تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 001

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 – كلمة من الشيخ في بيان الابتداع المذموم والتحذير منه ، وجواز الابتداع في الدنيا وإباحته . (00:00:27)

2 – ما معنى السلفية .؟ وإلى من تنسب .؟ وهل يجوز الخروج عن فهم السلف الصالح في تفسير النصوص الشرعية.؟ (00:06:30)

3 – إذا رفض الوالدان زيارة ابنتهم لأخت لها في الله ، فهل يجوز أن تصلها خفية دون علم والديها.؟ وهل يجوز لها التورية في ذلك .؟ (00:23:01)

4 – ما حكم تغطية الوجه والكفين للمرأة في وقت الفتنة .؟ وهل يجب عليها طاعة والدها إذا منعاها من تغطيتهما .؟ (00:24:17)

5 – ما حكم لبس " الإيشارب " وهو ما ينوب عن الخمار .؟ وما هو التفسير الصحيح للخمار.؟ (00:25:36)

6 – هل يجوز للمرأة المسلمة أن تنتعل " الكعب العالي " (00:28:08)

7 – هل يجوز سب الكافر وغيبته .؟ (00:29:42)

8 – تفسير آية (لا يمسه إلا المطهرون) وبيان أنهم الملائكة ؟ وما حكم السفر بالمصحف إلى بلاد الكفار ؟ (00:30:33)

9 – ما حكم نتف الحاجبين للتجمُّل .؟ (00:47:45)

10 – هل يجوز للمحدث والجنب والحائض لمس المصحف وقراءة القرآن .؟ وما صحة حديث (لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض) .؟ وما حكم اتخاذ المحاريب في المساجد.؟ (00:42:37)

11 – ما حكم الاشتراط في الحج والعمرة ما ثمرته.؟ (00:48:46)

12 – بيان الشيخ وجوب التجمع والتقارب في المجالس وعدم التباعد والتفرق منها ، وذكر نصوص حديثية دالة على اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بإصلاح تعابير الناس وظواهرهم ؟. (00:51:28)

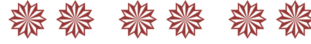

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهَدْيِ هَدْيُ محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعةٍ ضلالة ، وكل ضلالةٍ في النار .

لعل الإخوان الحاضرين جميعاً ، يعلمون من دلالة هذا الحديث وأمثاله ، مما هو ثابتٌ في كتب السنة وصحيح الإسناد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، كحديث عائشة : **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ)** ، وكحديث العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال : " وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظةً وَجِلَتْ منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا : يا رسول الله أوصنا " ، قال : **(أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن وُلِيَ عليكم عبد حبشي ، وإنه من يَعِشْ منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، عضو عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور ، كل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعةٍ ضلالة)** ، هذه الأحاديث تؤكد ما أظنه أنكم تفهمونه وتعتقدونه : أن الابتداع في الدين كله

ضلال ، وأعني في الدين ، لأن الابتداع المذموم هو خاصٌ في الدين ، وأما في أمور الدنيا فمنه ما هو ممدوح ، ومنه ما هو مذموم ، حسب هذا المحدث إذا كان عارض شرعاً فهو مذموم ، وإذا لم يعارض شرعاً فهو على الأقل جائز ، ومن أحسن ما يُنقل في هذه المناسبة كلمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث أنه وضع قاعدةً هامةً جداً استنبطها من تلك الأحاديث زايد من نصوصٍ أخرى تدل على أن الأصل في الأشياء الإباحة وهذه قاعدةٌ أصولية فقال رحمه الله : " الأصل في الدين هو الامتناع إلا بنص والأصل في الدنيا الجواز إلا بنص " فهو يعني : كل محدث في الدين ممنوع ، أما المحدث في الدنيا فهو مباح إلا إن عارض نصاً كما ذكرنا ، ثم مما ينبغي التنبيه عليه هو أن قوله عليه السلام : **(وإياكم ومحدثات الأمور)** إنما يعني كل عبادة حدثت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتكون ضلالةً وإن كان في ظن كثير من الناس يحسبونها أنها حسنة ، وبحقٍّ قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " كل بدعةٍ ضلالة وإن رآها الناس حسنة " ، ذلك لأن الاستحسان في الدين معناه أن هذا المستحسن قرن نفسه مع رب العالمين الذي ليس لأحد سواه أن يشرع إلا ما شاء الله عز وجل ، ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله : من استحسن فقد شرع ، لأنه ما يُدري هذا المستحسِن أن هذا الذي استحسنه بعقله وفكره فقط ولم يستمد ذلك من كتاب ربه أو من سنة نبيه ، من أين له أن يعرف أن هذا أمرٌ حسن ؟! لهذا يجب أن يكون موقفنا جميعاً من كل محدثةٍ في الدين الامتناع عنها بما سبق ذكره من أحاديث صحيحة .

السائل : بعض الأخوة الجالسين يسمعون عن الدعوة السلفية سماعاً ويقرؤون عنها ما يُكتب من قِبَلِ خصومها لا من قِبَلِ أتباعها ودُعاتِها ، فالمرجو من فضيلتكم وأنتم من علماء السلفية ودعاتها شرح موقف السلفية بين الجماعات الإسلامية اليوم .

الشيخ : أنا أجبتُ عن مثل هذا السؤال أكثر من مرة ، لكن لا بد من الجواب وقد طُرِحَ سؤال ، فأقول : كلمة حقٍّ لا يستطيع أي مسلم أن يجادل فيها بعد أن تتبين له الحقيقة :

أول ذلك : الدعوة السلفية ، نسبة إلى ماذا ؟ السلفية نسبة إلى السلف ، فيجب أن نعرف من هم السلف إذا أُطلق عند علماء المسلمين : السلف ، وبالتالي تُفهم هذه النسبة وما وزنها في معناها وفي دلالتها ، السلف : هم أهل القرون الثلاثة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيرية في الحديث الصحيح المتواتر المخرج في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : **(خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم)** هدول القرون الثلاثة الذين شهد لهم الرسول عليه السلام بالخيرية ، فالسلفية تنتمي إلى هذا السلف ، والسلفيون ينتمون إلى هؤلاء السلف ، إذا عرفنا معنى السلف والسلفية حينئذٍ

أقول أمرين اثنين :

الأمر الأول : أن هذه النسبة ليست نسبة إلى شخص أو أشخاص ، كما هي نِسَب جماعات أخرى موجودة اليوم على الأرض الإسلامية ، هذه ليست نسبة إلى شخص ولا إلى عشرات الأشخاص ، بل هذه النسبة هي نسبةٌ إلى العصمة ، ذلك لأن السلف الصالح يستحيل أن يجمعوا على ضلالة ، وبخلاف ذلك الخلف ، فالخلف لم يأتِ في الشرع ثناء عليهم بل جاء الذم في جماهيرهم ، وذلك في تمام الحديث السابق حيث قال عليه السلام : (**ثم يأتي من بعدهم أقوامٌ يَشهدون ولا يُستشهدون** ...) إلى آخر الحديث ، كما أشار عليه السلام إلى ذلك في حديث آخر فيه مدحٌ لطائفةٍ من المسلمين وذمٌّ لجماهيرهم بمفهوم الحديث حيث قال عليه السلام : (**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله**) أو (**حتى تقوم الساعة**) ، فهذا الحديث خص المدح في آخر الزمن بطائفة ، والطائفة : هي الجماعة القليلة ، فإنها في اللغة : تطلق على الفرد فما فوق .

فإذًا إذا عرفنا هذا المعنى في السلفية وأنها تنتمي إلى جماعة السلف الصالح وأنهم العصمة فيما إذا تمسك المسلم بما كان عليه هؤلاء السلف الصالح حينئذٍ يأتي الأمر الثاني الذي أشرتُ إليه آنفاً ألا وهو : أن كل مسلم يعرف حينذاك هذه النسبة وإلى ماذا ترمي من العصمة فيستحيل عليه بعد هذا العلم والبيان أن – لا أقول : أن – يتبرأ ، هذا أمرٌ بدهي ، لكني أقول : يستحيل عليه إلا أن يكون سلفياً ، لأننا فهمنا أن الانتساب إلى السلفية ، يعني : الانتساب إلى العصمة ، من أين أخذنا هذه العصمة ؟ نحن نأخذها من حديث يستدل به بعض الخلف على خلاف الحق يستدلون به على الاحتجاج بالأخذ بالأكثرية – مما عليه جماهير الخلف – حينما يأتون بقوله عليه السلام : (**لا تجتمع أمتي على ضلالة**) ، لا يصح تطبيق هذا الحديث على الخلف اليوم على ما بينهم من خلافات جذرية ، (**لا تجتمع أمتي على ضلالة**) لا يمكن تطبيقها على واقع المسلمين اليوم وهذا أمرٌ يعرفه كل دارس لهذا الواقع السيئ ، يُضاف إلى ذلك الأحاديث الصحيحة التي جاءت مبينةً لما وقع فيمن قبلنا من اليهود والنصارى وفيما سيقع في المسلمين بعد الرسول عليه السلام من التفرق فقال صلى الله عليه وسلم : (**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**) قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (**هي الجماعة**) هذه الجماعة : هي جماعة الرسول عليه السلام هي التي يمكن القطع بتطبيق الحديث السابق : (**لا تجتمع أمتي على ضلالة**) أن المقصود بهذا الحديث هم الصحابة الذين حكم الرسول عليه السلام بأنهم هي الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم ونحا نحوهم ، وهؤلاء السلف الصالح هم الذين حذرنا ربنا عز وجل في القرآن الكريم من مخالفتهم ومن سلوك

سبيل غير سبيلهم في قوله عز وجل : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا**)) أنا لَفَتّ نظر إخواننا في كثيرٍ من المناسبات إلى حكمة عطف ربنا عز وجل قوله في هذه الآية : ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) على مشاققة الرسول ، ما الحكمة من ذلك ؟ مع أن الآية لو كانت بحذف هذه الجملة ، لو كانت كما يأتي : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا**)) لكانت كافية في التحذير وتأنيب من يشاقق الرسول صلى الله عليه وسلم ، والحكم عليه بمصيره السيئ ، لم تكن الآية هكذا ، وإنما أضافت إلى ذلك قوله عز وجل : ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) هل هذا عبث ؟! حاشا لكلام الله عز وجل من العبث . أي من سلك غير سبيل الصحابة الذين هم العصمة في تعبيرنا المسابق وهم الجماعة التي شهد لها الرسول عليه السلام بأنها الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم هؤلاء هم الذين لا يجوز لمن كان يريد أن يجوى من عذاب الله يوم القيامة أن يخالف سبيلهم ، ولذلك قال تعالى : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا**))

إذًا على المسلمين اليوم في آخر الزمان أن يعرفوا أمرين اثنين :

أولاً : من هم المسلمون المذكورين في هذه الآية ؟ ثم ما الحكمة من سماع القرآن وأحاديث الرسول عليه السلام منه مباشرةً ثم لم يكن لهم فضل الاطلاع على تطبيق الرسول عليه السلام لنصوص الكتاب والسنة تطبيقاً عملياً ، ومن الحكمة التي جاء النص عليها في السنة : قوله عليه السلام : (**ليس الخبر كالمعاينة**) ومنه بدأ ومنه أخذ الشاعر قوله : " وما راءٍ كمن سمع " فإذًا الذين لم يشهدوا الرسول عليه السلام ليسوا كأصحابه الذين شاهدوا وسمعوا منه الكلام مباشرة ورأوه منه تطبيقاً عمليًا ، اليوم توجد كلمة عصرية نبغ بها بعض الدعاة الإسلاميين وهي كلمة جميلة جداً ، ولكن أجمل منها أن نجعلها حقيقةً واقعة ، يقولون في محاضراتهم وفي مواعظهم وإرشاداتهم أنه يجب أن نجعل الإسلام واقعاً يمشي على الأرض ، كلام جميل ، لكن إذا لم نفهم الإسلام وعلى ضوء فهم السلف الصالح كما نقول لا يمكننا أن نحقق هذا الكلام الشعر الجميل أن نجعل الإسلام حقيقة واقعية تمشي على الأرض ، الذين استطاعوا ذلك هم أصحاب الرسول عليه السلام للسببين المذكورين آنفاً ، سمعوا الكلام منه مباشرةً ، فَوَعَوْهُ خير من وَعِيَ ،ثم في أمور هناك تحتاج إلى بيان فعلي ، فرأوا الرسول عليه السلام يبين لهم ذلك فعلاً ، وأنا أضرب لكم مثلاً واضحاً جداً ،هناك آيات في القرآن الكريم ، لا يمكن للمسلم أن يفهمها إلا إذا كان عارفاً للسنة التي تبين القرآن الكريم ، كما قال عز وجل : ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم**)) مثلاً قوله تعالى : ((**والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما**)) الآن هاتوا سيبويه هذا

الزمان في اللغة العربية فليفسر لنا هذه الآية الكريمة ، ((**والسارق**)) من هو ؟ لغةً لا يستطيع أن يحدد السارق ، واليد ما هي ؟ لا يستطيع سيبويه آخر الزمان لا يستطيع أن يعطي الجواب عن هذين السؤالين ، من هو السارق الذي يستحق قطع اليد ؟ وما هي اليد التي ينبغي أن تُقطع بالنسبة لهذا السارق ؟ اللغة : السارق لو سرق بيضة فهو سارق ، واليد في هذه لو قُطِعَتْ هنا أو هنا أو في أي مكان فهي يدٌ ، لكن الجواب هو حينما ذكر الآية السابقة : ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم**)) الجواب في البيان ، فهناك بيان من الرسول عليه السلام للقرآن ، هذا البيان طَبَّقَهُ عليه السلام فعلاً في خصوص هذه الآية كمثل وفي خصوص الآيات الأخرى ، وما أكثرها ، لأن من قرأ في علم الأصول يقرأ في علم الأصول أنه هناك عام وخاص ، ومطلق ومقيد ، وناسخ ومنسوخ ، كلمات مجملة يدخل تحتها عشرات النصوص ، إن لم نقل : مئات النصوص ، نصوص عامة أوردتها السنة ، ولا أريد أن أطيل في هذا حتى نستطيع أن نجيب عن بقية الأسئلة .

السائل : إذا رفض الأهل أن تزور ابنتهم أختاً لها في الله واشتاق لها ودائماً يرفضون هذه الزيارة ، أيسمح لها الإسلام بأن تخرج لزيارتها دون إخبارهم بذلك ؟ أم تقول لهم شيئاً غير حقيقيًا ؟

الشيخ : لا يجوز أن تزورها بدون إذن أبَوَيْها كما لا يجوز لها أن تكذب عليهما ، وإنما عليها أن تقنع الأبَوَيْن بأن هذه الزيارة الشارع الحكيم يأمر بها ، فإذا اقتنعوا فبها ، وإذا ما اقتنعوا فلا يجوز للبنت ولاسيما إذا كانت تدعي أنها ملتزمة بالشريعة أن تخرج عن طاعة أبويها في مثل هذه الزيارة .

السائل : أستاذي ، بالنسبة لـ ، كذلك الدروس ينطبق على ذلك ؟ نحن في درس مثلًا وعظ في شيء ؟

الشيخ : نفس الشيء لابد من الإذن .

السائل : ما حكم لبس الخمار – غطاء الوجه والكفين – في الوقت الحالي ؟ وإذا شعرت الفتاة بالفتنة واختارت أن تلبس ولكن الأهل رفضوا وخصوصاً الوالدة ، فماذا تفعل ؟

الشيخ : إذا كان الرفض قاصراً على الوجه والكفين فيجب إطاعة الوالدين في ذلك ، أما إذا كان الرفض يشمل أكثر من ذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، أي : يجب على المرأة أن تستر جميع بدنها إلا الوجه والكفين ، فسترهما غير واجب ، لكنه مستحب ، فإذا لم يرضَ الوالد ذلك لابنتهما أن تستر وجهها وكفيها فلا مانع من إطاعتها لهما ، ولا معصية في ذلك ، بخلاف ما إذا رغبوا منها أن تكشف عن غير الوجه والكفين ، فحينئذٍ لا طاعة لهما عليها ، لأن ذلك معصية .

الإيشارب لا يكفي ، يجب أن يكون خمارًا بحيث يستر جميع الرأس والنحر ، الإيشارب ليس سابغاً ، وليس سترته كافية .

السائل : تضم السترة أستاذنا الكتفين كذلك ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا هو الخمار ، وصفة الخمار أنه فضفاض وواسع يستر الرأس ويستر المنكبين ، حينما نقول : يستر النحر ، فحينما يستر النحر يستر المنكبين لأنه واسع ، أما الإيشارب فكثيراً ما نرى النساء يبدو الشيء من العنق بسبب الإيشارب ، بينما الخمار يستر العنق والمنكبين معاً ، والله أمر بذلك ، فقال : ((**ولْيضرِبن بِخُمُرِهِنَّ على جيوبهن**)) أما الإيشارب هذا من باب – كما يقال اليوم : أنصاف حلول ، وليس في الإسلام أنصاف حلول .

السائل : أستاذي ، كثير الآن من بعض يعني الملتزمين والملتزمات في الدين وفي لباسهم يعتقدون أن الخمار هو غطاء الوجه ؟

الشيخ : هذا جهل باللغة ، الخمار : هو غطاء الرأس ، فلذلك الرجل يختمر ، أي : يضع الخمار على رأسه ، والمرأة كذلك ، ولذلك قال : ((**وليضربن بِخُمُرِهِنَّ على جيوبهن**)) فلو كان الخمار يستر الوجه ، فلا يقول : (**يضربن**) ، يعني : يشده ، وإنما فيه سَدْل ، هذا جهل في اللغة .

السائل : إذا ما لبست المرأة كعباً عالياً في الحذاء ، يجوز لها ذلك ؟ وما الحكم ؟

الشيخ : لا يجوز التشبه بالكافرات أو الفاسقات ، وأصل هذا من اليهوديات ، كُنَّ قديماً قبل الإسلام إذا أرادت الواحدة منهن أن تحضر المجتمع الذي يكون فيه عشيقها ، فلكي يراها كانت تلبس نوع من القبقاب العالي ، فتصبح طويلة فتُرى ، ثم مع الزمن تَحَوَّلَ هذا إلى النعل بالكعب العالي ، أما هذا النعل الذي يجعل المرأة – يعني – تتغير مشيتها تميل يميناً ويساراً ، ومن أجل ذلك اخترع الفساق الكفار هذا النوع من النعال ، فلا ينبغي للمرأة المسلمة الملتزمة أن تلبس نعلاً بكعب عالي ، لاسيما في كثير من الأحيان يكون سبب إيذائها ووقوعها على أم رأسها إذا ما تعثرت في الطريق لأدنى سبب .

السائل : هل يجوز استغابة الكافر والمشركة ؟ وهل يجوز أن يسبهم ؟

الشيخ : يجوز كل ذلك ، لأن الكافر لا حرمة له ، إلا إذا كان يترتب من وراء ذلك مفسدة ، فمثلاً : إذا كان يسب الكافر في وجهه أو في قفاه ، فيبلغه ذلك ، فربما يسب المسلم ويسب دينه ونبيه إلى آخره ، فعند ذلك يحرم سب المسلم للمشرك .

السائل : في الآية : ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) المقصود : بـ ((**المطهرون**)) المؤمنون أم المتوضئون ؟ وما الحكم من عدم أخذ القرآن للبلاد الكافرة ؟

الشيخ : المقصود بالآية لا هذا ولا هذا ، وإنما المقصود : هي الملائكة ، وهو إخبار من الله عز وجل عن الملائكة

وليس هذا القرآن ، وإنما الذي هو في اللوح المحفوظ ، فهذا المصحف الذي هو في اللوح المحفوظ ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) وهم الملائكة المقربون ، هذه جملة خبرية ، وليست جملة إنشائية ، يعني : تصدر حكمًا شرعيًا ، الله يتحدث عن الواقع ، أن القرآن يعني الذي هو في الكتاب المكنون يعني اللوح المحفوظ ، هذا ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) وهم الملائكة المقربون ، أما المصحف الذي بين أيدينا ، فهذا يمسه الصالح والطالح ، والمؤمن والكافر ، فليس يعني ربنا عز وجل بهذه الآية البشر مطلقاً سواءٌ كانوا صالحين أو طالحين ، وإنما يعني كما قلنا : الملائكة المقربين .

أما السفر بالقرآن والمصحف إلى أرض العدو فلا يجوز إلا إذا أُمِنَ أن يُمَسَّ بسوءٍ وأن يُهَانْ ، فيجوز حينذاك إذا أمنا أن يُهان المصحف يجوز إدخاله إلى أرض الكفار لعلهم يعني يتمكنون من قراءته ودراسته .

[و بداية الجواب مبتورة] ولذلك قال عليه السلام : (**كل خلق الله حسن**) أي نعم ، واحد أو واحدة حاجبه أو حاجبها مقرون مع الآخر هذا لا يملكه الإنسان ، هذا خلق الله فيجب أن نرضى بخلق الله كما قال تبارك وتعالى ، نعم ذكر الآية ، المهم أنه ربنا عز وجل ، الآن جاءت الآية : ((**وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله و تعالى عما يشركون**)) هذا الجواب على السؤال الأخير .

السائل الشيخ علي حسن الحلبي : بالنسبة لقراءة القرآن ومس المصحف للجنب فما حكم ذلك ؟ و الطواف بالبيت كذلك .

الشيخ : والطواف بالبيت ، نعم .

السائل الشيخ علي بن حسن الحلبي : مس المصحف وقراءة القرآن – يعني – لا هي جزء من آية ولا مثلاً تبرك أو خوف شيء متعمد ، ويمس المصحف ويقرأ .

فما حكم ذلك كذلك ؟ أفيدونا أفادكم الله .

الشيخ : بارك الله في الجميع ، نقول : لا شك ، أن ذكر الله تبارك وتعالى له قداسته وله حرمته ، ولذلك فمن المجمع عليه بين علماء المسلمين أن قراءة القرآن على طهارة كاملة هو الأفضل وهو اللائق بعظمة كلام الله عز وجل ، وإذا كان قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أبى أن يتلفظ باسمٍ من أسماء الله عز وجل ألا وهو (**السلام**) إلا على طهارة في الحديث المعروف في السنن كمسند أحمد وغيره : أن رجلاً سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فما كان منه عليه السلام إلا أنْ بادر إلى الجدار وتوضأ ورد السلام ، وقال : (**إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة**) ، أن يذكر الله لأن (**السلام**) اسم من أسماء الله ، كما أيضاً في

الحديث الصحيح في كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري من حديث عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (**السلام اسمٌ من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم**) ، هذا السلام كره الرسول عليه الصلاة والسلام أن يرده على من سلم عليه إلا على طهارة .

القرآن وهو غير طاهر سواءً الطهارة الصغرى أو الكبرى ، لعدم وجود دليل يحرِّم على المسلم أن يقرأ القرآن وهو على غير طهارة ، ولكن هذا الحديث فيه حضٌّ واضح جداً على أن يقرأ القرآن وهو على طهارةٍ كاملة ، لكن هنا شيء : هذا الحكم وهو الأفضل ، بالشكل الأكمل الكامل لا يستطيعه كل مكلفٍ من المسلمين إلا الرجال فقط ، أما النساء فتارةً وتارة ، وآنفاً سمعتم قول الرسول عليه السلام للسيدة عائشة التي حاضت قال لها : (**اصنعي ما يصنع الحاج غير ألا تطوفي ولا تصلي**) ، فحينئذٍ لا يُقال لها : توضئي كما نقول للرجل ، لأنها لا تستطيع شرعًا أن تتوضأ ، لا تستطيع شرعاً أن تتطهر ، ولذلك فلها أن تقرأ ما شاءت من القرآن بدون ما نقول : مرجوح وراجح كما نقول بالنسبة للرجل الجنب مثلاً ، نقول : عليه أن يغتسل ، لأنه يستطيع أن يغتسل ، وبذلك يتطهر فنقول : الأفضل لك أن تتوضأ ، أما المرأة الحائض أما المرأة النفساء التي يمضي عليها في بعض الأحيان أو في جنسٍ من أجناس النساء أربعون يوماً أو أكثر وهي في حالة النفاس فيُقال لها : لا تقرئي! ، ليس عندنا دليل يمنع المسلم عامةً رجالاً فضلاً عن النساء يمنعهم من قراءة القرآن إلا على طهارة ، والحديث الذي رواه الترمذي في سننه من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**لا يقرأ القرآن حائض ولا جُنُب**) هذا حديثٌ منكر كما يقول إمام السنة أحمد بن حنبل ، لا يصح هذا الحديث ، لو كان صحيحاً وجب الانتهاء إليه ، بالإضافة إلى ضعف هذا الحديث وما قد يكون في الباب من أمثاله من الضعاف ، فأمامنا حديث السيدة عائشة حيث أمرها وأذن لها أن تصنع كل شيءٍ يصنعه الحاج إلا أنها لا تصلي ولا تطوف ، ترى الحاج لا يقرأ القرآن ؟ وإلا هناك موسم لقراءة القرآن ، لأن هناك الفراغ وهناك التوجه للحاج بِكُلِّيَتِهِ إلى الله تبارك تعالى ، بلا شك يقرأ القرآن ، فإذًا هذا الحديث فيه إذنٌ مباشر للمرأة الحائض أن تقرأ القرآن ، فلا يجوز أن نمنع النساء من قراءة القرآن ، بحجة أنها غير طاهر ، لو أن الله منعها كما منعها من الصلاة ، لوقفنا عند هذا المنع وانتهينا ، لكننا نجد الشارع الحكيم قد أوحى إلى الرسول الكريم بالتفريق بين الصلاة وبين أجزاء الصلاة ، لأن بعض الناس يقولون : يا أخي ، القراءة ركن من أركان الصلاة ! فلماذا لا نوجب الطهارة بهذه القراءة وهي جزء من أجزاء الصلاة ؟ فنقول : ليست القراءة فقط هي جزء من أجزاء الصلاة ، فأول ما تُستفتح الصلاة به هو قولنا : الله أكبر ، فلنقل : إذًا ، لا يجوز لمسلمٍ أن يقول : (**الله أكبر**) إلا على طهارة ، لأنها ركن من أركان الصلاة ، كذلك يُقال عن التسبيح والتحميد والتكبير ، إلى آخره ، لا يوجد مهرب من ذلك

أبداً ، مع الاحتفاظ بما ذكرناه من الأفضل أن يذكر الله على طهارة ، كذلك يُقال تماماً بالنسبة لمس القرآن ، أيضاً مس القرآن يُشرع ، فقد جاءت آثار عن بعض الصحابة أنهم كانوا يمتنعون فعلاً مش فكراً يمتنعون فكراً عن مس القرآن إلا على وضوء ، فهذا فيه بيان لما هو الأفضل لمن يريد أن يمس القرآن أو أن يقرأ القرآن ، أما الإيجاب والقول بأنه يحرم على المرأة غير الطاهر فضلاً عن الرجل أن يمس القرآن ، فهذا لا دليل عليه أبداً ، والناس بلا شك يتوهمون أن هناك أدلة وليست بدليل إطلاقاً ، من ذلك مثلاً ما يشتبه أمره على كثير من الناس خاصة الذين لهم وَلَع ولهم عناية بتلاوة القرآن حين يقرأ قول الله عز وجل في القرآن : ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) وقد وصل الخطأ في حمل هذه الآية على هذا الموضوع الذي نحن فيه أي : بأن يفسروا قوله عز وجل : ((**لا يمسه**)) أي : هذا المصحف الذي بين أيدينا ، ((**إلا المطهرون**)) أي : إلا المتوضئون ، وصل هذا الوهم إلى أن يُنشر على كل نسخة تُطبع في العالم الإسلامي من القرآن الكريم : عنوان ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) ، وهذا خطأ يشبه خطأً آخر من حيث الخطأ الفكري العلمي أولاً ثم من حيث نشره وتعميمه للناس ثانياً ، الآية التي تُكتب على المحاريب : ((**كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عنها رزقاً**)) المحراب يعني طاقة ، هذا كذب ، هذا جهل ، المقصود بالمحراب : هو مكان الصلاة ، ((**كلما دخل عليها زكريا المحراب**)) يعني : الغرفة التي كانت منعزلة فيها عن الناس تعبد الله عز وجل ، هذا هو المحراب ، وليس المحراب هو هذا الذي أُدْخِلَ إلى المساجد منذ قديم مع الأسف الشديد تأثراً بمحاريب الكنائس ، محاريب النصارى في كنائسهم ، وإلا في الإسلام لا يوجد محراب ، مسجد الرسول عليه السلام لم يكن فيه محراب ، وللحافظ المشهور المصري السيوطي – الحافظ السيوطي صاحب (**الجامع الكبير**) و (**الجامع الصغير**) رسالة يمكن أنا نسيان عنوانها – أي نعم – (**إعلام الأريب**) وهذا – يعني – بحث قَيِّم جداً ، ينقل هناك نصوصاً لأهل العلم أن وجود المحاريب في المساجد من محدثات الأمور .

الشاهد : الآية السابقة ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) ليس لها علاقة بموضوع مس القرآن الذي هو بين أيدينا ، وهذا له شرح كبير أوجزه بقدر الاستطاعة فأقول : ((**لا يمسه**)) الضمير هنا يرجع إلى الكتاب المكنون المذكور من قبل ، لأن الله عز وجل يقول : ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) راجع للكتاب المكنون ، كتابنا هذا – والحمد لله – ليس مكنوناً ، لأنه شو معنى مكنون ؟ يعني مخفي ، محفوظ يعني ، ولا تراه ولا تطوله أيدي الشياطين ، ولذلك للإمام مالك رحمه الله يعني فهم جيد ولطيف جداً في كتابه الموطأ في تفسير هذه الآية ، حيث يقول : أحسن ما سمعتُ في تفسيرها أنها كالآية التي في سورة عبس ((**كلاَّ إنها تذكرة * فمن شاء ذكره * في صحفٍ مكرمة * مرفوعةٍ مطهرة * بأيدي سفرة * كرامٍ بررة**)) مين دُول السفرة ؟ الملائكة ، هدولا

الملائكة هم أنفسهم المقصود أنهم يمسون ، وأن غيرهم لا يمسون ذلك الكتاب المكنون ، هذا قرينة ، وهناك قرائن أخرى ، ومن أقواها : أنه قال تعالى : ((**إلا المطهرون**)) نحن معشر البشر لا يجوز أنْ نَصِفَ أنفسنا مهما سَمَوْنا وَعَلَوْنا في الصلاح والتقوى بأننا مُطهَّرون ، نحن لسنا مُطهَّرون ، ولا يجوز للإنسان أن يُطهَّر أبداً ، بل نحن مُلَوَّثون والصالح منا من يتكلف فيتطهَّر ، الصالح منا من يتكلف يعني : يتصنع الطُّهْر وإلا ليس من شأنه أنه طاهر ، المطهَّرون هم الملائكة الموصوفون في القرآن الكريم بقوله عز وجل : ((**لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يُؤمرون**)) أما البشر فهم الذين عناهم الله عز وجل : ((**إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين**)) كذلك لما ذكر مسجد قباء قال : ((**فيه رجالٌ يحبون أن يتطهروا**)) فنحن إذا كنا مثلهم فهنيئاً لنا ، يعني نتطهر ، أما مُطهَّرين ، فهيهات هيهات .

فالشاهد من الاستدلال بهذه الآية ، وربطها بهذا الموضوع هذا خطأ شائع ، ومن أحسن من تكلم على هذه الآية بأحسن مما ذكرنا ، ومنه نحن استمددنا هو العلامة ابن القيم الجوزية ، في كتابه (**أقسام القرآن**) ، فهناك أفاض و أجاد ، لعل في هذا كفاية إن شاء الله .

السائل : ما حكم الاشتراط في الحج والعمرة : (**اللهم محلي حيث حبستني**) ، وماذا يلزم من يشترط صنيعًا لإكمال نسكه ؟

الشيخ : حكم الاشتراط : الجواز ، وثمرته : أنه إذا اشترط في من يريد الحج أو العمرة ثم أصابه شيء منعه من إتمام الحج أو العمرة وهذا يُعرف في لغة الشرع بـ الإحصار ، فإنْ أُحْصِرْ فما استيسر من الهدي ، هذا أمر واجب ، كل من لم يتمكن من إتمام الحج فعليه الهدي وعليه الحج من العام القابِل ، بخلاف من اشترط في أول إحرامه ، فقال : اللهم محلي حيث حبستني ، فهو في حل من وجوب إعادة الحج الذي حِيلَ بينه وبينه ، ثم لا يجب عليه الهدي ، بخلاف ما لو لم يشترط ، فهو الذي أراده الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح المعروف عنه ألا وهو قوله عليه السلام : (**من كُسِرَ أو مَرِضَ أو عَرَجَ فقد حَلَّ ، و عليه حِجَّة أخرى من قابِل**) ، هذا إذا لم يشترط ، أما إذا اشترط ، فلا شيء عليه إطلاقاً ، مع التنبيه أن الإعادة عليه ولو كان قد حج فريضة أو حجة الإسلام ، فإذا لو لم يشترط وأُحْصِر ولم يتمكن من متابعة الحج فعليه من قابِل إعادة الحج ولو كان أدى فريضة الحج ، هذا جواب ما سألت .

الشيخ : .... يعني أنت تسأل عن حديث : (**لا يرقون ولا يسترقون**) ، هنا سؤال سألقيه عليكم مع جوابه إن شاء الله بعد أن ألقي كلمة وجيزة حول أدب من آداب المجالس التي أهملها اليوم خاصة الناس فضلاً عن عامتهم ، من هذه الآداب : هو التجمع والتكتل والتقارب في المجلس وعدم التباعد فيه ، وهذا من حِكَم الشريعة

في كثيرٍ من أحكامها الظاهرة ، والتي جاء التصريح بها في بعض الأحاديث الصحيحة ، فهناك مثلاً في صحيح مسلم حديث جابر بن سمرة – فيما أذكر – : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل المسجد يوما فرآهم متفرقين حلقات حلقات ، فقال لهم : **(ما لي أراكم عزين ؟)** أي : متفرقين ، وأهم من هذا ما يرويه الإمام أحمد في كتابه المسند بالسند القوي عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ، قال : كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونزلنا تفرقنا في الشعاب والوديان ، فسافرنا يوماً ونزلنا كما كنا ننزل ، فقال لهم عليه الصلاة والسلام : **(إنَّ تفرقكم في هذه الشعاب والوديان إنما هو من عمل الشيطان)** قال : فكنا بعد ذلك إذا نزلنا في مكان اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا ، ف **(شو)** رأيكم إنتم بأه جالسين هنا في سطح ممهد مسهل ، فهذا التفرق ليس من سنة الإسلام ، ولذلك فكلما تضامت الحلقة كلما كانت مشمولة برحمة الله عز وجل وفضله ، وكثير من الناس يجهلون أن هناك ارتباطاً وثيقاً جداً بين ظاهر الإنسان وباطنه ، وهذا الارتباط الوثيق ، مما توافرت كثير من أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الدلالة عليها ، ولعلكم تعلمون العبارة التي تُذكر في كثير من الكتب " الظاهر عنوان الباطن "، وهذا الذي أشار إليه الشاعر قديماً حين قال :

و مهما تكن عند امرئ من خليقةٍ وإنْ خالها تخفى على الناس تعلم

فلا بد ما يكون هناك ارتباط بين الظاهر وبين الباطن ، لذلك عُنِيَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنايةً بالغةً في إصلاح ظواهر المسلمين فضلاً عن باطنهم ، فهو عليه السلام كما جاء بإصلاح القلوب والبواطن ، كذلك جاء بإصلاح الأجساد و الظواهر معاً ، فليس الأمر فقط كما يقول كثير من الناس : العبرة بما في الباطن ، نعم ، العبرة بما في الباطن ، لكن ذلك لا يستلزم عدم العناية بالظاهر ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام حينما رأى ذلك الرجل أو سمع ذلك الرجل يقول ، والرسول عليه السلام يعظ الناس على طاعة الله وإتباع كتابه ، قام ذلك الرجل ليقول له : ما شاء الله وشئت يا رسول الله ، فغضب عليه السلام غضباً شديداً ، وقال : **(قل : ما شاء الله وحده)** ، هذا لفظٌ ظاهر ، ظهر من لسان ذلك الصحابي خطأً منه ، لكن هذا الظاهر خلاف باطنه يقيني ، لأن باطنه كان عامراً بالإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، ولكنه لما أخطأ في اللفظ لم يسكت الرسول عليه السلام عنه ، بل أصلح له عبارته وقال له : **(قل : ما شاء الله وحده)** ، رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلم يقيناً أن هذا الرجل ما قصد ما دل عليه لفظه ، لفظه دل على أنه جعل الرسول شريكاً مع الله في إرادته تبارك وتعالى ، لكن هذا الصحابي يعلم أن مشيئة الله تبارك وتعالى قبل كل شيء وفوق كل شيء ، لأنه يقرأ في القرآن الكريم : **((وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين))** ، ولا أحد يظن أن ذلك الصحابي يجهل هذه الحقيقة ، لكن أخطأه لسانه ، لكن الرسول عليه السلام أصلحه إياه وَدَلَّهُ على ما يقول , قال له : (

قل : ما شاء الله وحده) ، وفي رواية أخرى : **(ما شاء الله ثم شئت)** ، والأحاديث في هذا الصدد كثيرة ، ولستُ الآن في صدد بيانها ، لأنها كلمة حول التجمع في المجلس وعدم التفرق فيه ، و لكني قبل أن أنهيها أرى نفسي مضطراً أن أذكر بحديث آخر فقط ، لما فيه من الروعة في اهتمام الرسول صلوات الله وسلامه عليه في إصلاح تعابير الناس وظواهرهم ، ألا وهو قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : **(لا يقولن أحدكم : خَبُثَتْ نفسي)** ، **(لا يقولن أحدكم : خَبُثَتْ نفسي ، ولكن : لَقِسَتْ)** ما معنى : **(لقست)** ؟ في اللغة يساوي : **(خَبُثَتْ)** ، **(لقست)** لغة بمعنى : **(خَبُثَتْ)** ، لكن كلمة : الخبيثة ، خبيثة , فما أرادها الرسول عليه السلام أن يتلفظ بها المسلم حينما يجد في نفسه شيء من هذه الخباثة بلفظة : **(الخبث)** ، و إنما عدل به عنها إلى لفظة : **(لَقِسَ)** ، وهذه اللفظة بطبيعة الحال وأنتم عرب ، ما تعرفونها ، لكن سيد العرب والعجم هو علمكموها وقال : **(لا يقولن أحدكم : خَبُثَتْ نفسي ، ولكن : لقست)** ، هذا في تأدب المسلم مع نفسه ، لأنه مسلم ، فما بالك بالتأدب مع الله ومع نبيه عليه الصلاة والسلام ؟! فبالأحرى أن يتأدب المسلم مع الله ثم مع رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يأتي بعبارة قد تمس مقام النبوة أو مقام الرسالة ، آنفاً والسائل ينبغي أن يلاحظ هذا ، سألني سائل بيني وبينه ، لعله قال : هل يشرع أو هل يجوز أن يقول السامع للأذان ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 002

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - هل يجب العدل بين الأولاد في الهبة والعطية .؟ وهل يجوز للأب قسمة تركته عليهم في حياته.؟ (00:00:22)

2 - هل تختص زيارة القبر ليلاً بالرسول صلى الله عليه وسلم.؟ (00:01:56)

3 - إذا قال الحاكم في المستدرك (هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجه) ووافقه الذهبي على ذلك ، فهل يحتج بهذا الحديث كما يحتج بأي حديث في الصحيحين.؟ (00:02:06)

4 - كيف تتم تصفية السنة من الأحاديث الضعيفة واختلاف المحدثين قديماً وحديثاً في التصحيح والتحسين والتضعيف قائم .؟ وما رأيكم في طريقة تدريس الفقه المقارن حالياً في الجامعات الإسلامية.؟ (00:05:00)

5 - ما حكم تكرار العمرة في السفرة الواحدة من التنعيم .؟ وإذا كان لا يجوز للمعتمر فهل تجوز عن أحد الوالدين.؟ (00:11:15)

6 - ما حكم عقد البيع المبنى على الوعد الملزم للشراء .؟ (00:16:46)

7 - رجل أودع ماله في البنك أمانة فاتجر به البنك دون إذن صاحبه فهل يجوز لهم ذلك .؟ وهل تجب عليهم قسم الربح مع صاحب المال.؟ (00:17:34)

8 - ما حكم الخلو.؟ (00:19:40)

9 - البنك الإسلامي توزع الأرباح بين العميل والبنك وتخصص نسبة ثالثة (احتياطي مخاطر استثمار) فإذا سحب العميل أمواله لا يعطى شيئا من النسبة التي خصصت لاحتياطي مخاطر الاستثمار فما حكم ذلك مع الدليل.؟ (00:24:19)

10 - جاء في الحديث الصحيح : (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر) فهل العبرة هنا بالسماع المباشر أم العلم بدخول الوقت .؟ (00:25:29)

11 - ما حكم دخول مكة بدون إحرام لغير الحاج والمعتمر.؟ (00:27:08)

12 - هل الكفر يفسر (اصطلاحا) بالجحود فقط أم له صور أخرى كالإعراض والاستكبار والإباء وغير ذلك .؟ (00:28:47)

13 - ما تفسير اسم الخالق و البارئ وما الفرق بينهما مع ذكر كتاب يشرح الأسماء وفق فهم سلفنا الصالح. ؟ (00:30:09)

14 - هل يجوز جمع الأذكار الواردة في الركوع والسجود .؟ (00:31:49)

15 - هل مس الرجل فرج امرأته ينقض وضوءه وبالعكس ؟ (00:33:18)

16 - هل يمكن رؤية الله في المنام .؟ (00:33:53)

17 - هل يجب على التائب قضاء ما فاته من الصلاة قبل التوبة.؟ (00:34:13)

18 - هل رأى الرسول صلى الله عليه وسلم ربه في المنام .؟ (00:34:58)

19 - هل يجوز للطالب الذي يدرس في الخارج الزواج من الكتابية بنية الطلاق.؟ (00:35:11)

20 - هل من الضروري إذا اغتسل الإنسان يوم الجمعة أن يتوضأ حتى يصلي .؟ (00:46:31)

21 - هل يجوز تعليق صور غير ذوات الأرواح في البيوت.؟ (00:46:50)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : .... وهم على قيد الحياة ، فما حكم الشرع في ذلك ؟

الشيخ : إذا كان المقصود بالتوزيع ، هو الهبة والعطية فهذا له حكمه ، وإذا كان المقصود به تقسيم الإرث قبل حلول وقته فهذا له حكم آخر ، ثم لكل من الحكمين قسمة ، تخالف قسمة الحكم الآخر , إذا كان الوالد يريد إذا قسم أمواله أن يهب ما عنده من مال لأولاده , فهنا يأتي قوله عليه السلام: **(اعدلوا بين أولادكم)** ، فيجب أن يسوي هاهنا بين الذكر والأنثى ، أما إذا كان المقصود هو قسمة الإرث فهذا سابق لأوانه أولاً , ثم هو قد يوجِد النزاع والخلاف بين الأولاد بسبب تعجيل تنفيذ الحكم , وهذا الحكم الذي ما جاء وقته بعد ، لأن الإرث إنما يتحقق بوفاة المورث .

السائل : هل زيارة الرسول صلى الله عليه و سلم المقبرة ليلاً ، خاصة به عليه الصلاة والسلام ؟

الشيخ : لا ، ليس خاصاً به .

السائل : إذا قال الحاكم في مستدركه : هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجه ، وأقره الذهبي على ذلك ، أو قال الذهبي عن الحديث أنه صحيح ، فهل يعتمد على مثل هذا الحديث حينئذ ؟ وهل يُحتج به كما يُحتج بأي حديث في الصحيحين ؟

الشيخ : هنا الجواب يختلف بالنسبة لعامة الناس ، و بالنسبة لبعض خواص الناس ، وهذا البعض أعني به : علماء الحديث ، فبالنسبة لعامة الناس , واجبهم كما ابتدأنا في كلمة هذه الجلسة أن يسألوا أهل العلم ، وبلا شك أن الحاكم هو من أهل العلم بالحديث تصحيحاً وتضعيفاً , لاسيما إذا قسناه بمن لا علم عنده ، لا أعني العامة ، بل خاصة آخر الزمان الذين لا يدرسون علم الحديث ، فهو من الواجب أن يرجعوا إليه , وأن ينظروا ، ما موقفه من الحديث ؟ إذا كان صححه فيتبعونه ، إلا إذا تبين خطأ الحاكم بحكم غيره ممن هو أعلم بعلم الحديث منه , فبالأولى والأحرى إذا كان الحاكم صحح حديثاً ووافقه الذهبي عليه ، فعلى عامة المسلمين أن يتبعوا ذلك ، إلا إذا تبين لهم بنقل عن عالم أن الحاكم وهم , والذهبي أيضاً تبعه في وهمه , فحينئذ يُرجع عن إتباعه أو إتباعهما إلى إتباع الصواب الذي تبين له من غيرهما ، أما خاصة علماء الحديث فهم بما أتوا من علم بتراجم رواة الأحاديث أولاً , و ما أتوا من العلم بمصطلح الحديث ثانياً فهؤلاء لا يجب عليهم أن يتبعوا الحاكم ، حتى ولا الذهبي , لأنه يتبين لهم في كثير من الأحيان أنه وقع في تصحيحهما كثير من الوهم و الخطأ ، باختصار

فكما يجب على عامة المسلمين.

[قطع في الشريط] ،

في حالة واحدة حينما يتبين لهم خطأ ذلك الفقيه أو خطأ ذلك المحدث فالخطأ لا يجوز إتباعه .

السائل : في نفس الباب أستاذ ، كيف تتم التصفية , وما يعتبر حديثاً عند بعض المحدثين يعتبر حديثاً حسناً عند الآخرين وما يعتبر سيئاً عند بعضهم ، يعتبر حسناً أو ضعيفاً عند آخرين ؟

الشيخ : هذه ولا مؤاخذة شنشنة نعرفها من أخزمي ، التصفية نعني ما أمكن منها ، الأحاديث الضعيفة و الموضوعة المنتشرة في كتب . التي ذكرناها . من كتب التفسير والحديث والسلوك والأخلاق ونحو ذلك أكثر من أن تحصر بالمئات ، بل بالألوف , فأنا شخص وحيد بلغ رقم الأحاديث الضعيفة و الموضوعة عندي حتى الآن قرابة فوق ستة آلاف حديث ضعيف ، أنا وحدي , فماذا تتصورون لو كان هناك في العالم الإسلامي وفرة و كثرة من أهل العلم متخصصين ؟ ! سينبشون مثل هذه الأحاديث من بطون الكتب أشكال كثيرة وكثيرة جداً ، فلماذا نأتي إلى بعض الأحاديث التي يختلف فيها بعض علماء الحديث كما يقول البعض : أنه هناك أحكام فقهية كمان اختلفوا فيها بعض العلماء ، فنحن نقول : هناك مسائل , ثبت عند الباحثين في الفقه أنها خطأ مخالفة للكتاب والسنة فيجب تصفيتها و إزالتها من طريق الفقهاء , كذلك هناك أحاديث متفق على ضعفها بل وعلى وضعها فيجب إزالتها من بطون الكتب ومن أذهان طلاب العلم وكذلك العلماء ، تبقى هناك ولا شك بعض المسائل الفقهية , وبعض الأحاديث هي موضع خلاف , كونه يبقى شيء من ذلك ما يأتي مثل هذا السؤال لأنه نحن لا نعتقد خلافًا لما يشيع أن بعض المغرضين أو الجاهلين أنه نحن نريد أن نوحد المذاهب كلها ، ونجعل المذاهب الأربعة مذهبًا واحدًا ، نحن ما أقول: نحن من أعلم الناس ، نحن أعلم الناس أن هذا مستحيل ، مستحيل جمع الناس على مذهب واحد ، مستحيل جمع الناس على فكر واحد ، لكن ليس مستحيلاً التقريب بين الناس خاصة أهل السنة والجماعة ، ممكن التقريب . وهذا واقع ومشاهد . فالذين يدرسون الفقه الذي يسمى اليوم بـ " الفقه المقارن " وإن كانت هذه الدراسة في الجامعات لا تزال سطحية ، لأن الدكتور المتخصص في الشريعة وفي الفقه يعرض المسألة والأقوال التي قيلت فيها وأدلة كلهم ثم يدع الطلبة حيارى ، لا يعرف ما هو الصواب من هذه الأقوال لأنه عرض أدلتها ، قد يكون هناك آية مجملة وحديث مفصل ، فهو لا يقول هذا الحديث يخصص الآية ، قد يكون مذهب يستدل بحديث صحيح وآخر بحديث ضعيف ، فلا يُعَرِّج على تمييز الصحيح من الضعيف وهكذا ، فيترك إيش ؟ الطلبة حيارى ، لذلك أقول : هذا الفقه المقارن اليوم يُدرس دراسة سطحية ، الذين

يدرسون دراسة كاملة بحيث . كما يقولون اليوم أيضاً : يضعون النقاط على الحروف ، يقولون : هذا دليله كذا وهذا دليله كذا وهذا دليله ، والراجح كذا وكذا , لسبب كذا وكذا ، هؤلاء يعرفون أن الذين يسلكون هذا المنهج الفقهي . وهو الذي يسمى بالفقه المقارن . أنه يقرب بين المسلمين ، وهذه أمثلة بين أيدينا موجودة اليوم ، مَنْ مِنْ طلاب العلم لا يسمع بـ الإمام الشوكاني ؟ مَنْ مِنْ طلاب العلم لا يسمع بـ الصنعاني ؟ مَنْ مِنْ أهل العلم لا يسمع بـ صالح المقبلي ؟ صاحب "العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ " ، من لا يسمع بهؤلاء ؟ لا أحد هؤلاء أصلهم زيدية ، زيود ، ليسوا لا مذهب حنفي ولا شافعي ولا مالكي ولا حنبلي ، يعني بتعبير هؤلاء المذاهب الأربعة أولئك الزيود ليسوا من أهل السنة والجماعة ، لكنهم لما سلكوا هذا السبيل الذي ندعو المسلمين جميعاً أن يسلكوه حتى يتقاربوا و يتوادوا ولا يتباعدوا ولا يتباغضوا ، فحينئذٍ يتحقق فيهم ما تحقق في هؤلاء الأئمة الذين ذكرناهم ، حيث صاروا معنا ، صاروا سنيين ، صاروا يردوا على الزيود , لأنهم يخالفون السنة ، فإذًا هذا المنهج يُوفِّق ولا يُفرِّق ، أما أن يبقى كل إنسان على مذهبه فهو الذي يُفرِّق ولا يُوَحِّد .

السائل : هل يجوز أن أعتمر مرتين في سفرة واحدة وأنا من الأردن ، فالمرة الأولى من أبيار علي والمرة الثانية من التنعيم ، مثل : عائشة رضي الله عنها ؟ فإنْ كانت لا تجوز ، فهل يجوز عن والده المتوفى أو عن والدته ؟ و جزاكم الله خيرا .

الشيخ : الذي يريد أن يعيد العمرة ، ينبغي أن يعود إلى الميقات الذي أحرم منه , و سواء ذلك عن نفسه أو عن أبويه أما أن يحرم من التنعيم ، حيث أحرمت منه السيدة عائشة ، فهذا حكمٌ خاص بعائشة ومن يكون مثلها ، و أنا أعبر عن هذه العمرة من التنعيم بأنها عمرة الحائض ، ذلك لأن عائشة رضي الله عنها لما خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجة في حجة الوداع وكانت قد أحرمت بالعمرة ، فلما وصلت إلى مكان قريب من مكة ، يعرف بـ " سَرِف " دخل عليها الرسول عليه السلام فوجدها تبكي ، فقال لها : (**ما لكِ تبكين ؟ أنفستِ ؟**) قالت : نعم ، يا رسول الله ، قال عليه السلام : (**هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي ولا تصلي**) فما طافت ولا صلت حتى طَهُرَتْ في عرفات ، ثم تابعت مناسك الحج وأدت الحج بكامله ، لما عزم الرسول عليه السلام على السفر والرجوع إلى المدينة ، دخل عليها في خيمتها فوجدها أيضاً تبكي ، قال: (**مالكِ ؟**) قالت : مالي ؟ يرجع الناس بحج وعمرة ، وأرجع بحج دون عمرة ، ذلك لأنه بسبب حيضها انقلبت عمرتها إلى حج ، حج مفرد ، فهي الآن تبكي حسرة على ما فاتها من العمرة بين يدي الحج بينما ضراتها مثل : أم سلمة وغيرها , رجعوا بعمرة وحج و لذلك هي تبكي ، تقول : مالي لا أبكي ؟

الناس يرجعون بحج وعمرة وأنا أرجع بحج ، فأشفق الرسول عليه السلام عليها , و أمر أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أن يردفها خلفه على الناقة وأن يخرج بها إلى التنعيم ففعل , ورجعت واعتمرت فطابت نفسها ، فلذلك نحن نقول : من أصابها مثل ما أصابها من النساء حيث حاضت وهي معتمرة ولا تستطيع أن تكمل العمرة , فينقلب عمرتها إلى حج , فتعوّض ما فاتها بنفس الأسلوب الذي شرعه الله على لسان رسوله لعائشة , فتخرج هذه الحائض الأخرى إلى التنعيم و تأتي بالعمرة ، أما الرجال فهم والحمد لله لا يحيضون , فما لهم و لحكم الحائض ؟ والدليل أنه كما يقول بعض العلماء بالسيرة و بأحوال الصحابة : حج مع الرسول مائة ألف من الصحابة ما أحد منه جاء بعمرة كعمرة عائشة رضي الله عنها , فلو كان ذلك خيرًا لسبقونا إليه ، لذلك فالذي يريد أن يعتمر يرجع إلى الميقات ويحرم من هناك سواء عن نفسه أو عن أمه وأبيه ، و بهذا القدر كفاية و الحمد لله رب العالمين .

السائل : إذا سمحت لي ...

الشيخ : الساعة 11 ؟

السائل : ما حكم عقد البيع المبني على الوعد الملزم بالشراء ؟

الشيخ : عقد البيع ؟

السائل : المبني على الوعد الملزم بالشراء .

الشيخ : يعني ما وقع بيع ؟ بس وعد .

السائل : يشتري ، ليبيعه .

الشيخ : وعد .

السائل : إيه نعم ، وعد إنه يشتري ، فهو يشتري له .

الشيخ : ما دام ما صار البيع – أخي – فهذا الوعد لا يُلزم المتبايعين بالبيع ، لكن الوفاء بالوعد , هذا من حيث السلوك الخلقي واجب الوفاء ، لكن من حيث القضاء والحكم الشرعي فهو غير ملزم ، واضح الجواب ؟ خلاص السؤال إن شاء الله

السائل : رجل أودع مالاً عند البنك الإسلامي , فاستعملها بالتجارة بدون إذن صاحبها , ولم يعطيه من ربحها شيئاً ، فهل يجوز له ذلك ؟

الشيخ : يعني : البنك ، يجوز له ذلك ؟

السائل : نعم ، أليس كذلك ؟

الشيخ : هو أودعه إيش ؟ أمانة ؟

السائل : إيه ، نعم .

الشيخ : فجاء البنك واستعمله ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بدون إذن من صاحبه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعا هذا لا يجوز ، وعلى الأقل يجب أن يشاركه في الربح ، و أن لا يشاركه في الخسارة إنْ خسر لأنه إنْ خسر ، فلأنه تصرف بدون إذنه ، فقد يقول القائل : فلم إذًا ينبغي أن يشاركه في الربح ؟ لأنه أمامنا حديث الثلاثة الذين في الغار ، وكلكم يعرف ذلك وباعتبار الوقت محدود جدًا فبخليه على حسابكم مش على حسابي ، لكن سأذكِّركم بطرف الحديث الذي هو موضع الشاهد ، أن ذلك الرجل الذي عمل عند ذلك الغني على أجر سماه . وهو طرف من أرز . قال الرسول عليه السلام : (**فلما قضى عمله , عرض عليه فرقه فرغب عنه**) ، فرق يعني : أطفي أو كيل كما هو معروف ، قال : (**ثم جاءه**) يعني بعد سنين ، (**قال : يا عبد الله اتق الله و أعطني حقي , قال انظر إلى تلك البقر و الغنم اذهب و خذها , قال يا عبد الله اتق الله ولا تهزأ بي إنما لي عندك فرق من أرز ! قال اذهب و خذها فإنما تلك البقر من ذاك الفرق**) فلازم البنك الإسلامي – باعتباره بنك إسلامي – يتخلق بهذا الخلق .

السائل : العقد الذي متفق معه ، يعني مثلاً : متفق معه خلال عشر سنوات أو سنة ، خلال السنة ممكن إذا كان ....

الشيخ : مش فاهم أنا عليك ، خليني أضرب لك المثال ، أنا في دكان أعمل فيها , تأتي أنت فتقول لي : تفرغ لي هذا الدكان ؟ أنا بحاجة إليه , فأقول لك : هذا الدكان أنا متسبب فيه ، أكسب رزقي وقوت عيالي ... إلى آخره , فتقول لي : نعم ، أنا عارف هذا , لذلك أعطيك شيء حتى ترضى ، فنتفق ، فأفرغ لك هذا المكان إلى سنة سنتين ، إلى آخره ، فروية والأجر السنوي كذلك مسمى ، كما يتفق على الأجور يتفق عادةً إلى سنة سنتين ثلاثة أربعة إلى آخره ، هذا أقول : الفروية التي آخذها مقابل تفريغي لهذه الدكان لك يجوز أن آخذها فضلاً عن الأجرة السنوية أو الشهرية ، إلى هنا شو يرد كلامك السابق ؟

الرجل: خلال مدة العقد لـ الفروية هذه أنت الآن تستغل هذا الدكان دكانتي مثلًا خلال عام ، أنا خلال العام ممكن أفتح الدكان بس بأدفع لك فروية أو ...

الشيخ : ما فهمت عليك ، أنا أقول : الصورة ، الصورة التي عرضت لك إياها ، الصورة التي عرضت لك إياها يرد عليها كلامك الأول الذي أنا ما فهمته .

السائل : الاستئجار المبهم المدة اللي يمكن أستأجر فيها لصاحب الدكان يعني المستأجر مبهم مدة عقد الإيجار .

الشيخ : مو مبهم أملكه أنا إلى سنة أو سنتين يسمي المدة ، أنا قلت هذا يا أخي .

السائل : البنك الإسلامي يوزع الأرباح بين البنك وبين العميل ، وتخصص نسبة ثالثة احتياطي مخاطر استثمار ، فإذا سحب العميل أمواله لا يعطى شيئًا من النسبة التي خُصصت للاحتياطي الاستثمار ، فما حكم ذلك ؟ وما الدليل على ذلك ؟

الشيخ : ما أرى هذا يجوز في الإسلام ، لأنه من باب أيضًا أكل أموال الناس بالباطل ، فيجب إذا سحب المال أن يسحب رأس المال والربح الذي يستحقه ، ولا يجوز ادخار قسم منه لمصالح هم يعرفونها ، و بهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

السائل : قول النبي صلى الله عليه وسلم : **(من سمع النداء فلم يأته , فلا صلاة له إلا من عذر)** أو كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فهل العبرة هنا بالسماع المباشر أم بالعلم بدخول الوقت ؟ وخاصةً أن السماع في هذه الأيام قد يتعدى عدة كيلومترات بسبب وجود المكبرات وما شابه ذلك .

الشيخ : هو كما تنبه السائل ، الآذان يذكر بدخول وقت الصلاة ، فإذا كان المسلم ذكر الوقت وجب عليه الحضور سواء سمع الأذان أو لم يسمع ، وليس له أن يتعلل بأنه أنا ما بأحضر الصلاة في جماعة لأني لا أسمع الأذان ، هذا تعلل لا قيمة له من الناحية الشرعية ، لأن المقصود من الآذان الإعلام ، فإذا حصل الإعلام بطريقة عفوية ، رجل جاء إلى الذي في متجره في معمله في مصنعه في داره ، قال: حي على الصلاة ، قد أُذن ، ما سقط عنه الإجابة ، لأنه لم يسمع الأذان مباشرة ، فقد علم بدخول الوقت ، العبرة بالعلم ، وليس بالوسيلة وسيلة الآذان ، فالأذان إعلام ، لكن بألفاظ شرعية معروفة مضبوطة مروية عن الرسول عليه السلام بأسانيد صحيحة .

السائل : السؤال يقول : وردت بعض الآثار : أنه لا يجوز دخول مكة إلا بإحرام ، فهل هي صحيحة أولا ؟ وما

هو حكم دخول مكة بدون إحرام ؟

الشيخ : لا نعلم حديثاً ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع المسلم من أن يدخل مكة إلا وهو محرم هذا أولاً .

وثانياً : قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه الخوذة الحربية هذه , وهو لو دخلها محرما لدخلها حاسر الرأس كما تعلمون ، ولذلك استدل العلماء بدخول الرسول عليه السلام مكة وعليه الخوذة هذه أنه دخلها وهو حلال ، دخلها وهو غير محرم ، ومن هنا : يؤخذ الجواب عن السؤال الأخير : ما حكم دخول مكة بغير إحرام ؟ هو أمر جائز إلا لمن كان قاصدا الحج أو العمرة فيحرم عليه أن يجاوز الميقات فضلاً عن أن يدخل مكة وهو غير محرم ، من أراد الحج والعمرة لا بد من الإحرام ، أما من لم يقصد الحج ولا العمرة فدخوله مكة كدخوله للمدينة ولا فرق .

السائل : هل الكفر يُفسر بالجحود فقط من الناحية الاصطلاحية ؟ أم أن هناك صورًا أخرى للكفر يُفسر بها كالإعراض والاستكبار والإباء وغيرها ؟

الشيخ : نعم ، هذا سؤال غير وارد ، لأننا نحن قسمنا الكفر إلى قسمين :

1 - كفر عملي .

2 - وكفر اعتقادي .

فإذًا هذا جواب مقدَّم سلفاً ، لما تقدمنا بهذا التقسيم وقلنا: أن الكفر قد يكون كفرا عملياً وليس كفراً اعتقادياً , فإذًا ليس الكفر فقط يعني : الجحود ، وإنما يعني أيضاً معنى آخر ، من ذلك : ما جاء في سؤال السائل ، فقد يكون كفر نعمة مثلاً : (**يكفر النعمة أو يكفرن العشير**) كما جاء في حديث البخاري عن النساء .

إذًا الكفر له عدة معاني حقيقةً , لكن فيما كان يتعلق ببحثنا السابق فالكفر فيما يتعلق بتارك الصلاة وغير الصلاة إما أنْ يكون كفراً بمعنى الجحد فهو مرتد عن دينه ، وإما أنْ يكون كفراً بمعنى : أنه يعمل عمل الكفار فلا يصلي ، فهذا لا يكفر به ، وإنما يفسق .

السائل : هل الكفر يُفسر بالجحود فقط من الناحية الاصطلاحية ؟ أم أن هناك صورًا أخرى للكفر يُفسر بها كالإعراض والاستكبار والإباء وغيرها ؟

الشيخ : نعم ، هذا سؤال غير وارد ، لأننا نحن قسمنا الكفر إلى قسمين :

1 - كفر عملي .

2 - وكفر اعتقادي .

فإذًا هذا جواب مقدَّم سلفاً ، لما تقدمنا بهذا التقسيم وقلنا: أن الكفر قد يكون كفرا عملياً وليس كفراً اعتقادياً , فإذًا ليس الكفر فقط يعني : الجحود ، وإنما يعني أيضاً معنى آخر ، من ذلك : ما جاء في سؤال السائل ، فقد يكون كفر نعمة مثلاً : (**يكفر النعمة أو يكفرن العشير**) كما جاء في حديث البخاري عن النساء .

إذًا الكفر له عدة معاني حقيقةً , لكن فيما كان يتعلق ببحثنا السابق فالكفر فيما يتعلق بتارك الصلاة وغير الصلاة إما أنْ يكون كفراً بمعنى الجحد فهو مرتد عن دينه ، وإما أنْ يكون كفراً بمعنى : أنه يعمل عمل الكفار فلا يصلي ، فهذا لا يكفر به ، وإنما يفسق .

الشيخ : .... ، وجوباً كفائياً ، والفرض العيني مقدم على فرض الكفاية ، لكن طبعا لا أحد يفهم من جوابي هذا أنه واجب عليه أنه يتعلم قراءة القرآن على القراءات السبع , بل العشر لا ، وإنما إذا قرأ الفاتحة يقرؤها كما أنزلت على قلب محمد عليه السلام ، إذا قرأ : ((**قل هو الله أحد**)) ، ((**إنا أعطيناك الكوثر**)) على الأقل من السور القصار هذه ، أيضاً : لا بد من أن يقرؤها على الوجه الصحيح عند أهل العلم بالتلاوة , أما أن ينشغل عن ذلك بما ليس بفرض عيني عليه ، فهذا كالذي يصلي في الليل والناس نيام ، لكن ما زال .... الفرائض في وضح النهار .

السائل : هل يجوز تنويع الذكر في ركعة أو سجدة ؟

الشيخ : يعني تسبيحات ؟

السائل : يعني عدة أوراد ، بعدة صيغ .

الشيخ : ما فيه مانع .

السائل : هل ورد ذلك ؟

الشيخ : لا ، ما في نص ، لكن ورد أنه يقول كذا ويقول كذا .

السائل : يعني : جمعها في ركعة واحدة يجوز ؟

الشيخ : جمعها في ركعة واحدة ؟

السائل : نعم ، أن يجمعها جميعاً في ركعة واحدة أن يقول: سبحان ربي العظيم ، يعني أو في سجدة واحدة .

الشيخ : أنا ما فهمت هكذا السؤال .

رجل من الحضور : هذا قصده ، لكن لعله ، .....

الشيخ : حينئذٍ أقول الجواب : هذا الجمع إذا كان في مثل صلاة القيام أو التراويح يجوز ، وهذا أنا ذكرته في صفة الصلاة ، أما إذا كان صلاة عادية فما في داعي أن يجمع .

السائل : إذا مس الرجل فرج امرأته هل ينتقض وضوءه , و بالعكس ؟

الشيخ : إذا كان من غير شهوة ، لا ، إذا كان اللمس أو المس بغير شهوة لا ينتقض وضوءه .

بعض الحضور : شو حد الشهوة شيخنا ؟

الشيخ : الرجل الفحل يعرف .

السائل : هل تمكن رؤية الله في المنام ؟

الشيخ : يُقال هذا والله أعلم .

السائل : بالنسبة لرسول الله ؟

الشيخ : الرسول وارد .

السائل : إذا كان هناك رجل لا يصلي ، وتاب إلى الله وصار يصلي , فهل هذا عليه أن يصلي الصلوات التي فاتته أو يقضي الصيام الذي فاته ؟

الشيخ :

أولاً : عليه أن يتوب إلى الله مما فعل من إعراضه عن الصلاة في تلك الأيام .

ثانياً : التوبة معروف طبعًا شروطها ، أن يواظب على الصلوات في أوقاتها ، وأن يكثر من النوافل ليعوض ما فاته من الخير الكثير بسبب تضييعه للصلاة في تلك الأيام .

السائل : شيخي بالنسبة للحديث الأول أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في المنام ما تفسيره ، قراءته تفسيره ؟

الشيخ : ليس فقط .

السائل : هل يحق للطالب المسلم الذي خرج طلبًا للعلم في بلاد الكفر أن يتزوج من نصرانية ؟ وفي نفسه تبييت وتأكيد على أن يتركها ويطلقها بعد فترة معينة محددة ، دون الاتفاق معها مسبقاً على ذلك ، ولكن الأمر بينه وبين نفسه لما خشي على نفسه من الفتنة ؟

الشيخ :

أولاً : لا ننصح شاباً أن يتزوج كتابية اليوم .

والسبب في ذلك : هو أن كثيراً من الشباب المسلم حينما يتزوجون بمسلمات فتكفهر حياتهم وتسوء ، بسبب

سوء أخلاق البنت المسلمة , وقد ينضم إلى ذلك : سوء أخلاق أهلها من أمها وأبيها وأخيها وأخواتها وإلى آخر ذلك ، فماذا يكون المسلم إذا تزوج بنصرانية ؟ أخلاقها ، وعاداتها ، وغيرتها ونحو ذلك ونخوتها ، تختلف ، إن كان للغيرة والنخوة لها ذكر عندهم , فتختلف تماماً عما عندنا نحن معشر المسلمين ، لذلك لا ننصح بمثل هذا الزواج ، وإن كان القرآن صريح في دلالة إباحة ذلك , ولكن إنما أباح الله للمسلم أن يتزوج الكتابية في حالة كون المسلمين أعزاء أقوياء في دينهم في أخلاقهم في دنياهم تخشى رهبتهم الدول ، ولذلك فالمسألة تختلف من زمن إلى زمن ، في الزمن الأول كان المسلمون يجاهدون الكفار و يستأسرون المئات منهم و يسترِقُّونهم و يستعبدونهم ، فيكون استعبادهم إياهم سبب سعادتهم في دنياهم و آخرتهم ، سبب سعادة المستأسَرين و المسترَقين والمستعبدين ، يصبحون سعداء في الدنيا والآخرة ، وذلك لأن أسيادهم المسلمين كانوا يعاملونهم معاملة لا يجدونها في بلادهم بعضهم مع بعض وهم أحرار بسبب التعليمات التي كان الرسول عليه السلام يوجهها إلى أصحابه ، من ذلك : قوله عليه السلام : (**أطعموهم مما تأكلون و ألبسوهم مما تلبسون**) إلى آخر ما هنالك من أحاديث كثيرة ، لا أستحضر الآن سوى هذا ، و قد أشار الرسول عليه السلام إلى هذه الحقيقة التي وقعت فيما بعد ، في قوله في الحديث الصحيح :) إن ربك ليعجب من أقوام يُجرون إلى الجنة في السلاسل) ، (**إن ربك ليعجب من أقوام**) أي : من النصارى من الكفار , يُجرون إلى الإسلام الذي يؤدي بهم إلى الجنة في السلاسل ، اليوم القضية معكوسة تماماً ، القوة والعزة للمسلمين ذهبت ، حيث استذلوا من أذل الناس كما هو الواقع مع الأسف الشديد ، فإذا فرضنا أن شاباً تزوج نصرانية وجاء بها إلى هنا ، فستبقى هذه النصرانية في الغالب على دينها وعلى تبرجها ، وسوف لا يجرفها التيار الإسلامي كما كان يجرف الأسرى فيطبعهم بطابع الإسلام ، لأن هذا المجتمع هو من حيث الاسم إسلامي ، لكن من حيث واقعه ليس كذلك ، فالتعري الموجود مثلاً في البيوت الإسلامية اليوم إلا ما شاء الله منها كالتعري الموجود في أوروبا ، وربما يكون أفسد من ذلك , فإذًا هذه الزوجة النصرانية حينما يأتي بها سوف لا تجد الجو الذي يجرها ويسحبها إلى الإسلام سحباً .

رجل من الحضور : تسحبه هي .

الشيخ : نعم ؟ كما قلت قد يكون العكس، هذا أولاً .

ثانياً : إن تزوج من هؤلاء الشباب زوجة ، فليس هو بحاجة إلى أن ينوي تلك النية ، وهي : أنه سيبقى مثلاً في الدراسة هناك أربع سنوات , فهو ليحصن نفسه وليمنعها من أن تقع في الزنا يتزوج نصرانية من هناك وينوي في نفسه أن يطلقها إذا ما عزم على الرجوع إلى بلده , نقول له : هذه النية أولاً : لا تُشرع ، لأن نكاح المتعة وإن كان صورته في الاشتراط اللفظ بين المتناكحين الرجل والمرأة ، وهذا طبعاً نُسِخَ إلى يوم القيامة ، حُرم إلى يوم

القيامة ، فالقاعدة الإسلامية التي يتضمنها الحديث المشهور : **(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل ما نوى)** تحول بين المسلم وبين أن يتزوج امرأة وهو ينوي أن يطلقها بعد أربع سنوات , هذا لو كان بهذه الناحية فائدة له أو فيه ضرورة تضطره إليها , لكن الحقيقة لا ضرورة لهذا الشاب إذا ما رأى نفسه بحاجة لأن يتزوج بنصرانية أن ينوي هذه النية السيئة , لأنه هو لماذا ينوي هذه النية ؟ وهو قد أعطاه الشرع سلفاً جواز التطليق حينما يشاء الرجل , هذا من ناحية .

من ناحية أخرى : هذه النية إذا نواها وكان لها تأثير شرعاً ، معنى ذلك أنه ملزم بعد أربع سنوات أنه يطلقها ، وإلا : لماذا هو نوى هذه النية ؟ يعني : هذه النية إما أن يكون لها تأثير وإما أن لا يكون لها تأثير , نحن نعتقد أن لا تأثير لها , فإن كان هو معنا في ذلك فلماذا ينوي هذه النية ما دام ليس لها تأثير ؟ وإن كان لها تأثير كما نظن من مثل هذا السؤال , فحينئذ لماذا يقيد نفسه بالأغلال , أليس له حرية تطليق إذا ما بدا له بعد سنة مش بعد أربع سنوات , يعني : قد يتزوج الرجل هذه الفتاة النصرانية ويجدها فتاة لا ترد يد لامس بالمعنى الحقيقي وليس المعنى المجازي , فحينئذٍ إن كان عنده غيرة إسلامية سيضطر إلى تطليقها قبل مضي المدة التي فرضها على نفسه , إذًا لا فائدة لا شرعاً ولا وضعاً أن ينوى الشاب هذه النية ، وإنما يتزوج هذه الفتاة وهو عارف أن الشرع يبيح له أن يطلقها إذا وجد المصلحة الشرعية أو الاجتماعية أن يطلقها , وقد يتمتع بها أربع سنوات هذا يقع ووقع مراراً وإن كان هذا نادر فيجدها أحسن من كثير من الزوجات المسلمات , فحينئذ لماذا ربط نفسه سلفاً أنه بعد أربع سنوات يطلقها ؟ ليفك نفسه من هذا القيد أو لا يقيد نفسه بهذا القيد , فإذا انتهت دراسته نظر بعلاقته مع هذه المرأة طبيعية وصالحة أن تعود معه إلى بلاد الإسلام فحينئذ يعود بها ، لأنه ذلك خير , لا والله هذه ما تصلح هناك لسبب أو أكثر من سبب يطلقها , عندنا ليس الزواج كالزواج الموجود عند النصارى , لا ،)) الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)) فإذا الأمر كذلك فأي شاب ننصحه أن لا يتزوج من كتابية , فإن أبى إلا أن يتزوج تأتي النصيحة الثانية : لا يقيد نفسه بأنه يطلقها بعد ما تنتهي السنوات الدراسية ، لأن له أن يطلقها متى شاء ، فقد يعجل التطليق ، وقد يبطئ بالتطليق ، وقد لا يطلق مطلقاً . والسلام عليكم ورحمة الله .

السائل : هل من الضروري يوم الجمعة إذا اغتسل الإنسان أن يتوضأ حتى يصلي ؟

الشيخ : إذا ما انتقض غسله ، لا ، ليس من الضروري ، والسلام عليكم .

السائل : بالنسبة لتعليق بعض الصور مثل : المسجد الأقصى ، ومسجد الصخرة ، يعني في البيوت ، بيجوز هذا أستاذنا ؟

الشيخ : إذا كان مقصود من السؤال أن لها حكم الصور التي لها أرواح ، الجواب : ليست كذلك , لكن إذا كان المقصود بصورة عامة ، فنقول : أن هذا مما يكره ، لأنه من باب الزينة والزخارف التي لا يحث الإسلام على استعمال هذه الأمور ، بخاصة إذا كان الشيء المعلق يتضمن شيئاً لا يقره الشرع ، وهنا عندك نقطة مهمة جداً ، بمعنى مسجد الصخرة فيه صخرة من الخطأ أن يُعتقد فيها قداسة معينة أو فضل معين ، بالعكس هذا خطأ لا يقره الإسلام فحينما توضع صورة في البيت في مكان يشعر ويوحي أن هذا الواضع يؤيد قداسة هذا الذي وضع صورته في جداره ، لا شك أن هذا خطأ في خطأ ، هذا بالنسبة للصخرة ، لما بنترك الصخرة إلى مسجد الرسول عليه السلام مثلاً علقناها الصورة ، نفس الشيء يُقال : بناء المسجد على هذه الصورة غير مشروع ، فأنت تعليقك لها يوحي أو يشعر بأنك تقر مثل هذا الأمر القائم في هذه الصورة ، وهكذا ، فينبغي الابتعاد عن هذه الصور .

رجل من الحضور : فيه شيء آخر أستاذي ،أن هذه الصور طبعاً قبة الصخرة ، تطالع مع الصورة حوالي أربع أو خمس كنائس في نفس الصورة , و أحيانا لا .

الشيخ : هذا أمر آخر .

السائل : طيب هذا بيجوز أستاذي ؟.....

الشيخ : فيكفي في الجواب ما عرفت ، إذا كان هناك كنائس و صلبان فالأمر أخطر

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 003

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-003

محتويات الشريط :-

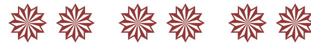

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فيه عندي تنبيه على شيء ، الناس في غفلة عن كثير من المسائل الشرعية .

منها : يدخل الداخل المسجد مثل ما دخلنا إحنا فيجلس ما بيصلي تحية المسجد , بينما قد صح عن الرسول عليه السلام أنه قال : **(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)** هذه واحدة .

ثاني واحدة : بيدخل المسجد بيصلي في أي مكان تيسر له للصلاة ، وهذه غفلة عن أحاديث .

خلاصتها هذه الأحاديث أن كل مصلي يريد أن يصلي لازم يصلي إلى سترة , فأنا صليت هون مثلاً هذه سترتي

أخونا صلى هناك بين الخشب ، هذا الجدار سترته ، هذه سترته ، إنت مثلاً صليت هون ، وين سترتك ؟ ما فيه , والسبب ؟ الناس في غفلة ، ما فيه من يذكرهم مثل ما قلنا هناك فأنا بأذكر والذكرى تنفع المؤمنين ، حديثين عن الرسول عليه السلام :

أحدهما : يقول : (**إذا صلى أحدكم فليصلِ إلى سترة لا يقطع الشيطان عليه صلاته**).

الحديث الثاني : (**إذا صلى أحدكم فليدنو من سترته**) ليش ما دنيت أنت ؟ الله يهديك ، (**إذا صلى أحدكم فليدنو من سترته**) يعني : لا يبعد عنها ، هنا يرد سؤال ، أد إيش لازم يكون قريب من السترة ؟ جاء الحديث في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى يكون بينه بين موضع سجوده والسترة ممر شاة ؟ يعني : شبر ونص ، شبرين بالكثير ، فهذه السترة مثلاً للي رأسه هنا ولا أيضاً بينطح السترة برأسه ، يعني : بيلصق رأسه بالسترة ، وإنما يجعل بين رأسه وبين السترة ممر شاة ، هذا الذي أردت التنبيه عليه :

أولاً : إذا دخل الداخل المسجد لازم ما يقعد في المسجد إلا بعد ما بيصلي ركعتين .

ثانياً : لازم يصلي إلى سترة جدار المسجد عمود المسجد ... إلى آخره .

أحد الحضور : مثلاً : أنت لقيت واحد على المجتمع هذا .... فوجدت الصف الأول كامل بالمصلين وجئت أنت خلفه .

الشيخ : إنت عم تحكي عن صلاة الجماعة ؟؟

السائل : صلاة الجماعة وغير الجماعة ....

الشيخ : سترتك الصف الأولاني .

السائل : سؤال سيدي ...

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لصلاة الفجر إنه فيه بعض المساجد بيأذن أذانين ، فهل هو وارد أو غير وارد الأذانين ؟

الشيخ : آه كيف مو وارد ؟ وارد في الصحيحين ، صل تحية المسجد بارك الله فيك ، ركعتين ، واقترب من السترة من الجدار .

السائل : فيه يوم الجمعة ، .

الشيخ : هذا السؤال أنت أخذت رأس الجواب , بدي أعطيك الدليل ، قال عليه الصلاة والسلام : (**لا يغرنكم أذان بلال , فإنه يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) شايف ، فيه له مؤذنين : أحدهما : بلال، ما فيه أحد ما بيعرفه ، والثاني : ابن أم مكتوم , اسمه : عمرو .

قال لهم : لما تسمعوا أذان بلال لا تغتروا فيه وتقولوا : خلاص ما باقي فيه أكل ، لا، هو بيؤذن بليل ، وفي رواية : (**فإنما يؤذن**) يعني : قبل طلوع الفجر (**يؤذن ليقوم النائم ويتسحر المتسحر ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) ، وكان رجلًا أعمى لا يرى الفجر , فكان لا يؤذن إلا إذا مر به بعض المارة ورأى الفجر قال له : أصبحتَ أصبحتَ ، حينئذٍ يؤذن ، لأنه ضرير لا يرى .

الشاهد أنهم اثنين واحد بيأذن الأذان الأول ليستيقظ النائم ، يتدارك إما صلاة الوتر أو صلاة الليل ، يتدارك السحور إذا بده يتسحر ، فبيقول الرسول : (**فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) متى كان يؤذن ؟ إذا طلع الفجر ورآه المارة وبيقولوا له : أصبحت أصبحت ، حينئذٍ بيؤذن ، هذا الأذان الذي كان يؤذنه ابن أم مكتوم ، هو الذي بيحرم الطعام وبيحلل الصلاة , شايف ؟ ففيه أذانين وهذا فيه حكمة بالغة ، مع الأسف اليوم ...

رجل من الحضور : برمضان هذا طبعاً ؟

الشيخ : كل أيام السنة .

السائل : كل أيام السنة ؟

الشيخ : ذكر ، لأنك أنت بتعرف فيه ناس بيصوموا في غير رمضان نفلاً , يوم الاثنين مثلاً ، يوم الخميس ، فيه ناس بيصوموا يوم بيفطروا يوم , فيه ناس عليهم قضاء ، خاصة النساء اللي الله بلاهم بالحيض فدول شو يعرفوا صار وقت ترك الطعام ولا فيه وقت ؟ أنا أعرف حوادث – يعني – مؤسفة جداً ، ننزل إلى المسجد في رمضان قبل الفجر الثاني الأذان الثاني بينزل الواحد فيمر به بعض الناس متلهف بتشعر أنه هلاًّ هو فاق من النوم ، دخلك فيه وقت نتسحر ؟ وكنت أسمع بأذني , الجواب : لا ، ما فيه وقت ، ليش ؟ لأنه أذن أذان الإمساك ! تعرفوا أنتم أذان الإمساك ، هذا أذان ضد الإمساك ، لأن الرسول قال : (**كلوا واشربوا**) سبحان الله كيف تتغير الأمر ؟ الرسول قال : (**كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) متى كان يؤذن ؟ إذا طلع الفجر ، فالإمساك حين يصرفوه في .... قبل الأذان بربع ساعة فبتلاقي شيخ وإمام مسجد بيجيه ملتهف بيقول : أنا ما تسحرت , فيه معي وقت ؟ فيقول له : لا , لأنه أذن أذان الإمساك ، بينما هو أذن أذان الإطعام : (**فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) .

الشاهد أخي : أن الأذانين طوال السنة ، بعدين لا تنسى أن القضية مو بس من شأن الصيام ذكرت لك ، قال في رواية : (**ليقوم النائم**) يقوم يصلي ، يعني وبتعرفوا فيما أظن أن تأخير قيام الليل أفضل من التبكير به , لكن هذا بطبيعة الحال مو كل الناس بيستطيعوه , لكن الذي ما يستطيع أن يؤخر قيام الليل , فليصليه بعد العشاء ,

كما يفعل أكثر الناس اليوم , ما فيه مانع , لكن بعض الناس فيه عندهم قدرة عندهم فراغ مثلاً , لكن قد لا يتنبه ، بيسمع الأذان الأول فيستيقظ كما يستيقظ للأذان الثاني للصلاة والذهاب إلى المسجد ، فإذًا الأذان الأول مشروع كالأذان الثاني طوال السنة ، واضح الجواب ؟

السائل : بالنسبة لصلاة الجمعة ، يؤذن المؤذن ، طبعاً تجي تصلي ركعتين سنة الجمعة ....، بعد ما يؤذن المؤذن يقوم هل هو جائز أم لا ؟

الشيخ : هل هو جائز ؟ ما هو ؟

السائل : الركعتين ... ما .... فوق تلاقيه يصلي ركعتين سنة ....

الشيخ : ما فيه سنة جمعة يا أخي ، سنة الجمعة هذه المعروفة اليوم عند كثير من الناس لا أصل لها في السنة ، ليش ؟ أنا بَرْوي لك حديث من صحيح البخاري أصح كتاب بعد كتاب الله بإسناده الصحيح عن السائب بن يزيد قال : كان الأذان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم الأذان الأول فقط إذا صعد الرسول عليه السلام المنبر أذن المؤذن , إذا انتهى المؤذن من الأذان قام الرسول يخطب ، ما فيه مكان لصلاة سنة الجمعة القبلية , والحديث له تتمة إن شاء الله نأتي عليها قريباً , السنة يوم الجمعة هذه لازم المسلم يحافظ عليها :

أولاً : التبكير بالذهاب إلى المسجد ، لا تقعد ، صل تحية المسجد ، التبكير في الحضور إلى المسجد كلما بَكَّر كل ما كان أحسن ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (من راح في الساعة الأولى فكأنما قَرَّبَ بدنة ((بدنة يعني جمل ، (ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قَرَّبَ بقرة , ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قَرَّبَ كبشاً , ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قَرَّبَ دجاجة , ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قَرَّبَ بيضة ثم تطوى الصحف) فكلما بَكَّر كان أحسن ، دخل المسجد مبكراً أو متأخراً بيصلي ما تيسر له ركعتين ، أربعة ، ستة ، ثمانية ، بدون حساب ، لأن هذه اسمها : نافلة ، مش سنة حددها الرسول في باله عليه الصلاة والسلام لا ، ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (من غسل يوم الجمعة وغسل وبكر وابتكر ثم صلى ما بدا له ثم دنا من الإمام واستمع إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة التي تليها) ، إذًا اللي بيدخل المسجد يوم الجمعة يصلي ما بدا له هو ونشاطه هو ووقته أما هذا الذي يقع اليوم فهذا ليس له أصل في السنة إطلاقاً أبداً ، هَذا وقع كيف صار فيه أذانين ؟ في زمن عثمان بن عفان اتسعت المدينة بسكانها المدينة أول ما هاجر الرسول عليه الصلاة والسلام كانت شبه قرية طبعاً ، انتشر الإسلام بدءوا الصحابة يأتوا ، يستوطنوا ، شوي ، شوي ، في زمن عثمان الله يرضى عنه يعني خلافته صارت المدينة ما شاء الله بلدة عاصمة الدولة الإسلامية ، فهو بدا له فكرة ونعمت الفكرة باعتبار أنه حتى إلى اليوم كما تعلمون الجمعة لا تصلى إلا في المسجد النبوي ، والأمر كان كذلك في زمن

الرسول وأبو بكر وعمر وعثمان , لكن بسبب : اتساع البنيان في المدينة صار الناس اللي برات المدينة وفي سوق اسمه الزوراء ما يسمعوا الأذان في المسجد النبوي فهو جعل أذان هناك ، هذا فلنسميه أذان ثاني ، لكن هذا في الواقع : أذان ثاني ، باعتبار : أن الأذان الأول هو اللي جاء به الرسول عليه السلام ، هذا اسمه : أذان ثاني ، لأنه جاء به عثمان بعد الأول , لكن هو ما جاء به إلا لتسميع الناس اللي هم في السوق أنه حضرت صلاة الجمعة يلا حي على الصلاة ، وين جعل عثمان الأذان الثاني ؟ في السوق ومكان معروف في كتب الحديث بالزوراء ، استمر الأمر هكذا إلى عهد هشام بن عبد الملك الأموي ، فهو بدا له أنه ينقل الآذان من الزوراء إلى المسجد , من يومها اختلف الوضع ، ومع الزمن صار فيه فسحة بين الأذانين شغلوه الناس بما يسمونه بسنة الجمعة القبلية , وسنة الجمعة القبلية لا محل لها من الإعراب كما يقول النحويون لأن الرسول في زمانه كما قلنا لكم في صحيح البخاري : أنه كان يخرج من بيته يطلع المنبر يؤذن بلال ينتهي بلال من الأذان يشرع في الخطبة فما كان فيه مكان لصلاة السنة ركعتين فضلاً عن أربع ركعات , هذا هو الطريق لمن يأتي المسجد يوم الجمعة أن يصلي ما بدا له ، فإذا صعد الإمام أنصت ، وبس .

السائل : بدي يا أخي – يعني – تعطيني رأي الشرع في حلق الذقون ؟ يعني حلق الذقن : هل يا ترى يعني بيجوز لهم في الشرع حلق الذقن أو لا ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا يجوز ، قطعاً ؟

الشيخ : لا يجوز قطعاً وباتفاق الأئمة الأربعة .

السائل : ما معنى التنمص في الحديث : (لعن الله النامصة والمتنمصة) ؟ التنمص : هو شيل الشعر اللي على فوق الذقن يعني في الخلف ولا فين؟

الشيخ : في كل مكان في الحاجب , الوجنتين , الوجه ، كل شيء ، الرسول صلى الله عليه وسلم ما أذن فيه بالنمص ، بس , أنتم تعرفوا أظن أن نتف الإبط من الفطرة ، فنتف الإبط سنة لكن نتف الحاجبين ، نتف الوجنتين ، نتف اللحية , حلقها حرام ، فنتفها حرام ، فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات) ختم الحديث بقوله : (المغيرات لخلق الله للحسن) فكل شيء يفعله المسلم تزيناً وتجملاً مخالفاً فيه سنة الرسول عليه السلام فهو داخل في هذا الحديث ، وبخاصة أنه اللحية فيها أحاديث كثيرة جداً : (حفوا الشارب , وأعفوا اللحى ، وخالفوا اليهود والنصارى) في رواية : (خالفوا المجوس) بعدين : (لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال) في الحقيقة يا

إخوانا المسلمين نحن عشنا زمن استعمرنا الكافر ، هون الانجليز وهناك فرنسا وما أدري ، ولندن ... إلى آخره ، هدولي لما دخلوا البلاد الإسلامية أدخلوا إليها عاداتهم وتقاليدهم وأزيائهم ، فانطبع جماهير المسلمين بهذه المخازي كلها ، وبخاصة أنه نحن وُجِدنا في آخر زمان بعيدين عن علم الإسلام , بعيدين عن التربية الإسلامية ، فما كان فيه عندنا مناعة أنه نقاوم هالتقاليد التي جاء بها الكافر إلى بلادنا , وخرج الكافر إلى حيث لا رجعة , لكن خلَّف ثقافته , خلَّف عاداته وتقاليده كما نشاهدها اليوم ، وإن كان اليوم الحمد لله فيه صحوة فيه فيئة فيه نهضة بلا شك ، لكن كما يقال : أول الغيث قطر ثم ينهمر ، يأتي بخير إن شاء الله ويكثر ، نحن أدركنا طلاب العلم في دمشق يحطوا عمامة يسموها عندنا (لمليك) يعني : صفراء بس لها وضعيتها الخاصة ، طلاب العلم كلهم حليقين ، وشعارهم : اللفة الصفراء ، مع أنه اللفة هذه ما لها أصل في الشريعة ، بينما اللحية المذاهب الأربعة وغير الأربعة ، آمرين فيها والأحاديث كما ذكرنا بعضها ما له قيمة عندهم إطلاقاً ، بس هذا الشعار لطالب العلم ، فانعكس الموضوع اليوم ، اليوم تلاقي شباب ما هم بطلاب علم مثل ما أنتم شايفين ملتحين ، شو السبب ؟ فهموا أن هذا أولاً سنة الرسول صلى الله عليه وسلم حاشا أنه يحلق لحيته في زمنه ولو مرة ، وهو معروف في أوصافه عليه السلام أنه كان له لحية جليلة وعظيمة ، وبالإضافة إلى سنته الفعلية : سنته القولية ، حض عليها ، فالتفت الناس لهذه الحقائق الشرعية فصاروا يمشوا عليها ويطبقوها , لكن بقي كثيرون متأثرين بالعادات القديمة السابقة ، ولذلك نحن ننصح كل مسلم غيور على دينه وعلى الاقتداء بسنة نبيه عليه الصلاة والسلام أنه يخلِّص حاله من مصيبة حلق اللحية ، لأنه هذا بلا شك فسق ومعصية فيه خلاف للقرآن ، فيه خلاف لفعل الرسول عليه السلام ، فيه خلاف لأقواله ، فيه تشبه بالكفار ، فيه تشبه بالنساء ، شو بدكم مصيبة أكبر من هيك ؟ ونسأل الله عز وجل أنه يوفقنا جميعاً لإتباع السنة حيث ما كانت ، ونكتفي بهذا القدر والحمد لله رب العالمين .

الشيخ : [الكلام أوله مبتور] ما بيصلوا على الرسول صلى الله عليه وسلم , تركوا هذه الصلاة للمؤذن بس ، مع أن القضية معكوسة ، المؤذن وظيفته : الأذان وبس ، بينتهي أذانه بـ (لا إله إلا الله ((، آخرين وظيفتهم : يصلوا على الرسول عليه السلام ، والمليح منهم : اللي بيقول : اللهم صلِ على محمد ، بينما لازم تكون صلاة كاملة ، فيه صلاة بنصليها في الصلاة التي اسمها : الصلاة الإبراهيمية فهذا بعد الإجابة يأتي الأذان أي : يأتي الصلاة ، بعد الصلاة يأتي الدعاء له عليه السلام بالوسيلة ، وهو أن يقول : (اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آتِ محمد الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقامًا محموداً الذي وعدته ((، بس ، إلى هنا ، ما فيه

إنك لا تخلف الميعاد ، ما فيه هذه حاشية ، أما هو قال عليه السلام كما في صحيح البخاري : (من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آتِ محمد الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، حَلَّتْ له شفاعتي يوم القيامة) هكذا الحديث ، فتذكروا هذه القضايا عشان نكسب شفاعة الرسول عليه الصلاة والسلام ، نجيب المؤذن ، ثم نصلي على محمد عليه صلى الله عليه وسلم ثم ندعو له بدعاء الوسيلة .

الشيخ : ....

بس أنا ذكرت له أنه الجهاد في سبيل الله اليوم فرض عين على كل المسلمين ، لكن ليس فقط في أفغانستان ، بل وفي كثير من بلاد ما حبيت طبعاً أختصر الكلام لكن كفلسطين مثلاً ، لكن هناك حقيقتان لا بد من التنبيه أو التذكير بهما : قلت له :

أولاً : الجهاد يحتاج إلى أمرين اثنين :

1 – استعداد معنوي .

2 – واستعداد مادي .

أما الاستعداد المعنوي : فهو أن نكون مسلمين حقاً لنستحق بذلك نصر لله كما قال : ((إن تنصروا الله ينصركم)) ، أما الاستعداد المادي : فهو معروف , والمسلمون اليوم ليس عندهم استعداد مادي ، لأن أسلحتهم كلها تأتيهم من الخارج وبأثمان باهظة .

و خلاصة الكلام : قلت له : الجهاد ليس جهاد أفراد , الجهاد يجب أن يكون جهاد الحكومات الإسلامية تهيئ شعوبها وتسلحها بالإيمان والعتاد ، وهذا بلا شك غير واقع اليوم مع الأسف ، وهذا المثال أمامنا : فلسطين ، وأنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية ، ولذلك فإن كنت ترى أن هناك فيه استعداد للجهاد فجاهد ، وإلا فالزم ما أنت عليه من الدراسة .

أحد الحضور : بيقولوا أن أفغانستان في مجال المقاتل والمجاهد أما هون فلسطين مسكرة .

الشيخ : هذا الذي يقوله ، القضية قضية طريق مفتوح ، قضية استعدادات معنوية ومادية .

أولاً : يكون الأفغانيين أنفسهم المسلمين مش الملاحدة ، يكونوا – متفقين مع بعضهم البعض ، ما يكونوا متفرقين .

ثانياً : يكون عندهم استعداد لصنع الأسلحة ، مش لشحاذتها ، لأن مع الأسف أمر يرثى له يعني : عايشين عم بيجاهدوا بالشحاذة ، ومو حاصلين عليها ، الضيفين اللي جونا من مدة من مصر ، واحد كويتي وواحد سعودي

، كنت أنت حاضر الاجتماع ؟ جابوا لي مجلات لأول مرة بطلع ، مجلات باسم الجهاد في أفغانستان .

أحد الحضور : .....

الشيخ : أنت جبته من بريد ، أنت دخلت معهم الشخصين دول ؟

أحد الحضور : .....

الشيخ : التقيت أنت مع دول الشيوخ اللي كانوا عندي ؟

أحد الحضور : .....

الشيخ : الشاهد : قرأت منهم – يعني – شيء مؤسف ، بيقولوا : هناك حقائق أن أكثر الدول العربية لا تمدهم لا بالأفراد ولا بالعتاد ، بعدين إنما هما دولتان : السعودية ، والباكستانية ، وبعدين ما بيمدوهم باللوازم، بيمشوا شهر على البغال والحمير لحتى يهاجموا النقطة الروسية السوفياتية ، بدهم كاتبين حساب دقيق بدهم بس عشان الخبز يحصلوا عليه بكذا مليون دولار في الشهر ، ومو محصلين ، هدول وشلون بدهم يجاهدوا يا جماعة ؟ هدول أنجى يخلصوا أنفسهم من الموت الطبيعي ، مش الموت : السلاح تبع الروس ، والدول العربية قاعدة عم بتتفرج ، وأنا والله قلت : من سنة أو أكثر من سنة أن هذا كله تخطيط أجنبي ، يعني : الإمدادات التي تأتيهم من طريق الأمريكان من طريق السعودية والباكستان هو إمداد أمريكي فبيمدوهم ، أنه لهون بس إدام ما بتقدر تمشي، بس لهون وهذا من عشان يعيدوها فلسطين ثانية .

أحد الحضور : هناك بتقاتل الروس والأمريكان .... وهو اللي يقاتلوا الروس ، رحت باكستان .... هنا الأمريكان يدعموا داخل الروس من هون .

الشيخ : ومن جملة المكاتبين ، قال فيه : في باكستان ستة عشر حزب سياسي ، قال : ما بيأيدنا غير حزبين بس ، هذه باكستان دولة إسلامية – يعني – ، فيها (ستة عشر حزب سياسي ما بيأيدوا الأفغان في جهادهم غير حزبين !

رجل من الحضور : صار فيه كرامات كثيرة .

الشيخ : هذي سيدي إذاعات للدكتور هذا درويش .

رجل من الحضور : هذا أسلوب يثقفوا على عواطف الناس .

الشيخ : هو هذا .

رجل آخر من الحضور : ....

الشيخ : أعوذ بالله شو أوردوا ؟

رجل من الحضور : .....

الشيخ : أعوذ بالله بس هذا اللي يقولوه الناس المتواكلين المقصرين عشان يبرروا تقصيرهم .

السائل : شيخنا ، هنا شيخ الإسلام رحمه الله بيقول : وأما سؤال المخلوقِ للمخلوقَ أن يقضي حاجة نفسه أو يدعو له فلم يؤمر به ، ويستدل على هذا الكلام ...

الشيخ : ونُهي عنه ؟ لم يؤمر به ، نُهي عنه ؟ قبل ما تقرأ لي ، نُهي عنه ؟

السائل : لم يذكر نهيًا ، ولا نعلم نهياً .

الشيخ : طيب ، وهذا كلام صحيح ؟ لا تسأل الناس شيئا ، ولو ناولني السوط ، وكان الواحد إذا سقط السوط من يده من الناقة يبرك الناقة وينيخها حتى يأخذ السوط ؟ ولاَّ يقول لأحد : من فضلك أعطني ؟

السائل : هو ذكر هذا الحديث واستدل بهذا ، وقال أن الدعاء - يعني - سؤال .

الشيخ : فعلاً سؤال ، لكن مو حرام ، هذا الأفضل .

السائل : يعني : الأفضل ما يسأل ؟

الشيخ : ما أمكنه ، ما أمكنه ، آه ، فنسأل الله عز وجل أنه يخلصنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن - يعني - حياة صعبة جداً يعيشها الإنسان اليوم .

السائل : شيخنا ، فيه حديث الأعمى الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يدعو له ، فَخَيَّرَه النبي صلى الله عليه وسلم بين أن يدعو له أو أن يصبر ، هذا فيه إقرار من النبي صلى الله عليه وسلم على الدعاء .

الشيخ : طبعاً ، لكنه قال : (إنْ صبرت ، فهو خير لك) .

السائل : إحدى الأخوات كاتبة سؤال ، وأعطته الأخ أبو أحمد ، تقول في السؤال الأول : هل يجوز للمرأة أن تخرج للزيارات وزوجها غائب ، يعني : مسافر ؟ وما هي حدود خروجها من بيتها ؟

الشيخ : الأصل في هذا : أن تعرف المرأة أنها خُلقت لتلزم بيتها وتخدم زوجها وتربي أولادها إنْ كان لها أولاد ، وإنْ لم يكن لها ولد فَحَسْبُها أن تُعْنى ببيتها وزوجها ، ثم يجوز لها أن تخرج لقضاء بعض المصالح التي لا يستطيع الزوج أو أحد أقاربها من محارمها أن يقوم بذلك أو لا يتيسر لغيرها أن يقوم لها بذلك ، ثم لا بأس من خروجها لزيارة صواحبها أو أقاربها في حدود ليست كثيرة كما هو الشأن بالنسبة للرجال ، لأن الرجال لم يُخاطبوا بمثل ما خُوطبت النساء في قوله تبارك وتعالى : ((وَقَرْنَ في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى)) هذا ينبغي على

المرأة أن تضع ذلك نصب عينها ، أي : أن لا يكون خروجها كخروج الرجل دون حساب ودون حدود ، حتى ولو لم يمانع زوجها في ذلك ، إذا عُرف هذا دخلنا في صميم الإجابة عن السؤال ، إذا كان الزوج مسافراً وكان خروجها مقنناً أي : ليس كثيراً كما ذكرنا ، وكان الزوج لا يمانعها في ذلك جاز لها الخروج وإلا فلا ، باختصار خروجها الذي ضيقنا دائرته بالنسبة إليها بصفتها امرأة الأصل فيه : أنه جائز ، لكن المرأة ليس لها صلاحية التمتع بأن تأتي بكل أمر جائز ولو خالف الزوج في ذلك ، فخروجها من بيتها لزيارة بعض صديقاتها مثلاً الأصل فيه أنه جائز ، لكن إذا كان الزوج يريد منها أن تلزم عقر دارها في غيبته عنها فيجب أن لا تخرج ولا يجوز لها الخروج هذا هو جواب السؤال .

الشيخ : الأصل في هذا : أن تعرف المرأة أنها خُلقت لتلزم بيتها وتخدم زوجها وتربي أولادها إنْ كان لها أولاد ، وإنْ لم يكن لها ولد فَحَسْبُها أن تُعْنى ببيتها وزوجها ، ثم يجوز لها أن تخرج لقضاء بعض المصالح التي لا يستطيع الزوج أو أحد أقاربها من محارمها أن يقوم بذلك أو لا يتيسر لغيرها أن يقوم لها بذلك ، ثم لا بأس من خروجها لزيارة صواحبها أو أقاربها في حدود ليست كثيرة كما هو الشأن بالنسبة للرجال ، لأن الرجال لم يُخاطبوا بمثل ما خُوطبت النساء في قوله تبارك وتعالى : ((وَقَرْنَ في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى)) هذا ينبغي على المرأة أن تضع ذلك نصب عينها ، أي : أن لا يكون خروجها كخروج الرجل دون حساب ودون حدود ، حتى ولو لم يمانع زوجها في ذلك ، إذا عُرف هذا دخلنا في صميم الإجابة عن السؤال ، إذا كان الزوج مسافراً وكان خروجها مقنناً أي : ليس كثيراً كما ذكرنا ، وكان الزوج لا يمانعها في ذلك جاز لها الخروج وإلا فلا ، باختصار خروجها الذي ضيقنا دائرته بالنسبة إليها بصفتها امرأة الأصل فيه : أنه جائز ، لكن المرأة ليس لها صلاحية التمتع بأن تأتي بكل أمر جائز ولو خالف الزوج في ذلك ، فخروجها من بيتها لزيارة بعض صديقاتها مثلاً الأصل فيه أنه جائز ، لكن إذا كان الزوج يريد منها أن تلزم عقر دارها في غيبته عنها فيجب أن لا تخرج ولا يجوز لها الخروج هذا هو جواب السؤال .

السائل : شيخنا ، البعض يقول : أن النمص في اللغة العربية : هو نتف شعر الحاجبين ؟

الشيخ : غير صحيح ، هذا كذب .

السائل : كذب على اللغة أو كذب ؟

الشيخ : كذب على اللغة ، النمص وزناً ومعنىً ، النتف وزناً ومعنىً ، نمص 3 أحرف ، نتف 3 أحرف ، ذاك نون ، ميم ، صاد ، هذا نون ، تاء ، فاء ، فهما وزناً ومعنىً ، واحد .

السائل : يعني : مترادفات ؟ نفس المعنى ؟

الشيخ : نعم ، مترادفات .

سائل آخر : كل شيء يدخل في هذا ؟

الشيخ : كل شيء يدخل لم يأذن الله به لو كان هذا خاصاً ، كيف قال : ((خمس من الفطرة)) وذكر نتف الإبط ، فهذا استعمال عربي بل نبوي : أن النتف لا يختص بالحواجب .

السائل : النبي صلى الله عليه وسلم استثنى العانة والإبط .

الشيخ : لا ، استثنى الإبط ، لأن العانة ما قال : نتف العانة ، قال : (وحلق العانة) ، لكن الشاهد : (خمس من الفطرة) ذكر منها : نتف الإبط ، فكيف يُقال : نتف خاص بالحواجب ؟!

السائل : نعلم أن مشاهدة التلفاز لا تجوز ، ولكن ماذا عن الإنسان الذي ظروفه ترغمه على مشاهدته ؟

الشيخ : ظروفه ، ما أظن فيه ظروف يعني هه ، إيش وشلون بيتكلموا هؤلاء الناس ؟ والله شيء عجيب !

رجل من الحضور يعني بعد ما تقول لا شك ، يعني في بعض الظروف يعني في بعض المناطق اللي تكون في القرى ....

رجل من الحضور : أستاذي ، يعني : إحنا عنا الآن هون مثلاً وقت العشاء بالذات يعني لأنه هو بيلزمنا نجلس نتعشى مع بعضينا ، ويكون التلفاز شغال ، لكن أنا كثير بعمل حالي بدخل جوه الغرف ... . فلهذا السبب نروح نطفيه قال متابعين المسلسل كيف .... أستاذي ؟ بلاش الواحد يتعشى .

الشيخ : يعني أنت ما شفت التلفزيون .

أحد الحضور : أنا ما بحكي عن نفسي أنا أحكي لأهل بيتي مثلًا زي زوجتي وأولادي .

الشيخ : زوجتك قد تتصفى معك .

السائل : الكذب حرام ، ولكن إذا اضطر الإنسان إليه ليمنع كارثة تكاد تقع لو صدق القول ، أيبقى نفس الحكم ؟

الشيخ : إذا صح هذا السؤال لا يبقى على نفس الحكم , إذا صح التصوير لا يبقى نفس الحكم .

أحد الحضور : لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة ؟

الشيخ : نعم ، لا يصلح الكذب إلا في ثلاث .

السائل : وعلى هذا السؤال يجوز ، لأنه كارثة .

الشيخ : نعم ، هذا بيذكرني بمناقشة من المناقشات التي وقعت بيني وبين القاديانية في دمشق , هؤلاء طبعاً لهم انحرافات خطيرة جداً ، فالظاهر إني نسيت اسمه , المهم : جرت جلسات عديدة بيني وبينهم , وبعدين اتفقنا أننا

نعمل مناقشة أو مناظرة كتابية .... يقول : أن هذا الحديث ما بيتناسب مع مقام الأنبياء , كيف إبراهيم بيكذب وربنا يقول في القرآن الكريم : ((وكان صديقاً نبياً)) الله بيقول : ((صديقاً نبياً)) وهذا الحديث يقول : (كذب ثلاث كذبات) هذا حديث باطل ، هذا النقاش كان بيني وبين داعيتهم الكبير من بعض ذاك الباكستاني، هذا منير الحصني عنوان مكتبه .... فجرى بيني وبينه النقاش الآتي : لكنه منطقي وجميل جداً ، قلت له : أنت بتنزه إبراهيم عليه السلام من هذه الكذبات الثلاث وهي مشروحة في الحديث ، فهل أفهم منك إن الكذب حرام ولو كان فيه تخليص نفس مؤمنة من كافر ؟ قال لي : نعم ، وكنا يومئذ حديث عهد بالثورة الفرنسية أو بالأحرى الثورة السورية على الفرنسيين ، وكان الثوار بيهجموا على ما يسمى عندنا بـ الاستحكامات , تعرفوها أنتم يقولوا إيه ؟ .... فيجي ثاير ، اثنين ، ثلاثة فدائيين حقيقة يضافوا للفرنساويين والسنغال كانوا يجيبوا من السود ، ويرمي له قنبلتين ثلاثة ، وبسرعة البرق يدخل بين الحارات وبين القبور ، ويضيع عن الجماعة ، وكان أمر طبيعي جداً كما يقع اليوم في فلسطين مع الأسف سرعان ما بينتشلوه يفتشوا عن مين ؟ الفاعل ، يالله يدخلوا البيوت يدقوا عالباب ، فقلت له : هذا (منير الحصني) ، قلت له : لو وقعت لك هيك الواقعة ويجو بيدقوا عليك الباب ، وكان لجأ عندك رجل من هؤلاء الثوار المسلمين ، وهو جاءك هذا يسموه عندنا : الجندرمة يعني : العسكري ، الفرنسي جندرمة دق عليك الباب ، قال لك : دخل لعندك شخص استخبى ؟ شو بتقول له : إذا دخل لك ؟ تقول له : نعم ، قال : نعم ، أقول له , هون جرى السؤال والجواب الآتي وهنا الدقة ، قلت له : بدي اسألك سؤال الصدق وجب لأنه مركب من ثلاثة أحرف هي ص د ق والكذب حرم ، لأنه مركب من ثلاثة أحرف أخرى هي ك ذ ب أم لأنه في الصدق خير وفي الكذب شر ؟ قال : طبعاً ، هو هذا ، قلت له : ففي حادثة ما إن اختلفت النتائج نتج من ص د ق ما ينتج عادةً من ك ذ ب ، هل تعطيه حكم ص د ق أم حكم ك ذ ب ؟ فَبُهِتَ الذي كَفَرْ .

السائل : امرأة كانت حامل ، وتعاطت حبوب منع الحمل ، وهي لا تعلم أنها في حالة حمل ، وبعد مدة تسببت هذه الحبوب في إسقاط الجنين . فهل عليها من كفارة ؟

الشيخ : لا شك أنه هنا لا كفارة ، لكن الجنين سقط يعني وعمره كم ؟

السائل : لا ندري ، وهل للعمر تأثير بالنسبة للمسألة ؟

الشيخ : لا ، ليس للتأثير ، لكن قد يكون هناك شئ ينير لنا السبيل في تطوير الجواب .

السائل : لا ندري ، لكن ربما يكون بعد الأربعين أو كذا .

الشيخ : أربعين يوماً ؟

السائل : ربما يكون كذلك ، ولا أدري .

الشيخ : على كل حال : إذا كانت لا تدري أن هذه الحبوب تسقط الجنين فلا إثم عليها إن شاء الله .

السائل : بالنسبة للاسم الأعلى بالنسبة للكفارة للقتل الخطأ ؟

الشيخ : لا ، ما فيه كفارة .

السائل : هل هناك مدة شهور معينة إذا سقط الجنين فيها في مثل هذه الأحوال يكون على من تسبب بقتله كفارة ؟

الشيخ : بعد نفخ الروح .

السائل : يعني : بعد 4 أشهر ؟

الشيخ : إي نعم .

السائل : طيب فيها حديث بالنسبة لهذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم ، أنت الذي تراه أنه ينفخ فيه الروح بعد أربعة أشهر وعشرًا ؟

الشيخ : ما فيه خلاف في السنة ، هذا خلاف بين الأطباء ، أما السنة صريحة في ذلك .

السائل : السنة صريحة في ذلك ؟

الشيخ : إيه نعم .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : بارك الله فيك ونفع بك وبعلمك .

الشيخ : نحن وإياك

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 004

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-004

محتويات الشريط :-

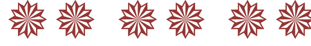

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : أستاذي ، ما حكم الصلاة بين السواري من غير ضرورة ؟

الشيخ : إذا كان يصلي وحده فلا شيء فيه .

السائل : جماعة :

الشيخ : أما إذا كان يصلي جماعة فذلك مما نهى عنه الرسول عليه السلام ، فقال : **(لا تصفوا بين السواري)** ، فهو حرام لا يجوز أما، فالصلاة صحيحة ، أما الضرورات : فالضرورات تبيح المحظورات .

السائل : من غير الضرورات , الإكراه إذا .

الشيخ : تفيد التحريم , نعم .

السائل : بس ما تبطل يعني ؟

الشيخ : لا تبطل .

السائل : هل المرأة : أيهما أفضل صلاتها في البيت و لا في المسجد , إذا كان المسجد قريب عن البيت ... مين

الأفضل تصلي في البيت و لا في المسجد ؟

الشيخ : الأفضل : أن تصلي في بيتها إلا إذا كان في المسجد درس أو وعظ تستفيد منه المرأة ، فَهُون بْيَنْقَلب الحكم ، يصير الأفضل : أن تصلي في المسجد , أما إذا كان مجرد صلاة ، ففي البيت أفضل يعني لا يوجد في المسجد إلا صلاة الجماعة فصلاتها والحالة هذه في بيتها أفضل لها من صلاتها في مسجدها ، بخلاف ما إذا كان في المسجد درس أو وعظ فحينئذ صلاتها في المسجد أفضل لها .

السائل : أستاذنا .

الشيخ : نعم .

السائل : إذا كانت الصلاة قائمة جماعة فلحقت في الركعة الأخيرة ، تعمدت أني أقوم من إحدى الطاولات الموجودة في المسجد التي نحط عليها القرآن وأضعها أمامي ، يعني طبعا موجود بجانبي من هُون ناس على أساس أنا أعمل سترة بس ينتهوا من الصلاة ، بيجوز هذا الشيء ؟ .. يعني من قصدي السترة أنها تفيد ولكن أنا تعمدت أجيب الطاولة و وضعتها أمامي , قبل ما طبعًا ألتحق فيهم .

الشيخ : يعني إنت بعد ما شرعت في الصلاة ؟

السائل : لا ، قبل ما شرعت في الصلاة تناولت الطاولة ووضعتها وكبرت وبدأت معهم بالصلاة .

الشيخ : نعم , ما فيها شيء ما دام أنت خارج الصلاة .

السائل : إيه نعم .

الشيخ : شو الدافع للسؤال هذا ؟ ما فيها شيء .

السائل : ما فيها شيء ، يعني : أن أتعمد و أحضر شيء وأحطه ؟

الشيخ : ما دام أنت عم تنظر أنك مسبوق .

السائل : إيه نعم .

الشيخ : وعم تنظر أنوا بعد ما تنتصف من قبلتك من الإمام إنه لازم يكون أمامك سترة فاتخذت الحيطة ووضعت الطاولة أمامك ما فيه شيء إطلاقاً ، بل هذا أمر حسن .

السائل : أستاذنا كثير من النساء تذهب للجامع للصلاة بدون جوارب ، بيصلوا بدون جوارب فهل يجوز؟

الشيخ : هن سواء ذهبوا أو ما ذهبوا صلاتهم في بيتهم بدون جوارب صلاة باطلة .

السائل : حتى في البيت ؟

الشيخ : حتى في البيت ، فما بالك بالمسجد ؟

سائل آخر : ولو مْغطية رجليها كلها ؟

الشيخ : كيف تتصور أنها تغطي رجليها ؟ ما في عندك اليوم نساء بيجروا ذيولهن ، لكن لو تصورت هالصورة هذه ، فالصلاة صحيحة ! وهو القضية أنه مكشوفة أقدامها ، أما إذا اتغطت مثلاً : حاطه العباية فضفاضة وطويلة ، بحيث أنها تغطي رجليها هذا هو الذي نحن نريده من المرأة إذا صلت في بيتها أو في المسجد ، لكن مع الأسف اللباس الطويل اليوم غير موجود عند النساء .

السائل : طيب ، الجوارب تستر أستاذ ؟

الشيخ : الجوارب تستر ولا تستر ، تستر لون البشرة , لكنها لا تستر حجم العضو ، ولذلك فمن شروط الثوب الساتر للعورة في الرجال فضلاً عن النساء : أن لا يشف ولا يصف ، لا يشف يعني : لا يكشف عن لون البشرة ، لا يصف لا يحدد ، فلا يكون الثوب شرعياً إلا إذا اتصف بهاتين الصفتين لا يشف ولا يحدد .

السائل : طيب ، الجرابات تصف ؟

الشيخ : قطعاً ، تحجم .

السائل : طيب ، كيفنا إنه بتستر في الصلاة ؟

الشيخ : مع الوقت تستر ، قلت : تستر ولا تستر ، ولم أفصل لك كيف تستر ولا تستر .

السائل : يعني : المرأة عليها أن تلبس الجوارب في الصلاة ؟

الشيخ : أنا ما قلت و لا أقول : عليها أن تستر قدميها بستار فضفاض واسع ، أما الجوارب فتستر ولا تستر ، كلامي صريح .

السائل : الأحوط : الجوارب ؟

الشيخ : إذا كان ثوبها طويل ترصعه ، إذا كان ثوبها طويل يغطي القدمين سواء لبست الجوارب أو ما لبست ، والمقصود : الستر الذي ليس فيه يعني تحجيم ولا فيه وصف للبشرة ، الجوارب بدون ثوب فوق منهن بيحجموا لكن بيستروا لون البشرة وهذا غير كافي ، فلابد من الثوب أن يستر اللون والحجم .

السائل : أستاذنا ، بالنسبة لإبطال الصلاة ، لكن ما عندهم علم بهذا الشيء ؟

الشيخ : إيه ، ما عندهم علم فليتعلموا ، فإذا علمن وتساهلن فصلاتهن باطلة .

السائل : جلوس الأصدقاء مع زوجاتهم ، هل بدي شروط معينة نراعيها ... , أستاذ ؟

الشيخ : أولاً : مثل هذا الجلوس لا يقره الإسلام ، لأنه هذا نوع من الإختلاط .

ثانياً : إنْ كان ولا بد فالشروط طبعاً معروفة ، لكن التزامها صعب .

فمن الشروط ما ذكرناه آنفاً :

1 - أنه يكون كل واحدة محتجبة الحجاب الشرعي ، بمعنى : أنه ما تكون لابس ألبسة زاهية جميلة تلفت النظر ، كما هو شأن النساء في بيوتهن ، ثم أن لا تكون هذه الثياب فيها ضيق ، فيها تقصير مثلًا ، فيها تحجيم للساقين أو الفخذين أو ما شابه ذلك ، المهم يعني تتوفر في ألبستهن شروط الحجاب التي كنت ذكرتها في مقدمة كتابي "حجاب المرأة المسلمة " .

2 - زد على ذلك : أن الحديث في ذاك المجلس يجب أن يكون فيه كل الحشمة والأدب والوقار بحيث أنه ما يحمل الحديث أحد الجالسين من الرجال فضلاً عن النساء على التبسم وعلى الضحك فضلاً عن القهقهة .

فإذا كان الحديث بهذا الشرط أو بهذه الشروط فحينئذٍ الجلسة إذا وجد المقتضي لها فهي جائزة ، لكن في اعتقادي تحقيق هذه الشروط وبخاصة في زماننا هذا شبه مستحيل ، لأنه مع الأسف الشديد عامة المسلمين اليوم لا يعرفون الأحكام الشرعية ما يجوز وما لا يجوز ، ثم من كان منهم على علم بالأحكام الشرعية فقليل منهم جداً الملتزم والمطبق لهذه الأحكام الشرعية ، ولذاك فأنا لا أتصور مجلسًا يقام بين الأقارب وتتوفر فيه هذه الشروط كلها ، هذا شيء خيالي محض , ولذلك فالأمر كما قال عليه الصلاة والسلام : **(وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ألا وإن لكل ملك حمى , ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا ومن حام حول الحمى يوشك أنْ يقع فيه)** ، ومن هذا الحديث : أخذ بعض الناس قديماً وجرى مثلاً عامياً : " ابعد عن الشر وغني له " ، هذه حكمة عامية ..... ، والمثل الثاني : " هذه ما بده يشوف منامات مُكْرِ بِه لا ينام بين القبور " هكذا .

السائل : أستاذي ، رجل عنده فلوس اشترى بهن أراضي بقصد التجارة ، ما حكم الزكاة ؟

الشيخ : ما فيه زكاة .

السائل : طيب ، الأرض بقيت سنة سنتين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل ؟

الشيخ : ما شاء الله ، فلتبقى ، فإذا باعها ثم كنز قيمتها وحال الحول عليها حينذاك وجب الزكاة ، يعني اشترط في المال الذي يجب عليه الزكاة شرطان اثنان .

[بيان الشيخ حرمة الدخان ونصيحته المسلمين بتقوى الله وطلب الرزق الحلال ، مع التنبيه على السبب الأساسي الذي أدى إلى ضعف المسلمين وتكالب الكفار عليهم] تنبيه : يبدأ الشريط الخامس بسؤال : " بسم الله , المعروف أن الدخان مضر , فما حكمه الشرعي , جزاك الله عنا كل خير ؟ " ثم يأتي هذا الجواب - الذي هنا - بعده , ثم يكتمل باقي الجواب هناك

الشيخ : نعم

السائل : المضر الدخان

الشيخ : .. ومضر في الناحية وفي العلاقات الإجتماعية ، فأنت تركب الباص أو تركب القطار وأنت ممن عافاك الله من شرب الدخان ، فتبتلى بشخص بيشرب الدخان ، فبِيْمِلِّي الباص والغرفة من الدخان الخبيث الرائحة , وبيضيق على الناس الذين حوله ولا يبالي ، هذا الدخان الخبيث أصبح إذا تحدث أحد أهل العلم حوله بشيء من التفصيل وقد يأخذ ذلك نصف ساعة أو ساعة أحياناً ليُقيم الحجة بعد الحجة والدليل بعد الدليل على أن الدخان شربه حرام لا فرق في ذلك بين الغني والفقير ، وإذا بأحد اللامبالين في المجلس يقول : يا أخي إن كان حرام حرقناه وإن كان حلال شربناه ، هذه تسمعوها كثير .

لهذا فالكلمة هذه يُمثل واقع العالم الإسلامي اليوم إلا من شاء الله وقليل ما هم ، فأكثرهم لا يتقون الله في تحصيلهم لكسبهم ورزقهم ، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : (**يا أيها الناس إن أحدكم لنْ يموت حتى يستكمل رزقه وأجله ، فأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا يُنال بالحرام**) ، (**إن أحدكم لنْ يموت حتى يستكمل رزقه وأجله ، فأجملوا في الطلب**) أي : اسلكوا الطريق والسبيل الجميل ، أي : المشروع في طلب الرزق ، لأنه لنْ يموت أحدكم حتى يستوفي الرزق كله لا يدع من وراءه ولا فلس كما أنه أيضا يستوفي أجله ، كما قال تعالى : ((**فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون**)) والساعة في الآية : مُش في الساعة اللي هي جزء من أربعة وعشرين لا ، الساعة في الآية : اللحظة ، يعني : لا يستأخرون ساعة أي : لحظة ((**ولا يستقدمون**)) ، الشاهد : مع كل هذه الأوامر الشرعية والضمانات الإلهية بأن الإنسان سينال رزقه شاء أم أبى ، فنحن نهتم بهذا الرزق إلى درجة أننا لا نسأل : حرام ولا حلال ، أما الغاية التي من أجلها خُلقنا : وهي أن نعبد ربنا فقد جعلنا ذلك نسياً منسياً ، فبتلاقي المسلمين مثل الكفار يعملون ليلاً نهاراً في سبيل طلب ما هو مضمون ، ويهملون ما من أجله خُلقوا وهو عبادة الله تبارك وتعالى ، ولذلك فكثير من عامة المسلمين بل وبعض خاصتهم يجهلون السبب الحقيقي الذي به وقع المسلمون في هذا الذل وفي هذا الاستعداء والاستعمار من الكفار جميعاً وبخاصة اليهود الذين احتلوا بلادنا ، ما يعرفون السبب إلا قضاء الله وقدره ، هيك الله كاتب علينا ، وكثير منهم من ينتقد ويعترض على الله ، ويقول : شو اليهود أحسن منا ؟ مو إحنا مسلمين ؟ شلون حل اليهود محلنا في بلادنا ؟ ذلك بجهلهم ، لأن لله عز وجل في هذا الكون سنناً وقوانين ونظمًا ، من أخذ بها وصل إلى غاياتها ، ومن أعرض عنها تأخر سواء في الدين أو في الدنيا ، لقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (**ستداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها**) قالوا : أَوَ مِنْ قلة نحن يومئذٍ يا رسول الله ؟ قال : (

لا ، بل أنتم يومئذٍ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن) قالوا : وما الوهن يا رسول الله ؟ قال : **(حب الدنيا وكراهية الموت)**

رجل من الحضور : يُطَبَّق سيدي هذا الحديث ...

الشيخ : نعم ؟

السائل : يُطَبَّق هالوقت ؟

الشيخ : يُطَبَّق ؟ يطبق وخَلاصَ ، وهذا بيؤكد لك الحديث الثاني : قال عليه السلام : **(إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد في سبيل الله)** .... هاي اليهود احتلوا بلادنا – للأسف – ، شو بدهم المسلمين ذل أكثر من أن يُستذلوا من أذل الناس ((**ضُرِبَت عليهم الذلة والمسْكَنَةُ فباؤوا بغضب من الله**)) وإذا بهؤلاء يستذلوننا نحن المسلمين ، هل نحن اسْتُذْلِلْنا من أذل الناس لأننا أعزة كما قال ربنا عز وجل في القرآن : ((**ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين**)) ؟ لا ، خبر الله لا يتأخر ، ((**لله العزة ولرسوله وللمؤمنين**)) لكن من هدول المؤمنين ؟ هم اللي بيتقون الله تبارك وتعالى وبيمشوا على شريعته ، فنحن مصيبتنا اليوم أننا أعرضنا عن المبدأ الأساسي الذي من أجله خلقنا وهو : عبادة الله تبارك وتعالى ، فأكثرنا لا يعبد الله ، والقليل الذي يعبد الله لا يعرف كيف يعبده ، فمن الأشياء التي نسيناها ، وهي في القرآن محفوظ الذي امتن الله عز وجل علينا فقال : ((**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**)) فمما جاء في القرآن : ((**ومَنْ يَتَّقِ الله يجعل له مخرجًا * ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) أصبحت هذه الآية كأنها منسوخة من القرآن ، مش مسطرة يقرأها المسلمون ليلاً نهاراً ، لكن شو فائدة القرآن المسطور في المصاحف والذي تُزَين به الجدر أما القلوب فهي خاوية على عروشها ؟ هل القرآن أُنْزِلَ لنزين به بيوتنا ولنتلوه على أمواتنا ونبعده عن أحيائنا تطبيقاً له و عملاً ؟ قال تعالى : ((**لِتُنْذِرَ مَنْ كانَ حياً وَيَحِقَّ القول على الكافرين**)) فالقرآن أُنْزَلَ للأحياء أولاً ، وليس للأموات ، ثم أنزل للأحياء ليعملوا به ، لا ليزينوا به بيوتهم وجدرانهم ، فهذه آية مما جاء في القرآن ، لكن أكثر المسلمين وخاصة الذين أنعم الله عليهم بشيء من المال يحرصون على المحافظة عليه ويَخْشَوْنَ ضياعه أو أن يُسرق منهم بخاصة هؤلاء نسوا هذه الآية : ((**ومن يَتَّقِ الله يجعل له مخرجًا * ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) هذه الآية تعطي أمرين هامين جداً لمن يتقي الله :

الأمر الأول : إذا وقع في ضيق جعل له مخرجاً ، وإذا ضاق عليه الرزق ، رزقه من حيث لا يحتسب ، نحن اليوم إذا وقعنا في ضيق ربما أحدنا يكفر بالله عز وجل ولا يلجأ إلى الله ولا يتضرع إليه ولا يتوسل إليه بما يحبه ويرضاه ، كما وقع لبعض من قبلنا ممن حدثنا بحديثهم نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، قصة وقعت لبعض الأقوام الذين

كانوا قبل بعثة محمد عليه الصلاة والسلام ، فحكى القصة نبينا لنا لنتخذ ذلك عبرة ولا ننسى ، مثل الآية السابقة :((**ومن يَتَّقِ الله يجعل له مخرجا**)) هؤلاء قال فيهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه : (**بينما ثلاثة نفر ممن قبلكم يمشون إذ أخذهم المطر فلجئوا إلى غار في جبل – ما يجرهم المطر والسيل في الصحارى – فأووا إلى غار في جبل ، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل ، فانطبقت عليهم – كانوا في مشكلة يخشونها و إذا بهم يواقعونها ، خايفين من المطر يشتد ويصير سيل ويروحوا مع السيل ، ولجئوا إلى الجبل يتحصنون به ، وإذا من أعلى الجبل تلك الصخرة الضخمة لا تزحزحها الآلات الحديثة اليوم ، وكأن الله وضعها في وجه الغار الذي هم فيه ، هم ثلاثة أشخاص فقال أحدهم : يا هؤلاء ، انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله ، لعل الله يفرجها عنكم ، شافوا جبل انحط أمام وجهم و هم في الغار ، مين اللي بيزيح الجبل ؟ هو الذي أنزله ، رب العالمين سبحانه وتعالى ، لكن هذا الرجل رجل عاقل ورجل مؤمن تقي ، يقول لأصحابه : شوفوا أعمالاً عملتموها يوماً ما صالحة وقصدتم بها وجه الله ، فتوسلوا بها إلى الله ، لعل الله بيزيح الصخرة من وجه الغار هذا , فقام أحدهم وقال : (اللهم إن كنت تعلم أنني كان لي أبوان شيخان كبيران وامرأتي وكان لي صبية صغار أرعى عليهم ، فإذا أرحت حلبت فبدأت بأبوي قبل بني ، فنأى بي ذات يوم الشجر فرجعت وقد أمسيت فحلبت كما كنت أحلب ، وجئت بالحِلاب إليهما ، و وجدتهما قد ناما) متأخر – قال : (فكرهت أن أوقظهما من نومهما ، وكرهت أن أسقي الصبية قبلهما ، والصبية يتضاغون من الجوع عند قدمي) شو بيقول هذا الرجل ؟ يقول أنه كان عنده غنمات وله أبوين وزوجة وأولاد ، كل يوم الصبح بكير بيأخذ الغنمات وبيسرح يتطلب إيش ؟ الكلأ ، النبات ، كان يرعى الغنم ، الظاهر أنه قطع مسافة كبيرة ما وجدهم قريب ، ولما رجع ما وصل إلى البيت إلا وقد أمسى المساء ، وهو كعادته الطيبة اللي تدل على برِّه بأبويه ، يأخذ الوعاء اللي بيحلب فيه حليب ، بيمليه حليب وبيبدأ بأبويه قبل عائلته ، فحلب ، أول ما جاء من البرية لما رجع مساء ، وراح دخل عليهم وإذا بهم نايمين ، شو بيساوي هذا الرجل ؟ عنده عادة : بيبدأ بأبويه بالسقي قبل زوجته وأولاده ، الآن وقع في مشكلة ، أبوه وأمه نايمين ، وولاده الصغار صايحين من الجوع ، كل النهار ما جاء لعندهم ، قال : (فوقفت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما ، وأكره أن أسقي الصبية قبلهما ، والصبية يتضاغون من الجوع عند قدمي من الجوع) ، يعني : بيصيحوا – لأنهم صغار – قال : فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر** ...) . تتمة باقي الكلام في الشريط الخامس , لكنه فيه يبدأ الجواب من أوله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: a005

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-a005

محتويات الشريط :-

1 - بيان الشيخ حرمة التدخين ونصيحته المسلمين بتقوى الله عند طلب الرزق وعند الضيق والابتلاء وذكر حديث النفر الثلاث الذين حبسوا في الغار وقصة جريج العابد مع أمه وحديث السحاب . (00:00:27)

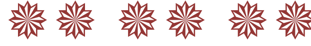

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلي : بسم الله ، المعروف أن الدخان مضر فما حكمه الشرعي وجزاك الله خيرا .

الشيخ : **أولا من الناحية في العلاقات الاجتماعية ، فأنت تركب الباص أو تركب القطار ، وأنت ممن عافاك الله من شرب الدخان ، فعندما يمتلئ الحافلة أو الغرفة من رائحة الدخان الخبيثة فيضيق على الذين حوله ولا يبالي، هذا الدخان الخبيث أصبح إذا تحدث أحد من أهل العلم حوله، بشيء من التفصيل وقد يأخذ ذلك نصف ساعة أو ساعة أحيانا، ليقيم الحجة بعد الحجة والدليل بعد الدليل على أن الدخان شربه حرام لا فرق في ذلك بين الغني والفقير وإذا بأحد غير المبالين في المجلس يقول يا أخي إن كان حراما حرقناه وإن كان حلالا شربناه، هذه تسمعوها كثيرا، فهذه الكلمة تمثل الواقع في العالم الإسلامي إلا من شاء الله وقليل ما هم وأكثرهم لا يتقون الله في تحصيلهم لكسبهم ورزقهم مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول (يا أيها الناس إن النفس ، إنّ أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه وأجله فأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام ، إن أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه وأجله فأجملوا في الطلب) ، أي اسلكوا الطريق والسبيل الجميل أي المشروع في طلب الرزق لأنه لن يموت أحدكم حتى يستوفي الرزق كله لا يدع وراءه ولا فلسا، كما أنه أيضا يستوفي أجله حينما يموت كما قال تعالى ((فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون)) والساعة في الآية ليست الساعة الموجودة في الأربع والعشرين ، لا إنما الساعة في الآية اللحظة يعني لا يستأخرون ساعة أي لحظة ولا يستقدمون ، الشاهد مع كل هذه الأوامر الشرعية والضمانات الإلهية بأن الإنسان سينال رزقه شاء أم أبى فنحن نهتم بهذا الرزق إلى درجة أننا لا نهتم بأنه حلال أو حرام أم الغاية التي من أجلها خلقنا وهي أي**

أن نعبد ربنا وقد جعلنا ذلك نسيا منسيا ، فتجد المسلمين مثل الكفار يعملون ليلا ونهارا في سبيل طلب ما يظنون ما من أجله خلقوا وهو عبادة الله تبارك وتعالى فلذلك فكثير من عامة المسلمين بل وبعض خاصتهم يجهلون السبب الحقيقي الذي به وقع المسلمون في هذا الذل، وفي هذا الاستعباد والاستعمار من الكفار جميعا، وبخاصة اليهود الذين احتلوا بلادنا ، لا يعرفون السبب يقولوا قضاء الله وقدره هكذا الله كتب علينا، وكثير منهم من ينتقد ويعترض على الله ويقول هل " شو " اليهود أحسن منا، نحن مسلمون كيف حل اليهود محلنا في بلادنا ، ذلك لجهلم لأن لله عز وجل في هذا الكون سننا وقوانين ونظما من أخذ بها وصل إلى غاياتها ومن أعرض عنها تأخر سواء في الدين أو الدنيا ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ستداعى عليكم الأمم ، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها قالوا : أهو من قلة نحن يومئذ يا رسول الله ؟ قال لا ، بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن، قالوا : وما الوهن يا رسول الله قال حب الدنيا وكراهية الموت ...).

السائل : هل طبق هذا الحديث في هذا الوقت ؟

الشيخ : نعم اطبق في هذا الوقت، اطبق وخلص طبق وخلص واللي يؤكد لك الحديث الثاني قال عليه السلام (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد في سبيل الله) ... هي اليهود احتلوا بلادنا ، ماذا يريدون " شو بدهم " للمسلمين ذلا أكثر من أن يستغلوا من أذل الناس ، ((وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ))، وإذا بهؤلاء يستغلوننا نحن المسلمين، هل نحن أستذللنا من أذل الناس لأننا أعزة كما قال ربنا عز وجل في القرآن ((ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين))، لا، خبر الله لا يتأخر ، ((ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين)). لكن من هم المؤمنون ، هم الذين " اللي " يتقون الله ويمشون على شريعته ، فنحن مصيبتنا اليوم أننا أعرضنا عن المبدأ الأساسي الذي من أجله خلقنا ، هو عبادة الله تبارك وتعالى فأكثرنا لا يعبد الله ، والقليل الذي يعبد الله لا يعرف كيف يعبده .

بسم الله فمن الأشياء التي نسيناها وهي في القرآن المحفوظ الذي امتن الله عز وجل علينا فقال ((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)) فمما جاء في القرآن ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) ، أصبحت هذه الآية كأنها منسوخة من القرآن ليست " مش " مسطرة يقرأها المسلمون ليلا ونهارا ، ولكن ما " شو " فائدة القرآن المسطور في الصحف والمصاحف التي تزين به

الجدر أما القلوب فهي خاوية على عروشها ، هل القرآن أنزل لنزين به بيوتنا ؟ ولنتلوه على أمواتنا ونبعده عن أحيائنا تطبيقا له عملا ، قال تعالى ((لتنذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين))، فالقرآن أنزل للأحياء أولا وليس للأموات ، ثم أنزل للأحياء ليعملوا به لا ليزينوا به بيوتهم وجدرانهم ، فهذه الآية مما جاء في القرآن لكن أكثر المسلمين وخاصة الذين أنعم الله عليهم بشيء من المال يحرصون على المحافظة عليه ويخشون ضياعه أو أن يسرق منهم وبخاصة هؤلاء نسوا هذه الآية ، ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) ... ، هذه الآية تعطي أمرين هامين جدا لمن يتقي الله ، الأمر الأول إذا وقع في ضيق جعل له مخرجا فإذا ضاق عليه الرزق رزقه من حيث لا يحتسب ، نحن اليوم إذا وقعنا في ضيق فربما أحدنا يكفر بالله عز وجل ، ولا يلجأ إلى الله ولا يتبرأ إليه ولا يتوسل إليه بما يحبه ويرضاه كما وقع لبعض من قبلنا، ممن حدثنا بحديثهم نبينا محمد صلوات الله وسلامه عليه قصة وقعت لبعض الأقوام الذين كانوا قبل بعثة محمد عليه الصلاة والسلام فحكى القصة نبينا لنا لنتخذها درسا ولا ننسى مثل الآية السابقة ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا))، هؤلاء قال فيهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه (بينما ثلاثة نفر ممن قبلكم يمشون ، إذ أخذهم المطر فلجأوا إلى غار في جبل ، جرهم المطر والسيل صحراء فأووا إلى غار في جبل انحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم) كانوا في مشكلة يخشونها وإذا بهم يواقعونها ، خائفين من المطر يشتد ، ويصير سيلا ويروحوا مع السيل ، فلجأوا إلى الجبل يتحصنون به وإذا من أعلى الجبل تنزل صخرة ضخمة لا تزحزحها الآلات الحديثة اليوم، وكأنما الله وضعها في وجه الغار الذي هم فيه ، هم ثلاثة أشخاص ، (فقال أحدهم لهؤلاء : انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله لعل الله يفرجها عنكم) رأوا جبل انحط أمام وجههم ، وهم في الغار ، من الذي يزيح الجبل : هو الذي أنزله ، رب العالمين سبحانه وتعالى ، لكن هذا الرجل رجل عاقل رجل مؤمن تقي يقول لأصحابه : (انظروا أعمالا عملتموها يوما ما صالحة وقصدتهم بها وجه الله فتوسلوا بها إلى الله لعل الله يزيح الصخرة من وجه الغار ، فقام أحدهم فقال اللهم إن كنت تعلم أني كان لي أبوان شيخان كبيران وامرأتي وكان لي صبية صغار أرعى عليها فإذا أرحت حلبت فبدأت بأبويّ قبل بني فنأى به ذات يوم الشجر ورجعت وقد أمسيت فحلبت كما كنت أحلب وجئت بالحليب إليهما ، فوجدتهما قد ناما ، _ متأخر _ قال فكرهت أن أوقظهما من نومها وكرهت أن أسقيالصبيا قبلهما والصبية يتضاغون من الجوع عند قدمي) ماذا يقول هذا الرجل؟ : يقول أنه كان عنده غنمات وله أبوان وزوجة وأولاد كل يوم الصبح

مبكرا يأخذ الغنمات ويسرح يطلب ماذا الكلأ النبات ، لكي يرعى الغنم الظاهر قطع مسافة طويلة ما وجد من قريب ، فمشى طويلا فلما رجع ما وصل إلى البيت إلا وقد أمسى المساء وهو كعادته الطيبة ، التي تدل على بره لأبويه يأخذ الوعاء الذي يحلب فيه الحليب فيملأه حليبا ويبدأ بأبويه قبل عائلته فحلب أول ما جاء من البرية حينما رجع من المساء، ودخل على أبويه فوجدهما نائمين، ماذا يفعل هذا الرجل ؟ عنده عادة يبدأ بأبويه بالسقي قبل زوجته وقبل أولاده الآن وقع في مشكلة أبوه وأمه نائمين وأولاده الصغار يصرخون من الجوع ، طول النهار ما يجيء عندهم ، قال (فوقفت عند رؤوسهما ، أكره أن أوقظهما من نومهما وأكره أن أسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون من الجوع عند قدمي يعني يصرخوا أولاده الصغار، قال فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر) واقف حيران، يذكرني بقصة جريج الراهب، جريج الراهب كان في بني إسرائيل متعبد صالح ، وشأن أولاد الحرام كما يقولون الفجار والفساق مع الصالحين، دائما يضعون في طريقهم العثرات ، كان هناك راعية – امرأة غير شريفة فجامعها رجل واتفق معها على أن تتهم جريج الراهب وراحت الأيام حتى وضعت ضمن خطة مرسومة وجاءت والقوم مجتمعون كالعادة القديمة ... قالت : (انظروا هذا الرجل الذي تقولون عنه رجل صالح ، هذا ابنه)، يعني بالحرام ، فهجموا جميعا على الصومعة تبعه وهدموها ، الغرفة التي كان يتعبد الله فيها ، (قالوا له : أنت كذا وكذا وتدعي الصلاح والتقوى يا كذاب يا منافق هي أنت فعلت فيها ، فإذا الرجل قال : يا غلام من أبوك قال أبي الراعي فلان ...)، لما رأوا المعجزة عرف من كان سريرته صافية ، الناس طبعا من أوباش القوم يعني فجارهم يفضحون هذا الرجل الصالح ، فلما رأى الآخرون الذين كان مغررا بهم ، رأوا المعجزة ركضوا وبنوا له القبة من فضة أو ذهب أو كليهما كفارة لخطئهم ، هذا الرجل لماذا ربنا ابتلاه بهذه البلوة ولو أنه ربنا برّأه ، كان في يوم في الصومعة ، قائم يصلي فجاءت أمه تدق الباب وهو يصلي ، تدق الباب وما يرد عليها وماذا يقول في قلبه ، ياربي صلاتي أمي صلاتي أمي ما غلب على خاطره أنه يجوز يقطع الصلاة ، لأجل يفتح الباب لأمه ، ككثير من الأمهات خاصة أمهات آخر الزمان ، يطلع خلقهم على أولاهم بالحق أم بالباطل ، دعت عليه ، قالت يا جريج الله لا يميتك حتى ترى وجوه المومسات ، الله استجاب دعاءها وقدر عليه القصة التي سبقت ، الشاهد وهو في الصلاة يقول : (يا ربي صلاتي أمي ماذا أفعل) وذاك الرجل يقول (أمي وأولادي أمي وأولادي هكذا من المساء حتى الصباح يقول هذا الرجل في تمام كلامه ، اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ففرج عنا

فرجة ، نرى منها السماء ، فانزاحت الصخرة شيئا قليلا حتى رأوا النور لكن لا يستطيعون الخروج) حتى تكمل المعجزة قام الرجل الثاني قال اللهم إن كنت تعلم أنني كنت استأجرت لا هذا الثالث ، الثاني يقول : (اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي ابنة عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء ، فطلبت منها نفسها فأبت حتى آتيها بمائة دينار) وفي بعض الروايات الصحيحة الأخرى (أنه اتفق بسنة من السنين وهو دائما راكض وراءها ويراودها وهي تأبى ، يبدو أنها حرة ، حتى أصابتهم سنة جدب وقحط ، فاضطرت المرأة وطلبت منه مائة دينار ، قال فتعبت حتى جمعت لها مائة دينار سلمت حالها ، قال فلما وقعت بين رجليها قالت ، يا عبد الله اتق الله ، ولا تفتض الخاتم إلا بحقه فقمت عنها) انظروا الجهاد هذا أولا وصل الثمرة الذي صار له مدة طويلة يجاهد فيها وهي تستعصي عليه وثانيا ما خضعت له إلا بعد أن قدم لها بجهد وتعب مائة دينار ، كل هذا ما بالى به ، ولكن لما ذكرته بالله قال : (قمت عنها وتركت لها المائة دينار قال اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ففرج عنا فرجة ، فانزاحت الصخرة شيئا قليلا ، فقام الرجل الثالث ، وقال اللهم إن كنت تعلم أنني كنت استأجرت أجير على فرق من أرز) – فرقيعني كيل كيلة أرز – (فلما قضى عمله عرضت عليه فرقة فرغب عني ،في روايات ثانية يتبين أنه استقل بالأجر فلذلك ترك الأجر وراح ، قال صاحب الأرض صاحب العمل ، فلم أزل أزرعه هذا الرز القليل فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءا) تصوروا كم سنة هذا العمل ، جمع منها قفة رز وأقل فرق غنم وبقر (ثم جاءني فقال لي يا فلان أعطيني حقي ، قال انظر الغنم والبقر اذهب وخذها قال يا فلان اتق الله ولا تستهزئ بي ، إنما لي عندك فرق من أرز قال اذهب وخذها إنما تلك البقر من ذاك الفرق ، قال فذهب واستاقها ، فإن كنت اللهم تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ففرج عنا ما بقي ، ففرج الله عنهم ما بقي وخرجوا يتمشون)، هذا حديث صحيح قصة حديث في البخاري ومسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مش قصة من القصص التي تسمعونها وما أنزل اللهبها من سلطان.

السائل : تصديق لكلامك يوم الجمعة حكاها الشيخ في مسجد المريخ مثل ما تفضلت بها بالنص.

الشيخ : في قوله تعالى ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) هذه صورة للمخرج كيف ربنا عند الشدة وعند الضيق للمسلم يجد له مخرجا ما يخطر على باله فيها ، ثم قال ((ويرزقه من حيث لا يحتسب)) وفي عندنا بعض القصص الصحيحة التي تحدث بها الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة وقصها أيضا كمثال أن ربنا يرزق عبده التقي المؤمن من حيث لا يحتسب ، قال عليه

السلام (بينما رجل قبلكم يمشي في فلاة من الأرض في الصحراء في ... إذ سمع صوتا من السحاب يقول للسحاب اسق أرض فلان) أحمد بن عبد الله مثلا صوت من السماء لا يسمع لا فيه طائرات ولا بالونات ولا في أي شيء ، (وجد السحاب اتجه ناحية معينة فمشي السحاب حتى وصل إلى بستان وإذا بالسحاب)

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: b005

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-b005

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول قصة الرجل الذي سمع صوتا من السحاب يُأمر بأن يسقي أرض فلان .. (00:00:02)

2 - تنبيه الشيخ على حرمة وضع المال في البنوك وإطعامه الغير . (00:01:45)

3 - هل مباشرة الرجل امرأته وتقبيلها مفطرة للصيام .؟ وهل له حكم الجماع.؟ (00:08:22)

4 - رجل زنى بامرأة فحملت فأجبر على الزواج بها فهل ينتظر انتهاء عدتها بالوضع أم لا .؟ وهل ثبت عن عمر أو أبوبكر رضي الله عنهما أنه أقام الحد على رجل زنا بامرأة وأجبره على الزواج بها.؟ (00:17:09)

5 - هل يجوز لمعلم الصبيان أن يضربهم لأجل الدراسة.؟ (00:28:54)

6 - رجل جامع امرأته وهي حائض (وصلت إلى الكدرة والصفرة) فهل تجب عليه الكفارة وما قيمتها الآن.؟ (00:30:08)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : (حتى وصل إلى بستان وإذا بالسحابيفرغ مشحونه من المطر على هذه الأرض ووجد رجلا يعمل في الأرض وسلم عليه ولعله خاطبه باسمه ، وتعجب ذلك الرجل كيف عرف اسمه وهو رجل غريب ، قال له أنا سمعت السحاب كذا وكذا ، فلما أفرغ السحاب مشحونه من الماء على الأرض فعرفت أنت المقصود بذاك فبما نلت هذه الكرامة من الله ، قال كشأن الصالحين أنا رجل عابد لا أدري أنا عندي هذه الأرض يخدمها ويحصدها والحصيد منها يجعله ثلاثة أثلاث ، ثلث أعيده إلى الأرض ، وثلث أنفقه على نفسي وعيالي ، والثلث الثالث أتصدق به على جيراني وأقرابي قال له هو هذا) فانظروا كيف ربنا سخر السماء لعبد يعمل في الأرض ، ليس في باله أنه ربنا سيكرمه هذه الكرامة ، أن يخص السحاب بأرضه ويحصل على هذه الكرامة، هذا مصداق قوله : ((ويرزقه من حيث لا يحتسب))

الشيخ : ما تأخذني بهذا في اصل الموضوع في واحد عنده قليل من الفلوس وأين ، يبحث أن يضعها لأنه يخاف أن يسرق هذا المال ، وأنا أقول ، وقلت هذا وأنا في لندن وألقيت هناك بعض المحاضرات فصاروا الغرباء من المسلمين الساكنين هناك في تلك البلاد يوجهوا سؤالا ، في مانع يا أستاذ نضع مالنا في البنك ؟ لا ما يجوز حرام ، أنت مسلم والرسول صلى الله عليه وسلم يقول (لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه) ، اليوم من بعد المسلمين عن دينهم وجهلهم بشريعة ربهم ، ليس قائم في ذهنهم إلا أن آكل الربا حرام أما أنت تطعم الربا ؟ يعني أنت تكون سببا في إطعام الربا أنت ما تأكل الربا ، لكن أنت تكون سببا في إطعام الربا، فالرسول يقول: (لعن الله آكل الربا وموكله) موكله الذي يطعم غيره، وكاتبه وشاهديه ، لماذا لأن ربنا يقول في القرآن الكريم ((وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)) ، الناس الصالحون الطيبون اليوم يقول الواحد منهم أنا أضع مالي في البنك أحسن ما يسرق ، وأنا رجل أخاف الله وما آخذ ربا ، يا مسكين أنت لما وضعت المال في البنك، البنك يشتغل فيه ، يأكل ويؤكل ، يأكل هو ويطعم غيره ، فأنت السبب ، ولعلنا جميعا نعلم ما هو رأس مال البنوك ؟ أموال المودعين ، البنوك ما عندها رؤوس أموال إنما مجموعة الناس الذين يتعاملون مع البنوك هو الذي يكوّن البنك ، هو الذي يبني البنك ويؤسس البنك و ... ، وكله من الأدلة الكثيرة على جهل المسلمين بدينهم وإهمالهم لطاعة ربهم وعبادته التي خلقهم من أجله ((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون))، لذلك فواجبنا في هذا الزمن الذي حصل فيه عدد المسلمين تسعمائة مليون وأكثر مستعبدين من الكفار ، ومن أقل من عشرة ملايين احتلوا بعض البلاد المقدسة ، ونحن بعدد تسعمائة مليون مسلم، لكن قد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل)، ما معنى غثاء ، القش الخفيف رغوة التي تجيء مع السيل ، ليس له وزن أو قيمة (أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل) ما هو السبب قال عليه السلام (ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن) ، ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، هذه خصوصية للرسول عليه السلام وأمته قال عليه السلام في بعض الأحاديث الصحيحة (فضلت على الأنبياء بخمس خصال) من جملتها (ونصرت بالرعب مسيرة شهر) قبل ما الكفار يواجههم المسلمون ، يصلهم الخبر يرتعشون خوفا ، كرامة من الله لنبي الإسلام محمد عليه الصلاة والسلام ، فقال: (نصرت بالرعب من مسيرة شهر)، من كرامة الرسول صلى الله عليه وسلم أن هذه الكرامة استمرت في الأمة على حد قوله عليه السلام (والعلماء ورثة الأنبياء)، فكان الكفار يخشون المسلمين قبل أن يخرجوا من بلادهم لغزوهم ، الآن انعكست

القضية (ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم وليقذفن في قلوبكم الوهن ، قالوا وما الوهن ؟ قال حب الدنيا وكراهية الموت) ، حب الدنيا وكراهية الموت ، حب الدنيا هو الذي يحملنا نحن على أن نغض النظر عن محرمات الله عز وجل ، تقول هذه لا بأس وهي كذا ، وهذا ... إلى آخره ، أما آية ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) ، وضعناها لا فتات بدل أن نضعها هنا في القلوب ، شو قيمة اللافتات ؟ جماد ، لا ينطق لكن القرآن كلام الله الذي جعله شفاءا لما في الصدور ونحن رفعنا القرآن من الصدور ووضعناه على الجدران وعلى السطور فقط، ونسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا وأن يفقهنا في ديننا وأن يعلمنا ويوفقنا لما يحبه و يرضاه .

السائل : من أنزل من غير جماع ولو كان في قذف هذا لا يبطل الصيام ولا يؤثر على الصيام بشيء فهل هذا يؤثر في الحج إذا كان محرما ؟

الشيخ : يعني هل له حكم الجماع أو لا ؟ والله ما عندي دراسة للجماع نفسه بالنسبة للحج متى يفسد الحج ومتى لا يفسده ، وبالتالي ما عندي دراسة حول السؤال الذي توجه بصورة خاصة وإن كان النظر يقتضي مبدئيا دون بحث أن الحكم واحد لكن ما عندي دراسة كما عندي دراسة فيما يتعلق بالصيام .

السائل : كان من ممكن شيخنا تبين لنا مفسدات الصيام .

الشيخ : بالنسبة للصيام ؟

السائل : ما سأل شيخ إلا ويقول هذا صيام باطل هذا عليه قضاء هذا عليه كذا ؟

الشيخ : أي نعم هذا صحيح لأن المذاهب الأربعة هكذا ، لكن قد ثبت عن جماعة من السلف أنهم أفتوا بأنه لا يفطر إلا الجماع .

السائل : مثل من ؟

الشيخ : كعائشة مثلا والصحابة كابن أبي وقاص حتى في أثر عجيب وصحيح أن قالت لأحد أقاربها أظن اسمه قاسم بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق كان متزوجا حديثا ، فقالت له أنه داعب عروستك، فأجاب والدنيا رمضان ، فأجاب بأنه يخشى فقالت : إنه لا يفطر إلا الجماع، نعم عائشة وفي نحو هذا أنه لا يفطر إلا الجماع عن سعد بن أبي وقاص وجاء عن جابر بن زيد وهو تابعي جليل وهو من الرواة المكثرين عن ابن عباس وهكذا ، لا يوجد نص يخالف هذه الأقوال ، يعني .((أحل لكم ليلة الصيام ...)) ، الآية ما هو المحرم؟

السائل : الجماع .

الشيخ : والعلماء دون خلاف بينهم على أن الجماع في رمضان يفطر لأنه ، قائل ممكن يقول ما يجوز واحد يجامع زوجته في نهار رمضان، صحيح لكن وين الدليل إنه يفطر كما نقول نحن لمن يقول هذا لأنه ارتكب محرما كما يقول هذا ابن بلدهم يوسف القرضاوي .

السائل : البرقاوي .

الشيخ : البرقاوي عفوا ، يقول نحن له كالذي نظر إلى المرأة مثل هذاك الشاب لكن ما أنزل كان ارتكب محرما هل يفطر بذلك ؟ يقول لا ، طيب لماذا هنا أفطر وهنا ما أفطر هذا ارتكب حراما وهذا ارتكب حراما، آه هذا أنزل، أنا عارف أنه أنزل لكن أين الدليل أنه الذي ينزل بالنظر أو اللمس أو بأي شيء دون جماع أنه يفطر نحن بحاجة لدليل ما فيه دليل ، لذلك هم يفرقون لأنهم يلاحظون تماما ما نلاحظ نحن يلاحظوا أن الذي أنزل باللمس أو بالنظر لا يقال لا لغة ولا شرعا أنه جامع ، فلذلك ما يوجبون عليه الكفارة الذي ينزل باللمس أو بالنظر وإنما يوجبون عليه القضاء دون كفارة ، الكفارة وجبت عليه بالجماع إذا هذا ليس جماعا ، لأنه لو كان جماعا أو بحكم الجماع كانوا يفرضون عليه القضاء مع إيش ؟ مع الكفارة ، إذا بأي دليل أوجبتم ، الإفطار والقضاء ؟ إن قلتم هذا جماع ما عاملتموه معاملة الجماع، وإن قلتم هذا ليس بجماع فإذا ما هو الدليل على أن غير الجماع يفطر ما فيه دليل ، بالإضافة إلى هذا وجدنا بعض الآثار الصحيحة عن السلف أنه لا يفطر إلا الجماع .

السائل : ألا يقال الأحوط ألا يفعل ؟

الشيخ : طبعا ما فيه مانع أن يقال أحوط ، هذه نفس السيدة عائشة قالت : (إن الجماع هو الذي يفطر ، قالت : وأيكم كان يملك أربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك)، ولذلك جاء الحديث يفرق بين الشيخ وبين الشاب ، لما جاء الحديث يقول (جاء رجل فسأل الرسول عليه السلام هل يقبّل في رمضان قال له لا ، جاء آخر قال به لا بأس قال فنظرنا فوجدنا الأول شاب ، والآخر شيخ).

السائل : أستاذي هنا قول عائشة : (أيكم يملك إربه) المقصود به الجماع أو الإنزال من الشهوة ؟

الشيخ : الجماع .

السائل : الجماع لأن كثيرا من العلماء يقول الاتفاق على أن من قبّل زوجته وأنزل يفطر ، اتفاقا ينقلون.

الشيخ : كيف الاتفاق وعلى رأس المخالفين عائشة .

السائل : طيب لو قبّل في رمضان ، لو قبّل الشيخ الكبير ، ما يهتم أن يؤثر عليه هذا الشيء ليس مهما يعني

الشيخ : نقول له بالعافية .

السائل : يعني العلة هنا قوة الشهوة .

الشيخ : نعم .

السائل : لو فيه شاب ضعيف الشهوة وشيخ قوي الشهوة نمنع الشيخ ولا نمنع الشاب .

الشيخ : تمام .

السائل : الله يجزيك كل خير ويبارك فيك .

السائل : ولهذا فيه ناس كثير يتحرجوا من أن يزوجوا أولادهم أو الشباب يتزوجوا في بداية رمضان أما لو كان هذا الحكم معهم ، بحديث عائشة للعروس إذا كان سلكت .

السائل : رجل زنى بفتاة ، ولم يُعلم عن حالهما إلا بعد زمن وعندما عُلم ، اقترح بعض الناس عليهما الزواج ، فهل عليه أن ينتظر العدة ، وهي حامل منه بغير عقد شرعي يعني زنى ؟

الشيخ : من المعلوم أن العدة هو لاستبراء الرحم فإذا كان معلوم على وجه اليقين أن هذا الولد منه ففي ذلك انتهت العدة .

السائل : في وجهة لكلام بعضهم أن هذا أو ذاك الولد ولد سفاح فلا يجوز أن نخلط ما أحله الله بما حرمه الله فالأول يعني أن هذا الولد من الشيء الحرام ، والآن زوجته صارت بالحلال فلا نخلطه ؟

الشيخ : هذا صحيح لكن المشكلة الكبرى الذي ذكرني فيها السؤال الثاني ما الذي ناويين يفعلان في الولد .

السائل : ابنهم يريدان أن يربياه في كيانهم .

الشيخ : هذه أوكد.

السائل : الولد في هذه الحالة يرث ؟

الشيخ : لا يرث .

السائل : طيب إيش أستاذي حله إذا ما تزوجوا شرعا الولد لأمه الزانية ؟

الشيخ : طبعا لأمه .

السائل : وفي هذه حالة الزواج مضطر ، يعيش معه أم في حل آخر ؟

الشيخ : لا أعلم لهذا حلا حرام بحرام وابن زنى ابن زنى والحلول التي يلجؤون إليها سببه الإهمال

والتفريط بالأحكام الشرعية، أن واحدا يفترس امرأة يزوجوه إياها وتنتهي المشكلة .

السائل : يا لطيف، حتى يا أستاذي هذه المشكلة يعني فيها شيء يخلي الإنسان يتأثر أكثر ، أن البنت مخطوبة لابن عمها هي البنت التي فعل بها ، وكذلك الشاب الذي فعل هذه الفعلة مخطوب لابنة عمته ، يعني المشاكل سبحان الله .

السائل : هل صح عن أبي بكر أو عمر في هذا الموضوع أنه زوج رجلا زنا بامرأة وشاب زنى بفتاة بعد أن أقام عليهما حد الزنا ؟

الشيخ : في عندي علم ؟

السائل :قرأنا في بعض كتب التفاسير ؟

الشيخ : في أي مسألة تذكر ؟

السائل : في ... الأحكام للصابوني في موضوع تذكر الزنا ذكره في الكلام ، نقل عن أبي بكر أو عن عمر وأغلب ظني عن أبي بكر أقام عليهما الحد وزوجهما لبعض .

الشيخ : طيب هذه مشكلة سهلة فهل فيه حمل المرأة أم لا ؟

السائل : لا ما ذكر فيه حمل .

الشيخ : المشكلة في وجود حمل .

السائل : وفي مثل حالة بالنسبة للزوج الأول ما هو موقفه .

الشيخ : الزوج الأول .

السائل : نعم شرعا الخطيب الأول خطيبها خطيبها .

الشيخ : مكتوب كتابة عليها ؟

السائل :نعم مكتوب كتابة عليها . على ذمة رجل آخر .

السائل : الله أكبر .

السائل : شرعا ما هو المطلوب منه أي الخاطب الأول الذي لم يزن ؟

الشيخ : ما هو مطلوب من الزاني أو ممن ؟.

السائل : لا من الخاطب .

الشيخ : من الخاطب وهل علم ؟

السائل : علم وقد ذهبت إليه للبيت لأحل الإشكال ولم أصل لحل حتى هذه الساعة ؟

الشيخ : نعم كيف ممكن حل المشكلة .

السائل : آه نعم مشكلة كبيرة .

الشيخ : إذا كان دفع المهر يرجع .

السائل : هو بكون ابن عمها... أخو أبيها .

الشيخ : ليس مهما هذا ما يقدم ولا يؤخر .

السائل :نعم كأني شعرت من الأهل رغم أنه عندهم نزعة دينية طيبة، شعرت أنهم يريدون أن يخروجها من السجن وكذلك الشاب ، أنهم يريدون أن يخرجوها من أجل تزويجها لابن عمها ثم يذبحونها .

الشيخ : أعوذ بالله .

السائل : أي نعم هذا الذي استنبطته من أقوالهم ومن أفعالهم لذلك أخذت أكبر واحد فيهم الذي شعرت فيه الصلاح ، أخذته للخارج وقلت له اتق الله في هذه البنت فهي أخطأت ولا تعالج الخطأ بخطأ آخر ، ابحث عن حل غير القتل قال : لا نحن ما نريد القتل . قلت له : لكن أنا أرى الشباب متحمسين لهذا .

الشيخ : أعوذ بالله .

السائل : أي نعم .

الشيخ : مصيبة على مصيبة ، هنا المشكلة هم يكونون سبب المشكلة فبعد هذا يريدون أن يقضوا عليها بمشكلة أخرى ، يتهاونون في تربية البنات يتهاونون في القضاء على الاختلاط ، آه هذا ما في رجل غريب هذا ابن عمها هذا قريبنا هذا كذا ، حتى تقع الواقعة لما تقع الواقعة يا غيرة الله نريد نقتل نريد أن نموت .

السائل : يصير الواحد عنده شرف وعنده غيرة .

السائل : وبعد هذا لو زوجوها للقديم حرام يعني لأنه مدخول بها الآن .

الشيخ : نعم حرام .

السائل : وحرام عليهم يزوجوها للأول .

السائل : أستاذي في بعض الناس قال في مثل هذه المسائل من باب سد الذريعة ومن باب تعليم البنات والشباب الفسّاق أنه ما يفعلوا مثل هذا الفعل ويركنوا بوجود حل نهايته الزواج، فقد يكون الشاب فقير الحال ولا يستطيع أن يدفع مهر فلانة من الناس التي نسبها عال مثلا أو مثلا، فيفض الخاتم بغير حقه ثم يصبح عليه فيتزوجها ، بعض الناس إيش يقول من باب سد الذريعة والتخويف نجيز لأهلها قتل هذه البنت حتى يخاف غيرها فهل هذا الكلام له وجه من الصواب ؟

الشيخ : أعوذ بالله هذا مخالف للشرع .

السائل : سمعت أن الشافعي يقول أقتله بها ؟

الشيخ : أقتله بها ؟

السائل : لو قتلها ؟

الشيخ : أي نعم تعدي على حدود الله ، هذا قول الشافعي من أين أتيت به ؟

السائل : نقله لنا أحدهم .

السائل : طيب شيخنا هذا يختلف عن الزوج الذي يرى رجلا على زوجته فيقتلهما لحديث سعد، هل يختلف عن ذاك ، لماذا هذا جائز وهذا غير جائز ؟

الشيخ : من قال أن هذا جائز ؟

السائل : يعني ليس جائزا في حال انفعال الرجل عندما يرى زوجته على هذا الحال فيقتلها فالحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم منعه .

الشيخ : كيف هل في الحديث أجاز ؟ فإذن

السائل : ...

الشيخ : هذه الحالة بدك تبحث فيها حالة أخرى .

السائل : قتل .

الشيخ : لكان ، وبعد هذا بودك تلحق حالة من لا يجوز قتله لأنها بكر بمن يجوز قتله لأنها ثيب زوجة رجل غيور ، فشتان بين الأمرين .

السائل : شيخنا فيه فرق بيّن .

الشيخ : أقول له لا يجوز .

السائل : هنا فيه مسألة ماذا يستفاد من الحديث شيخنا (وأنا أغير منه) الحديث ، (أتعجبون من غيرة سعد والله أغير من سعد).

الشيخ : إن الله شرع الحدود لأن الله غيور وإن سعدا لغيور وإن الله أغير من سعد ومن أجل ذلك حرم الفواحش .

السائل : يعني نستفيد من هذا الحديث أنه اصبر أنت ، فالله أغير فيقيم الحد عليها .

الشيخ : لا شك الذي يقتل زوجته ويراها في حالة الفاحشة فتأخذه الغيرة ليس كمن يقتل امرأة غيره مثلا فيه فرق لكن ليس معنى ذلك أنه يجوز أن يفعل ذلك ، لا يجوز أن يقتل إلا بعد الإتيان

بالشهود الأربعة وهذا نادر جدا .

السائل : أستاذي إذا هنا كتب الكتاب لا يسمح للحاكم أن يقيم الحد إلا بعد الدخول يعني إذا كانت مخطوبة ولم يدخل بها زوجها بعد ، وزنت فهذا لا يقام عليها الحد بأنها يقام عليها حد الرجم إنما تجلد وكذلك الزوج نفس الشيء .

الشيخ : أي نعم وكذلك الزوج .

السائل : أما لو دخل بها ولو يوم انتهى أصبح محصنا .

السائل : الله أكبر .

السائل : أنا أعمل مدرس ابتدائية وإعدادية ، الطلاب في هذا الزمان إذا ضربت الطالب يدرس وإذا ما ضربته لا يدرس فهل يجيز الإسلام الضرب على الأيدي أو على القفا أو على الرجلين ؟ من باب مصلحة الطلاب ؟

الشيخ : كم عمره ؟

السائل : من عشرة لأربعة عشرة سنة .

الشيخ : طبعا يجوز .

السائل : يجوز إن شعرنا بالضرب يصير يحسب حسابه ويصير يدرس ولما يخفف الضرب ما يدرسوا ؟

الشيخ : طيب هل يسمح لكم بذلك .

السائل : نحن يعني إن شاء الله .

الشيخ : يعني تصرف إداري .

السائل : لا والله تصرف شخصي لكن تعودنا على هذا الأمر منذ عدة سنوات .

الشيخ : يعني إداري ليس قانونيا .

السائل : إداري من عندي أنا ليس من الإدارة نفسها ...

الشيخ : هو هذا ، هل نصلي .

الطلاب : نحن جمعنا يا شيخ .

الشيخ : جمعتم ؟.

السائل : رجل جامع زوجته في حالة الكدرة ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : يعني كانت حائضا ووصلت إلى الكدرة والصفرة هل يجب عليه الكفارة ؟

الشيخ : طبعا ، الكفارة لا فرق فيها الكفارة لا بد منها ما دامت حائضا .

السائل : كم الكفارة ؟

السائل : الكفارة كم تقدر الآن

الشيخ : لا أعرف .

السائل : قول ابن عباس نصف دينار بالدينار هذا أم بغيره .

الشيخ : حديث ابن عباس .

السائل : هل الدينار من الذهب .

السائل : يعني تقريبا عشرون دينارا . طيب شيخنا ...إن قالت له أنها طهرت وبعدها جاءها شيء من الصفرة أو من شيء بقية الحيض فهل عليه شيء ؟

الشيخ : إذا جامعها وقد قالت له إنها طهرت ليس عليه شيء .

السائل : الذي يأتي امرأته من دبرها فهل يلزمه غير الكفارة التوبة ؟

الشيخ : إذا بينه وبين ربه .

السائل : نعم بينه وبين ربه .

الشيخ : لا ما يلزمه شيء .

السائل : طيب بينه وبين الناس مثلا ... .

الشيخ : وكذلك مهما كان الإنسان أصيب في قريبه أن يمضي فيمن كان هو في صدده من الزواج . هذه العادة ليست إسلامية أبدا .

السائل : ما حكم الصلاة بين السواري ؟

الشيخ : إذا كان يصلي وحده فلا شيء عليه ، أما إذا كان يصلي جماعة فذلك مما نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام حيث قال (لا تصفوا بين السواري) فهو حرام لا يجوز ولكن الصلاة صحيحة ؟

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 006

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-006

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبوليلى : أحد إخوانا في عنده سؤال حول أن رجلا يريد شراء عملة, إنها رخصت الآن في السوق, وصار سعرها رخيص جدا, على أساس أن يرتفع سعرها, يبيع هذه العملة طبعا العملة الورقية, فهل يجوز ذلك؟

الشيخ : لا أرى جواز ذلك.

أبوليلى : ما دليل ذلك ؟.

الشيخ : الدليل يحتاج إلى مقدمات, يحتاج إلى علم, هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية, قيمتها بالنسبة

للذهب المدخر لها, مفهوم أم إيش؟

أبوليلى : نعم أنا أسمعك أستاذي.

الشيخ : طيب ليس مفهوم أم إيش؟

أبوليلى : أعد مرة ثانية.!

الشيخ : قلت إن فهم هذه المسألة فيه دقة, لأن هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية.

أبوليلى : أي نعم.

الشيخ : يعني أن الورق الأبيض السادة ينتفع منه أكثر من هذا الورق المطبوع.

أبوليلى : أي نعم.

الشيخ : لكن قيمتها اعتبارية.

أبو ليلى : نعم, نعم فهمت الآن.

الشيخ : تختلف القيمة باختلاف البلاد والدول, فورقة مثلا أصغر من الأخرى بتكون قيمتها أغلى من الأخرى, واضح؟

أبو ليلى : واضح.

الشيخ : طيب إذا هذه قيمتها اعتبارية, وقيمة هذه المشكلة الذهب المدخر لها, ونحن عم بنشوف كل يوم بسعر, كل يوم بسعر, هذه الليرة السورية مثلا لما جئت أنا للبلاد كانت العشرة ليرات سورية تساوي دينارا, الآن تساوي ربع دينار.

أبوليلى : الله أكبر.

الشيخ : أي نعم, مادام ليس لها قيمة ذاتية, قيمتها الذهب المقدر لها, شو المانع من كونها ترخص حتى نبيع ولما بتغلى إلى آخره, كأننا نبيع الذهب بالذهب.

أبوليلى : أي نعم.

الشيخ : وبيع الذهب بالذهب لا يجوز إلا على التساوي مثلا بمثل, لهذا السبب لا أرى المتاجرة بالعملة الورقية.

أبوليلى : جزاك الله خيرا يا أستاذي.

الشيخ : وإياك إن شاء الله.

السائل : الذي يأتي امرأته من دبرها هل يلزمه غير الكفارة التوبة؟

الشيخ : بينه وبين ربه يعني؟.

السائل : نعم بينه وبين ربه.

الشيخ : لا, ما يلزمه شيء.

السائل : وإذا بينه وبين الناس مثلا؟

الشيخ : إذا علم الحاكم يفرق بينهما, إذا كان فيه توافق.

السائل : بين الطرفين؟

الشيخ : أي نعم, أما إذا كانت مرغمة, ويأتيها رغم أنفها فهو يعتبر لوطي, فيقتل.

الشيخ : ... لما نجمع الأحاديث لا نجد له أثرا, فالساهي إن شاء سلم وسجد, وإن شاء لم يسلم وسجد.

السائل : هل ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم رأى العرش أو الكرسي؟

الشيخ : لا, ما فيه حديث بذلك.

السائل : ... امرأة وزوجها تعالجا كثيرا عند الأطباء وفي المستشفيات وكذا. ليتم الإنجاب والحمل, فكل هذه الطرق ما أوصلتهم إلى أن تحمل هذه الزوجة؟

الشيخ : يعني ما أفادت المعالجة؟

السائل : نعم ما أفادت المعالجة شو...

الشيخ : أيوى.

السائل : راحوا إلى طبيب ثقة مسلم فقال لهم: من الممكن تتم عملية الحمل إن شاء الله.

الشيخ : الإنجاب.

السائل : نعم الإنجاب, لكن هذا يتطلب شيء, نعمل عملية للزوجة, ونستخرج المكان اللي فيه ينزل المني...

الطالب : الرحم!

السائل : أي نعم.

الطالب : الرحم بمكانه.

الطالب : البويضة اللي بتنزل! يعملوا لها ...

الشيخ : ما تؤاخذوه ليس حديث عهد.

الطالب : اسكت أنت, خلي أبو عبد الله يحكي لك المسألة.

السائل : وأخذوا المني من الرجل ويضعونه في البويضة ثم يرجعونه إلى الزوجة, ويعملوا لها العملية, ثم تحمل وتنجب إن شاء الله, ما حكم هذا ؟ والمني يوضع في المرأة والطبيب ثقة, والناس يشهدون ... ؟.

الشيخ : سؤالك عن ذلك؟

السائل : هل هذا يجوز؟

الشيخ : لماذا ما سألت عن ما قبل هذا؟

السائل : العملية؟

الشيخ : اللي بعده, ما حكيت مقدمة, يعالجون لحالهم؟

السائل : نعم.

الشيخ : لماذا ما سألت عن هذا؟

السائل : لأن حكم هذه المعالجة ما عندي شبهة في ذلك.

الشيخ : ما عندك إيش؟

السائل : شبهة.

الشيخ : ما عندك شبهة في جوازها أم في عدم جوازها؟

الحلبي : وكأن الأمر جائز والله أعلم.

الشيخ : طيب, طول بالك, يعني ما عندك شبهة يعني ما تشك في الجواب؟

السائل : نعم.

الشيخ : الجواب ما فعلوا من قبل؟

السائل : نعم.

الشيخ : أما هنا جاءك الشك.

السائل : نعم.

الشيخ : طيب, هل ما فعلوا من قبل معروف عندك؟

السائل : من الذهاب للطبيب والمعالجة؟.

الشيخ : بلاش الذهاب إلى الطبيب بجوز, الطبيب جاء إليهم!

السائل : المهم المعالجة.

الشيخ : المعالجة.

السائل : نعم.

الشيخ : هل أنت على علم عن ماهية المعالجة؟

السائل : نعم.

الشيخ : وهي؟

السائل : أن يكشف عليها ويفحص...

الشيخ : وهل هذا جائز؟

السائل : لا غير جائز.

الشيخ : طيب كيف عندك؟

السائل : جزاك الله خيرا.

الحلبي : هو قد كتب بحثا في هذا, في كشف الطبيب وأعماله إلى آخره.

الشيخ : لذلك قلت لك لماذا لم تسأل عن هذا.

السائل : جزاك الله خيرا.

الشيخ : مالك بحاجة تسألني عن الخطوة الثانية هذه.

أبو ليلى : والله أعلم أنه يعتبر ذهاب المرأة إلى الطبيب ضرورة لإنجاب الأولاد, أم في الحالات الثانية؟

السائل : لا.

الشيخ : لا هي ذهابهم سابقا الحكم واحد.

الحلبي : يعني نحن الآن هنا مثلا: مرضت امرأة وفي طبيب جنبنا ووضعها ظهر متأخر من المرض, هل نذهب مثلا إلى طبيبة, مثلا إلى الزرقاء أو كذا, ونترك الطبيب الذي هنا من قريب يعني؟

الشيخ : هذا هو الواجب, إلا إن كان في خطر.

الحلبي : الذي يظهر أنه في خطر.

الشيخ : كل شيء حسب المرض.

الحلبي : يختلف المرض.

الشيخ : إن كان في خطر بحيث يخشى أن يأتيها اليقين يجوز وإلا فلا.

الحلبي : هذا الأمر تقديري.

الشيخ : أتاك الجواب يا أبا عبد الله.

السائل : جواب إيش؟ يعني ما يجوز أن تذهب إلى الطبيب وتكشف عن نفسها, لكن السؤال الآن إذا قلنا طبيب وطبيبة؟

الشيخ : نفس الشيء. لا, الخلاف أيضا على كشف العورة للمرأة الطبيبة كمان محرم, لكن ذاك أشد حرمة.

الطالب : شيخنا في حاجة هنا بدي أقولها,... أنه يجوز في حالة واحدة إذا كان الطبيب والطبيبة هم يعالجوا أنفسهم, وهم الذين يقومون بهذا العمل.

الطالب : يعني يكونوا هم زوجان.

الشيخ : يضطرب حيضها ولا يستقر. قد ذكر لي أحد الأطباء من إخواننا ان يجيبها للمستشفى, خلينا نكشف عنها بجهاز التلفزيون, قلت له ما يجوز لمجرد هذا الأمر أن يكشف عن عورتها, لأن ذلك لا يجوز إلا للضرورة. ما هي الضرورة هنا؟بعدين قال: شو بدنا نسوي؟ الله أعلم لا أدري, لكن يلي يخطر على البال لازم تسأل أمها, فيجوز قد أصاب الأم لما كانت في ذلك السن ما أصاب بنتها, وتشوفوا كيف هي عالجت هي القضية, وربما هذا دور لابد أن تمر به بعض الأبكار ثم يزول ويستقر الحيض ولا يضطرب. الشاهد عندكم معلومات مسموعات عن الحيض؟

الحلبي: أنا على حداثة عهدي في مثل هذه الأمور أن كثيرا من النساء يجوز يكون عندهم اضطراب بالعادة أو بالحيض ثم بحبوب معينة, حبوب يعني تفعل مثل هذا الشيء تجعلها تستقر. ليش سموها ترتيب العادة تنظيم العادة

الطالب : حبوب الحمل ...دواء

الحلبي : حتى وهي بنت بعطوها حبوب لتنظيم الدورة.

الشيخ : هذا كلام جيد.

السائل : والدكتورة بتقول بعد الزواج العلاج, لأن يقتضي بعض الكشف.

الشيخ : لماذا؟

السائل : ذكرت بالنسبة لاضطراب الدورة لأيامها أنه البويضة, ونزولها وطلوعها بحاجة لكشف, أما إذا قال الدكتور ما في تأثر أنه بعد الزواج العادة بتنتظم, فإذا العادة ما انتظمت بعد الزواج بعطيها حبوب منع الحمل, بتمنع الاضطراب وبترتبها على الأيام, لأن حبوب المنع مرتبة على الأيام, فطالما الحبة بتأخذها ما تجي, وقد سألوا أيام الحج وأن هذه الحبوب تؤخر الدورة من اجل الحج, وقد سألوا عنها بالحج.

الشيخ : هو الشيء اللي لازم نعرفه من بعض الأطباء هو مثل هذه البنت المسؤول عنها لو تركت وشأنها شو مستقبلها من الناحية الصحية ؟ هل عليها ضرر؟ لأن القضية أنه اضطربت الحيض, هذه مذكورة في كتب الفقه ولها معالجة, خاصة من ناحية صلاتها وصيامها, وإتيان زوجها لها إلى آخره.

لكن البحث من الناحية الطبية لو تركت هكذا. لأنه لنا نحن بنقول لا يجوز أن نعرضها على الطبيب من أجل هذه القضية, هذا قائم على أساس انه ما فيه مرض, لكن هل الأطباء يقولون أن هذا له عاقبة سيئة جدا بالنسبة لصحة الفتاة, هذه ترى في شيء من ذلك أم لا؟

السائل : والله نحن عرضناها على الدكتورة كريمة لما صار هذه الأشياء مع البنت فنقلنا هذا الكلام, فقالت ما في إلا شغلة واحدة بي اللي ممكن في بداية زواجها ما في حمل.

الشيخ : هذا مثل العقم, ليس ضرورة.

السائل : أي نعم هيك.

الحلبي : فلما أتيت له بالحجة التي ذكرتها أن ابا نعيم في الحلية والبغوي في شرح السنة وفي ذات العلو يقولون: وهو صحيح وقد اخرجه البخاري. قال هذا كلام بيمشي على الأطفال مش علي, لأنه هم يتركون الإسناد فيقولون هذا الإسناد صحيح, يعني إسنادهم للبخاري, ومن ثم يقول أخرجه البخاري.

الشيخ : إسناده للبخاري.

الحلبي: آه, مش مثلا الذهبي أو أبو نعيم بقول: حدثنا فلان عن فلان ... إسناده من البخاري, بقول هو لما يكون إسناده صحيح يعني نفس الإسناد, أما أخرجه البخاري عن إسناد البخاري نفس الشيء.

الشيخ : لا, بس هذه بساطة, لأن صاحب السنة اللي هو خدمه بزعمه بقول هذا حديث صحيح متفق عليه.

الحلبي : نعم صحيح, أنا جبت له شغلة أقوى من هيك, قلت له يا أستاذ أنت في تعليقاتك على تعريف الخلف برجال السلف, كنت تقول هذا حديث صحيح اخرجه مسلم, وهذاك بدون إسناد وذكر الأحاديث فسكت, شوف هنا يا أستاذ بدون إسناد.

الشيخ : لا بس هذا ذكر هو الإسناد في محاولة الخلاص من الفتنة, يعني مبين الكلام من هذا. أي نعم

الحلبي : ...

الشيخ : وبقول حديث صحيح أخرجه مسلم ...الله يعيننا

السائل : كثير من الإخوة لما ننقل لهم هذه المسألة وكذا, يقولون: في كتب اللغة أنه النمص هو أخذ شعر الحاجب, فما هو الدليل على منع أخذ شعر الرجل؟.

الشيخ : مين قال في اللغة أن النمص هو أخذ شعر الحاجب فقط ؟, أعطنا كتابا من كتب اللغة

السائل : ذكروا عن ...

الشيخ : أنا بحثت هذه المسألة في الكتب, بعضهم يذكر نتف الحاجب, وبعضهم يذكر نتف الخدين, فقلت هذا

ليس على سبيل الحصر, وإنما على سبيل التمثيل المثال, أن النمص هو بوزن النتف لفظا ومعنى, النمص لا يختلف أبدا عن النتف لغة لفظا ومعنى.

أبوليلى : هذا بالنسبة لخلع الشعر عن وجه النساء؟

الشيخ : ما يجوز.

أبوليلى : هذا يعني تغيير لخلق الله؟

الشيخ : نعم كله تغيير لخلق الله. لا للحاجبين ولا الخدين, الوجه ما في يا أخي تقييد في اللغة, ثم التعليل المعروف في الحديث(**المغيرات لخلق الله للحسن** ...).

السائل : إذا العلة تغيير خلق الله سواء كان رجل أو امرأة في الرجل أو الأيدي؟

الشيخ : وين ما كان.

الحلبي : في أيضا شيخنا مسألة البنطال؟

الشيخ : أي نعم.

السائل : أنت قلت إن لبس البنطال حرام!

الشيخ : أنا ما بقول حرام, يعني بقول مكروهتحريما مراعاة لأقوال العلماء, أنه ما فيه نص في التحريم إلا موضوع التشبه من جهة, وكونه محجما للعورة من جهة أخرى.

السائل : شكرا أستاذي.

الشيخ : ما هو القصد من السؤال؟

السائل : القصد من السؤال هو أن بعض الإخوة يستغرب هذه المسألة وكذا.

الشيخ : ليش؟

السائل : لأن القول مثلا أن الصلاة بالبنطال حرام مثلا.

الشيخ : مكروه تحريما بتستغرب ؟

السائل : لأنه مثلا بقول البنطلون ...

الشيخ : ما جاوبتني بتستغرب أن نقول مكروه تحريما ؟

الحلبي : إذا استغرب أن نقول حرام فماذا إذا قلنا مكروه تحريما ؟

الشيخ : بتستغرب.

السائل : طبعا بتستغرب لأنه يرى أنها ما فيها شيء, لو قلنا مكروه تحريما لما ما بنستغرب ؟

الشيخ : طيب شو بدو يقول إذا كان هذا غريبا, وهذا غريب يعني جائز.

السائل : لأنه ما فيها شيء.

الشيخ : ما فيها شيء! وتحجيم العورة! هذه ما فيها شيء؟

السائل : هذه لا يجاوبون عليها تحجيم العورة.

الشيخ : نحن شو بدنا بيوجبون؟

السائل : أما أنه تشبه بالكفار يردون بقولهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس هذا القميص أو هذا الدشداش في زمنه أنه شاركهم فيه, فهم كانوا يلبسون نفس اللباس.

الحلبي : أجاب الشيخ عن هذا في جلباب المرأة المسلمة.

الشيخ : نعم هذا أمر لا ينتهي لما الإنسان بدو يناقش موضوع من الناحية العلمية له طريق, ولما بدو يناقش لإقرار الواقع وتسليكه, وهذا له طريق آخر منحرف عن الحق تماما, أولا ليشيتركوا الجانب اللي أنت عم تقول عنه ما بجاوبوا عنه, ليش ما بجاوبوا عنه؟

السائل : ما عنده جواب.

الشيخ : ما عنده جواب إذا نحن بنقول لهم صفوا هذا الشيء يلي بتتصوروا أنكم عندكم جواب, هاتوا لنشوف, هيكشو رأيكم لأنه نحن هدفنا من قولنا يكره البنطلون تحريما هو للابتعاد أو تبين للمسلمين عن هذا اللباس المقيت, فإن كان بيقنعهم كونه فيه تشبه.

السائل : ما في.

الشيخ : ما في, ما بقنعهم نأخذ العلة الثانية أنه يحجم العورة, فإذا اللي بكون مخلص صحيح, والله بالنسبة لتحجيم العورة هذا كلام سليم ويسلم به, وإلا إذا كان غرضهم المجادلة في العلة الأولى, وهي قضية التشبه بالكفار هو تسليك هذا الواقع السيء كما قلنا, فيكون مثالهم مثال بعض العوام اللي ابتلوا في شرب الدخان, ويسمعوا كلام طويل في تحريمه.

السائل : ما هو الحكم الشرعي في شد الرحال إلى القبور؟

الشيخ : وشر البقاع الأسواق, فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم الله نهى عن شد الرحال إلى مسجد, إذا افترضنا هذا الفهم, يعني إذا كان نهى عن شد الرحال إلا الى مسجد من المساجد الثلاثة, فمن باب أولى ينهى عن السفر إلى قبر من القبور الذي لا فضيلة له, ولا مزية من حيث أنه لا شبه في المساجد التي هي خير البقاع, لعموم قوله عليه السلام, فإذا نهى عن شد الرحال إلى المساجد والتي هي خير البقاع إلا المساجد الثلاثة فلئن

ينهى عن شد الرحال إلى أي مزار أو قبر هذا من باب أولى, وهنا نستطيع أن نقول يلتقي صحة النظر مع صحة الأثر, وليس بعد ذلك لأحد من خبر.

الحلبي : شيخنا معلش في المسألة نفسها بس أنا بتوقع أنه بجوز أخونا فهم المسألة غير هيك, لأن علماء السعودية ما يقولون ...

الشيخ : لا, هذا الحقيقة أني عودت نفسي أن أعود إليه في آخر المطاف أنه كيف هذا.

الحلبي : هم بردوا بجوز ...

الشيخ : طيب نحن الآن من أجل توضيح القضية, أنت هل سمعت الكلمة من أولها إلى آخرها؟

السائل : أنا ناسي.

الشيخ : هذا هو.

السائل : يأتون بعلماء أفاضل معروفين ابن باز والعثيمين.

سائل آخر : والله مرات بجيبوا علماء أفاضل,بقعدوا ممكن هيك ممكن هيك.

السائل : ابن عثيمين وابن باز بيعطوا جواب, وصالح الفوزان بيعطي جواب.

الحلبي : والله استفدنا من لقائك.

السائل : لو سمحتم أسأل هذا السؤال؟

الشيخ : تفضل.

السائل : أستاذ بخصوص عطر المرأة, ما ظهر لونه وخفي ريحه؟

أبوليلى : قبل الأكل أم بعد الأكل!

السائل : هل يجوز أن تخرج في عطر ليس له رائحة؟

الشيخ : في وجهها؟

السائل : نعم في وجهها.

الشيخ : لا يجوز.

السائل : الدليل على ذلك: (**وليخرجن تفلات**)؟

الشيخ : نعم, وبالإضافة: ((**ولا يبدين زينتهن**)) أصل القرآن هذا, والحديث يوضح ذلك.

السائل : سؤال عن حديث المرأة كان زوجها غنيا, وتوفي عنها, ... وقبل مرور العدة, فلقيها ابن ... وقد اكتحلت واختضبت وتهيئت, ما المقصود بتهيأت؟

الشيخ : تهيئت للخطاب, جاء تفسير ذلك في بعض الروايات, **(اكتحلت)** هذا هو المقصود.

السائل : هل النعلين يعتبر ساترين شرعيين للقدم, أم أنه لا بد من إطالة الثوب لستر القدمين؟

الشيخ : لقد أجبناه بما خلاصته أن هذا السؤال نظري غير عملي, لأنك إذا تصورت ثوب المرأة يستر ظاهر القدم دون الأصابع, وقليلا مما فوقها, فهذا الأمر لا يمكن تحقيقه إلا بالنسبة لامرأة يقال لها قفي مكانك, أما وهي ماشية, وثوبها نفترض إلى هنا, وبقية القدم مستور بالحذاء, طيب لما بدها تمشي مش رايح يظهر ما فوق المستور بالحذاء؟ لا يمكن إلا أن يظهر.

السائل : نعم عندما تمشي تظهر.

الشيخ : أي نعم, لذلك السؤال غير عملي.

السائل : ...

الشيخ : عندك شك في جواز ركوب الحمارة؟

السائل : والله ما في شك أبدا, بس بدي أحكي لك الشك من أين جاء, السيارة!

الشيخ : أنا يمكن ما فهمت سؤالي الأخير. أنا كان سؤالي لك في عندك شك في جواز ركوب المرأة الحمارة مش السيارة!

السائل : أنا ما عندي شك.

الشيخ : آه الآن بنسأل سؤال ثاني, ركوبها السيارة أشرف لها وأستر أم الحمارة؟

السائل: والله السيارة أستر ولا شك ولا ريب, يعني ...

الشيخ : بقولوا عندنا في الشام يسلم ها التم.

السائل : زي ما بقولوا عندنا في الأردن .

الشيخ : بنرجع بنقول إذا كان ركوبها السيارة أستر لها قياسا لما ثبت لدينا من جواز ركوبها الحمارة, في جواز ركوب المرأة السيارة وقيادتها لها, الإشكال طرأ أنه بجوز السيارة تبنشر كفر الدولاب, أنا بقول بجوز الحمارة تبنشر؟ بجوز هذا أم لا؟

السائل : طبعا ممكن.

الشيخ : والجمل كذلك, وقصة وقوع الجمل وعليها صفية, وقعت على الأرض رحمها الله تعالى وحفظها, وكان وراء الرسول عليه السلام طلحة, ركض وألقى العباءة على صفية, يلي صار ممكن يصير مع غيرها, مع ذلك الرسول عليه السلام ما منع المرأة من أن تركب الدابة.

أبوليلى : خلوا الشيخ يأكل وبعدين.

الشيخ : عم بهضم.

الشيخ : الاحتمالات الطارئة لا قيمة لها, مقابل هذا القياس الأولوي, لأن أي احتمال يورد على ركوب المرأة السيارة فهو وارد وأقوى, بصورة أقوى على الدابة.

السائل : في احتمال أستاذ والله أعلم, مش وارد الآن إذا امرأة تسوق السيارة وصدمت واحد, فيجب أن تذهب إلى المخفر بنفسها, بينما الحمارة لا تصدم, ولا يحصل منها أي شيء؟

الشيخ : لا هذا خطأ, الحمارة بيجوز ترفس,شو بيصير بعدين فيها .

السائل : الجمل ما يحتاج رخصة بخلاف السيارة

الحلبي : أستاذنا لأحوال الزمن يعني ورقة الدين وماشابه ذلك, هنا تدخل قاعدة "درء المفاسد" في هذا الموطن؟.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته, أكل طعامكم الأبرار, وصلت عليكم الملائكة, وأفطر عندكم الصائمون.

السائل :كل يا أستاذنا.

الشيخ :كل اللحم صار مني, ما أكلت رز أكلت لحم.

السائل : صحنين وعافية.

الشيخ :كل من بركة الشيخ, كل أو هذه من بركتك؟.

الحلبي : اليوم جاء واحد قبل يد أبو ليلى,وحكى لأنها اليد اللي بتصافح يد الشيخ, بعدين تذكرت قصة, قلت ذاك الصوفي الذي قبل فم شاب وقال:أقبل الفم الذي يقول لا إله إلا الله. أعوذ بالله منهم!

الشيخ : الله المستعان, الإيراد الذي أوردته يا أخي لا يرد لأنه معنى هذا حينئذ أن نمنع المرأة من باب سد الذريعة أن تقود السيارة, فمن باب أولى أن نمنعها أن تركب السيارة .

الحلبي : لكن الضرورة تقدر بقدرها, يعني لما يكون في ناس في جماعة.

الشيخ : وهنا الضرورة ما تقدر بقدرها, الزمن واحد وأنت عم تحكي عن الزمن.

الحلبي : أي نعم صحيح.

الشيخ : عم تضبط باب سد الذريعة في زمننا هذا, حينئذ معناه أن المرأة لا تركب السيارة مطلقا.

الحلبي : لكن لما يكون معها ناس وجماعة, يعني مثلا الآن امرأة تقود السيارة وحدها ممكن في منطقة ...ناس.

الشيخ : هذا في الصحراء أو في المدينة؟

الحلبي : حتى في المدينة بعض المناطق النائية.

الشيخ : هذا يا أخي يقال في أي سيارة تركبها امرأة أو امرأتان بالأجرة, وهذا إذا قيل معناه ضيقنا واسعا من رحمة الله ... وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

سائل آخر : طيب ممكن يا شيخ واحدة تعمل حادث في السيارة أو تصطدم بسيارة أخرى؟

الشيخ : كل شيء يا أخي ممكن, كل شيء ممكن, مثالنا يا أخي يكفي, كل شيء ممكن يصير بالسيارة ممكن يصير بالدابة اللي ركبتها هي.

السائل : بس ممكن إذا اصطدمت دابة مع دابة, يؤدي إلى سجن صاحب الدابة.

الشيخ : مش دابة مع دابة, دابة مع إنسان؟

سائل آخر: إذا دابتك دهست واحد بيأخذوك إلى السجن.

السائل : يا أستاذ دخول الجنب إلى حمام البخار, هل يسقط عنه الجنابة, حمام بخار فقط؟

الشيخ : شو يعني حمام بخار؟

السائل : يعني يدخل في مكان مملوء فيه البخار, فإذا ما دخل في هذا المكان وبرودة جسمه والبخار حامي تكثفت قطرات الماء على جسمه من رأسه إلى قدمه.

الشيخ : هل تعتقد عربية أنه اغتسل؟

السائل : هو إذا ابتل.

الشيخ : لا تحد لا تحد.

السائل : اسمه حمام.

الشيخ : اسمه غسل. بعدين قولك اسمه حمام خطأ لغة, أنت رجل عربي تفهم اللغة؟

السائل : كثير بخطئوا في اللغة.

الشيخ : هذا قولك اسمه حمام مثل اللي بسمي الماء بمقيد ماء.

أبو ليلى : يعني لا تسقط عنه الجنابة؟

الشيخ : نعم, لكن نريد أن نبحث ذلك لغة, لغة مثلك في تسميتك الحمام هذا حمام البخار واحتجاجك أن هذا حمام, فقلت لك هذا خطأ, مثلك مثل من يسمي الماء المقيد بماء ثم يبني عليه حكما شرعيا, فيقول يجوز التطهر به, فيقول هو ماء, نحن نقول لا, قولك هو ماء خطأ, هو ماء مقيد, هو ماء تقول مثلا ماء عرق سوس, ماء ليمون, ماء كذا, هذا هو التعبير العربي الصحيح, فإذا هذا هو حمام بخار مش حمام ماء, فهو لا يبدو لي ...

السائل : لكن يتحول إلى قطرات ماء؟

الشيخ : ما يبدو لي أن هذا الذي يدخل ويتحول البخار إلى قطرات ماء كما تقول.

السائل : نعم يبتل جسمه.

الشيخ : كما تقول هذا اسمه ... عربية, وخاصة نحن نرى المضمضة والاستنشاق لابد منه, ولعل قوة البخار تدخل الفم والأنف وبيصير مضمضة واستنشاق, أنت بتعرف بعض العلماء يوجبون الدلك _ بدك تمسك الإبريق باليد الشمال والكأس باليد اليمنى, حط حتى نشوف, والآن أعطيني نصف كاسة, هذا بس من شان تتعلم السنة _

الأذان

الشيخ : سامحك الله استغبناك آنفا, لكن هذه غيبة شرعية من الأنواع الستة, هذا أخوك ما بتعلمه السنة أن يمسك بيده اليمنى الكاسة, والشمال بصب فيها, بيعطي بالشمال عوض اليمين,بدك تعتني فيه الآن هذا أنت مسؤول عنه, بدك تعتني فيه **(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)**.

السائل : والله دائما بنذكرهم باليمين لكن بس عادة!

الشيخ : بدها متابعة ما يكفي.

السائل : صحيح, هذه بنرسم إشارة على يد الأولاد وبصيروا يقولوا انمحت الإشارة, هذه اليمين حط لنا إشارة جديدة, فبدهم متابعة.

الشيخ : يوم الجمعة إنه أمر خاص بالجمعة, وهذا النهي أنا أفهم أنه أيضا معقول المعنى, لأنكم تعلمون وهذا ذكرناه دائما عندما تطرح هذه المسألة, فلا أدري شو الداعي لإعادة طرح المسألة والإفاضة فيها.

السائل : ظهر لنا شبهة جديدة.

الشيخ : من يتمسك بالسنة فما تؤثر به الشبهات الجديدة, فأنتم تعلمون أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أو بمعنى أوضح حض الرسول عليه السلام أصحابه الكرام أصالة, والذين يأتون من بعده تبعا أن يبكروا في الذهاب للمسجد يوم الجمعة, كما تعلمون الحديث في البخاري **(من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ...)** إلى آخر الحديث؛ ثم الأحاديث الأخرى التي فيها: **(ثم صلى ما بدا له)**, **(ما كتب الله له)**, **(ثم جلس وأنصت إذا صعد الإمام وخطب غفر الله له ما بين الجمعة والجمعة التي تليها)** كيف يمكن التوفيق بين هذه الأمور التي رغب فيها الرسول عليه السلام ترغيبا بالغا, وبين إجازة تدريس الخطيب قبل خطبته, كيف يمكن هذا؟ ثم كيف يمكن أن نتصور درسا يلقى قبل الخطبة ثم يليه خطبة على المنبر, والرسول عليه السلام طيلة حياته

المباركة ما عرف عنه هذا الشيء, لو لم يكن نهى عن التحلق يوم الجمعة لكفانا أنه لم يكن من فعل الرسول عليه الصلاة والسلام أولا, ثم فيه إخلال بالنظام الذي وضعه عليه السلام للداخلين للمسجد يوم الجمعة من التبكير والاشتغال بالذكر والصلاة ما بدى له كما جاء في الحديث, كيف يمكن التوفيق بين جواز التحلق يوم الجمعة أي التدريس يوم الجمعة مع التشويش على هؤلاء, علما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع يوما رفع أصوات في المسجد, وليس يوم جمعة, فأزاح الستارة وقال: (**يا أيها الناس كلكم يناجي ربه, فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين**) وأي أذى أشد من إيذاء جماهير المصلين يوم الجمعة بالدرس الذي يشوش على الحاضرين فيه, فما هي الشبهة الجديدة اللي ...؟

السائل : طيب شيخنا ممكن نحتج عليهم أيضا بأنه لا بد من الفصل بين الفريضة والسنة, يعني على اعتبار أنهم يستحبون هذا الدرس, فهم يلصقون هذا الدرس بخطبة الجمعة, فلا يكون هناك فصل, والنبي صلى الله عليه وسلم أمر بالفصل بين الفريضةوالسنة, فمن باب أولى أن يكون هذا الاحتجاج مقبولا له وجه؟

الشيخ : أوهى من بيت العنكبوت, لا وجه له.

سائل آخر : هناك من يحتج بالأثر المصحح إسناده عن أبي هريرة أنه كان يأخذ برمانتي شجرة ...

الشيخ : ليس فيه حجة, كيف يحتج بأثر يخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم.

السائل : هم يقولون هو لا يخالفها, وإنما يبين أن المقصود بالحلق, أي التحلق حلقات حلقا؟

الشيخ : كأنك ما سمعت الرد السابق الذكر!

السائل : سمعته.

الشيخ : طيب إيش معنى الكلام هذا؟

السائل : هم يقولون ...

الشيخ : معليش يا أخي هم يقولونقل أنت,هم يقولون كذا فقل أنت عليهم كذا, قل الذي سمعتهكيف يوفق بين هذا القول, دعك والتحلق, الآن بحثنا ليس التحلق, كويس, هم يفسرون النهي عن التحلق بماذا؟

السائل : بفعل الحلقة.

الشيخ : أليس هكذا؟ إذا سنجتمع هيك, والشيخ يقوم يلقي الدرس صح؟ زال التحلق المزعوم بدعواهم؟.

السائل : نعم.

الشيخ : والاعتراضات التي أوردناها آنفا شو صار فيها؟

السائل : تبقى قائمة.

الشيخ : طيب لماذا أنت أبقيت هذا الإشكال قائما؟

الحلبي : في حجة أخرى فهي بالحديث نفسه, في رواية للحديث نهى عن التحلق ...

سائل آخر : بعضهم احتج طبعا, ممن يحتج بعدم الدرس, أي عدم التدريس هو أن الذي روى هذا الحديث هو عمرو بن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو ...

السائل : عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

الحلبي : هو نفسه.

السائل : وهو سكن مصر فلعل هذا الأثر أو هذه السنة لم تبلغ الصحابة الذين درسوا في المدينة, وأتى بشاهد له من صحيح مسلم أن ابن عمر كان يكري الزراعة في زمن الرسول وأبي بكر وعمر حتى جاءه الأمر من رافع بن خديج أن الرسول نهى عن ذلك فانتهى, فهل هذا الوجه مناسب أو غير مناسب؟

الشيخ : شو بيهمنا هذا يا أخي, شو فائدة هذا الكلام كله, شوا ينبنى عليه؟

السائل : انبنى عليه أنه إذا بلغ أبا هريرة النهي, فكيف يفعل هذا؟

الشيخ : شو عرفك أنه بلغه النهي؟

السائل : أنا بقول مثلا.

الشيخ : طيب, وأنا بقول معك, لكن هذا التوجيه اللي عم بتوجه يؤكدلك أنه ما بلغه؟ لا الأصل أن الصحابي ما يخالف الحديث, وأنا قلت مرة بعد أن درست سند هذا الأثر ممكن أن أبا هريرة فعل هذا لأمور عارضة, كما نقول بالنسبة للدعاء في خطبة الجمعة, لا يشرع, لكن لأمر عارض يشرع, لكن ما عندنا أن أبا هريرة كان كل جمعة, كل جمعة, حياته كلها, ما في عندنا.

السائل : طيب شيخنا في نفس الموضوع, طيب ممكن نحتج على المخالفين بأن النهي في الحديث يقتضي الفساد بهذه القاعدة الأصولية, كما أنه نهي عن البيع والشراء ونشدان الضالة, وكذلك نهي عن هذا الفعل, وكل هذه داخلة في ...

الشيخ : ما يرد هذا الكلام, فساد ماذا؟

السائل : فساد الفعل في هذا الوقت.

السائل : العمل المنهي عنه, التحلق.

الحلبي : شيخنا أبو أنس من كتاب للإمام العلائي " تبيين المراد في أن النهي يقتضي الفساد " لأن هذا الباب ...

الشيخ : أي بس هذا ما له علاقة بموضوع مسألة تتعلق بالتحلق !

السائل : مسألة حداد المرأة على زوجها, مذكور في بعض الكتب لا تمتشط لا تدهن لا تخرج ... إلى آخره, فما السنة فيذلك؟...

الشيخ : بالنسبة للمرأة التي توفي عنها زوجها تمنع من الزينة, أما أن لا تخرج لحاجتها وأن لا تسمع صوتها ونحو ذلكم من الألفاظ, هذا ليس له أصل في السنة, فيه تشدد يعني.

الشيخ : نعم شو عندك؟

السائل : لو سمحت يا أستاذ, برضوا عن الكحل, إذا كانت المرأة تكتحل لزوجها, إذا كانت المرأة تأخذ بالسنة وتكتحل لزوجها, الآن عندما تريد أن تخرج هل تكتحل؟ يعني يجوز لها أن تكتحل من جديد أم تخرج بما بقي في عينيها من الكحل؟

الشيخ : يجوز لها إذا كان قصدها أن تكتحل لبنات جنسها, فهمت؟

سائل آخر : ما معنى لبنات جنسها؟.

الشيخ : عندما تزور قريباتها وصديقاتها.

السائل : يعني المسألة راجعة إلى النية ؟

الشيخ : طبعا, لذلك فرقنا بين التي تتزين لزوجها والتي لا تتزين إلا إذا خرجت.

السائل : ومع الأسف النساء اليوم هكذا.

السائل : ... متى يجوز أن تلعن المرأة التي تخرج كاسية عارية؟

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 008

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-008

محتويات الشريط :-

1 - كلمة من الشيخ في بيان سبيل طلب العلم الشرعي والحرص على سؤال أهل الذكر . (00:00:33)

2 - ما حكم الجهاد في أفغانستان لغير الأفغانيين.؟ وما سبب ضعف المسلمين اليوم .؟ (00:14:10)

3 - لم لا يجتمع العلماء في لجنة علمية لحل الخلافات الحاصلة في الساحة الإسلامية وللإجابة على أسئلة المسلمين.؟ (00:29:51)

4 - هل الإشهاد شرط لصحة الطلاق .؟ (00:36:27)

5 - ما حكم تارك الصلاة .؟ وما الفرق بين الكفر العملي والكفر الإعتقادي.؟ (00:41:01)

6 - ما هو تفسير حديث (الحمو الموت)؟ (00:47:50)

7 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد.؟ وما صحة أثر أنس رضي الله عنه في ذلك.؟ (00:53:55)

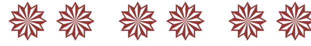

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : [إن الحمد لله] نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدهُ ورسوله، ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)) ، ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) ، ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا))

أما بعد :

فقد سبق أن نبهنا في جلسات ماضية على أن من الطرق المشروعة في تعليم الناس وتفقيههم في دينهم هو أن يسألوا ثم أن يُجابوا ، هذا أسلوب قرره الشارع الحكيم؛ لأنه –تبارك وتعالى– يعلم أن الناس لا يساقُون مساقاً واحداً في تعلمهم لأحكام دينهم، ومعلوم لدى الجميع أن الطريقة المتبعة في تلقي العلم إنما هي الحلقات العلمية

التي كانت قديماً ولا تزالُ إلى العصرِ الحاضرِ قليلاً سبيلاً لتلقي العلم، حيث يجتمع من كان عنده رغبةٌ في طلبِ العلم مع بعض أهلِ العلم في المسجدِ أو في مكانٍ آخر، فيتلقون منه العلمَ الذي يريدونه على جلسات منظمة، وهذا كما رأيته من الجميع يتطلبُ نوعيةً معينة من الناسِ من ذلك أن يكونوا:

أولاً:- راغبين في طلب العلم في طريقة رتيبة منظمة .

وثانياً:- أن يكون عندهم الإستعداد النفسي من ذكاءٍ وحفظٍ ونحوِ ذلك .

وثالثاً:- وأخيراً أن يكون عندَهم الوقت الذي يساعدهم على الإنتظام في طلبِ العلم بهذه الطريقة من الحلقات العلمية .

وكما قلت آنفاً، كثيراً من الناسِ لا يجدون في أنفسِهم هذه الخصال التي ينبغي أن تتوفر على طالب العلم، وقد تتوفر في بعضهم ثم لا يتوفر لهم العالِم الذي ينشدونه، ويرغبون أن يتعلموا منه، أو يجدونه ولكن لا يجدون عنده فراغاً، ولذلك فقد شرع الله -عز وجل- طريقة ووسيلة أخرى لتلقي العلم، وكأن هذا الأمر أصبح اليومَ حقيقة واقعة بسبب وجود الوسائل المقربة للأصوات وأعني بها بصورة خاصة: الهاتف، فتكثر الأسئلة بواسطة هذا الهاتف، وبذلكَ يتعلم الناس ما هم بحاجة إليه .

ثم من الفوارق التي تظهر بين الطريقة المتبعة سابقاً وهي طريقة تلقي العلم من المشايخ وأهل العلم، وبين طريقة السؤال والجواب، هو أن السؤال يُفسِح المجال لصاحب السؤال أن يسألَ عما يتعلق به شخصياً أو بأهله الذي هو مسؤول عنهم، بينما الطريقة الأولى يتعلم بها ما قد لا يشعر بأنه بحاجة إليها، وإن كان فيما بعد لا سيما إذا كان ينشد أن يصبح يوماً ما من أهلِ العلم، فسيجد فائدة طلب العلم بتلك الطريقة، لما كان أكثر الناس ليسوا كذلك من أجل هذا كله شرع الله -عز وجل- هذه الطريقة في طلبِ العلمِ، ألا وهو السؤال والجواب، كما قال -عزّ وجلّ- في القرآن الكريم: ((**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**)) ، اللهُ عز وجل في هذه الآية الكريمة جعل المجتمع الإسلامي وقسمه إلى قسمين من حيث تعلقهم بالعلم: قسم لا يعلم ، وقسم يعلم ، وأوجب على كل من القسمين واجباً ، أوجب على الذين لا يعلمون أن يتعلموا بطريق السؤال، وأوجب على الذين يُسألون أن يجيبوا ، فهذه الآية صريحة في ذلك ((**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**)) ، وأكد ذلك رسولُ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الحديث الثابت في السنن ، سنن أبي داود وغيره، من حديث جابر بن عبدِ الله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أرسل سريّة -أي جهّز جيشاً ليجاهدوا في سبيلِ الله- وأمّر عليهم أميراً كما هي السُّنّة، السريّة هي التي تغزو وليس معها رسولُ اللهِ صلى الله عيه وسلم ، بخلاف الغزوة وهي التي يكون رسولُ الله صلى الله عليه وسلم هو قائدهم وهو موجههم، فأرسل رسول الله

صلى الله عليه وسلم يوماً سريةَ ، فذهبوا وقاتلوا الكفار، ثم لما أرخى الليل سدوله وظلامه، ووضعتِ الحربُ أوزارها، وصلوا العشاء ثم ناموا، وفي الصباح استيقظوا لصلاة الفجرِ وإذا بأحدهم يجد نفسه قد احتلم، فوجب عليه الغُسل، ولكنه كان قد أصيب في المعركةِ بجراحات كثيرة في جسمه، فسأل من حوله لعلهم يجدون له رخصة في أن لا يغتسل وأن يتيمم، قالوا: لا، لابد لك من الغسل، فاغتسل الرجل وكان عاقبة ذلك أنه مات، اشتدت عليه الحرارة والجراحات أيضاً قامت عليه فكانت نفسُه فيها ، هلك ، فلما بلغ خبرُه رسول الله –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– غضب غضباً شديداً ، ودعا على الذين أفتوه بعدمِ جوازِ التيمم وهو جريحٌ، فقال عليه السلام : **(قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جهلِوا، فإنما شفاءُ العي السؤال)** فالشاهدُ من هذا الحديث أن النبي صلى الل عليه وسلم حضّ الذين أفتوه بغير علمٍ على أنه كان يجب عليهم أن يسألوا ليكونَ جوابُهم نابعاً من أهلِ العلمِ ، أما هم لما كانوا ليسوا من أهلِ العلم، فأفتوه ذلك الجريح بجهلهم، فكانت فتواهم سبباً لقتله وموته، لذلك من الوسائل المشروعة في تلقي العلم: السؤال كما ذكرنا، ثم كما ذكرنا في الآية السابقة أوجب ربنا –عز وجل– على القسمِ الثاني من المجتمع الإسلامي وهم: العلماء أن يجيبوا ، ولا يجوز للعالِمِ إذا سئل عن مسألة وعنده علمٌ بها إلا أن يجيب عليها، لقوله –عليهِ الصلاةُ والسلام– في الحديث المشهور الصحيح: **(من سئل عن علمٍ فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار)** .

ومن آداب السؤال نقول في هذه المناسبة، أن يسأل المسلم عما يتعلق بحياته سواءٌ حياته الخاصة بنفسه أو بأهله أو بمن يلوذ به أو له علاقةٌ ما به، وأن لا يتعمق في الأسئلة عن أمورٍ خيالية أو بعيدةُ الوقوع، وإن اشتغال المسلم بالواقع خيرٌ له من أن يسأل عن شيء يتخيله ولا يمنع أن يتصور أنه قد يكون بأن من أدب علماءِ السلف –رضي اللهُ عنهم– أن أحدهم إذا جاءه السائل يسأله عن مسألة قال المسئول: هل وقعت ؟ ، فإن أجاب بـ: نعم ، أجابه بما عندَه من العلم، وإن قال: لما تقع ، لسه ما وقعت، قال: انتظر حتى إذا وقعت سألتَ، وحينما تقع فلابد أن الله –عز وجل– يسخّر للسائل من يفتيه بعلمِه، لهذا نقول من الآداب أن نسمع الآن الأسئلة ونبدأ فيها بالأهم فالأهم، ونجيب عليها بما يسرّ اللهُ –عز وجل– مذكرين لكم بأنه ليس من المفروض في العالم أن يجيب عن كل ما يسأل عنه، فقد جاء في بعض الآثار السلفية أن من أجاب عن كل ما يسأل عنه فهو مجنون، لأنه كما قال تعالى: ((وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)) ، فإذا عجزنا عن الإجابة عن بعض الأسئلة فلا يستغربن أحدٌ منكم ذلك، لأن ذلك طبيعةُ البشر الذين طبعهم اللهُ –عزّ وجلّ– بما سمعتم في الآية السابقة ((وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)) ، ولذلك أيضاً جاء في بعض الآثار: نصفُ العلم لا أدري ، هات ما عندك .

السائل : ورد غير ما سؤال بعدة صيغ، أدقها ما حكمُ الجهادِ في أفغانستان لغيرِ الأفغانيين ؟

الشيخ : الجهاد في الأفغان ، كالجهاد في كل البلاد التي غزاها الكفار، ومن الغفلة إلى حد بعيد أن الناس يؤخذون بالعواطف، فتثور ثورة في بلد ما، فتثور عواطف ونريد أن نجاهد، فإذا ما مضى بضع سنين أصبحت الثورة هذه خامدة في نفوس الناس، وأصبح الجهادُ نسياً منسياً ، فإذا ما أثيرت مشكلة أخرى في بعض البلاد الإسلامية، أيضاً ثارت عواطف المسلمين وسألوا عن حكم الجهاد، فنقول:

الجهاد قبل حادثة أفغانستان ، وقبل حادثة سوريا ، وقبل حادثة فلسطين، كل هذه الحوادث وهذه الحروب الظالمة التي وقعت في بعض البلاد الإسلامية من أهل الكفر والضلال الجهادُ فيها فرضُ عينٍ على المسلمين، لا يجوز لهم أن يتأخروا عن هذا الجهاد إطلاقاً لأن العلماء قسّموا الجهاد إلى قسمين:

1 - جهاد حكمه فرض العين .

2 - وجهاد حكمُه : فرض كفائي .

أما الجهادُ الأول الذي هو فرضُ عين: فهو إذا ما غُزيت بلدة واحدة من بلاد الإسلام، فعلى المسلمين أن يخرجوا أو على الأقل أن يخرج جماعة منهم يتحقق بهم الواجب ألا وهو صد هذا الكافر الذي غزا البلد المسلم، فإن لم يشف ذلك، فيتتابع المسلمون حتى لو فرضنا أنه يجب عليهم جميعاً أن يخرجوا فهو واجب وجوب عينيا، إذا تأخروا أثموا جميعاً، والآن ليست القضية قضية أفغانستان فقط، فهذه البلاد قريبة منكم وبعضكم منها، شريد وطريد ، وهي فلسطين ، فأصبحت فلسيطن الآن مع الأسف الشديد نسياً منسيّاً ، و الا فرق في الجهاد هنا أو هناك، كله فرض عين .

لكن الحقيقة المؤسفة أن المسلمين مع وجود هذا الحُكم الصريح، وهو أن الجهاد فرض عيني، لا يستطيعون الجهاد، لا حكومات ولا شعوباً، ذلك لأن المسلمين ابتعدوا مع الأسف عن الجهاد النفسي الذي قال عنه رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- : (**المجاهدُ من جاهدَ هواه لله**) فنحن نجد اليوم المسلمين بعيدين كل البعد عن مجاهدتهم لأهوائهم ولنفوسهم في عقرِ دارهم، بل وفي عقرِ بيوتِهم مع أهليهِهم ومع أولادهم، ولذلك فمثل ذاك الجهاد الذي قلنا إنه فرضُ عين يتقدمُه عادةً وشرعاً جهادٌ لا يتساءل عنه كثير من المسلمين اليوم بل هم عنه غافلون، من أعظم الجهاد أن يبتعد المسلم عن ارتكاب المحرمات التي يستطيع أن يكون بعيداً عنها وليس هناك أي سلطة تفرض عليه الإرتكاب بما حرم الله -تبارك وتعالى- ، ولقد أشار النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إلى بعض الأسبابِ التي تكونُ سبباً لوقوعِ المسلمين في مثل هذا الذل الذي يدفعنا أن نتساءل: ما حكمُ هذا الجهاد ؟ يجب أن ننظر إلى الأسباب التي أودت بالمسلمين إلى محاربة الكافرين إياهم وعدم استطاعة

المسلمين لصدهم عن بلادِ الإسلام، ما هي الأسباب؟ لقد ذكر رسولُ اللهِ –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– بعض الأسبابِ في بعضِ الأحاديث الثابته، من أشهرها قوله –صلى الله عليه وعلى آله وسلم–: **(إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهادَ في سبيلِ الله، سلّط اللهُ عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم)** فالرجوعُ إلى الدين هو الواجب الأول اليوم على المسلمين الذين يريدون أن يجاهدوا في سبيلِ اللهِ حقاً، والرجوع إلى الدين معناه الرجوع إلى أحكامِهِ التي أنزلها اللهُ –تبارك وتعالى– على قلبِ نبيه –عليهِ الصلاةُ والسلام– وبخاصّة الرجوع إلى الكسب الحلال الذي ابتعد عنه كثير من المسلمين إن لم نقل أكثر المسلمون اليوم وبخاصّه التجّار منهم .

إذا ما وقع المسلمونَ فيها استحقوا الذُلّ أن يقع عليهم من عدوهم قال عليه السلام : **(إذا تبايعتم بالعينة)** التبايع بالعينة ذكرنا أكثر من مرة ولا أريد الآن العودة إلى ذلك وإنما هي صورة من صور البيوع المحرمة، بل هي صورة من صور البيوع الربوية، وأصلُ هذا البيع يسمى ببيع العينة، ما ابتلوا المسلمون به اليوم جميعاً إلا قليلاً قليلاً جداً وهو معروف بين ظهرانيكم وواقع ، وهو بيع التقسيط، بيع العينة قائم على بيع التقسيط، بيع التقسيط من حيث هو وفاء على أقساط، فليس فيه شيء، بل هو أفضل من بيع النقد ، لكن إذا استغل هذا البيع بيع التقسيط بثمن زائد عن بيع النقد، فهو رباً بشهادة قول النبي صلى الله عليه وسلم : **(من باع بيعتين في بيعة فلهو أوكسهُما أو الرباً)** ، **(أوكسهُما)** أي : أنقصها ثمناً ، **(أو رباً)** اليوم هؤلاء المسلمون الذين يريدون أن يجاهدوا في سبيلِ الله ويتحمسون للجهاد في سبيل الله ، ولا سبيلَ لهم إلى ذلك لما ذكرناه فيما سبق، لماذا لا يجاهدون أنفسهم فلا يبايعون بيعتين في بيعة واحدة بسعرين متفاوتين ؟ وهذا لا أحد يفرض عليهم، ذلك لأنهم تكالبوا على الدنيا، وهذا ما أشار إليه الرسول عليه السلام في تمام الحديث حين قال: **(إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر)** كناية على ربطُ المزارعين وراءَ زرعِهم ووراء أبقارهم وحيواناتهم التي يستعملونها في تحصيل المال ولا يكفيهم تحصيل هذا المال بطريق الحلال بل ينكبون وراء تحصيلِ المال حتى يضيّعون واجباتهم، كثير من التجّار ومن المزارعين ينصرفون عن الصلاة وعن القيام حتى بالواجبات العائلية وراءَ تهجمهم على هذا الكسب الذي ذكره الرسول عليه السلام في هذا الحديث، حيث قال: **(وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع)** هذا التكالب في الدنيا هو الداء العضال إذا سيطر على الأمّة ، ماتت فيها غريزة الجهاد الشرعية التي بسبب تكالب الإنسان على المادة لا يبالي بالآخرة، ولذلك جعل الرسول عليه السلام هذه الأسباب سبباً شرعياً لإستحقاق المسلمين أن يقع الذل عليهم ثم وصف لهم العلاج في قوله عليه السلام : **(لا يرفع اللهُ هذا الذل حتى ترجعوا إلى دينكم)** والرجوع إلى الدين –وأوجز الآن الكلام– لأنه عندنا أسئلة مما يبدو كثيرة– الرجوع إلى الدين معناه

الرجوع إلى فهمه –أولاً– فهماً صحيحاً على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح –كما ندعو الله الناس دائماً إلى ذلك– وثانياً: العمل بهذا الدين الذي فهمناه فهماً صحيحاً، وأرجو الله –عزّ وجلّ– أن يكونَ هناك نور بصيص من نور نراه بين المسلمين اليوم حيثُ استأنفوا فهمهم لدينهم على ضوء الكتاب والسنة في كثير من البلاد الإسلامية، ثم ظهرَ أثرُ ذلك على كثير من الشبابِ المسلمِ في تعاملهم مع الناس وفي تخلقهم بالأخلاق الإسلامية بقدر ، والأمرُ يحتاج إلى –إن شاء الله– تتمة ليظهر ثمرةُ ذلك عمّا قريب –إن شاء اللهُ تبارك وتعالى .

السائل : استاذنا الآن نتمم سؤال آخر له علاقة بهذا البحث .

الشيخ : تفضل .

السائل : سؤال، فما موقف من جاهد نفسه بأن صار على منهج الله وعقيدة وفروعا وجهّز ماله ونفسه لقتال أعداء الدين في الأفغان مثلاً، كتيسير سبل الوصول إليها ؟

الشيخ : نحنُ لا نرى مانعاً من الذهاب، لكن لا نعتقد أن الجهاد لصد هؤلاء الأعداء يكونُ جهاداً فردياً، لابد أن يكون جهاداً منظماً من المسلمين، وأن يكون عليهم قائد، والذي نسميه باللغة الشرعية خليفة للمسلمين، هو الذي يتولى توجيههم ويتولى تسييرهم، ويتولى إعدادهم، القضية مو قضيّة شخص متحمّس زعم بأنه قام بكل ما يجب عليه وفي هذه الدعوة مافيها من التسليم، هذا أمر جدلي أفترضه، مع ذلك إذا تحقق ذلك في بعض الأفراد فهؤلاء الأفراد لا يستطيعون أن يشكلوا الجماعة التي يجاهدون في سبيل الله تحت خليفة يبايع من الأمة المسلمة، فالقضية ليست بهذه البساطة التي يتصورها بعض المتحمسين للجهاد في سبيلِ الله، وهم بلا شك مثابون على حماسهم هذا، ولكن يجب أن يبتعدوا وأن يترووا في القضية ويعرفوا شروط الجهاد في سبيلِ الله، لا يكون ثورة ، ولا يكونُ عاطفة جيّاشة، وإنما تكون عن تدبير [للقوة] .

اليوم لو نظرنا إلى ناحية خُلقية فقط، ربنا –عزّ وجلّ– ذكر في القرآنِ الكريم أن من أسبابِ ضعفِ المسلمين هو التنازع والإختلاف، فيقول –عزّ وجلّ– : ((**وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ**)) ، شايف ، ((**تَذْهَبَ رِيحُكُمْ**)) يعني : قوتكم، اليوم المسلمون ليس فقط في هذا المجتمع الضخم مختلفون أشد الإختلاف، ولكن مع ذلك الأخبار تأتينا أن في المعركة هناك في أفغانستان هم مختلفون، ما بين سلفيين ما بين صوفيين ما بين إخوان مسلمين ، أين هذا الجهاد وتحت أي راية يجاهد المسلم [المتحمس] ؟ لذلك نقول يجب أن نبدأ من الأصل، أن نصلح ذوات أنفسنا، وهذا لا يحتاج إلى ساعات أو أيام أو شهور ، يحتاج إلى سنين طويلة، وإلى إعداد مركّز ومدبّر، بحيث انه توجد هناك كتلة يصدرون عن رأي واحد، ويندرجون عن فكرة واحدة، لا خلاف بينهم، قلوبهم ، قلب كل منهم واحد، على قلب رجل واحد منهم، على الكتاب والسنة، وعسى أن يحقق ربنا ذلك لنا

ولو بعد لأيٍ إن شاء الله .

السائل : استاذنا فيه سؤال أيضاً له علاقة بموضوع الإختلاف الذي ذكرته دون مسائل الجهاد .

السؤال يقول : هناك إختلافات كثيرة بين العلماء في بعض الفتاوى والتفسيرات، فلماذا لا تكون هناك حلقة تضم هؤلاء العلماء لحل هذه الخلافات على السنة والقرآن واتباع الأئمة الأربعة في ذلك ؟

الشيخ : كيف في إتباع إيش ؟

السائل : آآه لحل هذه الخلافات على السنة والقرآن وإتباع الأئمة الأربعة في ذلك ؟

الشيخ : همم، أما هذا السؤال فموضوع جوابه مثل موضوع الجهاد ، من الذي يشكل اللجنة التي تبحث في هذه الخلافات وتنظر إليها بمنظار الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ؟ من ؟ أنا أنصح إخوانا أن يكونوا عمليين ولا يكونوا خياليين ، الآن نحنُ ما نستطيع أن نجتمع خمسين شخص على رأي واحد، وما بالنا نقول عالم إسلامي يشكل تسعمائة مليون أو أكثر من ذلك كما يقول البعض، وهناك علماء كثيرون، منهم علماء رسميون متخرجون من الجامعات، منهم علماء غير ذلك، فمن الذي يجمع هؤلاء ؟ من الذي يوحّد أفكارهم ؟، ونحن نجد الأمر أعسر من أن نتخيل تنفيذ مثل هذا الإقتراح الذي يطلبه الأخ السائل، نحنُ اليوم نتنازع في وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة .

أحد الحضور : اللهُ أكبر !

الشيخ الألباني : وعدم التعصب للأئمة، لا نزالُ مختلفين في هذا، كثير من المشايخ هنا وهناك، كثير من الدكاترة، ولعل بعضكم يذكر في بعض الجرائد أثارت هذه القضيّة من قريب، ورد أخونا علي عليه، فأثار النعرة هذه النعرة المذهبية –التعصب المذهبي– ، وهو دكتور ومتخرج من جامعة ويدرّس في جامعة، لا يتفق بعدُ معنا على وجوب رجوع المسلمين في ما اختلفوا فيه من الأحكام الشرعية إلى الكتاب وإلى السُّنّة، هذا شيء .

الشيء الثاني الذي لاحظته من السؤال، يقول السائل : وعلى اتباع المذاهب الأربعة، هذا القيد ليس من الواجب على أي عالِم مسلم فضلاً عن العلماء إذا تيسر لهم هذا الإجتماع الذي يطلبه هذا السائل، ليس من اللازم عليهم في أن يتقيدوا بالمذاهب الأربعة، لأن هناك مذاهب أخرى، معروفة أن أصحابها كانوا من أئمة المسلمين، كسفيان الثوري، وكعبد الرحمن المهدي، وعبد الله بن المبارك ، والأوزاعي، كل هؤلاء أئمة من أئمة المسلمين، لهم آراؤهم، لهم اجتهاداتهم، ,والحديث الصحيح فما فرض اللهُ تباركَ وتعالى على علماء المسلمين أن يتقيدوا بمذهب من المذاهب الأربعة، خذوا مثلاً واقعيّاً الآن: لقد كُنّا منذ أن [...] في الطلقات الثلاثة إنما يقع عليها طلقة واحدة، وكان العالم الإسلامي كله إلى ما قبل عشرين أو ثلاثين سنة في المحاكم الشرعية يقضون بأن من قال

لزوجته: أنتِ طالق ثلاثاً ، بانت منه بينونة كبرى، لكن أيقظتهم المصائب وليس السُّنّة واتباعها –مع الأسفِ الشديد– ، كثرة مشاكل الطلاق في المحاكم الشرعية اضطرّ بعض القضاة، حتى من المتعصبين منهم للمذهب وبخاصة للمذهب الحنفي أن يعيدوا النظر في هذا الفرع مما يسمونه بالأحوال الشخصية، يعيدون النظر في تطليق الزوجة بسبب قول الرجل لها: أنتِ طالق ثلاث، فما وسعهم إلا أن يأخذوا برأي ابن تيمية، ورأي ابن تيمية قائم على حديث صحيح لا يزال موجوداً في صحيح مسلم، كان الطلاق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في عهدِ أبي بكر وشطر من خلافة عمر، كان الطلاق بلفظ ثلاث طلقة واحدة، ثم رأى عمر بن الخطاب أن يجعلها ثلاثاً ، فجعلها ثلاثاً لحكمة بدت له، واستمر العالم الإسلامي يمشي على هذا حتى هذا الزمن لما اضطُرَّ بعض القضاة إلى إعادة النظر في هذه المسألة فرجعوا إلى الحديث الصحيح، ما رجعوا إلى الحديث الصحيح الذي يعتبر الطلاق بلفظ ثلاث طلقة لأنه السنّه هكذا، وإنما حوادث الكثيرة التي أصبحت بيوت عديدة يصيبها الخراب واليباب بسبب تسرع رجل وقوله لزوجته: أنت طالق ثلاثة، فرجعوا إلى السُّنة رغم أنفوهم، لكن إلى الآن لا يزال كثير من المشايخ يفتون الرجل الذي يقول لزوجته: أنت طالق ثلاثاً، يقول طلقت منك، فلا تحلُ لك من بعدُ حتى تنكح زوجاً غيره .

المذاهب الأربعة –الشاهد– المذاهب الأربعة تقول هكذا، طلاق لفظ ثلاث ، ثلاث، إقتراح الأخ أن يكون اجتماع هؤلاء العلماء وعلى اتباع المذاهب الأربعة، ليس صحيحاً من ناحية شرعية، لأنه في المذاهب الأربعة بعض الأفكار تخالف السنة، من ذلك قضية الطلاق بلفظ ثلاث ، هذا خطأ ، مخالف للحديث الذي رواه الإمام مسلم عن ابن عباس رضي الله عنه أن الطلاق بلفظ ثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر وشطر من خلافة عمر كان طلقة واحدة، ثم ارتأى عمر أن يجعلها ثلاثاً تأديباً لهم، فإذا الرجوع إلى السُّنّة هو الواجب، وليس الرجوع إلى إتباع الأئمة؛ لأنهم أحياناً قد يجتهدون –كما اجتهد عمر– وتكون السُّنة في جانب وعلينا أن نتبع السنّة، سواء كان إمام من الأئمة الأربعة أو مع إمام آخر من غير الأئمة الأربعة لأنهم لم يشتهروا عند المسلمين، مثلاً من الأئمة المعروفين في كتب الفقه والحديث، الليث بن سعد المصري، هذا لما يترجمه العلماء يقولون بأنه أعلم من مالك ، مالك إمام دار الهجرة ، يقولون هو أحقّ بأن يتبع من الإمام مالك، لكن الإمام مالك حفظَه أصحابُه، أمّا الليث بن سعد فضيّعه أصحابه، كُتب لمالك أن يرفع مذهبه أما الليث بن سعد فمذهبه مسطور في كتب الحديث وكتب الآثار .

الخلاصة: هذا القيد الذي جاء في سؤال السائل في آخره ليس باللازم على علماء المسلمين إذا اجتمعوا أن يلتزموا به، وكذلك فليس باللازم على علماء المسلمين ولو لم يتيسر لهم الإجتماع إذا ما اجتهدوا في بعضِ المسائل إلا

أن يلتزموا السُّنّة سواءٌ وافقت المذاهب الأربعة أو لم توافق ، غيرُه .

السائل : سؤال له علاقة أيضاً بمسألة الطلاق التي تطرقت إليها ، وهو : هل الإشهادُ شرطاً لصحة الطلاق ؟

الشيخ : نعم ، لأنه هناك قاعدة للعلماء أن الطلاق البدعي محرّم ، ثم اختلفوا هل الطلاق البدعي يقع فيما إذا أوقعه الرجل هل ينفذ أو لا ينفذ ؟

قولان للعلماء : منهم من يقول : ينفذ .

ومنهم من يقول : لا ينفذ .

وهذا هو الأصل، أن الطلاق البدعي لا يقع لقوله -عليهِ الصلاةُ والسلام-: (**من أحدث في أمرِنا هذا ما ليسَ منه فهو رد**) أي : مردود على صاحبه، فإذا عرفنا هذه القاعدة، وتذكرنا حديث عمران بن حصين في سنن أبي داود أن السُّنّة في الطلاق الإشهاد ، حينئذ يكون الطلاق بغير إشهاد طلاقا بدعيا، يضاف إلى هذا أنه لا يرتاب عاقل في أن الطلاق بالنسبة للنكاح هو كالهدِم بالنسبة للبناء، فإنسان يبني دارا ثم يهدمها، يبني دارا ينفق عليها أموال طائلة وأوقات عديدة و تكاليف ثم ما إذا أراد هدمها ، هدمها بساعة من نهار، الهدِم أصعب من البناء، لأنه يضيع على الإنسان جهود كثيرة وكثيرة جداً، النِكاح هو بناء لأسرة حينما يتزوج المسلم فإنما يضع الأساس لإقامة أسرة مسلمة، وكلنا يعلم قول الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- : (**لا نكاح إلا بولي وشاهِدَيْ عدل**) فأي نكاح لم يتحقق فيه الشهود العدول فلا يعتبر نكاحاً شرعياً، وهو بناء، فالطلاق الذي قلنا إنه أخطر من هذا النكاح فهو كالهدم بالنسبة للبناء، فالعقل والنظر السليم يؤيد أن يشترط فيه الإشهاد، ومعنى ذلك أن إنساناً ما قرر وعزم كما قال -عزّ وجلّ- : ((**وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**)) ، عزم على الطلاق ، ولكن هذا الطلاق وضع له الشارع الحكيم شروطاً وهذه الشروط هي في الواقع كالعرقلة لمنع وقوع هذا الطلاق، لأن الطلاق -كما قلنا- يترتب من وراءه هدم الأسرة، فقال أن السُّنّة الإشهاد، فكأن الشارع الحكيم يقول للمطلق: لو عزمت على الطلاق وأردت تنفيذه فآت بشاهدين، كما إذا أردت أن تنكح فخذ [..] الولي وأتي بشاهدين، وإلا فلا نكاح لك، هذا هو جواب ذاك السؤال .

السائل : جزاك اللهُ خير .

الشيخ : كيف

السائل : الشهود...

الشيخ : اذا كان ...مافي مانع...

السائل : قلتم في بعض مجالسكم أن الخطأ في مسألةِ تكفيرِ تاركِ الصلاة مفتاح لباب من أبواب الضلال، نرجو

أن تفصلوا لنا القولَ في هذه المسألة .

الشيخ : تفصيلُ هذه المسألة هو ما تكلمنا عنه مراراً وتكراراً في التفريق بين الكفر الإعتقادي والكفر العملي، لأن تارك الصلاة له حالتان :

1 – إما أن يؤمن بها، يؤمن بها بشرعيتها .

2 – وإما أن يجحد شرعيتها .

ففي الحالة الثانية فهو كافر بإجماع المسلمين، وكذلك كل من جحد أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، من جحد الصيام مثلاً فهو كافر، الحج إلى آخر ما هنالك، من الامور المعروفة عند المسلمين جميعاً أنها من ضروريات الدين، فهذا لا خلاف فيه من جحد شرعية الصلاة فهو كافر .

لكن إذا كان هناك رجل لا يجحد الصلاة يعترف بشرعيتها ولكن من حيث العمل هو لا يقوم بها، لا يصلي، ربما لا يصلي مطلقاً، وربما يصلي تارة وتارة، ففي هذه الحالة إذا قلنا: هذا رجل كفَر، ما يصدق عليه هذا الكلام بإطلاقه، لأن الكفر هو الجحد وهو لا يجحد شرعية الصلاة، كما قال تعالى بالنسبة للكفار: ((**وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ**)) ، فإذا أخذنا مثالاً زيداً من الناس، لا يصلي ولكن حينما يسأل، لماذا لا تصلي أخي؟ بيقولك: الله يتوب عليَّ، والله الدنيا شاغلتني هالأولاد شاغليني ، من هذا الكلام ، هذا الكلام طبعا ليس له عذر مطلقاً، لكن يعطينا فائدة لا نعرفها نحنُ لأننا لا نطلع على ما في قلبه، يعطينا فائدة أن الرجل يؤمن بشرعية الصلاة، بخلاف ما لو كان الجواب لا سمح الله: يا أخي الصلاة هذي راح وقتها هذه كانت في زمن يعني كان الناس غير مثقفين كانوا وسخين كانوا بحاجة إلى نوعية من النظافة والطهارة والرياضة وهذا الآن ذهب زمانه الآن في وسائل جديدة تغنينا عن الصلاة، هذا كفر فإلى ((**جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**)) ، أما إذا كان الجواب هو الأول ، ليه ما بتصلي ؟ ، الله يتوب علينا ، الله يلعن الشيطان، من هذا الكلام اللي ينبي لنا أن الرجل لا ينكر شرعية الصلاة، فإذا قلنا هذا رجل كافر ، نكون خالفنا الواقع ، لأن هذا رجل مؤمن ، مؤمن بشرعية الصلاة ومؤمن بالإسلام كله، فكيف نكفره ؟!

من هنا نحنُ نقول لا فرق بين تاركِ الصلاة وتارك الصيام وتارك الحج وتارك أي شيء من العبادات العملية في أنه يكفّر وأنه لا يكفّر ، متى يكفر ؟ إذا جحد ، متى لا يكفّر؟ إذا آمن ، فالمؤمن لا يجوز تكفيره قولا واحداً، وعلى ذلك جاءت الأحاديث الكثيرة التي آخرها : (**أدخلوا الجنة من قال : لا إله إلا الله وليس له من العمل مثقال ذرة**) لكن له مثقال ذرة من إيمان فهذا الإيمان هو الذي يمنعه من أن يخلد في النار، ويدخل الجنة ، ولو بعد أن صار فحماً أسود ، لكن هذا الذي يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، ويؤمن بكل

ما جاء عن الله ورسوله، لكن لا يصلي ، أو لا يصوم أو لا يحج ، أو نحو ذلك ، أو يسرق ، أو يزني ، كل هذه الأمور لا فرق فيها إذا ما وضعت في ميزان الكفر العملي والكفر الإعتقادي ، رجل مثلاً يزني ، هل نكفره ؟! ستقولون : لا ، أنا أقول : لا، رويداً، ننظر، هل يقول الزنا حرام ؟ هل بيقول كما يقول بعض الجُهال : بلا حرام بلا حلال ، إذا قال لي كلمة كفر ، كذلك السارق ، أي ذنب الرجل الذي –مثلاً– يستغيب كثير الناس، نقول: اتق الله ، الرسول قال: (**الغيبة ذكرُك أخاك بما يكره**) بيقول: بلا قال الرسول بلا كذا ، كَفَر ، هكذا كل الأحكام الشرعية ، سواء ما كان منها حكم إيجابي بمعنى فرض من الفرائض، أو كان حكماً سلبياً بمعنى المحرمات يجب أن يبتعد عنها ، فإذا استحل شيء من هذه المحرمات في قلبه كفر، لكن إذا واقعها عمليا وهو يعتقد أنه عاص، لا يكفر، فلا فرق في هذا بين الأحكام الشرعية كلها، سواء ما كانت من الفرائض أو ما كانت محرمات، الفرائض يجب القيام بها، ولا يجوز تركها ، لكن من تركها كسلاً ، لم يجز تكفيره ، من تركها جحداً كفر ، من استحل شيء من المحرمات كذلك يكفر ، لا فرق في هذا –أبداً– بين الواجبات وبين المحرمات، هذا ما أردت بكلمتي السابقة .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : نعم .

السائل : أستاذنا ذهب بعض أهل العلم رحمهم الله تعالى إلى تفسير قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (**الحمو الموت**) بأنه أبو الزوج، فماذا ترون في ذلك جزاكم الله خيراً ؟

الشيخ : بأنه أبو الزوج .

السائل : قول الدمشقي .

الشيخ : نعم. [...] ما عندي الإجابة المناسبة .

السائل : اياكم والدخول على النساء، قال : فما بال الحمو ؟ قال: (**الحمو الموت**) .

الشيخ : لكن في اعتقادي أن هذا التفسير إذا جاز من الناحية العربية أنه يطلق الحمو ويراد مثلاً أبو الزوج فلا يصح تفسير الحمو في هذا الحديث بهذا المعنى؛ ذلك لأن الأحاديث الكثيرة والنصوص الشرعية القرآنية قاطعة الدلالة في جواز دخول الحمو الذي هو أبو الزوج على المرأة حتى ولو كانت غير متحجبة، نحن نعلم مثلاً ، أو نذكر مما نذكر ، حديث أبي داود رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوماً على ابنته فاطمة ومعه عبدٌ لها، فسارعت السيدة فاطمة لأنها كانت مضطجعة لتتستر فقال لها: (**لا بأس عليك، إنما هو أبوكِ وغلامك**) الغلام يجوز للمرأة أن يدخل عليها وأن تراه وأن يراها ببدلتها البيتيه في حدود قوله تعالى المنصوص عليه في القرآن

الكريم: ((لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آَبَائِهِنَّ)) ، إلى آخر الآية، يعني : لا تظهر المرأة أمام المحرم أكثر من مواطن الزينة، فالأحاديث صريحة في جواز اختلاء المحرم مع من تحرُم عليه، ولذلك تفسير الحمو هنا بأحرم المحارم وهو أبو الزوج لا يصح ولا يستقيم هنا، وإلا لزم من ذلك رد أحاديث كثيرة، وأحكام متفق عليها بين علماء المسلمين .

إنما يمكن أن يقال هذا في بعض الظروف الخاصة، إذا فسد الزمان وساءت أخلاق الرجال، وغلب على الظن أن دخول أبو الزوج على المرأة قد يعرضهما لفتنة، فهذا حكم ممكن أن يتبنى، لكن عارضاً وليس مضطرداً، يمكن أن نقول هذا ، فقد سمعتم وقرأتم في بعض الجرائد حوادث يعني من الصعب على الإنسان أن يتخيلها، ولكنها وقعت الذي فعل بابنته، والذي فعل بأخته ، ونحو ذلك فهذه أمور لا ينبني عليها أحكام مضطردة إلا أنه إذا ظهر لأقارب الزوجة مثلا خلق سيء من بعض المحارم فمنعوها فهذا وارد تماما، لكن لا يجوز أن نجعله حكماً مضطرداً سارياً لأنه يخالف ما ذكرنا من الأدلة، غيرُه .

السائل : وافقكم بعضُ أهلِ العلم في مكة المكرمة بقوله الحافظ الألباني، فعندما سئل عن ذلك قال: هو القصد أنك وقفت على ما لم يقف عليه من قبلك من أهل العلم، وأيد ذلك بقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمة شيخه العراقي في النداء ... بأن الحفظ المعرفة، ووقفت أنت وعرفت من المتون والأسانيد ما يزيد على ذلك، فما رأيكم ؟

الشيخ : أنا على كل حال –أولاً– لا أرضى بهذا اللقب .

ثانياً: القضية تعود إلى المعنى المصطلح عليه، الذي تذكره الآن عن الحافظ ابن حجر مع شيخه العراقي، هذا اصطلاح خاص، ليس على الإصطلاح العام المذكور في كتب المصطلح، أن الحافظ الذي يحفظ كذا ألف حديث ، ما أذكر العدد بالضبط لعلك تذكره .

السائل : مائة ألف .

الشيخ : مائة ألف ، هذا هو الإصطلاح العام، أما أن يقال أن المقصود هو الإطلاع على ما لم يطلع الآخرون والمعرفة أيضاً، هذا يكون إصطلاحاً خاصاً، وأنا على كل حال يعني أتبرأ من أن يصفني أحدٌ بهذه الصفة سواء بالمعنى الإصطلاحي العام أو بهذا المعنى الخاص، وإنما أنا كما أقول دائماً وأبداً، طالبُ علمٍ أجتهد أن أطلع بقدر ما أستطيع .

الحضور : الله أكبر .

السائل : طيب ما رأيك في مسألة تكرار الجماعة الثانية في المسجد، يسأل أحد الأخوة عن أثر أنس الذي رواه

البخاري في صحيحه ما هو الردُ عليه ؟

الشيخ : طبعاً أنت تريد ما هو الجواب .

السائل : نعم

الشيخ : أما نحنُ لا نرد عليه . [يضحك الشيخ]

أولاً : أريد أن ألفت النظر أن هذا الأثر الوارد في صحيح البخاري معلّق وليس بمسند ، لكن أنه أسند في خارج الصحيح بسندٍ صحيح ، وهو ثابت عن أنس، لكن ليس له علاقة بموضوع الذي تبنيناه تباعاً لما كان عليه السلف من الناحية العملية، ثم تباعاً لأكثر الأئمة الأربعة الذين نصوا على أنه لا تُشرع تكرار الجماعة في المسجد الواحد، لكننا نقول تبعا له أيضاً: هذا المسجد الذي لا تُشرع فيه تكرارُ الجماعة ليس كل مسجد، وإنما له مواصفات، المسجد الذي لا تشرع فيه تكرار الجماعة، هو مسجد له إمام راتب وله مؤذن راتب .

أحد الأخوة: السلام عليكم .

الشيح : وعليكم السلام، له إمام راتب وله مؤذب راتب، هذا المسجد إذا دخل إليه جماعة ووجدوا الإمام قد صلى يصلّون فرادى كما قال الإمام الشافعي في كتابه (**الأم**) ، إذا عرفنا هذين الشرطين الذي فحواهما أن ليس كل مسجد تُكره فيه الصلاة، صلاة الجماعة الثانية، وإنما مسجد بهذين الشرطين، ورجعنا إلى أثر أنس بن مالك، ليس في هذا الأثر بيان أن هذا المسجد كان له إمام راتب ومؤذن راتب، وحينئذٍ فليسَ له علاقة بالموضوع إطلاقاً؛ لأننا لا نقول نحن بتكرار صلاة الجماعة في كل مسجد، وإنما في مسجد توفر فيه الشرطان السابقان ذكراً، الإمام الراتب والمؤذن الراتب .

هذا من ناحية، من ناحية أخرى ، ممكن الإنسان أن يقيم جماعة في مسجد له إمام راتب وله مؤذن راتب لكن يكون له عذر، أنا أعرف من نفسي حينما كُنتُ سائر من دمشق إلى حلب كانت تدركنا صلاة في الطريق فندخل مسجداً، نراقب المسجد فيه أحد، لأن الناس صلوا وانتهوا ، والمسجد في قرية بطبيعة الحال، فإن وجدنا ناس هناك صلينا فرادى، وإن لم نجد صلينا في زاوية من المسجد، لأن المحظور الذي يُخشى أن يقع من القول بتكرار الجماعة هو أن يتحقق هذا الواقع المؤلم الموجود اليوم في كثير من المساجد هنا وهناك، مسجد بني أمية في دمشق من أكبر المساجد في العالم الإسلامي كله، كنّا ندخل بعد صلاة العصر قريب من المغرب وتجد هناك جماعة يصلون صلاة العصر، الله أعلم كم جماعة أقيمت ما بين العصر وما بين المغرب، في هذا تفريق لجماعة المسلمين، الحكمة من عدم شرعية الجماعة الثانية في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب هو المحافظة على تكثير الجماعة الأولى، فإذا ما تساهل المسلمون كما هو واقع اليوم فعددوا الجماعات قلت الجماعة الأولى،

ولذلك تجد المساجد لا تمتلأ بالمصلين في الجماعات بخلاف يوم الجمعة، أنا [...] يصلون الجمعة فقط ، لكن من أسباب كثرة الجماعة يوم الجمعة وقلتها في الصلوات الخمس هو أنهم يصلون جماعات متعددة بعد الجماعة الأولى، فمن باب سد الذريعة وسد تقليل الجماعة الأولى، منع عقد الجماعة الثانية بعد الإمام الأول، ففي مثل الصور التي صورتها آنفاً اذا كنا مسافرين –مثلاً– ودخلنا مسجداً نعلم أن له إمام راتب ومؤذن راتب، ولكن ما أحد يوجد في المسجد، فنحن نصلي وننصرف ولا نبقي هناك أثراً لمثل هذه الجماعة الثانية، فممكن أن يكون وضع أنس في تلك الصلاة صلاها لاحظ ما نلاحظه نحنُ، وممكن أن يكون غير ذلك، لكن الذي يمكن أن يقال على أقل احتمال أن هذا الأثر لا يوجد فيه وصف لذاك المسجد وأنه كان له إمام راتب ومؤذن راتب، ولذلك فلا يُنقَض بهذا الأثر ما ثبت من تعامل المسلمين في القرون الأولى في محافظتهم على الجماعة الأولى .

ثم نذكر بما يناقض هذا الأثر لو فرضنا أن فيه دليلاً لشرعية الجماعة الثانية، يعارضه مع الفرضية المذكورة أثر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه خرج مع صاحبين له إلى المسجد لصلاة الظهر –فيما أذكر– وإذا بالناس يخرجون من المسجد، يعني انتهت صلاة الجماعة، فما دخل بهم المسجد وإنما رجع فصلى في الدار، وهو يعلم يقيناً قول الرسول عليه السلام: (**أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) فما الذي منعه أن يدخل المسجد ويصلي في المسجد جماعة ؟ يعلم أنه لا تشرع الجماعة الثانية في مسجد صلى فيه هذا الإمام ولذلك آثر أن يصلي جماعة في الدار على أن يصلي جماعة في المسجد، لأنه هكذا جرت سُنّة الرسول عليه السلام والصحابة كما قال الحسن البصري: كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخلوا المسجد ووجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى ، وهذا الأثر رواه ابن أبي شيبة بسند قوي عن الحسن البصري، وتبناه الإمام الشافعي، وذكره أنه قضية مسلّمة .

فقال من الأدلة التي بيؤيد بها قوله: إذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى، ثم ذكر السبب قال: لأنه لم يكن من عملِ السلف، قال وأنّا قد حفظنا أن جماعة من جماعة النبي صلى الله عليه وسلم فاتتهم الصلاة في جماعة فصلوا فرادى، وقد كانوا قادرين على أن يجمّعوا في المسجد مرة أخرى، ولكنهم لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمعوا في المسجد مرتين ، هذا كلام الإمام الشافعي وهو صريح في المعنى وصريح في الإستدلال بالأثر الذي رواه ابن أبي شيبة في المصنّف، نعم .

السائل : له شبه اتصال بهذا وهو حديث ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 009

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-009

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم الأجبان المصنوعة من مواد مستخرجة من حيوان لم يذبح ذبحاً شرعياً .؟ مع بيان حرمة التحايل على الأحكام الشرعية . (00:00:28)

2 - هل يجوز لعن أناس ماتوا و كانوا سبباً في قتل كثير من أهل السنة .؟ ومتى تجوز الغيبة .؟ (00:14:36)

3 - كيف يتم التصرف في العقيقة .؟ (00:33:49)

4 - تاجر يعطي المتعاملين معه في جلب الزبائن إلى محله 5% فما حكم ذلك.؟ (00:34:40)

5 - ما حكم الجماع أثناء الحيض وماذا على الرجل الذي يفعل ذلك.؟ (00:36:26)

6 - ما حكم رضاع الرجل من زوجته عند مداعبتها .؟ (00:37:15)

7 - ما حكم قراءة القرآن في العزاء.؟ وما حكم صنع الطعام في هذه المناسبة .؟ (00:37:48)

8 - ما حكم من يقول عند موت شخص (يذهب وليس هناك جنة ولا نار) .؟ (00:42:23)

9 - ما هو الأفضل صلاة السنة في البيت أم في المسجد.؟ (00:43:59)

10 - هل ورد في كيفية السلام في الصلاة أنها تكون ابتداءً من جهة القبلة ثم يشير إلى اليمين.؟ (00:44:29)

11 - هل عذاب القبر متواصل أم منقطع.؟ (00:46:04)

12 - هل تزيين المنزل للقادم من الحج جائز .؟ (00:46:59)

13 - ما رأيكم في تقسيم ابن تيمية التصوف إلى سني وبدعي.؟ (00:48:36)

14 - قرية بها مسجد واحد فيه قبر هل تجوز الصلاة فيه .؟ (00:52:25)

15 - ما فقه حديث النهي عن المبيت منفرداً.؟ (00:55:06)

16 - جاء في الحديث (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها لوقتها من الغد) مالمراد بقوله (لوقتها من الغد) .؟ (00:57:47)

17 - عدم توفر المحرم للمرأة بالنسبة للحج مع الإستطاعة المالية هل هو شرط وجوب أو شرط أداء .؟ (00:59:20)

18 - ما حكم التسبيح بالحصى أو بالسبحة.؟ (01:00:32)

19 - ماحكم تأخير الصلاة عن وقتها لفقد الماء.؟ (01:02:50)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : تبين أن الأجبان تصنع باستخدام مادة مستخلصة من معدة الضأن، هذا الكلام في أوروبا وليس هنا، وإن كانت هذه الكمية صغيرة جداً تكادُ تكون أقل من النصف بالمائة من الحليب الذي تصنع الأجبانُ منه، فما الحُكم ؟

الشيخ : الجواب أن هذه المادة التي يفترض أنها نجسة لأنها استخرجت من حيوان لم يذبح ذبحاً شرعياً ولو كان في الأصل حلال الأكل، لكن إذا لم يٌذبَح هذا الحيوان الذي أصله حلالٌ فيصبح كالميتة، والميتة نجسة كما يُفترض أن تكونوا على علمٍ بذلك، فهذه المادة التي تُصنع منها الأجبان لها حالة من حالتين:

1- إما أن يتغير عينُها بسبب التفاعل الكيماوي بينها وبين مادة الحليب الذي يتحول إلى جُبن.

2- وإما أن تبقى محتفظة بشخصيتها وعينيتها.

فإن كانت الحالة هي الصورة الأولى ، أي إنها تحولت فالتحول من المطهرات شرعاً، ومن الدليل على ذلك تحول الخمر إلى خل، فالخل يصبح طاهراً حلال مع أن أصله كان حراماً، وكذلك.. وهذا نص ، لكن بعض العلماء يأتون بأمثلة أخرى، ينظرون فيها إلى واقع النجاسة المحرّمة والتي تحولت إلى شخصية ونوعية أخرى، [أطفي] فمن الأمثلة على أن تحول العين النجسة أو المحرمة إلى حقيقة أخرى أنها ، أن هذا التحول من المطهرات، الحيوان الميّت الإفطيسي قد تتحول بسبب العوامل الطبيعية كالرياح والأمطار والشمس ونحو ذلك إلى ملح، مع الزمن هالميتة النجسة تتحول مع الزمن إلى ملح، فهل يُنظر شرعاً إلى واقع هذا الذي تحول وهو الملح أم يُنظر إلى أصله ؟

الجواب : لا ، لا نعود إلى الأصل وإنما نحنُ ننظر إلى هذا الواقع، هذا الواقع حسّاً ولمساً وذوقاً هو ملحٌ فليس هو الإفطيس الذي تعافه النفس رؤية فضلاً عن أنها تعافها لمساً فضلاً عن أن تعافها أكثر وأكثر أكلاً، فهذا النجس في الأصل والمحرم بسبب تلك العوامل لما تحوّل إلى طبيعة أخرى وهي المِلح صار هذا المِلحُ حلالاً، على هذا إن كانت هذه المادة النجسة التي تُصنع منها الألبان قد تحولت بسبب التفاعل الكيماوي إلى عينية أخرى بحيث لو فُحص لكان جواب الفاحص هذا ليس هو الدهن أو تلكَ المادة النجسة، أمّا إذا افترضنا.

أحد الأخوة : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ، أمّا إذا افترضنا أن هذه المادة لا تزال محتفظة بشخصيتها وعينيتها وهي النجاسة والحُرمة فحينئذ يُنظر إلى المسألة على التفصيل الآتي:

إن كانت هذه النجاسة التي احتفظت بشخصيتها وعينيتها في ذاك المركب الذي هو الحليب مثلاً أو الدواء، فحينئذ ننظر إلى نسبة هذه النجاسة مع الحليب أو مع أي سائل آخر كالدواء، فإن كانت هذه النجاسة تغلبت على طهارة الذي دخل فيه أو دخلت فيه هذه النجاسة فقد تنجس كل ذلك، وإن بقي الممزوج به محتفظاً

بشخصيته، الحليب طعمه معروف ، الدواء المركب من أجزاء كثيرة وكثيرة جداً أيضاً معروف، فإذا تحوّل بسبب هذه المخالطة إلى عينية أخرى الممزوج به وهو الحليب والدواء فهو نجس، وإلا فهو طاهر وإن كان فيه نجاسة، لأن الحكم الشرعي المقطوع به أنه ليسَ كل سائل وقعت فيه نجاسة تنجس وحرُم استعماله، لا ، ومن الأمثلة الواقعية الحساسة في الموضوع: تَنْك الزيت، تقع فيها فأرة أو سمن في الصيف سائل يقع فيه فأر، هل يجوز أولاً بيعُ هذا الزيت أو ذاك السمن ثم هل يجوز أكله واستعماله ؟

الجواب: على التفصيل السابق:- إن كانت هذه النجاسة والتي هي هنا الفأرة، غيّرت من شخصية الزيت أو السمن الذي وقعت فيه وذلك بأن يتغير أحد أوصافه الثلاثة، الطعم أو اللون أو الريح، فتغير أحد هذه الأوصاف الثلاثة يعني أن هذا السائل الذي هو الزيت أو السمن قد خرج عن حقيقته الأصلية وخالطته النجاسة بحيثُ تغلبت عليه فجعلته سائلاً آخر فهو حينذاك يكونُ نجساً لا يجوزُ بيعُه ولا أكله ولا استعماله بأي طريقة من الطرق لأنه نجس ويجب إراقته؛ لأن النبي r كان يقول : (**لَعَنَ اللهُ اليهود، حُرّمَت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرّم أكلْ شيءٍ حرّم ثَمَنَهُ**) فهذا الزيت أو ذاك السمن إذا تنجس بنجاسة ما في مثالِنا نحنُ الفأر الميت، حينئذ أصبَح نجساَ فلا يجوزُ بيعُه، لأن الله حرّم أكله، وبالتالي أكل ثمنِه، كما سمعتم في الحديث السابق : (**لَعَنَ اللهُ اليهود، حُرّمَت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله – عزّ وجلّ – إذا حرّم أكلْ شيءٍ حرّم ثَمَنَهُ**) .

الشحم هو طيب وهو تابعٌ للحم في شريعتنا، القاعدة المهيمنة المسيطرة على كل الشرائع إلى يوم القيامة، أما في شريعة اليهود فقد كانَ اللهُ –عزّ وجلّ– حرّم عليهم شحومَ الدواب الحلال أكل لحومها، وقد صرّح في القرآن بسبب هذا التحريم الذي قد يتساءل عنه بعض الجالسين فيقول: لماذا حرّم اللهُ على اليهود الشحوم ؟

الجواب: في نفس القرآن الكريم ((**فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ**)) ، فالشحوم من الطيبات التي حرمها الله عليهم، وإن حرمها الله عليهم فلازم ذلك تحريم البيع والشراء، لكن اليهود الغُلف القلوب بنص التوراة عندَهم لم يصبروا على هذا الحكم الشرعي ، بل احتالوا عليه ؛ وذلك بأنهم أخذوا الشحوم و وضعوها في القدور و أوقدوا النار من تحتها فسالت وأخذت شكلاً مستوي السطح كما يُقال، بظنهم أو كما سولت لهم أنفسُهم الأمَّارة بالسوء أن هذا الشحم صار حقيقة أخرى ليس ذلك إلا باختلاف الشكل، أمّا الدهن فهو لا يزالُ دُهناَ، ولذلك يستعمله الناس، فلعنهم الله –عزّ وجلّ– كما أخبر الرسول عليه السلام في الحديث السابق: (**لَعَنَ اللهُ اليهود حُرّمَت عليهم الشحوم**) ، لا تنسوا الآية: ((**فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ**)) ، (**حُرّمَت عليهم الشحوم فجملوها**) ايش معنى جملوها ؟ ذوبوها ، (

ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرّم أكلْ شيءٍ حرّم ثَمَنَهُ) على ذلك تنكة الزيت أو السمنة إذا وقعت فيها نجاسة ثم تغيرت أحد أوصافها الثلاثة فلا يجوز بيع ذلك وبالطبع لا يجوز أكله ولا استعماله بأي طريق من الطرق، ويجب أن يُراق لأنه نجس.

أمّا إذا كان الأمر كما ذكرنا آنفاً، أن المادة النجسة التي وقعت فيه لم تؤثر في تغيير أحد أوصافه الثلاثة فيجوز استعمال هذا السمن أو ذاك الزيت بعد إخراج العين التي يمكن أنها إذا بقيت في هذا السائل مع الزمن تتفسخ و يُنتن هذا المتفسخ ذاك السائل فيتنجس ولا يجوز أكله ولا بيعه ولا شراؤه، هذا ما يتعلق بذاك السؤال.

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإيّاك.

الشيخ : فيه غيرُه شيء ؟

السائل : نعم ، هل يجوز لعن أناس ميتين لأنهم قد تسببوا في قتل كثير من السُنيين و في إهانة الدين الإسلامي وآخرون لا يزالون على قيد الحياة من شاكلتهم ، هل يجوزُ لعنُهم ؟

الشيخ: إذا كان هؤلاء الذي ورد السؤال في حقهم هل يجوز لعنهم يجب أن تُدرس المسألة دراسة دقيقة جداً، هل هُم تسببوا بقتل جماعة من المسلمين بقصد سيء فحينئذٍ الجواب يجوزُ، أمّا إن كان ذلك خطأ منهم فلا يجوزُ، ولعنُ المجرِمِ في الإسلام أمر جائز بخلاف فيما يظن بعض الناس ؛ لأن النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– قد دعا شهراً كاملاً على المشركين الذين غدروا بالقراء السبعين من الصحابة الذين أرسلهم الرسول –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– لدعوة المشركين إلى عبادة الله وحده لا شريكَ له، فأعطوهم الأمان ثم غَدروا بهم فقتلوهم جميعاً، سبعين من علماء الصحابة وقرائهم، فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوات الخمس في القنوت، ثم نزل في حقهم قوله تبارك وتعالى : ((**لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**)) ، انكشف سر نزول هذه الآية بعد مدة فقد جاءوا أولئك المشركون تائبين إلى الله –عزّ وجلّ– فليس في الحديث الصحيح دليل على منع الدعاء على أعيان معينين من المشركين لأن سبب نزُول هذه الآية أنه كان سَبَقَ في عِلم اللهِ –عزّ وجلّ– أن أولئك المشركين الذين قتلوا السبعين من قراء الصحابة ، سبق في عِلم اللهِ –عزّ وجلّ– أنهم سيؤمنون باللهِ ورسولِه و يكونون من أصحابِ الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفي هذه الصورة جاء الحديث الصحيح : **(إن الله – عزّ وجلّ – يعجبُ من قاتلٍ يَقْتُلُ مُسلماً ثم يُسلم القاتل فيدخلان معاً الجنّة)** ، الكافر يقتُل مسلماً فمصيرُه النار بطبيعة الحال لكن هذا الكافر يؤمن بالله و رسوله ، والتوبة والإسلامُ يجبُّ ما قَبلَهُ، فإذاً هذا القاتل يدخل مع المقتول كلاهما الجنَّة ((**إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ**)) .

ماذا نستطيع أن نتخذ هذا الحديث في لعن الرسول عليه السلام أقوام معينين قتلوا طائفة كبيرة من المسلمين أنه دليل على جوازُ اللعن للكافر بعينه، بل يجوزُ لعنُ المجرم المعروف بإسلامه، قد يكونُ منافقاً يبطنُ الكفر ويظهر الإسلام، وقد يكون يُبطن الإسلامَ أيضاً ولكن إيمانُه بدينه ليس قوياً، ولذلك يقع منه معاصي وذنوب كبيرة من ذلك أن يقتل نفساً مؤمناً متعمداً، فهذا المسلم الذي يرتكب معصية من المعاصي لاسيما إذا كان مُصرّا على ذلك وليست زلة قدم منه، فهذا أيضاً يجوزُ في الإسلام لعنُه كما جاء في ذلك حديث صحيحٌ وفي من هو أهون من قاتل النفس المسلمة.

جاء في الأدب المفرد للإمام البخاري، وسُنن أبي داود السجستاني ، وغيرهما أن رجلاً جاء إلى النبي – صلى اللّهُ عليه وعلى آله وسلم – فقال: يا رسولَ الله جاري ظلمني ، جاري ظلمني ، فقال لهُ عليه السلام : (**أخرِج متاعك فاجعله في قارعة الطريق**) فكان الناس يمرون والمتاع الملقى في الطريق يُلفت نظرهم، والرجل واقف بجانب متاعه يُشعرهم بأنه كأنَّ أحداً أخرجه من دارِه وطرَده منه، فيقولون له: ما لك يا فُلان ؟ فيقول: جاري هذا ظلمني، فما يكونُ منهم إلا أن يسبّوه ويقولون: قاتّلهُ الله، لعَنهُ الله ، و الظالم يسمع بأذنيه مسبة الناس ولعن الناس له، فكان ذلك أقوى رادع له عن ظلمه لأنه سار إلى النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– ليقولَ: يا رسولَ الله، مُر جاري بأن يعيد متاعه إلى دارِه، فقد لعنني الناس، فكان جوابه – عليهِ الصلاةُ والسلام – : (**لقد لعنك من في السماء ، قبل أن يلعَنك من في الأرض**) .

الحضور : الله أكبر .

الشيخ: الشاهدُ هنا : – أن النبيَّ – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – أقرّ الناس الذين لعنوا هذا الظالم، وما أنكر ذلك عليهم حينما وصله خبرهم من هذا الظالم حين قال: لعنني الناس، ومن أجل ذلك يقول علماء الأصول: أن سُنّة النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

1- سنّة قوليه من كلامِه .

2- و سنّة فعلية يفعلُها الرسول عليه السلام بين أصحابِه .

3- أو تقريره، يرى شيئاً فلا يُنكره، فيصبح هذا الشيء جائزاً في أقل أحواله .

ومن هنا حينما رأينا في هذا الحديث الصحيح أن النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– لم يُنكر على أولئك الناس الذين لعنوا الظالم، بل أقرّهم على ذلك، صار الحديثُ دليلاً على جواز لعن للشخص بعينه بسبب جُرم يرتكبه بحق أخيه المسلم.

وقد يكون الجرم أعظم إذا كان فيه دعاية لجُرمه الذي هو واقعٌ فيه، وعلى ذلك جاء الحديث الصحيح من قوله –

صلى الله عليه وعلى آله وسلم – : **(صنفانِ من الناس لم أرهما بعد، رجالٌ بأيديهم سياط كأذنابِ البقر يضربون بها الناس، و نساء كاسياتٌ عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة)** زاد في حديثٍ آخر : **(العنوهنّ فإنهنّ ملعونات ، لا يدخَلن الجنّة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرةِ كذا وكذا)** ، وفي بعض الأحاديث الأخرى الصحيحة : **(إن ريحَ الجنّة توجد من مسيرة مائة عام)** مع ذلِك هذا الجِنس من النساء المتبرجات الكاسيات العاريات، يقول الرسول – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – : **(لا يدخَلن الجنّة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرةِ مائة عام)** ، لهِذا يجوزُ لعن الكافر بل والفاسق من بابِ تأديبه، سواءٌ كان ذلك في وجهه أو في غيبته، من أجلِ هذا جمع بعض العلماءِ ست خصال يجوزُ للمسلم أن يستغيب بها من تمثلت فيه هذه الخصال، فقال الشاعر الفقيه :

"القدحُ ليسَ بغيبةٍ في ستةٍ متظلمٍ ومعرفٍ ومحذرِ

ومجاهرٍ فسقاً ومستفتٍ ومن قلب الإعانَة في إزالةِ مُنكرِ "

تعلمونَ جميعاً أن الغيبة محرمة أشدَّ التحريم بالكتابِ والسنّة، وأنّ تعريفها أو صفة الغيبة كما قال عليه السلام : **(الغيبةُ ذكركَ أخاك بما يكره)** قالوا : يا رسولَ الله ، أرأيت إنْ كان فيه ما قُلت ؟ قال : **(إن قلت ما فيه فقد اغتبته، وإن قلت ما ليس فيه فقد بهته)** فالبُهتان بلا شك جُرم عظيم، هذه الغيبة وهي أن تذكر أخاك المسلم بما فيه حرامٌ.

أحد الحضور : بما يكرهُ .

الشيخ: بما يكرهُ ، نعم ، إلا في هذه الخصال الست وهي: قال **(متظلمٍ)** رجل مظلوم فهو يذكر ظالِمه بظَلامتِه كما سَبق في الحديث السابق كيف شكاه للنبي فواضح جداً أن ذهابه للرسول وقوله في فلان ظلمني هذه غيبة، و وصفه بما فيه هذه غيبة، لكن الرسول –صلى الله عليه وعلى آله وسلم– ما نهره وما قال له هذه غيبة، لأنه هذه ليست من الغيبة المحرّمة، لأن مقصود الرجل كان أن ذكر ذلك ليصل إلى رفع الظلم عنه، وهذا أيضاً مؤيد بالقرآن الكريم: **((لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ))** ، هذا القسم الأول مما يحلُ استغابته وهو المظلوم يستغيب ظالَمه وعلى هذا أيضاً جاء قولُه عليه السلام : **(مَطلُ الغنيِّ ظلمٌ)** فرجل له عند آخر ظِلمة دين مال ، أقرضه إياه لوجهِ الله، ثم هو يُماطل المحسن إليه وهو قادرٌ على الوفاء فلا يفعل، فهو ظالِم فيجوزُ استغابته وقد جاء الحديث صريحاً في جِنسِه ألا وهو قول صلى الله عليه وسلم : **(لَيُّ الواجد يُحل عِرضَه و عقوبته)** يحل عِرضَه يعني الطعن فيه بأن يقول فلان ظالِم ، فلان أكل حقي، ولا يتبادرن إلى ذهِن أحدٍ أن المقصود بالعرضِ هنا أن ينال من عِرضِ أهله، حاشا ! ، وإنما ينال من عِرضِ هذا الظالِم وفي حدودِ ظُلمِه إيّاه ،

(لَيَّ الواجد يُحلّ عِرضه و عقوبته) ، هذا المتظلم .

والثاني: (مُتظلمٍ ومعرِّف) هذه مسألة هامّه جداً، لأن كثير من الناس بجهلِهم يوجدون مشاكلَ تورعاً [بالغاً] منهم، (معرِّف) يأتي إنسان إليك وأنت مسلم طيب ما تحب أن تعصي الله ورسوله، يسألك شو رأيك يا فلان ، فلان أبو فلان تعرفه أنت جيداً، وهو يريد أن يشاركني، شو بتنصحني أشاركه ؟ والاَّ لا ؟ فهو يعلم أنه خائن في تجارب سابقة مع بعض الناس أكل أموالهم، فما يتكلم بما يعرفه فيه وبيقول كلمه ما تأتي في بعضِ البلاد: كل الناس خير مني ، كل الناس فيهم خير و بركة، ولا بركة فيه لأنه هو خائن، لماذا ؟ بيقول هذه غيبة هذا ما بيجوز، لكن جهلِ أن الغيبة من هذا النوع ليسَ فقط يجوزُ بل يجبُ ؛ لأن الدينَ النصيحة، كذلك من هذا القبيل وربما يكون أخطر يأتيك الرجل يريد أن يخطب بنت جارك، يا فلان شو رايك ببنت فلان؟ كمان بيأتي الجواب التقليدي: والله، كل الناس فيهم خير وبركة، وهو بيعرف لا سمح الله من البنت أنها شاردة وأنها فلتانه تروح وتجي وأشكال وألوان ، فالواجب على هذا الجار أن يحكي ما يعلم وليس هذا من الغيبة في شيء أبداً، لأنه إذا لم يحكي الحقيقة.

[انقطع فجأة ورجع الصوت للشيخ أبو ليلى الأثري] .

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيم من سلسلة الهدى والنور أجوبة على أسئلة عبر الهاتف.

الشيخ : نعم .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : مساك الله بالخير .

الشيخ : مساك الله بالخيرات والبركات .

السائل : كيف حالك يا أستاذنا ؟

الشيخ : الحمدُ لله بخير، كيفك أنت ؟

السائل : الحمدُ لله رب العالمين بخير من الله .

الشيخ : إن شاء الله الجميع بخير .

السائل : الحمد لله كلهم بخير .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : أستاذي !

الشيخ : نعم .

السائل : في عندنا كم من سؤال بعد إذنك

هل العقيقة توزع أو تُطبخ أو تبقى في البيت، وما هي السنّة في ذلك ؟

الشيخ: الذي يوزع العقيقة له ثلاث حالات فيها .

السائل : نعم .

الشيخ : مثلاً من الأشياء بأي شيء يراه من غيره، بمعنى إن شاء أكلها هو وأهله

السائل : نعم .

الشيخ : إن شاء وزعها كلها على الفقراء والمساكين [...] .

السائل : إي نعم .

الشيخ : إن شاء وزعها على أقربائه واصدقائه إن شاء نوع من هيك وهيك وهيك ، المهم هو ... .

السائل : نعم .

السائل : أستاذي يوجد رجل له صداقة مع أحد التجار، فقال له التاجر: إذا أحضرت لي زبائن فأنا أعطيك 5% إذا اشترى بمائة دينار، هل على هذا الصديق للتاجر يجوزُ له ذلك ؟

الشيخ : اذا جبت لي إيه ؟

السائل : إذا جبت لي زبون بمائة دينار بيشتري من عندي أنا بعطيك 5 دنانير، يعني 5% .

الشيخ : إذا جابله زبون يشتري بمائة دينار ؟

السائل : إيه نعم .

الشيخ : يعطيه بالمائة خمسة .

السائل : إيه نعم .

الشيخ : وإذا جابله زبون اشترى بخمسين ؟

السائل : ياخذ نصف ..أستاذي، يأخذ نسبة أستاذي .

الشيخ : يأخذ نسب .

السائل : إيه نعم .

الشيخ : طيب إن كان التاجر يجد الخمسة بالمائة أو تقول النسبة بالمائة بيخرجه من كيسه وليس من كيس الزبون

فهو جائز.

السائل : نعم .

الشيخ : أما إن كان بيعلقها في الزبون وبيأخذ منه خمس بالمائة ويعطيه هذا الوسيط فهذا لا يجوز .

السائل : آه جزاك الله خير يا أستاذنا .

الشيخ : وإيّاك.

السائل : أستاذي !

الشيخ : نعم .

السائل : ما حكم الجماع أثناء الحيض ؟ وما على الرجل الذي فعل ذلك ؟

الشيخ : قله يا أخي هذا خلاف نص القرآن ((**فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ**)) وثانياً فيه أحاديث فيها وعيد شديد لمن أتى حائضاً (**فقد كفر بما أنزل على محمد**) ولمن فعل ذلك فعليه أن يتصدق بنصف دينار و ... .

السائل : ويتوب إلى الله ؟

الشيخ : ويتوب إلى الله .

السائل : أستاذي !

الشيخ : نعم .

السائل : هل يجوزُ للزوج عند مداعبة زوجه أن يرضع من حليبها، أي من ثديها ؟

الشيخ : ما فيه مانع .

السائل : جزاك الله خير أستاذنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلامُ عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمةُ الله وبركاته .

السائل : السلام عليكم ...، كيف حال أستاذنا؟ أنا أستاذي بتكلم الآن من بيت صهري بخصوص نحنا جالسين الآن بخصوص تعرف توفت رحمةُ الله عليها والدته ، فيه بعض الأسئلة عما بتجهزها لنا الآن ، أيه نعم ، لو سمحت دقيقة واحدة ، آه أستاذنا ، سامعني ؟.

الشيخ : إيوه .

السائل : أستاذي بخصوص هذا الموقف، أنه طبعاً يكون فيه الوفاة، في بعضهم يضع القرآن ليقرأه طبعاً في المسجل ، فما رأيكم في ذلك ؟

الشيخ : قراءة القرآن في هذه المناسبة من قارئ حي أو بالمسجل قراءة كلاهما لا يشرع في دين الإسلام ، وعلى من أصيب بميت أولا أن يتلقى ذلك بالرضا والقبول، وبالصبر الجميل كما قال تعالى: ((**وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**)) . ومن ذلك أن يقول: (**إنّا لله وإنا إليه راجعون**) ، وكلما استحضر عظمة المصيبة كرر هذه العبارة الجميلة : (**إنّا لله وإنا إليه راجعون**)، ويكثرون الدعاء للمتوفى وإن كان لابد ما فيه [من] طريقة إلا هي، ولكن الابن والبنت للمتوفى لهما أن يقرءا من القرآنِ ما شاءا على روح المتوفى سواء كان أبا أو كان أما ، أما الآخرين فلا يقرؤون القرآن على روح المتوفى وإنما لهم الدعاء ((**رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا**)) ، هكذا ينبغي أن يكون موقف المصابُ بمثلِ هذا المصابِ ، ونسأل الله للميت أن يرحمه .

السائل : اللهم آمين .

الشيخ : ونسأل الله للمصابين الصبر .

السائل : أستاذي .

الشيخ : نعم

السائل : بخصوص الطعام .

الشيخ : الطعام إذا تقدم به أقارب الميت بالمصابين للميت، أما المصابين فلا يجوز لهم في شرعِ الله أن يصنعوا طعاماً وحسبهم ما نزلَ بهم من مصيبة، لقوله عليه السلام لبعض جيران وأقارب جعفر : (**اصنعوا لآلِ جعفر طعاماً فقد شغلهم ما هم فيه**) فهم في هذي الحالة في مصيبتهم لا يجوز أن يشتغلوا أنفسهم بضيافة واستقبال المعزين ؛ لأنه هذا ليس عُرفاً ، إنما هذا ... فلا يجوز لهم صنع الطعام للمصابين، وإلا من الجيران بيصنعوا الطعام للمصابين، هذا فقط .

السائل : أستاذنا .

الشيخ : نعم .

السائل : بخصوص يعني في مثل هذه المجالس أحياناً يعني يضطر البعض في بعض الأسئلة عن الدنيا والجنة والنار

الشيخ : نعم .

السائل : من الجالسين أو من عامة الناس البعض منهم ينكرون الآخرة وينكرون الجنة يعني يقولون: أنه إذا مات الميت خلاص راح مات كالكلب، فمثل هذا الرجل أو هذا القائل يعني ما الحكم في ذلك ؟

الشيخ : هذا ليس مسلماً ولا يهوديا ولا نصرانياً ، واليهود والنصارى خيرٌ منه، يعني هذا دهري ، هذا زنديق ملحد ، وهو لا يؤمن بالله ولا برسوله، وفي القرآن الكريم ((**وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ**)) ، المهم أخي هذا ليس مجال البحث في حقه بمناسبة هذه الوفاة .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حال أستاذنا ؟

الشيخ : أهلاً وسهلاً .

السائل : في عندي كم سؤال تسمح لنا فيهم .

الشيخ : تفضل .

السائل : ما الأفضل صلاة السنة في البيت أو في المسجد يا أستاذي ؟

الشيخ : في البيت .

السائل : في البيت !

الشيخ : معلوم ، (**أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) .

السائل : نعم .

الشيخ : هكذا يقول الرسول عليه السلام .

السائل : صلى الله عليه وسلم .

السائل : أستاذنا ما كيفية السلام الوارد عن النبي صلى الله عليه سلم في الصلاة وهل ورد أنه عليه السلام كان يبدأ السلام جهة القبلة ثم يشير إلى اليمين ثم إلى الشمال ؟

الشيخ : هذا التفصيل لا أصل له في السنة وإنما كان يلتفت إلى يمينه قائلاً: السلامُ عليكم ورحمةُ الله ثم يلتفت إلى يساره قائلاً : السلامُ عليكم ورحمةُ الله ، أما هذا التفصيل فلا أصل له في السنة، يقول به بعض المذاهب كمذهب الشافعي، لكن لم يرد في السنة.

السائل : أستاذنا بخصوص يعني يمين ، فيه موعظة فيها هذا الشيء أو فيها يعني لها موعظة –مثلاً– عن اليمين والشمال، يعني مقصود فيها عن الملائكة يعني ؟

الشيخ : فيه قيل يعني أنه يسلم على من يمينه من المسلمين ومن على كتفيه من الملائكة، أما ذكر الملائكة هنا فلا أصل له أيضاً، كذلك لما بيسلم عن اليسار بيقصد من على يساره من المصلين ومن على [منكبه] الأيسر من الملائكة.

السائل : نعم .

الشيخ : لكن ذكر الملائكة سواء عن اليمين أو اليسار لم يرد له ذكر في السنة .

السائل : أستاذنا ، عذاب القبر هو عذاب حتى يوم القيامة أم متقطع وما الدليل على ذلك ؟

الشيخ : ربنا قال في القرآن الكريم في حق فرعون وجماعته ((**النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا**)) ((**غُدُوًّا وَعَشِيًّا**)) .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا بالنسبة لهل أكفر الناس فرعون وجماعته، اللي اتخذوه إلهاً من دون الله، أما الآخرين لا شك يعني من الفساق من المسلمين بيكون عذابهم دون ذلك، أما تفصيل بين كم وكم فهذا ليس له ذكر في السنة

السائل : نعم .

السائل : أستاذي يوجد عندنا الآن في بعض الأهالي في هذا البلد يزينون باب بيوتهم لعودة المسلم من تأدية فريضة الحج، هل هذا الشيء من السنة ؟

الشيخ : آه على العكس من ذلك ، تزيين البيوت إذا كان يعني برضا الحاج القادم فهو إن كان لا يُفسد عمله فبما لا شك يُنقص عليه أجره، لأنه من باب الرياء والسمعة والرسول u بيقول : (**من راءى الناس راءى الله به ومن سمّع الناس سمّع الله به**) وإن كان بدون رضا من الحاج فيكون المسؤولية والمؤاخذة منصبة على الأهل الذين يزينون المنزل بمناسبة قدوم الحاج.

السائل : الله يجزيكم الخير أستاذي.

الشيخ : فيه سؤال ؟

السائل : نعم ، السلامُ عليكم .

الشيخ : ألو .

السائل : نعم ، نعم ، أستاذي [انقطع فجأة ورجع الخط للسائل] .

الشيخ : نعم .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : أزعجناك يا أستاذنا .

الشيخ : عفوا .

السائل : عندي أحد الأخوة وفيه عنده هذا السؤال، يقول: يميل الشيخ ابن تيمية إلى تقسيم التصوف لسني وبدعي ، فما قول فضيلتكم خاصّة وإن هذا الرأي يميل له الآن بعض دعاة السلفية كالدكتور مصطفى حلمي في كثير من كتبه ؟

الشيخ : وهذا سلفي ؟!

السائل : نعم .

الشيخ : مصطفى حلمي سلفي ؟!

السائل : يقول إنه سلفي ؟

الشيخ : شو الدليل على سلفيته ؟

السائل : [يسأل صاحب السؤال] شو الدليل على سلفيته .

صاحب السؤال : يكتب في السلفية .

الشيخ : اسأل هذا الرجل الذي يسأل هذا السؤال : شو الدليل على سلفيته ؟

السائل : [يخاطب صاحب السؤال] تكلم مع الشيخ .

صاحب السؤال : هو يزعم إنه سلفي ، ينتصر لاثبات الصفات على مذهب السلف ، بيذم مذهب الأشاعرة، ينتسب لمذهب السلف ودائماً يذم من عاب السلف باستمرار، وأكثر من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية في الفترة الأخيرة، و أكثر من ... .

الشيخ : ألو .

السائل : نعم أستاذي، انته مش سامعه ؟

الشيخ : عم بيقطع الكلام

السائل : أستاذي يعني بيذم ... تكلم ، تكلم ... يعني أستاذي بيكتب في منهج السلف هذا الرجل .

الشيخ : شو له من الكتب ؟

السائل : ابن تيمية والتصوف .

الشيخ : هذا ما بيدل على أنه سلفي أخي ، على كل حال التصوف لا يمدح لأنه تصوف لكن ما كان منه مطابقاً للكتاب والسنة فهو مما ينبغي عدم رده بمجرد أنه يقال إنه تصوف، يعني لاشك أن مذهب من المذاهب الأربعة للأئمة الأربعة هو أقوى وأسلم من كثير من أقوال المتصوفة فكما أنه يوجد في كل مذهب من المذاهب ما يوافق الكتاب والسنة فيؤخذ به لموافقته للكتاب والسنة، لا لأنه مذهب إمام من الأئمة ، وإذا وجد في مذهب من مذاهب هؤلاء الأئمة ما يخالف الكتاب والسنة رد ورفض، وإن كان قد قال به إمام من الأئمة ، فالتصوف كذلك يُقالُ فيه، ما وافق الكتاب والسنة فهو صواب وما خالفه فليس بصواب، لكن لا ينبغي أن يقال هناك تصوف صالح وتصوف طالح لأن ما في الكتاب والسنة يغني عن كل ذلك، هذا رأيي واعتقادي .

السائل وصاحبه : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياكم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

المقدم : الله يجزيك الخير أستاذي بارك الله فيك عدنا هنا أخونا نعمان يريد يستفسر منك ، إيه نعم ممكن؟ ، بخصوص مسألة ، تفضل .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : واللهِ فيه سؤال يا شيخ معليش ، فيه تجمع سكني للمسلمين ولا يوجد به إلا مسجد واحد .

الشيخ : كيف ؟

السائل : تجمع سكني للمسلمين ، إسكان للمسلمين ، لا يوجد به إلا مسجد واحد ، وهذا المسجد مبني بجوار مقبرة، بل وجدنا أمام المحراب عدد من القبور ، فهل يصلى به أم يصلي أبناء الحي منفردين ؟ معظم المساجد بعيدة عن المنطقة .

الشيخ : لا يصلون فيه ولا يصلون منفردين.

السائل : بارك الله فيك ، يصلون به!

الشيخ : لا ، لا ، ما سمعتني .

السائل : لا يصلون فيه ولا يصلون منفردين ، أين يصلون ؟

الشيخ : وإنما يصلون مجتمعين ولو في دار أحدهم .

السائل : وإن تعسر ذلك ؟

الشيخ : إلى أن يتمكنوا من بناء مسجد وهذا واجب عليهم .

السائل : نعم لكن إن تعسر هذا الأمر ، من باب وجود الحرج عند البعض أو قلة الفهم الإسلامي .

الشيخ : لا يتعسر عند اثنين ثلاثة من المسلمين، وليس المقصود أن يجتمع المسلمون جميعاً، لأن المسجد الذي لا إشكال فيه لا يجتمعون فيه جميعاً، و ((**لا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ**)) .

السائل : ولو تعسر الاجتماع يصلي منفرداً ولا يصلي في المسجد ؟

الشيخ : نعم ، لكن نحن لا نقنع انه ما نصلي في المسجد على أساس أن نصلي منفرداً ، وإنما نعمل دعوة لمن يترجح عندنا أنه يتجاوب معنا أن لا يصلي في هذا المسجد ويصلي في دار أحد هؤلاء المسلمين الطيبين.

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : يعني ما ينبغي أن نقنع بتهريبهم فقط من هذا المسجد ولا يغني أن يصلي كل واحد في البيت كسلاً لأن الصلاة في هذا المسجد لا تصح، وإنما على هؤلاء أن يسعوا وأن يتجمعوا اثنين ثلاثة في أي مكان، وبعد ذلك يرزق الله ما لا تعلمون .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإيّاك .

السائل : السلام عليكم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالك أستاذنا ؟

الشيخ : أحمده وأشكره .

السائل : الله يبارك فيك .

الشيخ : كيف حالك ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : كيف صحتك اليوم ؟

السائل : الحمدُ لله أحسن الحمد لله بخير من الله .

الشيخ . : إن شاء الله الجميع بخير ؟

السائل : الحمدُ لله كلهم بخير ندعو لك بالسلامة أستاذنا .

الشيخ : الحمدُ الله ، الله يسلمك .

السائل : الله يبارك فيك ، أستاذي ، فيه حديث في صحيح الجامع : **(نهى رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن الوحدة ، أن يبيت الرجل وحده)** ، هل هذا أستاذنا في الحديث ينطبق على الإنسان الذي أهله سافروا من هذا البلد إلى بلد آخر عن هذا الإنسان، وهل يبيت أنا لوحدي في هذا البيت ؟

الشيخ : الوحدة في هذا المثال اللي أنت متصوره ، أن الضرورة لا بد منه ، والضرورات تبيح المحظورات ، والشرع دائماً بينهى عن شيء بإمكان الإنسان أن [يطبقه] ، وليس لأيما عارض، فهمتني ؟

السائل : ايه نعم، أسمعك وأفهمك أستاذي .

الشيخ : طيب، ولذلك فما ينطبق الحديث على المثال اللي انته عم بتضربه .

السائل : إذاً أستاذنا بدنا معنى الحديث المفهوم من هذا الحديث .

الشيخ : ما وضحلك المفهوم يا أخي ، إنه الإنسان ما [يفكر] ينام وحده .

السائل : إيه نعم .

الشيخ : أما الشي اللي هو بيغلب عليه فما يكلف .

السائل : طيب أستاذنا قد يكون من البعض أنه أن يتضايق من النوم مع زوجته حتى، يعني هو ينام في غرفة وهي تنام في غرفة

الشيخ : ايه هذا عم بينصب الحديث عليه، هذا اللي بينصب الحديث عليه.

السائل : إيه نعم ، جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : أي خدمة أستاذي .

الشيخ : سلامتك بارك الله فيك .

السائل : أستاذي ، هذا للتحريم أو للكراهة ؟

الشيخ : للتحريم .

السائل : للتحريم .

الشيخ : آه .

السائل : السلامُ عليكم .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : مساك الله بالخير .

الشيخ : مساك الله بالخيرات والبركات .

السائل : كيف حال أستاذنا ؟

الشيخ : الحمد لله بخير ، كيفك انت ؟

السائل : الحمدُ لله رب العالمين .

الشيخ : كيفك اليوم ؟

السائل : الحمدُ لله .

الشيخ : دائماً .

السائل : الحمدُ لله ، أستاذي في حديث في صحيح الجامع : (**من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لوقتها من الغد**) ، ما المقصود (**لوقتها من الغد**) ؟ ما هو المقصود من ذلك ؟

الشيخ : بدك تجمع بين هذا الحديث والحديث الآخر، فليصلها حين يذكرها وليصلها غداً في وقتها .

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : فهمتني ؟

السائل : نعم ، نعم أستاذي .

الشيخ : طيب ، غيرُه .

السائل : أستاذي أعد مرة ثانية عفواً .

الشيخ : بقول : هذا الحديث ما بيتعرض لصلاة المنسية وإنما في صلاة اليوم الآتي ففي اليوم الآتي يأمر الرسول أن يصلي صلاة اليوم الآتي في وقتها، ولا يفوتها على نفسه كما فوت سابقتها ، وسابقتها يصليها حين يذكرها، أما اللاحقة بها فيصليها في وقتها ، واضح ؟

السائل : واضح أستاذي فيه أخونا عادل هنا بيسألك سؤال ثاني .

الشيخ : تفضل .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : عليكم السلام .

السائل : كيف حالك شيخنا ؟

الشيخ : أهلين .

السائل : بالنسبة لأجيب المحرم مع المرأة للحج أو السفر ، أجيبه للحج هل هو شرط أداء أم شرط وجوب مع توفر الاستطاعة المالية ؟

الشيخ : لا ، هو شرط وجوب ، والحج صحيح .

السائل : شرط وجوب ، والحج صحيح .

الشيخ : إيه نعم .

السائل : طيب امرأة ليس موجود معها محرم .

الشيخ : كيف ؟

السائل : امرأة ليس موجود معها محرم .

الشيخ : [حجت] ؟

السائل : إيه نعم .

الشيخ : إذا حجت فحجها صحيح .

السائل : هل تنيب قياسا على الرجل الذي لا يستطيع الثبات – مثلاً – على الدابة .

الشيخ : لا تنيب لأنه مش يعني فرض عليها .

السائل : آه .

الشيخ : لكن إذا أنابت كتب لها الأجر .

السائل : يعني فرق بين حجة، يعني كتب لها حجة ؟

الشيخ : إيه نعم .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإيّاك .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : السلامُ عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالك أستاذنا ؟

الشيخ : أهلين ، الحمدُ لله .

السائل : كيف أصبحتم ؟

الشيخ : بخير ، كيفك أنت ؟

السائل : الحمدُ لله بخير .

الشيخ : عسى ما فيه بأس ؟

السائل : الحمدُ لله ، لا ، لا أراك الله بأساً .

الشيخ : الحمدُ لله .

السائل : أستاذي بخصوص المسبحة فيه عندي سؤال .

الشيخ : آه .

السائل : من المعلوم أن استعمال المسبحة ليس من السُّنّة ، وقد احتج علينا بعض الناس بقوله أن هناك بعض الآثار الصحيحة وفيها مشروعية استعمال المسبحة ويقول أن هذه الآثار قد وردت في كتاب للغماري في الرد عليك، فما مدى صحة هذا الكلام ؟ وما مدى صحة هذا الآثار ؟

الشيخ : الآثار في السبحة ما فيه ، فيه آثار في التسبيح بالحصى .

السائل : نعم .

الشيخ : وما كان منها مرفوعاً إلى الرسول فلا يصح ، وما كان منسوباً إلى بعض الصحابة ، كنا إحنا ضعفناها كلها ، وإن صح شيء منها فذلك غير ما ثبت في السنّة من العقد باليمين والأمر بذلك، فلو ثبت بأنه بعض

الصحابة عد بالحصى بيكون خلاف السنّة، ولذلك فلا يلتفت إلى العد بالحصى فضلاً عن السبحة، السبحة ما لها أصل، وإن احتجوا بالآثار عم بينفذوا عن السنّة، السنّة العد بالأصابع، وأمر الرسول بذلك ، وقال : **(إنهن مسئولات يوم القيامة)** الحصى والسبحة ما تسأل، فكل شيء بيخالف السنّة فما فيه شك في بدعيتها، فما يهمك ما يجعجعون حوله من بعض الآثار ومن رأس بعض الغماريين، هذولا الطرقيين والصوفيين ، بيحاولوا بيأيدوا بدعوى بعض ما عثروا عليه من الروايات، وأنا في صدد توفير الوقت لإتمام الرد عليهم.

السائل : قواك الله يا شيخنا .

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : وأطال الله في عمرك .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : أستاذنا فيه سؤال ثاني .

الشيخ : تفضل .

السائل : في الحضر إذا فُقد الماء وعلم أن الماء سيُحضر عند الصلاة الثانية، يعني على المثال أستاذنا ، مثلاً ظهرية بدنا نصلي والعصر تحضر الصلاة الثانية، يعني بتحضر المايه، أيه الأفضل أستاذي أتيمم حتى أصلي الظهر في وقتها وإلا أؤجلها أستاذنا على أساس أنه الآن عمال يجوز لنا نعمل جمع التأخير ؟

الشيخ : لا ، لا ، ما فيه داعي للتأخير، بيصلي الصلاة لوقتها بالتيمم .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 010

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-010

محتويات الشريط :-

1 - حوار حول الافتراءات التي أشيعت على الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في بعض الجرائد الإمارتية وجواب الشيخ عليها . (00:00:57)

2 - ما حكم من مات وهو يجهل التوحيد حيث أن الدعوة لم تصله .؟ (00:41:51)

3 - كبير السن إذا تاب هل عليه أن يعيد الصلاة الفائتة.؟ (00:44:21)

4 - هل يجوز إعطاء شيء من الزكاة إلى أفغانستان .؟ (00:49:21)

5 - هل يجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد .؟ (00:51:41)

6 - هل تجوز التجارة في العملة الورقية .؟ (00:53:54)

7 - ما معنى حديث (..أدخلتهما طاهرتين..)؟ (00:57:04)

8 - شبه حول السلفيين بأنهم غير منظمين.؟ (00:59:17)

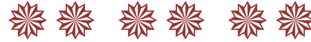

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

إخوة الإيمان :

هذا لقاء مع مندوب جريدة الشرق الأوسط حول الافتراءات التي أشيعت على الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في بعض جرائد الإمارات العربية على لسان وزير الأوقاف الخزرجي.

المقدم: وأشاع على ...، بل منكم ...،زعلان وقال لي ايش المسلمون وجريدة الشرق الأوسط تذكر أشياء غير سليمة ...قلت واللهِ أنا ...اتمنى اشوف الشيخ والتقي بالشيخ وأراه يعني....

الشيخ : نعم ،الو و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته

السائل : .... .

الشيخ : نحمد الله و نشكره

السائل : .... .

الشيخ : في باب إيش

السائل : ....

الشيخ : أيوه .

السائل : ....

الشيخ : والله ما أستحضر الآن ، إي نعم , نعم يعني لا يجلس بينهما

السائل : ....

الشيخ : لا يا حبيبي لا , لا يفرق بينهما بدنيا نعم , أهلا الله يحفظك , وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

المندوب : إنه ترك الخبر هذا بالذات، قال له أنه خبر الرسالة إنه الشيخ أبو شقرة وهو متأثر به، ورسالة ثانية برضه ناس أعطينه ...، يعني...، في من واقع الخبر هذا بدنا نصل إلى تقريبا صورة واضحة نستطيع أن نقدمها للإنسان المسلم في العا لم العربي وفي كل مكان...لا نريد إلا خيراً. إيش كبداية نقول إيش تعليقك على هذا الكلام كله.

الشيخ : أقول، تعليقنا على هذا الكلام أن ناشر هذه الكلمة اوكاتبها وفي ظني أنه لا يمكن أن يكون هو الوزير الخزرجي نفسه، لأني أتصور أن من كان في منزلته يتورع أن يكتب ما لا علم له به، وليس فقط أن يفتري الكذب على دولته ليس على شخصي أنا، وإنما على دولته، حيثُ يقول

السائل : أنه سبق وقبل أربع سنوات..

الشيخ : إيه نعم، إيش يقول هنا: " ويذكر أن هذه الجماعة ظهرت في أول مرة قبل أربع سنوات وعادت في الظهور في الإمارات خلال رمضان، ويتزعمها شخص يُدعى ناصر الدين الألباني الذي لم يستطع نشر وترويج أفكاره رغم محاولته تلك في عدة دول إسلامية كما جرى طردُه من الإمارات قبل أربع سنوات "، فماذا يقول الإنسان إذا نحنُ أثبتنا دخولنا إلى الإمارات بطريقة رسمية وبجواز منذُ سنة ؟.

كيف يجرؤون على مِثِل هذه الفرية ؟ وكنت أنا قدمت أو اقترحت على الأستاذ أبو مالِك قبل أن يلتقي بكم فيما يبدو، أنه يصور لي هذه، يصور هذه التأشيرة، تاريخها كم ؟.

المندوب: ثلاثة آلف وتسعمائة وخمس وثمانين، يعني قبل سنة!.

الشيخ : قبل سنة!، فماذا يقول إنسان عن مِثِلِ هذه الفرية؟ أمّا وذلك أعظم بلا شك لكن هذه تدمغهم في الصميم، لكن أهم عندنا هذه التهم التي جاءت في هذا المقال من ذلك مثلاً :

قولهم" إن هذه الجماعة تُنْكِر المذاهب الإسلامية الأربعة " ونحنُ لنا مؤلفات عديدة تبطل هذه الفرية أشد

الإبطال؛ لأننا نتوسع جداً في الفقه الإسلامي بحيث أننا نصرح ونقول: إنّ اللهَ -تباركَ وتعالى- ....

فنحنُ نؤمنْ بالمذاهب الإسلامية وليس فقط بالمذاهب الأربعة، بل نحن نعتقد أن الإسلام أعظم من أن يُحصر في المذاهب الأربعة، فنحنُ إذا أردنا أن نتفقه في الإسلام استمددنا فقهنا من كتابِ الله ومن سنة رسول اللهِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أصالةً ثم مستعينين على ذلك ليسَ فقط بالمذاهبِ الأربعةِ بلْ وبالمذاهبِ الأخرىْ المدوَنَة في كتب المخطوطات في كُتُبِ الفقهِ، كمذهب الأوزاعي -مثلاً- و عبد اللهِ بن المباركْ وعبدُ اللهِ بن المهدي وسُفيانْ الثوري و أمثالُهم كثير وكثير جداً، فهذه تُهمة.

والتُهمة الأكبر قولُ هذا الكاتِب: " وتشكيكُ بسنةِ رسولِ اللهِ -صلى الله عليهِ وعلى آلهِ وسلّم ".

هذا في الحقيقة يعني باقعة لا علاج لها، نحنُ [نخدمُ] السنّة منذُ نحو نصف قرن من الزمان، ولنا مؤلفات معروفة عند العلماء وطلاب العِلمْ، ولسنا بحاجة أَنُّ نسرد شيئاً من ذلك، لكن أهل العِلم يعلمون هذه الفرية، نحنُ تارة نسمى بأهلِ الحديث، تارة نسمى بأنصار السنّة، تارة نسمى بالسلفيين لأننا ننتسب إلى السلفِ الصالح، كمنهج علمي لفهم الكتاب والسنة، ولذلك فقول هذا القائل: " وتشكك بسنة رسول اللهِ r " لعله يحسن أن يقال: رَمَتْنِي بِداءِها وانْسَلْتْ، " عن طريق تكذيب أحاديث الصِحاح المعتمدة ":

أولاً :- هذا التعبير ليس تعبير علمياً دقيقاً؛ لأن أحاديث الصِحاح غير الأحاديث الصحيحة، الصِحاح كُتبْ، أشهرُها وأصحّها صحيح البخاري وصحيح مسلم، ثم يأتي من بعدها في مرتبة دون سابقتها كصحيح ابن حبّان وابن خزيمة ومستدرك الحاكم ونحوُ ذلك.

فقولُهم: " إنّها تُكذّبْ أحاديث الصِحاحْ المعْتَمَدة " هذا علمياً مُنتقد سواءً من حيثُ التعبيرْ أو من حيثُ المعنى؛ لأن أحاديث الصحاح ما دون البخاري ومسلم منتقدة من كثيرين من أهلِ العِلم، من أوضح الأمثلة على ذلك المستَدرَك على الصحيحين لأبي عبدِ الله الحاكم النيسابوري، فهذا قد وضع عليه الإمام الحافظ الذهبي الدمشقي كتاباً سماه تلخيص المستدرك فانتقده في كثير من الأحاديث، فنحنُ لا ننتقد الأحاديث الصحيحة وإنما ننتقد بعض الكتب التي شذت عن التصنيف العلمي الدقيق تبعاً لكثير من أئمة الحديث، كالإمام الذهبي -الذي ذكرناه آنفاً- وأمثاله كالإمام الزيلعي والإمام العسقلاني ومثلهم كثير.

وكذلك قوله الآن عطفاً على ما سبق في التشكيك في صحة بعض الأحاديث النبوية الأخرى، هذا التشكيك إنما هو بالنسبة لأهل الجهلِ الذين لا علم عندهم بالأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة، يكون أحدهم في ذهنه أحاديث تلقاها من بعض الناس وربما سمعها من سِتَتِهِ أو جدته أو نحو ذلك ممن لا علم عندهم بالصحيح والضعيف، فيأتي أحدُنا ويضعّف حديثاً من هذه الأحاديث فيقول: ضعّف الأحاديث الصحيحة وهي ليست

بصحيحة، وبهذه المناسبة نحنُ لنا كتبْ منشورة والحمدُ لله ويتداولها أهلُ العلم فضلاً عن طلاب العلم، منها سلسلتان إحداهُما: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، طُبع حتى الآن أربع مجلدات منتشرة في العالَمِ الإسلامي، وكثير منها أعيدت طباعته تكراراً، والسلسلة الأخرى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرُها السيء في الأمّة، فلا بأس من أن أضرب لك مثلاً مشهوراً:

كثير من المساجد هنا وهناك يرى الرائي على باب محراب المسجد، منبر المسجد حديثاً، قال –عليهِ الصلاةُ والسلام–: (**إذا صعِد الخطيبُ المِنْبَر فلا صلاةَ ولا كلام، إذا صَعِد الخطيبُ المنبر فلا صلاةَ ولا كلامَ**)...؛ لا أصل لهُ، وهو مشهور عند الناس، فحينما يأتي بعض طلاب العلِم ويسمع هذا الحديث ويقول: هذا حديث لا أصل له، يأتي الجاهِل فيقول: ينكرون الأحاديث الصحيحة!، إلى آخره هناك نبهت في مذكرة ليس لنا الوقت في التنبيه، إنما هو قائم على جهل وعلى اتهام، وكما قيلَ: وهل يستقيمُ الظل والعودُ أعوج ! .

أما قوله: " إنه داءٌ يجبُ استئصالُه "؛ فهذا في الحقيقة بناءَ على ما استقر في أذهانهم من أن كل حديث يسمعونه هو حديث صحيح، بينما أجمعت الأمة الإسلامية كلّها، سلفها وخلفها، أن السنّة دخل فيها ما ليس منها، ولذلك أُلفت الكتب التي تميز وتوضح الحديث الصحيح من الضعيف من أشهر هذه الكتب مثلاً المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للحافظ السخّاوي الذي هو من تلامذة الحافظ ابن حجر العسقلاني، وعلى كل حال من جهِل شيئاً عاداهُ.

أمّا قوله: " ويذكر أن هذه الجماعة ظهرت لأول مرة قبل أربع سنوات وعادت في الظهور في الإمارات خلال رمضان ويتزعمها شخصٌ يدعى ناصر الدين الألباني "؛ هذا أيضاً كذبٌ وافتراء لأني لا أتزعم جماعة؛ وإنّما أنا أدعو كما يدعو غيري من أهلِ العلِم إلى اتباع الكتاب والسنّة وعلى منهج السلف الصالِح، الذي أُمِرنَا أن نقتدي بِهِم في غيرما حديثٍ نبويٍ صحيح مثل قولِه عليه السلام في حديث معروف قال فيه: (**وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النّار إلا واحدة**) قالوا: من هي يا رسولُ الله ؟ قال: (**هي الجماعة**) وفي رواية: (**هي ما أنا عليه وأصحابي**) ولذلك أُمرنَا باتباع السلف الأول ألا وهم الصحابة الكرام، رضيَ اللهُ عنهم، لأنهم كانوا أوعى فهماً للإسلام وأحرص على تطبيقه كما تلقوه من فمِ الرسول صلى الله عليه وسلم غضاً طريّاً، فنحنُ لا نتزعم جماعة إطلاقاً، إنّما أنا طالبُ عِلم منكبّ على البحث والتحقيق، وأهلُ العِلم هم الذين يعرفون حقيقة ما أقول، ونسأل الله –عزّوجلّ– أن يصلح أحوال المسلمين وأن يحسّن أخلاقهم وأن يوفقهم لإتباع الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح رضيَ اللهُ عنهم أجمعين

السائل : بارك الله فيكم

الشيخ : وفيكم إن شاء الله

السائل : الحقيقة، الحقيقة أوضحت النقطة هذه بكلام كاف شاف إن شاء الله لكن نحن نريد بعض الإيضاحات

الشيخ : تفضل

السائل : هي رحلاتك إلى أبو ظبي و المؤدى إلى مثل هذا الكلام حتى نكون على بيّنة

الشيخ : هناك مسجد في دبي، اسمه مسجد خليل الرحمن ألقيت دروسا هناك، هذا هو الهدف وهكذا كنت في سوريا أدعو إلى اتباع الكتاب والسنّة ليس إلا

السائل : يعني أنتم زرتم الإمارات كما يبدو أكثر من مرة، المرة السابقة...

الشيخ : بعد المرة السابقة أظن زرتها مرتين، و زرت قطر وزرت الكويت وهكذا

السائل : وهناك ألقيتم الدروس.

الشيخ : ألقيت في مسجد خليل الرحمن.

السائل : طيب نستطيع أن نخرج يعني، لنقل ما هو ... الدافع لنشر مثل هذا الكلام في جريدة أو مجلة كما تبدوا مجلة في نشر مثل هذا الكلام في جريدة أو مجلة.

الشيخ: والله هذا يختلف باختلاف الأشخاص، في رأيي إما سوء الفهم أو سوء القصد وقد يجتمعان.

السائل : هل زرتم السعودية قبل ؟.

الشيخ : مراراً.

السائل : مراراً، ومن التقيتم هناك و ؟

الشيخى : التقينا مع الشيخ ابن باز وأئمة الحرم والشيخ حمّاد الأنصاري مدرس الحديث في الجامعة الإسلاميّة، مدير الجامعة، وأئمة أفاضل ممن نعرفهم.

السائل : وعمر فلاتة ؟.

الشيخ : كثير جدا...

السائل : في مجالِ العلِم ما هي نقاط الخلاف بينكم ونقاط الالتقاء بينكم وبين لنأخذ مثلاً ابن باز ؟.

الشيخ : ما فيه مجال لنقاط الخلاف فنحن و إياهم على الخط والحمدُ لله، ولعله يحسن مادام سألت هذا السؤال أن أريك شيئاً.

السائل : نعم، هذا من، بسِم اللهِ الرحمنِ الرحيم، هذا من الشيخ ابن باز.

الشيخ : انظر هذا يدلك أولاً على كذب أولئك الأخبار، اقرأ.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم فقد قرأت ردكم القيم المسمى بالذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد. والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعفه.

الشيخ : حتى صار ضعفه، بالتحقيق أنه لا زوائد للقطيعي فيه، الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضِعْفَيه، والتحقيق أنه لا زوائد للقطيعي فيه.

السائل : نعم، هذا كما يبدو في مقدمة لكتاب نُشر أم لم ؟.

الشيخ : لا، لم ينشر.

السائل : لم ينشر بعد !

الشيخ : ورد –هذا– على مقال نُشر في بعض المجلات الهندية أو الباكستانية وتُرجِمْ فيه الطعن، وهذا رد عليه، بطلب ورغبة من الشيخ ابن باز.

السائل : وكان يبدو أنك أرسلت هذا إليه –أي ابن باز– ؟

الشيخ : آه، وكتب الجواب.

السائل : المبين من الظرف، يبدو أنه أرسل و...

الشيخ : هذا سيكون جواب عن سؤالك السابق.

السائل : نعم الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعيفه.

الشيخ : ضِعْفيْه.

السائل : ضعفيه، عندي ضعيف

الشيخ : خطأ مطبعي

السائل : ضعفيه وتحقيق أنه لا زوائد للقطيعي فيه. وسرني ما تضمنه من النقد والتحقيق وإبطال شبهة المعترض وبيان الحق بأدلته، فجزاكم الله خيرا وزادكم من العلم والهدى، ونصر بكم الحق وفسح في حياتكم على خير عمل.وقد تأخر كثيرا لكثرة مشاغلي وما يعرض من النسيان عن إتمام القراءة .

فأرجو المعذرة وهو إليكم برفقه. سائلا المولى عزوجل أن يجعلنا وإياكم من الهداة المهتدين؛ وأن يعيذنا وإياكم وسائر إخواننا من مضلات الفتن؛ إنه سميع قريب.والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس العام هو الشيخ ابن باز وهذا ختمه التام، هذا جاي في تاريخ 10/05 /1406، في الذب الأحمد،

نعم، سيدي هذا لا شك أنه واضح، وهذا حبذا لو أني نحصل على رسالة على صورة منها.

الشيخ : لا أدري إن كان الشيخ يعني يسمح بذلك!.

السائل : نعم، على كلٍّ، فهذه الواقع نحن نأخذها كمستند أو كواضع أنه فيه رسالة جاءت في 10/05 /1406. هي عن كتاب الذب الأحمد ...وتحقيق زوائد القطيعي فيه، وهذا يدل على أنه هو تحقيق من الشيخ صحيح، و شيء يُحمد عليه على التحقيق له في كتاب الذب الأحمد.

الشيخ : الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد.

السائل : نعم، الذب و... هكذا، ...، زين، يعني هنا معناه أنه واضح إنه مافيش لا خلاف مثلا في الجوهر والأصل والمسائل في العقيدة.

الشيخ : إحنا درَّسنا في الجامعة الإسلاميّة ثلاث سنوات في المدينة المنورة يوم كان الرئيس الشيخ ابن باز، فنحن عشنا معه ثلاث سنوات.

السائل : انت تعرف الشيخ محمد ناصر العبودي ؟.

الشيخ : أعرفه، الآن هو بالرياض ؟.

السائل : لا مش، [...].

الشيخ : وين ؟.

السائل : في الرابطة.

الشيخ : الرابطة، أعرفه في الرياض هو كان بالأول في الجامعة ثم نُقل إلى الرياض

السائل : طيب إذاً بهذا الوضع وضحت، نرجع ونقول أنه الكلام الذي نُشر كما يبدو كلام يحتاج إلى التصحيح ويحتاج إلى الدفاع والرد ونحن إن شاء الله سنعمل على ذلك، لكن إذاً ننطلق من هذا المنطلق فهذه نقطة إن شاء الله، ننطلق نقول يعني طيب أنت الشيخ ناصر إيش موقفك من الاجتهاد وأهل العلم في الوقت الحاضر وواجبهم تجاه الكتاب والسنة ؟.

الشيخ : أجبتك آنفاً، فنحن نسبونا إلى أننا نُنكر المذاهب الأربعة، نحن نؤمن بمذاهب أكثر مما يثبتونها هم.

السائل : لا شك في ذلك، نحن هذا موضوعنا مفروغ منه، ما هو موقفك ... من موضوع الاجتهاد وظهوره في الوقت الحالي و ما هو واجب العلماء الدين والفقه أن يجتهدوا ويعملوا في هذا الوقت لإبراز الكتاب والسنة واتخاذ المسار الصحيح في هذا الوقت ؟.

الشيخ : لنا مقدمة في صفة صلاة النبي، لنا كتاب اسمه صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، تحب تسمع ما

قلته منذ عشرين سنة أو أكثر ؟.

السائل : .....

الشيخ : آه، فإذاً من شاء التفصيل أحلناه على هذه المقدمة وهي في نحو خمسين صفحة، نحنُ قلنا آنفاً ندعو إلى اتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، ومعنى هذا أننا نحارب الجمود ... وأننا ندعو المسلمين إلى أن يتحرروا من الجمود الفكري الذي ران على قلوبهم طيلة نحو عشر قرون وزيادة، ولا يحررهم من ذلك إلا أن يعودوا إلى الكتاب والسنة، وأن يطبقوا ولو آية واحدة ألا وهي قوله تعالى ((فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)) .

من جهة أخرى نعتقد أن باب الاجتهاد مفتح على مصراعيه وأنه من رحمة الله –عزّ وجلّ– على عبادِه أن لم يُغلق عليهم باب الاجتهاد؛ لأن الاجتهاد هو رحمة من الله، وحاشا أن يُغلق باب رحمته على عباده، لا سيما وقد بشّر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته بقوله : **(لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله)** ، نعتقد من جانب آخر أن كون باب الاجتهاد مفتوحاً.

السائل : هل تشمل الضرورات ؟.

الشيخ : كيف ؟.

السائل : الحديث هذا تكملته ؟.

الشيخ : **(لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة)**.

السائل : نعم.

الشيخ : طبعاً، إيه نعم.

السائل : لأنه فيه حديث ثاني مشابه له طبعاً لازم ...**(قالوا أين هم يا رسول الله ؟ قال : هم في بيت المقدس وأكناف البيت المقدس)**

الشيخ : آه، الآن جاء المثال المناسب، أنا أقول لك هذا حديث ضعيف، ومن رأى العبرة بغيره فليعتبر.

السائل : ما فيه مانع، مش هو نفس الحديث ؟.

الشيخ : هو رواية في الحديث، وهو حديث ضعيف في السند بهذه الزيادة، و لكن عندنا في صحيح البخاري من حديث معاوية لما روى الحديث الذي ذكرته آنفاً: **(لا تزال طائفة من أمتي)** قال: وهذا معاذ يقول وهم بالشام.

السائل : لو تعيد لو تسمح

الشيخ : معاوية لما روى الحديث عن الرسول عليه السلام يقول: وهذا معاذ يقول –أي معاذ– هم في الشام.

السائل : وماذا قال معاذ .... ؟.

الشيخ : أقرّه، أقرّه.

السائل : أقره.

الشيخ : آه معلوم.

السائل : إذاً فيه بهذا المعنى يسمى استطراد، هل في ذلك معنى للصحة يعني ؟.

الشيخ : طبعاً، لكن ما بقول...، شوف الفرق الآن فيما يتعلق بعلم الحديث، إذا جاء حديث معناه صحيح ميه بالمية ، لكن لفظه ما ثبت لدينا أن الرسول عليه السلام تكلم به، ما يجوز لنا إسلامياً وعلمياً حديثياً أن نقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا رويناه وجب علينا أن نبين ضعفه، ثم إن كان معناه صحيحاً نقول معناه صحيح يشهد له كذا، وإن كان معناه غير صحيح قلنا إسناده ضعيف ومعناه منكر، فالحديث الذي ذكرتَه أنت من حيث الرواية والسند ضعيف لا يصح، لكن نحن أتيناك بالشاهد من صحيح البخاري حينما روى معاوية ضرضي الله عنه ذاك الحديث الصحيح المتفق عليه، قال: وهذا معاذ يقول : وهم بالشام.

السائل : نعم، لنعد..

الشيخ : الشاهد، نعودُ، فمع كون باب الاجتهاد مفتّح الأبواب فهنا موقفان متباينان متعارضان.

الموقف الأول : أنّ كثيرا من الناس يجتهدون ولما تتوفر فيهم وسائل الاجتهاد.

أول ذلك : حفظ القرآن، ثاني ذلك: الأحاديث، معرفته بالأحاديث الواردة عن الرسول عليه السلام. ويتبع ذلك أن يميّز الصحيح من الضعيف فكثير من العلماء في كل عصر ليسوا في هذا العصر فقط، يوردون الأحاديث في كتبهم لا تصح عند علماء الحديث، ومعروف أن كل عِلمْ له أهله، له المتخصصون فيه، ويجب في كل علم أن يرجع فيه الى المتخصصين، ف إذاً للذي يريد أن يجتهد فبالإضافة إلى رجوعه إلى الكتاب والسنّة فينبغي أن يميّز السنّة الصحيحة فيبني عليها، من السُنّة الضعيفة فلا يعتمد عليها.

الموقف الذي يُقابل هذا هو أن كثيرا من الناس إذا خُولفوا في رأيهم أو أهل الاجتهاد نقموا على المخالفين وهذا تعصّب مقيت لا يجوز، وقد قال –عليه الصلاة والسلام– في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه: **(إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد)**؛ لذلك، نحنُ إذا وجدنا عالماً حقاً مما سلف أو خلف أخطأ في حكم ما، نحنُ لا نؤاخذُه لأنه مأجور بشهادة الحديث السابق، لكن ذلك لا يمنعنا أن نقول كما قال عليه السلام: "أخطأ"؛ لأنه فيه صواب وفيه خطأ، فإذا بدى لنا أن زيدا من الناس ممن سلف أو

خلف فيما قلنا أخطأ في رأي ما؛ في مسألة ما، ذلك لا يحول بيننا وبين أن نقول: أخطأ زيد من الناس، لكن كلمة أخطأ يعني مأجور أجرا واحدا، وقد جاء في الحديث -أيضاً في صحيح البخاري- أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه طلب من الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يسمح له بتأويل رؤيا قُصت على مسامعه عليه السلام فأذن له، فسأله: هل أصبتُ يا رسول الله ؟ قال: (أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً)؛ فلا نتورع نحنُ أن نقول: فلان أخطأ لأن هذه الكلمة ليست قدح، وليس فيها أي مغمز أو طعن، عندما نفهم، الذي يفهم أن من أفتى مجتهداً فهو مأجور فليس في ذلك أي غمز أو لمز، وإنما الواقع ونحنُ نعرِف أن كثيراً من الناسِ لا يعرفون هذه الحقيقة ولذلك يعظم عليهم أن يقال: فلان أخطأ، وقد خطّأ أفضل البشر أفضل الصحابة كما سمعتَ آنفاً، هذا موقفنا من الاجتهاد و أهل الاجتهاد، نُقرّ الاجتهاد ولأهل الاجتهاد ولا ننقم على من أخطأ لكن ذلك لا يحولُ بيننا وبين بيان الخطأ بالدليل من الكتاب والسنّة.

السائل : الواقع كما أثبتم أنه [...] جماعة أنكم لستم جماعة كما قلتم، فضلاً عنكم أنكم مجرد يعني أنكم مجموعة...

الشيخ : ممكن جماعة المسلمين كلهم نحنُ لا نترأس عليهم وندعوهم جميعا إلى كلمة سواء، يعودوا إلى كتاب الله وسنة رسول الله، ومنهاجنا في ذلك كلمة تُكتب بماء الذهب -في رأيي- رُويت عن الإمام مالك إمام دار الهجرة : " قال من ابتدع في الإسلامِ بدعةً يراها حسنة فقد زعم أن محمداً صلى الله عليه وسلم خان الرسالة، اقرؤوا قولَ اللهِ تبارك وتعالى: ((الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)) ، قال: فما لمْ يكن يومئذٍ ديناً لا يكونُ اليومَ ديناً، ولا يصلُح آخرُ هذه الأمّة إلا بما صلُح به أولها "، هذا من ناحية.

السائل : الحقيقة كان يسعدني أن أستفيد أكثر وأكثر، ولكن نحن برضه كمقدمة لما سنقوله إن شاء الله.

الشيخ : جميل.

السائل : نعم، آآه، نريدُ استعراض كلمة لحياة الشيخ الألباني من بدايتها حتى هذا الوقت ولو استعراض خفيف من المقدمة.

الشيخ : اسمح لي لأنه تكلمنا في هذا كثيراً وفي جرائد صفحات منشورة في ذلك

السائل : ولكن بدأتم فيما نقول، كم لكم في الأردن ؟

الشيخ : خمس سنوات.

السائل : خمس سنوات، فماذا، يعني ما هو نشاطكم أو جل نشاطكم ؟.

الشيخ : التأليف.

السائل : التأليف، تقريباً لو ذكرتوا لنا بعض المؤلفات التي وضعتوها...بعضها للاستفادة.

الشيخ : المؤلفات تبلغ نحو مائة وخمسين كتاباً، وهنا عندنا نحو خمسين وأكثر، عندي كتاب مثلاً : "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" في ثمان مجلدات، وعندي كتاب "تحقيق وتخريج مشكاة المصابيح" ثلاث مجلدات ضخمة، عندي كتاب "أحكام الجنائز وبدعها"، عندي "آداب الزفاف في السنة المطهرة"، عندي "صلاة العيدين في المصلى هي السنة"، عندي تحقيق لل "الكلم الطيب" من كلام الرسول –عليه الصلاة والسلام–، و عندي "صحيح الجامع الصغير" و"ضعيف الجامع الصغير"، وعندي ما لا أذكره الآن وهذا بحث طويل.

السائل : الله يعطيك العافية، الله يعطيك العافية.

الشيخ : وإياك

السائل : هل في نيتكم زيارة الأماكن المقدسة ؟.

الشيخ : أنا ليّ عادة أعتمر في رمضان وأحج إلى بيت الله الحرامِ كل سنة.

السائل : ما شاء الله.

الشيخ : وربما حججت نحو ثلاثين حجة، ومثلها عمرة.

السائل : ما شاء الله.

الشيخ : إيه نعم، لكن هذه السنة شعرت أنا وعجوزتي بأنّ رمضان سوف يكون حرٌ علينا، ولذلك تقدمنا بالعمرة قبل رمضان بشهرين تقريباً وأديناها والحمدُ لله، ونرجو الله أن يسهل علينا الحج في هذه السنة كما حججنا في السنة السابقة.

السائل : بارك الله فيكم.

الشيخ : وفيكم إن شاء الله.

السائل : طيب تأليفكم فيما قلتم يعني، أليس لكم ما يشبه بالحلقة التي تدرسون فيها ؟.

الشيخ : نحنُ كنّا في دمشق لنا حلقة، لكن هُنا المسؤولون لم يرُق لهم ذلك، ولذلك فنحنُ قابعون في صومعتنا هذه على التأليف فقط.

السائل : هل سبق أن تعاملتم مع رابطة العا لم الإسلامي.

الشيخ : مع إيش ؟.

السائل : رابطة العا لم الإسلامي.

الشيخ : ما سبق، غير الجامعة الإسلاميّة، كنت فيها مدرساً، ثم كنت فيها عضواً في المجلس الأعلى ثلاث

سنوات.

السائل : نعم، على كُلٍ بارك الله فيك نحن ما بودنا أن نثقل عليك.

الشيخ : أهلاً ومرحباً.

السائل : ولكن نحنُ في مقدمة إن شاء الله أن تكون بداية خير إن شاء الله.

الشيخ : أهلاً ومرحباً.

السائل : نعم، إذاً، زي ما تفضلت [عقيدة] نشرت عنك أشياء كثيرة، ولكن أقدر أقولك كقارئ مسلم ولا مؤاخذة، أو ... رغم أنه ما كانت عندي فكرة كاملة عنك، ممكن، نقصد أننا نحنُ إن شاء الله بقدر أن نستفيد من هذه، ما دام أننا نحنُ ننوي الخير فإن إن شاء الله يكون [إلا الخير]، فيكون من خلال جريدة أسبوعية تصدر في الرابطة، فنأمل إن شاء الله أن ننشرها في جريدة وهي تخرج الى بلدان كثيرة... و إعادة الصورة لكم.

الشيخ : جزاك الله خير.

السائل : ونشكر لكم حسن استقبالكم وإلى لقاء و ممكن نأخذ هذه الورقة نستفيد منها

الشيخ : ما في مانع

السائل : ما بدنا صور و لا عايزين صور

الشيخ : الحمد لله لسنا من اهل الصور

السائل : نعم

الشيخ : بس لي رجاء إن نشر شيء من هذا الصدد

السائل : آت به

الشيخ : مش تأتي به

السائل : قد اكون انا آت بنفسي

الشيخ : جزاك الله خير وإذا بقيت هنا نتشرف بزيارتك مرة أخرى

السائل : إن شاء الله سأزورك زيارة عادية

الشيخ : اهلا مرحبا بك

السائل : بارك الله فيك اهلا

السائل : الحمدُ لله والصلاةُ والسلامُ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، يا شيخ ما هو حكم من مات من المسلمين وهو يجهل التوحيد، حيث لم تصله الدعوة إما لجهله وهو امي لا يقرأ و يكتب، وإما لكون بعض

العلماء الجاهلين تولوا نشر الدعوة بين الناس وأضرب مثلاً على ذلك: الصوفيّة، بعض الناس يتصوفوا ويعلموا أن الصوفية عبادة.

إن كنتم فضيلتكم تكلمتم عن قضية الدعوة و نشر الإسلام في احد الاجوبة وضربتم مثلا بالقاديانية، ولم تصله الدعوة الحقة في نشر التوحيد فهم إن شاء الله لهم معاملة خاصة، فما رأي فضيلتكم ؟.

الشيخ : عرفت فالزم، هذا هو الجواب، أي هذا النوع من المسلمين يعاملون –فيما نعلم– من دين الإسلام عند رب العالمين معاملة من لم تبلغهم الدعوة.

السائل : ما هو الجواب في هذا ؟

الشيخ : الجواب هو حسب ما جاء في السؤال، أنت وصفت الوضع الذي عاش فيه هذا الإنسان، يعني المجتمع الذي عاش ذلك الإنسان الذي مات وهو لم يفهم التوحيد يغلب عليه أو هو صورة ممثلة لهذا المجتمع الذي لم يفهم التوحيد، وإذا كان المشايخ أو العلماء في مثل ذاك المجتمع والذين هم المفروض فيهم أنهم يكونون هداة مهتدين هم أنفسهم ضالين منحرفين فما يكونُ شأن الآخرين ؟، يعني كما قيل:

" إذا كان ربُّ البيت بالدف ضارباً * * * فما على الساكنين فيه إلا الرقصُ"

السائل : الآن جاء في إحدى المجلات وفي إحدى المجلات هل هناك قضاء في الصلاة لمن تاب وهو كبير السن يعني لم يصل طيلة حياته , فهل يقضي مثلا الصلاة.

الشيخ : نعم الجواب توبته تجزيه وتفيده إذا كانت توبة نصوحاً مش كل شيء معروف عند الفقهاء، ولا يجب عليه القضاء، بل نقول ربما شيئاً لم تسمعه بعد بهذه الصراحة: لا يجوزُ له القضاء.

السائل : ...

الشيخ : طيب؛ لأن القول بوجوب القضاء تشريع، والتشريع ليس لأحد منه نصيب، فإنه يأتي من رب العالمين تبارك وتعالى، كما يستفاد من قوله تعالى: ((**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**)) ، نحنُ لا ننكر أن علماء كبار قالوا بوجوب القضاء، ولكن لما كان هؤلاء العلماء الكبار من علمهم وفضلهم أنهم وجهوا الأمّة كلها إلى وجوب الرجوع عند التنازع إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله كما هو صريح القرآن فلما فعلنا واستجبنا لهم فيما به نصحونا، لم نجد عندهم دليلا ملزماً لما ذهبوا عليه من القول بوجوب القضاء، على أن بعض المتقدمين منهم لا يصرحون بالوجوب، وإنما يقولون: يقضي، والأدلة التي يستدلون بها لا تنهض بدعواهم بل هي تنقلب عليهم عند إمعان النظر فيها –في هذه الأدلة –مثلاً– ولا نطيل في هذا محافظة على الوقت–

يقول بعضهم الدليل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: **(من نسي صلاة)** فيما معناه **(فليصلها حين يذكرها)** يقولون: إذا كان النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أمر الناسي والنائمَ بالقضاء، فلأن أن يأمر المتعمّد من بابٍ أولى، نحنُ نقول هذا قياس معكوس تماماً، لأن الناسي والنائم مرفوع عنهم القلم، فكيف يقاس عليهما من لم يُرفع عنه القلم؟! وهذا القياس في الواقع هو كما يقول ابن حزم مع مبالغته المعهودة: بأنه ينكر القياس جملة وتفصيلاً، لكنه أحياناً حينما يناقش القياسين يقولُ : " هذا قياسٌ والقياسُ كلّهُ باطلٌ، ولو كان منه حقٌ لكن هذا منه عينُ الباطل "، الحقيقة هذا قياس هو عينُ الباطل، وكما يقولون أيضاً في مسألة أخرى وهي مسألة الكلام في الصلاة بالنسبة للنائم أو بالنسبة للناسي أو الجاهل، يقولون: تبطل الصلاة قياساً على المتعمّد، كيف يجوز قياس غير المتعمّد على المتعمّد؟! فإذاً لا يجب على مثل هذا الإنسان الذي لم يكن يصلي في ما مضى من الزمان ثم تاب وأناب إلى الله -عزّ وجلّ- لا يجب عليه أن يقضي بل لا يجوزُ لأنه شرعٌ ما أنزل الله به من سلطان.

السائل : .. ثمن الزكاة زكاة أموالنا هل يجوز إعطاء الثمن للمجاهدين من الأفغان ؟

الشيخ : إيش قلت الثُمن ؟.

السائل : نعم.

الشيخ : لماذا خصصت الثمن؟ لماذا ما قلت الزكاة كلها -مثلاً- هل هناك شيء مقصود او؟

السائل : لأنه جاءت الزكاة مقسمة إلى ثمان أجزاء، فهناك من قال نقسمها إلى أجزاء على اقل تقدير ولكن أقل ما يقسم الثُمن؟.

الشيخ : ما فيش تحديد، هذا هو يجوز مطلقاً عندنا، لكن هذا التحديد إنما ينسجم أو هو نابع من الذين يقولون: يجب صرف الزكاة إلى الأصناف الثمانية، ولا يجوز صرف الزكاة إلى صنف واحد، وهذا لا دليل عليه، فيجوز إذا بدون هذا التضييق أو هذا التقسيم.

السائل : ...

الشيخ : الملزم أن تخرج الزكاة إلى مصرف من هذه المصارف الثمانية، فأنت مخيّر، نعم.

السائل : نقل عنكم أنكم توجبون الزكاة للمجاهدين فأقل جزء منها الثمن حتى نخرج من الوجوب.

الشيخ : لا لا، أنا أقول يعني تجب الزكاة بمعنى أنهم أهلٌ للزكاة، ما دام أنهم يجاهدون في سبيل اللهِ، لكن ما أعني أنه مثلاً عندك فقير تعرفه فقيراً، وأنه لا يجوز لك أن تعطي هذا الفقير وإنما تصرف زكاتك كلها إلى المجاهدين، ما أعني هذا.

السائل : نعم، بالنسبة للزكاة الآن هل يجوز أن أنقلها من أقسام بلادنا ؟.

الشيخ : تعني يعني تأجيلها ؟.

السائل : تأجيل تسليمها، أضعها في مكان ...

الشيخ : تأجيل تسليمها يعني؟ نعم، إذا وضعت في مكان حريزي، وكُتب عليها احتياطا لعل المزكي مرض أو مات إلى آخره بحيث أنّه يضمن أن تصل إلى أولئك الفقراء، فيجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد آخر، خلافاً لما يذهب إليه الشافعية وغيرهم، لأنّ حديث معاوية الذي يستدلون به ليس صريحاً في المنع، وبخاصة تعرف حديث معاذ أظن لما أرسله الرسول صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وقال له: (**فإن هم أجابوك فخذ من أموالهم لتردها على فقراءهم**)، إيه نعم، فهذا الحديث أولا ما بيدل على أنه لا يجوز إخراج الزكاة من بلد إلى بلد آخر؛ لأنه اليمن مجموعة بلاد، ما قال مثلاً إلى صنعاء، حدد يعني، فهذا من جهة، من جهة أخرى أنه لو حدد هذا لا يعني أنه لا يجوز إذا كان هناك فقراء في بلدة أخرى هم مثلاً أحوج من البلدة الأولى، فيجوز إذاً حجز مال الزكاة لإيصالها إلى فقراء في بلدٍ أخرى، فيه شيء غيره.

السائل : فيه لو سمحت..

الشيخ : إيه تفضل، حتى يجي الشاهد معليش، نعم .

السائل : سمعنا منكم فتوى بتقول الأموال ممنوع من المتاجرة في العملة كلها ...

الشيخ : نعم

السائل : الحقيقة اشترينا بعض العملة ، لما سمعنا الفتوى توقفنا الشراء و وقفنا البيع ، عندنا أموال كنا قد اشتريناها مثلا الليرة اللبناني اشتريناها لما كان سعرها قليل و الآن الوضع متدهور فعلا ، فقلنا ما لنا إلا نبيعهم .....

الشيخ : بيع و اخلص لأنه ما بتدري ما يفعل الله به، بيجوز إثبات التداول أو يقف أو يتحسن الأمر، أنت فهمت الفكرة التي نحنُ نحملها وتحملنا على أن نقول لا يجوز المتاجرة؛ لأنه هذه عملة ورقية لا قيمة لها، فقيمتها بما يرصد لها من ذهب، كما كانوا يقولون قديماً، فالمتاجرة بها هو أشبه –وبخاصة في هذا الزمان– كالمقامرة، أنت شايف مثلاً بعض العملات القوية كالدولار الأمريكي مثلاً، مرة بيخفضوه مرة بيرفعوه، هذا معناه حسب مصلحة الدولة الكبيرة هذه، فإذاً هذه مقامرة أنت تصبر في الوقت الذي بتظن أنه بيرتفع، وإذا بك تصاب بخلاف ما ظنّنْتَ، هذا مقامرة، لكن هي في الحقيقة لو كانت هناك في عملة مستقرة ثابتة كان بتكون من باب بيع الذهب بالذهب، متفاضلاً، وهذا لا يجوز بصريح الأحاديث المعروفة، فمن أجل ذلك نحن بنقول الصرف لا يجوز إلا في

حدود الحاجة و الضرورة يعني، أما لأجل المتاجرة بها فلا.

السائل : ما هو حكم الصور التي تدخل في احتياج الصورة للتوضيح، وخاصة إذا كان هذا التوضيح في مسألة علمية مثلاً، هل في هذا ضرر و القصد منه ؟.

الشيخ : مفهوم، لا أعرِفُ في ذلك ضرراً إذا لم تُستعمل الصور كمنظر أو ملهاة، وإنما فيه الحاجة للاستفادة العلمية يرجع إلى الكتاب ثم يطبع كسائر الكتب.

السائل : ما هو المقصود من قول الرسول صلى الله عليه وسلم في المسح على الخُفين : (**أدخلتهما طاهرتين**) فقد سمعنا من بعض الإخوة السلفيين أنهم علقوا ... على هذا الحديث فمن باب التوضيح، هل يعني توضأ غسل الأولى ثم لبس الحذاء ثم غسل الثانية ولبس الحذاء ؟

الشيخ : مقصود طاهرتين مش لغة وإنما شرعا، طاهرتين؛ ممكن تفسيرهما يعني غير نجستين، ويمكن تفسيرهما وهذا الواجب طاهرتين يعني: موضأتين، وحينما يكون الرجل قد غسل قدمه اليمنى فما يقال توضأ؛ لأن وضوءه لا يتم إلا بغسل قدمه اليسرى، فأدخلتهما طاهرتين: يعني بطهارة كاملة بوضوء كامل، فالذين يفسرون خلاف هذا التفسير يفسرون باللغة فقط، وعندنا كما لا يخفى على الجميع لغتان: لغة عِرفِية عربية؛ ولغة شرعيّة، والأصل في تفسير العبارات الشرعيّة هو اللغة الشرعية وليس اللُغة العرقية، واضح ؟

السائل : نعم، جزاك الله خير.

الشيخ : طيب، وإيّاك...

السائل : بعض الجماعات الإسلاميةّ الموجودة على الساحة يتهمون السلفية... : يقولن أنتم تجلسون على الكراسي و...، يعني الحقيقة نسمع أحياناً ...ما هو ردكم على هؤلاء من خلال قضية التنظيم أو التجمع أو هذه العبارات.

الشيخ : نحنُ غير منظمين، صحيح، ولنا الفخر –إن صح– أن نقول ذلك، وغيرُنا هم منظمون فماذا فعلوا ؟ إذاً حسبنا كما قيل:

" هذه آثارنا تدلُّ علينا ***** فانظروا بعدَنا عند الآثار ".

نحنُ السلفيّون تحرك العالم الإسلامي بدعوتهم، وهذه حقيقة لا يستطيع أحدٌ أن يُنكرها، حتى أولئك الذين يتهمون أو يرمون أو يصفون السلفيّين بما ذكرت لا يستطيعوا أن ينكروا أثرُ الدعوة الإسلاميّة في ذواتِ أنفسِهم، لكن هم ماذا فعلوا، لقد أثاروا فتن وأراقوا دماء دونَ أن يستفيدوا شيئاً، ودون أن يتقدموا خطوة بل هم على النظام العسكري في بعض الأعراف العسكرية: مكانك راوح

لكن الدعوة السلفية –والحمدُ لله– أيقظت العالم الإسلامي إلى الإسلام الصحيح ووجوب الرجوع فيه مع إصلاح السلوك في كل فرد من أفراد المسلمين إصلاحُ أهلِه وذويه وغيره وإلى آخره، فنحنُ غير منظمين فعلاً؛ لأن أساس كل دعوة تنطلق تبدأ بأهم ما فيها، تبدأ بالعقيدة وتبدأ بالتوحيد وتبدأ بإصلاح العبادة وإصلاح السلوك، أولئك المنظمون، أو المنتظمون –زعموا– ماذا فعلوا في سبيل إصلاح عقيدتهم وتوحيدهم ؟!

نحنُ لنا تجارب ومناقشات ومجادلات، حينما كنا نقول لهم أو نسألهم بعض الأسئلة التي كانت تعرِفُها رعاة الأغنام في عهد الرسول –عليهِ الصلاةُ والسلام– فلا يحيرون جواباً، وهم أساتذة ودكاترة ومرشدون ورؤساء أحزاب، إذاً ما الفائدة التي استفادوها من هذا التنظيم وهم بعد لم يفقهوا التوحيد؟

هذا إن وجد فيهم وفعلا قد وجد، وكان جواب بعضهم: نعَم، نحنُ نعرف التوحيد والحمدُ لله، فكنا نجعلهم تحت الأمر الواقع، من أين جاءكم هذا التوحيد؟ هل نبع من دعوتكم؟ أم استوردتوها من دعوة غيركم، هذه حقيقة.

ولذلك نحنُ لا نأسى ولا نأسف أبداً على ما يقول هؤلاء؛ لأننا نمشي كما قال تعالى: ((**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**)).

اليوم صلينا المغرب في مسجد هناك اسمه مسجد عبد الله بن عمر، وإذ واحد مصري بينقم على الإمام أن يصلي نافلة أبو عمّار أنه حكى له أنه هذه مقامات والأضرحة الموجودة في مصر هذه غير مشروعة، فتخاصموا هو وإيَّاه، هو بيصلي وراه كل يوم، فماذا فعل لو قام المسلمون في مصر بالنسبة لهذه الشركيات والوثنيات القائمة على ساق وقدم في كل البلاد بطولها وعرضها، لا شيء أبداً، سوى الهتافات هذه العاطفية التي تحرك المشاعر ثم تخبو ولا شيء بعد ذلك، فاللهُ المستعان على كل حال هذا جوابنا....

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: a011

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-a011

محتويات الشريط :-

1 - كلمة من الشيخ في أهمية المحافظة على الأذكار الشرعية مع بيانه حكم الشرب قائماً . (00:00:31)

2 - ما جوابكم عن أثر ابن عمر (كنا نأكل ونشرب ونحن قيام) ؟ (00:07:27)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ومن ذلك قوله عليه الصلاة و السلام : (**خيرالكلام أو أفضل الكلام بعد القرءان أربع كلمات لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**) ، فمثل هذا الذكر يفسح المجال للمسلم أن يغتنم فرصة فراغه ، فيذكر الله عز و جل بمثل هذا الذكر الذي يلي القرءان في الفضل دون عدد يتقيد به ، فهو يتصرف فيه حسب ظرفه و حسب وقته فيكرر ما يشاء : سبحان الله و الحمد لله و لا إله إلا الله و الله أكبر . و إذا أراد أن يختار مثلا ذكرا مقيدا بالسنة بعدد فيأتي هنا مثل قوله عليه الصلاة و السلام (**من قال في يوم مائة مرة سبحان الله و بحمدهغفرت له ذنوبه و إن كانت مثل زبد البحر**). مائة مرة فإذا القسم الأول لا يستطيع الإنسان أن يتقيد به بعدد فيكفي أن يقول: (**سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**) ... انتقلنا إلى مثل فيه عدد الحديث السابق (**من قال سبحان الله و بحمده مئة مرة غفرت له ذنوبه و إن كانت مثل زبد البحر**) فذلك مثل هذا الأجر من قال في يومه مئة مرة (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير**). أنتم بتشوفو هذا أطول من ذاك ، من كان عنده نفس أطول يأتي بمثل هذا الذكر الأخير مائة مرة و الأجر غفرت ذنوبه و لو كانت مثل زبد البحر . و الآن اشتغلوا في طعامكم بارك الله لكم فيه . أما الصغير فقد لا يحتاج إلى طعام يحتاج إلى ارضاع .

... أما الحديث الثاني ممكن يفسر على ضوء القواعد الشرعية التي منها ((**ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطانا**)) لكن ... الذي المحت اليه مثالا صالحا ... الأشهر حديث أنس بن مالك قال: (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما**) و في لفظ له (**زجر**) و الزجر أبلغ في النهي من لفظة النهي (**زجر**) .

... لا يدري هو تأويله ... ويعرض عن النص العام ... فهذا امر في ...

السائل : ...كنا نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قياما ... ؟

الشيخ : ... ترى كون الصحابة كانوا يفعلون هذا أقوى في الحجة لإباحة الشرب قائما أم ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يشرب قائما ؟

السائل : النبي

الشيخ : نعم ، تبين لك الجواب

السائل : ... .

الشيخ : إذا تبين لك الجواب من حديث ابن عمر من باب أولى .

سائل آخر : ... في ظرف معين

الشيخ : هذا سؤال طيب هذا يمكن الجواب عليه بعديد من الأمور ، منها أن شربهم قياما كان إما بعد ما نهى الرسول عليه السلام عن الشرب قائما ، و أن الذين كانوا يشربون قياما كانوا على غير علم بنهي الرسول عليه الصلاة والسلام بالشرب قائما ، و لذلك فالنصوص التي خلت في السنة تتحدث عما كان في زمن الرسول عليه الصلاة والسلام ، اختلف علماء الحديث هل هي في حكم المرفوع أم لا و لا شك أن الصواب أن ذلك في حكم المرفوع إلا للتعارض ، إلا عند التعارض ، فهنا في الحديث **(كنا نأكل و نشرب و نحن قيام)**، ففي الأحاديث التي ذكرناها آنفا نهى عن الشرب قائما ، و قال للذي يشرب قائما قيء و لذلك لا يصح معارضة النواهي الصحيحة الصادرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثل حكاية ابن عمر عن الصحابة ، علما أن كل ذي عقل و ذي لب لا يستطيع أن يفسر كلام ابن عمر بأنه يعني كل الصحابة . الذين يبلغ عددهم ألوف مؤلفة هذا أمر بدهي ما يخطر في بال إنسان . لكن هو يعني أفراد من الصحابة بلا شك رآهم يشربون من قيام ، فنحن نعلم بالضرورة أن هناك عددا ضخما كانوا يشربون قياما لأن هذا هو الأصل و كل أمر ليس فيه . وكل أمر ليس فيه نهي أو لم يرد فيه نهي بعد فهو على البراءة الأصلية كما يقول الشوكاني و غيره فهو على الجواز ، فحينئذ إذا جاءنا خبر كهذا يتحدث عن بعض الصحابة أو عن فرد من أفراد الصحابة يخالف حديثا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه و سلم ، فيقال له من الناحية الفقهية العملية التي ينبغي أن ينتهي المسلم إليها , لكن ذلك يفيدنا أن ذلك كان في يوم ما للناس هذا ملاحظ . كما أننا نجد في بعض الأحاديث أن بعض الصحابة تختموا بخاتم من ذهب و لبسوا الحرير لكن هذا ما احد يشكل عليه الأمر لأنه مستقر في باله ، صحة الأحاديث في النهي عنه ، فإذا لو قيل كيف توفق بين فعلهم بخلاف ما نهى عنه نبيهم . الجواب أحد شيئين : إما أنه فعلوا

ذلك في وقتالاباحة أو أنهم لم يبلغهم النهي ، فهكذا طريق الجمع بين الأخبار . و لاختصار النص الصريح في الحكم إذا تعارض مع نص غير صريح فالنص الصريح يقدم على النص غير الصريح فحديث ابن عمر ليس صريحا في الرفع ، بينما الأحاديث صريحة فحين التعارض و إذا لم يمكن التوفيق قدم الصريح على غير الصريح وعليكم السلام و رحمة الله .

الشيخ : نعم .

السائل : ... .

الشيخ : هو صادق و ما يخرج عن كلامنا السابق هو صادق في كونه رأى الرسول عليه السلام .

السائل : ... .

الشيخ : ماذا نقول في النهي اذا خالف النص

السائل : الجمع مقدم على الترجيح ...

الشيخ : بارك الله فيك ... ليس على الإطلاق الذي أنت تطلقه أنا ما فهمتك ما تستعجل إذا نقدت يجب أن تحرر النقد فأنا أقول لك الآن شيء الجمع مقدم على الترجيح هذا كلام صحيح و لكن الجمع بين ماذا وماذا ؟

السائل : بين الدليلين

الشيخ : طيب أنت ما بتجمع بين دليلين أنت تجمع بين دليل و بين فهم

السائل : اجمع بين ... ما فهمت كلامي ؟

الشيخ : كلامك فهمته بينما أنا الآن أظن بك أنك تجمع بين دليل و فهم ليس بين دليل و دليل ، مثلا لو جمعت بين نهي رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الشرب قائما و بين شرب قائما يصح كلامك لكن يصح بنتيجة يعني يصح لكان ينبغي أن نجمع بين دليل و بين دليل . أنت لما قلت لك أنه حديث علي هذا عرف الجواب مما سبق . قلت لكن فهمه فإذا أنت تجمع بين فهم علي و بين دليل مخالف له . صح أم لا ؟ فهم علي دليل هو) .

السائل : لا ليس دليل .

الشيخ : إذا سؤالك ليس في محله لما بتقول أليس الجمع بين الدليلين هو الأصل و عدم الترجيح ؟ أنا قلت لك تمام لكن هو دليل معارض بفهم دليل و ليس دليل معارض لدليل ، على كل حال تأمل في هذا الكلام إن شاء الله حتى يتبين لك الكلام ان شاء الله .

أبو ليلى : بالنسبة للطعام قائما هل هو كالماء ؟

الشيخ : ما في عندنا نص بالنهي عنه لكن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ... لما روى حديث في النهي عن الشرب قائما سئل هذا السؤال فأجاب بقوله : (**الأكل شر**) و لا نجد مخالفا له في الصحابة ، فنحن نتبعه على هذا وبخاصة أن الأكل قائما أصبح موضة العصر الحاضر الكراسي موجودة بكثرة وهم يقومون . هذه العادة الغربية ، فيتأكد حينذاك في مخالفتهم في ترك هذا القيام أثناء الطعام .

السائل : نريد موعظة يا شيخ .

الشيخ : فنحن في ماذا يا أستاذ ؟

السائل : ... .

الشيخ : البحث بارك الله فيك يجوز أو لا يجوز ، أما أنه الأفضل أخونا أبو أنس يذكرنا بموعظة يقدمها أو يقدمها بعضنا لبعض إن شاء الله ، فالذي يخطر في البال أن نتحدث في هذا المجال حول الحديث المعروف لديكم جميعا و لكن لابد من التعليق على جانب من ذلك الحديث ألا و هو قوله عليه الصلاة والسلام : (**و الذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا و لا تؤمنوا حتى تحابوا ، أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم**) فنبينا صلوات الله و سلامه عليه يرتب على دخول الجنة أن تتحقق المحبة . وهذه المحبة تحقق الإيمان الذي هو الأصل بدخول الجنة فإنها محرمة على الكافرين ، فقد قال ربنا عز وجل في القرآن الكريم : ((**أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون**)) ، فالرسول صلى الله عليه و سلم يجعل السبب المباشر لدخول الجنة هو الإيمان بالله و رسوله . لكنه يبين أن هذا الإيمان لا يكمل حتى تتحقق المحبة بين المؤمنين (**والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا و لا تؤمنوا حتى تحابوا**) هنا دقيقة من التفسير لهذا الحديث لا بأس من التعرض له (**لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا**) فالإيمان شرط أساسي لدخول الجنة مهما كان شأن هذا الإيمان قوة و ضعفا . لأن دخول الجنة كما تعلمون جميعا إن شاء الله على مراتب و على منازل فحسب قوة إيمان المؤمن و ضعف إيمان المؤمن ، يكون له أسبقية في الدخول أولا أو تأخر عنها ثانيا ، ثم حسب قوة الإيمان و الضعف تكون منزلته في الجنة ، فنحن نعلم جميعا أن هناك ناسا يدخلونالجنة دون حساب و لا عذاب ، يعني كما يقال يقال اليوم ترانزيت فورا . لكن هؤلاء قلة نادرة جدا جدا . في البشر الذي لا يعلم عددهم إلا الله . فقد جاء في الحديث الصحيح ... أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوما)يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بدون حساب و لا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البدر ، ثم دخل عليه السلام في الحجرة فأخذ أصحابه يتحدثون بينهم من يكون هؤلاء السبعون المحظوظون يدخلون الجنة دون حساب و لا عذاب . بعضهم يقول : من يكون هؤلاء غير نحن المهاجرون الذين هاجروا في سبيل الله عز و جل و تركوا

بلادهم و أوطانهم . آخرون يقولون: بل نحن الأنصار الذين نصروا نبيهم عليه الصلاة والسلام في ساعة العسرة . ثالث يقول : لا هؤلاء و لا هؤلاء و إنما هم أبناءهم الذين يأتون من بعدهم يؤمنون بنبيهم صلى الله عليه و سلم و لم يروه . ثم خرج عليهم الرسول عليه الصلاة والسلام مجددا ليقول لهم : هم الذين لا يسترقون و لا و لا يتطيرون و على ربهم يتوكلون . فقام رجل من الصحابة اسمه عكاشة أو عكاشة بالتخفيف قال : يا رسول الله أدعوا الله أن يجعلني منهم ، قال : أنت منهم ، فقام آخر و طلب منه نفس الطلب قال : سبقك بها عكاشة). هنا بحث طويل ليس الآن في صدده الشاهد أن دخول الجنة على درجات و طبقات و بعد الدخول فناس كهؤلاء السبعين ألف يدخلون الجنة بدون حساب و لا عذاب , ناس لابد لهم من حساب ولو أن مصير الحساب سيكون دخولهم الجنة دون عذاب , لكن لابد لهم من حساب , وإلى هذه الحقيقة يشير نبينا صلى الله عليه وسلم بقوله: (**يدخل فقراء أمتي الجنة قبل الأغنياء بخمس مائة عام**) لماذا لأن الأغنياء سيسألون كما جاء في الحديث الصحيح (**لا تزول قدما بني آدم يوم القيامة حتى يسأل عن أربعة منها وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه**) إذا دخول الجنة حتى الذين سوف لا يعذبون لابد لهم من حساب في المحشر ما شاء الله من سنين , أما الذين ارتكبوا ذنوبا وآثاما واستحقوا بذلك عذاب الله يوم القيامة . فحدث عنهم ولا حرج , فإنهم يدخلون النار ويعذبون , ولكن لابد أن يخرجوا يوما ما من النار بسبب إيمانهم كما قال عليه الصلاة والسلام (**من قال لا إله إلا الله نفعته يوما من دهره**) أي لا يخلد في النار , الشاهد من هذا الكلام كله أن نوضح قوله عليه الصلاة والسلام (**لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا**) فهذا الايمان هنا المقصود به مطلق الايمان , سواء كان ضعيفا أو كان قويا فهو سبب لدخول الجنة أما أنه دخل الجنة دون حساب ولا عذاب , الجيل الأول الذي ذكرناه أو دخل الجنة بعد حساب دون عذاب , أو دخل الجنة بعد عذاب ويختلف مدة البقاء في العذاب كل هذه الأنواع داخلة في عموم قوله عليه السلام : (**حتى تؤمنوا**) ولكن مابال قوله عليه السلام (**ولا تؤمنوا حتى تحابوا**) هل هذا الإيمان الثاني المذكور في الحديث هو عين الإيمان الأول الجواب : لا , لا , المقصود هنا الإيمان الثاني بخلاف الإيمان في المحل الأول لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولو كان ايمانا ناقصا . فالمهم أنه ينجيه الخلود مع الكفار من النار , أما ولا تؤمنوا حتى تحابوا أي لا تؤمنون إيمانا كاملا إلا إذا تحاببتم , الآن يأتي تمام الحديث , ماذا نفعل ؟ يذكر الرسول عليه الصلاة والسلام سببا من أسباب إيجاد هذا التحابب الذي هو من الأسباب الكثيرة في أن يستكمل بها المؤمن إيمانه , فيقول: (**ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم**) أنتم الآن نزلت الشمس عليكم قم يا أبا عبد الله

أبو ليلى : نرجع شوية للوراء

الشيخ : لسه في هناك مكان , لكن لا تضيق على نفسك

السائل : ...

الشيخ : جزاك الله خيرا , فقال عليه السلام في سبيل بيان طريقة تحقيق الايمان الكامل , ليتسنى به المسلم المنازل العليا في جنات الخلد , ذكر في سبيل ذلك سببا من أسباب استكمال الإيمان , أقول سببا لتنبيه أنه الحديث أنه مجرد أن يحب المسلم ما يحب لأخيه ما يحب لنفسه . هذا لفظ الحديث في الصحيحين , لكن جاء في بعض طرق هذا الحديث الصحيحة زيادة " من الخير " وهي زيادة هامة موضحة مبينة **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسهقال من الخير)** لأن قد يقول شخص أحمق أو مجادل في الباطل , طيب أنا أحب أن أتمتع مثلا في الحرام , فهل هذا ينبغي أن يحبه للمسلم الجواب في هذه الزيادة الهامة **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير)** وليس كل شيء يحبه وقد يكون المحبوب عنده مكروها شرعا قد يكون المحبوب لديه حراما فهل يجوز هو أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من هذا المكروه أو ذاك الحرام , الجواب : لا , لأن الحديث إنما يقصد الخير وذلك ما جاء مصرحا به في تلك الرواية الصحيحة وهي في كتاب الأدب المفرد .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: b011

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-b011

محتويات الشريط :-

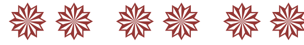

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : وذلك ما جاء مصرحا به في تلك الرواية الصحيحة وهي في كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري (**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير**) والشاهد أنكم ترون معي أن هذا الحديث شامل لكل أسباب الخير فلا يكون المؤمن كامل الإيمان إلا إذا طبع نفسه بأن يحب لإخوانه المسلمين جميعا ما يحب لنفسه من الخير , وإذا نحن وضعنا أمام أعيننا هذا التوجيه النبوي الكريم حينئذ كان ذلك من أقوى اسباب أن تصلح نفوسنا وان تطيب أخلاقنا ويتكامل عمل بعضنا مع بعض على ضوء من هذه المودة والمحبة الخالصة لوجه الله تبارك وتعالى , فأساس الإيمان الكامل كما يبدو من هذا الحديث وذلك هو حسن الخلق . لأن المسلم حينها كما قلت آنفا يلتزم أن يعامل اخونه المسلمين بما يحب لنفسه من الخير لا شك أنه سيكون على قدر عال جدا من حسن الخلق وحسن الخلق جمع خير الدنيا والآخرة كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**إن الرجل الحسن الخلق ليدرك درجة قائم الليل وصائم النهار**) قد يكون هذا مقصرا في عبادته لله عز وجل وتنفله في بعض الطاعات , أما لظروف تحيط به أو لكسل ينتابه في نفسه , أو لغير ما سبب من الأسباب الكثيرة فكأنه قام الليل وصام النهار , لمجرد

إحسانه بخلقه وذلك يستلزم أن يحسن معاملته لإخوانه (**إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار**) كذلك جاء حديث رائع جدا من قوله عليه الصلاة والسلام ألا وهو : (**حسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار ويطيلان في الأعمار**) وحينئذ ليكون المسلم عند توجيهات هذه الأحاديث الصحيحة فعليه أن يراقب نفسه في معاملته لإخوانه في كل جوانب الحياة وهذا بطبيعة الحال يستلزم أن لا يقول في أخيه كلمة إذا بلغته أحزنته وأساءت إليه فأنتم جميعا تعلمون تحريم الغيبة وتحريم النميمة وتحريم إزعاج المسلم والإضرار به ونحو ذلك لكن الواقع المؤسف أن كثيرا من المسلمين حتى منا نحن السلفيون الذين خصهم الله عز وجل بشيء من الفقه الصحيح الذي غاب عن كثير أو أكثر المسلمين لكنهم مع الأسف نسوا القسم الآخر مما كان عليهم أن يقوموا به ألا وهو حسن التعامل بعضهم مع بعض . المسلم مع المسلم كذلك أنا لست بحاجة لأن أذكركم بتحريم الغيبة والنميمة ومحاولة الإساءة إلى الناس , لأن هذه الأشياء كلها معروفة لديكم لكني أذكركم والذكرى تنفع المؤمنين بوجوب مراعاتنا لهذه الأحكام الشرعية عمليا وأن لا ننحرف عنها خلقيا لنستحق تلك المراتب والمنازل العالية التي أشار إليها نبينا صلوات الله وسلامه عليه من مثل قوله في الحديث الأخير (**حسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار ويطيلان في الأعمار**) هذا ما كتب لي أن أذكركم به لعل في ذلك ذكرى حسنة والذكرى تنفع المؤمنين بإذن ربنا تبارك وتعالى , وبعد هذه التذكرة لا مانع أن نسمع من إخواننا الحاضرين إن كان عندهم شيء من الملاحظات أو من السؤال أو أسئلة توجه ...

أبو ليلى : وزع الأوراق على بعضهم

السائل : هل الأسئلة في نفس الموضوع

الشيخ : هو الأولى فإن وجد فبها وإلا فالأهم من ذلك

السائل : الشمس يا أبا أنس جار ابا انس قوموا من الشمس, ما شاء الله وفي هذا الوقت أيضا هه .

الشيخ : نعم

السائل : شيخنا بالنسبة ... يعني اذا كان وصل الرحم ... .

الشيخ : عفوا إذا قلت لك سؤالك مفهوم ولكنه خطأ , لماذا لأنه مادام الرسول يقول يطيل العمر فإيش معنى السؤال هل يطيل العمر . لكن لكن أنا قلت لك سلفا فلا تستعجل علي . قلت قصدك مفهوم لكن السؤال خطأ ، لو قلت مثلا سمعنا من بعض الناس أو بعض العلماء أو بعض المشايخ أنهم يفسرون طول العمر هنا ، بغير ما يدل عليه ظاهر الحديث كان أوجه و آدب بالنسبة لكلام الرسول الصريح لاسيما أن هناك حديثا آخر و هو منه أشهر و أصح ألا و هو قوله عليه الصلاة و السلام : (**من أحب أن ينسأ له**

في أجله و يوسع له في رزقه فليصل رحمه) . من عجائب التأويلات التي لا يكاد ينقضي تعجبي من صدور ذلك من بعض أهل العلم تأويلهم لهذا الحديث و الذي قبله ، لأنهم يقولون ليس المقصود إطالة العمر حقيقة و إنما المقصود المباركة في عمر هذا الإنسان ، و لماذا يتأولون هذا التأويل؟ يتأولون هذا التأويل بحجة هي قائمة على تأويلهم ، ذلك لأن يقولون لأن العمر محدود و الرزق مقسوم ، و هذا مصرح في الأحاديث التي فيها أن الجنين قبل أن ينفخ فيه الروح و يأتي الملك و ينفخ فيه الروح . يسأل ربه عن سعادته و شقاوته و أجله و رزقه . يقول فإذا فالعمر محدود و الرزق مقسوم فكيف يعني يقال أن العمر يطول و الرزق يتوسع عليه ، لذلك تأولوه بذلك التأويل و موضع تعجبي هو أنه لا يمكن للمسلم أن يقول فيما تأولوه به إلا ما يكون فيما تأولوه ، أي البركة نفسها هي محدودة و مقسومة في اللوح المحفوظ لا تتغير و لا تتبدل فإيش الفائدة من قولنا أن المقصود البركة في العمر و البركة في الرزق هو البركة في الرزق في العمر ، هذه حقيقة لأن كثيرا من الناس كما تعلمون يأتيهم الرزق الواسع و لكن مابين عشية و ضحاها يصبح صفر اليدين صحيح هذا التضيق ، لكن نقول لماذا تأويل طول العمر و سعة الرزق بالبركة أيضا محدودة ؟ فإذا ما استفدنا شيء من هذا التأويل فرارا من الإشكال الذي أوردوه على أنفسهم أي في تأويلهم هذا يقال لهم مكانك راوح لا يتقدم إطلاقا ، فما هو الجواب الصحيح ؟ الجواب الصحيح : هو ما جاء في الحديث صراحة أي الرزق يوسع على صاحبه بالخلق الحسن و تواصل أقاربه و عمره يطول و كيف ذلك و العمر محدد ؟ الجواب : بسيط جدا لو كنتم تعلمون : جواب السعادة و الشقاوة ، السعادة و الشقاوة أليست محددة ؟ أيضا طبعا قد قيل للرسول صلى الله عليه وسلم : **(أعمالنا هذه عن سابق عن قدر ماض أم الأمر انف ، قال : لا ، بل عن قدر ماض)** قالو له : ففيم العمل ؟ قال : اعملوا فكل ميسر لما خلق لهفمن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة ، و من كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار ، و تلا قوله تبارك وتعالى : **((فأما من أعطى و اتقى و صدق بالحسنى فسنيسره لليسرى و أما من بخل و استغنى و كذب بالحسنى فسنيسره للعسرى))**) إيش معنى الحديث و الآية ؟ معنى الحديث و الآية أن السعادة و الشقاوة كل منهما مرتبط في علم الله عز و جل و الذي سجل في اللوح المحفوظ ، العمل الصالح مع السعادة و العمل الطالح مع الشقاوة – ... تفضلوا هنا تفضلوا ، يا الله بسم الله – إذا عرفنا أن السعادة مرتبطة بالعمل الصالح و الشقاوة مرتبطة أيضا بالعمل الطالح و أن كل من العمل الصالح و العمل الطالح سببان يحققان السعادة أو الشقاوة ، هذه حقيقة لا خلاف فيها بين المسلمين أبدا ، إذا كان العمل الصالح هو سبب السعادة و العمل الطالح سبب الشقاوة فصلة الرحم و حسن الخلق سبب لطول العمر و السعادة . أي ان الحديثين السابقين ذكرا و هو حسن الخلق و حسن الجوار يعمران الديار و يطيلان في الأعمار . و

الحديث الآخر من أحب أن ينسأ له في أجله و يوسع له في رزقه فليصل رحمه . يتحدثان في دائرة الأسباب . شو سبب السعادة ؟ خلاص العمل الصالح ، شو سبب الشقاوة ؟ العمل الطالح . هنا الحديثان يتحدثان عن سبب سعة الرزق و طول العمر ، قال حسن الجوار و صلة الأرحام . فنحن لا ندري ما الذي كتب على الإنسان ، أسعادة أم شقاوة ؟ لكن العمل هو الذي ... و لذلك جاء في الحديث الصحيح أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه و سلم : **(كيف بي أن أعلم أنني أنا يعني مسلم أو مؤمن أو محسن . قال : سل جيرانك فإن أحسنوا الثناء عليك فأنت مسلم و إن أساءوا الثناء عليك فأنت غير مسلم)** . أو كما قال عليه الصلاة والسلام إذا الأعمال هي مربوطة مع القدر الغائب عنا و لذلك قال الله تعالى في الآية السابقة **((فأما من أعطى و اتقى و صدق بالحسنى فسنيسره لليسرى))** أي : " الجنة " ، **((و أما من بخل و استغنى و كذب بالحسنى فسنيسره للعسرى))** . و كما أن رجلا لا أقول مسلما و كما أن رجلا عاقلا لا يستطيع أن يقول أنا أترك أسباب الصحة و أترك أسباب القوة و السعادة الدنيوية بحجة أنه إذا كان مقدر لي الصحة و السعادة الدنيوية رايحة تجيني هذه السعادة و لو أنا ما اتخذت سببا من الأسباب . ما أحد يقول بهذا ، بالعكس تجد الناس الأشقياء الفاسدين سلوكا وأخلاقا ، يأخذون بأسباب السعادة الدنيوية و الصحة البدنية لأنهم يعلمون يقينا أن هذه الصحة لابد لها من اتخاذ الأسباب .

كذلك يقال تماما بالنسبة للسعادة الأخروية ، إذا المسلم يريد أن يكون سعيدا فعلا ، فعليه أن يضع نصب عينيه الآية السابقة : **((فأما من أعطى و اتقى و صدق بالحسنى فسنيسره لليسرى و أما من بخل و استغنى و كذب بالحسنى فسنيسره للعسرى))** . إذا الحديث الأول و الثاني على ظاهرهما تماما : **(من أحب أن ينسأ له في أجله و يوسع له في رزقه فليصل رحمه)** . أي صلة الرحم سبب شرعي لسعة الرزق و طول العمر ، لكن النتيجة نحن مخبأة عنا غير معلومة لدينا كالسعادة و الشقاوة تماما . لكن كما أن السعادة و الشقاوة لها أسباب كذلك طول العمر و سعة الرزق لها أسباب ، لا فرق بين هذه الأسباب و تلك الأسباب ، و يكفي في إثبات أثر السببية في السعادة الأخروية أن نتذكر قول الله تبارك و تعالى : **((أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون))** ، **((أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون))** هذه الباء هنا سببية ، يعني بسبب عملكم الصالح و أعظم الأعمال الصالحة هو الإيمان كما جاء في الحديث الصحيح : **(أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل قال : عن أفضل الأعمال قال : الإيمان بالله تبارك و تعالى)**. العمل الإيمان عمل قلبي مش كما يظن بعض الناس أنه لا علاقة له بالعمل لا ، الإيمان أولا لابد من أن يتحرك القلب بالإيمان بالله و رسوله ثم لابد أن يقترن مع هذا الإيمان الذي وقر في القلب أن يظهر ذلك على البدن و الجوارح ، لذلك فقوله تبارك و تعالى **((ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون))** نص قاطع صريح بأن دخول

الجنة ليس بمجرد الأماني كما قال تعالى : ((**ليس بأمانيكم و لا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجزى به**)) من يعمل خيرا يجز به، من يعمل سوءا يجز به ، كما قال تعالى : ((**فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره و من يعمل مثقال ذرة شرا يره**)) . لعلك أخذت جواب سؤالك .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : طيب ، هيئوا سؤالا آخر ، نعم .

السائل : يقول أخ سمعنا من بعض الإخوة أنهم كتبوا موضوعا عن التصوير ، أجاز فيه التصوير الفوتوغرافي و راجعك في الموضوع و وافقته فهل هذا صحيح ؟ أرجوا التوضيح .

الشيخ : لا يحتاج إلى التوضيح ، كذب و زور .

السائل : أخ يسأل يقول ان ستر العورة في الصلاة واجب و ليس شرطا ، فما مدى صحة هذا القول و على هذا يصحح صلاة من يصلي في البنطال.

الشيخ : الحقيقة بالنسبة لشرطية العورة في الصلاة ، ستر العورة في الصلاة متفق عليها بين الأئمة الأربعة و غيرهم ليس عليها دليل صريح يقتنع به كل طالب للعلم ، و لذلك يرد مثل هذا السؤال من هذا السائل و لكن هو تأمل في حديث واحد ربما فتح له باب الاقتناع بالشرطية التي نفاها و من ذلك صحة صلاة من يصلي مكشوف العورة . خاصة إذا كانت امرأة ، أعني بذلك قوله عليه الصلاة و السلام : (**لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار**) ، (**لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار**) فماذا يريد هذا السائل أكثر من هذا الحديث في نفي قبول صلاة المرأة التي تصلي بغير خمار كاشفة عن نفسها إلا أن يكون ظاهريا ليس له مجال و أفق واسع في الفقه ، فأنا أقول بأن التي تصلي مكشوفة الرأس لا تقبل صلاتها لكن إذا صلت مثلا مكشوفة القبل و الدبر تقبل صلاتها ، إن كان وصل الفقه إلى مثل هذا الفهم ، فهو بلا شك مما لا نولي فيه من يدندن هو حول ظاهريته حينما قال في تفسير حديث أبي هريرة : (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد**) قال ذاك الظاهري القديم " فإذا بال في إناء و أراق ما في الإناء من البول في الماء الراكد جاز ". هكذا يقولون ، الحديث ماذا يقول : (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد**) . بحيرة صغيرة هنا ليس فيها ماء جار ، فلا يجوز بالاتفاق البول في هذا الماء الراكد . لكن شذ بعض الظاهرية و قال : لو بال في إناء فارغ ثم أراق هذا البول من الإناء في الماء الراكد جاز . ما الذي لاحظ ... من حيث التعبير العربي هذا الذي بال في الإناء الفارغ و ملأه بولا هذا لا يصدق عليه أنه بال في الماء الراكد حقيقة من ناحية عربية هذا بال في الإناء الفارغ .

لكن النكتة في الموضوع انه ذاك الظاهري بقول مادام ما بال مباشرة في الماء الراكد و إنما بال في إناء فارغ ،

فلو أفرغ هذا البول من الإناء الفارغ إلى الماء الراكد جاز . فهذا عجيب لأن كل إنسان يفهم أن الرسول عليه السلام حينما نهى عن البول في الماء الراكد أولا قصد المحافظة إما على طهارة الماء و إما على الأقل على نقاوة الماء ...، قد يكون الماء كثيرا مثلا فلا ينجسه هذا البول مهما كان كثيرا لكن هو تلوث على الأقل . فإذا الرسول عليه الصلاة و السلام حينما نهى عن البول في الماء الراكد قصد على الأقل المحافظة على نقاوة الماء ، أن الإنسان إذا شاف إنسان يبول في هذا الماء و لو نظر إليه النظرة الشرعية فوجده فارغا لأنه لم يتغير أحد أوصافه الثلاثة لكن نفسه تأبى أن تشرب من هذا الماء و قد وقع فيه ذلك البول ، فإذا الرسول صلى الله عليه و سلم حينما نهى عن البول في الماء الراكد قصد على الأقل المحافظة على نقاوة الماء فضلا عن نجاسته أو المحافظة على طهارته هذا أو ذاك يتحقق و لو بتلك الوسيلة التي تصورها ذلك الإنسان، و الرسول صلى الله عليه و سلم لما نهى عن البول في الماء الراكد عالج أمرا طبيعيا ليس خياليا ،لأن الإنسان هذا المثال الثاني بال في الإناء الفارغ ثم أراقه في الماء الراكد يعني هو خيالي أكثر مما هو واقعي هو تخيل هذه الصورة لكن بالتعبير الشامي : أي حيوان يتعاطى هذه الصورة يأتي إلى الإناء الفارغ فيملؤه بولا ثم يريقه في الماء الراكد ، هذه صورة خيالية محظ هو تخيلها ليظهر فلسفته الظاهرية ، فيقول : الأمر الأول لا يجوز و الأمر الآخر يجوز ، لماذا ؟ لأن الرسول نهى عن البول في الماء الراكد و هذا ما بال في الماء الراكد . نحن نقول لغة ما بال في الماء الراكد لكن فقها لا فرق بينه و بين الأول فالنتيجة واحدة . مثل ما بقولوا كل الدروب بتودي على الطاحون . و كما تصورت أكثر من مرة رجل ما بال يا سيدي في الإناء الفارغ ماسورة طويلة ممكن في أعلى جبل بال في هذه الماسورة وررر من البول في الماء الراكد نجي نقول في فرق بين إذا بال مباشرة أو بواسطة الماسورة هذه هذا جمود . كذلك نريد أن نقول إذا قال الرسول عليه السلام : (**لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار**) أن هذا دليلا أنه لا يجوز للمرأة أن تصلي إلا و هي ساترة لعورتها لأن رأسها من العورة ، لكن هناك عورة أكبر و ... منها لو صلت و فخذها بائن مثلا فهذا أشكل و أفسد لصلاتها و لذلك فهذا الحديث الواحد يكفي دليلا لجمود على أن ستر العورة .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: a012

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-a012

محتويات الشريط :-

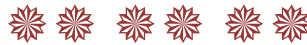

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إذا ظهر ظاهر القدمين فهو من العورة و قد عرفنا جواب ذلك فيما مضى ,أما إذا كان الظاهر باطن القدمين فالصلاة صحيحة ولا شيء في ذلك و لكن إذا نبهت عليها أن تستر أيضا

السائل : ... .

الشيخ : الحقيقة إذا كان الثوب ضيقا سواء بالنسبة للرجل أو المرأة فهذه مسالة لم أجد فيها نصا يمكن الوقوف عنده وتحكيمه لكن أقول ينظر الى صورة التحجيم إن كان مفتنا كما لو كان الثوب غير موجود فنعطيه حكم الثوب المفقود و إن كان كما جاء في السؤال جورب يستر القدمين لا يظهر في ذلك فتنة كما لو كان غير موجود الجوربين . فليس هناك فتنة كبرى فما أستطيع أن أقول و الحالة هذه بأن الصلاة باطلة مادام لا يوجد الفتنة و أظن أن الجواب واضح إن شاء الله

السائل : بعض الإخوة لا يفرقون بين عورة و عورة و يقولون أن العورة المغلظة كالقدم و النحر و كذا هنا ... التفريق

الشيخ : لا أنا تفريقي جاء من حيث كونه مستورا بثوب محجم أو لا . فقط ليس من حيث الكشف . أنا بعيد الكلام . امرأة تلبس جوربا تستر ظاهر قدمها و أخرى مش لابسة القميص أو الجلابية أو أي شيء هذا الجورب

الطويل يلي بعض على الفخذين لو كانت مش لابسة شيء

هل يقول قائل أن الصورة الأولى المرأة التي فقط يظهر منها قدمها المحجم بالجورب . كهذه التي يظهر منها فخذها المحجم بالجورب هل يستويان في الافتتان

السائل : لا

الشيخ : هذا الذي قصدته ما أريد أن أقول لو صلت بدون جوارب حافية القدمين أن هذه العورة مخففة معليش . ظهر لك الفرق إن شاء الله ؟

السائل : بالنسبة للإثم شيخنا سؤالي يتعلق بالإثم

الشيخ : سؤالك ما كان الآن صار متعلقا الآن صار متعلقا بالإثم . موجود الإثم على كل حال بس الصلاة السؤال كان في بطلان الصلاة و صحة الصلاة ...

الشيخ : تفضل

السائل : الآن إذا خرجت المرأة و تلبس الجورب و الجورب لا يشف معروف أن الجورب يحجم و لا يشف

الشيخ : أي نعم

السائل : هذا خروجها مسموح به .

الشيخ : لا مش مسموح

السائل : طيب إيش تفعل

الشيخ : تطيل الثوب الجلباب حتى يغطي ظاهر القدمين نعم سواء كانت لابسة جورب أو مش لابسة

السائل : طيب هذا جربناه عمليا صعب و فيه حرج

الشيخ : سامحك الله

السائل : آمين

الشيخ : هذا حرج على نسائنا يلي ما تعودوا على السترة و الحشمة .

السائل : إذا ظهر القدم هل هي آثمة ؟

الشيخ : نعم هذا سؤال غريب جدا . شو معنى قوله تعالى ...

السائل : أستاذنا تلبس الجورب

الشيخ : أي نعم أنا عارف تلبس الجورب .أنت إما تكون معنا في الشرطين الذين شرحناهما في حجاب المرأة المسلمة . إن من شرط الثوب الساتر للعورة . أن لا يشف و لا يصف , إما أن تكون معناه كما نظن هكذا .

و إما لا فإن كانت الأولى فالموضوع منتهي . و إن كانت الأخرى لا تسمع الله فإذا فتحت بحث جديد الآن

السائل : لا . الأولى و لكنه لم ينته ممكن أنا ما فهمت

الشيخ : تفضل إيش اللي انتهى و إيش اللي ما انتهى

الشيخ : الآن أنا معك في الأولى أنه يجب أن لا يشف و لا يصف

الشيخ : كويس هذا الجورب يصف والا لا يصف

السائل : حجم القدم

الشيخ : ما أجبتني

السائل : يصف

الشيخ : طيب إنتهى الأمر

السائل : و لكن ما قدمت ما فيه فتنة

الشيخ : معلش يا أخي هلا أعطي بالك متى يصح التعبير متى نفلسف الحكم ؟ حينما لا يوجد لدينا نص , أما إذا جاء النص فموقفنا كما قال تعالى ((**و يسلموا تسليما**)) فأنت تعرف أن النص ملزم للمرأة بأن تستر قدميها صح أم لا

السائل : نعم

الشيخ : طيب لما جاء السؤال في صحة الصلاة أو بطلان الصلاة جئت أنا بذلك التفصيل هلا اللي ما اتحرج خلينا نسميه فلسفة لكن أنا مضطر إليها . لأنه أنا ما عندي نص لا بهذا و لا بهذا لكن هذه الفلسفة ما ننقلها من موضوعها على مصادمة النص الصريح الذي يأمر المرأة بأن لا يظهر من بدنها حتى ظاهر قدميها فمادام أنت معنا في وجوب أن يكون الثوب سابغا و أن لا يكون شفافا و لا وصافا فإذا هذا الثوب يلي هو الآن الجورب يصف و يحجم فلا يجوز فيكون صاحبه آثما

السائل : طيب أستاذي الحذاء الذي تلبسه المرأة إذا ظهر فهو يحجم أيضا . أستاذي نحن نكثر الأسئلة و الاستفسارات لأن هذه المسألة اختلف فيها طلاب العلم اختلافا كبيرا

الشيخ : خير إن شاء الله شو حجة هذا الاختلاف ؟

السائل : يعني حجة هذا الاختلاف نلمس الان الحرج الكبير من أن تجعل المرأة ثوبها يجر شبر أو ذراع

الشيخ : أنت عم تعارض و هذا مش كلامي هذا

السائل : لا كلامي

الشيخ : اسوأ ... أنت الآن عمال تعارض الحديث (**قالت إذا ينكشف ساقها قال فلتطل شبرا قالت قد يأتي ريح قال فتطيله ذراعا و لا يزدن**) هذا حرج مش هيك لو مثلك يقول هذا

السائل : شيخنا واقع كل نساءنا أن القدم تظهر من ...

الشيخ : لكن نسائنا بنات اليوم هادولي عني مش مربيات نساءنا ناشئات على الدعوة السلفية و لذلك نحن بدنا نرعاهم حق الرعاية ونحملهم بالتي هي أحسن على التزام الشريعة أنا أن أنسى كما يقولون فلن أنسى أول سفرة أتيحت لي إلى الحجاز ثم إلى الرياض كنت أرى النساء يجررن ذيولهن في الطرقات اللي هي مش مزفتة مثل ما بتعرفوها اليوم السعودية ما شاء الله لا مثيل لها طرقها مثل بلاد أوربا كانت تثير الغبار لأن الذيل مجرور من خلفها يعني شبر و لسان حالها يقول للرجال ابعدوا عنا لكن هذا الجر من الخلف ليس من الأمام , الأمام تقريبا مع سطح الأرض فحينئذ ما في أي حرج تتصوره أنت هذا الحرج الحقيقة اللي أنت بتتصوره هذا صور لك و ما تصورته , صور لك

السائل : صور لي يمكن

الشيخ : بتقول لي كيف هه

السائل : أنا اشتريت جلباب طويل من عند أبي ليلى و ألبسته زوجتي فلما مشت كادت تقع

الشيخ : صحيح شو رأيك اللي يمشي على الحبل هه

السائل : النعل ألا يحجم

الشيخ : لا يا أخي النعل له مشكلة أخرى غير الجورب , الجورب يحجم لك القدم تماما النعل له تخاريم وله قطع وله إلى آخره ، مع ذلك شوف هلا أنت والا مؤاخذة مثل غيرك أنت بتعالج الأمور نظريا . الآن المرأة لما بدها تطيل الذيل كما شرع الرسول أو كما نلخص نحن آنفا أنه لازم الجلباب يستر ظاهر القدمين ، ما عاد يهمنا هي حافية هي مكسية بالجورب أو بالنعل شايف ما يهمنا هذا الموضوع كله . الآن أنت بتعرف النساء في عهد الرسول عليه السلام حتى بعض أمهات المؤمنين ما كانوا يلبسوا شيء تحت الجلباب ، صحيح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني ما في لباس يعني أنا رجل الآن لابس لباس و لابس جلابية لكن النساء في ذلك الزمان كانوا خفاف يلبسوا الجلابية و الجلباب انتهى كل شيء . لذلك جاء السؤال السابق من المرأة تأتي الريح و تكشف عن إيش ؟ عن ساقها الآن ما في كشف عن الساق لأن الساق مغطي بإيش ! بالجورب هذا فنحن لما نحمل نساءنا و كما أمرنا الله عز و جل من العناية بهن أن يطلن ذيولهن بقدر ما يحققن الأمر الشرعي ما تأتي مشكلة

حافية ، مجوربة إذا صح التعبير متنعلة ما عاد يهمنا . لأن هذا كله يكون مستور يعني إذا كانت متنعلة أهون عندك والا متجوربة ؟

السائل : متنعلة أهون .

الشيخ : اذا كانت متجوربة اهون والا حافية

السائل : متجوربة

الشيخ : طيب الصحابيات كانوا حافيات و لا إشكال في ذلك شو السبب ؟

السائل : طول الجلباب .

الشيخ : طول الجلباب إذا علينا بهذا و نطبقه في نساءنا كما ينبغي برفق و رحمة .

السائل : إذا شيخنا لما جاءت أم سلمى مش أم سلمى هي اللي سألت ؟

الشيخ : نعم .

السائل : حكت أم سلمى إذا تنكشف ساقها فإذا بتنكشف الساق ... .

الشيخ : طيب هذا أحسنين لكن هل تقول بوجوب ذلك شوف أنت الآن عكست الموضوع .

السائل : وجوب ماذا ؟

الشيخ : وجوب لبس الجوربين .

السائل : لا أنا ما بقول يجب لبس الجوربين .

الشيخ : إذا شو سؤالك أنا بقول أحسنين .

السائل : فإن لم تستطع ؟

الشيخ : ماذا تعني ؟

السائل : أقول إذا كان الجلباب بغطي القدمين تماما و يجر ذيل هذا الجلباب فلا حاجة إلى لبس الجوربين لكن إذا كان الجوربين موجودات ما في خوف من كشف الساق .

الشيخ : سامحك الله أنت بدك تعيد الموضوع نفسه تجوابا لنصل إلى النهاية ، الآن أنا اسألك سؤالا هل الجورب الكاسي للساق يقوم مقام الجلباب ؟

السائل : لا يقوم .

الشيخ : فإذا انتهى الموضوع وضح لك أم لا .

السائل : وضح لي .

الشيخ : الحمد لله ، ذلك ما نبغي ، تفضل .

السائل : أخ يسأل و يقول : سمعنا أن كتابكم آداب الزفاف ورقة فيها تراجع عن الذهب المحلق فهل هذا صحيح و هل كان الشيخ ابن باز قد ناقشكم بهذه المسألة مبين ذلك ... ؟

الشيخ : الشيخ مين ؟

السائل : ابن باز .

الشيخ : هذه أكاذيب جديدة كنا نسمع من سنين و هذه ناس من أعداء السنة مع الأسف الشديد أنه أنا تراجعت عن القول بما جاء في الحديث الصحيح : (**من أحب أن يطوق** ...) إلى آخره ، أما الشيء الجديد الآن أن الكتاب طبع و أني تراجعت .

السائل : و معه ورقة .

الشيخ : و معه ورقة كل هذا أظنه افتراء ، ممكن شيء أنا ما عندي علمه و بغير إذني ممكن لأن الحقيقة كان صهري نظام في مصر منذ شهرين تقريبا فجاءني بنسخة من سلسلة الأحاديث الصحيحة مسروقة . مطبوعة حرف جديد مش بس مصورة مطبوعة حرف جديد و معلق عليها في مكانين أو أكثر رد علي أنا ، شايف شلون لهذه الدرجة وصلت الجرأة و قلة الأدب و السرقة أن كتابي يطبع و دون إذني و بعلق عليه رد علي . ما في مانع يرد علي في أي طريق آخر لكن أنه كتابي نفسه يرد عليه . شيء ما بتصور الإنسان .

السائل : في عائلات ... .

الشيخ : إيش في إيش بدكم فيهم ؟

السائل : الشيخ ابن باز لما ذهبت أنت هناك أنا كنت في الحج حتى أن الشيخ ابن باز ، إن هذا الشيخ موجود ، إن شاء الله بتجلسوا و بتتباحثوا في بعض المسائل المختلف فيها فقال الشيخ لا كتابة لا أجلس مع الشيخ مناظرة هكذا .

الشيخ : ما عندي خبر هذا الكلام المتعلق بالشيخ ابن باز .

السائل : آخر يسأل يقول ما حكم طرقعة الأصابع في المسجد ؟

الشيخ : في المسجد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : في الصلاة منهي عنه أما في المسجد ما في عندنا نص لكن هنا ممكن استعمال القياس و النظر فقد ثبت النهي عن تشبيك الأصابع ليس خاص بالصلاة بل و هو منطلق إلى الصلاة و هو منتظر للصلاة ، فممكن

إلحاق طرقعة الأصابع بالتشبيك ، فإذا كان ينتظر الصلاة فلا يطرقع ، أما إذا انتهى من الصلاة فيجوز لعدم وجود النهي في ذلك .

السائل : ما حكم اصطفاف الصبيان مع صفوف الرجال في الصلاة ؟

الشيخ : مع إيش ؟

السائل : ما حكم اصطفاف الصبيان مع صفوف الرجال في الصلاة ؟

الشيخ : آه ، ما نجد في ذلك حرجا لأنه لا يوجد نص ينهى عن ذلك ، كنا في الأمر أنه في سنن أبي داوود و مسند الإمام أحمد حديث من رواية أسماء بنت أبي بكر (**أن الصفوف كانت ترتب في عهد الرسول عليه السلام الرجال فالصبيان فالنساء**) . لكن هذا الحديث في إسناده رجل اسمه شهر بن حوشب و هو ضعيف لسوء حفظه فليس هو بالملزم لتبني هذا التنظيم و الترتيب الذي جاء به هذا الحديث إلا أن هناك في الحديث الصحيح ما يشير إلى شيء مما جاء فيه ألا و هو قوله عليه السلام : (**ليلني منكم أولي الأحلام و النهى**) . و قد طبق هذا الحديث من بعض السلف بحيث أن أبي بن كعب رضي الله عنه جاء يوما و قد أقيمت الصلاة ، فأخر رجلا من خلف الإمام لعله كان شابا طبعا انزعج الشاب لكن هو ما أبه له في أول الأمر ، إلا بعد الصلاة ، بعد الصلاة التفت إليه و قال له أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لنا : (**ليلني منكم أولي الأحلام و النهى**) فتأخير غير أولي الأحلام و النهى عن الصف وراء الإمام هذا أمر مقطوع به لكن بالنسبة لتنظيم الصفوف ليس عندنا كما قلنا إلا ذاك الحديث الضعيف لكن إذا كان يترتب من وراء صف الأطفال في الصف الأول أو الثاني شيء من الإخلال فهذا نراه واقعا في بعض الأحيان ، يأتي ولد طفل صغير ، يقف في الصف فيحرم هذا المكان للرجل سرعان ما تتسلط عليه ولد نته فيلعب في الصلاة فيخرج و يلعب و يعبث ، فمن أجل ضمانة استقامة الصفوف و بقائها هكذا ما في مانع من التنظيم أو بمعنى أوضح مما في مانع التزام ما في حديث شهر بن حوشب ليس لأنه حديث لأنه غير ثابت و إنما من باب تنظيم الصفوف و عدم الإخلال بها ، لكن مش هذا دائما ممكن نتصوره لأن في بعض المساجد مثلا الصف الأول في صلاة الفجر مثلا لا يتم ، فإذا ملئ شيئا من هذا الفراغ أو الفراغ كله صبيان ما في مانع لأنه مش رايحين يعطلوا أماكن للرجال في هذا الصف ، فإذا القضية في الحقيقة فيما ينتهي إليه رأيي في المسألة تعود إلى الإمام الذي هو أعرف بزبائنه و بالمصلين من خلفه كثر والا قلة فهو يرتبهم إذا وجد أطفال مثلا محتلين أماكن على ظنه أنه ممكن الرجال تحتل هذه الأماكن فيأخرهم ، أما إذا لم يكن شيء من ذلك ، فلسنا مكلفين بالتزام هذا التنظيم الذي جاء به شهر بن حوشب بخلاف الصف الثالث الخاص بالنساء ، فذلك نظام مستمر لقوله عليه الصلاة والسلام (**خير صفوف الرجال**

أولها و شرها آخرها و خير صفوف النساء آخرها و شرها أولها) . إذا النساء لابد أن يتأخرن و لو كان وراء الإمام رجلان فلا يجوز لهن أن يقفن يمينا و يسارا ملئن لهذا الفراغ ، أما الصبيان فليس فيهم مثل هذا التحديد الذي جاء بخصوص النساء فتبقى مسألتهم تعالج على حدود الواقع و لا يوضع لها نظام ثابت غيره . تفضل

السائل : (**ليلني أولي الأحلام و النهى**) ، هل هو من بلغ أم هو من تمام الفطنة و كمال العقل ؟

الشيخ : لا هو بلوغ زائد ما ذكرت .

السائل : زائد ما ذكرت .

الشيخ : شو ذكرت ؟ تمام العقل يعني البلوغ شرط .

السائل : أعرف ذلك شرط البلوغ ؟

الشيخ : أه معلوم .

السائل : أما إذا كان توفر طالب مميز و لكنه لم يجد في نفسه البلوغ .

الشيخ : لا هذا ما يصف .

السائل : و لكنه يعقل و يفهم من أمر الدين ما لم يفهمه البالغ ممن هو حوله .

الشيخ : فهمت سؤالك و الجواب لابد من أن يكون بالغ زائد الفطنة و الذكاء و العناية بالصلاة و التقاط أحكامها و معرفتها و نحو ذلك .

السائل : كيف بالغلام الذي أم المسلمين و هو في السابعة ؟

الشيخ : صحيح .

السائل : و كان خلفه من خلفه .

الشيخ : و هل عندنا نص يوجب علينا في الإمام أن يكون في سن معينة ؟ الجواب لا ، لكن هنا عندنا نص : (**ليلني منكم أولي الأحلام و النهى**) .

السائل : هل من حكمة في ذلك نعرفها ؟

الشيخ : طبعا الحكمة واضحة .

السائل : و هي .

الشيخ : و هي أشرت إليها آنفا و هي التقاط أعمال الصلاة و التقاط قراءة الإمام و كيفية الركوع و السجود و ما بين ذلك .

السائل : يعني هم قدوة لمن خلفهم .

الشيخ : آه نعم ... .

السائل : ... هل يجوز أن يرجع الطفل اذا جاء متاخرا .

الشيخ : ... نعم يجوز

السائل : ... .

الشيخ : في الصف الثاني دون أن يعرض صلاة الطفل للفساد برفق يعني .

السائل : رجل ذاهب العقل مع صف الرجال أم مع صف الأطفال ؟

الشيخ : يمشي مع الأصل صف الرجال .

السائل : ما معنى قوله تعالى : ((**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم**)) ؟ وجوب طاعة العلماء على قول من قال و لكن ... .

الشيخ : على قول من قال ؟

السائل : و لكن هل يجب على طالب العلم طاعة العالم في أمور دنيوية إذا كان يستطيع تنفيذ ذلك الطلب ؟

الشيخ : و لكن يجب إيش ؟

السائل : هل يجب على طالب العلم طاعة العالم في أمور دنيوية إذا كان يستطيع تنفيذ ذلك الطلب ؟

الشيخ : إذا كان يستطيع تنفيذ ذلك الطلب ؟

السائل : أي أن العالم طلب منه تنفيذ أمر دنيوي و طالب العلم يستطيع تنفيذ هذا الطلب ، فهل يجب على طالب العلم إطاعة العالم ؟

الشيخ : كمان الأمر يحتاج إلى توضيح أكثر ، يعني المطلوب من الطالب للعلم أمر يتعلق به أم بالعالم ؟

السائل : بالعالم و هو أمر دنيوي

الشيخ : هو أمر دنيوي لكن يتعلق بالعالم ، أنت السائل تفضل .

السائل : يعني نضرب مثال أنت تطلب مني شيئا لنفسك خدمة ... .

الشيخ : يعني روح اشتري ... بقدونس هه ؟

السائل : أستطيع ذلك لكن و معي وقت ، فيما يظهر لي الشرع يوجب علي طاعة هذا العالم طالما أستطيع ذلك ، فهل هذا ... صحيح أو خطأ .

الشيخ : هذا مش بس خطأ سيء ... ، لأن الطاعة في الواجب في الآية فيما يتعلق بالأمور الدينية و إلا الله

يرضى عن المشايخ والطرق ... .

السائل : الجواب عينه

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : يعني المشايخ و أصحاب الطرق لا نطيعهم لأنهم يخالفون الكتاب و السنة ؟

الشيخ : مش هيك ، مش هيك يعني الله يرضى عنهم من حيث استخدامهم للمريدين ، يعني إيش بطلبوا منهم فيسلموا تسليما ، أما لو قال لهم قال رسول الله كذا ولوا أدبارهم و هذا لا يجوز ... .

السائل : نحن نريد إذا قلت لنا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أن نمتثل و إذا طلبت منا شيئا نستطيعه أن نمتثل أيضا .

الشيخ : لا خطأ ، هذا شرك في اللفظ ، أنت الآن أشركت في اللفظ أي نعم .

السائل : ليش يا أستاذ ؟

الشيخ : إذا كنت تنبهت لما قلت فيكفيك ذلك عن الإعادة ، بضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : يا أستاذنا ، أليس معروفا عندنا الطاعة في المعروف ؟

الشيخ : الطاعة في المعروف شرعا أم عادة دنيا ؟

السائل : شرعا ؟

الشيخ : أنت الآن ما تبحث في نواحي شرعية .

السائل : طيب ، أنا أسأل عن خدمة العلماء بشكل عام ، ما حكمها ؟

الشيخ : أمر مرغوب فيه بلا شك ، مرغوب فيه بس .

السائل : يعني ما يصل إلى مرحلة الوجوب و لا بأي حال ؟

الشيخ : لا ، أبد .

الشيخ : طيب غيره .

السائل : كيف نوفق بين حديث : **(لا عدوى و لا طيرة)** و حديث : **(فر من المجذوم فرارك من الأسد)** ؟

الشيخ : إذا أحسنا فهم الحديث الأول زال الإشكال و لم يعد هناك داع للجمع . إذا فهمنا المقصود من قوله عليه السلام **(لا عدوى بنفسها)** و مفهوم ذلك و أن هناك عدوى بإذن ربها فلا إشكال . الحديث يوضح أن العقيدة الجاهلية قبل النبوة و الرسالة و التي يشبهها تماما عقيدة الأطباء غير الإسلاميين اليوم و بعض الإسلاميين

. هم يتوهمون أن العدوى تنتقل بطبيعتها ، فالنبي صلى الله عليه و سلم أراد أن يبطل هذه العقيدة التي كانت مقترنة بالعدوى ، و أن يلفت نظر هؤلاء العرب الذين هداهم الله على يدي النبي صلى الله عليه و سلم أن يعرفوا أن هذه العدوى صحيحة لكنها بمشيئة الله و لله عز و جل أن يؤخر المسبب عن السبب أي أن يبطل السبب ، فلا يظهر و لا يتحقق المسبب ، كما هو معروف مثلا في قصة النار مع إبراهيم عليه السلام ، فالنار هي تحرق لكن تحرق بإذن الله عز و جل ، الله تبارك و تعالى هو الذي جعل لها فيها هذه الخصوصية لكن ما هو ملزم بها بحيث لا أسف .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: b012

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-b012

محتويات الشريط :-

1 - تتمة البحث حول التوفيق بين حديثي (لا عدوى) و (فر من المجذوم) . (00:00:02)

2 - ما حكم تحنيط الحيوانات كالأفعى وغيرها .؟ (00:03:11)

3 - بين ابن الصلاح أن ما في الصحيحين من الروايات التي فيها من الرواة الذين اختلطوا يحمل أنهم تلقوا هذه الروايات قبل الإختلاط فهل تقره على هذا الحمل .؟ (00:03:36)

4 - حديث (رأيت البارحة ربي في أحسن صورة) هل فيه دليل لمن يدعي رؤية الله في المنام .؟ (00:05:12)

5 - هل صح شيء في النهي عن زيارة القبور ليلاً للرجال .؟ (00:09:19)

6 - هل صح حديث في التعوذ من الطاعون .؟ (00:09:58)

7 - هل يجوز نقل قلب المسلم أو الكافر بعد موته الى مسلم .؟ وما حكم التبرع بالكلى للمريض .؟ (00:10:43)

8 - في تفسير ابن جرير الطبري حديث (إن الله ينفع بالرجل الصالح ولده وولد ولده ...) فما صحته .؟ (00:14:01)

9 - جاء عن عبدالله ابن مسعود " أنه وجد رجلاً مصروعاً فقرأ في أذنه اليمنى سبع مرات خواتم سورة المؤمنين فأفاق الرجل المصروع " إذا صح هذا الأثر فهل هو دليل على جواز استعمال القرآن الكريم للصرع .؟ (00:14:20)

10 - ثبت عن بعض الصحابة تضحيتهم بأنفسهم حماية للرسول صلى الله عليه وسلم من القتل ألا يدل هذا على جواز تبرع المسلم بكليته لأخيه المريض.؟ (00:15:55)

11 - هل يجوز أن يترك الرجل مكانه لغيره أكبر منه في الحافلة أو غيرها .؟ (00:21:50)

12 - هل يجوز بث فكر العزلة بين المسلين في هذا الزمان .؟ (00:25:10)

13 - لماذا لا نرى تلك الأخلاق الطيبة الموجودة في جماعة التبليغ عند السلفيين .؟ وبيان الشيخ خطأ منهجهم في الدعوة إلى الله . (00:27:09)

14 - هل يجوز إفشاء السلام على المدخن والحليق والمتوسل بالأولياء .؟ (00:28:37)

15 - هل تجوز غيبة الفاسق للتحذير منه .؟ (00:28:59)

16 - رجل طلق امرأته ثلاثاً في مجلس واحد ثم قال لها في نفس المجلس أنت علي محرمة مثل أمي هل تجب عليه كفارة الظهار أم ماذا .؟ (00:29:12)

17 - إذا نسي الرجل الذكر عند الجماع هل يكون الشيطان قد جامع معه.؟ (00:31:38)

18 - هل حضانة الطفل حق للرجل أم للمرأة بعد الطلاق .؟ (00:32:37)

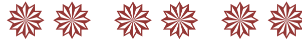

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... لا يجوز لمسلم يتكلم بهذا الكلام بحيث يكون هو مرتبط معها ارتباط كلمة بخصوصية ما تحرق إلا أن يشاء الله فلا تحرق هكذا العدوى ، ففي العدوى أو في بعض الأمراض طبيعة وضعها الله عز وجل فيها أن تنتقل إلى السليم من المخلوقات لكن ذلك كله بمشيئة الله تبارك و تعالى ، و هذا واضح في تمام الحديث لما ذكر الرسول عليه السلام : (**و لا طيرة**) . قال الرجل الأعرابي : (**إننا نرى الجمال السليمة يدخل بينها الجمل الأجرب فيعديها ، فقال له عليه السلام**) - ما قال له ، أنت ما فهمت علي أنه أنا بقول أنه ما في عدوى . لا هو أراد أن يثبت له العدوى بإذن الله و لذلك قال له : (**فمن أعدى الأول ؟**) طبعا جواب المؤمن ؟ الله . إذن العدوى موجودة لكن بإذن الله تبارك و تعالى و حينئذ إذا كان معنى الحديث (**لا عدوى**) إلا بمشيئة الله عز و جل فما في منافى أن يتخذ المسلم السبب المشروع في أن لا يصاب بذاك المرض المعروف عند الناس بأنه معدي ، اين عم ، و على هذا يحمل قوله عليه السلام كما في صحيح مسلم : (**أن رجلا جاء ليبايع النبي صلى الله عليه و سلم و في يده مرضى جذام ، فأراد أن يبايعه ، فقال له عليه السلام ، ارجع فانا قد بايعناك**) . إما أنه فعل هذا عليه السلام من باب الأخذ بالأسباب . و إما أنه فعل ذلك تعليما للناس و إما أخيرا للأمرين معا . يعني تعليما و أخذا بالأسباب . فإذا لا منافاة بين قوله عليه السلام : (**لا عدوى**) لأنه لا يعني إبطال العدوى كلها و إنما يعني إبطال العدوى كالقائمة في أذهان الجاهلية الأولى و جاهلية القرن العشرين و هي أنها تعدي بنفسها . هذا الذي نفاه الرسول عليه الصلاة و السلام و إلا فالأحاديث الأخرى فيها إثبات العدوى . و على هذا جاء ما يسمى اليوم بالحجر الصحي و الذي وضع نواته نبينا عليه الصلاة والسلام في قوله : (**إذا وقع الطاعون في أرض و أنتم فيها فلا تخرجوا منها**) إلى آخر الحديث ... ، هذا معناه الأخذ بالابتعاد عن المرض المعدي . غيره .

السائل : ما حكم تحنيط الحيوانات كالأفعى و غيرها ؟

الشيخ : كثر السؤال عن هذا و الجواب أنه إذا كان التحنيط للحيوان و هو حي ففيه تعذيب فلا يجوز ، و إن كان بعد الموت فلا مانع من ذلك فيما نعلم .

السائل : بين ابن الصلاح أن ما في الصحيحين من الروايات التي في أسانيدها رواة قد اختلطوا يحمل على أنهم تلقوا هذه الروايات قبل الاختلاط ، فهل تقره على هذا الحمل ؟

الشيخ : هذا الحمل من باب حسن الظن بالأئمة و إجراء فعلهم على الصواب ، و هذا هو الأصل و لكن هذا لا يعني أن الأمر مطرد بحيث لا ينتقد و لا مرة ، فأنا مع هذا لكن ليس دائما .

السائل : ... هل المحنط يوضع في البيت ؟

الشيخ : ما في مانع ، لأن هذا ليس صورة نعم .

السائل : هل يجوز تشريح الإنسان ... ؟

الشيخ : لا ، لا يجوز إلا إذا كان المشروح كافرا .

الشيخ : تشريح جثث الموتى لا يجوز إلا تشريح الموتى حقيقة معنويا يعني ... .

السائل : (**رأيت البارحة ربي في أحسن صورة**) ... الحديث . هل في هذا الحديث دليل لمن يقول أني أرى الله في المنام ؟

الشيخ : دليل ، مفهوم مقصود السائل لكن خطأ السؤال مثل بقول قوله عليه الصلاة و السلام : (**من رآني في المنام فقد رآني حقا**) ، هل فيه دليل لمن يقول أنه رأى الرسول في المنام ؟ هذا السؤال خطأ . واضح أم لا ؟ أم نشرحه ؟ .

السائل : أعد مرة أخرى .

الشيخ : أقول السؤال هذا خطأ لأنه يشبه من يقول مثلا قوله عليه السلام: (**من رآني في المنام فقد رآني حقا**) . هل فيه دليل أنه إذا قال قائل رأيت الرسول في المنام فيه دليل لقوله هذا ؟ أقول السؤال خطأ ، فيه دليل أنه يمكن للمسلم أن يرى الرسول في المنام أما فلان رأى الرسول في المنام في دليل بهذا الحديث أو هذا الحديث يقول قائل " رأى ربه في المنام " فيه دليل على ما يقول ، ما في دليل لا هذا و لا هذا ، لكن هو يقصد ، أنا بقول الآن المقصود من السؤال غير ظاهر السؤال يعني هل يدل الحديث على أنه يمكن لأي إنسان أن يرى ربه في المنام ؟ كما هو توجيه السؤال يلي طرحه آنفا , هل في الحديث السابق . (**من رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل بي**) ... أنه يجوز للمسلم أن يرى نبيه في المنام . نقول نعم في الحديث م الثاني فيه دلالة على جواز وإمكانية رؤية المسلم لنبيه صلى الله عليه وسلم في المنام , أما الحديث حديث السائل الأول (**رأيت ربي في أحسن صورة**) هذا حديث عن شخص رسول الله عليه الصلاة والسلام وليس فيه مبدأ عام كحديث رؤية الرسول عليه السلام في المنام فليس فيه دليل الا ان هذه وقعت للرسول عليه السلام بالنسبة لغيره لا ننكر ولا نقر يمكن . وقد قيل عن الإمام أحمد رحمه الله بأنه رأى

ربه في المنام كذا مرة , والله أعلم بصحة ذلك عنه , لكن إن ادعى مدع أنه رأى الله وهذه الدعوة عريضة جدا وصعب التصديق بها لكن ما عندنا حجة قاطعة بتكذيبه , لاسيما إن كان معروفا بالصدق والصلاح , وهذا جوابي عن هذا السؤال

السائل : الشيطان لا يتمثل بالرب

الشيخ : هو من باب أولى بارك الله لكن الرب ليس له صورة معروفة عندنا و بخلاف الرسول عليه السلام , فنحن نعرف صورته من شمائله , ولذلك كان محمد بن سيرين رحمه الله ما أنه ما رأى الرسول , كان إذا جاءه الرجل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيقول له: " صف هذا الذي رأيته " لماذا لأن صورة الرسول في ذهنه هو أما رب العالمين ليس كمثله شيء لذلك لا يمكن أن يقال في هذا شيئا أبدا . نعم

السائل : هل يصح شيء في النهي عن زيارة القبور ليلا للرجال

الشيخ : لا لا يصح أي شيء فزيارة القبور تجوز ليلا ونهارا فأي وقت شاء الزائر دون تخصيص وقت الزيارة كما يفعل بعض الناس في بعض المواسم والأعياد , فهذا لا أصل له في السنة والرسول عليه السلام قد ثبت زيارته للبقيع ليلا , فلا فرق في النهار أو الليل بالنسبة للزيارة .

السائل : شيخنا بالنسبة للحديث الذي مر آنفا بالنسبة للطاعون , في حديث أن الرسول قال إن الطاعون شهادة , وفي حديث أنه استعاذ من الطاعون . حديث (**اللهم اجعل فناء أمتي قتلا في سبيلك في الطاعون**) ... .

الشيخ : كل الأحاديث التي أشرت إليها أنا ذاكرها إلا حديث أنه استعاذ من الطاعون وين هذا الحديث ؟

السائل : في صحيح الجامع

الشيخ : كيف يعني هل تحفظ لفظه

السائل : والله ما أحفظ النص

الشيخ : أنا ما أذكر الآن . غيره .

السائل : يقول الأخ نسمع في هذه الآونة عن عملية تحويل القلب لرجل قد فقد الحياة لرجل آخر يريد قلبا صحيحا ، فهل هذه العملية جائزة بإذنه أو بغير إذنه ؟ نقل القلب .

الشيخ : يعني تشريح جثة الميت و استخراج القلب منه ووضعه في الحي الذي هو بحاجة لقلب جديد هذا الجواب يفهم مما سبق لا يجوز التشريح

السائل : في تعليق هم يأخذون قلب واحد سليم إنما يأخذون إنسان ميتا على الأجهزة ، يعني أجهزة بتقول أنه سيموت يعني موت الدماغ فقبل ما يموت ما بصرح بدفنه و لكن يأخذوا قلبه قبل أن يموت .

الشيخ : هذا أنكر و أمر ، نعم .

السائل : حتى لو أوصى بذلك ألا يدخل في باب ((**و تعاونوا على البر و التقوى**)) ؟

الشيخ : لا ، ما يدخل ، كيف يدخل واحد يوصي أن يقتل في سبيل آخر و قد لا ينجح حتى هذا الآخر كما هو معلوم طبيا .

السائل : طيب ، نقل قلب من كافر لمسلم .

الشيخ : هذا من حيث هذه الحيثية لايضر لأنه القلب اللي هو مقر الإيمان و الصلاح و التقوى كما جاء في الأحاديث و بعض الآيات القرآنية ، ليس هو بمجرد هذه المضغة و إنما هو أثر حياة هذا الإنسان كله بجسده و روحه ، فقد يتوفر هذا في هذه المضغة التي قال الرسول عنها : (**ألا و إن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله و إذا فسدت فسد الجسد كله ألا و هي القلب**) . الشاهد أنه لا يجوز .

السائل : و إذا فعل .

الشيخ : إذا إيش ؟

السائل : و إذا فعل أي تمت هذه العملية ، نقل قلب رجل صالح إلى قلب رجل ظالم و العياذ بالله ، فكيف يكون هو ؟

الشيخ : اين عم ، ما يختلف شيء من وضعية حياة الرجل المنقول اليه القلب ، سواء كان يعني نقل قلب كافر إلى مؤمن أو العكس ، هذا الذي قلت عنه آنفا ما قلت .

السائل : هل هذا خاص بالقلب أم لو أوصى ببصره أو أوصى ... ؟

الشيخ : كله ، كله ، اينعم .

السائل : في قضية أن في بعض الناس ينقل الكلية و هو مازال حي ، يتبرع بها لشقيقه أو ... ؟

الشيخ : أخي نفس الكلام .

السائل : لا يموت إذا نقل الكلية .

الشيخ : قد يموت ، هذه قضية غير مضمونة و ربنا خلق كليتان بدل كلية واحدة ، ما خلق ذلك عبثا و إنما كما يقال احتياطا ، و لذلك تسمعون أن بعض الناس يعيشوا بكلية واحدة . نعم تفضل .

السائل : أخ يقول قرأت في تفسير محمد بن جرير الطبري حديث معناه " أن الله ينفع بالرجل الصالح ... ولده و ولد ولده ما لم ... " . هل هذا حديث صحيح ؟

الشيخ : ما أعرفه .

السائل : يقول أيضا يوجد أثر عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه " أنه وجد رجلا مصروعا ، فقرأ في أذنه اليمنى سبع مرات خواتم سورة المؤمنون ، فأفاق الرجل المصروع " ، فإن صح هذا الأمر فهل هو دليل

في العلاج بآيات القرءان حول الصرع ؟

الشيخ : طبعا إذا صح فهو يعني دليل واضح ، لكن هل صح ذلك الله أعلم . نعم .

السائل : بالنسبة للأحاديث التي مضت شيخنا أو الدليلين نسميهم الدليل الأول حديث النبي عليه الصلاة و السلام : **(من استطاع منكم أن ينفع أخاه بشيء فليفعل)** و الثاني ... .

الشيخ : وحده وحده : **(من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)** . ينفعه بما يشرع أم بما لا يشرع ؟

السائل : بما يشرع .

الشيخ : طيب ، إذا هذا ما فيه دليل حتى تثبت أن ما سبق يشرع فإذا أثبت ما نفينا شرعيته انتهت المشكلة ومالك بحاجة للحديث .

السائل : طيب .

الشيخ : طيب أم ميت ؟

السائل : طيب .

الشيخ : طيب إذا هذا الدليل الأول سقط .

السائل : العلم ... جواز التبرع على هذا الحديث .

الشيخ : هذا الذي أرد عليك فيه أنا .

السائل : طيب شيء آخر أستاذنا ، أبو طلحة رضي الله تعالى عنه في أحد الغزوات مع النبي صلى الله عليه و سلم كان يضحي بنفسه من أجل رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فيقولون هذا إيثار ، آثر الرسول عليه السلام عن نفسه و هو ضحى بنفسه .

سائل آخر : هذا من تمام الإيمان .

السائل : ألا يصح الإيثار بأن يعطي الإنسان كليته لأخيه الآخر أو عينه إذا بده يموت أو كذا من باب الإيثار كما فعل أبو طلحة ؟

السائل : كما فعل أبو طلحة؟

الشيخ : لا حبيبي، أولا هذه بين الرسول وبين أحد أصحابه وهل بعد الرسول نبي؟

السائل : لا.

الشيخ : طيب، لو جاز القياس بدنا نجيب واحد - يعني - قريب من الرسول وآخر قريب من أبو طلحة بنقول هالصورة هاي بتجوز قياساً على هذيك الصورة، مع ذلك شو نوع هالقياس هذا كما يقول بعض الفقهاء يعني الظرفاء الأدباء، هذا قياس من باب قياس الحدادين على الملائكة، قياس مع الفارق يعني، شو هذا القياس؟ ثم لا سيما أنك أنت تعرف جيّدًا أنه هذه الأمكنة - يعني - المبحث فيها ليست من باب

الإيثار أبداً

السائل : ليست من باب الإيثار؟

الشيخ : لا، صارت مهنة صارت بيع وشراء و و إلى آخره

السائل : ... بالإيثار أستاذنا

الشيخ : أنا أعطيتك جواب بس عم اقِول لَّك ولا سيما، نعم غيره.

السائل : التعليق ... هل نقيس على ذلك على ما سبق في تلك المسألة - وهي نقل الأعضاء - هل نقيس نقل الدم كذلك من مريض لآخر؟

الشيخ : لا؛ لأن نقل الدم - يعني - يعوض بشيء من الطعام، نعم.

السائل : التأثير

الشيخ : بيتجدد ويعوض يعني

السائل : طيب إذا كان نقل الكلية لا يؤثر يعني على حياة الشخص الذي ... .

الشيخ : الطبيب نفسه ما بيقدر يقول الكلام اللي بتقوله أنت الآن، الطبيب نفسه ما بيضمن أنه يقول بيؤثر ولّا ما بيؤثر.

السائل : نحن اتعلمنا أنه ثلث الكلية، ثلث الكلية الواحدة فقط إذا اشتغل يكفي لحياة الإنسان.

الشيخ : أنا قلت منذ أيام قريبة لبعض الناس تكلموا بمثل هذا الكلام، أنا بلغت السن وما عندي خَبَرَ مع كثرة الفحوص أنه كليتي هذه اليمنى معطلة إلا بالبرهة الأخيرة، فلو أنا كنت - لا سمح الله - أحد أولئك الذين

السائل : تبرعوا

الشيخ : تورطوا - وهو - فتبرعوا بالكلية اليسرى ... شو كان صار فينا؟ كنا حفرنا قبرنا بإيدنا، فما بيستطيع الطبيب - أخي - الطبيب اللي بيعمل لك فحص عام بيقولك : الكلوتين سليمتين لكنه ما بيضمن أنه بعد مُضِيّ أسبوع أنه يظهر علة في إحدى الكلوتين أو في الكلية الباقية إذا تبرع بالأخرى

السائل : أي لا شك وهذه نفس اللي تبرع بها ... لأنه قد يظهر فيها مرض

الشيخ : معليش نحن عم نحكي عن الإنسان اللي بدو يتبرع، أما المتبرع له فموضوع ثان ... الحمد لله نعم .

السائل : ... .

الشيخ : الإيثار بايش ؟

السائل : بالمستحبات.

الشيخ : لا، الإيثار بالمستحبات مكروه، وهذا خطأ يقع فيه الناس. هذا خطأ يقع فيه الناس نقول، مثلاً

بكون الشيخ في الصف الثاني، وتلميذه سابقه فهو في الصف الأول، بتأخر بقول له اتفضل، والشيخ بقبلها بكل امتنان، خطأ للشيخ ولفريخ سوا.

- يضحكون -

الشيخ : ليه ؟ لأن الوقوف في الصف الأول - تعرفوا أنتم - أفضل من الصف الثاني، فالإيثار في المستحبات في الشرعيات في العبادات مكروه؛ لأنه يدل على أنه هذا المؤثر لغيره على نفسه ما عنده اهتمام بالطاعة والعبادة، أما الإيثار الذي مُدِح من مُدِح في مثل قوله تعالى: ((**ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة**)) طعام وشراب والدنيا كلها هذا هو الإيثار الذي يُمدح عليه الإنسان، أما في العبادات والطاعات فلا يجوز، فينبغي أن تُلاحظ هذه القضية، ولا يتطوّع الإنسان بالتنازل عن عبادةٍ لغيره، أما إذا أمكنه الجمع فذلك خير، يعني يوَسّع له في الصف أحسن.

السائل : إذا كان يعني في الراحلة مثل الآن في الباص اللي كنا راكبين فيه، أحدهم قام وقال لك: تفضل اجلس، هل هناك من ... أو شيء مع الغير؟.

الشيخ : فيه شيء

السائل : وهو؟

الشيخ : (**لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا**).

السائل : هل نسمي هذه راحلة أم هي مجلس؟

الشيخ : لا، مجلس، وأنا ما ذكرت الراحلة، مجلس في الباص، في الباص هو جالس في مجلسه، فهو مجلس، أنا ما أتكلم عن الباص كراحلة مثلاً، أتكلم عن المجلس كما أنه أنا ما أتكلم عن الدار وقد تكون واسعة، وإنما أتكلم عن المجلس الذي سكن فيه الضيف، فيأتي آخر فيقوم له من مجلسه.

السائل : على كل حال هذا الكلام على إطلاقه حتى لو كان هناك رجل كبير السن أو كذا وكذا.

الشيخ : أي نعم، على إطلاقه ولا فرق في ذلك كما تسمع

سائل آخر : كيف يوقر كبيرُنا صغيرَنا وصغيرنا

الشيخ : بما ليس فيه مخالفة - بارك الله فيك - بما ليس فيه مخالفة للنص، يعني مثلاً هلّا أنت إذا وجدت مكاناً ظلّاً مثلاً فأنزلته فيه ألست قد وقرته؟

السائل : بلى.

الشيخ : بلى، لكن أنت جالس في هذا المكان فقمت له وأقعدته في مجلسك هذه صورة تخالف الحديث صراحةً، فإذاً نحن نوقر الكبير ونعرف لعالمنا حقه بدون مخالفة لنص شرعي، ولهذا جاء في الحديث السابق في صحيح البخاري أنَّ ابن عمر كان إذا دخل مجلساً فقام له رجل لا يجلس فيه ويقول: قال عليه الصلاة

والسلام: (**لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا**) وهو بلا شك – ابن عمر – أولاً صحابي وعا لم جليل فما كان يرضى ليجلس في المكان الذي أُخْلِيَ له، فإذاً أنا قدمت إليك صورتين: إحداهما فيها تطبيق للحديث الذي ذكرتَه وهو توقير العا لم (**ليس منا من لم يرحم صغيرَنا ويوقر كبيرَنا ويعرف لعالمنا حقه**)، والصورة الأخرى فيها مخالفة للحديث فلا يوقر العا لم بالمخالفة، ولذلك لم يرض مثل هذا التوقير راوي الحديث وهو عبد الله بن عمر فكان لا يجلس.

السائل : شيخنا لو كان ... زي الباص، الباص ما فيه متسع لهالشيخ الكبير في السن أو هالمريض أنه يجلس، لو وقف راح يتأذى أو يتعب أو ويتضايق وأنا شاب أقوى على الوقوف.

الشيخ : صورة أخرى مبينة، مبين المكتوب من عنوانه فهذا يجوز وليس له علاقة بما نحن فيه، نعم.

السائل : جزاك الله خير .

سائل آخر : يقول : هل يجوز بث فكر العزلة بين المسلمين ؟

الشيخ : لا ما يجوز.

سائل آخر : وين السؤال؟

سائل آخر : هل يجوز بث فكر العزلة في هذا الزمان بين المسلمين؟

الشيخ : لا إله إلا الله.

سائل آخر : امرأة في الباص كذلك ... يقومون لها، لأنه لا يستطيعون يتفسحون ... يقومون لها؟

الشيخ : إذا كان لزم من عدم إجلاسها في مكان أحد الجالسين من الرجال مفسدة شرعية مثلاً أن يأخذها الباص تارة يمنة وتارة يُسرة وقد يلقي بها في حضن أحد الجالسين – ههه – هذا واضح أنه لا ينبغي إلا إجلاسها، نعم.

سائل آخر : أخ يسأل ويقول

الشيخ : لحظة ... لا، لحظة شوية، لكن المشكلة المرأة بدها تجلس في مكان رجل حيكون بجانبها رجل، كيف المشكلة تنحل حينئذٍ؟ كيف يعني بتنحل المشكلة؟

السائل : ....

الشيخ: يعني أريد بهذا التساؤل ... نتذكر أنه ما نكون في مشكلة ونصير في مشكلة ثانية، يعني بنحل مشكلة لكن بنقع في مشكلة أخرى، فيجب أن نأخذ حذرنا من الوقوع فيها، وإلا بيصير معنا المثل اللي بيقول: كان تحت المطر صار تحت الميزاب، نعم.

سائل آخر : في أخ إبراهيم ... المسألة ....

الشيخ : بس يا أخي . نعم .

سائل آخر : أخ بيسأل ويقول : وصفتنا بأننا معشر السلفيين لا نحسن التعامل لكن نرى أهل الدعوة والتبليغ يوجد عندهم ما لا يوجد عندنا مما ذكرت، فما السبب في ذلك؟

الشيخ : جماعة التبليغ أنا ما أستطيع أن أحكم يوجد أو لا يوجد، لكن الأمر الحسن الموجود عند كل جماعة يجب أن تكون في كل جماعة تبتغي وجه الله عز وجل، فجماعة التبليغ مكتلين للتجمع فهذا التجمع يفرض عليهم هذا التخلق بشيء من الأخلاق التي لفتّ نظري إليها، ولذلك فيجب على المسلم أن يأخذ من كل طائفة من كل جماعة أحسن ما عندهم، ويدع السيء الذي عندهم، وهكذا، أما شو السبب؟ السبب واضح وهو التكتل فجماعة التبليغ أحسنوا التكتل، لكن مع الأسف على غير علم ولذلك تصدر منهم أشياء تخالف الشريعة، فنحن نأخذ من محاسنهم، وهم أيضاً يأخذون من محاسننا، وبذلك تكتمل الجماعة المسلمة التي يرجى أن تقوم أو يقوم المجتمع الإسلامي على يديها، نعم .

سائل آخر : تقول: هل يجوز إفشاء السلام على المدخّن والحليق ومن يتوسل بالأنبياء ولا يريد الرجوع عن هذه المعصية؟

الشيخ : إذاً تَرَضّى عن الذي يدعو إلى العزلة.

الحضور يضحكون .

سائل آخر : سؤال آخر، هل يجوز غيبة الفاسق للتحذير منه ولعدم الوقوع الفتنة كالزنا أو السرقة؟

الشيخ : طبعاً هذا أقل ما يقال وإلا فقد يجبُ .

السائل : يقول في سؤاله الثالث: رجل قال لامرأته: أنت طالق بالثلاث، وبعد فترة قال لها: أنت عليَّ محرمة مثل أمي، وهو لم يطلقها قبل وما كان غضبان.

الشيخ : كيف لم يطلقها قبل ... تقول انت: مطلقة ثلاثاً.

السائل : ... طلقها ثم ... .

سائل آخر : رجل طلق امرأته في جلسة واحدة قال: أنت طالق بالثلاثة بعد ذلك زادت المشاكل ما بينهم فقال لها أنت محرمة علي كأمي

الشيخ : في نفس الجلسة؟

السائل : في نفس الجلسة، وما سبق أنه وقع عليها الطلاق غير هذه الجلسة

الشيخ : ... في غير جلسة ما في طلاق، جميل

السائل : طلق ... .

سائل آخر : كانت حامل في الشهر التاسع.

الشيخ : لا، الحمل مش علة في الموضوع، الآن نحن نفترض شيئين، أقول: هذا الطلاق إما أن يكون واقعاً،

أو أن لا يكون واقعاً، فإذا كان واقعاً فهي مطلقة لا يجري عليها الحكم الثاني وهو الظهار، أما إن كان هذا الطلاق غير واقع فحينئذٍ يمشي الظهار؛ لأنه حكم الظهار لا نتصور فيه عدم نفوذه كما هو الشأن بالنسبة للطلاق، فهذا الجواب اسمه معلق بشرط أي أنه هذا الظهار قد يقع إذا لم يقع الطلاق، لكن لا يقع إذا وقع الطلاق، فهنا قد يأتي سؤال أخير وهو: هل وقع هذا الطلاق ولّا ما وقع؟

سائل آخر : وقع، هو كان نيته يطلقها يعني لما ... غضب، صار غضب ما بينهم مشاكل، واضطر أنه هو يطلقها، بعدين ... إساءة إليه فقال لها كمان محرمة عليّ مثل أمي.

الشيخ : أنا بقول ... أنه أنا ما أدري كيف الحادثة

سائل آخر : هي الحادثة هيك بالمرة

الشيخ : فإن كان الطلاق وقع فذاك لا يقع.

سائل آخر : بارك الله فيك.

الشيخ : وفيك.

سائل آخر : يقول أيضاً: إذا نسي الإنسان وهو يجامع زوجته أن يذكر اسم الله سبحانه وتعالى فهل جامعها شيطان ما؟

الشيخ : الله أعلم، إذا كان رجل من عادته أن يذكر الله عز وجل في جلسته هذه فهو في ظني أن الله عز وجل يحفظه؛ لأنه الأمر يُنْظَر إليه من الزاوية الغالبة على الإنسان، أما إذا كان ليس ذلك من دأبه فيقال بأنه يشاركه، نعم.

سائل آخر : شيخ عند التسمية شيخ يعني عند دخول الغرفة مثلاً أو في حال مثلاً وضع معين

الشيخ : في حالة استعجال، أي نعم.

سائل آخر : يقول: هل حضانة الطفل حقٌّ للمرأة أم للرجل في حالة الطلاق، وما الدليل على ذلك؟

الشيخ : ما في حكم خاص في المسألة، القضية تعود إلى القاضي الشرعي فهو الذي يقدر ظروف الرجل وظروف المرأة ويبحث عن مصلحة الولد الطفل الصغير هذا، فإن كانت مصلحة الطفل مع الوالد فللوالد، وإن كانت مصلحته مع الوالدة فهو مع الوالدة.

سلسلة الهدى والنور (13)

محتويات الشريط :

(A 13)

1 - من هو الحمو ؟. وماهي حدود الاختلاط بالمحارم ؟. (00:01:03)
2 - ما هي زينة المرأة المسموح بها للزوج؟. (00:02:40)
3 - الإسبال الذي أمر به النبي ﷺ أم سلمة في إرخاء ثوبها ذراعاً هل هو من الكعب أو من نصف الساق ؟. (00:04:24)
4 - ما هو الفرق بين التصوير الفوتوغرافي والتصوير التلفزيوني ؟. (00:05:02)
5 - هل يمكن حصول زواج رجل بجنية ؟. وما حكمه ؟. (00:05:19)
6 - ما صحة حديث (إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة)؟. (00:07:33)
7 - ما معنى حديث (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) ؟. (00:09:02)
8 - هل رجع أبو حامد الغزالي إلى مذهب أهل السنة في آخر عمره ؟. (00:12:06)
9 - هل يجوز التيمم بالصخر؟. (00:12:32)
10 - ما حكم لبس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟. (00:12:45)
11 - شُبَهٌ حول نقل الاعضاء ؟. (00:13:37)
12 - أمر الرسول ﷺ بالزواج بذات الدين فهل يجب على المرأة أيضاً أن تختار ذا دين ؟. (00:14:27)
13 - يطلق الأصوليون في كتبهم " الحاكم هو الله ولا حاكم إلا الله " فهل يصح هذا الإطلاق ؟. (00:16:35)
14 - كيف يصوم السائق والفرّان ؟. (00:17:13)
15 - ما الجواب على من تأول حديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الله) بأن المراد : لا طاعة له إذا كان المطاع يعتقد أن ما أمر به معصية . مع ذكر الشيخ للنقاش الذي جرى له مع أحد أعضاء حزب التحرير في سجن سوريا . (00:22:07)
16 - ما حكم إدخال التلفزيون إلى البيت؟. (00:31:31).

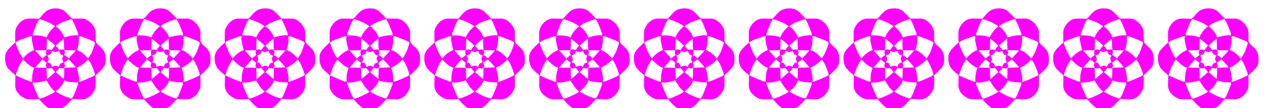

1 - من هو الحمو ؟. وماهي حدود الاختلاط بالمحارم ؟. (00:01:03).

السائل: يقول قال ﷺ:« إياكم والدخول على النساء » قالوا: يا رسول الله، أرأيت الحمو؟. قال:« الحمو الموتَ »؛ السؤال:- هل يدخل أبو الزوج ضمن هذا الحديث ؟.

الشيخ: لا يدخل.

السائل: وما حدود خلوة المحارم بعضهم مع بعضاً ؟.

الشيخ: لا تدخل المحارم في هذا الحديث، وإنما المقصود بالحمو هنا أقارب الزوج الذين ليسوا محرماً للمرأة، أما المحارم فالأحكام الشرعية واضحة بأنه يجوز للمرأة أن تظهر أمام المحرم بصورة لا يجوز أن تظهر أمام الأجنبي، كما في الآية المعروفة : (**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آَبَائِهِنَّ أَوْ آَبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ ....**) [النساء: 31] إلخ، هذه هي القاعدة ولكن لكل قاعدة شواذ، لأننا نسمع في هذا الزمان يعني حوادث يندى لها الجبين، فالقاعدة هكذا، لكن إذا عُرف عن أحدِ المحارم إنحراف في الخلق، حينئذٍ تؤخذ الحيطة ولا يُعامل على حسب القاعدة، فإمّا -مثلاً- أن يحضُر مَحْرَم آخر معروف تقواه وصلاحُه بحضور هذا المحرم، وإمّا أن يحال بينه وبين إختلاءه مع المحرَم، هذه صورة طبعاً نادرة ولكن لها قيمتها، نعم.

2 - ما هي زينة المرأة المسموح بها للزوج؟. (00:02:40).

السائل: سؤال يقول:- المرأة تتجمل لزوجها في البيت، وهي تريد بذلك إرضاء زوجها والظهور أمامه بمظهر جيّد.

الشيخ: ما شاء الله !!.

السائل: ما هو المانع من ذلك؟. ، مع العِلم أن نوع التجميل هذه يُشترك فيها المسلمات والكافرات، فهي ليست خاصّة بالكافرة، ولا سيما أن طلاء الوجه كان معروفاً في عهدِ الصحابة رضي الله عنهم، وأنهنّ كنّ يطلين وجههن بالورد ؟. نرجو التفصيل في الرد.

الشيخ: لا بأس للمرأة أن تتزين لزوجها بما لا مخالفة في هذه الزينة لشريعتها، أما إذا تزينت بما فيه مخالفة فهذا لا يجوز لها، والطلي هذا الوارد في الحديث فهو طبعاً لا نستطيع إلا أن نقول بجوازه، لكن الطلي المعروف اليوم فهو أمر أجنبي، وليس من الإسلام في شيء، وإنما المسلمونَ تلقوه عن الكفّار حينما استعمروا من قبلهم، ثم لمّا خرجوا ، خرجوا وتركوا آثارهم من بعدهم، فنحن الذين نزعم أننا نريد أن نحاربهم نؤيدهم في هذه الآثار من حيثُ

لا ندري ولا نشعُر، ولذلك فينبغي التفريق بين زينة غير من عادة الكفّار أو الكافرات وبين زينة أقل ما يُقال إنها عادة خاصّة بالمسلمين فهذه جائزة، وتلكَ لا تجوز، نعم.

3 - الإسبال الذي أمر به النبي ﷺ أم سلمة في إرخاء ثوبها ذراعاً هل هو من الكعب أو من نصف الساق ؟. (00:04:24).

السائل: سؤال آخر يقول:- في حديث في الإسبال قول النبي ﷺ لأم سلمة:« زدن ذراعا » هل من الكعبين أم من نصف الساق؟.

الشيخ: الذراع المجموع شبرين، الشبر لستر العورة، والشبر الثاني لدفع المحظور الذي قد ينتج بسبب ريح.

السائل: من نصف الساق ؟.

الشيخ: نعم ؟.

السائل: من نصف الساق ؟.

الشيخ: نعم..كيف قلت ؟.

السائل: من نصف الساق.

الشيخ: إيش هو من نصف الساق ؟.

السائل: الذراع ؟.

الشيخ: الذراع ، نعم.

4 - ما هو الفرق بين التصوير الفوتوغرافي والتصوير التلفزيوني ؟.(00:05:02).

السائل: يسأل آخر يقول: ما الفرق بين التصوير الفوتوغرافي وتصوير التلفاز ؟.

الشيخ: لا فرق، إلا عند أذناب الظاهريين ، نعم.

5 - هل يمكن حصول زواج رجل بجنية ؟. وما حكمه ؟. (00:05:19).

السائل: هل زواج المسلم الصحيح العقيدة بأحدى فتيات الجُنّ، هل هذا ممكن يحدث ؟. وإن كان يمكن يحدث فهل هذا حلال أم حرام أم مكروه ؟.

الشيخ : رحم الله البخاري لما سئل عن الخضر أحيٌ هو أم ميّت ؟. قال: من أحالك على غائب فما أنصفك، وإيش يدريني الجن وما الجن ورجل يتزوج من امرأة جنية [يضحك رحمه الله تعالى] شو بيكون حال مثل الإنس والجن ولا إذا غلبوا ما هو هذا.

هذا بيذكرنا بترجمة محي الدين ابن عربي النكرة، في كتاب الميزان للإمام الذهبي، بعد ما بيترجمه لما كان عليه من الإنحراف في تصوفه بيقول: كان

يقول بعدم إمكانية تزاوج الإنس مع الجن، قال فرؤي يوماً وقد عَصَبَ جبينَه لما سئل عن ذلك قال: اختلفت أنا وزوجتي الجنيّة فضربتني بالقبقاب في رأسي ففجتني، فهذه العصابة هو لأنه زوجته الجنيّة ضربته، فاعتبر ذلك الإمام ابن ذهبي غمزاً في صدقه، ما [بتشوف بتقول الأيام] أنه هذا لا يمكن ، خُلق من طين، وخُلق من نار، فما بالك الآن بتقول أنه زوجتك الجنيّة ضربتك بالقبقاب؟. ههههه

السائل: [هل تثبت هذه القصة]؟.

الشيخ: اللهُ أعلم هذه القصة حقيقية.

السائل: أحد التابعين كان يدعو الله أن يرزقه بزوجة صالحة من الجن.

الشيخ: كيف ؟.

السائل: ورد من أحد التابعين كان يدعو الله على المنبر ؟.

الشيخ: [واللهِ] ما أدري لا على المنبر ولا على الأرض.

6 - ما صحة حديث (إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة)؟. (00:07:33).

السائل: شرح الحديث الذي عن الماء.

الشيخ: كيف ؟.

السائل: « إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة » ؟.

الشيخ: آه

السائل: تابع الحديث ، فما صحة [الحديث] بارك الله فيك ؟.

الشيخ: الحديث كلّه صحيح ، إيه نعم.

السائل: بس لو سمحت ممكن تقول الحديث.

الشيخ: الحديث طويل الحقيقة أنا ما أستحضره الآن، لكن في ذهني أنه هناك حديثين، فيه « إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة » إيه نعم أذكر والعكسُ في هذا للأنثى.

السائل: سمعتُ أنه.

الشيخ: إسمع شويه، في حديث ثاني إذا .. يعني قلنا الحديث الأول في .. نعم

أحد الحضور: الحديث الثاني إذا علا ؟.

الشيخ : الآن؛ أنا ما أذكر بالتفصيل، إن كان أحد يمكن يساعدنا على التذكر فيها.

أحد الحضور: حديث عبد الله بن سلام لما جاء

الشيخ: نعم بس إيش إلي فيه قضية الأسبقية ولا الغلبة ولا ؟.

أحد الحضور: إذا غلب ، إذا علا

السائل:« إذا سبق ماء المرأة الرجل جاء أنثى، وإذا سبق ماء الذكر..»
الشيخ: ما هي الكلمة الـ .. ؟.
السائل: إذا علا
الشيخ: آه هيه
السائل: [إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه] (نقلته من صحيح مسلم لإزالة الإبهام).
الشيخ : إيه نعم ، هذا الذي أذكره من الحديثين. غيره.

7 - ما معنى حديث (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) ؟. (00:09:02).

السائل :ما معنى الحديث النبوي الشريف:« إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ».
الشيخ : نعم هذا الحديث يقابل الحديث الآخر بالنسبة للمرأة:« تنكح المرأة لأربع لمالها وجمالها وحسبها ودينها؛ فعليك بذات الدين تربت يداك »، فهذا الحديث في الوقت الذي يأمر الرجل بأن يتزوج ذات الدين، حديث المسؤول عنه يأمر ولي البنت بأنه إن جاء خاطب لابنته أو لمن هو وليّها فعليه أن يختار بالرجل الديّن الحسن الخُلق، « إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه »، غالباً التزوج من ما عندك من النساء فعليك أن تتجاوب مع هذا الطالِب الراغب وإلا فامتناعك يكون سبب لوقوع فتنة، وهذا واضح جداً لمّا الناس بيزوجوا بناتهم لا يراعون في ذلك ديناً ولا خُلقاً، وإنما يراعون في ذلك مالاً أو جاهاً أو منصباً أو أو شهرة أو إلى غير ذلك... من أمور الدنيا، والواقع أنني أتعجب جداً كلما سمعت بخطوبة وإذا ليسَ هناك من يسأل عن الدين، إن سألوا عن شيء يمكن بيسألوا عن الخلق، وإن سألوا عن الخلق ففي حدود معينة فقط، ما بيشرب خمر، ما بيزني، هذا هو الخُلق كلّه ، سبحان الله، يعني فيه غفلة شديدة جداً من آباء البنات اللي هنّ مشرفين على الزواج فأول شيء ما بيهتموا لأمر الدين، بيصلي بيصوم، بيروح على السينما ما بيروح على السينما، هذي كلها ما لها علاقة لا بالدين ولا بالخلق عندهم.
وإن سألوا -كما ذكرنا- عن الخلق ففي حدود ضيّقة جداً جداً، وهذا معنى الحديث "إذا أتاكم من ترضون دينه و خلقه" فواجب عليكم أن تزوجوه، لا تنظروا للمظاهر الدنيوية التي سبقت الإشارة إليها "فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"، نعم.

8 - هل رجع أبو حامد الغزالي إلى مذهب أهل السنة في آخر عمره ؟. (

(00:12:06).

السائل: يقول:- هل رجع أبا حامد الغزالي ، هل رجع أبا حامد الغزالي إلى منهج السلف ؟. وما مدى صحة هذا ؟.

الشيخ: لا مع الأسف، لكنه خطأ خطوات بطيئة جداً وقليلة نحو ذلك، وعسى اللهُ -عزّ وجلّ- أن يكون تاب عنه وعن أمثالِه من أهلِ العلم، نعم

9 - هل يجوز التيمم بالصخر؟. (00:12:32).

السائل: هل يجوز التيمم بالصخر ؟.

الشيخ: ولو نزل عليه المطر ، نعم.

10 - ما حكم لبس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟. (00:12:45).

السائل: حكم اللباس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟.

الشيخ: كيف ؟.

السائل: حكم اللباس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل.

الشيخ: في النار، في النار.

أحد الحضور: بقول تعقيب على التيمم.

الشيخ: تفضل قول ما شئت.

أحد الحضور: بالنسبة للتيمم، أحياناً الإنسان بيكون مثلا في سجن ، يجوز التيمم على الجدار؟.

الشيخ: طبعاً، [والرسول تيمم] ، هذا هو السؤال اللي مخبيه بتقول [ويضحك الشيخ ويضحكون حوله].

11 - شُبَهٌ حول نقل الاعضاء ؟. (00:13:37).

السائل: أنه آدم عليه السلام [قاسم] عمره النبي داود عليه السلام أربعين عام. قال فيه شبه بالموضوع الأول، يعني هل يصلح مثلاً شبهة وكذا موضوع [التبرعات] بالكلية والعين ، لأنه أعطاه من عمره أربعين سنة.

الشيخ: إيه نعم.

أولاً: هذه قضية بين أنبياء، هذا أولاً ، فلا يقاس الناس على الأنبياء.

ثانياً: ليس له علاقة في ذلك أبداً، ليش ؟. لأن هو يُحسن إليه، إلى ولدِه بشيء ليس فيه ضرر بالنسبة لنفسه ، نعم.

12 - أمر الرسول ﷺ بالزواج بذات الدين فهل يجب على المرأة أيضاً أن تختار ذا دين ؟.(00:14:27).

السائل: على هذا يجب على الرجل أن يتزوج ذات الدين كذلك يجب على المرأة أن تتزوج ذا الدين ؟.

الشيخ : طبعاً ، النساء شقائق الرجال.
أحد الحضور: على الوجوب ؟.
الشيخ : وأنت في شك من ذلك ؟.
أحد الحضور: طيب لِم يقول المصطفى ﷺ :« تنكح المرأة لمالها وحسبها »..؟..
الشيخ: هذا يتحدث عن الواقع، قلنا وهو عالم بالواقع فيقول فيقول ، لا مش للأفضل [رد على أحد الحضور] ، يأتي بالأمر ،« فعليك بذات الدين تربت يداك » ، هو يعالج الواقع يبين الواقع السيء ثم يعالجه بإصدار أمره الذي لا يجوزُ لنا أن نخالف إلى غيره، « فعليك بذات الدين تربت يداك »، يعني أنت في شك من أن هذا الأمر للوجوب ؟.
أحد الحضور: لا
الشيخ : الحمدُ لله.
الشيخ : انت إيش عندك ؟.
السائل: أنه هناك ليس في ذلك ضرر على آدم عليه السلام بإعطاءه من عمره لداود أربعين عاماً.
الشيخ : إيه نعم
السائل: قد تُعجِّل في موته.
الشيخ: تُعجّل في موته ؟.
السائل: في موت آدم.
الشيخ: طيب ما فيه مانع، ما فيه مانع، ما دام أُذن له بذلك، شو المانع ؟. شوف لما نقول أولاً ثانياً نعرف طبيعة الناس ، الناس بيقتنعوا بالجواب الأول، الجواب الثاني ما بيقتنعوا فيه، بلاش ناس بالعكس ما بيقتعنوا بالجواب الأول يقتنعوا بالجواب الثاني بلى الأولاني وهكذا، ولذلك لا يحسن بالسائل إذا كان اقتنع بالجواب رقم واحد بيتركه للجواب رقم اثنين ، اتركه وامسك الجواب رقم واحد، هذا اللي يريحك ، نعم

13 - يطلق الأصوليون في كتبهم " الحاكم هو الله ولا حاكم إلا الله " فهل يصح هذا الإطلاق ؟. (00:16:35).

السائل: يذكرون في كُتب الأصول أن الله هو الحاكم ولا حاكم غيره، فهل يصح إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه وتعالى، أم أنه من باب الإخبار كقولنا الله موجود والله كذا.. ؟.
الشيخ: هو كذلك ، من باب الإخبار ، نعم.

أحد الحضور: ما هو الضابط في باب الإخبار ؟.

الشيخ: أن لا تلتزم أن تقول: (الله حاكم)، تسميه بهذا الإسم وكذا، لكن هذا معنى تأخذه من آية: (وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ) [هود: 109] أو نحو ذلك، هذا هو الضابط.

14 - كيف يصوم السائق والفرّان ؟. (00:17:13).

السائل: رجل يعمل فرّان أو سائق، فهل يُطعِم أم ماذا يفعل وحياته كلّها في الخبز والنار، أم في السيّارة في السفر ؟.

الشيخ: كلها إيش ؟.

السائل: يعني يقول رجل يعمل فرّان أو سائق.

الشيخ: إيه نعم.

السائل: فهل يُطعم يعني في الإفطار في رمضان؟.

الشيخ: بالنسبة للسائق ما فيه إشكال، السائق مهما كان لابد أن له أياماً يتمكن فيها من قضاء، أما بالنسبة للفرّان فأنا أقول في اعتقادي، لا أستطيع أتصور فرّاناً إذا أولاً ترك العمل في كل شهر رمضان أنه سيضطر أن يسأل الناس، يشحت يعني، لا أتصور إنسان هكذا لأنه يعمل طول السنة كل يوم بيومه هاللي [مثاله] أجر مثلاً إن كان أجيراً بيروح وثاني يوم ما عنده ولا فلس إنما يحصله في آخر النهار، ما أستطيع أقول إن هذا إنسان، لكل الجواب.

السائل: طيب الناس..

الشيخ: طوّل بالك ، طوّل بالك ، هاه هاي مشكلة، هذا ممكن بيقول مين اللي بده يعالج إنسانه، إذا نحن ما علمنا بناتنا الطب في هذا التعليم المختلف، هذا يُقال أيضاَ ، جواب هذا وذاك الفاسق الفاجر هو اللي بيقوم بهذا الواجب، ولا هما في الأمر، لأنهم بيأتونا فسّاق أكثر من الصالحين اللي بيلتزموا بالأحكام الشرعيّة.

يعني كل مشكلة لها علاجها في هذه الحياة الدنيا، يعني هاي الكفّار الآن شو عم بنصنع نحن المسلمين من أسلحة لا شيء، كلها بتجيبها من برا، السيّارات ووسائل الراحة والزينة والإعانة كلها من برا، الشاهد بالنسبة للفرّان أنا لا أتصور أنه تحيط بالفرّان ضرورة تبيح له أن يعمل فرّاناً في النهار يضطر من أجل هذا العمل أن يُفطر في رمضان، لا أتصور هذا أبداً إلا رجل طمّاع بيريد يوفر المال حتى في شهر رمضان، والمثال لأخونا هنا أنه إن وجد هذا الشيء بقول الخطوة التالية ، وسيقال أيضاً إن تمام لم يوجد فعلى كل حال نشوف له اللي النهاية، يُقال أن بدل ما يخبز في النهار بيخبز في الليل، خاصة أنه

رمضان الناس ما بدها خبز في النهار لأن الناس مفروض يكون في إيش ؟. مفروض في صيام، فإذاً ما دام الناس ما لهم حاجة للخبز في النهار فهو ما يخبز في النهار يخبز في الليل، واللي خبزوا في الليل بيحتاج فيه كمان حيطة ثانية بحيث إذا قدموا عنده حاجة يطلع كأنه إيش ؟. طازج جديد ، إن إن يمكن ... بآه ، إن إن بقول يعني بده يشحت يشحت ولا يفطر والسلامُ عليكم، لأنه الشحاتة ليست محرمة لمن يستحقها، لكن الإفطار محرّم لمن لا يجوز له الإفطار.

السائل: [وجرى حوار اختلطت فيه الأصوات]

15 - ما الجواب على من تأول حديث :« لا طاعة لمخلوق في معصية الله » بأن المراد : لا طاعة له إذا كان المطاع يعتقد أن ما أمر به معصية . مع ذكر الشيخ للنقاش الذي جرى له مع أحد أعضاء حزب التحرير في سجن سوريا . (00:22:07).

الشيخ: لا يجوز لأحد أن يطيعَ أحداً في معصيةِ اللهِ -عزّ وجلّ- سواءً كان أميراً حاكماً أو كان عالماً أو كان أباً أو أي شخص آخر له إمْرة وولاية على المسلم، فلا يجوزُ له إطاعته في معصيةِ اللهِ عزّ وجلّ ، هذا هو المعنى الذي يفهمه كلُّ عربيّ وعليه جرى علماء المسلمين قاطبة إلى يومنا هذا، ومن شؤم التحزب والتكتل الجماعي على غيرِ الكتاب والسنة؛ وإنما على أو مع ميزان البعض أنه من المصلحة أن يتكتل المسلمون أو بعضهم على تجمع خاص، يوضع له منهج ونظام غير معتمد على الكتاب و السنّة، ويكون من آثار ذاك النظام أنه إن صُدم ببعض النصوصِ الشرعيّة تكلّف تأولها وتفسيرها تفسيراً لا يتعارض مع نظامه.

من الأمثلة على ذلك هذا الحديث الصحيح وقبل الخوض في توضيح مثال، نذكّر بسبب بروز الحديث، ذلك أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أرسل سريّة وأمّر عليهم أميراً فبدا لهذا الأمير أن يجرّب أصحابه في طاعتهم إياه فأمرهم أن يجمعوا له حطباً، هذا أمر واجب الإتباع والتنفيذ شايف كيف؛ لأنه لـمْ الحطب أمر عادي فما أمرهم بمخالفة الشرع، فجمعوا ثم قال لهم أوقدوا النار في هذا الحطب ففعلوا.

التفوا حوله ففعلوا، ألقوا أنفسكم فيها، وقفوا ونظر بعضهم لبعض قالوا: واللهِ ما آمنا برسول الله ﷺ إلا فراراً من النار، واللهِ لا نفعل حتى نسأل رسولَ اللهِ ﷺ فأرسلوا رسولاً إلى النبي ﷺ فقال: "لو دخلوها ما خرجوا منها إلى أن تقوم الساعة، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"، مع ذلك وُجد بعض الناس من

تأول الحديث بخلاف تأويله الصحيح المعروف فقالوا: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق إذا كان المُطاع يعتقد بأن ما أمر به معصية، أما إذا كان الأمير الآمر لا يعتقد أن ما أمر به معصية لكن المأمور يعتقد أنه معصية فيجوز له طاعة الأمير والحالة هذه.

وأنا أذكر جيداً مناقشة جرت بيني وبين جماعة من حزب التحرير كان جمعني معهم السجن في الحسكة عندنا في شمال شرق سوريا، وهذا السجن من فضائل عبد الناصر، فهو الذي بناه هناك وكان سجنا عالياً جداً و الأضوية معلقة بالسقف من فوق وكل ما سألناهم عن السر، قال حتى ما ينتحروا، ما يستعملوا زجاجة للإنتحار، وسبحان الله الشيء بالشيء يُذكر ، كان هناك سؤال أنا حينما عرفت في آخر لحظة وقد أخذوني في سيارة لاند روفر هذه تبع الجيش أنني سأنفى إلى سجن الحسكة أرسلت بسرعة إلى أحد أولادي يجيبلي صحيح مسلم وشنطة وبراية وقلم رصاص إلخ مشان أشتغل هناك فيه، الشاهد فلما وصلنا للسجن وجدنا هناك جماعة من حزب التحرير أكثر من خمسة عشر شخص، فكنا نتناقش معهم ليل نهار، بيجيبوا هذه المسألة وهنا الشاهد، فضربت لهم مثلا الآتي لما ذكر صراحة أن الأمير إذا أمر بالشيء وهو لا يعتقد أن هذا الأمر حرام فعلى المأمورين طاعته ولو كانوا يعتقدون أنه حرام، ضربت لهم المثل الآتي، قلت أنت ماذا ترى في قوله عليه السلام: « ما أسكر كثيره فقليله حرام » هل تعتقد هذا ولا أنت مع رأي الحنفية اللي بيقولوا أنه القليل المحرم هو خمر العنب فقط أما المسكر غير خمر العنب فكثير هو المحرم والقليل جائز، أترى هذا الرأي وَلَّا ترى قوله عليه السلام:« ما أسكر كثيره فقليله حرام »؛ « كل مسكر خمر وكل خمر حرام »؟. قال: لا أنا أرى كما جاء في الحديث ، قلت له: هب أن أميرك كان حنفي المذهب ومش ضروري يكون حنفي المذهب في كل المسائل ، هالمسألة فقط هو يرى ذلك، فأباح الخمر كله ما عدا خمر العنب ، القمح و [...] إلخ بس التين بعد عنه أما أقل من الكثير لا تشرب، اشرب منه، تهين نفسك أن تطيعه ؟. قال: إيه نعم ، قلت له: الحديث: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" ... هذا إذا كان لا يرى أن هذا حرام، هذا الشاهد ، ولذلك هذا القيد الذي وضعناه هنا هذا ضروري جداً، ضروري جداً، وما أدري إذا كان صاحبنا يعني لا يزال في بقية من هذا الرأي لأنه أنا عرفته منذ ثلاثين سنة، التقيت فيه في المسجد الحرام ومن هناك هو تبنى المذهب السلفي

السائل: التقى بك في ..

الشيخ: نعم التقى معي كثيراً لكن بقول أنه الأصل الإلتقاء الأول وهو سلفي لكن لما التقيت به كان حزبياً، وأول يوم ما فيه تحزب يعني كتكتل منظم لكن يخشى أن يكون فيه بقايا.
[وجرى حوار بسيط ما استطعت ضبطه]

16 - ما حكم إدخال التلفزيون إلى البيت؟. (00:31:31).

السائل: حكم إدخال التلفزيون يا شيخ ، واحد قال أنه هذا التلفزيون حرام ، جاب هذا الشخص بأنه التلفزيون حرام إلا بحالات : يكون حلال إذا كانت هناك ندوة دينية سماع ، قالوا حرام إذا كان غناء وموسيقى ، فقلت له: طيب لما انت بتخرج من البيت وبتيجي لأولادك ؟. قلت له هذا ثابت في سؤال قال نعم ، قلت له طيب لما كانوا على الموسيقى وعلى الأفلام كانوا في معصية ولا في طاعة، قال لا في معصية، قلت له فهذا حرام ، فهذا جزاك الله خير ما قلت له.

الشيخ: أصبت ، وصواب السؤال والجواب ما حكم إدخال التلفزيون في الدار ؟.

فهيك الجواب لا يجوز، لماذا ؟. ؛ لأنه يستعمل في ما ذكرت أنت ، هاه ، لكن لو صورنا صورة خيالية الآن أنه واحد بيجيب تلفزيون في البيت ما بيستعمله إلا في مثل ما قال لك صاحبك، يعني في جلسات أو ندوات دينية، ممكن أن يقال هذا، لكن في اعتقادي لو كان في بلادنا العربية مناهج تلفزيونية كثيرة، من حيث أنه التلفزيون الأردني الموجود عند التجار ممكن أن يتصل بمراكز التلفزيونات العالمية كلها، فبتروح عليها وبتشغله كالراديو في الشيء النافع غير الضار، في هذه الحالة يمكن القول بالجواز. أما الآن لذلك المسلم يحتاط لنفسه وأهله وأولاده وما بيدخل التلفزيون في بيته.

أحد الحضور: من ناحية إسلامية ، طيب من ناحية الصور هل يكون.

الشيخ: الصور التي يجوز أن تستعملها يجوز أن تصورها وإلا وقعت في التناقض، الصور التي تستعملها بيجوز أنك تصورها والصورة التي ما بتستعملها ما بيجوز تصورها.

أحد الحضور: شو التفصيل في هذا الكلام ؟.

الشيخ: أخذت جواب سؤالك ولا لا [وجرى حوار اختلطت فيه الأصوات].

سلسلة الهدى والنور (B 13)

محتويات الشريط :

(**B 13**)

1 - تتمة الشريط السابق حول حكم إدخال التلفزيون الى البيت ؟ (00:00:01).

2 - هل يجوز أن يحكم على الناس بالفسق؟. (00:06:29).

3 - هل يجوز استخدام الصور للتعليم؟. (00:14:00).

4 - خطبة جمعة من أحد الإخوة . (00:17:57).

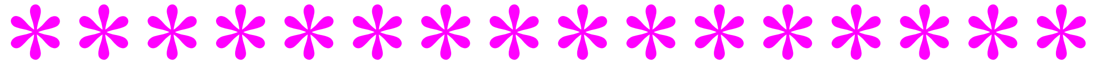

1 - تتمة الشريط السابق حول حكم إدخال التلفزيون إلى البيت ؟. (00:00:01).

الشيخ: .... سافر إلى العمرة وطلبوا مني صورة ، طيب ، يجوز أن أتصور عند المصور ولا لا؟.

السائل: نعم.

الشيخ: طيب ، أنا عندي آلة تصوير فبدل ما اروح للمصور بصور حالي أنا بيجوز ولا لا ؟.

السائل: نعم

الشيخ: أنا ابسألك الآن.

السائل: يعني إذا كان تعدي الإسم يعني ممكن أن [....]

الشيخ: الله يهديك ، لا تنقض ما بنيته ، أنا بدي أصور لحالي مشان أعتمر أو مشان أحج ، تصويري هذا لنفسي أنا جائز ولا حرام ؟.

2 - هل يجوز أن يحكم على الناس بالفسق؟. (00:06:29).

السائل: [في هذا ينظر] في هذا فاسق [...]

الشيخ: إيش فاسق ولا ؟.

السائل: واحد فاسق بيصور على العموم.

الشيخ: أنا عما احكي أنا أنا، أنا بدي صوِّر حالي مشان أحج لبيت الله الحرام.

السائل: أنا اتصور [لأني] مضطر.

الشيخ: أنا بحكي عني ، عني مش عنك أنت ، بحكي عن نفسي أنا، أنا بدي

أحج لبيت الله الحرام ، بيجوز أصور حالي أنا ولا ؟.
السائل: نعم
الشيخ: كويس ، شو علاقة الفاسق الآن بالموضوع ألي بتحشره أنت
السائل: لا، بيكون أنا أصور نفسي [.....]
الشيخ: أنا عندي جهاز أنا بصور حالي قلت آنفاً بدل ما أروح هلا لحد تعبيرك لعند الفاسق ما بروح لعنده في البيت أنا بصور حالي بيجوز ؟.
السائل: كلامك والله ، في واحد فاسق بيقوم بالعمل ما فيه داعي أنه أروح في ، يعني أن بعمل الحاجة بنفسي
الشيخ: يا أخي تراك خلصت حالنا مع الفاسق، أنا الآن عندي كاميرة ، كويس، بدي أصور حالي لأروح لبيت الله الحرام لأنه ما بيجوز الطريقه إلا هكذا ، بيجوز ولا ما بيجوز ؟.
أحد الحضور: يجوز للإضطرار
الشيخ: إذا كان هاي مش مقتنع فيها بآه مشكلة [واختلطت الأصوات]
السائل: لو أنا في الطب يعني ...
الشيخ: يا أخي اترك حالك من القياس ، انت تقيس مو كل واحد شاطر في القياس، أنت قبل ما بتقيس ادرس المسألة السهلة، أنا بقول عن نفسي ، أنا بدي أصور حالي مشان أقدم هذه الصورة للجوازات بيسمحوا لي أن أحج لبيت الله الحرام يجوز هذا ولا لا ؟.
السائل: آآه يجوز لأنك مضطر في ذلك.
الشيخ: طيب ، إذا وقفت أنت منه ، شو علاقة هذا الموضوع بقضية التشريح و الطب و و إلخ
[اختلطت الأصوات]
الشيخ: أنا قلت أنه يجوز أن أصور نفسي مشان الحج إلى بيت الله الحرام أو العمرة أو حتى سفر غير واجب علي إنما هو مباح ، شوف الأنواع هذه كلها : سفر مباح ، عمرة مستحبة ، حج واجب ، أنا بقول يجوز لي أن أصور نفسي بيدي حتى أحظى بالتمتع بهذه الأنواع الثلاثة، مقتنع أنت بهذا الكلام ؟.
السائل: اقتنعت بهذا
الشيخ: كويس ، ليش بتشرد عني وبتقول الطب وما الطب والقياس وما قياس مش وارد بالنص صح ؟ هذا الذي أردت أنا أن أقول.
من قبل شو كنت أبا أقول ، بقول أنا بروح لعند المصور وبتصور انت هذا أشكل عليك فيما بدا لنا منك آنفاً ، أن هذا فاسق فاجر كذا كذا إلى آخره ، طيب

أنا بروح عنده لأنه ما فيه مصور أنا ما أستطيع أن أصوّر نفسي، فالآن انت وضح لك أن الصورة الي قدمتلك إياها إنه أنا بدي أصور نفسي بنفسي لهالأمور الثلاثة قلت هذا الأمر جائز ، الآن بدي أروح لعند المصور الي أنت بتحكم عليه بأنه فاسق، على أنه أنا لا أستعجل فأقف نقطة: حكمك هذا خطأ فقهياً ، ليه ؟ لأنه ما بيجوز لك اتفسق رجل مسلم قد يصوم قد يصلي لأنه مرتكب محرّم في اعتقادك انت، وهو يمكن آخذ مائة فتوى خاصة في آخر الزمان بأن هذا التصوير أنه جائز و حلال ، شلون بتقول عنه أنه فاسق ؟.

السائل: لا مش بس التصوير، يعني في أمور ثانية عدم الصلاة ....

الحضور:طيب خلينا نفصل هذا.

الشيخ: سبحان الله ، مين عندك [الخاص] بالمصورين كلهم ؟ [ويضحك الشيخ رحمه الله] ما بيجوز يا حبيبي هذا القياس ما بيجوز تقيس شعبان على رمضان، كل واحد له حكمه له وضعه، المهم نحن هلا أنت مكلّف أنه تكشف عن قلوب الناس وتعرف أنه هذا المصور فاسق شو وزن فسقه ؟ شو نوع مرتبته ؟ فاسق من حيث يكذب في المواعيد، فاسق من حيث يكذب في الكلام ، إيه إيه شو كلفك في هالقضية ؟.

إنت الآن بدك إتحج إلى بيت اللهِ الحرام ولا يسمح لك إلا أن تقدم لهم صورة أو صورتين بتروح تصور حالك عند هذا المصور ولا لا ؟ أقول أنا : هُنا فيه ضرورة أجيزت أولاً و ثانياً -وهذا هو الأهم عندي بالنسبة لهذه المسألة- أن تحريم الصور ليس من باب تحريم للغاية وإلا من باب تحريم الوسائل، يعني خشية أن تنقلب هذه الصور يوماً ما أداة إفساد للعقيدة، خاصة ما يتعلق بعبادة الله وتوحيده، فإستحلال الصور هذه اللِّي هي محرمة تحريم الوسائل وليس تحريم الغايات هذه ممكن أن يواقعها المسلم بشرطين اثنين :-

1- أن يكون في ذلك فائدة له.

2- أن لا يكون فيه ضرر يمسه.

واضح هذا الكلام ؟

السائل: مش واضح أوي يعني

الشيخ: ليش مش واضح أوي ؟ أنا بقول...

السائل: ضرر هذه.

الشيخ: هاه.

السائل: مقدار الفائدة هذه اللي تترتب على السفر ...

الشيخ: لا هذي مش قضية مش واضح ! ، الكلام واضح لكن انت بتريد

تسأل سؤال على ضوء الكلام الواضح، ما فيه مانع أن تسأل ، لكن لأنه في بالك سؤال، وما طرحته، وبالتالي نأخذ جوابه وبالتالي تقول الكلام مش واضح ؟! لا الكلام السابق واضح مثاله: لو واحد سأل سؤال أنه أكل الميتة حرام ولا لا ؟. كان الجواب نعم ، أخي هذا حرام بدليل القرآن الكريم (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ) [المائدة: 3] ، طيب واضح الجواب ؟ لا مش واضح ، ليش ؟ لأنه انت في نفسك سؤال عن ميتة الجراد -مثلاً- ، إيه ما بيصير تقول الجواب مش واضح ! الجواب واضح لكن مش واضح باعتبار أنك أنت متخيل سؤال ومش عارف شو جواب هذا السؤال، إيه [هات] السؤال وبيصير جواب هذا السؤال المضمور واضحا أيضاً ، أنا بقول واضح الكلام السابق ولا مش واضح ؟.

السائل: واضح الآن

الشيخ: [يضحك الشيخ رحمه الله والحضور]

الشيخ: السؤال مفهوم من نفس الجواب ، بس مش واضح عندك معذور ، أنا قلت ثلاثة أمثلة جبت لك ، فرض و مستحب ومباح ، تذكر هذا ؟ شو بآه محل سؤالك إنت : شو مقدار الفائدة ؟ ، مقدار الفائدة تمتع بما أباح الله ، شايف ، لا بما حرّم الله ، فما فوقه عمرة وهو المستحب ، وما فوقه حج وعمرة وهو الواجب ، اللي بدك أنت تسأل بدل سؤالك السابق الذي لا محل من الإعراب، لما تسألك شو الدليل على هذا الكلام ؟ هذا السؤال المحرج القيّم ، الدليل إنه نحنا نرى أن الرسول عليه السلام أباح للسيدة عائشة أن تتمتع بلعبها، تعرف هذا لابد ، طيب ، تعرف لي هذي ، طيب ، مستحب ؟ لا ما بقلك مش مستحب ، يمكن يكون مستحب ، مباح؟ مباح حتماً، لكن مستحب أعلى درجة، فلما رأينا الرسول عليه السلام أباح لها اللعب من جهة، ورأينا في حديث ربيّع بنت معوّذ في صحيح مسلم أنهم كانوا يصومون صبيانهم في صوم عاشوراء ، وكانوا يلهونهم باللعب من العهن والقطن، عن الطعام والشراب حتى يأتي وقت الإفطار ، إذا يجوز تعاطي مثل هذي الصور ما دام فيها فائدة، ولو هذه الفائدة زهيدة يعني مش ضروري تكون واجبة يعني، شايف ؟ ، لهذا أنا بقول أنه يجوز إستعمال التلفزيون حينما لا يكون في إستعماله إرتكاب محرمات ، ولو أن فيه صور لأنه الصور التي فيها منفعة للناس قد أباحها الشارع الحكيم ، بهذا ينتهي جوابي عن السؤال.

طيب ما جات جماعة اللي بدهن يصلوا

السائل: الآن يعني ندعو الصور التي في المحاضرات الدينية أو شيء عن الطبيعة عن الحيوانات كل جايز أشوفها ، جايز أصورها ؟.

الشيخ: لا لا ، لأنه يجب أن يكون فيها فائدة لا تحصل إلا بها.
السائل: إيه
الشيخ: إلا بالصور ، إيه نعم
[وجرى حوار بسيط]

3 - هل يجوز استخدام الصور للتعليم؟. (00:14:00).

السائل: القضية المقترنة بالسؤال عن التلفزيون والصور الفوتوغرافية ، هل يجوز للمعلم أن يرسم صوراً لحيوانات أو يصورها ليجعلها وسيلة إيضاح للطالب ليعلمه ويفهمه ؟.
الشيخ: أقول يجوز ولا يجوز ، البيان ، إن كانت الصورة الي بده يصورها لا يمكن أنه يفهمها الصبي فيجوز ، مثلاً صبيانا هونا شبعانين برؤية الحمير - مثلاً- فليش يصور حمار ، قال بده يفهم الطفل الصغير ، الطفل الصغير حيتربى وينشأ إذا كان ما شاف الحمار راح يشوفه وراح يتعلمه بدون تصوير ، وفي هذه الحالة ما أرى جواز التصوير، لكن في بعض البلاد الجمل ما بيعرفوه وما بيعرفوا لحمه حلال ولا حرام ، وما بيعرفوا أنه لحمه ينقض الوضوء، فمشان تفهيمهم الحكم الشرعي الأخير بيصور لهم الجمل من أجل إيش الوصول للهدف الشرعي، هاه ، أما هيك على الطريقة الأوروبية على علم بالعلم وبس ، هذا ما بيجوز في الإسلام خاصة في قضية حساسة مثل هذي الأصل فيها التحريم.
واضح الجواب ؟
السائل: واضح الجواب.
الشيخ: لكن مش واضح الجواب [يضحك الشيخ ممازحاً الحضور عما حدث سابقاً] شايف جوابك [بعيد]
السائل: في النفس حاجة.
الشيخ: في النفس حاجات الله عز وجلّ يوضحها.
السائل: ينطبق عليه وصف الأعضاء الداخلية في القلب أو ..... ؟
الشيخ: ما فيه مانع للتصوير ، هو الممنوع في التصوير الذي فيه روح فيه حياة، والحياة التي تعيش بالروح، ولا الشجر فيه حياة كما نعلم ، يمكن الصخر فيه حياة لكن حياة تتناسب مع صخريته وهكذا.
السائل: الصور في التلفزيون تمنع دخول الملائكة ؟.
الشيخ: إذا كانت مباحة في المسألة قولان، منهم من يقول تمنع، ومنهم من يقول لا ، وأنا مع الذين يقولون لا ، لأنه ما دام الشارع أباح، ذهب المحظور

من عدم دخول الملائكة.
[وسأل أحد الإخوة سؤال لكن ما تمكنت من ضبطه في حدود أقل من الدقيقة]

4 ـ خطبة جمعة من أحد الإخوة . (00:17:57).

-------------------الخطبةُ الأولى -------------------

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا و من سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله.
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ) [102: آل عمران] (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [1: النساء] .
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) [70-71:الأحزاب].
أما بعد: فإن أحسن الكلام كلامُ اللهِ تعالى، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ ، وشر الأمور محدثاتُها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار.
يقول اللهُ جل جلاله في مُحكمِ التنزيل (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) [المائدة: 2] ويقول -عليهِ الصلاةُ والسلام- :« المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشدُّ بعضه بعضاً » أمر الله -سبحانه وتعالى- في هذه الآية بأن يتعاون المؤمنون جميعاً على طاعة الله ورضوانه وحذرهم -جلّ جلاله- من أن يتعاونوا على الفتنة والفساد والشر، وكذلك النبي ﷺ شبّه أمة الإسلام بالبنيان المرصوص الذي يتكون في مجموعه من لبناتٍ ، كل لبنة تضم إلى الأخرى، فباجتماعها يكونُ البنيانُ مرصوصاً قوياً ، يكون البنيان قوياً عاتياً، وهكذا يشبه النبي ﷺ أمّة الإسلامِ بذلك، فأمة الإسلام إذا ما تفككت وإذا ما اتبع كل واحد منها رأسه ، واتبع منهاجاً بما تهوى الأنفس، وبما تشتهي فإنهم يكونون مثالهم كمثال الغنم التي لا راعي لها ، مثالهم مثالُ الأغنام المشتتة التي ينفردُ بها الذئبُ واحدة واحدة فيقضي عليها، واليومُ دعاة الإسلام اليوم مدعوون لتطبيق أمر اللهِ ولإمتثالِ أمرِ الله -سبحانه وتعالى- بالتعاون على

البر والتقوى ، فهم أولى الناس باتباع أوامرِ الله -سبحانه وتعالى- وهم أولى الناس باتباع هدي النبي ﷺ.

وللأسف الشديد أننا نرى دعاة الباطلِ في كلِّ مكان ، اجتمعوا على باطلهم وألفوا بينهم واجتمعوا على حربِ الإسلامِ والمسلمين، ولكن وللأسفِ الشديد أن دعاة الإسلامِ اليوم كلٌ كما أخبر اللهُ سبحانه وتعالى: (كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ) [المؤمنون: 53] ، وقد ذمّ الله سبحانه وتعالى الإفتراق والإختلاف وعابه ، فقال -جلّ جلاله-: « وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ) [31-32: الروم] وفي قراءة الإمامين ، حمزةَ والكسائي: (وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَارَقوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا) [31-32: الروم] فعدّ اللهُ-جلّ جلاله- الإختلاف في الدين من المفارقة ، من مفارقة الدين والعياذ بالله، فأنتم معشر الأحباب ومعشر الإخوة ، مدعوون اليوم إلى أن ترصوا صفوفكم وإلى أن تجتمعوا على كلمة سواء بينكم ، لأنكم دعاة منهج الحق ، ولأنكم آمنتم باللهِ رباً وبالإسلامِ ديناً وبمحمدٍ ﷺ نبياً ورسولاً ، فإذا كنتم -أنتم- أصحاب المنهج الحق كما تدندنون حول ذلك فليكن شعاركم وليكن دثاركم أن لا يتبع أحدٌ منّا هواه ، وأن لا يغضبَ لنفسِه ، وأن يؤثر الوحدة على الإفتراق؛ لأن الوحدة رحمة ، والفرقة عذاب ، الفرقة عذاب ، لقد عانت الأمة الإسلامية من الفُرقةِ كثيراً، وعدوها لها بالمرصاد، يخطط لها صباح مساء، ينقضَّ عليها إنقضاض الفهد على فريسته، ولكن هيهات هيهات فإن التخدير قد سرى مفعوله في جسد الأمة الإسلامية -وللأسف الشديد- فإن أعداء الإسلامِ اليوم يعلمون من أين تؤكل الكتف، ها هم يخدرون الأمة الإسلامية، يدخلون إلى بيوتها الفتنة والفساد ، إذا أدخلوا إلى بيوتها التلفاز وخلطوا الرجال بالنساء وفعلوا وفعلوا كل ذلك من أجل القضاءِ على الإحساس وعلى الشعورِ الإسلاميّ في روح وجسد الأمة الإسلامية فهل يعي دعاة الإسلام اليوم الخطر المحدق بهم من كل جانب ؟ هل يفيقوا من غفلتهم ؟ وهل يفيقوا من سباتهم فيتناسوا الخلافات التي بينهم ؟ أقولُ الخلافات الخلافات التي قامت على الهوى وعلى حبِّ الرفعة وحبِّ الظهور الذي يقصمَ الظهور، وللأسفِ الشديد أن ما نرى كثيراً من إخواننا الذين على منهجِ الحق نراهم يغضبون لأتفه سبب يزمجرون ويصيحون وربما هجر أحدهم أخاه لغضب نفسي ولشهوة في نفسه ولأنه لم يذعن له بما أراد منه أن يذعن له في المناقشة العلميّة ، إذا لم تطعه في رأيه وفي وجهةِ نظره قاطعك واتخذك عدواً لدوداً ، إنّ رجلاً حاله هذا لا يكون من الذين عناهم النبي ﷺ حين قال: « أوثق

عرى الإيمان الحبُّ في الله والبغضُ في اللهِ » فأنتم مدعوون أيها الإخوة إلى أن ترصوا الصفوف و إلى أن تجندوا الطاقات وإلى أن تشمروا عن ساعدِ الجد، فتصلوا من قطعكم وتحسنوا إلى من أساء إليكم وتبروا المسلمين وتكرمونهم ولا تحتقروا أحداً منهم و تنصحوا لهم بالتي هي أحسن للتي هي أقوم، فإن أحد من المسلمين اعتدى على أحدٍ منكم أو سبّه أو شتمه فليصبر على ذلك أسوةً بالنبي ﷺ فإن النبي ﷺ قد فعل به المشركون ما فعلوا ولكنه لمّا دخل مكةَ فاتحاً ، قال: يا أهل مكة ، ما تظنون أني فاعلٌ بكم ؟ قالوا: أخٌ كريم وابنُ أخٍ كريم ، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء ، فإذا كان النبي ﷺ قد عفا عن قتلة عمه وقتَلة أهل بيته وعن قتلة المؤمنين فما بالنا أيها الإخوة لا نعفو عن إخواننا ولا نرحم عليهم ولا نودهم ولا نصلهم ونوصيهم بالبر والتقوى ؟.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم.

------------------ الخطبةُ الثانية --------------------

الحمدُ للهِ رب العالمين ، وأفضل الصلاةِ وأتمُ التسليم على المبعوثِ رحمةً للعالمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ، أيها الإخوة المؤمنون ، اعلموا أن الله -سبحانه وتعالى- قد أمركم بأمرٍ عظيم، أمرٍ لابد لكم منه في دعوتكم ، حيثُ قال -جلّ جلاله- :(ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [النحل: 125] هذا أمرٌ من اللهِ -سبحانه وتعالى- لأن به إستقامة الدعوة الإسلامية ، ولأن به إستمرارية الدعوة الإسلامية، ولأن به يكون الود والإخاء بين المسلمين، أما الغضب لغير الله، وأما الهجرُ لغيرِ الله، فذلك ليس في الإسلامِ من شيء ، النبيُ ﷺ معلّمُ الناسِ الخلق الذي مدحه الله -سبحانه بقوله- :(وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) [القلم:4] فكما أن النبي ﷺ علّمنا المنهج الحق ، كذلك ﷺ علمنا الأخلاقَ الحسنة ، قالت السيدةُ عائشةَ -رضي اللهُ عنها- تنعت صفة أخلاقِ النبي ﷺ قالت: "كان خلقه القرآن" كان النبي ﷺ لا يقول قولاً إلا التزمه في سلوكه وفي حياته، لذلك كانت دعوته مؤثرة في قلوبِ الآخرين، أما أن نجدَ الداعيةَ اليوم يتكلمُ الكلامَ الكثير ولكن قولَه يخالف فعله، فهذا العالم وهذا الداعية نصيحته لا تدخل الآذان ، تصوروا أيها الإخوة تصوروا أن رجلاً يعظُ الناس ويذكرهم وينهاهم عن شربِ السجائر [وهنا انقطعت المادة الصوتية]

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: a013

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-a013

محتويات الشريط :-

1 - من هو الحمو ؟ وماهي حدود الاختلاط بالمحارم .؟ (00:01:03)

2 - ما هي زينة المرأة المسموح بها للزوج.؟ (00:02:40)

3 - الإسبال الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة في إرخاء ثوبها ذراعاً هل هو من الكعب أو من نصف الساق .؟ (00:04:24)

4 - ما هو الفرق بين التصوير الفوتوغرافي والتصوير التلفزيوني .؟ (00:05:02)

5 - هل يمكن حصول زواج رجل بجنية .؟ وما حكمه .؟ (00:05:19)

6 - ما صحة حديث (إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة)؟ (00:07:33)

7 - ما معنى حديث (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) .؟ (00:09:02)

8 - هل رجع أبو حامد الغزالي إلى مذهب أهل السنة في آخر عمره .؟ (00:12:06)

9 - هل يجوز التيمم بالصخر.؟ (00:12:32)

10 - ما حكم لبس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل.؟ (00:12:45)

11 - شُبَهٌ حول نقل الاعضاء .؟ (00:13:37)

12 - أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالزواج بذات الدين فهل يجب على المرأة أيضاً أن تختار ذا دين .؟ (00:14:27)

13 - يطلق الأصوليون في كتبهم " الحاكم هو الله ولا حاكم إلا الله " فهل يصح هذا الإطلاق .؟ (00:16:35)

14 - كيف يصوم السائق والفرّان .؟ (00:17:13)

15 - ما الجواب على من تأول حديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الله) بأن المراد : لا طاعة له إذا كان المطاع يعتقد أن ما أمر به معصية ع ذكر الشيخ للنقاش الذي جرى له مع أحد أعضاء حزب التحرير في سجن سوريا . (00:22:07)

16 - ما حكم إدخال التلفزيون إلى البيت.؟ (00:31:31)

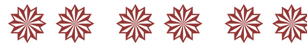

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : يقول قال صلى الله عليه وسلم: (**إياكم والدخول على النساء ، قالوا: يا رسول الله، أفرأيت**

الحمو؟. قال: الحمو الموتَ)؛ السؤال :- هل يدخل أبو الزوج ضمن هذا الحديث ؟.

الشيخ : لا يدخل.

السائل : وما حدود خلوة بالمحارم بعضهم مع بعضاً ؟.

الشيخ : لا تدخل المحارم في هذا الحديث، وإنما المقصود بالحمو هنا أقارب الزوج الذين ليسوا محرماً للمرأة، أما المحارم فالأحكام الشرعية واضحة بأنه يجوز للمرأة أن تظهر أمام المحرم بصورة لا يجوز لها أن تظهر أمام الأجنبي، كما في الآية المعروفة : ((**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آَبَائِهِنَّ ...**)) إلخ، هذه هي القاعدة ولكن لكل قاعدة شواذ، لأننا نسمع في هذا الزمان يعني حوادث يندى لها الجبين، فالقاعدة هكذا، لكن إذا عُرف عن أحدِ المحارم انحراف في الخلق، حينئذٍ تؤخذ الحيطة ولا يُعامل على حسب القاعدة، فإمّا –مثلاً– أن يحضُر مَحْرَم آخر معروف تقواه وصلاحُه بحضور هذا المحرم، وإمّا أن يحال بينه وبين اختلائه مع المحرَم، هذه صورة طبعاً نادرة ولكن لها قيمتها، نعم.

السائل : سؤال يقول:- المرأة تتجمل لزوجها في البيت، وهي تريد بذلك إرضاء زوجها والظهور أمامه بمظهر جميل.

الشيخ : ما شاء الله !!.

السائل : ما هو المانع من ذلك؟. ، مع العِلم أن نوع التجميل هذه أُشتركت فيها المسلمات والكافرات، فهي ليست خاصّة بالكافرات، ولا سيما أن طلاء الوجه كان معروفاً في عهدِ الصحابة رضي الله عنهم، وأنهنّ كنّ يطلين وجههن بالورس ؟. نرجو تفصيل الرد.

الشيخ : لا بأس للمرأة أن تتزين لزوجها بما لا مخالفة في هذه الزينة لشريعتها، أما إذا تزينت بما فيه مخالفة فهذا لا يجوز لها، والطلي هذا الوارد في الحديث فهو طبعاً لا نستطيع إلا أن نقول بجوازه، لكن الطلي المعروف اليوم فهو أمر أجنبي، وليس من الإسلام في شيء، وإنما المسلمونَ تلقوه عن الكفّار حينما استعمروا من قبلهم، ثم لما خرجوا ، خرجوا وتركوا آثارهم من بعدهم، فنحن الذين نزعم أننا نريد أن نحاربهم نؤيدهم في هذه الآثار من حيثُ لا ندري ولا نشعُر، ولذلك فينبغي التفريق بين زينة غير من عادة الكفّار أو الكافرات وبين زينة أقل ما يُقال إنها عادة خاصّة بالمسلمين فهذه جائزة، وتلكَ لا تجوز، نعم.

السائل : سؤال آخر يقول:- في حديث في الإسبال قول النبي r لأم سلمة:(**زدن ذراعا**) هل من الكعبين أم من نصف الساق؟.

الشيخ : الذراع المجموع شبرين، الشبر لستر العورة، والشبر الثاني لدفع المحظور الذي قد ينتج بسبب ريح.

السائل : من نصف الساق ؟.

الشيخ : نعم ؟.

السائل : من نصف الساق ؟.

الشيخ : نعم..كيف قلت ؟.

السائل : من نصف الساق.

الشيخ : إيش هو من نصف الساق ؟.

السائل : الذراع ؟.

الشيخ : الذراع ، نعم.

السائل : يسأل آخر يقول: ما الفرق بين التصوير الفوتوغرافي وتصوير التلفاز ؟.

الشيخ : لا فرق، إلا عند أذناب الظاهريين ، نعم.

السائل : هل زواج المسلم الصحيح العقيدة الواعي دينه هل زواجه بإحدى فتيات الجُنّ، هل هذا ممكن يحدث ؟. وإن كان يمكن يحدث فهل هذا حلال أم حرام أم مكروه ؟.

الشيخ : رحم الله البخاري لما سئل عن الخضر أحيٌّ هو أم ميّت ؟. قال: من أحالك على غائب فما أنصفك، وإيش يدريني الجن وما الجن ورجل يتزوج من امرأة جنية – يضحك رحمه الله تعالى – شو بيكون حال مثل الإنس والجن ولا إذا غلب ما هو هذا.

هذا بيذكرنا بترجمة محي الدين ابن عربي النكرة، في كتاب الميزان للإمام الذهبي، بعد ما بيترجمه لما كان عليه من الانحراف في تصوفه بيقول: كان يقول بعدم إمكانية تزاوج الإنس مع الجن، قال فرؤي يوماً وقد عَصَبَ جبينَه لما سئل عن ذلك قال: اختلفت أنا وزوجتي الجنيّة فضربتني بالقبقاب في رأسي ففجتني، فهذه العصابة هو لأنه زوجته الجنيّة ضربته، فاعتبر ذلك الإمام ابن الذهبي غمزاً في صدقه، ما – بتشوف بتقول الأيام – أنه هذا لا يمكن ، تُخلق من طين، وتُخلق من نار، فما بالك الآن بتقول أنه زوجتك الجنيّة ضربتك بالقبقاب؟. ههههه

السائل : – هل تثبت هذه القصة –؟.

الشيخ : اللهُ أعلم على كل حال.

السائل : أحد التابعين كان يدعو الله أن يرزقه بزوجة صالحة من الجن.

الشيخ : مين ؟.

السائل : ورد من أحد التابعين كان يدعو الله على المنبر ؟.

الشيخ : [واللهِ] ما أدري لا على المنبر ولا على الأرض.

السائل : شرح الحديث الذي عن الماء.

الشيخ : كيف ؟.

السائل : **(إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة)** ؟.

الشيخ : آه

السائل : تابع الحديث ، فما صحته بارك الله فيك ؟.

الشيخ : الحديث كلّه صحيح ، إيه نعم.

السائل : بس لو سمحت ممكن تقول الحديث.

الشيخ : الحديث طويل الحقيقة أنا ما أستحضره الآن، لكن في ذهني أنه هناك حديثين، فيه **(إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة)** إيه نعم أذكر والعكسُ في هذا للأنثى.

السائل : سمعتُ أنه.

الشيخ : اسمع شويه، في حديث ثاني إذا ... يعني قلنا الحديث الأول في ... نعم

السائل : الحديث الثاني إذا علا ؟.

الشيخ : اذا علا أي نعم الآن؛ أنا ما أذكر بالتفصيل، إن كان أحد يمكن يساعدنا على التذكر فبها.

السائل : حديث عبد الله بن سلام لما جاء

الشيخ : نعم بس إيش إلي فيه قضية الأسبقية وإلا الغلبة ولا ؟.

السائل : إذا غلب ، إذا علا

السائل : **(إذا سبق ماء المرأة الرجل جاء أنثى، وإذا سبق ماء الذكر...)**

الشيخ : هذا اللي ذكرناه ما هي الكلمة الـ ... ؟.

السائل : إذا علا

الشيخ : آه هيه

السائل : إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله .

الشيخ : إيه نعم ، هذا الذي أذكره من الحديثين. غيره.

السائل : يقول ما معنى الحديث النبوي الشريف: **(إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن**

فتنة في الأرض وفساد كبير).

الشيخ : ما معنى الحديث يقول

السائل : نعم

الشيخ : نعم هذا الحديث يقابل الحديث الآخر بالنسبة للمرأة: (**تنكح المرأة لأربع لمالها وجمالها وحسبها ودينها؛ فعليك بذات الدين تربت يداك**)، فهذا الحديث في الوقت الذي يأمر الرجل بأن يتزوج ذات الدين، حديث المسؤول عنه يأمر ولي البنت بأنه إن جاء خاطب لابنته أو لمن هو وليّها فعليه أن يختار بالرجل الديّن الحسن الخُلق، (**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه**)، طالبا التزوج من ما عندك من النساء فعليك أن تتجاوب مع هذا الطالِب الراغب وإلا فامتناعك يكون سبب لوقوع فتنة، وهذا واضح جداً لما الناس بيزوجوا بناتهم لا يراعون في ذلك ديناً ولا خُلقاً، وإنما يراعون في ذلك مالاً أو جاهاً أو منصباً أو أو شهرة أو إلى غير ذلك ... من أمور الدنيا، والواقع أنني أتعجب جداً كلما سمعت بخطوبة وإذا ليسَ هناك من يسأل عن الدين، إن سألوا عن شيء يمكن بيسألوا عن الخلق، وإن سألوا عن الخلق ففي حدود معينة فقط، ما بيشرب خمر، ما بيزني، هذا هو الخُلق كلّه ، سبحان الله، يعني فيه غفلة شديدة جداً من آباء البنات اللي هنّ مشرفين على الزواج فأول شيء ما بيهتموا لأمر الدين، بيصلي بيصوم، بيروح على السينما ما بيروح على السينما، هذي كلها ما لها علاقة لا بالدين ولا بالخلق عندهم.

وإن سألوا –كما ذكرنا– عن الخلق ففي حدود ضيّقة جداً جداً، وهذا معنى الحديث (**إذا أتاكم من ترضون دينه و خلقه**) فواجب عليكم أن تزوجوه، لا تنظروا للمظاهر الدنيوية التي سبقت الإشارة إليها (**فزوجوه إلا تفعلوا تكن في الأرض فتنة وفساد عريض**) نعم.

السائل : يقول: هل رجع أبا حامد الغزالي ، هل رجع أبا حامد الغزالي إلى منهج السلف ؟. وما مدى صحة هذا ؟.

الشيخ : لا مع الأسف، لكنه خطا خطوات بطيئة جداً وقليلة نحو ذلك، وعسى اللهُ –عزّ وجلّ– أن يكون تاب عنه وعن أمثالِه من أهلِ العلم، نعم .

السائل : هل يجوز التيمم بالصخر ؟.

الشيخ : ولو نزل عليه المطر ، نعم.

السائل : حكم اللباس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟.

الشيخ : كيف ؟.

السائل : حكم اللباس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل.

الشيخ : في النار، في النار.

السائل : بقول تعقيب على التيمم.

الشيخ : تفضل قول ما شئت لا احد مانعك.

السائل : بالنسبة للتيمم، أحياناً الإنسان بيكون مثلا في سجن ، يجوز التيمم على الجدار؟.

الشيخ : طبعاً، [والرسول تيمم] ، هذا هو السؤال اللي مخبيه وتقول هيك [ويضحك الشيخ ويضحكون حوله].

السائل : السؤال اللي قبله ... .

الشيخ : آه .

السائل : أنه آدم عليه السلام [قاسم] عمره النبي داود عليه السلام أربعين عام.قال فيه شبه بالموضوع الأول، يعني هل يصلح مثلاً شبهة وكذا موضوع [التبرعات] بالكلية والعين ، لأنه أعطاه من عمره أربعين سنة.

الشيخ : إيه نعم.

أولاً: هذه قضية بين أنبياء، هذا أولاً ، فلا يقاس الناس على الأنبياء.

ثانياً: ليس له علاقة في ذلك أبداً، ليش ؟. لأن هو يُحسن إليه، إلى ولدِه بشيء ليس فيه ضرر بالنسبة لنفسه ، نعم.

السائل : على هذا يجب على الرجل أن يتزوج ذات الدين كذلك يجب على المرأة أن تتزوج ذا الدين ؟.

الشيخ : طبعاً ، النساء شقائق الرجال.

السائل : على الوجوب ؟.

الشيخ : وأنت في شك من ذلك ؟.

أحد الحضور : طيب لِم يقول المصطفى صلى الله عليه وسلم : (**تنكح المرأة لمالها وحسبها**) ... ؟ ... .

الشيخ : هذا يتحدث عن الواقع، قلنا وهو عا لم بالواقع فيقول فيقول

السائل : ... .

الشيخ : لا مش للأفضل ، يأتي بالأمر ،(**فعليك بذات الدين تربت يداك**) ، هو يعالج الواقع يبين الواقع السيء ثم يعالجه بإصدار أمره الذي لا يجوزُ لنا أن نخالف إلى غيره، (**فعليك بذات الدين تربت يداك**)، يعني أنت في شك من أن هذا الأمر للوجوب ؟.

أحد الحضور : لا

الشيخ : الحمدُ لله.

الشيخ : انت إيش عندك ؟.

السائل : أنه هناك ليس في ذلك ضرر على آدم عليه السلام بإعطائه من عمره لداود أربعين عاماً.

الشيخ : إيه نعم

السائل : قد تُعجِّل في موته.

الشيخ : تُعجّل في موته ؟.

السائل : في موت آدم.

الشيخ : طيب ما فيه مانع، ما فيه مانع، ما دام أُذن له بذلك، شو المانع ؟. شوف لما نقول أولاً ثانياً نعرف طبيعة الناس ، ناس بيقتنعوا بالجواب الأول، الجواب الثاني ما بيقتنعوا فيه، بلاش ناس بالعكس ما بيقتنعوا بالجواب الأول يقتنعوا بالجواب الثاني بلى الأولاني وهكذا، ولذلك لا يحسن بالسائل إذا كان اقتنع بالجواب رقم واحد بيتركه للجواب رقم اثنين ، اتركه وامسك الجواب رقم واحد، هذا اللي يريحك ، نعم .

السائل : يذكرون في كُتب الأصول أن الله هو الحاكم ولا حاكم غيره، فهل يصح إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه وتعالى، أم أنه من باب الإخبار كقولنا الله موجود والله كذا ... ؟.

الشيخ : هو كذلك ، من باب الإخبار ، نعم.

أحد الحضور : ما هو الضابط في باب الإخبار ؟.

الشيخ : أن لا تلتزم أن تقول: (**الله حاكم**)، تسميه بهذا الاسم ...، لكن هذا معنى تأخذه من آية: ((**وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ**)) ، أو نحو ذلك، هذا هو الضابط.

السائل : رجل يعمل فرّان أو سائق، فهل يُطعِم أم ماذا يفعل وحياته كلّها في الخبز والنار، أم في السيّارة في السفر ؟.

الشيخ : كلها إيش ؟.

السائل : يعني يقول رجل يعمل فرّان أو سائق.

الشيخ : إيه نعم.

السائل : فهل يُطعم يعني في الإفطار في رمضان؟.

الشيخ : بالنسبة للسائق ما فيه إشكال، السائق مهما كان لابد أن له أياماً يتمكن فيها من قضاء، أما بالنسبة

للفرّان فأنا أقول في اعتقادي، لا أستطيع أتصور فرّاناً إذا أولاً ترك العمل في كل شهر رمضان أنه سيضطر أن يسأل الناس، يشحذ يعني، لا أتصور إنسان هكذا لأنه يعمل طول السنة كل يوم بيومه هاللي اللي بيطلع له أجر مثلاً إن كان أجيراً بيروح وثاني يوم ما عنده ولا فلس إلا ما يحصله في آخر النهار، ما أستطيع أتصور أن هذا إنسان، لكل جواب.

السائل : طيب الناس ... .

الشيخ : طوّل بالك ، طوّل بالك ، هاه هاي مشكلة، هذا مثل اللي بيقول مين اللي بده يعالج نساءنا، إذا نحن ما علمنا بناتنا الطب في هذا التعليم المختلط، هذا يُقال أيضاً ، جواب هذا وذاك الفاسق الفاجر هو اللي بيقوم بهذا الواجب، ولا يهمك الأمر، لأنهم بيأتونا فسّاق أكثر من الصالحين اللي بيلتزموا بالأحكام الشرعيّة.

يعني كل مشكلة لها علاجها في هذه الحياة الدنيا، يعني هاي الكفّار الآن شو عم بنصنع نحن المسلمين من أسلحة لا شيء، كلها بتجيبها من برا، السيّارات ووسائل الراحة والزينة والإعانة كلها من برا، الشاهد بالنسبة للفرّان أنا لا أتصور أنه تحيط بالفرّان ضرورة تبيح له أن يعمل فرّاناً في النهار يضطر من أجل هذا العمل أن يُفطر في رمضان، لا أتصور هذا أبداً إلا رجل طمّاع بيريد يوفر المال حتى في شهر رمضان، ومثال أخونا هنا أنه إن وجد هذا الشيء بقول الخطوة التالية ، وسيقال أيضاً إن تمام لم يوجد فعلى كل حال نشوف له اللي النهاية، يُقال أن بدل ما يخبز في النهار بيخبز في الليل، خاصة أنه رمضان الناس ما بدها خبز في النهار لأن الناس مفروض يكون في إيش ؟. مفروض في صيام، فإذاً ما دام الناس ما لهم حاجة للخبز في النهار فهو ما يخبز في النهار يخبز في الليل، واللي خبزوا في الليل بيحتاج فيه كمان حيطة ثانية بحيث إذا قدموا عنده حاجة يطلع كأنه إيش ؟. طازج جديد ، إن إن يمكن ... بآه ، إن إن بقول يعني بده يشحذ يشحذ ولا يفطر والسلامُ عليكم، لأنه الشحاتة ليست محرمة لمن يستحقها، لكن الإفطار محرّم لمن لا يجوز له الإفطار.

السائل : يعني كل عمل يقاس على هذا ... .

الشيخ : وين راح يصلي ... وين ابو انس؟ .

السائل : ... .

الشيخ : ... لا يجوز لأحد أن يطيعَ أحداً في معصيةِ اللهِ –عزّ وجلّ– سواءً كان أميراً حاكماً أو كان عالماً أو كان أباً أو أي شخص آخر له إمْرة وولاية على المسلم، فلا يجوزُ له إطاعته في معصيةِ اللهِ عزّ وجلّ ، هذا هو المعنى الذي يفهمه كلُّ عربيّ وعليه جرى علماء المسلمين قاطبة إلى يومنا هذا، ومن شؤم التحزب والتكتل الجماعي على غيرِ الكتاب والسنة؛ وإنما على أو مع ما يزعمه البعض أنه من المصلحة أن يتكتل المسلمون أو

بعضهم على تجمع خاص، يوضع له منهج ونظام غير معتمد على الكتاب و السنّة، ويكون من آثار ذاك النظام أنه إن صُدم ببعض النصوصِ الشرعيّة تكلّف تأولها وتفسيرها تفسيراً لا يتعارض مع نظامه.

من الأمثلة على ذلك هذا الحديث الصحيح وقبل الخوض في توضيح مثال، نذكّر بسبب ورود الحديث، ذلك أن النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – أرسل سريّة وأمّر عليهم أميراً فبدا لهذا الأمير أن يجرّب أصحابه في طاعتهم إياه فأمرهم أن يجمعوا له حطباً، هذا الأمر واجب الإتباع والتنفيذ شايف كيف؛ لأنه لـمْ الحطب أمر عادي فما أمرهم بمخالفة الشرع، (... **فجمعوا ثم قال لهم أوقدوا النار في هذا الحطب ففعلوا. التفوا حوله ففعلوا، ألقوا أنفسكم فيها، وقفوا ونظر بعضهم لبعض قالوا : واللهِ ما آمنا برسول الله صلى الله عليه وسلم إلا فراراً من النار، واللهِ لا نفعل حتى نسأل رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فأرسلوا رسولاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لو دخلوها ما خرجوا منها إلى أن تقوم الساعة، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**)، مع ذلك وُجد بعض الناس من تأول الحديث بخلاف تأويله الصحيح المعروف فقالوا: (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**) إذا كان المطاع يعتقد بأن ما أمر به معصية، أما إذا كان الأمير الآمر لا يعتقد أن ما أمر به معصية لكن المأمور يعتقد أنه معصية فيجوز له طاعة الأمير والحالة هذه.

وأنا أذكر جيداً مناقشة جرت بيني وبين جماعة من حزب التحرير كان جمعني معهم السجن في الحسكة عندنا في شمال شرق سوريا، وهذا السجن من فضائل عبد الناصر، فهو الذي بناه هناك وكان سجنا عالياً جداً و الأضوية معلقة بالسقف من فوق وكل ما سألناهم عن السر، قال حتى ما ينتحروا، ما يستعملوا زجاجة للإنتحار، وسبحان الله الشيء بالشيء يُذكر ، كان هناك سؤال أنا حينما عرفت في آخر لحظة وقد أخذوني في سيارة لاند روفر هذه تبع الجيش أنني سأنفى إلى سجن الحسكة أرسلت بسرعة إلى أحد أولادي يجيبلي صحيح مسلم وشنطة وبراية وقلم رصاص إلخ مشان أشتغل هناك فيه، الشاهد فلما وصلنا للسجن وجدنا هناك جماعة من حزب التحرير أكثر من خمسة عشر شخص، فكنا نتناقش معهم ليل نهار، بيجيبوا هذه المسألة وهنا الشاهد، فضربت لهم مثلا الآتي لما ذكر صراحة أن الأمير إذا أمر بالشيء وهو لا يعتقد أن هذا الأمر حرام فعلى المأمورين طاعته ولو كانوا يعتقدون أنه حرام، ضربت لهم المثل الآتي، قلت أنت ماذا ترى في قوله عليه السلام: (**ما أسكر كثيره فقليله حرام**) هل تعتقد هذا ولا أنت مع رأي الحنفية اللي بيقولوا أنه القليل المحرم هو خمر العنب فقط أما المسكر من غير خمر العنب فالكثير هو المحرم والقليل جائز، أترى هذا الرأي وَإلَّا ترى قوله عليه السلام: (**ما أسكر كثيره فقليله حرام**)؛ (**كل مسكر خمر وكل خمر حرام**)؟. قال: لا أنا أرى كما جاء في الحديث ، قلت له: هب أن أميرك كان حنفي المذهب ومش ضروري يكون حنفي المذهب في كل المسائل ، هالمسألة فقط

هو يرى ذلك، فأباح الخمر كله ما عدا خمر العنب ، القمح و [...] إلخ بس التين بعد عنه أما أقل من الكثير لا تشرب، اشرب منه، تهين نفسك أن تطيعه ؟. قال: إيه نعم ، قلت له: الحديث: (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**) ... هذا إذا كان هو يرى أن هذا حرام، هذا الشاهد ، ولذلك هذا القيد الذي وضعناه هنا هذا ضروري جداً، ضروري جداً، وما أدري إذا كان صاحبنا يعني لا يزال في بقية من هذا الرأي لأنه أنا عرفته منذ ثلاثين سنة، التقيت فيه في المسجد الحرام ومن هناك هو تبنى المذهب السلفي

السائل : التقى بك في ... .

الشيخ : نعم التقى معي كثيراً لكن بقول أنه الأصل الالتقاء الأول وهو سلفي لكن لما التقيت به كان حزبياً، وأول يوم ما فيه تحزب يعني كتكتل منظم لكن يخشى أن يكون فيه بقايا.

السائل : ... .

الشيخ : هذا الذي أردت بيانه

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيكم

السائل : ... منطقة

الشيخ : كيف ؟

السائل : معرفة الجهة والقبلة

الشيخ : قلنا سنتكلم فيها إن شاء الله

السائل : بالنسبة لحلق اللحية ... في الجيش وغيرهم الأمر يأتي من ... إذا خالف الأمر كانت هناك عقوبة ... فهل هذا الحكم ينطبق على ما قد قيل سابقا ؟

الشيخ : الذي قد قيل سابقا غير ما تقوله انت الان لاحقا الذي قد قيل سابقا هو في الاختيار أما في الاضطرار فهذا بحث آخر

السائل : اذن هذا يدخل في الاضطرار؟

الشيخ : طبعا طبعا

السائل : لكن يكون يا شيخ اختيارا مبدئيا يعرف الانسان ان هذا الطريق لازم الأمر هذا فله الخيار في الأول انه ما يجعل نفسه ... .

الشيخ : بالنسبة ... .

السائل : حكم إدخال التلفزيون يا شيخ ، واحد قال أنه هذا التلفزيون حرام ، جاوب هذا الشخص بأنه التلفزيون حرام بحالات : يكون حلال إذا كانت هناك ندوة دينية سمعت ، قالوا حرام إذا كان غناء وموسيقى ، فقلت له: طيب لما انت بتخرج من البيت وبتيجي لأولادك ؟. قلت له هذا في سؤال قال نعم ، قلت له طيب لما كانوا على الموسيقى وعلى الأفلام كانوا في معصية والا في طاعة، قال لا في معصية، قلت له فهذا حرام ، فهذا جزاك الله خير ما قلت له.

الشيخ : أصبت ، وصواب السؤال والجواب ما حكم إدخال التلفزيون في الدار ؟.فهيك الجواب لا يجوز، لماذا ؟. ؛ لأنه يستعمل في ما ذكرت أنت ، هاه ، لكن لو صورنا صورة خيالية الآن أنه واحد بيجيب تلفزيون في البيت ما بيستعمله إلا في مثل ما قال لك صاحبك، يعني في جلسات أو ندوات دينية، ممكن أن يقال هذا .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: b013

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-b013

محتويات الشريط :-

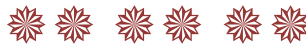

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : لكن في اعتقادي لو كان في بلادنا العربية مناهج تلفزيونية كثيرة، من حيث أن التلفزيون الأردني الموجود عند التجار ممكن أن يتصل بمراكز التلفزيونات العالمية كلها، فتطوف عليها وبتشغله كالراديو في الشيء النافع غير الضار، في هذه الحالة يمكنن يقال بالجواز. أما الآن لذلك المسلم يحتاط لنفسه وأهله وأولاده وما بيدخل التلفزيون في بيته.

أحد الحضور : من ناحية إسلامية ، طيب من ناحية الصور هل يكون.

الشيخ : الصور التي يجوز أن تستعملها يجوز أن تصورها وإلا وقعت في التناقض، الصور التي تستعملها بيجوز أنك تصورها والصورة التي ما بيجوزتستعملها ما بيجوز تصورها.

أحد الحضور : شو التفصيل في هذا الكلام ؟.

الشيخ : أخذت جواب سؤالك وإلا لا .

السائل : هذا الكلام غير مفهوم ؟

الشيخ : ... سافر إلى العمرة وطلبوا مني صورة ، طيب ، يجوز أن أتصور عند المصور والا لا؟.

السائل : نعم.

الشيخ : طيب ، أنا عندي آلة تصوير فبدل ما اروح للمصور بصور حالي أنا بيجوز والا لا ؟.

السائل : نعم

الشيخ : أنا ابسألك الآن.

السائل : يعني إذا كان تعدي الإثم يعني ممكن أن ... .

الشيخ : الله يهديك ، لا تنقض ما بنيته ، أنا بدي أصور لحالي عشان أعتمر أو عشان أحج ، تصويري هذا لنفسي أنا جائز ولا حرام ؟.

السائل : ... .

السائل : [في هذا ينظر] في هذا فاسق ... زي مسألة الطب

الشيخ : إيش فاسق ولا ؟.

السائل : واحد فاسق بيصور نفسهعلى العموم.

الشيخ : أنا عما احكي أنا أنا، أنا بدي صوِّر حالي مشان أحج لبيت الله الحرام.

السائل : أنا اتصور [لأني] مضطر.

الشيخ : أنا بحكي عني ، عني مش عنك أنت ، بحكي عن نفسي أنا، أنا بدي أحج لبيت الله الحرام ، بيجوز أصور حالي أنا والا لا ؟.

السائل : نعم

الشيخ : كويس ،شو علاقة الفاسق الآن بالموضوع اللي بتحشره أنت

السائل : لا، بيكون أنا أصور نفسي ... .

الشيخ : أنا عندي جهاز أنا بصور حالي قلت آنفاً بدل ما أروح هلا لحد تعبيرك لعند الفاسق ما بروح لعنده في البيت أنا بصور حالي بيجوز ؟.

السائل : كلامك والله ، في واحد فاسق بيقوم بالعمل ما فيه داعي أنه أروح في ، يعني أن بعمل الحاجة بنفسي

الشيخ : يا أخي تراك خلصت حالنا مع الفاسق، أنا الآن عندي كاميرة ، كويس، بدي أصور حالي لأروح لبيت الله الحرام لأنه ما بيجوزالطريقه إلا هكذا ، بيجوز والا ما بيجوز ؟.

أحد الحضور : يجوز للاضطرار

الشيخ : إذا كان هاي مش مقتنع فيها بآه مشكلة ... .

السائل : لو أنا في الطب يعني ... .

الشيخ : يا أخي اترك حالك من القياس ، انت تقيس مو كل واحد شاطر في القياس، أنت قبل ما بتقيس ادرس المسألة السهلة، أنا بقول عن نفسي ، بلغ هنا أنا بدي أصور حالي مشان أقدم هذه الصورة للجوازات بيسمحوا

لي أن أحج لبيت الله الحرام يجوز هذا والا لا ؟.

السائل : آآه يجوز لأنك مضطر في ذلك.

الشيخ : طيب ، إذا وقفت أنت منه ، شو علاقة هذا الموضوع بقضية التشريح و الطب و والى آخره

السائل : ... أصور نفسي

الشيخ : انت فهمت

السائل : لا ... الحمد لله

الشيخ : أنا قلت أنه أنا يجوز لي أن أصور نفسي مشان الحج إلى بيت الله الحرام أو العمرة أو حتى سفر غير واجب علي إنما هو مباح ، شوف الأنواع هذه كلها : سفر مباح ، عمرة مستحبة ، حج واجب ، أنا بقول يجوز لي أن أصور نفسي بيدي حتى أحظى بالتمتع بهذه الأنواع الثلاثة، مقتنع أنت بهذا الكلام ؟.

السائل : اقتنعت بهذا

الشيخ : كويس ، ليش بتشرد عني وبتقول الطب وما الطب والقياس وما قياس مش وارد بالنص صح ؟ هذا الذي أردت أنا أن أقول.

من قبل شو كنت أبا أقول ، بقول أنا بروح لعند المصور وبتصور انت هذا أشكل عليك فيما بدا لنا منك آنفاً ، أن هذا فاسق فاجر كذا كذا إلى آخره ، طيب أنا بروح عنده لأنه ما فيه مصور أنا ما أستطيع أن أصوّر نفسي، فالآن انتوضح لك أن الصورة الي قدمتلك إياها إنه أنا بدي أصور نفسي بنفسي لهذه الأمور الثلاثة قلت هذا الأمر جائز .

الشيخ : الآن بدي أروح لعند المصور الي أنت بتحكم عليه بأنه فاسق، على أنه أنا لا أستعجل فأقف نقطة: حكمك هذا خطأ فقهياً ، ليه ؟ لأنه ما بيجوز لك تفسق رجل مسلم قد يصوم قد يصلي لأنه مرتكب محرّم في اعتقادك انت، وهو يمكن آخذ مائة فتوى خاصة في آخر الزمان بأن هذا التصوير أنه جائز و حلال ، شلون بتقول عنه أنه فاسق ؟.

السائل : لا مش بس التصوير، يعني في أمور ثانية عدم الصلاة ... .

الحضور : طيب خلينا نفصل هذا.

الشيخ : سبحان الله ، مين عندك الخاص بالمصورين كلهم ؟

-ويضحك الشيخ رحمه الله -

ما بيجوز يا حبيبي هذا القياس ما بيجوز تقيس شعبان على رمضان، كل واحد له حكمه له وضعه، المهم نحن

هلا أنت مكلّف أنه تكشف عن قلوب الناس وتعرف أنه هذا المصور فاسق شو وزن فسقه ؟ شو نوع مرتبته ؟ فاسق من حيث يكذب في المواعيد، فاسق من حيث يكذب في الكلام ، إيه إيهشوالله كلفك في هالقضية ؟.

أنت الآن بدك تحج إلى بيت اللهِ الحرام ولا يسمح لك إلا أن تقدم لهم صورة أو صورتين بتروح تصور حالك عند هذا المصور والا لا؟ أقول أنا: هُنا فيه ضرورة أجيزت أولاً و ثانياً – وهذا هو الأهم عندي بالنسبة لهذه المسألة – أن تحريم الصور ليس من باب تحريم للغاية وإلا من باب تحريم الوسائل، يعني خشية أن تنقلب هذه الصور يوماً ما أداة إفساد للعقيدة، خاصة ما يتعلق بعبادة الله وتوحيده، فاستحلال الصور هذه اللِّي هي محرمة تحريم الوسائل وليس تحريم الغايات هذه ممكن أن يواقعها المسلم بشرطين اثنين :-

1- أن يكون في ذلك فائدة له.

2- أن لا يكون فيه ضرر يمسه.

واضح هذا الكلام ؟

السائل : مش واضح أوي يعني

الشيخ : ليش مش واضح أوي ؟ أنا بقول ... .

السائل : ضرر هذه.

الشيخ : هاه.

السائل : مقدار الفائدة هذه اللي تترتب على السفر ... .

الشيخ : لا هذي مش قضية مش واضح ! ، الكلام واضح لكن انت بتريد تسأل سؤال على ضوء الكلام الواضح، ما فيه مانع أن تسأل ، لكن لأنه في بالك سؤال، وما طرحته، وبالتالي ما أخذ جوابه وبالتالي تقول الكلام مش واضح ؟! لا الكلام السابق واضح مثاله: لو واحد سأل سؤال أنه أكل الميتة حرام والا لا ؟. كان الجواب نعم ، أخي هذا حرام بدليل القرآن الكريم ((**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ**)) ، طيب واضح الجواب ؟ لا مش واضح ، ليش ؟ لأنه انتفي نفسك سؤال عن ميتة الجراد – مثلاً- ، إيه ما بيصير تقول الجواب مش واضح ! الجواب واضح لكن مش واضح باعتبار أنك أنت متخيل سؤال ومش عارف شو جواب هذا السؤال، إيه -هات- السؤال وبيصيرايضا الجواب عن هذا السؤال المضمور واضحا أيضاً ، أنا بقول واضح الكلام السابق ولا مش واضح ؟.

السائل : واضح الآن

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله والحضور-

الشيخ : السؤال مفهوم من نفس الجواب ، بس مش واضح عندك معذور ، أنا قلت ثلاثة أمثلة جبت لك ، فرض و مستحب ومباح ، تذكر هذا ؟ شو بآه محل سؤالك إنت : شو مقدار الفائدة ؟ ، مقدار الفائدة تمتع بما أباح الله ، شايف ، لا بما حرّم الله ، فما فوقه عمرة وهو المستحب ، وما فوقه أولى واولى وهو الواجب ، اللي بدك أنت تسأل بدل سؤالك السابق الذي لا محل من الإعراب، لما تسألك شو الدليل على هذا الكلام ؟ هذا السؤال المحرج القيّم ، الدليل إنه نحنا نرى أن الرسول عليه السلام أباح للسيدة عائشة أن تتمتع بلعبها، تعرف هذا لابد ، طيب ، تعرف لي هذي ، طيب ، مستحب ؟ لا ما بقلك مش مستحب ، يمكن يكون مستحب ، مباح؟ مباح حتماً، لكن مستحب أعلى درجة، فلما رأينا الرسول عليه السلام أباح لها اللعب من جهة، ورأينا في حديث ربيّع بنت معوّذ في صحيح مسلم أنهم كانوا يصومون صبيانهم في صوم عاشوراء ، وكانوا يلهونهم باللعب من العهن والقطن، عن الطعام والشراب حتى يأتي وقت الإفطار ، إذا يجوز تعاطي مثل هذي الصور ما دام فيها فائدة، ولو هذه الفائدة زهيدة يعني مش ضروري تكون واجبة يعني، شايف ؟ ، لهذا أنا بقول أنه يجوز استعمال التلفزيون حينما لا يكون في استعمالهارتكاب محرمات ، ولو أن فيه صور لأنه الصور التي فيها منفعة للناس قد أباحها الشارع الحكيم ، بهذا ينتهي جوابي عن السؤال.طيب ما جات جماعة اللي بدهن يصلوا

السائل : الآن يعني ندعو الصور التي في المحاضرات الدينية أو شيء عن الطبيعة عن الحيوانات كل جايز أشوفها ، جايز أصورها ؟.

الشيخ : لا لا ، لأنه يجب أن يكون فيها فائدة لا تحصل إلا بها.

السائل : إيه

الشيخ : إلا بالصور ، إيه نعم ... .

السائل : القضية المقترنة بالسؤال عن التلفزيون والصور الفوتوغرافية ، هل يجوز للمعلم أن يرسم صوراً لحيوانات أو يصورها ليجعلها وسيلة إيضاح للطالب ليعلمه أويفهمه ؟.

الشيخ : أقول يجوز ولا يجوز ، البيان ، إن كانت الصورة الي بده يصورها لا يمكن أنه يفهمها الصبي فيجوز ، مثلاً صبيانا هونا شبعانين برؤية الحمير -مثلاً- فليش يصور حمار ، قال بده يفهم الطفل الصغير ، الطفل الصغير حيتربى وينشأ إذا كان ما شاف له حمار راح يشوفه وراح يتعلمه بدون تصوير ، وفي هذه الحالة ما أرى جواز التصوير، لكن في بعض البلاد الجمل ما بيعرفوه وما بيعرفوا لحمه حلال ولا حرام ، وما بيعرفوا أنه لحمه ينقض الوضوء، فمشان تفهيمهم الحكم الشرعي الأخير بيصور لهم الجمل من أجل إيش الوصول للهدف الشرعي، هاه ، أما هيك على الطريقة الأوروبية على علم للعلم وبس ، هذا ما بيجوز في الإسلام خاصة في قضية حساسة

مثل هذي الأصل فيها التحريم.واضح الجواب ؟

السائل: واضح الجواب.

الشيخ : لكن مش واضح الجواب -يضحك الشيخ- شايف جوابك -بعيد-

السائل : في النفس حاجة.

الشيخ : في النفس حاجات الله عز وجلّ يوضحها.

السائل : ينطبق عليه وصف الأعضاء الداخلية في القلب أو ... . ؟

الشيخ : ما فيه مانع للتصوير ، هو الممنوع في التصوير الذي فيه روح فيه حياة، والحياة التي تعيش بالروح، ولا الشجر فيه حياة كما نعلم ، يمكن الصخر فيه حياة لكن حياة تتناسب مع صخريته وهكذا.

السائل : الصور في التلفزيون تمنع دخول الملائكة ؟.

الشيخ : إذا كانت مباحة في المسألة قولان، منهم من يقول تمنع، ومنهم من يقول لا ، وأنا مع الذين يقولون لا ، لأنه ما دام الشارع أباح، ذهب المحظور من عدم دخول الملائكة.

السائل : ... التلفزيونية للدعوة ... .

الشيخ : كيف هذا ؟

السائل : يعني يكون أحيانا ... اجنبية توثيقية ... الدعوة هذه لله ... .

الشيخ : شو نوعية الخدمة ... يعني مثلا رجل يحاضر ... الشرطة في التلفزيون

السائل : ... يكون احيانا حوار بين علماء اللاهوت وعلماء المسلمين على سبيل المثال.

الشيخ : ... على طريقة الراديو مش التلفزيون

السائل : ان وصلت الى ... .

الشيخ : لا يجوز ... نعم .

خطبة جمعة من أحد الإخوة .

الخطبةُ الأولى

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا و من سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله.

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ)) ، **((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ**

الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) ، ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)) .

أما بعد : فإن أحسن الكلام كلامُ اللهِ تعالى، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتُها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار.

يقول اللهُ جل جلاله في مُحكمِ التنزيل ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ))، ويقول عليهِ الصلاةُ والسلام : (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشدُّ بعضه بعضاً) أمر الله – سبحانه وتعالى – في هذه الآية بأن يتعاون المؤمنون جميعاً على طاعة الله ورضوانه وحذرهم –جلّ جلاله– من أن يتعاونوا على الفتنة والفساد والشر، وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم شبّه أمة الإسلام بالبنيان المرصوص الذي يتكون في مجموعه من لبناتٍ ، كل لبنة تضم إلى الأخرى، فباجتماعها يكونُ البنيانُ مرصوصاً قوياً ، يكون البنيان قوياً عاتياً، وهكذا يشبه النبي صلى الله عليه وسلم أمّة الإسلامِ بذلك، فأمة الإسلام إذا ما تفككت وإذا ما اتبع كل واحد منها رأسه ، واتبع منهاجاً بما تهوى الأنفس، وبما تشتهي فإنهم يكونون مثالهم كمثال الغنم التي لا راعي لها ، مثالهم مثالُ الأغنام المشتتة التي ينفردُ بها الذئبُ واحدة واحدة فيقضي عليها، واليومُ دعاة الإسلام اليوم مدعوون لتطبيق أمر اللهِ ولامتثال أمرِ الله –سبحانه وتعالى– بالتعاون على البر والتقوى ، فهم أولى الناس باتباع أوامرِ الله –سبحانه وتعالى– وهم أولى الناس باتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم.

وللأسف الشديد أننا نرى دعاة الباطلِ في كلِّ مكان ، اجتمعوا على باطلهم وألفوا بينهم واجتمعوا على حربِ الإسلامِ والمسلمين، ولكن وللأسفِ الشديد أن دعاة الإسلامِ اليوم كلُّ كما أخبر اللهُ سبحانه وتعالى: ((كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)) ، وقد ذمّ الله سبحانه وتعالى الافتراقوالاختلاف وعابه ، فقال –جلّ جلاله–: ((وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)) ، وفي قراءة الإمامين ، حمزةَ والكسائي: ((وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَارَقوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا)) ، فعدّ اللهُ–جلّ جلاله– الاختلاف في الدين من المفارقة ، من مفارقة الدين والعياذ بالله، فأنتم معشر الأحباب ومعشر الإخوة ، مدعوون اليوم إلى أن ترصوا صفوفكم وإلى أن تجتمعوا على كلمة سواء بينكم ، لأنكم دعاة منهج الحق ، ولأنكم آمنتم باللهِ رباً وبالإسلامِ ديناً وبمحمدٍ صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً ، فإذا كنتم –أنتم– أصحاب المنهاج الحق كما تدندنون حول ذلك فليكن شعاركم وليكن دثاركم أن لا يتبع أحدٌ منّا هواه ، وأن لا يغضبَ لنفسِه ، وأن يؤثر الوحدة على الافتراق؛ لأن الوحدة رحمة ، والفرقة عذاب ، الفرقة عذاب ، لقد عانت الأمة

الإسلامية من الفُرقةِ كثيراً، وعدوها لها بالمرصاد، يخطط لها صباح مساء، ينقضّ عليها انقضاض الفهد على فريسته، ولكن هيهات هيهات فإن التخدير قد سرى مفعوله في جسد الأمة الإسلامية –وللأسف الشديد– فإن أعداء الإسلامِ اليوم يعلمون من أين تؤكل الكتف، ها هم يخدرون الأمة الإسلامية، يدخلون إلى بيوتها الفتنة والفساد ، إذا أدخلوا إلى بيوتها التلفاز وخلطوا الرجال بالنساء وفعلوا وفعلوا كل ذلك من أجل القضاءِ على الإحساس وعلى الشعورِ الإسلاميّ في روح وجسد الأمة الإسلامية فهل يعي دعاة الإسلام اليوم الخطر المحدق بهم من كل جانب ؟ هل يفيقوا من غفلتهم ؟ وهل يفيقوا من سباتهم فيتناسوا الخلافات التي بينهم ؟ أقولُ الخلافات الخلافات التي قامت على الهوى وعلى حبِّ الرفعة وحبِّ الظهور الذي يقصمَ الظهور، وللأسفِ الشديد أن ما نرى كثيراً من إخواننا الذين على منهجِ الحق تراهم يغضبون لأتفه سبب يزمجرون ويصيحون وربما هجر أحدهم أخاه لغضب نفسي ولشهوة في نفسه ولأنه لم يذعن له بما أراد منه أن يذعن له في المناقشة العلميّة ، إذا لم تطعه في رأيه وفي وجهةِ نظره قاطعك واتخذك عدواً لدوداً ، إنّ رجلاً حاله هذا لا يكون من الذين عناهم النبي صلى الله عليه وسلم حين قال: **(أوثق عرى الإيمان الحبُّ في الله والبغضُ في اللهِ)** فأنتم مدعوون أيها الإخوة إلى أن ترصوا الصفوف و إلى أن تجندوا الطاقات وإلى أن تشمروا عن ساعدِ الجد، فتصلوا من قطعكم وتحسنوا إلى من أساء إليكم وتبروا المسلمين وتكرموهم ولا تحتقروا أحداً منهم و تنصحوا لهم بالتي هي أحسن للتي هي أقوم، فإن أحد من المسلمين اعتدى على أحدٍ منكم أو سبّه أو شتمه فليصبر على ذلك أسوةً بالنبي صلى الله عليه وسلم فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد فعل به المشركون ما فعلوا ولكنه لما دخل مكةَ فاتحاً ، قال: يا أهل مكة ، ما تظنون أني فاعلٌ بكم ؟ قالوا: أخٌ كريم وابنُ أخٍ كريم ، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء ، فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عفا عن قتلة عمه وقتلة أهل بيته وعن قتلة المؤمنين فما بالنا أيها الإخوة لا نعفو عن إخواننا ولا نرحم عليهم ولا نودهم ولا نصلهم ونوصيهم بالبر والتقوى ؟.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم.

الخطبةُ الثانية

الحمدُ للهِ رب العالمين ، وأفضل الصلاةِ وأتمُ التسليم على المبعوثِ رحمةً للعالمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ، أيها الإخوة المؤمنون ، اعلموا أن الله –سبحانه وتعالى– قد أمركم بأمرٍ عظيم، أمرٍ لابد لكم منه في دعوتكم ، حيثُ قال –جلّ جلاله– :**((ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ))** ، هذا أمرٌ من اللهِ –سبحانه وتعالى– لأن به استقامة الدعوة الإسلامية ، ولأن به استمرارية الدعوة الإسلامية، ولأن به يكون الود والإخاء بين المسلمين، أما الغضب لغير الله، وأما الهجرُ لغيرِ الله، فذلك ليس في

الإسلامِ من شيء ، النبيُ صلى الله عليه وسلم معلّمُ الناسِ الخلق الذي مدحه الله –سبحانه بقوله– **((وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ))** ، فكما أن النبي صلى الله عليه وسلم علّمنا المنهج الحق ، كذلك صلى الله عليه وسلم علمنا الأخلاق الحسنة ، قالت السيدةُ عائشةَ –رضي اللهُ عنها– تنعت صفة أخلاقِ النبي صلى الله عليه وسلم قالت: **(كان خلقه القرآن)** كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول قولاً إلا التزمه في سلوكه وفي حياته، لذلك كانت دعوته مؤثرة في قلوبِ الآخرين، أما أن نجدَ الداعيةَ اليوم يتكلمُ الكلامَ الكثير ولكن قولَه يخالف فعله، فهذا العالم وهذا الداعية نصيحته لا تدخل الآذان ، تصوروا أيها الإخوة تصوروا أن رجلاً يعظُ الناس ويذكرهم وينهاهم عن شربِ السجائر .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 014

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-014

محتويات الشريط :-

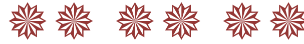

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

وفي يده السيجارة أي مدىً تؤثر هذه النصيحة أنّ نصيحته لا تغادر المقعد الذي يقعد عليه فاتقوا الله عبد الله لا يصيبنكم قول الله تبارك وتعالى ((**يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تعلمون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون**))، وهذه مصيبة المسلمين اليوم دعاتهم علماءهم إلا من رحم ربك وقليلا ما هم إنهم لا يتخلقون بأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا بأخلاق صحابته رضي الله عنهم ، يريد أحدهم أن يقفز من الأرض إلى القمة قفزة واحدة في العلم يتلقون العلم من غير عمل ، يتلقون العلم من غير تربية، يظنون العلم انما هو جمع للمعلومات، الكمبيوتر اليوم آلة صماء إذا شحنتها بمعلومات ، تجمع لديك أكثر من عالم وأكثر من شيخ من شيوخ الإسلام، العبرة أيها الإخوة المؤمنون بالخلق، العبرة بالتقوى، كما قال تعالى ((**إنما يخشى الله من عباده العلماء**)) فهل نكون أيها الإخوة ، أن نكون خير خلف لخير سلف ، هل نتبع

منهاج العلماء العاملين، من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ، هل نتبعهم في أخلاقهم في سلوكهم ، في فضلهم في اعمالهم ، أسأل الله أن يوفقنا وإياكم لذلك، والكلام والنصح في هذا كثير وكثير جدا ، وفي هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين أقم الصلاة .

" الكلام السابق لأحد طلبة العلم في خطبة جمعة بحضور الشيخ " .

الشيخ : إن الحمد لله نحمد ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد :

كلمتي الآن حول حديثين اثنين جاء ذكرهما في خطبة أخينا أبي أنس جزاه الله عليها خيرا ، وتوضيحا لنقطة أخرى تطرق إليها ناصحا للأحزاب الإسلامية والجماعات الإسلامية أن يجتمعوا ويتوحدوا وقد أصاب ووفق في ذلك ، ولكن الأمر يحتاج لشيء من التوضيح ، أما الحديثان المشار إليهما ، فهو أولهما الحديث الصحيح ، **(المؤمن للمؤمن كالبنيان)** لفظة المرصوص لا أصل لها في الحديث ، الحديث الوارد في الصحيحين وكتب السنة كلها هو دون لفظة مرصوص **(المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)**، فهذا وجب التنبيه عليه ، لسببين اثنين ، السبب الأول أن هو يعز علينا جميعا بطبيعة الحال أن يقع في مثل هذا الخطأ أحد من إخواننا والشيء الآخر أن هذا الخطأ عام سار لجميع طلاب العلم وكتاب العلم إلا من عصم الله ، وقليل ما هم ، الحديث الآخر ، فهو حديث على شهرته في كتب السيرة لا إسناد صحيح له يذكر ألا وهو قصة اذهبوا فأنتم الطلقاء، هذا الحديث في الواقع جميل ، تطيب ، تميل له النفس وذلك مما ليس بعيدا عن أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يكفيه فخرا أن الله تعالى أثنى عليه وسجل ذلك من كتابه إلى أبد الدهر ، وذلك قوله عز وجل **((وإنك لعلى خلق عظيم))** فمهما روي منسوبا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق في مكارم أخلاقه ،فذلك قل من جل ، ولكن هذا شيء ، وأن يقال على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يصح فذاك شيء آخر ، فمثلا هناك حديث في كتاب الشفا للقاضي عياض، بأن رجلا تواعد مع النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتظره في مكان سمياه ، فانتظر ثلاث ليال، أو ثلاثة أيام ، لم يحضر الرسول ذلك المكان ، حتى جاء فقال له شققت عليّ أنا منذ ثلاثة أيام بانتظارك هذا فاعتذر له بعذر ، فهذا ليس غريبا عن خلقه عليه السلام وعن شمائله الكريمة ، لكن هو كذك لا يصح إسناده ، فلا يجوز أن ينسب إليه صلى الله عليه وسلم ما لم يثبت من الحديث سواء كان هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم أو من فعله أو من تقريره كل هذا وذاك داخل في مسمى الحديث النبوي ولذلك فهذا الحديث **(اذهبوا فأنتم الطلقاء)** لا يصح نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم ،لأنه لم يأت له ذكر إلا في سيرة ابن إسحاق ، التي اختصرها ابن هشام والتي لا وجود لها اليوم إلا هذا المختصر ــ سيرة ابن هشام

- فهذا الحديث إسناده في سيرة ابن هشام المستقاة من سيرة ابن إسحاق معضل ليس له سند متصل فإن ذكرت هذه القصة ، وهذه المنقبة لنبينا صلى الله عليه وسلم ، كراوية فتذكر مقرونة ببيان وضعها وكما قلت لكم ذلك قليل من مكارم وشمائل الرسول عليه السلام ، لكن الأمر له علاقة بالرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولذلك فلا ينبغي أن يروى عنه صلى الله عليه وسلم إلا ما صحت نسبته إليه ،

أما التعليق على دعوة الحق التي جاءت في كلام الأخ أبي أنس من دعوة الأحزاب أو الجماعات الإسلامية إلى الاجتماع والتلاقي ، فهذا كما يقال أمر لا ينبغي أن يختلف فيه اثنان ولا أن ينتطح فيه كبشان أو عنزان ، لكن الأمر المهم بهذه المناسبة أن تذكر الرابطة الجامعة التي يجب أن يخضع لها جميع الأحزاب والجماعات الإسلامية، من ذلك قوله تعالى ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**))، فمن الواجب حينما ندعو إلى الاتحاد وإلى نبذ الافتراق والشقاق أن نقيد ذلك بأن نتلاقى جميعا على مذهب واحد لا اختلاف فيه ألا وهو كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اللذان الكتاب والسنة ربط رسولنا صلوات الله وسلامه بهما سعادة الدنيا والآخرة ، والاهتداء لما فيه حياة الأمة الإسلامية في الحديث المعروف، ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض**)، هذا ما أردت أن أبينه بمناسبة الخطبة التي سمعتموها ، ونسأل الله عز وجل أن ينفعنا بها جميعا .

بقيت هناك مسألة طلب مني بيانها قبيل الصلاة ، كيف نتمكن من معرفة سمت القبلة حينما نكون في العراء أو في الصحراء ليس هناك مسجد وجد في ذلك المكان ، وقد يكون وجد المسجد وتكون قبلته منحرفة عن بيت الله الحرام ، فما هي الطرق وما هي الوسائل ؟ تعلمون جميعا ما يعرف اليوم بالبوصلة وتعرف في زمن الأتراك حتى في البلاد العربية بالقبلة ناما اسم أجنبي طبعا عن العربية وهو مترجم دال على القبلة ، قبل أن تُعرف هذه الآلة ، كيف كان يعرف المسلمون الأولون ، وهم مسافرون ما بين مكة والمدينة والطرق المتعرجة بهم ولا شك، وما بين المدينة وتبوك في مثلا غزوة تبوك ، كيف كانوا يعرفون تجاه القبلة في تلك الصحارى والأرض القفر، ذلك يمكن بسهولة لمن كانت له عناية بأن يتعرف على وسائل الاهتداء لمعرفة القبلة ، مما لا شك فيه ذلك يختلف باختلاف مواقع البلاد التي نحن نكون فيها ، فمثلا خروجهم من المدينة إلى تبوك من الواضح لدى هؤلاء الناس جميعا أنهم خرجوا شمالا ، لكن لما ذهب الدعاة الإسلاميون إلى اليمين مثلا، كمعاذ بن جبل وعلي بن أبي طالب وأبي موسى الأشعري فهم يذهبون جنوبا فيختلف حينئذ في معرفة القبلة بين الذي توجه شمالا وبين الذي توجه جنوبا ، كما أنه يختلف الأمر بين الذي ذهب شرقا وبين الذي ذهب غربا ، ومعنى هذا أن المسلم يجب أن يعرف بفطرته أو بعلمه الجهات الأربعة يجب أن نعرف الشرق والغرب والشمال والجنوب، وهذا ليس من علم الجغرافيا أو علم الفلك الذي ينبغي أن يتعلمه المسلم كما

يتعلم سائر العلوم النظرية ، هذه معرفة الجهات أمر فطري يشترك في معرفته القارئ والأمي لأنه يرى الشمس تشرق من هنا هنا وتغرب من ها هنا وحينما تشرق يراها تميل إلى الجنوب وليست تميل إلى الشمال، ثم يراها أنّ ميلانها إلى الجنوب يختلف باختلاف الفصول فهو مثلا في الصيف .. كما نحن في زمننا في وقتنا في يومنا هذا، نكاد نرى الشمس فوق رأسنا في الظهيرة بينما في الشتاء نرى الشمس مائلة إلى الجنوب ، هذه أمور من تنظيم الله عز وجل بحكمته البالغة لهذه الكواكب من أجل فائدة البشر ، كما قال تعالى ((**وخلق لكم ما في الأرض جميعا**))، فمن فائدة الشمس أننا نستدل بها على جهة القبلة في أي مكان كنا لكن كما قلت آنفا، فيه فرق بين أن نكون نحن بالنسبة للقبلة للكعبة شمالها وبين أن نكون جنوبها نحن الآن في واقعنا اليوم هنا في شمال الكعبة لكي نعرف القبلة حيثما كنا يجب أن نحدد جهة الشرق وجهة الغرب، وهذا أمر سهل حينما تكون الشمس طالعة فإذا أردنا أن نعرف جهة الكعبة حينما تدركنا صلاة الظهر مثلا أو الجمعة ، فقبل كل شيء نحدد إذا جهة المشرق والمغرب نضع يدنا الشمال إلى جهة الشرق، فتكون يدنا اليمنى إلى جهة الغرب، ويكون أمامنا الجنوب، هنا الآن في شيء من الدقة، الجغرافيون يقسمون الأرض إلى خطوط وهمية ذهنية لكن يبنون عليها حقائق علمية مهمة منها ما يهمنا الآن الخطوط التي يسمونها بخطوط الطول وهي متصلة من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي ، هذه الخطوط عليها بلاد الدنيا كلها، نفترض الآن أن الخط الوهمي المستقيم من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي ، يمر خط من الخطوط بلا شك في المسجد الحرام في مكة ، فالذين يقعون في هذا الخط شمالا وجنوبه الذي هم شمال بيت الله الحرام يستقبلون الكعبة مباشرة دون أن ينحرفوا يمينا أويسارا ، لأن المفروض الآن أن البلد التي نحن فيها هي بنفس خط الطول الذي تقع فيه أو يقع فيه المسجد الحرام أو مكة وعلى العكس من كان جنوب مكة فهو الآن يستقبل الشمال لأنه مكة أو الكعبة شمالية هذا أمر واضح لكن الفرق الآن أن هذا خط الطول الذي اخيله لكم يمشي أمامي ومن خلفي ، لكن قد تكون الكعبة بالنسبة لبعض البلاد، يمينا أو يسارا ، هنا يحتاج الأمر إلى شيء مما يتعلق بعلم الجغرافيا، يعني بأن تعرف بلدك في أي خط واقعا، أنا أضرب لكم مثلا الآن واضح جدا ، نحن هنا في عمان والعراق بالنسبة إلينا يقع شرقينا ، مثلا مصر يقع بالنسبة إلينا غرب جنوب أو جنوب غربي ، أو غرب جنوبي تعابير ليست محدودة ، إذا لو فرضنا الآن بالنسبة إلينا الكعبة بالنسبة إلينا في العراق نستقبل ماذا ؟ الشرق ، الكعبة في مصر نستقبل ماذا الجنوب الغربي وهكذا، الآن تصوروا أنفسكم أنتم في مصر ، مصر بالنسبة للقبلة ، القبلة تقع بالنسبة إليهم شرقا، مثل جدة تماما من لم يذهب منكم إلى مصر فقد ذهب لابد إلى جدة إن شاء الله ، فجدة ، الذين يصلون ويستقبلون المسجد الحرام يستقبلون الشمس تماما يستقبلون الشرق، فإذا الدنيا هكذا كل بلادها تحيط بالكعبة كدائرة ولذلك ، فالذي يريد أن يحدد جهة الكعبة لا بد أن يحدد موقعه هو هل هو شمال الكعبة أم جنوبها ، ثم إذا كان شمالها كما نحن ،

هل هي شمال تمام على خط الطول أم منحرف ، عشر درجات عشرين درجة ثلاثين درجة، إذا عرف هذا الفارق من حيث خطوط الطول سهل عليه بعد ذلك ، أن يعرف جهة القبلة.

وإذا تحددت عنده جهة القبلة ، سهل عليه بعد ذلك معرفة دخول وقت الصلوات ، صلاة الظهر صلاة العصر ، لأنك إذا لم تحدد جهة القبلة ، لا تستطيع أن تعرف وقت الظهر مثلا، لأن وقت الظهر كما هو معروف في كتب الفقه هو إذا زالت الشمس عن وسط السماء لكن وسط السماء زوال الشمس يختلف باختلاف المواطن التي أنت فيها زوال الشمس وأنت في اليمن غير زوال الشمس وأنت في مصر وأنت في العراق وأنت ها هنا ، فهنا عندما تزول الشمس يجب أن تكون قد راقبت طلوع الشمس وارتفاعها، حينما تلاحظ ارتفاع الشمس ، تلاحظ أن ظل الشيء يتناقص، ويتناقص ويتناقص ، أظن أنتم معي في هذا التخيل ، أما الظواهر الأخرى قد تكون خافية على البعض ، فحينما يظل هذا الظل ظل هذا الشاخص يتناقص ويتناقص فاذا رأيت وقف تناقصه ولو للحظات فهذا ما يعرف عند الفقهاء بوقت الكراهة أي قبل الزوال ، فلا يجوز في هذه اللحظة الصلاة لأنها وقت تسعر فيه جهنم كما جاء في الحديث ، فإذا رأيت هذا الظل قد بدأ يطول فهذا معنى دخول وقت الظهر ، لكنك إذا لم تحدد الجهة في المشرق والمغرب ما تعرف أن هذا وقت الطول هو هذا وقت الزوال أم ليس كذلك، هذا وقت الظهر نعرفه بعد أن استمر ظل الشيء يتقاصر ويتقاصر حتى يقف لا نراه طال ولا قصر، هذا وقت كراهة الصلاة، فإذا طال قليلا حينذاك دخل وقت الظهر وخرجنا عن وقت الكراهة أما وقت العصر، حينما وقف ظل الفيء عن التقاصر وعن التفاوت ، هذا الوقوف هذا الظل واقف يعرف عن الفقهاء بفيء الزوال، فيء الزوال هذا ، يجب أن نستحضر حقيقة طبيعية أنه يطول ويقصر ، قلنا آنفا أن الشمس الآن تكاد تكون على رأسنا عموديا وبذلك يكون الظل قصيرا جدا،ولهذا أو هذا الظل ظل الزوال الذي هو فيء الزوال عند الفقهاء ، لا يرى في خط الاستواء لأنه العمود ، العصا التي واقفة عموديا، في وسط خط الاستواء يظل الظل يتقاصر ويتقاصر حتى يركب نفسه ، يعني لا يبقى لهذا ظل ، إذا ظهر قليلا معناه صار وقت الظهر أي زالت الشمس عن وقت إيش ؟ عن وقت الكراهة، ودخل وقت الظهر هذا في خط الاستواء أما الخطان اللذان هما حولا خط الاستواء ماذا يسمونهم ؟ الجدي والسرطان هذان يطولا... هذا الزوال ويختلف طوله باختلاف الفصول كما قلنا الآن،كون هذا الشاخص الذي نتخيله الآن قصير لكن في الشتاء لما تميل الشمس إلى نحو الجنوب يبقى هذا الطول طويلا فإذا أردنا أن نعرف وقت العصر ــ وقت العصر كما جاء في الأحاديث (**إذا صار ظل الشيء مثله**) مع فيء الزوال ، ظل الشيء مثله مع فيء الزوال

السائل : مثليه .

الشيخ : لا مثليه هذا مذهب لا نراه ، المثلان هذا مذهب أبي حنيفة وخالفه أصحابه، الشاهد النص

الحديث وقت العصر إذا صار ظل الشيء مثله زائد فيء الزوال ، ما معنى هذا الكلام ، نفترض الآن عندنا شاخص طوله متر ، نصبناه لنعرف وقت الظهر فتتبعنا ظله فإذا هو يقصر يقصريقصر إلى أن يقف عند طول الظل تقريبا عشر سم ، بعد العشرة سم طال ربع سم ، معناه صار وقت الظهر ، الآن نحن نخط في بالنا أنه طول فيء الزوال كم؟ عشر سم ، هذا الشاخص لما نراه ضرب الظل الشرق متر زائد 10 سم ، معناه صار وقت العصر ، في مذهب آخر أشار إليه الأستاذ هنا وهو إذا صار ظل الشيء مثليه يعين مترين زائد 10 سم .

السائل : عشرون سم .

الشيخ : لا مثيله لا يتضاعف مترين زائد عشرة سم صار وقت العصر عند أبي حنيفة رحمه الله ومن تبعه ويسميه هذا العصر الثاني ، لكن الذي جاءت به الأحاديث هو ما في إلا عصر واحد وهو إذا صار ظل شيء مثله زائد فيء الزوال ، فيء الزوال في وقت الشتاء يصير متر ، فأصبح في ذلك الوقت تريد تخط مترا زائد متر...صار وقت العصر؟ فهذه قضايا يجب على طلاب العلم على الأقل يعرفونها حتى يستدلوا بها على جهة القبلة وثانيا على التعرف على وقت الظهر والعصر ، أما بقية الأوقات فهي أسهل بلا شك لأنكم تعرفون الفجر وقته عندما يمتد الليل من جهة الشرق ممتدة من الشمال إلى الجنوب هذا يراه كل إنسان ، وأما وقت المغرب عند غروب الشمس وهذا يعرفه البدوي مثل الحضري ، لكن الذي يختلفون فيه .

السائل : عفوا غروب الشمس حدثنا عنه ، غروب الشمس كيف يعرفه الحضري والبدوي لكن مدى الاختلاف الحاصل عندنا في رمضان لا يخفى على اثنين .

الشيخ : هذا سببه الإعراض عن إثبات الأوقات الشرعية في الأدلة الشرعية ، وسببه الوحيد " الكسل " و التنبلة " بالتعبير الشامي ، " الكسل " و" التنبلة " والركون إلى الدعة ، لأنه الآن المؤذنون الذين دعا لهم الرسول صلى الله عليه وسلم خيرا ، فقال : (**اللهم اغفر للمؤذنين**) نعم ، هؤلاء أصبحوا كسائر الموظفين في الدولة لا فارق بينهم أبدا ، لا فارق بين هذا المؤذن وبين أي موظف في أي دائرة من الدوائر لأنه في عمله الروتيني ، فهو ما أذن إذا رأى الشمس قد غربت وإنما يؤذن على المفكرة ، والمفكرة قد ثبت لدينا أنها غير صالحة لأنها وضعت في بلاد ثم نقلت إلى بلاد أخرى وإن ما بال الأذان اليوم في مثل عمان يؤذن للمغرب بعد غروب الشمس التي نحن نراها في الجبل ، جبل هملان ، نرى الشمس قد غربت بأعيننا ، والمؤذنين بعد غروب الشمس ونحن في الجبل بعشر دقائق ماذا نقول عمن في الوادي في وسط عمان ، هؤلاء تغرب الشمس عنهم قبلنا بعشر دقائق أخرى، مع ذلك تجد مؤذنين يؤذنون في المسجد الحسين الكبير مع أعلى مسجد هنا وأعلى مسجد يؤذن بعد غروب الشمس بعشر دقائق ، السبب أننا أهملنا تطبيق الأحكام الشرعية ، وبالتالي يأتي الاختلاف في وقت العشاء وقت العشاء كما جاء في الأحاديث الصحيحة عند

غروب الشفق الأحمر ، ونحن نرى أيضا بأم أعيننا غروب الشفق الأحمر قبل مضي ساعة من غروب الشمس، فإنهم يؤذنون بعد غروب الشمس بنحو ساعة وثلث تقريبا أي نعم فمعرفة هذه الأوقات وأدلتها الشرعية أمر مهم جدا حتى لا يقع الإنسان في مخالفة قد تؤدي أحيانا إلى إبطال العبادة ، مثلا الذين يؤذنون الفجر قبل طلوع الفجر الصادق على الأقل بعشرين دقيقة ، فقد يصلون وان كنا والحمد لله قد لاحظنا بعض التعديلات في بعض المساجد ، لا يدخلون في صلاة الفجر إلا بعد طلوع الفجر الصادق تماما ، نسمع نحن الإقامة في الدار وبالكاد نرى الفجر طلع أو ما طلع . الإقامة، معنى ذلك أنهم صلوا السنة قبل وقتها يقينا خاصة الناس المتعبدين الذين يحضروا المسجد مبكرين ، مجرد ما هو يسمع الأذان يكون في المسجد فمعناه أنهم يصلون السنة قبل وقتها، حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، نحن حريصون أن نكون أن ندعو لأوقات صحيحة لكن لماذا تكون نافلتهم صحيحة كالفريضة ؟ يحتاج إلى مراقبة، لكن هذه المراقبة يجب على الدولة أن تراقب الأمر ثم تفرض على الموظفين عندها كالمؤذنين والأئمة أن يؤذنوا على الأذان الشرعي ، وهذا معناه أن ما يصلح لعمان مدينة عمان في وسطها لا يصلح لمن في أعلاها لأنه كل منطقة لها شروقها وغروبها ولها فجرها ولها مغربها وعشائها وهكذا ، فهذا هو السبب في كون الناس اليوم يختلفون فيأذان المغرب متى؟ لأنهم لا يراقبون الوسيلة الشرعية التي جعلها الله وسيلة لمعرفة الأوقات الشرعية ، سواء من الفجر أو غيرها مثل المغرب نعم .

السائل :... يلاحظ القمر يخرج بدرا من كل شهر من جهة الشرق ...في طريقة الساعة ...

الألباني : ...بدليل أن اثني عشرة اليوم تساوي إحدى عشر أمس .

الشيخ : وبعد هذا الإحدى عشر الثابتة تختلف باختلاف الفصول أيضا ، لأنه تعرف أن الظهر ليس دائما يؤذن له الساعة الحادية عشر ونصف ، في التوقيت القديم وإنما يتأخر أحيانا يصير اثني عشر إلا ثلث ، صح ، هذا ليس ثابتا ولذلك فقضية الساعة ...، لكن الأشياء التي ذكرتها ، أشياء علمية وجميلة جدا .

السائل:....عادة لو وجهت عقرب الساعات ...

الشيخ :والذي ما عرف

السائل: ولو وضعت عقرب الساعات في جهة هكذا فالزاوية المحصورة بين عقرب الساعات وبين الخط الواصل بين الساعة الثانية عشر وخط الزاوية يكون اتجاه للأمام يسير إلى الجنوب باتجاه خط الخلف .

الشيخ : ولو اختلفت الساعة ؟

السائل: هذا تقريبي لو اختلفت من الثانية عشر يكون ستة درجات ...

الشيخ : هذا كلام سليم مفهوم .

السائل: هذا عسكريا طبقناه بأنفسنا .

الشيخ : الآن طبق هنا حتى نفهمها .

السائل: تعال هنا .

الشيخ : الساعة صغيرة ، يقولون فيه ظاهرة في عموم الشجر أنها تميل بالنسبة لمنطقتنا هذه العربية إلى الشرق لأن هوانا الاكثر غربي ، فلما تنبت الأشجار والأشتال يكون الهوى يضربها ويميل فيها للشرق ، لذلك الإنسان إذا جهل الجهة وما في الشمس وما فيه أي علامة ، ينظر إلى الغالب من الشجر المائل فهو جهة الشرق، وما يقابله الغرب فهنا حينئذ يضع يده اليسار إلى الشرق ويده اليمين إلى جهة الغرب ، فقد عرف الجنوب .. نعم . هو هذه طبيعة حكمه نعم .

السائل: نسمع من بعض الإخوة إذا أذن الفجر ونحن في السفر ، فيقول هناك ربع ساعة بعد هذا الأذان يأتي الأذان الثاني فهل هذا صحيح .

الشيخ : قبل كل شيء هل تعني أنت بالأذان الأذان الشرعي أم الأذان الواقعي ؟

السائل: الأذان الشرعي الذي مثلا الآن أذان عمان يقول أن هذا الأذان لا يدل على الفجر الصادق .

الشيخ : هذا الكلام جواب ماذا . عافاك الله منه أنت سألت سؤالا أنا حتى أتمكن من الجواب الصحيح عليه أريد أن أفهم منك لما تذكر الأذان هل تعني الأذان الشرعي أن تعني الأذان الواقع اليوم .

السائل: الأذان الواقعي الذي هو في المساجد الآن يعني غير شرعي .

الشيخ : هذا انتهى الكلام فيه وقلنا إن الأذان اليوم يؤذنون على الأقل قبل الوقت بثلث ساعة ، هذا تكلمنا عنه، أحيانا في فرق نصف ساعة ، أنا في الجبل في عمان أراه بعيني الفجر كل يوم كل يوم أراه ، فأنا أستطيع أن أبدأ السحور بأذان الفجر هنا ، رأيت ، لأنه معي وقت ثلث ساعة أحيانا وأحيانا نصف ساعة وبعد ذلك أرى الفجر ، فلذلك إن كنت تعني فيما تنقله عن بعض الإخوة هو الأذان القائم اليوم فهذا أذان غير شرعي ، لكن خذ ما هو أهم من ذلك ، إذا كان المسلم يتسحر وبدأ طعامه قبل طلوع الفجر بدقائق ثم رأى الفجر بأم عينه أو سمع الأذان الشرعي ، وهو الذي يؤذن بأن يرى الفجر بأم عينه ، فله أن يظل يأكل حتى يقضي حاجته من طعامه وشرابه ، هذا وهو يرى بأم عينه أقول ليس بعينه بأم عينه ، يرى الفجر قد سطع وهو لم يأخذ حاجته من الطعام والشراب يجوز له أن يستمر لقوله صلى الله عليه وسلم (**إذا سمع أحدكم النداء والإناء على وجه فلا يضعه حتى يأخذ أو يقضي حاجته منه**) ، لا تذكرنا بالظاهرية .

السائل: بالنسبة لظاهر الآية .

سائل آخر : أين موجود هذا الحديث ؟

الشيخ : طولوا بالكم في سنن أبي داود ومسند أحمد ، نعم بالنسبة لهذه تفضل .

السائل : ((**حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر**))، كيف نوفق بين هذا وذاك .

الشيخ : لا ما كان هذا هو السؤال .

السائل : لا هذا الذي أريد .

الشيخ : لا اسمح لي شوية أنت بدأت هذا كلامك هذا في الشراب ومعنى هذا أنك تقر بالشراب لكن لا تقر الطعام أليس هذا معنى الكلام ؟

السائل : قد

الشيخ : لا القدقدة هذه تأتي مع المجادلة أما في نفسك ما فيه قد .

السائل : طيب نعم .

الشيخ : أما تعني الذي ما في حرج عليه .

السائل : هذا أعني .

الشيخ : فهذا هو ولذلك قلت لك أنت تذكرنا بالظاهرية فعدت لتقول كيف نوفق ، معناه نقض مابنيتكأنك تريد أن تقول الآن بارك الله فيك كيف نوفق بين هذا الشيء الذي نؤمن به من جواز الشراب من الإناء الذي في يدي ولو تبينا الفجر ، لكن لا أظن أنك تريد هذا .

السائل : نعم لا أريد هذا .

الشيخ : لذلك أنا أقول ريح حالك اسحب كلامك ، اسحب كلامك الأول .

السائل : اعتبره مسحوبا .

الشيخ : لا لماذا أعتبره مسحوبا أنت اعتبره مسحوبا ، لكن اسحبه أنت حتى أقول والله انسحب ، طول بالك الله يهديك خليه براحته حتى يكون تماما يقضي ما في نفسه ، لأنه بذلك تتبين الحقائق والأشياء ، أما تفرض عليه رأيا هو ما انشرح له هذا خطأ أو هو ليس مطمئنا يمشي عليه خطأ ، إذا لنبحث نحن الآن الآية تتناقض مع الحديث ولو تمسكنا بظاهره ، أنا أفهم الآية على ضوء السنة وهذا من فضائل السنة ((**فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض** ...)) إلى آخر الآية ... وعليكم السلام ...

سائل آخر : بناء على حاجة لغوية ، الواقع عندما نقول " حتى " هي انتهاء الغاية ، ولكن تدخل عندما نقول حتى تلك الشجرة فالشجرة داخلة في الأمر داخلة فيه .

الشيخ : وقد لا تدخل فتكون الغاية في المغيى.

السائل : نعم ، فمن هذا القبيل فقد أحملها على المعنى الذي تفضلت به .

الشيخ : " قد " دعنا منها .

السائل : يعني وجدت لها مخرجا في هذا الطريق من حيث اللغة ، عندما أقول حتى انتهاء الغاية تدخل في المغيي والله أعلم .

الشيخ : طيب حينئذ الحديث يعارض الآية أم لا .

السائل : لا يعارض في هذا المعنى .

الشيخ : ذلك ما نبغي تفضل ماذا تريد أن تقول... .

سائل آخر : الآية عامة والحديث خاص .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخ فيه واحد عنده مسألة وهي متى يخرج المسلم من الإسلام ويريد تفصيلا ؟

الشيخ : تفصيل تفصيل

السائل : في المسألة، وقد سمع كلام أخينا ولكن ما اقتنع أو لم ينشرح صدره لهذا الكلام .

الشيخ : نعم ، يريد يعرف متى يخرج المسلم من الإسلام يعني متى يكفر .

السائل : أي نعم متى يكفر .

سائل آخر : هل تنعاه بالكفر ؟

الشيخ : المسلم يخرج من إسلامه إذا أنكر شيئا منه كان دخل فيه ، مفهوم هذا الكلام ؟ إذا أنكر إذا جحد شيئا يتبناه في إسلامه وفي دينه وهو يعرف ذلك فأنكره بقلبه وليس بلسانه فهو مرتد عن دينه ولو كان في حكم إسلامي ، يقتل لأنه ارتد عن دينه ، أما إذا لم يخرج ذلك عن عقيدته ، وإنما قال ذلك جهلا بدينه أو قاله مضطرا أو خوفا أو نحو ذلك فهو لا يكفر به ، الخلاصة يرتد عن الدين إذا جحد شيئا منه وهو عالم به ، لكن إذا أنكر شيئا هو لا يعرفه أنه من الإسلام ،فأنكره فلا يكفر إلا بعد أن يبين له أن هذا الإسلام جاء به ، فأصر على إنكاره فهو الذي يحكم عليه بكفره وردته ، تطلق منه زوجته وإذا مات لا يدفن في مقابر المسلمين ، يعني تترتب عليه أحكام أهل الردة ، أما الشيء الذي ينكره ويكفر بإنكاره إياه ، فهو ما يسميه أو يعبر عنه العلماء الفقهاء إذا كان معلوما من الدين بالضرورة ... ما معنى هذا الكلام أكثر الناس اليوم ما يعرفون أن شرب الدخان حرام ، لكن كل المسلمين حتى النصارى يعرفون عن الإسلام أن شرب الخمر حرام في الإسلام، فإذا مسلم ما قال الخمر ليس بحرام ، هذا يرتد عن دينه لماذا، لأنه لا يتصور أنه يجهل أن دينه الذي يعتقده ويؤمن به ، لا يتصور فيه أنه يجهل أن الإسلام يحرمه، بل هو يقينا يعلم أن الخمر حرام لكن هو أبى هذا الحكم في الإسلام، ففي مثل إنكاره لهذا الحكم يكفر، هذا يسميه الفقهاء " معلوم من الدين بالضرورة " ، بمعنى كون المسلم مسلما يعلم هذا الحكم ، بينما هناك أحكام فيه دقة متناهية ما يعرفها إلا أهل العلم بل ربما خواص أهل العلم ، لكن شرب الدخان كونه حراما ، المسلمون كلهم يعرفون أنه حرام

مثل الخمر ؟ الجواب لا ، فلو قال الدخان أنا أريد أشربه وهو ليس بحرام ، هنا لا يكفر ، لأنه ما أنكر شيئا معلوما من الدين بالضرورة ، ومن صفات المعلوم من الدين بالضرورة أنه يكون مذكورا إما في القرآن أو في السنة المتواترة ، المتلقاة عند جميع علماء المسلمين بالقبول ، فإذا أنكر حكما مختلفا فيه فلا يكفر به إنما يخطأ إذا كان مخالفا للدليل، هذا ما عندي جوابا عن ذاك السؤال ولعله وضح عندك وزال الإشكال أم فيه بعد غموض .

السائل : لو أقمنا عليه الحجة والدليل هل نصلي خلفه أو نقول أنه قد كفر .

الشيخ : أين الذي يريد أن يقيم عليه الدليل زيد بكر عمرو أم أهل العلم .

السائل : ... الأحاديث

الشيخ : الأحاديث لا تحكي ، إذا كان أهل العلم وأهل العلم بالكتاب والسنة أتوا بهذا الرجل وبينوا له أنك أنت تخالف صريح القرآن وتخالف صريح السنة وتخالف إجماع المسلمين لأنه هذا العالم قد يبين له الحجة والدليل فعلا ، لكن ما هو هذا الأمي الذي أنكر هذا الشيء علماء كبار أنكروا هذا الشيء الذي يقيم الدليل على أساسه ، فما يكفي إقامة الدليل بالنسبة لوجهة نظر العالم وإنما بالنسبة للرجل نظر أن كل علماء المسلمين متفقون معه على هذا ومع ذلك ظل راكبه رأسه ومتبع هواه فهذا يكفر وإلا فلا سبيل إلى تكفيره ، ماذا تريد أن تقول .

السائل : وإن كان الجهل بحيث يجهل الأحاديث والآيات ما هو الحكم ؟

الشيخ : هو البحث في هذا وإلا البحث في ماذا فيمن يعرف ؟

السائل : فيمن لا يعرف .

سائل آخر : ينتج عن هذا البحث أن الرجل إذا أنكر حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام وهو لا يعتقد صحة هذا الحديث ما حكمه .

الشيخ : حكم أهو يصلي .

السائل : نعم يصلي .

الشيخ : فهو مسلم لكن يعود البحث السابق هذا طبعا هو أنكر حديثا ونفترض أن هذا الحديث صحيح ، فإن كان متبعا لهواه فهو ضال وإن كان متبعا لرجل أفتاه فهو رجل غير ضال فيكون وزره على من أفتاه .

السائل : أما نكفره .

الشيخ : أبدا أعوذ بالله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 015

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-015

محتويات الشريط :-

1 - رجل ينكر أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعقله ويقول أن هذا لا يمكن أن يصدر من رسول الله لأن هذا الفعل ينافي الأدب ما حكم هذا الرجل .؟ (00:00:32)

2 - ما هي الطريقة النقشبندية (الصوفية) ؟ والكلام على أحمد كفتارو . (00:02:56)

3 - متى ينصرف الإمام أوالمأموم إذا سلم من الصلاة .؟ وما هو الحديث الذي يحض على التهليلات العشر قبل أن يثني رجله من صلاة الفجر والمغرب .؟ (00:23:31)

4 - أين الله ؟ وما هي استعمالات (أين) في اللغة والشرع .؟ (00:34:51)

5 - هل تجوز الجماعة الثانية في مسجد المدرسة أو الجامعة .؟ (00:37:02)

6 - ما حكم أخذ الراتب على الوظائف الدينية كالأذان وغيره .؟ (00:38:50)

7 - ما حكم الكلام على الطعام ؟ (00:40:31)

8 - ماحكم مس المسجل يوم الجمعة والإمام يخطب.؟ (00:41:34)

9 - هل الصحابة كلهم عدول .؟ (00:41:51)

10 - استفسار حول معاملة مالية هل هي ربوية أم لا .؟ (00:43:31)

11 - ما معنى كلمة (الموؤودة) في حديث (الوائد والموؤودة في النار) .؟ (00:50:29)

12 - إذا اتفقا شريكان على مشروع ما ولكن أحدهما اشترط لنفسه حقاً وحرم الآخر منه مثلاً أن يقول : لي الحق في الانسحاب من المشروع متى شئت ولا يحق للطرف الثاني الانسحاب من المشروع متى شاء ما حكم هذا الشرط.؟ (00:53:05)

13 - المواد التي يستخدم النار في صناعتها هل يجوز استخدامها في بناء القبور.؟ (00:53:36)

14 - ما حكم إنشاد القصائد الدينية داخل المسجد في الأفراح والمناسبات الدينية بصوت مرتفع.؟ (00:54:25)

15 - هل تجب الزكاة على حلي المرأة .؟ (00:57:59)

16 - ماحكم تجويد الأذان ؟ (00:59:15)

17 - هل يجوز منع النساء من الذهاب الى المسجد .؟ (01:00:25)

18 - هل يجوز للمسلم بعد التزامه البقاء في عمل مختلط.؟ (01:00:42)

19 - أمَّ رجل زوجته فأين تقف هذه الزوجة .؟ (01:00:55)

20 - تعقيب على تجويد الأذان ولحنه . (01:01:23)

21 - الأرض التي فتحت في صدر الإسلام هل تعتبر وقف على المسلمين.؟ (01:05:53)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : عندما ندرس مثل هذا الرأي الذي ذكره ، أنه ينكر مثلا حديثا للرسول صلى الله عليه وسلم إنه مثلا بصق في الطعام ، ويقول إن هذا يتنافى مع الأدب فلا يمكن أن يصدر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني ينكره متن هذا الباب وليس من باب صحة السند أو عدم صحة السند، و إنما من هذا الباب .

الشيخ : أنا عارف لا يجوز تكفيرهم لكنهم فهم ضالون منحرفون عن الخط لماذا ما يجوز تكفيرهم ، لأنهم في قرارة نفوسهم ينزهون الله عز وجل ، لذلك التأويل الذي شبه لهم ، فهذا ضال وهؤلاء ضالون ، لأنهم خالفوا الحق ، لكن لا نتجرأ على تكفيرهم أبدا ، هذا الإنسان يكلم بهدوء وفكر وعلم إلى آخره ، يقال له عقلك حكم ، مهما كان هو معجب بعقله ، ما أظن أنه سيتورط ، ويقول لك عقلي حكم .

السائل : ...

الشيخ : لا اسمح لي قد يقول لك ، لكن لو تابعته في الحديث فقلت له عقلك حكم ، فقال لك نعم، طيب وعقل زميلك الثاني حكم قال لك نعم، والعشرات والألوف من العقول المتباينة كل هذه حكم ، مهما كان الرجل أبله جاهلا لا يصل معك إلى ، أي نعم هذا عقله حكم، وهذا عقله حكم ... صاروا الحكام هؤلاء بعدد البشر ملايين مملينة ، أي حيوان في هذه الدنيا يحكي هذا الكلام ، لكن أنت لما تتوقف عنده وهو مغرور بنفسه قائل لك عقلي حكم لكن بينه عاقبة هذا القول سينتبه لعاقبة حماقته ، يعني ليس معقولا .

السائل : هو شيخنا نقشبندي يعني حسب علمك النقشبندية يقولون بهذا .

الشيخ : لا النقشبندية جماعة دراويش ما يستعملون عقلهم ولا فهمهم ولا شيء ، هذا ليس نقشبنديا هذا عامل طريقة جديدة ، اسمع يا أبا حسان إذا هذا نقشبندي ، من جماعة الباني عبد الهادي ، هذا ليس نقشبنديا يا أخي ، إن كان هو ينتسب للنقشبندية فهذا تستر ، النقشبنديون معروفون ، مثلا الشيخ أحمد كفتارو مفتي الجمهورية السورية اليوم هذا نقشبندي أبا عن جد، وهؤلا يقول بهذه الضلالة وإن كان يكفيه ما فيه من الضلال ، لكن ما وصل به الأمر إلى هذا الحد، لأنه ماش على طريقة النقشبندي ، أما هذا عبد الهادي فهو منحرف هو وشيخه عن النقشبندية لأن شيخه الذي اسمه أمين شيخو كان من تلامذ أمين كفتارو الذي هو والد أحمد كفتارو ، أمين شيخو كان من تلامذة أمين كفتارو ،أمين كفتارو والد أحمد كفتارو .

السائل : عبد الهادي ابن كفتارو .

الشيخ : لا ليس ولده بل تلميذه ، أي نعم من عجائب الدنيا هؤلاء الثلاثة أخوة من بيت الباني ثلاثة إخوة واحد سلفي ، من أطيب إخواننا اسمه عبد الرحمن الباني ، وواحد نقشبندي وهو من جماعة كفتار ولا يزال ونسيت اسمه لبعد العهد ، والثالث لا من هؤلاء ولا من هؤلاء ، هذا ممن جماعة أمين شيخو ، أمين شيخو انفصل عن أحمد كفتارو منذ خمس عشرة سنة كان تلميذا طبعا له ، بالوراثة ، اليس هذا كان تلميذ أمين شيخو ، أمين شيخو أوصى بالخلافة المزعومة لمن؟، لابنه ، أحمد كفتارو ، أمين أوصى بالخلافة لأحمد فمثلما خلافة المشيخة الطريق انتقلت إلى أحمد كفتاور كمان تلميذ التلامذة على أمين شيخو انتقلت إلى التتلمذ على أحمد كفتارو ، أمين شيخو باعتباره كان تلميذ أمين كفتارو صار بسبب النقلة هذه تلميذ أحمد كفتارو وهو أكبر منه سنا ، أمين شيخو أكبر منه، نحن بزماننا كنا قائمين مع شيخ من مشايخ السلفيين في دمشق بخطة الاتصال مع المشايخ لتبليغهم الدعوة السلفية ، وجاء دورنا عند أحمد كفتارو ، ذهبنا إليه هو بنى مسجد مسميه مسجد النور ، ويجتمع هناك تلاقي التلاميذ قاعدين بأطراف الجزر بمسكنه ، ذل متناه وإذا دخل الشيخ حتى في المسجد جميعا قياما ، يعني وثنية ظاهرة تماما ، المهم أدخلونا قاموا على الشيخ بغرفة طرف المسجد ، وقصة طويلة مالنا فيها الآن صاحبنا باعتباره أنه أكبر مني سنا ، فكان له دور الكلام فاصطدم هو وكفتارو واشتدت الحرارة بينهما، وصدق فيهما قول الشاعر :

سارت مشرقة وسرت مغربا *** شتان بين مشرق ومغرب

، دخلت أنا في النهاية من أجل أن ألطف الموضوع، الشيخ كفتارو ، أبي، قال أنا ما عندي استعداد للبحث مع الشيخ ، طيب أعطينا موعدا ثانيا ، قال : بشرط ما يحضر الشيخ ، المهم حضرنا بالموعد وكان معنا أحد أخواننا الشباب لما قربنا من دار الشيخ وإذا الشيخ جاء وحواليه جماعة منهم أمين شيخو ، ففارقه بعد ما قبل يده ، دخلنا نحن عند الشيخ بعد قليل رجع أمين شيخو عند شيخه أحمد كفتارو ، قلنا له بناء على بحثنا السابق السؤال الذي وجهه الشيخ صاحبنا واسمه عبد الفتاح الأمام ، ما نريد أن تعطينا الجواب ، وصارت مناقشة طويلة وليس لنا فيها الآن ، وانتصر فيها الحق كما هو طبيعته ، إنما الشاهد صلينا المغرب وراء كفتارو وأنزلنا ونزل معي أمين شيخو، أردت أنا أثير موضوع لأنه بين بيته وبين محطة الترام ، كان عندنا في الشام ترام ومسافة طويلة احببت أغتنمها فرصة ، وأحكي معه بخصوص الدعوة أيضا ، قلت له عندي سؤال ممكن قال تفضل أي سؤال تريد أنا مستعد الجواب عليه، تبين لي أن الرجل مغرور جدا ، قلت له لا حظت أنه أحمد كفتارو لما صلينا خلفه رفع يديه عند الركوع الرفع منه ، وأنت كنت بجنبي ما رفعت يديك ، قال ماذا فيها هو شافعي وأنا حنفي ،

فاغتنمتها فرصة ، قلت له لكن أنا أعرف أنه شيخك ، قال نعم هو شيخي في الطريق ، آه قلت له ، يعني فيه فرق بين مشيخة الطريق ومشيخة بالعلم ، يعني فيه علم وفيه لا علم يعني قال هذا ما دخل هذا كل شيء لحاله إلى آخره وأعاد الكلمة السابقة أي سؤال عندك أنا مستعد جوابه ، قلت طيب أنا أسألك سؤالا كيف تعرف أنت أن العلماء يقولون ، شيء منهم أن مس المرأة ينقض الوضوء وشيء يقول مس المرأة ما ينقض، وشيء منهم يقول بشهوة ينقض وبدون شهوة لا ينقض ، ممكن أعرف السبب ، قال لي : هنا طريق ما يجوز البحث في الطريق، هذا المستعد للجواب عن كل سؤال ، وجاء بطامة قال إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا أحد من أصحابه الكرام سأله مسألة في الطريق قال له تعال عندي في البيت ، والطلبة هكذا والرسول يعمل ، وواصلنا الحديث معه الى موقف الترام وقفنا واجتمع الناس طبعا الناس هناك محلته والناس يعرفونه ، أنا في الشام في دمشق تحت وغريب عن المنطقة وأنا ... وهو يعيد الكلمة أي سؤال أنا مستعد أجاوبك ، طيب نحن سألنا وأين الجواب قال هنا ما يكون تعال إلى البيت ، لما كرر الدعوة ، قلت له يا أستاذ أنت لست أفضل من الرسول صلى الله عليه وسلم حتى تقول أي سؤال عندك مجال أتجاوب ، الرسول سئل وقال ، وعد ونزل في حقه بعض الآيات المعروفة في القرآن الكريم قصة أهل الكهف مثلا، ونزل في المناسبة تأخر الوحي عنه ((**ما ودعك ربك وما قلى**)) فكيف أنت تقول إنك مستعد أتجاوب عن كل سؤال وهذا لم يكن للرسول صلى الله عليه وسلم فقال لي يعني حيوان من الحيوانات القائمة حوله قال يجوز الله أعطاه ، الله أكبر قلت له يعيني يا رجل اتق الله يعني الله يعطي للشيخ أمين شيخو أكثر مما أعطى نبيه خاتم الأنبياء والرسل ، وانفضضنا عنه دون أن يعطينا أي جواب عن أي سؤال ، هذا فيما بعد هنا الشاهد، فيما بعد اسمعنا صار خلاف بينه وبين أحمد كفتارو وانشق عنه وألف طريقة قائمة على مجرد الهوى والعقل ولذلك هو لا يؤمن بشيء اسمه حديث أو سنة ، السنة والحديث اللذان يطابقان عقله ،كفتارو على ما فيه من تصوف والى اخره ما هو هكذا... كفتارو من حيث المنهج العلمي العام على السنة ، كتاب وسنة ومذاهب، لكن هذا انحرف عن كل. لا يتعرف على كتاب ولا على سنة ولا على مذهب من المذاهب ، مذهبه عقله لأنه إذا قلت له قال الله يؤل لك اياه . مثلا هو ينكر الشفاعة مع كثرة الآيات والأحاديث الواردة بذلك ويأتي بتفاسير لا تشهد لها لا لغة عرفية ولا لغة شرعية ولا مذهب من المذاهب المتبعة اليوم ، فإن كان هذا الرجل من جماعة هذا فهو ليس نقشبنديا أبدا، أي نعم هؤلاء داؤهم مبيد خطير جدا، والله المستعان نعم .

السائل : إذا كان الحديث ثابتا صحيحا وعلم الرجل أن هذا الحديث ثابت صحيح لكنه أنكره ، ما رأيكم ؟

الشيخ : قولك علم يحتاج إلى توضيح ، أو يحتاج إلى تعليق منيعليه ، آه كيف علم يعني أنت تشتغل بالحديث

وقلت له هذا حديث صحيح ، أو رآه في صحيح البخاري ويسمع عن صحيح البخاري أن أحاديثه صحيحة أليس هذا هو طريق العلم .

السائل : أي نعم .

الشيخ : في طريق غير هذا .

السائل : لا

الشيخ : طيب هذا العلم عنده يقيني أم ظني .

السائل : لا أدري .

الشيخ : أنا أدري ظني وأنت تدري ، يعني تتصور أنه صار علمه بهذا الحديث كعلمه بمن تكلم بالحديث .

السائل : لا.

الشيخ : فهذا ظني وذاك يقيني ، فالذي ينكر نبوة الرسول عليه السلام ورسالته كان إلى النار وبئس القرار لكن تقول أنه علم أن هذا الحديث صحيح، هذا ليس علم لتقام به الحجة عليه ، لأنه علم ظني ، والله فلان من أهل العلم قال هذا الحديث صحيح ,أنا واجب اتباعه لكن أنا ما اقتنعت فيه ، فهذا متبع هواه، لكن هذا ليس جاحدا لما هو معلوم من الدين بالضرورة .

السائل : إذا خبر الآحاد لا يفيد العلم .

الشيخ : هذا ليس معناه لا يفيد العلم .

السائل : إذا ثبت الحديث .

الشيخ : يفيد العلم عند من ثبت عنده وليس بطريق التقليد . وبعد هذا خبر الآحاد تقول لا يفيد العلم أنا أعكس عليك السؤال الان من أجل توضيح تلك القضية ، فهل كل خبر آحاد يفيد العلم ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا خذ أنت هذه الزاوية التي اتفقت معي فيها وخلص الرجل من الكفر .

السائل : طيب قولك الحديث حجة بنفسه .

الشيخ : آه.

السائل : ومن أنكر الثابت الصحيح كمن أنكر الآية من القرآن .

الشيخ : كيف ما أظن هذا ، ما أظن هذا ، بهذا الإيجاز ما أظن وإن كان هذا موجود فهو كلام البشر لكن أنت ما تعرف مني هذا التقسيم الذي ألزمتك إياه، إنه ليس كل خبر آحاد يفيد اليقين .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب كيف يتفق هذا الكلام الذي تنقله مع هذا الذي تعرفه ، لا الله اعلم ، ائتنا بالعبارة حتى نتدارسها .

السائل : شيخنا هناك قراءات يعني أحادية وإنما استفاضت واشتهرت وتلقتها بالقبول كقراءة قمبرفعلماء القراءات يلحقونها بالمتواتر طيب من ينكر مثل هذه القراءة وهي سبعية .

الشيخ : مثل منكر الحديث البحث هو نفسه فقط تعداد الأمثلة هل هذا معلوم من الدين بالضرورة يكفر قائله وإلا فلا ، نعم ما عنده الذي مرة يشرق ومرة يغرب ، وهو ... عليهم .

السائل : لكن علماء القراءات يكفروه .

الشيخ : لكن هوائتم بأرضه وأنت جئت لعنده الحق على من ، نعم .

السائل : العبارة التي نقلها الأخ سليم أنه من ينكر القرآن كمن ينكر السنة أو أعد العبارة .

سليم : من أنكر الثابت الصحيح من السنة كمن أنكر الآية من القرآن .

السائل : طيب من أنكر الثابت الصحيح عنده .

سليم : نحن قلنا الثابت الصحيح عنده أنكره .

السائل : الشيخ متفق معك في هذا .

الشيخ : عنده كيف ؟ يعني عندي أنا مثلا ، تعني هذا أم عنده ذاك .

سليم : لا عنده هو عند من أنكر .

الشيخ : يا أخي ما اختلفنا الذي أنكر اثنان منكران واحد ينكر أن يكون الحديث الفلاني صحيح ، الذي قال فيه أهل العلم إنه صحيح ، آخر ينكر كون هذا الحديث قاله الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يعتقد بوجدانه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قاله ، هذا ليس كذاك .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا ليس كذاك هذا لا سمح الله هو الذي يكفر .

السائل : أي نعم . أعتقد صحته .

الشيخ : من أين جاءه الاعتقاد يا اخي ما دام أنت بارك الله فيك، ما دام أنت تعتقد معي أنه ليس كل حديث آحاد يفيد اليقين أليس كذلك ، قل لي نعم أو لا .

السائل : أعتقد ذلك...

الشيخ : اليس هكذا

السائل : نعم

الشيخ : أقول أليس من ثمرة هذا التفريق ، التفريق في إصدار الحكم بالكفر على من ينكر حديثا ؟

السائل : نعم

الشيخ : يختلف الحكم .

السائل : نعم .

الشيخ : إذا الآن نحن نريد أن نقيد ونقول يكفر الذي ينكر حديثا ثابتا يقينا عنده صح .

السائل : نعم .

الشيخ : كيف أنت تتصور أن العامي يثبت الحديث عنده بطريق اليقين ، أنا سأضرب لك مثلا لأن بحثك ما قلت هكذا لكن أنت تعلم أنك تحكي عن إنسان ولاشك أن هذا الإنسان ليس بخاري زمانه ، إنما هو من عامة الناس ، أليس كذلك أسألك .

سليم : قد يكون من عامة الناس .

الشيخ : الله يميتها القدقدة ، يا أخي القدقدة هذه لغة تحتمل وجهين فأنا آخذ معك وجها من الوجهين ليش أنت تضع قدقدة بالنص من أجل أن تخرب الوجه هذا خليك عند هذا الوجه ليس الآن، وجهين الحديث يفيد اليقين .

سليم : ...

الشيخ : لا يفيد اليقين طيب ، نحن الآن بحثنا الآن بحديث لا يفيد اليقين عنده صاحبه هذا لازم ، نتفق أنه لا يكفر .

السائل : لا يكفر .

الشيخ : طيب الآن نأخذ الطرف الثاني الذي دخل في القدقدة ، الآن تقول حديث عند صاحبه يقينا قاله الرسول عليه السلام وينكره ، لا شك أنه كفر، لكن تعال شوفبقى ماذا صار معك، كنت في الشرق صرت في الغرب، كنت تتكلم عن بعض الناس العاديين ، الذين أنكروا حديثا نبويا وقلت أنت بعبارتك صحيح عنده، لماذا صحيح عنده ؟ يعني يمكن تكون أنت قلت له أو أنا ، أو إلى آخره ، طيب هذا ما صار يقينا عنده، صح أو لا .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هذا يجوز تكفيره .

السائل : لكن أليس هناك طرق تؤدي إلى اليقين .

الشيخ : سامحك الله ، ماذا أستفيد أنا أقول لك فيه طرق تؤدي إلى اليقين وفيه طرق لا تؤدي إلى اليقين ، صح ، طيب هل أنت تعني أن هذا الإنسان بذاته زيد الذي أنت تشخص بذهنك صورته وأسمعت إنكاره هو من النوع الحديث عنده ، من النوع الذي ثبت عنده بطرق اليقين ، إن قلت نعم يقول لك كفر ، وإن قلت تقول أنت ما كفر ، و انتهينا من المشكلة .

السائل : بارك الله فيك يا شيخ .

الشيخ : وفيك ، نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة للإمام إذا ينتهي من الصلاة ، سمعت منك أنه في تنبيه له أنه ما يلتفت إلا لما يذكر ويقول لا إله إلا الله ثلاثا ، أرى بعض الإخوة مباشرة يدير ظهره على الناس ؟

الشيخ : نعم، السؤال يتعلق بسنة عامة لها مخصص ، السنة العامة أن الرسول صلى الله عليه وسلم ، كان إذا سلم من الصلاة ، لم يجلس إلا بمقدار **(اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام)** ثم ينصرف أو يلتفت إلى أصحابه ، وعلى هذا جماهير الأئمة من كان منهم عالم بالسنة ومن كان منهم متبع لأحد الأئمة ، هذه السنة يجب تقييدها بغير صلاة المغرب والفجر السنة هذه لا تطبق في هاتين الصلاتين ، لما ؟ لأنه جاء حديث من طرق في الحض على التهليل عشر مرات بعد صلاة المغرب والفجر ، قبل أن يثني رجليه وقبل أن يتكلم بكلام فمعنى هذا أن الإمام إن أراد التهليل عشرا بعد صلاة المغرب وصلاة الفجر ، فيظل كما هو لا يلتفت إلى الجماعة إلا بعد فراغه من التهليلات العشر، وإذا لم يرد لأن ذلك ليس فرضا فله ذلك كما أنه له أن يقوم فورا، ولا يجلس لكن نحن نتكلم عن الأفضل ، فالأفضل بالنسبة للإمام أن لا ينحرف لا يمينا ولا يسارا إلا بعد اللهم أنت السلام ومنك السلام والاستغفار ثلاثا الا في صلاة المغرب وصلاة الفجر فيأتي بالتهليلات العشر ثم يتوجه إليهم ، هذا الذي ينبغي أن يكون معلوما لديكم جميعا ان شاء الله.

السائل : ... .

الشيخ : ... يساوي ايش ؟

السائل : ... .

الشيخ : تقصد يعنيما ياخذ اجازة يعني

السائل : ... .

الشيخ : ... .

السائل : في مقبرة ببلدية الزرقاء ... قيمة خمس مائة دينار يعرضوها بطريقة المناقصة يعطوها لاحد ...فيتقدم الواحد ويطلب سعر ناس يقولون عشرين وناس يقولوا ثلاثين وناس يقولوا خمس عشر لأنهم يحطوا عمالا يحفرون ويحتاج إلى لبن وعمال ، ممكن يلزم بئر ومواسير ماء الى آخره فلو تقدم لهذه المقبرة جماعة من إخواننا السلفيين بنية إقامة قبور على الطريقة الإسلامية ؟

الشيخ : على السنة .

السائل : فهل يجوز لهم أن يتقاضوا مبلغا مقابل التكلفة مقابل القبر الواحد لأنهم فقراء ما يستطيعوا أن يقبروا المسلمين على حسابهم ؟

الشيخ : إذا لم يبتغوا من وراء ذلك أجر الآخرة جاز لهم مقابل أتعابهم ومقابل أجور عمالهم ونحو ذلك .

السائل : من أجل القضاء على البدعة ؟

الشيخ : لكن اسمعوا لي أنا في داخلني خوف من الفكرة هذه من أن السلفيين يريدون أن يبنوا مقبرة على السنة ، كيف يريدون أن يبنوا مقبرة على السنة وأول ذلك ، أنه يريدون أن تحضروا لبن .

السائل : لا ما في لبن وهذا الكلام من الأخ أبي أنس .

الشيخ : هذا من إخواننا .

أبو أنس : أنا أتيت به كمثال يا شيخ .

الشيخ : أنا يا جماعة هذه من المشاكل التي نندندن عليها ولو من بعيد ما الفرق بينك وبينه نحن نتكلم عن الدعوة ، فإذا كان هذا كلامك أو كلامه ، ما فيه فرق بينه وبينه .

السائل : شيخنا أنا حطيت دراسة لمقبرة سلفية .

الشيخ : وهل فيها لبن .

السائل : لا ما فيها لبن .

سائل آخر : إذا لماذا وضعت هذا المثال ؟

السائل : المثال هذه على التكلفة وليس مثلا على طريقة العمل ؟

السائل : بناء على السؤال الأول ....

سائل : عندنا عزم على هذا .

الشيخ : والله أنا أخشى عليكم .

السائل : شيخنا هدفنا القضاء على البدع ، والبدع المقامة في المقابر .

الشيخ : أنا ما أسألك عن قصدك أنا يهمني نهايتكم .

السائل : يعني نترك المقابر هكذا .

الشيخ : نريد نفهم السؤال ، السؤال ... للأحياء تقصد ؟ تقصد في بناء ... .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هل فيه مانع شرعا فيما تعلم .

السائل : لا أعلم مانعا.

الشيخ : وبالنسبة للأحياء تعلم في مانع أم لا .

السائل : أموات نعم .

الشيخ : نعم أموات أحسنت إذا السؤال لم يرد ، السؤال طاح.

السائل : ربما يقول أحد بهذا فكيف الرد عليه .

الشيخ : أخذت الرد .

السائل : نعم .

الشيخ : خلاص .

السائل : يا شيخ قلت أخشى عليكم فكيف تخشى علينا .

الشيخ : أن تنجرفوا وتنحرفوا وتقولوا بعدين هذا القبر ما ثبت نريد نبنيه نريد كذا والشيطان له مداخل .

السائل : ما المانع من مد البلاط عليه ....

الشيخ : لأنه بناء ، بناء نهي عنه

السائل : داخل

الشيخ : داخلا أو خارجا ، نعم .

السائل : رجل عليه كفارة في صيام رمضان وبدأ الكفارة في شعبان وتمر عليه الكفارة في شهر رمضان فهل يقطع الكفارة أم يقضي رمضان بعد قضاء الكفارة ؟

الشيخ : ماذا تعني بالكفارة كفارة إيش ؟

السائل : ظهار .

الشيخ : ظهار فهو بدأ في صيام كفارة الظهار في أول شعبان ، طيب ذهب إن شاء الله تطوعا ، كله ذهب

تطوعا .

السائل : شعبان كله ذهب تطوعا .

الشيخ : لأنك تعتقد أنه ما واصل .

السائل : ألا يعتبر كون رمضان فرضا .

الشيخ : وإذا كان فرضا ، فقط فرض ظهار ، فرض ظهار ؟ يا حبيبي أقول لك صم رمضان فرض ظهار

السائل : لا .

الشيخ : فإذا لو فرضنا صام شعبان ورمضان وشوال طيب ، كيف يصير على مذهب العوام ، رجب وشعبان ورمضان ، فقط هنا شعبان ورمضان وشوال ، هل تعتقد أنه واصل في صيام كفارته الظهار ؟

السائل : إذا نوى رمضان .

الشيخ : قل لي لا تفصل لي أرحني ، شعبوني سدى ياليت في فائدة ، أرحني واصل أم ما واصل ، أشعر حالك أنك بحاجة إلى تفصيل فصل ما شئت فقط دعني أفهم منك فورا الجواب .

السائل : واصل .

الشيخ : واصل كيف ذلك .

السائل : نوى ذلك عليه فرض وجاء رمضان .

الشيخ : على كل حال قولك يعني واصل ، بدها إيمان وما عندنا الإيمان هذا ، نعم تفضل .

السائل : في حديثنا مع بعض فيمن ينتمون للعقيدة الأشعرية في بحث أين الله . قال إنه أي تستعمل لأي شيء في اللغة أما المكان وأما للمكانة ، فالمكان منتفى عن الله والمكانة مثل أن أقول أين مكانة محمد فأقول في قلبي ، فهو يقول المقصود به المكانة وليس المكان ، فما تعليقكم ؟.

الشيخ : تعليقي أنه يتكلم باللغة والبحث ليس لغة ، البحث شرع معي ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : فهل تكلم في الشرع ؟ أنا أسألك سؤالا ... أجل أن تفهم خطأه هل تكلم في الشرع ؟

السائل : قال نحن نفهم الشرع عن طريق اللغة ؟

الشيخ : صحيح لكن هل أثبت حكم الشرع في جواب هذا السؤال ؟

السائل : يعني هو يثبتها اللغة بالمكان .

الشيخ : في السماء ما معناها .

السائل : في المكانة هو يقول في المكانة .

الشيخ : المكانة ما هي ، وأين الله كسؤال عن الجهاتشو جوابه ؟

السائل : هو يقول الله أعلم .

الشيخ : طيب الله أعلم يقال في شيء ربنا لم يعلمنا به لا في القرآن ولا في السنة ، ونصوص الكتاب والسنة متواترة ، في إثبات العلو لله عز وجل العلو الحقيقي ليس المكاني ، هذا هو التعطيل الذي ووقع فيه الأشاعرة والماتردية الله من أجل أن يثبت لنا المكانة ، يقول((**الرحمن على العرش استوى**)) ((**يخافون ربهم من فوقهم**)) ((**تعرج الملائكة والروح**)) هذا في إثبات المكانة التي هي ثابتة عند المؤمنين جميعا ، هذا هو التعطيل الذي يسميه العلماء هو التعطيل حقيقة، الله المستعان من الذي يريد أن يسأل .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : أنت تفضل .

السائل : الأستاذ يعطي محاضرة والمؤذن يؤذن والمسجد قريب فهل يذهب إلى الصلاة ويقطع المحاضرة .

الشيخ : إذا كان يستطيع فلا يقصر ؟

السائل : ...

الشيخ : الجماعة الثانية في المسجد أم في المدرسة ؟

السائل : المسجد في المدرسة .

الشيخ : هو المسجد في المدرسة، طيب إذا الأساتذة ما نزلوا وصلّوا في المسجد من الذي يصلون في مسجد المدرسة.

السائل : على حسب الفراغ يصلون .

الشيخ : يعني الذين ما عندهم حصة يصلون ، يعني هذا مسجد خاص بالمدرسة ، أتقول هكذا .

السائل : نعم .

الشيخ : ما في مانع بمثل هذه المناسبة .

السائل : البخور في المساجد ؟

الشيخ : هذا شرع .

السائل : إذا رفع الإمام يديه في صلاة الفجر هل نرفع ؟

الشيخ : نتابعه نعم .

السائل : المحكمة تعين مؤذنين شرعيا ، وخاصة في القرى التي ليس فيها محاكم ، وأنت ملزم أن تعقد عند هذا الشيخ .

الشيخ : في هذا يعتبر كراتب ما فيه مانع ، فقط لا يأخذه أجرا، هو لا ينوي أن يأخذه أجرا بل يأخذه كراتب من الدولة ، في فرق بين الأجرة وبين الراتب هذا الفرق فرق نية كالرجل الذي يقضي شهوته في زوجته حلاله وكالذي يقضي شهوته في حرامه ، كلاهما يقضي شهوته لكن هذا بحلال وهذا بحرام ، أخذ الأجر على عبادة حرام، لكن لو أعطي له كتعويض راتب كأي شيء كأبي بكر مثلا لما تولى الخلافة جعلوا له راتبا فهو لا يأخذه أجرا وإنما يأخذه كراتب لأن أعمال الدولة لا تستقيم إلا بمثل هذا التوظيف .

السائل : طيب ، إذا ترتب غرامة على تأخير الدفع ، اشتريت سيارة بالف دينار وقد وضع في العقد شرط جزائي إذا تأخر عن موعد الدفع يدفع خمسمائة دينار زيادة على المبلغ الأساسي كغرامة فهل يجوز هذا .

الشيخ : هذا ربا .

السائل : هل يوجد نهي في الكلام على الأكل ؟

الشيخ : الكلام على الأكل ما فيه أمر وما فيه نهي ، الكلام على الطعام كالكلام على غير الطعام حسنه حسن وقبيحه قبيح .

السائل : ما مدى صحة حديث (**تكلموا ولو ... أسلحتكم**) .

الشيخ : هذا حديث أردني !

السائل : (**تكلموا على الطعام ولو ... سلاحكم**) .

الشيخ : هذا هو الحديث الأردني .

السائل : التهريب .

الشيخ : إذا كان التهريب بصورة لا يتعرض المهرب لإهانة الشرع والدين فيجوز وإلا فلا .

السائل : ما مدى صحة حديث (**من اعتكف ليلة باعد الله بينه وبين النار ...**) ؟

الشيخ : ليس بصحيح وهو ضعيف .

السائل : جزاك الله خيرا والله يعطيك العافية .

الشيخ : ليس بصحيح وهو ضعيف .

السائل : جزاك الله خيرا والله يعطيك العافية .

السائل : الذي يعمل بالمسجل أثناء الخطبة والإمام على المنبر هل يندرج عليه الحديث .

الشيخ : نعم .

السائل : يعني لا جمعة له .

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : أي نعم .هم يقولون كل أصحاب الرسول عدول فيما يتعلق بالرواية عن الرسول عليه السلام .

السائل :كذلك فيما يتعلق بالباب حديث أنه من أصحابه اثنا عشر منافقا .

السائل : ما فيه مجال لهم أن يدخلوا من هذا المدخل في أن يطعنوا في عدالة الصحابة من قول النبي صلى الله عليه وسلم لهذا أنك في النار ؟

الشيخ : أبدا ، هذا مثل الذي يطعن بالرواة كلهم بأنهم بشر .

السائل : لا وجه للطعن هنا .

الشيخ : أبدا .

السائل : ...

الشيخ : يجوز هو قاله بمناسبة الطعام لكن ما فيه الحديث طلب المزيد

السائل : واين ؟

الشيخ :مذكور في السيرة فيما أذكر يتعلق به شيء

السائل : لا

الشيخ : لا .

السائل : البنك الإسلامي مقابل الكفالة ، إذا أعطاك كفالة بثلاثة آلاف دينار ، أما أن يأخذ الثلاثة آلاف نقدا ، أو يعطيك كفالة ميسرة بالثلاث آلاف دينار أو يأخذ منك ربع القيمة نقدا ويعطيك كفالة بالثلاث آلاف دينار ، مقابل واحد ثاني يكفلك إذا لا سمح الله صار شيء هو يدفع عنك ، الآن هو يستغل هذه الفلوس التي عنده ، يشغلها كيفما شاء ، ويأخذ الأرباح له خاصة، يعني سواء أضاف الثلاث آلاف دينار عنده أو السبعمائة وخمسين يستغلهم كيفما شاء ولمصلحته الخاصة لكن هو يشترط مقابل ذلك 2% من قيمة الكفالة مكسب شخصي ، 2% هذه ثابتة سواء كان المبلغ ثلاثة آلاف دينار ، أو المائة دينار أي شيء تنصح به

الشيخ : لا يجوز ربا هذا ربا .

السائل : السبب وجه الربا ؟

الشيخ : ثبات النسبة .

السائل : ثبات النسبة .

الشيخ : لأنه لو قال نحن هذه نأخذها عمولة مقابل التسجيل وو... إلى آخره ، نقول ما في مانع كأجر ، لكن لماذا المائة دينار مثل الألف دينار والكتابة واحدة .

السائل : مضبوط كلامك 2% من المائة دينار ، 2% من الثلاث آلاف طبعا تختلف القيمة، لكن هو يتقاضى 2% ثابتة ، مقابل أنه يقول هذه أتعابي بحجة أتعابه ؟

الشيخ : حسبنا الله ، كيف .

السائل : هو يأخذ 2% سواء أكان المبلغ كثيرا أو قليلا لكنه يدعي أن هذا المبلغ هو أتعاب كتابة الورقة والتي تستغرق دقيقة مثلا .

الشيخ : طيب والباقي لماذا يأخذه ؟

السائل : أي باق ؟

الشيخ : أنت تقول إن النسبة تختلف باختلاف قيمة المال .

السائل : لا القيمة ثابتة 2% ، لكن قيمة ال 2% تختلف يعني 2% بالنسبة للمائة دينار تساوي 2دينار، لكن 2% بالنسبة لثلاثة آلاف دينار فتصبح 60 دينارا والمعاملة واحدة .

الشيخ : هذا هو لماذا يأخذ أضعاف مضاعفة لما تضاعف المال والعمل واحد .

السائل : هذا هو وجه التحريم .

الشيخ : أي نعم

السائل : ...

الشيخ : اذا وضعته أمانة

السائل : يعني وضع المال في البنك الإسلامي بالذات أم أي بنك .

الشيخ : أي بنك ما هو الفرق بين البنك الإسلامي البنوك الأخرى ؟

السائل : أعرف ، لكن قصة الأمانة التي تقصدها أنت .

الشيخ : صندوق الأمانات .

السائل : آه جزاك الله خيرا لأن الإخوة يظنون أنها توضع في الحساب الجاري .

الشيخ : لا ليس في الحساب الجاري .

السائل : صندوق مؤجر في البنك .

الشيخ : نعم .

السائل : هم يرفضون قبول النقد بالسهولة التي أنت تتصورها فلو قلت للبنك الإسلامي عندي مثلا ألف دينار أو خمسمائة دينار ، أريد أن أضعها في الصندوق ، يحاولون أن يقنعوك بأي طريقة أن هذا حرام عليك وهذا لا يجوز إلى آخره . فإذا أنت وضعتها بالصندوق يقيدك بشروط كثيرة لدرجة أنك تقول أبطلت أضعهم عندهم ، كأن يقول من ضمن الشروط مثلا البنك غير مسؤول عن محتويات الصندوق ، إذا كسر الصندوق ليس لنا علاقة ، إذا احترق البنك أيضا ليس لنا علاقة بالصندوق ، والبنك يأخذ أجرة مقابل ذلك .

السائل : إنسان اشترى أرضا أو أي عقار بألف وخمسمائة دينار اتفق مع البائع على أن يدفع له كل شهر مائة دينار ، وبعد مدة جاء البائع وقال يا أخي أعطني وألف وخمسمائة دينار دفعة واحدة وما أريد تعطيني إياهم على أقساط لأني بحاجة، فدفع ما يحكم فيها ؟

الشيخ : ظاهر الحكم الجواز ، لكن هذا بشرط أن أصل المعاملة ليس قائما على التفريق بين ثمن النقد وبين ثمن التقسيط ، فإن كان قائما على ألا تفريق بين ثمن النقد وبين ثمن التقسيط ، وإنما البائع تساهلا منه، باعه تقسيطا لا مقابل زيادة في الثمن ، أنت معي لأنه هذا شغلك عني هذا أبو أحمد .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا باعك الأرض بالتقسيط دون أن يضم مقابل التقسيط ربحا زائدا ، فهذا يجوز إذا تنازل عن قسم فيما إذا نقدته الباقي ،واضح ، لكن إذا هو في الأصل باعك بالتقسيط وواضع زيادة هذه الزيادة هي التي سوف يتنازل عنها ، لما يقول أسلمني بقية الثمن وأنا أتنازل لك ، فهذا احتيال لا يجوز .

السائل : الشيء بالشيء يذكر أنا استأجرت دكانا بستين دينار بالشهر ولي عليه دين شرعي شيك ألف وأربعمائة دينار ، جاء فاوضني على أن يجعل أجرة المحل خمسين دينار لمدة ثمانية وعشرين شهرا . يعني جاء استحقاق الشيك بأن أصرفه بألف وأربعمائة دينار فقال أنا أجعل أجرة المحل خمسين دينارا لمدة ثمانية وعشرين شهرا .

الشيخ : مقابل ماذا .

السائل : مقابل الدين ألف وأربعمائة دينار .

السائل : يعني ما اسحب ألف وأربعمائة دينار من البنك فأعتبر نفسي مستأجرا المحل لمدة ثمانية وعشرين شهرا مقابل ألف وأربعمائة دينار الذي هو دين سابق .

الشيخ : ربا .

السائل : ربا .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الله يجزيك خيرا .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : ...

الشيخ : لا وجوبا ، إلا بهذه الحادثة على حكم خاص ، لكن بالنسبة لعامة الناس أمر بإبرار القسم .

السائل : (**الوائدة والموءودة في النار**) .

الشيخ : (**الوائدة والموءودة في النار**) أي والموءودة له في النار ، فيسقط الإشكال وضح لك أم بعد ، يعني في تقدير هنا شيء ليس مذكورا صراحة ، لكن هو معروف فكرا ، الوائدوالموءودة في النار أو الوائدة والموءودة في النار ، الوائدة كونها في النار ما فيه إشكال كونها بالغة مكلفة، أما الموءودة الطفلة الصغيرة كيف تكون في النار ؟ أولا : لا تزر وازرة وزر أخرى ، ثانيا رفع القلم عن الصبي حتى يبلغ ، هذه موءودة لا تعرف شيئا لا تعقل شيئا ، فكيف يحكم عليها بالنار ، الجواب ليست المقصودة هي الموءودة بذاتها وإنما المقصود الموءودة له، أما الأب وإما الأم وإما كلاهما معا إذا اشتركا واتفقا على وأد البنت التي هي لهم، فهم الاثنين في النار أما الموءودة فهي بالذات فلا يحكم لها بجنة ولا بنار ، فالوائدة والموءودة له أي الزوج في النار، فالوائدة مصرح به بأنه هي الأم لأنها مؤنث ، أما الأب لم يذكر في الحديث صراحة لكن ذكر ضمنا ، لأن قوله والموءودة ، لايمكن أن يحمل على ظاهر النص ، لأن الشريعة قاطعة الدلالة، على أن الطفل الصغير الذي لم يبلغ سن التكليف ليس مكلفا ، ولا مؤاخذا فلا يحكم له بنار ولذلك فتأويل الحديث، (**والموءودة له**) أي وهو زوج الوائدة نعم .

السائل : اتفق شريكان على إنشاء شركة معينة أو تنفيذ أي مشروع ، ولكن أحدهما اشترط لنفسه حقا وحرم الآخر منه ، مثلا . كأن يقول مثلا بحقه الانسحاب من المشروع متى شئت ولا يسمح للطرف الثاني بالانسحاب من المشروع متى يشاء ، هل يكون العقد بذلك باطلا .

الشيخ : لا العقد صحيح والشرط باطل .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : سؤال ثاني ، هل يجوز استخدام المواد التي تدخل النار في صناعتها ، هل يجوز استخدامها في بناء القبور ، حجارة الطوب هذه .

الشيخ : القضية ما لها علاقة به طروء النار عليها ، العلاقة بنفس البناء المنهي عنه .

السائل : الأخ يقول إنه بعض الإخوان يقول إن أي مادة تدخل فيها النار في استخدام في صناعتها النار لا يجوز استخدامها في بناء القبور أو أي حاجة أخرى .

الشيخ : كلام ما أنزل الله به من سلطان .

السائل : ما حكم إنشاء القصائد الدينية داخل المسجد بصوت عال في الأفراح والمناسبات الدينية .

الشيخ : أولا : لا يوجد في الإسلام قصائد دينية ، ثانيا لا يجوز التشويش على المصلين في المسجد ولو بالآيات القرآنية ، فما بالك بالقصائد المزعومة أنها قصائد دينية من باب أولى لا يجوز ، قال عليه السلام (... **يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة**) وفي رواية (**بالقرآن**) .

السائل : الشعر ثابت .

الشيخ : الشعر ثابت كيف ، هي قصيدة دينية ؟ أنا أقول قصائد دينية ما في الإسلام أما شعر في الذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقل ما شئت لكن لا تتغنى وتجعل ذلك دينا كما أنك تذكر الله وتصلي على نبيه صلى الله عليه وسلم ، ما في والله هات لنرى .

السائل : الأدب العربي قيل في عدة أغراض له ، فمن قال في الإسلام ، أو تغنى في الإسلام وأخلاقيات الإسلام ، فنستطيع أن نقول هذه قصائد إسلامية دينية كما تشاء .

الشيخ : حسن ، هذا النوع الذي تعنيه هل كان معروفا لدى سلفنا الصالح رضي الله عنهم ، نتسامح معك بالتلفظ وفي التعبير ، سامحك الله وسامحني الله، لكن هذا النوع كان موجودا في عهد السلف الصالح ؟

السائل : أي نوع تعنيه .

الشيخ : هذا الذي أنت تعنيه باللفظ الذي اتفقنا على أن لا يحاسب بعضنا بعضا فيه مالكم لا تنطقون ؟ أنا أسألك .

السائل : وما بال آذنكم لا تصغون .

الشيخ : كيف هات لنرى ما أنا أسألك وما جاوبتني .

السائل : أنا أجيبك أقول القصائد الغرض الشعري في القصائد العربية .

الشيخ : عفوا أنا لا أطلب منك أن تعيد كلامك السابق لأني وعيته وفهمته لكن أريد أن تجيبني على سؤال مختصر ، وهو هل هذا كان معروفا في السلف الصالح .

السائل : من قبل لا .

الشيخ : الآن نطقت وآنفا صمت .

السائل : لم أفهم .

الشيخ : لا عليك لا عليك فإذا يسعنا ما وسعهم ، أنت معي .

السائل : نعم .

الشيخ : فسامحك الله باللفظ وسامحني الله معك .

السائل : إذا اختلفنا فقط بالمسمى .

الشيخ : ليس مهما ليس مهما .

السائل : تخرج المرأة زكاة حليها إذا كانت تلك الحلي من أجل الزينة فقط ؟

الشيخ : التفقيط هذا ما الذي يقابله للتجارة يعني ، يعني حلي المرأة يكون للزينة ويكون لماذا للتجارة يعني ؟ اصبروا يا جماعة هو يفكر ويتكلم

السائل : ...

الشيخ : على كل حال أنا أقدر وسؤالي هذا من باب نافلة العلم إنه لماذا قيد بالزينة ، نحن نعرف حلية النساء إلا للزينة ليس للتجارة ، لأنه لما تريد أتاجر بخيس ،الحلي قيمته بتخيس ، فيقول جواب شامل لهذا وهذا إن وجد الآخر ، أنه تجب الزكاة على حلي النساء سواء كان لهذا أو ذاك .

السائل : هل تطبق أحكام في الأذان أحكام التجويد ؟ أم يجوز فيه غير ذلك ؟

الشيخ : هذا يا أخي خطأ شائع ، أذان هذه أذان هو الأذان

السائل : ...

الشيخ : لا فقط هو خطأ شائع ، هذا خطأ شائع حتى المذيعين ، أما اللحن والنصب والرفع والخفض حدث ولا حرج

السائل : هل يجوز في الأذان أحكام التجويد أم يجوز فيه غير ذلك ؟ هل يرتل المؤذن حينما يرفع الأذان ؟

الشيخ : لا أعلم أن الأذان كان يجودفي عهد الرسول عليه السلام ، ولذلك يؤذن باللغة العربية وبس .

السائل : هل للرجل أن يمنع زوجته الصلوات في المسجد وما الحديث في ذلك ؟

الشيخ : **(لا تمنعوا نساءكم مساجدكم)** فيه نص صريح في ذلك .

السائل : رجل يعمل في مصنع مختلط والتزم حديثا فهل يبقى في العمل أم يترك .

الشيخ : يخرج دون طرد .

السائل : أم رجل زوجته فأين تقف هذه الزوجة .

الشيخ : خلفه .

السائل : يعني خلف ظهره .

الشيخ : يعني معليش ... بظهره .

السائل : تعقيبا على السؤال الذي طرحه بعض الإخوة هناك بخصوص الأذان ، يعني هل الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : ما فيه طريقة معينة سوى اجتناب اللحن .

السائل : يعني اللحن هو الخطأ .

الشيخ : نعم اللحن والتلحين أيضا .

السائل : ماذا نعني بالتلحين نقف عليها قليلا .

الشيخ : الصعود والهبوط والنزول حسب القوانين الموسيقية .

السائل : بعضهم ينكر علي ذلك كأنه يقول انت تمطط في الأذان.؟

الشيخ : انت تمطط ؟

السائل : عندي؟

الشيخ : نعم عندك ؟

السائل :معنى التمطيط...انكر عليه ذلك واقول انا ضد من يمطط

الشيخ : حسن

السائل : فأريد أن أؤذن حتى أسمع رأيك في مثل هذا .

الشيخ : أحسنت طول بالك قليلا ، هل أنت سمعت يوما ما أذانك مسجلا .

السائل : لم أسمعه .

الشيخ : هو لازم تسمعه .

السائل : قلت آنفا التمطيط هو أن يكون وفق دقات موسيقية معينة .

الشيخ : نعم ، نعم .

السائل : لكن التمطيط هذا الذي هو تعنيه ، لكن إذا أطلت بصوتك بحيث يصل المدى الذي تريد لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم **(ارفع صوتك فحيثما يصل)** أو في هذا المعنى .

الشيخ : أو كما قال أي نعم .

السائل : أنا أقول أنا أمد صوتي فهل الإرسال هو التمطيط .

الشيخ : الإرسال فيه إرسال لاسلكيّ .

السائل : أنا أقول أنا أمد صوتي فهل الإرسال هو التمطيط .

السائل : هل الأرض التي فتحت في صدر الإسلام .

الشيخ : لا لم يأت دورك لا لم يأت دورك ، هل بلغك اثر ابن عمر فسره لي .

السائل : ولكن هذا الأثر هل هو مرفوع؟ .

الشيخ : أو مثلك يستدرك على لا مستدرك .

السائل : لا عفوا .

الشيخ : أنا أقول لك وأقول غفر الله لنا ولك ، آه فسر لي الحديث أو الأثر . فإذا .

السائل :...قد سبق أن قلت أنهم يتقولون عليّ .

الشيخ : إن كانوا تقوّلوا عليك فسامحهم الله ، وإن كانوا أهدوا إليك عيوبك فجزاهم الله خيرا . الآن لما يصير العصر أسمعنا أذانك إن شاء الله .

السائل : سؤال هل الأرض التي فتحت في صدر الإسلام فهل هي وقف للمسلمين لبيت مال المسلمين .

الشيخ : طبعا هذا من بيت مال المسلمين فيعود إليه .

السائل : فهل يجوز الآن يجب أن تسحب من أصحابها وتعاد لبيت مال المسلمين ؟

الشيخ : لا هذا يفتح على المسلمين ثغرة ، لا يمكن سدها .

السائل : هل التفسير العلمي يعتبر من التفاسير المعتبرة مثل مصطفى محمود المصري .

الشيخ : الشعرواي ؟

السائل : لا مصطفى محمود .

الشيخ : لا يمكن أن يجاب بجواب .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 016

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-016

محتويات الشريط :-

1 - ماحكم من يسرق مؤلفات غيره ويجعلها لنفسه ؟ (00:00:19)

2 - ما نوع الشفاعة التي يشفعها الطفل لوالده إذا عقَّ عنه ؟ (00:07:46)

3 - إذا سلم الداخل إلى المسجد فرد عليه الجالسون وبجنبهم جماعة يصلون هل يسقط عنهم رد السلام برد الجالسين عليه .؟ وهل يشرع رد المصلي بالإشارة .؟ (00:09:02)

4 - هل يجوز صوم المسافر في رمضان ؟ (00:13:40)

5 - إذا أرضعت امرأة أخاها الرضيع فهل يجوز أن يتزوج ابنها من إحدى بنات أخيها هذا الذي رضع منها.؟ (00:15:31)

6 - رجل يقتات من محل بيع أشرطة الفيديو والكاسيت فما حكم هذا الكسب ؟ (00:19:09)

7 - ما حكم الغناء ؟ وهل الدف مباح للرجال والنساء .؟ (00:22:40)

8 - إذا مسخ الله تعالى قوماً هل يجعل لهم نسلاً .؟ وهل المسخ حقيقي أم مجازي .؟ (00:34:55)

9 - ما هي الطريقة الصوفية وعلى ماذا تستمد.؟ وهل طرق الصوفية كلها واحدة في الحكم.؟ وما هي عقيدة الوجود عندكم.؟ (00:38:05)

10 - جاء في خطبة الحاجة (من يهده الله ... ومن يضلل فلا هادي له ..) لماذا لم يقل صلى الله عليه وسلم (من يضلله) .؟ (00:50:07)

11 - ما صحة حديث (لا تسافر المرأة مسيرة بريد إلا مع ذي محرم) .؟ (00:50:52)

12 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد. ؟ (00:52:59)

13 - ما حكم إدخال عمود من ذهب في ساق المريض بدلاً من قطعها.؟ (00:54:04)

14 - كيف يتم تحديد زمن يوم وليلة الواردة في حديث سفر المرأة .؟ وهل هذا القيد مقصود لذاته.؟ (00:58:49)

15 - هل يجوز التأخير عن جماعة المسجد الخاص بالشركة من أجل إدراك الإفطار بها .؟ علماً أن الشركة فرنسية ولا تبالي بتعارض وقت الصلاة مع موعد الإفطار .؟ (01:01:08)

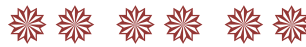

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : بسم الله ، هات ما عندك .

السائل : ما حكم من يسرق مؤلفات غيره ويضيفها لنفسه ؟

الشيخ : هذه أو هذا النوع من السرقة نوع جديد لم يكن للمسلمين الماضين عهد به ، ولذلك فيحسن لطالب العلم أن يستنبط حكمه ، حكم هذا النوع من نصوص عامة وقد يوجد هناك نص أخص وألصق بالموضوع أما النصوص العامة ، فهي التي تنهى المسلم عن الاعتداء على أخيه المسلم ، كمثل قوله تعالى ((**ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**))، فالاعتداء نص عام يشمل أي نوع من الاعتداء سواء ما كان ذلك في المال ، أو في العرض أو في الخلق أو في أي شأن من شؤون الحياة التي تمس الإنسان ، أما النص الألصق بموضوعنا عنيت به الحديث المعروف بموطأ الإمام مالك ، وفي غيره أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أصحابه عن السارق من هو؟ فأجابوا بما هو معلوم من أن السارق هو الذي يسرق مال غيره ، فأجابهم (**أن السارق هو الذي يسرق من صلاته**) – وعليكم السلام ــ قالوا وكيف يسرق من صلاته ، يا رسول الله ، قال لا يتم ركوعها وسجودها ، فنأخذ من هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وسّع معنى السرقة ، وعليكم السلام ورحمة الله ، نأخذ من هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وسع معنى السرقة ، المعنى الذي كان محدودا عند الناس ، ومحصورا في سرقة الأمور المادية ، كالأموال والعقارات ونحوها، فلفت النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث نظر المسلمين بأن هناك سرقة أخرى وهي أسوء من السرقة المعروفة عند الناس جميعا ، ألا وهي سرقة شيء من أركان الصلاة ومن واجباتها ، حيث ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام في بعض روايات الحديث أن أسوأ السرقة هو الذي يسرق من صلاته ، لا يتم ركوعها ولا سجودها ، من هذا الحديث نستطيع أن نفهم أن من السرقة المحرمة هو ما جاء في السؤال من أن يأخذ المسلم علم غيره ثم ينسبه لنفسه ، وحسبه في ذلك وعيدا قوله صلى الله عليه وسلم (... **المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور**)، أي إن الذي يتظاهر مثلا بأنه غني ، كيف يتظاهر ؟ يأخذ ثوب الغني أو زينته فيلبسه ويتظاهر أمام الناس بأن هذا من كسبه ومن ماله وواقع الأمر ليس كذلك فهو عليه السلام يقول (**المتشبع بما لم يعط**) المتظاهر بما ليس له فهو كلابس ثوبي زور ، وإنما قال كلابس ثوبي زور، لم يقل كلابس ثوب زور، وإنما قال كلابس ثوبي زور من باب المبالغة في زجر هذا الذي يتعاطى بما ليس له، من أجل هذا وذاك لا يجوز للمسلم أن يأخذ العلم من كتاب وأن ينسبه إليه ، هذا ولو كان بحثا أو تحقيقا ، فكيف بنا إذا كان كتابا يأخذه برمته ثم ينسبه لنفسه، ... رحمهم الله يقولون من بركة العلم عزو كل قول إلى قائله ، لهذا يحرم أن يسرق المسلم كتابا ليس له ثم يعزوه لنفسه ، هذا ما يحضرني جوابا عن هذا السؤال .

السائل : ما نوع الشفاعة التي يشفعها الطفل لوالده إذا عق عنه .

الشيخ : معلوم في كثير من الأحاديث أن الأطفال الصغار يوم القيامة يقفون عند باب الجنة يبكون يطلبون

آباءهم ، فيرسل الله تبارك وتعالى إليهم جبريل عليه السلام يسألهم عن سبب بكائهم والله تبارك وتعالى أعلم بهم ، فيأتيهم جبريل عليه السلام فيسألهم فيقولون لا ندخل الجنة إلا وآباؤنا معنا ، فيأتيهم الإذن من رب العالمين تبارك وتعالى أن يدخلوهم وآباؤهم الجنة فهذا النوع من الشفاعة وهو الاستعجال بدخول الجنة هو الذي يستحقه الآباء الذين عقوا أي ذبحوا عن أبنائهم والله أعلم .

السائل : رد السلام فرض كفاية ، أما رده في أثناء الصلاة مع وجود آخرين ردوا السلام من لا يصلون في حينذاك ؟

الشيخ : هو الجواب في نفس السؤال إذا كان ردوا السلام فرضا كفائيا بمعنى إذا دخل علينا رجل وسلم فرد أحدنا فقد سقط الفرض عن الآخرين ، فإذا تصورنا هنا موضع السؤال ، دخل الداخل وبعضنا يصلي والبعض لا يصلي فرد السلام أحد هؤلاء الذين لا يصلون ، فقد سقط الفرض عن المصلي أن يرد إشارة باليد ، فالسؤال في الواقع تكرار لا فائدة منه ، لكن الذي يدور في خلدي وفي ذهني لعل السائل كان يريد أن يقول في سؤاله ، إذا دخل الداخل المسجد وبعضهم يصلي والبعض الآخر لا يصلي فهل للمصلين أن يردوا السلام على المسلم إشارة بيده هذا السؤال الذي ينبغي أن يوجه- وعليكم السلام وبركاته استرح على اللوج- ، فجواب السؤال الذي طرحته لا يختلف أيضا عن الجواب المتعلق بالصورة الأولى، قلنا في الصورة الأولى ، إذا دخل الداخل إلى المجلس فسلم ، فرد أحدهم جاز، أي سقط الفرض عن الباقين لكن هذا لا يعني أنه لا يجوز لهم جميعا أن يردوا السلام عليه كلهم يقولون وعليكم السلام، بل هذا هو الأفضل البحث الأول كان سقوط فرضية إجابة السلام من واحد عن الآخرين ، لكن هذا لا يعني أن الآخرين لا يشرع لهم رد السلام، بل يشرع لهم رد السلام لكن على سبيل الاستحباب وليس على سبيل الوجوب كذلك الحكم في الصورة الأخرى التي صورتها آنفا، إذا دخل الداخل المسجد وبعضهم يصلي وبعضهم لا يصلي فإذا رد أحد المصلين إشارة أو الجالسين لفظا فقد سقط الواجب ، ولكن أيضا يقال لو ردوا جميعا السلام أولئك الذين لا يصلون لفظا والذين يصلون إشارة فهذا الأفضل وإنما الفرض أن يرد واحدا منهم ولكني استدرك على نفسي فأقول الواجب إنما هو الأكمل وهو أن يرد أحد الحاضرين الجالسين والذي لا يصلون يردون لفظا، فإن رد سائرهم بما فيهم الجالسون لفظا والمصلون إشارة فهو الأفضل، هذا ما أردت بيانه .

السائل : هل يجوز صيام المسافر في رمضان .

الشيخ : هل يجوز صيام المسافر في رمضان لا شك في جواز ذلك ، ولا سيما وقد جاء التصريح بالتخيير في حديث في صحيح مسلم حينما سأله الصحابي المسمى بعمرو بن حمزة الأسلمي ، أنه يسافر كثيرا فهل يصوم،

قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر ولهذا فالمسافر في رمضان له الخيار ، بصريح هذا الحديث **(إن شئت فصم وإن شئت فأفطر)**، وهذا من حكمة التشريع أنه لم يرجح الصوم على الفطر ، أو الفطر على الصوم وإنما أوكل الأمر إلى المكلف لأن المكلفين يختلفون في ذلك اختلافا كثيرا منهم من يختار الصوم في شهر الصيام على أن يصوم في غير هذا الشهر والناس مفطرون ، ومنهم من يؤثر الراحة في سفره في هذا الشهر ولا يتحرج من أن يصوم في غير هذا الشهر، لذلك كان قوله صلى الله عليه وسلم **(إن شئت فصم وإن شئت فأفطر)**، في منتهى الحكمة . نعم .

السائل : امرأة أرضعت أخاها وهو طفل وعندما كبر وصار له عنده أولاد أرادت أن تزوج ابنها من إحدى بنات أخيها ،فهل هذا جائز ؟

الشيخ : هو لو لم ترضعه ماذا يكون الحكم ؟

السائل : أخوها .

الشيخ : كيف أخوها ، لو لم ترضع هذا الرضيع .

السائل : هو أخوها من النسب .

الشيخ : آه .

السائل : فلما أرضعته أصبح ابنا لها وأخا لها .

الشيخ : أي نعم . الآخرون ماذا صاروا ، صاروا أخاه في الرضاعة ، الذين يشتركون معه في الرضاعة فهم أخوة في الرضاعة فلا يجوز ، والذين لم يشتركوا يجوز .

السائل : يعني يا أستاذنا لو كانت هذه البنت ما رضعت من أمها يجوز أن تتزوج منه .

الشيخ : البنت ما رضعت من أمها ؟

السائل : مثلا ثلاث اثنتان رضعن وواحدة ما رضعت منها ؟

الشيخ : نعم .

السائل : التي ما رضعت تكون مثل الاثنين اللاتي رضعن ؟

الشيخ : البنتان رضعن ، البنتان من هن ؟

السائل : بنات المرأة رضعن منها اثنتان حيث افترضنا أن عندها ثلاث بنات عندها اثنان رضعن وواحدة ما رضعت من أمها مطلقا .

الشيخ : هي بنتها .

السائل : أي نعم بنتها .

الشيخ : سواء رضعت أو ما رضعت فهي بنتها في النسب .

السائل : يقول هنا المؤثر في الرضاعة .

الشيخ : لا هنا المؤثر النسب .

السائل : السؤال هو كالآتي يا أستاذ إنه امرأة أرضعت أخاها ، فلما كبر أخوها تزوج وصار له بنات ، وأصبح للمرأة ابنا فتريد أن تزوج ابنها من بنات أخيها الذي هو ابن لها في الرضاعة ، فابنها هو أخو أخيها في الرضاعة، وبناته بنات أخيه في الرضاعة .

الشيخ : لا هذا السؤال لأنه المسألة معمى عليّ فإذا كان عندك الصورة واضحة ، لا عليك إذا أنت فهمت الموضوع واستوعبته .

السائل : أنا استوعبت الموضوع كالآتي .

الشيخ : وعندك جواب عليه فلتفكر فيه .

السائل : إن المرأة أرضعت أخاها .

الشيخ : نعم .

السائل : من النسب فأصبح ابنا لها في الرضاعة .

الشيخ : صح .

السائل : فعندما كبر الأخ تزوج وأصبح عنده بنات ، والمرأة التي أرضعت أخاها لها ابن فهو ابنها أخو أخيها في الرضاعة لأنها أمه في الرضاعة وأم ابنها من النسب فلما كبر هذا الولد أراد أن يتزوج بنات أخيه من الرضاعة فهل هذا يجوز ؟

الشيخ : الظاهر أنه لا يجوز .

السائل : نعم ، الظاهر لا يجوز لأنه عمها .

الشيخ : يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب نعم .

السائل : رجل يقتات من محل بيع أشرطة فيديو وكاسيت فما حكم هذا الكسب بالتفصيل ؟

الشيخ : الحكم في الفيديو كالحكم في كثير من الأمور التي يختلط فيها الجائز بالمحرم ، والعبرة في مثل ذلك هو على الغالب، أن ينظر إلى الغالب إذا كان هو الحلال فحلال وإذا كان هو حرام فحرام، والذي نعتقده بالنسبة لواقعنا اليوم أن الذي يغلب على الفيديو هو الذي يغلب على التلفزيون والذي يغلب التلفزيون هو بلا شك هو

ما لا يجوز نشره ولا النظر إليه فلهذا فيكون حكم الفيديو أنه لا يجوز استعماله ولا بيعه ولاشراؤه وهذا كله داخل تحت عموم قوله تعالى ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**))، وهذه الآية يجب أن تكون راسخة على الأقل معناها في أذهان كل مسلم ، في ذهن كل مسلم ولو كان رجلا عاميا فإن كون المسلم عاميا ليس من لازم أمره أن يكون جاهلا ببعض القواعد الإسلامية الذي يكثر الابتلاء بها ، فقوله عز وجل ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**))، هذه قاعدة عامة فلا ينبغي أن يكثر المسلم السؤال عن أي نوع يعلم أن فيه تعاونا على المنكر ، فينبغي أن يكون الجواب عنده لا يجوز، ولذلك فإنا أتألم جدا حينما تكثر الأسئلة كلها على وتيرة واحدة ، وكلها داخلة في التعاون على المنكر ، وهذا لا يمكن حصره أبدا، لهذا أنصح بأنه لا تزول هذه القاعدة من أذهاننا ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**))، فيدخل في هذا كل منكر ، كالذي يبيع مثلا الأمور التي يسمونها اليوم بالنوفيتيه فهذه في الغالب يغلب فيها النساء على الاختلاط والتبرج ونحو ذلك، فلا ينبغي السوائل أيجوز هذا أو لا يجوز مادام أن الغالب عليها هو التعاون على المنكر، من هذا القبيل أيضا مسألة الفيديو . نعم .

السائل : ما حكم الغناء مع التوضيح ؟

الشيخ : تكلمنا عن الغناء كثيرا وقلنا إن الغناء له حالتان ، إما غناء بصوت المغني فقط ، وإما يكون غناء مع شيء من آلات الطرب ، القسم الأول الذي ليس معه آله طرب ، ينظر فيه ، إن كان تغنيا بكلام لا يجوز النطق به والتلفظ به فأولى وأولى ، أن لا يجوز التغني به، وإلى هذا يشير الرسول صلى الله عليه وسلم ، بقوله في الشعر (**الشعر كالكلام حسنه حسن وقبيحه قبيح**) الشعر كلام موزون فحسنه حسن وقبيحه قبيح، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الكلام بصورة عامة (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت**) واستنباطا من الحديث السابق نستطيع أن نقول من كان يؤمن بالله واليوم والآخر فليقل خيرا من الشعر ، وإلا فليصمت ، ومن باب أولى حين ذاك أن نقول من كان يريد أن يتغنى بشيء من الكلام أو من الشعر فليتغنى خيرا وإلا فليصمت ، هذه عديد من المسائل كلها تأخذ حكما واحدا لكن هذا الحكم يعلو إثمه باختلاف ما يلتصق به ، مثلا إذا كان الكلام قبيحا لكنه يقال بصورة يحرك عواطف بعض الناس أشد مما لو تكلم به فلا شك أن الأمر حين ذاك يزداد إثما على إثم، فإذا كان الغناء الذي يتغنى به المتغني ، كما قلنا ليس مقترنا بآلة طرب وكان الكلام مما يجوز التلفظ به، فالتغني به جائز ، ولكن ليس ينبغي أن يكون صنعة ومهنة يتظاهر بذلك ويكتسب به أمام الناس حتى يأخذ بذلك اسم المغني، على أنه من الصعب أن نتصور مغنيا يلتزم حدود الشرع في غناه ، هذا كلامنا هو بالنسبة للمغني مهنة نظريا غير عملي ، لكن كلامنا يشمل كل إنسان يريد أن يتغنى ولو في مكانه يتسلى بمثله فتقول بالشرط المذكور آنفا لا بأس أن يتغنى بالكلام وبالشعر الذي ليس فيه مخالفة للشرع من باب

التسلي به، أما الغناء بآلات الطرب فهذا لا يجوز إطلاقا لأن استعمال آلات الطرب، محرم شرعا في نصوص كثيرة ولذلك اتفق الأئمة الأربعة وغيرهم على تحريم استعمال آلات الطرب ، إلا الدف منها فقط، وفي أيام معدودات فقط، وهي يوم العرس ويوم الفطر ويوم النحر فيجوز استعمال الدف من بين كل آلات الطرب في هذه الأيام الثلاثة هذا كما قلنا اتفق على ذلك الأئمة الأربعة وغيرهم وهو الحق الذي لا يجوز لمسلم أن يحيد عنه قيد شعرة فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، التنصيص على تحريم آلات الطرب، حتى قرنها بالمقطوع تحريمه شرعا كالخمر والزنا أعني بذلك قوله صلى الله عليه وسلم ((ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحر))، - أي الزنا- (**والحرير**)- أي الحيوان البلدي (**والخمر والمعازف**)، وهي آلات الطرب ، فنجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قرن آلات الطرب مع المحرمات المقطوع حرمتها ، الزنا والخمر والحرير الحيواني لا أستدل ، أنبه فأقول لا أستدل على التحريم المذكور بمجرد قرن الرسول صلى الله عليه وسلم بالمعازف بسابقاتها من المحرمات فقط ، وإنما استدل بقوله عليه السلام (**ليكونن في أمتي أقوام يستحلون**) ومعنى يستحلون أي ما كان محرما شرعا، ثم ضرب على ذلك أربعة أمثلة فقال (**الحر والحرير والخمر والمعازف ... يمسون في لهو ولعب ، ويصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير**)، أقول هذا لأن الاستدلال الذي ذكرته بهذا الحديث على آلات الطرب ، أشكل على بعضهم قديما وحديثا فقالوا إنما يدل الحديث على تحريم اجتماع هذه الأمور الأربعة في لهو ولعب ، كان جوابنا ما أشرت إليه آنفا من قوله عليه السلام (**يستحلون ...**) فكلمة يستحلون نص على أن هذه المذكورات ، إتباعا على التسلسل هي محرمة شرعا ، فهنا يكمل الاستدلال بالحديث، أما أنهم يصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير ، فذلك فعلا بسبب اجتماعهم على هذه المنكرات كلها ولكن قول الرسول عليه السلام ، يستحلون يدل على أن هذه الأشياء الأربعة ، هي محرمة شرعا ، ويؤكد ذلك أن النبي صلى الله عليه السلام قد نص على تحريم بعض آلات الطرب، نصا صريحا مقرونا مع بعض المحرمات التي ذكر بعضها في الحديث السابق أعني بذلك قوله صلى الله عليه وسلم (**إن الله حرم على أمتي الخمر**)- وهو ذكر في الحديث السابق -والميسر وهو لم يذكر في الحديث السابق-(**والكوبه**) وهو الطبل ، وهو من جملة المعازف ، فهذا يؤكد أن قوله عليه السلام في الحديث السابق (**يستحلون الحر والخمر والحرير والمعازف**) يعني أن هذه الأشياء الأربعة محرمة ، أكد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، في هذا الحديث الثاني (**إن الله حرم على أمتي الخمر والميسر والكوبة**) ، والكوبة هو الطبل ، وهناك أحاديث أخرى جاءت تصرح بتحريم المعازف وآلات الطرب، وإن كان في أسانيدها ضعف لا نستطيع أن نستدل بفرد من أفرادها وإنما نستدل بمجموعها لا سيما وقد تقدمها حديث (**يستحلون المعازف ...**) ، هذا ما يحضرنا من الأدلة في تحريم الغناء بقسميه الغناء

بالألفاظ التي لا يجوز النطق بها، سواء اقترن بها آلة طرب أو لا واستعمال آلات الطرب ولو انفرادا عن الغناء بالصوت لأنها محرمة بنصوص الشريعة التي سبق أن ذكرنا بعضها، هذا ما لدي عن هذا التي سبق أن ذكرنا بعضها، هذا ما لدي جوابا عن هذا السؤال .

السائل : بالنسبة للدف هل يباح للرجل والنساء سواء ؟

الشيخ : للنساء فقط .

السائل : ذهب قوم إلى تأويل الحديث المذكور أن القذف والمسخ قالوا إن الخنزير معروف بالدياثة والقرد بالتقليد ، فذهبوا إلى أن الأمة تصبح لا تغار على عرضها وتحاكي الأجنبي فهل هذا التأويل له مسوغ ؟

الشيخ : لا مسوغ لمثل هذا التأويل إلا الاستبعاد العقلي ، ولا يجوز لغة بل شرعا ، لا يجوز لغة فضلا عن الشرع إخراج أي كلام عن دلالته الظاهرة إلا إذا كانت هذه الدلالة غير ممكن وقوعها ، هذه قاعدة معروفة عند علماء اللغة والشرع معا، أنه لا يجوز تأويل الكلام إلا عند تعذر حقيقة هذا الكلام والمسخ المذكور في هذا الحديث وفي أحاديث أخرى، له مثال سابق صرح به ربنا عز وجل ، في القرآن الكريم ، ذلك هو المسخ المتعلق بطائفة من اليهود حيث قال عز وجل ((فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين)) ، وقد صرح الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث ما يؤيد أن المسخ الذي وقع في اليهود والذي ذكر في القرآن صراحة بغير ما آية هو مسخ حقيقي ولذلك لم يتناسل وقال عليه الصلاة والسلام (**لم يمسخ الله قوما فجعل لهم نسلا**) وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك وفي حديث آخر (**إن الله عز وجل إذا مسخ قوما أهلكهم بعد ثلاثة أيام**) فلا يبقى لهم نسل فتأويل أحاديث المسخ على أنه مجازي وليس بحقيقي ، فلا مبرر له لا لغة ولا شرعا وإنما هي على ظاهرها نعم.

السائل : ما هي حقيقة الدعوة أو الطريقة الصوفية ، وعلى ماذا تستند وهل جميع الطرق الصوفية لها نفس الحكم ؟

الشيخ : التصوف بلا شك هو منهج خاص كان أصله متعلقا بسلوك الشخص في حياته ثم تطور فصار فلسفة لها أفكار خاصة ، تخالف هذه الفلسفة ، ويخالف ذاك السلوك الإسلام في كثير من شؤونه وفي كثير من أفكاره وسلوكه ، التصوف أسهله هو أنه يشبه الرهبانية التي ابتدعها النصارى في دينهم وما كتبها الله عليهم، ثم جاء الإسلام يؤكد بطلان الرهبنة في الإسلام فقال عليه الصلاة والسلام (**لا رهبانية في الإسلام**) ، التصوف في الحقيقة كأنه تأثر بالرهبانية التي كان بعض النصارى ابتدعوها ثم التزموها وكما قال تعالى ((وما رعوها حق رعايتها))، فتأثر بعض المسلمين برهبانية النصارى ، واقتدوا بهم ،وقد أنذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا

من ذلك في عموم قوله عليه الصلاة والسلام (**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه ، قالوا اليهود والنصارى، قال عليه السلام فمن الناس**)، فمما كان عليه النصارى الرهبنة فتأثر بعض المسلمين وقلدهم في ذلك ، حتى أن الرهبنة بدأت تظهر قرنها في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، أن الرهبنة في الحقيقة أمر ترتاح إليه النفس البشرية ، المائلة إلى الإعراض عن زخارف الدنيا فتزين النفس لصاحبها مثل هذه الرهبنة، ولذلك فقد ظهر قرنها في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، في شخص بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم، من ذلك مثلا ما جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان آخى بين أبي الدرداء بين سلمان الفارسي ، تلك المؤاخاة التي لا مثيل لها في الدنيا كلها، وكان ذلك وسيلة لتقوية الروابط بين المهاجرين والأنصار أهل المدينة وكان من جملة من آخى بينهم الرسول صلى الله عليه وسلم أبو الدرداء الأنصاري وسلمان الفارسي وكان بحكم هذه المؤاخاة أو كان من لوازمها الإكثار من التزاور (**فجاء ذات يوم سلمان الفارسي إلى دار أبي الدرداء فدخل وسلم فوجد زوجة أبي الدرداء ولم ير أخاه أبا الدرداء ، فلفت نظره حالة أم الدرداء ،وهيئتها الرثة فقال لها : " ما هذا يا أم الدرداء " قالت : " هذا أخوك أبو الدرداء لا حاجة له في الدنيا " فأسرها سلمان في نفسه وسرعان ما رجع أبو الدرداء إلى داره ، فبادر ووضع له الطعام ، فاتني شيء كان من كلام أم الدرداء أن قالت : " فهو قائم الليل صائم النهار ، فلا حاجة له في الدنيا "، لما جاء أبو الدرداء بادر فوضع له الطعام ، فلما جلس أمسك وكان قد عرف من أم الدرداء أنه صائم فلم يأكل فأكد عليه أبو الدرداء ، فقال له : " والله لا آكل حتى تأكل " ففطره وجلس يأكل معه ، ثم بادره سلمان بالكلمة التي أقرها الرسول صلى الله عليه وسلم فيما بعد عليها ، فقال له يا أبا الدرداء : " إن لجسدك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولزوجك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه " ثم ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقص عليه القصة ، فقال صلى الله عليه وسلم صدق سلمان**)، فأبو الدرداء نحى منحى الرهبنة ، وهو الإعراض عن الزوجة ، والتمتع بحلاله منها وعن الطعام والشراب إلا بقدر وعلى ذلك أيضا ظهر أثره في صحابي ناشئ صغير السن ، لكنه نشأ في طاعة الله وفي عبادته وهو عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقد زوجه والده عمرو بن العاص بفتاة من قريش وبعد أيام سألها عن زواجها بابنه فكان أن قالت : " إنه لم يطأ لنا بعد فراشا " يعني تزوجت وما تزوجت، وذكرت لعمرو أنه قائم الليل صائم النهار ، وبطبيعته الحال لم يعجب عمرو مثل هذا الموقف ، فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يشكو ابنه إليه، قال عبد الله بن عمرو : " فإما لقيني الرسول عليه السلام وإما أرسل إليّ فقال له (**يا عبد الله بلغني أنك تقوم الليل وتصوم النهار ولا تقرب النساء**) قال : " قد كان ذلك يا رسول الله " فقال عليه السلام (**فإن**

لنفسك عليك حقا ، ولجسدك عليك حقا ،ولزوجك عليك حقا ، ولزورك عليك حقا) ، الحديث ،والحديث طويل ذكرناه أكثر من مرة والشاهد أن هذا أيضا مال إلى شيء من الرهبانية ، فأبطل الرسول عليه السلام ذلك بمثل هذه المعالجات الشخصية ثم بحديثه العام **(لا رهبانية في الإسلام)** هذا النوع أسهل شيء في الصوفية لكن مع الزمن ، تطور التصوف حتى وصل إلى الكفر الذي دونه كفر اليهود والنصارى جميعا، حيث وصلوا إلى القول بوحدة الوجود ،وذلك يعني أن ليس هناك خالق ومخلوق وإنما هو شيء واحد يعني كما يقول الدهريون والطبيعيون والملاحدة جميعا كالشيوعية والنابهة أنه ليس هناك إلا الطبيعة ،وهذا الذي وصلوا إليه من القول بوحدة الوجود في الحقيقة أخطر من الإلحاد المكشوف، ذلك لأن القائلين بوحدة الوجود يستدلون عليها ببعض النصوص من الكتاب والسنة وذلك بطبيعة الحال بطريقة التلاعب بالنصوص وتأويلها بل تحريفها مثلا قوله تعالى ((وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى))، فيستدلون بمثل هذه الآية أن الرامي هو الله طيب ومحمد رسول الله فيقولون محمد مظهر من مظاهر الربوبية الشاهد، فلا ينبغي للمسلم أن يتورط بشيء يسمى بالتصوف ، لأن أيسره وأهونه ضلال وأسوؤه كفر وجحد لكل الشرائع السماوية ، هذا ما يتيسر لنا جوابا عن السؤال السابق المتعلق بالصوفية ، علما أنه ترتب من وراء ذلك الطرق المعروفة بكثرتها وبتباين أساليبها وتقاليدها وعباداتها ، فكل ذلك ليس من الإسلام في شيء . نعم .

السائل : هناك تساؤل عن خطبة الحاجة فيما يتعلق بلفظ من يهده ومن يضلل ، التساؤل لماذا لم تأت ومن يضلله لأن الله يقول ((من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل))، هل هذه الهاء الثانية في الخطبة ثابتة في الخطبة أفيدونا جزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : في الخطبة لم ترد من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، لأن مفهوم المفعول به من السياق فلا داعي للتصريح به وهذا أسلوب في اللغة العربية معهود .

السائل : يقول على ماذا استقر رأيكم بالنسبة لحديث أبي هريرة **(لا تسافر المرأة مسيرة بريد إلا معها محرم)**، أهو صحيح أم ضعيف ؟

الشيخ : ليس بصحيح والصحة التي ذكرت في كتابي صحيح الجامع كان بالنظر إلى إسناده وفعلا إسناد هذا الحديث في سنن أبي داود صحيح وعلى شرط مسلم ، ولكن لما أعدت النظر في هذا الحديث وتيسر لي جمع طرقه تبين لي أن أحد رواة حديث البريد وهو جرير بن عبد الحميد أظن الراوي له عن سهيل تفرد بذكر لفظة بريد دون كل الرواة الذين شاركوه في روايته عن شيخه المذكور كلهم رووه بلفظ يوم وليلة ، فهذا النوع من التتبع لطرق الحديث وألفاظه وروايته كشف القناع عن شذوذ لفظ البريد وأن المحفوظ يوم وليلة ، أي **(لا تسافر امرأة**

يوما وليلة إلا مع ذي محرم) أو كما قال عليه السلام ، فذكر لفظة البريد بالتعبير الحديثي الدقيق شاذ وذلك يعني أن الحديث بهذا اللفظ ضعيف، هذا ما تبين لي .

السائل : إن لم أدرك الجماعة الأولى فتقام الثانية هل أصلي أم أصلي فرادي ؟

الشيخ : لا يصلي في جماعة ثانية وإنما هو في خير نظرين إما أن يصلي في المسجد وحده ، وإما أن يذهب إلى داره أو مكان آخر يصلي فيه جماعة مع أهل المحل فذلك أفضل وإلا صلى في المسجد منفردا ، لأن الأمر كان في ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي عهد السلف الصالح ولذلك تتابعت أقوال الأئمة في التنصيص على كراهة التجميع الجماعة الثانية في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب ، وقد تكلمنا في هذا بتفاصيل مرات ومرات .

السائل : ما حكم إدخال عمود من الذهب في الساق بدلا من بترها ؟

الشيخ : إدخال عمود ذهب ! وهل هذا سؤال خيالي أم واقعي .

السائل : واقعي .

الشيخ : إذا كان على سبيل المعالجة فجائز بلا شك ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا أكثر من مرة قد جاءه رجل من الصحابة اسمه عرفجة بن سعد وكان قد أصيب أنفه في واقعة في الجاهلية اسمها وقعة كلاب، فاتخذ أنفا من ورق من فضة فأنتن عليه، وهذا طبيعة الفضة مع الرطوبة ، كطبيعة الحديد والنحاس يخرج من مجموع ذلك شيء من الصدأ ، وصدأ الحديد كما تعلمون أحمر وأما صدأ الفضة والنحاس فهو أخضر فأصبح ينتن عليه هذا الأنف الذي هو من فضة ، فشكا أمره للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتخذ أنفا من ذهب ، ولا يخفى على الجميع أن اتخاذ الأنف من ذهب هو ليس من باب الضرورات تبيح المحظورات لأنه يستطيع أن يعيش هذا الذي ذهبت أرنبة أنفه بدون أن يضع أرنبة عادية من معدن سواء كان من ذهب أو غيره ، لكن أباح الرسول صلى الله عليه وسلم له أن يتخذ أنفا من ذهب بدل أنف من فضة لدفع الضرر الذي ينتج من إعادة الأنف تقريبا إلى وضعه الذي خلقه الله عليه وإذا كان الأمر كذلك فإدخال عمود في الساق المكسورة من ذهب إن اقتضى الطب ذلك فلا مانع من ذلك أبدا لأن إباحة هذا أولى من إباحة الأنف من الذهب، لكن أنا أتساءل الآن هذا العمود من ذهب ، يعني لابد أنه يكلف فهل معنى ذلك أنه طبيا لا بديل له من حيث أن يستعاض عنه بما هو أرخص منه فمن الذي سأل هذا السؤال وهل هو على علم بجواب ما سألت نعم .

السائل : لأنه مادة تمنع التآكل .

الشيخ : يعني ما فيه معدن أرخص منه .

السائل : لا أعرف .

سائل آخر : ... أعتقد أنه ما فيه بديل لأن المعادن الأخرى تعمل حساسية ولا يتقبله الجسم .

الشيخ : يعني غير البلاتين يعني .

السائل : أي نعم .

الشيخ : الحمد لله الذي جعل في الأمر يسرا . نعم .

السائل : ...

الشيخ : ...كيف يأتي الدليل وقد جاء النص الصريح بتحريمه ؟ هذا الجمع هذا نص خاص لا يتنافى مع النص الخاص الآخر، هذا مثل الذين قالوا البيع مثل الربا، فجاء الجواب أن الله أحل البيع وحرم الربا، فأباح هذا وحرم ذاك نعم .

السائل : أخ يسأل عن حديث (**لا تسافر المرأة ...**) ، يقول لا تسافر المرأة يوما وليلة كيف يتم تحديد زمن يوم وليلة هل بالمسير القديم أم بالمسير الحديث حيث إننا نعلم أن الإنسان يستطيع أن يصل إلى أبعد دولة في الطائرة بأقل من يوم وليلة ، ولا يستطيع أن يصل إلى العقبة بيوم وليلة قديما.

الشيخ : صحيح ، الجواب أن القيد المذكور في هذا الحديث ليس مقصودا في ذاته فقد جاء في بعض الأحاديث ، بدل يوم وليلة ، ثلاثة أيام ولياليها وفي نهاية البحث الفقهي في هذه الأحاديث ينتهي الأمر إلى تبني رواية من روايات الحديث المطلقة والتي هي أشمل وأعم من كل الروايات الأخرى التي جاءت بلفظ يوم وليلة أو بثلاثة أيام ذلك هو قوله عليه السلام (**لا تسافر المرأة سفرا إلا ومعها محرم**)، سفرا مطلقا ، وهذا أيضا من دقة الشريعة ، لأننا إذا استحضرنا هذا النص العام الشامل لكل نوع من أنواع الأسفار مهما كانت مسافاتها طولا وقصرا ، يزول الإشكال الذي ورد بسبب المسافات التي تقصد بواسطة الوسائل الحديثة بأقل من ساعة من الزمان هل يخرج بذلك الذي قطع هذه المسافة عن كونه مسافرا أم لا ، فإن كان لا يزال مسافرا فتجري عليه أحكام المسافر ولا قيمة حين ذاك للمسافة التي قطعها، وبأي وسيلة أو آلة اجتازها هذا هو جواب هذا السؤال .

السائل : نعمل مع شركة فرنسية والإفطار مجمع في مطعمها عدد الأفراد يفوق الثلاثة آلاف والدخول من باب واحد للنظام وذلك يأخذ من الوقت ما لا يقل عن ساعة على الأقل ، فهل يحق للمسلم تحديد وقت إقامة صلاة المغرب وتعجيل الإفطار ؟

الشيخ : ليس واضحا السؤال ماذا يعني بالتحديد ، وقت المغرب محدد شرعا، والتحديد هو ليس بالدقة التي تلزم الرجل بأن يلتزمها فوقت المغرب مثلا يمتد على الأقل ساعة من الزمن فماذا يعني نعم . اسمع وما تتكلموا يصير

تشويش ماذا يقول هو ليس عن التحديد ؟

السائل : يقول تحديد وقت إقامة صلاة المغرب وتعجيل الإفطار .

الشيخ : يقول السائل موجود هنا نعم، وقت المغرب معروف أنه بين المغرب والعشاء فهل تعني بكلمة تحديد هنا يعني مثلا دخل وقت المغرب الساعة مثلا سبعة فهم يحددون أن يصلوا المغرب الساعة سبعة ونصف مثلا هل هذا هو المقصود بالسؤال أم شيء آخر .

السائل : المقصود ... تفوته صلاة جماعة

الشيخ : أنت تقول في شركة فرنسية أي جماعة تعني ؟ الآن أنت تقول تفوته صلاة الجماعة .

السائل : جماعة المغرب فقط .

الشيخ : جماعة الشركة أم جماعة المسجد .

السائل : الشركة يعني .

الشيخ : طيب الشركة فيها مسجد ؟

السائل : نعم فيها مسجد .

الشيخ : مسجد عام أم مسجد خاص بالشركة طيب .

السائل : خاص .... يقوم من الافطار والا ... الصلاة

الشيخ : لقد ذهبت بعيدا ، دع الشركة الآن نحن هنا كل من في بيته في محله إلى آخره ، ما هو السنة ، السنة أن يفطر على تمرات ثم يذهب إلى المسجد بعد الصلاة يعود يتعشى حتى يكاد يمتلئ ألا يمكن تطبيق هذا النظام في الشركة ، يفطر على تمرات أو لقيمات ثم يذهب إلى مسجد الشركة ويصلي فيه إشكال على هذا .

السائل : لا .

الشيخ : إذا السؤال لماذا .

السائل : ...

الشيخ : يفطر لأنه يريد أن يمتلئ نحن نقول السنة أن لا يأكل حتى يشبع وتفوته الصلاة وإنما يجمع بين الأمرين يفطر على شربة ماء إذا لم يتيسر له ، ثم يذهب ويصلي ثم يعود ويفطر فهل تنحل المشكلة هكذا أم لا ؟

السائل : الإفطار جماعي .

الشيخ : يا أخي هذا الإفطار للشبع .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 017

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-017

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول موضوع التخلف عن صلاة الجماعة في الشركة من أجل إدراك الإفطار بها . (00:00:01)

2 - حديث (تسحروا فإن في السحور بركة)هل الأمر يفيد الوجوب .؟ (00:05:19)

3 - هل يجوز المواصلة في الصيام ؟ (00:07:27)

4 - رجل لديه مال خليط من الحلال والحرام هل يجوز لأبنائه الأكل من هذا المال ؟ (00:07:55)

5 - نصيحة لأكل الحلال والتخلص من الحرام . (00:09:14)

6 - ما صحة حديث (للأنبياء على العلماء فضل درجتين وللعلماء على الشهداء فضل (درجة) .؟ وما فضل طلب العلم الشرعي .؟ (00:10:22)

7 - هل تجوز العقيقة بالماعز ؟ (00:14:10)

8 - من هو الشيخ الألباني ؟ (00:15:22)

9 - كيف نستطيع الربط بين الحركات الإسلامية في الوطن العربي والإسلامي مثل الثورة الإيرانية والحركة الإسلامية في مصر والحرب العراقية والأنجلوا إمريكية على إيران وليبيا.؟ (00:19:37)

10 - ما هو مذهب الغزالى وهل هو صوفي .؟ وما رأيكم في الجماعات المخالفة للكتاب والسنة .؟ (00:20:05)

11 - هل تجوز التجارة بالعملات الورقية والأسهم التجارية.؟ (00:28:01)

12 - استفسار حول معاملة في الأسهم التجارية . (00:37:26)

13 - رجل رأى انحرافاً في امرأته فحلف بالطلاق إن عادت إلى ذلك فعادت المرأة فهل يقع الطلاق أم عليه كفارة يمين.؟ وما هي شروط الطلاق .؟ وهل يقع طلاق الحائض .؟ (00:48:45)

14 - رجل أحياناً يكون غنياً وأحياناً يصير فقيراً فهل يجب عليه الحج.؟ (00:55:51)

15 - تاجر عليه ديون وأتته أموال هل يسدد ديونه أم يتاجر أولاً ؟ (00:58:00)

16 - بيان الدين الحي والدين الميت وكيف يقدر النصاب فيه.. (01:02:14)

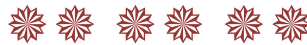

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ألا يمكن تطبيق هذا النظام في الشركة ، يفطر على تمرات أو لقيمات ثم يذهب إلى مسجد الشركة

ويصلي في إشكال على هذا ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : إذا السؤال لماذا .

السائل : ...

الشيخ : يفطر لأنه يريد أن يمتلئ نحن نقول السنة أن لا يأكل حتى يشبع وتفوته الصلاة وإنما يجمع بين الأمرين يفطر على شربة ماء إذا لم يتيسر له ، ثم يذهب ويصلي ثم يعود ويفطر فهل تنحل المشكلة هكذا أم لا ؟

السائل : الإفطار جماعي...؟ .

الشيخ : يا حبيبي هذا الإفطار للشبع

السائل : ... الكثير ما يصلوا ... على ما يبدوا إذا ما أفطر مع الجماعة جماعة المصنع يذهب عليه الفطور فلا يأخذ حقه في الافطار مظبوط

الشيخ : هكذا الأمر يا أخانا أنه يذهب عليه الإفطار ؟ سؤالك نعم .

السائل : ...

الشيخ : المهم في الموضوع هل أنت تخشى أن تفوتك صلاة الجماعة أم يفوتك طعام الجماعة ... شيء عجيب ، فإن كنت تخشى أن تفوتك صلاة الجماعة فأنت لك الخيرة لأن الجماعة هذه جماعة خاصة والمسجد خاص ، لا يترتب عليه أحكام كراهة الجماعة الثانية في مثل هذا المسجد ، فممكن أنت وغيرك من الملتزمين لأحكام الشريعة وهو أن تجمعوا بين صلاة جماعة ثانية وبين إفطار كامل بعد الانتهاء من الجماعة الثانية لأن الجماعة الثانية في هذا المسجد جائزة ، عرفت كيف لأنه ليس مسجد عاما وإنما هو مسجد خاص بالنسبة للشركة، أما إذا كنت كما صوّر أخونا هنا وكل من مثل ما يحكون عنا في الشام كل واحد " يغني على ليله " أنت ما كان كلامك قضية الطعام لكن ربما يكون في بعض الشركات كما صوّر أخونا هذا الثاني ، فإن كان يخشى أن يذهب عليه الطعام فيجوز له أن يأكل حاجته من الطعام ثم يذهب إلى هذا المسجد هو وأمثاله ويصلوا جماعة ثانية لأنه في هذه الصورة ما الذي يضيع على نفسه ؟ هو الجمع بين فضيلتين اثنتين ، الأولى التعجيل بالإفطار والأخرى التعجيل لأداء صلاة المغرب، فإذا أفطر كما ذكرنا على لقيمات أو على تمرات ، ثم ذهب إلى المسجد فقد جمع بين فضيلتين أما إذا جلس يأكل حتى يكاد يمتلئ كما ذكرنا ثم قام إلى الصلاة فما عجل في الصلاة ففاتته فضيلة وحاز على فضيلة ، حاز على فضيلة التعجيل بالإفطار وفاتته فضيلة التعجيل لصلاة المغرب ، لكن لم يأثم ، ولذلك لا حرج إن كان فعل هذا أو فعل هذا ، غيره .

السائل : يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (**تسحروا فإن في السحور بركة**) هل هذا الأمر للوجوب ؟.

الشيخ : الظاهر أنه للوجوب لأن الرسول عليه السلام حينما نهى عن الوصال ، ذكر جملة أشعر بذلك أشعر في ذلك الى أن الأمر هذا هو للوجوب ، نهى عن المواصلة ثم قال (**فإن كان ولابد فمن السحور إلى السحور**)، سمح بترك الإفطار ، وسمح بمواصلة صوم النهار بالليل لكن في السحور ما سمح إلا لابد من السحور، أولا ظاهر الأمر الوجوب وثانيا ياتي هذا الحديث الذي نهى عن المواصلة بمعنى لا يجوز يعني الحديث ، لا يجوز أن يواصل بعد إفطاره الليل مع النهار إذا تيسر له النهوض والقيام للسحور لأنه أباح العكس وهو مواصلة النهار بالليل وليسمواصلة الليل بالنهار، لهذا نرى من تيسر له السحور فلا بد أيضا وكما جاء في بعض الأحاديث ولو على جرعات من ماء، تسحروا ولو على جرعات من ماء فلا بد من ذلك، أما رجل يغلبه النوم ولا يتسحر فليس السحور بأعظم في الشرع من الصلاة التي يجب أن يؤديها في وقتها ، البحث إذا لمن تمكن من السحور ، فلم يتسحر ولو على جرعات من ماء ...

السائل : ... ؟

الشيخ : فيها ترخيص إن كان ولا بد يقول لك .

السائل : ...؟

الشيخ : الحديث هكذا جاء وهو يفيد الترخيص .

السائل : يقول والد عنده مال اختلط بالحرام هل يجوز لأبنائه أن يأكلوا من هذا المال .

الشيخ : ... فهمت السؤال ولد يعيش مع والده وماله خليط من حرام وحلال ، الذي عندي في هذه المسألة تفصيل ، أظن هذا التفصيل سبق ذكره في مسألة أخرى ، إذا كان المال الحلال غالبا على الحرام جاز ، وإن كان العكس لم يجز وإذا كان غير معروف أكثره من أقله ، حينئذ يأتي باب الورع من قوله عليه السلام (**إن الحلال بين وإن الحرام بني وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**) كذلك قوله عليه السلام (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) .

وبعد هذا التفصيل أنصح كل من ابتلي بمكسب فيه حرام، ممن يعوله أن يحاول الخلاص من مثل هذا المكسب لقوله عليه الصلاة والسلام (**كل لحم نبت من السحت فالنار أولى به**) لا شك أن هذا الحديث والذي يتضمن هذا الحكم الشديد كسائر الأحكام الشرعية داخل في عموم قوله عليه السلام (**ما أمرتكم به من شيء فأتوا منه ما استطعتم**) ، فما استطاع المسلم يبتعد عن هذه الحياة التي تبنى على مكسب حرام فمن استطاع من الأبناء أن يكتسب قوت يومه بعرق جبينه فذلك خير له وأبقى . نعم .

السائل : حديث للأنبياء على العلماء فضل درجتين ، وللعلماء على الشهداء فضل درجة ، ما صحة الحديث وشرح المسألة و بيان فضل العلم والحث على طلب العلم ، والفرق بين طالب العلم والعابد ودرجتهم عند الله ؟

الشيخ : أما الحديث فلا يحضرني الآن مرتبته وإن كان يغلب على الظن لا يصح إسناده ، لكن الجزم بذلك يحتاج إلى مراجعة فنظرة إلى ميسرة ، أما طلب العلم فيكفي في ذلك قوله تعالى ((**هل يستوي الذي يعلمون والذين لا يعلمون**)) وقوله عز وجل ((**يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات**)) وقوله عليه السلام (**فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم**) وهكذا فالأحاديث كثيرة وكثيرة جدا في بيان فضل العالم وفضل طلب العلم، وقد جمع كتابنا صحيح الترغيب والترهيب قسما طيبا من هذه الأحاديث الصحيحة ، فمن شاء التوسع في الاطلاع عليها يعود إليه وإلى أمثاله ، ولكني أريد أن أذكر بأن هذه الفضيلة التي جاء ذكرها في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية هي أولا مقيدة بطلب العلم الشرعي ، الذي لا يصح أن يطلب في سبيل تحصيل مكسب دنيوي بخلاف العلوم الأخرى، التي يمكن اتخاذها وسيلة للمعيشة أما طلب العلم الشرعي فلا يكون طالبه طالب علم له مثل هذه الفضائل التي ألمحنا إلى بعضها آنفا إلا إذا ابتغى بذلك وجه الله تبارك وتعالى ، لم يردبذلك لا منصبا ولا جاها ولا وظيفة ولا شيء من عرض الحياة الدنيا وإنما طلب العلم لوجه الله تبارك وتعالى فهذا الذي له تلك الفضائل التي ألمحنا إلى بعضها آنفا لأن العلم الشرعي عبادة، والعبادة في نظر الشارع الحكيم أمر أن تكون خالصة لوجهه الكريم وذلك في مثل قول رب العالمين ((**فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة به أحدا**)) ، لاشك أن العلم أن يخلص فيه لله عز وجل ولا ينبغي من وراء ذلك شيئا من حطام الدنيا .

السائل : هل يجوز العقيقة بالماعز ؟

الشيخ : بالماعز والله هذا جوابه يعود إلى اللغة العربية ، كلمة الشاة أنا لا يحضرني الآن إن كانت تشمل الماعز أولا ، فإن شملت جاز وإلا فلا لأن الحديث كما تعلمون شاتان ، فإن كانت الماعز من الشياه جاز وإلا فلا وأنا الآن لا أعرف جوابا من هذه الناحية .

السائل : هل لنحر الشاتين سن معينة أم لا ؟

الشيخ : نعم ليس هناك سن معينة .

السائل : من هو الشيخ الألباني وهذا السؤال مطروح ممن لم يسبق له معرفة حضرتكم من أين بدأتم وكيف ؟

الشيخ : يعني نؤلف كتابا الآن ...

سائل آخر : راجع الشيباني .

الشيخ : هذا الذي أردت أن أقول هناك أحد إخواننا الحاضرين..

السائل : من هو الشيخ الألباني وهذا السؤال مطروح ممن لم يسبق له معرفة حضرتكم من أين بدأتم وكيف ؟

الشيخ : ولعلكم سمعتم جواب الألباني .

طالب آخر : بأن يراجع الشيباني ... ويقول أي نعم الأستاذ محمد الشيباني وهو حاضر بين ظهرانيكمالان هو في صدد تأليف كتاب مبسط عن الألباني على عجره وبجره .

السائل : يقول علمنا أن حضرتكم قد منعتم من الدخول إلى الأردن في الستينات ؟

الشيخ : إيشفي الستينات ؟

السائل : نعم ، حيث ترددت في الأوساط والدوائر التابعة للأوقاف شائعات واتهامات من طرف واحد نرجو الإيضاح باعتباركم الطرف الآخر .

الشيخ : أنا ما أحفظ التاريخ إيش التاريخ هذا الستينات ، وكيف منعت وأنا دخلت الأردن دائما وأبدا كيف الستينات متى يعني ؟

السائل : يعني في حقبة الستينات من الواحد والستين إلى التسعة والستين .

الشيخ : يعني كم سنة معنى الآن ثلاثون سنة .

السائل : تقريبا يعني .

الشيخ : الخبر زور ، لأول مرة أسمعه وعش رجبا تسمع عجبا، أنا ما منعت من دخول الأردن إطلاقا ، لكن الذي وقع وهذا معروف لديكم ، أننا كما عزمنا على السكن هنا ، ألقينا أول درس في دار أحد إخواننا وثاني درس أيضا وكان أسبوعيا الدرس ولعله كان يوم الثلاثاء .

سائل آخر : كان يوم الخميس .

الشيخ : المهم الدرس الثالث ما تمكنا لأنهم سفرونا إلى سوريا ، فهذا كل شيء وقع فيما يتعلق بالأردن ، أما السؤال فلا أصل له إطلاقا ، ثم عدنا أدراجنا ولعل العود كان أحمدا .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : نعم .

السائل : يقول نعرف ونسمع ونشاهد أن عدد الشيوخ الكرام الذين يحيط بهم عدد كبير من الشباب، يوجد بينهم خلاف يصل أحيانا إلى درجة الطعن والتجريح ثم العداء لدرجة الكراهة مما يؤثر سلبيا في فهم وسلوك عامة

المسلمين ويحي خاصتهم وبالتالي يدفعهم إلى النفور من التجمعات الدينية ، هذا مما يجعل البحث عن القيادة الإسلامية أمرا شاقا وعسيرا ، ويستدل على ذلك من حالة التفكك وانعدام الثقة التي نلمسها جميعا في الظروف القائمة .

الشيخ : لماذا السؤال ؟

السائل : مقدمة طويلة وعريضة ولا سؤال .

الشيخ : آه، ولا سؤال إذا فلا جواب . ضمنا مفهوم أنا كنت أردت أن أقول لو أنه وجه سؤالا صريحا كنت أقول فاسأل هؤلاء الذين تصفهم بهذه الأوصاف اسألهم لماذا هذا التفرق .

السائل : يقول كيف يمكن الربط بين الحركات الإسلامية البارزة في الوطن العربي والإسلامي مثل الثورة الإيرانية والحركة الإسلامية في مصر والحرب العراقية ،والإنلجوأمركية على إيران وليبيا ؟

الشيخ : كيف يمكن الربط بين المتناقضات ، وهذه نتيجة ابتعاد المسلمين عن دينهم .

السائل : السؤال الخامس عودا على موضوع التصوف هل كان للإمام الغزالي دور في التلاعب في الألفاظ والتحريف أم أن التحريف جاء فيما بعد وكيف ؟

الشيخ : نحن ما نقول في الغزالي كان له دور في التلاعب لكننا نقول إن الإمام الغزالي ، كان يغلب عليه التمذهب ، بالمذهب الأشعري ، والأشاعرة ابتلوا بشيء من تأويل نصوص الكتاب والسنة ، ولما كان الغزالي على منهج الأشاعرة فهو يتأول كثيرا من هذه النصوص في بعض كتبه ومنها الكتاب المشهور بالأحياء ، ورأينا في كل الطوائف وفي كل الجماعات التي تخالف منهج الكتاب والسنة المتمثل في منهج السلف الصالح ، أنهم منحرفون عن الإسلام لكن الله عز وجل يحاسب كلا منهم على ما علم مما وقر في نفسه إن لا سمح الله إن أراد الكيد في الإسلام فله حسابه ، وإن حاول أن يتفهم الإسلام فهما صحيحا ثم أخطأه فله كما عليه الصلاة والسلام في الحديث المشهور أجر واحد ، (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد**)، نحن لا نفرق حقيقة بين الاجتهاد في الفروع والاجتهاد في الأصول خلافا لبعض علماء الأصول الذين يقولون الاجتهاد في الأصول لا يجوز، فهذا خطأ أولا : لأن الرسول عليه السلام قد أطلق الحكم السابق في الحديث (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران**) لم يقل في الفروع دون الأصول ولا في الأصول دون الفروع ، وإنما يشمل بكلامه الناحيتين الأصول والفروع ، ثانيا : نعتقد أن الخطأ لا يمكن أن يعصم منه الإنسان حتى في العقيدة ، وخذوا مثلا رائعا جدا ، لكون الإنسان قد يخطئ في العقيدة ، ومع ذلك فالله عز وجل يغفر له لأنه علم أن خطأه لم يكن كيدا للشريعة وطعنا في الدين وإنما كان لسبب يعذر فيه عند رب العالمين تبارك وتعالى ،

أعني بذلك المثال قوله عليه السلام (**كان فيمن قبلكم رجل لم يعمل خيرا قط، فلما حضرته الوفاة جمع أولاده حوله، فقال لهم أي أب كنت لكم قالوا خير أب، قال فإني مذنب مع ربي ولئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابا شديدا**)_ لا شك هذا كفر وشمله قول الله عز وجل ((**وضرب لنا مثله ونسي خلقه ، قال من يحيي العظام وهي رميم ، قل يحيها الذي أنشأها أول مرة**))، إلى آخر الآية، -(**ولئن قدرالله عليّ ليعذبني عذابا شديدا فإذا أنا مت فخذوني واحرقوني بالنار ثم ذروا نصفي في الريح ونصفي في البحر ، مات الرجل فحرقوه في النار ثم أخذوا نصفه فرموه في الريح العاصف والنصف الثاني في البحر الهائج، فقال الله عز وجل لذراته كوني فلانا فكانت بشرا سويا ، قال الله عز وجل أي عبدي ما حملك على ما فعلت قال ربي خشيتك**) أنا خفت منك لسان حاله يقول أنا معترف بأني شر إنسان لم أعمل خيرا قط ومعترف بالتالي أنك إذا عذبتني عذبتني وأنت عادل ففرارا من هذا العذاب أوصيت بمثل هذه الوصية الجائرة التي لا يمكن أن يوجد لها مثيل في الدنيا في الجور والظلم، ولما كان الله يعلم حقيقة ما في نفس هذا الإنسان من الصدق فيما قال ، قال اذهب فقد غفرت لك أي غفر له شركه وكفره بالله عز وجل ، فإذا يمكن الإنسان اولا أن يخطئ فيما يتعلق في العقيدة ، لكن هذا الخطأ إن كان كيدا في الإسلام فلا يغفر له ، أما إن كان محاولة منه لا يقصد فيها الكيد في الإسلام فالله عز وجل يغفره لهذا الإنسان ، لذلك فتأويل آيات الصفات وأحاديث الصفات من الفرق الإسلامية كلها من مثل المعتزلة والخوارج والمرجئة والأشاعرة والماتردية لا يجوز أن يطلق القول في تكفيرهم لأننا لا نعلم أن الباعث لهم أنه كان كيدا في الإسلام بل نقطع أن بعضهم كان يرد تنزيه الإسلام من بعض المفاهيم التي تبدوا له أنها بريئة من الإسلام ولو أنه مخطئا في ذلك ،وهذا في الواقع نعتقده في الجملة وليس بالتفصيل أنه الباعث على كثير من الأشاعرة والماتردية على التأويل الذي انحرفوا به عن طريقة السلف الصالح ، لم يكن انحرافهم هذا طعنا في العقيدة وكيدا في الإسلام ، وإنما ذلك كان محاولة منهم لتقريب بعض النصوص التي أساؤوا فهمها إلى بعض الأذهان .

السائل : دوره في التلاعب .

الشيخ : لا نقول بأنه تلاعب هو ولاغيره وإنما نقول تأول هو وغيره كثيرا من آيات الصفات وأحاديث الصفات ولا نعلم عنهم أنهم أرادوا كيدا بالإسلام ، بل نظن فيهم أنهم أرادوا خيرا بالإسلام هذا ما نقوله جوابا عن هذا السؤال .

السائل : الاتجار بالعملة كالصيارفة ونحوهم أهو حلال أم حرام وكذلك أسهم الشركات في سوق عمان المالي ؟

الشيخ : لا نرى التجارة بالعملات الورقية ولا بالأسهم التجارية... والسبب في ذلك فيما يتعلق بالعملات الورقية إن العملات الورقية كما نعلم جميعا ليس لها قيمة ذاتية وأعني بالقيمة الذاتية أن أي شيء من المادة في الدنيا له قيمة ولو أن هذا القيمة تتفاوت بين قيمة القطعة من الحديد وقيمة القطعة من النحل وقيمة القطعة من معدن الألمنيوم وكذلك النحاس الذهب الفضة، كل هذه المعادن لها قيمة ذاتية قلت أو كثرت ، الورقة البيضاء التي يمكن الاستفادة منها بالكتابة عليها هذه أيضا لها قيمة ذاتية ثم تختلف قيمتها بالنسبة لسماكتها متانتها صقالتها ونحو ذلك ، لكن العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية حتى في حدود الاستفادة من الكتابة عليها وإنما قيمتها قيمة اعتبارية فأنتم ترون مثلا الأوراق هذه العملات قد تكون من حيث الحجم والقياس متقارب جدا ، لكن من حيث القيمة متفاوت جدا جدا، قد تكون ورقة أصغر حجما لكن أغلى قيمة وهكذا ، من أين جاءت هذه القيم من أين جاء هذا التفاوت ؟ من عرف الدولة التي طبعت هذه العملة وطرحته للتعامل في العالم كله وأصل هذه العملات حينما ابتدعها من ابتدعها لتسهيل التعامل لخفتها كانوا قد جعلوا لها رصيدا من الذهب ، وكان كل ورقة لها قيمة خاصة من الذهب في بنك تلك الدولة وكان من الممكن يومئذ فعلا لتيسر وتوفر الذهب في خزانة الدولة ، إذا أراد الإنسان أن يستبدل الذهب بالورق تيسر له ذلك، فقيمة إذا هذه العملات هي مربوطة بالمقدر لها من المخبأ من الذهب في خزينة الدولة حينما يأخذ الإنسان الآن مثال واقعي ، الدينار الأردني يساوي اليوم ثلاثة دنانير عراقية ، كان قبل الحرب العراقية الدينار العراقي أغلى من الدينار الأردني، أصبح الآن القضية معكوسة تماما وبتفاوت كبير ، فحين يشتري إذا المتاجر بالعملة يشتري ثلاثة دنانير عراقية بدينار أردني زائد كذا ، الآن يشتري ثلاثة دنانير عراقية بدينار أردني ، هل يشتري ورقة بورق ؟ الجواب لا ، لأن هذا الورق ليس له قيمة إذا ماذا يشتري ؟ يشتري القيمة المقدرة لهذه العملات لكن نحن نرى أن هذه القيمة تنزل وترتفع وتنخفض وتعلو وهكذا إذا طبيعة الورق هذا ليس هو الذي يعلو وينزل لكن الذي يعلو وينزل هو يتعلق كما هو معروف لدى الجميع بالنواحي الاقتصادية التي توجد فيها دولة ورق أو عملة من هذه العملات ، فأصبحت هذه العملات أشبه ما تكون بالقمار حظك ونصيبك ولذلك فالمتاجرة بها ليست متاجرة ذهب بذهب عينا بعين ، وهذا له شروط كما تعلمون ولا هو ذهب بفضة وإن تفاضل فيجوز شرعا، ولا فضة بفضة فيجوز متماثلا وهكذا وإنما هو شيء إلى اليوم لا تستطيع أن تأخذ جوابا صريحا ما هو سبب الهبوط والنزول من الناحية المادية ، وهذا له صلة بنفس الأسهم التي جاء السؤال فيها، السهم الآن يطرح ففي يوم يعلو ثمنه ، وفي يوم يهبط ثمنه وهكذا ، علما بأنه المشاركة في المساهمة لها عيب آخر في أول التأسيس ، نحن نعلم من الواقع أن أي مشروع يراد تحقيقه يوضع له أسهم على حسب ما قدره المقدرون لهذه الشركة، فتصبح هذه الأسهم كأنها بضاعة تعرض على

السوق ولم تحول بعد هذه الأسهم إلى شركة واقعة مثلا كمعمل للسيارات أو معمل للأدوية أو لأي شيء آخر ، فقبل أن تصبح هذه الأسهم حقيقة شركة واقعية تباع وتشترى فهذا هو القمار باعتقادي بعينه لماذا ؟ لأنه السهم الذي قيمته مئة دينار يشتري إما بمائة وعشر أو بمائة إلا عشر ونحو ذلك، فهذا صار فيه ربا مكشوفا ، لا إشكال فيه ولا خفاء، فشراء القيمة بأقل أو أكثر ، هذا هو ربا مكشوف لا يخفى على إنسان ، لولا غفلة الناس عن حقيقة التعامل ببيع الأسهم قبل أن تتحول إلى تجارة أو معمل أو نحو ذلك ، لكن المسألة تختلف بطبيعة الحال حينما هذه الأسهم إلى مادة أخرى ، وهو كما ذكرنا تجارة في بضاعة ما أو مصنع أو نحو ذلك ، ففي هذه الحالة بيع الأسهم يجوز لأنك لا تبيع دراهم أو دنانير وإنما تبيع شيئا قائما ممكن هذا يرتفع سعره وأن ينخفض ، لكن يبقى مشكلة أخرى هل يجب على المسلمين الغيورين على التمسك بدينهم أن يجدوا لها حلا، هذه المشكلة أن كل شركة لديها مال فهي تودعه في البنوك ، ولما تريد أن تشتري بضاعة من البضائع ولو خام مثلا فلا بد من أن يكون لها مال مرصد في بنك من البنوك وهذا في إعانة للبنوك أن تتعامل بالربا ، فمن هذه الحيثية أيضا لا يجوز المشاركة في الأسهم هذه لأن في ذلك تعاملا ربويا بسبب التعاون مع البنوك ، هذا ما نفسي من البيان ساعدني الوقت الآن .

السائل : ممكن يكون في اكتتاب يعني طرحوا لشركة قائمة حقيقة حاليا ، وهي تريد أن تزيد رأس مالها فنزلت في السوق اكتتاب بمليون جنيه فلحين توسيعها أستاذ ممكن يطلعون لها رقما اسميا مثلا دينارين ثلاثة أربعة وقيمتها الحقيقية هي ست دنانير .

الشيخ : ما فهمت هذا كيف دينارين مثلا .

السائل : يعني هي يا أستاذ هن شركات مساهمة عامة .

الشيخ : عفوا أخي اللي قلته فهمته كله لكن النقطة الأخير قف عندها وأوضحها لنا .

السائل : يعني لما يريدون أن يطرحوا اثنين الى ثمانية مليون اثنين مليون إضافيات على شكل أسهم كل سهم له قيمة اسمية ، هم حددوها بدينارين ولكن قيمته الحقيقية في السوق ست دنانير .

الشيخ : كيف وضح لنا كيف قيمته في السوق ست دنانير وواقعه دينارين كيف ؟

السائل : أستاذ هو مثلا في شركة عامة لما تريد أن تزيد رأس مالها لهذا مثال ...

الشيخ : الله يهديك يا ثامر أنت تعيد الكلام السابق ونحن فهمنا كله فقط النقطة هذه وحدها نحن ليس نعقلها وكوننا لا نعلقها معذورين لأننا لسنا تجارا ونحن ليس داخلين المعركة هذه نرجوالله يحفظنا منها ، فقط وضح لنا ما معنى دينارين في السوق ستة دنانير وحقيقتهم اثنين كيف هذا .

السائل : رأس المال يا أستاذ لما بدأ المشترين بستة دنانير ولما رفعوا رأس مالهم حددت الدولة قيمة هذا السهم بدينارين الاسمية ،... وبقدر يبعونه في السوق .

الشيخ : طول بالك الله يهديك طول بالك يا شيخ علي الله يهديك لا تفسد علينا الفكر تبعنا أنا والله ما فهمت هذا ، مدنا بمددك يا أبا يحي .

أبو يحي : ... يضاف على الدينار القديم ...

الشيخ : يعني السهم القديم والسهم الجديد يصبحون سواء .

السائل : يعني يصيرون بنفس الامتيازات لكن السهم القديم له احتياطات كان يجب أن توزع وما وزعت فالسهم الجديد يأخذ هذا المسار .

الشيخ : طيب السهم الجديد بصير له حق في الموفر من الأسهم القديمة .

أبو يحي : نعم ولكن قيمته الاسمية تبقى في القيمة الأصلية ، يعني لو كان مساهما بدينار واشترى ... والآن سعر السهم ... خمس دنانير ، يشترى السهم بخمس دنانير لكن يسجل له دينار واحد قيمة الأسهم .

الشيخ : يعني من أجل يساوي الشركاء القدامى ، طيب هنا يرد سؤال الآن الخمسة كيف قدرت خمسة ليس ستة مثلا أو أقل .

السائل : ... لها معادلة حسب عمليات الربح يساوي المتوقع من يعني قيمة تقديرية فأنا لا أقول صحة ما يتداول في السوق فغالبا مايكون ...

الشيخ : يرحمكم الله . عفوا ما الذي يكون مطابقا لقيمة السوق ؟

أبو يحي : ... غالبا ما يكون قريبا من سعر السوق ...

سائل آخر : قبل شهر طرح أسهما قيمة السهم المباعة من الإدارة إدارة البنك بنك الأردن بالاتفاق مع الحكومة عشر دنانير وقيمته مع الضريبة ثلاثة عشر دينارا وكان يباع في سوق عمان المالي باثنين وعشرين دينار فكان فرق كبير من ثلاثة عشر دينارا إلى ثلاث وعشرين دينارا ، فحتى لا يظلموا حق المساهمين القدامى أعطوا الأولوية في شراء الأسهم المطروحة لزيادة رأس المال أعطت الحكومة للمساهمين القدامى أولوية الشراء .

الشيخ : المساهمون القدامى .

السائل : أي نعم مثل ما ضربنا مثل على هذا ، طبعا هذا كله ليس معقولا وهو ربا والتعامل فيه غير مباح ، ونضرب مثلا على شركة بشكل معاكس مغاير لهذا الموضوع ، شركة طرحت أسهما جديدة في الوقت كان سعر السهم السوقي سبعين قرشا ، طرحت السهم للاكتتاب وعدلته قيمته اسمية دينار ، بينما سعره في السوق سبعون

قرشا فهي ضاعفت رأس المال فهنا ما أعطت الأولوية للمساهمين القدامى .

الشيخ : أي نعم .

السائل : تريد تأكل المساهم الجديد تريد تخدعه .

الشيخ : طيب الفرق الأول ما سببه .

السائل : السبب الأول إقبال الجمهور على شراء الأسهم ولا أقصد الجمهور الناس الذين يفهمون الذين ما يفهمون أقصد يفهمون والذين هم يسيطيرون على السوق هم يريدون يرفعوا حتى تظل القيمة مرتفعة وكأن في شيء في البلد شيء من المرابيينيسيطيرون على السوق هم يرفعون وهم ينزلون وهم المستفيدون بالتالي ، فتروج على المواطن المسكين الذي مثلا جاء من الخليج أو الذي ما يعرف أمور دينه أو الذي معه قليل فلوس يدخل في السوق ويذهب في متاهة ويكون صيدا سمينا بالنسبة له ، وهذا ما يحصل وأرجوا أن نسمع الجواب .

الشيخ : يعني أشبه شيء بالدول مثل أمريكا ترفع قيمة عملتها تارة وتنزله أنا أقول هذا مثل الدول الكبرى ، الذي يرفع عملتها تارة وتنزل تارة لصالحها طبعا ليس لصالح الشعوب الأخرى ، فهذه كما قلنا في أثناء كلامنا السابق أنه هذه عبارة عن مقامرة باسم نوع من المعاملة أو الشركة أو نحو ذلك والله المستعان ، غيره ، أظن أذن للظهر فلنستعد للصلاة إن شاء الله ...

الشيخ : لكن لو طورنا السؤال إلى صورة أخرى ، رجل اكتشف أن زوجته فيها انحراف خلقي وأنها تغافله وتتصل مع بعض شباب المحلة، فأثار تصرفها في نفسه ريبة حولها فحذرها ونهاها مرة بعد مرة وكرة بعد كرة دون فائدة ، أخيرا يئس منها وقال لها على الطلاق إذا رأيتك ثاني مرة ، ذهبت إلى بيت فلان مثلا ، هنا يغلب على الظن أقول يغلب لأنه ممكن يكون بنفس المعنى الأولى ، لكن واقعة هذه غير تلك هنا القضية لها علاقة ، بالعرض والشرف فممكن نتصور هنا أنه فعلا يريد أن يطلقها للخلاص من انحرافها الخلقي فإذا هنا لا نقول هذا حكمه حكم اليمين وكفارته كفارة يمين وإنما هو طلاق لأنه قصد الطلاق فعلا، لكن ينبغي أن نلاحظ مع هذا شروط الطلاق الأخرى التي منها الإشهاد فيما نعتقد أنه من السنة ، فإذا أشهد وقع الطلاق وإلا فلا لكن هذا لا يكون فيه كفارة فيه فرق من جانب آخر ، من جانب فيه شدة ومن جانب فيه تيسير ، التيسير من حيث ما يترتب عليه كفارة ، لأنه هو ما قصد اليمين ، لكن ترتب عليه تطليق زوجته لكن بشرط أن يكون أشهد عند من يوجب الاشهاد وبشرط ان تكون طاهرا عند من يوجب الطهارة فلا يجوز الطلاق عنده لامراة هي في حالة الحيض فمن يشترط أن تكون طاهرا ، في هذه الحال ايضا يشترط هذا الشرط

وهكذا .

السائل : إذا كان لم يشهد ولم تكن طاهرا ووقع الطلاق فهل يمضي الطلاق أم إذا يكون مخالفا يكون بدعيا بأنه لا يتم الطلاق .

الشيخ : هذا ما أشرت إليه المسألة فيها خلاف بين العلماء ، بالنسبة للحائض يقع الطلاق ، بالنسبة للحائض نعم ، لكن الذي لم يشهد فلا يقع الطلاق وحتى يشهد يظل معلقا بالإشهاد فإذا أشهد نفذ وإلا فلا .

السائل : يعني بدون إشهاد ما يكون طلاقا أبدا .

الشيخ : مثل الزواج .

السائل : ما المقصود بالإشهاد .

الشيخ : مثل الزواج ، معروف ما المقصود بالإشهاد .

السائل : يعني شاهد رسمي عدل إلى آخره تعال اشهد على طلاق ليس يعني إذا حضر أحد الناس ...

الشيخ : شاهد حقيقي .

السائل : ليس حضور أحد الناس للقول .

الشيخ : لا يقول أنه أشهد أنا طلقت زوجتي .

السائل : وإن لم يشهد لا يأثم بعدم إنفاذ الطلاق .

الشيخ : لا لا يأثم بل لعله يؤجر .

السائل : لعله يؤجر .آه لكن أنت تقول الحائض يقع عليها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : آخر مرة انفتحت السيرة أنا فهمت من كلامك إذا كانت حائضا لا يقع ، إذا كانت طاهرا وجامعها لا يقع حتى تطهر.

الشيخ : لا فهمت خطأ ، يومئذ كنا نتكلم عن الطلاق السني وعن الطلاق البدعي وما كنا نتكلم يقع أو لا يقع، الطلاق السني يشترط فيه أن تكون طاهرا وأن تكون في طهر لم يجامعها فيه وأن تكون في طهر لم يجامعها فيه لكن لم يسبق في طلاق وقع في الحيض ، هذا كله لبيان الطلاق السني والطلاق البدعي ، لكن هل هناك طلاق بدعي يقع أو لا يوجد، الجواب نعم، إذا طلقتها وهي حائض فهذا الطلاق محرم بدعي لكنه يقع، أنا أقول كيف ، كيف ماذا تعني بكيف .

السائل : كيف يكون الطلاق محرما ويقع ومعنى يقع أنه يقع شرعا.

الشيخ : هو كذلك ، يعني ارتكب محرما ونفذ الطلاق .

السائل : يعني تطلق امرأته .

الشيخ : نعم تطلق امرأته إذا توفرت شروط الطلاق، يعني مثى لو طلقها وهي طاهر عفوا إيش وهي حائض لكن ذكرنا آنفا أنه ما أشهد فلا يقع فالذي فهمت أنت تشير إليه في كلامك السابق هو ... أي نعم ، طيب . لو طلقها مثلا في حالة الغضب ، الجواب لا يقع .

السائل : هذا الذي يقولون عنه كلمه ..

الشيخ : والله ما أدري ، الفقهاء يقولون طلاق الغضبان وفي المسألة قولان منهم من ينفذه رغم أنفه كذلك طلاق المكره ، الأحناف يوقعونه، الشافعية وغيرهم لا ينفذونه، وهذا هو الصواب . أي نعم .

السائل : رجل مقاول وعنده مال عليه . يعني له وعليه أحيانا ما يكون عنده شيء وأحيانا يصير عنده شيء كثير، آه أحيانا فقير وأحيانا غني، فهذا هل يجب عليه الحج ؟

الشيخ : والله الصورة فيها تناقض شديد ، أنا أقول وهذا جواب من يجد لنفسه مخرجا أقول إذا كان يجوز له الشحاذة والسؤال وفي أحسن الأحوال يقبل الزكاة من الأغنياء فقد يكونون مثله فحين إذا لا يجب عليه الحج

السائل : طيب كيف نريد نميز بين الإغلاق وعدم الإغلاق ؟

الشيخ : أبو بلال كثر الله خيره كثره خيره معنى مخه يشتغل فقد يشتغل ليس معنا لوحده يعني ، هذا جوابي حقيقة لأنه المسألة تحتاج إلى تفاصيل والتفاصيل نحن لا نملكها أنا لا أتصور رجل من هذه النوعية يعيش سنين ما عنده نصاب زكاة ما اتصور ، إذا صححت قولي هذا انتهى الأمر .

السائل : هذا أحوال التجار ويكون مديونا لكن ... عنده أمل أن التجارة تربح وهذا ليس واحد بل عشرات التجار هذا حالهم . خاصة في هذه الظروف الحالية

الشيخ : يعني تريد تقول إنه كلامي السابق غير صحيح .

السائل : أنه لا يتصور .يتصور

الشيخ : عجيب .

السائل : يكون عنده بضاعة بخمسين ألف دينار ويكون عليه مثل حكايتها وأكثر ويمضي عليه سنين على الحال مرة يأخذ من هنا يصرف ويرد ويعطي هناك وهكذا ويعتبر نفسه من الأغنياء ومع ذلك لو حققنا بفلوسه يطلع أفقر مني ...

الشيخ : لا عليك هذا الذي تقوله ممكن يقع والذي يقوله ممكن يقع لكن هذا الكلام معناه فيه شيء محرم في الإسلام ، وهذا أعرفه أن التجار يقعون فيه يعني فيه عليه ديون يستطيع وفاءها ولا يفعل فيتعامل بها، هذا في

هذه الحالة يكون يتعامل بأموال غيره لذلك ألفت النظر أن هذا لا يجوز ، يعني هذا الإنسان بحاجة أن يذكر حديث الثلاثة أهل الغار الذين انطبقت عليهم الصخرة ، وكان منهم رجل مزارع كبير قال استأجرت أجيرا على فرق من أرز ، فلما قضى عمله عرضت عليه فرقة فرغب عنه فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاء ثم جاءني ، الله أعلم، خمس سنين عشر سنين، فقال لي يا عبد الله اتق الله أعطني حقي ، فقلت له انظر إلى تلك البقر فاذهب وخذها قال يا عبد الله لا تستهزئ بي ، إنما لي عندك فرق من أرز قال اذهب فخذها فإنما تلك البقر من ذاك الفرق، فأغنياؤنا لازم يتذكروا هذا الغني هذا الكريم، مع أن هذا ليس كهؤلاء يعني هذاك عرض الأجر المتفق عليه على الأجير فرفضه لسبب فاستثمر وبارك الله له ، وبعد زمن طويل جاء المحتاج إلى الفرق، فأعطاه بدل الفرق بقر، أما هؤلاء الأغنياء يعرفون عليهم ألف دينار وحل الأجل المتفق عليه ويظل يستثمر لمصالحه الخاصة ،وهذا واجب عليه أن يؤديه لصاحبه هذا موجود مع الأسف وهذا حرام لا يجوز .

السائل : شخص مدين وله دين ، لكن دينه أكثر من مديونيته لكن الدين معروف أنه في علم الغيب في أنه قد يسدد دينه وقد لا يسدد الآن كل الناس ورقيا هذا لك وهذا لي، وبالتالي يكون في النهاية إما له وإما عليه ففي الحالة لا أعرف التجار ماذا يفعلون وبالأصول المتعارف عليه حسابيا أنه يقيض هذا الدين ففي شيء يسمى دين مشكوك فيه يعملون له احتياطات مثلا أنا لي ثلاثة آلاف دين منهم مثلا ألفان دينار مشكوك فيه كل سنة يكون في ديون معدومة، لما يوصل إلى يقين أنه الدين ما يتحصل فينزله ، ففي حالتنا يجيء تقدير النصاب أين نحن من هذا التقدير .

الشيخ : جميل ، الفقهاء قسموا الدين إلى قسمين وعبروا عنه في تعبير، أحدهما دين حي والآخر ميت يقصدون بالقسم الأول بطبيعة الحال الذي يرجى أن يعود لصاحبه ، والدين الميت الذي رفعوا ونفضوا أيديهم منه إما أنه المدين استعصى صراحة أو أفلس أو أي شيء يجعل الدائن أفلس من ذاك الدين .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 018

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-018

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول الدين الميت والدين الحي . (00:00:28)

2 - ما حكم التجارة في العملة والصرافة ؟ (00:02:02)

3 - هل من السنة التعارف بين الاخوان ؟ (00:12:48)

4 - بعض المؤسسات تتعامل مع البنوك الربوية فهل يجوز العمل فيها .؟ (00:14:51)

5 - هل يجوز جلوس المرأة وزوجها عند إخوة زوجها.؟ (00:16:52)

6 - هل يجوز للمرأة أن تنشد شعراً بحضرة الرجال .؟ (00:18:10)

7 - فهمنا من حديث سلمان الفارسي لما دخل على أم الدرداء وكلمها أنه يجوز الكلام مع المرأة الأجنبية والخلوة بها فهل هذا الفهم صحيح .؟ وهل المؤاخاة خاصة بعصر الرسول صلى الله عليه وسلم أم في سائر العصور .؟ (00:18:55)

8 - هل يجوز نقل أعضاء حي أو ميت إلى مريض محتاج إليها .؟ (00:22:29)

9 - ما حكم نقل الدم.؟ وهل يجوز أخذ الثمن عليه.؟ (00:24:29)

10 - رجل بنى بيتاً من الربا ثم تاب ماذا يفعل بهذا البيت .؟ (00:25:19)

11 - ما هوالجهاد الأكبر و الجهاد الأصغر ؟ وما صحة حديث (رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر) .؟ (00:25:53)

12 - ما حكم تحية المسجد لمن دخل المسجد قبل المغرب.؟ (00:28:06)

13 - هل يجوز قضاء الصلاة الفائته في أوقات النهي وما هي السنة .؟ (00:31:56)

14 - كيف نقدر الصلاة والصيام في البلاد التي يطول فيها النهار أو يطول فيها الليل أياماً .؟ (00:37:35)

15 - صلاة السنة البعدية يفضل للمرء أن يغير مكانه مالم يتكلم فهل ينطبق هذا على السنة القبلية أيضاً.؟ (00:47:19)

16 - رجل دخل المسجد ووجد الإمام قد صلى المغرب وبدأ في صلاة العشاء فما العمل .؟ (00:47:32)

17 - ما حكم نقل عضو من شخص لآخر بعد موته وهذا برضاه قبل موته .؟ (00:49:13)

18 - هل يثبت شهر رمضان بالرؤية البصرية أم بالحساب الفلكي.؟ وهل يجوز إثبات الأحكام الشرعية بالنظريات العلمية .؟ (00:51:30)

19 - هل تجوز العزلة وهل ثبت في ذلك شيء عن الصحابة والتابعين؟ (01:04:06)

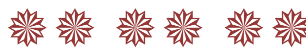

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... هذا القسم الدين الميت فليس له اعتبار فيما يتعلق بذاك السؤال ، القسم الأول يجب أن يعتبر وكأنه في حوزته ، نعم القسم الأول الدين الحي هو الذي يجب أن يحسب حسابه ويعتبره كأنه في جيبه جاء في تضاعيف كلامك دين لا يمكن اعتباره لاحيا ولا ميتا مشكوك فيه ، هذا يعالج بالقاعدة الشرعية وهو غلبة الظن، لابد أن يميل إلى القسم الأول الذي هو الحي أو القسم الآخر وهو الميت ، فإلى أي الجهة التي نرجح الظن يلحق به، وتزول المشكلة .

السائل : يعني الديون المشكوك فيها لا يعتبر حتى يتحقق.

الشيخ : هذاك الميت ، مات وبعدين الله أحياه بأعجوبة، فيوم استلمه لازم يطالع عن كل السنين التي مضت.

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ... هناك ... من يشتري بضاعة من الخارج فالعملة الورقية خاضعة للصعود والنزول فهو تحسبا هو مشتري بضاعة تستحق بعد شهرين الآن هو يتحسس يرى أن العملة الفلانية في صعود أو قد تصعد في المستقبل نتيجة تقادير فهو يشتري الآن على أمل لما يدفع يكون قد استفاد وقد يحصل العكس وقد لايحصل العكس، وهذه قضية تتكرر لأن طلبه مدار السنة ، فمن هذا الباب يشتري العملة فعندما يحس أن العملة تريد تنزل يبيعها فكأنه يتاجر بالعملة ،ما بغرض الصرافين والغرض تغذية تجارته .

الشيخ : على كل حال ما غرض الصرافين يا أستاذ ؟ هو التجارة .

السائل : فقط بالعملة .

الشيخ : فافهم فقط الثمرة بالتجارة فهنا اختلفت الصورة فقط، أما الثمرة والغاية هي متحدة ولا سيما أنت ذكرت أنه يشتري من أجل أن يسدد بعد شهرين فرخصة هذه العملة التي يريد أن يسدد فيها ركض واشتراها يجوز إيش؟ يصاب بالعكس وهذه مشكلة التجارة بالصرافة .

السائل : هي سيان ؟

الشيخ : نعم سيان .

سائل آخر : ما يعني لا تحلل ؟

الشيخ : أي والله تحلل التجارة بالعملة ، تريد حل المشكلة

السائل : ...

الشيخ : الضرورات لها معنى ضيق جدا، يعني واحد يريد يمرض إذا ما أكل شيئا محرما مثلا، فهذا ليس كالذي يريد يوسع تجارته فيرتكب محرما

السائل : ...

الشيخ : ما يجوز أبدا ، قمار يا أستاذ وأنت شايف الواقع، الواقع يساعد تماما على فهم الحكم الشرعي نعم .

السائل : فيه صورة أخرى . لنفرض أني بعت بضاعة سلفا أريد أن أستوردها للمشتري ، وقيمتها اليوم بالعملة الأجنبية عشرة آلاف ، حتى أضمن أن تظل بنفس السعر مثلا حسبت حسابي لما بعته أن مثلا سعر الجنيه الإسترليني اليوم نصف دينار ، فاشتريت العملة ووضعتها عندي حتى حينما يستحق الدفع بعد كذا شهر أكون أنا لا خسرت ولا ربحت ، حيث حسبت حسابي على أن قيمة العملة اليوم فهذه ليست متاجرة مع أني اشتريتها سلفا ، ويجوز لما أدفع تكون ارتفعت أو انخفضت أو صار فيها ما صار، ليس نفس الشيء .

الشيخ : اختلفت تماما عن الصور التي كنا نحكي فيها ، ما أرى في هذا شيء بل بالعكس هذا يتحفظ في أن لا يقع في مشكلة مخالفة للشريعة ، تفضل .

السائل : شيخ لو سمحت لي فهمته أن العملة الورقية ليست ذات قيمة لكن لها قيمة اعتبارية وقضية القيمة الاعتبارية تحددها الدولة صاحبة العلاقة، لكن الذي يحصل أن هذه العملة الورقية إما أن تكون مدعومة بأرصدة ذهبية أو بسلة عملات أو ما يحدد القيمة الحقيقة للعملة ليست الدولة ذات العلاقة، يعني مثلا كثير من الحالات أن عملة بلد معين محدد قيمتها من بلدان أخرى نتيجة ميزان المدفوعات والتبادل التجاري بين دولة وأخرى فيحددها قيمة الناتج القومي، أو هي مجموع السلع والموارد التي تنتج في تلك الدولة ، دولة فجأة يطلع عندها بترول فيصر عندنا خيرات ، في السابقة ما كانت موجودة، ترفع عملتها بدون رأي منها، فالذي يحدد القيمة الحقيقة لهذه العملة الورقية التي هي رمز لأرصدة موجودة سواء خيرات أو ذهب زائد المعاملات التجارية بين بلد وأخرى فما عاد قيمتها محددة فقط بفرمان بطلعه الدولة، أو برغبة الدولة المعنية وقد يكون العكس تماما وفي دول أخرى تتآمر حتى تخلي دولة معينة ترفع قيمة عملتها وترفع قيمة أوراقها حتى تقلل من صادراتها إلى دول أخرى، كما يحصل الآن في اليابان وأمريكا، يحاولون دائما يخلون .. اليابان يهمهم أن يكون الدولار عال حتى الناس ما تستورد من أمريكا فتجده غالي فيشترون من اليابان ، أمريكا تعلن أنها تخفض حتى تعمل العكس، فليس دائما الدولة هي تحدد أو تتحكم في تقدير قيمة عملتها الورقية .

الشيخ : معليش أنا أمشي معك في هذا ، لكن لست معك في قولك في أول كلامك وإن كنت في الأخير فقط الموضوع ليس هذا فقط، فمعنى ذلك ، هذا ممكن وهذا مشاهد أيضاما ادري هذا التعميم في أول الكلام أن

الدولة خاصة أمريكا لتضرب بعض الدول الأخرى ترفع وتنزل حسب مصلحتها .

السائل : ترفع الفوائد .

الشيخ : هذا هو لكن كونه هذا هو السبب الوحيد أنا ما أقول سبب وحيد، لكن على كل حال المسألة داخلة في موضوع مقامرة ، ما ينضبط الأمر، ربنا لماذا حرم الميسر والقمار؟ هو لأنه ليس قائما على أسباب كونية طبيعية إذا الإنسان التزمها مثل التجارة المباحة ، ففي الغالب ينجح وإن كان أحيانا يخسر ما فيه مانع ، فهذه تشبه المقامرة تماما ولذلك فالإنسان أنا أقول لا يمكن إنسان يعيش في بلد له علاقة ببلد آخر، إلا أنه يضطر يحول عملة ، لكن القصد ما يتخذ ذلك تجارة لأنه هنا يقال في حكم الضرورات وإلا خسر ماله وخسر تجارته كلها إذا كان ما يريد أن يعمل المبادلة الضرورية باختصار الصورة التي أتى بها أبو محمد آنفا .

أبو محمد : أنا هذه أريد أن أحكي فيها أنا ما رأيت فرقا بين الصورة التي أتى بها زهير والتي أتى بها طاهر ، زهير قال أنا أريد أناستورد بضاعة من بلد ما في الخارج ، أنا أعلم الآن أن قيمة الإسترليني اللي بدي استورد فيه منخفضة وأنا أخاف بعد شهرين عندما تأتي البضاعة وأريد أن أسدد ستروفع قيمة الإسترليني فأنا أشتري حاجتي من الإسترليني لاستيراد تلك البضاعة الآن، وأحوله وأضمن بذلك أن أشتريها بالسعر الحالي، مثل ما قال طاهر أنا متفق مع زهير أبيعه هذه البضاعة بعشر آلاف دينار ، الآن السعر يقابله عشر آلاف إذا أنا الآن أشتري الإسترليني الآن وأحجزه وآتي ببضاعتي لم أر فرقا .

الشيخ : الصورة ما فيه فرق ، لكن الفرق في القصد .

السائل : القصد هنا أن هذا السعر الآن عشر آلاف .

الشيخ : تفرق قيمته بدون زيادة ونقص هنا صح أم لا بينما هنا فيه فرق كبير .

السائل : إنه يريد يستورد بأقل ما يمكن .

الشيخ : هذا هو .

سائل آخر : الفارق أكبر هنا ...

الشيخ : الصورة تختلف أنا أتكلم عن القصد ، أنا وافقته معه هذه الصورة هي عين الصورة هذه لكن القصد شتان بين هذا وهذا ، فأنت ستقول هلا الصورة واحدة ، أنا ما خالفت ، خالفت شيئا ؟ لم أخالف .

السائل : فقط أنا سأذهب صورة ثالثة .

الشيخ : آتي خامسة وثلاثة وثلاثين ، يا أستاذ لا عليك الصور والشكليات تتعدد، تتعدد بحيث لا يمكن حصرها ، لكن إنما الأعمال بالخواتيم ، الآن أنا آخر شيء تكلمت مع أبي يحيى، أنه ما في إنسان يعيش في بلد إلا

مضطر يأتيه عملة من بلد ثم يصرفها في البلدان الذي يعيش فيه أ لم نتكلم على هذه الصورة ، إذا ماذا كان جوابنا بالنسبة لهذه الصورة ؟

السائل : الضرورات تبيح المحظورات ؟

الشيخ : هذا هو لكن هي الصورة من حيث الصورة هي هي ، إذا نحن نريد ننظر ليس الصور فقط وإنما الباعث على ارتكاب هذه الصورة وتلك ، فمن حيث الشكليات كلها صور، لكن تختلف المقاصد ، فبين واحدا مثلا جاءه عملة عراقية ماذا يريد يفعل فيها يريد يضطر يصرفها هنا لأنه يعيش في بلد عملتها الدينار والعكس بالعكس .

أبو ليلى : شيخنا هل التعارف من السنة ؟

الشيخ : الآن كثير من الملتزمين بالإسلام سواء كان مفهومهم له صحيحا ، أو غير صحيح ، أنه من السنة التعارف ، هذا ليس من السنة في شيء، السنة هو إذا أحببت مسلما في الله أن تعرفه بذلك هذا هو السنة ، الله خلينا نتعارف فلان بن فلان، فلان ابن فلان يشتغل كذا، وموظف كذا ويدرس كذا، إلى آخره هذا تقليد أوروبي محض، ثم لا يتعدى يعني هذا التعارف لا يتعدى هذا التعارف إلى شيء يعني مشروع ويكون هذا من باب كما قال الله عز وجل ((**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا**)) لماذا ((**إن أكرمكم عند الله أتقاكم**)) فإذا كان التعارف لمجرد التعارف فهذا كالذي يتوضأ ولا يصلي ، أما إذا كان يقصد من وراء ذلك أن يمشي خطوة أخرى إلى إيجاد شيء من الترابط والتوادد والتحابب الذي لا بد منه، فلا بأس منه لكن شريطه أن لا تتخذ سنة ، فالسنة كما ذكرنا ، أنا أحب فلانا لله، فيأتي الجواب منه أحبك الله الذي أحببتني له، أما فلان اسمه كذا، وفلان اسمه كذا وواحد مثل حكايتي ما يستفيد شيئا من هذا التعارف .

السائل : يقول أخ إن بعض الشركات تشغل أموالها في المؤسسات الربوية ، فهل يأثم الذي يعمل بها خاصة وأن راتبه يصله شيء من هذا القبيل .

الشيخ : كيف علاقة الراتب بالموضوع وأن إيش راتبه ؟

السائل : يعني راتبه من هذه المؤسسات التي تتعامل بالربا فهل يأثم العامل في هذه المؤسسات ؟

الشيخ : هذا السؤال من أمثلة الأسئلة التي لفتنا نظركم صباحا أنها تكثر وربنا يقول ((**ولا تعاونوا عل الإثم والعدوان**)) ، فالتعاون مع الناس الذين يرتبكون مخالفة الله لا يجوز التعاون معهم إطلاقا بهذه الآية وللأحاديث المعروفة ... (**آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) والحديث الآخر (**لعن الله في الخمر عشرة**) فكل هذا وذاك يؤكد أن المسلم يجب أن لا يكون عونا للمسلم على ما هو مواقع لما حرم الله عز وجل ، مع البنوكالربوية لا

ينبغي التعامل معها ولا أن يكون موظفا لديها ولو في بأقل وظيفة ولو أنه كان كناسا قماما يقم الأوساخ ويجمعها . نعم .

السائل : تخصم بعض المؤسسات الخاصة والحكومية جزءا من راتب الموظف كادخاره وتشغله المؤسسة حصيلة لرواتب الموظفين بطريقة ربوية فهل يحرم مثل هذا ؟

الشيخ : الجواب هو هو.

السائل : هل يجوز للمرأة أن تجلس هي وزوجها مع إخوته وإن جاز فما هي الشروط الواجب اتباعها في ذلك؟

الشيخ : إذا كانت المرأة محتجبة الحجاب الشرعي ويكون جلوسها أيضا ملازما أو ملتزما هي فيه بالآداب الشرعية كأن مثلا لا تضحك ولا تتلوى أمام أسلافها أخوة زوجها فيجوز هذا وإن كنت أعتقد خاصة في هذا الزمان أنه من الصعوبة بمكان تحقيق مثل هذه الآداب الإسلامية في مجتمعنا الذي أفاق على المخالفات الشرعية ولما يستطع بعد أن يبتعد عنها لذلك فالخير كل الخير ألا يصير في دار الزوج مثل هذا الاجتماع ؟

السائل : يقول فصلت الأمر في الغناء لكن لو كان الغناء أو الشعر من الحلال شرعا ...

الشيخ : وهي تنشد شعرا فلا شك أن هذا الإنشاد ولو كان مباحا كما شرحنا قبل ساعة أو أكثر فما دام أن التي تنشد الشعر هي امرأة فلصوت المرأة خاصة في إنشادها للشعر نغمة خاصة قد يفتتن الرجال بها فلا يجوز الاستماع لها .

السائل : يسأل أخ فيقول فهمنا من رواية سلمان وأبي الدرداء حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد آخى بينهما جواز جلوس وتحدث أحدهما مع زوجة الآخر فيغيابه وما شابه ذلك فهل لنا أن نعرف كافة الجوانب والشروط وما يحق وما لا يحق وما يترتب على المؤاخاة وهل المؤاخاة جائزة وممكنة في كل العصور والظروف أم أنها كانت خاصية للرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : لاشك عند أهل العلم أن المؤاخاة التي جاء ذكرها في حديث أبي الدرداء وسلمان حكم مضى وانقضى ولا يعود إلى آخر الزمان، ولذلك فالأحكام التي كانت مرتبة على مثل هذه المؤاخاة قد أيضا زالت وانتهت ولذلك فلا يجوز للمسلم اليوم أن يدخل دار أخيه المسلم في الله ما دام لا يكون زوج المرأة في الدار أو على الأقل لا يكون فيها من يعتبر للزوجة محرما، فلا يجوز أن يدخل ذلك أو ان يخالطها لقوله عليه السلام في الحديث الصحيح (**ما اختلى رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما**)، وجاء في حديث آخر في نحو هذا المعنى زيادة (**قالوا : يا رسول الله أريت الحمو ؟ قال الحمو الموت**)، أي هو سبب الموت أي و الحمو قبل كل شيء اختلف في تفسيره والصواب أن المقصود به أقارب الزوج الأخ والخال والعم ونحو ذلك ، وقد قيل في تفسيره قول

غريب جدا مباين للنصوص الشرعية أنه هو أب الزوج ،وأب الزوج كما تعلمون هو محرم بل من أوائل المحارم بالنسبة للزوجة ، فلا يجوز تفسير الحمو بالحديث بأب الزوج، وإنما هم أقارب الزوج ممن ليسو محارم للزوجة فلا يجوز اليوم للمسلم أن يخلو بزوجة أخيه بالدين وبالإسلام لنهي الرسول عليه السلام في أحاديث كثيرة عن الخلوة هذه، إلا إذا كان هناك محرم وإلا إذا كان الذين اختلوا بامرأة رجالا صالحين وليس عددا واحدا بل ثلاثة فأكثر فلا مانع مثل هذه الخلوة بامرأة لبعد الظن بأن يقع شيء من المفسدة بسبب اختلائهم بها. نعم .

السائل : يسأل أخ ويقول تبرز في أيامنا طريقة معالجة المرض بأسلوب نقل الدم أو الأعضاء مثل نقل الكلية أو القلب وبحالة نقل القلب يتطلب الأمر قتل المنقول منه القلب ليأس الأطباء من حالته فما حكم الشرع بذلك ؟

الشيخ : كيف قتل إيش .

السائل : المنقول منه ليأس الأطباء من حالته فما حكم الشرع بذلك ؟

الشيخ : وهذا السؤال بحاجة إليه، كيف يعني يقتل إنسان ويؤخذ قلبه ؟

السائل : عندنا يترجح يا أستاذ عند الأطباء ذبذبات المخ أو نبضات القلب أو غير ذلك هذا ما يحدث في بعض المستشفيات أنهم يرفعون عن المريض أجهزة الإنعاش أو غير ذلك فيؤدي لوفاته ؟

الشيخ : على كل حال أنا راي معروف بالنسبة لنقل عضو من شخص لآخر لأنه إن كان ميتا فهو من باب التمثيل وإن كان حيا فهو من باب الإضرار بالنفس ففي أي من الصورتين كان النقل لا أراه جائزا، أما هذه الصورة الغريبة التي وضحت أخيرا فما أعتقد إلا أنه محرم شرعا لما فيه من إجراء عملية القتل في شخص لا يزال يعتبر في حكم الشرع حيا ولو حكم الأطباء أنه في حكم الميت فعليهم الانتظار حتى يتحقق موته شرعا، بحيث يجوز أن يدفن في قبره أما وقبل ذلك فيعتبر كالقتل، نعم أما نقل الدم فلا أرى في ذلك شيئا لأنّ الدم وأن كان نجسا فإنما هو الدم المسفوح وهو الذي دخل في حيز الهواء والمادة أمام أن ينقل مباشرة من داخل بدن صاحب الدم إلى البدن الآخر فلا أرى في ذلك شيئا ولو تباين الشخصان دينهما بأن يكون أحدهما مسلم والآخر كافر ، لا أرى في ذلك شيئا .

السائل : هل يجوز بيع الدم يعني إذا أخذ مقابل الدم .

الشيخ : مقابل الدم ؟ نهى عن ثمن الدم . نعم .

السائل : رجل بنى بيتا من الربا ثم تاب ماذا يفعل في هذا البيت ؟

الشيخ : لا يفعل شيئا سوى يحسن التوبة إلى الله وإن كان موسعا عليه فيدفع ثمنه كتوبة إلى الفقراء والمساكين أما

هو لا يلزمه أي شيء .

السائل : ماذا عن القول المشهور الجهاد الأكبر والجهاد الأصغر ، صحة سند هذا القول والمعنى ؟

الشيخ : حديث **(رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر)** لا يصح من حيث إسناده أما من حيث معناه فلا أراه أيضا صحيحا ذلك لأن جهاد النفس وإن كان هو بلا شك أمر هام جدا من أمر الإسلام حتى قال عليه الصلاة والسلام **(المجاهد من جاهد هواه لله تبارك وتعالى)**، ولكن مما لا يخفى على كل مسلم أن خروج الإنسان للجهاد في سبيل الله عز وجل لا يساويه من حيث قوة الجهاد أن يظل في داره وفي بلده وبين أهله وزوجه مهما كان صالحا وتقيا ومجاهدا لنفسه فلا يساوي هذا الجهاد وهو في عقر داره جهاد من خرج من بلده ليجاهد في سبيل الله عز وجل، وكما يقال في بعض البلاد " وقد وضع دمه في كفه "، لا يستوي هذا الذي عرض نفسه للموت مباشرة في سبيل الله كالذي يجاهد نفسه الجهاد العام الذي ذكره في حديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، ولذلك لا أرى معنى ذاك الحديث صحيحا ، **(رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر)**.

السائل : يقول إذا دخلت قبل أذان المغرب بقليل فهل يجوز لي الصلاة ركعتين أم لا ؟

الشيخ : يجوز بل يجب ، والذي لا يجوز هو أن تجلس قبل أن تصلي ما يجوز بل يجب لقوله عليه الصلاة والسلام **(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)**، والشبه التي تعرض بهذه المناسبة لبعض طلبة العلم أنه وقت كراهة فكيف يجوز صلاة التحية ؟ جوابنا من ناحيتين ، الناحية الأولى ، استنباطية والأخرى قياسية من باب القياس الأولوي ، أما الناحية الأولى فهناك قاعدة ذكرها علماء الحديث علم المصطلح ونص عليها شيخ الإسلام ابن تيمية في التوفيق بين حديث التحية وبين أحاديث النهي عن الصلوات عن الأوقات عن الصلاة في الأوقات المعروفة يقول علماء الحديث ومعهم أنه إذا جاء حديثان متعارضان ولا يمكن التوفيق بينهما إلا بتسليط أحدهما على الآخر أو بعبارة أخرى بتخصيص احد النصين العامين بالآخر فأيهما يصلح أن يخصص وأيهما يصلح أن يكون هو المخصص، قالوا إذا كان أحد النصين العامين قد دخله تخصيص ، والنص العام الآخر لم يدخله تخصيص خصص النص العام المخصص بنصوص أخرى بالنص العام غير المخصص ، مثاله ما نحن فيه ، قوله عليه السلام **(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)**، هذا نص عام لأنه إذا طرفية في أي ظرف وفي أي حالة وفي أي وقت ومعنى الحديث إذا دخلت المسجد فصل ركعتين ، هذا نص عام ، يعارض هذا النص العام **(لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر حتى تغرب**

الشمس) أيضا هذا نص عام ينهى عن كل صلاة في هذين الوقتين ، فهل نخصص حديث التحية بحديث النهي عن الصلاة في هذين الوقتين ؟ أم نخصص حديث النهي عن الصلاة في هذين الوقتين بحديث التحية؟ الجواب هو هذا ، والسبب أن حديث النهي عن الصلاة في الوقتين ليس على عمومه وشموله فقد خصص بمخصصات كثيرة وكثيرة جدا .

مثلا **(من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها)** إذا هذا استيقظ لصلاة الفجر عند طلوع الشمس ، فيقول الرسول هذا وقت هذه الصلاة المنسية ، رجل نسي صلاة العصر حتى تكاد الشمس تغرب أو غربت ، فهو يصليها ولو كان الوقت كراهة منهي عن الصلاة وهكذا والمخصصات كثيرة وكثيرة جدا، أحسن أبو الطيب الهندي في كتابه المسمى " إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي سنة الفجر " فقد جمع الأحاديث المخصصة للأوقات المنهي الصلاة فيها وكان من ذلك ما ذكرته آنفا الصلاة المنسية من ذلك ما يحضرني صلاة من صلى الفجر في منزله ، ثم أتى المسجد فوجدهم يصلون فهو يصلي معهم وإن كان الصلاة بعد صلاته منهي عنها وهكذا ، فإذا نخصص أحاديث النهي عن الصلاة في الأوقات المعروفة بحديث **(إذا دخل أحدكم المسجد)**، لأن هذه الأحاديث الناهية عن الصلاة قد دخلها تخصيص ومعنى ذلك أن عمومها ضعف بينما عموم حديث **(إذا دخل أحدكم المسجد ...)** لما لم يخصص بقي على عمومه الشامل المطلق فيمكن تسليط هذا العموم المطلق على ذاك العموم المخصص وتكون النتيجة لا صلاة بعد العصر لا صلاة بعد الفجر إلا تحية المسجد لذاك العموم الذي لم يدخله تخصيص هذا الوجه الأول .

الوجه الثاني قلت وهو قياس أولوي تعلمون جميعا إن شاء الله **(لما دخل سليك الغطفاني ورسول الله يخطب وجلس ، قال له يا فلان أصليت ؟ قال لا قال قم فصل ركعتين ثم التفت إلى الجالسين هنا ...)** ، اسمع يا شيخ **(ثم التفت إلى الحاضرين فقال إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين وليتجوز فيهما)** . الصلاة والخطيب يخطب منهي عنها، صلاة النافلة منهي عنها ، فإذا وجدنا الرسول عليه السلام أمر بصلاة التحية في هذا الوقت المنهي عن الصلاة صلاة النافلة بصورة عامة أخذنا منه إشعارا بأن صلاة التحية تصلى في الأوقات التي نهي الصلاة فيها وهذا وقت ينهى عن الصلاة فيه، وهذا في الواقع من الفقه الذي لم يذكر في كتب الفقه فكتب الفقه لما تذكر الأوقات التي تكره الصلاة فيها ، لا يذكرون وقت الخطيب يخطب أنه من الأوقات التي تكره الصلاة فيها ولذلك فهنا فائدتان: الفائدة الأولىأنه ينبغي ضم وقت الخطيب يخطب إلى الأوقات المكروه، والفائدة الأخرى أن هذا الوقت المنهي عن الصلاة فيه يستغل لإباحة الصلاة التحية في الأوقات المكروهة الأخرى بدليل أن الرسول عليه السلام قال **(والخطيب يخطب فليصلي ركعتين وليوجز فيهما)** هذا

جواب السؤال عما سبق .

السائل : حديث ركعتي تحية المسجد بشكل عام ألا نعتبره مخصوص بحديث النبي صلى الله عليه وسلم **(لا تصلوا عند شروق الشمس ولا عند غروبها فإنها تشرق وتغرب بين قرني شيطان** ...) ؟

الشيخ : وإيش معنى كلامي السابق ؟

السائل : أنت قلت إن النص العام يمنع إلا تحية المسجد .

الشيخ : أنا قلت إلا أنا ما قلت إلا يا أخي، قلت العكس ، قلت هذه الأوقات المنهي عن الصلاة فيها لها مخصصات كثيرة جمعها أبو الطيب الهندي هذا في كتابة السابق الذكر ، وذكرت أنا بعض الأمثلة على سبيل التقريب فهذه إلا طلعت من كيسك يا وفيق ؟!

السائل : الذي صلى الفجر مع الجماعة في المسجد هذا الذي صلى الجماعة يصلي ... ؟

الشيخ : يجوز، غيره .

السائل : يسأل أخ ويقول الفترة من غياب الشمس حتى بزوغ الفجر حوالي خمس ساعات في بلد أجنبي كالسويد كيف يرى سيدي الشيخ توقيتات الصيام ؟

الشيخ : عفوا خمس ساعات إيش النهار .

السائل : الليل من غياب الشمس حتى بزوغ الفجر .

الشيخ : طيب ، الأمر سهل أولا يجب النظر في تلك البلدة هل فيها غروب شمس كما يبدوا ؟ الجواب نعم طيب هل فيها ظهور الشفق الأحمر ؟ ما أدري فإن كان هناك شفق يظهر في تلك البلدة فلا يختلف الحكم عن أي بلد آخر الذي فيه الليل أطول من خمس ساعات المهم أن الوقت يوقت بغروب الشمس بالنسبة للمغرب ، وبغروب الشفق الأحمر بالنسبة للعشاء ، المسألة هنا لا إشكال فيها إن شاء الله .

السائل : شيخنا في وقت الصيام والصلاة اختلاف الوقتين الغروب مع الشروق غروب الشمس مع ظهور الفجر ، هنا اللبس لأنه في كثير من البلاد هنا يا أخ عدنان ويا أخ طاهر والأخ زهير بحكم أسفاركم ومعرفتكم أن الشفق الأحمر لا يغيب حتى يطلع الفجر ، هذا هو المقصود

الشيخ : هذا المقصود بس السؤال غير واضح.. عفوا هذا المقصود يعني..طيب .

أبو مالك : هذا وقع لي بالفعل كنت في الطائرة وأردت أن أصلي العشاء فظهر لي الشفق عفوا أردت أصلي المغرب فبعد الطائرة ظهر الغروب فقلت أجمع بين المغرب والعشاء وإذا الشمس طالعة والشفق لا زال ظاهرا . أي نعم .

الشيخ : يعني خمس ساعات يستمر الشفق ظاهرا .

أبو مالك : يجوز خمس ساعات أو أقل .

الشيخ : تقريبا يعني .

أبو مالك : يجوز أقل من هذا أقل من خمس ساعات .

سائل آخر : في وقت في بلدان يتصل فيها الليل والنهار ويصبح الوقت كله نهارا .

الشيخ : أي نعم هذا فيه حديث معروف في الصحيح يقول الحديث بأنه الدجال حينما يخرج يكون يوم من أيامه الأولى طوله طول سنة، ويومه الثاني يكون طوله طول شهر ، والثالث أسبوع وسائر أيامه كأيامكم هذه فسألوه :" ما هي حال الصلوات حينئذ" قال **(فاقدروا لها قدرها)** فإذا المشكلة اذا كما افترضنا وسمعنا وذكر آنفا أنه بعض البلاد يستمر الشمس طالعة شهورا يعني وكذلك الليل فيقدر تقديرا وذلك بالنظر إلى أقرب البلاد المجاورة لتلك البلدة التي يستمر فيها الشمس أو الليل وفيها ليل ونهار فحينذاك يقدر تقديرا ، يعني مثلا أقرب بلدة كم يستمر وقت الغروب وغروب الشمس إلى أن يطلع الشفق الأحمر ؟ نفترض ساعة أو ساعتين أو أكثر أو أقل على ذلك يتعامل أهل البلد التي فيها النهار ، شهور طويلة أو الليل شهور عديدة وهكذا المسألة سهلة تعود إلى تقدير أهل البلاد الساكنين فيها بالقياس إلى البلاد المجاورة لها .

السائل : طيب اربع ساعات

الشيخ : بالنسبة للصيام .

السائل : نعم

الشيخ : طيب إذا الكلام فهم عن الصلاة كذلك عن الصيام يعني بالنسبة للبلاد التي يستمر فيها طلوع الشمس فلا يرون ليلا أو العكس يقدر الصيام بالنسبة للبلاد القريبة منها نفسها، لكن في صورة ممكن أن تعالج بل ضروري أن تعالج وهي أنه قد يكون النهار واضح والليل متميز في بلدة من تلك البلاد التي أنت تسأل عنها مع الفارق الكبير بين طول الليل وطول النهار فليكن نفترض مع المبالغة أو دون مبالغة عشرين ساعة اليس هكذا أنت تريد الموضوع ؟

السائل : نعم.

الشيخ : نعم، ويكون الليل أربع ساعات هل يصومون عشرين ساعة ؟ الجواب ما دام أنهم يرون الفجر ويرون غروب الشمس فلا بد لهم من الصيام ولو كثرت الساعات وبلغت العشرين أو قريبا من ذلك ولكن لا يخفى أن أي حكم شرعي إنما هو في حدود **(اتقوا الله ما استطعتم)** فمن كان يستطيع أن يصوم في تلك البلاد عشرين

ساعة ما دام اليوم بعد طلوع الفجر يبلغ هذه الساعات فلا بد له من الصيام وأنا في اعتقادي أن الأمر هناك سهل لأن الصعوبة إنما تتصور بالنسبة للبلاد الحارة التي يتعرض فيها الإنسان الصائم إلى الشرب من الماء، أما في البلاد الباردة فالصيام الطويل بهذه الساعات الكثيرة ليس صعبا كما أتصور أنا الموضوع مع ذلك فنحن نضع القاعدة، فمن لا يستطيع أن يصوم فحكمه أحد أمرين ، إما أن نلحقه بالشيخ العجوز الفاني الذي لا يستطيع أن يصوم ولو في البلاد المعتدلة فهذا يكفر عن كل يوم إطعام مسكين ، وأما أن يستطيع أن يستغل الوقت الذي ينقلب طول النهار إلى نهار قصير فيسهل عليه الصيام فيقضي يومئذ ما فاته من الصيام شانه في ذلك شأن المريض الذي يرجى شفاؤه وليس المريض الميؤوس شفاؤه ، فالمريض الميؤوس شفائه يلحق بالشيخ العاجز الفاني ، فيكفر عن كل يوم اطعام مسكين اما المريض الذي يرجى شفاؤه فهو كما قال تعالى ((**فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر**)) فهؤلاء الناس الذين يعيشون في ذلك الوقت الطويل نهاره وفي رمضان منهم من يستطيع ومنهم من لا يستطيع أن يصوم أداء ، فالذي لا يستطيع أن يصوم أداء يصوم قضاء إن استطاع وإلا فحكمه حكم العاجز الذي يكفر عن كل يوم إطعام مسكين، لعله وضح جواب الصيام .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياكم . نعم .

أنا أبو عمار أعتقد أنه قد يكون جواب الفتوى السابقة والذين يطلع عندهم الليل أو النهار أشهر أن عليهم واجب الهجرة إلى بلاد العرب والمسلمين لأداء حقوق الله تبارك وتعالى في العبادات مصدقا لقوله تعالى ((**وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون**))، فترك الأوطان والبلدان واجب في حق المسلم لأداء ما خلق الإنسان من أجله كأصل من أصول الشريعة الإسلامية ، والمقصود تطويع الناس للشريعة وليس تطويع الشريعة للناس لأن الشريعة أعظم من الناس ، والله تبارك وتعالى أعلم .

السائل : صلاة السنة بعد الفريضة يفضل أن يغير المصلي مكانه ما لم يتكلم فهل نطبق هذا على السنة القبلية .

الشيخ : لا ينطبق .

السائل : رجل تأخر عن صلاة المغرب ودخل المسجد وقد بدأ الإمام بصلاة العشاء أو في حالة الجمع بين المغرب والعشاء لم يصل المغرب ودخل المسجد وقد بدأ الإمام صلاة العشاء كيف ينهي المصلي صلاة المغرب هل يستمر مع الإمام أم يفارق .

الشيخ : هل يستمر أم هل يدخل ؟

السائل : هو بدأ صلاة العشاء وقد فاته صلاة المغرب ووجد الإمام قد صلى المغرب وقد بدأ صلاة العشاء ؟

الشيخ : إذا هو يريد أن يدخل وراء الإمام ليس يستمر فهو يريد أن يدخل وراء الإمام فهل يصلي العشاء ام يصلي المغرب نعم . الجواب أنه في هذه الحالة يقتدي وراء الإمام الذي يصلي فريضة العشاء لكن هو ينوي فريضة المغرب مراعاة للترتيب بين الصلاتين ، ولكنه إذا قام الإمام إلى الركعة الرابعة نوى هو المفارقة وجلس على رأس الركعة الثالثة وتشهد وسلم ثم قام ونوى وراء الإمام الذي ما زال يصلي صلاة العشاء وينوي هو صلاة العشاء سواء أدركه قبل الركوع أو بعد الركوع المهم أن ينضم فيصلي وراء الإمام صلاة العشاء الخاصة به بعد أن صلى صلاة المغرب معه . نعم .

السائل : ينوي المفارقة .

الشيخ : نعم ينوي المفارقة .

السائل : في الاستفادة من أعضاء المتوفى بموافقته لإنقاذ حياة غيره ذكرتم النهي عن المثلة ما مدى شدة هذا النهي عند مقارنته بالضرورات المبيحة للمحظورات .

الشيخ : الضرورة تتعلق بالإنسان المكلف وليس بغيره فليس للإنسان أن يؤثر حياة غيره على حياته ، ليس للإنسان أن يؤثر حياة غيره بحياة نفسه هو ..

السائل : حياته زائلة .

الشيخ : لا ليس محكوما زائلة هذا انتهى الجواب عنه .

السائل : لا هو المثال الذي حكوه أن يكون الإنسان ميتا وقلبه حي ويكون موافقا على أن يعطى قلبه لغيره .

الشيخ : يعني مات انتهى .

السائل : نعم وموافق على التبرع بقلبه لآخر سيموت إذا لم يعط قلبا .

الشيخ : نعم .

السائل : فالسؤال الآن مقارنة بين النهي عن المثلة وإمكانية الاستفادة من هذا الإنسان الذي اقترب من الموت بينما في شخص آخر تبرع بقلبه وأصبح ميتا ويمكن أن يعطى قلبه لآخر .

سائل آخر : تصحيح .

الشيخ : تصحيح حول هذا السؤال .

سائل : نعم .

الشيخ : تفضل .

سائل : يا سيدي ما يصير يتوقف القلب، وما ينقل القلب إلا وهو ينبض

السائل : لكن يمكن أن يكون الشخص ميتا والقلب ما زال ينبض

سائل : ما يصير.

الشيخ : انتبهوا يا أخوانا إلى تمام الحديث السابق ، الذي كان أثير حول موضوع الاستفادة من قلب الرجل الذي نستطيع أن نقول عنه إنه مات طبيا ، وجرى حديث ابتدأته بقولي .

أن ألفت النظر إلى ناحية مهمة جدا كثيرا ما لا ينتبه لها بعض الفقهاء خاصة المعاصرين منهم ، أردت أن أتمم الكلام ثم خطر في بال أخينا الأستاذ أبي مالك خاطرة ، فاستأذنني كما رأيتم بأن يلقيها فكانت حقيقة مؤيدة لما كنت أريد أن أقوله تماما ، أو أقول لكم على الأقل يذكر أنني شرعت بمثالين اثنين من الأمثلة التي يحكم العلم بهما لكن الشرع أحدهما لا يوافق عليه الشرع إطلاقا وهذا أمر مجمع عليه والآخر قلت فيه خلاف بين علماء المسلمين ثم بدأت بذكر هذا المثال قضية إثبات الهلال بالحسابات الفلكية ، هنا تدخل الأستاذ أبو مالك وذكر ما سمعتموه جميعا من أن هناك صبح علمي أو فجر علمي وفجر شرعي وأنه جرى هذا النقاش بين أحد علماء الفلك وبين أحد الموظفين في الأوقاف ، هذا المثال صار في حسابي وفي ترتيبي السابق في فكري الذي زورته وعزمت على عرضه صار معنا مثال ثالث ، المثال الأول ذكرته لكم، وهو إثبات هلال رمضان بالحسابات الفلكية أو بالرؤى المنظارية ولا شك أنا شخصيا لا أرجح قول بعض العلماء الذين يثبتون الهلال بهذه الرؤيا العلمية ،وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم المعروف في الصحيحين (**نحن أمة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا ، والشهر هكذا وهكذا وهكذا**) يعني قد يكون الشهر ثلاثين وقد يكون ناقصا واحدا ، لهذا لا أرى إثبات الهلال إلا بالرؤيا البصرية لأنه هكذا صرح الرسول عليه الصلاة والسلام ، وفي هذا الحكم خاصة ثم أقول لو فتح باب إثبات الأحكام الشرعية بالنظريات العلمية لأصاب الشريعة الإسلامية ما أصاب الشرائع السابقة من اليهودية والنصرانية والآن يأتي دور المثال الثاني في تزويري وتفكيري ،والثالث الذي نطق به صاحبنا أبو مالك العلم فيما قرأت في بعض الكتب التي كنت أقرأها وكنت أتفرغ لها قديما ، العلم يقول وقد يعارضني المعارض لأني لست متخصصا لكن في ظني أن لا ما معارض ، حينما نرى الشمس هكذا نحو الغرب على قمة الجبل طالعة يعني دائرة كبيرة جدا ، العلم يقول الشمس الآن في الأفق، وإنما الذي نراه نحن هذا بسبب فلسفة علمية لا نفقهها نحن الأشعة هي تعكس وتنكسر إلينا فنرى الشمس على قمة الجبل وهي في حقيقة واقع الأمر وراء الجبل ، الآن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول (**لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس**)، رجل زيد من الناس تأخر بصلاة الفجر حتى رأى الشمس على قمة الجبل ببصرة لكن بعلمه الخاص يراه وراء الأفق ، فهل هذا يجوز له أن يصلي أم لا يصلي ؟ إذا طبقنا الحكم الشرعي المرتبط بالبصر الشخصي

هذا يصلي لأنه لا تزال الشمس طالعة لكن علميا هي وراء الأفق لا ترى ، وهكذا **(لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس)** طلعت الشمس على قمة الجبل علميا ما طلعت فهل يجوز أن تصلي الفجر، الجواب لا يجوز ، انظروا كيف تختلف الأحكام الشرعية بين أن نبنيها على النظر العاديو بين أن نبينها على الفكر العلمي ، لهذا نقول ينبغي على المسلم أن يكون مطردا ومستقيما بطبيعة الحال في اطراد فكره ولا يتبلبل فتارة يأخذ بنظرية علمية ولو خالفت الحقيقة الشرعية ، وتارة لا يأخذ بها ، إذا عرفنا هذه النماذج من الأمثلة وآخرها ما ذكر الأستاذ أبو مالك أن علم الفلك يقول الصبح والفجر يطلع قبل الفجر الذي نراه بأعيننا بنحو ثلث ساعة ، وهذا تماما يلتقي مع النظرية التي ذكرتها آنفا حينما تكون الشمس على قمة الجبل علميا ما طلعت ، كذلك الفجر علميا ما طلع ، لكن نظريا نحن نراه بأم أعيننا ، المهم فنحن لا نبي أحكامنا الشرعية على النظريات العلمية حتى ولو صارت حقائق علمية، لماذا لأنه الآن إذا كان هناك ضباب وسحاب في الأفق .

السائل : ...

الشيخ : والعين الباصرة القوية أقوى نظرا فيإنسان لا يرى الهلال، لكن أتي بالمنظار المكبر أضعاف مضاعفة فسيكتشف الهلال من وراء السحاب هذه حقيقة علمية لا ريب فيها لكن هذه النظرة لسنا مكلفين فيها نحن مكلفون بما نراه بالبصر العادي، لذلك فالأحكام الشرعية لا تبنى على الحقائق العلمية وإنما تبنى على النظريات العادية الطبيعية ، ولذلك نحن ما يهمنا أن العلم أثبت أن الأرض تدور ، ولها الدورتان المعروفتان ، ما يهمنا هذا، لأن أحكام الشريعة بنيت على أنه الأرض مستوية كسطح ، أما هي من حيث الواقع العلمي تدور وأنها كروية ، ما يضرنا هذا في ديننا إطلاقا لأن الأحكام الشرعية التي قررها الشارع الحكيم قررها بالنسبة لأناس عاديين لهم طاقة في البصرية والعقلية محددة وهم كلفوا بذلك وليس بأكثر من ذلك إذا عرفنا هذا ، فهذا الرجل الذي لا يزال قلبه ينبض هذا في عرف الأطباء حكموا عليه بأنه مات ، لكن في حكم النظر العادي البشري أنه لم يمت ولذلك لا يبادرون إلى دفنه إلا بعد التأكد من موته بوسائلهم العادية، على هذا فلا ارى تجويز قتل هذا الانسان لأنه في رأي الطب أصبح ميتا فلا ندعه يموت حتى يبرد قلبه ولا ينبض نبضة منه لا أرى هذا لأن هذا في حكم الشرع لا يزال غير ميت ، أقل ما يقال في هذا، هذا رأي الذي أردت أن أوضحه لكم ونسأل الله عز وجل أن يلهمنا الصواب فيما نقول وفيما نعتقده .

السائل : يعني شيخنا بعد ما يموت يجوز نقل عضو منه ؟

الشيخ : أنا لا أرى هذا ، هذا يدخل في باب آخر التمثيل ، لا أرى هذا .

السائل : سؤال آخر النهي عن المثلة ؟

الشيخ : ما في عندنا هذا الميزان الذي يعطينا وزن المسلم ما وزنك في الشرع ووزن منفعة الحي الذي بحاجة إلى قلب ، وربما يموت ما فيه عندنا الموازين الدقيقة حتى نستطيع أن نعطي جوابا .

السائل : إذا يكون الجواب محير في هذا الأمر أنه لا نستطيع أن نعطي جوابا .

الشيخ : لا كيف ما نستطيع فيه عندك نهي لا تتعداه لأمر عارض عرض لزيد من الناس وهو نقل هذا القلب إلى رجل مريض، هنا عندك النهي عن المثلة ماذا يقابله هناك نص ثاني ما فيه عندنا نص ثان ما فيه ضرورة الضرورة متعلقة بالإنسان المكلف .

السائل : الإنسان المحتاج للقلب معرض للموت في أي لحظة .

الشيخ : صحيح .

السائل : وهو بحاجة أن يعيش .

الشيخ : طيب لكن أنا اقول الضرورة ما تتعلق بين اثنين واحد متمسك بالنص الشرعي لحاله يعني أنه هذا مات ولا يجوز التمثيل به وشخص آخر يقول الأطباء إنه بحاجة لقلب هذا الميت لا يستطيع أن يتعدى إلى أخذ هذا القلب لأن الضرورة ليست متعلقة بنفس الميت وإنما متعلقة بغيره .

السائل : حتى قوله صلى الله عليه وسلم **(كسر عظام الميت ككسره حي)** .

لشيخ : نعم ماذا نحن نقول يا أخي .

السائل : يعني كسره حي أو ميت .

الشيخ : نعم .

السائل : أحد الإخوة يسأل لقد حدث ما يؤسف له حقا، وهو فكر العزلة والدعوة إليه، مع العلم أن من يدعو إلى هذه العزلة يحتج بعزلة الإمام مالك ، ويقول لقد كان في العزلة بين الصحابة ثم بين التابعين ثم بين تبع التابعين ما مدى صحة هذا القول وما هو مفهوم العزلة في دين الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : ما أظن هذا حدث، ما حدث أي شيء وهذا مبالغة في القول وإما ما ينقل عن مالك فالله أعلم به .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 019

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-019

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الشريط السابق حول العزلة وهل ثبت في ذلك شيء عن الصحابة والتابعين . (00:00:27)

2 - ما حكم من أفطر في رمضان بالجماع وهل عليه كفارة وقضاء يوم .؟ (00:04:28)

3 - ماحكم الصلاة خلف إمام يعتقد أن الرسول صلى الله عليه وسلم يعلم الغيب.؟ (00:05:26)

4 - ماهو الوصال المنهي عنه .؟ (00:06:40)

5 - إذا جامع الرجل أهله في رمضان وعجز عن الكفارة ثم تيسرت له فيما بعد فهل تبقى في ذمته .؟ (00:07:10)

6 - أسئلة عن الجماع في رمضان .؟ (00:09:05)

7 - ما حكم من أفطر متعمداً في رمضان .؟ وهل ينفعه صيام التطوع .؟ (00:10:10)

8 - ما هو الصيام الذي يقضى عن الميت. ؟ (00:11:00)

9 - شخص مضطر إلى شراء شيء بالتقسيط فهل يجوز أم لا.؟ (00:13:31)

10 - ما معنى (لا يدخلن الجنة..) كما ورد في الحديث ؟ (00:26:29)

11 - ما رأيكم في البنك الإسلامي .؟ (00:26:59)

12 - من هي رابعة العدوية ؟ وما جوابكم عن قولها (ربي ما عبدتك طمعاً في جنتك ولا خوفاً من نارك وإنما عبدتك لأنك تستحق العبادة) .؟ (00:35:15)

13 - حساب الشيخ لقرص الشمس عند الغروب وبيان فائدة ذلك . (00:41:37)

14 - إمامة الشيخ المصلين في صلاة العشاء . (00:47:00)

15 - نصيحة من الشيخ للنساء المترجلات . (00:53:25)

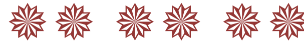

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : أحد الإخوة يسأل لقد حدث ما يؤسف له حقا، وهو فكر العزلة والدعوة إليه، مع العلم أن من يدعو إلى هذه العزلة يحتج بعزلة الإمام مالك ، ويقول لقد كانت في العزلة بين الصحابة ثم بين التابعين ثم بين تبع التابعين ما مدى صحة هذا القول وما هو مفهوم العزلة في دين الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : ما أظن هذا حدث، ما حدث أي شيء وهذا مبالغة في القول وإما ما ينقل عن مالك فالله أعلم به، والعزلة لم يأت زمانها بعد، العزلة إنما تشرع حينما يكثر الهرج ، وهو القتل بين المسلمين ، بسبب العصبيات القبلية أو الحزبية أو ما شابه ذلك ، أما العزلة هذه فهي والحمد لله لم يأت بعد زمانها ، وعسى أن لا ندرك ذلك، وعلى العكس من ذلك يقول عليه الصلاة و السلام (**المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لايخالط الناس ولا يصبر على اذاهم**) والناس طبائعهم مختلفة ، ناس ينزوون على أنفسهم في كل زمان ولو في عهد الخلفاء الراشدين ، وناس يحبون المخالطة ولو مع الفجار والفساق والحق بين هؤلاء وهؤلاء ، فالإنسان يخالط ما لم يجد في مخالطته أذى في نفسه في دينه أو في بدنه أو في أولاده وذريته فأنا لا أعتقد أن هناك مسلم على علم بالكتاب والسنة يقول هذا زمان العزلة . نعم .

السائل : هو زمان فتن .

الشيخ : لاشك زمان فتن تمشي بالطرقات فترى التبرج ولكن ليس هو الزمن الذي يشرع فيه العزلة لأنه إنما يشرع ذلك في زمن اشتداد الفتن بين المسلمين وتقاتلهم بعضهم مع بعض فهناك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (**إذا كان عند سيف فاضرب به الصخر**)، وانتهى الأمر .

السائل : شيخنا بعض الناس يقول إن الحديث (**المؤمن الذي يصبر على مخالطة الناس خير من الذي لايخالط الناس ولا يصبر على اذاهم**) ، فيقول بعضهم أنا لا أستطيع أن أصبر على هذه المخالطة لذلك أرى الاعتزال لنفسي فهل هذا القول صحيح ؟

الشيخ : أنا قلت آنفا ، آنفا قلت إذا كان هو يجد في نفسه أنه لا يستفيد من مخالطة الناس بل قد يتضرر فهذا شأنه لكن هذا لا يصبح دعوة عامة للمسلمين ، قلت هذا في الأزمنة الصالحة ، قد يكون الإنسان منعزلا عن الناس جميعا لا يستطيع مخالطة الناس .

السائل : إذا لا يجوز بث هذا الفكر الذي يقتنع به هو نفسه بين إخوانه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أو حمل إخوانه على هذا الأمر .

الشيخ : أي نعم ما يجوز لاسيما إذا كان يقول هذا القيد فمعنى ذلك أن الآخرين لا يأخذون هذا الحكم . نعم .

السائل : هناك قول أن الإمام مالك كان عند مرض باسور وقول آخر أنه كان محجور عليه ممنوع من الخروج

الشيخ : ما عندي علم، ما عندي علم بهذه القضايا .

السائل : ما مدى صحة قول القائل على الذي يفطر بالجماع كفارة وقضاء يوم ، فالمعلوم من الحديث الكفارة ، فإن صح القضاء فما دليله .

الشيخ : هناك روايات يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني، بأنه أمر عليه الصلاة والسلام الذي أفطر بالجماع أن يقضي يوما هذه الروايات كما يقول ابن حجر نفسه في مفرداتها ضعف ، لكن مجموعها يعطي للحكم قوة فهذا هو مأخذ القول بوجوب القضاء لمن أفطر بالجماع، بالإضافة إلى الكفارة المغلظة المعروفة .

السائل : إمام مسجد يدعي بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الغيب فهل يجوز الصلاة خلفه .

الشيخ : النصوص القرآنية الواردة صراحة بأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب كما في قوله تعالى ((**ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء**))، وبالأحاديث الواردة أيضا مؤكدة لهذا المعنى، كمثل الحديث الذي في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بجارية صغيرة وهي تغني وتقول " وفينا نبي يعلم ما في غد " فقال عليه الصلاة والسلام (**دعي هذا لا يعلم الغيب إلا الله وقولي مثلما كنت تقولين**) يعني من الكلام المباح ، فإذا بلغ ذلك ثم أصر على ضلاله فحينئذ لا يجوز الصلاة خلفه . نعم .

السائل : ما هو الوصال المنهي عنه ، وهل يجوز أن يواصل يوما ؟

الشيخ : ما هو إيش ؟

السائل : ما هو الوصال المنهي عنه ؟

الشيخ : الوصال نعم .

السائل : وهل يجوز أن يواصل يوما واحدا دون أن يفطر ؟

الشيخ : وهذا سبق الكلام عنه، قلنا إن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال وقال (**وإن كان لابد فمن السحور إلى السحور**) بس .

السائل : إذا جامع الإنسان أهله في رمضان وعجز عن الكفارة فإن المعلوم أنها تسقط ولكن إن استطاع فيما بعد فهل تجب عليه الكفارة وإذا وجبت فما هو الدليل ؟

الشيخ : هو إيش قال من المعلوم إيش ؟

السائل : فإن المعلوم أنها تسقط ؟

الشيخ : ليس معلوما أنها تسقط، المعلوم أنها تجب بل جاء اذا السؤال يعني لم يستطع ثم استطاع فيما بعد

فجوابنا اذا كان لم يستطع فما قدمت كفارة مطلقا فتظل متعلقة برقبته أما إذا تسنى له مثل ما تسنى لذلك الرجل الذي جامع زوجته في رمضان وأمره الرسول عليه السلام بأن يكفر بالصيام شهرين متتابعين قال : " ما أفطرني إلا الصيام " وأمره بطعام ستين مسكينا فقال: " ما بين لابتيها أفقر مني " ثم جاء الرسول صلى الله عليه وسلم مال فأعطاه نحوا خمسة عشر صاعا من التمر ، وقال تصدق به ، فأجاب بالجواب السابق ما بين لابتيها أفقر مني قال إذا أنفقه على نفسك وعيالك، فهذا معناه أعتبر أنه كفر فإذا كان السؤال أنه لم يكفر ، فبقيت المسألة متعلقة برقبته .

السائل : يعني الكفارة لا تسقط بل تجب في حال القدرة .

الشيخ : نعم الاستطاعة .

السائل : يقول إذا قامت الزوجة بإغراء زوجها والتقرب اليه في نهار رمضان حتى جامعها فكانت هي السبب في ذلك فهل عليها الكفارة ؟

الشيخ : لا إنما عليه الكفارة ، إنما عليه الكفارة لأنه الفرس من الفارس .

السائل : يقول إذا تكرر جماع الرجل مع امرأته في نهار رمضان فهل يلزمه أكثر من كفارة واحدة ؟

الشيخ : إذا تكرر ذلك في يوم واحد فالكفارة واحدة ، أما في أيام فتكون الكفارة بعدد الأيام .

السائل : إذا جامع في شهر رمضان أكثر من مرة فهل تلزم الكفارة عن كل يوم كما سبق ؟

السائل : من أفطر متعمدا هل ينفعه صيام التطوع حيث لا دليل على قضاء الفطر المتعمد ؟

الشيخ : لا شك أنه ينفعه كالذي كان قد ضيع كثيرا من الفرائض فينفعه أن يعوض مما فاته بصلاة النوافل كذلك الذي أفطر يوما من رمضان أو أفطر عامدا متعمدا فلا سبيل إلى القضاء وهو إثم أشد الإثم حتى يتوب إلى الله عز وجل توبة نصوحا ، وليعوض ما فاته من الحسنات بسبب إفطاره فيكثر من النوافل حتى يعوض شيئا مما فاته . نعم .

السائل : إذا مات إنسان وكان عليه صيام فهل يجب على وليه أن يطعم مسكينا عنه عن كل يوم، إذا كان هذا صحيحا فما هو الدليل وهل يأثم الولي إن لم يفعل ؟

الشيخ : أما صيام رمضان فلا يصومه أحد عن أحد والحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله **(من مات وعليه صيام صام عنه وليه)**، إنما هو صوم النذر ، أي صوم ليس مفروضا عليه أصالة من الله عز وجل كرمضان، وإنما هو من باب التقرب إلى الله عز وجل، نذر على نفسه صوم يوم أو أكثر ثم مات ولم يستطع القيام والوفاء بنذره فهنا يصوم عنه وليه، وإن لم يفعل أثم ، لأن قوله عليه الصلاة والسلام **(من صام عنه وليه)** ، في حكم الأمر كما في كثير من النصوص ، كقوله تعالى **(فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج)**، أي لا يجوز وصام عنه وليه ،أي هو مامور بهذا الصيام وجملة صام

عنه وليه جملة خبرية صام بمعنى وقع الصيام معناه انه لسه ما صام ، فهذا تأكيد لوجوب الصيام ، أي كأنه حقيقة واقعة لا بد منه ولذلك قال صام عنه وليه ، ويبدو لي أن هذا التعبير من حيث الأسلوب العربي أبلغ مما لو قال " ليصم عنه وليه " (**صام عنه وليه**) يخبر عن أمر أنه سيقع بأنه في حكم أنه وقع ، وهذا كقوله تعالى ((**أتى أمر الله فلا تستعجلوه**)) ، أتى أي سيأتي يقينا ولذلك عبر عنه بفعل ماض أتى وكذلك ((**اقتربت الساعة**)) ، ونحو ذلك من الآيات ، فهذا تأكيد بأن هذا الصيام من ولي المتوفى وعليه صوم نذر عليه أن يصوم عنه . نعم .

السائل : شخص مضطر إلى شراء شيء بالتقسيط هل يجوز أم لا ؟

الشيخ : ليس مضطرا ليجوز كيف انبح صوتنا يا أبا عبد الله ونحن نحكي عن التقسيط

السائل : ...

الشيخ : الحقيقة أننا في زمن اليوم ابتلينا بالدنيا وزهرتها وأصبحنا لا نستطيع أن نعيش عيشة وسطا غير مقرونة لا أقول بالترف بل لا نستطيع أن نعيش بعدم التوسع في العيش فلذلك رجل مثلا عاش وبلغ من السن ما شاء الله وهو قوي البنيان قوي الجسم ويمشي على رجليه ولا يتأثر لكن يرى جيرانه هذا عنده سيارة وهذا عنده دراجة نارية وإلى آخره، فهو يشتاق أن يكون عنده مثل ما عند غيره فيرجع يقول أنا مضطر أن أشتري سيارة أو دراجة نارية بالتقسيط وأين هذه الضرورة سوى أنه يريد أن يتوسع وعلى ذلك قس أمورا كثيرة لا حصر لها، إنسان يقول مثلا أنا أدفع كل شهر إيجار سكن سبعين ثمانين مائة دينار مثلا فيقول أنا مضطر لكي أبني دارا ولذلك أريد أن أستقرض بالربا، وأين الضرورة ما دام أنت عايش ومأوي وهل هذا السكن الذي أنت عايش فيه، ستسحبه معك إلى الآخرة، يكفيك أنه كما قال عليه السلام (**من أصبح منكم آمنا في سربه**) – في داره سواء كانت ملكه أو ملك غيره – (**وعنده قوت يومه ومعافى في بدنه وعنده قوت يومه فكأنما سيقت اليه الدنيا بحذافيرها**) ،وأين الضرورة أنه يأخذ الربا ليبني دارا تسجل باسمه ما فيه ضرورة ، ولذلك أصبحت هذه الكلمة مع الأسف مبتذلة . ... فالقضية لو كان الإنسان مضطرا إلى الربا المكشوف فيكون كاذبا في دعواه ، لماذا هو مضطر ؟ هل هو سيموت جوعا ؟ الجواب لا ، إذا سيموت جوعا يجوز له أن يسرق بل أقول لا يجوز له أن يسرق .

السائل : يجب عليه .

الشيخ : لا لا أريد أن أقول شيئا آخر ، يجوز له أن يشحذ لأن هذا أهون من السرقة ، السرقة اعتداء على مال الغير دون حق أما الشحاذة كما قال تعالى ((**وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم**)) ، فإذا أنت تسأل يعني تشحذ بحق فأنت أشرف لك من أن تأخذ هذا الحق بالطريق الشرعي من أنك تسرق ،

انظروا كيف الفقه يتدرج في الإنسان ويبين له الفوارق بين أمر وأمر ، أنت ستموت جوعا ، ستموت بردا ، لازم تتدرج للوصول إلى ارتكاب الحرام مضطرا درجات، تصور نفسك في أي مكان كنت، ونحن الآن نعيش في بلد مسكون فيه ناس كثيرون ما هي الضرورة التي تضطرك أنك تستقرض بالربا، ما في هناك ضرورة أبدا تريد تتاجر ، التجارة ليست ضرورة ممكن أن تعمل أي عمل، ممكن أن تبيع عطورات في صندوق صغير جدا، إذا ما كان عندك قوة لحمل المتاعب والمشاق سيارة مثلا تبيع فيها او دراجة عادية أو ما شابه ذلك كما يفعل بعض إخواننا المصريون وغيرهم، وأين الفقر يريد يرتكب الربا المحرم لماذا ؟ بحكم الضرورة ، فأنت مثلا ستموت جوعا اسأل من حولك وقل له أنا حالتي كذا وكذا، لا هذا يعطيك، ولا هذا يعطيك ولا هذا يعطيك إلى أن يئست من السؤال ، وستموت إذا أقرب طعام تناله يدك سرقة خذه ، صار لك حلال الآن لكن متى ؟ بعد اتخاذ الخطوة الأولى ، وأين تأتي الخطوة الأخيرة أن تأكل الحرام بالربا ، ما في هنا سبيل ، ما في حاجة تتصورها للضرورة تؤدي بك إلى الربا، ما هي إلا توسع في أكل المال الحرام ، ونحن نجهل أو نتجاهل قول الرسول صلى الله عليه وسلم بعد قول الله تبارك وتعالى ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**))، الحقيقة بح صوتي وأنا أكرر هذه الآية ، ولكن مع الأسف الشديد قل من يتذكر بها ، ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) هذه الآية معناها على الأقل لم تعد يدور هذا المعني في أذهان المسلمين ثم قوله عليه السلام (**يا أيها الناس إن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها أجملوا في الطلب ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام ، منسوخ هذا الكلام من أذهان المسلمين أبدا، فهم يعيشون مع الأسف الشديد عيشة الذين قال الله عزوجل فيهم ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون**))، أعني ((**ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله**)) ، أقل كلمة يقول لك أنا مضطر ، أنا مضطر ، وهو غير صادق باضطراره أبدا على حسب التفصيل الذي بيناه آنفا .

السائل : ما الموقف ما موقفنا عندما نسمع من فضيلتكم تحريم التقسيط بينما نسمع من فضيلة الشيخ ابن باز وغيره بحل التقسيط ؟

الشيخ : صحيح والله ، هذا السؤال ، موقفك أولا أن تسمع دليل كل من المختلفين وتتجرد عن اتباع الهوى حفظك الله من الهوى آمين آمين آمين ، فتتجرد من اتباع الهوى وتفكر بدليل هذا ودليل هذا، وبعد ذلك اتبع ما أداك إليه الدليل ولو كنت رجلا عاميا ، ما تقول هذا الشيخ وهذا الشيخ هذا عالم وهذا عالم ، وحينئذ تأخذ ما يناسب هواك لا، أنت تكون مؤاخذا عند الله عز وجل إذا اتبعت هواك بحجة أنه فيه قولان

في المسألة ، لا يجب أن تنظر في دليل هذا ودليل هذا ، فإذا الدليل أداك إلى التحريم ، فصار عليك حراما ، إذا الدليل أداك إلى التحليل صار عليك حلالا ، أما أن تتبع الأنسب والأهوى لك، فهذا داخل في عموم ، النهي عن اتباع الهوى في الكتاب والسنة، هذا الشيء الأول والذي لابد منه للخلاص من مشكلة اختلاف العلماء في مسألة ما ، الشيء الثاني أن تأخذ بمبدأ (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) وهذا لا كلامي ولا كلام الشيخ الفلاني هو قول نبي الجميع (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) وإذا كانت المسألة ما فيها احتياط ممكن نتصور مسائل ما فيها احتياط ، يأتي في المرحلة الأخيرة قوله عليه الصلاة والسلام مع ملاحظة الابتعاد عن الهوى ، (**استفت قلبك وإن أفتاك المفتون، استفت قلبك وإن أفتاك المفتون**)، وأنا اعتقادي الشخصي أن الناس اليوم يهملون تطبيق هذه المراحل كلها، يعني مثلا أنا أتصور إنسانا من إخواننا يسمع رأيا لي أو من إخوان الشيخ الفلاني يسمع رأيا له لكن سرعان ما سيترك رأي شيخه الذي عاش في حلقات علمه حينما يجد هواه ومصلحته مع شيخ آخر بينما هو متعاطف مع الشيخ الأول، هذه مشكلتنا نحن أننا لا نستعمل الميزان لنعرف قول فلان هو الصواب أم قول علان ، وإنما ننظر المصلحة والهوى والتيسير والرخصة إلى آخره مع أي قول نحن مشينا معه ولو كان خلاف قول الرجل الذي انت تتبنى منهجه العلمي والفكري وإلى آخره، ولذلك يجب نحن أن نتخلص من مشكلتين لعل واحدة منها تخلصنا منها، وهو التقليد الأعمى ، لكن المشكلة الأخربما تخلصنا منها وهي اتباع الهوى ، اتباع الهوى هذا محظور كبيرا جدا، شر ما في الرجل هوى متبع وإعجاب كل رأي برأيه، ولذلك أنا أنصح الإنسان المسلم إذا احتار بين قولين يجب أن يبحث في حدود استطاعته عن دليل كل منهما ثم يتبع ما أداه الدليل سواء كان له أو كان عليه إن كان هناك شبهة يتبع الحديث الذي ذكرناه دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، ما تنتهي المسألة فرضا لا بهذا ولا بهذا ، ينتهي أخيرا (**استفت قلبك ولو أفتاك المفتون**) وليس معنى استفت قلبك هواك ، لا القلب المؤمن بالله عز وجل المستحضر مراقبة الله عز وجل الذي يعلم ما في الصدور .

السائل : (**لا يدخلن الجنة**) إذا استحللن ذلك بقلوبهن .

الشيخ : لا هذا له عدة تأويلات لا يدخلن الجنة إذا استحللن ذلك بقلوبهن

السائل : ما نراه في هذا الزمان من النساء الكاسيات ...

الشيخ : لا يدخلن الجنة إذا استحللن ذلك بقلوبهن فيدخلن بعد لأي ليس مع السابقين الأولين.

السائل : في موضوع طرح قبل طعام الغداء عن البنوك ،وبالذات البنك الإسلامي والأخ الذي طرح السؤال سامحه الله لم ينظم سؤاله على ورقة ليتكرم فضيلة الأستاذ الشيخ باستيعابه والإجابة عليه لذلك أهمل الجواب عليه ، فأنا تحدثت مع أستاذي الشيخ قبل قليل حول موضوع البنك الإسلامي الذي أصبحنا نحن

كمسلمين نعير به ، كونه يحمل اسم الإسلام نعير به من قبل المسلمين غير الملتزمين ومن قبل النصارى وأئمة الكفر في البلد بحيث أن هذا البنك أصبح يطرح أسهمه للاكتتاب والبيع في سوق عمان المالي ، هذه واحدة ، أصبح هذا البنك ايضا من جانب آخر يستوعب أموال المسلمين لاستثمارهم في مشاريع على أن تعود هذه المشاريع بالفائدة على المستثمر ، هذه المشاريع فيها أقوال كثيرة من كثير من العلماء ، منهم من يؤيد ومنهم من لا يؤيد وبدون أن يستندوا إلى نص شرعي وقد طرح موضوع البنك الإسلامي في الصحف والتلفاز وفي حلقات من النقاش مع كثير من علماء المسلمين وكثير من علماء الرياضيات وعلم الاجتماع وغيرهم وقد أجازوا ذلك إلا أن هذا البنك الذي أصبح الآن يتبلور في خططه وفي أهدافه لكل متتبع فأصبحنا في شك من هذا الأمر ونحن نلح بالسؤال وأرجوا من فضيلة الاستاذ أن يتحملني أنا شخصيا ويتحمل إلحاحي لأنه هناك من يلح عليّ ،وأنا شخصيا لم أرتح إطلاقا إلى فكرة البنك الإسلامي ، لأني لم أجد ما يبرر ارتياحي لهذه الفكرة ولا لعطاء البنك كونه يمثل الإسلام ، وكونه يحمل كلمة إسلامي وهو الآن يقيم عدة فروع في كل الوطن العربي والإسلامي والآن إذا سمح لي الأستاذ الشيخ أن أطرح موضوع أنا أقف عليه موقف سليم وهو أن البنك الإسلامي الآن أصبح يمارس عملية جديدة وهي المشاركة في مشاريع حكومية موجودة في كل الوطن العربي والإسلامي ، يشارك بأموال مودعة عنده، إن كانت هذه الأموال مودعة لحساب رأس ماله أم لحساب المودعين الذين يشاركون في هذه المشاريع والمشاريع المقامة في الوطن العربي وأقول الوطن العربي ولا أقول الوطن الإسلامي، لأنه لا يحكم بالإسلام وأنتم تعلمون ذلك، فهذه المشاريع هذه الأموال التي تدخل في المشاريع تدخل بطريقة ربوية ، والدليل على ذلك أن المشاريع نفسها تقترض من بنوك دولية كافرة لتنمي المشاريع وتقيمها فكيف البنك الإسلامي يدلي بدلوه ويشارك في هذه المشاريع بأموال اسمها أموال إسلامية ، أو أموال المسلمين مثل حالتنا ، فهذا ما أستطيع أن أقوله بعد أن علمت تمام العلم بأنه شارك في مشاريع في هذا البلد البنك الإسلامي وبأموال تفوق عدد كبير بالملايين ، أرجوا أن آخذ الجواب وإذا يتفضل الأستاذ ويؤجله إلى موعد آخر ليزداد السؤال والمعرفة عن البنك الإسلامي وأهدافه و عن نظامه فهذا لا يمنع وإذا يتكرم علينا الآن فهو مما يسرنا جميعا .

الشيخ : والله الحقيقة البحث حول البنك الإسلامي يعني طويل الذيل وذو شعب كثيرة ، لذلك كنت أتمنى أن يكون السؤال محدودا حتى يكون الجواب كذلك فتعامل البنك الإسلامي أنواع وأنواع كثيرة، فلكل تعامل له حكمه في الشرع، فأنت الآن تعرضت لمثال وهذا المثال قد يكون وأنا أقول قد يكون من الأدلة على أن البنك الإسلامي لا يتعامل معاملة إسلامية خالصة مائة بالمائة ،ولأقول أن هذا المثال حقيقة هو دليل على ذلك يرد مني سؤال وهو أشرت بل صرحت بأن هناك أموال يشارك فيها بنوك غير الإسلامية يعني لكن ما فهمت ما هي نوعية هذه المشاركة أنا يهمني أن أعرف أن البنك الإسلاميهل يقوم مثلا بمشروع بناء بنك

ربوي مثلا لنقول هذا النوع من جملة الأدلة على أن البنك الإسلامي يتعامل بمعاملات غير إسلامية أم هو يأخذ أجرا من تلك البنوك على عمل هو في حد نفسه مشروع فما هي نوعية العمل ؟

السائل : هو مثلا يعطي يشارك في مشروع من المشاريع في شركة مساهمة شارك بنصف مليون دينار .

الشيخ : لا عليك ما نوع العمل الذي يقوم فيه البنك ؟

?

السائل : أو مشروع تجاري البنك دفع اشترى خمسمائة ألف سهم، بخمسمائة الف دينار ، في نهاية السنة قامت هذه الشركة بتوزيع أرباحها فكان نصيبه بالنسبة المئوية مثلا 8% من قيمة مساهمته في هذا المشروع فهل ال 8% التي حصل عليها من خلال مساهمته في هذا المشروع هل هي مشروعة ؟

الشيخ : أظن هذا جوابه سبق في تضاعيف كلماتي السابقة لأنه الشركة التي ساهمت فيها أو ساهم فيها البنك الإسلامي ، هل هي لا تتعامل بالتعاملات الربوية .

السائل : كلهم يتعاملون بالمعاملات الربوية وهذه هي المشكلة ؟

الشيخ : هذا الذي قلناه آنفا ، ولذلك هذا لا يجوز .

السائل : هل يوجد في الإسلام شركة مساهمة على شكل هذه الشركة ؟

الشيخ : لا يمكن أبدا لا يمكن أبدا ؟

السائل : من حيث القاعدة أصلا لا يجوز إنشاء بنك في هذه الصورة ما في الإسلام شركات مساهمة .

الشيخ : نعم .

السائل : أذكر شيخي أن البنك الإسلامي ساهم في بنك الإسكان ساهم بإحدى عشر مليون دينار فيه وهذا إن شاء الله أتثبت لاحقا .

السائل : يا شيخي هل يوجد في الإسلام ما تسمى الشركات المساهمة على غرار ما تسمى اليوم ؟

الشيخ : لا لا يوجد .

السائل : لا يوجد شركات مساهمة إذا القاعدة من الأساسي ليست واردة .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالك أستاذنا ؟

الشيخ : الحمد لله بخير كيفك أنت .

السائل : الحمد لله رب العالمين بخير من الله .

الشيخ : كيف صحتك .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : عساك أحسن .

السائل : الحمد لله رب العالمين بخير من الله .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : أستاذنا عندنا من بعض الأخوات كن ذكرن ان في أحد المدارس مسرحية بخصوص رابعة العدوية فهي حتى تستطيع أن تقنع البعض من هؤلاء القائمين على هذه المسرحية أي نعم، بخصوص رابعة العدوية يعنييتريد تعرف كيف نهاية رابعة العدوية من المعلومات الموجودة عندك يا أستاذنا .

الشيخ : على كل حال رابعة العدوية هي معتبرة من الزاهدات الصوفيات، ولاشك بأن المسرحية هذه سيقوم بوضع المسرحية من حيث تأليفها، ناس ليس عندهم علم الفقه لاسيما ، فقه الكتاب والسنة وسيصفونها ويمثلونها استنادا على الروايات التي تذكر في كتب الصوفية ، فهي معدودة من كبار الزهاد والصوفيات ومن أشهر ما يروى عنها بغض النظر هل هذا الذي يروى عنها صحيح أم لا ، لأنه لا يمكن الحكم بصحة كل ما يروى بالنسبة لأمثال هذه المرأة الصوفية وغيرها مما يروى عنها أنها كانت تقول في مناجاتها لربها " رب ما عبدتك لأنك ... طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك وإنما عبدتك لأنك تستحق العبادة " ، هذا الكلام شعري جميل يأخذ بقلوب من لا يعلمون ما يجوز وما لا يجوز في الإسلام فهي تقول في مناجاتها لربها ، ما عبدتك طمعافي جنتك ولا خوفا من نارك وهذا لا يمكن أن يصدر من مسلم يخشى الله لماذا؟ لأن المسلم المؤمن بالله حق الإيمان لا يكون إلا وقد آمن بكل صفات الله عز وجل كاملة التي وصف بها نفسه في كتابه أوفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم من ذلك أن الله ذو كرم عظيم ومن ذلك أن الله شديد العقاب ، فمن عرف الله بهاتين الصفتين مع الصفات الأخرى بأنه منتقم جبار ، وبأنه كريم إلى آخر ما هنالك لا يمكن أن نتصور هذا المؤمن حينما يعبد الله، لا يعبده طمعا في فضله ولا خوفا عذابه ، هذا مستحيل ، لذلك جاء في الكتاب القرآن الكريم أن الله عز وجل وصف بعض عباده المصطفين الأخيار بقوله عز وجل ((**يعبدوننا رغبا ورهبا**)) ، يعبدوننا رغبا فيما عنده من النعيم، ورهبا خوفا مما عنده من الحجيم، هذا وصف رب العالمين للأتقياء ، فيكف يتصور لامرأة صالحة أو المفروض أن تكون صالحة ،وهي تقول " ما عبدتك طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك " علما أن في الجنة أكبر نعيم،وهو رؤية الله عز وجل في الجنة ، ... فمن لايريد أن يرى الله في الجنة هذا مما يروى عنها في الكتب وسيذكر هذا حتما في المسرحية المشار إليها ولذلك نحن لا نشجع كما تعلم المسرحيات بصورة عامة والمسرحيات التي تظهر فيها شخصيات لا يعرف تاريخها على الوجه الصحيح الذي يوافق الإسلام كتابا وسنة هذا ما عندي .

السائل : أستاذي من باب الفائدة ، الآن نستطيع أن نقول عن رابعة العدوية، هل هي ماتت على صلاح أم كغيرها من الصوفيين كابن عربي وغيره ؟

الشيخ : لا، لا نستطيع أن نحكم على أي إنسان على أي شيء مات ، الله أعلم بهم، ولا يترتب بالنسبة إلينا فائدة من القطع بأنه مات مؤمنا أو كافرا ، وإنما المهم أن الكلمات التي تروى عن هذه أو تلك أو عن هذا أو ذاك أنها كلمات لا يجوز أن تقال إسلاميا وكفى ، من أجل المسلم يأخذ عبرة ويبتعد عنها .

السائل: أي نعم ، جزاك الله عنا خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وإياك والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

الشيخ : في الأمس القريب فكرت في أن أحاول معرفة الدقائق التي تمضي على قرص الشمس بحيث يغيب وراء الأفق من أول تماس دائرة الشمس السفلى مع رأس الجبل ثم غيبوبة القرص بكليته فتبين لي أن ذلك يأخذ من الوقت دقيقتين بمعنى لو إن الإنسان تيسر له أن يرى تماس دائرة الشمس من أسفلها مع قمة الجبل ثم غاب ولم يتمكن من أن يستمر واقفا ليرى سقوط الشمس قرص الشمس من وراء الجبل تماما فهو يستطيع حين يغيب وقد رأى تماس دائرة الشمس من أسفلها مع قمة الجبل وغاب فيستطيع أن يفطر للاحتياط بعد ثلاثة دقائق لأن غيبوبة قرص الشمس عند تلاقي أسفل الشمس مع قمة الجبل أخذ دقيقتين فإذا أفطر والحالة هذه أي أنه لم يتمكن ليرى غروب أعلى نقطة في الشمس لم يتمكن من ذلك لأمر ما ، فهو إذا رأى تماس أسفل الشمس مع هذا الجبل وغاب فباستطاعته أن يفطر بعد ثلاثة دقائق ولو كان هو ما رأى سقوط الشمس بتمامها وراء الأفق واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : ولذلك نضع دقيقة احتياطا ، فنتحمل دقيقتين ونحن نفطر بعد ثلاثة دقائق ، هذا إذا الإنسان ما تيسر له ، أن يرى سقوط الشمس من وراء الأفق بتمامه .

السائل : لو تعيد بخصوص ... مرة أخرى لعل السامع ؟

الشيخ : أكثر مما تكلمنا ما ينتهي لأن هذه الصورة مشاهدة... .

السائل : صحيح جزاك الله خيرا .

الأذان ، صلاة الشيخ إماما

السائل : سمعنا من هؤلاء النساء الموجودات في بعض الجامعات أو المدارس أو الكليات أو بعض النساء المحاضرات ، عندما يلقون المحاضرة أو الدرس أو يقرؤون القرآن في السماعة في الصباح سمعنا أن هؤلاء النساء لم يستمتع أزواجهم أبدا في هؤلاء النساء لأنهن مترجلات ، فنريد التوضيح منك حول هذا السؤال .

الشيخ : الأصل في هذه المسألة سوء التربية ومن أسباب سوء التربية فساد المجتمع وفساد المناهج التي يقام

على أساسها تدريس الرجال والنساء أو الشباب والشابات ذلك لأن الطالبات في المدارس أنا على مثل اليقين أنهن لا يسمعن مثل قوله عليه السلام (**لعن الرجلة من النساء**)، وكذلك الحديث الآخر الذي يرويه عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال (**لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال**)، في اعتقادي أن الطالبات اللاتي يتخرجن من المدارس الثانوية أو مما فوقها لم يطرق سمعهن مثل هذا الحديث أو ذاك الحديث الأول ولئن طرق شيء منهما مسامعهن يوما ما فذلك مما يدخل في أذن ويخرج من أذن الأخرى لأن المناهج التي تدرس أو تلقى الدروس على أساسها لا تسمح لمدرسة حتى لو كانت متدينة أن تتوسع في مثل هذا الموضوع ومعلوم في الشرع وعند أهل العلم به أن الأصل في الرجل أن يخرج من داره ليعمل لصالح أهله وذويه ، وعلى العكس من ذلك فالأصل للمرأة أن تظل في بيتها وأن لا تخرج عنه عملا بقول ربها تبارك وتعالى ((**وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**))، فلما صارت المرأة كالرجل تخرج صباحا وتعود مساء ، صارت في ذلك متشبهة بالرجل من حيث تدري أو لا تدري ، من حيث تشعر أو لا تشعر ولذلك فنحن لم نعد في هذه الأزمنة المتأخرة نرى الفتاة العذراء التي تخجل أن يقع بصرها على رجل بل هي من شدة حيائها ترمي ببصرها إلى الأرض لترى خطواتها وهي تمشي ، لم نعد نرى هذه الفتاة التي كان أمثالها معروفا حتى في عهد الجاهلية، فضلا عن عهد الإسلام الأول الأنور الأطهر من أجل ذلك جاء في الصحيح في شمائل النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه كان أشد حياء من البكر فيخدرها ، هذه البكر التي شبه سيد البشر عليه الصلاة والسلام في حيائه بها، لم نعد نسمع بها في زمننا هذا ذلك لأنه غلب على النساء التشبه بالرجال لا شك أن لهذا أسبابا كثيرة من أهمها ابتداء سيطرة الحكام الكفار على كثير من البلاد الإسلامية فنشروا فيها عاداتهم وتقاليدهم وأذواقهم وأخلاقهم المنحرفة عن الفطرة السليمة فورثها جيل من الناس وتلقاها أساتذة موجهون زعموا وأستاذات ونشر هؤلاء جميعا بين هذا الجيل الناشيء من فتيان وفتيات ما يسمونه بالمساواة بين النساء والرجال فكان هذا من أسباب انتشار قلة الحياء في النساء الذي جعل الكثيرات منهن مترجلات ومما لا شك فيه أن ترجل المرأة يجعلها تعتد بشخصيتها أمام زوجها وقد تعلو عليه بصوتها وربما تذله أمام بعض أقاربه وأقاربها استعلاء منها على زوجها، أين هذا مما جاء في وصية الرسول صلى الله عليه وسلم الرجال بالنساء وعلل ذلك بقوله عليه السلام بعلة تنافي تماما هذه التربية التي نراها في العصر الحاضر ألا وهو قوله عليه السلام (**استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عوان عندكم**)، الشاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بالاستيصاء بالنساء خيرا في هذا الحديث علل ذلك عليه السلام بأنهن عوان عندكم، أي أنهن كالأسارى، الأسير لا يستطيع أن يعمل شيئا مع سيده كذلك المرأة المسلمة المتخلقة بأخلاق الإسلام الصحيحة ، هي أمام زوجها كالأسير ولذلك خشي

عليه السلام على الرجال أن يستغلوا هذا الوصف اللائق بالنساء ، فيستعلون عليهن ويتجبرون عليهن ، ويظلموهن ولذلك أمر بالاستيصاء بالنساء خيرا وعلل بهذه العلة وهي قوله عليه السلام (**فإنهن عوان عندكم**)، أصبحت النساء اليوم لسن بحاجة إلى توصية الرجال بهن، بل انقلبت الآية ، فأصبحت النساء بحاجة إلى أن يوصين بالرجال خيرا، لأنهن أصبحن مستقلات في أعمالهن في تصرفاتهن فكثيرا ما نسمع عن بعضهن أنه ما في فرق بيني وبين زوجي ، فهو زوج وأنا زوجة وهو شريك وأنا شريك معه في الحياة فعلى المسلمات المتمسكات بدينهن إذا كنّ قد ابتلين بشيء من المخالطة في هذا المجتمع أن يحاولن أن ينجون بأنفسهن من أن يتأثرن بشيء من هذا الانحراف الذي وقعت فيه كثيرات من النساء بسبب ما ذكرناه من فساد التربية وفساد المجتمع وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين والسلام عليكم .

السائل : الله يجزيك كل الخير وعليكم السلام .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 020

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-020

محتويات الشريط :-

1 - كلمة من الشيخ في الالتزام بالتهنئة الشرعية للزوج (بارك الله لك وبارك عليك ...) والابتعاد عن التهنئة الجاهلية (بالرفاء والبنين) (00:02:30)

2 - نصيحة الشيخ باختيار الزوجة الولود تحقيقاً لرغبة الرسول صلى الله عليه وسلم وتحصيلاً للأجر المترتب عليه وعدم الالتفات إلى دعوة تحديد النسل وتنظيمه مع بيان معنى الورود في الآية ((وإن منكم إلا واردها)) . (00:09:32)

3 - ما حكم زواج المتعة .؟ (00:32:51)

4 - هل يجوز سلام النساء على الرجال في الطرقات وبالعكس.؟ وتنبيه الشيخ على قاعدة (كل نصٍ عام تضمن أجزاء لم يجر عمل السلف على أحدها لم تجز العمل به) (00:44:09)

5 - هل يجوز للولد أن يأخذ من مال أبيه دون علمه والعكس.؟ (00:52:42)

6 - هل يشرع للنساء الضرب بالدف فقط في العيد والعرس .؟ (00:53:53)

7 - امرأة نذرت أن تضرب بالدف في غير العيد والعرس فهل يجب عليها الوفاء به .؟ (00:57:56)

8 - ما حكم إدخال الدف في العبادات كفعل الصوفية ، وضربهم أنفسهم بالشيش إيهاماً للناس بأنها كرامة .؟ (01:01:26)

9 - ماهي أقسام خوارق العادات .؟ (01:09:16)

10 - موقف العلماء من الصوفية وأولهم ابن تيمية وقصته مع شيخ الرفاعية وتحديه له ؟ (01:13:12)

11 - تحدي الألباني لصوفي وإحراقه بالنار حقيقة وقوله له : هذه كرامات سلفيين. (01:15:22)

12 - نصيحة من الألباني إلى فتاة من جماعة الحبشي الصوفية. (01:19:27)

13 - صلاة الجماعة حكمها ؟ فضلها؟ (01:29:40)

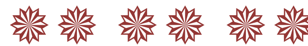

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، **((يا أيها الذي آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون))، ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)) ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم**

أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما))، أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ،وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ،وبعد فإنه مما يحسن ذكره في هذه المناسبة المباركة إن شاء الله وهي بناء أخينا غازي على زوجته هذا البناء الذي نرجو أن يكون فيه خير السعادة في الدنيا والآخرة ، ولكن ينبغي أن نذكر بالسنة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلمها أصحابه بمثل هذه المناسبة الطيبة حيث كانت في الجاهلية يهنئ بعضهم بعضا بعبارة لا خير فيها في كثير من الأحيان وهي قول بعضهم لبعض وقد تزوج " بالرفاء والبنين " ولعل جميع الحاضرين يعلمون أن هذه العادة قد عادت في عصرنا الحاضر على صفحات الجرائد ، فيكتب بالخط الأسود والأكبر عنوان " بالرفاء والبنين " ثم يعلن عن فلان بأنه عقد عقده على فلانة فيهنئونه بهذه التهنئة الجاهلية التي أبطلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجاءنا بخير منها كما هو عادته عليه الصلاة والسلام وديدنه فما جاءنا إلا بخير ما جاءت به الأنبياء من قبل فضلا عن أنه جاء بخير ما كان في عهد الجاهلية وقد جاء في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **(ما من نبي إلا وكان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم)**، ما من نبي بعثه الله عز وجل إلا وكان حقا واجبا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وهذا ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم اتباعا منه لمن تقدمه من الرسل والأنبياء إعمالا منه وتطبيقا لقول ربنا تبارك وتعالى **((فبهداهم اقتده))**،وأكد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر حيث قال فيه عليه الصلاة والسلام **(ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به ،وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا نهيتكم عنه)**، فبماذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بديل تلك الجاهلية القديمة وهذه الجاهلية العصرية " بالرفاء والبنين " ما هو البديل ؟ الذي جاء به سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة والسلام الا هو قوله عليه الصلاة والسلام **(بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير)**، هذا الدعاء هو الذي ينبغي على المسلمين جميعا أن يلتزموه وأن يهنئوا أخاهم المسلم حينما يتزوج بأخت له مسلمة ، فيقول له **(بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير)** أنا أعلم أن هذه العادة أو هذه التبريكة هو أمر مغمور مهجور عند كثير من المسلمين إن لم نقل أكثر المسلمين اليوم،وذلك بسبب بعدهم عن تعلم سنة نبيهم من جهة،وابتعادهم عن تطبيق ما يعلمون من السنة من جهة أخرى هذا في الرجال فما بالكم بالنساء ، إنهن أبعد بكثير عن أن يتعاطين هذه السنة بعضهن مع بعض أن تقول الواحدة لأختها المسلمة بمناسبة زواجها **(بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير)** ، فهذا التبريك هو الذي جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام ،وعلمنا إياه بديل تبريك الجاهلية القديمة والحديثة ألا وهي قولهم " بالرفاء والبنين " .

هذا الكلام يوصلنا إلى التحدث عن مسألة أخرى ، ألا وهي البنون من المستحب بالنسبة للمسلم والراغب في الزواج أن يبحث عن الزوجة التي يظن أنها ولود ، أقول يظن أنها ولود لأنه لا يمكن القطع بأن الفتاة الفلانية هي ولود ولكن ممكن بالظن الغالب أن يحكم على ذلك بالنظر إلى أبيها وأمها وجدتها ونحو ذلك من السلالة ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه أنه قال **(تزوجوا الودود الولود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة)** ففي هذا الحديث حض النبي صلى الله عليه وسلم أمته على أن يتقصدوا الاقتران والزواج بالفتاة الولود وقد عرفتم كيف يمكن بغلبة الظن التعرف على الفتاة الولود و،وبين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصحيح علة أمره المذكور في قوله **(تزوجوا الودود الولود)** ذلك هو قوله صلى الله عليه وسلم ، في تمام الحديث **(فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة)** إذا عرفنا هذا الحديث النبوي الكريم استطعنا بعد ذلك أن ننفذ وأن نتوصل إلى مسألة طالما ابتلي بها كثير من الأزواج وهو الذي عرف في العصر الحاضر بتحديد النسل أو بتنظيم النسل، يجب أن نعلم أن هذا التحديد أو التنظيم هو من الأمور الدخيلة في الإسلام والتي يشجع المسلمين عليها أعداء الإسلام ، ذلك لأن توالد المسلمين لا شك أنه قوة لهم ، ومن أجل ذلك قال عليه السلام في الحديث السابق **(فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة)** فإذا رزق المسلم زوجة ولودا فقد حقق بذلك ذاك الأمر النبوي الكريم **(تزوجوا الولود الودود)** فحينئذ لا ينبغي للمسلم أن يتعاطى من الأسباب ما يقف في سبيل تحقيق هذه الرغبة النبوية الكريمة ألا وهو تحديد النسل أو تنظيم النسل، لا يليق بالمسلمين أن يغتروا بتقاليد الكافرين، لاسيما إذا كانوا يصدرون بعض تقاليدهم لغاية سياسية يرمون من ورائها إلى تضعيف شوكة المسلمين والذهاب بقوتهم من ذلك ما أرسلوه وأوفدوه إلينا بطرقهم الشتى وزينوا لنا ما سبق ذكره من تحديد النسل وتنظيمه ، قد يتبنى ذلك بعض الشعوب والأمم التي لا دين لها، يوجهها إلى صالح دنياها وأخراها كالوثنين مثلا والهندوس ونحو ذلك والصين الشيوعين حيث جروا مدة وسنين يتعاطون طريقة قطع النسل بطريقة الربط المعروف لعرق عند النساء قد يتبنى هذا الكفار الذين لا دين لهم أما المسلمون فينبغي أن يكونوا بعيدين كل البعد عن أن يتأثروا بمثل هذه النظم التي يصدرها الكفار إلى بعض الشعوب الأخرى بسبب تضعيفهم والذهاب بقوتهم وشوكتهم ، لاغرابة أن يتبنى ذلك من ليس مسلما لأن غير المسلم لا يرجوا من هذه الحياة الدنيا إلا أن يتمتع فيها كما وصفهم الله عز وجل في كتابه أنهم يتمتعون كما تتمتع الأنعام ، المسلم ليس كذلك إنه يحي ليس لهذه الحياة وإنما لحياة أخرى هي الحياة الأبدية يعيش فيها المسلم إما كما هو المرجو به حياة سعيدة في جنات نعيم أو يعيش لا سمح الله حياة تعيسة شقية في النار والجحيم معرضين عن الاهتداء بشرع الله عز وجل الذي أرسل به محمدا صلى الله عليه وسلم ، كما قال عز وجل **((ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لما حشرتني أعمى وقد كنت**

بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى))، إن المسلم حينما يرزقه الله تبارك وتعالى امرأة صالحة ولودا فهذه نعمة من الله عز وجل أرسلها إليه لأنه سيرزق من الأولاد ما يزداد به تقربا إلى الله تبارك وتعالى لأنه يتزوج ليس للتمتع كما تتمتع الأنعام للتسافد كما تتسافد الحمر والبهائم وإنما هو ليتقرب بذلك إلى الله عز وجل تجاوبه بمثل قوله عليه الصلاة والسلام (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**)، الرجل المسلم أو الشاب المسلم حينما يتزوج فإنما يتزوج تنفيذا لحكم شرعي وليس اتباعا لهوى النفس فقط ، وأقول ليس اتباعا لهوى النفس فقط لأن المسلم يؤجر على قضائه لشهوته خلاف الكافر وخلاف الفاجر وذلك ما جاء به النص الصريح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، حينما جاء رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن الفقراء جاء رسولا من أصحابه الفقراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ليقول يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويحجون كما نحج ويتصدقون ولا نتصدق قال عليه الصلاة والسلام (**إن لكم بكل تسبيحة صدقة وبكل تحميدة صدقة وبكل تكبيرة صدقة ويكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وإصلاح بين اثنين صدقة وفي بضع أحدكم صدقة**) الشاهد هنا قال عليه السلام (**وفي بضع أحدكم صدقة**)، أي وفي مجامعة أحدكم لزوجته صدقة ، قالوا متعجبين يا رسول الله ، (**أياتي أحدنا شهوته وله عليه أجر ، قال نعم، أليس إذا وضعها في الحرام يكون عليه وزر ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له على ذلك أجر**) فالمسلم حينما يتزوج لا يقصد فقط قضاء وطره وأداء شهوته وإنما يقصد أيضا مع ذلك تنفيذ أمر الله عز وجل في مثل قوله تعالى ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع**)) ، وقول الرسول عليه السلام السابق الذكر (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**)، المسلم أيضا يبتغي من وراء تزوجه شيئا آخر وهو أن يكثر من نسل أمة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم تحقيقا للرغبة النبوية السابقة (**تزوجوا الولود الودود**) كذلك يقصد أنه إذا رزق ولدا أو أولادا أن يعني بتربيتهم وان يكونوا خلفا لسلفهم الصالح للوالد الذي قان بتربية أولاده ، يترتب له من الأجر بعد وفاته كل ما فعله أولاده من بعده من الخير، لذلك قال ربنا تبارك وتعالى ((**ونكتب ما قدموا وآثارهم**))،وقال الرسول صلى الله عليه وسلم تأكيد لجزء من هذا المعنى العام في هذه الآية ، ((**ونكتب ما قدموا وآثارهم**))، قال عليه السلام (**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**) فإذا المسلم حينما يرزق من الأولاد ما شاء الله فتلك نعمة قدمها الله تبارك وتعالى إليه ليقوم بواجب تربية هؤلاء الأولاد وليأتيه من

أجورهم من بعد وفاته إلى يوم القيامة وقد يصاب المسلم كما هو الواقع والمشاهد بوفاة ولد له أو أكثر فتأتيه أجورا أخرى غير تلك الأجور التي أشرنا إليها آنفا ، من ما لو أحياهم الله عز وجل له وعاشوا بعد وفاته فجاءه من حسناتهم دون أن يكون هو قد فعل هذه الحسنات ، فالآن الصورة الأخرى إذا أصيب المسلم بوفاة بعض أولاده ثم صبر على ذلك ورضي بقضاء الله وقدره ضمن له الجنة، قال عليه الصلاة والسلام **(ما من مسلمين)** – أي زوجين – **(يموت لهما ثلاثة من الولد إلا لن تمسه النار إلا تحلة القسم ، قالوا : واثنان يا رسول الله ، قال : واثنان ، قال أصحابه عليه الصلاة والسلام : حتى ظننا أننا لو قلنا وواحد لقال وواحد)**، إذا المسلم المتزوج يعيش بين حسنتين لابد من أحداهما أن عاش أولاده من بعده جاءته أجورهم وهو في قبره وإن مات شيئا من ولده في قيد حياته فقد ضمن له الله تبارك وتعالى الجنة وأنه لن تمسه النار إلا تحلة القسم، ولا بد هنا أن نقف قليلا عند هذه الكلمة إلا تحلة القسم، ما معنى تحلة القسم يشير عليه الصلاة والسلام إلى قول الله عز وجل في القرآن **((وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا))**، وإن منكم معشر الإنس والجن إلا واردها أي داخل النار لابد ولا مناص من ذلك ، لا فرق في ذلك بين بار ، وشقي كلهم **((وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا))**، الورود هن هو المرور على جسر جهنم الذي يحيط به لهيب نار جهنم ، الذين يمرون على الجسر ، لابد أن تحيط بهم النار سواء كانوا صالحين أو طالحين ،ولكن الصالحين منهم وهنا الشاهد لا تمسهم النار بسوء أي أن النار في حق الصالحين المارين في جسر جهنم تكون عليهم بردا وسلاما كما كانت على إبراهيم ، فقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق المرور لكل الثقلين الإنس والجن مع فارق هام جدا أن الأبرار لا تمسهم النار إلا مجرد المرور تنفيذا لهذا القسم الإلهي **((وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذي اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا))**، المتقون يمرون على جهنم ولا يتساقطون فيها بخلاف الكفار فهم الذين يهوون في جهنم وبئس المصير ، إذا لماذا يسعى المسلم إلى تقليل نسله؟ هذه كرجل غني أنعم الله عليه تبارك وتعالى بكثير من المال فهو يضيعه ويحرقه مثل هذا كمثل هذا تماما بل الذي يضيع ولده ويقطع نسله أو يقلل نسله أمره شر من الذي يضيع ماله أو يقلل ماله، فهذه العادة التي بدأ بعض المسلمين اليوم يعتادونها مما ذكرنا آنفا من تحديد النسل أو تنظيمه هذه عادة كافرة لا صلة لها بالإسلام ولا تتفق مع عقلية المسلم الذي يحيا لله ويعيش مع أولاده ليصبحوا عبادا لله عز وجل صالحين تكتب أجورهم في صحيفة ليصبحوا أبويه إن عاشوا من بعده وإن ماتوا فقد ضمن الله تبارك وتعالى له الجنة وأن النار لن تمسه بسوء وأنه لا يدخلها إلا تحلة القسم هذا ما خطر في بالي أن أتحدث به إليكم وقد طلبت مني تلك الكلمة وإلا فأنا كنت متعبا

وحضرت فقط لتهنئة أخينا ولكن لا ينبغي لنا أن نرد طلبا لأخ كريم لنا ما دمنا نجد إلى ذلك سبيلا، وهذا ما يسره الله لنا ونسأل الله عز وجل أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يلهمنا العمل بما علمنا والحمد لله رب العالمين .

السائل : سؤال نرجو أن تزيدنا حوله إيضاحا وعلما .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لزواج المتعة هل لنا أن ننطلق من عدم تحريم الرسول صلى الله عليه وسلم له في عدم تحريمه ؟

الشيخ : ... جوابي أن السؤال خطأ من أصله لأن النبي صلى الله عليه وسلم حرم المتعة وليس لم يحرمها فقد جاء في صحيح البخاري وصحيح مسلم أحاديث عديدة في النهي عن نكاح المتعة ومن هذه الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم **(حرم المتعة إلى يوم القيامة)**، فأظن أن الجواب واضح وأن السؤال ما أدري من أين جاءك في قولك أن الرسول ما حرم .

السائل : الشائع عند الناس أن عمر بن الخطاب هو الذي حرم هذا الأمر .

الشيخ : هذا سؤال له جوابه أيضا ينبغي أن نتذكر قاعدة ، إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم شيئا من عنده ، لأن الحلال ما أحله الله، والحرام ما حرمه الله ، والرسول صلى الله عليه وسلم لا يحرم ولا يحلل إنما هو مبلغ عن المحلل والمحرم ألا وهو الله تبارك وتعالى ذلك لأن التحليل والتحريم هو تشريع، والتشريع ليس لأحد من البشر أن يشرع للناس شيئا من عند نفسه لأن المشرع إذا صح التعبير هو الله وحده لا شريك له ، ولذلك نجد غير ما آية في القرآن الكريم تندد بالمشركين الذين كانوا يحرمون أشياء ويحللون أخرى فقال عز وجل **((أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله))** وقال في حق النصارى **((اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله))**، أشكل هذا النص القرآني **((أربابا من دون الله))**، أشكل على بعض الأصحاب الكرام الذين كانوا في المجلس الذي تلا فيه الرسول هذه الآية الكريمة وقد كان من العرب الذين تنصروا في الجاهلية ألا وهو عدي بن حاتم الطائي ، فلما سمع هذه الآية يقول في بني دينه النصارى **((اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله))** قال : **(يا رسول الله ما اتخذناهم اربابا من دون الله)** لماذا يقول هذا لأنهم يفهم الآية كما أراد الله تبارك وتعالى، فهم الآية أربابا يعني خلقوا السموات والأرض مع الله تبارك وتعالى لكن الرسول عليه الصلاة والسلام، سرعان ما بين له المعنى الصحيح الذي أطاح بإشكاله فقال له مجيبا بسؤاله إياه **(ألستم كنتم إذا حرموا لكم حلالا حرمتموه وإذا حللوا لكم حراما حللتموه ؟ قال أما هذا فقد كان ، فقال عليه السلام فذاك اتخاذكم إياهم أربابا من دون الله)** ، أريد أن أقول إذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو سيد الناس يوم القيامة بما فيهم آدم فمن دونه من الأنبياء ليس له أن يحلل أو يحرم وإنما ذلك لله عز وجل ، فهل لأحد دون

الرسول عليه السلام أن يحرم ما دام أن الرسول لا يحرم ؟ الجواب الآن لإتمام توضيح السؤال إذا حرم الله شيئا وبلغنا إياه نبينا صلى الله عليه وسلم فهل نحن نحرمه أم نحلله ؟ إذا حرم الله شيئا فما هو موقفنا ؟ نحلله أم نحرمه ؟ نحرمه ، فأنت مثلا قد تنقل عني تقول فلان حرم المتعة، الأمر بدهي لأن هذا التحريم محرم على بلا غ الرسول عليه السلام الذي وصف في القرآن بقوله عز وجل : ((**والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**))، فإذا لما حرم عمر المتعة إنما حرمها بناء على تحريم الرسول إياها ، ولما حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرمها من عند نفسه لأنه ليس له صفة التحليل والتحريم وإنما هو من عند ربه تبارك وتعالى ، تحريم عمر بن الخطاب للمتعة هو تنفيذ منه لنص شرعي، نريد بهذا أن نلفت النظر أن تحريم المتعة ليس فقط بالسنة بل السنة وضحت وبينت تحريم القرآن لها، كلنا يقرأ في أول سورة المؤمنون ((**قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون ، والذين هم عن اللغو معرضون ... والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون**))، إذا ربنا عز وجل في هذه الآية المحكمة قد بين أنّ لا سبيل للمسلم لقضاء شهوته إلا من طريقين اثنين لا ثالث لهما الزواجوالتسري. المتعة متعة وليست زواجا ، ولذلك أكد الرسول عليه السلام ما أفادته هذه الآية من التحريم فعمر كان مبلغا عن الرسول بتحريم المتعة والرسول كان مبلغا عن الله عز وجل بتحريم المتعة فعل عمر بتحريم المتعة له شبه كبير جدا أقول الآن على سبيل المجاز بتشريعه قيام رمضان فإن كثيرا من الناس يتوهمون أن عمر بن الخطاب هو الذي ابتدع بدعة القيام في رمضان وصلاة قيام الليل مع الجماعة في رمضان وهو لم يصنع شيئا وإنما أحيى سنة سنها النبي صلى الله عليه وسلم ، من قبله حيث ولا أريد أن أطيل الآن إنما قصدت التقريب للموضوع لا أريد أن أفصل الكلام على صلاة التراويح لكني أذكر والذكرى تنفع المؤمنين ، فالرسول صلى صلاة القيام في رمضان جماعة ثلاث ليال ثم تركها خشية أن تفرض على الناس ولكنه في الوقت نفسه حض المسلمين على صلاة قيام رمضان جماعة فقال عليه الصلاة والسلام (**من صلى صلاة العشاء في رمضان مع الجماعة ثم قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة**)، إذا صلى صلاة العشاء مع الجماعة ثم صلى صلاة القيام قيام الليل في رمضان مع الإمام ، كأنه قام الليل كله، فلو لم يكن في السنة إلا هذا الحديث الصريح في شرعية صلاة القيام مع الإمام في رمضان ففعل ذلك عمر بن الخطاب فهو لم يأت بشيء من عنده ، فكيف وقد انضم إلى هذا القول النبوي بالحض على صلاة القيام مع الإمام فعله لها عليه السلام ثلاثة أيام من رمضان فإذا عمر أحيى هذه السنة ولم يشرعها من عنده كذلك عمر حرم المتعة اتباعا لنبيه ولم يحرمها من عند نفسه ولعل في هذا جوابا لما سبق . تفضل .

السائل : سؤال عن إفشاء السلام ، هل إفشاء السلام مقيد للرجال فقط أم على الرجال والنساء على عمومه ؟

الشيخ : أظن أنك تعني بسؤالك أن يسلم الرجال على النساء .

السائل : نعم والعكس .

الشيخ : وأن يسلم النساء بعضهم على الرجال ، ولا تعني في سؤالك بالطبع أن يسلم النساء بعضهن على بعض، فتعني في جملة ما تعني أن الشاب المسلم إذا مر بشابة مسلمة يقول لها السلام عليكم، ويكون خيرهما من الاثنين الذي يبدأ الآخر بالسلام ، فإذا هي لقيت شابا فتبادره بالسلام، قبل الشاب ويصير في مسابقة ... هذا من مضمون السؤال بالطبع فأقول لا بد قبل أن أقول يجوز أولا يجوز، أن أذكر بقاعدة هامة جدا ليتمكن بها طالب العلم، من التفقه في الدين، هذه القاعدة هي أنّ النصوص العامة التي جاءت في السنة فينبغي تطبيقها على النحو الذي طبقت أو طبق ذلك الحديث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا ينبغي أن نأخذ من الحديث معنى جديدا لم يجر عليه عمل السلف الأول، أنا أضرب لكم مثلا من عادتي أن أذكره لبعض أخواني في مثل هذه المناسبة ، كل المصلين الذين أنعم الله عليهم ، بأن يؤدوا فرائضهم في مساجد المسلمين حينما يأتون المسجد يدخل الواحد منهم، ويصلي السنة القبلية وحده وتجد المسجد فيه العشرات من المسلمين واحد هنا وواحد هنا واحد يركع وواحد ينهض إلى آخره أعني يصلون فرادى لا يصلون جماعة ، فلو أن واحدا من هؤلاء قال للجماعة تعالوا نصلي جماعة أحسن من أن نصلي متفرقين ، تعالوا لنصلي جماعة وقد قال عليه السلام **(يد الله على الجماعة)** حديث صحيح ، بل قال ما هو أصرح من ذلك بمثل هذه المناسبة وهو قوله صلى الله عليه وسلم **(صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده)** وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين وهكذا ، كلما كثر العدد كثر الأجر، فلو أن قائلا استدل على ما أراده الرسول عليه السلام ، الجواب لا فهذه القاعدة يدخل تحتها مئات المسائل وهي كل نص يتضمن أجزاء كثيرة بعض هذه الأجزاء التي تؤخذ من عموم النص لم يجر عمل السلف عليه ، فلا يجوز العمل به، وهو الابتداع في الدين وبسبب غفلة جماهير المسلمين في القرون المتأخرة عن هذه القاعدة الهامة أحدثوا في الدين من البدع ما أضاعوا بها كثيرا من السنن مصداقا لقول بعض السلف ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة، أي شخص منكم سواء كان مقتنعا بعموم قوله عليه السلام **(كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)**، فالبدعة تنقسم إلى أقسام خمسة سواء كان أي واحد الآن من الحاضرين يقول بأن الحديث على عمومه أو من العام المخصوص ، فقد يأتي بأي بدعة يراها هو بدعة أنا آتيه بحجة من دليل عام ،كل بدعة موجودة اليوم الا ما ندر لها دليل عام فلماذا ننكر هذه البدع ، لأن السلف لم يعملوا بتلك البدع ،

ومعنى ذلك أن السلف لم يفهموا أن هذه الجزئيات التي نفهم أنها تدخل في النص العام ، ما فهم السلف أنها تدخل في النص العام لذلك لم يعملوا بهذا الجزء ،مثاله صلاة السنن مع الجماعة، مثاله سلام الشباب على الشابات ... فما دام أنه لم يجر العمل بذلك فلا يجوز أن نعمل نحن به، لذلك قال العلماء لا يجوز السلام على المرأة الشابة وإنما إذا كانت امرأة مسنة عجوز وأحلى أن تكون عجوزا شمطاء ، فحينئذ يسلم عليها لماذا لأن امتناع السلف عن إلقاء السلام على النساء عموما وفيهن الشابات هو من باب سد الذريعة ، ومثل ما قال شاعر مصر قديمة

" نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء "

فمن باب سد الذريعة قطع الشارع الحكيم دابر الافتتان، فما سمح بإلقاء السلام من الشاب على الشابة وبالعكس ، لعلي أجبتك على سؤالك .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أهلا أبا لطفي .

السائل : رجل من المسلمين يطرق الباب على بيت من المسلمين ، فتطرق الباب فتسأل الزوجة من في الباب ، فيقول لها السلام عليكم أنا فلان، فهل هذا مشروع أيضا ؟

الشيخ : هذا مشروع لأن هذا ما فيه فتنة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ما حكم السارق يأخذ الولد من مال أبيه دون علم أبيه أو العكس .

الشيخ : أما أخذ الولد من مال أبيه دون علم الأب فلا يجوز ، فهو حرام عليه ، أما أخذ الوالد من مال ولده إذا كان محتاجا إليه فيجوز ، لقوله عليه الصلاة والسلام (**أنت ومالك لأبيك**)، إذا كان الوالد بحاجة لمال ولده أخذه لأنه كما قال عليه السلام في حديث آخر (**أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده وإن أولادكم من كسبكم**)، فإذا أخذ الوالد من مال ولده دون إذنه ، فهو جائز ولا عكس .

السائل : هل يجوز للرجال الضرب على الدف ؟

الشيخ : لا .

السائل : وهل هناك مناسبات أخرى غير الزواج يضرب بها على الدف في الإسلام ؟

الشيخ : في العيد فقط ، ليس هناك إلا الزواج والعيد ولذلك أنكر الرسول عليه الصلاة والسلام على أبي بكر

الصديق ، حينما دخل أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيد وهو مسجى أي مغطى ، وعنده جاريتان تغنيان تضربان عليه بدف ، دخل أبو بكر الصديق ، ولما سمع الضرب على الدف في بيت النبوة قال أمزمار الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فالاستفهام للاستنكاري ، فرفع الرسول عليه السلام رأسه وقال (**دعهما يا أبا بكر فإن لكل قوم عيدا وهذا عيدنا**)، لذلك قال العلماء يجوز الضرب على الدف في الزواج لقوله عليه السلام (**فصل ما بين النكاح والسفاح الضرب على الدف**) وكذلك في العيد لحديث أبي بكر الصديق ،ذلك لأن أبا بكر كان معذورا في إنكاره على الجاريتين لضربهما على الدف، لأنه هو الأصل أي أن الضرب على الدف هو من الملاهي التي يحرم تعاطيها أبد الدهر هكذا تفيد النصوص العامة في الشريعة الإسلامية وقد كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، تعلم من الرسول عليه السلام في جملة ما تعلم تحريم الملاهي، ولذلك لما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وسمع الجاريتين تضربان بالدف ، استعمل العلم السابق أن هذا من الملاهي التي حرمها الرسول لكنه كان بعد ما علم أبو بكر الصديق أن الشارع الحكيم استثنى من الملاهي المحرمة ، أبد الدهر الدف ، ليس فقط بالعرس بل وفي يوم العيد ، لم يكن أبو بكر الصديق قد علم ذلك من قبل ... محاطة بجلد من وجه واحد وليس عليه القطعة النحاسية المدورة حيث تعطي نغمة زيادة على طبيعة الضرب على هذا الدف هذا هو فقط ليس أكثر .

السائل : امرأة نذرت إذا ابنها نجح في التوجيهي أن تضرب على الدف ؟

الشيخ : هذا نذر معصية لقد أكدنا آنفا بأن الضرب على الدف حرام أبد الدهر إلا بمناسبة العرس والعيد فهذه التي نذرت أن تضرب على الدف بمناسبة ما ، هذا نذر معصية وقد قال عليه السلام (**من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**)، نعم وقع في زمن الرسول عليه السلام أمر لن يتحقق أبدا بعد وفاته عليه السلام ذلك أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن جاء منتظرا على أعدائه في بعض المعارك ، قالت : " إني نذرت أنك إذا رجعت سالما أن أضرب بين يديك بالدف " قال (**فافعلي**) ، وهذا نص يجب أن يفهم بملاحظة أمرين اثنين ، الأمر الأول عظمة الرسول عليه السلام والكفار هذا فيه حفظ للدين وهذا لا يتحقق بالنسبة لغيره أبدا والشيء الثاني أن للنبي صلى الله عليه وسلم خصوصيات لا يشاركه فيها أحد من الناس أبدا ، فلا ينبغي أن يتوهم متوهم أنه يجوز لإنسان أن ينذر الضرب على الدف بمناسبة فرح له قياسا على ما فعلته المرأة مع النبي صلى الله عليه وسلم، لأن هذا قياس كما يقول الفقهاء قياس مع الفارق ، أو كما يقول بعضهم من باب قياس الحدادين على الملائكة فأين رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نذرت إذا عاد سالما وأين من بعده حتى قيل إن عاد سالما ، بينما هنا ما في عاد سالما إنما نجح في الامتحان وما قيمة هذا الامتحان

ممكن السقوط فيه خير له ، بعض الامتحانات تكون هكذا فإذا لا يجوز الوفاء بمثل هذا النذر إطلاقا . لعلكم بلغتهم .

السائل : نعم .

الشيخ : وجاهزون إن شاء الله .

السائل : ما بعرف لكن في سؤال من بعض الإخوة ، أنه بالنسبة لبعض الزوايا من الصوفيين يضربون على الدف ويستعملون الشيش أي نعم ما هو الحكم في هذه المسألة ؟

الشيخ : علم حكم الضرب على الدف من كلامنا السابق ، لكننا الآن نزيد شيئا الضرب على الدف كلهو من الملاهي حرام لكن أشد من هذا الحرام إدخال هذا الحرام في العبادة في الذكر لله عز وجل ، فهذا حرام لا يجوز لأن الإتيان بالمعصية معصية ، لكن أشد من هذه المعصية التقرب إلى الله بها، فهؤلاء الصوفيون أو الطرقيون الذين يرقصون في الذكر ويضربون عليه بالدف بل بالطبل هذا يصدق فيهم قول بعض أهل العلم " متى علم الناس في ديننا بأن الغناء سنة تتبع

وأن يأكل المرء أكل الحمار ويرقص في الجمع حتى يقع

وقالوا سكرنا بحب الإله وما أسكر القوم إلا القصع

كذلك البهائم يرقصها ريها والشبع

فيا للعقول ويا للنهي إلا منكر منكم للبدع

تهان مساجدنا بالسماع وتكرم مثل ذاك البيع "

وكما قال آخر

" أيا جيل ابتدع شر جيل لقد جئتم بأمر مستحيل

أفي القرآن قال لكم الإله كلوا مثل البهائم وارقصوا لي ؟ "

حاشا ، إذا الضرب على الدف أو الطبل في الذكر هذا أشد تحريما من الضرب على الدف في اللهو، لأنهم يصدق فيهم قول ربنا عز وجل في كتابه ((**اتخذوا دينهم لهوا ولعبا وغرتهم الحياة الدنيا**)) ((**اتخذوا دينهم لهوا ولعبا**)) وقال تبارك وتعالى في حق المشركين ما الآية ((**وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية**)) ، ما كانت صلاتهم عبادتهم لله عند البيت الحرام إلا مكاء صفيرا وأنتم ترون الشباب الآن كيف يصفرون هذا إرث ورثه الكفار بعضهم من بعض وكان المشركون في عهد الجاهلية في بيت الله الحرام يتقربون إلى الله بالصفير والتصفيق ((**وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية**)) هكذا اليوم يفعل بعض المسلمين ممن عرفتم ذم

فقهاء المسلمين لهم، وإنكارهم عليهم أشد الإنكار حتى أفتى بلغ بعضهم بأن المكان الذي يذكر فيه هؤلاء الرقصة الأكلة يجب أن يحرث لأنه تلون أتي فيه بمعصية الله عز وجل ذلك الذكر الذي زعموا أنه ذكر وإنما هو لهو أما الضرب بالشيش فهذه مصيبة المصائب ، أن يكون هناك المئات الألوف من المسلمين يتوهمون أيضا هذا الإيذاء للنفس هو معجزة هو كرامة لهؤلاء الناس الذين يزعمون أنهم على شيء من الدين وليسوا على شيء لأن الدين هو اتباع ما كان عليه الرسول عليه السلام، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه الكرام يذكرون الله بهذه الصفة التي عرفتم شيئا منها من تلك الأشعار التي أسمعتكم إياها، فهنا حرامان اجتمعا عند هؤلاء الضرب على الدف في الذكر وضرب هؤلاء الناس لأنفسهم بالشيش وهذا إيذاء للنفس يقترن به تضليل للمسلمين ، وإيهامهم أن هذه كرامة والحقيقة أنها ليست كرامة بل هي إهانة ، ثم هي تمرين يستطيعه أفجر الفاجرين أن يفعل فعلهم ، يستطيع أن يفعل ذلك الكافر ، الكافر الذي لا يؤمن بالله ورسوله لماذا لأنه تمرين رياضة وأنتم لعلكم جميعا سمعتم بعض غرائب الهندوس والوثنين الذين يدفن أحدهم على مرأى من شهود بل وأطباء فحاصين حضروا خصيصا كيف يدفن هذا في الأرض ثم يخرج حيا من أين يتنفس ؟ هل معنى هذا الوثني لأنه عاش تحت التراب أياما ليس ساعات ثم خرج حيا، هذا من أولياء الله الكبار ؟حاشا لله هذه تمارين ورياضة والرياضة تأتي بعجائب الأمورانتم مثلا ترون حوادث كثيرة وكثيرة جدا حبل ممدود على ... نحن لو مشينا على جسر ضيق ننقلب وهو يمشي على الحبل ايش هذه كرامة ليس لها علاقة بالكرامة أبدا، هذا هو التمرن ويشترك فيه الصالح والطالح والمؤمن والكافر ، وعلماء المسلمين قديما وحديثا لهم تجارب مع هؤلاء الناس ، الذين لا يعرفون من دينهم سوى هذه التمارين التي اعتادوها ثم يضللون الناس بها مع أن العلماء يقولون

" إذا رأيت شخصا قد يطير وفوق ماء البحر قد يسير

ولم يقف على حدود الشرع فإنه مستدرج وبدعي " .

لماذا قالوا ؟

قالوا لأن هناك خوارق العادات تنقسم إلى ثلاثة أقسام ، معجزة كرامة استدراج ، المعجزة من النبي والكرامة من الولي والاستدراج من الكافر والمنافق لستم بحاجة لنتحدث عن المعجزات فهي في الكتاب والسنة ما شاء الله كثيرة والكرامات ايضا كرامات الأولياء الصادقين الصالحين فهي والحمد لله كثيرة ((**كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا**))، هذه كرامة لمريم عليها السلام ، وهنا كتب مؤلفة في هذا الصدد ومن أحسنها كتاب ابن تيمية رحمه الله ما اسمه ؟ نعم

السائل : ...

الشيخ : ذكرونا باسمه يا جماعة

السائل : ...

الشيخ : لا ، الخلاصة اما الحديث الذي ينبغي أن نتحدث عنه هو الاستدراج ، لقد جاء في أحاديث كثيرة وصحيحة بل ومتواترة أن الدجال الأكبر في آخر الزمان يقول للسماء أمطري فتمطر ، يقول للأرض انبتي نباتك فتنبت ، يقول للخرابة " الأرض الخربة " ، أخرجي كنوزك فتخرج وتتبعه ، يقطع الرجل قسمين بالسيف ثم يعيده حيا، هل هذه كرامات ، هذه خوارق عادات يجريها الله على هذا الدجال الأكبر الذي حدثنا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال **(ما بين خلق آدم والساعة فتنة أكبر من فتنة المسيح الدجال)**، فهو هذا المسيح الدجال يأتي بهذه الخوارق خوارق العادات ، فإذا الخارق للعادة ما يدل على الصلاح أبدا، الصلاح هو العمل الصالح ، لذلك قال الشاعر السابق

"إذا رأيت شخصا قد يطير يطير"

بدون أجنحة ليس بالطائرة الكفار يطيرون وسبقونا بالطيران .

" إذا رأيت شخصا يطير وفوق ماء البحر قد يسير "

" ولم يقف عند حدود الشرع، فإنه مستدرج وبدعي "

فهؤلاء الذين يضربون أنفسهم بالشيش هذه تمارين ومن أكبر الأدلة على ذلك أنك إذا قلت لأحدهم هات أنا ضربك موس صغير يقول لك لا لماذا إذا كان هو صاحب كرامة فعلا خليه كرامته لأي شخص يضربه في أي مكان ، يقول لا لماذا لأنه هو ليس متمرنا يضرب حاله هنا في الصدر في القلب ولا هنا ولا هنا وإنما هنا ، حيث العظم حيث اللحم ، ليس حيث الأعصاب وحيث العظام .

قلت آنفا لعلماء المسلمين على مر الزمان تجارب مع هؤلاء الدجالين من أشهرهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الذي تحدى شيخ الرفاعيين في زمانه والمعروف بالبطائحين الذي كان يتظاهر بأنه يدخل النار ولا يحترق ، فتحداهم ووصل خبر التحدي إلى أمير دمشق يومئذ فاستدعى شيخ الطريق وشيخ الإسلام ابن تيمية حتى يرى كيف يتجادلان وماذا يفعلان بالنهاية، فتكلم شيخ الإسلام بما عنده من علم وإن هؤلاء من أشرار الخلق من شرار الخلق وأنهم لا علم ولا تقوى ولا صلاح وإنما يدجلون الناس بأمور يشترك في فعلها الصالح والطالح والمؤمن والكافر وقال في جملة ما قال : " إن هؤلاء يدهنون أبدانهم بمادة خاصة وثيابهم كذلك ، فيدخلون التنور ولا تحرقهم النار ،وأنا أتحداهم بشرط واحد ، تأمر يا حضرة الأمير أن يخلعوا هذه الثياب وتأتيهم ثياب غسيل من عندك وتأمرهم أن يغسلوا بالماء والخل أبدانهم ، ثم يلبسون هذه الثياب البياض وأدخل أنا حينذاك معهم التنور ،

فمن احترق منا فهو الكاذب" فلما انكشف الأمر لذلك الدجال ، إيش نكص على عقبيه، حوادث كثيرة وكثيرة .

لعل من المفيد أن أذكر لكم بسيط قصة ، قصة بسيطة جدا وقعت لي أنا ، وأنا العبد الفقير ، كنت سافرت إلى حلب من دمشق في سبيل الدعوة ألقينا الدرس وانفض الناس ويبقى عادة اربعة خمسة من إخواننا الأصدقاء ، تأخر معهم شخص ما رأيته البتة قبل تلك الساعة، جالس هناك بعيدا عني وبطنه كبير وما هو بالبدين نحيف مع ذلك كرشته هكذا كبيرة، قلت له أيه هذا ؟ قال هذه الرحمانية ، أنا أول مرة أسمع كلمة الرحمانية هناك في حلب، قلت إيش يعني الرحمانية؟ قال يعني الشيش ،قلت أنت جئت به لماذا، أنا أعرف ، قال حتى تروا كراماتنا قلت له الأمر سهل، كنت أحمل يومئذ موسى ذي نصلين ، كل نصل هكذا طوله صغير لأجل براية القلم قلت له إذا أضربك بهذه الموسى بيدي ، فقال بيدي ، يعني هو يضرب حاله بالموسى التي أعطيه إياه بيده ، قلت لا بيدي ، قال بيدي ، فالناس بدأوا يفرجون على هذه الكلمة التي تتكرر من الفريقين أنا أقول بيدي وهو يقول بيدي ، بيدي بيدييدي وبطبيعة الحال أنا أصبر منه أولا محق وثانيا مضى علي ما شاء الله من سنين أنا أدعو الناس أشكالا وألوانا إلى دين الله الحق ، فكلّ وملّ ولذلك طلع منه آخر كلمة ما الفرق، أنا أقول له بيدي وهو يقول بيدي بيدييدي ، بعد هذا ملّ وكلّ وقال إيش الفرق؟ قلت له ما دام ما فيه فرق فبيدي، فبهت الذي ضل ،وحوّل الموضوع رأسا وهذا من تجهيلهم ونادى صاحب الدار واسمه كان أبو أحمد ، أي نعم، وقال يا أبا أحمد هات المنقل ، تقولون أنتم منقل الفحم ، فهمت أنا ما يريد ، قلت أنا يا أبا أحمد لا تأتي بالمنقل هات الكبريتة ، ... سبحان الله كان هو من الصوفية يعتادوا يحطون حطة بيضاء دون عقال ، فجاء بالكبريت أشعلت الكبريت و قمت إليه ، قلت له ارجع عن دعواك بالباطل ولا بعدك مسكين وجم يعني خرس ولا كلمة ولا يحكي ولا كلمة وأنا أتقدم إليه خطوة، خطوة حتى اقتربت منه فعلا وضعت الكبريت في الغضاضة الحطة حقه وبدأت تلتهب ثم أخذت هكذا فحركتها خشية أن يزداد الشرر عملتها هكذا صارت فتحة هكذا قلت اذهب عند شيوخكم قل لهم هذه كرامات السلفيين .

السائل : نصلي يا شيخ العشاء .

الشيخ : طيب نصلي الآن .

... هذه نصيحة من الشيخ محمد ناصر الدين الألباني عبر الهاتف لفتاةمن جماعة الحبشي التي تفاجأت وأظهرت النكير عند رؤيتها لكتاب من كتب الشيخ ناصر .

الشيخ : ... يجب أن تعلمي أننا في الزمان الأخير وآخر الزمان ويجب أن تعلمي مع هذه الحقيقة الواقعية التي لا

شك فيها إنسان يجب أن تعلمي معها حقيقة أخرى وهي أننا في زمان تفرق المسلمون فيه، تفرقا شيء منه ورثوه ، عن التفرق السابق، وشيء منه تفرقوا فيه في هذا الزمن اللاحق ، مصداقا لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث صحيح معروف، أوله **(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قالوا من هي يا رسول الله ، قال هي ما أنا عليه وأصحابي)** فأرجوا أن تقفي معي عند هذه الكلمة ، وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم وصف الفرقة الناجية التي هي فرقة واحدة ، من ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا هذه الفرقة الناجية ، وقطع النبي صلى الله عليه وسلم بأنها التي تكون على ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ليس هذا فقط بل أضاف إلى ذلك قوله وأصحابي ، ولاشك أن التمسك بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وحدها هو الكافي وهو الهدي والنور ولكن ما دام أن بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم اربع عشر قرنا ، وهناك الفرق الكثيرة التي أشار إليها الرسول عليه السلام في الحديث السابق فيجب على المسلم فوق اعترافه أو تعرفه على السنة أن يتعرف على ما كان عليه الصحابة ولذلك قال عليه السلام **(هي التي ما أنا عليه واصحابي)** ذلك لأن أصحاب الرسول عليه السلام تلقوا البيان منه للشريعة من فمه غضا طريا ، أما نحن فبيننا وبينه عليه السلام وسائط كثيرة، وهذه الوسائط من أجل تمييز ما يجوز التمسك بها مما لا يجوز ، أو ما يجوز الاحتجاج بها مما لا يجوز وجد علم اسمه علم الحديث ، واسم علم التجريح والتعديل ، ولذلك فإذا ما أردنا أن نعرف ما كان عليه الرسول عليه السلام فنحن نعرفه من طريق علماء الحديث، الذين يسندوننا بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وما كان عليه أصحابه الكرام ، بعد هذه المقدمة الوجيزة ، نأتي إلى ذلك المثال الذي حدثنا به أخونا أبو أحمد جزاه الله خيرا، وهي حديث الجارية الثابتفي كتب السنة الصحيحة أن النبي صلى الله عليه و سلم سأل الجارية **(أين الله ، فقالت : في السماء)** فأنت تبعا للشيخ عبد الله الهرري ، تنكرون هذا الذي أقره الرسول عليه السلام من القول من الجارية أنّ الله عز وجل في السماء علما أن ما قالته الجارية هو ما نص عليه ربنا عز وجل في القرآن الكريم في قوله في سورة تبارك **((أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصبا فستعلمون كيف نذير))**، وأنا اعلم أن هناك تأويلات لمثل هذه الآية تصدر من مثل الحبشي وغيره، وهنا أقول عليك أن تعودي في فهم الكتاب والسنة إلى الصحابة الذي جعلهم الرسول عليه السلام دليلا على أنّ من تمسك بما كانوا عليه تبعا ، للرسول عليه السلام فهو من الفرقةالناجية، فهل علمت بواسطة كتب الحبشي أو غيره أن أحدا من السلف أنكر هذا الذي أنكره الحبشي من القول بمثل ما قالت الجارية أن الله عز وجل في السماء ثم من أنكر أن الله في السماء فهو سيكون أحد شيئين لا ثالث لهما الشيء الأول : أنه تحت السماء وهذا كفر

صريح بواح وإما أن يقول إن الله في الوجود كله كما يقول به المعتزلة به قديما صراحة ومن تشبه بهم حديثا ضمنا وليس صراحة حيث يقولون بمناسبة وبغير مناسبة الله موجود في كل مكان " الله موجود في كل الوجود " وهذا هو الكفر لأنه يعني القول بوحدة الوجود التي يقول بها غلاة الصوفية، وهم الذي يقولون لا خالق ولا مخلوق إنما هو شيء واحد ، كما يقول بعض غلاتهم كل ما تراه في عينك فهو الله ، ويقول آخر لما عبد المجوس النار ؟ ما عبدوا إلا الواحد القهار ، ذلك لأنهم يعتقدون قول الطبائعيين والدهريين أنه ليس هناك خالق متميز بصفاته عن المخلوقات ما هو إلا هذا الدهر، وهذا ما صرح به القرآن الكريم ((**إن يهلكنا إلا الدهر**))، عن الكافرين الأولين ، فلذلك فنفي القول بأن الله في السماء المصرح به في القرآن وحديث الجارية وغيره يلزم هؤلاء النفاة أن يقولوا إن الله تحت السماء أو أن يقولوا إن الله في كل مكان ،وسواء قالوا هذا أو هذا فهو الكفر ، أما حينما يقول المسلم ، إن الله على العرش استوى ، استواء يليق بجلاله وكماله ، هذا الاستواء والعلو الذي يسبح الله به حينما يسجد متواضعا لربه فيقول سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى ، ما الذي ينبغي على المسلم أن يفكر وأن يفسر قوله سبحان ربي الأعلى إذا لم يؤمن بانه حقيقة أن الله على العرش استوى ؟ وإنما آمن بأنه معه في الأرض أو تحت السماء بينما الله كما هو عقيدة السلف ((**الرحمن على العرش استوى**))، استوى ، استوى استواء يليق بجلاله ويفسر عبد الله بن المبارك هذا الاستواء بقوله : " الله تبارك وتعالى فوق العرش بذاته وهو بائن من خلقه ، وهو معهم بعلمه " فالله لا تغيب عليه غائبة في الأرض ولا في السماء ، ولكنه على العرش استوى ، هذه الكلمة خلاصتها أنه يجب على كل مسلم ، أن يتفهم الإسلام على ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام وليس على ما يقوله الحبشي من عنده، وها أنت الآن أمام تجربة ، فإذا الحبشي أو غيره قال كلمة عن أحد من الصحابة فضلا عن حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله ليس فوق العرش لا يجدون شيئا إلا ما يسمى بعلم الكلام وعلم الكلام هو مزلة الأقدام هذه نصيحة وذكرى والذكرى تنفع المؤمنين والسلام عليكم .

أبو ليلى : الله يجزيك خيرا يا أستاذي وبارك فيكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : أهلا وعليكم السلام .

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

أبو ليلى : صبحك الله بالخير .

الشيخ : صبحك الله بالخيرات والبركات الطيبات .

أبو ليلى : كيف حالك أستاذنا .

الشيخ : الحمد لله بخير وأنت .

أبو ليلى : الحمد لله رب العالمين بخير .

الشيخ : والعيال طيبين .

أبو ليلى : كلهم بخير والحمد لله .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين .

أبو ليلى : الله يبارك فيكم .

الشيخ : آمين .

أبو ليلى : أستاذي عندي بعض من إخواننا في السوق طبعا منهم من يعمل في بعض المحلات ومنهم من هم أصحاب المحلات ، كان البعض منهم يذهب لصلاة الجماعة لكن من مدة يصلي في محله فكنا قد ذكرنا لهم أهمية صلاة الجماعة وهي خير من الصلاة في المحل وقد ذكرنا بعض الأدلة لهم، والآن نحب أن نسمع كلمة عن صلاة الجماعة وحول من يتخلف عنها وما يكون عليها عقوبة من الله عز وجل اتفضل استاذنا .

الشيخ : أيوه يجب على كل مسلم أن يعلم أن صلاة الجماعة لا تكون مقبولة عند الله تبارك وتعالى إلا إذا صلاها مع جماعة المسلمين في مساجدهم وذلك لأن الله عز وجل حينما قال في القرآن الكريم ((**وأقيموا الصلاة**))، لم يكتف بذلك بل عطف على قوله أقيموا الصلاة فقال ((**واركعوا مع الراكعين**)) والآية تقول ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)) ، فكما أنه لا يجوز للمسلم أن يقتصر وأن يكتفي بأداء الصلاة عن الزكاة إذا كان غنيا كما لا يجوز لهذا الا يزكي مكتفيا بما يصلي كذلك لا يجوز لهذا الذي لا يصلي في داره أو في حانوته أو في أي مكان آخر وإنما يجب عليه أن يصلي في المسجد مع إخوانه المسلمين ، هذا صريح والقرآن الكريم ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)) ، أي مع جماعة الراكعين المصلين في المساجد ، هذا شيء ، وشيء ثان قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أمرا لا هوادة ولا تساهل فيه كل مسلم سليم غير مريض أن يصلي في المسجد ، وهدده بأنه إذا تخلف عن المسجد حرق عليه بيته كما جاء في صحيح البخاري وصحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**لقد هممت أن آمر رجلا فيصلي في الناس ثم آمر رجالا فيحطب حطبا ثم أخالف إلى أناس يدعون الصلاة مع الجماعة فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفس محمد بيده لو يعلم أحدهم أن في المسجد مرماتين حسنتين لشهدها أي صلاة العشاء**) وإنما لم يحرق الرسول عليه السلام بيوت أولئك المتخلفين عن حضور

صلاة الجماعة في المسجد لأنه يوجد في البيوت من لا يجب عليهم صلاة الجماعة كالأطفال الصغار بل والنساء الكبار وإن صلاة النساء في بيوتهن خير لهن ، لهذا السبب همّ عليه السلام بتحريقهم ولم ينفذ ما هم عليه لوجود المانع وهو وجود من لا تجب عليه الصلاة في المسجد النساء والأطفال الصغار ولو لم يكن هناك في تعيير وتعييب هؤلاء المتخلفين عن مساجد المسلمين إلا أنهم يتشبهون بالنساء اللاتي يصلين في البيوت وليس في المساجد لكفى بهم عارا وشنارا فكيف وقد هم النبي صلى الله عليه وسلم بتحريق بيوت هؤلاء المتخلفين ولذلك جاء في صحيح مسلم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : " كنا نعد المتخلفين عن صلاة الجماعة أنه لا يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق "والحقيقة أنّ جشع المسلمين اليوم وتكالبهم على الدنيا وإهمالهم الاهتمام بأمور الشريعة ، هو السبب الذي يحمل هؤلاء الناس في أن لا يصلوا في المساجد وأن يقنعوا في الصلاة في حوانيتهم ودكاكينهم والواقع أن هذا غفلة كبيرة جدا عن كون كل مسلم يؤمن بأن الرزق مقسوم فهم ينسون أو يتناسون هذه الحقيقة فيطلبون الرزق من الله بمعصية الله وقد قال عليه السلام وبه أختم هذا الكلام (**ياأيها الناس إن أحدا لن يموت حتى يستكمل رزقه وأجله فأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال في الحرام**) والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وأنت كذلك

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 022

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-022

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فهم يصرحون بذلك ولا ندعوا لعقيدة ولا ندعوا إلى كتاب أو سنة كل إنسان يدعوا إلى مذهبه فأنت الآن جاءك صفة الصلاة ليس من طريق الدعوة والتبليغ هل الدعوة والتبليغ تتبنى صفة الصلاة ككتاب مُرشد إلى ماكان عليه الرسول عليه السلام في هذه العبادة ؟ لا كل واحد هو وذوقه ومذهبه ما يمانع أنت أن تقرأ الصلاة لفلان أو كتاب الصلاة لفلان إلى آخره أنا أُريد أن أقول السُنة يجب أن تنبع من جماعة التبليغ، وليس أن تنقل إليهم من جماعات أُخرى. مادام أنهم يريدون الذبّ عن الإسلام مادام عندهم هذا الحماس.فأنت تقول إنك داخل في الإسلام ولا مؤاخذة من جديد وأنك بتصلي منذ سنتين. طيب هات أي إنسان تعتقد أنه على علم من جماعة التبليغ لترى صدق كلامي وتكون بعيداًعن اتهامي بما ليس في أنه أنا اتهمهم. أنا اعرفهم من كنت في الشام ولي مجالسات معهم وأعرفهم هنا ويأتوا ويزوروني ويبحثوا معي إلى آخره. أنا لست ببعيد عنهم ولا جاهل بهم حتى تريد أن تقول ما يجوز اتهامهم لكن أنت تتهم أننا نتهم نحن

نتكلم عن علم وخاصة أنت بتقول هذه لا تجوز ... بالصلاة وعندك لآن منشان تتجلى لك الحقائق حقيقة أي شخص من أخوانا هؤلاء جماعة التبليغ أفرض بأنه رأس في الدعوة يعني عنده علم بالكتاب و السُنة وإلى آخره. خلينا نجلس في بحث أخوي " بساط أحمدي " كما يقولون ونبحث الموضوع. والدين نصيحة كما تعلم من قوله عليه السلام.

السائل : ...

الشيخ : دكتور مين.طيب.

السائل : ...

الشيخ : صحيح.صحيح. لكن شو تمام البحث أنه لفت نظري بعض أخواني كانوا معه إنه كلام الشيخ صحيح طيب شو السر في رأي الشيخ صحيح وجماعة التبليغ بالملايين ماعندهم خبر بهذا الصحيح. هذه مشكلة. طيب جماعة التبليغ باختصار نحن نشكر تحمسهم ولا شكر انطلاقهم هذا خير الكلام ماقيل ودل هذا الحماس ويجب أن يقترن بالعلم. وكما سمعت في كلامي الأول قال الله قال رسول الله. يعني الآن إذا قلنا لك هل جماعة التبليغ هم عندهم من ينبههم وهذا التنبيه صادر من عنده مش مثل صلاة الرسول أخذها من غيره تنبيهم هذا حديث صحيح هذا حديث ضعيف حتى العالم من جماعة التبليغ يكون على بصيرة من دينه مافيهم واحد من الهند إلى السند ما فيهم واحد فيه العناية لماذا ؟ لأن الخط منحرف عن الخط المستقيم ((**وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه**)) وبعدين لغة العواطف يأستاذ لا تفيد البحث العلمي أبداً لما أنت بتقول لي أنا ما كنت أصلي صرت أصلي بفضلهم أنا أشهد وأوقع على بياض مثلك العشرات والمئات. لكن هؤلاء اللي بصلوا شو هي الصلاة ؟ هذه الصلاة هل هي الصلاة التي صلاها الرسول عليه السلام؟ ولا المهم أن يصلي صلاة من هذه الصلوات لا ليست هذه دعوة الإسلام أي صلاة ربما يصلي بصلاة لا صلاة له كم من صائم لا صلاة له كم من صائم لا صيام له إلى آخره وحديث المسيء صلاته لعلك تذكره وهو الذي يطول وهو في صحيح البخاري جاء رجلٌ إلى المسجد ورسول الله جالس في ناحيةٍ منه فصلى ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (**السلام عليك يارسول الله ، قال : وعليك السلام. ارجع فصلّ فانك لم تصلّ**). فرجع الرجل.

الطالب : ثلاث مرات

الشيخ : أحسنت في الأخير يتبين أن الرجل لا يحسن الصلاة فيقول : (**والله يارسول الله لا أُحسن غيرها فعلمني ، فقال عليه السلام : إذا أنت قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ماتيسر من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تطمئن قائماً ثم اسجد حتى تطمئن**

ساجدا.ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها فإن أنت أتممت ذلك فقد تمت صلاتك وإن أنت أنقصت من ذلك فقد أنقصت من صلاتك ...) ، فكم من مصلٍّ لا صلاة له. فما بمهمنا واحد مايصلي نقلناه من ترك الصلاة إلى صلاة لا صلاة له. لا. بدنا ننقله إلى صلاة تكون مقبولة عند الله تبارك وتعالى. كيف نعرف أن هذه الصلاة مقبوله أم لا ؟ من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مادرسنا سُنة رسول الله ما اهتدينا.لذلك قال عليه السلام (تركت فيكم أمرين) – أمرين فقط – (لن تضلوا ماإن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي) فالذي يريد أن يصلي كما كان الرسول يصلي يجب أن يعرف سنة الرسول في صلاته. والذي يريد أن يحج كما حج الرسول يجب أن يعرف صفة حج الرسول إلى آخره وأما هات إيدك وامش من الناس هذا مش إسلام هذا عادة الناس كما يقول عامة الناس" أيها الناس اتبعوا الناس " لا مش هيك أمرنا. ((وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ)) ((وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَاتَذَكَّرُونَ)) ((أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ)) والله نحن يكفينا أن نتبع الحسن أما الأحسن هذا يريد ناس من فوق كثير كثير. لكن أول الغيث قطرٌ ثم ينهمر. فنعلم الناس الصلاة التي تصح بعد ذلك نأمرهم بالأشياء التي إذا أخل بها المسلم مايكون أخل في الصلاة مثلاً الاطمئنان والسجود ومابينهما ركن من أركان الصلاة لكن الخشوع في الصلاة ليس بركن ولكن ربنا أثني على الخاشعين ((قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون)) إلخ فنحن نريد إنسان يصلي ولا يقال له كما قال الرسول عليه السلام للمسيء صلاته.(ارجع فصلِّ فانك لم تصلِّ) وبعد ذلك بتقول له لازم تخشع في الصلاة لازم تتأمل فيما تقرأ من كتاب الله إلى آخره. خلاصة القول يا أخي نحن نتكلم عن علم ولا مؤاخذة وما نتهم مسلماً مش مسلمين مش ملايين منهم وإنما نتلكم عن بصيرة و الدين نصيحة لذلك نقول لهم علموا ثم بلغوا. أما العكس فلا يجوز

السائل : نحن نحث على هذه النصيحة. نحن نحث على هذه الأشياء ولكن مش مهم أنه مثلاً ... ولكن الكتب موجودة وكثيرة بس أنت بلا مؤاخذة مؤلف. وأنا مش مؤلف وما أعرف وهذه حقيقة لكن ممكن أعرضهُ على علماء ... مثلاً أبو الحسن الندوي قبل أن يسأل عن الدعوة خرج في سبيل الله وأبدى رأيه في الدعوة وأبو بكر الجزائري سُئل عن الدعوة وقال هذه مدرسة متنقلة كذلك سيد سابق سُئل عن الدعوة وأجاب بما يعرفه ولكن أنا مهما شرحت عن الدعوة لا يمكن أعبر عن حقيقتها ما عندنا علماء فطاحل لكن زي ما تفضلت ممكن يكون أمير الدعوة كان يباع خُضر مثلاً يعني لكن الحمد لله بفضل الله قام بعمل كبير وأصغر واحد بالدعوة بكون متكلما وعنده معلومات جيدة ... نحن في خروجنا شفنا العلماء في باكستان شفنا ... ندعو الناس لاقامة الدين ...

السائل : يأخي براك الله فيك أنا نصحتك نصيحة والحماس بالدعوة لا يفيد الحماس دعةُ جانباً البحث العلمي يحتاج أناة وهدوء إلى آخره أنت لما بتقول الدين وتدعو إليه أما يوجب عليك أن تكون فاهما للدين

الشيخ : طبعاً ولكن ... .

الشيخ : طيب كيف تدعون وتعرفون أنكم لا تعرفون الحديث الصحيح من الضعيف إلى آخره لما بدك تعطي مُحاضرة وتعمل وعظ وتذكير إلى آخره بخطر ببالك حديث من أجل نُصح الناس وبتقول قال رسول الله وأنت مالك دارس الحديث ولا عارف صحيحه من ضعيفه شو بتساوي في هذه الحالة ؟.

السائل : أنا بقول عندنا بدايات أن لا نتكلم بالحديث الضعيف ولا نحفظ إلا الحديث القوي.

الشيخ : هذه جيدة أنا أسألك شو عرفك بالحديث الضعيف

السائل : قلت لك أنا لما بجيء بكتاب يكون مكتوب به الحديث ضعيف حديث حسن ...

الشيخ : يأخي أنا مابحكي على شخصك أنا بحكي عن جماعة الدعوة المتمدين من السند إلى الهند إلى آخره هؤلاء اللي مش منتبهين للصحيح من الضعيف انت بتحكي عن نفسك وأنا قلت لك سلفاً في جماعة التبليغ ناس سلفيين من أخوانا من أهل الحديث كما أنه في جماعة الأخوان المسلمين في سلفيين فيهم لكن هؤلاء مابمثلوا الدعوة يأخي أنا بتكلم عن الدعوة وأنت بتقول يلي مادخل في الدعوة مابعرفها كيف مايعرفها الدعوة مش سر. الدعوة قائمة على كتاب الله وسنة رسول الله كما يلهجون بين يدي كل درس .

طيب وين هذه الدعوة ونحن بنسمع دروسهم ونسمع مواعظهم بنشوف أفكار منحرفة عن الكتاب والسُنة وعقيدة منحرفة عن الكتاب والسنة أنت الآن كما قلت آنفا لكن هم عندهم ... لكن ما عندهم تبليغ و ... العقيدة التي جاء بها الرسول الله صلى الله عليه وسلم ،

يعني الآن أنتم جماعة ما أدري اثنين ثلاثة أربعة من جماعة التبليغ, لو سألكم سائل سؤال الرسول للجارية : (**أين الله**). هل جوابكم إن كان صواباً ينبع من الدعوة والتبليغ أم من دعوة اخرى وإن كان خطأ فكيف لا تعرفون الجواب الصحيح لهذا السؤال. فهمت عليَّ أم لا؟ الآن لو سألتك أنت أين الله ؟ شو جوابك ؟

السائل : جوابي مش رايح أعطيك الجواب الصحيح لأنه مامرت عليَّ هذه المسألة أنت لا تضحك عليَّ

الشيخ : لا أنا الله يهديك أنا بضحك شر الضحك مابيكي أنا بضحك هيَّ أنا ضحكت الآن أنا بضحك من قهري ومن أسفي على المسلمين أنه بشتغلوا بغيرهم وينسوا أنفسهم ((**يأأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلّ إذا اهتديتم**)) ليشمايكون عندك جواب وهذه مسألة عقيدة. عقيدة أين الله ماعندك جواب لماذا ؟ أنت ماعندك جواب لأنك بتعترف إنك ابن سنتين. طيب ويلي ابن عشرة وعشرين ؟ عنده جواب أم لا ؟ أنا بقول ماعنده جواب وإن كان عنده جواب بكون خلاف السُنة. بتقول لي أنت لا تتهم الناس أنا هيَّ فاتحني تفضلوا احكوا هذه عقيدة شو جوابكم عليها ؟ إن كان صح بنقول لكم من وين

أخذتموها ؟ من جماعة التبليغ ؟ بنقول لكم لا جماعة التبليغ ما بتبحث هذه المسائل وإذا كان ما عندكم جواب فالمشكلة أشكل لماذا عقيدة مابتعرفوها وعايشينو بتبلغوا دعوة الإسلام وأنتم هذه العقيدة لسه ماعرفتوها وما عرفتم جوابها مابصير هذا

السائل : طيب أعطينا جواب الجارية

الشيخ : أنا بعطيك الجواب وواجب عليَّ الجواب لكن أنت ليش ما بتعطينا الجواب

السائل : أنا ممكن أعطيك جواب لكن مايعجبك

الشيخ : الله أكبر ليش أنت بدك تعطيني جواب يعجبني وإلا مايعجبني. ونحن من ساعة وعظنا أخانا القديم هُنا أنه أدخل المسجد وصل لله تعالى ما كتب الله لك ولا ... فأنت الآن بتقول بعطيك جواب ممكن مايعجبك شو بدك فيَّ أنا بيعجبني أم لا أنت أقصد وجه الله

السائل : ممكن أقول الله ...

الشيخ : لا هذا مو جواب. هذا مو جواب أين الله. هل أنت تعرف حديث الجارية

السائل : لا ماأعرف

الشيخ : طيب هذا هو طيب غيرك من إخوانك الموجودين بيعرفوا جواب إين الله ؟وين احمد ؟ ما بعرف ... تفضل

السائل : كما ذكر في القرآن الكريم ((**على العرش استوى**)) ؟

الشيخ : كويس جميل ((**على العرش استوى**)) شو معنى استوى ؟

السائل : أعلى شيء

الشيخ : يعني أنت بتعرف المفسرون هُنا بقولوا بعضهم استوى بمعنى استولى وبعضهم بقول استوى بمعنى استعلى. فأنت جزاك الله خير لما جئت بالآية. هذا جواب مافي كلام قال الله وانتهى الأمر لكن نريد نشوف هل الاستدلال بهذه الآية على أي تفسير من المفسرين المذكور في كتب التفاسير. استوى بمعنى استولى واستوى بمعنى استعلى

السائل : استعلى

الشيخ : جميل جداً هذا جواب بيأخذه أخونا هنا. جواب صحيح لأنهُ أولاً معتمد على الآية وعتمد على التفسير الصحيح ، أنا بسألك الآن هل هذه العقيدة تلقيتها من جماعة التبليغ ؟

السائل : لا

الشيخ : أرأيت؟ فنحن هذا موضوعنا ياأخي والدين النصيحة. جماعة التبليغ على رأسنا وعينا متحمسين ويدعون وإلى آخره. لكن يدعون إلى أشياء المدعوين يعرفونها كل مافي الأمر أنهم بحاجة لمن يحركهم ويوعظه

مشايف أما إذا أمرت واحد بالصلاة هل يوجد مسلم ينكر شرعية الصلاة أسوأ واحد بقول لك الله يتوب عليَّ إذا نهيته عن شرب الخمر ماحد منهم بستحل شرب الخمر إلى آخره تاركين ... أنا قلت لك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. لكن هؤلاء الذين يريدون أن يقوموا بالواجب الكفائي بالفرض الكفائي. عليهم أن يقوموا قبل ذلك بالفرض العيني فرض عين على كل مسلم أنه يصحح عقيدته. في الله أولاً ثم بنبيه صلى الله عليه وسلم ثانياً ثم ثم إلى آخره. فأنا لما بتكلم عن جماعة أعرفهم جيداً. إذا كان عندهم عقيدة صحيحة أو عبادة صحيحة فهي ليست نابعة من دعوتهم أخذوها من غيرهم وهذا يشكرون عليه يشكرون عليه كأفراد. أنت أخذته بالصلاح. فاهتديت إلى صلاة النبي. وهذا أخذ العقيدة الصحيحة من غير جماعة التبليغ فاستقامة العقيدة هذا شيء كويس لكن هذا نابع من غير الدعوة دعوة التبليغ. فنحن نريد هذه الحسنات وهذه الأفكار الصحيحة أن تنبع من جماعة التبليغ نفسها وينشروا ذلك على العالم كله. أما وهم لا يعلمون ففاقد الشيء لا يعطيه. لفعل وضح لك إن شاء الله أننيلااتهم انسان بما ليس فيه وأني حريص على الجماعات هذه أنه يكونوا دُعاة إلى الإسلام على قاعدة بعثة الرسول عليه السلام لمعاذ وغيره. لما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن قال له: (**ليكن أَول ماتدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله** ...) أنا بقول لك لا الرسول يقول ليكن أول ماتدعوا الناس إليه شهادة أن لا إله إلا الله الناس سواءً كانوا كفاراً أو كانوا مسلمين لماذا؟ هُنا العلة أن يظهر لك كيف يختلف الأمر الكافر يُقتصر ويكتفى منهم حتى يصيروا مسلمين أن يقولوا لا إله إلا الله ومحمد رسول الله. حتى يصيروا مسلمين أما هم لا يصيرون بذلك مؤمنين إذا قال الكافر لا إله إلا الله محمد رسول الله صار مسلماً صار له مالنا وعليه ماعلينا لكن لايصير بذلك مؤمنا يعني ناجياً عند الله تبارك وتعالى وكيف ولم ؟ الجواب أن الشهادتين إعلان للإسلام لكن هذا ليس معناه أنه فهم الإسلام الذي أوله الإيمان هذا يحتاج إلى زمن مع الزمن سيتبين للأُمة المسلمة للحاكم المسلم أن هذا الكافر الذي قال أشهد أن لا إله إلا الله قالها نفاقاً قالها تقيةً خوفاً من الإسلام خوفاً من فرض الجزية ... مع الزمن سوف يتبين فإذا كنت تدعو المسلم أول ما تدعوه لشهادة أن لا إله إلا الله لكن هُنا يختلف الأمر هذا شاهد لله يصلي ويتشهد في الصلاة قائم للصلاة لكن هنا وظيفتك الآن تشرح له شهادة لا إله إلا الله. الكافر أنت مش بحاجة للشرح لأنك ... يعني إن صح التعبير نعتبره مثل ... المفتاح أن يشهد أن لا إله إلا الله أما إذا كان يريد ناجياً يوم لقاء الله عزوجل ويكون من أهل الجنة لازم هذا المفتاح كما يقول بعض السلف كل مفتاح لا بد أن يكون له أسنان اذا ما أسنان مايفتح فإذن هذا المفتاح لا إله إلا الله لا بد من أن يكون له أسنان ماهو أسنانه تتمة أركان الإيمان والإسلام مثل الصلاة و ... وإلى آخره لكن اليوم المسلمون خاصة الأعاجم حتى العرب العرب الأولون الذين أرسل إليهم الرسول عليه السلام مباشرة وهم قريش كانوا يفهمون معنى لا إله إلا الله ولذلك كفروا الآية بتقول ((**وإذا قيل لا إله إلا الله**

يستكبرون)) إذا قيل لا إله إلا الله يستكبرون. وكذلك قال تعالى في القرآن الكريمقالوا ((**أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ**)) الفهم الذي فهمهُ الكفار من الآية "لا إله إلا الله" فهموا وكفروا. المسلمون اليوم إلا القليل منهم آمنوا ولم يفهموا.

السائل : ما فهموا مثل ما فهم الكفار

الشيخ : آه. بارك الله فيك شايف الأخ هُنا فهمان لكن هذا الفهم مش من الدعوة هذا الفهم من خارج الدعوة المسلمون اليوم لا يفهمون فهم الكفار بلا إله إلا الله لكن في فرق بين هؤلاء وأولئك. أولئك فهموا وكفروا ولذلك استنكروا ((**أجعل الآلهة إلها واحداً إن هذا لشيء عجاب**)) أما المسلمين بقولوا: أشهد أن لا إله إلا الله وأمنت بالله وكتبه ورسله إلى آخره لكن شو معنى لا إله إلا الله أكثرهم الآن لا يعلمون المعنى وإذا وجد فيهم من عرف المعنى كفر بالمعنى علمياً هذه البحوث أنا أريد من جماعة التبليغ يكونوا مشبعين فيها. من كبيرهم لصغيرهم لأن هذا له علاقة بالعقيدة كل شيءدون العقيدة سهل كما قال ((**إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء**)) لو فرضنا إنسان أعبد الناس اتقى الناس لكن عقيدته خراب يباب ما بفيده شيء والذي قتل تسعين نفساً ومات وهو يشهد أن لا إله إلا الله خير من ذاك بألوف المرات هذه العقائد مش جماعة التبليغ وبس جماهير المسلمين ضائعين عنها لكن من يؤاخذ. يؤاخذ الذي أعلن راية الدعوة وليس هنا في أوروبا وأمريكا لكن على ماذا يدعون والله شو بقول ؟ والله لا أدري سبحان الله هذه العقيدة الآن لا إله إلا الله معناه في اللغة العربية التي فهمها العرب ثم كفر بعضهم بها ... لا معبود بحق في الوجود إلا الله ... أكثر الناس حتى بعض الرسائل المطبوعة كتب " لا معبود إلا الله " هذا كفر لأنه المعبودات كثيرة جداً المعبودات التي تعبد من دون الله كثيرة في الواقع لكن كل هذه باطلة إلا عبادة الله وحده لا شريك له. فإذا قلنا لبعض المسلمين فهموا هذا المعنى الصحيح " لا إله إلا الله " أي لا معبودٍ بحقٍ في الوجود إلا الله هذا معنى, هذا معنى صحيح وهذا الذي ينجو به المسلم من الشرك بالله عزوجل. لكن هل كل من فهم هذا الفهم الصحيح ظل مؤمناً به لا ينقضهُ بعملٍ له. ماأكثر النواقض فتجد من يقول لا إله إلا الله محمداً رسول الله, يعبد غير الله. لماذا يعبد غير الله. لأنه مش فهمان ياأخي شو هيَّ العبادة ؟

ولذلك أنا بدندن وبتحسر أن جماعة التبليغ هذه البحوث كلها ضاربين عنها صفحاً لماذا ؟ مش كأفراد هكذا القيادة خاضعة لجماعة أن يبتعدوا عن هذه القضايا كيف مسلم يشهد لا إله إلا الله, بالمعنى الصحيح نفترض هكذا ثم يكفر بهذا المعنى عملياً قلنا أنه يعبد غير الله كيف يتصور مسلم يعبد غير الله ؟ بالملايين المسلمين الذين يعبدون غير الله بالملايين. الآن كل مصلٍّ ولا بد ولو في ركعة الوتر الركعة الوحيدة. بقرأ

الفاتحة حتى صلاته. وبقول بالفاتحة يارب ((**إياك نعبد وإياك نستعين**)). أي بك وحدك نستعين مافي غيرك. شو رأيك اليوم في الملايين المسليمن الذين ياتون بغداء من أجل الشيخ عبد القادر اللي بسموه الباز. ويأتون الحسين وزينب في مصربروحواهناك من أجل إيش مدد ياسيدي أحمد مدد ياسيدي بدوي إلى آخره. وين ((**إياك نعبد وإياك نستعين**)) مافهموا شو هيَّ العبادة يلي عم يحصرها في الله لما يقول ((**إياك نعبد**)). مايدري أنه إذا سجد تعظيماً لشخص أنه عبده من دون الله مايدري هذا المعنى أبداً مايدري أنه إذا نذر للست زينب أو الخضر أو شعيب أو ما أدري إيش عندهم مايدري أن هذا الذبح هو شرك لله عزوجل وكفر بعبادته. لماذا؟ لأنه مش مُعلم هو أُمي لا يقرأ ولا يكتب معليش لكن قلنا التعليم يكون بطرقتين إما إذا كان قادراً على الفهم الكتاب والسنة من الكتاب والسنة مباشرة وأما ((**فأسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) وين أهل الذكر ؟ أهل الذكر لو سألتهم هذا السؤال اليوم مش رايح يجاوبك بهذا التفصيل ومش رايح يفهمك التوحيد. ولا شيء بالعبادة الله يقول في القرآن الكريم ونقرأ هذه الآية لكن أكثرنا لا يفهمها وبالتالي مابطبقها ((**قل إن صلاتي ونسكي**)) صلاتي مفهومة. ((**إن صلاتي ونسكي**)) شو معنى نسكي ؟ ذبيحتي. ((**ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له**)) طيب بقول أنا نذرت الذبيحة لسيدنا شعيب وهذا للست زينب ولعبد القادر وللحسين إلى آخره. هذا كله إشراك بالله عزوجل لأن الله قرن النسيكة مع الصلاة فقال ((**إن صلاتي ونسكي ومحيايي ومماتي لله رب العالمين**)) والرسول عليه السلام يقول : (**ملعون من ذبح لغير الله**) (**ملعون من ذبح لغير الله**) فخذ ملايين من المسلمين بشهدوا أن إله إلا الله وأن محمد رسول الله وبصلوا وبصوموا ويمكن بقوموا الليل والناس ينام لكن عقيدته خراب يباب شو فائدة الصلاة وقد أشرك بالله لأنه في الأفضل الشهادة التي يدخل بها من المسلم إلى الإسلام مافهمها رضينا من الكافر أن يدخل الإسلام بشهادة أن لا إله إلا الله. لكن هذا المسلم مسلم ابن مسلم ابن مسلم يمكن يرجع جده صحابي من أتباع الرسول عليه السلام شو الفائدة عاش هذه السنين كلها وهو لا يفقه معنى لا إله إلا الله ؟ ثم إن فقه ذلك وفهم كفر به عملياً لماذا لأنه مافهم العبادة التي لا يُعبد بها إلا الله. ماهي هذه العبادة وماأكثر ماترى الآن الحلف بغير الله. بأبائي بأدنى مناسبة بحياتي. بحيات ابني برأس أبي برأس جدي إلى آخره, ويمكن مافي واحد إلا قرأ قول الرسول عليه السلام (**من حلف بغير الله فقد اشرك**) فإذاً هذا الإيمان الذي هو الركن الأول لما سأل جبريل الرسول عليه السلام ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله فأول إيمان بالله, أن تؤمن بوحدانيته في ذاته وفي عبادته وفي صفاته الآن اليوم الملايين من الصوفية يعتقدون أن بعض المشايخ يطلعون على الغيب. ونحن عندنا في الشام كانوا التلاميذ المساكين يقولون: أنا احببت الشيخ لأنه كشف مافي قلبي والله قال ((**اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ**)) العليم

مافي الصدور رب العالمين شركوا الشيخ مع رب العالمين أنه يطلع على مافي قلبه. أراد يساله سؤال والشيخ جاوبه بدون مايسأله هذه بتصير صدفة لكن مش معناها أن الشيخ كشف مافي قلبه هذا شركبالله عزوجل عندك قصيدة البوصيري التي لا يزال كبار المشايخ في هذا البلد وغيره بحطو شغلة الماء في الوسط وبعملوا حلقة ذكر وبقرأوا فيها قصيدة البوصيري وفيها الكفر الصريح يلي بقول :

فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

هذا خطاب للرسول عليه الصلاة والسلام " فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك " اللي بعرف اللغة العربية بفهم من هذه تبعيضية بسموها يعني بعض علومك يارسول الله علم اللوح والقلم، هذا الكفر الصريح مع ذلك ... كما يقال زيادة في ... بتباركوا بهذا الكفر يضعوا شربة الماء منشان تحل فيها بركات هذه الجلسة شو هي الجلسة؟ إشراك بالله عزوجل. شو سببه ياأخي هذا ؟ مش سببه أنه المسلمين ليسوا مسلمين لا هم مسلمين لأنه عم نقول كافر إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله صار مسلما لكن كثير من هؤلاء المسلمين مخدوعين من قبل دعاتهم مظلومين من قبل علمائهم لأنهم لا يشرحون لهم معنى هذه الكلمة الطيبة التي هي مفتاح دخول الجنة كما قال عليه السلام (**من قال لا اله إلا الله نفعتهُ يوماً من دهره**) أي يوم القيامة لو كان مرتكب تسع وتسعين معصية من الكبائر بدهُ يدخل الجنة ويتطهر ويتعذب ماشاء الله ثم تنجيه شهادة لا إله إلا الله لكن أي شهادة هذه ؟ المفهوم معناها أولاً, ثم غير مفهوم بمعناها ثانياً نعم لازم تكون مفهومة فهماً صحيحاً ومطبقة أيضاً تطبيقاً صحيحاً. هذه المعاني كلها الأُمة الإسلامية نفس جماعة التبليغ. الأمة الإسلامية بحاجة أن يُفهموها بعد ذلك كل فرد يدعو إليها بحسب مابلغه من العلم ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها. أما ننسى نحن حالنا ونشتغل بغيرنا. والله هذا مابفعله إلا إنسان مغفل يعني مغفل في أحط درجات الغفلة, لماذا؟ ابدأ بنفسك الشرع هيك علمنا قرآن وسُنة ... ((**ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**)) ... تعلم وعلم استجابوا فيها. مااستجابوا ((**لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**)) وفاقد الشيء لا يعطيه وهذا بحث طويل جداً. صار وقت صلاة العصر. نمشي ياأبا عدنان صار الوقت أظن هيك

السائل : ... نصلي ونمشي

الشيخ : لا بنصلي في المسجد بس شوفوا الجماعة النساء بصلوا معنا في المسجد أم نرجع نأخذهم.

السائل : أعطوهم خبر أنهم يصلوا معنا في المسجد .

الشيخ : الشيء اللي قلت عنه أنه ينقص جماعة الدعوة العلم أو العلماء, هذا موجود, وخاصة ... في الأردن, أما في خارج هذه البلاد الحمد لله وجدنا العلماء كثير. ولكن في هذا البلد بنقص ... أما في شيء ثان عدم تركيزهم على كلمة التوحيد وهذا الشيء الأساسي. حيث بشغلوا أنفسهم ... وذلك من الساعة

التاسعة صباحاً ولقبل صلاة الظهر بربع ساعة بالتدرب على ... الافتتاح أول هذه الصفات اليقين المتضمن للكلمة الطيبة. الكلمة الطيبة لا إله إلا الله محمد رسول الله تفسيرها " لا معبود بحق إلا الله " كما ذكرت ولا طريق توصلنا إلى مرضاة الله إلا طريق الرسول صلى الله عليه وسلم هذه أول صفة يتدربون عليها بهذا الخروج. ثم تأتي الصفة الثانية وهي الصلاة ...

الشيخ : عفواً ياأخي الصلاة بدندنوا حول الخشوع والخضوع لكن ما بدندنوا حول صفة الصلاة المقبولة عند الله لأن الرسول عليه السلام كان يقول (**إن الرجل ليصلي الصلاة مايُكتب له منها إلا عُشرها تُسعها ثمنها**) - إلى أن قال- (**نصفها**) هذا إذا ماضمنا إلى حض الناس على الخشوع والخضوع لله في الصلاة. إتقان الصلاة على واجباتها وأركانها ما بيكون كملنا الواجب الذي أُخذ على أهل العلم. لكن المهم مايفعلون هذا ياأخي فواجب واحد مثل حكايتك أنه يذكر هؤلاء أنه مابكفي أنه انضيق خمس دقائق عشر دقائق عشرين أكثر أقل حول جانب واحد فقط مما يتعلق في الصلاة وهو الخشوع, وإنما أن تؤخذ الصلاة ككل ومش ضروري يؤخذ هذا من كتابي أو من كتاب غيري يأخذون من كتب السنة وهي مبثوثة نعم طيب أنت بتقول إنك وجدت علماء هناك بس هنا مافي علماء, طيب هناك هل كنت تسمع البحث بالتوحيد وأنواعه توحيد الربوبية توحيد الألوهية توحيد الصفات مأأعتقد هذا

السائل : لأنه جلساتنا ساعة يعني ممكن نجلس في المسجد يوم أو يومين ثم ننتقل ثم نلقي البيان مدة ساعة ساعتين بس

الشيخ : لكن أنا أقول كأصول الدعوة كل دعوة لها أصولها يعني مثلاً الدعوة السلفية شو أصولها ؟ الرجوع إلى الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح, ثلاثة أشياء الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح. هذه أصولها كأساس يعني بعدين يأتي التفصيل. تبدأ من العقيدة إلى كيفية الطعام والشراب ونحو ذلك, كل هذا في السُنة كأصول دعوة التبليغ مأظن فيها الاعتناء بالتوحيد بهذا التفصيل الذي شرحت لكم جانباً منهُ, والذي به ينجو المسلم يوم الله تبارك وتعالى, ليس هذا من أصول دعوة التبليغ لا هنا ولا هناك المشكلة ما مشكلة أنه ماعندنا هنا علماء كثيرون كما تقول أنت بينما هُناك في علماء كثيرون مش هذه المشكلة. الأن أضرب لك مثال, لو فرض كتاب صفة الصلاة النبي أو غيره مما هو على منهجه وجُعل لزاماً على كل فرد من أفراد جماعة التبليغ, أنه يتمثل صفة الصلاة بهذا الكتاب ألا ترى معي أن جماعة التبليغ مافي فرق بين الهندي والباكستاني والبرتغالي مسلم إلى آخره كلهم رايحين يكونوا على صلاة واحدة لماذا؟ لأنه فرض عليهم منهج أن يأخذوا مثلاً الصلاة من هذا الكتاب أو كماهو الواقع مثلاً رياض الصالحين, فرض على جماعة التبليغ أن يتبنوا كل أحاديث رياض الصالحين مع الفهم الصحيح ولو بإيجاز لها. رايح يصير وحدة فكرية بين كل فرد من أفراد جماعة التبليغ مش موجود هذا الشيء لذلك هذا من الأشياء الذي يُنصح جماعة التبليغ أن

تدخل في برنا مجهم وأنا أعرف..

السائل : هذا شيء طيب

الشيخ : نعم بارك الله فيك وأنا أعلم أنه هذا ليس فقط مش داخل في المنهج بل هم لا يفعلون أنا عشت ست سنوات في المدينة المنورة وكنت أرى الوعاظ في المسجد النبوي مابدندنوا حول التوحيد مع أنهم في عُقر دار التوحيد هناك هنا مثلاً ممكن الإنسان يتحفظ شوية من الكلام في بعض المسائل مثلا أضرب لك مثال التوسل بغير الله شايف التوسل بغير الله يؤدي مع كثير من العامة إلى الإشراك بالله تبارك وتعالى هنا بسبب أن الجو ليس جو توحيدي مثل ماهو مثلا في السعودية ربما الإنسان الداعي الواعظ المرشد يتحاشى أن يتكلم في مثل هيك موضوع أما هناك من هناك طلعت دعوة التوحيد تقريباً في الزمن الأخير كما هو في الزمن الأول زمن الرسول عليه السلام مع ذلك ما بدندنوا حول هذه البحوث إطلاقاً لماذا؟ لأنها مش داخلة في منهجهم فنحن بدنا نضيف إلى منهاج جماعة الدعوة التبليغ الاعتناء بما اعتنى به الرسول عليه الصلاة والسلام طيلة حياته المباركة في مكة ((**أن عبدوا الله واجتنبوا الطاغوت**)) عبادة الله واجتنبوا الطاغوت, لتثبت هذه العقيدة في القلوب تحتاج إلى سنين وخاصة مع الأعاجم خاصة مع العرب الذين استعجموا صاروا عجماً وابتعدوا عن فهم الإسلام فهماً صحيحاً, فعدم اعتنائهم بهذه الناحية في الواقع هو مما يجب أن يُدندن حول نصحهم وتذكيرهم بذلك

السائل : إن شاء الله الصفات الستة اللي بركزوا عليها أثناء الخروج, كلمة التوحيد لا إله إلا الله محمد رسول الله. والصفة الثانية الصلاة ذات الخضوع والخشوع, والصفة الثالثة العلم مع الذكر والذكر الذي ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، والصفة الرابعة إكرام المسلمين حتى تتولد على غرار البيئة التي كان فيها الصحابة رضي الله عنهم التي كانت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، والصفة الخامسة هي الإخلاص وهذا أهم شيء أن تكون جميع هذه الأعمال خالصة لله تعالى ، والصفة السادسة طبعاً هي الدعوة إلى الله والخروج في سبيل الله. هذه الصفات الستة اللي بركزوا عليها أثناء الخروج

الشيخ : طيب شو المقصود بالعلم شو قلت العلم وماذا ؟

السائل : العلم مع الذكر

الشيخ : شو المقصود بالعلم ؟

السائل : الدين أن تعلم مالله علينا خلال الأربع وعشرين ساعة

الشيخ : آه

السائل : شو المطلوب منا

الشيخ : يعني مش داخل في العلم العقيدة ؟

السائل :كل شيء العقيدة هي الأساسى إذا عقيدة مافي ماهي الفائدة ؟

الشيخ : هذا كلام صحيح بس مش نابع من منهج الدعوة, يعني الآن العلم بعلموا فهل يعلمون العقيدة يعلمون التوحيد بأقسامه الثلاثة لا

السائل : لا مابعلموا لكن إذا في بيان مثلاً عام ممكن ...

الشيخ : لا مابكفي البيان العام مابكفي ...

السائل : إذا في حلقات تعليم.

سائل آخر : أنا الذي فهمته ممكن أحكيه حتى اشوف فهمت صحيح

الشيخ : تفضل

سائل آخر : ... أن الخروج في سبيل الدعوة يجب أن يتعلم ويُحضر نفسه جيداً حتى يستطيع أن يخرج ويعلم الناس .

الشيخ : أحسنت نعم يالله نرجع السلام عليكم ...

أخوة الإيمان هذا شريط فيه تسجيل جلستين علميتين يحوى الإجابة على بعض الأسئلة المهمة ونصيحة موجهةً إلى جماعة التبليغ.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله, أما بعد. فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالة في النار.

لعل الأخوان الحاضرين جميعاً يعلمون من دلالة هذا الحديث وأمثاله مما هو ثابت في كتب والسُنة وصحيح الإسناد إلى النبي صلى الله عليه وسلم كحديث عائشة **(من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو ردٌ)** وكحديث العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا : **(يارسول الله أوصنا ، قال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تولي عليكم عبدُ حبشي فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتى وسُنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)** هذه الأحاديث توكيد مأأظنه أنكم تفهمونه وتعتقدونه أن الابتداع في الدين كله ضلال وأعني في الدين لأن الابتداع المذموم هو خاصُ في الدين وأما في أمور الدنيا فمنهُ ما هو ممدوحُ ومنهُ

ماهو مذمومٌ حسب هذا المحدث إذا كان عارض شرعاً فهو مذموم وإذا لم يُعارضهشرعا فهو على الأقل جائز, ومن أحسن ماينقل في هذه المناسبة كلمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث أنه وضع قاعدة هامة جداً استنبطها من تلك الأحاديث زائدة من نصوصٍ أُخرى تدل على أن الأصل في الأشياء الإباحة وهذه قاعدة أُصولية فقال رحمه الله : " الأصل في الدين هو الامتناع إلا لنص والأصل في الدنيا الجواز إلا لنص " فهو يعني كل محدث في الدين ممنوع أما المحدث في الدنيا فهو مُباح إلا إن عرض نصاً كما ذكرنا ثم مما ينبغي التنبيه عليه هو أن قوله عليه السلام **(إياكم ومحدثات الأمور)** إنما يعني كل عبادة حدثت بعد النبي صلى الله عليه وسلم فتكون ضلالة وإن كان في ظن كثير من الناس يحسبونها أنها حسنة وبحقٍ قال عبد الله بن عمر بن خطاب رضي الله تعالى عنهُ " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة " ذلك لأن الاستحسان في الدين معناهُ أن هذا المستحسن قرن نفسه مع رب العالمين الذي ليس لأحدٍ سواهُ أن يُشرع إلا ماشاء الله عزوجل ولهذا قال الإمام الشافعي رحمهُ الله : " من استحسن فقد شرع من استحسن فقد شرع " وأنه مايدريه لهذا المستحسن أنه هذا الذي استحسنه بعقله وفكره فقط ولم يستمد ذلك من كتاب ربه أو من سُنة نبيه من أين له أن يعرف أن هذا أمرُ حسن لهذا يجب ان يكون موقفنا جميعاً من كل محدثةٍ في الدين الامتناع عنها لما سبق ذكرهُ من أحاديث صحيحة

السائل : يسأل سائل ماهي مخالفات جماعة التبليغ وما هو العلاج لها ؟

الشيخ : العلاج هو العلم وكما ننصحهم دائماً وأبداً بدل أن يخرجوا هذا الخروج الذي لا أصل له في السُنة وهم قد جعلوه سنة متبعة ، فعليهم أن يجلسوا في المساجد ويتعلموا الحديث الفقه وتلاوة القرآن كما أُنزل فإن كثيراً ممن يتكلمون منهم وهذه في الواقع سُنة سيئة سنوها في الناس يجرئوهم على أن يتكلموا فلا يُحسن أن يقرأ الآية فضلاً على أن يحسن أن يقرأ الحديث النبوي أو يُفسر في الآية والحديث تفسيراً فالأمر الذي يصدق عليهم ماجاء في علم مصطلح الحديث إن على طالب العلم أن يتعلم اللغة العربية حتى إذا قرأ حديثاً نبوياً لا يفهم فيه ولايُكسر فيه فيقرؤه كما نطق به الرسول صلى الله عليه وسلم وإلا دخل في عموم قوله عليه السلام **(من قال عليَّ مالم اقل فليتبوأ مقعده من النار)** حتى الكتاب بين أيديهم وهو يقرأ الكتاب لايُحسن أن يقرأ مافي الكتاب والكتاب مشكل بالفتحة والكسرة والضمة مع ذلك فهؤلاء الذين نسمعهم في كثيرمن المساجد لايُحسنون تلاوة حديث الرسول عليه وسلم فضلاً عن أنهم لا يُحسنون تفسيرهُ فضلاً أنهم لا يستطعون بيان مافيه من الأحكام ومن الفقه الذي يكون المستمعون الجالسون لديه بحاجة كبرى لهذا الفقه المستنبط من السنة لذلك فعلاج هؤلاء أن يعودوا إلى الحلقات العلمية التى أشرنا إليها آنفاً في المساجد ويسألون عالماً بالقراءات علماً بالتجويد عالماً بالحديث عالماً بالفقه عالماً بالتفسير فيتعلمون بعد ذلك إذا شعر أحدهم أنه صار في مكنته وفي قدرته أن يدعو الناس فواجب عليه ان يدعوا الناس أما هم يسمون

أنفسهم بجماعة الدعوة, الدعوة دعوة الإسلام جماعة التبليغ تبليغ الإسلام هذا الاسلام يجب أن يُفهم من هذا المبلغ حتى يحسن التبليغ وإلا ففاقد الشيء لا يعطيه هذه حقيقة معروفة ولذلك نحن ننصحهم لأننا نجد الكثيرين منهم إخلاصاً ونشاطاً في الدعوة ولكن يصدق فيهم كما قيل قديماً

"أوردها سعْد وسعدُ مُشتمل ماهكذا ياسعدُ تورد الإبل "

ماهكذا ياجماعة تكون الدعوة إلى الإسلام الدعوة للإسلام تحتاج إلى علماء علماء قدرين خاصة إذا خرجوا من هذه البلاد إلى بلاد الكفر والضلال في أوروبا وأمريكا فهناك تأتيهم الإشكالات والشُبهات ماخطرت في بالهم في البلاد الإسلامية فمن أين يأتون بالجواب عليها فاقد الشيء لا يُعطيه أنا أعتقد أن هؤلاء جماعة التبليغ إذا ارادوا أن يكونوا حقيقة مبلغين للإسلام لا يكفيهم أن يكونوا طلاب علمٍ بل يجب أن يكونوا علماء وأن يكونوا مجتهدين, مجتهدين يعني يستنبطون الأحكام الشرعية من الكتاب و السُنة لماذا؟ لأنهم يذهبون إلى بلاد عاداتهم وتقاليدهم ومشاكلهم وأخلاقهم غير ماعندنا منها فمن أين يأتون بالجواب؟ لا جواب عندهم بل قد يتورط أحدهم فيظن أنه عنده شيء من العلم فيفتي كما أفتى أولئك الصحابة ذلك الجريح فقتلوه, أفتوه بغير علم فضلوا وأضلوا كما قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه (**إن الله لا ينزع العلم انتزاعاً من صدور العلماء ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبقي عالماً اتخذ الناس رؤوساً جُهال فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا**) هذه حقيقة واقعة اليوم أن كثيراً من الناس يفتون بغير علم فيضلون ويضلون غيرهم لذلك الذين يريدون أن ينطلقوا للدعوة أقول أُكرر ماقلته آنفا لا يكفي أن يكونوا طلاب علم يجب أن يكونوا علماء يستنبطون الأحكام من الكتاب والسُنة وإلا فلا يستطيعون أن يبلغوا الإسلام خاصة في تلك البلاد وأنا أنهي تلك الأجوبة باعتبار الآن سيشتغل الضرس وإذا اشتغل الضرس بطل الدرس .

الشيخ : أختم هذه الكلمة والساعة صارت التاسعة والصوت بدأ يتغير معنا بمسألة لفت النظر إليها عا لم من علماء الأندلس وهو ابن رشد الأندلسي المالكي المذهب ضرب مثلاً للعا لم المجتهد والعا لم المقلد مثل رائع جداً وفيه عبرة لمن يُعتبر قال : مثل المجتهد ومثل المِقلد كمثل بائع الخفاف وصانع الخفاف بائع الخفاف الأحذية وصانع الأحذية قال يأتي الرجل إلى بائع الخفاف فيطلب منه قياساً معيناً نحن نقول قياس نادر جداً. رجل ضخمة عريضة وقصيرة بفتش بائع الخفاف في النماذج الموجودة عنده مايجد المقياس الغريب بقول له مع السلامة مافي عندي, يذهب بائع الخفاف إلى صانع الخفاف وبقول له أريد خف من هذا المقاس بقول له حاضر لأنه هو يصنع هذا مثل المجتهد وذالك مثل المقلد. فمن أين يأتي هؤلاء بالأجوبة إذا ماطرحت عليهم الأسئلة خاصة في تلك البلاد لذلك ننصحهم ونؤكد النصيحة مادام عندهم إخلاص وغيرة على الإسلام وتبليغهم الناس أن يعكفوا على طلب العلم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً بعد ذلك عسى الله

عزوجل أن يمكنهم من هذا العلم ويفتح لهم مجالس ويعبدوا الله بحق وإلا ففاقد الشيء لا يعطيه.

السائل : حصل التباس عند بعض الأخوة حيث قرأوا كتاب الجماعات الإسلامية في كتاب والسُنة خصوصاً فيما يتعلق بجماعة التبليغ ياليت توضح لنا ...

الشيخ : نحن على خطتنا على أن خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم وهذا وبلا شك والحمد لله نصُ متفقٌ عليه بين كل الجماعات الإسلامية ماأحد يقول أن خير الهُدى هدى ابو حنيفة أومالك أو الشافعي أو أحمد وكلُ يعتقدون أن هؤلاء من أهل العلم والفضل وهدفهم اتباع الرسول عليه السلام والسير على هُداه فالأصل المتفق عليه بين المسلمين جميعاً خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم مع هذا الاتفاق فهناك اختلاف في تطبيقه وفي جعل هذه القاعدة النبوية يعني حقيقة تمشي على وجه الأرض هُنا يصبح الأمر مختلفاً فيه تحدثنا آنفا بالنسبة لموضوع العلم ماهو فقلنا هو قال الله قال رسول الله هذا إذا لا خلاف فيه لكن واقع الأمر اليوم إنك نادراً ماتسمع جواب عالم يجيب عن سؤال سائلٍ فيقول لك قال الله قال الرسول الله وإنما كما قلنا آنفاً بقول قال فلان فقوله قال فلان ليس من العلم كما ذكرنا آنفاً فإذاً المهم اليوم هو أن يلتقي المسلمون على القواعد الشرعية المتفق عليها بينهم ويمشوا عليها وما يجعلوها جانباً فنحن نقول خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك ترى هذا يُصلي في صلاة صورة صلاة وهذا صورة ثانية وهذا وهذا إلى آخره كذلك الوضوء والصيام والحج وإلى آخره لماذا؟ ماهو السبب؟ السبب أنهم مابطبقوا قاعدة خير الهُدى أو خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم لماذا؟ لأن جعل هذه القاعدة حقيقة واقعية في حياتنا الدينية يتطلب العلم بقال الله وقال رسول الله وخاصة بما قال رسول الله بما صح عنهُ ولابتعاد عما لم يصح عنه فأين هذا النهج وأين تطبيقه في واقعنا اليوم نرجع إلى السؤال فنقول ليس جماعة التبليغ كل الجماعات الإسلامية كلهم معنا في خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم لكن جماعة التبليغ وغيرهم لا نخصهم بالذكر لأن المشكلة عامة هل توحدت عقيدة هذه الجماعة وهي وجدت على وجه الأرض اليوم من سنين طويلة أفراد جماعة التبليغ هل عقيدتهم توحدت هل عبادتهم توحدت هل هل إلى آخره؟ في اعتقادي أقول لا لأنه ستجد فيهم الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي كما هو موجود في غير جماعة التبليغ فما في فرق بين هذه الجماعة وتلك الجماعة من هذه الحيثية كذلك ستجد في جماعة التبليغ ناس يميلون فعلاً إلى التمسك بالكتاب والسُنة كما شرحنا آنفاً لكن لا يجدون فيهم علماء يدلونهم على الكتاب والسُنة وإنما هم يلتقطون من كل عالم يظنون فيه العلم بالكتاب والسنة فما دام يدلهم على الكتاب والسُنة فهم يتبعون ذلك لماذا لأن عقيدتهم استقامت أنه لازم نحن نتبع الكتاب والسُنة لكن جماهيرهم ليسوا كذلك ماهو السبب؟ لأنه مش موحدة فكرتهم لا هم متفقين هذه الفكرة الموحدة من نفس الدعوة التي يسمونها بدعوة التبليغ لهذا تصدر منهم كثير من الأمور المخالفة للسُنة من ذلك ماتفردوا وتميزوا به على سائر

الجماعات الإسلامية وهو مايسمونه بالخروج في سبيل الله ويعنون بذلك خروج جماعات إلى بعض القُرى إلى بعض المدن إلى بعض الدول وقد تكون دول غير إسلامية فنحن نلفت نظرهم دائماً وأبداً الخروج في سبيل الله أمر جيد لأن الرسول عليه السلام يقول : **(من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة)** لكن إذا كانوا يؤمنون معنا كما نعتقد خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم هل هكذا كان الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام يخرجون بالعشرات للدعوة للإسلام

السائل : طيب مال اخطأ في الخروج ؟

الشيخ : الخطأ ماسمعت الخطأ ماسمعت شو سمعت مني الآن ؟

السائل : سمعت أنه الصحابة ماكانوا ... ولكن كان عندهم بيئة تختلف عنا أنا مثلاً طبيب أنا مهندس أنا نجار أنا حداد فهؤلاء يذهبون جميعاً إلى المسجد بس يسلم الإمام كل واحد بذهب إلى البيت لكن نحن إذا خرجنا إلى الطرق ثلاثة أيام أو أسبوع نحن نتصرف ... نتعلم ممن هو أعلم ... مني مثلاً لو كان هناك شخص عمره سنين سنة مريض فنزوره في الله ونذكره بالله وعلمناه ... الدين فنذكره في الله ...

الشيخ : عذراً البحث العلمي يحتاج إلى أناة أنت الآن دخلت أنك بتزوره وكذا مش هذا البحث الزيارة في الله مطلوبة والتناصح مطلوب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلوب بس قلت لك نتكلم عن قضية يتفرد بها جماعة التبليغ عن كل الجماعات الآن بتقول أنت عنهم ماتفرد جماعة التبليغ كل من عنده غيرة للإسلام وعنده شيء من العلم وشيء من الغيرة على المسلمين يفعل هذا الذي تقوله أنا بتكلم الآن عن هذا الخروجوبستدل بالسنة وبتكلم بقاعدة قلت وكررت قولي هذا بأنه لا يختلف فيها المسلمون إطلاقاً خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم فمحمد صلى الله عليه وسلم الناس في زمانه كانوا أحوج إلى العلم من اليوم في زماننا لأنه كان محاطا بالكفار فكان يرسل الرجل العالم منهم وماكان يرسل معه خمسة عشر رديف لهم لا يعلمون شيئاً إنما هم يتعلمون من أهل العلم الموجودين كل في بلدة فكما تعلمون فيما اظن جميعا أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل معاذاً وحده أرسل أباموسى الأشعري وحده أرسل علياً أرسل أبا عبيدة عامر بن الجراح أرسل دحية إلى آخره ماوجدناه عليه السلام طيلة حياته المباركة أرسل مع العالم من الصحابة ناس غير علماء إلى وين ؟ وإلى اليمن إيش فيها اليمن ؟ ما فيها إلا الشرك والكفر فهل تصورك أنه الحاجة موجودة في زمن الرسول عليه السلام ولذلك نقول نحن الدعوة أساسها العلم أساسها العلم بالكتاب والسُنة وأنا لفت نظرك إلى شيء كنت آمل وأرجو أنه بدل مادندن حول قضية لا خلاف فيها أنه زيارة فلان ونقول له لماذاماتصلي في المسجد وأشياء هذه مافيها خلاف لكن ألفت نظركم أنه جماعة التبليغ مضى عليها كذا سنين أنتم أدرى بها عقيدتهم ليست موحدة صلواتهم ليست موحدة عباداتهم ليست موحدة إذاً شو هذا التبليغ يلي عم تبلغوا الناس وأنتم مابلغتم أنفسكم بعد

"ابدأ بنفسك فانهى عن غيها فإذا انتهت ... "

إيش نسيت بيت الشعر المهم ابدا بنفسك كما قلنا آنفا لصالحنا هذا وين أبو ليلى ؟ ابدأ بنفسك ثم بمن تعول فجماعة التبليغ ماذا يبلغون إذا كانوا هم بعد ما اتفقوا في العقيدة ...

السائل : كيف يبلغون

الشيخ : اسمح لي شو بعد ذلك أنت تتكلم حول هذه النقاط ماتجيب لنا نقاط مافيها خلاف والحمد لله كزيارة المريض وتارك الصلاة و الأمر بالمعروف إلى آخره عقيدتهم ليست موحدة صلواتهم ماهي موحدة صيامهم حجهم إلى آخره إسلام كله ككل إن شئت أن تأخذه ككل فأنا معك وإن شئت أن تأخذ منه قواعد وأصول والأركان المهمة من الإيمان والإسلام فأنا أيضاً معك في حد علمي أنا جماعة التبليغ لا يعنون بهذه النواحي إطلاقاً بل كثير منهم يُصرح نحن ما نبحث في الأمور العقائدية لأنه نحن مابدنا نثير خلافات بين المسلمين ولذلك أيضاً هم لا يبحثون في تصحيح الصلوات والعبادات على السُنة إلى آخره. فإذا فاقد الشيء لا يعطيه يا أخي يدعون للإسلام ماهو الإسلام؟ صلوا كويس صوموا زكوا إلى آخره لكن لو جاء سائل يسأل الداعية مش العامة اللي ماشين مع الداعية بجماعة التبليغ قال له من فضلك علمني كيف كان رسول الله يصلي مافي جواب لماذا؟ لأنهم من الأصل من المنبع الذين يستقون منه ماهو متوجه بكليته إلى أن يلقن نفسه قبل كل شيء الإسلام على البحث السابق كتاب وسنة رسول الله لى الله عليه وسلم قد يكون متقيد بمذهب واحد قد يكون له طريقة واحده من الطرق الكثيرة والتي يتحدث عنها بعض الصوفية فيقولون دون أي ترددٍ الطرق إلى الله بعدد أنفاس الخلائق فيمكن هذا الشيخ له طريق من هذه الطرق الكثيرة التي يشهد أهل العلم جميعاً أنهُ لم يكن شيء من ذلك في القرون الثلاثة المشهودة لها بالخيرية كيف والله عزوجل يقول ((**وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السُبل**)) أي الطريق ((**فتفرق بكم عن سبيله**)) فإذا كان الرأس الداعية والذي هو خطط لجماعة التبليغ هو نفسه متمذهب بمذهب حنفي أو شافعي أو غيره متطرق بطريق من هذه الطرق فما هو هذا الإسلام الذي يدعون الناس إليه بس صلاة نحن نسمع كثيراً ونعرف هذه الحقيقة في كثير ناس ماكانوا يصلوا وصاروا يصلواماننكر هذا بنعرف نحن صوفية غلاة في كل بلاد الإسلام وخاص بسوريا التي عشت فيها سنين طويلة مشايخ صوفية يأكلون أموال الناس ويعيشون على جهود أتباعهم مع ذلك كثير ناس سُكارى خميرين الخمر اهتدوا على أيديهم هذا مايُنكر كانوا مايصلوا يصلوا لكن هل هذا هو المقصود أن الانسان يكون مثله كما قال عليه الصلاة السلام (**مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل المصباح يضيء للناس ويحرق نفسهُ**) ماهو هذا المقصود المقصود إذاً هو أنه المسلم يدعو على بصيرة من دينه كما قلنا ومن أين نتلقى هذا ؟ قلنا إما أن يدرس الكتاب والسنة و إما يتلقى الكتاب والسُنة ممن هو عالم بهما .

السائل : حصل التباس عند بعض الأخوة حيث قرأوا كتاب الجماعات الإسلامية في كتاب والسُنة خصوصاً فيما يتعلق بجماعة التبليغ ياليت توضح لنا ...

الشيخ : نحن على خطتنا على أن خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم وهذا وبلا شك والحمد لله نصُ متفقٌ عليه بين كل الجماعات الإسلامية ماأحد يقول أن خير الهُدى هدى ابو حنيفة أومالك أو الشافعي أو أحمد وكلُ يعتقدون أن هؤلاء من أهل العلم والفضل وهدفهم اتباع الرسول عليه السلام والسير على هُداه فالأصل المتفق عليه بين المسلمين جميعاً خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم مع هذا الاتفاق فهناك اختلاف في تطبيقه وفي جعل هذه القاعدة النبوية يعني حقيقة تمشي على وجه الأرض هُنا يصبح الأمر مختلفاً فيه تحدثنا آنفا بالنسبة لموضوع العلم ماهو فقلنا هو قال الله قال رسول الله هذا إذا لا خلاف فيه لكن واقع الأمر اليوم إنك نادراً ماتسمع جواب عالم يجيب عن سؤال سائلٍ فيقول لك قال الله قال الرسول الله وإنما كما قلنا آنفاً بقول قال فلان فقوله قال فلان ليس من العلم كما ذكرنا آنفاً فإذاً المهم اليوم هو أن يلتقي المسلمون على القواعد الشرعية المتفق عليها بينهم ويمشوا عليها وما يجعلوها جانباً فنحن نقول خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك ترى هذا يُصلي في صلاة صورة صلاة وهذا صورة ثانية وهذا وهذا إلى آخره كذلك الوضوء والصيام والحج وإلى آخره لماذا؟ ماهو السبب؟ السبب أنهم مابطبقوا قاعدة خير الهُدى أو خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم لماذا؟ لأن جعل هذه القاعدة حقيقة واقعية في حياتنا الدينية يتطلب العلم بقال الله وقال رسول الله وخاصة بما قال رسول الله بما صح عنهُ ولابتعاد عما لم يصح عنه فأين هذا النهج وأين تطبيقه في واقعنا اليوم نرجع إلى السؤال فنقول ليس جماعة التبليغ كل الجماعات الإسلامية كلهم معنا في خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم لكن جماعة التبليغ وغيرهم لا نخصهم بالذكر لأن المشكلة عامة هل توحدت عقيدة هذه الجماعة وهي وجدت على وجه الأرض اليوم من سنين طويلة أفراد جماعة التبليغ هل عقيدتهم توحدت هل عبادتهم توحدت هل هل إلى آخره؟ في اعتقادي أقول لا لأنه ستجد فيهم الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي كما هو موجود في غير جماعة التبليغ فما في فرق بين هذه الجماعة وتلك الجماعة من هذه الحيثية كذلك ستجد في جماعة التبليغ ناس يميلون فعلاً إلى التمسك بالكتاب والسُنة كما شرحنا آنفاً لكن لا يجدون فيهم علماء يدلونهم على الكتاب والسُنة وإنما هم يلتقطون من كل عالم يظنون فيه العلم بالكتاب والسنة فما دام يدلهم على الكتاب والسُنة فهم يتبعون ذلك لماذا لأن عقيدتهم استقامت أنه لازم نحن نتبع الكتاب والسُنة لكن جماهيرهم ليسوا كذلك ماهو السبب؟ لأنه مش موحدة فكرتهم لا هم متفقين هذه الفكرة الموحدة من نفس الدعوة التي يسمونها بدعوة التبليغ لهذا تصدر منهم كثير من الأمور المخالفة للسُنة من ذلك ماتفردوا وتميزوا به على سائر الجماعات الإسلامية وهو مايسمونه بالخروج في سبيل الله ويعنون بذلك خروج جماعات إلى بعض القُرى إلى

بعض المدن إلى بعض الدول وقد تكون دول غير إسلامية فنحن نلفت نظرهم دائماً وأبداً الخروج في سبيل الله أمر جيد لأن الرسول عليه السلام يقول : **(من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة)** لكن إذا كانوا يؤمنون معنا كما نعتقد خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم هل هكذا كان الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام يخرجون بالعشرات للدعوة للإسلام

السائل : طيب مال اخطأ في الخروج ؟

الشيخ : الخطأ ماسمعت الخطأ ماسمعت شو سمعت مني الآن ؟

السائل : سمعت أنه الصحابة ماكانوا ... ولكن كان عندهم بيئة تختلف عنا أنا مثلاً طبيب أنا مهندس أنا نجار أنا حداد فهؤلاء يذهبون جميعاً إلى المسجد بس يسلم الإمام كل واحد بذهب إلى البيت لكن نحن إذا خرجنا إلى الطرق ثلاثة أيام أو أسبوع نحن نتصرف ... نتعلم ممن هو أعلم ... مني مثلاً لو كان هناك شخص عمره سنين سنة مريض فنزوره في الله ونذكره بالله وعلمناه ... الدين فنذكره في الله ...

الشيخ : عذراً البحث العلمي يحتاج إلى أناة أنت الآن دخلت أنك بتزوره وكذا مش هذا البحث الزيارة في الله مطلوبة والتناصح مطلوب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلوب بس قلت لك نتكلم عن قضية يتفرد بها جماعة التبليغ عن كل الجماعات الآن بتقول أنت عنهم ماتفرد جماعة التبليغ كل من عنده غيرة للإسلام وعنده شيء من العلم وشيء من الغيرة على المسلمين يفعل هذا الذي تقوله أنا بتكلم الآن عن هذا الخروجوبستدل بالسنة وبتكلم بقاعدة قلت وكررت قولي هذا بأنه لا يختلف فيها المسلمون إطلاقاً خير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم فمحمد صلى الله عليه وسلم الناس في زمانه كانوا أحوج إلى العلم من اليوم في زماننا لأنه كان محاطا بالكفار فكان يرسل الرجل العالم منهم وماكان يرسل معه خمسة عشر رديف لهم لا يعلمون شيئاً إنما هم يتعلمون من أهل العلم الموجودين كل في بلدة فكما تعلمون فيما اظن جميعا أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل معاذاً وحده أرسل أباموسى الأشعري وحده أرسل علياً أرسل أبا عبيدة عامر بن الجراح أرسل دحية إلى آخره ماوجدناه عليه السلام طيلة حياته المباركة أرسل مع العالم من الصحابة ناس غير علماء إلى وين ؟ وإلى اليمن إيش فيها اليمن ؟ ما فيها إلا الشرك والكفر فهل تصورك أنه الحاجة موجودة في زمن الرسول عليه السلام ولذلك نقول نحن الدعوة أساسها العلم أساسها العلم بالكتاب والسُنة وأنا لفت نظرك إلى شيء كنت آمل وأرجو أنه بدل مادندن حول قضية لا خلاف فيها أنه زيارة فلان ونقول له لماذاماتصلي في المسجد وأشياء هذه مافيها خلاف لكن ألفت نظركم أنه جماعة التبليغ مضى عليها كذا سنين أنتم أدرى بها عقيدتهم ليست موحدة صلواتهم ليست موحدة عباداتهم ليست موحدة إذاً شو هذا التبليغ يلي عم تبلغوا الناس وأنتم مابلغتم أنفسكم بعد

"ابدأ بنفسك فانهى عن غيها فإذا انتهت ... "

إيش نسيت بيت الشعر المهم ابدا بنفسك كما قلنا آنفا لصالحنا هذا وين أبو ليلى ؟ ابدأ بنفسك ثم بمن تعول فجماعة التبليغ ماذا يبلغون إذا كانوا هم بعد ما اتفقوا في العقيدة ...

السائل : كيف يبلغون

الشيخ : اسمح لي شو بعد ذلك أنت تتكلم حول هذه النقاط ماتجيب لنا نقاط مافيها خلاف والحمد لله كزيارة المريض وتارك الصلاة و الأمر بالمعروف إلى آخره عقيدتهم ليست موحدة صلواتهم ماهي موحدة صيامهم حجهم إلى آخره إسلام كله ككل إن شئت أن تأخذه ككل فأنا معك وإن شئت أن تأخذ منه قواعد وأصول والأركان المهمة من الإيمان والإسلام فأنا أيضاً معك في حد علمي أنا جماعة التبليغ لا يعنون بهذه النواحي إطلاقاً بل كثير منهم يُصرح نحن ما نبحث في الأمور العقائدية لأنه نحن مابدنا نثير خلافات بين المسلمين ولذلك أيضاً هم لا يبحثون في تصحيح الصلوات والعبادات على السُنة إلى آخره. فإذا فاقد الشيء لا يعطيه ياأخي يدعون للإسلام ماهو الإسلام؟ صلوا كويس صوموا زكوا إلى آخره لكن لو جاء سائل يسأل الداعية مش العامة اللي ماشين مع الداعية بجماعة التبليغ قال له من فضلك علمني كيف كان رسول الله يصلي مافي جواب لماذا؟ لأنهم من الأصل من المنبع الذين يستقون منه ماهو متوجه بكليته إلى أن يلقن نفسه قبل كل شيء الإسلام على البحث السابق كتاب وسنة رسول الله لى الله عليه وسلم قد يكون متقيد بمذهب واحد قد يكون له طريقة واحده من الطرق الكثيرة والتي يتحدث عنها بعض الصوفية فيقولون دون أي ترددٍ الطرق إلى الله بعدد أنفاس الخلائق فيمكن هذا الشيخ له طريق من هذه الطرق الكثيرة التي يشهد أهل العلم جميعاً أنهُ لم يكن شيء من ذلك في القرون الثلاثة المشهودة لها بالخيرية كيف والله عزوجل يقول ((**وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السُبل**)) أي الطريق ((**فتفرق بكم عن سبيله**)) فإذا كان الرأس الداعية والذي هو خطط لجماعة التبليغ هو نفسه متمذهب بمذهب حنفي أو شافعي أو غيره متطرق بطريق من هذه الطرق فما هو هذا الإسلام الذي يدعون الناس إليه بس صلاة نحن نسمع كثيراً ونعرف هذه الحقيقة في كثير ناس ماكانوا يصلوا وصاروا يصلوا مانكر هذا بنعرف نحن صوفية غلاة في كل بلاد الإسلام وخاص بسوريا التي عشت فيها سنين طويلة مشايخ صوفية يأكلون أموال الناس ويعيشون على جهود أتباعهم مع ذلك كثير ناس سُكارى خميرين الخمر اهتدوا على أيديهم هذا مايُنكر كانوا مايصلوا يصلوا لكن هل هذا هو المقصود أن الانسان يكون مثله كما قال عليه الصلاة السلام (**مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل المصباح يضيء للناس ويحرق نفسهُ**) ماهو هذا المقصود المقصود إذاً هو أنه المسلم يدعو على بصيرة من دينه كما قلنا ومن أين نتلقى هذا ؟ قلنا إما أن يدرس الكتاب والسنة و إما يتلقى الكتاب والسُنة ممن هو عالم بهما .

نحن مانرى هذا في جماعة الدعوة التبليغ وأكرر وأقول كل هذه السنين مثل الأخوان المسلمين تماماً بهذه

الحيثية وهي أنها مت وحدت أفكارهم كما يوجد في الأخوان سلفي يوجد طُرقي يوجد مذهبي وقد يوجد في بعض البلاد شيعي أيضاً نعرف هذا من تاريخهم الطويل ، أي اسلام هذا الذي يدعون إليه ؟؟؟

الآن بعد أن وضحت لك مالذي يؤخذ عليهم وأنا انصحهم بأنه ياجماعة بدل ماتخرجوا هذا الخروج الذي أولاً لم يكن في عهد الرسول عليه السلام وثانياً تنظمونه تنظيماً لا أصل له في الإسلام ثلاثة أيام أربعين يوم ما ادري من الأشياء التفصيلية ما أحفظها الآن وما لنا فيها. فبدل هذا الخروج الذي لم يكن في العهد الأنور الأول اجلسوا ياأخي في المساجد ادرسوا كتاب الله أما من عند أنفسكم إذا كنتم من القسم الأول وإما كما قلنا ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) نسمعهم كثيراً يفتتحون الدرس بكلمة جميلة جداً أنا ما حفظتها بالطبع أنتم بتعرفوهاشو الكلمة يلي بلقيها الواعظ عندما يصلوا الفريضة أنه رايحين نصلي السُنة بقولوا مثلا تشبه .

السائل : إن نجاحنا وفلاحنا

الشيخ : أحسنت تماماً إن نجاحنا وفلاحنا واتباع سنة رسولنا لكن لو سألتهم ماهي السُنة في هذه الصلاة التي صليتها الآن؟ مايدري المهم يجلس بعد الصلاة ويفتح رياض الصالحين ونعم الكتاب هو يقرأ حديثين اثنين ثلاثة لا بشرح ولا بوضح ولا ببين بقرؤه مثل ما وجده الكتاب ثم بنصرفوا الناس ومثل مابقولوا عنا في الشام " تيتيتيتي مثل مارحتي جيتي " شو ياأخي فهمت من الحديث والله الشيخ ماشرح لنا ليه ماشرح؟ لأن فاقد الشيء لا يعطيه ياأخي ولذلك بدل مايضيعوا أوقاتهم بقراءة أحاديث مافهموها خل واحد اثنين من الألوف المؤلفة منهم يتخصص بالعلم تفسير حديث لغة إلى آخره ثم يجمع الناس حوله ويدعوهم إلى الإسلام ويدعوهم إلى بصيرة أما على هذه الطريقة جماعة التبليغ يبلغون ماذا ؟ الإسلام طيب ماهي العقيدة التي يجب على المسلم أن يعتقدها أهي الأشعرية مثلاً أن الماتريدية أم عقيدة أهل الحديث كما قلت لك آنفاً كل مين على حسب ما تلقى إما من أبوه وأمه وجده وإما من الأزهر الشريف وأما من الجامعة الإسلامية أو أو إلى آخره وأما فهو فارغ الذهن تماماً لا عنده لا هيك ولا هيك شو السبب ؟

أولاً ليس من نظامهم أنه يفهموا جماعتهم العقيدة ليس من نظامهم ليس من منهاجهم ثانياً ليس من دعوتهم أنه يفهموا الناس السنة والبدعة والشاعر العربي المسلم القديم يقول:

" عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لم يعرف الشر من الخير يقع فيه "

وهذه الحكمة الشعرية مأخوذة من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهُ الذي قال عن نفسه : " كان الناس يسألون رسول الله عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخالفة أن يدركني ... " وكما قال الشاعر أيضاً

" أوردها سعدُ وسعدُ مشتمل ماهكذا ياسعدُ تورد الإبل "

بدكم تدعوا إلى الإسلام بدكم تعرفوا ما هو الإسلام بدأ من الإيمان وهذا الحديث يمكن بعض الإخوان يذكروه (**إنه جاء رجل بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل شديد البياض الثياب شديد سواد الشعر لا يعرفه أحد ولا يُري عليه آثار السفر حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع يديه على فخذيه وقال : يامحمد أخبرني عن الإيمان . قال : الإيمان " كذا " قال : أخبرني عن الإسلام. قال الإسلام " كذا "**) إلى آخره سمعت يوما أحد اخوانا هولاء يقول إذا شرح كلمة الإيمان بالله ... ممكن تأليف مجلدات عليها ويكفي كواقع أن شيخ الإسلام بن تيمية له مجلد اسمه كتاب الإيمان وهنا كتب قديمة لمحدثين كابن أبي شيبة وأبو عبيدة القاسم سلام وغيره كلها تحت كتاب الإيمان ما هو الإيمان ؟ الإيمان بالله ؟ المسلمون يؤمنون بالله النصارى يؤمنون بالله اليهود يؤمنون بالله كل دين غير دهري يؤمن بالله لكن كل واحد من هؤلاء إيمانه بالله يختلف عن إيمان الآخرين فإذاً ماهو الإيمان الذي هو الشرط الأول في الإيمان مايدرس هذا الموضوع أبداً هذا الإيمان مثلاً يدخل فيه الإيمان بوحدانية ذات الله عزوجل يدخل فيه الإيمان بوحدانية ألوهية الله حيث لا يُعبد سواه يدخل فيه وحدانية الله في صفاته كل هذه الأشياء جماعة التبليغ مايدندنون حولها إطلاقاً إذاً ياأخي ماهو الإسلام الذي تدعون إليه؟ بس ياأخي للي مابصلي تعال صل، كلمة حق مافيها إشكال لكن أين أنتم وقوله : (**صلوا كما رأيتمون أُصلي**) (**خذوا عني مناسككم فإني لا ادري لعلي لا ألقاكم بعد عامكم هذا**) إذاً نحن نصيحتنا أنه يتفقه مش كلهم ألوف مؤلفة وقد يكونوا ملايين لا عشرات مئات منهم هؤلاء هم الذين يوجهونهم إلى اتباع كتاب الله وحديث رسول الله أما الخروج فلا يخرج إلا أهل العلم هكذا هدي الرسول عليه السلام أما التبليغ فكل إنسان يُبلغ مايعلم لكن هذا التبليغ لا يُنظم هذا التنظيم شو بدهم يساوي جماعة من الشغيلة العُمال يتركوا أهاليهم وأولادهم ويروحوا إلى أوروبا وأمريكا يقعدوا ياأخي في عقر دارهم ويتفقهوا في دين الله ويتعلموا كما فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن نكرر ونقول خير الهدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم من هم الذين فهموا هذه القاعدة الجوهرية أكثر منا بلا شك هم أصحاب الرسول عليه السلام ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ياأخوان نحن نقول مضى على الإسلام أربعة عشر قرناً مهما كنا في فساد هذا الزمان واختلاف الأساليب إلى آخره فنحن اليوم في القرن الرابع عشر كل هذه القرون مافي جماعة من أهل العلم بطلعوا هيك بالعشرات بالمئات يطوفون البلاد في سبيل الدعوة لماذا لم يفعلون هذا لذلك يقول أهل العلم " وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف " لا أحد يناقش في سبيل الدعوة لأن الله تعالى يقول ((**ولتكن منكم أُمة**)) لكن البحث بصير في أسلوب الدعوة في طريقة الدعوة فيما أدخل فيها من أمور لم تكن في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أوضحها أنه يخرج

من لا علم عنده يخرج ماذا ليتعلم ياأخي اجلس في بيتك والمسجد بجانبك واجلس هُناك واتعلم من أهل العلم

السائل : إذا خرجت إلى قرية ثانية وجلست في مسجد أوحتى نفس المسجد إيش المانع ؟

السائل : ياأخي مش هذا البحث الله يرضى عليك لا تخلينا ندخل في نقاط ماهي موضع خلاف أنا لعلك ماتعرفني أنا لما كنت في سوريا كنت أروح لحمص وحماة وأدلبواللاذقية إيش المانع أنا بتقول لي إيش المانع مافي مانع لكن بقول لك الأقربون أولى بالمعروف أهل بيتك جيرانك إلى آخره ثم إلى ماذا تدعوا ؟ أهل بيتك أنت علمتهم ؟ الآن بلا مؤاخذة والبحث بيني وبينك خص أنت أهل بيتك فهمتهم العقيدة فهمتهم كيفية صلاة الرسول عليه السلام أنا بقول لك لا لماذا ؟ على اعتبار أنت من جماعة التبليغ أنا ماأدري لكن أفترض أنك من جماعة التبليغ, جماعة التبليغ لا يتعلمون كيفة صلاة الرسول ولا يعلمون كيفية الحج إلى بيت الله الحرام لا يتعلمون ولايُعلمون إلى آخره فأنت إذاً على اعتبارك فرد من أفراد جماعة التبليغ أهل بيتك يلي أنت عايش معهم واللي بتحتضنهاوبتحتضنك إلى آخره وهي أقرب الناس إليك أنت قمت بهذا الواجب حتى تترك وتروح إلى قرية أُخرى وتقول إيش في مانع بقول لك مافي مانع لكن ابدأ بنفسك ثم من يليك ليش تترك بلدك يعني قلة الجهل في بلدك حتى تروح إلى بلاد أُخرى حتى تروح إلى أوروبا لا ياأخي يلي فينا كافينا نحن بدنا مئات العلماء الدُعاة مئات لحتى يكفينا قيام الواجب بعدين مثلاً ننتقل إلى الزرقاء إلى كذا إلى كذا مش نروح إلى أوروبا فوين هؤلاء الدعاة نحن هذا بحثنا ياأخي فاقد الشيء لا يُعطيه في عندنا نكته بالشام بذكروهابقولوا إن الرجل من الأكراد متحمس للإسلام لكن كردي لا يعرف من الإسلام إلا الشيء القليل لقي رجلاً من اليهود في الطريق والخنجر في حضنه سحب الخنجر وقال لليهودي بتسلم أم أقتلك قال له : دخلك ماذا أقول ؟ قال والله لا أدري. طيب شوأفاده هذا الحماس مافاده هو لا يدري أن يلقن هذا اليهودي الاسلام ماهو ؟ فنحن بنقول له قبل هذا الحماس اجلس وتعلم ماهو الإسلام ؟ ثم بلغه للناس بالتي هي أحسن وهذا يكفي في بيان مايؤخذ على جماعة التبليغ وإلا فالدخول في التفاصيل مالنا ... لأنه حينئذٍ الأمر يحتاج إلى بحث تاريخي والسند صحيح أم غير صحيح مالنا في هذا الصدد لكن الشيء الواضح تماماً هو هذا الخروج مع جماعات لا يعرفون من الإسلام إلا شيئاً قليلاً

السائل : هذا الاتهام بريئة منه ... .

الشيخ : عفواً هذا الاتهام حدد لي حتى أفهم عليك ؟

السائل : اللي يتهم الدعوة بهذه ...

الشيخ : عفوا فهمتك ياأخي الله يرض عليك دعنا من الكلمات اللي مابتفهم المخاطب أنا سألتك هذا

الاتهام حدد لي إياه ماهو هذا الاتهام ؟

السائل : أنهم لا يصلون الصلاة كما يصلي الرسول عليه السلام هذا اتهام .

الشيخ : كيف اتهام فنحن نرى صلاتهم كيف اتهام الله يهديك لأنه بلا مؤاخذه نحطك تحت الواقع أنت أو غيرك من جماعة التبليغ .

السائل : لا لا تحطني لا تحت الواقع .

الشيخ : إذاً ليش تقول هذا اتهام الله يرض عليك نحن شايفينهم .

السائل : إذاً أنت شفت واحد ولازم تعرف أنه أنا صار لي معهم سنتين بخرج معهم

الشيخ : صار لك سنتين شو

السائل : صار لي سنتين بخرج معهم أنا يلي بحكي معاك صار لي سنتين مع جماعة الدعوة وأنا تعرفت على جماعة التبليغ في الحي هذا فمهما سألتني مابعرف أجاوبك لأنه ليس عندي من العلم بالدين ... ولكن أنا خرجت مع الجماعة وشفتهم كيف يصلون أنا عندي الكتاب اللي أنت مؤلفه يلي هو " صلوا كما رايتمونيأصلي" فلذلك عندنا من النجارين والحدادين والعمال ولكن هم صار عندهم فقه ولكن إذا أنت شفت واحد له شهر شهران ماصار عنده علم فإنك ما تيجي تحكم عليه ...

الشيخ : تسمح لي

السائل : تفضل

الشيخ : أنت أولاً أنت بتقول هذا اتهام نحن مانتهم الناس ونحن أحرص الناس على أن لا نتهم مسلماً الجماعة عايشين في المريخ أم عايشين في ارضنا ؟

السائل : عايشين في أرضنا

الشيخ : عايشين بصلوا في مساجدهم ام في مساجدنا ؟ شوف نحن بنشوفهم بعدين هذا كلامك أنت بأيد كلامنا السابق لكن ربما الإنسان لأول مرة مابرسخ الكلام عنده لأول مرة ولذلك كان من سنة الرسول عليه السلام أنه إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم عنهُ أنا قلت لك آنفا إذا وجدنا في جماعة التبليغ من يُصلي على السُنة هذه السنة ماجاءتهم من دعوتهم هذه السنة جاءتهم من غيرهم فنحن بدنا السُنة تنبع من عندهم فأنت الآن كما جاء في القرآن وشهد شاهد من أهلها أنت عم بتقول صار لك سنتين بتصلي الحمد لله وعم تصلي على كتاب صفة صلاة الرسول ليش مابتصلي على كتاب صدر من جماعة التبليغ ؟ لأنه لا وجود لمثل هذا الكتاب بعدين نرجع لأنهم شيء بنرجع للعقيدة كما ترى أننا نتهمهم في أنهم لا يعتنون بالعقيدة وبتبليغ العقيدة كمان تظن أن هذا اتهام وهم يصرحون بذلك يصرحون أننا لا ندعوا إلى عقيدة ولا ندعو إلى ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 023

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-023

محتويات الشريط :-

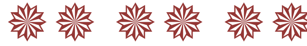

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

إن الحمد نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يُضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله . **((يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وانتم مسلمون)) ((يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ**

اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) ((**ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا))**

أما بعد. فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأُمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالة في النار.

و بعد فمن المعلوم عندنا جميعاً قول النبي صلى الله عليه وسلم : **(الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة.قالوا لمن يارسول الله ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.)** ونحن المسلمين اليوم من عامة الناس الذين يجب على كل ناصحٍ أن يوجه النصح إليهم وبصورة أخص نحن معشر السلفيين الذين يمثلون جانباً كبيراً من هذا العدد الضخم من المسلمين, ويفخرون بأن الله تبارك وتعالى قد فضلهم على كثير من المسلمين بأن يسرلهم فهم التوحيد الذي هو أصل النجاة في الآخرة من العذاب المقيم هذا التوحيد الذي درسناهُ وعرفناهُ جيداً وتحققنا به عقيدةً ولكني أشعر والأسف يملأ قلبي بأننا اغتررنا بأنفسنا حينما وقفنا عند هذه العقيدة ولوازمها مما هو معلوم من العمل بالكتاب والسُنة وعدم تحكيم غير كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. ولقد وقفنا هذا الموقف الواجب على كل مسلم من الفهم الصحيح للتوحيد.والعمل بما ثبت في الكتاب والسُنة فيما يتعلق بالفقه.الذي تفرق إلى مذاهب شتى وطرائق قددا على مر هذه السنين الطويلة. لكن يبدو وهذا ماكررته في مناسبات كثيرة أن هذا العالم الإسلامي بما فيه السلفيون أنفسهم قد شغلوا عن ناحيةٍ هامةٍ من هذا الإسلام الذي تبنيناه فكرياً إسلاماً عاماً شاملاً لكل شؤون الحياة ومن ذلك السلوك والاستقامة في الطريق فكثيرٌ منا لا يهتم بهذا الجانب من الإسلام وهو تحسين السلوك وتحسين الأخلاق ونقرأ في كتب السنة الصحيحة قول النبي صلى الله عليه وسلم **(إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجةقائم الليل وصائم النهار)** ونقرأ في القرآن الكريم أنه ليس من الخُلق الإسلامي أن يختلف المسلمون وخاصة نحن السلفيين بين أنفسهم لأمورلا توجب الخلاف والنزاع نقرأ في ذلك قوله تبارك وتعالى ((**ولاتنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**)) وإن مما يؤسف حقاً أن نسمع ليس فقط في البلاد الإسلامية.أن المسلمين يتفرقون إلى طوائف كثيرة وأحزاب عديدة وحتى في المعركة القائمة بينهم وبين الكفار المستحلين لبعض الديار كإخواننا مثلاً الأفغانيين فكلنا يعلم أننهم الآن في معركة مع الشيوعين لكن مع الأسف لقد انقسموا إلى طوائف. وما سبب ذلك إلا الإعراض عن بعض ماجاء في الإسلام من التوجيه إلى الاتفاق ونبذ الشقاق والنزاع.الآية السابقة صحيحة في ذلك .((**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**)) أقول هذا الإختلاف وهذا النزاع لن يقف عند حدود البلاد البعيدة عنا ولكنه قد وصل إلينا نحن أنفسنا ونحن السلفيين الذين نزعم أننا نتمسك بالكتاب والسنة والسُنةلاننكر فضل الله علينا بما تفضل به من

هدايته لنا على التوحيد وإلى العمل بما ثبت في الكتاب والسُنة ولكن أليس من الثابت في الكتاب والسنة أن لا نتحاسد وأن لا نتباغض وأن نكون إخواناكما أمرنا الله عزوجل في كتابه ونبيه صلى الله عليه وسلم في سنته. نعم ذلك مما عرفناهُ معرفةً ولم نطبقه عملياً وعسى أن نطبق ذلك ونسعى إليه حثيثا.من المؤسف أن هناك شيئاً من التفرق وشيئاً من التنازع لأسباب تافهة جداً ولذلك فيجب أن نضع نصب أعيننا ما يسمى اليوم بلغة العصر الحاضر بالتسامح الديني لكن بالمعنى الذي يسمح به الإسلام التسامح الديني قد تتوسع دائرته إلى حيث لا يسمح به الإسلام ولكن نحن نعني التسامح بالمعنى الصحيح وذلك لأننا إذا رأينا شخصاً من غير السلفيين فضلاً عما إذاكان من السلفيين أن له رأيا خاصاً أو اجتهادا خاصا أو بل رأيناه أخطأ في شيء من تصرفاته أ، لا نبادر إلى نحره ثم إلى مقاطعته بل يجب علينا أن نسلك طريق النُصح الذي ابتدأنا هذه الكلمة بالحديث (**الدين النصيحة الدين النصيحة** ...) فإن نصحناهُ وتجاوب معنا فذلك ماينبغي وإن لم يستجيب فليس لنا عليه من سبيل ولا يجوز لنا أن ندابره وأن نقاطعه بل علينا أن نظل معه نتابعه بالنصيحة مابين الفينة والفينة مابين آونة وأُخرى حتى يستقيم على الجادة ونحن نلاحظ في كثير من جلساتنا الخاصة فضلاً عن غيرها بأن شخصين متنازعين في مسألة كل واحد يريد أن يجر الموضوع لصالحه فهو لا يطرحه متجرداً عن أن يكون له أوعليه كما هو المفروض أن يكون الحث للوصول على الحقيقة التي أمر الله تبارك وتعالى وليس لاظهر أنا أني أنا المحق وذاك هو المخطئ ولذلك يجب أن نتذكر في هذه المناسبة بعض الآيات وبعض الأحاديث الصحيحة التي مأاظن أن أحداً منا تخفى عليه علماً ولكن تخفى عليه تطبيقاً وعملاً ولذلك فإني قد استحضرتُ استعانة أو إعانة لذاكرتي الضعيفة ببعض النصوص من الآيات الكريمة التي تفيدنا في هذا الصدد وتعود بنا إن شاء الله إلى أن نكون يداً واحدةً وصفا واحداً لا يُقاطع أحدُنا أحداً من إخوانه بل يتابعهُ بالموعظة والنصيحة فكلنا يعلم قول الله عزوجل : ((**إنما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم أصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون**)) التقوى هنا هي أمر عام للابتعاد عن كل مخالفةٍ لله عزوجل ولنبيه صلى الله عليه وسلم, ومن ذلك الإتباع لما أمر الله عزوجل ونبيه من الهُدى والنور ومنهُ ما قدمه بين يدي الأمر بالتقوى ((**وأصلحوا بين أخويكم**)) فينبغي محاولة الإصلاح بين الإخوة إذا مابدر بادرة تدل على أن هُناك يعني شيء مما يوحيبفرقة والفرقة هذه ليست محصورة بمخالفة العقيدة فقط بل وبمخالفة أحكام الشريعة التي جاء بها الإسلام الكريم فهذه آية ((**إنما المؤمنون أخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون**)) فالرحمة التي نرجوها جميعا من الله تبارك وتعالى إنما يكون بتقوى الله عزوجل ومن ذلك أن نُصلح بين المختلفين كذلك جاء في القرآن ((**وَاعْتَصِمُواب حَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى**

شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)). لا شك أن هذه الآية وجهت إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة فإنه تعالى خاطبهم بقوله **((وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا))** بماذا كان الإنقاذ بلا شك بإرسال النبي صلى الله عليه وسلم إليهم بكتابه الله عزوجل وببيانه عليه الصلاة والسلام تُرى هل نصيبٌ من هذه الآية.نحمد الله على أن لنا نصيباً لايُستهان به في مخاطبة الله عزوجل في هذه الآية الكريمة وخاصة في **((وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا))** ما الذي ألف بيننا وجمعنا هُنا وهناك؟ إنما هوالإيمان بوجوب الرجوع إلى الكتاب وإلى السنة والتحاكم إليها دائماً وأبداً فيما إذا بدر أو ظهر هُناك مايوحي بالاختلاف والافتراق كما قال تعالى بالآية التي تعرفونها جيداً **((فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ,ذلك خير وأحسن تأويلاً))** هذا مما أنعم الله تبارك وتعالى علينا وامتن به بقوله عزوجل مخاطياً إيانا بعموم النص بينما خاطب الصحابة بخصوص النص ألا وهو قوله : **((وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا))** كنا كما نعيش اليوم أكثر المسلمين وهم مسلمون لكنهم كثير منهم إذا لم نقل يصدق فيهم قوله تبارك وتعالى **((وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ))** فنحن والحمد لله قد أنقذنا الله عزوجل من الشرك بل منكل أنواع الشرك فهذه من أكبر النعم علينا ولكن علينا أن نحقق تمام نعمة الله علينا بأن نتفق وأن لا نختلف كما تأمرنا هذه الآية في مقدمتها **((وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَاتَفَرَّقُوا))** مما يؤكد أو مما يكون سبباً للمحافظةِ على وحدة الصف ووحدة الكلمة ولو صدر من هناك ما يوحي بالخلاف.قلت آنفا التناصح في دينالله عزوجل لكن هذه النصيحة يجب أن تكون كما أمر الله عزوجل **((ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إنّ ربك هو أعلم بمن ضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين))** **((ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة))** هذا نقرؤه في القرآن دائماً وأبداً لكننا مع الأسف كثيراً مانخرج عن الآية ولا نطبقها ولا ندعوا إخواننا في المشرب وفي المنهج السلفي فضلاً عن غيرهم نادراً مانسلك هذا السبيل وهذا الطريق الذي أمرنا الله تبارك وتعالى به **((ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن))** المجادلة بالتي هي احسنتتطلب ماقلناهُ آنفاً شيئاً من التسامح شيئاً من التسامح وهذا التسامح يستلزم منا شيئين اثنين: الشيءِ الأول أن نُخطر في بالنا. أن يُخطر كلٌ منا في باله أنهُ لم ينزل عليه الوحي بما عندهُ من رأياً فهو ممكن أن يكون المخطئ وأن يكون الشخص الذي يجادله ويناقشهُ هو المصيب ينبغي لكل منا حينما يناقش صاحبه أن يستحضر هذه البدهية أننا لسنا معصومين مهما كان الواحد منا

متعلماً أو عالماً, فكثيراً مايتحقق قول العلماء " قد يوجد في المفضول مالا يوجد في الفاضل " قد يكون العالم على خطأ والمتعلم على صواب قد يكون المتعلم على خطأ والأمي الذي لا يعلم يكون على صواب وهذا الاستحضار لهذه الحقيقة مما يجعل الإنسان متأنياً متلطفاً مع صاحبه في المناقشة وهذا أدب مأخوذ من القرآن الكريم لأن الله عزوجل قد ذكر في كتابه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخاطب قومه المشركين وشتان بين المشركين في ضلالهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في هُداهم مه ذلك قد أدبه الله عزوجل بهذا الأدب السامي الذي عبرنا عنه بالتسامح فقال في القرآن الكريم ((وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ)) فهذا منتهى التسامح في أثناء المناقشة وليس فيه أن يتنازل المسلم عن عقيدته ولكن فيه افتراض أنّ أحد الفريقين على خطأ والأخر على ضلال. من هذا هو الفريق ؟ لم يحدده هنا لكنه دائماً وابداً حينما يدعوهم إلى الإيمان ويقول لهم إنهم إن كفروا بما جاء به من عند الله ((إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ)) في الوقت الذي يُفصح لهم بعقيدته وبمصيرهم فيما إذا استمروا بمخالفه ويقول لهم حينما يجادلهم ((وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ)) هذا خطاب الرسول عليه السلام للمشركين فكيف ينبغي أن مخاطبة أحداً لواحدٍ منا؟ لا شك أنه يجب أن يتواضع لهُ وأن يتسامح معُه وأن لا يحمل عليه حملة شعواء فيتباعد عنهُ كما يتباعد العدو عن عدوه.هذه الآية هامة جداً وعلينا أن نتذكرها جيدا. ((وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ)) وهناك بعض الأحاديث الصحيحة التي أيضاً نحن بحاجة إلى أن نتذكرها عمليا وليس فقط فكراً وعلماً وهو قوله عليه السلام (لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله أخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث). (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث). لماذا يهجره تباغضاً وتحاسداً لا لأمر شرعي لا لأنه عصى الله ورسولهلكن أكثر ما يقال أنه عصى الله ورسوله بسوء فهمه عندي لكن هو لم يجاهر بالمعصية ولم يعتقد أنّ هذه معصية ومع ذلك فهو يعصى الله عزوجل فجاء أحدنا وقاطعهُ هذه المقاطعة مشروعة ولا شك لكن التقاطع في سبيل اختلاف الأفكار وفي المفاهيم هذا من التدابر المنهي عنهُ في أول هذا الحديث (لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ...) أيضاً هذه الخليقة أو هذا الخلق وهو التحاسد مما دب بين بعض إخواننا السلفيين فهناك تخاصم أحيانا في بعض المواطن هل الذي يتولى إلقاء الكلمة أو إلقاء الدرس هو بكر أو عمر لا أنا أولى لا ذالك أولى ياجماعة اتقوا الله في انفسكم إذا كان هناك إنسان له شئ من المعرفة ومن العلم وأراد أن يُلقي مايعلمه بين الناس فدعوه فليتكلم وأعينوه على ذلك ولا تنظروا إلى انفسكم بمنظار الاستعلاء والاستكبار عليه لأنك أنت تنظر أنه دونك في العلم. وقد يعكس

هو القضية فيبدأ الشقاق ويبدأ النزاع ويحصل من وراء ذلك هذه الأمور التي نهى عنها الرسول عليه السلام في هذا الحديث الصحيح (**لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث**) هذا الهجر يجب قطعهُ وإنهاؤه هذا الحديث في الواقع من رحمة الله عزوجل على عباده لأنه لم يمنع الهجر مطلقاً فقد افسح المجال لبعض النفوس المريضة أن تشفي غيظها وحقدها وحسدها في ظرف ثلاثة أيام يكفي الإنسان أن يروي غيظ نفسه بهذه الثلاثة ايام سُمح له بذلك ولكن إذا جاوزها فقد ارتكب الحرام وكما سيأتي في بعض الأحاديث الصحيحة أنه بذلك أي إذا جاوز الأيام والثلاثة التي سمح له الشارع فيها بالمقاطعة فهو يستحق دخول النار. جاء في الحديث الآخر بعد قوله عليه السلام (**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثيلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**) أي إذا كان من الصعب على هذا المسلم الذي هجر أخاه ثلاثة أيام ترخصا ولكنه لم ينس هذا الوعيد الشديد من النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يحل له الاستمرار بعد ثلاثة أيام فأقلماينجو من الهجر والوعيد المترتب عليه أن تتحقق المودة بين المتهاجرين بعد ثلاثة أيام التي كانا فيها المتهاجرين فوراً مباشرةً يكفي للخلاص من هذا الوعيد بأن يبدأ أخاه بالسلام وبعد ذلك فالسلام يجر الكلام والكلام يجر المودة والزيارة ونحو ذلك وكما قيل أول الغيثُ قطرُ ثم ينهمر.فلا اقل من أن يبادر المسلم أخاه الذي هجره في ثلاثة أيام بالسلام . وفي ذلك الخلاص من وعيد المهاجرة لثلاثة أيام. استمعوا هذا النص النبوي من النبي صلى الله عليه وسلم ومافيه من الوعيد لمن يهجر أخاهُ بغير حقٍ قال صلى الله عليه وسلم (**تُفتح ابوابُ الجنةِ يوم الاثنين والخميس**) – أعطونا شوية هي بالله – (**فيغفر لكل عبد لايُشرك بالله شيئاً**) هذا نحن نستبشر به خيراً لأننا نحن الدُعاة إلى التوحيد ونحن الذين نرفع راية الدعوة إلى التوحيد وإلى نبذ الإشراك بالله في أي نوعٍ من أنواع الشرك فأنا أظن أننا دخلنا الجنة فوراً دون حساب ولا عذاب وكما يقال اليوم ترانزيت لأننا موحدون لا نشرك بالله شيئاً. ليس الأمر كذلك اسمعوا هذا الحديث وعوه وحاولوا أن تتمثلوه في منطلقكم في حياتكم (**تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبدٍ لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلُ كان بينه وبين أخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا. انظروا هذين حتى يصطلحا. انظروا هذين حتى يصطلحا ...**) يعني اصبروا عليهم لا تغفروا لهم حتى يصطلحا ويعودا أخواناً على سُررٍ متقابلين... (**تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيُغفر لكل عبدٍ لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلُ كان بينه وبين أخيه شحناء فيقال انظروا هذين. انظروا. هذين انظروا هذين**) ثم قال عليه السلام في حديثٍ آخر (**ثلاثة لا ترفع صلاتُهم فوق رؤوسهم شيئاً. رجل أم قوما وهم لهُ كارهون.وإمرأة باتت وزوجها عيها ساخط وأخوانمتصارمان.وأخوانمتصارمان**) أي متقاطعان متدابران.إذاً أمر المقاطعة والمهاجرة

والمتاركة بدون مبرر شرعي سوى الاختلاف في الرأي هذا من آثاره السيئة أنّ الصلاة لا ترفع إلى الله ولا تُقبل كما قال تعالى : ((**إليه يصعد الكلام الطيب والعمل الصالح يرفعهُ**)). فصلاة هذين المتصارمين لا ترفع إلى الله تعالى ولا تقبل.كثيراًماتقع المقاطعة والمصارمة بما يخطر ببال الإنسان من الظنون والأوهام تجاه اخيه السلم. فجاء هذا الحديث الأخير ليحذرنا وينهانا عن أن نظن بالمسلم ظن السوء .فيقول عليه الصلاة والسلام (**إياكم وظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله أخوانا كما أمركم الله تبارك وتعالى**) في أول الحديث ينهانا عن الظن بالأخ المسلم ويعلل ذلك بأنه أكذب الحديث أن تقول فلان كذا وفلان كذا وليس عندك على ذلك برهان من الله أولا ثم لو كان عندك على ذلك برهان يُجيز لك أن تظن بأخيك ظن السوء. فلا يجوز لك أَنْ تستغيبه بل عليك أن تُبادر كما قلنا في أول الكلمة هذه إلى نصحه وإرشاده وتوجيه الوجههالتي تراها أنت مطابقة للشريعة. وكثيراً مايدفع سوء الظن هذا المسلم المسيء ظنهُ بأخيه المسلم.إلى ارتكاب هذه المخالفات التي عطفها الرسول عليه السلام على المنهي من الظن بالمسلم بقوله ولا تجسسوا ولا تحسسوا التجسس هو تتبع اخطاء المسلم بغمزه ولمزه والطعن فيه والتحسس بعض العلماء يقولون إنهما بمعنى واحد ولكن الحقيقة أن التحسس له معنى غير معنى التجسس لأنه لا يصح في بعض الأحيان أن نقيم لفظة التجسس مقام التحسس ففي القرآن الكريم قول يعقوب عليه السلام لنبيه ((**اذهبوا فتحسسوا من يوسف**)) فالتحسس هو تتبع أخبار الشخص والاستماع إلى ذلك فهنا التحسس كأنه في الحديث أخص من التجسس. التجسس يكون في الخير ويكون في الشر.أما التجسس ففي الشر وحده. فالرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ينهي عن الأمرين ينهي عن تتبع أخبار الإنسان وعن التحسس عليه لأن الأمور بمقاصدها فإذا كان المقصود من التحسس الوصول إلى الخير فلا بأس فيه. أما التجسس فليس فيه خيرإطلاقاً. لذلك لا يجوز للمسلم أن يتحسس وأن يستمع لحديث المسلم بقصد تتبع الخطأ والعورة وإيقاعه فيما لا يرضاه (**ولا تحسسوا ولا تحاسدوا**) ولماذا يحسد الإنسان أخاه السلم هذا أمرمع الأسف الشديد يكاد يكون مفطوراً في الإنسان أقول يكاد لأني لا أعتقد أن الله عزوجل فطر الإنسان على أن يحسد أخاه المسلم, ولذلك قلت يكاد يكون مفطوراً لكثرة ما يغلب على الناس من الحسد والحقيقة أن داء الحسد داء عضال وكثيراً ما يظهر بين الأغنياء الغناء المادي المالي والغناء العلمي فالغني مالاً يُحسد من مثله والغني علماً يُحسد من مثله. ثم يكون ذلك سبباً لدخول البغضاء بين المتحاسدين فيقول الرسول عليه السلامتأديباً (**ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله أخوانا كما أمركم الله تبارك وتعالى**) يعني في قوله تعالى ((**واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا**)) فهذه كلمة وموعظة نسأل أن ينفعنا الله بها وأن يحقق فينا الإخوة الصادقة التي أشعر أننا بحاجة إلى

تحقيقها جميعاً. نسأل الله عزوجل أن يعيننا على طاعته وبكل ماأمر. وسبحانك اللهم وبحمد أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

السائل : بالنسبة لمن تعمد الإفطار في رمضان بغير عذرٍ هل هناك دليل على إلزامه بالقضاء

الشيخ : لا. إذا كان السؤال في هذا الحدود ليس هناك ولا يمكنه القضاء وهو آثم إلا أن يتوب إلى الله كتارك الصلاة عامداً متعمداً

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : وبالنسبة للبول الرذاذ اللي يأتي على الإنسان أحياناً يحتاط له ولا يستحم هل هذا يدخله في وعيد قوله عليه السلام (**إنهما يعذبان وما يعذبان بكبير** ...)

الشيخ : إذا كان كما تقول يحتاط لا يدخل وليس معنى ذلك أنه لا يؤمر بأن ينظف ثوبه

السائل : حُكم الصلاة هنا

الشيخ : أخذت الجواب وهو يجب أن ينظف ثوبه مادام يستطيع إلى ذلك سبيلاً .

السائل : المرضع والحامل التي تخشى على نفسها أو على جنبيها أو على رضيعها هل تُلزم بالقضاء والكفارة أم تُلزم بالقضاء أم تُلزوم بالكفارة أم لا تُلزم بشيء ؟

الشيخ : لا بد إن لم تصم فعليها كفارة أي نعم

السائل : سؤال آخر.

الشيخ : نعم سمعت متكلماً

السائل : هو يقول بالحرف الواحد أن الشيخ مقصد ... أن درس الشيخ درس عام ماكان على شخص معين يعني الدرس ماكان خاص كان نصيحة عامة وليس لشخص معين ...

الشيخ : طبعاً.

السائل : أنا فهمي واستنتاجي المقصود أبو العبد.

الشيخ : هو الذي يقول أبو عاصم هو الذي نريده.أما إذا واحد منكم عنده شيء مافي مانع نبحث وجهة نظره.

السائل : الشيخ الحمد لله صدره واسع وهو والدنا الكبير ولازم نضع النقاط على الحروف

السائل : الشيخ قال أنه القصة اللي صارت مثلاً بحيث أنه واحد منكم يرد أن يدرس والثاني لا يرد فمثل هذا يكون سبب الاختلاف

الشيخ : قد يكون من أسباب الخلاف صحيح أم غير صحيح

السائل : طبعاً قد يكون

الشيخ : فإذاً

السائل : ولكن أُريد أن أفهم هل وصلك كلام عن هذه القضية بالذات

الشيخ : شو بهمك أنت ليش تبحث عن قضية صارت شايف الروائح هذه اللي جاي الآن

السائل : هذا يثير ...

الشيخ : شو بهمك بالقضية القضية شوف أنت شو بصير

السائل : خلينا ننقل من هذا الإزعاج

الشيخ : القضية لما بدك تثيرها موضعية شخصية بدها مجلس قضاء فهل أنت تريد أن تثيرها قضائياً؟

السائل : لا

الشيخ : طيب

السائل : بس أنا اللي حبيت أقوله يعني أنه إذا كان نفس القصة واصلة بتكون واصلة خطأ بناءاً على هذا الكلام

الشيخ : ياأخي إن كان خطأ أو صواب بضرك أنت الموعظة ؟

السائل : لا مابضرني

الشيخ : فإذا لما بدك تصحح نحن نعرف وما آفة الأخبار إلا رواتها ... ولذلك نحن ما أثرنا قضية بعينها وذاتها وشخصها لأنه حينما نريد أن ندخل في هذا الموضوع لا بد أن أسمع من زيد ثم بكر. ثم نقابل أقوال بعض قضاء يعني قضاء مع الأسف مافي داعي .

السائل : بالنسبة للمرأة إذا كان لبسها حالياً متكامل من ناحية الشرع وحاطة على رأسها إيشارب وكل شيء وزوجها يريد يلبسها خمار هي بتقول حالياً ما منتشر الآن هذا الشيء حتى ألبسه يوجد بعض النساء وزوجها مُصر فالسؤال فهل عليها أن تطيعه ؟

الشيخ : يأمرها بطاعة الله أم بالمعصية ؟

السائل : طبعاً طاعة الله

الشيخ : كيف ؟

السائل : لبس الخمار من طاعة الله

الشيخ : إذاً أنت تقصد بالإيشارب غير الخمار

السائل : طبعاً الإيشارب تلبسه حالياً ما تلبس اللباس الكامل طبعاً الخمار تغطية الوجه

الشيخ : لا ياأخي على كل حال يجب أن توضح سؤالك أنت بتقول أن هذه المرأة تضع الإيشارب

السائل : نعم

الشيخ : طيب شو الفرق عندك بين الخمار والإيشارب هي تلبس الإيشارب وتأبى من زوجها أن تلبس الخمار مش هيك

السائل : نعم

الشيخ : شو الفرق عندك بين الإيشارب والخمار

السائل : الإيشارب مستر على شعرها أما وجها بائن أما الخمار بكون الوجه متداري

الشيخ : الخمار أخي أنت مخطئ . الخمار لا يعني ستر الوجه الخمار كما في القرآن الكريم ((**وليضربن بخمرهنّ على جيوبهن**)) مش على وجوهن على جيوبهن والجيب هو هذا فتحة القميص فهي بتلف الخمار على رأسها مثل الحطة يلي مستعملها نحن وبترميها على صدرها حتى لا يظهر شيء من صدرها. الخمار لا يعني تغطية الوجه إلا إذا أراد الإنسان سواء كان رجل أو امرأة فنحن نرى بعض الأعراض في أيام الحر الشديد ... حتى يستعملوا حرارة الشمس. الخمار لغةً هو غطاء الرأس فإذا أنا أستطيع أن أفهم من تفسيرك للخمار تفسيراً خطأً بأنه يغطي الوجه. أفهم من سؤالك أن هذا الزوج يأمر زوجته بأن تغطي وجهها هكذا تريد ؟

السائل : نعم

الشيخ : آه لا شك أن هذا أمر من الزوج ليس بالمعصية وإنما بالطاعة وإن كان هذا الستر للوجه ليس فرضاً وإنما هو مرغوب فيه مستحب. لكن لو الزوج أمر زوجته بأمر مُباح فلم تطعه فهي عاصية,فهي عاصة. فكيف وهو يأمرها بطاعة الله عزوجل وبما هو الأفضل عند العلماء جميعاً ألا وهو ستر الوجه. فيجب عليها تسترووجهها

السائل : جزاك الله عنا كل خير

الشيخ : وإياك .

سائل آخر : بنفس المسألة ((**يضربن بخمرهن على جيوبهن**)) التفسير أن يكون هذا مغطي الصدر فهل هذا الإيشارب بهذا الشكل بدون مايكون على الصدر يجزئ .

الشيخ : هنا يعود البحث هل الخمار يعني مقصود بذاته أم أي شيء ستر ما يستره الخمار ماشي الحال

السائل : نعم

الشيخ : وكذلك الجلباب يقال فيه ما يقال في الخمار فالإيشارب إذا كان يؤدي وظيفة الخمار وأنا في اعتقادي

ليس كذلك. لأنه في كثير من الأحيان الإيشاربما هو عاض على الرأس بتحرك بتزحزح بينما الخمار الذي يُلف على العنق وعلى الرأس يصبح قطعة واحدة بالنسبة للراس فلا يؤدي الإيشارب وظيفة الخمار بواقع اليوم يعني مع أنه ما يسمونه اليوم بالجلباب وهو البانطو الطويل أيضا لا يؤدي وظيفة الجلباب الشرعي إما لأنه قصير وإما لأنه ضيق وإما لأنه يحجم وهكذا فلا بد من أن يكون الثوب الذي تستربه المرأة بدنها واسعاً وصفيقاً ولا يشف كما هو مذكور في حجاب المرأة المسلمة. خلاصة القول الإيشارب لا يؤدي وظيفة الخمار.

السائل : المرأة مكشوفة القدمين ماحكم صلاتها ؟

الشيخ : أنا أرى أنه لا بد أن تستر أن تلبس قميصاً سابغاً لظهور قدميها لثبوت ذلك عن بعض أمهات المؤمنين. لكن إذا ظهر باطن قدمها وهي ساجدة مثلا فلا بأس من ذلك

السائل : أما ظاهر القدم؟

الشيخ : فلا بد من الستر

السائل : وإن تعمدت الكشف هل تبطل الصلاة

الشيخ : إذا تعمدت فالصلاة غير مقبولة. ((**لا يقبل الله الصلاة حائضٍ إلا بخمار**))

السائل : الجراب هل يكفي لستر القدمين ؟

الشيخ : لا يكفي لأنه داخل في نفس الشرط السابق لا يشف ولا يصف. فهو إن لم يشق فهو يصفُ. ياالله تفضلوا

السائل : في ناس مابهمه أن يسقط من الطعام

الشيخ : الإسقاط ؟

السائل : ...

الشيخ : هذا برأي لا بد منهُ لكن كانك تعمل من إباطه يعني

السائل : نحاول جهدنا

الشيخ : نعم نحاول جهدنا

الآن يتناولون الشيخ والطلبة وجبة طعام

الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد استعار ...

السائل : رجل كان في معصية الله وله أموال كثيرة ثم تاب إلى الله بعد سنوات، فهل يلزم بدفع زكاة السنوات الماضية ؟

الشيخ : نعم يلزم

السائل : لا بد ... وإن كانت كثيرة

الشيخ : وإن كانت أموالا أكثر تكون الزكاة ...

أبو ليلي : واحد فاتح محل تجاري طبعاً هو حاجج ملتزم بالصلاة لكن مشغل عنده بنات

الشيخ : الله يحفظه

أبو ليلي : طبعاً هذا لا يجوز إيش حكم هذا الرجل ؟

الشيخ : يطلقهم بالثلاثة

أبو ليلي : وإذا ماطلقهم ما اراد ؟ .

الشيخ : يكون عاصيا

أبو ليلي : يكون عاصيا طيب .

أبو ليلي : نحن عندنا محلات تجارية لو افترضنا اردنا ننصح بعض البنات بلبسهم أو بالصلاة جائز. يعني مثلاً بتفوت بنت عندنا بالمحل ولباسهم مش من الكاسيات العاريات وهن مابنزعجوا من الكلام أو النصيحة هل يجوز أن أجلس معها و أنصحها ؟

الشيخ : وحدك؟

أبو ليلي : ...

الشيخ : بقول لك لا

أبو ليلي : طيب أنا موجود وحدي في المحل والناس داخلين طالعين

الشيخ : لا نحن بنخاف عليك

أبو ليلي : لا يمكن هذا بإذن الله

الحلبي : تقول مش ممكن ...

أبو ليلي : يعني أنا دائماً بإذن الله في صراع بيننا وبين الشيطان ودائماً دائماً قاضين على الشيطان

الشيخ : أنت فيك البركة ...

الشيخ : يجوز تغمزك غمزة وحدة تهوي بها ... بضحك الطلبة

أبو ليلي : بإذن الله لا بإذن الله

الحلبي : أنت أخذت الجواب وخلاص

أبو ليلي : حتى لو فرضنا موجود موظف في المحل لكنه يتكرر يدخل ويخرج وبعدين عنا زبائن بدخلو أو بخرجوا

الشيخ : لازم يكون واحد صالح وقرينك من الجن. حتى يكون عون لك على طاعة الله .

أبو ليلي : بالنسبة للعنة ياشيخ كلما رأينا طبعاً من النساء الكاسيات العاريات ممكن نلعنهم أو لا يجوز

الشيخ : لو كان الذكر الصوفي مشروعاً هو الله الله الله بتقول لا

أبو ليلي : لا

الشيخ : مافهم عليَّ ... نحن ننكر الذكر الصوفي اللي بسموه الذكر بالاسم المفرد وهو الله الله ... إلى آخره. لو كان مشروعاً ننكره عليهم .

أبو ليلي : لا. طبعا

الشيخ : طيب فإذا جاء ذكر مشروع بلفظ لعنة الله عليك لعنة الله عليك. بننكر

أبو ليلي : لا

الشيخ : هذا لو كان هيك بالاتصال مثل الذكر الصوفي فما بالك مابين آونة وأُخرى تشوف واحده متبرجة وتقول لها لعنة الله عليك مافيها تكرار وما فيها إشكال

أبو ليلي : أحيانا ممكن تلفت النظر فأنت تلفت وجهك لمكان ثاني وبتلعنها

الشيخ : أنت كأنه سؤالك مش واضح أنت بتقصد هل يجوز لعنها بحيث نسمعها أم لا نسمعها ؟

أبو ليلي : لا مانسمعها

الشيخ : طيب إذا شو الإشكال قول سبحان الله سبحان الله سبحان الله لعنة الله عليك لعنة الله عليك

سائل آخر : في نفس الموضوع جاء في الحديث صيغة الأمر فالعنوهن فهل هذا يدل على الوجوب؟

الشيخ : طبعاً يدل على الوجوب (**فالعنوهن فإنهن ملعونات**) لكن ... هنا ترد قاعدة وهي أن الأمر إذا كان للنهي فلا يفيد الوجوب. واللعن كقاعدة منهي عنه (**لا تكونوا لعانين ، فاللعانون لا يكون شهداء يوم القيامة**) فما دام أن الأصل في اللعن النهي ثم جاء الأمر به في مكان ما فمعنى ذلك لا يُفيد الوجوب إنما الجواز وليكن الأمر كذلك.

السائل : يعني لا يشترط هذا في الحديث

الشيخ : لا هذا يؤخذ من عموم النصوص

الشيخ : فالعنوهن ليس للوجوب وإنما للجواز وللتأديب مع الأسف أما تأديب الملعون مباشرة إذا كان من الممكن إسماعهُ أو تأدب النفس لكي تكون على حذر من الوقوع في نفسه في أهله في مثل ذلك

السائل : يعني ممكن إسماعها

الشيخ : أنا قلت لك هذا في المجتمع الإسلامي ممكن ومجتمعاتنا اليوم لا يمكن

السائل : يعني لا نُسمعها اللعنة

الشيخ : إذا كنت بتريد من جيب لك صورة خيالية بتعجبك إذا كنت ماشي في الصحراء ورأيت امرأة متبرجة وأنت متلثم بتقول لها لعنة الله عليك وأنت وأنت مش معروف من أنت(**الأخوة يضحكون**)

السائل : بصير مرات نكون راكبين في السيارة وهي تمشي على الأرض فنلعنها ونمشي

السائل : هذا جُبن (**يضحك الأخوة الطلبة**)

الشيخ : ممكن وممكن يقع وراء شيء فتأخذ رقم السيارة مثلاً ...

السائل : بالنسبة للنصارى واليهود لو لعناهم, يعني مثلاً بزعل أنا من ابني فبقول له الله يلعن النصارى واليهود. هل هذا جائز ؟

الشيخ : لا بهذا المسألة هو لعن الكفار جائز لكن بهذه المسألة لا يجوز

أبو ليلي : هو طبعاً مافي أحكي له شيء فيعني إما بلعن الشيطان أم بلعن النصارى واليهود

الشيخ : لا لا تلعن الشيطان ولا اليهود خاصة لعن الشيطان بنبسط منك إذا لعنته وإنما تقول " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم "

السائل : الله أكبر .

السائل : سؤال عن معنى الحديث : وعن عبد الله بن مسعود مرفوعاً (**تدور رحى الإسلام لخمسٍ وثلاثين أو لستٍ وثلاثين أو لسبعٍ وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاماً قلت أمن بقي أو من مضى؟ قال مما مضى**) رواه أبو داود.

الشيخ : مما بقي أو مما مضى

السائل : نعم

الحلبي : صحيح

الشيخ : لكن أنا أشكل عليَّ اللفظ الآن كيف مما مضى.

الشيخ : بقولوا عن السلفيين إن صدقاً وإن كذباً فما اعتذارك من قولٍ إذا قيل هم جماعة فوضويين

يضحك الطلبة

السائل : بقول في منه

الشيخ : نعم

السائل : في منهُ

الشيخ : في منه آه ومن الفوضى ثلاثة أربعة بحكوا وهم إذا كانوا بآمنوا بشيخهم إيمان الصوفية بشيخهم كنا بتقول و الله له اذان أربعة خمسة ستة على عدد السائلين. شايف لكن مابآمنوا هذا الإيمان الحمد لله

السائل : على كل حال ياشيخ أنا برئ لأنه أنا هذه الأسئلة البسيطة من وقت ماجئنا ...

الشيخ : ما عدلتها ... يا أخوانا احرصوا على أن تكونوا نظاميين أكثر من غيركم لأنه دعوتكم الحق وكافية أن تظهر لأنه حق فما بالكم إذا انضم إليها ماليس بحق فحافظوا على النظام وترك الفوضى فإذا واحد يريد أن يسأل إن شاف غيره ساكت فليحركها فيسال أما اثنان ثلاثة يندفعوا بسؤال واحد خطأ وإذا كان هو شاعر هو أنه ما شاء الله في حماس السؤال وطلب العلم فإذاً بالإشارة والحر تكفيه الإشارة. إن شاء الله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 024

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-024

محتويات الشريط :-

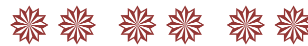

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : انا والله أذكر كأني قرأت ذلك في كتاب أو ...

الشيخ : أرأيت لو أن رجلاً كوسجاً كما ذكرنا فهل يكون متشبهاً بالنساء.

السائل : لا.

الشيخ : لما.؟

السائل : هذا خلق الله.

الشيخ : وذلك خلق الله.

السائل : أستاذنا كان خلاصة الكلام في هذه المسألة لعن الله النامصة والمتنمصة من النساء والرجال إلا في الأماكن التي ورد فيها نص … .

الشيخ : تمام.

السائل : الشعر الذي ينبت على الأنف أحيانا عند بعض الناس هل يشيله؟..

الشيخ : واللي هُنا واللي هُنا هذا ليس لهُ حصر خذ القاعدة واسترح أي لايجوز.

السائل : أسأل عن حديث تحسين الأكفان و التزاور بين الأموات والبعث في الأكفان من حيث المعنى والجمع بينه وبين الحديث الأخر (**يُبعث الناس حفاة عراة غرلا**)

الشيخ : الخروج من القبر يكون بالأكفان والتي كفنوافيها أما الحشر فهم عُراةً حُفاةً كما خلقهم. يعني حالتين مختلفتين كما يوجد في القرآن آيات ينفي هناك أن يكون سؤال .. ((**فلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءلون**)).. ((**ولتُسألُن يومئذٍ عن النعيم**)) فالآية الأولى في مكان والآية الأخرى في مكان في بعض المواطن وهو شدة الموقف والحشر هُناك. ((**كل امرئ بما كسب رهين**)) إيش الآية آية عبس. ((**لكل امرئ منهم يومئذٍ شأن يغنيه**)) نفسي نفسي وفي هذه الحالة ما في تساءل. لكن في أخرى في مكان آخر حينما يوضع الميزان ويُنصب الصراط. فيُسأل الإنسان كما جاء في الحديث .. (**لاتزول قدم ابن آدم يوم القيامة حتى يُسأل عن خمس أو عن أربعة**) روايتان. ففي سؤال لكن في بعض المواقف ما في سؤاللهولالموقف. كذلك البعث في الأكفان يعني حين الخروج لكن حين المحشر ما في هناك ((**لكل امرءٍ يومئذٍ شأن يغنيه**)) إذن حمل حديث البعث في الأكفان في موضع ألا وهو حين الخروج من القبور والبعث عُراة حفاة كما جاء في الأحاديثفي موقف الحشر العام حينما يجمع الناس في مكان معين وفي صعيدٍ واحد كما جاء في بعض الأحاديث الصحيحة ولعلي اجبتك وعن سؤالك؟

السائل : التزاور في القبور..

الشيخ : التزاور في القبور هذا في الحقيقة أنا بدا لي تردد وتوقف فيه أنا أوردت هذا الحديث في الصحيحة من جهة وبالتالي ذكرته في صحيح الجامع الصغير من جهة أخرى بعدين بدى لي شك في صحة زيادة (**يتزاورون في أكفانهم**) بخلاف الشق الأول من الحديث فهذا معناه ثابت في صحيح مسلم فرجعت إلى الصحيحة لإعادة النظر فوجدت من مصادري التي كنت اعتمدت عليها بعض المخطوطات في المكتبة الظاهرية وكم كنت أتمنى أن تكون البلاد الإسلامية بلاد واحدة يدخل الإنسان إلى بلد ويخرج منهما إلى بلد آخر حتى أسافر إلى

دمشق وأعيد النظر في هذه المخطوطات التي كنت اعتمدت عليها. ولكن هذا مع الأسف لا سبيل إليه في الظروف الحاضرة. لذلك أنا الأن متوقف عن هذه الزيادة فلا أقول بصحتها كما كنت صنعت. ولا أقول بضعفها لأني ما رجعت إلى المصادر أو ما تمكنت من الرجوع إلى المصادر. نعم ..

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك.

السائل : بالنسبة لكثيراً ماتقع بيننا خلافات بسبب عدم تحديد إمارة السفر, أو ما شابهها. أرجوا أن تبين لنا حدود الطاعة في إمارة السفر ... شو إمارة السفر ؟

الشيخ : إمارة السفر إمارة إدارية من جهة, ومن جهة أُخرى بلا شك إذا كانت الإمارة الكُبرى هي مُقيدة بقوله عليه السلام (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**) فبالأولى هذه الإمارة الخاصة. لكن الإمارة الكبرى لها أحكام لا تتعدي غيرها من الإمارات.وهي الطاعة في المكره والمنشط. (**ولو اخذ مالك وضرب ظهرك**) مثل هذه الطاعة بطبيعة الحال لم ترد في هذه الإمارة الصغرى إذا صح التعبير أو الإمارة المؤقتة ولعلها أصح تعبيراً وهي إمارة السفر. فالإمارة عبارة إذاً عن إمارة تنظيمية لهذا الرفقة الذين يطرقون طريقا قد يكون طويلاً. وقد يكون قصيراً وقد يكون سهلا وقد يكون وعرً وشاقا ونحو ذلك لكن ما نستطيع أن نقول أنه يصدق فيه أيضا قوله عليه السلام كما في صحيح مسلم (**من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني**) . ومن أطاع أمري فقد أطاعني. لايثبت هذا في الأمير في السفر بالطبع. هذا كما قلنا يعني كل مافيه لتنظيم أمور هذه الرفقة في هذا السفر. فينبغي أن يتعاونوا كما هو الشأن في حياتهم العادية في حالة الإمامة وبصورة أكثر أيضا من حيث التنظيم. وليس هناك أكثر من هذا.

السائل : هل يجوز مخالفته أمره هذا الأمير ؟

الشيخ : يجوز مخالفته لكن لا إتباعاً للهوى, إتباعا لاجتهاد له بينما في الولاية الكبرى لا اجتهاد له.

السائل : في إقامة الحجة أستاذي متى تقول أقمت على فلان الحجة..

الشيخ :أولاً يجب أن يراعي هُنا الشخصان المقيم للحجة والمقام عليه الحجة. إذا كان المقيم للحجة فعلاً رجل عالم بالكتاب والسُنة وهذا الشرط الأول . الشرط الثاني أن يكون ذا فصاحة وبيان بحيث أنه يستطيع أن يقدم للناس ماعنده من علم بلسان عربي مبين إن كان عربياً أو إن كان أعجمياً فالأمر لايتعدى ماذكرناه من فصاحة ومن بيان في نفس اللغة. كما أشار إلى ذلك القرآن بقوله ((**وما أرسلنا من رسولً إلا بلسان قومه ليبين لهم**)) فإذا كان المقيم للحجة أوتي فصاحة وبيانا في لغته أو في لغة قومه وبصورة عامة وكما ذكرنا قبل كان على علم

فهو حينذاك يستطيع أن يقول أنا أقمت الحجة بالنسبة لما يتعلق به هو لكن يبقى الطرف الثاني هل الطرف الثاني عنده من الفهم والإدراك والاستعداد النفسي لتقبل بل عفوا أخطأت حتى تفهموا صراحة هل عنده استعداد لتفهم ... لتقبل فقد تكون الحجة واضحة وبينه ولا يقبلها المغرض المشرك الكافر لكن أريد وأُعيد ما أُريد فالقول إذا كان عنده استعداد ليتفهم الحجة فإذا تحقق الشرط الأول في نفس المبلغثم تبين للمبلِّغ أن المبلَّغ استوعب الموضوع بحجته وبيانه حينذاك يمكن أن أقول أنا أقمت الحجة على فلان.

أنا شخصيا من الصعب أن أتصور أن أي شخصٍ يقول أنا أقمت الحجة على فلان أن كلامه مطابق للواقع صعب أن أتصور هذه الحقيقة لأني لا أجد بل لا أكاد أتصور اجتماع الشروط في المبلِّغ والمبلَّغ فقد أحد الطرفين يختل فيه الأمر فلا يصح أن يقال أقمت الحجة على فلان هذا من جهة. ومن جهة ثانية مالمقصود بقول من يدعي أنه أنا أقمت الحجة على فلان هل المقصود تكفيره. تكفيره ما يجعل حد فاصل بينه وبين الكفر إلا السيف. فهو إذا اختار الكفر على السيف فهو كافر بلا شك. أما ونحن نعيش اليوم في فوضى من الحرية لا حدود لها والإنسان حُر فيما يقول وفيما يتصرف نقول أقمنا الحجة فما الهدف من وراء ذلك؟ تكفير لا تستطيع أن تقول أنا أقمت الحجة عليه فهو كافر. لأنه يقف في الطريق ما ذكرناه آنفاً.

إذاً لم يبق هُناك إلا أن نُكل أمر هذا الإنسان على الله عزوجل فهو الذي يعلم حقيقة هذا المبِلِّغ وذاك المبلَّغ أي هل أقيمت الحجة على المبِلَّغ أم لا ؟.

ربك العليم بما في الصدور فهو حسيبه اما نحن فلنا ظاهر أي مسلم يشهد ان لاإله إلا الله, وانا محمد رسول الله . إلا في النادر جداً جداً أن تتصور رجلاً عالماً حقيقة بالكتاب والسنة وفي الطرف الآخر المبِلَّغ تبلغ الأمر وتفهمهُ لكن عاند وكفر هذا هو الذي يمكن أن يقال أنه كفر مع أنه في مجتمعنا هذا لا يترتب وراء ذلك كبير أمر. لأن الأحكام الشرعية لا تطبق هذا ماعندي.

السائل : أستاذي في نفس المسألة أنه ما يريد تطبيق حكم الله ولا تطبيق عليه اسم كافر مثلا هذا الرجل يكون إمام ويصرف عباده لرسول الله صلى الله عليه وسلم كالاستغاثة مثلاً. وتكلموا معهُ كثير من الناس في هذا الموضوع فيستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر. فهل هذا إذا كان إمام يصلي خلفه ويعيد الصلاة أو لا يصلي خلفه..

الشيخ : هذا يرجع للبحث السابق .

السائل : إذا اعتقد أنه أقام الحجة .

الشيخ : آه. يعني أنا أقول في كثير من الأحيان باختصار هل تعتقد أن هذا الرجل ارتد عن دينه؟ يعني أتصور

صورة زيد من الناس جادل عمرا من الناس ويقول زيد بأنه أقام الحجة عليه.هل هو مقتنع بقوله هذا أي أنه أقام الحجة عليه إلى درجة أن يقول هذا ارتد مرتد عن دينه فطلقته زوجته ولا بد من تجديد عقده عليها. لا بد من تجديد إيمانه أولاً. ثم تجديد عقده عليه ثانيا. فيقال أي نعم أنا أقول له لا تصلي خلفه.لكني أعتقد أنه صعب جداً أن يكون هذا المبلِّغ أو المحاجج وصل إلى قناعة في ذاته بأن حكم على فلان بأنه ارتد عن دينه بمعنى إنه مثلا الذي أقام الحجة زوج بنته تحت عصمة المقَام الحجة عليه فهذه بانت منهُ, لأنه زوجها ارتد ولا يجتمع دينان. فهل هو يقول أنه لازم أنا أسعى أن أفرق بين أختي وبين هذا الذي أقمت عليه الحجة إن كان وصل إلى هذا القول. فأنا أقول حينئذٍ لا تُصلي خلفه فالإنسان بل الإنسان على نفسه بصيراً ...

السائل : الوقت لصلاة الجمعة إذا تعطينا وقت حتى يتوضؤوا ويستعدوا لصلاة الجمعة.

الشيخ : طيب وين يصلوا في المسجد هذا.

الشيخ : النساء وين ؟

السائل : تحت المسجد الرجال .

الشيخ : تحت مسجد الرجال اللي فوق.

السائل : نعم.

الشيخ : والقاعة هذه من المسجد.

السائل : من نفس البناء تحت البناء تسوية.

الشيخ : ما أجبتني هكذا العادة.

السائل : قصدهم شيخنا نفس المسجد ...

الشيخ : أنا عارف سيدي أنا عارف . وهذا الكلام جرى آنفا وفهمنا أي نعم. وفهمنا أنه ليس من المسجد والآن يعود البحث كله لألفت نظره هل ... معليش معليش فهو يجيب عن السؤال ويستريح هل هو من المسجد أو القاعة من المسجد؟.

السائل : مسجد الرجال اللي فوق مكتوب عليه مسجد خاص للنساء ممنوع الرجال يدخلوا إلا وقت الخميس والمغرب بتعشوا فيه ولما يكون فيه شباب صائمين يحطوا الطعام فيه .

الشيخ : يعني هو كأني كنت سألت هذا السؤال وفهمت أن هذه التسوية ليست مرتبطة بالمسجد بل منفصلة عنه حينئذ اتخيل في ذهنك هذا المسجد يتصل بدار من الدور يتصل بدار من الدور، والدور هذه طبعا منفصلة عن المسجد لكن جوار فهل يجوز الصلاة وراء الإمام في المسجد من الرجل في داره.

السائل : لا يجوز.

الشيخ : وهكذا الشأن هنا.

السائل : طيب الصلاة في الغرف اللي في المسجد .

الشيخ : يعود السؤال هل هي تعتبر مسجداً ولها أحكام المسجد أم لا تعتبر من المسجد؟ فالجواب إن اعتبرت من المسجد جاز وإلا لم يجز أنا أتصور أن الغرفة هذه ليست من المسجد أنا تصوري هكذا وأهل مكة أدرى بشعابها.

السائل : السدة من المسجد.

الشيخ :نعم.

السائل : السدة يعني فوق.

السائل : يا شيخنا هذا الغرف لو امتلأ المسجد تصير تابعة للمسجد .

الشيخ : مثل الطريق فهل صار مسجداً.

السائل : يعني ما بتكون السدة تابعة لهذا المسجد في هذه الحالة

الشيخ : هل صار مسجداً ؟ ما أجبتني كالعادة. يضحك الشيخ والطلبة.

السائل : يعني أنا أحيانا بصلي في المسجد.

الشيخ : يعني هذا اللي بتعينه منفعة سامحك الله.

السائل : لا. يضحك الطلبة.

السائل : المظلات اللي مبنيه في الحرم النبوي المظلات اللي بره الحرم ؟

الشيخ : اللي في الحرم النبوي طبعاً مسجد ومتصلة فيه الصفوف

السائل : تصلى فيه التحية ؟

الشيخ : يعني مايجوز تصلي هنا إلا إذا سدوا الطريق بتصلي في المسجد كذلك الطريق ما يجوز تصلي في الطريق وبعد في فراغ في المسجد لكن لما تتصل الصفوف يميناً أو يساراً أو خلفاً. هكذا قبلة المسجد وهذه الصفوف هيك وامتدت إلى شارع أو شوارع فهذا الصلاة صحيحة بذلك لكن أن يصلي الإنسان خارج المسجد ويستطيع أن يدخل المسجد فهذا لا يجوز.

السائل : هل يقال على من ابتدع بدعة يكفر أنه صاحب بدعة مكفر للكافر.

الشيخ : طبعاً كالكفر شو الفرق مش بدعة كفر وقع في الكفر هل كل من وقع في الكفر هو كافر.

السائل : لا.

الشيخ : فذاك أولى.

الشيخ : لا إله إلا الله.

أبو ليلي : هل كل ملتحي لو أخذ من لحيته هل يأثم.

الشيخ : على حسب الأخذ في أخذ يُقطع بإثمه وهو الذي يكون على مذهب بعض الدكاترة اللي آخذين بمذهب العامة خير الذقون إشارة تكون. أما إذا أخذ على مذهب عبد الله ابن عمر بن الخطاب مادون القبضة هذا لا يأثم. أما إذا أخذ أكثر من ذلك فهنا المسألة محتملة أن يكون آثماً.

أبو ليلي : جزاك الله حل خير .

الشيخ : طابوا عيونك إن شاء الله ؟ مبين إنهم طابوا ...

السائل : والله إذا تدعوا لي أرجوا.

الشيخ : يالله بسم الله .

السائل : يا أستاذ هل قول ابن عمر أو فعل ابن عمر لا يُعدُ مخصوصاً بحج أو عمرة كان إذا حج أو اعتمر.

الشيخ : لا.لا.هو ليس في البخاري لكنه صحيح عنه هو في الموطأ.أتذكره في البخاري؟.

السائل : نعم أنا اذكره في البخاري إلا إذا عُلق.

الشيخ : ممكن معلقاً.

السائل : معلقاً عن ابن عمر كان ابن عمر.

الشيخ : لكن ماقلته معلقا

السائل : من هذا الحديث أُستاذي يعني فعل ابن عمر ألا يكون خاصاً كما سأل الأخ.

الشيخ :لا.لا.إنه هو أولاً ما جاء يعني في كل الرواية التي رويت عنه خاصة في الحج والعمرة بل مطلقا.

السائل : يعني وردت روايات في غير الحج والعمرة.

الشيخ : أي نعم هذه وحدة ثانية وحدة في الروايات أُخرى عن بعض الصحابة أنهم كانوا يأخذون من لحيتهم في الموسم خاصة في الموسم ثالثا وأخيراًلا يظهر في المسجد .

هذه بادرة خطيرة وسنة سيئة لم تكن من قبل لا يقولوا النساء بحاجة وإلى آخره. وهذا طالما سمعناه من كثير من المسلمات المتدينات منهن السلفية ومنهن الخلفية. فكما نعلم يقيناً أنه ما أُحدثت بدعة إلا وأميتت سُنة أنا رأيت بعيني في مسجد صلاح الدين الذي يخطب فيه أخونا محمد شقرة. ذهبت في صلاة ما أذكر ظهر أو عصر وإذ

بعض الرجال يدخلون المسجد يعني يلي بسموه اليوم الحرم من الصحن فيعودون وأنا لمادخلت وأردت أن أدخل ورأيت الرجال يرجعوا ورجعت خير شوفي ؟ قال المسجد محتل كله من النساء والمدرسة هناك في الصدر أو في المنبر تدرس. فاحتلوا المسجد ومنعوا الرجال من أن يدخلوا ويصلوا.

السائل : في وقت الصلاة.

الشيخ : لا الظاهر من بعدما كما نبلغني أنه أبو مالك يعني بصعوبة استطاع انه يخرج لأنه اللي كانوا حاضرين من النساء اخذين حجم كبير من المسجد ثم النساء يتكاثرن يعني يدخلوا المهم أنا أتصور الآن تماماً وكما جاء في بعض الأحاديث (**إن يطل بك العُمر سترى هذا بعينك**) أتصور الآن مساجد خاصة للنساء فيها إمامة تؤم النساء .

السائل : حالياً موجود هذا في الزرقاء ... مدرسة

الشيخ : أنا أقصد مسجد مش مسجد في مدرسة هذاك مصلى. هذاك مصلى.

السائل : مسجد عادي وله باب خارجي له إمام ويؤذن فيه جماعة مسجد الحسين ...

الشيخ : لا المسجد أن يوقف مسجدا .

السائل : هو موقف مسجداً.

السائل : آخرمسجد لمن ؟

السائل : للطالب اتفي المدرسة

الشيخ : أخي مابهمنا على كل حال أرى في المستقبل البعيد ستوجد مساجد للنساء خاصة. وهذا بلا شك خلاف السُنة وصلاتها في بيتها خيرٌ لها من صلاتها في مسجدها هذا كله سببه الغفلة عن هدى الرسول عليه السلام. وسبب الغفلة عن هدى الرسول الجهل بالسنة لأنه اللي يريد أن يقول هذا الشيء بدعة أو سُنة بده يكون عنده إحاطة بقدر واسع جداً بالحياة النبوية الكريمة التي كان يعيشها صلى الله عليه وسلم في زمنه من نساء ورجال يستطيع أن يقول هذه سنة وهذه بدعة .

وقولك آنفاً إن هذا وقع بذكريني بشيء. كنت أتحدث حول ما يذهب إليه بعض العلماء اليوم من شرعية وضع اليمنى على اليسرى في القيام الثاني بعد الركوع. وأنهم يحتجون بأدلة عامة وأنا أقول أن هذه الأدلة العامة لا تصلح لإثبات سُنة عملية لم تُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يفتح أمامٍ علماء المسلمين باباً واسعاً جداً من الابتداع في الدين اعتماداً على الأدلة العامة. هنا كلام سهل فهمه حتى ممن لم يكن من طلاب العلم فيما إذا تذكرنا وتذكر الآخرونبأنه مامن بدعة من البدع التي نراها اليوم في العصر الحاضر وإلا ولها أصل عام في الشرع

وهذه هي حجة المبتدعة دائماً إذا أنكرت عليهم مثلاً زيادة الصلاة على الرسول في الأذان. فيقولوا يا أخي وين رايح الله يقول ((**صَلُّواعَلَيْهِوَسَلِّمُواتَسْلِيمًا**)).كذلك لما تأتي بأي بدعه تُنكرها يقول لك يا أخي شو فيها دُعاء بتقول له تقبل الله بعد الصلاة بدعة بقول لك شو فيها دعاء والدعاء مأمورين فيه. فما من بدعة إلا ويمكن ربطها بأصل عام ونحن شو حجتنا لما ننكر هذه البدعة. في عندنا نص أن الرسول نهى عنها؟ ما عندنا نص و كثير من البدع ما عندنا نص أن الرسول ما فعلها. وهذه أدق في الموضوع لكن شو حجتنا حينما ننكر؟ لم يرد هاتوا نشوف؟ " وكل خير في إتباع من سلف وكل شر في إتباع من خلف "

السائل : يعني هل نعتمد أنه في سُنة عملية وسنة تركية ؟.

الشيخ : أي نعم. فأقول تماماً للموضوع السابق (**فكان رسول الله إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى**) كان إذا قام مُطلق. كويس هذا دليل عام أو مطلق. طيب بس وين جريان العمل عليه.وإلاشو الفرق بيننا وبين الآخرين من المبتدعين فكنت أقول أن هذا يجرناإلى مسالة أُخرى وهي أنه في أحاديث في صحيح مسلم وغيره (**أن رسول الله كان إذا جلس في الصلاة أشار بأصبعه**) إذاً هذه بإطلاقه يجيز إشارة بين السجدتين مثلاً فرب إنسان يأتينا ويقول بهذه السنة وبين السجدتين إعمالا لهذا النص المطلق وأنا أَتحدث منذ عهد ليس ببعيد وإذ بقول لي بعض الإخوان أنه نحن والله شُفنا بعض الطلاب يفعلون هذا. ثم لم يمض زمن طويل حتى رأَيتُه بعيني وفي بيتي. جاء أحد الطلاب المتخرجين من الجامعة الإسلامية المقيمين في بلجيكا. جاءني بعد أن لم ارهُ منذ مدة طويلة. ومعه شاب مغربي والظاهر أنه متأثر بدعوة الطالب هذا ومتسنن وهذا الطالب بالحقيقة يعني حافظ للقرآن – ليه أنت بتفضحه – ... ليه قال له بنعرف هذه الشغلة تبع السوري والمغربي قال له: شو هيه؟ قال : له " هذه هيه " فنحنعمنذكركم أنه لا تقولوا فلان وعلان خلو المسألة ... بس من أجل فهم والحُكم يعني لأنه الآن لما نعين الشخص صار يعني غيبة في القضية ونحن غايتنا الإفادة. والإفادة غير متعلقة بشخص بينما متعلقة بفعله.أما أحيانا نضطر أن نستغيب فلان ذلك من باب التعريف. المهم فباعتباره قارئ وأقرأ مني بلا شك قلت له : أذن وكان الوقت ظهراً وصليت السُنة ثم قلت : أقم الصلاة فأقام وقلت له تفضل فتقدم هو وحُق له أن يتقدم. في معه سببان والسبب الأول : (**يؤم القوم أقرهم لكتاب الله**). السبب الثاني: ولا يؤم الرجل بسلطانه إلا بإذنه. فأنا أذنت له فتقدم هو باعتباره مسافر هو وصاحبه، فعملنا صف وراءه. فألاحظ أن صاحبي يشير بين السجدتين وحدثتنى نفسي طبعاً أن هذه أخذها من الإمام فهو سلم من هُنا, واقام الصلاة ليجمع بين الظهر والعصر. فكنت أنا صليت بقية الظهر وتمكنت من رؤيته بين السجدتين وإذا به يشير وقد لا حظت ذلك. هذا تحسس مثل ماجاء في آية يوسف عليه السلام. المقصود بعد السلام قلت له هذا رأيتك تفعل كذا وكذا. قال:

نعم. قلت له: عندك حُجة؟ قال: نعم حديث وائل بن حجر. فذكر حديثاً في مسند الإمام أحمد فيه حقيقة وهذه فائدة. " أن النبي صلى اله عليه وسلم لما سجد السجدة الأُولى جلس افترش رجله اليسرى ونصب اليمنى وقبض أصابعه وحلق وأَشار. ثم سجد السجدة التالية كما سجد في السجدة الأولى " . قلت له: هذا الحديث صحيح؟ قال: نعم. الخلاصة بينت له أن هذا الحديث لا يصح وعلته يعني لا تظهر لكل باحث, لأنه كل من عنده مبادئ علم الحديث بيعرف من تعريف الحديث الصحيح شرطه الأخير لم يشذ ولم يُعل وأكثر المشتغلين اليوم بالحديث لا يهتمون بالشرط الأخير من التعريف. وإنما بشوفوا رجاله ثقات مافي انقطاع مثلاً ظاهر مافي تدليس ظاهر. خلص الإسناد صحيح. أما أنه لم يشذ ولم يُعل هذا بتطلب الإحاطة بطريق الحديث وهذا قل من يفعله فبينت له أن هذه الزيادة شاذه لأنه حديث وائل بن حجر جاء من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن علقمة عن وائل بن حجر. عاصم بن طليب تفرعت عنهُ الطرق كل الطريق إليه تذكر التحريك في التشهد الطريق التي اغتر بها صاحبنا فتفرد بها عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عاصم بن كليب وذكر الجلوس السجدتين وذكر بعد الجلوس والتحريك والإشارة أنه سجد السجدة الثانية. انتقلوا أخي لمكان آخر لو تنزلوا تحت ...

السائل : في المدرسة الثانوية الآن الطلبة بطلع الطلاب الفترة المسائية ويجيئوا يصلوا قبل الجماعة الأولى .

السائل : شيخ المرأة اللي يديها شعر هل يجوز نزعه.

الشيخ : لا يحوز.

السائل : لا يجوز.

الشيخ : نعم.

السائل : مثلاً مرات الشعر بطلع على الشوارب أو على الجوانب بشكل مش كويس هل يُنزع للضرورة.

الشيخ : لو غيرك قالها. نحن ماعندنا عصاية نحن عم نأمر غيرنا مايستعمل العصاية الحر تكفيه الإشارة لو غيرك قالها.

السائل : نرجو بيان المذهب الصحيح في بيان عورة المرأة بالنسبة للباس.

الشيخ : لأن لابسات الجلابيب مع الأسف لا نقول كلهن لكن على الأقل جلهن غير مثقفات بالثقافة الإسلامية ومن كان منهن مثقفة بالثقافة الإسلامية فهي كالشباب المثقف ثقافة إسلامية لم يتربّ التربية الإسلامية لا هو ولا هي. ولا هم ولا هُن. الثقافة الإسلامية حينما تباشر شغاف القلب وتحل في سويدائه كما يقول حينذاك فكل ماتراه في شرع الله هو جميل بقدر ماينحرف المثقف ذكراأو أنثى عن هذه الحقيقة وبقدر ما يستقبح كثيراً من احكام الشريعة وأقل مايقال أن تسري العدوة إلى ألسنتنا إن لم تصل إلى قلوبنا فنقول إن هذا الشيء

قبيح. ونحن نعلم أنه خلق الله وأنه ليس ليد الإنسان المخلوق فيه إرادة وكسب فكيف نستقبحهُ ؟! على هذا الرجل أبيض وهذا أمر واقع عند الكف يستقبح الرجل الأسود منظرهُ وقامته وأنفه وشفتيه ونحو ذلك وعلى العكس من ذلك يمكن رجل أسود يستقبح الرجل الأبيض ويمكن يعبر عنهُ بأنه رجل أبرص وهو ليس بأبرص ولكن شديد البياض فسواء ضحك أو سخر الرجل الأبيض من الرجل الأسود أو الرجل الأسود من الرجل الأبيض والحقيقة أن السخرية تنتقل من أحدهما إلى خالقه أو خالق من يستقبح صورته وإلى هذا الإشارة في قوله عليه السلام **(لا تسبوا الدهر فإنّ الله هو الدهر)** لماذا لا نسبُ الدهر؟ لأن الله هو المتصرف بالدهر فأنت إذا سببت الدهر ماهو هذا الدهر؟ هل هو فعال لما يريد أم هو مراد غير مريد . نعم عند المؤمن هو مراد وهو غير مريد. مرادُ لمن ؟ للخالق المريد الفعال لما يريد.

فحينما تسب الدهر تعود هذه السُبة إلى خالق الدهر من أجل ذلك قال عليه السلام **(لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر)** أي خالق الدهر.هذا تماماً كما جاء في الحديث الصحيح **(إن من أكبر الكبائر أن يسب الرجل أباه)** .

السائل : والديه.

الشيخ : نعم.

السائل : والديه.

الشيخ : مش مهم فيما بعد.قالوا : " كيف يارسول الله ؟ " قال **(يسب الرجل والد الرجل فيسب والده)**. يعني من أكبر الكبائر أن يتسبب الرجل المسلم في ان يسب أبوه. من أكبر الكبائر أن يتسبب المسلم في أن يسب أبوه أليس من أكبر الكبائر في أن يتسبب المسلم في سب الله .

السائل : نعم.

الشيخ : ذلك أولى فاذا لا يجوز لنا أن نستقبح شيئاً من خلق الله عزوجل.لأنه خلقه بإرادة وباختيار كما قال تعالى ((**وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَايَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَاكَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ**)) فإذا كانت زوجتك ولا أقول إذاً إني من الظالمين، إذا ابتليت بزوجتك وهي مشعرانية.فهذا خلقك وارادتك أم إرادة ربك ؟.

السائل : إرادة رب العالمين.

الشيخ : وفعله ؟ إذاً لا تستقبحهُ.ولا تستقبح امرأةً إن رأيتها ذات لحية .كما لا تستقبح رجلاً كوسجاً لا لحية لهُ.لأن هذا خلق الله وهذا خلق الله .لكن إن كنت مستقبحاً شيئاً من من ترى وجههُ لا لحية عليه له فاستقبحهُ إذا كان ذلك من فعله وكسبه يعني إذا كان هو يحلق لحيته فاستقبحه لأن هذا من فعله هو ومن صنعه خلافاً

لفعل الله وصنعه حيث خلقهُ ذا لحيه أما لو كان أجرد كوسجاً لا لحية له فلا تعيرهُ لأن هذا خلق وكذلك والمرأة إذا رأيتها ذات لحية فلا تعيرها فهذا خلق الله بل أنا أقول إن من تمام حكمة الله عزوجل أن يُرى عباده امرأةً لها لحية ورجلاً لا لحية له ذلك لإقامة الحجة على الدهري الملحد من جهة ولتذكير المسلم المؤمن من جهةٍ أُخرى أن الله عزوجل يخلق ويختار وليس مجبوراً كما يُعبر عنهُ القائلون بالطبيعة هيك الطبيعة الله يريد ليس هناك طبيعة وإنما هناك خالق فعال لما يريد فخلق الرجال كنظام عام بلحية. والنساء بدون لحية ثم يقول للغافلين انتبهوا لا تظنوا أن هذا كان طفرة هذا كان بإرادة الله بدليل أنظروا هذه إمرأة بلحية وهذا رجل بدون لحية فالذي خلق هذا بلحيه خلق هذا بدون لحية والذي خلق تلك بدون لحية خلق هذه بلحية.إذاً لا يجوز تغير خلق الله إلا فيما جاء به الأذن من الله.

السائل : في نفس الموضوع طيب ياشيخ إذا طلع للمرأة لحية ماتحلقها ؟.

الشيخ : لا.

السائل : طيب هذا مايكون تشبه بالرجال .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 025

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-025

محتويات الشريط :-

1 - هل تسقط صلاة الجمعة للذاهب إلى رحلة ؟ وهل يسمى سفراً .؟ (00:01:17)

2 - هل الدعاء للميت عند دفنه جماعي أم فردي ؟ (00:01:45)

3 - بالنسبة للتسبيح دبر كل صلاة أليس من الأفضل أن نسبح قبل أن نخوض في أي كلام وهل ينقص من الأجر .؟ (00:02:10)

4 - هل يجوز التخلف عن صلاة الجماعة بسبب الدراسة .؟ وهل يجوز لهم أن يجمعوا بعد الانتهاء من الدوام في مسجد به إمام راتب .؟ (00:02:47)

5 - ما هو الاجماع المعتبر ؟ (00:08:04)

6 - هل يشترط إقامة الجمعة في المسجد أم تجوز في كل مكان .؟ (00:08:20)

7 - إذا لم يوجد خطيب يخطب الجمعة فهل تصلى ظهراً ؟ (00:12:50)

8 - ما هوالسفر شرعاً ؟ (00:13:24)

9 - ماذا يفعل المأموم إذا انقطع الكهرباء ولم يسمع تكبيرات الإمام.؟ (00:17:44)

10 - هل يجوز تقدم المصلين على الإمام ؟ (00:18:49)

11 - تنبيه الشيخ على فتح نافذة عن يمين أو يسار الإمام حتى يتمكن من هم بالطابق السفلي سماع صوته في حالة انقطاع الكهرباء . (00:19:18)

12 - هل يجوز للإمام أن يرتفع عن المأمومين .؟ (00:22:20)

13 - ما حكم الأناشيد الإسلامية ؟ (00:24:39)

14 - متى يجوز للمسلم أن يستفتي قلبه. ؟ (00:41:11)

15 - لتسهيل فهم العقيدة على الأطفال هل يجوز تعليمهم إياها على شكل قصة ليس لها أصل حقيقي بشكل بسيط وأسلوب مشوق لهم .؟ (00:41:49)

16 - هل يجوز حفظ الصور الفوتوغرافية في ألبوم للذكرى .؟ (00:44:38)

17 - ما ضبط كلمة (سباب) في حديث (سباب المؤمن المشرف على هلكة) . (00:51:27)

18 - ما حكم " السبيرتو " الذي يستعمل في الطب .؟ (00:52:10)

19 - نحن نعلم أنه لا يجوز هجر المؤمن لأخيه أكثر من ثلاث أيام فإذا جاء الأخ أخاه بعد ثلاثة أيام وسلم عليه ورفض الثاني فما يفعل.؟ (00:55:27)

20 - هل يجوز تشريح الميت للدراسة في كلية الطب .؟ (00:56:07)

21 - صار خلاف بين اثنين وجاء شخص للإصلاح بينهما وأخفى ما يقول الأول في الثاني فهل على الإصلاح شيء.؟ (00:56:32)

22 ـ ما الجواب عمن قال : إن صفة كلام الله في التوراة والإنجيل غير المحرفين ليس كصفة كلامه في القرآن الكريم.؟ (01:01:34)

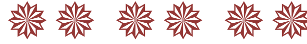

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : المحافظة على النظام وترك الفوضى ، فواحد بيسأل إن شاف غيره ساكت يحركها فبيسأل ، أما اثنين وتلاتة يندفعوا فى سؤال واحد هذا خطأ ، وإذا كان شاعر هو بأنه ما شاء الله فيه حماس للسؤال وطلب العلم ، فإذن بالإشارة ، " والحر تكفيه الإشارة " إن شاء الله .الحمد لله . تفضل

السائل : بالنسبة لرحلتنا هذه؟

الشيخ : ليست في السفر

السائل : إلي يخرج كل جمعة – زى هيك – وأهله في رحلة فهل يسمى هذا سفر ؟

الشيخ : لا

السائل : بل لا يجوز له ان يترك صلاة الجمعة ؟

الشيخ : هذا السؤال لا محل له من الإعراب ، لا محل لهذا السؤال مادام عرفت الحكم يلحق بالمقيمين

السائل : نعم جزاك الله خيرا .

السائل : حديث استغفروا لأخيكم وأسألوا له الثبيت فهذا الأمر النبوي الكريم هل هو على سبيل يعني أنه الجماعة أنه واحد يدعو والبقية يؤمنوا عليه والا فرادى ؟

الشيخ : لا ، كلٌ لحاله .

السائل : أه كلٌ لحاله.

الشيخ : غيره .

السائل : بالنسبة للتسبيح دبر الصلاة أليس من الأفضل قبل أن نقول أي كلام أن نسبح ؟ وهل بينقص من الأجر ؟

الشيخ : لا

السائل : ما ينقص .

الشيخ : ينقص من الأجر ربما إذا لم تتكلم

السائل : نحن نتكلم ...

الشيخ : سمعت الجواب ...؟

السائل : تقصد الفصل يعني ؟ نحن نتكلم يعني بنستغفر الله .

الشيخ : هذا مش كلام هذا تسبيح ، والفصل بيتحقق بشيئين إما الكلام وإما تغيير المكان .

السائل : بالنسبة لصلاة الطلاب هادول سألتك ما أجبت علي .

الشيخ : كنا بنبحث هادول بيجوا يصلوا المغرب جماعة تانية في المسجد.

السائل : الظهر . قبيل أن يبدأ دوام مدرستهم .

الشيخ : وبيجوا منين ؟

السائل : هم جاين على المدرسة في أخر الساحة في جامع على الشارع وبيطل على ساحة المدرسة .

الشيخ : ويعنى هذا أول دوامهم ؟

السائل : أول دوامهم

الشيخ : وبيصلوا في هذا المسجد جماعة تانية .

السائل : نعم يؤم واحد فيهم

الشيخ : ليس لهم أمام يعنى.

السائل : لا ، الجماعة موجودة في المسجد وأنا إمام المسجد .

الشيخ : وانت بتصلي فين ؟

السائل : لا، يعني إحنا قبل الوقت الإقامة بعد الآذان وهما بيصلوا وبيروحوا على دوامهم حتى يلاحقوا الدوام .

الشيخ : وأنت بتصلي بعدهم ؟

السائل : إحنا بصلي بعدهم، الجماعة الاولى نحن لكن هما بيصلوا قبل علشان يلحقوا الدوام .

الشيخ : هلا وضحت المسألة.

السائل : هم اذا بدهم ينتظرونا ما بلحقوا الدوام بدهم يتأخروا

الشيخ : هل عندك علم بحكم الصلاة من هؤلاء إذا صلوا بعدك جماعة تانية ، هل عندك علم ما حكم هذه الجماعة الثانية ؟

السائل : قرأت فيها نعم . قرأت فيها قليل .

الشيخ : ما أجبتني كالعادة .

السائل : نعم كالعادة . إحنا السائلين

الشيخ : كيف ؟

السائل : والسائل لا يسأل

الشيخ : انا السائل

السائل : الحكم للجماعة الثانية بعد الجماعة الأولى أو الجماعات بعد الجماعة الأولى ... .

الشيخ : أنا ما بسألك سؤال تحريري ، سؤال نقلك من حكم إلى حكم إن كنت تعلم قول أعلم لا تعلم .

السائل : أنا أعلم .

الشيخ : طيب ماهو ؟

السائل : انه لا تجوز إلا في مسجد الطريق أو الشارع .

الشيخ : طيب، ليس لهم إمام راتب ولا مؤذن راتب ، فجماعة هادول أولى بالكراهة لأنهم يفتاتون ويتقدمون على الإمام النظامي الرسمي

السائل : إذن ماذا يفعلون هؤلاء الطلبة ؟

الشيخ : هؤلاء ينبغي أنه يصلوا مع الجماعة

السائل : لا يتمكنون

الشيخ : هذا لفساد المجتمع وفساد النظام .

السائل : طبعا . إذن ينتظرون حتى يأتوا من الدوام ... الصلاة ؟

الشيخ : يعني كونهم لا يستطيعون المحافظة على المشروع ، ذلك لا يستلزم أن يأتوا بما هو غير المشروع ، لأن الغاية لا تبرر الوسيلة ، وهذا من فوائده إنه اللي بيعترف علما بخطئه ويستلزم ذلك عملاً يوما ما يرجى له العودة إلى الصواب أما الذي يعرف ثم ينحرف مبرراً لانحرافه فهو مع الزمن سيعيش منحرفاً واضح هذا الكلام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني هؤلاء التلامذة إذا تركوا وشأنهم هذا مش شاعرين بأنهم مخالفين ، أما إذا شعروا بأنهم مخالفون على الأقل حينما يكونون خارج المدرسة يبقوا حريصين على أداء الصلاة مع الجماعة ، لأنه هذا متثبت في نفوسهم أما إذا تركناهم وشأنهم باعتبار أن لهم عذراً - وهو فساد منهج الدراسة - فسيمضي زمانهم وهم منحرفون

عملياً عن الشريعة. الخلاصة أنه لا ينبغي أن يجمعوا ا بين يدي الأمام وإذا كان –كمعالجة شرعية الآن– إذا كان من الممكن للإمام أن يعجل بأداء بالصلاة قُبيل عادته هو، وبُعيد الآذان – مراعاة لهؤلاء – يكون هذا أولى يكون جمع بين مصلحتين ، مصلحة جماعة المسجد وربما يكونون قلة – أنا لا أدري الوضع هناك – وبين جماعة الطلبة .

السائل : الصلاة في الملابس الضيقة ؟

الشيخ : هلا اعط الدور لغيرك .

السائل : الإجماع المعتبر فى ... ماهو؟

الشيخ : هو من المعلوم من الدين بالضرورة ، ولا يتصور إجماع إلا هكذا غيره .

السائل : الإجماع المعتبر فى ... ماهو؟

الشيخ : هو من المعلوم من الدين بالضرورة ، ولا يتصور إجماع إلا هكذا غيره .

السائل : الدليل على صلاة الجماعة في صلاة الجمعة التي صليناها قبل قليل على جوازها يعني ؟

الشيخ : هما جوابين مختصر ومفصل

المختصر : عدم وجود الدليل المانع وهذا يكفي الفقيه العالم عدم وجود الدليل المانع . لإقامة الجماعة في كل مكان للجمعة في كل مكان إذا كان هذا يكفي ما في داعي ندخل للتفصيل

السائل : العبادة مقيدة ؟

الشيخ : بايه ؟

السائل : بما جاء فى الشرع .

الشيخ : كويس ،ماهو القيد الذى جاء فى الشرع ؟

السائل : اللي هو صلاة الجماعة في المسجد صلاة الجمعة في المسجد

الشيخ : أه ، وصلاة الجماعة ، ومن أنطقك خطأً فجعله صوابا .

السائل : صلاة الجمعة أقول في المسجد ؟

الشيخ : وأنا أقول والجماعة ؟

السائل : والجماعة جائزة .

الشيخ : هذا ما أقول ووين كانت تصلى ؟

السائل : في المسجد .

الشيخ : وكيف جازت خارج المسجد ؟

السائل : بعذر .

الشيخ : بعذر ما هو العذر ؟؟

السائل : اللي هو عدم سماع ...

ضحك الشيخ وضحك الحضور

السائل : ورد في السفر أنه كان خارج المسجد

الشيخ : حدت وابعدت ... لسنا فى سفر الان

السائل : نريد الجواب بالتفصيل الان

الشيخ : ما سمعت الجواب

سائل آخر : زيادة ايضاح

الشيخ : لقد ثبت أمر بعض الخلفاء الراشدين البدو النازلين على بعض المياه بأن يجَمعوا ، فكان هذا مؤيداً للأصل وهو ؟ الإباحة والجواز لعدم وجود الدليل المانع .

السائل : يصلى جمعة ولا جماعة ؟

الشيخ : لا ، يصلى جمعة ،لانه الجماعة معروف تصلى وين ما كانت ، وربما بتعبيرى اختصارا ، والا وربما كانت العبارة فى " مصنف ابن ابى شيبة " أن يصلوا الجمعة حيث هم نازلون

السائل : فى غير الحديث يستعملون هذا العبارة أنهم يُجَمِعُون .

الشيخ : معليش، لكن من شان الدقة فى الرواية - قلت ربما يكون أنا اختصرت الموضوع- ولكن التعبير صحيح . غيره

السائل : السؤال الى ذكره قبل قليل _ أنه يخرج الانسان واهله أو وزملاؤه واصحابه فى نزهة يوم الجمعة_ هل يكون فى هذا عذر عن التخلف عن صلاة الجمعة فى المسجد ؟

الشيخ : التخلف عن

السائل : الجمعة في المسجد

الشيخ : هل يسمى هذا تخلفا ؟

السائل : عدم الذهاب إلى المسجد، وليس تخلف
الشيخ : عندنا ... والا يكفيك ... واحدة ما بدك الثانية
السائل : بدنا الاثنتين
الشيخ : ... خذها على الماشي ، إذن هذا لا يعتبر تخلفا . طيب ، إذا كان لا يعتبر تخلفا فماذا عليه ؟
السائل : إذن يجوز أن يصلوا جمعة ويجوز أن يصلوا ظهر عادى؟
الشيخ : غيرت سؤالك ، والاول شو صار فيه ؟
السائل : على الاول ... تمام ،لا يعتبر تخلف وجائز ، أقول هل هم مخيرون فى أن يصلوها جمعة بخطبة طبعا وإمام ، أم جماعة ؟
الشيخ : لا إذا وجد من يؤمهم ويخطب فيهم يصلوا جمعة
السائل : على الوجوب أم على الأفضلية ؟
الشيخ : على الوجوب لأن الاصل يوم الجمعة هو الجمعة، ولكن إن لم يوجد الجماعة ولم يوجد من يخطب فيهم فيصلوها ظهرا .

السائل : تعريف السفر ؟ او ما هو السفر لغة وشرعا ؟
الشيخ : أما لغة فهو: الخروج من بنيان البلدة التى هو يسكنها .

أما شرعا : هو كل خروج يقترن به نية السفر التى تستلزم استعداداً غير استعداد المقيم ، المسافر يستعد بلا شك استعدادا خاصا لسفره وليس استعداد المقيم واول ذلك النية ، وانتم الان فى واقعكم الحالى لا اظن أحدا منكم نوى السفر بهذه الرحلة، ولا أحد منكم ودع ولدا له أو زوجه كما يفعل المسافر ، ولا هو استعد استعداد المسافر ، ولا شىء من الامور المتلازمة مع السفر حقيقةً .

فهذا ما يمكن أن يقال بالنسبة للسفر شرعا ، علما بأن المسألة فيها خلاف طويل جدا منذ القديم حتى اليوم ، بسبب دقة القضية وعدم وضوح التفسير القاطع والرافع للنزاع فى ادلة الكتاب والسنة ، لكن هذا الذى يترجح لدينا فى تحديد السفر شرعا تفضل .

السائل : جواز إقامة الجمعة فى المدينة المنورة فى الخلاء ؟ هل يختلف عن التفصيل الذى هنا أم نفسه ؟
الشيخ : وقد فعلناه ، كنا نخرج مع الجامعة وطلاب الجامعة إلى أحد والى ما يعرف هناك بالغابة وهى التى كان أقتطع منها خشب منبر الرسول عليه السلام وكنا نصلى بالطلاب هناك صلاة الجمعة.

السائل : أنتم ولا الجامعة وأساتذة أخرون ؟
الشيخ : لا الذين كنا نخرج مع الطلاب فى الاصل هو أنا والشيخ محمد عبد الوهاب البنا وربما بعض الاساتذة الاخرين الذين لا تعرفونهم ، أما طبعا الشيخ بن باز ما كان يخرج وأمثاله يعنى ، ما كان يخرج.

السائل : هل وجه فعلكم بالإنكار من قبل أساتذة اخرين ؟
الشيخ : لابد ، وفى مقدمتهم الشيخ اسمه ... عطية
السائل : عطية سالم
الشيخ : في قبل عطية ... هو ما اسمه عطية سالم، هو الذى أتم الأضواء !!

السائل : شيبة الحمد؟
الشيخ : شيبة الحمد غير
السائل : عطية محمد سالم
الشيخ : الشيخ عطية وهادول من المصاري من المصريين الذين كانوا اصلهم مذهبيين ، ثم ...

السائل : تسلفوا
الشيخ : نعم احسنت تسلفوا ، وتخلفوا .

السائل : بعض المساجد تتكون من طابقين ... الجماعة يضيق طابق ... طابق ثاني أو العكس والامام بالطابق الاعلى ومكبرات الصوت هي التي تقوم بتبليغ اللي تحت عن الامام ،أحيانا تقطع الكهرباء فى أثناء الصلاة فماذا يفعل المصلون الذين لا يسمعون تكبيرات الامام ؟
الشيخ : ينوي الانفصال ، ينوي المفارقة
السائل : و يصلون فرادى ؟؟ أو يتقدمهم ... لا يتقدمهم واحد استاذ ؟
الشيخ : لا، لا يتقدمهم واحد ، يصيرون جماعتين.

السائل : يجوز في المسجد أحياناً يتقدم ناس عن الإمام.

الشيخ : جاز، مثل ما وقع في المسجد النبوي.

السائل : جزاك الله خير
السائل : حكم هذه الأناشيد المسماة بالإسلامية ؟
الشيخ : أنها ليست إسلامية .

قبل ما نخوض في هذا إن لزم الخوض ، أريد أن أعود للمسألة السابقة بحل.

وجدت فى الواقع في مسجد الابرار عندنا رأيتهم قد فتحوا طاقة ، الظاهر اللي تقع هناك مسجد الابرار الذى هو فى الذهاب الى نادى السباق - الى هو قبل مسجد النور عندنا - ، فانا ارى ان هذا امر ضرورى وينبغي ان يُنصح أهل المسجد بذلك.

السائل : بعمل طاقة ؟
الشيخ : وسأقول لك شيء لان الناس فى غفلة ، يعنى الامام هذا المكان اللى بيصلى فيه الامام -فوق- ، فالطاقة تفتح بجانبه ، حتى إذا انقطع مكبر الصوت، يمكن ان يتسرب الصوت الى اسفل ، وأقول بجانبه لأنه اذا فتح كما يتفق مع بعض الناس بدون تخطيط يجوز يفتحه هون فبيكون سبب لانقطاع الصف ، اما حينما تفتح يمين الامام او عن يساره فهذا لا يكون سببا لقطع الصف لأنه جنب الامام عادة فارغ يمينا ويسارا ، هذه ملاحظة مهمة
الملاحظة الثانية من الناحية الهندسية: يجب أن يلاحظ وضعية البناء ، أحيانا قد يكون البناء منحرف ، بحيث انه بيجعل الصوت يرتد الى اسفل فى هذه الجهة اكثر من تلك الجهة ، وقد يكون العكس ، فإذن مانفتح الجهة اليمنى أواليسرى مطلقا ، وإنما مراعيين وضعية الجدار والقبلة ، فالجهة التي تساعد تسرب الصوت إلى هذه الفتحة أكثر بها تفتح هذه الطاقة ، واضح ؟
السائل : نعم
الشيخ : وهذا ضروري جدا حتى ما يقع مثل هذا الذى سألت عنه.

السائل : أصلا فيه نهى أن يعلو الإمام عن المأمومين .

السائل : أصلا فيه نهى أن يعلو الإمام عن المأمومين ؟

الشيخ : طبعا
السائل : فلما بدّو يفتح هذا الطاق جنبه ، بدّو يشوف المأمومين وين تحت .
الشيخ : اسفل
السائل : اسفل، فلو كان بدّو يطبق الصلاة بالشكل الصحيح يكون هو الى تحت وهم اللي فوق .
الشيخ : هذا بحث ثانى سواء فُتحت الطاقة أم لا .هذا بحث ثاني صح والا لا ؟
السائل : نعم
الشيخ : طيب ، ... نقول نعم الاصل يصلى الامام اسفل ، ولكن لا نعرف اذا كان في هناك ضرورة والا لا ؟ فإذا ما في ضرورة فتعكس القضية الامام يصلى تحت والجماعة فوق اذا ضاق الاسفل بهم .

لكن انا اللي اتصوره انه فى بعض المساجد - بتصورها فى لبنان هكذا كانت - انه بيكون القسم الاعلى أوسع من الادنى ، فيضطر الامام انه يصلى ويخطب فوق ، ويكون القسم الادنى هو كاحتياطى مايكون هو الاصل ،لأنه إما أن يكون ضيقا ، أو يكون منحرف ما فى استقامة على سمت القبلة ، الاصل ... كما تعلم أن الامام ما يكون اعلى من المؤتمين الا لضرورة ، قاعدة ينبغى ان يدرسها امام المسجد حتى لا يقع فى المخالفة .

السائل : زي مسجد ابي مالك يعني ...

الشيخ : نعم طبعا زي مسجد أبي مالك مثال صالح ايه نعم مسجد ابي مالك تعرفه واسع بينما أسفل ست غرف يكفي هذا الجواب يا ابا ...

السائل : الا تفصيل ... شوية
الشيخ : شوية تفصيل يعني
السائل : اتبين ...

الشيخ : فى الحقيقة هذه الاناشيد التى تسمى بالأناشيد الاسلامية أو الأناشيد الدينية فهي مبتدعة اسما ومسمى ، لا يعرف السلف الاول شيء أسمه أناشيد دينية أو أناشيد اسلامية ، وبالتالى لا يعرفون مسماها .

- يعنى السبحة مثلا - هذا الاسم لا وجود له فى اللغة - فهل يعرفونها بعينها وذاتها ؟ طبعا لا ، لذلك كان هذا من الناحية اللغوية دليلا صالحا للاستدلال على بدعية السبحة .

- كذلك القول فى الاناشيد المسماة بالاناشيد الدينية ، والسبب مع انها كونها محدثة ومبتدعة، أنها لها آثار سيئة منها - فى كثير من الاحيان اذا لم نقل في أغلب الاحيان- تتضمن مبالغات في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم وفى الثناء عليه ومعلوم قوله صلى الله عليه وسلم: **((لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله))** ..

- وأيضا تتضمن مدح الرسول صلى الله عليه وسلم بحوادث ووقائع ومعجزات زعموها مستندهم فيها احاديث ضعيفة أو موضوعة ، ويساعدهم على ذلك القاعدة - المنحرفة عن الصواب فى رأينا - وهي " أن الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الاعمال " ، ومن فضائل الاعمال مدح الرسول صلى الله عليه وسلم ... هذه السيارة ...

- فالغرض أن هذه القاعدة - التي نراها خطأ - فى الواقع انها من اقوى الاسباب فى نشر البدع فى الاسلام والمسلمين ، لأنه بنأخذها على إطلاقها " الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الاعمال "

و أول شرط : أن يعمل به فى فضائل الاعمال هو أن يعرف أنه حديث ضعيف .

وثانى شرط : ألا يشتد ضعفه بيجوا دول الجماعات المطرِبين والمُطِّربين بالاناشيد الدينية بيحققوا هذه القاعدة الحديثية فيما ينسبونه للرسول عليه السلام فى مدائحهم له صلى الله عليه وسلم من معجزات أو كرامات زعموا
السائل : ...

الشيخ : من السياسة الشرعية تعملوا جولة بدون كلمة ... لسه
السائل : لسه
الشيخ : تعلموا الصبر ... الشاهد من هذه الامور التي ... فمن اسباب انكار الاناشيد الدينية هو انها تحوى احاديث ضعيفة بل موضوعة كالإشارة في أناشيدهم الى ان النبى عليه السلام ولد مختونا مسرورا وهذا لا يصح عنه صلى الله عليه وسلم ، وسببا آخر - لعله ثالث - أنه حقيقة يحقق معنى انه يلهي، يلهي عن بعض الواجبات وعن بعض الطاعات .

أنا عارف جماعة فى سوريا وفي دمشق بصفة خاصة من جماعة الإخوان المسلمين الذين فى آخر أمرهم تيسر لهم الاتصال ببعض أخوانا السلفيين ثم حضورهم لدروسنا ، وكانوا يسمعون إنكارنا على اناشيد الصوفية أمثالهم ، وقصيدة البوصيرى وما فيها من الشرك الصريح ،فاستفادوا هذا ، ولكن ارادوا ان يجدوا له بديلا ، فاصطنعوا أناشيد فيها اشارة للإسلام والدين والحماس والحرارة الاسلامية
السائل : ...

الشيخ : نعم المقصود فصاروا يأتوا بأناشيد عصرية - ما فيها الشركيات اللي الموجودة فى الأناشيد القديمة فعلاً - لكن تلحينها أولا على نمط التلحين القديم .

ثم لم يطل زمن حتى انتقلت هذه الاناشيد الى إسلاميين من نوع الصوفيين ، فطعموها بآلات الطرب ودخلوا فيها الدف وايش .؟
السائل : ...

الشيخ : آه المقصود هكذا طوروا الموضوع فصارت هذه الاناشيد الدينية العصرية ملهاة ، حتى تسرب هذا مع الاسف الى بعض أولادي - لأنهم مع الاسف لايعيشون فى ايش عصمتي - فكانوا بدل ما يحطوا مسجل يسمعوا القرآن، يسمعوا هذه الاشرطة لهذه الاناشيد المسماة اناشيد دينية ، فصارت عمليا ملهاة ، ليس من الضرورى فقط أن تكون الملهاة الالات الموسيقية اللي فيها الأغاني المحرمة نصا ، بل ويقوم مقامهافى الالهاء عن كتاب الله عز وجل الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه : **(من لم يتغن بالقرآن فليس منا)** و قال صلى الله عليه وسلم **(تغنوا بهذا القرآن)**

الحضور : حسنوا صوتكم
الشيخ : لا
السائل : اقرأوا القرآن
الشيخ : لا لا
السائل : ان الله لم يأذن
الشيخ : لا لا هو نفس الحديث الحديث ذاكره لكن في كلمة أخرى **(اقرأوا هذا القرآن وتغنوا به فو الذي نفس محمد بيده انه أشد تفصيا أو قال تفلتا من قلوب الرجال من الإبل من عقلها)** أمر الرسول عليه السلام فى هذا الحديث والذى قبله: **(من لم يتغن بالقرآن فليس منا)** بالتغني بالقرآن وهو لحكمة بالغة وضع بالإضافة الى أمره بالقراءة قراءة القرآن والتغني به لسببين اثنين :

اولا : الامر بقراءته ليس كما تقرأ الاشعار وإنما كما أنزله الله على قلب محمد عليه السلام وقرأه هو على الناس يعنى بقواعد علم التجويد .

الشيء الثاني : الذي وضع بعد القراءة ... هو ان يستغنى المسلم بالغناء القرآنى عن كل غناء على وجه الارض فلا يتخذ بديله أبدا ، وهذا مما ينافيه اتخاذ اناشيد دينية يتغنون بها الشباب في اوقات فراغهم ، فيصدق عليهم قول الله عز وجل فى غيرهم **((أتستبدلون الذى هو ادنى بالذى هو خير))** استفهام استنكارى، فلهذه الاسباب لا تشرع هذه الاناشيد الدينية المزعومة .

السائل : يكون واحد بيقرأ فى مسألة علمية أو بحث أو يكتب أو كذا فلا يستطيع أن يضع شريطا للقرآن أو يقرأ القرآن جمع بين الشيئين فيضع مثل هذه الأناشيد فى هذه الفترة التي يقرأ فيها حتى يلتفت لها كثيرا ، ... يستطيع تغيير جو فقط .

الشيخ : لكن هذه الاناشيد لما تستعمل في هذه الصورة الضيقة التى وضعتها فيها فهذا لا يمكن التزامه .

السائل : لو على فرض بهذه الصورة ؟
الشيخ : كيف تعرف الجواب ونقول جاز على فرض
السائل : ساعة وساعة ...

السائل : واستشهادهم بغناء الصحابة اثناء بناء المسجد النبوي ؟
الشيخ : هذا ما لا يفعلونه ، ولماذا ؟ لأنه ليس من واديهم ، وليتهم فعلوا ذلك ، يعنى هذا شيء أخر اولا : لم يتخذ ديدنا ولم يتخذ نشيدا ، وانما هذا من وحى الساعة . وإذن هو موجود مع الفعالين والعمال ... لان هذا يقال للتسلية فعلا مثلما جاء من الأستاذ علي
لكن بين انه ينشد كلام لا طائل تحته بين فى اثناء العمل يلجأ الى الله و يذكر الله ويطلب منه النصر والقوة على اعداء الله هذا شيء ... جدا .

السائل : لا يقال هذا من الغناء المباح ؟
الشيخ : نعم ، نقول من الغناء المباح ، لكن هل هذا له صلة بالاناشيد الدينية ؟ لما قالوا :

والله لولا الله ما اهتدينا *** ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزل سكينة علينا *** وانصر على الأعداء ان لاقينا
لكن وين هذا ووين هذا ؟
السائل : نفسها
الشيخ : نفسها لكن لا يقفون عندها
السائل : قالوا انها تدخل السرور على قلب المسلم فهي مثلا.

الشيخ : بعد كل ما قيل الان يقال ؟ لا لا يقال من فهم ما قيل انفا فلا يقال هذا .

السائل : سؤال ؟
الشيخ : تفضل .

السائل : متى يجوز للمسلم أن يستفتي نفسه أو قلبه؟
الشيخ : حينما تشكل عليه المسألة بعد إما سؤاله لأهل العلم -إن لم يكن منهم- أو بعد ان يكون درس المسألة هو فى حدود استطاعته و اجتهاده ثم لم يتحرر له المسألة ولم يتبين له الصواب حين ذلك يستفتي قلبه.

السائل : لتسهيل فهم العقيدة على الأطفال الصغار. فهل هناك مانع أن تكتب هذه العقيدة على صورة حوار بين اشخاص ليس لهم وجود حقيقي على شكل قصة أو حكاية بسيطة الأسلوب ممتعة ومشوقة لهم .؟
الشيخ : إذا كان ممكنا تفهيم الاطفال أن هذه القصة هى من بنات الخيال جاز ذلك وإلا فلا .

السائل : تمثيليات
الشيخ : ... منحرفة .

السائل : الذات يا شيخ : لفظ الذات أُطلق على الله ؟
الشيخ : لفظ الذات قد أُُُُطلق من بعض الصحابة.

السائل : لفظ الذات ؟ ألم يرد فى الحديث: **(تفكروا فى الاء الله ولا تتفكروا فى ذات الله)** حديث حسن
الشيخ : أنا ماأذكر الآن الحديث
السائل : الحديث فى صحيح الجامع يا شيخ
الشيخ : ايش لفظه
السائل : **(تفكروا فى آلاء الله ولا تتفكروا فى ذات الله (**

الشيخ : أنا ما احفظه والله الآن ... في ذات الله ...

السائل : يعنى جائز ؟
الشيخ : جائز طبعا بعد صحة الحديث، وورود ذلك عن السلف في شاهد في ...

السائل : " ولست أبالي حين أُقتل مسلماً على أي جنب كان في الله مصرعي "

الشيخ : لكن في ...

السائل : " وذلك في ذات الإله وإن يكن "

سائل آخر : وذلك فى ذات الاله
السائل : كلام " عبد الله بن المبارك " الله فوق عرشه بذاته بائن من خلقه وهو معهم بعلمه
الشيخ : أى نعم ... الان بطل ... الدرس الدرس هلا .

عندي سؤال ... بالنسبة للصور التصوير العائلي من قديم ومن عشرين سنة التصوير في ذاته اذا كان محتفظ فيه وغير منشور جائز ؟
الشيخ : محتفظ فيه وغير منشور
الشيخ : اذا فرضنا انسان بده يرجع في كيس في ألبوم طبعا مش معروضة
السائل : محفوظة
السائل : محفوظة طبعا، شغلات ... ؟
الشيخ : لا يجوز هذا.

السائل : ما يجوز اذا لو فرض فيه عند السائل : ما يجوز اذا لو فرض فيه عند الشخص صور قديمة على أيام الجاهلية يمزقها بيكون افضل ؟
الشيخ : هذا هو الواجب ، وانت بتقول بنفسك انه اذا جه فى باله ان يطلع عليها ، فى هذه الحالة لما يطلع عليها جائز ...؟
السائل : صور خاصة يعنى ما فيها ... من حيث الصورة
الشيخ : جيدة كالعادة !! أنا بسألك لأنه من الأمور التي نعرفها نحن ... ، خذوا هذا التنبيه : السؤال سهل والجواب صعب والسهل ما في حاجة ان الانسان يتعلم الشيء السهل هو بحاجة أن يتعلم ماذا ؟ الشيء الصعب، وهذا يلاحظ بصورة خاصة في الجماعة المبطلين أو الملاحدة او الغيبين أو نحو ذلك ،هادول دأبهم دائما يسألوا اسئلة للتعجيز، لان الحقيقة مهما كان الانسان عالما مهما كان قويا مهما كانت بديهته سريعة وحاضرة، فقد يعجز، يصيب هون وهون ممكن في سؤال يحار فيه ...

غرضى من هذا كله انه انتم لازم تتعلموا الجواب وليس فقط السؤال، لان الجواب أصعب من السؤال.

فانا لما سالتك انت بالذات انه لما خطر في باله الصور المستورة وغير المشهورة انه يشوفها ويطالعها هذه بها الساعة صارت مستورة ولا مشهورة؟
السائل : مشهورة
الشيخ : طيب يجوز
السائل : لا يجوز
الشيخ : فاذن الامر الذى لا يجوز ما الذى أدى اليه؟ ذاك الامر الذى يُظن أنه يجوز، فما أدى مما يجوز إلى ما لا يجوز فلا يجوز .

هذا كلام سليم لانه قال عليه الصلاة والسلام: **(ما اسكر ملء الفرق منه، فقليله حرام)** ،**(ما اسكر كثيره، فقليله حرام)** هذا القليل ماذا يضره واحد عمل هيك بمعلقة صغيرة تبع الشاى شو بتضره ؟ ماتضره ، لكن ها المعلقة وين حطها؟ فى الحرام، هذا الحرام صحيح هو رايح يتركه هنا و ماراح يستعمله ،مثل السبرتو مثلا يعنى، والسبرتو مسكر بل أم المسكرات ، لكن يخشى ان يستعمل هذا الحرام فعلا فيؤدى الى الحرام الأكبر. هذا الحديث وغيره له علاقة بقاعدة فى الشريع اسمها قاعدة "سد الذرائع" اى سد الطريق امام المنكر، المعروف نكارته. فانت اذا سببت دين الماجوسي، دين باطل سببت المشرك ،فليس عليك شىء ، لكن هذا سيؤدى الى أن يسب دينك يسب ابوك المسلم اذن لا تسب دين حدا ولا تسب ابا احد، ده ايش اسمه ؟ اسمه سد الذريعة .

إذن لا تحط صور فى البيت لان لو فرضنا هذه الصورفى البيت - المستورة غير المشهورة - ما بترتب من وراها مفسدة، هتكون سبب مفسدة ، الى يجي في باله يشوف صورة ابوه ، صورة جده يا أخي اللي كان يركب الدابة ويطلع فيها على الجبل ، ذكريات قديمة -من هنا تدخل الوثنية ، وهذا الطريق الى الوثنية، فقطعا لدابر الوثنية حرم التصوير.

السائل : فيه شيء تقدر تمزقه لانه ملكك ، وفيه شيء ما تقدرش ... لانه لاخوانه، ...

سائل آخر : لامرأته ...

السائل : الزوجة تختلف عن الأخ
سائل آخر : اذا كان فعلا يترتب عليه مفسدة
الشيخ : هذه ايضا مسألة أخرى توزن ايضا بميزان الشرع .

السائل : حديث في السلسة الجزء الرابع ما ضبط كلمة **(سباب)** في حديث **(سِباب المؤمن المشرف على هلك)** في جائي بلفظ آخر **(ساب المؤمن)** فهل هي سِباب أو سباب أو سبّاب يعني بدنا نقول سباب هذه مصدر؟
الشيخ : لا
السائل : المشرف على الهلكة هو الذي يسب
السائل : هو الفاعل المبالغة فى السب .

السائل : اذن ضبطها سبّاب
الشيخ : ايه نعم هي مضبوطة بالعكس ؟
السائل : بالكسر بكسر السين مضبوطة هناك
الشيخ : مافي شدة
السائل : لا بكسر السين الأولى
الشيخ : فاهم ما في شدة ؟
السائل : لا .

السائل : ذكرت السبيرتو ما حكم استعمال " السبيرتو " كدواء؟
الشيخ : أنا ظننت انك فهمت الحكم .

السائل : لا لاسابقا
الشيخ : لا لاحقا
السائل : لاحقا بدى اتنور اكتر .

الشيخ : خمر ، أنت عارف انه خمر ؟
السائل : نعم
الشيخ : ...

السائل : الا نستخدمه على الاطلاق ؟
الشيخ : يعنى السبرتو بتقولوا خمر، وقولك الحق، حتى فى ايش ؟ في الطب
السائل : من باب اولى
الشيخ : هل بيخرج عن كونه خمر ؟
السائل : لا ، خمر
الشيخ : حرام، لاتغفلوا يا جماعة **(لعن الله في الخمر عشرة)** السبيرتو من اللي بيجيبه حامله وشاريه
السائل : من الصيدلية
الشيخ : تشتريه
السائل : نعم
السائل : فيه نوعان للسبرتو الابيض والازرق.

الشيخ : اى نعم، هذا ان صدق قولهم أن الازرق هو سام وليس بمسكر.ما أدرى أنا الحقيقة صح هذا والا لا
السائل : إن كان مسكر فهو حرام

الشيخ : اه ، بلا شك .

السائل : جوزة الطيب يا شيخ ؟؟

الشيخ : جوزة الطيب ،اللي بعرفه عنها انها مخدرة أن الكثير منها مخدرة، وليست مسكرة، فإذا ثبت أنها مسكره بطريق التحليل الكيمياوى المعروف فحكمها حكم السبيرتو

السائل : ...

الشيخ : على قول ابن بلدكم وبس ...

السائل : المخدر يحرم ؟

الشيخ : المخدر المضر منه يحرم

السائل : السبيرتو ضروري

الشيخ : رجعت حليمة لقديمة

السائل : بالنسبة لنفس السبيرتو قبل ما نطلع عنه السبرتو الطبى ضروري..

الشيخ : ...

السائل : ان شاء الله لتعقيم موضع غرز الابرة ؟

الشيخ : فيه معقم غير السبرتو .

السائل : ذكر أنه لا يجوز للإنسان هجر أخيه أكثر من ثلاث أيام ،فإذا جاء هذا الانسان ومد يده بدّه يسلم عليه وحاول يتكلم معه ورفض الثاني ايش يسوي ؟

الشيخ : اذا صح هذا فكأنما تسفه المل يعنى كانك ترمى فى عينه الرماد فانت قم بواجبك وما عليك ...

السائل : كم مرة أعيد هالشغلة مثلا ؟

الشيخ : كل ما تعيد بيتضاعف عليك الاجر واشتد عليه الوزر .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : طلاب الجامعة كلية الطب يشرحون الأموات هذا جائز ؟

الشيخ : ما بيجوز الا فى أموات للكفار

السائل : النصارى يعنى

الشيخ : اشرح لك ... أموات الكفار مين همه ؟

يضحك الجميع

السائل : البحث لهذا في أحكام الجنائز .

السائل : صار خلاف بين اثنين وجاء شخص للإصلاح بينهما وصار يخفى ما يقول الآخر تجاه الثاني فهل على المصلح شيء.؟

الشيخ : اذا بيعتقد إنه هذا هو طريق الاصلاح فانا اظن ان هذا ما ينجح لأنه يخلي النفوس كما هي فما عليه شيء ، شرعا ما عليه شيء ولو زاد، لو حكى خلاف الواقع .

السائل : يعنى يحكى خلاف الواقع في سبيل يقرب وجهات النظر ؟

الشيخ : أقول لك ما عليه شيء ولو زاد، لو نقل كلاما عن الخصم الى الخصم وهو كلام ليس بصحيح واقعيا يعنى فى سبيل الاصلاح فهو جائز فى حديث صحيح **(أن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يرخص فى الكذب الا فى ثلاثة فى الاصلاح بين اثنين ، والرجل مع زوجته، والحرب)** فما بالك اذا كتم شيئا وما حكاه ؟ هذا جواب ... لكن تُرى هل تصفى النفوس فى هذا الزمان بهذا الطريق ؟ والا يجب المصالحة اذن يجب ان يلاحظ هذا الوسيط - وسيط الخير .

السائل : حديث **(ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا)** كذب الرجل على زوجته ما ... معينة

الشيخ : رجعنا ... هون ... ما خلصنا

السائل : مهما حاول المصلح للطرفين أو أحدهما يبقى في قلبه شيء ، يعنى مهما حاول المصلح احد الطرفين أو كلاهما معا، يبقى في شيء في قلبه يحاول المصلح مع الزمن لعل الله يصلحهم هذا هو هدف المصلح .

الشيخ : هذا معروف لذلك اباح الكذب فى سبيل الاصلاح

السائل : بالنسبة للسؤال السابق

الشيخ : السابق خلصنا

السائل : نعم

الشيخ : تفضل

السائل : إذا أنا بدى أسعى للإصلاح على سبيل المثال بين ... وأبي عاصم لكن ما استطعت اصلح بينهم ، لتقصير منى أو اسلوبى غير جيد مثلا _ ما استطعت افهمهم الاصلاح، فجاء اخ آخر وجاء الصلح على ايده شو المفروض يكون موقفى انا ؟

الشيخ : شكر الله

السائل : يعنى الحمد لله اللي جاءت على طريق غيرى ما بيصير أزعل أنا ؟

الشيخ : لا ماهو الحمد لله إلى جاءت عن طريق غيرك ، الحمد لله ان حصل إصلاح . ليه انه جاء عن طريق غيرك معصية

السائل : الحمد لله الذى لا يحمد على مكروه سواه من هذا الباب، كنت أتمنى يطلع على ايدى وما طلع

السائل : بارك الله فيك ، أنت عملت طيب عملت خير ، غيرك كملها

الشيخ : ما فيها شيء، الحمد لله،حصل الخير أما تحمد الله ان حصل الخير بيد غيرك هذا اقل ما يقال ان التعبير خطأ، أنا فاهم قصدك انا اقولك تعبيرك خطأ ، بدك تقول الحمد لله اللي حصل الصلح ولو على طريق غيرى صح والا لا ؟

السائل : صح

الشيخ : طيب فيه فرق بين هذا التعبير وذاك والا لا ؟

السائل : طبعا فيه

الشيخ : اذن أنا عمال بلفت نظرك أنه تعبيرك خطأ بترجع ...

السائل : ... ما هو مقيد باشياء معينة

الشيخ : هو بقيده يعني الزوج

السائل : ...

الشيخ : بقيده اذا كان ما استطاع الا بالكذب فهو جائز ... خلاص .

السائل : في أخ قال : بان التوراة والإنجيل لا نعطيهما صفة كلام الله كما في القرآن. فهل هو مصيب في هذا قال هذا حكاية عن كلام الله؟

والقرآن؟

السائل : هو يؤمن بأن القران كلام الله مائة بالمائة مافي شك يقول صفة كلام الله الانجيل والتوراة ليس بمنزلة القرآن من حيث كلام الله منه بدأ واليه يعود ؟

الشيخ : طبعا هو ما يقصد الانجيل المحرف المبدل !

السائل : الأول الانجيل غير المحرف

الشيخ : الذي أنزل على قلب موسى وعيسى.

السائل : ايوة غير المحرف

الشيخ : هذا خطأ

السائل : كيف نحاججه

الشيخ : نعم

السائل : كيف نرد عليه

الشيخ : عندنا فى القرآن وكلم الله موسى تكليما ... اصبر شوي .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 026

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-026

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم الصلاة بالملابس الضيقة كالبنطال.؟ (00:00:41)

2 - هل تشرع الاستعاذة عند الإستشهاد بالآية .؟ وهل يصح قول القائل (قال الله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) .؟ و هل حليق اللحية حين يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يكون ممن يقولون ما لا يفعلون. ؟ (00:01:04)

3 - ما حكم فتح حساب في البنك بدون وضع مال فيه وإنما استفاده من رقمه في معاملة تجارية ونحوها.؟ مع الكلام على حكم بيع التقسيط . (00:07:54)

4 - ما حكم التخصر في الصلاة ؟ (00:42:45)

5 - ما حكم صلاة الرجل وليس على عاتقه شيء ؟ (00:45:46)

6 - هل زواج المسلم من نصرانية في الكنيسة صحيح ؟ (00:46:48)

7 - ما حكم الذهاب إلى المأتم للتعزية ولتأليف قلوب أقاربه المتهاجرين .؟ (00:50:21)

8 - ما حكم بيع التقسيط ؟ (00:51:52)

9 - بيان الشيخ كيف يتم تحديد يمين الساقي في المجلس . (00:53:09)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : هذا الشراب المحل؟ أم فقط يؤثمون

الشيخ : يحرم العمل

السائل : يحرم هذا العمل

الشيخ : أين عم .

السائل : الصلاة في الملابس الضيقة الصلاة في البنطال وقميص بدون ...

الشيخ : لا تجوز فهي إما مكروه أو محرمة .

السائل : الذي يأمر الناس بالمعروف وينهى عن المنكر وهو حليق وهو رجل طيب الأخلاق ولكنه حليق ويعرف أن حلق اللحية فسوق هل يقع في قوله تعالى بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : ((**كبر مقتا عند الله أن**

تقولوا ما لا تفعلون))

الشيخ : ما قال الله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

السائل : أنا أقول بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قوله تعالى بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

الشيخ : نعم ما قال . أنت تقول قال الله بعد أعوذ بالله من الشيطان

السائل : إذا قلنا قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

الشيخ : ما قال

السائل : إذا ماذا نقول

الشيخ : قل قال تعالى كذا وكذا

الحلبي : أو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كذا كذا

الشيخ : لا . نعم .

السائل : ضروري يتعوذ ؟

الشيخ : لا ،... .

الشيخ : مين قال في حذف ؟ الأصل في الكلام الحذف أم عدمه ؟

السائل : الاصل عدمه

ايش اللي بدخلك

لكن إذا جاء بهذا الشكل لابد من تقديم

الشيخ : من من؟

السائل : من القارئ

الشيخ : لا . ليش هو مشرع وكلامه الأولى يؤول أو يصحح

السائل : يصحح أولى لكن إذا جاء هيك كمان يؤول حتى ما يطلع بشيء خطأ

الشيخ : أخطأت نحن نؤول كلام الرجل بتخليصه من الإثم أما إذا كان الأمر لا يدور حول تخليصه من الإثم فيصحح فورا لسه ما خلص أنت صار لك المدة كلها ما سمعنا صوتك بالمرة حتى خيل إلي أن لحيتك صابغها مالك اشقر وإذا بك اشقر كل هذا الصبر وما عاد تصبر حتى يخلص السؤال هذا هه

خليك أخذ مرحى في صبرك وأناتك ؛ لا الاستعادة يجب أن تعلموا انما تشرع بين يدي التلاوة ؛ أما الاستعاذة بين يدي الاستشهاد بالآية فبدعة . خلاف السنة . لاحظوا إذا قرأتم الأحاديث ليستدل فيها الرسول بآية لا

تجدونه يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

السائل : في خطبة الحاجة

الشيخ : نعم

السائل : خطبة الحاجة

الشيخ : صح القصد لكن التعبير أشد خطأ قال الله بعد أعوذ بالله ظرفيه هذه خطأ

الحلبي : السيوطي له رسالة في الحاوي في هذه المسألة بالذات

الشيخ : طبعا

الحلبي : يعني أن قوله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو يقول الله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم الشيخ : نعم ما قال الله ؛ ماذا قال الله ؛ قل

السائل : الآية: ((**كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**)) يعني هل يقع هو تحت هذه الآية يعني هل تصفهم هذه الآية ((**كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**)) هو رجل طيب محافظ على الصلاة خلوق لكنه حالق اللحية ويرغب الناس بالمعروف والنهي عن المنكر

الشيخ : طيب السؤال اللي يوجه إليك الآن هل تعتقد أنه يقول ما لا يفعل ؟

السائل : كلا

الشيخ : فإذا

السائل : إلا بسبب حلق اللحية

السائل : فإذا ليس داخل في النص لكن لو قال للناس أوصيكم بإعفاء اللحية فتتوجه إليه الآية وتنصب عليه صبا وتلبسه لبسا لكن إذا الواحد قال للرجل صلي وهو يصلي فهو لا يقول ما لا يفعل . واضح ...

الشيخ : شعر ساقيها هذا من تمام تغير خلق الله تعالى ؛ هي الجماعة بدهم يسلموا عليكم

هنا على ما يبدوا نساء قادمات باتجاههم .

طالب يقول للنساء : لا يجوز هذا لا يجوز شيوخ هنا .

الشيخ : آية ((**لما تقولون ما لا تفعلون**)) يتعرض لهذه المسألة فيروي رواية عن الإمام مالك ما يهمني ثبوتها من حيث الرواية لأنه الآثار هذه من الصعب أن الإنسان يتبعها ويتبع أسانيدها كما يفعل بأحاديث الرسول عليه السلام . يكفينا منها أنها مطابقة للشريعة ومنبه للواحد ومعلم للجاهل . ينقل عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال " ود الشيطان أن يسمع منكم هذه الكلمة أنا لا أمر بالمعروف حتى أفعله " من منا يفعل كل معروف ؟

السائل : ولا أحد .

الشيخ : هذا كلام خطير فعلا

السائل : مثل الذين يقولون لا أصلي حتى أكون خاشع في الصلاة

السائل : ينسب لزين العابدين في تعليم الأطفال الصغار والأولاد الصلاة بالأحرى جواز الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فهل نفتي بهذه المسألة للآباء الذين يحرصون على أن يتربى أبنائهم على المحافظة على الصلاة .

الشيخ : أبدا ما في داعي لمثل هذا إطلاقا خليه ...

السائل : من أجل أن يداوم عليها بدل من أن يكسل عنها بوقت كل صلاة ..

الشيخ : يداوم عليها يؤدي واجبه نحن بدنا نعلمه كيفية الصلاة كما هي الأصل في الشرع . وما هو كما هو في الأمر العارض . ومين هذا زين العابدين يعني شيعي أحد الشيعة

السائل : أستاذي أنا ما زلت متضايق من الموقف اللي سوانا مع المرأة ...

الشيخ : انت بتلاحظ انه ...

أبو ليلى : أنا سألتك سؤال من ناحية معاملات الشيكات إذا بتذكرها وأنت قلت لي يجب عليك أن تتقي الله وما تعامل البنك أبدا . اتبعت أنا طريق جديدة ونجحت فيها ؛ بتم دائما مخلي رصيدي في البنك ؛ أنا حاليا لي رقم في البنك لسبب أني بدي ...منه شويه شويه بالطريق إلي رقم لكن رصيد ما بخلي ؛ الشيكات بأخذ من البنك دفتر الشيكات وكل التجار يعطيهم كل واحد بتاريخه أما أنا بذهب لعنده وبعطيه الثمن وأما هو بجي لعندي وبيأخذ الثمن بستعمل ورقة الشيك بس هذا لمدة مؤقتة وعرضت عليهم فقرة جديدة أني سوف أعطيكم ورقة مني يكون شيك مثلا مكتوب عليه أنه بنك القاهرة أو البنك الإسلامي أنا بطبع طبعا اسمي أو اسم المحل على كلاشيه خاص وأكتب تحت شاهد وشاهد ؛ طبعا هذا ممكن تتجير ؛ ولا تخصم إلا منهم إليّ أو مني ... ؛ كثير من التجار وافقوا عليها طبعا لثقة فيّ . بالنسبة لرقم حسابي في البنك

الشيخ : رقم

أبو ليلى : رقم حساب حاليا انا ما بخليه ممكن يكون في نصف دينار أو دينار ؛ أحيانا في بعض التجار يكونوا مجيرين بشيكاتهم هناك غير معروفين فأنا بضطر أروح بتاريخ اليوم أو بخلي موظف تبع البنك لأنه أحيانا يتأخر مثلا تاريخ الشيك 5/15 لما يجي يوصل الشيك للبنك يحتاج أربعة أو خمسة أيام فأنا ما ارضى [اوصله] بتاريخ 5/15 اتفقت أنا وموظف البنك أن يتصل بي حينما يصل الشيك لعنده يتصل هو فيّ وأنا باعطيه له

الثمن فورا على أساس أنا ما يكون لي رصيد عندهم لأكسب فيه إثم .

الشيخ : كأنه في ثغرة في كلامك وهي ممكن إزالتها بالجواب عن السؤال

الآتي : أنت من متى بدأت لك هذه الفكرة وهذا الحل ؟ من جمعة من جمعتين

أبو ليلى : ...

الشيخ : خير الجواب ما قل وما دل جمعة من جمعتين .

أبو ليلى : مدة كبيرة من أكثر من أربعة أشهر

الشيخ : كويس من أربع شهور ؛ في الأربع شهور ما لك ولا قرش في البنك ؟

أبو ليلى : ما بخلي لي فلوس في البنك أبدا بحاول كل المحاولة ما خلي شيء وأكيد ما بخلي

الشيخ : بتحاول لكن خلال الأربع شهور ما دخل للبنك ولا قرش

أبو ليلى : أنا قلت لك لما يدخل لكن طبعا يكون موجود

الشيخ : اللي مضى قلته لي أنا الآن قلت لك بصراحة في بكلامك ثغره وأنا إما بدي ابينها لك أو سدها حتى يظهر حل العملية تبعك أو لا تزال كما نقول مكانك راوح . الآن أجبني بوضوح الأربع شهور التي مضت ما دخل من عملتك ولا قرش للبنك .

أبو ليلى : طبعا دخل وحطيت مصاري مقابل أن أسد ...

الشيخ : فإذا الموضوع ما انحل وبعبارة أخرى إذا مضى عليك سنة ما دخل في البنك قرش بتمشي العملية تبعك مع البنوك ؟ ما أظن

أبو ليلى : بتجمد الحساب

الشيخ : بتمشي العملية

أبو ليلى : بتمشي بطريقتي هذه بصل إلى الشيء الصحيح

الشيخ : يا أخي اتركني من الشيء الصحيح كيف تمشي عمليتك وأنت ما لك ولا قرش في البنك طيلة سنة والبنك بنك مادي وليس شرعي فلما يرى شخص ما يحول عموله للبنك ولا بغذيه أنا اللي بتخيله بطلقوه بالثلاثة ...

أبو ليلى : البارحة حكى لي هذا الحكي

الشيخ : شو رأيك بهذا الكلام أنت ؟

أبو ليلى : البارحة اتصل في الأخ ..

الشيخ : يا أخي أعطي الجواب الله يهديك شو بدي مبارحيات أو مسائيات أو إلى آخره قل لي تتصور معي أنت أنه بتم ماشي معهم لو سنين ما دخل من مالك قرش للبنك

أبو ليلى : لا , طبعا

الشيخ : إذا خلاص .

السائل : لو كان هو ما أدخل ماله في البنك ..

الشيخ : هذه جاءت بالأخير بدنا نحن نعالج الآن القضية اللي هو فكره أنه ناجح فيها لا تلك قديمة

السائل : لا الجديدة حتى

الشيخ : أي جديدة ؟

السائل : يلي بقول أنا بس بضع بسد الشيك يلي بصل بتلك اللحظة هذا الشيك نفسه ..

الشيخ : بس بقول ذلك الشيك ما دخل صندوق البنك متفق مع صاحب له أنه بحتفظ به وما يدخل الصندوق أليس كذلك ؟

أبو ليلى : لا ؛ كلها بتدخل في الحسابات

الشيخ : لكان صديقك هذا شو هو

أبو ليلى : لا ..

الشيخ : طولوا بالكم شويه

أبو ليلى : لا عفوا

الشيخ : لا تستعجل وبدك تحكي شو اللي بنفسك فكر تفهم شو اللي بنفسي تجاوبني . صديقك هذا شو استفدت منه أنت . أنا فهمت أنك استفدت منه أنه حفظ المال ما أدخله في البنك .

أبو ليلى : أي نعم لهم بالعادة بصل الشيك للبنك وما في رصيد فورا يرجعوه للتاجر طبعا يكتب عليه لعدم وجود رصيد , هذا الشخص يتصل عليّ تليفون ويقول لي أرسل لي فلوس حتى أنا أسدد الشيك .

الشيخ : إذا في هذه الحالة ما دخل شيء للبنك أبو ليلى : لا , طبعا

الشيخ : لحظة شوية يا أخي ! هذه الحرارة الشقرة خلينا نخلص منها يعني بالصورة هذه ما دخل البنك شيء أبو ليلى: طبعا هو فش

الشيخ : لك يا حبيبي قول لي دخل أو ما دخل شو دخل ولا ما دخل ؟

أبو ليلى : هذا بصدف ... أنا بحكي عن موظف البنك

الشيخ : شو سؤالي طول بالك سؤالي شو هو ؟

أبو ليلى : أنا بحكي عن موظف البنك

الشيخ : شوفوا هو شو بحكي

السائل : شو سؤالك هو

أبو ليلى : إذا دخل في البنك أو ما دخل في البنك

الشيخ : سؤالي هل دخل مال البنك أم ما دخل جاوب عن هذا السؤال

أبو ليلى : أعطينا الفلوس لموظف البنك يعني دخل

الشيخ : وين دخل ما دخل

أبو ليلى : دخل عند الموظف

أبو ليلى : دخله موظف البنك في رصيدي وفي حسابي ثم خرجوه من رقم حسابي .

السائل : اشرحه لك

الشيخ : لا لا أريد أن تشرحه أنا أريد أن أفهم شو اللي دخل البنك ؟

أبو ليلى : المئة دينار اللي اعطيتهم لموظف البنك على أساس وصل الشيك للبنك فطال الكرت تبعي فوجد الرصيد صفر أو نصف دينار قال أرسل مائة دينار من أجل أسدد قيمة الشيك النازل ؛ طبعا دخل المبلغ الرصيد في الكرت تبعي وخرجه من الكرت تبعي

السائل : يعني ما دخل الخزنة

أبو ليلى : نعم ما دخل في الخزنه

الشيخ : أنا هذا الذي كنت أريده

السائل : لا خطأ هذا

الشيخ : ها الآن بعلمك .. بين الخطأ تبعه ...

السائل : هذا المال يلي أخذه الموظف إما ينقده لصاحب الشيك أو يضعه في حساب صاحب الشيك ان وضعه في حساب صاحب الشيك رايح يكون مساعدة صاحب الشيك على المنكر

الشيخ : لا

السائل : كيف لا يريد أن يستعمل ماله ..

الشيخ : طولوا بالكم كيف ساعده

السائل : هذا الرجل صاحبه اللي اعطاه الشيك له رصيد في البنك صح . فهذا الموظف للبنك سوف يسجل المئة دينار اللي دفعهم هذا في رصيد ذاك الرجل

أبو ليلى : هذا حقه

السائل : حتى حقه لكن استعمله في البنك هذا الرجل هذا سجله في البنك يعني ساعده على إعطاء الشيك

الشيخ : إذا على هذه الطريقة انت ترى الحوالة ممنوعة ؟

السائل : الحوالة

الشيخ : أي نعم حوالة

السائل : وبتقول الحوالة لا مش ممنوعة

الشيخ : شو الفرق بين هذه وهذه وهل مستعد تبين لي الفرق

السائل : نعم

الشيخ : تفضل

السائل : الفرق بين الحوالة أنه الحواله أنت تقبضها فورا لا تسجل الحواله في رصيد الرجل

الشيخ : وين فورا ؟

السائل : لا هنا تسجل في الرصيد

الشيخ : وين فورا يا حبيبي ابني في الحجاز ببعث لي مائة دينار وبين وين جاءوا بتلكس لعندي ؟

السائل : ...

الشيخ : طول بالك هذه المائة دينار وين دخلوا ؟

السائل : في البنك

الشيخ : طيب إذا طول بالك كم عاش المئة دينار في البنك حتى وصلني ؟

السائل : أسبوع زمان

الشيخ : وهنا كم عاش حتى وصل لصاحبه ؟

السائل : لحظه

الشيخ : لا . لا حسب بيانه نحن الآن بدنا نلتزم كلامه على حسب بيانه كم بقي في البنك ؟ يوم واحد

السائل : كيف يوم واحد شهور

طلاب : خمس دقائق ، ربع ساعة ، حتى تنتهي المعاملة

الشيخ : حسب بيانه لا تعيش أنت على فكرك السابق بالنسبة للبنوك تلك قضية معروفة لكن هو الآن عم يصور صوره أقرب ما تكون للحل ؛ لكن نحن مثل ما قلنا تلك الساعة أني أنا شعرت في معاملته ثغره شايف ؛ الثغرة هي أنه لابد أن يودع شيء في البنك حتى يكون مقبول تعامله لدى البنك ؛ لكن هو بالنقطة اللي عارضت أنت فيها ما ظهر لي في ثغره

السائل : هو يودع

الشيخ : نعم

السائل : يودع

الشيخ : يعني بتوضيح بسؤال آخر أنت هل ترى في حدود الصورة اللي صورها وهو المسئول عنها إن كانت واقعية ,أو خيالية هل تتصور أن البنك استفاد من المئة دينار ؟

السائل : نعم

الشيخ : كيف طول بالك شويه أنا تسرعت أنت تتصور أن البنك استفاد من المئة دينار

أبو ليلى : لا أبدا لأن مطلوب البنك أن يصرف الشيك هذا فيريد قيمته من التاجر فورا يدخل من هنا ويخرج من هنا

الشيخ : الآن أنا بحيلك عليه باعتباري مش تاجر وعاجز وجاهل في الموضوع فأنت ابحث معه

السائل : شيخي بقول ما استفاد البنك من المال

الشيخ : أي نعم

السائل : كيف ما استفاد الآن البنك لما وصله المئة دينار منك ما سجله في حساب ذلك الرجل جاوبني ، جاوبني سجله أم لم يسجله

الشيخ : أنا بجاوبك أنا بريحك ما حدى بريحك مثل شيخك أنا بريحك ؛ أنا بقول إذا كان صاحب الحق تبع المئة دينار تبع صاحبنا هذا ، لم يحضر فورا لأخذه يكون استفاد البنك ، وبالعكس ما استفاد اتفقت معي ؟

السائل : أي نعم

الشيخ : كويس الصورة اللي صورها لي آنفا أنه ذاك التاجر بيجي بيأخذ المال هذا بنفس اليوم

السائل : ما قال هيك شيخي

أبو ليلى : عفوا اسمح لي

الشيخ : يا أبا هاشم قال أو ما قال أنا هيك فهمت فإذا كان هيك شو رأيك

أبو هاشم : صحيح

الشيخ : الآن بنشوف قال أو ما قال

أبو ليلى : اسمح لي يا شيخ أنا كنت أصرف بالشهر ما يعادل حدود أربعة آلاف دينار ؛ حاليا في الوقت الحاضر ما بصرف من البنك إلا ثلاث مائة دينار من أصل أربع آلاف دينار ؛ طبعا الثلاثة آلاف سبعمائة بحضر عندي التجار ويأخذوا شيكاتهم نقدا , بيجو بسلموني الشيك وأنا بسلمهم قيمته ؛ مبارح بتصل في البنك وبقول لي أنا ما بتصل فيك على كل شيك وهذا موظف ثاني غير الموظف الأول المتفق أنا وإياه يقول مالك يا أبو ليلى رصيدك تضعضع قلت له لا . أعطيت الموظف عندي كمشة شيكات ومقصوص التوقيع ولا مختوم ولا موضوع في الحساب وقلت روح وريه إن رصيدي للآن ماشي لكن أنا ما بسعي لاوصل الفلوس للبنك ؛ كل تاجر بيجي لعندي أنا بعطيه لأنه أحيانا بصير تجير للشيك فبدل واحد يصل الشيك لعشره لأنه مش معروف التاجر الأخراني هذا يروح للرصيد تبعه على رقم الحساب في البنك يلي موجود فيه فسوف اضطر بنفس التاريخ أعطي فلوسه .

السائل : يعني على افتراض النقطة اللي بقول عنها أبو هاشم حتى التاجر الثاني هذا الذي مودع باسمه الشيك موصي البنك يوم يجيني شيك ضعه في حسابي ؛ فاحنا هذا الشخص انتهى أمره لما وضع الفلوس كأن واحد أعطى واحد مئة دينار وذاك اللي رائح يتعامل مع البنك

أبو ليلى : اسمح لي عفوا طريقة وضع الشيك

السائل : ...

أبو ليلى : ما في طريقة لوضع الشيكات في البنك لو وضعت شيك في جميع أنحاء المملكة نرجع نحكي أنه مثلا أنا بعت زبائن بشيكات موجودين هم في الكرك أنا بحطه بحسابي من بنك لبنك فبيعطيهم مرافق خاص بجمع الشيكات اللي في الكرك موجودة وبحمل الشيكات معه وبده بروح على الكرك بارسلهم إلى البنك الموجود في الكرك هذا المرافق الخصوصي للبنك ؛ أنا بضعه بحسابي , أول ما بضعه بحسابي فورا بتسجل لي ؛ لكن نفترض الطرف الثاني ليس له رصيد يرجع الشيك رجع الشيك بده ينزل لعند حسابي اللي أنا وضعته فيه

الشيخ : الثغره واضحة في القضية الأولى

أبو ليلى : إن شاء الله بتكون ربحانين بإذن الله تعالى

الشيخ : كيف بدك تخلص حالك وما يكون لك ولا قرش في البنك يعني كيف بإمكانك أنت تجعل العميل المادي يعمل لوجه الله معك وأنت تستفيد منه بدون مقابل ؛ هذا ما بتصوره أبدا فهمت علي أم لا

أبو ليلى : طبعا العميل لما يحضر لك لوجه الله تعالى وبقول لك أعطيني الفلوس نقدا هذا موجود وكثير عند الناس في كثير

الشيخ : البنك البنك

أبو ليلى : آه البنك لا طبعا ؛ لا يمكن البنك

الشيخ : يا أخي لا يمكن

أبو ليلى : طيب طريقة الشراء يا شيخ من ناحية الخصم خمسة بالمئة وطريقه الحلال فمثلا اشترينا نحن هذا القميص بثلاثة دنانير دفعت ثمنه نقدا صار ثلاث دنانير إلا خمسة عشر قرشا لأنه في خصم خمسة بالمئة , ودفعت ثمنه بعدين يصبح ثلاثة دنانير

الشيخ : قلبها قلبها هي التقسيط بس هو قلبها فخليه بالمقلوب هه

أبو ليلى : بدنا الطريق الصحيح على أساس أنا أكون أشتري وعدا لأنه أنا ما معي نقدي أشتري

الشيخ : مش رايح تقدر تشتري أنت وعدا بثمن النقد لكن تقدر تشتري وتقدر تبيع وعدا بثمن النقد مفهوم كلامي

أبو ليلى : نعم

الشيخ : أنت كتاجر ما بتقدر تشتري من التجار اللي هم ماديون وهم لا يحرمون ولا يحللون أو بعضهم على الأقل يحرم ويحلل لكن هو لا يعلم أن هذا حرام فهؤلاء أنت لا تستطيع أن تشتري منهم تقسيطا بسعر النقد ؛ لكن أنت باستطاعتك أن تبيع التقسيط بسعر النقد ؛ في هذه الحالة لازم أنت تلتزم البيع بثمن واحد بدون لعب واحتيال ؛ ان تفعل كذلك التاجر اللي بلغني عنه أنه تاجر في الكويت لما بلغه أن ثمن التقسيط الحرام فجعل سعر التقسيط بسعر النقد ؛ كان يظلم نصف الزبائن صار الآن يظلم الزبائن كلهم ، يعني كان يبيع السيارة مثلا بعشرين ألف دينار كويتي نقدا وعشرين وخمسمائة أو مائتين أو ثلاثمائة بالتقسيط لما بلغه أن الزيادة هذه مقابل التقسيط حرام فصار يبيع نقدا وتقسيطا بعشرين ألف وثلاثمائة

السائل : في مانع من هذا

الحلبي : ما تجوز هذه الصورة ؟

الشيخ : سبحان الله ومثلك يسأل هذا السؤال

الحلبي : أسأل عن جد للاستشكال

الشيخ : لا والله مو لازم تسأل هذا السؤال

الحلبي : طيب شيخ صار السعر واحد يعني نقدا وتقسيطا السعر واحد

الشيخ : هي المسألة يا أستاذ تعبدية ؟

الحلبي : لا , طبعا

الشيخ : أم معقولة المعنى

الحلبي : طبعا هذه معقولة المعنى

الشيخ : ألم تعقل ما قلت آنفا أنه كان يظلم نصف الزبائن اللي بشتروا منه بالتقسيط فصار الآن يظلم الفريق الثاني اللي بنقدوه نقدا

الحلبي : أستاذي عملية البيع ، الربح في البيع إذا لم يكن فيه كما هو معروف إذا ما كان فيه احتكار واستغلال أو كذا فجائز له أن يرفع السعر

الشيخ : مش الأعمال بالنيات

الحلبي : طبعا

الشيخ : ليش رفع السعر ؟

الحلبي : وجه الحرمة في هذا الاحتيال

الشيخ : لماذا رفع السعر ؟ شو نحن بنحكي

الحلبي : إذا هذا الوجه هو الاحتيال مش الأصل المساواة في الثمن

الشيخ : يا أخي عم نحكي بلسان عربي مبين كان يظلم نصف الزبائن صار يظلم الجميع الآن .

الحلبي : نعم نعم

الشيخ : مبين

الحلبي : إذا الوجه في هذا الاحتيال عملية الحيل التي ...

السائل : هذا منتشر في الكويت

الشيخ : إياك أن تشتري بسعرين ، شغلت أو وقفت

أبو ليلى : لا شغلت طبعا

الشيخ : الله يعطيك العافية ...

الشيخ : لسة ما خلص لسة ما خلص ، ....

طلاب : ...

الشيخ : أقول فنحن نصحنا وأنت تكنى بأبي ليلى

أبو ليلى : طبعا أبو أحمد من بيت أبو ليلى يعني العائلة

الشيخ : أبو أحمد نعم الكنية ، ننصحك أن تبيع بيع التقسيط بسعر بيع النقد لكن ليس على تلك الطريقة الكويتية بمعنى أنت رجل تاجر وأنا مش تاجر نعم أنا تاجر في الأمور المعنوية إن شاء الله أنت مثلا بصفتك تاجر واضع مبدء أن البضاعة الفلانية بكفينا ربح بالمئة عشرة مثلا والبضاعة الفلانية ما يكفي عشرة بالمئة فتكون خمسة عشر بالمئة ، والثانية لكثرة رواجها يكفي مثلا خمسة بالمئة ؛ أو البضاعة عندك واحدة فتضع بنسبة ثابته ، بالمئة عشرة مثلا ؛ فأنت تلتزم بالبيع على هذه القاعدة سواء بالنقد أو بالتقسيط مش تعمل كما قلنا إنه لما أنت الآن بدك تلتزم نصيحة الشيخ وتبيع بسعر واحد فتجعل القاعدة بالربح بدل عشر بالمئة سابقا تجعلها خمسة عشر بالمئة لأنك كنت تبيع بالتقسيط بالمئة خمسة عشر صرت الآن ما في بيع بالتقسيط وبيع بالنقد سعرين لا ، سعر واحد فأنت لازم تثبت على الربح الأقل وهو ايش ؟

أبو ليلى : بالمئة عشرة

الشيخ : بالمئة عشرة هذه راحت وهي واضحة ؛ تبقى المشكلة الأعقد بالنسبة لك لما بدك تشتري , لما بدك تشتري بدك تتصور واحد مثل حكايتك يريد أن يمشي على الشرع وحريص على ذلك وفي الغالب سوف لا تجده وإذا كان متشرع ومتدين رايح يقول لك الشيخ الفلاني بقول ما فيها شيء ؛ ممكن في وسط بلدكم تصدر هذه الفتوى ؛ حينئذ كيف ممكن تقنعه ؟ بدك تعمل المستطاع ؛ فإذا عجزت عن إقناع الرجل أن يبيعك بسعر النقد بدك أنت تشتري بالنقد الموجود عندك كثير أو قليل وتمسح بطنك شويه وتصغره حتى يكون مأكلك أيش حلال

أبو ليلى : بالنسبة للبيع يا شيخ البيع عندنا مساترة ممكن نربح ثلاثين أو عشرين أو ممكن نربح خمسة

الشيخ : ما يفيدك البحث كله

أبو ليلى : ما في سعر محدود مش ممكن يشتري من عندك صديق لك حتى يفاصلك حتى لو كان صديقك

الشيخ : يا حبيبي أنت تبيع بالجملة أم بالمفرق

أبو ليلى : بالمفرق

الشيخ : بالمفرق ؛ طيب هذه البضاعة وحده شو بتبيع أنت بالضبط

أبو ليلى : ملابس بناطيل بلايز ..

السائل : في ورطة ثانية شيخي

الشيخ : ايش ؟

السائل : ورطة بناطيل ثاينة ومش عارف شو ...

الشيخ : احفظها اياها ؛ جاءك زبون وعرفت إنه ما عنده سيوله , وجاءك زبون عرفت انه عنده سيوله هل تتشاطر ... طول بالك , طول بالك ؛ شو بتدخل امتحان حتى تعرف شو بنفسي ما بتعرف شو بنفسي , الله خاطبه عيسى قال ((**تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك**)) فلا تستعجل جاءك زبونان واحد تعرف عنده سيوله والثاني تعرف ما عنده سيوله ؛ البيع والشراء شطارة مثل ما قلت أنت مساومة هل تساوم اللي معه سيوله مثل يلي ما معه سيوله أولا ثم في النهاية تتساهل مع اللي معه سيوله مثل اللي ما معه سيوله ... أظن أنت معي إذا أنت ما استحضرت السؤال مش رايح تعرف الجواب ؛ شو هو السؤال

أبو ليلى : لو دخل علينا زبونين واحد معه فلوس وواحد ما معه فلوس هذا بقول بدك تديني وهذا بقول أنا معي فلوس ؛ بتبيع الاثنين نفس الشيء أو بتبيع واحد أقل من الثاني

الشيخ : لا مش هيك سؤالي ؛ اصبر شويه اسمع عندك في التسجيل

أبو ليلى : لما يدخل أولا يلي يريد يشتري بالتقسيط بكون زبون محل وزبون المحل معظمهم ما بفاصلوا

الشيخ : نادوا عليها بطاله

أبو ليلى : الواقع اللي صائر معي انا

الشيخ : يا حبيبي يجوز يحضر لعندك واحد ما بتعرفه

أبو ليلى : ما بصير ما ادينه , مستحيل ما بعطيه مش ممكن أدينه

الشيخ : كيف ما بداينه اصبر علي شوية بتكتب عليه شو اسمه

أبو ليلى : مش ممكن

السائل : اكتب عليه أو رهن لأنه ما يعرفه

الشيخ : طول بالك يعني ما تتعامل بالدين إلا اللي بتعرفه بأي حال من الأحوال

أبو ليلى : نعم بأي حال من الأحوال

الشيخ : خليك ماشي بكلامك , طيب

أبو ليلى : بالنسبة للنقدي طبعا في منهم من زبائنا بقول تفضل خذ وأحيانا سجل فلما ابيعه ما يعرف أنه يريد نقدي أو تقسيط ما يعرف في النهاية لما يجمع الأغراض بقول سجلهم هذه حالة واحدة

الشيخ : حولت الموضوع , حولت الموضوع

أبو ليلى : نحن رايح نرجع الطرف اللي يشتري بالتقسيط

السائل : هو بقول أنت عارف , عارف هذا معه فلوس وذاك ما عنده فلوس جاوب على سؤال الشيخ

أبو ليلى : أنا ما بفرق بين أي واحد منهم يعني ما انظر أن هذا جائي يشتري تقسيط وهذا جائي يشتري نقدي

الشيخ : طيب الله يجيبك يا طولة البال أنا أعدت عليك السؤال مرتين قلت لك إن سؤالي شقين أنت لم تجب لا على الشق الأول ولا الشق الثاني ؛ السؤال الأول بتماكسهم بتتشاطر عليهم مثل بعض أو دائما تلاحظ هذا معه سيوله وهذا ما معه سيوله ؟

أبو ليلى : لا ما بلاحظ

الشيخ : ما بتلاحظ

الشيخ : السؤال الثاني: في النهاية في نهاية المطاف والدورة والمساومة إلى آخره ؛ مثل ما قلت في أثناء الكلام انا أن التاجر ولا مؤاخذة بالغالب بكون جمباز هكذا بقولوا عندنا بالشام بتقولوا هذه الكلمة

السائل : لا ما بنقولها

الشيخ : ما بتقولها يعني مكلام يعني متكلم كثيرا , يعني يريد أن يجعل الشاري بدوخ من كلامه ويستسلم لطلبه صحيح هذا أم لا

أبو ليلى : نعم صحيح

الشيخ : هو هكذا هذا شو اسمه عندنا ؟ اسمه حلو جمباز هه فهذا لجمبزته بنهي الموضوع مع اللي يريد أن يشتري أن يشتري بالنقد أو الذي يشتري بالتقسيط , ترى بنهيها بنسبة واحدة بين الاثنين أم بتم يلاحظ أن هذا عنده سيوله طبعا عرف هذا مسبقا وهذا ما عنده سيوله فبتم بجمبزته متمسك بها مع اللي يريد بيعه بالتقسيط أكثر من الذي عنده سيوله ، هذا صحيح أم لا ؟

السائل : لاشك

أبو ليلى : أنا ما بشعر بالشيء هذا

الشيخ : أنت يا صاحبنا بتشعر بهذا الشيء أم لا

السائل : أنا حضرت كذا حادثة بيع بينه وبين زبون بجوز هو يعرفه وبجوز ما بعرفه بسأله كم ثمن البلوزه بحدد له , بصير أخذ وعطى بالآخر بصل لنتيجة فذاك بقول سجل علي

الشيخ : الله يجيبك يا طولة البال

السائل : يا شيخنا خليك واقعي مهو بحكي لنا في الأخير سجل علينا

الشيخ : أنا أكون واقعي أم أنت ؟

يضحك الإخوة

السائل : بالآخر بعد ما هذاك يفرفط روحه يقول له سجل عليّ ، بقول سجل عليّ

الشيخ : طيب أنت شو دخلك بالتفاصيل الله يهديك ريح حالك أنا بسألك أنت ما بتعرف أنه هو يلاحظ الفرق بين سعر النقد وسعر التقسيط ، بتعرف أم ما بتعرف كلمه وغطاها قول ما بعرف وريحه قول ما يعرف

طالب : ما بعرف

يضحك الطلبة

الشيخ : هو رايح يلقي محاضرة وهو ما بعرف الجواب

السائل : هو في حالة نفسية هو ما يعرف هو أدرى فيها

الشيخ : صحيح لكن المعاملة بتظهر , المعاملة لأنه هو جالس معه

السائل : في نفس موضوع الأخ أبو ليلى ، أنا أقول لا شك أنه اللي معه فلوس أكثر يحاول يأخذ منه سعر أعلى ، اللي معه فلوس أقل بشعر معه وبيأخذ سعر أقل بدليل أنا أشتريت من عنده طقم أواعي فأعطاني سعر أقل ولسة ما أخذ حقه جاري أعطاه سعر أعلى ودفع فورا

الشيخ : أعجبك الجواب مو هيك

يضحك الإخوة الطلبة

الشيخ : هذا الجواب في منطق العلم لا يساوي فلسا لايش؟ لأنك أنت ما أخذت منه أقل من ذاك الذي نقدك نقدا لأنه هو أخذ تقسيطا وإنما لأنه هو صاحبك صديقك أو ابن بلدك أو أو أي صلة من هذه الصلات التي لها رعاية خاصة , نحن مش بحثنا هيك

أبو ليلى : لا بحثنا بحث عام

الشيخ : آه , هذا الرجل اللي اشترى منك بالتقسيط يعني الآن أنت بدك تنفع صاحبك بشيء ما يضرك فتضر نفسك وتضره لأنه فتح أمامي سؤال جديد ؛ ممكن تبيع الرجل اللي مو مثل هذا المسكين يلي أمامك وحاول أن يخلصك من مشكله ممكن تبيعه ببيع التقسيط بأقل من النقد ؟

أبو ليلى : لا طبعا

الشيخ : شو رأيك ؟ أنت الآن مره لا تحكي ما شي

السائل : ماشي

الشيخ : بس ما نصرته لصاحبك , ليش ما بتبيعه بأقل وهذا المسكين بقول بعته بأقل

السائل : بين فضيله له .

لشيخ : مو لأنه صاحبك وصديقك ؟

أبو ليلى : نعم

الشيخ : هو حاول يجعلها أنه أنت ...

أبو ليلى : ممكن أنا ما بدي أربح منه مطلقا

الشيخ : ممكن تعطيه بدون ربح لا بل بدون ثمن ممكن هذا لكن ليس هذا بحثنا

أبو ليلى : طبعا بحثنا مفهوم

الشيخ : نهاية المطاف وهذا جدل في الحقيقة طال وطال كثيرا المهم مثل ما جاء في سؤال بعضهم ممكن هذا صاحبك بالذات أنه متى استفت قلبك وإن أفتاك المفتون مش أنت كنت السائل ؟

السائل : نعم

الشيخ : استفت قلبك وإن أفتاك المفتون , نصيحتي لك تجعل ثمن النقد والتقسيط واحد واحد , لا تراعي , اجعل ثمن التقسيط واحد بالشرط السابق ما ترفع نسبة الربح لما أنت رابح تلتزم النقد ...إذا كنت تربح بالمئة عشرة مثلا ببضاعتك الألبسة التي ذكرتها حاشا البنطلون

يضحك الطلبة

الشيخ : فإذا كنت تربح بالمئة عشرة خليك بالمئة عشرة , هذه النصيحة الأولى , النصيحة الثانية لا تساوم خليك تعرف وتشهر في محلك أن أبا أحمد سعره واحد أولا وسعر النقد والتقسيط عنده واحد ثانيا ؛ وثالثا وأخيرا سعره أقل الأسعار , وشوف كيف ربك رايح يبارك لك في تجارتك

السائل : ضع إعلان وعدم الإحراج السعر محدود .

السائل : نهى عن التخنصر في الصلاة

السائل : التخصر التخصر

الشيخ : هذه نقطة سيدي

يضحك الإخوة الطلبة

السائل : الذي يضع يده على الخاصرة في الصلاة هل تبطل صلاته إذا كان متعمدا ..

الشيخ : شو نص الحديث ؟

السائل : نهى عن التخصر في الصلاة

الشيخ : لو كان الحديث نهى عن الصلاة متخصرا بتكون الصلاة باطلة ؛ أما والحديث نهى عن الاختصار أو التخصر في الصلاة فلا يدل على بطلان الصلاة من أصلها وإنما يدل على تحريم التخصر في الصلاة مفهوم

السائل : أي نعم مثلها يا أستاذ

الشيخ : لا خلي مثلها بعد

الحلبي : في نفس المثال يا أستاذ أظن مرة سمعت منك وقرأتها لابن رجب في جامع العلوم والحكم يذكر أنه إذا كان النهي خاصا بالصلاة وجائزا في خارج الصلاة وفعله المصلي في داخلها تبطل الصلاة به ؛ أما إذا كان النهي عاما في خارج الصلاة وداخلها فهذا لا يبطل الصلاة , الآن هذا السؤال وهو التخصر فالتخصر خارج الصلاة أمر جائز والآن طالما أن النهي خاص بالصلاة ألا نأخذ من هذا القول ببطلان هذه الصلاة على هذا القول بغض النظر عن صحته أو ..

الشيخ : نعم , لا إذا صح قول ابن رجب فيدل على أن التخصر مبطل للصلاة

الحلبي : أي نعم .

الشيخ : يدل على أن التخصر مبطل للصلاة بس اللي أنا بذكره بالنسبة للتفصيل هو الذي ذكرته آنفا يعني إذا نهى عن فعل الشيء في الصلاة فهو يعني أن هذا الفعل هو المقصود بالذات النهي عنه ؛ أما إذا نهى عن الصلاة لوجود الشيء الفلاني فهو الذي يدل على البطلان .

الحلبي : ما ادري الأخ سليم

سليم : يا شيخ في تحذير الساجد بنص الذي ذكره الأخ علي وهو إذا كان النهي مخصوصا بالعبادة فهو يبطلها أما إذا كان النهي ليس بالعبادة فلا يبطلها , بهذه الصيغة موجود في جامع العوم والحكم لابن رجب

الشيخ : والله بدها مراجعة ...

سليم : في تحذير الساجد وأنت أقريتها في أكثر من مرة في الدروس

الشيخ : ممكن يكون هذا .

الطالبالسائلعلى عاتقيه شيء)

الشيخ : هذا الذي أقوله يصلح مثال لما قلته نهي أن يصلي هذا معناه أن الصلاة باطلة

السائل : تبطل الصلاة

الشيخ : أي نعم

الحلبي : طيب واحد صلى وعلى عاتقه شباح يعني شيال يا شيخ

الشيخ : يعني المقصود شيء يستر وستر الرجل بالوقوف بين يدي الصلاة

السائل : حديث بدنا نسجل بيان حرمة بيع التقسيط على النحو المعروف اليوم بزيادة البيع

السائل : بالنسبة للبنك الإسلامي يا شيخنا لو تتكرم رؤوس أقلام .

السائل : زواج المسلم من نصرانية في كنيسة هل هذا الزواج صحيح

الشيخ : الزواج صحيح لكن ما أظن تقصد الكنيسة بالذات فصل

السائل : في شاب جار لنا ذهب للدراسة في الخارج تزوج من فتاة أجنبية وعاد هنا لتسجيل الولد بعد خمس سنوات من عمره وسجله في الروضة فطلبوا شهادة ميلاد ولا توجد شهادة ميلاد مع الأب لأنه الولد غير مسجل باسم أبيه فلما سئل قال إن هذه المرأة تزوجتها بالكنيسة على طريقة النصارى وهي الآن حامل فبحاول أن يجد مخرج لتسجيل أولاده ويسأل اولا هل يتوجب علي أن أعلن الزواج من جديد أم ماذا أعمل الشيخ : نحن والحقيقة هذا الذي كنت أرمي إليه وما أظن سؤالك المقصود فيه الكنيسة ؛ هل أنت تعني أن السؤال وقع في الكنيسة كمكان يشرك فيه بالله عزوجل ما أظن هذا الذي تعنيه ؛ أم تعني أن هذا العقد ليس شرعيا لأنه ممكن تزوجها رغم أبيها مثلا , ويمكن تزوجها وليس هناك شهود من المسلمين فهل أنت تعني أنه وقع في الكنيسة ومكان يشرك فيه بالله عزوجل أم تعني الناحية الثانية التي أشرت إليها ؟

السائل : أنا أعني صار الجهتين , أنه هو باعترافه أنه تم تكليله في الكنيسة داخل الكنيسة

الشيخ : هذا ليس عقدا شرعيا لا لوقوعه في الكنيسة بل لعدم وجود الشروط التي أثبتها الشارع

السائل : لم يكن معه أي شاهد مسلم

الشيخ : هذا ليس نكاحا اسلاميا فسواء وقع هذا داخل الكنيسة أو خارج الكنيسة

السائل : هل الولد يرثه

الشيخ : لا ليس ابنه

السائل : فماذا يتوجب عليه الآن زواج جديد ؟

الشيخ : طبعا إذا كان يريد أن يتزوجها فعليه أن يتوب مما فعل وكذلك هي تتوب مما فعلت ويتزوجها عند القاضي الشرعي ويتسجل

السائل : والأطفال والأولاد .

الشيخ : مثل أطفال الزنا

السائل : هل الجهل له دخل في مثل هذه المسائل ؟

الشيخ : لا .

السائل : حديث (**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به**) هل هو ضعيف ؟

الشيخ : ضعيف .

السائل : البنك الإسلامي عوام الناس عندهم فكره أنه بنك إسلامي فعلا ويجوز التعامل معه بكل الصور نرجوا التكرم ببيان حال البنك الإسلامي .

الشيخ : ...في بحوث ؟

السائل : يوجد أقارب لنا افترقنا بسبب الهجرة بنحاول في مثل هذه المناسبة أن نلتقي معهم ونتعرف عليهم وتزداد المحبة والصلة ففي ناحيتين ناحية الموعظة وهكذا عادات الناس اليوم في العزاء فالواحد يذهب إلى هذا البيت ويجلس معهم بنية دعوتهم وبنية تأليف قلوبهم من أجل جمع الكلمة ففي هذه النية هل يسوغ له شرعا الذهاب والجلوس والاجتماع معهم ؟

الشيخ : النية هذه طيبة لكن حينما يجلس في مأتمهم هل يكون صامتا

السائل : لا , يتكلم

الشيخ : يتكلم

السائل : يعني درس وجواب ويتكلم وينكر المنكر ويتكلم عن أحكام الجنائز وبدع الجنائز

الشيخ : إذا كلمة لا ليس لها محل من الإعراب الجواب بلى وليس لا .

السائل : مع بتكلم

الشيخ : بتكلم , هل أنت عقلت عنه شو بيعتين في بيعه عنده ؟

السائل : أنا السؤال مش عاقلة بشكل كامل .

الشيخ : أنا ما بهمني... شو فهمت منه

السائل : فهمت منه أن بيع التقسيط حرام

الشيخ : لا , بيع التقسيط قد يكون حرام من جانب أنه في استغلال حاجة المحتاج وهذا غير بيع إسلامي وإلى آخره ؛ لكن بقول إنه جاب حديث (**من باع بيعتين في بيعه فله أوكسهما أو الربا**) وهو الله يهديه ويهدينا حفظ الشيء السلبي في الموضوع أنه ما فسره مثل ما نحن نسمعه منك ؛ طيب بأيش فسره ؟ فنحن الآن نطلب المدد منك

على الحلبي : هذا طلب جائز فاقد الشيء لا يعطيه.

يضحك الطلبة

علي الحلبي : الواحد في الجمعة أحيانا تنتابه بعض النعسات والغفلات

يضحك الطلبة

السائل : شيخنا بالنسبة لوقت العصر بالذات

الشيخ : قبل قبل بدنا ننهي الموضوع اليمين واليسار أنا سألت قبل الدخول في تفاصيل المسألة في تحديد معنى اليمين إنه عندنا الآن الحلقة هذه ؛ فدخل الداخل وعن يمينه الأستاذ محمود شايف , دخل الداخل ومعه السقيا , من عند الأستاذ محمود بحيث الأستاذ محمود بصير عن يمين الساقي فحصل نحن مختلفون أنه يبدأ من الأستاذ محمود وهكذا أم من عند الأخ لا أدري شو اسمه وهكذا

السائل : خميس

الشيخ : خميس من أين يبدأ ؟ بلاش إذا قل محمود اوخميس

السائل : أحيانا يكون هكذا وأحيانا يكون هكذا

الشيخ : يا حبيبي لا تقول إذا أنا بقول دخل الساقي من هنا اذا كان هيك بدخل هيك بخرج شايف الأخ هناك اللي بيده بطيخ

السائل : ايوى

الشيخ : دخل من هنا على يمينه محمود يبدأ من أين ؟

السائل : من عند الأستاذ محمود

الشيخ : إذا انتهينا من أي إشكال في أحد يريد بحث في هذا الموضوع

السائل : لا

الشيخ : باليمين واليسار ؟في بعض الأفاضل يرى أن يمين الساقي من عند خميس

السائل : لأنه بدأ من عندك

الشيخ : طول بالك شوي أنا ليس قلت لك حدد اليمين منشان نقول بدء من عندي والا ما بدأ ما عندي ؛ لأنه إذا بدء من عندي وين يمينه ؟ طيب فإذا بمشي عن يمينه

السائل : بمشي هيك

الشيخ : لعاد بمشي عن يساره

الشيخ : هذه المشكلة

السائل : يمين الساقي

الشيخ : طولوا بالكم شويه نحن افترضنا أنه دخل من عند الأستاذ محمود عارفه الأستاذ محمود هذا اللي مايل على جنب

السائل : أيوه أيوه

الشيخ : الأستاذ هنا عرفه قلنا له من أين يبدأ قال من عند الأستاذ محمود في مقابله الآن الأخ خميس قل أنت الساقي من أين يبدأ من عند محمود أم من عند خميس ؟

السائل : أنا كنت فاهم يبدأ من عند محمود

الشيخ : ولا تزال وبارك الله لك فيما فهمت ؛ ههه وبقول انتهى الأمر .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 027

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-027

محتويات الشريط :-

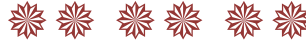

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : في حديث ابن عباس وهنا الدقة في الموضوع إذا جاء في حديث ما نفي شيء فمن حيث الأسلوب العربي قد يكون المنفي ليس كل شيء وإنما جنس خاص ؛ مثاله في التعابير المعروفة بل في الحديث النبوي قوله عليه الصلاة والسلام (**لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له**). هنا المنفي ليس مطلق الإيمان وإنما المنفي نوع معين من الإيمان وهو الإيمان الكامل ؛ واضح هذا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس , في الاستعمالات العربية القديمة المشهورة " لا فتى إلا علي ولا سيف إلا ذي الفقار " ما في فتيان إلا علي ؟ لا بل كثر ؛ لكن فتى في قوته ونشاطه إلى آخره لا يوجد فتيان ؛ فيمكن حديث ابن عباس أن يحمل على سترة معروفة وهي مثلا ما ثبت في السنة أن الرسول كان يصلي إلى الأعمدة ، كان يصلي إلى الرحل ، كان يصلي إلى الناقة ، كان يصلي إلى الشجرة , لم يكن هناك في الصحراء شيء من هذه الأشياء إطلاقا ؛

فالراوي قال ما صلى الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى إلى غير سترة يعني من السترات المعروفة من هذه الأنواع كان ممكن يكون هناك حجر وحجر طبيعي يعني نابع من التراب من الرمال فتوجه الرسول عليه الصلاة والسلام إليه , وهذا ما نصنعه نحن فعلا في كثير من رحلاتنا وخروجنا إلى بوادينا ما نتكلف حينذاك أن نتخذ سترة خاصة ؛ فإذا يمكن حمل حديث ابن عباس على نفي سترة خاصة ؛ لماذا يذهب العلماء مذهب فلنسميه مذهب التأويل وافتراض كذا وكذا حتى ما نعطل الأحاديث التي وجهها الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الأمة توجيها عاما لعله بهذا وضح لكم الجواب إن شاء الله تعالى ..

السائل : الدليل .

الشيخ : ما تكفي هذه الأدلة أيش الدليل أنه الإنسان يأكل لحم الخنزير إذا أصابته مخمصة ؟ الدليل القرآن ؛ فهل هذا النص القرآني معقول المعنى أم تعبدي ؟ .

جرس التليفون رن

الشيخ : نعم . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الشيخ : الحمد لله بخير كيف أنت , أهلا , عليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته ... من باب التفقه في الدين حينما ذكر الله عزوجل في القرآن المحرمات حرمت عليكم الميتة والدم ثم قال ((**إلا ما اضطررتم إليه ..**)) هذا الاستثناء الصريح والذي يبيح أكل المحرم قاعدة هل هذا الاستثناء معقول المعنى أم هو تعبدي غير معقول المعنى ؟ هذا الكلام الذي أنا الآن في صدده يجب على طلاب العلم أن يكونوا على معرفة به حتى يكونوا فعلا أو يكونوا فقهاء حقا ؛ فما أدري والا مؤاخذة هل فهمتم ماذا أعني بهذا السؤال ؟

السائل : بالنسبة للقاعدة التي ذكرتها في المحظورات .

الشيخ : لا لا أنا بقول قوله تعالى: ((**إلا ما اضطررتم إليه ...**)) هذا حكم شرعي ما فيه إشكال ؛ هذا الحكم الشرعي معقول المعنى أم تعبدي ؟ سمعتم بهذه الفلسفة فيما مضى من زمنكم ؟

السائل : سمعتك يا شيخ .

الشيخ : كويس ، لكن ممكن مرة مرتين ؛ عند العلماء قاعدة مهمة جدا أن الأحكام الشرعية تنقسم إلى قسمين: قسم تعبدي , وقسم معقول المعنى ؛ يعنون بالقسم الأول أننا لا ندري لماذا كلفنا الله بذاك الحكم ، أي حكم كان والأمثلة تأتي ؛ أما القسم الثاني الحكم المعقول المعنى , فيأتي الجواب ندري لماذا ربنا قضى بهذا الحكم لنا لنأتي بمثال لكل من القسمين ... هات شويه ماء هات ... مثال التعبدي , ربنا عزوجل كلفنا بخمس صلوات ؛ – عجيبه بارد هو بارد وينك تعال قلنا لكم مرارا تعلموا الخلط خلي الكاسة هنا وجيب كاسة ماء عادي حتى

نحسن الخلط مش كل خلط مقبول , آه -.

يضحك الطلبه

الشيخ : المقصود ربنا كلفنا كل يوم خمس صلوات في كل يوم وليلة لماذا خمسة وليس ستة أو أربعة ؟ شو بقولوا عنه هذا الجواب لهذا السؤال ؟ أمر تعبدي مش معقول المعنى في نفس الصلوات الخمس بتشوفوا أنواع رباعية ثلاثية ثنائية جهرية سرية نصف جهرية نصف سرية لماذا ؟ لا ندري ، تعبدي غير معقول المعنى ؛ نأتي -بسم الله ..- أحاديث البيوع خاصة باب المناهي منها ، نهى عن الغرر ، نهى عن النجش ، عن بيع اللماس والنبذ وما شابه ذلك ؛ هذه تعبدية أم معقولة المعنى ؟ هذه معقولة المعنى لأنها توجد الخصام والنزاع بين المسلمين ؛ إذا وضح لكم هذه القاعدة ، تعبدي غير معقول المعنى ومعقول المعنى ؛ الآن نرجع للاستثناء القرآني ((**إلا ما اضطررتم إليه ...**)) مادام المحرمات المذكورة في سياق الآية ومنها لحم الخنزير المحرم فلماذا أباحها الله للمسلم معقول المعنى أم مجهول المعنى ؟ الجواب معقول المعنى للمحافظة على حياته كويس ؛ واضح هذا أم يحتاج إلى بيان ؟

السائل : واضح .

الشيخ : إذا عرفت هذا تعرف حين ذاك الدليل على ما ذكره الإمام الشاطبي ؛ الآن هجمت الأعداء على جانب من بلاد الإسلام ولا يوجد في خزينة الدولة ما يساعدها على تجهيز الجيش المسلم لدفع ضرر هذا الغازي الكافر ، نستسلم بقتلونا وبسبوا نساءنا ويسترقوا أولادنا وإلى آخره , من أجل ما عندنا نص خاص بأخذ أموال غير أموال الزكاة ؟ هنا عظمة الإسلام ؛ وضح لك الأمر إن شاء الله ؛ لكن هناك شيء أنا أذكره بمناسبة التحدث عن الضرائب ، ليس فقط أنه ما يكون هناك في خزينة الدولة بل هناك شرط آخر لا يجوز فرض الضرائب ولو كانت خزينة الدولة فقيرة أو خاوية على عروشها إلا إذا كانت الدولة تنفذ أحكام الزكاة وجلب الأموال المفروضة في الإسلام ؛ فإذا قامت بهذا الواجب ثم لم ينهض المجموع من المال بالطرق المشروعة نصا حينئذ صير إلى الفرض الذي جاء السؤال عنه ؛ واضح .

السائل : نعم . . انتهى .

السائل : بالنسبة للزهد والتواكل الفرق بينهما مع الشرح يعني في الحديث قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم لعلي: (**لو كان عندي مثل جبل أحد ذهبا ما تمنيت ان يمضي على ثلاث ايام وعندي منه شيء**) ؛ لو أن الإنسان كان في جيبه بعض المال وتصدق ولم يبق معه شيء هل في هذا الحال هل يكون زاهد أو متوكل ... الفرق ما هو , نحن نعلم بأن ... إذا ذهب إلى الصحراء ... ومكث بها طويل فهو متواكل ، طيب ما الفرق ..

الشيخ : الفرق يختلف أولا ... .

السائل : أسجل السؤال .

الشيخ : نعم سجل .

السائل : بالنسبة للفرق بين الزهد والتواكل ...

الشيخ : أنت بتقول الزهد والتواكل أم التوكل ؟ .

السائل : التواكل كما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بحديث علي الذي ذكرناه آنفا (لو كان علي كجبل أحد ... .

الشيخ : هذا يتعلق بالتواكل والابالزهد .

الشيخ : طيب والتواكل .

السائل : التواكل أن يصرف الرجل ما في جيبه ويذهب دون أن يعد الأسباب .

الشيخ : عفوا أنت بتلاحظ معي شو الفرق بين التوكل والتواكل .

السائل : أي نعم .

الشيخ : وهو .

السائل : التوكل على الله أن يأخذ بالأسباب .

الشيخ : كويس والتواكل ؟ .

السائل : التواكل لا يأخذ بالأسباب .

الشيخ : كويس فإذا ليش ذكرت التواكل مع الزهد معا ؟ .

السائل : لأن الزهد أن يزهد في الدنيا ، ألا يجب أن ... أم يذهب هكذا هباء .

الشيخ : هنا يأتي التفصيل بس هذا ما يتطلب أن تذكر التواكل مع الزهد أبدا ، التواكل أن يقعد الإنسان في بيته ويقول اللهم ارزقني فيأتي جواب عمر رضي الله تعالى عنه ، " فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة " هذا التواكل ؛ لكن إنسان عنده قوة إيمان بالله عزوجل وعنده كم دينار أو قرش أو فلس أو إلى آخره فإيمانه بالله عزوجل يحمله على أن يتصدق بهذه الأموال الكثيرة أو القليلة التي عنده ، فهذا لا يلتقي أبدا لا في ورد ولا في خضر كما يقولون مع التواكل ؛ إنما هذا يلتقي مع التوكل على الله تبارك وتعالى وإلا فهل تظن بأن الرسول كان متواكلا .

السائل : لا , طبعا متوكل .

الشيخ : فإذا ما في ارتباط بين الزهد الصحيح وبين التواكل إطلاقا لكن هنا شيء لابد للإنسان أن يلاحظه , هذا الزهد الذي ذكرت نوعا منه عن نبينا عليه الصلاة والسلام هذا يختلف باختلاف الأشخاص فليس كل إنسان يجوز له ليس يستحب له أن يخرج عن كل ماله كما فعل الرسول عليه السلام أو أشار في ذلك الحديث وإنما هذا له أناس بلغ بهم إيمانهم وتوكلهم على الله مبلغا لا تناله الناس والبشرية كلها ؛ فنحن نعلم مثلا في الحديث الصحيح لما أبا بكر الصديق تصدق بما عنده فقال له عليه السلام (ماذا تركت لأهلك ولعيالك) قال : " تركت لهم الله ورسوله "؛ هذه أيضا المنقبة والفضيلة هذه اختص بها الرجل الأول بعد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أصحابه الكرام .

لكن انظر الآن ما يقابل هذا بالنسبة لقصة سعد بن أبي وقاص لما مرض في حجة الوداع وخشي أن تكون وفاته هناك فعاده الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقال له بأنه (أريد أن أوصي بمالي ، قال : لا ، قال فالنصف ، قال : لا ، قال : فالثلث ، قال : الثلث والثلث كثير إنك أنت تدع ورثتك أغنياء خير لك من أن تدعهم يتكففون أيدي الناس). إذا هنا يعطينا هذا الحديث فرق بين إنسان معيل وعائلته ليسوا من قوة الإيمان بالتوكل بحيث أنه إذا تصدق بكل ماله كما فعل أبو بكر الصديق بقولوا شو سوا أبونا ؟ تركنا فقراء فيما بعد وما يقولوا جزى الله أبانا خيرا فلنا الله من بعده ؛ كما يروى أيضا وإن كان هذه لا تروى بالأسانيد الحديثية عن قصة عمر بن عبد العزيز لما تولى الخلافة كل المال اللي كان عند زوجته فاطمة أعاده إلى بيت مال المسلمين ، لو أن فاطمة لم تكن كفاطمة بنت الرسول كانت وقعة الواقعة بين الزوجين ولذلك باختصار الزهد ليس له حد أولا ثم يختلف باختلاف الأشخاص ثانيا ؛ فإذا كان الإنسان معيل وعنده عائلة ويعلم بأنهم لم يؤتوا من الزهد نصيبا فلا يجوز له أن يخرج عن كل ماله ويدعهم فقراء وربما يصل به الأمر أن يقعوا فيما يشبه الكفر لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كما نعلم من أحاديث صحيحة استعاذ من الكفر والفقر لأن الفقر يكون أحيانا سببا يؤدي إلى الكفر وإن كان الحديث الوارد من هذا المعنى (كاد الفقر أن يكون كفرا). لا يصح إسنادا ؛ هذا ما يحضرني جوابا عن سؤال الزهد هذا .

الطالب : طيب عمر بن عبد العزيز رحمه الله لما أراد أن يموت فهل هذه قصة صحيحة أم لا حينما قال له أحد الوزراء أو أحد الرجال لما لا تترك لأبنائك بعض المال فقال إن كان أبنائي صالحين فإن الله يتولى الصالحين وإن كان أبنائي غير صالحين ... أموالي إلى غير صالحين ؛ فهل هنا تشبه بأبي بكر ولم يترك شيئا لابنائه .

الشيخ : قلت تشبه بأبي بكر ولم يتشبه بمين ؟ .

السائل : آه

الشيخ : قلت تشبه بأبي بكر ولم يتشبه

السائل : ولم يترك شيء من ماله .

الشيخ : آه ولم يترك طيب أولا هل عمر هو حجتنا ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : هذا تصرف شخصي وكما قلنا واقعة عين ليس لها عموم .

التليفون يرن

الشيخ : " نعم " . فنحن نقول إن هذا تصرف من ابن عمر أصاب أو أخطأ لسنا نحن مكلفين فيه ، نحن أتينا بحديث سعد بن أبي وقاص ، حديث سعد خلاف ما فعل عمر بن عبد العزيز تماما لكن ممكن عمر بن عبد العزيز بدأ له شيء فكان ذلك المنطلق منه بناء على هذا الذي بدى له ؛ فهذا ما يهمنا أبدا بالنسبة للأحكام الشرعية أبدا .

السائل : نستخلص أن الحكم الشرعي أن يترك الرجل الثلث .

الشيخ : كيف ؟

السائل : نستخلص أن الحكم الشرعي أن يترك الرجل الثلث .

الشيخ : أيوه أيي نعم .

السائل : وهذا كثير .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ذكر عندنا في المدرسة مقرر الثانوية أن الصوفية لهم فضل كبير في انتشار الإسلام هل هذا صحيح ؟

الشيخ : قبل أن نجيب عن السؤال يجب تحديد السؤال ما هو الإسلام الذي للصوفية لهم الفضل في نشره ؟ أهو الإسلام الذي جاء به رسول الله عن ربه أم إسلام من الإسلامات المتعددة الوجوه ؟ وإن كان الجواب هو الإسلام الذي أنزله الله على قلب محمد ، نقول لا ، الصوفية دعوا إلى الإسلام ممزوج بفلسفة يونانية اغريقية بفلسفة بوذية هندية أو هندوسية أو أو إلى آخره ؛ بلاشك هذا لا يمكن انكاره أنهم دعوا الناس لشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن الناس اتبعوهم على هذه الدعوة ؛ لكن هذا ليس هو الإسلام ، هذا في الحقيقة أمر فيه دقة وكثير من الناس لا ينتبهون له ؛ طرق الصوفية مشايخ الصوفية مع علمنا أنهم فيمن عرفنا وأدركنا وبغض النظر

عما قرأنا وسمعنا لهم فضلا على العامة لأننا نعرف ناسا كانوا لا يصلون فصاروا يصلون ، كانوا يشربون الخمر ويزنون فصاروا بعيدين عن كل ذلك ، هذا بلاشك حسنة من حسنات هؤلاء الشيوخ ؛ لكن هل لقنوهم التوحيد الذي ينجي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ؟ لا ؛ كذلك بعض الجماعات اليوم الإسلامية التي تدعي أنها تبلغ الإسلام هذا الإسلام العايم الذي ليس له حدود واضحة وليس له معا لم بارزة يجب أن يتفهمها كل المدعويين إلى الإسلام ؛ هؤلاء أيضا يحسنون إلى بعض الناس يخرجونهم من الفسق والفجور إلى الصلاة والصيام إلى آخره لكن لا يفهمونهم التوحيد الذي هو أصل النجاة من الخلود في النار ؛ وعلى كل حال نحن لا ننكر أن لكل طائفة من الطوائف الإسلامية أثرا في الدعوة الإسلامية لكن يجب أن لا ننسى أن الأمر كما قال بعض الراجزين السوريين

" العلم ان طلبته كثير   والعمر عن تحصيله قصير

فقدم الأهم منه فالأهم "

فالصوفية إذا عنيت بتربية أفرادها على الزهد المزعوم وعلى التواضع والمسكنه و وإلى آخره هذا إن كان في حدود الإسلام شيء طيب ؛ لكن هذا ما يساوي شيئا بالنسبة للعقيدة الصحيحة التي لا يدندنون حولها إطلاقا وهم في هذا يشاركهم أناس ليس من الإسلام في شيء ، النصارى مثلا اللي نذروا أنفسهم أوروبي أبيض عايش في أوروبا في بلاد البرد والثلج يروح في أفريقيا في سبيل أيش ؟ التنصير والدعوة إلى المسيحية وإلى آخره وبتمسكنوا ويقدموا أموالا وجهودا إلى آخره ؛ بلاشك هذا من الإسلام ولكن هو ليس الإسلام ولذلك لا ينبغي أن ... بمجرد طائفة من الناس المسلمين يدعون إلى جانب من الإسلام هو مهم إن كان مهما لكن ليس هو الأهم ؛ فإذا من يقول بأن الصوفية لهم فضل في نشر الإسلام فهو بهذا التفصيل وليس على ذلك الإطلاق نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : في كتاب الكبائر يقول فيه أثر ابن عباس أن ... فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : لا أعلم .

السائل : أيضا كتاب تلبيس إبليس وكتاب الكبائر يقول إن الأمرد ... خلافا للمرأة وذكر آثار لسفيان وأحمد بن حنبل وكثير من سلفنا الصالح والله أعلم .

الشيخ : هذه كلها آثار يعني بالتعبير العلمي الحديثي معضله فلو كانت من الصحابة فهي موقوفة لكنها باعتبارها من دونهم فهي معضلة ؛ ففي مثل هذه الكلمات يتسامح فيها العلماء من باب التحذير من الافتتان بالمرد؛ لكن **((يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق))** فالغلو في الدين ما يستحسن فنحن

نقول إذا ثبت هناك شخص أمرد فعلا هو فتنة كالبنت فيتحاشى مخالطته ومجالسته بدون المبالغات هذه أضعاف عن البنات وكما في بعض الروايات (إن فتنة أولاد الملوك أشد من فتنة البنات الأبكار البنات العذاري) إلى آخره ؛ فعلى كل حال هم مع الأسف أقول إذا كانوا توسعوا في القول بجواز رواية الأحاديث الضعيفة في الترغيب والترهيب فلأن يتوسعوا في رواية المعاضيل هذه من باب أولى .

السائل : الخمار واجب على المرأة الجميلة فقط ؟ .

الشيخ : الخمار أوضح لي ماذا تعني لأن مفهوم خمار اليوم صار له عدة مفاهيم . .

السائل : الخمار اللي على الوجه .

الشيخ : ماذا تعني هذا ليس خمارا ، الخمار هو الذي تضعه أنت الآن ذاك النقاب ذاك البرقع ذاك المنديل أما الخمار فهو غطاء الرأس .

السائل : تغطية الوجه بالنسبة للمرأة .

الشيخ : الآن دع كلمة الخمار لأن ربنا لما قال: ((**وليضربن بخمورهن على جيوبهن**)) ما قال على وجوههن وإنما على هذا الجيب شايف شايف لحمي ، لما أنا بلف الخمار مش على وجهي باسدله بلفه هيك ما بعود بظهر هذا من لحمي ؛ فالخمار هو كالقميص لباس الرجال والنساء معا فهو من لباس الرأس وليس من لباس الوجه فإذا إن شئت أن تسأل عن غطاء الوجه فاسأل عن غطاء الوجه ودعك الخمار ، نعم .

السائل : بالنسبة لغطاء الوجه يقال بأنه ملزم على المرأة الجميلة دون المرأة الغير جميلة فهل هذا صحيح ؟ . الشيخ : ليس بصحيح ، هذا بيناه بيانا شافيا في كتاب حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة ، أما بلغك قصة الخثعمية .

السائل : لا .

الشيخ : كيف ذلك إذا أنت ما قرأت كتاب حجاب المرأة المسلمة .

السائل : قرأت الكتاب بغير تمعن .

الشيخ : آه , الخثعمية كما في صحيح البخاري ومسلم ... وقفت أمام الرسول عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع وهو على ناقته ورديفه الفضل بن عباس ، وقفت أمامه امرأة خثعمية فقالت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يثبت على الرحل وقد أدركته فريضة الله الحج أفأحج عنه ؟ قال حجي عنه ، والفضل ينظر إليها وهي تنظر إليه ، وكانت جميلة ووضيئة وكذلك الفضل وما كان منه عليه السلام إلا أن صرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ؛ فهذا الحديث نص في الموضوع يلي أنت تسأل عنه لكن مع الأسف مع الأسف الشديد غلبة التقليد على

بعض الناس من جهة وغلبة العادات والعواطف عليه من جهة أخرى تحملهم على أن يتأولوا هذا الحديث بتأويل ما تخطر على بال إنسان ، ناس منهم يقولون جوابا على قولنا لماذا الرسول لم يأمر هذه المرأة أن تغطي وجهها وها هو الشيطان دخل بينها وبين الفضل بن عباس شو بدك فتنة أجلى وواضح اوقع من هذه الحادثة ، نحن نقول لازم المرأة إذا خرجت من بيتها تغطي وجهها خشية إنها أيش تكون هي جميلة ويشوفها شخص ؛ لكن هذه الخشية هنا تحققت ووقعت فلماذا الرسول عليه السلام لم يأمرها بأن تغطي وجهها ؟ ... وهم يعلمون ذلك ؛ أقول هذا آسفا لأن هذا الجواب يقوله من نعتقد فيهم العلم والتقوى ، يقولون إنه لم يأمرها أن تغطي وجهها لأنها كانت محرمة والمرأة المحرمة لا يجوز أن تغطي وجهها ، هذا الكلام خطأ علميا ، المرأة المحرمة لا يجوز لها الانتقاب ليس لا يجوز لها تغطية الوجه ؛ لأن هنا كما يقول الفقهاء في عموم وخصوص ، يجوز للمرأة أن تغطي وجهها بأي شيء إلا النقاب مثلا وهذا وقع في حديث أسماء بنت أبي بكر وعائشة في رواية عنها : " أنهم كنا على الإبل وهن محرمات في الحج فإذا مر بهن ركب قالا أسدلنا على وجوهنا " ، أسدلنا على وجوهنا يعني افرضوا هذه جلباب شده شوية على وجهك هذا سدل ، هذا جائز بالنسبة للمرأة المحرمة لكن لو عملت هكذا لفت الخمار هذا حرام لا يجوز لها مثل الرجل إذا وضع القلنسوة على رأسه هذا لا يجوز ؛ لكن يجوز له أن يضع الشمسية على رأسه أو الخيمة عرفت كيف ؛ فإذا قيل لهم بعد هذا التوضيح لماذا لم يأمر المرأة أن تغطي وجهها يا جماعة اتقوا الله أنتم تعلمون أنه يجوز لها أن تغطي وجهها بغير إيه ؟ النقاب ، بعضهم يقول كان الفضل ينظر إلى لباسها وبتعرف نساء العرب يومئذ شيء بنفر ، أنا كما يقال إن أنسى فلن أنسى أول سفره سافرتها إلى الحجاز وإلى البلاد السعودية كنت ترى النساء النجديات لا تستطيع أن تقترب من إحداهن رغم أنفك ولو كان لك هوى في إحداها لماذا ؟ لأن الطرق غير معبدة كلها ترابية رملية وذيلها يجر الأرض ويثير القتار والغبار خلفها وكان لسان حالها يقول جنب عني جنب عني ، فأيش ينظر الفضل يعني ما الذي حمله أن يوجه تلك النظرات إلى هذه المرأة إذا كانت مغطية وجهها ورأسها إلى أخمص قدميها ؟ هذا تكلف عجيب ؛ ثم لماذا لا يقول الرسول للمرأة اصرفي وجهك بدل ما يقول للفضل ؟ آه ، لأنه أولا المرأة سائلة تسأل الرسول تريد أن تتفقه في الدين ، الفضل ليس كذلك فهو متوجه للنظر فهو إذا معتدي فهو مخالف لقوله تعالى: **((وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم))** ولذلك صرف بصره عنها ؛ هذه حادثة وقعت في آخر حياة الرسول عليه الصلاة والسلام ولذلك نحن قررنا في ذاك الكتاب بأن ستر المرأة لوجهها بأي ساتر هو فضيلة من الفضائل ؛ لكن الذين يوجبون ذلك على النساء حتى الجميلات فهم ليس عندهم دليل سوى أشياء لا تنهض لإثبات ... ؛ بعضهم حينما يعوذهم الدليل يلجأون إلى ما يفرون منه في ردودهم على مخالفيهم إلى الفلسفة المنطقية وإلى العقل ، بقولوا لك يا اخي

مش معقول وجه المرأة يجوز لها أن تظهره لأن أجمل ما في المرأة وجهها ، هذه يقولها علماء نجلهم ونحترمهم ، أقول يا سبحان الله أبهذا تحرم الأمور في الشريعة الإسلامية بمجرد أن يقال إن العقل يحكم بأن أجمل ما في المرأة وجهها ؟ وأنا عارضتهم وقلت لهم الرجل كذلك ؛ لأنهم حينما يقولون أجمل ما في المرأة وجهها بالنسبة لمين ؟ بالنسبة للرجل ، يعني وجهها هو الذي يجلبه إليها ، طيب وكذلك من باب المعارضة لإسقاط الدليل أيضا أجمل ما في الرجل هو وجهه فإذا أمروا أيضا الرجال كما فعلوا بالمرد أمروا الرجال الجميل الصورة على الأقل أن يستروا وجوههم ، ثم ثم هذا المنطق يتفرع منه ما هو أجمل ما في المرأة ، عفوا ما هو أجمل ما في وجه المرأة ؟ عيناها ، إذا عموا عيناها أيضا ودعوها لا تعرف الطريق تمشي فيه لأنه بدها تكشف عن عينيها في النقاب على الأقل فيا سبحان الله ! لعلك أخذت جواب السؤال .

السائل : جزاك الله خيرا .

أبو ليلى : هناك ... .

الشيخ : ليس لك الآن هذا الوقت له .

أبو ليلى : في الحجاب .

الشيخ : معليش .

السائل : كما هو معلوم بأن الله نظر في القلوب وأورد الأزمنة وصلى الله عليه وسلم ثم الصحابة ثم نظر في قلوبهم فإذا قال قائل من الذي خلق القلوب ؟ الذي خلقها الله وهو الذي خلقها وصنفها بعد ما خلقها هل فهمت المقصد ؟ .

الشيخ : لا ما فهمت .

السائل : يقول هذا الرجل مع أنكم تقولون إن الله تبارك وتعالى .

الشيخ : أولا هذا رجل مسلم أم كافر ؟ .

السائل : مسلم .

الشيخ : مسلم طيب هو يقول أنتم تقولون وهو ماذا يقول ؟ .

السائل : يقول نحن لا ذنب لنا جبريا في هذا البحث .

الشيخ : وفي مسلم اليوم يقول هذا ؟ .

السائل : لا إنما لا يعتقد بهذا وإنما هو مدبر كما يقول .

الشيخ : هذا اقناعه إذا قال بالجبر اصفعوا على وجه صفعة تكون ماكنة وقوية إذا قال ليه قول له مجبور . الطالب

: لا يجوز ضرب الوجه .

الشيخ : ما فيه يجوز وما لا يجوز بالنسبة للمجبور .

السائل : فهمت ومنكم بكمن الشفا .

الشيخ : تفضل .

السائل : الله تبارك وتعالى هو الذي خلق القلوب .

الشيخ : خلق القلوب بما فيها من إيمان وكفر ؟

السائل : هذا كلامه .

الشيخ : دليله ؟ .

السائل : إنه خلق كل شيء .

الشيخ : هو خلق كل شيء صحيح لكن مش خلق الإنسان مجبورا على الإيمان والكفر وإلا حينئذ يكفر بالقرآن شو معنى ((**من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**)) ؟

السائل : ... .

الشيخ : الآن أذن فنحن ننزل نصلي وإذا كان هذا السؤال تستطيع أن تضع له حدا هنا فينتهي الموضوع . طالب : سؤال .

الشيخ : لسة لنشوف خلاص ، ليه .

السائل : في أسئلة كثيرة أولا .

الشيخ : مالي وللأسئلة الكثيرة يعني نسهر الليل من أجل الأسئلة الكثيرة أيش الاتفاق ؟ .

السائل : لموضع الصلاة .

الشيخ : بس خلص خلص ... .

بسم الله الرحمن الرحيم من سلسلة الهدى والنور أجوبة على أسئلة عبر الهاتف

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين .

أبو ليلى : إن شاء الله إنكم بخير .

الشيخ : كيف حالك .

أبو ليلى : الله يبارك فيك .

الشيخ : عساك طيب .

أبو ليلى : الحمد لله .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين .

أبو ليلى : شيخنا بدنا نزعجك شويه الآن معليش .

الشيخ : تفضل .

أبو ليلى : هذا نسيبنا أبو هيثم صاروا الناس يخربطوا مخه وكل واحد بقول أرسلك لعند الشيخ الفلاني وهذا يصير يدجل عليه واحد من المشايخ قال له ان السارق الفلوس هو شيخ ولكنه قادري ، أي نعم ، فأنا قلت له وبلغت أبو هيثم وقلت على كل له شو رأيك نذهب لعند الدكتور عادل موسى صاحب لنا لعله يفيدك في شيء لأنه أستاذي تخربط كثير وخايف عليه وهذا الرجل مستعد يعمل أي شيء مقابل حتى يحضر المال . الشيخ : أيوه .

السائل : فنحن الان بدنا نشوف الدكتور عادل عمل شغلات بسيطة وقال إذا بتستفتي الشيخ أنا بكمل طريقي ، وطريقي بس أنا بنوم أي شخص منكم بتلبيسه الجن ومن ثم بإذن الله إن شاء الله يكتشف السارق بإذن الله فهل هذا يجوز يا شيخنا ؟ .

الشيخ : هذه وسائل غير شرعية ولا يمكن الاطلاع على الغيب بهذه الطرق المبتدعة ومن الثابت في الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم النهي الجازم القاطع عن إتيان الذين يدعون اكتشاف المغيبات من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام (من أتى كاهنا فصدقه بما قال فقد كفر بما انزل على محمد) . وفي حديث آخر (من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم يقبل له صلاة أربعين يوما) . وهذا الحديث الثاني وبلفظ (من أتى عرافا). يصدق على كل هؤلاء العرافين الذين يتعالجون وسائل غير معروفة عند الجماهير يزعمون أنهم يكتشفون بها ويتعرفون بها على أمور غيبية عن جماهير الناس ؛ وبذلك بلغ يقع فتنة بين الناس فقد يتهم البريء وقد يبرئ المتهم فقوله عليه السلام (من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم يقبل له صلاة أربعين يوما) . ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يأتي مثل هذا العراف مهما كانت وسيلته ؛ وفي الحديث الآخر مما يؤكد الأحاديث السابقة وبعضها في صحيح مسلم قال عليه الصلاة والسلام (من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد) ، أنا أعتقد أن التنويم هذا هو من هذه الوسائل الغيبية عن الناس والتي لا يستطاع أن يثبت صحتها أو بطلانها وما كان كذلك فلا ينبغي أن يتخذ وسيلة شرعية لاتهام الأبرياء ، هذا ما عندي جوابا عن

سؤالك .

أبو ليلى: شيخي موجود عندنا الشيخ علي عبد الفتاح الشيشاني عنده ملاحظة إذا ممكن ... ؟ .

علي عبد الفتاح : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته . سؤال تعقيب على نفس السؤال يا شيخ .

الشيخ : ما طلع الصوت .

علي عبد الفتاح : بدي أعقب على نفس السؤال بسؤال آخر .

الشيخ : تفضل .

عبد الفتاح : أفضلتم ما سئلنا عن حالة البنت من نشان ما نأخر إن شاء الله تكون بخير .

الشيخ : الله يحفظك انت كمان وجميع المسلمين .

عبد الفتاح : الله يحفظك أنت كمان وجميع المسلمين .

عبد الفتاح : هذه الأمور الغيبية هي غائبة عن الناس يا شيخ بالنسبة لهذا الشخص الذي ينوم بواسطة الدكتور عادل أو غيره يأتيه جني فيتكلم هذا الشخص بلسان الجني .

الشيخ : لا تصف لي الاستحضار أعرفه وإنما قل ما تريد أن تبني عليه .

عبد الفتاح : أريد أن أبني على أن هذا شيء لا يعرفه الجني إلا ما حصل ، فالأمور إذا رآها الجن بواسطة الجن الذي ينتشر حيث لا نراهم وهم يرونا فهم رأوا من سرق هذا المال فإذا تمكن هذا الشخص الذي يستحكم بالجن أن يستنطق الجني فهو يخبرنا صاغرا بذلك صاغرا كما يقولون فما رأيك بذلك ؟.

الشيخ : سامحك الله يا شيخ علي .

عبد الفتاح : آمين وأنت كذلك .

الشيخ : لو جاءك إنسي تعرفه وقال السارق لهذا المال هو فلان شو موقفك ؟ .

عبد الفتاح : بدي أسئلة شو دليلك كيف عرفت .

الشيخ : شو الدليل عم يدعي دعوة وين الدليل .

عبد الفتاح : بدي أقول كيف شفته كيف عرفت فأنت هنا بدك تقول اننا نحن مش شايفين الجني طبعا قصدك

الشيخ : ما قدم لك دليلا قدم لك دعوة .

عبد الفتاح : نعم .

الشيخ : ماذا تقول ؟ .

عبد الفتاح : جزاك الله خيرا .

الشيخ : كيف ؟ .

عبد الفتاح : أقول جزاك الله خيرا أخذ بالجواب الأول معناه .

الشيخ : الموضوع ماذا تقول إذا جاءك إنسي وادعى أن المتهم هو فلان ادعى أن المتهم فلان هل تقبل دعواه ؟

عبد الفتاح : لا يجوز .

الشيخ : وهو إنسي مثلك فكيف تقبل دعوى جني مزعوم أنه جني لا تعرف إسلامه من كفره لا تعرف صدقه من كذبه لمجرد الدعوة ، ما يجوز هذا بارك الله فيك .

عبد الفتاح : بالنسبة للحديث الذي ذكرته يا شيخ إن شاء الله ما تعتبره جهلا مني أو غباء أو تياسه أنت ذكرت من جاء عرافا فصدقه لم تقبل صلاته أربعين يوما ، مش اللي (فلم يصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما ... .

الشيخ : كيف .

عبد الفتاح : أليس الحديث فلم يصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما ؟ .

الشيخ : كيف فلم يصدقه .

عبد الفتاح : أنا كنت أفكر هيك من أول معناه قارى الحديث غلط ، زمان معلومات قديمة .

الشيخ : لا يا حبيبي فصدقه ، فصدقه مش فلم يصدقه .

عبد الفتاح : أنا كنت أعتقد أنه صنفان الحديث الذي لا يصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما والذي يصدقه كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

الشيخ : حديثنا في صحيح مسلم بهذا اللفظ أما حديثك بحاجة إلى أن يسند .

عبد الفتاح : جزاك الله خيرا .

أبو ليلى : بعضهم يستدل بقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجلد احدى عشر وتسعة عشر فهل هذه حجة ؟

الشيخ : شو يقول ابن تيمية في المجد تسعة عشر وايش يدريني ؟ .

أبو ليلى : يجوز الاستعانة يا شيخي .

الشيخ : الاستعانة بمن ؟

أبو ليلى : بالجن .

الشيخ : يا حبيبي الاستعانة بالجن للشفاء .

أبو ليلى : للشفاء .

الشيخ : كما يفعل بعض الناس اليوم مش لاتهام الأبرياء .

أبو ليلى : أي نعم .

الشيخ : لا يجوز أن يؤخذ كلام ابن تيمية .

أبو ليلى : يعني شيخنا بالشفاء يجوز .

الشيخ : هذا نقوله إذا كان في آيات وأحاديث وبس وليس هناك شمشريخة وبطيخة وكتابة أحرف مقطعة واستعانة بالشياطين فيجوز كل شيء له مجاله .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

وفيق : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

وفيق : وفيق وفيق

أهلين كيفك ؟ .

وفيق : كيف حالك إن شاء الله بخير .

الشيخ : الحمد لله كيفك .

وفيق : الله يبارك فيك .

الشيخ : أهلين .

وفيق : شيخنا .

الشيخ : نعم .

وفيق: ألا يقال في هذه الحالة وحالة الشفاء من المرض أو كذا يسد هذا الباب لأنه يؤدي إلى شرك والبدع والترهات والخزعبلات في دين الله عزوجل .

الشيخ : يمكن أن يقال هذا لكن ما نستطيع أن نفرضه على أناس يقومون بطرد الجن الذي يصرع الأنسي بآيات ، المجال هنا غير المجال هناك ، المجال هنا إخراج الجني الصارع من المصروع بآيات أو أحاديث أو أدعية نبوية ، هذه قضية محدودة النطاق جدا ، أما الاتصال بالجن لاكتشاف المغيبات هذه يصدق عليها الأحاديث السابقة .

وفيق : نعم طيب شيخي المصروع بالجن هل يجوز لمن يريد أن يعالجه أن يستعين بالجن حتى يعرف كيف يعالج أو

كذا ؟

الشيخ : لا يجوز لأنه يعود الأمر للاستعانة بمجهولين لا تعرف صدقهم من كذبهم .

وفيق : نعم نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : واياك

وفيق : وقواكم الله .

الشيخ : أهلا شكرا .

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله كيف أنت .

أبو ليلى : الحمد لله كيف صحتكم .

الشيخ : بخير والحمد لله كيف عيالك .

أبو ليلى : كلهم بخير ندعوا بسلامتك يا شيخي .

الشيخ : الله يسلمك .

أبو ليلى : كيف أصبعك إن شاء الله بخير .

الشيخ : الحمد لله .

أبو ليلى : شيخي في عندي واحد من الجيران لنا رجل فاضل وجاري من خمسة عشر سنة .

الشيخ : أيوه .

أبو ليلى : ونظن فيه إن شاء الله خير .

الشيخ : إن شاء الله .

أبو ليلى : هذا يا شيخنا كان متزوج منذ عشرين سنة تقريبا

الشيخ : أيوه .

أبو ليلى : وأنجب من زوجته الأولى ولد وبنت

الشيخ : أيوه .

أبو ليلى : وما شاء الله صحته جيدة وممتازة وخصوصا كما سمعت منه وقال إنه من الناحية الجنسية أنا جيد وكويس كنت مع الزوجة الأولى ، فتزوج ثانية لسبب أن مرض زوجته الأولى مرضا لا نريد أن نفصله لك لأنه ما في داعي له .

الشيخ : نعم نعم .

أبو ليلى : أينعم فتزوج من أخرى فما حملت الثانية منه .

الشيخ : أيوه .

أبو ليلى : كعادة بعض الناس لأنه ما راجع أمور شرعية هل يجوز أن يكشف عن زوجته عند الأطباء أو لا يكشف فذهب كغيره من بعض الناس وبدء يشق الطريق حتى يتعالج من طبيب لطبيب حتى ناس قالوا له اذهب لفرنسا ومنهم قال اذهب لفلسطين ومنهم آخر ما ذهب إلى العرافين وهذا يقول له فلان عمل لك عمل وهذا يقول له فلان عمل لك كذا فالرجل يا شيخ عايش في حيرة لا ينام الليل ولا ينام النهار وصار عنده ضعف كثير حتى في نفسه فأنا قلت له لماذا تحاول هذه المحاولات كلها اترك أمرك لله عزوجل ووكل أمرك لله تعالى فقال يا أخي أنا بدي أرتاح فقلت له إن الحل الوحيد بحكي الآن مع شيخي ولعل الله عزوجل أن يلهمه أن يتكلم بعض الكلمات الطيبة منكم إن شاء الله وتكون هي سبب أن يهدأ بها ويعرف الطريق يلي لازم يعرفها كل مسلم يعني اللي الله مقدره اياها.

الشيخ : أي نعم .

أبو ليلى : تفضل يا شيخي .

الشيخ : أنا بقول للأخ الفاضل ولأمثاله من المسلمين المؤمنين حقا بالله ورسوله وبكلمات الله وأحاديث نبيه عليه الصلاة والسلام بأنه لا يجوز له أن يتعاطى الأسباب الغير مشروعة في سبيل أن تحمل زوجته التي مضى على زواجه بها سنين وما حملت ، ما في مانع أن يتعاطى الأسباب المشروعة الجائزة ، أما أن يتعاطى الأسباب التي لا تجوز فذلك حرام ولا يليق بالمسلم المؤمن حقا بالله ورسوله أن يتعاطى مثل هذه الأسباب المحرمة من ذلك أن يأتي العرافين والمنجمين ومستحضري الجن ونحو ذلك ، لقوله عليه السلام (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد) . وفي الحديث الآخر (من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوما) . أربعين يوما فلذلك يجب على هذا الأخ كما قلت له أن يرضى بقضاء الله وقدره فإذا كان رزق من الزوجة الأولى ولدا أو أكثر فذلك بقضاء الله وقدره ، وإذا لم يرزق من الزوجة الثانية شيئا فذلك أيضا بقضاء الله وقدره ،

وإذا اعتبر هذه مصيبة ، إذا اعتبر عدم مجيئه أولاد من الزوجة الثانية مصيبة فليتذكر قول الرسول عليه السلام (عجبا أمر المؤمن كله إن أصابته سراء حمد فشكر الله فكان خيرا له وإن أصابته ضراء) -يعني شيء تضرر منه- (وما أعجبه فصبر فكان خيرا له ، فأمر المؤمن كله خير وليس ذلك إلا للمؤمن) ثم ليتذكر مع هذه الحقيقة الشرعية وهي وجوب الرضى من المسلم بقضاء الله وقدره سواء كان سلبا أو إيجابا يتذكر بعض الحوادث الواقعية ، ومنها قصة يرويها والدي رحمه الله تعالى خلاصتها/ أنه كان له صديق غني وله زوجة جميلة ورضية وكل شيء فيها طيب لكنها عقيم فكان هذا الصديق جلس مع والدي يتحسر ويقول يا ليت ربي يرزقني ولد ؛ فيقول له أبي يا حبيبي ارض بقضاء الله وقدره ، شو بدريك هذا الولد لو جاءك يصير نقمة عليك ، الولد لو رزقته ربما يصير نقمة عليك ، يقول ولو بس أني أرى ولد ، وراحت الأيام وجاءت الأيام والله بعث له ولد ، وهو رجل غني وزوجته كذلك يعني متجاوبة معه تماما فربى الولد تربية نادرة ما يقوم زوجان بتربيته هيك لبلغ مبلغ الرجال لما بلغ مبلغ الرجال هنا انقلب الولد والدا والوالد ولدا فصار الولد يضرب الوالد ويهينه هيك كما يقولون عندنا في سوريا " حتى وراه نجوم السماء في وضح النهار " فكان يقول يا ليت بقيت كما كنت عقيما وما رزقت مثل هذا الولد ، كان أبي يقول الله يرحمه يقول له أتذكر لما كنت تقول كذا وكذا وأقول لك يا فلان ارض بقضاء الله وقدره لعله خير له ؛ فلعله الأخ يعتبر أولا مما ذكرنا من الأمر الشرعي الديني وهو الرضى بما كتب الله له ، والأمر الثاني إنه هذا اليوم خليه ينظر نظرة عامة ها الأشهر الأولاد سواء كانوا ذكورا أو أناثا طائعين مرضين الوالدين والا أكثرهم عاقين وناشزين ونحو ذلك ؛ هذا ما عندي وسلام الله عليك وعليه .

أبو ليلى : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته و جزاك الله خيرا يا شيخي .

الشيخ : أهلا .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

أبو ليلى : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله ونشكره

أبو ليلى : الحمد لله بخير

الشيخ : كيف الجميع

أبو ليلى : كلهم بخير الحمد لله

الشيخ : الحمد لله وشو صار معكم .

أبو ليلى : والله يا شيخي مثل ما بحكوها عندنا في الأردن على حطت ايديك .

الشيخ : كيف؟ .

أبو ليلى : أينعم وبضحك .

الشيخ : أعانكم الله .

أبو ليلى : شيخي عندنا هنا أخونا أيمن من أهل اربد للي اجتمعت معهم من مدة يريد أن يسألك سؤال تسمح له .

الشيخ : تفضل .

أيمن : أستاذي السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أيمن : أحب أن أسألك عن سند هذا الحديث .

الشيخ : ما هو .

أيمن : حدثنا مؤمل حدثنا حماد حدثنا اسحاق بن سويد حدثنا يحيى بن يعمر .

الشيخ : مين .

أيمن : حدثنا يحيى بن يعمر .

الشيخ : اسحاق بقلك ابن من .

أيمن : اسحاق بن سويد .

الشيخ : سويد سويد .

أيمن : أرجوا المعذرة ، عن يحيى بن يعمر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعثمان بن مظعون أتؤمن بما نؤمن به قال بلى ، قال فأسوة مالك بنا ، رجاله ثقات كلهم إلا مؤمل هذا . .

الشيخ : مؤمل هذا مؤمل بن اسماعيل

أيمن : هذا ففيه كلام قال البخاري منكر الحديث وقال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم صدوق شديد في السنة كثير الخطأ وقال ابن حجر صدوق سيء الحفظ . قلت قال أحدهم فلعله حديث حسن إن شاء الله فما رأيكم جزاكم الله خيرا .

الشيخ : الحديث إسناده ضعيف لكن يمكن أن يكون حسنا فيما إذا تتبعت شواهده .

أيمن : وما علته .

الشيخ : هو مؤمل هذا .

أيمن : نعم توثيق ابن معين قال عنه ثقة ألا يؤخذ به ؟ .

الشيخ : ولماذا لا يؤخذ بالجرح .

أيمن : نعم أولى .

الشيخ : طبعا .

أيمن : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا .

أيمن : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 028

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-028

محتويات الشريط :-

1 - في أي إصبع يلبس الخاتم .؟ (00:00:26)

2 - ما هو الدليل على الزام المنفرد بالآذان . (00:04:44)

3 - ما صحة حديث القلتين .؟ وكيف نجمع بينه وبين حديث بئر بضاعة .؟ (00:08:13)

4 - ما صحة حديث (من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له ..) .؟ وما الدليل على أفضلية الصلاة على الجنازة في المصلى .؟ (00:19:52)

5 - ما هي الطريقة السلفية للانكار على المشعوذين ؟ مع ذكر الشيخ لقصص له معهم .؟ (00:23:47)

6 - مناظرة الشيخ مع من ادعى أنه المهدي؟ (00:42:22)

7 - ما صحة من أنكر تلبس الجن بالانسان وأن هذا انتهى بوفاة الرسول صلى الله عليه وسلم .؟ (00:52:26)

8 - هل يوجد أناس الآن دخلوا الجنة أو النار ؟ (00:55:18)

9 - امرأة حامل من الزنا ويريد الذي زنا بها أن يتزوج بها فهل يشترط عليه انتظار وضعها.؟ (00:59:10)

10 - كيف تكون الرقية الصحيحة ؟ (00:59:54)

11 - هل تنسخ السنة القرآن .؟ وما الراجح مع الدليل.؟ (01:01:32)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : السبابة أو التي تليها او الوسطى والتي تليها ؛ هذا النهي ... اما بقية الاصابع لا تدخل تحت النهي فمعنى ذلك ان النهي ... الوسطى واو التي تليها وهي السبابة ... النهي جاء منصبا على الوسطى أو السبابة التي تليها وأعني أن أو هو شك من الراوي وليس المعنى بالعاطفة التي تشمل في الحكم الأصبعين كلتيهما معا ؛ إما الوسطى واما التي تليها وهي السبابة فبعض الشراح شرحوا على أن النهي يشمل الوسطى و السبابة ظنا أن أو هنا بمعنى الواو كما لو كان الحديث الوسطى والسبابة ؛ لكن الحقيقة بعد أن تتبعنا طرق الحديث تبين لنا أن أو هذه شك من أحد الرواة بمعنى أن النهي فهو منصبا إما على السبابة إما على الوسطى وإما على السبابة إلا أن الراوي تردد فلكي يتمكن المكلف من الابتعاد عن النهي ؛ فمن الناحية العلمية فلا سبيل إلى ذلك إلا إذا انتهى

عن الاصبعين فهذا هو ... أجبنا أن نسمعكم إياه

الحلبي : هذا الحديث ما روي إلا هو فأثبت العلماء من هذا الحديث صحبة رجل وهو ... ولم يرو الحديث إلا من طريق محمد بن ابان.

الشيخ : ...

الحلبي : يعني لا تثبت صحبه .

الشيخ : لا تثبت صحبه .

الحلبي : إلا إذا جاء من طريق ثانية

الشيخ : إلا إذا جاء ذكره من الرواة ... ممكن .

السائل : أين تقضى العدة .

الشيخ : في دار أهلها .

السائل : في دار أهلها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : سواء طلبت هي أو زوجها .

الشيخ : لا هنا ما في طلب أو غير طلب هذا حكم شرعي بخلاف المطلقة طلاقا رجعيا فلا يجوز إخراجها .

السائل : بالنسبة لترجيح الفرض الكفائي أو الفرض العيني على موضوع الأذان .

السائل : على ؟ .

السائل : الأذان ، الأذان على المنفرد .

الشيخ : فرض الكفاية وفرض العين .

السائل : نعم الامام احمد يبدوا أن ابن حزم يقول على الكفاية والثلاثة الأحناف والشافعية والمالكية وحضرتك بتقول فرض عين .

الشيخ : عفوا اشتبه علي الأمر أنت ذكرت مسألتين بالنسبة للفرد .

السائل : المنفرد .

الشيخ : وبالنسبة للجماعة أنت تتكلم عن من ؟ .

السائل : عن المنفرد .

الشيخ : طيب احك أيش قال العلماء ؟ .

السائل : ابن حزم قال لا يلزم المنفرد .

الشيخ : طيب .

الشيخ : والجماعة اللي ذكرتهم وعرفت منهم .

السائل : أنا أحكي ما أذكر أحدا قال يلزم المنفرد .

الشيخ : يا أخي أنت ذكرت الآن الجمهور يا أخي .

السائل : ... عن الجماعة

الشيخ : كل الحديث محيناه الآن استأنف السؤال من جديد .

السائل : حاضر ، مالدليل على الزام المنفرد بالأذان .

الشيخ : آه ، هذه رجعة قوية هه

السائل : هذه رجعة سلفية .

الشيخ : آه ، الدليل هو قوله عليه السلام في بعض طرق حديث المسيء صلاته (**إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم استقبل القبلة ثم أذن**). هذا هو الدليل ، لعل في هذا ما يغنيك عن التفصيل .

السائل : من من قبلك قال فيه ؟

الشيخ : أما هذا فلا نذكره .

السائل : أنا فهمت من سؤالك هل لكم سلف .

الشيخ : اشرح اشرح الذي في نفسك .

الحلبي : من الذي قال بذلك .

الشيخ : عرفت الجواب وسبقك بها عكاشة لا يحضرني الآن .

السائل : قال النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا، فما أخذ بعد ذلك فهو غلول**) في أبي داود

الشيخ : نعم هو في أبي داود بس لا أذكر الآن مرتبته .

السائل : طيب هل هذا خاص أم هو عام .

الشيخ : ما نتوسع الآن في الكلام عليه إلا بعد التثبت من ثبوته وصحته .

السائل : شيخ هل حضرتك صححت حديث القلتين .

الشيخ : أي نعم .

السائل : بالنسبة لفقه الحديث .

الشيخ : طبعا فقه أي حديث كان لا يجوز أن يستنبط الفقه منه إلا مع التوجه و النظر للأحاديث الأخرى المتعلقة بالباب ؛ فمن الأحاديث المعروفة حديث بئر بضاعة **(الماء طهور لا ينجسه شيء)**. فحينئذ لابد من النظر في كل من الحديثين معا ولا يجوز النظر في حديث القلتين لوحده ولا في الحديث البئر لوحده وإنما كليهما معا ؛ فإذا كان الأمر كذلك فحديث القلتين واضح الدلالة من حيث المعنى وإن كان ليس واضح الدلالة من حيث عمومه وشموله بخلاف حديث البئر فهو يحتاج إلى شيء من التوضيح والبيان **(الماء طهور لا ينجسه شيء)**. ما معنى لا ينجسه شيء ؟ توضيحه في رواية أخرى لا تصح من حيث اسنادها لكن الاجماع على العمل بها ، وهي التي تقول **(ما لم يتغير طعمه أو لونه أو ريحه)**. فحينئذ قوله عليه السلام **(الماء طهور)** يعني ما بقي على طهوريته وعلى إطلاقه إذا رأيته قلت عنه ماء ، إذا كان هذا هو معنى الحديث وهو كذلك يقينا حينئذ نعود لننظر في حديث القلتين **(إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث)** . هل هو على إطلاقه بمعنى وعاء فيه متسع لأكثر من قلتين ولنقل متسع لأربع قلل من الماء .

السائل : كم القلة .

الشيخ : فيه ... ما أذكر يمكن عشر تنكات او مايشبه ذلك دراستي بعيدة ؛ نعم ، يمكن من الناحية العلمية الحقيقة أنا ما بهمني القضية لكن هذا ، القصد هذا الوعاء الذي يتسع لأربع قلل من الماء فيه قلتان من الماء ؛ فالحديث يقول إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ، ترى ما نسبه الخبث الذي إذا وقع في هذا الماء البالغ قلتين يظل طاهرا ويحمل الخبث أي لا يغلب الخبث ؛ وكما أقول في كثير من المناسبات خلينا نضربها على التعبير السوري علاوية ، هذا الوعاء يتسع لأربع قلل فيه قلتان من الماء الطاهر النقي ، وقع فيه قلتان بول هل يقال لا يحمل الخبث أو لم يحمل الخبث ؟ ما أظن أحد يقول بظاهر هذا الحديث إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ، هذا واضح ؛ انزل الآن من فوق لتحت فننزل ونقول بدل قلتان بول قله بدل قله نصف قله وهكذا إذا ما هي نسبة النجاسة التي إذا وقعت في القلتين لم تنجسه عملا بهذا الحديث ؟ إما أن يقال مطلق نجاسة فهذا لا أحد يقول به ، إذا ما هو المقدار من النجاسة التي إذا وقعت في الماء ذو القلتين تنجس ؛ طبعا لم يمكن أن يقال النسبة ثابتة سواء حددناها بقليل أو بكثير من النجاسة ؛ لماذا ؟ لأن أنواع النجاسة يختلف تأثيرها مثلا إذا وقع في بول مثلا فسوف لا يؤثر إذا وقع فيه قليل من البول سوف لا يؤثر في تغيره كما لو وقع فيه دم نجس مثلا ، القليل من الدم النجس يغير هذا الماء وبسرعة ونسبة أقل من وقوع البول نظرا لكون البول يتلائم من حيث اللون مع الماء ؛ هنا الإنسان يستطيع أن يتصور احتمالات عديدة جدا وصور متعددة جدا جدا من حيث كثرة

النجاسة وقلتها من جهة ونوعية النجاسة وقلتها من جهة أخرى ؛ فما الحكم حينئذ سنجد أنفسنا مضطرين إلى حديث البئر ، هو الذي يتحكم في حديث القلتين ؛ فسنقول النجاسة التي وقعت في القلتين ولم تنجسه هي التي أشار إليها الحديث الماء طهور أي ما بقي ماء القلتين طهورا لم يتغير لمغير من الأنواع الثلاثة فإذا يبقى طاهرا وإلا تنجس ؛ واضح إلى هنا ؟ ..

السائل : إلى هنا واضح .

الشيخ : طيب نمشي الآن خط منعكس تماما ، الماء قلتين لا يحمل الخبث فهمنا أنه ليس على إطلاقه ، واضح

الطالب : أي نعم .

الشيخ : الماء دون القلتين ، الماء دون القلتين وقع فيه قطرة من بول هل تنجس ؟ على حديث القلتين تنجس لكن على حديث البئر لم يتنجس , لماذا ؟ لأن . عفوا . حديث البئر لم يتنجس لأنه أعطانا قاعدة أن الماء الذي وقع فيه نجاسة مادام أنه لم يخرج عن كونه ماء مطلقا وذلك بأن لا يتغير أحد أوصافه الثلاثة فهو طهور لا ينجسه شيء ، حينئذ يظهر لنا تماما أن حديث البئر كما تسلط على حديث القلتين من حيث البيان والتوضيح أنه ليس على إطلاقه ؛ فكذلك هو يتسلط على حديث القلتين من حيث مفهوم المخالفة له مفهوم المخالفة أنه إذا كان لم يبلغ القلتين تنجس مهما كانت النجاسة التي وقعت فيه قليلة ؛ لكن حديث بئر بضاعة ينفي ذلك ويقول ما لم يتغير أحد أوصافه الثلاثة فبهذا يتضح أن حديث القلتين لا يصلح من حيث الفقه أن يكون مبدأ وقاعدة بخلاف حديث البئر فهو المبدأ وهو القاعدة ؛ وما كان كذلك من الأحاديث فيسلط أحدهما على الآخر وهو الذي يقيده ويوضحه ويبينه ؛ وأخيرا نقول إن الظاهر أن حديث القلتين خرج جوابا لحادثة معينة لا لقاعدة مضطردة شاملة ولذلك فليس له حكم ثابت مستقر إلى يوم القيامة وإنما هذا الحكم هو لحديث البئر المذكور آنفا .

السائل : جزاكم الله خيرا أرحت قلوبنا لأننا نحن ضممنا ... الشافعية .

الشيخ : أهوا هذه المشكلة لا يلزم من صحة الحديث العمل به أما صح الحديث في البخاري ومسلم (**إنما الماء من الماء**). فهل نقول به طبعا لا يقال به لأن هذا منسوخ ... .

السائل : هل هذا الحديث معين أو جواب على إشكال معين احتمال أم هو احتمال للتوفيق .

الشيخ : احتمال للتوفيق نعم ؛ لأنه يرد هنا شو الفائدة من الحديث الجواب ما سمعتم .

السائل : شيخ هل أنت صححت حديث أبي هريرة يلي هو (**من صلى على جنازة في مسجد فلا شيء**) . وحضرتك قلت لي إن الصلاة على الجنازة في المصلى أفضل من الصلاة عليها في المسجد فما هو دليلك على

الأفضلية والذي أخرج .

الشيخ : مواظبة الرسول عليه السلام ، مواظبة الرسول عليه السلام على الجنازة في المصلى دون المسجد حتى أنكر بعض الناس في عهد السيدة عائشة وقالت : (**ما أسرع ما ينسى الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني البيضاء إلا في المسجد**) ، فهمت . انتهى .

السائل : الإمام أبو جعفر يقول بنفس حديث أبي هريرة وحديث عائشة ودليلهم بانكار الصحابة على عائشة .

الشيخ : وعائشة ماذا فعلت ماذا قالت للصحابة .

السائل : أنكرت عليهم .

الشيخ : فإذا ، فإذا .

السائل : نعم .

الشيخ : بأي الإنكارين نأخذ ؟ بإنكار من أنكر على السيدة عائشة أم بإنكار السيدة على من أنكر عليها ؟ .

الطالب : إنكار السيدة .

الشيخ : لماذا ؟ لأن الحديث معها .

السائل : حجة نبوية .

الشيخ : أما الذين أنكروا عليها فما أنكروا عليها بحجة سوى أن الرسول عليه السلام كان يصلي بالمصلى فصلاة الرسول بالمصلى لا ينافي إجازته للصلاة على الجنازة في المسجد ولكن كل ما في الأمر أن جل الصلوات التي صلاها صلاها في المصلى وقليل من الصلوات التي صلاها صلاها في المسجد ولذلك يؤخذ بما واظب عليه فأفضل ويؤخذ بما لم يواظب عليه ببيان الجواز كجائز وبهذا يكون التوفيق بين فعلي الرسول عليه السلام ، الفعل الكثير في المصلى والفعل القليل في المسجد ؛ حينئذ يأتي حديث أبي هريرة (**فلا شيء له**). لبيان ما ذكرته لك ان الأصل ان صلاة الفريضة أن تصلى في المسجد وهو الأفضل ، فدفعا لمثل هذا التوهم لاسيما وقد فعل الرسول عليه السلام أي صلى على الجنازة في المسجد قال (**فلا شيء له**). يعني كأجر زائد على الصلاة في المصلى .

السائل : ...

الشيخ : بدك بتقول عليه ، بدك تقول فليس له فليس عليه ... معروف هذا أخي روايتان لكن الراجح (**فليس له**) .

الحلبي : شو دليل الترجيح أستاذي .

الشيخ : تتبع الروايات .

الحلبي : تتبع الروايات .

السائل : موجود بالطريقة السلفية إنكار على المشعوذين ... عليهم فماذا ترون في ذلك .

الشيخ : الطريقة السلفية معروفة

" وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

فيقال لهؤلاء من سلفكم في هذا ؟ سلفهم أمثالهم من الدجالين ؛ أنا قلت لبعض إخواننا أن هؤلاء لا يفهمون الأدلة ولو فهموها ما رجعوا إليها ، إنما هم على ما وجدوا عليه الآباء والأجداد ؛ هم بلاشك من الناحية الفقهية يدعون المذهبية ، فكل منهم ينتسب إلى مذهب من المذاهب الأربعة المتبعة اليوم ؛ لكن هذا في الحقيقة اسما وشكلا أما حقيقة وواقعا فلا أحد منهم يتقيد بالأحكام الشرعية ؛ لكن لو سألته ما مذهبك ؟ سيقول أنا حنفي أو شافعي ؛ حينئذ يقال له هل إمامك الشافعي قال بجواز هذا بالعمل ؟ نحن خطتنا نرجع إلى السنة وإلى السلف ؛ لكن هؤلاء لا يفقهون هذه الخطة المثلى لكن هم إذا ما اعوزهم الأمر رجعوا إلى الاحتجاج علينا بالأئمة ويقال لنا أنتم خامسية وأنتم وهابية وأنتم كذا وكذا ؛ فإذا نحن نخاطبهم بلغتهم ونقول لهم من سلفكم في هذه الأعمال التي تأتون بها ؟ ثم القضية تحتاج إلى نوع من الاختبار والامتحان العملي ؛ حدثت بأن بعضكم راى من يضرب نفسه بالشيش ، هذه قضية معروفة منذ مئات السنين عن هؤلاء وأنهم جريئين جدا في أن يطعنوا أنفسهم بأيديهم لكنهم في الواقع كما يقال أحدهم " يعرف كيف تؤكل الكتف " ، هو يعرف أنه يطعن نفسه بنفسه وبذلك تعود القضية إلى تمرين ورياضة وممارسة فتقلب عليهم القضية ويطلب منهم أن يطعن من أحدكم مثلا وليس بالشيش وإنما بالموسى الصغير وللحديث بقية ... وهؤلاء يجب أن يجابهوا بخطة عملية تبين للناس أنهم يدجلون فعلا لأن الحجة العلمية ما تفيدهم ، ولوالدي سابقة وتجربة مع بعض هؤلاء الطرقيين ثم جرت لي ايضا حادثة كان هناك في بلدنا الأصيلة ألبانيا كان هناك شيخ نقشبندي كان يأتي بمثل هذه الدعاوى الباطلة ممن يدعون أنها ولاية موروثة وأنه يفعل ويفعل ومن الجملة يطعن حاله بالشيش ؛ فأبي تحداه رحمه الله وقال له أنا رجل فقير لا أملك إلا هذه الدار ومع ذلك فهي لك إن بقيت في قيد الحياة إذا ما مكنتني من أن أطعنك بهذه الموسى الصغيرة بدل الشيشة الكبيرة اللي هو بستعملها فأبى ؛ والسر في هذا معروف أنهم يطعنون أبدانهم في أماكن يعرفون أنها غير قاتلة ؛ وكذلك وقعت لي حادثة منذ عشر سنوات في حلب التي هي شمال دمشق وكان من عادتي أن أسافر إليها في سبيل الدعوة كل شهر أياما فبعد أن ألقيت الكلمة أو المحاضرة وانفض الناس ؛ عادة يختلف ويتأخر بعض الإخوان المقربين ثلاثة أربعة لكن بقي أحدهم ما رأيته حتى في الجلسة ما تنبهت له لأنه الجلسة عامرة بتكون لكن لما انصرفوا وبقي ثلاثة أربعة ممن نعرفهم هو برز أمامي بشخص مجهول عندي ، ثم

لفت نظري شيء أنه نحيف وليس بدين مثلي مع كونه نحيل بطنه طالع لبره ، شو هذا يا أخي ؟ قال هذه رحمانية ولأول مرة اسمع بها ؛ قلت شو رحمانية ؟ قال شيش ، فهمت حينئذ إنه صوفي قلت له يعني بدك تفرجينا بشيشك كرامة قال أينعم ، وسبحان الله يومئذ كنت أحمل موسى كموسى والدي صغير له شطنان بتعرفوا موسى صغير له نصل صغير وطرفان ؛ قلت له الشغله ما تحتاج إلى شيش ، إخراجه مخيف لكن شو رأيك أنا أضربك بهذه الموسى بيدي ؛ قال الخبيث لا بيدي فقلت له لا بيدي ؛ وما يسمع الحاضرون إلا هذه الكلمة تتكرر منا كلينا هو يقول بيدي وأنا أقول بيدي بيدي حتى أزعجته وأمللته قال شو الفرق ؟ فقلت له مادام ما في فرق إذا بيدي

. ضحك الإخوة الطلبة .

فبهت الرجل ولف ودار بكلامه ونادى صاحب البيت قال يا أبو أحمد هات المنقل تقولوا انتم المنقل تبع الفحم ، هات المنقل ، فهمت أنا شو بده قلت بدك تورينا النار ما بتأثر فيك قال أينعم ، قلت يا أبو أحمد لا تجيب المنقل جيب بس الكبريته

. يضحك الإخوة الطلبة .

سبحان الله ما أسرع ظهور الباطل ؛ فجاب الرجل الكبريت وهو حاط حطه هيك هو بعيد شويه عني فقمت إليه وكان جالس في المقعدة شعلت الكبريته وقلت له بترجع عن هذه الدعاوي الباطلة والا بحرقك ، مسكين انوجم فرد وجمه وما نطق ولا بكلمه ؛ شلون ابدا ما تكلم فبدأت أحرق الغضاضة تبعه فعلا والتهبت ثم قلت لها هيك صارت هيك يعني فجوه قلت له روح عند مشايخك ووريهم كرامتنا نحن .

– يضحك الإخوة الطلبة –

هؤلاء الجماعة بدهم هكذا لأن القضية قضية تمرين مش قضية فيها أولا كرامة حتى قد يكون سحر أحيانا لكن هذه مش منها هذه كلها تمارين ربنا عزوجل كان ألهم أحد مشايخ الطرق في حلب لا ندري هو بإخلاص هو بهدف ما ندري شو كان هو ، صار سلفي ... تضاهر أنه تحمله الملائكة بأن يلقي الطبل اللي بدقوا عليه من أجل جمع الناس والحقيقة بدهم يجمعوا الشياطين يلي بعينهم على المنكر فيرموا الطبل على الأرض ثم يقف هو على الطبل فلا ينبعج ولا ينبخت الطبل لأنه تحمله الملائكة هكذا يوهمون الناس ؛ بقول هذا الرجل ولا أزال أحفظ اسمه واسمه حسن ويقول إنه أرنؤط يعني من بلادنا حسن الأرنؤط ، شيخ طريقه ، ظهر إنه سلفي قال جاء مرة شيخ طريقه شاب إلى حلب وصار يجمع الناس بساحات في حلب ويعملوا أيش حفلة ذكر على طريقتهم الحفلة تستدعي أنه يرمي الطبل ويقف عليه ويشوفوه الناس كيف أنه ما هوا به الطبل أراد هذا لكن ربنا خزاه ما

يكاد يقف إلا انبعج الطبل وهبط ، صاحبنا موجود وفي أبان مشيخته قال له روح أنت لسة ما وصلت جاء وقلب الطبل على الوجه الثاني ووقف فصفق له الناس يعني هذا ابن طريق وابن شيخ وهكذا قال شو الحيلة في هذا ؛ القضية ما فيها شيء إلا نوع من التمرين هذا شويخي صغير مش متمرن بعد قال الحيلة في ذلك أنه الذي يريد يعمل عمليه بحط الكعب تبع القدم بحطه على حرف ايش الاطار تبع الطبل وبقية القدم صورة على الجلد وبذلك لا يصير شيء ؛ وباعتبار أن هذا الرجل غير متمرن جاء ثقل القدم على الجلد فهوى به وهكذا حكى لنا أشياء كثيرة وكثيرة جدا كلها تدور حول أمور عاديه تماما لكن تحتاج إلى تدريب ونوع من الرشاقة والخفة ؛ مرة جاء من ألبانيا ونحن في دمشق بعض الشباب ما هو بالشاب الصالح أراد يجرب الحياة في سوريا لعله أحسن من هناك ؛ وإذا به يفعل بعض هذه الأفاعيل التي يرتكبها الطرقيون ، من جملتها يأكل الزجاج ويومئذ لم تكن الكهرباء قد انتشرت في البلاد كانت قناديل هذه تبع الزيت والفتيلة ولمبة صنع البلد ، أخذ اللمبة يلي راميها الناس ويعض عليها نحن لما نسمع جسمنا يتقزز بقرفها بأسنانه ثم يبلعها ، أخي أكبر مني بسنتين توفي رحمه الله في الحج قبل ثلاث سنوات اسمه أبو أحمد مك بعض اخوانا بعرفه وأبو عبد الله ، تمرن وصار هو يأكل الزجاج لكن مش بنفس الدعوة يعني اللي يدعيها الطرقيون ؛ نعم يعني ففي قضايا تحتاج إلى نوع من الجرأة والممارسة فهكذا الجماعة لا يغلبون إلا بأن يؤتون على عكس ما يدعون ؛ أما القضية الحجة بالكتاب والسنة أئمة علماء ما بفهموا شيء من هذا إطلاقا فلذلك فلازم نعرف كيف نحاجهم ونعارضهم .

الطالب : في اقتراح نقول لهم ما دمتم أولياء فالولي لا يحتاج إلى مقدمات من الطبل وغير ذلك فجربوا كراماتكم بدون هذا الطبل .

السائل : يقول لك هذه الحضرة وما بتصير الكرامة إلا بعد الحضرة حتى يتقربوا ويصلوا ... .

الشيخ : طيبك الله حيا وميتا ما شاء الله .

الشيخ : إن كنت شاطر يا أبو عبد الله ما يفوتك واحد من الجالسين هه .

الحلبي : شيخنا المرة الأولى لما رحنا نحن ذهبنا إليهم ويمكن أخبرك أبو أحمد دخلنا في ... نحن قلنا أول ما ذهبنا قلنا لهم وأنكرنا عليهم فبكون في هذا إثارة كبيرة وسيوف وتلاميذ ومريدين وكلهم من اتباعه مربيهم تربية ونحن غرباء فقط هناك فصراحة انه والله ونحن سألنا أسئلة أنا متأكد أن البعض تشكك شايف كيف سألنا أسئلة إلا البعض تشكك لكن قلنا المرة القادمة بدنا نطرح أشياء مثل هذه التي تفضلت بها أو بدنا نشوف واحد من الأخوة خميل كثير ... ونشوف كيف ؟

. والإخوة الطلبة ضحكوا .

السائل : أستاذ بدي أحكي لك وهذه بتنفع الإخوان كلهم في أحد زياراتي للشام كان قريب معي فقال لي تعال حتى نمشي فعلى باب سوق الحميدية في شخص واقف ببلع شفرات ومسامير وبقول يا إخوان ديروا بالكم من النشالين ؛ فبقول لابن عمي امش بقول لي ليش ، بقول امش حتى لا تنتشل قال مش هذا اللي بنبه قلت له هذا ممكن الخطر قال كيف قلت له ببقى الواحد ساهي بس يقول دير بالك من النشالين بحط يده على مصرياته ها هيهم هنا هو بقول يعني هذه المصاري إذا بدك تسرق قال والله كل ما يقول ديروا بالكم من النشالين بحط أيدي عليهن فيلقاهم قلت له خلص عرفوا وين مصاريفك واسحب

الشيخ : المصريين شاطرين بهيك هذه القضايا بيجي ناس عندنا في دمشق بعمل حلقه هيك يأخذ قطعه الورق السورية الخمسين ليره وبحرقها على مشهد من الناس بعدين يرجعها ؛ لاشك هذا من أنواع السحر يعني كما قال تعالى بالنسبة لسحرة فرعون ((**سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم**)) كذاك بيأخذ الخاتم من يد إنسان وإذا صار بيد إنسان آخر أشياء غريبة جدا مع أنه رجل لا خلاق له يمكن ما بصلي وما بصوم إلى آخره ، بس الفارق بين هذا أنه متخذها مهنة ؛ أما هؤلاء متخذينها كرامة وولاية .

الحلبي : لذلك أستاذنا أنه لو أسمعك أبو أحمد كلامهم كانوا يقولون نحن الكتاب والسنة وسيرة السلف الصالح نتبع الأحاديث الصحيحة يجيب حديث موضوع مثلا يقول هذا حديث صحيح ثابت رواه مش عارف مين يجيب كلام سبحان الله العظيم يعني العوام لا شك أنهم يبهرون بهذا الكلام .

السائل : ولذلك أنا قلت كان يدخل السيخ بسهولة فقال أبو بكر لا ما كان يعمل ...

الشيخ : أعوذ بالله . الشيخ علي

الحلبي : هذه نكته قلت سيدنا الشافعي ... كانوا قادريه أم رفاعيه ؟ فطلع ذكي قال يا ابني هؤلاء قبل ...

الشيخ : هذا متعلم شويه هذا بمناسبة الأحاديث الصحيحة والضعيفة كنا من أيام قريبه على موعد مع رجل يدعي أنه المهدي فالتقينا به ووجه له سؤال صريح إنه يعني أنت مهدي بمعنى مسلم مهدي ومعنى صالح أم المهدي المبشر به قال لا أنا مهدي المبشر به بالأحاديث وبدء يتكلم وأنا عارف من أين تؤكل الكتف عم اسمع له ؛ وإذا به يقول الأحاديث التي جاءت بالمهدي بعضها صحيح وبعضها ضعيفة كلام سليم كويس بعد ما انتهى قلت ممكن أسأل سؤال قال تفضل قلت إذا بتتفضل تعطينا بعض الأحاديث الصحيحة وبعض الأحاديث الضعيفة التي أشرت إليها فيا مسكين أسقط بيده وما عرف شو بده يحكي إلا أنه قال بعد لف ودوران وما بقولها سلفا قال والليله سوف لا نتكلم عن هذه الأحاديث .

السائل : الله أكبر .

السائل : انتهى الوقت .

الشيخ : لا يريد أن يحكي شيء آخر قلت له ليش ، ليش يكفيك أنا سألتك أنت لازم تجيب أنت تدعي إنك المهدي وظيفه المهدي للناس والناس فيهم العالم وفيهم الصالح وفيهم الجاهل والطالح فالمفروض في المهدي الحقيقي يتحمل هؤلاء وليس العكس بحيث ان الناس بتحملوا المهدي لأن المهدي كله خير وكله علم إلى آخره لذلك أنا بلح وبطالبك تجيب لنا بعض الأحاديث الصحيحة وبعض الأحاديث الضعيفة قال بكرة سأجيبها لك ، قلت له لا أنا ما بستنى إلى غد ومين يملك نفسه أن يعيش لغد خير البر عاجله قام يلف ويدور فيلف علي ويدور إلى آخره .

السائل : لازم عليه يراجع السلسلة .

الشيخ : بالأخير قلت له طيب نحن نتنازل عن نصف السؤال أما النصف الثاني لا نتنازل عنه طلبنا منك بعض الأحاديث الصحيحة وبعض الأحاديث الضعيفة ... هات من الأحاديث الصحيحة ما في عنده شيء ولو يريد يحضر شيء فهي حجه عليه طبعا ، رجل مظهره ما بظن أنه مسلم رجل حليق حاسر الرأس متخون من البدانه ثخين يعني ثم لا يحسن أن يتكلم بل أن يقرأ آية كما أنزلها الله والعجيب في هذا المسكين إنه يزعم بأنه رسول من الله .

السائل : الله أكبر ، أظن أنه متبع اخوه .

الشيخ : تمام متبع اخوه قال إنه مرسول من الله ، لكن مش نبي شوفوا الضلال مخطط خطه منشان يموه على الناس بتعرفوا أن الأحاديث الصحيحة (**إنه لا نبي بعدي**). لكن هو يجهله الظاهر ومتصور أنه ما في حديث لا رسول بعدي ولذلك هو يدعي الرسالة وما يدعي النبوة

. يضحك الطلبة .

فأنا قلت له أنت بتقول إنك رسول وبقول إن الله أوحى إليك القرآن من جديد ومع ذلك لا يحسن قراءة القرآن بكسر يعني بلحن المنصوب برفعه والمرفوع بنصبه وهكذا .

السائل : هل حافظ القرآن هو .

الشيخ : لا مو حافظ لكن بعض الآيات جاب المصحف قرأ والمصحف مشكل ومع ذلك حرف الآية قلت له شو نزل عليك الوحي لو القرآن نحن نخطئ في قراءته ما في غرابه لأنه نحن ما نزل علينا قرآن المنزل كيف أنت تخطئ في هذا ؟ وكنت سألته بعض الأسئلة بتكشف عن جهله وضلاله قلت له أنت شو بتعتقد الرسول

معصومين أم لا ؟ قال معصومين بشيء وغير معصومين بشيء ، قلنا له فصل قال معصومين في التبليغ وغير معصومين فيما سوى ذلك ؛ قلت له هل عندك شيء آخر تضيفه قال لا ، قلت يعني بجوز عليهم السرقة بجوز عليهم الزنا وإلى آخره فطبعا وجدها شبه قوية جدا ما التزمها وكعادته فر منها ؛ سألته الرسول معصوم إذا في التبليغ قال أي نعم قلت بس أنت من ساعة تبين أنت مش معصوم لأن القرآن نزل عليك من جديد ما قرأته كما أنزل عليك من جديد هذا دليل على أنك مش معصوم وبالتالي أنت مش رسول كما تقول وهكذا استمر النقاش بيننا وبينه أخيرا قلت له هل هناك فرق بين الرسول وبين النبي بدي أشوف شو الفرق هل هو احتكر الرساله له دون النبوة قال في فرق لكن هذا الفرق ما بيعرفه إلا الله ، ما بعرفه أحد إلا الله قلت له أنت بتقول إنك رسول ولست بنبي قال نعم قلت هذا دليل على أنك بتعرف أن الرسول غير النبي فشلون يلتقي هذا مع قولك ما بيعرف الفرق إلا الله عزوجل ؟ الخلاصة إن الجماعة الحاضرين اكتشفوا ضلاله وجهله بالشريعة وسبحان الله أخوه أنا وقفت الاثنين بالأخير يعني قلت لأخوه اتقي الله في نفسك هذا أخوك أقل ما يقال فيه إنه شبه له وانه صاحب خيالات واوهام إلى آخره انت مالك شايفه كيف يسأل أسئلة لا يستطيع أن يجيب عنها وتحديتهم وقلت لهم ايش بتعرفوا من الشرع ؟ هل تعرفوا أن تصلوا كما كان الرسول يصلي أنا أتحداكم الآن قوم صلي ، قال ما بده الآن يصلي ، أنت أثناء المناقشة بيني وبين هذا شو اسمه خليل ؟ وين أبو عبد الله خليل أليس كذلك

السائل : خليل وأخوه اسمه محمد .

الشيخ : يعني بالعكس

يضحك الأخوة الطلبه

الشيخ : لما كنت اتناقش انا مع المهدي المزعوم يدخل مين ؟ أخوه قلت له يا أخي هذا مش أسلوب البحث أنا عم بحكي مع أخوك وأنت ليه عم تدخل فإذا كان بسمح لك أخوك أن تتكلم ما في مانع لكن أنا شخص واحد بحكي معه والا معك ؟ لأنه هم صايرين بزاويه بين اثنين كرسي هنا وكرسي هنا هذا بجنبي أخوه مرة بحكي معه ومرة بحكي معه مع مين بدي أحكي منشان يبرر خطئه شو قال أنا آذن له أن يتكلم أذن له أن يتكلم ، قلنا له الآن نتركك الآن وسوف نتكلم مع أخيك لما قلنا له قم وصل ما رضي يصلي مين ؟ خليل قلنا له طيب تفضل قم صلي حتى نشوف قال لا حتى يأذن لي قلنا هو أذن لك تلك لم يقل أذن لك تتكلم وتعمل أي شيء الخلاصة جهل عام في قلوبهم لو كانوا علماء تعرف المهدي اللي اسمه ميرزا أحمد القادياني تبع الهند هذا رجل عارف ودجال بالعلم تماما لكن هؤلاء مساكين جهال ما بعرفوا شيء من الشريعة ولا بعرفوا قراءة قرآن ما بعرفوا لغة ولا بعرفوا شيء فسبحان الله ذكرني بهذه القضية قضية الأحاديث الصحيحة أن هذا طرقي لكن لو سألته شو

هي الأحاديث الصحيحة أن هذا طرقي لكن لو سألته شو هي الأحاديث الصحيحة والأحاديث الضعيفة ؟ ما بعرف ما بعرف ؛ الآن أنتم شايفين كيف الدعوة بالكتاب والسنة انطلقت في العصر الحاضر فكل واحد يدعي واحد هذه الدعوة .

الحلبي : هو شكى من هذا قال هنا في الأردن محاربين في كثير بقول هذه مش عارف إيش وكفرونا لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : الله يهديهم طيب شو في عندكم أسئلة أخرى .

السائل : أحد الناس بقول الآن ما في جني بتمثل بشيء ويؤذي الإنسان هذا الكلام انقطع بالرسالة مثلا يعني مثلا حديث ابي هريرة وحديث الجرو. أبي بن كعب لما الجني كان يركض وصدقك الحديث ... اصله في صحيح الترغيب والترهيب بنقول له هذا الكلام ولكن بقول هذا الكلام انتهى بالرسالة قلت شو الدليل انه ما انتهى ، عفوا قلت له ليش انتهى يعني ليش يكون ما انتهى بقول هذا لم يكن إنا أتصور لأنه عندي قول لأنه ليس لعبادك ... .

الشيخ : ليس لك .

السائل : ((**عبادي ليس لك عليهم سلطان وكفى بالله وكيلا**)) . فأيش رأيك في هذا الكلام؟.

الشيخ : طيب هذه الآية ليس لها علاقة بتسلط البدني والآلهي هذا تسلط المعنوي والخلقي ((**إلا من اتبعك من الغاوين**)) . هذا تسلط هداية وتسلط ضلال ؛ فهو لا يتسلط بضلاله على المهتدين لكن يتسلط بضلاله على الضالين الفاسقين ليس له علاقة بهذا الموضوع يلي هو أذى مادي ؛ هذا من جهة ومن جهة الأذكار والأوراد التي شرعت إلى يوم الدين .

السائل : أيش شرعت .

الشيخ : هذا تعطيل لها بالنسبة لوجهه هذا النظر .

السائل : يعني ممكن يكون في مس مادي من الشيطان للإنس .

الشيخ : طبعا .

السائل : حتى للمؤمنين .

الشيخ : طبعا وكما قال عليه السلام (**نحن معاشر الأنبياء أشد ابتلاء الأمثل فالأمثل**). فممكن الإنسان يبتلى بأن يتسلط عليه شيطان من شياطين الجن في بدنه فيصبر على ذلك ويثاب ويؤجر .

السائل : بعد إذنك تكمله على ما سبق يقول أنا أيش يثبت لي أن الذي لبس فلان جني أيش يلي يثبت لي

ممكن يكون وهم وممكن يكون تخيل ويمكن ... .

الشيخ : هذا ممكن صحيح لكن لما يعالج المعالجات المادية الطبية فلا ينجح فيها وبالعكس ينجح فيها العلاج الطبي النبوي الروحي فهذا الذي يبين أنه من النوع الآخر ، نعم .

الحلبي : ممكن نعم وممكن لا .

الشيخ : صحيح .

السائل : يا أستاذ هل في ناس الآن دخلوا الجنة أو ناس دخلوا النار مثل الآية التي قيلت في سورة يس: ((**قيل ادخلي الجنة**)).. هذا فيما سيكون .

الشيخ : هذا فيما سيكون نعم أما الآن ما هو إلا الحياة البرزخية فدخول الجنة والنار مؤقت بالحساب حتى البعث يوم القيامة .

السائل : حتى الأنبياء .

الشيخ : كلهم لكن أرواحهم لها نعيم خاص كما قال عليه السلام: (**أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر تعلق من ثمر الجنة**). وكذلك أرواح المؤمنين في بطون طيور خضر تعلق من ثمر الجنة فهذا نعيم روحي ؛ أما النعيم البدني والروحي معا وكذلك الجحيم فذلك لا يكون إلا بعد البعث والنشور .

السائل : طيب يا أستاذ يلي نحن نفهمه على قدر عقولنا أنه الشخص لما يكون حي جسده وروحه مرتبطان ببعض فالله عزوجل ... .

الشيخ : هذا في دنياه .

السائل : نعم الله عزوجل لما يقول ((**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء**))

السائل : اللي في آل عمران أمواتا ويلي في البقرة أموات .

الشيخ : في اثنين وطيب .

السائل : بل أحياء والذي أقصده بل أحياء بتكون الحياة مربوطة الجسد في الروح أم هذه شغلة غيبية لا نعلم بها .

السائل : هذا الشيء معروف ما يحتاج إلى سؤال شرح ذلك الرسول وأعطاك الجواب وأنا قدمته سلفا ، (**أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر**) شو معنى هذا ؟ معناه إنه بتنعم في بدنه ؟ بتنعم في بدن مستعار وهو الطير الأخضر ؛ فحياة الشهداء حياة تتناسب مع مقامه عند الله أولا وبقاءهم في البرزخ ثانيا ، الحياة تختلف الحياة البرزخية غير الحياة الدنيوية والحياة الأخروية غير الحياتين كلتين الاثنتين ، الحياة الأخروية غير الحياة البرزخية وغير

الحياة أيش ؟ الدنيوية أيضا ؛ لذلك لا يجوز أن يستعمل الإنسان قياس الغائب على الشاهد فتقول أنت ما نعرف الحياة إلا هكذا ، طيب الحياة اللي تعرفها لا تقيس عليها الحياة التي لا تعرفها وبخاصه أنه قد جاءت بعض النصوص توضح لك تماما أن حياة الشهداء يلي ربنا عزوجل أثبتها في نقص القرآن ((**بل أحياء عند ربهم يرزقون**)).. شو يرزقون ؟ مش طبخ ونفخ مثل يلي عندنا ، رزقهم يأكلون بطريق أكل هذا الطير الأخضر هذا هو الرزق فالحديث يبينه يبين القرآن . .

السائل : لما رأى الرسول عليه السلام الجنة والنار ووجد يلي بتعذبوا فيها واللي بتنعموا ... .

الشيخ : أينعم . اطلع على ما سيكون عليه أوضاع أهل الجنة وأهل النار هذا الكشف الحقيقي والذي سرقه الصوفيه ونسبوه إلى أنفسهم هذا للأنبياء والرسول وبس .

السائل : امرأة حامل من الزنا وهذا الرجل يريد أن يتزوجها فهل يشترط عليه أن ينتظرها حتى تضع .

الشيخ : طبعا لأن ذاك معصية يريد أن يتمتع بها كما لو لم يصنع بها الفاحشة لا يستويان مثلا .

السائل : ينتظرها حتى تضع .

الشيخ : ويجب أن يتوب هو وتتوب هي مما فعلوا وبعدين حتى يجوز أن يتزوج أحدهما الآخر .

السائل : وينتظرها حتى تضع .

الشيخ : نعم .

السائل : سؤال يا شيخ هل جواز الرقية هل الرقية بكتابة آيات القرآن مما فيها التي تذكر السحر ببل هذه الآيات كتابتها ثم بلها بالماء حتى تبوش ثم الاستحمام بالماء .

الشيخ : ما في رقية إلا بالتلاوة ، السنة لا رقية إلا بالتلاوة أما الكتابة ومحو الكتابة بالماء هذا يقول به بعض العلماء ولكن لم نجد له أثرا في السنة .

السائل : لنعود إلى الموضوع السابق .

الشيخ : تفضل .

السائل : في حديث المعراج عندما فرضت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وراجعه سيدنا موسى كيف كان ذلك .

الشيخ : لا كيف بارك الله فيك الأمور الغيبية خذوها قاعدة واستريحوا لا كيف في المغيبات ، وحسبك أنك تصرح وتقول كيف غيرك بلف وبدور ويحكي كلام طويل بس ينتهي بقول الكلمة يلي أنت قلتها كيف لا كيف في المغيبات ؛ الإيمان مطلق وبس بدون تكييف لأنه عالم ما وراء المادة كما يقولون ما وراء العقل فما تقاس

حياتنا المادية والعكس بالعكس أيضا ؛ تفضل .

السائل : هل السنة تنسخ القرآن أم لا وما الراجح وما الدليل .

الشيخ : لا فرق عندنا بين نسخ السنة بالقرآن أو نسخ القرآن بالسنة ؛ لأن كلا منهما أو كلاهما يصدران من مشكاة واحدة ألا وهو الوحي ، فالادعاء بأن القرآن لا ينسخ بالسنة إن كان بدليل خاص فهذا لا وجود له وإن كان لعدم الوجود بالنسبة لبعض الناس فذلك لا يعني عدم الجواز ؛ والواقع أنني أشعر أن هناك بعض الأحكام لا يمكن أن تعقل إلا على أنها نسخت شيئا من القرآن ولعلي أستحضر بعض الأمثله على أني أريد أن أذكر بقضية هامه بالنسبة لهذا السؤال ذلك لأن كثيرا من العلماء قديما وبصورة خاصة حديثا يستهجنون القول بأن القرآن ينسخ بالسنة مع أنهم واقعون في مثله شاءوا أم أبوا ؛ فمن المعلوم أن السلف كانوا يستعملون النسخ بالمعنى اللغوي الأعم الأشمل كالذي. اصطلح على التعبير عنه المتأخرون بالتخصيص وهم يقولون جميعا بجواز تخصيص عموم القرآن بالآية .

السائل : بالحديث .

الشيخ : نعم عموم القرآن بالحديث نعم فهم يقولون بجواز تخصيص عموم القرآن بالحديث علما أنه التخصيص معناه نسخ لكن الفرق بين هذا النسخ الذي سمي عند المتأخرين بالتخصيص هو أنه لا ينسخ النص القرآني كله وإنما ينسخ جزءا منه ؛ وحينئذ ما الفرق بين أن ينسخ الحديث جزءا من نص قرآني أو أن ينسخ نصا قرآنيا فهو أي الحديث في كلا من الحالتين حكم وإذا أردنا أن نعبر تعبيرا قد لا يليق كثيرا ونقول تسلط تسلط الحديث على عموم القرآن فخصصه وتسلط الحديث على نص القرآن فنسخه ، لا فرق بين الأمرين إلا من الناحية الشكلية.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 029

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-029

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول نسخ السنة للقرآن . (00:00:31)

2 - هل يجوز للانسان أن يستقبل شقيقه التارك للصلاة في بيته مع إصراره على تركها.؟ (00:07:00)

3 - ما حكم المأموم الذي يصلي مع الإمام وفاته ركنين لعدم سماعه تكبير الإمام .؟ (00:08:21)

4 - ماحكم من انتقض وضوءه في جلوس تشهد صلاة الجمعة هل يستأنفها ظهراً أم جمعة.؟ (00:11:52)

5 - ما حكم الصلاة في مسجد قد تم بناؤه على المقابر ؟ وما الجواب عمن يقول : قد تكون بعض المساجد تحتها قبور قديمة وتصلون عليها .؟ (00:25:26)

6 - هل من السنة ذبح الأضحية في المصلى ؟ وهل يعطي الجزار منها بعد أجره إذا كان فقيراً.؟ (00:44:36)

7 - هل تسقط صلاة الجمعة عن الإمام والمأموم لمن صلى العيد في يومها ؟ (00:45:09)

8 - ما حكم الدعاء على المنبر يوم الجمعة ؟ (00:46:02)

9 - ما حكم المولد النبوي.؟ (00:49:51)

10 - هل يحاسب المسلم على ما حدَّثت به نفسه ؟ (00:54:06)

11 - في الكلية مادة تسمى التجويد فهل يجوز للمرأة أن تقرأ القرآن أمام المدرس ؟ (00:55:04)

12 - ما حكم التسبيح بالسبحة ؟ (00:56:53)

13 - حديث (لا تغزى الكعبة بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة) وحديث (يغزى جيش الكعبة فيخسف بهم) وقوله : (كأني به أسود أبحج يلعقها حجراً حجراً) فكيف التوفيق بين هذين الحديثين .؟ (00:58:25)

14 - هل يوجد فضل أكبر إذا كان الوقوف بعرفة يوم الجمعة ؟ (01:00:09)

15 - هل يجوز الحج من مال البنوك ؟ (01:01:06)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ونقول تسلط تسلط الحديث على عموم القرآن فخصصه وتسلط الحديث على نص القرآن فنسخه ، لا فرق بين الأمرين إلا من الناحية الشكلية وذلك لأن النص المنسوخ عادة لا يحمل في طواياه إلا حكما واحدا

بينما النص المخصص يحمل في طواياه عديدا من الأحكام والأجزاء فيأتي الحديث وينسخ جزءا منه فهذا الجزء المنسوخ من النص العام في القرآن يساوي النص المنسوخ برمته من القرآن بحديث لأنه لا يحمل إلا حكما واحدا ؛ فإذا الاعتراف وهذا لابد منه بأن الحديث يخصص القرآن يلزمهم أن يقولوا أيضا بأن الحديث ينسخ القرآن لأنه التخصيص هو نسخا ، تفضل . .

السائل : كنا نحفظ نسخ السنة (**لا وصية لوارث**). كحديث ينسخ .

الشيخ : هذا لانراه فرق بين التخصيص وبين النسخ من حيث توهم أن القرآن لا يجوز أن ينسخ بالحديث لأن الحديث أقل أيش ؟ ثبوتا ، طيب فإذا ما الذي جوز التخصيص وهو أيضا أقل ثبوتا ؟ فيما يقال عن هذا يقال عن ذاك أما الآن ما يحضرني وأنا في بعض الأبحاث فإني كنت أذكر أنه في مثال من نسخت السنة القرآن لعله قوله تعالى: ((**لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير**)) لما نزلت هذه الآية جاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجثوا أمامه على الركب قالوا : (يا رسول الله أمرنا بالصلاة فصلينا وبالصوم فصمنا وبالحج فحججنا وبالزكاة أما أن يؤاخذنا الله عزوجل بما في قلوبنا فهذا مما لا طاقة لنا به ، فقال عليه الصلاة والسلام : أتريدون أن تقولوا كما قال قوم موسى لموسى سمعنا وعصينا قولوا سمعنا وأطعنا ، فأخذوا يقولونها حتى ذلت بها ألسنتهم وخضعت لها قلوبهم فأنزل الله عزوجل ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت**)).. إلى آخر الآية ، فقال عليه السلام بجملة ما قال فيما يتعلق بهذه الآية (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها أو أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به) (ما لم تتكلم أو تعمل به) ، فإذا قوله تعالى: ((**فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء**)) هذا نسخ ما لم يتكلم الإنسان ، لا يؤاخذ بما في نفسه والآية صريحة ((**إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء**)). فجاء الحديث (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها أو ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به). وهذا من فضل الله عزوجل على عباده المؤمنين أن دفع عنهم المؤاخذة عن حديث النفس وطالما تتحدث النفس بأشياء وأشياء ربنا عزوجل يمحوها ولا يؤاخذ صاحبها بها ، نعم .

السائل : الناسخ هنا هو الآية أم الحديث .

الشيخ : كيف .

السائل : الناسخ في هذا الحكم ؟ .

الشيخ : الحديث .

السائل : ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)).

الشيخ : لا ، لو شاء الله أن يعاقب الناس بما سبق في الآية الأولى أخذهم بها الحديث هو يلي بين ووضح ، الآية ما فيها هذا التوضيح ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت**)). .

السائل : أليس هذا توضيح لها بما تكلمت عليه يا شيخ ؟ .

الشيخ : هو اكتساب هذا القلبي هو اكتساب الشيء القلبي كسب أيضا آه معلوم ولذلك أهل العلم وخاصة منهم ابن تيمية يقول العمل عملان عمل قلبي وعمل جوارحي وهو حينما يقول هذا يفسر بعض الأحاديث الصحيحة التي منها كما في صحيح البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال فقال (إيمان بالله ورسوله) وفسر هذا بأنه العمل القلبي هكذا نعم .

السائل : هل يجوز للإنسان أن يستقبل شقيقه أي تارك الصلاة في بيته مع إصراره على ترك الصلاة ؟ .

الشيخ : هل يجوز أن يستقبل ؟ .

السائل : شقيقه تارك الصلاة في بيته مع إصراره على ترك الصلاة .

الشيخ : هذه مسألة تختلف إذا كان المستقبل نفظ يده من شقيقه يعني أيس منه يئس منه فينبغي منه أن لا يستقبله ؛ أما إن كان يرجوا أن يهتدي بسبب متابعة أخيه له بالتذكير والنصيحة فأولى أن لا يقاطعه ؛ فالمسألة إذا تختلف من إنسان لآخر فإن كنت يئست منه فأعلن العداء له بمقاطعته لعله يرجع إلى الله عزوجل ويتوب ، وإلا فاستقباله وتذكيره ونصحه يكون أولى وأولى .

السائل : سؤال يا شيخ مسبوقا في الصلاة في المسجد أثناء التشهد والصلاة الإبراهيمية أثناء نهوض الإمام عند كلمة الله أكبر ظن هذا المسبوق هذا الإمام سجد سجود السهو بقي هذا المسبوق ساجدا والإمام رفع ثم ظن هذا المصلي أنه ما زال المصلين في السجود أكملوا قراءة الفاتحة وأثناء الركوع بقوله الله أكبر هنالك نهض واستحى من المصلين هنا في ركنين فاته الركن الأول وهو قراءة الفاتحة هل يسجد سجود السهو أم يأتي بالركعة الأخيرة .

الشيخ : بدنا نشوف تتمة القصة الطريفة هذه الذي الرجل لما تنبه بخطئه وقف قائما ؟ .

السائل : نعم وقف قائما .

الشيخ : ثم ركع ؟ .

السائل : ولحق الإمام أثناء الركوع .

الشيخ : لحق الإمام أثناء الركوع لكن المهم ما قام من التشهد إلى الركوع وإنما قام إلى القيام ثم ركع . الطالب :

بقي ساجدا .

الشيخ : فهمت يا أخي أقول بقي ساجدا ما شاء الله حتى ختم الفاتحة الإمام لكن أنا أسأل لما قام بعد أن رفع رأسه هذا المسبوق لما رفع رأسه من سجوده الطويل قام إلى القيام أم إلى الركوع فإن كان إلى القيام ثم شارك الإمام في الركوع فصلاته ماشية أما إن قام من السجود إلى الركوع فصلاته باطلة ، واضح الجواب .

السائل : نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : سؤال يتعلق بالصلاة .

السائل : من أجل التكبير يا أستاذنا بالنسبة للوقوف قبل الركوع القيام .

الشيخ : شلون .

السائل : منشان التكبير .

الشيخ : مش منشان التكبير منشان القيام ، القيام هو ركن لو فرضنا قام وما كبر فهو ترك واجبا وهو إن فعل ذلك كان آثما ؛ لكن المهم أن الصلاة تصح بأن يقف ولو قليلا ؛ التكبير ليس بركن ، القيام هو ركن فترك التكبير إثم أما ترك القيام إبطال للصلاة فلابد في هذه الحالة بأن يجمع بين القيام ثم الركوع .

السائل : طيب لو يعيد ركعة .

الشيخ : لا ما يعيد الصلاة أقول الصلاة صحيحة بس عفوا يعيد ركعة هو باعتباره مسبوق .

السائل : باعتباره ما قام إلا إلى الركوع .

الشيخ : لا أنت عم تتصور لأنه ما قام

السائل : لا

الشيخ : بطلت صلاته .

السائل : كلها .

الشيخ : أينعم .

السائل : في التشهد الأخير أو في تشهد الجمعة رجل أحدث وخرج ليتوضأ فرجع والإمام أنهى صلاة الجمعة هل يصلي ظهرا أم ماذا يفعل ؟ .

الشيخ : عفوا .

السائل : في الصلاة نفسها اللي قلت إن صلاته باطلة كلها يعني يخرج من الصلاة ثم يلتحق بالصلاة مرة أخرى .

الشيخ : أينعم .

السائل : في التشهد بركعتي الجمعة رجل أثناء التشهد أحدث وخرج ليتوضأ وعاد فوجد الإمام قد أنهى الصلاة ماذا يفعل هو الآن ؟ .

الشيخ : هو شارك الإمام من أول الصلاة .

السائل : نعم من أول الصلاة .

الشيخ : فأحدث .

السائل : فأحدث .

الشيخ : هذه للعلماء فيها قولين أنا ما أذكر كثيرا ما سئلت هذا السؤال وما ... رأيك ؛ هذا يبني أم يستأنف في قول يقول يبني على ما مضى فيكمل على هذا القول بكمل جمعه عرفت كيف على قول من يقول يستأنف الصلاة فهو لابد من أن يصلي الظهر .

السائل : جزاك الله خيرا .

الحلبي : فتحت لي باب جديد في السؤال وقصده أنه يعيد الصلاة كلها جمعة والا ظهر .

الشيخ : هذا بجاوبه .

الحلبي : أنت جوابك كان على البناء .

الشيخ : لا أنا بقول في قولين قول يبني وقول يستأنف .

الحلبي : نعم يستأنف .

الشيخ : إذا بنى يكمل جمعه إذا استأنف يستأنف ظهرا هذا الذي قلته .

السائل : كيف يتم الجمعة يعني يصلي التشهد .

الشيخ : طبعا يكمل وين وصل يكمل وين أحدث هناك يكمل هذا معنى البنا ، نعم .

السائل : بعد أن يتوضأ الله أكبر يكبر ويجلس للتشهد بتكبيره أخرى .

الشيخ : يا أخي هذا اسمه استئناف يأتي ويكمل كما لولم يفعل شيئا .

الحلبي : كأنه شيئا لم يكن .

الشيخ : أينعم . أنا أقول إن فعلتموه لصلاة العشاء في المسجد أذن إذا .

السائل : الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ... .

الشيخ : الانحراف عن اليسار على ما أظن وهذا انحراف عن اليمين أين أبو معاذ ؟

أبو معاذ : نعم نعم أنا راقبت غروب الشمس فكنت أصلي على اليمين .

الشيخ : يا أخي غروب الشمس ... كما قال تعالى: ((**رب المشارق والمغارب**)) الآن تغرب الشمس من هنا ، في الشتاء تغرب من هنا ؛ فهل أنت في الشتاء تصلي هكذا وفي الصيف تصلي هكذا ؛ فبدك تشوف زوال الشمس في الظهر يعني مع معرفة شيء من علم الفلك ومعرفة الدرجات للكرة الأرضية بمعنى إذا كانت الكعبة هذه العامود هذا فيختلف وضع الإنسان بين يكون هنا وبين أن يكون هناك ، فعليه أن يعرف كم هو منحرف عن الكعبة كم درجة درجة أو درجتين نحن عندنا إذا قلنا خطوط اللي بسموها خطوط الطول فخط الطول ما بيجي معنا تماما من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي مرورا على بلدنا وعلى أيش ؟ مكة فنحن مكة لابد ننحرف يسارا شويه بمعنى إذا كانت هذه العامود هي الكعبة فنحن موقعنا هناك ، فحينئذ بدنا ننحرف هيك ويلي بكونوا هنا بدهم ينحرفوا هيك وهكذا أنا الآن اللي بعرفه بالنسبة لوضع داري ودار أخونا أبو عبد الله أنه لازم ننحرف يسارا ، أنا أستغربت لما قلت لك في انحراف قلت لي نعم يمينا فقلت في نفسي أهل الدار أدرى بها لكن لما راجعت نفسي وجدت الاختلاف ... يا الله استووا ... والانحراف هذا على اليسار ما بكون على طريقة مكانك راوح ، كله بده ينحرف ، ... المخدات ... .

[فالشيخ الألباني يؤم الناس بالصلاة ، ملاحظة قرأ كلمة " مالك " في سورة الفاتحة بـ" ملك " بالركعة الثانية رحمه الله ؛ والملاحظة الثانية لا يترك فراغ في القراءة بين سورة الفاتحة والسورة الصغيرة وهذه هي السنة في ذلك كما كان يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعده صحابته رضي الله تعالى عنهم . انتهت الصلاة].

اجوبة على أسئلة عبر الهاتف

السائل : أستاذنا سألناك سابقا بخصوص المسجد الذي بني على أرض كانت فيها مقبرة ويدعي البعض أن هذا المسجد لم يقع على مقبرة كان لا يوجد شيء هذا المكان المسجد قبور ؛ ولكن هذا المسجد يوجد حوله قبور أولا أمامه على القبلة ومن ثم على أجنابه وقال بعض من الإخوة أنه يجوز أي نعم الصلاة

في هذا المسجد ولا مانع لهذا ولكن سألناه ما حجتك في ذلك قال قد يكون يوجد قبور تحت هذا المسجد الموجودين نحن فيه يعني أو في أي مكان فما ردكم على ذلك ؟ .

الشيخ : أقول وبالله التوفيق أولا يجب أن نعرف حكم المساجد المبنية على القبور والجواب مفصل جدا في كتاب لي خاص بعنوان " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " وخلاصة ذلك أن المسجد المبني على القبور فيما

يغلب على الظن فلا تجوز الصلاة فيه وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ؛ ولاشك أنه يجب التفريق بين مسجد بني على مقبرة معروفة ولو بغلبة الظن أنها كانت تلك الأرض مقبرة ثم أقيم المسجد عليها ؛ ثم ليس من الضروري أن تكون القبور أو أن يكون القبر في هذا المسجد ظاهرا شاخصا إذا ما كانت القبور هناك حقيقة في الأرض فلا يجوز إقامة المسجد على المقبرة إطلاقا سواء كانت القبور شاخصة بارزة أو لم تكن كذلك ؛ أما أن يقال أي مسجد بني على أرض فيمكن أن تكون تلك الأرض أصلها مقبرة أو فيها قبور فنقول هذا كلام صحيح وقديما قال بعضهم وأظنه المعري

" صاح هذه قبورنا تملئ الرحب فأين القبور من عهد عاد

خفف الوطء ما أظن أديم الأرض إلا من هذه الأجساد "

لكن ثمة فرق بين أرض معروف أنها كانت مقبرة أو أنه يوجد فيها آثار قبور في أثناء الحفريات وبين أرض لا يعرف شيء من ذلك فيها ؛ فلابد من هذا التفريق ولذلك لا يجوز التوسع في طرق الاحتمالات التي جاء أحدها آنفا كما أنه لا يجوز تعطيل الأحكام الشرعية بمثل هذه الافتراضات ؛ فالمسألة تدور بين أن يكون هناك علم بأن هذا المسجد بني على قبر ولو كان هذا العلم مبنيا على غلبة الظن وبين مسجد بني على أرض لا يخطر في بال إنسان أن هناك قبر أو قبور فيجب التفريق بين الأمرين وإلا اختلط الحابل بالنابل والحلال بالحرام ؛ فإذا افترضنا أن المسجد المذكور في السؤال آنفا حقيقة لم يبن على قبر أو على قبور لكن مادامت القبور محيطة من جانبيه شرقا وغربا وفي قبلته أيضا فهذا الوضع يشعر بأن المسجد بني على المقبرة على أنني سمعت من بعضهم أنه وجد في بعض الأماكن من أساس هذا المسجد قبور وعظام أموات فهذا يشعر بأن أرض المسجد لا يمكن أن تكون سليمة من أن يكون فيها قبور ؛ وعلى كل حال إذا افترضنا يقينا أنه ليس في المسجد هذا أي قبر وأنه لم يبن على مقبرة فيبقى الإشكال قائما من حيث أنه محاط بالقبور وبخاصة في الجهة القبلية ؛ ففي هذه الصورة يقول الإمام أحمد بأنه لابد من بناء جدار أو سور يفصل المقبرة عن المسجد أي في اجتهاد الإمام أحمد لا يكفي جدار المسجد القبلي فاصلا بينه وبين المقبرة بل لابد من بناء جدار آخر يفصل المقبرة عن جدار المسجد القبلي ؛ وقد سئل بعضهم كم تكون المسافة طبعا هذا ليس له تحديد ؛ المهم أن يكون هناك هذا الفاصل من الجدار بين جدار المسجد وبين المقبرة ؛ هذا جوابنا عن هذا السؤال والحمد لله رب العالمين .

أبو ليلى : يقول بعض إخواننا أنه لا يطبق هذا الكلام على أمثال اليهود بالنسبة للقبور أو الحرمة .

الشيخ : كيف يعني .

أبو ليلى : يعني مثلا اليهود اتخذوا قبورهم مساجد فهذا لا يطبق في هذا .

الشيخ : ليه .

أبو ليلى : هم يقولون بعض الإخوة أما أنا ... .

الشيخ : لا أنا أقول هم يقولون هذا لماذا لا يطبق .

أبو ليلى : أينعم لأنهم هم قاصدين القبور أما المساجد الموجودة هنا مش قاصدين فيها إن المساجد على القبور

الشيخ : آه ، فهمت الآن ، الجواب أن الصلاة في المسجد المبني على القبر أو على القبور كالصلاة في الأوقات المكروهة ففي الأحاديث الصحيحة النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعلل الرسول عليه السلام في بعض الروايات الصحيحة عنه أن الشمس حينما تشرق وحينما تغرب فإنما تشرق وتغرب بين قرني شيطان وحينذاك يسجد لها عباد الشمس ؛ فالعلماء متفقون جميعا على النهي عن الصلاة في هذين الوقتين ؛ ولا يشترط في ارتكاب النهي أن يكون قاصدا الصلاة في وقت الكراهة لأنه يكفي في ذلك أنه يتشبه بأولئك الذين يعبدون الشمس ؛ كذلك يقال تماما في المسجد المبنى على القبر ، هذا المسجد المبنى على القبر أولا هو كمسجد في مشابهة للكنائس والبيع التي يتعبد فيها اليهود والنصارى فصورة المشابهة واضحة في هذا البنيان الذي هو المسجد المبنى على القبر من جهة وأولئك الذين يصلون في ذلك المكان بغض النظر عن نواياهم ومقاصدهم فهم أيضا يتشبهون باليهود والنصارى الذين يصلون في مساجدهم المبنية على قبور أنبيائهم وصالحيهم ؛ فإذا ليس من الشرط هنا ليكون الأمر محظورا أن يقال بأنه قاصد ؛ لأن الأمر يدور بين شخصين أحدهما لا يقصد المسجد من أجل القبر والآخر يقصد ؛ فهذا الآخر شر من الأول والأول لا ينجو من الشر لأنه يصلي في مكان يتشبه فيه باليهود والنصارى ؛ لهذا يجب على هؤلاء الإخوان أن يتفقهوا في الدين وأن لا يظنوا أن الأحكام الشرعية وأن المحرمات في الشريعة الإسلامية لا تكون حراما إلا بقصد الشر ؛ فقد يرتكب الإنسان محرم وهو لا يقصد الشر ويظل حكمه حراما ، وحسبنا على ذلك مثالا ما ذكرته آنفا من الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها هذا من عمل عبدة الأقمار والشموس فالذي يصلي في هذا الوقت لا يخطر في باله أن يعظم الشمس لكن مع ذلك ينهى لكي لا تظهر مشابهة بين المسلم في ذلك الوقت وبين الكافر ؛ هذا جواب السؤال السابق .

أبو ليلى: أستاذي الآن بخصوص المسجد الذي أشرت عليه لو بني جدار مقابل طبعا القبلة هل نبدأ كالسابق أنه عدم جواز الصلاة فيه أو ... .

الشيخ : هذا يعود بارك الله فيك إلى اعتقاد المصلين أو إلى معرفتهم وقناعتهم الشخصية ليست إتباعا للهوى أنه هذا المسجد الذي هو محاط بالقبور من الجهة الغربية من الجهة الشرقية والجهة القبلية كيف بنيت هذه المقبرة وترك هذا المكان فارغا حتى جاء بعض الناس في آخر الزمان فبنوا في هذا المكان مسجدا ولم يكن هذا المكان مقبرة

يوما ما ؛ هذا الأمر يعود إلى قناعة هؤلاء الذين يريدون أن يصلوا هل هم مقتنعون فعلا أن هذا المسجد لم يقم على مقبرة وإن قيل نعم اقتنعوا ؛ كيف تتصور الموضوع كيف بنيت المقبرة شرقا وغربا وجنوبا ... .

أبو ليلى: جنوبا وغربا جهتين فقط .

الشيخ : مش مهم بنسا محكم بجهة جهتين الجهة الغربية والجهة الجنوبية هذا الفراغ هذه الأرض يعني كيف بقيت هكذا بدون أي نتوء فيها في أن يميز وهل هذه المقبرة هي ملك لإنسان أم هي وقف للمسلمين ؟ .

أبو ليلى: ملك لإنسان أستاذي .

الشيخ : المقبرة .

أبو ليلى: أينعم وبيعت في المدة الأخيرة حيث كان في ملك لإنسان وكان الدفن فيها عشوائي يعني مش مثل مقبرة سحاب لو كان الأمر مثل مقبرة سحاب فيكون الإنسان مطمئن أكثر ... .

الشيخ : معليش ، معليش نحن بمنش الآن أن القبور بنيت في هذه الأرض عشوائيا كما تقول ما الذي حدد هذه الجهة وهذه الجهة ولم تتعد الخطوات العشوائية إلى هذا المكان الذي بني عليه المسجد ، لو أن المسجد بني قديما قبل المقبرة وجاء الناس فاضطروا أن يبنوا حول المسجد لأن المسجد محصور بالجدر ؛ لكن القضية بالعكس المقبرة من قبل ثم المسجد هو الذي بني في تلك الأرض ؛ كيف يمكن أن يتصور الإنسان هذا ويضاف إلى ذلك أنني سمعت من بعض إخواننا هناك أنه أثناء الحفريات في أساس المسجد وجدوا قبورا .

أبو ليلى : طيب لو كانوا هم مخطئين يعني تحت أساسات السور مش تحت أساسات البناء القائم هل نشك قد يكون تحت أساسات المسجد .

الشيخ : تحت أيش .

أبو ليلى : السور اللي هي التهوية يعني كالسور هذا مش تحت البناء مثلا كهذا تحت هذا .

الشيخ : وهل هذا جدار المسجد ؟ .

أبو ليلى : أينعم يعني وجدوا الأساسات تحت هذا .

الشيخ : فاهم فاهم وهذا جدار المسجد .

أبو ليلى : أينعم .

الشيخ : هذا جدار المسجد .

أبو ليلى : أينعم هذا جدار المسجد وهذا السور تبعه .

الشيخ : هذا ما يؤثر .

أبو ليلى : أينعم هذا ما يؤثر لو كان في تحته ... .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : اللي بده يؤثر أن يكون تحت المسجد مباشرة .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : أستاذي بخصوص هل في دليل على تلبس الجن للإنس .

الشيخ : طبعا موجود في القرآن قوله تعالى : ((**كالذي يتخبطه الشيطان من المس**)). وهو المصروع ، وفي أحاديث أن الرسول عليه السلام كان يخرج الجان من بعض المصابين بالصرع ؛ وابن تيمية كان مشهور بأنه كان يفعل ذلك اقتداء به عليه السلام ؛ فهذا معروف وبين عندنا شيء ليس له علاقة بالصرع لكنه من أمور الغيب حيث قال عليه السلام (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم). فالشيطان ليس مادة من مادة الإنسان بحيث أنه لا يمكن أن تحل مادة في مادة لا هو الشيطان من بعض التقريب كالهواء ، كالنور إذا حطيت في مكان مظلم لمبه ... .

انقطاع في التسجيل التليفون يرن عند الشيخ وشخص يسلم على الشيخ

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله بخير كيفك أنت .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : الجميع بخير .

السائل : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين .

السائل : كيف صحتك اليوم .

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : الحمد لله حياك الله .

الشيخ : أهلا .

السائل : شيخي بدي أسأل .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للأضحية هل من السنة الذبح في المصلى .

الشيخ : هذه سنة الإمام .

السائل : سنة الإمام .

الشيخ : أينعم .

السائل : فقط للإمام .

الشيخ : أما ... إلى المصلى فهذا ليس من السنة .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك . .

السائل : الجزار إذا كان فقيرا فهل يجوز أن يعطى من الأضحية زيادة على أجرته .

الشيخ : لا ، لا يجوز .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : أيضا كمان سؤال يا أستاذنا صلاة الجمعة إذا جاءت في يوم عيد فهل تسقط كلية يعني يرخص بأن لا يصليها المسلم .

الشيخ : نعم .

السائل : ولا يصلي مكانها شيء يعني الظهر مثلا .

الشيخ : لا إنما الإمام لابد له من أن يجمع .

السائل : يصلي الجمعة .

الشيخ : الإمام .

السائل : أينعم .

الشيخ : والذين يصلون العيد فهم بالخيار من شاء ترك ومن شاء صلى .

السائل : الجمعة

الشيخ : أينعم .

السائل : هل له أن يصلي الظهر إن لم يصل الجمعة .

الشيخ : لا إذا سقطت صلاة الظهر عفوا إذا سقطت صلاة الجمعة فبالتالي تسقط صلاة الظهر .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخي بالنسبة للدعاء على المنبر يوم الجمعة معروف أنه بدعة لكن ورد في المسند وعند أبي داود أيضا وغيرهما بسند صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يشير بأصبعه إذا دعا)، لفظة " إذا دعا " ألا يفهم منها الدعاء على المنبر أماذا يفهم منها .

الشيخ : شو لفظ الحديث .

السائل : كان يشير بأصبعه إذا دعا .

الشيخ : هكذا لفظ الحديث .

السائل : أينعم هو الحديث لصحابي اسمه ... يقول لما رأى أحد الناس يدعوا " قبح الله هاتين اليدين فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول إذا دعا إلا أن يشير بأصبعه " .

الشيخ : نعم هذا أولا كما ترى ليس صريحا بأن الرسول عليه السلام كان يدعوا في الخطبة وإنما يتكلم كلاما عاما لينفي رفع اليدين في الخطبة هذا أولا وثانيا إذا قلنا ان ... هذا ظاهر الحديث أن الرسول عليه السلام كان يدعوا بالخطبة فنحن لا ننكر مشروعية الدعاء في الخطبة وإنما ننكر شيئين اثنين أولا التزام الدعاء في الخطبة يوم الجمعة والشيء الآخر أن يجعل الدعاء في الخطبة الثانية اللي بسموها خطبة ... وضح لك هذا

السائل : نعم .

الشيخ : لذلك أقول الحديث هذا الذي تشير اليه لا يعطي جواز هذه الأمور التي فصلنا ... وعدم شرعيتها واضح .

السائل : جزاك الله خير إذا إذا دعا الخطيب أثناء الخطبة وما خصص لها وقت يجوز له ذلك

الشيخ : يجوز له ذلك ... إذا دعت حاجة كما دعا الرسول عليه السلام حينما طلب ذلك الرجل السقيا ورفع يديه فبان إبطاه وقال (اللهم اسقنا اللهم اسقنا) فيشرع رفع يديه ويرفع الناس تحته أما اتخاذ ذلك جزءا من الخطبة فهذا الذي ننكره .

السائل : في شيء خطر ببالي يا أستاذ لما قرأت الحديث يشير بأصبعه إذا دعا خطر في بالي قوله عليه السلام في

حجة الوداع (اللهم إني قد بلغت اللهم فاشهد). فقلت هذا ينافي ذلك الموضع أليس كذلك .

الشيخ : بمناسبة أيش .

السائل : رفع الأصبع الذي يشير بأصبعه صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : لا ، يشير بأصبعه إلى السماء .

السائل : إلى السماء ثم ينكسه عليهم .

الشيخ : آه .

السائل : اللهم فاشهد .

الشيخ : آه هذا غير ذلك .

السائل : غير ذلك .

الشيخ : أينعم .

السائل : طيب هل نتصور أن النبي إذا دعا كان يقول اللهم اغفر لنا وارحمنا وبشير بأصبعه هكذا كما هو رسول الله .

الشيخ : هو أشبه شيء يا أخي بهذا الإشارة مثل الإشارة بالتشهد .

السائل : أينعم أينعم جزاك الله خير .

الشيخ : أهلا .

سائلة : إقامة المولد .

الشيخ : عمل المولد .

سائلة : نعم .

الشيخ : هل عرفت أن الرسول عليه السلام عمل مولدا .

سائلة : ما ورد .

الشيخ : ورد ؟ .

سائلة : لا ما سمعت .

الشيخ : ما سمعت .

سائلة : لا ، يعني هل هذا يعني لا يجوز عمله على الإطلاق .

الشيخ : يجوز والا ما يجوز ؟ مادام أنك تسألي بطريق المنطق السليم لمعرفة الحكم هل سمعت أو علمت أن

الرسول عليه السلام عمل مولدا ؟ .

سائلة : أنا ما سمعت ولكن ... .

الشيخ : الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين شو علمك بهم هل أقاموا مولدا ؟ .

سائلة : ما قرأت ما ورد .

الشيخ : بقول لك الان مادام ما قرأت المولد باتفاق المسلمين لم يكن في عهد السنين الأولين لا في عهد الصحابة ولا في عهد التابعين ولا عهد أتباع التابعين ولعلك تعرفي أن العهود الثلاثة المشهود لها بالخيرية والعلماء يقولون

"وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

من هؤلاء السلف ؟ الأئمة الأربعة الذين يقلدهم جماهير المسلمين اليوم ؛ شوفي لو افترضنا أن المولد خير وفيه ثواب وأجر فهل تتصورين أن هؤلاء الأئمة ومن قبلهم من السلف الصالح تفوتهم هذه القربى على افتراض أنها قربى تقربهم إلى الله زلفى ونستدرك نحن عليهم إنه نكون نحن متعبدين أكثر ، هذا أمر مستحيل لذلك أنت وكل مسلم عليه أن يعرف إنه كل عبادة لم يتعبدها السلف الصالح فلا يمكن أن تكون عبادة مشروعة لأنها لو كانت خيرا لسبقونا إليه ، وضح الجواب إن شاء الله ؟ .

السائلة : إن شاء الله .

السائلة : شيخنا بخصوص أهلنا في البيت هم بقوموا وبعملوا هذا المولد ، الأهل في البيت هم بكونوا بدهم يعملوا هذا المولد فنحن ايش يكون تصرفنا بالنسبة لهم فهم اللي بقوموا بعمله ونحن لا نستطيع أن نقنعهم بعدم عمله .

الشيخ : يا أختي يا بنتي أنت عليك نفسك ، عليك نفسك أنت الآن ما بتسألي عن أهلك أنت تسألي عن نفسك فأنا أسألك الكلام يلي سمعتك إياه استوعبتيه وفهمتيه .

السائلة : نعم استوعبته وأفهمته .

الشيخ : طيب أنت واجبك مع الزمن أنك تزدادي علما وتفهمي اللي حولك فإن فهموا فبها ونعم وإلا فعليك نفسك .

السائلة : نعم

الشيخ : كل الناس هكذا هل الناس كلهم علماء ؟ طبعا أقل الناس هم العلماء كما قال تعالى: **((ولكن أكثر الناس لا يعلمون))**. فمن الناس من يقتنع بما يقوله العالم ومنهم لا يقتنع فالذي لا يأخذ بما يقوله العالم خاصة

إذا كان مقرونا بالحجة فهو آثم لمخالفته قوله تعالى: ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)). في شيء غيره . ؟

السائلة : أينعم يا شيخ في سؤال ثاني .

الشيخ : تفضلي .

السائلة : هل يحاسب الفرد على ما يجول في ذهنه من أفكار أو نوايا وأعمال غير جيدة .

الشيخ : كيف .

السائلة : يعني أن الإنسان ينوي أنه يعمل أي عمل ثم لا يقوم بهذا العمل أو بفكر في تفكيره ... .

الشيخ : شو العمل خير أم شر .

السائلة : شر مثلا .

الشيخ : يقول الرسول عليه السلام : (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به) . فإذا فكر المسلم أن يعمل شرا ثم لم يخرج هذا الشر من دائرة الفكر إلى دائرة العمل فربنا عزوجل بكرمه وفضله وعدله لا يؤاخذ بذلك عباده .

سائلة : نعم .

الشيخ : واضح .

سائلة : نعم ، وسؤال أخير في الكلية بتدريس المناهج يعني في التربية الإسلامية في عندهم منهاج اسمه التجويد أو التلاوة فهل يجوز للبنت أن تجود أو تتلو القرآن أمام الأستاذ ؟

الشيخ : لا .

السائلة : ولو بحكي الأستاذ أنه يجيزه لأن هذا في حالة طلب العلم .

الشيخ : ... الأستاذ منحرف عن الشريعة المناهج منحرفة عن الشريعة هذا ما ندخل فيه ؛ لكن امرأة تقرأ القرآن بتجويد أمام رجل غريب عنها أجنبي ليس بمحرم فهذا لا يجوز .

السائلة : وإن كان عليها علامات .

الشيخ : يا بنتي أنا ما بدخل في امتحان ما امتحان مناهج مخالفة للشريعة أنا بتسألني بجاوبك أما ... خاصه بعض البنات بكونوا بحاله لا يجوز لبعض الأساتذة بأن يسمعوا التلاوة فممكن تلمح تلميح ناعم أنه أنا ما عندي استعداد أن أقرأ طبعا نحن ما نقول بأنه يحرم على الحائض مثلا القراءة لكن أكثر الأساتذة والدكاترة اليوم يقولون بتحريم ذلك فلو طلب من البنت أن تقرأ أمام الرجل الأجنبي اللي هو أستاذها فممكن تتعذر بذلك وتنتهي

المشكلة ؛ المهم أن تعرفي الحكم الشرعي بعدين تعرفي وين رأسك .

السائلة : سؤال أخير سؤال أخير هل يوجد دليل على أن السبحه بدعة وأنها لم تكن أيام الرسول عليه صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : هذا السؤال قبل الأخير .

السائلة : هذا الأخير .

الشيخ : ما أنت قلت إن هذا السؤال الأخير في السابق.

الشيخ : السبحة مثل المولد ، الرسول كان يعقد التسبيح بيمينه أولا وحظ النساء بصورة خاصة أن يعقدن بالأنامل وعلل ذلك بعلة لا توجد في المسابح قال (يعقدن في الأنامل فإنهن مسئولات ومستنطقات يوم القيامة) ((**الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**)) فالعقد بالأنامل لمصلحة العاقل يسجل لنفسه شهادة خيره طيبة لصالحه يوم القيمة ؛ أما المسبحة فتفنى مع كل هذا ... . واضح .

السائلة : نعم واضح الله يجزيك الخير .

الشيخ : أهلا .

رن التليفون

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

أبو ليلى : مساك الله بالخير .

الشيخ : مساك الله بالخيرات .

أبو ليلى : أستاذي عندي حديث بدي استفسر عنه (لا تغزى الكعبة بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة). رواه الترمذي وفي صحيح الجامع ؛ وحديث (يغزو جيش الكعبة فتخسف بهم). وقوله (كأني به أسود أفحج يلعقها حجرا حجرا ...) . في البخاري موجود من الفتح ما هو التوفيق بين هذين الحديثين .

الشيخ : الغزو غير خراب الكعبة .

أبو ليلى : الغزو غير خراب الكعبة .

الشيخ : نعم ، الغزو معناه استحلال الكعبة واستعباد أهلها وإلى آخره ، هذا من وجهه ؛ وغزو الكعبة ممكن يصير بهجمه ثم هزمه .

أبو ليلى : هجمه وهزمه .

الشيخ : هجمه ثم انهزام هجوم يعقبه انهزام ؛ هذا وجه من وجهين للتوفيق ، الوجه ثاني أنه ما تغزى إلا في آخر الدهر وفي آخر الدهر تهدم الكعبة حجرا حجرا ؛ أما ما قبل ذلك فلا تغزى وضح لك .

أبو ليلى : نعم أستاذي ؛ شيء ثاني في بعض الناس أقنع منهم بالنسبة للوقفة بعرفات يوم الجمعة كأنه يوجد أفضلية أكثر .

الشيخ : الأفضلية أكثر موجود استنباطا باعتبار اجتماع عيدين عيد الجمعة وعيد الوقوف في عرفة ؛ أما هناك حديث يتداوله العامة أنه إذا اجتمع الوقوف في عرفة مع يوم الجمعة بتكون بسبعين حجة هذا لا أصل له .

أبو ليلى : لا أصل له .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : أستاذي في سؤال من أحد الإخوة .

السائل : هل تجوز الحجة في أموال موظف البنك .

أبو ليلى : هل تجوز الحجة من أموال البنك موظف البنك طبعا .

الشيخ : الحج إلى بيت الله الحرام بالمال الحرام يسقط الفرض عن صاحب هذا المال الحرام لكن ليس له عليه أجر .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 030

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-030

:- محتويات الشريط

1- زيادة ذكر الصلاة على الصحابة مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الخطب من البدع.

2- قصة الألباني مع أحمد صديق الغماري ومنهجه

3- تنبيه على أخطاء رسالة نكث الناكث المعتدي لتضعيف الحارث لعبد العزيز الغماري

4- الكلام على درجة أحاديث الحارث الأعور

5- الكلام على تدليس الحسن البصري ، وهل ثبت سماعه من الصحابة ، وهل يعتبر رواية الحسن عن الصحابي انقطاعا أو تدليسا

6- المدلس إذا أسقط شيخ شيخه فهذا تدليس ، ولكن نجد بعض أهل العلم يقول : قد صرح بالتحديث من شيخه فيقبل حديثه ، مع أنه أسقط شيخ شيخه وليس شيخه مثل تدليس التسوية وكيف يكون تدليس بقية

7- مثال للحديث التي دلس فيها الوليد بن مسلم تدليس التسوية

8- الكلام على تدليس علي بن عمر المقدمي . وما قاله ابن سعد فيه

9- هل يصح عن الإمام أحمد أنه ضعف سعيد بن أبي هلال مع أن الجمهور وثقه

10- هل يلحق بمن سمع من عبد الله بن لهيعة قبل الاختلاط كما نص عليه الأئمة بسماع العبادلة الثلاثة

11- حديث أبي بن العباس عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له فرس يقال له اللحي رواه البخاري مع أن أبي بن العباس قد اتفق الأئمة على تضعيفه حاشا الدار قطني فقال : صويلح وقال الذهبي : هو حسن الحديث . والجواب عن اتهام بعض الناس الألباني بتضعيف رجال الصحيحين وتضعيفه لما رواه مسلم من حديث أبي موسى في ساعة الإجابة يوم الجمعة مع تصحيح الأئمة له وجمع ابن القيم لتلك الأحاديث

12- تدليس الأعمش عن شيوخه الذين أكثر عنهم يقبل ولو عنعن كما قاله الذهبي فما رأيكم ، وهل يلحق به أبو الزبير إذا عنعن عن جابر لأنه أكثر عنه

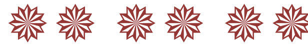

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... لأنه يعرض الصورة كما يأتي يقول: يقول لهم جماهير المسلمين هيك, يعني أخطأ جماهير المسلمين حينما يصلون على الصحابة في خطبهم, الحمد لله والصلاة على رسول الله وآله وصحبه, كلمة وصحبه هذه بدعة, ليش ؟ هذا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل كيف الصلاة عليك ؟ قال : (**قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد**) بس, إذا الزيادة هذه ما ذكر الصحابة, وبذلك كما هي عادته ودندنته أن

الحديث جاء من طرق عديدة جدا, وما في ولا في حديث واحد ذكر الصحابة, هذا الكلام سليم لكن هذا في الصلاة الإبراهيمية, ولا أحدا من المسلمين يزيد هذه الزيادة, الصلاة على الصحابة في الصلاة الإبراهيمية, فالذي يقرأ كلامه إذا كان يلزم بالحديث بتمامه. يتوهم من كلامه أن المسلمين يزيدوا في الصلاة الإبراهيمية الصلاة على الصحابة, وهذا لا أحد يفعله, لكن أكثر القراء ما بيعرفوا أن هذا الحديث له تتمة, وهذه التتمة تبين أنه التعليم هذا خاص بالصلاة وفي الصلاة الإبراهيمية, بحيث جاز له أن يستدل على بدعية زيادة الصلاة على الصحابة مع الرسول عليه السلام في غير الصلاة الإبراهيمية, في الوقت اللي يسوق هذا الكلام الذي هو مسلم به أنه هذا تعليم الرسول ما يجوز الزيادة عليه, وهذه بدعة, الدعوى صحيحة, لكن ما ادعى ليس كذلك لأنه المسلمين ما زادوا على الصلاة الإبراهيمية, وين يصلوا على الصحابة .؟ في كلامهم مثلا في خطبهم للكتب ما شاء الله ذلك, فهناك أنا ... الابتداع لأنه أذكر في بعض كتبي والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه, هذه الزيادة و وصحبه هذه بدعة, ... هذه الزيادة ليست في تعليم الرسول عليه السلام, بعكس الزيادة في الصلاة الإبراهيمية, فهو زيادة على تعليمه هو كما قال هو بحق, الزيادة على تعليم الرسول استدراك عليه وهذا لا يجوز, كلام صحيح, كيف أنت استجدت زيادة أن تقول: اللهم صل على سيدنا محمد, يقول المسكين, قال نحن ما جبنا هذا إلا من قوله عليه السلام : **(أنا سيد ولد آدم)** وش جاب هذا لهذا, يفضل بعد قضية الصلاة على الصحابة, لو واحد قلت له طيب عم يصلوا على الصحابة من وين جابوا.؟ جابوا " صلى الله عليك وعلى زوجك ", في قصة جابر, و**(اللهم صلي على آل أبي أوفى)**, فما جابوا شيء من كيسهم, أي نعم, فما زادوا شيئا من كيسهم, شلون بتقول ما جبنا شيء من عندنا, ويزعم أنه لازم نجمع بين الأحاديث, الكلام في أصله مسلم أنه لا يؤخذ الحكم من حديث واحد, لكن إذا الخبر ليس له علاقة بالأحكام الشرعية, أنا سيد ولد آدم, تأتي تحط أنت: اللهم صل على سيدنا في موطن الرسول أخبر عن نفسه أنه سيد ولد آدم, وهناك ثبت عن الرسول في غير ما حديث أنه صلى على كثير من الصحابة, نرجوا أنت تصلي على الصحابة وهذه بدعة, فهذا ألف رسالة يحكي فيها ... فهمكم للدين إطلاقا.

الطالب : له رسالة أو لأخيه عبد العزيز : " الفهم والدرك لمعنى الترك ".

طالب : هو, هو. عبد الله. مدرج في هذه الرسالة في الآخر.

الشيخ : من هو أبو عبد الله .

الطالب : عبد الله .

الشيخ : عبد الله .

الطالب : يتكلم عن معنى الترك الذي يتحدث عنه الشاطبي وغيره من أهل العلم .

الشيخ : أي نعم .

الطالب : يعني بقلب الحقائق طبعا كما هو شأنه عادة في هذا الباب .

الشيخ : نعم مع الأسف .

الشيخ : هذا أخوه أحمد ممكن حكيت مرة القصة, كنت حاضر أو لا ما أذكر, ... إلى دمشق وزار المكتبة الظاهرية, وكنت أنا ... في ضمن مناقشة عبد الله الحبشي, وكنت أتعجب من هذا الحبشي كيف يتكلم بكلام ليس كلام رجل يعني ليس له علاقة بعلم المصطلح, قلت لحالي ... جزاك الله خيرا, اغتنم فرصة وجود هذا الإنسان, وأنا كنت ... بعض الكتب, وكان في نفسي أني أشهد له بالاطلاع جيدا في علم الحديث ... كان اغتنم الفرصة واسأل عن بعض الخلافات القائمة بيني وبين الحبشي, وكانوا كذلك فاجاب هو الصواب فيما أعتقد, في الحقيقة أنه لم يقيض لي أن أصحب أو أن أجلس مع وجود عالم في الحديث, أعترف له بعلمه إلا هذا الإنسان.

الطالب : أحمد .؟

الشيخ : أحمد , وهذا الذي حملني أني أوقره شوية, وأحترمه, ولم يكن عندي يومئذ وسيلة لإظهار هذا التوقير والاحترام ... إلا أني أصحبه إلى الفندق من المكتبة الظاهرية, فمشيت معه واهتبلتها فرصة للدخول معه في بعض المناقشات, ففهمت منه أنه يحمل على أنصار السنة ... له رسالة في الرد عليهم, وأنه يجيز التوسل بالأنبياء والصالحين, ثم تسلسل البحث إلى قضية (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) , وإذا به يحمل حملة شعواء على الشاطبي, وكنا دخلنا الفندق وجلسنا نحكي أنا عم والمشكلة عن المغاربة, يتحقق فعلا في أكثرهم, بيحكوا مثلا عندنا في الشام أنه التقى سوري ومغربي في مجلس, فأخذ السوري يحسن الثناء على المغربي, أنتم كذا وكذا, وكرام وأفاضل لكن فيكم واحدة, رأسا ثار المغربي قال له شو هي , قال له هذه هي ... شو هي , قال له هذه هي.

الطالب : العصبية يعني .؟

الشيخ : آه , بيزهق , الغضب بدون مبرر, وسبحان الله ... ترى هذه الخصلة , لما وصلنا إلى الفندق ... البدعة وتقسيم الشاطبي للبدعة إلى قسمين, تقسيم علمي دقيق جدا إلى حقيقية وإضافية, وإذا به يثور ويغضب ويشتم, أصبح هذا خلقا لهؤلاء ... بسب ويشتم ... قلت له يا شيخ رويدك, أنا صحبتك لأستفيد من علمك, والعلم

ينافيه الثورة الغضبية هذه, قال أنا على سفر, يعني يبرر إيش .؟ ثورته , قال أنا على سفر , إذا كنت على سفر اسمح لي, السلام عليكم تركته ومشيت, ثم بعد بلغني عنه من بعض إخواننا المغاربية, أنه كان يثني خيرا على هذا الألباني وعلمه, لكن ما سمعت أنه همز أو لمز في كتاب من كتبه فيما اطلعت, أما هذا فكثيرا ما يفعل ذلك .

الطالب : عبد الله . ؟

الشيخ : عبد الله نعم فالشاهد يعني لا يعرفون معنى البدعة وخطورة الزيادة في الدين إطلاقا , وهذا المثال الذي أنا حكيت لكم إياه أكبر دليل, إما يظهر منهم الميل إلى التشيع, حتى بخصوص الدعوة التي ادعاها أن جمهور المسلمين أخطؤوا حينما زادوا الصلاة على الصحابة في خطبهم, وما ...من ذلك إلا الشيعة, سبحان الله, شايف .؟

القضية ما لها علاقة بالشيعة لأن البحث يلي عم يبحثه له علاقة بالرفض, الشيعة ما يصلون على الصحابة إلا ما ندر يعني, وما يترضوا عنهم, فهم ... غمز من المسلمين من أهل السنة, جماهير المسلمين هكذا يقول, ورفع عشان إيش . ؟ الشيعة , أن هؤلاء ما يصلوا إلا على الرسول وآله , وجاب رواية ثانية وأزواجه وذريته , أنه ما يصلوا الشيعة على أزواج الرسول عليه السلام, خاصة عائشة منهم , يعني رجل لا يبحث مع العلم ولا يتجاوب معه, وإنما عنده هوى فهو يدندن حوله, ويحاول دائما لتأييده بشتى السبل .

الطالب : أنا وقفت على رسالة لعبد العزيز... اسم هذه الرسالة: " تجميل العبارة في تفسير سورة الكوثر بطريق الإشارة " ... لكن فيها تصريح واضح بوحدة الوجود.

الطالب : عبد العزيز . ؟

الطالب : نعم .

الشيخ : سلف تفسير الإشارة عن طريق التصوف .

الطالب : طريق واضح جدا

الشيخ : نعم إيش عندك . ؟

السائل : فيه رسالة في مصر عندنا , في الرد عليك ايضا, اسمها: " بيان نكث الناكث " لعبد العزيز .

الشيخ : نكث إيش . ؟

السائل : الناكث المتعدي لتضعيف الحارث ؛ الحارث الأعور .

الطالب : له رسالة سابقة : الباعث ...

السائل : أنا كنت قرأتها قبل أن آتي, رجاء أني أخرج منها بشبه أعرضها عليك .

الشيخ : أيوه .

السائل : فإنما وجدت ...

الشيخ : هي مطبوعة . ؟

السائل : مطبوعة , طبعت حديثا عندنا في مصر, ما وجدت غير أسلوب إنشائي فقط, وتسويد صحائف كثيرة يمكن تلخيص ... فهذا مع أني أعرف أن عبد العزيز هذا, الذي هو بينه وبين أخوه الآن مشادة, ويكفر والده ... لشيخ الإسلام ابن تيمية .

الشيخ : عبد العزيز . ؟

السائل : مه في رسالته : " المنحة الذكية في بيان أن الهجر بدعة شركية " لعبد الله ؛ يقول : وهذا المتنطع الذي يكفر والده, وشيء من هذا , كان يحمل على الألباني قبل ذلك في الذهب المحلق, ورد عليه في رسالة وقرضتها له, ثم إذا به ... إلى الألباني في أن حلق اللحية تشبه بالنساء وهذا قياس مصادم للنصوص وكان عمله في الرسالة الرد على الألباني ثم نكث ...

طالب : ...

الشيخ : ... هذا الزمزمي.

السائل : الزمزمي اطن اسمه عبد العزيز أظن.؟

الشيخ : لا هذا اسمه محمد, الزمزمي هذا الذي أنا زرته في بيته في تطوان.

السائل : أخوهم .؟

الشيخ : أخوهم نعم, بس هذا سبحان الله يعني يجمع في منزل واحد ايش الفرق والأهواء كما كنت ذكرت لكم مرة بيت الباني, المؤلف شو اسمه.؟

طالب : عبد الرحمن الباني.

الشيخ : لا, المؤلف له كتاب في أحكام الحرير, أبوهم الباني بكون ...

طالب : سعيد .

الشيخ : سعيد الباني هذا أبوهم, خلف ثلاثة أولاد, أحدهم ... شيخ نقشبندي, الثاني من جماعة أمين شيخو هؤلاء بلا شك ارتدوا عن دينهم, لأنهم لا يقيمون للسنة وزنا, ثم يفسرون القرآن بنفس الطريقة التي أشرت إليها, ثالثهم أخوهم عبد الرحمن الباني فهو سلفي وممتاز جدا في أخلاقه, هؤلاء فيهم شبه.. الزمزمي هذا محمد سلفي

في محاربة البدع والطرق, فهو تفرغ لطريقة ابيه... وينكر البدع وما شاء الله من ذلك, لكن مع الأسف ما يزال أشعريا في العقيدة, وأظنه كان جرى نقاش وبيني وبينه سجل هذا النقاش... وكان في المجلس أخونا محمد عبد الوهاب البنا, أي نعم, فكل شريط بعض إخواننا كان كتبوا هذا الشريط, لكن الكتابة غير واضحة, فالشاهد في رسالة هذا الغماري هذا ... في ... شو اسمه .؟

الطالب : " تنوير البصيرة " .

الشيخ : هو بظني في رده على الزمزمي هذا, ويكني عنه بأنه تلميذ له.

طالب : كتب لي أحد تلاميذي.

الشيخ : أي نعم, ويقول الشاهد في موضوع ... ليس موضوع التشبه وإنما موضوع أن هذا تغيير لخلق الله, فبقول قلد الألباني في كتابه آداب الزفاف, فالشاهد أني أريد أن أفهم منك الآن أن عبد العزيز هذا هو خرج عن خط الجماعة ...

السائل : لا.

الشيخ : إذا أنت قصدت الزمزمي .؟

السائل : نعم أنا قصدت الزمزمي, فاختلط علي .

الشيخ : طيب نستفيد من العودة إلى بحث ما كتب عبد العزيز حول الحارث فما الذي يحسن ذكره مما يحتج به هو.

السائل : هو يقول أنه تكذيب الشعبي وغيره للحارث غير صحيح, وكذبوه لأجل البدعة, ومن المتفق عليه بين جمهور العلماء أن الرجل إن كان صادقا أمينا أن البدعة لا تؤثر فيه ونحو ذلك, فيقول أن الشيخ ناصر الدين الألباني يقول إن الحارث متروك أو كذاب, يعني في بعض رواياته متروك أو كذاب, وهو يحكم على حديثه بالوضع, طبعا هذا باختصار خلاصة.., لكن الآن كلامه إنشائي, ولو كان مثلا ينظر ولو كان ...

الطالب : أستاذي في شيء هنا, يعني وقر في قلبي وهو أنه قضيتك أحيانا في بعض المواضع تحكم على حديث الحارث بالضعف .

الشيخ : صح .

الطالب : وأحيانا كما قال الأخ ...

الشيخ : يا أخي لا تناقض في ذلك ... ولعلك تذكر أنني أقول في بعض الأحاديث لما أحكم على الحديث

بالضعف الشديد أو بالوضع, أقول لا ينافي ذلك أن الحافظ فلان, أظنه مثلا العراقي قال فيه ضعيف, لأن هذا لا ينافي الضعف الشديد بل ولا الوضع, وهذا تعرفونه من خلال استحضاركم لأقسام الأحاديث, الصحيح والحسن والضعيف, الضعيف يقسمونه إلى أقسام كثيرة, ولذلك فإطلاق الضعف لا ينافي الضعف الشديد بل لا ينافي الوضع, ثم البحث فيما, لا أريد أن أقول يتناقض لفظه وإنما يتنوع, له أسباب بعضها يأتي من كونه من الضعف البشري, وبعضها يأتي من النظر في متن الحديث أيضا, فلما يكون في الحديث شيء من النكارة أو من الباطل فهنا يتجرأ الباحث على إطلاق الوضع عليه, وإن كان هو هذا الوضع لا يكون من حيث إسناده وإنما يكون من حيث متنه, وهذا أيضا أسلوب نعرفه من علمائنا رحمهم الله, حينما يقول أحدهم حديث باطل, ارجع إلى السند ما تشوف فيه كذاب أو وضاع, فما الذي حمله على الحكم بالبطلان ؟ , هو المتن, هذه الملاحظة الدقيقة, ولذلك أنا أقول لكثير من الطلاب الناشئين اليوم الذين يراسلوني, ويتصلوا بي هاتفيا , يا إخواننا علم الحديث ليس فقط هو هذا العلم المسطور في كتب المصطلح, هناك شيء يعرفه الإنسان بممارسة هذا العلم وتطبيق القواعد على علم الحديث .

طالب : القواعد غير مطردة في هذه المسائل الدقيقة .

الشيخ : ... رجل اتصل بي يسألني عن حديث الله أعلم أنه حديث العزل , وهذا فيه ناس أثاروه في هذه الآونة الأخيرة, فيقولون أنت بتقول توثيق ابن حبان لا يعتد به, فما بالك اعتددت به في هذا الحديث .؟ قلنا لهم طويلا, وإن كان جوابنا أنه يا إخواننا علم الحديث ما هو علم جامد, وذكرت هذا السائل بكلمة جاءت في بعض كتب المصطلح أذكر منها اختصارا من حديث الحافظ ابن كثير أن أحدهم سأل علي بن المديني: كيف أنت تميز الحديث الصحيح من الضعيف ؟, قال له : أرأيت, شو بسموه الصيرفي, كيف يميز الدينار الصحيح السليم من الزائف .؟ هذا شيء... في نظرات لهؤلاء العلماء خاصة, مش القضية نظر مادي محض كما هو نظر مثل هذا الصيرفي, فعلى ذلك رأى في قضايا كثيرة جدا, ولهذا يقول الحافظ الذهبي في رسالته الموقظة أن من أدق علوم الحديث هو الحسن من الحديث, لأنك تنظر إليه أحيانا فتميل إلى تحسينه, أحيانا تميل إلى تضعيفه.

السائل : حسب الراوي.

الشيخ : الراوي نعم ... حسن الحديث أو يرد.

السائل : حديث صدوق يخطيء مثلا أستاذنا .

الشيخ : أيوه .

السائل : أحيانا تحكم عليه هكذا وأحيانا هكذا .

الشيخ : هو هذا, لذلك يعني كثيرا من الناس ما يلاحظوا اللحلحة هذه أو عدم الجمود هذا, فبقول لي أنه هذه أمور مثل عمليات حسابية , لا تقبل إيش . ؟

الطالب : ...

الشيخ : أبدا, فلذلك جوابا على سؤالك أنه أنا أقول عن بعض أحاديث الحارث ضعيف , لا أرضى في هذا حكمي الآخر, لأنه إما أن يكون هذا الذي أستحضره آنذاك, ولا أذكر ما قيل فيه بدقة, أو لاحظت أن هذا الحديث ممكن يكون يعني يروي عن أصل, من حيث يكون معناه مقبول مطابق للقواعد الشرعية ... ونحو ذلك .

السائل : سؤال يا شيخنا , فيه في الصحيحة ذكرتم بالنسبة لتدليس الحسن, عن التابعين أنه لا يعتبر, كأنما صرح بالتحديث, وذكرتم أيضا أن آية ذلك أن الحافظ ابن حجر أكثر النقول عمن لم يسمع الحسن منهم, وكلهم من الصحابة لم يذكر تابعيا واحدا, الشيء الثاني ذكرتم أنكم لا تذكرون أي عالم أعل رواية الحسن عن تابعي لأنه عنعن, فيه بعض الناس عندنا في مصر اعترض على هذا وقال أنا أنقض, فقال بالنسبة للأمر الأول, وهو أن الحافظ نقل أسماء كثيرة من الصحابة أنه لم يسمع منهم فالحكم بالانقطاع هنا أولى من التدليس, بالنسبة للأمر الثاني كون العالم أو ما فيه أحد نشط أنه يعل الحديث بعنعنة الحسن عن التابعين, لا يعني عدم الوجدان.؟ فيقول نحن نطرد القاعدة وهي أن الحسن إذا لم يدلس تدليس و روى عن تابعي وروى عن صحابي وروى عن شيء يحكم بتدليس الحسن, فما تقولون بالنسبة لهذا القول . ؟

الشيخ : نحن نقول إذا كان التعميم بالتدليس اتهاما عاما فكما يقول هذا الذي أنت تشير إليه, لكن أنا لا أعلم هذا يعني ... وبخاصة في, ماذا أقول. ؟ تطبيقا لهذه القاعدة , يعني في تخاريجهم للحديث ما أجدهم يعللون حديثا فيه الحسن يروي عن تابعي, بأن هذا الحديث ضعيف لأن الحسن مدلس , واضح جوابي في هذه المسألة . ؟

السائل : يعني تحتاج إلى شيء من ...

الشيخ : أقول لا أعلم أنا لأن علماء الحديث اتهموا أو وصفوا الحسن البصري بالتدليس وصفا عاما, سواء روى عن الصحابي أو الصحابة أو عن التابعين , أنا هذا لا أعلمه , ولا أعرف عنه , ولذلك فأنا أقف في تعليل الأحاديث عن الحسن البصري عن الصحابة ولا أجاوز هذه الدائرة إلى تعليل الأحاديث الأخرى التي يرويها الحسن عن بعض التابعين إلى أقرانه عن الصحابة , هذا من جهة , من جهة أخرى تجد في الصحيحين أو في

أحدهما فضلا عن الصحاح الأخرى أنهم يروون عن الحسن عن فلان من التابعين عن عمر.

السائل : عن أبي رافع مثلا .

الشيخ : فأنا أفهم من الناحية العملية أنهم يحتجون بعنعنة الحسن البصري عن التابعين, فيؤكد بذلك وجهة نظري السابقة أو علمي السابق, أنهم رموه بالتدليس بصورة عامة سواء روى عن الصحابة أو عن التابعين , لعله وضحت هذه الصورة . ؟

السائل : نعم وضحت .

الشيخ : تبقى مسألة أخرى وهي, ذكرتها عن من أشرت , لأنه ينبغي أن نعلل الرواية عن الحسن البصري عن الصحابة بالانقطاع .

السائل : يعني هو يقول طالما هو لم يسمع منهم فالحكم بالانقطاع أظهر من الحكم بالتدليس .

الشيخ : كيف هذا . ؟

السائل : يعني مثلا ...

الشيخ : ... أقول كيف هذا . ؟ ما الفرق حينئذ ... بين أي ثقة لا يعرف بالتدليس يروي عن أحد الصحابة لم يسمع منه وبين من عرف بالتدليس, ما الفرق حينذاك بين هذا وذاك . ؟

السائل : يعني هو حجته يقول , لو مثلا الحسن لم يسمع من عمر ثبت أنه لم يسمع من عمر فحينئذ لو أتى حديث عن الحسن عن عمر فأقول ألحظ هنا انقطاع ولا أقول دلس , أو عنعنه .

الشيخ : هذا يدخل فيما يسمى بالمرسل الجلي والمرسل الخفي , لكن بارك الله فيك أنا وجهت سؤالا, ولم أحظ بجوابه, ما الفرق بين من عرف بالتدليس عن بعض الصحابة وبين من لم يعرف بالتدليس يروي عن بعض الصحابة . ؟ فيبدوا لنا بأن هذا منقطع .

السائل : لا فرق .

الشيخ : بينما هناك فرق بين من اتهم بالتدليس وبين من لم يتهم بالتدليس, فإذن التسوية بين أمرين ما هو وارد, وممكن أن يقال في المثال السابق الذي ذكرته, وهذا في الحقيقة له ... مهم جدا من رواية الحسن البصري عن عمر, في فرق بين أن يكون الانقطاع جليا ومعروفا , حتى عن الحسن البصري هنا لا أحد يعله بالعنعنة , ليش . ؟ لأنه واضح أن الحسن لم يقابل عمر بن الخطاب, لكن إذا جاء حديث عن الحسن عن سمرة مثلا, فهل يعله بالانقطاع أم يعله بالتدليس, لذلك فانني أتذكر أنني قلت في كثير من أحاديث الحسن البصري عن سمرة تعليقا على إعلال الحافظ بن حجر وغيره يقول أن في سماع الحسن عن سمرة خلافا, أقول لو ثبت سماع الحسن من سمرة

فهذا لا يعني سلامة الحديث من علة لأن الحسن البصري معروف بالتدليس, فإذا الحسن البصري نقدر نقول في روايته عن الصحابة له ثلاثة أحوال :

إما أن يروي عمن سمع منه في الجملة وإما أن يروي عمن لا نعرف أنه سمع منه وممكن أن يسمع منه , وإما أن نعرف أنه لا يمكن أن يسمع منه , وهذه الصورة الأخيرة كالمثال السابق الحسن عن عمر منقطع .

السائل : جلي .

الشيخ : أيوه, الصورتين الأوليين لا بد من تصريحه بالسماع وإلا أعل الحديث بعنعنة الحسن البصري .

السائل : طيب سؤال . ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لتدليس التسوية . ؟

الشيخ : نعم .

السائل : صورته عند العلماء أن الراوي المدلس يسقط شيخ شيخه فصاعدا.

الشيخ : نعم .

السائل : هذا التعريف يعني لا أجده يطابق صنيع الأئمة العملي حيث يقولون : فيه بقية وقد صرح بالتحديث فانتفى ... التدليس , مع أنه إنما يسقط شيخ شيخه ولا يسقط شيخه, بقية يقول حدثنا الأوزاعي عن فلان ... ؟

الشيخ : في اعتقادي أن الذي تذكره يعني يخيل إلي أنه قد مر علي شيء من ذلك, لكن أريد أن ألفت النظر إلى شيء, وهو قد يرمى أحد الرواة بالتدليس مطلقا, ويدل صنيعهم على أنهم يعنون التدليس المعتاد كبقية, الذي قائم في نفسي أن بقية تدليسه من هذا النوع وليس تدليسه تدليس التسوية , الذي يصلح مثالا لما تقوله هو الوليد بن مسلم الدمشقي , فهو الذي كان يسقط شيخ الأوزاعي الذي هو يوسف بن السفر أو ...

السائل : ابن أبي السفر

الشيخ : فكان يسقطه فسئل عن سبب هذا الاسقاط , قال : " أنبل الأوزاعي أن يروي عن هذا المتروك ", هذا هو, فهذا رجل هو تدليسه تدليس التسوية مع ذلك يقولون في حديث يقول فيه أبو الوليد بن مسلم حدثني فلان بأنه صرح بالتحديث , هذا مثال صالح .

أما بقية القضية تحتاج إلى تحرير نوعية التدليس الذي رمي به بقية, أهو من هذا النوع تدليس التسوية كتدليس

الوليد بن مسلم , أم هو من النوع المعتاد وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه أو يروي عمن لم يلقه, فما أدري , يعني أنا بقول الذي أجده في نفسي أن بقية تدليسه ليس تدليس التسوية , قد يقول بعضهم رماه بذلك ولعله ابن حبان, لكن هل أتيح لك أن تحرر هذه الناحية بالضبط في تدليس بقية . ؟

السائل : هو قول أبي مسهر : " أحاديث بقية ليست نقية فكن منها على تقية " مع أذكر أن غير ابن حبان رمى بقية بتدليس التسوية حتى الشيخ أبو الأشبال أحمد شاكر يعني مع حرصه دائما على أن ينبه للرواة أو يدفع الضعف ونحو ذلك, يعني أقر تدليس التسوية على بقية, فعلى كل حال يعني لو بقية مثلا ابن الوليد, أو الوليد بن مسلم ... ممن يدلس التسوية , يقول الأئمة صرح بالتحديث عن شيخه مع أن هذا ليس محل البحث, فكيف نجمع بين القاعدة وبين التطبيق العملي وهو يخالف القاعدة فيما يظهر . ؟

الشيخ : أنت تطلق القول فتقول الأئمة فهل تعني ما تقول . ؟

السائل : نعم , يعني في نصب الراية أذكر مواضع كثيرة جدا وفي التلخيص, وأذكر أنكم في بعض كتبكم تقولون هو صرح, ولعله في ظلال الجنة, فلان يدلس التسوية وصرح بالتحديث, فصرح بالتحديث من شيخه لكن البحث في شيخ شيخه . ؟

الشيخ : طيب , أتذكر أنني أقول في بعض روايات الوليد بن مسلم بالذات أنه لا يحتج بروايته حتى يصرح بالتحديث في كل الطبقات . ؟

السائل : لا .

الشيخ : ما تذكر .

طالب : أنا أذكر ...

الشيخ : على كل حال يعني هذا المثال أمامك وأمثالك بين ... وبين طلاب العلم وبين أولئك الأئمة , فأنا عن نفسي يقينا هذا التنصيص الذي يذكره صاحبنا هذا, وهو أنه لا يمكن أن يصحح حديث بقية بن الوليد إلا إذا صرح في كل طبقات الرواة بالتحديث, لأنه هذا ينجينا من التدليس الذي عرف به, فإذا كان هناك مثال آخر تذكره أنت وتحفظه عاملت الوليد بن مسلم بما لو كان مدلسا معتادا, ويكون هذا عدم استحضار حقيقة التدليس الذي رمي به, وبنفس التعليل نستطيع أن نعلل قول الأئمة الذين أنت تشير إليهم, يعني هو عدم استحضار نوعية التدليس وليس الخلاف ...

السائل : في حديث صلاة ... حديث علي .

الشيخ : أي نعم .

السائل : هو من طريق الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي فيما أذكر , فهو الحافظ الذهبي في التلخيص يقول : وهذا باطل. فهل نستشف من صنيع الحافظ الذهبي أنه يطبق القاعدة ويقول هذا باطل مع أنهم ثقات كلهم . ؟ يعني الإسناد يقول هذا إسناد نظيف حيرني والله جودة إسناده , والمعنى منكر أو نحو ذلك و وحكم عليه بالبطلان , فهل يستشف أن الحافظ حكم بالبطلان أنه لم يذكر التحديث عن شيخ شيخه أو نحو ذلك . ؟

الشيخ : ما أعتقد هذا , هو الحافظ الذهبي له مثل هذا الإطلاق في كثير من الرواة , وآنفا أشرت إلى مثل ذلك حينما قلت إنهم يقولون في الحديث الضعيف إسناده إنه باطل, لأنهم يلاحظون معنى قام في متن هذا الحديث , وتارة وهذا أدق يلاحظون أشياء تتعلق برواية هذا الراوي كأن يروي مثلا هذا الشخص المضعف عن شيخ مشهور حديثا لا يرويه سائر التلامذة وأصحاب هذا الإمام, فملاحظة مثل هذه القرائن يقوم في نفس الباحث أنه هذا المتن باطل, لكن إذا نظرنا فقط أن هذا رواه رجل ضعيف فالإسناد ضعيف فالحديث ضعيف, يبقى من الغرور من القول أن يقال هذا حديث باطل, لكن الحافظ نظرته أدق وأشمل من نظرت الناس العاديين يعني, فهنا في اعتقادي الحديث حفظ القرآن, إنما نظر الحافظ الذهبي في تلخيص المستدرك إلى المعنى الذي فيه وليس فقط إلى إسناده, نعم تفضل . ؟

السائل : في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قلتم في صفحة 49 على علي بن عمر المقدمي.

الشيخ : آه .

السائل : أنه يدلس تدليسا خبيثا يقول حدثنا ويسكت, فقلتم أرى أن ترد جميع مرويات هذا الراوي , ثم قلتم : فلا أدري وجه قول ابن سعد ثم صرح بالتحديث ... هل مازلتم على ... ؟

الشيخ : هذا الذي عندنا, إن جد شيء من العلم فنحن من وراء العلم .

السائل : طيب يعني ظهر لي وجه أو أكثر , أريد أن أعرضه . ؟

الشيخ : تفضل أعطنا .

السائل : يمكن الإجابة عن قول ابن سعد بثلاثة أمور: الأمر الأول احتجاج البخاري ومسلم بحديث المقدم, الأمر الثاني أن آخر عبارة ابن سعد تنقض أولها, لأنه يقول حدثنا ويسكت فإن صرح بالتحديث قبلنا حديثه,

فهذه العبارة آخرها ينقض أولها, الأمر الثالث أن ابن سعد هو الوحيد الذي تفرد بمثل ذلك القول , فالحافظ ابن حجر في الفتح يرد على كثير من رجال البخاري يقول تفرد به ابن سعد وليس بعمدة إذا تفرد , لأن أغلب مادته من الواقدي, فهل يصلح هذا جوابا . ؟

الشيخ : هذا التعبير مهم جدا , مادته في نقد الرجال من الواقدي . ؟

السائل : نعم, كررها في ثلاثة مواضع من مقدمة الفتح, يقول: " إذا تفرد عن جميع الأئمة ... " .

الشيخ : فهمت القول , لكن مش معقول أنه ...

السائل : يقول الأغلب .

الشيخ : أن يقال ابن سعد أن جرحه للرجال تلقاه من شيخه الواقدي .

السائل : لا هو يقول أغلب مادته عن الواقدي .

الشيخ : معليش لكن مادة النقد أو مادة السيرة . ؟

السائل : النقد .

الشيخ : هذا هو موضع استغراب , لأنه أنا على الأقل لا أعلم أن الواقدي من علماء الجرح والتعديل كالأزدي مثلا, والأسدي كما تعلم متكلم فيه, لكن هو من أئمة الجرح, لكن الواقدي لا نعرف عنه أنه يضعف ويجرح ونحو ذلك, حتى إذا عرف بمثل هذا يمكن أن يقال أن مادة تلميذه ابن سعد ... قد تكون منه, لكن هل علمت الواقدي يوثق ويضعف .

السائل : لا , لكن ...

الشيخ : قد يكون كلام الحافظ ...

السائل : لكن شيخنا رد مقالة ابن سعد لعلها أولى من رد أحاديث علي بن عمر , لاسيما أن أحمد وابن معين وجماعة حكموا عليه بالتدليس المطلق ولم يبينوا نوع التدليس, فهم يعني في هذا الجانب نأخذ مثلا بالمطلق أو نحن ذلك, بدلا من رد جميع مرويات راو فنظلمه, لأنه لم يظهر على مسرح الحديث أو نحو ذلك, لأجل مقالة ابن سعد وحده, فهل يعد في هذا جوابا . ؟

الشيخ : والله في حدود ما تعرف إذا لم يكن هناك مع ابن سعد موافق له في هذا النقد فممكن حينذاك القول أن هذا مرجوح بالنسبة لاحتجاج الشيخين لما صرح به بالتحديث, وممكن أيضا أن نتوسع في التحقيق لعلك فعلت, هل وجدت كلام ابن سعد في الطبقات أو فقط ما نقل عنه . ؟

السائل : لا أنا لم أبحث في الطبقات لكن الحافظ كرر عبار ابن سعد في موضعين من الفتح .

الشيخ : نعم هو طبعا يعتمد على كتاب التهذيب فيما ينقل , فممكن كمان أنه نلاقي صورة أخرى .

السائل : للطبقات نفسها .

الشيخ : تحتاج إلى ... نعم.

طالب : أقول يعني , أكمل إذا في شيء ...

الشيخ : لا أكتفي بما قلت آنفا , يعني لإكمال تحرير هذا الكلام ينبغي أن نرجع إلى المصدر الأساسي الذي نقل كلام ابن سعد هذا في وسم المقدمي المذكور بأنه يدلس ذاك التدليس العجيب .

السائل : ألا يقال ... التي قالها أخونا حجاج على سعيد بن أبي هلال . ؟

الشيخ : كيف . ؟

السائل : سعيد بن أبي هلال وثقه جماعة من الأئمة , ونقل الساجي عن أحمد أنه خلط في الأحاديث, الحافظ ابن حجر في هدي الساري رد مسألة أظن فيها شيئان على الإمام أحمد , مسألة التضعيف, فهل الحافظ يقصد التضعيف أم يقصد الاختلاط. ؟ وهو ثقة, نحن متفقين أنه ثقة ... سعيد بن أبي هلال, لكنه خلط أو اختلط بهذه العبارة, فالشيء الذي ينكره هذا الآخر ... ابن حجر يقول : وشذ الساجي في تضعيفه ... هو ثقة لكن الساجي نقل عن أحمد أنه اختلط , أفلا يقال الآن ما ذكره أخونا بالنسبة أنه صار محتج به الشيخان ووثقه جمع من الأئمة , يعني أليس الأولى أن لا يهجر حديثه بسبب أنه إذا كان في خارج الصحيحين ...

الشيخ : هذا الحقيقة لا بأس , بس ما يكفي مجرد أن نخرج عما علمنا لأنه المثال هذا أنا في عندي نقل في بعض كتبي لأن ابن حزم نقل عن غير أيضا الساجي .

السائل : أستاذي أنا وقفت على الكلام هذا في المجلد الثالث عشر من فتح الباري, يقول ابن حجر: وضعفه ابن حزم ...

الشيخ : لا أنا أقول ابن حزم نقل جرح سعيد ابن أبي هلال عن أحمد وغيره, أظنه يحيى ابن معين .

السائل : للاختلاط . ؟

الشيخ : نعم .

السائل : هو الحافظ في مقدمة الفتح يقول : " لم يصح عن أحمد تضعيفه " , تضعيف سعيد بن أبي هلال صفحة 765 من المقدمة , يقول ذكر أستاذي وقال عن أحمد : " ولم يصح عن أحمد تضعيفه " . فكلمة لم يصح عن أحمد تضعيفه, دي أحمد بن حنبل يخرج من زمرة المضعفين على رأي الحافظ بن حجر . ؟

طالب : ... هو ثقة لكن مسألة الاختلاط .

الشيخ : هو البحث في الاختلاط , هو عم يقول أنه يعني ..

السائل : ما هو في الاختلاط , ما هو لم يصح عن أحمد تضعيف مروياته .

الشيخ : يعني المسألة تحتاج إلى تحرير , إذا نفى الإمام ابن حجر عن الإمام أحمد التضعيف ذلك لا يستلزم النفي , نفي التخليط , أنه لا يصح مثلا في أبي إسحاق السبيعي أن نقول ضعيف, صح . ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لأنه ليس بضعيف . وأنه ثقة , وله حالتان كما تعلمون جميعا, إذا روى قبل الاختلاط فهو حجة, وإلا فلا, وأما من قيل فيه ضعيف فأنت تعرف أنه لا يحتج به سواء في الحالة الأخرى , ففي فرق إذا بين أن يقول ابن حجر بضعف رواية تضعيف أحمد وبين رواية حكم أحمد عليه بالاختلاط, يعني فيه عموم وخصوص بين ...

السائل : نعم, ولكن يمكن شيخنا حمل مقالة الحافظ ابن حجر على الاختلاط في أنه لا يوجد أصلا في التهذيب أو في غير التهذيب بعد البحث نقلا عن أحمد بتضعيفه, يعني لا يوجد عن أحمد بعد البحث أنه قال سعيد بن أبي هلال ضعيف, ولكن توجد هذه العبارة ... الحافظ يقول : نقل الساجي عن أحمد كان يخلط, ثم قال : لم يصح عن أحمد تضعيفه ؛ فكأنه يرى الاختلاط فيه تضعيف للأحاديث كذلك .

طالب : العكس أنا أرى أنه يختلف تماما هذا , لأنه لما يكون لم يصح عن أحمد تضعيفه لأنه ما ورد هذا أو ما ثبت .

الشيخ : هذا التضعيف المطلق هو المنفي, أنا ما أظن أحدا يضعف سعيد بن أبي هلال تضعيفا مطلقا .

الطالب : ابن حجر أستاذي, ابن حجر ينقل في الثالث عشر ينقل عن ابن حزم أنه ضعفه . ؟

الشيخ : إيه , بس كيف ضعفه . ؟ أنا أذكر أنا كاتب في بعض تعليقاتي واستدراكاتي على بعض كتبي نقلت عن ابن حزم, لعله في كتابه الفصل في النحل , أنه قال في صفحة كذا : أنه قال أحمد وفلان يغلب على ظني الآن أنه ابن معين كان اختلط . أي نعم , الساجي الآن لأنه عم أتذكر الموضوع , سعيد بن أبي هلال له علاقة برسالتي في الرد على الحبشي .

طالب : نعم .

الشيخ : أظن إذا بتذكرني في مناسبة ما هاتفيا يجوز أكون معلقها هناك هذه الفائدة , أي نعم .

طالب : رأيت تعليق لك أستاذي على نسختك من ... عن سعيد بن أبي هلال لكن ما فيه هذا , يعني ألحقته إلحاقا في الهامش, أي نعم , طيب يا سيدي .

االسائل : طيب في سؤال شيخنا .

الشيخ : نعم .

السائل : معذرة يعني .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لرواية عبد الله بن لهيعة العبادلة الثلاثة روايتهم عنه صحيحة .

الشيخ : نعم .

السائل : فهل يلحق بالعبادلة بعض من نص العلماء أنهم سمعوا من عبد الله قبل الاختلاط, كيحيى بن إسحاق وعبد الرحمن بن مهدي كما في لسان الميزان نص عليه الحافظ بن حجر, والوليد بن مزيد نص عليه الطبراني كما في المعجم الصغير, هل يلحق . ؟

الشيخ : ... الاختلاط هو العلة يلحق كل من ثبت ذلك أنه سمع منه قبل احتراق مكتبته وسوء حفظه .

السائل : نعم, سؤال آخر بالنسبة للحديث الذي رواه الإمام البخاري في صحيحه من طريق أبي بن العباس عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له فرس يقال له اللحي , فهذا الحديث عندنا يعني أبي هذا اتفق النقاد على تضعيفه, ولكن الحافظ الذهبي يقول أنه حسن الحديث في الميزان , فكيف الحافظ الذهبي استنتج مع أنه يعني الناس في قولهم قادحين على تحسين الحديث . ؟

الشيخ : ما أدري.

السائل : يعني هم جميعا اتفقوا على تضعيفه حاشا الدار قطني قال : صويلح يعتبر به, وفي هذا تضعيف ضمني؛ قال الحافظ الذهبي في الميزان : هو حسن الحديث .؟

الشيخ : بعد ما أخذ بالقاعدة التي قالها هو : " ما رواه الشيخان فقد جاوز القنطرة " .

السائل : أنتم لم تكترثوا بهذه المقالة فأخذها بعض الناس عندنا في مصر ذريعة: يقول الشيخ الألباني يستجيز الطعن في رجال الصحيحين ويقول كل من جاوز القنطرة ... هذا كلام لا أساس له ونحو ذلك .

الشيخ : كيف يعني . ؟

السائل : يعني يقول أن رجال الصحيحين قفزوا القنطرة كما في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي, الذهبي يقول

تعليقا على ما قاله أحمد منكر الحديث, قد قفز القنطرة بإخراج البخاري ومسلم له, فأنتم قلت أن هذه العبارة غير دقيقة من الناحية العلمية, فبعض الناس أخذوا هذه العبارة, وقالوا يطعنون على الصحيحين ومن جملة الذين يقولون بهذا الشيخ ناصر الدين الألباني فهو لا يوقر رجال الصحيحين ويمكن أن الخلل يدخل منهم ونحو ذلك.؟

الشيخ : هذا طبعا يعني تحميل متبادل متكرر ما لا يصح, هذا أسلوب أهل الأهواء دائما وأبدا, يعني أي باحث الآن لا يستطيع أن يقول ... صحيح البخاري وصحيح مسلم لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فنقول نحن هنا في الصحيحين بعض الأوهام وبعض الأخطاء, وبعض الأحاديث التي لا يمكن القول إلا بضعفها, فهل يجوز للإنسان أن يقول أنه هذا يعني أن الألباني لا يقيم وزنا للصحيحين . ؟ !

السائل : هو ضرب مثالا عليكم وهو تضعيفكم لحديث مسلم في ساعة الاستجابة, حديث أبي موسى, فيقول: الشيخ ناصر الدين الألباني ضعف هذا الحديث مع كونه في صحيح مسلم, أولا إن كان أعله برواية مخرمة فقد قال في الإرواء: إن رواية مخرمة عليه وجادة صحيحة, وإن كان أعله بمخالفة الحديث للأحاديث الأخرى أنها بعد صلاة العصر ونحو ذلك, فيقول أن الحافظ بن حجر أورد في الفتح أن ابن القيم جمع بين الحديثين وقال الحافظ بعدما نقل كلام ابن القيم, : " وهذا في طريق الجمع أولى, وقال به أبو بكر بن العربي ومحب الدين الطبري " وساق جماعة, فيقول يعني نحن لا نقدم على تضعيف حديث في مسلم إذا كان هناك مجال للجمع, لا نرجح إذا كان مجال للجمع .

الشيخ : وأنا معه في هذا في هذا إذا كان في مجال للجمع , لكن بقي عليه إن ثالثة , لماذا ما ذكرها . ؟ أنت ذكرت إن مرتين .

السائل : فهل قرأتم جمع ابن القيم . ؟

الشيخ : أنا ما يهمني لأنه أنا تضعيفي للحديث ليس من هذه النواحي , وإنما سلفي في ذلك الإمام الدارقطني فهو أعله بالوقف, وهذه العلة الجارحة القادحة في الحقيقة, فنحن ... يعني إذا كان في مجال للجمع بين الحديثين الصحيحين فلا يجوز رد الحديث بالآخر, هذا الأمر يعرفه المبتدئون في هذا العلم, لكن حينما يكون النقد الموضوعي لهذا الحديث يؤدي إلى أنه موقوف, حينذاك لا حاجة بنا إلى الجمع بين موقوف ومرفوع, مع ذلك الآن في سبيل المذاكرة ما هو الجمع بين الحديثين . ؟

السائل : يقول شيخ الإسلام ابن القيم : " وعندي أن الوقت ما بين أن يصعد الإمام إلى أن تقضى الصلاة هو أيضا وقت إجابة وتضرع ونحو ذلك , فيقول : فيصح يعني صلاة العصر... أقصد حديث أبي موسى يحمل على أن الساعة ليست مخصوصة إنما هي ساعة تتنوع مع دعاء المسلمين وابتهالهم إلى ربهم ونحو ذلك , فيقول هذه

ساعة ترجى فيها الإجابة من أن يصعد الإمام إلى أن تقضى الصلاة, فيقول هذه أيضا ساعة إجابة, فيقول هي لم تعين بذاتها " . ؟

الشيخ : كيف هذا مع الأحاديث التي فيها تصريح في الصحيحين وغيرهما استنكر بعض السلف أنه كيف الساعة تكون ساعة إجابة وهي الصلاة تكره فيها, بعد العصر يعني كيف هذا . ؟ هذا معناه أن الساعة محددة, هو على كل حال الجواب السابق الذي أنا ذهبت إليه من أن الحديث لا يصح مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم, فما في حاجة حينذاك لتكلف التوفيق, لا يخفاك أيضا ان التوفيق فرع عن التصحيح, وكما تعلم أيضا شرح النخبة لابن حجر العسقلاني أنه : " إذا جاء حديثان متعارضان من قسم المقبول جمع بينهما بوجه من وجوه الجمع الكثيرة " فهذا الوجوه الكثيرة أوصلها الحافظ العراقي في تعليقه على مقدمة علوم الحديث إلى أكثر من مئة وجه, فهذا لا شك أن الجمع هو الأصل, لكن بين حديثين مقبولين, أما التوفيق بين حديث صحيح وله طرق وشواهد كثيرة وبين حديث قد يستعمل فيه بعضهم لفظة الشاذ لو صح رفعه, فكيف وهو حديث موقوف, ثم كلام ابن القيم معناه أنه فتح باب أنه ساعة الإجابة يوم الجمعة, شوف الآن كيف دخلنا في التأويل يفتح علينا أبوابا, ساعة الإجابة يوم الجمعة مش محصورة بساعتين, في ساعة جلوس الخطيب وساعة بعد العصر, وإنما هي ساعات, هذا التأويل يفتح علينا هذا الباب, أعتقد أن هذا المؤول لا يمكن أن يستلزم هذا الإلزام الذي نحن نلزمه إياه الآن , أليس كذلك . ؟

السائل : بلى .

الشيخ : سنقول إذن ما الذي حملك على أن تقول هناك ساعتان, معنى ذلك زيادة على حديث أبي موسى, إذا نحن نقول له كما تعلمنا من بعض العلماء المتأخرين أثبت العرش ثم انقش , نقول له أثبت الحديث ونحن معك في الجمع, ولعل في هذا القدر كفاية, والحمد لله رب العالمين .

السائل : ولكن شيخنا هذا آخر سؤال أسأله .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للحافظ الذهبي في الميزان قال في ترجمة الأعمش : " إذا صرح بالتحديث فلا كلام وإذا عنعن لم تقبل روايته إلا في شيوخ أكثر عنهم كأبي صالح وأبي وائل وإبراهيم ؛ وهذا الضرب روايته عنهم محمولة على الاتصال " هذا الكلام هل هو مطابق للقاعدة . ؟

الشيخ : أنا عليه أمشي وبه أدين, لأنه عمل أئمة المسلمين على هذا, وقلت من قريب, ممكن البارحة أو ...

قلت إنما يصار إلى إعلال الحديث بعنعنة الأعمش حينما يكون هناك في الحديث ما يضطر الباحث إلى أن يكتشف العلة ولا يوجد إلا في هذه العنعنة فنقف عنه, ونعتبر ذلك عنعنة, أما الأصل فهو تسليك رواية الأعمش إذا روى عن الثقات وبخاصة من أشار إليهم الحافظ الذهبي.

السائل : أبو الزبير أكثر عن جابر, روى عن جابر فأكثر عنه . ؟

الشيخ : لا, المعروف عن الحافظ الذهبي نفسه أنه في صحيح مسلم تبعا لغيره أحاديث كثيرة في القلب منها شيء, إن الذي تتبع فعلا أحاديث أبي الزبير يجد فيها أشياء لا تنطوي إلا عن نقص, وخذ دليلا على ذلك انتباه الليث بن سعد الإمام إلى تدليسه حيث طلب منه أن يبين له الأحاديث التي سمعها من جابر والتي لم يسمعها, ففي فرق يعني بين هذا الإعلال وذاك, بين الأعمش وبين أبي الزبير .

الطالب : بس رواية الليث عن أبي الزبير نمشيها . ؟ رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير تمشى . ؟

الشيخ : آه, هذا الذي أقصده, لأنه ما روى عنه إلا ما علم به سماعا بالتحديث .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 031

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-031

محتويات الشريط :-

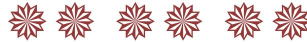

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الأول وهو الأخطر وهو حب الظهور ، والتعالي على الأقران ؛ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أهلا ، وعليكم السلام ؛ الحمد لله ، معذرة إليكم عفوا أهلا ومرحبا ، وعليكم السلام . معذرة تفضل هنا يا شيخ .

الحلبي : أنا بفكر الآن إذا أثرتك بمحلي هل يعني أدخل ضمن الحديث (**لا يقيمن الرجل للرجل من مجلسه**). أو لا أدخل .

أبو اسحاق : إلا بإذنه هه .

الحلبي : أنا الآن أفكر بهذا الأمر تفضل على أي حال .

أبو اسحاق : جزاك الله خير .

الحلبي : أمر سهل متيسر .

الشيخ : أحمد الله وأشكره كيفك أنت ؛ الحمد لله ، كيف حالك .

أبو اسحاق : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : وعيالك بخير .

أبو اسحاق : الحمد لله يدعوا لك بالسلامة .

الشيخ : عليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو اسحاق : الإخوة كانوا يريدون تعزير الأخ أبي حمزة .

الشيخ : لا أنا الذي أستحق ذلك

أبو اسحاق : سبحان الله .

الشيخ : آه ، لأني خالفت الحديث (**سيروا بسير أضعفكم**)

يضحك الطلبة .

الشيخ : معليش سبحان الله كنت بلاحظ سيارة أخينا وأحيانا حينما يعطي إشارة بالنور لكن ما أدري كيف فاتني لما أخذت يمينا الظاهر أنه سلك الجادة تمام هه ... وأنا سلكت بنيات الطريق خلاف ما قيل :

وهذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق

ويضحك الشيخ .

علي الحلبي : المقصود هنا في بنيات الطريق الآراء الضعيفة أو كذا ... .

الشيخ : أينعم طبعا كناية طبعا .

الحلبي : أبو اسحاق ... لا أعرف هذه ... كهرباء ... .

الشيخ : هل هذا شغال .

أبو اسحاق : بالنسبة لزكاة الحلي ، زكاة الحلي على قول الذين يوجبون الزكاة رجل يقول أنا ظللت اكثر من سبع سنوات لا ازكي ثم علمت الحكم الشرعي هل يلزمه أن يزكي عن السنوات الماضية ؟ .

الشيخ : لابد لأن الزكاة ليست كالصلاة الموقت أولها وآخرها ، بحيث إذا أخرجها صاحبها عن وقتها المحدد الأول والآخر فلا يمكنه القضاء ، ليست الزكاة كذلك ؛ فهي تجب مع اجتماع بلوغ النصاب وحول الحول ؛ ثم هذا الوجوب يستمر إلى آخر رمق من حياة المكلف فإذا ما أخرجها السنة يخرجها السنة الثانية وهكذا دواليك ؛

والسر في هذا والله أعلم أن هذا من حقوق العباد فإذا لم يسارع المكلف في إخراج هذا الحق وتقديمه لمستحقيه فليس معنى ذلك أن يهضمه حقه بل عليه أن يؤديه إليه حينما يتمكن من ذلك أو يتوب إلى ربه .

أبو اسحاق : أليس الخلاف في زكاة الحلي يكون مسوغا بأن لا يخرج زكاة السنوات الماضية إذا كان هذا مما يشق عليه أن يدفع الزكوات السنوات .

الشيخ : لا ، خلي العلة ؛ هل هو يشق عليه أم هو يكون المسألة خلافية ، خلي القضية واحدة بعد الأخرى أبو اسحاق : طيب لنجعلها مسألة خلافية .

الشيخ : كويس أنا لا أعلم أن المسألة الخلافية توهن من حكم الشرع في مسألة ما ؛ حسبه هو أنه إذا خالف الحق أو الشرع لسبب ما أن لا يكون مؤاخذا على هذه المخالفة ؛ أما أن لا يصحح موقفه بعد أن تبين له الصواب فيها فهذا شيء آخر .

أبو اسحاق : لكن هو مقلد يعني لم يأخذ المقياس بوجوب زكاة الحلي على أساس أنه مقتنع مائة بالمئة ولكن أحد الناس قال له إنها ليست واجبة فهو لم يتبين الحكم ويعتقده .

الشيخ : أيضا هذه مسألة أخرى هل تراه يختلف حكمه إذا ما تبين له ذلك .

ابو اسحاق : إذا تبين له ذلك يفعل .

الشيخ : الجواب أيضا أنا لا أعرف فرقا بين المجتهد والمتبع والمقلد أن المسألة ذات الحكم الواحد والوجه الواحد يختلف الحكم فيها بنسبة اختلاف طريق تلقي هذه المسألة فالمجتهد تلقاها باجتهاده الخاص والمتبع تلقاها باجتهاد غيره والمقلد تلقى ذلك تقليدا ؛ فالحكم يبقى كما صدر من المجتهد فإذا وجب على المجتهد أن يبادر إلى استدراك ما فاته وجب على المتبع وكذلك وجب على المقلد ؛ لكن الحقيقة الآن أنا بتذكر أو هذا التصنيف لهذه المسألة أن زكاة الحلي لا تجب فتبين له العكس وأنه يجب عليه فوجب عليه أن يخرج ؛ يعود سؤالك السابق فالآن أنا بعدل موقفي وبقول لا يجب لأن الأصل هو المجتهد لا يجب عليه فحكم المتبع كذلك حكم المقلد كذلك فوافق شن طبقه فوافقه فعانقه .

يضحك وابو اسحاق وكذلك الشيخ .

أبو اسحاق : طيب بالنسبة للزكاة المفروضة لعل الجواب يظهر من هذا السؤال من هذا الجواب أن رجل ظل لا يزكي عدة سنوات طويلة ثم تاب وأناب وأراد أن يخرج الزكاة فطبعا واجب عليه إخراجه .

الشيخ : لابد .

ابو اسحاق : ولكن كان عنده أرض زراعية فهو لا يعرف كم أخرجت ناتج فمقدرا الزكاة كيف يخرجها .

الشيخ : في غلبة الظن كما هو المرجع في كل المسائل التي تكون بهذا الخفاء ، يستعمل غلبة الظن يقدر تقديرا مثلا يجتهد يعني ما في شيء محدد .

ابو اسحاق : بالنسبة للزكاة تخرج على رأس المال والربح أم على الربح فقط ؟ .

الشيخ : أي المال تعني النقدين مثلا .

ابو اسحاق : النقدين معا .

الشيخ : أظن هذه المسألة لها علاقة بمسألة معروفة عند الفقهاء ... وفيها خلاف مشهور وهو إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول وفي أثناء الحول انضم إلى النصاب كمية من المال أو أنصبة متعددة لكن كل نصاب من هذه الأنصبة الأخرى ما حال عليها الحول فحينما يريد أن يخرج الزكاة هل يخرج عن النصاب الأول الذي حال عليه الحول فقط ثم لكل نصاب من الأنصبة الأخرى له حسابه الخاص به ؛ أم يخرج عن مجموع ما عنده من النصاب الأول زائد من الأنصبة الأخرى التي لم يحل عليها الحول ؟ ففي المسألة قولان ، منهم من يقول لكل نصاب حسابه الخاص ؛ وعلى هذا القول يخرج زكاة النصاب الأول الذي حال عليه الحول ؛ و الرأي الآخر أنه يخرج عن كل هذا المال الذي لديه الذي حال عليه الحول والذي ما حال عليه الحول ، والذي أختاره هو هذا .

ابو اسحاق : الثاني .

الشيخ : الثاني ؛ لأنه ملاحظة كل نصاب لا يجب عليه الزكاة حتى يحول عليه الحول هذه قضية تتنافى مع قوله تعالى: ((**وما جعل عليكم في الدين من حرج**)) . من الصعب جدا خاصة بالنسبة للتجار الكبار أن يعملوا حساب لكل نصاب فستتجمع عندهم مئات الأنصبة إن لم نقل أكثر من ذلك فيشق ذلك عليهم هذا أولا والحرج المرفوع بنص القرآن ؛ وثانيا هذا هو الأنفع للفقراء و المساكين وإن كنت أنا لا أجعل هذا الأمر الثاني يعني دليلا شرعيا لولا الدليل الأول ما قلت بالثاني لكن الثاني كشاهد وليس كحجة ودليل ؛ وعلى ذلك أظن يكون الجواب عن سؤالك السابق ، أكذلك ؟ .

أبو اسحاق : إن شاء الله .

الشيخ : إن شاء الله .

أبو اسحاق : طيب وأنا أسأل أول أمس عن الطبيب المسلم الذي يلمس عورات النساء قلت أنا ذكرت أن الحافظ ابن حجر في حديث أيوب عليه السلام لما اغتسل عريان ونقلت أنا عنه أنه وقال فيه دليل على جواز ... تحقيق رجعت إلى الفتح ووجدت أني أخطأت والصواب أن الحافظ استدل بحديث موسى عليه السلام لما اغتسل عريانا وفي الحديث أن بني اسرائيل نظروا إلى عورته ، قال الحافظ وبه يتم الاستدلال على جواز النظر للعورات

للضرورة ، هل هذا ظاهر من ... .

الشيخ : نفس الجواب وإن كان اختلف المجاب عنه نفس الجواب ليس فيه دليل لأن هذه قضية أجراها الله تعالى لموسى عليه السلام ليدفع عنه تهمة اليهود عنه لأن اليهود قالوا عنه بأنه آدر ؛ فالله عزوجل قدر هذه القصة لكن أين هذا من جواز النظر هم نظروا أولا إذا قلنا هم متدينون وأنهم ملتزمون بأحكام الشرع كانت نظرتهم إلى موسى وهو يركض وراء الحجر وهو يصيح ثوبي حجر ثوبي حجر فما كانت نظرتهم نظرة متعمدة والبحث ؟ .

أبو اسحاق : في الجواز .

الشيخ : لا والبحث في النظرة المقصودة المتعمدة آه ، وهذا كله إذا افترضنا فيهم التدين ؛ لكن ترى هؤلاء الذين يتهمون كليم الله بشيء لا يمكن ان يراه إنسان إلا إن كان زوجا له ؛ هؤلاء لا يفترض فيهم أنهم عندهم من التقوى أن لا ينظروا إلى عورة الرجل ولذلك فليس فيه دليل .

أبو اسحاق : دليل بعيد .

الشيخ : أينعم .

السائل : ... عاريا

الشيخ : هذا الذي قلناه .

أبو اسحاق : رجل سمع الشيخ ناصر الدين الألباني من شريط كاسيت .

الشيخ : شو سوه .

أبو اسحاق : رجل سمع الشيخ ناصر الدين الألباني .

الشيخ : سمع .

أبو اسحاق : سمعه من شريط كاسيت فقال سمعت الشيخ الألباني هل يعد ذلك تدليسا .

الشيخ : طبعا ، التدليس ما هو ؟

الطلبة ضحكوا .

أبو اسحاق : لكن هو سمع .

الشيخ : نعم نعم نقول أنت سؤالك ليس هل يجوز له أن يقول سمعت وإنما سؤالك هل يعتبر ذلك تدليسا أليس كذلك .

أبو اسحاق : نعم بلى بلى

يضحك أبو اسحاق والطلبه .

الشيخ : هناك فرق بين الأمرين وعلى ذلك هو تدليس لماذا ؟ لأنه لا يخفى أنه التدليس في علم المصطلح هو إيهام شيء لم يكن ، هو إما أن يوهم أن هذا فعلا هو شيخه وسمع منه حقيقة وأن هذا من جملة مسموعاته منه ؛ وإما أن يوهم أنه سمع منه وأنه لم يسمع منه مطلقا ؛ فالذي يروي عمن لم يلقه إطلاقا فهو مدلس ، والذي يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه فهو مدلس ؛ فإذا التدليس إنما يعني التوهيم على الناس أشياء هو يعني لا يقصدها والناس يفهمون منه أنه يقصدها ؛ فإذا قال القائل وقد سمع كلام المزعوم الشيخ الألباني .

. يضحك الشيخ وأبو اسحاق الحويني رحمهم الله .

يتكلم في تسجيل سمعت الألباني يقول كذا ، ما يتبادر إلى أذهان السامعين أنه سمع بواسطة التسجيل كما أنه لا يتبادر في رواية الحديث من المدلس عن فلان أنه روى عنه بواسطة ما ؛ لذلك سمي مدلسا فهذا مدلس في العصر الحاضر .

الشيخ الألباني والشيخ أبو اسحاق والطلبة يضحكون .

الحلبي : لكن أستاذنا نحن نتثقف ما نسميه مدلسا نسميه مدلس

بضحك الطلبة

الشيخ : يقول كل الدروب بتودي على الطاحون دلس يدلس فهو مدلس .

ابو اسحاق : وإنما بالنسبة للجواز جواز أن يقول أنا سمعت بنفسي تأكيدا طيب هذا جائز ؟ .

الشيخ : سبق الجواب .

ابو اسحاق : لا هناك يعني نعم هو مدلس لكن ... .

الشيخ : سبق الجواب حينما قلت لك أنت لا تسأل هل يجوز أن يقول سمع وإنما هل يعد مدلسا .

ابو اسحاق : وأنا غيرت السؤال

الحلبي : سؤال جديد

ابو اسحاق : سؤال جديد هل يجوز له أن يقول في مسألة معينة أنا سمعت .

الشيخ : وهو سمع من الشريط .

ابو اسحاق : نعم .

الشيخ : طيب نفس الجواب .

ابو اسحاق : إذا لا يجوز .

الشيخ : نفس الجواب لأنه ما الذي يفهم السامعون منه ؟ .

ابو اسحاق : أنه سمع .

الشيخ : لا .

ابو اسحاق : أنه رأى حقيقة .

الشيخ : إنه سمع منه مباشرة .

ابو اسحاق : مباشرة .

الشيخ : مش لو سمع هو سمع

يضحك الألباني .

ابو اسحاق : فيقول حدثني شريط ؟ .

الشيخ : سمعت من الشريط .

ابو اسحاق : سمعت من الشريط .

الشيخ : أينعم .

السائل : لو بالهاتف .

السائل : لو حدثت بالهاتف .

الشيخ : بالهاتف

يضحك الشيخ

الشيخ : ويقول هذه تحتاج إلى وقفة والله يبدوا الأمر يحتاج لذكر الواقع حقيقة يعني هاتفيا فيقول حدثني هاتفيا أو سمعت منه بالهاتف ، نعم .

ابو اسحاق : أنا كنت في مذاكرة مع الشيخ شعيب الأرناؤوط .

الشيخ : حفظك الله

الطلبة جميعا ضحكوا .

ابو اسحاق : في بعض المسائل العلمية يعني وكذا ، فلا أدري ما الذي جعلنا نتطرق إلى ذكر الشيعة من الرواة ، أنا ذكرت الجوزجاني ومعروف أنه يحمل على كل متشيع فأورد علي الشيخ شعيب مسألة وقال لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لعلي **(لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)**. قلت نعم بلى قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ؛ قال الجوزجاني هذا ألا ترى أنه منافق ؟ قلت هذا ليس بلازم ، قال ليس بلازم ولكن قول النبي صلى الله عليه وسلم يجب نحن أن نطبقه على مثل هؤلاء وحينئذ في الرواية عن المنافقين يعني لا تجوز لك ذلك ؛

فطبعا جوابه عليه مآخذ لكن أنا أريد سماع الجواب العلمي منكم .

الشيخ : يعني هو يستلزم من بغض الرجل لعلي أنه منافق .

ابو اسحاق : أينعم .

الشيخ : طيب ؛ نحن أولا نفرق بين بغض وبغض ، إذا كان البغض بسبب هو بسبب شبهة قامت بنفسه وليس بسبب سوء في خلقه كما نقول تماما بالنسبة للمبتدعين الذين خالفوا السنة في كثير من المسائل وخاصة ما كان منها متعلقا بالعقيدة ؛ فالذي يخالف العقيدة قصدا وقد تبين له الحق فجحده فهو كافر بعينه ؛ لكن الذي يجحد الحق متوهما أنه على صواب ، هذا نحن لا نكفره ولكننا نضلله لا نخرجه من دائرة الإسلام ؛ وأظن أن هذا لا يناقش فيه شخص أوتي ذرة من علم ؛ وعلى ذلك إذا كنا نفرق بين من جحد شيئا لو قصده كفر ولكن لما لم يقصده ما كفرناه وكذلك من باب أولى أن لا نكفر من يجحد حديث ما بانه منافق ؛ لأن نفاقه هذا يمكن أن يكون ليس عن قصد منه وإنما هو عن سهو وخطأ ؛ وحينذاك نعود الى قواعد علم الحديث ، ما حكم أهل البدع والأهواء أيحتج بحديثهم أم لا ؟ معروف الجواب في علم المصطلح أنه إذا ثبتت ثقتهم وعدالتهم فيما عدا المسائل التي يعني انحرفوا فيها عن الهدى والصواب فحينئذ يحتج بحديثهم لأن العمدة في ذلك هو الضبط والحفظ ؛ أما اختلاف العقيدة فهذا بينهم وبين الله تبارك وتعالى ؛ باختصار الذي يبغض عليا فهو من أهل البدع والأهواء كالشيعة الذين يفضلون عليا على أبي بكر ، هذا أقل ما يقال فيهم لكننا نرجع عنه إذا ثبتت ثقتهم وحفظهم وضبطهم فهذا هو الجواب .

الحلبي : يبقى شيخ في أصل المسألة

الشيخ : تفضل .

الحلبي : هل ثبت عن الجوزجاني أنه ناصبي فعلا .

الشيخ : هذا سؤال يرد بلاشك وأنا ما عندي جواب في هذا .

الحلبي : الذي أذكر أن كثيرا من أهل العلم دافعوا عنه ودفعوا عنه هذه التهمة ، هذا الذي في وحي الآن . الشيخ : لكن الحقيقة أن هذا ان ثبت فلا يخلوا أن يوجد هناك ناس من الرواة كان موقفه ضد علي يعني الخوارج ، خذ الخوارج عموما وخذ عمران بن حطان خاص ؛ طيب هؤلاء ماذا نقول في حقهم نواصب والا زيادة ، قاتلوه حتى قاتلهم ؛ لكن مع ذلك يحتج بروايتهم لأنهم ما خرجوا بهذا الخطأ الفاحش عن دائرة الإسلام ، هذا جوابي والله أعلم .

ابو اسحاق : طيب شيخنا في الكامل لابن عدي له اصطلاح يبدوا غريبا يعني وفي ترجمة بعض الرواة يعطي حكمه في آخر الترجمة فيقول وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق ؛ فهذا لأول وهله كأنه يجعل الصدق يعني مضادا للضعف فالضعف يكون في العدالة وهذا ان ثبت كأنه يتهمه بالعدالة أو شيء من هذا .

الشيخ : أنا أرى أن تفسر هذه العبارة بما سبق من الكلام فهو الذي يحدد هل يقصد بالصدق هنا ضد الكذب أم يقصد الحفظ والضبط فيما يروي .

ابو اسحاق : هو الظاهر من الترجمة أنه يقصد الحفظ والضبط .

الشيخ : طيب فنفسر على ضوء ذلك ، يعني صدقه في روايته يعني خطئا أو صوابا لا يقصد الكذب المتعمد يعني كما تعلم من اصطلاح اللغة العربية كذب فلان ليس من الضروري أن نفسره بأنه تعمد الكذب كذلك نقول صدق فلان ليس من الضروري أن نفهم منه بأنه قصد الصدق وإنما هو روى الصدق ؛ هذا عكس كذب يعني ما أدري هذه الفلسفة في اللغة مقبولة أم لا .

. أبو اسحاق يضحك .

خاصة من أعجمي الباني يا مراد .

السائل : أنت البركة يا أستاذ .

الحلبي : أستاذي في شيء يعني هذا اللفظ اصطلاح قريب من اصطلاح الحافظ صدوق يعني هو ما يقصد أنه ضد كاذب أو غير كاذب إنما يقصد أنه ضابط عادل إلا أنه خف الضبط ... .

الشيخ : أحسنت .

الحلبي : أليس قريبا أستاذي من هذا ؟ .

الشيخ : بقولوا الناس شم وصلي على الرسول .

الشيخ والطلبة يضحكون .

الشيخ : أنا بقول شم واذكر الله امسك .

الحلبي : أليس هذا قريبا .

الشيخ : قريب جدا .

ابو اسحاق : لكن شيخنا على كلام الأخ علي يرد تساءل لفظة صدوق إذا أطلقت بدون مقابلة فممكن نحملها على الصدق والعدالة والضبط أيضا لكن إذا قوبلت بالضعف فهنا الإشكال يرد .

الشيخ : صحيح وأن الإشكال نسلم به ولذلك كان جوابي يفسر على ضوء ما سبق من الكلام فأجبت بأنه يعني ماذا ؟ .

ابو اسحاق : يعني الضعف في الضبط .

الشيخ : الضعف في الحفظ هذا هو .

ابو اسحاق : شيخنا في علل الحديث لابن أبي حاتم كثيرا ما يورد عن أبيه أبي حاتم رحمه الله أنه يطلق لفظ البطلان ولا يتبين وجه فهل من خلال استقرائكم للعلل ونحو ذلك وقفتم على معنى البطلان في اصطلاح أبي حاتم في العلل .

الشيخ : أنا ما أستطيع أن أقول أن له اصطلاحا خاصا لكن أقول إن هذا اصطلاح لا يختص به أبو حاتم وحده فكثيرا ما يصدر مثله عن غيره من المتقدمين والمتأخرين وقد قلت قريبا جوابا عن مثل هذا السؤال الذي يتبين من البحث في وضعهم لهذه الكلمة مجال كلامهم بعني ووضعهم لهذه الكلمة فيه ؛ وهذا شيء لم ينص عليه في علم المصطلح فيما علمت ، يعنون بطلان المتين تارة وبطلان الاسناد تارة أخرى ؛ ولو لم يكن هناك في السند كذاب أو وضاع يستلزم القول بذلك بالبطلان ، مثلا فيما يتعلق بالمتن لايخفاك ولايخفى على كل طالب علم ان المتن إذا كان يخالف معلوم مثلا من الدين بالضرورة أو كان يخالف ظاهر آية أو حديث صحيح فهو واضح جدا حينذاك أنه هذا المتن الذي يرويه ذاك الضعيف ان البطلان جاء من حيث متنه وإن كان الراوي ليس متهما بالوضع وتارة يقصدون البطلان من حيث الإسناد مثلا ولهم مثل هذه العبارة التي سأذكرها أن الإمام الزهري مثلا له تلامذة كثيرين جدا يأتي أحدهم من الضعفاء فيروي عن الإمام الزهري بإسناده العالي الصحيح كأن يقول حدثني أنس بن مالك فيقال هذا حديث باطل ، لماذا ؟ أين أصحاب الزهري الثقات الذين خالطوه وصاحبوه سنين معدودات ثم لا أحد من هؤلاء يروي هذا الذي رواه هذا الضعيف فإذا هذا باطل هذا الذي أفهمه من استعمالهم يعني في كلامهم وهذا يذكرني بالقصة التي تذكر في ترجمة نوح ابن أبي مريم تارة وفي الكلام على الحديث الموضوع في المصطلح تارة أخرى فجاءوا إليه وقالوا له من أين لك هذه الأحاديث ترويها عن عكرمة عن ابن عباس وهؤلاء أصحاب عكرمة لا يروون شيئا مما ترويه أنت عنه ؟ فأجاب الرجل بكل صراحة قال لما رأيت الناس شغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي محمد بن اسحاق عن تلاوة القرآن وضعت لهم هذه الأحاديث حسبة .

يضحك الطلبة والشيخ .

الشيخ : نيته طيبة هه ، الشاهد اكتشفوا وضع هذه الأحاديث بتفرده عن ذلك الشيخ الثقة وهو عكرمة دون

سائر أصحابه هذا الذي أفهمه من كلمة باطل .

ابو اسحاق : وفي العلل حديث **(أكثر خطايا ابن آدم في لسانه)**. أبو حاتم قال رفعه باطل .

الشيخ : أيوه ، طيب .

ابو اسحاق : يمكن أن يفهم هنا أن البطلان قد يطبق أبو حاتم على مجرد الخطأ يعني كان ممكن أن يقول هو موقوف مثلا .

الشيخ : لكن ليس هذا فقط يلاحظ ما أشرت إليه آنفا ، كأن يكون الثقة رواه موقوفا وهذا الضعيف رفعه فبيانا لهذا الواقع الذي شرحته آنفا أطلق لفظة البطلان ولو يكفي أن يقال هذا منكر لكن لما يأتي الحديث من رواية ثقة أو أكثر موقوفا وطبعا هذا في وجهة نظره هو الذي سوغ له أن يطلق البطلان على الحديث المرفوع .

ابو اسحاق : طيب بمناسبة ذكر نوح ابن أبي مريم هل الكذب عمدا على النبي صلى الله عليه وسلم يستوجب الخلود في النار .

الشيخ : كبغض علي .

ابو اسحاق : كبغض علي لكن المسألة تختلف أن هذا كذب متعمدا كعبد الكريم ابن أبي العوجاء لأجل يحرم الحلال ويحل الحرام كما صرح هو بنفسه فهل يعتبر خرج من الملة لو قصد هذا .

الشيخ : أنا ما أي دعني والمثال أحمد هذا إذا قصد ماذا ؟ .

ابو اسحاق : إذا قصد أن يدخل في الشريعة عمدا لأجل تزييفها ونحو ذلك هذا كافر .

الشيخ : كافر .

ابو اسحاق : كافر ، طيب وعامة الوضاعين الذين كانوا يضعون الحديث .

الشيخ : لا ، ليس سواء .

ابو اسحاق : ليس سواء .

الشيخ : يعني يلي يضع مثلا حديث **(شكوت إلى جبريل ضعفي من الإيقاع فأمرني بأكل الهريسه)**

يضحك الشيخ وكذلك أبو اسحاق

الشيخ : هذا لا يقصد الدس في الشريعة أو تغييرها ، هذا من أجل ترويج البضاعة كالذي من روى الحديث **(من أكل اليخنة دخل الجنة)** هذا حديث أنت ما تعرفه فينبغي أن ترويه عني

الشيخ : يضحك الشيخ والطلبة

الشيخ : هذا يروونه بعضهم عن إمام قرية جاءه أحد فلاحي القرية " وعليكم السلام " قال إن عنده يخنه

متكدسه عنده ويخشى أن تفسد قال له وما عليك أنت احضرها غدا أو اليوم إذا كان اليوم يوم جمعة وضعها أمام المسجد والباقي علي ؛ ففعل الرجل وصعد المنبر " يا عباد الله اتقوا الله " إلى آخره تسلسل ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **(من أكل اليخنة دخل الجنة)** الناس ما يصدقون يخرجون من المسجد حيث اليخنة مكومه على باب المسجد حتى يشتروا اليخنة من أجل أن يدخلوا الجنة هه ففي لحظات انصرفوا من المسجد حتى نضف المكان من اليخنة لأن الشيخ رواه على المنبر له **(من أكل اليخنة دخل الجنة)** فهذا بلا شك كذب وافتراء يستحق النار **(فليتبوأ مقعده من النار)** . لكن هذا يختلف عن ذاك الذي قصد افساد الدين والشريعة فهذا متبع هواه ؛ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الحلبي : أذكر أن الجويني كان يذكرونه العلماء فيمن تفرد بأنه حكم على الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالكفر .

ابو اسحاق : أبو محمد ؟ .

الحلبي : أبو محمد الجويني يعني يذكرون أنه قال عنه أنه كافر .

الشيخ : نعم هذا مذكور صحيح في مصطلح لكن أنا في اعتقادي أنه لابد من التفصيل لابد من دراسة الدافع له على الكذب ، نعم .

ابو اسحاق : في بعض كلمات أهل النقد يقولون إن الإعلال بالراوي الأعلى أقوى من الاعلال بالراوي الأدنى ، أنا لم أجد في كتب المصطلح هذه العبارة إلا من ذاك الرجل .

الشيخ : أنا ما يبدوا لي بأنه أقوى لكن أولى .

ابو اسحاق : يعني مثلا الحسن عن عمر وفي الإسناد كذاب أيهما أولى أعل بالانقطاع أم أعل بكذب الراوي

الشيخ : لا هذا تطبيع لسؤالك

يضحك الطلبة .

الشيخ : لا يستويان مثلا .

ابو اسحاق : الحسن هو الراوي الأعلى .

الشيخ : هذا مثال لا يمثل سؤالك الأول لأنه ينبغي أن يكون العلتان المذكورتان في الإسناد سواء فحينذاك يقال الإعلال بالأعلى أقوى ؛ أما حينما يكون على الصورة التي أنت اللي صورتها آنفا فما يقول ذاك القائل الإعلال هنا بالأعلى هو الأقوى .

ابو اسحاق : يعني يشترط التساوي .

الشيخ : لا عفوا نحن ما عندنا قاعدة الآن حتى ندرسها ونؤسسها ونبني عليها ؛ لكن أنا بقول إن كان هناك أحد يقول إنه الإعلال بالأعلى أقوى أنا ما هضمت هذا الشيء لكن قلت أولى فلما أنت أوردت المثال فالمثال خرج عن السؤال السابق تماما لأنه كان مطلقا فصار مقيدا ، ألا ترى معي آن الأمر كذلك .

ابو اسحاق : نعم ولكن الذي جعل الإشكال أن العبارة مطلقة يقول الإعلال بالأعلى أقوى ولم يقيد هذا التقييد الذي ذكرته .

الشيخ : حسن أنا بقول أولى فدعني وما أقول الآن نأخذ السؤال أقوى هذا الذي يقول هذا الكلام لا يتصور أنه يعني الصورة التي انت عرضتها أنت أخيرا لكن يعني علتين متساويتين في الإسناد إحداهما فوق والأخرى تحت فهو يقول في هذه الحالة الإعلال بالأعلى أقوى أما لما تصور الصورة التي ذكرتها آنفا أن العلة الدنيا هي الأقوى اصطلاحيا وليست هي الأعلى ؛ ما أظن سيظل عند قوله السابق الذي حكيته عنه في خصوص هذه الصورة .

الحلبي : أستاذي هنا ألا يرد شيء ألا وهو قائل هذه العبارة لم يقصد العلو من حيث الطبقة إنما قصد علوا آخر .

الشيخ : لا هو هذا المقصود من كلامه .

ابو اسحاق : هو صرح قال أعل الحديث برواية التابعي الذي لم يسمع من الصحابي أورد هذا المثل وقال الإعلال بالأعلى أقوى .

الشيخ : طيب شو العلة الثانية الموجودة في ذاك الإسناد ؟ .

ابو اسحاق : أذكر أن العلة الأعلى كانت تدليس وانقطاع .

الشيخ : والدنيا .

ابو اسحاق : والدنيا كانت سوء حفظ .

الشيخ : آه ، بينما أنت في المثال جئت بوضاع كذاب فيختلف الأمر يعني أظن به الواجب علينا ظن الحسن أنه حينما تعرض عليه الصورة التي صورتها آنفا ما يكون جوابه ذاك الجواب .

طالب : ألا يمكن أن يكون يقصد بذلك أن العلة الدنيا عادة تتكرر في الإسناد في انقطاع عمر في الانقطاع على عمر فيضل منقطعا في كل الأسانيد أما إذا كان عالي العلة يمكن أن تكون من طريق شيخ آخر .

الشيخ : صحيح وهذا الذي يتبادر للذهن .

ابو اسحاق : في الحديث الحسن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول في القاعدة الجليلة أن أول من قسم الأحاديث إلى صحيح وحسن وضعيف هو الترمذي ؛ يعني الترمذي هو اول من حد الحسن لكن جرى ذكر

كلمة حسن في كلام الأئمة السابقين كقول البخاري في حديث عثمان بن عفان في اللحية : " هو حديث حسن " وقول الإمام أحمد في حديث أم حبيبة في مس الذكر : " هو حديث حسن "، وأيضا قول ابن معين في حديث القلتين : " وإن لم يحفظه ابن عليه فهو جيد الإسناد أو حديث حسن " أو نحو ذلك ، الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح يقول إن ابن المديني والبخاري كانا يقصدان الحسن الاصطلاحي وعن البخاري أخذ الترمذي ؛ فهذا غير واضح يعني أن الحسن جرى في اصطلاح البخاري كالترمذي مثلا .

الشيخ : أنا لا أشك أن البخاري هو الذي سن لتلميذه الترمذي هذه السنة الحسنة في الحديث الحسن لكن هذا لا ينافي ما حكيته عن ابن تيمية فإذا شئت ذكرني بالذي حكيته عن ابن تيمية حتى أستحضر التوفيق بين تحسين الترمذي وتحسين البخاري ما الذي قاله ابن تيمية .

ابو اسحاق : شيخ الإسلام يقول وأول من عرف عنه أنه قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف هو الترمذي ، والحسن عند الترمذي هو ... اصطلاح الترمذي .

الشيخ : جميل ، وأنت يعني بالطبع تروي بالحرف وليس بالمعنى حينما تقول عن ابن تيمية أنه قال قسم الحديث إلى صحيح وحسن أهكذا .

الحلبي : أنا لا أذكر هذا .

الشيخ : صبرا الله يهديك ، أنت الآن تنزع علينا الطريق .

الحلبي : بدنا نقصر الطريق على أخينا

يضحك الشيخ علي الحلبي والشيخ .

الشيخ : معليش الأنفع له أن يظل في فكره ثم بعد ذلك أما أن نؤيده ونستفيد منه وإما نصوب مقالته ، نعم ، تذكر هذا جيدا ؟ .

أبو اسحاق : أذكره جيدا في القاعدة الجليلة أول من عرف أنه قسم الحديث إلى ...

الشيخ : كلمة قسم ضروري نشددها يعني ، قسم .

ابو اسحاق : هذا هو محل البحث .

الشيخ : لا ، هذه جملة معترضة ، لو لا أنك كررتها ما أتيت بها ، عفوا فإنا نلف على كلمة قسم قال ابن تيمية هذا والشاهد من ذلك فقط هو حتى أردت أن أقول إن كلام ابن تيمية يعني أول من أشهر هذا الاستعمال فإذا كنت أنت تذكر أنه قال قسم فحينئذ نقول هذا في اجتهاد ابن تيمية ولانقول أخطأ حتى لايسجل علينا أنه قال في شيخ الاسلام أخطأ وإن كان قد أخطأ فعلا

يضحك الشيخ والطلبة .

ابو اسحاق : كلمة قسم لازال أذكرها كأني أقرؤها .

الشيخ : إذا الجواب ما سمعت هذا رأيته واجتهاده وإنما يمكن أن يقال إنه أشهر هذا الاستعمال .

ابو اسحاق : لكن الإشكال هنا أن كل أنه لم يوجد أو فيما قرأت أحد من العلماء ذكر عن الإمام البخاري أو غيره أنه قال الحسن ما تعددت طرقه ونحو ذلك .

الشيخ : مش ضروري ، لماذا أدخلت الآن عاملا جديدا في الموضوع ألا يوجد حديث حسن بدون تعدد طرق ؟

.

ابو اسحاق : يوجد .

الشيخ : لماذا إذا أدخلت هذه .

الشيخ : لا هذه في اصطلاح الترمذي .

الشيخ : لا .

ابو اسحاق : الحسن لغيره .

الشيخ : لا ، لا وبارك الله فيك هذا من اصطلاحه .

ابو اسحاق : من اصطلاح الترمذي ؟ .

الشيخ : من .

ابو اسحاق : مش في .

الشيخ : مش كله .

ابو اسحاق : نعم .

الشيخ : الحديث الحسن عند الترمذي حديث حسن لذاته حديث حسن لغيره مش ضروري تقول أنت ما نعرف عن البخاري أنه يقول في الحديث الحسن هو الذي تعددت طرقه مش ضروري هذا .

الحلبي : تعريف الحديث الحسن بالنسبة للترمذي ؟ .

الشيخ : اصبر شويه .

الشيخ : ((**وما صبرك إلا بالله**)) هه . فمادام ليس بضروري يكفي . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . أن نفهم أن البخاري يستعمل لفظة حديث حسن كما يستعمله الترمذي فالأمر كما قلت هو تلقاه عن إمامه البخاري وشيخه البخاري ؛ لكن الحقيقة التي نشهدها ونلمسها لمس اليد أن الترمذي تفرد باشهار وإكثار استعمال لفظة

حديث حسن فإذا أنا بقول إن الترمذي تلقى هذا عن شيخه البخاري وما أوردته في ظني غير وارد .

ابو اسحاق : طيب هل هناك يعني الترمذي أخذ هذا الاصطلاح عن البخاري هل هذا بطريق الاستقراء أم عن طريق نص ... .

الشيخ : نص فهو ينقل عن البخاري ، هو الترمذي نفسه ينقل عن البخاري في بعض الأحاديث أنه قال حديث حسن ، ولعلك ذكرت أنت شيئا من ذلك آنفا

ابو اسحاق : نعم

الشيخ : طيب .

الحلبي : أستاذنا هنا في شيء أريد أن أستفسر عنه .

الشيخ : هناك قبل تفضل يا عادل .

عادل : أقصد أن الإمام الترمذي أخذ عن شيخه البخاري تعريف الإمام الترمذي فيما أذكر أنه قسم ذلك في العلل أنه عرف الحسن لغيره فهو في هذا التفصيل أخذه من الإمام البخاري .

الشيخ : كأنك تلتقي هنا مع أستاذنا في هذا وقد سبق أن أجبت عن هذا ، الترمذي عنده نوعان من الحديث الحسن أحدهما الحسن لذاته ، والآخر الحسن لغيره فيبدو من كلامك أن الترمذي ليس عنده حديث حسن إلا الذي تعددت طرقه كما سمعنا آنفا لكن عرفت شيئا وفاتت عنك أشياء منها أن الترمذي عنده حديث حسن لذاته وذلك يفهم أولا من تعريفه للحديث الحسن لغيره في آخر الكتاب ، ثم من تعابيره في التحسين فإذا قال هذا حديث حسن فهذا الذي انت تعنيه واذا قال حديث حسن غريب فهو الحسن لذاته فإذا ليس من الضروري أن يكون البخاري يعني بالحسن الحسن بتعدد الطرق ، واضح .

الشيخ : طيب تفضل .

الحلبي : أستاذي أريد أن أسأل أولا يعني إذا تذكرون شيء أيهما أعلى طبقة يعقوب بن شيبة والا الإمام البخاري فإنه ثبت عن يعقوب بن شيبة أنه استعمل لفظ الحسن كثيرا حتى في مسنده والذي طبع منه قطعة فكثيرا ما يقول وهذا حديث حسن وهذا حديث حسن وما شابه ذلك .

الشيخ : هذا مش مهم على كل لأنه الأستاذ هنا ذكر عن غير البخاري كيحيى بن معين وعلي بن المديني وكما تعلم أن علي بن المديني هو شيخ البخاري كما تعلم ؛ المهم أن الترمذي لم يتفرد بهذا الاستعمال بل هو مسبوق إليه لكن هو يحكي عن شيخه في بعض الأحاديث أنه قال حديث حسن ولذلك فقول ابن تيمية أن الترمذي هو الذي قسم هذا التقسيم إن كان باللفظ كما دققنا آنفا قسم فلابد من تأويل كلامه ، أي أشهر هذا التقسيم

وإن كان بغير هذا اللفظ فيمكن يكون تفسيره أوضح .

الحلبي : يرد شيء آخر أستاذي ، طالما أن هذه القطعة يعني قطعة صغيرة من مسند عمر وفيها استعمال لفظة الحسن مرات عدة يعني بجوز أكثر خمسة عشر مرة يعني الكتاب كله مئتين جزء يذكرون أو أكثر أو أقل ، ألا يمكن أن يكون أكثر فيكون هو الذي أشهر هذا الاستعمال يعني أكثر من الترمذي على هذا القياس .

الشيخ : هذه يا أستاذ علي قضية نسبية تبقى لأنه هلا أي الكتابين أشهر في العالم الإسلامي .

الحلبي : الترمذي طبعا .

الشيخ : الترمذي افرض يعقوب صاحب المسند افرض من حيث كثرة الاستعمال استعماله الشخصي أكثر من الترمذي افترض هكذا لكن لما كان الترمذي أشهر في العالم بكون تعبير ابن تيمية ما عليه إشكال ، وهذا كله على افتراض على أنه مستحضر مسند يعقوب واستعماله فيه .

ابو اسحاق : طيب شيخنا كلمة أشهر ألا يظهر الأولى أن نؤولها على أنه هو الذي حد القاعدة وليس مجرد إطلاق الاستعمال يعني مثلا يعقوب بن شيبه لا يعرف عنه أنه قال للترمذي وحدده اصطلاحيا بقاعدة لكن الترمذي فعل فكلمة أشهر ألا يكون هو الذي حد القاعدة وليس ... .

الشيخ : والله ما يبدوا لأنه ابن تيمية يتكلم عن استعمال هذه اللفظة فيما يبدوا ولا يعني ذاك التعريف وذاك التحديد ، الله أعلم ؛ شو بدك تغدينا يا أبا ليلى أم أيش يعني غداء وفطور

يضحك الشيخ وطلبته

ابو اسحاق : طيب يا شيخنا إذا وردت لفظة " حسن " في طبقات متقدمة قبل حتى أن تستقر علوم الاصطلاح هذا يحمل على الحسن اللغوي .

الشيخ : لا ، الأصل على الحسن الاصطلاحي فإذا ضاقت علينا السبل صرفناه إلى الحسن اللغوي .

ابو اسحاق : يعني أنا قصدي أن الإمام الزهري حدث الحديث فقال هذا حديث حسن جدا هذا يتبادر منه الاصطلاحي أم اللغوي .

ابو اسحاق : إذا رجعت للطبقة العليا حينئذ الكلام يأخذ منه مجرى آخر فهنا في مثالك الحسن اللغوي ، أينعم ، لكن الكلام ينبغي أن يكون في حدود المصطلحين في حدود المصطلحين على معنى ما في لفظ ما ، فاستعمل أحدهما هذا اللفظ فهل يفسر بمعنى الاصطلاحي أم المعنى اللغوي لاشك أن الجواب في هذه الصورة أن يفسر بالمعنى الاصطلاحي إلا كما قلت آنفا إذا ضاقت علينا الطرق فحينئذ نقول هو حسن لغة .

ابو اسحاق : الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي في بعض مواضع من التعليق على الفوائد المجموعة يكرر

هذه العبارة ، والحكم بالوضع قد يكفي فيه غلبة الظن أنا أريد أن أوضح هذه العبارة .

الشيخ : لاشك غلبة الظن أكثر الأحكام الشرعية تقدم على غلبة الظن ومن ذلك حكمنا على هذا الحديث بأنه صحيح هل هو يقينا ؟ .

ابو اسحاق : هذا ظن .

الشيخ : طيب حكمنا على أن هذا الحديث حسن هل هو يقين ؟ أيضا ظن حكمنا على هذا الحديث بأنه ضعيف ؟ كذلك ؛ أما وموضوع كذلك ، وهذا كلام علمي .

ابو اسحاق : وغلبة الظن هذه لها ضوابط أم مجرد ما ينقدح في ذهن الناقد .

الشيخ : لا ليس لها ضوابط مادية يمكن أن يوضع أمامها كل المكلفين وإنما هي أمور تتعلق في الشخص الحاكم الذي يحكم بذلك الحكم .

ابو اسحاق : طيب حديث **(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)**. أنتم صححتم هذا الحديث صححتم هذه الزيادة فهو بعض الذين يرون الرأي المخالف مع الإمام أبي داوود والترمذي يقولون لا يظهر أن هذه زيادة يعني البحث هنا هل هذه زيادة أم هو شذوذ لأن الفرق بينهما عسير جدا .

الشيخ : فلنستحضر ما هو الحديث الشاذ فإذا صدق لفظ الشذوذ على هذا الحديث فهو شاذ وليس بزيادة ، ومعلوم أن الشذوذ هو أن يخالف الثقة غيره ممن هو أحفظ منه أو أكثر عددا منه كأن يقول ثقة يروي حديثا ثم يأتي ثقتان يزيدان عليه لكنهما ليسا في الضبط كالأول ؛ لكن الأمر كما قيل :

" لا تحارب بناظريك فؤادي   فضعيفان يغلبان قويا "

. ويضحك الشيخ وأبو اسحاق .

هذه الزيادة إن كان تفرد بها ثقة دون الثقات الذين رووا الحديث في الصحيحين **(صلاة الليل مثنى مثنى)**. يكون شاذا فهل هم يعنون هذا أم يعنون سواه ؟ .

ابو اسحاق : لعله الأقرب يعنون هذا .

الشيخ : فإن كانوا يعنون هذا فهم مخطئون .

ابو اسحاق : طيب لماذا .

الشيخ : لأنه ليس هناك ثقة تفرد بل هناك متابعون لهذا وربما أنا أشك الآن شواهد .

السائل : نعم هناك عن عدة من الصحابة .

الشيخ : ها ، وشهد شاهد من أهلها .

ابو اسحاق : لكن يا شيخنا في الحديث الأول (**صلاة الليل مثنى مثنى**) رواه اكثر من سبعة عشر راويا عن ابن عمر ثم أتى علي البارقي وتفرد من دونهم جميعا وليس هو بالثقة الحافظ بل هو صدوق على رأي الإمام الذهبي وما وثقه توثيقا مطلقا إلا العجلي وقال ابن علي لا بأس به ؛ فالإمام الذهبي يقول صدوق ما علمت لأحد فيه جرحا فلما صدوق يخالف سبعة عشر راويا أغلبهم من كبار الحفاظ ألا يكون بقول شذوذ هذه الزيادة أقرب إلى قبولها لاسيما أنه ليس ضابطا حافظا متقنا كابن سيرين أو نافع .

الشيخ : إذا كان هذا سؤالك فأنا أقول بل حتى لو كان ثقة حافظا ، أيش رأيك ؟ أنا بقول أنت بتقول إن هذا قيل فيه صدوق وكذا فهو ليس بالضابط الحافظ المعروف فأنا أزيد عليه وأقول حتى لو كان ضابطا حافظا مادام أنت عرضت الصورة بهذه الكيفية فيكون شاذا حتما ؛ لكن هل الأمر كذلك يعود السؤال .

ابو اسحاق : هو يظهر انه كذلك .

الشيخ : لا نحن وجدنا له متابعين .

ابو اسحاق : لعلي البارقي ؟ .

الشيخ : أينعم ووجدنا له شواهد

ابو اسحاق : هو بالنسبة لعلي البارقي يا شيخنا ما تابعه فيما يظهر إلا رجلان الأول محمد بن سيرين وهذه الرواية رواها الحاكم في علوم الحديث ولكن إسنادها كالشمس قال الحاكم بعدها وليس في هذا الإسناد الا ثقة متقن وفيه وهم يطول الكلام عليه ومما يدل على أن هذه الرواية غير معتبرة أنها خفيت على الحفاظ مع شهرتها وإسنادها .

الشيخ : هذا من تمام كلامه أم حاشية من عندك

. يضحك الطلبة والشيخ .

ابو اسحاق : لا هذه حاشية .

الشيخ : صار هو بحكم الحديث أدرج

. ويضحك الشيخ .

الشيخ : أنت مدرج .

ابو اسحاق : والمتابع الآخر هو العمري عبد الله العمري عند الطبراني في الأوسط والمعروف أن العمري ضعيف فهذين فقط فيما أقصد بالحديث المرفوع بعد البحث هم الذين تابعوا ... .

الشيخ : أما تفقيطك فعجب منك من أين تستطيع أن تقول فقط ألا تقول فيما وقفت ؟

ابو اسحاق : هذا نعم

ويضحك أبو اسحاق والشيخ والطلبة

الشيخ : إيوه ، أنا قلت لك آنفا أنه متابع ، وبالطبع أنا قديم عهد بالبحث في هذا الحديث لكن بقية الخلاصة بذهني أنه متابع من غيره ثم ذكرت آنفا بأن له شواهد فيما أذكر فأيدني صاحبنا وقلت وشهد شاهد من أهله ، فها أنت بحثت فيما يتعلق بالمتابعين وهم اثنان فيما علمت أما أنا لا أستحضر الآن هما اثنان هما واحد هما أكثر لكن في الجملة له متابعون .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 032

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-032

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول حكم زيادة (النهار) في حديث (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) وبيان متى يؤخذ بزيادة الثقة . (00:00:27)

2 - هل يجوز العمل بالحديث الموضوع ؟ (00:25:42)

3 - مناقشة علل حديث (إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف أبا العيال) مع بيان حكم سماع محمد بن سيرين من عمران ؟ (00:32:46)

4 - رجل تجاوز بسيارته السرعة القانونية وحصل له حادث فمات فما حكم هذه الميتة ؟ (00:45:42)

5 - ما حكم بيع الأجل ؟ (00:49:19)

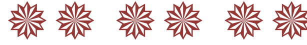

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

فها أنت بحثت فيما يتعلق بالمتابعين وهم اثنان فيما علمت أما أنا لا أستحضر الآن هما اثنان هما واحد هما أكثر لكن في الجملة له متابعون ؛ فلم تدندن حول الشواهد وهذا أمر هام جدا لأني قد أسلم معك جدلا الآن بأن زيادة " النهار " في هذا الحديث شاذ ... حديث ابن عمر شاذ لكن نسبة هذا الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شاذا فما قيمة هذا الشذوذ حينذاك ، واضح هذا ؟

أبو اسحاق : نعم .

الشيخ : وأظن هذا الكلام بلا مؤاخذة من باب :((**وأما بنعمة ربك فحدث**)) .. فهذا لا يوجد في بطون الكتب ؛ هل سمعت عمرك شذوذ نسبي .

أبو اسحاق : لا ما سمعت .

الشيخ : ما سمعت ويضحك الشيخ ويقول هذا يؤخذ من الدراسة بطبيعة الحال ؛ فالآن دع موضوع ابن عمر ورواية الثقات في الحفظ كالجبال . كما صدقت . رووا حديث ابن عمر (**صلاة الليل مثنى مثنى**). وفعلا حديث ابن عمر هو هذا نصه ؛ جاء رواة آخرون فرووا عن الرسول عليه الصلاة والسلام من غير طريق ابن عمر (**صلاة الليل والنهار مثنى مثنى**) . ماذا تقول في هذا الحديث صحيح أم غير صحيح ؟ .

أبو اسحاق : إن صحت الشواهد يعني ؟ .

الشيخ : ما أنا بقول طبعا ، أنا ما أقول الآن صحت أو ما صحت ، أعبر بتعبير العلمي الدقيق جاء رواة آخرون فرووا عن الرسول عليه السلام من غير طريق ابن عمر أنه قال كذا وكذا ، فهذا الحديث يكون صحيحا ، حسن جدا ؛ فما أثر ذاك الاختلاف في حديث ابن عمر أن زيادة النهار في حديثه خاصة هل هي محفوظة أم هي شاذة ؟ لا يؤثر في صحة الحديث هذا لكن من قال هذا صحيح عن ابن عمر عن رسول الله ، يناقش تلك المناقشة ثم ماذا يهمنا إذا نسب ناسب ما إلى ابن عمر حديثا ما ابن عمر لم يروه لكن الرسول حدث به وتلقاه أصحاب آخرون عنه طبعا الرواة نسبه إلى ابن عمر وابن عمر ما عنده خبر ؛ نحن يهمنا صحة نسبة الحديث إلى الرسول عليه السلام لكن لا يهمنا أبدا أن الحديث صح من طريق ابن عمر أو أبو عمر ، ما يهمنا أبدا ؛ إذا القضية فيها شيء من الدقة لا تلاحظ في المصطلح مصرحا بها وإنما في تخاريجهم للأحاديث ؛ فإذا لنقول هذا الحديث أو هذه الزيادة شاذة ويعني ذلك أنه لا يجوز لنا أن نقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)** لا يجوز لنا أن نقول هذا إلا بعد النظر في الشواهد الأخرى ؛ الشواهد الأخرى الآن أتنزل من الدعوة السابقة فآتي بمثال واحد فقط ، أقول افترض معنا أن هناك حديثا بذاك اللفظ الشاذ عن ابن عمر روي بإسناد حسن عن أبي هريرة أو عن غيره من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)**. ألا يحتج بهذا الحديث ؟ .

أبو اسحاق : يحتج .

الشيخ : الحمد لله ، إذا بقي علينا أن ندرس الشواهد ، هذه الشواهد إما أن تعطينا صحة الحديث لذاته أو صحته لغيره أو حسنه لذاته أو حسنه لغيره ، وهذا أدنى المراتب ؛ فإذا كان حسنا لغيره يبقى مناقشة حديث ابن عمر هل هذه الزيادة شاذة فيه أم لا ، مناقشة شكلية لا ثمرة لها ؛ لعلي أوضحت ما في نفسك .

أبو اسحاق : لكن لو لم يصح شاهد فالحكم بشذوذ هذه الزيادة أولى

الشيخ : لا ، هذا ينبغي إعادة النظر في المتابعين للبارقي ؛ أظن ذاك علي بن عبد الله ، نعم ، خلاص على كل حال يبقى النظر في أشخاص المتابعين لعلي بن عبد الله هذا ؛ فإن كانوا ثقاتا وعددا وجمعا ليس من الضروري ها هنا الآن أن تتساوى أو يتساوى العدد ، أنت ذكرت آنفا عددا ضخما ما شاء الله كم هو ؟

أبو اسحاق : سبعة عشر راويا .

الشيخ : سبعة عشر راويا ليس من الضروري إنه يكون . لأن اتفاق ثلاثة أربعة على زيادة وهم المفروض أنهم ثقات لا يقبله الذهن المهم ، ولا يعتقد في هذه الحالة وأنا أبالغ الآن في التصوير ليتجلى المعنى الذي أريد أن أبينه

؛ هناك سبعة عشر راويا ثقة رووا الحديث على الجادة المطروقة (**صلاة الليل مثنى مثنى**). ما أظنك إلا وستقول معي فيما علمت أن أحدا من علماء الحديث يشترط لصحة هذه الزيادة أن يكون هناك سبعة عشر راويا ثقة زادوا هذه الزيادة ؛ فلو نقص واحد فما يقولون بصحتها فيما تظن ؟

أبو اسحاق : يقولون .

الشيخ : وهكذا نزل ما شئت من الأرقام

يضحك الشيخ

الشيخ : حتى تصل إلى العدد التي تطمئن إليه النفس الجماعة في صدد الأكل أم ؟ .

أبو ليلى : لسه أستاذي .

الشيخ : جاءوا بس صارت الساعة تسعة ...

أبو ليلى : أبو يسر ... كان عند نظام وسألني نظام هل بطلع الشيخ فقلت له أنا ما بتصور يطلع الشيخ بعد ساعتين

يضحك الإخوة الطلبة .

الحلبي : قطع عليك الطريق هذا .

الشيخ : لكن الذي يعمل فيه الشيخ أبو اليسر المزعوم هو ... العمل يعني إذا كان السبب الأول راح في سبب مستمر يعني وهو العمل .

الحلبي : أينعم صحيح .

الشيخ : فبلغهم بذلك ، صحيح نحن ملتقين مع الشيخ قبل خمس دقائق فالحمد لله صح له ما لا لم يصح لغيره .

يضحك الشيخ .

وهذا إن شاء الله دليل على حسن نيته وسريرته ، تفضل .

أبو اسحاق : كنا نتحدث عن زيادة الثقة والفرق ... .

الشيخ : نعم ، الحقيقة فيها دقة وثانيا هي مسألة خلافية بين علماء الحديث وعلماء أصول الفقه ، علماء أصول الفقه يتبنون في أصولهم وليس في تفريعهم وتطبيقهم قبول زيادة الثقة مطلقا سواء كان مساويا لمن زاد عليه أو كان دونهم ثقة وعددا ؛ فزيادة الثقة في علم الأصول مقبولة على هذا الإطلاق ؛ وليس كذلك عند علماء الحديث ، فعلماء الحديث إنما يقبلون زيادة الثقة إذا لم يخالف من هو أحفظ منه أو إذا كان المخالفين له أو المخالفون له أكثر عددا منه ؛ في هذه الحالة هذه الزيادة يرفضونها وهي التي يطلقون عليها لفظة الشذوذ أو الحديث الشاذ ؛

وكما يذكرون عن الإمام الشافعي أنه قال :" ليس الحديث الشاذ أن يروي الثقة ما لم يرويه غيره ، وإنما الحديث الشاذ أن يخالف الثقة من هو أوثق منه " ولعله قال أو أكثر عددا منه ؛ وأن ما قاله فعلماء الحديث يقولون هذا ؛ ولذلك تختلف النتائج اختلافا جليا بين هؤلاء وهؤلاء فأولئك حينما يرون الزيادة للثقة يقولون زيادة الثقة مقبولة ولو كان المخالفون كما قال أستاذنا سابقا كالجبال حفظا ، زيادة الثقة مقبولة ؛ بينما علماء الحديث يقولون لا ، زيادة إنما تقبل بالشرط السابق أن يكون زاد على مثله ؛ أما أن يزيد على من هو أحفظ منه أو على من هم أكثر عددا منه فهذه زيادة تكون شاذة ؛ وأذكر أنهم ذكروا في المصطلح كمثال قيل فيه إنه شاذ وهو حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال : **(فرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صدقة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو شعير ثم قال على حر أو عبد من المسلمين)**. زيادة هذه **(من المسلمين)** في الحديث لا توجد في كل طرق الحديث والذي عرف واشتهر بذكر هذه الزيادة في الحديث هو الإمام مالك ؛ فذكروا أن بعضهم أعلها بالشذوذ وبدعوى أن الإمام مالك تفرد بها وكاد علماء الحديث يمشون على هذا ؛ لو لا أن بعضهم أوجد له متابعين وبهذه المتابعات نجت هذه الزيادة من الحكم عليها بالشذوذ ؛ هذا مثال مذكور في المصطلح وبخاصة في اختصار علوم الحديث الذي عليه الباعث الحثيث لأحمد شاكر رحمه الله ، ويجد الإنسان في أثناء مطالعته لكتب أئمة الحديث نماذج كثيرة جدا جدا لهذه الزيادة التي هي من نوع من الحديث الشاذ ؛ وأنا أذكر مثالا لم أره لأحد من قبل سوى أن شيخ الإسلام ابن تيمية ضعف الحديث دون أن يبين السبب وهو قوله عليه الصلاة والسلام في الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البدر . من هم ؟ في الحديث المتفق عليه بين الشيخين **(هم الذين لا يسترقون ولا يكتون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون)** . هكذا رواه البخاري ومسلم في الصحيحين ؛ لكن في رواية لمسلم نفسه قال **(هم الذين لا يرقون ولا يسترقون)**. هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ؛ فكنت أجريت بحثا وتحقيقا فجمعت من كل الطرق لهذا الحديث وهو من رواية ابن عباس ثم الشواهد التي خارج الصحيحين ، والتي منها فيما أذكر حديث ابن مسعود في مسند الإمام أحمد ومستدرك الحاكم فوجدت كل طرق الحديث الأول حديث ابن عباس والأحاديث الأخرى التي منها حديث ابن مسعود لا يذكرون زيادة **(هم الذين لا يرقون)** وانما يكتفون بقولهم **(هم الذين لا يسترقون)** فبعد هذه الدراسة . وهذا كان منذ قرابة خمس وعشرين سنة . جزمت بأن زيادة **(لا يرقون)** شاذة ، وبالتالي الحديث الشاذ نوع من أنواع الحديث الضعيف ، ثم مضت السنون وإذا بمجموع الفتاوى لابن تيمية تطبع وإذا به يذكر في بعض أجوبته هذا الحديث ويقول حديث ضعيف ولم يبين السبب ، وقد كنت تبينت السبب في ذاك البحث وهو الشذوذ ، وهو مخالفة الثقة للثقات الآخرين ، زيادة على ذلك مخالفته لرواية الصحابة

الآخرين ، وكان المخالف هو إمام من أئمة المسلمين وشيخ من شيوخ الشيخين وهو سعيد بن منصور صاحب السنن ؛ ومن يومئذ بقي في نفسي شيء من حفظ سعيد بن منصور ؛ ثم تمضي الأيام فينكشف لي أن له أيضا أشياء أخرى من هذا القبيل ، آخر ذلك هذا الحديث الذي أقام الناس وأقعدهم (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**) هذا الحديث جمعت له طرقا عدة عن جمع من الثقات كلهم عن سفيان بن عيينة بإسناده الصحيح عن حذيفة مرفوعا إلا سعيد بن منصور خرب علينا السبه كما يقولون عندنا في الشام ؛ لأنه روى الحديث بلفظ يعني جعل الناس يشكون في الحديث الصحيح حيث قال (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**) وذكرها ثم قال (**أو قال في مسجد جامع**) هذه الزيادة (**أو قال في مسجد جامع**) ليس لها أصل في كل روايات الثقات كلهم رووه إلى (**والمسجد الأقصى**) ونظرا لابتعاد الطلاب عن دراسة علم الحديث أولا نظريا ، ثم عمليا فقد تعلقوا بهذه الزيادة التي ذكرها الشوكاني نقلا عن سعيد بن منصور ثم لم يدندن حولها بكلام يوضح قيمة هذه الزيادة من الناحية الحديثية أولا ؛ ثم ما منزلها من الناحية الفقهية ثانيا ؛ فجاء سؤال أنه في رواية ذكرها الشوكاني أنه قال في مسجد جامع ؛ لفتنا نظر السائل أن الحديث لو كان بلفظ (**والمسجد الأقصى أو مسجد جامع**) لو كانت الرواية هكذا كان ممكن أن يتشبث بها بعض الناس لتجويز الاعتكاف في مسجد جامع غير هذه المساجد الثلاثة ؛ لكن يقف في طريق مثل هذا الاحتجاج أمران اثنان ، الأمر الأول: أن رواية سعيد هي بلفظ " أو قال " وهذا ليس تخييرا من النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو شك من الراوي ، ومن هو الراوي ؟ سعيد بن منصور صاحبنا لأنه الرواة كلهم رووه عن سفيان بن عيينة وهو يقول حدثني سفيان بن عيينة ثم ذكر هذه الزيادة ؛ فمن أين هذه الزيادة ؟ من عنده .

الحلبي : كالأولى .

الشيخ : كالأولى تماما ، هذا الشيء الأول الذي يمنع من الاحتجاج وخلاصة ذلك أن هذه زيادة شاذة لا قيمة لها ؛ ثانيا لو كانت هذه الزيادة بلفظ أينعم بلاش أو قال فقط أو مسجد جامع لكانت أيضا شاذة للسبب نفسه لأنه لم يقله اعتقاد ولسبب آخر نأخذه من نص الحديث حيث قال (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**). فهذا صارت مساجد ثلاثين وثلاثمائة وما شاء الله من عدد ، هذا يتنافي مع ابتداء الحديث بقوله (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**) . إذا هذه الزيادة خطأ سواء كما هو الواقع أو قال في مسجد جامع أو كما تخيل بعض الطلاب أنه قال أو في مسجد جامع ؛ الشاهد من هذا كله تقديم بعض الأمثلة لبيان أنه لا يصح مطلقا أن تؤخذ قاعدة " زيادة الثقة مقبولة على إطلاقها " بل لابد من تقييدها بما إذا لم يكن الثقة قد خالف من هو أوثق منه ؛ هذا الذي عندي .

الحلبي : أستاذي أحيانا من مقالات أهل العلم المتقدمين ومعرفتهم بالعلل يعني يجتمع رفع ووقف يقدمون الوقف على الرفع .

الشيخ : لماذا .

الحلبي : لعله طبعا شذوذ .

الشيخ : لا هو هذه العلة شذوذ ، هو هذا " عليكم السلام " .

الحلبي : الذي في أذهان كثير من الطلبة أن الرفع زيادة .

الشيخ : لا هذه ليست على إطلاقها أبدا ، أينعم وهذا المهم في الموضوع ، نعم . .

أبو اسحاق : شيخنا الحديث رقم واحد وخمسين من الضعيفة من ضمن العلل التي ذكرتموها قلتم : " إن محمد بن سيرين لم يسمع من عمران بن حصين خلافا لأحمد " في صحيح مسلم حديث (**سبقك بها عكاشة**). صرح محمد بن سيرين بالسماع من عمران ؛ وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ... .

الشيخ : أوقف الآن شويه لأنه ضرس ودرس ما بجتمعوا

يضحك الشيخ أبو اسحاق .

الشيخ : بسم الله

الآن على ما يبدوا يتناولون وجبة طعام .

الشيخ : جوابا على قول من سئل هل يجوز العمل بالحديث الموضوع ؟ أقول هو عندي كالعمل بالحديث الضعيف الذي يقولون فيه يجوز العمل فيه بفضائل الأعمال ؛ أنا أقول لا فرق بين الحديث الضعيف وبين الحديث الموضوع من حيث الجواز بهما كليهما في فضائل الأعمال ؛ ذلك لأن العمل بالحديث الضعيف كما يقولون في فضائل الأعمال إن كان فضل الأعمال ثابتة بالحديث الضعيف فلا يجوز العمل به لأنه أثبت حكما شرعيا ؛ أما إن كان فضل العمل ثبت بغيره فحينئذ يجوز العمل بالحديث الضعيف فيه لأننا لم نثبت به حكما شرعيا ؛ وحينئذ لا فرق بينه وبين الحديث الموضوع

يضحك الألباني رحمه الله .

السائل : حقيقة العمل ليس فيه .

الشيخ : أينعم لأن هذا الحديث الموضوع ما أثبتنا فيه شيئا ، كل ما فيه كما يقولون رجاء الثواب الذي فيه ؛ فإذا كان حقا فبها ، وما كان حقا ما تفرغنا بشيء لماذا ؟ لأننا عملنا بحكم شرعي ثابت بغيره

. يضحك الشيخ رحمه الله.

الشيخ : هل سمعتم بشيء من هذا في آبائكم الأولين .

يضحك رحمه الله وكذلك الطلبة .

السائل : في بعض كتب اللغة ... والله أعلم يقول **(المؤمن كالكلب المأمور)**. فهل هذا صحيح؟ .

الشيخ : ما عرفته في الأحاديث والقلب يأباه .

السائل : لعله المؤمن كالجمل الأنف ... .

الشيخ : ذاك الحديث ثابت لكن هو يسأل كالكلب أيش ؟ .

السائل : المأمور .

السائل : الأَنِف ضبطها أم كالأُنُف ، الجمل الأنف .

الشيخ : أنا ما أذكر الآن هل أنت ضابطها .

الحلبي : أنا أذكر أنهم أنف ككتف يعني هيك قالوا .

الشيخ : جميل .

السائل : ضبطوها بالأنف .

الحلبي : كالجمل الأنف ككتف . ا

لشيخ : وين ضبطوها بالأنف .

الحلبي : أنا أذكر أستاذي لعلي قرأتها ... .

الشيخ : لا بقول عن ضبطه هو تذكر ؟ .

أبو اسحاق : الجمل الأنف أنا أذكر روض الأنف .

الشيخ : عن نفس الحديث يعني .

أبو اسحاق : جرى في ذهني .

الشيخ : هل أنت فهمت جوابي ؟ أقول أولا من حيث الرواية ما عرفته ، ثانيا استبعد أن الرسول صلى الله عليه وسلم يتلفظ بمثل هذا التلفظ . .

السائل : كان هذا حول بعض العبارات القرآنية التي تقال في المجالس هناك ، مثلا أبو ليلى بعد أن وزع الحلويات فهل بصير واحد يقول له إذا عدتم عدنا يعني من أجل يوزع مرة ثانية .

السائل : أبو حمزة قال وإن عدتم عدنا .

الشيخ : شو المانع .

السائل : هل هناك مانع ؟

الشيخ : لا يوجد مانع ما علمكم بما يسمى بالاقتباس ؟

السائل : التضمين

الشيخ : طيب هذا من هذا .

السائل : فتاوي الشعراء اقتباس التضمين .

الحلبي : أظن والله أعلم أن مثل هذا الكلام بالمنع ذكره القرطبي في مقدمة تفسيره ونقل بعض القصص مثلا أن واحد كان يصلي فذكر آية لكي يجعل أحد الناس يدخل أو شيء من هذا ومنع وقال هذا لا يجوز بوضع القرآن في غير موارده أو مثل هذا .

السائل : مثل من قرأ ((**وإذا قيل لكم ارجعوا فارجعوا**))..

الشيخ : يعني هذا أقل ما يقال فيه إن المسألة مختلف فيها .

الحلبي : نعم نعم .

الشيخ : ذكروا الحنيفة وغيرهم على اختلاف مذاهبهم أنه دخل رجل يطلب مثلا شيئا فأشار في الصلاة هكذا إشارة قال هذه الإشارة تبطل الصلاة عن الحنفية دون غيرهم لكنه لو قال في مناسبة ما ((**يا يحيى خذ الكتاب**)). قالوا هذه اقتباس لا مانع منه ؛ لكن إذا خشي أن يلحق بالآية المقتبس منها شيء فيه هزء وسخرية فهذا الذي لا يجوز .

أبو ليلى : هل أضع عليها ماء عاديا .

الشيخ : لا ، خلاص جزاك الله خير .

الشيخ : الآن بعد الاستئذان ممن يسمح لنا بالاستئذان وهو أبو اسحاق أن نفسح المجال للآخرين بشيء من الأسئلة فإذا أفلسوا هم ... .

الحلبي : إذا عدتم عدنا .

ويضحك الشيخ

الشيخ : رجعت .

أبو اسحاق : كان آخر سؤال لي .

الحلبي : هذه عادته .

الشيخ : لا معليش هذه خذوها بشارة هذا آخر سؤال معناها ما بقي هو لكم

يضحك الألباني والطلبة

الحلبي : هذا آخر سؤال قبل العودة .

الشيخ : نعم .

أبو اسحاق : ذكرتم في الضعيفة الحديث رقم واحد وخمسين من ضمن العلل أن محمد بن سيرين لم يسمع من عمران وقلتم خلافا لأحمد .

الشيخ : أينعم .

أبو اسحاق : وسماع محمد بن سيرين ثبت في صحيح مسلم في حديث (**سبقك بها عكاشة**) وأثبت السماع ايضا من عمران يحي بن معين في الجرح و التعديل فيعني أحمد وابن معين ومثلا تصريحه ... .

الشيخ : والحديث .

أبو اسحاق : و الحديث .

الشيخ : والحديث أولا ، وكلامي في إعلال ذلك الحديث ثانيا لا أستحضره لكني كأني سمعت منك آنفا أنني أعللت الحديث بعلل منها هذا .

أبو اسحاق : فيما أذكر .

الشيخ : لا أنا أستوثق من فهمي ، فهمي عنك جيد أن هناك إعلال بغير هذا ، كويس حينئذ ينبغي الفرق ، الفرق الدقيق بينما إذا كان الإعلال لحديث ما بمثل هذه العلة ، وبين ما إذا كان ضميما إلى علل أخرى ؛ في الحالة الأولى لا يصح التمسك بهذا الإعلال لتضعيف الحديث ؛ لأن الحالة حينذاك تقتضي بحثا خاصا في هذه العلة التي تمسك بها الجارح للحديث ليرجح قول النافين للسماع أو المثبتين له ؛ تفضل .

الحلبي : أقرأ عليك .

الشيخ : نعم .

الحلبي : (**الله يحب عبده المؤمن الفقير أب العيال**). ضعيف أخرجه ابن ماجة والعقيلي في الضعفاء من طريق حماد بن موسى حدثنا موسى ابن عبيدة أو عزيزة أظن ، أخبرني القاسم ابن مهران .

الشيخ : عبيدة .

الحلبي : عبيدة اخبرني القاسم ابن مهران عن عمران بن حصين مرفوعا وقال العقيلي في ترجمة القاسم لا يثبت سماعه من عمران بن حصين رواه عنه موسى بن عبيدة وهو متروك وأقره الوصيري في الزوائد وقال هذا إسناده ضعيف ؛ قلت وللحديث علتان تبينتا في كلام العقيلي وهما الانقطاع وضعف ابن عبيدة وله علة ثالثة وهي

جهالة بن مهران هذا قال الحافظ في التقريب مجهول ... .

الشيخ : خلص انتهينا من المقصود .

الحلبي : لا يا أستاذي لسه في كلام ما ذكر .

الشيخ : طيب تفضل .

الحلبي : هنا بقول قد وجدت للحديث طريقا أخرى ولكنه لا يزداد بها إلا ضعفا لأنه من رواية محمد بن الفضل عن زيد ... عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين به دون قوله أبا العيال ، أخرجه ابن علي وأبو نعيم وقال غريب من حديث محمد ابن سيرين لم نكتبه إلا من حديث زيد ومحمد بن الفضل بن ... قلت وفي السند ثلاث علل أيضا ، الأولى الانقطاع بين عمران وابن سيرين فإنه لم يسمع منه كما قال الدارقطني خلافا لما رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه ؛ الثانية زيد العمي وهو ابن الحواري .

الشيخ : لا ، خلاف .

الحلبي : خلافا .

الشيخ : خلافا نعم .

الحلبي : خلافا لما رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه ؛ الثانية زيد العمي وهو ابن الحواري ضعيف ؛ والثالثة محمد بن الفضل بن العطية وهو كذاب كما قال الفلاس وغيره .

الشيخ : لا أنا بهمني الناحية التي أشرت إليها في سابق كلامي ، يجب التفريق بين إعلال الحديث بعلة الانقطاع وعدم السماع فقط وبين ضم هذه العلة إلى علل أخرى ؛ في الصورة الأولى إذا كان الانقطاع مختلفا فيه بين العلماء فلا يجوز إعلال هذا الحديث بمثل هذا الانقطاع إذا ترجح عند المعلل للحديث الطرف المثبت للانقطاع والنافي للاتصال ، في مثل هذه الصورة لا يكفي أن يقال كما قلنا هنا ؛ لكن عندما يكون الحديث له علل أخرى وهي أوضح وأقوى من الأولى وهذا يعود بنا إلى الصورة التي نقلتها عن بعضهم سابقا أنه الأولى إعلال الحديث للأعلى ؛ قلنا نحن إنه هذا ليس مضطردا ولا يجوز إطلاقه وهذا مثاله الآن ؛ فهنا ثلاثة علل ، العلة العليا هو الانقطاع المختلف فيه ؛ ثم العلة الأخرى لو ثبت الاتصال لم يثبت الحديث ، لو ثبت الاتصال لم يثبت الحديث ، لذلك الباحث في مثل هذه الصورة لا ينشط ولا يندفع ليحقق قول الدارقطني هو الراجح والصحيح أم قول أحمد الذي خالفه ؛ ولذلك فلا يقال أنت تقول مثلا يعني أنت تقول بأن ابن سيرين لم يسمع من عمران بن حصين وكيف هذا وفي صحيح مسلم كذا وكذا ؛ لا يقال لأني لم أكن مستشهدا أو مستدلا على ضعف هذا الحديث بهذا الانقطاع ؛ لو كان الأمر كذلك يرد علي ما صورته آنفا ، وقد تقول أنت الآن أيش رأيك . بقول

لك ما عندي رأي لأني لو كان عندي رأي كنت صرحت هنا لما حكيت القولين ؛ بقول وقول الدارقطني هو الراجح بالإضافة إلى هذا ، وهذا واضح كبيان أنه لا ألزم أنا بأن أقول بأن يقال لي كيف عللت الحديث بالانقطاع وقد ثبت سماع ابن سيرين في صحيح مسلم ، لا لأنه أنا ما كان اعتمادي على هذه العلة وإنما ذكرتها وذكرت الخلاف فيها ؛ لكني سأقول قولا ترى سماع ابن سيرين المعزو ، سماع ابن سيرين من عمران بن حصين المعزو لصحيح مسلم ترى هذا ثابت ؟ هنا يرد سؤال هنا لأنه لا يكفي وجود الحديث ، الحديث ككل ولا يجوز ثبوت سماع ما من شخص ما في الصحيح أو في الصحيحين أن نتخذ ذلك حجة لترجيح هذا الإثبات ، على قول النفاة ؛ ذلك لأنه من الممكن أن تكون الرواية التي جاءت في الصحيحين من الروايات التي تذكر تدعيما واستشهادا وليس استدلالا ؛ فقد يكون هناك في الصحيح روايات عن ابن سيرين عن عمران تأتي رواية تحت عن ابن سيرين حدثني عمران وتكون هذه مثلا ، وهذا مثله مشاهد في صحيح مسلم من رواية مطر الوراق مثلا ، مطر الوراق فيه ضعف من قبل حفظه لكن مسلم يروي له إما مقرونا أو استشهادا ؛ فحينئذ لا يصح أن تقول ثبت في صحيح مسلم سماع ابن سيرين من عمران ؛ يحتاج إلى دراسة خاصة وحينما يكون أحدنا في صدد تضعيف مثل هذا الحديث الضعيف يقينا فيتبين له هذا الاختلاف بالسماع وعدمه ، ليس بالمكلف وليس بالواجب عليه أن يروح الآن لصحيح مسلم أو غير صحيح مسلم ويجري تحقيق خاص في بيان صح سماعه أم لا ؛ لأن هذا إنما يكون في الحالة الأولى ، حالة ليس في الحديث علة إلا هذه العلة المختلف فيها ؛ هذا جوابي على ذاك السؤال

أبو اسحاق : في صحيح مسلم هو قال حدثني يحي بن خلف الباهلي ، فيحيى بن خلف هذا أظن لم يوثقه إلا ابن حبان .

الحلبي يضحك .

أبو اسحاق : لكن هنا يرد سؤال آخر ، فهنا الشيخ المعلمي لما ذكر توثيق ابن حبان على خمس مراتب وأنتم في التعليق أيدتم وقلتم هذا تقسيم جيد ... .

الشيخ : أينعم .

الحويني : قال إن توثيق ابن حبان لطبقة شيوخه أو من قرب كتوثيق غيره سواء بسواء بل لعله يكون أقوى من توثيق بعضهم ؛ فهنا توثيق ابن حبان يعتبر معتمد كتوثيق إمام ، فهذا ... .

الشيخ : هذا كلام سليم ؛ لكن هل هذا يعني كتوثيق ابن معين وأحمد وغيره ؟ لا ، هذا توثيق بالنسبة للتوثيق المعروف عن ابن حبان في توثيقه المجهولين ، يعتبر هذا توثيقا معتبرا لأنه لا يوثق مجهولا وهو شيخ له ؛ لكن هذا

ليس يعني أنه أن توثيقه بمثابة توثيق الأئمة الآخرين ؛ لأنه لا يخفاك التوثيق والموثقين درجات ؛ لكن مع ذلك يبقى البحث هذا الذي سميته أيش خلف ؟ يحي بن خلف ، نعم يرويه عمن مثلا .

الحويني : يرويه عن معتمر .

الشيخ : طيب هل تفرد بالرواية عنه ؟ .

الحويني : لا أذكر .

الشيخ : آه ، هذا هو الذي يحتاج إلى بحث ، تتبع هذه الرواية ... .

الحويني : في صحيح مسلم طبعة عبد الباقي .

الشيخ : لا يكفينا هذا ، بجوز مسلم ما روى إلا هذه الرواية .

الحويني : هو روى غيرها كثير ، لكن ... .

الشيخ : هو إذا روى غيرها تسقط الحجة حينئذ ، هات صحيح مسلم هات ما عندك ؟ .

الحلبي : يا رجل على الأقل الكتب الستة طالما الشيخ دائما بحاجة إلى كذا .

الحويني : أينعم .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : شفت الجماعة شيء ؟ .

أبو ليلى : لا لسه .

الشيخ : شو لسه ؟ . شيخنا لسه أسئلة الإخوة ، أسئلة الإخوة .

الحلبي : وبعدين الرجعة له

. يضحك الشيخ .

الشيخ : طيب هنا على اليمين ، في عندك شيء ؟ .

السائل : في سؤال واحد .

الشيخ : تفضل ، هذه بالنسبة لإخوانك قولك سؤال واحد بالنسبة لإخوانك بشارة ، بالنسبة لي ما هي بشارة

. يضحك الشيخ وأهل المجلس

الشيخ : نعم فهمت علي ؟ كيف .

السائل : نعم .

الشيخ : شو يعني هات حتى نشوف .

السائل : يعني بالنسبة لهم معناه أنه ما في وقت طويل حتى آخذه .

الشيخ : وبالنسبة لك .

السائل : بالنسبة لي إنه ما في عندي أسئلة كثيرة .

الشيخ : طيب ليش مو بشارة بالنسبة إلي ؟ ما هي بشارة لأنه كل ما كثرت أنت الأسئلة كل ما كثر الأجر لي ؛ فبالنسبة لي مو بشارة ؛ أما بالنسبة للآخرين بشارة

. يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة .

الشيخ : آه تفضل .

السائل : واحد سائق سيارة بسوق على خط الأوتوستراء بسرعة مئة وثمانون أو مئة وسبعين أو مئة وخمسين يعني متجاوز السرعة القانونية فمن شدة السرعة تدهور ومات ، شو حكم الميتة هذه .

الشيخ : آه ، أولا السرعة القانونية شو رأيك بالقانون حكمك بالقانون ؟ .

السائل : السرعة وحدها أم القانون .

الشيخ : القانون ، أنت قلت خلاف القانون .

السائل : هو السرعة القانونية بغض النظر عن القانون .

الشيخ : هو هذه السرعة القانونية .

السائل : يعني نحن عارفين مثلا إن هذا الشارع بتحمل مئة فبحطوا ثمانين .

الشيخ : معليش ؛ شو رأيك أنت بهذا القانون ، هل هو وحي السماء .

السائل : لا مش وحي السماء .

الشيخ : كويس ، فإذا واحد ما خالف وحي السماء شو بكون حكمه ؟ .

السائل : لا شيء .

الشيخ : لا شيء إذا لا شيء

يضحك أبو اسحاق والشيخ

الشيخ : هذه وحده ، يعني على الأقل حتى ننصفك يعني ولا أي شيء ذكرك أنه خلاف القانون ، هذا ولا أي شيء ما له قيمة ؛ ثاني شيء السرعة أخي تختلف من سائق إلى آخر ، تختلف من سيارة إلى أخرى . الطالب: ومن طريق إلى آخر .

الشيخ : صح ، إلى آخره ، تختلف من كواشيك إلى كواشيك .

أبو اسحاق : شو معنى كواشيك يا شيخ .

الشيخ : اللي بسموه العجلات ، أو الكفارات ، كوشوك

. يضحك الشيخ .

الشيخ : افترض سيارة جديدة لكن كواشيكها مهرية مهترية بلاشك ما بتتحمل هذه السرعة ؛ لكن افترض سيارة جديدة وكواشيك لوكس ممتازة جديدة هذه تتحمل والطريق كما ترى هنا زفت معبد ؛ فإذا لا يمكن وضع جواب حاسم قاطع في مثل هذا الحادث إلا بعد دراسة دقيقة ودقيقة جدا ، أيوه ثم في النهاية بدك ترجع تكون سيدنا عيسى الثاني

. يضحك الشيخ .

الشيخ : تحيي هذا السائق لنا اللي تهور وتأخذ رأيه شو كان رأيه في الموضوع أنا مثلا اليوم حكمت على نفسي بأني ظلمت إخواني فأنا أدان ؛ ذاك الإنسان إذا أحيي وسئل أو استحضروا روحه كما زعموا وسألوه عن الحادث واعترف أنه كان مخطئا واعترفت أنا استحضار الأرواح حقيقة ممكن بناء أحكام عليها حينئذ يدان هذا الرجل ونقول أنه مؤاخذ عند الله إلا أن يعفوا الله ؛ إذا نهاية الجواب ما عندنا جواب

. يضحك الشيخ والطلبة حفظهم الله .

السائل : يعني يا شيخ ما يأخذ حكم المنتحر ؟ .

الشيخ : لا ما يأخذ حكم المنتحر ، هذا السؤال الأول والأخير ، غيره .

السائل : شيخ ما رأيكم في بيع الأجل ؟ .

الشيخ : أينعم لقد بحثت هذه المسألة بحثا حتى قضى الأجل

الطلبة والشيخ يضحكون .

الحقيقة كررنا الكلام في هذا كثيرا وكثيرا جدا ، والخلاصة أن المتبادر من السؤال حتما ليس ما يبدوا هو من اللفظ وإنما ما يمكن وراء اللفظ لأنه لو أنا تمسكت بلفظك لقلت هذا خير من بيع النقد ، بيع الأجل خير من بيع النقد ؛ لكن المقصود الزيادة مقابل بيع الأجل ، هذا هو المقصود ؛ هذه الزيادة أنا لا أراها لسببين اثنين أولا النص ، وثانيا الاستنباط والنظر الصحيح السليم ؛ أما النص فهما حديثان ، أحدهما **(نهى عن بيعتين في بيعة)**. وقد سئل أحد رواة الحديث في مسند الإمام أحمد وهو سماك بن حرب ما بيعتين في بيعة ؟ قال أن تقول أبيعك هذا نقدا بكذا ونسيئة بكذا وكذا هذا هو بيع في بيعتين ، بيعة في بيعتين ؛ الحديث الثاني قال عليه السلام : **(من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا)**. أنا أقول في هذه المناسبة نستفيد من كل من

الحديثين " يرحمك الله " نستفيد من كل من الحديثين " يرحمك الله " إن شاء الله تأتي الثالثة حتى نعيد العبارة . يضحك الشيخ ويقول ثلاث مرات ؛ نستفيد من الحديثين فائدة ، يشترك في الدلالة عليها كلاهما معا ثم نستفيد من كل من الحديثين ما لا يستفاد من الحديث الآخر ؛ أما الفائدة المشتركة فهي النهي عن بيعتين في بيعة ؛ أما الفائدة التي تفرد كل من الحديثين بها دون الآخر فمن الحديث الأول تفسير بيعتين في بيعة ، نفهم من الحديث الأول تفسير بيعتين في بيعة وهو أن تقول أبيعك هذه المسجلة نقدا بمئة كذا ونسيئة بمئة و كذا ؛ إذا فهمنا هذه الفائدة من الحديث الأول ؛ لننظر ما هي الفائدة في الحديث الآخر حيث لا نفهما في الحديث الأول ، اعتبار الحديث الأول الزيادة " ربا " أولا وهذا صريح منه ؛ والشيء الآخر وهو هام جدا الحديث الأول باعتباره نهى عن بيعتين في بيعه والأصل في المناهي في المعاملات دلالة على البطلان ؛ ففهمنا من الحديث الأول خلاف الثاني خلاف ذلك حيث أجاز بيعتين في بيعة ولكنه أبطل الزيادة لأنه قال **(فله أوكسهما أو الربا)**. فقوله أوكسهما يعني البيع ماشي لأنه أباح أن يأخذ الوكس النقص ؛ لكن إذا أخذ الزيادة فقد أكل الربا ؛ فمن هذا الحديث وذاك نخلص بهذه النتيجة أن بيع التقسيط المعروف اليوم هو ربا ، هذا الذي قلته أولا ؛ ثانيا النظر الصحيح والسليم يقتضينا أن نقول بما فهم من هذين الحديثين ، ذلك لأنه لا خلاف بين مسلمين ولا أقول فقيهين أنه إذا جاء شخص عند بائع الحاجة ، لنقول السيارة ، وقال له يا فلان اقرضني كذا دنانير ألف ألفين ثلاثة يلي هو على أني أعطيك ربح زيادة كذا ؛ رايح يقول لا هذا حرام هذا ربا ؛ لذلك قلت في هذا المثال لا يختلف فيه اثنان ؛ طيب لكن إذا قال له بعني هذه السيارة قال له التقسيط بكذا والنقد بكذا ، هو طلب منه من قبل ثمن السيارة قرض حسن ليشتري منه السيارة ، قال أعطيني زيادة مثلا مئة دينار قال لا هذا ربا ، فلما باعه تقسيطا بدل المئة طلب خمسمائة ؛ أيش فرق بين هذه الصورة وتلك الصورة ؟ شخص واحد تأتيه تطلب منه أربع آلاف دينار قرض إلى سنة وبتقول له أنا بعطيك من طيب نفسي مئة دينار ، هذاك رجل صالح طيب فبقول هذا ربا ما يجوز ؛ لكن إذا عاد فقال له بعني هذه السيارة بقول له هذه أربعة آلاف نقدا وأربع آلاف وخمسمائة نسيئة ، أيش الفرق فيما إذا أعطاه أربع آلاف وأخذ أربع آلاف وخمسمائة وبين إدخال السيارة أو المتاع واسطة في سبيل استحلال تلك الزيادة ، لا فرق بين هذا وهذا إطلاقا سوى التمسك بما يسمى عند بعضهم بالحيل الشرعية وهي بالحقيقة أحق بأن تسمى بالحيل اليهودية الذين ذمهم الله عزوجل في كتابه ولعنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أحاديثه كمثل قوله عليه السلام : **(لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها وأن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه)**. ماذا فعل اليهود ؟ حرمت عليهم الشحوم ، لا هذا حرام ما يجوز لا أكله ولا بيعه ، إذا جملوها أي ذوبوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها ؛ ما الفرق بين المحرم نصا وبين ما

فعلوه تأويلا ؛ ومثل ما بقولوا عنا في الشام لا فرق سوى تغيير الشكل من أجل الأكل ؛ بقولوا عن بعض الصوفية لما غيروا ثيابهم " تغير الشكل من أجل الأكل " فاليهود غير الصورة من أجل أن يستحلوا ما حرم الله بأدنى الحيل ؛ الآن نحن ناس صالحين ما نأكل الربا لكن بطريقة اللف و الدوران إدخال واسطة في الموضوع هو المتاع هذا جائز وتعدي الأمر هذه الصورة المختلف فيها ؛ هناك صورة أخرى يدخل وسيط غني بين الشاري والبائع يعني التاجر فبقول له أنت روح خذ أي سيارة بدك إياها وأنا بشتريها لك بس أنا كأجر للتوسط هذا بدي بدل الأربع آلاف أربعة آلاف وأربعمائة الوكالة بتأخذ منه أربع آلاف وخمسمائة ؛ الوسيط هذا يروح يدفع ثمن السيارة للوكالة أربع آلاف وبقبض من الشاري بعد سنة أربع آلاف وأربع مئة ... شو هذه الأربع مئة الزيادة ((**أحل الله البيع وحرم الربا**)). وهو وسيط خير ما شاء الله فساعد هذا أخوه المسلم وراح اشتري له سيارة من الوكالة بأربع آلاف لكن أخذ مقابل الأربع آلاف خمسمائة بدل الأربع مائة ، خمس للوكالة هو أخذ أربع مئة ، منشان يضارب صاحب الوكالة ، وإلا الذي يريد يروح إلى البنك وغيره رأسا يشتري من عند الوكالة لكن البنك رايح يطلب أقل وهو ربحان على كل حال لأنه بدل ما يعطي أربع آلاف نقد يأخذها أربع آلاف وأربع مئة هذا حرام ما بجوز ؛ إذا هو يدخل وسيط مثل هذه الوساطة ثم نذكر أخيرا هذا وجه النظر ، نذكر أخيرا فضيلة قضاء حاجة المسلم ، وفضيلة الصدقة وأنه كما جاء في بعض الأحاديث (**قرض درهمين يساوي صدقة**) . فلو أنت أقرضت مسلما مئتي دينار كأنما تصدقت وأخرجت مئة دينار من جيبك لوجه الله ؛ بطل القرض الحسن من بين تجار المسلمين اليوم مع أن التاجر هذا يستطيع أن يكسب بتجارته اللي يكسب فيها المال الحلال ، يكتسب بها من الحسنات كأمثال جبال ربما لا يحصلها قائم الليل وصائم النهار ، وهو كالمنشار على الطالع وعلى النازل لأنه إذا باع بالنقد استفاد ، إذا باع بالتقسيط بنفس سعر النقد استفاد حسنات وصدقات ؛ بطل هذا القرض الحسن وخرج من أيدي المسلمين بسبب ما حل بين أيديهم من بيع التقسيط الذي لا يعرفه السلف بل ولا الخلف ، لا يعرفونه كنظام في التجارة والتعامل إنما هي بضاعة وفدت إلينا من بلاد الكفر والضلال الذين وصفهم الله عزوجل بقول : ((ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب). هذه وجهة نظري في هذه المسألة .

السائل : شيخ أنت في بداية كلامك أشرت إلى قول سماك بن حرب ... فهل قول سماك نص في هذا يعني .

الشيخ : لا هو مش نص بل هو تفسير من الراوي وهي المسألة قلت لك مسالة مختلف فيها ، هذا التفسير لو جاءنا من إمام كسفيان الثوري مثلا فما نسأل نحن من أين جاء به ؟ نقول هذا رجل إمام في الفقه ، إمام في الحديث ، إمام في اللغة ، فنستفيد منه هذه الفائدة بضميمة أن هذا التفسير له ما سبق مما يؤيده استنباطا ونظرا

، فكثير من العلماء حتى في النهاية تجد هذا التفسير نهاية في غريب الحديث والأثر ، تجد هذا التفسير حتى في حديث (**نهى عن بيع وسلف**). يقول ابن أثير إن هذا بمعنى بيعتين في بيعة ، وهو أن تقول أبيعك هذا بكذا نقدا وبكذا كذا نسيئة

السائل : ...

الشيخ : نعم ابن الاثير نعم .

الحلبي : صح الحديث بهذا اللفظ نهى عن بيع وسلف .

الشيخ : أينعم صح .

الحويني : في شيء يا شيخنا أيضا الإمام النسائي في الجزء الثامن من السنن في حديث (**نهى عن بيعتين في بيعة**). قال : " باب النهي عن بيعتين في بيعة وهو أن يقول أبيعك هذه نقدا بكذا ونسيئة بكذا " .

الشيخ : نعم نعم كثيرين ، أنا جامعهم هؤلاء في مكان يعني يوما ما إذا وجدنا فراغا واستعدادا أن نخرج في رسالة في رسالة يعني تنفع في هذا الصدد وإن كانت ما هي مستوعبة للبحث لأخينا عبد الرحمن عبد الخالق المقيم في الكويت هل شفت هذه الرسالة ؟ .

الحلبي : بس في شيء أستاذي كملت ؟

السائل : ...

الشيخ : تفضل

الحلبي : بس نكمل معه الموضوع

الشيخ : سؤال آخر غير الموضوع

الحلبي : بعض أهل العلم مثل ابن القيم وغيره فيما أظن يعني يقول هذا تفسير بعيد أنماهوأقرب شيء إليه هو بيع العينة ، فتفسير نهى عن بيعتين هو بيع العينة نفسه فما هي قيمة ...

الشيخ : واحدة واحدة كيف يطبق .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 033

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-033

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : شوية شوية ... واحدة واحدة ، كيف يطبق (**فله أوكسهما أو الربا**) في بيع العينة

أبو الحارث : هذا يعكس الأمر تماما

الشيخ : فإذن ، تفضل

الطالب : هذا الشيخ ابن القيم يقول: " إن هذا البيع لا يكون بيع إلا عند التعاقد ، أما عند المساومة لا يسمى بيعا ، وفي كلتا الحالتين هذا لا يسمى إلا سوم "

الشيخ : هذا صحيح

السائل : والبيع عند التعاقد ، فإذا تعاقد له بهذه الشروط فيكون هنا وقع في المحظور أو ما يسمى بالربا

الشيخ : هذه مش مشكلة أخى ، الحديث الأول الذى حكيت شبهة ابن القيم ، هذا بناء على التمسك بظاهر اللفظ ، لكن لو فسر الحديث الأول على ضوء الحديث الآخر مافى إشكال (**من باع بيعتين فى بيعة**) أى من عرض بيعتين فى بيعة واحدة ، هذا بسعر كذا وهذا بسعر كذا ، لكنه هو سيقع فى الحقيقة – كما قلت وكما يقول كل إنسان عاقل – سيقع فى النتيجة بيعة واحدة ، هذا مافيه إشكال ، لكن إيش معنى " بيعتين فى بيعة " ؟ عرضين بصورة بيعتين ، بيعة بنقد وبيعة بتقسيط بزيادة فى الثمن ، وإلا

السائل : ... النبوى يعنى ؟

الشيخ : بلا شك ، بيع بالنقد بسعر وبيع بالتقسيط بسعر زائد ، أما لو رفعنا السعر الزائد هنا ما يقول الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم : (**فله اوكسهما أو الربا**) بل هذا هو الأفضل كما قلنا أنفا بيكون ايش ؟ عم بيكسب صدقات فى أثناء المتاجرة والربح الحلال

السائل : هو يعنى أيضا ذكر الحديث الثانى هذا ، فهو يعنى متمسك أن هذا كله لا يسمى بيع إلا إذا اتفقوا على هذا ، أنا بتصور الصورة الى قالها ابن القيم أنهم أتفقوا الآن على هذه السلعة

الشيخ : لسه ما اتفقوا

السائل : لا هو هكذا يعنى

الشيخ : يا أخى أنا معك ومعه ، فى النتيجة بيعة واحدة ، فهل أحد يقول أن هناك بيعتان حقيقة ؟

السائل : لا أستاذي ، بيعة نهى بيعتين فى البيعة ، يقصد بها البيعة الواحدة يقصد بها السلعة يعنى المبيعة ، والبيعتين السعر إلى هو الأجل أو السعر الى يدفعه حالا ، فيقول إذا اتفقوا يعنى التعاقد بينهما إذا سعرها بكذا إن أحضرت المال الآن ، أو سعرها بكذا إن أحضرت المال فيما بعد ، فاتفقوا على هذا وأنتهى العقد على ذاك ، طبعا بذلك هو قد يحضر له المال الآن وقد يحضر المال بعد ذلك ، فيكون هنا النهى .

الشيخ : ليش أنت أدخلت فى الموضوع القدقدة هذه التى تفسد البحث ، لماذا أدخلت فى الموضوع القدقدة قد يُدفع وقد يحضر ، نحن الآن نعالج الواقع ، واللى بيتهرب من الواقع هذا أول دليل إفلاسه فى البحث ، نحن ندرس الواقع ، الواقع الآن

السائل : هذا كلام ابن القيم

الشيخ : معليش لكن مالذى نستفيده من كلام ابن القيم ؟ حل مشكلة الواقع ، ماهو واقعنا اليوم ؟ ليس فى واقعنا اليوم قد يدفع وقد لا يدفع ، أليس كذلك ؟

السائل : بلى

الشيخ : طيب ، الآن أنت تقول هو يقول : أنه ليس هناك من حيث الواقع إلا بيعة واحدة ، وأنا أختم على بياض ، صح ؟ لكن هو يستشكل كيف يكون بيعتين فى بيعة ، أنا اسألك الآن وأنت رجل عربى وأنا أعجمى ، إذا قلت لك كم تبيع هذه الحاجة نقدا ؟ قلت لى : بعشر ، هذه بيعة أم لا ؟

السائل : إذا أنت وافقت على ذلك تكون بيعة

الشيخ : وافقت أو ما وافقت أنا بقول لك كم تبيع ، الموافقة فيما بعد ، كم تبيع ؟ فقلت لى : أنا أبيع بعشر ، طيب إذا أردت أن أشترى منك بأجل كم تبيع ؟ قلت بعشرة زائد واحد ، هذه بيعة أم ليست بيعة ؟ لكن ما انعقدت لا هذه ولا تلك ، صحيح ، الذى سينعقد هو واحدة وقد لا ينعقد أي شيء ، ما بيتفقوا ، فإذن الحديث واضح جدا (نهى عن بيعتين) يعنى صورة بيعتين كعرض لكن فى النهاية سينعقد الأمر على إحداهما (نهى عن بيعتين في بيعة) ، ثم تفسير الراوى –أعود الى سؤال الأخ سابقا– له قيمته لأن الراوى أدرى بمرويه من غيره ، حتى لو كان فى الأسفل ، هو أدرى بمن يأتى من بعد ويريدون أن يفسروا الحديث ، والراوى الذي يفترض أن الرواية نقلت إليه مع فقهها ، ولذلك نحن لما نقول أن الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم حينما قال الله عز وجل مخاطبا له عَلَيْهِ السَلاَم ((وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)) أنه عَلَيْهِ السَلاَم قد تولى بيان اللفظ وبيان المعنى ، من هنا يتجلى أهمية فهم الصحابة ، ولذلك نحن ننتسب إليهم ونفخر ، نحن سلفيون ، لماذا ؟ لأننا لا نُحكم أفهامنا وآراؤنا المتأخرة و المستعجمة ، وقد تكون هى عربية فى الأصل ، لكن مع الزمن استعجمت ، لأننا لا نُحكم اراءنا و بنقول شو السلف فهموا ؟ لأن السلف تلقوا البيان لفظا ومعنى ، حينما نلاحظ هذه الحقيقة – وهى حق مثل ما أنكم تنطقون – ننقل هذا البيان فيما يتعلق بأحاديث الرسول عَلَيْهِ السَلاَم ، فحينما يروى الراوى حديثا ما – وبخاصة الراوى الأول وهو الصحابى ويفسره لنا بتفسير أغلق الباب بيننا وبين تفسير آخر ، نتلقى المفسر والتفسير معا ، ننزل من الصحابى والتابعى وهكذا ، سماك ابن حرب اظنه تابعى ، مش هيك مش هيك ؟

أبو اسحق : سماك بن حرب يروى عن جابر ابن سمرة

الشيخ : هذا هو ، فهوا تابعى فهذا التابعي تلقى الحديث عن ابن مسعود مفهوما ، مش مجهول المعنى ، فإذا فسر هذا الحديث بأنه بيعتين فى بيعة صورته كذا وكذا ، نحن نطمئن لهذا التفسير ولذلك تجد كثيرا من العلماء ما يعطلون هذا التفسير وهذا البيان لاسيما وقد صدر من كبار من أئمة الإسلام كسفيان الثورى كما ذكرت آنفا وغيره ممن لا أذكره الآن ، لكن هذا التفسير الذى تلقوه بالقبول يتأولونه بناء على مذهبهم ، فهم يقولون بيعتين فى بيعة هو كما قال سماك ، هذا بعشر الآن نقدا ، وهذا بإحدى عشر نسيئة ، هذا هو المنهي عنه لماذا ؟ لأنه

صار فيه صورتين – بيفهموا الحديث مثل فهمنا – صار فيه غرر ، صار فيه جهالة ، ماعرفنا يا ترى البيع وقع على السعر الأقل أم السعر الأكثر ، يعني على النقد أم على التقسيط ، بنوا على هذا الفهم – وهو خطأ كما سأبينه – أنه لو قال له: هذه تقسيطا بعشرة زائد الى عشر، هذا يجوز ، لماذا ؟ لأنه ما ذكر السعر الآخر ، ماعاد بقي في جهالة فى الموضوع ، نحن نقول أولا : فهم الحديث بعلة جهالة الثمن المتردد بين الزائد والناقص ، هذا خلاف الواقع الذى يشهد به المتعاملون البائع والشاري معا ، لم ؟

لأن الذى سيقع حين عرض بيعتين يعنى سعرين فى بيعة واحدة هو إما أن ينقده وإما أن لا ينقده ، فإن نقده فمعنى ذلك أنه وقع بيع نقد ، وإن لم ينقده معنى ذلك وقع بيع أجل ، وبخاصة اليوم اللى بتكتب صكوك وشو بيسموها هذه ؟ كمبيالات والى آخره ، من يقول أنه هنا فيه جهالة فى الثمن ؟ ايش معنى هذا التعليل ؟ هذا كما يقول النحاة لامحل له من الإعراب أبدا ، ثانيا : من أين جاءوا بهذا التعليل من أصله وفصله ؟ والرسول يعلل بعلة اخرى بيقول الربا : " فله اوكسهما أو الربا " فهو جعل الزيادة فى الثمن ربا ، إذن هنا إعلال بالاجتهاد يخالف الإعلال المنصوص عليه فى الحديث ، وهذا باتفاق الجميع أنه " إذا جاء الأثر بطل النظر " ، " وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل " تفضل ايش عندك .

السائل : شيخ من قبل ... فى بال الشيخ المسألة لقول النبي عَلَيْهِ السَلاَمّ (**لا يبع أحدكم على بيع أخيه**) هل يتصور ان يكون البيع تم والصورة انتهت وجاء آخر ليبيع على بيع أخيه ؟

الشيخ : أحسنت ، خذها ، أنتبهت لها كويس ، نعم

أبو اسحق : طب يمكن توضيحها يا شيخ ، يمكن توضيح كلام الأخ

السائل : حديث (**ولا يسم أحدكم على سوم اخيه**) أيضا ؟ وا لا هذا

الشيخ : لا موجود ، كلاهما

السائل : هذا يختلف بعد

الشيخ : هذا ايش ؟

أبو اسحق : يختلف يعنى

الشيخ : كيف يختلف ؟

السائل : يعنى غير البيع

الشيخ : طبعا ، يعنى تاجرين ، واحد عرض بضاعته لزبون يجى جاره ويعرض عليه ، بدو يبيعوا

السائل : هذا السوم هذا ؟

الشيخ : لا ، هذا البيع ، هذا بيع شو اسمه ؟ على بيع أحد

أبو اسحق : على بيع أخيه

الشيخ : أخيه نعم ، نعم

أبو الحارث : فيه بالموضوع نفسه قاعدة يذكرها المالكية أظن أو غيرهم يقولون " الزمن له ثمن "

الشيخ : نعم يقولون بناء على قولهم بجواز بيع التقسيط

أبو الحارث : طيب ، هل لها قيمة من حيث الدليل هو البرهان

الشيخ : أبدا ، الدليل يرفضه

أبو ليلى : أستاذي ، بخصوص السؤال السابق ، لو أحد التجار يعني باع صنف من البضاعة كالجلباب ، فدخل زبون على المحل عندى وقال : هذا عندى فى محل أخر موجود ثمنه بخمس دنانير ، وعندك مثلا بحداشر دينار ، فأنا الآن أريد أن ألفت نظر الزبون أن فيه فرق بين هذه البضاعة وبين هيك بضاعة ، بيجوز هذا أستاذنا ؟

الشيخ : بيجوز هذا ، لكن ما بيجوز هذا الكلام فى هيك مناسبة ، لأن أحنا بنتكلم فى بيع التقسيط

أبو ليلى : يا أستاذي ، هذا على بيع أخيه ، يعنى الآن أنا

الشيخ : ... بيع الأخ تاجرين ها الى فهمته منك بيشوف جاك زبون فعرضت عليه بضاعة بسعر ، بيجى هو جارك بيقول له يا أخى أنا ببيعك بأقل

أبو ليلى : لا أستاذي ، هذا قصد أستاذي ، أن الآن بدى أحكى عن بضاعة هذا الرجل مش شايل البضاعة الجيدة

الشيخ : مش ضرورى هذا الرجل ، أنت عم بتقول الزبون بيقول كذا وكذا

أبو ليلى : نعم

الشيخ : وين العارض للسعر الثانى في الصورة اللي تبعك

أبو اسحق : أصله لا يبع أحكم على بيع أخيه ، يعنى هذا هو الجامع

سائل أخر : عفوا استاذ ، يبدو قصد أبو ليلى

الشيخ : لا ، مالك حق ، عم بيحكى الأستاذ هنا ، نعم

أبو اسحق : يعنى هو الأخ أبو ليلى لما قال لا يبع أحدكم على بيع اخيه وأنتم ذكرتم أنه لا يجوز التضارب بين الرجلين فى تخفيض السعر حتى لا يتضرر أحدهم

الشيخ : يعنى لا يتدخل البائع الثانى جار البائع الأول ، فيعرض بضاعته على الشارى بسعر أقل حتى يسحبه من

جاره إلى جنبه هو ، هذه صورة غير هذه

أبو اسحق : يعنى هذه صورة منهى عنها ؟

الشيخ : طبعا منهى عنها ، حتى ينفصلوا ، مثل الخطبة

السائل : الصورة هذه باع على بيعه

الشيخ : أه

أبو اسحق : يعنى أنا ... صاحب محل و عندي هذه بخمس دنانير ، ورجل اخر عنده هذه بحداشر دينار ، أنا أخذتها مثلا من المنطقة الحرة تهريبا بدون جمارك مثلا

الشيخ : لا تشكلها يا شيخ خليها بدون تهريب ، خليها طبيعية هاى

أبو اسحق : مثلا دخلت مثلا على بصورة ما رخيصة ، فأنا قلت هذه بخمسة دنانير

الشيخ : فين قلت ، أنا وضعت سعر على البضاعة ، وهذا وضع بحداشر دينار ، فأنا اصلا لا أقصد أن أضره أو نحو ذلك

الشيخ : ليس البحث فى هذا أبدا

أبو اسحق : يعنى هو لابد أن يكون

الشيخ : يا استاذ ، هذا تاجر وأنا لا سمح الله تاجر

يضحك الجميع

الشيخ : أنت جيت لعنده ، رحت بدك تشتري جلباب - ، وهذا بنشوفه نحن فى الواقع - أنا ما حدا بيجي عندى - هو عنده الزباين كُثر - كل ما جاء واحد لعنده أنا بطلع هيك ، وبسترق السمع - بسمع أنه بيعرض عليه جلباب بسعر غالي ، أنت بتروح لعنده بيعرض عليك جلباب بسعر غالي ، أنا بلمح لك هيك ، بقول لك تعالى عندى

يضحك الجميع

الشيخ : أو ربما اكون أوقح من هيك ، ههههه ، بقول لك صراحة تعالى عندى أنا أبيعك أرخص

أبو اسحق : هذا المنهى عنه .

الشيخ : هذا المنهى عنه ، هو الصورة تبعه غير هذا تماما

أبو اسحق : لكن اللى عرضتها جائزة ؟

الشيخ : الى أنت بتحط لافتة ، طبعا جائزة ، أنت صورتك - كما فهمته منك - أنت زبون جاء لعندك

أبو ليلى : نعم

الشيخ : عرضت عليه الجلباب الجيد بعشر دنانير ، قال لك يا أخى : غيرك يبيعه بخمسه ، بسته ، ها !

أبو ليلى : اى نعم

الشيخ : وين البائع الثاني اللى بيزاحمك ؟ ما فيه ، الزبون نفسه عم بيقول لك السعر برة بأقل من هيك ، هاى مالها علاقة بموضوعنا السابق

أبو ليلى : لو كان معه جلباب وقال لى هذا هو الجلباب

الشيخ : نفس الصورة أخى مالها علاقة بالبيع (**لا تبع على بيع أخيك**) مالها علاقة ابدا. شوف لى الجماعة تأخرت أنا .

أبو الحارث : مش نكمل الدورة استاذ

السائل : ماوصلنا الدور ياشيخ

الشيخ : الله لا يجيب لكم الدور ان شاء الله

يضحك الجميع .

أبو اسحق : فيه سؤال السائل يقول : كنت قرأت فى كتاب (**عناصر القوة في الإسلام**) لسيد سابق " أن التصوف هو علم من العلوم الإسلامية ،وهو فى حقيقة أمره هو روح الإسلام " مامدى صحة هذا الكلام ؟

الشيخ : هذا الكلام هو رأي ووجهة نظر للشيخ سيد سابق ، لا نراه صوابا لا من قريب ولا من بعيد ، لأن إن كان المقصود بالتصوف هو النواحي التى تسمى اليوم بالأمور الروحية ، وتصفية القلوب وإحسان السلوك ونحو ذلك ، فهذا هو من الإسلام ، من كتاب الله ومن حديث رسول الله ، بينما التصوف أخذ مفاهيم عديدة . فما معنى يعنى أن نفسر جانبا من الإسلام بالتصوف ؟، وهذا التصوف فيه ما فيه من أمور تخالف الشريعة ، فإذا ما جُوبه بها المنتمون الى التصوف ، قالوا : لا ، نحنا ما نريد هذا إنما نعنى سمو فى الأخلاق وتصفية الروح و ... و ... إلى آخره ، هذا فى الحقيقة يراد به – وهذه سياسة الجماعة الذين عرفوا من قبل بالإخوان المسلمين – انه ما يريدون أن يجابهوا المجتمع بما ينفرهم ، وهذا لا سبيل لأحد إليه يدعو إلى الحق ، لأنه لو كان هناك إنسان يستطيع ألا يصطدم مع الناس جميعا لكان هو رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم، فكيف ؟ وهو من أسمائه الفارق يفرق بين الحق والباطل ، والمحق والمبطل ، وبين الأب الكافر والولد المسلم وهكذا ، فهذه حقيقة بعض الناس يتغافلون عنها ، أو يتجاهلونها أو لا يعرفونها ، وأحلاها مر . والسلام عليكم

السائل : نحتفظ ب

الشيخ : بحقوق الآخرين .

السائل : ايش قيمة مسند الربيع ؟

الشيخ : لا قيمة له إطلاقا

أبو اسحق : الربيع بن حبيب ؟

الشيخ : اي نعم

والآن مع جلسة ثانية

ابو الحارث : عند الشيخ خالد شحاتة

الشيخ : لا إله إلا الله

أبو اسحق : بالنسبة للموعد اللى كنا هنجتمعه ، هل حددتم موعده ؟

الشيخ : لا ، لسه الفتوح ما جاء

أبو اسحق : أصل أنا إن شاء الله يبدو أنى سأسافر بعد أسبوع

الشيخ : ... اشارة

السائل : فياريت يعنى لو ، يعنى خمس دقائق .

الشيخ : قال عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم بمناسبة قول بعضهم فى خطابهم اياه عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم بمثل هذا اللفظ ألا وهو السيادة ، فخشى عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم على هؤلاء أمرين اثنين، الأمر الأول : أن يوصلهم مدحهم للرسول عَلَيْهِ الَسَلَاّم الى الغلو ، وهذا يكاد يكون صريحا في الحديث الآخر الذي جاء في مسند الإمام أحمد ... أن ناسا جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا له : **(أنت سيدنا وابن سيدنا ، وخيرنا وابن خيرنا ، فقال : قولوا بقولكم أو بنحو قولكم هذا ولا يستجرنكم الشيطان)** ، قوله **(ولا يستجرنكم الشيطان)** هو صريح أو كالصريح لأنه عليه الصلاة والسلام خشى من هؤلاء الذين خاطبوه بقولهم المذكور " أنت سيدنا وابن سيدنا " الى آخره ، أن يمهد الشيطان لهؤلاء بمثل هذا الكلام فيصلوا إلى الغلو فى مدحه عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم ولذلك جاء الحديث المتفق عليه بين الشيخين وهو قوله عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم : **(انما انا عبد)** ايش هو الحديث ؟

السائل : **(إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله)**

الشيخ : قبله قبله

السائل : **(لا تطروني ..)**

الشيخ : **(لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله)** هذا هو

السبب الأول وهو أنه عليه الصلاة والسلام خشى من الذين مدحوه بذلك المدح الجائز أصلا ، أن يوصلهم الشيطان إلى ان يقولوا فيه كما قالت النصارى .

والأمر الثانى : هو ان يلفت نظرهم أن السيد الحقيقى هو الله تبارك وتعالى لذلك قال لهم : **(السيد الله)** ، ومن هذا البيان نفهم أنه لامنافاة بين هذا الحديث وبين الحديث الآخر وهو قوله عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم **(أنا سيد ولد أدم ولا فخر)** وفي الحديث الآخر **(أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك)** ثم ذكر عليه الَسَلَاّم حديث الشفاعة الطويل . هذا ماعندى جوابا عن سؤالك هذا .

أبو اسحق : قوموا الى سيدكم أيضا يأخذ هذا المجرى ؟

الشيخ : سيدكم بمعناها اللغوي ، أي إلى رئيسكم ، فليس معنى السيادة هنا من باب التعظيم الذى يستحقه مثل الرسول عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم ، وإنما كما لو قال لهم : " قوموا الى أميركم " ، فهو سيدهم بمعنى أميرهم .

أبو اسحق : طيب بالنسبة لتقصير القميص ، وواقعة أبى بكر مع النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم لما : **(قال له صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم : إنك لست ممن يصنعه خيلاء)** هل هذه واقعة عين ؟ والا يجوز للرجل ان يطيل ثوبه ليس من باب الكبر أو نحو ذلك ؟

الشيخ : لا يجوز للمسلم أن يتعمد إطالة ثوبه بدعوى أنه لايفعل ذلك خيلاء ، وذلك لسببين اثنين ، السبب الأول– وهو الذى يتعلق بقول الرسول عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم لأبى بكر ما ذكرته أنفا **(إنك لا تفعل ذلك خيلاء)** ، ان أبا بكر رضي لم يتخذ ثوبا طويلا فقال له عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَاّم : **(إنك لا تفعل ذلك خيلاء)** ، وإنما كان قوله عليه السلام جوابا لقوله بأنه كان يسقط الثوب عنه ، فيصبح كما لو أطال ذيله ، فأجابه الرسول بأن هذا أمر لا تؤاخذ عليه لأنك لا تفعله قصدا ، فلذلك لا يجوز أن نلحق بأبي بكر ناسا يتعمدون إطالة الذيول ثم يقولون نحن لا نفعل ذلك خيلاء ، فحادثة أبى بكر لا تشهد لهؤلاء مطلقا ، والسبب الآخر : هو أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ، قد وضع نظاما للمسلم في ثوبه ومقدار ما يجوز له أن يطيل منه ، فقال صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم : **(إزره المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففى النار)**، فهنا لا يوجد العلة التي جاء ذكرها فى الحديث الصحيح **(من جر ازاره خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة)** فهذا وزر أشد من وزر من يطيل إزاره تحت ساقيه ، بمعنى أن إطالة الإزار تحت الساقين عمدا – بغض النظر هل فعل ذلك خيلاء أم لا – فهو مؤاخذ عليه صاحبه وهو فى النار ، لكن إن إقترن مع هذه المخالفة لهذا النظام النبوي إلى نصف الساقين فإن طال فإلى مافوق الكعبين فإن طال ففي النار ، فإن اقترن مع هذه المخالفة لهذا النظام أنه يفعل ذلك خيلاء فهو الذى يستحق وعيد فقده لرحمة ربه ، وتوجه ربنا عز وجل إليه بالنظر بالرحمة إليه يوم القيامة ، لذلك لا

ينبغى أن نأخذ من قصة أبى بكر جواز الإطالة بدون قصد الخيلاء لأن هذا يخالف نظام الحديث السابق ، وهذا واضح إن شاء الله .

أبو اسحق : طيب يا شيخنا نلاحظ كثير من الأخوة يلبس القميص قصير ويلبس تحته بنطلون طويل يعنى يصل أحيانا إلى ما تحت الكعبين هل هذا داخل فى النهى أيضا ؟

الشيخ : " كل الدروب على الطاحون " ، لا يجوز أيضا

أبو اسحق : طيب الجملة الى ..

أبو الحارث : هذا مثل عندنا فى الشام

الشيخ : " كل الدروب على الطاحون " ، يعنى كل طريق يصل الى المحرم فهو محرم ، ولا يجوز هذا لأن الإزار ليس هو المقصود بذاته ، إنما المقصود هو الثوب سواء كان إزارا أو كان قميصا أو كان عباءة أو نحو ذلك ، فلا ينبغي للمسلم أن يطيل هذا الثوب الى ما تحت الكعبين . نعم

السائل : أستاذي هناك حديث **(وإياك واسبال الازرار فإن اسبال الإزار من المخيلة)** هذا الحديث قد يدل على سواء نوى أن يكون هذا من الخيلاء أو لا يكون من الخيلاء هو بمجرد أن يسبل إزاره تحت الكعبين هذا يكون خيلاء

الشيخ : هذا صحيح ، هذا هو الأصل ، لكن الواقع أننا لا نستطيع أن ننكر واقعا أخر ، وهو أن بعض الناس قد يفعلون ذلك ولا يدور فى خلدهم إطلاقا قصد الخيلاء ، لكن هو إطالة الإزار المقصود منه هو الخيلاء ، فهذا الحديث الذى تذكره أنت يشير إلى الأصل ، لماذا يطيل الإزار ؟ هو خيلاء ، لكن هذا لا يعني ان نفرض على كل شخص أن نتهمه بأنه يفعل ذلك خيلاء ، وهو أدرى بنفسه إذ يقول أنا لا أفعله ، وإنما نلفت نظره والحالة هذه الى الحديث السابق الذى هو منهج لهذا القميص أو ذاك الثوب وهو من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه .

أبو اسحق : طب يا شيخ بالنسبة لخدمة المرأة فى الدار واجبة أم مستحبة ؟

الشيخ : ((**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا**)) ، ((**وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ**)) فيجب على المرأة أن تخدم زوجها مقابل قيامه هو بالواجبات التى فرضها الله عز وجل عليه من الإنفاق والسكن ونحو ذلك ، فلا يجوز أن يقال ان حق الرجل فقط منها الاستمتاع بها لأن هذا أمر مشترك بين الزوجين

، فكما هو يستمتع بها فهى تستمتع به ، فهنا صار الاثنين راس براس ، استويا ، فمقابل النفقة التي يقوم بها الرجل يجب على المرأة أن تقوم بخدمته ، ولا شك أن هذه الخدمة هى فى حدود الطاقة والاستطاعة و ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا)) أما أن يصل الأمر إلى أن يقال – وقد قيل فعلا مع الأسف – أنه لا يجب عليها أن تقدم له كأس ماء

أحد الحضور : الله أكبر ، زوجة ايه دى !

يضحك الجميع

الشيخ : ولا أن تهيء له الفراش ، ومأدرى من سيهيئ له الفراش ؟ سبحان الله ، هذه الآية واضحة جدا لأن الرجل له حق على المرأة غير حق الاستمتاع ولذلك نجد سيرة الصحابة مع النساء وسيرة النساء مع رجالهن ، أنهن كن يخدمن أزواجهن حتى يحمل النوى على رؤوسهن ، وليس هذا فقط فقد جاء فى صحيح البخاري : (**أن السيدة فاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم اشتكت الى أبيها أن في يديها أثر من الرحى وأنها تطلب خادما ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام ألا ادلك ما هو خير لك من خادم : تسبحين الله عند النوم ثلاثا وثلاثين**) الى آخر الحديث ، لو كان لا يجب عليها وهى بنت سيد البشر صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم أن تخدم زوجها لرجع إلى زوجها ليقول له عَلَيْهِ الصلاة والسَلَام : حسبك ، لا تكلف زوجك أن تخدمك وهذه اثار الخدمة فى يديها ، لكنه تحمل ذلك لأنه هو الذى أنزل عليه تلك الاية الكريمة ((وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ))، فالآية مع السنة العملية التي كان عليها الصحابة مع أزواجهن وهن مع أزواجهن ، كل ذلك يدل على أن المرأة يجب عليها أن تخدم زوجها وفى حدود ما قلنا من الاستطاعة . نعم

أبو اسحق : لكن بعض الناس يا شيخنا يقول أن سكوت النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم هل يدخل فى دعوى الوجوب يعنى أنه سكت؟

الشيخ : نحن ما قلنا الحجة فقط هذا ، نحن نقول الحياة العملية هى تفسير للآية السابقة ، العمل وحده لا يكون دليلا بطبيعة الحال على الوجوب ، لكن لو جاء تفسيرا لنص فى القرآن أو فى السنة فحينذاك يدل على الوجوب .

أبو اسحق : طيب بعض الناس يقول لو كانت المرأة تُخدم فى بيت أبيها بخادم يجب على زوجها –حتى وإن كان فقيرا– أن يأتي لها بخادم هذا صحيح ؟

الشيخ : نقول هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، هذا طبعا ليس بصحيح ، لأنه كل قول يُدعى وليس عليه دليل من كتاب الله ولا من حديث رسول الله فهو بطبيعة الحال ساقط و بلا اعتبار ، فكيف وما سبق من البيان يكفى انه لا يجب على الرجل أن يأتي بالخادم إلى زوجته ، ومع ذلك فنحن نقول إدخال الخادم إلى دار الزوجة سواء كان ذكرا أو أنثى ففي ذلك تعريض لأحد الزوجين للفتنة ، لأن الخادم إن كان امرأة فإن الفتنة قد تقع للرجل ، وإن كان رجلا فإن الفتنة قد تقع فى المرأة . ولذلك فإن من المخاسر التى يتعرض لها العالم الإسلامي بسبب تركه الجهاد أولا ، ثم بسبب انحراف كثير من الكتاب المسلمين إلي تبنى تحريم الرقيق ثانيا ، فهم خسروا حلا لمشكلة الزوجة التي قد تحتاج إلى من يخدمها ، فالزوج حينما يكون في مجتمع إسلامي حقا ، وترفع فيه راية الجهاد فى سبيل الله ونقل الدعوة من دار الإسلام إلى دار الكفر ، هناك سيقع للمسلمين اسرى من الرجال ومن النساء ، ويصبح الكثير منهم أرقاء للمسلمين ، ففى هذه الحالة يستطيع الرجل ان يدخل إلى داره سرية تحل له من جهة ، وتخدم زوجه من جهة أخرى . نعم

السائل : بعض الفقهاء فى هذه المسألة قالوا : إذا طلبت المرأة إرضاع طفلها من الزوج وجب عليه أن يعطيها . فما دليلهم ؟

الشيخ : هذا كما سبق لا دليل عليه ، بل هذا نابع من النبع العكر المخالف لما سبق من الآية وهدى السلف الصالح ، حتى قال بعضهم – أزيدك وربما لا اقدم إليك علما ، وإن قدمت إليك علما فلا أقدم إليك علما نافعا – يضحك الجميع – لأن بعضهم قال يجب على الرجل أن يشترى الدخان للمرأة التى تدخن .

يضحك الجميع

السائل : قبل مدة حصلت مشكلة وللأسف الشديد كان المتبني لها زميل وشيخ فمرضت زوجته ، فإذا به يناقشني أن الزوجة إذا مرضت ليس مداوتها عليه احتجاجا لقول الفقهاء ، فقلت أعطنى الدليل ، الزوجة إذا مرضت فمداوتها عليك ، وإذا أنجبت فإرضاعها عليها ، يعنى الزوجان متكافلان متضامنان فى الحياة

الشيخ : هو هذا ، تمام ، الزوجان هما بلا شك متعاونان ، كل عليه حق . نعم .

أبو اسحق : بالنسبة للنبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم هل صلى حاسر الرأس مرة ؟

الشيخ : أنا لا أستطيع أن أقول صلى أو ما صلى ، وأستطيع ان أقول صلى كثيرا ، لا أستطيع أن أقول صلى أو ما صلى لأن سؤالك من حيث لفظه مطلقا ، لكن من حيث قصد المتلفظ له مقيد ، فإن كنت تقصد

أبو اسحق : هو كده يعنى

الشيخ : واخد بالي ، ولذلك أنا اقول اللفظ كذا والقصد كذا ، القصد من السؤال هل صلى يوما ما حاسر

الرأس وهو غير محرم ؟ يعني في الوضع الطبيعي ، وفي هذا القيد لا استطيع ان أقول صلى أو ما صلى ، لأنه لا يوجد لدينا نص يثبت أو ينفي ، اللهم إلا حديثا يرويه أبو الشيخ في أخلاق النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم بإسناد ضعيف جدا **(أن النبي إذا كان في سفر كان يضع قلنسوته بين يديه يصلى إليها)** فإذن هذا النص لو صح كنا نستطيع ان نقول صلى أحيانا حاسر الرأس متسترا بقلنسوته ، لكن هذا الحديث ضعيف الإسناد جدا فهو في حكم المعدوم ، بل الحديث الضعيف سنده فيما صرح به الامام الحافظ ابن حبان هو في حكم العدم، فكيف إذا ما اشتد ضعفه ، فحينئذ نحن نقول بما سمعت لا نستطيع أن نقول صلى أو ما صلى ، أما في حالة الإحرام بحج أو عمرة فهذا أمر معروف واضح .

ولكن هنا شيء غير واضح وهو : أن كثيرا من أنصار السنة عندكم ومن أنصار البدعة في بعض بلاد المغرب – سبحان ربي – يحتجون بعدم استحباب على الأقل ستر الراس في الصلاة قياسا على المحرم بالحج أو العمرة ، مثل هذا المنطق ليس غريبا أن يصدر من بعض المبتدعة ، وبخاصة ذاك الغماري الذى له كتيب صغير فيه رسالة سماها " كشف الالتباس عن الصلاة حاسر الرأس " ، رسالة صغيرة جدا يرد فيها على بعض الشباب المتعلم – كما يقول هو – أنهم قالوا له أن من الأدب أن يصلي المسلم ساتر الرأس ، وضرب للشيخ مثلا أن أحدنا إذا أراد أن يقابل بعض هؤلاء الرؤساء فهل يدخل عليه حاسر الرأس أم يتأدب ويتزين بأحسن زينة ؟ كان جواب الرجل بأن هذه المسألة تختلف باختلاف العادات ، ففي بعض البلاد من الأدب حسر الرأس ، وفي بعض البلاد ستر الرأس ، فإذن القضية ليس لها نظام راتب وإنما هو حسب العادة ، هكذا يقول هو .

ثم ذكر أن الذين يذهبون إلى أن من الأدب ستر الرأس يحتجون بالحديث السابق – حديث ابن عباس – **(أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم إذا كان يصلي في السفر والقلنسوة بين يديه)** فلو كان يقول أن من الأدب الستر ما حسر ، ويتغاضى عن بيان الضعف الشديد أو يجهل والله أعلم بنيته ، أن فيه هذا الضعف الشديد الذى لا يسوغ أن يذكر بدون بيان هذا الضعف ، ثم لا يكتفى بذلك فيذكر هذا القياس العجيب الغريب ، أنه لو كان من الأدب ستر الرأس في الصلاة لكان الله بين للرسول في الحج – سبحان الله – مغالطة عجيبة مكشوفة ، ويعجبني في هذه المناسبة ما كنت قرأته في رسالة حجاب المرأة لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ذكر هناك أثرا حتى هذه الساعة لم اقف عليه مسندا يقول بأن ابن عمر رضي الله عنه : **(رأى مولاه نافعا يصلى حاسر الرأس ، فبعد ان صلى قال له : أرأيت لو انك ذهبت لاحد هؤلاء)** يعني : – الامراء – **(أكنت تذهب اليه هكذا حاسر الراس ؟ قال : لا ، قال : فالله احق ان يتزين له)** .

هذا كأثر بين نافع ومولاه ابن عمر ذكره هو ولم يعزوه ولا وقفت عليه ، لكن أنا خرجت حديثا في صحيح سنن

ابى داوود – أظنه في سنن البيهقى بالسند الصحيح الى النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم قال : **(من كان له ازار ورداء فليتزر وليرتد فان الله احق ان يتزين له)**

فهذه الجملة المرفوعة فى حديث ابن عمر رضي الله عنه يمكن اعتبارها شاهدا لأثر ابن عمر الذى ذكره ابن تيمية رحمه الله فى رسالته تلك ، فقوله عَلَيْهِ الصلاة والَسَلَام : **(فإن الله أحق أن يتزين له)** لا شك أنه بعمومه يوحى ان المسلم إذا قام لمناجاة ربه أن يكون فى أحسن هيئة ، كما فى الآية الكريمة ((**خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ**))وهي وإن كانت نزلت بمناسبة أن العرب فى الجاهلية كان بعضهم يطوف عاريا حتى النساء منهن ، فأنزل الله هذه الآية ، ((**خُذُواْ زِينَتَكُمْ**)) يعنى أستروا عوراتكم ، لكن كما تعلمون من قاعدة العلماء " أن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب " ، لا سيما إذا جاء العموم فى الحديث مرفوعا **(فان الله احق ان يتزين له)** فحينئذ ينبغي أن يدخل المسلم فى الصلاة ساتر الرأس ليس حاسرا عنه ، لأن هذا الحسر أمر طارىء على العالم الإسلامي ، إنما دخلهم حين دخل فيهم الكافر المستعمر ، فجلب إليهم كثيرا من عاداته وتقاليده ، فتبناها وقلدهم فيها من لا علم عنده أو لا حرص عنده بالتمسك بالآداب الإسلامية ، حتى غلب الحسر فى بعض البلاد على الستر ، لكن لا يزال هناك بلاد إسلامية أخرى – خاصة الأعاجم هادول اللى بيلمهم بعض القوميين – لا يزالون يحافظون على هذه الآداب .

ولذلك لا ينبغي أن يقال كما قال ذلك الشيخ أن القضية تختلف باختلاف العادات ، القضية تختلف باختلاف العادة لو كانت هذه العادة – أعنى عادة الحسر – لوكانت عادة إسلامية ، أما وهى عادة غربية ، فنحن يجب أن نحاربها وأن نبعد الناس عنها لو كانت حتى خارج الصلاة ، فكيف بالصلاة ؟

السائل : لو سمحت يا فضيلة الشيخ، الأمام أحمد – لا أعلم يعنى– وقفت على رأيه لأنى قرأته أنه يكره إمامة

الشيخ : يا سيدى هو القضية تعود فعلا إلى ما ذكرناه أنفا أن هناك عادات وآداب إسلامية عامة كان إذا أخل بها المسلم ينسب إلى أنه ساقط المروءة ، فإذا كان ساقط المروءة فلا تقبل له شهادة ، ومن هذا الباب يقول بعض العلماء فيما ذكرته انفا ، وليس من الضروري لأنه أنظر الآن إلى عورة المسلم من السرة إلى الركبة ، لكن لو خرج أحدهم – خاصة وإن كان شيخا فاضلا – منشان حتى يبين للناس إن العورة فقط من هنا إلى هنا .

السائل : منظر سيء

الشيخ : فهذا بيقول عنه الناس مجنون ، وهذا بلا شك ساقط مروءة ، وهذا لا يجوز مع أن الأصل الجواز ، ولذلك سقوط المروءة لا تسقط بمجرد ارتكاب محرم ، لا ولو بارتكاب شيء غير معتاد الظهور فيه على ملأ من الناس ، ومن هذه الزاوية كانوا يعتبرون الذى يمشى حاسر الرأس أنه – كما يقول الأتراك – أدب سوس ، يعنى

قليل الأدب ، فهو قليل الأدب فهو ساقط مروءة فهو ساقط شهادة .

السائل : والواقع أنه استاذ ما تفضلت به يعنى حقيقة يلمسها فى النفوس ، عندما أدخل إلى مسجد وأرى من بعض طلبة الشريعة الذين يؤدون الصلاة بنا يؤديها حاسر الرأس أن النفس لا تطمئن إلى الصلاة وراءه .

الشيخ : الله المستعان ، طيب ، تفضل

السائل : عزوت أثر (**أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم صلى الى العمامة**)

الشيخ : القلنسوة

السائل : القلنسوة فى تمام المنة إلى ابن عساكر ، فهل هو من الطريق نفسه ؟

الشيخ : نعم من الطريق نفسه .

أبو اسحق : قرأت فى كتاب أحكام النساء للإمام أحمد أنه أجاز للمرأة أن تأخذ من حاجبها بالموسى ، وقال هذا غير داخل فى عموم النماص ، لأن النماص هو قلع الشعر من الجدر ، وسمعت أنا فتوى فى السعودية من خلال الإذاعة أنهم يجيزون للمرأة أن تجعل حاجبها كالهلال بالموسى وليس بالشقر ، فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : أنا لا أعتبر هذا الرأى صحيحا مهما كان قائله جليلا ، ذلك لأن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم يقول فى الحديث الصحيح: (**لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والمتفلجات المغيرات لخلق الله للحسن**) وفى رواية للبخاري والواصلات يعنى ذكر رابعة وهي (**والواصلات المغيرات لخلق الله للحسن**) لو كان الحديث لم يأت معللا فى آخره لقوله عَلَيْهِ والَسَلَام (**المغيرات لخلق الله للحسن**) ولم يكن هناك فى القرآن الكريم مثل ذلك القول – الذى حكاه رب العالمين عن إبليس الرجيم – أنه قال : ((**وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الآنعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّه**)) لولم يكن هذا النص القرآنى وذاك التعليل النبوى فى اخر الحديث ، وقال قائل بما ذكر أنفا لكنا قد نقول بقوله ، لأنه ذكر النمص – أى النتف– ولم يذكر الحلق ، ولا شك أن النمص شر من الحلق ، ولكن مادام أن هناك علة شرعية ذكرت فى نهاية هذه الخصال التى رتب الشارع الحكيم على من تحققت فيه أو تحقق بها أن يكون مطرودا من رحمة الله ، علُل ذلك كله بقوله عَلَيْهِ الَسَلَام (**المغيرات لخلق الله للحسن**) فحينئذ نقول النمص تغير لخلق الله ، والحلق تغير لخلق الله ، وإن كان النتف شر من الحلق لأنه يؤثر فى التغيير ويمد مدى التغيير اكثر من الحلق .

لذلك فبالنظر إلى هذه العلة الشرعية لا يجوز للمرأة – فضلا عن الرجل – أن يحلق حاجبه أو خده أو أي مكان من بدنه لم يؤذن له بذلك من الشارع الحكيم ، لأنه داخل فى عموم قوله عَلَيْهِ الَسَلَام (**المغيرات لخلق الله للحسن**)

أبو اسحق : طيب ابن جرير الطبرى بعد ما ذكر مثلما قلتم جوز للمرأة أن تأخذ الشعر الذى فوق الأنف مباشرة إذا تواصل الحاجبان . هذا جائز والا ..؟

الشيخ : يفهم الجواب مما سبق ، كل تغيير لخلق الله لم يؤذن به فى الشرع فهو داخل فى النهى ، بل فى اللعن .

أبو اسحق : و إن كان منظرها مستبشع جدا يعنى ؟

الشيخ : عند العقول المستبشعة ، وهذا يذكرنى بحديث جميل جدا ، هناك حديث (**أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم رأى أحد أصحابه – نسيت اسمه الآن – وقد أطال إزاره ، قال ارفع إزارك واتق الله ، قال الرجل إنى أحنف**) وهو الذى تصتك ركبتاه ويكون فيه إنحراف هيك فى ركبتاه – يعنى هو أطال إزاره ليستر هذا العيب الذي يتوهمه ، فماذا قال له نبيه ؟ قال (**يا فلان كل خلق الله حسن**) وصدق رسول الله ، لأن الله ما خلق شيئا عبثا ، ومن هنا يجب أن نؤمن بأن مشيئة الله تبارك وتعالى دائما تكون مقرونة بالعدل وبالحكمة ، عرفها من عرفها وجهلها من جهلها ، فهذا عيب ولا شك – الفتحة اللى سماها الرجل – بالنسبة لعرف الناس ، السواد الفاحم الذى نحن نراه ، هذا عيب ، البياض الناصع عند السود عيب ، لكن هذا خلق الله ، و ((**هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ**)).

لذلك فالقول بأن المرأة إذا كانت قرناء مثلا الحاجبين متصلة ، أو الرجل إذا كان له لحية كثة ، ولحيته لسعة دائرتها تكاد تغطى وجنتيه ، ثم قد يصل إلى جفنيه ، فهذا خلق الله فيجب ان نرضى بخلق الله تبارك وتعالى . هذا الجماعة بدهم ألا يشتغلوا بالدرس ، ودرس ودرس ما بيجتمعوا ، فحسبك الآن ، حتى تشتغل أنت بالدرس أيضا .

أبو اسحق : ما لهذا جئت

الشيخ : أنت ماجئت لهذا لكن لا بد من هذا

أبو اسحق : طيب ممكن نستفيد فى اثناء الأكل ؟

الشيخ : كما تريد

السائل : يعنى حتى لا يزور الشيخ أتركه حتى يأكل قليلا

الشيخ : إذا أنت لا تريد أن تأكل فانا أجيبك .

أبو اسحق : ههه ، لا خلاص ، سآكل ، فيه فى بلدنا امرأة لها لحية كلحية الرجل تماما ، ونحن رأيناها يعني بأعيننا ، هذه المرأة يجوز لها أن تحلق اللحية ... ؟

الشيخ : لا يجوز

أبو اسحق : لا يجوز !! هذا منظر بالنسبة للمرأة هههه

الشيخ : والله صحيح أنا اقول أن توجد امرأة لها لحية كلحية الرجل لا فرق عندي أبدا بين أن يوجد رجل كالمرأة لا لحية له .

أبو اسحق : لكن هذا لا يضر الرجل ، إنما هذا يضر المرأة

الشيخ : قولك لا يضر الرجل - لا تأكل بالشمال يا أستاذ - قولك لا يضر الرجل فيه نظر ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 034

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-034

محتويات الشريط-:

-1إذا كانت المرأة لها شعرا في وجهها فهل تزيله أم لا

-2ما الحكمة من كراهية الفقهاء لإمامة الأمرد مع الدليل

-3المرأة التي لها لحية في وجهها فإنها لا تتزوج فهل من المصلحة ودفع الضرر تكون في إزالتها وكذا في حلقها الرجوع إلى أصلها وعدم التشبه بالرجال

-4كيف نوفق بين قوله تعالى :" امشوا في مناكبها وكلوا من رزقه " وبين قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود :" ثم يرسل إليه الملك ويؤمر بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد " فالآية فيها الحث على طلب الرزق والحديث فيه أن الرزق مكتوب على كل أحد قبل ولادته

-5سؤال : أنا كتب علي في اللوح المحفوظ أمور أنا جاهل بها خير أو شر فجوابي أريد أن أعرضه عليك فأقول : بأن كل ما كتب في اللوح المحفوظ أصلا هو في علم الله لكن أنا كإنسان لم أخبر بأن أسير في هذا الطريق أو في هذا الطريق إنما وضع لي العقل العقل يقول هذا الطريق خير فسر به ويؤدي بك إلى الخير وهذا الطريق هو طريق الشر ويؤدي بك إلى النار فابتعد عنه فلو فرضنا جدلا أن الله في علمه السابق قد كتب علي أن أفعل شرا فعندما هممت بالشر أدركت بعقلي أن هذا شر فتراجعت عنه وعملت خيرا واستندت إلى قوله تعالى :" يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب" فما رأيكم في هذا الجواب

-6نسمع من العامة أن فلانة مكتوبة لفلان فلما سئلت قلت : القضاء والقدر نؤمن به ولا نتعداه ولكن الزواج أمر يسوغه العقل استدللت بأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " المرأة تنكح لأربع - إلى قوله - فعليك بذات الدين تربت يداك " وقد دعانا إلى الودود الولود وإن آمنا بنظرية الناس بأن الزوجة مكتوبة لي إذن علي أن اتجه إليها دون السؤال عن دينها وأخلاقها وأقول هذه كتبت لي فما رأيكم

-7سفر الزوجة للحج هل يشترط فيه إذن الزوج أم لا

-8إذا كان الزوج لا يعلم زوجته الفرائض العينية فهل يجوز لها الخروج إلى دروس العلم رغما عنه أم لا

-9هل يجوز للبنت الذهاب للمسجد لصلاة الفرض وحضور دروس العلم إذا كان والدها مسافر وكان يوافق على ذلك قبل سفره وإذا كان والدها يوافق ويمنعها أخوها فما الحكم

-10امرأة زوجها مريض طريح الفراش ويكره أن تصلي النافلة فهي تصلي الفرض بصعوبة وتحب أن تقرأ القرآن وتقوم الليل فهو يتعمد الاستيقاظ وينادي عليها حتى لا تصلي ويقول أنا أكره أن تصلي فهي محتارة بين الصلاة وطاعة الزوج لأنه متعمد فأيهما تقدم

-11الذين يعملون في السعودية بدون إقامة فما حكم المال الذي يكتسبونه

-12ما حكم ذهاب المرأة للمسجد للصلاة ودروس العلم غير المفيدة مما يؤدي إلى اختلاط وغيرها من المخالفات الشرعية فهل يجوز للزوج منعها من ذلك

-13هل حديث:" لا تمنعوا إماء الله مساجد الله " خرج مخرج الوجوب أم لا وما الحكم إذا منعها وخرجت بدون إذنه فهل يجوز لها أم لا

-14هل يجوز للمسافر أن يدخل مع الإمام في آخر الركعتين من صلاة الظهر مثلا ويسلم مع الإمام

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : في بلدنا امرأة لها لحية كلحية الرجل تماما, ونحن رأيناها يعني. هذه المرأة يجوز لها أن تحلق اللحية أو تترك نفسها؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا يجوز , لأن هذا المنظر بالنسبة للمرأة , لا والله حقيقة في بلدنا .

الشيخ : والله صحيح أنا بقول : أن توجد امرأة لها لحية كالرجل لا فرق عندي أبدا بين أن يوجد رجل كالمرأة لا لحية له .

السائل : لكن هذا لا يضر الرجل. هذا يضر المرأة .

السائل : أمرد

الشيخ : قولك لا يضر الرجل –لا تأكل بالشمال يا أستاذ– هذا لا يضر الرجل فيه نظر, خلينا كما يقولون دعنا, دعنا نقول , دعنا نبحث لماذا يقال لا يضر الرجل ؟

الطالب : ...

الشيخ : معليش , لا هو ما قصد بيحكيها , هو أكثر أسئلته مش نابع من نفسه وإنما هو يحكي مما يقوله الناس . لماذا لا يضر الرجل ؟ لأن التشبه بالنساء هو الغالب على الرجال, بل هذا يعجب الرجل, لماذا ؟ لأنه يوفر عليه ثمن حلاقة وأجرة ووقت وإلى آخره , الله ريحه من هذه المشكلة وخلقه أمردا , لذلك هو لا يتأثر, لكن ثق تماما بأن الرجل الجلودي الأمرد إذا كان يعيش في جو إسلامي يعيش بين أهل اللحى فسيجد في نفسه غضاضة, لأنه يقول: أنا كأني لست رجلا, لكن هنا يتدخل الإيمان سيعود إلى إيمانه ويقول هذا خلق الله, وأنا أرضى بما خلق الله, شايف , إذا قولنا وحكايتنا عن الناس لأنهم هذا لا يتضايق منهم, يجب أن نكشف عن المضايقة فإنها نابعة بسبب عدم رضى بقضاء الله وقدره من جهة, وبأن الناس اعتادوا الحلق, كذلك المرأة حينما يخلقها الله ولها لحية, أي شيء في ذلك؟ الله تبارك وتعالى يريد أن يبين للناس خاصة منهم الكفرة أو المتأثرين بهم من بعض المتمدنين أو المثقفين زعموا أن الأمر ليس طفرة وليس رمية بغير رام, كما يقولون الطبيعة, وإنما هذا بخالق حكيم مريد فعال لما يشاء, فهو في الأصل خلق الرجال بلحى وخلق النساء بدون لحى, قد يقال ويقول هؤلاء الكفار أن هذه طبيعة, ربنا يجعلهم تحت أمر الواقع, هذا رجل لا لحية له ... وخلق هذا الرجل بدون لحية,

من الذي خلق النساء بدون لحى وخلق هذه المرأة بلحية؟ هو الله فعال لما يريد , ((**وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحانه وتعالى عما يشركون**)) .

المهم تقبل الرجل الأمرد واقعه وعدم تقبل المرأة ذات اللحية واقعها كلاهما كلاهما نابع من انحراف المجتمع الإسلامي عن الإيمان بشريعة الله عز وجل .

السائل : هل ينطبق هذا على شعر الرجلين واليدين للمرأة ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا حين قلت : كل تغيير لخلق الله بنتف أو حلق دون إذن شرعي فهو داخل في عموم العلة .

السائل : كما تفضلتم الآن أن الأمرد هو من خلق الله تعالى, فكيف ذهب الفقهاء إلى كراهية إمامة الأمرد مع الدليل ؟

الشيخ : أنا لا أعلم نصا في هذا , ولا يمكن أن يتصور, وجود نص فيه, لكن بال شك مجال الاجتهاد والاستنباط واسع, أنا أظن أنهم أخذوا ذلك من نفس الدليل الذي أخذوا منه أنه إذا كان هناك أمرد جميل الصورة أن عليه أن يغطي وجهه حتى لا يفتتن الرجال بالنظر إليه. من نفس هذا المنطلق يقول من قال, وأنا الحقيقة ما قرأت هذا في كتاب أن الأمرد يكره أن يؤم الناس, فإن وجد مثل هذا النص عند بعض العلماء وليس بطبيعة الحال كل العلماء وكل المذاهب, وإنما مأخذهم ملاحظة الفتنة, لكن مع ذلك أنا شخصيا لا أرى ذلك يعني سائغا, لأنه قد ثبت في السنة أن غلاما أمّ الرجال ذوي اللحى وعمره ما بين سبع سنين أو تسع سنين

السائل : عمرو بن سلمة

الشيخ : أي نعم . وقصته معروفة في هذا .

السائل : طيب شيخنا لو أردنا نحن أن نخرج هذه المسألة على الفتوى على الواقع العملي, هذه المرأة إن ظلت بلحية فهي لن تتزوج , لن يتزوجها أحد , فتظل مثلا طيلة حياتها لا تتزوج, فلو قيل دفع المضرة الأقل بالمضرة الأكثر, تبعا لمقاصد الشريعة في دفع الحرج والعنت ونحو ذلك , يكون هذا النوع مستثنى, وإلا تأذت المرأة فظلمت يعني . ؟

الشيخ : إثبات الضرر الذي يقال بجوازه رده ودفعه , فهو الضرر الناشئ من العبد أم من ربه؟ أضعت .

السائل : لا, من سكت سلم .

الشيخ : هو هذا . لا يمكن أن يقال إلا إذا كان الضرر سببه العبد, فهذا يسعى إلى إزالته, ومع ذلك فهو مقيد بحدود الضرورات تبيح المحظورات والضرورة تقدر بقدرها, لكن هذا لا يدخل في هذا الباب, هذا خلق الله , تدفع الضرر يعني من الله, نعوذ بالله . نعم .

السائل : شيخ نجيب محاولة أخرى من الباب نفسه , يذكرها بعض الفقهاء في هذا, فيقولون أنه يعني إذا أجزنا لها حلق هذه اللحية إنما يعني من باب عدم التشبه بالرجال , لأنها هي الآن يعني واقعها كالرجل, فتحلق لكي ترجع إلى أصلها وفطرتها وطبيعة خلقتها ؟

الشيخ : هذا جوابه نفس الجواب السابق, هل هي متشبهة بالرجال أم الله هو الذي شبهها بالرجال ؟ .

السائل : الله تعالى .

الشيخ : انتهى الأمر , هذا ليس في ملكها ولا في طوقها, ما فعلت ذلك بنفسها .

السائل : انتهت المحاولة بالفشل .

الشيخ : وأريد كلفتة أخرى, من أين نقول أن هذه ستعيش بدون زوج , أليس من الممكن عقليا ومنطقيا أن يكون زوجها أمرد ؟ . نعم .

السائل : حديث من أحاديث الأربعين النووية, طبعا الحديث الذي يتكلم عن خلق الإنسان, عن التدرج في خلق الإنسان ...

الشيخ : عن إيش ؟

السائل : عن التدرج في خلق الإنسان.

الشيخ : نعم, يعني : (**يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوما ...**) ؟

السائل : نعم, فمن جملة الحديث أن ملكا يكتب له رزقه الذي قدر له , والله تعالى يقول: ((**فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور**)) بالأمس سألني أحد العلماء, كيف نوفق بين الحديث والسعي في الرزق ؟ الرزق مكتوب وعلي أن أسعى. فكيف أوفق بين هذين الأمرين ؟ بين الآية والحديث ؟

الشيخ : جميل. ترى هل الرزق فقط هو المقسوم , أم هناك شيء آخر في نفس الحديث ؟ السعادة والشقاوة, والعمر, تذكر هذا جيدا.؟

السائل : نعم, يكتب له أربع.

الشيخ : كيف نوفق بين كتابة السعادة والشقاوة وقوله : ((**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله**)).

السائل : الأخذ بالأسباب .

الشيخ : هذا هو الجواب . هذا هو الجواب.

السائل : الجواب الأخذ بالأسباب, هذا الجواب, أجبته بمثل هذا, وقلت له ... الأخذ بالأسباب هو الأصل, لكن علي أن أسعى في بداية الطريق, ولكن ما كان قد كتب لي قد أحصل على غيره.

الشيخ : أما قولك في بداية الطريق, كلمة بداية ما هي دقيقة.

السائل : تفضل سيدي.

الشيخ : البداية والنهاية ولا البداية, الطريق يعني, أن تمشي في الطريق إلى النهاية, ثم الله عز وجل يقدر لك ما سبق في الأزل أو في علمه عز وجل.

أنا كان جوابي السابق من باب الجواب الموجز المختصر, لكن الحقيقة أن الأمر بالنسبة لعامة الناس يتطلب تفصيلا, كثير من الناس يتوهمون من بعض النصوص الشرعية في الكتاب والسنة أن القضية قضية حظ ونصيب, اللي الله كتبه سعيد خلاص مهما فعل فهو سعيد, واللي كتبه شقي أو كافر مهما فعل فهو شقي فهو كافر, وبخاصة حينما يسمعون الحديث الذي يقول : **(أن الله عز وجل لما خلق الخلق قبض قبضة بيمينه فقال: هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي, وقبض قبضة بشماله وقال: هؤلاء إلى النار ولا أبالي)** فهذا الحديث يفهمونه جماهير الناس حتى بعض العلماء الجبرية أو الأشاعرة أن هذه القبضة مع أنها قبضة الإله الذي وصف نفسه بكل صفات الكمال ومنها قوله : **((ليس كمثله شيء وهو السميع البصير))** يتبادر إلى ذهنهم أن هذه القبضة الإلهية كقبضة أي إنسان جاهل, كوم من الحب من القمح أو الشعير, أمهر هذا الإنسان أعقل إنسان بيقبض قبضة ما يدري ما الذي قبض عليه من الحبوب أو من الديوان أو من التراب أو الحصيات الصغيرة ما يدري, لكن الله يدري, فهو ربنا عز وجل حينما قبض هذه القبضة يجب أن نتصور فورا أنها قبضة العالم العادل الحكيم, لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء, أليست هذه القبضة كقبضة البشر الجاهلين العاجزين إلى آخره, إذن هذه القبضة قبضة اليمين قبض على من سبق في علمه من أصحاب هذه الذرات التي ستكون فيما بعد بشرا سويا, أنهم حينما يكلفون وتأتيهم الرسل مبشرين ومنذرين أنهم يستجيبون لطاعة رب العالمين, فقال: **(هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي)** فهو يعلم من هؤلاء وهم الطائعون, والعكس بالعكس تمام, كالقبضة قبضة الشمال, قبض أولئك الذين سبق في علم الله عز وجل أنهم سيكونون من العاصين, فالسعادة والشقاوة كتبتا في حدود ما سبق في علم الله عز وجل من أعمال المكلفين, فمن سبق في علمه أنه يعمل عمل أهل السعادة كتبه سعيدا مسبقا و والعكس بالعكس, لذلك جاء في الحديث الصحيح لما ذكر الرسول عليه السلام جواب لسائل : " أنه

أعمالنا هذه هل هي يعني من سابق الأزل أم الأمر أنف " , قال : (**لا, جف القلم بما سبق**) أو كما قال عليه السلام, فلما قيل له : " ففيم العمل يا رسول الله " , قال : (**اعملوا فكل ميسر لما خلق له, فمن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة, ومن كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار**) .

فإذا نحن إيمانا نقول كتبت السعادة والشقاوة وجف القلم بما هو كائن, لكن نحن ما ندري زيد بكر من الناس هو سعيد أو شقي, لكننا ندري, كيف ذلك ؟ كما سئل الرسول عليه السلام من بعض الصحابة, كيف يعني أعرف أنني إذا أنا كنت مؤمنا أو لا ؟ قال: (**سل أهلك أو جيرانك**) فإذا قالوا عنك إنك مؤمن, فأنت مؤمن, فإذا العمل هو دليل الصلاح أو الطلاح, العمل هو دليل الصلاح أو الطلاح, ونستطيع أن ندخل في هذا الباب حديث أنس بن مالك وغيره من الأصحاب الذي جاء فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوما حينما مرت جنازة فأثنوا عليها خيرا فقال عليه الصلاة والسلام: (**وجبت وجبت وجبت**) ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شرا فقال عليه السلام: (**وجبت وجبت وجبت**) فقالوا: " يا رسول الله مرت الجنازة الأولى فقلت: (**وجبت وجبت وجبت**) ثم مرت الأخرى فقلت كذلك: (**وجبت وجبت وجبت**) ما معنى وجبت ؟ " قال: (**الأولى أثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة, والأخرى أثنيتم عليها شرا فوجبت لها النار, أنتم شهداء الله في الأرض**) .

فإذن مش ضروري نحن ندعي دعوة الصوفيين الغلاة اللي بيدعوا في أوليائهم وصالحيهم, يعمل هيك بيكشف في اللوح المحفوظ, فلان سعيد وفلان شقي , ويتضرع إلى الله أنه يجعل فلان الشقي سعيدا, والسعيد شقي عشان ينتقم منه, نحن لسنا بحاجة إلى هذه البلاوي الكبرى , في عندنا دليل : ((**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم**)) (**اعملوا فكل ميسر لما خلق له فمن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة, ومن كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار**) إذن قولنا الأخذ بالأسباب يربط بهذه الحقيقة, الأخذ بالأسباب ليس معنى ذلك فيما نحن فيه أن المسبب قد يتأخر عن السبب, لا, وبالعكس بلى, أي فيما يتعلق بالسعي وراء الرزق قد يتأخر المسبب عن السبب , أما فيما يتعلق بالسعادة والشقاوة ما في تأخر إطلاقا, لابد وجد السبب لابد من وجود المسبب, في السعادة والشقاوة, أما في السعي وراء الرزق فليس الأمر كذلك وهو صريح في قول ربنا تبارك وتعالى: ((**من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد**)) ما نشاء لمن نريد, أي الأمر هنا راجع أولا لمشيئة الله, ثانيا: المقدار الذي يشاؤه الله, هو يسعى ليلا نهارا كالحمار, ثم لا يأتيه ... ؛ ((**وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا**)) هذا ما بضيع سعيه , هذا يصل إلى بغيته , إن عمل عملا مثلا يستحق أن ترفع درجته في الجنة إلى مئة, مش ممكن تكوت تسعة وتسعين, لكن إذا عمل للسعي وراء الرزق ليأتيه مئة دينار

مثلا في الشهر أو في الأسبوع, وقد لا يأتيه, لكن السبب لا بد منه كما بدأت كلامك في أمر الله عز وجل في السعي في الأرض, لكن هذا السعي ليس لزاما أن يثمر الثمرة التي يبتغيها هذا الساعي بخلاف الذي يسعى لسعادة الآخرة فهو بلا شك واصل إليها يقينا , وهذا كما قال تعالى: ((**فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره**)) .

السائل : إذا سمحت معليش ... بالمناسبة في سؤالين ... الطلبة في كلية المجتمع بيسألوا سؤال على نحن ما تفضلت فيه , أنا كتب علي في اللوح المحفوظ أمور , أنا جاهل بها , خير أو شر , أنا جوابي أريد أن أعرضه عليك, فإن كنت على صواب أخذت منه وإن كنت على خطأ رجعت عنه , أقول للطلبة : بأن كل ما كتب في اللوح المحفوظ أصلا هو في علم الله, لكن أنا كإنسان لم أخبر بأن أسير في هذا الطريق أو في هذا الطريق إنما وضع لي العقل, العقل يقول لي هذا الطريق خير فسر به ويؤدي بك إلى الخير وهذا الطريق هو طريق الشر ويؤدي بك إلى النار فابتعد عنه فلو فرضنا جدلا أن الله تعالى في علمه السابق قد كتب علي أن أفعل شرا , فعندما هممت بالشر استدركت بعقلي أن هذا شر فتراجعت عنه وعملت خيرا , واستندت إلى قوله تعالى : ((**يمحو الله** ...))

الشيخ : ((**يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب**))

السائل : فما رأيكم في هذا الجواب إذا سمحت, يعني فأنا قلق فيه . ؟

الشيخ : والله الجواب فيه شيء من الخطأ, لأنه لا نستطيع أن نتصور أنه سبق في علم الله أنني أعمل شرا ثم أنا أحيد عنه, هذا مستحيل, نحن ننتهي إلى القدر, لكن انتهاؤنا إلى القدر ليس غصبا وليس رغما, وإنما هو كما شرحنا آنفا , والآن نضرب مثلا توضيحيا : مدير مدرسة وأنت تتكلم عن الطلاب , كيس فطن , قائم بإشرافه الكامل على تلامذته , وعاش معهم بضع سنين , هو يستطيع أن يقول فلان التلميذ أو الطالب سينجح في آخر السنة, وفعلا بينجح , لماذا ؟ لأنه عرف من إشرافه عليهم و ممارسته و و إلى آخره, أن هذا كيس فطن مجتهد ما هو كسل و و إلى آخره , فبيعطي النتيجة قبل أن تصدر , وهذا إنسان عاجز بشر , وربنا عز وجل الذي علمه ذاتي وليس كسبيا كعلمنا نحن , فهو بسابق علمه كما شرحت آنفا يعلم فلان حينما يأتيه الأمر بالإيمان أيؤمن أم يكفر , فكتبه مؤمنا إن سبق في علمه أنه يؤمن , وكتبه كافرا إن سبق في علمه أنه يكفر , ولذلك تصورنا الآنف الذكر في المثال هذا خرف لا يمكن أن نتصوره إطلاقا , الشيء الحقيقة مثل ما جاء في بعض الأغاني , وقلما تنطق بالحق , " المكتوب على الجبين لا بد ما تشوفوا العين " هذا كلام إيش ؟ صحيح ولو في أغنية ,

مثل ما قلنا ذاك اليوم ليس كل ما يقوله الصوفي يكون باطلا, فقد يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله , وهذا حق, إذا كل شيء مسجل على الإنسان لابد أن يقع كما هو سجل , لكن نحن درسنا موضوع التسيير , أنه لم يرغم على هذا التسيير صاحبه , وإنما سجل عليه مسبقا ما سيفعله , كهذا التلميذ الذي حكم أستاذه بأنه سينجح , وبالمقابل فلان سيسقط لأنه يعرفه ليلا نهارا , من وين بدو ينجح, فهو ساقط , ((**وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**)) فهذا يجب أن يكون جواب مش على فرضية أنه كتب علي أن أعمل شرا فأنا حكمت عقلي أن هذا شر مو لازم أعمله, رجعت عنه, لا بدك تفترض هذه المناقشة هذه المحاكمة اللي أنت ذكرتها أخيرا هذه مكتوبة في اللوح المحفوظ , يعني مثلا مكتوب في اللوح المحفوظ زيد من الناس يخطر في باله أنه يروح يحيي هذه الليلة ليلة حمراء , خطر في باله هكذا , ناقش القضية , إيش الفايدة أنا أروح أحيي هذه الليلة حمراء , أنفق قوتي صحتي مالي أضيع أهلي أولادي إلى آخره, لا والله أنا ما راح أطلع لها, وبقي في بيته , هذا كله مكتوب في اللوح المحفوظ, أما أن يكون مكتوب في اللوح المحفوظ شيء ويقع شيء فمستحيل , أما الآية فليس لها علاقة بموضوعنا مطلقا , ((**يمحوا الله ما يشاء**)) من الشرائع والأحكام , ويثبت منها ما يشاء , ((**وعنده أم الكتاب**)) أي اللوح المحفوظ الذي فيه المحكم والمنسوخ , الذي قرر بقاؤه واستمرار حكمه والذي رفع , فهذا له علاقة بالشرائع وليس له علاقة بأعمال القضاء والقدر .

السائل : إذن الحديث : (**من هم** ...) .

الشيخ : (**إذا هم بسيئة فعملها فاكتبوها له سيئة , وإذا لم يعملها فلا تكتبوها شيئا , وإذا هم عبدي بحسنة فعملها فاكتبوها عشر حسنات إلى مئة حسنة إلى سبعمئة إلى أضعاف كثيرة , والله يضاعف لمن يشاء , وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة واحدة**) هذا كله مما يجري في النفس ويتحدث به الإنسان , كله مسجل, لكن الأمر كما قال عليه السلام : (**إنما الأعمال بالخواتيم**) هيك , المحاكمة التي فرضتها أنت في نفس ذاك الإنسان و شو النهاية ؟ بدو يعمل الشر وقبله مكتوب في اللوح المحفوظ أنه بدو يعمل الشر, ما بده يعمله ما بيعمله لأنه إنما الأعمال بالخواتيم .

السائل : معليش سؤال آخر ... في العام الماضي جاء بعض المشايخ ... في موضوع أيضا في الثقافة الإسلامية على القضاء والقدر , مشكلة الزواج , نسمع من العامة أن فلانة مكتوبة لفلان , فلما سئلت طبعا قلت : القضاء والقدر نؤمن به ولا نستطيع أن نتعداه, ولكن الزواج أمر يسوغه العقل , استدلال استدللت به , النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**المرأة تنكح لأربع**) – ففي نهاية الحديث بيقول – (**فعليك بذات الدين**

تربت يداك) فالرسول عليه السلام دعانا إلى الودود الولود , وإن آمنا بنظرية الناس بأن الزواج أو الزوجة هي مكتوبة , إذن علي أنا في أول جهة أذهب دون أن أسأل عن الدين والأخلاق والرزق , أقول هذه كتبت لي وآخذ بها , فأين مجال العقل في الزواج وأين مجال القضاء والقدر في الزواج ؟

الشيخ : كلام الناس ما يخرج عما قلناه آنفا , وهم مع ذلك لا يعنون أن فلانة هي مكتوبة إلي , لأنه قلنا إنما الأعمال بالخواتيم , هو فلانة يزعم أنها مكتوبه له , يسعى وراءها يخطبها , فقد يستجيب أهلها وقد لا يستجيبون , يا أستاذ يجب أن تستحضر قوله عليه السلام : **(كل شيء بقدر حتى العجز والكيس)** كل شيء بقدر , يعني أنا زوجتي أنت زوجتك هذا كله مقدر , لكن لا تنس قولك القدر غيب , فما أحد يستطيع أن يقول فلانة بدها تصير زوجتي , لكن فلانة إن كان الله مقدر أنه تكون زوجتي ما أحد يستطيع أن يمنعها عني, بدها تصير زوجتي شاءوا أم أبوا , فقول العامة يمشي مع هذا الكلام الإسلامي العام , كل شيء بقدر , لكن متى يقال فلانة كانت زوجته في الغيب لما صارت زوجته , أما قبل ذلك لا يمكن أن يقال ولا هم يقولون هذا , يعني ما يقصدون هذا .

السائل : ... يعني الله تعالى أمرني والنبي عليه السلام أمرني أن أفتش عن ذات الدين ...

الشيخ : ضمن الأسباب الذي مضى الكلام فيه , ضمن الأخذ بالأسباب التي أمرنا بها , وقد قلت لك فرق بين السعادة والشقاوة , الأسباب فيها مربوطة بمسبباتها حتما , بخلاف الأمور الدنيوية فقد تثمر وقد لا تثمر , فأنت مثلا بلغك خبر امرأة صلاحها ودينها وجمالها وغناها وكل شيء فيها من أحسن ما يكون , فتسعى حثيثا لخطبتها , لكن في النهاية لا سمح الله أو سمح الله وانتهى إن شاء الله ... ليه ؟ لأنه مو فرض أنك أنت أتيت بالسبب لتكون سعيدا في الدنيا , هذا السبب مش خاضع , لا تنس الآية : **((من كان يريد العاجلة ...))** فهذه عاجلة , أما السعادة الأبدية هذه ما تتخلف عن أسبابها أبدا , المهم الكلمة التي حكيتها عن العامة فهي كلمة حق ولا يراد بها طبعا الكشف عن الغيب , أن فلانة ستكون زوجة لفلان , هذا لا أحد يقوله والحمد لله .

صبرت علينا كثيرا جزاك الله خيرا .

السائل : ... في بالنسبة لسفر المرأة للحج , هل يشترط فيه موافقة الزوج ؟

الشيخ : لا , لا يشترط , لأنه ... عفوا ربما تسرعت , وإن كنت ربما ما تسرعت , هذا على حسب قصدك ... لأنه إذا كان الحج كما يبدوا من سؤالك هو حج الفريضة فما تسرعت , لأنه يجب عليها أن تحج أذن الرجل أم لم يأذن , أما إذا أرادت الحج تطوعا فلا بد من إذن الزوج والحالة هذه , وهذا كما جاء في حديث

الصيام : (**لا تصوم امرأة بغير إذن زوجها إلا رمضان**) نعم .

السائل : لكن شيخنا بالنسبة للزوجة داخل في الحج الاستطاعة , وطبعا هي تعامل معاملة الرقيق العبد لا تخرج عن إذن زوجها أو العبد عن أمر سيده , فلو هو منعها فهي لم تستطع حينئذ ؟ يعني تسافر رغما عنه وحدها مثلا , فهذا يعني مضاره ظاهرة يعني ؟

الشيخ : أنا أظن أن هذا السؤال صورة أخرى , كأنك تقول: هل تحج المرأة حجة الفريضة إذا لم تستطع ؟ هذا ما يقوله إنسان , إذن ماذا قصدك ؟

السائل : يعني إذن الزوج داخل في الاستطاعة ؟

الشيخ : إذا قلنا آنفا بأنه يجوز لها أن تحج بدون إذنه , فيكون إذنه لها داخل في الاستطاعة ؟ لا , هذا مفهوم بداهة

السائل : طيب لو خرجت وسافرت وحدها وتعنتت يعني ؟

الشيخ : بتكون عاصية . تكون عاصية .

السائل : تكون عاصية ؟

الشيخ : آه لأنها خرجت بدون محرم .

السائل : طيب هذا سفر معصية , يعني جائز ...

الشيخ : لا معليش النقطة هذه انتهينا منها ؟

السائل : التي هي ؟

الشيخ : خرجت بدون محرم . لأنه يجوز أنت أن تزور في نفسك أن تقول لا خرجت مع محرم , فكيف خرجت ؟

السائل : بدون محرم .

الشيخ : هذا هو فقد أجبتك , خرجت عاصية . لكن حجها إذا حجت يكون قد برأت ذمتها لكنها تكون عاصية ليس بحجها بدون إذن زوجها , فإن الإذن هنا غير وارد منه لها , لكن تكون عاصية بسبب عدم خروجها مع محرم لها .

السائل : طيب والذين قاسوا المرأة على العبد قياس خاطئ ؟

الشيخ : ما رأيك إذا قاسوا العبد على المرأة , هل يكون قياسا صحيحا ؟

السائل : لا .

الشيخ : فكيف العكس .

السائل : أي نعم .

الشيخ : ما يجوز هذا القياس.

السائل : يتفرع من هذا امرأة لا يعلمها زوجها الفرائض العينية , التي هي فرض عليه , هل يجوز لها أن تخرج رغما عنه إلى دروس العلم لتتعلم ؟

الشيخ : آه يجوز ولا يجوز .

السائل : في المسألة قولان .

الشيخ : إذا كانت تخرج تتعلم الفرض العيني جاز وإلا فلا.

السائل : تخرج رغما عنه ؟

الشيخ : ما هو سؤالك هذا.

السائل : هذا سؤال ثان .

الشيخ : يضحك . إذا كان الزوج لا يعلم زوجته ما يجب عليها من أمور دينها وجوبا عينيا , فخرجت بدون إذنه لتتعلم العلم الواجب عليها عينيا فيجوز لها , لأنه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق , أنا أعني بهذا القيد على الرغم أنه جاء في السؤال , لكن يجب أن نؤكد عليه في الجواب , لأنها قد تخرج مثلا لتسمع درسا , هذا الدرس يمكن أن يكون درس قصاص أو واعظ أو أو يكون مثل هذا شو اسمه ؟ الكشك . هذا الذي يضجج الدنيا بصياحه وزعاقه , وصلوا على النبي وزيدوا صلاة , إذا خرجت لمثل هذا ما تكون خرجت لتعلم العلم الواجب العيني, ولذلك لا بد من التحديد .

السائل : بالنسبة لفتاة تسأل تقول أنا معتادة أصلي الفروض في المسجد , ثم سافر أبوها ولم يخطر على بالها أن تأخذ إذنا آخر لذلك , فهل يجوز لها الذهاب للمسجد وسماع دروس العلم مع كون والدها مسافرا يعني . ؟

الشيخ : أنا أجيبك الآن جوابا خاصا بيني وبينك , ثم نشرحه لبعض الجالسين , أقول هنا يستصحب الحال , استصحاب الحال , ويكون بطبيعة الحال الجواب يجوز , وشرح هذا : إذا كان أبو البنت هذه مقرا لها آذنا لها على خروجها أو ساكتا على ذلك فينسحب هذا الحكم ولو بعد سفره , والعكس بالعكس, أي لا يجوز تعطيل ما كان أذن ولو إذنا بلسان الحال وقد يكون أحيانا لسان الحال أنطق من لسان المقال , فلا يجوز تعطيل هذا

الإذن إلا بنص منه, وإلا فهنا يرد استصحاب الحال الذي يقول به بعض الفقهاء .

السائل : طيب لو منعها أخوها , لو أقرها أبوها ومنعها أخوها ؟

الشيخ : ليس له سلطانا عليها .

السائل : ليس له سلطان عليها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب في مشكلة عرضت في مصر , وهي امرأة تشكو أن زوجها قعيد طريح الفراش , ويكره جدا أنا تصلي صلاة نافلة و فهي مثلا تصلي الفرض بصعوبة وتحب أن تقرأ قرآنا وتحت أن تقوم الليل ونحو ذلك , فهو يتعمد أن يستيقظ من نومه فينادي عليها حتى لا تصلي , هي تقول هكذا يعني, ويقول أنا أكره أنك تصلي ونحو ذلك, هي تحتار يعني , تقول أنا أريد أن أصلي وفي نفس الوقت أريد أن أطيع زوجي , وزوجي متعنت فأيهما أقدم ؟

الشيخ : هل يصلي زوجها ؟

السائل : بطبيعة الحال يبدو أنه لا يصلي .

الشيخ : طيب يأذن لها بأن تصلي الفريضة ؟

السائل : قد يناديها في الفريضة وهي تصلي , فإن لم تجب في الحال أشعل الدنيا نارا .

الشيخ : فإذن هذا الرجل إما أن نحكم بإسلامه وحينذاك لا بد من تطبيق أحكام الإسلام , ومن ذلك ما سبق الإشارة إليه آنفا بأن المرأة لا يجوز لها أن تصوم تطوعا أو أن تحج تطوعا , وكذلك نقول عطفا على ما سبق أن تصلي تطوعا , لكنها تصلي ما فرض الله عليها شاء أم أبى , أما إذا كانت تفترض أن زوجها ليس مسلما بل هو زنديق أو ملحد فحينذاك قبل أن تفكر وقبل أن تسأل هل لها أن تصلي في الليل مع كراهة زوجها لذلك , أن تسأل بدل هذا السؤال هل يجوز أن تظل تحت عصمته ؟

السائل : ...

الشيخ : في الحالة الأخرى إذا كانت عرفت منه مكفرا أو جاحدا للإسلام أو لأحكام الإسلام فلا يجوز أن تظل تحت عصمته , ويجب أن تطلب المفارقة وتخلص من شره , أما إذا كان الأمر الأول أنه ما وصل به الضلال إلى أن يجحد شيئا من أحكام الإسلام كل ما في الأمر أنه لا يريدها أن تكون متنفلة , فعليها حينذاك أن تطيعه .

السائل : ... ترك الصلاة

الشيخ : أي صلاة تعني أنت في سؤالك ؟

السائل : النفل .

الشيخ : هو ينهى ؟

السائل : ... فيناديها وهي تصلي الفريضة فإذا نادى فلابد أن تكون في الحال تحت تصرفه .

الشيخ : لا معليش هذا غير النهي عن الصلاة , غير النهي عن الصلاة , المهم نحن أجبنا بجواب جامع , إذا كان الرجل قد أنكر شيئا من أحكام الشريعة فعليها أن تتخلص منه .

السائل : سؤال سمعنا من أحد العلماء في السعودية يقول الذين يعملون في السعودية بدون إقامات , فيعمل مدة عام , فالمال الذي يدور خلال عام بدون إقامة هذا المال ليس مالا طيبا , ويعتبره حتى لدرجة المال الحرام , لأنه مال بغير إذن من ولي الأمر ذاك الراعي الذي في السعودية , فما رأيكم في هذه الفتوى . ؟

الشيخ : أنا أقول باللغة الشامية : كثر خيره أنه قال مو طيب ما قال مال حرام , وبس , نعم .

السائل : تعليقا على ما تفضل به الأخ الكريم بالنسبة للمرأة وخروجها إلى المسجد , أريد رأيك الشخصي ... الذي تراه في عالمنا من خلال ملاحظتي عندما أذهب إلى المسجد في يوم الجمعة أو في صلاة الصبح في رمضان , المرأة تأتي إلى المسجد ولكن عند خروجها تختلط مع المصلين , ويختلط بعض المرات الحابل بالنابل , حتى الواعظات هن بحاجة إلى وعظ في حديثهن الضعيف وبعض القصص الاسرائيلية ... فما رأي فضيلتك لو منع الإنسان زوجته وابنته من الذهاب للمسجد , ووعظها هو واكتفى بصلاتها في البيت . ؟

الشيخ : المرأة أو النساء التي تتحدث عنهن إما أن يلتزمن أحكام الشرع أو لا يلتزمن , ولنحدد السؤال لأنك في الأخير حددت السؤال , فقلت بالنسبة لزوجتك , فأقول زوجتك إن كانت تخرج إلى المسجد متلبسة بالأحكام الشرعية ذهابا وإيابا فلا يجوز لك أن تمنعها , لأن نبينا صلى الله عليه وسلم صح عنه النهي عن منع النساء عن الخروج إلى المساجد, حتى قال: **(إئذنوا للنساء بالخروج إلى المساجد بالليل)** فضلا عن النهار, وقد قيل لزوجة عمر بن الخطاب إن خروجك هذا إلى المسجد لا يرضاه زوجك عمر , وهو خليفة الحاكم الأعلى في الأرض , قالت: فما يمنعه أن يمنعني , قيل لها: أن الرسول عليه السلام نهى عن ذلك , فسكتت , الشاهد إن كانت المرأة تخرج متلبسة بأحكام الشريعة فلا يجوز للرجل أن يمنعها , وإن كان بيتها خيرا لها , فهنا شيئان : الشيء الأول: أن المرأة ينبغي أن تعلم أن صلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في مسجدها .

الحكم الثاني: متعلق بزوجها , ليس له أن يمنعها أن تخرج للمسجد مادامت ملتزمة بأحكام الشريعة .

أما إذا كانت كما وصفت من وقوع الاختلاط مثلا بين النساء والرجال فهذا له حينذاك أن يمنعها ولو أن هذا المنع لا يحسن أن يكون مباشرة , إلا بعد تعليمها وتحذيرها من الأخطاء التي علم زوجها أنها تقع فيه , فإذا علمها وحذرها فلم تستجب لأمره , بل لأمر الله تبارك وتعالى , حينئذ منعها , وهنا يرد أثر عائشة رضي الله عنها حين قالت : " لو علم النبي صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد " هذا جواب ما سألت , تفضل .

السائل : طيب بالنسبة لقولكم لا يجوز للرجل أن يمنعها , هذا معناه أن الحديث خرج مخرج الوجوب . ؟

الشيخ : قطعا .

السائل : طيب شيخ الإسلام ابن تيمية يقول عن هذا الحديث أنه لا يفيد الوجوب لأن الرسول صلى الله عليه وسلم جعل الإذن للزوج , وله حق المنع أو حق القبول . ؟

الشيخ : وين هذا الحق . ؟ أين هذا الحق . ؟

السائل : أورد اللفظ : **(إذا استأذنت أمة أحدكم ...)** فقال : فلو كان على الوجوب لما جعل للرجل إذن .

الشيخ : هذا كالذين يقولون: لو كانت الأضحية واجبة لما قال عليه السلام : **(إذا دخل عشر ذو الحجة وأراد أحدكم أن يضحي ...)** فنسب الأمر إلى إرادة المضحي , فقلت: إذن الاستقامة أيضا غير واجبة لقوله تعالى : **((لمن أراد منكم أن يستقيم))** فكون الرسول عليه السلام قال : **(إذا استأذنكم)** لا يعني أنه يجوز للزوج أن يمنعها, كيف وهو يقول لها : **(فأذنوا لهن)** هو يتحدث عن أمر واقع , وهو أنه ليس كل النساء تصلي في المسجد , بل وليست كل امرأة تصلي في المسجد تحافظ على ... لذا يجب حينذاك على الزوج أن يأذن لها , فقول الرسول: **(إذا استأذن)** هذا لا يعني أنه ليس بواجب , عليه أنه إذا استؤذن ألا يأذن .

السائل : يعني ليس هذا هو فقط الذي أعطى الوجوب ولكن أمران :

الأول: أن صلاة الجمعة ليست بواجبة على النساء فالجماعة من باب أولى .

الشيخ : طبعا , هذا ما يحتاج إلى قياس **(وبيوتهن خير لهن)** .

السائل : وهذا هو الثاني: لو كان الأمر على الوجوب , ذهاب النساء على الوجوب لما فضل النبي صلى الله عليه وسلم بيت المرأة على مسجدها . هذا أنا ناقل .

الشيخ : نعم .

الطالب : أقول يعني الكلام في الإيجاب على الرجل بعدم المنع ؟

الشيخ : وهو كذلك طبعا , مش إجابة الصلاة .

السائل : طيب يعني لو منعها , لو استأذنت فمنعها فخرجت بغير إذنه رغما عنه , فهذا جائز . ؟

الشيخ : جائز ... لأنه يتسلط عليها بخلاف الشرع .

السائل : هو يرى أن هذا المسجد يفسدها , هو يرى .

الشيخ : هذه مسألة أخرى , المسائل كما لا يخفاك تعالج على أوضاعها الطبيعية , أما يدخل عارض جديد في الموضوع فله حكمه آنذاك , وقد شرحنا نحن آنفا أنه إذا كانت الزوجة تخرج ملتزمة بأحكام الشريعة فلا يجوز للزوج أن يمنعها , وليس كذلك فيما إذا كانت تخالف الشريعة , فهناك يأتي قول عائشة : **(لو يعلم الرسول صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد)** . آخر سؤال ... نحن في جلسة مفتوحة

السائل : طيب بالنسبة لصلاة المسافر .

الشيخ : نعم .

السائل : أنا مثلا هنا مسافر , هل يجوز لي أن أدخل خلف الإمام في الصلاة الرباعية في آخر ركعتين ثم أسلم معه . ؟

الشيخ : لا يجوز أن تسلم معه لأنك حينما اقتديت بالإمام المقيم انقلبت صلاتك وأنت مسافر إلى صلاة مقيم .

السائل : يعني هنا زيادة سؤال في الخاطر وهو ...

الشيخ : هذه أول مرة في الخاطر ...

السائل : وهو أن ائتمام المأموم بالإمام فيما إذا كان من بداية الصلاة , يعني أنا ائتممت به فكان في آخر ركعتين فسلمت معه , ابن حزم فيما أذكر يعني يجيز للمسافر أن يدخل في الركعتين الأخيرتين ويسلم .

الشيخ : أنا لا أزال في انتظار ما في الخاطر , فما هو الذي في الخاطر . ؟ أعدت السؤال , لكن زدت فقط ذكر ابن حزم فقط, هل هذا هو الذي في الخاطر . ؟ لا يزال الأمر كما سمعت , لكن لعلك تريد الدليل على ذلك . ؟

السائل : أي نعم .

الطالب : بده الجواب على الخاطر .

الشيخ : أولا قد سئل ابن عباس رضي الله عنه عن الآفاقي يأتي مكة لأداء الحج أو العمرة , قال السائل : " إذا

نحن صلينا معكم في المسجد الحرام , كم نصلي . ؟ " قال: " تمام سنة نبيك " . أو كما قال ابن عباس رضي الله عنه , والرواية في صحيح مسلم وفي مسند الإمام أحمد , وهي في المسند أوضح من رواية مسلم , إذا كان الأمر كذلك فالحديث صريح بأن الذي يسافر , المسافر الذي يصلي وراء الإمام المقيم ليس كما يقول ابن حزم أنه يسلم على رأس الركعتين , وحينئذ الصورة التي سألت عنها يؤخذ جوابها مما سبق , ليسي له أن يقتصر على صلاة ركعتين وألا يتم بقضاء الركعتين الأوليين , هذا شيء .

وشيء آخر: قوله عليه السلام : (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) (**فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) أو لعلي لفقت بين حديثين وإن كنت ما خرجت في ذلك عن الحكم الشرعي, الحديث في لفظه في الصحيحين : (**إذا أتيتم الصلاة فاتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تأتوها وأنتم تسعون, فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) فإذا كان الحديث الأول حديث ابن عباس صريح الدلالة في أن الآفاقي إذا صلى وراء المقيم يصلي بصلاته حينذاك نفهم من الحديث الأخير : (**إذا أتيتم الصلاة ... فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) أن عليه التمام .

وهذا الحديث يدلنا على شيء اختلف فيه العلماء قديما وحديثا ألا وهو: ما فاته المسبوق , ما فاته من الصلاة هل هي أول صلاته أم هي آخرها أو بعبارة أخرى ما أدركه من الصلاة وهو مسبوق وراء الإمام هل هي أول صلاته أم هي آخرها , الجواب : في المسألة قولان : قول الحنفية أن ما أدركه من الصلاة وراء الإمام هي آخر صلاته , وما سيتمه هو أول الصلاة . ورأي الشافعية والجمهور هو العكس لقوله عليه السلام : (**فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) .

رد الحنفية على الشافعية حجتهم هذه بقولهم : لكن في رواية صحيح البخاري : (**وما فاتكم فاقضوا**) فالنص في القضاء , وهذا يؤيد مذهب الحنفية لأنه يقضي الركعتين السابقتين الأوليين , فأجاب الجمهور بأن اللفظ الثاني فاقضوا عربية هو بمعنى الأول , لأن تفسير فاقضوا بمعنى أداء العبادة في غير وقتها هذا تفسير روعي فيه المصطلح الفقهي ولم يراع فيه اللغة , لأن الله يقول مثلا : ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض**)) صلاة الجمعة , إيش معنى قضيت الصلاة . ؟ أتمت يعني . كذلك قال تعالى : ((**فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا**)) قضيتم مناسككم أي أتممتموه , فحينئذ قوله : (**فاقضوا**) بمعنى الرواية السابقة فأتموا . طيب غيره ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 035

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-035

محتويات الشريط:-

1-حكم القصر والجمع للمسافر إذا كان يعلم مدة مكثه في بلد عشرة أيام

2-إذا كان المسافر يصلى مع الإمام المقيم فإنه يتم الصلاة فهل يسقط عنه وجوب القصر أو لا يجب عليه حضور صلاة الجماعة لكي يصلي قصرا

3-إذا كان المسافر في حافلة ولا يعرف القبلة فهل يصلي فيها حيثما وجهت به

4-إذا كان المسافر في حافلة ودخل وقت الفجر علما أن الحافلة لا تتوقف حتى يخرج الوقت فهل ينتظر حتى تتوقف الحافلة أو يصلي قاعدا عليها في الوقت

5-هل يجوز للرجل إذا علم أن زوجته حاملا في أيامها الأولى أن يأمرها بإسقاط الحمل، ومتى يكون إسقاط الجنين قتلا له

6-ما حكم البيع بالتقسيط

7-صلاة الشيخ لصلاة العشاء وقراءة سورة غافر في الركعة الأولى وسورة عبس في الركعة الثانية

8-رجل تأخر في سداد دينه فما يفعل مع صاحب المال

9-رجل اشترك مع آخر بنفس رأس المال فأحدهما بالمال فقط والآخر بالمال والعمل فهل يأخذ نسبة من الأرباح وراتب شهري، وإذا وقع خسارة فهل يضمن الذي اشترك مع جهده

10-رجل أقرض مالا وعند السداد نقصت قيمته فهل يكون السداد على حسب وقت القرض أو يكون على حسب وقت الوفاء، وهل يوجد قياس يقاس عليه هذه العملات.

11-هل يجوز شراء الذهب نسيئة

12-هل يجوز كشف الطبيب المسلم على المرأة المسلمة، وإذا وجدت طبيبة مسلمة ولكنها غير حاذقة مثل الطبيب الرجل فهل هذا مسوغ للمرأة أن تذهب للطبيب المسلم دون المرأة ؟

13-في صحيح البخاري في حديث أيوب لما كان يغتسل عريان . قال الحافظ ابن حجر في الفتح: وفيه دليل على جواز النظر للعورة في حالة الضرورة هل يظهر من الحديث هذا المفهوم

14-هل يستوي تحريم النظر الرجل إلى المرأة المسلمة والكافرة على السواء بحجة أن المرأة الكافرة لا حرمة لها

15-هل يجوز دخول كليات الحقوق مع أنها تدرس القوانين الوضعية

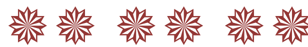

السائل : ... شباب حديث في الدعوة حدث بيني وبينهم نقاش, بناء على ما تفضل به أخي الكريم القصر في الصلاة له حجتهم وفي أدلة أن النبي عليه الصلاة والسلام قصر في مكة ثمانية عشر يوما , ابن عمر ستة أشهر وهو يقصر الصلاة ... الجمع فإن أحدهم يأتي من الجرب أو من أي مكان ويعرف نفسه أننا سنقيم في عمان لتصحيح أوراق امتحان عشرة أيام

الشيخ : اللهم اسق من سقاني

السائل : يعني نقول نعم إننا سنقيم في عمان أقله عشرة أيام , أراهم يجمعون بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء طيلة فترة إقامتهم في عمان , لا يكتفون بالقصر وإنما يضاف إليه الجمع , فما رأيكم في ذلك .؟

الشيخ : طيب أنت بتقول لا تتكلم عن القصر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب تتكلم عن الجمع .؟

السائل : نعم .

الشيخ : أيهما أهم في رأيك .؟

السائل : والله الأمران مهمان , أما القصر فيقولون نحن على رأي إن قصر ...

الشيخ : حيدة , سجل عليك حيدة , انتبه ما يسجل عليك حيدة , لأن السؤال كان أيهما أهم عندك ؟ تذكر ماذا كان جوابك ؟

السائل : الأمران مهمان .

الشيخ : آه , فهذا هو الجواب .

السائل : يعني الجمع ...

الشيخ : أنا بقول بقولك كلاهما مهم , لكن أعيد السؤال , فأيهما أهم , تعيد الجواب ما أظنك .

السائل : أهم نقطة التي أشكلت علي ...

الشيخ : معليش ريح بالك أنت ريح بالك , أنت أجب بما عندك , إن كنت على صواب فنحن معك , وإن كنت على خطأ فنحن معك , بمعنى ندلك على الخطأ لتكون على صواب .

السائل : ...

الشيخ : أيهما أهم .؟

السائل : الجمع اللي أهم .

الشيخ : هذا صاحبك ورطك .

السائل : أنا رأيي طبعا من خلال الدراسة المتواضعة وما زلت تلميذا بسيطا .

الشيخ : فيك البركة .

السائل : القصر يعني عندما ناقشتهم فيه قلت لهم ...

الشيخ : دعك وإياهم , الآن أنت قدم رأيك في الموضوع .

السائل : رأيي أنا أقول بأن الجمع لمن هو غير مسافر , ووصل إلى بلد وارتاح فيها ...

الشيخ : لا يجوز ؟

السائل : لا يجوز.

الشيخ : والقصر .؟

السائل : القصر يجوز ما دامت المدة ...

الشيخ : سبحان الله , شايف أنك تحكي, بكون هذا من حظك , ولو أنك على خطأ , وكما يقول يعني : رب معصية ...

الطالب : رب معصية أورثت ذلا وانكسارا , خير من طاعة أورثت عزا واستكبارا .

الشيخ : أيوه , القضية بالعكس يا أستاذ , أولا : الجمع والقصر بالنسبة للمسافر أمران متلازمان من حيث الجواز , من كان مسافرا جمع وقصر , صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وإذا قيل لا يجوز القصر فمن باب أولى لا يجوز الجمع , وإذا قيل لا يجوز الجمع لا يجوز القصر , هذا لأنه كلاهما من أحكام السفر , لكن أيهما أهم ؟ آلقصر في السفر أم الجمع ؟ الجواب القصر أهم , لما ؟ لأن المسافر ليس له أن يتم , لكن له ألا يجمع , واضح هذا الكلام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا كنت ترى أو تستنكر على ناس بأنهم ينزلون في عمان وهم مسافرون فيجمعون , لكن في رأيك أنهم غير مسافرين لأنهم استقروا عشرة أيا كما تقول .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا في رأيك خرجوا عن كونهم مسافرين وحينئذ لا يجمعون , لكن إذا كان الأمر كذلك فهم لا

يقصرون , لأن القصر من أحكام السفر فمادام أنهم ليسوا مسافرين فليس لهم القصر وليس لهم الجمع , لأنهم ليسوا مسافرين , لكن مع ذلك تبقى قضية القصر أهم من الجمع , لأن القصر أولا يجب في السفر وليس يجوز فقط , أي المسافر ليس له الخيرة إن شاء أتم وإن شاء قصر, بل واجب عليه القصر, بينما الجمع له فيه الخيرة إن شاء جمع وإن شاء فرق وصلى كل صلاة في وقتها و هذه فارقة مهمة جدا بالنسبة للمسافر , وفارقة أخرى وهي أن الجمع بين الصلاتين ليس من خصوصيات السفر , بخلاف القصر فهو من خصوصيات السفر , بينما الجمع ممكن أن يجمع الإنسان وهو مقيم .

السائل : صحيح .

الشيخ : فإذا أنت اعكس تصب , أنكر عليهم إذا قصروا ولا تنكر عليهم إذا جمعوا لأنهم يجوز لهم الجمع ولو كانوا مقيمين .

السائل : في حديث عائشة رضي الله عنها في الباب ...

الشيخ : ريح بالك منه , نعم ماذا يقول ؟

السائل : بان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجمع ...

الشيخ : ريح بالك منه صدق من قال , أرح بالك حديث ضعيف لا يصح .

السائل : لا يصح الاستشهاد به ؟.

الشيخ : لا يصح .

السائل : ... إذا سمحت يا سيدي , الذي فهمته منك الآن أن الإنسان إذا أنس إلى البلد وعرفت أني أقيم فيها عشرة أيام , يعني علم اليقين أو ما يزيد على أربعة أيام على رأي الفقهاء كما هو ... كما حددوه بأربعة غير يوم الدخول والخروج , فهل أتم برأيك أو أقصر وأجمع , هذا هو سؤالي .؟

الشيخ : جوابك في روايتك لأثر ابن عمر , ما أثر ابن عمر الذي حدثتنا به آنفا .؟

الطالب : نسي .

الشيخ : ما آن له أن ينسى , لكنه كما قيل لكل داخل دهشة , فهو مدهوش الآن , مو حدثتنا آنفا بأن ابن عمر لما كان هناك ستة أشهر.

السائل : نعم ستة أشهر.

الشيخ : لماذا قصر ستة أشهر .؟

السائل : لأنه كان يجهل مدة الإقامة .

الشيخ : يجهل مدة الإقامة ... لا , عفوا , لماذا جمع ولماذا جهل مدة الإقامة .؟

السائل : لأنه كان الثلج نازلا بهم .

الشيخ : هذا هو الجواب .

السائل : الثلج نازل بهم ولا يعرف متى سيرحل .

الشيخ : فهذا الثلج الذي هو كالجبال يعني ما تتصور معي أن عبد الله بن عمر كان يحكم قطعا أنه ما يستطيع أن يمشي بعد عشرة أيام لأن هذه الجبال من الثلوج سوف لا تزول ولا تذوب في ظرف هذه الأيام القليلة , يعني هل تتصور أنه كان يقول هو كما يقول بعض الفقهاء اليوم بنسافر بعد بكرة بنسافر بعد بكرة بنسافر , هذا خيال , أو ما وضح لك الأمر.

السائل : لا واضح , لأن ابن عمر كان يعرف أنه ستطول به إقامته .

الشيخ : المهم أن نعرف أن المسافر مسافر ليس له علاقة بالأيام التي يريد أن يقيمها , وإنما في وضعه الكلي إذا صح التعبير , فهذا هو المسافر , يعني الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح أظن ستة عشر يوما .

السائل : ثمانية عشر يوما .

الشيخ : ثمانية عشر , لما قاد جيش وبخاصة هو الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم لما يفتح مكة حتى تستقر الأمور بعد هذا الفتح العظيم , تتصور أنت أنه ما بده ينوي الإقامة ستة سبعة أيام أو أكثر من ذلك .؟

السائل : نعم لا مانع من ذلك.

الشيخ : لأنه تجهيز الأمور تنظيمها وضع رئيس على جماعة وعلى قبيلة و و إلى آخره , خاصة أن الجماعة قبليين إلى آخره , وإدارة الأمور , هذا يأخذ زمانا زمانا , يعرف الرئيس اللي موكل له هذا الأمر أن القضية ما تنحل بيومين ثلاثة وأربعة , لذلك لما كان يفتح البلاد ما كان يمكث فيها يوم أو يومين أو ثلاثة وأربع كما في رواية في غزوة تبوك أقام هناك عشرين يوما , وإن كان فيها علي بن زيد بن جدعان , الشاهد فهذا القيد لا قيمة له أنه إنسان نزل بلدة وقدر أن يقيم فيها خمسة أيام , ما يصير بذلك مقيما , هو لا يزال في أهبة السفر , فمادام لا يزال كما قال تعالى: ((**فمن كان منكم مريضا او على سفر**)) فهو مسافر وتجري عليه أحكام السفر , هؤلاء الجماعة إذا جاءوا من بلدة بين الكرخ ونزلوا هنا فإذا كان هذا في عرف الناس اليوم سفرا وسيعودون إلى هناك فهم مسافرون, إلا إذا نووا الاستقرار في هذا المكان , مش هم قاصدون أنهم يعودون من حيث جاؤوا , المهم هذه الأيام الأربعة ليس عليها دليل , لأنه إذا نواها يصبح مقيما ولو أنه على سفر .

السائل : طيب يعني ورد في أثناء الإجابة عن سؤال السفر أن المسافر ليس له الخيار في أن يقصر أو لا يقصر , في قولكم ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : مثلا أنا هنا في عمان أصلي مع الإمام وهو مقيم فأنا مضطر إلى أن أتم .

الشيخ : سبق الجواب عن هذا .

السائل : يعني الجواب عن هذا أن الإنسان يصلي بصلاة الإمام . نعم لكن هل هذا يسقط الوجوب , يعني أنا مسألة مخير غير مخير في أن أقصر أو لا أقصر هذا يحتم علي ألا أصلي بصلاة الإمام وأصلي منفردا طالما أن القصر واجب .

الشيخ : صار شوية اضطراب في الكلام . هل أفهم منك أنه لا يجب عليك أن تنزل إلى المسجد لأنك مسافر , والمسافر يجب عليه القصر , وإذا نزلت إلى المسجد وجب عليك الإتمام , أفهم منك أن هذا سؤالك , أو أن هناك في الزوايا خبايا . ؟ هذا هو السؤال . ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : الجواب أن المسافر لا تجب عليه الجمعة , فمن باب أولى لا تجب عليه الجماعة , لكن تجب عليه الجماعة , المسافر ليس عليه جمعة هذا معروف , أي الجمعة التي تقام في المساجد الجوامع , فليس بالذي يجب على المسافر أن يحضر صلاة الجمعة , وإن كان لو صلاها مع المسلمين سقط فرض الوقت عنه , ومما لا شك فيه أن الجمعة فرضيتها آكد من فرضية الظهر , فهذا المسافر إذا كان سقط عنه فرضية الجمعة فمن باب أولى سقط عنه فرضية الظهر , وبقيه الصلوات الخمس , أي الجماعة , نحن في بحث الجماعة , لكن إذا كان هناك جماعة سفر فيجب عليهم أن يقوموا جماعة بعضهم مع بعض , فإن كان فريدا وحيدا فكما قلنا بالنسبة لصلاته للجمعة , إن صلاها معهم سقط عنه الفرض , وإن صلى الظهر معهم سقط عنه الفرض لكن مع ملاحظة أنه ليس له المخالفة , وهذا ما سبق في البحث . لعلي قدمت الجواب الذي سألت عنه .

السائل : طيب وأنا جاي مسافر في الحافلة فطبعا تحديد القبلة طبعا صعب , حتى لا أحد يعرف اتجاه القبلة , فأصلي وأنا جالس على الكرسي . ؟ متجه هكذا وهكذا في طرق ملتوية .؟

الشيخ : إذا كنت تعلم بأن السيارة التي أنت ممتطيها ليس لها مراحل تستريح هي وركابها في محطة ما, وإنما هي تمشي منطلقة سحبة واحدة من بلد كذا إلى بلد كذا بحيث أنه يفوتك وقت من الأوقات , فحينذاك أنت تصلي

في السيارة كما تصلي في الطائرة , لكن عليك أن تجتهد في معرفة القبلة , هناك طبعا علامات وأمارات وضعها الله عز وجل في الأرض يمكن لمن له عناية واهتمام بمعرفة الجهة التي يجب عليه أن يستقبلها في الصلاة , فإذا اجتهد فيتريث لا يحرم بالصلاة إلا حينما تتوجه السيارة إلى جهة القبلة , هناك يكبر ثم لا يضره بعد ذلك أن أخذت السيارة يمينها أو يسارها .

السائل : هنا المشكل في صلاة الفجر , يعني مثلا السيارة ستصل بعد شروق الشمس , هي لا تقف في الطريق , لكن من شروق الشمس إلى حوالي ساعة أو ساعة ونصف نصل , هل يجوز لي أن أؤخر صلاة الصبح حتى بعد شروق الشمس بساعة أو ساعة ونصف لأجل أن أصلي على الأرض ناحية القبلة .؟

الشيخ : عياذا بالله لا يجوز إخراج الصلاة عن وقتها , صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب , ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها , ثم إنسان لا يملك نفسه ولا يدري ماذا سيصيبه من قدره , فهو الآن في السيارة , فهو ينوي مثلا أنه بعد ما تصل السيارة إلى محطتها هناك ينزل ويتوضأ ويصلي بقيام وسجود , هل هو ضامن أن ينزل حيا . ؟ لا. فإذا هو عليه الآن أن يصلي في حدود الاستطاعة , ولا يجوز أن يخرج الصلاة عن وقتها. يكفي الآن الساعة العاشرة إلا ربع , ونريد أن نصلي العشاء وننطلق إن شاء الله .

السائل : أسأل سؤالا , فأقول سأل سائل فقال : هل يجوز للرجل إذا علم أن زوجته حاملا تسعة أيام أو عشرة أيام في الأيام الأولى , هل يجوز له أن يأمرها أو أن تفعل شيئا ليسقط حملها في هذه الأيام الأولى .؟

الشيخ : نشوف إيش الدافع على هذا .؟

السائل : الدافع أنه ما بده مثلا .

الشيخ : ما بده ليه .؟

السائل : يقول ما بده هيك .

الشيخ : هنا ما في هيك , هيك ما فيه , لابد من وراء كل شيء يقال فيه هيك سبق نريد أن نعرف السبب ما شئت من احتمالات , ولكل سؤال جواب .

السائل : هذا إذا كانت مريضة طبعا , هذا أظن أستاذي أنه جائز إن كنت ذكرت مريضة .

الشيخ : آه ولذلك أنت بدك تسأل عن الشيء الذي ما تعرف أنه جائز أو غير جائز.

السائل : ...

الشيخ : على كل حال الجواب نحن تكلمنا مرارا وتكرارا المسلم له وظيفة في هذه الدنيا يجب أن يقوم بها كل بحسبه , وأقل الوظائف بالنسبة للمسلم أن يكثر القائلين بـ لا إله إلا الله محمد رسول الله , فمن أجل ذلك أذكركم دائما بقوله عليه السلام: (**تزوجوا الودود الولود فإن مباه بكم الأمم يوم القيامة**) وعجيب جدا من ناس تنحرف بهم فطرهم ... الإنسان يرسل إليه الله مالا حلالا بدون أي جهد أو نصب أو تعب, ثم يقول لا لا أريده , هذا أمر عجيب , ناس بيحكو لنا من العقم , فيتعاطون الأسباب منها ما يجوز منه وما لا يجوز , أنه إلا هذه المرأة بدو يحبلها , شايف , ناس آخرين الله عز وجل يقدر أنه ... حبلى , ما بدو هلا , هذا كفر بحكمة الله وبنعم الله عز وجل , لذلك نحن لا نستطيع أن نقول إلا أن العزل قبل أن تبدأ النطفة تتخمر هناك تمشي طريقها المقدر لها , فالعزل هو نفسه مكروه لأنه ينافي : (**تزوجوا الودود الولود**) ربك قدر لك زوجة ولودا فاحمد الله , ... ربك في سرك , بينما غيرك عم ينفق الأموال الطائلة أنه تنقلب زوجته إلى ولود , هذا من كفر الإنسان , صاحب الزوجة العقيم مش رضيان وصاحب الزوجة الولود مش رضيان , شو اللي يرضي البشر هؤلاء . ؟ هو الإيمان بس , لذلك العزل مكروه , فإذا انعقد الماء اشتدت الكراهة , فإذا نفخت الروح صار الإسقاط والإجهاض محرما , لكن هنا بقى فيه ضرورات , ضرورات تبيح المحظورات , والحمد لله رب العالمين .

السائل : متى نعده قتلا . ؟

الشيخ : هو بعد نفخ الروح .

السائل : بعد نفخ الروح .

السائل : يوم الخميس ... ليلة الجمعة كنت في مجلس , باختصار تكلم أحد الناس على لسانك , قال أنا ذهبت إلى الشيخ ناصر وأفتاني بأن البيع بالتقسيط حرام , قلت له يا أخ , أجبته بما يلي : قلت له هذه فتوى وأرجو أن تتقي الله فيها , بيع التقسيط ربما لم تعط للشيخ السؤال الصحيح , إذا أنا جئت على الشيخ وقلت له هذه دار بكم ثمنها . ؟ فقال لي الشيخ : ضربت له مثلا بألف دينار , قلت : والله يا شيخ أنا لا أملك إلا أن أدفع لك خمس مئة وتقسط علي مئة مئة , هذا أمر لا أظن أن الشيخ يحرمه , ولكن إذا أنا قلت لهذا الشيخ : هذه الدار بألف , فلما علم الشيخ أني لا أملك الألف , قال لي : هذه الدار بدل ألف ألف ومئتين , هذه حرام , فلا أدري هذه الصورة هكذا وردت أم كانت صورة البيع بالتقسيط أنك حرمتها كلية . ؟

الشيخ : صدق من قال, صدق من نقل إليك أني أحرم بيع التقسيط بالكلية , والتفصيل الذي ذكرته إن كنت فهمته فهو يعني غير معقول لا شرعا ولا عقلا , وأنا أراك تذكر العقل كثيرا لأن الحقيقة الأحكام الشرعية لا

يمكن فهمها إلا بالعقل , فما الفرق بين الصورة هذه التي أنها تجوز والصورة التي تجوز , ليس هناك إلا فرق شكلي محض , بمعنى إذا قال القائل: هذه المسجلة بمئة دينار نقدا , وبمئة وعشر دنانير نسيئة , لماذا هذا لا يجوز , وإذا قال له ابتداء هذه المسجلة تقسيط بمئة وعشرة يجوز , ما الفرق بين هذه الصورة وتلك ؟ وما الحكمة من التفريق ؟ .

السائل : الجواب لو سمحت .

الشيخ : تفضل .

السائل : جئت إليك فقلت لي هذه المسجلة بمئة دينار , قلت لك أدفع لك خمسين وتقسط علي الباقي , هذه الصورة يعني إذا أنا جئتك بهذه المئة , هذه خمسين وتقسط علي الخمسين , كل شهر أعطيك عشرة دنانير , هذه الصورة هل هنا صار حرام ؟

الشيخ : هذه ما فيها حرمة .

السائل : إيش حرام ؟ الحرام بيحدث إذا جئت إليك مباشرة , وقلت لي هذه مئتين دينار تقسيط , يعني إذا جئت وأنت قلت لي رأسا أنت أجبتني , بكم هذه السلعة .؟ قلت لي : بمئتي دينار تقسيط , فما وجه الحرام فيها ؟ أنت رأسا قلت لي مئتي دينار تقسيط , ما اتفقنا , السلعة يعني رأسا أنت أعطيتني السعر دون أن نقول : مئة ومئة وعشرين , مئتين , قلت لي تقسيط ...

الشيخ : هذا الذي قلت آنفا إيش أنه الفرق بين هذه الصورة وهذه الصورة , والآن نمشي ونمضي في التفاهم , مسجلة تقول بالتقسيط مئتين , أنت بائع قلت هذا .

السائل : نعم .

الشيخ : قلت لك طيب بكم بالنقد .؟ قلت لي مئتين إلا عشر , ثم بعد ذلك أنا اشتريت إما نقدا وإما نسيئة جاز هذا أو ما جاز . ؟

السائل : طبعا إذا سمحتم حسب ما يقول بعض الفقهاء ...

الشيخ : لا دعني وما يقولون , قل أنت ما تريد أن تقول .

السائل : أنا من خلال المقارنة الفقهية لا أقبل ذلك , لأنه يكون الربا قد دخل .

الشيخ : كويس هذا الذي نقله إليك ذاك الرجل .

السائل : لا , هو نقل الصورة الأولى فأنا ناقشته , قلت إذا جئت إلى محل , الصورة التي نقلها الرجل عنك قلت الرجاء التثبت فيها , يعني نقل صورة مباشرة لأني أنا جئت عند أبي أحمد , ويعرف أبو أحمد أنني لا أملك الثمن

, هو مسبقا يعرف أني لا أملك الثمن

الشيخ : هذه المشكلة

السائل : قال لي رأسا لا نقدا , قال لي هذه المئتين أقسط لك إياها تقسيط , ما اتفقنا على النقد ...

الشيخ : يا أخي هذه الصورة هي نفسها , هذا الذي جاء إلى أبي زيد الهلالي , لا مش أبي أحمد وبيعرف أبو زيد الهلالي أن هذا اللي جاي زبون ما عنده فلوس بدو يشتري نقدا , وهذا البائع عادة يبيع بسعرين سعر النقد وسعر التقسيط , فلما جاء الرجل عند أبي زيد وبيعرف أبو زيد أنه بدو يشتري بالتقسيط أعطاه سعر التقسيط.

السائل : فورا .

الشيخ : هذا لا يجوز لأنه أخذ عليه زيادة في الثمن مقابل الصبر في الوفاء على أخيه المسلم , وهذا الذي لما حققت معك وقلت لك دع ما يقولون قل أنت ما الذي تراه , قلت أنت أن هذا من باب الربا , فالقضية ما علاقة شكلية أنه والله ذكر ثمنين نقدا بكذا وتقسيطا بكذا , فهذا لا يجوز , لكن إذا ذكر ثمن التقسيط فقط هذا يجوز هذه شكلية محضة لا يقولها إنسان فقيه وعاقل , لأنه لما يقول نقدا بمئة وبالتقسيط بمئة وعشرة مفهوم أنه هو أخذ العشرة مقابل إيش ؟ الدين , صح .؟

السائل : صحيح .

الشيخ : طيب قيمة النقد ما ذكره , ذكر قيمة التقسيط فورا , مثل ما أنت حكالك هذاك الرجل , ذكر ثمن التقسيط فورا يعني مئة وعشرة , فلو قيل له طيب بكم نقدا .؟ راح يقول له مئة , لذلك الصورة التي قالها لك فهي صورة صحيحة بعد ما أنت أوضحت أنه أبا زيد بيعرف أنه هذاك جاي وما معه فلوس .

السائل : صحيح .

الشيخ : فهو راح يقدم له ثمن التقسيط , أي حيطلب منه ثمن النقد زائد ثمن التقسيط .

وهنا نحن نقول بهيك المناسبة , اللي ببيعوا بالتقسيط بيربحوا ثلاثة أرباح , أو ربحين , أولا بيربح الربح النقد , ربح النقد اللي هو حلال , نفترض زيد من الناس واضع برنامج للربح , يقول أنا بدي أربح في المئة عشرة يكفيني هذا , لكن بالتقسيط بدي بالمئة خمسة عشر, فهذا الذي يبيع بالتقسيط يربح ربحين , ربح النقد الذي هو بالمئة عشرة , وربح التقسيط اللي هو زائد بالمئة خمسة , فهو يربح بالمئة خمسة عشر , هذه الزيادة مقابل ماذا . ؟ مقابل الصبر عليه , وهذا لا يجوز هذا استغلال لحاجة المسلم . بهذا القدر كفاية , والحمد لله رب العالمين . يا الله مين رايح يؤذن . ؟

السائل : الإمام الشوكاني في هذا المجال لعلك اطلعت عليها ...

الطالب : الشوكاني كأنه يميل إلى تحريم ...

السائل : له رسالة في ذلك ...

الشيخ : أنا أسمع بالرسالة هذه نعم , في السيل الجرار ما قرأته ...

الطالب : في السيل الجرار كلامه أنا أمس قرأته يشعر جدا بالتحريم ...

الأذان

الطالب : يقول : " أقول : يمكن الاستدلال لهذا المنع " .

الشيخ : هو يذكر هذا في المباحات أو المحرمات . ؟

الطالب : في المحرمات ؛ " يمكن الاستدلال لهذا المنع بما أخرجه أحمد والنسائي والترمذي وصححه من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**) ، وبما أخرجه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط عن سماك عن عبد الرحمن " عن سماك بن عبدالرحمن طبعا ؟

الشيخ : سماك بن عبد الرحمن بن مسعود

الطالب : نعم " ابن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال : نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن صفقتين في صفقة ؛ قال سماك هو الرجل يبيع البيع فيقول هو بنسا بكذا وهو ينقد بكذا وكذا ؛ قال في مجمع الزوائد رجال أحمد ثقات , فهذان الحديثان قد دلا على أن الزيادة لأجل النسا ممنوعة ولهذا قال : (**فله أوكسهما أو الربا**) والأعيان التي هي غير ربوية داخلة في عموم الحديثين وقد أفردت هذا البحث في رسالة مستقلة سميتها شفاء العلل في حكم زيادة الثمن لأجل الأجل , والكلام في المقام يطول وقد ذهب الجمهور إلي جواز بيع الشيء بأكثر من سعر يومه لأجل النسا , ونازعوا في دلالة الحديثين المذكورين على محل النزاع . ".

هذا الكلام ايش يشعر أستاذنا . ؟

الشيخ : يشعر بالمنع , لكن في الأخير خرطها , الجمهور ...

اقامة الصلاة

الشيخ : استووا تراصوا

الشيخ يصلي بهما اماما يقرأ من غافر وعبس

السائل : ...

الشيخ : ستة أشهر , ولا عرض الموضوع على شريكه . ؟

السائل : ...

الشيخ : لماذا . ؟

السائل : ...

الشيخ : نحن بدنا نحكم , إذا الإنسان بده يصدر حكما بدو يعرف تفاصيل الحادثة بدقة , حتى إذا كان فيه تقصير فقد يزال إما أدبيا وإما ماديا , أما هو سعى وعمل ما يستطيع ثم يئس , فكان المفروض عليه أن يعود إلى صاحبه , يقص عليه القصة , أما يحبس المال عنده ستة أشهر , فهذا بلا شك فيه إضرار بصاحب المال .

السائل : لأجل هذا الإضرار عوضه بجزء من المال .

الشيخ : لكن هل قص عليه القصة . ؟

السائل : ما قص عليه القصة ...

الشيخ : ترى ما موقف صاحب المال إذا عرف الحقيقة . ؟

السائل : يقبل بماله فقط .

الشيخ : يعني يقبل لحسن خلقه . ؟

السائل : نعم لحسن خلقه .

الشيخ : أنا أرى أن يحكي لصاحب المال قصته حتى يعذره , فإذا عذره ويعني طاب عن ما فاته فالحمد لله , وإلا فينبغي إرضاءه , واضح . ؟ بسم الله .

السائل : المسألة يا شيخ بالنسبة رجل اشترك مع آخر بنفس رأس المال , ألف دينار بألف دينار على سبيل المثال , كان هذا المبلغ متفق أن أحد الشريكين يكون هو يتولى العمل والآخر يشارك بالمال فقط , فهل الشريك الآخر المتفرغ لهذا العمل يأخذ نسبة من الأرباح ويتقاضى راتبا شهريا . ؟

الشيخ : على ما اتفقوا عليه , معروف أن بعض العلماء لا يجيز للشريك أن يأخذ أجرا على عمله , لكن أنا لا أجد فيما علمت مانعا من ذلك , بشرط أن يكون ذلك متفقا عليه بينهما , ولا يفرض هو نفسه على شريكه يقول له أن بيطلع لي كذا , فإذا اتفقا على ذلك فالمؤمنون على شروطهم , نعم . ؟

السائل : عند الخسارة الذي ضارب بشغله وعمله , هل صاحب المال يطلب منه أن يعوضه بجزء من المال لأن الخسارة كلها تأتي على الذي دفع المال . ؟

الشيخ : هما كلاهما صاحب مال , لكن إذا حصلت خسارة أصابت صاحب المال والجهد ذهب ما ذهب من ماله وذهب معه جهده , أما أن يطالبه بشيء فليس له ذلك .

السائل : نسأل وسبق أن تكلمنا معكم في هذه المسألة , على سبيل المثال في السبعين اقترضت مبلغا من المال ألف ليرة سوري , الآن جاء وقت السداد , الألف ليرة سوري الآن قيمتها الشرائية في الأسواق ما تساوي شيء , فحين السداد هل يكون السداد بألف ليرة حين ما كانت الليرة قبل عشر سنوات أو خمس أو ثلاث تعدل شيئا كبيرا والآن ما تعدل شيء , تكون السداد بنفس القيمة أم بالقيمة مثلا على حساب سعر البيع والشراء ضرب ثلاثة أو ضرب خمسة أو ضرب كذا . ؟

الشيخ : الذي أراه والله أعلم أن الوفاء يكون على نسبة قيمة الليرة حينما استقرضه وليس حينما يوفي وقد نزلت القيمة , والعكس بالعكس أيضا , بمعنى لو ارتفعت القيمة فهو يدفع ما يساوي المئة ليرة يومئذ وليس في الساعة ساعة الوفاء , أقول هذا مع العلم أن بعض العلماء يذكرون عن الإمام الشافعي رأيا غريبا جدا , يقول بأن الخليفة أو الإمام إذا عطل عملة وكان قد استقرضها انسان فليس عليه شيء , ذهبت العملة , فأنا أرى بأن هذا فيه ضرر وفيه خسارة واضحة من جهة ثم في ذلك سد لباب الإحسان إلى الناس بالقرض الحسن , لأنه حينما يعلم الناس أن الليرة مثلا أو الدينار أو الجنيه قد ينخفض إلى نصف القيمة , فيريد أن يوفيه بسعر الوقت الحاضر , في ذلك ضرر كبير يرتفع الإحسان بين الناس بعضهم البعض , ولذلك فالعدل في مثل هذه القضية هو ما ذكرته آنفا والله أعلم .

السائل : هل فيه قياس نقيس عليه هذه العملة يعني الذهب والفضة مثلا , أو كيف نقيس . ؟

الشيخ : المقياس هو الذهب , وأنا أعتقد أنه من مساوي الحياة الاجتماعية اليوم هو فقدان عملة النقدين الذهب والفضة , وحلول مكانهما العملة الورقية , لأن هذه العملة الورقية كما نعلم جميعا ليس لها قيمة ذاتية إنما قيمتها قيمة اعتبارية , ثم تتدخل عوامل عديدة منها ما هو اقتصادي ومنها ما هو سياسي , فتجعل هذه العملات الورقية خافضة رافعة , أما الذهب والفضة فليس كذلك , ولذلك حينما يقال رخص الذهب أو الفضة, هي الحقيقة العملة الورقية اللي عم يلعبوا بها الدول الكبيرة هذه , هي التي ترفع عملتها أو تخفضها حسب مصالحها الذاتية , فالمرجع هون الحقيقة النقدان , لكن مع الأسف اليوم لم يبق مطروحا في التعامل شيء من هذا إلا النقدين .

السائل : لو أن أحد الناس أراد أن يذهب ويشتري ذهبا , وعندها يعني سعر الذهب كانت قيمته تعادل ألف دينار ورقي , وهو ما وجد معه إلا ثمان مئة دينار , قال لصاحب المحل سأحضر لك المال غدا . فهل في هذه الحال يكون ... ؟

الشيخ : ما يجوز , ... هذا نسيئة والتأخير في الوفاء , فمادام أن العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية فلا يجوز إلا أن يدفع فورا , ثم من فروع هذه المسألة في اعتقادي مسألة خطيرة جدا , وهي أنه لا يجوز التوسع في المتاجرة بالعملات الورقية , وإنما يصرف منها الإنسان في حدود الحاجة والضرورة , أما أنه يترقب فرصة هبوط عملة من العملات ثم يروح يشتريها ثم ينتظر ارتفاعها ببيعها وهكذا, فهذا نوع من القمار عندي أو من الربا .

السائل : أستاذي نترك المجال لأخينا ...

الشيخ : لكن الله يحب الإنصاف , هذه الجلسة ليست للحويني فقط .

السائل : انا على سفر .

الشيخ : لذلك تكون الفائدة مشتركة , أما الجلسات التي اتفقنا معه فيها فلا أحد يشاركه عليها ...

السائل : بالنسبة للطبيب المسلم الذي يقوم بالكشف على السيدات ولمسهن , هل يجوز . ؟ في أمراض النساء والولادة مثلا . ؟

الشيخ : قبل الإجابة على السؤال أريد أن لا نستعمل الألفاظ العصرية , السيدات الأوانس ال كذا , وإنما نستعمل لغتنا الشرعية .

السائل : المسلمات يعني . ؟

الشيخ : نعم , أما الجواب فهو لا يخفاكم أن اطلاع الطبيب على عورة المسلمة بل الطبيبة على عورة المسلمة هذا طبعا لا يجوز إنما يدخل ذلك في حدود الضرورات تبيح المحظورات , مع القيد المعروف عند أهل العلم بالضرورة تقدر بقدرها , فإذا كان المسؤول عن المرأة زوجها أو أبوها أو أخوها أسبغ جهده في سبيل الاطلاع على الطبيبة المسلمة فلم يوفق ولم يجد , وكان مرض المرأة هذه مرضا يستوجب تطبيق القاعدة المذكورة آنفا , الضرورات تبيح المحظورات فحينئذ يجوز لها أن تعرض نفسها عند الطبيب مادام أنه لم توجد الطبيبة . باختصار هذا السؤال كعشرات بل مئات الأسئلة لابد من ضبطه بالقاعدتين السابقة الذكر , الضرورات تبيح المحظورات , الضرورات تقدر بقدرها .

السائل : نعم , لكن يا شيخنا أحيانا يجد الرجل الطبيبة المسلمة لكن هي غير حاذقة , يعني الطبيب أفضل منها

وأقدر على تشخيص ... يعني يكون الطبيب أقدر على تشخيص الداء من الطبيبة , فهل هذا مسوغ لأن ينتقل من الطبيبة المسلمة إلى هذا الرجل . ؟

الشيخ : الله أعلم هذا يعود إلى اجتهاد هذا المبتلى بهذه المصيبة , فهو الذي يقدر الأمر ولا نستطيع أن نعطي جوابا حاسما في هذه الجزئية بالذات , لأننا نقول شو نسبة الأفضلية بين هذا الطبيب وتلك الطبيبة , فلو أننا افترضنا أن هذه نسبة قليلة لا تكاد تذكر فلا يعتبر مسوغا لترك الطبيبة إلى الطبيب , والعكس بالعكس وبينهما أمور متشابهات , ولذلك في نهاية المطاف إما أن يقال حلال وإما أن يقال حرام وإما أن يقال دع ما يريبك إلى ما لا يريبك , واضح الجواب .

السائل : نعم .

السائل : طيب شيخنا في صحيح البخاري في حديث أيوب عليه السلام وهو يغتسل عريان فلما نزل عليه رجل من جراد ... الحديث . الحافظ ابن حجر في الفتح يقول : وفيه دليل على جواز النظر إلى العورات عند الضرورة " هل يظهر من الحديث هذا المفهوم " ؟

الشيخ : أنا ما ظهر لي هيك , زورت في نفسي أن أسأل ما وجه الاستدلال بالحديث . ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أين وجه الاستدلال في الحديث . ؟

السائل : أنا أسأل , لأن الحافظ ابن حجر يقول : " ومنه ... " .

الشيخ : ما يظهر لي ذلك أبدا .

السائل : طيب يا شيخنا هل يستوي النظر إلى الكافرة والمسلمة على السواء في المنع على أساس أن الكافرة لا حرمة لها ونحو ذلك . ؟

الشيخ : لا فرق عندي في ذلك لأنه ليس المقصود فقط هو المحافظة على حرمة المرأة , بل صيانة النفس المؤمن من أن تزل بها القدم فلا يجوز بالنسبة إليه إطلاقا , بل لعل ذلك أخطر من المرأة المسلمة , وهذا أقوله قياسا واستنباطا من الحديث الصحيح المعروف , وهو قوله عليه السلام : **(من قتل معاهدا في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة مئة عام)** باعتبار أن هؤلاء ينظر إليهم من زاوية أنهم أعطوا ذمة وأعطوا لهم

العهد , ولذلك فهم معاهدون فلا يجوز الإخلال بالعهود , ومن هذا الباب لا يجوز النظر ولا الجس ولا نحو ذلك مما يحرم بين المسلم والمسلمة , كذلك لا يجوز بين المسلم والكافرة , والله أعلم .

السائل : هل يجوز دخول كليات الحقوق مع كون أنها تدرس القوانين الوضعية . ؟

الشيخ : إذا لم يكن هناك اختلاط وهذا مع الأسف منفي وتعلمون أن نفي النفي إثبات , فإذا لم يكن هناك اختلاط , إذا كان الدارس في تلك الكلية متمكنا من معرفته بالأحكام الشرعية وبخاصة ما كان منها متعلقا بالمعاملات وبالبيوع , فدرس ذاك النظام أو القانون من أجل الاطلاع والتوسع في معرفة هذه المعاملات أو هذه القوانين التي تدار بها الدول اليوم حتى بعض الدول الإسلامية , فإذا كان كذلك جاز وإلا فلا , ونحن نعلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه الذي يقول فيه أن النبي صلى الله عليه و آله وسلم رأى يوما عمر بن الخطاب وفي يده صحيفة , لما سأله عنها قال : هذه صحيفة من التوراة كتبها لي رجل , قال عليه الصلاة والسلام : **(يا ابن الخطاب أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي)** فأنكر الرسول عليه السلام على عمر على قراءته لتلك الصفحة أو الصحيفة , لأن مثل هذه القراءة كأنها توحي وتشعر بأن صاحبها لم يغنى بما ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 036

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-036

محتويات الشريط :-

1 - هل تجوز الدراسة في كلية الحقوق التي تدرس القوانين الوضعية .؟ (00:00:27)

2 - هل الضرائب جائزة.؟ وما ضابط المصلحة المرسلة .؟ وهل يجوز التخلص من الضرائب بطريقة لا يترتب منها مفسدة للمسلم في دينه .؟ (00:07:25)

3 - هل يجوز دخول نقابات العمال وما حكمها.؟ (00:16:37)

4 - ماحكم الزواج بنية الطلاق للدارسين في بلاد الكفر .؟ (00:19:33)

5 - رجل زوَّجه أبوه من ابنة عمة قهراً فأطاعه ولكن مبيتاً نية تطليقها متى أتيحت الفرصة فهل يدخل هذا في مسألة الزواج بنية الطلاق .؟ (00:22:42)

6 - تتمة لمسألة الزواج بنية الطلاق : إذا أسلمت المرأة الكافرة وأحسنت عشرة زوجها فطلقها على نيته السابقة ، ألا يعد هذا ظلماً لها .؟ (00:24:30)

7 - إذا خرجت المرأة غضبى من بيت زوجها وبقيت في بيت والديها سنة ورفعت دعوى للمحكمة في النفقة ، ففرضت المحكمة على الزوج النفقة عليها فهل يجوز هذا وهي في غير بيت زوجها .؟ (00:32:38)

8 - منتقبة ترمي المتبرجات بالحجارة من بيتها وتقول إنهن ملعونات فما حكم ذلك. ؟ وما حكم لعنهن .؟ (00:34:14)

9 - هل يجوز هذا الدعاء (اللهم إن كنت تعلم أني قرأت هذا القرآن ابتغاء مرضاتك فاغفر لفلان ونحوه) .؟ (00:44:03)

10 - إذا كان لرجل زوجتان إحداهما مريضة والأخرى صحيحة ولا يعدل بينهما في الفراش لمرض الأولى فهل هذا ظلم.؟ (00:44:36)

11 - لماذا توقفتم عن مواصلة التعليق على فقه السنة وزاد المعاد .؟ وهل صحيح أن سيد سابق هو الذي طلب منكم التوقف على التعليق على كتابه .؟ (00:46:56)

12 - نصيحة لطلبة العلم بأن يسلكوا مسلك العلماء المتقدمين بالكتابة فيما ينفع الناس ، مع بيان الشيخ مدى أهمية تطبيق منهج التربية والتصفية . (00:54:01)

13 - هل تتلمذتم على الشيخ أحمد شاكر وكم التقيتم به .؟ وما قصتكم مع حامد الفقي .؟ (00:58:47)

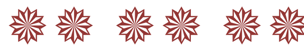

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الغناء الذ؟ فسر به في بعض الآراء قوله عليه السلام: **(من لم يتغن بالقرآن فليس منا)** . لكن إذا كان الأمر كما قلت آنفا أن الوقت الآن والزمن يتطلب معرفة ما عند الآخرين من القوانين فدخل الطالب للعلم لتلك الكلية بهذا القصد وأنا لا أرى من ذلك مانعا ؛ وإن كنت أقول هذا جواب لمسألة نظرية لا تتحقق عمليا ؛ لأنه أين الطالب الذي عرف الحرام والحلال في المعاملات ؛ فإذا ما درس ذلك القانون لم يجد هذا القانون سبيلا الى قلبه أن يصرفه عن شيء من دينه ، مثل هذه الدراسة لا توجد في هؤلاء الطلاب قبل أن يدرسوا في الكليات ؛ لذلك لا أنصح في النهاية لمثل تلك الدراسة .

السائل : من باب أولى العمل بالقضاء .

الشيخ : نعم

ابو اسحاق : طيب يا شيخنا أحكام الدول عندنا تجري على هذه ... وإذا المسلم لم يدخل ولم يفهم يقولون تضيع حقوق المسلم ؛ وأظهر شيء عندنا محاكمات قضية الجهاد عندنا والمحاميين والتبرئة ونحو ذلك هل يعتبر تبرير أو ... .

الشيخ : تسويغ .

ابو اسحاق : لدراسة القانون والترافع فيه والحكم به وإن لم يعتقده من أجل تخليص المسلم من ورطاته .

الشيخ : هذا يشبه كثيرا من الأسئلة التي تكون فيها مزالق خطيرة منها مثلا هل يجوز أن نقدم نساءنا وبناتنا وأخواتنا ليتعلمن الطب حتى يكون هناك طبيبات ، هذه الطبيبات يقومون بوظيفة الطبابة بدل الأطباء حسب السؤال السابق ؛ فكثير من الناس يجيبون إنه لا مانع من ذلك لأنه نحن بحاجة لطبيبات ؛ فأنا أقول هذا جواب نابع من قاعدة ما هي إسلامية أبدا وهي قاعدة " الغاية تبرر الوسيلة " أما الإشكال الذي يريدونه ويشبه ما أنت آنفا حكيته نحن نقول لا نتصور لا من حيث الواقع ولا من حيث ما نعلم من أخبار الشريعة المتعلقة بالأمور الغيبية أن هذه الغاية لا يمكن تحقيقها إلا بأن نبيح لأنفسنا ما حرم الله عزوجل ؛ لأن هناك من المسلمين والمسلمات من لا يهتم منهم جميعا لتطبيق الدين كما نهتم نحن ؛ فحينذاك نحن نحافظ على مبدئنا وعلى عقيدتنا ولا نسمح لأنفسنا من أن ندرس هذه الدراسة التي ذكرنا آنفا أن فيها ما فيها من المزالق ، كما أننا لا نسمح لبناتنا ونسائنا أن يدرسن الطب في هذه الجامعات والتي يختلط فيها الشباب والشابات ؛ لأن غيرنا سيقوم بهذا الواجب من لا يهتم اهتمامنا بالدين بالحلال والحرام ؛ فإذا المشكلة ستزول بطبيعة الحال بمعنى أنا أتصور أن زيدا من الناس وبكرا تورع عن أن يدرس القانون ؛ لكن ناس آخرين سيدرسون القانون حتى لو كانوا يعلمون تحريمه لأن ليس كل الناس يتقون الله عزوجل ، خاصة

في أمور قد يقال لهم من بعض المشايخ إنه يجوز يا أخي للضرورة ؛ فيحملون هذه الفتوى ويطيرون بها كل مطار ؛ فحينئذ تتحقق المصلحة من طريق غيرنا فليس هناك حينذاك ما يبرر لنا نحن أن نتنازل عن عقيدتنا وأن نتساهل به للمحافظة على أخلاقنا .

ابو اسحاق : طيب كلمة غيرنا هل المقصود بها خصوص السلفيين أم ... .

الشيخ : لا ، أقصد المسلمين عامة .

ابو اسحاق : إذا سيدرس الطب النصارى وأنا لا آمن النصرانية على زوجتي ... .

الشيخ : أنا بقول أقصد المسلمين يعني أقصد المسلمين بصورة عامة ، فيهم كما صرحت آنفا من لا يهتم بالتحليل والتحريم اهتمامنا .

ابو اسحاق : يعني اهتمام السلفيين .

الشيخ : لا لا ، غير اهتمام السلفين ؛ فأولئك سيقومون بهذا الواجب . ههه

الشيخ : عرفت كيف ما أقصد النصارى ، حاشى .

السائل : التحاكم في مثل هذه الحالة للمحاكم لأخذ حقوقه ، وقد يكون هناك البعض لهذه القضايا ليست من الحدود الشرعية ، قد تكون مثل مخالفات المرور ، كظلم في أخذ شيكات منه أو أخذ أموال منه ؛ فهل يجوز في مثل هذه الحالة أن يذهب إلى محامي ليترافع له أمام القضاء ويتحاكم إلى هذه المحاكم .

الشيخ : إذا كان هو لا يتحاكم إلى الطاغوت في مثل هذه الجزئيات التي أنت تشير إليها فيجوز ولا مانع من ذلك أبدا .

ابو اسحاق : سؤال يا شيخنا هل الضرائب حلال مع كوني أدفع الزكاة .

الشيخ : الضرائب هي مكوس ، وهي مما لا يجوز في الإسلام وفرض الضرائب هو مثال صالح لفهم قاعدة المصالح المرسلة ، ومتى تكون حادثة من الحوادث مصلحة مرسلة يجوز تبنيها ويجوز التمسك بها .

أحسن ما قرأت في هذه المناسبة كلاما لشيخ الإسلام ابن تيمية وهو يؤكد عموم قوله عليه السلام : **(كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)** ... . تعرض هذا لتفصيل إلى ما قد يحدث بعد الرسول عليه الصلاة والسلام من حوادث وأنه لا يمكن أن يقال عنها كلها بأنها بدعة ضلالة ، وإنما لابد من التفصيل فيها ؛ هذا التفصيل تفصيل رائع جدا ؛ يقول " ما أحدث فيما بعد الرسول عليه السلام ينظر إن كان الدافع على ذلك الإحداث ، المقتضي عليه كان قائما في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم هو لم يسنه للناس فلا يجوز نحن أن نتخذ ذلك الحادث وسيلة لتحقيق مصلحة شرعية ؛ لأنها لو كانت مشروعة لسنها رسول الله صلى الله عليه وسلم " كما لا يخفى من أدلة معروفة بأن الشريعة كاملة لا حاجة للاحداث ... بها ؛ أما إن كان

الحادث الذي حدث وهو يحقق مصلحة مرسلة إلا أن المقتضي لإحداثها لم يكن في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، هنا يقول ننظر ، إن كان الدافع على إحداث هذه الحادثة التي تحقق مصلحة مرسلة هو تقصير المسلمين في جانب من جوانب الشريعة في تطبيقها فقاموا بهذا المحدث وجعلوه وسيلة لتحقيق تلك الغاية التي جعل الشارع الحكيم لها وسائل مشروعة " ، فلما أهملها المسلمون لم تتحقق تلك المصلحة فأوجدوا بديلا عن تلك الوسائل المشروعة ؛ هنا يقول هذه ضلالة لا يجوز التمسك بها ، وتدخل في عموم الحديث السابق (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**). " أما إن كان الحادث حدث والمقتضي لم يكن قائما في عهده عليه السلام ولم يكن تقصير المسلمين هو السبب في إحداث هذه الحادثة لتحقيق مصلحة مرسلة ؛ فهي التي يجوز الأخذ بها لأنها تحقق مصلحة شرعية دون مخالفة " ما لما سبق من النوعين ، النوع الأول المقتضي كان قائما في عهد الرسول والرسول ما سن ذلك ، فهذا خلاف ؛ أو المقتضي وجد بعد الرسول عليه السلام لكن السبب هو تقصير المسلمين ؛ أما النوع الثالث إذا لم يكن لا هذا ولا ذاك وهو يحقق مصلحة مرسلة فيجوز تبني ذلك لتحقيق مصالح المسلمين ؛ فإذا عرفنا هذا التفصيل استطعنا أن نأخذ الجواب عن حكم الضرائب في الإسلام ؛ لاشك أن هذه الضرائب التي تفرض يقصد بها تحقيق مصالح للأمة مع شيء من التسامح بالتعبير ؛ لأن كثيرا من هذه الضرائب تصرف فيما يضر الأمة ، تصرف على الأقل فيما فيه إسراف وإضاعة المال ونحو ذلك ؛ فنقول هذه الضرائب ما سنها أو قننها من فرضها على الشعوب المسلمة إلا حينما أعرضوا عن التشريعات التي سنها الشارع الحكيم في الإسلام والتي هي السبب لتكديس الأموال في خزينة الدولة المسلمة ؛ فلما أعرض الحكام عن هذه الوسائل المشروعة خلت بيوت المال من المال فماذا يفعلون ، سنوا من عندهم تلك الضرائب ؛ فهي مكوس وهي لا تجوز ؛ ولذلك يفصل في خصوص الضرائب ، يفصل الإمام الشاطبي رحمه الله في كتابه العظيم " الاعتصام " يفصل الكلام تفصيلا حسنا حول هذه الضرائب فيقول : " يجوز للوالي أو الحاكم المسلم أن يفرض ضرائب على الشعب المسلم لحل مشكلة طارئة لا يفي ما في بيت المسلمين من المال لحل هذه المشكلة فحينئذ يجوز للوالي الحاكم أن يفرض فريضة من عنده وباجتهاده للقضاء على المشكلة الطارئة ، فإذا ما زالت المشكلة زالت هذه الضرائب ... وهذا إذا لم يترتب من وراء ذلك مس للإسلام بسبب المتهرب " ، أقول أنا مثلا قد يتهرب مسلم من ضريبه ، مثلا قد يهرب حاجة إلى الدولة التي تفرض الجمارك مثلا ؛ فإذا ما اكتشف سبه وسبه لحيته ودينه وإلى آخره ، فإذا لم يترتب من وراء ذلك مثل هذه المفسدة جاز ؛ لأنه هو يتخلص من الظلم فيجوز لكن بهذا القيد وهذا الشرط " .

السائل : هل مثلا بهذا التهرب مثلا نضطر إلى رفع رشاوي أو غيره هذا السؤال هل يحتاج إلى هذا التهرب

إلى دفع الرشاوي أو غيره إلى بعض الناس حتى يدفع عنه الظلم الأكبر فهو يدفع شيء بسيط حتى يدفع عنه الظلم الأكبر فما رأيكم في ذلك .

الشيخ : والله الرشاوى هذه بالصورة هذه يخشى منها تعويد هؤلاء الموظفين على هذه المكوس بمصيبة أخرى وهي الرشوة ؛ ولذلك ما استحل ذلك .

ابو اسحاق : لكن كان عندنا محل في سنتين جاء علينا ضرائب اثنى عشر ألف جنيه فحين أرباحه لا تصل إلى النصف فأنا ممكن اتوصل الى دفع مئة جنيه أو مئتين جنيه يعني دفع الظلم الأكبر بالظلم الأقل فهل يجوز هذا الشيخ : نحن نقول هذا نقول هذا دفع الشر الأكبر بالأصغر بس يجب أن يراعي في ذلك ما ذكرته آنفا عدم كشف الأمر فيمس الدين والإسلام ونحو ذلك .

ابو اسحاق : لكن طالما سرا جائز .

الشيخ : أما بينه وبين ربه فيجوز .

ابو اسحاق : طيب هل دخول النقابات جائز مثلا نقابة الأطباء بقسموا قسم ابقراط ، وأي نقابة بتحدث فيها أقسام معينة بخصوصها فهل جائز ذلك .

الشيخ : أنا أعتقد أن كل هذه النقابات قائمة على غير الإسلام وقائمة على قوانين تخالف الإسلام ، هذه النقابات مثلا حسب تصوري الموضوع وقد أكون مخطئا لابد من أن تجمع الأموال مثلا من المشتركين في هذه النقابات فهذه الأموال أين يذهبون بها ؟ يودعونها في البنوك ؛ فإذا سيكون المشترك فيها شريك لهم فلا يجوز ؛ وهذا سبب من الأسباب طبعا أنا لست خبيرا بتفاصيل هذه النقابات لكن أعرف بالجملة أنها تقوم على القوانين الأرضية هذه المخالفة للشريعة الإسلامية ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يكون شريكا فيها إلا بقاعدة إلا ما اضطررتم إليه ؛ وما أظن إنه هذه القاعدة تعرض في مثل هذه القضية .

السائل : الادخار والتأمين الذي تفرضه الدولة على الموظفين ، وهذه الأموال تودع في بنك الإسكان وغيره .

الشيخ : هذا ليس باختيارك ؛ أما هنا الاشتراك في النقابة فباختيارك فيختلفان .

السائل : لكن في آخر عمله اذا استقال يذهب ويأخذ هذا المال .

الشيخ : يأخذ حقه فقط ((**فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**)) .

السائل : عفوا بالنسبة لاشتراك المهندس أو الطبيب أو الصيدلي في النقابة فرض عليه وليس باختياره .

الشيخ : سبق الجواب ... .

ابو اسحاق : طيب يا شيخنا رجل ذهب إلى أمريكا وذهب لضرورة ملحة ... هه مثلا في بعثة دراسية لصالح المسلمين أو نحو ذلك أو ذهب بسفر مضطر لا خيار له فيها ، وطبعا يخشى أن يفتتن فقال هل يجوز لي أن أتزوج امرأة كافرة مؤقتة يعني أقضي معها هذه الفترة حتى لا أقع في الزنا أو نحو ذلك ثم أطلقها .

الشيخ : ولماذا هو يفترض هذه الفرضية ؟ أتعجب جدا أنا من هذه القضية هو يتزوجها فليتزوجها ، فإن أعجبته أعجبه أن تبقى معه إلى الأبد ، احتفظ بها وإلا طلقها ؛ لماذا يفترض هذه الفرضية ، ولماذا يقول في نفسه أنا أتزوجها لمدة سنتين ؛ هذا التفكير ممكن أن يعتبر تفكيرا سليما فيما لو كان هذا المسلم لا يعلم بأن الطلاق في الإسلام مباح وأنه ليس كما يعني يدندن كثير من دكاترة آخر الزمان ويفخرون بما ليس من مفاخر الإسلام حينما يقولون قال عليه الصلاة والسلام : **(أبغض الحلال عند الله الطلاق)**. فإذا كان المسلم يعلم أن هذا الحديث غير صحيح المعنى ولا صحيح المبنى ويعلم أن الطلاق أمامه وبابه مفتوح فليتزوج هذه الكافرة أو النصرانية أو اليهودية وليعيش معها ما عاش في تلك البلاد الغربية ثم إن بدا له أن يستصحبها معه إلى البلاد الإسلامية فعل وإلا أخلى سبيلها ؛ فما في داعي إلى مثل هذه الخاطرة أبدا التي هي توصل إلى نكاح المتعة وإن كان نكاح المتعة يشترطون في ذلك الإيجاب والقبول ونحو ذلك ، وهذا إنما طوى ذلك في نفسه ؛ فما في إشكال حتى يسألوا مثل هذا السؤال ، يتزوجها وانتهى الأمر .

ابو اسحاق : هو يخشى ويقول أنا أخشى أنها إذا قلت لها ارجعي معي فترجع فتقلب الأولى البيت على رأسي.

الشيخ : هذا مش وارد ، نحن قلنا يتمتع بها ما شاء فإن بدى له أن يعيدها إلى البلاد الإسلامية .

ابو اسحاق : دون أن يحدد سفره في ... .

الشيخ : لأن الصورة اللي عم بتجيبها أنت سبق الجواب عنها ، والله بدى له أن يعود بها لكن ستقوم عليه القيامة ، آه ، مع السلامة انتهت المشكلة يطلقها .

ابو اسحاق : إذا هو لا يحدد فقط .

الشيخ : الجواب سبق .

السائل : شيخنا اللي بخاف ما يعمل شيء

. يضحك الألباني والطلبة رحمهم الله .

السائل : شيخنا واحد سأل من الشباب السلفي في شريط عمر الأشقر حول الموضوع هذا فكان سؤال أخونا عمر الأشقر أنه رجل أجبر ابنه على الزواج من ابنة عمه أو أي وحده يعني وهذا الإجبار في نيته ما هو راضي عنه فبعد ما أن توفى الله والده طلقها ؛ وكان في نيته بعد ما يموت والده يطلقها وفعلا طلقها ؛

فهل هذه تدخل في هذا المجال .

الشيخ : لا ما تدخل لأنه هو مكره أخاك لا بطل .

السائل : زواجه صحيح .

الشيخ : أينعم لأنه النية أخي إذا لم تعلن لا يحاسب عليها الإنسان ؛ لكن ليست من الكمال يعني واحد فكر طويلا أنه الليلة بده يعملها ليلة ... ، شايف ، وبعدين صرف نفسه عنها أو صرف عنها أو إلى آخره ؛ هذا من يسر الإسلام صرف ذلك عنه ؛ لكن هل هذا حسن بالنسبة إليه أم الأحسن يحفظ فكره من أن يفكر في مثل هذه المعاصي عرفت كيف ؛ هذا مأخوذ من قوله عليه السلام في الحديث الصحيح في البخاري ومسلم **(إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت بها أنفسها أو أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به).** فمادام ما تكلم في الموضوع ولاسيما وهو مكره فليس عليه شيء .

السائل : تعقيبا لسؤال أخينا أبي اسحاق بالنسبة للزواج أليس هذا يكون ظلما للمرأة إذا التزمت وأصبحت إنسانة مطيعة له ومسلمة وأصر على الطلاق أليس هذا يكون ظلما .

الشيخ : أيش هذا ظلم ؟ كلام ملغوم كيف يعني ظلم ؛ لو بدى للإنسان أن يطلق زوجته القائمة الصائمة لأنه نفسه تتوق إلى فتاة أجمل منها فطلقها هذا ظلم لها ؟ فيما تحسب وتظن ؟

السائل : ارى ذلك

الشيخ : ترى ذلك ، ما دليلك **(أبغض الحلال إلى الله الطلاق).**

يضحك الشيخ وطلبته .

السائل : يعني الطلاق يحدده الرجل دون ... .

الشيخ : أبدا ، إنما الطلاق بيد من أخذ بالساق

. يضحك الألباني وطلبته .

الشيخ : و ((**الرجال قوامون على النساء**)) كيف يخفى عليك هذا ولعلك قد بلغت أو قد بلغك حديث حفصة وأن النبي صلى الله عليه وسلم طلقها ، فنزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم قال **(راجع حفصة فإنها صوامة قوامة)** بدك امرأة اكوس من هذه صوامة قوامة ، مع ذلك طلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لاشك أن طلاق الرسول في سبب بينه وبين نفسه قد امرأه في ثورتها تقول كلمة وقد جاء شيء من ذلك غريب جدا في السنة مثلا حديث السيدة عائشة هكذا ساعدني على التذكر أنه كانت إذا كانت رضيانة عنه عن زوجها تقول

السائل : **(كلا ورب محمد)** .

الشيخ : (**كلا ورب محمد**) أما إذا كانت غضبى

السائل : (**رب ابراهيم**) .

الشيخ : (**رب ابراهيم**) يعني أسلوب من غيرات النساء ؛ كذلك مثلا " إن هي إلا يهودية " عن صفية مثلا وهي زوجة الرسول عليه السلام ؛ فممكن أن يصدر من المرأة الصالحة كلمة تجرح قلب الرجل فيطلقها ؛ لكن هي في جملتها نعم ما هي ؛ فهذا الحديث دليل على ذلك (**راجعها فإنها صوامة قوامة**). لذلك فليس الأمر في موضوع الطلاق كما يدندن حوله أنصار النساء من المسلمين المتأثرين بالهجمات الغربية التبشيرية على الإسلام إنه أنتم تظلمون النساء وإلى آخره ؛ تتأثر كثير من المسلمين حقيقة وعادوا ينبشوا من هذه الأحاديث ما صح منها وما لم يصح حتى يقتربوا إلى العقل الأوروبي ، العقل الأوروبي النسائي ؛ فالمهم إنه ضيقوا من دائرة الطلاق المباح ولعلكم تعلمون إنه وصل الأمر ببعض المحاكم الشرعية أن الطلاق بيد القاضي وليس بيد الزوج .

ابو اسحاق : وهل هذا خطأ شرعا .

الشيخ : كل الخطأ ، وما يدريه القاضي عن شو العلاقات الموجودة بين الزوجين حتى يفسدوا بين المرء وزوجه . أعوذ بالله . .

السائل : وليس من حقه وهو من حق الزوج .

الشيخ : هو مفهوم أنه ليس من حقه ؛ لكن لو أراد أن يحكم بالعدل من أين له أن يدخل في دخائل بواطن ما بين الزوجين ؛ المهم يا أخي الطلاق في الإسلام لاشك ليس فيه تلك القيود أو تلك الشروط ؛ ثم أنا لا أتصور إنسانا مهما كان جائرا ، مهما كان فاسقا يطلق زوجته التي ارتاح منها إلا لسبب ؛ لكن أنا بقول هذا السبب قد يكون حراما فمثلا هو يطلقها لأنه يريد أن يتمتع ببنات الهوى كما يقولون ؛ فهذا طبعا ينتقل من الحلال إلى الحرام ، هذا واضح بالبطلان ؛ لكن ضربت لك مثلا آنفا إنه يريد أن يتزوج بامرأة جميلة تمتع ما شاء من التمتع بالتي عنده وأخذ حاجته منها ثم بدء التوقان يعمل عمله في نفسه وفي صدره فأراد أن يطفئ حرارة شوقه فطلب أن يتزوج بأخرى له أن يفعل ذلك ؛ لكن إذا كان يستطيع أن يجمع بين البنتين أو بين المرأتين ورضيت الأولى هذا بلاشك أولى ؛ وهذا فيه تحقيق للنص القرآني ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع**)). لكن هذا في هذا الزمان صعب جدا ، الجمع بين الزوجتين صعب جدا في هذا الزمان ؛ والصعوبة قد تكون مشتركة بين الزوجين ، وقد تكون منفردة من أحد الزوجين الذكر اوالأنثى ؛ فأنت قد تكون رجلا صالحا وإذا جمعت بين الزوجتين تحكم بينهما وتقسم بالعدل كما هو معروف في الشرع ؛ لكن إحداهما لا تساعدك على ذلك إما القديمة وإما الحديثة وذلك لفساد أخلاق

المجتمع ، لفساد أخلاق أهل الزوجة الأولى أو الأخرى ؛ ولذلك على الرغم من صراحة الشريعة الإسلامية بإباحة التعدد أنا لا أنصح اليوم بالزواج ؛ وذلك للمشاكل التي تقع بالزواج الثاني ؛ طبعا الكلام بالسباق والسياق من المقيدات يقولون ، لا أنصح المسلم أن يتزوج على زوجته إلا لضرورة ليس من باب الشرع بل من باب مراعاة الواقع ؛ نصلي ؟ إذا أنا رايح أغير ... " بسم الله " سأتعبكم بدفع أسلحتكم .

يضحك الشيخ .

السائل : نسألك بالنسبة لمجموعة التشريعات والتي تسمى بالقانون " المعمول به في المحاكم الشرعية الأردنية " تسمى بالقانون المعمول به في المحاكم الشرعية الأردنية ؛ المرأة تكون متزوجة من رجل ، تغضب من الزوج ، تلتجئ إلى بيت أهلها وتجلس في بيت أهلها ، ترفع دعوى اسمها دعوى النفقة معجلة ؛ القاضي يسألها كم يأخذ زوجك ؛ تفتري على الزوج وبتقول له مائة وخمسين ، مئتين دينار ؛ بفرض عليه ثمانين دينار ؛ تبقى في بيت أهلها سنة كاملة تأخذ منه النفقة ؛ فهل يجوز لها هذا أن تأخذ النفقة من الزوج وهي في بيت أهلها .

الشيخ : إذا كانت ناشزا فلا يجوز ؛ أما إن كان هو أخرجها من بيته فلابد عليه من نفقة في حدود استطاعته و((**لا يكلف الله نفسها إلا وسعها**)).. يعني يجب التفريق بين أن تكون هي ناشزة هربت خرجت من بيت زوجها بدون إذن منه فليس لها نفقة .

السائل : هي تكون فعلت ذلك ولكن القانون ما بساعد الزوج لأن هذا القانون معروف بالأوساط إنه قانون المرأة .

الشيخ : آه ، صحيح .

السائل : هو قانون المرأة ، والزوج إذا ما دفع يسجن ويحبس .

الشيخ : طيب ما المقصود من السؤال ، والجواب واضح .

السائل : الجواب واضح جزاكم الله خير .

ابو اسحاق : طيب يا شيخنا في امرأة منقبة ترمي المتبرجات بالشارع بالزلط " الطوب " .

الشيخ : بالزلط .

ابو اسحاق : يعني حجارة كذا ، وتأمر بناتها بأن يفعلن نفس الفعل فبحملوا الحقائب مليئة بالحجارة .

الشيخ : شو هذا خيال أم ؟ .

ابو اسحاق : والله موجود عندنا .

الشيخ : وين هذا في القرية أم العاصمة .

ابو اسحاق : في محافظتنا ، وتتأول قول النبي صلى الله عليه وسلم (**العنوهن فإنهن ملعونات**). يعني لما تضرب وحده متبرجة ممكن يمسكوها ويشدوا النقاب ويضربوها وتؤخذ من القسم وتحجز في الشرطة يوم

يومين حتى يأتي زوجها ويخرجها ، هل هذا الفعل جائز ؟ .

الشيخ : طبعا هذا أولا لا يجوز ؛ لأن فيه تحديا وتجاوزا للحديث الذي ذكرته فإن قوله عليه السلام (**ألعنوهن فإنهن ملعونات**). لا يعني ارجموهن فإنهن مرجومات يضحك الشيخ ويقول هذا أولا ، هذا أولا ؛ وثانيا انطلاقا من قوله عليه السلام لعائشة (**لو لا أن قومكم حديثي عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس ابراهيم عليه السلام**)، إلى آخر الحديث ؛ فهذا الحديث يدل على أن المسلم ينبغي أن يتبنى سياسة الرسول هذه في معالجة المنكرات ؛ فأنا لست أمنع فقط هذه الحادثة التي لما سألتني عنها ظننتها خيالا وإذا بها حقيقة ، لست أنكر هذا فقط أنه لا يجوز شرعا بل أنا أقول لا يجوز للمسلم المتحمس اليوم في تطبيق الحديث السابق أن يقول للمسافرات المتبرجات لعنة الله عليكن ؛ لأن هذه اللعنة على الرغم من أنه ظاهر الحديث سيترتب من وراء القيام بها وتوجيهها إلى هؤلاء المتبرجات مفسدة كبرى قد أشرت إليها آنفا إلى شيء منها ؛ فحينئذ نرى استعمال المرتبة الثالثة من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي جاء في الحديث الصحيح في مسلم (**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**). ولاشك أن هذه المسألة تختلف من بلد إلى بلد ومن زمان إلى زمان ؛ لكن أنا أقول الآن بالنسبة لسوريا والأردن وربما بلاد أخرى من الخطأ توجيه هذه اللعنة صراحة إلى المتبرجات ؛ لأن الدولة لهن اليوم ، الدولة والصولة لهن اليوم ؛ والرجال الذين هم أزواج هذه النساء هن معهن في ذلك ؛ ولذلك سيترتب فتنة ما بعدها فتنة فيما نحن إذا طبقنا النص النبوي فكيف بنا إذا تجاوزناه إلى الرجم ؛ فلا يجوز ؛ وهذا أمر واضح إن شاء الله .

ابو اسحاق : وعلى هذا هل يجوز اللعنة سرا يعني أقول في نفسي ، هذا جائز ؟ .

الشيخ : يجوز .

ابو اسحاق : طبعا هذا لا يتعارض مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن لعن الدواب والآدميين بلعن معين .

الشيخ : إذا سؤالك خطأ لأنك وضعت قيد السرية .

ابو اسحاق : لا ، أنا أقول في نفسي لعنة الله عليك بيني وبين نفسي .

الشيخ : يعني في فرق بين في نفسك وفي لفظك ؟ .

ابو اسحاق : لا في لفظي .

الشيخ : آه ،

بضحك الشيخ رحمه الله

الشيخ : فاللفظ هو المهم وليس في النفس ، مادام جاء الحديث فهذا لا ينافي ذاك لأن المقصود من

الأحاديث إن المؤمن لا يكون لعانا أي لا يجعل ذلك ديدنه وهجيراه ؛ أما هذا لا ينافي أن يلعن من يستحق اللعن شرعا ؛ ولذلك جاء في سنن أبي داوود والأدب المفرد للبخاري وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : **(يا رسول الله جاري ظلمني ، قال: اجعل متاعك على قارعة الطريق ، فأخذ الناس يمرون به ، : مالك يا فلان ؟ جاري ظلمني ، جاري ظلمني ، قاتله الله ، لعنه الله ، قاتله الله ، لعنه الله)** . والجار يسمع . ؛ وهذه سياسة حكيمة من سيد الحكماء عليه الصلاة والسلام ؛ **(جاء الظالم لجاره يركض إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليقول لرسول الله : مر جاري فليعيد متاعه إلى داره فقد لعنني الناس ، فقال عليه الصلاة و السلام : لقد لعنك من في السماء قبل أن يلعنك من في الأرض)**، فإذا الرأي السائد عند جماهير العلماء أنه لا يجوز لعن مسلم بعينه ؛ هذا ليس على إطلاقه ، وهذا أقل ما يقال لوجود مثل هذه الأحاديث التي تصرح بأنه في بعض الأحيان يجوز لعن مسلم مسرف ظالم لنفسه لمصلحة شخصه ، فهذا من ذاك ؛ ولذلك فاللعن إن كان مما سمح به الشارع فيستثنى من كون المؤمن ليس بلعان وليس بطعان ؛ هذا جوابي .

السائل : معنى اللعنة في هذه الحالة ، وأيضا الطرد من الرحمة .

الشيخ : ما في غير هذا ، هو دعاء وقد يستجاب الدعاء وقد لا يستجاب كما نقول نحن " رحم الله فلان " هل هذا خبر ؟ هو دعاء ، ترى الدعاء هذا قبل ورفع ؟ الله أعلم ؛ ومن هنا والكلام كما يقال ذو شجون ، يقول بعض من يذهب إلى جواز تلاوة القرآن عن روح الأموات يحاولوا يقيسوا مثلا على الصدقة والحج ونحو ذلك ، أخيرا يقولوا شو المانع أنه يقرأ وبعدين يدعي الله عزوجل أنه الله يوصل ثواب هذه التلاوة إلى هذا الميت أو الأموات هؤلاء فيحصل له فائدة ، يحصل له أجر وثواب ؛ من أين لهم ذلك ؟ هم يفترضون أنه كلما دعا داع خلص ترا نزيت وصل الدعاء وقبل ؛ هذا يرجى ، ان يقطع به فهذا لا سبيل لنا إلى الجزم به إطلاقا .

ابو اسحاق : طيب يا شيخنا بالنسبة لوصول القرآن للأموات هل يمكن أن أقرأ القرآن كعمل صالح ثم أقول " اللهم إن كنت تعلم أني قرأت هذا القرآن ابتغاء مرضاتك فاغفر لفلان " أو كذا وكذا من باب التوسل بالعمل الصالح .

الشيخ : ممكن .

ابو اسحاق : ممكن والقرآن يصل بهذه الصورة .

الشيخ : كيف .

ابو اسحاق : وقراءة القرآن .

الشيخ : لا ما يصل ؛ أنت بتقول اغفر لفلان ، آه ، أما ثواب القرآن ما يصل .

ابو اسحاق : نعم لكني توسلت بالعمل الصالح الذي هو قراءة القرآن مثلا فهذه مسألة منفصلة عن هذه .

الشيخ : نعم .

ابو اسحاق : طيب يا شيخنا في رجل متزوج بامرأتين والمرأة الأولى عندها مرض أو هو ما شابه ذلك فهو لا يساوي بينهما في الفراش ؛ لأن الأولى لا تتحمل ذلك ؛ فهل هذا يعتبر ظلم للأولى أو نحو ذلك .

الشيخ : يخيرها ، يخيرها إما أن تبقى عندي على ما ترين وإما أن أخلي سبيلك .

ابو اسحاق : هو لا يريد أن يخلي سبيلها إنما هي تعيش معه في نفس البيت وهي ... .

الشيخ : أنا فاهم ، إذا هو لا يريد أن يخلي سبيلها فلابد من أن يعدل بينها وبين ضرتها .

ابو اسحاق : وإن كانت لا تتحمل .

الشيخ : هي أدرى بنفسها تتحمل أو لا تتحمل .

ابو اسحاق : زوجها سألني هذا السؤال يعني .

الشيخ : معليش لكن ما المقصود من كونها لا تتحمل ، إذا كانت لا تتحمل ستطلب الطلاق ؛ لا تطلب الطلاق إذا تتحمل ، كيف .

ابو اسحاق : معذرة أنا لم أستطيع تفصيل السؤال الفراش أقصد .

الشيخ : النكاح .

ابو اسحاق : النكاح نعم .

الشيخ : مفهوم كلامك .

ابو اسحاق : هو يبيت معها ثلاث ليالي ويبيت مع الثانية ثلاث ليالي ؛ ففي الثلاث ليالي هذه قد لا يقربها لأجل أنها مريضة ولأجل أنها لا تتحمل برغبتها .

الشيخ : انتهت المشكلة مادام أنه جاء القيد برغبتها انتهت المشكلة .

ابو اسحاق : آه ، نعم .

السائل : أستاذي يجب العدل بين الزوجات في الليلة أو الليالي التي جامع هذه يجب عليه أن يجامع هذه ، أم إذا جاءته الرغبة .

الشيخ : لا يجب هذا ولكن يجب أن لا ينسى حقها .

ابو اسحاق : كنت سمعت أنه توقفتم عن مواصلة التعليق على فقه السنة وزاد المعاد ؟ وهل صحيح أن سيد سابق هو الذي طلب منكم التوقف على التعليق على كتابه ؟

الشيخ : والصحية والبدنية ، أنا ما توقفت عن هذا فقط توقفت عن أشياء كثيرة ، لماذا ؟ لان الإنسان

يعيش في ظرف هذا الظرف يوحي إليه بأن يعمل في المشروع الفلاني ثم تأتي ظروف لا يملكها تصرفه عن متابعة هذا العمل ؛ فيجد له مشروع ثاني مثلا تعليقات الجباد على زاد الميعاد ، هذا يسأل عن فقه السنة وهذا يسأل عن زاد الميعاد وهذا يسأل عن ثمن المستطاب ، أيه وراء هذه الأسئلة ؟ كل واحد بدنا نجيب له ؛ أنا لو سألتني الآن لماذا ؛ والله ما أستطيع لأنه مش قضية جامدة ملموسة أستطيع أصورها لك ؛ لكن أعرف مثلا زاد الميعاد ، كنت أدرسه على إخواننا هناك في دمشق وأنا من دئبي أن لا أتبنى رأيا إلا بعد تمحيص أقوال العلماء وأدلتهم وتبني الرأي الراجح منها ؛ فدرست عليهم المجلد الأول من زاد الميعاد. فجاء اقتراح شو رأيك يا أستاذ ادرس علينا الروضة الندية ؟ على اعتبار أن الروضة مكثف كما تعلمون بينما زاد الميعاد مفصل ؛ والله رأيكم إذا مللتم هذا الأسلوب العلمي الطويل خاصة زاد الميعاد فأنا معكم ، فبدأت بالروضة الندية ، وهكذا

ابو اسحاق : أينعم يعني عملت مجلد واحد من زاد الميعاد .

الشيخ : حاجتك يا أبو ليلى ، الآن بقولوا إخواننا المصريين إنه انتقلت سوريا إلينا

يضحك الإخوة الطلبة والشيخ .

الشيخ : نعم أقول عملنا المجلد الأول من زاد الميعاد ، وهكذا جاءت مناسبات تزوج أحد إخوانا قال شو رأيك تألف رسالة في آداب الزفاف في السنة وهو من اعز إخواني هناك ؛ قلت له حبا وكرامة تركت كل شيء وتوجهت إلى هذه الرسالة وهي عبارة عن وريقات صغيرة ؛ بعد ذلك جاءت مناسبات أخرى فتوسعت حينما أتوسع في هذا أترك ذاك ، أترك ذاك ، وهكذا الإنسان لا يملك أن يمشي حسب المخطط النظري الذي هو يرتئيه .

ابو اسحاق : الدافع لهذا السؤال أنه عندنا في مصر مشهور أن السيد سابق هو الذي طلب منك التوقف عن النقد .

الشيخ : هذا لا أصل له إطلاقا .

ابو اسحاق : لا أصل له .

الشيخ : أبدا ولا سمعت به إلا هذه الساعة ؛ كيف ؟ .

السائل : في عندنا هذا منتشر جدا .

الشيخ : غريب والله ، غريب جدا ، نعم .

السائل : الشيخ سيد سابق نفسه في معسكر التاسع لجامعة القاهرة ، آخر معسكر إسلامي ؛ كان ذكر أن قال إن الشيخ الألباني أرسل لي مجلدات تعليقات إذا أضفتها لفقه السنة يصبح مجلدات ؛ فأنا رفضت قال هذا أمام جمع كبير يعني .

الشيخ : هذا غير هذا .

السائل : لعله ... .

الشيخ : هذا غير هذا ، أليس هذا غير هذا ؟

ابو اسحاق : نعم ، هو طبعا أن الفرق روايتي أن الشيخ سابق طلب إليك ... .

الشيخ : أينعم ، هذا لا أصل له ؛ أما هذا صحيح والذي وقع أحد إخواننا المصريين يومئذ كان من الإخوان المسلمين الذين فروا من ظلم جمال عبد الناصر وجاءوا إلى سوريا ؛ فلما اطلع على تمام المنة في التعليق على فقه السنة قال أنا أرى أن هذا الكتاب يعرض على سيد سابق لعله يصير تعاون بينك وبينه فيطبع كتابه مع تعليقك ؛ قلت له أنا ما أظن هذا يمكن أن يقع لكن لا أمانع ؛ وعلى هذا الأساس أعطيته المقدمة والجزء الأول ، ولحكمة يريدها الله تبارك وتعالى وهذا على خلاف عادتي كلفت بعض إخواننا أن يبيض المقدمة ، فاحتفظت بهذا التبيض عندي وأرسلت المقدمة والجزء الأول اللذين هما بخطي مع هذا الرجل فسلم ذلك للسيد سابق على أساس يأخذ منه الموافقة على أن يضم هذا التعليق إلى كتابه ؛ بقي المقدمة والجزء عنده أكثر من سنة والرجل صاحبنا الوسيط رجع إلى دمشق ووكل أحد إخواننا هناك بمتابعة سيد سابق ؛ فكنت أراسله فيقول والله أنا راجعت الشيخ ويقول اليوم وبكرة ، واليوم بكرة ؛ وأخيرا أرسل إلي الجزء الأول دون المقدمة ؛ وقال صاحبي الذي كنت أراسله الشيخ يقول لا أدري وين المقدمة ؛ فهذا كل ما وقع وليس أكثر من ذلك .

الحويني : تفضل يا شيخ .

الشيخ : لا هذا لك ، لك ، لك ، مني إليك .

الحويني : جزاك الله خير .

السائل : الأخ الحويني يعد بحثا طيبا من باب الترجمة لشيخنا من ضمن الأسئلة التي في البال ؛ نسأل قد عاصرتم في سوريا وعشتم في الأردن نريد يعني تقييم منك للدعوة السلفية كمنهاج لطلبة العلم كانوا مجدين ونشيطين ، كانوا في سوريا أم لشباب الأردن من ناحية الالتزام بالمنهاج والأمانة العلمية وكذلك في التآليف وغيره .

الشيخ : ما عندي شيء أقوله بهذا ؛ لأن القضية كما يقال من أصعب الصعوبات بيان البدهيات ، فالمسألة هذه واضحة ما تحتاج إلى شرح كبير ؛ أما طلاب العلم عليهم أن يجتهدوا وأن يقدموا إلى الناس الذين هم بحاجة إلى علم جديد من جهودهم وليس أن يكونوا نسخة أخرى أو جزء من نسخة أخرى يقدمونها إلى الناس كما حدثني بعض اصحابنا السلفيين في دمشق ؛ قال قيل لأحدهم من الأذكياء السلفيين في دمشق الشيخ فلان يحفظ صحيح البخاري عن ظهر غيب ، فأجابه باللهجة السورية تشرفنا ، نسخة من صحيح

البخاري زادت

يضحك الإخوة الطلبة

الشيخ : واضح هذا الكلام .

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، فما هي الفائدة إذا واحد أخذ كتاب شويه من هنا وشويه من هنا وشويه من هناك وقدمها للناس فهو لم يأت بشيء جديد ؛ فنحن نريد من إخواننا أن يسلكوا سبل علمائنا المتقدمين الذين كانوا يتبعون من قبلهم ؛ ولكن بالإضافة إلى ذلك يضمون علما جديدا إلى ما ورثوه من علوم المتقدمين ؛ وأنا أعتقد أنه الآن في الأمس القريب كنت أتحدث وقد سألني سائل " هل تستبشر خيرا في العصر الحاضر من الناحية الإسلامية إنه في تقدم ؟ " قلت نعم في تقدم من الناحية العلمية ؛ لكن هذا التقدم العلمي إذا لم يقترن مع التقدم السلوكي فشره أكثر من خيره ؛ ولذلك فأنا أدندن في كثير من الأحيان حول محاضرة كنت ألقيتها نحو عشر سنين من الزمان هنا في عمان بموضوع التصفية والتربية ؛ التصفية تتعلق بالعلم ، التربية تتعلق بالسلوك ؛ فالآن العلم وتحرك العلم بالسنة واضح في العالم الإسلامي كله ؛ وهذا يبشر بخير ؛ لكن السلوك ما تحرك أبدا كجماعة ، كأمة إلا كأفراد قليلين وهؤلاء الأفراد موجودون في كل زمان وفي كل مكان ؛ لكن كقلة ؛ ولذلك إذا لم يقترن مع تصفية العلم تصفية النفوس من أدرانها وأوساخها في سلوكها ؛ فلا يكون ما يسمى اليوم بالصحوة الإسلامية صحوة حقيقية ؛ هذا ما لدي الآن .

ابو اسحاق : طيب لو سمحت يا شيخنا كنت بصدد عمل ترجمة للشيخ أحمد شاكر رحمه الله من الإخوان المعاصرين أو نحو ذلك فبقي رأيكم وكم مرة التقيتم بالشيخ وهل تتلمذتم على الشيخ فعلا وإلا هو مجرد دقائق.

الشيخ : لا ما أتيح لي التتلمذ عليه وإنما لقيته في أول ما لقيته في مكة في أول حج حججتها ؛ وذلك يمكن كان عمري في حدود الخمس والثلاثين ؛ وهذه الحجة لم تكن بجهدي لأني كنت ناشئا في العلم وفي المهنة التي هي تصليح الساعات ؛ فما كان باستطاعتي يومئذ أن أحج ؛ لكن قدر الله لي عزوجل وسيلة أنني أخترت ، اختارني بعضهم مرشدا للفوج السعودي الفلسطيني الذي خرج بعد القتال بين العرب واليهود مع الأسف في النتيجة المعروفة وعادت الجيوش العربية إلى عواصمها ؛ ومنها الجيش الفلسطيني السعودي ؛ وهو كان ملفقا من ناس من كثير من البلاد العربية وبعضهم أصلهم سعوديين ؛ فلما قر رأي الملك السعودي يومئذ بأن يعود هؤلاء كان عليهم قائد اسمه فهد المارق ، والظاهر أن الاسم ماراق له فيما بعد فجعله المارك بالكاف ؛ المهم وفهمت منه يومئذ أنه كان طالب علم في دار التوحيد بالطائف ؛ فهو كان قائد هذا الفوج فعنده كما يقال خلفية تدين وعلم فسأل عن شخص يستصحبه معه كمرشد لهذا الفوج السعودي العائد إلى

الرياض فقيل له مالك إلا فلان وفلان ، الأول هو الشيخ بهجت البيطار رحمه الله والآخر هو أنا ؛ فالشيخ بهجت يومئذ كان مسنا فاعتذر فلما جاء إلي وعرض على الذهاب مع الفوج السعودي ؛ وهذا يكون من عاقبة أمره أن أمكن من الحج وزيارة المسجد النبوي ؛ وأنا شخص اعتدت أن أقول لإخواننا " إذا ما دعاني داع أقول له أنا ما بلقي مزح " ، إذا بتدعيني عن جد أنا بستجيب على الفور .

هذه عبارة يعني سورية " أنا ما بلقي مزح " لأنه في عادة هناك يكون الواحد بشتغل أي شغل فبمر المار صديقه بقول له تفضل ؛ طبعا يقال عندما يلتقيان قريب من دار الرجل بقول له تفضل ؛ فبقول له أنا ما بلقى مزح ها بخاف بقول عن جد يعني ؛ هه فأنا تائق للحج ولا أستطيع ؛ فلما عرض علي هذا قلت ما عندي مانع ؛ لكن سأستشير والدي . ووالدي رجل متدين وعالم في الفقه الحنفي وبما يسمى بعلوم الآلة لكن أنا نشزت وشذذت عنه حينما سلكت مذهب أهل الحديث . فأخذت رأيه على كل حال ؛ وأنا يومئذ كنت أعمل يومئذ أعمل في دكاني الخاصة بي ؛ قال ما في مانع أنت بتعرف مصلحتك ؛ المهم سافرت وكان من الدوافع على هذا السفر لأن السفر يعني ما بطمع السفر لماذا ؟ لأنه ركوب على سيارات الجيش الضخمة والتي هي للأثقال والأحمال ؛ لكن الشوق أولا للحج لبيت الله الحرام وثانيا للقاء أهل العلم هناك ؛ لأنه كنت أقرأ في مجلة العرب وكان عندي علم بالشيخ أحمد وعندي علم بحامد الفقي وبعض شخصيات سلفية فقلت مش رايح أستطيع ألقاهم إلا بالمسجد الحرام ؛ فكان أول ما سألت عنه حامد الفقي رحمه الله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 037

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-037

محتويات الشريط :-

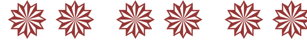

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فكان أول ما سألت عنه هو حامد الفقي رحمه الله ؛ كان فيما يبدوا سليط اللسان ؛ كان نازل في فندق انسيت والله شو اسمه ؟ اسمه قديم مشهور في كثير من البلاد ؛ المهم صعدت إليه أنا وقائد الفوج هذا ؛ فهو جالس على سرير والدنيا صيف واخذ حريته ، القميص أكمامه قصيرة ولباس أبيض ؛ أعجبني هذا الوضع ما ...

. يضحك أبو اسحاق حفظه الله .

الشيخ : فسريرين متقابلين جلست أمامه ؛ قال له فلان محمد ناصر الدين الألباني ، آه ، وقال أهلا وسهلا وقام وعانقني وربما قبلني ، ما أعرف يومئذ حكم التقبيل جائز أم لا

. يضحك الشيخ والطلبة .

الشيخ : وأهلا وسهلا وكيف حالك وكيف وكيف ؛ ووصل الأمر أني ذكرت الإخوان المسلمين ، قال لي الخوان ، الخوان ؛ فاستعظمت هذا الكلام ، قلت أيش هذا يا شيخ ؟ قال هؤلاء كذا وكذا ؛ وصار يتكلم عن الإخوان المسلمين اللي هو بعرفهم هناك ؛ قلت يا شيخ بس الإخوان المسلمين لا يمكن أن يقاسوا بعضهم ببعض في كل

البلاد ؛ فأنت تستطيع أن تتكلم وأنت أعرف مني ؛ فالإخوان المسلمين هناك في مصر أنا لا أعرفهم ولا أستطيع أن أنكر عليك ما تقول في حقهم ؛ لكن في سوريا ما اظن يجوز لك إسلاميا أن تتحدث عنهم وأنت لا تعرفهم ؛ المهم جلسنا معه وتعرفنا عليه ؛ وكان اللقاء الثاني وهو الذي سألت عنه وهو أحمد شاكر رحمه الله ؛ سألت عنه قالوا نازل في فندق ؛ ما أدري في مكة هل يوجد فندق اسمه شبرا ؛ هو موجود في مصر هذا الشيء ؛ المهم ذهبت إليه وكان جالس في مدخل الفندق ، سلمت عليه وعرفته بنفسي قلت له أنا سألت عنك وقصدي أستفيد من علمك لأني قرأت لك بعض الرسائل وبعض الكتب وخاصة تعليقك على المسند ؛ فرأسا اعتذر وقال لي ولا أنسى هذه الكلمة فهي لغة مصرية " مدامتي مريضة " أينعم ؛ ولذلك هو بقول يعتذر ؛ فقبلت عذره وجلست قليلا ثم انصرفت ؛ ثم قدر لي أنني سافرت من مكة إلى جدة ومن جدة إلى المدينة بالطائرة ؛ هناك علمت بأنه أي الشيخ أحمد شاكر نازل كمان في فندق وقلت هذه والله فرصة ؛ فذهبت إليه كان في نفسي أن أبحث معه موضوع اعتداده بتوثيق ابن حبان ؛ فأثرت الموضوع وإذا به مع الأسف شعلة نار ، ما يقبل مناقشة ولا يقبل مناظرة ، وشيء غريب جدا جدا ؛ فصدمت ؛ قال نحن كيف بدنا نهدر جهود مثل هذا الإمام ؛ قلت يا شيخ أنا ما قلت نهدر جهوده لكن الحافظ ابن حجر أردت أن أذكره بما هو دار به طبعا ، مما قاله الحافظ في مقدمة لسان الميزان ؛ ما عنده استعداد أبدا للمناقشة إطلاقا ؛ فرجعت مع الأسف بخفي حنين ؛ ثم بعد ذلك جاء إلى دمشق فلما بلغني زرته في المنزل الذي كان نازلا فيه ؛ لكن ما استفدت منه شيئا لأنه ما عنده استعداد

أبو اسحاق : يتناقش .

الشيخ : أبدا ؛ هذا كل ما يمكن أن أذكره عنه رحمه الله .

أبو اسحاق : يعني فيه حدة .

الشيخ : آه ، حدة حديد مزاج جدا ، يا الله ، بسم الله .

أبو اسحاق : لكن يقال عندنا في مصر لما كان بعقد ... تعرف يا شيخنا الشيخ عبد المعز عبد الستار .

الشيخ : عبد ؟ .

أبو اسحاق : عبد المعز .

الشيخ : آه ، هذا إخواني أينعم .

أبو اسحاق : كان في قطر .

الشيخ : كان في قطر ، نعم .

أبو اسحاق : هو متزوج بنت الدكتور أحمد أحمد الشريف ، والشيخ شاكر ... بمقدمة المسند إليه وعاصر الشيخ

شاكر وكان يقول إن صدره كان واسعا جدا بالمناقشات في مطلع حياته أو نحو ذلك .

الشيخ : هذا يذكرني بقصة والغاية منها أقدمها سلفا ؛ لأنه ما في مشابهة إلا من حيثية واحده ، هو بظهر واسع بما لو سأله سائل بجاوب ؛ لكن إذا كان السائل في عنده شيء من المعرفة بده يأخذ ويعطي معه فهذا شيء آخر غير ، وما أظن أن عنده إطلاع في علم الحديث حتى إذا نقل مثل هذا يكون نقله دقيقا ؛ على كل حال أنا ذكرت ما وقع لي وهذا ليس مقياسا ، ممكن أن يقال هذا في آخر عمره فهذا الخبر يضم إلى الأخبار الأخرى ؛ أما الذي أنا رأيته فهو ما ذكرته لكم ؛ فأريد أن أقول كنت أتردد على مركز الإخوان المسلمين في دمشق ، لما قال لي أحدهم واسمه حسن عبيد كان له صلة قوية بنا وتبنى الدعوة السلفية دعوة ، لكن هو منخرط في الإخوان المسلمين فذكر لي يوما شابا قاديانيا اسمه علاء الدين ؛ وذكره لي شو بدي أقول مادحا له بأنه واسع الصدر جدا ؛ هنا الشاهد فشو رأيك تجتمع فيه ، هو يعلم مني أني أنا ناقشت القاديانين وعقدنا جلسات متتابعة هناك ؛ فطبيعة الحال أنا رجل " ما بلقى مزح " ، فأجبت دعوته راح اتصل مع الرجل فوافقه فالتقينا في مركز الإخوان المسلمين في غرفة خاصة ، وإذا بصاحبنا حسن يرى منه خلاف ما حدثني به وطالت المناقشة وحديد وصوت يرتفع وإلى آخره ؛ لما خرجنا قال لي والله عجيب ، أنا ما بعرفه هيك لهذا علاء بعرفه طويل البال ؛ قلت يا أخي بدك تلاحظ ملاحظة ؛ هذا أولا قادياني داعية ، هؤلاء بطولوا بالهم مع عامة الناس لأنه ما في غير بسألوا سؤال فبلقي محاضرة لماذا يثور ؟ لكن لما بحطه تحت المحك تأخذ وتعطي هنا بقي ترتفع الحرارة ؛ قال والله صحيح وجه المشابهة فقط بين أن تفسح له مجال أن يتكلم يتكلم ؛ أما تأخذ وتعطي خاصة فيما تخالفه فيه في رأيه هذا يفعله تماما وإلا النوادر من الرجال حقيقة .

أبو اسحاق : طيب منزلة الشيخ أحمد شاكر بين علماء الحديث ... معليش يا شيخنا هذه فرصة العمر .

الشيخ : بارك الله فيك .

أبو اسحاق : فنحن لن نسامحك ... منزلة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بين العلماء المعاصرين .

الشيخ : أنا ما التقيت بمثيل له .

أبو اسحاق : الشيخ أحمد شاكر .

الشيخ : أينعم ، أنا ما التقيت بمثيل له وأعني ما أقول لأنه عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود ؛ فممكن يكون كما يقال في الزوايا خبايا ، لكن أنا ما اكتشفت هذه الزوايا حتى أعرف ما فيها من الخبايا ؛ لكن في حدود ما علمت وما اطلعت فأنا ما شفت مثل الشيخ أحمد شاكر ؛ طبعا هذا من آثاره ، من آثاره ؛ أما من

اللقاء فبكل صراحة ما صار شيء بيني وبينه إلا المباحثة القصيرة .

أبو اسحاق : لكن يا شيخنا بالنسبة للشيخ أحمد الغماري ذكرت لنا في أول جلسة معك أن هذا الرجل لم تلتقي بمثاله ؛ فيعني هو للشيخ أحمد شاكر فيما يتعلق بصناعة الحديث .

الشيخ : شوف الآن يختلف الأمر ؛ هذاك كان في مجال أني استكشف كل طويته .

أبو اسحاق : الغماري .

الشيخ : نعم الغماري ؛ لأنه سألته أسئلة وأجابني ؛ الشيخ أحمد انصك الباب بيني وبينه ؛ لكن الشيخ أحمد في جهدة خاصة في المسند وعلمه هناك يفوق الغماريين جميعا ؛ لأنه الغماريون شو لهم جهود ؟ لهم آثار رسائل فقط ؛ ثم يبدوا فيها التصوف والتعصب للمالكية .

وبالمناسبة اليوم بقرأ لهذا عبد الله الغماري رسالة يحكي بالمناسبة أنه في مسألة لحوم الخيل قولان: الحل ، والتحريم ؛ وقال وهو الأقوى .

أبو اسحاق : التحريم ؟ .

الشيخ : تحريم لحم الخيل وهو الأقوى ؛ حاولت استحضر في ذهني شو الدليل الذي جعله يميل لترجيح هذا القول مع كونه في صحيح البخاري وغيره من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم أكلوا لحم الخيل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وإذن بأكل لحوم الخيل ؛ فسبحان الله قلت هذا أوتي من المذهب المالكي ، أينعم ؛ فالقصد الآثار من حيث التأليف لا تظهر في كتب الغماريين جميعا كما تظهر في كتب أحمد شاكر رحمه الله ؛ ثم فقهه يختلف عن فقه هؤلاء ؛ فقه الغماريون ما هو فقه سلفي أبدا ، فقه هوائي ليس له ضوابط وقواعد ؛ انظر مثلا تشنيف الأذان في استحباب السيادة في الصلاة والإقامة والأذان ،الله أكبر ، أربعة عشر قرن مسلمون كلهم على السنة ؛ اللي هجروا كل هذا التوارث بل التواتر باستنباط عقلي أهوج أعوج أنه (**أنا سيد ولد آدم**). شو المانع أن نقول وأشهد وأن محمدا ، عفوا ، أن سيدنا محمد رسول الله ، شو المانع مادام هو كذلك ؛ الإقناع في صحة الصلاة وراءأيش المذياع ؛ غدا يربطوا صلاتنا بإمام مكة بذيعوا هناك وبغلقوا المساجد كلها

. يضحك الشيخ والإخوة الطلبة .

السائل : الجامع يا شيخ ... .

الشيخ : ماكونت عندي رأي ، ثم أنا عرفت أن هذه الأجزاء مش قائم عليها شخص واحد ، عديد من الذين يعلقون .

أبو اسحاق : الغماري عمل جزءا واحدا فقط .

الشيخ : ما عندي فكرة عنه ؛ لكن الذين وقفت على تعليقاتهم سطحية جدا ليس فيها علم ؛ أما تعليقات الغماري ما عندي فكرة عنها ؛ بأي جزء تذكر ؟ .

أبو اسحاق : الجزء السابع .

الشيخ : السابع .

أبو اسحاق : السابع أظن ؛ لأنه في السابع في حديث الجارية يؤوله ، يقول بعض الرواة غلط في الجزء السابع أظن صفحة خمس وثلاثين ومئة أو كذا .

الشيخ : يقول أيش .

أبو اسحاق : يقول إن الجارية ما كانت تقصد أن تقول إن الله في السماء أو تأويل حديث الجارية بتأويل الكوثري .

الشيخ : آه ، هو كوثري ، أشعري خبيث .

أبو اسحاق : طيب يا شيخنا هنا نقطة أحب استجليها فهذه تفيدنا جميعا صدود أحمد شاكر رحمة الله عليه بالنسبة لصدود أحمد شاكر عن التباحث معكم هل هذا لم يورث عندكم صدودا منه أو من كتاباته أو حملة عليه ... ؟.

الشيخ : أبدا ، أبدا ، والحمد لله ؛ لكن أنا قلت لعل الرجل كان على وضع عائلي كما ذكر لي في أول مرة لما لقيته أن زوجته مريضة ؛ فممكن هذا المرض استمر حتى لقيته المرة الثانية ؛ لكن ما أجد في نفسي أبدا– أهلا أبو صلاح كيف حالك – ما أجد في نفسي أي شيء إلا الاحترام والتعظيم له ، أينعم .

أبو اسحاق : طيب يا شيخنا بالنسبة للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني هذا الرجل في ثقله في العلم ومدحكم له ولعلمه يكاد يكون غير معروف للأجيال أمثالنا ؛ يعني لو أعطيتنا شيء عن الشيخ عبد الرحمن بن يحيى ... .

الشيخ : والله هو بسبب قلة آثاره التي نحن على الأقل اطلعنا عليها ، ما مكنتنا أن نقدره حق قدره إلا أن الذي استقر في نفسي في حدود اطلاعي القليل على بعض آثاره ، وبخاصة كتابه التنكيل بأنه الحقيقة أولا الرجل سلفي العقيدة ، سلفي المذهب والمشرب ؛ ثم عنده باع طويل في تراجم الرواة ، وليس فقط الرواة الذين يتعلق بهم الحديث بل هو واسع الإطلاع على تراجم الرجال من كل الطبقات ، المفسرين المحدثين اللغويين ونحو ذلك ؛ فهو

واسع الاطلاع من هذه الحيثية ؛ وتعليقاته على تاريخ البخاري مثلا ، وعلى كتاب الأنساب للصنعاني وغير ذلك مما لا يحضرني الآن أكبر دليل على سعة افقه في هذه المجالات ؛ لكن يبدوا أن عنايته بالتصحيح والتضعيف إما أنها كانت قليلة ، أو أنه لم يتح له أن يلج هذا الباب ويتفرغ له بسبب قيامه على خدمة التراجم ، وكأنه كان متخصصا فيه ؛ لكن الحقيقة لما الإنسان ينظر إلى مناقشته للكوثري سواء من الناحية الحديثية أو من الناحية الفقهية فكل ذلك يدل على أن الرجل كان متمكنا في أصول الحديث وأصول الفقه من جهة ، وأنه واسع الاطلاع أيضا من الناحية الفقهية من جهة أخرى ؛ هذا ما يحضرني حول هذا الرجل رحمه الله ؛ وقد التقيت به أيضا في تلك السفرة التي لقيت فيها الشيخ أحمد شاكر في مكة حيث هو كان مدير مكتبة الحرم المكي يوم كانت المكتبة في نفس الحرم ؛ فأنا كنت أتردد للمكتبة كل يوم وأراه هناك منكبا على البحث والتحقيق لكن ما كان لي معه جلسات يومئذ لأنه ما كان في تعارف سابق ولا وجد من ييسر لنا سبيل التلاق ؛ هذا ما عندي .

السائل : لو سمحت .

أبو اسحاق : ارفع صوتك .

السائل : شيخنا لو سمحت تبين لنا حكم الشرع ورأيكم في وضع اليدين بعد الركوع على الصدر ؟ .

الشيخ : هذه بقى ملغومة يا أبا عبد الله

. ويضحك الشيخ وطلبته .

ابو اسحاق : زيادة ايضاح

الشيخ : لأن هذه المسألة تكلمنا فيها كثيرا وجوابنا معروف أنه لا يوجد نص عن الرسول عليه السلام أنه وضع يديه على صدره في القيام الثاني ، كل ما عند مشايخنا في الرياض وبعض أهل الحديث في باكستان والهند ما عندهم إلا أحاديث عامة ، نصوص عامة لا تكفي في إثبات قضية عملية جرى بها العمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرابة عشرين سنة ؛ فلا ينقل أحد من أصحابه عليه الصلاة والسلام أنه رآه واضعا اليمنى على اليسرى في القيام الثاني ؛ لا يوجد هناك إلا نصوص عامة ، هذه النصوص العامة في فهمي واعتقادي لا تكفي لإثبات سنة لو وقعت لنقلت ؛ لأن الصلاة يصليها الرسول عليه السلام في كل يوم على ملأ من الناس ، مش أمر خفي في بيته يقع فلا يطلع عليه الرجال مثلا ، وحتى ولا النساء إلا البعض ؛ هذا أمر علني فلا أحد ينقل أن الرسول عليه السلام فعل ذلك ؛ كل الحجة حديث سهل بن سعد الساعدي في موطأ مالك ومن طريقه تلقاه البخاري (**كان الناس يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة**). هذا النص مطلق ؛ والقيام الثاني من الصلاة هذه قضية استنباطية لا يكفي فيها الاستنباط ؛ كل استنباط من نص عام لم يجري عمل المسلمين به ؛

فهو دليل أن هذا الاستنباط غير صواب ؛ لأنه لو كان كذلك لسبقونا إليه ؛ كذلك مثلا حديث وائل بن حجر في سنن النسائي وغيره **(أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى)**. قام في الصلاة هذا القيام الثاني قيام ؛ إذا نص إما عام وإما مطلق ؛ لكن هذا الحديث بالذات في بحثي هو مقتطع من حديث وائل بن حجر في صحيح مسلم ؛ ففي الصحيح عن وائل أنه وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فيقول إن الرسول عليه السلام كبر للصلاة ثم وضع اليمنى على اليسرى ثم ركع ثم قال سمع الله لمن حمد ورفع يديه ، ثم سجد بين كفيه ؛ فكلما ذكر رفع اليدين يقول كما فعل في تكبيرة الإحرام ؛ لكن لما ركع ورفع رأسه من الركوع ما ذكر الوضع الثاني هذا ؛ ولو ذكره لقال كما فعل في القيام الأول ؛ ويبدوا والله أعلم أن الحديث الذي في السنن هو قطعة من هذا الحديث ، لما فصل عن السياق والسباق أعطى ذلك المعنى الشامل للقيام الثاني ؛ وشيء آخر يرد في الموضوع إذا أردنا أن نعمل هذا العموم ونأخذ منه هذا الحكم الذي لم ينقله أحد فمعنى ذلك أنه يأتي مكان ثالث ينبغي على ذلك الفهم أن نضع اليمنى على اليسرى وهو بين السجدتين ، ومن عجائب ما يقع من البعد عن التحقيق العلمي أنهم يدعون الآن منهجهم في الاستدلال بالنص العام ويلجأون إلى نفس الطريق الذي أنا ألجأ إليه في قولي أنه ما عندنا نص أن الرسول وضع سوى هذا الإطلاق ، هذا إطلاق يشمل الوضع بين السجدتين لا السجدتين مثل التشهد ؛ طيب هذا قياس ، نحن الآن نسألكم هل عندكم نص أن الرسول عليه السلام لما جلس بين السجدتين وضع يديه على فخذيه ؟ علمي أنا وقد تخصصت لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لم أجد حديثا في هذا ؛ ولذلك لم أذكره في صفة الصلاة فتعمدت ان لا اذكر فيه استنباطا ولو كان صوابا ، إنما هو النقل للحديث ؛ فليس للذين يحتجون بهذا العموم إلا أنه المسلمين هكذا يفعلون ، وهذا هو نفس الجواب ، المسلمون مضى عليهم هذه القرون لا إمام من أئمة المسلمين ولا صحابي ولا يقول بسنية هذا الوضع ؛ فإذا أنا ألفت النظر لكلام يذكره ابن تيمية والشاطبي رحمهم الله بأن العمل بالنص العام في جزئية من جزئياته التي لم يجر العمل على هذا الجزء هو سبيل للابتداع في الدين ؛ لأنه ما من بدعة ، وهذا كلام يتجلى تماما في كتب الغماري هذا لأنه كل شيء بدعة بقول لك ما في نهي عنها ، ما في نهي عنها ، وداخلة في النصوص العامة ؛ وأضرب أنا مثلا موضحا جدا وهو دخل جماعة المسجد لصلاة سنة الظهر القبلية مثلا ، واحد هنا وواحد هنا متفرقين ، فبدى لأحدهم فقال تعالوا يا جماعة نصلي جماعة وقال عليه السلام **(يد الله على الجماعة)**. ، وقال عليه الصلاة و السلام **(صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته لوحده ، صلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين)**. والله أدلة حديثية صحيحة ، شو ردنا يا سلفيين ، يا قابضين في حالة القيام الثاني ، شو ردكم على هذا الاستدلال ؟ نفس استدلالهم ؛ جوابي أنا وجواب كل سلفي أن هذا

ما جرى عليه العمل ؛ ولو كان هذا الاستدلال صحيحا لسبقونا إليه ، وكل البدع التي يفعلها المبتدعة مثل هذا دليلهم ، أدلة عامة ما جرى العمل عليها إطلاقا ؛ فأنا أرى أن هذا الذي يفعل اليوم في هذا الزمان هو من هذا الباب نابع ، من الاستدلال بأدلة عامة لم يجر العمل بهذه الجزئية منها ؛ فإذا :

" وكل خير في اتباع من سلف   وكل شر في ابتداع من خلف "

لقد سألني أحدهم من أقل من أسبوع من السعودية وقال لي أنت قلت في صفة الصلاة أن الوضع هذا الثاني بدعة ، وكيف هذا مشايخنا يحتجوا بأحاديث عن الرسول عليه السلام ؛ وأخطأ هو وقال في مسند الإمام أحمد حديث أن الرسول عليه السلام كان يضع يديه في القيام الثاني ؛ قلت له هذا لا أصل له في المسند ولا في غيره ، ولو وجد مثل هذا الحديث لقضي الأمر الذي فيه تستفتيان ؛ لكن أظنك واهما ، وهذا لا أحد سمعته يذكره ؛ ثم ضربت له المثل السابق بالنسبة لجماعة النفل في المساجد ؛ فاتصل بي ثاني يوم وقال لي أنا نقلت كلامك للشيخ ابن باز فقال إنه الحديث صحيح ويجب العمل بالحديث ؛ وكلام يعني هو كلام سليم لو كان الحديث صريح الدلالة قلت له بس أنا وضحت لك موضوع أنه ما عندنا استدلال إلا بالعموم ، وضربت لك المثال كيف لا يعمل بالعموم ؛ قال أنا ذكرت ذلك للشيخ لكن قال الشيخ هذا ليس له علاقة بهذا ؛ قلت له يا أخي ليس له علاقة من كل الجوانب ؛ لكن وتلك الأمثال نضربها للناس ؛ فأنا ضربت لك مثالا أنه لماذا نحن لا نصلي النوافل جماعة ؟ لأنه ما نقل إلينا ، وإذا استدل علينا مستدل بمثل ذلك الحديث ، نقول ما جرى العمل بهذا ؛ قال لي هذا الرجل وهنا الشاهد بقول ذكروا عن الإمام أحمد أنه قال لا بأس بوضع اليدين في هذا القيام ؛ قلت أولا هذه الرواية كفانا مؤنة البحث فيها ، الشيخ ابن باز حفظه الله فقد بين ضعفها فاسترحنا منها ؛ ثانيا لو صحت هذه الرواية عن الإمام أحمد لكانت حجة على الذين يقولون بسنية الوضع ؛ لأن هذه الرواية عن أحمد تفرق بين الوضع الأول والوضع الآخر ؛ فلو كان هو يرى السنية ما بقول لا بأس بذلك ؛ فهو يشير بهذا أن المسألة مغمغمة يعني فيها شيء وإلا يقول سنة مثل ما قال في الوضع الأول أنه سنة ؛ هذا ما يحضرني الآن حول هذه القضية .

أبو اسحاق : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياكم ؛ خلينا نصلي يا أبا عبد الله .

أبو اسحاق : نجيب المطيعي هل التقيت به .

الشيخ : ما التقيت به .

أبو اسحاق : طيب قرأت تكملته .

الشيخ : قرأت منها .

أبو اسحاق : ما رأيك به .

الشيخ : ما هو نقاد ؛ هو على نمط أبو البنا عبد الرحمن يعني هو نقال ما هو بحاث محقق ؛ هذا من جهة ؛ ومن جهة أخرى هو مذهبي .

أبو اسحاق : شافعي .

الشيخ : نعم شافعي يعني ما تأثر بالحديث ، فهو يعمل بالحديث كعلم مثل اللي يدرس الحقوق ؛ وهكذا كان أكثر المشتغلين بعلم الحديث طوال القرون كانوا أولا غير محققين ، يرون ما هب ودب ؛ ثم لا يتأثرون بما علموا من الحديث ؛ فترى هذا حنفي وذاك شافعي وذاك مالكي والرابع حنبلي ؛ ونفس المشكلة لا تزال قائمة حتى اليوم بالنسبة لبعض المشتغلين بعلم الحديث كهؤلاء الغماريين مثلا ؛ وهذا الذي تسأل عنه فهو مثلهم لا يحكم الحديث فيما اختلف فيه الناس على أنه ليس محققا به ؛ أظن جاءتني منه بعض الرسائل لكن أنا كعادتي ما عندي استعداد أرد على الرسائل .

أبو اسحاق : هو أرسل لك الشيخ المطيعي .

الشيخ : أينعم .

أبو اسحاق : طيب أيش فحوى الرسائل .

الشيخ : هذا قديم والظاهر مثل ما بقولوا عندنا في الشام " قبل ما تطلع ريحتي " فقد تكون رائحة طيبة وقد تكون غير طيبة ، على اختلاف الأزواق ؛ وهذا بذكرني أنه عندي رسالة نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان للغماري هذا عبد الله .

أبو اسحاق : اقامة البرهان .

الشيخ : وعليها خط وهدية إلى الأستاذ ، ما أدري إذا أضاف إليها محمد ناصر الدين الألباني الآن قلب لنا ظهر المجن ؛ لماذا ، طلعت ريحتي عندهم إني سلفي

. يضحك الشيخ والطلبة .

الشيخ : فهو شاف كتبي القديمة مثل السلسة وغيرها فتوهم في فأرسل هذا الكتاب لي هدية ثم لم يعد بطبيعة الحال ، لأنه شم الرائحة إنه مجسم وهابي وقال هذا في الرد المقنع ، إنه هذا ليس فقط وهابيا بل هو شر منه ، هو كذا هو كذا هو كذا إلى آخره ؛ فسبحان الله يعني علم الحديث بركته في تقويم خلق المحدث أولا ، ثم فكره ومذهبه ثانيا ؛ فإذا رأيت حديثيا لم يتحسن خلقه ولم يستقم فكره فافهم أن حديثه أو دراسته للحديث هي لأمر

دنيوي ؛ ما هو هذا الأمر الدنيوي حدث عن أنواعه وأسبابه ولا حرج ؛ فقد يكون مثلا للمال ، قد يكون للظهور ، ومن أقوال الصوفية " حب الظهور يقطع الظهور " فهؤلاء في المغرب طرقيين لهم زاوية مع ذلك يشتغلوا بالحديث ، كيف هذا ؟ ما استفادوا من الحديث شيئا إطلاقا مع الأسف لا بالخلق ولا في الفكر ؛ فهذا حقيقة مشكلة من يشتغلون بالحديث أنهم لا يتأثرون به .

أبو اسحاق : كنت ونحن على الطعام سألتك عن الأخ محمد عمرو يعني فقط أريد أن أسجل هذه لأنها تسعده رأيكم في ... .

الشيخ : ما أنا مستحضر الآن ، أنا اللي مستحضره أعطيتك إياه آنفا وسجلته أيضا ؛ أما إذا كان بدي فصل بدي أرجع للرسالة من جديد ؛ لأن عهدي بها أصبح نسيا منسيا .

أبو اسحاق : لكن مجمل ما تتذكره من كلمة .

الشيخ : أعتقد أنه باحث وجيد وله مستقبل جيد في اعتقادي ، والله أعلم .

أبو اسحاق : طيب شيخنا بالنسبة للشيخ محمد راغب الطباخ ، في بعض كتبكم تقولون شيخنا بالإيجاز فنريد فقط إلقاء الضوء على يعني نوعية الإجازة والمشيخة ونحو ذلك .

الشيخ : نوعية الإجازة هي شكلية محضة ، وكل الإجازات إلا ما ندر منها في القرون المتأخرة شكلية لا قيمة لها ؛ الرجل كان عضوا في المجمع العلمي العربي في دمشق ، وكان يتردد إلى دمشق بهذه المناسبة أو بغيرها ، وكان من جملة الأعضاء الشيخ عبد القادر المغربي ، وكان له ابن ربما سمعتم باسمه هو محمد المبارك ، محمد المبارك كان في برهة من حياة الإخوان هناك ، رئيس الإخوان المسلمين ؛ وأنا كنت أتردد على الإخوان المسلمين وأرحل معهم في رحلاتهم ، وأحضر في محاضراتهم ، وطبعا معروف الغاية من ذلك ، وهو نقل الدعوة إليهم ؛ ولذلك تأثر الكثير منهم ، كان من هؤلاء محمد المبارك ؛ طبعا الى قدر ، كان الشيخ راغب رحمه الله بحكم تردده إلى دمشق كان في بينه وبين والد محمد المبارك عبد القادر مودة ، فكان ينزل عندهم ويزورهم ؛ فكما حدثني محمد المبارك أنه في جلسة جاء ذكري فذكرني محمد المبارك بخير إنه هذا شاب ناشيء وعنده وعنده همه ونشاط في علم الحديث ؛ وما أدري التفاصيل فهو أحبني هكذا في الغيب وقال لمحمد المبارك إنه أنا بس أحضر لازم ، أعطيه خبر لمحمد ناصر من أجل أنا بدي أجيزه ؛ فنقل إلي ذلك محمد المبارك ، وراحت الأيام وجاء ونزل في فندق هناك في دمشق فاتصل بي هاتفيا بالدكان وقال لي الشيخ راغب جاء فذهبت إليه ولا أعرفه أنا من قبل ، سلمت عليه وحدثني بما كان سمع من محمد المبارك وقال إن هذا الشيء يعجبني لأن علم الحديث أصبح نسيا منسيا وإلى آخره ؛ وأنا بحب جيزك ، قلت جزاك الله خير ، هو عامل إجازة على طريقة المشايخ ، لكنها كتاب كان سماه

بالأنوار الجلية في الإجازات الحلبية أو نحو هذا ؛ فقال لي اقرأ ، يعني شكليات كلها ، قرأت له في نفس الكتاب يمكن في مكان ما ، فبعد ما قرأت انتهى كل شيء ، ومطبوعة الإجازة في نفس الكتاب ، مطبوعة وفي فراغات فهو يملئ هذه الفراغات حسب الأشخاص .

أبو اسحاق : زي كوبون مثلا

. بضحك الحويني والشيخ .

الشيخ : أينعم ، فأنا أشير إلى هذه الحقيقة وأنا استعملها حقيقة كسلاح لهؤلاء الناس المساكين ، الذين يعرفون أن العلم هو الذي تلقي مباشرة من المشايخ ، ولو كانوا غير علماء كذلك الشيء بالشيء يذكر ؛ أنا الحقيقة خرجت بأمر لا يطاق في دمشق بالنسبة للذين لا علم عندهم بعلم الحديث ؛ فأنا طلعت لهم بنغمة هذا صحيح وهذا ضعيف وهذا موضوع ؛ وبعدين هذه المسألة الفلانية خلاف السنة ؛ وكان من ذلك ما تعرفه من كتاب " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " فقاطعت المسجد الأموي هناك ما عاد صليت فيه في الوقت اللي أبي كان يستصحبني معه من أجل التبرك في الصلاة هناك لأنه جاء في حاشية ابن عابدين أنه " الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة " قلت سبحان الله ، أقول المشايخ هؤلاء ، كم هم في ضلال مبين ، بسمعوا الحديث في صحيح مسلم **(صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة)**. شو جاب المسجد الأموي سبعين ألف صلاة أكثر من المسجد النبوي ؛ المهم فهذه القضايا عملت زوبعة هناك وأقامت الناس وأقعدتهم وخاصة والدي رحمه الله وصاحب له ؛ الشاهد عند الصاحب الآن أرسل إلي يوما قال لي أنا عاوزك في البيت ، في عندي ساعة معطلة ، متى أجيك قال بعد المغرب ، رحت وجدت عنده طالبين هم ، هما كان زملائي في الدراسة ، على والدي الفقه ، وتلقى القرآن بالتجويد ؛ سلمت وغرفته بعيدة واسعة جدا ، جلست عند الباب وهو في الزاوية ، قطع الدرس وقال أنا بدي أكلمك كلمات بس لا تنزعج ولا تغضب ؛ قلت له خير إن شاء الله أيش في ، قال لماذا تركت مذهبك ؛ قلت ما عندي خبر

ضحك الطلبة

الشيخ : كيف تركت مذهبي أنا لا أزال حنفيا ؛ قال لا أنت بترفع يديك بالصلاة ، هذه من جملة الأشياء اللي طلعت فيها ونقموا بها علي ، وقال بعضهم هذا يستحق أربعين جلدة لأنه ترك المذهب الحنفي ؛ قلت له يا أخي أنا ما تركت المذهب الحنفي ، قال أنت بترفع يديك ، قلت له برفع يدي ، لكن ما بتورك مثلا ؛ وأكثر المسائل اللي أنا بتبناها حسب دراستي السابقة فمسألة واحدة بتخرجني عن مذهبي وعشرات ومئات من المسائل ما بتخليني في مذهبي ؛ ودخلنا معه في نقاش ، وقال لي أنت ما بصير تجتهد شو أنت وشو كذا وأنا صار لي عشرين

سنة ؛ وهنا الشاهد عشرين سنة كسرت ركبي أمام المشايخ ولسه أنا ما بستغني عن الشيخ وين أنت ما درست ولساتك شاب وإلى آخره ؛ ظليت أنا أبحث معه وهو تأخذه الحرارة ، وصورة لا أنساها أبدا في الوقت اللي قال بس أنا بدي أحكي معك كم كلمة ، لا تنزعج منها ؛ كان هو في الزاوية ثم يمشي هيك زحفا مثل الطفل الصغير ، وأنا ساند ظهري للجدار ورافع رجلي هيك حتى وصل عندي ويحكي معي ويقول ما بصير هيك وين كان وين صار ، شو السبب ؟ لأنه يضيق ذرعا ما عندهم الحجة ، ما في عندهم كلام ؛ فالشاهد الإجازة هذه تلقم بعض الناس حجرا أن هذا ليس له شيخ ؛ فأنا بقول إلي شيخ في الإجازة الشيخ راغب الحلبي مؤلف تاريخ حلب وهكذا إلى آخره ؛ لكن الحقيقة أنا أشعر أن بعض الناس بطلبوا مني إجازة بقول لهم أولا أنا ما أعتدت أن أعطي إجازة ، وبعدين بشوف إعطاء الإجازة حماقة متناهية ؛ لأن هذه الإجازة لا تعطي علما ، إنما تعطي شكلا ، والله فلان مجاز من فلان ؛ عامة الناس شو بفهموا ، والله هذا مجاز من فلان وكلما كان المجيزون كثيرين كلما كان المجاز عالي سمائه مع أنه " مكانك راوح " ؛ ما بستفيد من هذه الإجازة شيئا وإنما يستفيد من اجتهاده " أقم الصلاة " هذه قصة راغب يعني .

السائل : بالنسبة للمنفرد خلف الصف يعني إنسان دخل المسجد ووجدها كلها تمام فهنا إذا أخذ رجلا من الصف طبعا يصير في قطع للصف .

الشيخ : بكون أيش .

السائل : بكون هناك قطع للصف الأمامي .

الشيخ : نعم .

السائل : وإذا صلى منفردا دخل في الحذر اللي هو **(لا صلاة لمنفرد خلف الصف)** ؛ فماذا يفعل فهل هذا يكون له رخصة بأن لا يصلي حتى تنتهي الجماعة ؟ .

الشيخ : لا يجوز له أن ينتظر الجماعة حتى تنتهي ، بل عليه إذا عمل جهده ينضم إلى الصف الذي هو أمامه فإذا لم يجد مساغا لينضم إليه صلى وحده وصلاته صحيحة ؛ لأن الحديث أو الأحاديث التي جاءت تؤكد بأنه **(لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده)**. هو كأي حديث من الأحاديث التي تحكم ببطلان الصلاة بسبب عدم القيام بركن من أركانها كمثل مثلا **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)**. فكذلك **(صل قائما فإن لم تستطيع فقاعدا فإن لم تستطيع فعلى جنب)**. فمن صلى قاعدا وهو يستطيع القيام فصلاته باطلة لأنه ترك ركنا ؛ لكن إن لم يستطيع أن يصلي قائما فصلاته صحيحة إذا صلى قاعدا ؛ كذلك **(لا صلاة لمن صلى وراء الصف)**. فهذا مقيد بقاعدة **((اتقوا الله ما استطعتم))** فما دام أن الصورة أنه دخل المسجد ولم يجد فرجة في

الصف يسدها ولو بضم من عن يمينه وعن يساره شيئا قليلا ما استطاع إلى ذلك سبيلا فما يقال استطع ما لا تستطيع ، ما أحد يقول بهذا .

السائل : ما رأيك فيمن يقول من يأخذ بمصل من الصف الأمامي بحجة قول من يستدل بذلك قول الله عزوجل ((**وتعاونوا على البر والتقوى**)). وأن هناك خصوصية أحيانا تبيح قطع الصف بأن يقوم مثلا المأموم الواقف بذلك الصف فانتقض وضوءه فهو يخرج من الصف وقد ترك فرجة ، أو الإمام يخرج فيستخلف واحد فيكون أيضا قد ترك فرجة فيكون هذا خصوص يبيح لمثل هذا الشخص الداخل أن يأخذ إنسان ويقيم به صفا جديدا .

الشيخ : أنا أعتقد أن هذا الفقه هو من فقه مجتهدي آخر الزمان ؛ لأنه لا يحسن القياس الذي انتقض وضوءه في الصف ، هذا واجب عليه أن ينسحب ؛ لكن ليس كذلك لو جاء رجلا يتبنى هذا الرأي ، وجد الصف أمامه ممتلئا غاصا راصا فسحب واحد منهم فما تجاوب معه ثبت أقدامه ، فهل هذا كذاك ، لا يستويان مثلا ؛ ذاك واجب أن ينسحب لكي يجدد وضوءه ويأتي ويشترك مع الجماعة ؛ أما هذا المسحوب رغم أنفه فليس بالواجب عليه أن ينسحب مع أخيه إلى الصف الثالث مثلا أو الثاني مثلا ؛ ثم ما الذي يوجب عليه التعاون على البر و التقوى ؛ هذا طبعا ليس على إطلاقه وإنما هو مقيد بحدود الشريعة ؛ هذا الرجل الذي يتأخر من الصف إلى الصف الفارغ لكي يثني المفرد هذا ليأتي بمثل هذا العمل ينبغي أن يكون عنده إذن من الشارع الحكيم ؛ ولذلك يقال له نص لو صح الحديث الذي أخرجه أبو يعلى وغيره أن الرسول قال له (**هلا اجتررت إليك رجلا**) كان انتهت المشكلة ؛ لكن مادام أن الحديث إسناده ضعيف والضعيف لا يجوز العمل به بالأحكام فحينئذ تبقى المسألة مسدودة الحل إلا من طريق " اتق الله ما استطعت " أنت واجبك أن تنضم إلى الصف ، مش اللي بين يديك بتأخر عندك ، هذا ليس واجبه بل وهذا ليس مستحبا إطلاقا ؛ لذلك مادامت القاعدة معروفة في كل الواجبات بل الأركان " اتق الله ما استطعت " انتهى الأمر ؛ يعني أنا أضرب لك مثالا: رجل دخل المسجد وهو يرى ركنية قراءة الفاتحة ، ويرى أن مدرك الركوع غير مدرك للركعة ، ويعرف أن الإمام رجل طيب بتجاوب مع المصلين ؛ قال له يا فلان طولها شويه

. يضحك الطلبة وكذلك الشيخ .

الشيخ : حتى هذا يستطيع أن يقرأ الفاتحة قبل ما يركع آه ، ما طولها ؛ لأنه مش فرض عليه يطولها منشان خاطره ؛ يعني هل هذا الإمام بكون مخالفا ؟ لا مش مخالف ؛ لأنه مش واجب عليه أن يسمع كلام هذا الداخل ؛ أظن

أخذت الجواب إن شاء الله ؛ سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

مجلس آخر

الشيخ : والصحية والبدنية ، أنا ما توقفت عن هذا فقط توقفت عن أشياء كثيرة ، لماذا ؟ لان الإنسان يعيش في ظرف هذا الظرف يوحي إليه بأن يعمل في المشروع الفلاني ثم تأتي ظروف لا يملكها تصرفه عن متابعة هذا العمل ؛ فيجد له مشروع ثاني مثلا تعليقات الجباد على زاد الميعاد ، هذا يسأل عن فقه السنة وهذا يسأل عن زاد الميعاد وهذا يسأل عن ثمن المستطاب ، أيه وراء هذه الأسئلة ؟ كل واحد بدنا نجيب له ؛ أنا لو سألتني الآن لماذا ؛ والله ما أستطيع لأنه مش قضية جامدة ملموسة أستطيع أصورها لك ؛ لكن أعرف مثلا زاد الميعاد ، كنت أدرسه على إخواننا هناك في دمشق وأنا من دئبي أن لا أتبنى رأيا إلا بعد تمحيص أقوال العلماء وأدلتهم وتبني الرأي الراجح منها ؛ فدرست عليهم المجلد الأول من زاد الميعاد. فجاء اقتراح شو رأيك يا أستاذ ادرس علينا الروضة الندية ؟ على اعتبار أن الروضة مكثف كما تعلمون بينما زاد الميعاد مفصل ؛ والله رأيكم إذا مللتم هذا الأسلوب العلمي الطويل خاصة زاد الميعاد فأنا معكم ، فبدأت بالروضة الندية ، وهكذا

ابو اسحاق : أينعم يعني عملت مجلد واحد من زاد الميعاد .

الشيخ : حاجتك يا أبو ليلى ، الآن بقولوا إخواننا المصريين إنه انتقلت سوريا إلينا

يضحك الإخوة الطلبة والشيخ .

الشيخ : نعم أقول عملنا المجلد الأول من زاد الميعاد ، وهكذا جاءت مناسبات تزوج أحد إخوانا قال شو رأيك تألف رسالة في آداب الزفاف في السنة وهو من اعز إخواني هناك ؛ قلت له حبا وكرامة تركت كل شيء وتوجهت إلى هذه الرسالة وهي عبارة عن وريقات صغيرة ؛ بعد ذلك جاءت مناسبات أخرى فتوسعت حينما أتوسع في هذا أترك ذاك ، أترك ذاك ، وهكذا الإنسان لا يملك أن يمشي حسب المخطط النظري الذي هو يرتئيه .

ابو اسحاق : الدافع لهذا السؤال أنه عندنا في مصر مشهور أن السيد سابق هو الذي طلب منك التوقف عن النقد .

الشيخ : هذا لا أصل له إطلاقا .

ابو اسحاق : لا أصل له .

الشيخ : أبدا ولا سمعت به إلا هذه الساعة ؛ كيف ؟ .

السائل : في عندنا هذا منتشر جدا .

الشيخ : غريب والله ، غريب جدا ، نعم .

السائل : الشيخ سيد سابق نفسه في معسكر التاسع لجامعة القاهرة ، آخر معسكر إسلامي ؛ كان ذكر أن قال إن الشيخ الألباني أرسل لي مجلدات تعليقات إذا أضفتها لفقه السنة يصبح مجلدات ؛ فأنا رفضت قال هذا أمام جمع كبير يعني .

الشيخ : هذا غير هذا .

السائل : لعله ... .

الشيخ : هذا غير هذا ، أليس هذا غير هذا ؟

ابو اسحاق : نعم ، هو طبعا أن الفرق روايتي أن الشيخ سابق طلب إليك ... .

الشيخ : أينعم ، هذا لا أصل له ؛ أما هذا صحيح والذي وقع أحد إخوانا المصريين يومئذ كان من الإخوان المسلمين الذين فروا من ظلم جمال عبد الناصر وجاءوا إلى سوريا ؛ فلما اطلع على تمام المنة في التعليق على فقه السنة قال أنا أرى أن هذا الكتاب يعرض على سيد سابق لعله يصير تعاون بينك وبينه فيطبع كتابه مع تعليقك ؛ قلت له أنا ما أظن هذا يمكن أن يقع لكن لا أمانع ؛ وعلى هذا الأساس أعطيته المقدمة والجزء الأول ، ولحكمة يريدها الله تبارك وتعالى وهذا على خلاف عادتي كلفت بعض إخوانا أن يبيض المقدمة ، فاحتفظت بهذا التبيض عندي وأرسلت المقدمة والجزء الأول اللذين هما بخطي مع هذا الرجل فسلم ذلك للسيد سابق على أساس يأخذ منه الموافقة على أن يضم هذا التعليق إلى كتابه ؛ بقي المقدمة والجزء عنده أكثر من سنة والرجل صاحبنا الوسيط رجع إلى دمشق ووكل أحد إخوانا هناك بمتابعة سيد سابق ؛ فكنت أراسله فيقول والله أنا راجعت الشيخ ويقول اليوم وبكرة ، واليوم بكرة ؛ وأخيرا أرسل إلي الجزء الأول دون المقدمة ؛ وقال صاحبي الذي كنت أراسله الشيخ يقول لا أدري وين المقدمة ؛ فهذا كل ما وقع وليس أكثر من ذلك . الحويني : تفضل يا شيخ .

الشيخ : لا هذا لك ، لك ، لك ، مني إليك .

الحويني : جزاك الله خير .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 038

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-038

محتويات الشريط :-

1 - نصيحة لطلبة العلم بالتزام مسلك العلماء المتقديمن في التأليف والكتابة فيما ينفع المسلمين ، وبيان الشيخ مدى أهمية تطبيق منهج التربية والتصفية . (00:00:34)

2 - هل تتلمذتم على أحمد شاكر.؟ وكم التقيتم به .؟ وما قصتكم مع حامد الفقي .؟ (00:05:23)

3 - هل أحمد صديق الغماري وأحمد شاكر يستويان في الصنعة الحديثية.؟ (00:22:13)

4 - هل صدود أحمد شاكر عن التباحث معكم ورث صدوداً منكم عنه أو حملة عليه.؟ (00:27:19)

5 - نرجو من الشيخ أن يعطي ترجمة لعبد الرحمن بن يحي المعلمي العثمي اليمني.؟ (00:28:21)

6 - ما حكم وضع اليدين على الصدر بعد الرفع من الركوع.؟ (00:32:23)

7 - ما رأيكم في الشيخ المطيعي .؟ ومحمد عمرو .؟ (00:46:13)

8 - ما هي الإجازة التي أخذتها من الشيخ محمد راغب الطباخ.؟ وما قصتكم معه .؟ (00:52:06)

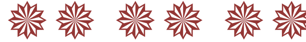

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الطالب : الأخ الحويني يعد بحثا طيبا من باب الترجمة لشيخنا من ضمن الأسئلة التي في البال ؛ نسأل قد عاصرتم في سوريا وعشتم في الأردن نريد يعني تقييم منك للدعوة السلفية كمنهاج لطلبة العلم كانوا مجدين ونشيطين ، كانوا في سوريا أم لشباب الأردن من ناحية الالتزام بالمنهاج والأمانة العلمية وكذلك في التآليف وغيره .

الشيخ : ما عندي شيء أقوله بهذا ؛ لأن القضية كما يقال من أصعب الصعوبات بيان البدهيات ، فالمسألة هذه واضحة ما تحتاج إلى شرح كبير ؛ أما طلاب العلم عليهم أن يجتهدوا وأن يقدموا إلى الناس الذين هم بحاجة إلى علم جديد من جهودهم وليس أن يكونوا نسخة أخرى أو جزء من نسخة أخرى يقدمونها إلى الناس كما حدثني بعض اصحابنا السلفيين في دمشق ؛ قال قيل لأحدهم من الأذكياء السلفيين في دمشق الشيخ فلان يحفظ صحيح البخاري عن ظهر غيب ، فأجابه باللهجة السورية تشرفنا ، نسخة من صحيح البخاري زادت

يضحك الإخوة الطلبة

الشيخ : واضح هذا الكلام .

الطالب : نعم .

الشيخ : آه ، فما هي الفائدة إذا واحد أخذ كتاب شويه من هنا وشويه من هنا وشويه من هناك وقدمها للناس فهو لم يأت بشيء جديد ؛ فنحن نريد من إخواننا أن يسلكوا سبل علمائنا المتقدمين الذين كانوا يتبعون من قبلهم ؛ ولكن بالإضافة إلى ذلك يضمون علما جديدا إلى ما ورثوه من علوم المتقدمين ؛ وأنا أعتقد أنه الآن في الأمس القريب كنت أتحدث وقد سألني سائل " هل تستبشر خيرا في العصر الحاضر من الناحية الإسلامية إنه في تقدم ؟ " قلت نعم في تقدم من الناحية العلمية ؛ لكن هذا التقدم العلمي إذا لم يقترن مع التقدم السلوكي فشره أكثر من خيره ؛ ولذلك فأنا أدندن في كثير من الأحيان حول محاضرة كنت ألقيتها نحو عشر سنين من الزمان هنا في عمان بموضوع التصفية والتربية ؛ التصفية تتعلق بالعلم ، التربية تتعلق بالسلوك ؛ فالآن العلم وتحرك العلم بالسنة واضح في العالم الإسلامي كله ؛ وهذا يبشر بخير ؛ لكن السلوك ما تحرك أبدا كجماعة ، كأمة إلا كأفراد قليلين وهؤلاء الأفراد موجودون في كل زمان وفي كل مكان ؛ لكن كقلة ؛ ولذلك إذا لم يقترن مع تصفية العلم تصفية النفوس من أدرانها وأوساخها في سلوكها ؛ فلا يكون ما يسمى اليوم بالصحوة الإسلامية صحوة حقيقية ؛ هذا ما لدي الآن .

ابو اسحاق : طيب لو سمحت يا شيخنا كنت بصدد عمل ترجمة للشيخ أحمد شاكر رحمه الله من الإخوان المعاصرين أو نحو ذلك فبقي رأيكم وكم مرة التقيتم بالشيخ وهل تتلمذتم على الشيخ فعلا وإلا هو مجرد دقائق .

الشيخ : لا ما أتيح لي التتلمذ عليه وإنما لقيته في أول ما لقيته في مكة في أول حجة حججتها ؛ وذلك يمكن كان عمري في حدود الخمس والثلاثين ؛ وهذه الحجة لم تكن بجهدي لأني كنت ناشئا في العلم وفي المهنة التي هي تصليح الساعات ؛ فما كان باستطاعتي يومئذ أن أحج ؛ لكن قدر الله لي عزوجل وسيلة أنني أخترت ، اختارني بعضهم مرشدا للفوج السعودي الفلسطيني الذي خرج بعد القتال بين العرب واليهود مع الأسف في النتيجة المعروفة وعادت الجيوش العربية إلى عواصمها ؛ ومنها الجيش الفلسطيني السعودي ؛ وهو كان ملفقا من ناس من كثير من البلاد العربية وبعضهم أصلهم سعوديين ؛ فلما قر رأي الملك السعودي يومئذ بأن يعود هؤلاء كان عليهم قائد اسمه فهد المارق ، والظاهر أن الاسم ماراق له فيما بعد فجعله المارك بالكاف ؛ المهم وفهمت منه يومئذ أنه كان طالب علم في دار التوحيد بالطائف ؛ فهو كان قائد هذا الفوج فعنده كما يقال خلفية تدين وعلم فسأل عن شخص يستصحبه معه كمرشد لهذا الفوج السعودي العائد إلى الرياض فقيل له مالك إلا فلان وفلان ، الأول هو الشيخ بهجت البيطار رحمه الله والآخر هو أنا ؛ فالشيخ بهجت يومئذ كان مسنا فاعتذر فلما

جاء إلي وعرض على الذهاب مع الفوج السعودي ؛ وهذا يكون من عاقبة أمره أن أمكن من الحج وزيارة المسجد النبوي ؛ وأنا شخص اعتدت أن أقول لإخواننا إذا ما دعاني داع أقول له أنا ما بلقي مزح إذا بتدعيني عن جد أنا بستجيب على الفور . هذه عبارة يعني سورية أنا ما بلقي مزح لأنه في عادة هناك يكون الواحد بشتغل أي شغل فبمر المار صديقه بقول له تفضل ؛ طبعا يقال عندما يلتقيان قريب من دار الرجل بقول له تفضل ؛ فبقول له أنا ما بلقى مزح ها بخاف بقول عن جد يعني ؛ هه فأنا تائق للحج ولا أستطيع ؛ فلما عرض علي هذا قلت ما عندي مانع ؛ لكن سأستشير والدي . ووالدي رجل متدين وعالم في الفقه الحنفي وبما يسمى بعلوم الآلة لكن أنا نشزت وشذذت عنه حينما سلكت مذهب أهل الحديث . فأخذت رأيه على كل حال ؛ وأنا يومئذ كنت أعمل يومئذ أعمل في دكاني الخاصة بي ؛ قال ما في مانع أنت بتعرف مصلحتك ؛ المهم سافرت وكان من الدوافع على هذا السفر لأن السفر يعني ما بطمع السفر لماذا ؟ لأنه ركوب على سيارات الجيش الضخمة والتي هي للأثقال والأحمال ؛ لكن الشوق أولا للحج لبيت الله الحرام وثانيا للقاء أهل العلم هناك ؛ لأنه كنت أقرأ في مجلة العرب وكان عندي علم بالشيخ أحمد وعندي علم بحامد الفقي وبعض شخصيات سلفية فقلت مش رايح أستطيع ألقاهم إلا بالمسجد الحرام ؛ فكان أول ما سألت عنه حامد الفقي رحمه الله ، فكان أول ما سألت عنه هو حامد الفقي رحمه الله ؛ كان فيما يبدوا سليط اللسان ؛ كان نازل في فندق انسيت والله شو اسمه ؟ اسمه قديم مشهور في كثير من البلاد ؛ المهم صعدت إليه أنا وقائد الفوج هذا ؛ فهو جالس على سرير والدنيا صيف واخذ حريته ، القميص أكمامه قصيرة ولباس أبيض ؛ أعجبني هذا الوضع ما ...

الشيخ : فسريرين متقابلين جلست أمامه ؛ قال له فلان محمد ناصر الدين الألباني ، آه ، وقال أهلا وسهلا وقام وعانقني وربما قبلني ، ما أعرف يومئذ حكم التقبيل جائز أم لا

. يضحك الشيخ والطلبة .

الشيخ : وأهلا وسهلا وكيف حالك وكيف وكيف ؛ ووصل الأمر أني ذكرت الإخوان المسلمين ، قال لي الخوان ، الخوان ؛ فاستعظمت هذا الكلام ، قلت أيش هذا يا شيخ ؟ قال هؤلاء كذا وكذا ؛ وصار يتكلم عن الإخوان المسلمين اللي هو بعرفهم هناك ؛ قلت يا شيخ بس الإخوان المسلمين لا يمكن أن يقاسوا بعضهم ببعض في كل البلاد ؛ فأنت تستطيع أن تتكلم وأنت أعرف مني ؛ فالإخوان المسلمين هناك في مصر أنا لا أعرفهم ولا أستطيع أن أنكر عليك ما تقول في حقهم ؛ لكن في سوريا ما اظن يجوز لك إسلاميا أن تتحدث عنهم وأنت لا تعرفهم ؛ المهم جلسنا معه وتعرفنا عليه ؛ وكان اللقاء الثاني وهو الذي سألت عنه وهو أحمد شاكر رحمه الله ؛ سألت عنه قالوا نازل في فندق ؛ ما أدري في مكة هل يوجد فندق اسمه شبرا ؛ هو موجود في مصر هذا الشيء ؛ المهم

ذهبت إليه وكان جالس في مدخل الفندق ، سلمت عليه وعرفته بنفسي قلت له أنا سألت عنك وقصدي أستفيد من علمك لأني قرأت لك بعض الرسائل وبعض الكتب وخاصة تعليقك على المسند ؛ فرأسا اعتذر وقال لي ولا أنسى هذه الكلمة فهي لغة مصرية " مدامتي مريضة " أينعم ؛ ولذلك هو بقول يعتذر ؛ فقبلت عذره وجلست قليلا ثم انصرفت ؛ ثم قدر لي أنني سافرت من مكة إلى جدة ومن جدة إلى المدينة بالطائرة ؛ هناك علمت بأنه أي الشيخ أحمد شاكر نازل كمان في فندق وقلت هذه والله فرصة ؛ فذهبت إليه كان في نفسي أن أبحث معه موضوع اعتداده بتوثيق ابن حبان ؛ فأثرت الموضوع وإذا به مع الأسف شعلة نار ، ما يقبل مناقشة ولا يقبل مناظرة ، وشيء غريب جدا جدا ؛ فصدمت ؛ قال نحن كيف بدنا نهدر جهود مثل هذا الإمام ؛ قلت يا شيخ أنا ما قلت نهدر جهوده لكن الحافظ ابن حجر أردت أن أذكره بما هو دار به طبعا ، مما قاله الحافظ في مقدمة لسان الميزان ؛ ما عنده استعداد أبدا للمناقشة إطلاقا ؛ فرجعت مع الأسف بخفي حنين ؛ ثم بعد ذلك جاء إلى دمشق فلما بلغني زرته في المنزل الذي كان نازلا فيه ؛ لكن ما استفدت منه شيئا لأنه ما عنده استعداد

أبو اسحاق : يتناقش .

الشيخ : أبدا ؛ هذا كل ما يمكن أن أذكره عنه رحمه الله .

أبو اسحاق : يعني فيه حدة .

الشيخ : آه ، حدة حديد مزاج جدا ، يا الله ، بسم الله .

أبو اسحاق : لكن يقال عندنا في مصر لما كان بعقد ... تعرف يا شيخنا الشيخ عبد المعز عبد الستار .

الشيخ : عبد ؟ .

أبو اسحاق : عبد المعز .

الشيخ : آه ، هذا إخواني أينعم .

أبو اسحاق : كان في قطر .

الشيخ : كان في قطر ، نعم .

أبو اسحاق : هو متزوج بنت الدكتور أحمد أحمد الشريف ، والشيخ شاكر ... بمقدمة المسند إليه وعاصر الشيخ شاكر وكان يقول إن صدره كان واسعا جدا بالمناقشات في مطلع حياته أو نحو ذلك .

الشيخ : هذا يذكرني بقصة والغاية منها أقدمها سلفا ؛ لأنه ما في مشابهة إلا من حيثية واحده ، هو بظهر واسع بما لو سأله سائل بجاوب ؛ لكن إذا كان السائل في عنده شيء من المعرفة بده يأخد ويعطي معه فهذا شيء آخر غير ، والمعز ما أظن أن عنده إطلاع في علم الحديث حتى إذا نقل مثل هذا يكون نقله دقيقا ؛ على كل حال أنا

ذكرت ما وقع لي وهذا ليس مقياسا ، ممكن أن يقال هذا في آخر عمره فهذا الخبر يضم إلى الأخبار الأخرى ؛ أما الذي أنا رأيته فهو ما ذكرته لكم ؛ فأريد أن أقول كنت أتردد على مركز الإخوان المسلمين في دمشق ، لما قال لي أحدهم واسمه حسن عبيد كان له صلة قوية بنا وتبنى الدعوة السلفية دعوة ، لكن هو منخرط في الإخوان المسلمين فذكر لي يوما شابا قاديانيا اسمه علاء الدين ؛ وذكره لي شو بدي أقول مادحا له بأنه واسع الصدر جدا ؛ هنا الشاهد فشو رأيك تجتمع فيه ، هو يعلم مني أني أنا ناقشت القاديانين وعقدنا جلسات متتابعة هناك ؛ فطبيعة الحال أنا رجل ما بلقى مزح ، فأجبت دعوته راح اتصل مع الرجل فوافقه فالتقينا في مركز الإخوان المسلمين في غرفة خاصة ، وإذا بصاحبنا حسن يرى منه خلاف ما حدثني به وطالت المناقشة وحديد وصوت يرتفع وإلى آخره ؛ لما خرجنا قال لي والله عجيب ، أنا ما بعرفه هيك لهذا علاء بعرفه طويل البال ؛ قلت يا أخي بدك تلاحظ ملاحظة ؛ هذا أولا قادياني داعية ، هؤلاء بطولوا بالهم مع عامة الناس لأنه ما في غير بسألوا سؤال فبلقي محاضرة لماذا يثور ؟ لكن لما بحطه تحت المحك تأخذ وتعطي هنا بقي ترتفع الحرارة ؛ قال والله صحيح وجه المشابهة فقط بين أن تفسح له مجال أن يتكلم يتكلم ؛ أما تأخذ وتعطي خاصة فيما تخالفه فيه في رأيه هذا يفعله تماما وإلا النوادر من الرجال حقيقة .

أبو اسحاق : طيب منزلة الشيخ أحمد شاكر بين علماء الحديث ... معليش يا شيخنا هذه فرصة العمر .

الشيخ : بارك الله فيك .

أبو اسحاق : فنحن لن نسامحك ... منزلة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بين العلماء المعاصرين .

الشيخ : أنا ما التقيت بمثيل له .

أبو اسحاق : الشيخ أحمد شاكر .

الشيخ : أينعم ، أنا ما التقيت بمثيل له وأعني ما أقول لأنه عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود ؛ فممكن يكون كما يقال في الزوايا خبايا ، لكن أنا ما اكتشفت هذه الزوايا حتى أعرف ما فيها من الخبايا ؛ لكن في حدود ما علمت وما اطلعت فأنا ما شفت مثل الشيخ أحمد شاكر ؛ طبعا هذا من آثاره ، من آثاره ؛ أما من اللقاء فبكل صراحة ما صار شيء بيني وبينه إلا المباحثة القصيرة .

أبو اسحاق : لكن يا شيخنا بالنسبة للشيخ أحمد الغماري ذكرت لنا في أول جلسة معك أن هذا الرجل لم تلتقي بمثاله ؛ فيعني هو للشيخ أحمد شاكر فيما يتعلق بصناعة الحديث .

الشيخ : شوف الآن يختلف الأمر ؛ هذاك كان في مجال أني استكشف كل طويته .

أبو اسحاق : الغماري .

الشيخ : نعم الغماري ؛ لأنه سألته أسئلة وأجابني ؛ الشيخ أحمد انصك الباب بيني وبينه ؛ لكن الشيخ أحمد في جهدة خاصة في المسند وعلمه هناك يفوق الغماريين جميعا ؛ لأنه الغماريون شو لهم جهود ؟ لهم آثار رسائل فقط ؛ ثم يبدوا فيها التصوف والتعصب للمالكي

وبالمناسبة اليوم بقرأ لهذا عبد الله الغماري رسالة يحكي بالمناسبة أنه في مسألة لحوم الخيل قولان: الحل ، والتحريم ؛ وقال وهو الأقوى .

أبو اسحاق : التحريم ؟ .

الشيخ : تحريم لحم الخيل وهو الأقوى ؛ حاولت استحضر في ذهني شو الدليل الذي جعله يميل لترجيح هذا القول مع كونه في صحيح البخاري وغيره من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم أكلوا لحم الخيل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وإذن بأكل لحوم الخيل ؛ فسبحان الله قلت هذا أوتي من المذهب المالكي ، أينعم ؛ فالقصد الآثار من حيث التأليف لا تظهر في كتب الغماريين جميعا كما تظهر في كتب أحمد شاكر رحمه الله ؛ ثم فقهه يختلف عن فقه هؤلاء ؛ فقه الغماريون ما هو فقه سلفي أبدا ، فقه هوائي ليس له ضوابط وقواعد ؛ انظر مثلا تشنيف الأذان في استحباب السيادة في الصلاة والإقامة والأذان ،الله أكبر ، أربعة عشر قرن مسلمون كلهم على السنة ؛ اللي هجروا كل هذا التوارث بل التواتر باستنباط عقلي أهوج أعوج أنه (**أنا سيد ولد آدم**). شو المانع أن نقول وأشهد وأن محمدا ، عفوا ، أن سيدنا محمد رسول الله ، شو المانع مادام هو كذلك ؛ الإقناع في صحة الصلاة وراء أيش المذياع ؛ غدا يربطوا صلاتنا بإمام مكة بذيعوا هناك ويغلقوا المساجد كلها

يضحك الشيخ والإخوة الطلبة .

الطالب : الجامع يا شيخ ... .

الشيخ : ما كونت عندي رأي ، ثم أنا عرفت أن هذه الأجزاء مش قائم عليها شخص واحد ، عديد من الذين يعلقون .

أبو اسحاق : الغماري عمل جزءا واحدا فقط .

الشيخ : ما عندي فكرة عنه ؛ لكن الذين وقفت على تعليقاتهم سطحية جدا ليس فيها علم ؛ أما تعليقات الغماري ما عندي فكرة عنها ؛ بأي جزء تذكر ؟ .

أبو اسحاق : الجزء السابع .

الشيخ : السابع .

أبو اسحاق : السابع أظن ؛ لأنه في السابع في حديث الجارية يؤوله ، يقول بعض الرواة غلط في الجزء السابع أظن صفحة خمس وثلاثين ومئة أو كذا .

الشيخ : يقول أيش .

أبو اسحاق : يقول إن الجارية ما كانت تقصد أن تقول إن الله في السماء أو تأويل حديث الجارية بتأويل الكوثري .

الشيخ : آه ، هو كوثري ، أشعري خبيث .

أبو اسحاق : طيب يا شيخنا هنا نقطة أحب استجليها فهذه تفيدنا جميعا صدود أحمد شاكر رحمة الله عليه بالنسبة لصدود أحمد شاكر عن التباحث معكم هل هذا لم يورث عندكم صدودا منه أو من كتاباته أو حملة عليه ... ؟.

الشيخ : أبدا ، أبدا ، والحمد لله ؛ لكن أنا قلت لعل الرجل كان على وضع عائلي كما ذكر لي في أول مرة لما لقيته أن زوجته مريضة ؛ فممكن هذا المرض استمر حتى لقيته المرة الثانية ؛ لكن ما أجد في نفسي أبدا- أهلا أبو صلاح كيف حالك - ما أجد في نفسي أي شيء إلا الاحترام والتعظيم له ، أينعم .

أبو اسحاق : طيب يا شيخنا بالنسبة للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني هذا الرجل في ثقله في العلم ومدحكم له ولعلمه يكاد يكون غير معروف للأجيال أمثالنا ؛ يعني لو أعطيتنا شيء عن الشيخ عبد الرحمن بن يحيى .. .

الشيخ : والله هو بسبب قلة آثاره التي نحن على الأقل اطلعنا عليها ، ما مكنتنا أن نقدره حق قدره إلا أن الذي استقر في نفسي في حدود اطلاعي القليل على بعض آثاره ، وبخاصة كتابه التنكيل بأنه الحقيقة أولا الرجل سلفي العقيدة ، سلفي المذهب والمشرب ؛ ثم عنده باع طويل في تراجم الرواة ، وليس فقط الرواة الذين يتعلق بهم الحديث بل هو واسع الاطلاع على تراجم الرجال من كل الطبقات ، المفسرين المحدثين اللغويين ونحو ذلك ؛ فهو واسع الاطلاع من هذه الحيثية ؛ وتعليقاته على تاريخ البخاري مثلا ، وعلى كتاب الأنساب للصنعاني وغير ذلك مما لا يحضرني الآن أكبر دليل على سعة افقه في هذه المجالات ؛ لكن يبدوا أن عنايته بالتصحيح والتضعيف إما أنها كانت قليلة ، أو أنه لم يتح له أن يلج هذا الباب ويتفرغ له بسبب قيامه على خدمة التراجم ، وكأنه كان متخصصا فيه ؛ لكن الحقيقة لما الإنسان ينظر إلى مناقشته للكوثري سواء من الناحية الحديثية أو من الناحية

الفقهية فكل ذلك يدل على أن الرجل كان متمكنا في أصول الحديث وأصول الفقه من جهة ، وأنه واسع الاطلاع أيضا من الناحية الفقهية من جهة أخرى ؛ هذا ما يحضرني حول هذا الرجل رحمه الله ؛ وقد التقيت به أيضا في تلك السفرة التي لقيت فيها الشيخ أحمد شاكر في مكة حيث هو كان مدير مكتبة الحرم المكي يوم كانت المكتبة في نفس الحرم ؛ فأنا كنت أتردد للمكتبة كل يوم وأراه هناك منكبا على البحث والتحقيق لكن ما كان لي معه جلسات يومئذ لأنه ما كان في تعارف سابق ولا وجد من ييسر لنا سبيل التلاق ؛ هذا ما عندي .

الطالب : لو سمحت .

أبو اسحاق : ارفع صوتك .

الطالب : شيخنا لو سمحت تبين لنا حكم الشرع ورأيكم في وضع اليدين بعد الركوع على الصدر ؟ .

الشيخ : هذه بقى ملغومة يا أبا عبد الله

. ويضحك الشيخ وطلبته .

ابو اسحاق : زيادة ايضاح

الشيخ : لأن هذه المسألة تكلمنا فيها كثيرا وجوابنا معروف أنه لا يوجد نص عن الرسول عليه السلام أنه وضع يديه على صدره في القيام الثاني ، كل ما عند مشايخنا في الرياض وبعض أهل الحديث في باكستان والهند ما عندهم إلا أحاديث عامة ، نصوص عامة لا تكفي في إثبات قضية عملية جرى بها العمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرابة عشرين سنة ؛ فلا ينقل أحد من أصحابه عليه الصلاة والسلام أنه رآه واضعا اليمنى على اليسرى في القيام الثاني ؛ لا يوجد هناك إلا نصوص عامة ، هذه النصوص العامة في فهمي واعتقادي لا تكفي لإثبات سنة لو وقعت لنقلت ؛ لأن الصلاة يصليها الرسول عليه السلام في كل يوم على ملأ من الناس ، مش أمر خفي في بيته يقع فلا يطلع عليه الرجال مثلا ، وحتى ولا النساء إلا البعض ؛ هذا أمر علني فلا أحد ينقل أن الرسول عليه السلام فعل ذلك ؛ كل الحجة حديث سهل بن سعد الساعدي في موطأ مالك ومن طريقه تلقاه البخاري (**كان الناس يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة**). هذا النص مطلق ؛ والقيام الثاني من الصلاة هذه قضية استنباطية لا يكفي فيها الاستنباط ؛ كل استنباط من نص عام لم يجري عمل المسلمين به ؛ فهو دليل أن هذا الاستنباط غير صواب ؛ لأنه لو كان كذلك لسبقونا إليه ؛ كذلك مثلا حديث وائل بن حجر في سنن النسائي وغيره (**أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى**). قام في الصلاة هذا القيام الثاني قيام ؛ إذا نص إما عام وإما مطلق ؛ لكن هذا الحديث بالذات في بحثي هو مقتطع من حديث وائل بن حجر في صحيح مسلم ؛ ففي الصحيح عن وائل أنه وصف صلاة النبي صلى الله

عليه وسلم فيقول إن الرسول عليه السلام كبر للصلاة ثم وضع اليمنى على اليسرى ثم ركع ثم قال سمع الله لمن حمد ورفع يديه ، ثم سجد بين كفيه ؛ فكلما ذكر رفع اليدين يقول كما فعل في تكبيرة الإحرام ؛ لكن لما ركع ورفع رأسه من الركوع ما ذكر الوضع الثاني هذا ؛ ولو ذكره لقال كما فعل في القيام الأول ؛ ويبدوا والله أعلم أن الحديث الذي في السنن هو قطعة من هذا الحديث ، لما فصل عن السياق والسباق أعطى ذلك المعنى الشامل للقيام الثاني ؛ وشيء آخر يرد في الموضوع إذا أردنا أن نعمل هذا العموم ونأخذ منه هذا الحكم الذي لم ينقله أحد فمعنى ذلك أنه يأتي مكان ثالث ينبغي على ذلك الفهم أن نضع اليمنى على اليسرى وهو بين السجدتين ، ومن عجائب ما يقع من البعد عن التحقيق العلمي أنهم يدعون الآن منهجهم في الاستدلال بالنص العام ويلجأون إلى نفس الطريق الذي أنا ألجأ إليه في قولي أنه ما عندنا نص أن الرسول وضع سوى هذا الإطلاق ، هذا إطلاق يشمل الوضع بين السجدتين لا السجدتين مثل التشهد ؛ طيب هذا قياس ، نحن الآن نسألكم هل عندكم نص أن الرسول عليه السلام لما جلس بين السجدتين وضع يديه على فخذيه ؟ علمي أنا وقد تخصصت لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لم أجد حديثا في هذا ؛ ولذلك لم أذكره في صفة الصلاة لأني ما تعمدت ان لا اذكر فيه استنباطا ولو كان صوابا ، إنما هو النقل للحديث ؛ فليس للذين يحتجون بهذا العموم إلا أنه المسلمين هكذا يفعلون ، وهذا هو نفس الجواب ، المسلمون مضى عليهم هذه القرون لا إمام من أئمة المسلمين ولا صحابي ولا يقول بسنية هذا الوضع ؛ فإذا أنا ألفت النظر لكلام يذكره ابن تيمية والشاطبي رحمهم الله بأن العمل بالنص العام في جزئية من جزئياته التي لم يجر العمل على هذا الجزء هو سبيل للابتداع في الدين ؛ لأنه ما من بدعة ، وهذا كلام يتجلى تماما في كتب الغماري هذا لأنه كل شيء بدعة بقول لك ما في نهي عنها ، ما في نهي عنها ، وداخلة في النصوص العامة ؛ وأضرب أنا مثلا موضحا جدا وهو دخل جماعة المسجد لصلاة سنة الظهر القبلية مثلا ، واحد هنا وواحد هنا متفرقين ، فبدا لأحدهم فقال تعالوا يا جماعة نصلي جماعة وقال عليه السلام (**يد الله على الجماعة**). ، وقال عليه الصلاة و السلام (**صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته لوحده ، صلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين**). والله أدلة حديثية صحيحة ، شو ردنا يا سلفيين ، يا قابضين في حالة القيام الثاني ، شو ردكم على هذا الاستدلال ؟ نفس استدلالهم ؛ جوابي أنا وجواب كل سلفي أن هذا ما جرى عليه العمل ؛ ولو كان هذا الاستدلال صحيحا لسبقونا إليه ، وكل البدع التي يفعلها المبتدعة مثل هذا دليلهم ، أدلة عامة ما جرى العمل عليها إطلاقا ؛ فأنا أرى أن هذا الذي يفعل اليوم في هذا الزمان هو من هذا الباب نابع ، من الاستدلال بأدلة عامة لم يجر العمل بهذه الجزئية منها ؛ فإذا

" وكل خير في اتباع من سلف ::: وكل شر في ابتداع من خلف "

؛ لقد سألني أحدهم من أقل من أسبوع من السعودية وقال لي أنت قلت في صفة الصلاة إن الوضع هذا الثاني بدعة ، وكيف هذا مشايخنا يحتجوا بأحاديث عن الرسول عليه السلام ؛ وأخطأ هو وقال في مسند الإمام أحمد حديث (**أن الرسول عليه السلام كان يضع يديه في القيام الثاني**) ؛ قلت له هذا لا أصل له في المسند ولا في غيره ، ولو وجد مثل هذا الحديث لقضي الأمر الذي فيه تستفتيان ؛ لكن أظنك واهما ، وهذا لا أحد سمعته يذكره ؛ ثم ضربت له المثل السابق بالنسبة لجماعة النفل في المساجد ؛ فاتصل بي ثاني يوم وقال لي أنا نقلت كلامك للشيخ ابن باز فقال إنه الحديث صحيح ويجب العمل بالحديث ؛ وكلام يعني هو كلام سليم لو كان الحديث صريح الدلالة قلت له بس أنا وضحت لك موضوع أنه ما عندنا استدلال إلا بالعموم ، وضربت لك المثال كيف لا يعمل بالعموم ؛ قال أنا ذكرت ذلك للشيخ لكن قال الشيخ هذا ليس له علاقة بهذا ؛ قلت له يا أخي ليس له علاقة من كل الجوانب ؛ لكن وتلك الأمثال نضربها للناس ؛ فأنا ضربت لك مثالا أنه لماذا نحن لا نصلي النوافل جماعة ؟ لأنه ما نقل إلينا ، وإذا استدل علينا مستدل بمثل ذلك الحديث ، نقول ما جرى العمل بهذا ؛ قال لي هذا الرجل وهنا الشاهد بقول ذكروا عن الإمام أحمد أنه قال : " لا بأس بوضع اليدين في هذا القيام " قلت أولا هذه الرواية كفانا مؤنة البحث فيها ، الشيخ ابن باز حفظه الله فقد بين ضعفها فاسترحنا منها ؛ ثانيا لو صحت هذه الرواية عن الإمام أحمد لكانت حجة على الذين يقولون بسنية الوضع ؛ لأن هذه الرواية عن أحمد تفرق بين الوضع الأول والوضع الآخر ؛ فلو كان هو يرى السنية ما بقول لا بأس بذلك ؛ فهو يشير بهذا أن المسألة مغمغمة يعني فيها شيء وإلا يقول سنة مثل ما قال في الوضع الأول أنه سنة ؛ هذا ما يحضرني الآن حول هذه القضية .

أبو اسحاق : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياكم ؛ خلينا نصلي يا أبا عبد الله

أبو اسحاق : نجيب المطيعي هل التقيت به .

الشيخ : ما التقيت به .

أبو اسحاق : طيب قرأت تكملته .

الشيخ : قرأت منها .

أبو اسحاق : ما رأيك به .

الشيخ : ما هو نقاد ؛ هو على نمط أبي البنا عبد الرحمن يعني هو نقال ما هو بحاث محقق ؛ هذا من جهة ؛ ومن

جهة أخرى هو مذهبي .

أبو اسحاق : شافعي .

الشيخ : نعم شافعي يعني ما تأثر بالحديث ، فهو يعمل بالحديث كعلم مثل اللي يدرس الحقوق ؛ وهكذا كان أكثر المشتغلين بعلم الحديث طوال القرون كانوا أولا غير محققين ، يروون ما هب ودب ؛ ثم لا يتأثرون بما علموا من الحديث ؛ فترى هذا حنفي وذاك شافعي وذاك مالكي والرابع حنبلي ؛ ونفس المشكلة لا تزال قائمة حتى اليوم بالنسبة لبعض المشتغلين بعلم الحديث كهؤلاء الغماريين مثلا ؛ وهذا الذي تسأل عنه فهو مثلهم لا يحكم الحديث فيما اختلف فيه الناس على أنه ليس محققا به ؛ أظن جاءتني منه بعض الرسائل لكن أنا كعادتي ما عندي استعداد أرد على الرسائل .

أبو اسحاق : هو أرسل لك الشيخ المطيعي .

الشيخ : أينعم .

أبو اسحاق : طيب أيش فحوى الرسائل .

الشيخ : هذا قديم والظاهر مثل ما بقولوا عندنا في الشام " قبل ما تطلع ريحتي " فقد تكون رائحة طيبة وقد تكون غير طيبة ، على اختلاف الأذواق ؛ وهذا بذكرني أنه عندي رسالة نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان للغماري هذا عبد الله .

أبو اسحاق : اقامة البرهان .

الشيخ : وعليها خط وهدية إلى الأستاذ ، ما أدري إذا أضاف إليها محمد ناصر الدين الألباني الآن قلب لنا ظهر المجن ؛ لماذا ، طلعت ريحتي عندهم إني سلفي

. يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة .

الشيخ : فهو شاف كتبي القديمة مثل السلسة وغيرها فتوهم في فأرسل هذا الكتاب لي هدية ثم لم يعد بطبيعة الحال ، لأنه شم الرائحة إنه مجسم وهابي وقال هذا في الرد المقنع ، إنه هذا ليس فقط وهابيا بل هو شر منه ، هو كذا هو كذا هو كذا إلى آخره ؛ فسبحان الله يعني علم الحديث بركته في تقويم خلق المحدث أولا ، ثم فكره ومذهبه ثانيا ؛ فإذا رأيت حديثيا لم يتحسن خلقه ولم يستقم فكره فافهم أن حديثه أو دراسته للحديث هي لأمر دنيوي ؛ ما هو هذا الأمر الدنيوي حدث عن أنواعه وأسبابه ولا حرج ؛ فقد يكون مثلا للمال ، قد يكون للظهور ، ومن أقوال الصوفية " حب الظهور يقطع الظهور " فهؤلاء في المغرب طرقيين لهم زاوية مع ذلك يشتغلوا بالحديث ، كيف هذا ؟ ما استفادوا من الحديث شيئا إطلاقا مع الأسف لا بالخلق ولا في الفكر ؛ فهذا حقيقة

مشكلة من يشتغلون بالحديث أنهم لا يتأثرون به .

أبو اسحاق : كنت ونحن على الطعام سألتك عن الأخ محمد عمرو يعني فقط أريد أن أسجل هذه لأنها تسعده رأيكم في ...

الشيخ : ما أنا مستحضر الآن ، أنا اللي مستحضره أعطيتك إياه آنفا وسجلته أيضا ؛ أما إذا كان بدي فصل بدي أرجع للرسالة من جديد ؛ لأن عهدي بها أصبح نسيا منسيا .

أبو اسحاق : لكن مجمل ما تتذكره من كلمة .

الشيخ : أعتقد أنه باحث وجيد وله مستقبل جيد في اعتقادي ، والله أعلم .

أبو اسحاق : طيب شيخنا بالنسبة للشيخ محمد راغب الطباخ ، في بعض كتبكم تقولون شيخنا بالإجازة فنريد فقط إلقاء الضوء على يعني نوعية الإجازة والمشيخة ونحو ذلك .

الشيخ : نوعية الإجازة هي شكلية محضة ، وكل الإجازات إلا ما ندر منها في القرون المتأخرة شكلية لا قيمة لها ؛ الرجل كان عضوا في المجمع العلمي العربي في دمشق ، وكان يتردد إلى دمشق بهذه المناسبة أو بغيرها ، وكان من جملة الأعضاء الشيخ عبد القادر المغربي ، وكان له ابن ربما سمعتم باسمه هو محمد المبارك ، محمد المبارك كان في برهة من حياة الإخوان هناك ، رئيس الإخوان المسلمين ؛ وأنا كنت أتردد على الإخوان المسلمين وأرحل معهم في رحلاتهم ، وأحضر في محاضراتهم ، وطبعا معروف الغاية من ذلك ، وهو نقل الدعوة إليهم ؛ ولذلك تأثر الكثير منهم ، كان من هؤلاء محمد المبارك ؛ طبعا الى قدر ، كان الشيخ راغب رحمه الله بحكم تردده إلى دمشق كان في بينه وبين والد محمد المبارك عبد القادر مودة ، فكان ينزل عندهم ويزورهم ؛ فكما حدثني محمد المبارك أنه في جلسة جاء ذكري فذكرني محمد المبارك بخير إنه هذا شاب ناشيء وعنده همه ونشاط في علم الحديث ؛ وما أدري التفاصيل فهو أحبني هكذا في الغيب وقال لمحمد المبارك إنه أنا بس أحضر لازم ، أعطيه خبر لمحمد ناصر من أجل أنا بدي أجيزه ؛ فنقل إلي ذلك محمد المبارك ، وراحت الأيام وجاء ونزل في فندق هناك في دمشق فاتصل بي هاتفيا بالدكان وقال لي الشيخ راغب جاء فذهبت إليه ولا أعرفه أنا من قبل ، سلمت عليه وحدثني بما كان سمع من محمد المبارك وقال إن هذا الشيء يعجبني لأن علم الحديث أصبح نسيا منسيا وإلى آخره ؛ وأنا بحب اجيزك ، قلت جزاك الله خير ، هو عامل إجازة على طريقة المشايخ ، لكنها كتاب كان سماه بالأنوار الجلية في الإجازات الحلبية أو نحو هذا ؛ فقال لي اقرأ ، يعني شكليات كلها ، قرأت له في نفس الكتاب يمكن في مكان ما ، فبعد ما قرأت انتهى كل شيء ، ومطبوعة الإجازة في نفس الكتاب ، مطبوعة وفي فراغات

فهو يملئ هذه الفراغات حسب الأشخاص .

أبو اسحاق : زي كوبون مثلا

. بضحك الحويني والألباني رحمهم الله .

الشيخ : أينعم ، فأنا أشير إلى هذه الحقيقة وأنا استعملها حقيقة كسلاح لهؤلاء الناس المساكين ، الذين يعرفون أن العلم هو الذي تلقي مباشرة من المشايخ ، ولو كانوا غير علماء كذلك الشيء بالشيء يذكر ؛ أنا الحقيقة خرجت بأمر لا يطاق في دمشق بالنسبة

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 039

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-039

محتويات الشريط :-

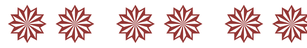

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن كنت تعني العامة فالعامة كما يقول العلماء لا مذهب له ، ومذهبه مذهب مفتيه ؛ وإن كنت تعني العلماء وطلاب العلم الذين يمشون على قوله تعالى: ((**قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني**)). فعلى هذا العالم وذاك الطالب أن يتحرى الصواب مما اختلف فيه الناس ، فأينما انتهى به بحثه وقف عنده وطرح الشك وأخذ باليقين ؛ وفتح باب الشك هذا لا نهاية له ، وهو كما تعلمون من وساوس الشيطان ؛ من لم يكن عنده رأي فعليه أن يأخذ بالاحتياط ؛ لكن الاحتياط في كثير من المسائل يوقع في الإشكال ؛ لأن الذي يقول مثلا اقرأ وهو معارض بقول لا تقرأ؛ ولذلك فلابد أن يتحرى الصواب وأن يجتهد بقدر ما يستطيع ؛ والاجتهاد يختلف من العالم إلى طالب العلم ، إلى العامي ، كلا بحسبه و ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)). فالشك ليس له قيمة شرعا ؛ ولا هو من الأدلة الشرعية حتى يعتد به ويلتفت إليه .

السائل : ولكن إذا طالب العلم لم يحقق الأصول التي من خلالها يستطيع أن يرجح قول على قول أو يطمئن قلبه

إلى قول ؛ فهذا موقفه يعني غير واضح يعني لم يدرس المسائل يعني حجج هؤلاء قوية وحجج هؤلاء قوية ؛ فهو لم يحصل بعد الأدوات التي يستطيع أن يرجح بها ؛ هذا موقفه أيش يكون ؟

الشيخ : يقلد .

السائل : هذا حكم المقلد .

الشيخ : يقلد ولا بد نحن نقول الفرق بين دعوتنا وبين ما عليه الجماهير من إخواننا المسلمين ، أن الجماهير جعلوا التقليد دينا ، ونحن نجعله ضرورة ؛ وشتان بين الأمرين ؛ فاتخذوه دينا فنسوا قال الله قال رسول الله ، بل وكثيرا ما يحاربون من يقول قال الله قال رسول الله ؛ لأن هذا الاتجاه أصبح نسيا منسيا بسبب التدين بالتقليد ؛ أما إنسان كما صورت آنفا ضاع بين قيل وقال ، هذا له قول وله أدلة ، وهذا له قول وله أدلة ؛ وربما يكون في قول ثالث ورابع ، فضاع بينها ؛ فهذا لابد له من التقليد ؛ ويشترط في التقليد أن يبتعد أولا عن اتباع الهوى ، والذي يعبرون عنه بتتبع الرخص ؛ وثانيا أن يقلد من يغلب على ظنه أنه أعلم وأتقى وأصلح وغير ذلك من الصفات التي ترجح عالما على آخر ؛ فالتقليد إذا ضرورة ولا يجوز أن يجعل دينا ؛ وهذا تماما يبدوا لي كالقياس ، الذي هو دليل من الأدلة الأربعة الشرعية التي هي: الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ؛ لكن القياس كما قال الإمام الشافعي رحمه الله " القياس للضرورة " وهذا معروف عند الفقهاء حين يقولون " إذا ورد الأثر بطل النظر ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل " ويقولون أيضا " لا اجتهاد في مورد النص " ؛ لكن هناك فرق مع اتفاقهم على هذا " إنه لا اجتهاد في مورد النص " ، هناك فرق في استعمال القياس ؛ فمن متوسع يقابله منكر للقياس من أصله ، وهم الظاهرية ؛ ويتوسط بين أولئك المتوسعين وهؤلاء المنكرين - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، أهلا أبو عادل - يتوسط بين هؤلاء وهؤلاء أهل الحديث ، ومنهم الإمام الشافعي رحمه الله ، فيقول " لا قياس إلا عند الضرورة " فكذلك " لا تقليد إلا عند الضرورة " حينما لا تجد النص من كتاب الله ومن حديث رسول الله . وهذا الخطاب للعالم فضلا عن طالب العلم فضلا عن من دونه . حينما لا يجد النص في الكتاب أو السنة فلابد له من أن يقلد من هو أعلم منه ؛ ولذلك نقرأ في سيرة الصحابة رضي الله عنهم أن بعضهم كان يتبع بعضا ويثق به ولا يجادل ولا يناقش خلافا لمن يتوهم بعض الغلاة في اتباع الكتاب والسنة ، حيث يقولون بالاجتهاد في كل كبير وصغير ؛ هذا خطأ لأنه لابد لكل إنسان مهما علا وسما علما أن يفوته شيئا من العلم مصدقا قوله تعالى: ((**وما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)). ففي هذه الحالة لابد أن يقلد العالم الذي يثق بعلمه ؛ فمسألتنا هذه من هذا القبيل ، من لم تتبين له الوجه الصحيح من هذه الآراء المختلفة فيقلد العالم الذي يثق بعلمه سواء كان القول بالركنية في مسألتنا هذه أو بتحريم القراءة وراء الإمام أو بالتوسط بين هذا وهذا ؛ فيأخذ

بقول من يطمئن لعلمه وفضله وسابقته في ذلك .

السائل : شيخنا بالنسبة للمذاهب يعني هل القول باتباع الكتاب والسنة يعني القول بأن المذهب يطرح.

الشيخ : إذا كان المقصود بالمذهب يطرح ككل فهذا غير ممكن ؛ وهذا له صلة بجوابي السابق ، إن أكبر عالم لابد له من أن يقلد من هو أعلم منه ؛ أما إذا كان المقصود بأن يطرح بعض المسائل التي تبناها من هذا المذهب حينما تبين له أن الصواب في المذهب الآخر ، هنا يأتي قولنا لا يجوز التدين بالتمذهب أو بالتقليد مذهب ؛ لأن هذا أمر لم يفرضه الله تبارك وتعالى على أحد من الناس أن يقلد شخصا أو إماما أو جماعة لأعيانهم ، وهذا صريح في كتاب الله عزوجل وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كقوله تعالى مثلا ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)). اسألوا أهل الذكر ، أهل الذكر هم بلاشك أهل القرآن ؛ وليس المقصود هنا بالذكر هو أن يقول مثلا سبحان الله والحمد لله الذي يشترك فيه عامة الناس ، عالمهم وتابعهم وجاهلهم ؛ إنما هذه الآية تفسير بقوله تعالى: ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)). الذكر المعروف في هذه الآية والتي لا يمكن تفسيرها بالتسبيح والتكبير والتحميد ونحو ذلك من الأذكار ، هو عينه المقصود بالآية السابقة ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)). فهذا واجب من لا يعلم ؛ وهنا في الواقع هذه الآية تضع منهجا للمسلمين جميعا ، عالمهم ، وجاهلهم ؛ يوجب على هؤلاء ما لا يوجب على هؤلاء ، ويوجب على هؤلاء ما لا يوجب على هؤلاء ؛ يوجب على من لا يعلم أن يسأل أهل العلم ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)).. ويوجب على هؤلاء أن يجيبوا وأن لا يكتموا العلم كما جاء في الحديث الصحيح (**من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيمة بلجام من نار**). فقوله تعالى ((**أهل الذكر**)) يعني أهل العلم بكتاب الله ؛ وبالتالي ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكر في الآية السابقة ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)). هذا البيان هو سنة الرسول عليه الصلاة و السلام ؛ ولذلك يجب على كل مسلم أن يتلقى القرآن مع بيانه أي أن يتلقى القرآن مع سنة الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لأن هذه السنة هي بيان القرآن الذي أمر الرسول عليه السلام بالآية السابقة بأن يقوم بهذا الواجب((**وأنزلنا إليك الذكرى لتبين للناس ما نزل إليهم**)). لهذا قال عليه الصلاة والسلام مبينا وجوب التمسك بالقرآن وبيانه (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض**). فإذا ، أنت عالم فيجب عليك أن تتبع العلم وهو قال الله ، قال رسول الله ؛ أنت جاهل عليك أن تسأل أهل العلم وهم أهل الذكر ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)).. من أجل هذا يحرم على من ليس عالما أن يفتي الناس بغير علم كما قال تعالى: ((**ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**)).. .. وكما جاء في الحديث في

سنن أبي داود وغيره (**أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل سرية فجرح فيها رجل فلما**) أصبح الصباح وجد نفسه جنبا ، ويعلم أنه وجب عليه الغسل ؛ لكن عليه جراحات كثيرة ؛ فسأل من حوله هل لي من رخصة في أن لا اغتسل لما بي من جراحات ؛ قالوا لا ، لابد لك من الغسل ؛ فاغتسل فمات ؛ فلما بلغ خبره رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا على الذين أفتوه وكان سبب موته بقوله: (**قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا فإنما شفاء العي السؤال**) . ففي هذا الحديث وجوب سؤال الغير عالم للعالم وتحريم إفتاء غير العالم ؛ فالذين أفتوه بوجوب الاغتسال مع وجود الجراحات في بدنه كانوا غير علماء فكان من الواجب عليهم أن يعودوا إلى علمائهم في تلك السرية فيسألوهم حتى ما يقعوا في مثل هذه الفتوى القاتلة (**قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا فإنما شفاء العي السؤال**). إذا نحن نفرق بين أن يتدين المسلم باتباع مذهب من ألفه إلى يائه لا يخرج عنه قيد شعره وكأنما هو كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يجب الاستسلام له بالكلية ؛ ليس الأمر كذلك ؛ لأن المذهب أي مذهب اليوم عليه المسلمون هو أولا ابتدأ لاجتهاد لإمام من أئمة المسلمين وانتهاء دخل في هذا المذهب مئات بل ألوف الآراء والأقوال الذين ينتمون إلى الإمام ؛ فالمسائل الموجودة الآن في كل مذهب ليس كما يتوهم كثير من الناس ؛ أن هذه المسائل صدرت ونبعت من نفس الإمام ، لا ، أصول هذه المسائل وأمهاتها هي من الإمام ، إن كان أبو حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد ؛ لكن مع الزمن توسعت هذه المسائل الكثيرة والكثيرة جدا ؛ ولذلك فإذا خرج أحد المتمسكين بمذهب ما عن مسألة ما إتباعا لحديث ما أو آية ما لا يكون أولا في ذلك خالف الإمام ضرورة ، ممكن يكون خالف من جاء بعد الإمام بمئات السنين ؛ ثم لو فرض أنه خالف الإمام فهو خالف الإمام الدون لإتباع الإمام الأعلى الذي ليس بعده إمام ألا وهو رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ولذلك فما أجمل كلام أحد علماء الحنفية الهنود وهو أبو الحسنات اللكنوي لما ترجم لأحد تلامذة ، لتلميذ من تلامذة أبو يوسف تلميذ أبو حنيفة وهو عصام " بسم الله " عصام البلخي ، هو حنفي تلميذ أبي يوسف الذي هو تلميذ الإمام أبو حنيفة ؛ كان يرفع يديه بالصلاة ؛ عصام البلخي تلميذ أبو يوسف يلي هو تلميذ أبي حنيفة كان يرفع يديه بالصلاة ، يعني عند الركوع والرفع منه ؛ وهذا مكروه تحريما عند الحنفية ؛ فيعلق مؤلف الكتاب أبو الحسنات اللكنوي فيقول ونعم ما يقول قال " ومنه نأخذ أن الحنفية إذا ترك مسألة من مسائل إمامه إتباعا للدليل لم يخرج بذلك عن التقليد بل هو لا يزال هو في ربقة التقليد في صورة ترك التقليد " كلام شويه من كلام الفقهاء صعب فهمه لكن هو واضح جدا " لا يزال في رقة التقليد في صورة ترك التقليد " يشير أن هناك تقليدين: تقليد في الأصول ، وتقليد في الفروع ، من الأصول قول الأئمة كلهم " إذا صح الحديث فهو مذهبي " ، " وإذا جاءكم الحديث عني خلاف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذوا به

وادرجوا بقولي عرض الحائط " هذا شأن كل مسلم ؛ هذه القاعدة " إذا صح الحديث فهو مذهبي " حينما رفع عصام البلخي يديه فهو أخذ بالأحاديث التي أبلغها الإمام الحافظ الزيلعي الحنفي نحو خمسة عشر حديثا عن خمسة عشر صحابيا أن الرسول كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه ؛ لما فعل هذا عصام البلخي وخالف إمامه في هذا الفرع فهو ترك تقليده في الفرع لكنه ما يزال مقلدا في الأصل ؛ ولذلك فقال إن عصام هذا لما رفع يديه ما خرج عن التقليد وإن كان هو لا يزال في رقة التقليد يلي هو الأصل في صورة ترك التقليد أي في الفرع ؛ هذا موقف العلماء أنهم لا يعرضون عن السنة من أجل أقوال أئمة ولا أيضا يعرضون أقوال الأئمة كلها إذا لم تخالف السنة بل كما قلنا آنفا أن من لا علم عنده عليه أن يتبع من كان عنده علم إلا في مخالفة السنة " بسم الله " .

السائل : لكن هل يجوز للمبتديء مثلا ... طالب العلم أن يتبع مذهبا ما على سبيل الدراسة فقط ، على أساس لو اجتهد من أولها ولم يتبع سبيلا معينا في الدراسة المنظمة ... يعني كما لو اتبع مذهبا على سبيل الدراسة شريطة أن لا ... .

الشيخ : إذا قلد أو درس مذهبا ووضع نصب عينيه الكلمة الجميلة التي نقلتها آنفا عن أبي الحسنات اللكنوي بمعنى أنه كلما تبينت له مسألة من ذاك المذهب الذي يدرسه أنها هذه المسألة خلاف السنة تركها ولو كان دارسا لها كمذهب اتباعا لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا ما في عندي مانع ؛ وفي الحقيقة أقول لا سبيل اليوم لمن يريد أن يدرس العلم مادام أن الغالب على المسلمين هو التزام مذهب معين ؛ لو أنه رجع إلينا العهد الأول الصحابة والتابعين وأتباعهم ، حيث لم يكن هناك إمام يتبع دون غيره مثلا كلنا يعلم قول الرسول صلى الله عليه وسلم **(خير الناس قرني)** . الصحابة . **(ثم الذين يلونهم)** . التابعين . **(ثم الذين يلونهم)** . أتباع التابعين .. فنحن نعلم أنه لم يكن في الصحابة من هو بكري ، ولا من هو عمري ، ولا من هو عثماني ، ولا من هو علوي ؛ وإنما كانوا يسألون أهل العلم منهم ، لا يوجد واحد والله أنا ما بسأل ولا أستفيد ولا أقلد ولا أتبع إلا أبا بكر ، أو إلا عمر ، لم يكن شيئا من ذلك ؛ وهكذا يقال عن التابعين ؛ فلو كان جونا اليوم جوا سلفيا محضا لا نقول بدراسة مذهب معين ؛ لأن هذه الدراسة إنما هي كما تدرس القوانين الأرضية من حيث أنه لا يجب على المسلم إلا أن يدرس كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لكن بسبب هذا الزمن المديد الطويل لم يعد بإمكان طالب العلم أن يفهم كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من طريق المذاهب ؛ لكن هنا في مزلقة ، فهذه الدراسة مع أنها هي السبيل كما قلنا لفهم الكتاب والسنة فهي وسيلة وليست غاية ؛ ففي كثير من الأحيان كما نرى تنقلب إلى غاية وتنسى الغاية الحقيقية وهي الكتاب والسنة ؛ فإذا كان الدارس كما قلت لمذهب ما هو لا يدرسه ليجعله هدفه الأسمى والأعلى وإنما كوسيلة للتعرف على هذا الفقه ؛ ثم لتميز ما

وافق السنة مما خالفها ؛ يا الله ، مبين إن ضيفنا اليوم له حصة الأسد من أسئلته ، شو يا أبو منير

بضحك الشيخ .

السائل : بعض المشايخ بردوا علينا وبقولوا الأئمة هم اللي في القرون الأولى وخلص وجب علينا اتباعهم .

الشيخ : بدليل .

السائل : ... .

الشيخ : معليش ، نحن الآن مش بالتاريخ ، أبو حنيفة يعني تابعي على قول بعضهم ويقينا اتباع التابعين فهو من السلف الصالح ؛ لكن ما الدليل على أنه يجب اتباعه بعينه ؛ ولماذا لا يكون إتباع أبو بكر وعمر كما قلنا آنفا .

السائل : لكن أبو بكر ما عنده مؤلفات ولا هو ... .

الشيخ : ولا أبو حنيفة له مؤلفات ، ولا أبو حنيفة له مؤلفات ؛ لكن حقيقة شو له ؟ له أتباع ، ترى أليس أبو بكر ليس له أتباع ؟ ثم إذا افترضنا ليس له أتباع ، والله هذه مصيبة الدهر أفضل إنسان بعد رسول الله ليس له أتباع ؛ ثم من يأتي بعده على رأسنا وعيننا ، عالم صالح تقي ورع إلى آخره ؛ لكن لماذا ذاك الأفضل لا يكون له أتباع وهذا مفضول بالنسبة إليه وله أتباع ؟ معناه أنه نحن قلبنا الحقيقة ؛ المهم أن المسألة فيها الحقيقة صعوبة بالغة جدا من الناحية الدينية ومن الناحية العلمية ، ربنا يقول ((**اتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم**)). ((**أحسن ما أنزل إليكم من ربكم**)) فقول من يقول كذا ، أي شيء كان هذا أولا ليس مما أنزل علينا فضلا عن أن يكون أحسن ما أنزل إلينا ؛ واضح هذا ؟ ثم لو أن الأئمة كانوا متفقين على رأي واحد في كل مسألة وجاء إنسان . هيك عبارة عم أدور في ذهني في اللغة العربية أينعم كميق يعني لا قيمة له . يريد أن يأتي إلينا بفهم يخالف هؤلاء الأئمة فهذا نرفضه.؛ لكن إذا اتبعنا واحدا منهم مع وجود آخر يخالفه في رأيه فمن الذي نتبعه حينذاك مع صريح كتاب الله عزوجل الذي نزل لحل مشاكل الناس ، لحل الخلافات بينهم ، فهو يقول: ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)). الآن نأخذ مسألة كثيرة الوقوع ، وكثيرا ما نسأل عنها ، ربما يكون في الحاضرين من يخطر في باله إن ما خطر في باله الآن يخطر في باله غير هذا الزمان ؛ لأنه مسألة كما يقول الفقهاء تكثر بها البلوى يعني هو مثلا عم يأخذ حاجة من زوجته ، من امرأة غريبة عنه وإذا ايش مس يدها وهو متوضئ ، انتقض وضوءه أم لا ؟ من نتبع الآن ؛ أبو حنيفة يقول لم ينتقض وضوءه ، الشافعي يقول انتقض وضوءه مطلقا ، مالك بقول إذا كان اللمس بشهوة انتقض وإلا فلا ؛ هات تا نشوف هؤلاء الجماعة اللي بقولوا لازم نتبع الأئمة هل أنت تستطيع أن تتبع الأئمة الثلاثة في هذه الأقوال المتناقضة ؟ لا يمكن ؛ إذا ما العمل كل واحد رايح الآن يقول إمامي ، الحنفي رايح يقول إمامي الله يرضى

عنه ؛ المالكي رايح بقول إمامي الله يرضى عنه ؛ والشافعي رايح يقول إمامي الله يرضى عنه ؛ ونحن بنقول الله يرضى عن الجميع ؛ لكن لا يمكننا أن نتبع الجميع ؛ فإذا الدعاة إلى التمسك بالمذهب لا أحد يستطيع يقول بالتمسك على إطلاقه ؛ وأنا أتحدى أي إنسان إن كان عالما كبيرا كبيرا جدا يتمذهب بمذهب من هذه المذاهب أم طويلبا أتحداهم جميعا أن يوجد فيهم رجل حنفي قح ، حنفي يعني بالمئة مئة ؛ مالكي بالمئة مئة ؛ شافعي مئة بالمئة ؛ حنبلي كذلك ؛ مستحيل ، مستحيل هذا لا وجود له في الدنيا ؛ إذا نفترض الآن حنفي خالف مذهبه بالمئة واحد ، طيب شو الفرق بينه وبين يلي خالف مذهبه بالمئة اثنان ؟ ما في فرق ؛ لأن علة الحض على التمسك بما عليه الشرع لم يحض هو أن هذا إمام أفقه منا وأعلم منا ؛ هذه دعوة صحيحة لكن مالك إن خالفته في تلك المسألة هل معنى أنك خالفته له في هذه المسألة يعني أنت صرت أعلم منه ؛ لا أحد يقول بهذا أبدا ؛ وحينئذ نفس الجواب ، بالنسبة للذي خالف الإمام بمسألتين أو ثلاثة أو خمسة ؛ هم يتوهمون وهما ، لو خضعوا للبحث العلمي المحض لتبين لهم أنهم واهمون يتوهمون أن من يدعوا الناس لإتباع الكتاب والسنة وعلى الطريقة العادلة المنصفة التي قلناها آنفا إن هذا فيه حط من قيمة الأئمة ؛ ما في حط من قيمة الأئمة ؛ لماذا ؟ نحن نقول إنهم أعلم وأفهم وأفقه وأقرب طبقة ، وهذا أمر ظاهر جلي ؛ لكن العصمة للرسول عليه الصلاة والسلام فقط دون سائر الناس جميعا ؛ فنحن حبنا للأئمة مش لازم يحملنا على أن نقلل من قيمة إتباعنا للرسول عليه السلام في سبيل حبنا للأئمة وإلا رايح يصيبنا ما أصاب الشيعة ، ولو رشاش في المئة واحد ؛ الشيعة ماذا فعلوا ؟ نسيوا الرسول عليه السلام ؛ علي عليه السلام وحسن والحسين عليهم السلام ؛ أما الرسول عليه السلام فقل ما يذكر وإذ ذكر فمن طريق أهل البيت فقط ؛ أما الألوف المؤلفة من الصحابة وعلى رأسهم أبو بكر وعمر فلا قيمة له ؛ نحن تجاوزنا الشيعة حينما لا نقول قال رسول الله ، وإنما المذهب هيك ، المذهب هيك ، سبحان الله ! لماذا هذا الجمود ؟ احتراما للأئمة ؛ ترى هل احترمنا الرسول عليه الصلاة والسلام حينما اعرضنا عن العمل بسنته ؟ المشكلة عميقة ووسيعة ؛ اليوم خذ أي عالم من هؤلاء الذين يحترمون المذاهب أو يحترمون الأئمة احتراما لفظيا وليس احتراما حقيقيا ؛ لأن الاحترام الحقيقي لا يأتي بمخالفتهم في الأصول وتقليدهم في الفروع ؛ هو يقول لك " إذا صح الحديث فهو مذهبي " فأنت بتخالفه بعشرات الأحاديث ما تأخذ بها ؛ لأن الإمام قال بخلافها ، هو لما قال بخلافها له عذر ، له عذر بلاشك ومأجور على كل حال ؛ لكن أنت شو عذرك ؟ عذره لأنه حنفي ، وذاك عذره كما قلنا مالكي ، وهكذا ؛ أين في كتاب الله أن هذا عذر يبرر له ، أن لا يسلم لرسوله تسليما ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)). لهذا نعتقد جازمين ومستعدين لكي نتفاهم مع أي شخص يريد الوصول للحق وبالحكمة والموعظة

الحسنة وصل الأمر إلى أنه لم يبقى أي صلة بين المقلدين وبين سيد الأنبياء والمرسلين ؛ والدليل إذا قلت له صف لنا صفة صلاة الرسول ، الصلاة يلي بصليها خمس مرات ما يستطيع أن يصفها لك ؛ لأنه يستطيع أن يصف لك صلاة إمامه ؛ وهناك ستجد بونا شاسعا بين هذا الذي يصلي على مذهب إمام وبين هذا الذي يصلي على مذهب إمام آخر ؛ طيب ومذهب الرسول عليه السلام أين هو ؟ أصبح في خبر كان ؛ أنا يؤسفني أن أذكر قصة وإن كنت أعتقد أنها غير واقعية لكن حسبنا أن نعرف ماذا فعل التمذهب أن يوجد هذا الكتاب وفيه القصة الآتية مطبوعا ومنشورا بين المسلمين ، القصة التي فيها أنا لا أؤمن بصحتها لكنها ذكرت على أنها صحيحة وواقعة وأنها سبب كانت سببا قويا لتبني أحد غلاة مصر الشيعة مذهب الحنفي على المذهب الشافعي في هذه الحكاية ما هي ؟ سمو رجلا في كتب التاريخ من أمراء مصر في هذا التاريخ الإسلامي الطويل ، أنه كان شيعيا فبسبب حكمه في مصر وكونه من أهل السنة اتصلوا به وبلغوه مذهب السنة إلى آخره ؛ لكن هو قال لهم أنا شايف في مذاهب عندكم ، في مذهب الحنفي والشافعي ، إلى آخره ؛ ولذلك أنا بدي أدخل المذهب السني على بصيرة ، فما هي المذاهب المنتشرة عندكم ؟ قالوا الحنفي والشافعي ؛ قال هاتوا عالمين كل منهما يمثل مذهبه ، واحد حنفي وواحد شافعي ؛ فأتي بهما ؛ قال لهما أريد من كل منكما أن يصلي أمامي صلاة مذهبه حتى أنا أشوف أي الصلاة أنسب فأتبنى ذاك المذهب الذي يصف هذه الصلاة ؛ قال وهنا تبدأ المشكلة ؛ قال جاء الحنفي والقضية كما يقال عندنا في الشام القضية محبوكة يعني رواية ؛ أوتي بجلد كلب ، ذكي أي ذبح ، غير مدبوغ فتلبس به فهجم الذباب عليه ؛ جلد الكلب المذبوح المذكى في المذهب الحنفي تذكيته تطهيره ؛ عند الأئمة الآخرين لابد من دبغه ، وهذا ليس عندهم جميعا أيضا ؛ المهم وضع الجلد وهجم الذباب ؛ ذاك لبس أحسن ثياب ، شوف كيف أن القضية مبينة أنها تركيبة ؛ الحنفي دخل في الصلاة بدل ما يقول الله أكبر قال مثلا بالتركي " تنظيم بيوك " بالألباني " زوتي مك " ؛ ذاك الشافعي قال " الله اكبر " مين ما بفضل الصلاة هذه من أولها على تلك ؛ وكمالة الحكاية ، منشان تبين أنها مركبة تركيبة ؛ الحنفي جلس في الصلاة للتشهد فبدل ما يقرأ التشهد أو أي شيء وبدل ما يقول " السلام عليكم " والا مؤاخذه فلتها ؛ المذهب الشافعي يقول الخروج من الصلاة بالسلام ركن من أركان الصلاة لقوله عليه السلام (**تحريمها التكبير وتحليلها التسليم**). هذاك سلم وهذاك مع الأسف ضرط ؛ لماذا ؟ قال لأن الحنفية بقولوا الواجب هو الخروج بصنعه ، هذا الصنع كان سبا كان تسبيح كان أي شيء خرج بصنعه ؛ وهكذا جابوا هذا المثال ؛ أي حيوان بقى في الدنيا ما بفضل صلاة ذاك الشافعي على هذه الصلاة الحنفية لكن هنا بتشوف التحامل على الحنفية ؛ لماذا ؟ لأن الأحناف وإن كانوا قالوا مع الأسف هذه الأشياء لكن هذا الإمام اللي عم يصلي بصلاة المذهب الحنفي عم يأخذ أدون صلاة عندهم ،

مش عم يأخذ أكملها ؛ هذاك بالعكس لبس ثياب نضيفه وتأني واطمئن إلى آخره ؛ أنا ما بدخل في عقلي أن هذه القصة ممكن تقع بهذه الصورة ؛ لكن كما قلت آنفا شو رايكم مطبوع الكتاب ، مطبوع على أساس وتحته أيش رسالة اسمها " المذهب الحق " شو هو المذهب الحق ؟ مذهب الإمام الشافعي ؛ أي إنسان بده يشوف هذه الصورة المعروضة بهذين الوجهين سيقول المذهب الشافعي ؛ لكن انظر الآن لو درست المسألة من زاوية أخرى مثلا الإمام الشافعي بقول يجوز للرجل الزاني بامرأة وحملت منه بنتا أن يتزوجها ؛ أبو حنيفة بقول لا هذا حرام ما يجوز ؛ كيف الواحد بنكح ما هو من مائه ؛ فلو قيل لذاك الرجل هذا الشافعي هكذا بقول ؛ طبعا رائح يصير نفره ؛ لا بالعكس هنا ، القضية بالعكس تماما ؛ لذلك ما يجوز لإنسان تعصبا لمذهبه أن يأخذ من مذهبه أحسن ما فيه ويحتج به على الآخرين ؛ لأن الآخرين عندهم أحسن أيضا ولو من بعض النواحي ؛ ولهذا سيكون سبب لإيقاع الفرقة بين المتمذهبين ، وهذا ما وقع ، وهذا موجود آثاره حتى اليوم ، من الآثار مثلا وجود في بعض البلاد الإسلامية الكبرى ، في المسجد الواحد محاريب عديدة ، محاريب عديدة ، من اثنين إلى أربعة على حسب شهرة المذاهب هناك ؛ عندنا في دمشق المسجد الأموي فيه أربعة محاريب ، في مساجد أخرى فيها محرابين ؛ ليش ؟ لأنه فيها أحناف وفيها شوافع ، ما فيها مالكية وما فيها حنابلة ؛ لماذا هذه الحماريب ؟ كل إمام يصلي في محرابه لأنه تكره الصلاة وراء المخالف لمذهبه ؛ فإذا كيف يصح لهؤلاء أن يقولوا لا نحن ما نتبع الكتاب والسنة ، نتبع الأئمة لأن الأئمة أعلم ؛ " كلمة حق أريد بها باطل " ؛ لأن الطريق التي بها يصل طالب العلم إلى معرفة قول الإمام أي إمام كان نفس الطريق وأحسن منه يستطيع أن يصل به إلى أن يعرف قول سيد الأئمة اللي المفروض علينا اتباعه دون سواه ، الطريق التي يقصد بها المعرفة لمذهب من المذاهب ، هو نفس الطريق وأحسن منه ، يمكن سلوكه لمعرفة ما كان عليه الرسول عليه السلام الذي قال وقد رأى يوما في يد عمر بن الخطاب صحيفة سأله عنها ، قال هذه من التوراة كتبها له رجل من اليهود قال: **(يا ابن الخطاب امتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى والذي نفس محمد بيده لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي)**. فيا ترى موسى أم أبو حنيفة أم مالك أم الشافعي ، شو جاب لجاب ، موسى كليم الله ومن أولي العزم من الرسل لو كان حيا لما وسعه إلا اتباعي ؛ في ظني أن التعصب سيفرض على هؤلاء ضد هذا الحديث أن يقولوا ضد هذا الحديث وإلا تركوا التمذهب وأتبعوا السنة ؛ شو بقولاو ؟ سيقولون لو كان موسى حيا ما وسعه إلا أن يتبع مذهبا ؛ سبحان الله ! هل يمكن إنسان أن يجرء ويقول هذا ؟ إن قالوا لا أستغفر الله إذا كان موسى هذا رجل نبي مكلم ما بصير يتبع إمام ؛ لأنه هو أعلم منه ؛ طيب الأعلم منهم موجود وهو الرسول ، موسى هنا بده يتبع الرسول سلموا معنا واجبه اتباع الرسول وما يتبع إمام ، طيب وأنتم ليش ما تتبعوا الرسول عليه السلام ؛ الجواب هو أعلم منا يعود

جوابنا هو أعلم منا فيما اتفقوا وأجمعوا ؛ أما إذا اختلفوا فقد عرفنا حكم الله ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**)). باختصار إننا بسبب إتباعنا بالتدين بالمذاهب انقطعنا عن معرفة هدي الرسول عليه السلام في سنته وفي عبادته ؛ نحن مثلنا عندنا نماذج كثيرة وكثيرة جدا على الرغم من وجود بعض الأحكام في بعض المذاهب مطابقة للسنة أصبحت هذه السنن مهجورة ، والسبب يعود إلى أن بعض المذاهب التي سيطرت في بعض البلاد وكان هذا المذهب لا يرى سنية تلك السنة مثلا ، لا تجد لتلك السنة ذكرا في تلك البلاد مثاله مثلا: أنا أعرف في سوريا لم يكن للعقيقة ذكر ما بين أيدي الناس إطلاقا ، أولهم والدي رحمه الله وغفر لنا وله ؛ جئنا إلى هنا منذ ست سبع سنين القضية كذلك ، ما عندهم خبر مع أن الإمام الشافعي يقول فيها والإمام مالك يقول بها ، ليه ؟ لأن المذهب الحنفي التركي كان هو الحاكم ، وأبو حنيفة رحمه الله باجتهاده قال إن هذه عادة جاهلية كانت في زمن الجاهلية وهذه ليست مشروعة ؛ خفي عليه الأحاديث التي جاءت مؤكدة وجوب ليس استحباب فقط ، وجوب العقيقة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة واحدة (**كل غلام مرتهن بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه**). هذه الأحاديث موجودة وقال بها كثير من الأئمة ؛ ليس لها ذكر في كثير من البلاد الإسلامية ؛ لماذا ؟ لأننا تركنا السنة ، ما عدنا نهتم بها ، هذه سنة مستحبة فمع الزمن نسخت من أذهان الناس فلا تكاد تجد اليوم بعض الشباب الملتزمين بالسنة إلا يقول لك إن أبي ما ذبح عني شو ساوي أنا ؛ يقول له ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن جاءته النبوة ، عق نفسه ؛ فلك أسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ولكن عليك أن تذبح عن أولادك ، إلى آخره ؛ هذا مثال بسيط من الأمثلة التي هي من آثار عدم اهتمامنا بالسنة أو بعبارة أوضح قطع العلاقات بيننا وبين الرسول ؛ لأنه لم يعد يهمنا دراسة السنة بقدر ما يهمنا دراسة مذهب من المذاهب المتبعة ؛ فعلى كل حال نسأل الله عزوجل أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا لإتباع سنة نبينا صلى الله عليه وسلم مع الاستفادة من علمائنا سلفا وخلفا ؛ نعم .

السائل : في الكلام السابق سؤالان: هل حديث النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه صحيح .

الشيخ : هذا حديث ثبت عندنا لأن له إسنادين ، أحدهما على شرط البخاري وإن كان فيه رجل تكلم فيه ولكنه أولا على قاعدة " من أخرج له البخاري تجاوز القنطرة " ؛ وثانيا: أن الجرح الذي جرح به لم يكن جرحا مفسرا بتفسير يجعل الجرح مقبولا " بسم الله " .

السائل : يعني لا تذكر هذا الرجل .

الشيخ : يمكن ثمامه بن عبد الله بن أنس أو هيك شيء لأنه يرويه عن أنس بن مالك أو دونه .

السائل : الطريق المعروف اللي هو طريق عبد الله بن المحرر ... .

الشيخ : لا ، هذا متروك .

السائل : هذا متروك .

الشيخ : هذا لا نقيم له وزنا ، أينعم ؛ وهذا هو السبب الذي صرف الكثيرين إلى تضعيف الحديث توهما منهم أن هذا تفرد به ، لا هذا لا نقيم له وزنا .

السائل : طيب طريق تمامه من أخرجه ؟ .

الشيخ : الضياء المقدسي في المختاره ، أينعم .

السائل : طيب الفرع الثاني: إذا سلمنا يجوز إنه دراسة المذهب كدراسة فقط فأي المذاهب أفضل وأوصل لطالب العلم للمراجع .

الشيخ : الشافعي وأحمد ، الشافعي وأحمد لأنهما أقرب إلى السنة بكثير ؛ أما أحمد فلأنه أوسع اطلاعا من كل الأئمة وهذه حقيقة يعرفها كل من درس السنة ؛ و الشافعي مع أنه ملم بقسم كبير من السنة فهو أقوى من الإمام أحمد في المعرفة في اللغة العربية وآدابها ثم بأصول الفقه ؛ وهو أول من وضع كتابا في الأصول وهو الكتاب المعروف باسم الرسالة ؛ ولذلك يستعين طالب العلم بفقه هذا وحديث ذاك فيجمع الخيرين من الرجلين ؛ وقد ثبت عن الإمام الشافعي رحمه الله وهذا من إنصاف الأئمة وفضلهم وخوفهم من ربهم ، قال : " يا أحمد أنت أعلم مني بالحديث مني فإذا جاءك الحديث صحيح فأعلمني به سواء كان حجازيا أو شاميا أو مصريا " ولعله ذكر بلادا أخرى ؛ وفي هذا نكتة أو إشارة ناعمة من الإمام الشافعي إلى عدم تقليده إلى لإمامه مالك إمام دار الهجرة ؛ مالك كان يقدم الأحاديث الحجازية على كل أحاديث البلاد الأخرى ، وله وجهة نظر في ذلك على اعتبار أنه كان مقر نخبة الصحابة ، حيث كان الرسول عليه السلام هناك في المدينة ، واستقر فيها كبار الصحابة ومات من مات منهم فيها كأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم ؛ لكن معلوم تاريخيا أن كثيرا من الصحابة رحلوا إلى بلاد أخرى ونقلوا معهم ما كان في صدورهم من علم تلقوه من نبيهم صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي هدر هذا العلم الذي كان في صدورهم ؛ لذلك قال الشافعي " أنت أعلم مني بالحديث " لماذا ؟ لأن الشافعي أقام في مكة ثم رحل إلى مصر ، فاستفاد في مصر علما جديدا لم يكن عليه من قبل ؛ ولذلك صار له مذهبان قديم وحديث ؛ ولمجرد أنه انتقل من اقليم لآخر اتسعت دائرة معلوماته ، صار عنده مذهبين ؛ فماذا يقول الإنسان بالنسبة للإمام أحمد الذي طاف البلاد شرقا وغربا وشمالا وجنوبا في سبيل جلب العلم من العلماء الذين رووه بالأسانيد عن الصحابة الذين كانوا قد تفرقوا في مختلف البلاد بسبب الفتوحات الإسلامية ، " يا أحمد إذا جاءك الحديث صحيحا فأخبرني به فأنت أعلم به مني سواء كان حجازيا أو شاميا أو مصريا " لكن من

حيث الاستنباط وفهمي للنصوص والآيات الإمام الشافعي بشهادة كل من درس حياته هو أعلم من الإمام أحمد ؛ لذلك ما يدرس الذي يريد أن يدرس مذهبا للقصد الذي سبق السؤال والجواب عنه فيختار مذهب الإمام الشافعي ومذهب الإمام أحمد ؛ زد إلى ذلك شيء آخر ، أن الإمام الشافعي من حيث أتباعه له مزية لا توجد في أتباع الآخرين ، أتباعه أكثر وأحرص على إتباع قاعدة الأئمة كلهم وهي " إذا صح الحديث فهو مذهبي " ففي الشافعية جماعات كثيرين جدا ظهروا من بين الشافعية بأنهم خالفوا الإمام الشافعي في كثير من المسائل بينما لا تكاد ترى شخصا من العلماء الذين جاءوا من بعد من الأحناف أو الموالك خالفوا أئمتهم تباعا منهم لنصهم الذي هو أصل " إذا صح الحديث فهو مذهبي " فالذي يدرس المذهب الشافعي يستفيد من هذه الدراسات الجديدة التي وقعت من أتباع الإمام الشافعي وهم واضعون نصب أعينهم قوله " إذا صح الحديث فهو مذهبي " ؛ ومزية أخرى وجد في الشافعية من أئمة الحديث أكثر بكثير من أئمة الحديث في المذهب الحنفي الذين يشار إليهم بالبنان بينما الأحناف الذين عندهم علم بالحديث قليلون جدا بينما في الشافعية كثر ؛ وتجد في الشافعية كتب تخريج أحاديث المذهب الشافعي كتب بينما لا تجد في المذهب الحنفي إلا كتابا واحدا وهو " نصب الراية لأحاديث الهداية " نعم .

السائل : الكتب هل في تلخيص الحديث ... .

الشيخ : طبعا في كتب كثيرة ، التلخيص سبقه ابن الملقن ؛ وعندك تخريج الحافظ العراقي مثلا لإحياء علوم الدين للغزالي ، والزركشي ؛ في كتب كثيرة بالتخريج لهم ؛ كنت أشرت لبعضها في مقدمة الأحاديث الضعيفة ؛ الحقيقة هذه مزايا ترفع من شأن المذهب الشافعي وتجعله في المقدمة لمن يريد أن يدرس مذهبا من المذاهب الأربعة ؛ المذهب الحنفي له مزية تعجب أناسا آخرين ، وهو أن يستعمل الرأي كثيرا ؛ وهذه الناحية تعجب العصريين اليوم الذين يريدون أن يجعلوا الدين يتجاوب مع الرغبات والطلبات التي تختلف باختلاف الزمان والمكان ؛ فيعجبون بهذا المذهب أكثر من إعجابهم بالمذاهب الأخرى ، وبخاصة بمذهب الإمام أحمد الذي يؤثر السنة على أي شيء آخر ؛ تفضل .

السائل : هل يأثم ... التجارة والمعاملات .

الشيخ : هذا كله مربوط بدراسة العلم على الوجه الصحيح من كتاب الله ومن حديث رسول الله ، وهذا واجب أهل العلم ؛ فمن كان مستطيعا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو واجبه ولا يجوز له أن يدرس الإسلام على غير هذا السبيل لكثرة الآيات التي جاءت تأمرنا بالرجوع إلى الكتاب والسنة .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 040

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-040

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول السبيل إلى تطبيق الكتاب والسنة في واقعنا المعاصر وما حكم العاجز عن تطبيقها .؟ (00:00:29)

2 - إذا أجبر العامل على الانضمام إلى نقابات العمال وإلا فصل ، فهل يعد هذا ضرورة .؟ ونصيحة الشيخ المسلمين بتذكر قوله تعالى ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) عند طلب الرزق وتذييلها بأحاديث صحيحة مصرحة بهذه الحقيقة . (00:13:24)

3 - هل صح حديث (دخل رجل الجنة في ذبابة) ؟ (00:41:16)

4 - ما رأيكم في رسالة (الجواب المفيد عن حكم الجهل بالتوحيد) .؟ وما رأيكم في قوله عن الانسان يمكن أن يدارى ويتقى في القول دون الفعل .؟ وهل هذه التفرقة صحيحة .؟ مع تذكير الشيخ بضرورة التمسك بفهم السلف الصالح عند تفسير نصوص الكتاب والسنة . (00:41:43)

5 - ما حكم صيام يوم السبت . ؟ (01:00:04)

6 - ماحكم رجل وقف بعرفة وطاف طواف الإفاضة قبل أن يرمي.؟ (01:03:03)

7 - ماحكم الصلاة في مسجد فيه قبر أو في ساحته قبر ؟ (01:03:24)

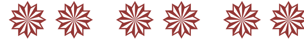

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : هل يأثم .... التجارة والمعاملات .

الشيخ : هذا كله مربوط بدراسة العلم على الوجه الصحيح من كتاب الله ومن حديث رسول الله ؛ وهذا واجب أهل العلم ؛ فمن كان مستطيعا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو واجبه ولا يجوز له أن يدرس الإسلام على غير هذا السبيل لكثرة الآيات التي جاءت تأمرنا بالرجوع إلى الكتاب والسنة ؛ وقد سبق ذكر بعضها ؛ وأما من كان لا يستطيع فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها ؛ وآنفا ذكرنا آية ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)).. وأهل الذكر هم أهل القرآن فهما وعملا وتطبيقا ؛ فمن استطاع أن

يفهم ثم لم يفعل فلاشك هو آثم ، وإلا القصد من تنزيل الكتاب على قلب الرسول عليه السلام وأمر الله إياه بالقرآن بأن يبين للناس ما نزل إليهم ، ليس هو العمل بذلك لاشك ولا ريب ، ولا شك ولا ريب أيضا أن سبيل العمل بالكتاب والسنة هو العلم ؛ فالعلم يتقدم العمل عادة ؛ فإذا كل إنسان مثلا يريد أن يأتي بعبادة ، أنت تريد أن تصلي وتعرف أنه يجب عليك أن تتوضأ فإذا ما تعلمت الوضوء لن تصلي ، وإذا صليت لن تحسن الصلاة فأمر بدهي جدا أن العلم بالطاعة والعبادة يتقدم العبادة ؛ فإذا كنت مأمورا بالصلاة فأنت مأمور بأن تعرف كيفية الصلاة ، أن تعلم كيفية الصلاة ، وهكذا كل العبادات وهكذا كل الشريعة ؛ فبلا شك يكون آثما ؛ لكن ليس كل المسلمين لأن طلب العلم ينقسم إلى قسمين: العلم العيني فهذا واجب على كل مسلم ، مثاله: رجل فقير يجب عليه أن يصلي ؛ لكن لا يجب عليه الزكاة ، ولا يجب عليه الحج ؛ فيجب عليه أن يعرف كيفية الصلاة حتى يحسنها وتكون مقبولة عند الله تبارك وتعالى ؛ لكن لا يجب عليه أن يعرف أحكام الزكاة وأحكام الحج ؛ لكن إذا بلغ النصاب ماله وحال عليه الحول وجب عليه أن يعرف ما يجب عليه من الزكاة ، وهكذا ؛ والعلم الثاني هو العلم الكفائي ، وهو أن يكون في المسلمين ناس يتفقهون في كتاب الله في كل أحكام الشريعة حتى إذا سأل سائل عن مسألة نادرة مثلا فيكون عنده جواب لأنه قد تفقه في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ومن هنا يتبين خطورة الإعراض عن دراسة الكتاب والسنة ؛ لأن المسائل تجد في كل زمان وفي كل مكان ولا يستطيع الإنسان أن يعطي جوابا فيما إذا كان متقيدا بمذهب من المذاهب ولم يكن متفقها في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ما أدري حتى لا أذهب بعيدا لعلي دندنت في الجواب حول سؤالك ، أنت سؤالك كان هل هم آثمون ؛ بلاشك الذين يستطيعون أن يدرسوا الكتاب والسنة ثم يعرضون عنه أو عنهما فهم آثمون ؛ أما العاجزون فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها ؛ نعم .

السائل : التطبيق الحديث بقول ... .

الشيخ : عفوا أريد أن أفهم منك أنت الآن تسأل عن التطبيق أم عن العلم .

السائل : العلم وما يأتي من التطبيق ... .

الشيخ : إذا الآن تركنا الناحية العلمية ، طيب - لا حسبي -الآن أنت تسأل إنسان من الناس لا يستطيع التطبيق ، الجواب سهل ؛ لكن في كثير من الأحيان يكون السؤال غير واقعي ، يقال لا يستطيع أن يصلي مثلا ؛ هذا إذا سلمنا جدلا بنقول لا يمكن لله أن ... لا يصلي ؛ لكن صحيح أنه لا يستطيع أن يصلي ؟ ليس صحيح ؛ لكن هو في تصوره أنه لا يستطيع أن يصلي ونحن نعرف كثير من المرضى يكونون محافظين على الصلوات في صحتهم فإذا ما أقعدوا على فراشهم تركوا الصلاة ؛ ما لك يا فلان ؟ والله أنا ما بقدر

أتوضأ ، ثيابي وسخة ، إلى آخره ؛ طيب صلي في حدود استطاعتك ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)). إذا قول هذا الإنسان أنه لا يستطيع أن يصلي غير صحيح ؛ فأنت الآن إذا أردت صحيح تضبط هذه الناحية يجب أن تضرب المثال ما هو الحكم الشرعي الذي تتصوره أنت أن الملكف به لا يستطيعه ، مهما كان هذا الحكم ، إذا كانت الدعوى صحيحة فهي تقول لا يستطيع ؛ فنقول سقط عنه الفرض لأنه لا يستطيع ؛ لكن أنا أخشى ما أخشى أن يكون يجول في ذهنك مثال يشبه المثال يلي قدمته أنا آنفا إنه زيد من الناس لا يصلي بدعوى لا يستطيع أن يصلي ، لا ، أنا بقول هو لا يستطيع أن يصلي لجهله ؛ هنا يرجع الآن ضرورة العلم والا هو يستطيع أن يصلي ، كما جاء في الحديث الصحيح في صحيح البخاري من حديث عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (**صل قائما فإن لم تستطيع فقاعدا فإن لم تستطيع فعلى جنب**). إذا استطاع أن يصلي لكن بعد أن عرف كيفية الصلاة لهذا الذي لا يستطيع أن يصلي قائما فهل نستطيع أن نفهم منك مثال حول سؤالك ؟ .

السائل : مثلا موظف في شركة ، مثلا الحكومة أعطته ضمان اجتماعي وجزء من راتبه يأخذه من الضمان الاجتماعي وبعدين يوضع في البنوك والربا فما موقفه عند ذلك .

الشيخ : آه ، شوف المثال كيف يوضح القضايا ؛ هذا المثال مثل مثالي أنا سابقا ، أنت الآن بتقول مجبور ؛ هل هو مجبور أن يعمل في هذه الشركة ؟ ستقول بداهة لا .

السائل : كل الشركات يمارسوا نفس النظام .

الشيخ : معليش ، هل هو مجبور أن يشتغل في كل الشركات ؟ سيقول هذا وأنت من قبل لا هو ليس مجبور ؛ إذا السؤال مبني على من ليس مجبورا ؛ بقولوا عنا في الشام مثل " اللي ما بده يشوف منامات مكربه لا ينام بين القبور " فإذا نام بين القبور رايح يشوف منامات مكربه ؛ طيب إذا بعمل في شركة لا تلتزم أحكام الشريعة فسوف يتعرض لأشياء فيها يخالف الشريعة ؛ لكن هل هو مجبور ؟ ما هو مجبور بعمل .

السائل : يعني ... .

الشيخ : هذا بحث ثاني بس هل أنت مقتنع بقولي بأن زيد من الناس ليس مجبورا بأن يعمل في الشركة الفلانية ؟ أنا أضرب لك مثال الآن له علاقة وقد سئلت بالأمس القريب عنه ، له علاقة بالصلاة ، ناس ... في أيام الأسبوع يسمح " كثر الله خيره " يسمح أن يصلوا الظهر مثلا حيث هم يعملون لا يسمح لهم الذهاب إلى المسجد ، أنت ولا مؤاخذة يمكن هذا مثال ؛ أنه ما يستطيع أن يصلي يوم الجمعة ؛ لكن أنا بنظر للمسألة جذريا ، هل هو واجب عليه أن يعمل في هذه الشركة التي لا تسمح له بأن يستجيب لأمر الله حين يسمع قول المؤذن يوم الجمعة " حي الصلاة حي على الفلاح " هل هو لا يستطيع إلا أن يعمل في هذه الشركة ؛ بالتالي لا يستطيع أن يصلي صلاة الجمعة ؟ الجواب لا ؛ " ما بني على فاسد فهو فاسد " ،

عمله في هذه الشركة وخاصة إذا كان يعلم من قبل أن الموظفين هناك ليسوا أحرارا في عبادتهم ثم تبين لهم بعد شهر شهرين أخذ معاش شهر شهرين إلى آخره ؛ وهو مجبور على أن يطيع الكافر هذا ولا يطيع رب العالمين فيما أمره من الصلاة ؛ هذا يا أخي لا يصلح أن يقال إنه لا يستطيع ، الذي لا يستطيع هو الاستطاعة التي خرجت منه كالذي مثلا . وضرب آنفا . الشخص المفلوج ، لا يستطيع أن يقف ويصلي صح يقال إنه لا يستطيع ؛ لكن هو بروح بتعاطى كل الأسباب التي تحول بينه وبين طاعة الله ، منها أنه يدخل في عمل يمنعه من القيام بالطاعة فهو يقول حينذاك لا يستطيع ؛ لا هو يستطيع لكنه آثر الحياة الدنيا على الآخرة ؛ لهذا كنت حذرا من ذاك السؤال لأنه يطرح كثيرا أنه واحد لا يستطيع ؛ أنا بتصور كثير من الأحيان يكون السؤال يستطيع ؛ لكن السائل لأنه غير فقيه في الإسلام وفي الشرع بتصور فعلا بكل صفاء نفسي إنه هو لا يستطيع ؛ لكن الفقيه بالكتاب والسنة بوضح له الموضوع وإذا به يستطيع ؛ ولذلك أنا أجبتك سلفا إذا كان السؤال في محله ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)). أما لما يكون في مجال للخلاص من عدم الاستطاعة المدعاة فعليه أن يتعاطى الخلاص ولا يرمي نفسه فيما يعلم أنه سيقصر بالقيام بما فرض الله عليه ؛ تفضل .

السائل : مثلا نقابات المهندسين ، أيضا تقتطع جزء من الراتب للمستقبل إذا مرض أو ... ولا يستطيع إلا أن يدفع ؛ لأن النقابة لا تسمح إلا بذلك .

الشيخ : أظن هذا المثال لا يبعد كثيرا عن المثال السابق ؛ لأنه مع أنه في اختلاف من ناحية ربما تعرض لبيانها لكن سأقول هل هو لا يستطيع أن يعيش إلا بأن يكون عضوا في النقابة ؟ أنا أجيبك أحد احتمالين ؛ لا يستطيع أن يعيش ، فإذا سقط الحكم الشرعي عنه ؛ وإن كان يستطيع أن يعيش من غير هذه الوسيلة المستنكرة كما أنت تصوره فإذا لماذا أيضا يرمي نفسه في مخالفة الشريعة ، وهو يستطيع أن لا يرمي نفسه في هذه المخالفة ؛ ثم أقول هو يعمل بالنقابة فيقتطع من ماله قسم ماذا يفعل في هذا المال ؟ يودع في البنوك أليس كذلك ؟

السائل : ...

الشيخ : نريد أن نعرف وجه المخالفة هنا .

السائل : ليس بالضرورة أن يكون في النقابة ... .

الشيخ : بدنا نشوف هو ليه تصور موضوع أنه لا يستطيع أن يتقي الله .

السائل : كل المهندسين اللي يزاولوا المهنة يجب أن ينضموا إلى النقابة .

الشيخ : معليش أنا فاهم هذا ، بس بدي أفهم هذا المنتسب للنقابة في ماذا خالف لأنه هو بقول لا يستطيع إلا أن يخالف الشرع ففي أي شيء خالف .

السائل : في التأمين على الحياة .

الشيخ : أنا أريد رأيه ، نعم .

السائل : التأمين والتقاعد .

الشيخ : التأمين والتقاعد .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، طيب أنت موافق على المثالين ؟ ما لكم لا تنطقون ؟ ههه ، هل موافق على المثالين أم عندك غيره ؟ .

السائل : الأسئلة قد تكون كثيرة ... .

الشيخ : معليش موافق قول موافق حتى أمشي أنا .

السائل : موافق .

الشيخ : كل منتسب إلى نقابة يدفع تأمين على الحياة ؟ .

السائل : لما الطالب بتخرج من الجامعة انا مهندس الرخصة التي تعطيني اياها الجامعة لاتكفي أن اعمل مهندس لازم أكون منتسبا لنقابة ولازم يكون صندوق تقاعد خاص المهندس الجديد لايستطيع أن يعمل حتى يكون منتسبا لصندوق التقاعد والتأمينات ... حتى يعطوه شهادة ممارسة المهنة فبطبقوا عليه ... مطالبهم أو أنه يعمل بطريقة خارج النقابة حتى لا تتدخل به النقابة يعني يعمل عمل حر أو في أي طريق أخرى لكن مادام في شغل هندسة يجب أن يوقع كمهندس على أي عمل يقوم به داخل النقابة وبالتالي يوقع عليه قوانين النقابة .

الشيخ : معليش ، هذا كله مفهوم ، هذا المنتسب للنقابة في أي شيء يخالف الشريعة ؟ .

السائل : بأن الأموال تودع في البنوك وتعطي قروضا للمهندسين و... فوائد .

الشيخ : طيب هذا الذي أنا قلته آنفا أن كونها تتعامل مع البنوك فنحن نقول الآن الذي يدفع هذا المشترك في النقابة يدفع مالا معينا هل سيعود هذا المال إليه مضاعفا مثلا ؟ .

السائل : إذا في التأمين عن الحياة ... بيعطوا أهله.

الشيخ : هل الراتب الشهري الذي يعطى له أكثر مما دفع إليهم بسبب ادخار المال في البنوك ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : حينذاك ، افترض إنسانا غير موظف ، تاجر حر ، مالك ماله ومالك نفسه ، تورط وعصى الله ورسوله وأودع ماله في البنك سنة سنتين ثلاثة ونمى هذا المال وربى ، دفعهم ألف مثلا أو عشر آلاف اللي هو أعطوه إياها زيادة ألف ؛ هل هو مرغم أن ينتفع بهذا الألف ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، إذا هو الآن يستطيع أن يطبق قول ربنا عزوجل : ((**فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**)) .

السائل : ... .

الشيخ : ليش شو عليه إثم ؟ كيف .

السائل : حكمه .

الشيخ : لا ، لا ؛ أنا عم بقول بالمثال بالنسبة لهذا المرابي ، المرابي لما دفع المال بادخاره في البنوك ربح على حسب العرف العام فأعطوه ربح ؛ لكن هذا الربح ربا ما هو واجب عليه أن يأخذه ، يا بتركه لهم أو بيأخذ وبصرفه على المرافق العامة على أحسن الأحوال ؛ نأتي لهنا ، هذا الذي مات وجعلوا له تقاعد إذا كان مسلما ملتزما رايح يعرف هو كم دفع ادخار وكم أعطوه زيادة من المال الربوي ، رايح أهله يرفض هذه الزيادة لأنه أوصى ؛ لكن وين هذا الموصي ؟ هذا في عالم الخيال ؛ وكل البحث المقصود به أن لا نقول لا يستطيع إلا كذا ؛ لا ، يستطيع ؛ لكن مثل ما بقولوا عنا في الشام " بدها هز اكتاف " يعني بدها حركة ؛ ثم نهاية المطاف ليش يدخل في النقابة مادام هو بعرف أن أمامه ارتكاب محرمات لا مخلص له منها ولا نجاة ، ليش حتى يضع المال في البنك ، وبعدين يعطوه ايش ؟فوائد هي ربا بعينة ؟ لا ، يلي ما يريد أن يشوف منامات مكربه ما ينام بين القبور ، وأحسن من هذا قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (**ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**) . والحقيقة وهذا أنا في كثير من المناسبات أذكر به الإخوان ، نحن نسينا آية في القرآن حتى أصبحت كأنها منسوخة ألا وهي ، وهي دائما في لافتات بنزين فيها بيوتنا لكن قلوبنا خاوية على عروشها منها ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)). هذه اللافتات الغرض والهدف منها كلافتات الطريق مثلا ، المقصود منها التنبيه والتذكير لمن كان غافلا ؛ وإذا بنا نحن أصبحنا كأننا لا نفرق بين هذه اللافتة التي فيها الآية الكريمة وبين هذا الجدار ، إن كان هذا الجدار مكتوب عليه آية بكون في هذه اللافتة عليه آية هو مكتوب لكن ما عدنا نرى هذه الآية لماذا ؟ لأنه غشيت قلوبنا سحابه سوداء قاتمة فاحمة حالت بيننا وبين أن نرى هذه الآية في واقع حياتنا ؛ لذلك كل مسلم اليوم إلا ما ندر بقول لك ماذا أساوي ؟ أنا عندي أولاد ، أنا عندي عائلة ، وعندي دار بدي أدفع اجارها بالشهر بالسنة ، إلى آخره ؛ طيب أين أنت والآية ، صم بكم عمي فهم لا يفقهون ، هذا بسبب التربية السيئة التي سادت في العالم الإسلامي ، وهذا له أسبابه بعضها وراثي قديم وبعضها أو جلها وأكثرها بسبب الاستعمار الذي استعمر بلاد المسلمين ، وطبعهم بحب المادة والتكالب عليها ؛ فصرفهم عن مثل هذه الآية ، وهناك

أحاديث ، وإذا قلنا الآية التي يشترك في معرفتها العامة والخاصة أصبحت عندنا نسيا منسيا ؛ فماذا نقول في بعض الأحاديث التي المفروض أن تكون من معلومات الخاصة ، والخاصة بعضهم أصبحت عندهم مجهولة مثلا قوله عليه السلام : (**يا أيها الناس إن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**). أجملوا في الطلب يعني اسلكوا الطريق الجميل الحسن المشروع في طلب الرزق الذي أحله الله عزوجل ؛ نحن ما عدنا نسأل اليوم هذا الطريق جميل حسن قبيح حلال حرام ، هات بس دنانير وانتهى الأمر ؛ وين الإسلام وين الإيمان بالله ورسوله ؛ في حديث آخر بنفس المعنى (**إن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها**). الحديث الآخر كل المسلمين يعرفوه ، كلهم صغيرهم وكبيرهم عالمهم وجاهلهم ، إلى آخره ، ما هو ؟ بقول كل واحد يا أخي الرزق مقسوم ، ومقسوم الرزق وهو جنين في بطن أمه ؛ سبحان الله ! هذه حقيقة شرعية فلماذا لا نؤمن بها ونسلك السبل التي شرعها الله ، مادام أن الرزق مقسوم ونؤمن به يقينا مثل الأجل ، مثل الموت ((**بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون**)). ، (**إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم**). تكالب على الدنيا كما جاء في الحديث الآخر كمان معروف عند الناس جميعا (**ستداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، قالوا أو من قلة نحن يومئذ يا رسول الله ؟ قال لا ، بل أنتم يومئذ كثير**). كأنه الرسول بتكلم اليوم عليه السلام (**أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم وليقذفن في قلوبكم الوهن قالوا وما الوهن يا رسول الله قال حب الدنيا وكراهية الموت**). فحب الدنيا هو الذي أهلكنا ، وهو الذي يسوغ لنا أن نستحل ما حرم الله ، وليس هذا وبأدنى الحيل نحتال ، ومن جملة الاحتيالات أنه يأتي الملتزم للشرع بسأل الشيخ الفلاني بجوز هذا الشيء الفلاني أم لا ؟ بقول له ما بجوز ، ثم بروح عند الثاني والثالث والرابع حتى يحصل فتوى بالجواز ، بقول هذا خوش مفتي وبتبنى هذه الفتوى وبروح يعمل فيها ؛ ليش ما عمل بالفتوى السابقة ؟ لأنه ما صادف هوى في قلبه ؛ لذلك علينا أن نتقي الله عزوجل ونتذكر دائما هذه الحقائق الإيمانية التي لا يمكن أن نتصور مؤمنا إلا وهو معتقد بها ومؤمن بها ؛ ولكن انحرف عنها بسبب سيطرة المادة وحب الدنيا ؛ وأنا أذكر بهذه المناسبة أحاديث رائعة جدا مما تحدث بها الرسول عليه الصلاة والسلام عن بعض الأقوام الذين كانوا قبلنا يوضح فيها تأثير – أخطأت يا أستاذ ابدأ من هناك باليمين – .

السائل : كل واحد بحط لحاله .

الشيخ : كل واحد بس أنا هيك ؟ جزاك الله خير ؛ فيقول الرسول عليه السلام (**كان فيمن قبلكم رجل**

يمشي في فلاة من الأرض فسمع صوتا من السماء من السحاب يقول اسق أرض فلان فسار الرجل مع السحاب فرأى السحاب يفرغ مشحونه من المطر في حديقة رجل يعمل فيها ، سلم عليه فاستغرب الرجل من أين عرفه ؛ فقص عليه القصة أنه سمع اسمه في السماء فأيش هذه المكرمة التي أكرمك الله بها حيث سخر لك السحاب في أرضك فقط) هذا يذكرنا بالمعجزة التي جاءت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم : (**بينما كان يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل من باب من أبواب المسجد فقال : يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادع الله لنا ، فرفع الرسول عليه السلام يديه حتى بان إبطاه فقال اللهم اسقنا اللهم اسقنا ؛ فجاشت السماء بالأمطار كأفواه القرب وظلت تمطر سبتا أي أسبوعا كاملا ، من الجمعة إلى الجمعة ؛ في الجمعة التالية دخل رجل هو الأول أو غيره ، قال : يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من كثرة الأمطار فادع الله لنا ، قال : اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآطام والآجام والظراب ومنابت الشجر)** قال فانكشفت الأمطار فكانت تمطر حول المدينة وكأنما عليها جونة يعني ترس ، غطاء كبير من الخيمات اللي يفكروا الأوربيين إنهم يظللوا المدينة كلها ، هذه خيمة إلهية ربنا نصبها على المدينة حينما كثرت الأمطار فهي تمطر والمدينة صحو ليس فيها مطر ؛ وهنا تمطر هذه الحديقة وما حولها لا شيء ؛ قال له بما ذاك قال لا أعلم ؛ هذا شأن الأتقياء الصالحين الذين لا يأمنون مكر الله ؛ قال لا أعلم بس عندي هذه الحديقة أزرعها وأحصدها ثم أجعل حصيدها ثلاثا ، ثلث أعيده إلى الأرض ؛ خذ بالأسباب الالاهية ، ما عندنا إلى التمسك بالأسباب المادية ؛ فنحن والكفار في هذا النوع من الأسباب سواء ، فما الفرق إذا بين المسلم والكافر ؟ المسلم يتفوق على الكافر بلاشك في كل شيء ؛ من ذلك حين يسعى وراء الأخذ بالأسباب التي أمر بها لتحقيق مسببات مشروعة ؛ هو أولا يسعى تنفيذا لأمر الله ؛ ثانيا يسعى ليحصل ما أباح الله وليس يسعى ليحصل ما حرم الله كما يفعل الكفار ؛ ربنا عزوجل وصف الكفار من الذين أوتوا الكتاب بأنهم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب ؛ فيجب على المسلم أن يختلف عن الكافر حتى في سعيه بالرزق من نواحي ، منها هو يأخذ بالأسباب كما يفعل الكفار لأن الله أمر ؛ ثانيا هو يأخذ الأسباب المؤدية إلى مسببات جائزة وليست محرمة ، وهذا ما لا يفكر فيه الكفار ؛ ثالثا وأخيرا: يؤمن بأن الله عزوجل ربما إذا اتقاه خلق له من الأسباب ما ليست في قدرته ، كما سمعتم في قصة السحاب وسقيه لأرض ذاك الرجل الذي يقوم بحق نفسه وبحق أرضه وبحق جيرانه ؛ كذلك أذكر بهذه المناسبة حديثا بصحيح البخاري : (**أن رجلا ممن قبلنا غني جاءه رجل يستقرض منه مئة دينار ؛ فقال له هات الكفيل ، قال الله الكفيل ، قال هات الشهيد ، قال الله الشهيد)** ؛ هذه بسموها عندنا في الشام دروشه ، شو الله

ما عنده غير هيك ، الله الكفيل الله الشهيد ؛ فنقده مئة دينار ؛ ترك الأخذ بالأسباب لأنه ما في سبيل إليها ؛ (**ثم انطلق الرجل يضرب في البحر بالمئة دينار على أمل أن يوفي ما عليه عند حلول الأجل**) ؛ فلما حل الأجل وجد نفسه لا يستطيع أن يعود إلى البلد وأن يفي بالوعد ؛ فماذا فعل ؟ فعل شيئا كمان دروشه ، متناهية ؛ أخذ خشبة فنقرها وحفرها ودك بها مئة دينار مثل ما بدك البارودة في الجفت ونحو ذلك ، وحصرها حصرا وجاء إلى ساحل البحر وقال يا رب أنت كنت الكفيل ، وأنت كنت الشهيد ، ورمى هذه الخشبة في هذا البحر ؛ جنون والجنون فنون ، لكن توكل على الله حينما تتقطع الأسباب المادية تفعل الأعاجيب ؛ فقال الله عزوجل لأمواج البحر خذ هذه الخشبة إلى البلدة التي بها الغني ؛ والغني خرج في الموعد ينتظر مجيء المدين عبثا ؛ لكن وهو ينتظر وجد الخشبة تتقاذفها وتتلاعب بها الأمواج ، فمد إليها يده وأخذها ، وإذا بها ثقيلة فذهب بها إلى الدار وكسرها فانهارت أمامه مئة دينار ذهب ، فاستغرب ؛ ثم عاد الرجل وهو يعلم ما فعل أي أنه فعل شيئا ليس داخلا في الأسباب الكونية الطبيعية كما يقولون اليوم ، ولذلك فهو لا يعتمد عليها ؛ فتجاهل ما فعل ، ونقده مئة دينار ؛ هناك ما في عقل ، هنا في عقل ، هناك ما في عقل لأنه ما بطلع بيده غير هيك ؛ أما هنا في عقل لأنه شو يدريه أن الخشبة وصلت لصاحبها ، ولو وصلت شو بضمن لذلك أن ينكر مثلا ؛ تصوروا اليوم وقعت هيك شيء ، ما رايح يساوي مثل هذا الرجل ؛ لما نقده المئة دينار قص عليه قصة الخشبة قال له والله أنا لما حان الأجل وعرفت أني لا أستطيع أن آتيك بالموعد المضروب فعلت كذا وكذا وجئت إلى البحر ودعوت الله وقلت يا رب أنت كنت الكفيل وأنت الشهيد فتول إيصال الأمانة لصاحبها ؛ قال قد أدى الله عنك فبارك الله لك بمالك ؛ يا ترى لو أخذ المئة دينار الثانية ، مين بقدر يشهد عليه أنه هو أخذ المئة دينار الأولى ؛ لكن كما قيل " إن الطيور على أشكالها تقع " ، " والأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف " ولذلك الغني طيب والمدين طيب ؛ ولذلك كانت النتيجة أن هذا الغني ما أخذ إلا حقه بطريق البحر الذي لم يكن يفكر به أبدا ؛ هذه كلها أمثلة لآثار اتقاء المسلم لربه تبارك وتعالى ؛ أظن أنا أتعبتك فحسبك .

السائل : ما تعبت .

الشيخ : بارك الله فيك ؛ يا الله ، كل وين الصحن تبعك ، تفضل ؛ خلص الهرس والدرس ما بجتمعوا أليس كذلك ؟ تفضل بسم الله .

السائل : ... .

الشيخ : في سنده ضعف (**منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب مال**) ؛ هذا رجل طالب علم وهذا الأمر طبيعي فما بالك وهو على سفر ؟ كل الآن .

أبو ليلى : الشيخ بقول لك كل .

الحويني : الامتثال خير من الأكل .

الشيخ : آه ، الامتثال هو الأدب .

الحويني : طيب في سؤال لو تجيبنا بعد الأكل .

الشيخ : تفضل .

الحويني : هل صح حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه **(دخل رجل الجنة في ذباب ودخل رجل النار في ذباب)** .

الشيخ : يجوز الجواب مع الأكل ؟

وبضحك طلبة الشيخ والحويني كذلك

الشيخ : ما صح ، الصحيح الوقف على سلمان الفارسي .

الحويني : طيب هنا بعض الشباب عندنا في مصر ... الناس والجواب المفيد على حكم جاهل التوحيد وصلك.

الشيخ : نعم ما صنع شيئا .

الحويني : فهو يقول إن الإنسان ممكن يداري ويتقي في القول دون الفعل يعني مثلا إذا أنا وقعت في ورطة مع رجل كافر يقتلني ، ممكن أصرح بأنني كافر أو أسب ونحو ذلك أن تجاوز ذلك حد القول إلى الفعل ، قال لا تقية في الفعل ؛ لأن هذا الرجل استنادا على حديث سلمان أراد أن يتقي هؤلاء الجبارين فقرب ذبابة بحجر يتقي ومع ذلك دخل النار في ذبابة ؛ هل التفرقة ما بين الفعل والقول صحيحة أم لا .

الشيخ : أولا " ما بني على فاسد فهو فاسد " ، فهو بناه على هذا الحديث وهو حديث موقوف ، وفي الغالب هو من الاسرائيليات ؛ مادام أنه يتحدث عما كان قبل الإسلام ؛ ثانيا : القول فعل وتفريقه بين الفعل والقول غير وارد ، القول فعل ؛ ولذلك قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : **(إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت بها أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به)**. ولعل هذا الأخ فيما اظن لا يخفى عليه قول الإمام ابن تيمية رحمه الله : " أن القلب له فعل " ، ولذلك الإيمان يزيد وينقص ، الإيمان الذي وقر في القلب قابل للزيادة ؛ لأن هذا الإيمان يتقوى ، له فعل يليق به ، يتقوى بما ينهض به جوارح هذا القلب ؛ فالتفريق بين القول وبين الفعل هذا كتفريق بين الجزء والكل ؛ فالقول هو فعل ؛ لأنه حينما يتكلم يتحرك اللسان مثلا ؛ فحركة اللسان وما يكون معه عادة حتى يخرج الكلام كل هذا فعل ؛ ثم هب أن هذا التفريق ثابت . وليس له على ذلك دليل . لكن ما الذي جعل القول في سبيل التخلص من ظلم الظالم الكافر ، يجوز له أن يتكلم بكلمة الكفر وحرم الفعل والعلة واحدة ؟ ففي اعتقادي لا يستطيع أن يأتي بنص من كتاب الله

أو حديث رسول الله حتى نقول المسألة تتطلب التسليم ؛ أي نحن نقول **((إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان))**. يعني أكره على القول والنطق بكلمة الكفر في زعم هذا الرجل ؛ لكن لا ، فعل لا يجوز ؛ فمن فعل كفرا خوفا من القتل مثلا فهذا كافر ؛ لا يستطيع أن يأتي دليل على هذا ولاسيما وأن العلة واحدة ، الذي أباح له القول بكلمة الكفر خلاصا من القتل مثلا والظلم لا ينبغي له عادة أن يبيح له شيئا من الفعل كالسجود للصنم إذا أجبروه ؛ فهذا ليس هناك ما يدل على أنه كفر أولا من حيث اللغة ؛ لأن الكفر هو جحد الإيمان بعد أن عرفه ؛ أما أن يقول الأب و الابن وروح القدس اله واحد خوفا من أن يقتلوه هذا يجوز ؛ وأنه إذا سجد لمريم هكذا هذا لا يجوز بل يكفر ويخرج من الملة ، وهو لا يزال قلبه مطمئن بالإيمان ؛ الحقيقة أن إخوانا هناك في مصر بعضهم ناشئون في سبيل طلب العلم لكنهم متسرعون ولا يقدرون حق التخصص في العلم والتمكن منه مع الزمن فيظنون أن العلم من السهولة بحيث إنه ظرف سنة سنتين يستطيع أن يقول وأن يفهم وأن يستنبط ما لم يسبقه أحد من أهل العلم والدين ؛ إذا باختصار ، الجواب : القول فعل ولا يمكن تصور قول بدون فعل منه ؛ ثانيا : ليس هناك دليل من حيث التفريق بين أنه يجوز التكلم بكلمة الكفر للخلاص من الظلم والقتل ولا يجوز أن يفعل فعل الكفر لنفس العلة ، لا دليل على هذا بل الآية السابقة **((إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان))**.. بعمومها شامل على أن يفعل ، أو أن يقول شيئا للخلاص من الكفرة .

الحويني : طيب يا شيخنا هل تستحضر يعني الآن واقعة فعل فعلها رجل ولم يكفر بها .

الشيخ : ولم أيش .

الحويني : يعني رجل فعل فعلا ظاهره الكفر ولم يحكم بكفره من الصحابة أو في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو كذا .

الشيخ : حاطب ابن بلتعه ماذا فعل ، قال أم فعل ؟ .

الحويني : فعل .

الشيخ : طيب ما هو عندهم ؟ .

الحويني : هو فعل حاطب ظاهره الكفر .

الشيخ : طيب ولذلك هم عمر بماذا ؟ .

الحويني : بقطع عنقه .

الشيخ : (**دعني أقطع رأس هذا المنافق**)، لكن (**وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال**

اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم). فالحقيقة أن التفريق هذا أنا أعتقد أن هذا ليس سلفيا الذي يقول هذا الكلام .

الحويني : هو من جماعة التوقف والتبين .

الشيخ : أنا لا أعرفه من قبل ؛ لكن من دراستي لرسالته ، هذا ليس سلفيا ويجب أن يبلغ الدعوة السلفية ؛ والتي من ثمرتها أن لا يتجرأ المسلم أن يقول ما لم يقله السلف لأنهم كانوا أطهر قلوبا منا وأسمى أفهاما وأرغب في العمل الصالح ، ونحو ذلك من الصفات التي قد لا تتوفر في الصالحين منا في آخر الزمان ؛ ونسأل الله عزوجل أن يلهمنا الوقوف مع كتاب الله وحديث رسول الله وعلى منهج السلف الصالح ؛ وكل من حاد عن منهج السلف الصالح في فهم الكتاب والسنة فهو في ضلال مبين ؛ لأن الكتاب والسنة له وجوه ، كل واحد يفسر القرآن والسنة حسب ما جرى بعقله أو بهواه أو بكيفه ؛ لكن حينما يلتزم تفسير السلف للأسباب التي المحنا إليها يكون ذلك ضمانا له من أن يأخذ يمينا أو يسارا ، مثل ما جاء في قصة ابن مسعود مع أصحاب الحلقات ، **(جاء أبو موسى الأشعري يوما إلى دار ابن مسعود صباح يوم فوجد الناس ينتظرونه)** ؛ هذه حياة ما نراها اليوم في المسلمين ؛ لماذا ينتظرونه ؟ يهتبلون فرصة الذهاب معه للمسجد لعل الواحد منهم يكسب له فائدة علمية إما بسمعها من هذا الإمام أو يوجه إليه سؤال فيجيب فيستفيد أو هو بسأل ؛ اليوم إذا ما القمتهم العلم فهم باعدون عنك ، إذا ما لعالم نفسه سعى لتلقين الناس العلم ، ما حدى رايح يجي عنده ؛ الخلاصة : **(لما جاء أبو موسى وجد الناس حول الدار ينتظرونه ؛ أخرج أبو عبد الرحمن ، وهي كنية عبد الله بن مسعود ؛ قالوا لا ؛ فجلس ينتظره إلى أن خرج ، قال : يا أبا عبد الرحمن لقد رأيت في المسجد آنفا شيئا أنكرته ، والحمد لله لم أر إلا خيرا ، قال: ماذا رأيت ؟ قال : إن عشت فستراه ، رأيت أناسا حلقا حلقا وفي وسط كل حلقة رجل يقول لمن حوله : سبحوا كذا ، احمدوا كذا ، كبروا كذا عدد ؛ وأمام كل رجل منهم حصى يعد بها التسبيح والتحميد والتكبير ، قال ابن مسعود : أفلا أنكرت عليهم ؟ قال لا ، انتظار أمرك أو انتظار رأيك ؛ قال أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء ، ثم دخل الدار وخرج متقنعا فذهب إلى المسجد حتى رأى ما وصف له فكشف عن وجه اللثام ، وقال : ويحكم ما هذا الذي تصنعون ، أنا عبد الله بن مسعود صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن حصى)** - يعني شغلة ما فيها شيء - **(حصى نعد بها التسبيح والتكبير والتحميد ، قال : عدوا سيئاتكم وأنا الضامن لكم أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم ما أسرع هلكتكم ، هذه ثيابه صلى الله عليه وسلم لم تبل وهذه آنيته لم تكسر ؛ والذي نفسي بيده فإنكم لأهدى)**- وهنا

الشاهد- (**فإنكم لأهدى من أمة صلى الله عليه وسلم أو إنكم متمسكون بباب ضلالة**) وحدة من اثنتين لا ثالث لهما ؛ إما أنكم أهدى من أصحاب الرسول أمة محمد ، أصحاب الرسول ؛ أو الثانية بلاشك ، إنكم متمسكون بباب ضلالة ؛ قالوا حقا ما قالوا ؛ لكن الفساد من الرؤوس ، من مشايخ الطرق والحلقات ؛ (**قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير**) هذه نوايا الطرقيين والصوفيين ، نواياهم طيبة لكن خرجوا عن الطريق بتوجيه الرؤوس الفاسدة المستثمرة المستغلة ، (**قالوا والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير ، قال : وكم من مريد للخير لا يصيبه**)، كم من مريد للخير لا يصيبه ؛ لماذا ؟ أن محمدا صلى الله عليه وسلم حدثنا (**إن أقواما يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم**) -كم لقلقة لسان لا يدخل إلى الجنان - (**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**) . قال راوي القصة : (**فقد رأينا أولئك الأقوام يقاتلوننا يوم النهروان**) أي انقلبوا إلى خوارج ، خرجوا على الخليفة الراشد علي بن أبي طالب فاستأصل شأفتهم مع أنهم كان لهم دوي في الليل من كثرة قراءة القرآن وقيام الليل ، إلى آخره ؛ وقد أشار الرسول عليه السلام لهذه الحقيقة كما جاء في صحيح البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : (**أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم يوما مالا على الناس فقال أحد الحاضرين هذه قسمة ما أريد بها وجه الله ، اعدل يا محمد ؛ قال ويحك فمن يعدل إن لم أكن أعدل ؛ ثم التفت إلى الصحابة وقال إنه سيخرج من ضئضئ هذا**) . يعني من أصله وذريته . (**أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وعبادته مع عبادتهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**). هؤلاء الخوارج لما علي رضي الله عنه دعاهم ، قالوا بالنسبة للحكم بين المسلمين دعاهم إلى أن يخضعوا لحكم ، قالوا " لا حكم إلا لله " كيف لا حكم إلا لله وهناك صلح خير ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما)). فأنكروا أحكاما شرعية بسبب ركونهم لعقولهم فضلوا مع كثرة عبادتهم وصيامهم فما أغنى ذلك عنهم شيئا ؛ ولذلك فنحن نحرص كل الحرص أن نفهم كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم على المنهج الذي كان عليه سلفنا الصالح لا نزيد عليهم بل سننقص عنهم ودونهم ؛ لأننا لا نستطيع أن نصول صولتهم ، هم أعبد منا وأفهم منا ؛ فنحن إذا كما قيل " فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح " ان تشبهنا بهم فالحمد لله أما نزيد عليهم في الطاعة والعبادة فهذا أمر مستحيل فنسال الله عز وجل أن يوفقنا لاتباع خير سلف كانوا بعد محمد صلى الله عليه وسلم .

السائل : ... يصوم الجمعة والسبت.

الشيخ : ... هذا الحديث الحاظر المانع لأنه بقول لك أنه لم يكن الحديث في صيام السبت الصيام يوم

السبت جاء عرضا . وانما كان البحث في صيام يوم الجمعة لما قال الرسول عليه السلام (**اصمت يوم الخميس ، قالت : لا قال : اتريدين أن تصومي يوم السبت قالت : لا ، قال : فافطري**) القصد كان منصبا عن النهي عن صوم يوم الجمعة جاءت الرخصة لمن يريد أن يصوم يوم الجمعة أن يصوم يوما قبله أو يوما بعده ، ... هذا رخصة وذاك ناف وحاضر ، فالحاضر مقدم على المبيح ؛ لذلك المثال الذي قدمته نقلا عن ابن تيمية فهو في الواقع من فقه ابن تيمية ، وبذلك تزول كثير من المتعارضات من النصوص ؛ لكن ذلك لا ينطبق أبدا فيما نحن فيه ؛ لأن هناك أمر وثمة نهي ؛ كيف التوفيق ؟ ينظر إلى النصين العامين ، كان ضعف عمومه ، سلط النص العام الذي لم يضعف عمومه على النص الذي ضعف عمومه ، على النص الذي ضعف عمومه ؛ فأمر ونهي ، هنا لا يوجد شيء من ذلك إطلاقا ، هنا حاضر ومبيح ؛ لذلك كان جوابنا سابقا ما ذكرناه آنفا .

السائل : ما رأيك بقول أو ما صحة من يقول أنهم عندما سألوا زوجه صلى الله عليه وسلم إنما أرادوا أن يقتدوا به .

الشيخ : عن أيش سألوا ؟ .

السائل : عن صيام الرسول صلى الله عليه وسلم ، أيش مدى صحة هذا الكلام أو الرد على هذا الكلام ؟

. الشيخ : أيش الفرق يعني سواء سألوا أو ما سألوا ، الرسول عليه السلام لما بفعل شيء فسواء جاء السؤال عنه فيصبح شريعة ؛ فإذا سأل سائل عن هذا الذي فعله الرسول عن مسألة تقوى ما تقوى ، تبقى كما فعل الرسول عليه السلام ؛ وأظن أنك تعني من هذا السؤال كأن السائلين نتصور هذا الذي أنت تنقل عنه أنه كان على علم بقوله عليه السلام (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**) . من أين هذا ؟ فهو مجرد خيال ومجرد محاولة الخلاص من صراحة الحديث (**إلا فيما افترض عليكم**). تفضل .

السائل : من وقف في عرفة وطاف طواف الإفاضة قبل أن يرمي ، فما الدليل على ذلك ؟ .

الشيخ : في حديث ذكرته في حجة النبي صلى الله عليه وسلم وأنه طاف قبل أن يرمي فقال له (**لا حرج**) ؛ غيره ، تفضل .

السائل : ما حكم الصلاة في مسجد فيه قبر في الساحة الخارجية .

الشيخ : الساحة إن كانت من المسجد فيدخل إلى ساحة المسجد من الباب فهي داخل في حرم المسجد فسواء كان القبر في الساحة أو في نفس الحرم فهو في كل من الحالتين في المسجد ؛ والأحاديث التي جاءت في النهي عن اتخاذ القبور مساجد وعن بناء المساجد على القبور هذه النصوص كلها تشمل المسجد الذي

فيه قبر سواء كان داخل الحرم أو خارج الحرم ، فلا يجوز ؛ نعم في شيء عندكم ؟ تفضل .

السائل : في بعض الشباب والذي كان ينتمي إلى جماعة من الجماعات المسماه بالتكفير ، تزوج بدون كتاب والآن صار تزوجها بدون ولي .

الشيخ : عجيب .

السائل : والآن تابع ما كان عليه فيسأل ما الحكم بالحياة الزوجية الثانية ، التوبة وما قبلها أم ... .

الشيخ : لماذا تزوجها من غير ولي ؟ لعله كان يعتقد الولي كافر .

السائل : نعم . الله أكبر .

بضحك بعض الطلبة حفظهم الله .

السائل : وأنجب أولاد .

الشيخ : ما في فرق في أولاد أو ما في أولاد ، فإما يكون هذا النكاح جائزا أو غير جائز ؛ لا إله إلا الله ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 041

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-041

محتويات الشريط :-

1 - رجل كان في جماعة التكفير وتزوج امرأة بغير ولي لاعتقاده أنه كافر ثم تاب فماذا يفعل الآن. ؟ (00:00:36)

2 - هل يجوز للمفتي أن يتتبع رخص العلماء في قضية لم يجد لها حلاً راجحاً مع علمه بمخالفتها لحديث صحيح .؟ (00:06:33)

3 - شبهة عقدية تقول : الرجل في الطرف الأعلى من الكرة الأرضية إذا رفع يده للدعاء يكون رفعها إلى جهة العلو ، والرجل الذي في الطرف السفلي من الأرض إذا رفع يده للدعاء يكون حينئذ رفعها إلى تحت وليس إلى جهة العلو ، فما الجواب عن هذه الشبهة .؟ (00:08:42)

4 - ما هو الدليل على منع الرجال من الضرب بالدف في العرس ؟ (00:10:08)

5 - هل يجوز اتخاذ المرأة سترة بين يدي زوجها أو محرمها .؟ وهل مرور المرأة بين يدي المصلي المتخذ للسترة تبطل صلاته .؟ (00:16:04)

6 - ما حكم بيع وشراء الفيديو .؟ وما حكم اقتناء التلفزيون .؟ وما رأيكم بالفيديو والمسرح الإسلامي في الدعوة إلى الله تعالى .؟ (00:22:32)

7 - ماذا يفعل من لم يزكَّ حلي امرأته سبع سنوات .؟ (00:39:32)

8 - ما حكم لمس الحائض والجنب والنفساء للمصحف وقراءة القرآن ؟ (00:40:26)

9 - ما هي كيفية الهُوِي إلى السجود. ؟ ومناقشة في حديث (.. ولا يبرك كما يبرك البعير ..) . (00:48:10)

10 - إمامة الشيخ المصلين في صلاة العشاء . (00:55:49)

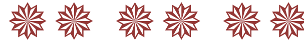

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... نعم في شيء عندكم ؟ .

السائل : يوجد بعض الشباب الذين كان ينتمي إلى جماعة من الجماعات المسماة بالتكفيريين تزوج فتاة ،

طبعا تزوجها بدون ولي .

الشيخ : عجيب .

السائل : والآن تاب عما كان عليه ؛ يسأل ما الحكم بالحياة الزوجية الآن ؟ التوبة وما قبلها أم ... .

الشيخ : لماذا تزوجها بدون ولي ؟ لأنه كان يعتقد أن وليها كافر ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : الله أكبر !

يضحك الشيخ وبعض طلبة الشيخ .

السائل : وعنده أولاد .

الشيخ : ما في فرق في أولاد أو ما في أولاد ؛ إما أن يكون هذا النكاح جائزا أو غير جائز ؛ لا إله إلا الله ؛ الله أعلم أن يكون الجواب كالآتي إن الرجل يعتبر كالرجل الذي كان في الجاهلية وتزوج بامرأة على عقد جاهلي ؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام حينما أسلم أولئك الكفار ما أمرهم بتجديد العقود ؛ فيكون هذا مثل أولئك ؛ فضل .

السائل : يبدوا أو يظهر أن الوضع مختلف يعني أن هذه الشريعة استقرت ، والنصوص استقرت أنه لا زواج إلا بولي مثلا ، وهل له عذر أنه لم يأتهم شرعا حول ذلك ، كالأموال التي أرسلوها من ... ؛ الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لهم اتركوها ؛ فيظهر أن هذا الأمر مختلف ، لو مثلا قيل كان متأولا أم هذا لا يدخل في باب التأويل ، كان متأولا فأخطأ أو نحو ذلك .

الشيخ : هذا ، هذا له وجه وهو بلاشك الفرق الذي تتفضل به واضح جلي ؛ لكن لابد من أن نراعي اجتهاد المجتهدين المخطئين ؛ لأنه مثلا اليوم هناك مذهب معروف بأنه يبيح للمرأة أو للفتاة البالغة سن الرشد أن تزوج نفسها بنفسها .

الحويني : هذا بالمذهب الحنفي ؟ .

الشيخ : نحن ما بدنا نفضح المذاهب الآن يا أستاذ ،

الطلبة والشيخ يضحكون

الشيخ : نفترض أن شخصا عاش في هذا المذهب ما عاش ، وتزوج بامرأة بناء على هذا المذهب ونسل أو لم ينسل مش مهم ؛ ثم تبين له خطأ هذا المذهب بدليل ما أشرت إليه من النص ماذا يفعل ؟ كما قال كما ورد عن عمر بن الخطاب أنه سئل مرة عن قضية إرث فأفتى برأيه قيل له : " أنت فيما سبق منذ كذا أفتيت بخلاف هذا ؛ قال : هذا ما نفتي الآن وذاك على ما أفتينا " ، لأن الاجتهاد يتغير ؛ فهذه الفسحة لابد منها ؛ صحيح أنا ألاحظ أن ثمة فرقا بين اجتهاد إمام من أئمة المسلمين فيقول بجواز تزوج الفتاة الراشدة

بنفسها دون إذن أبيها إنه هذا العقد صحيح وبين شاب مغرور بعلمه ليس عنده ثقافة بالكتاب والسنة كما ينبغي فقام في نفسه من تكفير جماهير المسلمين وأن يرتب على ذلك أحكام ما أنزل الله بها من سلطان ؛ صحيح هذا خطأ وخطأ فاحش جدا ؛ لكن ما نستطيع إلا أن نقول مادام أنه لم يكن متعمدا لمخالفة النص الشرعي فنحن نوجد له عذرا ؛ ولا يعني هذا العذر إلا أن نعامله كما قلنا معاملة الإسلام أول نزوله للمشركين الذين عقدوا عقود غير شرعية فمشاها كذلك ؛ وهذا الإنسان يتوب بينه وبين الله عزوجل ويبقى كما هو ، والله أعلم .

السائل : يجدد العقد .

الشيخ : إذا صح الجواب السابق ما في داعي للعقد ؛ لأن الصحابة لما أسلموا ما جددوا العقود ... .

السائل : في مشكلة هنا شيخنا إنه إذا أتانا رجل بمشكلته لا أجد لها حلا هل يجوز لي أن أتتبع الرخص في المذاهب ؟ .

الشيخ : لا يجوز .

السائل : فنحن لو مثلا نزلنا مشكلة هذا الرجل على المذهب الحنفي وهو جواز أن تتزوج البنت بغير إذن الولي مع اعتقادي أن الحديث صح ونحو ذلك .

الشيخ : أنا ما نزلت هذا .

الحويني : لا ، هذا سؤال .

الشيخ : آه ، سؤال مستقل ثاني .

الحويني : نعم ، لو أنا نزلت أكون آثم ، مع اعتقادي صحة حديث عائشة أو أبي موسى .

الشيخ : طبعا ، طبعا آثم ، مثلا تعتقد أنك تخالف الحديث ؛ لكن الأمر هناك ليس كذلك ؛ لأنه يعتقد بأن أبو البنت كافر .

الحويني : طيب هنا لكل إنسان أن يعتد بتأويله .

الشيخ : هذا الذي قلناه آنفا قلنا إغرار بعد أن درسوا العلم ؛ لكن هذا واقع ، وقعت الواقعة ؛ ليس لهم أن يجتهدوا ؛ نحن نقول في أبسط من هذه المسألة بأنهم يخطئون حينما يجتهدون وبعد لم يعرفوا أن يفهموا نصا من كتاب الله أو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني نحن عندنا فقط هذه المشكلة ، ما طريق حلها ؟ لا نستطيع أن نقول إن عقدك باطل ، وهؤلاء يعني أولاد غير شرعيين مادام أنه لم يكن بمثابة من تسأل عنه أنه يعلم أنه لا نكاح إلا بولي ثم يخالف ذلك ؛ فهذا إذا تزوج لاشك يكون عقده باطلا ولو جاء منه ذرية أولاد ، هذا نكاح باطل ؛ لكن ذاك ليس كهذا ، والله أعلم ؛ نعم .

السائل : يسأل بعض المغرضين سؤال في العقيدة فيقول هذه الكرة الأرضية إذا فرضنا أن رجل في الطرف

الأعلى بالنسبة لنا ورجل آخر بالطرف الأسفل فالرجل الأعلى إذا رفع يديه للسماء فإنه يرفع يديه لله ربه تعالى ويكون رفعه باليدين إلى جهة العلو ؛ وأما الرجل الموجود في الأسفل في تصورنا فيكون رفع يديه إلى تحت ؛ فإذا ممكن توضيح هذا ... .

الشيخ : هذا خطأ ، كل من كان سطح الأرض فهو يرفع يديه إلى السماء إلى العلو ؛ أنت اللي عم تحكيه خطأ ، خطأ من الناحية الفلكية فضلا عن الناحية الشرعية ؛ هذه الكرة الأرضية ناس هنا وناس هنا أيش فوقهم ؟ .

السائل : السماء .

السائل : هذا بتصوري تحتهم مش فوقهم .

الشيخ : لا ، أنت لازم تصحح تصورك

. يضحك جبل السنة وطلبته رحمه الله .

السائل : بالنسبة للدف ، الدف يعني أرى في بعض الأحيان يعني يكون دعوة لفرح ، الدعوة لحفل إسلامي الساعة في الساعة كذا ؛ نلاحظ إن ضرب الدف يكون للرجال ، وأنا بعرف أن الدف خاص بالنساء ، وللنساء وليس بشكل عام ، في مناسبة محدودة حددها الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : أحسنت .

السائل : نحن نعلم أن الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يوجد دليل قاطع بالتحريم ؛ وهذا سبق أن أخبرتنا به ؛ فما رأيك الضرب على الدف للرجال .

الشيخ : يعني كأنك تريد أن تقول ما الدليل على منع الرجال من ضرب الدف .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا المثال أيضا مما يساعدني على أن نقول ينبغي أن نفهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ؛ فالضرب بالدف كما أشرت مأذون فيه بمناسبة كمناسبة العرس ، ترى هذا الإذن المعروف من الذي كان يقوم به من الجنسين ؟ النساء أم الرجال ، أم الجنسان معا ؟ حينما ترجع وتدرس الموضوع تجد أن ذلك من عمل النساء ولم يكن من عمل الرجال ؛ فجريان العمل على شيء هو قيد بالنص الذي قد يفهم بمعناه الأوسع ؛ فإذا جرى العمل بصورة ضيقة لا يجوز لنا أن نوسعها ، والعكس بالعكس ، إذا جاء العمل بصورة واسعة فلا يجوز نحن أن نضيقها ؛ لماذا ؟ لأن الخير كله في الاتباع والشر كله في الابتداع ؛ فإذا القضية تحتاج لمعرفة واقع عمل السلف هل كان الرجال يضربون على الدفوف ؟ أم النساء ؛ ثم وهذه خاطره تبدوا لي ، إذا قيل بأن الرجال تضرب على الدف أو على الدفوف بمناسبة كمناسبة العرس ؛ ترى أيضا يشتركون مع النساء ؟ فالنساء يضربن على الدفوف والرجال يضربن على الدفوف أن تنقلب القضية رأسا

على عقب فيقوم بوظيفة النساء الرجال ، فبدل أن تضرب النساء تضرب الرجال على الدفوف ، إما النساء من جهة والرجال من جهة ؛ فهذا من الناحية العلمية والفنية مش مقبولة ، لابد لأن رايح يصير هناك أيش ؟ خلط يعني لخبطة ؛ فالشاهد الذي يذكره أهل العلم أن الضرب بالدف المباح والمستثنى من الأصل إنما هو خاص بالنساء دون الرجال وغيره .

السائل : في التعقيب على ذلك ... .

الشيخ : خلي الدور لغيرك الآن .

السائل : بعض العلماء . الله يجزيهم الخير . يقولون في بعض كتب ابن تيمية يقول ذهب إلى أهل البصرة فقال إني رأيت أهل البصرة يلهتون بشيء اسمه التغبير .

الشيخ : آه ، التغبير .

السائل : وهو يلهي عن ذكر الله ، وأظن أن هناك تفسير بأن التغبير أنه الضرب على الدفوف والغناء أو الأناشيد وهو قول الشافعي رحمه الله ويعلق على هذا الموضوع .

الشيخ : على كل حال التفسير اللي بحفظه أنا التغبير هو ليس الضرب على الدف وإنما هو الضرب بالعصا ، يعني أشبه ما يكون إذا شفتم أو ابتليتم يوما ما بأن تروا جوّ موسيقي له رئيس ؛ شو بعمل الرئيس ؟ يضحك الطلبة

الشيخ : المهم هذه العصا يلي بيده إذا ضرب على خشب أو على تنك أو حديد بكون له صدى موسيقي ، هذا اللي قائم بذهني التغبير ؛ اعتبره الإمام الشافعي إنه من اللهو المحرم ، أينعم ؛ الله يحفظك .

السائل : بدنا نسأل سؤال ، هل يجوز اتخاذ المرأة سترة .

الشيخ : ... ما بال المرأة .

السائل : هل يجوز اتخاذ المرأة سترة ، وعند مرور المرأة بين يدي المرأة في الصلاة ما حكم صلاتها .

الشيخ : أولا المرأة التي تعنيها كسترة هل هي محرم أم أجنبية ؟ .

السائل : محرم طبعا .

الشيخ : محرم طيب ، وهي متسترة السترة الشرعية رايح تقول طبعا أليس كذلك ، وإلا المسألة بتخرج ، وهي والا بتخرج عن طبيعتها ، وأخيرا يغلب على ظنه أن هذه المرأة لا تبرح مكانها حتى ينتهي المتستر بها عن صلاته ؛ إن كان الأمر كذلك وتوفرت هذه الشروط الثلاثة فيجوز اتخاذها سترة ؛ أما يغلب على الظن أنها ستبقى يعني هذا يقع معنا في المسجد مثلا يكون واحد هنا يصلي لا يجد مكان مناسب ليتستر فيجد إنسانا جالس يذكر الله أو يصلي مثلا فيتستر به وإذا بالرجل يبدوا له أن ينهض ؛ فقبل أن يصلي المصلي خلفه لازم يعمل دراسة هذا شو ؛ طيب غلب على ظنه فالقضية لا يكلف الانسان بأن يتعمق ليعرف الخطأ ،

يكفي غلبة الظن إن غلب على ظنه أنه سيبقى كسترة تستر به وإلا دبر أمره ؛ هذا الذي عينته كشرط ثالث ؛ فحينئذ إذا اتخذ هذا المصلي محرما له من النساء سترة مع الملاحظات التي ذكرتها آنفا ثم افترضت أن امرأة مرت بينه وبينها أليس كذلك ؟ .

السائل : لا ، إذا كان الذي يصلي امرأة ومرت امرأة من بينها .

الشيخ : لا بأس ، امرأة على امرأة أهون من امرأة على رجل.

يضحك الشيخ وطلبته

الشيخ : بسم الله .

السائل : ما هو الدليل على ذلك ؟ .

الشيخ : الدليل على ماذا تريد ؟ .

السائل : على عدم بطلان صلاة المرأة إذا مرت بين يديها امرأة .

الشيخ : لأنها متسترة .

السائل : وإذا مرت المرأة من بين يدي الرجل وكان متسترا .

الشيخ : كان هو متسترا ؟ .

السائل : لا كان هو يصلي ومرت امرأة من بين يديه وهي متسترة .

الشيخ : فهمنا هو واضع سترة أم لا .

السائل : هو واضع سترة نعم .

الشيخ : خلص الصلاة صحيحة .

السائل : إذا ما الفرق بينهما ؟ .

الشيخ : ما في فرق ، أنا ما فرقت لك . أنت عم بتقول ما الفرق ما الفرق . بقول لك أنا ما فرقت ليش بتسأل ما الفرق ؛ الصورة السابقة فهمنا ، فهمنا منك رجل يتستر بامرأة محرم .

السائل : هذا سؤالنا الأول .

الشيخ : معليش ، كم سؤال الآن عندك .

السائل : عندي سؤال من شطرين ، الأول : رجل تستر بمحرم .

السائل : امرأة محرم ، طيب .

السائل : يعني امرأة تصلي واتخذت سترة ومرت من بين يديها امرأة أخرى ، ما لحكم الشرعي بذلك .

الشيخ : لقد أجبناك على هذا ، كالحكم الأول ومن باب أولى .

السائل : كلمة أستاذي ، والله ممكن هو بعتقد أنه إذا واضع سترة ومرت من بين يدي السترة بفكروا أنها

بتقطع الصلاة ، هذا تفكير السائل .

الشيخ : من بين يدي السترة أيش يعني ؟ .

السائل : ما بين المصلي والسترة .

الشيخ : طيب المسألة في اللغة كيف فهمها ؟ .

السائل : نفس الشيء يعني ما في فرق .

الشيخ : يا أخي ، هذه السترة وهذا المصلي أي شيء يمر بين المصلي وبين السترة لا يضره ، أي شيء ؛ لأن الذي يضر في المصلي نوع من نوعين: إما ضرر نقص في الصلاة وليس إبطال لها ؛ وإما إبطال لها ؛ والضررين نفسهم بحصلوا فيما إذا كان ما في سترة ، هذا يصلي ليس إلى سترة ؛ واضح إلى هنا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، مر المار أي مار كان ، هذا المار إذا مر من وراء موضع سجوده هذا ما في سترة موضع السجود هنا لا يضره ؛ لكن إذا مر بين قيامه وبين موضع سجود وما في سترة إن كان المار امرأة بالغة أو حمارا أو كلبا أسود بطلت صلاته سواء كان المصلي رجلا أو امرأة ؛ أما إذا كان في سترة فالسترة هي سبب شرعي للمحافظة على صلاة لهذا المصلي المتستر بالسترة ، هذا إذا مر واحد من المفسدات لصلاته ؛ فإذا كان المار شيء آخر فمن باب أولى إنه ما بأثر في صلاته ؛ وضح لك إن شاء الله .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب .

الشيخ : نحن مش من أهل الخطوة تفضلوا لنشوف

يضحك الطلبة .

الشيخ : لقد أجبناك على هذا ، كالحكم الأول ومن باب أولى .

السائل : كلمة أستاذي ، والله ممكن هو بعتقد أنه إذا واضع سترة ومرت من بين يدي السترة بفكروا أنها

بتقطع الصلاة ، هذا تفكير السائل .

الشيخ : من بين يدي السترة أيش يعني ؟ .

السائل : ما بين المصلي والسترة .

الشيخ : طيب المسألة في اللغة كيف فهمها ؟ .

السائل : نفس الشيء يعني ما في فرق .

الشيخ : يا أخي ، هذه السترة وهذا المصلي أي شيء يمر بين المصلي وبين السترة لا يضره ، أي شيء ؛ لأن الذي يضر في المصلي نوع من نوعين: إما ضرر نقص في الصلاة وليس إبطال لها ؛ وإما إبطال لها ؛

والضررين نفسهم بحصلوا فيما إذا كان ما في سترة ، هذا يصلي ليس إلى سترة ؛ واضح إلى هنا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، مر المار أي مار كان ، هذا المار إذا مر من وراء موضع سجوده هذا ما في سترة موضع السجود هنا لا يضره ؛ لكن إذا مر بين قيامه وبين موضع سجود وما في سترة إن كان المار امرأة بالغة أو حمارا أو كلبا أسود بطلت صلاته سواء كان المصلي رجلا أو امرأة ؛ أما إذا كان في سترة فالسترة هي سبب شرعي للمحافظة على صلاة لهذا المصلي المتستر بالسترة ، هذا إذا مر واحد من المفسدات لصلاته ؛ فإذا كان المار شيء آخر فمن باب أولى إنه ما بأثر في صلاته ؛ وضح لك إن شاء الله .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب .

الشيخ : نحن مش من أهل الخطوة تفضلوا لنشوف

يضحك الطلبة .

الحويني : الشيخ محمد البخيت .

الشيخ : لا ، البخيت اللي كان مفتي مصر .

الحويني : الشيخ البخيت المطيعي ... محمد نجيب ، هذا بالباء والثاني بالنون .

الشيخ : الخلاصة أنه أصدر فتوى إنه يجوز التصوير الفوتوغرافي ، وجاء بفلسفة وتعليلات ما أنزل الله بها من سلطان ، وجدت هذه الفتوى قبولا عند الناس جميعا لأنها تحقق هوى في نفوسهم ، وتبنى هذا الرأي جماهير الدعاة الإسلاميين خاصة الذين لهم مجلات إسلامية يقولون ، ما مضى زمن إلا في الوقت اللي يحطو صورة فعلا فوتوغرافية لأحد الذين يكتبون مقالات في المجلة وإذا بهم صاروا ينشرون له صورة يدوية ، وأضرب من الأمثلة مجلة الأمة تنشر صور للغزالي ، تصوير يدوي مش تصوير فوتوغرافي ؛ فما الذي أحالهم من الرخصة التي قدمت إليهم إلى ما كانوا إلى عهد قريب يصرحون أن الصور الفوتوغرافية مباحة ، أما الصور اليدوية محرمة ؛ فعادوا إلى ارتكاب ما كان محرما لديهم ؛ هذا من تلبيس الشيطان لأنه شو بصير الآن ؛ أنا بقول يا جماعة ما في فرق بين الصور اليدوية والفوتوغرافية ، وفي لي كلام طويل في هذا ولا نريد أن نضيع الوقت الآن ؛ الهوى غالب عليهم الآن ، لا في فرق بين الصورة الفوتوغرافية لأن هذه صورة بالآلة ، ويتجاهلون أن الآلة أولا يا جماعة صنعت باليد وقام على إخراجها أيادي كثيرة من المبتكرين والمخترعين ، ثم الذي يريد أن يصور لابد له من أن يوجه هذه الآلة إلى الهدف وتصويره لابد من كبسه الضغط على الزر ، إلى آخره ؛ فإذا هذه الصورة أيضا يدوية ؛ لا هذه صورة فوتوغرافية لها حكم آخر ؛ يمضي زمن فيأتيهم الشيطان من باب آخر طيب شو الفرق مادام الصورة الفوتوغرافية جائزة ليش ما تكون الصورة اليدوية مثلها يعني ما تكون جائزة ؛

يرجعوا إلى ما كانوا يحرمونه من قبل ؛ هذا من دسائس الشيطان ؛ فأريد أن أقول بالنسبة للتمثيل فأوله بكون ناشئ لكن بدرجهم بدرجهم لحتى يأتوا ويصوروا نزول الوحي كنور مثلا ، نزل من السماء ؛ ثم ممكن يساووا مثل النصارى بصوروا جبريل كطائر له جناحين إلى آخره ؛ لذلك ينبغي سد هذا الباب إطلاقا حتى لا يجرهم إلى ما هو محرم لديهم الآن ، ونحن نعلم من الشرع أن المحرمات على قسمين : محرم لذاته ، ومحرم لغيره ؛ ففي شيء يحرم لا لأنه محرم في نفسه وإنما لأنه قد يؤدي في زمن ما قرب أو بعد إلى المحرم لذاته ؛ هنا أقول إن التمثيل المسلمون ليسوا بحاجة إليه لأن هذه البضاعة أوروبية ، أقول التمثيل بضاعة أوروبية .

في التمثيل أليس فيه كذب . نحن نقلدهم ، هم بلاشك في حياتهم الاجتماعية بحاجة إلى مثل هذا التمثيل لأنه ما في عنده ما يدفعهم ما يحفزهم على عمل الخير إلا الخيال ؛ بينما نحن عندنا نصوص من الكتاب والسنة تكفي لتهذيب النفوس ولتصفيتها من الأخلاق السيئة وحملها على الأخلاق الصالحة وهكذا فحينما نأتي إلى شيء جاء به الأوروبيون يناسبهم فننقله إلينا كأننا نقول إنه نحن ليس عندنا مثلهم ليس عندهم ما يقومون به المجتمعات إلا بهذه التمثيليات ؛ فهذا أيضا نوع مما يحول في اعتقادي من أن نصنع صنعهم وإذا كانوا كما يعلم الجميع في اعتقادي يقول الرسول عليه الصلاة والسلام للصحابة أو بالأصح لبعض الصحابة حينما مروا بشجرة والتي كانوا يعلقون عليها أسلحتهم بزمن الجاهلية قالوا : (**يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، قال : الله أكبر**) لو قلنا نحن هيك اليوم بقولوا هؤلاء متزمتين متشددين ؛ الرسول يقول هذا مجرد ما سمع أحد الصحابة بقول اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط يعني شجرة نعلق عليها أسلحة ما فيها عبادة لغير الله وما في شرك ولا في أي شيء فما كان منه عليه السلام إلا أن قال: (**الله أكبر ، هذه السنن السنن قلتم كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا الها كما لهم آلهه**).

كم في فرق بين قول قوم موسى لموسى ((**اجعل لنا إلها**)).. وبين هؤلاء الصحابة أو بعضهم بقول اجعل لنا شجرة ؛ لكن في مشابهة في اللفظ مع بعد القصد لذلك الإسلام يحارب التشبه بالكفار ، وأقول (**من تشبه بقوم فهو منهم**). فأنا أنصح هذا الرجل أولا أن يعدل عن أن يتبنى التمثيل مهما احتاط فيه ، وسوف لا يتمكن من الاحتياط وبخاصة أن يبعد جنس النساء من أن يشاركن في مثل هذه التمثيليات ، نعم .... بنسى حاله .

السائل : سؤال حقيقة الإخوة المشايخ بقولوا اسأل الشيخ فنحن في الحقيقة على لسانه بدنا نسألك إياه ، رجل مكث سبع سنوات وعنده ذهب لزوجته وهذا الذهب ذو قيمة ما أخرج زكاتهم ، ما هو حكم السبع سنوات التي لم يخرج زكاتهم .

الشيخ : بده يطلع زكاة عن سبع سنوات ولو ذهب الحلي كله وذلك خير للنساء .

السائل : الله يجزيك الخير ، طبعا هذا إذا بلغ نصاب الزكاة إذا تعدى نصاب الزكاة .

الشيخ : نعم .

السائل : عدا ذلك بالنسبة لقرآءة القرآن ، قراءة القرآن بالنسبة للنفساء والحائض والجنب يقرأ القرآن مع لمس المصحف هل هذا عليه خطورة .

الشيخ : بالنسبة للنفساء والحائض ما في أي غبار ؛ لأن النفساء والحائض في حكم الشرع لسن كالجنب ، الجنب باستطاعته أن يتطهر أن يغتسل ، فإذا أراد الجنب أن يقرأ القرآن وأن يمس القرآن فهو أولا باستطاعته أن يغتسل ؛ وثانيا ذلك خير له وأفضل ؛ أما المرأة الحائض أو النفساء فهي لا تستطيع أن تغتسل فالذي يريد أن يكون مرشدا لها ليس له سبيل إلا أن يقول لها امسكي عن قراءة القرآن سواء عن ظهر غيب أو عن القراءة الحاضر مس القران ، خاصة النفساء وبصورة أخص النفساء التي تأخذ أربعين يوما ؛ فحينئذ يكون سبب لتحريمها من أن تستمر صلتها بينها وبين ربها لقراءة كلام الله تبارك وتعالى ؛ فهنا لابد إما أن يحرمها من هذه الصلة وإما أن يقول لها مادام ما باستطاعتك أن تغتسلي فاقرئي ؛ وهذا الذي نحن نقول به ؛ لماذا ؟ لأنه أولا ليس عندنا دليل شرعي يحرم على الجنب سواء كان رجلا او امراة أن يمس القرآن أو أن يقرأ القرآن ؛ فالأصل في الأشياء الإباحة ، وهذه قاعدة معروفة في أصول الفقه

وثانيا : يوجد بعض الأحاديث التي تؤكد هذه القاعدة ، هذا كما يقال نور على نور ، لو لم يكن هناك مثل هذه الأحاديث فالقاعدة تكفينا ؛ لأن أي قاعدة علمية حينما تكون قاعدة علمية حقيقة فهي قائمة على أدلة شرعية مش مجرد على فكر أو هوى ؛ فحينئذ إذا لم يأت في الشرع في تحريم شيء دليل خاص نحن نرجع في هذا الشيء إلى القاعدة ؛ فمن القواعد مثلا " الأصل في الأشياء الإباحة " ، " الأصل في الأشياء الطهارة " مثلا ، الآن عندكم هذه المسجلات شيء معدن أبيض شيء أسود شيء كذا إلى آخره ، هنا مثلا كتابه حمراء يمكن على ورق ، يا ترى هذه الأنواع طاهرة أم نجسة ؟ .

السائل : طاهرة .

الشيخ : أنا بقول طاهر كما قال صاحبنا ، يمكن واحد يقول عندك دليل ، من وين أنا بجيب له دليل ؛ ألوف مؤلفة من الأنواع موجودة على وجه الأرض ويتصرف بها البشر ما نستطيع أن نقول في عليها دليل ، هذه طاهرة وهذه طاهرة ودليلها كذا ؛ لكن ما هو دليلها ؟ القاعدة " الأصل في الأشياء الطهارة " كمان مثلا المنجا حلال أم حرام ؟ تعرفها المنجا المنجا حلال أكلها أم حرام ؟ .

السائل : حلال .

الشيخ : هات نص ، من وين نجيب لك نص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن المنجا أكلها حلال . يضحك الشيخ هنا . في قواعد الأصل في الأشياء الإباحة ؛ طيب نرجع لموضوعنا السابق الأصل أن الجنب

والحائض والنفساء إنه يجوز لهم قراءة كتاب الله بل هذا الأفضل لهم حينما يريد قائل أن يقول لا هذا حرام ، نقول هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ؛ لم يأت البرهان نحن باقين على الأصل ؛ من جملة القواعد " الأصل براءة الذمة " شو معنى الأصل براءة الذمة ؟ أنا بتهمك أن لي عندك مئة دينار ، أنا أقرضتك لوجه الله مئة دينار ؛ الشرع بقول اثبت وإلا هذا الأصل أنك بريء الذمة ، عندما أثبت أن لي عندك مئة دينار حينئذ أنا آخذ حقي وإلا الأصل براءة الذمة ؛ هذه قواعد مهمة جدا فمنها الأصل أيش ؟ الإباحة ؛ عندنا في مسألتنا أدلة تؤكد الأصل هذا من هذه المسألة مثلا لما حج الرسول عليه السلام حجة الوداع ونزلوا في مكان اسمه سرف قريب من مكة ؛ لأنه هم كانوا على مراحل بركبوا على الدواب فخيموا بطبيعة الحال ؛ (**دخل الرسول عليه السلام على عائشة فوجدها تبكي ، قال لها مالك يا عائشة ؟ أنفست يعني حضت ؟ قالت نعم يا رسول الله ، قال : هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي ولا تصلي**). يا ترى الحاج ماذا يصنع ؟ يدخل المسجد الحرام أم لا يدخل المسجد الحرام ؟ بطوف ؟ بطوف ، ما قال لها لا تدخلي المسجد الحرام ، لو أراد منها أن لا تدخل المسجد الحرام هل ستقدر أن تطوف ؟ لا مش رايحة تقدر تطوف ؛ لكن هو لا يريد منها أن يحرمها من أن تدخل المسجد الحرام وإنما يريد أن لا تطوف ؛ ولذلك قال (**فاصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي**). إذا يجوز للمرأة الحائض أن تدخل المسجد الحرام ، فإذا جاز لها دخول المسجد الحرام فهل لا يجوز لها دخول المساجد الأخرى ؟ فمن باب أولى أن تدخل ، هذا قياس أولوي ؛ ترى الحاج ما يقرأ قرآن ؟ يقرأ القرآن ؛ فإذا يجوز لها أن تقرأ القرآن بنص هذا الحديث وهكذا فالأصل في الأشياء الإباحة فيجوز للمرأة الحائض والنفساء أن تقرأ فإذا ما طهرت توضأت واغتسلت وتوضأت وقرأت يكون هذا أفضل لها . .

السائل : سؤال أخير بالنسبة للسجود ، حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (**لا يبرك أحدكم كما يبرك البعير**) . أو كما قال صلى الله عليه وسلم ، حديث آخر يقول (**يضع يديه قبل ركبتيه**). الحقيقة أنا رأيت بالنسبة للبعير أمامي فهو يضع يديه قبل ركبتيه .

الشيخ : ما أصبت .

السائل : كيف .

الشيخ : ما أصبت .

السائل : قد لا أعلم ، الأماميات قبل الخلفية يعني أنا لا أعلم رجليه خلفه

. يضحك الطلبة ..

السائل : أنا رأيت في الحقيقة بس لا أعرف في هذا الموضوع .

الشيخ : الجواب " ما أنت أول سار غره القمر " .

يضحك الطلبة .

السائل : أنا أعلم هذا .

الشيخ : كيف تعلم ؟ .

السائل : أنا أعلم هذا وأنا متردد وعلى هذا أنا سألتك فأنا بناء على ذلك سألتك .

الشيخ : أنا الآن بنبهك على الخطأ الذي يقع فيه الناس وأنت من الناس

السائل : ...

الشيخ : أنا مش بسالك انا مش بحكي معك شرعي الآن ، بحكي الآن في السؤال اللي أريد أن أوجه لك وما هو شرعي ، لكن بنفذ للشرع ؛ بحكي الآن شو بسموه اليوم ؟ علم الحيوان الحيوانات هناك اسم أجنبي ؟ علم أيش البولوجيا ما أدري شو هو ، إلى آخره ؛ المهم أنا أريد أن أسألك سؤال يتعلق بالحيوان بس انتبه إلى السؤال أنت وغيرك من الحاضرين لأنه ليس أنت وحدك بالمشكلة ، امبارح بالهاتف واحد بحكي معي نصف ساعة حول هذه المسألة وهو من إخوانا وسلفي ، وعمل فيها إشكال ؛ الآن بقول لك تصور الجمل أمامك يبرك ؟ أنا بسألك إذا برك الجمل ما هو أول شيء يمس الأرض من بدنه ؟ لا تقول يديه لأن هذه غلطة ولا رجليه .

السائل : ركبتيه .

الشيخ : اسمع اسمع لأن الجمل يمشي على أربع صحيح ؟ .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : فرجليه مثل يديه من حيث أنهم موضوعين من يوم يسقط من بطن أمه تجد أيش ، ربك أقامه على أربع صحيح .

السائل : نعم .

الشيخ : فيداه موضوعتان ورجلاه موضوعتان ؛ لا تقول لي يديه أو رجليه ؛ فالآن أنا بقول لك حينما يبرك البعير ما هو أول شيء يمس من بدنه الأرض ؟ .

السائل : ركبتيه .

الشيخ : ركبتيه ، وين ركبتي البعير ؟ .

السائل : من الخلف .

أبو اسحاق : في يديه ، في يديه .

الشيخ : خليه لحاله يهتدي يا شيخ ، بعدين أنت بتصير ملقن وهو ملقن .

السائل : أنا بحب يعني أخونا حقيقة ... .

الشيخ : أنت حابب وأنا حريص شو رأيك

يضحك الشيخ .

السائل : الله يبارك فيك .

الشيخ : أنت ما أدري كانت منك رمية لما قلت ركبتيه وبعدين خربت عليه لما قلت رجليه ، البعير يمشي على أربعة هي بلا تشبيه ، هاتان مقدمتيه ، المسحة اللي هنا اسمها ركبة خلاف الإنسان ، الإنسان ركبتيه في رجله ، البعير ركبتيه في يده ، هكذا اللغة العربية ، لو فتحت قاموس المحيط تجد مادة ركب ترى والركبة في ذوات الأربع في مقدمتيها ركبتا البعير هيك بقول في مقدمتيه وكذلك كل ذوات الأربع ، الهر القط مثلا وين ركبه ؟ في يديه ، الأرنب وين ركبه ؟ في يديه ، الماعز والغنم أين ركبهم ؟ في يديه ؛ فمن هنا المشكلة بتضيع على الناس وأنا بقول للناس يا جماعة أنتم أهل بعران ما بتعرفوا كيف يبرك

يضحك الشيخ .

السائل : الحمد لله ، أنا بضع يدي قبل ركبي .

الشيخ : معليش يا أستاذ قصدي كيف تفهم الناس نحن الآن مش خايفين عليك ، أنت عرفت أن السنة أن يضع يديه قبل ركبتيه لكن يأتي لك واحد مجادل بقول لك قال الرسول (**فلا يبرك كما يبرك البعير**) نحن بنشوف أول شيء بضع يديه وأنت ليش بتضع يديك .

السائل : أنا لا أعلم هذا ... .

الشيخ : ولذلك أنت بدك طول بالك علي الله بلاك الليلة فيّ وبدك تصبر عليّ همه (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير**). كيف يبرك البعير ؟ بدك تقول يضع ركبتيه اللتين في مقدمتيه قبل كل شيء من بدنه ؛ فأنت أيها المصلي لا تتشبه بالبعير ، البعير يبرك على ركبه ؛ أين ركبه يا عربي أين ؟ في يديه مش في رجليه

السائل : معليش يا شيخنا بالنسبة لهذا الموضوع يعني ... .

الشيخ : بدنا نعلم العرب

يضحك الشيخ .

السائل : في الموضوع هذا قرأت بفتاوى ابن تيمية بقول باتفاق العلماء تجوز الحالتان

الشيخ : أنا عارف

السائل : مع ذلك هناك حديث ضد الحديث الذي يبرك .

الشيخ : أنا عارف ، أنا عارف ؛ قلت لك لسة ما صدقتني بدك تصبر عليّ ، الله بلاك الليلة اصبر علي وقول لا حول ولا قوة إلا بالله ، عندك هنا أنت بتعمل السنة الآن أنت لا تبرك بروك البعير لا تضع ركبتيك قبل كفيك ؛ وإنما تضع كفيك قبل ركبتيك هذه السنة ، هذه السنة فيها حديثان هذا أحدهما ، وهذا يساء فهمه وبالتالي تطبيقه ، عرفت كيف .

السائل : نعم .

الشيخ : وقيل ما أجيب الحديث الثاني ، أريد أن ألفت نظرك شو الحكمة من نهي الشارع الحكيم أن يبرك المسلم المصلي كبروك الجمل ... .

يظهر في الشريط الأذان : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ...

الشيخ : يقول أقم الصلاة ... قدموا ...

الشيخ يؤم الناس في الصلاة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 043

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-043

محتويات الشريط :-

1 - طبيب عنده عيادة فهل عليها زكاة إذا حال الحول ؟ (00:00:30)

2 - كتاب المنتقى لابن الجارود ما درجته بين كتب السنة وهل هو أولى من سنن ابن ماجة في إدراجه مع الكتب الستة المشهورة .؟ (00:01:07)

3 - الحافظ الهيثمي في موارد الظمآن يخرج نفس الحديث في الصحيحين بزيادة كلمة أو نحوها عليهما فهل يعد هذا استدراكاً .؟ (00:07:00)

4 - إذا روى البخاري أو مسلم حديثاً عن قتادة عن أنس فوجد في كتاب آخر من كتب الحديث من رواية حميد الطويل عن أنس فهل هذا يكون مسوِّغاً لتخريج الحديث على الزوائد .؟ (00:07:39)

5 - هل صحيح أن معمر بن راشد مختلط .؟ (00:08:54)

6 - لماذا يستخدم البخاري عبارة (قال لنا) أو (قال) في التاريخ الكبير ولا يقول (حدثنا) ولماذا لا يستخدمها في الصحيح.؟ (00:11:35)

7 - السنن الصغرى (المجتبى) للنسائي هل هي من اختصار ابن السني فعلاً كما ذكر ذلك ابن كثير في مقدمة الجامع .؟ (00:14:02)

8 - ما الفرق بين قول البخاري (فيه نظر ... وفي إسناده نظر) ؟ (00:14:45)

9 - في بعض البلاد الإسلامية يصلون الفجر قبل وقته الشرعي بنحو ثلث ساعة فما حكم صلاتهم .؟ وهل أصلي معهم تطوعاً ثم أصلي الفريضة في البيت بعد دخول الوقت الشرعي .؟ (00:16:46)

10 - هل يجوز لسائقي سيارات الأجرة للمسافات البعيدة أن يفطروا في رمضان . ؟ (00:23:52)

11 - ما جوابكم عن فتوى تبيح لطلبة الثانوية الفطر في رمضان .؟ (00:27:09)

12 - هل يجوز للرجل أن يأتي زوجته في دبرها ليس من باب الإيلاج وإنما على سبيل المداعبة .؟ (00:32:04)

13 - فتاة عمرها 14 عاما تعمل خادمة يظهر بعض شعرها أحيانا أثناء العمل هل يباح ذلك. ؟ (00:33:10)

14 - هل يجوز للمرأة أن تصلى في الملابس الضيقة ؟ (00:34:16)

15 - ماحكم صلاة المرأة وقدَماها ظاهرتان.؟ (00:35:22)

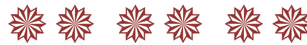

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : آخر سؤال ، بالنسبة لعيادة الأطباء كيف نخرج الزكاة عليها ، مع أنه يحول الحول .. يعني دكتور عنده مستشفى أو عيادة .

الشيخ : ما فيه عليه زكاة .

السائل : ما فيش .

الشيخ : الزكاة كما تعلم على أعيان معروفة أما مستشفى .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف أصبحتم يا شيخنا ؟

الشيخ : أصبحنا وأصبح الملك لله .

السائل : يا شيخنا بالنسبة لمنتقى ابن الجارود ما درجته بين كتب الحديث المعتبرة وهل هو أولى فعل من ابن ماجة أن يضم إلى الكتب الستة ؟

الشيخ : هو بلا شك في رأيي ، ممكن أن نقول : أنه اسم على مسمى ... منتقى ، لكن من حيث تنزيله منزلة ابن ماجة أو اقامته مكانه ، القضية تحتاج إلى شيء من التأمل ، لأنه الكتاب كما تعلم مادته قليلة ، فبالنسبة لهذه الناحية ، فإذا قوبل بكتاب ابن ماجة ، وابن ماجة جمع تقريبًا كل أبواب الفقه والحديث وأورد فيها ما وصله من الأحاديث ، بغض النظر عن أنه متساهل وأنه ذكر فيه كثير من الضعاف وبعض الموضوعات ، فالقضية يجب أن ينظر إليها من الناحية النسبية ، كتاب المنتقى ليس فيه أحاديث موضوعة ، لكن ترى لو أنه توسع كما توسع ابن ماجة ، ماذا يكون موقفه ؟ هذا أمر لا يعرفه إلا الله تبارك وتعالى ، فإذا قوبل كتابه على صغر حجمه وقلة مادته ، بسنن ابن ماجة فهو بلا شك يعني راجح عليه وهو يعني مصفى أكثر منه ، لكن مادته لا تروي ولا تشفي فمن الحيثية هذه فيها وقفة ، لأن حينما نقول : ننزل هذا الكتاب مكان هذا الكتاب ، يجب أن يكون فيه غناء وشفاء من حيث الكثرة أيضًا وهذا غير موجود ، ولعلك تذكر أن الذي ذكره بعض علماء الحديث والمصطلح ولعل منهم الحافظ ابن حجر العسقلاني : أن سنن ابن ماجة المعروف بعض المحدثين عفوا أن سنن الدارمي المعروف عند بعض المحدثين بمسند الدارمي هو الذي يليق أن ينزل بديل سنن ابن ماجة ، لأنه أولًا : مادته غزيرة وكثيرة ، وثانيًا : هو سالم من مثل ما في ابن ماجة من كثير من الضعاف والقليل من الموضوعات ،

هذا قد قيل وهو قول مقبول ، أما المنتقى فكما سمعت .

السائل : طيب بالنسبة لجمعكم لزوائد منتقى ابن الجارود يعني نعرف شيئا عن هذا العمل .

الشيخ : يعني هو من جملة المشاريع التي كنت شرعت فيها ولم ييسر لي إتمامها ، لذلك ففي مجال لأي طالب علم بأن يقوم بهذا العمل .

السائل : طيب يا شيخنا بالنسبة للرجل أي باحث يريد أن يجمع الزوائد أي كتاب على الصحيحين أو على الكتب الستة ، ما هي الخطة المعتبرة في جمع الزوائد .

الشيخ : على حسب إذا كان يريد أن يجمع الزوائد على الشيخين ، فهو يبتعد عن كل ما أخرجه الشيخان بأسانيدهما المتصلة ، ويأتي بما سوى ذلك من الأحاديث التي لم يروياها ، وله أ ن يلتزم الصحة أو يلتزم ما هو أكثر من ذلك مع البيان ، المهم أنه يروي أو يستصفي ما ليس في الصحيحين مما يغلب عليها أنه مسندة وليست معلقة ، فإذا كان هناك مثلًا في الصحيحين وبخاصة في البخاري لأن فيه أحاديث معلقة كثيرة ، فهو يستطيع أن يأتي بزوائد من بعض الكتب الأخرى ولو كانت موجودة في البخاري معلقة ، لأن الأحاديث معلقة كما فات ، لها حكمًا غير حكم الأحاديث في الصحيحين .

السائل : لكن أحيانا يلاحظ الحافظ الهيثمي في موارد الظمآن يخرج نفس الحديث في الصحيحين وله زيادة كلمة أو نحو ذلك ... لاستدراك هذا الحديث على الصحيحين ؟

الشيخ : لا شك أن هذا أفيد لأن كثيرًا من الناس يعزون الحديث بهذه الزيادة للبخاري أو لمسلم أو لكليهما معًا ، وتكون الزيادة ليس عندهما ، وسياق الحديث بسبب زيادة مفيدة ، هذه خطة جيدة .

السائل : بالنسبة للإسناد مثلا بيروي البخاري أو مسلم حديثًا عن قتادة عن أنس ، فإذا وجدته أنا في الكتاب مثلًا الذي أجمع زوائده على الصحيحين مثلًا عن حميد الطويل عن أنس فهل هذا يكون مسوغًا لتخريج الحديث ، يعني الزوائد .

الشيخ : هذا بارك الله فيك يعود إلى اصطلاح المؤلف ، إذا كان هو يريد من كلمة زوائد ليس فقط المتون بل والأسانيد وبخاصة إذا كان الإسناد الموجود في الصحيحين أو في أحدهما فيه يعني غمز من بعض المحدثين فهو يجد لنفس المتن الذي في الصحيح طريقًا أخرى هي أصح من طريق الصحيح ، فهذه بلا شك فائدة تسجل لكن

ينبغي أن ينص في المقدمة أنه هو ما اقتصر على الزوائد من المتون فقط ، بل وعلى الأسانيد بهذه الفائدة التي ألمحنا إليها

السائل : أي نعم ، يا شيخنا بالنسبة لمعمر بن راشد ، هل هو اختلط ؟

الشيخ : ما علمت ذلك ، لكن المعروف أنه يفرقون بين ما رواه في البصرة كما أظن أو أذكر وما رواه في غيرها ، فيعني يضعون شيئا من الضعف في ما رواه في البصرة أظن ولعلك تذكر .

السائل : في العراق .

الشيخ : في العراق البصرة منها ، لكن أنهم وصلوا به إلى عدم الاحتجاج به مطلقًا فهذا ما ... في إعلال الحديث يرويه معمر لأن هناك في الجو ما يشعر بأن في ما رواه معمر شيء من الغرابة أو النكارة أو الشذوذ ، فيلجئون والحالة هذه إلى إعلال روايته بأن مما رواه في البصرة ، أما أنه اختلط ما أدري إن كان أحد يعني رماه بذلك .

السائل : هو لم يرمه أحد ، ولكن كنت وقفت على كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية معناه كان يرد حديث معمر يقول : أنه اختلط .

الشيخ : يقول إنه اختلط .

السائل : نعم معناه انه اختلط .

الشيخ : إن كان معناه كذلك فينبغي أن يفسر على ضوء ما ذكر في ترجمته ليس إلا .

السائل : أي نعم ، يعني اجتهاد شيخ الإسلام يمكن أن لا يعتبر ؟

الشيخ : أي نعم ، يعني يكون فيه مبالغة في تصوير خطأ معمر ، لعلك تعني بذلك حديث : **(إذا وقعت الفأرة في السمن)** وإلا حديث آخر ، **(فإن كان جامدا)** ؟

السائل : نعم ، هو في موضع آخر ، ولكن في هذا يشير فقط إلى أغلاط معمر وأنه اختلط ولكن يعني في موضع في الفتاوى رأيت له صراحة هذا المصطلح

لماذا يستخدم البخاري عبارة قال لنا أو قال لي في التاريخ الكبير ولا يقول حدثنا ولماذا لا يستخدمها في الصحيح

؟

الشيخ : تحدث عن هذا علماء الحديث فقالوا : إنما يفعل ذلك لأنه تلقى ذلك ليس في مجلس التحديث ، يعني وأظن ذكروا مثل هذا في حديث الملاهي ، حديث الذي يقول فيه : قال هشام بن عمار .

السائل : المعازف ؟

الشيخ : أي نعم ، فبيقولوا إنه لماذا لم يقل البخاري حدثني هشام ؟ لأنه ما تلقاه عنه بمجلس التحديث وإنما في مجلس من المجالس التي تعقد مثلًا عادة بيننا ، كمذاكرة أو مباحثة ، فتمييزًا بين ما تلقاه من شيخه في مجلس التحديث في هذا طبعًا إشارة إلى أن الشيخ المحدث كان متهيئا للتحديث ، بينما الآن نسال فنجيب ، لكن لما نريد أن نلقي درسًا والموضوع محدد في ذهننا لابد أننا نراجع بعض الأصول ، فيكون المحدث في هذه الحالة متمكنًا من روايته ، أشهر مما لو حدث في أثناء مذاكرته ، فلهذا يقول البخاري في بعض الأحاديث في الصحيح وفي كثير من الأحاديث في خارج الصحيح : قال لنا فلان ، ولا يقول حدثنا ، لأنه لم يتلقه عنه في مجلس التحديث الذي يجلس فيه المحدث للتحديث فقط ويكون مستعدًا وقد راجع المادة التي يريد أن يحدث بها ، هذا الذي قالوه والذي أعرفه والله أعلم ، نعم .

.

السائل : طيب يا شيخنا بالنسبة لسنن النسائي الصغرى في المجتبى هل هي من اختصار ابن السني وإلا كما يقول ابن كثير في مقدمة الجامع ؟

الشيخ : الحقيقة أنا ما عندي دراسة في هذا خاصة حتى أفيدكم شيئًا هذا الذي يقولونه والظاهر أن الأمر كذلك ، لأنه أذكر أنه في بعض الأحاديث في داخل السنن يقول قال ابن السني ، هذا يؤكد هذا القول والله أعلم .

السائل : أنه من اختصار ابن السني

الشيخ : ايه نعم

السائل : طيب الفرق بين قول البخاري فيه نظر ، وفي إسناده نظر ؟

الشيخ : ما أجد بينهما فرق ظاهر يعني شيئان يعني لفظان يعبران عن شيء واحد .

السائل : عن شيء واحد .

الشيخ : أي نعم هذا الذي لمسناه ما قد يكون هناك شيء آخر ما عرفناه والله أعلم .

السائل : أنا كنت وقفت على صحابي مختلف فيه ، فالإمام البخاري ذكر الإسناد ، وقال : فلان في إسناده نظر ، فهل هذا يعني أن صحبته لم تصح ، أي الإسناد الذي يثبت بالصحبة لم يصح ، وإلا نفس هذا الرجل فيه نظر ؟

الشيخ : هذا يعني على حسب مرجع الضمير أنت بتقول فلان تعني صحابيًا ؟

السائل : لا ، صحابي أو غير صحابي ، راوي من رواة الأحاديث .

الشيخ : لكن إذا قال ذلك في ترجمة صحابي .

السائل : مختلف فيه ، بعضهم يجعله من التابعين وبعضهم يجعله من الصحابة .

الشيخ : لكنه يقول في إسناده نظر ، مش معقول أنه يقصد في إسناد هذا الصحابي وإنما هناك طي من الكلام ، يعني في إسناد هذا الراوي الذي روى هذا الحديث عن هذا الصحابي نظر ، هو لا يمكن أن يعنى الصحابي نفسه وإنما أحد الرواة الذي أوصلوا الحديث إليه ، ففي هذه الحالة يأتي الجواب السابق ، أن في الراوي نظر أو في إسناد الراوي نظر وهو دون الصحابي نظر لا يبدوا لي أن هناك فرق بين العبارتين .

السائل : عندنا إخوة من السلفيين في الإسكندرية يؤذنون للفجر أذانين والأذان اللي هو المعتبر بعد ثلث ساعة من الأذان العادي ، ويقولون : الفجر الصادق والكاذب ، فهذا طبعًا له خطورة من ناحية الصيام ، فماذا ترون في هذه المسألة ، وما موقف بقية الجمهورية كلها ، من أنهم إذا ثبت أن الفجر يؤخر ثلث ساعة فهم يصلون قبل الوقت على هذا الاعتبار ؟

الشيخ : هذه مصيبة ألمت بكثير من الأقاليم الإسلامية مع الأسف ، حيث أنهم يحرمون الطعام قبل مجيء وقت التحريم ، ويصلون صلاة الفجر قبل دخول وقت الصلاة ، وهذا نحن لمسناه في هذه البلاد لمس اليد وبخاصة أن داري ، وهذا من فضل الله علي مشرفة ، فأنا أرى في كل صباح ومساء طلوع الشمس وغروبها ، طلوع الفجر الصادق ، فأجد أنهم فعلًا يصلون قبل الوقت هذه صلاة الفجر ، وهذا من الأسباب التي تحملني أن آتي إلى هذا المسجد وأصلي الفجر لأني لا أجد في المساجد التي حولي إلا أنهم يبكرون بالصلاة ، على الأقل لا يصلون السنة إلا قبل الفجر الصادق ، هذا السنة على الأقل ، ولم يقف الأمر فقط في هذه البلاد ، فقد علمت أن أحد إخواننا السلفيين في الكويت ألف رسالة وهو يذكر فيها تمامًا كما أذكر أنا الحال هنا ، كذلك و لعلك تسمع به إن كنت تعرفه شخصيًا الدكتور تقي الدين الهلالي ، له رسالة يقول نفس الكلام في المغرب ، وأنهم يؤذنون لصلاة

الفجر قبل الوقت بنحو ثلث ساعة ، أو خمسة وعشرين دقيقة ، كذلك علمت مثله بواسطة الهاتف عن الطائف فقد ورد لي سؤال من أحدهم يقول عندنا الشيخ سعد الفلاني ، سعد فلان سماه ، الشيخ سعد بن كذا ما أدري ، يقول بأن القوم هنا يصلون صلاة الفجر على التوقيت الفلكي ، وأن ذلك يخالف الوقت الشرعي ، تمامًا كما نتحدث عن هنا وهناك ، فأعود للإجابة عن السؤال إخواننا في الإسكندرية ، فهم من حيث أنهم يؤذنون أذانين فقد أصابوا السنة ، لكن ما أدري هل هم دقيقين في أذانهم الثاني ، هل هم يؤذنون حينما يبرق للفجر ويسطع وينفجر النور ، فإن كانوا يفعلون ذلك فقد أحيوا سنة أماتها جماهير المسلمين ، أما إن كانوا يؤذنون على الرزنامات و التقاويم فهذه لا تعطي الوقت الشرعي أبدًا ، فيكونوا قد خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا ، أي جمعوا بين الأذانين وهذا سنة ، لكن ما حددوا الوقت الشرعي للأذان الثاني .

السائل : بالنسبة لنا في القاهرة ، بهذه الصورة ستضيع علي أنا صلاة الفجر جماعة ، صلاة الصبح جماعة ، لأن جميع المساجد تقريبًا تغلق أبوابها ويكونوا انتهوا من الصلاة قبل فعلًا دخول الوقت الشرعي ، فأنا ماذا أفعل .

الشيخ : أنت في هذه الحالة تصلي وراءهم تطوعًا ، ثم تعود إلى دارك فتصلي بأهلك فرضًا .

السائل : طيب إذًا ما قيمة أن أنزل ؟

الشيخ : مشاركة الجماعة وعدم الخروج عن الجماعة .

السائل : كأنكم ترون أن الجماعة واجبة ؟

الشيخ : كيف لا ؟ هو كذلك .

السائل : حديث صحيح يا شيخ صححتموه أنتم : **(يأتي زمان يؤخرون الصلاة عن وقتها ولا يصلون لوقتها فصل)** ، النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن نصلي معهم التطوع ونرجع إلى بيوتنا ونصلي الفريضة .

الشيخ : وهذا الحديث في صحيح مسلم تعرفه أنت حديث أبي ذر .

السائل : نعم ، ولكن هذا يميتون الصلاة يعني أنهم يصلون بعد الوقت .

الشيخ : أي ، بس من الناحية الفقهيه سواء كان هذا أو ذاك ، لماذا أمرهم عليهم السلام أنهم إذا أدركوا ذلك الوقت أن يصلوا معهم ؟ ثم قال : **(صلوها أنتم في وقتها ثم صلوها معهم فإنها تكون لكم نافلة)** واضح من الحديث أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – يأمرهم أن يصلوا الصلاة في وقتها ، لكن في الوقت نفسه ، أمرهم بأن يصلوا الصلاة التي يصلونها في غير وقتها ، السبب في ذلك هو المحافظة على جماعة المسلمين ، فلا فرق والحالة هذه بين إمام يقدم الصلاة أو يؤخر الصلاة .

السائل : طيب بالنسبة على الحكم على صلاة الناس ، يعني السواد الأعظم من الناس يصلون قبل الوقت ،

الحكم على صلاة هؤلاء الناس .

الشيخ : طبعًا هؤلاء يعني لا شك أن المسئولية تقع على أهل العلم ، فعلى من كان عنده علم أن يبلغ الناس ، فمن بلغه الحكم ثم أعرض عنه فصلاته باطلة ، ومن لم يبلغه الحكم فتعرف أنه لا مسئولية والحالة هذه .

السائل : سؤال يا شيخنا .

الشيخ : الأخير ؟

السائل : قبل الأخير

السائل : هل يجوز لسائق السيارات المسافات البعيدة مثلًا بين مثلا حلب ودمشق الأجرة ، في أثناء رمضان أنهم يفطروا لأن هذه المسافة طويلة جدًا يعني ؟

الشيخ : هي القضية بارك الله فيك تتعلق بالحكم إن كان يقال : أنه مسافر جاز وإلا فلا ، وليس السفر يعني الذي يحدد بقطع مسافة طويلة أو قصيرة ، معنى ذلك قد يكون وصفا من الأوصاف وليس شرطًا واحدًا ، فإذا كان هذا من السائق يعتبر نفسه مسافرًا ويستعد استعداد المسافرين فله القصر وله الإفطار ، أما إن كان هو يعني لا يعتبر نفسه ولا يستعد استعداد المسافرين فإنه يوصل الركاب إلى البلد القاصد إليها ثم يعود إلى بلده فليس له أن يفطر ، فالقضية نسبية ولا يمكن أن يعطى فيها فتوى جامدة تليق لكل سائق ، بل هذا الكلام يقال لكل مسافر ، أو لكل بل نقول بعبارة أدق لكل من خرج من بلده ، سواء كان قطع مسافة طويلة أو قصيرة لا يمكن أن يقال أنه مسافر أو غير مسافر ، لأن ذلك يتعلق بالعرف ، فقد يقطع مسافة طويلة وليس مسافرًا ويضرب ابن تيمية مثلًا في رسالته في أحكام السفر برجل خرج مثلًا من دمشق للصيد وصل خارجها فلم يجد الصيد فمشى وما زال يمشي ويمشي حتى وصل إلى حلب من دمشق فقال : هذا ليس بمسافر ، لأنه أولًا ما خرج قاصدا السفر ، وإنما خرج قاصدًا الصيد ، ولا تهيأ له ولا كان في باله ، فهذه النقاط الدقيقة يجب أن تلاحظ في موضوع المسافر وغير المسافر ، والآن معنا في هذا القدر كفاية لأن أخانا أبو ليلى جاء بالبابين الذي أخذهما بالأمس القريب من داري ويريد أن يركبها ويتابع الطريق إلى الزرقاء لعمله .

السائل : طيب لو سؤال واحد فقط .

الشيخ : منهومان لا يشبعان .

السائل : هذا هو الأخير والا قبل الأخير ؟

السائل : هذا هو الأخير عندنا في مصر كان أفتى المفتي لطلبة الثانوية العامة بجواز الإفطار في رمضان قياسًا على المسافر ، مع إن الطالب قد يخرج من بيته والمدرسة بجانب البيت ويعلل ذلك بالمشقة ؟

الشيخ : عياذًا بالله هذه الفتاوى التي يستحلون ما حرم الله ، لا يجوز أبدًا لطالب العلم خاصة هذا العلم اللا شرعي إذا صح التعبير ، أن يفطر في رمضان وهو مقيم ولا يجوز له أن يحتال فيخرج خارج البلد ليأخذ حكم المسافر ، لأن هذه من باب الحيل التي يسمونها ظلمًا بالحيل الشرعية ، أنا أقول : إذا كان هناك فعلًا جهد من الطالب يضنيه وهو صائم ، فعليه أن يتخذ الأسباب والوسائل التي لا تعرضه لمثل هذا الجهد ، أو عليه مثلًا إن كان مسلمًا مؤمنًا حقًا أن يصلي صلاة الفجر مع الجماعة ثم يتدارس ما هو بحاجة من التدارس من العلم الذي يريد أن يقدم فيه الامتحان ساعتين ثلاثة ، حسب نشاطه بعد صلاة الفجر ، أما أن ينام الليل كله وربما لا يستيقظ لصلاة الفجر مطلقًا وإن كان يصليها ، فيصليها بعد وقتها ، ثم هو يدرس في النهار فيقال له : يجوز لك الإفطار ؟ هذا هو الاحتيال على أحكام الله وشريعته ، والعجيب أن هؤلاء المفتين لا يلاحظون أحوال هؤلاء الطلاب ما ينبهوهم بالطريق الذي ينبغي أن يسلكوه حتى يجمعوا بين المحافظة عل الفريضة ، وبين الاستعداد التي يوجبه عليهم أنهم قادمون على الامتحان ، ما يذكرونهم مثلًا بمثل قوله صلى الله عليه وسلم : (**بورك لأمتي في بكورها**) فتجد أكثر الطلاب يسهرون الليل إلى نصف الليل ، وهذا خلاف الشرع ، كما تعلم من نهيه صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها ، ثم ينامون بعد نصف الليل ولا يستيقظون لصلاة الفجر ثم يضنون أنفسهم بالنهار ، فيفتونهم بالجواز ، أولًا : ليس هناك ضرورة لمثل هذا الفتوى ، لأن ما هذا العلم الذي يتدارسونه ويقدمون جهودهم في سبيل النجاح ؟ ليس هو العلم الشرعي حتى ولو كان هو العلم الشرعي ، فلا يجوز أن يعرضوا أنفسهم للإفطار كما قلت في تعليقي على رسالة العز بن عبد السلام في ردي على الغماري وتعليقاته ، على بداية السول ... قلت : أن الذي يعنى بتخريج الأحاديث دون بيان صحتها وضعفها كالذي يتوضأ و لا يصلي ، فالتخريج هو وسيلة ومعرفة الصحيح من الضعيف هو الغاية ، فما فائدة التخريج إذا كان يقترن معه بيان المرتبة ؟ كذلك ما فائدة هذه العلوم التي يدرسونها إذا كانت ليست لله عز وجل ؟ خلاصة القول : لا يجوز لطالب العلم حتى لو كان علمًا شرعيًا أن يفطر في رمضان إلا بعد الاعتناء بملاحظة هذه الأمور التي ذكرناها ، وإلا إذا أضناه الصيام وخاف على نفسه ، فحينئذ يفطر ، وإلا ليس له ذلك

السائل : جزاك الله خيرًا يا شيخنا .

السائل : في لجنة الإفتاء عندنا في مصر كان رجل أفتي وورد عليك سؤال هل يجوز للرجل أن يأتي امرأته في دبرها ليس على سبيل الاستمتاع ولكن على سبيل الملاعبة فأجاب بالإيجاز هل هذا جائز ؟

الشيخ : كيف ماذا يقصد ... أن يولج في دبرها ؟

السائل : لا ، هو يأتيها من الخارج .

الشيخ : من الخارج ، ما دام أنه لم يولج فليس هناك ما يمنع من ذلك ، لكن نقول نحن من باب الاحتياط ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه أما الأحكام الأصل فيها الجواز .

السائل : فيه فتاة عمرها أربعة عشر سنة تعمل عند بعضهم خادمة أو نحو ذلك عند بعض الأخوة ، فهو يقول : أن بحكم عملها في البيت وكده فبيظهر بعض شعرها وبعض يعني لباس ونحو ذلك ، فهل هذا من المباح ولا ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا يجوز ؟ في أثناء العمل هي لا تستطيع .

الشيخ : بل لا يجوز لها أن تعمل هناك .

السائل : حتى مع وجود زوجتيه ، هو متزوج اثنتين .

الشيخ : المفروض ألا تعمل عملًا تتعرض فيه أن يظهر منها شيء مما لا يحل من بدنها فهذا هو معناه أن (**الحلال بين وان الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**) فلابد أن تبتعد عن هذا العمل الذي يعرضها لمثل هذه المعصية ، أما يقال أن يجوز لها ذلك فهذا أبعد ما يكون عن الصواب .

السائل : يا شيخنا هل يجوز للمرأة أن تصلي في الملابس الضيقة ؟

الشيخ : إذا كان المقصود بكلمة يجوز ، يعني هل تصح الصلاة ، الظاهر الصحة ، أما إن كان المقصود بكلمة يجوز أي لا بأس عليها بذلك ، فعليها كل البأس ، لأنكم تعلمون من شروط الثياب التي يراد بها ستر العورة ، بالنسبة للرجال فضلًا عن النساء أن لا يكون واصفًا يحجم ، لكن ما عندنا دليل على أن الصلاة في هذه الحالة

تبطل ، لكن لاشك انه بهذا المعنى الثالث لا يجوز ذلك لكن الصلاة صحيحة .

السائل : المرأة في البيت بتكون بالثياب العادية بتكون أحيانًا عادية محجمة أو نحو ذلك .

الشيخ : لا بد أن تلبس فوقها العباءة والملاءة ، ونحو ذلك .

السائل : طيب هل يجوز أن تظهر قدماها في الصلاة ؟

الشيخ : أما قدماها فلا ، أما باطن قدميها فبلى .

السائل : باطن القدم اللي هو .

الشيخ : في أثناء السجود يعني ، أما ظاهر القدمين فلابد من سترهما .

السائل : فلابد من سترهما .

الشيخ : أي نعم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 051

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-051

محتويات الشريط :-

1 - في بعض البلاد العربية تؤخذ من الشباب الملتزم جوازات السفر فهل يجوز استردادها بدفع مبلغ معين لأحد موظفيهم .؟ وهل يعد هذا من الرشوة المحرمة .؟ (00:00:38)

2 - ماذا على المسلم إذا نسي التسمية في أول الوضوء ؟ (00:02:43)

3 - كثرت الفرق والجماعات في هذا الوقت فما موقفنا منها.؟ وهل يجوز نصب إمارة لم يبايعها عامة المسلمين وإنما طائفة حزبية فقط .؟ (00:03:09)

4 - هل تحريك الأصبع في التشهد مقرون بالدعاء أم يستمر المصلي في تحريكه ولو انتهى من دعائه حتى يسلم الإمام .؟ وما كيفية تحريك الأصبع في التشهد .؟ (00:05:56)

5 - الاختلافات الحاصلة بين أهل السنة قديماً وحديثاً هل هي في الأصول أم في الفروع .؟ وما رأيكم في طريقة تدريس الفقه المقارن حالياً في الجامعات الإسلامية.؟ (00:15:27)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : نحن وقتنا ضيق ، نعم . تفضل .

السائل : هل يجوز دفع رشوة لموظفي الجوازات ، عندنا في الجزائر موظفي الشرطة والجوازات ، لا يعطون الجوازات للشباب الملتزم إلا بعد دفع رشوة ، فهل يجوز دفع رشوة لهم ؟

الشيخ : يجوز ، بل يجب ، لأن هذا ليس رشوة بالمعنى الشرعي ، لأن الرشوة هو إعطاء مال لإبطال حق ، أو إحقاق باطل ، أما اعطاء مال للحصول على الحق المهضوم ، فهذا ليس برشوة ، بالنسبة إلى المظلوم ، أما الظا لم ، فهو ظا لم سواء أخذ رشوة ، أو لم يأخذ ، إنما المسألة تختلف بين ذنب ، بين ذنب مضاعف ، يعني وهو ظا لم هذا ذنب ، وحينما يأخذ رشوة ، فهو ذنب آخر ، أما الدافع لها ، فلا إثم عليه ، لأنه يبتغي من وراء ذلك الوصول إلى حقه المهضوم، فإذًا يجب أن نحفظ الرشوة ما هي ؟ لأن مثل هذا السؤال يتكرر بصور عديدة ، فإذا عرفنا أن الرشوة ، هو مال يعطى لإبطال حق ، أو إحقاق باطل ، حينئذ نعرف الجواب عن كثير من المسائل ، التي يبتلى بها المسلم اليوم كهذه القضية .

السائل : لو نسي أحد التسمية في أول الوضوء ماذا يجب عليه ؟ .

الشيخ : لا شيء ، ((**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**))، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : أستاذنا، يوجد الآن في الساحة الإسلامية عشرات من الجماعات ، و كلها تزعم أنها سترجع الخلافة الإسلامية ، أو ستسترجع الخلافة الإسلامية ، فيعني ماذا على المسلم أن يفعل ، أن يعمل من الصالحات ، ويؤمن بالله عز وجل كما ((**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ**)) كيف التفاصيل بعد أن نلتزم ، هل تكون هناك فئة معينة يستشارون ثم يؤمرون أحدًا أو ... ؟

الشيخ : الإمارة العامة ، هي الخلافة ، والخلافة لا تقبل التجزئة ، فإذا كان المقصود بالإمارة هو تنظيم أمور جماعة ، لتسهيل الوصول إلى فهم الشرع أولًا : فهمًا صحيحًا ، ثم العمل به ، فهذا لا مانع من تعدد الأمراء ، بشرط واحد ، أن لا يكون بين هؤلاء عداوة وبغضاء ، وإلا فيكون الأمر من الفرقة المنهي عنها في الكتاب وفي السنة ، أما أن يبايع شخص ، باسم الأمير العام من طائفة من الناس ، فهذا في اعتقادي من محدثات الأمور ، ولذلك فلا يجوز أن ننصب أمراء بمعنى الولاية العامة ، ولم يبايع من عامة المسلمين ، وإنما من طائفة حزبيين ، وفي هذه الحالة ، حينما تتكاثر الجماعات والأحزاب ، فلا ينبغي للمسلم أن يتحزب لطائفة منها ، دون أخرى ، لأن هذا التحزب هو عين التفرق ، المنهي عنه شرعًا ، وإنما عليه أن يأخذ من كل جماعة خير ما عندهم ، ولا يتعصب لطائفة منهم ، على الطوائف أخرى .

السائل : تحريك الأصبع في التشهد في الصلاة الرباعية ، يعني يظل يدعوا المأموم إلى أن ينتهي من دعائه أم يستمر حتى يقوم الإمام .

الشيخ : حتى إيش الإمام يفعل ؟

السائل : حتى الإمام يقوم للركعة الثالثة ، أم حتى ينتهي المأموم من دعائه والإمام لم يقم للركعة الثالثة ؟

الشيخ : أولًا يدور في ذهني ما السر من سؤالك بالتشهد الأول ، ما الفرق بين التشهد ا لأول ، والتشهد الثاني ، في خصوص سؤالك حتى أعرف الجواب؟

السائل : قد يكون المأموم يدعوا ، وينتهي من دعائه قبل أن يقوم الإمام إلى الركعة الثالثة ، وهكذا في التشهد الثاني .

الشيخ : آه .

السائل : يعني هل يوقف أصبعه ، وينتهي من دعائه ، أو يواصل ؟

الشيخ : فإذاً ظهر الآن ، أن ذكرك للتشهد الأول لم يكن مقصودًا ، لأنه الآن ذكرت التشهد الآخر أيضًا ، فإذًا المقصود من كلامك باختصار حسب ما فهمت ، مصلي في التشهد ، أي تشهد كان ، ينتهي من تشهده

ودعاءه ، قبل أن يقوم الإمام في التشهد الأول أو قبل أن يسلم في التشهد الأخير ، فهل يستمر في التحريك أم لا ؟ هذا سؤالك ؟ الجواب لا يستمر ، لأن حديث وائل بن حجر قال في الحديث المعروف في السنن ، لما وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وجاء إلى ذكر التشهد ، ذكر أنه : **(رآه صلى الله عليه وسلم ، قد وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ، وكفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وحلق بالوسطى والإبهام ، ورفع السبابة)** وقال – وهنا الشاهد – **(فرأيته ، يحركها يدعوا بها)**، فإذًا التحريك مقرون بالدعاء ، في الصورة التي أنت سألت عنها ، انتهى المقتدي من الدعاء وصمت ، فإذًا انتهى التحريك ، لأن التحريك مقرون مع الدعاء ، لكن أنا بذكر لماذا ينتهي المقتدي من الدعاء وهو مجال لما يحفظ ، ولما لا يحفظ من الدعاء ، فليستمر في الدعاء حتى ينهض الإمام أو حتى يسلم ، وحينذاك ما في حاجة لمثل هذا السؤال ، لأن الدعاء يستمر والتحريك يستمر.

السائل : بالنسبة لتحريك الأصبع يا شيخ ، الناس بتستعمله هكذا ، و ناس هكذا ، السنة كيف تكون ؟

الشيخ : لا هو أكثر الناس يأخذون القضايا بدون تفقه ، الذي ثبت في السنة هو رفع الإصبع وتوجيهها إلى القبلة ، وليس إلى الأرض ، وإنما إلى القبلة ، ثم هنا قولان : إما أن ينصبها نصبًا يوجهها هكذا إلى القبلة دون تحريك وإما أن يحركها ، ولا شك بالنسبة للفقه الذي يسمى اليوم بالفقه المقارن ، أن التحريك هو الأرجح لأن الأحاديث التي وردت في رفع السبابة في التشهد ، قسمان : قسم أثبتت الرفع ، وقسم أثبت التحريك مع الرفع ، فالتحريك حكم زائد ينبغي أن يضاف إلى المزيد عليه ، فهو يرفع ، وهو يحرك ، هذا أولًا: يجب أن نعرفه ، ثانيا : التحريك ، يخطيء فيه بعضهم ، كما يخطئون حينما يرمون بإصبعهم إلى الأرض ، فالسنة كما قلنا إلى القبلة ، فهؤلاء الذين يحركون إصبعهم يزيدون على التحريك أمرًا لم يرد إطلاقًا في السنة ، ألا وهو الخفض والرفع يفعلون هكذا ، هذا خفض ، ورفع ، هذا ليس له أصل ، إنما الثابت فقط التحريك ، ونحن نعلم من دقة العرب في لغتهم أنهم لو رأوا الرسول صلى الله عليه وسلم حينما كان يحرك إصبعه يرفعها ويخفضها ، كانوا قالوا لنا كما قالوا في رفع اليدين ، كان يرفع ويخفض لكن ما قالوا في تحريك الإصبع إلا رأيته يحركها فأقل شيء يتحقق به التحريك فهذا هو المطلوب ، أما أن يبادر المصلي فيرفع ويخفض ، فهذا شيء لم يرد ، أخذت جواب سؤالك إن شاء الله وزيادة يعني .

السائل : ...

الشيخ : هو هذا التحليق أولًا ثم الرفع إلى القبلة ثانيًا ، ثم هكذا .

السائل : هل يوجد رواية أنه كان يحركها بشدة ؟

الشيخ : ليس هناك رواية أبدًا لا بشدة ولا بغير شدة ، لا يوجد مثل هذه الرواية ، لا يوجد . لا يوجد إلا ما سمعتموه آنفًا (**فرأيته يحركها يدعوا بها**) ، لكن ذكرت أنا في الحاشية أو في التعليق على صفة الصلاة ، رواية عن الإمام أحمد يرفعها شديدا ، فهذا قول للإمام أحمد وليس حديثًا ، انتبهت يا أخانا إلى السائل فاتك الجواب ، فنقول أن هذا أثر عن الإمام أحمد أنه يرفعها شديدًا ، وليس حديثًا مرفوعًا إلى الرسول عليه السلام

السائل : هل ثبت يا شيخنا أن في كل حركة حسنة ؟

الشيخ : لا . هذا ورد في الرفع ، لكن عموم الأدلة تؤيد ذلك ، لأن كل عمل يفعله المسلم يكتب له عشر حسنات لا أقل ، فلما جاء النص في رفع اليدين عشر حسنات كل رفع ، كذلك تحريك الإصبع نرجو أن يكون له هذا الأجر .

السائل : إن شاء الله .

السائل : بالنسبة للجماعات الإسلامية وأهل السنة واختلافاتها هل هي اختلافاتهم بالنسبة للأحاديث أو غير ذلك ؟

الشيخ : عفوًا حتى استطيع الجواب ، ماذا تعني بأهل السنة قديمًا ؟

السائل : يعني قديمًا وحديثًا الموجودين الآن .

الشيخ : صعب شوية الجواب على هذا السؤال ، إلا بعد التمهيد ، أقول قديمًا معروف عند العلماء والفقهاء ، أن أهل السنة ثلاثة مذاهب ، وكل هذه المذاهب تنتمي إلى السنة بغض النظر عن صوابها وخطئها ، لكن البحث من حيث الانتماء فهذه المذاهب هي ثلاثة في العقيدة، وأربعة في الفروع ، فالمذاهب الثلاثة المتعلقة بالعقيدة هي مذهب أهل الحديث ، وهو الذي نتبناه ولا نرضى به بديلا ، والمذهب الثاني مذهب الماتريدية ، والمذهب الثالث الأشعرية ، أو الأشاعرة ، أما فيما يتعلق بالمسائل الفقهية ، فكلكم يعرف أن المذاهب أربعة ، طبعًا من أهل السنة ، المذهب الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي ، اليوم يختلف بعض الاختلاف هذا التفصيل ، فليس هناك الآن طائفة ، تنتمي إلى السنة بالمعنى العام انتماء ثم تبنيًا ، إلا المعروفين بأسماء متعددة وكلها تنتهي إلى العمل بالحديث والسنة ، ففي الهند الباكستان ، يقال أهل الحديث مثلًا ، في مصر يقال أنصار السنة ، في سوريا وهنا الأردن يقال السلفيون ، فهؤلاء ينتمون صراحة إلى السنة ، ولا يتبنون مذهبا من هذه المذاهب بالذات لعلمهم بأن في كل مذهب من السنة ومن الحديث ما لا يوجد في المذاهب الأخرى ، فإذا هم انتموا إلى

مذهب واحد فقد يفوتهم شيء من الخير الموجود في المذاهب الأخرى ، اللهم إلا فيما يتعلق بالعقيدة ، فهم يتمسكون بمذهب أهل الحديث وأهل السنة ، وعلى رأسهم الإمام أحمد رحمه الله ، لأن أهل الحديث فيما يتعلق بالعقيدة يفهمون الكتاب والسنة ، على منهج السلف الصالح ، خلافًا للمذاهب الأخرى مما ذكرناه آنفًا كالماتريدية والأشعرية فهم لا يتبنون هذا الأسلوب ، أو هذا المنهج ، في فهم الكتاب وفي السنة ، أي لا يقولون لا انتماء ولا تبنيًا ، نحن على منهج السلف الصالح في فهم الآيات وفي فهم الأحاديث ، بل قد قال بعضهم كلمة كنا نتمنى أن لا يقولها ، وهي كلمة المشهورة ، مسلمة عندهم لا شية فيها ، ومع الأسف ، حيث قالوا: " مذهب السلف أسلم، ومذهب الخلف أعلم وأحكم "، فهذا التفصيل بالنسبة لليوم لا تنطبق ، لماذا ؟ لأنك لو أخذت المسالة من الناحية الأولى الناحية العلمية ، أي ما يتعلق في العقيدة ، فأنت نادرًا ما تجد من يقول لك أنا أشعري ، أو أنا ماتريدي ، ما تجد من يقول هذا ، لماذا؟ لأنه مع الأسف الشديد ، لم تعد العقيدة تدرس دراسة جامعة في المدارس ، بل في الجامعات إلا نتف متفرقة ، وإذا درست ففي الغالب يختلف ذلك باختلاف البلاد التي توجد فيها تلك الجامعات مثلًا في المغرب ، المغرب كله ، ابتداءً من ليبيا مثلًا ، وانتهاءً بالمغرب ، فهم يدرسون العقيدة الأشعرية ، كذلك مثلًا في مصر ، بينما في البلاد التركية ، وكثير من بلاد الأعاجم قديما يدرسون المذهب الماتريدي ، لكن اليوم ، ضاعت هذه التخصصات ، للسبب الذي ذكرته آنفًا ، كما أنه ضاع ، أن يقول واحد من عامة الناس أنا حنفي أو شافعي أو مالكي أو حنبلي إلا ما ندر جدًا ، لماذا لأنه أيضًا لم يعد الفقه يدرس في الجامعات ، كما كان الفقه يدرس قديمًا في الحلقات العلمية في المساجد ، و إنما أيضًا ، كما نشاهد الآن لا الدكتور متخرج ومعه شهادة في الشريعة ، لكن هو لم يدرس إلا مسائل قليلة متفرقة فيما يتعلق بالفقه ، لأن الطريقة السابقة ، التي كانت أنفع و أثمر طريقة الحلقات ، لم تعد الآن موجودة على الأسف في المساجد، إذًا لم يبق في الميدان الموجود اليوم ، إلا من ينتمي إلى السنة صراحة ومنهجًا سواءً في العقيدة أو الفقه ، أما المذاهب القديمة ، فهي كما ذكرت آنفًا ، ثلاثة في العقيدة ، أهل الحديث ، والماتريديون والأشعريون ، والفقه كما تعلمون اليوم ، هذه المذاهب كلها بلا شك ، لا يوجد مذهب منها يتبرأ من السنة أو من العمل بالحديث ، وهذه نقطة في الواقع يجب الانتباه لها ، إذا تصورنا إنسانًا مسلمًا يقول أنا لا أعمل بالحديث فهذا خرج من جماعة المسلمين ، لأن الحديث ، هو الذي به يستطيع العالم أن يفهم كلام الله تبارك تعالى ، ولذلك أكد هذا المعنى عليه الصلاة والسلام في الحديث المعروف : **(تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يرد علي الحوض)** ، فلا يوجد مسلم يقول : أنا لا آخذ بالحديث ، لكن يوجد مسلمون من الألوف المؤلفة ، بل وبالملايين من يفعلون ذلك عملا وليس اعتقادًا ، وقد يجدون لهم من الأعذار

ما يكون عذرًا عند الله عز وجل ، وما لا يكون ، فمثلًا كثير من المتخرجين من كليات الشريعة ، لا يتجاوبون مع الدعوة السلفية التي تدعو جميع المسلمين ، للعمل بما ثبت في السنة ، وعدم الالتزام مذهب معين ، لأن ذلك ما أمر به القرآن والسنة أولًا ، ثم ما أمرت به الأئمة ، أئمة الفقه ثانيًا ، فلماذا لا يقفون هذا الموقف مع الجمهور الداعي إلى العمل بالكتاب والسنة ، بقولوا نحن ما عندنا قدرة وما عندنا طاقة ، هذه تحتاج إلى علم بالكتاب والسنة ، وعلم أصول الحديث ، وعلم بأصول الفقه إلى آخره ، و طبعًا هذا بحث طويل ، ولنا عليه أجوبة كثيرة ، لكن القصد الآن أن نقول أن الموجود في الساحة الآن لا توجد ناس صريحين يدعون للعمل بالكتاب والسنة، إلا الذين ينتمون للعمل بالحديث والسنة ، أما الآخرون فكل منهم قانع بما درس ، أو بما لم يدرس ، إن كان درس الماتريدية فهو ماتريدي ، وهذا يغلب على الأتراك ، يعني متعصبين تمام التعصب ، للماتريدية في العقيدة وللحنفية في الفروع ، أما جماهير الناس فكما يقولون عندنا في سوريا هات إيدك وامشي : مش عارف هو حنفي أو شافعي ، ولذلك تجد كثير من أئمة المساجد من ناحية بشوفوا يصلي كأنه شافعي ، من ناحية ثانية بتشوفوا حنفي ، إيش هو ؟ كما يقولون أيضًا عندنا هو حنفشعي يعني مطعم كثير من هنا ومن هنا، يعني مش واضح جدًا ، ترى الإمام يرفع يديه ويحرص على القنوت في صلاة الفجر ، كأنه من الواجبات لكنه لا يتورك في الصلاة ، في التشهد دائمًا يفترش ، يفترش ، مع أنه هذا مذهب الإمام الشافعي أولًا ، ومما حض عليه بصورة خاصة الإمام النووي في كتابه العظيم المجموع المهذب . نبه على أنه يجب الاعتناء بهذه الجلسة، التورك هذه ولعله أيضًا أنه يجب ضم إليها جلسة الاستراحة، وهذه أيضا لا يفعلونها ، فما تدري هذا حنفي لأنه ما بيتورك ، وما بيجلس جلسة الاستراحة لكن اقتنع أن رفع اليدين سنة فهو بيرفع ، أو على العكس من ذلك ، هو شافعي ، فيرفع تقليدًا لمذهبه، لكن ما بيتورك ولا يجلس جلسة الاستراحة تبعًا للناس ، ما أدري إن كنت أجبتك عما سألت لكن إذا كان هناك أشياء بحاجة إلى استيضاح ما في عندي مانع .

السائل : بكمل سؤالي أو استوضح ...

الشيخ : اسمح لي خلي هو يترك الفرصة لغيره

السائل : جزاك الله خيرًا عن نفس الموضوع ، الاختلاف في الفروع أم في الأصول ؟

الشيخ : كلاهما .

السائل : في الأصول مثل إيش يعني الخلافات ؟

الشيخ : نأخذ المذاهب الثلاثة هذه أصول أم فروع ؟ المذاهب الثلاثة أصول أم فروع ؟ مالكم لا تنطقون ؟

السائل : أصول .

الشيخ : هذه أصول ، ما هي فروع لأنها تبحث في العقيدة فقط ، أس الأصول كلها الإيمان ، لأنه بدون إيمان ما ينفع الإنسان ، كما هو مقطوع به عند جميع المسلمين ، فما رأيكم إذا كان العلماء اختلفوا في هذا الأس ، و هذا الأصل ألا وهو الإيمان ، اختلفوا فيه ، هل الإيمان قول وعمل أو اعتقاد وعمل و يتبع العمل طبعًا القول أم هو اعتقاد وليس العمل من الإيمان ، مذهبان ،أهل الحديث والأشاعرة يقولون قولة الحق في اعتقادنا الإيمان اعتقاد وعمل ، ولذلك لا تأتي آية وتذكر الإيمان إلا وتذكر معه العمل الصالح ، ((**الذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) ، الماتريدية يقولون الإيمان هو الاعتقاد فقط ،وليس العمل الصالح من الإيمان ، هذا اختلاف في أصل الشريعة ، وهو الإيمان تفرع من هذا الاختلاف خلاف آخر ، هل يزيد الإيمان وينقص ، أم لا يزيد ولا ينقص ، قولان مثل السابقين من يقول بأن الإيمان اعتقاد وعمل يقول يزيد وينقص ، زيادته الطاعة ونقصانه المعصية ، من يقول بأن الإيمان اعتقاد وليس يدخل فيه العمل الصالح يقول لا يزيد و لا ينقص ، الآن وصلنا في هذه القضية الهامة إلى انه يوجد اختلافان أو يوجد مذهبان في العقيدة في الفهم ، لكن تفرع من هذا الاختلاف ، اختلاف فقهي ، لا يزال مسطورًا في بطون الكتب ، وهو هل يجوز لمن يعتقد أن الإيمان لا يزيد و لا ينقص ، أن يتزوج امرأة ، تعتقد بأن الإيمان يزيد وينقص ، أم لا يجوز ؟ صدرت فتوى بأنه لا يجوز لماذا ؟ هم الآن بطبقوا مذهبهم ، يقولون الذين يقولون بأن الإيمان يزيد وينقص ، إذا سُئل أحدهم هل أنت مؤمن ؟ يقول أنا مؤمن إن شاء الله ، والذين يقولون لا يزيد ولا ينقص ، إذا قيل لهم هل أنت مؤمن ؟ يقول أنا مؤمن حقًا ، هذا الذي يقول أنا مؤمن حقًا ، يقول أنا لا أتزوج امرأة تشك في إيمانها ، تقول أنا مؤمنة إن شاء الله ، هكذا صدرت فتوى وعمل بها أصحاب هذا الرأي عشرات السنين ، إلى أن جاء احد كبار علمائهم ، ولعل بعض الحاضرين ، يعرفون تفسير مطبوع هذا التفسير ، تفسير أبي السعود مفتي الثقلين ، هذا من كبار علماء الأحناف أجاب وقد سُئل هل يجوز لحنفي ، أن يتزوج بشافعية ، قال يجوز تنزيلًا لها منزلة أهل الكتاب ، وهذا معناه مع الأسف معناه خطير ، لا يجوز العكس ، يجوز للحنفي باعتباره رجل ، أن يتزوج شافعية باعتبارها امرأة مثلها مثل الكتابية ، لكن الكتابي يجوز لها أن يتزوج مسلمة ؟ لا ، إذًا لا يجوز للشافعي الذي يشك في إيمانه بزعمهم ، أن يتزوج حنفية ، وهذا كله مكتوب في الكتب ، وإن شئتم سميت لكم بعض أسمائها ، هذا يا جماعة موجود ، وخلاف كما ترون ، في الأصول ، في أس الأصول ثم هناك مسائل كثيرة وكثيرة جدًا ، ليس من السهل على عامة الناس أن يدركوها كهذه المسالة ، انتم تعلمون أن الخلاف القديم الذي أثاره المعتزلة ، خاصة في زمن دولة المأمون العباسي حول القرآن هل هو كلام الله ، أم ليس بكلام الله ؟ فأهل السنة كلهم يقولون ، القرآن كلام الله ، المعتزلة يقولوا لا ، هذا القرآن كلام الله ، لكن كلام الله مخلوق ، يعني ليس هو بكلام الله عز وجل ، هنا الآن

تظهر الدقة في الموضوع لأن مذاهب السنة الثلاثة الآن ، بلتقوا لفظًا ، ويختلفون معنى ، أهل الحديث بقولوا ، كلام الله صفة من صفات الله ، ويستحيل أن يكون مخلوقًا ، وهو كلام مسموع ، تسمعه الملائكة وتسمعه الرسل ، لأن الله يقول مثلًا ، الذي قال في حق موسى ، وكلم الله موسى تكليمًا ، قال له لما كلمه تكليمًا : ((**فاستمع لما يوحى ، إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري**)) ، فإنه قال له استمع ، أي كلام الله مسموع ، ويعبر عنه علماء الحديث أهل السنة حقًا ، بأن كلام الله أحرف ، وهذا ما صرح به عليه الصلاة والسلام ، في الحديث الصحيح : (**من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات لا أقول ألف لام ميم حرف بل ألف حرف ولام حرف ، ميم حرف**) ، فكلام الله عند أهل الحديث مسموع ، عند المصطفين الأخيار ، وله أحرف ، أما عند المذهبين الآخرين من أهل السنة ، فكلام الله عندهم ليس بحرف ولا هو بمسموع ، ويعبرون عن هذا النفي بعبارة مثبتة في زعمهم ، كلام الله نفسي ، ويقولون بالكلام النفسي ، أي الكلام النفسي في تعبيرهم ، تمامًا كالعلم الإلهي ، أي لا هو يسمع ، ولا هو يرى ، ولا أي شيء ، هنا اشتد النزاع بين أهل الحديث ، وبين الأشاعرة والماتريدية لأن هؤلاء لما بقولوا كلام الله غير مخلوق ، يعنون الكلام النفسي ، يعني يعنون ما يشبه العلم الإلهي ، المستقر في الذات الإلهية المستقر في ذات الله تبارك وتعالى ، لا يعنون ما يعنون أهل الحديث وما يعنيه القرآن ، لو أراد الإنسان يستحضر الآيات ، لربما بلغت المئات التي فيها مخاطبة الله عز وجل لبعض خلقه ((**وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ**)). ((**قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ**)).

قال قال ، شو هذا كلام ؟ عند أهل الحديث عرفتم ، يعني ربنا بيخاطب آدم بيخاطب الملائكة ، بيخاطب إبليس ، في لحظة معينة ، وإذ هذه ظرفية باللغة العربية ، في ظرف معين قال ربنا للملائكة : اسجدوا لأدم ، أما الذين يقولون بالكلام النفسي ، ولا يقولون بالكلام اللفظي ، فهؤلاء يقولون ومن عجب ما يقولون ، ربنا لما قال لموسى : ((**وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى**))

منذ الأزل وربنا يقول ((**وما تلك بيمينك يا موسى**)) ، فهذا خلاف الحقيقة يؤدي إلى إنكار معجزة القرآن ، لأن المعتزلة يقولون صراحة هذا مخلوق ، الأشاعرة والماتريدية مع أهل الحديث ، لفظًا ، مع المعتزلة عقيدة ، لأن المعتزلة ما بينكروا العلم الإلهي ، اللي قائم في ذات الله عز وجل ، وشبيه ما اختلقوه من الاسم الإيش ؟ الكلام النفسي ، فخلاف الواقع يعني مع الأسف ، على عكس ما تسمعون تمامًا ، من بعض المحاضرين والدكاترة المعاصرين ، إن الخلاف يا أخي في الفروع وليس في الأصول ، هذا في الواقع ، كما قلنا من قبل ، إذا ما قلنا تضليل ، فهو جهل عميق بالشريعة بالكتاب والسنة ، وواقع المذاهب الإسلامية الموجودة اليوم ، ترى هل هذا في

الأصول أم في الفروع ؟ قول أئمة الفقه : إذا صح الحديث فهو مذهبي ، هذا أصول ولا فروع ؟

السائل : أصول .

الشيخ : هات اليوم ملايين المسلمين ما بيوافقوا معك عل هذا الأصل ، بل قال قائلهم : " وواجب تقليد حبر منهم " من الأربعة هؤلاء ، فأنت ما يجوز لك أن تتبع السنة ، من هنا ومن هنا ومن هنا ، بل لازم تكون حنفي قح أو مالكي قح ، أو شافعي قح ، أو حنبلي قح ، كيف هذا ولم تكن هذه المذهبية الضيقة قبل الأئمة الأربعة ، وكان هناك من قبل عشرات بل مئات بل ألوف الأئمة ، وعلى رأس الأئمة الخلفاء الأربعة ، فهل كان في زمانهم بكريين ، عمريين عثمانيين علويين ، لم يكن شيء من ذلك ، الخلاف مع الأسف ما هو في الفروع بس ، مع السلامة ، الانحراف عن أصول من الشريعة ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا**)) ، خذ الآن من شئت من الأئمة ، لا أعني أئمة المساجد ، لأن دول غالبهم ، طبعًا الأرض مسكونة ، غالبهم لا فقه عندهم ، وضيفة مثل عدة ، وظائف في الدوائر هذه ، ما أعني هؤلاء ، بل أعني الكبار ، اللي بيقولوا علماء و دكاترة والى آخره ، فتجدهم كل مين على مذهب ، هذا حنفي وهذا شافعي ، ادعهم للتحاكم إلى الكتاب والسنة ما في تجاوب إذًا وين الخلاف اللي الفروع ، الخلاف في الأصول ، بل في أصول الأصول .

السائل : يعني أولى له الإنسان يتبع هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يتعصب لأي مذهب من المذاهب .

الشيخ : آه طبعًا ، بس هنا كمان في ملاحظة مهمة ، سبحان الله سنة الله في خلقه ، إفراط وتفريط ، إفراط وتفريط ، خلافًا لقوله تعالى : ((**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**)).

استمرار جمود المسلمين عامتهم وخاصتهم إلا أفراد قليلين ، طيلة هذه القرون المديدة ، على التمذهب ، هذا أوجد ردة فعل ، ردة الفعل هذه ابتداءً كانت جيدة وهو الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح ، أي نعم الكتاب والسنة دون التعصب لإمام من أئمة المسلمين لكن هذا الرجوع الآن بسبب ، إنه ليس له ضوابط وقواعد جماعية ، أعطى ردة فعل ، عكسية تمامًا فصار رجل لا يعرف من الفقه شيئا بيقرأ حديث أو بيسمع حديث صار هو بقى من الضروري يسلط فهمه والأصح أن نقول جهله في هذا الحديث ويتبنى منه حكم ويمشي في زعمه أنه من السهل بمكان أن كل إنسان يعمل مجتهد و الأمر ليس كذلك ولأمر ما نحن نقول دائمًا وأبدًا كما قال علماؤنا من قبل :

" وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف ".

ترى السلف الأول القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية الصحابة والتابعون لهم وأتباعهم هل كانوا كلهم علماء

بالكتاب والسنة ؟ لا ، أقلهم من الصحابي كان هم العلماء وجمهورهم لم يكونوا علماء ، هذا الواقع ربنا عز وجل وضع له منهاجا في قوله تعالى : ((**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**)) .

فالسلف الأول كانوا يعرفون مقدار علمهم ، أي يعرفون نفوسهم ، وأنهم ليسوا من أهل العلم حينئذ إذا احتاجوا إلى معرفة مسألة ما سألوا لأنهم يقرأون في القرءان أو يسمعون على الأقل قول الله عز وجل : ((**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**)) .

فربنا في هذه الآية جعل المجتمع الإسلامي قسمين : أهل ذكر وأهل جهل وأوجب على كل من القسمين واجبا خلاف الواجب الآخر ، فأوجب على من لا علم عنده أن يسأل أهل العلم ، وأوجب على أهل العلم أن يجيبوا ، وأكد ذلك الرسول عليه ا لسلام في حديث مشهور : (**من سأل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار**) الآن المجتمع مع الأسف ما هو مجتمع إسلامي من جوانب كثيرة وكثيرة جدا لكن أخطرها من الزواية الإسلامية ما هي إسلامية أيضا ، يعني من زاوية الخلاص من التقليد و الذي ران على القلوب المئات من السنين فبزعم الخلاص وقعنا في مشكلة معاكسة وهي أن يفتي كل الإنسان بنفسه نفسه بل وربما غيره ، بغير علم ،فهو ربما لا يحسن تلاوة آية كما هي مقروءة أو مكتوبة في القرءان الكريم فضلا عن الحديث النبوي ومع ذلك هو يخل بتطبيق هذه الآية ((**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**)) ، ومن أسباب ذلك فساد القلوب وركوب الغرور في نفوس الناس والعجب فأصبح طالب العلم إن كان طالب علم ، بمجرد أن يشعر بأن عنده شيء من العلم صار المرء لسان حاله كما يقولون عندنا في سوريا يا أرض اشتدي ما حد عليكِ قدي ، وهو لا يكاد يفهم من العلم إلا الشيء القليل جدا ، فهؤلاء في واد والمتزمتون الجامدون على التقليد المذهب بل المذاهب في واد آخر والحق وسط بين ذلك ، وهو تحكيم فعلي للآية السابقة ((**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**)).

ويقولون في الأحاديث التي تذكر كحديث لا أصل له لكن هو حكمة (**من عرف نفسه فقد عرف ربه**) فأكثر الناس اليوم لا يعرفون أنفسهم لأنهم ركبهم العجب والغرور ، الله أكبر حديث يقول : (**ثلاث مهلكات ايش هن ؟ وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، الشح المطاع و هوى متبع وإعجاب كل ذي رأي برأيه**) هذا داء من الادواء التي نحن مصابون بهذا الزمان .

السائل : هذا حديث .

الشيخ : نعم حديث صحيح لكن (**دع خويصة نفسك ثلاث مهلكات**) أي نعم الأسئلة انتهت خلينا نقوم نصلي ، شو استفدنا منك ؟ نحن أكلنا وشبعنا وانتهينا .

السائل : سؤال الأخ هنا أن من الجامعات الإسلامية الحالية لا تدرس العقيدة إلا عقيدة الأشاعرة إلا جامعتين ، الجامعات عفوا بالنسبة لناحية الدول العربية السعودية وفي قطر ، أما مثلا الجامعة الأردنية وجامعة الكويت وكذا إلى آخره ، فلا تدرس العقيدة الصحيحة ، فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : أي طبعا هذا صحيح وهذا ما ألمحنا إليه آنفا .

السائل : بالتحديد حتى الإنسان يدرك كثير كما تفضلت أن الدكاترة في علم الفقه وفي علم كذا وفي كذا فيخرج على التلفزيون وفي المجلات ، لو عرفنا مصادر هؤلاء ومصادر علمهم إن شاء الله نتحرز من فتاويهم أو نقول بهم كذا وكذا ، فلو سمحت يعني تعقب على ذلك .

الشيخ : على كل حال هذا الذي ألمحت إليه هو الواقع وأنا أشرت إلى شيء منه آنفا لما قلت في المغرب بطوله من شرقه إلى غربه تدرس العقيدة الأشعرية ، لأنه هناك تلازم واقعي كل مالكي فقها فهو أشعري عقيدة ، كذلك كل شافعي فقها فهو أيضا أشعري عقيدة كذلك كل حنبلي إلا القليل فهو أيضا عقيدة أشعري إلا نوادر خاصة العصر الحاضر ، وهذا بلا شك يعود الفضل فيه إلى الإمام محمد بن عبد ا لوهاب والذين جاءوا من بعدهم والذي يصرحون بالدعوة إلى العمل بالكتاب والسنة كالشيخ ابن باز وأمثاله ، لكن المذاهب الثلاثة ، خاصة المالكية والشافعية ، فهؤلاء لا يمكن أن يكونوا في العقيدة إلا أشاعرة وكل حنفي لزاما أن يكون ماتريديا ، لا يمكن إلا هكذا .

السائل : لزاما ؟

الشيخ : أه فلا تجد مثلا حنفي أشعري أو شافعي ماتريدي ، هذا مستحيل كواقع لكن إذا رجعت إلى أهل السنة حقا وأهل الحديث ، ستجد كثيرين منهم عاشوا في جو حنفي فروعا وأصولا لكن حينما هداهم الله للأصول حقا لم يبقوا أحناف لا في الأصول ولا في الفروع ، وإنما أخذ الحق حيثما كان ، فمصر يغلب عليها التمذهب بالمذهب الشافعي فهناك تدرس عقيدة الأشعرية ، وقلت آنفا الأتراك ما يعرفون إلا المذهب الماتريدي ، الحنابلة يختلفون حنابلة بلاد نجد يختلفون تماما عن الحنابلة في بلاد أخرى مثلا نحن في سوريا ، عندنا حنابلة في بعض البلاد الشرقية عن دمشق ، كدمير ورحيبة و دير عطية ونحو ذلك ، هؤلاء في الفروع حنابلة وفي العقيدة أشاعرة ، هؤلاء أصابهم ما أصاب الأشاعرة أي تركوا مذهب إمامهم الأول إمام السنة الإمام أحمد وتأثروا بالمذهب ، مذهب الشاعرة ، والآن لا أقول بالمذهب الأشعري لأني قلت آنفا ، هؤلاء أصابهم أي حنابلة سوريا وأمثالهم ما أصاب الأشاعرة ، الأشاعرة ينتمون إلى أبي الحسن الأشعري ، لكن أبو الحسن الأشعري ، رجع عن أشعريته واتبع مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، وله كتاب هام جدا مطبوع عدة مرات اسمه الإبانة في أصول الديانة ، مذهبه

هناك على مذهب أهل الحديث ، مذهب الإمام أحمد ليت الأشاعرة يعملون بهذا الكتاب في كل بلاد الإسلام إن كان في مثلا مصر أو هنا ، لأن ألاحظ أيضا هنا ، يغلب عليهم من ناحية الفروع التمذهب بالمذهب الشافعي ، والكثير منهم لا يعرفون العقيدة الماتريدية بغض النظر عن صوابها أو خطئها ، بقدر ما يعرفون المذهب الأشعري فالدراسة في الجامعات في هذه البلاد هي في الحقيقة من ناحية الفروع إما جمودا على مذهب معين ، أو على طريقة ما قلناه نقلا على الاصطلاح السوري حنفشعي ، أو ما يسمى بالاصطلاح الفقهي بالتلفيق ، فهناك تقليد وهناك تلفيق ، التقليد هو إتباع إمام معين وهذا طبعا لا يجوز ، بينما التقليد لابد منه ، قلنا نحن آنفا في التعليق على قوله تعالى : ((فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ))، إن عامة الناس بدهم يسألوا أهل الذكر لكن أهل الذكر فيهم الخير والبركة مش زيد وبكر وانتهى الأمر لا ، كل ما عنّ بفرد من أفراد المسلمين أن يسأل عن مسألة ما لازم يتعصب لشخص معين وإنما يسأل من يعتقد أنه من أهل العلم ، فحينئذ وجب عليه اتباعه ، لأنه ((فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)) .من أجل العمل بقولهم أم من أجل مخالفتهم ، طبعا العمل بقولهم فالدراسة الآن التي تسمى بالدراسة الجامعية هي على طريقة التلفيق ، ويسمونه على قاعدة الحديث الصحيح ، (يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها) ، سبحان الله هذا الوصف تعدى أمورا كثيرا جدا ، فالرسول عليه السلام تكلم بهذا الكلام في خصوص الخمر ، لكن نحن نجد أن هذا الوصف يسمونها بغير اسمها يتعلق بأمور كثيرة وكثيرة جدا مثلا يسمون بعض البيوع الربوية بيع ، أو يسمونه مرابحة أو من هذا الأسماء الخفيفة واللطيفة و التي لا تنبيئ من يسمعها عن ما تتضمنه من انحراف عن الشريعة أما تسمية الرقص و التصوير الفنون الجميلة ، هذا كلكم يعلم ذلك ، الآن يدرس الفقه باسم الفقه المقارن ، هذا عظيم جدا لو كان في مقارنة لكن الحقيقة هو التلفيق بعينه لأن الذي يقع أن الدكتور المختص بالشريعة يقرر المسالة على وجوه الاختلاف الموجودة في المذاهب يخلص الشهادة هذا ، شو صار دكتور ، طيب هذا الدكتور هل اللي بيتلقنه هو اللي بده يلقنه لغيره ، وهكذا فليس هناك علم يدرس باسم الفقه المقارن الفقه المقارن ، أن يقال مثلا ، مثلا مسألة يبتلى بها الناس كثيرا وتكثر الأسئلة حولها ، لشدة البلوى بها كما يقول الفقهاء وهي أن الرجل مثلا مس امرأة قصداً أو عفواً ، انتقض وضوءه أم لا ؟ الدكتور اللي بيدرس الفقه المقارن بيقول لك في المسالة ثلاثة أقوال : القول الأول أن مس المرأة لا ينقض مطلقا سواء كان بشهوة أو من غير شهوة ، القول الثاني ينقض مطلقا سواء كان بشهوة أو بغير شهوة ، القول الثالث إن كان بشهوة نقض وإلا فلا ، فهو ما عنده استطاعة يعمل مراجحة .

السائل : يعني يقول هذه الأقوال ويقف .

الشيخ : بس لا ما يقف ولكن يزيد المبلة طين والطنبور نغمة ، بقول يا جماعة هؤلاء علماء وكل واحد .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 052

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-052

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول رأي الشيخ في طريقة تدريس الفقه المقارن حالياً في الجامعات . (00:00:29)

2 - ما هي عقيدة أبي حنيفة رحمه الله وهل له كتاب فيها.؟ (00:07:34)

3 - أي أذان يردده المستمع إذا تعدد المؤذنون في مساجد عديدة .؟ (00:13:36)

4 - طائفة من جماعة التكفير يقولون إن الذي تاب من الكبائر في الدنيا يعذب في الآخرة لأن توبته لم تطهره كلياً من ذنوبه كتطهير الحدود الشرعية . (00:14:10)

5 - الحديث الصحيح (الذي أمر أولاده بحرقه إذا مات ويذروا نصفه في البحر ونصفه في الهواء) من أي أنواع الكفر هو .؟ وما حكم الذي يؤثر الحلف بغير الله على الحلف بالله .؟ وهل شرك كفار قريش كان في الربوبية أم في الألوهية .؟ (00:18:00)

6 - ما حكم صلاة من يدافع أحد الأخبثين ؟ (00:30:30)

7 - ما حكم استحضار الأرواح وما معناه ؟ (00:32:10)

8 - ما ضابط أو صفة الذهب المحلق .؟ وما الحكمة في تحريمة .؟ (00:35:01)

9 - من نام عن صلاة الوتر ناسياً أو متعمداً هل يقضيه بعد الفجر.؟ (00:39:14)

10 - من صلى الوتر ثم علم برؤية هلال رمضان فهل له أن يصلي قيام الليل .؟ (00:42:27)

11 - ما حكم شرب الدخان وحمله وشرائه .؟ (00:43:45)

12 - ما حكم اتخاذ ورق الجرائد سفرةً للأكل.؟ وهل تجوز الصلاة عليها .؟ (00:44:51)

13 - ما حكم بناء مسجد على بيت ؟ (00:45:32)

14 - ما حكم أكل اللحم المعلَّب . ؟ (00:45:51)

15 - ما حكم قول (كل عام وأنتم بخير) ؟ (00:46:25)

16 - هل بلع النخامة يفطر الصائم . ؟ (00:47:25)

17 - ما حكم الاستمناء (العادة السرية) ؟ وهل يفطر ؟ (00:48:37)

18 - رجل دخل مع الإمام وهو يصلي صلاة القيام والرجل لم يصل العشاء فأدرك ركعة ثم سلم الإمام فقام الرجل فصلى ركعة وأتم الركعتين الآخريتين مع الإمام فهل صلاته جائزة بهذه الصورة .؟ (00:50:19)

19 - حديث (من قال بعد الفجر وهو ثاني قدميه 000) هل هو صحيح ؟ (00:50:59)

20 - ما هو الحجاب الشرعي للمرأة عند الخروج للضرورة . ؟ (00:51:44)

21 - هل استعمال البخاخ في رمضان للربو يفطر الصائم ؟ (00:53:44)

22 - حكم استعمال السعوط في رمضان.؟ (00:54:50)

23 - ما معنى حديث لا تقطع الأيدي في السفر.؟ (00:55:11)

24 - الفاتحة في الصلاة السرية واجبة أم ركن .؟ (00:55:27)

25 - كيف نوفق بين حديث (أحلت لنا ميتتان البحر والجراد) وحديث (لا تقتلوا الجراد فإنه من جند الله) .؟ (00:55:41)

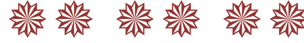

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : وهي أن الرجل مثلا مس امرأة قصداً أو عفواً ، انتقض وضوءه أم لا ؟ الدكتور اللي بيدرس الفقه المقارن بيقول لك في المسالة ثلاثة أقوال : القول الأول أن مس المرأة لا ينقض مطلقا سواء كان بشهوة أو من غير شهوة ، القول الثاني ينقض مطلقا سواء كان بشهوة أو بغير شهوة ، القول الثالث إن كان بشهوة نقض وإلا فلا ، فهو ما عنده استطاعة يعمل مراجحة .

السائل : يعني يقول هذه الأقوال ويقف .

الشيخ : بس لا ما يقف ولكن يزيد المبلة طين والطنبور نغمة ، بقول يا جماعة هؤلاء علماء وكل واحد عنده دليله " واختلاف أمتي رحمة " فكل واحد من الحاضرين بيأخذ من هذه الأقوال ما يناسبه ، بتقول أنت مثلا ربنا من عليك بالاطلاع على السنة بتقول يا أخي التقبيل ما بيفسد الوضوء ، عفوا أنا كنت أقصد بالأمر الأخطر وهذا خطأ في الأسلوب العلمي ، اللمس ما ينقض الوضوء ، لماذا ؟ لأن ثبت عندنا أحاديث كثيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم لمس أو لُمس من زوجته وهو في أثناء الصلاة ومضى في صلاته ، فلو كان اللمس ينقض الوضوء كان قطع الصلاة وجدد وضوءه ، وأكثر من هيك منقفز تلك القفزة ، إنه ثبت أن الرسول كان يقبل ويقوم إلى الصلاة ولا يتوضأ ، فتعارض قولا ما هو حجة لا ، لكن هذا القول مخالف للمذهب الشافعي وهذا الواقع هنا كما قلنا آنفا غالبا مذهب الشافعي ، ثم يجب من يتعبهم بهذه الوساوس

، فتداس السنة باسم الفقه المقارن أنه في المسالة قولان لا بأس من ذكر في المسالة قولان ، قصة ذاك المفتي ، لأن بيقولوا بعض الناس اليوم يا أخي العلم جاف لازم يتخلله شوية ... ، في المسالة قولان تحكى حولها قصة ، وهي في الواقع تمثل واقع كثير من العلماء الله أكبر ، شو رأيكم مسطور في الكتب اليوم قبل ما أحكي لكم تلك القصة ، أحد العلماء المعروفين الأزهريين قبل هذا العصر ، بيقول إذا كان في المسألة قولان فبيقول نحن نفتي بأحدهما حسب الدرهم و الدينار ، يعني مثلا إنسان يأتي مسكين خايف تكون زوجته طلقت منه ، بيركض عند الشيخ يقول له يا سيدي الشيخ يا سيدي الشيخ أنا صار معي كذ وكذا ، دخلك يعني شو الحل بكون في المسألة قولان ، قول أنه طلقت منه المرأة وقول إنه ما طلقت منه المرأة ، فإذا كان هذا يقدم الطعم ، يفتيه بما يناسبه ، وإذا ما قدم له طلقت منك الزوجة ، فبقول له دخلك يا سيدي الشيخ .

السائل : مثل اللي الشيخ يقرأ على الميت وما أعطيته فلوس قال ((**خذوه فغلوه**)).

ضحك الشيخ والطلبة

الشيخ : تلك قصة زعموا أن احد المفتين في ما مضى من الزمان ، خرج لحاجة سفر حج أو عمرة فخلا مكانه وله أب لا يكاد يفقه شيئا ، فقال يا أبي أنا الآن مسافر وأنت تقعد مكاني وبستقبل الناس و بتتلطف معهم ، قال يا ابني أنا شو بعرف في ، أنا ما أنت عارف إني رجل جاهل ، قال أنا بعطيك قاعدة تستريح عليها ؟ ، كل ما جاءك رجل سألك سؤال ، قل له في المسالة قولان ، جاء رجل مثلا يا سيدي أنا أتوضيت ولمست امرأة هل نقض وضوئي أم لا ؟ تقول له في المسالة قولان ، أنا ضحكت في الصلاة تكلمت في الصلاة ساهيا ، بطلت صلاتي ولا صحت ؟ تقول في المسالة قولان ، وهكذا ، فقام الابن المفتي وجلس الوالد مكانه ، وبدأت الناس كالعادة تفد عليه وتأتي الأسئلة ويأتي الجواب كليشة مدبوغة مختومة في المسالة قولان ، انتبه أحد الأذكياء اللي كان بتردد عنده إن الشيخ ما عنده علم ولذلك ستر جهله بهذه الكلمات ، في المسالة قولان ، هذا الذكي بيقول لجاره ، اسأل المفتي قل له أفالله شك ، ؟ قال يا حضرة الشيخ ، أفالله شك ؟ قال في المسألة قولان ، فضيعوا الناس ، بكلمة ، ايش ... ؟ مش ضروري يقول في المسالة قولان ، اختلاف أمتي رحمة بيكفي ، وحديث نبوي شريف .

السائل : لعله يقول هذا جائز وهذا جائز .

الشيخ : الله المستعان أي نعم ، هذا هو التلفيق ، هذا هو التلفيق ، يالله استأذنوا نريد أن نمشي ، بسم الله .

السائل : أستاذنا ما دام تكلمنا على العقيدة وعقيدة المذاهب لو نلقي الضوء على عقيدة أبي حنيفة .

الشيخ : أبو حنيفة أولا: ليس له عقيدة مسطورة ، ثانيا: له كتاب ينسب إليه اسمه الفقه الأكبر ، وأبو

حنيفة باعتبار تقدمه في الطبقة ، لأنه كان من أهل القرن الثاني توفي سنة مائة وخمسين من الهجرة فهو لم يترك كتابا ولكنه ترك تلامذة ، هذا الكتاب المنسوب إليه الفقه الأكبر الحقيقة يمثل ما عليه المنتسبون إلى أبي حنيفة رحمه الله ، أبو حنيفة في كما تعلق بالإيمان هو رأيه كما قلنا لا يزيد ولا ينقص ، وهي عقيدة كل الأحناف من أول الزمان إلى اليوم ، وهي مشاكل الجمود على التقليد خاصة في العقيدة ، ومن عجائبهم أنهم يقولون في كتب العقيدة أن التقليد في العقيدة لا يجوز مع ذلك بتشوف الماتريدية ، ماتريدية و الأشاعرة أشاعرة ، على مضي القرون كلها ، وين ما يجوز التقليد في العقيدة وأنتم جامدين على هذا التقليد فأتباع أبو حنيفة ، إذا صح لنا ولا نجد سبيلا إلى ذلك ، أن نقول أنهم يمثلون عقيدة أبي حنيفة ، فأبو حنيفة يقول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وأتباعهم معه في هذا وينقلونه عنه . بدون أي خلاف ، بينما في مسائل الفقهية ينقلون عن الإمام بعض الأقوال المتعارضة المتناقضة في المسألة الواحدة وهذا لا عجب ، لأن الإمام يجتهد في رأي ثم يبدوا له رأيا أخر ، ما في مانع أبدا ، لكن ما في أحد منهم نقل عن أبي حنيفة مشيا مع نص القرءان ، في أكثر من آية ((وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا))، فالإيمان يزيد بنص القرءان في أكثر من آية من القرءان الكريم ما نقلوا ولا رواية عن أبي حنيفة ولو ضعيفة أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعة ، ونقصانه ، المعصية .

السائل : ((آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى)).

الشيخ : كيف .

السائل : ((آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى)) .

الشيخ : في آيات كثيرة ، في آيات كثيرة .

السائل : ((وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)).

الشيخ : أي نعم ، الشاهد ، في الفقه الأكبر ناقلين عبارة ، تلتقي هذه العقيدة مع عقيدة أهل السنة في ما يتعلق بالعلو لله عز وجل ، فقالوا بأن أبا حنيفة قال : " من اعتقد بأن الله ليس في السماء فقد كفر "، هذه العقيدة موجودة عند بعض الماتريدية ، مش كلهم ، وإلا الماتريدية مثل الأشاعرة ، في موضوع صفة العلو للعلي الأعلى ، فهم يعتقدون بان الله في كل مكان مع الأسف الشديد لكن أبو حنيفة في هذه الكلمة التي رواها عنه فهو مع الكتاب والسنة ومع أهل السنة والحديث و أكد ذلك بعض أتباعه في القرن السادس في رجل منهم له قصيدة تسمى بقصيدة بدء الأمالي ، يقول :

" العبد في بدء الامالي   لتوحيد الإله ذي الجلال ".

قديما حفظته وبعدين ذهبت مع الإهمال والنسيان ، بالجملة بيقول بيت شعر :

" العرش فوق العرش لكن   بلا وصف التمكن واتصال "

هي عقيدة أهل السنة وهي معنى كلام أبا حنيفة : " من اعتقد أن الله ليس في السماء فقد كفر " لأنه خالف الكتاب والسنة ، في الجملة ، أبو حنيفة هو والأئمة الأربعة هم على الخط السلفي إلا ، لابد يعني كل واحد له ذلة ، لكن الأتباع فهم في واد ، والأئمة أنفسهم في واد .

السائل : الترديد مع الأذان مع من يردده إذا كان هناك أكثر من مؤذن .

الشيخ : الأقرب اليه .

السائل : قد ذكرنا لأفراد من جماعة التكفير أن أصحاب الكبائر قد يغفر لهم أو يدخلون النار لمدة معينة ثم يخرجون ولا يخلدون ، فقالوا أن هؤلاء قد تابوا في الدنيا ، ولكن توبتهم لم تطهرهم كليا من كل الذنوب ، كأن لم تقم عليهم حدود مثلاً ، واستدلوا بحديث معناه ، أن **(من الناس من يذكره الله عز وجل بذنوبه يوم القيامة ، ثم يقول رب قد تبت قد تبت)** فما مدى صحة هذا القول والحديث .

الشيخ : أما الحديث بهذا اللفظ لا أعرفه ، وأنت باعتبارك طالب علم ، يجب أن تعرف كيف تؤكل الكتف ، عندما يقول لك واحد من هؤلاء الذين يسمون بجماعة الهجرة والتكفير ، الحديث الفلاني فبدل ما تنتظر تحصل الفرصة تجتمع مع الشيخ الذي ابتليت به وهو الألباني وتسأله هذا الحديث شو هو بل رأسا وجه له السؤال ، قل له هذا الحديث من أين جئت به ، ؟ هل هو حديث صحيح ومن ا لذي رواه بهذه الصورة نضع حدا لهؤلاء أن يحتجوا بكل ما يشتهون ، وبعدين بتخففوا عنا ، أنا والله ما عرفت هذا الحديث ولا سمعته إلا هذه الساعة ، فربما هو لأنه بيهمه هذا الحديث بيجوز شايفه في كتاب بيقول لك هذا رواه البزار مثلا ، وأنا حينئذ رأسا برجع أراجع البزار ، بينما الآن بدي أراجع ، شو بده يراجع ، مئات الكتب وهيك تحصله أو ما نحصله ، أما تأويل الذي ذكرته آنفا ، وهذا الدليل على أن الجماعة بيطورا يعني ، من أين جاء بهذا أنه هذا تاب ولكن توبته لم تكن نصوحا ، الذي تاب ولم تكن توبته نصوحة ، أهو مذنب ولا غير مذنب ، ؟ هو مذنب ، طيب فهل هؤلاء يغفر لهم أم لا ، ثم أنت خليك مع قوله تعالى : **((إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِيدًا))**، لأن هذه الاية في الواقع بالنسبة لهؤلاء الجهلة هي قاصمة الظهر ، لأن النص جامع مانع كما يقول العلماء : **((لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ))** ، يغفر ما دون ذلك يعني يغفر ما ليس بشرك ، شو كبائر ما هو كبائر هذه فلسفة ، دخيلة في الإسلام وهؤلاء أذناب أولئك الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين وصار مذهب لهم الخروج على كل الخلفاء الذين يأتوننا من بعده ، باين عليك إنك رجال صبور كتير ، الصبر في كل شيء إلا في العلم ، اه شو سؤالك ؟ عفوا في سؤال هنا .

اسمع الإخوان سؤالك .

السائل : الحديث الصحيح الرجل الذي أوصى أحد أبنائه أن يحرقه من أي نوع كفره ؟ .

الشيخ : من أي نوع ، تقصد نوع ايش ؟

السائل : كفر عملي أم اعتقادي ؟ .

الشيخ : لا اعتقادي ، هذا كفر اعتقادي لكن هذا كفر بغفلة ، ما في عنده شيء أعز من ربه تبارك وتعالى ، ولذلك الذي يؤثر الحلف بغير الله على الحلف بالله فقد جعله شريكا مع الله ، هذا النوع من الشرك مع الأسف أكثر المسلمين لا يعرفونه ، ماذا يعرف المسلمون من الشرك ، ما عرفه الجاهليون ، الجاهليون عرفوا أن الشرك أن يعتقد احدهم أنه في خالق مع الله ، هذا هو الشرك وأنه بلسان حاله مش واقعين بهذا الشرك لأن صريح القرءان يقول : ((**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**)) إذن قوله تعالى : ((**فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**))، وين الأنداد و هم يعلمون أنهم اتخذوا مع الله أندادا ، هنا السر وهنا الجهل في الجاهلية الأولى وفي جاهلية القرن العشرين اليوم ، وليس في الكفار بل في المسلمين ، لأن الشرك كالتوحيد ، التوحيد ، ثلاثة أقسام ، يقابله الشرك ثلاثة أقسام ، توحيد الربوبية وهو أن تجعل مع الله إلها آخر ، كما جاء في حديث ابن مسعود في الصحيحين (**أن تجعل لله ندا وقد خلقك**) ، يعني شريكا في الخلق ، هذا أكبر الكبائر ، توحيد الربوبية يقابله الشرك في الربوبية ، مثاله المجوس الذين يعتقدون خالق للخير وخالق للشر ، لذلك قال عليه السلام : (**القدرية مجوس هذه الأمة**) لأنهم يعتقدون أن الإنسان يخلق الشر ، وربنا يخلق الخير ، فهذا شرك في الربوبية ، فتوحيد الربوبية هو أول شيء يجب المسلم أن يكون مؤمن به وهذا سهل مفطور عليه الإنسان حتى الكفار في الجاهلية كما سمعتم ، كانوا يوحدون الله توحيد الربوبية وقد جاء في صحيح مسلم أنهم كانوا في الجاهلية من ضلالهم يطوفون حول الكعبة عراة ، نساء ورجال حتى كانت المرأة اللي كان عنده شوية بقية من الحياء حياء خجل لكن الجهل والعادات والتقاليد تعمي القلوب ، شوف اليوم أنتم المسلمين رجال ونساء صباح العيد وين رايحين ، بدل ما يروحوا عند المصلى بيروحوا عند القبور ، أنت ذاهباً وإياباً ترى الناس عاكفين على القبور ودول كانوا يطوفون حول الكعبة عراة نساء ورجال ، فتقول المرأة الواحدة منهم وهي تشير إلى فرجها اليوم :

" يبدوا بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله "

وكانوا في أثناء هذا الطواف يقولون : (**لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك إلا شريكا تملكه وما ملك**) شو هذا الشريك ، تملكه وما ملك ، معتقدين بتوحيد الربوبية أنه ليس مع الله خالق ثاني لكن من أين جاءهم الشرك ؟ من النوعين الأخرين ، الأول قلنا هو توحيد الربوبية ، النوع الثاني توحيد الإلوهية ويسمى بتوحيد العبادة ، يعني أنت أيها العبد ما دام آمنت بأن الله هو الذي خلقك وصورك فهذا هو

الذي يستحق بأن تتوجه إليه بكل عبادتك ، هنا كان الكفار كفار قريش ومن دان دينهم ، يكفرون بهذا التوحيد فكانوا يعبدون مع الله آلهة أخرى ، وهذا أيضا كما حكاه في القرآن حكى أحدهم إيمانهم بالربوبية وحكى عنهم كفرهم بالإلوهية ، ((وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)) ، ((وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ)) إذا قيل لهم لماذا تعبدونهم من دون الله ، قالوا ((ما نعبدهم إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)) إذا قيل لهم لماذا تعبدونهم من دون الله ، قالوا ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إذن ، هذا اعتراف منهم بأنهم يعبدون أولياءهم ، ولا يعبدونهم لذواتهم وإنما كوسيلة تقربهم إلى الله زلفى فكفروا بتوحيد الإلوهية ، أوتوحيد العبادة ولذلك أيضا حكى ربنا عز وجل عنهم ، انه قال ، قالوا : ((أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ))، أجعل الآلهة يعني المعبودات ، جعلها معبود واحد إن هذا لشيء عجاب ، ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين ، وقال ربنا في الآية الأخرى : ((إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ)) ، تتضاعف المصيبة ، حينما نعلم أن الكفار كانوا يفهمون معنى لا إله إلا الله ، لكن لا يخضعون له ، أما كثير من جهلة المسلمين اليوم لا يفهمون معنى لا اله إلا الله ، ولذلك فليس استكبار وإنما هو الجهل فلا اله إلا الله ، فمعناها لا معبود بحق في الوجود إلا الله ، فهل المسلمون قاموا بحق هذه الكلمة كلمة التوحيد هل هم بعد أن آمنوا بتوحيد الربوبية آمنوا بتوحيد الإلوهية مع الأسف نقضوها ، هذا النوع من التوحيد نقضوه لماذا ، لأنهم يأتون إلى قبور الأنبياء والأولياء والصالحين ، يصلون عندهم ويستغيثون بهم ويتوسلون بهم إلى الله وإذا سألتهم ، يقولون ما نعبدهم ، لكن ما بيقولوا ما نعبده ، شوف من جهله لأنهم يفهمون العبادة بمعنى ضيق أنك تقعد وتصلي لهذا القبر لا هو ما بيصلي ، لكن بقول يا فلان أغثني ، ما بيعرف أن هذا صلاة وعبادة له ، ما يعرف لما بيقرأ في سورة الفاتحة ، ((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ))، إنه الاستعانة بالميت هو عبادة له ، ما بيعرف أن هذا عبادة ، ولذلك أنت لو سألته أنت تعبد غير الله يقول لك أعوذ بالله لكن هو منغمس في هذه الضلالة أي في عبادة غير الله ، فإذن هذا التوحيد الثاني توحيد الإلوهية أو توحيد العبادة ، التوحيد الثالث والأخير توحيد الأسماء والصفات اعتقدت أن الله هو واحد في ذاته لا شريك له في خلقه ، اعتقدت أن الله واحد في عبادته لا تعبد معه سواه ، بقي عليك أن تعتقد أنه و احد في صفاته كما أنه واحد في ذاته فهو واحد في صفاته لا تعتقد مثلا أن هناك أحد في البشر مهما سما أحدهم وعلا يرفع رأسه هيك وينكشف له اللوح المحفوظ ويعرف اليوم فلان سيموت شقي وفلان سيموت سعيد فهو يعلم الغيب من دون الله عز وجل ، والله يقول : ((قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ))، فإذا اعتقدت أن الشيخ الفلاني يعلم الغيب وهذا نسمعه نحن بآذاننا من الصوفيين ، إن الشيخ كاشفنا ، الشيخ كاشفنا ، بنكون نحن محضرين

السؤال ولسه ما طرحناه ، وإن الشيخ بيعطينا الجواب من غير ما نطرح السؤال ، صار في عقيدة الناس إشراك في القسم الثالث من التوحيد في أسماء الله وصفاته ، لا يعلم الغيب إلا الله صار في أولياء بيعرفوا الغيب ولذلك تجد أحدهم لا بيتاجر ولا بيسافر ولا بيتزوج ولا بياتي بحركة تستحق الذكر إلا بعد استشارة الشيخ ، والشيخ بكاشف له وبيطلع له على الغيب ، هذا كله كفر بلا إله إلا الله ، لماذا ؟ لأننا لم نفقه بعد هذا التوحيد وقد أطلنا عليك فمعذرة ، والسلام عليكم وبس .

السائل : إذا إنسان صلى وهو يصارع أحد الأخبثين أو كلاهما فصلاته تسقط فرضا ، أم لا تقبل له ؟.

الشيخ : صلى وهو محشور يعني ، لا ، صلاته صحيحة لكنها ناقصة ، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول : **(لا صلاة بحضرة طعام ، ولا هو يدافعه الأخبثان)** والمقصود من الحديث هو أن يتفرغ المسلم بقلبه لعبادة ربه وما ينشغل بنفسه ، لكن لو صلى هكذا ومحتفظ بكل أركان الصلاة والطهارة وما شابه ذلك فصلاته صحيحة لكن يا ترى شو بنكتب له كما قال صلى الله عليه وسلم : **(إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها ، خمسها ربعها نصفها)** هذا بالكثير ، فليحرص الإنسان حينئذ أن يكتب له من الصلاة أكبر قدر ممكن .

السائل : هل يجوز أن يستحضروا من أجل معرفة عن شغله بدهم يعرفوها والناس ما يعرفوا ، فيه تسأل هل يجوز أم لا ؟ فقلت لها ما يجوز .

الشيخ : شو اللي ما يجوز .

السائل : يعني تحضير الأرواح .

الشيخ : أنت لازم تقولي ما بيجوز استحضار الأرواح ، لأن هذا مثل إذا واحد سألك بيجوز يتوظف في البنك قلت لا ما بيجوز ، لكن هو البنك موجود والموظفين موجودين ، فلما تقولي له ما يجوز معناه أقررت بوجود البنك والموظفين لكن نصحت ها الرجل إنه ما يتوظف ، عرفت ؟

السائل : هو نفس الشيء هذا الشيء استحضار الأرواح ما يجوز ؟

الشيخ : أيوه أحسنت ، هيك بدك إياكٍ تفهمي على الطاير ، افهمي ، استحضار الأرواح اليوم تدجيل عصري .

السائل : شو معنى هذه الكلمة ؟.

الشيخ : تدجيل عصري معناها شخص مات ، ونحن المسلمين نعلم انه مات ، يلى مات هو في روضة من رياض الجنة أو في حفرة من حفر النار ، ها دول الكفار الأوربيين طلعوا لنا بهذه الضلالة الجديدة في العصر الحاضر ، إن بإمكان الحي يستحضر روح الميت وهذا مستحيل ، لأنه لو كان في روضة من رياض الجنة شو بده من هذه ا لدنيا هذه ومشاكلها ، وإن كان من أهل النار من سيخلصه من أهل النار ، من راح يخلصه ،

فيجب أن تحطي في بالك أن قضية استحضار الأرواح تدجيل عصري .

السائل : يعني هم الآن دكاترة بيعملوا هذا الأمر .

الشيخ : اتشرفنا .

السائل : يعني بتحكي لي أن الأطباء ممكن يعمل لنا ها العمل .

الشيخ : اتشرفنا ، بالأطباء و الدكاترة آخر الزمان .

السائل : أه ، يعني هذا غير وارد أبدا .

الشيخ : أبدا ليس له أصل .

السائل : أيوا إذا ممكن .

الشيخ : لا ما له أصل .

السائل : بعدين في الكتاب ألفه محمد بن إبراهيم الشيباني ، العنوان حياة الألباني وآثاره .

الشيخ : خير .

السائل : هذا كتاب جديد ، أنا قرأته والسؤال اللي سألتك إياه من فترة بالنسبة للذهب فورد فيه الجواب وعرفته و إجمالا اقتنعت فيه ، بس عندي في ... ما عرفت معناها ، صفحة مائتين وثمانية مكتوب أن الحلي كان ... من صغر بنفسه لؤلؤ . كيف هذه بتصير وأنت كاتب بالتعليق الكتاب موجود عندك .

الشيخ : أي نعم موجود عندي ، هاي مائتين وثمانية .

السائل : أيوه هنا كاتب هذه الرواية تعين أن الحلي كان رعاة ومن حلي الأذن ، وعليه فالجواب لم يكن ذهبا فقط بل فيه لؤلؤ ،كاتب ذلك لأن اختلاط الحلال بالحرام لا يمكن البت بتحريمه المركب إلا إذا غلب الحرام الحلال كيف يعني ، إذا كان فيه ذهب وعليه لؤلؤ .

الشيخ : العبرة بالغالب

السائل : أساور مثلا بتكون محلقة وعليها لؤلؤ مركب كثير .

الشيخ : أنت فهمت الجواب ولا ما فهمت الجواب ؟

السائل : لا ما فهمته لا .

الشيخ : لكن ليش عمال تحكي الله يهديكِ ، عم بقول لك جواب سؤالك اللي ما فهمته إن العبرة بالغالب و هنا مش مبين شو كان ؟ هل كان ذهبا فقط أم فيه لؤلؤ أيضا ؟ فما دام ما هو مبين شو هو الغالب ، ما بيجوز الاحتجاج فيه علما بأن الحديث فيه كلام ، ما قرأت الحديث كله .

السائل : أيوا قرأته .

الشيخ : فهذا اضطراب شديد يدل على أن الراوي لم يضبط الحديث ، ولو ما فهمت العبارة شو بدك فيها

.

السائل : ما هو صحيح .

الشيخ : الحديث ليس صحيح .

السائل : الحديث غير وارد أصلا .

الشيخ : غير صحيح .

السائل : يعني ما في نقاش بالمرة .

الشيخ : ما بدهم مناقشة لا .

السائل : لو سائل يقول شو العبرة من التحريم لماذا المحلق بالنسبة إليها ، بالنسبة للذهب ، لماذا ذكر بالنسبة للمحلق شو العبرة منها يعني الحكمة .

الشيخ : نعم نحن بنقول إن الحكمة ربنا يتعبد عباده بما يشاء ، شو الحكمة إن المغرب ثلاث ركعات وإن العشاء أربع ركعات ، وإلى آخره ، شو الحكمة في الصلاة فيها جهر في سر ، في شيء مركب من جهر وسر ، شو العبرة ، العبرة إن نثبت عبودينا وطاعتنا لله رب العالمين ، الحكمة أن نبطل نفلسف الأحكام .

السائل : يعني أمر تعبدي .

الشيخ : أيوه أحسنت .

السائل : أنا بيجيني ناس يقولوا لماذا اللؤلؤ أغلى أو الذهب أو الماس أغلى .

الشيخ : أي نعم هيك بيقولوا لجهال ، الجواب يقال الحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله .

السائل : طب بالنسبة لصلاة الوتر ، ما علش طولت عليك ، صلاة الوتر فلنفرض إن أنا بدي أصلي الوتر ، بدي أقوم الساعة ثلاثة أو أربعة أصلي ، مثلا نمت ولا كسلت ما قمت شو بدي أعمل ؟

الشيخ : نمت إلى متى ؟

السائل : لوقت أذان الفجر معناه راح علي صلاة الوتر .

الشيخ : أي نعم إذا كان راح عليك بمعنى حطيتي رأسك ونمت وما استيقظت قبل الفجر ، يكون راح عليك

.

السائل : راح علي .

الشيخ : مثل يلي ما بتصلي الفريضة في وقتها لا يمكنه قضاؤها أما إذا نسيها أو نام عنها ، بيصلي حين يذكرها ، كذلك السؤال تبعك إذا سحبتيه ، نوم هيك ، حتى إذا طلع الفجر .

السائل : يعني فتحت عيني وإذا بالفجر طالع .

الشيخ : يعني ما قصدت إضاعة صلاة الوتر ، قبل ما تصلي سنة الفجر ، بتصلي سنة الوتر .

السائل : ... أو ثلاثة ركعات .

الشيخ : أو ثلاثة بس عرفت متى ؟

السائل : قبل أن أصلي السنة .

الشيخ : لا ، لا ، السبب يعني .

السائل : متى .

الشيخ : السبب وذكرنا لك صورتين الصورة الأولى ما بتصلي راحت عليك .

السائل : الصورة الأولي ما قمت .

الشيخ : يعني فقت وما صليت بهذه الصورة راحت عليك ، أما اذا غلبك النوم وما فقت إلا ما بعد اذان الفجر فهنا بتصلي الوتر بعدين بتصلي سنة الفجر .

السائل : أيوه وتلك الصلاة ما بقدر أقضيها ؟ .

الشيخ : هذاك خلاص ما في قضاء ، بالنسبة للمتعمد ما في قضاء ، أي نعم .

السائل : شكرا كثير أستاذ عندي أسئلة ... بزعجك ، ودائما حرام أفتي بغير علم لأن هذا ما كنت أعرفه ... .

الشيخ : الله يعطيك العافية .

السائل : الله يعافيك

الشيخ : سلمي السلام عليكم وعليكم السلام .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حال الشيخ .

الشيخ : أحمد الله إليك وكيف الحسين .

السائل : الحمد لله مشتاقون لك ...

الشيخ : وكيف الأولاد .

السائل : نحمد الله تعالى وكيف الحال تبعكم .

الشيخ : الحمد لله ماشي الحال.

السائل : شيخنا لو تكرمتم أريد أن أسألكم صليت الوتر ، ركعة وتر ولم يكن في بالي أن يكون رمضان غدا

، أو بطريق السهو لو ثبت هذا ايش ممكن أصلي ولا فقط ركعتين ؟

الشيخ : لا ، ممكن تصلي ، في هذه الحالة في هذه الصورة .

السائل : ممكن نعم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الله يجزيكم الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : بتوصي على شي ء .

الشيخ : سلامتك سلامي للجميع وخاصة الأخ محمد .

السائل : الله يسلمك ويبارك فيك السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام أبو ليلي يسلم عليك .

السائل : عليه وعليك السلام .

الشيخ : ويسلم على محمد الخطيب أيضا .

السائل : عليك وعليه السلام .

الشيخ : أ هلا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : عم الشيخ بدي أسألك بالنسبة لحكم شارب الدخان ، الو .

الشيخ : احك يا أخي الله يهديك أنا بسمع لك .

السائل : حكم شارب الدخان .

الشيخ : نعم .

السائل : بالنسبة لحاملة وشاريه ، ما هو حكمه ؟

الشيخ : حكمه إذا كان بلغه القول الصحيح والدليل الراجح بيكون مرتكب محرم ، فلا يجوز لا بيعه ولا صنعه ولا شراؤه ولا شربه

السائل : ولا حمله

الشيخ : ولا حمله ولا نقله ولا أي شيء هذا إذا كان بلغه الحكم الشرعي من وجه صحيح أما إذا كان لم يبلغه فلا يؤاخذ .

السائل : نعم ، بالنسبة لورق الجرائد الذي نأكل عليه ، يجوز نأكل على ورق الجرائد ؟

الشيخ : لا ما يجوز استعماله هكذا لأنها لا تخلو من اسم الله ، اسم محمد بن عبد الله ، ورب آية ورب حديث إلى آخره .

السائل : يمكن الصلاة علي الجريدة ؟ .

الشيخ : كيف ؟ الصلاة ألا تريد أن تدوس عليها .

السائل : لا يعني يسجد عليها .

الشيخ : لا ما يجوز استعماله هيك وسيلة .

السائل : نهائي .

الشيخ : نهائيا .

السائل : هل يجوز بناء مسجد على بنك ؟

الشيخ : يجوز إذا أوقف مسجدا يجوز .

السائل : بالنسبة للحمة ، ألو .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله احك يا أخي لا تضيع في الوقت ألو ألو احك .

السائل : بالنسبة للحمة المعلبات والبلغاري ، يجوز أن نأكل منها ؟

الشيخ : لا لا يجوز .

السائل : طيب الله يجزيكم الخير

الشيخ : الله يحفظك السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كل عام وأنتم بخير .

الشيخ : ومنين محوشها هذه .

السائل : ما أعرف بدي احكي .

الشيخ : ما بتعرف ، أي شيء يطلع من ايدك قله بس ما اعتاده الناس وماله أصل في السنة اتركه ، قل شهر مبارك وإن شاء الله ربنا يعين على الصيام والقيام و التقوى والى آخره ، أما اتخاذ ورد معين كل عام

وأنتم بخير هذا ماله أصل في الشريعة الإسلامية وهذه تستعمل في كل الشرائع لا فرق بين يهودي ونصراني ومسلم .

الشيخ : ايش عندك غيره .

السائل : بسأل سؤال بالنسبة شيخ ... النخامة التي تنزل من الأنف في الحلق هل تفطر ؟

الشيخ : من الأنف مباشرة إلى الحلق لا تفطر .

السائل : طب ينزل معها ... ؟

الشيخ : نفس الحكم يا أخي بس ما يجوز أنه يعني يأخذها من الخارج لأنه يصبح كطعام أو كشراب ، وإن كان أمرا مستقذرا فعليه أن يلفظه أو يلقيه أرضا ، أما إفطار ما في .

السائل : إذا كانت من الحلق بشرط أن لا تخرج خارج الفم

الشيخ : أينعم .

السائل : بارك الله فيك ، شيخي ممكن كمان سؤال .

الشيخ : كمان سؤال أنت رجل طماع هات السؤال شو السؤال .

السائل : في بعض الشباب عندنا ملتزمون ... ولكن بالنسبة للاستمناء أو العادة السرية ، بيسأل هل حكمها حرام ؟

الشيخ : حرام طبعا ، الدليل ((**وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ**))، الآية هكذا يفسرها الإمام الشافعي ، نعم .

السائل : هل تفطر؟ .

الشيخ : لا لا تفطر ، لا يفطر إلا الجماع ، لكنه حرام لا يجوز .

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك وإياك

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كنت تريد أن تقول مثل ، مثل أيش .

الشيخ : مثل النظرة الأجنبية مثلها مرارا .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حالك يا أبو عبد الرحمن .

الشيخ : الحمد لله بالخير .

السائل : ممكن تسمح لي بسؤال .

الشيخ : اتفضل .

السائل : الله يبارك فيك ، لو دخل رجل المسجد والإمام يؤم الناس في صلاة القيام فأدرك معه الركعة الثانية بنية صلاة العشاء ثم لما سلم الإمام قام وأتى بركعة أخرى ثم تابع الإمام في الركعتين الأخريين ثم سلم مع الإمام هل صلاته صحيحة ؟

الشيخ : لا كان لازم يصلي ثلاث ركعات ، نعم لوحده ، لان هذا معناه أنه غير نيته في أثناء الصلاة ، وهذا مبطل للصلاة .

السائل : لازم عليه الإعادة ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : أحسن الله إليك .

الشيخ : و إليك .

السائل : ذكرت في سلسلة الأحاديث الصحيحة الحديث الذي فيه (**من قال بعد صلاة الفجر لا اله إلا الله وهو ثاني قدميه**) ثم علقت على ثاني قدميه قلت أن هذا ضعيف لتفرد شهر بن حوشب به ، وقال أحد الإخوة أن الشيخ أعاد النظر فيه فقال إنه هذا صحيح .

الشيخ : أي نعم وجدنا له شاهد .

السائل : يعني أنه أصبح في مرتبة الصحيح .

الشيخ : أي نعم

السائل :أحسن الله إليك

الشيخ : وإليك .

السائل : جزاكم الله خيرا يا أبا عبد الرحمن .

الشيخ : وإياك يا أخي .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : أنا من الجزائر .

الشيخ : أهلا .

السائل : عندنا أسئلة ...

الشيخ : تفضل

السائل : في عندنا في الجزائر المرأة تلبس ثوب وعليه خمار يغطي فتحة الصدر فهل هكذا .

الشيخ : المرأة إذا خرجت من دارها فعليها أن تضع على رأسها خمارا ومن فوقه الجلباب ، فهمتني .

السائل : نعم فهمت .

الشيخ : طيب غيره .

السائل : نعم .

الشيخ : قل ما عندك .

السائل : شيخ ... ألو .

الشيخ : قل يا أخي قل تكلم .

السائل : تسمعني .

الشيخ : أسمع بعضا ولا أسمع بعضا .

السائل : شكل الجلباب شو هو ؟

الشيخ : صعب أن أصف لك الجلباب المهم أنه يستر البدن كله ، إلا الوجه والكفين .

السائل : حكم استعمال المضخة في رمضان ؟

الشيخ : استعمال المضخة لماذا ؟

السائل : أمراض صدرية في رمضان .

الشيخ : إذا كان يجد لها طعما لا يستعمله ، سمعتني .

السائل : سمعت ، امش إذن في كلامي ...

الشيخ : نعم .

السائل : ...

الشيخ : أنت سمعت جوابي والا لا ؟

السائل : سمعت ، استاذي السؤال اللي بعده حكم استعمال السعوط في رمضان ؟ .

الشيخ : السعوط مثل الدخان لا يجوز .

السائل : ما معنى حديث لا تقطع الأيدي في السفر .

الشيخ : نعم المقصود بالسفر الغزو ، أيوه .

السائل : حكم قراءة الفاتحة في السرية هل هي واجبة أم ركن .

الشيخ : في السرية ، واجبة .

السائل : ما التوفيق بين الحديثين (**أحلت لكم ميتتان الجراد والسمك**) ، وحديث (**لا تقتلوا الجراد إنه جند من جنود الله**) ؟

الشيخ : إذا كان لا يضر لا يقتل ، في فرق مثلا بين إنسان جالس في باحة داره فرأى جراده أو جرادتان فقتلهما ، فهذا لا يجوز وبين قوافل من الجراد ، يغزون أراضي المزروعة فيستأصلوا شأفتها فهذا مضر فيجوز قتله ، فهمتني .

السائل : فهمت .

الشيخ : ايش عندك غيره ، أنت تقول هو يصلي المكتوبة .

السائل : هو أقيمت الصلاة .

الشيخ : وهو ماذا يصلي ؟ .

السائل : الفريضة .

الشيخ : أقيمت الصلاة أنت يا أخي قل لي الفريضة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 053

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-053

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم القيام للقادم ؟ مع شرح لحديث (.. طوبى للغرباء ...) وما حكم القيام من المجلس وتركه لأجل الفضل .؟ (00:00:30)

2 - ما حكم قراءة المأموم الفاتحة في الصلاة الجهرية وكيف يوفق بين الأحاديث الدالة على وجوب قراءة الفاتحة والأحاديث الدالة على الإنصات لقراءة الإمام.؟ (00:24:44)

3 - ما حكم تحية المسجد في وقت النهي . ؟ (00:47:00)

4 - ماذا يقرأ في الصلاة من لا يعرف اللغة العربية . ؟ (00:52:51)

5 - رجل عامل يجمع بين صلاة الظهر والعصر والمغرب في وقت المغرب (لأن صاحب المعمل يغضب ولا يسمح له) فهل صلاته هذه مجزئة .؟ وما نصيحتكم لمثل هؤلاء .؟ (01:00:12)

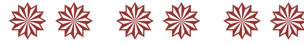

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : أهلاً أبو عبد الله ، هذا رجل من علماء الحنابلة مره ذات يوم برجل فاضل جالس في ... ، فقام له كما فعلت أنت معي ، وقال له لكن ما يشبه كلامك معي قال :

" لا تلمني على القيام فحقي حين تبدوا أن لا أمل القيام

أنت من أكرم البرية عندي ومن الحق أن أجل الكرام "

ذهبت بعض الأبيات ولكن بقول له :

" لا تكلف أخاك أن يتلقاك بما يستحل به الحرام

وإذا صحت الضمائر منا اكتفينا من أن نتعب الأجسام

كلنا واثق بود أخيه ففيما انزعاجنا وعلاما ".

الآن جاء الشطر الأول :

" أنت إن كنت لا عدمتك ترعى لي حق وتظهر الإعظام .

فلك الفضل في التقدم والعلم ولسنا نريد منك احتشاما .

فاعفني الآن من قيامك هذا أولا فسأجزيك بالقيام القيام .

وأنا كاره لذلك جدا إن فيه تملقا وآثاما .

لا تكلف أخاك أن يتلقاك بما يستحل به الحرام

وإذا صحت الضمائر منا اكتفينا من أن نتعب الأجسام .

كلنا واثق بود أخيه ففيما انزعاجنا وعلاما ".

هذا كلام رجل عالم فاضل ، وهو بلا شك مستقى من السنة الصحيحة ، لأنه الحقيقة مهما كان أحدنا عالم جليلا ، ومهما كان الذين يكرمون العلماء فضلاء أجلاء فكل من الفريقين لا يذكرون مع الرسول صلى الله عليه وسلم ومع أصحابه الكرام ، ولو كان إكرام الفاضل بمثل هذا القيام إكراما مشروعا لكان للرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم لو كان هناك ناس يعرفون لذوي الفضل فضلهم حق المعرفة لكانوا هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المقدمة ، فماذا نقول حينما يحدثنا خادم الرسول صلى الله عليه وسلم الذي خدمه عشر سنين وهو أنس بن ملك قال : (**ما كان شخص ، أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك**) فإذن هو أحق الناس بالقيام لو كان مشروعا هم أعرف الناس بهذا الحق لو كان مشروعا ، فلماذا لا يقومون قال في الجواب : (**لما يعلمون من كراهيته لذلك**)، لكن نحن مع الأسف أصبحنا في زمان أولاً نسينا السنة ، وثانيا حلت محلها عوائد عادات ، إذا ما تركها المسلم حرصا على السنة نبذ بشتى الألقاب ولكن على أهل السنة أن يصبروا حتى تكون لهم طوبى وحسن مآب ، حيث قال صلى الله عليه وسلم : (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء**) ، طوبى لها معنيان ، معنى لغوي ومعنى آخر شرعي ، المعنى اللغوي العربي ، طوبى بمعنى هنيئا لهم ، أما المعنى الشرعي فطوبى شجرة في الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم : (**طوبى شجرة في الجنة يمشي الراكب المجد تحتها مائة عام لا يقطعها**) ظلال وثمار من كل الإشكال والأنواع كما جاء في حديث آخر والشيء بالشيء يذكر قال عليه السلام : (**إني لأعرف آخر رجل يخرج من النار وآخر رجل يدخل الجنة رجل يخرج من النار يحبو حبو**) كناية على أنه هلكان مستوي يعني ، هو يمشي هكذا حبوا (**تبدوا له شجرة من بعيد ، فيقول يا رب أوصلني إليها حتى أستظل بظلها وآكل من ثمارها وأشرب من مائها فيقول الله عز وجل أي عبدي هل عسيت إن فعلت أن تسألني غيرها فيقول لا يا رب لا أسألك غيرها فيوصله الله عز وجل بقدرته**) – التي لا حدود لها – (**فيستظل بظلها**

ويأكل من ثمارها ويشرب من مائها ، ثم يتابع الطريق إلى الجنة ، فتبدو شجرة ثانية هي أعظم وأنضر من الأولى فيقول يا ربي أوصلني إليها فيقول لعلك لا تسألني غيرها ، قال لا أسألك غيرها ، فيوصله إليها ويأكل ويشرب ويتكيف تمام ، ثم يستلم الطريق فيبدو له شجرة ثالثة ، هي أنضر من الأولى والثانية فيقول يا ربي أوصلني إليها فيقول الله عز وجل كما قال له من قبل ، عسى أن لا تسألني غيرها قال لا أسألك غيرها ، فيوصله إليها يأكل ويشرب ويستريح ثم يتابع الطريق حتى يقترب من أبواب الجنة فيسمع أصوات أهل الجنة ، ونعيم أهل الجنة فيقول يا ربي أدخلني وراء باب الجنة فيقول الله عز وجل ادخل الجنة ولك فيها مثل الدنيا وعشر أضعافها) هذا آخر من يخرج من النار و أخر من يدخل الجنة ، هذه الشجرات الثلاث ، لهذا الإنسان فكيف يكون شجرة من بشروا بأنهم هم الغرباء فقال عليه السلام : **(إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء)** صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال : **(في الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر)** ، نعود لنفقه ونفهم لمن تكون هذه الطوبى ، قال عليه السلام في حديث آخر : **(قالوا له من هم الغرباء قال هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي)** اللهم آمين قولا وعملا ، قال **(هم الذين يصلحون ما افسد الناس من سنتي من بعدي)** في حديث آخر قال : **(هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)** لذلك على الحريصين أن يكونوا من الغرباء الذين لهم طوبى وحسن مآب أن يصبروا على مجابهة الأخطاء ومعاشرة الناس الذين لا تطيب لهم إحياء السنن ، وإماتة البدع بعد هذه الكلمة أتفضل إذا كان عندك كلمة

السائل : لا ما في عندي كلمه لكن بس تعليق على القيام والجلوس نفرض إنك أنت جئت والمحل مليان كله ... وأنت رجل جليل ، كما إنه الرسول صلى الله عليه وسلم لما كان يدخل على جماعته والمحل مليان أين يجلس ؟ .

الشيخ : هذه القضية بدنا نعرف السنة نحن حتى نعرف جواب هذا السؤال ، أما بلغكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان من سنته أنه إذا دخل المجلس جلس حيث انتهى به المجلس ، و نحن جلسنا هنا ما اتصدرنا ولا جلسنا هناك .

السائل : لا أنت لك أن تتصدر المحل ...

الشيخ : لا عفوا يا سيدي هذا جواب سؤالك ، إن الرسول الذي هو سيد البشر إذا دخل المجلس الذي تصفه بأنه هو غاص ممتليء أين يجلس ؟ هناك ، وكما قلت أنت صدر المجلس يتحول لهناك ، صح وإلا لا

؟ فإذن يجب أن لا نغتر بالظواهر ويجب أن نتبع السنة ونحييها ولو كان الناس عل خلافها ولكن هنا ملاحظة وهي لكل مقام مقال ولكل دولة رجال ، فإذا كان المجلس أهله متدينين كما نظن في الحاضرين فهنا يجب أن نحي السنة ، وإذا ما أحييت السنة في هذا المجلس فهل تحي السنة في البرلمان ، لا فلهذا يجب أن نبدأ بأنفسنا نحيي السنة مع أهلينا مع إخواننا مع أصدقائنا وبذلك تنتشر السنة رويدا رويدا كالحصوة تلقى في الماء الهاديء فتعمل دائرة ثنتين ثلاثة أربعة ثم تغيب الدوائر عن الأبصار لكن لها علامات في كل البحار وهكذا ينبغي نحن ننشر السنة ما نفاجيء الناس مفاجئة بمثل هذا القضايا وإنما نمهد لها بالبيان السابق المتقدم فهذه ذكرى ، والذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله .

السائل : شيخنا ومولانا إن في إحدى جلسات الرسول جاءه بعض الشباب وكانوا سباقين في الحضور للرسول صلى الله عليه وسلم فأخذوا الصفوف الأولى ثم جاء جماعة من البدريين فجلسوا حيث انتهي بهم المجلس ، فالرسول ترك أصحابه واستلم الشباب ، وطبعاً الرسول

الشيخ : صلى الله عليه وسلم

السائل : خلاهم على وضعهم هم ، لكن في اجتهادات لبعض العلماء لو كانوا أحد الحاضرين منع الشباب وقام قدم أحد الكبار المسنين أصحاب الفضل والعلم أليس له حق يثبت ؟

الشيخ : ليس لذاك الشاب أن يتحرك ، اصبر بارك الله فيك .

السائل : على أساس (**ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا**) ... بهذا المعني

الشيخ : الجواب ليس لذلك الشاب أن يقوم من مجلسه ولإن قام فليس لذاك الرجل الفاضل أن يجلس في مجلسه ، وهذا في صحيح البخاري الذي هو أصح الكتب بعد كتاب الله ، أنه قال صلى الله عليه وسلم : (**لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا**) فهذا جواب سؤالك على التمام و الكمال ، لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا لكن أيضا هذه قضية العرف العام اليوم على نقيضها تماما ، شكليات أصبحت من الواجبات في المجتمع الذي انحرف عن السنة انحرافا خطيرا راوي هذا الحديث في صحيح البخاري عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا دخل المجلس وقام أحدهما له ، لم يجلس مكانه وروى له هذا الحديث ، فنسال الله رضي الله عنه يلهمنا رشدنا .

السائل : ... وكل ما دخل واحد نوسع له .

الشيخ : هذا المقصود منه .

السلئل : ...

الشيخ : شو نساوي ما الحل ؟ الحل على مذهب أبو نواس : " وداوني بالتي كانت هي الداء " ، طبعا لا .

السائل : أنت كلامك على عيني ورأسي لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : في ما معناه **(إذا دخل أحدكم المسجد فليجلس حيثما وصل)** .

الشيخ : لا عفوا مش المسجد ، المجلس .

السائل : المسجد أو المجلس .

الشيخ : لا لا ، المسجد ما هو أنت بارك الله فيك عم بتروي بشهادتك الحديث بالمعنى ، الحديث ليس فيه المسجد وإنما قال عليه السلام : **(إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم ، وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخرى)** هذا الحديث فحديثك غير هذا .

السائل : **(لا يجلس حيثما وصل)** يعني مثلا أنت داخل يوم الجمعة في ناس يحضروا آخر الناس ويصفوا في الصف الأول تمام ولا ؟

الشيخ : مضبوط .

السائل : وهذا خطأ إذاً المفروض يجلس حيث وصل به المكان

الشيخ : نعم

السائل : ولكن جئت أنت للصلاة و الشباب يعني في جماعة يعرفوا قيمتك ومقدارك في العلم فيجب أن تتقدم حتى تصل إلى الصف الأول حتى تصل إلى الصف الأول وراء الإمام حتى إذا غلط ترده لأنه قال قدموا ذوي العلم على الشباب ... .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، يعني كل شغلتنا يا أستاذ ، أبو ايش بيقولوا لك

السائل : أبو خضر

الشيخ : أبو خضر أهلا مرحبا ، كل يعني أعمالنا ترقيع في ترقيع ، شوف في أنت عم بتفترض إن أنا رجل فاضل الرجل الفاضل ماذا يفعل حقيقة قال عليه السلام ، إذاً بقا بتعرف وبتحرف يا أبو الخضر ، معليش طول بالك ، طول بالك ، **(من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه)** قال عليه السلام : في صحيح البخاري من راح يعني يوم الجمعة في الساعة الأولى ، يعني ساعة واحدة بالعربي يعني بعد طلوع الشمس أو مع طلوع الشمس ، **(من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه ، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة)** هذا الذي أنت تتحدث عنه هذا الرجل الفاضل هذا ليس بالفاضل لأنه المفروض يروح في الساعة الأولى إن ما كان في الأولى ففي الثانية

، في الثالثة ، ما بيكون صار في صفوف هناك ، حتى هو بيجي يقع في مخالفة أخرى ، المخالفة الأولى ما راح في الساعة الأولى ، وتسميتي لها من الناحية العلمية الفقهية في تسامح لأنه ما فيها مخالفة كل ما في الأمر في ترك لأمر مستحب وهو التبكير في الذهاب إلى المجلس ، فهو أولا ترك هذه الفضيلة وتأخر في الذهاب إلى المسجد حيث سبقه الشباب من اللي يسبق إلى الطاعة الشباب ولا الشيوخ اللي ما بينهم وبين حافة القبر إلا مقدار شبر؟ ، المفروض أن الشيوخ هم الذين يسبقون ، الشباب إلى الطاعات وبخاصة إلى الجمعات ويكونوا هم القدوة لهؤلاء الشباب فأنت بتصور لي الآن صورة غير مطابقة تماما للرجل الفاضل ، رجل الفاضل كما ذكرنا يذهب في الساعة الأولى في الثانية في الثالثة يذهب حيث لا يضطر إلى أن يتخطى الرقاب ، حيث جاء في الحديث هنا الآن بيقع في المخالفة ، جاء في الحديث الصحيح **(أن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يوم الجمعة رأى رجلا يدخل المسجد ويتخطى الرقاب)** على طريقة إلى أبي خضر ، عشان يقرب لأن هو المفروض يكون هو وراء الإمام ، فقال له اجلس

السائل : حاشا لله حاشا لله

الشيخ : حاشا لله قال له صلى الله عليه وسلم : **(اجلس فقد آنيت وآذيت)** شو معنى آنيت ، يعني تأخرت ، ثم آذيت الناس اللي بتتخطى رقابهم ، في الحقيقة

" أوردها سعد وسعد مشتمل ، ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

فهذا الشيخ الفاضل ما بيتخطى الرقاب أبدا .

السائل : حصل له حادث في الطريق شو يسوي ؟

الشيخ : الله أكبر أهذا اشتغل بالأمر الواجب

السائل : بالنسبة للفاتحة في الصلاة .

الشيخ : لا اله إلا الله ، لا اله إلا الله ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : سيدي في بعض الإخوان يقولوا إن الإمام بيقول ما في داعي أن المأموم ، أن يقرأ الفاتحة ما بيجعل له مجال .

السائل : الشيخ بحثها في الأسبوع الماضي أنا في الحقيقة علقت عليها على حسب مطالعاتي ، **(قراءة الإمام قراءة للمأموم)** حديث صحيح بدون شك والآية كريمة كمان توجب علينا الإنصات لقراءة الإمام حتى نتفكر ونتدبر معاني القرآن ، و مجلس كبار العلماء في الأزهر جاب الحديث **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** والحديث مطلق لم يقيد بان كان منفردا ولا كان إماما مطلقا ولذلك قالوا في سكتة الإمام بعد الفاتحة ، قالوا المأموم يقرأ سراً فيعطيه فرصة ، ولا إثم عليه ... هذا الذي حكيته أنا وما بعرف ... .

الشيخ : بارك الله فيك الحديث كما قلت ، لكن مثل ما قالوا حفظت شيئا وغابت عنك أشياء الحديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) حديث عام فعلا بيشمل كل صلاة سواء كانت صلاة منفرد أم صلاة مقتدي أو صلاة أمام ، لكن يقابله نصوص ، أيضا هي نصوص عامة وأنت أشرت آنفا بنفسك إلى الآية ، : ((**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**)) رضي الله عنه .

أيضا يقال في هذه الآية مثل ما نقلت أنت عن علماء الأزهر ، و طبعا أنت مسئول عن هذا النقل ، يعني على عهدتك نحن لا ندري ايش قالوا ، أي نعم ، أنه قالوا أن هذا الحديث مطلق ما هو مقيد ، كذلك يقال بالنسبة للآية ، بدك تصبر علي ، وما صبرك إلا بالله ، الآية كما تسمع فاستمعوا له وأنصتوا ، ما قال في الصلاة ولا داخل الصلاة ، ولا خارج الصلاة ، و لا داخل الصلاة هذه واحدة ، ثاني شيء ، ما قال في السرية دون الجهرية إنما الآية مطلقة فهنا صار نصين مطلقين فأي النصين يقيد الآخر ويخصصه ، هذا من دقائق علم الفقه ، الذي يسمى بعلم أصول الفقه ثم يضاف إلى الآية حديث صحيح وصريح وهو أيضا مطلق غير مقيد ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فانصتوا**) ما قال أيضا وإذا قرأ فأنصتوا ، ما فرق بين مقتدي وبين سر وبين جهر وإنما مطلقا (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا**) وواضح جدا أن كلمة أنصتوا سواء في هذا الحديث أو في الآية السابقة ، تعني أن اسكتوا إذا كان هناك قراءة مسموعة ، هيه ، ولذلك كانت الآية مع الحديث بعمومها وشمولها ، توجب على المقتدي أن لا يقرأ وراء الإمام الذي يجهر بالقراءة مذهب الشافعية دون بقية المذاهب الأخرى يوجبون على المقتدي أن يقرأ الفاتحة ولو كان هو يجهر بالقراءة ويقولون الحديث : (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) مطلق أو عام غير مقيد بصلاة سرية دون جهرية لكن نفس الشافعية مع مرور الزمن وتحرر العلم ، وجدوا أنفسهم مضطرين إلى أن ينضموا إلى مذهب الجماهير الذين يقولون بأنه لا يشرع أن يقرأ المقتدي والإمام يرفع صوته ، ولمن يرفع صوته الإمام إذا كان المقتدي مشغول بنفسه عن الإصغاء لقراءة أمامه ، ولذلك ، اسمح لي بارك الله فيك ، قلنا لك اصبر وما صبرك إلا بالله ، لو انك لحظة صبرت عليّ ، قلت لك لذلك ، أوجدوا مخرجا لأنفسهم فرضوا على الإمام أن يسكت هذه السكتة ، لماذا ، لأنهم ما عقلوا مع الجمهور ما عقلوا أن المقتدي يقرأ والإمام يجهر ، فقالوا إذاً نحن نقول بأن على الإمام أن يسكت بعد قراءة الفاتحة ، ليتفرغ المقتدي لقراءة الفاتحة لنفسه ، نحن نقول الآن ، هذا المخرج لا يصح أن يكون مخرجا إلا لو ثبت في السنة ...و الرسول أكثر من عشرين سنة ، وكان يجهر في الصلاة الجهرية ، ويسر في الصلاة السرية فهل سكت بعد أن قرأ الفاتحة في الصلاة الجهرية ليتمكن من خلفه من قراءة الفاتحة ، ؟ الجواب لا ، إذاً فلماذا نحن نوجد مخارج لأنفسنا كان المقتضي لإيجادها موجودا

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مع ذلك ما أوجد الرسول صلى الله عليه وسلم هذا المخرج ، هذا المخرج جاء من خطأ فهم للحديث بأنه عام ، يشمل حتى المقتدي وراء الإمام في الجهرية من أين جاء هذا الخطأ من عدم التنبه للحديث الذي أنت قلت لا شك في صحته **(قراءة الإمام قراءة لمن خلفه)** إذاً الإمام حين ما يقرأ جهرا وأنت تسمع وأنت تتدبر ما يقرأ حصل لك المقصود من قرأتك لنفسك لو قرأت والإمام ساكت ، والإمام يسر ، بل أنا ألاحظ شيئا ، المستمع للتلاوة باستطاعته أن يتدبر أكثر من القارئ نفسه إذا كان الأمر كذلك ، فحينما يقرأ الإمام وأنت تصغي لقرأته فقد حصل لك القراءة و زيادة ، لذلك جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لأحد أصحابه هما روايتان مرة لابن مسعود ومرة لأبي بن كعب ، قال : **(اقر أ علي القرءان ، قال اقرأ عليك القرءان وعليك أنزل قال اقرأ فإني أحب أن أسمعه من غيري)** فإذن ربنا عز وجل حينما أوجب الإنصات على المقتدين السامعين لتلاوة القرءان إنما أوجب ذلك لأمر مرغوب عند الله وهو أن يستمع السامع لقراءة الإمام ، ويتدبر فيما يقرأ ، أما لو أنت قرأت والإمام يقرأ ، ما تستطيع أن تتدبر ما تقرأ أبدا لأنك أنت مشغول بالإصغاء ومشغول بالقراءة والله يقول : ((**مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ**)) فأنت واحد من اثنتين إما أن تنتبه لقراءة الإمام تتدبر فيها ، وإما أن تنتبه لما تقرأ أنت في نفسك ، لهذا كانت المذاهب الثلاثة أن المقتدي يقرأ في السرية وينصت في الجهرية وبذلك تجتمع النصوص الشرعية ، وهنا مسألة فيها شيء من الدقة من الناحية الفقهية ، الحديث الأول **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة لكتاب)** حينما تنقل أنت عن علماء الأزهر أنهم قالوا إن الحديث مطلق ، نحن نقول هذا الحديث ليس على إطلاقه فقد دخله تخصيص باتفاق جماهير العلماء المسلمين ومنهم الشافعية أنفسهم ، أنت الآن إذا دخلت المسجد ووجدت الإمام راكعا ، واقتديت به وركعت معه ، أدركت الركعة أم لا ؟ أدركت الركعة ، ماذا فعلت بحديث **(لا صلاة لمن لم يقرأ بحادثة الكتاب)** لم يبق الحديث على عمومه ، دخله التقييد و التخصيص ، فصار معنى الحديث ، لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا لمن لم يستطع أن يقرأ الفاتحة في صورة من الصور منها أن يأتي المسجد فيجد الإمام راكعا فلا يستطيع أن يقرأ الفاتحة لأنه سيرفع رأسه فإذن هو يركع مع الإمام ومحسوب الركعة له ، ومحسوب له الركعة مع إنه لم يقرأ الفاتحة ، إذاً الحديث هذا ليس على إطلاقه .

السائل : إذا تكرمت بالنسبة لعلماء الشافعية من الناحية الأصولية الآن ، إذا الأحاديث تعارضت بين الأحاديث هذه ، أليس الأفضل التوفيق بين الأحاديث ، فهل الشافعية قالوا بأن يقرأ خلف الإمام بعد سكتات الإمام و جعل المأمومين يقرأ الفاتحة . وفقوا بين الأحاديث المتعارضة

الشيخ : عفوا الظاهر أننا نسينا ما قلنا التوفيق بين الأحاديث لا يكون بمخالفة السنة ، فقد ذكرت آنفا ،

تسمح لي بارك الله فيك ، نص الكلام يقولون ما عليه جواب ، فأقول ذكرنا آنفا أن الرسول صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة حينما كان يصلي بالناس في الصلاة الجهرية ما كان يسكت ، فما بيكون الجمع بين الأحاديث ، نجيب نحن حل ، يخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة ، بنجيب حل من نفس الأحاديث وهذا الذي كنت أنا في صدد إتمام بيان الحل ، لأني قلت بأمر ما ذكرت حديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) ليس مطلقا كما نقلت عن العلماء وإنما هو مقيد في بعض الصور ذكرت صورة متفق عليها بين العلماء وهي إذا دخل المسجد وجد الإمام راكعا فاقتدى به وركع معه فصلاته صحيحة مع أنه ما قرأ الفاتحة ، إذاً فهذا الحديث لم يبق على عمومه وشموله ، وإطلاقه ، هنا الآن يأتي جواب سؤالك الأخير وهو كان سيأتيك عفوا بدون طلب منك ، إذا تعارض حديثان عامان ، كل منهما عام ، فإيهما يسلط على الآخر ويخصص ، قال العلماء ، إذا كان أحد النصين العامين دخله تقييد أو تخصيص بحيث ضعف عمومه و إطلاقه فهو الذي يسلط عليه النص العام الذي بقي على عمومه وشموله ولم يدخله تخصيص ولا تقييد ، هذه قاعدة مهمة جدا جدا من الناحية الفقهية ، بالنسبة لمسألتنا الآن وضحت : ((**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**)) .

هل هناك حالة من الحالات ، يسمع الإنسان ويجوز أن يلهو والقرءان يتلى ، أبدا ، كذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا**) ما دخله التقييد لأنه ماشي مع الآية تماما ، إذاً هنا عمومان تعارضا ، عموم لا صلاة وعموم فأنصتوا ، مع : ((**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**)) فيقيد العام المقيد بالعام غير المقيد ، مثاله الآن مثاله للفائدة

مثاله الآن مثاله للفائدة :

كثير من الناس بيستشكلوا إذا دخلوا المسجد في وقت الكراهة ، يصلوا التحية وإلا لا ؟ دخل قبيل غروب الشمس بدقائق ، هل يصلي التحية وإلا لا ؟ طبعا المسألة فيها خلاف لكن قصدنا الآن كيف التوفيق بين (**لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس**)، فأنت دخلت المسجد لأمر ما بعد صلاة الفجر ، تصلي تحية وإلا لا ؟ قيل وقيل ، ما لنا في هذا ، فإن قلت لا أصلي تمسكا بهذا الحديث ، جاءك حديث آخر (**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس ، لا يجلس حتى يصلي ركعتين**) إذاً شو بتسوي ، كبار العلماء اللي قرأنا لهم كلام في هذا الموضوع ، ما استطاعوا يحلوا المشكلة إلا ابن تيمية بصورة خاصة وإلا الحافظ العراقي بصورة عامة حيث ذكر القواعد ، كان من هذا القواعد ما ذكرته آنفا ، وهو الدليل العام إذا

دخله التخصيص ضعف عمومه ، أما الدليل العام الذي ما دخله التخصيص فيبقى قوي عمومه ، القوي يتغلب على الضعيف فيصبح الأمر **(لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)** إلا في استثناء ، استثناءات كثيرة وكثيرة جدا ، فمثلا رجل دخل المسجد صلاة الصبح والإمام يصلي ما كان صلى السنة القبلية ، الله اكبر سلم الإمام ، هل يجوز له أن يقوم يصلي سنة الفجر اللي فاتته ، الجواب نعم ، ماذا فعلنا **(لا صلاة بعد الفجر)** قيدناها لأن الرسول رأى رجلا بعد ما سلم الرسول صلى الله عليه وسلم من صلاة الفجر قام يصلي ، قال : **(آلصبح أربعا)**، بعد ما صلى الرجل ، قال : **(يا رسول الله دخلت المسجد وأنت في الصلاة وما كنت صليت السنة فهذه هي السنة ")** ، فسكت عليه السلام فأخذ العلماء استثناء هذه الحالة من **(لا صلاة بعد الفجر وكذلك بعد العصر)** أحاديث كثيرة منها حديث في موطأ الإمام مالك ، **(أن الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع صلى في مسجد الخيف صلاة الفجر و لما سلم وجد رجلين)** - من بعيد يدل حالهما على أنهما ما صلوا مع الجماعة - **(فناداهم قال لهما : أولستما مسلمين ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : فما منعكم أن تصليا معنا ، قال : يا رسول الله إنا كنا صلينا في رحالنا ، قال : فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصل معهم فإنها تكون له نافلة)**، إذاً هذا تخصيص ثاني ، أي بعد الفجر ، الصلاة مكروهة بعد الفجر ، لذلك ، العلماء المحققون جاءوا بقاعدة تجمع الأحاديث الواردة في هذه القضية قالوا إن الصلاة المنهي عنها في الأوقات المكروهة هي النوافل المطلقة ، أما النوافل التي لها أسباب لا تكره ، جينا لتحية المسجد ، **(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس)** عارض **(لا صلاة بعد الفجر وبعد العصر)** هذه المعارضة ما هي قوية ، لأن **(لا صلاة)** ضعف عمومه ، بمخصصات كثيرة وكثيرة جدا ، قلنا مثلا لا صلاة بعد الفجر إلا من فاتته سنة الفجر ، بعد الفجر وبعد العصر إلا من دخل مسجدا الجماعة وكان صلى الفريضة هو فليصل معهم تكون له نافلة ، إلا إلا ، إذاً يدخل استثناء أخير وهو لا صلاة بعد الفجر ولا صلاة بعد العصر إلا تحية المسجد ، لماذا لأن الأمر بالتحية ما دخله تقييد ولا دخله تخصيص ، بهذه القاعدة نستطيع أن نفهم بعض الأحاديث .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : بس لي تعليق واحد .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : بس لي تعليق واحد يا سيدنا الشيخ .

الشيخ : اتفضل

السائل : يعني أنت في ألبانيا ، وألبانيا ما فيش عربي

الشيخ : أبدا

السائل : يعني المسلمين اللي الله أنعم عليهم يستطيعوا يقرأوا الفاتحة لكن واحد جاي من أمريكا الوسطى أو من الصين لا يفقه شيء من اللغة العربية بده يسلم يقول لا إله إلا الله ، شو يقرأ الفاتحة كيف اتفضل .

الشيخ : كما كنا نقرأها في بلادنا

السائل : وكيف تقرأوها في بلادكم ، بالألباني .

الشيخ : هذا تعلم القرءان كما أنزل .

الشيخ : ... اعطينا جوابا كنا نقرأ القرآن كما أنزل ، باللغة العربية ، كيف كان الأتراك يكتبون لغتهم التركية بأي أحرف كانوا يكتبونها قبل أتاتورك ، هذا هو بنفس الطريقة ، الأعاجم كلهم في كل بلادهم قرأوا القرءان كما كتبوه بالأحرف العربية ، وقرأوه كذلك ، وفي الأعاجم علماء بالتجويد وبالقراءات بعضهم فاق كثير من العرب .

السائل : أنا أقصد رجل أسلم من جديد في أمريكا من السود وما بيعرف يقول الله أكبر ولكن يقف مع الناس وبيقول يعني ... قدر ما يستطيع لكن ما بيعرفش يقرأ الفاتحة ، هل هذا قرآته صحيحة أو غير صحيحة .

الشيخ : هذا كل سؤال له جوابه ، أنا فهمت سؤالك كأمة أنت عم تحكي كفرد ، أنت الآن بتقول كفرد ، ؟ طيب ، نحن الآن نتكلم حقائق لا تخفى على كثير من الناس ، رجل أسلم هل كان يعلم قبل أن يسلم ماذا يقول إذا أراد أن يسلم ، الجواب لا ، طيب ، إذاً عزم على الإسلام لابد من أن يتعلم كيف يتشهد ، معليش لكن أنت الآن بتقول بسهولة يقول ، لكن هو كان يحسن أن يقول قبل ؟ لا ، إذاً لابد من العلم ، وكما قال صلى الله عليه وسلم **(إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم)** فإذن هذا الرجل الكافر لما عزم على الإسلام لابد من أن ينطق بالشهادتين ، هو لا يحسنهما من قبل إذاً نقول لابد من أن يتعلمها ، صح ولالا ؟ إذاً ما نتصور أن هذا الرجل الذي يريد أن يسلم بيصير مسلم ، دون أن ينطق بالشهادتين ، قد يمكن أن يصير مسلما بينه وبين الله ، لكن بينه وبين المسلمين ما بيصير مسلما حتى يشهد أن لا اله إلا الله محمد رسول الله ، إذاً هذه الكلمة هي أول شيء هو بيتعلمها ، أريد أن أقول شيء من هذه الكلمة كما تعلم الشهادتين حتى يصبح مسلما ، فعليه بالتدرج ، أن يتعلم بالصلاة التي لا بد منها ، عرفنا من حديثنا السابق أنه **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** ، إذاً بنقول له لازم تتعلم قراءة الفاتحة ، لأن الصلاة لا تصح

إلا بها ، وأنا بتصور مش مجرد ما بنقول له لازم يتعلم هو يتعلم ، لا هو يأخذ ماش ساعات ربما يأخذ أيام ، وربما يأخذ معه شهور ، لان هذا يختلف باختلاف السن مثلا بين طفل وبين شيخ كبير مسن ، هكذا ، بغض النظر عن الخلاف الطبيعية لإنسان عنده مثلا حافظة قوية ، رجل ما عنده هذه الحافظة ، فنتصور تماما انه يطول معه للأمد فنقول له نحن بنخيرك الآن بين إذا كان يسهل عليك أن تتعلم الفاتحة من قريب فعليك بالفاتحة لا هذا صعب عليك بنعطيك أربع كلمات **(سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر)** ، ها دول الكلمات الأربعة بلا شك أسهل من الفاتحة ، أسهل من الفاتحة ، إذاً بنعلمه هذه الكلمات الميسرة المذللة على كل لسان في الوقت نفسه بنقول له لا تنس حظك من تعلم فاتحة الكتاب ، هذا هو الحل الشرعي .

السائل : إذاً ضروري يقرأ الفاتحة في الصلاة .

الشيخ : لا ما يدل هذا هذا بتعرف مثلك كيف يا أبا خضر ، أيوه مثلك مثل من يقول .

السائل : واحد زائد واحد يساوي اثنين

الشيخ : يا سلام

السائل : أنت قلت علمه سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر .

الشيخ : متى أنا قلت بعلمه إذا عجز على أن يتعلم الفاتحة ، فأنت شو سويت ((**فويل للمصلين**)) وبس ، لا ، ((**الذين هم عن صلاتهم ساهون**)) .

السائل : في عندنا واحد يتقن اللغة العربية التي لا يمكن نحن نتقنها ، لكن بقول شوف الله فتح عليه .

السائل : عندنا يا شيخنا عمال كنت عم بتحدث معهم في المحافظة على الصلاة ، ففوجئت رجل كبير يعني بنصحه أنه يحافظ على الصلاة فقال أنا بصلي فقلت له كيف بتصلي ما بشوفك يعني بتصلي ، فقال أنا لما بروح من عملي المغرب بصلي الظهر والعصر والمغرب . لأنه أنا صعب أوقف عملي وأقف واصلي حتى المعلم ما يزعل ، فهل هذه الصلاة صحيحة بترك الصلاة ظهر وعصر ومغرب ، حتى يجمعهم مرة واحدة ويصلي عشاء بعد ما يروح إلى بيته .

الشيخ : هذا ما شاء الله عز وجل جمع ما لم يجمعه الأولون والآخرون .

الشيخ : لاحظ معي كيف بيكون وكيف يهتم بزعل المخلوق ، معلمه ، أما اللي خلقه وخلق معلمه ، ما بيهتم بزعله إذا صح التعبير ، والتعبير الشرعي ما يهتم بغضبه رب العالمين ، فهذا معناها أنهم يؤثرون الحياة الدنيا على الآخرة ، المشكلة أن الشباب اليوم ، وبصورة أخص ما قبل اليوم كانوا تائهين ما كان في هناك دعاة يبصرون الشعب وينوروه ويوعوه على دينهم ، يفهموهم ، ولذلك أصبحوا كالعجائز ، يعني شو بيخطر

في بال الواحد منهم وهو يتقرب إلى الله وهو يتعبد إلى الله ، أما : ((فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)) ، فهذا ما بيخطر على بالهم ، فضلا على أن يخطر على بال أحدهم الوعيد الشديد ، الذي جاء في حق من يضيع صلاة ويخرجها عن وقتها ، بدون عذر نوم ونسيان كمثل قوله صلى الله عليه وسلم : (من ترك صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله) صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله ، في الحديث الآخر ، (من فاتته صلاة العصر فقد وتر أهله وماله) وتر يعني هلك ، مثله مثل اللي احترق بيته بما فيه من أهل ومال ، فاتته صلاة العصر فقط ، فتصور غفلة هؤلاء الناس عن دينهم وعن عبادتهم ، ها ما خلقهم ليعملوا لأسيادهم ، حتى يعتذر بخوف أن يزعل معلمه ، وربنا يقول في صريح القرءان الكريم ، : ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)) ، ((مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ)) ، انقلبت الحقائق عند الناس فالأسباب التي لابد منها يهملونها والأسباب التي ليست من باب لابد منها ، لكن هي مشروعة الأخذ بها ، يرفعونها ويحلونها مقام الأسباب التي لا بد منها ، إن الجنة محرمة على الكافرين ومحرمة على الفاسقين ولا يدخلها إلا المؤمنون ، وكان من مناداة أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما أرسله الرسول صلى الله عليه وسلم بين يدي سنة حجته صلى الله عليه وسلم إلى مكة في موسم الحج ، اللي قبل حجة الرسول ، أمره أن يعلن إعلانات لذاك الموسم لأن فيه المشركون لا يزالون ، (أنه لا يطوف بالبيت عريان) ، لأنهم كانوا يطوفون عراة ، (وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة)، وهكذا ربنا عز وجل خلق العباد من أجل يعبدوه ما خلقهم من أجل يهتموا بالرزق ، لأنه قال تعالى : ((مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ)) ، وفي الحديث الصحيح (يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطيعموني أطعمكم ، يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني اكسكم ، يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني اهدكم ،) يعني اطلبوا الهداية مني أهدكم ما بيطلبها هؤلاء الناس الهداية فبيعكسوا مبدأ الأخذ بالأسباب ، خاصة ما كان منها من الأسباب الشرعية ، يتوهم أحدهم انه إذا جلس في البيت ما بيأتيه الرزق ، لكن ما بيتصور أنه لو عصى ربه أنه ما تأتيه الجنة لأن الجنة ثمنها غالية ، ثمنها الإيمان والعمل الصالح ، ولذلك قال الله تعالى في القرءان الكريم ، : ((فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى)) ، أي الجنة . ((وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى)) .

المحافظة على الصلاة أمر هام جدا ، وأهمية المحافظة على الصلاة تعود إلى أمرين ذكرت آنفا أحدهما وهو أن الله عز وجل خلقنا لنعبده ، وأعظم عبادة من بعد الإيمان بالله و الركن الثاني وهو المحافظة على الصلاة ، لكن الأهمية الثانية لهذه الصلوات أنها تطهر الإنسان من آثار ذنوبه وأوزار هذه الذنوب التي تتراكم على

الإنسان ليل نهار كما قال صلى الله عليه وسلم ، في الحديث الصحيح : **(تحترقون تحترقون تحترقون ثم تصلون الظهر ، فتغفر لكم ذنوبكم ، ثم تحترقون تحترقون ثم تصلون العصر ، فتغفر لكم ذنوبكم)** هكذا ما بين الصلاة والصلاة كفارات لهذه ، وكما في الحديث الصحيح الآخر وهو قوله عليه السلام **(مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر يغتسل فيه أحدكم كل يوم خمس مرات ، أترونه يبقى على بدنه من درنه شيء قالوا لا يا رسول الله)** ، خمس مرات يغتسل بنهر عميق جار دفاق لا يبق من درنه على بدنه شيء ، **(قال فذلك مثل الصلوات الخمس ، يكفر الله بهن الخطايا)** فنحن مهما كنا صالحين مهما كنا متقين فلابد أن تزل بنا القدم قليلا أو كثيرا ، كلٍ إنسان على حسبه خاصة الشباب ، اللي بتكون شهوتهم عارمة قوية شديدة ، كما قال صلى الله عليه وسلم : **(كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة)** حظه من الزنا لأن الزنا درجات ومراتب كما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث **(كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها البطش)**، – أي اللمس أي المصافحة ، التي صارت اليوم عادة ، وما كانت هذه عادة في بلاد الإسلام ، وإنما دخلتها بسبب استعمار الكفار لبلاد الإسلام ، **(واليد تزني وزناها البطش ، والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه)** فاللي ممكن الإنسان ينجو منه هو ثمرة هذا المقدمات وهو الزنا ، أما نظرة هكذا غادرة لا ينجو منها إلا كما نقول الأنبياء والصديقين وأمثالهم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 054

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-054

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : كما قال عليه السلام: (**كتب على بن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، حظه من الزنا**)، لأن الزنا درجات ومراتب ، كما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث (**كتب على بن أدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش**)، أي اللمس أي المصافحة ، التي صارت اليوم عادة وما كانت هذه عادة في بلاد الإسلام ، وإنما دخلتها بسبب استعمار الكفار لبلاد الإسلام (**واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه**) ، فهل الممكن الإنسان ينجو منه هو ثمرة هذه المقدمات وهو الزنا أما النظرة هكذا الغادرة لا ينجوا منها إلا الأنبياء والصديقون وأمثالهم ، فإذاً هذه الذنوب التي يقع فيها اللسان من صغائر فضلا عن أن يكون هناك شيء من الكبائر ، شو كفارتها ماديا ؟ الذي لا يتداوى ، فهذا مثله مصيره الهلاك ، لأنه بتراكم عليه الجراثيم و المكروبات . فيكون خاتمة أمره الهلاك ، كذلك من الناحية المعنوية الروحية ، المسلم الذي لا يصلي فهو حتما غرقان في المعاصي والذنوب وليس كما نسمع من بعض الشباب ، نقول يا أخي صلي ، يقول شو الشغلة بالصلاة ، عاد الشغلة بترك الصلاة ، شيء عجيب منطق غريب ، شيء بالصلاة لكان بإيش يكون بيصير ، بيقول لك بما في القلب كمان هذه مجادلة بالباطل أوحاها الشيطان إلى أوليائه من

الإنس لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الصحيح : (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب** ،) فكيف نستطيع أن نتصور مسلما قلبه أبيض وهو لا يصلي لا هو مفحم قلبه ، ولذلك ما ينبض بهذه الحياة الروحية أبدا ، بقول لك هذا الشاب المفتتن المسكين شيء بالصلاة ، نعم شيء بالصلاة ، لأن الله حكى عن الكفار في جهنم حين يتحسرون أن أحدهم يقول : ((**قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ**)).

فإذا الصلاة لابد منها لسببن اثنين: أولا لأنها فريضة ، فرضها الله فنحن نعبد الله بها ، والشيء الثاني أنها دواء لهذه الذنوب التي تحيط بالإنسان و لابد منها الصلاة عمود الدين ورأس الدين ويكفي ما سمعناه آنفا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (**من ترك صلاة ، يعني واحدة ، فقد برئت منه ذمة الله ورسوله**) أما جمع الصلوات خمس في وقت واحد فهذا الذي لا يفعل هذه الصلوات يعني أقل ضلالا ، كدت أن أقول أهدى سبيلا لكن هو ما بالمهتدي ، لكنه أقل ضلالة ، أما الذي يجمع هذه الصلوات فهو أشد ضلالاً ، لماذا ؟ لان هذا يظن أنه يصلي والحقيقة أنه لا يصلي ، لأن الصلاة كما قال تعالى : ((**إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا**)) ، فهو لا يصلي الصلوات الخمسة في أوقاتها فإذاً هذه ليست بصلاة ، ثانيا هو يشرع فيقع في الشرك ، يشرع ما لا يشرعه الله ، قال تعالى : ((**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**))، فعلى هؤلاء الشباب الذين يؤثرون الحياة الدنيا على الآخرة ، أن يحافظوا على الصلوات في أوقاتها وأن لا يعملوا مع معلم أو ريس يفرض عليهم خلاف ما فرض الله عليهم ، الصلاة ما عندك صلاة ، مشيخة ما في عندنا مشيخة ، فلما يفاجئ الشاب المسلم بمثل هذا الشرط فشرط الله أحق و شرط غيره باطل وكل شرط كما قال صلى الله عليه وسلم في غير هذه المناسبة : (**كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان مائة شرط**) فإذاً هؤلاء يجب أن ينصحوا و يذكروا ويعرفوا بدينهم ، قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (**يا أيها الناس اتقوا الله ، فإن أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه وأجله فأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لن ينال بالحرام**)

فنحن نقول للشاب عليك أن تسعى وراء الرزق الحلال ، مش الرزق الحرام ، الرزق الحلال ولا نقول له لا تشتغل ، اشتغل كما في القرءان في آيات كثيرة منها ما أشرت إليها ومنها يوم الجمعة التي جعلها المسلمون خطأ وتقليدا منهم للكفار ، ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) ، يوم الجمعة اليوم يبعطلوه تشبها بالنصارى واليهود ، هؤلاء عندهم اليهود يوم السبت ، والنصارى عندهم الأحد ، فنحن لماذا ما يكون عندنا يوم مثل اليهود والنصارى ، ما شاء الله ربنا يقول بصريح القرءان الكريم : ((**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ**)) .

شو بده بقا المسلم أكثر من هذه الآية حضا على السعي وراء الرزق ولكن هذا ليس معناه اطلب الرزق بالحرام ، اترك الصلاة من أجل ترضي معلمك ، لا ، فموضوع السعي وراء الرزق شيء و موضوع المحافظة على العبادات والصلاة في أثناء تعاطي سبب الرزق شيء آخر ، اتفضل يا أخي شو ما عندك .

السائل : هل هناك سنة ركعتي الجمعة ؟

الشيخ : صلاة الجمعة إذا كنت بدي أكون معك دقيق في لفظك سنة ، إن السنة لها دلالة فقهية وهي العبادة التي كان الرسول صلى الله عليه وسلم يفعلها دائما أو في غالب الأحيان فحينئذ لو كان هذا مقصودك بلفظة السنة أقول ليس للجمعة سنة قبلية لكن لها سنة بعدية ، هذه السنة البعدية مخير فيها المسلم بين أن يصلي ركعتين أو يصلي أربعا وهو مخير بين أن يصليها الركعتين أو الأربع في المسجد أو في البيت وفي البيت أفضل لقوله صلى الله عليه وسلم : **(صلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة)** فقبل صلاة الجمعة ما في سنة بالمعنى الفقهي الذي ذكرناه آنفا ، لكن في هناك أمر مرغوب فيه مندوب لكل من دخل يوم الجمعة المسجد عليه أن يصلي **(ما تيسر له)** في بعض الأحاديث **(ما كتب الله له)** في حديث آخر **(ما بدا له)** ، يصلي ركعتين ، أربع ، ستة ، ثماني ، عشرة ، إلى أن يصعد الخطيب على المنبر فحينئذ تنتهي الصلاة ويتهيأ للإنصات والإصغاء ، هذا جواب سؤالك .

السائل : هذا يسمونه نفل مطلق .

الشيخ : أي نعم. اتفضل .

السائل : كثير من الناس يوم الجمعة يأتي بعد الأذان الثاني ومنهم يأتي في نهاية الخطبة فهل هذا يكتب له الجمعة كمن جاء قبل الأذان الأول ؟

الشيخ : نعم هذا اللي يدرك من صلاة الجمعة ركعة يكون أدرك صلاة الجمعة ، والذي لا يدرك ركعة تنقلب ظهرا ، أنا أجبتك ، لأن الذي يدرك ركعة ما أدرك الركعة الأولى وبالتالي ما أدرك الخطبة ، فقال صلى الله عليه وسلم : **(من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الجمعة)** .

السائل : أصبح إذن الخطبة ليس لها أهمية فأنا لا أريد أن أسمع الخطبة ، أصلي ركعتي الجمعة وأنصرف ؟

الشيخ : سامحك الله قل آمين ، لأنها دعوة للجميع إن شاء الله .

السائل : آمين

الشيخ : هذا أخي يفتح لنا بابا من الفقه ، الصلاة بصورة خاصة بدون عبادات أحكامها تختلف بعضها شرط أو ركن ، وطبيعة الشرط والركن أن العبادة لا تصح بتكون باطلة إلا بهما ، بعض هذه العبادات أو الأجزاء من العبادة التي هي الصلاة ما بتكون شرط ولا ركن بتكون فرض أو واجب ، الفرق بين الفرض والواجب هو أن ما يلزم من إضاعة الفرض أو الواجب ضياع العبادة كلها ، الآن نضرب نحن مثلا بما نحن فيه ربنا قال : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ**)) ، فلا يجوز الإنسان مجرد ما يسمع الأذان أن يعمل شيئا بيع أو شراء يكون باطل لا ينعقد ، ويذهب لذكر الله أي لسماع الخطبة ، فهذا واجب عليه ، لكن لا يعني أنه لو فاته هذا الواجب بطلت الصلاة ، لأنه ليس بركن من أركان الصلاة ، عرفت كيف إذا نحن أخذنا بالآية نهتم بسماع الخطبة لاسيما ونحن أحوج ما نكون في هذا الزمان اللي انصرفت همة الناس شبابا وشيوخا عن العلم ، تعلما وتعليما أنا أدركت في بعض المساجد في دمشق ندخل في أي وقت من أوقات الصلاة فنجد حلقات منعقدة في أطراف المسجد هذا الشيخ بيدرس على ها الطلاب دول حديث هذا بيدرس تفسير هذا بيدرس فقه ، نحو لغة إلى آخره ، الآن أصبحت المساجد كلها خاوية على عروشها وكمان المعالجات اللي بتصدر من وزارة الأوقاف هي نفسها على طريقة معالجة أبي نواس : " وداوني بالتي كانت هي الداء "، انتهى الصلاة سكر الأبواب بدل ما نحض الناس على أنهم يلزموا المساجد والرسول صلى الله عليه وسلم جعل من الرباط منها أن ينتظر المسلم الصلاة من الصلاة للصلاة التالية ، الشاهد فنحن اليوم أصبحنا بعيدين عن الحياة الإسلامية كل البعد شو بقي عندنا ، بقي عندنا أشياء لابد منها منها ، صلاة الجمعة ، وخطبة الجمعة ، فأنت بتقول إذاً ما في ضرورة نحضر خطبة الجمعة ما في ضرورة لتصحيح صلاة الجمعة فريضتها لكن هي ضرورة مستقلة منفردة لحالها لا بد منها في تنفيذ الأمر الإلهي السابق ((**فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) . فأنا بقول لكم شيء الآن وأعني به تنبيه بعض الناس إلى واجب اعتقد بتجربتي في العمر الطويل اللي ربنا عز وجل امتن به عليّ ، أكثر الناس لا يقومون بهذا الواجب وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**) إذا الرجل قضى وطره من زوجته ليلة الجمعة ، لابد من بعد طلوع الفجر أن يغتسل للجمعة ، لكن إذا ما اغتسل صلاته صحيحة لكن ترك هذا الواجب لأن هذا الواجب ليس واجبا متعلقا بصلاة وإنما هو متعلق بيوم الجمعة ، وهذا يشعر الإنسان بأهمية هذا الحكم في بعض أيام بعض الأشهر خاصة في هذا الزمن الذي ابتلي فيه الناس بلبس الجوارب النايلون فيأتي أحدهم إلى المسجد يوم الجمعة وقد يكون عمال شغال فبتسمع خاصة لما بتسجد وبيكون هو ساجد أمامك بتشم رائحة منتنة جدا أنا أحكم رأسا أن هذا ما اغتسل والله أعلم يمكن صلاة الصبح أتوضأ وجاي يصلي الجمعة بهذا الوضوء وهو من شغله وماشيه والدنيا صيف وعلاه

الغبار إلى آخره تطلع هذه الرائحة الكريهة ، فقال صلى الله عليه وسلم توجيها للمجتمع الإسلامي كحياة تستمر على كل أيام السنة ، وهو أن يغتسل المسلم ليوم الجمعة ، هكذا قال صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مبين : (**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**) معنى محتلم يعني بالغ مكلف ، اليوم ، كثير من الناس لا يغتسلون هذا الاغتسال بيغتسل من باب النظافة ، وهذا لا مانع منه ، لكن يجب أن يعني غسلا خاصا ليوم الجمعة فقد جاء في مستدرك الحاكم أن أبا قتادة الأنصاري دخل على ابنه في بيته وهو يغتسل فقال : " ما هذا الغسل ؟، قال : هذا غسل الجنابة ، قال : أضف إليه غسل الجمعة "، ثم ذكر هذا الحديث ، الشاهد أنه إذا الواحد ما اغتسل ارتكب إثما لكن صلاة الجمعة صحيحة لأن هذا ليس شرطا من شروط صحة صلاة الجمعة وضح لك أظن هذا المعنى .

السائل : الإنسان اليوم في الوقت الحاضر كان في تلك الأيام مرة يغتسلوا يوم الجمعة بينما اليوم كل يوم صباح بغتسل .

الشيخ : هذا الظاهر أنت عم تحكي عن حالك .

السائل : اليوم الماء كثير اليوم الماء كثير .

الشيخ : هو بيقيس الناس عليه ، أنت الظاهر يا أبا خضر مذهبك على مذهب اللي بيقول واحد أتى حلاله وخرج يتنزه على ساحل البحر زلت به القدم وقع في البحر وطلع ، فهذا ايش ؟ طاهر ، هذا مذهبك الظاهر ، لا نحن لسنا في صدد ننجسه أو نطهره ، نحن في صدد هل اغتسل هذا غسل جنابة ، ؟ علي مذهبك اغتسل ، لكن على مذهب القائل (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**) هذا ما اغتسل ، لذلك أنت لما بتقول وبتفرض فرضية ، هي فرضية نسبية مثل ما قلت لك ، هذا أنت بتغتسل بالأسبوع مثلا مرتين ثلاثة الله أعلم ، لكن الناس ليس كلهم بيتيسر لهم هذا العمل ، هب أن إنسان هو كما تقول بيغتسل مرتين ثلاثة في الأسبوع ، لكن هذا ما اغتسل من أجل الائتمار بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا تنسى تشرب بيدك الشمال ؟ انتبه

السائل : ... كل كلمة سؤال ...

الشيخ : اسمح لنا شوية خل الجبهة تتحرك شوية .

السائل : إن أبا قتادة دخل على ابنه وهو يغتسل وسأله عن الغسل ، فقال هذا غسل الجنابة قال له :" أضف له غسلا آخر " فهل في فرق بين غسل الجنابة وغسل الجمعة ؟

الشيخ : غسل آخر هو غسل الجمعة يعني اغتسل غسل جنابة ، له أن يصلي لأنه طاهر ، لكن أمره أن يصب الماء مرة ثانية من أجل غسل الجمعة ، عرفت كيف ، اتفضل .

السائل : غسل الجنابة فرض وغسل الجمعة سنة .

الشيخ : ما هو على كيفي حتى أقول هيك خاصة بعد قول الرسول صلى الله عليه وسلم (**غسل الجمعة واجب**) ، شو هو سنة .

السائل : يسأل سائل حول سنة الجمعة القبلية ...

الشيخ : يا أستاذ أحمد سبق الجواب ، إنه ما في سنة للجمعة قبلية فما يفعله الناس اليوم هذا خلاف السنة ، لأن السنة إذا دخل المسجد أن يصلي على الأقل ركعتين وهي تحية مسجد فإن شاء أن يزيد كما شرحنا آنفا يفعل ما يشاء حتى يصعد الإمام على المنبر ، أما أن يدخل ويصلي التحية ويجلس ولما يسمع الأذان الأول انتهى يقوم يصلي هذه السنة المزعومة وهذه لم تكن هذه السنة في زمن النبوة ولا في زمن الخلافة الراشدة ، لأنه لم يكن يومئذ إلا أذان واحد في المسجد النبوي وغيره لم يكن إلا أذان واحد فلم يكن هناك أذانان في فراغ لصلاة سنة تسمى بسنة الجمعة القبلية ، جاء الحديث في صحيح البخاري بإسناده الصحيح عن السائب بن يزيد ، قال : " كان الأذان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد أبي بكر " لا تعمل برازيط يا أبو خضر .

السائل : ((**إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة**)) شو المناسبة أليس الأذان .

الشيخ : وأنا بقول ايش .

السائل : طيب إذا في أذان ثاني .

الشيخ : وأنا بقول إقامة ، أنا بقول أذان ، الله يبعينا إن شاء الله ، أنا بقول روى الإمام البخاري في صحيحه من حديث السائب بن يزيد قال : " كان الأذان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر وعمر أذانا واحدا " ، بالعربي يتكلم أبو خضر أذانا واحدا مش بالألباني ، حتى أنت تقول في أذان تاني ، هو بيقول السائب بن يزيد صحابي من الشباب الناشئ في طاعة الله لأنه بيقول : " حج به أهله مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن سبع سنين ، حج ابن سبع سنين " وهو بيحدثنا بهذا الحديث الصحيح ، " كان الأذان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد أبي بكر وفي عهد عمر أذانا واحدا " يؤذن المؤذن إذا صعد الخطيب المنبر .

السائل : المناداة يعني ؟

الشيخ : سميها ما شئت ، أنا بيهمني الحقائق ، اسمه أذان ، أنت بتسميه نداء ، معليش ، كان الأذان ، أذانا

واحدا إذا صعد الخطيب المنبر ، واستمر الأمر على هذا حتى جعل عثمان بن عفان أذانا آخر على ما كان اسمه الزوراء خارج المدينة ، يقول العلماء كان هذا المكان موئلا ومثابا للتجار يجتمعون هناك يوم الجمعة ، واتسع البنيان في عهد عثمان فأصبح أذان المسجد النبوي لا يبلغ مسامع الناس هناك بالزوراء ، فجعل أذان الثاني ، هذا اسمه أذان ثاني باعتبار زمن تشريعه لكن هو لم يكن هناك فاصل بين الأذانين بحيث أن المصلي يصلي ركعتين فضلا عن أربع ركعات كما يفعلون اليوم ، لا لكن متى وجدت هذه البدعة ، استمر المسلمون على الأذان العثماني إلى عهد دولة بني أمية وبالضبط في زمن هشام بن عبد الملك ، لما صار هو خليفة المسلمين أدخل الأذان الثاني إلى المسجد فيتوهم الناس لجهلهم أن هذا الأذان الثاني ، أولا هو أذان عثماني ، ظلموه ، عثمان جعل الأذان في الزوراء بمعنى لو كان في زمن عثمان مكبرات الصوت ، كان بستغني عن هذا الأذان الثاني ، بيسحب سلك ومكبر صوت واحد وانتهى الأمر ، أي نعم ، فبيتوهم إن هذا أذان عثماني ، ثانيا: بيتوهموا أن بين الاذانين في وقت فراغ فمعنى هذا خطأ ، ثالثا: أنهم بيتوهموا انه كان في المسجد ، الذي ادخله المسجد هو هشام بن عبد الملك ، وإذا كان المسلمون والحمد لله يؤمنون بقوله صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة وغيرها : **(وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم)** إذاً يجب على المسلمين أن يعودوا إلى سنته صلى الله عليه وسلم وكما قال أهل العلم :

" وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف"

فهذه السنة النبوية ، أذان واحد والمؤذن يؤذن حينما يرى الخطيب على المنبر ما في غير هذا الأذان ، إذا دخل الإنسان المسجد مبكرا في الساعة الأولى يصلي ما شاء يقرأ قرءان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فإذا صعد الخطيب المنبر ما في صلاة إطلاقا لعلي أجبتك يا سيد أحمد

السائل : هذا في الجمعة لكن في غير الجمعة ، بين الأذان والإقامة هل يوجد ركعتين ؟

السائل : هذا في الجمعة لكن في غير الجمعة ، بين الأذان والإقامة هل يوجد ركعتين ؟

الشيخ : طبعا في سنة قبل الظهر في عندك ركعتين .

السائل : لا غير السنة ، أقصد أذان العصر ما في سنة قبلية .

الشيخ : لا تورط حالك وتقول ما في خليك بسؤالك شو هو ؟

السائل : سؤالي بين الأذان والإقامة ، غير السنة المؤكدة هل يوجد ركعتين كمان ؟

الشيخ : نعم في قال صلى الله عليه وسلم والحديث في صحيح البخاري : **(بين كل أذانين صلاة لمن شاء)** وقال لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة ، هذا نفل بين كل أذانين صلاة لمن شاء ، حتى المغرب ، حتى صلاة

المغرب ، اللي بيقولوا أنه وقت ضيق يرد هذا الحديث فيه ، يعني لك أن تصلي بين إقامة الصلاة صلاة المغرب وبين الأذان ، لأنه مع هذا الحديث في حديث صريح ... اسمعني شويه حا اجيب حديثا وهو قوله صلى الله عليه وسلم : **(صلوا قبل المغرب ركعتين ، صلوا قبل المغرب ركعتين ، صلوا قبل المغرب ركعتين قال في الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة)** فإذاً كل الصلوات الخمسة يصلي الإنسان ما يشاء وأكد الرسول صلى الله عليه وسلم بالنسبة لصلاة المغرب لهذا الحديث ، في ناس يدعوا أنه يكره الصلاة بين المغرب الأذان والإقامة ، نعم ما بيصلوا هذا خطأ وإضاعة للفضل ، اتفضل يا أستاذ .

السائل : هل يجوز التحدث بأمور دنيوية بين الأذان والإقامة ، في المسجد سؤال وجيه ؟

الشيخ : الجواب فيه تفصيل يجوز ولا يجوز ، إذا كان الكلام كلام عارض مثلا ، إنسان دخل المسجد شاف صاحبه وكان مره ما شافه .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 055

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-055

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم دخول الجامعات للدراسة ؟ (00:00:48)

2 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد وما قول شيخ الإسلام في ذلك.؟ (00:02:08)

3 - ما حكم رفع السبابة بين السجدتين وما صحة الحديث الوارد في ذلك .؟ (00:31:08)

4 - هل يجب أن يصاحب الصلاة على النبي (عليه الصلاة والسلام) التسليم . ؟ (00:41:58)

5 - فضيلة الشيخ : ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن جنس العرب أفضل من جنس العجم وهذه الأفضلية لذات الجنس فكيف نوفق بين هذا القول وقول الله تعالى ((إن أكرمكم عند الله أتقاكم)) .؟ (00:48:14)

6 - هل حديث (سلمان منا أهل البيت) صح موقوفاً .؟ (00:58:37)

7 - من صام شهرين متتابعين كفارة على الجماع في نهار رمضان وأثناء صومه في أحد الأيام مرض فهل له أن يفطر.؟ (01:00:24)

8 - في كتاب السنة للإمام أحمد رحمه الله باب القول في أبي حنيفة وذكر بأسانيد صحيحة أنه استُتِيب من الكفر مرتين فما تعليقكم على هذا.؟ (01:01:02)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ما حكم دخول الجامعة وما تنصحنا تجاه ذلك ؟

الشيخ : إذا كانت الجامعة منفصل فيها الشباب عن الشابات ، وكان التدريس فيها إذا ما كان في التدريس شيئا مخالفا للشريعة ليس مفروضا على الطلبة ، فيجوز الدخول إليها والدراسة فيها لأنه بلا شك فيها فوائد لا يستفيدها الطلاب لا يتيسر لهم في غيرها ، أما إذا كان التدريس مختلطا فحينذاك كما قال صلى الله عليه وسلم : **(وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثيرا من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه ومن**

وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه) فيبتعد عن هذا المجتمع خشية أن يقع فيه .

السائل : سئل شيخ الإسلام عن رجل يقيم الجماعة الثانية ، فأجاب رحمه الله إذا تأكد من قيام جماعة ثانية فلينتظر فليصلي معه ، فهل يفهم من ذلك أن شيخ الإسلام يقول بجواز إقامة الجماعة الثانية في المسجد وهل يصح ؟

الشيخ : لا شك انه يفهم من الجواب رأيه وهو ما لا نراه صوابا ، ولم يجر عليه عمل السلف على ذلك في خير القرون ، ومع ذلك فتجويز الجماعة الثانية واللواتي بعدها يعود من الناحية العملية للمفسدة التي تنشأ من تكثير الجماعة الأولى ، كل ما كثرت الجماعات بعد الجماعة الأولى كلما تفرقت الجماعة الأولى وقل عددها ، وهذا أمر مشاهد ، ثم الأدلة التي توحي إلينا بأن هذه الجماعة الثانية فضلا عما ورائها لا تشرع ، فهو أننا نرى الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : **(لقد هممت أن آمر رجلا فيصلي بالناس ، ثم آمر الرجال فيحطب حطبا ثم أخالف إلى أناس يدعون الصلاة مع الجماعة فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفس محمد بيده أن في المسجد مرماتين حسنتين لشهدها)** يعني صلاة العشاء ، فهذا الحديث يشعرنا بأن لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم جماعة أخرى لأنه لو كانت موجودة لم تكن حجته صلى الله عليه وسلم قائمة على أولئك المتخلفين عن صلاة الجماعة خلفه صلى الله عليه وسلم ، لأنهم سيقولون نحن نصلي مع الجماعة الثانية أو الثالثة أو نحو ذلك ، لكن الحديث يشعرنا إشعارا قويا جدا أنه لم يكن في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلا جماعة واحدة ولذلك تقوم الحجة على المتخلفين عنها ، إضافة إلى هذا الحديث الأحاديث التي فيها الوعيد الشديد على المتخلفين عن صلاة الجماعة منها حديث ابن مسعود في صحيح مسلم وهو حديث طويل يقول فيه : **(إنهم كانوا يرون المتخلف عن صلاة الجماعة انه منافق معلوم النفاق)**، فلا يشك أحد أبدا بأن هذا الحديث وذاك محمول على الجماعة الأولى ، وحينئذ لا ... الجماعة الثانية ولا تحقق الغرض المنشود منها من هذا الوعيد الشديد من الرسول صلى الله عليه وسلم بالنسبة للمتخلفين عن صلاة الجماعة ، كذلك مثلا الحديث الذي يأمر المصلي بأن ينطلق إلى المسجد عندما يسمع منادي الله يقول حي على الصلاة حي على الفلاح ، ... كما تعلمون في ما أعتقد أنه لما جاءه عمرو بن أم مكتوم لما سأله هل له رخصة في التخلف عن صلاة الجماعة ، وأجابه في أول الأمر بأنه له ذلك عندما عرف أنه أعمى وأنه ... الأحجار والأشجار إلى آخر ما ذكر من الأعذار في الحديث لكن الرسول صلى الله عليه وسلم كأنه أوحي إليه وحي جديد قال له **(أتسمع النداء ، قال : نعم ، قال :**

فأجب)، فإذا كان هذا الضرير ومع تلك الأعذار التي وصفها ببلاغته لم يعذر بعدم الاستجابة للمؤذن حينما يقول حي على الصلاة ، فهل يعذر المتخلفون عن الصلاة وهم أقوياء وأصحاء لا شك أنهم لا يعذرون ، فإذا قيل بشرعية الجماعة الثانية ، يعني ذلك أننا فتحنا لهم بابا و عذرا يتداركوا ما فاتهم من التخلف عن صلاة الجماعة ، ثم في فتوى شيخ الإسلام رحمه الله مخالفة أخرى في زعمي وهي أن هناك حديث في سنن أبي داوود عن معاذ بن جبل أو في قصة معاذ بن جبل ، فإنه صلى الله عليه و سلم قال فيها : (**اصنعوا ما يصنع الإمام** ،) لأن قل تحكيم هذا الحكم في الإسلام كان من المشروع في السنة أنه حين يدخل الداخل المسجد ويقف الصف يسأل من كان في الصف يصلي أي ركعة هذه يقول له مثلا هذه الركعة الثانية وهو يصلي الركعة الفائتة لوحده ثم ينضم إلى الإمام ، و يصلي معهم ، أما وقد نسخ هذا الحكم لنصوص كثيرة منها قوله تعالى : ((**وقوموا لله قانتين**)) فلا يجوز لمن كان يصلي أن يتكلم ، وهذا الحكم نسخ بمناسبة مجيء معاذ بن جبل إلى المسجد فوجد الرسول صلى الله عليه و سلم في الصلاة فدخل في الصلاة ولا سأل كما كان يسأل من قبله ، فلما سلم صلى الله عليه و سلم وعرف ما فعل معاذ ناداه وقال اصنعوا ، ما يصنع الإمام ، إذا كان الإمام راكعا فاركعوا ، إذا كان ساجدا تسجدون ، وهذا جاء بيانه في حديث معروف في الصحيحين ، (**إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تأتوها وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) فإذا أدرك المسبوق الإمام في التشهد عليه بناء على هذا الحديث (**وما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا**)، فعليه أن يقتدي بالإمام ولا يتأخر عنه هذا لو كانت الجماعة الثانية مشروعة ، أما وهي غير مشروعة بما ذكرنا من أدلة وأدلة أخرى فأولى وأولى أن لا يجوز لهذا المسبوق اللي داخل المسجد و الإمام جالس في التشهد أن ينتظر وأن لا يفعل وأن لا ينضم إلى الإمام لأن هذه فيها مخالفة صريحة للإمام ، ثم مما يشعرنا بان جماعة الثانية وما بعدها لا تشرع في الإسلام ، أن النبي صلى الله عليه و سلم لو كان قد أوحي إليه بشرعية الجماعة الثانية مع وجود الإمام الذي يسميه الفقهاء بالإمام الراتب لكان مجال هذا التشريع في صلاة الخوف أولى وأولى و نحن نلاحظ في كل الكيفيات التي جاءت عن النبي صلى الله عليه و سلم في صلاة الخوف وفيها ما صح وما لم يصح ومع ذلك فكلها وجميعها تتفق على أن الإمام في صلاة الخوف واحد ، مع أنه لا يخفاكم أن صلاة الحرب صلاة الخوف بيتطلب شيء من التيسير على الناس ، بينما نلاحظ أن صلاة الخوف ، كان يصليها الرسول صلى الله عليه و سلم في صور منها أنه إذا كان خارج المدينة يصلي بالناس ركعتين قصرا ، ويصلي الناس خلفه جماعتين على التتابع كل جماعة تصلي خلفه ركعة ، (**فالرسول صلى الله عليه و سلم كان يقوم تجاه العدو ، فيصلي خلفه صف من الناس ويبقى الصف الآخر حارسا ، فإذا صلى الركعة الأولى جلس الذين صلوا**

خلفه هذه الركعة وسلموا ثم انصرفوا وبقي الرسول صلى الله عليه و سلم قائما في الركعة الثانية حتى تعود الجماعة التي كانت في الحراسة فتقتدي به عليه السلام فيقوم فيسلم بهم فيكون له ركعتان ، ولكل من الجماعتين ركعة ركعة)، (أحيانا كان يصفون جميعا إذا كان العدو في القبلة ، بحيث يراهم الرسول صلى الله عليه و سلم ، لكن مع ذلك في حرص شديد على الحراسة فإذا ركع الرسول صلى الله عليه و سلم وسجد ركع معهم الصف الأول وسجد وبقي الصف الثاني قائما يحرس فإذا قام الرسول صلى الله عليه و سلم من الركعة الثانية ركع هؤلاء وسجدوا ثم قاموا واشتركوا مع الرسول صلى الله عليه و سلم ، في الركعة الثانية وسلم بهم جميعا)، فنحن بنقول بالتعبير الشامي شوف هلا اللبكة هذه ، من أجل هذا التضييق والتشديد ، خل الرسول صلى الله عليه و سلم مع جماعة وينصرف ويأمر أبو بكر أو غيره أن يصلي بالجماعة الثانية وهكذا وما بيكون هذا التدقيق وهذا التشديد للمحافظة على وحدة الإمام هذا في صلاة الخوف في صلاة الحرب ، فكيف نحن نفرق الجماعة الأولى إلى جماعات وجماعات ، ونرى بعض الجماعات تصلي صلاة العصر ، وأذان المغرب يؤذن ، هكذا كان عندنا في المسجد الأكبر في دمشق وهو المعروف بالمسجد الأموي ، أو مسجد بني أمية وهذا ينبغي أن يذكرنا بالحديث المعروف وأن نفهمه فهما جيدا ، ألا وهو قوله صلى الله عليه و سلم : (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة وفي رواية أخرى بسبع وعشرين درجة) الذين يذهبون إلى شرعية الجماعة الثانية هم في الحقيقة يستدلون ببعض الأدلة منها هذا الحديث فهم يفهمون الجماعة هنا ، ال هو ليس للعهد عندهم وإنما للاستغراق والشمول ، كأنهم يفهمون الحديث صلاة الجماعة أي صلاة كل جماعة سواء كانت الأولى أو الثانية أو العاشرة فهي تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة لكن الصواب هنا أن ال هنا الجماعة هي للعهد ، وليس للاستغراق والشمول وهذه قاعدة مهمة جدا وهي أن تفسر النصوص والأقوال النبوية بالتطبيق النبوي ، فإذا كان هناك في العهد النبوي جماعات متعددة كانت تقع في مسجده عليه السلام وهو يقرها ويشاهدها ولا ينكرها حينئذ حق لأولئك الناس أن يفهموا ال هنا في الجماعة للاستغراق والشمول بحيث تشمل كل جماعة سواء كانت الأولى أو الأخرى لكن ما دمنا نقطع بأنه صلى الله عليه وسلم لم تقم في مسجده إلا جماعة واحدة من الأدلة التي ذكرناها آنفا وهناك أدلة أخرى تؤكد الأدلة الأولى منها مثلا ما ذكره الإمام الشافعي في كتابه الأم ، وهو كتاب قيم جدا يتعرض لهذه المسألة فيقول بلسان عربي مبين : " إذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى ، وإذا صلوا جماعة أجزأتهم صلاتهم ولكني أكره ذلك لأنه لم يكن من عمل السلف "، هنا الشاهد ثم يقول في الصفحة الأخرى : " وأنا قد حفظنا أن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاتتهم الصلاة مع الجماعة فصلوا فرادى ،

وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا مرة أخرى ولكنهم لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمعوا في مسجد مرتين "، فأصحاب الرسول لابد فاتتهم الجماعة لأنهم إنسان له أعذاره فما كانوا يعقدون جماعة ثانية وإنما كل فرد يصلي لوحده هذا نص الإمام الشافعي في الأم وما حكاه عن الصحابة تعليقا بغير سند قد أسنده الحافظ بن أبي شيبة في مصنفه عن الحسن البصري بأن الصحابة كانت إذا فاتتهم الصلاة مع الجماعة صلوا فرادى ويؤكد هذا المعنى أنه لو قيل بشرعية الجماعة الثانية وان لها تلك الفضيلة التي للجماعة الأولى لعادت الجماعة الثانية أفضل من الأولى وكيف ذلك روى الإمام النسائي في سننه بسند قوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **(من توضأ في بيته فأحسن وضوءه ثم أتى مسجد الجماعة فوجد الناس قد صلوا كتب الله له مثل أجر صلاتهم دون أن ينقص أجورهم شيء)** فإذا صلى هذا جماعة ثانية وكتبت له الجماعة الأولى فيكون أخذ ثوابين يعني وهذا لا يقول به عاقل وأخيرا نقول كما ألمحنا في أول كلامنا في هذه المسألة ، أننا نعرف عمليا أنا شخصيا وغيري أنه إذا ما استقر في ذهن المسلم أن هناك جماعة ثانية مشروعة فذلك يدفعه دفعا إلى أن لا يتحمس للجماعة الأولى ، واسأل به خبيرا لأنني كنت أجلس في دكاني وأنا معروف أنا نشأت ساعتي المهنة وكان المسجد بجانبي فكنت أسمع الأذان والساعة بيدي أركب برغي وأركب عقرب أو أي شيء أقول ها ، أركب هذا البرغي ، أركب هذا العقرب ، وهاها ، وبعدين العقل بيحدث نفسي طيب ، هذا تمط معك التصليحة هذه و رحت المسجد ووجدت الجماعة انتهت ، ترجع نفسي تقول وين عقلي لأنه كان في نفسي قبل ربي أن يبصرني بسنة نبي ، إنه في جماعة ثانية وهذا هو المقرر في بطون كتب المذاهب تقريبا فتعود المناقشة بين العقل والنفس طب بتروح المسجد ربما لا تجد إماما ، طيب أنت ما عجبك نفسك أنت طالب علم ، أنت بتصلي بالناس إمام وهكذا فكثير ما فاتتني الصلاة بهذه التعللات وهذه المناقشات ، لكن لما قام في نفسي أنه لا جماعة ثانية ، فنادر جدا جدا جدا أن تفوتني هذه الجماعة ، وإذا فاتتني صليت وحدي لأشعر بأنني خاسر راحت الجماعة الأولى وهذا مشاهد في صلاة الجمعة مثلا ، صلاة الجمعة ، لماذا يغص المسجد بالمصلين ، حتى لا يتسع بهم ، بلا شك هناك سببان ، لكن أحدهما ما نحن فيه ، السبب الآخر أن الناس الذين لا يصلون الصلوات الخمس يصلون صلاة الجمعة هذا معروف لكن أيضا من جملة الأسباب أن الذين يحرصون على الصلوات الخمس مع الجماعة ومع صلاة الجمعة قام في أنفسهم انه يجوز تكرار صلاة الجماعة لكن لا يجوز تكرار صلاة الجمعة ، من أجل ذلك غص المسجد بالمصلين يوم الجمعة ، لأنه قام في أنفسهم أن لا تكرار لهذه الجماعة وإذا عرفنا هذه الحقيقة التي يشهد بها الواقع ورجعنا إلى حديث آخر يشبه حديث أبي هريرة الأول : **(لقد هممت أن آمر رجلا إلى آخره)** فقد روى الإمام مسلم في صحيحه نحو هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : **(لقد هممت أن آمر**

رجلا فيصلي بالناس صلاة الجمعة ، ثم أخالف إلى أناس يتأخرون عن صلاة الجمعة فأحرق عليهم بيوتهم) انتهى حديث ابن مسعود إلى هنا خلاف لحديث أبي هريرة ، فنحن نجد هنا أن الوعيد ينصب على الجماعتين ، الجماعة في الصلوات الخمس وجماعة الجمعة ، فكما لا يجوز التخلف عن صلاة الجمعة فكذلك لا يجوز التخلف عن صلاة الجماعة فنحن في النهاية وهذا آخر الجواب عن ذاك السؤال في النهاية ، الذي يحرص على أداء صلاة الجماعة مع الجماعة الأولى ففي النتيجة العملية نادرا أن تفوته ، وهذا كما وقع معي ومع غيري ، فإذا فاتته كتب له أجرها لأنه كان ناويا لصلاة الجماعة ، فإما أن يكون هكذا أو يكون غير مبال بصلاة الجمعة وحسبه أنه يؤدي هذه الفريضة ولو في آخر الوقت لواحده ، فهذا ماله ولهذه الفضيلة ليس له هذه الفضيلة ولا يمكنه أن يدركها لو صلى العديد من الجماعات هذا آخر الجواب .

السائل : ... يذكر المباركفوري في كتاب له اسمه إدخال المنن لمعرفة ضبطه على النيموي ، يقول هناك الزيادة لهذا الأثر ، أنهم " إنما كانوا يفعلون ذلك خوفا من السلطان أو بفتنة فما كانوا يصلون جماعة يعني لكي يظهر أمرهم وإنما كانوا يصلون فرادى "، فما أدري صحة هذا القول ؟

الشيخ : على كل حال هذه زيادة لا علم لي بها ، وكأنها مرت بي مرا سريعا ، لكن أين إسنادها هذا أولا ، ثانيا: هذه حجة لنا ، ليه هذا يذكرنا بالحديث المعروف في صحيح مسلم (**سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وجهها**)، وفي رواية (**يميتون الصلاة عن وقتها ، فإذا أدركتموهم فصلوا الصلاة في وقتها ثم صلوها معهم تكون لكم نافلة**) ففي هذا الحديث حرص الرسول صلى الله عليه وسلم الشديد على عدم مفارقة الجماعة ولو كانت هذه الجماعة ، جماعة أمراء ظلمة ، يميتون الصلاة ، يؤخرون الصلاة عن وقتها ، فيقول لهم صلوا انتم الصلاة طبعا لوحدكم ، ثم صلوها مع الجماعة فتكونوا قد جمعتم بين الفضيلتين ، الفضيلة الأولى أداء الصلاة في وقتها الأول والفضيلة الأخرى فضيلة صلاة الجماعة ، فهب أن هؤلاء كانوا يفعلون كذلك فهم كانوا يحققون هدفا شرعيا ، أي نعم .

السائل : أستاذي ما حكم صلاة الجماعة قبل الإمام الراتب لضرورة ؟

الشيخ : لا شك أن الجماعة الأولى تعتبر جماعة الأولى في هذا السؤال ، تعتبر اعتداء على الإمام الراتب ، وهذا مسار خلاف ونزاع بين هذه الجماعة وبين الإمام والذين سيصلون خلفه ، ولذلك ففي الوقت الذي أنا لا أتصور أن هناك ضرورة تفرض نفسها وتوجب إقامة جماعة غير الجماعة الراتبة على الرغم من أني لا

أتصور مثل هذه الضرورة ، أنا أرى إن وجدت أن الذين يريدون أن يصلوا أن يستأذنوا الإمام ، لكن لنقف قليلا ما هي الضرورة التي أنت ذكرتها في سؤالك ؟

السائل : من أجل المحاضرات في الجامعة فبعد الأذان مباشرة تقام الصلاة ويصلون من أجل أن يلحقوا المحاضرات ؟

الشيخ : والصلاة التي تقام في المسجد ؟

السائل : نعم ، بعد .

الشيخ : وبعد الأذان بطبيعة الحال ، لماذا لا يتفق مع الإمام في مثل هذا الوقت يستعجل في أداء الصلاة من شأن الطلاب يدركون المحاضرة ولا تفوقم ، يعني أولا كما قال صلى الله عليه وسلم في غير هذا المجال : (**ما أنزل الله داء إلا وأنزل له دواء**) فممكن هذه القضية يمكن أن تعالج بصورة أو بأخرى ، ثانيا: المحاضرة التي ستلقى نحن لا نستطيع أن نتصورها فرض عين على المسلم يجب عليه أن يحضرها وبخاصة انه قد يفوت على نفسه محاضرات ... .

كالاطلاع على طرق الحديث والشواهد والمتابعات بحيث يبعد أن يفوته شاهد لهذا الحديث يتقوى المتن به ، وإن كان إسناده ضعيفا ، لهذا وذاك ، ليس من السهل أن يتعلق الناشئ في هذا العلم فيصحح ويضعف لسند خاص ، وهذا الذي وقع لبعض المنتبهين اليوم ، من بعض الشيوخ المنتبهين اليوم لا أقول الشباب ، من بعض الشيوخ المنتبهين اليوم ، لأهمية الحديث في الفقه ، وان هذا الفقه المتوارث لا يكفي إلا أن يكون مقرونا بالأدلة الشرعية، وهم يعلمون أن هناك دليلان فقط يدور حولهما دليلان آخران، الإجماع والقياس، الدليلان الكتاب والسنة فيعلمون أن أي فقه لم يكون قائما على الكتاب والسنة .

السائل : ما صحة الحديث الوارد في مسند الإمام أحمد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إذا جلس بين السجدتين رفع إصبعه مشيرا إلى القبلة**) ما صحة هذا الحديث ؟.

الشيخ : أخي هذا الحديث أخي في تعبير المحدثين ، شاذ لا يصح ، وهذا في الواقع من مشاكل المحْدَثين من طلاب علم الحديث في هذا الزمان ، من أدق العلوم في المصطلح كما يقولون هو معرفة علل الحديث ، لأن الإنسان الذي تمكن بعض الشيء في مصطلح الحديث ففي استطاعته أنه إذا درس إسناد حديث أن يحكم عليه بالصحة أو بالضعف لكن فهو قائم على نظره إلى خصوص هذا الإسناد في هذا الحديث ، لكن لو أنه كان واسع الاطلاع على كتب السنة وعلى طرق الحديث فجمع ، طرق هذا الحديث أو ذاك ، كلامنا الآن عام ، فلربما كشفت له هذه الطرق عن علة في هذا السند فيعود عن حكمه السابق الذي هو الصحة إلى التضعيف الذي هو الشذوذ ، في أحسن أحواله ، كذلك حين يحكم على إسناد حديث بالضعف وهذا بطبيعة الحال يستلزم الحكم على الحديث بنفس الضعف لكنه لو كان واسع الاطلاع على الشواهد

والمتابعات والطرق لربما وجد فيه تلك الطرق ما يقوي ذاك الإسناد الذي فيه ضعف ، هذا الذي حمل بعض المحدثين إلى أن يتساءلوا في مصطلحهم إذا وجد طالب العلم حديثا بإسناد ضعيف ، هل يجوز له أن يقول هذا حديث ضعيف ، أم يقول هذا حديث إسناده ضعيف ، قالوا قولين يعني ، يجوز هذا ويجوز هذا ، لكنهم قيدوا الجواز بالنسبة لمن كان واسع الاطلاع على طرق الحديث والشواهد والمتابعات ، بحيث يبعد أن يفوته شاهد لهذا الحديث يتقوى المتن به وإن كان إسناده ضعيفا ، لهذا وذاك ، ليس من السهل أن يتعلق الناشيء في هذا العلم فيصحح ويضعف لسند خاص ، وهذا الذي وقع لبعض المنتبهين اليوم من بعض الشيوخ المنتبهين اليوم لا أقول الشباب من بعض الشيوخ المنتبهين اليوم ، لأهمية الحديث في الفقه وأن هذا الفقه المتوارث لا يكفي إلا أن يكون مقرونا بالأدلة الشرعية وهم يعلمون أن هناك دليلان فقط يدور حولهما دليلان آخران ، الإجماع والقياس ، الدليلان الكتاب والسنة ، فيعلمون أن أي فقه ، لم يكن قائما على الكتاب والسنة فلا يكون له ، قيام وثبات فبعض هؤلاء الناشئين من الشيوخ والذين انتبهوا لضرورة علم الحديث اخذوا على تأخر في العمر يشتغلون بعلم الحديث لكن ما عندهم هذه الدراسة بعيدة المدى ، والدخول في بطون كتب الحديث وبخاصة ما كان منها مخطوطا فضلا عن ما كان منها يعني من المطبوعات التي لم تشتهر بين الناس ، المهم وقف واقفا على إسناد هذا الحديث في إشارة بالإصبع بين السجدتين في مسند الإمام أحمد فرجع إلى كتب الرجال فوجد السند كلهم ثقات ما في إشكال إطلاقا ، وهذه الدراسة تفرض على مثله يقينا أن يحكم بان هذا السند صحيح لكن يفوته شيء لأن هذا هو الأمر الطبيعي بالنسبة للناشيء في هذا العلم سواء كان شابا أو شيخا يفوته شيء وهو تمام الحديث الصحيح ، تمام تعريف الحديث الصحيح في المصطلح ، ما رواه عدل ضابط عن مثله عن مثله إلى منتهاه قالوا ولم يشذ أو يعل ، وقالوا في بحث العلل ، أن هذا العلم من أدق علوم الحديث لأنه هذا العلم في نقدي وفهمي لعلم الحديث هو الذي اقعد علماء المسلمين في هذه القرون الطويلة عن الاشتغال بالحديث ، فماذا لم نجد هذا الاشتغال بهذا العلم كما اشتغلوا بالتفسير وبالفقه وبالنحو ، وبالصرف إلى آخره لأنه يحتاج جهود جبارة جدا ، فهو حكم على الإسناد بالصحة لأنه رجاله ثقات ما في تدليس ما في انقطاع لكن في شذوذ ، وهنا يظهر شيء هذا الشذوذ كان بالإمكان أن يكتشفه ولو من نفس الكتاب الذي روى هذا الشاذ بدون ما يتعمق في دراسة الكتب الأخرى ، وبخاصة ما كان منها مخطوطا ، نفس كتاب مسند الإمام أحمد ، لهذا الحديث عن وائل بن حجر عدة روايات بعدة أسانيد تنتهي كل هذه الأسانيد كلها إلى عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ، ثم تتفرع الطرق من دون عاصم ، فلوا أن هذا الذي صحح هذا الحديث ونشر العمل به بين الناس رجع إلى طرق هذا الحديث عن عاصم في نفس مسند أحمد لوجد الروايات كلها تتفق على ذكر التحريك في التشهد ، فهو معروف في كل الأحاديث عن غير وائل ، كما هو الشأن في الأحاديث الأخرى التي تروى

تحريك الإصبع عن رسول الله صلى الله عليه و سلم كحديث عبد الله بن عمر في صحيح مسلم ، وعبد الله بن الزبير في صحيح مسلم ،كل هذه الأحاديث تذكر التحريك في التشهد ، فلو أن الباحث أو هذا المصحح لهذا الإسناد ولهذا الحديث رجع إلى هذه الطرق المروية عن عاصم لوجد الكل اتفق على ذكر التحريك في التشهد وليس بين السجدتين ، ثم لوجد أن أحد رواة هذا الحديث الشاذ أخطأ مرتين ، أخطأ حينما ذكر التحريك بين السجدتين ولم يذكر التحريك في التشهد فإذا هو انقلب عليه الحديث ونستطيع أن نحشر هذا كمثال في الحديث المقلوب ، لأنه بدل ما يذكر التحريك في التشهد ذكره بين السجدتين بينما لو كان ، ذكر التحريك في الموضعين في التشهد حيث وافق الثقات وبين السجدتين حيث خالف الثقات لكان يمكن أن يقال زيادة الثقة ، هنا غير مقبولة لأنه ثقة خالف فيه الثقات ، أما هو غير بدل في التشهد لم يذكر وبين السجدتين ذكر ، فكأنه انقلب عليه الأمر فذكر ما لا ينبغي أن يذكر ، ولم يذكر ما ينبغي أن يذكر ، بهذا ينتهي الجواب .

السائل : ... ما مدى صحة هذا الحديث وما معناه ؟

الشيخ : هذا كنت ذكرته أنا في سلسة الأحاديث الصحيحة ثم توقفت عنه ثم ما تبين لي جواب قاطع في الموضوع .

السائل : أستاذي يقول بعض الناس أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا بد وان يصطحبها التسليم ، وذلك لقول سبحانه : ((**صلوا عليه وسلموا تسليما**)) ما مدى صحة هذا ؟

الشيخ : هذا صحيح بالنسبة للصلاة ، هذا القول صحيح بالنسبة للصلاة ، لأنه لما نزلت هذه الآية قالوا : **(يا رسول الله ، هذا السلام عليك قد عرفناه)** ، يعني قولهم في التشهد السلام عليك أيها النبي صلى الله عليه وسلم ، إلى آخره ،**(فكيف الصلاة عليك ، قال : قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آله محمد إلى آخره)** فمن جلس في التشهد فبديهي جدا لابد أن يقرأ التشهد ويصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم الصلوات الإبراهيمية أما خارج التشهد فليس من الضروري الجمع بين الأمرين ، لأننا نعلم أن الصلاة التي أمرنا بها في الصلاة لم نؤمر بها خارج الصلاة أنا مثلا لو حدثتكم كما وقع آنفا ببضعة أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس هناك من عالم بل عاقل يقول أنه بس تسمعون قولي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعدوا تقولوا : **(اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم)** إلى أخره الصلاة الإبراهيمية المعروفة في الصلاة ، لكن حسبك أن تأتي بأقصر ، وأخصر صيغة صلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولذلك فما يليق بالصلاة أو ما يجب في الصلاة لا يجب خارج الصلاة ولذلك يخطئ كثير من العلماء فضلا عن غيرهم ، حينما ينقلون أحكاما ربطت بالصلاة بأمور هي أجزاء

من الصلاة ، لكن ليست صلاة فيفرضون على هذه الأجزاء ما فرضه على الصلاة مثلا الطهارة ، يشترطون للطهارة لسجدة التلاوة ، يشترطون لهذه السجدة بعضهم وليس كلهم التكبير والتشهد ، فهذا الحكم خطأ لأن سجدة التلاوة صحيح أنها جزء من الصلاة لكن ليست هي الصلاة فلا يشترط فيها ما يشترط في الصلاة كذلك نقول الصلاة الإبراهيمية خاصة بالصلاة كالتشهد تماما ، ف ((**صلوا عليه وسلموا تسليما**))، بهذين الصيغتين المحفوظتين عنه صلى الله عليه وسلم فهما خاصتان بالصلاة المفروضة أو النافلة ، أما خارج الصلاة فإذا قلت صلى الله عليه وسلم ، أو صلى الله عليه أو قلت عليه السلام ، فقد قمت بما يجب عليك وأنجيت نفسك من أن تستحق وصف البخيل الذي وصف الرسول صلى الله عليه وسلم به من لم يصل عليه ، عند ذكره (**البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي**) ولذلك ما وجدنا في كل كتب علماء المسلمين القديمة منها والحديثة ، أن المؤلف إن كان البخاري ومسلم أو غيرهم ممن هم أعلم الناس بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، أنه إذا ذكروا الرسول صلى الله عليه وسلم في مناسبة ما ، وما أكثر هذه المناسبات وقفوا عندها وجمعوا بين التشهد وبين الصلاة الإبراهيمية أو حتى قالوا صلى الله عليه وسلم ، حتى بهذه العبارة الموجزة ما التزموها ، ومن الأشياء التي نلاحظها عل الكتب القديمة دون الحديثة ، أننا نجد في الكتب القديمة مخطوطة قال رسول الله صلى الله عليه حاف ، بدون وسلم ، وهذا يعني تطبيق منهم عملي لأمر جائز في الشرع فإذن السلام هذا ليس بالأمر اللازم لكن إن فعله المسلم بعبارة مختصرة كما هو المعهود اليوم صلى الله عليه وآله وسلم فقد أتى بما ينبغي ، الله المستعان .

السائل : في اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام يذكر إن الذي عليه أهل السنة والجماعة اعتقاد أن الجنس العربي أفضل من جنس العجم وقال ليس فضل العرب ثم قريش ثم هاشم لكون رسول صلى الله عليه و سلم منهم وإن كان هذا هو الفضل بل هم في أنفسهم فضل فكيف نوفق بين قوله هذا وبين قول الله : ((**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**)) ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى**) .

الشيخ : هذا سؤال غريب أن بتظن أنه ابن تيمية لما قال مقال خالف الآية والحديث ؟

السائل : لا هو ما قال خالف الآية والحديث . هو يذكر الأدلة على أن العرب أفضل من جنس العجم .

الشيخ : لا تعيد علي ما قلته لا تعيد علي ، أنا بريد أصحح سؤالك ، سؤالك خطأ لأنه يوحي بأنه ابن تيمية بهذا القول خالف الآية والحديث ، وهذا بالنسبة إليه من رابع المستحيلات كما يقال ، الحقيقة أن القضية هذه تحتاج إلى علم بتاريخ البشر من جهة ، والى علم بالشريعة على الوجه الصحيح من جهة أخرى ، الآن خلينا نبحث في الجانب الأولى ، هل تظن الآن أنت أن الشعب الزنجي الإفريقي في وعيه وفهمه مثل

الشعب الأوربي ، ؟ هاه ما تخاف .

السائل : لا .

الشيخ : قولها صريحة ، هو أنت خايف لأن قائم في ذهنك أن كلام ابن تيمية بيفضل العرب عند الله وهنا يكمن الخطأ ، مش هذا هو المقصود ولذلك على التعبير السوري عندنا ، أنا ضربت علاوية جبتها بين زنوج بين أوربيين كفار ، حتى ما تخاف أن تقول دول أفضل من دول ، كل مثل ما قال التركي ، :" كل هبسي باهررير "كلهم يعني وثنيون مشركون إلى آخره ، لكن من حيث الوعي الاجتماعي والعلمي والمدني اللي بسموه اليوم الثقافة البدنية هذه ، ألا تفضل الشعب الأوربي على الشعب الزنجي الأفريقي خاصة إذا تعمقت معي في فكري إلى مجاهيل أفريقيا ما تفضل هؤلاء على هؤلاء من الحيثية هي ، هل يستويان مثلا ؟ لا يستويان ، الآن شعوب الأرض بالعشرات إن لم أقل بالمئات فهل تتصور أنت أن ما في تفاضل فكري خلقي لا يملكونه إن كان ما فيهم يمدح فما يمدحون به ، وإن كان ما فيه يقدح فلا يقدحون به ، ألا تشعر معي أن هذه الشعوب يتفاوت تماما في هذه القضايا ، نعم طيب ، إذا عرفت هذا فالآن قول الزنجي أسلم ، الأوربي كفر من الذي يتقرب إلى الله ، مش الأوربي طبعا وإن كان هو الشعب اللي يمكن يقال من هذه الحيثية مش على التعبير اليهودي ، شعب الله المختار ، لا لكن من حيث فطرته وطبيعته و تمرسه على الحياة والابتكار والاختراع والى آخره لاشك أن هذا الأوربي المشرك الكافر من الناحية اللي تحدثنا عنه آنفا وهي لا تقرب إلى الله زلفى هو خير من هذا الزنجي لكن هذا الزنجي يسوى أوربا كلها ، على شركها وضلالها ، واضح هذا الشيء ، لما ابن تيمية يتعرض للعرب كشعب أو كأمه وبيفضله على سائر الشعوب الأخرى مش بيفضله عند الله عز وجل ، وإنما كما فضلت أنا وبلا تشبيه أن الأوربيين على الزنوج من هذه الحيثية هيك ، لكن لما تسأله ابن تيمية أبو لهب مثلا ، هو أفضل باعتباره عربي قرشي وإلا سلمان الفارسي ، يقول له إخس شو جاب هذا يذكر مع هذا ، سلمان الفارسي في بعض الأحاديث الضعيفة من آل البيت ، نقول ضعيف حتى تعلموا أنه ضعيف ، لكن هذه منقبة على كل حال ولاسيما أنهم يقولون أنهم يتساهلون في رواية الأحاديث في المناقب والفضائل إلى آخره ، إذن كلام ابن تيمية أخي لا تناقض فيه أبدا ، هو يتكلم عن الشعب العربي وها المحنة بدنا نعالجها من الناحية ا لشرعية لما اختار الله عز وجل ، أن يبعث محمدا صلى الله عليه وسلم من أمة العرب وبلسان عربي مبين هذا الاختيار لم يكن عبثا ما اختار شعب اليهود ما اختار كما قلنا الزنوج ما اختار ولا وقع اختياره إذا صح التعبير على العرب إلا لأن الله عز وجل كما جاء في القرءان ((**ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**)) فهو يعلم ماذا خلق فهو يعلم سبحانه وتعالى أن العرب على ما كانوا عليه من ضلال في جاهليتهم فهم أليق لتحمل الدعوة ولفهمها ولنقلها للشعوب الأخرى التي كانت هي بمثابة السابق أوربا والزنوج ، فالعرب بالنسبة لكسرى وقيصر هم زنوج ، لكن الزنوج

دول صاروا هم السادة بسبب ؟ هذا الإسلام الذي أنزله الله عز وجل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم ، وبلسان عربي مبين ، إذن بإيجاز الآن نقول وقد وضح الأمر إن شاء الله أن هو يتكلم عن العرب من الناحية الطبيعية الخَلقية الخُلقية ، أنت بتتكلم من الناحية الشرعية فما في تنافي بين الأمرين كما قلنا آنفا أن أبو لهب عربي لكن ما أفاده شيء ، تذكر ببيتين شعر :

" رفع الإسلام سلمان فارس وحط من ... "

إيش ؟ بيتين شعر كنت حفظهم من ثلاثين أربعين سنة ، ضرب فيه مثال هذا المسلم أنه شوف هذا أبو لهب كونه عربي لكن سلمان الفارسي الله رفعه لأنه آمن بالله ورسوله فإن بإيجاز ابن تيمية حاشاه أن يخفى عليه الآية والحديث لأن الحديث والآية يعالجان حكما شرعيا ، وليس عربي يصلي مثلا ركعتين كالأعجمي الذي يصلي ركعتين تماما ما في فرق بينهم هذا بيكون مقرب إلى الله أكثر من ذاك لماذا ، لكونه عربي ؟ لا ابن تيمية لا يعني هذا المعنى إطلاقا ، وإنما هو يعالج كأمر واقع العرب ما دام أن الله عز وجل اختارهم لأن تنزل هذه الدعوة بلغتهم وفي هذا الشعب نفسه فهو بلا شك يعني كانوا في أخلاق وفي طبائع حقيقة ، الإنسان لو درس الآن أوربا ودرس هؤلاء اللي كانوا بيعيشوا على لقيمات من التمر وسافروا ، ها نحن اليوم نسافر بالسيارة والطيارة ونقول كيف سافر هؤلاء من المدينة إلى تبوك على أرجلهم وليس هناك مياه مهيئة لهم ما في شك أن هؤلاء القوم حقيقة بنقول شعب الله المختار ، لكن من الناحية الطبيعية ، وليس من الناحية الأخلاقية والدينية فمن أحسن منهم في دينهم في خلقه ، فهو المقرب إلى الله عز وجل ولا ينفعه نسبه إطلاقا وهذا ما صرح به الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي مر في صحيح مسلم حيث قال في آخره : **(ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه)** ، اتفضل .

السائل : أستاذي ما صح موقوفا **(سلمان منا آل البيت)** .

الشيخ : موقوفا ؟ ممكن ، ما أستحضر لكن مرفوع اعرف أنه لا يصح ، نعم .

السائل : أن نأخذ الإجماع يعني السنة والجماعة من باب حكمة الله بالاختيار . اجمع أهل السنة والجماعة على هذه المسألة ... يعني يكون من حكمة اختيار الله ... ؟

الشيخ : إجماع مين يا أخي .

السائل : كما يقول ابن تيمية إجماع أهل السنة والجماعة فلماذا يجمع أهل السنة والجماعة على مثل هذا الأمر ، يعني هل يدخل في أمر أن الله يضع حكمته ، لله حكمة في اختيار الرسول صلى الله عليه وسلم يعني من باب دخوله في العقيدة أو شيء يعني إجماع أهل السنة والجماعة هل هذا يحتاج إلى إجماع ؟

الشيخ : هذا أمر يحتاج إلى إجماع ، معليش ، أنا ما فهمت سؤالك .

السائل : طلب الأمر بالوضوح وبدهي في الآية والحديث ، بحد ذاته هل هذا الإجماع المنقول من ابن تيمية يحتاج لهذا الأمر .

الشيخ : لو ما كان بحاجة ما جاء السؤال .

السائل : هذا هو الجواب ؟

الشيخ : هذا إن كان هذا هو السؤال ؟ لو كان ما في حاجة ما جاء السؤال ؟ نعم .

السائل : المكفر لوقوعه في الجماع في نهار رمضان ، أصابه المرض هل له أن يفطر .

الشيخ : يعني وهو يقضي شهرين متتابعين ، طبعا ، إذا كان الأصل وهو رمضان بيفطر ، فهناك من باب أولى .

السائل : و إن كان هذا فهل له أن يحسب ما صامه من قبل المرض . ؟

الشيخ : هو كذلك ، كما هو الشأن بالنسبة لرمضان وهو الأصل ، أي نعم .

السائل : أستاذي ورد في الكتاب السنة للإمام أحمد رضي الله عنه باب القول بأبي حنيفة، وأورد فيه الأحاديث الصحيحة أنه قد استتيب من الكفر مرتين. فما معنى هذا الكلام ؟.

الشيخ : أولا قولك بالأحاديث الصحيحة هل أنت متثبت بأن كل الأقوال التي ذكرت في هذا الباب أسانيدها صحيحة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : متثبت من هذا ؟

السائل : هكذا في كتاب السنة للإمام أحمد ... ؟

الشيخ : هو رواية عن أبيه

السائل : في مرة نقلت لك سند صحيح على التليفون وقلت إن السند صحيح .

الشيخ : لا أنا كلامي على كل الروايات .

السائل : لا كلها لا ؟

الشيخ : هنا أخي قضية الكفر يجب أن تفهم بمعنى ضيق جدا ، يعني ما نفهم الكفر بأنه أنكر النبوة والرسالة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 056

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-056

محتويات الشريط :-

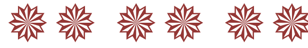

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... هل تستطيعون أن تحددوا لنا نوعية الكفر الذي كفر به أبو حنيفة رحمه الله واستتيب منه , لا سبيل لهم إلى ذلك إلا ما رووه عن تلميذه أبي يوسف أنه قضى شهورا ربما ستة أشهر وهو على رأي المعتزلة في القرآن , فمن الممكن وأنا أقول الآن بتحفظ يمكن أن تكون هذه الرواية يعني من طريق تلميذه أبي يوسف تكون صحيحة , ففي هذا الظرف الذي ألم بأبي حنيفة , هذا الوسواس وهو الشك في كون كلام الله عز وجل هو صفة من صفاته , وأنه بحرف وبصوت كما عليه أهل السنة وليس كما عليه الأشاعرة والماتردية الكلام النفسي الذي يسموه الكلام النفسي , ويمكن في هذا الوقت لقوة شوكة أهل الحديث وأهل السنة في ذلك الزمان استطاعوا أن يأتوا به ويكلموه ويحكوا على أن الذي يقول كلام الله مخلوق مثل الماتريدي أن هذا كفر فيستتاب منه لما تكون الدولة ... وأن لا يقتل إذا أصر على هذا , ممكن أن يكون هذا الكفر الذي أجمل هنا أو أطلق بالمعنى الصحيح

أن يكون نوعا من هذا الذي وقع الخلاف بين أهل السنة من جهة وبين المعتزلة والماتردية والأشاعرة من جهة أخرى , ولذلك نحن مثل هذه الرواية بلا شك نأخذ منها شيئا , يعني يأخذ على أبي حنيفة , لكن ما هو هذا الشيء . ؟ لا نستطيع أن نأخذه من هذه الكلمة المجملة لأنها غير مفسرة , أظن جوابي واضح في هذا . ؟ نحن بطبيعة الحال لا ندافع عن أبي حنيفة , لأني أراه أنه هو ليس من أهل الحديث في الفقه , فيكفي أنه معروف أنه إمام أهل الرأي , لكن في نفس الوقت أنا لا أريد أن أتحامل على الرجل وأن لا نعرف قدره وفضله في الفقه , لكن هذا أيضا لا يحملنا على أن نتعصب له ونتحمس له وأي رواية تروى فيها طعن فيه , نطعن في الرواية ولو كان البخاري ومسلم وأحمد إلى آخره كما يفعل متعصبة الحنفية في هذا الزمان , أبو غدة ومثاله , لكن نحن في الواقع نحاول أن نتبع قول الله عز وجل : ((**ولا يجرمنكم شنئان قول على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) فأنا مثلا لا أتعصب لأبي حنيفة وأنا الذي إن كان لي أن أفاخر ولا فخر في الإسلام , أنا الذي أشعت بين الناس وقامة قيامة المتعصبين أنه أبو حنيفة ضعيف في الحديث , العالم الإسلامي كان في غفلة منه , طبعا أنا ما جبت شيء من عندي , مكتوب , لكن من يقرأ هذا المكتوب , خاصة فيما يتعلق بأبي حنيفة الإمام الأعظم , فأنا كنت بفضل الله أول من أشهر موقف علماء الحديث بالنسبة للإمام أبي حنيفة في رواية الحديث , فهو ضعيف في الحديث , فقامت قيامة المتعصبين, لماذا . ؟ لأنهم لا ينقدون بعقل وفكر ووعي ودين , وإنما هي عصبية جاهلية , فهذه الجملة لا شك فيها طعن في أبي حنيفة , لكن ما يجوز أن نكفر , ما هو سبب التكفير . ؟ سبب التكفير من وين, علما أنه الخلاف في المشتد بين علماء الحديث من جهة , وعلى رأسهم ابن تيمية في عصره وبين المعتزلة والأشاعرة وغيرهم من جهة أخرى , علماء الحديث أنفسهم لا يقولون فلان كافر , ممن يعرفون أنه حاد عن طريق السنة , ولذلك يوجد الإمام البخاري يروي عن بعض المعتزلة ويروي عن بعض الخوارج ونحن ذلك , الحديث يحتج بحديثهم , فلو كانوا هؤلاء بسبب انحرافهم في العقيدة عن خط السنة كفارا , لما روى لهم هذه الأحاديث ولا وافقوهم , حينما يقال الشيء الفلاني كفر أو فلان كفر, إنما يعنون التحذير مما وقع فيه , ولا يعنون الحكم عليه بانه مرتد عن دينه , حاشاهم من ذلك . طيب غيره . ؟

الشيخ : نعم . ؟

السائل : ما الحد الفاصل بين الإسلام والكفر . ؟

الشيخ : أي الحد الفاصل من أنكر من الإسلام ما هو معلوم من الدي بالضرورة فهو كافر , من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة فهو كافر , ومع ذلك هذه الجملة إنما تطبق في المجتمع الإسلامي , واضح . ؟ لماذا .

؟ معليش تفضل , شايفك يعني متنشط .

السائل : ...

الشيخ : على كل حال المعلوم من الدين بالضرورة ماذا يعني . ؟ يعني يكون الحكم المعلوم من الدين بالضرورة شائعا بين المسلمين , لا فرق بين عالمهم وجاهلهم بين قارئهم وأميهم , كلهم يشتركون في معرفة كون هذا الشيء هو مثلا فرض أو هو حرام , نضرب مثالا , مثلا هل تتصورون مسلما يجهل تحريم الخمر . ؟ أنا أقول لا أتصور, لكني سأقول أتصور , لكن قد لا نقول من حيث لا تتصور , هل تتصورون مسلما يجهل تحريم الدخان . ؟ هو ستسارعون فتقولون نعم , أكثر الناس لا يعلمون أن الدخان حرام , فإذا واحد استحل الخمر ما نكفره , عفوا استحل الدخان ما نكفره , لكن لو واحد استحل الخمر , قال : لا الخمر حلال , وهذا شراب طيب و وإلى آخره , هذا نكفره , نرجع لكلمتي السابقة , وهي أنه أنكر من المعلوم من الدين بالضرورة, أقول هذا يكفر وأحيانا لا يكفر , لأنه شرط تكفير من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن يكون عايش في جو إسلامي , في جو إسلامي , هذا الجو يحبق برائحة العلم , على الأقل بهذه الأمور التي نقول إنها معلومة من الدين بالضرورة , نتصور الآن مجتمع أمريكي زنجي دخلوا في الإسلام أفواجا , لكن هل تتصورون بمجرد دخولهم في الإسلام أفواجا أنهم عرفوا الحرام والحلال والمحرم و و إلى آخره . ؟ طبعا لا , هؤلاء بدهم زمن طويل حتى يعيشوا مع أهل العلم وتنتقل معلوماتهم من هؤلاء إلى صدور أولئك الأقوام الذين دخلوا في دين الله أفواجا , بحيث أنه يتزي زي جديد بالنسبة لهؤلاء الأقوام الذين دخلوا في الإسلام جديدا , هل ممكن نحن أن نتصور رجل أسلم في أي بلد من بلاد الإسلام , قرأ ... القرآن , فدخل الإيمان في قلبه وآمن بالله ورسوله , لكن لسه ما يعرف أن الخمر محرم في القرآن , ما فهم هذا , فنحن نريد أنت كفرت لأنك عم تشرب خمر وتقول ما في شيء , على العكس من ذلك لما يكون المسلم عايش في مجتمع إسلامي , وهذا المجتمع الإسلامي يشع فيه العلم الصحيح , فحينئذ من أنكر فردا من هؤلاء من هذا المجتمع أنكر شيئا معلوم من الدين بالضرورة , يتوارثه الولد عن أبيه والأب عن جده وهكذا , حينئذ يكفر لأنه أنكر معلوما من الدين بالضرورة , وبخلاف ذلك المجتمعات الأخرى التي لم تتشبع بالإسلام .

وأنا الآن أضرب لكم مثلا في بلاد الإسلام , أنتم تعلمون مع الأسف أن كثيرا من المسلمين الذين يشهدون على أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويصلون ويصومون و و إلى آخره , لكنهم ما فهموا التوحيد بعد , ما فهموا التوحيد إيجابيا وسلبيا , ما عرفوا أن التوحيد حينما يفهمه المسلم ويؤمن به حقا يستلزم أن يكفر بما سواه , أن يشهد ألا إله إلا الله وأن يكفر بما سوى الله عز وجل , فنجد كثيرا من المسلمين اليوم يطوفون حول القبور ,

ويندرون لها النذور , ويستغيثون بها من دون الله عز وجل , ويستشفون ويطلبون الشفاء منهم لمرضاهم , هذا معروف في كثير من البلدان الإسلامية خاصة مصر , فتجد كبار العلماء يتأولون هذه الضلالات كلها ويسمونها بغير اسمها , يسمونها توسلا إلى الله , وتقرب إلى الله وإلى آخره , وهي الشرك بعينه , فالعامي هؤلاء اللي عايشين في مجتمع كبار الشيوخ يبررون لهم هذه الأعمال وليس عندهم من ينبؤهم بأن هذا هو الشرك الذي الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وحارب المشركين من أجله , أولئك المشركين الذين قالوا: ((**والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) أصبح كثير من المسلمين اليوم يعيدون كلام المشركين الأولين , ليه يا أخي أنت نحن نتقرب به عند الله , الفرق بين جهلة المسلمين اليوم والمشركين في ذاك الزمان, أن المشركين هم ... على شيء من فضل العرب طبيعة مش ديانة , المشركين كانوا يعرفوا أن ما يفعلونه من دعائهم الأصنام أنه عبادة لغير الله عز وجل , يعرفون هذا , حقيقة يعترفون بها , كما حكى الله عز وجل عنهم في الآية السابقة : ((**الذين اتخذوا من دونه أولياء**)) ... وهذا من بلاغة القرآن , إذا قيل لهم : لماذا تعبدونهم من دون الله عز وجل . ؟ قالوا : ((**ما نعبدهم**)) لذاتهم , ما نعبدهم ((**إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) امسك الآن شيخ الأزهر يقول نحن ما نعبدهم ولو قرأ الآية لأنه ما عاد فهم اللغة العربية كما فهمها الأولون ثم كفروا عن بصيرة عن علم ولذلك قال الله تعالى في أمثالهم : ((**وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم**)) أما المسلمون اليوم الذين يعيشون في هذه البلاد ولا يجدون الأصوات العالية التي تبين لهم , كما قال تعالى في القرآن : ((**إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون**)) من يجدون من يتأول لهم أقوالهم وأفعالهم وشركهم وضلالهم , هؤلاء نحن نقول أنهم يقعون في الكفر , لكن لا نرى أن نكفرهم لأن حجة الله لم تقم عليهم , فهم أنكروا شيئا معلوما من الدين بالضرورة , لكن في أي وقت . ؟ في وقت كان الدين منحطا كتابا وسنة , كان منتشرا بين الناس ثم خلف من بعدهم خلف أضاعوا العلم وأضاعوا العبادة على وجهها وصرفوها لغير الله تبارك وتعالى , لعلي أوضحت الجملة التي تقال وليست على إطلاقها , الفرق هو أن من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة فهو الكفر , أما إن أنكر الأشياء يختص بمعرفتها الفقهاء والعلماء فهذا لا يكفر ولكنه يرشد ويهدى إلى الصواب , تفضل . ؟

السائل : نريد التعريف الجامع المانع للإسلام الذي فيه يدخل مثل هذا الجواب فيه أصلا . ؟

الشيخ : يا أخي الإسلام غير , هم عم يسأل بماذا يكفر .

السائل : من حيث النقض, يعني قصدي أن أصل الإسلام إذا عرفناه يعني ألا ينتقض معه هذا الجواب أو المسألة الأخرى . ؟

الشيخ : يمكن يحتاج إلى توضيح سؤالك, يعني الإسلام معروف بالنقل يعني , أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن تقيم الصلاة وتأتي الزكاة إلى آخره , والشهادة لله بالوحدانية تستلزم ما تعلم , والشهادة للرسول عليه السلام كما تستلزم كما تعلم , فإذا وضح السؤال . ؟

السائل : أستاذي يعني الآن لما نحن عرفنا هذا أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإيتاء الزكاة وكذا , هذا قد لا يكون جامعا مانعا , لأنه من ترك الصلاة عندنا لا يكفر , بالتالي هو يبقى في دائرة الإسلام , فهذا لا يعد تعريفا جامعا لأنه أدخل شيئا , يعني ليس من أصل الإسلام بمعنى أنه إذا تركه لا يكون كافرا . ؟

الشيخ : يعني كأنك تريد أن تقول أنه من حيث العقيدة . ؟

السائل : يعني هل الإسلام إذا قلنا هو الاعتقاد فقط وبالتالي الأعمال الأخرى هي متتمة لهذا الإسلام ومدخلة لصاحبه في الإيمان مثلا . ؟

الشيخ : أخي تعرف أنت الإسلام هو الشيء الظاهر والإيمان هو الشيء المتعلق بالقلب حتى أي شخص يعيش في دوله مسلمة فإذا أراد أن يكون له حقوق المسلمين يجب أن يشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله , ثم يلتزم أحكام الإسلام كلا أو بعضا على حسب التفصيل المعروف , لكن قد يسلم هذا ظاهرا ويكفر باطنا كما هو شأن المنافقين فإسلامه هذا لا يفيد شيئا , فإذا الموضوع إذا كان قضية كفر وإيمان فالقضية لها علاقة بالإيمان وليس لها علاقة بالإسلام , فلذلك من أنكر بقلبه ما هو من الإسلام فهو كافر , لكن قد يصلي قد يصوم , فنحن نقول من حيث الظاهر فهو مسلم , لكن حينما يبدو لنا أنه أنكر شيئا فهنا باب فيه تفاصيل معروفة في كتب العلم , إذا كان فيه حكم إسلامي يؤتى بهذا الإنسان الذي أنكر هذا الشيء الذي يستحق به الكفر, فيستتاب فإن تاب وإلا قتل , فإذا هنا شيئين : إسلام ظاهري وإيمان قلبي , هذا الإيمان القلبي هو الذي ينجي عند الله عز وجل , أما الإسلام الظاهري فينجي من السيف هنا في الدنيا فقط , لكن ما ينجي من عذاب الخلد في الآخرة , مادام أنه كان يكتم كفره ويظهر إسلامه , على كل حال أنت تدندن حول كلمة جامع , هذه الكلمة جامع التي أنت تسأل عنها حول أي نقطة , لأن كل واحد يبين سؤاله .

السائل : صحيح, يعني لفظ الإسلام ... وهذا اللفظ لا ينتقض مع الدلائل الشرعية الأخرى له , يعني نقول هذا لأنه متأثر في أجواء نقاش مسألة الكفر والإيمان وما شابه ذلك , فهم عندما يريدون أن يعرفوا الإسلام يقولون الإسلام هو : الإتيان بجميع الفرائض والانتهاء عن جميع المحرمات ؛ فنقول لهم هكذا يعني هو الإسلام أي نقض يخرج من الإسلام , فأنا بدي يعني كلمة الإسلام , تعريف الإسلام أي نقض يخرج منه . ؟ هل هذا السؤال يعني هيك دقيق أم ... ؟

الشيخ : لا السؤال الآن واضح .

السائل : واضح .

الشيخ : أي .

السائل : طيب .

الشيخ : لكن بيرجع الجواب نفسه السابق .

السائل : نفس الشيء .

الشيخ : ما عندنا شيء

السائل : أنه الإسلام أيضا فقط هذا لا يعني لفظ الإيمان , لأن الإسلام لفظ للأعمال الظاهرة ...

الشيخ : يعني يرجع الجواب لنفس ... يرجع السؤال لنفس الجواب السابق , من أنكر بقلبه ما هو معلوم من الدين بالضرورة فهذا هو الكفر , هذا هو الخروج عن الإسلام , أما واحد ما حج واحد ما زكا ما إلى آخره , فنشوف عقيدته هل يؤمن بهذه الفرائض كشرع موحى من الله , أي نعم , يقر ذلك ؟ فلا يكفر لكنه يفسق , وقد يقتل , وقد يعرض للسيف .

السائل : صحيح .

الشيخ : كما هو معلوم , لكن هذا العرض متى . ؟ لما يكون فيه حكم بالإسلام , فأنت كما تعلم من محاضراتنا العديدة جدا جدا , أن الكفر كفران : كفر عملي وكفر اعتقادي , الذي يخرج من الملة هو الكفر الاعتقادي .

السائل : أي نعم لا شك .

الشيخ : فإذن هذا الإسلام الذي هو أحكام شرعية فإذا أنكر شيئا منها بقلبه فقد كفر , مهما كان هذا الشيء, بس يشترط أن يكون يعلم أنه هذا من الإسلام .

السائل : نعم .

الشيخ : فلذلك نشترط المعلوم من الدين بالضرورة , إذا واحد قال أنا الدخان ما هو حرام عندي , وأنا على يقين عندي أنه حرام , لكن ما أقدر أقول أنه كافر وأنه يستحل ما حرم الله , بعكس ما لو قال أن الخمر حلال ما هي حرام , فهنا في عندي مجال لتكفيره .

السائل : صح .

الشيخ : فإذا اللي أنت عم تدندن حوله وتسميه إسلام هو ما هو إسلام هو إيمان لأنه يتعلق بالجنان وبالقلب ,

لأنه الإسلام يتعلق بالأعمال التي قد يفعلها غير المسلم كما كانوا من قبل , يعني يصلون والحقيقة يراؤون الناس بصلاتهم, الكفر الذي هو الخروج عن الملة لا يكون إلا بشيء وقر في القلب , بس . بينه وبين الله لو قال أشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله لكن ربنا يعلم أنه كاذب فهو استطاع أن يغرر الناس ويضللهم لكن عند الله هو في الدرك الأسفل من النار .

السائل : أستاذي معليش تتمة ...

الشيخ : لا اسمح لي خلي الجماعة , يعني وقتهم هذا لهم .

السائل : ...

الشيخ : نعم .

السائل : هل صلى الرسول صلى الله عليه وسلم على رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول . ؟

الشيخ : هل صلى على رأس المنافقين . ؟

السائل : عبد الله بن أبي بن سلول . ؟

الشيخ : نعم صلى , والقصة معروفة بينه وبين ابن عمر رضي الله عنه حتى نزلت الآية ... النهي عن الصلاة على المنافقين .

السائل : أعتقد أنه الطحاوي في مشكل الآثار يرجح عدم الصلاة , يعني من بعد ما ذكر الأدلة رجح ...

السائل : هل رواية البخاري عن عمران بن حطان هل يعني أنه ليس خارجيا ؟

الشيخ : لا , لا يعني ... ولذلك قلت لك أن هؤلاء لا يكفرون لأنهم رووا عنهم , فهو خارجي معروف .

السائل : طيب رواية عمران عن جماعته هل يرد الحديث أم يبقى صحيحا . ؟

الشيخ : إذا كان جماعته ثقات مثله ...

السائل : عن فضل جماعته يعني الخوارج , يعني عن المذهب , هذا الحديث عن مذهبه , يضعف الحديث . ؟

الشيخ : يعني تقول يروي من طريق خارجي آخر حديثا عن الرسول عليه السلام . ؟

الطالب : حديثا ينصر مذهبه .

الشيخ : معليش أنه يحكي حديثا عن الرسول أو حديثا عن غيره . ؟

السائل : لا عن الرسول صلى الله عليه وسلام .

الشيخ : طيب وفي هذا الحديث تأييد لمذهبه . ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ولا يقبل هذا الحديث يعني معنى لا يتأيد به المذهب . ؟ أظن أنت عم تحكي الآن صور خيالية يعني , معروف في المصطلح أقوال للعلماء أن الراوي المبتدع هل تؤخذ روايته أم لا. ؟ أقوال . منها إذا كان ما رواه ليس فيه تأييد لمذهبه وكان بطبيعة الحال ثقة , فهو روايته مقبولة , أما إذا كانت روايته فيها تأييد لمذهبه , فروايته حينئذ لا تقبل لما فيها من تأييد لمذهبه , هذا القول الثاني وهو الأشهر يعني في المصطلح , لكن هناك قول مادام أن هذا الراوي ثبتت عدالته , وبطبيعة الحال حينما نثبت عدالة راو قبل كل شيء أثبتنا إسلامه أنه مسلم, ثم أثبتنا ضبطه وثقته في الرواية , وأنه لا يكذب على رسول الله, حينذاك القول الثالث يأتي فيقول روايته تكون صحيحة لأن دينه وعدالته تمنعانه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يسمعه وإنما تقوله تقولا , وهذا الذي أنا أدين الله به , ولذلك ففرض فرضيات ما يجيب لنا شيء , أعطونا رواية رواها عمران بن حطان هذا بالسند الصحيح إليه ثم بالسند الصحيح منه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم , وقولوا لنا أن هذه الرواية تهدم الإسلام وتؤيد الخوارج , هذا لا وجود له .

السائل : استاذي هل يمكن لأحد أن يرى ربه في المنام كما حصل ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم . ؟ وهل يستأنس بما أودعه ابن القيم في مدارج السالكين في هذا الباب . ؟

الشيخ : قضية الإمكان أخي ما دامت الرؤية هي ليست حقيقية إنما هي مثالية , فمن رأى الله في منامه ما رآه كما سيراه المؤمنون يوم القيامة , إن شاء الله نحن منهم , ما رآه في المنام فلم ير ذات الله على حقيقتها , ولذلك فالعقل واسع جدا , ممكن الإنسان أن يرى الله لاسيما وقد نقل هذا عن الإمام أحمد وغيره , لكن هل رأى حقيقة , نحن نستطيع أن نقول إن النبي صلى الله عليه وسلم حينما رأى ربه في المنام في القصة المعروفة عنه , ما رآه على حقيقته وهو يقول : **(إن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت)** إن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت , ولذلك فالمسألة فيها سعة , ولا يترتب من ورائها شيء .

السائل : أستاذي من أسماء الله الطبيب , فهل يجوز أن يتسمى بالطبيب فلان . ؟

الشيخ : التسمية ما يجوز لكن وصف يجوز .

السائل : الوصف . ؟

الشيخ : يعني تقول محمد طبيب . زيد طبيب , لكن ابنك تسميه الطبيب ما يجوز , كما تقول زيد عليم .

السائل : المؤمن . ؟

الشيخ : مؤمن رحيم إلى آخره , لكن ما تقول رحيم تسميه اسم علم فلا يجوز , كذلك الطبيب .

السائل : عليم . ؟

الشيخ : العليم ما يجوز , عليم يجوز .

السائل : يعني مؤمن يجوز والمؤمن لا يجوز . ؟

طالب : المؤمن . ؟

الشيخ : يجوز على هذا القياس يعني , المؤمن لأن الله سمى نفسه المؤمن , طيب على كل حال ترجع للوصف , نعم . ؟

السائل : عبد الطبيب يمكن . ؟

الشيخ : إذا سميت طبيب الله عز وجل , خصصته به جازت النسبة إليه بالعبد .

السائل : في الحديث: **(الله هو الطبيب)** . ؟

الشيخ : آه .

السائل : أستاذي اشتهر على ألسنة بعض طلبة العلم أن صلاة الفجر في مزدلفة ركن من أركان الحج , فما تقولون . ؟

الشيخ : هذا الذي ذكرناه في رساله مناسك الحج والعمرة, لقوله عليه السلام : **(من صلى صلاتنا هذه معنا في جمع وكان وقف قبل ذلك على عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد قضى حجه وتم تفثه)** هذا حديث صريح وصحيح حيث اعتبر الوقوف بالمزدلفة مدركا صلاة الفجر كالوقوف في عرفة لحظة من ليل أو نهار , فهو ركن , لكن ليس البيات , يجب أن نفرق بين البيات في مزدلفة فهو واجب , فإذا بات وصلى الفجر هناك ولم يكن من المعذورين كالنساء أو غيرهم يكون أدرك الحج تماما , إذا بات وصلى الفجر , لكن ما بات وصلى الفجر أدرك الحج, والعكس ... فليس له حج لهذا الحديث إلا الضعفة من النساء والأطفال .

السائل : أستاذي حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : **(حافظ على العصرين, صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها)** البعض يسأل هل المقصود قبل طلوع الشمس صلاة الفجر, والمقصود قبل الغروب صلاة العصر, فإذا كان هذا المقصود هل يفهم من هذا من حافظ على صلاتي العصر والفجر في جماعة سقط عنه

وجوب أداء باقي الصلوات . ؟

الشيخ : لا هذا فهم أعجمي, لأن من أساليب اللغة العربية أن ذكر الشيء لا ينفي ما عداه , ذكر الشيء لا ينفي ما عداه هذه قاعدة, قاعدة ثانية : تخصيص الشيء بالذكر يعني الاهتمام بذكره , لكن لا يعني أن غيره لا يهتم به , مثلا كنا آنفا في الحج قال عليه السلام: **(الحج عرفة)** الأعجمي يفهم من هذا الحديث أن واحدا راح في أي يوم من أيام السنة وفي أي وقت من ليل أو نهار وقف في عرفات أدى الحج لأن الرسول قال: **(الحج عرفة)** لكن أهل اللغة العربية ما بيفهمون هيك , يفهموا **(الحج عرفة)** يعني أهم أركان الحج فهو عرفة , فذكر الشيء لا ينفي ما عداه , فحافظ على العصرين لأهميتهما في الإسلام خص عليه الصلاة والسلام هاتين الصلاتين بالذكر , ويمكن أن يكون سبب التخصيص لا يعود إلى فضيلة الصلاة لذاتهما وإنما يعود لخصوص المخاطب بهما , المخاطب بهما ربما علم الرسول عليه السلام منه وحيا أو تجربة أنه يتساهل فيهما, بينما هو لا يتساهل في غير هاتين الصلاتين من الصلوات الخمس, فخص هاتين الصلاتين بالذكر بالنسبة إليه, كما لو كنت تعلم صديقا لك أو أخا أو قريبا أو أو إلى آخره , أنه ما عنده عناية واهتمام بصلاة الفجر, فقلت له أنت حافظ يا أخي على صلاة الفجر, هذا لا يعني أن الذي يسمعك أنه أنت راح تفهمه أن بقية الصلوات ما عليه ... واضح هذا المثال . ؟

السائل : لكن رواية الحديث : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ... لا أذكر والله الحديث , لكن ذكر فقال : يا رسول الله لا استطيع في معنى الحديث : لا أستطيع أن أستمر ...

الشيخ : يا أخي صح يلي عم تقولوا , هذا يلي عم تقولوا صحيح لكن يرجع الموضوع أن هذا الخطاب موجه لشخص معين , وهل أنت عام تذكرنا بأنه في الحديث لا أستطيع , فهل الذي يستطيع يخاطب بهذا الخطاب . ؟ في شيء . ؟

السائل : لا يخاطب .

الشيخ : طيب فلا يصير يعني هذا الخطاب موجها إلى عامة الناس .

السائل : الذي لا يستطيع يجوز له . ؟

الشيخ : هذا يشبه تماما حديث في مسند الإمام أحمد , وفي الواقع عندي من الأحاديث الهامة في السياسة الشرعية أنه قبيلة جاءت إليه, أمرهم بالصلوات الخمس, فما وافقوا معه إلا على صلاتين أو ثلاثة, أنا نسيت , أنت تذكر الثنتين . ؟ كويس , هذا أنت محضر القضية لاتقولوا مكاشفة عفو الخاطر يعني

فقبل الرسول منهم أنهم يصلوا صلاتين , مو معنى أن الثلاث صلوات ما هي مفروضة, لكن يعني السياسة

الشرعية أنه يقبل منهم هؤلاء أقل ما , إيش . ؟ وافقوا عليه .

وهذا في الحقيقة يذكرنا بقصة تروى , الله أعلم صحيحة و إلا لا ؟ . لكنها مروية قريبة من العصر الحاضر , لما كانت الدولة العثمانية في زمن الأتراك في آخر يعني زمانها , قيل بأنه بعض الروس جاؤوا إلى الباب العالي , يعني إلى استنبول , وطلبوا الاتصال بكبار العلماء والمفتي هناك , قالوا نحن قرأنا عن الإسلام واقتنعنا به , لكن نحن من الصعب أنه نجي نحرم على أنفسنا الخمر , وربما ذكروا أشياء أخرى , أنا بعيد عن القصة, المفتي ما يجوز, لازم تحرموا كل هذه الأشياء, إذا كانت هذه القصة صحيحة وكنت أنا مطلع على هذا الحديث ومتثبت من صحته كنت آخذ منه فقه في السياسة الشرعية كيف تقابل الأمم , أقول لهم بس نحن نرضى منكم الآن أن تعرفوا أن الإسلام يحرم الخمر , ويحرم لحم الخنزير , فأنتم الآن نطلب منكم تروحوا تصلوا الصلوات الخمس وتشربوا الخمر وتأكلوا لحم الخنزير لكن تأكلوه وتشربوه وأنتم معتقدين أن هذا في الإسلام حرام , كنا نسمع الآن هذا , لكن لما قطع الأمر عليهم رجعوا كفار كما كانوا فخسروا , فهذه السياسة الشرعية أنها تخاطب الناس , كما قال علي في صحيح البخاري : " كلموا الناس على قدر عقولهم , أتريدون أن يكذب الله ورسوله ".

فإذا أنت بتذكرنا هذا أنه في الحديث : **(لا أستطيع)** . أعطنا لفظ النص , نحكي على أمر واقع . ؟

السائل : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان فيما علمني أن قال لي : **(حافظ على الصلوات الخمس ، فقلت : إن هذه ساعات لي فيها أشغال ، فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني ، قال : حافظ على العصرين , صلاة قبل طلوع الشمس ، وصلاة قبل غروبها)** .

الشيخ : أي نعم .

السائل : في هنا كلام لكم : " هذا الحديث صحيح ، وفي المتن إشكال لأنه يوهم جواز الاقتصار على العصرين ، ويمكن أن يحمل على الجماعة ، فكأنه رخص له في ترك حضور بعض الصلوات في الجماعة ، لا على تركها أصلا قلت : والترخيص إنما كان من أجل شغل له كما هو في الحديث نفسه . والله أعلم . "

الطالب : هو طبعا للحافظ ابن حجر.

الشيخ : كيف . ؟

الطالب : الكلام الأول للحافظ ابن حجر.

الشيخ : للحافظ ابن حجر, أي نعم , كويس .

الشاهد يا أخي أنه الأحكام الشرعية أحكام عامة يجب تطبيقها على جميع الناس , ويجب على جميع الناس أن يلتزموها , لكن لما إنسان يقول أنا لا أستطيع , أنت ما تقدر تقول له : لا تستطيع , شايف , لأنه هو يدان في

هذا , يدان من الله لأن الله يعلم ما في القلب , يعني هلا لم أشوف إنسان يصلي قاعدا ولو كان شابا , ليش عم تصلي قاعدا أخي ؟ , والله ما بي قدران , لا تقدر , هل تستطيع تقول له خلاف ما يقول لك . ؟ هو يقول لك ما أستطيع , تقول له لا تستطيع , ما يمكن هذا , لا يمكن مجابهة الناس بمثل هذه الشدة , وإنما (**يسروا ولا تعسروا, بلغوا ولا تنفروا**) فهكذا, فأنت عليك أن تأمر الناس بأن الله فرض خمس صلوات في كل يوم وليلة, وهذه الخمس صلوات ليس أن يصليها الإنسان لوحده في بيته في حانوته وإنما مع الجماعة , كما قال تعالى: ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)) .

والله أنا ما أستطيع أن أقوم لصلاة الصبح , ما بيستطيع , ما تقدر تقول له أنت تستطيع أنت كذاب , لكن تستطيع أن تمشي معه هنيهة , شو الأسباب اللي ما بيستطيع فعلا إذا كان صادقا , ليه يا أخي ما بتستطيع , والله أنا نومي ثقيل, وهذه قصة واقعة ذكرتها في بعض السلسلة , المرأة التي جاءت شكت زوجها أنه ما يصلي الصبح إلا بعد طلوع الشمس , وأنه يعني يضربها وأشياء أخرى ما أنا ذاكرها الآن , المهم بعث الرسول وراءه , فكان جوابه : " نحن أهل بيت, أهل بيت , المهم نومهم ثقيل وما يستطيعوا يقوموا إلا بعد صلاة الفجر "

فالرسول عليه السلام ما أنكر عليه ولا شدد عليه , لكن نحن الآن نشوف وسائل تساعد الإنسان على أنه يقوم نفسه ويخفف من دعواه في عدم استطاعته , فمثلا إنسان يقول لنا والله أنا نومي ثقيل , لا نستطيع أن ننفيه, نقول له استعمل الساعة منبه بتفيقك , يقول الساعة بترن وما في , أنت ... أو تشد عليه الطريق , فإذا استطعت أنك تدله على الطريق الذي ينجحه ويوقظه فهذا هو المطلوب , وإلا فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها , هو بيقول مثلا نومي ثقيل والمنبه ما يفيقني , قلنا له في منبهات الآن بتنبه ... تبدأ أول شيء بصوت معين , بعدين يشتد الصوت , بعدين يشتد الصوت هيك , ما أظن بعد ... إلا أن يكون مصروعا يعني لا يستطيع أن يقوم , مع ذلك يا أخي حسبك الله , الله هو الذي بده يحاسبك ...

الطالب : حديث ... حكيت معك أول ...

الشيخ : خلينا نصلي .

الطالب : ... قصة إسلام وفد ثقيف عندما جاؤوا ليسلموا, قالوا : " لا صدقة ولا جهاد " . الرسول قبل منهم إسلامهم , قال : (**سيتصدقون ويجاهدون**) .

الشيخ : أي نعم .

الطالب : توجد زيادة في المسند : (**إذا أسلموا**) هذه زيادة في الصحيحة فيما أظن . ؟

الشيخ : والله ما أني ذاكر أنا , لكن من حيث المعنى ممكن فهمها فهما صحيحا .

الطالب : هو إذا من حيث المعنى قد يدل هذا أنه لم يقبل إسلامه . ؟

الشيخ : لا , هذا الذي بدي أرد عليك فيه .

الطالب : ...

الشيخ : إذا أسلموا حقا ((**ولما يدخل الإيمان في قلوبكم**)).

الطالب : نعم صحيح .

الشيخ : لأنه الإسلام يا أخي درجات كما نعلم مثل الإيمان , فإذا قوي إيمانهم , هذا معنى قوله : (**إذا أسلموا**) إن صحت الرواية . قم أذن.

الشيخ : ... قائمة ترهب سطوتها وقوتها أكبر دولة في تلك الأيام , وهي الروم وفارس , بين دولة الآن غير مسلمة قوية وكافرة , ويجي من بعض الإسلاميين أنه يستعينوا بها على إقامة الحكم الإسلامي , إيش المنطق هذا.؟! وهذا الذي صار هلا , لما بينضموا لهذه الدولة القوية الدولة القوية شو يقولوا اليوم . ؟ تريد ... وتمشيهم في ركابها من اللي يمشي الدولة الكافرة على الإسلام , هذا أولا أمر غير شرعي , ثم هو غير طبيعي , لأنه دائما القوي هو الذي يسيطر على الضعيف , مش الضعيف الذي يسيطر على القوي , ولذلك التعاون مع الدول الأخرى لخدمة الإسلام وهم أعداء للإسلام , هذه يعني ما مثالها إلا مثال النعامة التي ترى الصياد فتدخل رأسها في الرمال , بزعم إيش . ؟ الصياد مو شايفها لأنها هي مو شايفة الصياد , هذه مكابرة , مكابرة فظيعة جدا , ولذلك عم نشوف الواقع , شو استفدنا من السياسات الملتوية هذه , وأنصاف الحلول . ؟ لا شيء ...

السائل : أستاذي صلاة المؤمنين في قبورهم صح الحديث في أحكام الجنائز . ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهل يعني هذا أنه يوجد تكليف بالأعمال في القبور . ؟

الشيخ : هل يوجد تكليف في الجنة . ؟

السائل : لا يوجد .

الشيخ : لا يوجد , فيه تسبيح في الجنة . ؟

السائل : فيه .

الشيخ : فيه حمد في تسبيح في الجنة , هذه مثل هذه . ؟

الطالب : رأيكم في رأي النووي ؟

الشيخ : وهو . ؟

السائل : يعني ... بين التكليف الأزلي وبين ...

الطالب : هذا قد لا يكون تكليفا أصلا يعني الغرض منه ...

الشيخ : لا مو تكليف هذا , هذا يعني شكر لله عز وجل .

الطالب : كما اعتاد في الدنيا يستمر ...

الطالب : ولكن لا نعلم كيفية هذه الصلاة ...

الشيخ : كل أمور الغيب لا تعرف , شو أنت ...

السائل : في فرق بينها وبين صلاة الأنبياء . ؟

الشيخ : في إيش . ؟

السائل : في فرق بينها وبين صلاة الأنبياء وإلا لا نعلم . ؟

الشيخ : لا نعلم , هل علمت صلاة الأنبياء . ؟ طبعا لا , تلك من باب أولى .

السائل : عنعنة الحسن البصري في روايته يعني عن غير الصحابي هل يخصص هو فقط أم جميع المدلسين . ؟

الشيخ : لا , لا هو , كل واحد له ترجمة خاصة .

السائل : المطهر يعني . ؟

الشيخ : مطهر فيه كحول يعني . ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما أراه وما أنصحك بهذا .

السائل : ...

الشيخ : أنا أعرف كحول , كلونيا يعني .

السائل : طيب نسبة الكحول فيها أقل من ...

الشيخ : قد إيش نسبتها . ؟

الطالب : ...

السائل : خمسة وثمانين في المئة الله أعلم .

الشيخ : خمسة وسبعين . ؟

السائل : خمسة وثمانين في المئة .

الشيخ : الكحول . ؟

السائل : ... خمسة عشر في المئة

الشيخ : خمسة عشر في المئة الكحول . ؟

السائل : ...

الشيخ : ... معقم يعني

السائل : أستاذي حكم اللحوم المجمدة , وين الحد الفاصل لمعرفة أن هذا حلال أو حرام ... ؟

الشيخ : نحن نقول دائما أولا إما أن تعلم أنها ذبحت على الطريقة الشرعية ومن الناس الذين تحل ذبائحهم فهي حلال , وإما أن تعلم العكس فهي حرام , وإما أن لا تعلم لا هذا ولا هذا فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك .

السائل : شيخي التويجري له كتيبة صغيرة ...

الشيخ : مين . ؟

السائل : التويجري .

الشيخ : التويجري إيه .

السائل : يقول : " حتى ذبائح الكفار التي نعلم أن الذي ذبحها كافر " . ما هو الدليل الشرعي على منعها وقد كان الصحابة يعني يأكلون منها . ؟

الشيخ : ماذا يعني بالكافر أهل الكتاب أو . ؟

السائل : لا غير أهل الكتاب .

الشيخ : هو يعني هيك . ؟

السائل : هو يعني بلغاريا ورومانيا ... يعني غير أهل الكتاب .

الشيخ : مش معقول هذا الكلام, مش معقول واحد نجدي يقول الكلام هذا.

السائل : ... صاحب الردود يا رجل .

الشيخ : هذا القطري تقصد .

السائل : القطري نعم .

الشيخ : هذا إن نسبت له جاز .

السائل : شو رأيك يا شيخ في هذا الكلام . ؟

الشيخ : كلام مكابر . كلام مكابر , وايش الدليل ؟ ((**وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم**)) هذا ما يكفي دليلا . ؟

السائل : طعام غير أهل الكتاب ...

الشيخ : بعدين الآيات التي تنهى عن أكل ما أهل لغير الله , وما لم يذكر اسم الله عليه , هذه كلها تشمل هذه الذبائح .

السائل : إذا كان الكافر ذبحها وما أراد بها غير الله , ذبحها لنفسه . ؟

الشيخ : بس أنت لابد أن تحدد موقفك , ماذا تعني بالكافر . ؟

السائل : غير أهل الكتاب .

الشيخ : ما يجوز .

السائل : ما يجوز .

الشيخ : يالله , قوموا إلى الصلاة .

قراءة الشيخ وصلاته اماما بالغاشية والشمس

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 057

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-057

محتويات الشريط :-

1 - هل صح حديث (صلى العشاء لسقوط القمر ..) ؟ وما وقت صلاة العشاء في البلاد التي يطول فيها الليل أو يقصر .؟ (00:01:02)

2 - هل يجب أن يكون مصلى العيد خارج البلد ؟ و ما حكم إقامتها في ملاعب كرة القدم .؟ (00:07:04)

3 - ما حكم اليمين بغير اللغة العربية ؟ (00:10:39)

4 - ما حكم عقد زواج بغير اللغة العربية .؟ (00:14:56)

5 - ما حكم الذكر على الطريقة الصوفية ؟ (00:17:24)

6 - قال أحد المشايخ الصوفية إن النبي صلى الله عليه وسلم في أحد غزواته لما رجع دخل المسجد ودخل معه أصحابه ومسك كل واحد منهم بيد الآخر وهم يذكرون الله فمر عليهم معاوية وقال ماهذا اللعب.؟ فقال رسول الله : (هذا ذكر الله) ا صحة هذا الكلام .؟ (00:21:59)

7 - ما حكم صلاة الجنازة على الغائب المجهول . ؟ (00:25:18)

8 - في بعض البلاد الأوربية يصل الليل إلى عشرين ساعة والنهار إلى أربع ساعات في بعض الأشهر والعكس بالعكس فكيف يصلون .؟ (00:31:01)

9 - ما حكم السعي بين الصفا والمروة قبل طواف الإفاضة ؟ (00:32:27)

10 - متى يجوز التوكيل في الرمي.؟ ومن وكل في رمي جمرة العقبة فهل له أن يطوف الإفاضة في وقت رمي الحجاج .؟ (00:35:19)

11 - استضافة الشيخ لأحد المسلمين الألمان واستفساره عن حاله وحال المسلمين هناك ، مع تنبيه الشيخ على اختيار الأسماء الحسنة للأولاد . (00:39:40)

12 - كلام الشيخ لما ذهب إلى بريطانيا.؟ (00:43:55)

13 - حديث (كان يكبر في كل خفض ورفع ..) هل يمكن الإستدلال به في التكبير لسجدة التلاوة .؟ (00:50:57)

14 - ما حكم سرقة الماء الذي توفره الحكومه في أنابيب الماء .؟ وما صحة حديث (الناس شركاء في ثلاث) .؟ وما فقهُهُ .؟ (00:51:56)

15 - ما حكم قتل الطفل المشوه الخلقة.؟ (00:55:04)

16 - ما حكم الزواج من توأم ملتصقتين لهما رجلين فقط.؟ (00:56:11)

17 - رجل له ثلاثة أرجل هل يغسلهم جميعاً في الوضوء .؟ (00:58:19)

18 - رجل باشر زوجته في غير رمضان وأنزل والمرأة لم تأتها النشوة فهل عليها غسل ، علماً أنه لم يلتق الختانان .؟ (00:58:39)

19 - هل ثبت حديث في مباشرة الرسول صلى الله عليه وسلم لأهله في نهار رمضان .؟ وما معنى المباشرة .؟ (00:59:46)

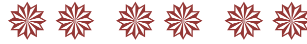

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : قد سألني أحد الإخوة في ألمانيا يقول الجزء الأول من نيل الأوطار باب وقت صلاة العشاء إلى آخره صفحة أربعمائة وعشرة فما فوق في شرح الحديث الأول جاء قوله ما روي عنه صلى الله عليه وسلم : (**أنه صلى العشاء بسقوط القمر في فلكة الشهر**) أخرجه أحمد وأبو داود ، والترمذي والنسائي قال ابن العربي هو صحيح ، فيسأل مدى عن صحة هذا الحديث ؟ ثم إذا كانت هذه النسبة من الليل ثابتة في كل الشهور فهل يمكن تقدير وقت صلاة العشاء في الأيام التي لا يمكن فيها معرفة الوقت الأصلي لعدم غياب الشفق في أوربا بناء على ذلك ، فقد قيل أنها تساوي تقريبا إحدى عشر على ست وأربعين من الليل فإذا كان الليل طويلا طالت هذه المدة وإذا كان قصيرا قصرت هذه المدة ؟

الشيخ : الجواب بالنسبة لصحة الحديث لا يحضرني الآن فالأمر يحتاج إلى مراجعة الحديث وإسناده ، لكن ما يتعلق بالناحية الفقهية من الحديث ، فعندنا ما يغنينا عنه في صحيح مسلم وهو قوله صلى الله عليه و سلم : (**ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل**) هذا الحديث صريح الدلالة وهو من قوله صلى الله عليه وسلم ولا يرد فيه ما يرد على الحديث الأول الذي كان السؤال حوله هل هو ثابت أم ليس بثابت ، لأن الحديث الآخر في الصحيح صريح الدلالة من قوله عليه السلام : (**أن وقت صلاة العشاء ينتهي بدخول نصف الليل الثاني**) يبقى من السؤال ، الجواب عن ما إذا كان الليل يطول أو يقصر فهذا بلا شك يختلف باختلاف المناطق ، فالمناطق والأقاليم التي يعتدل فيها الليل والنهار فالنصف هذا ثابت ، أما المناطق الأخرى ، فهي تختلف إن طال الليل طال النصف ، وإن قصر الليل قصر النصف ، فهكذا فالمعيار الثابت هو نصف الليل ، وهذا كما ذكرنا يختلف باختلاف المناطق والأقاليم هذا ما عندي من الجواب عن هذا السؤال فأنت وقد جئت بالسؤال فقد تشعر بأن الجواب قد أتى عليه كله ، وقد تشعر أنه قد بقي هناك بعض الجوانب التي لم يطله جوابي فإن كان يوجد شيء من ذلك ، فأنت أخبر وأدرى فتنبهني وإلا فقد انتهى الجواب لعلك فهمتني

السائل : هل تشعر بأن هناك نقص في الإجابة بالنسبة لك ، في ما سألت ؟

السائل : يعني السؤال ليس مهما .

الشيخ : على كل حال ، سواء كان السؤال منك أو من غيرك المهم هل في نفسك شيء أنت بحاجة أن تسأل

عنه حول هذا السؤال بغض النظر عن السائل هو أنت أو غيرك ؟ الجلسة ليست لك ، فإذا هو أفلس جاء دورك ، ثم يضحك الشيخ.

السائل : سؤالنا الثاني ، كذلك ليس مني هل من شروط مصلى العيد أن يكون خارج المدينة ، حتى حدود المدينة أم إنه هو يمكن اعتبار أي ساحة فارغة من العمران كبعض الحدائق في المدن الكبيرة و ملاعب الكرة ، تقام فيه صلاة العيدين وما نحوها من صلوات التي تؤدى في المصلى ؟

الشيخ : ايش اللي يتعلق بالكرة ايش يقول ؟

السائل : يعني مثلا يكون مكان مدرج كبير ، و يعني مكان ملعب لكرة القدم .

الشيخ : هذا هو الشطر الأول من السؤال هو فيه يتعلق بالحدائق وقضية تتعلق بالكرة ، ايش اللي يتعلق بالكرة ؟

السائل : يعني هل يجوز لنا أن نتخذ ملعب للكرة كمصلى للعيد ؟

الشيخ : الأصل في مصلى العيد أن يكون خارج البلد هذا هو السنة ، فإن تيسر ذلك فبها ونعمت فإن لم يتيسر فأداء الصلاة في ساحة من الساحات بحيث تسع هذه الساحة لكل المصلين الذين يتفرقون عادة في المساجد فهو أولى من تفرقهم في المساجد ،واضح الجواب، الأصل أن تصلى صلاة العيد خارج البلد ، خارج حدود البلد إن تيسر ذلك ، فإن لم يتيسر يصلون في ساحة من الساحات الواسعة التي تتسع لجميع المصلين الذين من عادتهم أنهم يتفرقون في صلاة الجماعة ، والجمعة في مساجدهم ، فإذا كانت هناك ساحة بعد فقدانها خارج البلد إن وجدت ساحة داخل البلد تتسع لهم جميعا ، فيجوز أن يصلوا في هذا المكان ، أما ما يتعلق بالملاعب ، ملاعب كرة القدم فإذا لم يكن هناك في هذه الملاعب منكر ظاهر لم يكن ما نشاهده أحيانا في بعض ما يعرض من الملاعب الدولية حيث توضع لافتات وفيها صور وما شابه ذلك ، فإذا كانت هذه الصور ليست ثابتة ومستقرة في الملعب وكان الملعب خاليا من أي مخالفة شرعية جاز اتخاذه مصلى ، و إلا فلا .

السائل : والآن عندي سؤال هل يصح القسم بغير اللغة العربية يعني مثلا ، إذا حضرت المحكمة ، في بلاد غير عربية مثلا ألمانيا وقلت هناك يحلفونني بالقسم باللغة الألمانية وبصيغة لم ترد في الكتاب ولا في السنة فهل هذا القسم يعني يلزمني أمام الله ؟

الشيخ : يختلف الأمر إذا كان اليمين باللغة الأعجمية هو حلف بغير الله عز وجل ، فهذا أولا لا يجوز أن يحلف به المسلم فضلا على أن يدان به ، أما إذا كان الحلف بالله عز وجل أو بصفة من صفات الله عز وجل باللغة الأعجمية فهو جائز ولا يجوز أن يحلفه المسلم إلا وهو صادق في حلفه ، يعني مثلا ، في اللغة الألبانية ، أنت تتعلم مني الآن لفظة ألبانية كما سأتعلم أنا منك لفظة ألمانية ففي اللغة الألبانية إذا أراد أن يحلف بالله عز وجل

ماذا يقول خاشا ذوتي ، هذا يمين شرعا لأن خاشا ، تعادل باء القسم ، ذوتي يعني الله تبارك وتعالى ، فإذ حلف بالمحكمة هذا الحلف باللغة الألبانية فهو جائز شرعا ويجب أن يلتزم الحالف به كل أحكام الحلف باللغة العربية ، فالآن أنا أعود اسأل الرب اللي هو في اللغة الألبانية ذوتي ، ما اسمه في لغتكم الألمانية .

السائل : في الألمانية يقولون جوت .

الشيخ : جوت طيب ، فإذا أراد أن يقول بالله ، ماذا يقول .

السائل : باي جوت ، باي جوت .

الشيخ : باي جوت طيب

السائل : لكن كما هو في المحاكم عادة يحلفون الشخص بلفظ ... أنا أقسم بما يساعدني لله أو الله في عوني.

الشيخ : كيف ؟

السائل : يعني أقسم بعون الله أو بما فيه عون الله ، أن أقول الحق .

الشيخ : هذا يمين شرعي لأنه حلف بصفة من صفات الله أو بفعل من أفعال الله ، وكل ذلك حلف بالله تبارك وتعالى فهو جائز ، واضح ؟

السائل : آه .

الشيخ : طيب .

السائل : الحلف والقسم بالنسبة لعقد الزواج بغير اللغة العربية يعني إذا كان الزوجان أو الذي يجري بينهم العقد لا يتكلمان العربية ؟

الشيخ : الخطب والأمر في هذا سهل ، لان عقد ا لزواج كأي عقد بين اثنين كما تعقد بيعا أو شراء بين أثنين فكذلك يقع العقد بين الزوج و الزوجة بأي لغة كانت ، لا يشترط هناك لفظا أو ورد وارد في السنة ، كالشرط أقول لا يشترط لكن لا يخفاك ، أن من السنة أن يفتتح خطبة النكاح بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح به خطبها ويعلمها أصحابه بقوله عليه السلام : **(إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره)** إلى آخرها فإذا قدم بين يدي الخطبة وبين يدي العقد بين الزوجين بهذه الخطبة النبوية فقد جاء بالسنة المحمدية ثم تبع ذلك العقد باللغة الأعجمية فليس في ذلك أي شيء يجب أن نفرق بين ما هو سنة كخطبة الحاجة وبين ما هو شرط في العقد كالإيجاب والقبول من أجل إزالة اللبس فهذا الإيجاب والقبول يصح بأي لغة مهما كانت عريقة في العجمة ، واضح .

السائل : واضح .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : هل يوجد هناك أي حديث تدل على جلسات الذكر كما هو عليه المتصوفون ، يعني أن يكون ذكرا جماعيا ؟

الشيخ : لا يوجد في السنة ولا أقوال السلف والأئمة ذكر على الصفة التي يجري عليها الصوفية ، وهو اجتماعهم في ذكر الله عز وجل على صوت واحد وعلى وتيرة واحدة ونغمة واحدة ، بل هذا مما لا شك فيه انه من محدثات الأمور لأن كل عبادة لم تكن معروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، فهي بلا شك تكون بدعة ضلالة لا صلة لها بالعبادة المشروعة وبخاصة إذا كان هذا النوع من الذكر المبتدع يقترن به تمايل يمينا ويسارا مما يشبه الرقص فهذا بلا شك ، يخرج عن كونه بدعة إلى كونه محرما لأنه يصدق عليهم قول الله عز وجل في غير المسلمين : ((**اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا**)) ، ولذلك قال بعض العلماء ، بأن المكان الذي يجتمع فيه لمثل هذا الذكر يجب حرقه وتنظيف الأرض منه من شدة ما تلوث بالمعصية المزدوجة إبتداعاً وحراماً وقال بعض الفقهاء الشعراء ذاما لأمثال هؤلاء :

" أيا جيل ابتداع شر جيل   لقد جئتم بأمر مستحيل

أفي القرءان قال لكم إلهي   كلوا مثل البهائم وارقصوا لي "

حاشا ، لذلك فمثل هذا الذكر لا يشك أهل العلم والذكر انه مبتدع في الإسلام فلا يجوز للمسلم ليس فقط أن يذكر هذا ذكر بل لا يجوز لهم أن يخالطهم وان يجلس معهم ، ومن خير ما ألف في هذا الصدد رسالة لأحد علماء الحنفية ، وهو المعروف بالشيخ محمد الحلبي صاحب الكتاب المعروف عند الحنفية بحلبي صغير ، يعني فقه له رسالة اسمها الرهص والوقص لمستحلي الرقص ، هذه الرقص مش الرقص الأوربي لكن هذا الرقص مع الأسف الصوفي ولا أقول الرقص الإسلامي كما يقول الأوربيون ، هذا جواب ما سألت .

السائل : يعني لقد سمعت من أحد من شيوخ بعض الصوفية أنه ذكر حديثا أو ما نحوه أن الرسول صلى الله عليه وسلم (**عاد مع أصحابه من الغزو ، من إحدى الغزوات فاجتمع بعض أصحابه وقفوا في حلقه ومسك أحدهم بيدي الأخر يذكرون الله فمر عليهم معاوية بن أبي سفيان فقال ما هذا فقال الرسول صلى الله عليه وسلم بل هو ذكر الله**) فلم يذكر هذا الشيخ مصدر من المصادر المعروفة فهل هذا حديث ؟.

الشيخ : حق له أن لا يذكر له مصدرا من المصادر لان فاقد الشيء لا يعطيه ، هذا الحديث لا أصل له ، وينبغي لطالب العلم البصير في دينه انه كل ما سمع حديثا من محدث به ، أن يقال له ((**هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين**)) يقال له من أين جئت بهذا الحديث أهو في الصحيحين ، أو هو في السنن الأربعة هل هو في

المسانيد العشرة هل هل إلى آخره ، وبلا شك سيعجز عن الإتيان به لأنه لا وجود لمثله ومعلوم أن هؤلاء الصوفية في سبيل تأييد انحرافهم عن دينهم يتعلقون ولو بخيوط القمر أي يتعلقون بالأوهام التي لا حقيقة لها .

السائل : سمعت أحدا قال أنه قرأ أن هناك حديث ورد فيه (**أن الله عز وجل يتجلى لمن يحبه في صورة شاب أمرد**) .

الشيخ : أي نعم هذا الحديث له ورود ولكن بكتب الموضوعات فلا يصح وإن كان هناك تفاضل بين هذا وذاك ، فهو من جهة أن هذا روي ولكن بإسناد لا قيمة له إطلاقا بخلاف الحديث الأول .

السائل : السؤال عن مشروعية صلاة الجنازة على الغائب المجهول يعني يتعلق بفعل بعض المتصوفين صاروا يؤدون عقب كل صلاة مغرب هذه الصلاة صلاة الجنازة على الغائب المجهول بحجة أن كل ذلك اليوم قد مات مسلم أو أكثر من مسلم في هذا العالم ولم يصل عليه ؟.

الشيخ : هذه أيضا من البدع التي لم يسمع بها علماء المسلمين إلا في هذا العصر ، صلاة الغائب مسالة اختلف فيها الفقهاء في دائرة ضيقة جدا وليس بهذه السعة التي تذكرها أنت الآن عن بعضهم ، إذا عرف أن رجلا من المسلمين مات في بلد من بلاد الإسلام فهل يشرع صلاة الغائب على هذا الميت أم لا ، فيه مذهبان ، منهم من يقول لا يشرع ، ومنهم من يقول يشرع مطلقا ما دام انه مات تحقق موته ، ومنهم من توسط وهذا مذهب ثالث وسطي ، قال إذا مات الميت في بلد يغلب على الظن أنه ليس هناك من يصلي عليه ، صلاة الجنازة صلي عليه بعض المسلمين في بعض بلاد الإسلام وحجتهم في ذلك ما جاء في الصحيحين وغيرهما من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على نجاشي الحبشة ، فإنه مات في بلاد النصارى وليس هناك من يصلي عليه صلاة الجنازة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لأصحابه : (**قوموا فصلوا على أخ لك مات في أرض غير أرضكم**) فصف صلى الله عليه وسلم صف الناس خلفه وليس أمامه جنازة ، فكان هذا المذهب الوسط ، هو المذهب الحق لأنه يوافق فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، أما القول بعدم شرعية الصلاة على الغائب مطلقا فهو صريح المخالفة لهذا الحديث وأما القول المقابل له بشرعية الصلاة على كل ميت غائب فهو مخالف لما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته فكم من ميت مات في مكة وفي المدينة في الطائف ، في إلى آخره ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى ولو مرة واحدة عن ميت غائب عنه فما بالك بمثل هذه البدعة ، التي حكيتها عن بعضهم فلا شك أنها بدعة ضلالة ، لأنها لو كانت مشروعة لسبقنا إليها الرسول صلى الله عليه وسلم أولا فإن هذه العلة التي يتمسكون بها لابد في كل ساعة في ميت هذه العلة كانت قائمة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو أعلم بها أولا ثم هو أعبد منهم لله ثانيا ، فحين لم ينقل عنه صلاة الغائب هذه بل وما دونها إلا

صلاته صلى الله عليه وسلم على النجاشي ، دل على أن هذه الصلاة التي يفعلونها هي بدعة وقد قال صلى الله عليه وسلم : (**كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) غيره .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك ، الآن جاء دورك ، صاحبنا أفلس .

السائل : بالنسبة لإنسان وجد قطع من لحمه كفخذة في فلاة هل يصلي عليه أم لا ، ؟

الشيخ : الذي يصلي عليه هو الإنسان ، أما القطعة منه فلا يصلى عليه .

السائل : في مدينة لينتجراد تأتي حوالي أربعة أشهر كما أخبرنا أخ لنا في الله يكون الليل طويل جدا ، بحيث يصل إلى عشرين ساعة والنهار يصل إلى أربعة ساعات ، والعكس بالعكس ، فكيف الصلاة ؟

الشيخ : يقدرون أوقات الصلوات بالنسبة لأقرب بلد إليهم تطلع عندهم الشمس وتغرب بصورة طبيعية ، لكني أقول شيئا هذا الجواب إنما هو بالنسبة للبلد الذي لا يتصور فيه وجود أوقات خمسة ، ولو كانت متقاربة ، إذا كانت لا يمكن أن تتحقق هذه الأوقات الخمسة ، فالجواب ما ذكرته آنفا ، يقدرون المواقيت الخمس بالنسبة لأقرب بلد إليهم فيها الأوقات الخمسة .

السائل : جزاكم الله خيرا بارك الله فيكم .

الشيخ : ما حكم السعي بين الصفا والمروة قبل طواف الإفاضة أي تقديم السعي الذي يكون بعد الإفاضة .

السائل : تقديم السعي على طواف الإفاضة .

الشيخ : لا شك أن مناسك الحج الأصل فيها إتباع ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم من النظام والترتيب ، فهو قدم الطواف على السعي لكن الحديث الذي جاء في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تقديم بعض المناسك على بعض فكان جوابه في كل ما يسأل (**لا حرج لا حرج**) على ذلك نحن نقول لا حرج ، لكن كلمة لا حرج يجب أن يلاحظ فيها أن مش على كيفه الإنسان يقدم مثلا الرمي على ، بيقدم الذبح على الرمي مثلا ، بيقدم الطواف على الرمي مثلا ، لا ، إنما يلتزم كما قلنا السنة في ترتيب المناسك فإذا شعر بأن هناك حرج في التزامه بالترتيب حينذاك لا بأس من التقديم والتأخير ، بهذا الشرط لأن كلمة لا حرج تعني أن الجواب كان صادرا ونابعا من قوله تعالى : ((**مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**)) ، لكن إذا كان الأمر يستوي عند الحاج بين أن يطوف ثم يسعى وبين أن يسعى ثم يطوف فلا ينبغي أن يخل بهذا الترتيب وبهذا النظام لأن الرسول قال ما في حرج لأنه ما في حرج ما إذا التزم السنة واضح الجواب .

السائل : هل يصح طواف الإفاضة للعاجزين الذين وكلوا غيرهم بالرمي في نفس وقت الرمي ؟

الشيخ : كيف .

السائل : يعني رجل عاجز لا يستطيع أن يذهب للرمي فيوكل غيره ، في الوقت هذا يكون وقت الإفاضة ما في ناس هل يستطيع أن ينزل هو طواف الإفاضة ، وقت ما كان هو يوكل ناس بالرمي ، لأن المكان بيكون فارغ من الناس ؟

الشيخ : أنا بتصور أن اللي بيقدر يطوف بيقدر يرمي فإذا قال هو ترقب فرصة فراغ الطواف كمان نقول يترقب فرصة فراغ الرمي ، وهو يجب لأن التوكيل ما بيجوز إلا للعاجز ، فهذا ليس عاجزا ما دام انه يطوف ويستطيع أن يمشي ويطوف فهو يستطيع أن يرمي ، لكن كل ما يمكن يقال أن والله هو في زحام الرمي يخشى على نفسه فيتأخر ، يعني هذا السؤال ككثير من الأسئلة يجب أن يلتزم فيها الاستطاعة ، يعني كثيرا ما نسأل واحد بيوكل في الرمي ، طيب لما قدم طاف طواف القدوم ، أيوه نعم ، ايشلون طاف طواف القدوم وبيوكل في الرمي ، اللي بيطوف طواف القدوم بيرمي ، والله في الرمي في زحام أكثر ، طيب بيقول الرمي فيه زحام أكثر فبيتأخر ، يرمي في الليل حيث يقل الزحام وتقل الأقدام ، أما يخلط الإنسان المستطيع يأتي بفريضة ويدع فريضة بيوكل في هذه ما بيوكل في تلك ، لماذا ، ما هو وكل في تلك لأنه يستطيع لماذا وكل في هذه ؟ هل هو لأنه لا يستطيع مش معقول هذا الكلام فإما لا يستطيع هنا وهنا ، وإما يستطيع هنا وهنا ، إلا لأمر العارض وقد يطوف القوي السليم طواف القدوم مثلا ، ثم يمرض ولا يستطيع أنه يمشي ويرمي ، بيوكل ما في مانع ، لكن هو الإنسان هو نفسه ما بتغير لصحته لعافيته ، هو بيطوف ويوكل بالرمي هذا لا يجوز .

السائل : حتى على النساء ؟

الشيخ : ما في فرق المهم الاستطاعة .

السائل : في عندي فائدة يا شيخ .

الشيخ : نعم اتفضل .

السائل : بالنسبة للطواف في ناس بيرموا قبل الشمس وبينزلوا بمئات الألوف فالطواف مليئ ، ملان بالطائفين، وبالنسبة للرمي ما بيقدر يعرف الوقت أقل الزحام ، يعني يروح يخبر يشوف ويرجع يخبر إلا إذا ذهب مع النساء والعجزة وبقي جالسا هناك ، لأنه فوضى ، بطلت تعرف متى يكون الزحام و متى لا يكون الزحام لأن الناس عملنها فوضى الناس أفتوهم ارموا قبل الشمس ، فيرمون على الفجر ، وبعضهم يرمي في آخر الليل ، قبل الفجر

، وهكذا ، فطواف الإفاضة ، يعني .

الشيخ : يمكن مش هناك يا أبو عبد الله ، ممكن شوف .

السائل : الساعة الرابعة .

الشيخ : جزاك الله خير .

السائل : هذا حلو كثير ، الشيخ بيحب الحلو .

الشيخ : ما بيضرنا إن شاء الله ، اقامتك في ... وغلا في بلدة أخرى

السائل : ...

الشيخ : وكيف أخونا هل تراه تحضر دروسه

السائل : نعم

الشيخ : في نفس المسجد ، كيف صحته في هذه الأيام .

السائل : صحته لا تسمح له ...

الشيخ : وهل غير الدار التي قتلت فيها امرأته ؟

السائل : قتلت زوجته انتقلوا من مكان إلى مكان وأخيرا سكن في دار منفصلة مستقلة فحاول أحد المسئولين من البلدية أن يطرده ، ولكن لم ينجح .

الشيخ : جميل وهذه محاولة ما الذي دفعه إلى ذلك ؟

السائل : يعني أتوقع الموظف الأعلى للمدينة ... أنه يسكن في مكان قريب و ربما يخاف إذا حصل أي اعتداء على أخينا هو كذلك ... .

السائل : كم مسجد ؟

السائل : يوجد مساجد في أماكن مستأجرة ثلاث مصليات.

الشيخ : يعني في مساجد لهم يصلون الجمعة والجماعة هكذا يفعلون في بلاد الغرب في انجلترا بيوت يستأجروها ويحولونها إلى مساجد .

لما ذهبت إلى بريطانيا وحضرت بعض المصليات في البيوت وألقينا بعض الكلمات ، وجدنا الذين يقيمون هذه المصليات هم من المسلمين الأعاجم كالأتراك ، والباكستانين والهنود وهم بطبيعة الحال يغلب عليهم التمذهب قلت سبحان الله ، صدق الله : ((**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ**)) ، صلوات هؤلاء للجماعات في هذه الأماكن لا تصح على مذاهبهم ، لأنه يشترط أن تقام في بلد إسلامي مأذون من قبل رئيس الدولة ، فكيف

وهم يصلون في بلاد الكفر هذه الصلاة لا تصح إلا على مذهبنا نحن ، الذين يتفقهون على كتاب الله و على حديث رسول الله ، حيث أن الله صلى الله عليه وسلم في صريح القرءان قال : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ)) ، ما اشترط أي شرط سوى الجماعة ، فقلت الحمد لله ، صلاة هؤلاء تصح على مذهبنا ولا تصح على مذهبهم ، ولفت نظر البعض إلى هذه الحقيقة التي توجب على المسلم أن لا يتعصب لمذهب من المذاهب وإنما لما جاء في الكتاب والسنة حتى يكون أولا على بصيرة من دينه ، وحتى تكون عبادته صحيحة و مقبولة إن شاء الله عند ربه ، وماذا عملك هناك ؟.

السائل : كنت أشتغل في المركز الإسلامي هناك في أخن كموظف في مختلف المجالات وحاليا بلا عمل تقريبا .

الشيخ : ومن قبل

السائل : قبل المركز ماذا عملت ؟

السائل : قبل المركز كنت أدرس في الأردن وتخرجت وعدت إلى ألمانيا وبقيت هناك ، أشهر بلا عمل ، ثم اشتغلت فترة قصيرة في معهد اسمه الأكاديمية الإسلامية في ألمانيا ، هذا المعهد للشباب الأتراك لكن هذه الأكاديمية لكانت في وضع مالي صعب فلم يستطيعوا أن يدفعوا لي معاشا ، انتقلت إلى أخن وبقيت هناك أكثر من أربع سنوات .

الشيخ : أنت متزوج . ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليك أولاد ؟

السائل : ثلاثة أولاد ، صبي وبنتان .

الشيخ : وما هي أسماؤهم .

السائل : البنت الكبيرة تسنيم ، والصبي أواب والبنت الصغيرة إسراء

السائل : ومات له ولد .

الشيخ : أنا فهمت إن عندك ولد وبنتين .

السائل : نعم .

الشيخ : الولد ما اسمه .

السائل : أواب .

الشيخ : لكن هذه الأسماء لو سلكت فيها سبيل السلف ، كان خيرا لك ، أولا من الناحية العربية هذه ليست

أسماء أعلام وإنما هي صفات ، فكلمة أواب ، فلا ن أواب ، أي نعم ، تسنيم ما هو اسم علم ثانيا لو ابتغيت اسما من أسماء الصحابيات المشهورات ، وبالنسبة للغلام اقتديت بقوله عليه السلام : **(أحب الأسماء عند الله عبد الله وعبد الرحمن)** ثم كل اسم تعبد لله فيه ، لكن لعلك يعني لما رزقت هؤلاء الأولاد ما كنت يومئذ متنبه للسنة كما ينبغي .

السائل : كنت آه مثل ... تكون زوجتي لها اختيار أسماء البنات

الشيخ : وزوجتك ألمانية .

السائل : أردنية

الشيخ : أردنية ، وهذا الاتفاق كان من شروط العقد ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذن لعلك تصحح الوضع في ما إذا رزقت إن شاء الله ، ولدا خر .

السائل : حديث كان يكبر في كل خفض ورفع ، هل يحسن الاستدلال به على جواز التكبير لآية السجدة في الصلاة فقط ؟ .

الشيخ : لا يحسن الاستدلال به للتكبير في سجود التلاوة ، لأن المتبادر أن المقصود الخفض والرفع المعهود ، في كل الصلوات والغالب فيها انه ليست فيها هذه التلاوة ، غيره .

السائل : هل يجوز الكلام للماشي إلى الجمعة والإمام يخطب أم النهي فقط على من كان في المسجد ؟.

الشيخ : نعم النهي فقط لمن كان في المسجد أما الذاهب إلى المسجد فلا يشمله النهي .

السائل : جزاك الله خير .

السائل : أستاذي سرقة الماء في بلد فيها طبعا دولة حكومية وهي تجهز الماء للمواطنين بطريقة مد المواسير وغيره وهذه المعدات .

الشيخ : لا يجوز السرقة كلها حرام ويجب أن يكون أفراد الشعب متجاوبين مع الحكومة ما دام أنها تحقق مصالحهم وتخدمهم ، ولا يجوز أن تكفر هذه النعمة لان الله يقول : **((هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ))** فالسرقة كلها حرام وهذا من هذا فلا يجوز في الإسلام .

السائل : أستاذي طب حديث **(الناس شركاء في ثلاث)**.

الشيخ : حديث الناس شركاء في ثلاث ، هذا اللفظ لا يصح ، **(وإنما المسلمون شركاء في ثلاث)** هذا أولا ، ثانيا المقصود بالماء هنا هو الماء الذي هو مشاع بمعنى ماء البحار و ماء الأنهار ومعنى ذلك ، أما الماء نضح بالآلة وبالجهد ، يعني أنت رجل عندك بستان مثلا مركب عليه آلة موتور ينضح الماء وينفق عليه بنزين ما زوت إلى آخره ، هذا لا يقال في هذا الماء بأن الناس فيه شركاء ، وإنما الماء الذي خلقه الله وأجراه في البحار والأنهار هذا الذي لا يجوز أن يستملكه فرد من الأفراد وأما الماء الذي يستنبطه هو بجهده وتعبه وآلته فهذا ليس هو المقصود بالحديث المذكور .

السائل : حتى لو كان فيه ظلم من هذا الحكم على هذا الشعب من ناحية رفع الأسعار حتى من أشياء غير الماء .

الشيخ : الأفراد ليس هم الذين يقدرون الظلم والقضية قضية نسبية وهب أن هناك ظلما وهذا لا تخلو منه طبعا حكومة أو دولة لا تحكم بما أنزل الله ، ولكن هذا لا يعني أن يصبح الأمر فوضى وكل فرد ينظر بمنظاره الخاص ، بيقول هذا ظلم أنا لا أدفعه وحينئذ يكثر الفساد في الأرض بسبب ارتكاب الناس لمثل هذه الآراء الفجة ، التي ليس عليها الدليل إلا إتباع الهوى وبس شوف شغلك .

السائل : مرات طفل يولد مشوه عنده رأس أو رجلين زيادة أو ست أرجل ، فالمعتاد عند مستشفيات الغرب عندما يولد الطفل بهذا الشكل يقتل ، فهل يجوز شرعا ؟

الشيخ : لا يجوز حرام ، وربنا ما خلق شيئا عبثا ، ربنا يريد أن يظهر لعباده بأنه فعال لما يريد وأنه يختار ما يشاء كما قال عز وجل : **((وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ))** ، لا يجوز قتل هذه النفس التي برأها الله وخلقها لأن هذا النوع من الخلق لا يعجب بعض الخلق وهذا شأن الكفار فلا يجوز .

السائل : في بعض المرات حدث في أوربا أن بنتين أختان يعني توأمتان يعني رجلين بس ، مشتركتان في الرجلين فحدثت مشكلة ، أن رجل أراد يتزوج أحد الأختين وأنهما ملتصقتان ، قالوا يعني ما في هناك قانون في أوربا كان يمنع أن الرجل يتزوج بامرأتين مش يجمع بين أختين ، كيف يتحل هذه المشكلة علما بأن واحدة تحمل بس والأخرى لا ؟

الشيخ : أين وقع هذا .

السائل : وقع في أوربا أنا أعلم أن سؤال عجيب لكن فعلا حدث وقرأت له حتى قصة عجيبة، والموجودين

يدرسوا ذلك في علم الأجنة ، في تشوهات كثيرة هكذا ، لكن الآن يقتلونهم مباشرة ، هذا حدث في الثلاثينيات ؟

الشيخ : طيب هذا إشكال في القانون ولا وين الإشكال ؟.

السائل : أنا أذكر القصة بس لكن نفترض أن هذه القصة وقعت عندنا ، فايش الحل يعني هل تتزوج إحداهن ؟

الشيخ : اللي بيتزوج هذا الجسد الواحد الذي فيه فرجان ورأسان وو إلى آخره ويتمتع بهما كليهما .

السائل : الله أكبر ما حد بغار من الثاني يعني أستاذي بخصوص أنه لا يجوز الجمع بين الزوجتين مع بعضهم .

الشيخ : نعم .

السائل : كذلك سؤال اتعجب منه ، مرات رجل عنده ثلاث أرجل ، ولها نفس الطول فإذا أراد أن يتوضأ فهل يغسل الثلاث أرجل ؟

الشيخ : نعم .

السائل : رجل باشر زوجته طبعا في غير رمضان وقذف هو ، وهي لم تأتيها النشوة هل عليها غسل ، ؟

الشيخ : طبعا .

السائل : ويش الدليل .

الشيخ : (**إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل أنزلا أم لم ينزل**) .

السائل : يا أستاذي لم يمس الختان بالكامل ، مباشرة بلا مس ولا إيلاج ، المداعبة أستاذي المداعبة .

الشيخ : أنت قلت هيك الأول .

السائل : باشرها ، وأنا بعرف المباشرة بأنه لا يولج ولا يمس الختان الختان .

الشيخ : هيك بتعرف .

السائل : هذا الذي أعرفه .

الشيخ : شو التعريف ، إيش معنى ((**وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ**))

السائل : نعم أستاذي الآن عرفت .

الشيخ : حدد سؤالك .

السائل : السؤال أستاذي رجل داعب زوجته ، فهو قذف وهي لم تأتها النشوة أبدا .

الشيخ : إذا هو عليه الغسل دونها .

السائل : وإن أتتها النشوة .

الشيخ : فهي مثله .

السائل : جزاك الله خير .

السائل : هل يوجد حديث **(أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر زوجته في رمضان)**؟.

الشيخ : نعم .

السائل : طب أستاذي أثناء الصيام وقت الصيام .

الشيخ : نعم ، شو معنى في رمضان في الليل يعني .

السائل : لا أنا فكري بالنهار .

الشيخ : نعم الجواب **(كان يباشر وهو صائم)**.

السائل : طب أستاذي أنت الآن عرفت المباشرة ، أو أنا فهمت من المباشرة الإيلاج ؟

الشيخ : لا يا حبيبي ، إذا أطلقت المباشرة فالمقصود منها الجماع ولذلك أنا جيبت لك الآية ، و لما أنت تقول رجل باشر زوجته أنا ليس لي أن أفهم إلا أنه جامعها ، فإذا كنت تريد انه ما جامعها وإنما خالطها ، فهذا له حكم آخر أنزل وجب الغسل ، ما أنزل ما عليه الغسل .

السائل : طيب يا أستاذي المباشرة من النبي صلى الله عليه وسلم هي تعني المداعبة ؟

الشيخ : تعني المخالطة إلا الجماع .

السائل : نعم ، المخالطة إلا الجماع ، جزاك الله خيرا .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 058

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-058

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم وصية الأب بماله كُله لأحد أبنائه.؟ (00:00:44)

2 - هل يجوز للرجل أن يتنازل لزوجته في حياته مثلاً : مزرعة وهو له مزرعتين.؟ (00:09:53)

3 - ما حكم من أخطا في رمي الجمار ؟ (00:16:16)

4 - ما هو حكم المؤخر في عقد النكاح ؟ وما حكم كتابة مهر في العقد ليس هو الحقيقي المقبوض .؟ (00:16:42)

5 - ما حكم المبيت في مزدلفة.؟ وتبيين معنى حديث (الحج عرفة) . (00:20:19)

6 - ما حكم تحية المسجد في المسجد الحرام ؟ (00:25:11)

7 - متى يكون التحلل الأول .؟ (00:26:42)

8 - هل مكة كلها حرم بحيث إذا صلى الرجل في أي مسجد في مكة له مائة ألف صلاة .؟ (00:27:07)

9 - ما حكم بعض الناس على العمائر في مكة يصلون مع إمام المسجد الحرام .؟ (00:28:12)

10 - ما حكم المبيت في اليوم الثامن بمنى هل هو واجب .؟ (00:28:34)

11 - ما حكم من جاوز الميقات ويقصد الحج أو العمرة ولم يحرم .؟ (00:33:01)

12 - ماحكم من يذهب إلى مكة في الصباح في أيام التشريق ويجلس بها إلى المغرب ثم يرجع إلى منى عند المغرب ويبيت فيها .؟ (00:34:16)

13 - هل يجوز للحاج أن يجمع اليوم الثالث مع اليوم الثاني في الرمي .؟ (00:35:44)

14 - هل يجوز الرمي قبل الزوال.؟ (00:36:35)

15 - هل لطواف الإفاضة وقت محدد.؟ (00:37:35)

16 - ما حكم الدم هل هو طاهر أم نجس ؟ (00:39:51)

17 - هل على الحلي زكاة .؟ (00:40:34)

18 - ما حكم التجارة في الصرف .؟ وما حكم البنك الإسلامي .؟ (00:41:14)

19 - كيفية التورك في الصلاة .؟ (00:43:59)

20 - ما حكم الصلاة على سجاد فيها صور مثل المسجد النبوي والمسجد الحرام.؟ (00:44:22)

21 - ما حكم الدعاء في الوتر للمؤمنين على الكفار ؟ (00:45:28)

22 - ما حكم التسليمة الواحدة في الصلاة . ؟ (00:47:02)

23 - سؤال عن حديث عقبة (في كل إشارة عشر حسنات) .؟ وما معنى الإشارة في الحديث .؟ (00:48:40)

24 - هل على المرضع والحامل القضاء في الصيام أم الفدية.؟ (00:51:36)

25 - هل على الشيخ والشيخة والمريض الذي لا يرجى برئه قضاء أم فدية.؟ (00:53:53)

26 - فضيلة الشيخ ما رأيكم في هشام ابن عمار .؟ (00:56:26)

27 - ما حكم الصوم لمن أكل شيء ليس من المطعومات.؟ (00:56:56)

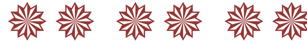

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : شيخي في رجل له ثلاثة أولاد رجل كبير بالسن وعنده محل تجاري في مكان استراتيجي في السوق ، واحد من الشباب الثلاث يعني مخه تجاري أكثر من علمه وبرضوا كذلك عنده شيء من العلم ، طبعا العلم الدنيوي ، فأشار والده إن أنت وقفت في المحل وعلمت إخوانك الطب ، إذا علمت إخوانك الطب أنت وصرفت عليهم حتى يفرغوا من الطب فهذا المحل لك وهم لهم شهادتهم ، أما إذا اختلف فما لك شيء إلا مثلك مثلهم ، فبالفعل الأولاد ذهبوا إلى بلاد الغرب حتى يتعلموا وقبل ما يتوفى والده بخمس سنوات أبوه تنازل بالمحل إلى هذا الشاب لوحده على أساس إنه بيعلم أولاده ، و بيصرف عليهم ، اتوفى والده طبعا بعد ما كتب بخمس سنوات ، تخرج الأولاد من سنوات بسيطة أخذوا شهادتهم من ا لطب ، صاروا يطالبوا بحصة كل واحد في المحل طبعا في منهم بنات وفي منهم أولاد وهكذا ، يطلع لهم شيء يا شيخنا يأخذوها من هذه الحصة إذا لهم حصة فيها ؟

الشيخ : طبعا ، لأنهم شركاء كل مين يأخذ ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ووصيته هو وصية باطلة لا تنفذ يعني ، (**لأنه لا وصية لوارث**) .

السائل : لا عفوا يا شيخ أنا أخطأت ، هو ما أوصى تنازل و باع يعني تنازل له عن المحل قبل ما يموت بخمس سنوات ، سجله باسم الولد .

الشيخ : باع وإلا سجل ؟

السائل : لا سجل .

الشيخ : إذاً ما باع ، يا ترى الآن ما في بيع ، أنت مستقر إن البيع ما في؟

السائل : مقابل تعبه ...

الشيخ : أنا بسأل الآن البيع ما في .

السائل : لا ، المقابل هو تعبه .

الشيخ : أنا قلت لا وصية لوارث ، هب أن هذا الرجل كتب وصية ، أن هذا المحل لابني فلان هذه الوصية لا تنفذ ، لأنه هذا المحل إرث لجميع الورثة ، الصورة الآن هو ما كتب وصية ، هو كتب ، هو ما كتب وصية إنه أنا إذا مت فهذا المحل لفلان ، وإنما رأسا طول كما تقول أنت هذا المحل لفلان ، ما في فرق بين الأمرين وبعدين لا يشرع كما قد ترشح من كلامك أن يخص أحد أولاده بشيء دون الآخرين كون هذا الولد قام بواجبه نيابة عن أبيه تجاه إخوته ، لا يشرع له لا يبرر له ذلك واضح كلامي .

السائل : واضح أستاذي .

الشيخ : ممكن في صورة واحدة فقط ، أن يكون هذا الولد بجهده الخاص اكتسب مالا وصار غنيا وأبوه أذن له بذلك أن يعمل لنفسه ، هذا المال الذي جمعه بكد يمينه وعرق جبينه ، قال له أبوه إن أنت لو بتنفق على أولادي دول ، وبتعلمهم وتربيهم لك ها الدكان هذه ، فهذه الوصية لا تنفذ إلا بمقدار ما أنفق ، من جيبته الخاصة ، واضح .

السائل : واضح يا شيخ ، الآن في شغله ، موجودة أنه ذكرها لي وقد تذكرتها الآن مع إني من خلال كلامك وصلنا إلى فائدة ، لأن المحل مسجل باسم أبوه لكن هو دافع تقريبا الثلث من رأس المال ، لكن المحل مسجل باسم أبيه فلا بيقدم ولا بيؤخر هذا .

الشيخ : دافع الثلث .

السائل : الثلث من رأس المال للمحل .

الشيخ : كيف يعني من رأس المال للمحل .

السائل : يعني من سائر رأس مال المحل .

الشيخ : أنا قولها ذكرت شيء حط شيء من جيبته ، ؟

السائل : نعم حط شيء في بداية المحل .

الشيخ : ها اللي حط من جيبته له أن يسترده لا أكثر .

السائل : وكذلك زوجته وهي مدرسة فكان المحل ما يستطيع ينفق على هؤلاء الأولاد كان يأخذ من زوجته كمان فلوس حتى يرسل لهم .

الشيخ : مش مهم أخي ، مال الزوجة مثل ماله ، الذي أنفقه مجموع ما أنفق سواء كان المجموع مال زوجته أو ماله ، أو بعض ماله وبعض مال زوجته هذا المال الذي أنفقه له حق إن يأخذه ، أما يأخذا أكثر من ذلك فلا .

السائل : طب يا شيخ لو كلفت أكثر من ذلك شهادة هذا الدارس الذي درس في الطب مثلا عشرين ألف دينار ، بإمكانك هذا أخذ عشرين وهذا اخذ عشرين بإمكانه هو يقيم مثلا المحل بمبلغ معين ويخصم المبلغ الذي دفعه لدراستهم ، لو كان مثلا صرف على كل ولد مبلغ عشرين ألف دينار حتى حصل على شهادة الطب ، وهم ولدان يصح له مثلا من هذا المحل يصح له أن يأخذ ما يعادل ما صرف على كل ولد منهم ، يعني حتى يكون الثلاث مع بعضهم متساويين ، ؟

الشيخ : يعني إحنا متساويين في الأصل .

السائل : كيف يا شيخ متساويين في الأصل ، طب هو صرف عليهم وجاب لهم شهادتهم .

الشيخ : أنت عم بتقول يأخذ مثل ما هم أخذوا .

السائل : أي نعم ، مثلا هو إنسان عنده حسابات ، مثلا هو عامل هذه الحسابات أستاذ بقدر مثلا كل طالب صرف عشرين ألف دينار ، هذا عشرين وهذا عشرين ، طيب هو بيصح له مثلا الآن لازم يكون المحل للجميع كما فهمت منك الآن ، أن هذه تعتبر وصية كتبها آجلا أم عاجلا بعد وفاته هي وصية ، لكن هو دمر نفسه ما درس زيه زيهم واعتمد عليه أبوه صرف على إخوانه بهذا الحال يستطيع أن هو يأخذ كما أخذ بقية إخوانه حتى يكونوا مستويين ، مثلا المحل بيجيب خمسين ألف يأخذ منه هو مثلا عشرين وبيتبقى ثلاثين يقسموها على الثلاثة .

الشيخ : أنا ايش قلت لك تلك الساعة ، يا ترى في كلامك شيء جديد ؟ قلت لك اللي أنفقه من ماله الخاص هذا اللي بيدفع له أكثر ما بيدفع له ، لكن هو شريك معهم في أن يرث كما يرثون .

السائل : يا شيخ أنا الآن فهمت عليك قسم أما القسم الثاني ما فهمته هو الآن مال مختلط ، بين ماله ومال أبوه ، نحن الآن في مال أبوه ، هو أن يأخذ ماله الذي صرفه ، لكن مال أبوه اللي صرفه على أخواته .

الشيخ : مال أبوه بيمشي حكمه حكم الآخرين ، يعني يرث معهم كما يرثون .

السائل : اللي صرفه عليهم يحاسبهم فيه

الشيخ : أنا ما قلت لك اللي انفقه يسترجعه ما يأخذ الزيادة لكنه مثله مثلهم من حيث انه يرث

السائل : حتى لو أخذ من ... حصته يأخذ مثلهم ؟

الشيخ : طيب بده يأخذ مثلهم طبعا ، لكن أنا كل تنبيهي انه ما يستغل كونه أنفق عليهم يأخذ أكثر مما أنفق .

السائل : جزاك الله خير .

السائل : قضية التنازل يعني هل يحق لواحد إنه يتنازل ، في حياته مثلا لزوجته أو لابنه ، يعني عند واحد مزرعة .

الشيخ : لا ما بيجوز لا .

السائل : طب قلت لك والله زوجتي هذه تعبت معي في الحياة وأنا أحب أهدي لها مزرعة من عندي ومزرعة لأولادي ، عندي مزرعتان يعني ، سجل واحدة على اسم زوجته .

الشيخ : هون عندك صورتين ، صورة تتعلق بالزوجة ، وصورة تتعلق بولد من الأولاد ، ما يتعلق بولد من الأولاد ، سبق الجواب إنه ما بيجوز يخصه دون الآخرين ، ما يتعلق بالزوجة له أن يهبها ما يشاء يمنحها ما يشاء بقصد أن لا يقصد الاضرار بالورثة ، واضح ، يعني أنا زوجتي مثلا خدمتني وأعانتني على مشاكل حياتي والى آخره وأخلاقها حسنة معي والى آخره فأنا بدي أكرمها أعطيها مليون دينار مثلا ، أنا رجلا غني ، بأعطيها مليون دينار ما أحد له اعتراض علي ، لأن أنا حر التصرف في مالي ما لم أخالف شريعتي و ين تيجي الآن المخالفة بأعطيها مليون وبحرم الورثة ، عرفت كيف ، أنا ضربت لك الرقم العال علشان تجسيد للموضوع ، وعليكم السلام ، أولادي ما عندهم منزل تأوي كل واحد منهم والزوجة متأوية مع زوجها في منزلها بيجي يكتب لها دار وبيحرم الآخرين ، عرفت كيف ، لكن إذا كان الله موسع عليه ومن سعته به بيعطي لزوجته إكرامية أو هبة أو عطية ، هذا يجوز لكن ميز ولد على آخر لا يجوز لأنه قال عليه السلام : (**اعدلوا بين أولادكم**) وجاء رجل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم اسمه بشير الأنصاري له ولد الظاهر كيس اسمه نعمان ، أمه بتحبه كتير بيقول هذا البشير :" ما زالت بي أمه حتى حملته أن يخص النعمان بن بشير بغلام عبد "يعني بتعرف تلك الأيام العبيد كانوا بكثرة فهو وافق معها ووهب الابن هذا النعمان وهبه غلاما هي من دهائها قالت : (**لا أقبل حتى تشهد رسول الله ، أخذ بيد الولد وانطلق إلى الرسول صلى الله عليه و سلم ، قال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني هذا وهبته غلاما ، قال : ألك أولاد ، قال : نعم ، قال : أوهبت كل واحدا منهم غلاما ، قال : لا ، قال : فإني لا اشهد على جور ، اعدلوا بين أولادكم اعدلوا بين أولادكم كما تحبون أن يعدلوا معكم في البر ، فأنتم أعدلوا معهم في العطاء**)، وما رضي أن يشهد الرسول صلى الله عليه وسلم لا أشهد لماذا ؟ لأن في تخصيص ولد دون الآخرين وهذا في الواقع في منتهى الحكمة لأن هذا التخصيص يوجد العداوة والبغضاء بين الأخوة ، وكثير من الناس يظنوا أن لو كان ولد من أولاده صالح والآخرون أشقياء إذا كان هذا يريد بيخصه

هو لو جاز التخصيص أنا بشوف العكس تماما ، نحن هؤلاء الأشقياء بدنا نسعدهم مو بدنا نزيدهم شقاوة على شقاوة ونجعل صدورهم تغلي ضد أخوهم هذا لأن هنا في شيء يوغل صدورهم عم تغلي لأنهم عم يشعروا بفرق بينهم تعساء أشقياء وهذا سعيد وتقي ومش همه شيء من الدنيا هذه فلما بيجي هذا الوالد الأحمق بيخص هذا الولد الصالح دون الآخرين مثل الذي بيشعل الفتيل بالبنزين .

السائل : طب قد يكون هذا يا شيخ لزوجة أخرى ولها أولاد ، فلازم يقسم بين الأولاد من الزوجتين بنفس الشيء ؟

الشيخ : أي نعم كمان يجب العدل بين الزوجات .

السائل : شيخنا في الحديث (**اعدلوا بين ولدكم يبروكم** ...)

الشيخ : وهذا الحديث ذكرته لكن بلفظ مختلف ما أذكر الآن .

السائل : يعني المفهوم أشار الرسول عليه الصلاة والسلام إلى العدل في المال حتى يكون العدل في الحب والود .

الشيخ : نعم في الحب والود .

السائل : رجل اخطأ في رمي الجمار رمى الجمرة الكبرى ثم الوسطى ثم الصغرى ماذا يترتب عليه ؟.

الشيخ : متى تذكر .

السائل : تذكر ثاني يوم ، عند رمي اليوم الثاني ؟

الشيخ : بيعيد ، بيعيد على الصحة وعلى السنة .

السائل : وهو الآن هنا .

الشيخ : خلاص قضي الأمر الذي فيه تستفتيان ، لأن ما في مجال استدراك الآن .

السائل : شيخنا الواحد الآن له ألف دينار على زوجته لازم بأديه حقه ؟

الشيخ : طبعا .

السائل : ولو كان في الزمن الماضي ما كان يصلي ... ولو كان يعلم ما كتب ولا ليرة كان تائه.

الشيخ : ليش ما بيكتب ولا ليرة .

السائل : لأنه رايح يدفع حصته .

الشيخ : يا ترى لو كان صالحا وبيعرف أو كتب معجل مائة دينار ، ومؤجل ألف دينار فلما هو ما بيرضى

بسبب تدينه أن يكتب عليه مؤجل طيب الطرف الثاني بيتفرج ولا بيضاعف المعجل .

السائل : لا ... مائة دينار مفاخرة

الشيخ : جاوبني عن سؤالي ، الآن العرف الماشي بيصغروا المعجل ويضخموا المؤجل ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : طيب أنا بقول لو واحد منا بيقول هذا المؤجل اللي أخذينه نظام ما له أصل في الإسلام ، لذلك أنا ما بدي أربط نفسي بمؤجل ، وأنا بدفع معجل مئة الطرف الثاني اللي هو ولي البنت أو المرأة إلى آخره ، بتم بالمائة ولا بيزيد .

السائل : بيزيد .

الشيخ : طيب فإذاً قولك أنا ما كنت اعرف الحكم هذا كمان ما كنت تعرف انه بيزيدوا إذا ما رضيت هذا الحكم الثاني ، تعرف إنه بيزيدوا وإلا لا ؟

السائل : نعم بيزيدوا .

الشيخ : فإذن بدك يزيد ، فهذه مقابل هذه .

السائل : يا أستاذي في نفس الحكاية اتفقوا بين أبو العروس وأبو العريس على مهر مقدار مائة ألف دينار وعند عقد الكتاب فجاء أبو العروس فقال مهري دينار و مؤخري ألف دينار وكان قابضا في الحقيقة ألف دينار فهل ينفسخ العقد عند القاضي يعني أمام الناس أن بنتي بدينار لكن في الحقيقة ألف دينار .

الشيخ : طيب بيترتب من وراء هذا شيء معنى الاعتداء على الزوج في فرض حق جديد وإلا بس شكليات .

السائل : بس شكليات ، إنه الزوج يدفع ألف دينار .

الشيخ : أنا عمال أقول لك بيترتب شيء أنت بتقول لا ، بيترتب هنا ما ليس بحق .

السائل : يعني لو طالب أبو الزوجة يقول بدي ألف دينار عند المحكمة حقيقة ... .

الشيخ : هذا ظلم للزوج وإلا لا ؟

السائل : طبعا ظلم .

الشيخ : إذا هذا ما بيجوز .

السائل : .... الف دينار

الشيخ : هذا سبق الجواب عنها يا أخي .

السائل : عدم المبيت بمزدلفة ما يترتب عليه ؟

الشيخ : أين صلى الصبح .

السائل : في منى .

الشيخ : آه ، ليس له حج .

السائل : وزارة الأوقاف الأردنية تلزم الحجاج الأردنيين بعدم المبيت بمزدلفة من يوم التروية الى عرفة

الشيخ : أعوذ بالله ، أعوذ بالله .

السائل : سألوا شيخ كبير في السعودية هناك أفتى لهم إن عليهم هدي وحتى هذا الشخص يعني قال أن هذا الأمر قد جاء من الحكومة السعودية تبعكم وما هو ذنبنا ....

الشيخ : هذا مثال لما كنا نبحث آنفا ، تصفية وتربية ، الرسول صلى الله عليه وسلم جاءه رجل وهو في جمع في المزدلفة قال له : (**يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما تركت جبل و لا واديا إلا قطعته حتى جاءت إلى جمع ، قال له ، هل وقفت بعرفة ، قال : نعم ، قال عليه السلام : من صلى صلاتنا هذه معنا في جمع – يعني صلاة الصبح – وكان قد وقف قبل ذلك على عرفة ، ساعة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه**) فقرن صلاة الفجر في المزدلفة بالوقوف بعرفة ، وإن الذي يجمع بين الركنين ، فقد تم حجه وقضى تفثه ، اليوم الناس لا يلتفتون للسنة و الأحاديث ، هات إيدك وامش ، هاك الشيخ قال ، لكن يا حبيبي الشيخ قال بناء على ماذا ؟ حتى يدري السائل يعني له الشيخ قال وانتهى الأمر فأصبحت السنة في جانب والشعب في جانب آخر .

السائل : شيخنا الحديث المعروف (**الحج عرفة**) ما القول فيه ؟

الشيخ : القول فيه كما قال أهل العلم هل أنت تفهم من الحديث بأنه إذا ما طاف طواف الإفاضة هل ستقول لا ، معنى هذا الكلام عربي على الأسلوب العربي " الحج عرفة "، مبالغة عن أهمية الوقوف بعرفة ، هذا مثل مثلا ، لا فتى إلا علي ، ما في فتيان غير علي ، في فتيان كثر لكن مثله ما في فهنا نفي الجنس بإثبات خصوصية هذا المستثنى من الجنس فحين يقول عليه السلام : (**الحج عرفة**) يعني كأنه يقول الحج كله بكل أركانه مجموع في الوقوف بعرفة ، لكن هذا لا ينفي ركنية أشياء أخرى منها ما أشرت إليه آنفا أنه لابد من طواف الإفاضة فلو وقف على عرفة وصلى الفجر في المزدلفة و دار ظهره ومشى إلى بلده ما صح حجه ، لازم يطوف طواف

الإفاضة ما هو طواف الوداع ، ، طواف الوداع واجب ، أما طواف الإفاضة ركن فإذن الحج عرفة يعني مبالغة في تقييم كما يقولون اليوم والصحيح في تقويم قيمة الحج بسبب الوقوف بعرفة .

السائل : شيخنا من لم يبت بمزدلفة هل عليه إعادة الحج ؟

الشيخ : في فرق بين البيات وبين الصلاة ، أي نعم يلي ما صلى ما له حج كما ثبت في الحديث ، ما أتم حجه ، ولا قضى تفثه .

السائل : تحية المصلي الداخل إلى بيت الله الحرام .

الشيخ : المسجد الحرام كسائر المساجد ، تحيته ركعتان ، لكن هذا بالنسبة لغير القادم ، أما الذي يقدم مكة بعمرة فهذا لازم يطوف ويصلي ركعتين خلف المقام ، صلى ركعتين خلف المقام وسعى بين الصفا والمروة بعد الطواف وتحلل ، فهذا كل ما دخل المسجد ليس واجب عليه يطوف ، واجب عليه يصلي ركعتين ، عرفت كيف فلا فرق بين المسجد الحرام من هذه الحيثية والمساجد الأخرى .

السائل : فيكون مقدار الصلاة في البيت الحرام مئة ألف هل هذا فقط في البيت الحرام أم في سائر مكة ؟

الشيخ : فقط في المسجد .

السائل : اللي بيصلي بره المسجد ليس من الداخل .

الشيخ : إذا امتلأ المسجد بالداخل اللي بيصلي بره المسجد بيلحق بالمسجد كأي مسجد ، أما واحد يتقصد يصلي في مسجد آخر ، له مائة ألف صلاة لا ، إلا المسجد الحرام .

السائل : بعض العلماء بيقولوا في التحلل الأول يجب أن يرمي الجمرة الكبرى ثم أي يقصر أو يحلق؟

الشيخ : لا مو شرط بس يرمي فقط ، وهذه المسألة نحن معالجنها في رسالة مناسك الحج والعمرة

السائل : أنا قرأتها ... .

الشيخ : هذا قول مشهور عند بعض العلماء ، لكن ما عليه دليل ، الدليل الرسول صراحة .

السائل : شيخنا المشهور يعني كل مكة حرم .

الشيخ : في ناس يقولوا هكذا ، هو حرم لكن فضيلة الصلاة ، لا فضيلة الصلاة **(صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة إلا المسجد الحرام فالصلاة فيه بمائة ألف صلاة)** ما قال إلا في مكة .

السائل : مدى المسجد الحرام ، حدود المسجد الحرام إلى أين تبلغه إلى حد المصلين ؟

الشيخ : هنا في صورتين الصورة العادية اللي يصلي داخل الحرم كتب له مائة ألف لكن امتلأ المسجد الحرام ، وخرجوا فهؤلاء ملحقين بالمسجد الحرام ، بس هذه صورة خاصة ، لذلك قلت أنا إن واحد يروح يصلي في مسجد غير المسجد الحرام ويدعي أن الصلاة هناك بمائة ألف صلاة لأنه في مكة لا ، ما بيجوز .

السائل : شيخ في صورة إن في عندك ناس على العماير يصلوا مع الحرم .

الشيخ : ما بيجوز ، هؤلاء تاركين وصل الصفوف أولا .

السائل : بعض الرجال يصلون و يزدحمون حتى بعض الرجال من كثرة الزحام يسجدون على ظهور النساء ما هو الحكم الشرعي .

الشيخ : اتق الله ما استطعت .

السائل : أنا يا شيخ قمت بعرفة وكنت أعمل من ضمن العاملين بدليل الحجاج ، ما بتنا بمزدلفة ، ولا بمنى ، نحن بتنا ليلة عرفة بعرفة لأجل نحن العاملين وطبعا ناوي الحج فهل لازم اصلي في مزدلفة وأعود لعرفة وأنا من العاملين .

الشيخ : ليش بدك تعود لعرفة .

السائل : أنا عامل في عرفة .

الشيخ : شو بتقصد من العاملين بعرفة .

السائل : يعني نكون بنعمل في دليل الحجاج بعرفة قبل عرفة بعشرة أيام ... .

الشيخ : معلش لكن الحجاج أفاضوا وخرجوا من عرفات ، شو إليك أنت بقا الرجوع بعد ما بتصلي الصبح بالمزدلفة ، شو بدك الرجوع لعرفات ما بقي حد هناك .

السائل : قبل الدخول أصلا ، مازالوا ... .

الشيخ : بس هو قال يريد يصلي في المزدلفة .

السائل : أنا أقصد قبل عرفة أن ينام فيه ليلة منى .

الشيخ : أنا فهمت يا أخي و هو قالها لكن قال أخيرا إنه صلى الصبح في المزدلفة ، إذن نحن مثل ما بقولوا عنا بالشام نحن أولاد الساعة ، أعد سؤالك .

السائل : أنا بقول قبل الدخول ، يجب قبل الدخول بعرفة المبيت بالمزدلفة .

الشيخ : لا ما في المزدلفة ، رجع في الخطأ في منى ، اليوم الثامن أخي ها اللي هو يوم التروية بيكون الناس في مكة أو خارج مكة إلى أخره بينطلقوا إلى منى ، علشان ليلة عرفة يباتوا في منى أكثر الحجيج ، بيأخذوهم دول اللي بيسموهم مطوفين رأسا من المسجد الحرام إلى عرفة فبيحرموهم من البيات في منى ، مش في المزدلفة ، هذا طبعا فيه نقص في ترك واجب هذا الذي يفعله عن قصد فهو آثم ، والذي يفعله عن جهل ، أو هو مغلوب على أمره كما أنت بتدندن حول القضية هذه ، هذا ، ((رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا)) .

السائل : لكن عليه هدي .

الشيخ : لا يتوسعوا كثير من المشايخ في فرض الدماء ، ما في دماء إلا في ثلاث أو أربع مواطن فقط ، في الإسلام ، إذن أنت بتحكي إن فاتك البيات في منى ليلة عرفة ، لأنك رحت للعمل هناك ، أي نعم ، دم التمتع ، ودم حلق الرأسُ ((فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ)) ، وبعدين في دم ثالث ، أه أي نعم ، كيف ، هي الدم التمتع ، ودم حلق الرأسُ ((فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ)) وبعدين في دم ثالث ، الصيد أي نعم كيف ؟

السائل : من اصطاد خطأ

الشيخ : أي نعم .

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : في بعض الناس بيقول ، أروح أزور أخوي في جدة ويسافر بدون ما يحرم بالطائرة أو بدخوله ؟

الشيخ : من أين يسافر .

السائل : بيسافر من الأردن .

الشيخ : ما دام خرج من بلده قاصدا الحج أو العمرة فلا يجوز له أن يجاوز الميقات إلا محرما ، أما إنسان خرج من هنا فكره خالي عن عمرة أو عن حج بده يزور أخاه في جده ما بيحرم بطبيعة الحال ، وهو في جده بيزين له أخوه مثلا ويسهل له طريق العمرة أو الحج فبينوي من هناك ماشي أما هو خرج من بلده قاصد الحج أو العمرة فلا يجوز أن يمر بالميقات إلا وهو محرم .

السائل : هو بيقول ، هذا السر في سؤاله ، هو بيقوله أنا بدي أزور أخوه وفي نيته أعتمر .

الشيخ : يزور ليشبع المهم هذا خرج من بلده قاصد الحج أو العمرة فما بيجوز يجاوز الميقات إلا محرما .

السائل : اللي بتبع الثلاث أيام التشريق في منى ، يعني لو طول النهار قاعد في مكة و عند المغرب راح للمبيت في

منى .

الشيخ : جائز لكن في نقص لأن العملية في الحج ما هو نزهة لازم يتحمل ، يتحمل الحر والهواء والإعصار ، الصورة شكل يعني النهار كله وربما الشطر الأول من الليل كمان يقضيه هناك في منزل لهم مهيأ مبرد مكيف وبعدين حيله بروح يبات ما هكذا الرسول فعل ، المهم إن نحن بدنا نفعل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولن نستطيع ولكن كما قيل

"فتشبهوا وإن لم تكونوا مثلهم   إن التشبه بالكرام فلاح "

أما أن نعلم الرسول فعل إيه ثم نحيد عنه لا ، نحن بنحاول نفعل مثله ولن نستطيع أن نفعل مثله ، التقصير بيكفينا ، يعني ما هو في استطاعتنا ، نحن نيجي نقصر باستطاعتنا لا .

السائل : في بعض الشباب بيجمع اليوم الثالث في اليوم الثاني في التعجل .

الشيخ : شو بيسوي .

السائل : يجوز أن يجمع اليوم الثالث في الرمي مع اليوم الثاني ؟

الشيخ : لا ما بيكفي ، إن ربنا سمح لنا بيوم ، إذن كمان بنحتال .

السائل : في اليوم الثالث يريد أن يتعجل و يروح .

الشيخ : أنا شو بيحكي بيجمع بين الرمي ؟ يعني يرمي يومين في يوم ، ؟ أنا كما بقول لك ما بيكفي أن ربنا خفف عنا قال : ((**فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**))، ما بيكفي أنه أسقط عنا يوم بكل مناسكه بكل أعماله حتى نحن نلف وندور كمان أن نوفر الرمي في اليوم الثالث ونضمه لليوم الثاني .

السائل : ممكن الرمي يا شيخ يكون قبل الزوال يعني يباح قبل الزوال ؟

الشيخ : لا هو قبل الوقت لا يشرع ، لكن بيجوز إنك ترمي في الليل ، لكن إنك تخشى الزحام ، ارم بالليل ، باعتبار إنه حدد أول الوقت ولم يحدد آخر الوقت ، فأنت لا تتعدى على المحدد وقته وإنما استفد من اللي ما حدد نهايته ، أي نعم .

السائل : قلت يا شيخ لما سألتك أنا بعض الأسئلة اللي طرحا أخونا وجاوبتم علينا لم سألتك على الهاتف ، منها هذا السؤال طبعا الأخير ، تبع الرجم في اليوم الثالث ، اللي بيتعجل يعني من حيث المسجد وكنا قد حكينا لكم ، بالنسبة لطواف الإفاضة له وقت محدد لا يزيد عنه ما هو ؟

الشيخ : شو بتقصد ما يزيد عنه يعني .

السائل : يعني هم بأسبوع أسبوعين يعني يطوف طواف الإفاضة ، يعني بالليل بعد ... .

الشيخ : لا ما أظن قضية الليل والنهار وقت يا شيخنا ، مثل ما قال الأخ أسبوع أسبوعين .

السائل : لا يا شيخ بل في نفس النهار يعني بعد ما نتفرغ ، وذهبنا لطواف الافاضة يعني له وقت معين ؟

الشيخ : وقت معين ، يعني مثلا يرمي قبل المغرب قبل العصر .

السائل : الطواف يا شيخ .

الشيخ : الطواف عفوا ، يطوف قبل المغرب قبل العصر ، هذا تقصد ؟

السائل : أي نعم قبل أن يدخل نصف الليل .

الشيخ : نعم ، اللي ما بيهمه يبقى في إحرامه مهما أتأخر جاز ، لكن ها اللي بده يفك إحرامه بده ما يرجع عليه المساء إلا وقد انتهى من الطواف و إلا .... .

السائل : ألا يفك إحرامه .

الشيخ : ما هو انفك إحرامه لما رمى الجمرة .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : فاللي يريد يتمتع بهذا التحلل هذا اللي يسموه الفقهاء بالتحلل الأصغر ، ها اللي بده يتمتع ، يظل يتمتع بهذا التحلل ، لابد من يرمي في اليوم الأول يوم النحر ، وما يدخل عليه المساء إلا وقد انتهى الطواف ، فإذا دخل عليه المساء وما طاف بده يرجع لإحرامه بده يعود ينزع هدومه ويلبس إحرامه و متى بعد يوم يومين ثلاثة مش مهم ، ما دام رجع لإحرامه بده يرتاح من الإحرام يعجل بالطواف طواف الإفاضة .

السائل : جزاك الله خير ، سؤال يا شيخي .

الشيخ : . فهمت يا أبو عبد الله

السائل : أه ، يلا نصلي في مجال .

الشيخ : ليس بالنجس .

السائل : ليست كالمذبوحة .

الشيخ : المسفوح لا يؤكل لكن ليس بنجس .

السائل : في يوم يا شيخنا رحنا على المسلخ فالإحرام تبعي ترشش شوية من الدم ، و أنا بعرف أن بهائم الأنعام ما في شيء من الدم تبعها ، طبعا الشباب قال لازم نغسل الهدوم أو كذا ، هناك جماعة قالوا بدنا نروح طواف الإفاضة ولا فيها شيء إن شاء الله وبعد ما طفنا فبعد ما رجعنا يقول لا ، منهم من قال إنه نجس ومنهم من قال

ليس فيه شيء .

السائل : إيه يا شيخنا ذهب المرأة هل عليه زكاة .

الشيخ : نعم عليه زكاة .

السائل : الذي تتخذه للارتداء .

الشيخ : أليس بحلي ؟

السائل : حلي

الشيخ : يجب عليه الزكاة .

السائل : كل عام يزكي ؟.

الشيخ : كل عام حتى تبطل تحمله ، ارفع صوتك .

السائل : تجارة الأموال جائزة ؟

الشيخ : شو يعني تجارة الأموال .

السائل : يعني صرافة الأموال عملة .

الشيخ : لا يجوز الصرافة إلا في حدود الضرورة .

السائل : بيسلم عليك عبد الله يا شيخ .

الشيخ : أهلين عبد الله ، كيف حالك الحمد لله .

السائل : مبسوط قل له كيف حال شيخنا ، إن شاء الله بخير ، يا الله .

السائل : طب شيخنا ، أنا بعرف الدكتور عيسى عبده الذي أنشاء أول بنك إسلامي في دبي .

الشيخ : هذا الذي مات و هو مصري .

السائل : أي نعم الله يرحمه ، كنا نتكلم في مرة وأنا كنت سمعته فقال أنا عملت هذا البنك وجلست ثلاثة عشر شهرا ، وأنا أعمل في فكرة البنك الإسلامي ، وعملته في دبي ونجح هذا البنك ، إلا أنه بعد هو ما عمل اتصالاته مع الآخرين ، مع البنوك الأخرى سواء العالمية يعني ، فعلا نجحت و تعاملت معهم هذه البنوك على أساس إسلامي مش على أساس يعني غير إسلامي بدأت حسب كلامه اللي أنا سمعته منه شخصيا ، الجماعة هناك وجدوا أنه أخذوا الصورة كلها ، فيعني استغنوا عنه وجاء إلى السعودية اليوم طبعا بعدين ، وحكى هذا الكلام ،

وبعدين هو كان عنده آراء كثيرة في وضع التبرعات التي حصلت في البنك ، وكيف يسير البنك هو بعد ما طلع من عندهم اتغيرت حاجات كثيرة ، لكن يقول هو أنا وضعت الأسلوب السليم الصحيح البنك الإسلامي ، وهما طبعا غيروه بعده ، وقال أنا جلست ثلاثة عشر شهر فما رأيك في هذه الصورة ، ؟

الشيخ : أنا والله ما عندي معلومات حول نوعية البنك الإسلامي اللي وضعه عيسى وبعدين إحنا بيهمنا هذا الواقع المؤلم اليوم ، أما شو قدم هو شو حولوا الآخرون مش هذا المهم ، المهم أن الواقع اليوم معاملات ربوية تمشي بحكم أنه بنك إسلامي .

الأذان

السائل : شيخي بخصوص الحديث في صفة الصلاة عن التورك ، مفهوم الحديث يا شيخنا أن يضع اليد كاملة هكذا ، ؟

الشيخ : نعم .

السائل : يعني اليد كلها تضع على الفخذ .

الشيخ : ما هو شرط المهم يضع كفه على ركبته .

السائل : غير هذا يا شيخ الحديث بالنسبة للصلاة على سجادة شو حكمها ؟ .

السائل : الصلاة على المصلية وهي مقلوبة وعليها صورة مثل صورة الكعبة أو المسجد النبوي ؟

الشيخ : وضح لي شو قصدك .

الشيخ : قلبناها لأن هذه الصورة تشغل البال ومن السنة أن الإنسان يصلي في ثوب ما يكون فيه زخارف وفيه ما يلهيه عما هو في صدده من الإقبال في صلاته ، السلام عليكم .

السائل : هل يجوز بعد دعاء قنوت الوتر الدعاء للمسلمين والدعاء على الكفار ؟

الشيخ : لو كان يقنت في الصلوات الخمس وبدا له أن يقنت في دعاء قنوت الوتر ، يمكن أن يتسامح به وبخاصة إذا كان قنوت الوتر النصف الثاني من رمضان ، لأنه في روايات ثابتة عن السلف أنهم كانوا يلعنون الكفار ويدعون عليهم في قنوت الوتر في النصف الثاني من رمضان ، ما كانوا ليعرضوا عن القنوت والدعاء على الكفار في الصلوات الخمس ، فخلاصة الجواب ترك القنوت في الصلوات الخمس والدعاء على الكفار ونقل هذا الدعاء إلى قنوت الوتر ، هذا قلب للسنة ، واضح .

السائل : نعم واضح يا شيخنا .

السائل : شيخنا التسليمة الواحدة بالوتر ، هذا من السنة .

الشيخ : التسليمة الواحدة يميناً .

السائل : أي نعم يمينا .

الشيخ : هذا ليس خاصا بالوتر يشمل كل الصلوات .

السائل : نعم .

السائل : طب يا شيخنا قبل الركوع بدأ في القنوت ، هذه هي السنة لكن لو بعديها يا شيخنا ؟

الشيخ : يجوز .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف حالك شيخنا .

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : طمنا عن صحتك يا شيخنا .

الشيخ : الله يبارك فيك ، كيف حالك .

السائل : الحمد لله بخير الحمد لله .

الشيخ : عيالك ، والله كلهم بيسلموا عليك وبخير

الشيخ : إن شاء الله أحسن .

السائل : الحمد لله بخير الآن .

الشيخ : دائما الحمد لله الله يبارك فيكم .

السائل : شيخي أخونا عايز يحكي معك .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حال أستاذنا

الشيخ : أهلا مرحبا

السائل : إن شاء الله تكون بخير يا شيخنا .

الشيخ : الحمد لله يا شيخنا .

السائل : والله اشتقنا إليكم حبينا نسمع صوتكم يا شيخنا ونطمئن عليكم .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : الله يبارك فيكم .

الشيخ : كيف عيالك .

السائل : والله الحمد لله بخير من الله يا أستاذي .

الشيخ : كيف من عندك .

السائل : والله الحمد لله طيبون من فضل الله .

الشيخ : وحسن طيب ؟

السائل : الحمد لله جيد ، الله يبارك فيك يا أستاذي

الشيخ : يسعدك في الدنيا والأولى .

السائل : نسأل الله ذلك ، جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : أستاذي في سؤال خطر في البال وهو متعلق بما يروى مرفوعا وموقوفا عن عقبة اللي : **(في كل إشارة عشرة حسنات)** وقفت له في معجم الطبراني الكبير على سند صحيح أو حسن ، موقوف من قوله لكن رأيت أستاذي تبويب العلماء له مختلف الواقع ، بعض أهل العلم يبوبوا له في رفع اليدين في الصلاة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : وبعض أهل العلم وهو ، ولم أر إلا واحدا فقط وهو صاحب كنز العمال يبوب له في الإشارة بالإصبع فإيش رأيكم أستاذي ؟

الشيخ : فكأني كنت أميل إلى هذا الثاني لكن ذكرني الآن بنصه .

الحلبي : نصه **(في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات يكتب له في كل إصبع حسنة)** ، هذه الأشياء التي وقفت عليها مسندة ، لكن علق الحافظ بن حجر في التلخيص ، و الإمام أحمد بن حنبل في مسائل عبد الله عنه ، علقوه تعليق بدون إسناد **(من رفع يديه في الصلاة فله بكل إشارة عشرة حسنات)** ، لكن ما وقفت على

سند لفظ من رفع هذا الذي عندي .

الشيخ : أما اللي لها أسانيد ، فهي بلفظ (**من أشار**) .

السائل : (**في كل إشارة عشر حسنات أو يكتب له في كل إشارة عشرة حسنات**).

الشيخ : والله هذه يبدو لي من لفظه (**كل**) أن الأقرب رفع اليدين لأنها تتكرر ، لكن لا مانع من أن نجعل اللفظ أشمل لهذا ، بحيث يدخل فيه الإشارة في التشهد أيضا ، بجامع أنها إشارة ، فيجمع حينذاك بين القولين ويزول الخلاف أيضا ، هذا رأي والله أعلم .

السائل : جزاك الله خيرا والله يا أستاذي أنا هذا هو الرأي الذي كان في الذهن لكن حبيت يعني أدعمه من قولك يا شيخنا .

الشيخ : اهلا مرحبا

السائل : الله يجازيكم الخير

الشيخ : الله يحفظك

السائل : أخونا وثيق بده يسلم عليك

الشيخ : أهلا مرحبا

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف حالك يا شيخنا .

الشيخ : أحمد الله وأشكره كيف انت.

السائل : الله يبارك فيكم .

الشيخ : و عيالك كلهم بخير

السائل : جميعا بخير ويسلمون عليك .

الشيخ : الحمد لله سلمكم الله

السائل : يا شيخنا في عندي سؤالين ما علش .

الشيخ : اتفضل .

السائل : السؤال الأول بالنسبة للحامل والمرضع ، يقول البعض عليهم القضاء وليس الفدية ، لحديث أنس الكعبي ، (**إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة ، ووضع عن الحامل والمرضع الصوم**) ويقولون إن الآية

ليست منسوخة .

الشيخ : وهي .

السائل : ((**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ**)).

الشيخ : ليست منسوخة ، طيبا ، إذا كانت ليست منسوخة .

السائل : عفوا بل يقولوا إنها منسوخة .

الشيخ : هيك حيرتني .

السائل : عفوا شيخنا

الشيخ : ولا شيء الآية منسوخة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما الذي نسخها .

السائل : قوله تبارك وتعالى ، (**فمن شهد منك الشهر فليصمه**) .

الشيخ : أليس الذين كانوا يخيروا من قبل ، كانوا لم يروا الشهر ؟

السائل : بل كانوا يرونه .

الشيخ : إذن وين النسخ .

السائل : كان بعضهم يصوم وبعضهم يفدي .

الشيخ : هذا هو .

السائل : نعم .

الشيخ : فما في نسخ ما في تعارض بين هذا وذاك وبخاصة ، إذا تذكرنا تفسير ترجمان القرءان .

السائل : نعم .

الشيخ : ابن عباس

السائل : نعم .

الشيخ : حيث يحتج بالآية على أنه يدخل فيها الحامل والمرضع والشيخ الكبير .

السائل : نعم .

الشيخ : وأن ذلك ليس بالمنسوخ .

السائل : نعم .

الشيخ : نخلص بالنتيجة الآتية وهي أن دعوى النسخ لا دليل عليها ، ثانيا: عموم الآية يشمل هؤلاء ، ثالثا: وأخيرا هو الذي ذهب إليه ترجمان القرءان .

السائل : نعم ، طيب هل حجتهم في الحديث (**إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة ، ووضع عن الحامل والمرضع الصوم**) يقولون المسافر يقضي فالحامل والمرضع يجب أن تقضي لأنها جاءت في حديث واحد ؟

الشيخ : لا هذه كما يقولون دلالة القِران .

السائل : نعم .

الشيخ : ضعيفة .

السائل : ضعيفة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : نعم نعم جزاك الله خير .

الشيخ : سؤال آخر .

السائل : نعم يقول بعضهم أيضا بالنسبة للشيخ والشيخة الكبيرة والعجوز والمريض الذي لا يرجى برؤه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يقولون لا قضاء عليه ولا فدية ، لأن الله تبارك وتعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها فهذا لا يستطيع فسقط عنه الفرض كما هو الحال في الذي لا يملك نصاب الزكاة ، فما هو قولكم بارك الله فيكم ، والا نرجع إلى نفس الآية

الشيخ : بلا شك هذا الرجوع لا بد منه بعدين إذا سقط عنه الصيام لعجزه هل ذلك يستلزم أن تسقط عنه الفدية وهو غير عاجز عنها ؟

السائل : لا يستلزم .

الشيخ : ما في تلازم .

السائل : ما في تلازم .

الشيخ : أي نعم ، لأنه قوله تعالى : ((**وعلى الذين يطيقونه**)) معناه الذين يستطيعون الصيام مع المشقة ،

الشيخ : العاجز الفاني ما نستطيع أن نقول يستحيل عليه الصيام ، لكن يصعب عليه بلا شك الصيام .

السائل : نعم .

الشيخ : لما كانت الفدية هي بديل الصيام فما في عندنا ما يرفع عنه الفدية بسبب عدم استطاعته الصيام .

السائل : نعم .

الشيخ : فأذكر أن هذا القول الذي أنت ذكرته مما ذهب إليه الصديق حسن خان في الروضة الندية قديما ، ولا أدري إذا كان استقر رأيه على ذلك ، الذي يبدوا لي والله أعلم ، أن الفدية على المستطيع لها لا تسقط .

السائل : نعم .

الشيخ : لأنه يجب من يعيش من كان مسلما في رمضان مع الجو ، مع جو الصيام إما فعلا ، وإما فكرا .

السائل : نعم .

الشيخ : أعني بذلك فعلا أن يصوم إما فكرا فأن يفدي عن صيامه بالكفارة فيكون عائشا مع الصائمين ولو كان مفطرا .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا الذي يبدوا لي والله أعلم .

السائل : جزاك الله خير شيخنا .

الشيخ : و إياك .

السائل : أخونا علي بيسألك ما رأيك في هشام بن عمار .

الشيخ : هشام بن عمار يؤخذ منه ويرد .

السائل : أي نعم أستاذي جزاكم الله خيرا ، أستاذي يعني على حسب موافقته أو مخالفته ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : أما إطلاق القول بضعفه لتلقنه أو ما شابه ذلك هذا غير صحيح ؟

الشيخ : لا هذا هو الذي اعنيه ، أنه لا يحتج به لانفراده .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : أي نعم .

السائل :جزاء الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخنا بالنسبة لأكل الذي ليس من المطعومات ؟

الشيخ : ما تم الكلام .

السائل : عفوا ، هذا الأخ أبو ليلى الله يهديه رجل أكل شيئا من غير المطعومات كالورقة مثلا ؟

الشيخ : أه .

السائل : ما حكم صيامه ؟

الشيخ : ايوا .

السائل : نعم .

الشيخ : أنا هذه القضية لا أتصورها ، فإذا ما وقعت فلابد أن يكون لمن أكل الورق يكون له هدف ، و هو يصنع كما تصنع الماعز ، عندما تأكل الورق ، فلابد أن يكون له هدف ، فلا شك في ذلك أي أنه كما لو أكل أي شيئا آخر .

السائل : كما لو أكل أي شيئا آخر .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني كالمطعومات .

الشيخ : أيه .

السائل : نعم ، طب يا شيخنا حبة الدواء نفس الحكم

الشيخ : حبة الدواء ؟

السائل : أي نعم كالإسبرين مثلا لآلام الرأس .

الشيخ : تقصد يعني بلعها .

السائل : بلعها .

الشيخ : نفس الحكم .

السائل : نفس الحكم ، جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك

السلام عليكم ورحمة الله

السائل : وعليكم السلام ورحمة والله وبركاته

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 059

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-059

محتويات الشريط :-

1- رجل لا يصلي وطلبت منه زوجته الحج فرفض فتدخل الابن وأصر على والده فقبل بشرط أن يحلق الابن لحيته ,فما الحكم.؟

2- ما حكم تأخير المهر .؟

3- رجل ترك المبيت بمزدلفة وصلى الصبح بمنى فما حكم حجه.؟

4- ما هي تحية المسجد في المسجد الحرام هل هي الركعتان أم الطواف بالبيت.؟

5- هل تضعيف الصلاة بمئة ألف صلاة في المسجد الحرام إذا امتلئ المسجد حتى الخارج يعطى بهذا الأجر، وما الحكم الصلاة في العمائر والفنادق التي تتبع الصلاة في المسجد الحرام ، وبما يكون التحلل الأول في الحج.؟

6- ما حكم حج من ترك المبيت ليلة عرفة في منى ويبيت في عرفة.؟

7- متى يجب الدم في الحج .؟

8- إذا كان الرجل ناويا الحج أو العمرة ولم يحرم إذا تجاوز الميقات حتى يصل عند أقاربه في جدة مثلا ثم يحرم من هناك فما الحكم ؟.

9- ما الحكم إذا ذهب الحاج في أيام التشريق إلى مكة في النهار وفي الليل يأتي منى يبيت فيها.؟

10- هل يجوز جمع الرمي يوم الثاني والثالث إذا أراد أن يعجل في اليوم الثاني من أيام التشريق.؟

11- هل يجوز الرمي قبل الزوال بسبب الزحام.?

12- هل لطواف الإفاضة وقت محدد.?

13- هل الدم المسفوح نجس وما حكم الصلاة في الثوب الذي أصابه الدم.؟

14- هل على ذهب المرأة زكاة ، وهل على تجارة الأموال زكاة.؟

15- ما رأيكم في إنشاء بنك إسلامي .؟

16- صلاة الشيخ مع القراءة.

17- هل يجوز في دعاء قنوت الوتر أن الدعاء للمسلمين والدعاء على الكفار.؟

18- هل من السنة تسليم الواحدة في الوتر، وهل يجوز قنوت الوتر قبل الركوع وبعده.؟

19- حديث :" في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات يكتب له في أصبع حسنة" بعض أهل العلم يبوب له في رفع اليدين في الصلاة وبعضهم يبوب له في الإشارة في الأصبع فما رأيكم .؟

20- الحامل المرضع إذا أفطرت في رمضان يقول بعض أهل العلم : عليهما القضاء وليس الفدية فما رأيكم ، وهل قوله تعالى :" وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " منسوخة أم لا . ؟

21- الشيخ والشيخة إذا لم يستطيعا الصيام فهل يطعمان أم لا. ؟

22- ما رأيكم في هشام بن عمار .؟

23- ما حكم صيام من أكل غير مطعوم كالأوراق وغيرها، وهل يفطر من بلع حبة الدواء .؟

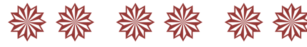

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

يا شيخنا إحنا عندنا كلمة أو ظاهرة عندنا في الأردن يعني بتزيدها ، يا شيخنا لما تكون الساعة اثنين أو خمسة يأخذهم مع إما يضبط الخط ، بعد اثنين بالليل ينتظر لغاية كام ؟ ... لا من هون .

السائل : هذا اللي صار عنده والده طبعًا بيكون أخونا الدكتور وليد عنده والده طبعًا لا يصلي وطبعًا هو كان ميال للأشياء كثيرة من شرب القهوة وغيره وكذا .

فطلبت الوالدة منه أنها تروح تحج من أبوه ، فرفض قال لماذا الآن ؟ وهو طبعًا راح على عاتقه راح قطع الوصل معي طبعًا ودفع الفلوس وكل شيء .

الشيخ : من أجله ؟

السائل : من أجل والدته ، لكن بدون أن يدرى أبوه ، في نفس الليلة اللي يسافروا فيها فتحوا الموضوع لأبوه ، قبلها بأسبوع بعشرة أيام ، فطبعًا بدك تروحي ما بدك تروحي .

هم طبعًا هو يقول بوده أن تروح والدتي معي وهي الآن قويه ، وهو ذلك يقول : لا ما فيه الآن هم ، طبعًا آخر ما تدخل الدكتور وليد صبحت يوم حكيت مع الشيخ عبد الملك يحكي مع أبوه على التليفون لأنهم أولاد بلد وحكى معاه ولكن ما اقتنع فيه .

طبعًا أخيرًا حكى معه بجميع الأساليب معه وكذا ولأنه ضيف هو بردو ما أخذ له .

الشيخ : الأخ أين هو مقيم الآن ؟

السائل : في الجزائر الآن مقيم ، في بنفس الليلة عند السفر وتحضير الأشياء طبعًا رفض ، وقطعوا الأمل أنها تروح ، هم طبعًا أصروا أنها تروح ، لكن تشرط شرط من الشروط .

إذا بدك تروح تحلق لحيتك ، إذا تروح أمك تحلق اللحية ، طبعًا اجتمعوا العيلة كلها ووصوه وكذا وهذا احتار وبعدين يا شيخنا أبوه بده مسح نهائي لكن اجتمعوا العيلة كلها وكذا هو كانوا يفكرون ما يفعلون فهو قال : يعني أنا آثم يعني ؟ .

فطبعًا أشار واحد يعني لا أدرى من ذكر لي فقال : محل وسط خفف منه شوية ، حمل حاله وقال : أمري لله ، أخيرًا طبعًا قص منها وطبعًا هي بقي قدر القبضة ، كما أنت الآن أستاذ ما حكما الشرعي أنه لو الآن هل يؤثر والدته عن نفسه باللحية أو أنه يؤثر اللحية عن والدته ؟ بدنا جواب على هذا ؟

الشيخ : الوالدة راحت ولا ؟

السائل : راحت بعد ما حلقها .

الشيخ : لا محلقها قصها .

السائل : هو كان في موضع أنه يجوز أن يأخذ منها ؟

الشيخ : لا أبدًا ، الرسول – صلى الله عليه وسلم – يقول : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** ، هذه واحدة ، لا طاعة لمخلوق يعني صالح ، فما بالك بالمخلوق الطالح وهو غير صالح ، يمكن كلنا يذكر قصة أبي بكر الصديق لما ولي الخلافة .

كان من جملة ما قال : " أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإذا عصيته فلا طاعة لي عليكم " ، وهذا أفضل البشر في زمن الرسول بعد الرسول ، يقول : هذا الكلام ، ومع الأسف الترجمة اللي سمعناها عن الوالد يعني يمكن يقال : أنه لا يطاع في الطاعة ، لأن هذا الرجل صعب المعاملة ، يعني واضح مثل ما الدكتور يقول : أنه أخذته العزة بالإثم .

لأنه لو أنك تفعل شيء فيه ضرر ما نقول في الدين لأنه يبدوا ما في شر على الدين ، لكن قد يكون في ضرر من ناحية الصحة المال التجارة إلى آخره ، يمكن أن يكون له وجهة نظر بالنسبة لماديته وانصراف عند دينه ، لكن هذا الأمر لا دين ولا دنيا .

فمعناها القضية قضية مكر ووراءه الشيطان وأنا لو تسير لك الاتصال معي كنت أقول لك ماذا يفعل .

السائل : أنه يصح أنه الوالدة تحج ؟

الشيخ : لا أنت ما مسئول عن الوالدة إلا في حدود الاستطاعة ، لأنه كما قال تعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**)).

فأنت تعمل واجبك في نفسك قبل أي شيء ، ثم ينتقل الواجب الثاني منك إلى والدتك لكن الحقيقة أنت ليس لك سلطة على الوالدة وليس لك سلطة على هذا الوالد ، لأنه ما هو ملتزم ، ليس لك إلا النصيحة والتذكير .

وهذا من آداب القرآن العظيم التي مع الأسف يعني الناس حولها على طرفي نقيض فبعض الأولاد يطيعوا الوالدين طاعة عمياء ما يزينوا هذه الطاعة بالشرع وافق أو خلاف ما يهمهم .

في الآن جيل ناشئ ملتزم في عنده غلوا لا يعملها في أبوه وينهر في أمه بسبب إيش أنه هم ما يخلوه يمشي هو على دينه .

فيضغطوا عليه مثل ما صار مع تمامًا يصير هذا الولد يشطت بالطرف الثاني ويقل الأدب مع الوالدين وهذا خلاف قوله تعالى : ((**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا**)) .

ثم ربنا عزَّ وجلّ حكي قصة إبراهيم وأبوه المشرك كل نصيحة يقدمها له يقول : يا أبتي يا أبتي يا أبتي ، ((**يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا**))[مريم : 45] .

فهو مشرك وهذا موحد مع ذلك شوف التواضع والخضوع مع هذا المشرك لأنه أبوه .

الآن الشباب بين الإفراط والتفريط ، أما الحد الوسط لا ، فالشاهد لا يقال : والد في معصية الخالق إطلاقًا ، الوالدة أنت مسئول بنصفها ، مين مسئول عنها مباشرةً ؟ زوجها اللي هو أبوك .

زوجها كما عرفنا الآن ما الأسف ما يهمه دينه حتى يهمه دين زوجته ، لكن هل ثابت على مبدئك ؟ والحمد لله حجت الآن الوالدة وأسقطت الفرض عنها ، ولو بخطأ صدر منك ، لعل الله عزَّ وجلّ هذا يغفره بسبب الظروف العائلة التي أنت حكيتها .

السائل : برده نعذره ما قلنا عن أمه ما في مجال من أجلها ؟

الشيخ : من أجل الوالدة ؟

السائل : إذا قلت : لا يعني في الآخر .

الشيخ : لا يبقى البحث كما يقولون اليوم : غير ذي موضوع فمادام حجيت أنت ووالدتك انتهى البحث يعني ما عاد في داعي لأدارته أنه لو صار كذا شو يصير .

السائل : إحنا الواحد الآن ، ...مائة دينار على زوجته ... لازم يديها حقه ؟

الشيخ : طبعًا .

السائل : لو كان بالنسبة ... لأنه لما كتب ... كان في الزمن الماضي كان لا يصلى ، يعني لو كانوا يعلموا هيك ما كتب ولا درهم .

الشيخ : لماذا كانوا يكتبون الليرة ؟

السائل : ... ؟

الشيخ : طيب يا ترى لو كان صالح ويعرف أو كتب معجل مائة دينار ومؤجل ألف دينار ، فلما هو لا يرضى بسبب تدينه أنهم يكتبون عليه مؤجل .

طيب الطرف الثاني بتفرج ولا يضاعف المعجل ؟

السائل : أنت عملت مائة دينار مؤخرة .

الشيخ : جاوبني عن سؤالي الآن العرف الماشي يصغرون المعجل ويضخموا المؤجل ، أنا بقول : لو واحد منها يقول : أن هذا المؤجل اللي يأخذوا في هذا النظام ما له أصل في الإسلام .

لذلك أنا ما أريد أربط نفسي بمؤجل وأنا بدفع معجل مائة ، والطرف الثاني هذا ولي البنت أو المرأة إلى آخره بيتمم المائة أو يزيد ؟

السائل : يزيد .

الشيخ : طيب أنا ما كنت أعرف الحكم في هذا كمان ما كنت أعرف أنه يزيدوا إذا لم رضيت بهذا الحكم الثاني ، تعرف بيزيدوا ولا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذًا بدك يزيد فهذه مقابل هذه .

السائل : يا أستاذي في نفس الحكاية اتفقوا بين أبو العروس وأبو العريس على مهر مقداره ثلاثين ألف دينار ، وعند عقد الكتاب فقال أبو العروس فقال : مائة ألف دينار ، المؤخر مائة ألف دينا ، وكان قابضًا ألف دينار يعني غير صفة العقد عند القاضي يعني أمام الناس مائة ألف دينار لكن في الحقيقة ألف دينار ؟

الشيخ : يترتب وهذا شيء فيه اعتداء على الزوج في فرض حق جديد ، ولا بس شكليًا ؟

السائل : بس شكليًا ، هل يدفع الزوج له ألف دينار إلى آخره ؟

الشيخ : عم أقول لك مترتب شيء أن تقول لي : لا ، مترتب هنا يعني ما ليس بحق .

السائل : يعني لو قال أب الزوجة بدي ألف دينار عند المحكمة حقيقة يأخذ ألف دينار ؟

الشيخ : هذا ظلم للزوج ولا لا ؟

السائل : طبعًا ظلم .

الشيخ : هذا ما أقوله لك ما يجوز .

السائل : عدم المبيت في مزدلفة ما يترتب على هذا ؟

الشيخ : أين صلى الصبح ؟

السائل : في عرفة ، في منى .

الشيخ : ماله حج .

السائل : حينما سألوا شيخ في السعودية ، قال : أنهم عليهم هدي ، وحتى هذا الشيخ راح كلمهم وقال : جاءنا أمر من الحكومة السعودية تبعكم ...

الشيخ : هذا مثال تكلمنا عليه آنفًا تصفية وتربية الرسول صلى الله عليه وسلم جاءه رجل وهو في جمع في مزدلفة فقال : يا رسول الله ما تركت جبلاً ولا واديًا إلا قطعته حتى جئت إلى جمع قال له : **(هل وقفت في عرفات)** قال – صلى الله عليه وسلم – : **(من صلى صلاتنا معنا هذه في جمع)** ، يعني صلاة الصبح **(وكان قد وقف قبل ذلك على عرفات ساعة بالليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه)**، فقرن صلاة الفجر في المزلفة بالوقوف بعرفة وأنه اللي يجمع بين الركينين فقد تم حجه ، وقضى تفثه .

اليوم الناس ما بدهم تقول السنة والأحاديث هات إيدك وامشي هيك الشيخ قال ، لك يا حبيبي الشيخ قال هذا بناء على ماذا ، الشيخ لا يدرى بناء على ماذا حتى يدري السائل : الشيخ قال : وانتهى الأمر .

فأصبحت السنة في جانب والشعب في جانب الآخر .

السائل : الحديث المعروف الحج عرفة ما القول فيه ؟

الشيخ : القول فيه كما قال أهل العلم ، هل أنت تفقه بأنه إذا ما طاف طواف الإفاضة حج ؟ ستقول : لا ، معنى هذا كلام عربي يعني الأسلوب العربي ، **(الحج عرفة)** ، يعنى مبالغة في بيان أهمية الوقوف في عرفة .

هذا مثل مثلاً لا فتى إلا علي ، ما في فتيان إلا علي ؟ في فتيان كثرٌ لكن مثله ما في فهنا ينفي الجنس لإثبات خصوصة هذا المستثني من الجنس ، فحين يقول عليه السلام : **(الحج عرفة)** .

يعني كأنه يقول : الحج كله بكل أركانه مجموع في الوقوف بعرفة لكن هذا لا ينفي ركنية أشياء أخرى منها ما أشرت إليه آنفًا أنه لابد من طواف الإفاضة ، فلو وقف على عرفة وصلى الفجر في مزدلفة دار ظهره ومشي إلى بلده ، ما صح حجه .

لازم يطوف طواف الإفاضة ليس طواف الوداع ، طواف الوداع واجب ، أما طواف الإفاضة ركن ، إذًا الحج عرفة يعني مبالغة في تقييم كما يقولون اليوم والصحيح في تقويم قيمة الحج بسبب الوقوف في عرفة .

السائل : ما لم يبت في مزدلفة ما له حج ؟

الشيخ : في فرق بين البيات وبين الصلاة ؟

السائل : الصلاة ؟

الشيخ : اللي ما صلى كما سمعت الحديث ما له حج ، ما أتم حجه وما قضى تفثه .

السائل : تحية المسجد للداخل إلى البيت الحرام ؟

الشيخ : المسجد الحرام كسائر المساجد ، تحيته ركعتان ، لكن هذا بالنسبة لمن لغير القادم ، أما الذي يقدم مكة بعمرة هذا لازم يطوف ويصلي ركعتين خلف المقام ، صلى الركعتين خلف المقام وسعى بين الصفا والمروة بعد الطواف وتحلل ، هذا كله ما دخل المسجد ما واجب عليه أن يطوف الواجب عليه أن يصلي ركعتين ، فهمت كيف فلا فرق بين المسجد الحرام من هذه الحثيثة وبين المساجد الأخرى .

السائل : ثواب أجر الصلاة في مكة في المسجد الحرام أم في سائر مكة ؟

الشيخ : فقط في المسجد .

السائل : اللي يصلي بره المسجد لأنه في زحمة في الداخل ؟

الشيخ : إذا امتلئ المسجد في الداخل يعني بيصلي بره يلحق بالمسجد ، في أي مسجد ، أما واحد يقصد أنه يصلي في مسجد آخر له مائة ألف صلاة لا إلا في المسجد الحرام .

السائل : بعض العلماء يقول في التحلل الأول يجب أن يرمي الجمرة الكبرى ثم أن يقصر أو يحلق ؟

الشيخ : ما هو شرط بس يرمي فقط ، وهذا مسألة في رسالة" مناسك الحج والعمرة" .

السائل : أنا قرأت ... ؟

الشيخ : هذا قول مشهور عند بعض العلماء لكن ما عليه دليل ، الدليل نشوفه صراحةً .

السائل : يا شيخ : كل مكة حرم ؟

الشيخ : في ناس يقولوا : هيك هو حرم لكن فضيلة الصلاة **(صلاةٌ في مسجدي هذا بألف صلاة إلا المسجد الحرام الصلاة فيه فمائة ألف صلاة)** .

ما قال : إلا في مكة .

السائل : حدود هذا المسجد الحرام إلى أين تبلغ على مدي المصلين ؟

الشيخ : هنا في صورتين ، الصورة العادية اللي بيصلي داخل الحرم كتب له مائة ألف ، لكن امتلئ المسجد الحرام وخرجوا فالملحقين بالمسجد الحرام بس هذه صورة إيش خاصة .

لذلك قلت أنا : أن واحد يروح يصلى في مسجد غير المسجد الحرام ويدعى أن الصلاة هنالك بمائة ألف صلاة لأنه في مكة لا .

السائل : يا شيخ في ناس على العماير يصلوا مع الحرام ؟

الشيخ : ما يجوز لابد من وصل الصفوف أولًا .

السائل : إذا كان الإنسان أن يسجد من كثرة الزحام اللي صار ، حتى بعض الرجال تجدهم مع النساء ؟

الشيخ : الحكم : ((**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**)) ، اتق الله ما استطعت في الأشهر الحرم .

السائل : لكن عليه هدي .

الشيخ : لا هنا يتوسعوا كثير من المشايخ في فرض الدماء ، ما في دماء إلى في ثلاث أربع مواطن فقط في الإسلام .

السائل : إذا كان جبر هم يعملون .

الشيخ : نعم ، إذًا أنت تحكي البيات في منى ليلة عرفة ، لأنك رحت للعمل هناك ،

السائل : كنت أنا في عرفة وكنت أنا أعمل من ضمن العاملين في دليل الحجاج ، ما بتنا طبعًا في المزدلفة نحن بتنا ليلة عرفة في عرفة لأجل نحن من العالمين ، وكنت طبعًا ناوي الحج ، برده لازم أطلع وأصلى في المزدلفة وأعود لعرفة وأنا من العالمين ؟

الشيخ : لماذا تريد الذهاب إلى عرفة ؟

السائل : أنا من العالمين في عرفة .

الشيخ : ما تقصد من العاملين في عرفة ؟

السائل : يعني وقتها كنت أعمل مع دليل الحجاج في عرفة .

الشيخ : معليش لكن الحجاج أفاضوا وخرجوا من عرفة لماذا أنت رجعت بعد ما صليت الصبح في المزدلفة لماذا رجعت إلى عرفات ما بقى فيها أناس ؟ .

السائل : قبل الدخول وقته أنا ما زال أبيت في منى ؟

الشيخ : بس هو قال أنه يريد يصلي عن المزدلفة .

السائل : هو أخطأ في التعبير قصده قبل عرفة أن ينام في ليلة منى ؟

الشيخ : يا أخي أنا فهمت سؤاله لكنه قال أخيرًا : أنه صلى الصبح بالمزدلفة ، أعد سؤالك .

السائل : يجب قبل الوقوف بعرفة المبيت بمزدلفة ؟

الشيخ : لا ليس بمزدلفة ، ها هو رجع للخطأ بمنى ، اليوم الثامن أخي يوم التروية يكون الناس في مكة أو خارج مكة إلى آخره ينطلقوا إلى منى من أجل ليلة عرفة يباتوا في منى .

أكثر الحجيج بيغزوهم اللي يسمون مطوفين رأسًا من المسجد الحرام إلى عرفة ، فيحرموهم من البيات في منى ليس في المزدلفة ، هذا طبعًا فيه نقص في ترك واجب ، فمن يفعله عن قصد فهو آثم .

والذي يفعله عن جهل أو مغلوب على أمره كما أنت تدندن حول القضية هذه هذا((**رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**)).

هاي دم التمتع ودم حلق الرأس : ((**فمن كان به أذى من رأسه ففدية مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**)) ، وبعدين في دم ثالث الصيد .

السائل : يقول الصيد هو الذي يصطاد خطئًا ؟

الشيخ : نعم .

السائل : فيه بعض الناس يقول : أروح أزور أخوى في جدة ويسافر من دون أن يحرم ، بالطائرة أو بالسفن ؟

الشيخ : من أين يسافر ؟

السائل : يسافر من الأردن ، أو سافر من الرياض أو كذا ؟

الشيخ : ما دام خارجًا من بلده قاصدًا الحج أو العمرة فلا يجوز له أن يجاوز الميقات إلا محرمًا ، أما إنسان خرج من هنا فكره خالي عن عمرة أو عن حج ، يريد أن يزور أخوه من جدة ما بيحرم بطبيعة الحال .

وهو في جدة بيزين له أخوه يسهل له طريق العمرة والحج فينوى من هناك ماشي ، أما هو خرج من بلده قاصد الحج والعمرة فلا يجوز أن يمر بالميقات إلا وهو محرم .

السائل : أنا أريد أزور أخي وفي نية الحج أو العمرة ؟

الشيخ : يزور يشرع المهم إذا خرج من بلده قاصدًا الحج أو العمرة ، ما يجوز أن يجاوز الميقات إلا إذا كان محرمًا .

السائل : ... ثلاثة أيام التشريق في منى يعني لو طول النهار جالس في السكن في مكة ، وعند المغرب راح عند البيات هل هذا جائز .

الشيخ : جائز لكن في نقص لأن عملية الحج ما هي نزهة يجب أن يتحمل الحر والهواء ، الصورة شكل يعني النهار كله وربما الشطر الأول من الليل كمان يقضيه هناك في منزل له مهيأ مبرد ومكيف وبعدين حيلة يعني ما هذا الذي فعله النبي المهم أننا نفعل كما فعل الرسول – صلى الله عليه وسلم – .

ولن نستطيع ولكن كما قيل فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم *** إن التشبه بالكرام فلاح ، أما أن نعرف الرسول فعل هكذا ثم نحن نحيد عنه ، لا نحن نحاول أن نفعل مثله ولن نستطيع أن نفعل مثله .

التقصير يكفينا يعني ما هو في استطاعتنا نريد نحن نقصر باستطاعتنا .

السائل : في التعجل يجوز أن يجمع اليوم الثالث والرمي مع اليوم الثاني ؟

الشيخ : ما يكفي أن ربنا سمح لنا بيوم لنا كما نحتاج .

السائل : يجمع اليوم الأخير ؟

الشيخ : ما الذي أحكيه أنه يجمع بين الرمي يعني يومين مثل يوم وأنا بقول لك ما يكفي أن الله خفف عنها فقال : ((**فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى**)) ، ما يكفي أنه أسقط عنا يوم بكل مناسكه بكل آماله حتى نحن نلف وندور كمان أنه نوفر الرمي في اليوم الثالث ونضمه لليوم الثاني .

السائل : وقت الرمي يا شيخ ممكن يكون في فترة الزوال من أجل الزحمة أو شيء ولا ممكن أن نرمي قبل الوقت ؟

الشيخ : لا ، هو قبل الوقت لا يشرع لكن يجوز أن ترمي في الليل ، إذا كنت تخشي الزحام أرم بالليل ، باعتبار أنه حدد أول والوقت ولم يحدد آخر الوقت ، أنت لا تتعدى على المحدد وقته وإنما استفيد من اللي ما حدد نهايته .

السائل : بالنسبة لطواف الإفاضة لوقت محدد يعني لا يزيد عنه ؟

الشيخ : ما تقصد بأنه لا يزيد عنه يعني ؟

السائل : يعني نجلس أسبوع أو أسبوعين ثم نطوف طواف الإفاضة ؟ يعني نطوف في الليل ؟

الشيخ : لا ما أظن قضية ليل ونهار .

السائل : وقت ...

الشيخ : أسبوع أسبوعين .

السائل : لا شيخ هل يمكن تأجيل طواف الإفاضة إلى وقت معين ؟

الشيخ : يعني المسألة أنه يطوف قبل المغرب أو قبل العصر هذا تقصد ؟

السائل : نعم قبل أن يدخل نصف الليل ؟

الشيخ : اللي ما بيهمه يبقى في إحرامه مهما تأخر جاز ، لكن الذي يريد يفك إحرامه يريد ما يدخل عليه المساء وإلا وقد انتهي من الطواف ،هو فك إحرامه لما رمى الجمرة ، واللي يريد أن يتمتع بهذا التحلل اللي يسموه الفقهاء بالتحلل الأصغر ، هذا الذي يتمتع يظل يتمتع بهذا التحلل لابد أن يرمى في اليوم الأول يوم النحر وما يدخل عليه المساء ، إلا وقد انتهى الطواف .

أي إذا دخل عليه الطواف وما طاف يريد أن يرجع لإحرامه ليعود وينزل إلى الداخل ويلبس إحرامه ، ومتى ؟ بعد يوم يومين ثلاثة مجبر ما دام يلبس إحرامه ، يريد أن يرتاح من الإحرام يعجل بالطواف .

السائل : الدم المسفوح ؟

الشيخ : الدم المسفوح لا يؤكل لكن ليس بنجس .

السائل : اليوم يا شيخنا لما رحنا على المذبح طرشت شوية من الدم ، وأنا بهذه الأنعام ما شيء الدم تبحر ، طبعًا الشباب قالوا : لازم نغسل الملابس وكذا وقلنا : يا جماعة نروح نطوف طواف الإفاضة وما شيء إن شاء الله ، وذهبنا وطفنا وبعد ما رجعنا فيهم من قال : إنه نجس ومنهم منا قال ما فيه شيء .

.

السائل : شيخنا الذهب الخاص بالمرأة هل عليه زكاة ؟

الشيخ : عليه زكاة ...

السائل : هل كل عام تزكيه ؟

الشيخ : كل عام حتى ...

السائل : في الدكتور عيسى عبده وهو يعمل في دبي فهو تكلم في مرة وأنا سمعت قال : أنا عملت هذا البنك وجلست ثلاثة عشرة شهر وأنا أعمل في فكرة بنك إسلامي .

وعملت بدبي ونجح هذا البنك إلا أنه بعد ما هو عمل اتصالاته مع البنوك الأخرى سواء العالمية يعني فعلاً

نجحت وتعاملت معه هذه البنوك على أساس إسلامي ليس على أساس غير إسلامي ، حتى بدأت وأنا سمعت منه الكلام شخصيا : الجماعة هنالك وجدوا أنه أخذ الصورة كلها .

يعني استغنوا عنه وجاء إلى السعودية هو وحكي هذا الكلام ، وبعدين هو كان عنده آراء كثيرة في وضع مكان التبرعات وحصرها في البنك وكيف يسير العمل .

وبعد ما طلع من عمدهم هو غير أشياء كثيرة ، لكنه قال : أنا وضع الأسلوب السليم الصحيح ، للبنك الإسلامي في دبي وهم طبعًا غيروا بعده .

وهو قال : أنا جلست ثلاثة عشر شهر على هذا فما رأيك في الصورة هذا ؟

الشيخ : أنا ما عندي علم عن جمعية البنك الإسلامي اللي وضعه عيسى ، وبعدين نحن يهمنا هذا الواقع المؤلم أما ما الذي قدمه للأولون والآخرون ليس هذا المهم ، المهم أن الواقع اليوم يعمل بالمعاملات الربوية تمشي بحكم أنه بنك إسلامي .

السائل : هل يجوز بعد دعاء قنوت الوتر الدعاء للمسلمين والدعاء على الكفار ؟

الشيخ : لو كان يقنت في الصلوات الخمس ، وبدا له أن يقنت في دعاء الوتر ، يمكن أن يتسامح به ، وبخاصة إذا كان قنوت الوتر النصف الثاني من رمضان لأنه فيه رواية ثابتة عن السلف أنهم كانوا يلعنون الكفار ويدعون عليهم ويقولون : في الوتر في النصف الثاني من رمضان .

لكن ما كانوا ليعرضوا عن القنوت في الدعاء على الكفار في الصلوات الخمس ، فخلاصة الجواب ترك القنوت في الصلوات الخمس والدعاء على الكفار ونقل هذا الدعاء إلى قنوت الوتر هذا قلب للسنة . واضح .

السائل : واضح نعم .

السائل : بالنسبة للتسليمة الواحدة في الوتر هذا من السنة ؟

الشيخ : التسليمة الواحدة في الوتر ؟

السائل : أي نعم . الشيخ : هذا ليس خاص بالوتر يشمل كل الصلوات .

السائل : يشمل كل الصلوات طيب لو هو مثلا قبل الركوع بدأ في القنوت هذه هي السنة لكن لو بعيدها يا شيخ ؟

الشيخ : يجوز .

السائل : الله يجزيك الخير .

السائل : ما يروى مرفوعًا وموقوفًا عن عقبة اللي هو في كل إشارة عشر حسنات ، وقفت لنا في معجم الطبراني الكبير على سند صحيح أو حسن موقوف من قوله لكن رأيت أستاذي تبويب العلماء له مختلف في الواقع ، بعض أهل العلم يبوب له في رفع اليدين في الصلاة ، وبعض أهل العلم ولم أر إلا واحدًا فقط وهو صاحب " كنز العمال " يبوب لف في الإشارة بالإصبع فما رأيك أستاذي ؟

الشيخ : أن كأني كنت أميل إلى هذا الثاني ولكن ذكرني الآن بنصه .

السائل : **(في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات ، يكتب له في كل أصبعٍ حسنة)** ، هذه الأشياء التي وقفت عليها مسندة لكن علق الحافظ ابن حجر في "التلخيص" وإمام أحمد بن حنبل في مسائل عبد الله عنده علقوها تعليق بدون إسناد ، **(من رفع يديه في الصلاة فله في كل إشارة عشر حسنات)** لكن ما وقفت على سند من رفعه هذا الذي عندي ؟

الشيخ : أما التي لها أسانيد فهي بلفظ من أشار .

السائل : نعم في كل إشارة حسن حسنات هذه التي لها أسانيد أو يكتب له في كل إشارة عشرة حسنات .

الشيخ : والله الذي يبدو لي من لفظ كلٍ أن الأصل رفع اليدين لأنها تتكرر ، لكن لا مانع من أن يجعل اللفظ أشمل من هذا بحيث يدخل في الإشارة إلى التشهد أيضًا بجامع أنها إشارة .

فيجمع حين ذاك بين القولين ويزول الخلاف هذا رأي والله أعلم .

السائل : جزاك الله خيرا أستاذ هذا الرأي الذي كان في الذهن لكن أحببت أسمعك من قولك يا شيخنا الله يجزيك خيرا .

السائل : شيخنا عندي سؤالان ... السؤال الأول بالنسبة للحامل والمرضع يقول البعض : عليهم القضاء وليس الفدية ، لحديث أنس الكعبي : **(إن الله وضع للمسافر شطر الصلاة ووضع للحامل والمرضع الصوم)** . ويقولون : إن الآية ليست منسوخة : **((وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ))** .

الشيخ : طيب إذا كانت ليست منسوخة .

السائل : عفوًا بل يقولون : إنها منسوخة ؟

الشيخ : يقولون : الآية منسوخة ما الذي نسخها ؟

السائل : ((فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ)) .

الشيخ : هذا كانت في الذين خيروا من قبل كانوا لم يروا الشهر ؟

السائل : بل كانوا يرونه .

الشيخ : إذًا أين النسخ ؟

السائل : كان بعضهم يصوم وبعضهم يفدي .

الشيخ : هذا هو ما في نسخ ما في تعارض بين هذا وذاك وبخاصة إذا تذكرنا تفسير ترجمان القرآن ابن عباس حيث يحتج بالآية على أنه يدخل فيها الحامل والمرضع والشيخ الكبير وأن ذلك ليس بمنسوخ .

نخلص بالنتيجة الآتية وهي أن دعوة النسخ لا دليل عليها .

ثانيًا : عموم الآية يشمل هؤلاء .

ثالثا : هو الذي ذهب إليه ترجمان القرآن .

السائل : هل حجتهم في الحديث (**إن الله وضع للمسافر شطر الصلاة ووضع للحامل والمرضع الصوم**)

يقولون : المسافر يقضى فالحامل والمرضع يجب أن تقضى لأنها جاءت في حديث واحد ؟

الشيخ : لا هذه كما يقولون : دلالة القران ضعيفة .

السائل : ضعيفة ، نعم ، نعم جزاك الله خيرا .

السائل : يقول بعضهم أيضا بالنسبة للشيخ والشيخة الكبيرة والعجوز والمريض الذي لا يرجى برؤوه .

يقولون : لا قضاء عليه ولا فدية ، لأن الله سبحانه وتعالى لا يكلف نفسًا إلا وسعها ، فهذا لا يستطيع فسقط عنه الفرض كما هو الحال في الذي لا يملك نصاب الزكاة ، فما هو قولكم بارك الله فيكم ؟ ولا نرجع إلى نفس الآية ؟

الشيخ : بلا شك هذا أن الرجوع أولًا لابد منه ، بعدين إذا سقط عنه الصيام لعجزه هل ذلك يستلزم أن تسقط عنه الفدية وهو غير عاجز عنها ؟

السائل : لا يستلزم .

الشيخ : ما في تلازم ، لأن قوله تعالى : ((**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ**)) ، معناه أن يستطيعون صيامه مع المشقة .

الشيخ العاجز الثاني ما نستطيع أن نقول يستحيل عليه الصيام لكن يصعب عليه بلا شك الصيام .

فلما كانت الفدية هي بديل الصيام فما في عندنا ما يرفع عنه الفدية بسبب عدم استطاعته الصيام ، فأذكر أن هذا القول الذي أنت ذكرته مما ذهب إليه الصديق حسن خان في الروضة الندية قديمًا ولا أدرى إذا كان استقر رأيه على ذلك ، الذي يبدوا لي والله أعلم أن الفدية على المستطيع لا تسقط .

لأنه يجب أن يعيش من كان مسلمًا في رمضان مع جو الصيام ، إما فعلاً وإما فكرًا ، وأعني بذلك فعلاً أن يصوم أما فكرًا فأن يفدي عن صيامه بكفارة فيكون عائشًا مع الصائمين ولو كان مفطرًا ، هذا الذي يبدوا لي والله أعلم .

السائل : ما رأيك في هشام بن عمار ؟

الشيخ : هشام بن عمار يؤخذ منه ويرد .

السائل : يعني على حسب موافقته أو مخالفته ، أما إطلاق القول بضعفه لتلقنه أو ما شابه ذلك هذا غير صحيح ؟

الشيخ : لا هذا هو الذي أعنيه أنه لا يستجي بانفراده ...

السائل : بالنسبة للأكل الذي ليس من المطعومات ... رجل أكل شيئا من غير المطعومات كالورقة مثلاً ما حكم صيامه ؟

الشيخ : أنا هذه القضية لا أتصورها فإذا ما وقعت لابد لمن أكل الورق يكون له هدفا ويكون يصنع كما تصنع الماعز حينما تأكل الورق له هدف يعني لا شك في ذلك أنه كما لو أكل أي شيءٍ آخر .

السائل : كما لو أكل شيئا آخر كالمطعومات ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : هل حبة الدواء نفس الحكم كالأسبرين مثلاً لأ لم الرأس ؟

الشيخ : تقصد يعني بلعها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : نفس الحكم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 061

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-061

محتويات الشريط:-

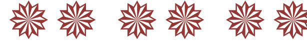

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا, ومن سيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له, ومن يضلل فلا هادي له, وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له, وأشهد أن محمدا عبده ورسوله, أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله, وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم, وشر الأمور محدثاتها, وكل محدثة بدعة, وكل بدعة ضلالة, وكل ضلالة في النار.

لقد كان من هدي نبينا صلوات الله وسلامه عليه أن يفتتح كلامه وموعظته وخطبه بهذه الخطبة الموجزة البليغة, التي سمعتموها, وتسمعونها منا عادة, وفيها كما تعلمون هذه القاعدة العظيمة: (**وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم, وشر الأمور محدثاتها, وكل محدثة بدعة, وكل بدعة ضلالة, وكل ضلالة في النار**), نقول في هذه الخطبة المباركة, هذه القاعدة الهامة من قواعد الشريعة, ويتجلى أهميتها عند من يتفقه في كتاب الله عز وجل, وبخاصة في قوله تعالى: ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام**

دينا)) .

فإن الله عز وجل يمتن في هذه الآية الكريمة على عباده أنه أكمل لهم الدين, وأتم عليهم النعمة, وكثيرا من الناس لايتمتعون بهذه النعمة العظيمة, وبعظمتها قد امتن الله تبارك وتعالى على عباده بها, وذلك لغفلتهم عن أهمية كمال الشريعة, هذا الكمال الذي يغني الناس عن أن يشغلوا أنفسهم ما بين يوم وآخر أو أسبوع وآخر أو شهر أو سنة أو أخرى أو قرن وأخر, بأن يفكروا وأن يشغلوا أذهانهم بما يقربهم بأن يتعرفوا على ما يقربهم إلى الله زلفى, أكمل الله عليهم النعمة, بأن أكمل لهم دينهم, في هذه النكتة التي تنبه لها بعض أحبار يهود, في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه, حين جاء إليه ليقول له : " يا أمير المؤمنين آية في كتاب الله لو علينا معشر يهود نزلت, لاتخذنا يوم نزولها عيدا " قال : " ما هي " , فذكر الآية السابقة: ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) قال له عمر : " لقد نزلت في يوم عيد ", كأنه يقول : أبشر فقد اتخذ المسلمون يوم نزول هذه الآية عيدا, ذلك لأنها نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عرفة وفي يوم جمعة, ويوم الجمعة يوم عيد المسلمين الأسبوعي, يتكرر ليس في كل سنة, بل وفي كل أسبوع مرة, لماذا قال هذا الحبر اليهودي إن هذه الآية لو نزلت عليهم لاتخذوا يوم نزولها عيدا ؟, لما فيها من تفضل الله عز وجل على عباده بأن أتم لهم الشريعة, فأكملها فأغناهم عن الاجتهادات الشخصية التي قد يتفننون بها ويتوسعون فيها, ليتقربوا إلى الله زلفى.

وقد يضلون لأننا نعلم جميعا أن المجتهد معرض للخطأ, وإن كان مأجورا على خطئه, إذا ما أفرغ جهده لمعرفة الصواب الذي أمر الله به, كما قال عليه السلام في الحديث الصحيح في البخاري وغيره: (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران, وإذا أخطأ فله أجر واحد**) فتمام الشريعة إذا يغنيهم عن مثل هذه الاجتهادات التي يراد بها توسيع دائرة التقرب إلى الله عز وجل, لأن الله عز وجل قد أتم النعمة بذلك, ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: (**ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به, وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه**) . لذلك ثبت عن بعض السلف أو جاء عن بعض السلف وهو بالضبط حذيفة بن اليمان أنه قال : " كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعبدوها " أي فلا تتعبدوا بها, " كل عبادة لم يتعبدها أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم فلا تتعبدوها ".

وقد تلقى هذا المعنى الخلف الأول عن السلف الأول في عبارة متنوعة من أهمها قول مالك رحمه الله تعالى : " من ابتدع بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة, اقرأوا قول الله تبارك وتعالى : ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) قال مالك : فما لم يكن

يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا, ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها " هذه الكلمة من إمام دار الهجرة رحمه الله تعالى, هي بحق كما كانوا يقولون قديما تكتب بماء الذهب, لأنها وضحت لنا المقصود من هذه الآية, التي تمنى ذلك اليهودي أنها لو نزلت عليهم لاتخذوها عيدا, والمسلمون والحمد لله اتخذوها أيضا عيدا, كما سمعتم من عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنها نزلت يوم جمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على عرفة.

فهو يقول على صيغة التنكير الذي يفيد الشمول : "من ابتدع بدعة -واحدة- يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة " من هنا ينبغي على كل مسلم عرف هذه الحقيقة, وهذه المنة التي امتن بها الله على عباده بإتمامه لدينه, ألا يتجرأ على مقام الشريعة فيستحسن ما شاءت له عادته أو هواه أو أي شيء آخر من البدع ومحدثات الأمور بحجة؛ وهذه الحجة حجة داحضة طالما نسمعها من كثير من الناس, وقد يكون فيهم من ينسب إلى العلم, إذا ما أنكر عليه بدعة لم تكن من هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ولم تكن في عهد السلف الصالح, يكون الجواب شو فيها يا أخي, يغفلون جميعا هؤلاء الناس عن الآية السابقة, وتمني الحبر, وتفسير الإمام مالك لها بقوله: " من ابتدع بدعة واحدة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة ", فهؤلاء الذين يقولون حينما تقيم الحجة عليهم بأن هذا الذي تفعله, يبدؤونك بقولك أو بقولهم شو فيها؟.

الجواب فيها نسبة الجهل إلى الشارع الحكيم وهو الله تبارك وتعالى, الذي أنزل هذه الآية. أو فيها نسبة كتمان العلم إلى محمد صلى الله عليه وسلم الذي أمر بتبليغ كل ما أوحي إليه مما يتعلق بشرع الله عز وجل, كما قال عز وجل: ((**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس**)) لا أريد أن أطيل في هذه المسألة, وهي ذات شعب وذيول كثيرة, وإنما أردت أن أقدم كلمة بين يدي بدعة هي بنت هذا العصر, وبنت هذه الساعة التي نحياها, لم تكن معروفة من قبل, ولا يمكن لأحد أن يعرفها, أو أن يتنبه لها, إلا إذا كان متتبعا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم, وسنة أصحابه الذين كانوا يقتدون به في كل ما يتعلق بالشرع.

هذه البدعة هي من جانب تتعلق بما يتوهمه البعض أنه شرع, تتعلق بالسلام الذي أمرنا بإشاعته وإفشائه بين الأنام, في مثل قوله عليه الصلاة والسلام: (**والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا, ولا تؤمنوا حتى تحابوا, أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم, أفشوا السلام بينكم**) وفي الحديث الآخر قال عليه

الصلاة والسلام: (**السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم**).

هذا الإفشاء هو بلا شك أكثر من إلقاء السلام, لأن إلقاء السلام هو حينما تلقى أخاك لأول مرة, فأنت تسلم عليه وجوبا لابد منه, أما إفشاء السلام فهو أكثر من ذلك, من ثوابه مثلا إذا دخل أبو أحمد من تلك الغرفة إلى هذه الغرفة فهو يقول: السلام عليكم؛ كذلك إذا خرج من هنا إلى تلك الغرفة التي خرج منها إلينا أيضا يقول السلام عليكم, وإن كان هو لا يقول لكن هكذا ينبغي أن يكون, وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم, فليست الأولى بأحق من الأخرى**) فإذا هذا من إفشاء السلام دخولا وخروجا, كلما دخل وخرج السلام عليكم, السلام عليكم.

من ذلك أيضا ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا, وما ثبت عن الصحابة تطبيقا, فقد كانوا ائتمارا منهم بقوله عليه السلام, إذا كانوا في سفر أو في طريق جماعة فحال بينهم شجر أو حجر ثم التقوا قال بعضهم لبعض: السلام عليكم, ماشين معا لكن فصل بينهم صخرة أو شجرة أو ما شابه ذلك, فسرعان ما يلتقون وراءها فيبادر بعضهم بعضا بالسلام, هذا كله داخل في باب قوله عليه السلام: (**أفشوا السلام بينكم**).

ترى هل من إفشاء السلام ؟ وهنا كما يقال بيت القصيد, يدخل أحدنا اليوم إلى المجلس, فيلقي السلام وهذا واجب, لأنه من حق المسلم على المسلم (**إذا لقيه فسلم عليه**), لكن إذا كان في مجلس مثلا خمس أشخاص, أو عشر أشخاص, أو أكثر أو أقل, فالمعتاد الآن أن الداخل يسلم على كل فرد من الأفراد الجالسين, ونعني بالسلام هو السلام الشرعي, وليس السلام الأردني. لأن السلام الأردني تعلمت هنا أنهم يقصدون بالسلام يعني المصافحة, فكثيرا ما سئلت وكنت غافلا من قبل, لما يسأل واحد: أنا ألقى امرأة عجوزا في الطريق, فهل يجوز أن أسلم عليها؟ فيقول له: يجوز, وإذا به يعني ماذا؟ المصافحة, لذلك أقول قصدي أنا السلام الشرعي, السلام عليكم.

فهل هذا الداخل حينما يدخل يسلم على كل فرد من الجالسين السلام عليكم, السلام عليكم, السلام عليكم ؟, لا أعني المصافحة لأن المصافحة سنة, وهي من تمام السلام, كما جاء في بعض الأحاديث ولو بسند ضعيف: (**من تمام التحية المصافحة**) احفظوا عني هذا الحديث ضعيف السند, لا يجوز أن ننسبه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم, لكن معناه جميل, ذلك لأنه قد ثبت عن بعض الصحابة ولعله أبو ذر رضي الله عنه, قال: (**ما لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وصافحنا**) فإذا من تمام التحية المصافحة, ولكن ليس من تمام التحية والسلام الشرعي أنك تسلم على كل واحد من الجالسين تسلفه سلفا بـ السلام عليكم, السلام عليكم, إلى أن ينتهي مصافحة الجميع, لا, حينما يدخل الداخل من الباب السلام عليكم, هذا السلام موجه للجميع,

إذا كان من الميسور له أن يصافح كل فرد من الأفراد الجالسين, فذلك خير له وأبقى, أما إذا كان في حرج مثل الآن, ما شاء الله العدد, بارك الله فيه, كثير, فإذا يجلس حيث انتهى المجلس, ويكتفي بالسلام عليكم إذا تيسر له المصافحة إذا كان العدد قليلا, فذلك أفضل لما ذكرناه آنفا من قول ذلك الصحابي: **(ما لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا صافحنا)** ولقوله صلى الله عليه وسلم الذي فيه بيان لأجر عظيم جدا لمصافحة المسلم لأخيه المسلم, ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم: **(ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجر في الخريف)**.

فإذا المصافحة سبب شرعي من أسباب المغفرة من الله عز وجل لعبديه المتصافحين, هذا الذي أردت التنبيه عليه, لأنني رأيت كثيرا من الناس, وبخاصة غير الذين ينهجون منهج السنة والسلف الصالح, اتخذوها عادة في هذا العصر, أنه يسلم على كل فرد من الأفراد الجالسين, فهذا ليس من السنة, فإذا عرفتم البحث الذي قدمناه بين يدي هذه الجلسة, أن الدين كمل, وأنه لا مجال للابتداع الذي يسميه البعض بالاستحسان, إذا عرفتم ذلك فنقف حينئذ عند ما ثبت لدينا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية أو الفعلية, وهذا الذي أردت بيانه والحمد لله رب العالمين. إن كان لأحد سؤال حول ما تقدم من الكلام والبيان فهو له الأرجحية في الجواب عليه, وإلا سمعنا ما عندكم من الأسئلة قبل أن ينتهي بنا الوقت. نعم.

السائل : عندما نبين لبعض الناس مثل هذا الكلام الذي تفضلت به, جزاك الله خيرا, يقول مستشهدا بحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** فحبذا لو توضح لنا كيف نرد عليه الرد الصحيح السليم؟

الشيخ : الحقيقة أن هذا السؤال بالنسبة لكثير من الناس مهم جدا, ذلك لأن له علاقة قوية بما أشرت في تضاعيف كلامي السابق, أنه ليس لنا أن نستحسن, فقد يقول قائل: كيف هذا؟ وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: **(من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة, دون أن ينقص من أجورهم شيء, ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها, ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة, دون أن ينقص من أوزارهم شيء)**.

فالجواب على ذلك أقول: لقد تعلمنا من كتب علماء التفسير, أن من الطرق التي يتمكن بها طالب العلم من فهم الآية فهما سليما وصحيحا, أن يتعرف على سبب نزولها, إذا كان لها سبب نزول, فإن ذلك يساعد مساعدة قوية للوصول إلى الفهم الصحيح لها, بعد أن يستعمل مع التعرف على سبب النزول استعمال الآداب

العربية التي تساعد على فهم الكلام العربي, وبخاصة كلام رب العالمين تبارك وتعالى, تعلمنا هذا منهم, فاقتبست أنا فائدة, فقلت كما قالوا هم في معرفة أسباب نزول الآية, إنها مساعدة كبيرة لفهم الآية فهما صحيحا, اقتبست من ذلك فقلت كذلك: مما يساعد على فهم الحديث النبوي فهما صحيحا, أن نتعرف على سبب ورود الحديث, هناك في القرآن سبب النزول, أما في الحديث سبب الورود, أي أن نعرف المناسبة التي قال الرسول عليه السلام الحديث فيها, وستعلمون جيدا أهمية هذه القاعدة, أن نعرف سبب ورود الحديث, سيتبين لكم كم الفرق بين من عرف سبب الورود, ومن غفل عن هذا السبب ولم يعرفه.

هذا الحديث: **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** مما رواه الإمام مسلم في صحيحه, من رواية جرير بن عبد الله البجلي, رضي الله تعالى عنه قال: " كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم, فجاءه أعراب مجتابي النمار, متقلدي السيوف, عامتهم من مضر, بل كلهم من مضر, فلما رآهم الرسول صلى الله عليه وسلم تمعر وجهه " تمعر وجهه يعني: تغيرت معالم وجهه إلى ما يدل على حزنه عليه السلام, حينما رأى علامات الفقر على هؤلاء الناس, الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم, " فقام في الصحابة خطيبا, وتلا قول الله تبارك وتعالى : ((**وأنفقوا من ما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتن إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين**)) ثم وعظهم, وكان من وعظه إياهم أن قال لهم : **(تصدق رجل بدرهمه بديناره, بصاع بره بصاع شعيره)**.

تصدق فعل ماض كما يقول علماء النحو, لكنه بمعنى الأمر, أي ليتصدق, تصدق رجل أي ليتصدق الرجل منكم بما تيسر له من الصدقات, من نقود دراهم أو دنانير, من طعام قمح أو شعير أو تمر أو نحو ذلك, " فتحرك أول من تحرك رجل من الذين سمعوا خطبة النبي صلى الله عليه وسلم, وذهب سريعا إلى داره, ليعود وقد حمل بطرف ثوبه ما تيسر له من الصدقات, فوضعها أمام الرسول عليه السلام, فقام الآخرون وذهب كل واحد منهم, ليعود بما تيسر لهم من الصدقات, فاجتمع أمام النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقات كأكوام الجبال, أكوام, فلما رأى ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم تنور وجهه كأنه مذهبة " تنور وجهه كأنه مذهبة, المذهبة هي الفضة المطلية بالذهب, فيتلألأ جمالا, هكذا يشبه راوي الحديث, وهو جرير بن عبد الله البجلي, كيف اختلفت انطباعات الرسول عليه السلام أخيرا على انطباعاته الأولى, يقول في الأول: **(تمعر وجهه)** عليه السلام, ويقول عنه أخيرا: **(تنور وجهه عليه السلام كأنه مذهبة)**. "

وهذا السبب واضح, أو هذا التغير والتنور سببه واضح, لأنه فرح رسول الله صلى الله عليه وسلم باستجابة أصحابه لأمره إياهم بالصدقة, فوسعوا على أولئك الأعراب الذين جاؤوا إليه عليه السلام في حالة فقر مدقع,

تنور وجهه عليه السلام كأنه مذهبة, ثم قال: (**من سن في الإسلام سنة حسنة ...**) إلى آخر الحديث, انظروا الآن كم يخطيء هؤلاء الناس الذين يستدلون بهذا الحديث على بدعهم, التي استحسنوها بمجرد عقولهم, إن لم نقل اتباعا منهم لأهوائهم, أين للبدعة هنا مكان في هذه الحادثة التي سمعتموها منقولة من صحيح مسلم, لا تجدون هنا شيئا يمكن أن يذكر أو أن يوصف ببدعة إطلاقا, إنما هو الصدقة, والصدقة كانت مشروعة قبل أن يخطب النبي صلى الله عليه وسلم في الصحابة حاثا لهم على الصدقة, لأنكم سمعتم أن من خطبته عليه السلام في هذه الحادثة, أن تلى عليهم الآية الكريمة: ((**وأنفقوا من ما رزقناكم ...**)) إلى آخرها, فإذا ليس هناك ما يمكن أن يدخل في باب البدعة الحسنة زعموا! لأن الصدقة مشروعة بنص القرآن, والسنة وإجماع الأمة.

إذا حينما يفسرون قوله صلى الله عليه وسلم: (**من سن في الإسلام سنة حسنة ...**) من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة اصطدم هذا التفسير وليس الحديث, اصطدم هذا التفسير بالواقع, لأن الواقع لا يوجد فيه ما يمكن أن يجتمع بالبدعة إطلاقا, أما إذا فسر بالمعنى العربي, سن بمعنى فتح طريقا, فهذا واضح جدا, لأن ذاك الرجل الأول هو الذي فتح الطريق بين يدي الصحابة الآخرين حينما ذهب ليرجع بما تيسر له من الصدقة, فاتبعه الآخرون على ذلك, فكان هو قد سن لهم الصدقة في ذلك المجلس, أما الذي حسنها والذي شرعها وجعلها للناس دينا ليس هو ولا الرسول عليه السلام, وإنما هو رب العالمين, لأن النبي صلى الله عليه وسلم ليس له من التشريع شيء, إنما هو كما قال تعالى مخاطبا إياه بالآية: ....ولذلك من الخطأ الفاحش جدا, الخطأ اللفظي ما نقرأه في بعض الجرائد والمجلات وبعض المحاضرات قال المشرع, من هو المشرع؟ يعني المقنن, ما يقصدون بذلك رب العالمين, وهنا نذكر قول ربنا عز وجل: ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) فالله وحده عز وجل هو المشرع, والشاهد أن ذاك الصحابي الأول لم يكن له شيء في هذه الحادثة سوى أنه فتح الطريق, ذكر الآخرين بأن عليهم أن يستجيبوا لما حضهم الرسول عليه السلام من الصدقة, فكان له أجر هذه الصدقة وأجر الصدقات الأخرى التي تصدق بها الذين ساروا مسيرته, واقتدوا به رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

هذا ما يتعلق بمعرفة أسباب ورود الحديث, وأننا إذا عرفنا هذا السبب حينئذ ضربنا لتأويلهم الحديث بمعنى من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة, ضربنا بتفسيرهم هذا عرض الحائط, وقلنا لهم: هاتوا وين البدعة في هذه الحادثة, ولذلك قلت مرة أو أكثر من مرة, إذا لم يكن في الحادثة كما سمعتم, حادث حدث يمكن أن لا يكون شرعا معروفا من قبل, وإنما هو شيء حسن استحسنه أحد الحاضرين فيكون بدعة, قلنا حينئذ لا يتفق قوله عليه السلام: (**من سن في الإسلام سنة حسنة ...**) وقد قالها بمناسبة صدقة مع التفسير الذي يقوله بعض الخلف من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة, كنت أقول وأقرر ذلك أحيانا, لا يمكن لرجل عربي, بل لا يمكن أن يقول

رجل أعجمي مثلي, أنا ألباني, أن يقول من سن في الإسلام سنة حسنة بمعنى من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة, بمناسبة الصدقة, هذا رجل عربي مستعرب أصله أعجمي, عار عليه أن يقول مثل هذا الكلام, من سن في الإسلام سنة حسنة بمعنى من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة, بمناسبة الحادثة التي لم يقع فيها إلا الصدقة, فكيف ينسب هذا المعنى الأعجمي, بل يرفضه حتى الأعجمي المستعرب, كيف ينسب هذا المعنى إلى أفصح من نطق بالضاد, هذا خطأ فاحش جدا, فاعتبروا يا أولي الأبصار.

هذا شيء نستفيده فقط من معرفتنا لسبب ورود الحديث, وكما قلت لكم آنفا, علماء التفسير يقولون: معرفة سبب نزول الآية يساعد على معرفة معناها, والباقي من اللغة العربية وآدابها, كذلك معرفة سبب ورود الحديث يساعد على معرفة الحديث, ثم الباقي من آداب العربية ولغتها.

أقول شيئا آخر بغض النظر عن هذا الأمر الأول, وهو سبب ورود الحديث؛ الحديث يقول: (**من سن في الإسلام سنة حسنة**) ثم في الفقرة الثانية: (**من سن في الإسلام سنة سيئة**) فاسأل هؤلاء الناس الذين يتجرؤون على مقام الشارع الحكيم, الذي امتن علينا بالآية التي بدأنا الكلام حولها: ((**اليوم أكملت لكم دينكم ...**)) فيحسنون و يفتحون من الدين ما أغلق بابه وختمت النوافل من قبل الله عز وجل كما ذكرنا في الحديث السابق.

نقول لهؤلاء: ما هو سبيل معرفة السنة الحسنة ومعرفة السنة السيئة؟ العقل أم الشرع؟ هذا السؤال مهم جدا, وهو في اعتقادي إن كانوا ناصحين مرتضين طالبين الحق, سيقولون أحد شيئين, وحينذاك يتبين ما في نفوس هؤلاء, أو قلوب هؤلاء, من علم أو جهل, السنة الحسنة والسنة السيئة في هذا الحديث, معرفة ذلك أهو طريق النقل أم طريق العقل, إن قالوا طريق النقل, قلنا أصبتم, فلنقف هنا لنبحث, وإن قالوا طريق العقل خرجوا عن أهل السنة والجماعة, وألحقوا ببعض الفرق الضالة, منها المعتزلة الذين يظنوا كثير من الناس أنها فرقة مضت وانقضت وانقرضت, والواقع أن هذه الفرقة لا تزال آثارها منبثة في جماهير الناس, حتى في أهل السنة زعموا, لأن منهج أولئك هو منهج هؤلاء, منهج هؤلاء في تحكيمهم لعقولهم هو منهج أولئك تماما, قلت لكم آنفا في أثناء الكلام, عن هذا الموضوع الهام, إذا أنكر على بعضهم بدعة من هذه البدع, سيقول لك: شو فيها يا أخي؛ أترون هذا حكم النقل أم حكم العقل؟!

أما أنا فأقول: لا العقل ولا النقل, وإنما حكموا عاداتهم وأهواءهم, فإذا هم أصابوا الجواب وقالوا: لا, معرفة السنة الحسنة والسنة السيئة مرجعنا ذلك إلى الشرع إلى النقل؛ إذا قفوا معنا إلى هاهنا, إذا قلنا هذا الأمر هو من السنة الحسنة, إذا اتفقنا على أن معرفة ذلك من النقل, فهات النقل الذي يدل على أن هذا الشيء الذي أنت

تستحسنه جاء عليه النقل وليس العقل, وهنا تنقمع المجادلة مع هؤلاء, لأن مصيرهم سيكون إما خضوعهم للحق حينما يعجزون عن الإتيان بالنقل الذي يحسن بدعتهم, وإما أن يكابروا ويجادلوا بالباطل, حينئذ نقول لهم كما قال تعالى: ((**وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما**)) . إذا التحسين هنا للشيخ واستقباحه إنما يكون بالرجوع إلى النقل, وإذا رجعنا إلى النقل استرحنا جميعا, وارتفع الخلاف.

أنا سأضرب لكم مثلا بسيطا جدا, غير المسألة التي طرحناها سابقا, وقدمنا لها هذه الكلمة, المصافحة التي يفعلها الناس اليوم بعد الصلاة, بكون أنا والشيخ داخلين المسجد, تلاقينا وتصافحنا وتحادثنا, وكل شيء فعلناه, صلينا تقبل الله, تقبل الله, ما هذا؟! بدعة حسنة, طيب شو دليلك أن هذه بدعة حسنة, سوف لا يقول لك أن الرسول فعل ذلك, لأنه يعرف أن هذه بدعة, وسوف لا يقول لك أن الرسول عليه السلام أمر بذلك, لأنه لا سبيل للتعرف على مثل هذا الأمر, إذا حجتهم كحجة الأولين: ((**بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون**)).

فهذا جواب السؤال السابق أن حديث: (**من سن في الإسلام سنة حسنة ...**) إلى آخره, لا يدل على أن في الإسلام بدعة حسنة, وإنما في الإسلام بدعة حسنة, وإنما في الإسلام سنة حسنة, ومعرفة السنة الحسنة هو من طريق السنة, وليس من طريق العقل أو العادة أو الهوى.

الشيخ : في شيء آخر ؟

السائل : نعم

الشيخ : تفضل.

السائل : يا شيخ سمعنا أنه ورد في الأثر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما " أن في كل ضربة عند تحريك الأصبع في التشهد عشر حسنات ", ... من ذلك ؟

الشيخ : أنا أحفظ ذلك عن عقبة بن عامر, على كل حال سؤالك عن ماذا؟

السائل : عن هل هناك عشر حسنات, صحيح, قول ابن عمر موقوف عليه أم ماذا؟

الشيخ : نعم, هو موقوف عليه, لكن هذا الموقوف سواء كان عن ابن عمر أو عقبة أو عن كليهما معا, هذا الموقوف في حكم المرفوع يقينا, لماذا؟ لأن كل حسنة بعشر أمثالها, فلا شك أن الحركة حسنة, وإلا ما فعلناها, فمادام أنها حسنة فهي تفعل, وهذا ما يؤيد ما نحن متمسكين به في الصلاة من تحريك الأصبع من أول التشهد إلى آخره, وهذا يشجعنا على تطبيق ما صح عن إمام السنة أحمد بن حنبل, وهذا ما ذكرته في صفة الصلاة, أنه قال: " يحركها شديدا " لأن التحريك الشديد معناه إكثار الحسنات بالمئات, فليس لأحد أن يحارب هذه السنة,

وينكرها ويجحدها, فكم وكم من مئات الحسنات يكسبها في هذه الجلسة التي يجلسها في التشهد.

السائل : كيف تكون حركة الإصبع, كيف تكون ؟

الشيخ : أي نعم, بعض إخواننا من العاملين معنا بالسنة, نراهم يحركون المسبحة أو السبابة, لكن بعض العلماء ما يستحلون تسمية الأصبع هذه بالسبابة, لأنه هذه تتعارض, واحد يسب الثاني يعمل له هكذا بوجهه, لا الأحسن من السبابة المسبحة, يسبح بها, الشاهد بعض إخواننا حينما يأتون بهذه السنة يخالفون السنة هنالك, لعدم انتباههم, ولعدم حضورهم لدروس عملية, فهم يعرفون أن السنة تحريك الأصبع, لكن ماذا يفعلون؟ هكذا, هذا التشهد, هذا اسمه خفض ورفع, هذا لا أصل له في السنة, الراوي العربي الصميم اليمني, وهو وائل بن حجر, قال: (**رأيته يحركها يدعو بها**) لو كان رآه يفعل هكذا كان قال: يخفض ويرفع, يرفع ويخفض, هذه واحدة, ثانيا بعض إخواننا يفعل هكذا, يميتها, هو يحركها صحيح, ما يخفض, ما يخفض ويرفع, لا, لكن يميلها إلى الأرض, والسنة أن يوجهها إلى القبلة, إلى القبلة, فهو يشير بها إلى القبلة ويحركها, فهذا ينبغي أن نلاحظه إن شاء الله.

الحلبي : أستاذي, البعض ينقل عن المالكية أن تحريكهم يسرة ويمنة؟

الشيخ : هذا ليس له أصل, هنا في الواقع ذكر في هذه السنة أشياء عجيبة جدا, مع سهولتها وبساطتها, فأولا بعض متعصبي الحنفية, لا يرون الأصبع في التشهد مطلقا, ولم يقوي من هؤلاء ما يعرفوا رفع الأصبع في الصلاة إطلاقا, يعني يضعها على فخذه من أول التشهد إلى آخره, بعضهم يرفعها على استحياء, يعمل هيك, وانتهت المسألة, بدون قبض أصابع, حاط هيك, وهذا الإهمال سببه أن هناك قولا في المذهب الحنفي, لرجل حنفي, نسيت والله شو اسمه ؟

الطالب : خلاصة التيجاني عند الحنفية

الشيخ : ايش ؟

الطالب : التيجاني

الشيخ : يمكن يكون هو هذا . ذكر في محرمات الصلاة رفع الأصبع, من محرمات الصلاة رفع الأصبع, علما بأن رفع الأصبع بغض النظر عن الكيفية, سبب الحديث الذي هنا, ومن حديث عبد الله بن الزبير, ومن حديث وائل بن حجر, وغيرهم مما لا أذكر, ومع ذلك يقولون, هؤلاء المتعصبون, بأن رفع الأصابع في الصلاة من المحرمات, وهذا سببه تحكيم الرأي على السنة, ولذلك لقبوا بأهل الرأي من قديم, لأنهم كانوا يحكمون آراءهم على حديث الرسول صلى الله عليه وسلم, ما أعجبهم منها قبلوه, وما لم يعجبهم رفضوه, وهذا إلى اليوم موجود

في كثير من الكتاب المعاصرين اليوم, لكن لا يزال والحمد لله على مر الأيام والسنين, يوجد ناس من أهل العلم في كل مذهب, فقد ألف الشيخ علي القاري رسالة جيدة في الرد على التيجاني هذا أو غيره, برسالة سماها: " تزيين العبارة بتحسين الإشارة في الصلاة ".

أريد أن أقول, بعد هذا الخطأ الواضح, وهو أن تحريك الأصابع في الصلاة محرم, ثبت للمسلمين بسنية الإشارة في الصلاة على أقوال: أولا: اختلفوا على قولين, هل هناك تحريك أم ليس هناك تحريك, من أول الصلاة إلى آخرها, فالحنفي والشافعي ليس هناك تحريك ..., بخلاف المالكية والحنابلة فهناك تحريك مستمر, لكن على خلاف بينهما, المالكية كما سمعتم من الأخ علي يحركون, لكن أولا: يضعون القبضة على فخذهم هكذا, ثم يفعلون هكذا, هذه القبضة لا نجد لها أثرا في السنة إطلاقا, بل نستطيع أن نقول خلافا للسنة, لأن الأحاديث التي أشرنا إليها آنفا, وبخاصة حديث وائل بن حجر, يقول :" أن الرسول صلى الله عليه وسلم لما جلس للتشهد, وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى, ووضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى,- إذا ما في وضع ... القبضة وإنما وضع الكف على الفخذ - ثم بعد هذا الوضع قبض أصابعه, وحلق بالوسطى والإبهام, ووضع السبابة, فرأيته يحركها يدعو بها " إذا هذا القلب اللي وضع, وبدل السنة, من أين جاء؟ هذا لا أصل له وإنما هو الرأي, بعدين المالكية أصابوا بالاستمرار بالتحريك, بغض النظر عن الكيفية تبعهم.

أما الحنابلة فجاؤوا بأمر آخر, وهذا كله من محض الرأي على قلة ما نجد ذلك في الحنابلة, وأنهم في الواقع يغلب عليهم التمسك بمذهب إمامهم إمام السنة, لكن هذا مما خالفوا فيه السنة والإمام في آن واحد, ذلك بأنهم قالوا: يرفع أصبعه عند لفظ الجلالة (**التحيات لله, والصلوات والطيبات, السلام عليك أيها النبي ورحمه الله وبركاته, السلام علينا وعلى عباد الله ...**) وهكذا, هذا ليس له أصل, بل هو مخالف لقول إمامهم كما قلنا: " يحركها شديدا " ويخالف حديث وائل بن حجر.

أما المذهبان الآخران الحنفي والشافعي, فهم أولا: خالفوا سنة التحريك المستمر, لأنهم قالوا: يرفع أصبعه في الشهادة لله بالوحدانية, لكن صدقوا, الحنفي يرفع عند قوله أشهد أن ألا إله إلا الله, لا إله إلا الله, فرفع وخفض, ورجع الكف كما كان, الشافعية يقولون: يرفع عند الإثبات, لا إله إلا الله, ويظل هكذا بدون تحريك. نحن نقوق لهم كما قلنا لأولئك: من أين جئتم بأن التحريك أو رفع الأصبع إنما هو عند الشهادة فقط, سنقول للحنفية من أين جئتم أن بعد الرفع فيه وضع, نقول لهم: هذا لا أصل له في السنة إطلاقا, أقرب المذاهب في الواقع بعد قول الإمام أحمد الذي ذكرناه, هو قول الشافعية, حيث رفعوا واستمروا بالرفع, لأن هذا الوضع بعد الرفع يتطلب نصا خاصا, وهذا لا وجود له في كل الأحاديث التي وقفنا عليها, هذه كلمة حول الإشارة

بالأصبع بالتشهد مع تحريكها

الحلبي : بالنسبة للتصوير في أفغانستان, تصوير الفيديو والكاميرا, صور ويرسلوها للدول, فهل هذا التصوير يعد من تصوير الضرورة؟

الشيخ : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر, وذراعا بذراع, حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه)** لقد قلنا أن طبيعة الكفار والكفر الذين لا يعملون لله عز وجل, والذين لا يوجد لديهم من المنشطات والمرغبات بطريق الوحي ما عند المسلمين, ولذلك فهم يستحسنون هذا التصوير, ويتخذونه وسيلة للتشجيع, وللفت نظر الناس, ونحو ذلك, كما يفعلون تمام بما يسمونه التمثيل, يمثلون بعض الروايات, وكلامنا فيما يزعمون من روايات, مواضيعها لمصلحة الشعب, ليس لمضرة الشعب, بالروايات التي تبث للجنس ونحو ذلك, فهم بالواقع بحاجة لمثل هذه التمثيليات, لأنه لا قرآن عندهم, ولا أحاديث من باب الترغيب والترهيب, الذي هذا كله نحن يغنينا عن أن نسلك سبيل من قبلنا, أضف إلى ذلك شيئا آخر, العالم الإسلامي اليوم مع الأسف, يستجدي العطف لضعفه من الأقوياء, ولو كانوا أعداءهم, وهذا النوع من التصوير الذي سئلت عنه, باعتقادي هو من هذا الباب أيضا, ولا يلزم المسلم أبدا أن يكون خاضعا أو ذليلا لغير المسلمين, فنسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا, وأن يوفقنا لاتباع شريعة نبينا صلى الله عليه وسلم في كل شؤون حياتنا, نعم.

السائل : بالنسبة لما ذكرتم قبل قليل من كراهة العلماء تسمية المسبحة بالسبابة, فيروى حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث **(أنا وكافل اليتيم في الجنة وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى)**, فإذا كان الحديث صحيحا فلا مجال لرأي العلماء في كراهية تسمية هذه الأصبع بالسبابة, والله أعلم ؟

الشيخ : أولا الحديث الذي تذكره أنت يختلف عن الحديث الذي ذكرته أنا آنفا, أنه رفع السبابة, أم ما انتبهت إلى هذا؟ هذا أولا ...معليش, أولا يعني أنا سبقتك بإيراد الحديث الذي فيه لفظه السبابة.

السائل : نعم صح.

الشيخ : لكن نحن نريد أن نفهم شيئا جديدا, في حديثك لفظة السبابة ... حصلت أو صدرت ؟

السائل : من راوي الحديث.

الشيخ : طيب, أن قلت عن راوي الحديث قال إن الرسول رفع السبابة, وأنت كذلك, فأي شيء في هذا, على

أننا نقول لو نطق الرسول عليه السلام بذلك, وثبت ذلك عنه, وأنا لا أستبعد ذلك أبدا, لأن الرسول عليه السلام عربي, فهو يتكلم بلسان العرب, وبلهجة العرب, وهذا لا ينافي أن يستعمل الرسول عليه السلام بعض الكلمات التي استعملها العرب, وهو شرعا لا يستعملها, ولا يحبذها ولا يرغب فيها, ومن ذلك مثلا, كما أظنك تعلم, أنه نهى عن تسمية العشاء بالعتمة, وقال هذه تسمية الأعراب, تعرف هذا الحديث؟

مع ذلك فهو سماها في بعض الأحاديث, يقول العلماء جمعا بين ما نهى عنه, وبين ما صدر منه, أنه فعل ذلك بيانا للجواز, لكن الأفضل ألا يستعمل المسلم هذه اللفظة التي هي من طبيعة استعمال الأعراب, كذلك مثلا, لعلك تذكر معي, أن الرسول عليه السلام لما سئل عن العقيقة, قال: (**إني لا أحب العقوق**) مع أن العقيقة جاء ذكرها في أحاديث كثيرة جدا, لماذا؟ لأن هذه اللفظة هي استعمال العرب, لكن هو عليه الصلاة والسلام من تمام شرعه أنه كما أقول في كثير من المناسبات, أن النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء فقط لإصلاح الظواهر والبواطن فقط, بل ومعها إصلاح الظواهر, فمن ذلك الألفاظ, فينبغي للإنسان إن نطق أن ينطق بكلمة حلوة جميلة, ويجعل الكلمات الأخرى التي تؤدي نفس المعنى, ويختار اللفظ الجميل, حتى بلغ به الأمر عليه الصلاة والسلام أن يقول: (**لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن لقست نفسي**) شو معنى لقست؟ لقست يساوي خبثت في اللغة, لكن شوفوا الفرق بين لقست, ما أنعمها وألطفها, بخلاف خبثت, لكن المعنى واحد واللفظ تغير. وأفضل من هذا وأعظم بكثير: (**لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء محمد, ولكن ليقل ما شاء الله وحده, أو ليقل ما شاء الله ثم ما شاء محمد**) هذا من باب إصلاح النطق, الذي هو يتعلق بظاهر الإنسان, أما الباطن فلا يعلمه إلا علام الغيوب, ولما خطب الرسول صلى الله عليه وسلم يوما, فقام أحد الصحابة يريد أن يقول له سمعا وطاعة, لكن طلع منه أن قال: ما شاء الله وشئت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقال له: (**أجعلتني لله ندا؟ قل ما شاء الله وحده**)جعلتني لله ندا؟ أي بلفظك مش بقلبك, لأنه لو كان جعله بقلبه ندا فقد كفر, وقال له جدد إيمانك وجدد عقيدتك ونحو ذلك, ولكن هذا الرجل أساء لفظا ولم يسئ عقيدة, فاكتفى منه أن حسن له لفظه.

علما إذا ثبت في بعض الأحاديث من قوله عليه السلام أن ذكر السبابة, فلا مانع من ذلك, فهو تعبير عربي كما قلنا آنفا, لكن إن لجئ عنها إلى اللفظة الأخرى التي تؤدي معنى الأولى, فيكون أفضل وأحرى, والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 062

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-062

محتويات الشريط:-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... إذا كان لا بد من القول, فهو بشكل آخر, وهذا ما لم نجد له دليلا, ولذلك نكل العلم إلى عالمه.

السائل : فهو ما يذكر مثلا النووي, يقول: اتفق أهل السنة والجماعة على أن عذاب القبر يقع على الجميع ... ؟

الشيخ : نحن نقول هذا, لكن لا نتدخل بالتفاصيل.

السائل : ورد الروح, إلى أي جسد, كذلك لا يعلم عند سؤال الملكين؟.

الشيخ : ممكن أن يقطع بأن الرد إلى نفس الجسد, لأنه لا يزال كما كان ...

السائل: ولو أكل الآدمي في بطن ...

الشيخ : آه فيه هنا عندك نصوص بأنه يَجلس أو يُجلس, وتعود الروح إلى نصف بدنه, هذا يستلزم الجسد, أما فيما بعد الله أعلم.

السائل : والحرق؟

الشيخ : كذلك كله, يعني فيما يتعلق بالجواب والسؤال, يكون مساقا واحدا, لكن النعيم والجحيم مدى السنين كيف هو الله أعلم.

السائل : قضية إثبات العينين لله, إيش قولكم في المسألة.؟

الشيخ : إثبات العينين.

السائل : نعم, يعني أن يقال لله عينان, يعني هل يقال هذا؟

الشيخ : طبعا.

السائل : يقال له عينان؟!

الشيخ : معلوم, أما هو أظن الخلاف والنقاش أن يقال أكثر من ذلك.

السائل : والله ما أظن, على كل حال ليس هذا الذي أقصده, وأظنه الخلاف هو هذا هل له عينان أم لا.؟

الشيخ : ما في خلاف أن له عيون.؟

السائل : بين أهل السنة والجماعة أم مع غيرهم.؟

الشيخ : طبعا أهل السنة.

السائل: والله الآن ما أذكر حقيقة, على هذا يقال أن لله عينين.؟

الشيخ : طبعا.

السائل : لا أدري أنا واهم أم لا, كأني أذكر أن بعض الإخوان سألوك وكأنك متوقف في هذا, يعني كنت تفتي بغير هذا.

الشيخ : ممكن إذا كانت الأفكار غير متجمعة.

السائل: طيب شو دليل إثبات العينين.؟

الشيخ : يمكن أن يستدل لذلك بحديث الدجال.

السائل : (**هو أعور, والله ليس بأعور**).؟ طيب لو قال قائل: هنا الاستدلال من باب مفهوم المخالفة, ومفهوم المخالفة يعني حجة بالعقيدة, في إثبات الصفة لله؟

الشيخ : شو وجه مفهوم المخالفة هنا.؟

السائل : يعني هنا الاستدلال على أن الله عز وجل له عينان, **(إن ربكم ليس بأعور)** , والأعور له عين واحدة, يعني يأتي بالمخالفة بأنه ليس بأعور, وله عينان, هذا استدلالك هنا.

الشيخ : هو كذلك, إيش الفرق حين ذاك بين الأحكام ؟

السائل : في الاستدلال.؟

الشيخ : الفرق هنا يرد التساؤل فيه, على قاعدة تقرير من بين أحاديث الآحاد والمتواتر في العقائد, وإذا كان هذا غير وارد بالنسبة لاتجاهنا ومنهجنا, كذلك هنا. -هذه السترة التي وضعتها كويسة لكن بدها تظل هيك ؟ هذا من باب الاحتياط ....صلاة -

السائل : ...

الشيخ : الجهل والعادة ....

السائل :...اسمه مصطفى ...الشيخ تبعهم ...سيد الكل

الشيخ : الله أكبر كيف الناس سيطروا على العقول ! في الغالب هؤلاء يكونوا جهلة ما يعرفوا شيئا من الدين, مع ذلك يتحكموا بالناس ويستعبدوهم.

السائل : في بعض الإخوان طرح مسألة عن حكم الأكل في المطاعم التي يوجد بها خمور, مع وجود غيرها.؟

الشيخ : مع وجود غيرها.؟

السائل: نعم.

الشيخ : لا نشك في عدم الجواز, لأنه دخول أماكن يحل فيها عذاب الله وغضبه, فلا يجوز للمسلم إلا مارا.

السائل: يشتري على الماشي ؟

الشيخ : مادام في غيرها ما ماشي الحال.

السائل: يشتري بضاعة سيارة ...؟

الشيخ : ... ما شفت حنفي كتب عن أبي حنيفة وأنصف التاريخ, ... أغمض عينيه عن كل روايات الأئمة الذين لا مغمز فيهم لما تكلموا في أبي حنيفة, ويتعرض للغمز واللمز في مثل الخطيب والدارقطني, وهذه العصبية المذهبية الحديثية حملته لأن يتنطع, لأنه يعرف أنه مع هؤلاء أئمة متقدمون, لا مجال للغمر منهم إطلاقا, فما يتعرضوا لذكره إطلاقا, وهم بلا شك في ذواتهم أو قرارة أنفسهم, ما يفرقون بين الإمام

البخاري بل الإمام أحمد أو عبد الله بن المبارك أو غيرهم من المتقدمين الذين تكلموا في الإمام, وبين المتأخرين كالعقيلي والخطيب ونحوهم, من حيث أنهم جميعا لا قيمة لتضعيفهم لأبي حنيفة, ما دام أن أبا حنيفة فوق الكل, وهو حسب ما سمعنا الليلة سيد الكل, لكن يعرفون أن جمهور العلماء بل والطلبة لا يقبلون منهم الطعن في هؤلاء الأئمة المتقدمين, ولذلك ما يتعرضوا لمثل هيك.

لكن الباحث يفهم أن هؤلاء كلامهم مثل كلام هؤلاء المتأخرين, اللي يصرحوا بأسمائهم, لأن أبا حنيفة فوق المطاعن, والحقيقة أن المسألة أبسط من ما يتوهمون, لأن الطعن في أبي حنيفة فيما يتعلق بعلم الرواية ما هو إلا في حفظه, فليدع الحماقة الجاهلية والعصبية هذه, أنه ... أبو حنيفة الحافظ, وذكروا الإمام الذهبي هذه عم تعينهم تمام على الضلالة, ذكره في التذكرة إذن هو حافظ.

السائل : ... عنده بحث ...

الشيخ : مطبوع

السائل : ما اعلم أنه مطبوع ...يذكر الأخ هذا عن بحثه, قال: هو الظاهر يعني جرى في الأحاديث التي رواها أبو حنيفة يلي وقف عليها, وقرنها بمرويات غيره, ومن هذه المقارنات والدراسات قال هذه الطريقة لمعرفة الراوي هل هو ثقة أم ضعيف ؟ بالتتبع والاستقراء وكذا, قال: هذه الطريقة مع هذه الأقوال, يعني هذا ألا يدل على أن نركز على هذه الناحية.؟

الشيخ : ... يعني أن أبا حنيفة ليست له أحاديث معروفة, لا, له لا شك فيما ينسب إليه, أقول ليس هناك لأبي حنيفة ... ما يمكن أن يشرع عليها مثل هذا البحث والنقد, يعني وين بدو الإنسان يرجع في المادة هذه, فالآثار لمحمد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف ...هل هذه الكتب بالذات التي تنسب إلى محمد بن الحسن وأبي يوسف, مروية عنهما بطريقة المحدثين أو بطريقة فقهاء الحنفية, فهذه نقطة لازم يطرقها مثل هذا الباحث, إذا كان بحثه حديثيا ...

السائل : ... الشباب المصريين ...اهدانا هذه الأشرطة ...

الشيخ : اليس باستطاعته لكل صلاة ....

السائل : طبعا

السائل : عدا السؤال مرة أخرى

السائل : إيش حكم صلاة الجماعة للنساء في البيت.؟

الشيخ : فضيلة.

السائل : واعتيادها, ما فيه بأس .؟

الشيخ : ما في بأس.

السائل: ... مشغولة أو فاضية ...يعني بصير عندنا تقصد الجماعة, يصلوا الجماعة مع الأطفال, في الحقيقة وقع في نفسي شيء أريد أن أعرف استمرار هذا والمداومة عليه.؟

الشيخ : أنا ببشرك مش رايحين يقدروا يستمروا, فلا تخاف.

السائل : والله للآن ماشيين, طبعا ممكن تمر مرحلة أو شيء.

الشيخ : لأن الحض على الجماعة ما يخفاك فيه نصوص عامة, ليس لها علاقة بالصلاة, كقوله عليه السلام: **(يد الله على الجماعة)**,بعدين عندك نصوص خاصة بصلاة الجماعة, كقوله عليه السلام: **(صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ...)** إلى آخر الحديث. ثم عندك مع هذا وذاك صلاة عائشة بالنساء إماما, فتقف وسطهن, وتؤذن, وتقيم الصلاة هي أو غيرها, فهذه مسنونة ما ابتدعت, من الشك هذا في النفس.

السائل : كنا مجموعة, يعني فاتنا أول وقت الصلاة, وكاد ينتهي الوقت, وما استعد الجميع للوضوء والصلاة, فيصلي من استعد للصلاة ويلحق من يلحق, أم ينتظر ولو خرج الوقت .؟

الشيخ : وين كان الجماعة.؟

الشيخ : كيف.؟

السائل : في سفر مثلا.

الشيخ : لا يصلى.

السائل : ينتظرون ولو خرج الوقت , عشان الجماعة.؟

الشيخ : أي وقت مثلا.؟ في الصبح.؟

السائل : نعم.

الشيخ : لا.

السائل : يصلي من هو مستعد, ويلحقونه إلحاق.

الشيخ : أما إن كانت الظهر والعصر ...

السائل : يعني ما دام ما خرج وقتها ...

السائل : ... معروف ما قبل المائة الأولى ما بعد المئة الأولى, يعني هذا اصطلاحه, لكن أحيانا قد يكون الراوي مثلا يذكر عنه أنه من الرابعة أو الخامسة, فتكون وفاته مثلا قبل المئة الأولى, أو يكون مثلا من التاسعة ووفاته بعد المئة الأولى أو بعد المئة الثانية في الاصطلاح, إيش الضابط, ما عرفت كيف, ممكن فيه ضابط معين أو اصطلاح خاص بالحافظ ...

الشيخ : مثل هذا ما أعلم له ضابطا, لأنه هو يلاحظ اعتبار الشيوخ تبعهم, إذا كان مثلا أدرك تابع التابعي تابعيا, قد لا ينظر هنا إلى سنة الوفاة بدقة, ما دام أنه روى عن تابعي, وأنت نازل هكذا, يعني ما يراعي فقط سنة الوفاة, يراعي كمان ملاقاته للشيوخ.

السائل : يعني التركيز الأكبر على الطبقة بغض النظر عن وفاته.

الشيخ : أي نعم, هذا الذي لاحظته والله اعلم.

السائل : المعلق على التقريب هذا, طبعا معروف عبد الوهاب عبد اللطيف, أحيانا كان يستدرك على الحافظ, مثل يذكر واحد أنه من الرابعة, يقول: لا بل من الثانية أو الثالثة, والحقيقة كلام الحافظ في محله.

الشيخ : ... لا ما له وجه من الاعتبار .

السائل : شكرا .

الشيخ : أهلا .

السائل : ...وقت العشاء

الشيخ : دخل الوقت ؟

السائل : تسمعون الأذان ؟

الشيخ : أحيانا... إن كان مسح عليهما ولم ينتقض وضوؤه, وخلعهما فهل يصلي.؟ الجواب: نعم, لحديث علي.

السائل : يعني نفس الصورة, خلع الجوربين على طهارة بعد أن مسح عليهما, ثم أعاد لبس الجوربين

الشيخ : هو نفسه ...

السائل : من باب التأكد لا يجوز أن يمسح ؟

الشيخ : وهو كذلك. أي نعم.

السائل : ...

الشيخ : نحن المقصود الطهارة بالطهارة يعني الوضوء.

السائل : بالنسبة لحديث علي أنه خلعهما دون أن ... ولم يمسح, ثم لبسهما مرة أخرى, أو هكذا, ما فهمت .؟

الشيخ : أنت الآن تروي أم تستفتي .؟

السائل : أنا أسأل, كنت أظن أن عليا بن أبي طالب رحمه الله تعالى أو ما فهمته مما قرأت أن عليا بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه لبس الجوربين, ومسح عليهما وخلعهما وصلى, هذا ما كنت أعتقده.

الشيخ : كيف شو سوى علي.؟

السائل: انتقض وضوؤه ومسح عليهما وخلعهما وصلى.

الشيخ : كيف انتقض وضوؤه ومسح عليهما.؟

السائل : يعني توضأ ومسح على الجوربين أو الخفين, وبعدما مسح خلعهما وصلى وما انتقض وضوؤه, هكذا كنت أظن, الآن فهمت شيئا آخر, هو أن علي بن أبي طالب رحمه الله تعالى عندما خلع نعليه يعني خفيه , لم يكن قد انتقض وضوؤه بعد أن لبسهما, ولم يمسح عليهما ؟

الشيخ : هو حديث علي أو أثر علي حقيقة هو كالآتي " مسح على نعليه, لا خفين ولا جوربين, مسح على نعليه, ثم أتى المسجد فخلعهما, وصلى بالناس إماما " هذا هو الحديث, هذا هو الأثر, لا أكثر, فنحن لا نقول أنه توضأ فيما بعد أو ما توضأ, لأن هذه رواية, ليش أنا بسألك عم تستفتي أم تروي, فالأثر عن علي أنه مسح على نعليه ثم أتى المسجد فخلعهما, وصلى بالناس إماما, فهذا الأثر يدل على أن خلع الممسوح لا ينقض الوضوء, بس.

السائل : الآن الأخ عاصم سأل قال أنه إنسان مسح على جوربين وخلعهما.؟

الشيخ : ما انتقض وضوؤه, ثم لبسهما أو لبس غيرهما فلا يجوز أن يمسح عليهما, لأنه لبسهما على غير طهارة.

السائل : لا يجوز أن يمسح عليهما, ولكن يجوز له أن يستمر إذا لم يحدث.

الشيخ : هذا هو حديث علي.

السائل : يعني على هذا الآن, يلي لبسهما على طهارة.؟

الشيخ : أيهما اللي في المرة الثانية أم في المرة الأولى.؟

السائل : في المرة الأولى.

الشيخ : في المرة الأولى, لبسهما على وضوء كامل, كويس ثم مسح عليهما, ثم خلعهما, فله أن يصلي بعد خلعهما ما شاء حتى ينتقض وضوؤه, فإذا لم ينتقض وضوؤه وعاد إليهما فلبسهما أو لبس غيرهما فليس له أن يمسح عليهما, يصلي حتى ينتقض وضوؤه, أما أن يعيد المسح عليهما فلا, لأنه ...

السائل : أستاذي مسألة: لو معتمر خلال أسبوعين اعتمر ثلاث مرات ...

الشيخ : من أين يعتمر ؟

السائل : من ذي الحليفة.

الشيخ : إذا كان بسفرة خاصة من الميقات, ما أرى من ذلك مانعا, بس ما يجعل ذلك ديدنا له.

السائل : جزاك الله خيرا.

السائل : شيخ بالنسبة للجوربين, يعني يرى بعض أهل العلم من حديث الجوربين, يفيد أن الجوربين من

المعهودات .؟

الشيخ : المعهودات! وهل لأحد أن يعرفنا المعهود من الجوربين.؟

السائل : كما يقولون هذه الرقيقة من النيلون لم تكن موجودة في ذلك العهد.

الشيخ : وهل لهم ان يبينوا لنا إيش كان موجود في ذلك العهد.؟ ما وراء ذلك, النعال اللي موجودة اليوم كانت موجودة في ذلك الزمان ؟.

السائل : الله أعلم.

الشيخ : الله أعلم, فإن قالوا ما كانت موجودة, إذا خليه يلبس النعال القديمة ويمسحوا عليها, أو الخفاف القديمة, على أنه حينما يذكر في كتب الفقه, أن بعض السلف منهم عمر, على عهدة النووي, كان يرى جواز المسح على الجوربين الرقيقين, فما هما الجوربان الرقيقان ؟

نحن نسامحهم, خليهم يوصفوا لنا الجوربين الغليظين شو هما ؟ ما الذي يحملهم على هذا التنطع ؟ ومعلوم أن الرسول عليه السلام كان يقول: (**كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان مئة شرط**) نحن لا يوجد عندنا سوى أنه مسح على الخفين, لكن شو هذين الخفين شو شكلهم شو صفتهم؟ لا الشرع فرض علينا ذلك, ولا الرواة نقلوا إلينا ذلك, أيضا كان يمسح على الجوربين والنعلين , وكما ما نقلوا لنا شو صفة الجوربين أو النعلين.

هذه المسألة أنا كنت ناقشتها مع بعض الناس هناك, كنت بقول: يا ترى الجوربين اللي مسح عليهما, إذا كنتم بتحاصونا المحاصصة هذه, اللي داخلة في عموم قوله عليه السلام: (**هلك المتنطعون , هلك المتنطعون , هلك المتنطعون**) نحن نقابلكم مثلا بمثل, دخلك شلون الجوربين اللي مسح عليهما الرسول .

السائل : ...

الشيخ : إن قال لا, هذا ليس دخل في العلاقة, وطيب الشيء الثاني شو دراك أن هذا له دخل وله علاقة, وذاك ليس له علاقة. وبعدين عندك فلسفة جديدة, تلك الجوارب كانوا بالسنارة واليوم بالآلة, ولو كانوا ثقيلين يعني فيها نظر, كمان لأنه اختلف الصنع, هذا من الجمود الفكري, اللي في بعض المسائل يقع فيه من يتهربون من المذهب الظاهر, من نكت ابن حزم وأمثاله, وهذا الذي أوصلهم إلى التفريق بين الصورة اليدوية والصورة الفوتوغرافية, وقد يأتي يوم بهم يفرقون بين الصنم اليدوي والصنم الآلي, لأن هذا الصنم ما نحت نحتا.

السائل : ...

الشيخ : هذا البعض من أهل العلم يرى ماذا .؟

السائل : بس هم بحثوا قضية ما يجوز المسح على الجوربين الرقيقين.

الشيخ : عارف, ما هي حدود الجوربين الرقيقين ؟

السائل : نعم هذا الذي لازم نعرفه.

الشيخ : رايحين يقعوا في حيص بيص...كل واحد حا تسلم عليه يا استاذ ؟

السائل : ... السلام واحد

الشيخ : مش أنت هذا الكلام لغيرك أنت مش حالك كيف حالكم عساكم بخير .

السائل : شيخنا بعض أهل العلم يعني يستدلون على انتقاض الوضوء بخلع الجوربين أو النعلين, بالأمر بعدم النزع في المدة المحددة, فيه دليل على هذا.؟ ... أم من شرط المسح البقاء .؟

الشيخ : هذا فهم عجيب, لا شك أن الذي يقول الكلام هذا ولا مؤاخذة , بغض النظر عمن تعنيه, هذا ليس من الفقه في شيء, لأننا نسأل هذا الأمر للوجوب أم ماذا.؟ ماذا تعلم عنه.؟

السائل : هم ما يمكن يقولوا للوجوب.

الشيخ : إذا شو يقولوا .؟ هو هذا المطلوب .

السائل : إذا كان قولهم للاستحباب, هو كذلك.؟

الشيخ : وليس للاستحباب, هذا للإباحة.

السائل : لا , الاستحباب لمن أراد أن يمسح, يعني يستحب له أن يكمل المدة.

الشيخ : أي نعم.

الطالب: ... يشجع ...مقابل العلاج...معين أو يعطي ....فهل في هذا بأس ؟

الشيخ : مرحبا وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته مرحبا بالجميع أهلين ...

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا, ومن سيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له, ومن يضلل فلا هادي له, وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له, وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 067

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-067

محتويات الشريط:-

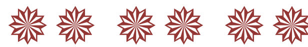

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : قال ابن كثير رحمه الله تعالى : " هو إخبار بأنه الدائم الباقي الحي القيوم، كما قال تعالى: ((**وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ**))، فعبر بالوجه عن الذات، وهكذا قوله ها هنا: ((**كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلا**

وَجْهَهُ)) أي: إلا إياه.

وقال مجاهد والثوري . وهذا ما أريد . في قوله: { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلا وَجْهَهُ } أي: ما أريد به وجهه ".

يقول ابن كثير: " وهذا القول لا ينافي القول الأول " يعني: القول الثاني لا ينافي القول الأول " فإن هذا إخبار عن كل الأعمال بأنها باطلة إلا ما أريد بها وجه الله تعالى من الأعمال الصالحة, والقول الأول مقتضاه أن كل الذوات فانية وزائلة إلا ذاته سبحانه وتعالى ".

فإيش رايك في هذا الكلام الأخير.؟

الشيخ : لا شك أن القول الأول هو الأنسب إلى لفظ الآية: ((**كل من عليها فان**)) ولا يصح التفسير الثاني, لأنه ستفنى الأعمال مع أصحابها, صالحة كانت أم طالحة, فقوله المقصود فيها الأعمال الصالحة, الأعمال الصالحة تذهب مع أهلها أيضا ، زد أن قوله تعالى في أول السباق: ((**كل من عليها فان**)) فهو عز وجل يتحدث عن الذوات والأشخاص, وعلى ذلك فالقول الأول هو الذي ينبغي أن يعتمد عليه.

القول الثاني في اعتقادي يسمى في عرف الفقهاء, هذا تفسير مراد وليس تفسيرا لفظيا, التفسير اللفظي هو الأول .

السائل : يعني مقبول هذا الكلام .؟

الشيخ : مقبول, لكن لا على أنه تفسير للآية.

السائل : يعني ليس مراد الآية .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني لو قلنا في هاتين الآيتين: ((**كل شيء هالك إلا وجهه**)) سبحانه وتعالى, والآية الثانية: ((**ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام**)) قلنا نثبت من هاتين الآيتين صفة الوجه لله تعالى, ونفهم منها أيضا أن الأعمال إذا لم يرد بها وجه الله فإنها باطلة ومردودة.؟

الشيخ : لا, ما نقول: نفهم من الآية, نفهم من الأقوال التي قيلت في القول الثاني, من أقوال السلف في تفسير الآية, أما تفسير الآية ما يتحمل غير المعنى الأول.

السائل : لا يمكن ان يستفاد من الآية أكثر من معنى شيخنا .؟

الشيخ : لا, قلت لك ممكن أن يؤخذ أكثر من معنى, فيما لم يكن هناك قرينة تحدد أحد المعنيين.

السائل : نعم, لكن هنا قرينة .؟

الشيخ : نعم.

السائل : القول الصحيح أنه مراد الذات .؟

الشيخ : الأول نعم.

السائل : لكنك يا شيخنا قبلت تفسير الثوري ومجاهد.

الشيخ : قلت لك على أنه معنى صحيح.

السائل : يعني لا ينكر على أقوالهم .؟

الشيخ : لا, لا ينكر, لكن ما نرى أن له صلة بالآية.

السائل : قد يقال هذا من باب كمفهوم.

الشيخ : نعم, مرحبا, كيف حالك, ايشلونك .؟

السائل : ...

الشيخ : الحمد لله .

أبو ليلى : أستاذنا, أسئلة الدكتور مروان, كان قد أعطاني إياهم.

الشيخ : مروان القيسي .؟

أبو ليلى : نعم.

الشيخ : وين هو.؟

أبو ليلى : في عمان.

الشيخ : عمان ! الله يعينه.

السائل : والله يا شيخنا طالع لهم كتب الإباضية في تفسير القرآن, مجلدين الآن, واحد في بعض آيات الفاتحة, وشيء من الفاتحة في جزء, والجزء الثاني ثماني آيات فقط من سورة البقرة.

الشيخ : مجلد واحد ؟

السائل : مجلدين في الفاتحة.

الشيخ : تفسير الفاتحة وثمانية آيات من سورة البقرة.

السائل : أي نعم, غريب هذا .؟

الشيخ : سبحان الله ! مهما هؤلاء تحركوا, الفرق الضالة, يشعر الإنسان أنه ما عندهم علم .

السائل : سجلوا شريطا, رد على ابن باز.

الشيخ : أي نعم, شوف أنت أصولهم, كتبهم, مراجعهم, ضحلة, ما في لهم مراجع قديمة معتمدة, أبدا, يعني كما يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى, في غير هذه المناسبة, يشبه الفرق الضالة بعضهم باليهود وبعضهم بالنصارى, فأنا أقول: هذه الفرق كلها أشبه باليهود والنصارى؛ من حيث انقطاع سلسة العلم بينهم.

السائل : من حيث الإسناد ؟ .

الشيخ : الإسناد, ما في عندهم إسناد كما هو موجود عند أهل السنة.

الحلبي : من عجائب الأمور مسند الربيع بن حبيب هذا, سبحان الله.

الشيخ : هذا أقدس كتاب عندهم, وأصح كتاب عندهم.

الحلبي : ولا ترجمة له.

الطالب : شيخنا هذا الربيع عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس, أبو عبيد هذا أكثر ما بحثته, وجدت أنه مسلم ابن شبيبة, مجهول, لكن الربيع ما وجدت, فيه الربيع بالتهذيب أسماء كثيرة, لكن ليس هو المراد.

الحلبي : ولن تجد.

الطالب : هذه يسموها سلسلة الذهب .

الشيخ : جابر هذا يقال أنه كان إباضيا ورجع .

الطالب : في عن نفسه هذه

الشيخ : لكن هو ثقة عند أهل السنة, بس الأسانيد إليه ليس لها قيمة عندهم.

الطالب : إذا السند هذا غير صحيح, ولا ذهب ولا تنك.؟

الشيخ : أبدا, لا ذهب ولا تنك .

السائل : شيخنا قوله تبارك وتعالى: ((**يد الله فوق أيديهم**)) بعض المفسرين لم يذكر فيها شيئا, وبعضهم يقول هي يد الرسول صلى الله عليه وسلم. فهل يلتفت إلى هذا ؟

الشيخ : إيش هي يد الرسول .؟

السائل : ((**يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه**))

الشيخ : معليش مش الآية ، كيف يد الرسول ؟

السائل : بعض المفسرين يقولوا ...

الشيخ : معليش يا أخي بدي أفهمها .؟

السائل : يعني يد الرسول فوق أيديهم.

الشيخ : فوق أيدي مين .؟

السائل : فوق أيدي من تعاهدوا, ومن تبايعوا.

الشيخ : طيب الآية شو بتقول ؟

السائل : ((**يد الله**)) فهنا سؤالي ما انتهى شيخنا, أنا عارف أن هذا باطل.

الشيخ : فإذن .؟

السائل : سأكمل إن شاء الله.

الشيخ : تفضل.

السائل : فهل يلتفت لأحد المنهجين, يعني السكوت أو تفسيرها بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم, أم يقال فيها ما يقال في باقي الأسماء والصفات, يد لله تليق به سبحانه وتعالى, ... قلنا هذا المعنى مما نفوضه ولا نتوسع فيه, أم أن هناك شيء آخر.؟ وجزاك الله خيرا.

الشيخ : طبعا نحن على القاعدة, الجواب بإيجاز على القاعدة, لكن أنا ظننت انك ستأتي بشيء جديد بالنسبة لقولك أو لنقلك, عمن قال يد الرسول؛ ما جئت بشيء جديد بالنسبة لمن قال يد الرسول.

السائل : يعني كان الغرض ما أقدم شيئا على جوابك على هذه الفقرة.

الألباني : معليش لكن أنا أريد أفهم الحقيقة.

الحلبي : حتى تتم الفائدة.

الشيخ : مطبوع الكلام هذا .؟

السائل : أي نعم في تفسير النسفي .

الشيخ : آه, تفسير النسفي يفسر يد الله يعني يد رسول الله ؟.

السائل : أي نعم وهكذا بكل الصفات.

الشيخ : لا , مش معقول كل الصفات, بتقول يؤول في كل الصفات.؟ معليش!

السائل : أي نعم, هذا مقصودي, يؤول في كل الصفات.

الشيخ : مفهوم, أما يعني ((**الرحمن على العرش استوى**)) يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم استوى .؟

السائل : لا, طبعا.

الشيخ : يؤول, سبحان الله, على كل حال يا أخي, هنا عندنا قضيتان, يعني هذه الآية لا تخرج عن الآيات

والأحاديث التي يسمونها, بأنها من آيات الصفات, من آيات شو يقولوا.؟

السائل : المتشابه.

الشيخ : المتشابه, والأحاديث أيضا, فنحن كلها نفسرها بالمعنى المعهود في اللغة العربية, مع المحافظة على التنزيه, يعني التنزيه بدون تشبيه وبدون تعطيل, ((**يد الله فوق أيديهم**)) هي بلا شك لربنا عز وجل, إذا كان من المقطوع به في آيات كتابه وأحاديث نبيه, أنه فوق المخلوقات كلها, فهو فوق المخلوقات بذاته كلها, ومن صفات ذاته يده تبارك وتعالى؛ فما فيها أي إشكال, لكن نفوض كما قلنا أكثر من مرة, لمعرفة حقيقة هذا المعنى, المعنى نعرفه, يعني مثلا نقول في المشاهدة في الواقع: يد الإنسان غير عينه, وعينه غير أذنه وغير يده, و و إلى آخره, لكن هذه الصفات قائمة فيه, فكذلك نقول ((**ولله المثل الأعلى**)) يده تبارك وتعالى غير أذنه ( ) غير عينه وغير يده, وغير أي صفة أطلقت وذكرت في كتاب الله , وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, فهذا هو المقصود من إثبات المعنى اللغوي, مع عدم البحث في الكيفية, تحقيق الكيفية يعني إثبات مغايرة صفة للأخرى, حتى ما نقع في التعطيل الذي وقعت فيه المؤولة, مثلا: أنا قرأت قديما في كتب الفرق وغيرها, ((**وهو السميع البصير**)) فهنا نقول نحن: السمع غير البصر, فهما صفتان لله عز وجل, غير العلم مثلا, لكن لا يرد علينا كيف سمعه؟ وكيف بصره؟ لا كيف, لكن بعض المعتزلة فسروا:

((**وهو السميع البصير**))أي عليم, هذا هو التعطيل. إذا أي صفة نحن نثبتها بدون أي تكييف, فهنا اليد والوجه من هذا الباب تماما. نعم.

السائل : هل يسمح للمرأة أن تتجاوز خدمة ضيوف زوجها, إلى مشاركتهم الطعام, بحضور الزوج, مع التزام الأدب .؟

الشيخ : يعني كأنه يقول المخالطة.

السائل : نعم.

الشيخ : نعم نحن نقول جوابا على هذا: لا, ومن جهة أخرى نقول: لا يمكن التزام الأدب بين الجنسين مهما علوا وسموا, أما الجواب الجزمي بأننا نقول: لا, لأن مثل هذا الاختلاط لم يكن معهودا في عهد السلف الصالح, طبعا نحن ذكرنا في: " آداب الزفاف " قصة المرأة العروس, لما قامت تخدم الضيوف, لكن هذا أضيق دائرة مما جاء في السؤال, هذا النوع من الخدمة وليس كل الذي أشار إليه السائل في سؤاله.

السائل : طيب, بالنسبة لتوجيه الحديث أستاذي, الذي أشرت إليه الآن, المذكور في آداب الزفاف, يعني كيف

يوجه هذا الحديث, طبقا لما ذكرت من الجواب العام, وما هو إمكانية تضييق هذه الخدمة ؟

الشيخ : أنا قلت في آخر كلامي, إنه هي تقوم تدخل تحضر الطعام, تحضر الماء إلى آخره, لكن ما تجالس الرجال, وتأكل معهم الطعام والشراب, كما جاء في السؤال, فهو المعنى الذي تدل عليه القصة أضيق بكثير من المعنى الذي ورد في السؤال.

السائل : طيب, ألا يمكن أن يقال بالنسبة للقصة, أن هذا كان بسبب عدم وجود من يساعدهم أو ما شابه ذلك, فكان للضرورة أو شيء من هذا ؟

الشيخ : كل شيء ممكن أن يقال, وهذه خذوها قاعدة تستريحوا بها, كل شيء ممكن أن يقال من طرق الاحتمالات, لكن لا تنسوا أنه يمكن أيضا أن يقال العكس, فإذن نحن لا نتكلف, لا نطرق الاحتمالات على النصوص الواضحة, إلا إذا كان هناك نص واضح يخالف حادثة معينة, عرفت كيف.؟

السائل : نعم واضح, جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك.

سائل آخر: أستاذي, يعني تقدم الطعام ولا تجلس ؟

الشيخ : أي نعم, لا تخالطهم, يعني القضية بأن نفر من المخالطة التي جاءت في السؤال.

سائل آخر : يعني لو جلست لوقت قليل ترتب الكاسات أو كذا ؟

الشيخ : لا, هذا قد يكون قبل حضورهم, إنما كما قلت آنفا, أنها تدخل وتخرج لخدمة الضيوف, أما أن تؤاكلهم, أن تشاربهم فلا.

السائل : قوله تعالى: ((**وإذا سألك عبادي عني فإني قريب**)) السؤال: هل نثبت منها صفة القرب لله سبحانه وتعالى.؟

الشيخ : طبعا هذا ثابت.

السائل : هل معنى حديث: (**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد**) هو نفس المعنى ؟

الشيخ : لا , هذا قرب من العبد إلى الرب.

السائل : نعم.

الشيخ : أي نعم.

السائل : وذاك قرب من الله للعبد , طيب ما هو معنى هذا القرب شيخنا ؟

الشيخ : رجعنا للموضوع, كيف المعنى ؟ المعنى واضح, لكن تكييفه !

السائل : يعني لو قال قائل بهذه الآية وهذا الحديث, الآية تختلف عن الحديث, بمعنى أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يتقرب للعبد, والحديث أن العبد يتقرب من الله, لكن المعنى بهذا الحديث وهذه الآية, هو أن الله سبحانه وتعالى يستجيب لعبده إذا دعاه, فهو بذلك قريب منه, هل هذا يصح في الآية والحديث.؟

الشيخ : إذا كان المقصود بهذا التفسير للآية تفسير القرب بالاستجابة, فأنا أقول لا يكفي هذا, هذا جزء من التفسير , يعني ذاك القرب الإلهي يستلزم الاستجابة, لكن ليس هو كل شيء.

السائل : إذن هنا نثبت القرب الذي يليق به.

الشيخ : هو هذا.

الحلبي : ما هي الأسباب التي تجيز هجر المسلم, وإذا جاز فما هي حدوده من حيث الهجر والقطيعة, ومن حيث المدة.؟

الشيخ : أعد علي السؤال.

الحلبي : ما هي الأسباب التي تجيز هجر المسلم, وإذا جاز فما هي حدوده من حيث ...؟

الشيخ : خليك واحدة واحدة , شو كمان بدنا حفظ الأسئلة. الأسباب التي تجيز هجر المسلم, نعم هي بلا شك إصرار المسلم على مواقعة المحرمات, التي يعلم أنها محرمة في الإسلام, فإذا أصر على ذلك, جاز هجره ومقاطعته. السؤال الثاني, الشق الثاني من السؤال ؟

الحلبي : أذيل على نفس السؤال الأول, أقول يعني هجر البدع وأصحاب البدع من هذا الباب أيضا ؟

الشيخ : من هذا الباب, بس هذا يتطلب بيانا كما سمعت آنفا.

الحلبي : أي أنه يعلم.

الشيخ : أيوه.

الحلبي : فما هي حدوده من حيث الهجر والقطيعة والمدة ؟

الشيخ : الحدود, واضح بأنه إذا استمر الفاسق الفاجر المصر على عصيانه لربه, استمر هجرانه ومقاطعته حتى يتوب إلى الله عز وجل, فإن تاب تبنا وعدنا إلى المواصلة كما يأمرنا ربنا تبارك وتعالى, فالمدة إذن هي بيد المقاطع, فهو بيده أن يطيلها, وفي يده أن يقصرها, نعم خلاص.

السائل : قول النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه سبحانه وتعالى: (**من أتاني يمشي أتيته هرولة**) نفس الشيء. ؟

الشيخ : نفس الشيء, ما يبقى نبحث فيها.

السائل : وكذلك: (**من تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا**) ؟

الشيخ : نعم.

السائل : كذلك ؟

الشيخ : كذلك .

السائل : طيب شيخنا, ما فيه مانع أن نقول: تقرب بالطاعة, فتقرب الله له بالمغفرة والرحمة, ورفع الدرجات, وكذا ؟

الشيخ : هذه مثل تلك, أيوه هذه مثل تلك .

الحلبي : هذا جزء من المعنى وليس المعنى التام؛ شيخ الإسلام شيخنا أستاذنا له كلمة في هذا يقول: " قرب الشيء من الشيء الآخر المقابل له, يقتضي قرب الآخر منه ".

الشيخ : أي نعم.

السائل : هل لحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذاك الرجل الذي سأل النبي أن يدخله الجنة ويبعده عن النار, قال: (**أعني على نفسك بكثرة السجود**) علاقة بمسألة القرب أو ترابط ؟

الشيخ : أي قرب ؟

السائل : القرب الذي في حديث: (**أقرب ما يكون العبد لربه وهو ساجد**) يعني إذا سجد يكون قريبا من الله سبحانه وتعالى, وبالتالي يستجيب الله له ؟

الشيخ : طبعا, ضمني موجود هذا المعنى, لكن ما المقصود .

الحلبي : ليس هو المراد.

الشيخ : أي نعم, أي هذا يشبه كله بعضه البعض, والمقصود كما قلت مرارا وتكرارا في بحث التوسل, أن الرسول صلى الله عليه وسلم من حكمته أن الإنسان حينما يطلب منه شيئا, كالدعاء مثلا, لا يجعله يتواكل عليه, وإنما يشغله بالطاعة, فيقول له: لك ذلك, ولكن أعني على ذلك بكثرة السجود, يعني لا تتواكل على ما أتعهد لك به, لكن أعني على أن تحصل على ما تريد بكثرة العبادة والسجود لله عز وجل. وكونه قريبا من الله هذا جاء ضمنا, مش هذا المقصود, المقصود أن لا يتواكل على وعد الرسول إياه, وإنما يكون معينا له على تحقيق

طلبته بالإكثار من طاعته لربه, وبخاصة السجود له.

السائل : جزاكم الله خيرا.

الحلبي : الرجبية, هل ثبت أنها منسوخة.؟

الشيخ : والله كأني أذكر أنه في بعض كتبي ذهبت إلا أنه لا ناسخ, أي نعم, إنما النسخ هو اعتقاد التقرب إلى الله بخصوص الذبح في الشهر هذا, أما مجرد الذبح في هذا الشهر , فما مانع منه.

الحلبي : طيب, إذا كان ذلك كذلك, فهل هذا يعد واجبا, لأنه في الحديث: **(على أهل كل بيت شاة في كل رجب)** ؟

الشيخ : ما يحضرني الآن جواب عن هذا.

الشيخ : الحديث هذا جاء فيه الأضحية مع الرجبية ؟

الحلبي : والله ما أذكر الآن.

الشيخ : طيب, تذكر أنه صحيح ؟

الحلبي : هذا الذي قائم في ذهني .

الشيخ : ما يحضرني جواب الآن.

الطالب: طيب شيخنا, ابحثها لنا حتى نتأكد منها.

الشيخ : إن شاء الله.

السائل : شيخنا, هذا السؤال الذي سألتك عنه أمس بعد العشاء .

الشيخ : وهو ؟.

السائل : ما هو الممنوع للمرأة التي مات عنها زوجها, طبعا هنا في حديث لأم عطية, قالت: **(كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث, إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا, ولا نكتحل ، ولا نتطيب ، ولا نلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب)**.

الشيخ : إلا.؟

السائل : **(إلا ثوب عصب)**.

الشيخ : أي.

السائل : أي نعم **(وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كست أظفار, وكنا ننهى عن اتباع الجنائز)**. ويذكر بالشرح: الكست والأظفار نوعان معروفان من البخور, وليس من مقصود الطيب, ورخص فيه للمغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة, تتبع به أثر الدم لا للتطييب, أجبت نفسي ؟.

الشيخ : آه

السائل : ...

الشيخ : مش معروف

الحلبي : طيب أنا يخطر على بالي شيء الآن, ألا يقال إن مسألة النية في هذه القضية لها دور كبير, فوحدة مثلا ما وجدت شيئا, إلا بعض أنواع العطور, فأرادت تذهب رائحة هذا الشيء مثلا, فبالتالي هي لم تطيب, ولكن تذهب الرائحة, هل يقال هذا ؟

الشيخ : لا يقال هذا بإطلاق , لما ؟ يجوز تكون الرائحة قوية, بحيث إذا مشت تفوح الرائحة.

الحلبي : فلا يجوز حينئذ.

الشيخ : ولا يكون كذاك.

الحلبي : يعني إذا كان أضيق شوية ممكن.

الشيخ : لازم نلاحظ التأثير الذي يذكر في ذلك البخور, فقد تتطيب به بالطيب أخف مما ذكرنا, لكن لا يؤثر على التغيير, عرفت كيف ؟ ما له فائدة

الحلبي : **(خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة, ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة ولا برهان ولا نجاة, وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبي بن خلف)** هذا الحديث أستاذي كنتم ضعفتموه, وأظن أن علته كانت في عيسى بن هلال الصدفي.

الشيخ : أي نعم.

الحلبي : وثقه يعقوب بن سفيان, فكيف العمل بهذا الحديث, هل نحسنه أم ماذا .؟

الشيخ : طبعا بحثنا, ما وجدنا غير هذا التوثيق, لكن أنا ألاحظ أنه في طريق إلحاقه بابن حبان وابن خزيمة, يضاف إلى هذا أن الحافظ الذهبي يصفه بأن له مناكير, فهذا ينافي إطلاق التوثيق في حقه, هذا يستنتج من هذا وذاك, أن توثيقه من الفسوي ما ينبغي أن يؤخذ هكذا على إطلاقه, أي نعم.

الحلبي : من عجائب الأمور أن الفسوي يوثق ويصحح حديث: **(كل أمر ذي بال)**.

الشيخ : أيوه, عبد الرحمن بن قرة.

الحلبي : قرة بن عبد الرحمن.

الشيخ : نعم, قرة بن عبد الرحمن.

الحلبي : يوثقه أيضا.

الشيخ : عم أقول لك, بعض المترجمين مروا معي, أجد الفسوي يوثقه دون الآخرين, يعني فهو في طريق ترشيحه إلى حشره في زمرة المتساهلين.

الحلبي : في حديث من أحاديث الأضحية, كان فيه أيضا عيسى, فكنت أنت تضعفه, فصححت الحديث وحسنته لتوثيق يعقوب بن سفيان, فيبدو أنه من باب يعني ما يشهد له أو العموم أو ...

الشيخ : لذلك قلت في نهاية الكلام السابق ...

الحلبي : مسألة الإطلاق, وأنه لا ينظر له بإطلاق.

الشيخ : أي نعم, بعدين هذا حديث عيسى, كأنه فيه نكارة بالمعنى, كما هذا من جملة الأسباب التي تجعلنا لا نأخذ بتوثيقه على إطلاقه, لأنه أنت بتعرف أن الرجل الثقة المعروف بالثقة, والذي لا يتردد الباحث في توثيقه, نجد الحفاظ أحيانا يضعفون حديثه لما يرون من شذوذ في المعنى, مخالفة لقاعدة ...

الحلبي : حتى أحيانا لغرابة.

الشيخ : الحقيقة أم علم الحديث علم دقيق جدا, ما هو كما يظن كثير من الناشئين اليوم أنه مثل العمليات الحسابية, ليس الأمر كذلك أبدا, ولأمر ما أتصور كلما عشت دهرا في هذا العلم, بتصور سبب انصراف العلماء عن هذا العلم دون العلوم الإسلامية الأخرى, دون العلوم الأخرى, وهو كونه صعب وعر, يعني أنا كما ترون, يعني عشت نصف قرن من الزمان في هذا العلم, وكل كم يوم أتراجع عن شيء, كل كم يوم أتراجع عن شيء, شيء صعب جدا.

السائل : هل من الممكن أن يكون الإنسان فقيه سنوات عديدة, لكن هذا سبحان الله !!.

الحلبي : في أكثر من جلسة أستاذنا في الفترة الأخيرة بالرياض, كان فيه إثارة بعض مواضع حديث, يعني في أبحاث حديثية وكذا, كنت أقول لكثير من الإخوة, إن علم الحديث وقواعد المصطلح ليست قواعد جامدة, وقواعد واحد زائد واحد =اثنين, لابد أن المحدث له نظر في هذه الأمور.

الشيخ : لاشك والإنسان يجد إشارات قوية من أئمة هذا الفن, لهذا المعنى الغير مسطور, يعني هذا المعنى غير مسجل, المعنى يلي نحن نحكيه ما تجده في المصطلح, لكن تجد كلمات يفهمها الذي عاش هذا الفن.

الحلبي : إنه إذا سألته عن علة حديث لا يدري كيف يجيبك, كالصائغ في اللغة.

الشيخ : وهذا الذي قصدته أنا, ابن المديني قالوا له كيف تعرف الحديث الصحيح من الزائف.؟ قال: مثل الصائغ كيف يعرف الدينار المزيف من الصالح, هذا فن, علم ناشئ عن ممارسته مع الزمن, ليس فقط قواعد.

السائل : وتحتاج إلى صبر وجلد.

الشيخ : هذا هو.

الطالب : شيخي, رعاة الغنم شيخنا يعمل هيك يسحب غنمه يحلبها, الغنمة يشوفها من وجهها ويحلبها.

الشيخ : صحيح كل شيء بالممارسة .

الحلبي : هل هناك حد أدنى لعمر الأضحية لا تجوز دونه ؟

الشيخ : في اعتقادي أنه ينبغي أن لا يكون دون الشهر السادس, لأنه أقل ما قيل, وقيل بأنه ينبغي أن يكون ثنيا داخل في السنة الثانية, على أنه هذا في اللغة, قيل في اللغة هكذا وهكذا, لكن التوفيق الفقهي يقرب الموضوع, فيقول إذا كانت الأضحية في الشهر السادس, لكنها ملحمة وسمينة, بحيث إذا نظر الناظر إليها ظن أنها بنت سنة, فحينئذ يضحى بها, لكن أقل من ست شهور, مادام أن ليس هناك قول, فلا يجوز, بخلاف العقيقة فليس لها مثل هذا الشرط.

الحلبي : يعني العقيقة يجوز أي شيء ؟.

الشيخ : نعم.

الحلبي : ولو كانت صغيرة ؟

أبو ليلى : شيخنا بخصوص الأضحية, طيب ممكن الآن موجود ...

الشيخ : بالقول بالنسبة للعقيقة أنه يجوز ولو كان دون الشهر السادس, أنني بحاجة إلى أن أعلم من أهل اللغة, هل يفهمون من كلمة شاة ولو كانت صغيرة, فإن كان يفهم ذلك, فإنا عند ما قلت آنفا, أما إذا كانت كلمة الشاة لا تعطى إلا سنا معينا, هو مثلا ست أشهر فصاعدا, فحينئذ ينبغي أن نتقيد بهذا المعنى, لكني حقيقة ما وجدت مع بحثي في حدود طاقتي واستطاعتي في الكتب التي تداولتها يدي, ما يفسر لي هذه النقطة.

أبو ليلى : بخصوص الأضحية شيخنا, طيب الآن موجود طبعا من بعض المسؤولين عن المواشي, أنهم بيعطوا مواد وهرمونات لها حتى تكبر, فلو كان شكلها أكثر من ست شهور, وهي عمرها أقل من ست شهور ؟

الشيخ : لا, قلنا ها الآن.

أبو ليلى : طيب نحن مش عارفين يا شيخنا إما شكلها ونظرتنا لها ...

الشيخ : أنت بتفترض هكذا, الجواب على حسب السؤال.

السائل : الأضحية ست شهور فما فوق ؟

الشيخ : اسمح لي شويه حتى أشوف هو ماذا يعني, أنت عارف أن عمرها دون الست أشهر أم لا ؟

أبو ليلى : أنا لا أعرف.

الشيخ : فإذا ماذا تعرف ؟

أبو ليلى : شكلها.

الشيخ : نحن حكينا آنفا, اللي بشوفها يقول عمرها هذه ست أشهر فصاعدا, وربما بوصها للسنة, لأنها ملحمة مشحمة, لكن إذا كان يعلم أنها دون ست أشهر فلا يجوز.

السائل : حتى لو كانت ملحمة مشحمة ؟

الشيخ : أي نعم.

السائل : شيخنا بالنسبة للأضحية ست أشهر, ما في دليل.؟

الشيخ : ما فيه دليل, لغة يقولون هكذا .

السائل : الأضحية ؟

الشيخ : أي نعم الأضحية.

السائل : يعني اللغة تقول أن الشاة أضحية ؟

الشيخ : لا, لا, تقول جذعة.

السائل : جذعة, نعم في ثنية وفي ...

السائل : شيخنا هل عندكم ملاحظات على متن الطحاوية غير اسم الله القديم . ؟

الشيخ : طبعا الإيمان لا يزيد ولا ينقص, وقضية اسم الله القديم نحن ما نستنكره.

السائل : يعني لكم فيه تفصيل معروف ترونه ...

الشيخ : لكن القول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص, فهذا خطأ.

الحلبي : كذلك مسألة الحدود والجهات والأركان, هذه يعني الشيء الذي يذكره هو, تعالى الله عن الحدود

والجهات والأركان, لا بد من التفصيل فيها.

الشيخ : صحيح

الحلبي : يسأل بعض الناس, فيقول : ماذا ينصح الشيخ حفظه الله طالب العلم في بداية طلبه, هل يحثه على حفظ وإتقان القرآن الكريم, أم على معرفة السنن والبدع وطلب العلم الشرعي, وصحة الأحاديث وضعفها.؟ وما هو الذي كان عليه السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم, معرفة القرآن أم الحديث.؟ يعني في بداية طلبهم.؟

الشيخ : هذا السؤال يتكرر عن كثير من الشباب, لا يمكن إعطاء جواب موحد, أو جامد لكل الشباب, هذا السائل مثلا, أقول له إن كنت أوتيت حفظا يساعدك على أن تحفظ القرآن, فينبغي أن تحفظ القرآن, لكن من حيث معرفتنا بواقع الناس, هل كل الناس يعطون حفظا سمحا, عندهم استطاعة للحفظ بسرعة, وضبط هذا الحفظ وإبقاؤه في أذهانهم أمدا طويلا, أنا في ظني أن هذا شيء نادر, نادر جدا, فإذا كان السائل يشعر بنفسه أنه أوتي حافظة قوية, فليعنى بحفظ القرآن, ولا ينبغي أن تكون عنايته هذه مجرد حفظ, بل عليه أن يدرس القرآن على شيخ عالم مقرئ مجود, فيحضر عنده شهورا وربما سنين, حتى يتقن قراءة القرآن كما ينبغي, وفي هذه الأثناء إذا شغل نفسه بحفظ القرآن فهو يكون نور على نور, أما أن يحفظ فقط للحفظ, ثم إذا هو تلا لا يحسن تلاوة القرآن كما أنزل, فهذا الحفظ يكون وبالا عليه, فإذن حفظ القرآن الذي ننشده ونعنيه, هو أن يحفظ كما أنزله الله عز وجل, وهذا لا يكون إلا بأن يقرأ هذا الطالب, يختم على عالم مقرئ جيد.

وبهذه المناسبة سئلت في الأمس القريب سؤالا من أحدهم, يستشيرني ويستنصحني , أنه هو شغلته موعاجبته, وقد دعاه بعضهم للتدريس في السعودية, قلت له: تدرس ماذا ؟ قال: القرآن, قلت مستغربا ذلك, لأني ما أعرف ذلك عنه شخصيا, قلت له: أنت تقرأ القرآن جيدا.؟ قال: نعم, قلت له: أنت مجاز ؟ قال: نعم قلت : من أين ؟ قال: من وزارة الأوقاف, قلت له: إجازة وزارة الأوقاف لا قيمة لها في هذا الزمان, وإذا كنت لا تصدق, تعال صلي عندنا المغرب والعشاء, واسمع القرآن المجاز من الأوقاف, أكثر أئمة الأوقاف لا يحسنون تلاوة القرآن.

فلذلك لا نستطيع أن نحدد طريقا لكل طالب علم, لكن أقول كلاما موجزا, إن كان لا يستطيع الحفظ, لأنه فيه ناس حافظتهم جافة, ما عندهم قدرة لا للحفظ ولا للإثبات مع الزمن, فحينئذ ينشغل بالعلم بالفقه, بالعلوم التي لابد له منها, لتساعده على فهم ما يقرأ, قراءة عادية من كتاب الله, ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, فإذا ليس هناك خطة معينة توضع لكل طالب.

الحلبي : الغزالي في إحياء علوم الدين, يتكلم عن قضية الخوف والرجاء, فبالأخير يقول: أيهما يقدم في إعطاءه

للناس الخوف أم الرجاء ؟ فيضرب مثلا ويقول: لا نستطيع أن نقدم شيئا على الآخر, إذ هما للإنسان كالماء والخبز, فمن استغنى عن الماء نقدم له خبزا, ومن استغنى عن الخبز نقدم له ماء, فلعل هذا يكون تعبيرا قريبا بعض الشيء ؟

الشيخ : أي نعم.

السائل : شيخنا هنا إن بعض الإخوة يظنون أن الشيخ ناصر لا يحث الناس على حفظ القرآن, يعني بمعنى أنه لا يذكر الناس بهذا, حتى بعضهم أنه ما فيه عنده شيء من كتبك مع أنه طالب علم, فبعض الإخوة يستغرب يقول: ليش مكتبتك ما فيها إرواء الغليل ما فيها كذا , يعني الشيخ ما يوصي بحفظ القرآن.؟

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله, اللهم إني بين ... يعني هب أن الشيخ كذلك, والشيخ ليس كذلك, لكن هل هذا معناه يحرم حاله من علم, يعني إن كان يؤمن بهذا العلم, ما ندري ماذا, نقول: سبحان الله !, يعني أخلاق عجيبة, إذا رأينا رجلا نحويا, ما يوم وذكر حديثا يحض الناس على تلاوة القرآن, أو حديث الرسول عليه السلام, ما نستفيد من علمه بالنحو.!

السائل : طيب غيره.

السائل : هل يعد الذهب زينة ظاهرة للمرأة يجب أن لا تظهر .؟

الشيخ : هل يعد الذهب ؟

السائل : أي نعم.

الشيخ : طبعا يجب ألا تظهر, إلا ما ظهر بدون قصد منها.

السائل : أحيانا يعني على الخلاف, بتكون لابسة بترتفع...

الشيخ : لا هو قد يكون, أنت ما تذكر الخلاف, أذكر أساور فضة.

الحلبي : الله أكبر.

الشيخ : مش داخلة القضية, أساور الفضة هي زينة ما يجوز إظهارها, ((**إلا ما ظهر منها**)).

الحلبي : هذا ليس بالكف, هذا بالساعد.

الشيخ : معلوم ؟

السائل : يعني ساعة تكون ذهبية, وصغيرة على يد بيضاء ؟

الشيخ : يا عيني يا عيني .

السائل : هل هذه زينة ؟

السائل : هل لأنها جميلة الساعة ؟ أم هل لأنها ما زاد على الكفين ؟

الشيخ : يعني على الذراع.

السائل : أي نعم.

الشيخ : هذا هو .

السائل : هناك كلام للبعض, مؤلف كتاب في وضع اليدين, طبعا هم يثبتون ... يقول: مع حرص الألباني على تصحيح الأحاديث وبذل الجهد فيها إلا أنه تكلف تكلفا ظاهرا, في تصحيح أحاديث وضع اليدين على الصدر, هذا كتاب جديد .

الشيخ : كيف الجملة الأولى.؟

السائل : مع حرص الألباني.

الشيخ : مع حرص الألباني.

السائل : مع حرص الألباني على تصحيح الأحاديث وبذل الجهد فيها إلا أنه تكلف تكلفا ظاهرا, في تصحيح أحاديث وضع اليدين على الصدر.

الشيخ : هو يقول بالسدل ؟

السائل : أي نعم, الإسبال.

الشيخ : طيب ليش خصص الوضع على الصدر ؟

السائل : هو ما عنده وضع نهائيا.

الشيخ : ولهذا أنا أسأل هذا السؤال, هذا الكلام إن كنت حافظا, كما تنقل حرفيا, هذا الكلام يحسن أن يصدر ممن يقول بالوضع, ولا يقول بالصدر.

الحلبي : مثل الأحناف وغيرهم

الشيخ : عرفت كيف ؟

السائل : اذن فلنرفع لفظة الصدر لعلها زيادة شاذة.

الشيخ : أحسن أن تتهم حالك من أن تتهم غيرك لأنه من أجل هذا, الإنسان لازم يكون دقيق النظر, هذا الإنسان الذي يقول هذا الكلام الذي قلته آنفا, يعني تصوره أن يكون مكابرا, خاصة إذا كان كما يقال من

أهل السنة , فحديث الوضع بصورة عامة موجود في صحيح البخاري, إيش معنى تكلف الألباني في الوضع على الصدر, وهو لا يقول بالوضع مطلقا, فهو ثابت في صحيح البخاري, وثابت في صحيح مسلم, لذلك أستبعد أن يقال مثل هذا القول من إنسان, لكن الآن بستدرك وبقول: هل هذا القائل من أهل السنة كالمالكية مثلا, أم زيدي أم إباضي ؟

السائل : هو إباضي, إباضي.

الشيخ : إذا مش معقول بقول تكلف بالصدر.

الحلبي : هو لو قال هذا, قد يلتمس له نوع عذر, لأن الأحاديث ليست واضحة ...

الشيخ : يعني بقوة الإثبات, الوضع مطلقا هذا ما فيه شك, وين قال هذا ؟

السائل : هو من كتاب جديد وصلني امس لأخينا أيمن.

الشيخ : أيوه, لنفس هذا أم غيره ؟

السائل : لا فيه كتاب آخر هو أعلمهم بهذا سمعت أنه تحدى الشيخ ابن باز, طلب منه المناظرة أمام الكعبة والمباهلة. عندي سؤال ...

الشيخ : عفوا قبل السؤال , شو بيحتجوا على السدل ؟

السائل : ... الأحاديث التي فيها ...

الشيخ : طيب , سو عندك سؤال ؟

السائل : بالنسبة لهذا شيخنا الخليلي, هذا ينفي رؤية الله يوم القيامة, ويجتهد بأشياء, ويطالب الناس بالمجالسة والبحث والمناظرة, ألا يقال أن الرجل اجتهد وبذل وسعه وأخطأ ؟

الشيخ : ربنا يعلم أنه بذل جهده أو لا, وإلا مجرد إشهاره كما يبدوا من كلامك, أنه هو مستعد للمجالسة للبحث في هذا الموضوع, هذا لا يعني أنه اجتهد وأفرغ جهده, لأن المسألة وغيرها مبحوثة في كتب العلم, بحثا لا تدع مجالا لأحد أن يرتاب, لكن هم الظاهر بسبب انحرافهم الجذري عن الخط المستقيم, هذه الأحاديث التي تواترت في كتب السنة, فمعنى ذلك انهم لا يرفعون إليها رأسا, وين الاجتهاد .؟

الذي اجتهد هو الذي يعرف أنه يا ترى أن أحاديث صحيح البخاري أصح من مسند الربيع.؟ ولا فكر هذا التفكير ولا حتى في المنام, أنا أشتهي لو كان الرجل من عامة الناس, وليس له ذاك المركز الذي يجعل أي إنسان أنه لا سمح الله, أنه يرفع رأسه, أنه ندعوه للاجتماع, شو بسموه.؟ اجتماع أخوي, اجتماع أخوي لدراسة وتدارس الموضوع, والتجادل في الموضوع.!

السائل : يجلس معك.؟

الشيخ : ما أتصور.

السائل : إذا عندك الموافقة حاصلة .

الشيخ : نعم, بس ما يقول تعال لعندي, ما عندنا استطاعة.

السائل : هو قال هذا, وين بدهم.

الشيخ : طيب, مادام وين ما بده, قل له ...

السائل : السلطان قابوس ...

السائل : الآن عنده سبع كتب.

الحلبي : ما علمناها.

السائل : هذا منها, أشياء مجلدات.

أبو ليلى : ممكن نحاول الاتصال فيه.

السائل : هذا الآن بطريقة أو بأخرى, لأنه طلب من الشيخ عبد العزيز, لكن الشيخ ما وافق خاصة أمام الكعبة وأمام الناس, وهذا فيه رد عليه, وكذا ما وافق, فهو يدندن حول هذه القضية , الشيخ ابن باز ما وافق.

الشيخ : هذا الطلب يشعرني أن الرجل ان الرجل أهوج ما هو سليم المنطق, هذا يشبه تماما, كنت ذكرت لكم مرة قصة عبد الله الحبشي, لما فاجأني بمجيئه في درس لي أسبوعي كان في دور بعض إخواننا, ويومئذ كانت النوبة في دار أخونا عبد الرحمن ألباني, فجاء هو ومعه الشيخ عبد القادر والشيخ شعيب الأرنؤوطين, وجلس بعد أن انتهى الدرس, ومن التوفيقات الإلهية أن الدرس كان الضرب على الأشعرية, وهو علمنا فيما بعد انه شافعي أشعري, بقدم لي ورقة صغيرة, بقول: أنا قدمت هذا البلد منذ عهد قريب, وعلمت أنك تنكر الصلاة على الرسول بعد الأذان, وأنك تقول كل بدعة ضلالة, وذكر مسألة ثالثة, ما عدت أذكرها الآن, قال: فأنا أدعوك للمناظرة بعد صلاة الجمعة, فأنا قلت في نفسي أن هذا الرجل إما أحمق, وإما أنه طيب القلب لعب به, وتبين لي فيما بعد أنه الثانية كانت هي, فأنا تكلمت بكل بساطة قلت له: يا شيخ أنت ما اجتمعت معي, ولا جلسنا مع بعض, حتى كل واحد يطرح ما عنده, ونشوف أنفسنا هل نحن بعيدين جدا بعضنا عن بعض, فنجعل على الناس المناقشة علنا, وهل ممكن نتفاهم, نتقارب على الأقل إذا ما اتفقنا على أي شيء, فاستجاب فعلا للاجتماع خاص وهذا أشعرني بأنه موحى به من غيره, من الذين بدهم شخص يلي أتصوره أنه يأخذ بثأره من الشيخ الألباني, هيك هم يتصوروا الموضوع, وفعلا كان اللقاء فيما بعد في داري أنا, جلسة اثنتين ثلاثة, أظن لا

أكثر ما عاد تابع ثاني يوم بشوفه في مسجد المكتبة الظاهرية, ... قلت له: ما جئتنا, قال: هناك, وين هناك, يعني في الدرس بده يأتي, قلنا: ليس هذا اتفاقنا, بدنا نكمل المشوار, وفعلا جاء على الدرس وأثار نقطة من النقاط التي كنا تناقشنا فيها, لأني كنت قد اقترحت, وهذا ما سأفعله مع غيري, أن نبحث نقاط أصولية, ونجعلها عمد ونقاط, وقواعد ندندن حولها, فإذا اختلفنا فيها أو في بعضها, فنحن في غيرها أشد اختلافا, وما فيه فائدة في البحث في الفروع قبل الاتفاق على الأصول, فكان من جملة النقاط التي أنا اقترحتها حتى يصير البحث, حديث الاجماع, لأني أعلم أنهم يحتجوا في الإجماع, احتجاج جاهلي, يقول لك: أجمع المسلمون على أن الزيادة بعد الأذان سنة حسنة؛ طيب شو تعريف الإجماع, وضعناها في القائمة, فيوم اجتمعنا ذكرنا أن هناك في أقوال كثيرة في الإجماع الذي هو حجة, فأنا اخترت الإجماع الذي يقوله ابن حزم, اللي لا يمكن رده, وهو ما علم من الدين بالضرورة, فيه إجماع ثاني, إجماع وهذا يعني إجماع أمة محمد كلهم, عامة وخاصة, الإجماع الثاني إجماع علماء المسلمين, فخرج من ذلك عامة الناس, وأقوال كثيرة يلي بقول إجماع أهل المدينة, وإجماع علماء الكوفة, وإلى آخره, رجع هناك ف الدرس يثير الموضوع, وبقول: أنت قلت كذا, أنا بقول له: لا, أنا ما قلت هيك, أنا قلت: إجماع الأمة كلها, وين الأوراق يلي مسجلينها, قال: ما جبتها, طيب, الأول أن مجيئك هنا على غير اتفاق, ثم إذ قد جئت, فلازم تكون مستحضر الأوراق, وهكذا, لذلك هذه الجماعة, الفرق الضالة كلها, ما يحسن الدخول في مسائل فرعية.

هو مثلا نظر إلى وجه الله الكريم, ما هي فرعي, لكن هو أصل, أصل متفرع من أصل أساسي, هذا الأصل يجب أن يبحث فيه وأمثاله, يعني وعلى هذا فإذا أمكن, يعني اللقاء بالتناصح, وأخوي مع هذا الرجل, وبدون إعلان على ملأ من الناس, من كل من الفريقين, لأن هذا يكون سبب إثارة حزازات بين الفريقين, فحينئذ عسى أن يحصل خير.

الحلبي : أستاذنا, الآن كلامك في النقطة الأخيرة هذه, قلت: الفرق الضالة, وما أكثر الفرق الضالة وكذا, وهذا يذكرني بسؤالك هنا, كدت أعرض عن أن أسألك إياه, ... أنه علما مسبقا, يعني وهذا مترتب على ذلك السؤال, فهذا السؤال نقوله: قلتم أنه لا يجوز تضليل أتباع الفرق الإسلامية كالمعتزلة والأشاعرة والشيعة, فضلا عن تكفيرهم, فما الدليل على ذلك, ومتى يكفر هؤلاء.؟

الشيخ : لا, أنا ما أقول هذا الكلام, أنا أقول لا نكفرهم, أما أن نضللهم فكل من ضل سواء السبيل فهو ضال شئنا أم أبينا, فنحن نقول الفرق الضالة طبعا, لأن الفرقة الناجية واحدة, بنص الحديث المعروف, كلنا نتورع عن المبادرة بالتكفير

أولا: التكفير الجماعي هيك بالكوم كما يقولون, مثلا الفرقة الفلانية كافرة, وقد يكون بينهم أشخاص يريدون معرفة الحق, لكن لا سبيل له إليهم, فنحن ما ننكر أن نقول أنهم من الفرق الضالة, لكننا لا نكفرهم, فنفرق بين التضليل وبين التكفير, وليس كما قال السائل ونسب إلينا, أو إلى غيرنا وما أدري, فإن كان يعنينا فنحن لا نقول بأننا نحن لا نضلل, وإلا صارت القضية فلتانة لا حدود لها, نحن نضلل كل من حاد عن الكتاب والسنة, حتى ممن ينتمي إلى السنة, لكننا لا نكفره, هذا هو جوابي.

السائل : كل واحد ضال بقدر بعده عن الكتاب والسنة.؟

الشيخ : أيوه ؛ يالله.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 069

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-069

محتويات الشريط:-

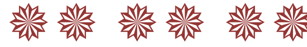

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إطلاق الكلام بالنسبة لغير البنك الإسلامي فضلا عن البنك الإسلامي, لأن المعاملات لا تساق مساقا واحدا, ولا يعطى لها حكما واحدا, لكن أنا الواقع سئلت مرة هذا السؤال, فأجبت بجواب موجز, فقلت: البنك الإسلامي لما قيل لي: شو رأيك فيه .؟ قلت للسائل: شو رأيك في المجتمع الإسلامي.؟ فسكت, فالبنك الإسلامي نابع من هذا المجتمع, فشوا بدنا نقول عنه ؟!

السائل : ... اخ بشتغل في بنك اسلامي ...وهذه ربح حلال ...على الطريقة الاسلامية

الشيخ : صارت هذه مشكلة ..يعني مع الأسف صارت الأسماء لافتات للدعوة, ليس إلا, لما تبحث عن الحقيقة تجد انحرافات سترت باسم الإسلام, وهذا مع الأسف أو ما أقول هذا بالضبط مثله, قد أخبر عنه الرسول عليه الصلاة والسلام في بعض الأحاديث الثابتة عنه, من ذلك حين قال: **(ليكونن في أمتي أقوام يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها)** يسمونها بغير اسمها, وكأن هذا الحديث حسب فهمي وفقهي له, يعني لم يقله الرسول عليه السلام على سبيل التحديد, أي أن التسمية فقط تتعلق بالخمر, وإنما صدر هذا الكلام من الرسول عليه السلام على سبيل التمثيل, يعني الاتيان بمثال بما سيقع في هذه الأمة, وإلا فالأشياء التي غيرت أسماؤها, وبقيت

حقائقها كما هي كثيرة وكثيرة جدا, فمثلا الملاهي المحرمة تسمى اليوم بالفنون الجميلة, في أجمل من الاسم هذا, الفنون الجميلة, وهل أحد ينكر من المسلمين فنون جميلة.؟ طبعا لا, لكن دقق النظر تجد هناك من جملة الفنون الجميلة الرقص الإفرنجي, رجال ونساء, هذا من جملة الفنون الجميلة, ثم كما يقال عربية: ما لنا نذهب بكم بعيدا.

سئلت عن البنك الإسلامي وقلنا: والبنوك الأخرى لا يعطى لها حكم مضطرد حسن أو جميل, إنما كل مسألة يعطى لها حكمها, فالآن من الذي يسمي الزيادة الربوية المقطوع بحرمتها اليوم, من الذي يسميها ربا, كلهم يسموها فائدة, فائدة! من ينكر الفائدة.؟ لا أحد, فهذه مثل تلك يسمونها بغير اسمها, لأنه لما تسميها ربا, والربا لها مفهوم سيئ بأذهان المسلمين, قد تتقزز نفوسهم من هذه التسمية, ربما تنفر من تعاطي هذا الأمر المحرم, لكن برد عنها شويه ولو لفظا واسما, وقول عنها فائدة تهضمها النفس حينذاك.

وهذا في الواقع من أدب الإسلام الرفيع, الذي غفل عنه جماهير الدعاة الإسلاميين فضلا عن غيرهم, أعني بذلك أن الكثير من المسلمين يعرفون أن الإسلام يعنى بإصلاح القلوب, لكن الإسلام أيضا يعنى بشيء آخر, يغفل عن هذا الشيء الآخر أكثر المسلمين اليوم, يعنى بإصلاح الألفاظ وإصلاح المظاهر, وليس فقط كما يقول الكثير من الغافلين: يا أخي العبرة بما في القلب؛ حتى الذي لا يصلي, لماذا يا أخي لا تصلي.؟ يقول لك: العبرة بما في القلب؛ أنا بتعامل مع الناس, لا بغشهم ولا بخونهم ولا ولا, وشوف فلان يصلي ويصوم ويحج, وماذا يفعل .؟ فالإسلام جاء أيضا لإصلاح المظاهر والألفاظ, وهذه النقطة التي غفل عنها كثير من الدعاة كما قلت آنفا, فضلا عن عامة المسلمين, مثلا وهذا من روائع الأحاديث النبوية: **(لا يقولن أحدكم خبثت نفسي, ولكن لقست)** لو فتحت على مادة لقست في كتب اللغة كلها, لوجدت لقست تساوي خبثت, لكن الرسول عليه السلام يقول: **(لا يقولن أحدكم خبثت نفسي)** لكن ماذا يقول.؟ **(لقست)** إيش الفرق.؟ الفرق في اللفظ بس, تلك خبيثة معروفة خبثها, أما هذه لقست فلطيفة, فكأن الرسول عليه السلام يريد أن يقول للمسلم, إذا أردت أن تتحدث عن نفسك التي شعرت بخبث فيها, فلا تعبر عن شعورك هذا بلفظة الخبث, وإنما عبر بلفظة ترادف معنى الخبث, ولكنها ألطف من لفظ الخبث, فقل: لقست نفسي, يعني نفسي ما هي طيبة, ما هي رضية, إلى آخره, هذا يصل معنا إلى قضايا أهم بكثير مما يتعلق بشخص المسلم حينما يريد أن يتحدث عن نفسه, فما يقول خبثت نفسي لكن لقست, ينتقل الموضوع إلى الذات الإلهية, وهذا الموضوع طبعا له مراتب ودرجات .

لا بد أنكم جميعا تسمعون عن طائفة تعرف بالصوفية, وعن علم أو سلوك يعرف بالتصوف, وهذا التصوف طبعا أهله المنتمون إليه أيضا هم درجات, فمنهم من اشتط وخرج عن الإسلام باسم التصوف الإسلامي, خرج عن الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين, لماذا.؟ لأنهم تأولوا وفسروا آيات من القرآن الكريم بالتفاسير هي والفلسفة الإلحادية شيء واحد, أولئك الذين يعرفون عند علماء المسلمين بأهل وحدة الوجود, هم الذين يقولون كما يقول الدهريون, ولكن بألفاظ غير ألفاظ الدهريين, يقولون أنه ليس هناك إلا واحد, فالكون الذي نراه هو الله, الذي يسمونه المسلمين الله, لذلك بسموهم أهل الوحدة, المسلمين بقولوا لا إله إلا الله, ففيه نفي وفيه إثبات, ففيه نفي لكل مألوه بغير حق, ثم الإثبات لله الحق سبحانه وتعالى, أما أولئك الصوفيون فيقولون: لا هو إلا هو, ثم يختصروها, وجعلوها وردا لهم, هو هو, هو هو...نحن على ما اتفقنا عزيز بدون قيام .

فهذا انحراف خطير كما ترون, يعني إنكار لوجود الله الحق, وبالتالي إنكار للشرائع, لا إسلام, ولا يهودية, ولا نصرانية, لأنه ما فيه عبد ورب, رب يكلف, وعبد إيش يكلف, ولذلك قال قائلهم:

" الرب عبد والعبد رب ...يا ليت شعري من المكلف

إن قلت عبد فذاك نفي ... أو قلت رب أنى يكلف "

فلا هو إلا هو ... وبالأخير هو هو ، في كلمات تخرج ـــ قلت أنا هذه مراتب ـــ في كلمات تخرج من المسلمين, الذين يشهدون أن لا إله إلا الله, وأن محمدا رسول الله, وليسوا من أولئك الدهريين, لكن يتلفظون أحيانا بكلمات تؤدي بهم إلى تلك العقيدة الباطلة, وهذا أمر خطير جدا, لا يكاد ينجو منه إلا الأقلون, الآن نحن في مجالسنا المعتادة, يقول قائلهم بمناسبة وبغير مناسبة, الله في كل الوجود, الله في كل الوجود, تساوي لا هو إلا هو.

السائل : الله موجود في كل الوجود ؟

الشيخ : نعم بتسمعوها كثير, الله موجود في كل الوجود, تساوي عند إمعان النظر في دلالتها ومضمونها, قول الصوفية الصريحين, غلاتهم طبعا, لا هو إلا هو , لماذا.؟ لأننا إذا تأملنا في شهادة الحق, التي هي ...حينما يقول المؤمن حقا لا إله إلا الله, فهو يثبت وجودين, لا إله إلا الله, ينفي الآلهة الباطلة, هي معدومة أم موجودة .؟ التي عبدت من دون الله, طبعا موجودة في القرآن, عن قوم نوح: **((وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا))** هؤلاء آلهة عبدت من دون الله, ولذلك لما بعث الله عز وجل نوحا عليه السلام إلى قومه, كان قد أمرهم أن يعبدوا الله وحده, فإذا لا إله إلا الله نفي للآلهة الباطلة وهي موجودة, إلا الله إثبات للوجود الحق, وهو الله تبارك وتعالى, إذن هناك وجودان لا يمكن للمسلم الفاهم لإسلامه أولا, ثم المؤمن بأنه

مخلوق لله ثانيا, لا يمكن إلا أن يثبت وجودين, يعبر علماء التوحيد بالوجود الأول, وهو وجود الخالق سبحانه وتعالى, فهو موجود بذاته, أي أزلي لا أول له, فوجوده واجب الوجود كما يعبرون عنه, أما الوجود الآخر فهو ممكن الوجود, وهو الإنسان والمخلوقات كلها حيث كانت, ثم قال الله عز وجل لها كوني فكانت, فهي سبقت بالعدم, بخلاف وجود الله عز وجل, فهو الأول لا بداية له, كما هو معلوم جميعا, حينئذ حينما يقول المسلم الغافل: الله موجود في كل الوجود؛ فأما أن يعني هاتين الحقيقتين وهما متنافيتان تماما من الوجود الحق وهو الله, والوجود الممكن وهو الخلق, أما أن يعني هذا المعنى, حينئذ وقع في عقيدة أخرى غير وحدة الوجود, وهي الحلول. تعرفوا مثلا بعض الطوائف الإسلامية يعتقدون بأن الله يحل في بعض الأشخاص المعظمين بزعمهم, مثلا عندنا في سورية العلويين والإسماعيليين, الإسماعيليون يمكن تقرؤوا عنهم الشيء الكثير, يلي كان الآغا تبعهم كان كل سنة يوزن بوزنه ذهب في أمريكا, فيعتقدون أن هذا الإله يتقمصه, يحل فيه, هذا اسمه الحلول, هذا أخص من وحدة الوجود التي تكلمنا عليها آنفا, وحدة الوجود شيء لا انفصال لبعضه عن بعض, أما الحلول فالله منفصل وبائن عن خلقه كما يقول العلماء, لكن يحل ويتقمص بعض البشر, زعموا طبعا, فإذا كان هذا الذي يقول الله موجود في كل الوجود, يعني وجودين, فمعنى ذلك أن أحدهما حل في الآخر, فبدل ما يحل في شخص حل في الكون كله, وهذا طبعا كفر, لا يشك في ذلك مسلم إطلاقا, وإن كان يعني المعنى الأول, الله موجود في كل الوجود, أي لا خالق ولا مخلوق هناك, إنما هو شيء واحد, فهذا أكفر وأكفر, ترى هؤلاء المسلمين اللي يصوموا معنا ويصلوا معنا, ونقتدي وراءهم وإلى آخره, لما يقول قائلهم: الله موجود في كل الوجود, ترى يعني أحد المعنيين, هل يعني الوحدة المطلقة عند الصوفية .؟ أي لا خالق ولا مخلوق, أو يعني الحلول, أن الله خلق الكون ثم حل فيه, ما أعتقد أن مسلما يعتقد هذه العقيدة أو تلك, إذن لما يقولون هذه الكلمة, لماذا لا يتأدبون بأدب الرسول عليه السلام, الذي يقول: **(لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن لقست)** معنى خبثت هي لقست ولقست هي خبثت, لكن الرسول أراد منا أن نتحدث عن أنفسنا بألفاظ لطيفة, وإن كان المعنى هو نفسه, فما بالنا نحن حينما نتحدث عن ربنا تبارك وتعالى, في هذه الحالة لا يجوز أن نتكلم بكلمة توهم الكفر, وتوهم الضلال, كثيرا ما حينما يطرح مثل هذا البحث, يكون أكثر الجالسين في الواقع ينتبهون كأنهم كانوا في غفلة, لكن بعضهم بقولوا: نحن ما نقصد أن الله تبارك وتعالى بذاته حالل في مخلوقاته كلها, ونحن ما قلنا أنهم يقصدون هذا, لأنهم إذا قصدوا هذا, فهذا بكون بحث ثاني, بكون كفر, لكن نحن بحثنا في تهذيب الألفاظ, إذا ماذا تقصدون الله موجود في كل الوجود ؟ يعني علمه, آه جميل, الله بعلمه بلا شك محيط, وهو بكل شيء محيط تبارك وتعالى, لكن التعبير إذن خطأ, بدك تقول وتتحدث عن علم الله فبتقول: أحاط بكل شيء علما, نص في

القرآن الكريم: ((**أحاط بكل شيء علما**)) لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء, لا تقول الله اللي هو عبارة عن الذات الإلهية المتصفة بكل صفات الكمال, والمنزه عن صفات النقصان, لا تقل الله موجود في كل مكان, الله موجود في كل الوجود, لكن تقول: أحاط بكل شيء علما, هذا البحث كان في سبيل إصلاح الألفاظ–...أهلا مرحبا تفضل يا استاذ – فإذا وضح ما قصدت إليه, من أن من مقاصد الشارع تهذيب الألفاظ أيضا, فبدل من أن تقول الله موجود في كل الوجود, الله موجود في كل مكان ونحن نقصد علمه نقول احاط بكل شيء علما لأن العبارة الأولى الله موجود في كل الوجود تتصل بعقيدة غلاة الصوفية, الذين يقولون: لا هو إلا هو, فليس هناك خالق ومخلوق, وكما قال قائلهم لما عبد المجوس النار ما عبدوا إلا الواحد القهار؛ لأنه نار جنة, خالق مخلوق, كل هذه الأشياء يعني لا حقيقة لها, وباختصار قولهم: لا هو إلا هو, يقولون كل ما تراه بعينك فهو الله, كل ما تراه بعينك فهو الله, فإذا لا ينبغي لمسلم أن يتكلم بكلمة, يضطر بعدها إلى أن يتأولها , قلها صريحة, وليس بعد القرآن أفصح منه ((**أحاط بكل شيء علما**)) أما أن تتكلم بكلمة, وبعدين: والله أنا بقصد كذا وكذا, قال عليه الصلاة والسلام, وهذا من تأديبه إيانا, لو اطعناه لنجحنا: (**لا تكلمن– أي تتكلمن – بكلام تعتذر به عند الناس**) ورواية أخرى أخصر من هذه: (**إياك وما يعتذر منه**) فلا تقول: الله موجود في كل مكان, والله موجود في كل الوجود, رايح يأتيك اعتراضات وانتقادات لا قبل لك بردها.
سيقال لك : المكان الذي يضطر المسلم أن يدخله مرتين أو ثلاثة, ويتمنى أن لا يدخله ذلك المكان, هل ربك هناك أيضا .؟ وقس على ذلك الدهاليز والمجاري و و و إلى آخره, ما يقول مسلم بهذا, إذا اسحب كلامك, لا تقله. هنا والكلام ذو شجون كما يقال, فماذا نعتقد وماذا نقول بدل قولنا الله في كل مكان .؟ أي حينما نتحدث عن الذات الإلهية التي يعبر عنها بلفظ الجلالة الله, اسم الذات هذا معروف لدى المسلمين جميعا, قول بعضهم الله في كل مكان, عرفنا أن هذا خطأ, وأن المقصود به العلم, فنقول ليكن تعبيرك صحيحا إذا كنت تقصد العلم الإلهي, فتقول أحاط بكل شيء علما, لكن إذا أردنا أن نتحدث عن الله عز وجل, عن الذات الإلهية, فماذا نقول . ؟

لقد جاء عن أحد السلف الأئمة, وهو بالذات عبد الله بن المبارك, من كبار شيوخ إمام السنة, الإمام أحمد رحمه الله تعالى, جاء بعبارة جمعت فأوعت, قال: " الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته, وهو بائن من خلقه, وهو معهم بعلمه " جاء في الجملة الأخيرة: " وهو معهم بعلمه " البحث السابق: ((**أحاط بكل شيء علما**)) لكن الآن في مبتدأ الكلام يتحدث عن الذات الإلهية, فيقول: " الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته " أخذ هذا من آيات

كثيرة وكثيرة جدا, في القرآن الكريم: ((**الرحمن على العرش استوى**)) ((**إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه**)) والحديث المشهور: (**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**) وهذا الحديث كأنه اقتباس من قوله تبارك وتعالى: ((**أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصبا فستعلمون كيف نذير**)) فالإمام عبد الله بن المبارك شيخ الإمام أحمد يعبر عن هذه الآيات وغيرها مما جمعه حافظ دمشق, الحافظ الذهبي في رسالة خاصة, وهي مطبوعة, سماها: " العلو للعلي الغفار " جمع في هذه الرسالة الآيات التي تدندن فوق هذه الصفة للذات الإلهية, وهي صفة العلو المطلق, الآيات والأحاديث وأقوال الصحابة, وآثار السلف, ومنهم أقوال الأئمة الأربعة, كلهم يدندنون حول ما جمعه عبد الله بن المبارك في هذه الكلمة.

" الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته, وهو بائن من خلقه " أبطل الحلول, فهو مستغني, وهو الغني عن العالمين, لكن ذلك العلو الذي لا يمكن للعقل البشري أن يدركه, أي يتصوره, لا يعني أنه تخفى عليه خافية, قال: لا, " وهو معهم بعلمه " فهذه الجملة الموجزة جمع فيها عشرات الآيات والأحاديث وأقوال السلف, حتى تكون عقيدة المسلم عقيدة صحيحة, بعيدة عن القول بوحدة الوجود, وبعيدة عن القول بالحلول الذي يقول به بعض الفرق الضالة.

" الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته , وهو بائن من خلقه, وهو معهم بعلمه " إذن جرنا إلى هذا البحث, وربما يكون أطلنا إطالة يمكن حصل منها بعض الإملال, لكن العلم هذه هي طبيعته, تحتاج إلى شيء من الصبر حتى يترقى الإنسان المسلم العلم, جرنا إلى ذلك أنه لا تجوز تسمية الربا بالفائدة, إنما نسميها كما سماها الله تبارك وتعالى, حتى تظل هذه الكلمة تعمل عملها في قلوب المؤمنين, بخلاف كلمة الفائدة, تبقى الفائدة هذه مباحة, ولذلك صارت الفائدة اليوم لا يكاد يحس بتحريمها أكثر المتعاملين بالربا إلا من عصم الله, وقليلا ما هم, يا الله! تفضل.

السائل : ((**وكان عرشه على الماء**)) ممكن تفسرها لنا . ؟

الشيخ : المسألة ما تحتاج إلى تفسير بأكثر مما هو واضح, لأن هذا من الأمور الغيبية التي لا يجوز عند المسلمين التوسع فيها, وإدخال العقل العاجز عن إدراك المغيبات, وتصورها في حدود المشاهدات, فكون ربنا يقول:

((**وكان عرشه على الماء**)) هو خلق من خلق الله عز وجل, كان العرش ولا يزال على الماء , لكن هذا بلا شك لا يعني أن الماء قديم أزلي لا أول له , وأن العرش أيضا قديم أزلي لا أول له, لأن كل ما سوى الله عز وجل فهو مخلوق مسبوق بالعدم , فربنا عز وجل حينما يتحدث في القرآن الكريم عن هذه الحقيقة الخلقية الغيبية عن

الناس, يخبرنا بأن العرش ليس على السماء الأجرام, وإنما على الماء, وليس إلا هذه في الآية, وكثير من الناس اليوم يتأولون النصوص القرآنية ببعض الاكتشافات العلمية, وهذا عبارة عن تظنن أن لم نقل إنه تخرص, لأننا لو سئلنا العلم اليوم الذي يعرف بالعلم التجريبي والعلم الفلكي, ما هي السموات السبع المنصوص عليها في القرآن.؟ طبعا سيقف أمامها حائرا حتى الملاحدة منهم, نحن ما نتحدث عن ما وراء الطبيعة, نحن نتحدث عما أحاط به علمنا, فنحن لا نعلم إلا هذا الفراغ يلي على بعد مئتين ثلاثمئة كيلومتر كما يقولون, هذه ممتلئة بالهواء, ثم بعد ذلك فراغ مطلق, فيها هذه الأجرام, وهذه الكواكب التي تعد بالملايين الملايين.

فهم لا يتحدثون إلا عما شاهدوا, ولذلك فهم لا يستطيعون أن يتحدثوا عن السموات السبع بشيء , بالتالي لا يستطيعون أن يتحدثوا عن الماء الذي فوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى, هذا ما يمكن الإجابة عن هذا السؤال, عفوا, نعم.

السائل : ... كتاب الدارمي: " الرد على الجهمية " في المقدمة الكلام عن الجهمية الحديثة, فهل هناك فرق بين الجهمية ... ؟

الشيخ : نعم , الفرق الحديثة طبعا تتبنى بعض أفكار الجهمية القديمة, لكنها لا تنتمي إليها اسما ولا مذهبا, وإنما تلتقي في بعض ما كانت الجهمية تذهب إليه, فكرا وعقيدة؛ غلاة الجهمية الحقيقة يلتقون مع القائلين بوحدة الوجود, لأنهم لا يصفون الله عز وجل بالصفات التي جاء ذكرها في القرآن الكريم, ينفون عنه الصفات, وإذا نفوا عنه الصفات عطلوه, يعني حكموا عليه بعدم الوجود, كما يقول الدهريون تماما, هؤلاء غلاة الجهمية ؛ دونهم طبقة من الجهمية ينكرون ما سبق ذكره آنفا, من أن الله عز وجل فوق مخلوقاته كلها, ويصرحون بما يصرح به عامة المسلمين, مع أنهم لا يقصدون ذلك المعنى الذي يقصده أولئك الجهمية, يصرحون بأن الله عز وجل في كل مكان, فكثير من الناس اليوم , حتى الكتاب ونحو ذلك ممن لم يدرسوا العقيدة الإسلامية الصحيحة يقولون هذه الكلمة , وينفون أيضا عن الله عز وجل صفات أخرى كثيرة, منها مثلا, يقولون على الرغم من تصريح القرآن بقوله عز وجل: ((**وكلم الله موسى تكليما**)) يقولون بأن الله لا يتكلم, هذا من عقيدة الجهمية, ووافقهم على ذلك المعتزلة كلهم, فالمعتزلة يصرحون بأنه ليس من صفات الله الكلام, وسبب هذا الإنكار حديثا وقديما, هو تسليط العقول كما أشرت آنفا إلى أمور غيبية, وغيب الغيوب هو الله تبارك وتعالى, فلا يجوز نحن أن نكيف صفات الله عز وجل بالكيفية التي نحن نعرفها, يعرفها بعضنا من بعض, مثلا: الكلام نعرفه, لا بد من جهاز معروف هو الفم واللسان والحلق والأسنان والأضراس إلى آخره, إذا نقص شيء من هذه الآلات التي خلقها الله

في الإنسان, صار الكلام شوية غير طبيعي, فلما هم يتصوروا أن الله كلام موسى تكليما, يتنقل تصورهم للمخلوق إلى الخالق, ويستلزموا من ذلك أن الله يتكلم بلهاة بلسان بأضراس بأسنان إلى آخره, وطبعا هذا تشبيه , والتشبيه باطل, وما لزم منه باطل فهو باطل.

مقدمات يقيموها, هي في الأصل على شفا جرف هار خيال, ثم يبنون عليها علالي وقصورا, وهذا الذي يبنون عليه تعطيل النصوص القرآنية والأحاديث النبوية, ربنا عز وجل لحكمته البالغة خلق لهذا البشر في هذا العصر آلة صماء بكماء, وهو المسجلة , من قبل صندوق السمع الميكرفون, يتكلم بكلام عربي مبين, وليس هناك شيء من هذه الآلات التي يتكلم بها الإنسان , فالله عز وجل الذي خلق هذا الجهاز جامد ليس بإنسان, والإنسان كما نعلم جميعا مفضل على المخلوقات كلها: **((ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا))** هذا الجهاز الأصم الأبكم يتكلم بدون ما يكون تلك الآلات, ترى ربنا عز وجل القادر على كل شيء , ألا يستطيع أن يتكلم مع أنبيائه ورسله بدون ما نتصور تصور المعتزلة, إنه الإنسان يتكلم بوسائل , فإذا ربنا لازم يكون له كذا, حاشاه, ولذلك يقول الله عز وجل في القرآن الكريم جمعا بين ما يقوله العلماء الإثبات لصفات الله وتنزيها لهذه الصفات أن تشابه صفات المخلوقات, فيقول سبحانه وتعالى: **((ليس كمثله شيء وهو السميع البصير))** من العجيب أنك ترى هؤلاء المعتزلة وبعض المتشبهين بهم قديما وحديثا, يقولوا إن الله سميع وبصير, طيب كما أثبتم صفة السمع والبصر, وما قلتم أنه لازم يكون له حدقة وله أجفان, ولازم يكون ما أدري عين الإنسان, ولازم و لازم ..., ما قلتم شيئا من ذلك, أطلقتم قال الله تعالى:**((وهو السميع البصير))**كذلك قولوا عن كلام الله عز وجل,**((ليس كمثله شيء))** بتنتهي القضية , مع ذلك بعض من طرد الفرار من التشبيه بالتعطيل جاء في هذه الآية نفسها **((وهو السميع البصير))**.

فنفي أن يكون له سمع وأن يكون له بصر, بحجة أن الإنسان له بصر والإنسان له سمع, وهذا تشبيه ,سبحان الله, أجابهم أهل الإثبات من أهل السنة والجماعة إذا أنتم طردتم أن تنفوا عن الله كل الصفات التي أثبتها لنفسه لمجرد الاشتراك في الاسم وليس في الحقيقة, إذا قولوا كما قال غلاة الصوفية: لا وجودان إنما هو وجود واحد, لماذا؟ لأنه الآن نسأل بعضنا البعض, نحن موجودين أم معدومين؟ طبعا موجودين, الله موجود أم معدوم؟ الله موجود وجود الحق كما قلنا من قبل, فإذن صار في اشتراك وجود الله ووجود الإنسان تنكروا إذا وجود الله وبتنتهوا من هذه المشاكل كلها, لا وجود غير وجودنا كلمة حق, أثبتوا عليها وجوده غير وجودنا, صفاته غير صفاتنا, انتهت المشكلة , فنقول كلامه ليس ككلامنا, بصره ليس كبصرنا, سمعه كذلك , كل ما أثبته الله عز وجل له من

صفات هي لا تشابه صفات المخلوقات, كما في الآية السابقة: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)).

إذا جهمية العصر الحاضر هم الذين يلتقون مع الجهمية الأولين في إنكار بعض صفات الله, أولئك نفوا صفات الله كلها, هؤلاء يشتركون مع الجهمية القديمة في إنكار بعض الصفات باسم التنزيه, لكن حقيقة التنزيه أن نثبت لله عز وجل ما أثبته الله لنفسه دون تكييف ودون تشبيه, وبهذه المناسبة يقول ابن القيم الجوزية رحمه الله تعالى:

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ... حذرا من التعطيل والتشبيه "

فنفي الصفات خوفا من التشبيه والتعطيل, هذا مذهب المعتزلة الذين هم فرع عن الجهمية, ومذهب بعض المعاصرين اليوم, ممن يلتقون مع أولئك في بعض ما أنكروه من الصفات.

ويحضرني في هذه المناسبة قصة وقعت لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في زمانه , والحقيقة أنه كان عالما فذا في إحاطته بعلم الكتاب والسنة, زائد معرفته بعقائد الفرق المخالفة بما فيهم الفلاسفة الذين ينكرون الشرائع, فكان من مزاياه الشجاعة التي قل ما توجد مع الأسف في أهل العلم, فشكوه إلى الوالي في دمشق يومئذ بأن هذا يعتقد كذا وكذا, يرمونه بالتشبيه, فعقد له مع الشيوخ مجلس مناظرة, فسمع الأمير لكل من الشيخ والجماعة, الجماعة ينكرون بعض الصفات, منها أن يكون الله عز وجل فوق مخلوقاته , وسمع من الشيخ آيات كثيرة ذكرنا نحن آنفا بعضها , ومما ذكر حديث يعرف عند علماء الحديث بحديث الجارية , وهذا الحديث رواه الإمام مالك من الأئمة الأربعة كما تعلمون في موطئه , والإمام أحمد في مسنده, والإمام مسلم في صحيحه بالسند الصحيح ...

فيقول معاوية هذا يحدث عما وقع له في أول إسلامه, قال : (**صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم يوما فعطس رجل بجانبي فقلت له : يرحمك الله**) هو يصلي (**قال : فنظروا إلي هكذا, فقال أو هو قال : وثكلى أمياه**) وهو عم بصلي الرجال (**وثكلى أمياه , ما لكم تنظرون إلي**) هو حديث عهد في الإسلام, مش متعلم أحكام الصلاة كما ينبغي, مش داري هو أن الكلام في الصلاة يفسدها ويبطلها, ولذلك صاح بعادة الأعراب, ورفع عقيرته (**وثكلى أمياه , ما لكم تنظرون إلي**) شو أنا عامل معكم؟ " الجماعة يضربون على أفخاذهم تسكيتا له " بلا شك الرجل صلى, وما درى كيف صلى, يريد أن يعرف شو ذنبه, لكن بلا شك بصورة عامة يفهم أن الجماعة ما عملوا هذه المعاملة إلا إنه هو مخطئ, ولذلك هو يتصور الآن أنه هذا النبي الذي صلى خلفه, ترى ماذا سيفعل به ؟ وإذا به يفاجئ كما هو الطبيعي من الرسول عليه السلام ؛" فلما قضى

رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني , وإنما قال لي : **(إنما هذه الصلاة لا يصلح فيها من كلام الناس, إنما هي تسبيح وتكبير وذكر وتلاوة القرآن)** " هذا كل شيء فعله معه, ولا شك أن الواحد منا لما يبدوا أنه أخطأ خطأ مع رجل كبير, يتصور أن هذا كبير يريد أن ينهره, يريد أن يقهره, وإذا به يفاجئ بما هو مفروض ولائق بالرسول, كما قال تعالى: **((ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك))** وإذا به لا يرى إلا التعليم, وكأنه لم يصنع شيئا **(لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ...)** إلى آخره, فلما رأى هذا اللطف, وهو يشعر الآن بأنه بحاجة لأن يتعلم, فأخذ يلقي السؤال على الرسول عليه السلام بعد السؤال, والرسول يجيبه, فقال: " يا رسول الله إن منا قوما يأتون الكهان ". المنجمين, العرافين, يلي يسموهم البصاره, قال: **(فلا تأتهم)** كلام موجز, شرحه معروف عند العلماء ؛ قال: " يا رسول الله إن منا أقواما يخطون " خط يعني بالضرب على الرمل,

" إن منا أقواما يخطون, فقال عليه السلام : **(قد كان نبي من الأنبياء يخط, فمن وافق خطه خطه فذاك)** "

هذا يسميه العلماء بالتعليق بالمحال, يقول الرسول عليه السلام لهذا السائل ...

السائل : ما المقصود بالخط ؟

الشيخ : الرمل يا أستاذ, بكتبوا على الرمل, بعض المنجمين يستعملوا الرمل كوسيلة بزعمهم, لاكتشاف المغيبات, ما في عندكم شيء صاير ؟

السائل : معروف هذه البصارة, بتبصر بالرمل.

الشيخ : أيوه, أيوه هذه البصارة

السائل : النبي يفعل هكذا ؟

الشيخ : **(قد كان نبي من الأنبياء يخط, فمن وافق خطه خطه فذاك)** قلت آخر ما قلت: هذا يسميه العلماء بالتعليق بالمحال أي من البيان, أي أن الله عز وجل كان قد جعل لنبي من الأنبياء السابقين الضرب على الرمل وسيلة من الوسائل الخاصة به , لاكتشاف بعض المغيبات, لذلك قال عليه السلام لهذا السائل لما قال إن فينا أقواما يخطون, كان جوابه: **(قد كان نبي من الأنبياء يخط, فمن وافق خطه)** منكم خط ذاك **(فذاك)** أي المصيب, لكن هذا تعليق بالمحال, هذا مستحيل لأن تلك كانت معجزة لذلك النبي .

(قد كان نبي من الأنبياء يخط, فمن وافق خطه خطه فذاك) . قال : " يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن منا أقواما يتطيرون " قال : **(فلا يصدنكم)** التطير هو التشاؤم, معروف هذا, والتشاؤم اليوم بالرغم أن الإسلام أبطله وقال: **(لا طيرة)** ستجد كثيرا من المسلمين بسبب إغراقهم في جهلهم يتطيروا, خاصة النساء

منهن, يعني الغسيل مثلا يوم كذا لا يجوز, إدخال الصابون يوم كذا لا يجوز , خرافات وخرافات كثيرة جدا, هذا كله تطير لا يجوز في الإسلام, لا طيرة في الإسلام.

قال: إن منا أقواما يتطيرون, قال: (**فلا يصدنكم**) جواب في منتهى الحكمة واللطف وعدم التحجير والتضييق على الناس, لأنه لا يقول لا تتطيروا, فيه فرق كبير جدا, بينما قال عليه السلام لا يصدنكم؛ وبينما لو كان القول لا تتطيروا, لو قال لا تطيروا, تكليف بما لا يطاق, والله يقول: ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) لكن كلفهم بما يطيقون .

أصل كلمة التطير مشتقة من الطير, وكانوا في الجاهلية من خرافاتهم وانصرافاتهم , كان أحدهم إذا عزم على سفر وخرج من داره لابد ما يصدفه طير, هذا الطير الحيوان إذا طار يمينا فالسفر ميمون في زعم هذا الإنسان, يا ترى أيهما أحيون هذا الإنسان أو ذاك الحيوان؟ إذا طار هذا الطير, وهو الطير نفسه لو سئل لماذا طرت يمينا؟ لا يدري, إذا طار يمينا فسفره ميمونة, وإذا طار شمالا فسفره مشئوم هذه عادة الجاهلية طار شمال يرجع إلى بيته, كل التخطيط اللي وضعه في هذا السفر يبطل بمجرد طيران الطير شمالا ويسارا, فالرسول عليه أبطل هذه الطيرة, لكن ما أبطلها كشيء يصدر من الإنسان فجأة دون تفكير تخطيط, لكن أبطل التجاوب مع الطيرة, أبطل التجاوب مع الطيرة فقال: (**لا يصدنكم**) فمثلا إنسان عزم على سفر, خرج من بيته, وأخذ الشنطة معه ... إلى آخره, وإذا واحد يتخانق مع الثاني ويتخاصم معه, ويقول له: الله لا يوفقك؛ بتيجي طخ في أذنه, يتشاءم منها, يرجع, لكن إذا كان مسلما تأدب بأدب الرسول صلى الله عليه وسلم ما يرجع, كلمة جاءت على الطاير, مثل ذاك الطير شو لها تأثير؟ ما لها تأثير, لذلك قال عليه السلام: (**لا يصدنكم**) فأنت سمعت كلمة منها تشاؤم, لا تتجاوب معها, كونك تشاءمت في أول وهلة ما عليك مؤاخذة, لكن إذا تجاوبت معها فهنا تأتي المؤاخذة.

قال: " إن منا أقواما يتطيرون " قال: (**فلا يصدنكم**) الآن يأتي الشاهد, قال: " يا رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي جارية ترعى غنما لي في أحد, فسطا الذئب يوما على غنمي " افترس الذئب ما شاء الله من غنم هذا الرجل, قال: وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر, فصككتها صكة " وين كنت غافلة نائمة إلى آخره, " حتى سطا الذئب على غنمي " طبعا هو صكها هذه الصكة ثم ندم, لذلك يقول في تمام سؤاله: " وعلي عتق رقبة, كأنه يقول أعتقها, يجوز لي كفارة ", قال: (**ائتي بها**) فلما فلما جاءت قال لها عليه الصلاة والسلام:(**أين الله؟**) قالت: في السماء, قال لها: (**من أنا؟**) قالت: أنت رسول الله, قال لسيدها: (**اعتقها فإنها مؤمنة**) يقول أهل العلم عرفت ربها في السماء كما قال: ((**أأمنتم من في السماء ...**)) " إلى آخر الآية التي

ذكرناها آنفا, وعرفت أن محمدا عبده ورسوله في الأرض, فشهد لها بالإيمان وقال لسيدها اعتقها, فعتقك إياها وفاء لنذرك بأن تعتق رقبة.

الشاهد كنا في قصة ابن تيمية مع مجلس الاختبار والمناقشة والمناظرة, فذكر ابن تيمية من هذه الأحاديث ما شاء الله, منها الحديث, والحمد لله لايزال شائعا على ألسنة الناس **(الراحمون يرحمهم الرحمن, ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء)** سمع كلام ابن تيمية قال الله قال الرسول, مثل ما قال ابن القيم في الشعر السابق:

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأى فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ... حذرا من التعطيل والتشبيه "

سمع ابن تيمية يثبت وجود الله وأنه فوق المخلوقات كلها, أما المشايخ فإذا قيل له أين الله ؟ قالوا لا ندري, فماذا كان جواب الأمير العاقل , قال: " هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " فعلا ربنا يلي خلق الكون, وكان الله كما جاء في حديث عمران بن الحصين في صحيح البخاري: **(كان الله ولا شيء معه)** ثم خلق هذا الكون بما فيه من سموات, من أراضين من جبال من وديان, من ملائكة من انس من جن من دواب, كيف لا يدرون أين الله والآيات والأحاديث متواترة متضافرة كلها على أن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها! ولذلك كان من أوراد المسلم إذا وضع جبهته ساجدا لربه أن يعظمه ويقول " سبحان الله ربي الأعلى, سبحان الله ربي الأعلى ".

((**سبح اسم ربك الأعلى**)) من السنة إذا سمع هذه الآية تتلى أن يقول سبحان الله ربي الأعلى, لأن الله أمر في الآية أن يقول " سبحان ربي الأعلى " فلما سمع المناظرة ذاك الأمير العاقل, والنقاش بين الشيخ من جهة والمشايخ من جهة أخرى, قال :" هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " ؛ فعلا هذه حقيقة نسمعها اليوم, نلمسها لمس اليد, أما أن يقول لا ندري, ويتبع هذا النفي إنكار السؤال الصادر من الرسول, الرسول قال للجارية أين الله؟ فالآن نسمع إنكارا للسؤال الصادر من الرسول فضلا أن يقروا الجواب الصادر من الجارية, والذي عليه شهد الرسول لها بالإيمان, ومن ذلك أمر سيدها بأن يعتقها. الناس اليوم إما أن يقولوا حقيقة أن الله في كل مكان, وهؤلاء هم الجهمية وبعض المعتزلة, وإما أن يقولوا جوابا عن سؤال الرسول للجارية أين الله؟ لا ندري. وأنا سمعت من أحد الخطباء ممن درست عليه الفقه وعلم النحو على المنبر وفي مسجد, إذا كان فيكم أحد يعرف دمشق جيدا, اسمه جامع التوبة في العقيبة, سمعته يقول: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف, لا داخل العالم ولا خارجه. وأنا بقول يا جماعة وأظن رايحين تؤيدوني جميعا, لو قيل لأفصح العرب لسانا, صف لنا المعدوم الذي

لا وجود له, لما وسعته لغته العربية الفصيحة كلها أن يصف المعدوم بمثل ما وصف هذا الشيخ, وهذا مش من عنده, هذا متلقيه من كتب بمثل ما وصف هذا الشيخ ربه, حيث قال: لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف, ولا داخل العالم ولا خارجه. هذا هو العدم يا جماعة, هذا هو العدم, بعض الفلاسفة يزيدها ضغثا على ابالة كما يقال, يقولوا: لا متصلا به ولا منفصلا عنه. لا متصلا به ولا منفصلا عنه, إذن هذا هو المعدوم, هذه هي وحدة الوجود فعلا, لكن غلاة الصوفية يعلنونها صريحة لا هو إلا هو, كل ما تراه بعينك فهو الله, لكن ناس آخرون على طريقة اللف والدوران, ويصلوا ويصوموا, لكن هذا مما تأثروا به من منطق الفلاسفة وما استطاعوا بسبب جهلهم بكتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردوا ذلك بمثل ما سمعتم من كلام عبد الله بن المبارك, " الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته بائن من خلقه , وهو معهم بعلمه ".

هذه قصة وقعت لابن تيمية رحمه الله تعالى مع المشايخ, والحاكم كما تعلمون, يعني أغلب الحكام ما في عندهم علم, لكن المفروض فيهم يكون عندهم عقل, وعندهم كياسة يميزوا الصواب من الخطأ, فهو بعقله وفطرته السليمة قال عن المشايخ أهل العلم : " هؤلاء قوم أضاعوا ربهم "؛ فعلا كلام صحيح .

السائل : تعليق على كلمة التعطيل والنفي, ما الفرق بين التعطيل والنفي؟

الشيخ : ... النفي قد يقترن مع التعطيل بمعنى واحد, يعني نفي الصفة, لكن النفي بكون صريح, التعطيل بلعب حول الآية, وبتأولها فيعطل الله عن هذه الصفة, فهو لا ينكرها, لكن بطريقة التأويل ينكرها, النفي أن ينكر رأسا, مثلا نضرب مثال الآن, هناك حديث في الصحيحين وغيرهما يدخل في هذا الموضوع الذي يجب الإيمان به كما جاء دون تكييف بعقولنا الصغيرة الضيقة هذه, وبدون إيش تعطيل إنكار, يعني الحديث لا بد كلكم سمعه: **(ينزل الله في كل ليلة في الثلث الأخير من الليل إلى السماء الدنيا, فيقول: ألا هل من سائل فأعطيه, ألا هل من داع فأستجيب له, ألا هل من مستغفر فأغفر له, ألا كذا, ألا كذا حتى يطلع الفجر)** الذين يعطلون الصفات الإلهية المنصوص عليها في الكتاب, والكتاب لا يمكن إنكاره, من أشد الفرق ضلالا ما بقدروا ينكروه لأنه حينئذ بنكشف أمرهم ويخرجوا من الملة, أما الأحاديث فيتجرؤون أحيانا على إنكارها فينفونها, فهم يقولون: ربنا لا ينزل, إذا نفوا الحديث, فخلاصة الجواب كما قلت في أوله أن النفي يلتقي مع التعطيل , لكن يلزمه مع أحيانا مع التعطيل إنكار النص من أصله, كهذا الحديث مثلا, لا يثبتون صحته عن الرسول عليه السلام لأنهم لو أثبتوه أثبتوا لله تصرفا, هم في عقولهم الضيقة يشبه نزول الملك من عرشه, مشكلة المشاكل دائما قياس الخالق على المخلوق, وهذا بلا شك أبطل قياس على وجه الأرض, لاسيما وقد قال تعالى في الآية

السابقة: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) ومن بلاغة القرآن أنه ما قال: ((**ليس كمثله شيء**)) فقط, فنزه ثم أثبت, قال: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)). فهو سميع لكن ليس كسمعنا, وبصره ليس كبصرنا, كل الصفات ومنها النزول الإلهي نزوله ليس كنزولنا, هكذا الجواب إن شاء الله, نعم .

السائل : هل نزول الله كنزولنا ؟ قبل قليل كنت تتكلم أن نزوله ليس كنزولنا؟

الشيخ : أي نعم.

السائل : إذن الأمام والخلف والفوق والتحت هذه من صفات وجودنا ؟

الشيخ : طبعا.

السائل : فهذه استغربناها عن الله, نحن استغربنا من يقول ...

الشيخ : لا, لا, الاستغراب بارك الله فيك من جهة وصفهم لله, أنت لو أخذت العبارة كلها من أولها لآخرها, أظن ستجد نفسك لست بحاجة إلى السؤال, الآن من هنا بدأ الكلام, الله ليس فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار, هذه صفات جهات بالنسبة لنا, ما في إشكال , لكن شوف النهاية, الله لا فوق لا تحت, لا يمين لا يسار, لا أمام ولا خلف, لا داخل العا لم ولا خارجه, شو بقي؟ هل بقي هناك وجود؟ لا داخل العا لم ولا خارج العا لم !

السائل : بنفس الأوصاف الموجودة الأولى تبع المخلوقات ممكن تصح على الله عز وجل ؟ لعل هناك مقاسات أخرى.

الشيخ : خارج العا لم فيه قياسات.

السائل : خارج العقل البشري .

الشيخ : لا, لا, خارج العا لم حسب تعبيرهم هم, يمكن بحكي لك قصة وقعت لي في منى منذ عشر سنين في موسم الحج, أنا جالس مع بعض الناس بعد صلاة المغرب نتحدث في بحوث شرعية طبعا, لما دخل علينا شيخ أزهري. قال: السلام عليكم وعليكم السلام, جلس يسمع, جاءت مناسبة هذا الكلام, طبعا دراسته في الأزهر كما حدثتكم عن المشايخ مع ابن تيمية تماما قال: قولنا إن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها تشبيه وتجسيم, هذا كلام الأزهريين تماما, وكلام المشايخ من علماء الكلام, فأنا جريت معه في البحث كما يأتي, ولعله هو الذي زال الإشكال أو الجواب عن السؤال.

قلت له أولا : الأدلة الشرعية يجب الإيمان بها دون تكييف أي تشبيه, ودون تعطيل أي إنكار لمعانيها.

ثانيا : خلينا ندرس الموضوع بعقلي وعقلك لنشوف أي القولين أصح, فسألته ما يلي, أسئلة متتالية, قلت له

الآن ماذا فوقنا؟ قال: السماء الدنيا, قلت: حسن, وفوق السماء الدنيا ؟ قال: الثانية والثالثة إلى السابعة , كويس, لعلني فاتني شيء سألته قبل , قلت له: الكون المخلوق محصور أم لا نهاية له, قال: لا, محصور لأنه مخلوق, قلنا له: حسن ازرع هذا في بالك, ثم سألته عن السماء حتى وصلنا السماء السابعة, فوق السماء السابعة شو فيه؟ قال: العرش, قلت له: حسن, فوق العرش إيش فيه ؟ لأول مرة أسمع هذا الجواب الغريب,

قال: الملائكة الكروبيون , قلت له: إيش الملائكة الكروبيون ؟ أنا عارف في بعض الأحاديث مما لا سنام لها ولا خطام, لكن شيخ بقول فوق العرش ملائكة كروبيون , قلت له: من أين هذا ؟ في عندك آية ؟

قال: لا, قلت: عندك حديث؟ قال: لا , قلت: إذا من أين جايب الملائكة الكروبيون فوق العرش؟

قال: والله هكذا مشايخنا في الأزهر درسونا , فأنا في الحقيقة اهتبلتها فرصة, وبقولها الآن من أجل التذكير والتنبيه, مشايخ الأزهر مع الأسف كمنهج دراسي يدرسون طلبة العلم أن العقيدة لا تثبت بالحديث الصحيح , لازم يكون الحديث صحيح متواتر, شايف , فإذا كان دون المتواتر صحة وقوة لا تثبت به عقيدة, وهذا خطأ بلا شك, ولي رسالتان مطبوعتان حول إبطال هذا القول, وأن الحديث الصحيح من حيث وجوب العمل به عقيدة وحكما وعملا, فقلت له والشيخ عجيب والله: نحن نعرف أن علماء الأزهر يدرسوا أن الحديث الصحيح لا تثبت به عقيدة كروبيون فوق العرش, وما فيه لا حديث ولا آية, ومع ذلك قلنا له: ما نقف هنا, هب أن فوق العرش ملائكة كروبيون, فوق ذلك إيش فيه ؟ قال: لا شيء. هنا الشاهد, قال: لا شيء.

هذا الجواب علماء السنة بقولوا هذا هو التعطيل, شايف شلون هذا هو النفي, يعني نفي وجود الله, طيب قلنا له لا شيء, أنت بتقول لا شيء, معنى ذلك بالكروبيين انتهى الخلق, الخلق المحدود انتهى, طيب خارج هذا الخلق الآن ما فيه شيء ؟ نحن نعتقد الله هو خالق الأشياء كلها, وهو فوقها مستعل عليها, إلى آخره, لعل هذا الجواب يقرب الموضوع بالنسبة لسؤالك السابق؟

السائل : نعم.

الشيخ : إن شاء الله.

السائل : البعض يقول بالتعبير اللي يستعملها البشر ... والرد يكون حقيقة لما نحن بشر نبحث بالله سبحانه وتعالى لابد من واسطة, لا بد من لغة, فإذا أرادوا هم أن نعطل هذه اللغة وهذه الواسطة, ما وصولا لشيء, يعني هم لما يصفوا الله ليس أمام ولا فوق ولا تحت هم يستعملوا هذه الواسطة, فكيف أنت يمكن أن تنفي أو تثبت بدون هذه الواسطة اللي ممكن تتفاهم عليها, وهذا دليل على نسف ما يريدون, هل كلامي واضح أم بحاجة لتوضيح؟ إذا بدنا واسطة هذه الواسطة بدها حلول.

الشيخ : وهي؟

السائل : بهذه الحلول يجب أن نحفظ الواسطة.

الشيخ : نعم, وين البحث ؟ نحن عم نحكي, نحن في حدود العا لم تبعنا, اليس كذلك المخلوق , هنا في مشكلة في حدود المخلوقات, في مشكلة ؟

السائل : لا.

الشيخ : طيب إذا وين المشكلة .؟

السائل : عم بتقيس .

الشيخ : عم نقيس....؟ وين القياس؟

السائل : ....

الشيخ : طيب هذه حقائق ثابتة عندنا أم لا؟ طيب وين القياس اللي أنت بتقول فيه قياس؟

السائل : ...

الشيخ : وهو كذلك, وصلنا إلى آخر مخلوق, كويس , طيب أنت الآن شو تتصور المخلوقات محدودة أم غير محدودة؟

السائل : ...

الشيخ : كيف, سؤالك أم سؤالي؟

السائل : سؤالي .

الشيخ : وهو ؟

السائل : ...أشياء محسوسة...

الشيخ : في المحسوس في المحسوس, المحسوس في المحسوس, لكن وراء, والمحسوس لا نتكلم أبدا, لكن في حدود النص, نحن نريد بهذه المقدمات إبطال تعطيل هؤلاء, إنه هو بقول لك إذا قلت ((**الرحمن على العرش استوى**)) حددته, جسمته, جعلته في مكان, يا جماعة اتقوا الله, المكان, الآن تذكرت الاستدراك الذي استدركته أن المكان مشتق من إيش؟ من الكون , فالمكان مخلوق, المكان مخلوق, هذا الكون هو مكان , طيب فلما انتهى هذا المكان, لما انتهى هذا الخلق, إيش وراءه؟ نفس الأزهري إيش وراءه؟

قال: لا شيء . في مكان؟ قال: لا, لأنه المكان من الكون ,فما بقي هناك مكان, فخلصنا من المحسوسات والمعدومات الآن نحن نتكلم في حدود ما نعلم من الماديات, فبعد ذلك ارجع معنا أنت وغيرك لحتى تتضح لكم

القضية, ذكرنا حديث عمران بن الحصين آنفا (**كان الله ولا شيء معه**) هذه عقيدة يؤمن بها كل مسلم, شو معنى لا شيء معه؟ لا شيء أي لا خلق, ثم خلق الله الخلق, خلق العرش إلى آخره, طيب (**كان الله ولا شيء معه**) هل كان في كون ؟

السائل : لا.

الشيخ : طيب هذا قولنا, فهو الآن كما يقول بعض الصوفية, لكن يعنون معنى آخر غير صحيح, فهو الآن من حيث هذه الحيثية التي نتكلم فيها كما كان, فهو لم يكن بمكان, فهو الآن ليس بمكان, لماذا أنتم يا مسلمون تتهمون السلف الصالح الذين يثبتون لله كل صفات الكمال , ومنها صفة العلو المطلق , ليس العلو المادي, صفة العلو المطلق, لماذا تقولون عنهم إنهم مجسمة؟ إنهم جعلوا الله في مكان, وأنت لما بتبحث بحثا ماديا تصل معنا أنه ليس هناك مكان, إذا كان الله ولا شيء معه , فهو الآن كما عليه كان , لكن هو فعال لما يريد, فعال لما يشاء, يخلق يحيي ويميت, بيده ميزان القسط إلى آخره , فإذن استشكالك أنت كان في هذا الكون المحسوس, لكن لما تصورت أن الكون انتهى رجعنا إلى ما كان رب العالمين, على ما هو عليه كان قبل أن خلق الزمان والمكان , صح ؟

السائل : ماذا وراء إيش ؟...

الشيخ : حدد ما وراء ...حدد الكلام.

السائل : ...

الشيخ : ماذا وراء العرش؟ طبعا أنا أعني أنه بخاف يقول لي بدل كروبيون في مكاريب مثلا, فمادام انتهى الخلق خلاص انتهينا معه, هذه أخي من باب إقناع المناظر لك من نفس كلامه, إنه أنت بتقول أنه اللي بقول ((**الرحمن على العرش استوى**)) جعلوه في مكان, طيب هات لنشوف المكان من الكون. وكان وهو مسبوق بالعدم ؟ أي نعم. طيب إيش فوق؟ سماء أولى ثانية ... وصلنا العرش, ووصلنا إلى الملائكة تبعه الكروبيون, طيب بعد ذلك إيش فيه؟ لا شيء, لا شيء, إذا لا مكان, إذا لا مكان, فكان الله ولم يكن شيء معه, أي لم يكن في شيء مخلوق, لأنه غني عن العالمين, الله عز وجل هو الآن كما عليه كان قبل أن خلق المكان والزمان, هذه العقيدة يلي نحن نسميها العقيدة السلفية, هي العقيدة الفطرية التي لا يقبل العقل سواها إطلاقا, حينما توضح له على طريقة القرآن الكريم والسنة النبوية.

وفي الحقيقة أذكر قصة, كنت مسافرا من إدلب إلى اللاذقية, عندي كان سيارة صغيرة, فلما خرجنا من إدلب وإذا بشخص مبين عليه أنه أجنبي, بيعطي إشارة , شو اسمها ؟

السائل : ستوب.

الشيخ : هؤلاء شحادين على الأصول, شحادين ركوب, والله أنا ماشي بالسيارة كان معي بجانبي شخص, فلفت نظري, كنت قد قطعته, قلت لصاحبي شو رأيك نرجع نأخذه مبين أجنبي , وبنتسلى معه في الطريق؟ قال: ما في مانع, رجعنا القهقرى , وإذا به الخبيث مخبئ امرأتين معه, الظاهر زوجته وبنته, صاروا ثلاثة , على كل حال المكان فاضي, ركبناهم, بدنا نبحث معه نقطع على الطريق, كما يقال على النكتة, إنه عدو آخر وهم مسا فرون, يا بتقطعني يا بقطعك, كيف سنتفاهم؟ يعني بالحديث, وصلنا معه لهذا الموضوع بالذات, لما شرحنا له العقيدة هذه قال: هذا هو المعقول أن الله عز وجل فوق المخلوقات, مش داخل المخلوقات, هم كنصارى, ما في عندهم هذه العقائد الموجودة عندنا بصريح القرآن والسنة, لكن قصدي الفطرة تتقبل العقيدة السليمة, لكن لما تحضر إليهم الشبهات والإشكالات, لأكثر الناس بحاروا أمامهم, وما يستطيعون لها جوابا, لكن المتمكن من كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأس ذلك كله ليس كمثله شيء, انتهت المشكلة. نعم.

السائل : طيب هل نفهم من كلامك, هل يجوز مناظرة الملاحدة مثلا ... ؟

الشيخ : طبعا الله سن هذه السنة, قال لهم مثلا: ((**أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون**)) لكن بطبيعة الحال اللي بدهم يناظرهم بدو يكون كما يقولون عندنا في الشام قد حاله, أولا لا زم يكون عارفا بكتاب الله, عالما بكتاب الله وعالما بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, ثم يعلم كيف تؤكل الكتف, يعني يعرف يصول ويجول مع المبطلين هؤلاء, حتى يظهر حقه على باطلهم, وإلا يمكن إنسان ما يعرف من دينه إلا ما وجد عليه آباءه وأجداده, بده يعرف يناقشهم, وبده يناقشهم بالعقل المجرد, رب عقل دون عقل, يتغلب العقل الأقوى على العقل الأضعف, بينما العقول كلها لو اجتمعت ما تستطيع أن تعلوا على نص من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, فيجوز ذلك, ولكن بهذا الشرط.

السائل : ...

الشيخ : هذا كلام عجيب يا أخي, أنت احفظ الآية التي ذكرتها لك: ((**أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون**)) هذا جواب للشيوعيين والماديين والدهريين جميعا, لابد ما يثبت المادة, لابد ما يثبتها, طيب هذه المادة شو قوتها, شو صفاتها, شو, شو, المادة سوت هيك؟ والمادة سوت هيك؟ سبحان الله, طيب بنسايرهم بالتعبير, نحن وإياكم نلتقي على كلمة سواء, أنه في شيء لا أول له, صحيح أم لا ؟ في شيء لا أول له عندنا وعندهم, لكن نحن نترجح عليهم أولا بالعقل قبل النص, نحن نقول هذا الشيء قادر مش عاجز, نقول هذا

عليم, ما بنقول جاهل, بنقول حكيم, ما نقول أحمق ... إلى آخره, ولا شك أن العقل يقبل هذه الصفة أن توصف, هذه المادة يلي تفجر منها هذه المخلوقات التي إلى اليوم يزدادون حيرة في دقة تركيبها وصنعها إلى آخره, كيف يقال هذا من مادة عمياء صماء بكماء إلى آخره, لذلك الآن الدهريين غلبوا على أمرهم, لأن العقل تحرر, هم يقولون بالمادة أزلية, طيب شوب تنكروا علينا اننا نقول الله ازلي فأنتم تلتقون معنا في هذا, لكن نحن نتميز عليكم أن الله عز وجل له كل صفات الكمال, وهو منزه عن كل صفات النقص, أنتم بتقولوا المادة ساوت كذا وكذا, فأحيانا تصفونها بصفة جيدة مثل القدرة, لكن مع ذلك تصفونها إذا قلنا لكم صفوا لنا هذه المادة, المادة هي ترى تسمع تنظر؟ كل هذه الصفات لا يسمعون عنها, المشكلة مش مجادلة هؤلاء, إذا أراد الإنسان أن يتعمق معهم حينئذ بحاجة لمعرفة نصوص الكتاب والسنة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 070

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-070

محتويات الشريط:-

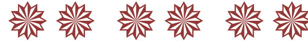

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : أستاذي أريد أن أسألك بالنسبة لموضوع الإجماع مع العلماء وإجماع الأمة, والشذوذ, يعني فكرة بسيطة النظر في هذا ؟

سائل آخر : نحن بدنا أول شيء , السؤال بتفرع كثير, بس بدنا نعرف أول شيء ما هو الإجماع, يعني سؤالنا ما هو الإجماع ؟ وبعد ذلك نتطرق لأسئلة أخرى.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا, ومن سيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له, ومن يضلل فلا هادي له, وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له, وأشهد أن محمدا عبده ورسوله, أما بعد:

فالإجماع عند العلماء أقسام: القسم الأول منه, هو الذي لا يجوز مخالفته, وهناك أقسام أخرى من الإجماعات, فربما نرى من الفائدة أن نذكرها أو أن نذكر ما تيسر منها, فالإجماع الأول وهو إجماع الأمة, ويدخل في هذا التعريف إجماع علماء الأمة وسائر الأمة, فهناك من يقول بأن الإجماع هو إجماع العلماء, ولكن الإمام الغزالي

يقول الإجماع هو إجماع الأمة, بحيث يدخل فيها من دون العلماء من الأمة, سواء كان من طلاب العلم أو كانوا من عامة المسلمين, هذا الإجماع هو الذي يعبر عنه بعض العلماء الذين لا يعتدون بالأنواع الأخرى من الإجماع, مما سنذكر بعض ذلك إن شاء الله, ويسميه هؤلاء العلماء بما هو معلوم من الذين بالضرورة, فما كان معلوم من الذين بالضرورة يشترك فيه كل الأمة, لا فرق بين عالم وغير عالم, وهذا الإجماع هو الذي جحده مسلم خرج من الدين, أما الإجماعات الأخرى فهي ليست كذلك, وهي تدخل الآن في مناقشة علمية هادئة, وهي أن الإجماع غير الإجماع الأول هو إجماع نظري, وهو الذي يعبر عنه بعض العلماء بالمتفق عليه بين العلماء, ولا يسمونه إجماعا, وذلك لأن الإجماع في الحقيقة الذي يعتبر إنكاره خروجا عن الملة, لا يمكن أن يتصور إلا بالمفهوم الأول.
أما الإجماع النظري الذي هو جمع أقوال العلماء الذين تكلموا في المسألة في عصر معين فهذا الأمر مستحيل لا يمكن تحقيقه واقعيا, وهذا إن شاء الله سهل تصوره, ذلك لأن العلماء في كل قطر ومصر كما نعلم جميعا متفرقون, فمن الذي يستطيع أ, يتصل بكل فرد من أفراد العلماء, ويأخذ آراءهم فيجدها كلها متفقه بعضها مع البعض, هذا أمر مستحيل تحقيقه, ولذلك يقول الإمام أحمد رحمه الله تعالى كما ذكر ذلك ابنه عبد الله ابن أحمد في كتابه مسائل الإمام أحمد, الإمام أحمد رحمه الله تعالى له عدة كتب تسمى بكتب المسائل, أي أن الإمام أحمد رحمه الله تعالى سئل عن كثير من المسائل فأجاب عنها, هذه الإجابات نقلها وسجلها بعض تلامذته منه ابنه عبد الله الذي هو راوي مسند أبيه, وهو مسند أحمد المشهور, ومنهم أبو داود السجستاني مؤلف كتاب السنن الذي هو الكتاب الثالث من الكتاب الستة, ومنهم ابنه صالح, صالح ابن الإمام أحمد, ومنهم ابن هانئ وغيره.
عبد الله بن أحمد يروي عن أبيه قال : " من ادعى الإجماع فقد كذب, وما يدريه لعلهم اختلفوا " الإمام أحمد في الشطر الأول من هذه الكلمة يشير إلى عدم امكانية الإجماع لو وقع, لأنه يقول: " من ادعى الإجماع فقد كذب, وما يدريه " هذا نقد ثان, لأنهم لو اجتمعوا اليوم ممكن يختلفوا غدا, فشو درى هذا الإنسان أن العلماء كلهم في ساعة واحدة أو في يوم أو في أسبوع أو شهر أو سنة, اجتمعوا على شيء ثم ما اختلفوا, فما يدريه, لذلك جنح بعض العلماء المنصفين إلى عدم التلفظ بلفظة الإجماع, إلا إذا كان بالمعنى الأول, وهو المعلوم من الدين بالضرورة, فيقول بدل الإجماع اتفق العلماء, وهذا لا يعني أن كل عالم تكلم في هذه المسألة أولا ثم طابق كلام بعضهم بعضا ثانيا, وإنما الأقوال التي نقلت عن هؤلاء العلماء يوافق بعضهم بعضا, ولذلك فيقال في هذه الحالة اتفق العلماء.
من تلك الإجماعات التي ألمحت إليها آنفا هو إجماع منطقة معينة أو بلدة خاصة من تلك المنطقة, كإجماع أهل

المدينة مثلا. فالإمام مالك رحمه الله تعالى يعتد بإجماع أهل المدينة دون أي إجماع آخر, ذلك لأن المدينة كما نعلم جميعا كان مقر واستقرار الدعوة الإسلامية في عهد الرسول عليه السلام والخلفاء الراشدين, فكان موئل ومجمع العلماء من كافة الأقطار والبلاد من الصحابة وغيرهم, ولذلك فالإمام مالك رحمه الله تعالى يرى أن ما أجمع عليه علماء المدينة خاصة من الصحابة والتابعين والذين هو أدركهم في عهده فهذا هو الإجماع, لكن الحقيقة الذي يلحظه الباحث بل يلمسه لمس اليد, أن مع كون هذا الإجماع يأتي بدائرة ضيقة جدا, أي المدينة وليس العالم الإسلامي كله يستدرك العلماء على الإمام مالك كثيرا من الإجماعات التي ادعاها من أهل المدينة, فيقولون له قد خالف هذا كبير علماء المدينة بل سيد التابعين ألا وهو سعيد بن المسيب, فإذا هذا الإجماع المصغر وهو الذي حجة الإمام مالك رحمه الله تعالى دون بقية الأئمة, هذا الإجماع نفسه لم يمكن إثباته فكيف يمكن إثبات إجماع الأمة في سائر أقطار البلاد الإسلامية.

من هذه الأنواع إجماع أهل الكوفة وهذا يحتج به أبو حنيفة رحمه الله تعالى وأصحابه, ويقال فيه ما يقال في الإجماع السابق ألا وهو إجماع أهل المدينة, أي أنه انتقد بكثير من الأقوال التي تخالف الإجماع المدعى.

ثم يأتي من أنواع الإجماع الإجماع السكوتي, الإجماع السكوتي وهذا معناه أن عالما من علماء المسلمين يتكلم في محضر من المسلمين بقول ولا أحد ينتقده , فيقولون مادام هذا العالم الفاضل تكلم بهذا الكلام ثم لم يتعقب من أحد الحاضرين, فمعنى ذلك أن هذا هو الحق والصواب, وإلا كان انتقد , الواقع في هذا الإجماع تقبله النفس المطمئنة بشرط واحد, إذا لم يكن ثمة نص من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالفه وإلا فهو إجماع مقبول, ولماذا ؟ لأمرين اثنين:

الأمر الأول: أن الله عز وجل يقول: **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** فالله يقول هنا: **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** فإذا جاءتنا رواية صحيحة بأن أحد علماء المسلمين تكلم في مسألة ما في محضر من علمائهم وأقروه على ذلك, فالنفس تطمئن حينذاك ليقال هذا سبيل المؤمنين, لكن بالشرط السابق, وأعيد التذكير به ألا يكون هناك نص من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالف هذا الإجماع السكوتي.

وفي رأي علماء الأصول أن الإجماع السكوتي هو في الواقع أضعف الإجماعات لأنه قد يتكلم المتكلم بقول ويكون هناك في المجلس من يرى خلافه, ولكن يرى من المصلحة ألا يتكلم بخلاف ما سمع, من باب درء المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى, وأنا الآن أضرب مثالين :

أحدهما يتعلق بالإجماع السكوتي, ما هو مثاله ؟ والآخر يتعلق بأنه ممكن أن يكون في الإجماع السكوتي من

سكت على مضض لسبب, سأذكر الآن مثالا هو المثال الثاني, مثال الإجماع السكوتي: جاء في صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خطب يوم جمعة وتلا آية سجدة فنزل من المنبر وسجد وسجد الناس معه, في الأسبوع الثاني خطب أيضا وتلا آية سجدة هي أو غيرها, أنا الآن لا أذكر, فلما رأى الناس يتهيؤون إلى السجود أشار إليهم بقوله رضي الله تعالى عنه: " إن الله لم يكتبها علينا, إن الله لم يكتب علينا سجدة التلاوة إلا أن نشاء " فهذا نص صريح بأن سجدة التلاوة ليست أمرا فرضا, وإنما هو راجع إلى مشيئة التالي أو السامع, ولا شك أن عمر بن الخطاب حينما يخطب في مسجد المدينة أن هناك من المئات من الصحابة والتابعين, فحينما لا يقوم أحد وهو خليفة المسلمين ليبين خلاف ما قال أمير المؤمنين, النفس تطمئن إلى كون هذا الرأي ليس فيه خلاف, لكن هذا لا يفيد القطع واليقين, ولذلك لا يعتبر أن من خالف هذا الإجماع يكون كافرا, لأن الكفر لا يجوز الصيرورة إليه إلا إذا كان من خالفه خالف أمرا كما قلنا في تعريف الإجماع الأول, معلوما من الدين بالضرورة, ذلك لأنه من الممكن كما ذكرت آنفا, أنه يكون هناك من يرى خلاف هذا الرأي وإن كان لم ينقل, لكن هذا تطريق نظري احتمالي لسبب أو أكثر من سبب كما يقال اليوم, مثاله وهو المثال الثاني الذي أشرت إليه آنفا: أن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه كان قد حج في زمن عثمان بن عفان, وثبت عن عثمان رضي الله تعالى عنه أنه كان إذا أتى منى ونزل فيها أيام التشريق أتم الصلاة ولم يقصر, ومعلوم عند علماء المسلمين كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم حج حجة الوداع من يوم خرج من المدينة إلى أن رجع إليها صلى ركعتين ركعتين, ومعنى ذلك في منى نفسها صلى أيضا ركعتين ركعتين , أما عثمان رضي الله تعالى عنه فقد أتم, وهنا يذكر العلماء رأيين أو سببين قد نعرج عليهما فيما بعد, حتى لا نبعد كثيرا عن توضيح المثال, فكان ابن مسعود إذا صلى خلف عثمان يتابعه في منى ويصلي أربعا, فقيل له أنت تقول أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجع إلى المدينة, فما بالك تتم؟ فكان يقول جوابا مختصرا جدا, ولكنه حكيم جدا أيضا, كان يقول: " الخلاف شر, الخلاف شر " أي مخالفة فرد من أفراد المسلمين عن خليفة المسلمين, وهو بلا شك من العلم والدين والصلاح في مكان معروف مشهود له بذلك, فلابد من أن إتمامه, له في ذلك وجهة نظر, فهو لا يفعل ذلك نكاية بالسنة وهو يعلمها, إذن أنا لا أريد أن أخالفه فأصلي خلاف صلاته, وإن كنت أعتقد أن السنة القصر, فيقول الخلاف شر.

فإذن هو كان يصلي وفي نفسه أن السنة ركعتان لكن لما سئل قال الخلاف شر فهذا المثال يمكن أن يصور لنا احتمال أن يكون هناك قول وقع في مجمع من الناس أو فعل, ويكون لا يرى ذلك لكنه يسكت كما قلت في أول كلامي من باب دفع المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى, فهو يسكت حتى ما يصير فتنة وبلبة في جماعة

المسلمين, فهذا ما يحضرني الآن من أنواع الإجماعات , وأن شيئا من ذلك لا يمكن تكفير المسلم, إلا إذا كان يجحد أو يخالف ما كان معلوما من الدين بالضرورة, وهو الإجماع اليقيني وليس ثمت إجماع آخر, لكننا في الواقع نلاحظ أن المسألة لا ينبغي أن نأخذ لها أهمية كبرى, لأن النتيجة أنه إذا لم يكن هناك نص من كتاب الله أو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واتفق جماعة من المسلمين الأولين, خاصة إذا كانوا من الصحابة المكرمين فليس لأحد أن يخالفهم إلا بنص من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, متى يخالف؟ إذا كان الرعيل الأول والجيل الأول هم أنفسهم اختلفوا فحينذاك يختار مما اختلفوا فيه ما هو أقرب إلى الصواب في ما يراه هو, ولذلك يقول الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى يصنف العلم على ثلاث مراتب, فيقول:

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ... حذرا من التعطيل والتشبيه ".

هذا ما عندي جوابا عن السؤال السابق, وإذا كان هناك بعض الفروع ما تعرضنا بذكرها فيما يتعلق بالسؤال, فلا مانع من عندي من أن نسمع ما عندكما.

السائل : الله يجزيك خيرا, هل اجتهاد عمر صحيح بالنسبة للخطبة؟

الشيخ : بالنسبة لسجدة التلاوة؟ نعم, صحيح صحيح .

السائل: في المرتين صحيح.

الشيخ : المرتين؟

السائل : أول مرة سجد وثاني مرة ما سجد.

الشيخ : هذا السجود سنة, السجود سنة, فهو لم يسجد للمرة الثانية ليبين للناس أنها ليست واجبة, بحيث أن من ترك سجود التلاوة فلا يكون آثما, فسجدة التلاوة سنة لكن ليست واجبة, وعلى كونها سنة عليه المذاهب الثلاثة, مذهب مالك والشافعي وأحمد, الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى يقول بوجوب سجدة التلاوة, وهذه القصة مع عدم وجود ما يخالفها كتابا أو سنة هو من الأدلة القوية على أن سجدة التلاوة ليست واجبة وإنما سنة, من فعلها أثيب عليها, ومن تركها فلا إثم عليه, تفضل.

السائل : بالنسبة للسجود ...

الشيخ : لماذا يعني كان يصلي خلفه ابن مسعود وهو يعلم أن السنة القصر؟ وهذا يذكرني بالإشارة لتوضيح ما

أشرت إليه, شو عذر أمير المؤمنين في مخالفة السنة هنا, الحقيقة أن الأئمة كلهم بدء من الصحابة وأنت نازل, يكون لهم بعض الاجتهادات تبدوا بادئ الرأي أن هذا لا يجوز لأنه يخالف النص, من ذلك هذه المسألة, من المقطوع به أن الرسول عليه السلام في كل أسفاره كان يصلي قصرا, بل إنه قد ثبت أنه أمر بذلك, وكما جاء في صحيح مسلم أن رجلا قال لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: لو أني أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته, قال: ما كنت تسأله؟ قال: أسأله أن الله عز وجل يقول: ((**فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) فكنت أسأله: ما بالنا نقصر وقد أمنا ؟ يعني ربنا عز وجل نفى الحرج في قصر الصلاة بشرط الخوف من المشركين, فبعد أن نصر الله نبيه على المشركين, وطهر بلاد الحجاز من الشرك, ما بال المسلمين لا يزالون يقصرون, وفي آخر سنة من حياته عليه السلام وهي حجة الوداع كما ذكرنا, كنت بسأل الرسول ما بالنا نقصر وقد أمنا؟ قال له: أبشر لقد سألت الرسول صلى الله عليه وسلم فقال, وهنا الشاهد: (**صدقة تصدق الله بها عليكم, فاقبلوا صدقته**) فهل يتكبر العبد على سيده فلا يقبل عطاءه الكريم له, ما يفعل هذا أبدا, هذا العبد مع السيد, العبد فما بال العبد مع الرب تبارك وتعالى؟ لذلك ثابت يقينا أن الرسول عليه السلام كان دائما يقصر, بل أمر بذلك كما سمعتم: (**صدقة تصدق الله بها عليكم, فاقبلوا صدقته**) إذا كيف أتم عثمان؟ أجابوا بجوابين:

الجواب الأول: بأن رأى أن حجه يجمع من شتات الناس ومن مختلف الناس, خاصة من الأعراب البدو الذين لا يتاح لهم وهم عائشون في البادية أن يتفقهوا في الدين, فيحضروا الحج يشوفوا خليفة المسلمين يصلي ركعتين ويا الله, وهذا الكلام يجر كلام كما يقولون, مثل ما صار في زمن الرسول عليه السلام كما يروي البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: بينا نحن نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العصر, إذ سلم على راس الركعتين, صلاة العصر ثم انتحى ناحية من المسجد واضطجع هكذا, ووضع أحد رجليه على الأخرى, انتهت الصلاة وبده يرتاح عليه السلام, قال وهنا الشاهد, يقول أبو هريرة: " فخرج سرعان الناس, هم كانوا يصلون دائما أربعة , شافوا الرسول صلى الله عليه وسلم ركعتين – ويعرفوا أن الأحكام الشرعية تتجدد – ما كاد الرسول يسلم من هنا إلا المسرع حمل نعله وطلع من المسجد, في الناس رجل اسمه ذو اليدين, يظهر أنه كان جريئا أو لعله لم يكن أديبا, لأن في القوم أبو بكر وعمر, فتجرأ وقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم, لكن جرأته كانت في مكانها, قال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أقصرت الصلاة أم نسيت؟ قال: (**كل ذلك لم يكن**) قال له: بلى, فنظر في القوم وفيهم أبو بكر وعمر, قال عليه السلام: (**أصدق ذو اليدين؟**) قال: نعم, فقام من مكانه وعاد إلى المصلى – " ولا أقول المحراب بيانا, لأنه لم يكن في

زمن الرسول عليه السلام محاريب, وإنما إلى المكان الذي صلى فيه - " وصلى ركعتين ثم سجد سجدتي السهو ثم سلم ", هذه القصة كما قلنا في الصحيحين, والشاهد منها أن الجماعة اللي مستعجلين ما كادوا يسمعوا سلام الرسول على رأس الركعتين وخرجوا.

فعثمان رضي الله تعالى عنه اجتهد فرأى أن هؤلاء الأعراب المجتمعين من كل البوادي في ذلك الموسم العظيم ربما يفهمون أنه الصلاة قصرت على طول الخط, فما يهمنا نحن أصاب أو أخطأ, يهمنا أنه اجتهد كما كنت ذكرت في مرة من المرات في مثل هذا المجلس الطيب إن شاء الله, نحن ما يهمنا أبدا أن العالم أصاب أو أخطأ, يهمنا أن يجتهد, يهمنا أن لا يتكلم بجهل, وإنما يفرغ جهده ليصيب الحق, لكنه ليس بمكلف أن يصيب الحق مئه بالمئة, وإنما إذا غلب على ظنه أن هذا هو الصواب عمل به, وهنا يأتي قوله عليه السلام الذي رواه الإمام البخاري في صحيحه, قال عليه السلام: (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران, وإن أخطأ فله أجر واحد**) فما يهمنا نحن الآن نقعد وندندن ونخلي فعل عثمان هذا وعمله أصاب أم أخطأ, لأنه نحن ما يترتب عندنا شيء على قولنا أصاب أم أخطأ, لأنه نحن نعرف مسبقا أن الرسول عليه السلام من يوم خرج من المدينة إلى أن رجع وهو يصلي ركعتين ركعتين, بل أمر بذلك كما قال عليه السلام, لكن يمكن أن يكون مصيبا فيما فعل؟ يمكن أن يكون مصيبا بما فعل, لماذا؟ لأنه هذا حكم كما يقول علماء الأصول في العصر الحاضر, حكم زمني مش أبدي, كما يقال الحديث ذو شجون, هذا يجرنا إلى مسألة أخرى أهم من المسألة الأولى, لأن الأولى قضية إتمام عثمان لم يبق لها أثر, لأنها كانت زمنية, يعني متعلقة فقط بخلافته, لكن المسألة الأخرى أصبحت شرعا أبديا بالنسبة لجماهير الناس, إلا القليل منهم ممن عصم الله عز وجل, ما هي هذه المسألة؟

الشيخ : الطلاق بلفظ الثلاث, هذه مشكلة عاشها المسلمون قرون طويلة إلى العصر الحاضر, إلى ما قبل نحن عشر سنوات أو عشرين سنة كانت المحاكم الشرعية في كل البلاد الإسلامية إذا جاءها مستفتي ليقول أنا قلت لزوجتي أنت طالق ثلاثا, يقولوا له: بانت منك بينونة كبرى, فلا تحل لك من بعد حتى تنكح زوجا غيره, الآن ومن قبل عشرين سنة تقريبا ألغي هذا الحكم, وصار قول المطلق لزوجته طلقتك ثلاثا أو أنت طالق ثلاثا, إنما هي طلقة واحدة, ماذا فعلوا؟ رجعوا إلى السنة التي كان عمر يحكم بها شطرا من خلافته , ثم بدا له رأي, وهنا الشاهد, قال: " إني أرى الناس قد تسارعوا في أمر كان لهم هناك سعة, فأرى أن ألزمهم " ثم بدا له ذلك فنفذ عليهم أن كل من يطلق زوجته ثلاثا في مجلس واحد بلفظ واحد جعلها عليه ثلاث, فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره, وهو نفسه كان يحكم قبل ذلك الاجتهاد بما كان عليه الأمر في عهد الرسول عليه السلام وفي

عهد أبي بكر الصديق سنتين ونصف تقريبا وشطرا من خلافة عمر نفسه, ثم بدا له هذا الرأي وهذا الاجتهاد فجعل الطلاق بلفظ الثلاث ثلاثة.

المشكلة أن السنة الماضية الأصيلة أصبحت في خبر كان, واجتهاد عمر حل محلها إلى ما قبل عشرين سنة كما قلنا, وما كان يفتي بالسنة السابقة إلا أفراد في العالم الإسلامي من الغرباء الذين قال فيهم رسولنا صلى الله عليه وسلم : (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا, فطوبى للغرباء**) قالوا: من هم يا رسول الله ؟ " هناك جوابان ثابتان عنه عليه السلام : الأول: (**هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم**) الجواب الثاني: قال: (**هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**) "

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه رأى الناس يسارعون إلى التلاعب بالطلاق الذي جعله الله في نص القرآن الكريم ثلاثا, كل طلقة فيها إمساك أو فيها تنفيذ يعني تسريح, فقال الله عز وجل: ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) الطلاق مرتان فإمساك بمعروف في كل طلقة أو تسريح بإحسان, فالذي يقول: أنت طالق ثلاثا, وين إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان, لقد استعجلوا أمرا كان لهم فيه أناة, كما جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه, فعمر, الشاهد, اجتهد هذا الاجتهاد من باب التعزير, والتعزير يقول به الفقهاء, ويسمحون للإمام خاصة إذا كان مثل عمر وعثمان أن يجتهدوا لأنهم أهل للاجتهاد حقيقة, لكن مع الزمن انقلبت المشكلة, الذي أراده عمر هو أن يقلع الناس عن مخالفة السنة, التي هي أن يطلقها ثم يمسكها يراجعها أو يسرحها بإحسان طلقة واحدة, فأراد منهم لما يشوفوا المعقبة هذه أن يرجعوا إلى السنة التي تركوها وأعرضوا عنها, وإذا السنة مع الزمن بسبب غفلة المسلمين أصبحت نسيا منسيا, واجتهاد عمر الزمني حل محل تلك السنة إلا أفراد من علماء المسلمين في كل العصور والقرون, أولهم مثلا ابن عباس.

ابن عباس كان يروي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم, الحديث الذي هو مستند هذا الاجتهاد الذي لجأ إليه فقهاء العصر الحاضر والفقهاء السابقون الذين كانوا يخالفون ما جرى عليه المسلمون, كان مستندهم حديث ابن عباس, قال: (**كان الطلاق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد أبي بكر وشطر من خلافة عمر, إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا طلقة واحدة ثم جعلها عمر ثلاثا**) فإذا اجتهاد عمر هذا لا يقال أخطأ كما يقال بالنسبة لعثمان أخطأ, إنما أخطأ من اتخذ اجتهاد هذا وذاك سنة ماضية, وأصبحت السنة تلك نسيا منسيا كما ذكرنا. هذا ما أظن يصلح جوابا, إنه ليس شاذا من تمسك بالسنة وخالف جماهير الناس, إنما الشاذ هو الذي يخرج عما عليه المسلمون المتمسكون بكتاب الله وبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. تفضل.

السائل : كم المدة, أقصى حد ... ؟

الشيخ : لو سمحت احفظ سؤالك حتى نشوف الأخ هنا حول موضوع الإجماع أم ننهيه من أجل أن نجيب عن الأسئلة المتفرعة من بعد.

السائل : في ناس يقولوا من باب الردة عندهم, أنا حضرت عندهم درس, يقولوا بأنه ابن تيمية, ونحن تطرقنا لشغلة الطلاق, يقولوا هنا في إجماع للأئمة, من خالف الأئمة فقد كفر, فهم يكفروا ابن تيمية في هذه المسألة ؟

الشيخ : معليش ما أحد يقول بهذا الكلام بارك الله فيك.

السائل : أنا أقول أني جلست في مجلس ...

الشيخ : معليش أنت بتجلس مجالس وبتسمع أشكال وألوان, لكن أنا أقول لا أحد من علماء المسلمين يقول أن من خالف الأئمة الأربعة فقد كفر.

السائل : ما في مثلا على الإجماع يلي بخالفهم فقد كفر؟

الشيخ : لذلك أنا بقول لك ما أحد يقول بهذا, أما إذا تعني بعض من يقول في هذا الزمن, فعش رجبا ترى عجبا .

الشيخ : لو سمحت احفظ سؤالك حتى نشوف الأخ هنا حول موضوع الإجماع أم ننهيه من أجل أن نجيب عن الأسئلة المتفرعة من بعد.

السائل : في ناس يقولوا من باب الردة عندهم, أنا حضرت عندهم درس, يقولوا بأنه ابن تيمية, ونحن تطرقنا لشغلة الطلاق, يقولوا هنا في إجماع للأئمة, من خالف الأئمة فقد كفر, فهم يكفروا ابن تيمية في هذه المسألة ؟

الشيخ : معليش ما أحد يقول بهذا الكلام بارك الله فيك.

السائل : أنا أقول أني جلست في مجلس ...

الشيخ : معليش أنت بتجلس مجالس وبتسمع أشكال وألوان, لكن أنا أقول لا أحد من علماء المسلمين يقول أن من خالف الأئمة الأربعة فقد كفر.

السائل : ما في مثلا على الإجماع يلي بخالفهم فقد كفر؟

الشيخ : لذلك أنا بقول لك ما أحد يقول بهذا, أما إذا تعني بعض من يقول في هذا الزمن, فعش رجبا ترى عجبا .

السائل : بالنسبة لنفس الموضوع.

الشيخ : تفضل.

السائل : هل هناك ناسخ ومنسوخ بالنسبة للإجماع في عصر من العصور, مثلا كان الإجماع على مسألة فقهية في العصر هذا, بعد زوال العصر هذا وجاء عصر ثان أو قبله, فهل هناك ناسخ ومنسوخ وفي أدلة على ذلك ؟

الشيخ : لا يتصور أن يكون هناك إجماع ينسخه إجماع, إلا إذا لاحظت بعض أنواع الإجماع التي ترد الإجماع الأول, فنحن قلنا الإجماع الذي لا يجوز مخالفته هو الإجماع الذي اجمعت عليه الأمة بحذافيرها, فمثل هذا الإجماع لا يمكن أن يتحقق بعده إجماع ينسخه, هذا مستحيل, لكن ممكن يكون هناك إجماع من أنواع الإجماعات الأخرى, وفي الحقيقة ليس إجماعا وإنما يصدق عليه قول أحمد بن حنبل: " من ادعى الإجماع فقد كذب, وما يدريه لعلهم اختلفوا " فممكن يكون هناك نقل لإجماع في مسألة فيأتي أناس يخالفون هذا الاجماع لكن هو تسميته هذا إجماع تسمية خاطئة, لأنه لم يكن هناك إجماع يقيني, هذا ممكن يقع, أما الإجماع اللي هو النوع الأول المعلوم من الدين بالضرورة هذا لا يمكن أن ينسخ إطلاقا.

السائل : مجموعة من العلماء لنفرض الأئمة الأربعة, يعني مثلا في حاكم, وبصدور العلماء مع الحاكم قرار, مثل ما صار في الوقت الحاضر أو مسائل فقهية, أصدروا فيها ويسموها إجماع, ونحن نعرف بالإجماع يلي قبله أنه محرم تفتي في هذه المواضيع ... ؟

الشيخ : والله يا أستاذ يحسن أن تجيب لنا مثال, وأنا أعتقد أن جوابي السابق واضح تماما, ليس كل مايدعى فيه الإجماع يكون فعلا هو أمر مجمعا عليه, فإذا كان المقصود أن هناك إجماع يقيني ومع ذلك خولف, فهذا لا يجوز طبعا, لكن يكون هناك إجماع غير ثابت يقينا, ممكن لبعض العلماء أن يخالفوا في ذلك, لكن نحن ننظر في هذا المخالف, وسبق الجواب عن ذلك, هل خالف ما كان عليه العلماء بدليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من أقوال السلف الصالح, الصحابة ومن بعدهم من التابعين, إن لم يكن عنده شيء من ذلك فلا يجوز له المخالفة, وإن كنا لا نقول هذا كفر, لأنه خالف الإجماع, لأنه ليس هناك إجماع إلا ما كان معلوم من الدين بالضرورة, الآن يصلح في الحقيقة إن شئت أن تضرب على ذلك مثلا, لأنه قد يكون هذا المثال معلوم من الدين بالضرورة, مع ذلك خولف, هذا لا يجوز قطعا, أوليس معلوم من الدين بالضرورة, فخولف حينئذ ننظر هذا الذي خالف هل كان بدليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أم

هو اتباع هوى, أم هو اتباع مصلحة زعموا, أم مراعاة العصر كما يقولون اليوم, أم أم ... إلى آخره, فحينئذ لكل حالة جوابها, فإذا أنت عندك مثال فهاته.

السائل : مجموعة من العلماء لنفرض الأئمة الأربعة, يعني مثلا في حاكم, وبصدور العلماء مع الحاكم قرار, مثل ما صار في الوقت الحاضر أو مسائل فقهية, أصدروا فيها ويسموها إجماع, ونحن نعرف بالإجماع يلي قبله أنه محرم تفتي في هذه المواضيع ... ؟

الشيخ : والله يا أستاذ يحسن أن تجيب لنا مثال, وأنا أعتقد أن جوابي السابق واضح تماما, ليس كل مايدعى فيه الإجماع يكون فعلا هو أمر مجمعا عليه, فإذا كان المقصود أن هناك إجماع يقيني ومع ذلك خولف, فهذا لا يجوز طبعا, لكن يكون هناك إجماع غير ثابت يقينا, ممكن لبعض العلماء أن يخالفوا في ذلك, لكن نحن ننظر في هذا المخالف, وسبق الجواب عن ذلك, هل خالف ما كان عليه العلماء بدليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من أقوال السلف الصالح, الصحابة ومن بعدهم من التابعين, إن لم يكن عنده شيء من ذلك فلا يجوز له المخالفة, وإن كنا لا نقول هذا كفر, لأنه خالف الإجماع, لأنه ليس هناك إجماع إلا ما كان معلوم من الدين بالضرورة, الآن يصلح في الحقيقة إن شئت أن تضرب على ذلك مثلا, لأنه قد يكون هذا المثال معلوم من الدين بالضرورة, مع ذلك خولف, هذا لا يجوز قطعا, أوليس معلوم من الدين بالضرورة, فخولف حينئذ ننظر هذا الذي خالف هل كان بدليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أم هو اتباع هوى, أم هو اتباع مصلحة زعموا, أم مراعاة العصر كما يقولون اليوم, أم أم ... إلى آخره, فحينئذ لكل حالة جوابها, فإذا أنت عندك مثال فهاته. السائل : ... شيخ الأزهر, وحتى كان وزير الأوقاف الشيخ الشعراوي, حتى الشيخ الشعراوي أيده بالموضوع ...

الشيخ : يا سيدي هذه المشكلة في العصر الحاضر نحياها هؤلاء العلماء بنسميهم, ما أظن هذه تعتبر يعني غيبة محرمة, وقد عرفتم قول الراجز العالم, وقد ذكرناه في جلسة قريبة العهد:

" القدح ليس بغيبة في ستة ... متظلم ومعرف ومحذر

ومجاهر فسقًا ومستفت ومن ... طلب الإعانة في إزالة منكر "

فكلامي الآتي يمكن أن نجد له مكانا في نوع من هذه الأنواع الستة, نحن نقول كثير من العلماء الرسميين هم الواقع يوقعون على بياض وليس عن اجتهاد, لأنهم إذا اجتهدوا لا يمكن أن يخالفوا النص, ربنا يقول كما تعلمون: ((**وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله**))وهؤلاء المفتون يعلمون أن هؤلاء الذين وقعوا على

جواز الصلح معهم, ما جنحوا إلى الأمن وإلى السلام, بل لا يزالون محتلين البلاد بغيا وظلما وعدوانا, كان الإمام الغزالي رحمه الله تعالى يسميهم بعلماء الرسوم, علماء الرسوم , الرسوم أي نعم, اليوم يقولوا العلماء الرسميين, نحن رأينا شيئا من ذلك, في عهود مضت علينا في سوريا, كل ما جاء حاكم يخالف الحاكم الأول تصدر فتاوى تؤيده, هذا بلا شك ما يصدر عن بحث واجتهاد وتحري الصواب, ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم حينما ذكر الاجتهاد ماذا قال؟ قال: (**إذا اجتهد الحاكم**) ومعنى اجتهد: أي أفرغ جهده لمعرفة الحق, هؤلاء يقال لهم نحن نريد المسألة حتى ما يقوم علينا الشعب كذا وكذا, ثم الحقيقة من المشاكل القائمة في بعض العلماء المتأخرين هو ما يسمى التلفيق, هو ما يسمى التلفيق, التلفيق نقدر نعبر عنه بعبارة أخرى بالتوقيع, بمعنى يأخذ من كل مذهب ما يحلو له, فكنت أنا قد قرأت في بعض المجلات الإسلامية أن أحد الخديويين في مصر طلب منه أحد العلماء وكبار شيوخ الأزهر أن يضع قانونا يأخذه من القوانين الغربية, ويقول له: ولا عليك, أنا علي أن أجد لك مستند لكل قانون نضعه من كتبنا الإسلامية, ومعنى هذا الكلام أن يأخذ من كل مذهب ما يناسب القانون, أنا أضرب لكم مثلا, لو تبنى إباحة ما يسمى اليوم ظلما بالمشروبات الروحية, إباحتها إلا الخمر المستنبط من العنب فقط هذا حرام, وما في سوى ذلك من المسكرات, فحلال إلا ما أسكر منه من الكثير فهو حرام, فهذا المذهب يبيح للمسلم أن يشرب ما شاء من الخمور المستنبطة من غير عنب, بس لا تصل لمرتبة السكر, لأن هذا هو المحرم, تشرب كاسة كاستين وأنت ما بتتغير, فهذا حلال زلال لك, لكن إذا شربت الكثير فهذا حرام, هذا مذهب موجود في الإسلام, فبإمكانه أن يضع قانونا يوسع على الناس المبتلين بالشرب, ويقول: هذا قول من أقوال علماء المسلمين. وعليكم السلام, أهلا مرحبا, يقولون عندنا عزيز بدون قيام, أهلا.

السائل : الله يمسيك بالخير.

الشيخ : مساك الله بالخيرات .

هذا العالم يقول لذلك الخديوي, ضع ما شئت من القوانين وأنا علي أسندها لك من كتب المسلمين, فممكن الواحد من هؤلاء لما يفتي بفتوى يؤيد فيه رأي الحاكم المستبد الجائر الظالم أن يستند إلى رأي من الآراء التي قيلت, لكنها إذا عرضت على الكتاب والسنة بتكون صفر على الشمال كما يقال, لا قيمة لهذا القول لأنه ليس كل قول له حظ من النظر, وإنما كما سمعنا آنفا في شعر ابن قيم الجوزية:

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأي فقيه. "

أهلا مرحبا.

السائل : هذا أخوي يا سيدي الشيخ, هذا أخوي.

الشيخ : مرحبا ما شاء الله, ذرية بعضها من بعض, عندك أنت شيء حول الإجماع؟ طيب تفضل

السائل : ... على أمر أو شروط والإجماع قد يكون إجماع سكوتي أو قولي, فهذا يكون فيه مخالفة شرعية, فماذا يكون موقف ... أو لأي حد يمكن الاعتراض على هذا الإجماع؟

الشيخ : سبق الجواب, سبق الجواب آنفا:

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأي فقيه. "

فما بالك إذا لم يكن هناك رأي فقيه وإنما هو عامة الناس, وأيها الناس اتبعوا الناس, كأنها آية أنزلت في كتاب الله فاتفاق جماعة من الناس على فهم نص من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, فهؤلاء لا ينبغي لعامة الناس أن يخالفوهم, أما أن يأتي ناس فيتفقون على رأي حديث ليس متلقى عن القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية في الحديث المتواتر صحة, وهو قوله عليه السلام: (**خير الناس قرني**) والمشهور على ألسنة الناس (**خير القرون قرني**), هذا خطأ رواية, وإنما اللفظ الثابت في الصحيحين وغيرهما : (**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) فالمسألة التي يكون عليها الناس في زمن ما إن كانت مطابقة لما كان عليه السلف الصالح فهو كما سبق في كلامنا آنفا عن الإجماع, وذكرنا قوله تبارك وتعالى : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)).

فإذا كان الناس هؤلاء اتفقوا على شيء سواء كان حكما أو سلوكا كما قلت, وكان على خلاف ما كان عليه السلف الصالح, فهؤلاء يجب مخالفتهم ولا يجوز اتباعهم, لأنهم نهجوا خلاف منهج السلف الصالح, وهم القوم لا يشقى جليسهم, لعلي أعطيتك جواب السؤال؟

السائل : الشطر الثاني: إلى أي مدى المخالفة بتكون, الحد هل هو يكفي المخالفة السلبية, مخالفتهم بالعمل أو الرأي أو يجوز تقويمهم ؟

الشيخ : أو يجوز تقويمهم! تقول كيف تقويمهم؟ بالسيف بالعصا ؟ لا.

السائل : أنشق عصا الطاعة على الحاكم.

الشيخ : ما في هذا, هذا ليس لعامة الناس, أنا بقول القوة وليست لعامة الناس وأفراد الناس, وإنما هذا من شأن

الحاكم, وإنما أفراد الناس سبيلهم كما كنا ذكرنا يمكن في جلسة عندك ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**)) ((**ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء**)) التقويم بالقوة هذا من شأن الحاكم.

الإصلاح لا يكون إلا بالبيان, والبيان هو الذي يطرد الشيطان, وإذا كان الداع مخلصا وكان المدعون كذلك فهناك يحصل الوفاق والتلاق, أما لا سمح الله أحد الفريقين غير مخلص فهناك يقع مما يقع بين الزوجين من الطلاق.

السائل : والله يا شيخ هؤلاء علماء الرسوم يلي شبهتهم لنا, إنه وجه محزن يدمي القلب.

الشيخ : والله صحيح ولكن الإنسان كما قال تعالى في القرآن: ((**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**)) والإنسان في الواقع, كل إنسان من الشيخ وأنت نازل إلى الفريخ, ينسى حاله وينتقد غيره, وما أروع ما قاله عليه السلام في الحديث الصحيح: (**يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه ولا يرى الجذع في عينه**) فصحيح أن المسلم مأمور بالدعوة إلى الله تبارك وتعالى وبالنظام القرآني المذكور آنفا: ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة**)) لكن لا يجوز له أن ينتقد الناس انتقادا من باب أن يشفي غيظ قلبه, وإنما فقط ليصلح ما هم فيه من الخطأ والانحراف, طيب في شيء غيره.

السائل : في أحد قرأ في المجموع يقول: هناك إجماع بأن الحديث الضعيف يؤخذ في فضائل الأعمال, فأنا كنت أريد التحدث عن الحديث الضعيف, وفي هناك قيل الحديث الضعيف إذا ورد بعدة طرق, حسن هذا الحديث واعتبر حسن, فهل هذا صحيح يا شيخ؟

الشيخ : الشق الأول ما هو حتى نحدد الجواب ؟

السائل : الشق الأول ما نقله النووي حول الحديث الضعيف أنه يأخذ إذا إجماع العلماء أو إجماع الأمة, أن الحديث الضعيف يؤخذ في فضائل الأعمال, هذه نقطة. والشق الثاني ...

الشيخ : حسبك, أنا أريد أجاوبك على الشق الأول حتى لا أنسى أنا الشق الأول والشق الثاني, يعني يكون الجواب عن الشق الأول, ما أدري إن كنت تنقل نقلا حرفيا أم تنقل بالمعنى, أنا الذي أعرفه من كلام النووي رحمه الله تعالى, فأنت تقول أنه ينقل الاتفاق وليس الإجماع, فهل أنت تنقل حرفيا أو معنويا ؟

السائل : ليس حرفيا.

الشيخ : هذا هو لأن هذا مثال صالح يتعلق ببحثنا السابق, هناك فرق بين الإجماع وبين الاتفاق الذي ذكره

الإمام النووي في مقدمة الأربعين النووية, رسالة معروفة فيها اثنان وأربعين حديثا, ثلاث وأربعين حديثا, وفي كتابه الكبير العظيم الذي هو أحسن كتاب في رأيي فيما يسمى اليوم بالفقه المقارن, حيث يذكر المسألة في وجهة نظر الإمام الشافعي لأنه هو كتابه اسمه المجموع شرح المهذب, المهذب كتاب من كتب الشافعية, على مذهب الإمام الشافعي, لكن من فضائل الإمام النووي رحمه الله تعالى التي انفرد بها بين كل من ألف في هذا المجال, أي بالفقه المقارن, هو أنه جمع بين خصلتين ممتازتين:

الأولى: أنه حينما يتعرض لذكر وشرح المسألة في وجهة نظر المذهب, أي المذهب الشافعي يعقد فصلا خاصا, فيقول: مذاهب العلماء, فيذكر مذاهب العلماء الآخرين وأدلتهم, وكثيرا ما يختار من حيث الدليل خلاف مذهبه, وهذا من إنصافه, والمزية الأخرى أنه يخرج الأحاديث ويبين صحيحها من ضعيفها.

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 071

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-071

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الشريط السابق عن الأخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والكلام عن كتاب المجموع للنووي . (00:00:01)

2 - هل الحديث الضعيف بتعدد طرقه يتقوى بذلك فيصل إلى درجة الحسن.؟ (00:09:51)

3 - ما الحديثان الضعيفان في البخاري و سبب ضعفهما . ؟ (00:16:16)

4 - ما أقصى حد لقصر الصلاة ؟ (00:25:34)

5 - إذا أجمع المسافر على الإقامة مدة معينة لدورة دراسية فهل يقصر الصلاة ؟ (00:28:04)

6 - شرح قاعدة (إذا زالت العلة زال المعلول) مع ضرب مثال ؟ (00:30:21)

7 - انحراف الصوفية عن منهج السلف الصالح ؟ (00:36:57)

8 - بيان بدعية الذكر الجماعي عند الصوفية ؟ وبيان قوله تعالى (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم.....الآية) . (00:51:15)

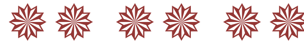

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : وشيء آخر وأهم: الآية لها تتمة: ((وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ)) عمرهم ما بيفكروا، فكرهم فقط منصَبّ على ذكرِهم، وليت هذا الذكر كان على وجه مشروع كما ذكرنا، فهم – يعني – أعرضوا عن العمل بالآية من أولها إلى آخرها لأنَّ من تمامها ((وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ)) لذلك جاء في صحيح مسلم أنَّ النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم كان إذا قام من الليل رفع رأسه إلى السماء وقرأ هذه الآية – هذا من السنة – ((إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ

وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ ...))

" ... القرآن قال لكم إلهي *** كلوا مثل البهائم وارقصوا لي "

مممم، لا إله إلا أنت، .. نعم

السائل : ... الشيخ عبد القادر الجيلاني متمسك بالكتاب والسنة فما معنى صوفيته ... ما معنى الصوفية لرجل متمسك بالكتاب والسنة، ما هي الصوفية لرجل تمسك بالكتاب والسنة ؟ و ... هل ممكن أن يكون سلفي صوفي ؟

الشيخ : على حسب تفسير الصوفية، نعم، لَمَّا تجادل صوفية آخر الزمان بيقولوا – بس هنا غير صادقين – بيقولوا : يا أخي شو بتنكروا علينا ؟ الصوفية هو الأخلاق التي جاء بها الإسلام ، والسلوك الذى جاء به الإسلام ، نحن نقول: إذا فسَّرْتم الصوفية بهذا المعنى فمعنى ذلك أنكم على الكتاب والسنة، لكن أنتم لا تقفون عند الكتاب والسنة، بل تزيدون على ذلك أشياء سواء من حيث المبالغة في الزهد – كما ذكرت آنفًا – أو الانحراف في السلوك في الذكر مثلًا ونحو ذلك، والترَهُّب والإعراض عن نِعَم الدنيا والتمتع بها

السائل : ... يعنى بيهتموا بالباطن شوية

الشيخ : معليش، إذا كانوا في حدود الشرع فنحن نرحب بهذه الصوفية، لكن ... لا الصوفية ليس لها دلالة محددة النطاق بحيث أنها ترفع الخلاف، وعلى العكس نحن نقول: كلمة صوفية دخيلة في الإسلام لفظًا على الأقل، ... معليش لفظًا على الأقل، المعنى كلّ ... بيعطي لهذا اللفظ معنى، ولا تجدهم يتفقون على معنًى واحد حتى نقول هذا المعنى يطابق الكتاب والسنة، فإذًا إذا كان هذا المعنى هو المقصود بالصوفية فأهلًا وسهلًا، لكن لا يوجد هذا بين أيدى القوم إطلاقًا، فيه عندك مثلًا كتاب حقائق عن الصوفية لابن بلدنا هذا، حقائق عن الصوفية بيجيب أشياء سخافات وخرافات منها أن الصحابة كانوا إذا ذكروا الله مالُوا في ذكرِهم كما تميل الأشجار، هذا حديث صوفي وكفاك، ماله أصل في كتب السنة إطلاقًا .

السائل : ... .

الشيخ : كلّ من رواه –يأتيك الجواب لو صبرتَ– كلّ من رواه إنما هو صوفي أيضًا مع كونه من أهل الحديث يعنى يروى الحديث، وهو أبو نعيم الأصبهاني في كتابه حلية الأولياء، تجد هذا الأثر في هذا الكتاب بسند لا تقوم به حجة، فهذا يأتي بهذا الأثر في كتابه على قاعدة لا إسلامية: الغاية تبرر الوسيلة، هو يريد أن يدعم ما هو فيه ولو أن يتعلق ولو بخيوط العنكبوت أو بخيوط القمر، فهو ألَّف هذا الكتاب ليثْبِت للناس أنه على السنة، تُرى من يأخذ بالأحاديث التي لا تصح إطلاقًا ولو على قول، لا يكون من أهل السنة سواءٌ كان قال: أنا صوفي أو قال: أنا حنفي أو قال: أنا حنبلي، العبرة ليس بالأسماء، – هنا بقى الحقيقة – وإنما العبرة بالمسميات، ومادام أنه لفظة التصوف صارت تُفسَّر بعدة تفاسير فحينئذٍ (**دع ما**

يريبك إلى ما لا يريبك)، أنت أيها المنتمي إلى التصوف بالمعنى السالم، ما الذي يحملُك على أن تسَمِّي هذا المعنى السالم الذى جاء به الشرع بالتصوف وأنت تعرف أن هذا الاسم له معاني غير هذه المعاني التي أنت تدندن حولها؟ فأقل ما يقال هنا: **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)** لكن الواقع أن الذين يُعرَفون عند الناس بأنهم من الصوفيين بلا شك أنهم لا يستوون في مدى تمسكهم بالتصوف ونوعية هذا التصوف، هل هو المنحرف في العقيدة؟ أم منحرف في السلوك؟ أم منحرف في الغلو في الزهد؟ وهذا الانحراف في السلوك شو مداه؟ هل هو كثير أم قليل؟ أشياء .

السائل : ... يفهم شو هي ... ؟

الشيخ : ما في مانع ما في مانع هذا معروف لكن هل قرأت قصة

السائل : ... المراقبة والمقامات اللي بيحكوا فيها

الشيخ : صحيح صحيح، لكن أخي اللي بدو يقرأ كتب الحارث المحاسبي بل كتب الغزَّالي بدو يكون فقيهًا حتى ما تزِل به القدم، هل قرأت قصة الإمام أحمد مع الحارث المحاسبي؟

السائل : ... .

الشيخ : طيب، تُرى من أعلم بالكتاب والسنة الحارث أم الإمام إمام السنة؟ إمام السنة سمع درس وعظ الحارث المحاسبي وهو مختبًا - في التعبير السوري باليوك يعنى مكان توضع فيه الثياب وله ستارة - كان له تلميذ الإمام أحمد بلغه أنه يحضر مجالس الحارث المحاسبي ووعْظُه فقال له: أخبرني في يوم ميعاد مجيء الحارث أريد أن أسمع، فأخبره، حطه في مكان لا يشعر به أحد، والحارث بدأ في الوعظ والإرشاد، من شدة وعظة وتأثيره في القلوب تأثَّر الإمام أحمد وبعد ما انصرف الجماعة خرج هو قال له: أنا ما سمعت كلامًا يؤثر في القلوب كهذا الكلام، مع ذلك أنصحك ألا تجلس معهم شو السبب؟

السائل : لأنه تكلم في علم الكلام.

الشيخ : ما أعتقد؛ هو الحارث المحاسبي صوفي وليس من علماء الكلام، المهم سواءٌ كان هذا أو هذا هل أنت في شك أنه الحارث المحاسبي كان واعظًا وكان يؤثر؟ هو هذا، فسواء تكلم في علم الكلام أو في التصوف المهم أنه هذا فيه مزلَق بل مزالق اللي بدو يقرأ للحارث المحاسبي بدو يكون متمكِّن في العلم الصحيح المستقَى من الكتاب والسنة، أنا أحدثك عن نفسي قصتي طويلة لكن نقدِّم الخلاصة: أنا أول ما بدأت العلم بكتاب الغزَّالي إحياء علوم الدين، لكن ليس من أجل كتابه، وإنما من أجل الأحاديث التي أوردها هو في كتابه وجاء الحافظ زين الدين العراقي من بعده وخرَّجَها وميَّزَ صحيحها من ضعيفها، فأنا لَمَّا علمت - ويمكن كان عمري يومئِذٍ سطّعش سبعطش سنة، لَمَّا علمت أنه فيه كتاب يخرّج أحاديث الإحياء نزلت إلى السوق مثل المجنون مثل اللي ... الحال أسأل: وين هذا الكتاب؟ حتى وجدته، وأنا سني صغير

ووالدي مَعِيل وفقير ما في عندنا طاقة نشترى هذا الكتاب فاستأجرته أجرة، المهم بدأت أنسخ الكتاب – أي كتاب التخريج مش الإحياء – بطريقة مالنا فيها الآن، لكن شو بيصير معي، يجيب حديث مثلًا: شو علاقة هذا الحديث شو البحث فيه؟ اطّلع فوق بقى، الحديث تحت وكلام الغزّالي فوق، تشوفني رحت مع الغزالي وقرأت صحيفة صحيفتين، مثلًا عجائب القلب فصل، كتاب من كتبه، كتاب الرياء، كتاب العجب إلى آخره، الحقيقة أنا انتفعت منه، من ها الناحية هذه، لكن غيرى تضرَّر به شو السبب؟ لأنه صار يقول مثلًا بما يقول هو في أول كتاب في كتابه في الإحياء اسمه كتاب العقائد يقول فيه : " لله تكليف العباد بما لا يطيقون "كيف هذا وربنا يقول : ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا)).

السائل : يعني له لكن لم يفعل

الشيخ : ها! هاي واحدة أنا بتكفيني منك، هاي بيكفيني منك، معناها أنت متأثر، كيف كلَّف وهو يقول: لا يكلف كيف نقول؟ ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً)) لعلّي أنا ما فهمت عليك؟

السائل : نعم : لا نافية للجنس يعنى: لا يكلف أبدًا.

الشيخ : فيه أشياء أكتر من هيك هم يقولون: لله تعذيب الطائع وإثابة العاصي – وأظن قرأت هذا– كيف هذا ؟ وربنا يقول: ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * ما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) تعذيب الطائع، إذا شرحنا هذا الكلام يعنى: يجوز على الله أن يأخذ محمدًا عليه السلام يوم القيام يحطه في أسفل سافلين، ويأخذ إبليس الرجيم ويضعه في المقام المحمود، يجوز على الله، هذا كلامهم، هذا من كلام علم الكلام.

السائل : بل ربما الأشاعرة

الشيخ : نعم الأشاعرة بس خليها مستورة ما هو أحسن؟!

السائل : ... أستاذ إذا سمحت سيدنا الشيخ بالنسبة للصوفية ... أنا سامع التعبير أنه لا صوفية في الإسلام، وطبعًا فيه قول قرأته أنه الصوفية وكذا عن الديانة اليهودية وقول عن الرهبنة في المسيحية، بدى أسأل مدى حكمكم على الوهابية اللي تحرم الصوفية والأولياء والمزارات وها الشغلات هاي، وتأخذ بالسنة كما يعني نقرأ عنها في السنة الصحيحة، هل هي أقرب شيء إلى السنة الصحيحة؟

الشيخ : بس بفهم منك كلمة قبل ما أجاوبك أنه الأولياء، بينكروا الأولياء يعني؟

السائل : ... مش ينكروا، هم لا يعتقدوا ...

سائل آخر : ... من زيارة ... والله هي لحتى ما أفهم أنا أو غيري ... .

سائل آخر : لا يؤمنوا بزيارة الأولياء يعنى مثل ما في مصر السيد البدوي والسيدة زينب والسيد الحسين ومش عارف ايه هاي الزيارات والتبرك فيها ما بيؤمنوا فيها، أو يحرموها حتى، ولكن يمشوا على السنة اللي بيفهموها بأنه الصلاة والصيام ... والحج الشغلات الرئيسية في الإسلام، طبعًا الصوفية ما بيعترفوا فيها هل

هي أقرب شيء إلى

الشيخ : بلا شك أنا بريد قبل ما أجاوبك أني ألفت نظرك ونظر الإخوان: فيه ناس بيقولوا عن أنفسهم: نحن صوفيون، لكن لا يوجد ناس يقولون عن أنفسهم نحن وهابيون، وحينئذ لا ينبغي نحن أن ننبز ناسًا من الناس بلقبٍ هم لا يتبَنَّوْنه، إذا قلت: للشيعي أنت شيعي، بيقول لك ... إذا قلت للشيوعي: أنت شيوعي ما بينكر، إذا قلت للصوفي: أنت صوفي بيقول لك: نعم أنا صوفي، لكن لا يوجد على وجه الأرض من يقول: أنا وهابي، هذه حقيقة تأْريخية يجب أن نكون منها على بينة، بعد ذلك أجيب عن سؤالك بعد هذا التنبيه: الناس اللي بيقولوا عنهم – من لا يعرفون حقيقة أولئك الناس – وهابية، هؤلاء يقولون عنهم ما لا يعتقدون، مثلًا أنت آنفا نقلَت بأنهم ينكرون زيارة الأولياء، ما ينكرون زيارة الأولياء، ما ينكرون زيارة المؤمنين كافَّةً، لكن ينكرون ما يقع من بعض الجهلة عند زيارة القبور، والحقيقة أنه هذا خطأ – ولا مؤاخذة – أنت قد تكون ناقلًا، وناقل الكافر ليس بكافر، وناقل الخطأ ليس بمخطئ، لكن هذا الخطأ مسطور يعني – قرأناه في عديد من الرسائل – أنه هدول اللي بيقولوا الناس عنهم وهابية بينكروا زيارة القبور، لعلكم جميعًا تعرفون أنَّه هؤلاء الناس الذين لا يقولون عن أنفسهم نحن وهابيون، وإنما الناس هم الذين يقولون عنهم وهابية، هم لا يعود تاريخهم إلى أكثر من ميتين سنة لأنه أتباع محمد بن عبد الوهاب، هذا الذى يقوله محمد بن عبد الوهاب وجماعته إلى اليوم معروفين بالنجديين أو السعوديين هؤلاء وُجِدُوا بعد ابن تيمية بنحو في تقريبا أربعمية سنة خمسمية سنة، فابن تيمية يقول بقولهم وبالمعنى الأدَقّ هم يقولون بقول ابن تيمية، فهل ابن تيمية وهابي وهو وجد قبل محمد بن عبد الوهاب بتلات أربع قرون؟ طبعًا لا.

السائل : هو أساس هو مؤسس المذهب عندهم، هم ما ... الوهابية عندهم لكن تعاليمه مشيت لحد الآن على أساس أنها هي السنة الصحيحة بعتقدوا هيك أنه هي السنة الصحيحة.

الشيخ : صحيح لكنا بنعرف لكن

السائل : أما هي التسمية مش واردة التسمية وهو فعلًا كما تفضلت مأخوذ عن بن تيمية.

الشيخ : ... أي أنا بعتقد أنّ الوهابية يختلفون عن سائر المسلمين في شيء – نحن ... بنساير الناس في الاسم، أما نحن ما نعتقد هذه الكلمة؛ لأن الحقيقة يقول قائلهم:

" إن كان تابع أحمدٍ متوهِّباً * * * فأنا المقرُّ بأنني وهَّابي "

هذا على وِزان ما روى عن الإمام الشافعي حين قال:

" إن كان رِفضاً حبُّ آل محمد *** فأنا ايش؟ فأنا ... بأني رافضي "

السائل : فأنا المقر

الشيخ : ما فيكم شاعر يصحح لنا الوزن هذا

"إن كان رِفضاً حبُّ آل محمد *** فليشهد الثقلان أني رافضي "

فهو اقتبس منه فقال:

" إن كان تابعُ أحمدٍ مُتَوَهِّباً * * * فأنا المقرُّ بأنني وهَّابي "

الجماعة النجديين هدول هاللي بيقولوا عنه وهابية يلتقون مع المسلمين في أصول التمذهب، كما أنه غالب المسلمين اليوم إما حنفية أو مالكية أو شافعية أو حنابلة، النجدين هدول حنابلة، فهم كسائر المسلمين تمامًا في التمذهب، يختلفون عن سائر المسلمين في ناحية هامة جدًّا وهي فهمٌ التوحيد فهمًا صحيحًا، فهمٌ لكلمة (**لا إله إلا الله**) فهمًا منجيًا لقائله من الخلود في النار يوم الله؛ لأنه قد جاء في القرآن الكريم كما نعلم جميعًا: ((**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**)) (**أن يُشرَك به**) اليوم أكثر المسلمين لا يعرفون أنواع الشرك التي تُخِلُّ بعقيدة (**لا إله إلا الله**)، بخلاف النجديين فقد درسوا هذه العقيدة دراسة دقيقة جدًّا، الأطفال الصغار منهم يعرفون هذه العقيدة ما بأحسن ما يعرف من الكبراء منا، فهم الحقيقة في مسألة التوحيد قدوة للناس جميعًا، لكن من الناحية المذهبية هم مذهبيون، نحن نلتقى معهم في التوحيد نختلف عنهم في التمذهب، فنحن لا نرى أنه يجوز للمسلم أن يتدَيَّن وأن يتقَرَّب الى الله بالتمسك بمذهب إمام من أئمة المسلمين؛ لسببين اثنين: الأول: أن هذا التدَيُّن – وأنا لا أقول التقليد فأرجو الانتباه – أنا لا أقول: لا أرى التقليد، بل أرى التقليد أحيانًا ضرورة لكبار العلماء، لكني أقول – وأكرر ما أقول – لا نرى التدين بالتقليد، أي: أن ينشأ الإنسان ما يعرف مِن دينه إلا مذهبه، ومذهبه وش هو؟ مذهب أبوه، لا فرق إن كان سنِّيًّا أو شيعيًّا أو زيديًّا أو قاديانيًّا أو أو إلى آخره، هذا التدين بالتقليد لا نراه؛ لأن الله عز وجل ذمَّ المشركين على تقليدهم لآبائهم، لكننا نوجب على كل مسلم ما أوجبه الله تبارك وتعالى إن كان عالمًا أن يأخذ من الكتاب والسنة، وإن كان غير عالم أن يستفيد من العلماء جميعًا وليس من عالم واحد، أنا حنفي، حتى لعله من المعروف لديكم أنه هذا الجو مش ... بيعيشه، حتى الخاصة من المشايخ، يأتي العامي بيسأل أحد المشايخ عن مسألة بيقولوا: أنت شو مذهبك؟ يقول له: حنفي، بيفتيه على المذهب الحنفي، شافعي بيفتيه على المذهب الشافعي، هذا إن كان دارس المذاهب، وإلا بيفتيه على مذهبه بدون ما يقول له أنت شو مذهبك؛ لأنه ما بيعرف المذاهب، بينما واجب العالم أنه يفتيه بما قال الله وقال رسول الله، فهنا في بحث وبحوث طويلة أنه طيب الأئمة من أين أخدوا؟ صحيح أخدوا مِن كتاب الله من حديث رسول الله، ولكن هل كلُّ إمام وكلُّ ما أخذَه هذا الإمام من الكتاب والسنة صواب؟ إذًا تعددت الصوابات وتناقضت الأحكام الشرعية.

ولعله المثال المعروف اليوم: واحد جاء لمس يد امرأة انتقض وضوئه ولَّا لا؟ في المسألة قولان بل ثلاثة أقوال: انتقض، وما انتقض، انتقض إن كان بشهوة وما انتقض إذا كان بغير شهوة، في قول تالت إن كان، آا ذاك

في خروج الدم، هوني في ... قولين بس إن كان لمس بشهوة نقض وإلا فلا، والقول الثاني ما ينقض مطلقًا، أما خروج الدم فيه تلات أقوال: ينقض مطلقًا سواءٌ كان كثيرًا أو قليلًا وهذا مذهب الحنفية، مذهب الشافعي: لا ينقض مطلقًا سواء كان قليلًا أو كثيرًا، مذهب الحنابلة: إن كان كثيرًا نقض وإن كان قليلًا لم ينقض، هذه أقوال أئمة بلا شك قالوها باجتهاد وهم مأجورون على كل حال، لكن هل هذه الأقوال التلاتة المتناقضة ممكن أن تكون وحي من السماء؟ هذا مستحيل؛ لأن الله عز وجل مما وصف به كتابه تبارك وتعالى بقوله: ((**وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا**)) فوجود الاختلاف الكثير في المسألة الواحدة دليل أنه هذا الاختلاف ليس من الله عز وجل إذًا من أين هذا الاختلاف؟ اجتهاد من أئمة، فمن أصاب منهم له أجران، ومن أخطأ له أجر واحد، لذلك نحن ما نرى أنه الانسان يتدَين بتقليد مذهب؛ لأنه بيجوز يكون المذهب التاني في مسألةٍ ما أصح من المذهب اللي هو عاش عليه، فجماعة النجديين هؤلاء الذين يقال عنهم وهابيين هم في العقيدة لا يؤخذ عليهم شيء أبدًا، لكن من حيث التمذهب فهم كسائر المسلمين، إلا طبعًا أفراد كما هو في كل المذاهب، علماء فحول يدرسون الشريعة على ضوء الكتاب والسنة، ويفتون بما يعلمون من الكتاب والسنة، فهؤلاء قلة هنا وهناك وفي كل البلاد، لكن كأمة، أو كشعب – بمعنى أصح لغةً – الشعب النجدي حنبلي، والشعب ال مثلًا تركي حنفي، والشعب المغربي مالكي، والشعب السوري والأردني والمصري حنفي وشافعي يعني هيك وهيك إلى آخره، لكن هدول الجماعة النجديين يُتَقَوَّل عليهم كثيرًا بسبب أنه عقيدتهم في الواقع على الكتاب والسنة، وبيخالفوا العلماء المسلمين آنيًّا في كثير من المسائل منها ما سبق ذكره آنفًا عرضًا، فهم لا يأخذون بأنَّ الله عز وجلّ يكلف عباده ما لا يطيقون لأنه هذا نص القرآن الكريم، لا يقولون يجوز على الله أنه يعذب الطائع ويثيب العاصي مع أن هذا يقولُه كثير من علماء الكلام، ما أدرى إذا كنت أجبتك عن سؤالك؟

السائل : ... الأولياء ... .

الشيخ : عفوًا، بقى كلمة حول الأولياء والصالحين فعلًا، كثير من المسلمين اليوم ليس فقط في مصر كما أنت أشرت، حتى في سوريا وربما هنا، فيه مقامات يُدَّعَى أنه فيها يعني مدفون أولياء أو صالحين، فيُقصَدُون لقصد قضاء الحوائج، ويتبركوا، وبيربطوا الخرق يعقدوا الخرق مشان الولي يتذكره عند ربه ويطلب منه الحاجة يقضي له ياها، هذه كلها تنافي الكلمة الطيبة لا إله إلا الله؛ لأن معنى لا إله إلا الله لا معبود بحق في الوجود إلا الله، المسلم حينما يأتي يزور القبر ويطلب منه المدد يطلب منه المعونة والشفاء ونحو ذلك هذه كلها شركيات ووثنيات يحاربها النجدِيُّون أشدَّ المحاربة؛ لأن كتاب الله قام على ذلك. مِن الحقائق العلمية التي يغفل عنها المسلمون اليوم إلا القليل منهم أننا نجهل نوع الشرك الذى كان فيه المشركون الذين بُعِثَ اليهم الرسول مباشرةً وقاتلوه فقاتلهم شو نوع شركهم؟ يتوهم الكثير أن هؤلاء كانوا ينكرون وجود الله، هذا خطأ؛ هم

كانوا يؤمنون بوجود الله وتبارك تعالى؛ لأن صريح القرآن يقول: ((**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**)) يصرحون بأن الخالق واحد لا شريك له، وهذه آية من آيات كثيرة تحكى عنهم إيمانهم بأن الخالق واحد، إذًا ما هو كفرهم؟ قال تعالى في الآية الأخرى: ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفي**)) فإذًا إن غايتهم الله، وحينما اتخذوا الآلهة من دون الله جعلوها وسيلة توصلهم وتقربهم إلى الله تبارك وتعالى، فمن الجهل الفاحش المقِيت أن المسلمين يظنوا أن الرسول عليه السلام كان الخلاف بينه وبين المشركين أنهم كانوا ينكرون وجود الله، لا أبدًا، وإنما كانوا ينكرون ألوهية الله، ليس ربوبية الله، لا يؤمنون بالوحدانية – بس أرجوك ما تستعجل شوية –

لأن التوحيد عند أهل العلم ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، توحيد الألوهية وبعضهم يعَبِّر بتوحيد العبادة وهذا أوضح بالنسبة لعامة الناس، النوع الأول توحيد الربوبية، ثاني توحيد العبادة، توحيد الأسماء والصفات، .. توفرت في عقيدة مسلم فهو موحِّد حقًّا وهو الفاهم لمعنى لا إله الا الله ((**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إلا اللَّهُ**)) بنص القرآن الكريم، فمَن آمن بالتوحيد الاول شو هو؟ توحيد الربوبية والمعنى بتوحيد الربوبية يعنى توحيد الخالقية، يعنى: ما في خالق مع الله، كما سمعتم آنفا نص القرآن حكاية عن المشركين: ((**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**)) بيقولوا العزى ومناة الث..؟ لا، الخالق واحد عندهم؛ لذلك كان من ضلالهم في تلبيتهم حول بيت ربهم يقولون: لبيك لا شريك لك لبيك لا شريك لك إلا شريكًا تملكه وما ملك، شوف الضلال هذا، تملكه وما ملَك شو ها الشريك هذا؟ هذا شريك في العبادة أي إنهم كانوا يعبدون غير الله، ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ**)) يعترفون – وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – يصرحون بأنهم يعبدون هؤلاء الأولياء والصالحين، لكن لماذا؟ يعبدونهم لأنهم يستحقون العبادة مِن دون الله ؟ لا، ((**مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى**)) إذًا هدولي كفروا بتوحيد العبادة القسم الثاني توحيد العبادة، ما آمنوا؛ لأنه عم يعبدوا غير الله، وهذا في صريح القرآن يا أخوانا ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ**)) شو معنى الآية؟ في هنا طي من الكلام، ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ – يعبدونهم من دون الله إذا قيل لهم لماذا تعبدونهم من دون الله؟ قالوا: – ما نعبدهم إلا ليقربونا الى الله زلفى**)).

إذًا شرك المشركين ليس هو جحدهم وإنكارهم توحيد الربوبية، توحيد الخالقية، وإنما هو توحيد العبادة توحيد الألوهية، لذلك في القرآن: ((**وإِذَا قِيلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ**)) [كذا] ((**قالوا أجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَاب**)). كثير منا إلى اليوم يفهمون الإله بمعنى الرب، وهذا خطأ فاحش لغةً وشرعًا، لأنَّ الكافر المشرك من أي نوع كان، من أي ملة كان، إذا قال: لا ربَّ إلا الله لم يصبح مسلمًا،

وإنما إذا قال: لا إله إلا الله يصبحُ مسلمًا، وإذا قال: لا إله إلا الله بمفهوم لا ربَّ إلا الله لم يصِر مؤمنًا، في إسلام، في إيمان، الإسلام ينجي المسلم من أن يُدَان في الدنيا – أن يُعامَل معاملة الكفار – لما بيكون فيه حكم إسلامي فيه أهل ذمة، أهل الذمة لهم الحق أنه يعيشوا تحت راية الإسلام وأحكام الإسلام إلى آخره ودماؤُهم محترمة وأموالهم ونسائهم تمامًا؛ لأنه عايشين تحت نظام الإسلام، لكن هدول يوم الله غير ناجين؛ لأنهم مشركون، فهذا المشرك إذا قال: لا رب إلا الله لا يصبح مسلمًا له مالنا وعليه ما علينا حتى يقول: لا إله إلا الله، إذا قال: لا إله إلا الله صار مسلم، لكن إذا قال: لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله، لم يصبح مؤمنًا، يعنى لا ينجُو عند الله يوم القيامة، لماذا؟ لأنه ما زاد على أن ضلَّ على شركه الأول؛ لأنه المشركين كانوا يؤمنون بخالق الكون، وهو يقول: لا رب إلا الله فهو مؤمن والمشركين كانوا مؤمنين بأن الله هو الرب الخالق الواحد، وماذا طلب منهم رسول الله؟ أن يعبدوا الله وحده لا شريك له، وهم باعتبارهم عرب لَمَّا يقول لهم: قولوا: لا إله إلا الله يستكبرون بصريح القرآن: ((وإِذَا قِيلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ)) [كذا] ليه؟، لأنه بدنا نخالف آبائنا وأجدادنا؟ هكذا وجدنا آبائنا على أمة، ولذلك قالوا متعجبين: أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِدا! ما قالوا: أجعل الرب ربًّا واحدًا يا اخوانا؟ بل ... كانوا يؤمنون بالرب الواحد، لكن ما كانوا يؤمنون بالإله الواحد، وأظن الآن وضح لكم المقصود بالإله الواحد: المعبود الواحد، ما كانوا يؤمنون بالمعبود الواحد، كانوا يعبدون مع الله آلهةً أخرى ويصرحون بقولهم السابق الذكر: ((مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفي))، فإذًا توحيد الربوبية وحده لا يكفي ولا ينجي؛ لأن المشركين كانوا يؤمنون بهذا التوحيد، وإنما كان كفرُهم بتوحيد العبادة أو توحيد الألوهية وهو شيء واحد، أما توحيد الأسماء والصفات فهذا أبعد عن العرب؛ لأنه هم كانوا يعيشون في الجاهلية، كثير من المسلمين اليوم – اللي ما درسوا التوحيد تلك الدراسة الدقيقة – يقعون في هذه الإشكالات فيقولون: لا إله إلا الله. أي لا رب إلا الله، هذا تفسير قاصر خاطئ لا ينجو به المسلم من عذاب الله، ولا تشمله المغفرة في الآية السابقة: ((إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ))، فإذًا كما أنَّ التوحيد ثلاثة أنواع، فالشركُ أيضًا ثلاثة أنواع، كلُّ توحيد من هذه التوحيدات الثلاث يقابلُه شِرْكٌ: توحيد الربوبية ينافيه نفي الخالقية. كما هو مذهب الدهريين والشيوعيين وأمثالهم. توحيد العبادة يقول به كل مَن يؤمن بالخالق لكن لا يؤمن بالإسلام؛ لأنه الإسلام هو اللي وضح هذه العقيدة، عقيدة التوحيد بهذه الحقائق الثلاث. الذى يؤمن بأن الله ربّ واحد لا خالق معه، ويؤمن بأنه لا يستحق العبادة معه سواه، ولا يَعبُد معه غيره بأي نوع من أنواع العبادة، يبقى القسم الثالث هو توحيد الأسماء والصفات.

السائل : النافع والضار؟

الشيخ : هذا من الصفات طبعًا، لكن احنا نجيب أمثلة واقعية، اليوم لو أخذت أي مسلم بيقول لك: الله هو النافع والضار، لكن .

شو رأيك بمن يأتي إليه شخص ويطالبه بحقّ عليه، والحق هو في قرارة نفسه هو ما بيجحده لكن بدو يأكله، يقول له صاحب الحق: احلف بالله إنه أنا مالي عليك حق، بيحلف بالله كاذبًا، عندنا في الشام بيقول له – الواحد للتاني –: " تعال احلف عند السلوجي " ما بيحلف، هذا شو بيدلنا؟ هذا بيدلنا أنه هذا مش مؤمن بتوحيد الصفات، يعني ربنا قال: ((وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ)) فالذي ينبغي أن يُخشَى ويُخاف منه هو الله وحده لا شريك له، فما بالك هذا المَدِين المُنْكِر للحق الذى عليه يحلف بالله كاذبًا ولا يخافه، وإذا طلب منه يحلف بالسلوجي الموصوف عندنا ببَطَّاحِ الجمل عنده سلطة بيتصرف في الكون، بيبطح الجمال القوية، ما بيحلف؛ لأنه بيخاف أنه يجي بالليل يبطحه هو في فرشته، هذا معناه ما وَحَّد الله في الخوف مِن الله، لا يُخشَى إلا الله، وهذا له أمثلة وأمثلة كثيرة، فلنأت الآن بالمثال الواقعي

السائل : ... في عندنا النبي شعيب ... يقبلوش يحلفوا عند النبي شعيب، ممكن يحلف مثل ما تفضلت على القرآن ... أو يعمل ... عند شعيب ... .

الشيخ : ... المقام يعني كتير، هذا كله لإلقاء الرهبة في صدور الناس

السائل : هذا من الشرك؟

الشيخ : هذا من الشرك بلا شك، بس ... بارك الله فيك، هذا مش شرك في الربوبية أيوة ولا شرك في العبادة إنما هو شرك في الصفات، بدنا نجيب لك الآن مثال مزدوج الضلال فيه، أوَّلًا: شرك الصفات ومصيبة أخرى التبرك بهذا الشرك، أظن أنكم جميعًا تسمعون بالإمام البُوصِيري الذى له قصيدة في مدح الرسول عليه السلام " البردة " نعم، مما جاء في شعره في مدحه لنبيِّه عليه السلام قوله :

" فإنَّ مِن جودِك الدنيا وضَرَّتَها ***ومن علومِك علْمَ اللوح والقلم "

سمعتوا هذا بلا شك مو لأول مرة عم تسمعوه، لهذا بعد ما نعرف أنواع التوحيدات الثلاثة وما يقابلها من أنواع الشركيات الثلاثة، حينئذ نعرف أن هذا الكلام شرك في الصفات، ليه؟ لأن ربنا عز وجل في أكثر من آية يصف نفسه بأنه واحد في العلم بالغيب، فهو يقول: ((عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ)) ويقول: ((قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ)) نفي متبع بايش بالإثبات هذي بيفيد ايش؟ الحصر، ((لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ)) كيف هذا بيقول: من جودك الدنيا وضرتها – هاي بعدين بنعالجها – ومن علومك علم اللوح والقلم وفي الحديث

الصحيح : (**أول ما خلق الله القلَم فقال له : اكتب، قال : ما أكتب ؟ قال : اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة**) إذا كان الرسول يعلم ما هو كائن إلى يوم القيامة صار شريك مع الله في علمه الغيب، ونحن عم نقرأ في القرآن: ((**لا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ**)) لكن ما وقف صاحبنا البوصيري عند هذا، بل قال: هذا بعضُ علمه عليه السلام، لأن هذه (**من**) تبعيضية عند النحويين، " فإنَّ مِن جودك الدنيا " ما قال: فإن جودك الدنيا وضرتها وعلمك علم اللوح، قال: فإنَّ مِن جودك الدنيا وضرَّتها ومِن علومك علم اللوح والقلم، هذا الشرك في الصفات ورفْع الرسول عليه السلام إلى مقام الإله في الصفة، في العلم بالغيب، وهذا كفر بالقرآن، فما بالك ونحن بنحط المشربية فيها ماء وبنقرأ عليها البردة هذي وفيها مثل هذا الشرك مشان نداوى فيها مرضانا، هذا بمرض المريض بزيادة، ما يشفي؛ لأن هذا طُرِح عليه روح الشرك والضلال لو كانوا يعلمون. ولذلك الحقيقة شرح التوحيد اللي هو مداره كله حول الكلمة الطيبة لذلك قال عليه السلام: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا منى دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**)، فهذه الكلمة حينما تفهم فهمًا صحيحًا بهذه المعاني التلاتة المقابلة لمعاني تلاتة أخرى، هذا الذي تشمله الأحاديث المبشرة والمرغبة على القول بالكلمة الطيبة كمثل قوله عليه السلام: (**من قال لا إله الا الله دخل الجنة**)، قال: لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله دخل النار مش الجنة، قال: لا إله إلا الله بالمفهوم الصحيح للعبادة والألوهية والربوبية مع منافاته وابتعاده عن الشركيات والوثنيات، وخلينا هلَّا ندخل كمان بواقع تاني – وإن كان دون الأول – الأول شرك صريح، شو رأيكم عالمنا الإسلامي اليوم؟ يحلفون الكبير والصغير بغير الله عز وجل مع أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**)،كم وكم من الناس هذا بيحلف براسه وهذا بيحلف بشواربه – ويمكن ماله شوارب – و و إلى آخره هذه كله شركيات، لا يأبهون لها إطلاقًا ليه؟ ما في مذكر، الناس في غفلة يعنى أحسن منها غفلة أهل الكهف ثلاثمائة سنة وازدادوا تسعًا لماذا؟ ما في مذكر ما في معلم خاصة حول ما يتعلق بالتوحيد، فمثل الحلف بغير الله هذا يجب على المسلمين ينتهوا منه، ما يحلفون إلا بالله لأنه الأمر كما قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه – شوفوا السلف كيف فهمهم قال : " لأن أحْلِفَ بالله كاذبًا أحبُّ إِلِيَّ مِن أن أحلِفَ بغير الله صادقًا " ترى ما معنى هذا الكلام؟ الكذِب هو كبيرة من الكبائر، الكذب بصورة عامة، لكن هو يحلف كاذبًا بالله هذا أكبر وأكبر، مع ذلك يقول : " لأَن أحلِفَ بالله كاذبًا أحبُّ إِلَيَّ من أن أحلف بغير الله صادقًا " اللى بيفهم التوحيد بالمعنى الصح السابق بيانُه يسهل عليه فهم هذه الكلمة السلفية كلمة صدرت من عبد الله بن مسعود رضى الله عنه؛ لأن الحلف بغير الله صادق شرك، أما الحلف بالله كاذبًا فهو كبيرة معصية يعنى، لذلك دار الأمر عنده بين أن يحلف بالله كاذبًا وبين أن يحلف

بغير الله صادقًا، ... الحلف بالله كاذبًا أهون عنده من أن يحلف بغير الله صادقًا؛ ذلك لأنه شرك وقد قال عليه السلام: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**)، فيه من هذا النوع أيضًا أشياء كثيرة - بس ما أدرى إذا كان يستعمل عندكم مثله؟ ربما لأن البلاد قريبة بعضها من بعض - وأنا لسه ما تعودت على اللهجة الأردنية هنا، عندنا في بلادنا بيقول للواحد بعد ما بكلفه بعمل و ... أحدهما عن التاني بيقوله: " ترى ما لي غير الله وأنت " ما لي غير الله وأنت فيه عنكم هيك تعبير أنتم؟

الطالب : " أعتمد على الله وعليك "

الشيخ : آه هاي كمان موجودة عندنا، إي هذا كله من نوع الشرك، جاء في الحديث الصحيح أن النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم خطب في الصحابة يومًا فقام رجل من الصحابة فقال: ما شاء الله وشئت يا رسول الله، قال: (**أجعلتنى لله ندًّا؟ قل ما شاء اللهُ وحده**) لكن أنا ما بستغرب أنه اليوم أنه نقول نحنا: ما شاء الله وشاء فلان وما يقول ما شاء الله وحده، أو كما في الرواية الأخرى بيقول ما شاء الله وشاء فلان ما بيقول ما شاء الله ثم شاء فلان، لأنه نحن عرب اسمًا لكن أعاجم فعلًا، بعد عرفنا لغتنا العربية الأصيلة نسيناها، مين من عامة الناس بيفرق بين ما شاء الله وفلان بين ما شاء الله ثم فلان، أنه ثم هاى بتفيد يعني مرتبة تانية، أما الواو لمطلق الجمع، ولذلك أنكر الرسول عليه السلام على ذاك الرجل لَمَّا قال له: يا رسول الله ما شاء الله وشئت، قال: (**أجعلتني لله ندًّا، قل ما شاء الله وحده**) في الرواية الأخرى: (**قل ما شاء الله ثم شئت**)، في حديث آخر عجيب يأتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من الصحابة يقول: يا رسول الله! رأيت البارحة في المنام بينما أنا أمشى في طريق من طرق المدينة، لقيت رجلًا من اليهود، فقلت له: يا فلان نِعْم القوم أنتم معشرَ يهود لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عزير ابن الله، بيقول الصحابي: فقال لي في المنام: ونِعْم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: ما شاء الله وشاء محمد، ثم تابع طريقه فلقى رجلًا من النصارى فقال له: نعم القوم أنتم معشر النصارى لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عيسى ابن الله، فقال له النصراني: ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: ما شاء الله وشاء محمد. هذه رؤيا قال له: هل قصصتها على أحد؟ قال: لا، فصعِد الرسول عليه السلام المنبر وجمع الصحابة، قال: (**لقد كنت أسمع منكم كلمة تقولونها فأستحيي منكم، فلا يقولَنَّ أحدكم: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن ليقل: ما شاء الله وحده**). كل هذه الأشياء يا أخوانا داخلة ليس في شرك الربوبية ولا هو في شرك العبادة، وإنما هو شرك في الصفات ليه؟ عادةً الإنسان الفطري يحلِف بشيء حقير عنده ولّا بشيء جليل؟ لا شك بشيء جليل، المفروض أنه المسلم أجلّ شيء وأعظم شيء عنده هو الله تبارك وتعالى، فلَمَّا بيعرض عن الحلف به والاستعانة به إلى الحلف بعبد من عباد الله ليكن أبوه، يكون

جده، شيخه، أستاذه، إلى آخره معناها عظَّمَ هذا المخلوق دون الخالق فأشرك في الصفة، هذي من دقائق ما يتعلق بعلم التوحيد وأكثر الناس غافلون، لذلك يُجمِع علماء المسلمين قاطبةً أنَّ الأنبياء والرسل أول ما بعثوا بعثوا ((**أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**)) هذه آية في القرآن تعرفونها كلكم ((**أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**)) نادر جدًّا جدًّا أن يتعرَّض ربنا عز وجل لمعالجة موضوع إثبات الرب كخالق يعني؛ لأنَّ الناس بفطرتهم يؤمنون، ولذلك لا تجدون أهل الأرض كلّهم كالمشركين، يؤمنون بخالق لكن يشركون بقى في نوع من الشركيات التي ذكرنا آنفًا، ولذلك القرآن نادرًا جدًّا ما عالج موضوع إثبات كونه موجود وكونه خالق، لكن كثيرًا وكثيرًا جدًّا عالج ناحية توحيد العبادة، كمثل الآية السابقة ((**أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُواالطَّاغُوتَ**)) الطاغوت هو كل ما يُعبَد من دون الله والعبادات أنواع وأنواع كثيرة، وأرى أن نكتفي الآن؛ لأني أشعر بأنه بدأ النعاس يداعب بعض الأجفان، ولذا، وبدنا نصلي.

السائل : قرأت في كتاب العواصم ... أنه في حرب الردة كان شعار المسلمين في قتال مسيلمة " وا محمداه " فماذا كلمة " وا محمداه " تفسيرها من ناحية الشرك ؟ ... .

الشيخ : هنا أوَّلًا أنا لا أدري الآن على الأقل لا أذكر إذا كانت هذه الرواية صحيحة وثابتة عن الصحابة، ويجب أن تعلموا بهذه المناسبة – وبعدين بتم الجواب إن شاء الله – أن في التاريخ الإسلامي ما في السيرة النبوية، يعني أشياء لا تصح كثيرة وكثيرة جدًّا، فمثلًا في هناك حديث أنَّ مجلسًا كان معقودًا فيه عبد الله بن عمر فتشنجت رجل أحدهم، فقال له ابن عمر: قل: محمد، فذكر محمدًا فراح التشنج ورجع الرجل طبيعي، هذه الرواية موجودة في كتب الحديث ككثير من الروايات لكن إسنادها غير صحيح، كذلك يوجد في التاريخ أكثر من ما وجد في الحديث فعلًا؛ لأنه علماء الحديث مع جهودهم الجبارة التي لا مثل لها في العالم منذ خلق الله آدم الى أن تقوم الساعة في تنقية السنة وتصفيتها، أفرغوا هذه الجهود ما لم يفرغ علماء التاريخ عشر معشاره في تصفية التاريخ الإسلامي مما دخل فيه بسبب القبليات والعصبيات والشعوبية والعروبة ونحو ذلك، ولذلك أنا مبدئيًّا الآن ما بقدر بعطيك الجواب إن هذا صحيح ولّا لا حتى أرجع لسند هذه الرواية إن كان صحيحًا أو لا، ثم إن صح ذلك فهو لا يعنى الاستنجاد وطلب العون من الرسول عليه السلام، وإنما كشعار، شعار أنه نحن آمنا بنبينا بينما كفر مسيلمة وأتباعه، هكذا ينبغي أن تفسر إن صحت الرواية والله أعلم.

السائل : ... تفيد الاستغاثة يعني؟

الشيخ : لا، مش ضروري تكون استغاثة، بيسموها في بعض التعابير اللغوية: ندبة أو ما يشبه هذا والله نسيان الآن، يعنى هذا قد يكون استغاثة وقد لا يكون استغاثة

الطالب : ندبة ندبة لأنها مش على أساس أنه هي

الشيخ : استغاثة لا حتمًا ليس كذلك.

السائل : اليوم جاء خلاف في المسجد صار خلاف في المسجد اليوم حول هل هناك ... للجماعة الثانية بعد الأولى؟ يعني هل في هناك هل هناك جماعة ثانية بعد الجماعة الأولى؟

الشيخ : أنت مبين عليك ناويها تحييها الليلة!

السائل : ... بعد الصلاة

الشيخ : أنا ما عندي مانع، بنصلي، وبعدين إذا كان عندكم نشاط، ترى أنا رجل متعود حتى الفجر، ما تنغشوا فيّ يعني، ...

السائل : نأذن شيخنا؟

الشيخ : أيوة اتفضل واستأذن من صاحب الدار.

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 072

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-072

محتويات الشريط :-

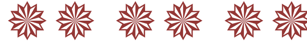

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : وشيء آخر وأهم: الآية لها تتمة: ((**وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**)) عمرهم ما بيفكروا، فكرهم فقط منصَبّ على ذكرهم، وليت هذا الذكر كان على وجه مشروع كما ذكرنا، فهم – يعني – أعرضوا عن العمل بالآية من أولها إلى آخرها لأنَّ من تمامها ((**وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**)) لذلك جاء في صحيح مسلم أنَّ النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم كان إذا قام من الليل رفع رأسه إلى السماء وقرأ هذه الآية – هذا من السنة – ((**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ** ...))

" ... القرآن قال لكم إلهي *** كلوا مثل البهائم وارقصوا لي "

مممم، لا إله إلا أنت، .. نعم

السائل : ... الشيخ عبد القادر الجيلاني متمسك بالكتاب والسنة فما معنى صوفيته ... ما معنى الصوفية لرجل

متمسك بالكتاب والسنة، ما هي الصوفية لرجل تمسك بالكتاب والسنة ؟ و ... هل ممكن أن يكون سلفي صوفي ؟

الشيخ : على حسب تفسير الصوفية، نعم، لَمَّا تجادل صوفية آخر الزمان بيقولوا – بس هنا غير صادقين – بيقولوا : يا أخي شو بتنكروا علينا ؟ الصوفية هو الأخلاق التي جاء بها الإسلام ، والسلوك الذى جاء به الإسلام ، نحن نقول: إذا فسَّرْتم الصوفية بهذا المعنى فمعنى ذلك أنكم على الكتاب والسنة، لكن أنتم لا تقفون عند الكتاب والسنة، بل تزيدون على ذلك أشياء سواء من حيث المبالغة في الزهد –كما ذكرت آنفًا – أو الانحراف في السلوك في الذكر مثلًا ونحو ذلك، والترَهُّب والإعراض عن نِعَم الدنيا والتمتع بها

السائل : ... يعنى بيهتموا بالباطن شوية

الشيخ : معليش، إذا كانوا في حدود الشرع فنحن نرحب بهذه الصوفية، لكن ... لا الصوفية ليس لها دلالة محددة النطاق بحيث أنها ترفع الخلاف، وعلى العكس نحن نقول: كلمة صوفية دخيلة في الإسلام لفظًا على الأقل، ... معليش لفظًا على الأقل، المعنى كلّ ... بيعطي لهذا اللفظ معنى، ولا تجدهم يتفقون على معنًى واحد حتى نقول هذا المعنى يطابق الكتاب والسنة، فإذًا إذا كان هذا المعنى هو المقصود بالصوفية فأهلًا وسهلًا، لكن لا يوجد هذا بين أيدى القوم إطلاقًا، فيه عندك مثلًا كتاب حقائق عن الصوفية لابن بلدنا هذا، حقائق عن الصوفية بيجيب أشياء سخافات وخرافات منها أن الصحابة كانوا إذا ذكروا الله مالُوا في ذكرِهم كما تميل الأشجار، هذا حديث صوفي وكفاك، ماله أصل في كتب السنة إطلاقًا .

السائل : ... .

الشيخ : كلّ من رواه –يأتيك الجواب لو صبرتَ– كلّ من رواه إنما هو صوفي أيضًا مع كونه من أهل الحديث يعني يروى الحديث، وهو أبو نعيم الأصبهاني في كتابه حلية الأولياء، تجد هذا الأثر في هذا الكتاب بسند لا تقوم به حجة، فهذا يأتي بهذا الأثر في كتابه على قاعدة لا إسلامية: الغاية تبرر الوسيلة، هو يريد أن يدعم ما هو فيه ولو أن يتعلق ولو بخيوط العنكبوت أو بخيوط القمر، فهو ألَّف هذا الكتاب ليثْبِت للناس أنه على السنة، تُرى من يأخذ بالأحاديث التي لا تصح إطلاقًا ولو على قول، لا يكون من أهل السنة سواءٌ كان قال: أنا صوفي أو قال: أنا حنفي أو قال: أنا حنبلي، العبرة ليس بالأسماء، – هنا بقى الحقيقة – وإنما العبرة بالمسميات، ومادام أنه لفظة التصوف صارت تُفسَّر بعدة تفاسير فحينئذٍ **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)**، أنت أيها المنتمي إلى التصوف بالمعنى السالم، ما الذي يحملُك على أن تسَمِّى هذا المعنى السالم الذى جاء به الشرع بالتصوف وأنت تعرف أن هذا الاسم له معاني غير هذه المعاني التي أنت تدندن حولها؟ فأقل ما يقال هنا: **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**

) لكن الواقع أن الذين يُعرَفون عند الناس بأنهم من الصوفيين بلا شك أنهم لا يستوون في مدى تمسكهم بالتصوف ونوعية هذا التصوف، هل هو المنحرف في العقيدة؟ أم منحرف في السلوك؟ أم منحرف في الغلو في الزهد؟ وهذا الانحراف في السلوك شو مداه؟ هل هو كثير أم قليل؟ أشياء .

السائل : ... يفهم شو هي ... ؟

الشيخ : ما في مانع ما في مانع هذا معروف لكن هل قرأت قصة

السائل : ... المراقبة والمقامات اللي بيحكوا فيها

الشيخ : صحيح صحيح، لكن أخي اللي بدو يقرأ كتب الحارث المحاسبي بل كتب الغزَّالي بدو يكون فقيهًا حتى ما تزِل به القدم، هل قرأت قصة الإمام أحمد مع الحارث المحاسبي؟

السائل : ... .

الشيخ : طيب، تُرى من أعلم بالكتاب والسنة الحارث أم الإمام إمام السنة؟ إمام السنة سمع درس وعظ الحارث المحاسبي وهو مخبّا – في التعبير السوري باليوك يعنى مكان توضع فيه الثياب وله ستارة – كان له تلميذ الإمام أحمد بلغه أنه يحضر مجالس الحارث المحاسبي ووعْظُه فقال له: أخبرني في يوم ميعاد مجيء الحارث أريد أن أسمع، فأخبره، حطه في مكان لا يشعر به أحد، والحارث بدأ في الوعظ والإرشاد، من شدة وعظة وتأثيره في القلوب تأثَّر الإمام أحمد وبعد ما انصرف الجماعة خرج هو قال له: أنا ما سمعت كلامًا يؤثر في القلوب كهذا الكلام، مع ذلك أنصحك ألا تجلس معهم شو السبب؟

السائل : لأنه تكلم في علم الكلام.

الشيخ : ما أعتقد؛ هو الحارث المحاسبي صوفي وليس من علماء الكلام، المهم سواءٌ كان هذا أو هذا هل أنت في شك أنه الحارث المحاسبي كان واعظًا وكان يؤثر؟ هو هذا، فسواء تكلم في علم الكلام أو في التصوف المهم أنه هذا فيه مزلَق بل مزالق اللي بدو يقرأ للحارث المحاسبي بدو يكون متمكِّن في العلم الصحيح المستقَى من الكتاب والسنة، أنا أحدثك عن نفسي قصتي طويلة لكن نقدِّم الخلاصة: أنا أول ما بدأت العلم بكتاب الغزَّالي إحياء علوم الدين، لكن ليس من أجل كتابه، وإنما من أجل الأحاديث التي أوردها هو في كتابه وجاء الحافظ زين الدين العراقي من بعده وخرَّجَها وميَّزَ صحيحها من ضعيفها، فأنا لَمَّا علمت – ويمكن كان عمري يومئذٍ سطّعش سبعطش سنة، لَمَّا علمت أنه فيه كتاب يخرّج أحاديث الإحياء نزلت إلى السوق مثل المجنون مثل اللي ... الحال أسأل: وين هذا الكتاب؟ حتى وجدته، وأنا سني صغير ووالدي مَعِيل وفقير ما في عندنا طاقة نشترى هذا الكتاب فاستأجرته أجرة، المهم بدأت أنسخ الكتاب – أي كتاب التخريج مش الإحياء – بطريقة مالنا فيها الآن، لكن

شو بيصير معي، يجيب حديث مثلًا: شو علاقة هذا الحديث شو البحث فيه؟ اطّلع فوق بقى، الحديث تحت وكلام الغزّالي فوق، تشوفني رحت مع الغزالي وقرأت صحيفة صحيفتين، مثلًا عجائب القلب فصل، كتاب من كتبه، كتاب الرياء، كتاب العجب إلى آخره، الحقيقة أنا انتفعت منه، من ها الناحية هذه، لكن غيرى تضرَّر به شو السبب؟ لأنه صار يقول مثلًا بما يقول هو في أول كتاب في كتابه في الإحياء اسمه كتاب العقائد يقول فيه : " لله تكليف العباد بما لا يطيقون "كيف هذا وربنا يقول : ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا)).

السائل : يعني له لكن لم يفعل

الشيخ : ها! هاي واحدة أنا بتكفيني منك، هاي بيكفيني منك، معناها أنت متأثر، كيف كلَّف وهو يقول: لا يكلف كيف نقول؟ ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً)) لعلّي أنا ما فهمت عليك؟

السائل : نعم : لا نافية للجنس يعنى: لا يكلف أبدًا.

الشيخ : فيه أشياء أكثر من هيك هم يقولون: لله تعذيب الطائع وإثابة العاصي - وأظن قرأت هذا- كيف هذا ؟ وربنا يقول: ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * ما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) تعذيب الطائع، إذا شرحنا هذا الكلام يعنى: يجوز على الله أن يأخذ محمدًا عليه السلام يوم القيام يحطه في أسفل سافلين، ويأخذ إبليس الرجيم ويضعه في المقام المحمود، يجوز على الله، هذا كلامهم، هذا من كلام علم الكلام.

السائل : بل ربما الأشاعرة

الشيخ : نعم الأشاعرة بس خليها مستورة ما هو أحسن؟!

السائل : ... أستاذ إذا سمحت سيدنا الشيخ بالنسبة للصوفية ... أنا سامع التعبير أنه لا صوفية في الإسلام، وطبعًا فيه قول قرأته أنه الصوفية وكذا عن الديانة اليهودية وقول عن الرهبنة في المسيحية، بدى أسأل مدى حكمكم على الوهابية اللي تحرم الصوفية والأولياء والمزارات وها الشغلات هاي، وتأخذ بالسنة كما يعني نقرأ عنها في السنة الصحيحة، هل هي أقرب شيء إلى السنة الصحيحة؟

الشيخ : بس بفهم منك كلمة قبل ما أجاوبك أنه الأولياء، بينكروا الأولياء يعني؟

السائل : ... مش ينكروا، هم لا يعتقدوا ...

سائل آخر : ... من زيارة ... والله هي لحتى ما أفهم أنا أو غيري ... .

سائل آخر : لا يؤمنوا بزيارة الأولياء يعنى مثل ما في مصر السيد البدوي والسيدة زينب والسيد الحسين ومش عارف ايه هاي الزيارات والتبرك فيها ما بيؤمنوا فيها، أو يحرموها حتى، ولكن يمشوا على السنة اللي بيفهموها بأنه الصلاة والصيام ... والحج الشغلات الرئيسية في الإسلام، طبعًا الصوفية ما بيعترفوا فيها هل هي أقرب شيء إلى

الشيخ : بلا شك أنا بريد قبل ما أجاوبك أني ألفت نظرك ونظر الإخوان: فيه ناس بيقولوا عن أنفسهم: نحن صوفيون، لكن لا يوجد ناس يقولون عن أنفسهم نحن وهابيون، وحينئذ لا ينبغي نحن أن ننبز ناسًا من الناس بلقبٍ هم لا يتبَنَّوْنه، إذا قلت: للشيعي أنت شيعي، بيقول لك ... إذا قلت للشيوعي: أنت شيوعي ما بينكر، إذا قلت للصوفي: أنت صوفي بيقول لك: نعم أنا صوفي، لكن لا يوجد على وجه الأرض من يقول: أنا وهابي، هذه حقيقة تأْريخية يجب أن نكون منها على بينة، بعد ذلك أجيب عن سؤالك بعد هذا التنبيه: الناس اللي بيقولوا عنهم – من لا يعرفون حقيقة أولئك الناس – وهابية، هؤلاء يقولون عنهم ما لا يعتقدون، مثلًا أنت آنفا نقلَت بأنهم ينكرون زيارة الأولياء، ما ينكرون زيارة الأولياء، ما ينكرون زيارة المؤمنين كافَّةً، لكن ينكرون ما يقع من بعض الجهلة عند زيارة القبور، والحقيقة أنه هذا خطأ – ولا مؤاخذة – أنت قد تكون ناقلًا، وناقل الكافر ليس بكافر، وناقل الخطأ ليس بمخطئ، لكن هذا الخطأ مسطور يعني – قرأناه في عديد من الرسائل – أنه هدول اللي بيقولوا الناس عنهم وهابية بينكروا زيارة القبور، لعلكم جميعًا تعرفون أنَّه هؤلاء الناس الذين لا يقولون عن أنفسهم نحن وهابيون، وإنما الناس هم الذين يقولون عنهم وهابية، هم لا يعود تاريخهم إلى أكثر من ميتين سنة لأنه أتباع محمد بن عبد الوهاب، هذا الذى يقوله محمد بن عبد الوهاب وجماعته إلى اليوم معروفين بالنجديين أو السعوديين هؤلاء وُجِدُوا بعد ابن تيمية بنحو في تقريبا أربعمية سنة خمسمية سنة، فابن تيمية يقول بقولهم وبالمعنى الأدَقّ هم يقولون بقول ابن تيمية، فهل ابن تيمية وهابي وهو وجد قبل محمد بن عبد الوهاب بتلات أربع قرون؟ طبعًا لا.

السائل : هو أساس هو مؤسس المذهب عندهم، هم ما ... الوهابية عندهم لكن تعاليمه مشيت لحد الآن على أساس أنها هي السنة الصحيحة بعتقدوا هيك أنه هي السنة الصحيحة.

الشيخ : صحيح لكنا بنعرف لكن

السائل : أما هي التسمية مش واردة التسمية وهو فعلًا كما تفضلت مأخوذ عن بن تيمية.

الشيخ : ... أي أنا بعتقد أنّ الوهابية يختلفون عن سائر المسلمين في شيء – نحن ... بنساير الناس في الاسم، أما نحن ما نعتقد هذه الكلمة؛ لأن الحقيقة يقول قائلهم:

" إن كان تابع أحمدٍ متوهِّباً * * * فأنا المقرُّ بأنني وهَّابي "

هذا على وِزان ما روى عن الإمام الشافعي حين قال:

" إن كان رِفضاً حبُّ آل محمد *** فأنا ايش؟ فأنا ... بأني رافضي "

السائل : فأنا المقر

الشيخ : ما فيكم شاعر يصحح لنا الوزن هذا

"إن كان رِفضاً حبُّ آل محمد *** فليشهد الثقلان أني رافضي "

فهو اقتبس منه فقال:

" إن كان تابعُ أحمدٍ مُتوَهِّباً * * * فأنا المقرُّ بأنني وهَّابي "

الجماعة النجديين هدول هاللي بيقولوا عنه وهابية يلتقون مع المسلمين في أصول التمذهب، كما أنه غالب المسلمين اليوم إما حنفية أو مالكية أو شافعية أو حنابلة، النجدين هدول حنابلة، فهم كسائر المسلمين تمامًا في التمذهب، يختلفون عن سائر المسلمين في ناحية هامة جدًّا وهي فهمٌ التوحيد فهمًا صحيحًا، فهمٌ لكلمة (لا إله إلا الله) فهمًا منجيًا لقائله من الخلود في النار يوم الله؛ لأنه قد جاء في القرآن الكريم كما نعلم جميعًا: ((إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)) (أن يُشرَك به) اليوم أكثر المسلمين لا يعرفون أنواع الشرك التي تُخِلُّ بعقيدة (لا إله إلا الله)، بخلاف النجديين فقد درسوا هذه العقيدة دراسة دقيقة جدًّا، الأطفال الصغار منهم يعرفون هذه العقيدة ما بأحسن ما يعرف من الكبراء منا، فهم الحقيقة في مسألة التوحيد قدوة للناس جميعًا، لكن من الناحية المذهبية هم مذهبيون، نحن نلتقى معهم في التوحيد نختلف عنهم في التمذهب، فنحن لا نرى أنه يجوز للمسلم أن يتدَيَّن وأن يتقَرَّب الى الله بالتمسك بمذهب إمام من أئمة المسلمين؛ لسببين اثنين: الأول: أن هذا التدَيُّن – وأنا لا أقول التقليد فأرجو الانتباه – أنا لا أقول: لا أرى التقليد، بل أرى التقليد أحيانًا ضرورة لكبار العلماء، لكني أقول – وأكرر ما أقول – لا نرى التدين بالتقليد، أي: أن ينشأ الإنسان ما يعرف مِن دينه إلا مذهبه، ومذهبه وش هو؟ مذهب أبوه، لا فرق إن كان سنِّيًّا أو شيعِيًّا أو زيديًّا أو قاديانيًّا أو أو إلى آخره، هذا التدين بالتقليد لا نراه؛ لأن الله عز وجل ذمَّ المشركين على تقليدهم لآبائهم، لكننا نوجب على كل مسلم ما أوجبه الله تبارك وتعالى إن كان عالمًا أن يأخذ من الكتاب والسنة، وإن كان غير عالم أن يستفيد من العلماء جميعًا وليس من عالم واحد، أنا حنفي، حتى لعله من المعروف لديكم أنه هذا الجو مش ... بيعيشه، حتى الخاصة من المشايخ، يأتي العامي بيسأل أحد المشايخ عن مسألة بيقولوا: أنت شو مذهبك؟ يقول له: حنفي، بيفتيه على المذهب الحنفي، شافعي بيفتيه على المذهب الشافعي، هذا إن كان دارس المذاهب، وإلا بيفتيه على مذهبه بدون ما يقول له أنت شو مذهبك؛ لأنه ما بيعرف المذاهب، بينما واجب العالم أنه يفتيه بما قال الله وقال رسول الله، فهنا في بحث وبحوث طويلة أنه طيب الأئمة من أين أخدوا؟ صحيح أخدوا مِن كتاب الله من حديث رسول الله، ولكن هل كلُّ إمام وكلُّ ما أخذَه هذا الإمام من الكتاب والسنة صواب؟ إذًا تعددت الصوابات وتناقضت الأحكام الشرعية.

ولعله المثال المعروف اليوم: واحد جاء لمس يد امرأة انتقض وضوئه ولّا لا؟ في المسألة قولان بل ثلاثة أقوال: انتقض، وما انتقض، انتقض إن كان بشهوة وما انتقض إذا كان بغير شهوة، في قول تالت إن كان، آا ذاك في خروج الدم، هوني في ... قولين بس إن كان لمس بشهوة نقض وإلا فلا، والقول الثاني ما ينقض مطلقًا، أما خروج الدم فيه تلات أقوال: ينقض مطلقًا سواءٌ كان كثيرًا أو قليلًا وهذا مذهب الحنفية، مذهب الشافعي: لا ينقض مطلقًا سواء كان قليلًا أو كثيرًا، مذهب الحنابلة: إن كان كثيرًا نقض وإن كان قليلًا لم ينقض، هذه أقوال أئمة بلا شك قالوها باجتهاد وهم مأجورون على كل حال، لكن هل هذه الأقوال التلاتة المتناقضة ممكن أن تكون وحي من السماء؟ هذا مستحيل؛ لأن الله عز وجل مما وصف به كتابه تبارك وتعالى بقوله: ((وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا)) فوجود الاختلاف الكثير في المسألة الواحدة دليل أنه هذا الاختلاف ليس من الله عز وجل إذًا من أين هذا الاختلاف؟ اجتهاد من أئمة، فمن أصاب منهم له أجران، ومن أخطأ له أجر واحد، لذلك نحن ما نرى أنه الانسان يتدَين بتقليد مذهب؛ لأنه بيجوز يكون المذهب التاني في مسألةٍ ما أصح من المذهب اللي هو عاش عليه، فجماعة النجديين هؤلاء الذين يقال عنهم وهابيين هم في العقيدة لا يؤخذ عليهم شيء أبدًا، لكن من حيث التمذهب فهم كسائر المسلمين، إلا طبعًا أفراد كما هو في كل المذاهب، علماء فحول يدرسون الشريعة على ضوء الكتاب والسنة، ويفتون بما يعلمون من الكتاب والسنة، فهؤلاء قلة هنا وهناك وفي كل البلاد، لكن كأمة، أو كشعب – بمعنى أصح لغةً – الشعب النجدي حنبلي، والشعب ال مثلًا تركي حنفي، والشعب المغربي مالكي، والشعب السوري والأردني والمصري حنفي وشافعي يعني هيك وهيك إلى آخره، لكن هدول الجماعة النجديين يُتَقَوَّل عليهم كثيرًا بسبب أنه عقيدتهم في الواقع على الكتاب والسنة، وبيخالفوا العلماء المسلمين آنيًّا في كثير من المسائل منها ما سبق ذكره آنفًا عرضًا، فهم لا يأخذون بأنَّ الله عز وجلّ يكلف عباده ما لا يطيقون لأنه هذا نص القرآن الكريم، لا يقولون يجوز على الله أنه يعذب الطائع ويثيب العاصي مع أن هذا يقولُه كثير من علماء الكلام، ما أدرى إذا كنت أجبتك عن سؤالك؟

السائل : ... الأولياء ... .

الشيخ : عفوًا، بقى كلمة حول الأولياء والصالحين فعلًا، كثير من المسلمين اليوم ليس فقط في مصر كما أنت أشرت، حتى في سوريا وربما هنا، فيه مقامات يُدَّعَى أنه فيها يعني مدفون أولياء أو صالحين، فيُقصَدُون لقصد قضاء الحوائج، ويتبركوا، وبيربطوا الخرق يعقدوا الخرق مشان الولي يتذكره عند ربه ويطلب منه الحاجة يقضي له ياها، هذه كلها تنافي الكلمة الطيبة لا إله إلا الله؛ لأن معنى لا إله إلا الله لا معبود بحق في الوجود إلا الله، المسلم حينما يأتي يزور القبر ويطلب منه المدد يطلب منه المعونة والشفاء ونحو ذلك هذه كلها شركيات ووثنيات يحاربها

النجدِيُّون أشدَّ المحاربة؛ لأن كتاب الله قام على ذلك. مِن الحقائق العلمية التي يغفل عنها المسلمون اليوم إلا القليل منهم أننا نجهل نوع الشرك الذى كان فيه المشركون الذين بُعِثَ اليهم الرسول مباشرةً وقاتلوه فقاتلهم شو نوع شركهم؟ يتوهم الكثير أن هؤلاء كانوا ينكرون وجود الله، هذا خطأ؛ هم كانوا يؤمنون بوجود الله وتبارك تعالى؛ لأن صريح القرآن يقول: ((**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**)) يصرحون بأن الخالق واحد لا شريك له، وهذه آية من آيات كثيرة تحكى عنهم إيمانهم بأن الخالق واحد، إذًا ما هو كفرهم؟ قال تعالى في الآية الأخرى: ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفي**)) فإذًا إن غايتهم الله، وحينما اتخذوا الآلهة من دون الله جعلوها وسيلة توصلهم وتقربهم إلى الله تبارك وتعالى، فمن الجهل الفاحش المقِيت أن المسلمين يظنوا أن الرسول عليه السلام كان الخلاف بينه وبين المشركين أنهم كانوا ينكرون وجود الله، لا أبدًا، وإنما كانوا ينكرون ألوهية الله، ليس ربوبية الله، لا يؤمنون بالوحدانية – بس أرجوك ما تستعجل شوية –

لأن التوحيد عند أهل العلم ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، توحيد الألوهية وبعضهم يعَبِّر بتوحيد العبادة وهذا أوضح بالنسبة لعامة الناس، النوع الأول توحيد الربوبية، ثاني توحيد العبادة، توحيد الأسماء والصفات، .. توفرت في عقيدة مسلم فهو موحِّد حقًّا وهو الفاهم لمعنى لا إله الا الله ((**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ**)) بنص القرآن الكريم، فمَن آمن بالتوحيد الاول شو هو؟ توحيد الربوبية والمعنى بتوحيد الربوبية يعنى توحيد الخالقية، يعنى: ما في خالق مع الله، كما سمعتم آنفا نص القرآن حكاية عن المشركين: ((**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**)) بيقولوا العزى ومناة الث..؟ لا، الخالق واحد عندهم؛ لذلك كان من ضلالهم في تلبيتهم حول بيت ربهم يقولون: لبيك لا شريك لك لبيك لا شريك لك إلا شريكًا تملكه وما ملك، شوف الضلال هذا، تملكه وما ملَك شو ها الشريك هذا؟ هذا شريك في العبادة أي إنهم كانوا يعبدون غير الله، ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ**)) يعترفون – وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – يصرحون بأنهم يعبدون هؤلاء الأولياء والصالحين، لكن لماذا؟ يعبدونهم لأنهم يستحقون العبادة مِن دون الله ؟ لا، ((**مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى**)) إذًا هدولي كفروا بتوحيد العبادة القسم الثاني توحيد العبادة، ما آمنوا؛ لأنه عم يعبدوا غير الله، وهذا في صريح القرآن يا أخوانا ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ**)) شو معنى الآية؟ في هنا طي من الكلام، ((**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ – يعبدونهم من دون الله إذا قيل لهم لماذا تعبدونهم من دون الله؟ قالوا: – ما نعبدهم إلا ليقربونا الى الله زلفى**)).

إذًا شرك المشركين ليس هو جحدهم وإنكارهم توحيد الربوبية، توحيد الخالقية، وإنما هو توحيد العبادة توحيد

الألوهية، لذلك في القرآن: ((وإذَا قِيلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ)) [كذا] ((قالواَ أجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَاب)). كثير منا إلى اليوم يفهمون الإله بمعنى الرب، وهذا خطأ فاحش لغةً وشرعًا، لأنَّ الكافر المشرك من أي نوع كان، من أي ملة كان، إذا قال: لا ربَّ إلا الله لم يصبح مسلمًا، وإنما إذا قال: لا إله إلا الله يصبحُ مسلمًا، وإذا قال: لا إله إلا الله بمفهوم لا ربَّ إلا الله لم يصِر مؤمنًا، في إسلام، في إيمان، الإسلام ينجي المسلم من أن يُدَان في الدنيا – أن يُعامَل معاملة الكفار – لما بيكون فيه حكم إسلامي فيه أهل ذمة، أهل الذمة لهم الحق أنه يعيشوا تحت راية الإسلام وأحكام الإسلام إلى آخره ودمائُهم وأموالهم ونسائهم تمامًا؛ لأنه عايشين تحت نظام الإسلام، لكن هدول يوم الله غير ناجين؛ لأنهم مشركون، فهذا المشرك إذا قال: لا رب إلا الله لا يصبح مسلمًا له مالنا وعليه ما علينا حتى يقول: لا إله إلا الله، إذا قال: لا إله إلا الله صار مسلم، لكن إذا قال: لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله، لم يصبح مؤمنًا، يعني لا ينجُو عند الله يوم القيامة، لماذا؟ لأنه ما زاد على أن ضلَّ على شركه الأول؛ لأنه المشركين كانوا يؤمنون بخالق الكون، وهو يقول: لا رب إلا الله فهو مؤمن والمشركين كانوا مؤمنين بأن الله هو الرب الخالق الواحد، وماذا طلب منهم رسول الله؟ أن يعبدوا الله وحده لا شريك له، وهم باعتبارهم عرب لَمَّا يقول لهم: قولوا: لا إله إلا الله يستكبرون بصريح القرآن: ((وإِذَا قِيلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ)) [كذا] ليه؟، لأنه بدنا نخالف آبائنا وأجدادنا؟ هكذا وجدنا آبائنا على أمة، ولذلك قالوا متعجبين: أجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً! ما قالوا: أجعل الرب ربًّا واحدًا يا اخوانا؟ بل ... كانوا يؤمنون بالرب الواحد، لكن ما كانوا يؤمنون بالإله الواحد، وأظن الآن وضح لكم المقصود بالإله الواحد: المعبود الواحد، ما كانوا يؤمنون بالمعبود الواحد، كانوا يعبدون مع الله آلهةً أخرى ويصرحون بقولهم السابق الذكر: ((مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفي))، فإذًا توحيد الربوبية وحده لا يكفي ولا ينجي؛ لأن المشركين كانوا يؤمنون بهذا التوحيد، وإنما كان كفرُهم بتوحيد العبادة أو توحيد الألوهية وهو شيء واحد، أما توحيد الأسماء والصفات فهذا أبعد عن العرب؛ لأنه هم كانوا يعيشون في الجاهلية، كثير من المسلمين اليوم – اللي ما درسوا التوحيد تلك الدراسة الدقيقة – يقعون في هذه الإشكالات فيقولون: لا إله إلا الله. أي لا رب إلا الله، هذا تفسير قاصر خاطئ لا ينجو به المسلم من عذاب الله، ولا تشمله المغفرة في الآية السابقة: ((إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ))، فإذًا كما أنَّ التوحيد ثلاثة أنواع، فالشركُ أيضًا ثلاثة أنواع، كلُّ توحيد من هذه التوحيدات الثلاث يقابلُه شِرْكٌ: توحيد الربوبية ينافيه نفي الخالقية. كما هو مذهب الدهريين والشيوعيين وأمثالهم. توحيد العبادة يقول به كل مَن يؤمن بالخالق لكن لا يؤمن بالإسلام؛ لأنه الإسلام هو اللي وضح هذه العقيدة، عقيدة التوحيد بهذه الحقائق الثلاث. الذى يؤمن بأن الله ربّ واحد لا خالق معه، ويؤمن بأنه لا

يستحق العبادة معه سواه، ولا يَعبُد معه غيره بأي نوع من أنواع العبادة، يبقى القسم الثالث هو توحيد الأسماء والصفات.

السائل : النافع والضار؟

الشيخ : هذا من الصفات طبعًا، لكن احنا نجيب أمثلة واقعية، اليوم لو أخذت أي مسلم بيقول لك: الله هو النافع والضار، لكن .

شو رأيك بمن يأتي إليه شخص ويطالبه بحقّ عليه، والحق هو في قرارة نفسه هو ما بيجحده لكن بدو يأكله، يقول له صاحب الحق: احلف بالله إنه أنا مالي عليك حق، بيحلف بالله كاذبًا، عندنا في الشام بيقول له – الواحد للتاني –: " تعال احلف عند السلوجي " ما بيحلف، هذا شو بيدلنا؟ هذا بيدلنا أنه هذا مش مؤمن بتوحيد الصفات، يعنى ربنا قال: ((**وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ**)) فالذي ينبغي أن يُخشَى ويُخاف منه هو الله وحده لا شريك له، فما بالك هذا المَدِين المُنْكِر للحق الذى عليه يحلف بالله كاذبًا ولا يخافه، وإذا طلب منه يحلف بالسلوجي الموصوف عندنا ببَطَّاحِ الجمل عنده سلطة بيتصرف في الكون، بيبطح الجمال القوية، ما بيحلف؛ لأنه بيخاف أنه يجي بالليل يبطحه هو في فرشته، هذا معناه ما وَحَّد الله في الخوف مِن الله، لا يُخشَى إلا الله، وهذا له أمثلة وأمثلة كثيرة، فلنأت الآن بالمثال الواقعي

السائل : ... في عندنا النبي شعيب ... يقبلوش يحلفوا عند النبي شعيب، ممكن يحلف مثل ما تفضلت على القرآن ... أو يعمل ... عند شعيب ... .

الشيخ : ... المقام يعني كتير، هذا كله لإلقاء الرهبة في صدور الناس

السائل : هذا من الشرك؟

الشيخ : هذا من الشرك بلا شك، بس ... بارك الله فيك، هذا مش شرك في الربوبية أيوة ولا شرك في العبادة إنما هو شرك في الصفات، بدنا نجيب لك الآن مثال مزدوج الضلال فيه، أوَّلًا: شرك الصفات ومصيبة أخرى التبرك بهذا الشرك، أظن أنكم جميعًا تسمعون بالإمام البُوصِيري الذى له قصيدة في مدح الرسول عليه السلام " البردة " نعم، مما جاء في شعره في مدحه لنبيِّه عليه السلام قوله :

" فإنَّ مِن جودِك الدنيا وضَرَّتَها ***ومن علومِك علْمَ اللوح والقلم "

سمعتوا هذا بلا شك مو لأول مرة عم تسمعوه، لهذا بعد ما نعرف أنواع التوحيدات الثلاثة وما يقابلها من أنواع الشركيات الثلاثة، حينئذ نعرف أن هذا الكلام شرك في الصفات، ليه؟ لأن ربنا عز وجل في أكثر من آية يصف

نفسه بأنه واحد في العلم بالغيب، فهو يقول: ((**عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ**)) ويقول: ((**قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ**)) نفي متبع بايش بالإثبات هذي بيفيد ايش؟ الحصر، ((**لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ**)) كيف هذا بيقول: من جودك الدنيا وضرتها – هاي بعدين بنعالجها – ومن علومك علم اللوح والقلم وفي الحديث الصحيح : (**أول ما خلق الله القلَم فقال له : اكتب، قال : ما أكتب ؟ قال : اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة**) إذا كان الرسول يعلم ما هو كائن إلى يوم القيامة صار شريك مع الله في علمه الغيب، ونحن عم نقرأ في القرآن: ((**لا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ**)) لكن ما وقف صاحبنا البوصيري عند هذا، بل قال: هذا بعضُ علمه عليه السلام، لأن هذه (**من**) تبعيضية عند النحويين، " فإنَّ مِن جودك الدنيا " ما قال: فإن جودك الدنيا وضرتها وعلمك علم اللوح، قال: فإنَّ مِن جودك الدنيا وضرَّتها ومِن علومك علم اللوح والقلم، هذا الشرك في الصفات ورفْع الرسول عليه السلام إلى مقام الإله في الصفة، في العلم بالغيب، وهذا كفر بالقرآن، فما بالك ونحن بنحط المشربية فيها ماء وبنقرأ عليها البردة هذي وفيها مثل هذا الشرك مشان نداوى فيها مرضانا، هذا بمرض المريض بزيادة، ما يشفي؛ لأن هذا طُرِح عليه روح الشرك والضلال لو كانوا يعلمون. ولذلك الحقيقة شرح التوحيد اللي هو مداره كله حول الكلمة الطيبة لذلك قال عليه السلام: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا منى دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**)، فهذه الكلمة حينما تفهم فهمًا صحيحًا بهذه المعاني الثلاثة المقابلة لمعاني ثلاثة أخرى، هذا الذي تشمله الأحاديث المبشرة والمرغبة على القول بالكلمة الطيبة كمثل قوله عليه السلام: (**من قال لا إله الا الله دخل الجنة**)، قال: لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله دخل النار مش الجنة، قال: لا إله إلا الله بالمفهوم الصحيح للعبادة والألوهية والربوبية مع منافاته وابتعاده عن الشركيات والوثنيات، وخلينا هلَّا ندخل كمان بواقع تاني – وإن كان دون الأول – الأول شرك صريح، شو رأيكم عالمنا الإسلامي اليوم؟ يحلفون الكبير والصغير بغير الله عز وجل مع أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**)،كم وكم من الناس هذا بيحلف براسه وهذا بيحلف بشواربه – ويمكن ماله شوارب – و و إلى آخره هذه كله شركيات، لا يأبهون لها إطلاقًا ليه؟ ما في مذكر، الناس في غفلة يعني أحسن منها غفلة أهل الكهف ثلاثمائة سنة وازدادوا تسعًا لماذا؟ ما في مذكر ما في معلم خاصة حول ما يتعلق بالتوحيد، فمثل الحلف بغير الله هذا يجب على المسلمين ينتهوا منه، ما يحلفون إلا بالله لأنه الأمر كما قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه – شوفوا السلف كيف فهمهم قال : " لأن أحْلِفَ بالله كاذبًا أحبُّ إليَّ مِن أن أحلِفَ بغير الله صادقًا " ترى ما معنى هذا الكلام؟ الكذِب هو كبيرة من الكبائر، الكذب بصورة

عامة، لكن هو يحلف كاذبًا بالله هذا أكبر وأكبر، مع ذلك يقول : " لأَن أحلِفَ بالله كاذبًا أحبُّ إِلَيَّ من أن أحلف بغير الله صادقًا " اللى بيفهم التوحيد بالمعنى الصح السابق بيانُه يسهل عليه فهم هذه الكلمة السلفية كلمة صدرت من عبد الله بن مسعود رضى الله عنه؛ لأن الحلف بغير الله صادق شرك، أما الحلف بالله كاذبًا فهو كبيرة معصية يعنى، لذلك دار الأمر عنده بين أن يحلف بالله كاذبًا وبين أن يحلف بغير الله صادقًا، ... الحلف بالله كاذبًا أهون عنده من أن يحلف بغير الله صادقًا؛ ذلك لأنه شرك وقد قال عليه السلام: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**)، فيه من هذا النوع أيضًا أشياء كثيرة – بس ما أدرى إذا كان يستعمل عندكم مثله؟ ربما لأن البلاد قريبة بعضها من بعض – وأنا لسه ما تعودت على اللهجة الأردنية هنا، عندنا في بلادنا بيقول للواحد بعد ما بكلفه بعمل و ... أحدهما عن التاني بيقوله: " ترى ما لي غير الله وأنت " ما لي غير الله وأنت فيه عنكم هيك تعبير أنتم؟

الطالب : " أعتمد على الله وعليك "

الشيخ : آه هاي كمان موجودة عندنا، إي هذا كله من نوع الشرك، جاء في الحديث الصحيح أن النبي صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم خطب في الصحابة يومًا فقام رجل من الصحابة فقال: ما شاء الله وشئت يا رسول الله، قال: (**أجعلتنى لله ندًّا؟ قل ما شاء اللهُ وحده**) لكن أنا ما بستغرب أنه اليوم أنه نقول نحنا: ما شاء الله وشاء فلان وما يقول ما شاء الله وحده، أو كما في الرواية الأخرى بيقول ما شاء الله وشاء فلان ما بيقول ما شاء الله ثم شاء فلان، لأنه نحن عرب اسمًا لكن أعاجم فعلًا، بعد عرفنا لغتنا العربية الأصيلة نسيناها، مين من عامة الناس بيفرق بين ما شاء الله وفلان بين ما شاء الله ثم فلان، أنه ثم هاى بتفيد يعني مرتبة تانية، أما الواو لمطلق الجمع، ولذلك أنكر الرسول عليه السلام على ذاك الرجل لَمَّا قال له: يا رسول الله ما شاء الله وشئت، قال: (**أجعلتني لله ندًّا، قل ما شاء الله وحده**) في الرواية الأخرى: (**قل ما شاء الله ثم شئت**)، في حديث آخر عجيب يأتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من الصحابة يقول: يا رسول الله! رأيت البارحة في المنام بينما أنا أمشى في طريق من طرق المدينة، لقيت رجلًا من اليهود، فقلت له: يا فلان نِعْم القوم أنتم معشرَ يهود لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عزير ابن الله، بيقول الصحابي: فقال لي في المنام: ونِعْم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: ما شاء الله وشاء محمد، ثم تابع طريقه فلقى رجلًا من النصارى فقال له: نعم القوم أنتم معشر النصارى لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عيسى ابن الله، فقال له النصراني: ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: ما شاء الله وشاء محمد. هذه رؤيا قال له: هل قصصتها على أحد؟ قال: لا، فصعِد الرسول عليه السلام المنبر وجمع الصحابة، قال: (**لقد كنت أسمع منكم كلمة تقولونها فأستحيي منكم، فلا**

يقولَنَّ أحدكم: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن ليقل: ما شاء الله وحده). كل هذه الأشياء يا أخوانا داخلة ليس في شرك الربوبية ولا هو في شرك العبادة، وإنما هو شرك في الصفات ليه؟ عادةً الإنسان الفطري يحلِف بشيء حقير عنده ولّا بشيء جليل؟ لا شك بشيء جليل، المفروض أنه المسلم أجلّ شيء وأعظم شيء عنده هو الله تبارك وتعالى، فلَمَّا بيعرض عن الحلف به والاستعانة به إلى الحلف بعبد من عباد الله ليكن أبوه، يكون جده، شيخه، أستاذه، إلى آخره معناها عظَّمَ هذا المخلوق دون الخالق فأشرك في الصفة، هذي من دقائق ما يتعلق بعلم التوحيد وأكثر الناس غافلون، لذلك يُجمِع علماء المسلمين قاطبةً أنَّ الأنبياء والرسل أول ما بعثوا بعثوا ((**أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**)) هذه آية في القرآن تعرفونها كلكم ((**أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**)) نادر جدًّا أن يتعرَّض ربنا عز وجل لمعالجة موضوع إثبات الرب كخالق يعنى؛ لأنَّ الناس بفطرتهم يؤمنون، ولذلك لا تجدون أهل الأرض كلّهم كالمشركين، يؤمنون بخالق لكن يشركون بقى في نوع من الشركيات التي ذكرنا آنفًا، ولذلك القرآن نادرًا جدًّا ما عالج موضوع إثبات كونه موجود وكونه خالق، لكن كثيرًا وكثيرًا جدًّا عالج ناحية توحيد العبادة، كمثل الآية السابقة ((**أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُواالطَّاغُوتَ**)) الطاغوت هو كل ما يُعبَد من دون الله والعبادات أنواع وأنواع كثيرة، وأرى أن نكتفي الآن؛ لأني أشعر بأنه بدأ النعاس يداعب بعض الأجفان، ولذا، وبدنا نصلي.

السائل : قرأت في كتاب العواصم ... أنه في حرب الردة كان شعار المسلمين في قتال مسيلمة " وا محمداه " فماذا كلمة " وا محمداه " تفسيرها من ناحية الشرك ؟ ... .

الشيخ : هنا أوَّلًا أنا لا أدري الآن على الأقل لا أذكر إذا كانت هذه الرواية صحيحة وثابتة عن الصحابة، ويجب أن تعلموا بهذه المناسبة - وبعدين بتم الجواب إن شاء الله - أن في التاريخ الإسلامي ما في السيرة النبوية، يعنى أشياء لا تصح كثيرة وكثيرة جدًّا، فمثلًا في هناك حديث أنَّ مجلسًا كان معقودًا فيه عبد الله بن عمر فتشنجت رجل أحدهم، فقال له ابن عمر: قل: محمد، فذكر محمدًا فراح التشنج ورجع الرجل طبيعي، هذه الرواية موجودة في كتب الحديث ككثير من الروايات لكن إسنادها غير صحيح، كذلك يوجد في التاريخ أكثر من ما وجد في الحديث فعلًا؛ لأنه علماء الحديث مع جهودهم الجبارة التي لا مثل لها في العالم منذ خلق الله آدم الى أن تقوم الساعة في تنقية السنة وتصفيتها، أفرغوا هذه الجهود ما لم يفرغ علماء التاريخ عشر معشاره في تصفية التاريخ الإسلامي مما دخل فيه بسبب القبليات والعصبيات والشعوبية والعروبة ونحو ذلك، ولذلك أنا مبدئيًّا الآن ما بقدر بعطيك الجواب إن هذا صحيح ولّا لا حتى أرجع لسند هذه الرواية إن كان صحيحًا أو لا، ثم إن صح ذلك فهو لا يعنى الاستنجاد وطلب العون من الرسول عليه السلام، وإنما كشعار، شعار أنه نحن آمنا بنبينا بينما

كفر مسيلمة وأتباعه، هكذا ينبغي أن تفسر إن صحت الرواية والله أعلم.

السائل : ... تفيد الاستغاثة يعني؟

الشيخ : لا، مش ضروري تكون استغاثة، بيسموها في بعض التعابير اللغوية: ندبة أو ما يشبه هذا والله نسيان الآن، يعنى هذا قد يكون استغاثة وقد لا يكون استغاثة

الطالب : ندبة ندبة لأنها مش على أساس أنه هي

الشيخ : استغاثة لا حتمًا ليس كذلك.

السائل : اليوم جاء خلاف في المسجد صار خلاف في المسجد اليوم حول هل هناك ... للجماعة الثانية بعد الأولى؟ يعني هل في هناك هل هناك جماعة ثانية بعد الجماعة الأولى؟

الشيخ : أنت مبين عليك ناويها تحييها الليلة!

السائل : ... بعد الصلاة

الشيخ : أنا ما عندي مانع، بنصلي، وبعدين إذا كان عندكم نشاط، ترى أنا رجل متعود حتى الفجر، ما تنغشوا فيّ يعني، ...

السائل : نأذن شيخنا؟

الشيخ : أيوة اتفضل واستأذن من صاحب الدار.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 073

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-073

محتويات الشريط:-

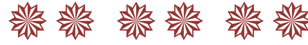

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

((**ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله**)) يصرحون بأن الخالق واحد لا شريك له ؛ وهذه آية من آيات كثيرة تحكي عنهم إيمانهم بأن الخالق واحد ؛ إذا ما هو كفرهم ؟ قال الله في الآية الأخرى: ((**والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ...**)) فإذا هم غايتهم الله ، وحينما اتخذوا الآلهة من دون الله جعلوه وسيلة توصلهم وتقربهم إلى الله تبارك وتعالى ؛ فمن الجهل الفاحش المقيت أن المسلمين يظنون أن الرسول عليه السلام كان الخلاف بينه وبين المشركين أنهم كانوا ينكرون وجود الله ، لا أبدا وإنما كانوا ينكرون ألوهية الله ليست ربوبية الله ، لا ، يؤمنون بالوحدانية ؛ بس أرجوك لا تستعجل شويه ؛ لأن التوحيد عند أهل العلم ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية ؛ توحيد الألوهية ، وبعضهم يعبر توحيد العبادة وهذا أوضح بالنسبة لعامة الناس ؛ النوع الأول: توحيد الربوبية ؛ ثاني: توحيد العبادة ؛ توحيد الأسماء والصفات . .

الطالب : نعيد السؤال....مسجد فيه مصلين معتادين من أهل المنطقة ومصلين مارين مرور وقت الصلاة ؛ في وقت الإقامة تأخر الإمام الراتب لما يطلع فأقام الصلاة وأم فيهم أحدهم والناس أهل المسجد أهل المنطقة انتظروا الإمام الراتب والناس يصلون ؛ ولما جاء الإمام الراتب أقيمت صلاة ثانية وصلوا جماعتين في المسجد في نفس الوقت يعني يمكن مسبوقين بركعة أو ركعتين .

الشيخ : الجواب أن صلاة الجماعة الأولى هي صحيحة ، لا يقال بأنها باطلة لكنها جماعة آثمة من ناحية أخرى ؛ لأنها افتاتت واعتدت على حق الإمام ؛ لكن الإمام بدوره أخطأ حينما كان عليه أن يصبر حتى تنصرف هذه الجماعة وهي حاملة أوزارها ويقوم هو بجماعته المشروعة ؛ أما يضارب الجماعة الأولى بحجة أنها معتدية فهو هو يعتدي عليها وهي جماعة قائمة ؛ فهذا يجوز لكن على مذهب أبي نواس الذي قال " وداوني بالتي كانت هي الداء " يضحك الشيخ رحمه الله

الطالب : طيب على نفس الموضوع الأولى يا شيخ أن يأتم بالجماعة الأولى أم ينتظر ؟ .

الشيخ : لا ، لأن هذه الجماعة معتدية فلا يأتم بها .

الطالب : طيب أستاذي سمعنا في بعض كتاباتك أو لا أدري ... .

الشيخ : صحح عبارتك ، لا يقال أحد ، أحد كتاباتك ، كتاباتك مؤنث ، والأصل تقول إحدى كتاباتك .

الطالب : أنا لست بنحوي

الشيخ : أنت عربي . بضحك الشيخ رحمه الله .

الطالب : في مثل هذا المجلس تطرق إلى علم التوحيد ، فدعموا كلامهم بكلام قلته أخطأ أنت شيخ فلان ابن تيمية في مسألة كذا كذا ؛ فهل أنت قلت في هذه المسألة حقيقة ؟ .

الشيخ : ليش نحن ابن تيمية متخذينه نبي .

الطالب : ليس نبيا ...

الشيخ : هو عا لم من العلماء يخطئ ويصيب ، ممكن كيف لا ، ممكن .

الطالب : وهل تعتقد أن ابن تيمية قال في هذه المسألة ... ؟ .

الشيخ : حدد ما هي ؟ أنت الآن تطلق .

الطالب : فناء الجنة و النار ، هل تعتقد أن ابن تيمية قال هذه المسألة ؟

الشيخ : بعتقد

الطالب : في أي كتاباتك .

الشيخ : أنا عندي مقدمة تبلغ خمسين صفحة وزيادة ، شرحت هذا الموضوع ونقلت كلام ابن تيمية ؛ شيء من المطبوع وشيء من المخطوط ؛ وكلام ابن القيم تلميذه صريح في كتابه " حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح " .

الطالب : ابن قيم الجوزية يقول في شرح القصيدة النونية وهذه معروفة يقول " من يقول بفناء الجنة والنار فقد كفر وأنقل هذا القول عن شيخنا ابن تيمية " .

الشيخ : كيف ؟ هذا ممكن يكون برهة من الزمان وأنا لمحت لهذا الكلام ، ابن القيم له كلام في كتابه " الوابل الصيب في الكلم الطيب " يقول وأنا نقلت هذا الكلام هناك وبينت أن هذا كان في مرحلة من دراسته يقول ابن القيم في كتاب هذا الوابل الصيب في الكلم الطيب إن النار ناران: نار تفني وهي نار الموحدين ؛ ونار تبقى وهي نار الكافرين ؛ فقلت أنا حينئذ لعل هذا الذي قاله وهو آخر دراسته ونضجه العلمي ؛ بحث طويل في هذا يعني ألممت في زعمي واعتقادي بالموضوع من كل نواحيه ، وبعدين ما بهمني الشخص بهمني من قد يقول بهذا القول يعني ، ولا يوجد من يقول به - تفضلوا يا سيدي - يعني ضرس ودرس ما يجتمعوا ، يضحك الشيخ رحمه الله .

الطالب : ... لابن تيمية كتب وبعد زمن توفي ابن تيمية أخذت هذه الكتب ما وجد تلاعب إلا في هذه العقيدة ...

الشيخ : يعني يقال هذا تلاعب في كتبه إذا فتح الباب لا يسد في ابن تيمية وفي غيره

(**إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخرى إذا دخل أحدكم المجلس فيسلم وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخرى**) . فأنت الآن دخلت المجلس ، وهذا من معاني قوله عليه السلام في الحديث المعروف الصحيح (**والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم**) . على الطالع وعلى النازل مثل المنشار ، على الطالع النازل ؛ السلام عليكم عشر ، ورحمة الله عشرون ، وبركاته ثلاثون ؛ فضل كبير من الله ؛ دخل رجل مجلس الرسول صلى الله عليه وسلم فسلم قائلا: " السلام عليكم " فقال: (**عشر**) ، جاء رجل ثاني فقال: " السلام عليكم ورحمة الله " قال: (**عشرون**)، جاء ثالث قال: " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته " قال: (**ثلاثون**)؛ قالوا :" يا رسول الله دخل الرجل الأول قلت عشر ، الثاني عشرون ، الثالث ثلاثون " قال: (**الأول السلام عليكم كتب له عشر ، الثاني زاد فزاد الله له قال عشرون ، الثالث أتمها قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فله ثلاثون**) هذا .

الطالب : قال وعليكم السلام ....

الشيخ : أيوه ، هنا تأتي الآية المعروفة ((**إذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها**)) . إذا قال المسلم السلام عليكم فرد وعليكم السلام ، له عشر ؛ قال السلام عليكم ورحمة الله له عشرون ؛ لكن النكتة إذا قال المسلم قولا كتب له ثلاثون فماذا يكون الرد ؟ هذه مسألة فيها خلاف بين العلماء ، منهم من يقول أيش الفرق بين هذه وتلك ؟ .

الطالب : هذه ناعمة وخشنة .

الشيخ : أيوه ، هذه ناعمة والله نحن بنحب الناعمين .

(يضحك الطلبة والشيخ ، على ما يبدوا في حلويات كنانه تقدم للشيخ والطلبة) .

الطالب : شيخنا تطرقنا لهذا الحديث في سؤال صغير **(من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها)** . والحديث الثاني ... .

الشيخ : **(ومن سن في الإسلام سنة سيئة ، وكل بدعة ضلالة)** .

الطالب : هل نعتبر هذين الحديثين متضادين أم ماذا ؟ .

الشيخ : حاشا .

الطالب : وهما يتطرقان لهذا ... هنا في التحية زيادة أكثر من هذا.

الشيخ : أنت على كل حال مبين عليك ناويها .

الطالب : نحن أرجوا ... البدعة أصلها أيش ؟ هذا المهم ، البدعة أليست شيء في العبادة ...

الشيخ : صاحبك عم يتعب حاله كثير .

الطالب : والله أنا بدي بس أفهم .

الشيخ : أنا ما نفيت أنه بده يفهم ، أنا أؤكد أنه بده يفهم ؛ بس في فهم بدون تعب ، في فهم بتعب .

الطالب : بأيده بأن البدعة كهيئة شيء حسن .

الشيخ : أنت يا أبا مصطفى ما كنت معي أنا عم أسأله سؤال وهو لا يجيبني ، هو بتعب حاله ؛ أنا بسألك من سن معناها من ابتدع ؟ قل نعم ، قل لا ، قل ما شئت يعني يلي تفهمه من الحديث شو هو ؟ .

الطالب : نفس المعنى .

الشيخ : لس بقول نفس المعنى ، يا أخي بسألك ما هو المعنى ؟ .

الطالب : أنت بتسألني هل نفس البدعة أم لا ، أقول نعم نفس المعنى من سن سنة حسنة كمن ابتدع يعني نفس

المعنى .

الشيخ : سبحان الله ! صدقت إنه عم يتعب حاله ، شوف كم حكى أنا عم أقول له ، أنا بسألك شو بتفهم من الحديث من سن بمعنى من ابتدع ؟ وبقول لك قل نعم أو قل لا .

الطالب : آه بفهم آه .

الشيخ : شفت شلون متى أعطيت جواب ، بدنا ونش حتى نسحب الجواب ، ريح صاحبك لما بسألك وهذا أسلوب في البحث من شان ، توفر وقتك وتوفر وقت غيرك ؛ من سن تفهم أنت بمعنى من ابتدع ؛ طيب من هنا جاء سؤالك السابق لكن أنا ما حبيت أبني جواب إلا بعد أن استوثق من صحة فهمي لك ؛ فإذا كنت تفهم من سن بمعنى من ابتدع بنقول لك ما أنت أول سارر غره القمر ، مش أنت أول واحد بتفسر هذا الحديث النبوي بهذا التفسير الخاطئ ، لماذا ؟ أنا الآن أذكر لك المناسبة التي قيل فيها الحديث ، طبعا القائل هو الرسول عليه السلام ؛ لأن البحث في الحديث ؛ وهيئ نفسك منذ هذه الساعة حتى لا تتفاجأ ؛ لأني أريد منك أن تفهم جيدا ، هيئ نفسك لتجيب عن سؤال بسيط لكن ما يكون الجواب على الطريقة السابقة ، أيوه ، رأسا الجواب كذا ؛ ما هو السؤال ؟ القصة يلي رايح أحكيها لك مش من عندي من صحيح مسلم ؛ بسألك سؤال قل لي البدعة في هذه القصة أين هي بتقول لي هنا أو بتقول لي لم أرى بدعة ؛ مفهوم هذا الشيء ؟ .

الطالب : نعم .

الشيخ : طيب ، روى الإمام مسلم في صحيحه عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : " كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعراب مجتابي النمار متقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر ؛ فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمعر وجهه ثم خطب ، - تمعر يعني تغير ملامح وجهه أسفا وحزنا كانوا فقراء - ثم قال عليه السلام ((**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لو لا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين**)) " . هذه آية معروفة ؛ ثم قال عليه السلام: (**تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره**). فقام رجل من الحاضرين وانطلق إلى داره ليعود وقد حمل في طرف ثوبه ما تيسر له من الصدقة ووضعه أمام الرسول عليه السلام ؛ فلما رأى الصحابة الآخرون ما فعل صاحبهم قام كل منهم وانطلق إلى داره ليعود أيضا بما تيسر له من الصدقة ؛ فاجتمع أمام الرسول عليه السلام كأمثال الجبال الصغيرة من الصدقة ؛ فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تنور وجهه كأنه مذهبة وقال: (**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم**

القيامة دون أن ينقص من أوزارهم شيء) . السؤال أربي البدعة ؟ .

الطالب : لا يوجد بدعة .

الشيخ : إذا فهمك خطأ ، فهمك بمن سن بمعنى من ابتدع خطأ ؛ لأنه مستحيل أنا أقول وأنا بطبيعة الحال ما يجوز الإنسان أن ينكر أصله أنا ألباني ، صحيح بتكلم اللغة العربية وهذا من فضل الله عليّ ؛ لكن أنا ألباني ، فهذا الألباني يستحيي أن يقول بمناسبة كهذه المناسبة تشهد أنت وكل من يسمع الحديث أنه ما في بدعة فيقول من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة كيف هذا ولم يكن هناك بدعة ، إذا فسرت الحديث (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)** . لأنه ما في تعارض ؛ وضح لك . وسأزيده توضيحا .

الطالب : وضح لي الإجابة تماما .

الشيخ : لا توصي ، حريص أنا قلت لك أنا رايح أوضح لك لكن الكلام اللي حكيته واضح لديك ؟ .

الطالب : نعم .

الشيخ : وسأزيده توضيحا أقول الرسول صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث بمناسبة الصدقة والصدقة ليست بدعة بل في تلك المناسبة ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم الآية ((**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم**)) . ثم أكد معنى الآية بأمره (**تصدق رجل بدرهمه بديناره**) . إلى آخر الحديث ؛ فإذن لم يقع في تلك المناسبة بدعة إطلاقا وإنما هناك صدقة والصدقة منها فرض ومنها سنة ؛ إذا شو معنى من سن ؟ معنى من سن لغة ودلالة من الحديث والمناسبة: من فتح طريقا ، من فتح طريقا إلى سنة حسنة ؛ وهذا الذي وقع ، الرجل الأول هو أول من انطلق إلى الدار ليأتي بالصدقة فتبعه الآخرون ، فكتب له أجر صدقته وصدقة الآخرين لأنه هو الذي حرك الخير ، هو الذي فتح الباب ؛ فقال عليه السلام (**من سن في الإسلام سنة حسنة**) . أي هذا الرجل الأول له أجره وأجركم أنتم جميعا ؛ لكن أجركم محفوظ لا ينقص منه شيء ؛ فإذا معنى الحديث واضح جدا ، من سن في الإسلام أي من فتح طريقا في الإسلام ، طريقا حسنا معروفا شرعا ، مش أنا بقول هذه حسنة وأنت بتقول سيئة أو بالعكس ؛ حينئذ يكون الحديث في واد وكل بدعة ضلالة في واد آخر ؛ فيبقى الحديث كل بدعة على عمومه وشموله وليس فيه تخصيص كما يظن الظانون توهما منهم أن هذا الحديث من سن معناه من ابتدع بينما هذا خطأ فاحش جدا ، خطأ فاحش جدا أن ينسب إلى الرسول عليه السلام أنه قال بمناسبة فتح باب الصدقة المشروعة بنص القرآن والسنة من ابتدع في الإسلام ، حاشا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أنا أستحيي أن أقول هذا ، أنا نشأت الباني يا أبا مصطفى أستحيي هذا ، ما بالك برسول الله صلى الله عليه وسلم ... افصح من نطق بالضاد ، سبحان الله !.

الطالب : الصحابي ....

الشيخ : أبدا .

الطالب : السنة السيئة ما أراد بها البدعة ... .

الشيخ : أينعم ، طيب عندكم شيء آخر أم مللتم الظاهر ؟ .

الطالب : طبعا معروف كتاب الله وسنة رسول الله لا نقاش فيها والمذاهب الأربعة لتوضيح بعض الإشكالات أو تفسير ما ورد في السنة ؛ فهل نحن كمسلمين ملزمين باتباع مذهب معين أم نعتمد على أي شيء يقع بين أيدينا أو نأخذ ما يناسبنا من هذه المذاهب ؟ .

الشيخ : أنت يا أستاذ واضح من أحاديثك إنك بتأكد دائما على مسألة وبتكرر عليها من أجل أن ترسخ بالأذهان جيدا وإلا سبق أن قلت نحن لا نرى التدين بالتقليد وإن كان التقليد قد يجب على كثير من العلماء حينما يجهلون الحكم الشرعي ؛ فالأئمة الأربعة خدموا الإسلام وفسروا القرآن وبينوا الأحكام المستنبطة من الكتاب والسنة ، هذا أمر لا إشكال فيه وهو مما لا يختلف فيه اثنان ولا ينتطح فيه عنزان أو كبشان ؛ لكن الذي ينبغي أن يكون راسخا في الأذهان هو أن اجتهادات الأئمة فيها الخطأ وفيها الصواب ، وأن تميز الخطأ من الصواب هو من وظيفة العلماء وليس من وظيفة عامة الناس ؛ ولعلي كنت ذكرت في بعض الجلسات وأنت حاضر فيها يمكن ، قلت إن الله تبارك وتعالى جعل المجتمع الإسلامي من حيث علمه وجهله قسمين كما في قوله عزوجل : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) . فقسم أهل ذكر ، وقسم لا يعلمون ؛ فأوجب على كل من القسمين واجبا غير واجب على الآخر ، أوجب على من لا علم عنده أن يسأل أهل العلم ، وأوجب على أهل العلم أن يبينوه ولا يكتموه على الناس ؛ فالسائلون الواجب عليهم أن يسألوا أهل العلم ما عين لهم شخصا بعينه ما قال مثلا اسألوا أبا بكر أو عمر أو عثمان أو علي ، وإنما قال: ((**فاسألوا أهل الذكر**)) . فكان الأصحاب إذا وقعت لهم مسألة ما بعرفوا الحكم فيها لقوا أبا بكر سألوه ، لقوا عمر سألوه ، ابن مسعود سألوه ، إلى آخره ، ما فيهم واحد يقول أنا بكري ما اؤمن إلا بعلم أبي بكر وآخر عثماني ما في شيء من هذا أبدا وإنما أهل الذكر من كان عندهم من أهل الذكر سألوه فيكون الواقع تارة بسألوا أبا بكر تارة عمر تارة ابن مسعود وتارة ابن عمر ، إلى آخره ؛ وهكذا ينبغي أن تمش الخطة لأن

" وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

لما صارت القضية حزبية مذهبية صار كل ناس يتحزب لإمام ويتعصب له فنتج من ذلك مفسدتان أحدهما من

ثمرة الأولى ؛ المفسدة الأولى: أنه خسر علم الأئمة الآخرين فهو لا يعترف عليهم ولا يستفيد منهم ولأنه متمسك بهذا الإمام ، وخذ على الناس الآخرين كل واحد له إمامه فلا يستفيدون من الأئمة الآخرين علما أن الأئمة كما قلنا ونقول دائما ربنا عزوجل ما حصر علمه وفضله في أربع أئمة في هذا العالم الإسلامي يلي يعد الملايين إذا لم نقل البلايين ؛ فهناك مش بس أربعة أربعين وأربعمائة وأربع آلاف ، وعد ما شئت ؛ فحينما يتمسك إنسان بمذهب لإمام من هذه الأئمة خسر جهود الأئمة الآخرين وعلومهم وأحاديثهم فلا يستفيد منهم شيئا ، هذه أول خسارة ؛ الخسارة الثانية اللي هي ثمرة الأولى كما قلنا هو أنه ستقع الحزبية العمياء التي تقع بين الناس اللادينيين القوميين الشيوعيين وإلى آخره ، يقع مثل هذا النزاع والخلاف بين المتدينين بالتقليد ؛ هذا يقول إمامي أبو حنيفة أعلم وهو الإمام الأعظم ، أنت إمامك الشافعي هو أصغر وهذا ليس بأعظم ، بعكس الشافعي القضية وبقول الإمام الأعظم هو الشافعي ؛ وهذا كله وقع مش خيال ، مش شيء نظري فهناك من ألف كتابا والكتاب موجود اليوم ومطبوع عدة طبعات عنوانه " المذهب الحق " يثبت فيه أن المذهب الشافعي هو المذهب الحق ؛ ويروي هناك رواية أنا أعتقد أنها خيالية وإن كانت واقعية ، فيكون الملك يلي هو سبب الحكاية يكون واحد أخرق أحمق وبخاصة إنه كان شيعيا لأن الحكاية ماذا تقول ؟ هناك في دولة للفاطميين في مصر ، بعض العلماء من أهل السنة استطاع أن يؤثر في الحاكم ، طبعا كان فاطميا شيعيا واقتنع الرجل بأن ذاك المذهب فاسد وإنه لازم يتمسك بمذهب من مذاهب أهل السنة ؛ فلما اقتنع هذه القناعة الأولى سأل بأي مذهب لازم أكون أنا متمسك به بعد أن تركت مذهب التشيع ، قالوا له في مذاهب أربعة فاختار منها ما شئت ، وكما يقولون اليوم وقولهم غير الحق بطبيعة الحال وكلهم من رسول الله ملتمس لا يفرقون بين ما أخذوه من آية وحديث أو أخذوه اجتهادا واستنباطا ، وهذا معرض للصواب والخطأ ؛ فقال هذا الملك احضروا لي رجلين من علماء المذهب الحنفي والشافعي ، وخل كل واحد منهم يصلي أمامي الصلاة حسب مذهبه وأنا بعدين أختار ؛ زعم في هذا الكتاب أن احضروا عالمين ، العالم الحنفي جاء وقد تدرع ولبس جلد كلب مذكى مقلوبا والذباب عليه من جميع الأطراف ؛ هذا يشير إلى رأي في المذهب الحنفي أنه إذا ذبح الكلب وقال بسم الله طهر ؛ فإذا هو ذبح كلب على هذه الطريقة وسلخه وحط الجلد على بدنه وأحرم ما بقول كبر لأنه لسه ما كبر ، لما جاء يكبر ما قال باللغة العربية " الله أكبر " كما هو السنة بل الأمر قال باللغة التركية مثلا " كانضيويك " أو بالألباني " زوت يمه " ، ما قال الله أكبر ؛ يشير بهذا أنه يجوز في المذهب الحنفي أن يدخل في الصلاة بأي جملة فيها تعظيم لله ولو كانت غير عربية ؛ المذهب الشافعي وغيره لا يجيز هذا ؛ يريد أن يقرأ ((**مدهامتان**)) . وركع ما قرأ الفاتحة ؛ لأنه يصح عندهم حتى لو آية قصيرة ، وفي قول آخر لازم آية طويلة ، ركوع لسه ما ركع حتى رفع رأسه ، ما قال

شيء ؛ الخلاصة قصة باختصار أخذوا من المذهب الحنفي أسوء صلاة يجيزونها ؛ والنكتة أن الأحناف يقولون يجب الخروج من الصلاة بصنعه ، فبدل من أن يقول السلام عليكم ، سب جاره صحت الصلاة ، سبه يعني شتمه ؛ لماذا ؟ لأنه خرج بصنعه ؛ القصة موهيك ، بدل أن يسلم ولا مؤاخذة ضرط لأنه هذا يجوز في المذهب الحنفي ؛ شوفوا ذاك الشافعي كيف صلى ، لبس ثياب نظيفة وتعطر ووقف بكل أدب وخشوع ، والله أكبر ، وجهت وجهي ، قرأ الفاتحة وقرأ سورة ، وإلى آخره ، اطمئن وركع يعني صلاة كاملة ؛ لما تعرض صلاتان لمذهبين أمام أي أحمق كان من سيختار المذهب الأول ، يلي بجوز الصلاة بجلد كلب مذكى ولا بقرأ وإنما آية مختصرة جدا ولا يذكر الله في الركوع والسجود وبعدين ختامها زفت ؛ من بطبق الصلاة هذه على تلك ؟ لا أحد ؛ فمن يومها صار هذا الرجل شافعي المذهب ؛ كيف يطبع مثل هذه القصة في كتاب تحت عنوان " المذهب الحق " وينشر ويطبع في مصر ، هذا كله كمثال ، والأمثلة أكثر بكثير جدا ما فعل التدين بالتمذهب بالمسلمين ؛ أنا يكفي حتى اليوم موجود النص في كتب الأحناف منها كتاب " البحر الرائق شرح كنز الدقائق " سؤال هل يجوز لحنفي أن يتزوج بالشافعية ؟ قال لا ؛ لماذا ؟ لأن الشافعية يشكون في إيمانهم ، وهذا بحث طويل في الحقيقة له علاقة بعلم الكلام ؛ الشافعي إذا قيل له هل أنت مؤمن ؟ بقول إن شاء الله ؛ الحنفي إذا قلت له نفس الكلام بقول أنا مؤمن حقا ؛ يلي يقول أنا مؤمن حقا يشك في إيمان يلي يقول أنا مؤمن إن شاء الله ، والسبب مختلفين في تعريف الإيمان ، هل يدخل في مسمى الإيمان العمل الصالح أم لا يدخل ، قيل وقيل ؛ فالأحناف يقولون الإيمان شيء والعمل الصالح شيء آخر ؛ الشوافع يقولون لا ، العمل الصالح من الإيمان ؛ وهذا بلاشك هو الصحيح الذي يدل عليه نصوص الكتاب والسنة ؛ بتفرع من هذا الخلاف يلي يعتقد أن الإيمان ليس له علاقة بالعمل الصالح ، لما بتسأله عما في قلبه وهو بعرف أنه مؤمن ولذلك يجزم أنه مؤمن حقا بس هذا بناء على تعريفه للإيمان يلي ما بدخل في مسماه العمل الصالح ؛ ذاك الثاني الشافعي وأنا معهم في هذه المسألة بقول أنا مؤمن إن شاء الله ؛ لماذا ؟ لأن مفهوم الإيمان عنده أوسع ، يدخل في الإيمان الأعمال الصالحة ، وهذا صريح القرآن ((**قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون**)) . . إلى آخر الآيات المعروفة ؛ فلما بقول المسلم الفاهم لعقيدته حقا أنا مؤمن حقا معناه أنه خاشع وهو عن اللغو معرض وهو كذا كذا ؛ من بقدر يشهد عن نفسه هذه الشهادة ؟ لا أحد ؛ لكن يلي بقول إن الإيمان هو التصديق فقط بالقلب والإقرار باللسان ؛ وين هذا ؟ بقول أنا مؤمن حقا بل بعضهم قال إيماني كإيمان جبريل عليه السلام ؛ من هذا الخلاف جاء الفتوى السابقة جواب لسؤال من سأل هل يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية ؟ بقول لك لا ؛ لماذا ؟ لأنها الشافعية بتقول أنا مؤمن إن شاء الله ، فهي تشك بإيمانها ، وهي لا تشك بإيمانها بتشك في الإيمان بمفهوم

العمل الصالح مش بالإيمان بمفهوم الحنفية ؛ وراح زمن يعمل الأحناف يمكن خمسين سنة ما يتزوج الحنفي بالشافعية إلى أن جاء رجل معروف عند الأحناف وله كتاب اليوم من التفاسير ، تفسير أبي السعود ؛ هذا أبو سعود من شهرته بالإفتاء سمي بمفتي الثقلين ؛ لأنهم بزعموا أن الجن كان يأتي إليه ويستفتوه فيفتيهم ، جاء دور هذا العالم الفاضل فسأل نفس السؤال السابق هل يجوز للحنفي أن يتزوج الشافعية ؟ شوفوا الجواب الأحسن أو الأسوأ هذا أم ذاك ، قال يجوز تنزيلا لها منزلة أهل الكتاب ؛ شو رأيكم ؟ هذا سببه هو التحزب المذهبي ، كل مين ماسك المذهب هذا هو دين الله ؛ لذلك بعض البلاد الإسلامية ما بتعرفوا على شيء اسمه غير المذهب الحنفي ومنها بلادنا نحن ، وتحت منها استنبول كلها تركيا ، ما بعرفوا فقط إلا مذهب أبي حنيفة لا عقيدة ولا فقها ؛ في المذاهب الأخرى في حاشية ابن عابدين " إذا سئلنا عن مذهبنا قلنا إن مذهبنا حق يحتمل الخطأ وإذا سئلنا عن مذهب غيرنا قلنا خطأ يحتمل الصواب " تفضل .

الطالب : هناك بالنسبة للأتراك على المذهب الحنفي في مجلة الأحكام العدلية يلي وضعت عند الأتراك هو لا تزال تطبق في بعض البلاد العربية في الشرح للعلامة علي حيدر تبعها بقول :" الأحكام لا تؤخذ من المذهب الحنفي لوحده وإنما أخذت معظمها من المذهب الحنفي وبعض المذاهب الأخرى التي كان يستحسن من المذاهب الأخرى الحنبلي والشافعي والمالكي " يعني معظمها من المذهب الحنفي لكن ما كانوا ضد المذاهب الأخرى يعني أخذوا ... التشريع ... .

الشيخ : علمت شيئا و فاتتك أشياء ، أنت تتكلم عن المجلة أحكام المجلة أحكام العقود ، النكاح والطلاق ونحو ذلك ... .

الطالب : المعاملات .

الشيخ : المعاملات أحسنت بالتعبير ، المعاملات أنا أعرف عن هذا عن المجلة هذه ؛ لكن هل الإسلام هو معاملات فقط ؟ طبعا لا ، هم اضطروا أن يأخذوا بعض الأحكام من المذاهب الأخرى رغم أنفهم ؛ لكن في عبادتهم في صلاتهم في صيامهم في حجهم في كل شيء فهم أحناف بالمئة مئة ، أنا أعرف هذه الحقيقة وأنا قلت في أول الجلسة إن بعض الفقهاء لما تكلمنا عن الطلاق بلفظة ثلاث - ويرحمك الله - قلنا من قبل عشرين سنة اضطروا أن يتركوا الفتوى بأن الطلاق بلفظة ثلاث ثلاث ؛ لأنهم لاحظوا أن هذا يجيب بلايا ومشاكل بين الأزواج ؛ فتبنوا مذهب ابن تيمية مش مذهب من المذاهب الأربعة ، المذاهب الأربعة مجمعة على أن الرجل إذا قال لزوجته أنت طالق ثلاثا بانت منه بينونة كبرى ؛ وهكذا كان العمل قرون طويلة ؛ في العصر الحاضر والأخير هذا تبنوا رأي ابن تيمية اللي كان يجاهد في سبيل الله ويقنع العلماء وإفتاء عامة الناس بأن هذه تعتبر طلقة

واحدة ، وله كلام قوي جدا ، يقول من يقول لزوجته أنت طالق ثلاثا مثل الرجل له حق على آخر ثلاث دنانير مثلا ، يقول له هذا الرجل اللي عليه الحق خذ هذه ثلاث دنانير لكن الواقع بقدمه دينار واحد ، العمل واحد اللفظ ثلاثة بقول خذ هذه ثلاثة دنانير شو أعطاه ؟ أعطاه دينار واحد عمليا دينار لفظا ثلاثة ؛ والمثال لعله أوضح: بدل ما يقول سبحان الله سبحان الله يطول شوية ويستعجل سبحان الله ثلاث وثلاثين ، شو سجل له ؟ سجل له مرة واحدة ، ثلاث وثلاثين هذا لغو من الكلام ؛ فقول المطلق أنت طالق ثلاثا ، هذا لغو شرعا ، لماذا ؟ ذكرنا لكم سابقا ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) . . أي في كل طلقة إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ؛ المهم بارك الله فيك المجلة أخذت بعض الأحكام اضطرارا مش إيمانا كما فعلوا في الزمن الأخير أخذوا بفتوى ابن تيمية اضطرارا لحل مشاكل الأزواج يلي بطلقوا بكلمة واحدة روحي طالقة ، كل ما حللك شيخ حرمك شيخ ، إلى آخره من الجهالات هذه ؛ أنا أعرف بعض القضاة في المحاكم الشرعية عندنا في دمشق كان أنا بعاديني لأني أفتي بالسنة وهو في المحكمة الشرعية يفتي بأن الطلاق الثلاث يعتبر ثلاثا وأنا أفتي بناء على السنة ، كان يعاديني بعد مرة رجع وأخذ بالفتوى اللي كنا نحكي فيها ، لماذا ؟ هل لأن إيمانهم أن هذه هي السنة ؟ لا ، بل لحل مشاكل الناس ؛ فالمجلة يلي عم تتفضل فيها أخذوا بعض الأحكام اضطرارا مش إيمانا بأن هذا هو الصواب ؛ ولذلك نحن نريد من المسلمين ... .

الطالب : استحسانا .

الشيخ : نعم .

الطالب : الاستحسان .

الشيخ : هو هذا الاستحسان كمان ؛ شو محله من الإعراب عند الفقهاء ؛ الإمام الشافعي يقول : " من استحسن فقد شرع " ؛ يضربها ضرب هذه القاعدة الموجودة عند الحنفية ، يقول: ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) . الخلاصة يا أستاذ إن التدين بالتمذهب كان مصيبة على المسلمين ، ولعلكم تعرفون أن في المسجد الأموي عندنا في دمشق في أربعة محاريب ، وهذه آثار التمذهب ، يصلي الإمام الحنفي في زمن الأتراك كان هو الأول ؛ في زمن رئيس الجمهورية السورية الشيخ تاج الحسيني يلي هو والد الشيخ بدر الدين أمر أن يتقدم الشافعي لأنه مذهبه شافعي ؛ هذه عصبيات ؛ أنا أدركت لما كان الإمام حنفيا في رمضان يكون هو الإمام في الوتر وأكثر الناس يصلون خلفه ، ناس شافعية يعملون صفا لهم وحدهم ؛ المسجد كبير كما تعلمون ؛ في الوقت اللي يصلي الإمام الحنفي قام الشافعي يصلي الوتر في نفس الوقت انقلبت القضية في زمن الشيخ تاج ، صار الإمام الأول الشافعي وهو بالتالي كان يصلي الوتر ، كل الناس معه إلا القليل المتعصبين

للمذهب الحنفي بدهم يسووا إمام ، الله يقول في صريح القرآن: **((ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون))** . لذلك نحن ندعوا أن يكون هدف المسلم دائما وأبدا إتباع الكتاب والسنة إن كان عالما فرأسا يأخذ بالكتاب والسنة وإن كان غير عا لم يسأل أهل العلم كما في الآية السابقة **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** . دون أن يتعصب لشخص سواء من الأحياء أو من الأموات ؛ هكذا كان سلفنا الصالح وهكذا نحن نمشي على ممشاهم ؛ وقديما قالوا

"وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف " وكل الهدى يأتينا من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، والحمد لله رب العالمين ؛ وتسمحون لي بالانصراف

أبو ليلى : شيخنا **(من تعلم لغة القوم أمن شرهم)** . هل الحديث صحيح ؟ .

الشيخ : ما له أصل

أبو ليلى : في أستاذي هذا السؤال أنا كنت رتبته ووزعت يعني على طريقة الورقة هذه ، رياض هو يكون عمته وفاق وعمه في نفس الوقت توفيق ، طبعا أمه والدة توفيق ووفاق بتكون جدة رياض بترضع رياض طبعا الرضعات المشبعات ؛ فتأتي بنت لتوفيق اسمها علياء ، هذه علياء شو بتكون بالنسبة لرياض ؟ فرياض يريد الزواج منها .

الشيخ : البنت بتكون بنت توفيق ؟ .

أبو ليلى : أينعم البنت بتكون بنت توفيق .

الشيخ : والجدة بتكون جدة رياض ؟ .

أبو ليلى : الجدة بتكون جدة رياض .

الشيخ : وبتكون الجدة بالنسبة لتوفيق شو بتكون ؟ .

أبو ليلى : بتكون أمه .

الشيخ : أم توفيق .

أبو ليلى : أم توفيق .

الشيخ : لا يجوز أن يتزوجها .

أبو ليلى : لأنه يكون عمها ؟ .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : أستاذنا طبعا أنا كنت سألتك سابقا بخصوص الخياطين وهؤلاء . جزاهم الله خيرا . يعني عندنا في بعض إخواننا الخياطين حابين أن ... جديد بدهم يعرفوا الحلال والحرام بخصوص صنعتهم هذه وخصوصا هم خياطين للنساء ؛ فواحد يسأل هل يجوز للخياط أن يعمل أزياء مثل فستان وتنورة وبلوزة الستاتي ، ومعروف هذه الأيام كيف تكون الموديلات الموجودة .

الشيخ : هؤلاء من الإخوان وغيرهم يجب أن يتفقهوا في الدين ، من ذلك أن يعلموا أن الإعانة على المعصية معصية ؛ هذه التنورة هم المفروض فيهم أن يكونوا يعرفوا أكثر مني ؛ وأنا الشيخ المزعوم أنه هل هذه الألبسة من الفساتين والتنورات هذه عندما تلبسها أغلبية النساء بتكون لابسة شيء شرعي أم شيء مخالف للشرع ؛ يلي أنا بقول وهم أعرف إنه ما بكونوا لابسين لبس شرعي ؛ لأنه أحسن الأحوال أنه الواحدة تلبس التنورة القصيرة البالغة للركبتين أمام بنات جنسها من النساء والبنات فمن باب أولى لا يجوز لهن أن يلبسن ذلك أمام أولاد عمها أولاد خالها ، من المحارم ؛ فليس من السهل واحد مثلي واحد مثلي أن يحكم كل فستان يفصله الخياط فلان هو فيه إعانة على معصية أم ليس فيه إعانة على معصية ، هذا بالنسبة صعب لي لكن هم لازم يعرفوا الفساتين هذه رايحة تلبسها المرأة التي فصل على بدنها فقط أمام زوجها فقط لأنه أمام زوجها إن شاء الله بتقعد متعرية كما خلقها الله ؛ لكن لا ، في الغالب هذه الألبسة ليس من أجل الزوج وإنما من أجل أن تظهر المرأة أمام النساء مثيلاتها في أبهى زينة ؛ فعلى ذلك على هذه القاعدة يجب الجماعة أن يقيسوا من هذه الأمور ؛ فالفستان بالشكل الفلاني مثلا مخصر قصير للركبتين هذا مبين أنه لا يجوز ؛ فستان طويل فضفاض واسع فهو جائز وفي حدود أن لا تخرج به إلى الشارع إذا كان الفستان مزخرف مزين ؛ ولذلك المسألة لا يمكن إعطاء تفاصيل ؛ لأنه أنا لست بخبير للفساتين اللي هم رايحين يفصلوها ؛ لكنهم يأخذوا القاعدة ويمشوا عليها ؛ الإعانة على المعصية معصية ، فالفستان اللي هم بدهم يفصلوا إذا كان بعرفوا أن هذا فيه إعانة على المعصية فتفصيلهم معصية ؛ والسلام .

أبو ليلى : طيب أستاذنا في بعض المحلات الآن أو بعض الشركات اللي فيها خياطة في الآن بشتغلوا البالطوا المعروف الآن بالجلباب ؛ لكن في عندهم أولا من يكون من الكفار ومنهم من المسلمين عندهم من النساء الكاسيات العاريات في هذه الشركة ؛ فهل يجوز له أن يعمل مع هؤلاء طبعا هم يختصوا بعمل هذا البالطوا يلي معروف الآن بالجلباب .

الشيخ : يعني هذا من لباس النساء ؟ .

أبو ليلى : هذا من لباس النساء .

الشيخ : وليس لباسا شرعيا .

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : فيطبق الكلام السابق .

أبو ليلى : عمله عندهم أستاذي لو كان مثلا عملا بده يطبقه ؛ لكن الآن السؤال هل يجوز له أن يعمل عند هؤلاء الناس ؟ .

الشيخ : أخذت الجواب ، هل هو يعين على المعصية أم لا ؟ أنت بسألك هل هو يعين على المعصية أم لا ؟ .

أبو ليلى : إذا العمل يلي بده يشتغل فيه لا يعين على معصية ؛ لكن الناس في الداخل مهتمين بالمعاصي مش يعملهم مش يشغلهم .

الشيخ : شلون ما يعين ما بدهم يفصلوا جلابيب ؟ .

أبو ليلى : أينعم جلابيب بدهم يفصلوا .

الشيخ : هذه الجلابيب شرعية ؟ .

أبو ليلى : الغالب الآن أن جلابيب السوق كلها ضيقة .

الشيخ : أعطيتك الجواب ، كل من يعين على المعصية فهو في معصية ؛ أما عملهم إذا كان الجو موبوءا فيه اختلاط بين الشباب والشابات فواضح لا يجوز حتى لو كان الذي يريدوا أن يفصلوه شرعي .

أبو ليلى : هل نستطيع أن نأخذ من خلال جوابك هذا حتى أصحاب المحال التجارية يلي بتشتري هذه الفساتين المعرقة والملونة كذلك عليهم إثم كبير أستاذي في بيع هذه الألبسة ؟ .

الشيخ : كل ما أعان على معصية فهو معصية ، ما عندنا غير هيك .

استووا وتراصوا . أقيمت الصلاة .

الشيخ : اللهم رب هذه الدعوة التامة ...

تراصوا بالمناكب والأقدام ، لا تدعوا فرجات للشيطان ؛ الله أكبر

يؤم الشيخ المسلمين ؛ يقرأ الفاتحة : ((**وقال الذي آمن يا قوم اتبعون أهدكم سبيل الرشاد يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار ، من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب ...**)). الله أكبر ؛ سبحان ربي

العظيم وبحمده .

يقرأ في الركعة الثانية ((**ويا قوم ما لي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار تدعونني لأكفر بالله وأشرك به ما ليس لي به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار ، لا جرم أن ما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة وأن مردنا إلى الله وأن المسرفين هم أصحاب النار ، فستذكرون ما أقول لكم وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد**)) .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 074

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-074

محتويات الشريط:-

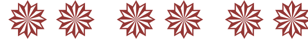

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : لا يصح نسبته إلى الرسول عليه الصلاة والسلام لوضوح... وإن كانت المشكلة اعتباره حكمه ؛ لكن المعنى اللي فيه يبطله ولا يصح من أي وجه من الوجوه أن ينسب إلى الرسول عليه الصلاة والسلام لأنه يخالف واقع التاريخ المقطوع بثبوته والحديث (**اتقوا البرد فإنه قتل أخاكم أبا الدرداء**). وأبو الدرداء مات بعد الرسول بزمن . يضحك الشيخ والطلبة رحمهم الله

... علماء الحديث واكتشاف كذب بعض الرواة أن أحدهم روى عن شخص من علماء الحديث الثقات الاثبات ؛ فأحد العلماء الأذكياء سأل هذا الراوي أين التقيت به ؟ قال في المكان الفلاني ؛ لعله ذكر مكة أو المدينة قال في أي سنة ؟ قال في سنة كذا ؛ قال هو مات قبل ذلك بسنين ، يضحك رحمه الله ؛ فهذا معنى من قبيل (**فإنه قتل أخاكم أبا الدرداء**). وأبو الدرداء عاش بعد الرسول عليه السلام سنين طويلة .

الطالب : رياض الصالحين ذكر فيه حديث عن معاوية وفيه أن معاوية قال لشخص أظن اسمه ...قال له : " إذا صليت الجمعة فلا تصل بعدها إلا أن تنتقل من مكانك إلى مكان ؛ لأنه أخبرنا أو كنا على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إذا صلينا ننتقل من مكان إلى مكان " فالحديث ذكر في التعليق تحت على أنه هذا دليل على أنه

واجب الانتقال من مكان الى مكان بعد السنة أو بعد الفرض أو التكلم ... بس يوم الجمعة لأنه قال إذا صليت الجمعة ...فهل في كل صلاة ؟ .

الشيخ : من الفوائد العلمية أن ذكر الشيء لا ينفي ما عداه ؛ فكونه ذكر الجمعة دون غيرها فلا يعني ذلك أن غيرها لا يأخذ حكمها ؛ فذكر الشيء لا ينفي ما عداه بسبب الاشتراك ، هذه فريضة والصلاة الأخرى فريضة ؛ أما لو كان الحكم خاصا ما هو أهم من الصلوات الفرائض فلا يلحق بها ما دونها ؛ ولذلك كانت اليوم هذه المناسبة بعضهن فهمت أن هذا الحكم يجري حتى بين السنة القبلية والفريضة ؛ فقلنا لا هذا حكم خاص بين الفريضة والسنة التي تليها ؛ فذكر الحديث للجمعة لا يعني مثلا أنه فرض الظهر ليس كذلك ، هذا من جهة ؛ من جهة أخرى يوجد حديث في سنن أبي داوود أن النبي صلى الله عليه وسلم (**نهى الإمام أن يصلي في المكان الذي صلى فيه الفرض ، وعليه أن يتحول**).

الطالب : في صلاة الجمعة .

الشيخ : يتحول مطلقا يعني هذا جواب سؤالك جذريا ؛ لكن لو لم يكن هذا الحديث موجود فلا يفهم من الحديث الأول أنه خاص في صلاة الجمعة .

الطالب : إذا قال إذا صليت الجمعة .

الشيخ : نعم ذكر الجمعة لكن ذكر الشيء لا ينفي ما عداه ، مثل لو قال إذا صليت الظهر ؛ طيب العصر أليس كذلك ؟ يا الله ، الله يحفظكم ؛ وهذه في الواقع العرب - من فضلك صب بالشمال وأعطي باليمين ليش نحن جائين هنا ؟ أليس من أجل أن نتعلم ؟ صعب عليك لأنك مش متعود أهلا وسهلا بسم الله كأن الشيخ يتناول شرب الشاي

العرب مع أن الرسالة نبعت منهم بشخص محمد عليه الصلاة والسلام ثم وجهت إليه مباشرة ، كان المفروض أن يكونوا أشد الشعوب كلها اهتماما بتفهم هذه الرسالة العربية وتطبيقها ؛ لكن مع ذلك نجد العرب في الأزمنة المتأخرة ما قاموا بهذا الواجب الذي كان من اللائق أن يقوموا به ؛ كثير من السنن لا يهتم بها العرب في بعض البلاد على عكس بعض الأعاجم فهم يهتمون بها تماما ، من ذلك ما كنا في صدده آنفا ، يصلي أحدنا الفريضة فيقوم يصلي السنة وهذا تلاحظه يوم الجمعة بصورة خاصة من كثرة الحشد يقوم ويصلي السنة في نفس المكان الذي صلى فيه الفريضة ، لا يتحرك لا أمام ولا وراء لا يمين لا شمال ؛ بينما الأتراك عندهم عناية ، خاصة بهذه القضية وشفت أنا بعض الناس هناك أيضا يفعلوا ذلك ، يكون هو يصلي هنا أخوه هنا بقدمه بتبادلوا ، هذا شيء طيب .

الطالب : لو تقدم خطوة يعني خمسين سم .

الشيخ : خلص بمشي الحال ما في تعديل المهم المكان اللي صلى فيه يغيره .

الطالب : أنا من يومين ثلاثة أنا كنت أعتبرها نوع من ...

الشيخ : يعني عادة ليس لها أصل ، أينعم .

الطالب : ناتج عن جهل في حكمها .

الشيخ : كذلك تجد الأتراك بصلوا صلاة متقنة ولو في حدود مذهبهم يعني ، لكن اللي بعرفوه بطبقوه ، إذا شفت أتراك صافين صف في المسجد النبوي أو في المسجد الحرام ما تجد واحد لما يجلس في التشهد حاط رجل على رجل إلا كلهم فارشين يسرى وناصبين اليمنى .

الطالب : ماشين على مذهب أبي حنيفة .

الشيخ : هذا مذهبهم .

الطالب : لو نظرت إلى الصف ما تجد واحد عنده عناية .

الشيخ : كيف ؟ آه ما في عناية يعني هات أيدك وامش .

الطالب : الطريقة اللي برتاح فيها بغض النظر عن الالتزام .

الشيخ : ما في اهتمام . .

الطالب : ... لما يجلس في الصلاة ....

الشيخ : صحيح يعني قوله عليه الصلاة والسلام: (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) . مهدور غير معتنى به من جميع الناس إلا من عصم الله وقليل ما هم .

الطالب : اليوم في قول للإمام أحمد قرأته في كتاب يقول : " إذا كان المحسن صلاته رأى المسيء صلاته ولم ينهاه وأضاف جزء من الإساءة التي أساءها المسيء كونه لم يعلمه " هذا .

الطالب : اليوم في قول للإمام أحمد قرأته في كتاب يقول : " إذا كان المحسن صلاته رأى المسيء صلاته ولم ينهاه وأضاف جزء من الإساءة التي أساءها المسيء كونه لم يعلمه " هذا . ؟

الشيخ : قوله عليه السلام معروف (**من رأى منكم منكرا فلغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**). وهذا الحديث مبدأ عام يشمل كل سيئة يراها الإنسان فعليه أن يغيرها ، في المرتبة الأولى بيده إذا كان المنكر لا يغير إلا باليد ؛ المرتبة الثانية بلسانه ، وهذا هو الواجب بالنسبة للمسيء

صلاته ؛ والمرتبة الأخيرة والتي لا يمكن أن يخل بها مسلم مهما كان ضعيف الإيمان ، وهو الإنكار القلبي وحديث المسيء صلاته هو تطبيق لجزء من عموم هذا الحديث (**فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه**) . وقد جاء في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : " دخل رجل المسجد وصلى فلما سلم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " السلام عليك يا رسول الله "، قال (**وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل**) ، فرجع الرجل وأعاد الصلاة ، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " السلام عليك يا رسول الله " فقال (**وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل**) وهكذا ثلاث مرات يعيد الصلاة في كل مرة ، ثالث مرة جاء إلى الرسول عليه السلام وقال : " السلام عليك يا رسول الله "، قال وعليك (**السلام ارجع فصل إنك لم تصل**) ، قال : " والله يا رسول الله "... فهم الرجل في الأخير أن صلاته كما يقولون عندنا في دمشق مكشكله يعني ما هي صحيحة ؛ قال : " والله يا رسول الله لا أحسن غيرها فعلمني " فقال عليه السلام (**إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم أذن ثم استقبل القبلة ثم أذن ثم أقم ثم كبر ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع . وفي رواية بدل ما تيسر اقرأ بأم الكتاب وهي الفاتحة . ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع رأسك فإذا أنت فعلت ذلك في صلاتك فقد تمت صلاتك وإن أنقصت منها فقد أنقصت من صلاتك**) " . وهذا الحديث يعرف عند علماء الحديث بحديث المسيء صلاته ؛ لأنه صلى أمام الرسول الصلاة اللي كانت عادته ، فالرسول صلى الله عليه وسلم نبهه على أن الصلاة ليست صلاة كاملة فأمره أن يتوضأ كما أمره الله ، ثم أمره أن يستقبل القبلة ، ثم أمره أن يؤذن ، وهذه ناحية جماهير المصلين يجهلونها ومن كان على علم بها وهم الأقلون فقليل منهم من يحققها عمليا ؛ ثم أذن يعني المنفرد إذا قام يريد أن يصلي الفرض فلابد من الأذان ولا يقول أنه أذن في المسجد لأن هذا الأذان للمسجد ؛ ولذلك السنة التي جرى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جرت عليها الأمة كلها في كل الأمصار والأقطار وفي كل القرون الماضية كل مسجد له مؤذنه ، وبالتالي له أذانه فلا يغني أذان مسجد عن أذان مسجد ؛ فما هي العادة في بعض البلاد العربية مما يسمى بتوحيد الأذان ، هذا خلاف السنة ؛ ولهذا والحمد لله لا تزال كل البلاد الإسلامية يحافظون على الأذان في كل مسجد ؛ لأن السنة العملية التي كان عليها الرسول عليه السلام وجرى عليها السلف ثم الخلف من بعدهم كل مسجد يؤذن ؛ أضف إلى هذا ما جاء ذكره آنفا في حديث المسيء صلاته ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهذا الذي صلى وأساء صلاته وكانت صلاته في المسجد ، في المسجد النبوي وبداهة كان هذا المسجد كان قد أذن فيه ، مع ذلك قال له (**إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم استقبل**

القبلة ثم أذن) هو وحده ،**(ثم أذن ثم أقم)** فلذلك يجب الانتباه لهذه السنة التي علمها الرسول عليه السلام هذا الرجل الذي أساء صلاته ؛ وهو أن يؤذن المنفرد فضلا عن الجماعة أن يؤذن المنفرد وأن يقيم الصلاة وقد جاءت في بعض الأحاديث فضائل عظيمة جدا للذي يقيم الصلاة ولو صلى وحده ، ولو في الصحراء في العراء في البرية فقد قال عليه الصلاة و السلام: **(ما من رجل في أرض قي)** . أرض قي يعني أرض قفر **(تحضره الصلاة فيؤذن ويقيم ويصلي إلا صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه)**. إلا صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه ؛ هؤلاء بكونوا أولا من الملائكة ؛ ثانيا من مؤمني الجن ؛ لأنهم منتشرون في الأرض فاذا صلى المسلم في الصحراء في البرية أذن وأقام اكتسب فضيلة جمهور ، الله أعلم بعددهم يصلون خلفه ؛ فهذا من فضائل المحافظة على ما أمر به الرسول عليه السلام ؛ كنا عند أمره بالأذان والإقامة ، إذا قمت إلى الصلاة فاستقبل القبلة **(ثم أذن ثم أقم ثم كبر ثم اقرأ ما تيسر من القرآن)** وفي رواية أخرى **(بأم الكتاب)** وهي الفاتحة ؛ يقول العلماء في هذا الحديث إن النبي صلى الله عليه وسلم علم هذا الرجل ما لا يجوز للمسلم أن يتهاون به وأن يتساهل فيه من السنن والنوافل ، مثلا نرى هنا أنه أمره بقراءة أم القرآن ، لم يأمره بأن يزيد شيئا آية أو آيتين أو أكثر أو سورة قصيرة مع أن السنة ممتلئة بالقراءة بعد الفاتحة كل صلاة لها منهاج منها ما يستحب أو يسن إطالة القراءة فيها كما هو معلوم في صلاة الفجر ، ومنها ما يسن فيها تخفيف القراءة بعد الفاتحة ومنها ما هو وسط بين ذلك كالظهر والعصر ؛ لكن هذه سنن إذا جاء بها المصلي كان له أجرها وإن تركها لم يكن عليه إثم بسبب تركها إياها ؛ أما الفاتحة من الواجبات المؤكدات ، على كل مصل أن يقرأها ولابد وإلا كانت صلاته باطلة كما لو لم يصل لقوله عليه السلام: **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** . وفي الحديث الآخر **(من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته خداج فصلاته خداج فصلاته خداج غير تمام)**. أي ناقصة ، والخداج في اللغة العربية هي الناقة إذا ولدت ولدها فجاء ناقصا ، فهو كناية عن أن المولود لا خير فيه ؛ كذلك الصلاة التي لا يقرأ فيها المصلي بفاتحة الكتاب كلا صلاة ؛ لذلك قال في الحديث الأول: **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** . فكل مصل من عربي أو عجمي لابد له أن يقرأ في كل ركعة من ركعات الصلاة بفاتحة الكتاب حتى تكون صلاته صحيحة ، لا يستثنى من ذلك الحكم إلا أحد رجلين ، الأول هو الكافر الذي دخل الإسلام حديثا وليس من السهل عليه أن يحفظ الفاتحة بأول إسلامه ، فهذا سمح له الشارع الحكيم أن يستعيض عن قراءة الفاتحة بالباقيات الصالحات بكلمات طيبات سهلات " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر " فهذه الكلمات الأربع تجزيه عن قراءة الفاتحة حتى يتمكن من حفظ الفاتحة هذا هو الرجل الأول الرجل الثاني قد يكون مسلما عريقا في الاسلام لكن عنده نقص في الحفظ يصعب عليه أن يحفظ

الفاتحة فهذ يجوز أيضا أن يستعيض عنها بهذه الكلمات الطيبات " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر " فالعلماء يقولون بأن الحديث المسيء صلاته يفيد وجوب كل ما جاء فيه لكن هذا الواجب ينقسم إلى قسمين: قسم تبطل الصلاة بتركه ، وقسم لا تبطل الصلاة بتركه لكنها تصاب بالنقص في الثواب والأجر ؛ فقراءة الفاتحة هو من القسم الأول الذي تبطل الصلاة بتركه للحديثين السابقين **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)**. و **(من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته خداج فصلاته خداج غير تمام)**. ثم قال له عليه السلام: **(ثم اركع حتى تطمئن راكعا)**. لم يأمره بقراءة التسبيحات الثلاث فأكثر ، فإذا من أسلم فصلى راكعا هذا الركوع يصحح صلاته لكن عليه أن يكمل هذه الصلاة بأن يتعلم ما يستحب من التسبيح فيه ، وأسهل شيء كلمة " سبحان الله " كما هو معلوم ؛ لكن كثيرا من المصلين المسلمين العريقين في الإسلام يركعون ولا يركعون ، وهذا ما فعله الرجل صاحب هذه القصة والمعروف عند المحدثين بالمسيء صلاته ، حيث كان يركع فلا يكاد يركع إلا ويرفع رأسه ، فلا يكاد يرفع رأسه إلا هوى ساجدا ، مثل هذه الصلاة يصليها كثير من المصلين ، يمكن يكونوا محافظين على الصلاة ما بتفوتهم صلاة ولكنهم هم من السراق كما جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوما **(أتدرون من السارق ؟ قالوا السارق هو الذي يسرق متاع الناس ، قال ليس ذلك بالسارق لكن السارق الذي يسرق من صلاته قالوا كيف يسرق من صلاته ؟ قال عليه السلام لا يتم ركوعها وسجودها)**. هذا أسوأ السرقة أن يسرق المصلي من صلاته ؛ فلذلك على المصلي إذا ركع أن يطمئن كما قال عليه السلام لهذا الرجل **(ثم اركع حتى تطمئن راكعا)** . ما هو الاطمئنان ؟ أن يعود كل مفصل من مفاصل الإنسان ويستقر في مكانه ، هذا هو الاطمئنان ؟ فالذي يكون قائما ثم يعمل هكذا ، هذا ما اطمئن أبدا ؛ فلابد من أن يستريح وهو راكع ، الله أكبر وضبط هذا الاطمئنان بثلاث تسبيحات على الأقل ؛ أما الرسول عليه السلام فكان ما شاء الله يكثر من التسبيح الشيء الكثير ؛ **(ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما)** . نرى أيضا كثيرا من المصلين لا يكاد يركع رأسه ما يكمل استقامة ظهره وإنما نصف قيام ، هو راكع هكذا وهذا الأتراك يفعلونه كثيرا ، والسبب أنه مع الأسف قد نص في كتبهم أن الاطمئنان في هذه الأركان كلها في الركوع و السجود وما بين ذلك سنة ؛ لكن مع كونها سنة عليها أجر فكيف يحافظون على سنة نصب القدم مثلا في التشهد ويتساهلون في الاطمئنان مع أن ذلك ليس سنة فقط بل ولا واجبا فقط بل هو ركن من أركان الصلاة ، وذلك لقوله عليه السلام في الحديث السابق سماه أسوأ السرقة الذي يسرق من صلاته لا يطمئن في ركوعها وسجودها ، وأصرح من ذلك ما رواه أبو داوود وغيره من أصحاب السنن بالإسناد الصحيح عن أبي مسعود البدري ؛ وهذا بالطبع غير ابن مسعود وهو بدري فهو كثيرا

ما يتصحف اسم أبي مسعود إلى ابن مسعود ؛ في كثير من الكتب لأن أبا مسعود هذا غير مشهور في الصحابة شهرة عبد الله بن مسعود فيتوهم كثير من المصححين والطابعين أنه إذا جاء في الحديث عن أبي مسعود وبخاصة إذا لم يكن هناك البدري يتوهم أن هذا خطأ والصواب ابن مسعود فيصححها وهو مخطئ ؛ المهم أن هذا الحديث **(لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده)**، هذا نص بأن الصلاة باطلة وأنها غير جائزة لكل من لم يطمئن في ركوعه وسجوده وما بين ذلك ؛ ما الذي بين ذلك ؟ عندنا شيئين: الشيء الأول ما كنا في صدده إذا رفع رأسه من الركوع فعليه أن يستتم قائما ، لا يقوم نصف قومه هيك مثلا لا ، لازم يستتم تماما ، هذا هو ما بين القيام وما بين الركوع ؛ ثم إذا سجد وجلس بين السجدتين فعليه أيضا حين يرفع رأسه من السجدة الأولى ويجلس الجلسة التي بينها وبين السجدة التي تليها فعليه أيضا أن يطمئن بترتخي أعصابه وبدنه على قعدته الطبيعية ؛ فهذا هو الاطمئنان والضابط الذي يحقق للمصلي أن يحافظ على هذه الواجبات والأركان ، أن يضيف إليها السنن أو الواجبات بالنسبة لبعض العلماء وهو إذا ركع مثلا أن يسبح ثلاث تسبيحات ، هذه التسبيحات تكون بمثابة قيد له ، ومثل إذا قلنا البريك بالنسبة للسيارة ما بتخليه يسرع لأنه عليه ثلاث تسبيحات لكن مع ذلك يجب أن يلاحظ في هذا أنه ما يسبس سسس هذا ما يزيد شيئا عليه أن يسبح الله بهدوء واطمئنان ولفظ كامل " سبحان الله ، سبحان الله ، سبحان الله " فإذا فعل ذلك ضمن الاطمئنان وضمن صحة الصلاة ؛ وهنا يأتي ضمان بالنسبة للاطمئنان في القيام الثاني أي حينما رفع رأسه من الركوع ، فما هو الضمان هنا ؟ الضمان هنا شيئان اثنان: خلط بينهما جماهير المصلين ؛ فهنا وردان يجب الانتباه لهما والمحافظة عليهما ؛ أحدهما ورد القومة ، ورد رفع الرأس من الركوع إلى القيام ؛ ثم ورد هذا القيام ، فهنا وردان ورد رفع الرأس من الركوع حتى يصير قائما ، ووروده وهو قائم ؛ وهذا معروف عند الناس لأنهم يسمعون الإمام دائما يقول " سمع الله لمن حمده " لكن الجماهير ما يقولون سمع الله لمن حمده مع الإمام ، ماذا يقولون ؟ يقولون " ربنا ولك الحمد " ربنا ولك الحمد ؛ لو أرادوا أن يقولوها لازم يرفعوا رأسهم فاضي بدون ما يقولوا شيء ؛ لأن الإمام في هذا الرفع يقول " سمع الله لمن حمده " وهو قائم يقول سرا " ربنا ولك الحمد " الناس يقولون فقط " ربنا ولك الحمد " بينما عليهم أن يجمعوا بين الوردين لأن الورد الأول ورد القيام من الركوع إلى القيام الثاني " سمع الله لمن حمده " وهو قائم بقول " ربنا ولك الحمد " لا فرق في هذا بين المنفرد وبين الإمام وبين المقتدي به ، كل منهما ينبغي أن يقول وردين اثنين ورد الاعتدال من الركوع إلى القيام " سمع الله لمن حمده " وورد القيام ربنا ولك الحمد ، وإلا بكون ضيع عليه فوائد كثيرة منها أنه خالف قوله عليه السلام **(صلوا كما رأيتموني أصلي)**. هذه المخالفة لها وجهان: المخالفة الأولى أنه جاء بورد دون الآخر ؛ والمخالفة الأخرى وهي مهمة جدا أنه وضع الشيء في غير محله ، لأنه يقول " ربنا

ولك الحمد " وهو يرفع رأسه وهذا ليس محله وإنما محله وهو معتدل بعد أن رفع رأسه من الركوع ؛ فإذا على كل مصل هذا يجب الانتباه له أنه إذا رفع رأسه من الركوع قال وهو رافع " سمع الله لمن حمده " فإذا استقر قائما واطمئن قال " ربنا ولك الحمد " . .

الطالب : حديث (**إذا قال الإمام من الركوع فقولوا ربنا ولك الحمد**) . يعني ما ذكر ... .

الشيخ : نعم هذا في الحقيقة جوابه مثل الجواب في مسألتك الأولى ، ذكر الشيء لا ينفي ما عداه ، شايف كيف يشبه هذا الحديث حديث آخر (**وإذا قال الإمام ((ولا الضالين)).. فقولوا آمين** . ؟) ما قال إذا أمن الإمام فأمنوا كما في الحديث الآخر ؛ فقوله عليه السلام (**إذا قال الإمام ((غير المغضوب عليهم ولا الضالين)).. فقولوا آمين**) . لا يعني أن الإمام لا يقول آمين ؛ لماذا ؟ هذا بسموه العلماء هذا مفهوم اللقب ، ومفهوم اللقب لا حجة له ولا حجة فيه ؛ لأنه جاء الحديث الصريح (**إذا أمن الإمام فأمنوا**) . ومن القواعد العلمية التي إذا أتقنها طالب العلم كان على صواب فقه أنه دائما يؤخذ بالزائد ، فالزائد من الأحكام فتضم بعضها إلى بعض حتى يخرج بهيئة كاملة ؛ فحديثك هذا (**إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد**) . لا يعني لا تقولوا سمع الله لمن حمده لأنه قد قال أولا في الحديث العام كقاعدة (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) . ثانيا لو أراد المسلم أن يحافظ على تطبيق هذا الحديث فقط فمتى ينبغي أن يقول " ربنا ولك الحمد " ؟ وهو قائم ؛ فهنا الناس كما قلنا آنفا يخالفون مخالفتين: يضيعون ورد الاعتدال وهو " سمع الله لمن حمده " ويقيمون مقامه ورد القيام بحيث وهذا تشاهدونه إذا كان الإمام يصلي على السنة فيرفع رأسه قائلا " سمع الله لمن حمده " ثم يقف ، وهو واقف يقول " ربنا ولك الحمد " وقد يطيل " ربنا ولك الحمد ملأ السموات والأرض وملأ ما شئت ... إلى آخره " والناس ماذا يفعلون ؟ صامتين لماذا ؟ لأن فكرهم أدوا واجبهم ، قالوا " سمع الله لمن حمده " متى قالوها ؟ قالوا " ربنا ولك الحمد " متى قالوها ؟ وهم يرفعون رأسهم من الركوع ، القيام هذا خلا من أي ذكر ، وهذه مخالفة ثانية للسنة ؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم قال للمسيء صلاته: (**ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما**). ما ذكر هنا أوراد ، يقول العلماء في السبب ، إما لأنه لم تكن يومئذ أوراد الصلاة قد كانت قد كملت ، فذكر له ما كان معروفا إلى تلك الساعة كما هو معلوم أن أحكام الشريعة تأتي بتدرج ولا تأتي طفرة ؛ وبعضهم يقول إنه لم يذكر له ذلك من باب التخفيف عليه نعم ؛ ثم قال له عليه السلام : (**ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا . بين السجدتين ، ثم اسجد السجدة الثانية حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع رأسك فإذا أنت فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وإن أنقصت منها فقد أنقصت من صلاتك**)؛ لهذا يجب يجب على كل مصل أن يؤدي الصلاة ، ما بقول أكمل هيئة لأن هذا لا

يستطيعه إنسان إلا الرسول عليه السلام ؛ لكن في هيئة كاملة بحيث إن هذه الصلاة تكون مقبولة عند الله تبارك وتعالى فيؤجر عليها وبالتالي تكون سببا لتكفير الذنوب ؛ فنحن نعلم إن الصلوات كفارات لما بينهما أو لما بينها والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما وهكذا حتى ضرب عليه الصلاة والسلام مثلا عظيما جدا لبيان أثر تكفير الصلاة للذنوب والمعاصي بالنسبة لذلك المصلي فقال عليه الصلاة والسلام: (**مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر أمام دار أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات أترونه يبقى على بدنه من درنه شيء ؟ قالوا لا يا رسول الله ، قال فكذلك مثل الصلوات الخمس يكفر الله بهن الخطايا**). لكن أي صلاة هذه التي تكفر الخطايا ؟ ويكون مثلها مثل من يغتسل خمس مرات في ذلك النهر الغمر العميق يعني مش فايش بغمره كله طبعا ليست هذه الصلاة التي نحن نصليها لاسيما إذا كانت هذه الصلاة كصلاة المسيء صلاته ، يا الله كأنه واحد لاحقه بالعصاية الا يستعجل في أداء الصلاة ؛ إنما هي الصلاة التي يأتي فيها المسلم بكل الأركان ، وكل الواجبات ، وكل السنن وكل المستحبات ؛ هذه الصلاة التي تجمع هذه الكمالات هي التي تمحوا الذنوب من هذا المصلي وأنتم بتلاحظوا معي بأن الإتيان بمثل هذه الصلاة لا يكاد الإنسان يتمكن من تحقيقها لاسيما في آخر الزمان الذي نحن فيه اليوم ؛ ولكن هل معنى ذلك أن المسلم ما يطمع في مغفرة الله عزوجل وهو يصلي وهو يعتقد أنه في صلاته لا يصل بها إلى القمة ؟ لا ، وإنما عليه أن يحاول في تحسين صلاته قدر استطاعته ليستحق بذلك مغفرة واسعة من ربه ، تليق بصلاته فإن كانت كاملة فتكون المغفرة كاملة ولا فكل شيء بحسبه وقد أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هذه الحقيقة حين قال: (**إن الرجل ليصلي الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها نصفها**) . وقف عند النصف يعني هذا أحسن واحد هو الذي يكتب له نصف صلاة ، شو معنى نصف صلاة ؟ في الثواب والكمال ؛ الحقيقة إذا لاحظنا هذا الكلام وهذا البيان فحينئذ يبعدنا ذلك على أن نغتر بصلاتنا ونفعل الأفاعيل ونرتكب المعاصي والذنوب بحجة أن صلاتنا بتكفر عنا ؛ لكن نحن ليس ضامنين أن هذه الصلاة التي لها تلك الفضيلة البالغة التي جاء ذكرها في بعض الأحاديث السابقة ، ولذلك مثلا أنا أضرب لكم مثالا آخر يقول الرسول عليه السلام: (**من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين ثم قال تمام المئة لا إله إلا الله وحدة لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر**) . أجر عظيم جدا ؛ لكن الشيء الذي يجب أن نتنبه له قال من سبح الله دبر كل صلاة ، ترى لو كانت الصلاة هذه التي صلاها ثم جاء بالتسبيح والتحميد والتكبير والتهليل عقبها كانت مثل صلاة المسيء صلاته الذي قال له عليه السلام (**ارجع فصل فإنك لم تصل**) ، بحصل المغفرة هذه ؟ هيهات هيهات ؛ إذا

لازم نحسن الركيزة التي هي الصلاة والتي يترتب من ورائها أننا إذا جئنا بهذا الورد غفرت لنا ذنوبنا ولو كانت مثل زبد البحر كثرة ؛

إذا مثل هذا الحديث الأخير يحضنا نحن على أن نقوم صلاتنا وهذا من معاني قوله تعالى: ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)).. كثير من الناس لا يتنبه لمثل هذه الآية الكريمة ((**وأقيموا الصلاة ..**)) يفهم معناها صل ، لا ليس هذا فقط ، المقصود من الآية صلي صلاة كاملة ، أقيموا الصلاة غير صلوا ، أقيموا يعني قوموها وحسنوها ، أقيموا الصلاة ومن إقامة الصلاة ما جاء في خاتمة هذه الآية
قال تعالى ثلاث أوامر هنا : ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)) شو معنى قوله تعالى ((**أقيموا الصلاة**)) بعد أن قال ((**أقيموا الصلاة**)) يبين أن الركوع مع الراكعين هو من إقامة الصلاة أي من تكميلها وتقويمها أي صلوها مع الجماعة ؛ اليوم جماهير المسلمين المصلين لا كلام لنا مع التاركين للصلاة والمعرضين عنها وإنما الذين يصلون ، يهملون الصلاة مع جماعة المسلمين في المساجد ، والله يأمرنا في صريح القرآن بأن نصليها مع الجماعة ؛ لأنه بعد أن قال ((**وأقيموا الصلاة ..**)) .. قال : ((**واركعوا مع الراكعين**)) . يعني صلوا مع جماعة المسلمين ، والسنة قد جاءت مؤكدة لهذا المعنى الذي أجمل في هذه الآية ((**واركعوا مع الراكعين**)).. صلوا مع المصلين أي مع جماعة المسلمين ؛ فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: (**من سمع النداء ولم يجب ولا عذر له فلا صلاة له**) . فأحدنا يكون في حانوته ، يكون في تجارته ، يكون في معمله يسمع النداء يقول " حي على الصلاة حي على الفلاح " فيظل باركا في محله لا يتحرك ، لمن هذا الأذان ؟ للمسلم المصلي ؛ ولذلك أكد عليه الصلاة والسلام هذا الذي أفادنا إياه في الحديث السابق حيث قال: (**لقد هممت أن آمر رجلا فيصلي بالناس ثم آمر رجلا فيصلي بالناس ثم آمر رجالا فيحطبوا حطبا ثم أخالف إلى أناس يتأخرون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم ، والذي نفس محمد بيده لو يعلم أحدهم أن في المسجد مرماتين حسنتين لشهدها**) . يعني صلاة العشاء ، هكذا الحديث في الصحيحين ؛ لكن شبه لك بحديث آخر وهذا يأتي ذكره ؛ هذا الحديث يفيد فرضية صلاة الجماعة في المسجد مع المسلمين ودلالته على ذلك واضحة ظاهرة ؛ لأنه عليه السلام همّ بحرق المتخلفين في بيوتهم عن صلاة الجماعة ، أن يحرقهم بالنار ؛ همّ ولم يفعل لحكمة واضحة ظاهرة ، ذلك أنه يعلم عليه الصلاة والسلام إن في البيوت النساء وفي البيوت الأطفال وكل هؤلاء لا يجب عليهم الصلاة في المسجد بل قد صرح بأن صلاة النساء في بيوتهن خير لهن ؛ فلو أنه عليه السلام نفذ ما هم به لإصابت النار الذين لا يستحقون العذاب بالنار وهم الصبيان والنساء فكان هذا الحديث

من بديع أساليب الرسول عليه الصلاة والسلام في تربية الناس أنه يهددهم بالحرق بالنار ، ثم لا يفعل لماذا ؟ لأن هناك من يساكنهم في بيوتهم من لا يجوز حرقهم بالنار لأنهم غير مكلفين أن يصلوا بالمساجد ؛ فهذا الحديث يبين أهمية الصلاة في المساجد فلا ينبغي للمسلم أن يكتفي بأداء الصلاة في بيته في دكانه في حانوته ويظن أنه هو اتقى الله عزوجل وأقام الصلاة ، لا ، ما أقام الصلاة كما أمر الله ؛ لأن من أمر الله ((**واركعوا مع الراكعين**)).. وقد بين الرسول عليه السلام هذا الأمر الإلهي وأكده بأن الذين يتخلفون عن صلاة الجماعة يستحقون العذاب في الدنيا ، يستحقون الحرق في النار بالدنيا قبل الآخرة ((**ولعذاب الآخرة أشد وأبقى**)). ثم جاء التأكيد على ما سبق حينما جاء الرجل الضرير إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عمرو ابن أم مكتوم الذي نزل في حقه قوله تبارك وتعالى: ((**عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى**)) . كان هذا من أهل الصفة ومن كبار الصحابة وأفاضلهم ، كان ضريرا أعمى فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له :" يا رسول الله إن داري شاسعة بعيدة عن المسجد وفي طريقي الأشجار والأحجار " شوفوا القيود هذه ، الدار بعيدة وفي طريقي الأشجار والأحجار مش الطريق معبد كما هو الطرق اليوم ؛ " وليس لي قائد يقودني ، أفتجد لي رخصة في أن أدع الصلاة مع الجماعة في المسجد " قال له عليه السلام في أول الأمر (**نعم**) ؛ لما انصرف قال (**هاتوا الرجل قال أتسمع النداء ؟**) قال : " نعم " ، قال (**فأجب**) ؛ فماذا يقول المسلم اليوم بالنسبة لجماهير المصلين الأصحاء الأقوياء الذين يضعون أنفسهم دون منزلة الأعمى ، الأعمى الذي في طريقه الأشجار والأحجار وليس له قائد يقوده قال له عليه السلام مادمت أنك تسمع الأذان فعليك أن تصلي في المسجد مع المسلمين ؛ كل هذا إذا يؤكد لنا أن صلاة الجماعة أيضا فريضة من فرائض الصلاة فلا يقنع المسلم أن يصلي الصلاة في أي مكان خارج المسجد ويعتل ويعتذر بأنه مشغول وزبائنه ما يحضروا وما يأتوا ولأنه يكون غائبا في الصلاة ؛ هذا منطق مادي محض لا ينبغي للمسلم أن يتورط فيه وأن يتخذ ذلك سبيلا أو عذرا له ليتساهل بالقيام بما فرض الله عليه ألا وهو صلاة الجماعة في المساجد ؛ هذا حكم صلاة الجماعة ، وحديث التحريق من الأدلة القوية في فرضية صلاة الجماعة ، في الصلوات الخمس ؛ لماذا ؟ لأن هناك حديثا آخر ، الحديث الذي ذكرناه وهو من رواية الشيخين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لكن هناك حديث يرويه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لقد هممت أن أحرق بيوت المتخلفين عن صلاة الجمعة**). هذا حديث آخر يا أبو عدنان ، متخلفين عن صلاة الجمعة ؛ فإذا معنى ذلك أن صلاة الجماعة مثل صلاة الجمعة ، كل من الجماعتين يجب على المسلم الغير معذور أن يحضرهما من كان له عذر في أن يترك صلاة الجمعة فله عذر في أن يترك صلاة الجماعة ، ومن لا فلا ؛ وهذه

ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

الطالب : قلت بين السجدتين في ضابط ... .

الشيخ : كيف ؟ .

الطالب : في ضابط ذكر معين بين السجدتين ... .

الشيخ : هذا صحيح ، ملاحظتك في محلها ؛ لكن لعله فيما ذكرناه آنفا يعني تذكير فيما بعد من الضوابط ، فنحن قلنا إن الضابط لاطمئنان المصلي في صلاته قلنا إنه إذا ركع أن يقول على الأقل ثلاث تسبيحات حتى يحقق الاطمئنان الذي هو ركن من أركان الصلاة ولا تصح الصلاة إلا به ؛ كذلك إذا رفع رأسه من الركوع فأن يضبط هذا الاطمئنان وهو قائم ؛ بأن يقول أثناء الانتقال " سمع الله لمن حمده " فإذا قام فعلا يقول وهو قائم " ربنا ولك الحمد " فهذا يقينا قد أدى الركن الذي هو الاطمئنان ، كذلك إذا سجد فيسبح على الأقل ثلاث تسبيحات حتى يساعده وقت أدائه لهذا التسبيح أن تستقر حتى أعضاؤه وهو ساجد ؛ فإذا رفع رأسه من الركوع من السجود فهنا ينبغي أيضا أن يضبط نفسه وما يتابع السجدة ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 075

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-075

محتويات الشريط:-

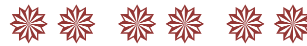

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... يساعده وقت أدائه لهذا التسبيح أن تستقر أعضاؤه وهو ساجد ؛ فإذا رفع رأسه من الركوع من السجود فهنا ينبغي ايضا أن يضبط نفسه ، ما يتابع السجدة الأولى بالسجدة الثانية بل عليه أن يقوم بما ثبت عن الرسول عليه الصلاة و السلام أنه كان يقول بين السجدتين **(رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني واهدني وارزقني)** . ارزقني فسرها بالمعنى العام الأشمل أي من خير الدنيا والآخرة **(رب اغفر لي وارحمني**

واجبرني وارفعني واهدني وارزقني). قد يصعب على بعض الناس أن يحفظ .... أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكرر (رب اغفر لي رب اغفر لي) . هذه سهلة ليست صعبة على أي مصل وهو بين السجدتين جالس يكرر " رب اغفر لي رب اغفر لي " حقق بذلك الاطمئنان يقينا ولاشك أنه كلما أطال السجود والركوع وما بينهما كان أفضل وآجر عند الله تبارك وتعالى ، فهذا تمام الضوابط التي لفت إليها نظر أخونا أبو عبد الله .

الطالب : الذكر بين السجدتين " رب اغفر لي وارحمني " هل هي سنة أم واجب ؟ .

الشيخ : لا ، إذا جاء الحديث على نمط واحد فهو يجب التزامه ؛ أما إذا تعددت الروايات ولم يمكن ترجيح رواية على أخرى فبأي رواية عمل بها يكون جاء بالسنة وإلا هو الأصل أن نحافظ على الورد كما جاء ترتيبا ولفظا ؛ لأنه هكذا الرسول صلى الله عليه وسلم علم .

الطالب : في رواية " وعافني " ؟ .

الشيخ : وعافني ؟ .

الطالب : (رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني واجبرني)...

الشيخ : أيوه ، ممكن أنا هذا الذي أحفظه والجواب كما سمعت تماما أينعم .

الطالب : اللي يتبادر للذهن أبا عبد الرحمن أنه المسيء صلاته أنه الصلاة اللي كان بصليها طويلة لأنه قال له أذن ثم أقم .

الشيخ : لاشك .

الطالب : ...

الشيخ : لاشك في ذلك أبدا .

الطالب : هذه (رب اغفر لي ولوالدي) ، (رب ارحمهما كما ربياني صغيرا). ، هذا صحيح ؟ .

الشيخ : هو بارك الله فيك جائز لاشك لكن الأفضل أن يتبع المسلم دائما تعليم الرسول عليه السلام لأن تعليمه خير تعليم ؛ فإذا كان لم يتيسر له أن يتعلم ما جاء في السنة من الأوراد والأذكار في كل موطن من مواطن الصلاة فبأي دعاء دعا جاز ؛ لكن أعود فأقول الأفضل أن يأتي بما جاء عن الرسول عليه السلام وأن يجعل اهتمامه أن يتعلم كما قال عليه الصلاة والسلام: (صلوا كما رأيتموني أصلي). الدعاء ، مجال الدعاء فيه واسع جدا فبأي شيء دعا المسلم في الصلاة وبخاصة وهو ساجد فهو جائز ؛ لعموم قوله عليه السلام: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا فيه الدعاء فإنه قمن أن يستجاب لكم) . فإنه قمن أي حري أن يستجاب لكم الدعاء في حالة السجود الذي هو أقرب ما يكون المسلم فيه من الله تبارك وتعالى ورحمته

؛ لكن هناك حديث يلفت النظر إلى أن تعليم الرسول يجب الاهتمام به ، لقد جاء في صحيح البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم علم البراء بن عازب ورد النوم قال له عليه السلام: (**إذا وضعت جنبك فقل : اللهم إني أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك**). على اليمين على اليمين هناك على الزاوية أيوه ؛ (**اللهم إني أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت**). قال له عليه السلام: (**فإذا قلت ذلك أو فعلت ذلك ومت من ليلتك تلك مت على الفطرة**). سمع البراء هذا الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكرره بين يدي الرسول عليه السلام لكنه أخطأ في الجملة الأخيرة منه حيث قال بدل قوله: (**آمنت بكتابك الذي أنزلت ورسولك الذي أرسلت**). بدل قول (**نبيك الذي أرسلت**) قال هو " وبرسولك الذي أرسلت " ، قال له الرسول عليه السلام (**لا ، وضرب في صدره**) وقال له (**قل وبنبيك الذي أرسلت**) بدل (**وبرسولك الذي أرسلت**) علما أنه إذا قال " وبرسولك الذي أرسلت " أدى المعنى (**وبنبيك الذي أرسلت**) ؛ لأن العلماء يقولون كل رسول نبي وليس كل نبي رسولا ؛ فإذا كان تعليم الرسول قال له (**قل وبنبيك الذي أرسلت**) فقال هو " وبرسولك الذي أرسلت " فقد أدى المعنى اللفظ النبوي اللي هو (**وبنبيك الذي أرسلت**) ؛ إذن لماذا الرسول عليه السلام أنكر عليه ؟ أنكر عليه لأنه خالف تعليمه ، هو علمه أن يقول (**وبنبيك الذي أرسلت**) فهو قال " وبرسولك الذي أرسلت " مع أن قوله هذا لم يكن قصدا وإنما كان سهوا لأنه لم يحفظ بعد هذا الورد ، ما رضي ذلك منه عليه السلام وأنكر عليه هذا التغيير ، ونبهه بأنه يجب أن يقول (**وبنبيك الذي أرسلت**) . تفضلوا الآن اشتغلوا بالطعام ، الله يحفظكم ؛ بسم الله .

الشيخ : الحديث طبعا صحيح ، ويجب العمل به ولازم ذلك أن المسلم يجب أن يحرص كل الحرص أن لا يصلي في الصف وحده ، يعمل كل جهده أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه سواء كان الصف الأول أو الثاني أو غيره ؛ فقد رأى الرسول عليه السلام رجلا يصلي خلف الصف وحده فقال له (**أعد صلاتك**)، أعد صلاتك ؛ فهذا نص

الشيخ رحمه الله اصابه سعال ويبدوا أنه مريض رحمه الله ومتعه برؤية وجهه الكريم

فهذا نص يؤكد معنى الحديث الأول (**لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده**). وهذا بشمل أنواعا من الناس وبخاصة المؤذنين في بعض المساجد ، حيث يصلون في السدة في مكان خاص ولا يشاركون الجماعة ، كذلك من

يدخل المسجد ويخشى أن يرفع الإمام رأسه من الركوع فيقف وراء الصف وحده بينما عن يمين الصف ويساره فاضي ، هذا لا صلاة له ؛ لكن يجب أن يحفظ هذا الحديث أو أن يفهم في حدود قواعد الشريعة العامة وهي ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) . إذا دخل رجل المسجد ووجد الصف الذي بين يديه مكتملا من جانبيه ولا يجد فراغا بين اثنين حتى ينضم هو إلى الصف ولو بشيء من التلطف في إبعاد أحدهما عن الآخر ، فصلى وراء الصف وحده فهذا صلاته صحيحة ؛ لأنه لم يصل وحده بسبب اللامبالاة وعدم الاهتمام وإنما هو فعل ما يجب عليه ؛ لكنه لم يتمكن أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه ؛ هنا يذكر حديث في بعض الكتب (**أن رجلا صلى وراء الصف وحده فنهاه الرسول عن ذلك فأعتذر الرجل بأنه لم يجد مكان فقال هل اجتررت إليك رجلا**) هذا الاجترار الذي هو الجر في هذا الحديث لم يصح عن الرسول عليه السلام من حيث إسناده ؛ ولذلك فلا يجوز أن نشرع به حكما لأن الحديث الضعيف لا يثبت به حكما لاسيما إن كان هذا الحكم يترتب وراءه إيجاد مفسدة أو إيجاد خلل في الصف فإنه لا يخفى أن هذا الذي يريد أن يصلي وراء الصف وحده أو جاء فلم يجد من يصلي معه فاجتر إليه شخصا وقع في الصف فراغ ، وهذا خلل إن بقي هذا الفراغ ، وهذا في كثير من الأحيان نراه ؛ لأن الناس لا علم عندهم إن بقي هذا الفراغ فهذا الفراغ حل فيه شيطان يشغله ؛ ولذلك جاءت الأحاديث تأمر المصلين بالتراص بالصف وأن لا يدعوا خللا وفرجة للشيطان حتى لو كان بعضهم جنب بعض وما في تراص ؛ كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول (**أنا أرى الشيطان يتخللكم**) ؛ لأن الرسول كان يرى ما لا يرى الناس بطبيعة الحال ؛ فما بالكم إذا وجدت فرجة شخص بكامله ؛ فإذا ، هذه الفرجة التي أحدثها هذا المجتر لذلك الإنسان هو أفسد الصف الذي كان بين يديه ؛ ثم هذا الإفساد إذا حاول القائمون بالصف تداركه وإصلاحه فمعنى ذلك أنهم بدهم ينضموا ؛ لكن هذه الفرجة ستنتقل إلى جانب آخر يمينا أو يسارا ؛ فعلى كل حال بقيت الفرجة فرجة وبقي الصف ناقصا ؛ من الذي تسبب هذا الإخلال ؟ هو هذا المنفرد الذي جر إليه رجلا من الصف الذي كان بين يديه ؛ فإذا كان هذا الحديث ضعيف السند ثم يترتب من تطبيقه إفسادا ، يترتب من تطبيقه إفساد وإيجاد خلل في الصف فالمصلي المنفرد هنا قد قام بواجبه ، فتكون صلاته صحيحة ولا ينطبق عليه حديث: (**لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده**) . أو كما قال عليه السلام مثل هذا الحديث دائما يجب أن يفهم كما قلت في أول الكلام على ضوء قواعد الشريعة العامة ، نحن ذكرنا فيما مضى من كلامنا قوله عليه السلام: (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**). وقلنا إن هذا الحديث يفيد بطلان الصلاة التي لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ؛ لكن ذكرنا حاله صححنا فيها صلاة من يصلي ولم يقرأ فاتحة الكتاب ، حالة ذاك الأعجمي الذي أسلم ولم يحفظ الفاتحة بعد ونحوه الآن ، وكما يقال الكلام ذو

شجون أو بجر بعضه بعضا ؛ في حالة ثانية نصحح صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهو رجل يأتي إلى المسجد فيجد الإمام راكعا في صلاة الظهر أو العصر مثلا فيركع ، فهل تحسب له ركعة بسبب إدراكه الركوع أم لا ؟ الصحيح أنه أدرك الركعة بإدراكه الركوع ؛ ما قرأ الفاتحة ، يقال هذا مستثنى من قوله عليه السلام: **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)**. لماذا ؟ لأنه لا يستطيع أن يقرأ ، إذا أراد أن يقرأ الفاتحة فإنه سوف يخالف الإمام وقد أمرنا بمتابعة الإمام في قوله عليه السلام: **(إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا وإذا ركع فاركعوا)** . إلى آخر الحديث ؛ وجعلنا صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب صحيحة لأنه معذور ؛ كذلك الذي جاء ولم يجد فراغا في الصف لينضم إليه فاقتدى وراء الإمام في الصف وحده فصلاته صحيحة ؛ لأنه ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) . هذا تفصيل الكلام على هذا الحديث .

الطالب : أستاذ صلاة التسابيح هل صحيح أن هذا الحديث الوارد بهذه الصلاة ضعيف ؟ .

الشيخ : صلاة التسابيح في الحقيقة اختلف علماء الحديث فيه اختلافا كبيرا ؛ ففيه من قال إنه حديث موضوع ، وفيهم من قال إنه ضعيف ، وفيهم من قال إنه حسن ؛ وفيهم من قال إنه صحيح ، ولا أريد الإطالة ؛ شو الفرق بين الحسن والصحيح ؟ وأن كونه من الحسن والصحيح ، ينقسم لحسن لذاته وإلى حسن لغيره والصحيح ينقسم لصحيح لذاته وصحيح لغيره ؛ لكن المهم أن أقول كلاما أنه من قال إنه حديث موضوع فقد بالغ واشتط عن الصواب بعيدا ؛ ومن قال بأنه ضعيف فهو قريب من الأول ، إنما الصواب أن الحديث يدور بين قول من قال إنه حسن وبين قول من قال إنه صحيح ؛ وهذا هو الراجح عندنا والصحة جاءت من طريقين اثنين أو من وجهين اثنين ؛ الوجه الأول أن حديث صلاة التسابيح جاء من طرق في سنن أبي داود وغيره من كتب السنة ، يقول فيها أهل العلم في الحديث يشد بعضها بعضا ، يقوي بعضها بعضا ؛ لأنه ليس فيها من هو كذاب أو من هو متهم بالكذب وإنما فيهم بعض من تكلم في حفظهم ؛ فسوء الحفظ يؤمن خطؤه بمجيء شاهد له ؛ فكيف وقد جاءت شواهد في حديث صلاة التسابيح ، هذا هو الوجه الأول ؛ والوجه الآخر أنه قد عمل بهذا الحديث بعض كبار أئمة السلف ، وممن روى هذا الحديث ألا هو عبد الله بن المبارك الذي هو شيخ من شيوخ إمام السنة الإمام أحمد بن حنبل ؛ فلو لم يكن هذا الحديث عند هذا الإمام صحيح لم يعمل به ؛ فإذا الصواب مما قاله العلماء في هذا الحديث أنه حديث صحيح ينبغي على المسلم أن يعمل به ولو مرة واحدة في حياته ، وذلك أن يصلي أربع ركعات ، في كل ركعة خمس وسبعين تسبيحة ، في القيام خمسة عشر ، وفي بقية الأركان عشرة

عشرة ، يكون المجموع ثلاثمائة تسبيحة ؛ فإنها تكون مغفرة له كما جاء في الحديث المشار إليه آنفا . غيره ، تفضل .

الطالب : في بعض الأئمة في صلاة الفجر يبكون .

الشيخ : يبكون .

الطالب : يبكي الإمام .

الشيخ : يبكي أم يتباكى ؟ .

الطالب : يبكي في بعض المرات ... لذلك يصير ضجة من المصلين في بعض الصلاة ما رأيك ؟ .

الشيخ : والله أيش رأي ، إذا كان يبكي خشوعا فجزاه الله خيرا .

الطالب : يصلي خشوعا فأنا بصلي وراءه وحقا أنه خشوعا .

الشيخ : فالحمد لله ، ذلك ما نفقده اليوم في كثير من القراء والأئمة ؛ فقد كان عليه السلام (**إذا قرأ القرآن وقام يصلي يقول الراوي كان له أزيز كأزيز المرجل**) عليه الصلاة والسلام ، كان يبكي ولصوته أزيز كأزيز المرجل عندما يغلي ؛ فإذا كان هذا الإمام يبكي خشوعا فذلك ما نحن بحاجة إليه ؛ أما إذا كان لا سمح الله رياء هذه مشكلة كبيرة ؛ لذلك قلت يبكي أم يتباكى ؛ فإذا كان يبكي فهنيئا له والحمد لله .

الشيخ : الإمام قنت في صلاة الفجر ورفع يديه ، المأموم كان عادته يقنت في صلاته الفجر ، فالمأموم لازم يتابع الإمام في الرفع ؟

الشيخ : أينعم إذا كان الإمام يفعل ذلك تدينا وليس جكرا وتعصبا فينبغي متابعته .

الطالب : لازم متابعته .

الشيخ : نعم ، للحديث السابق ؛ وهذه حقيقة المسألة فيها دقة ؛ فإنه عليه السلام في الحديث السابق الذي ذكرنا طرفه الأول منه (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**). هذا الحديث نص عظيم جدا في أن على المصلي في أن يتابع الإمام حتى لو لزم منه أن يترك ركنا واجبا عليه ، ركن مش واجب فقط ليس بركن أو سنة ؛ لأننا نعلم جميعا أن من أركان الصلاة التي لا تصح الصلاة إلا بها القيام ، كما قال تعالى: ((**وقوموا لله قانتين**)). لو أن رجلا صلى

الفرض جالسا وهو يستطيع القيام ، صلاته باطلة بخلاف النافلة ؛ فقد أذن الشارع في صلاة النافلة قاعدا لكن جعل أجرها على النصف من صلاة القائم ؛ أما الجلوس في الفريضة بغير مرض ولا عذر فالصلاة باطلة ، مع ذلك إذا صلى الإمام جالسا لمرض فعلى من خلفه وهم أصحاء كلهم أن يصلوا جالسين معه تحقيقا لهذا المبدأ العام (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**). ومناسبة هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما راكبا دابة له فوقع عنها فأصيب في أكحله ، في عضده وحانت صلاة الظهر فصلى بهم جالسا من شدة الصدمة ، لم يستطع عليه السلام أن يصلي قائما ؛ فلاحظ عليه الصلاة والسلام أن الناس خلفه يصلون قياما ؛ لأن هذا هو المفروض أولا ، فالمعهود أنهم يصلون خلفه عليه السلام دائما قياما ؛ فأشار إليهم وهو في الصلاة أن اجلسوا فجلسوا ؛ ولما صلى قال عليه السلام: (**ان كدتم آنفا أن تفعلوا فعل فارس بعظمائها ، يقومون على رؤوس ملوكهم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا**). إلى آخر الحديث ؛ فنحن نلاحظ هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الأقوياء الأصحاء أن يجلسوا لأنه جالس ، هو لا يستطيع أن يقوم فهو معذور لكن المعتقدين يستطيعوا أن يقوموا لكن اعتبرهم الشارع الحكيم معذورين بأن لا يصلوا قياما إتباعا للإمام الذي يصلي جالسا معذورا ؛ ولهذا نقول إن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر قوله (**إذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا**) لم يكن هذا على سبيل التحديد للإتمام به وإنما هذا على سبيل التمثيل وفرق بين أن يكون ذلك تحديدا وبين أن يكون تمثيلا يعني كأمثلة ذكرها الرسول عليه السلام لتأكيد مبدأ (**إنما جعل الإمام ليؤتم**

به). ونحن نعلم مثلا إذا إمام نسي التشهد الأول فقام فعلى المقتدين على بعضهم أن ينبهه أن يفتح عليه بكلمة " سبحان الله " فإن تذكر رجع ؛ وهذا عليه تفصيل لعلي أذكره قريبا وإن لم يتذكر مضى استمر قائما فقد كان هنا ترك التشهد ، جلوس التشهد وقراءة التشهد خطأ ، نحن نتابعه في هذا الخطأ لأنه معذور ؛ وهكذا ترد كل المسائل الخلافية التي وقعت بين الأئمة ؛ فإذا كان الإمام يصلي صلاة يخالف فيها السنة وهو يعتقد أنه على السنة فنحن لا نخالفه ؛ أما كما قلنا آنفا إذا ترك السنة إما هملا هنا لا يرد الاقتداء به لأنه لا متبع للسنة ولا متبع للإمام ، هنا نخالفه لأنه خالف السنة وخالف إمامه فهو متهاون ومتكاسل وليس معذورا ؛ فالقاعدة إذا فيما كان معذورا من المخالفة اتبع عليه وإلا فلا . بسم الله .

الطالب : السجدة يوم الجمعة ... إذا ما بتقدر اجلس .

الشيخ : ....

الطالب : بقرأ آية السجدة فقط...ويسجد.

الشيخ : سبحان الله ! كيف انحرف الناس عن السنة وبسلطوا عقولهم على الأحكام اللي بتوهموا ... آية

السجدة وبس بينما الأهمية في كل السورة وما فيها من موعظة وتذكير بالبعث والنشور ونحو ذلك ؛ فلا يغني ولا يكفي أبدا أن تقرأ آية السجدة دون السورة كلها .

الطالب : لو سمحت فصل لنا بالنسبة للاجتماع بمسبوق إذا أتى رجل المسجد ووجد الصلاة قد انتهت صلاة الجماعة فهل يحق له أن يأتم بمسبوق ، رد على الحديث أن رجل أتى المسجد فوجد الصلاة قد فرغ منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(من يتصدق على هذا ؟)**.

الشيخ : أما أن يرد أحد على الحديث فحاشاه .

الطالب : على تفسير الحديث .

الشيخ : أنا عارف شو قصدك بس نحن نريد أن نحسن اللفظ ؛ على كل حال الحديث الذي أشرت إليه له علاقة بالجماعة الثانية ويمكن التوصل منه إلى سؤالك ، وهو الاقتداء بالمقتدي ، حديث **(ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه)**. مناسبته أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما بعد أن صلى جاء رجل دخل المسجد يريد أن يصلي فقال عليه الصلاة والسلام لأصحابه الذين كانوا صلوا معه ، **(ألا رجل يتصدق على هذا)** ، وفي رواية **(يتجر على هذا فيصلي معه ، فقام رجل وصلى معه)**. يتوهم كثير من الناس بأنه يفيد جواز الجماعة الثانية التي تفعل في كثير من المساجد اليوم ، اثنين ثلاثة يدخلون المسجد وقد صلى الإمام الراتب فيتقدم أحدهم ويصلي ، ثم تأتي جماعة ثانية أيضا يتقدمهم واحد ويصلي وهكذا تتعدد الجماعات في المسجد الواحد ، حجتهم في ذلك هذا الحديث ؛ ليس له علاقة إطلاقا بهذه الجماعات التي أشرنا إليها آنفا ؛ لماذا ؟ لأن الجماعة التي عقدت في مسجد الرسول عليه السلام وبمرأى منه بل وبحض منه ليس هي هذه الجماعات التي تقع اليوم وأشرنا إليها آنفا ، هذه الجماعة التي انعقدت بالرجل الذي كان صلى مع الرسول عليه السلام هذه الجماعة هي جماعة نفل وليست جماعة فريضة ؛ لأن الذي صلى مقتديا بهذا الرجل الذي فاتته صلاة الجماعة هذا يتنفل خلف ذاك الرجل ؛ فصلاته صلاة نافلة وبالتالي تكون الجماعة جماعة نافلة ؛ والذي يوضح هذا ويؤكد أنه لا يصح الاستدلال بهذا الحديث على هذه الجماعات التي تفعل اليوم ؛ إن الحديث صريح بأن هناك رجل متصدق ورجل متصدق عليه ؛ الجماعات التي تقام الآن ليس فيها هذان الوصفان متصدق ومتصدق عليه ، ونحن نفهم من كلمة الرسول **(ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه)**. أن المتصدق غني وأن المتصدق عليه فقير ؛ فمن هو المتصدق ومن هو المتصدق عليه ؟ الذي كان قد صلى مع الرسول عليه السلام واكتسب فضيلة الجماعة خمسا وعشرين أو سبعا وعشرين درجة هو بلاشك هو الغني وهذا الذي فاتته الجماعة هو الفقير ؛ فهذا الذي

تصدق عليه قد صلى الفريضة مع الجماعة ، هذا فاتته هذه الفريضة إذا هو المتصدق عليه ؛ الآن لما بدخل المسجد ثلاثة أربعة تكون فاتتهم الجماعة جميعا فتقدم أحدهم ، من المتصدق عليه ؟ لا أحد ، كلهم فقراء ؛ لماذا ؟ لأنهم كلهم فاتتهم الجماعة ، فاتتهم سبع وعشرين درجة ؛ فإذن جر الحديث وتطبيقه على هذه الجماعات التي تقع اليوم هذا في الواقع تحميل الحديث ما لا يتحمل ، واوضح شيء أن نلاحظ متصدق ومتصدق عليه ؛ هذا لا يوجد في هذه الجماعات لأنهم كلهم مفترضون بينما هناك كان مفترض وهو الإمام ومتنفل وهو المتصدق عليه ؛ لهذا الاستدلال بهذا الحديث هو كما يقول الشافعي وغيره إنه من كان قد صلى الفرض مع الجماعة ثم حضر جماعة أخرى هل له أن يعيد تلك الصلاة مع الجماعة الأخرى الجماعة المشروعة ؟ قالوا نعم ، وهذا هو الدليل ؛ أو من صلى الفريضة هل له أن يؤم جماعة ما صلوا الفريضة ؟ الجواب نعم ؛ لأن هذا وقع في عهد الرسول عليه السلام حيث كان معاذ بن جبل وهذا في صحيح البخاري كان يصلي صلاة العشاء وراء النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذهب إلى قبيلته فيصلي بهم نفس الصلاة أي يصلي بهم صلاة العشاء ، كانوا يعرفونه أنه أفقههم وأعلمهم وأقرئهم فيعرفونه أنه من جهة يصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فينتظرونه حتى يعود إليهم فيصلي بهم صلاة العشاء ؛ قال راوي الحديث وهو جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه " هي له نافلة وهي لهم فريضة " فمعاذ رضي الله عنه كان قد صلى فعاد فهذا يجوز ؛ كذلك يجوز من صلى الفريضة فوجد جماعة أخرى فيصلي معهم تلك الصلاة نفسها لكنها تكون له نافلة ؛ وعلى هذه الصورة أدلة منها حديث الإمام مالك في الموطأ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في حجة الوداع في مسجد الخيف المعروف اليوم ، في ذلك المكان صلى صلاة الفجر لما سلم وجد رجلين قد انتحيا ناحية يدل وضعهما أنهما لم يشتركا في الصلاة مع الجماعة ، فقال لهما عليه الصلاة والسلام (**أو لستما مسلمين ؟**) قالوا :" بلى يا رسول الله " ، قال (**فما منعكما أن تصليا معنا ؟**) قالا :" يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا " ، قال (**فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصل معهم فإنها تكون له نافلة**) فهذا الصحابي اللي كان صلى مع الرسول وقام استجابة لحض الرسول (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**). صلى معه نفس الصلاة نافلة ؛ كذلك من الأدلة على هذه الصورة أو قريب منها قوله عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم من حديث أبي ذر الغفاري قال قال عليه الصلاة والسلام: (**سيكون عليكم أمراء يميتون الصلاة**) وفي رواية (**يؤخرون الصلاة عن وقتها فإذا رأيتم ذلك ؛ فصلوا أنتم الصلاة في وقتها ثم صلوها معهم فإنها تكون لكم نافلة**). فإذا حديث (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**). لا يدل مطلقا على شرعية الجماعة الثانية والثالثة باختلاف صورتها عن الصورة التي أقرها الرسول عليه السلام ؛ إذا عرف هذا

يمكننا ننتقل إلى أصل السؤال وهو رجل دخل المسجد وقد سلم الإمام وقام أحدهم كان مسبوقا بركعة أو بأكثر فهل لهذا الداخل أن يقتدي بهذا المسبوق ؟ الجواب لا ، والسبب أن الجماعة الثانية لا تعرف في عهد الرسول عليه السلام ، وهذا الحديث عرفنا الجواب عنه ؛ وثانيا قد جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم مع الفجر لقضاء الحاجة ومعه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وكان من عادته عليه السلام أنه إذا خرج لقضاء الحاجة أبعد حتى يبتعد عن الأنظار ، وقد حضرت صلاة الفجر فلما وجدوا الرسول عليه السلام تأخر عن الموعد المعتاد لصلاة الفجر قدموا عبد الرحمن بن عوف وكانت هذه الحادثة في سفر فصلى بهم ثم توضأ عليه السلام ، وصب المغيرة بن شعبة الوضوء عليه ثم انطلقا يمشيان إلى المسجد ، حيث الجماعة ؛ فلما رآهم المغيرة بن شعبة أنهم يصلون عظم عليه الأمر فهم بالتصفيق تنبيها للإمام لأن الإمام الأصيل قد حضر وجاء ؛ فأشار إليه الرسول عليه السلام أن دعه ، واقتدى هو والمغيرة فإذا سلم الإمام قام عليه الصلاة والسلام فصلى ركعة فاتته وكذلك المغيرة ؛ هنا بالإمكان أن يقتدي المغيرة مع الرسول عليه السلام ولاسيما وهو نبيه ؛ لكن أي شيء من ذلك لم يقع ولا الرسول عليه السلام بعد الصلاة نبه المغيرة بأن كان عليه أن يقتدي به ؛ بل إنه عليه السلام لما سلم التفت إلى الناس الذين صلوا وراء عبد الرحمن بن عوف يطمئنهم لأنه صار في نفوسهم شيء ، ولأول مرة في حياتهم مع الرسول عليه السلام يرونه يصلي وراء فرد من أفراد أمته ، فتخفيفا لهول هذه الصدمة قال لهم (**أحسنتم هكذا أحسنتم هكذا فاصنعوا**) أي إذا تخلف أو تأخر الإمام الراتب عن الصلاة فقدموا أحدكم ولا تؤخروا أنفسكم عن الصلاة ؛ وهذا مع أنه سيد البشر عليه الصلاة والسلام ؛ وسيد الرسل شجعهم على أن الإمام إذا تأخر أن يقدموا من بينهم من يليق بالإمامة ؛ فالشاهد هنا كانت المناسبة لتشغيل جماعة ثانية بأي صورة من الصور ؛ فلم يقع شيء من ذلك ؛ لهذا يكون الجواب أن لا يقتدي هذا الداخل وإنما يصلي منفردا كما كان شأن السلف كما روى أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف عن الحسن البصري قال: " كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتتهم الصلاة مع الجماعة صلوا فرادى " وعلق على هذا الأثر الإمام الشافعي وزاد توضيحا وبيانا فقال " وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا مرة أخرى ولكنهم لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمعوا في مسجد مرتين " الحقيقة التي نعرفها نحن من أنفسنا ثم من غيرنا أن من كان في فكره شرعية الجماعة الثانية فهذا الفكر سيعود عليه بالأثر السيء وهو أن يتهاون في المسارعة إلى الصلاة مع الجماعة الأولى بحجة أن هناك جماعة ثانية وثالثة وهكذا ؛ وأنا كما ألمحت آنفا أعرف هذا من نفسي حينما كنت أعتقد أن الجماعة الثانية وما بعدها مشروعة كنت في كثير من الأحيان أدع الصلاة مع الجماعة لأنه في قناعتي النفسية أنه ممكن أصلي جماعة ثانية أو ثالثة ؛ وعلى العكس من ذلك لما قام في نفسي أن لا جماعة ثانية أصبحت من أشد الناس حرصا على

الصلاة مع الجماعة الأولى لأن هذا الخير أعرف أنني إذا لم أسارع إليه فاتني ولا أحد ما يعوضني عنه ؛ وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين ؛ ونستأذن رب البيت هنا وننصرف شاكرين إن شاء الله . .

الطالب : في سؤالين ، الله يجزيك الخير .

الشيخ : طيب تفضل . لا اله الا الله

الطالب : ... ولا يستطيع أن يسجد فهل يصلي قائما على الكرسي وبعدين يسجد على الكرسي ....

الشيخ : لا ، مادام أنه يستطيع القيام يصلي قائما وبعدين يركع ويسجد إيماء برأسه ويجعل سجوده أقرب من ركوعه .

الطالب : يعني ما في عملية يسجد على الكرسي ؟ .

الشيخ : شو فائدة أن يسجد على الكرسي ، شو استفاد من الجلوس ، لا حقق قيام ولا حقق ركوع ولا حقق سجود لكن الإيماء في الركوع والسجود هذا أمر ثابت في السنة ؛ أما إسقاطه القيام فهذا لا وجه إطلاقا ، وهذا على قاعدة " اتقوا الله ما استطعتم " فهو يستطيع القيام فلا يجلس ، يستطيع الركوع فيركع ، لا يستطيع السجود فلا يسجد ؛ لكن يفرق بين الركوع والسجود بأن يجعل أحدهما أخفض من الآخر . الطالب : يعني في هذه الحالة يومئ وهو راكع أو يقوم ينهي الركوع ويتم الركوع وينهض قائم ويومئ برأسه

الشيخ : طبعا لابد منه ، يرفع رأسه من الركوع لابد منه ؛ لكن لما يريد أن يسجد وهو لا يستطيع أن يسجد بده يجعل سجوده وهو غير ساجد يعني غير واضح جبهته على الأرض لأنه لا يستطيع كما هو الصورة فيجعل انخفاضا فلنسمي انخفاضة في الركوع يلي هو السجود ؛ أنت يمكن بتلاحظ كثير من المصلين ما بعرفوا يركعوا تجد . وإلا مؤاخذة . مؤخرته تعلو رأسه ، عرفت كيف ؟ والسنة كما تعلم أن يكون رأسه مع ظهره مستويان تماما ؛ فهذا الإنسان الذي لا يستطيع أن يسجد فبسجد وبجعل سجوده أخفض من الركوع الشرعي ، بس هيك يعني .

الطالب : وعلى هيئة الركوع يعني .

الشيخ : على هيئة الركوع لأنه ما في مجال غير هيك .

الطالب : شيخنا بارك الله في سؤال لأنه في بال الجميع كثير من الناس ... .

الشيخ : عفوا خطر في بالي شيء له علاقة بالسؤال السابق كلامك ، اسمحوا لي ملاحظة ، الآن خطر في بالي شيء ، هو يستطيع أن يقعد ؟ .

الطالب : لا .

الشيخ : كمان لا يستطيع أن يقعد ، آه ؛ أردت أن أقول بالنسبة للذي يستطيع أن يقعد لكن لا يستطيع أن يسجد يقعد وينحني ، عرفت كيف ؟ هذا الذي أردت أن أقوله ؛ تفضل يا أبا مالك .

أبو مالك : أقول بأن كثيرا من الناس يرون قراءة الفاتحة خلف الإمام سواء كانت صلاته سرية أم كانت جهرية أنها واجبة على المأموم ، ويستدلون على ذلك بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)**. و **(من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته خداج خداج)**... . ونحن نعرف ولعل في تذكيرك لنا بالحديث ما أفاد ما فائدة كان بعض إخواننا ربما يجهلونها وهو قوله صلى الله عليه وسلم: **(وإذا قرأ الإمام فأنصتوا)**. ولكن حجة هؤلاء قولهم بأن على الإمام أن ينصت حتى يتمكن المأموم من قراءة الفاتحة من وراء الإمام بعد أن ينصت الإنصات الذي يمكن المأموم من قراءة الفاتحة ؛ فنريد توضيحا لهذه المسألة بالذات لأن الإخوان هنا وفي غير هذا المكان من الإخوان الحاضرين ربما يعترض على أحدهم أو يحتج على أحدهم بمثل هذه الأحاديث وهي صحيحة ولاشك ؛ ولكن ربما يكون تأويلها أو تفسيرها ليس على صواب ؛ فنزيد بارك الله فيكم توضيحا لهذه المسألة الفقهية وهي من المسائل الدقيقة التي قل من يعرفها على وجهها الصحيح ، بارك الله فيكم .

الشيخ : أحسنت جزاك الله خير ، الحقيقة إن هذه المسألة من المسائل الدقيقة التي ظهر فيها الخلاف منذ قديم وهناك من المذاهب والأئمة من يقول بوجوب القراءة بالفاتحة وراء الإمام في كل صلاة سواء كانت جهرية أو سرية ؛ ويقابل هذا المذهب وهذا القول قول آخر على عكسه تماما ، يقول بوجوب السكوت وراء الإمام في كل صلاة سواء كانت هذه الصلاة سرية أو جهرية ؛ وبين هذين القولين قول ثالث وهو كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية أعدلها وأصوبها وهو أن يقرأ المقتدي وراء الإمام في السرية وأن ينصت في الجهرية ولا يقرأ شيئا مطلقا ؛ ولاشك أن ذكر أدلة الأقوال الثلاثة هذه إن المسألة تأخذ وقتا طويلا وربما يكون فيه شيء من الدقة ويحتاج أن يكون هناك من درس شيئا من علم أصول الفقه ؛ ولذلك نرى أن نأتي المسألة من أقرب طريق فنقول إنما كان القول الثالث أعدل الأقوال وأقربها للصواب وهو أن يقرأ في السرية ويسكت في الجهرية ؛ لأنه في ذلك تجتمع الأدلة التي تنازعها العلماء المختلفون في هذه المسألة ؛ أول ذلك نجد أمامنا قول ربنا تبارك وتعالى: ف**((إذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون))** . نعم .

الطالب : وإذا .

الشيخ : **((وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون))**. نعم فهذه الآية نص صريح من حيث

دلالة عمومها أن على كل من يسمع القرآن يتلى أن عليه الاستماع والإنصات ((**فاستمعوا له وأنصتوا**)). استمعوا له لا يغني عن الإنصات لأننا نجد من جهر من بعض الناس اليوم ؛ أما الاحتجاج بالحديث السابق (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**). فهو احتجاج بالعموم ؛ وهنا الدقة في المسألة ولابد من التعرض لها في الحقيقة ، الآية بعمومها تشمل الصلاة وتشمل الفاتحة ؛ لأنها قرآن بل هي أم القرآن ، الحديث بعمومه يشمل كل صلاة (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**). فأي العمومين يسلط على الآخر ويخصصه ؛ هنا يقول بعض العلماء العام الذي بقي على عمومه وشموله ولم يدخله تخصيص ما أقوى في عمومه وشموله من العام الذي دخله تخصيص ؛ وحينذاك يسلط العام الأعم على العام المخصص ؛ وقد ذكرنا في حديثنا السابق بأن حديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**). قد خصص واستثني منه بعض الفروع ، ذكرنا من ذلك المسبوق الذي أدرك الإمام راكعا فقلنا إنه يعتبر قد أدرك الركعة مع أنه ما قرأ الفاتحة ؛ فماذا فعل العلماء بحديث (**لا صلاة**). قالوا لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا لمن أدرك الإمام راكعا عام بخصوص أي ضعف عمومه ؛ كذلك مثلا حديث الذي أسلم حديثا لا يحسن قراءة الفاتحة لكن يسبح كما ذكرنا أيضا هذا بشيء من التفصيل فتكون صلاته صحيحة أيضا على الرغم من أنه لم يقرأ بفاتحة الكتاب ؛ فماذا يقال " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا الأعجمي الذي لا يحسن قراءة الفاتحة " أما الآية فلم يدخلها أي تخصيص إطلاقا ؛ حينئذ يستثنى من الحديث من كان يسمع التلاوة أعمالا للآية وتخصيصا للحديث ؛ ومن العجيب أن هذا المذهب قد وضح للفريق الأول الذي قال بوجوب القراءة حتى في الجهرية وتبين له أنه ليس من المقبول أن يقرأ المقتدي وهو يسمع قراءة الإمام ؛ ولذلك وجدوا لأنفسهم أو أوجدوا لأنفسهم متنفسا ومخرجا فقالوا يسكت الإمام ليتفرغ لقراءة المقتدي ؛ فهذا في الحقيقة كما يقال " كان تحت المطر وصار تحت الميزراب " لماذا ؟ هو استعمل عقله وحكمته ، وجد غير مهضوم أن يقرأ المقتدي وهو يسمع قراءة الإمام فماذا فعلوا ؟ قالوا للإمام انقلب مقتديا وقلد المقتدي ، أنصت ليقرأ المقتدي ، هذا قلب لوظيفة الإمام ؛ ثم هذه السكتة هي من عجائب ما يصدر من بعض الأئمة ، هم يسكتون ولا سكوت في الشرع في الصلاة ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح البخاري ومسلم (**كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتان يسكتهما سكتة عند استفتاح الصلاة وسكتة عند الفراغ من قراءة القرآن**). ولم يكن هناك سكتة طويلة بين السكتتين إلا السكتة الأولى ؛ ولذلك جاء في صحيح البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة قال: (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة سكت هنية فقلنا يا رسول الله أرأيت سكوتك بين التكبيرة والقراءة ماذا تقول ؟ قال أقول " اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب** ....) إلى آخر الدعاء ؛ لو كانت هناك سكتة أخرى

طويلة تتسع لقراءة الفاتحة لسألوا الرسول عليه السلام كما سألوه في السكتة الأولى ، قالوا له نراك تسكت بين تكبيرة الإحرام وبين القراءة ماذا تقول ؟ أجابهم ؛ فلو كان الرسول صلى الله عليه وسلم يسكت سكتة أخرى طويلة بمقدار تلك وأيضا تسكت قبل بعد الفاتحة فلماذا ؟ فيقول مثلا ليقرأ المقتدي ؛ لم يكن شيء من هذا إطلاقا ؛ فهم كما قلنا آنفا أوجدوا لهم مخرجا من هذا النقاش القلبي الداخلي ، مش معقول مش مهضوم أن الله شرع للإمام أن يقرأ في بعض الصلوات جهرا لماذا ؟ ليسمع المقتدي ؛ فما معنى أن يقال للمقتدي انصرف عن الاستماع إلى أن تقرأ بنفسك ، مش مقبول هذا ؛ إذا ماذا نفعل ؟ نوجد سكتة طويلة ؛ مع ذلك هذه السكتة الطويلة ما التزموها ، كثير من هؤلاء الذين يسكتون بسكتوا نصف سكتة لا يكاد الواحد يقرأ نصف الفاتحة وإذا به بدأ بالقراءة ، يا اسكت بالمرة حتى يقرأ الفاتحة بكاملها يا امشي بالقراءة ؛ وهذا طبيعة الأحداث في الدين ما بتكمل مع الإنسان ، فهذا الأحداث يكفي لإقناع جماهير الناس أن المذهب الصواب هو مذهب الإمام مالك والإمام أحمد الذين قالوا أنصت في الجهرية واقرأ في السرية ، هذا هو الصواب الذي تجتمع به الأدلة تماما ، ليس عندهم حجة إلا حديث **(لا صلاة)** وقد عرفنا أنه دخله تخصيص من عدة نواحي وهنا أيضا يقال **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** إذا كان لا يسمع قراءة الإمام ؛ أما إذا سمع قراءة الإمام **(فقراءة الإمام له قراءة)** وهذا مقبول بالنظر السليم أن الإنسان لما بسمع من غيره كأنه قرأ لنفسه بل قد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأحد أصحابه مرة لابن مسعود وأخرى لأبي بن كعب قال: **(اقرأ علي القرآن ، قال قرأ عليك القرآن وعليك أنزل ؟ قال اقرأ فإني أحب أن أسمعه من غيري)**. فإذا هو المقتدي الذي يسمع القرآن من الإمام ؛ فهذا قد يكون أنفع له من أن ينشغل هو بقراءة القرآن بنفسه ، وذاك الذي يرفع صوته يسمع غيره ؛ فهذا هو الصواب إن شاء الله أن المقتدي إذا كان يسمع قراءة الإمام فلا يقرأ شيئا من القرآن ولا الفاتحة ؛ أما إذا كانت الصلاة سرية أو كان بعيد مثلا عن الإمام لا تبلغه قراءة الإمام ففي هذه الحالة لابد أن يقرأ ؛ ونسأل الله عزوجل أن يهدينا جميعا لما اختلف فيه من الحق بإذنه سبحانه وتعالى ...

الشيخ : هذا الحديث يفيد الجواز وليس بالوجوب ، والجواز الجواز المرجوح ، ثم هذا الجواز نفي وألغي. بحكم أن الناس انتهوا عن القراءة وراء النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا فيما كان يجهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ هذا ما يحضرني الآن بالنسبة لهذه المسألة ، و الله تبارك وتعالى هو ولي التوفيق .

الطالب : عملية تصفيف الشعر .

الشيخ : أولا إذا كان هذا التصفيف عند المرأة المختصة بذلك اللي بسموها شو بسموها ؟ .

الطالب : كوافيرة .

الشيخ : كوافيرة ، يضحك الشيخ هذا لا يجوز لأن فيه مساعدة على ما لا يجوز للمرأة أن تتخذ مكانا تزين النساء عندها بتزينات كثير منها لا نقول كلها وإنما جلها تخالف الشريعة ؛ فإذا فعل ذلك في بيتها وبصنع يدها أو أمها أو أختها ...

الطالب : أو زوجها

الشيخ : يضحك الشيخ فهذا ممكن أن نقول بالجواز إذا لم يكن هناك أيضا شيء يمنعه الشرع مثلا أن يوضع على الشعر بعض المواد التي تجعل الشعر متماسكا وواقفا بحيث أنها إذا كانت من المصليات ومسحت رأسها ، وفي ظني أنها إذا مسحت رأسها خربت شعرها ؛ ولهذا أعتقد أن من يفعل ذلك من النساء إما يكونوا من المستهترات بالصلاة أو ممن لا يبالين بصحة الصلاة على الوجه المطلوب شرعا ؛ فإذا كان هناك شيء من الزيوت أو الصبغة أو ماء خاص يجعل الشعر واقفا جامدا بحيث أن المسح إذا وقع لم يمس الشعر لأنه يحول بين الماء وبين الشعر بذلك الشيء الذي جمد الشعر فلو كان التصفيف بالتسريح وبمثل بعض اللوالب ما أدري ما اسمها ، نعم .

الطالب : لفافات شعر .

الشيخ : لفافات شعر ، هذا لا يتطلب شيئا من المادة التي أشرنا إليها آنفا فلا أعتقد في ذلك مانعا إن شاء الله

الطالب : اذا صلت متبرجة... .

الشيخ : حكمها كما قال تعالى: ((**فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره**)). فإذا كانت تصلي في بيتها ومتسترة السترة الشرعية أي كانت صلاتها مقبولة وليست صلاتها كذلك الرجل المسيء صلاته كما ذكرنا في أول الجلسة ؛ فصلاتها تكون صحيحة ومقبولة وتبرجها وعدم لباسها اللباس الشرعي فهو بلا شك إثم ستحاسب عليه يوم القيامة ؛ لكن أنا في اعتقادي أن أغلب النساء اللاتي لا يحتجبن الحجاب الشرعي عند خروجهن من دورهن أغلب هذه النسوة لا أتصور أنهن يلبسن اللباس الشرعي بالمئة مئة حينما يقمن إلى الصلاة في بيوتهن ؛ لأن هذه طبيعة الشيطان أنه يجر الإنسان سواء كان ذكرا أو أنثى إلى مخالفة الشرع بالتدرج ، فهو يزين للمرأة أن تصلي في بيتها مستورة لكن إذا خرجت لا بأس عليها بذلك والله غفور رحيم ؛ لكن لا تشعر المرأة بأن الشيطان سيحملها أنها إذا قامت إلى الصلاة في بيتها أنها لا تستتر السترة الشرعية مثلا قد تصلي وثوبها الذي يستر بدنها قصير فيظهر من قدمها شيء إما يظهر بشرتها وإما أن تلبس لباسا يحجم بشرتها ، وكلا من الأمرين لا يجوز في شرع الله تبارك وتعالى ؛ نعم . .

أبو مالك : في يوم الأحد عندنا درس للنساء في مسجد صلاح الدين ، فتجد بعض النساء نازلات في المسجد وهن متبرجات وماسكات في أيديهن غطاء فمجرد أن تصل باب المسجد تضع الغطاء ، - يضحك الشيخ والطلبة - فهن يعتقدن أن التبرج جائز خارج المسجد أما داخل المسجد فلا يجوز .

الطالب : في سؤال ثاني إن الآية ((**وجعلنا من الماء كل شيء حي**)) . ولكن هناك علماء من الإحياء يقولون بأن بعض البكتريا لا تعيش على الماء .

الشيخ : بعض أيش ؟ .

الطالب : بعض أنواع من الجراثيم أو البكتريا لا تعيش على الماء .

الشيخ : المشكلة أن المقصود من الآية التي تعيش على الماء أصلها أصل وجودها من الماء ، هذا مقصودها وليس المقصود أنها تعيش على الماء ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أسئلة وأجوبة عبر الهاتف .

الشيخ : السلام عليكم

أبو ليلى : وعليكم السلام كيف حالك شيخنا

الشيخ : نحمد الله ونشكره

أبو ليلى : ان شاء الله بخير

الشيخ : أنا دائما بخير يا أبا أحمد

أبو ليلى : الله يبارك فيك الحمد لله

الشيخ : الخير يختلف

أبو ليلى : نعم

الشيخ : الحمد لله

أبو ليلى : شيخي يوجد امرأة وزوج لها بعد ما تاب الله عليها وعرفت الحق ، كان زوجها مدمن مخدرات فعندما عرفت الحق قالت له إما أن تترك المخدرات وتتوب إلى الله وتصلي أو يكون الفراق بيني وبينك .

الشيخ : جميل .

أبو ليلى : لكن المرأة تحب هذا الرجل كثير .

الشيخ : كيف .

أبو ليلى : المرأة تحب هذا الرجل كثير والزوج يحبها كثير فوعدها أن يترك المخدرات ولكن على فترات ؛ فقالت له لا بل أريد أن تقطع المخدرات بالمرة ، فقال لا أستطيع ؛ فأيش الحكم بخصوص هذه المرأة يا شيخنا إلا أنه وعدها ، والله أعلم إنه يصلي ولكنه يشرب المخدرات .

الشيخ : والله هذه تحتاج إلى معرفة تفصيلية ، شو نوع المخدرات أولا ثم شو كميتها ثانيا ، وشو نسبة الوعد اللي هو بوعدها ثالثا وأخيرا ؛ فلو فرضنا أن عندها اطلاع على نسبة ما يتعاطى من المخدرات يوميا ، لو فرضنا هذا فوعدها أنه مثلا في ظرف أسبوع يقتصر على نصف ما كان يدمن عليه ؛ فهكذا يتفقوا على نظام ومنهاج ؛ فحينئذ ممكن أنها توافق على البقاء عنده ؛ فإذا شعرت بصدقه من الوفاء بقيت في عصمته وإلا أصرت على الفراق .

أبو ليلى : شيخنا ما الفرق بين العقيدة والإيمان ؟ .

الشيخ : ما في فرق ، كلمة الإيمان هي المستعملة في السنة والقرآن ، العقيدة تعبير العلماء عن هذا الإيمان ؛ واضح ؟ .

أبو ليلى : واضح يا شيخي جزاك الله خير

الشيخ : وإياك

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف شيخنا

الشيخ : أهلين

أبو ليلى : ان شاء الله تكون بخير

الشيخ : ....

أبو ليلى : الله يبارك فيك بخير

الشيخ : الحمد لله

أبو ليلى : الحمد لله رجل صار نفور بينه وبين زوجته فقال لها أنت طالق ، لا يوجد في نيته الطلاق ، لكن كان

غضبان وزعلان ؛ ما حكم الشرع في هذا الطلاق ؟ .

الشيخ : الطلاق لما بكون صريح لا ينظر إلى النية .

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : عرفت كيف ؟ .

أبو ليلى : أينعم .

الشيخ : لما واحد بقول لامرأته أنت طالق ، هنا لا ينظر إلى النية لكن ينظر لأمور أخرى ، منها أن يكون مالك رشده ، مالك رشده وأن لا يكون غضبان ؛ فأنت وضعت صفة وهي صفة الغضب ؛ فإذا كان الغضب تحقق فذلك يغني عن قولك عنه أنه ما كان قاصد الطلاق ؛ لأن هذا طلاق صريح ؛ عرفت كيف ؟ .

أبو ليلى : أينعم ، يعني لو كان ناويا أن يطلق هذا هو الطلاق صريح .

الشيخ : لا ، الطلاق الصريح هو أن يقول لزوجته أنت طالق ولو عن مزح فهذا طلاق صريح ولا يقبل له عذر أنه لم يكن قاصدا الطلاق ؛ لكن إذا كان صحيح أنه غضبان فهذا عذر ؛ فشوف وضع هذا الإنسان .

أبو ليلى : كان غضبانا يا شيخنا .

الشيخ : إذا كان غضبانا ما في طلاق .

أبو ليلى : طيب شو بترتب عليه يا شيخنا ؟ .

الشيخ : ما بترتب عليه شيء إلا هو وذمته .

أبو ليلى : هو وذمته .

الشيخ : أي نعم .

أبو ليلى : يعني إما إطعام عشر مساكين .

الشيخ : لا ، ذاك اليمين لو قال عليّ الطلاق إن ذهبت إلى مكان كذا ، وذهبت ؛ فهذا يمين عليه كفارة يمين ؛ أما الصورة اللي بتعرضها غير هذه .

أبو ليلى : صحيح يا شيخنا . جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 077

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-077

محتويات الشريط:-

- 1رجل اقترض من شخص بعملة معينة مبلغ ثم بعد فترة يريد أن يرد له ماله فهل يرده بنفس العملة خاصة إذا كانت هذه العملة نازلة في السوق.؟ (00:00:40)

- 2هل يأتي النسيان في بعض الأحيان بمعنى الإعراض ؟ (00:12:57)

- 3هل هناك فرق بين الإسبال للخيلاء ولغير الخيلاء ؟ (00:16:11)

- 4بيان سنية جلسة الاستراحة بعد السجدة الثانية وقبل القيام . (00:28:34)

- 5هل ثبت وضع اليدين على الصدر بعد الرفع من الركوع ؟ (00:40:10)

- 6في الحديث (.. فراش لك وفراش لها ، وفراش لضيفك وفراش للشيطان ..) .؟ (00:56:06)

- 7ما حكم عنعنة ابن الزبير .؟ (01:01:11)

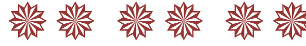

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الطالب : الليرة السورية وضعها هابط ، فلان تدين منه عشرة آلاف ريال فأخذهم بقيمتهم العام الماضي بالعملة السورية ، السنة الماضية كانوا ثلاثين .

الشيخ : شو اللي كانوا ثلاثين ؟ .

الطالب : يعني ثلاثين ألف ليرة سوري ، كانوا عشرة آلاف ريال ، هو قبض منه سوري بس كتب في الورق أنه هو قادم بعد سنة عشرة آلاف ريال يعني كتب النقود بالريال .

الشيخ : بالريال .

الطالب : بس أنا أخذت منه ليرات لكن السنة هذه ... وهو ما تصرف فيهم وما استغلهم الثلاثين وكان الاتفاق سابقا أن المبلغ اللي أخذته منه ترجعه ، أخذت سوري بترجع سوري ؛ هو يتولى الخسارة ... . الشيخ : وإذا تعطلت الليرة السورية ؟ .

الطالب : ما قلنا له .

الشيخ : حصل مثل ذلك في المارك الألماني في الحرب العالمية الأولى ، بيعطيه كمان شويه .

الطالب : يعني على حسب ما كتبوا ، آه .

الشيخ : لا ، الكتابة أنا ما بعطي جواب على هذه الصورة ؛ لكن أنا بعطيك القاعدة وعليها نطبق الجواب مسبقا ما يجوز... وعليكم السلام أهلا ومرحبا كيف حالك الله يبارك فيك كيف صحتك

الطالب : فرصة سعيدة

الشيخ : أسعدك الله كيف حالك

الطالب : ...

الشيخ : أهلا ومرحبا

الشيخ : ... نرجع و بنقول كأمر مشاهد ، بعض العملات تنزل وتطلع سوق قريب من بعض ، بعض العملات تسقط بالهاوية ؛ كما تعلم أن العملة السورية واللبنانية والدينار الآن واقف ... لكن أنا ما يجوز الآن اتفق معك أن عشرة آلاف أو ألف ليرة سورية أعطيني مقابلهم كذا من عملة قوية أو العكس ؛ لماذا ؟ لأنه نحن لا نملك الظروف التي تحصل في كل من العملتين ؛ واضحة هذه ؟ .

الطالب : واضحة نعم .

الشيخ : طيب ، هذه ضعها في بالك ؛ نمسك الجانب الثاني ، زيد من الناس استقرض ألف ليرة سوري منذ خمس سنوات ، الخمس سنوات الليرة السورية كانت تساوي عشر الدينار الأردني ، الدينار الأردني كان يشترى بنحو عشر ليرات سورية ؛ كذلك كانت العملة السعودية قريبة من الدينار الأردني ؛ راحت الأيام رجعت الأيام نزلت الليرة السورية كما تعلم ؛ جاء الرجل المدين يريد أن ينفذ ما عليه من الدين بعد خمس سنين أو أكثر ، يقول له تفضل هذه ألف ليرة سورية تبعك ما أعطاه ألف ليرة سورية أعطاه ألف ليرة سورية شكليا لكن ألف ليرة سورية تأثيرا وواقعا لا ليست كذلك وكذلك الليرة اللبنانية والدينار العراقي ؛ فحينئذ هذا المدين الذي كان استدان ألف ليرة سورية ما نبرئ ذمته إذا سلمها عينا بحجة أنا غير مستقرض إلا ...؛ ويعود كلامي السابق يجوز تعطلت العملة السورية بالمرة كما أصيب المارك الألماني في الحرب العالمية ، الألف ليرة سورية ما يشتري فيها ولا كبريتة هذا مثلا ؛ لذلك لازم يتراضى هو والدائن ، المدين يتراضى مع الدائن فحتى تطيب نفس هذا الدائن مما يأخذه من الوفاء من هذا المدين وإلا بكون ظلمة من جهة وبكون من جهة أخرى سبب لعدم تشجيع الناس لإقراض أموالهم للناس . .

الطالب : دفع الخسارة .

الشيخ : إذا رضي الدائن يعني وإلا يعطيه ... لا هنا لا يقال في المكتوب بالورق ؛ فأنت بتعني نعطيه المكتوب يعني نعطيه ألف ليرة ؟ .

الطالب : بس أشترط عليه أن يعطيه عشرة آلاف .

الشيخ : لا ما يجوز الشرط هذا ، هو ليش عمل هيك ؟ لاحظ إن العملة بدها تنزل مثلا وكمان ممكن تطلع ؛ لكن هو بقول يا أخي نحن نعطيك المقدار من المال لكن إن نزلت أو طلعت كل شيء بحسابه ؛ هكذا بكون عدل بين الفريقين .

أبو ليلى : يعني لو في نفس اليوم الذي اقترض منه هذا المال يعني على مبدأ أنا بضرب المبلغ بالسعودي كم يطلع سعودي ؛ لأن السعودية عملتها ثابتة يعني بأخذ سعودي بالقيمة اللي يطلع الآن .

الشيخ : معليش ، بس ما انحل مشكلة ، السعودي أو أي عملة في الدنيا أليست قابلة للصعود والنزول ؟ .

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : يعني سؤال تعددت الأسباب والموت واحد ، فنحن الآن نحن بنقيم العملة السورية ونضع العملة السعودية ، أنا استقرضت منك ألف ريال سعودي إلى سنة ، الألف ريال سعودي أصابه . لا سمح الله . ما أصاب الدينار العراقي ، هذا يوفي بالعملة السعودية ؟ .

أبو ليلى : لا .

الشيخ : إذا ، لا تتأثر بالأسماء إنما تتأثر بالقيمة ، هذه العملة إذا حافظت على قيمتها فأخذ قرش واحد زيادة على ذلك هو ربا .

أبو ليلى : طيب لو تقدرت بالذهب ؟ .

الشيخ : ... ولذلك نحن نقول ما بخلص مشاكل المسلمين إلا أن يكون هناك نقد ذهب ، ونقد فضة ؛ لأن العملات الورقية تحول عليها ؛ فأقول دائما إن الورقة النقدية هذه ليس لها قيمة ذاتية ، ورقة بقياسها بياض ينتفع منها صاحبها أكثر مما ينتفع من الورقة المطبوعة لكن قيمتها قيمة اعتبارية ؛ فإذا القيمة الاعتبارية لظروف سياسية اقتصادية وما بتعرف تغيرت فحينئذ المدين لازم يبرئ ذمته مع الدائن بحيث ما يجعل الدائن هو الخاسر ، إذا كان ولابد أن يخسر فيخسر المدين .

الطالب : لو اتفق أحدهما على مقدرا نسبة نزول الليرة أو الريال ؟ .

الشيخ : نفس المسألة ، نفس الشيء .

الطالب : ثم البنوك الآن تقول إن هذه النسبة التي نعطيها نحن ... .

الشيخ : يعني مع علم المستقبل أنه نزول ما في .

الطالب : هذا هو الحل بين المدين وصاحب الدين .

الشيخ : أينعم .

الطالب : ....

الشيخ : شوف الآن الريال السعودي أنا بعرف أن الدينار كان قويا والآن نزل .

أبو ليلى : ارتفع جديد ، لما اشتريت القطع في نفس اليوم ...

الطالب : ...الين مرتفع والمارك مرتفع .

الشيخ : اهلا مرحبا مساك الله بخير

الطالب : الحديث الذي قال الرسول عليه السلام ما معناه: عرضت علي أعمال أمتي فلم أر ذنبا أعظم من شخص أو تعلم آية ثم نسيها فلا أدري ... يعني الحديث نسي الآية أو نسي القرآن كليا ؟ .

الشيخ : الجواب من ناحيتين ، الناحية الأولى هي التي سألت عنها ؛ والناحية الأخرى هي التي كان ينبغي أن تسأل عنها قبل الأولى ؛ مفهوم إلى هنا الجواب ؟ الجواب عن سؤال هذا من ناحيتين ، الناحية الأولى هي التي سألت عنها ، والناحية الأخرى هي لم تسأل عنها وكان الأولى أن تبدأ بها ثم تثني بالأولى عندك وهي الأخرى عندي .

الطالب : جزاك الله خير ، ما عرفت بالنسبة للسؤال .

الشيخ : أقول جواب سؤالك هو على حد قوله تعالى: ((**ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها**)). أي أعرضت عن العمل بها ((**وكذلك اليوم تنسى**)). أي ابقى في جهنم ، ربنا ما ينسى لكن أيش ؟ يلقيه في جهنم كما لو نسيه ؛ لماذا ؟ لأنه هو ... وأعرض عن العمل بالآيات التي جاءته ؛ فإذن المقصود من النسيان بالآية أي ترك العمل بما تعلم من الآيات التي ذكرها الله في القرآن ؛ هذا الجواب عن سؤالك ؛ أما الذي كان ينبغي أن تسأل عنه هو أن تبدأ دائما وأبدا وخذها قاعدة وهذه نصيحة مني إليك بل وإلى كل مسلم إذا أردت أن تسأل عن حديث أيش معناه أيش فقهه ، قبل كل شيء اسأل هل هذا الحديث صحيح أم لا ؛ فإذا كان الحديث غير صحيح فيأتي المثل العام عندنا في سوريا " هذا الميت لا يستحق هذا العزاء " يضحك الطالب والشيخ رحمه الله ؛ حديثنا هذا ضعيف غير صحيح ارتاح منه .

الطالب : جزاك الله خير ، الحمد لله ، الحقيقة عمل عندي فوضى لأن الإنسان ينسى كما قال الرسول عليه السلام **(إنه يتفلت مني)** .

الشيخ : هذا صحيح .

الطالب : الإسبال في الثياب أيضا في حديث يعني ؟

الشيخ : أينعم فيه أحاديث ترهيب شديدة .

الطالب : إذن كيف درجة الحديث هذا ؟ .

الشيخ : في أحاديث هل تعني حديثا معينا ؟ .

الطالب : **(من جر إزاره خيلاء)** ... .

الشيخ : نعم خيلاء بعد سؤالك تقول كيف أيش يعني ؟ .

الطالب : درجة الحديث أولا هل ضعيف .

الشيخ : بارك الله فيك ... .

الطالب : أنا أخذت النصيحة وجزاك الله خيرا ، يضحك الطالب .

الشيخ : أحسنت ، الحديث متفق عليه بين البخاري ومسلم ، يعني رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما يعني ما في إشكال ، نعم .

الطالب : طيب الإسبال هل لبس الثوب ؟ لبس الثوب هو طبعا إن جر إزاره خيلاء ، هو ربطها بالخيلاء ، من لم يتاخيل في جر إزاره هل هو المعنى ؟ .

الشيخ : فهمت عليك ، إسبال الإزار لا يجوز في أي حال من الأحوال ؛ لكن كما قيل حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، الإسبال بالإزار دون خيلاء شر ، وإسبال الإزار مقرون بالخيلاء أشر ، كلاهما شر ؛ لكن بعضها أشد من بعض ، كثير من الناس بمقدار ما ربنا أعطاهم من علم من فهم إلى آخره يتوهم أن إسبال الإزار إذا لم يكن مقرونا بالخيلاء كما جاء في الأحاديث ليس فيه شيء لأنه في الحديث يقول **(من جر ازاره خيلاء)** . جوابنا على هذا الكلام أو هذا الفهم كان يمكن أن يكون صحيحا وأن أي إسبال لم يقترن معه الخيلاء ليس فيه شيء لو لم يكن هذا الباب إلا حديث **(من جر إزاره خيلاء)**. لكن عندنا أحاديث أخرى ، هذه الأحاديث الأخرى تعطينا المعنى الأول اللي هو أهون شرا من الآخر وهو مجرد إطالة الثوب ما دون الكعبين بدون ذكر خيلاء ؛ فهو شر يستحق صاحبه النار ؛ لكن ذاك أشر ؛ والدليل على هذا أولا عندنا حديث عن بعض

الصحابة ومنهم حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**إزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار**) ...

الطالب : يعني ما يزيد عن هذا الكعب ففي النار ؟ .

الشيخ : أيوه ، أينعم ؛ ففي النار ؛ إذن هذا الحديث يضع نظاما للمسلم الذي يريد أن يكون مرضيا عند الله عزوجل يقول له الرسول صلى الله عليه وسلم الإزار لك في المرتبة الأولى أن يكون طوله إلى نصف الساق ، هذا هو الأفضل ، إذا بدك تزيد في طوله كمان شويه لا بأس إلى ما فوق الكعبين ، فإن طال ففي النار ؛ هنا ما ذكر خيلاء ، واضح الكلام ؟ هنا ما ذكر الخيلاء ، هنا ذكر نظاما للمسلم كيف ينبغي أن يكون لباسه ، جلابيبه ، قميص ، عباءه ، أي شيء كان ، بنطلون الذي ابتلي به الشباب ، أضف إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار ؛ عندنا حديث آخر وعظيم جدا رأى الرسول عليه السلام رجلا من أصحابه قد طال إزاره قال له: (**يا فلان ارفع إزارك فإنه أتقى وأنقى**). أتقى وأنقى ، أتقى لله وأنقى لثوبه ؛ أجابه الرجل : " يا رسول الله إني أحنف " ، شكل الساقين هيك يعني فيها اعوجاج ؛ فهو يريد أن يستر هذا الانحناء ؛ لكن اسمعوا جواب الرسول ما أجمله وما أحوجنا إليه في هذا العصر الذي كثرت فيه التأويلات .. خاصة فيما يتعلق بنتف الحواجب ونتف الخدود ونحو ذلك ؛ قال : " يا رسول الله إني أحنف " قال (**يا فلان كل خلق الله حسن**) أنت خلقت نفسك هكذا ؟ لا ، هذا خلق الله ، فأروني ماذا خلق الذين من دونه ؟ لا شيء ؛ إذا ما رخص الرسول عليه السلام لهذا الصحابي الجليل أن يطيل ثوبه ليس خيلاء وإنما سترا لهذا العيب عند الناس وهو ليس عيبا كل خلق الله حسن ؛ فما برر له ذلك وما أجاز له ذلك ؛ إذن إطالة الإزار ما دون الكعبين شر وأشر ، شر لأنه خالف المنهج النبوي الذي وضعه للمسلم إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار ؛ لكن قد اقترن معه شيء من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم ؛ وضح أيضا لك هذا إن شاء الله .

الطالب : نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا مرحبا .

الطالب : أثابكم الله وجزاكم خير .

الشيخ : وإياك .

الطالب : ما جر على الكعبين إنما على الكعبين تماما ؟ .

الشيخ : الجواب كما أريد أن أقول لك (**من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**) .

يضحك الشيخ رحمه الله مع الطلبة .

الطالب : يعني لو زاد قليلا ... .

الشيخ : يعني هو رايح يزيد سنت ، لا ، اقطع دابر الشر من أصله .

الطالب : أحيانا عندما يريد أن يفصل ثوبه ويحدد مقاس طوله ، يأتي عنده الثوب خلاف ما قصه فتروح أيام وتأتي أيام فيأتي في بالي هذه الوعود وعيد شديد من العذاب .

أبو ليلى : نحن في عندنا في الأردن نقول في الأردن لأننا نشوفهم نتكلم معهم بقولوا نعمل ...لهؤلاء الشباب تعليق على من يقصر ثوبه ، وكنت أقول دائما حيرتونا يا شيوخ لحية طويلة ورداء قصير شو هذا فأنا برجع بتكلم معهم بحكي كيف أنتم فهمتوا علي بهذه الدشداشة ، ما تنظرون إلى نسائكم وبناتكم في خروجهم فوق مش فوق الكعبين وبس فمنهم مباشرة بلبد يعني بكش وبسكت ما بستطيع أن يجاوب .

الشيخ : صحيح اختلفت الأمور رأسا على عقب ، الجنس الذي فرض عليه أن يطيل ثوبه ويجره على الأرض قصر ثوبه ، فهو أساء ؛ والجنس الذي حض على أن يقصر ثوبه أطال ثوبه وصار هذا علم ؛ طبعا نحن بطريقنا كالعادة إلى حارة عمار ، فعندنا الإنسان يريد أن يقضي حاجته واضعين صورتين ، صورة بتمثل النساء مراحيض النساء ؛ وصورة بتمثل مراحيض الرجال ، الرجال لابس بنطلون طويل والمرأة لابسة للركبة ، هذا يمثل الواقع يلي صور هذه الصورة إن كان مسلم أم كافر ما بهمنا من أين أخذ هذه الصورة ؟ من واقعنا الذي يجب عليهم أن يقصروا أطالوا ، واللاتي يجب عليهن أن يطيلوا من ذيولهن حتى يجروه على الأرض قصروا ؛ والحديث صحيح كما تعلمون أن الرسول عليه السلام لما ذكر الحديث الثاني هذا (**من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، قالت امرأة يا رسول الله إذا ينكشف ساقها ، قال: أطيل شبرا**) . هذا بالنسبة للمرأة ؛ جاء السؤال الثاني والأخير تأتي ريح فترفع ، قال (**تزيد شبرا آخر ولا تزيد على ذلك**) ؛ هذا من حيث الإطالة أي أن الشارع أباح للمرأة من باب سد الذريعة أن تطيل ثوبها من الكعب إلى الأرض شبرين ؛ جاء السؤال الأخير قالت : " يا رسول الله إحدانا تمر بذيلها على النجاسات " ، قال عليه السلام (**يطهره ما بعده**) ؛ - أهلا مرحبا عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، أهلا مرحبا - (**يطهره ما بعده**) ؛ اليوم ما شاء الله النساء ما بتلزموا - كيف حالك سلمك الله الحمد لله -

الطالب : هل الأفضل للإنسان ... يجلس جلسة الاستراحة أم يوافق الناس ...

الشيخ : آه ، لاشك أن جلسة الاستراحة هذه سنة مؤكدة ؛ لكن يجب أن تبحث المسألة متعلقة بالمصلي

الحريص على إحياء سنة النبي صلى الله عليه وسلم وليس بمن جانبه لا يفعل مثله أو يفعل مثله هذا شيء ثاني لا نتكلم فيه ؛ فجلسة الاستراحة سنة مؤكدة لأن الصحابة الذين نقلوا إلينا صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكروا جلسة الاستراحة من جملة صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، جاء في حديث مالك بن الحويرث " أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوتر من صلاته لم ينهض ... ثم قام متعمدا على كفيه " ؛ كذلك جاءت هذه الجلسة في حديث أبي حميد الساعدي ، أبو حميد الساعدي كان في مجلس ذات يوم وفيه نحو عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لهم ألا أصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم " قالوا : " لست بأعلمنا بصلاته " يعني قالوا شو الفرق بيننا وبينك ، أنت صاحبت الرسول ونحن صاحبناه ؛ قال : " بلى " قالوا : " فأعرض هات تانشوف " ؛ فذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم التي رآها على الرسول عليها ، من جملتها ذكر جلسة الاستراحة هذه ، فكان جوابهم الاعتراف له بدقة العناية بحفظ السنة فيما يتعلق بالصلاة قالوا له : " صدقت هكذا كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم " ؛ هذه الصفة مع الأسف لم يكن في الأئمة المعروفين والمتبعين عند جماهير المسلمين كأبي حنيفة مثلا والإمام ... ؛ فهو أورد إشكالا أو شبهه في هذه الجلسة مع اعترافه بثبوتها عن الرسول عليه السلام ؛ الشبهة اللي اعترضها أنه لعله فعل ذلك لحاجة ، وحينما بدن يعني أسن الرسول لكن صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم يرونه يفعل هذا وأحدهم أبو حميد الساعدي كأنه يتحداهم في الحديث السابق ؛ ثم ما وسعهم إلا أن يقولوا له

: " صدقت هكذا كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم " ؛ إذا كان بدك تقول هذه الجلسة ليست من سنة الرسول وإنما فعلها لأنه بدن عليه السلام أي لأنه ثقل جسمه أي لأنه كان بحاجة إليها ، أما أنتم فيا معشر الشباب فلستم بحاجة إليها فلا تفعلوها ؛ كيف يخفى هذا الأمر وهذه الحقيقة لو كان ... على شهود عيان من أصحاب الرسول الكرام ، هذا أبعد ما يكون عن الصواب ؛ لذلك الإمام النووي رحمه الله من فضائله أنه يؤكد في كتابه الكبير والعظيم فعلا " المجموع شرح المهذب " ينصح بأن على المصلي أن يحافظ على هذه الجلسة فإنها صحيحة ثابتة عن جماعة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهذه ... نعم ؟ . الطالب : الاستراحة قبل القيام ؟ .

الشيخ : أينعم ، لا ينهض فورا ، هذه الجلسة يفعلها المصلي إذا صلى لوحده أو صلى إماما ، ثم إذا صلى مقتديا بالإمام وهو لا يجلس جلسة الاستراحة فيتابعه ؛ وهذا الذي أردت أن أفصل الكلام .

الطالب : متابعة الإمام ...لا يعلم يفعلها أو لا ؟ .

الشيخ : لو قلت ربما لا يعلم ممكن تكون العبارة صحيحة أما لا يعلم ؟

الطالب : ربما ....

الشيخ : ولذلك قلت لك ربما لا يعلم .

الطالب : لكن لابد أن يعلم ؛ لأنه في يوم من الأيام يكون قريبا منه فيعرف صفة صلاته أنها تصلي هكذا فيبني على ذلك أنه يجلس جلسة الاستراحة أو لا يجلس .

الشيخ : أينعم ، شوف بارك الله فيك ، لازم الإنسان يكون واضح جدا ، لابد أنك صليت مرة أو أكثر وراء إمام ما فرأيته يجلس جلسة الاستراحة ومئات الصلوات صليتها بعيدا عنه لا تراه ، لا تراه فأنت تراه وما تراه ، أنت في هذه الصلاة التي تصلي بعيدا عنه أنت تراه ، وما تراه ، أي تراه رؤية عينية لا تراه رؤية بصرية ؛ لأنك عرفت من الأيام الأولى السابقة عندما كنت تتمكن من الصلاة خلفه بأنه يفعل جلسة الاستراحة ؛ فذلك لو صليت في الصفوف الأخيرة أن تفعل فعله لأنك تعلم أنه يأتي بهذه السنة ، ولذلك الشبهة هذه ما هي مشكلة يعني يقال للإنسان افعل بما تعلم ، افعل بما تعلم ، إذا كنت تعلم أن هذا الإمام يجلس هذه الجلسة فافعلها وإذا كنت تعلم أنه لا يفعلها فتابعه ؛ تأتي الصورة الثالثة والله أنا لا أدري أن هذا الإمام يفعل جلسة الاستراحة أم لا يفعل ؛ لأنه ما رأيته من الأيام السابقة لم أراه ؛ حينئذ حافظ على السنة حتى يتبين لك أنه ما يعينك على أن تترك هذه السنة حتى لا تضيع واجب متابعة الإمام .

الطالب : وكذلك نفس الشيء .

الشيخ : كل شيء ، نعم .

الطالب : ...موضوع واحد ...

الشيخ : قولك موضوع واحد بشارة ...

الطالب : وضع اليدين على الصدر ، نقول الله أكبر نضع اليدين على الصدر هل ثابت عن الرسول عليه السلام .

الشيخ : ما في شيء ثابت أبدا .

الطالب : ما في شيء ثابت .

الشيخ : أينعم ، المسألة الحقيقة يا أخ فيها دقة ، من دقتها أن النصوص الشرعية تنقسم إلى نص عام وإلى نص خاص ؛ هذا الكلام يفهمه طلاب العلم مثل الناسخ والمنسوخ ، ومطلق ومقيد ، هذا من علم الفقه وأصول الفقه – يا الله – بعد هذه المقدمة القصيرة ليس هناك حديث عن الرسول عليه السلام أنه إذا كان رفع رأسه من

الركوع وضع اليمنى على اليسرى مثل هذا الحديث ، لا وجود له إطلاقا في الدنيا ؛ لكن مشايخنا اللي يقولوا بالوضع هذا من أين أخذوه ؟ طبعا ما بكون كما يقال في بعض البلاد أخذوه من بيت أبيهم ، لا ، وجدوا حديث طبعا وهو معروف في سنن النسائي وغيره ؛ لكن هذا الحديث ليس نصا خاصا أي خاص بهذا الموضع ؛ لأن نفس الحديث يقول (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى**) . إذ قام في الصلاة ، قام في الصلاة يمكن ممكن يكون القيام الأول قبل الركوع ، ممكن يكون قيام الثاني بعد الركوع ؛ ومن هنا يأتي الآن الدقة بالموضوع ، يا ترى هذا الراوي الذي هو في الأعلى وائل بن حجر اليماني أو الراوي عنه اللي هو كليب والد عاصم أو ابنه عاصم ؛ لأن هذا هو الطريق ليس له طريق آخر ، ترى هذا الراوي أو ذاك لما قال كان رسول الله إذا قام في الصلاة هل هذا ... أي في القيام الأول القيام الثاني ، هنا موضع النزاع ؛ واضح ؟ هنا موضع النزاع ، مشايخنا الذين يقولون بالوضع يقولون نص عام ، النص عام يعني يشمل القيامين ، وأنا بقول معهم في هذا كأسلوب عربي ، (**كان إذا قام في الصلاة وضع**) ؛ لكن الصحابة اللي شافوه ونقلوا صفة صلاته إلينا ما أحد منهم ذكر أنه عليه السلام وضع بعد الركوع ، بينما الوضع قبل الركوع مذكور صراحة ، وفي صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد بل في مسند الإمام أحمد وغيره ما يمكن أن يقول الباحث والمفكر بأن هذا العموم اللي قلنا إنهم يستدلوا العموم مش مقصوده ؛ راوي الحديث يلي هو وائل أو من دونه ما يقصد هذا العموم ؛ لماذا ؟ لأنه في صحيح مسلم أن وائل بن حجر وصف صلاة الرسول عليه السلام : " كبر والتحف ثم وضع اليمنى على اليسرى ثم قرأ ثم ركع فرفع يديه كما فعل في المرة الأولى أي تكبيرة الإحرام ، ثم ركع ثم رفع رأسه وقال " سمع الله لمن حمده " ورفع يديه كذلك ثم سجد " ويتابع صفة الصلاة ؛ هنا ذكر رفع اليدين ثلاث مرات ، المرة الأولى عند تكبيرة الإحرام ، المرة الثانية عند الركوع ، المرة الثالثة عند رفع رأسه من الركوع ؛ وفي كل من المرة والثانية والثالثة بقول كذلك يعني كما رفع في تكبيرة الإحرام الرفعة الأولى ، فما باله لا يقول ثم وضع كذلك ؛ لا يذكر يعني لما يأتي بالحديث المفصل لما وصف به صلاة الرسول بكرر رفع اليدين وما بكرر الوضع مرتين ، المرة الأولى قبل الركوع والمرة الثانية بعد الركوع ؛ من هنا نحن نقول إن ذاك الحديث الذي أعطانا المعنى العام وشمل الوضع الثاني ، بنقول هذا الحديث اقتطع من السياق الكامل الذي هو في مسند الإمام أحمد ونحوه بصحيح مسلم لما فصل عما قبله وعما بعده أعطى المعنى الأكثر ؛ المعنى الوضع الثاني بينما لما شفنا الجملة هذه في الحديث المطول المفصل ما في إلا وضع واحد وهو القيام الأول ، هذا شيء والشيء الثاني هناك قاعدة دقيقة جدا ومهمة من الناحية الفقهية جدا وهي " كل نص عام لم يجر عليه عمل السلف " أو بعبارة أخرى " كل نص عام والنص العام يتضمن أجزاء جزء من هذه الأجزاء التي تدخل تحت النص العام لم

يجر عليه عمل السلف لا يحتج بهذا النص العام لإثبات العمل بهذا الجزء " لأن السلف ما عملوا به ، أيش معنى هذا الكلام ؟ أمثلة كثيرة جدا لتوضيح هذا المثال ؛ نحن نقول الآن **(كان إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى)** . نص عام يشمل الوضع في القيام الثاني ؛ لكن على ضوء القاعدة الثانية التي ذكرتها أنه جزء من أجزاء النص العام ما جرى به العمل وما يعمل به ؛ الآن نقول هذا النص عام ، جوابنا السابق كان مقتطعا من النص الطويل المفصل ؛ الآن لابد أن نرجع لهذا التفصيل ، نقول هذا نص عام لكن النص العام الذي فيه جزء لم يجر به العمل لا يجوز العمل به إلا إذا عمل به السلف ؛ فهل عندكم نص عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين ويدخل فيهم إمام من الأئمة الأربعة المتبعين من المسلمين أن أحدا منهم قال بالوضع الثاني أو فعل الوضع الثاني ؟ لا وجود لمثل هذا إطلاقا ؛ إذا كيف لا يقول به إمام من أئمة المسلمين ويأتي في آخر الزمان ويقال إن هذا النص عام ؛ اضرب الآن مثالا وهو كما يقال وضع النقاط على الحروف ؛ أحيانا يأتي عندك في المخطوطات كلمة بدون تنقيط يقولون بدون اعجام ، وهي مثلا " يزيد " يزيد نقطتين من تحت ونقطة فوق الراء ، تقرأ يزيد لكن أحيانا نراها غير معجمة ، مهملة يعني ما فيها نقطتين من تحت ولا نقطة من فوق ، ممكن حينئذ أن تقرأ بريد بدل يزيد ، ممكن تقرأ بريد ، متى يزول الإشكال ؟ عندما نضع النقط ، ثم نضع نقطتين تحت ونقطة فوق فقرأنا يزيد ، ولما نحط على التحتانية نقطة تصبح بريد ؛ فانا الآن بقول كوضع النقاط على الحروف مثال قال عليه الصلاة والسلام: **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس . وفي رواية . بسبع وعشرين درجة)** . هذا الحديث متفق على صحته ؛ أنتم ترون الآن معي أن هذا الحديث من حيث لفظه عام ، صلاة الجماعة ، الآن نحن بدنا نجيب صورة ، دخلنا المسجد وقت الظهر مثلا ، كل واحد انتحى ناحية يريد أن يصلي السنة القبلية ، واحد من الجماعة بدا له رأي قال يا جماعة ليش هيك عم تشردوا مثل الغنم بدون راعي ، تعالوا حتى نصلي جماعة ، ليش بتصلوا فرادى والرسول قال **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة)** . وبعدين في حديث **(يد الله على الجماعة)** . ترى لو استدل البعض على أحدنا علينا بهذا الحديث **(صلاة الجماعة ...)** . وعلى مثل هذا الفعل وهو أن نصلي سنن الرواتب بحجة حديث صحيح شو ردنا عليه ؟ القاعدة السابقة كل نص عام يتضمن جزءا أو صفة أو صورة لم يجر عمل السلف عليها فهذا الجزء لا يؤخذ حكمه من هذا النص العام ؛ لأنه لو كان هذا الحكم مفهوما من الحديث لطبقوه ؛ هذا الذي أردت بيانه ، والمثال الذي عبرت عنه وضع النقاط على الحروف ؛ فصلاة الجماعة مثل إذا قام في الصلاة صلاة الجماعة تشمل كل جماعة ومنها جماعة السنن ؛ لماذا نحن الآن متفقين . والحمد لله . أن هذه الجماعة غير مشروعة ما في عندنا نص " لا تصلي جماعة " وما عندنا نص " لا تضع في القيام الثاني " لكن عندنا مثل النص نعلم يقينا أن

السلف ما صلوا هذه الجماعة التي صورتها أنا آنفا ؛ من هنا نقول هذا الحديث الصحيح لا يجب على هذا الفرع ، على هذا الجزء ؛ لأنه لو كان خيرا لسبقونا إليه ؛ كذلك هذا الوضع الثاني يدخل في عموم هذا الحديث ؛ لكن ما جرى به العمل كما ذكرنا آنفا لا من الصحابة ولا من التابعين ولا من إمام من أئمة المسلمين ، وقد جرى عمل المسلمين هكذا كل القرون لا يضعون إلا في القيام الأول ؛ فالآن أنا لا أراه صوابا أن نأتي إلى هذا النص العام ونقول هذا إنه يدل على الوضع الثاني أيضا القيام الثاني بينما نقول هذا كذاك ؛ أي لو واحد قال تعالوا نصلي جماعة أحسن ما نصلي فرادى بنقول نريد منك ما يدعمك من عمل السلف في هذا الفهم الذي فهمته أنت وإلا نحن في غنى عنه ؛ هذا خلاصة ما عندي في المسألة . .

الطالب : حديث (**فراش لك وفراش لأهلك وفراش لضيفك وبعد ذلك فللشيطان**) . كيف يكون فراشا للشيطان ؟ .

الشيخ : الخطب سهل ، (**فراش لك ، وفراش لزوجك ، وفراش لضيفك ، والرابع للشيطان**) الثلاثة ما عندك فيهم إشكال صح ؟ .

الطالب : نعم ما في إشكال .

الشيخ : إذا الإشكال في الفراش الرابع ، هذا سهل الجواب عنه أي الفراش الزائد عن حاجتك وإنما تتخذه مفاخرة ومضاهاة فهذا للشيطان ، ويخرج من هذا أنك لو كنت كإبراهيم عليه السلام الذي كان لا يتغدى إلا أن يجمع حوله بعض الضيوف ، فإذا كنت مطروقا في دارك ولا يكفي فراشا واحدا لضيوفك فأنت في الغالب مثلا يأتيك أربعة خمسة من الضيوف كل ليلة أو أسبوع كل ليلة كل شهر مش مهم يعني حينئذ الفراش الرابع الذي هو للشيطان في الحديث ينقلب إلى حكم الفراش السابق لأنك اتخذته لحاجة ضيوفك إليه ؛ واضح هذا ؟ إذا الحديث المقصود به صرف المسلم عن الاستكثار من التمتع بخصال الدنيا من الألبسة والفرش ؛ أما إذا كان لا يكفيك للضيف فراشا واحدا لأنه يأتيك أكثر من ضيف واحد حينئذ يأتي قوله عليه السلام (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه**). وليس من الإكرام في شيء أنه مثلا جاء لك الشيخ وفرشت له فراش وجاءك طالب علم فقلت له نام في الأرض ، هذا من الإكرام ؟ لا ؛ إذا يجوز أن تتخذ فراشا آخر للضيف وهذا ليس للشيطان ؛ واضح إن شاء الله ...

الشيخ : عبد الرحمن وعبد اللطيف وعبد الرزاق وعبد المصور وعبد المهيمن وعبد الأعلى أما هذا فقد سميته محمدا وولادته هنا ، ثم من التقادير الإلهية أنني كنت قابلته ، - يضحك الطلبة والشيخ رحمه الله -، والمستشفى كان

قريبا منا مستشفى ...

الطالب : مستشفى ...

الشيخ : مستشفى ... لكن أعرف المستشفيات من عدم المبالاة من كشف العورات إلى آخره ، فضقت ضرعا وأثرت على أن تضع في بيتي وكنت أنا القابلة ، اللهم أطعم من أطعمني واسق من سقاني . .

الطالب : أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون وجزاك الله خير .

الطالب : ...

الطالب : حديث التضحية بالجذع ...بالنسبة للعنعنة ؟

الشيخ : الحافظ الذهبي كفانا مؤنة البحث عنه في هذه المسألة حينما ترجم لأبي الزبير وذكر أن ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير محمول على السماع أما ما سوى ذلك فلا ؛ وفي صحيح مسلم روايات كثيرة من رواية غير الليث عن أبي الزبير في النفس منها شيء هكذا يقول بها مسلم ثم الشيء الذي يبدوا له الباحث أن العلماء المتأخرين الحفاظ المعروفين هم في الحقيقة دائما يدندون حول عنعنة أبي الزبير ؛ لكن هذا عندما يكون الحديث خارج الصحيح خارج صحيح مسلم ؛ لكن الواقع أن في ذاك الباحث لا تطمئن النفس فعلا ولو كان الحديث المروي عن أبي الزبير في صحيح مسلم لأن القاعدة واحدة .

الطالب : لأنه هو الذي وضعها .

الشيخ : القاعدة واحدة ولذلك إن لم يوجد للحديث الذي رواه ابن الزبير معنعنا شاهد يمكن أن يركن إليه الباحث فيقوى به حديث أبي الزبير المعنعن ، إذا لم يجد شيء من هذا تبقى النفس غير مطمئنة لنسبة هذا الحديث المعنعن إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأنه حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ ويجب على المسلم أن يحتاط فيه وأن لا يروي ما لم تطمئن النفس إليه ؛ هذا الذي نراه ونعتقده والعلم عند الله .

الطالب : والحقيقة يقال هذا ليس فيه تنقصا بل فيه دفعا لعلماء أهل الحديث بأنه ما في تأويل الآن ؛ فهي قواعد وضعوها طبقت على الجميع والحمد لله ؛ لكن الدارقطني ما تناول هذه في ملاحظاته في التزاماته . الشيخ : أنا في الحقيقة ليس عندي دراسة في هذه المسألة .

الطالب : ... الكلام في الرواة هناك أحاديث أخرى وما ينقذنا من هذه المشكلة إلا أن نسأل ...

الشيخ : جزاك الله خيرا

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 078

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-078

محتويات الشريط:-

- 1تكلم الشيخ على صحيح ابن ماجه وضعيف ابن ماجه . (00:00:34)

- 2ما حكم الزواج بنية الطلاق ؟ (00:02:44)

- 3تنبيه على مسألة السلام عند دخول المجلس والخروج منه . (00:03:18)

- 4ما حكم السبحة ، هل يجوز التسبيح بها.؟ (00:09:40)

- 5مجلس ضم الشيخ وإخوة في الله يوغسلافيين وألبانيين. (00:15:30)

- 6ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي ؟ (00:27:44)

- 7بيان أن التعامل بالربا من أكبر الكبائر . وما حكم تسديد الضرائب بالربا ، وبيان أنه ليس هناك ضرورة في إيداع المال في البنك . (00:52:32)

- 8ما هو الرد الشرعي على من قال إني مضطر لوضع المال في البنك ؟ (01:14:37)

- 9التنبيه على خطورة قول القائل (نحن كمسلمين) . (01:23:44)

- 10ما حكم تلقين الموتى .؟ (01:31:43)

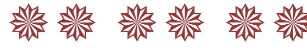

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... في اعتقادي في فكرة لطبع أيضا هذه ؛ لأنه حينما شرعت وانتهيت من سنن ابن ماجة ، كل حديث أعطيته مرتبته فسيطبع من ابن ماجة الصحيح على حده .

الطالب : كما حصل بالترغيب .

الشيخ : كما حصل في الترغيب أحسنت ؛ ثم في هناك أمل كبير أن يطبع أيضا ضعيف ابن ماجة على حده ؛ أما الأول في ناس متعهدين لهذا ، صحيح في ناس متعهدون لهذا ؛ أما الضعيف فليس هناك متعهد لطبعه ، لكن هو جاهز ومتهيئ لذلك .

الطالب : ...مركز السنة ...

الشيخ : لا ما جاءنا ...

الحلبي : في فتوى لبعض العلماء ، في فتوى لبعض إخواننا طلاب العلم هل يجوز للطالب الجامعي إذا كان يدرس في الخارج وخشي على نفسه الوقوع في المعصية يجوز له الزواج بجواز شرعي بمهر وعقد وأن يضمر طلاقها في نفسه بعد فترة من الزمن ثم يطلقها ؟ .

الشيخ : ما سلم علينا الأخ حينما دخل أو نحن ما سمعنا سلامك ، آه مستدرك .

الطالب : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، الرسول عليه الصلاة والسلام . بارك الله فيك . أظنك تعلم هذا الحديث وهو قوله عليه السلام: (**إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخرى**) . يعني الحقيقة أن هناك وظائف وأوراد كثيرة أهملها جماهير المسلمين لأسباب كثيرة أهمها اليوم الجهل بالسنة الثابتة عن الرسول عليه السلام ، في عندنا مثل في سوريا إذا أرادوا أن يصفوا إنسانا بانه حريصا إما على المادة وإما على الخير بقولوا " فلان مثل المنشار على الطالع وعلى النازل " الطالع والنازل ... كمان انا عندكم هكذا ، جميل جدا ؛ الشاهد: تعرفون إن بعض الطرقيين الذين يكثرون من ذكر الله عزوجل لكن على خلاف السنة تجدهم يأخذون السبحة حتى في يوم الجمعة والخطيب يخطب ، هذا ملاحظ ؛ لكن هذا ما يذكر الله ولا يقوم بواجب الاستماع للخطيب ؛ فهو ضيع هذه وهذه ؛ هم يفعلون هذا بزعمهم أن لا يضيعوا وقتهم سدى ، دائما مشغولين بذكر الله عزوجل ؛ أما أنا بشخصيا فأرى أنما جاءنا من الأذكار والأوراد لو أن المسلم أولا أحاط بها علما ثم حاول أن يطبقها ثانيا لما استطاع إلى ذلك سبيلا لكثرة هذه الألفاظ والأوراد ؛ من ذلك ، هذه الناحية تدخل المجلس تقول السلام عليكم ، تخرج تقول السلام عليكم ، ...على الطالع وعلى النازل مثل المنشار ؛ ثم لا يخفاكم قوله عليه السلام: (**السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم**) . أفشوه بينكم كما لا يخفى على الجميع أن إلقاء السلام شيء وإفشاء السلام شيء آخر ، وتجاوبا من رجل إن لم يكن أحرص أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على السنة وعلى العبادة فهو بلاشك من أحرصهم ألا وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب ، قال مولاه نافع كان يقول لي عبد الله هيا بنا إلى السوق ، قال وأنا أعلم أن ليس له حاجة في السوق لكن يريد إن ما لقي رجلا أن يقول له " السلام عليكم ، السلام عليكم " هذا ذكر بدل الإنسان ما يقول الله الله ، وهذا كلام لا لغة ولا شرعا مشروع ، بقول السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم .

الطالب : التعريف والا التنكير ؟.

الشيخ : لا ، المشهور بالتعريف ويجوز التنكير أيضا ، الشاهد فمن المناسبات التي جاءت في شرعنا الإكثار من الربح الأخروي وهو إفشاء السلام ، وهذا واضح في حديث في سنن أبي داود (**أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مجلس لما دخل رجل قال: السلام عليكم قال عشر ، دخل ثاني فقال: السلام عليكم ورحمة الله قال: عشرون ، دخل ثالث فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته قال ثلاثون ؛ قال سائل هناك قلت يا رسول الله عشر ثم عشرون ثم ثلاثون ؟ قال لما دخل فلان قال السلام عليكم فله عشر حسنات ، لما دخل الثاني وقال السلام عليكم ورحمة الله له عشرون حسنة ، ولما دخل الثالث قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثلاثون حسنة**) فلماذا أحدنا لا يبتهل هذه الفرصة ، فإذا دخل المجلس فيقول السلام عليكم وإذا خرج من المجلس يقول السلام عليكم .

الطالب : نحن مفرطون...

الشيخ : الله يعلمنا ويذكرنا ، هات سؤالك .

الطالب : السبحة هذه هل يجوز التسبيح بها أم لا ؟ .

الشيخ : نحن طبعا لنا كلمات حول هذه المسألة نشرت في أكثر من كتاب والذي أذكره الآن سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة هناك كنت خرجت حديثا بلفظ (**نعم المذكر السبحة**). وخرجته هناك من مسند الفردوس للديلمي وبينت ضعفه من حيث إسناده ثم وضعه من حيث متنه من وجوه كثيرة منها أن لفظة السبحة في اللغة العربية هي تعطي النافلة الصلاة ؛ أما الوسيلة الآلة هذه ، هذه لا تعرف في اللغة العربية ؛ فهي دخيلة في اللغة العربية بمعنى الآلة التي يسبح بها ؛ فالذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغنينا عن استعمال السبحة بل واستعمال العد بالحصى كما روي عن بعض المتقدمين ونحن دائما .

الطالب : في الآلات يضغطها دائما بأرقام .

الشيخ : هذه البدعة الأخيرة ، الله أكبر صحيح ، فالعقد بالأنامل أمر الرسول عليه السلام بذلك وقال: (**فإنهن مسئولات ومستنطقات يوم القيامة**). ((**اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون**)) .. والخلاصة لا هدى ولا هدي بعد هدى وهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ وكثير من الناس في هذه المناسبة يستريحون الى القول بجواز السبحة قال لأنها تساعد المسبح بها على العد بدقة ؛ نحن نقول كما جاء في الحديث الصحيح (**ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه**) . فلو كان هناك في

الشرع وسيلة لعد الذكر وإحصائه خير عند الله تبارك وتعالى من العد بالأنامل كان ما ينسى ربنا ((**وما كان ربك نسيا**)).. أن يشرع على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم تلك الوسيلة ، هذا من جهة ؛ ومن جهة أخرى أنني ألمس الحكمة السلفية التي تقول " ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة " وهذا روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم لكن السند ضعيف ؛ فأنا ألمس لمس اليد هذه الحقيقة ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة ، الذين احتاجوا إلى استعمال السبحة ما هو إلا لأنهم اخترعوا قبل استعمالهم السبحة أعدادا ضخمة فعلا لا يمكن احصاؤها بالأنامل ، الأذكار في شيء يسموها ألفية وأربع آلاف وقل هو الله أحد كذا ؛ كيف هذا سوف يحصيه إلا بالحصى أو بالسبحة التي تنوب عنها ؛ لكن الشرع لا يوجد فيه مثل هذا العدد الضخم .

الطالب : ممكن نصلي ؟ .

الشيخ : نعم بسم الله ، ويكفي بارك الله فيك نريد أن نستريح شويه - كح كح - يعني الجواب ما ترى لا ما تسمع .

الآن الشيخ يتكلم باللغة الألبانية مع أناس يوغسلاف وألبان في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

طالب الألباني يسأل باللغة الألبانية والشيخ الألباني يرد عليه باللغة الألبانية .

بسم الله ؛ العلم من الدين ، (**بلغوا عني ولو آية**)... ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) .. وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم (**من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيمة بلجام من نار**)... . دائرة السؤال واسعة جدا لكن دائرة الجواب ضيقة لأنه كما قال تعالى: ((**وما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) ... لكن الجواب مفهوم لا مجال ... الله اعلم

أبو ليلى : لو يحكوا أستاذي أولا سؤال باللغة يلي بتكلم فيها ثانيا بالعربي ويكون أستاذي باللغة تلك حتى السؤال لو سمعوه إخواننا العرب يعني طبعا ممكن يكون مثلا نفس السؤال مسئول لكن انشوف شو في تساؤلات إخواننا .

الشيخ : هذا اقتراح جيد لكن ليس وقته وهذا يحتاج إلى فراغ وجلسات وهذا لا يتاح لنا ونحن كما تعلم إننا سوف نسافر اليوم إلى الأردن إن شاء الله ، لذلك اقتراحك الآن يؤجل .

الشيخ يجيب الآن باللغة الألبانية .

الشيخ : هذه المسألة فيها دقة من حيث عرض المشكلة التي أنت عرضتها بالنسبة لذلك ثم نفس المسألة كمسألة

فقهية علمية ، هل يجوز أو لا يجوز ما فيها صعوبة... لكن لاشك أبدا أن ما يعرف اليوم بالاحتفال بالمولد النبوي أنه لا أصل له في الإسلام لاشك في هذا ولا ريب أبدا ؛ ولفهم هذه المسألة فهما جيدا يجب على طالب العلم أن يعرف أن الله عزوجل كما قال في قوله تبارك وتعالى في القرآن الكريم: ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)).. الشاهد ((**اليوم أكملت لكم**)) . الإسلام كمل بوفاة الرسول صلى الله عليه وسلم والعبادات التي يريد المسلم أن يتقرب بها إلى الله زلفى ختم أمرها وانتهى عددها فلا يمكن أن يزاد عليها ولا حرف واحد ؛ من أجل ذلك جاءت آثار عن السلف الصالح تبين أهمية هذه النعمة التي هي إكمال الإسلام وإنهاؤه فقد جاء في صحيح البخاري أن حبرا من أحبار اليهود جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم كان أميرا للمؤمنين فقال يا أمير المؤمنين : " آية في كتاب الله لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا يوم نزولها عيدا ، آية في كتاب الله يا أمير المؤمنين لو علينا نزلت نحن معشر اليهود نزلت لاتخذنا يوم نزولها عيدا " ؛ قال: " ما هي ؟ " قال ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) قال عمر " الله أكبر لقد نزلت هذه الآية في يوم جمعة وفي عرفة " يعني عيد على عيد يعني هو يقول لليهودي الذي خطر في باله قول واقع لأن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على عرفة بحجة الوداع ؛ ماذا نفهم من كلام اليهودي هذا وإصرار أمير المؤمنين له على ما قال ؟ نفهم أن هذا اليهودي يقدر هذه النعمة العظيمة التي امتن الله بها على عباده حيث أتم الإسلام ولم يبق مجالا لأي شخص مهما سما وعلا أن يزيد في الإسلام شيئا كما وقع مع اليهود والنصارى ؛ فأنتم تعلمون لاشك أن النصرانية وكذلك اليهودية ليس لها ثبات وليس لها قرار ، في كل سنة أو سنتين يزاد فيها وينقص ؛ يعني مثلا كنا نرى الراهبات وهذا معروف عندكم الحجاب كأنه حجاب إسلامي تماما ، وإذا بالبابا يصدر تشريعا جديدا بأنه لا بأس للراهبة أن تحسر وتكشف عن شيء من مقدمة رأسها لأنه هو يعتقد أنه وكيل الله في الأرض كما جاء في إنجيلهم المزعوم أن الله عزوجل قال لأحد أنبيائه في الأرض " ما تعقده في الأرض يكون معقودا في السماء " " ما تعقد ما تربطه في الأرض يكون معقودا من السماء وما تحله في الأرض يكون حلالا في السماء " يعني الذي يحرم من البابا يصبح حراما في السماء يعني حكم الله ، والذي يصير حلالا برأيه هو يصبح حلالا في السماء ؛ ومن هنا تغير دين النصارى وتغير دين اليهود ؛ الله عزوجل لما أنزل هذه الآية فهم ذاك اليهودي أن هذه نعمة كبيرة جدا ، ليس هناك مجال للزيادة والنقص ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) . ثم جاءت الأحاديث تؤكد معنى هذه الآية وكذلك الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم ؛ فمن الأحاديث المشهورة ولابد أنكم قرأتم شيئا منها أو سمعتموها على الأقل حديث العرباض بن سارية قال: (**وعظنا**

رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله أوصنا ، قال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولى عليكم عبد حبشي وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور) . الشاهد هنا (وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة). وفي الحديث الآخر حديث جابر بن عبد الله الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب يوم الجمعة أو غير يوم الجمعة يقول: (أما بعد فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) . كذلك حديث السيدة عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري ومسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا) . من أحدث في أمرنا هذا أي في ديننا هذا (ما ليس منه فهو رد) . أي مردود ؛ أما الآثار من الصحابة فكثيرة وكثيرة جدا من أبرزها وأوضحها وأصحها إسنادا قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه " اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم بالأمر العتيق " يعني الإسلام الذي ختم بالآية السابقة ؛ ومن هذه الآثار قول عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة ؛ إذا استحضرنا هذه النصوص من كتاب الله وحديث رسول الله وآثار الصحابة الكرام ننتقل الآن إلى ناحية فكرية نظرية نقول: مهما كان المسلمون الذين جاءوا في القرون المتأخرة صالحين ومتعبدين ومتقربين إلى الله عزوجل فلن يكونوا أبدا كأصحابه عليه السلام في الرغبة في الازدياد من الطاعة والعبادة لله تعالى أبدا ، لاسيما وعلى رأسهم محمد صلى الله عليه وسلم الذي قال في حديث معروف أيضا في الصحيح (أما إني أخشاكم لله وأتقاكم لله أما إني أقوم الليل وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني). هذه نقطة مهمة جدا لطالب العلم أن يعرف ما ينطوي من تحتها ؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني ؛ أريد أن ألفت النظر هنا إن السنة إذا جاء ذكرها في مثل هذا الحديث فمعناها ليس كالمعنى الفقهي الاصطلاحي ، في الفقه في فرض وفي سنة وفي مستحب وفي مندوب ، لا يقصد هذا المعنى في إذا ما جاءت لفظة السنة في حديث الرسول عليه السلام كهذا الحديث السابق (فمن رغب عن سنتي فليس مني) . إذا ما المقصود بالسنة هنا ؟ المقصود هو الطريق والمنهج الذي سار عليه الرسول عليه السلام ؛ فمن أعرض عنه فليس من أمته صلى الله عليه وسلم (فمن رغب عن سنتي فليس مني) . لا يعني مثلا إذا لم يصل مثلا سنة الظهر أو سنة العصر لا ، ليس هذا ؛ وبالمناسبة أذكر في كتب فقه الأتراك المتأخرين توجد أحاديث كثيرة جدا لا أصل لها في كتب السنة ، منها مثلا حديث (من ترك سنتي لم تنله شفاعتي) . هذا حديث لا أصل له إطلاقا ولو صح فليس المقصود به سنة

الظهر والعصر والسنة القبلية والبعدية ، وإنما المقصود بالخط الذي سار عليه الرسول عليه السلام ؛ فمن أعرض عن هذا الخط فقد ضل ضلالا بعيدا ؛ وقد جاء في حديث يرويه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوما مع أصحابه فخط على الأرض خطا مستقيما ثم قرأ قوله تعالى: ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)) .. ثم قال عليه السلام (**هذا صراط الله وهذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعوا الناس إليه**) " يعني هذا الخط المستقيم هو الشرع الإسلامي ؛ لكن هناك حول هذا الخط فروع خطوط قصيرة حول هذا الخط المستقيم ، هذا هو الخط المستقيم وهكذا وعلى رأس كل خط منها شيطان يقول للسائرين على الدرب المستقيم أين تذهبون هذا خط طويل لا ينتهي تعال إلى هنا انظر هذا الخط هذا يوصلك ؛ كذلك يضل الشيطان بني الإنسان ، لإيهامه بأن الطريق الذي يوصل إلى الله هو هذه الطرق وليس هذا الطريق المستقيم ؛ فيقول الرسول عليه السلام هذا هو الطريق الذي يوصل المسلم إلى الله تبارك وتعالى ؛ فالبدعة التي حدثت بعد الرسول عليه السلام هي من هذه الطرق ، والله عزوجل حذر المسلمين عنها فقال ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)).. لذلك والموضوع الاحتفال بالمولد النبوي ، متى حدث هذا الاحتفال ؟ حدث بعد القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية في الحديث الصحيح المتواتر (**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) . فلو كان الاحتفال بالمولد النبوي هذا لو كان الاحتفال بالمولد النبوي هذا الاحتفال لو كان خيرا لسبقونا إليه يعني هؤلاء القرون في الصحابة والتابعين وأتباعهم هم أعبد وأشد رغبة في طاعة الله وفي التقرب إلى الله وفي حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لكن هؤلاء ما يعرفون شيئا اسمه الاحتفال بالمولد النبوي ؛ فإذا لا يمكن ويستحيل عقلا وشرعا أن يكون مثل هذا الاحتفال قربة يتقرب بها المسلم إلى الله وأهل القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية ما يعرفون شيئا من ذلك ، هذا أمر مستحيل ؛ وكما يقول أهل العلم " لو كان خيرا لسبقونا إليه " لكن أنا أريد أقول شيئا ربما لا يتاح لكم أن تسمعوه وهو في الوقت الذي نقول لا احتفال بالمولد النبوي وأعني هذا الاحتفال ، نحن نقول هناك احتفال مشروع وهناك احتفال غير مشروع ، وهناك فرق كبير بين هذا الاحتفال المشروع وذاك الاحتفال الغير مشروع وهو الاحتفال الغير مشروع بكل سنة مرة واحدة أما الاحتفال المشروع ففي كل أسبوع ، في كل أسبوع ؛ من أين جئنا بهذا ؟ من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه قال: (**جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما تقول في صوم يوم الاثنين قال ذاك يوم ولدت فيه وأنزل علي الوحي فيه**) . ذاك يوم ولدت فيه وأنزل علي الوحي فيه ، هذا جواب كما يقول أهل العلم على أسلوب حكيم ، كان يستطيع أن يقول للسائل هذا

يستحب الصوم في هذا اليوم ؛ لكن أعطاه الحكم وعلته ، أعطاه الحكم والعلة ، العلة يقول الرسول عليه السلام في يوم الاثنين ربي خلقني فيه وأنزل علي القرآن والوحي فيه فينبغي أن تصوموا هذا اليوم كما جاء في الحديث الآخر (**أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر من مكة إلى المدينة رأى اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم عن سبب صيامهم في هذا اليوم قالوا هذا يوم نجا الله فيه موسى وقومه من فرعون وجنده فصمناه شكرا لله**) . اليهود صاموا يوم عاشوراء لأن الله عزوجل أنجى موسى وقومه من فرعون وجنده ، قال عليه السلام وهنا الشاهد: (**فنحن أحق بموسى منكم**) . فصامه وأمر بصيامه شكرا لله أن أنقذ الله موسى من فرعون وجنده ؛ فإذا نحن المسلمين شكرا لله عزوجل على أن وهبنا محمدا صلى الله عليه وسلم وأولده في يوم الاثنين وأنزل عليه النبوة والوحي في يوم الاثنين فينبغي أن نحتفل بهذا اليوم ، ليس في السنة مرة واحدة بل في كل أسبوع في الشهر أربع مرات ؛ نحن نعلم أن كثيرا من المسلمين اليوم يصومون الحمد لله يوم الاثنين ويوم الخميس لكن أكثرهم لا يعلمون الحكمة من صوم يوم الاثنين ؛ فانظر الآن كم بعد المسلمون من هدي نبيهم يحتفلون احتفالا لا أصل له في كل سنة مرة وينسون الاحتفال المشروع في كل أسبوع مرة ؛ إذا نحن لا نقول لا احتفال بميلاد الرسول مطلقا وإنما نقول هناك احتفالان احتفال مشروع وهو صوم يوم الاثنين واحتفال غير مشروع وهو هذا الاحتفال الذي يستغل في كثير من الأحيان سياسيا ودعائيا وإلى آخره ؛ الاحتفال يوم الاثنين تبقى ذكرى المحتفل به في قلب المحتفل يعني يبقى يذكر الرسول دائما ؛ أما الذي يحتفل بالسنة مرة ويوزعوا حلويات وسكر ونحو ذلك فهذه كما يقال كرغوة صابون أو كالزبد على وجه البحر ((**فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض**)) .. إذا عرفت هذه الحقيقة ندخل في صلب الجواب عن سؤالك ، لا نعتقد نحن جواز استغلال الحوادث المبتدعة التي لم تكن ... إذا كان للإنسان هدف لأمر ما يريد أن يصل إليه فهو لا ينظر إلى الوسيلة سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة ، مادام هذه الوسيلة تحقق تلك الغاية فهذه الوسيلة مشروعة ومباحة ، فطلبك للغاية تبرر لك ارتكاب الوسيلة وهي ولو كانت محرمة ، لكن هذا ليس من الإسلام في شيء يعني في بيت شعر في اللغة العربية يبدوا أني لا أستطيع استحضاره إلا الجملة المشهود بها وهو " ليتها لم تزني ولم تتصدقي " يمكن سمعتم من بعض المغنيات من النساء في مصر وغيرها تغني في الليلة الواحدة تأخذ كذا ألف دينار أو شابه ذلك ثم تتصدق ؛ فهنا قال العربي " ليتها لم تزني ولم تتصدقي " ؛ فزناها في سبيل أن تجني ثمار هذا الزنا وتجمع أموالا كثيرة ثم تتصدق بذلك فتبني مستشفى أو مسجد ؛ هذا كله لا يفيدها شيئا إطلاقا ؛ لأن الغاية لا تبرر الوسيلة هذه قاعدة اسلامية معروفة بخلاف الكفار ، الكفار مثلا كما ترون اليوم يقتلون الأبرياء والنساء في سبيل استحلال الأرض هذا معنى قولهم تبرر الوسيلة ؛ أما هذا ليس من الإسلام في شيء إطلاقا ؛

فإذا كنا على علم بأن هذا الاحتفال المعروف اليوم عند المسلمين هو غير مشروع فلا يجوز في اعتقادي أن نتخذ ذلك وسيلة لاصطياد واستجلاب الشباب الشارد عن الدين الذين لا يأتون المساجد ولا يحضرون درس الدين وحلقات الدين ؛ فلعلي أجبتك عن سؤالك وإن كان بقي شيء فذكرني به إن شاء الله . .

الطالب : في عندنا سؤال أهم من هذا وأحرم من هذا السؤال ، قد انتشر عندنا كما تعرفون بالنسبة للربا عندنا طبعا في مسلمين طيبين يحمل مالا كثيرا يعني لا يترك المال في البيت لابد وأن يرسله للبنك وطبعا عندنا كل البنوك يدفع الربا فما بال الإنسان الذي يأخذ الربا ويدفع ...المال للدولة ويسمى

الطالب : ضريبة

الشيخ : ضريبة

الطالب : ويدفع للدولة ما يسمى ضريبة هذا إجبار لكل من عنده مال لازم يدفع للدولة ويدفع أيضا للذي يسقي المزرعة بحجة الماء والماء من عند الله وهو يدفع فما رأيك بالرجل الذي يأخذ هذا الربا ويدفع هذا المكان لأن الدولة تأخذ ذلك ؟ .

الشيخ : يعني الضرائب موجودة في كل البلاد ، فأنت تتكلم عن الضرائب أنا فهمت سؤالك ؛ والقضية من الناحية الشرعية واضحة جدا لكننا في زمن انتشر فيه الفساد والتكالب على الدنيا وحطامها وقد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم عن مثل هذه المشاكل وهذه المصائب في حديث المعروف (**إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم**) . فالتعامل بالربا هو من الأمور المحرمة قطعيا في الإسلام والتي ليس فيها خلاف تعلمون جميعا أن هناك مسائل اختلف فيها الفقهاء ، هذا يقول يجوز وهذا يقول لا يجوز ؛ أما موضوع الربا فهذا والحمد لله ليس فيه اختلاف بين علماء المسلمين أنه من الكبائر لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه أنه قال: (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) . ولعلكم تعلمون أن كون الشيء من الكبائر من المعاصي الكبيرة عند الله له على ذلك علامات من هذه العلامات اللعن ، إذا لعن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء فيكون هذا الشيء محرما تحريما كبيرا ، فيكون من الكبائر من ذلك الربا ؛ فإذا كان هناك أغنياء فلا يجوز لهم أن يودعوا أموالهم في البنوك لأنه سيكون عونا لأهل البنوك على إقامتها وعلى إحيائها ولعلكم تعلمون جميعا أن رأس مال البنوك هو هذه الأموال التي يودعه الأغنياء فيها ، لو لا ذلك لم تقم قائمة البنوك ؛ فإذا على المسلم أن يستحضر هذه الحقيقة التي يدل عليها القرآن ثم السنة ، القرآن يقول: ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) .. فالغني الذي يودع ماله في البنك فهو متعاون مع البنك ، فهو متعاون على الإثم

والعدوان ؛ وحينذاك يلحقه اللعن الذي جاء ذكره في الحديث السابق (**لعن الله آكل الربا وموكله**)... آكل الربا هو البنك ، موكله هو الغني الذي يودع ماله البنك فكلاهما ملعون بنص الحديث الشريف فعلى ذلك لايجوز للمسلم الغني أن يتخذ لنفسه عذرا ليودع ماله في البنك بزعم وبدعوى أنه لا يستطيع أن يحتفظ بماله في مكان من أرضه أو من داره لأنه قد يتسلط اللصوص عليه ؛ في هذه المناسبة الواقع إن المسلمين بحاجة إلى أن يقوا إيمانهم لأن إيمان المسلم حينما يكون قويا لا يستطيع الشيطان أن يتسرب إلى قلبه فيوسوس إليه بالشر ومخالفة الشرع ؛ أظنكم معي حينما أقول إن المسلمين اليوم لا يلتفتون إطلاقا إلى الأسباب الشرعية ؛ هناك الأسباب نوعان: أسباب شرعية ، وأسباب مادية ؛ المسلمون اليوم يهتمون بالأسباب المادية كل الاهتمام وهم والكفار في ذلك سواء ؛ فالإسلام لا ينهى عن الاهتمام بالأسباب المادية ، إذا كانت شرعية جائزة ؛ لكن الإسلام يهتم بالأسباب المعنوية الروحية ، مثلا نضرب مثلا واحدا تقريبا إلى ما أقول ، الرجل إذا أراد أن يعيش في صحة وفي عمر مديد طويل فبماذا يتمكن ، ما هي الأسباب التي يتمكن بها أن ينال هذه الحياة الطويلة وهذه الصحة الرغيدة ؟ لاشك سيكون الجواب بالمحافظة على صحته أن يكون طعامه وشرابه نظيفا بعيدا عن الجراثيم والمكروبات وأن يكون منزله صحي ، إلى آخره ؛ هذه أسباب مادية ، طبعا الإسلام لا يحاربها ؛ لكن هناك أسبابا لا يتنبه المسلمون لها هي من غير هذا النوع ، أضرب الآن لكم مثالا وهو قوله تعالى: ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) .. هذا المعنى ليس له علاقة بالأسباب المادية ، هذا علاقته بالإيمان والقلب ؛ فإذا كان هناك رجل غريب ولنقول أنه مليونير ، أين يذهب بهذه الأموال ؟ الحل المادي الذي لا يستند إلى الحل الشرعي يضعه في البنك ، أولا يحفظه وثانيا يغذيه وينميه ويقويه ، هذه معالجة مادية ؛ لكن المسلم ينبغي أن يفترق عن الكافر في عقيدته وفي سلوكه في حياته ؛ هل يظن المسلم بربه تبارك وتعالى إذا كان غنيا ويخرج زكاة ماله سنويا ثم هو بالإضافة إلى ذلك طيلة السنة يتصدق على الفقراء والمساكين على من يجاوره وعلى من هو بعيدا عنه هل يعتقد المسلم أنه إذا فعل ذلك يخسر ماله وهو يعلم أن الله يقول: ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)).. إن اعتقد ذلك فهو ليس مسلما ، وإن اعتقد أن الله يحفظ له ماله إذن لماذا يعلق أمله في حفظ المال في البنك المحرم ولا يعقد أمله بالله عزوجل الذي قال: ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)).. نحن في الحقيقة المسلمون اليوم بحاجة إلى تقوية الإيمان ؛ أذكر لكم بعض الأمثلة ليتبين لكم أهمية الإيمان القوي وكيف يأتي بالعجائب التي لا تخطر على بال إنسان ، جاء في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**جاء رجل ممن قبلكم إلى غني فقال له أقرضني مئة دينار قال هات الكفيل قال الله الكفيل قال هات الشهيد الذي**

يشهد قال الله شهيد). تتأملون كيف يكون هذا الجواب ، ممكن نقول هذا الجواب يعني جواب رجل درويش ، درويش يقول الله الكفيل ، أيش هذا الكلام لأنه نحن بدنا كفيل بيننا نحن حتى إذا لم يف بما وعد نأخذ من الكفيل ، هو يقول **(الله الكفيل أنا ما عندي كفيل الله الكفيل ؛ طيب هات الشهيد ، قال الله الشهيد)** دروشة ما بعدها دروشة ؛ الغني يبدوا أنه طيب القلب كالفقير هذا المستقرض **(فينقده مئة دينار ، يعطيه مئة دينار ويأخذها وينطلق بها ضاربا في البحر ؛ وقد تواعد مع المقرض ليوم معين ، إذا حضر ذلك اليوم يعود إليه المئة دينار ؛ انصرف المدين يعمل في البحر بالمئة دينار ؛ لما جاء اليوم الموعود بالوفاء وجد نفسه بعيدا عن البلدة التي فيها المقرض المحسن ، فهو لا يستطيع أن يوفيه حسب الوفاء بالوعد ، ماذا فعل ؟ هنا الشاهد: جاء بخشبة فنقرها فحفرها ودك فيها مئة دينار أحمر ثم دكها وحبسها بطريقة محكمة ثم جاء إلى ساحل البحر قال: اللهم أنت كنت الكفيل وأنت كنت الشهيد ورمى الخشبة التي فيها المئة دينار إلى البحر)** دروشة ، دروشة ؛ لكن هنا في إيمان ؛ **(الله عزوجل أمر الأمواج أن تأخذ هذه الخشبة إلى البلدة التي فيها الغني الذي أقرض هذا الفقير ؛ الغني خرج في اليوم وفي الساعة الموعودة ليتلقي المدين ليأخذ منه المئة دينار ، انتظر فلم ير أحدا وإذا به يرى الخشبة تتقاذفها الأمواج ، تلعب بها الأمواج أمامه فمد يده إليها وإذا بها ثقيلة فالذهب ثقيل كما تعلمون ؛ فذهب إلى الدار وكسرها فإذا المئة دينار تنهر منها)** غريب **(ثم جاء المدين الفقير سلم على المحسن إليه واعتذر عن تأخره بسبب انشغاله بتجارته ثم نقده مئة دينار ، تجاهل ذلك الأمر كله لأنه يعلم أن هذا فوق العقل ، خشبة تلقى في البحر من أين تصل هذه الخشبة ليد الغني ؟ هذا غير طبيعي غير معتاد ؛ فهو تجاهل الأمر ونقده مئة دينار)** ؛ الغني يبدوا أنه صالح كالفقير وإن الطيور على أشكالها تقع ، هكذا يقولون قديما ؛ **(لما شاف مئة دينار أخرى أمامه لم يسعه إلا أن يحدثه بما وقع له أنه خرج اليوم الموعود ليتلقاه فما وجد إلا هذه الخشبة فلما كسرها وجد بها مئة دينار ؛ قال والله هذا أنا فعلته لأني أنا متواعد معك أن أحضر في اليوم وعرفت أنني سوف لا أستطيع وأخالف الوعد فأخذت خشبة ودكيت بها المئة دينار وأرسلتها بطريق غير طبيعي قلت اللهم أنت الكفيل وأنت الشهيد ؛ فقال الغني قد وفى الله عنك ، فبارك الله في مالك وأعاد إليه المئة دينار)** هو دفع مئة دينار بطريق الخشبة ودفع مئة دينار من يده إلى يد الغني ، فالغني بإخلاصه وإيمانه الصادق كان باستطاعته أن يتجاهل قصة الخشبة ومن الذي سيشهد عليه أنه أخذ خشبة من البحر وفيها مئة دينار ؟ لا أحد ؛ لكن هذا متقي لله وذاك متقي لله ؛ انظروا كيف سخر الله البحر لهذا المتقي لله عزوجل فحفظ

له ماله ؛ هذه قصة من حديث رسول الله ليس من الإسرائيليات التي امتلأت بها كتب التفسير ؛ القصة الأخرى وهي في صحيح مسلم قال عليه الصلاة والسلام: (**بينما رجل ممن قبلكم يمشي في فلاة من الأرض** . **يمشي في فلاة من الأرض**) يعني أرض صحراء ليس فيها ساكن (**إذ سمع هذا الرجل الذي يمشي سمع صوتا من السحاب من فوق اسق أرض فلان**) . الملك يقول للسحاب اسقي ارض فلان ، يسمه بالاسم ؛ (**هذا الإنسان مشى على وجه الأرض يسمع هذا الصوت العجيب من السماء كان السحاب يمشي هكذا وإذا به يتجه هكذا ويمشي هو مع السحاب مدة إلى أن وصل إلى حديقة بستان ، فيرى السحاب يلقي مشحونه من الماء على هذه الحديقة**) ، ما حول الحديقة لا مطر ، المطر كله في الحديقة (**أطل وإذا به يرى صاحب الحديقة يعمل بها بالمنكاش فسلم عليه السلام عليك يا فلان فقال وعليك السلام ، أراك رجلا غريبا فما الذي أدراك باسمي ؟ قال أنا كنت أمشي في الصحراء فسمعت صوتا من السحاب يقول السحاب اسق أرض فلان ؛ فأنا مشيت مع السحاب حتى وصلت إليك فعرفت بأنك أنت المقصود بها ، فبما نلت هذه الكرامة من الله تبارك وتعالى ؟ قال والله أنا عبد ضعيف حقير لا أعلم أني استحق هذه الكرامة من الله لكن أنا عندي هذه الحديقة أزرعها ثم أحصدها ثم أجعل حصيدها ثلاثا ثلاث أثلاث ، ثلث لنفسي وعيالي ، وثلث أعيده إلى أرضي ، وثلث أتصدق به على من حولي ؛ قال فهو هذا لهذا استحققت هذه النعمة من الله تبارك وتعالى**) ؛ الشاهد من هذين الحديثين الصحيحين إن المؤمن إذا اتقى الله تبارك وتعالى فهو سيعيش محفوظا في ذمة الله تبارك وتعالى ولا يخشى على نفسه ما يخشاه الآخرون الذين لا يؤمنون إلا بالمادة ؛ ما الذي يحفظ مال هذا الغني ؟ هو البنك فقط علما كم وكم من بنوك أفلست ، لابد سمعتم بهذا ؛ فإذن الاحتمال الذي يخشاه الغني أن يقع في ماله إذا ما احتفظ به بمكان ما ممكن أن يقع أيضا في المال ولو كان في البنك

ثم أنا أتعجب من هذا المنطق أن هذا الغني وين يذهب بماله ؟ يا أخي هل هو هذا الغني يرفع راية ويضعها على رأس داره ومكتوب عليها بالقلم العريض هنا أموال كثيرة بالملايين فتعالوا أيها السراق واللصوص وهو موضوع في المكان الفلاني ، ما أحد يفعل هذا ؛ فإذا لماذا يتخذ هؤلاء الناس عذرا أنه يخشى على ماله أن يسرق ؛ فهل هو يعلن عن ماله أين هو ؟ لكن هذا مما يسول الشيطان ويوسوس لبني الإنسان انك أنت إذا وضعت مالك في مكان ما تتسلط عليه اللصوص ، فأودعه في البنك ، هذا يقال عذر أقبح من ذنب المسلم إذا اتخذ سببا ماديا للمحافظة على ماله وانضم إلى ذلك إيمانه بالله عزوجل ربه فسيعيش مرتاح البال مطمئن القلب بخلاف هؤلاء

الكفار وأشباههم من المسلمين ضعيفي الإيمان الذين قلدوا الكفار والذين قال الله في حقهم: ((**ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى**)) .. فالمسلم لما تأتيه الآية ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) .. هذا شأنه ؛ شأن الكافر الذي لا يؤمن بهذه الآية لا إيمان قلبي ولا إيمان فعلي ، المسلم قد يؤمن أن هذا كلام الله وهو حق لكن لا يتجاوب معه ولا يتفاعل معه ؛ فإذا ما الذي استفاد من هذا الإيمان ؟ لم يستفد منه شيئا ؛ لذلك على المسلم أن يتخذ الأسباب الجائزة شرعا ثم يتوكل على رب الأرباب ؛ وليس من هذا القبيل أبدا أن الغني يودع ماله في البنك لنقول بعد ذلك ماذا يفعل بهذه الفوائد التي يسمونها بغير اسمها ؛ ويجب أن تنتبهوا لهذه الحقيقة ، الربا يسمونها فائدة ، هذه التسمية حرام لأنها تغير من حقيقة الحكم الشرعي ، فائدة كلمة ناعمة توحي إلى الإنسان أن هذا الربح الذي جاءه بطريق الربا من البنك فائدة ؛ لكن هو ربا ، والربا كما يقول الرسول عليه السلام: (**عاقبة الربا إلى قل**). عاقبة الربا إلى قل يعني بدل أن ينموا ويزداد فهو يقل وينقص عكس ما تراه من هؤلاء الناس ؛ لذلك لا يجوز للمسلم أن يودع ماله في البنك لأي سبب من الأسباب ؛ لأنه كما قلنا " الغاية لا تبرر الوسيلة " وكما قال الشاعر العربي القديم:

" أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

على المسلم أن يتقي الله عزوجل في ماله وأن يتخذ الأسباب الشرعية المحافظة عليه ويتوكل على الله ربه تبارك وتعالى ؛ حينئذ سيستغني عن البنك بأصله وفصله ثم لا يرد السؤال الذي أوردته أنت في أول سؤالك أنه هل يجوز له أن يأخذ هذه الربويات التي يسمونها بالفوائد ويدفعها ضرائب للحكومة ؟ الذي يفعل هذا يخطئ مرتين ، الخطأ الأول أنه يبرر لنفسه أن يودع ماله ليأخذ منه الربا ؛ والخطأ الثاني أن يدفع المحرم بمحرم ؛ الضرائب هذه مكوس في اللغة العربية ، مكوس وليس هناك في الإسلام مكوس ؛ فهو يدفع الحرام بالحرام وهذا لا يجوز في الإسلام ؛ لذلك نحن لا نستطيع أبدا أن نبرر أولا للمسلم مهما كانت أحواله وظروفه أن يودع ماله في البنك ليأخذ الربا عليه ثم أن يصرف هذا الربا في دفع الفرائض التي فرضت عليه ظلما وهي الضرائب ؛ فلا يجوز لا هذا ولا هذا في دين الإسلام ؛ فعلى كل مسلم أن يتقي الله عزوجل وأن يحافظ على ماله بالسنن المشروعة ليست إلا . نعم .

الطالب : جزاك الله خيرا نحن نعرف أن الله عزوجل ...والحمد لله هذه الضرائب التي نحن ندفع من أموالنا فما بالنا نحن نترك المال وندفع لهم في دولتنا ... كثيرا ليس مثل هنا بعدين حصل شيء جديد الإنسان إذا أراد أن يبني بيت يأخذون ضرائب لهذا السبب يأخذون تقريبا كما يساوي هذا البيت ، نحن ندفع هذا من أموالنا وإلا

يجوز أن ...

الشيخ : أنت مكانك راوح يعني أنت ما خرجت عن سؤالك السابق ، وهذا تكرار معناه أن نعيد الجواب السابق ، وهذا تكرار ما تحته فائدة ؛ نعم ، يعني أليس جواب سؤالك أن ندفع الشر بالشر ؟ في أكثر من هذا ؟ ندفع الشر بالشر هذا مخالف للإسلام يا أخي .

الطالب : هم يفعلون الشر ، فالشر بالشر .

الشيخ : لذلك قلت لك آنفا

" أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

يعني نحن لا يجوز لنا أن ندفع الشر بالشر إنما أدفع بالتي هي أحسن ((ادفع بالتي هي أحسن .. هذا نص القرآن الكريم ، وإلا عاد كلامي السابق ؛ نحن إذا فعلنا هذا أولا أقررنا التعامل مع البنوك ، أحللنا الربا والله قد حرمه ؛ ثانيا هذا الظلم الذي يلحقنا من بعض الحكام ندفعه بهذا الظلم الذي نحن نرتكبه مختارين غير مضطرين ، لا يجوز هذا أبدا بل على المسلم أن يراقب الله تبارك وتعالى و أن يؤمن به حق الإيمان وهذا الظلم يا أخي ليس عندكم فقط ، في كثير من البلاد حتى بلاد الكفر ولعلكم سمعتم أن في بريطانيا مثلا الضرائب تبلغ إلى ثمانين في المائة أو تسعين ، طيب هذا ليس عندكم فقط حتى في البلاد الراقية زعموا كبريطانيا وهم كفار فيدفعون لأنهم يعيشون في اطمئنان ، وإلى آخره

لكن نحن ولا أقول نحن كمسلمين وهذا تعبير خطأ أذكركم به لا يجوز أن أقول كمسلم نحن كمسلمين وإنما تقول – وعليكم السلام ، الحمد لله

الطالب : كيف حالك

الشيخ : بخير كيف حالك ؟ يا الله يا كريم ، أهلا وسهلا عساك طيب

الطالب : كيف الأولاد

الشيخ : نحمده ونشكره الحمد لله على ذلك الفضل من الله سبحانه وتعالى .

نحن دائما ندعوا الله عزوجل بما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نقول اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقواتنا ما أحييتنا واجعلها الوارث منا ، نسأل الله عزوجل أن يجعل ذلك سبيلا لطاعته حتى نتمكن بالقيام ببعض الواجبات علينا ، كيف حالكم ... الشيخ سعد هو بخير والآن هو بسوريا ...

الطالب : هو الآن في الأردن كلمني من شويه وهو يسلم عليكم .

الشيخ : علمني أنه راح إلى سوريا .

الطالب : ما ادري والله الحقيقة أنا ما جئت الا البارحة وكنت في سفر ... .

الشيخ : الحمد لله على السلامة .

الطالب : الله يحفظكم عاد كلمني اليوم ويسلم عليكم .

الشيخ : وعليك وعليه السلام وبركاته ، طيب أخوكم ابراهيم كيف ؟ .

الطالب : يسلم عليكم .

الشيخ : طيب إن شاء الله .

الطالب : كان ابراهيم أرسل للشيخ الحقيقة نسيتها بس معي ... جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : يعني الشيخ سعد ؟ .

الطالب : نعم كلمني إن شاء الله باقي مدة نستضيفك فيها ؟ .

الشيخ : بارك الله فيكم اليوم عازمين على السفر إن شاء الله ، أي والله .

الطالب : متى قدمتم ؟ .

الشيخ : قدمنا قبل يومين يعني اتصل بي أمس أخ لي شقيق مقيم في سوريا لا يزال ويدعى بأبي جعفر المنصور ومنذ خرجت من سوريا لم يتح لنا اللقاء ... في بعض المسائل اهتبالا للفرصة في هذا اللقاء وأسأ الله أن يبارك فيهم جميعا وأن يجعلهم دعاة هدى ونور

الطالب : اللهم آمين

الشيخ : الحقيقة تلك البلاد بحاجة إلى دعاة يتلقون الإسلام بمفهومه الصحيح لأن البلاد كتركيا وما فوقها من ألبانيا من يوغسلافيا ، ما وصلها أهل التوحيد والإسلام المصفى من كل بدعة فإن شاء الله هؤلاء يكونون نواة لهذه الدعوة الطيبة .

الطالب : لأن والحمد لله روح العصر معهم

الشيخ : نعم يساعدهم

الطالب : فالناس ما عاد يهتمون بما كان يهتم به في العصور الأولى ، التعلق بالخرافات أو التعلق خاصة فيها كانوا الأصل معهم وحب الناس للبحث والمناقشة وحب الناس ... كل هذه عوامل مساعدة .

الشيخ : ربنا عزوجل يوفقهم إن شاء الله ؛ وأهم الشيء أن يخلصوا في العلم لله عزوجل حتى يكون الله معكم إن شاء الله .

الطالب : ودي أجلس وأستمتع لكن ... ماشي والله...

الشيخ : لا تحلف يا شيخ الله يبارك فيك . اهلا مرحبا سلمك الله

الطالب : أستودع الله دينك وأمانتك ، ومتى نتوقع عودتك ؟ .

الشيخ : والله لابد أن نتأخر هناك أسبوع لأنه هناك لي ابنتان إحداهما في مكة والأخرى في جدة فنزورهما ثم نعود إلى هنا إن شاء الله .

الطالب : إن شاء الله نلتقيكم وأنا ساكن هنا فما عرفت أنكم هنا .

الشيخ : هل هو هذا الطابق اللي فوق هذا ؟ .

الطالب : الطابق الخامس ... رقم خمس وخمسين .

الشيخ : خمسة وخمسين .

الطالب : فبعد العشاء واحد من الإخوان جاءنا وقال الشيخ موجود فجئنا فقالوا إن الشيخ قد ذهب بعد العشاء إلى مكان فقلنا إن شاء الله نلتقي معكم .

الشيخ : أنتم تجلسون عادة بعد العشاء أم تبكرون في النوم من أجل صلاة الفجر .

الطالب : نبكر أستغفر الله .

الشيخ : طيب متى يحسن أن نراكم ؟ .

الطالب : أنتم قلتم ستعودون بعد أسبوع .

الشيخ : أينعم إن شاء الله .

الطالب : فإن شاء الله نزوركم على كل حال .

الشيخ : لابد أن نزوركم على كل حال .

الطالب : الله يكرمكم .

الشيخ : أهلا وسهلا .

الطالب : من بيتي للحرم .

الشيخ : الحمد لله نعم العمل .

أبو ليلى : الأخ صالح مش هيك ؟ .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : أي خدمة من الشيخ سعد ؟ أنا مع الشيخ .

الطالب : ما شاء الله .

أبو ليلى : يعني عندما نعود ... .

الطالب : ونحن إن شاء الله نراكم بأمان الله .

الشيخ : شرفتم .

الطالب : أصلح الله لكم أعمالكم والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الطالب : يتكلم باللغة الألبانية ويسأل الشيخ بلغته .

أبو ليلى : ضحكونا معكم استاذي

الشيخ : عندهم التلقين بعض الشبيبة الناشئة ما بستعملوا وبعض الشيوخ الكبار بستعمله فهو يقول لعلك سمعت بهذا التلقين قلت له سمعته وكتبته يضحك الشيخ الألباني رحمه الله .

الشيخ : ... أحكام الجنائز وبدعها .

أبو ليلى : خليهم بالمختصر يدوروا على ... .

الشيخ : ... كتاب باختصار اسمه تلخيص أحكام الجنائز يعني ...

التلقين تلقينان: مشروع وغير مشروع ، التلقين المشروع عند احتضار الميت ، عند الموت يكون مريضا لكن لا يزال يسمع ويرى فيبصر ، إلى آخره ، هذا التلقين يشرع ؛ لكن إذا مات الميت ووضع في القبر هذا التلقين هنا غير جائز ، ذاك التلقين سنة وهذا التلقين الثاني بدعة ؛ أولا بالنسبة للتلقين المشروع جاء قوله عليه السلام: (**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**) . لقنوا موتاكم أي الذين حضرهم الموت وليس الذين ماتوا وانطوا ، لا ، الذين هم على وشك الموت ؛ هذا التلقين أمر به الرسول عليه السلام في هذا الحديث الصحيح في صحيح مسلم الإمام مسلم يروي في صحيحه بإسناده الصحيح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**). وجاء في صحيح البخاري (**أن غلاما من اليهود كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض هذا الغلام فجاءه الرسول عليه السلام يعوده وهو في مرض الموت فقال له عليه الصلاة والسلام قل لا إله إلا الله**) ، الرسول عرف أن هذا على وشك الموت (**فقال له قل لا إله إلا الله ، الغلام**

يريد أن يقولها لكن أبوه فوق رأسه) ؛ أنتم تعرفون اليهود وعداءهم للدعوة الإسلامية ؛ لكن سبحان الله **(رفع الغلام بصره إلى أبيه كأنه يستشيره أيش رأيك يا أبي فيما يقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم)** سبحان الله مصداقا لقوله تعالى في حق أهل الكتاب ومنهم اليهود ((يعرفونه كما يعرفون أبناءهم)) .. أيش قال الوالد لولده وللنبي ؟ **(قال أطع أبا القاسم ، أطع أبا القاسم ، فقال لا إله إلا الله ومات ؛ فقال عليه السلام: الحمد لله الذي نجاه بي من النار)**. الحمد لله الذي نجاه بي من النار يعني كان سببا لإنقاذه من الخلود في النار كأبيه ؛ فهذا تلقين وهذا جائز ؛ أما إذا وضع الميت في قبره فهذا التلقين...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 079

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-079

محتويات الشريط-:

- 1ما حكم المشي في الصلاة من الصف الثاني إلى الأول لسد فرجة ؟ و هل المقاتلة في حديث المرور بين يدي المصلي تخرج من الصلاة .؟ وما هي درجات تغيير المنكر .؟ (00:01:34)

- 2بالنسبة لدعاء الأذان هل يشرع للإقامة كذلك.؟ (00:03:36)

- 3هل هناك أحاديث ضعيفة في البخاري ومسلم ؟ وهل ضعفهما في السند أم في المتن .؟ (00:04:26)

- 4هل يعمل بالحديث الضعيف الذي في الصحيحين .؟ (00:09:25)

- 5هل يصح الاستدلال بالأحاديث الضعيفة ؟ (00:09:53)

- 6هل تجوز دراسة النحو والصرف والقرآن دون العقيدة عند أشاعرة وغيرهم من المبتدعة .؟ (00:10:55)

- 7هل يجوز العمل أو الدراسة في الجامعات التي فيها اختلاط ؟ (00:13:06)

- 8ما حكم السفر للتجارة إلى بلاد الكفر ؟ (00:15:26)

- 9ما حكم السفر للدعوة إلى بلاد الكفر ؟ (00:15:41)

- 10وبيان سنية النزول على اليدين عند السجود . (00:18:08)

- 11ما صحة الحديث (نية المرء خير من عمله) ؟وهل هناك فرق في الأجر بين من ينوي ويعمل من ينوي ولا يعمل .؟ (00:31:28)

- 12هل يجوز التنازع في المسائل الخلافية .؟ (00:37:50)

- 13أيهما أفضل : الصلاة في الصف الأول بالمسجد النبوي أم في الروضة.؟ (00:38:56)

- 14هل في يمين الصف الأول فضل خاص.؟ (00:40:59)

- 15هل يلزم طالب العلم تقليد أحد الأئمة الأربعة في بداية الطلب.؟ (00:45:32)

- 16سؤال عن كتب الشيخ.؟ (00:49:47)

- 17ما حكم الزواج بنية الطلاق.؟ وأضرار السكن في بلاد الكفر . (00:52:04)

- 18ماهي الأسباب الشرعية الموجبة للطلاق.؟ وهل يطيع الإنسان أمه في طلاق زوجته .؟ (01:00:29)

- 19مسألة دقيقة في الربا. (01:03:53)

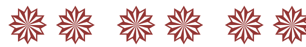

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الصلاة لها واجبها وطهارة البدن وطهارة ... ألخ ، صحيح ، صحيح هو أنه غير مكلف ؛ لكن مادام أنه يصلي ينبغي أن يلتزم ما يفعله الكبار ؛ فحديث ابن عباس وهو صريح أنه لم يكن قد بلغ السن بعد ، سن التكليف . .

الطالب : إذا كان في الصف الأول فرجة فتحرك الإنسان من الصف الثاني إلى الصف الأول .

الشيخ : ليسد فرجة ؟ .

الطالب : أينعم .

الشيخ : هذا واجب .

الطالب : ...وهل هذا الكلام صحيح ؟ .

الشيخ : ليس بصحيح لأن الذي ينفذ أمر الرسول عليه السلام (**فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان**) . فهو في الصلاة ، واضح ؟ .

الطالب : نعم .

الطالب : بالنسبة لهذا الأمر بالمقاتلة ....

الشيخ : بتحكي عن الزمن الآن سقطت أحكام شرعية كثيرة لكن نحن يجب أن نعرف وأن نحاول أن نطبق ما نستطيع منها ... وما نستطيع أن نعمل تجاهها ؛ لكن المهم أن لا يصل الإنسان بسبب الجهل والعادة إلى مرتبة أن لا يبقى في قلبه ذرة من إيمان ؛ لقوله عليه السلام: (**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**) . (**وليس وراء ذلك ذرة من إيمان**) . كما جاء في حديث آخر ؛ فإذا الإنسان المسلم لا يعرف الحكم ممكن أن لا يبقى في قلبه ذرة إيمان ؛ لكن إذا عرف الحكم المهم أن هذا منكر لا نرضاه أو لا نرضى به .

الطالب : شيخنا بالنسبة لدعاء الأذان هل يشرع للإقامة أيضا ؟ .

الشيخ : هكذا ظاهر قوله عليه السلام (**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول**) الى آخر الحديث. وقد جعل الإقامة أذانا في الحديث المعروف صحته (**بين كل أذانين صلاة لمن شاء**) . الإقامة أذان تترتب عليها أحكام الأذان ، ومنها إجابة المؤذن وطلب الوسيلة للرسول عليه السلام والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم .

الطالب : هناك بعض الأحاديث التي تكلم فيها في صحيح البخاري ومسلم منها ما قلتم بضعفها ؛ هل هذا الضعف يكون في السند أم لا يرد الحديث مطلقا ؟ .

الشيخ : هذا يختلف باختلاف الحديث ، الأصل أن الضعف يأتي من السند ، أحيانا يسلم المتن من النقد الذي يسميه بعض الناس اليوم بالنقد الداخلي ؛ لكن أحيانا يكون العكس تماما ، السند يكون صحيحا لكن المتن يكون شاذا ، مثلا مما يحضرني الآن الحديث الصحيح المعروف الذي هو في رواية البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**سبعة يظلهم الله تحت ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل وشاب نشأ في طاعة الله** ...) . إلى آخر السبعة ؛ ثم يقول: (**ورجل تصدق بيمينه حتى ما تعلم شماله ما أنفقت يمينه**) . جاءت هذه الفقرة في صحيح مسلم جاءت مقلوبة (**حتى ما تعلم يمينه ما أنفقت شماله**) . هذا واضح أن الخطأ في المتن مع أن السند سند صحيح ؛ كذلك مثلا في رواية في صحيح البخاري (**وأما الجنة فينشئ الله لها خلقا آخر** ...) . هكذا رواية البخاري ومسلم أيضا ؛ لكن انقلبت هذه القطعة من الحديث على بعض الرواة وفي صحيح البخاري فقال: (**وأما النار فينشئ الله لها خلقا آخر**) . هذا متن منكر إلا أن الفرق أن هذا المتن المنكر الذي وقع في صحيح البخاري قد وقع فيه أيضا من المتن المحفوظ والمتفق عليه بين الشيخين (**فأما الجنة فينشئ الله لها خلقا آخر**) . كذلك مما يمكن نقده من حيث متنه وهو حينذاك يدخل في كمثال في الحديث الشاذ لأنه سنده صحيح لا غبار عليه هو حديث ابن عباس في الصحيحين قال: (**تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم**). وقد ذكر كثير من العلماء - استرح بارك الله فيك أنت ليش واقف هكذا ؟ - قد صح عن ميمونة نفسها من غير ما طريق واحد صحيح (**أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي حلال وهو حلال**) ؛ إذا الرواية الأولى غير صحيحة متنا لأنها تخالف رواية المسئول عن القضية والقصة أو راوية القصة التي تتعلق بها وهي ميمونة فقد صرحت بأن الرسول عليه السلام تزوجها وهي حلال وهو حلال ؛ فيوجد مثل هذا لكن الحقيقة إن مثل هذه الروايات التي ثبت خطؤها لا تخدش عن مقام الصحيحين ولا يزالان في المرتبة التي يعرفها أهل العلم وهي أنهما أصح كتاب على وجه الأرض بعد كتاب الله عزوجل ؛ لكن الأمر كما قال الإمام الشافعي رحمه الله " أبى الله أن يتم إلا كتابه " .

الطالب : إذا في حديث في صحيح البخاري وضعف من جهة سنده هل يعمل بهذا المتن أم لا يعمل مثل الحديث الذي ذكرته في آداب الزفاف في صحيح مسلم ذكرت أن في سنده ضعف هل نستدل بمتن هذا الحديث أم لا نستدل ؟ .

الشيخ : إذا وجد الشاهد يعمل وإلا فلا .

الطالب : حتى لو كان في صحيح مسلم ؟ .

الشيخ : أينعم .

الطالب : إذا في حديث في صحيح البخاري وضعف من جهة سنده هل يعمل بهذا المتن أم لا يعمل مثل الحديث الذي ذكرته في آداب الزفاف في صحيح مسلم ذكرت أن في سنده ضعف هل نستدل بمتن هذا الحديث أم لا نستدل ؟ .

الشيخ : إذا وجد الشاهد يعمل وإلا فلا .

الطالب : حتى لو كان في صحيح مسلم ؟ .

الشيخ : أينعم .

الطالب : شيخ هناك بعض الطلبة يدرسون على مشايخ أشاعرة ومخرفين لكن لا يدرسون العقيدة وإنما يدرسون علوم أخرى مثل النحو والصرف والقرآن ، فهل يجوز هذا ؟ .

الشيخ : طبعا هذا لا يفيد شيئا ((**ولا تنابزوا بالألقاب**)) الذي يفيد هو العلم الصحيح ؛ ثانيا المقترن بالنصيحة والدين النصيحة كما تعلمون جيدا ؛ أما هذا أشعري هذا ماتريدي وهذا كذا ، هذا يفرق جماعة المسلمين ويوهن من شوكتهم .

الطالب : كان قصدي شيخ أن يدرس عليهم علوم أخرى غير العقيدة والمنطق هل يصح هذا أو تنصح ... هو يدرس مثلا على شيخ ...

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اهلا مرحبا الله يبارك فيك أهلا أهلا كيف حالك

الطالب : نحمد الله اليك

الشيخ : كيف الوالد طيب

الطالب : نحمد الله اليك

الشيخ : الحمد لله ما فهمت قصدك .

الطالب : مثلا طالب علم وجد شيخ أشعري أو شيء مثل هذا وهو مبتدئ يريد أن يدرس عليه النحو أو الصرف هل يجوز له أو تنصح بذلك أو بتركه ؟ .

الشيخ : يعني يريد أن يدرس النحو والصرف عند هذا الشيخ تعني ؟ .

الطالب : نعم .

الشيخ : وهو مثلا أشعري ؟ .

الطالب : نعم .

الشيخ : آه ، إذا كان هو متمكنا في العقيدة جاز وإلا فلا .

الطالب : شيخنا هناك بعض الجامعات في الخارج فيها نوع من الاختلاط فهل يجوز للواحد أن يدرس فيها أو يعمل بهذه الجامعات أو ما يشبه ذلك ؟ .

الشيخ : ما أرى ذلك ، لا يجوز لا أن يدرس ولا يجوز أن يدرس .

الطالب : ما يحتاج تفصيل يا شيخ إذا كان شخص ينفع الله به وواثق من نفسه .

الشيخ : ما يحتاج الأمر بارك الله فيك أي تفصيل ؛ لأن المسلم مكلف عن نفسه قبل غيره إذا استطاع أحدا ما أن يعطينا ضمانا بأن هذا المدرس الذين ينفع الله به لا يتضرر هو في حشره لنفسه في ذلك المجتمع الخليط كما يقولون عندنا في الشام خليط مليط لا يتأثر فهو كما تقول تماما ؛ لكن أنا في اعتقادي أن الأمر كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح **(ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه)** . ولذلك ما أنصح رجلا يخشى الله بأن يورط نفسه وأن يدخل هذه المداخل ، أنج بنفسك **((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))** . والحقيقة أعرف هذا الرأي لكثيرين من الدعاة الإسلاميين واعتبر هذا من ضغط الجو في العصر الحاضر اليوم وفتنته .

الطالب : حتى لو كان هذا العلم مما يلزم المسلمين أن يعلموه وليس بين المسلمين من يعلمه إلا إذا ذهب أحدهم إلى تلك الديار ؟ .

الشيخ : إن كنت تعني بكلامك وما أظنه أن هذا العلم أو هذا التعليم من هذا الإنسان فرض عين عليه حينذاك أقول معك بالجواز .

الطالب : أحسن الله إليك ، شيخ الأمر الآخر ماذا عن الذهاب للتجارة ؟ .

الشيخ : الذهاب إلى التجارة لا بأس إذا لم يكن استيطانا ومقاما طويل الأمد فإنه يتأثر أيضا .

الطالب : وماذا عن الاستيطان بقصد الدعوة ؟ .

الشيخ : نفس الجواب السابق ، نفس الجواب السابق .

الطالب : أيهما ؟ الأسبق أو السابق ؟ .

الشيخ : نعم يعني إذا كان هو يحكم على نفسه بأنه محصن وأنه لا يتأثر بتلك الأجواء فيمكن أن نقول بجواز ذلك في سبيل الدعوة لكن نحن نرى الواقع أن من يذهب إلى تلك البلاد الشباب بينما الواجب أن يذهب الشيوخ الذين هم بعيدين عن مظنة الافتتان ؛ ولذلك الدعوة في الحقيقة تحتاج إلى دراسة جيدة جدا حتى نعرف من الذين يدعون إلى الله ، يجب أن يكونوا محصنين متزوجين ، محصنين الأخلاق الإسلامية ، وهذا في الغالب إنما يضمن بالنسبة للشيوخ المسنين .

الطالب : المسلمون يواجهون واقعا لأن عدد ألف ومئتين مليون مسلم في العالم الآن وفي أمريكا مثلا لوحدها ست ملايين مسلم أمر واقع منهم من أسلم من الأمريكيين ومنهم من هاجر أبوه ، أو لا أقول هاجر بل تغرب إلى تلك الديار بقصد المعيشة وبقصد التجارة فهل لهذه الجماعات التي في وسط المجتمعات الكافرة حكما لو جعل الإنسان ذهب ليدخل فيها ومعها في دعوة أو تدريس أو دراسة أو تجارة أو تثبيتهم على إسلامهم وما شابه ذلك ؛ فهل لهذا من تعليل في الحقيقة لو أراد إنسان أن يذهب إلى بلد ليس فيه مسلم فيكون فرق في الحكم أو لبلد فيها جالية إسلامية وفيها مسجد وفيها انضباط على الإسلام .

الشيخ : لا أزال عند قولي السابق ، يذهب هناك الشيوخ سنا وعلما .

الطالب : أحسن الله إليك وأثابك الله .

الطالب : سؤال بالنسبة للسجود شيخ بعضهم يريد أن يعرف أكثر للأدلة التي ذكرتها في صحة النزول على الأرض ، طبعا اليدين .

الشيخ : ما في أدلة أكثر ، هما حديثان .

الطالب : ...

الشيخ : كيف ما بلغك ما قرأت صفة الصلاة ؟ .

الطالب : قرأته ولكن في إجابات على الأدلة الموجودة في الكتاب .

الشيخ : إذن المسألة تحتاج إلى بحث ومناقشة نحن نعتقد أن الصحيح الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم حين كان يسجد إنما كان يسجد على كفيه وهنا حديثان أحدهما من قوله عليه السلام والأخرى من فعله ؛ أما

الحديث القولي فهو قوله عليه السلام: (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل كفيه**) . أما الحديث الفعلي فهو ما رواه نافع عن مولاه ابن عمر أنه (**كان إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه وقال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك**) يقابل هذا حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن جده وائل (**أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه**). وكذلك (**إذا قام من السجود قام معتمدا على ركبتيه وأصابع رجليه**). هذا الحديث في إسناده رجل معروف بالعلم والفضل والحكم بقضائه في الشرع واسمه شريك بن عبد الله القاضي ولكنه كان ضعيفا في الرواية ، كان سيء الحفظ

الطالب : قبل القضاء أم بعد القضاء ؟ .

الشيخ : لا ، فهو قاضي ما في هذا التفصيل ولذلك يقول فيه الحافظ ابن حجر العسقلاني تبعا للإمام الدارقطني بأنه ليس بالقوي ؛ هذا الحديث لو لم يعارض بالحديثين الأولين السابقين لم تثبت به سنة لضعف إسناده من قبل شريك بن عبد الله القاضي فكيف وقد عارضه حديثان ثابتان كما قلت آنفا أحدهما من قوله عليه السلام والآخر من فعله ، وهذا يبين ويوضح أن لا قيمة من الوجهة الفقهية لحديث وائل بن حجر لسببين اثنين ؛ أولا أنه ضعيف السند ، وثانيا أنه مخالف للصحيح من قوله عليه السلام وفعله ؛ وبعد هذا البيان يمكننا أن نقول من حيث الاصطلاح الحديثي بأنه حديث منكر ؛ لأن الضعيف خالف الصحيح فصار منكرا ؛ الذين يدفعون العمل بالحديث القولي هم في الواقع لا ينصفون البحث لأنهم حينما لا يستطيعون أن يفهموا الحديث كما جاء ، ولذلك ينصرفون إلى التشبث ببعض الروايات الضعيفة ؛ لأنهم يقولون إن البعير يبرك على يديه ، عفوا يبرك على يديه ، أينعم والحقيقة إنه يبرك على ركبتيه ؛ هم بناء على فهمهم الخطأ أي حين يقولون البعير يبرك على يديه فإذا سجد المصلي على يديه تشبه بالبعير ؛ إذا قيل لهم إن الحديث صريح جدا حينما قال: (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير**). رأسا أجاب فكيف ينبغي أن يسجد المصلي حتى لا يتشبه بالبعير ؟ قال: (**وليضع يديه قبل ركبتيه**). يقول هؤلاء إن هذا الحديث من القسم المقلوب أراد الراوي أن يقول " وليضع ركبتيه قبل يديه " فأخطأ وقال (**وليضع يديه قبل ركبتيه**)

الطالب : أراد أن يقول ولا يضع .

الشيخ : لا لا هم يقولون هكذا الحديث جعلوه من القسم المقلوب (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه**). هكذا الحديث الصحيح ؛ جاء الحديث بالرواية التي هم بها يستأنسون بها (**وليضع ركبتيه قبل يديه**). جاء الحديث هكذا في مصنف ابن أبي شيبة ، والإمام ابن القيم الجوزية رحمه الله ذكر هذا الحديث واعتمد عليه في ادعاء الانقلاب في الحديث الأول ؛ لكن سبحان الله حديث ابن أبي شيبه هو

الذي ينبغي أن يقال إنه مقلوب لو كان إسناده صحيحا ؛ لكن في إسناده رجل اسمه عبد الله بن أبي سعيد المقبري وقد كذبوه فهذا إذا روى حديثا يخالف فيه الثقة لا يقام له وزن ولا يقال في حديثه إنه مقلوب لأن الذي ينقلب على الثقة ، أينعم ؛ لكن هذا حديث موضوع مكذوب لأن الراوي متهم ثم من الغريب وهذه مسألة تثار في مناسبات كثيرة وكثيرة جدا ، من الغريب أن العرب أنفسهم ، الكثير منهم يتوهم فعلا أن الحديث مقلوب ، هو يقول: **(وليضع يديه قبل ركبتيه)**. قال هكذا يفعل البعير ؛ سبحان الله ! البعير لا يفعل هكذا لأننا نعلم أن البعير حينما يسقط من بطن أمه يسقط على أربع وهو يمشي على أربع فإذا برك لا يصح أن نقول يضع يديه قبل ركبتيه ؛ هذا ممكن بالنسبة للإنسان الذي يمشي رجلين ؛ أما بالنسبة للبعير الذي يمشي على أربع لا يمكن أن يقال في حقه يضع يديه قبل ركبتيه ، وذلك لسببين اثنين: السبب الأول أن يديه موضوعتان منذ سقط من بطن أمه فهو يمشي على أربع ؛ والسبب الثاني ركبتيه في يديه فهو لا يستطيع أن يخالف بين يديه وبين ركبتيه كما يستطيع الإنسان ؛ فالغفلة عن حقيقة بروك البعير تجعل بعض الناس يتوهمون هذا الوهم العجيب أن البعير يضع يديه قبل ركبتيه ، فأنتم تتشبهون بالبعير ، نحن ندفع هذا ، بالواقع إذا تصورنا جملا يبرك أمامنا الآن فنتساءل ما الذي يمس البعير من بدنه الأرض ، ما هو ؟ يأتي الجواب يداه ، لا يا أخي يداه موضوعتان ؛ فهو حين يبرك ما الذي يضع من بدنه على الأرض قبل كل شيء ؟ لا يحسن الجواب ؛ بناء على هذا إلا القليل ، بقول إذا كان يعرف اللغة العربية بقول يضع ركبتيه وهنا الإشكال ؛ لأن البعير أول ما يضع من بدنه على الأرض هو ركبتاه ؛ لذلك قال عليه السلام: **(لا تفعل كما يفعل البعير)**. إن البعير يضع ركبتيه قبل كل شيء ، فأنت ضع كفيك يديك قبل ركبتيك ، وإن عكست تشبهت بالبعير ؛ ثم من حيث تصورنا ما الذي ينتج من بروك الجمل أو بروك الإنسان كبروك الجمل ، ما الذي ينتج ؟ ينتج ما لا يتناسب مع هيئة الصلاة ، البعير حينما يبرك لاسيما إذا كان مثقلا بالأثقال يشعر الإنسان الذي هو قريب من الأرض التي عليها البعير حينما يبرك برجة تحت قدميه لأنه برك على ركبتيه ؛ كذلك نلاحظ تماما بالنسبة للمصلين الذين يبركون بروك الجمل تسمع لسجودهم ضجة ، خاصة في بعض المساجد في البلاد الباردة كسوريا مثلا يكون أرض المسجد مفروشا بالخشب لدفع البرودة فتسمع صوتا عجيبا جدا حينما يبركون على ركبهم ؛ بينما حينما يسجد العارفون بهذه السنة على أيديهم لا تحس بأن هناك مصل يصلي ؛ وهذا هو اللائق بالصلاة والخشوع والهدوء فيها ؛ هذه كلمة حول هذا السؤال فإن كان عندك شيء من الاستفسار ... فحينما تظهر العلة ومنها الشذوذ لا يقال هذا إسناده صحيح مبدئيا يقال صحيح ؛ لكن لما تنكشف العلة وتظهر تذهب الصحة ببيان العلة ؛ فمن شروط صحة الحديث أن لا يكون شاذا فإذا ثبت شذوذه ثبت ضعفه أي أن أحد الرواة وهم ، نعم . **(أكل طعامكم الأبرار وصلت**

عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون)؛ يا الله .

الطالب : نقطع حديث الأخ إذا سمحتم ؟ .

الشيخ : تفضل .

الطالب : في لي سؤال عن حديث **(نية المرء خير من عمله)**. الحديث منهم من يقول يصح ومنهم من يقول لا يصح وله أربعة عشر طريقا .

الشيخ : أنا علمي إن الحديث ضعيف لا يصح ؛ أما أن له من الطرق ما ذكرت ، فهذا لأول مرة أسمع .

الطالب : ذكرها وذكر أن البيهقي ذكر هذا .

الشيخ : عشرة طرق ؟ .

الطالب : أربعة عشر ولذلك الشيخ حماد الانصاري قال إنه حديث البحث في هذا في البحث وتعجبت من تصحيحه لهذا الحديث .

الشيخ : أنا الذي أعلمه لهذه الساعة أن الحديث ضعيف ضعفه الحافظ العراقي في كتابه المشهور في تخريج أحاديث الأحياء المغني عن حمل الأسفار في الإسناد من تخريج ما في الأحياء من الأخبار ، وهو حديث ضعيف والأسانيد التي وقفت عليها هي شديدة الضعف فما أعلم أحدا من المتقدمين قواه .

الطالب : المعنى صحيح ؟ .

الشيخ : لا ما أعتقد أنه على إطلاقه ، كيف يمكن أن يكون معناه صحيحا ؟ لأننا كما تعلمون في الحديث الصحيح إذا هم أحدكم ... لا الحديث يقول الله لملائكته: **(إذا هم عبدي لعمل فلم يعمله فاكتبوا له حسنة وإذا عمله فاكتبوا عشر حسنات إلى مئة حسنة إلى سبع مئة إلى أضعاف كثيرة والله يضاعف لمن يشاء)** . فالنية لا تقبل التضعيف إنما العمل المقترن بالنية الصادقة الصالحة فهو يقبل التضعيف إلى ما شاء الله . تفضل .

الطالب : الحديث **(رجل آتاه الله ... . يقول لو أن الله آتاني مالا لعملت به كما عمل فلان ، وهكذا في العلم فهما في الأجر سواء)** ؛ هذا المعنى لا يدخل في هذا ؟ .

الشيخ : لا ، هذا لا يدل على ما تذهبون إليه ، الذي أفهمه من الحديث فهما في الأجر سواء من حيث النية وليس من حيث العمل لأن هذا الذي نوى ولم يعمل ، لم يعمل ؛ ثم لا يخفاك كما دل الحديث الأخير الذي

ذكرته إنسان يتصدق بقرش فيكتب له عشر حسنات ، آخر مئة ، إلى آخره ؛ ترى هل هذا الاختلاف في تضعيف الأجر باختلاف العاملين لما يؤجرون عليه ؟ هل أيضا الذي ينوي أن يعمل عمل فلان أيضا يكون تضعيف الأجر متعلقا بمثل ما أجر ذلك العامل ؟ .

الطالب : أينعم ، إن لم تتوفر له الأسباب ؛ أما إن توفرت له تبقى نيته ...

الشيخ : لا ، أظن ما استطعت أن أعبر عما في نفسي ، أنت عملت حسنة فكتب لك عشر لأنك عملت ؛ الأستاذ هنا عمل نفس عملك كتب له بدل العشر مئة ، ذاك سبع مئة ، ذاك إلى أضعاف كثيرة ، أنا نويت عملك وأتمنى لو كان عندي لعملت مثل عملك ، وشخص آخر تمنى مثل ما عمل ذاك الذي كتب له سبع مئة ؛ هل الأجر أنا وذاك سواء أم يختلف ؟ باعتبار أنه يريد مثل ما عملت أنت وأنا لا أعلم مقدرا الأجر الذي ستناله أنت ؛ وضح لك قصدي ؟ .

الطالب : أينعم .

الشيخ : ولذلك الحديث معناه يؤجر بنيته وليس يؤجر أجرا مضاعفا نفس التضعيف الذي عمله العامل . .

الطالب : ماذا عن مقام الاستشهاد في هذا الحديث (**إن في المدينة أقواما** ...) ؟ .

الشيخ : هذا الحديث في البخاري .

الطالب : فهل في هذا استشهاد يعضد معنى نية المرء غير من العمل ، معنى الحديث .

الشيخ : يا سيدي يؤيد إن المؤمن يؤجر على نيته ؛ أما أن تكون نيته خيرا من عمله فهذا شيء آخر .

الطالب : في المسألة التي ذكرت في هذا الباب هل يجوز التنازع فيها ...

الشيخ : لا يجوز التنازع فيها ولا في غيرها .

الطالب : يعني في النقاش .

الشيخ : لا أنا أجيبك على لفظك ؛ أما إن أردت هل يجوز التباحث فنعم يجوز التباحث لكن لا يجوز التنازع

الطالب : يعني إذا في واحد ممكن ننصحه .

الشيخ : نعم واجب ينصحه ، لماذا لا ينصحه ؛ لكن ما ينصحه بمجرد دعواه ليه أنت تفعل كذا وهذا لا يجوز ، هذا لا يكفي هو ممكن يقابلك بالمثل أنت لماذا تعمل كذا هذا لا يجوز ؛ لكن إذا أردت أن تنصحه وذكرته بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله وقوله حينئذ تكون النصيحة نصيحة وتكون يعني على الوجه المشروع

. .

الطالب : بالنسبة للصلاة ، هل الصلاة في الصف الأول في المسجد النبوي أفضل أم الآخر .

الشيخ : الصف الأول حيث امتد المسجد ، فهناك الصف الأول صف أول ؛ والصلاة في الروضة ليس لها فضيلة خاصة ، الفضيلة في المسجد النبوي مهما مد فيه وزيد فيه فالفضيلة واحدة لكن فضيلة من يصلي في أول الصف لا تساوي فضيلة من يصلي في آخر الصف ؛ أما الصلاة في الروضة والتهجم الذي يتهجم الناس بسبب هذه الدعوة أنا ما أجد له مبررا في الشريعة .

الطالب : هل في هناك أفضلية في التنفل ؟ .

الشيخ : نعم ؟ .

الطالب : التنفل في الروضة .

الشيخ : كسائر المسجد .

الطالب : **(ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)** . تلاوة القران ...

الشيخ : هذا لا يعني صلوا ودعوا الصف الأول .

الطالب : المقصود في النافلة هل كل أجزاء المسجد متساوية مع الروضة ؟ .

الشيخ : هذا الذي قلته آنفا لم يأت للصلاة في الروضة فضيلة خاصة والروضة من رياض الجنة صحيح لكن هذا لا يعني أن الدرس هناك أفضل والنافلة أفضل هناك .

الطالب : يعني أفضلية البقعة ما تلزم أفضلية العمل فيها بحكم أنها بقعة ورد فيها أنها روضة من رياض الجنة ، الذكر فيها وتلاوة القرآن و ...

الشيخ : ليس نصا في ذلك .

الطالب : يمين الصف ميمنة الصف هل جاء فيها فضل خاص ؟ .

الشيخ : أيش ؟ .

الطالب : ميمنة الصف أو يمين الصف في الصف الأول والصف الثاني .

الشيخ : هل فيها فضل خاص ؟ .

الطالب : نعم .

الشيخ : ما نعلم صحيحا ، حديثا صحيحا ما في ، في بعض الأحاديث ذكرها الإمام المنذري في الترغيب في

تفضيل الميامن في الصف ؛ لكن ليس فيها شيء صحيح وإنما يرجع في ذلك إلى الاستنباط ؛ والذي أراه والله أعلم أن تفضيل ميمنة الصف يؤدي إلى تعطيل شمال الصف والذي نعرفه من السنة الصحيحة من حديث جابر وجبار حينما جاء جابر واقتدى به عليه السلام عن يمينه ثم جاء جبار فوقف عن يساره فدفعهما الرسول عليه السلام هكذا فجعلهما صفا من خلفه ؛ نأخذ من هذا الحديث أنه إذا وجد ثلاثة وتقدم أحدهم ليصلي بهم إماما فلا يجنحون حوله كما ثبت ذلك عن ابن مسعود ، هذا أمر كان ثم استقر ما دل عليه حديث جابر وجبار ففهم من هذا الحديث شيئا يهمله كثير من المصلين خاصة هناك في الأردن وفي سوريا ، يأتي أحدهم فيجد الصف الأول قد تم فيصف حيث بدا له ، يمكن هناك مع الجدار الشرقي أو الغربي والإمام هنا في الوسط ؛ ثم تجد الناس كما يقولون عندنا في بلادنا هات يدك وامشي بدخل الثاني بيجد شخص صاف هناك فبروح بصف معه وهكذا تنتهي الصلاة ، وما في وراء الإمام في الصف الثاني أي أحد ؛ فنفهم من حديث جابر وجبار أنه كما بدأ الصف الأول ينبغي أن يبدأ الصف الثاني أي الذي يأتي ويجد الصف الأول الذي بين يديه تاما ثم لا يجد فرجة ليدخل فيها ويسدها فيقف هذا وراء الإمام ويصلي فإذا جاء ثان فعن يمينه ؛ وهنا الشاهد: الآن جاء الثاني عن يساره وهكذا كالنظام العسكري يمين يسار يمين يسار يمين يسار حتى يكتمل الصف ؛ أما نفضل اليمين فنعطل الشمال ، هذا ما ينبغي أن نفعل ذلك لأن هذا خلاف حديث جابر وجبار من جهة ؛ ثم نستطيع أن نستنبط هذا الحكم نفسه من حديث آخر في صحيح مسلم حيث قال عليه السلام: (**ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم**). أي الصف الثاني يقتدي بالصف الأول والصف الثالث بالثاني ، وهكذا دواليك ؛ إذا ليس هناك تفضيل اليمين وإنما هكذا مرة يمينا ومرة يسارا . .

الطالب : توسط الإمام حديث (**وسطوا الإمام**) ؟ .

الشيخ : حديث (**وسطوا الإمام**) ضعيف السند ، وهو في ضعيف سنن أبي داوود إلا أنه جريان العمل بين المسلمين يؤكد هذا المعنى .

الطالب : هل يلزم طالب العلم تقليد الأئمة الأربعة في بداية طلب العلم ؟ .

الشيخ : طبعا أنت تقصد تقليد أحد الأئمة الأربعة لأن تقليد الأربعة مشكلة ؛ يلزمه ولا يلزمه ؛ يلزمه إذا كان يعيش في مجتمع لا يجد فيه من يفتيه على كتاب الله وعلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن هذا هو الأصل كما قال تعالى: ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) . فحينئذ لابد أن يدرس مذهبا من هذه المذاهب الأربعة المتبعة عند المسلمين وأن يمشي على هداهم بشرط أن لا يلتزم ذلك التزام المسلم الصادق

لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ليثبت الفرق في نفسه بين إيمانه بعصمة نبيه وإيمانه بعدم عصمة إمامه ؛ فإذا بدا له ، بلغه بطريق ما أن مسألة من المسائل التي درسها في مذهبه تخالف سنة صحيحة فحينئذ يدع القول بالمذهب الذي درسه لإتباعه لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يفعل كما يفعل المقلدة بنحن أعلم من الإمام ؟ لا لسنا أعلم من الإمام لكن حين أنت أخذت بالحديث وقد أخذ به إمام من أئمة المسلمين ففي هذه الحالة أنت خير مما لو ظللت على تقليدك لأنك في الحالة الأولى تقلد إماما وفي الحالة الأخرى تتبع إماما زائد سنة وهذا خير لك ؛ بهذه الصورة ممكن إنسان يتمذهب وإلا الأصل أن يكون المسلم كما كان السلف الصالح لقد كان فيهم علماء كبار كالخلفاء الأربعة مثلا ، مع ذلك لم يوجد في الصحابة وفي التابعين ومن بعدهم من المقتدين بهم ، من قال أنا مذهبي بكري وذاك يقول عمري وثالث عثماني ورابع علوي ، لم يكن شيئا من هذا إنما كان هديهم ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)). . من عرفوه عالما سألوه وتمسكوا بفتواه غير ناظرين شو رأي فلان يا ترى ، هذا ليس من الشرع في شيء أبدا ؛ لعلي أوضحت لك الجواب ؟ .

الطالب : يا شيخ بالنسبة لقولهم أنا شافعي ، أنا حنبلي هل هذا خطأ ؟ .

الشيخ : هذا الخطأ يأتي ليس من قوله إن كان صادقا بأنا حنبلي يعني درست الفقه الحنبلي ، أنا شافعي درست الفقه الشافعي ، ليس فيه خطأ ؛ لكن إذا تعصب كما ذكرت آنفا تعصب لإمام على خلاف السنة التي تبينت له يكون خطأ . معكم يا إخوان عشر دقائق وبعدين تسمحون لنا بالاستراحة ؛ في أحد عنده سؤال ؟ .

الطالب : هل عندكم كتب جديدة وما سيأتي منها وما هو تحت الطبع ؟ .

الشيخ : الآن تركت في عمان يطبعوا الفهارس للمجلد الثالث من سلسلة الأحاديث الضعيفة ، الكتاب طبع إلا الفهارس ، الآن الفهارس تطبع وقريبا إن شاء الله يكون في متناول الأيدي ؛ كذلك ربما هذا يصدر قبل ذاك صحيح سنن ابن ماجة ، وهذا بشر به وصححت تجاربه كلها ، وبعده صحيح سنن الترمذي وبعده الآن تحت التحقيق صحيح سنن النسائي ، وأخيرا صحيح أبي داود إلا أن الأسلوب يختلف فأنا في صحيح أبي داوود جريت فيه على التوسع في تخريج الحديث والكلام على رواته وعلى طرقه إن كان بحاجة لدعم بها ؛ أما صحيح ابن ماجة وصحيح النسائي وصحيح الترمذي كذلك صحيح أبي داود فسلكت فيها مسلكي في صحيح الجامع الصغير يعني أعطي المرتبة وبجانبها المصادر التي استقيت منها هذه المرتبة إلا أني توسعت هنا بذكر المصادر أكثر من صحيح الجامع وضعيف الجامع ؛ هذا ما يحضرني الآن .

الطالب : تتوقع الانتهاء في حلول ستة أشهر أو ... .

الشيخ : نعم هكذا إن شاء الله . .

الطالب : شيخنا في فتوى من بعض العلماء يجيز لطلبة العلم إذا كان في الخارج وخشي على نفسه الفتنة الزواج من أهل تلك البلاد سواء كانت إسلامية أو غير إسلامية .

الشيخ : كيف أو إسلامية ؟ .

الطالب : إذا كانت في الخارج يعني .

الشيخ : فاهم غير إسلامية كيف يعني تكون ملحدة ؟ .

الطالب : مسلمة .

الشيخ : آه ، في فرق طيب .

الطالب : مسلمة فالبعض يقول إذا كان ينوي طلاقها يجوز أو الزواج منها مع نية الطلاق في نفسه .

الشيخ : هذه المسألة الحقيقة تطرح كثيرا وأنا لا أكاد أفهم ثمرة هذه النية لأنه معروف من الناحية الإسلامية أن المسلم حينما يتزوج المرأة التي أجاز الشارع الحكيم له التزوج بها يعلم بأن هناك حكم شرعي اسمه الطلاق وأن المسلم يجوز له أن يطلق الطلاق الشرعي سواء نوى أو ما نوى ؛ وأنا أعتقد أن هؤلاء الشباب الذين يبتلون بالسفر إلى بلاد الكفر والضلال هؤلاء كثيرون منهم تزوجوا وعادوا إلى بلادهم ومعهم زوجاتهم ، ولماذا ؟ لأنهم رأوا منهن ما يسرون به من خدمة ، من تفهم للإسلام ، من أخلاق حسنه ، إلى آخره ؛ ويقابل هؤلاء طائفة أخرى تزوجوا ثم فارقوا ؛ لأنهم لم يجدوا فيهن إلا قضاء الشهوة البهيمية هذه فقط ؛ فلماذا الإنسان يتزوج وينوي الطلاق ، هل إذا تزوج ولم ينوي الطلاق ثم أراد أن يطلق فلا يجوز له الطلاق ؟ طبعا لا ، لا أحد يقول بهذا ؛ فأنا أنصح الشباب أن يتزوجوا من بلاد إسلامية خير لهم لأننا نرى النساء في البلاد الإسلامية فيهن كثير أو قليل من الانحراف فماذا نقول عن الأجنبيات الكافرات اللاتي عشن وربين في مجتمع متحلل ما يعرفون هناك شيء اسمه العرض ، ما يعرفون شيء اسمه الشرف حتى حدثني بعضهم ممن يعلم أو يعرف اللغة الفرنسية أنه لا يوجد في قاموس الفرنسيين ما يرادف كلمة شرف ، ما في عندهم شرف ؛ الشاهد فليتزوج من المسلمة من أي بلد كان ذلك خير ؛ لكن إن كان ولابد فتزوج فليتزوج كما يتزوج المسلمون جميعا ، إن رأى فيها ما يرضيه امسكها وعاد بها إلى بلاده ، وإن رأى فيها خلاف ذلك يجوز له أن يطلق ؛ فهذه النية لا ثمرة لها في اعتقادي وإن كنت أعتقد أنه إذا نوى لا يكون في حكم المتعة لكن النية تدندن حول المتعة تماما لكن ما في ضرورة ؛ أنا سمعت من بعض الناس أنهم سمعوا فتاوى إنه يجوز للمسلم أن يتمتع في تلك البلاد للضرورة ؛ فقلت في نفسي أولا هذا خلاف

حديث الرسول عليه السلام الثابت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم المتعة إلى يوم القيامة ، نكاح المتعة إلى يوم القيامة ؛ فهذا تحريم أبدي وليس تحريما زمنيا وقتيا ؛ هذا هو السبب الأول فما في داعي أن يتزوج زواج المتعة ؛ والسبب الثاني ما ذكر آنفا ، لماذا يتمتع ؟ يتزوج زواجا شرعي ثم إذا بدا له أن يطلقها طلقها ((وكفى الله المؤمنين القتال)) . هذا رأيي في المسألة والله أعلم . .

أبو ليلى : أستاذنا في شيء ثالث من الذي ذكرتم من الاثنين أن في من الرجال يجلسوا في تلك البلاد وينسوا أهاليهم هنا .

الشيخ : آه ، هذا الاستيطان في بلاد الكفر هذا منهي عنه طبعا ، المسلم والمشرك لا تتراءي نارهما ، قال عليه السلام: (المسلم والمشرك لا تتراءي نارهما). أي لا يتجاوران ؛ وذلك لأن المسلم إذا عاش في جو الكفر يتشرب فيه من عاداتهم ومن تقاليدهم من حيث لا يشعر ؛ أنا جرت لي واقعة سافرت مرة إلى بريطانيا مع الشيخ محمد عبد الوهاب البنا وكان يومئذ شهر الصيام رمضان قيل لنا في قرية بعيدة من لندن يمكن نحو مئتين كيلو متر أن هناك شاب هندي متدين ومتزين بزي الإسلام ملتحي ، فأثنوا عليه خيرا فقصدناه وجلسنا على مائدة الطعام للإفطار فرأيته قد عقد العقدة هذه يلي بسموها الجرافيت ، فتحدثت مطولا في موضوع قوله عليه السلام (من تشبه بقوم فهو منهم). وذكرت يومئذ ما كان يحضرني من أحاديث والتي تنهي عن التشبه بالكفار فوجدت الرجل قد استجاب فورا مع أنه يتعشى ورماها أرضا ؛ بقدر ما سررت من هذه الاستجابة السريعة أسفت لما سمعت كلامه حول هذه القضية حيث قال أنا والله يا أستاذ أنا أضع هذه فقط لأنه هنا البريطانيين ينظرون إلى إخواننا الفلسطينيين نظرة احتقار ؛ لأنهم لا يضعون الجرافيت هذه وبضعوا القميص هكذا مفتحا الزر فينظرون إليهم نظرة احتقار ؛ لكي لا ينظر الأوروبيون إليه هذه النظرة هو وضع هذه الجرافيت ؛ قلت له سبحان الله يعني أنت تتأثر بذوق البريطانيين الكفار وتضع الجرافيت هذه متشبها بهم وتأبى أن تشبه بإخوانك المسلمين ؛ الشاهد أن الاستيطان في بلاد الكفر فيه محاذير كثيرة جدا وأظن هذا أمر معروف حيث في أمريكا يوجد الآن ...

الطالب : سيدي الشيخ بالنسبة للطلاق .

الشيخ : نعم .

الطالب : ما هي الأسباب الشرعية الموجبة للطلاق ؟ .

الشيخ : الأسباب الشرعية الموجبة للطلاق هو قصد الرجل قبل كل شيء الطلاق ؛ فإذا كما قال الله تعالى: ((وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)). فإذا نوى الطلاق وتلفظ به وأشهد على ذلك بعض الناس نفذ

الطلاق ؛ ولكن هناك طلاق سني وطلاق بدعي ، والطلاق السني هو الواجب والطلاق البدعي هو المحرم ، ومن الطلاق السني الذي يقابله الطلاق البدعي أن يطلقها وهي طاهر غير حائض ، وطاهر لم يمسها فيه ؛ فإذا طلقها وهي حائض فهو آثم وإذا طلقها وهي طاهر وقد جامعها فيه فهو آثم ؛ فينبغي أن يلاحظ الطلاق السني حتى لا يكون آثما عند الله .

الطالب : القصة باختصار .

الشيخ : يا حبيبي أنا ما عندي وقت كلمة وغطاها .

الطالب : كلمة بسيطة سيدي ، حصل خلاف بسيط بين أهلي وأهل العروس أنا كاتب كتابي بس بدون دخول والوالدة مصرة أني أطلق ، علما ما في سبب شرعي يبيح الطلاق ، هذا خلاف على أمور بسيطة وتافهة على جهاز وحفلة وما حفلة ، شو رأي الشرع في هذه القصة هل أطيع والدتي وأطلق أو لا أطلق ؟ وماذا أرد على والدتي ؟ .

الشيخ : والدتك ملتزمة ؟ .

الطالب : تصلي لكن غير ملتزمة التزام كامل .

الطالب : وأنت متعلق بالبنت ؟ .

الطالب : الحمد لله .

الشيخ : لا تطلقها .

الطالب : لا أطلقها ؟ .

الشيخ : لا .

الطالب : الوالدة تقول لي يا أنا يا هي .

الشيخ : أنت بتعرف القضية نحن نعطيكم الحكم الشرعي أما شلون أنت بتقدر تعيش يا هي يا أنت هذا أنت اللي بتحكم لك أن تحتفظ بها ولك أن لا تطيع أمك في طلاقها ؛ أما هل أنت تصير على فراق الأم من أجل المحافظة على الزوجة أم لا ، هذا شو بدي أقول لك هل تستطيع أم لا تستطيع هذا أمر راجع لك ؛ أما من الناحية الشرعية فلك أن لا تطعها في تطليق زوجتك .

الطالب : جزاك الله خير والسلام عليكم .

الشيخ : أهلا وعليكم السلام .

الطالب : جزاك الله خير سيدي أنا فاتح مكتب لصرف وصولات لسيارات العقبة فبأخذ على كل وصل أربعين دينار ، يعقد الوصل خمسين يوم حتى أصرفه أنا ؛ هل يلحقني حرام في الحكي هذا أم لا ؟ .

الشيخ : بين لي هذا الوصل يلي ... .

الطالب : وصل يا سيدي هذا عمل تحمله السيارة من العقبة لبغداد ، فصاحب الوصل هذا ... .

الشيخ : تقصد صاحب الوصل الراكب ؟ .

الطالب : صاحب الوصل يلي بحمل الحمل ، هذه سيارات كبيرة بتحمل من العقبة إلى بغداد بتعطيه الشركة وصل بالمصاريف هذه لمدة خمسين يوم ؛ فأنا كصاحب مكتب بيأتي صاحب السيارة بصرفه من عندي مقابل أربعين دينار حتى أصبر أنا لمدة خمسين يوم .

الشيخ : يعني أنت بتدفع له قيمة الوصل ؟ .

الطالب : نعم قيمة الوصل .

الشيخ : و بتأخذ أربعين دينار على الخمسمائة دينار أنا بتقدير فترة عندي شهر أو خمسين يوم .

الشيخ : هذا هو الربا بعينه وما بجوز أبدا .

الطالب : ما بجوز أبدا ؟ .

الشيخ : ما بجوز أبدا .

الطالب : شكرا يا شيخ .

الشيخ : أهلا .

الطالب : وأشكرك كل الشكر .

الشيخ : عفوا أهلا .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 080

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-080

محتويات الشريط:-

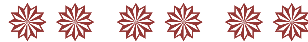

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : ألفت النظر إلى أن الشيخ يتكلم باللغة الألبانية في هذه الجلسة مع طلبة ألبان ويوغسلاف في المدينة النبوية .

الشيخ : لكنه هو سخيف أي غير معقول من حيث العقل والمنطق ؛ لماذا ؟ حينما يموت المسلم انقطع عنه كل

شيء من خير وشر حينما خرجت الروح منه ، إن كان صالحا فسيعامل معاملة الصالحين ، وإن كان طالحا فاجرا فسيعامل معاملة الطالحين والفاجرين ؛ فماذا يفيد هذا الميت حينما يوضع في قبره أن يقال إذا جاءك فسألك من ربك ،ما دينك ، من نبيك ، هذا التلقين ؟ أنا أقول تقريبا لأذهان الناس مثل تلقين الممتحن في الامتحان في الدروس يأتي إنسان فيلقن الممتحن ، ربما يكون تلقينه له سبب إسقاطه لأنه لم يتهيأ هو للجواب الصحيح فهو لا يحسن الجواب ؛ هذا التلقين لا يفيده ؛ هكذا الميت الذي وضع في قبره سيكون جوابه متجاوبا تماما مع حياته في الدنيا ، إن كان صالحا فيستطيع أن يعطي الجواب مثل الرجل الممتحن في الدنيا إذا درس ليلا نهارا إلى آخره سيعطي الجواب بكل سهولة ؛ أما الذي ضيع أوقاته قبل الامتحان بالملاهي والملذات إلى آخره ، هيهات أن يستطيع أن يعطي الجواب ، لا يستطيع أن يعطي الجواب ؛ هكذا الميت حينما يوضع في قبره فهو أحد رجلين إما أن يكون استعد الجواب لهذا السؤال في قبره فما أسهل هذا الجواب بالنسبة إليه ؛ وإما أن يكون لم يستعد لذلك ؛ فلتجتمع الدنيا وتلقنه كل الخير والصواب فلا يفيده ذلك شيئا أبدا ؛ لذلك فهذا التلقين لا هو مشروع ولا هو معقول وإنما عادات وتقاليد تمشي في بعض البلاد التي تحكم فيها الجهل ، قد نحن نعلم أن سبب أكثر هذه البدع هو الأحاديث الضعيفة والموضوعة ؛ ولذلك من أوائل المؤلفات التي ألفتها هذا الكتاب الذي لابد أنكم رأيتموه " سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة " كثير من هذه البدع سببها الأحاديث الضعيفة والموضوعة والحق الحق أقول إن بلادنا بلاد الأعاجم من تركيا من ألبانيا من يوغسلافيا لا يوجد عندهم علم بالحديث إطلاقا ، وهذا من عجائب تقادير الله عزوجل أن يوجد عبدا له مثلي من ألبانيا يوجهه بفضله ورحمته إلى علم الحديث دون أن يتلقى هذا العلم من أستاذ ، لأنه ما بقي أساتذة في علم الحديث ، لو أردنا أن نتلقى العلم ما وجدنا إلى ذلك سبيلا ؛ فبلاد الأعاجم كلها دون استثناء إلا الهند ، إلا الهند فقط ، فهناك الحديث أحيي تدريسه منذ نحو مئتين سنة ؛ أما فيما قبل فهي كانت ككل البلاد الأعجمية ليس للحديث فيه ذكر إطلاقا إلا قال رسول الله ؛ أما الحديث صحيح وحسن و ضعيف وضعيف جدا وموضوع هذا كلام مكتوب في الكتب لكن لا أحد اولا يقرؤه ؛ ثم إن أحدا قرأه فهو لا يفقهه لا يستطيع أن يميز الصحيح من الضعيف ؛ الشاهد من هذا الكلام إنه يوجد هناك حديث في معجم الطبراني الكبير أن النبي صلى الله عليه وسلم ، الحديث من حديث أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(إذا وضعتم الميت في قبره ثم أهلتم التراب عليه فقولوا كذا كذا)** . أي لقنوه ؛ هذا الحديث ضعيف ، موجود وهم يعملون به على أنه حديث ؛ والعمل بالحديث هو بلاشك واجب على المسلم بصورة عامة ؛ لكن قبل العمل بالحديث يجب معرفته

- وعليكم السلام اهلا مرحبا -

يتكلم الشيخ باللغة الألبانية

يعني هناك حديث عن الرسول عليه السلام يرويه الإمام البخاري في الأدب المفرد والترمذي في السنن وفي الشمائل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: **(ما كان رسول شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يقومون له لعلمهم من كراهيته لذلك)**. الرسول إذا دخل على الصحابة ما كانوا يقومون له وهو أحب الناس إليهم ، فدوه بأموالهم وأنفسهم وأولادهم ، إلى آخره لكن ما كانوا يقومون إليه ؛ لماذا ؟ لما يعلمون من كراهيته لذلك ، ما بقوموا له مش كسل خمل ، لا ؛ لكن يعلمون أنه عليه السلام لا يحب هذا القيام منهم له فكانوا لا يقومون ؛ فمن هنا جاءت عبارة تكتب في كتب علم المتأخرين اختلفوا ، فهذا من جملة الاختلاف " الأدب خير من الامتثال ، أم الامتثال خير من الأدب ؟ " مفهوم هذا الكلام ؟

الطالب : نعم .

الشيخ : ...يعني الامتثال هو الأدب ... لحديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(ما كان شخص إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليهم رؤية وكانوا لا يقومون له لعلمهم من كراهيته لذلك)**. فإذا هم كانوا متمثلين ومتأدبين لأن الرسول هكذا كان يحب ثم هذا الذي نظنه نحن أدبا ليس أدبا لأن الآداب بالنسبة لأعراف الناس وعاداتهم تختلف ، في بعض البلاد مثل الهند وباكستان احترام التلميذ لشيخه بالانحناء ، ويمكن شفتم في الجامعة نماذج من هذا ؛ لأنه أنا لما كنت هناك في الجامعة أول ما أسست درست فيها ثلاث سنوات كان دائما نتكلم مع طلابنا الذين يظهرون لنا هذا الاحترام نقول له لا تنحن ، هذه التحية ليست تحية إسلامية كما جاء في سنن الترمذي جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **(يا رسول الله أحدنا يلقى أخاه أفينحني له ؟ قال لا ، قال أفيلتزمه ؟ قال لا ، أفيقبله ؟ قال لا ، قال فيصافحه ؟ قال نعم)** . أدب الاسلام السلام والمصافحة ... وقد جاء في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان راكبا ذات يوم بغلة له فجحشت به فأصيب في أكحله وحضرت صلاة الظهر فصلى بهم قاعدا من شدة الصدمة ، تألم وما استطاع أن يصلي قائما فصلى قاعدا والناس من ورائه قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فصلى بهم جلوسا أجمعين ؛ لما سلم عليه السلام قال لهم: **(إن كدتم أن تفعلوا آنفا فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم)**. الملك جالس في عرشه والناس حوله قيام **(إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين)**... إلا النافلة . في الفرض ركن من أركان

الصلاة ، الصلاة لا تصح إلا بهذا القيام مع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أسقط القيام عمن خلفه وهم قادرون على القيام أي أسقط عنهم الركن ؛ لماذا ؟ لكي لا تظهر صورة هذه الصورة مشابهة لصورة كسرى وجماعته كسرى جالس وأتباعه قيام الرسول جالس واتباعه ...قيام هذه الصورة لم يرضها الرسول عليه السلام مع بعد الفارق جدا جدا جدا بين هذه الصورة وتلك الصورة لأن كسرى جلس استكبار واستعظاما ومن حوله قاموا له تعظيما ، الرسول جالس مضطرا مريض والصحابة قاموا خلفه قياما لرب العالمين ؛ فالنيات مختلفة تماما مع ذلك قال لهم اجلسوا ، طبعا بالإشارة ، بعد الصلاة قال لهم: (**إن كدتم آنفا أن تفعلوا فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا** ...) . فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرض هذه الصورة مع الفارق الكبير بينهما وبين صورة كسرى وجماعته فما بالنا نحن لا نهتم خارج الصلاة ، بدخل الشيخ والناس قاموا له ، هذا ليس من آداب الإسلام أبدا ؛ ولذلك يوجد رجل عالم اسمه ابن بطة كان شديد التمسك بالسنة وكان يكره هذا القيام ، ذات يوم نزل إلى السوق ومعه صاحب له شاعر ينظم الشعر فمر على رجل عالم فاضل في دكانه ؛ في الزمن القديم كان العلماء أصحاب مهنة وصنعة ، الآن من الصعب عالم ومهنة لا يجتمعان وهذا خطأ وهذا من الأسباب أن العلماء صاروا اليوم عبيدا للحاكم لأنه يأكل ويعيش من هذا الحاكم بينما إذا كان يعمل عملا حرا فهو لا يبالي ؛ فمر ابن بطة هذا برجل عالم بدكانه فقام العالم قام لابن بطة احتراما له فقال لصاحبه الشاعر ، آه ، قال لما قام هذا الرجل العالم في الدكان يعرف أن ابن بطة يكره هذا القيام فقابله ببيتين من الشعر قال :

" لا تلمني على القيام فحقي حين تبدوا أن لا أمل القيام

أنت من أكرم البرية عندي ومن الحق أن أجل الكرام "

فقال العالم لصاحبه الشاعر أجبه عني ، الشاعر عارف عقيدة ابن بطة ورأيه في هذه المسألة فأجابه رأسا قال:

" إن كنت لا عدمتك ترى لي حقا وتظهر الإعظام

فلك الفضل في التقدم والعلم ولسنا نريد منك احتشاما

فأعفني الآن من قيامك هذا أولا فسأجزيك القيام قياما

وأنا كاره لذلك جدا إن فيه تملقا وآثاما

لا تكلف أخاك أن يتلقاك بما يستحل به الحرام "

والشاهد هنا وقد يكون في شيء مخفي بالنسبة لكم من المعاني لكن الشاهد واضح ان شاء الله

"وإذا صحت الضمائر منا اكتفينا من أن نتعب الأجسام

كلنا واثق من ود أخيه ففيما انزعاجنا وعلام "

مادام نحن متحابون ومتوادون لماذا كل ما دخل واحد يا الله قوم واقعد قوم واقعد ، خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم فإذا كان الرسول وهو سيد البشر يدخل على أفضل الناس بعد الأنبياء والرسل أصحابه الكرام وفيهم أبو بكر وعمر ما أحد يقوم له ؛ إذن نحن أحق من أن نقدي بالرسول عليه السلام سواء كنا من أهل العلم أو من طلاب العلم ؛ لأن هذا الذي هو من أهل العلم فهو دون الرسول عليه السلام بملايين الدرجات دونه وطلاب العلم مهما كانوا يعني حريصين على طلب العلم والتمسك بالآداب فهم دون الصحابة بملايين الدرجات ؛ فإذا كان الصحابة لا يقومون للرسول فإذا هؤلاء الطلاب لا ينبغي أن يقوموا لمشايخهم ، والمشايخ إذا كانوا حقا مشايخ ينبغي أن يكرهوا هذا القيام لأن الرسول عليه السلام كره هذا القيام . كم باقي معنا وقت للصلاة ؟ .

أبو ليلى : باقي ساعة إلا ثلث .

الشيخ : يعني ... معكم عشرين دقيقة إن شاء الله ، تفضلوا الآن أيش عندكم ؟ .

الطالب : أنا أستأذن لأنه ممكن أتأخر عن الصلاة .

الشيخ : آه ، بتستئذنوا تفضلوا .

الطالب : يتكلم باللغة اليوغسلافية أو الألبانية ...

الشيخ : أينعم ، الحمد لله ، يعني كل العالم الإسلامي سوريا ، الأردن ، مصر ، وهذا كله مصداق قوله عليه السلام: **(إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء قالوا من هم يا رسول الله ؟ قال هم أناس قليلون صالحون بين ناس كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)**. وفي رواية أخرى **(الغرباء هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي)**... **((اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا))** . **(إذا مات الإنسان انقطع عمله)**. هذا حديث شريف **(إذا مات الإنسان)**. وفي رواية **(إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له)** ... **(إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث)**... **((فمن عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها))**. . وقال: **((ومن تزكى فإنما يتزكى لنفسه))** ... **((وأن ليس للإنسان إلا ما سعى))** . ، **((أم لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي وفى أن لا تزر وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى))** ... **((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين))** ... **((ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان))** ... الفاتحة ...**((قل هو الله احد))** ...سورة يس ... **(السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن**

شاء الله بكم لاحقون أنتم لنا فرط ونحن لكم فرع نسأل الله لنا ولكم العافية) . (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة). وفي رواية غير ... ؛ في زيارة شرعية وفي زيارة بدعية .

أبو ليلى : ما في وقت للصلاة .

الشيخ : قال في نصف ساعة .

الطالب : الآن باقي نصف ساعة إلا خمس دقائق .

الشيخ : يعني نمشي تفضلوا ، تفضلوا .

أبو ليلى : بخصوص غطاء الرأس لو يكون منك نصيحة لهم .

الشيخ : يعني الأخ هنا يذكر بأن من الآداب الإسلامية تغطية الرأس ... يعني وضع على الرأس عمامة ، وهذا يكون بأكمل هيئة شرعية ؛ هذا بحث طويل إن شاء الله مرة ثانية لكن ستر الرأس هو من الإسلام وفي كتب الفقه " من سار في الطريق حاسر الرأس لا تقبل شهادته ... " .

أبو ليلى : وفي الصلاة .

الشيخ : حكينا ؛ وعليكم السلام ورحمة الله . انتهى مجلس الضيوف الألبان واليوغسلاف المسلمون .

الشيخ : يعني هذا القول يلعب على الحبلين هو من جهة يجيز لنفسه أن يودع المال في البنك الكافر ثم يقول بدل أن ندع الربا للبنك لأنه قوة له نأخذه نحن ؛ طيب إذا اسحب رأس المال كله لأنه قوة للبنك .

الطالب : نقل عن الشيخ القرضاوي أنه يرى أخذ الربا للمسلم هكذا ؟ .

الطالب : الأخ الذي يقول الشيخ يوسف القرضاوي يقول إن الأموال التي تودع في البنوك الغربية يجوز أخذ الفائدة حتى لا تكون في ذلك تقوية لرؤوس أموالهم فيأخذ المسلم ثم تصرف في بعض الوجوه .

الطالب : الأموال التي يضطر المسلمون لوضعها في البنوك الغربية يجوز كما يقول الشيخ يوسف أخذ مالها وصرفها على فقراء المسلمين على أن لا يأخذها صاحبها ، هذا كلام الشيخ القرضاوي ، هذا الكلام من باب التصحيح لأني أعرف الفتوى وعلى إطلاع بها .

الشيخ : نسأل الله أن يخلصنا من الربا والتعامل بالربا .

الطالب : بالنسبة لزيارة القبور هل يجوز تعليم قبر معين بهدف زيارته مثلا صديق دفن في البقيع هل يجوز تعليم قبره والذهاب إليه والوقوف عليه والدعاء له ؟ .

الشيخ : يجوز لأن الرسول قال: (اعلم به قبر أخي وادفن إليه من مات من أهلي). لكن لا ينبغي أن

يترتب وراء ذلك شيء من الغلو .

الطالب : حكم الجهاد في أفغانستان ؟ .

الشيخ : حكم الجهاد في أفغانستان كالجهاد في فلسطين وكالجهاد في كل بلاد الإسلام التي هوجمت من الكفار ؛ وما أدري كيف أن المسلمين سرعان ما ينسون الواقع الأليم فينشغلون بواقع أليم جديد وينسون الألم القديم ؛ الجهاد فرض عين في كل هذه البلاد لكن أين الذين يستطيعون أن يجاهدوا وهم مازالوا بعد متفرقين غير مجتمعين في فهمهم لدينهم في توحيدهم في صفوفهم في استعدادهم لمقاتلة أعدائهم ؛ فالمسألة واضحة جدا ، فالجهاد فرض عين ؛ لكن ((**ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة**)). . هذا يحتاج إلى استعداد ، والاستعداد الأعظم هو التربية على الإسلام الصحيح والتكتل والتجمع عليه ثم الاستعداد المادي لمقاتلة أعداء الله عزوجل ؛ هذا ما يقال بإيجاز في هذه المسألة وقد كثر الكلام فيها كثيرا فهو فرض عين لا إشكال في ذلك .

الطالب : هل بقاء اليهود في فلسطين سيظل إلى ... .

الشيخ : لا والحمد لله لقد ثبت في بعض الأحاديث الصحيحة (**أن عيسى عليه السلام حينما ينزل ينزل في دمشق عند المنارة البيضاء وأنه حين يخرج الدجال يكون عيسى في بيت المقدس ويكون مع الدجال سبعون ألفا من يهود أصبهان فيحاصر عيسى في بيت المقدس**) هذا نص قاطع بأن اليهود يومئذ لا يكونون في بيت المقدس كما هو حالهم الآن ؛ فأملنا في الله عزوجل أن يعود المسلمون إلى رشدهم وإلى وحدتهم ليتوجهوا لإخراج عدوهم من بلادهم ثم بعد ذلك يخلق الله ما تعلمون إلى أن يأتي وقت نزول عيسى عليه السلام (**فينزل في دمشق ويذهب إلى بيت المقدس ويكون قد خرج الدجال ومع السبعون ألف من اليهود فيخرج عيسى عليه السلام من بيت المقدس ويقتل الدجال وفي هذا الوقت يختبئ اليهودي وراء شجر الغرقد فينطقه الله عزوجل ويتكلم بلسان عربي مبين يقول يا مسلم هذا يهودي خلفي فاقتله**) ليس في هذا الزمن ، هذا في زمن عيسى عليه السلام ؛ فهذه بشائر بأن اليهود لا يستقرون في بيت المقدس لحين نزول عيسى عليه السلام .

الطالب : توحيد القيادة في الجهاد .

الشيخ : نعم .

الطالب : توحيد القيادة في الجهاد يا شيخ هل هي شرط من شروط القادة اليوم ؟ .

الشيخ : لاشك القيادة يعني الخلافة ، لابد من الخلافة وهو الذي سيقود الجهاد في سبيل الله عزوجل نعم

الطالب : الحديث الذي يقول " من لم يجاهد أو يحدث نفسه بالجهاد فمات ميتة جاهلية " هل مجرد أن يحدث نفسه بالجهاد يخرجه من هذا الوعيد وهل إن بذل من ماله شيء في سبيل الله فيكون قد خرج من هذا الوعيد يعني في سبيل الله في الجهاد يكون خرج من الوعيد ؟ .

الشيخ : هو بارك الله فيك الجهاد جهادان: أحدهما فرض عين كما هو الشأن في هذا الزمان ؛ والآخر فرض كفاية ؛ الآن ما في فرض كفاية لأن المسلمون غزوا في عقر دارهم فهو فرض عين ؛ وحينئذ لا يكفي أن يحدث المسلم نفسه بالجهاد لينجوا من النفاق ؛ لكن عليه أن ينفر مع الذين ينفرون في سبيل القتال في سبيل الله عزوجل ؛ هذا إذا وجدت الأسباب التي تهيئ الجهاد في سبيل الله عزوجل ، في هذه الحالة وجبت النفرة من كل مسلم ؛ أما إذا لم تكن الظروف مواتيه لذلك فلا أقل من أن ينوي هذا الجهاد ، هذا الحديث تماما من حيث النية التي لابد منه كحديث " من رأى " حديث أبي سعيد الخدري **(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)**. فحينما لا يستطيع المسلم أن يجاهد فعلا فلا أقل من أن ينوي ذلك قلبا ؛ هذا هو المقصود من حديث الرسول عليه السلام **(من لم يغز)**. يعني حين الإمكان **(أو لم يحدث به نفسه ثم مات مات على شعبة من النفاق)**. أو كما قال عليه السلام .

الطالب : في أفغانستان توجد الجماعات المختلفة من المجاهدين وعندهم خلافات إسلامية وإمارات إسلامية فهم يجاهدون تحت إمارات إسلامية ، وآخرون لا يجاهدون تحت إمارات إسلامية بل توجد بينهم الاختلاطات الكثيرة فهل المساعدة من المسلمين واجب للخلافة أم للجماعات الأخرى للمجاهدين ؟ . الشيخ : الحقيقة أنا ما أدري الوضع كيف هناك ، فنسمع مثل هذا الكلام المؤلم فما أستطيع أن أحكم بشيء لأني بعيد عن الواقع ونحن نعلم شرعا إن التفرق ضعف وهو مما يمكن العدو من المسلمين حينما يتفرقون ولا يتحدون **((ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم))**. . فأنا ما أدري الوضع الآن حتى أقول جاهدوا مع هؤلاء أو مع هؤلاء لكن الجهاد هو الواجب وعلى كل مسلم أن يعمل ما يستطيع و **((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها))** .

الطالب : القيادة الآن غير موجودة في فلسطين وفي أفغانستان مادام أنه ... .

الشيخ : يا أخي الجهاد هناك جهاد دفاع ، فهو جهاد دفاع لطرد الكفار الذين احتلوا بلاد المسلمين والجهاد الذي نحن نتكلم فيه هو الجهاد لغزو الكفار في بلادهم ؛ فعلى الأفغانيين ومن كان حولهم أن يدافعوا بكل ما أوتوا من قوة لطرد الكافر المحتل لبلادهم ؛ هنا لا يرد هذا التفصيل الذي نحن نتحدث عنه أينعم ؛ لأن لكل

حادث حديث .

الطالب : يا شيخ لو سمحت في سؤال ، الآن وفي الظروف التي نحن فيه الآن تعددت الاتجاهات وتعددت الفرق من حيث الاعتقاد ومن حيث التأويل إلى آخره ، وهنا في سؤال حقيقي موجود ، الآن يصير الأخ المسلم لا يسلم ولا يرد السلام ولا يزور ولا يتبع جنازة من هو مخالف له في ... أبدا وإن كان هو مسلم مثله ويصير يعدد فلان هذا كذا وكذا ويقولون كذا وكذا وكذا ، فنقول له هذه غيبة ، هذا مسلم وأنت توضح عيوبه ومساوءه ؟ يقول هذا بغض في الله ، وهذا تبيان لما هو عليه ؛ فكيف نعرف أن نفرق بين البغض في الله وتبيان الأخطاء بدون أن نقع في الغيبة اللي حذرنا منها الرسول صلى الله عليه وسلم قال: **(لو كان فيه ما نقول يا رسول الله قال لو كان فيه ما تقول تكون اغتبته)** .

الشيخ : أنا لا أحس بهذا الذي أنت تقول فيه ، أنا لا أعلم أن المسلم لا يلقي السلام على أخيه المسلم وهو يعتقد أنه مسلم ؛ وهذا مقاطعة لا تجوز إسلاميا وكون المسلمين مختلفين فهذا أمر ليس بالحديث بل هو قديم ؛ لكن التناصح هو الذي يجب أن يكون قائما بين المسلمين ، وأن يتوادودا وأن يتحابوا في الله عزوجل ؛ فالتدابر والتقاطع أمر منهي عنه في الإسلام ، والحب في الله أمر مرغوب في الإسلام والبغض في الله كذلك ؛ لكن رب ناس لا يحسنون التطبيق وأنا كثيرا ما أسأل عن مقاطعة المسلم لأخيه المسلم لسبب ما فأنا أقول المقاطعة اليوم وإن كانت في الأصل مشروعة لكن اليوم ليس هو زمن التطبيق ؛ لأنك إذا أردت أن تقاطع كل مسلم أنكرت عليه شيئا بقيت وحيدا شريدا ؛ فليس لنا اليوم أن نتعامل على طريقة البغض في الله والمقاطعة في الله ، هذا إنما وقته إذا قويت شوكة المسلمين وقوي مظهر المسلمين في تعاملهم بعضهم مع بعض حينذاك حينما يشذ فرد من الأفراد عن الخط المستقيم فقوطع ؛ حينذاك المقاطعة تكون دواء له وتربية له ؛ أما الآن فليس هذا زمانه في مثل سوريا والأردن يكثر الشباب التارك المهمل للصلاة فيكثر التساءل عن هذه القضية ، زيد من الناس يقول لي صديق كان مثلا يصلي معنا ثم انحرف فترك الصلاة فنصحناه ووعظناه وذكرناه فلم يتعظ ولم ينتصح هل أقاطعه ؟ فأقول له لا ، لا تقاطعه لأنك إن قاطعته ساعدته على ما هو فيه من الانحراف والضلال ، وإن قاطعته فسيتلقاه إخوانه المفسدون في الأرض وسيتقوى في انحرافه ؛ فعليك أن تضل متابعا ومصاحبا له مع مراقبتك إياه بالموعظة تارة وتارة عسى الله عزوجل أن يهديه ؛ عندنا مثل في سوريا يقول إن شخصا كان تاركا للصلاة ثم تاب ولأول مرة يريد أن يصلي ويذهب إلى المسجد فوجده مغلقا فقال أنت مسكر وأنا مبطل ، هذا الرجل الذي قاطع حينما يقاطع بقول للمقاطع هكذا : عمري ما بدي إياك ولا تصاحبني ولا أصاحبك ؛ لذلك هذا في

العصر الحاضر ليس من الحكمة أبدا أن نقاطع الناس بسبب انحرافهم سواء كان هذا الانحراف فكريا عقيدة أو كان انحرافا سلوكيا وإنما علينا أن نصبر في مصاحبتنا لهؤلاء وأن لا نضلل ولا نكفر لأن هذا التضليل وهذا التكفير لا يفيدنا شيئا وإنما علينا بالتذكير كما قال عزوجل ((**وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين**)). غيره .

الطالب : يا شيخ ناصر يلاحظ في الشخص الذي يصاحب أن يكون واثقا من نفسه أن لا يتأثر بأفكار الشخص المنحرف .

الشيخ : و الله صدقت في هذا ، وهذا أمر ضروري جدا ، نعم .

الطالب : الشباب المسلمين الذين يطلبون العلم في الجامعات الإسلامية إذا كان الجهاد فرض عين عليهم فليتركوا الجامعات ويذهبوا إلى الجبهات في الجهاد ؟ .

الشيخ : هذا سبق الكلام عليه ، هذا يحتاج إلى استعداد ، هذا لا يكفي فيه الاستعداد الفردي ، يحتاج إلى استعداد جماعي وحكومي ؛ لأن الأسلحة من أين تأتي ؟ والأموال من أين تجي ؟ هذه قضايا لا يقوم فيها أفراد وإنما الجماعة التي تتهيأ للجهاد في سبيل الله حقا ، نعم .

الطالب : في بعض الناس يقولون بجواز قصد السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيحتجون بحجة لو أن شخصا مقيما في مكة ويريد أن يسافر المدينة فماذا ينوي ؟ لو قلنا إنه ينوي لزيارة المسجد النبوي فالصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في المسجد النبوي الشريف فيقول اذن ينوي زيارة القبر حتى تكون زيارته لها معنى ؛ فما الرد يا شيخ ؟ .

الشيخ : الرد واضح ، هل زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في مسجد الرسول ؟ فإذا كان هو يعيش في مكة والصلاة بها بمئة ألف فإذا لا مبرر له من أن يشد الرحل للصلاة في المسجد النبوي ، إذن لا مبرر له من أن يشد الرحل لزيارة قبر الرسول عليه السلام .

الطالب : بالنسبة لحديث الجبار حينما يضع قدمه في النار في شبهتين : أن الله يكون مختلط بخلقه وهو النار ، وأن أهل النار يرونه ؛ فكيف نرد على هذا ؟ .

الشيخ : ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) . وما هي أول شبهة ترد على بعض الصفات الإلهية ، هذا يأتي هذا يأتي من تكييف الله عزوجل وتشبيهه بخلقه كما نفوا النزول وكذلك ينفون هذا الوضع ؛ الأصل في

الصفات الإلهية كالأصل في كل الأمور الغيبية ، لا يجوز فيها التوسع ولا يجوز فيها قياس الغائب على الشاهد ، والله عزوجل كما قال ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) . فنحن نؤمن بما جاء في الكتاب والسنة دون تكييف وتشبيه ودون أيضا تعطيل وإنكار بتأويل أو نحو ذلك ، وكما قال ابن القيم رحمه الله :

" العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي ففقيه

كلا ولا جحد لصفات ونفيها حذرا من التعطيل والتشبيه "

فنحن نؤمن بكل ما جاء مع ضميمة " ليس كمثله شيء " فإذا المؤمن أمن بهذا نجا من المفسدتين ، مفسدة التشبيه ومفسدة التعطيل . نعم غيره . .

الطالب : ما هي السنة العادية التي لا يثاب فاعلها وهل يدخل بالنسبة العمامة في ذلك ؟ .

الشيخ : السنة العادية هي التي لم يظهر حينما فعلها الرسول لم يظهر فيها قصد التعبد والتقرب إلى الله تبارك وتعالى بها ، مثلا لقد كان من لباس النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (**كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم نعلان لهما قبالان**). فما يظهر هنا أن الرسول عليه السلام كان يلبس هذا النوع من النعل قاصدا به التقرب إلى الله تبارك وتعالى ؛ كذلك مثلا ثبت في صحيح مسلم أيضا من حديث أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم (**لما دخل مكة فاتحا لها دخلها وله أربع غدائر**) له أربع غدائر أي ظفائر ، فهذه لهجات عربية ما أدري أنتم ماذا تقولون غدائر أم ظفائر ؟ .

الطالب : ظفائر .

الشيخ : ظفائر ، نعم ، وهذه العادة لا تزال موجودة في بعض الصحارى العربية تجد الشاب جميلا وسيما له غديرتان أو أكثر ؛ هذه من سنن العادة وليست من سنن العبادة كذلك الحكم بالنسبة لسؤالك الذي خصصته بالعمامة ؛ فالعمامة أيضا عادة عربية قديمة كانت قبل وجود الرسول صلى الله عليه وسلم كلباسهم العباءة ؛ فهذه ألبسة عربية لم يظهر في تعامل الرسول عليه السلام بالعمامة أنه قصد بذلك التقرب إلى الله تبارك وتعالى ؛ نعم لو ثبت بعض الأحاديث التي وردت في فضل العمامة لارتفع شأنها من السنة العادية إلى السنة التعبدية ؛ لكن فيما علمت لم يثبت حديث ما في فضل ... كمثل قوله عفوا ، كمثل ما ينسب إليه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**صلاة بعمامة تفضل سبعين صلاة بغير عمامة**) . لو أن مثل هذا الحديث كان ثابتا لثبت أن

العمامة هي سنة تعبدية وليست سنة عادية ؛ ومن ذلك مثلا وهذا أمر هام أن الرسول عليه الصلاة والسلام صلى في مكان ما لظرف ما ولم يظهر أنه عليه الصلاة والسلام حينما صلى في ذلك المكان قصده لذاته ، من أجل هذا جاء في مصنف ابن أبي شيبة وسنن سعيد بن منصور بالسند الصحيح :" أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما حج في خلافته ونزل منزلا رأى بعض الناس يسلكون طريقا فسأل أين يذهب هؤلاء ؟ قال يذهبون إلى مصلى صلى به الرسول عليه الصلاة والسلام فخطب فيهم وقال : يا أيها الناس من أدركته الصلاة في موطن من هذه المواطن التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فليصل ومن لم تدركه الصلاة فلا يصلي فيها فإنما أهلك الذين من قبلكم إتباعهم آثار أنبيائهم " ؛ فهذا رسول الله صلى في ذلك المكان في سفره إن ما صلى في ذاك المكان صلى في مكان آخر فهو ما قصد الصلاة في ذاك المكان لعينه ولذاته ؛ فإذن لا يجوز للمسلم أن يتقصد الصلاة في مكان صلى فيه الرسول لكن لم يظهر فيه أنه قصده لخصوص فضيلة فيه ؛ فالتفريق إذا بين سنن العادة وسنن العبادة هو أن يكون الفعل فعله الرسول عليه السلام بوازع شخصي أو عادي ولم يظهر مع ذلك شيء منه يشعر بأن هذا الذي فعله هو من سنن العبادة ؛ نضرب مثلا آخر ، لباس البياض ، كان ممكن أن يعتبر من سنن العادة لكن جاء حديثه عليه السلام (**خير ثيابكم البياض فالبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم**). انتقل هذا من مرتبة سنن العادة إلى سنن العبادة لأن الرسول صلى الله عليه وسلم وصفها بالخيرية ؛ بمثل هذا المنهاج يمكننا أن نميز سنة العادة من سنة العبادة .

الطالب : شيخ (**من تشبه بقوم فهو منهم**). وحديث معاوية عندما بلغه أنه عليه السلام ... .

الشيخ : فهمت سؤالك لكن ما فهمت الربط بين الحديثين .

الطالب : أريد أن أتشبه بالرسول عليه الصلاة والسلام لأكون من قومه .

الشيخ : آه ، تشبه بالرسول ما تستطيع أن تتشبه بالرسول إلا إذا فعلت فعله بمثل نيته يعني مثلا حينما تريد أن تطيل شعر رأسك حتى يبلغ شحمتي الأذنين أو رؤوس المنكبين ؛ هل الرسول عليه السلام فعل ذلك بقصد العادة أم العبادة ؛ فإن افترضنا أنه فعل ذلك بقصد العادة وفعلت أنت ذلك بقصد العبادة ، هل اقتديت به ؟ أقول لك اقتديت وما اقتديت ، اقتديت به صورة وما اقتديت به نية ؛ فإذا لا يجوز أن تنوي بفعل غير ما نوى فيه الرسول عليه السلام وإلا ستكون في هذه الحالة . لا سمح الله . قد شرعت في دين الله ما لم ينزل الله به سلطانا ؛ هذا فهمي للموضوع ؛ تفضل .

الطالب : ذهبت إلى المسجد فوجدت الإمام في التشهد الأخير وأظن فيه جماعة أو إنه فيه في جماعة ستاتي في الطريق هل أدخل مع الإمام في التشهد وهو في التشهد الأخير أم أنتظر جماعة أو ألتمس جماعة أصلى جماعة ؟

الشيخ : لا ، حينما تأتي المسجد فتنظم إلى هذه الجماعة القائمة لأنها هي الجماعة المشروعة وما سوى ذلك من الجماعات التي تتبع هذه الجماعة فهي ليست مشروعة ، الجماعة المشروعة هي الجماعة الأولى وقد قال عليه السلام (**إذا أتيتم الصلاة للمسجد ؛ إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تؤتوها وأنتم تسعون وما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**). فالمسلم مهما أدرك من صلاة الإمام ولو قبل السلام فيكتب له صلاة جماعة ولكن بنسب متفاوتة ، الذي يدرك صلاة الجماعة مع تكبيرة الإحرام ليس شأنه وفضله كالذي يدرك الصلاة قبل سلام الإمام ؛ لكن على كل حال له أجر الجماعة ولكل ما يستحقه من الأجر ؛ أما أن تترك الانضمام إلى هذه الجماعة القائمة انتظارا للجماعة الثانية فأنت تنتظر جماعة غير سنية ؛ لأنه قد اتفق جماهير الأئمة أعني الإمام أبا حنيفة ومالك والشافعي والإمام أحمد في رواية عنه أنه تكره تكرار الجماعة في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب ، وجاء في مصنف ابن أبي شيبة من طريق الحسن البصري قال " كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتتهم الصلاة مع الجماعة صلوا فرادى " وأخذ هذا الأثر الإمام الشافعي وأودعه في كتابه العظيم " الأم " وأتبعه بجملة من عنده فهو يقول " وقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتتهم الصلاة مع الجماعة صلوا فرادى " كما قال الحسن وزادها الشافعي من عنده تفقها " وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا مرة أخرى ولكن لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمعوا في مسجد مرتين " لأنهم كرهوا أن يجمعوا في مسجد مرتين ؛ وهكذا جاء صراحة في المدونة المنسوبة للإمام مالك رحمه الله أنه ليس هناك جماعة ثانية ، وهذا بحث طويل وخلاف مديد في الفروع الفقهية ؛ لكن حسبكم الآن هذا الأثر .

الطالب : ولكن هناك حديث من يتصدق على هذا وهو بحضور الرسول صلى الله عليه وسلم هل هذا صح أو يصح ؟ فهل هذا جائز أن يصلي ؟ .

الشيخ : هو صحيح لاشك فيه ؛ لأنه جاء من رواية أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك رضي الله عنهما ؛ لكنه هذا الحديث بواد ونحن بواد آخر ، نحن بحثنا الآن في عقد جماعة ثانية هي كالجماعة الأولى من حيث أن المصلين فيها هم جميعهم يصلون ما عليهم من الفريضة ، الجماعة الأولى والجماعة الثانية والثالثة كلهم يصلون فريضة الوقت ؛ أما الحديث الذي تسأل عنه فليس هذا بابه ذلك لأن الحديث كما ذكرت تصريحا حيث يقول (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**) . والحقيقة قلت آنفا إن هذا بحث طويل لكن أشعر بأنني في الوقت الذي أردت التهرب منه قد جررت إليه . يضحك الشيخ رحمه الله . لكن على كل حال فيه خير إن شاء الله ؛ إذا

دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلى فتقدم أحدهم وصلى بهم إماما قولوا لي الآن من المتصدق ومن المتصدق عليه من هذه الجماعة ؟ ما في أحد ، إذا كلهم فقراء ومساكين لأنهم فاتتهم الفريضة ؛ أما الرجل الذي جاء وقد فاتته الصلاة خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لمن حوله: (**ألا رجل يتصدق على هذا ويصلي معه**). فقام أحدهم هذا القائم قد صلى الفرض وراء الرسول عليه السلام فهو ملي فهو غني ؛ أما ذاك الرجل الذي أراد أن يصلي وحده فهو فقير ؛ فذاك الذي صلى خلف الرسول يتصدق على هذا بإمكانه أن يتصدق على هذا ؛ لكن هؤلاء الفقراء والمساكين الذين فاتتهم صلاة الجماعة كلهم سواء فتقدم أحدهم ؛ من المتصدق ومن المتصدق عليه ؟ لا يوجد هذا أبدا ؛ لذلك الحديث هذا ليس له علاقة بالجماعة الثانية ، هذه صورتها أن الرجل يصلي مع الجماعة ثم يرى رجلا يريد أن يصلي لوحده فهو يصلي معه لا بأس في هذا لأن هذه جماعة نفل وليست جماعة فرض وبحثنا في جماعة الفرض وليس في جماعة النفل ؛ وعلى العكس من ذلك مثلا كما وقع في حجة الوداع أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح في مسجد الخيف لما سلم وجد رجلين يوحي وضعهما أنهما لم يصليا مع الرسول قال لهما: (**ألستما مسلمين ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال فما منعكما أن تصليا معنا ؟ قال يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا ، قال فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصل معهم فإنها تكون له نافلة**) . فهذه نافلة تلك الصلاة التي صلاها الرجل الذي استجاب لأمر الرسول عليه السلام (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**). فهذه نافلة الجماعة ، جماعة نافلة ، نحن نتكلم عن جماعة الفريضة جماعة الفريضة في المسجد الذي له إمام راتب وله مؤذن راتب يجتمع الناس يصلوا في هذا المسجد لا يشرع جماعة ثانية ، وسبب ذلك يعود إلى النقل والعقل ، و النقل هو الأصل لأن هذا لم يقع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا في عهد الصحابة الكرام ؛ أما العقل والنظر السديد فإنك إذا فكرت لاسيما إذا جربت كما جربت أنا فستجد أن القول بشرعية الجماعة الثانية يعود بالنقص للجماعة الأولى ؛ لأننا إذا افترضنا مسجدا جماعته مثلا ثلاثمائة شخص تقريبا إذا أوحي إليهم ولقنوا وشبعوا علما بأن هناك جماعة ثانية وثالثة فستجد مفعول هذا التفقيد مع الزمن ، يعود عدد الثلاثمائة إلى مائتين وإلى أقل ؛ لأنهم يتواكلون على الجماعة الثانية ؛ وهذا ما كان قد وقع في نفسي أنا حينما كنت مبتدئا في طلب العلم وكنت صانعا مصلحا للساعات والمسجد بجانبي وكنت أسمع الأذان فأقول حتى أخلص هذه الساعة أركب هذا العقرب أركب كذا وكذا ، يصير نقاش في نفسي وينتهي النقاش بالقول أنه انتهت الصلاة ، ودخلت المسجد ولم أجد أحدا يصلي فأقول في نفسي أنت طالب علم أنت مش عاجبك نفسك ، أنت تصلي بالناس ، وهكذا فعلا كنت أسمع الأذان ولا أجيب ولا أبادر إلى الإجابة ؛ لكني لما عرفت السنة الصحيحة في عهد

الرسول عليه السلام وسنة السلف الصالح في هذا المجال كنت بفضل الله لا تفوتني صلاة جماعة ؛ لماذا ؟ لأن الفكرة التي كانت توحي إلي بالتكاسل عن الجماعة الأولى زالت وطاحت وأصبحت هباء منثورا وقام في نفسي إنك بين أحد شيئين إما أن تصلي مع الجماعة حتى أولا تسقط عن نفسك ما فرض الله عليك في مثل قوله تعالى: ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)) . وإما أن تصلي وحدك فتخسر الفضيلة وتخسر القيام بهذه الفريضة ؛ ولما صح فهمي للموضوع صحت عبادتي واستقامت والحمد لله رب العالمين . .

الطالب : يا شيخنا نكمل البحث إن شاء الله بعد الغداء.

الشيخ : طيب تفضلوا .

الطالب : ...

الشيخ : هي من كلام الله لكن هي تمثل كلام الله كله ؟ .

الطالب : لا ، طبعا .

الشيخ : إذا خلص لكن أنت ما الذي تنوي من وراء هذا الكلام ؟ .

الطالب : لأنني ظننت شيئا ولكن لما ذكرت ... .

الشيخ : لا ، لابد من تتهمني بشيء لأن الإنسان لا يتكلم بشيء إلا إذا في شيء .

الطالب : أنا أريد أن أفهم معنى أن القرآن صفته مثلا إذا الإنسان تكلم بكلمة هل يقال إن هذه الكلمة ليست تكلم بها هذا الانسان ... .

الشيخ : أنا أجبتك أن ...ليس من كلام الله وليس هو كلام الله .

الطالب : طيب هل يصح أن يطلق عليها أنها صفة لله...

الشيخ : كلام الله ((**لو كان البحر**)) .

الطالب : لكن هل نقول إنها جزء ؟ .

الشيخ : ... تأشيرتنا تنتهي يوم الخميس ولذلك لازم تستعجل في المجيء إلينا حتى نلتقي لذلك أنا كنت مقرر السفر يوم الاثنين ولما جاءني هذا الطلب ...

الطالب : تعودون بالسلامة

الشيخ : ...

الطالب : صلة رحم

الشيخ : يا الله وعليكم السلام أين أبو معاذ أتسمح لنا ؟ أستودعكم الله والسلام عليكم .

الطالب : استودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم اعمالكم

على ما يبدوا أن الشيخ كان في سفر الحج والعمرة .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 081

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-081

محتويات الشريط :-

1 - بيان أن السؤال وسيلة من وسائل طلب العلم . (00:00:36)

2 - ما حكم الصلاة بلباس عليه صورة ؟ (00:05:38)

3 - هل تبطل الصلاة إذا ترك سجود السهو تعمداً .؟ (00:06:40)

4 - ما حكم من قرأ القرآن للأجر (أخذ المال على القراءة) ؟ وكذلك الآذان والإمامة .؟ (00:07:06)

5 - العجن في الصلاة .؟ (00:16:10)

6 - هل تقطع صلاة المرأة إذا مرت أمامها امرأة بالغة ؟ (00:16:44)

7 - هل في الحلي زكاة .؟ (00:20:00)

8 - دخل رمضان ولم أقضي ما بقي علي من رمضان السابق فماذا أفعل .؟ (00:21:00)

9 - الرجوع والكلام على السترة في المسجد الحرام . (00:22:40)

10 - ما حكم تارك الصلاة ؟ (00:25:29)

11 - إذا عقد رجل على إمرأة وهو لا يصلي هل هذا العقد صحيح .؟ (00:34:13)

12 - ما قولكم في أثر عائشة الوارد في حديث قطع الصلاة .؟ (00:35:14)

13 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد ؟ (00:36:50)

14 - ما حكم الدعاء بعد قراءة القرآن ؟ (00:39:20)

15 - ما درجة حديث علي (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فوجته يبكي) .؟ (00:41:00)

16 - مسألة في إخراج الجني من جسم الإنسان . (00:42:39)

17 - ما حكم الخروج مع جماعة التبليغ ؟ (00:43:17)

18 - ما حكم الخضاب للرجال ؟ (00:44:53)

19 - ما حكم الاغتسال بالحناء ؟ (00:45:45)

20 - هل يجوز مخالفة الأب إذا أمر بترك بعض أعمال الخير .؟ (00:46:33)

21 - ما حكم إنفاق المرأة مالها دون علم أهلها ؟ (00:48:46)

22 - ما حكم خروج المرأة للدعوة إلى الله ؟ (00:49:33)

23 - ما حكم كتابة الآيات القرآنية على ورقة ثم تنقع في ماء وتشرب ؟ (00:50:14)

24 - ما حكم الصلاة خلف من يلبس لباساً محرما ؟ (00:53:45)

25 - هل يجوز الخروج مع جماعة التبليغ .؟ وهل يأثم من لم يصل الوتر .؟ (00:55:23)

26 - هل الفخذ عورة ؟ (00:56:38)

27 - مسألة في التعامل بالعملات .؟ (01:01:16)

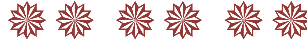

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : أما بعد فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

مما جاء في الكتاب والسنة الحضُّ على التعلم، وجعل للتَّعَلُّمِ وسيلةً مُذَلَّلَةً ميسرةً لكل الناس، ألا وهو وسيلة السؤال، وإلا فكلكم يعلم أن طلب العلم يتطلب أمرًا قلَّ مَن يصبر عليه – وهو ملازمة أهل العلم في مجالسهم وفي حلقات علمِهم ونحو ذلك، لكن هذه الوسيلة التي ذللها الله عز وجل للناس فهي عامة لكل الناس حتى لو لم يكونوا من طلبة العلم، ذلك هو قول ربنا تبارك وتعالى: ((**فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**)). وقد جاء تأكيد هذا الأمر أو هذه الوسيلة في حديث في سنن أبي داود وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان قد أرسل سرية للجهاد في سبيل الله، فلما لقي المسلمون الكفار وقاتلوهم وأمسى بهم المساء وناموا أصبح أحدهم قد احتلم وبه جراحات كثيرة في بدنه، فسأل من كان حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل، فقالوا له: لابد لك من الاغتسال، فاغتسل الرجل فمات؛ بسبب الجراحات التي كانت أصابته، فلما بلغ خبرُه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا على أولئك الذين أفتوه بالاغتسال فقال: (**قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جَهِلوا؛ فإنما شفاء العَيِّ السؤال**). الشاهد من هذا الحديث قوله عليه السلام: (**فإنما شفاء العَيِّ السؤال**) أي شفاء الجهل السؤال. ولَمَّا كنا نحن معكم الآن في جلسة طارئة لا يمكن أن نكررها بسبب أننا على سفر، فلعله من المناسب أن نُفسِح لكم المجال في أن يورد كل منكم ما يهمه مما يتعلق بمشاكل حياته وأمور دينه، ولهذا أقول: فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون، وأرجو أن يكون السؤال بعيدًا عن الحيرة والاضطراب ويكون بالامتهال فنبدأ مثلًا من اليمين، فمن كان عنده سؤال يوجهه وإلا انتقل الدور إلى مَن بعده وهكذا، عندك شيء؟ آه

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم .

السائل : ما حكم الصلاة في لباس عليه صورة ؟

الشيخ : حكم الصلاة في لباس عليه صورة هي صلاة مكروهة وهي في الوقت نفسه صحيحة، أما الكراهة فهي مما نعلم من كثرة الأحاديث التي تمنع من تعاطي التصوير أولًا، ومن اقتناء الصور ثانيًا، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (**لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة أو كلب**)، ولَمَّا كان لا يوجد في الأدلة الشرعية ما يقتضى بطلان الصلاة لمن كان يصلي في ثوب فيه صورة، لذلك نقول بصحة الصلاة مع الكراهة. غيره .

السائل : هل تبطل الصلاة بتعمد ترك سجود السهو؟

الشيخ : إذا تعمد ترك سجود السهو لا تبطل الصلاة، لكنه يكون آثمًا؛ بسبب تركِه ما أمر به الرسول عليه السلام من سجدتي السهو.

السائل : ما حكم من قرأ القرآن بأجر؟

الشيخ : ليس له أجر، من قرأ القرآن بأجرٍ فليس له أجرٌ لا في الدنيا ولا في الآخرة، أعني لا يستحق الأجر الذى اتُّفِقَ معه عليه، ولا هو مأجور في الآخرة؛ لِما ثبت من أدلة الشريعة عموًما وخصوصًا أنَّ كل عبادة لا يُقصَد بها وجه الله تبارك وتعالى فهي ليست بعبادة مقبولة بل يكون صاحبها مأزورًا، من ذلك قوله عز وجل: ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) الإخلاص لله عز وجل في القراءة هو مما يدخل في عموم هذه الآية، وكذلك قوله عز وجل: ((**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**)) ومن الإشراك في العبادة أن يقصد المتعبد لله عز وجل غير وجه الله، والله عز وجل يقول: ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**)) قال علماء التفسير كالقرطبي وابن كثير وغيرهما إن هذه الآية تعطينا أن العمل لا يكون صالحًا إلا بشرطين اثنين: الشرط الأول: أن يكون موافقًا للسنة هذا العمل الصالح لا يكون العمل صالحًا إلا إذا كان مطابقًا للسنة. والشرط الآخر: أن يكون العامل لهذا العمل الصالح مخلصًا فيه لله عز وجل لا يبتغي من وراء ذلك أمرًا من أمور الدنيا ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**))، وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (**اقرءوا القران وتغنوا به قبل أن يأتي قوم يتعجلونه ولا يتأَجَّلونه**) يتعجلون أجر القراءة والتلاوة، ولا يتأجلون أي لا يطلبون الأجر للآجل في الآخرة، وهذا كله دليل قاطع على أنه لا يجوز للمسلم أن يقرأ القرآن لِلأجر الدنيوي وإنما عليه أن يبتغي وراءَ ذلك الأجر الأخروي الذى جاء عنه قوله صلى الله عليه وسلم: (**من قرأ**

القران فله بكل حرف عشر حسنات، لا أقول الم حرف بل ألف حرف لام حرف ميم حرف). غيره .

السائل : ماحكم أخذ الأجر على الأذان ؟

الشيخ : نفس الجواب السابق، الأذان عبادة، والإمامة عبادة، والخطبة عبادة، والتعليم الديني عبادة، كل هذه الأمور تدخل في كلامنا السابق ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**)) ولكن هنا شيء لا بد من بيانه، أخذ الأجر على العبادة شيء وأخذ الراتب شيء آخر، وينبغي أن لا يختلط الأمر على طلاب العلم، الراتب يرتبه الحاكم المسلم يجعله لمن يكون في بعض الوظائف الدينية فهذا الراتب هو كالجعالة على مَن رُتِّب له ذلك ألا يأخذه أجرًا على عبادته وإنما يأخذه تعويضًا وراتبًا من دولته له، ولعلكم تعلمون جميعًا أنَّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصَّبُوه خليفة للمسلمين جعلوا له راتبًا؛ لأنَّ في اشتغاله بهذا المنصب العظيم صرفًا له عن القيام بطلب الرزق بالوسائل التي كان هو يطلبها من قبل، طبعًا مع علمنا بأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه هو أفضل الناس وأتقاهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع ذلك ما مضى عليه إلا أيام قليلة حتى طلب منهم أن يزيدوه في راتبه؛ لأنه شعر بالتطبيق العملي أن ما رتب له لم يكفِه فزادوه، هذا الراتب ليس أجرًا، فلا ينبغي لطالب العلم إذا كان إمامًا أو كان مؤذنًا أن يأخذ ما يأخذ أولًا كأجر وقد علمتم أن الأجر على العبادة معصية، ويؤزر ولا يؤجر، وثانيًا: أن يأخذه على أنه راتب من قبل الدولة، وللدولة لو كانت غنية أن ترتب راتبًا ومعاشًا لكل فرد من أفراد المسلمين – كبيرهم وصغيرهم – هذا ليس مقابل عبادة يقوم بها كل فرد وإنما هذا للتيسير على عامة المسلمين ولمساعدتهم على التفرغ لعبادة الله تبارك وتعالى وطاعته كلٌّ في مجاله، ذاك المتعبد في عبادته، وذاك العالم في تعلمه، وذاك الطالب للعلم في طلبه للعلم وهكذا، والشاهد من هذا الكلام هو: ألا تخلطوا بين الأجر الذى لا يجوز أخذه على العبادة، وبين الراتب المرتب لطلاب العلم وأهل العلم.

السائل : ما حكم العجن في الصلاة؟

الشيخ : العجن في الصلاة سنة، كالاعتماد على الكفين، والاعتماد يحصل بأي كيفية سواء على الكف أو على القبضة، لكن القبضة جاء فيها حديث وبيَّنَا حُسنَه وثبوته في بعض كتبنا.

السائل : هل المرأة البالغة تقطع صلاة المرأة البالغة؟

الشيخ : هذا سؤال جديد هل المرأة البالغة تقطع صلاة المرأة البالغة، إذا نظرت الى الحديث (**إذا صلى احدكم وليس بين يديه مثل مؤخرة الرَّحل فإنه يقطع صلاتَه الحمار والمرأة والكلب الأسود**) يتبين أن الجواب: أن

الصلاة تنقطع ولو كانت المصلية امرأة والمارة امرأة؛ لأن الخطاب لجميع الإمة (**إذا صلى أحدكم**) ... - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته -، أحدكم يدخل فيه الذكر والأنثى، الحكم واحد سواء كان المصلى امرأة أو كان رجلًا فصلاته تبطل بمرور شيء من هذه الأشياء الثلاثة. لكن ينبغي أن نعلم أن هذا المرور يشترط فيه كما ذكر في الحديث أن لا يكون قد وضع السترة، أما إذا وضع السترة فلا يضره ما مر بين يديه بعد ذلك. نعم غيره.

السائل : إذا كان يا شيخ - جزاك الله خير - بالنسبة بسبب الزحام في مكة في أثناء الحج فهل برضو نفس الطريقة يعنى؟ يعنى الإنسان ما يتمكن أداء الصلاة إلا يعنى في أثناء الدوران ...؟

الشيخ : أثناء الدوران؟

السائل : في أثناء الطواف، يكون الانسان يعنى أقامت الصلاة على طول ايش يكون اصطف مع الناس ففي هذه الحالة يعنى يقطع صلاته برضو ولّا؟

الشيخ : يعنى هو يكون يصلي في المكان؟

السائل : لا، يعني الآن في أثناء الصلاة عندما تقام الصلاة كل الناس طبعًا ايش يدخل الصلاة ففي هذه الحالة يعنى بعد ما ينتهى الصلاة يكون بعض المارين أو البعض يطوف يعنى من الزحام.

سائل آخر : ... من النساء والرجال يعني ولا يكون أمامه سترة يعني

الشيخ : ... صلاة الجماعة ولا صلاته منفردًا؟

السائل : منفرد يعني بس يعمل حج عند الازدحام ففيه رخصة في هذه المسألة ولّا ...؟

الشيخ : ... رخصة يا شيخ لكن عليها نتساءل: ما الذي يحشر المصلى أن يصلي في الطواف؟ لماذا لا يتأخر؟

السائل : الحرم طبعًا يكون مزدحم أحيانًا

الشيخ : صحيح، لكن لماذا يصلي في الطواف؟

]سؤال جاء للشيخ بالتليفون من إحدى النساء[

السائلة : ... .

الشيخ : نعم، وعليكم السلام ورحمة الله ... لابد من الزكاة، حتى الحلي، أليس تقصدين الحلي؟ نعم، حلي الذهب عليها الزكاة وحلي الفضة عليها الزكاة ... (**الرسول عليه السلام رأى امرأة وفي إصبعها خاتم من ذهب فقال لها: أتخرجين زكاته ؟ قالت: لا، فقال لها : جمرة من نار**) فلابد من إخراج الزكاة في كل سنة ... أي نعم أحسنت.

السائلة : ... .

الشيخ : يعنى دخل رمضان الثاني وأنت ما قضيت ما عليك من أيام؟ هذا لا يضر وعليك أن تباشري في أول فرصة فتقضين مثل الأيام ولو مر عليك رمضانات كثيرة ما يضر هذا، لكن الافضل أن يسارع الانسان إلى قضاء ما عليه من صيام سواء كان رجلًا أو امرأة؛ لقوله تعالى : ((**وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ**)) لكن إن لم يسارع فأبدًا ما يسقط ذلك عنه فعليه القضاء، ثم إن لم يسارع فليس عليه أكثر من القضاء.

لا لا أنا بقلك ليس عليه إلا القضاء.

السائلة : ... .

إذا ما عندك ... بطبيعة الحال ولا بد من ذلك، أهلًا السلام عليكم.

السائل : يا شيخ جزاك الله خير بالنسبة لتارك الصلاة؟

الشيخ : انتهينا من المسألة الأولى؟ ... السترة لابد منها حتى في المسجد الحرام وما يشاع وما يقوله بعض أهل العلم من أن السترة في المسجد الحرام ساقطة وليست بواجبة فهذا كلام لا دليل عليه، كل ما يستدلون به حديث أن الرسول عليه السلام في غزوة الفتح صلَّى في حاشية المطاف والناس يمرون بين يديه، هذا الحديث أوَّلًا إسناده ضعيف فيه جهالة واضطراب، ... لو صحَّ وثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فليس فيه أن الناس كانوا يمرون بينه وبين موضع سجوده وأن المرور الممنوع هو المرور بين المصلى وبين موضع سجوده، هذا الممنوع، فإذا فرضنا أن المصلي يصلي يقف هنا ويضع رأسه هنا فمن مَر دون هذا المكان وهذا المكان هذا هو المرور المحرم، أما إذا مر من الخلف هذا لا بأس فيه.

السائل : يعنى من أمام السترة؟

الشيخ : من وراء السترة، فإذا افترضنا أنّ المصلي يصلي ليس بين يديه سترة فمر مار من وراء السترة وكانت موجودة فهذا لا يضره، الحديث المذكور لا يحدد المرور الذى كان الناس يمرون فيه، فممكن أن يكون مرور الناس بين يدى الرسول يعنى من وراء موضع السجود فهذا ليس فيه شيء، على أن الحديث ضعيف لا يصح وتبقى الأحاديث التي تأمر أولا بالصلاة إلى السترة عامة شاملة للمسجد الحرام والمسجد النبوي وكل المساجد، فتبقى بدون معارض.

السائل : أستاذي عفوًا، بخصوص ... الصلاة في المسجد الحرام أو المسجد النبوي - أو بالأحرى في المسجد الحرام - تكون أحيانًا بعض النساء تمر من أما يعني بينك وبين السترة يعنى هل ترفع يدك؟ ولو رفعت ذلك قد تصيبها؟

الشيخ : لا يضرك لك، ما يضرك ذلك، عليك أن تمنع.

السائل : بالنسبة جزاك الله خير لتارك الصلاة: الآن طبعًا كثير من أهل العلم بعضهم يقول بأنه كافر، وبعضهم يقول: هو فاسق، فهل يعني ما حكمك في هذه المسألة وهل هو كفر دون كفر ولّا كفر يخرج من الملة؟

الشيخ : نحن ذكرنا المسألة في سلسلة الأحاديث الصحيحة، وذكرنا بأن من ترك الصلاة عامدًا متعمدًا جاحدًا لها فهو كافر بإجماع الأمة، أما إن تركها كسلًا معترفًا بوجوبها ويتمنى من الله عز وجل أن يهديه وأن يوفقه للصلاة فهذا ليس بكافر كفرًا يرتَدُّ به و يخرج به من الملة؛ لأن الكفر الذى يخرج به صاحبه من الملة مقرُّه القلبُ، فإذا كان هذا التارك للصلاة مؤمنًا في قلبه معترفًا بما فرض الله عليه من فرائض، لكنه يعترف بأن الشيطان والنفس الأمارة بالسوء والتجارة وإلى آخره - لا شك أنّ هذا التعلل مردود عليه - ولكن يشفع له أن لا يُكَفَّر ما دام أنه يؤمن بما شرع الله تبارك تعالى، والعلماء المحققون كابن تيمية وابن قيم الجوزية وغيره قد وضعوا قاعدة عامة ألا وهى التفريق بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي، فمن وقع في الكفر الاعتقادي فهو الذي يرتد عن الدين، أما من وقع في الكفر العملي فهذا لا يحكم بردته وإنما بفسقه وفجوره، فتارك الصلاة هكذا لا يُحكَم بأنه كافر إلا إذا جحد ذلك جحدًا، فحينئذٍ يكفر، ولذلك كان مذهب جماهير العلماء عدم تكفير تارك الصلاة إلا مع الجحد، وهذه رواية عن الإمام أحمد نفسه ووافق فيه جماهير الائمة على أن الترك لو كان ليس عن جحد فهو فسق وليس كفرًا.

السائل : طيب بالنسبة للحديث بارك الله فيك بالنسبة للحديث (**العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**) فياريت تشرح الحديث؟

الشيخ : ما هو، بارك الله فيك ليس هذا هو أول حديث يقال فيه: من فعل كذا فقد كفر، عندكم الحديث المشهور (**من حلف بغير الله فقد كفر**) ألا نقول نحن: من قال: " وحياة أبي " إنه ارتد عن دينه وأنتم تعلمون مثلًا حديث عمر بن الخطاب في صحيح البخاري لَمَّا سمعه الرسول عليه السلام يحلف بأبيه فقال عليه السلام: (**لا تحلفوا بآبائكم، من كان منكم حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**)، وفي حديث ابنه عبد الله بن عمر

قال: قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) وفي رواية أخرى (**فقد كفر**)، فلا يلزم من مجيء اللفظ (**من فعل كذا فقد كفر**) أي أنه كَفَرَ كُفْرَ رِدَّة، وإنما له يعني معاني كثيرة منها مثلًا (**كفر**) أي أشرف على الكفر، (**كفر**) كفرًا عمليًّا، ونحو ذلك من المعاني التي يضطر إليها أهل العلم للتوفيق بين النصوص، (**من ترك الصلاة فقد كفر**) نقول: (**من قال لا إله إلا الله دخل الجنة**) (**من قال لا إله إلا الله نفعته يومًا من دهره**) كما جاء في حديث البزار وغيره (**أيما عبدٍ أَبِقَ من مولاه فقد كفر**) هذه ألفاظ كثيرة وكثيرة جدًّا (**فقد كفر**) (**فقد كفر**) ولا يوجد حديث يفسَّر هكذا على ظاهره إذا جاء بلفظ (**فقد كفر**)، هذا الحديث حديث (**من ترك الصلاة قد كفر**) يُعامَل نفس المعاملة التي تُعامَل بها الأحاديث الأخرى التي تشترك مع حديث الصلاة في لفظة فقد كفر. هاهنا يأتي تآويل كثيرة لهذا النصّ ككثير من الأحاديث مثلًا: (**لا يدخل الجنة قَتَّات**) (**لا يدخل الجنة نَمَّام**) هل معنى ذلك أنه كفر بسبب مهنته؟ الجواب: إن كان يستحل ذلك بقلبه فقد حرُمَت عليه الجنة، إن كان يعترف بتحريم ذلك ويعترف بأنه مخطئ وأنه مذنب ومجرم، فهو أمره إلى الله كما قال عز وجل: ((**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**))، فترك الصلاة هو فِعْلٌ يعرض صاحبه أن يموت –والعياذ بالله – على غير الإيمان، وترك الصلاة هو من شيم الكفار الذين لا يصلون لا يؤتون الزكاة ولا يصلون، فالمسلم إذا لم يصلي فقد شابه الكفار فكفرُه هنا كفر عمليّ، والأحاديث كثيرة وكثيرة جدًّا التي لا بد من تأويلها مثلًا قال عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع وقد خطب فيهم وأمر جرير بن عبد الله البجلي أن ينصت الناس فقال عليه السلام: (**لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**) ... ألا وقوله عليه السلام: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**) فإذا قتل مسلم مسلمًا أو قاتله – يرحمك الله – [يشمت أحدًا] هل هذا يرتد عن دينه؟ الجواب: لا؛ لأن الله قال: (**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**) فاعتبر كلًّا من الطائفتين – الباغية والمبغِي عليها – من المؤمنين، مع أن الرسول يقول في الحديث السابق: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**)، فبماذا يفسرون الكفر؟ كفر دون كفر، كفر عملي، وهكذا أيضًا أحاديث الصلاة التي فيها التصريح بأن من ترك الصلاة فقد كفر إما أن يقال: أشرف على الكفر الاعتقادي، أشرف أن يموت على غير ملة الإسلام، أو أنه كفر كفرًا عمليًّا، هذا التأويل لا بد منه حتى لا نضرب أحاديث الرسول عليه السلام بعضها ببعض نعم.

السائل : طيب بالنسبة جزاكم الله خير – بالنسبة للموضوع – بالنسبة لولى المرأة إذا أردت أن أتزوج امرأة وكان نفس الولي حقها ما يصلي في هذه الحال فهل يعني العقد صحيح؟ لأن البعض قال: أن عقده باطل يعني

الشيخ : هذا أخي الجواب عليه يتفرع من البحث السابق، من اعتبر ترك الصلاة كفرًا اعتبر

السائل : تكاسلًا

الشيخ : ... من اعتبر ترك الصلاة كفرًا اعتبر الولي كافرًا، ومن اعتبَر ترك الصلاة فسقًا اعتبر الولي مؤمنًا، فعلى هذا التفصيل يأتي الجواب من اعتقد أن ترك الصلاة مع الإيمان بوجوبها والاعتراف بتقصيره فيها هذا لا يخرجه عن الملة فيكون النكاح صحيحًا ومن لا فلا. نعم، تفضل .

السائل : وجه الخلاف بين حديث عائشة رضى الله عنها تقول: (**أجعلتمونا مع الحمر**)، والحديث الثاني: (**يقطع صلاة الرجل الحمار والكلب الأسود والمرأة الحائض**) وجه الخلاف بين هذا؟

الشيخ : ليس ها هنا حديثان بارك الله فيك؛ لأنك تعلم أنّ الحديث حين الإطلاق هو حديث الرسول عليه السلام أليس كذلك؟ وهنا ليس حديثان إنما هنا حديث واحد، لأن ما هنا حديث الرسول وكلام عائشة، فإذا جاء حديث الرسول مخالفًا لحديث عائشة فلا ينبغي أن نقيم الاختلاف بين نبيِّها وبينها هي ذاتها، واضح؟ يعنى هي تستكبر هذا الشيء لأنها ما سمعت الحديث الذى يقول: (**يقطع صلاة أحدكم المرأة والحمار**) ما سمعت ذلك من الرسول فداخلها شكٌّ فقالت: أجعلتمونا كالحمير، قولها هذا لا يقام له وزن تجاه قول نبيها صلى الله عليه وآله وسلم فحديث النبي مقدَّم على كلامها، ولا نقول حديثها؛ حتى لا يلتبس الأمر. نعم .

السائل : ما حكم عقد جماعة ثانية بعد الجماعة الأولى؟

الشيخ : هذه المسألة تكلمنا فيها كثيرًا، الذى يتتبع سيرة الرسول عليه السلام وسيرة أصحابه الكرام بعد وفاته يجد أن السلف الصالح لا يعرفوا جماعة ثانية في المسجد الذى له إمام راتب ومؤذن راتب ولذلك جاءت أقوال الأئمة المشهورين تترى - يتبع بعضها بعضًا- كلها تتفق على عدم شرعية الجماعة الثانية في المسجد الذى له إمام راتب ومؤذن راتب، يقول الإمام الشافعي في كتابه العظيم الأم: " وإذا دخل جماعةٌ المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلَّوْا فرادى ".

السائل : اسمح لي الشيخ

الشيخ : نعم.

السائل : هذا الكلام الآن موجود في الأشرطة في المدينة بدل ما نضيع الوقت في هاي نسأل سؤال تاني يأخدوا الأشرطة بيسمعوها. شو رأيكم؟

الشيخ : نختصر الكلام، " صلوا فرادى، فإن صلوا جماعة صحت صلاتُهم وأجزأتهم صلاتهم، ولكنى أكره لهم ذلك؛ لأنه لم يكن من عمل السلف " وقد حفظنا هذا الكلام كلام الإمام الشافعي أن جماعة من أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم دخلوا المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى، قال: وقد كانوا قادرين على أن يُجَمِّعُوا في المسجد مرة أخرى ولكنهم لم يفعلوا؛ لأنهم كرهوا أن يُجَمِّعُوا في المسجد مرتين. هذا خلاصة الجواب على هذه المسألة.

السائل : بالنسبة للدعاء بعد قراءة القران في الفجر يعني إذا كان جماعة في حلقة من القرآن البعض يقول أنه يجوز أنه نقرأ يوميًّا باستمرار يعنى كل صلاة فجر يقرؤوا الحلقة وبعدين الإمام يرفع يده والبقية يؤَمِّنوا فهل هذا جائز؟

الشيخ : هذا الالتزام والاعتياد هذا لم يكن من عمل السلف، الذى ثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا، هذا مشروع، أما اعتياد كل جلسة قرآن يُختَم بدعاء جماعيًّا هذا ليس من السنة في شيء.

السائل : هنا .. هذا الحديث (**خير الأعمال الحل والرحل**) يذكر الحديث هذا في هذا الموضوع، يستدل بهذا الحديث لأنه في حديث أنس رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (**خير الأعمال الحل والرحل**)؟

الشيخ : ما علاقة هذا الحديث بالمسألة؟

السائل : بمسألة القرآن يعنى بدعاء القران يعني في أثناء الحلقة عندما طالبنا بالدليل فأتى بهذا الدليل يعني؟

الشيخ : اسألوه شو هالدليل هذا؟ ليس فيه ذكر الدعاء، وليس فيه ذكر الدعاء جماعةً.

السائل : والحديث الثاني هنا (**من قرأ القرآن ثم دعا أمَّن على دعائه أربعة آلاف ملك**) .

الشيخ : هذا صحيح؟ لما يأتيكم أحد بحديث لازم ... تسألوه: هل أنت مؤمن بأن هذا الحديث صحيح؟ هل تعلم أن هذا الحديث صحيح؟ يجب أن تسأل هذا ... الحديث هذا غير صحيح، اما الحديث الأول لا أستحضر الآن – هو موجود في بعض السنن – لكن ما أستحضر الآن إن كان صحيحًا أو لا.

السائل : نريد نعرف صحة هذا الحديث ؟

الشيخ : ما هو؟

السائل : عن الإمام علي بن أبي طالب قال : (**دخلت أنا وفاطمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يبكي بكاء شديدًا فقلت: فداك أبي وأمي يا رسول الله ماذا بك؟ فقال: يا علي ليلة أسري بي إلى السماء رأيت النساء من أمتي في عذاب شديد فأنكرت ... لما رأيت من شدة العذاب**)

الشيخ : على كل حال ليس بصحيح، هذه الأحاديث توزع مع الأسف وتنشر بين الناس بما فيها من المبالغة والغرابة، وليس كذلك مما يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

السائل : بالنسبة للشيخ علي مشرف العمرى اللي في المدينة عندما يُخرِج، الإنسان يكون ملبوس بالجن عندما يخرج منه الجني ويتحدث مع الجني ويذكر سبب دخول هذا الجني أن ... الرجل اللي فيه هذا الجني لم يذكر اسم الله عندما صب ماء حار أو عندما رمى بالحجر فهل في هذا الشيء أصل في السنة ...؟

الشيخ : لا أصل لهذا

السائل : ... يرمي حجر

الشيخ : لا، ليس لهذا أصل.

السائل : يا شيخ إذا كنت أنا مقبلًا على الدين وليس لدي علم ودعوني جماعة لأن أخرج معهم إلى الدعوة فحذرني بعض الإخوة الذين يقيمون في المساجد أن هؤلاء الجماعة اسمهم جماعة التبليغ ولا يحق لي الخروج معهم؛ لأنهم عندهم معتقدات فاسدة فما أفعل؟

الشيخ : اطلب العلم؟ ايش المشكلة ؟ اطلب العلم؟

السائل : هل يجوز لي الخروج الآن؟

الشيخ : خروجهم ليس من السنة، جلوسهم في المساجد يطلبون العلم ويتدارسون كتاب الله كما جاء في الحديث الصحيح هذا هو الشرع، أما خروجهم هكذا جماعات وأكثرهم لا يعلمون من الإسلام إلا الشيء القليل هذا مما خالفوا فيه المسلمين من عهد الرسول إلى هذا العهد، قبل هذا الزمن بنحو ثلاثين سنة أو أربعين سنة لم يكن هناك جماعة يخرجون هكذا بالعشرات وبالمئات ولا يوجد فيهم ربما ولا عا لم واحد، هذا الآن منتشرون في الأردن وفي سوريا، ونحن ننصحهم بأن يجلسوا مجالس العلم وأن يتعلموا، كذلك نحن ننصحُكَ نحن نقول لك: احضر حلقات العلم ومجالس العلم وتعلَّم، أما هذا الخروج فليس له أصل في السنة.

السائل : ... جواز الخضاب بالحناء للرجل، ما حكمه؟

الشيخ : إذا كان شائبا؟

السائل : شائبًا أو شابًّا سواء في اليد

الشيخ : آه باليد

السائل : في الرجل؟

الشيخ : ... ذكرت اليد، هذا لا يجوز، الخضاب للنساء وليس للرجال إلا في حالة الشيب، يعني خضاب الكفين والرجلين وخضاب الشعر بالنسبة لغير الشائب هذا من خصوصيات النساء، أما إذا شاب الرجل فهناك يأتي قوله عليه السلام: (**إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورَهم فخالفوهم**) .

السائل : التغسل بالحناء؟

الشيخ : ايش؟ الاغتسال بالحناء؟

السائل : نعم

الشيخ : كيف يصير الاغتسال بالحناء

السائل : ... بماء الحناء

الشيخ : من يفعل هذا؟

السائل : بعض ... يفعل هذا ... .

الشيخ : ايش يصير بعدين ببدنه؟

السائل : ما بيصير شيء

الطالب : يصير ملون [فيضحك الطلاب]

الشيخ : على كل حال هذا إن قصد به التعبد فهو بدعة، وإن لم يقصد به التعبد فهي عادة إن كان لا تضره

السائل : هي عادة.

الشيخ : لا تضر.

السائل : ما الجواب إذا رجل التزم بدين الله وبعدين بدأ يعمل أعمال خيِّرَة والده يخالف هذا الشيء ويمنعه منها مثلًا يريد أن يسافر للعمل في الدعوة - مع جماعة التبليغ طبعًا بل سلفي - أو أعمال خير للناس ووالده يمقت هذا الشيء ويحاربه في هذا الشيء ويمنعه، وهو يعملها بالخفاء بدون إخبار والده حتى لا تحصل هناك مشاكل أو تحصل بينه وبين والده زعل أو خصام، فما حكم هذا؟

الشيخ : ما عمل الولد من خير دون إخبار أبيه أو إعلامه بذلك فهو جائز، أما أن يعمل بعلم أبيه ما لا يأمره به فهذا لا يجوز إلا ما كان فرضًا، أي إن الوالد يجب أن يُطَاع من الولد فيما لا معصية فيه، لو قال له مثلًا: لا تصلِّ صلاة الجماعة في المسجد لا يُطَاع، فيذهب ويصلى صلاة الجماعة في المسجد؛ لأن صلاة الجماعة في المسجد فرض كالصلاة لقوله تعالى: ((وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ))، لكن لو قال له والده: صلِّ في المسجد جماعةً لكن فور السلام تعال إلى الدار، فلا يجوز له أن يخالفه وعليه أن يأتي للدار فورًا، وضح لك كلامي؟ فهذا العمل الخيري الذى أنت تشير إليه إذا كان خلسة وخِفية عن أبيه فهذا جائز؛ لأنه عمل خير، لكن لا يجوز أن يفعل ذلك رغم أنف أبيه لأن في ذلك إزعاجًا له ومخالفة له وهذا لا يجوز. نعم .

السائل : لو كان أستاذنا يعني امرأة وتريد عمل الخير والمساعدة للفقراء أو الدعوة كذلك هل يجوز لها بدون إخبار

اهلها؟

الشيخ : امرأة تقصد متزوجة؟

السائل : متزوجة أو غير متزوجة طبعًا، يعنى نجمع بين الاثنتين

الشيخ : هذا السؤال لا يا أخي كل سؤال له جوابه متزوجة أو غير متزوجة؟ سنقول: إذا كانت متزوجة فلا يجوز للمرأة أن تتصرف في مالها إلا بإذن زوجها، أما إذا كانت غير متزوجة فسأقول: لها أب أو لا؟ فإن كان لها أب فقد سبق الجواب، وإن كان ليس لها أب فيجوز لها.

السائل : والدعوة أستاذنا؟ الدعوة؟

الشيخ : كيف الدعوة؟

السائل : يعنى تدعي ... بين النساء لبيوتهم أو تجتمع فيهم حتى تدعيهم مثلًا ممكن تكون من هؤلاء النساء لها مثلًا خلفية علمية؟

الشيخ : النساء كالرجال إذا كانت تخرج متسترة متجلْبِبة وتتكلم بعلم فلا بأس من أن تذهب إلى بيوت بنات جنسها وتدعوهم إلى الله تبارك وتعالى دون أن يكون هناك ملابسات كملابسات جماعة التبليغ. نعم .

السائل : في حرمة تقول: أنه قيل لها أنها – هى لا تلد – اذهبي إلى امرأة ولدت فاجلسي على ... اجلسي عليه فسوف تلدين، وأردنا الجواب على هذا بشيء من التفصيل ... شعوذات ... ؟ .

سؤال آخر : أنا أسال واحد شيخ حتى هم يقولون يقرؤوا آية من القرآن يعني لرجل مسحور ثم يشرب الماء فهل هذا جائز أو لا يجوز؟

الشيخ : بالنسبة للمسألة الاولى هذه لا شك يعني من خرافات عجائز النساء فلا يجوز العمل بمثل ذلك؛ لأن الأسباب التي يتوصل بها المسلم إلى المسببات، تنقسم الى قسمين: القسم الأول: أسباب شرعية، والقسم الآخر: أسباب كونية كالطب التجريبي المعروف اليوم هذا أسباب علمية كونية، في أسباب دينية كالدعاء مثلًا، كاستعمال العسل، واستعمال الحبة السوداء التي إلى الآن لا يعرف الأطباء كنه الشفاء الذي في الحبة السوداء كما قال عليه السلام: **(الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام)** فإذا تعاطى المسلم سببًا من هذين النوعين فهو على الجادة وعلى الاستقامة، وهناك أسباب أخرى هي أسباب وهمية خرافية كالطِّيَرَة مثلًا ونحو ذلك فلا يجوز للمسلم أن يتعاطى شيئًا من ذلك، أما .. الخبر أنه التي لا تحبل تروح وتجلس كما سمعتم هذا الجلوس العجيب الغريب هذا خرافة لم تأتي لا في الشريعة ولا في الطب التجريبي ولذلك فلا يجوز العمل به.

أما كتابة القرآن وغسل هذه الكتابة وشرب الماء هذا يقول به بعض العلماء لكن لا نعلم لذلك أصلًا في السنة

الصحيحة التي وردت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، عندنا التعوذ، قراءة القرآن، الترقية بالقرآن وبما جاء عن الرسول عليه السلام، هذا ثابت، أما أن يُقْرَأ ويُكْتَب في صحيفة ثم يُنْقَع بالماء ويُشرَب هذا لا نعلم له أصلًا في السنة.

السائل : ما حكم الصلاة خلف إمام مسبل أو متزين بالذهب مع علمه بالحكم؟

الشيخ : الصلاة بارك الله فيك الصلاة صحيحة؛ لأن الرسول عليه السلام كان يقول في حقّ الأئمة: (**يصلون بكم فان أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) لكن على المسلم أن يختار الصلاة وراء الإمام الصالح العالم القارئ حتى تكون صلاته أقرب ما تكون ... .

السائل : قارئ لكن متزين بالذهب ومسبل يا شيخنا

الشيخ : أخذت الجواب - بارك الله فيك - لكن نحن الآن بعد الجواب نقول: عليه أن يختار الإمام الصالح العالم التقيّ فإذا صلى وراء مثل هذا الرجل الذى يتزين بما حرّم الله هذا إثم، وإثمه على نفسه وعلى جنبِه؛ لقول ربنا عز وجل في كتابه: ((**ولا تزر وازرة وزر أخرى**))، أما الصلاة فليس لها علاقة بمثل هذا العصيان من هذا الإمام، كالإمام الذي حليق اللحية مثلًا أو يصلي ببنطلون ونحو ذلك فهذا إثمه عليه وليس على المصلين خلفَه مِن شيء، نعم.

السائل : يا شيخ بالنسبة للتبليغ طيب إذا كان ... هل يجوز لنا أن ننصح الشباب المبتدئين ألا يخرجوا معهم؛ لأنهم قاموا في هذا الموضوع جماعة التبليغ ويقولوا أنتم تجلسوا بالسنة والسنين تجلسوا والناس تموت على الكفر في ... وعالم آلاف ملايين يدخلوا الاسلام وكم من تابوا وكم من شارب للخمر ... أسلم واهتدى على يدهم فيدافعون بهذه الطريقة والإنسان العاطفي يندفع ويذهب معاهم إلى الأسلوب الذى يتكلموا به، فهل يجوز لنا أن ننصح الشباب المبتدئين ألا يخرجوا أم لا؟ لأنهم يعارضوا في هذا الموضوع؟

الشيخ : يا شيخ، الخروج إن كان مشروعًا ننصحهم أن يخرجوا، وإن كان غير مشروع ننصحهم ألا يخرجوا انتهى البحث عليهم، الخروج إن كان مشروعًا ننصح الشباب أن يخرجوا، وإن كان غير مشروع - كما نعتقد - فننصحهم ألا يخرجوا وأن يجلسوا في المساجد ويقرأون القران ويدرسون العلم.

السائل : من ترك الوتر عمدًا أو كسلًا هل هو آثم؟

الشيخ : ليس بآثم؛ لأن الوتر سنة.

السائل : بالنسبة لكشف العورة الركبة، البعض يستدل بأنّ الرسول صلى الله عليه وسلم لَمَّا دخل عليه عثمان بن عفان غطى الإزار، فهل الفخذ عورة أم لا؟

الشيخ : الفخذ عورة لا شك بذلك.

السائل : ومَن استدل بهذا الحديث؟

الشيخ : الفخذ عورة؛ لمجيء أحاديث كثيرة تصرِّح بأن الفخذ عورة، أما حديث البئر و ... الرسول عليه السلام ... وأنه كان كاشفًا عن فخذيه لَمَّا دخل أبو بكر ثم دخل عمر، فلما دخل عثمان غطى فهذا لا يجوز الاستدلال به على أنه يجوز لكل مسلم أن يكشف عن فخذيه، والمسألة الحقيقة فيها يعني بحث علمي دقيق، أولًا: كما يقول بعض أهل العلم هذه الحادثة حادثةُ عينٍ لا عموم لها، وما كان من الحوادث هكذا فلا يجوز أن يعارض بها قول الرسول عليه السلام الذى يُوَجَّه إلى الامة ويصير تشريعًا عامًّا **(الفخِذ عورة) (ما بين السرة والركبة عورة)** لا يجوز أن يعارض هذا التشريع النبوي القولي بما وقع منه عليه الصلاة والسلام في تلك الحادثة؛ وذلك لأسباب: أوَّلًا يمكن أن يكون ذلك قبل تحريم كشف الفخذ، أي قبل نزول أن الفخذ عورة، ويمكن أن يكون ذلك خصوصية من خصوصيات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، ثم يقال: إن كان الرسول عليه السلام فعل ذلك فإنما فعل ذلك لحاجة التَّبَرُّد، فأين هذا من أن يتخِذ بعض المسلمين عادةً بأن يلبسوا لباسًا قصيرًا يكشف عن الفخذين بحجة أن الرسول عليه السلام كشف عن فخذيه في تلك الحادثة، هذه الحادثة وقعت مرة واحدة في الحياة وانتهى أمرها فهل يجعل ذلك سنة مستمرة فيقال: يجوز لبس التُّبَّان في اللغة العربية: البنطلون الشورت القصير الذى ليس له أكمام اسمه تُبان، فلبس التبان لا يؤخذ من هذه الحادثة؛ لأن هذه الحادثة جزئية وقعت في حياة الرسول عليه السلام الطويلة المباركة فلو أنه لو لم يكن عندنا حديث الفخذ عورة لم يجز أن نتخذ هذه الحادثة دليلًا عامًّا مُطَّرِدًا على أنه يجوز أن يكشف المسلم دائمًا عن فخذه، ثم لماذا نأخذ هذه الحادثة فنَطَّرِدُها ونُعَمِّمُها ولا نأخذ حياة الرسول عليه السلام كلها الذى كان يلبس لباس الأزرة حيث تكون إلى نصف الساقين وليس كاشفاً عن فخذيه، خلاصة القول: هذه الحادثة لا يؤخذ منها حكم يعارض حكم الرسول عليه السلام: **(الفخذ عورة)**.

السائل : أوَّلًا عندنا بعض الإخوة يعنى يعملون في تحويل العملة من السعودية الى سودانية، يأتي الواحد ويسلم الآخر المبلغ الذى يريده، يريده يُصَار للسودان مثلًا يسلمه حوالي ألف ريال فالأخ اللي هنا يسلمه ورقة لتاجر يتعاون معه في السودان، وهذا الأخ يسلمه مبلغ بالعملة السودانية فهل هذا يجوز؟

الشيخ : ما يجوز فيما نعتقد .

السائل : ...

الشيخ : وهذه مشكلة، القضية ليس فيها دليل يمكن أن يفهمه كل إنسان؛ لأن هذه المشكلة حادثة لم تكن - كما تعلمون - العملة الورقية في عهد النبوة والرسالة إنما كان هناك العملة من الذهب والفضة والنحاس، إما الدنانير وإما الدراهم وإما الفلوس، ولم يكن هناك العملة الورقية التي حدثت منذ قرن أو قرنين في العصور المتأخرة، وهذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية، قيمتُها بالنسبة لِمَا ادُّخِر لها من ذهب في كل دولة لها عرفُها الخاص، فحينما تُحَوِّل عملة من عملة إلى عملة فكأنما تحوِّل ذهبًا إلى ذهب؛ لأن هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية قيمتها فيما ادخر لها في بنوكها في بنوك الدول التي أصدرتها، فحينما تُحَوَّل على هذه الطريقة كما لو حوَّلْت ذهبًا بطريق القَرْض فهذا لا يجوز كما جاء في الحديث: (**الذَّهَب بالذَّهَب يدًا بيد مِثلًا بمثل هاءً بهاء**) يعني نقدًا، فهذه العملة لما كانت بديل العملة الذهبية فيجب أن تعامل معاملة الذهب فلا يجوز فيها التفاضل، فمِن أجل هذا لا يجوز للمسلم أن يتاجر في صرف هذه العملات وأن يلاحظ هبوطها وارتفاعَها فيبيع ويشتري ... فمِن هذه الحيثية نرى أنه لا يجوز تحويل هذا إلَّا أوَّلًا يدًا بيد، وفي حدود الحاجة والضرورة، فليس في ... .

السائل : السنن الرواتب خاصة سنة الفجر إذا مضى عليها يوم أو يومين هل تقضى؟

الشيخ : هو - بارك الله فيك - الزمن الماضي ليس علة سلبية أو إيجابية، لكن المهم أن لا يكون ذلك بقصدٍ فإذا كان من نسيان أو نوم وكما نعلم من قول الرسول عليه السلام .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 082

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-082

محتويات الشريط :-

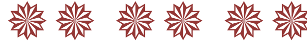

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده يقول الله تبارك وتعالى ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) ، نشكر الله تبارك وتعالى على أن جمعني بالشيخ ناصر الدين جزاه الله خيرا، وهذه نية كل سلفي بالسودان ، أن يقابلك ويجلس معك وقبل أن ندخل في باب الأسئلة ، أريد أن أوجه لك دعوة في زيارة السودان حتى إن شاء الله تاتينا زيارة نستفيد جميعا، ويستفيد العامة إن شاء الله.

السؤال الأول : إذا لدي محل تجاري فأردت أن أجعله وقفا لله للدعوة والدعاة ، فما حكم الشرع في ذلك ، علما أن لدي أهل ،وليس لدي عائلة ؟

الشيخ : الذي يبدو لي والله أعلم ، أن المسألة لا غبار عليها وإنما الأمر كما قال عليه السلام (**إنما الأعمال بالنيات**) ، فإذاكان ليس المقصود من هذا الوقف ، هو تحريم الوارث ، فهو عمل خيري يجوز، أما إذا كان المقصود من وراء ذلك ، هو منع الحق من الميراث للوارث، فهذا يكون وقفا جائرا كالوصية الجائرة .

السائل : كما هو معروف عند الدخول مطار من مطارات ... يعني الجمارك فإذا لم أدفع ضريبة معينة أو أعطي

موظف الجمرك مبلغا بسيطا ، حتى لا يأخذوا مني جمرك على بضاعتي ، فما هو حكم ذلك ؟

الشيخ : لاشك أن الوجهة الإسلامية أن المكوس إنما هي ضرائب غير جائزة شرعا وهي من جملة القوانين الجائرة في هذا الزمان ، فإذا تمكن المسلم من التخلص منها بطريقة لا يلحق الدعوة والدعاة شيء من اللوم والمؤاخذة والتهمة لدينهم فلا بأس من ذلك أما أن يرشي موظف الجمرك ، رشوة في سبيل أن يتخلص من المكسب الذي هو أكبر قيمة من الرشوة فهذا لا نراه جائزا لأن في ذلك تعويدا لهؤلاء الموظفين ، على ارتكاب ما حرم الله ،واضح الجواب ؟ إذا تمكن من الخلاص من الجمرك بدون رشوة وبدون أن يصاب المسلم بطعن في دينه ، في عرضه فهو جائز ، وأما أن يعطي الرشوة ، فكما تعلمون (**لعن الله الراشي والمرتشي**) .

السائل : ما حكم دراستي في جامعة مختلطة وأنا شاب سلفي ملتزم ؟

الشيخ : لا يجتمعان مثلا لا يجتمع الإنس في الجامعة الاختلاط ، فدع هذه الدراسة الجائرة ، وإن الإنسان مفطور على غرائز شهوانية كما قال عليه السلام (**كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه**) ولا شك أن هذه الوسائل ، وهذه المقدمات للفاحشة الكبرى ، وهي مما نهى الرسول عليه السلام عنها ، سدا للذريعة ، من أجل ذلك كان من البلاغة القرآنية ، أن الله عز وجل قال ((**ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا**))، ما قال لا تزنوا وإنما قال لا تقربوا وقربان الزنا يكون بتعاطي مقدماتها ، وهذه هي المقدمات النظر والسمع والمصافحة ونحو ذلك ، والشاب المسلم الملتزم حينما يدخل الجامعة فسوف لا يخرج منها كما دخلها ، لابد أن يصاب بشيء من رشاشها، إن لم يقع في الفاحشة الكبرى فلا بد أن تلوث خلقه بشيء من المخالطة التي لا تشرع نعم .

السائل : طبعا هذا يكون بالنسبة للشاب والفتاة كذلك ؟

الشيخ : هو كذلك ، وإنما النساء شقائق الرجال .

السائل : كل الجامعات المختلطة ؟

السائل : حتى لو الجامعة إسلامية شرعية ؟

الشيخ : حسبنا ذلك .

السائل : عندنا في السودان يأتونا شباب من مناطق مختلفة ولنا مسجد كمركز عام ، كل الشباب يكونون دعاة سلفيين، ياتون كل خميس في حلقات نجلس مع الشباب والطلبة في حلقة فنتذاكر في الدعوة ونتناصح ونعمل بها تعارف فيما بيننا ، فما الحكم ؟

الشيخ : السؤال الذي وجهته هو فيما يتعلق ، بتخصيص هذا الاجتماع ، وهذا اللقاء بيوم الخميس أم لشيء آخر ما فهمته .

السائل: التعارف يوم الخميس ، فمن ضمن هذا التعارف نتذاكر ونتناصح في دعوة الله تبارك وتعالى .

الشيخ : ما هي صورة التعارف الذي تعنيه أنت ؟

السائل: حلقة مثلا فيها عثمان محمد عثمان أستاذا أو كذا .

الشيخ : هذا ليس له أصل في السنة ، التعارف الذي ثبت في السنة، هو رجل يحب آخر حبا خاصا، ليس فقط لكونه فقط مسلما وليس لأنه أخ مسلم ، وإنما لأن له مزية على سائر المسلمين ، من عبادة وصلاح وتقوى ونحو ذلك ، فهنا مستحب أن يقول المحب للمحبوب " أنا أحبك في الله " ، وأن يسمي نفسه كل منهما لأخيه ، أما هذا التعارف العام ، فهذا دخيل في الإسلام وليس له أصل في السنة إطلاقا، وهذا يقع في كثير من البلاد حينما يجتمعون ، يقول أحدهم من السنة التعارف ، ما اسمك ؟ فلان كذا وعملي كذا وبلدي كذا ، والثاني والثالث إلى آخره ، ثم يكون عاقبة الأمر أن الذي دخل من هنا خرج من هنا، إنما تثبت المودة والمحبة وبالمخالطة وليس بمجرد التسمية هذه والتي هي كرغوة الصابون أو كالزبدة فلان نرى هذا من التعارف المشروع إطلاقا لكن حينما توجد المخالطة ، والموادة والمصاحبة فهي التي تمكن كل إنسان لصاحبه حبا ومودة .

السائل : شيخنا والله نحبك كلنا في الله .

الشيخ : جزاك الله كل خير وأحسن الله إليك وجعلنا، جعل حبنا لله حبا خالصا ، مشروطا في التناصح في دين الله ، لأن كثيرا من الناس يقول للآخر أحبك في الله ، ثم يدعه وشأنه ، إذا رآه قد انحرف خطأ أو عمدا ، لا عليك اصبر عليه وداره إلى آخره ، هذا ليس من شروط الأخوة في الله ، ومن شروط الأخوة في الله هو التناصح في دين الله ، فإذا رأيتني قد انحرفت أو أخطأت فعليك ، أن تنصحني وتوجهني ، كذلك إن أنا رأيتك أن أفعل معك مثل ما تفعل معي .

السائل : أنا رأيت شيئا منك ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : الصلاة عند الرفع من الركوع ، أنت كما ذكرت في كتابك صفة الصلاة ، ذكرت أن الرفع عند الأذنين أو المنكبين والله أعلم، كما أني رأيت لا تفعل ؟

الشيخ : رأيتني أفعل ماذا ؟

السائل : هكذا .

الشيخ : هو هكذا أو هكذا .

السائل : في حالة المنكبين أين تضعهم أليس هكذا ؟

الشيخ : هكذا ، هكذا هنا المنكبين ، أما محاذاة الأذنين هكذا يعني الرفع يكون هكذا أو هكذا ؟

السائل : طيب جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك نعم .

السائل : ... .

الشيخ : هذا يخرج ويسمى بمرض الصرع .

السائل : لبس البنطلون ما حكمه ؟

الشيخ : لبس البنطلون لا يجوز في دين الإسلام لسببين اثنين الأول أنه لباس الكفار والآخر يحجم العورة ويصفها ،وبخاصة حينما يركع أو يسجد المصلي، فهناك تتجسد العورة الكبرى فلا يجوز ذلك في دين الله تبارك وتعالى .

السائل : في ناس يقولون اليوم ما فيه لبس خاص للمسلمين يمكن فكلهم يلبس عندنا في السودان ، الآن منتشر في السودان لبس البنطلون... وبعض البلدان البنطلون يعني هذه حجة لبعض ...

الشيخ : هذه حجة داحضة ، هذه حجة داحضة ،ذلك صحيح أنه ليس في الإسلام لباس خاص وزي خاص ، لكن في الإسلام أن لا يتشبه بالكفار ، فقد جاء في صحيح مسلم ، أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فألقى عليه السلام ، فقال هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها ، هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها ، فنحن عندنا شرطان اثنان أحدهما منصوص في الحديث الموجود في سنن ابن ماجة ، ومسند الإمام أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **(كل ما شئت والبس ما شئت ما جاوزتك سرف ولا مخيلة)** ، إذا يلبس الإنسان ما يشاء لكن بشرط أن لا يلبس شيئا يتخايل ويتكبر به، هذا الشرط الأول ، والشرط الثاني أن يبتعد عن التشبه بالكفار ، للحديث السابق والحديث المشهور وهو قوله عليه السلام **(بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله، وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم)** . نعم .

السائل : أستاذي بخصوص البنطلون أثناء السجود في الصلاة ، الآن نزل بعض البناطيل الحديثة ، طبعا الموضة

الحديثة يعتبرونها واسعة وفضفاضة .

الشيخ : ما أظن هذا وجد .

السائل : الآن هذا يا أستاذي وجد .

الشيخ : حتى نراه ونشهده هذا يا أخي أظن لا يزال في بلده ، يلبس البنطلون العريض ويسمى في تلك البلاد بالبنطلون المحكمين، وأنا يوم كنت هناك قديما ، كنت ألبس كذلك، لكن لا نجد له مثيلا، أنت تقول هذا وجد، أين وجد مكانه في الأردن أنت رأيته ؟

السائل : أي نعم لكن هذا شغل موضة يعني من عند الورك واسع والفخذ كذلك واسع وعريض .

الشيخ : هذا لا عليك على كل حال ، أنا رأيت بعض النسوة الآن يلبسن مثل هذا اللباس ، حينما نراه نحكم عليه .

السائل : يعني يقول لك يا شيخ هذا موضة يعني هذا آخر ما توصلت إليه .

الشيخ : هذا صحيح وهذه الملاحظة لابد منها ، لكن كان البحث من حيث التحجيم يعني إذا افترضنا لباسين اثنين ، كلاهما من لباس الكفار أحدهما واسع فضفاض ، والآخر ضيق فيكون هذا شر من الأول ، الأول لا يحجم فذهب شر التحجيم، بقي ماذا . شر التشبه ، فإن كان التشبه متحقق هنا ، ابتعد عنه أيضا فمثلا لباس الراهبات ، الراهبات النصرانيات يلبسن لباسا فضفاضا ، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تلبس مثل هذا اللباس ، ابتعادها عن التشبه ، فلذلك قلنا في كتاب حجاب المرأة المسلمة أن شروط هذا الحجاب ، منها أن لا يشبه لباس الكفار نعم، يكاد الوقت ينتهي .

السائل : بالنسبة الآن للعمامة السوداء.

الشيخ : ليس هناك نص في كراهة لون للباس ما لكن هناك حض على البياض في الحديث المعروف ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم (**خير ثيابكم البياض ، فالبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم**) ، فإذا لبس المسلم البياض فهو الأفضل ، لكن ذلك ليس بالأمر الواجب اللازم ، فله أن يلبس ما شاء كما سمعتم في الحديث السابق ، (**كل ما شئت والبس ما شئت ما جاوزتك سرف ولا مخيلة**)، لكن إذا اتخذ المسلم لباسا خاصا من باب الشهرة ، فقد قال عليه السلام (**من لبس لباس شهرة ألبسه الله لباس مذلة يوم القيامة**)، فإذا تفرد شخص ما بلباس معين ما ، وليكن كما ضربت مثلا العمامة السوداء هو ليظهر بين الناس وللشهرة ، فمن هذه الحيثية لا يجوز أما كلون فالإنسان يلبس ما يشاء، واضح الجواب إن شاء الله .

السائل : نعم .

السائل : هنا عمامتان الحمراء والبيضاء ... .

الشيخ : **(خير ثيابكم البياض)** .

السائل : الاثنتان عمامتان .

الشيخ : العمامة ما يعم الرأس .

السائل : ما يعم الرأس .

الشيخ : أي نعم . يعني يعم الرأس من فوق فإذا دلاها عمت أكثر .

السائل : كيف تدلى ؟

الشيخ : تتكور أيضا هي نفسها ، ألا ترى الفلاحين على ذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : أقول أعني العمامة أن تعم الرأس ، أما هو ماذا يفعل ؟ لعل أخي هذا يعني ، أن العمامة التي يلبسها العلماء هذه العمامة ليس لها أصل في الشريعة ، يعني أن يتميز العلماء بعمامة خاصة على سائر الناس ، هذا ليس من السنة في شيء ، فإذا كان يقصد هذا فالكلام هذا صحيح ، نعم غيره .

السائل: هل لبس العمامة كأي عمامة سواء بيضاء أو حمراء أو سوداء ، فهل هي عبادة ؟

الشيخ : لا هي من سنن العادة، ليس كسنن العبادة .

السائل : اذا كان هناك حديث ... .

الشيخ : الوقت الآن ... ممارسة الرياضة بالكرة لتقوية الأجسام وفي الأسبوع مرة بلبس معقول ؟

الشيخ : بلبس معقول والمحافظة على أداء الصلاة بأوقاتها فهو جائز ؟

السائل : بارك الله فيك .

السائل : بالنسبة للعمامة هناك حديث في النهي عن إسبالها كما حمل حديث النهي عن إسبال الازار ألا يؤخذ منها أنها سنة عبادة ؟

الشيخ : لا هل يجوز إسبال الأزار ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : فهل لبس الإزار عبادة ؟

السائل : لا إذا لبس لنصف الساق .

الشيخ : لبس الإزار من أصله هل هو عبادة ؟ لا ، ومع ذلك نهي عن إسباله وكذلك العمامة، سبحانك اللهم

وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

شكر الله لكم وسلامي لكم جميعا ، وأنا ما أخرج من البلد إلا للحج والعمرة وشكر الله لكم وسلامي لكم جميعا .

السائل : ...

الشيخ : الصلاة لا ، إلا إذا أردت أن تدفع حراً أو قراً فلا بأس وإلا تدعه على سجيته والسلام عليكم .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون**)) ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به الأرحام إن الله كان عليكم رقيبا**))، ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما**)).

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 083

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-083

محتويات الشريط :-

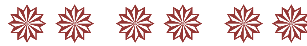

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الحمام نستطيع أن نتصوره مترين في مترين في زاوية منه مرحاض ، فحينما يأتي الشخص لقضاء الحاجة في المرحاض ، هنا يمتنع الكلام والقراءة عفوا القراءة ، لكن إذا دخل الحمام مثلا ليغسل يديه ، أو قضى حاجته

وانتهى ، فينتهي ذلك الموقف ويجد موقفا آخر ، يسوغ للمسلم أن يقرأ وأن يذكر ، لو فرضنا المغسلة التي يريد أن يتوضأ منها بينها وبين المرحاض أشبار ، قام من قضاء الحاجة ليتوضأ فقال " بسم الله " ومشى في الوضوء وقال : " أشهد أن لا إله إلا الله "، كل هذا سائغ ما شي، لأن النهي المقصود عن ذكر الله بحالة قضاء الحاجة وليس في حالة التقدم إليها أو الابتعاد عنها، لأنه من المعلوم من السنة أن المراحيض لم تكن ، وكانوا يكنون عن المراحيض بالكنف ، كما جاء في حديث السيدة عائشة رضي الله عنها ، أن الكنف لم تكن يومئذ في البيوت، فكانت النساء يخرجن إلى الصحراء ، ولذلك سمي المكان بالغائط لأنهم كانوا يقصدون موطنا منخفضا فمهما مشي القاصد لقضاء الغائط في الخارج فمتى ينتهي الذكر والقراءة ، حينما يباشر نزع الثياب ويجلس للتغوط ، هكذا يجب أن ننظر في المسألة بالنسبة للحمامات اليوم ، وهذه أشكلت على كثير من الناس ، إنه هنا مرحاض وهنا ميضأة ، لا إشكال في هذا أبدا .

السائل : يعني في حال كشف العورة يكون في كشف عوره عند قضاء الحاجة ، من أجل هذا فعندما ينتهي منها ، ويستر عورته جاز له أن يذكر الله .

الشيخ : ما عندنا مانع إلينا يا جماعة تفضلوا .

السائل : فيه وسع هناك .

الشيخ : يا أستاذ إلينا من سن سنة حسنة ، فله أجرها، تفضلوا يا أخواننا ، تقدموا يا إخوان تقدموا استريحوا ، تفضلوا ، اعمل صف عندك .

السائل : في كشف العورة ، يدخل غير الحمام لقضاء الحاجة هذا يدخل في هذا المعنى ؟

الشيخ : العورة ، فقط عند قضاء الحاجة ولا بد من التفصيل

السائل : فقط عند قضاء الحاجة

الشيخ : نعم.

السائل : ... تراجعوا عنها

السائل : مين تراجع ؟

الشيخ :كان تفتي بأن هذا لا يجوز ... أخونا أبو مالك محمد إبراهيم شقرة ، له مكانته العلمية والاجتماعية في الأردن ... يا تجيبوا لي مكبر الصوت يا تقربون الجماعة من أجل أن يسمعوا الصوت ، كان أخونا أبو مالك يتكلم في التلفزيون حول هذه المسائل، وعلى المنهج السلفي، فيما بعد، بعد أيام قام أحد هؤلاء الجماعة المقلدون

فتكلم في المسائل التي تكلم فيها صاحبنا على المعروف عند الناس وخلاف ما نطق أبو مالك ، وهذا الذي نعرفه فقط، أما العكس أنهم تراجعوا فلا، وإن شاء الله نكون على الحق .

السائل : المقصود هنا المحارم أم الأجانب .

الشيخ : هو الأجانب بالأصل .

السائل : هو يقول المحارم ، أليس هذا قطيعة رحم ؟

الشيخ : لا ليس قطيعة رحم، إنما تنظيم .

السائل : يأمرها بمعصية الله .

الشيخ : تنظيم، تنظيم يعني لا تدخل الزوجة أحدا إلا بإذنه هو ورضاه .

السائل : لو قال لها لا تدخلي أباك .

الشيخ : ما يجوز إذا كان الأب مستقيما ولا يفرق بين المرء وزوجه مثلا، لا يفسد بينهما فهذا لا يجوز له أن يوصيها بذلك ؟

السائل : لا يجوز فإذا أوصاها ليس عليها أن تطيعه ؟

الشيخ : لا تطيع ولكن تبقى المسألة مسألة سياسية شرعية ، تبقي المسألة سياسية شرعية ، فإذا هي عصته مثلا ربما ينفجر الموقف فتقع الواقعة بينهم حينئذ ينبغي أن تسلك أقرب الطريقين وأقلهما شرا ؟

السائل : يعني أن تتصرف بعقل حكيم .

الشيخ : نعم وتداري أنت تعلم . نعم .

السائل : ما رأيك في جماعة التبليغ ؟

الشيخ : إذا تكلمنا في جماعة التبليغ فذلك سيصرفنا عما نحن فيه صدده من الاشتغال بالطعام ، ولذلك فخير الكلام ما قل ودل ، التبليغ جماعة التبليغ صوفية عصرية صوفية عصرية ، فإذا كان عندك معرفة عن الصوفية وإنها منحرفة عن الشريعة الإسلامية ، فهي صوفية لكن مبرزخة قليلا بالعصر الحاضر ، لعلك فهمتني ؟

السائل : نعم .

أبو ليلى : فيه شريط هنا موجود عند شاب اسمه حزام اليماني رقمه واحد وعشرين، هذا خاص عن التبليغ للشيخ

السائل : يعني هو موجود هنا .

أبو ليلى : موجود هنا وستجده في أحد محلات التسجيل ، أعطه رقم التلفون ... .

الأذان

السائل : يجوز الوضوء بمياه البحر ؟

الشيخ : يجوز ، وقد جاء الحديث صريحا ، قالوا : (**يا رسول الله نكون في البحر وتحضرنا الصلاة ، فهل نتوضأ من البحر؟ ، قال : هو الطهور ماءه الحل ميتته**)، قال (**هو الطهور ماءه الحل ميتته**) ، ... .

الأجنبي ولا يجوز لنا أن نصنعه وقريبا كانت الصيادلة عندنا كثير من الأدوية يركبوها تركيب ، صح أم لا الآن صار الاستيراد كثير ومنظم أغناهم عن الصنع البلدي، فلو ما وجد دواء وأراد الصيدلي أن يصنع دواء يركب فيه كحول ، لا يجوز ولو سئلت لماذا تدري الجواب ؟ أقول لماذا لا يجوز صنع هذا الدواء ، مع أنه يجوز شراءه ما دام أنه جاءنا من الخارج ، لماذا لا يجوز صنعه بلديا وطنيا .

السائل : لأن هناك حديث ... .

الشيخ : ... ريح بالك خير الكلام ما قل ودل قل لماذا لا يجوز ؟ بعدين إذا احتجت أنا للدليل .

السائل : ... لأنه ما يجوز للمسلم أن يكون عنده المحرم .

الشيخ : هذا الجواب انظر كيف خير الكلام ما قل ودل تريد تأتي بحديث يمكن أن يطلع الحديث ليس صحيحا ما لنا فيه، هذا هو الكلام ، لأن هذا الصيدلي الذي يريد يركب دواء من عنده يعني عنده خمر ، في عنده أم الخمر وهو الكحول، ومن أين أتى به ، إما صنعه وإما اشتراه ، وكل منهما لا يجوز إسلاميا وضح لك كيف ؟ وهذه نقطة لا يتنبه لها كثير من الناس يتوهم من قولنا يجوز شرب الدواء الذي فيه كحول ما دام أنه لا يسكر يعني أنه كان يجوز صنعه لا بل يجب التفريق ، يجب التفريق بين الأمرين ، نعم .

السائل : فطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم . استأذن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرة ، فقال (**لا تنسانا يا أخيّ من صالح دعائك**)، هل هذا الحديث صحيح ؟

الشيخ : هنا لا يقال إنه صحيح أو غير صحيح ، ما معنى الصحيح ؟

السائل : معنى يا أخي أو معنى لا تنسانا من صالح دعائك ؟ ... .

الشيخ : الرسول يقول للصحابي لا تنساني من صالح دعائك ... ؟

السائل : حكم وجود الجنب في المسجد ؟

الشيخ : لا نجد في الكتاب ولا في السنة ما يحول بينه وبينه ، المكث في المسجد .

السائل : ((**ولا جنبا إلا عابري سبيل**)) هل يقصد بها الصلاة أم يقصد ماذا ؟

الشيخ : لا هو الآية كما تعلمون نصها ((**ولا تقربوا الصلاة**)) هناك قولان في تفسير هذه الآية معروفان عند علماء التفسير الأول: لا تقربوا الصلاة ، الثاني: مواضع الصلاة ، ومعلوما عند أهل العلم ، أنه إذا دار الأمر بين التقدير وعدمه فعدمه هو الأولى ، فهنا ليس يوجب على المفسر أن يقدر مضافا محذوفا ، فيقول ((**لا تقربوا الصلاة**)) أي مواضع الصلاة لماذا ؟ ربنا عز وجل لو أراد ذلك ، لأوضح الأمر وما لبس على الناس ، حاشاه عز وجل ، أولا هذا السبب الأول الذي يمنع من التقدير هذا ، فعلى هذا التفسير الأرجح ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) ، يبني التفسير الآتي من تمام الآية ، حيث قال عز وجل ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) هذه الجملة التعليلية ، لا تصح أن تكون تعليلا ، لقربان المساجد ، وإنما لبطلان الصلاة ، فهذا يؤكد أن المقصود بالنهي هو الدخول في الصلاة سكارى ، ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون**)) ، لا تقربوا الصلاة وأنتم جنبا إلا عابري سبيل ، إلا مسافرين متيممين حتى تغتسلوا .

السائل : إنسان مسافر ودخل المسجد في الصلاة الرباعية ، فدخل بعد الركعة الثانية ؟

الشيخ : لابد له أن يتم الصلاة رباعية ، لأنه بمجرد أن يقتدي المسافر بمقيم ، تنقلب صلاته إلى صلاة المقيم ولو أنه أدرك الصلاة في آخر التشهد .

السائل : ممكن إعادة التعليل الأول لماذا لا يقدر مواضع الصلاة ، في الحالة الثانية ذكرتموها كلاما ... .

الشيخ : الحالة الأولى بارك الله فيك ، النية لغوية ، إذا كان هناك جملة في أي كلام عربي ، قرآنا أو سنة أو أثرا أو حديثا أو إلى آخره ، الأصل عدم تأويل الكلام ، فهنا مثلا أحد التفسيرين يقدر مضافا محذوفا ، فيقول لا تقربوا مواضع الصلاة ، هذا التقدير خلاف الأصل، فإذا أمكن فهم الكلام ، بالتقدير وعدم التقدير ، فعدم التقدير أولى .

السائل : طيب الحيض أمرنا أن يجتنبن المصلى في هذا الموضع يأمر في ليلة العيد يخرجن ويجتنبن المصلى ، ما يكون إلا رجح قول من يقول مواضع الصلاة ؟

الشيخ : لا نحن نقول هكذا، لأن المصلي مكان الصلاة ، وهنا لا يصلين فإذا هم يستأخرون عن المصلى ليس فيه نص على أنه لا يجب، لا يجوز لهن أن يدخلن المسجد لا يجوز لهن أن يمكثن في المسجد ، إذا منعوا الطاهرات من الصلاة ، أن يحتللن أماكن الطاهرات، ثم حديث السيدة عائشة في راويته وفي قصتيه ، دليل صريح على الجواز، أما الحديث الأول ففي صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: (**يا عائشة**

ناوليني الخمرة قالت: يا رسول الله أني حائض قال: إن حيضتك ليست في يدك)، هنا شيئان الشيء الأول ادخلي المسجد وناوليني الخمرة، والشيء الثاني أنه ليس في دخولك المسجد وتناولك الخمرة، هل الحيضة في يدك ، إن حيضتك ليست بيدك ، فهذا نص أو على الأقل كالنص على إن الحائض لها أن تدخل المسجد، وأصرح من ذلك ، حديثها الآخر في حجة الوداع ، لما نزلوا في حجة الوداع في مكان يعرف بسرف قريب من مكة ، فبطبيعة الحال كانوا ينصبون الخيام خاصة للنساء فدخل الرسول عليه السلام ، على السيدة عائشة فوجدها تبكي ، فعرف من حالها ما حالها ، **(فقال: لها ما لك أنفست قالت: نعم يا رسول الله ، قال: هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ولا تصلي)** ، فالحاج يدخل المسجد الحرام، فضلا عن المساجد الأخرى والحاج يقرأ القرآن و و إلى آخره فأباح لها أن تصنع وأن تفعل كل ما يفعله الحاج ، سوى الصلاة والطواف في البيت ولو أنه عليه السلام أراد منها أن لا تدخل المسجد ، لكان من الأولى بنا فضلا منه عليه السلام أن يقول لها لا تقربي المسجد ، لأنه إذا لم تقرب المسجد لم تستطع أن تطوف ، والنهي عن الجزء لا يستلزم النهي عن الكل ... .

السائل : السعي تستطيع ... .

الشيخ : لا هنا في مسألة أخرى هذه خلافية ، هل السعي طواف أم ليس بطواف ؟ هذا أولا ، ثانيا هل هناك سعي بدون طواف ؟ ليس هناك سعي بدون طواف

السائل : ... .

الشيخ : إذا ليس لها أن تسعي ، بطبيعة الحال مربوط بالطواف ، نحن نرى لا يجوز لها السعي ، لأنه بالآية التي تقول ((**فلا جناح أن يطوف بهما**)) ، فإن السعي طواف ، فلا تطوف إلا وهي طاهرة .

السائل : يعني السعي يحتاج وضوء ... .

الشيخ : آه، السنة فقط هي التي تحل مشاكل الناس ، أما التقليد فهو يعقد الأمور على الناس، الآن أكثر الفتيات في أكثر المدارس والكليات يخالفن الشريعة ، التي يأمرهن الله بها، وعلى رغم أنف مشايخهم وهم يعلمون بينما السنة أوسع من ذلك ، الجنب مثلا يقال له تطهر ، أن تقرأ القرآن بدون مس وأنت طاهر متطهر خير لك ، من أن تقرأه وأنت جنب ، لكن المرأة الحائض لا يمكن أن يقال لها ذلك ، لأنها لا تستطيع شرعا أن تتطهر ، حتى تطهر .

السائل : لذلك تستطيع أن تقرأ القرآن وهي حائض .

الشيخ : ثم انظر ماذا يلزم من هذه التعقيدات والتشديدات من إضاعة فوائد شرعية منها، أنتم تعلمون أن من السنة أن المسلم لا ينام حتى يقرأ سورة تبارك ، إذا وضع جنبه للنوم يقرأ آية الكرسي ، فهي حافظة له من كل شر من إنس أو جن، إذا قيل إن الحائض لا تقرأ فهي تعدم كل هذه الفوائد ، ولا تحيط نفسها بمثل هذه الحيطات القرآنية ، ما الدليل على ذلك ؟ لا شيء ينهض أبدا سوى أقوال الله أعلم بمستندات القائلين لها في الأصل ، فأما المقلدون يأتون بروايات لكنها لا تثبت أمام النقد العلمي الحديثي النبوي .

السائل : الدليل على التحليل أم التحريم ؟

الشيخ : الذين قالوا بالمنع ؟

السائل : ما هو الدليل ... ؟

الشيخ : الدليل حسب المنطق العلمي ، نوعان أحدهما: سلبي، والآخر: إيجابي ، السلبي عدم وجود الدليل المانع، هذه قاعدة ، يعني هذا ليس اسمه يوسف فندي ... إلى آخره هل يجوز كله ، طبعا في آية أو حديث نبوي على أنه يجوز ؟ لا لأنه الأصل في الأشياء الإباحة ، هذا قد يقول قائل لا يجوز هذا ، نقول له هات البرهان لأن الأصل الإباحة ، وهكذا في المسألة التي أنت تسأل عنها ، الدليل الذي سميته بالإيجاب ، هو سبق ذكره آنفا، من قراءة القرآن عند النوم أو الدعاء ، لكن يلحق بذلك قوله عليه السلام: (**من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، لا أقول ألف لام ميم حرف ، بل ألف حرف لام حرف ميم حرف**) ، مَنْ من ألفاظ الشمول والعموم عند العلماء ، يعني إذا أردنا أن نفسر بعبارة أوضح ، كل من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، ترى يدخل تحت هذه الكلية ، الحائض والجنب لا أحد يستطيع أن يقول لا ، إذا هذه الأدلة هي دليل على جواز قراءة القرآن في أي حال كان الإنسان فعلى الذي يقول لا يجوز أو حرام أن يأتي بالدليل وهيهات هيهات ، هناك حديث عن ابن عمر في سنن الترمذي ، يقول (**لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض**) ، لو صح هذا الحديث لزال الإشكال لكن عند دراسة سند الحديث أولا، والاطلاع على أقوال أئمة الحديث ثانيا، تبين أن هذا الحديث لا يساوي شيئا ، فإسناده ضعيف والإمام أحمد يقول فيه أنه حديث منكر، حديث منكر، حديث آخر أشار إليه أخونا السلفي، هو ضعيف أيضا ، وإن كان يعني ضعفه ليس شديدا كالأول لكن لو صح، فليس فيه دليل على التحريم ، لأن الحديث يقول: (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤنا القرآن في كل أحواله**)، ليس الجنابة هذا فعل الرسول كان يقرؤنا القرآن إلا في حالة الجنابة ، هذا لا يدل على المنع، ممكن أن يقال يدل على الاستحباب على الأفضلية ، وهذا لا إشكال فيه ولا نزاع ، إن الإنسان يقرأ القرآن ،

وهو على طهارة كاملة ، لا شك أنه الأفضل ، لكن البحث حرام ، لا يجوز هذا الحديث لو صح ، ما دل على ذلك ، لاسيما وهو ومعارض بحديث صحيح في صحيح مسلم ،من رواية السيدة عائشة قالت : **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل أحواله أو أحيانه)** ، هذا عكس ذاك ، أي ليس فيه استثناء مع أنه صحيح الإسناد .

السائل : في كتب طال عمرك يعني مخرجه أو أحاديث صحيحة للأدعية ، الواردة السابق الذكر .

الشيخ : عندك رسالتي صحيح الكلم الطيب، فهي مقصودة من أجل تحقيق هذه الغاية ، الأدعية والأذكار الثابتة عن الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهو كتيب صغير مطبوع، نعم ، أنا أقول هو كتيب صغير ليس واسعا ليس جمع فأوعى، لا ، وهل هناك إنسان يستطيع أن يحيط عملا بكل أدعية الرسول وأذكاره ، أنت إذا كنت حفظت صحيح الكلم الطيب وطبقته تكون ولي آخر الزمان ... .

السائل : طيب كلام النووي إن الروايات من هذا إذا ما ذكرت عنها شيئا فهي تعتبر صحيحة أو قريبة من الصحيح .

الشيخ : لا هذا غير صحيح .

السائل : بعيد هذا وممكن يكون ضعيفا .

الشيخ : نعم كثير هذا فيه شيء كثير منه .

السائل : في دعاء الشكر لله عز وجل دعاء خاص .

الشيخ : الشكر لله ؟

السائل : نعم شكر الله عز وجل .

الشيخ : لا أعلم .

السائل : أستاذ بالنسبة **(للحلال بين والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهات ...)** ، هل نستطيع أن نعمل قاعدة، الأصل في الأشياء التحريم، وفي ... لأنه عندي موضوع في شبهة هو من الأشياء ، بقدر أقول فرضا في شبهه أنا المفروض أني أطبق عليه القاعدة فأقول عنه حلال هل تصلح القاعدة هذه .

الشيخ : ممكن، ممكن لكن هناك مرتبتان ، مرتبة فتوى ، ومرتبة تقوى، فالذي تدندن حوله أنت هو عليه الفتوى

، لكن التقوى هو اجتناب ما فيه شك لقوله عليه السلام : **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)**، هذا هو الأحوط ، لكنه إذا لم يفعل الإنسان ما يكون عاصيا .

السائل : أستاذ موضوع العطورات ، التي فيها كحول ، سمعت عنك أنه لك فتوى ... .

الشيخ : متى سمعت عني ؟

السائل : أظن أبو بكر وعبد الهادي حكيا لنا ، السنة الماضية وقت جئت إلى هنا .

الشيخ : ما الذي أتى بك ؟ آه الخلاصة ماذا سمعت .

السائل : سمعت أن الأطباء قالوا لك إن هذه الكحول الموجودة داخل العطورات ، ليست هي التي عنى بها الرسول عليه السلام ، الشيء المحظور منه .

الشيخ : ما هو الشيء الذي يعنيه الرسول عليه السلام ؟

السائل : طبعا الخمور .

الشيخ : هذا الطبيب الصيدلي عندك أسئلة .

الصيدلي : كلمة كحول تقصد أنها مسكر بأي شكل من الأشكال إن شاء الله قطرة وإن شاء الله بحر هي مسكرة فكونها موجودة في أي مكان ، فهي لا تجوز ، بينما القاعدة ... لازم ننظر للمادة المسكرة الذي أمامنا نتعامل معها إذا كانت كثير منها مسكر فهي محظورة ممنوعة، فأنت ما تتعامل مع مادة الكحول ، ... كلمة كحول ... .

السائل : فهل هي مسكرة ؟

السائل : أخي لو أنت أو واحد اشترى منها وسكر فيها ماذا تكون ؟

السائل : ...

السائل : لكن أنت هل يجوز تتعامل معها ؟

الشيخ : هو ممكن الأخ عوده ، هو بحاجة أن يعرف من الناحية الكمياوية ما هي المادة التي تجعل السائل المسمى بالخمر مسكرة ما هي المادة ؟ المادة التي تجعل الخمر مسكرة أنت تعرف ، أن الخمر فيه ماء ، صحيح وفيه سكر مثلا ما هي المادة التي تجعل السائل هذا اللي يسكر فيه الناس ، ما هي هذه المادة هل عرفتها ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا اسأل الصيدلي ويحكي لك أكثر مني .

الصيدلي : ... الواقع فيه مواد كثيرة نتعامل بها تعطينا نوع من الإسكار وإن كان خفيفا مثلا المهدئات ففي جرعة

معينة ، يصبح مسكرا منه بالمائة ما فيها رائحة تماما .

الشيخ : لا عليك من أجل أن تعلم أولا ثم بقية الإخوان ثانيا ، ما جوابك على السؤال السابق باعتبار هذا تخصصك ، ما هي المادة التي تجعل هذا السائل مسكرا ؟

الصيدلي : كحول إثيلي بشكله أما إذا أخذه الواحد هكذا سيتسمم ، الواقع تركيز الكحول هو السام، هو المسكر ، ليس الكحول الإثيلي ... فيها كحول لأنه نحن نتعامل مع كثير من مواد فيها كحول حتى الخميرة تمر يتخمر كحولي ، لكن الأصل من حيث تعاملي ، هل نقاشي الذي ناقشته معكم مع الدكاترة ، دائما نقول إن الكحول الإثيلي بأي نسبة باي تركيز بأي شكل هو مسكر وننسى شيئا اسمه تركيز وننسى أن هناك مواد ثانية ممكن تسبب إسكار لكن هي ليست كحول إثيلية .

الشيخ : يجب أن نفرق بين المادة المسكرة وبين المادة المخدرة .

الصيدلي : نعم الاثنتان ليس مثل بعض .

الشيخ : في فرق

الصيدلي : نعم

الشيخ : لأنه ليس في المادة المخدرة ما خدر كثيره فقليله حرام .

السائل : حتى المخدر تأثيره ... المخدرات تأتي على مركز النوم ، بمقدار معين يؤثر في نفس المنطقة التي تؤثر ، مثلا الكحول الإثيلية عندما تتدافق عند النهايات العصبية أحيانا ، ... لكن المخدر لا لأن تأثيره مركزي .

الشيخ : هل أحد عنده علم عن جوزة الطيب ، تفضل .

السائل : فيها كميات دهون، فيها مواد عصرية .

الشيخ : فيها مادة مخدرة ؟

السائل : فيها مواد عصرية ، في كبسولات ... .

الشيخ : أين أبني محمد راقب الوقت بحيث ندرك صلاة المغرب في المسجد عندنا .

السائل : باق ربع ساعة .

الشيخ : وتعلمون أن كثيرا من النساء وغير النساء يأخذون منه شيئا لتطييب الطعام ، فهذا لا يقال فيه حرام، قياسا على ما أسكر كثيره فقليله حرام، لأن هذا ليس مسكرا ، هذا جواب الأخ هنا .

السائل : الخل لابد أن يكون فيه قليلا من الكحول ؟

الشيخ : مثل ما قلت أنت البرتقال وكلمنتينا فيه كحول .

السائل : بالنسبة للخل الذي أعرفه أنا أنه لا بد أن يبقى فيه قليلا كحول ؟

الشيخ : ممكن لكن خرج عن دائرة الإسكار .

السائل : لكن الكحول من الناحية الصناعية ، ليست هي مادة كحول فقط، فإذا واحد شربه لوحده يسبب العمي، الكحول الاثيلي أقل منه وكل ما يعلى الكحول بمرتبته يصير أقل إسكارا ويزيد طعمته الحلوة ، السكريات تعتبر كحول من الناحية الكيميائية ، بدليل أنه لما نخلل السكر يطلع كحول ، يعني السكر عبارة عن مركب من الكحول لما يتخمر يظهر الكحول الإثيلي .

السائل : هل الجهاد في أفغانستان واجب بحيث يؤهلهم للخروج دون إذن الوالدين ؟

الشيخ : والله هذه من المسائل الشائكة ، التي من الصعب القول فيها بجزم، لأنه كون الجهاد في أفغانستان واجب عيني ، هذا لاشك فيه ولا ريب ، والواجب العيني لا يستشار فيه أب ولا أم، لكن من جهة أخرى هذا الواجب العيني ليس واجبا فرديا ، إنما واجب الأمة ، والأمة اليوم كما نرى مع الأسف، متفرقة بعضها على بعض، تحسبها جميعا وقلوبهم شتى ، فإذا نظرت إلى المسألة من الجانب الأول في أنه واجب فلا يستأذن ، وإذا نظرت إلى أن هذا الواجب يجب أن يكون تحت راية وإمام يقود المسلمين للجهاد في سبيل الله ، وهذا غير موجود فحينها يكون هذا الواجب غير ممكن إقامته ، ولذلك في الحقيقة أنا لا أقول لأحد استشر أو لا تشتشر وأقول من شاء أن يجاهد فالطريق مفتوحة، ... لا أمنع من ذلك ، لكن لا أقول بالوجوب إلا إذا توفرت الأسباب وقد أشرنا آنفا إلى بعضها .

السائل : ما يصل الميت من الأحياء ، هذا الموضوع يمكن طرحتموه سابقا، لكن قرأت فيه فترة ، فأصيبت بالحيرة من كثرة الأقوال .

الشيخ : خير ، اذكر لي ما الذي أودى بك إلى الحيرة ؟

السائل : يعني ما يصل إلى الميت من عبادات الدعاء والقرآن والصلاة ،والزكاة والصيام والصدقة وما إلى ذلك ، وممن من أولاده أو من أقربائه أو من الناس عامة فيعني الأقوال كانت كثيرة جدا في الموضوع .

الشيخ : كنت عالجت هذه المسألة في كتاب أحكام الجنائز ، أظن تعرفه ، ثم لخصته في جزء نحو ربع من الأصل ، بالنسبة للوالدين كل ما يفعله الولد ، يستفيد منه الوالدان على اعتبار إنهما السبب في هذا الخير ، وكما قال تعالى ((**أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى ، أن لا تزر وازرة وزرى أخرى ، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) ، وقد جاء في الحديث الصحيح (**أفضل الكسب كسب الرجل من عمل يده، وأن أولادكم من كسبكم**) فمن النص النبوي نخرج بالنتيجة السابقة الذكر، وهي أن كل الأعمال الصالحة التي تصدر

من الولد فهي يصل ثوابها للوالد ، أما سائر الناس فلا يصل إليه، ... ((**ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ربنا اغفر لي ولولدي ، وللمؤمنين يوم يقوم الحساب**))، فهذا الدعاء يشمل جميع المؤمنين ، أما الأعمال الصالحة فليس ينتفع بها إلا صاحبها مع شرط القبول وإلا من كان سببا لهذا العمل الصالح ، بمعنى ما ذكره الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح ، (**إذا مات الإنسان**) وفي رواية أخرى (**ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له**)، الشاهد من الحديث هي الفقرة الوسطى ،(**أو علم ينتفع به**)، رجل مثلا توفي وخلف من بعده تلاميذ ينشرون العلم ، فما دام هؤلاء التلاميذ ينشرون العلم فأجر هذا النشر يصل إلى هذا العالم المتوفى بقبره ، لأنه كان سببا لهذا العلم ، أو مثل ألف كتابا والناس ينتفعون منه بعد وفاته ، لأن هذا من آثاره ، وقد قال تعالى ((**ونكتب ما قدموا وآثارهم**)) ، هذه هي القاعدة الأبوان يصل إليهما أجر عمل الولد .

السائل : هل يشترط في هذا أن يقول هذا لوالدي ؟

الشيخ : لا يشترط ولكن هنا شيء من التفصيل ، فيه شيء يصل أوتوماتكيا ، لكن الأفضل إن أراد الولد أن ينفع والديه أو والده وهما في قبريهما أن يخصهما بالنية أن يقول مثلا هذه الصدقة عن أبي ، هذه الحجة هذه العمرة عن والدي ، لكن لو لم يفعل ذلك وصلهما ، لكن ما يصلهما بالطريقة الأولى بالقصد يكون أفضل .

السائل : الحج عن الوالدين .

الشيخ : في أي وقت كما لو اعتمر عن نفسه .

السائل : ما أعرف مثلا أن الصحابة اعتمروا عن آبائهم مثل ابن عمر مثلا ، ما عرفنا أنه فعل عمرة عن أبيه أو شيئا من هذا القبيل هل عندك شيء من هذا ؟

الشيخ : لا ما عندي علم بهذا ، لكن هذا ... ؟

السائل : الصحابة كثيرون لابد أن يصل منهم .

الشيخ : الصحابة بارك الله فيك هذا يقال ، فيما لو لم يقم الدليل الشرعي على جواز هذا العمل، أما إذا قام الدليل الشرعي فلسنا بحاجة أن ينقل إلينا هل فعل الصحابة ذلك ، يعني مثلا ، (**إذا سمعتم المؤذن ، فقولوا مثلما يقول ثم صلوا عليّ ، ثم سلوا الله إلي الوسيلة**)، هل علمت أن ابن عمر سأل الله الوسيلة أنا أقول لا أعلم ، لكن ... .

السائل : أقول لا أعلم لكن أقول قياس مع الفارق ؟

الشيخ : ليس قياسا بارك الله فيك ، هذا مثال لقولي السابق، ماذا قلت ، قلت إذا قام الدليل الشرعي على

شرعية شيء ما لا نطلب مثالا من عمل السلف ، وهذا هو ... .

السائل : كما تفضلت بالآية ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**))، والولد من سعي أبيه ، فبدون ما يتكلم يصل السعي ، وأما مسألة الصدقة يخصها ، كما في حديث سعد (**هذا عين أم سعد** ...)، فأنا قلت الصدقة خص وذكر والدعاء يخص ويذكر ، أما الحج والعمرة ، فأنا ما أعرف إلا إذا كان ما حج ، يحج عنه ، ما اعتمر يعتمر عنه ، أما الحج والعمرة ، ما نعرف أنه حج إنسان عن والده وقد حج في حياته .

الشيخ : معليش لكن شو المانع إيش الفرق أولا ما المانع وثانيا ما الفرق بين الصدقة وبين الحج ؟

السائل : الصدقة نص عليها والعمل ما فيه تخصيص لكن في الصدقة خصص ... .

الشيخ : لكن ذكر الشيء لا ينفي ما عداه ، يعني هذا ليس نصا من الشارع، حتى نقف عنده ، هذه حادثة وقعت ، أن الرجل سئل أتصدق عن أمي ؟ وقد ... فقال تصدق عنها ، هذا ما فيه منع ما سوى ذلك من الحج أو العمرة أو أي شيء من العبادات .

السائل : أليس في السنة أن امرأة حجت عن أمها أليس كذلك ؟

الشيخ : نعم فيه، لكن ممكن هو يقصد التطوع ، أما الخثعمية (**حجي عن أبيك**).

السائل : هذا ذكر حجي عن أبيك ، والقائم في ذهني في الحج والعمرة عن الأبوين الذين قد حجا واعتمرا لا يحج عنهما ولا يعتمر عنهما هذا الذي قائم في ذهني .

الشيخ : لا عليك لكن ما هو الدليل على هذا الشيء الذي قام في ذهنك ؟

السائل : التي ذكرتها أنا الذي أنت فندتها أنه أولا ما عرفنا أن ابن عمر ولا أحد من الصحابة ... في ذكره في العمل الصالح في بعض الأعمال .

الشيخ : حديث شبرمة الذي ذكرته على ماذا يدل ؟

السائل : يدل على أن واحد حج ونوى الحج عنه .

الشيخ : فرض أم نفل ؟

السائل : حديث شبرمة ما نعرف إنه فرض أو نفل ؟

الشيخ : إذا ما نعرف فماذا نستفيد حينئذ من حديث شبرمة ؟

السائل : أنه قد أوصى ، فهل يجوز أن يحج أي واحد دون أن يوصي مثلا، أنا مثلا أحج عن ابن عمي أو ابن خالي ؟

الشيخ : لا هذا لا يجوز

السائل : جدي ... .

الشيخ : ستوصلها إلى أبينا آدم وحواء ... .

السائل : حديث شبرمة الذي ذكرتموه ، في أنه لا يصل الميت إلا من والديه .

الشيخ : لا ، لأن هذه الأحاديث التي ... ليست صريحة في مسألة ما تفسر على ضوء القواعد العامة ، هذا شبرمة المحجوج عنه، أما أن يكون قد أوصى وإما أن يكون أبا لهذا المحجوج عنه، تريد تأتي بالاحتمالات التي تتطابق وتتماشى مع القواعد.

السائل : لكن في نص حديث هنا أخ أو قريب ممكن .

الشيخ : نعم هو في الحديث لكن هنا في بحث دقيق جدا ، وهو لما قال عليه السلام من شبرمة ، جاء في الرواية **(أخ لي أو قريب لي ، أخ لي أو قريب لي)** هذا لا يمكن أن يكون جواب الرجل للرسول عليه السلام ، هذا مستحيل لأنه لو سألتني من يكون هذا ؟ لقلت لك هذا أخ لي أو قريب لي هل تقنع بهذا الجواب ، هل يحسن بي أن أقدم هذا الجواب ، وإنا إنسان عادي فكيف صحابي يسأل من الرسول ، من هذا الذي تقول : **(لبيك اللهم عن شبرمة)** ، فيكون الجواب للرسول ، هذا خطأ من الراوي ، الراوي الذي روى الحديث ، من تحت الصحابي أو من دونه هو الذي التبس عليه الأمر، روى هذا الذي يمكنه أن يرويه لكن لا يؤخذ منه شيء ، وأنا في الواقع تتبعت أو يعني وفقت إلى أن وقفت على بعض الروايات النادرة جدا قال : **(أبي)** في المخطوطات التي لا تزال غير مطبوعة، فالقصد في الجواب أن يحمل الحديث على ما يتمشى مع القواعد ، فإذا قيل ولو لم نجد هذه الراوية ، هذا يكون أبوه أو واحد وصاه .

السائل : يمكن يكون واحد وصاه يحج عنه ولو كان بينهما قرابة .

الشيخ : نعم فقط بشرط أن الموصي بحاله لا يستطيع أن يحج .

السائل : لا يستطيع أن يحج ؟

الشيخ : أي نعم ، فيتدارك الأمر فيوصي أحدا أن يحج عنه .

السائل : يعني لو لم يكن بينهما قرابة .

الشيخ : يا الله .

السائل : ... يقول الله أكبر أو عندما يقف .

الشيخ : لا حينما يقوم فورا لا ينتظر حتى يستتم قائما .

السائل : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى صحبه أجمعين . إذا قال

بعض أهل العلم أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية وذكر ذلك وجاء ذلك في الصحيح ، وجد بعد البحث أنه قد يكون في صحيح مسلم أو في صحيح البخاري فهل هذا مصطلح سبق إليه شيخ الإسلام ، في أن يقال الصحيح و يقصد به البخاري أو مسلم ؟ .

الشيخ : نعم هذا ليس خاصا بشيخ الإسلام ، والمعروف من استعمالهم لهذه اللفظة ، أن المتلفظ بها، إنما يلجأ إليها حينما لا تساعده ذاكرته ، على تحديد المصدر الذي يعزو الحديث إليه ، هل هو في صحيح البخاري أم في صحيح مسلم ، ولذلك يستغلب الأمر فيقول جاء في الصحيح ، أي في أحدهما دون أي تحديد ، هذا هو قصدهم ، وهناك اصطلاح آخر، يراد أحيانا إما قصدا وإما سهوا ، بالصحيح أي الحديث الصحيح دون أن يقصدوا بذلك أحد الصحيحين ، يعني جاء في الحديث الصحيح يراد به أولا المعنى السابق ، أي في أحد الصحيحين أحيانا يراد به جاء في الصحيح ، أي في الحديث الصحيح ، دون أن يقصد القائل به أحد الصحيحين .

السائل : فهذا صاحب الكتاب في حديث الثقلين ، وفقهه للدكتور على أحمد السالوس ، رجع إلى كلامك في المشكاة ، وقلت في الحديثين الذين ذكرتهما في المشكاة أن هذا ضعيف والثاني ضعيف ، هناك نقل نص كلامك في المشكاة ممكن ننقله لك هنا، يقول " ذكر في رواية رقم كذا ثم ذكر الحديث قال رواة الترمذي والرواية الأخرى نصها كذا ، يقول هاتان هما الروايتان في التخريج فهو كما يلي ، فذكر قلت أي الألباني وإسناده ضعيف والرواية الثانية ، وقال حديث حسن قلت إسناده ضعيف ، لكنه شاهد للذي قبله هذا ما قرأته ونقلته بنصه ، والضعيف الذي يشهد للضعيف ، لا يرفعه بمرتبة الصحيح ، بل قد لا يزيده إلا ضعفا " فما رأيك بهذا الكلام ، ثم إذا صح الحديث ، ما صحته ، ثم بالنسبة لي أنا هذا الحديث مشكل لأنه **(لا يتفرقا حتى يردا علي الحوض)**، وهم عترة الرسول عليه السلام او أهل بيته ، ونحن نجد الآن من أهل البيت وهم أهلي الآن ، وأقاربي ، يعني أنا من أهل الدار كما يقولون أننا من أهل البيت ، بحيث أنهم بعيدون عن السنة ، وفيهم كثير من الخرافات والبدع ، إلا من رحم الله ، فعلا أنا في حرج كبير جدا الآن ؟

الشيخ : أزاله الله .

السائل : آه .

الشيخ : أزاله الله .

السائل : إن شاء الله ، وهم يحتجون بهذا الحديث دائما ، نحن أهل البيت ونحن لن نتفرق مع كتاب الله إلى يوم القيامة ، وحتى نرد الحوض والرسول أوصى بنا وكذا وكذا إلى آخره ، فأولا نريد الكلام على صحة الحديث ، ثم

على شرحه جزاكم الله خيرا .

الشيخ : أنا خرجت هذا الحديث بالتفصيل ، في بعض المجلدات من الصحيحة ألم تقف عليه ؟

السائل : أنت في كتاب صحيح الجامع أحلت على ... مشكاة المصابيح ، ما أحلت على الصحيحة والله أعلم أنا وقفت على السلسلة الصحيحة .

الشيخ : صحيح الجامع ألف من سنين ، والآن طبع المجلد الثالث والرابع من الصحيحة ، فابحث عن الحديث هناك تجد الكلام فيه مبسطا ، لكن نحن نجيبك عن سؤالك، هذا الرجل اولا ليس من أهل الحديث والعالمين بالحديث وكلامه الذي تلوته عليّ يدلك على ذلك ، لأنه يقول الشيخ يقول إسناده ضعيف ، وهذا إسناده ضعيف لكن أحدهما يشهد للآخر ، فينتقد هذا الكلام ، طيب ، هذا الكلام ينتقده ما حجته في مصطلح الحديث مع اعترافه بقولأ هل المصطلح ، بأن الحديث الضعيف يقوي بعضه بعضا ، إذا لم يشتد ضعفه ، وهذا الشرط هنا تحقق لن يشتد ضعفه أحدهما في الآخر ، من ذلك رأيت الترمذي حسن أحدهما ، فإن كنا نحن لم نوافقه على التحسين لذاته ، فعلى الأقل نوافقه على التحسين لشاهده ، مع ذلك للحديث طرق أخرى ، خرجتها في المصدر المذكور المشار إليه آنفا ، أما الذي يشكل عليك من حيث معناه ، ما هو ؟ ما هو سبب الإشكال .

السائل : سبب الإشكال ... .

الشيخ : نقوم نصلي ، نعم تفضلوا ، بسم الله .

اقامة الصلاة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 084

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-084

محتويات الشريط :-

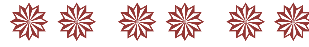

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... هذه ... ، والضيف يكرم ، ولكن نحن الحين عليه فلعله يتفضل مشكورا ، في كلمة بصيرة من آيات الله سبحانه وتعالى وأحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وشكر الله له ووفق الله الجميع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ... لا عليك نحن ضيوف معكم .

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله **((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا))، ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما))**. أما بعد : فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة

ضلالة وكل ضلالة في النار.

من المعلوم لدى عامة المسلمين قول رب العالمين في كتابه الكريم **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** ، مع شهرة هذه الآية لدى عامة المسلمين ، فنقول آسفين ،إن أكثر هؤلاء المسلمين ، لا يتأثرون بها، ولا يقفون عند معناها ، ولا يتجاوبون مع نصها الصريح ، الذي يقول : **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، ومن أشهرها وأطمها وأعمها ابتلاء الأغنياء من المسلمين بإيداعهم لأموالهم في البنوك ، سواء ما كان منها يسمى ، بالبنوك الإسلامية أو غيرها ، ويزعمون بأنهم لا يستطيعون أن يودعوا أموالهم ، إلا في هذه البنوك محافظة عليها فأين هم وهذه الآية الكريمة ، **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))**، والكلام في هذا الصدد طويل الذيل ، لكني أريد أن أذكر إخواننا الحاضرين لبعض الأحاديث الصحيحة التي يمكن اعتبارها تفسيرا لهذه الآية الكريمة ، كنماذج كيف يظهر أثر التقوى في صاحبها ، وكيف أن الله عز وجل ، يجد لصاحبها مخرجا ، من ذلك مثلا حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنهما وحديث النعمان بن بشير ، وغيرهما ، في الصحيحين وغيرهما أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم **(قال بينما ثلاثة نفر ، ممن كان قبلكم يمشون)** وقبل أن أتم لكم هذا الحديث وربنا إذا ما ساعدنا الوقت تابعناه أو أتبعناه بحديث آخر ، قبل ذلك أريد أن أذكر بأن القصص التي تتعلق بمن قبلنا من النصارى واليهود ممن يعرفون بأهل الكتاب وتعرف القصص التي تتعلق بهم بأنها إسرائيليات ، يجب أن نعلم أن هذه الإسرائيليات تنقسم إلى قسمين : قسم منها تحدث بها محمد صلى الله عليه وسلم ، والقسم الآخر تحدث بها الناس سواء كانوا من الذين أسلموا من أهل الكتاب أو من غيرهم ، هذا القسم الثاني ، هو الذي يعنيه الرسول عليه السلام بقوله **(حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)** لكن القسم الأول الذي حدث به الرسول عليه الصلاة والسلام فهو من أحاديثه التي ينبغي لنا بعد أن ثبتت لدينا بالأسانيد الصحيحة ، أن نتلقاها بالقبول ، ولا يجوز لنا أن نتردد في روايتها ، بخلاف الروايات الإسرائيليات الأخرى التي ليست تنسب إلى نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول في صحيح البخاري كما في صحيح البخاري من حديث ابن عمرو رضي الله عنه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(بلغوا عني ولو آية ...)**، بلغوا عني أي حدثوا عني ولو آية ، وليس المقصود بلفظ الآية هنا ، الآية في العرف العام أي الآية الكريمة وإنما المقصود بها، ما هو أعم من ذلك أي الجملة، التي جاءتنا من طريق رسولنا صلى الله عليه وسلم ، سواء كانت آية كريمة ، أو حديثا نبويا ، فالحديث عام ، بكل ما يتعلق بالإسلام كتابا وسنة ، **(بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب عليّ متعمدا ، فليتبوأ مقعده من النار)**، إعلالا وتجاوبا منا مع هذا الحديث

الصحيح (**بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ...**)، فنحن نتحدث إليكم ببعض هذه القصص ، التي صحت نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، منها قصة الثلاثة ، وهي في صحيح البخاري ومسلم ، قال عليه الصلاة والسلام ،(**بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم ، يمشون إذا أصابهم المطر فآووا إلى غار في جبل ، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض يا هؤلاء انظروا أعمالا صالحة عملتموها لله**)، ويشترط في هذه الأعمال شرطان اثنان : صالحة أي مشروعة ، والشرط الثاني خالصة لله تبارك وتعالى، انظروا (**أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها**)، أي توسلوا إلى الله بعمل صالح تعلمونه من أنفسكم ، أنه خرج من قلوبكم ، لوجه الله تبارك وتعالى ، لا تريدون من وراء ذلك جزاء ولا شكورا ، فقام أحدهم وقال : (**ورفع يديه ، اللهم إن كنت تعلم ، أنه كان لي أبوان شيخان كبيران وامرأتي وكان لي صبية صغار أرعى عليهم فإذا أرحت حلبت ، فبدأت بأبوي قبل بنيّ ، فنأى بي ذات يوم الشجر ، فما رجعت إلا وقد أمسيت ، فجئت إلى أبوي وحلبت كما كنت أحلب ، وجئت أبوي فوجدتهما قد ناما ، فقمت على رؤوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما، وأكره أن أسقي الصبية قبلهما ، والصبية يتضاغون من الجوع عند قدمي**)- تصور ما هذه الحالة وكيف كانت قال حتى أصبح الصباح ، وهو قائم عند رأس أبويه ، والحلاب يعني وعاء الحليب في يديه لا يتجرأ أن يوقظهما ويزعجهما بالإيقاظ ، ولا يتجرأ أن يسقي الصبية ، فيقدمهم على أبويه ، قال (**فلم يزل ذلك دأبي ، ودأبهم حتى طلع الفجر ، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ففرج عنا منها ، فرجة نرى منها السماء ، فانزاحت الصخرة**) ما تفهمون أن الصخرة حجر صغير ، جبل انحط على الغار قطعة من الجبل لا يمكن لأحد أن يزحزحه إلا الله تبارك وتعالى ، لما أتم هذا الرجل ودعاه بقوله (**اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ففرج عنها منها فرجة، نرى منها السماء فانزاحت الصخرة شيئا قليلا ، ولكن لا يستطيعون الخروج ، حتى قام الرجل الثاني فقال اللهم إنك تعلم أنه كان لي ابنة عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء، فطلبت منها نفسها فأبت ، حتى آتيها بمائة دينار ، فتعبت حتى جمعت لها مائة دينار ، فلما وقعت بين رجليها، قالت يا عبد الله اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه ، فقمت عنها**) ... تصوروا هذه الحالة الرجل ليس غنيا، ليس من هؤلاء الأغنياء البطرين ، الذين تخرج منهم الملايين ، ولا يحسون ولا يشعرون بها لكثرة أموالهم ، إنما هو رجل فقير ، لأنه يقول تعبت حتى جمعت لها مائة دينار ، ويجب أن تلاحظوا معي هذا التعب الذي أشار إليه لتعرفوا قيمة تركه لهذا المال وإعراضه عن قضاء شهوته التي اشتراها بهذا المال ، (**لما قالت له المرأة اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه ، فقمت عنها ، وتركت لها المائة دينار ، فإن كنت تعلم ، أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ، ففرج عنا منها فرجة ،**

فانزاحت الصخرة ، بقدرة الله عز وجل ، شيئا قليلا ، لكن لما يستطيعوا الخروج حتى قام الرجل الثالث ، فقال اللهم إنك كنت تعلم أني كنت استأجرت أجيرا على فرق من أرز كيل ، من أرز فلما قضى عمله ، عرضت عليه فرقه فرغب عنه ، في بعض الروايات الأخرى استقله ، وطلب أكثر مما سبق مع صاحب العمل ، قال هذا الرجل ، فلم أزل أزرعه ، أخذ هذا الفرق من الأرز ، قال فلم أزل أزرعه ، حتى جمعت منه بقرا ورعاءها ثم جاءني ، ألمت به سنة جدب فتذكر أن له عند فلان فرقا من أرز فجاءه بعد سنين طويلة ، قال: يا فلان اتق الله ، وأعطني حقي ، يعني الفرق من الأرز ، قال : انظر إلى تلك البقر اذهب وخذها ، قال : يا عبد الله اتق الله ولا تستهزئ بي فإنما لي عندك فرق من أرز، قال: اذهب وخذها ، فإنما تلك البقر من ذاك الفرق، فذهب واستاقها لقمة سائغة بقر ورعيان من أثر فرق من أرز ، قال: اللهم إن كنت تعلم ، أني فعلت ذلك ابتغاء مرضاتك ، ففرج عنا ما بقي ، ففرج الله عنهم ما بقي وخرجوا من ذلك الغار)، هذا ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))، حديث آخر من هذه الأحاديث التي تحدث بها نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، عن من كانوا من قبلنا من اليهود والنصارى ، قال عليه السلام ، والحديث هذا في صحيح البخاري ، (جاء رجل ممن قبلكم إلى غني ، فقال له أقرضني مائة دينار ، قال هات الكفيل ، قال الله الكفيل ، قال هات الشهيد ، قال الله الشهيد ، فنقده مائة دينار ذهب أحمر)، بناء على هذه الكلمة ، هذه الكلمة في بعض البلاد العربية كسوريا والأردن يعبرون عنها بالدروشة ، أو جذبة أو لا أدري ماذا تقولون عنها، .

السائل : الله ويه .

الشيخ : آه ، الله ويه تمام لا شهيد ولا كفيل إلا الله ، تبارك وتعالى يبدوا أن كلا من المستقرض والمقرض ، على قاعدة الطيبون للطيبين، إن الطيور على أشكالها تقع في عندنا رجل غني ، تجاوب مع هذا القول ، ونقده مائة دينار ، لا كفيل ولا شهيد إلا رب العالمين ، تبارك وتعالى ، (وافترقا على ميعاد يوم معلوم للوفاء ، وانطلق المستقرض في البحر ضاربا ، وعمل ما شاء الله وحل اليوم الموعود ، وهو لا يستطيع أن يحضر البلد التي فيها الغني ، فماذا فعل أخذ خشبة ونقرها وحفرها ، ودك فيها مائة دينار ذهب أحمر ، ثم حشرها حشرا ، ثم جاء إلى ساحل البحر ، فقال اللهم أنت كنت الكفيل ، وأنت كنت الشهيد ، ورمى الخشبة في البحر)، من يفعل هذا ؟ هو المتوكل على الله ، اتكالا ليس بعده اتكال ، (الله تبارك وتعالى بقدرته ، وحكمته أمر الأمواج أن تسوق هذه الخشبة، حتى تصل إلى البلدة التي فيها الغني ، ويخرج الغني لتلقى المستقرض منه، في اليوم الموعود ، وينتظر وينتظر عبثا ، لكنه يرى الخشبة ، تتقاذفها الأمواج بين يديه ،

وتتلاعب بها فألهم أن يأخذها بيده وإذا هي ثقيلة وازنه، لما أخذها إلى داره وكسرها ، إنهار أمامه مائة دينار ، ذهب فعجب لهذا الأمر ، ثم جاءه الرجل المستقرض – تأملوا الآن كيف هذا الرجل مخلص– وأنه يعلم أنه عمل عملا فوق الأسباب الكونية هو فعل هذا وليس عنده وحي يوحى إليه ، بأننا نحن نطمئن أن نوصل هذه المائة دينار إلى الدائن ولهذا تجاهل كل ما فعل ، ومائة دينار ، نقده مائة دينار يدا بيد ، فعجب ذلك الرجل فقص عليه قصة الخشبة وكيف أنه تلقاها من البحر ، قال له والله أنا الذي فعلت ذلك ، ولأني لما شعرت بأن الموعد قد حان ، وحل الأجل وإني عاجز عن الوفاء بالوعد ، فعلت ما فعلت ، وتوكلت على الله تبارك وتعالى قال له) –انظروا كيف الطيبون للطيبين– ، **(بارك الله لك في مالك ، وأعاد عليه المائة دينار ، واكتفي بالمئة دينار التي أرسلها الله إليه)** ، معجزة من معجزات الله الباقية، أليس هذا مثال واضح للآية السابقة **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** ، هذا الحديث الصحيح في البخاري معناه أن الله عز وجل سخر البحر ، لهذا المؤمن التقي الورع ، مثل هذا الحديث الثالث وبه ننهي هذه الكلمة ، هذا الحديث الثالث رواه الإمام مسلم في صحيحه ، الأحاديث الثلاثة كلها صحيحة بحمد الله وفضله ، الحديث الأول ، متفق عليه بين الشيخين ، البخاري ومسلم ، حديث الغار ، الحديث الثاني رواه البخاري الحديث الثالث الآتي ، رواه مسلم قال بإسناده الصحيح ، عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(بينما رجل ممن كان قبلكم، يمشي في فلاة من الأرض صحراء ، إذ سمع صوتا من السحاب ، يخاطب السحاب يقول له ، اسق أرض فلان، فلان بن فلان – اسم من أسماء بني آدم في ذلك الزمان– صوت خارق للعادات من السماء ، ولاحظ هذا الرجل بأن السحاب اتجه وجهة معينة ، فسار والسحاب ، إلى أن وجد السحاب يلقي مشحونه من المطر في حديقة ، فأطل فيها ، فوجد رجلا يعمل فيها بالمنكاش أو المسحاة ، فسلم عليه فرد عليه السلام وتعجب منه ، لأنه ليس من تلك البلاد ، هو رجل غريب، فسأله كيف عرفت ، فقص عليه القصة أنه بينما يمشي ، سمع صوتا من السحاب ، اسق أرض فلان فسرت والسحاب ، حتى وصلت إليك فعرفت أنك أنت المقصود بذاك الخطاب ، فبما نلت هذه المنقبة، وحظيت بهذه الفضيلة ، قال لا أدري ، إنما أنا عندي هذه الأرض ، أزرعها ثم أحصدها، فأجعل حصيدها ، ثلاثة أثلاثا ، ثلث ، أنفقه على نفسي وأهلي ، ثلث أعيده إلى أرضي ، والثلث الثالث أتصدق به ، على جيراني والفقراء الذين من حولي ، قال فبهذا استحققت هذه الفضيلة من الله تبارك وتعالى)**، فانظروا الآن ، كيف الله عز وجل سخر السحاب لهذا المؤمن ولأنه يقوم

بواجب نفسه وأهله وواجب أرضه وواجب جيرانه ، نحن اليوم ضعف إيماننا ،ولم نعد نثق بأن المسلم إذا كان عنده ألوف مؤلفة من الدراهم أو الدنانير ، أن الله عز وجل يحفظها له ، بطريقة من الطرق التي هو أدرى بها من البشر عادة ، وهذا لا يعني أن لا يتخذ المسلم الأسباب ، أسباب صيانة ماله والمحافظة عليه وكما أقول في كثير من المناسبات كهذه المناسبة ، هل من الضروري أن الغني يرفع راية ، حيث وضع ماله وحفظه ليعرف الناس أن هنا مال مكنوز بالملايين ، حتى يأتي ، عليه أن يتعاطى الأسباب ويتوكل على رب الأرباب ، كهذا الرجل أدّراكه الوقت ولم يستطع أن يأتي في اليوم الموعود ليفي ما عليه من الدين ، لم يقل هكذا اللهم وفيّ عني الدين ، لكن تحرك وتعاطى السبب ولو كان السبب هذا غير سبب كوني طبيعي ، فالله عز وجل وفى عنه بهذه الطريقة العجيبة ، لذلك نحن بحاجة إلى أن نحي الإيمان ، الذي مات أو كاد أن يموت من قلوبنا ، لنتمكن من الاستغناء عن التعامل بالربا ، والتعامل مع البنوك ، ولكي نستغني عن الاعتذار ، بإيداعنا لأموالنا ، في هذه البنوك فنستحق بذلك لعنة الله والعياذ بالله ، الذي تحدث عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في الحديث الصحيح (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) ، فلا ينبغي للمسلم الغني أن يظن أنه لا مسؤولية عليه إذا أودع ماله في البنك ، أي بنك كان ، ويظن أنه يحسن صنعا حين ، يقول أنا لا آخذ الربا ، هو ينسى أنه يوكل الربا غيره ، فسواء أكل أو أطعم ، كل ذلك محرم أشد التحريم ، بدليل هذا الحديث (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) ، نسأل الله تبارك وتعالى أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا لاتباع كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم ، وأن يحلينا بحلية التقوى، ونكون بذلك يومئذ من الناجين ، يوم نلقى الله تبارك وتعالى ،يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، والحمد لله رب العالمين .

السائل : شكر الله لكم .

السائل : هناك سرقات كثيرة .

الشيخ : نفس الكلام يا أخي .

السائل : نفس الكلام ويعتبر أننا نساعدهم .

الشيخ : ما فيه ضرورة للتعامل بالربا أبدا .

السائل : يعني فقط أودع مالي فقط .

الشيخ : يا أخي هذا تعامل بارك الله فيك ، نبهنا على هذا ، لا يكفي أن تقول أنا لا آكل الربا ، فيكفي أنك توكل الربا غيرك ، تطعم الربا غيرك هذا المال الذي أنت تودعه في البنك ، ماذا يفعل به صاحب البنك ؟

السائل : يرابي به .

الشيخ : فإذا أنت كنت السبب يعني ولا مؤاخذة لو تفكرنا الآن أي بنك في الدنيا رأس ماله عملاؤه ، لو أن هؤلاء العملاء صاحبوا رؤوس أموالهم ، أفلس البنك ، لا يستطيع أن يستمر إذا البنك يقوم على إيداع المتعاملين معه أموالهم عنده فهذه مساعدة وأكبر مساعدة .

السائل : وإن كان مجرد تحويل ؟

الشيخ : مجرد تحويل هذا لا بأس ، لكن نحن نتكلم عن الإيداع .

السائل : إذا كان وضعها في البنوك الإسلامية .

الشيخ : إيش البنوك الإسلامية ؟

السائل : إذا كنت يا شيخ تعبان اجعل لك الكرسي هنا .

الشيخ : لا ما فيه تعب إن شاء الله

السائل : تكملة السؤال الأول يا شيخ حديث العترة ؟

السائل : إني تارك فيكم خليفتين كتاب الله وأهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض جميعا ، فالإشكال من من أهل البيت كلهم أو بعضهم ، ثم يعني الواقع يخالف هذا ، يعني تفرقوا في بعض الأماكن وفي بعض الأحوال ... (**أني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به كتاب الله**) ، (**وعترتي أهل بيتي**) وفي الثالث ، أحدهم (**ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما**) ؟

الشيخ : قبل الإجابة عن هذا السؤال مباشرة أريد أن أذكر إخواننا على طريقة فهم النصوص ، هذه الطريقة هي أنه إذا أراد طالبا العالم أن يفهم نصا من نصوص الشريعة ، فلا ينبغي أن يصب بحثه وفكره في هذا النص فقط وحده ، وإنما عليه أن يستحضر كل النصوص التي تتعلق والتي تساعده على فهم النص فهما صحيحا ، حينما قال عز وجل ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ...**)) أفادت هذه الآية إنه لا يجوز للمسلم ، أن يفهم حكما شرعيا ، من آية فقط بل لا بد له أن يستحضر إن كان هناك في السنة شيء ، توضح المراد من الآية التي يريد فهمها ، لأننا نعلم جميعا ، باعتبارنا طلاب علم، أن هناك من النصوص ما هو عام مطلق ، وما هو عام مخصص ، وما هو نص مطلق ، وما هو مقيد ، وما هو ناسخ ومنسوخ ونحو ذلك لا تتبين هذه الوجوه التي ذكرناها ، إلا بجمع النصوص الواردة في المسألة ، وأنا أضرب في سبيل ذلك مثالا واحدا فقط، ثم أذكر الإجابة في صلب السؤال ، لو أن سائلا سأل حافظا للقرآن الكريم ، ودارسا له ، لكن لا علم عنده بالسنة ، سأله فقال له ما حكم السمك الميت ؟ هل يجوز أكله أم لا ، هو فيما يحفظ من كتاب الله ، فيجد فيه صراحة

((**حرمت عليكم الميتة**))، فيجيب بناء على هذه الآية ، أن السمك الميت حرام ، كذلك لو سئل عن الجراد الميت ، فسيقول حراما بدليل الآية في القرآن ، لكنه لو كان ضم إلى هذه الآية بعض الأحاديث التي وردت في صدد تخصيصها أو تقييدها ، مثل الحديث المعروف بالسنن ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم (**أحلت لنا ميتتان ودمان ، الحوت والجراد والكبد والطحال**) ، حينئذ ستتغير فتواه وسيتغير جوابه ، ويقول السمك الميت حلال ، والجراد حلال ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم الذي أنزل القرآن عليه ببيانه ، قد بيّن أن هذه ليست على عمومها وشمولها هي عامة إلا في السمك والجراد فيما يتعلق بالميتة هكذا يجب أن ننظر حينما نريد أن نفهم نصا في الكتاب والسنة الآن بعد هذا المثال نعود إلى الحديث أنت سألت سؤالا ومع ذلك بنيت عليه إشكالا ، قلت هل المراد عموم العترة كيف يستطيع المسلم أن يفهم بل كيف يجوز له أن يتساءل هل المراد هنا في الحديث عترتي كل العترة الصالحون منهم والطالحون وهو القائل في الحديث الصحيح في صحيح مسلم (**من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه**)، ثم إذا استثنينا من العترة هنا الذين خرجوا عن هدي صاحب العترة ، وأساس العترة وهو الرسول عليه السلام ، ننظر إذا كان هناك من العترة صالحين ، ولكنهم ليسوا من العلماء فهل يقصدون بمثل هذا النص ؟ في القرآن الكريم ((**هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**)) الجواب لا يستوون ، إذا يجب على المسلم حينما يسمع مثل هذا الحديث (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله و، وعترتي**) وفي رواية أخرى (**وسنتي**) ، هي مفسرة لعترتي ، لأن المقصود بالعترة هنا ، بعد هذا البيان ، ليس كل عترة أولا صالحيهم وطالحيهم ، وليس كل الصالحين منهم ، علماءهم وجهالهم ، وإنما المقصود بهم علماءهم حينئذاك تجد أن قوله عليه السلام في الحديث الآخر ، الذي نحن نصححه وسنتي تفسير لعترتي ، أي عترتي هم المتمسكون بسنتي ، هكذا تفسر الروايات ، تفسر روايات بعضها ببعض ، وهذا ما صرح به كثير من أهل المتقدمين من أهل العلم ، وفي الكتاب الذي أشرت إليه سابقا سلسلة الأحاديث الصحيحة ، توسعت في تخريج الحديث أولا وبينت له من الطرق ما خفي على هذا الدكتور

ثانيا : تعرضت للإجابة عن هذه الشبهة التي يستغلها الشيعة ويتهجمون لها على أهل السنة ولا سبيل لهم إلى ذلك إذا كان أهل السنة أهل علم وفضل فنقلت عن أبي جعفر الطحاوي في كتابه مشكل الآثار هذا المعني الذي أوردته لكم آنفا أن المقصود بالعترة ، هم علماء أهل البيت ، هم علماء أهل البيت ، حينئذ فلا إشكال ، حينئذ أمر الرسول عليه السلام ، باتباع العترة كأمر الرسول صلى عليه السلام باتباع الخلفاء الراشدين في الحديث المعروف ، من حديث العرباض بن سارية قال (**وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا أوصنا يا رسول الله ، قال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن وليّ**

عليكم عبد حبشي ، وإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، عضوا إليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) ، فكما أمر باتباع الخلفاء الراشدين لأنهم أهل علم وفضل ، كذلك أمر باتباع العترة والمعنى كما عرفتم، أهل العلم والصلاح منهم – بسم الله – لعله زال الإشكال إن شاء الله ؟

السائل : نعم ، بقي شيء فهل يجوز هذا الحديث على أنه لا يجتمع أهل البيت كلهم على ضلالة ، بل يكون بعض منهم لابد على الحق ، يعني هل هذا الحديث يدل على ذلك كما ذكر بعض العلماء ؟

الشيخ : لا يعرج على هذا المعنى لكن إذا عرفت المعنى السابق فهو يستثني غير العاملين بالكتاب والسنة وغير العالمين به فهو يقصد به أهل العلم منهم والصالحين منهم فقط ، أما ...

السائل : هنا يقول ابن تيمية ،بأن أهل بيته كلهم لا يجتمعون على ضلالة ؟

الشيخ : كالمسلمين كلهم يجتمعون على ضلالة ؟

السائل : لا حاشا

الشيخ : لا تجتمع أمتي على ضلالة ، فشأنهم في ذلك شأن الأمة، فهي طائفة من الأمة ، نعم .

السائل : في المعنى نفسه حديث علي رضي الله عنه ، أنه هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دوننا ، قال إلا شيئا في جرابي ؟

السائل : فيه حديث كذلك الرسول صلى الله عليه وسلم عندما خاطب فاطمة رضي الله عنها فقال **(يا فاطمة خذ من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئا)** هذا يدل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يغني عن أهل البيت إذا ما كانوا على سيرته وطريقته ... .

الشيخ : هذا صحيح فيه أحاديث كثيرة في هذا الصدد ، نعم غيره .

السائل : موالد الرسول عليه السلام ، وقد شاعت في هذه البلاد ، بينما هي شائعة في بلدان أخرى أكثر من هذه البلاد وأكثر ما ينكرون على من ينكر هذه الموالد ، هم أكثرهم يدعون أنهم من أهل البيت ، أو ينتسبون لأهل البيت وبعضهم يسيئون للعلماء أو طلبة العلم ، فما رأيك بهذا بارك الله فيك ؟

الشيخ : نحن والحمد لله ندعو لاتباع الكتاب والسنة ، والابتعاد عن كل بدعة ، ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان من عادته في خطبه ، وفي مواعظه أن يفتتح الكلام ، بخطبة الحاجة التي سمعتموها في المسجد والتي فيها **(أما بعد فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور**

محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار) ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ، رحمه الله في كتابه العظيم – اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم – " أنه لا يجوز أن يؤول كلام الرسول عليه السلام ، الذي يكرره على مسامع الناس ، وعلى مجامع الناس، على وتيرة واحدة ، دائما وأبدا هو يسمعهم هذه الكلمة العامة (كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار) "، فلا يجوز أن يؤول مثل هذا الكلام ، فيقال لا هذا من العام المخصوص ، أي الرسول يقول (كل بدعة ضلالة) أولئك يقولون لا ليس كل بدعة ضلالة ، كيف يعقل أن النبي صلى الله عليه وسلم مع تكراره واعتياده أن يقول هذه الكلمة الطيبة ، في كل الخطب ، خطبة جمعة أو خطبة عيد أو مناسبة أخرى ، كيف يعقل أن يكرر هذه الجملة ، ثم لا يلفت نظر السامعين أن هذا العموم ، ليس على عمومه وشموله ، هذا لا يليق أن ينسب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولذلك فقوله عليه الصلاة والسلام (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) كقوله عليه السلام من حيث العموم (كل مسكر خمر وكل خمر حرام) لا يتصور أن عاقلا مسلما يقول لا ، ليس كل مسكر خمر ، وليس كل خمر حرام ، رسول الله يقول كل مسكر خمر وأنت تقول ، ليس كل مسكر خمر ، هذا محاداة ومشاقة لله والرسول ، كما قال تعالى ((ومن يشاقق الرسول ، من بعد ما تبين له الهدى ، ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))، ولذلك فهذا الحديث الذي كرره الرسول عليه السلام وتفنن – إن صح التعبير – بعبارات أخرى ، كلها تؤدي إلى هذا العموم ، كحديث البخاري ومسلم ، مثلا عن السيدة عائشة رضي الله عنها ، قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) هذه الأحاديث الكثيرة والكثيرة جدا ، التيتدل أولا على ذم كل بدعة وأنه لا يستثنى من البدعة الضلالة شيء على هذا الفهم جرى سلفنا الصالح ، مثلا صح عن عبد الله بن عمر ، توضيح التعليم وكأنه رحمه الله نظر إلى البعيد الى مثل زمننا هذا ، فرد عليهم ، فقال (كل بدعة ضلالة ؟ وإن رآها الناس حسنة)، (كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة)، كلام صحابي يفسر لنا هذه الجملة العامة الشاملة ويبين أنها على عمومها وشمولها ، وأنه لا تقييد فيها ، ولكن الناس فيما بعد ، قد يستحسنون أشياء فيجب أن يعلموا أن كل بدعة ضلالة دون أي استثناء هذا ابن عمر كما يقال اليوم ، يضع النقاط على الحروف، يطبق هذا الكلام عمليا فكان في مجلس ، لما عطس رجل ، فقال هذا العاطس " الحمد لله والصلاة على رسول الله "، فقال ابن عمر ، هذا أسلوب في الواقع يجب أن ننبه إخواننا إليه ، يجب أن نقتدي به ، انظروا ماذا فعل معه ، قال له : " وأنا أقول معك الحمد لله والصلاة على رسول الله "، أحدنا ماذا يفعل اليوم ؟ لا تصل على الرسول ، هذا بدعة ، صحيح هذا بدعة ، لكن الأسلوب ينبغي أن يكون حكيما ناعما كأسلوب ابن عمر هذا شاركه في القول ، أنا أقول

أحيانا لإخواننا هناك في سوريا والأردن ، قال له : " وأنا أقول معك الحمد الله والصلاة وعلى رسول الله"، فالشيطان يرجع فيقول له ما أنت وهابي تنكر الصلاة على الرسول ولو أنه ما فيه وهابية يومئذ ، لكن هكذا اليوم يفعلون ، فيقولون مثلا من جهلهم ومن ضلالهم أن ابن تيمية وهابي ، وهو قبل محمد بن عبد الوهاب بقرون ، ذلك من جهلهم وضلالهم ، وعلى سبيل الترويح عن النفس وقع معه أغرب من ذلك كان في الجامعة السورية في دمشق أستاذ في الجامعة نصراني ، يمكن تسمعوا فيه ، اسمه فارس الخوري يعلم يدرس التاريخ ، ومع ذلك مع الأسف كان يدرس التاريخ الإسلامي لكن الحقيقة كان نصرانيا مثقفا ، وكأنه كان متأثرا بعض التأثر بالإسلام ، جاء دور تحدثه عن تاريخ الحركة الوهابية في نجد ، فتحدث طويلا بالتاريخ الحقيقي لحركة محمد بن عبد الوهاب ، هذا التاريخ الذي يجهله كثير من مشايخ المسلمين مع الأسف اليوم ، ماذا قال أحد الطلاب المضللين من المشايخ هناك قال يظهر أن الأستاذ وهابي ، وهو نصراني ... لماذا ؟ لأنه يتكلم حقائق تاريخية عن الحركة ، حركة محمد بن عبد الوهاب ، الشاهد ابن عمر يقول لذلك العاطس ، : " وأنا أقول معك الحمد لله والصلاة على رسول الله ، لكن ما هكذا علمنا رسول الله " فلا ينبغي أن يندفع الإنسان ليقول له لا تصل على الرسول ، والصلاة على الرسول بدعة ، لا شاركه في المبدأ العام ، أظهر له إيمانك وحبك للرسول عليه السلام والصلاة على الرسول ، لكن ألفت النظر إلى خطئه ، إلى استدراكه على نبيه ، لأنه لو كان وضع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، في هذا المكان لشرعه ذلك ربنا على لسان نبيا صلى الله عليه وسلم ، كما جاء عنه في الحديث الصحيح ، **(ما تركت شيئا يقربكم إلى الله ، إلا أمرتكم به ، وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ، ويقربكم إلى النار إلا نهيتكم عنه)** ، فماذا قال ابن عمر : " أنا أقول معك الحمد لله ، والصلاة على رسول الله ولكن ما هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قل الحمد لله رب العالمين ، وفي رواية الحمد لله على كل حال "، إذا ابن عمر الذي قال كل بدعة ضلالة ، وإن رآها الناس حسنة ، طبقها ها هنا ، لأن هذا العاطس لم ير شيئا في أن يضم إلى حبه لربه ، الصلاة على نبيه ، استحسن ذلك فوجه نظره ابن عمر إلى أن هذه زيادة تزيدها عليّ وكأنك تستدرك على نبيك الذي علمك آداب العطاس ، فلا تزد وقل كما علمنا الرسول عليه السلام .

مثل ذلك أثر آخر في مسند الإمام أحمد الأثر السابق عن ابن عمر في سنن الترمذي ومستدرك الحاكم ،أثر آخر في مسند الإمام أحمد من طريق سعد بن أبي وقاص أنه سمع رجلا يلبي في الحج ، فيقول : " لك لبيك ذا الفواضل "، قال: " إنه لذا الفواضل ، لكن ما هكذا كنا نلبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا نقول لبيك اللهم لبيك "، أيضا هذا وافقه أن الله عز وجل ذا الفواضل ، لكن الرسول ما علمنا إلا أن نقول لبيك اللهم لبيك، آثار وآثار كثيرة جدا كلها تتجاوب مع عموم قوله عليه السلام **(كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**

) والبحث في هذا لو أفردنا فيه ربما يأخذ معنا ساعات في الحقيقة ، لكن حسبنا هذا القدر لكي ندخل إلى صلب الموضوع ، لنقول هذا الذي تسمونه بالاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم، نحن نقول هذا الاحتفال ، إما أن يكون خيرا ولا أقول إما يكون شرا ، لا حسبي أن أقول إأما أن يكون خيرا ، وبعبارة أخرى إما أن يكون عبادة أوليس بعبادة ، فإذا كان عبادة هل يكتمها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمته وهو المأمور بقول ربه ((**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل ، فما بلغت رسالتك ، والله يعصمك من الناس**)) وتقول السيدة عائشة رضي الله عنها كما في الصحيحين في قصة طويلة لسنا بصددها : " ثلاث من حدثكموهن فقد أعظم على الله الفرية من حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ثم تلت قوله تبارك وتعالى ((**وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب**)) ، ومن حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وسلم ، كان يعلم ما في غد فقد أعظم على الله الفرية ، ثم تلت قوله تعالى ((**قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله**)) قالت: ومن حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا أمر بتبليغه ، فقد أعظم على الله الفرية ، ثم تلت الآية السابقة ((**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**)) ...) إلى آخرها ، وقالت : " وهذه فائدة " ، (**لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا أمر بتبليغه لكتم قول ربه** ((**وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله ، وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه**)) ..) ، فيه معاتبة من الله لرسوله فلو كان كاتما شيئا لكتم هذه الآية ، لكن حاشاه أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة فجزاه الله تبارك وتعالى خير الجزاء عن هذه الأمة فإن كان الاحتفال بالمولد النبوي كما يقولون خيرا فلا بد أن الرسول عليه السلام ، قد بلغ هذا الخير إلى الأمة ، ثم إن بلغ هذا الخير إلى الأمة ، من الذي سيبادر إلى العمل به ، لاشك أن أسرع الناس هم أصحابه الذين فدوه بأرواحهم وأموالهم ، وكذلك من بعدهم التابعون واتباعهم الذين تحدث عنهم الرسول عليه السلام ، في الحديث الصحيح المتواتر حين قال (**خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم** ..) من المتفق بين المسلمين جميعا ، سنيهم وبدعيهم أن القرون الثلاثة لا تعرف هذا الاحتفال فيا سبحان الله ، كيف يخفى هذا الخير على هذه القرون الثلاثة ، ابتداء من النبي صلى الله عليه وسلم على رأسهم ، وانتهاء بآخر عالم، في القرن الثالث للهجري ، الذي هو من القرون الخيرية ، المشهود لها بلسان خير البرية ، هذا أمر مستحيل أن يكون خير ، نحن نسبقهم إليه، بل الأمر كما يقول علماء السنة ، لو كان خيرا لسبقونا إليه ، أريد أن أذكر شيئا تأكيدا لأثر معروف ، عن بعض السلف ويرويه ، بعضهم حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن لا يصح إسناده (**وهو ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة**)، هذا مرفوع لا يصح لكنه ورد عن

بعض السلف ، لكن هذا المعنى نلمسه لمس اليد ، المعنى صحيح ، " ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة "، نحن نضرب على هذا أمثلة كثيرة وكثيرة جدا ، يكفينا مثال واحد في بلادنا نحن ، يدخل أحدنا المسجد ، يأتي الميضأة فيجد صاحبه يتوضأ ماذا يقول له ، زمزم طيب ، بينما الرسول صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم إذا لقيته تسلم عليه ، طاح السلام ذهب حل محله البدعة ، يلقي صاحبه بعد الصلاة يقول له تقبل الله ، أخي قول له السلام عليكم إلا ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة ، وهذا ما أصاب هؤلاء المحتفلين بهذا المولد المبتدع ، أنا أقول عندنا احتفالان بولادة الرسول صلى الله عليه وسلم ، أحدهما سنة والآخر بدعة تمسك الناس بالبدعة وأهملوا السنة ، ما هو الاحتفال بولادة الرسول عليه السلام ، وما هو الدليل عليه جاء في صحيح مسلم أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : **(يا رسول الله ما تقول في صوم يوم الاثنين)**، يوم الاثنين تعلمون أنه يوم ميلاد الرسول عليه السلام ، **(ما تقول في صيام يوم الاثنين ، قال:)** في الجواب على أسلوب الحكيم ضمن الجواب .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 085

للعلّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-085

محتويات الشريط :-

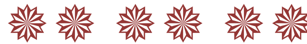

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : يدخل أحدنا المسجد ، يأتي الميضئة فيجد صاحبه يتوضأ ماذا يقول له ، زمزم طيب ، بينما الرسول صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم إذا لقيته تسلم عليه ، طاح السلام ذهب حل محله البدعة ، يلقي صاحبه بعد الصلاة يقول له تقبل الله ، أخي قل له السلام عليكم إلا ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة ، وهذا ما أصاب هؤلاء المحتفلين بهذا المولد المبتدع ، أنا أقول عندنا احتفالان بولادة الرسول صلى الله عليه وسلم ،

أحدهما سنة والآخر بدعة تمسك الناس بالبدعة وأهملوا السنة ، ما هو الاحتفال بولادة الرسول عليه السلام ، وما هو الدليل عليه جاء في صحيح مسلم أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : **(يا رسول الله ما تقول في صوم يوم الاثنين)**، يوم الاثنين تعلمون أنه يوم ميلاد الرسول عليه السلام ،**(ما تقول في صيام يوم الاثنين)** ، قال في الجواب على أسلوب الحكيم ضمن الجواب الاستحباب والزيادة ، حيث كان جوابه عليه السلام **(ذاك يوم ولدت فيه ، وأنزل القرآن عليّ فيه)**، وإيش معنى هذا الجواب ؟كيف تسأل ما حكم الصيام يوم الاثنين ، ينبغي أن تصوموا يوم الاثنين ، لأن هذا يوم ولدت فيه ، لأن ذلك يوم ولدت فيه وانزل الله علي الوحي فيه فيجب أن تشكروا الله على هذه النعمة العظيمة ، التي حباكم بها ربنا عز وجل ، حيث خلقني في هذا اليوم ، وأحياني بالوحي في هذا اليوم ، نحن نعلم كثيرا من المسلمين اليوم ، يصومون يوم الاثنين لكن جماهيرهم إن سألتهم لماذا تصوم يوم الاثنين ما يقول كما يقولون لماذا نحتفل ، يقول لك احتفالا بولادة الرسول عليه السلام، كان عليهم أن يقولوا نحن نصوم يوم الاثنين احتفالا وذكرى لولادة الرسول عليه السلام في هذا اليوم ، هذا أصبح نسا منسيا ليس من العامة بل حتى الخاصة وفي ظني مع وجود هذا الحديث في صحيح مسلم ، ربما طرق سمعكم مرة أو مرتين ، توجيه الحديث وربطه بالاحتفال المشروع ، وضرب الاحتفال غير المشروع بهذا الاحتفال المشروع ، ظني أنكم قل ما تسمعون مثل هذا التوجيه لهذا الحديث ، مع أنه حديث في الكتاب الثاني ، الذي يلي صحيح البخاري في الصحة **(ذاك يوم ولدت فيه وأنزل عليّ القرآن فيه)** صوم يوم الاثنين كما تعلمون في كل أسبوع مرة، وهم يحتفلون في كل سنة مرة، لو كان هذا الاحتفال مشروعا فقيسوا كم الفرق بين صوم كل أسبوع مرة ، وبين احتفال كل سنة مرة ، إذن الاحتفال الذي يفعلونه اليوم بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم ، هذا أولا ليس من عمل السلف ، فهو بدعة وقد قال عليه السلام **(كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)** ثانيا على هؤلاء الذين يزعمون ، أنهم يحتفلون كل عام ، كل سنة مرة تعظيما للرسول عليه السلام ، وتذكير بالرسول عليهم أن يعلموا الناس أن يصوموا كل يوم اثنين ، احتفالا بولادة الرسول ، لأنهم في ذلك أولا، يلفتون نظر الناس إلى عبادة ، متفق على شرعيتها ، ألا وهو صوم يوم الاثنين ، وثانيا يعلمون الناس الحكمة من شرعية صوم يوم الاثنين ، وهو الاحتفال بمولد الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا اليوم هذا جواب على سؤالكم ، ولعل فيه مقنع لمن أراد الحق ،ولم يتعصب لغير الحق .

السائل : شكر الله لكم .

السائل : في كتابك أحكام الجنائز، في آثار وردت في زينب رضي الله عنها ، **(ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء)** ، قرأتها من عدة مراجع من المستدرك كلام .

الشيخ : ما هو السؤال حدد لي السؤال ؟

السائل : الذي هو البدأ بالميامن من الميت وبمواضع الوضوء ، كيف الجمع بينهما ؟

الشيخ : إيش الإشكال مواضع الوضوء كل موضع يبدأ بتوضئته .

السائل : بميامنه وبمواضع الوضوء .

الشيخ : اصبر فاهم فاهم مواضع الوضوء معروف أنه كل موضع كان يتوضأ هذا الميت حيا، فيجب على الذي يتولى غسله ، أن يوضئ هذه المواضع هذا هو المعنى الأول ، ثم من حيث البدء هل يبدأ باليمين أم بالشمال ، فأمر الرسول عليه السلام باليمين ، فما هو الإشكال ؟

السائل : المفهوم من الحديث يا شيخ الإنسان يبدأ يوضئ الميت كوضوء الإنسان الحي ، كما يتوضأ الإنسان الحي ، أولا مثلا يغسل يمينه ، ويتبعه إلى يديه ويغسل وجهه ، ويغسل قدمه اليمنى ثم قدمه اليسرى ، فكيف أن يجمع بين أن يفعل غسل اليمين ، واليسار جهة اليمين وجهة اليسار ، وأن يكون البدء في غسل الميت يكون البدء بميامنه .

الشيخ : ما الفرق بين كلامك وكلامه أنا ليس فاهما ما الفرق بين كلامك وكلامه .

السائل : لا ، السؤال سؤال آخر، هل يوضئ الميت كوضوء الحي ؟

الشيخ : طبعا .

السائل : ثم بعد ذلك ، يغسل من جهة اليمين .

الشيخ : ما فيه بعد ذلك يا أخي ، ما فيه هنا جملتان مستقلتان ، إحداهما على الأخرى الحديث يعلم الغاسل قضيتين اثنتين : أنه اذا أراد أن يوضيء الميت فيوضئه في كل مواضع الوضوء المعروفة بالنسبة للحي ، انتهت هذه القضية ثم هل هو يبدأ بيمينه هو ، أم بيمين الميت ؟

السائل : بيمين الميت .

الشيخ : بيمين الميت فإيش الإشكال أنا مستغرب جدا من هذا السؤال ، كالحلاق حينما يأتي ويحلق رأس المعتمر أو الحاج هل يبدأ بيمين الحالق أو بيمين المحلوق ؟ يبدأ بيمين رأس المحلوق ، فالرسول عليه السلام علّم الغاسل هاتين الحقيقتين المتعلقتين بالميت ، الأول أن يوضئ أعضاءه كلها التي كان يتوضأ هو بنفسه ، أو يوضئها هو بنفسه الحقيقة الأخرى أن يبدأ هذا الغاسل بيمين الميت ثم بيساره إلى الآن ما أدري كيف هذا الإشكال نعم انتهينا من هذا ام مازال الاشكال قائما؟

السائل : لا الحمد لله

الشيخ : طيب تفضل.

السائل : بارك الله فيك نحن طلبة من دار الحديث استشكل علينا بعض الأمور في المصطلح ، السؤال الأول : كثير ما نسمع العلماء يقولون الجرح مقدم على التعديل ، فهل هذه القاعدة على إطلاقها نرجو توضيح هذه المسألة وبيان الراجح فيها ، مع الإشارة إلى كيفية الترجيح لبعض الأقوال المتعارضة .

الشيخ : لاشك أن ما يقوله أهل الحديث بأن الجرح مقدم على التعديل لكن حينما يطلقون كلمة الجرح يجب أن لا نفهم الجرح ،" ال " هذا للاستغراق والشمول وإنما للعهد ، أي الجرح الذي يعتبر عند المحدثين جرح واضح الفرق ؟ فيه جرح ما يعتبر جرحا عند المحدثين لكن بعضهم جرح فلان لماذا ؟ مثلا قيل لفلان لماذا لا تروي عن فلان قال سمعت من داره صوت عود أو طنبور، ممكن هذا ليس منه ، ممكن يكون من جاره ، كما ابتلينا نحن اليوم ، تسمع صوت الراديو فتظن أنه من هذه الدار بينما هو من الدار الثانية ، أو قد يكون هذا الصوت من نفس البيت ، لكن ليس برغبة من رب البيت وإنما هو عنده ولد شارد ، ولا يستطيع مثلا أن يطرده من داره ، يرى من المصلحة أن يحتفظ به عنده من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر ، كل هذا لا ينبغي أن يعتبر إنه هذا جرح ، فلا يروى عنه هو هكذا قال جرحه لكن هذا الجرح ليس معتبرا ، مثلا آخر قيل له لماذا لا تروي عن فلان قال رأيته راكبا برذونا ، البرذون نوع من الفرس يعني راكبه يصاب بالخيلاء في أثناء سيره ، كما لو كان يمشي مشية متكبرة متعجرفة ، طبيعة سير ذاك الفرس ، يحرك الفارس هذه الحركة ، التي توهم الراءين والناظرين إلى أنه صاحب خيلاء ، هذا الذي تبادر لذلك المحدث ، فقال أنا رأيته راكبا برذونا ، وهكذا فهذا جرح من ذاك الجارح ، لكن هذا ليس جرحا مقبولا ، عرفت كيف ؟ فحينئذ حينما يقولون الجرح مقدم على التعديل ، يعنون الجرح الذي يعتبر طعنا في عرف علماء الحديث ، وليس جرحا نسبيا، مثلا إذا كان الراوي ثقة وكان حافظا ولكنه مثلا شيعي لكن ليس من شيعة آخر الزمان ، شيعي من الذين كانوا يفضلون عليا على بقية الخلفاء هذا قد يجرحه بعضهم ، يقول أنا لا أروي عنه هذا شيعي ، لكن المتقرر عند علماء الحديث أنه ما دام ثقة وما دام حافظا فكونه شيعيا فهذا لا يضر ، وقد وجد كثير من رواة الحديث الثقات المحتج بهم ممن كانوا من هؤلاء أهل الأهواء ، ولعلكم جميعا تعلمون بأن البخاري ، يروي عن عمران بن حطان وهو خارجي مشهور تماما ، إذا ينبغي حينما نقول أو نقرأ قاعدة الجرح مقدم على التعديل أي الجرح الذي يعتبر طعنا عندهم ، حينئذ لا إشكال فيما إذا ثبت جرح من هذا النوع في راو وكان آخر قد وثقه ، فهذا الجرح مقدم على التوثيق لما لأنه عنده زيادة علم على الموثق ، بمعنى لو أن هذا الموثق علم ما علم الجارح من الراوي لم يرو أيضا عنه ، ولاشترك مع الجارح في جرحه ، ومن القواعد العلمية الفقهية الأصولية قولهم ، المثبت مقدم على النافي من حفظ حجة على من لم يحفظ ، فمن حفظ

جرحا في راو فحفظه هذا و جرحه مقدم على التوثيق الذي وثقه ، لعله فيه توضيحا لما سئلت .

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : بعض العلماء متساهل في الجرح متشدد في التعديل وبعضهم العكس معتدل في الأمرين ، نرجوا توضيح هذه المسألة مع ذكر أمثلة لكل من الفرق الثلاثة ؟

الشيخ : ليس من السهل الآن استحضار الأمثلة ولكن لا شك أن خير الأمور أوسطها ، لا يتشدد الإنسان في التجريح ولا في التوثيق وإنما كما قيل خير الأمور الوسط ، حب التناهي غلط فالتوسط في كل أمر هو الذي يأمر به الشارع الحكيم ، تبارك وتعالى ، ومعلوم أن الذين يعتدلون في الجرح والتعديل هم كالإمام أحمد إمام السنة والإمام البخاري والإمام مسلم وأبو داود مع شيء من التساهل فيه ، وأبو زرعة الرازي وأمثال هؤلاء الأئمة ، فهم معتدلون في هذا المجال ، وأما غيرهم فهم ما بين متساهل أو متشدد كابن أبي حاتم عن أبيه ، فيه شيء من الشدة والعقيلي فيه شيء من التشدد ومن المبالغة في الجرح وهكذا وهذه الأمور تفاصيلها تؤخذ من كتب المصطلح أولا، ثم كتب الجرح والتعديل ثانيا ، هذا ما يمكن الجواب عنه الآن . نعم ... اجعل دورا لغيرك ثم ارجع فيما بعد .

السائل : ذكرت في السلسلة الصحيحة حديثا عند أبي داوود عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام : (**كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل غسل يديه**) بعد تخريجه ذكرت أن هذا الحديث حديث عزيز في سنية غسل اليدين قبل الطعام ثم ذكرت وهذا يغني عن الحديث الآخر ، كان إذا أراد حديث آخر (**بركة الطعام الوضوء قبله**) وذكرته في الضعيفة ، فلما رجعنا إلى الضعيفة ذكرت هناك أنه لم يرد حديث ثابت في غسل اليدين فما مرادك من هذه العبارة .

الشيخ : أردت أن الحديث الأول الذي ذكرته في الصحيح تبين أنه كان وهو جنب، فليس الحديث على إطلاقه.

السائل : يعني نفهم من هذه العبارة ... ؟

الشيخ : أي نعم هذه استدركتها من رواية سنن النسائي فأضفتها إلى النسخة المطبوعة ، فيما إذا قيض لنا أن نعيد طباعتها ، نضم هذه الزيادة إن شاء الله ، فيكون هو الجواب .

السائل : يعني في غير الجنب يا شيخ لا يشرع غسل اليدين ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : الطعام يا شيخ .

الشيخ : لقيمات تفضلوا من دعي فليجب ، تفضلوا ، يالله .

السائل : الطعام والأكل بالملعقة ، هل يعتبر بدعة ، يعني مثلا بالنسبة للرز الآن عندما نأكل ... في الأرض نأكل بخمس أصابع هل سنة أم ... .

الشيخ : من الثابت في صحيح مسلم **(عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل بثلاثة أصابع)** فإن اعتبرنا أن الأكل بثلاثة أصابع سنة تعبدية ، فيكون الأفضل أن يأكل بثلاثة أصابع دون الملعقة لكن في هذه الحالة من يأكل بالخمس أصابع أو بالكف كله ، هذا يكون خالف السنة ، أما إن اعتبرنا ذلك من الأمور العادية كم قلنا وليس من الأمور التعبدية فلا يكون الذي يأكل بالكف مخالفا للسنة ، كما أنه لا يكون الذي يأكل بالملعقة مخالفا للسنة ، لأن هذا الأكل بهذه الآلة الحديثة كهذه الآلات الكثيرة التي نحن نتمتع اليوم بها كالسيارة والطائرة والقطار ونحو ذلك ، فهي من الوسائل الحديثة التي تدخل في عموم قوله تعالى ((**ويخلق ما لا تعلمون**)) ... والحمد لله .

السائل : أمور الطب من الأدلة التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم في كثير من الأحاديث هل تعتبر من سنته لو فعلناها نكون قد أجرنا بالسنة ؟

الشيخ : ما كان من الطب النبوي، مقرونا بقوله عليه السلام ، لاشك في هذا أنه من الوحي وليس لمسلم فيه خيرة ، كمثل قوله عليه السلام **(الحبة السوداء شفاء من كل داء)** فهذا تحدث عن أمر غيبي ، لا يمكن الرسول عليه السلام أن يتحدث به إلا بوحي السماء ، ولذلك ليس لنا الخيرة أن نرد مثل هذا الحديث ، كما يفعل بعض الأطباء اليوم ومن أشكل ما وقع فيه بعض أطباء المسلمين ردهم لحديث الذبابة **(إذا وقع الذباب في إناء أحدكم ، فليغمسه ثم ليخرجه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء)**، وفي بعض الروايات فإنه حينا يقع على الجناح الذي فيه الداء فيقولون هذه الأمور التي تلقاها الرسول من العرب ، هذا خطأ لأن الحديث يتحدث عن أمور دقيقة جدا ، لا يمكن للإنسان المسلم العاقل أن يتجرأ عن التحدث بها رجما بالغيب ، فكيف يعقل أن يتحدث الرسول في مثل هذه الدقائق ، المتعلقة بهذا ... تقليدا للجاهلية حاشا لله ، إنما هذا من وحي السماء .

السائل : حديث تأبير النخل طيب يا شيخ هم يستدلون بهذا الحديث ... ؟

الشيخ : إبارة الحديث خاصة ، وهم يعممون ويعممون خطأ ، هو قال لهم **(أنتم أعلم بأمور دنياكم)** .

السائل : ... كيف يفرق الإنسان بين الأمور المتعبد بها وغير المتعبد بها ؟

الشيخ : ليس هناك قاعدة هذا يرجع إلى مفردات الأمور يعني مثلا حديث البخاري **(كان لرسول الله صلى الله**

عليه وسلم نعلان لهما قبالان) ، فإذا إنسان لبس نعلين ليس لكل منهما قبالان ، وإنما قبال واحد هل يكون خالف السنة ؟ فالظاهر هنا أن هذه الصورة ليس لها علاقة بالتعبديات كذلك المثال الذي ضربناه هناك على المائدة ، على الطعام ، أنه دخل مكة وله أربعة غدائر ، ما ظهر أنه فعل ذلك تعبدا بل هذه عادة لا تزال معروفة في الصحراء عند العرب ، فإذا وجد نص يبين أن الأمر تعبد فحينئذ يتبع كمثل قوله عليه السلام **(خير ثيابكم البياض)** ، فتفضيله عليه السلام للبياض من الثياب هذا يدفعه عن العاديات ويدخله في التعبدات ، الخلاصة المرجع في ذلك للدليل .

السائل : يا شيخ من المعلوم أن كفارة اليمين ، تكون على ثلاث مراتب ، المرتبة الأولى الإطعام والمرتبة الثانية هي الصيام ، والمرتبة الثالثة هي إعتاق رقبة ، فإذا كان إطعام عشر مساكين ، ما وجد فقراء فهل ينفقها في سبيل الله يرسلها في سبيل الله للمجاهدين الأفغان أو أي فريق آخر ؟

الشيخ : إذا لم يجد المساكين فينزل إلى المرتبة الأخرى ، يصوم ثلاثة أيام ، لأنه لم يجد المصرف ، ونقله لمصرف آخر هذا خلاف النص فنلتزم من النص ما بإمكاننا ، تطبيقه والحالة هذه .

السائل : يا شيخ ما أسكر كثيره فقليله حرام ؟ فيه فهمان للحديث طبعا بنظري ، فأريد أن أطرح عليك الإشكال ونريد منك أن تحله إن شاء الله ، الأول أن هذا كأس من الخمر يسكر لو أخذ واحدا من هذا الكأس لو شربه كله يسكره لو أخذ قطرة منه ، فالقليل هذا يكون حراما بنص الحديث لكن لو أخذ هذا الشخص قليلا من هذا الخمر ووضعه في برميل من الماء ، ثم شرب هذا الماء ،فهل سيكون الحكم واحدا أم لا ، ينبني على هذا سؤال آخر ، وهو أن الآن كثيرا من الأدوية فيها نسبة قليلة من الكحول ، فيطلق كثير من العلماء أن هذه ما دام أن فيها قليلا من الكحول فهي حرام ولكن نحن نعلم أن كثيرا من الأدوية فيها الكحول يمكن سبعين بالمائة أو تسعين بالمائة من الأدوية فيها هذه النسبة القليلة من الكحول ، فالسؤال هو ما يلي هل تعتبر هذه من القليل الذي يحرم إذا كان كثيرة يسكر أم لا ، ثم تصويرا بعد ذلك نريد سؤالا آخر على أشياء تتعلق بالطب مثل الموسى و أشياء مثل المخدرات ثم نسأل عن التخدير كذلك وكلها متعلقة بمبحث واحد .

الشيخ : ما شاء الله هل تحزر كم سؤال في كلامك ؟

السائل : والله مشكلة ، التعليق على بعض الأدوية التي فيها كحول ، في صعوبة في ... هذه الأدوية طبعا صيدلي ثقة قال لي هذه الترتيبات ما ضروري نحن نحضر كحول ونخلطها ، نحن نحضر النعناع ... وفيه مادة الكحول يقول لي نحن لما نحط الأدوية بالتركيبات الكيماوية ستصير كحولا يعني هو ما يأتي بكحول لوحده مثلا قطرة وبقطرها وستصير الأدوية، قال إذا أنت أكلت كمية كبيرة من النعناع ، بصير هناك ... .

السائل : إضافة للسؤال النبيذ الذي كان يشربه الرسول صلى الله عليه وسلم ، يومان وفي اليوم الثالث يريقه أو ... يعني يقول بعض الكيمائيين أن النبيذ شعير أو غيره إلا فيه نسبة قليلة من الكحول ، فكيف نوفق أن القليل من الكحول الذي كثيره يسكر ينطبق عليه وبناء على ذلك يأتي السؤال على البيرة و ... .

الشيخ : ما شاء الله يعيد علي السؤال ؟

السائل : مكتوب نريد أن نناقش من ناحية علمية وطبية كذلك ؟

الشيخ : لكن بارك الله فيك ارحم شيبتي .

السائل : رحمك الله يا شيخ ومتعك برؤية وجهه الكريم .

الشيخ : ما الذي تريد مني أن أحفظ أسألتك الكثيرة فواحدة واحدة ، وعلى كل حال نحن نوفيك القاعدة ولعلك تأخذ منها كثيرا من الأجوبة على الأسئلة التي وجهتها ، وبعضها حفظته وبعضه لم أحفظه ، قوله عليه السلام (**ما أسكر كثيره فقليله حرام**) ، نضرب الآن مثالا ، إذا كان هناك لتر من الماء ، فيه بالمائة خمسين ، من المادة المسكرة ولنسميها بالكحول ، في هذا اللتر ، فيه هذا الخليط ، من الكحول بالمائة خمسين ، صار هذا الماء يتركب من ماء زائد كحول ، صار مسكرا ، لكن لو شرب منه القليل ما يتأثر ، لكن لو شرب منه المقدار الذي يشربه الإنسان عادة يسكر به يسكر فالقليل من هذا الشراب حرام ، لكن لو كان عندك هناك لتر من الماء فيه خمس غرامات من الكحول ، لو شرب شارب هذا اللتر كله ، لا يتأثر ولا يسكر ، هذا يكون شربه حلالا ، واضح إلى هنا .

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، نأتي هل يجوز للمسلم أن يأتي إلى هذا اللتر من الماء فيصب فيه خمس غرامات من الكحول بحجة أن هذه الخمس غرامات لا تجعل هذا السائل أو اللتر من الماء مسكرا، الجواب لا يجوز ، لما ؟ لأنه لا يجوز لما ؟ لأنه لا يجوز أن يكون عندك المادة المسكرة ، التي هي أم الخمر والتي هي الكحول ، فعملية تركيب المسكر ، هذه عملية لا تجوز في دين الإسلام ، ولذلك قلنا اليوم ونحن على ساحل البحر كما تعلم يا دكتور ، تكلمنا بهذا الموضوع طويلا قلنا هذه الأدوية التي توجد في الصيدليات اليوم ، وربما أكثرها فيها كحول ومكتوب عليها نسبة الكحول خمسة عشر الذي هو ، نحن نقول هذه الأدوية ، إن كان كثيرها لو شربها الشارب سليما كان أو مريضا، يسكر فلا يجوز استعمال هذا الشراب ، لأنه مسكر ولو أنه هو يأخذ ملعقة ، هنا يأتي مفعول الحديث السابق (**ما أسكر كثيره فقليله حرام**) أما إن كانت نسبة الكحول في هذا الدواء مهما شرب منه الإنسان لا يسكر فجائز شرب هذا الدواء ولو شرب منه كثيرا ما دام أنه لا يسكر هذا شيء لكن شيء آخر شبيه بما ذكرته

آنفا ، وبالنسبة لمن يصب في اللتر من الماء خمس غرامات كحول نقول هذه الأدوية التي فيها هذه النسب المقبولة شرعا على التفصيل السابق من الكحول لا يجوز للصيدلي المسلم أن يركب مثل هذا العلاج أو مثل هذا الشراب ، استغنوا عن التركيب هذه ... فيما ندر لو أراد الصيدلي المسلم أن يركب دواء ، ويصب فيه كحولا هذا لا يجوز ، لأن الكحول لا ينبغي أن يكون في دار المسلم في محل المسلم ولا يجوز أن يشتريه ولا أن يصنعه ، وهذا أمر واضح لأن الرسول يقول (**لعن الله في الخمرة عشرة ، شاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها وشاريها ...**) إلى آخره الذي يريد أن يركب دواء الصيدلي الذي يريد أن يركب دواء ، في محله ويصب فيه الكحول المسكر ، هو أحد شيئين ، إما أن يصنعه بنفسه أن يقطر المسكر من بعض الخضر أو بعض الثمار أو يشتريه جاهزا ، فإن اشتراه جاهزا ، دخل في الحديث وإن عصره بنفسه دخل في الحديث ، كذلك لا يجوز للمسلم أن يركب دواء بيده ويصب فيه الكحول ، أما إذا اشتراه جاهزا ، وكانت نسبة الكحول فيه قليلة لا تجعل الكثير من هذا الشراب يسكر فهذا جائز وإلا فغير جائز هذا يوصلنا إلى جواب عن سؤال الدكتور زاهد .

النعناع مثلا تقول فيه نسبة من الكحول لا بأس من استعمال النعناع ، ولا بأس من شربه صبه في الشاي كما يفعل بعضهم ، لكن إذا كان استعمال الصيدلي النعناع بدلا من الكحول ، بطريقة عدم العصر ، بحيث يتحول العصير من النعناع إلى كحول فهذا أمر طيب ومخرج شرعي جيد، أما أن تعصر النعناع ونحوله إلى كحول فيأتي المحظور السابق الذكر .

السائل : شيخي في نوعين من الكحول كما يقولون أهل الاختصاص يوجد ميثيل وايثيل كحول أحدهما مسكر والآخر سام هل السام الذي قليله سام وقاتل فهل هذا السام يعتبر حراما ؟

الشيخ : إذا كان الأمر كما تنقل ، أو كان النقل صحيح السند فلا يستويان مثلا ، لأنك تفرق بين المسكر ، وبين غير المسكر ، ونحن حديثنا عن الكحول الذي يسكر ، إذا كان النوع الآخر الذي ما حفظت اسمه بعد ، هو سام وليس بمسكر فإذا لا يدخل فيما نحن بصدده الآن كأي مادة من المواد ، فيه مثلا أمور كما تعلمون احسن منا تحشر في زمرة المخدرات ولا تحشر في زمرة المسكرات فالمخدرات لا تساق مساق المسكرات ، ولا تعامل معاملة المسكرات، لأن في المسكرات عندنا الحديث السابق (**ما أسكر كثيره فقليله حرام**) ، ليس عندنا في المخدرات كهذا النص ، أي ما خدر كثيره فقليله حرام ، لا يوجد عندنا شيء من هذا أبدا ، وإنما هنا يمكن أن نقول ما ضر من هذه المخدرات فهوحرام ، اعتمادا على قوله عليه السلام (**لا ضرر ولا ضرار**) فلذلك فيجب أن نفرق بين المخدر وبين المسكر ، ونعطي لكل منهما الحكم اللائق به .

السائل : تعقيب على الموضوع ، بالنسبة للجهاد الأفغاني الحالي ما حكم الجهاد إذا دخل العدو بلاد المسلمين

هل هو فرض عين ويجب الاستئذان أو لا يجب ؟

الشيخ : فرض عين .

السائل : وهل يجب الاستئذان ؟

الشيخ : لا يجب ، هذا الحكم الفقهي ، أما الأمر التطبيقي فلا يجري الآن .

السائل : حتى ما يجري في أفغانستان .

الشيخ : هو سأل عن ماذا ، نعم .

السائل : يا شيخ قليل الكحول في الدواء ، تقول أنت لو شرب منه كثيرا وما أسكره فيجوز شرب هذا القليل الموجود لكن هناك حديث في سنن الدار قطني ما ادري صحته إن كان مر عليك ، أن أحد الصحابة سأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن نوع من الشراب فيه يعني يسكر ، ثم قال له : **(نكسره بشيء من الماء يا رسول الله ، فقال : كل مسكر خمر)**، يعني الرسول صلى الله عليه وسلم أعاد لفظة الرواية ... فأراد الصحابي أن يكسره بالماء أي يخفض نسبته ، يعني صار خليطا مثل الدواء الذي فيه قليل من الكحول .

الشيخ : بارك الله فيك أنت أخذت الجواب عن هذا السؤال ، ألا تذكر أنني قلت لك إذا كان عندك لتر من الماء ، وصببت فيه بالمائة خمسين من الكحول ، فصار هذا اللتر مسكرا، فالقليل منه لا يجوز ثم ذكرت لك مثالا آخر ، هذا اللتر من الماء صببت فيه خمس غرامات من الكحول ، فلا يسكر ، وهذا اللتر من الماء ليس مسكرا ، فهذا لا يصبح حراما ، لكن عملية صب الكحول قلنا ، هذا لا ينبغي ، لأنه لا ينبغي أن يكون عند المسلم مادة مسكرة ، الحديث الذي تقوله سواء صح أو لم يصح ، فهو يؤيد هذا المعنى الفقهي الذي عليه علماء المسلمين.

السائل : قلت يا شيخ أنه لم يرد نص بالنسبة للمخدرات هل تقاس على هذا ؟ .

الشيخ : إذا أردت أن تحكي عني فأحكي عني تماما ... .

السائل : أنا أريد أن أفهم منك .

الشيخ : لا عليك لكن أنت قلت أنني أي أنت تقول عني أنني قلت أنه لم يرد نص في المخدرات .

السائل : نعم .

الشيخ : أنا ما قلت لم يرد نص في المخدرات ، قلت لم يرد نص في المخدرات أن كثيره **(ما أسكر كثيره فقليله حرام)**، هكذا انقل عني حتى يكون النقل كاملا فهل أنت تعني هذا ، أم تعني شيئا آخر باختصار .

السائل : يعني باختصار حكم الإسلام في المخدرات ، هل يقاس على الخمر .

الشيخ : سبحان الله ، ما قلت إلا عن هذا الجواب الذي جاء في الزمن الأخير .

السائل : حكم الإسلام في المخدرات ؟

الشيخ : قلت يا أخي المخدر لا يقاس على المسكر ، فما أضر من المخدر ، فهو الحرام لقوله عليه السلام **(لا ضرر ولا ضرار)**

السائل : وما لم يضر ؟... .

السائل : يقول الرسول صلى الله عليه وسلم **(من تشبه بقوم فهو منهم)** ... ونحن الآن ما نقول في بقعة معينة ، لكن في أكثر البلاد الإسلامية في تشبه ، والذي أثار هذا السؤال في يوم من الأيام أخ لنا من المسلمين ، لبس " الكوت " يعني لبس كوت قصير على ثوب ..

الشيخ : يعني الجاكيت .

السائل : نعم الجاكيت ، قال يا أخي المسلم ، أنت تشبهت بأعداء الإسلام ، فقال سبحان الله ، أنا لبست ثوب ولبست عليه هذا الجاكيت فما بالكالذي يلبس البنطلون والجاكيت والكرافيت ، قال هذا متشبه كليا ، لكن أنت قاربت من التشبه ، فنريد هل هذا اللباس هذا تشبه الذي يلبس الآن أنه خرجوا من ملة الإسلام أو تشبهوا بالأعداء فهم من الأعداء ، وضح لنا هذا الحديث مع العلم أن المسلمين اليوم واقعون في هذه المشكلة ؟

الشيخ : نعم بارك الله فيك **(من تشبه بقوم فهو منهم)**، لا يعني أنه خرج من دائرة الإسلام .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : وهناك أحاديث كثيرة جاءت على هذه الوتيرة وهذه الطريقة ، مثلا **(ومن غش فليس منا)** ، **(ليس منامن رمانا في الليل)** ، كثير من الأحاديث أوردها الإمام أبو جعفر الطحاوي في كتبه مشكل الآثار ثم فسرها على أن المقصود بمثل هذا التعبير أنه ليس على هدينا وعلى طريقتنا ، ولا يعني أنه كفر وارتد عن دينه والعياذ بالله تعالى هذا أولا ، ثانيا التشبه درجات من حيث قوة ظاهرة التشبه ، فكلما كانت ظاهرة التشبه ، قوية جلية ، كان محرما ، وكلما ضعفت هذه الظاهرة ، كان بعيدا عن التحريم ، يدور بين الإباحة والكراهة ، بين الإباحة والكراهة ، لنضرب على ذلك بعض الأمثلة ، المسلم الذي يتقبع ، ويلبس " البرنيطة " القبعة هذا وضع شعار الكفر وغطاء الكفر على رأسه ، فهذا من التشبه المحرم ...ربطة العنف لكنه يعقد الطوق عل عنقه وهو ما

يسمى بالجرافيت ، هذا في التشبه قريب من البرنيطة لكن ليس كالبرنيطة لأن البرنيطة غطاء يعني من يراه يقول هذا جورج أو أنطنيوس أو ما شابه ذلك ، فهو لا يخطر بباله أن يلقاه بالسلام ، سلام المسلمين ، الثاني قريب منه وهكذا ، الذي يلبس البنطلون هو كالذي يضع الجرافيت هنا في العنق وأسوأ ليس من ناحية التشبه فقط ، وإنما من ناحية أنه يحجم العورة ، خاصة حينما يركع أو يسجد وهذا لا يجوز بطبيعة الحال ، لكن نأتي الآن إلى الجاكيت ، الجاكيت هذا وحده لا يلقي في بال من يلبسه أن هذا متشبه بالكفار لأنه كما قلت أنت عن ذاك الرجل هو لابس القميص هذا وفوقه جاكيت ، الجاكيت فيما يبدوا لي هو كالحذاء كالنعل الذي يلبسه اليوم كثير من الناس ، غير الشاروخ أو الصندل ، ما أدري ما تسمونه اليوم .

السائل : الحذاء .

الشيخ : لا ، لا الذي مداس ... .

السائل : شبشب .

الشيخ : آه، شبشب الحذاء الأوروبي ما تسموه الذي له رباط ؟

السائل : الكندرة .

الشيخ : نعم الكندرة .

السائل : الجزمة .

الشيخ : نحن الجزمة نسميها التي تكون طويلة هنا ، أما الحذاء الذي هنا وله مرابط هنا هذه كندرة

السائل : كندرة اللي يلبسوها في المدرسة

الشيخ : الكندرة هذا لباس أوروبي لكن لما يلبسه أحدنا اليوم ما يظهر عليه أنه متشبه بالأوروبيين ومن هنا ، يستقيم فهم حديث المغيرة بن شعبة في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم **(كان في سفر فلما أصبح الصباح خرج معه لقضاء الحاجة ، وكان قد لبس جبة رومية ، ضيقة الكمين ، فلما أراد أن يتوضأ وأن يشمر ما استطاع لضيقها ،فأخرج الرسول صلى الله عليه وسلم يده من كمه ، وصب الماء عليه المغيرة بن شعبة فتوضأ وكان لابسا خفيه فهمّ المغيرة أن ينزعهما فقال دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين)** قال العلماء إن الرسول عليه السلام ، في لبسه هذه الجبة الرومية ، ذلك لأنه كان لباسا عاما ، ولم يكن زيا خاصا بالروم يومئذ ، ولذلك لبس الرسول عليه السلام هذه الجبة ، ولابد من هذا التفصيل وهذا مذكور بتفصيل جيدا جدا في كتب الحنفية ، حيث يقولون الثوب إذا كان من خصوصيات الكفار ، فلبس المسلمين له حرام ،وإذا بدأ ينتشر ويلبسه المسلمون فحينئذ يصبح مكروها ، فإذا صار شيئا عاما لا فرق بين المسلم وبين الكافر

فيصبح شيئا مباحا كالجبة التي لبسها الرسول عليه الصلاة والسلام فيجب أن نلاحظ هذا التفريق كلما كانت ظاهرة التشبه في المسلم قوية كلما كان الحكم قريبا من الحرمة ، أو هو في الحرمة واقع لا مناص كلما خف التشبه خفت الحرمة .

السائل : أي نعم .

السائل : إذا عم المسلمون التشبه هذا ؟

الشيخ : إذا عم بحيث أنه صار بالنسبة للصالحين والطالحين ، حينئذ يأخذ حكم الإباحة ، وهذا مثاله تعرفون فيما يسمى في بلاد دمشق وغيرها الطربوش ، الطربوش الأحمر هذا .

السائل : الذي يتدلى منه خيط ؟

الشيخ : له ... هذا لباس أصله روماني ، لما غزا الأتراك تلك البلاد وافتتحوها وعاشوا معهم ، تأثروا بلباس الطربوش فانتقل الطربوش ، إلى الأتراك ثم إلى العرب و إلى آخره وعم الى الآن النصارى في لبنان يتطربشون يلبسون الطربوش ، وهو في الأصل أخذوه من الأتراك المسلمين حيث كانوا يحكمون لبنان ، والأتراك الأصل أخذوه من الرومان والرومان كفار من النصارى كما تعلمون ، والعلماء يقولون الأمر إذا إيش عم ... .

السائل : عموم البلوى .

الشيخ : نعم عموم البلوى أي نعم، الشاهد هذا المثال ، من واقع المسلمين اليوم إذا أريت مسلما متطربشا ، لا يخطر في بالك أن هذا متشبه بالرومان ، لأن الرومان لم يعودوا يلبسون هذا اللباس " الطربوش " ، لذلك هذا التفصيل هو تفصيل فقهي دقيق ، ويؤدي إلى فهم الحكم الشرعي بدون تطرف ، " لا إفراط ولا تفريط " ، وإلا سيقول جاهل هذا الرسول تشبه بالروم لما لبس الجبة الرومية ، حاشا لكن هذا لباس عام ، كان يشمل العرب ، ويشمل الروم أيضا في ذلك الزمان ولبس الرسول عليه السلام هذا اللباس وليس فيه ظاهرة التشبه ، بقي معكم خمس دقائق .

السائل : يقول تعالى ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**)) ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ...**)) إلى آخر الآية ، يقول بعض الناس إن هذا كفر مخرج من الملة ، ومنهم من يقول ليس بمخرج من الملة مع العلم أن اليوم أكثر البلدان ، إلا من رحم الله يحكمون بالطواغيت ، فهل هؤلاء ينطبق عليهم الخروج من الملة والعياذ بالله أم لا يخرجون من الملة ؟

الشيخ : تفسير الآيات الثلاثة هذه والتي أشرت إليها ، ذكر إمام المفسرين وهو محمد بن جرير الطبري أن معنى هذه الآية ، فأولئك هم الكافرون إذا استحلوا الحكم بغير ما أنزل الله ، فيكون شأنهم شأن الكفار ، لكن يجب

أن يلاحظوا هنا أن الاستحلال قسمان : استحلال قلبي واستحلال عملي ، الذي يخرج من الملة هو الاستحلال القلبي أما الاستحلال العملي فكل العصاة واقعون فيه الذي يسرق الذي يزني والذي يغش ، والذي ... إلى آخره ، كلهم يواقعون هذه المعاصي ويرتكبونها ويستحلونها عمليا و لا فرق بين هؤلاء وبين من يحكم بغير ما أنزل الله ، كلهم مجرمون كلهم عصاة ، ولكن كما قيل " حنانيك بعض الشر أهون من بعض " .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 086

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-086

محتويات الشريط :-

1 - ما نصيحتكم إلى طلبة العلم الشباب الذين يخوضون في مسائل اختلف فيها العلماء ويصححون ويضعفون مثل مسألة تغطية الوجه بالنسبة للمرأة واختلاف فضيلتكم مع عماء السعودية .؟ (00:00:38)

2 - لماذا يوجد خلاف عند العلماء في كثير من المسائل وخاصة وجه المرأة ؟ وتفصيل الشيخ مسألة عدم وجوب تغطية الوجه بالنسبة للمرأة . (00:02:54)

3 - سؤال عن سند حديث فيه مؤمل .؟ (00:57:33)

4 - ما حكم من يأتي العرافين والكهان والمنجمين لكي تحمل زوجته .؟ (00:59:32)

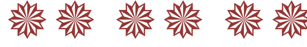

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : يا شيخ نرى كثيرا من طلبة العلم اليوم لا يجيدون البحث الحقيقي عن الأحاديث ولا عندهم فقه في المسائل مثلا فضيلة الشيخ ابن باز أو فضيلتك أو الشيخ محمد ، لا يجيدون عندهم مسألة فقهية مثلا كشف الوجه والشيخ محمد أو الشيخ ابن باز يرى تغطية الوجه وهما طول وقتهم في المجالس حقهم نقد العلماء وهم لا يجيدون الفقه ولا يجيدون التحقيق في الأحاديث ... ويضعف الأحاديث وينتقد العلماء فما رأيك بهذا ؟

الشيخ : إيش هذا ليس سؤالا فقهيا هذا سؤال خلقي ، على طالب العلم أن يقف عند قوله الله عز وجل **((ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا))**، فعلى طلاب العلم أن يعرفوا حدهم وأن يقفوا عند ما عرفوا من أنفسهم ، وقد قيل قديما " من عرف نفسه فقد عرف ربه " ولا يجوز لطلاب العلم أن يدخلوا فيما لا قبل لهم به، فإن ذلك يحملهم على المدابرات والمقاطعات والمكاتبات ، التي لا تأتي إلا بالشر . نعم .

السائل : شكر الله لك .

الشيخ : جزاكم الله خيرا .

السائل : بارك الله فيكم .

الشيخ : تفضلتم علينا .

السائل : بارك الله فيك .

السائل : عندنا أسئلة كثيرة ولكن نختار منها ، السؤال الأول بارك الله فيك عن الجلباب ، الجلباب كما ترون الناس أكثرهم يأخذ بأحاديث ولكن الأكثر مرجحون ما جاء في سورة النور وما جاء في سورة الأحزاب ، والله أعلم بالصواب فنريد منك التوضيح والصواب على هذا السؤال بارك الله فيك حتى لايكون ... لأن بعضهم يقول ... في المستشفيات والسيارات ... ويقولون هات الدليل ؟

الشيخ : على كل حال أنا قبل أن أتكلم في هذه المسألة ألفت النظر إلى حقيقة لا خلاص لنا منها ، لأنها مشيئة الله وإرادته التي ترد قال تعالى : ((**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم**))، الخلاف بين العلماء امره طبيعي ، ولذلك كان الخلاف موجودا في القرن الأول الذي هو أفضل القرون وأطهرها وأنقاها وأعلمها ، وفي كل خير متميزة على ما بعدها من القرون ، الصحابة اختلفوا في غير ما مسألة ولسنا الآن بحاجة أن نتعرض لشيء منها ، وإذا كان خير القرون قد اختلفوا فلا غرابة أبدا ، أن يختلف من بعدهم ولكن ذلك لا يعني إلا ، لا يعني أن يبقى الخلاف مستمرا بين المسلمين بل عليهم أن يحاولوا تقليل الاختلاف إذا كان يمكن القضاء عليه ، فلا أقل أن يقضوا على طائفة من هذا الاختلاف لأن الأمر ليس كما يقول ذلك الحديث الذي لا أصل له (**اختلاف أمتي رحمة**)، لو كان الاختلاف رحمه ، فيا ترى ماذا يكون الاتفاق يكون نقمة ، حاشا لله عز وجل لكن الذي لا بد من الاعتراف به ، أن الاختلاف أمر طبيعي لا مناص منه ، لاختلاف العقول والقدرات والاجتهادات إلى آخره ، إذا كان الأمر كذلك على طلاب العلم أن يعرفوا هذه الحقيقة وأن لا يضطربوا وأن لا يزيدوا الخلاف خلافا حينما يرون بعض العلماء يختلفون في بعض المسائل لأن مثل هذا الاختلاف أمر طبيعي لا مناص منه ، لكن عليهم أن يتمرنوا وأن يتمرسوا على اتباع دليل العالم وليس التعصب لهذا على ذاك ، أو لذاك على هذا بعد هذه التوطئة وهذه المقدمة نحن تعرضنا لهذه المسألة بتفصيل في ظني ما عرفته مسجلا في كتاب ألا وهو " كتاب حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة " قد بينت هناك أن جلباب المرأة المسلمة يجب أن يتوفر فيه ثمانية شروط الشرط الأول : أن يكون سابغا يغطي جميع بدن المرأة وجوبا ، إلا الوجه والكفين فيستحب سترهما ، وذكرنا بقية الشروط منها أن لا يكون مبخرا مطيبا ، وأن لا يكون زينة في نفسه ، وأن لا يشبه لباس الرجال ، وأن لا يشبه لباس الكافرات وهكذا، ووقفت بشيء من التفصيل عند موضوع الوجه والكفين ، فبعد أن بينا في فصل خاص فضيلة ستر الوجه والكفين من المرأة بينت مع ذلك بأن هذا ليس بالواجب على المرأة كما يجب عليها أن تستر سائر بدنها بالشروط السابقة الذكر وتعرضت بلا شك للآيتين التي أشرت إليهما آنفا ، وبينت أن قوله تبارك وتعالى ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك**

ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن)) أن ذلك لا يعني أن تستر وجهها بجلبابها ، هذا الأمر لو أن الإنسان تجرد عن التقاليد والعادات وبصورة أولى عن الهوى لوجد الأمر كالشمس في رابعة النهار ، ذلك لأن من شروط الجلباب أن يكون صفيقا لا يشف هذا أمر بينته أنا هناك وأظن أمر لا خلاف فيه بين علماء المسلمين والحمد لله فإذا كان الجلباب يشترط فيه أن يستر الوجه فكيف تمشي المرأة حينذاك وقد سترت وجهها بالجلباب الصفيق ، لذلك قال بعضهم ، بعض المفسرين القدامى يجوز لها أن تكشف عن عين واحدة هكذا ، إذا هذا التجويز خرق لدعوى عموم ستر وجه المرأة ، لأن هذا العموم يتضمن ستر الوجه بالعينين فالآن استثنينا اتباعا لهذا القول أو هذه الرواية عينا واحدة ، وجد من قال يستثني العين الأخرى أيضا ، وذلك لكي ترى الطريق وهي تمشي ، ثم وجد من قال بأنه يجوز لها أن تكشف عن وجهها ، لأن في ذلك مصلحة لها من حيث انطلاقها في عملها في طريقها إلى مسجدها وأن تشم الهواء الذي خلقه الله عز وجل لها وللرجال جميعا ، ثم ينبغي على المرأة أن تعرف أحيانا في مثل قضايا الشهادة ونحو ذلك ، والمسألة ليست مسألة عقل إنما هي مسألة نقل وليس هناك في الكتاب ولا في السنة ما يوجب على المرأة أن تستر وجهها هذه الآية التي يمكن أن يقال بأنها توجب على المرأة أن تستر وجهها وقد عرفتم أن الجلباب لا يمكن أن تستر المرأة بوجهها لأن الجلباب يعمي عليها الطريق ، ولذلك أضيق الناس قولا في مسألة الحجاب لم يسعه إلا أن يقول تكشف عن عين واحدة لترى الطريق قال بعضهم عن عينين لكننا نرى كبار الصحابة وترجمان القرآن بصورة خاصة ألا وهو عبد الله بن عباس يستثني وجه المرأة من الأمر بالستر كما روى ذلك الحافظ ابن أبي شيبة في كتابه المصنف بالسند الصحيح كذلك في رواية عن ابن مسعود لا يحضرني الآن سندها ، ولا يوجد من يقول من الصحابة ولا من الأئمة المشهورين بأن وجه المرأة عورة ،وقد أثبت بالنقول الصحيحة عن مصادر عديدة من كتب المذاهب أن أبا حنيفة ومالكا والشافعي يقولون بأن وجه المرأة ليس بعورة لكن ذلك لا يعني أن ذلك لا يستحب لها أن تستر وجهها ، نحن نسمع من كثير من يرون وجوب ستر وجه المرأة يعالجون القضية معالجة عقلية منطقية وهذا ليس سنة العلماء الذين تلقينا عنهم العلم ، العلم كما يقول ابن القيم رحمه الله :

" قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه "

إلى آخر الكلام ، فالناس يقولون أجمل ما في المرأة وجهها بالنسبة لمن للرجل فكذلك أجمل ما في الرجل بالنسبة للمرأة هو وجهه فإذا نقول بوجوب ستر الرجل وجهه أمام المرأة لا هذا ما يقول به أحد والحمد لله ، لكن هذا المنطق إذا سلكناه يؤدي بنا أن نحرم ما لم يحرمه الله ولا رسوله ، فنحن يجب أن نأتي بالدليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله ، في تحريم شيء إذا جزمنا بتحريمه لا نناقش المسألة بالمنطق فنقول أجمل ما في المرأة وجهها أنا

أقول أجمل ما في المرأة وجهها ولكن هل هذا يكفي لتحريم كشف وإيجاب الستر ؟ لا والله هذا لا يكفي عند أحد من العلماء إطلاقا ، ثم أنا أقول شيئا آخر أجمل ما في الرجل وجهه ترى لو أن رجلا كشف عن عضديه وكشف عن بدنه وصدره الجميل ، ترى يكون هذا عورة لا يكون عورة لكن هذا أمر مباح ولذلك أجمع العلماء في قولهم على أن عورة الرجل ما بين السرة إلى الركبة اذن القضية تحتاج الاعتماد ليس على مجرد العقل لأنه ما من عقل إلا ويعلرض بعقل ولذلك جاء عن الإمام مالك انتقاده لهؤلاء الأرائيين الذين يأتون بأقوال اليوم يرون رأيا وغدا يرون رأيا وهذا طبيعة الإنسان أما حينما يستند الإنسان إلى نص من كتاب الله أو من حديث رسول الله فهناك يأتي قول ربنا تبارك وتعالى ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) ، فمن كان غيورا على أهله وعلى بناته فالأمر واسع أمامه فليستر الوجه ، وليس ستر الوجه ببدعة كما يقول بعض الناس الذي رددنا عليهم في نفس الكتاب ، في فصل خاص عقدناه بأن ستر الوجه وستر الكفين هو من الفضائل التي كان عليها الكثير من الصحابيات في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ففي الأمر سعة فمن أراد أن يغطي فله ذلك، ولا حرج ومن أراد أن يكشف فله رخصة في ذلك ولكن الستر هو الأفضل أما أن نقول ان الكشف حرام أين الدليل على ذلك من القرآن .

السائل : الحديث والآية شيخنا ؟

الشيخ : إذا سمعت الآية عرفنا أنها ليست نصا ، الآية الأخرى آية الخمار ((**وليضربن بخمورهن على جيوبهن**)) لم يقل على وجوههن والخمار في العرب هو غطاء الرأس وهو صالح للنساء والرجال ولذلك جاءت الأحاديث في المسح على الخفين وعلى الخمار لأن الرجل يغطي به رأسه ، فلا يوجد في القرآن نص على تحريم كشف المرأة لوجهها وإذا لابد حينها للانتقال للسنة .

السائل : ((**اسألوهن من وراء حجاب**))

الشيخ : ((**اسألوهن من وراء حجاب**)) ، ما معنى الآية فاسألوهن من وراء حجاب في الطريق الحجاب هو الباب هو الستار هذا المقصود فيه لأن المرأة في بيتها تكون إيش العبارة العربية ؟ متبذلة ، تكون آخذة حريتها ، فلا يجوز لها أن تفتح الباب كما تفعل النساء في بعض البلاد العربية ، يأتي الخباز يريد أن يسلمها الخبز أو اللحام أو إلى آخره تفتح الباب على مصراعيه كأنه أخاها أو زوجها أو نحو ذلك ، هذا معنى الآية ((**فاسألوهن من وراء حجاب**))، لأن السؤال الذي يكون عادة هو هذا ، ثم هب أن هذا هو الحجاب فأين الدليل أن هذا الحجاب يستر الوجه، كما قلنا آنفا لابد من دليل خاص بأن الحجاب يجب أن يكون ساترا للوجه ، فقد قلنا إن الحجاب يجب أن يكون صفيقا ، أن يكون ثخينا ، بحيث لو أن المرأة غطت وجهها لا ترى طريقها فأنت الآن

تنزع بهذه الآية فالجواب نفس الجواب .

السائل : حديث عائشة رضي الله عنها عندما قالت : (**إذا جاوزنا الركبان جعلت الجلباب على وجهها** ...

) وإذا ، وتحديد عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما رأى سودة بنت زمعة أم المؤمنين ... .

الشيخ : وهذا قبل نزول الحجاب .

السائل : فأمرهن بلبس الحجاب ، فلو تفضلت بتبيان ذلك ؟

الشيخ : بارك الله فيك ،

السائل : ... .

الشيخ :يا أخوانا لا تدندنوا حول القضية بألفاظ عامة هل هذا ذكر فيه الوجه هل ذكر فيه ستر الوجه أي نص تذكرونه الآن هذا حديث عائشة صريح في ذلك ، حديث عائشة نحن نقول به ،نحن اوردناه من ضمن ما اوردناه من الاحاديث في كتاب الحجاب لذا فنحن نؤيده لكن من أين نأخذ أن هذا الفعل واجب على كل امرأة ، ثم نحن نقول هذا الفعل بالنسبة لنساء الرسول، فيه هناك أقوال لبعض العلماء أن ستر الوجه بالنسبة لنساء الرسول واجب كستر سائر البدن مع ذلك فهذا فعل ونحن نقول به لعموم نساء المسلمين ونحن والحمد لله نساؤنا هكذا ونحن ما قلنا ذلك كما يقولون عندنا في الشام تشليطا وكما يقول بعض الخصوم مع الأسف أننا ندعوا إلى السفور ، لايوجد مؤلف وهذا من فضل الله عليّ كتب بالحجاب وجاء بالشروط التي نحن ذكرناها وإذا جاء بها فقد نقلوها عنا ، ومع ذلك ينسبوننا إلى أننا دعاة سفور نحن نقول ندعوا إلى الحجاب الذي أمر الله به ورسوله ونقول بأن ستر الوجه أفضل لكننا نقول لا دليل يوجب على المرأة أن تستر وجهها ، ومن الادلة القاطعة في ذلك حديث الخثعمية ، حديث الخثعمية في الصحيحين لا مجال لإنسان أن يشكك فيه ، ودلالته قاطعة لا مجال للشك في دلالته أيضا ، لأن الفضل ابن عباس حينما كان ردفا للنبي صلى الله عليه وسلم كان ينظر إليها ويقول بإنها كانت وضيئة وكانت جميلة فلولا أنها كانت كاشفة عن وجهها لما أفتتن الرجل بها ، ولما كان من الرسول من حاجة إلى أن يلفت رأس الفضل إلى الجانب الآخر ، ويقول كما في بعض الروايات خارج الصحيح (**هذا يوم من ملك فيه بصره ولسانه غفر له**) ، أو كما قال عليه السلام حديث الخثعمية في حياته عليه السلام فلا يأمرها أن تغطي وجهها ولكن يأمر الفضل بأن يصرف وجهه إلى الطرف الآخر ، وهذا تطبيق من الرسول عليه السلام للآية الكريمة ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**))، وتطبيق منه لحديث جرير بن عبد الله البجلي الذي سأل الرسول هو أو غيره أن الرجل يقع بصره على امرأة فيقول (**اصرف بصرك**) ، هذا هو الواجب ، فصرف البصر وخاصة في قصة الفضل لا يكون إلا أن يكون الرجل في أمامه شيء يراه ليس

بالواجب ستره فهذا النص الصريح دليل على ان الوجه ليس بالواجب ستره حتى في هذه الحالة لكن الواجب أن نصرف البصر عن وجوه النساء فإذا كانت وجوه النساء هي أجمل ما فيهن ، فواجبنا نحن أن نصرف بصرنا عن أجمل ما فيهن ، فكما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة إلا لحاجة طبابة شهادة ونحو ذلك ، كذلك المرأة لا يجوز لها أن تنظر إلى وجه الرجل ولو كان وجه الرجل ليس بعورة هكذا نفهم الموضوع فإذا حديث عائشة فيه ستر الوجه ونحن نقول به ، لكن هذا الفعل لا يدل على وجوب هذا المفعول ألا وهو ستر الوجه ، إنما يدل على شرعيته ، ونحن أول القائلين به نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : في نفس الموضوع ... .

الشيخ : أنت خرجت عن الموضوع بارك الله فيك نحن أول من يمنع أن تعمل المرأة خارج بيتها لكن أنت بارك الله فيك رجعت إلى حيث بدأ الرجل نحن قلنا دعوا المنطق ودعوا العقل لأن العقل لا يحكم الشرع فإذا كان عندك نص يوجب على المرأة أن تغطي وجهها نحن الآن متفقون على أن تغطية وجهها هذا الأفضل مختلفون في أنه هل هو يجب ذلك عليها أم لا ، فيه عندك نص حتى نبحث فيه وننظر فيه أما والله الفتن نحن أتينا بحديث الفضل ألم يكن هناك فتنة ماذا تقول في حديث الفضل ؟

السائل : ... .

الشيخ : إذا سمحت ماذا تقول يا أستاذ في حديث الفضل ألم يكن هناك فتنة ؟

السائل : ... المجتمع .

الشيخ : ما أجبتني طيب لماذا الرسول لم يأمر المرأة الخثعمية أن تستر وجهها وقد تحققت الفتنة

السائل : ... .

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك العصر أجزاء فقد تتحقق الفتن في مكان وقد لا تتحقق الفتنة في مكان ففي ساعة تحقق الفتنة هو ساعة الإيجاب لستر الوجه ، الذي هو مثار الفتنة فلماذا الرسول ... كيف تفهمون هذا الحديث ، أنا بحاجة أن تفهموني ما عندكم .

السائل : ... .

الشيخ : اسمح لي كيف تعرضون عن حديث الرسول بالمنطق ، هذا يترتب منه فتنة ، والزمن فاسد إلى آخره كيف توجهون هذا الحديث تعترفون بأن الفتنة ذرت قرنها ، بين الرجل وبين المرأة وإن الحديث يروي بأن كلا منهم كان جميلا وضيئا إلى آخره ، كيف موقفكم تجاه هذا الحديث ؟

السائل : فيه نص بارك الله فيك (**المرأة عورة**) والسند صحيح وإذا خرجت ... .

الشيخ : سامحك الله ماذا تجيب عن هذا الحديث ؟

السائل : هذا نص عام .

الشيخ : سامحك الله، الذي قال حديث (**المرأة عورة**) هو الذي عالج هذه القضية في حجة الوداع لماذا الرسول لم يقل للمرأة استري وجهك ستفتني الفضل بن عباس الذي خلفي ، لماذا سكت الرسول عن هذا المنكر ، ليتصور أحدكم الحقيقة أنا أعتقد أنتم الآن مبتلون بسبب هذا التعصب ألا يكفيكم أن تقولوا حسب المرأة أن تستر وجهها وهذا أفضل لها، إلا أن تقول هذا فرض عليها والرسول لم يفرض عليها ، هبوا أنتم في موقف الرسول عليه السلام ، اليوم في الحج خذوا أي عالم فاضل صالح شو بقول فيه، إذا وقعت هذه الحادثة منه رأى جاءت امرأة تسأله وهي كاشفة عن وجهها وهو راكب على ناقته ، وخلفه شاب وضيء فلاحظ أن الفتاة تنظر إليه وهو ينظر إليها وهي كاشفة عن وجهها ، ماذا يفعل هذا الشيخ الذي يعتقد بأن المرأة يجب عليها أن تستر وجهها ماذا يفعل ؟ أنبئوني بعلم إن كنتم صادقين ماذا يفعل ؟ أليس يأمرها أن تستر الوجه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لماذا لم يفعل الرسول هذا يا جماعة ؟ إنما فعل خلاف ذلك ، خلاف ما تتصورون أنتم إنكم تفعلونه يصرف وجه الفضل للجانب الآخر لأنه لا يجب على هذه المرأة أن تستر وجهها ، يجب على هذا الرجل أن يغض البصر عنها أن يصرف بصره عنها، فلو كان كما تتوهمون وكم تظنون لقال استري وجهك كثير من العلماء الأفاضل ، يقولون هذه كانت محرمة ، سبحان الله هب أنها كانت محرمة ولا دليل على أنها كانت محرمة ، بل أنا ذكرت هناك رواية أن هذا كان بعد رمي الجمرة حيث يحل للحاج الحل الأصغر ، لكن تفترض أنها كانت محرمة ، آنفا ذكر الشيخ هنا حديث إيش ؟ حديث السدل حديث عائشة فلماذا لا يأمرها بأن تسدل على وجهها ؟ ألا مخرج إلا بأن ترتكب المخالفة والتنقب ؟ لا المخرج موجود آنيا نحن نقول إن الحجاب المأمور به في القرآن لا يمكن أن يغطي به الوجه ، لأنه يعمي على المرأة طريقها ولذلك اضطر من قال إلى أنه يجوز لها أن تكشف عن عين واحدة ، لكن هي واقفة وتسأل الرسول عن أبيها إنه رجل شيخ كبير أدركته فريضة الله الحج إلى آخر الحديث ، فباستطاعته عليه السلام أن يقول لها اسدلي على وجهك فتنتي ابني هذا ، ما فعل شيء من ذلك ، وإنما قال للرجل اصرف وجهك ، فإذا نحن يجب أن نعالج مشاكلنا على ضوء سنة نبينا صلى الله عليه وسلم لا نتشدد ولا نتساهل لا نقول ستر الوجه بدعة كما قال بعض المفرطين المضيعين ولا نقول بأن ستر الوجه فرض عين كستر ذراعها وساعدها ونحو ذلك لأنه لا دليل على ذلك والدليل موجود في آخر حياة الرسول عليه السلام

في حجة الوداع ما أسمع جوابا ، ها أنتم الآن متحمسون وأخونا هذا منهم .

السائل : لا ، لحظة لحظة، لحظة لا أستاذ لو سمحت يا شيخ ، لو سمحتم يا إخوان ، ما نفحم شيخنا ، هذا قول في أنفسه خليه يحقق الموضوع هذا ، هذا قول في أنفسهم كل الدعاة ، كل واحد يقول ... يا شيخ ستر الله عليك ، موضوع حديثك الخثعمية أنا قارئ عنه أظن في زاد المعاد لابن القيم وجهه حجة على من قال بكشف الوجه ، لكن ما أذكر الآن النص ، ونحن لما نقول الفضل نظر إليها هل متحقق أن وجهها كان مكشوفا أو كان لباسها زين ومنطقها زين وتعجب منها الفضل ونظر إليها ؟

الشيخ : هو هذا الكلام .

السائل : لا أقول يعني هكذا يقول كثير من أهل العلم .

الشيخ : ينظر إلى سواد ثوبها ؟ أم ماذا ؟

السائل : ينظر إلى ملايتها وإلى ... وكلامها الطيب يعني أقول أنا لعله ...

الشيخ : بارك الله فيك ، اجعل لعل عند ذاك الكوكب ، لعل وعسى أنا أسألكم هل ثوب المرأة إذا كان زينة يجوز أن تخرج به إلى الطريق ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب إذا لم يكن زينة لا يجوز النظر إلى هذا الثوب .

السائل : ... .

الشيخ : أي بحث تدخله الحرارة ينهار ولا يستفاد منه شيء أنت الآن تقول حديث (**المرأة عورة**)، كان قبل هذا أو بعد هذا ؟ أنا قول لك بصراحة لا أدري لكن أهل العلم علمونا أن نفترض أن هذا كان قبل أو بعد أنت وأمثالك يتمنون ويشتهون أن يكون حديث (**وجه المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان**) يشتهون أن يكون بعد حديث الخثعمية ، أليس كذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : آه، افترض كذلك ودون إثبات هذا خرط قتاد شايف لكن أنا أفترض معك آه كان قبل ذلك ، فماذا يكون ؟

السائل : إذا كان كذلك فبها ونعمت ، ولكن نثبت هذا الشيء .

الشيخ : اسمع ماذا تكون النتيجة ؟ إذا فرضنا الفرضية هذه التي هي من صالحك ، من حيث الفكرة التي تحملها ماذا يكون هل يتعطل حديث الخثعمية أم يكون حديث الخثعمية بيان لهذا ، في هذا القول المطلق أو العام .

السائل : لا بد أن نثبت هذا الشيء .

الشيخ : لكن أنت ما أثبت الذي أعطيتك إياه .

السائل : أنا أسألك أنت عالم وأنا طالب .

الشيخ : سبحان الله أنا قلت لك لا أدري فهل أنت تدري ؟

السائل : لا أدري .

الشيخ : إذا استوينا .

السائل : إذا نتوقف حتى ... .

الشيخ : إذا توقف إلى أن يتبين هذا لك قبل أو بعد ، ما موقفك تجاه حديث الخثعمية ؟

السائل : أقول بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : أتعبناك يا شيخ .

الشيخ : بارك الله فيك وجزاك الله خيرا ، أنا عبد لله ... جلسات حتى الصبح انظر كيف هذا بفضل من الله ونعمه ، وخاصة إذا كان لنا إخوان مخلصين يجتمعون معنا على السنة وعلى محاربة البدعة، فلو كنت ميتا لحييت .

السائل : عندنا أسئلة كثيرة ولكن نختار منها ، السؤال الأول بارك الله فيك عن الجلباب ، الجلباب كما ترون الناس أكثرهم يأخذ بأحاديث ولكن الأكثر مرجحون ما جاء في سورة النور وما جاء في سورة الأحزاب ، والله أعلم بالصواب فنريد منك التوضيح والصواب على هذا السؤال بارك الله فيك حتى لايكون ... لأن بعضهم يقول ... في المستشفيات والسيارات ... ويقولون هات الدليل ؟

الشيخ : على كل حال أنا قبل أن أتكلم في هذه المسألة ألفت النظر إلى حقيقة لا خلاص لنا منها ، لأنها مشيئة الله وإرادته التي ترد قال تعالى : ((**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم**))، الخلاف بين العلماء امره طبيعي ، ولذلك كان الخلاف موجودا في القرن الأول الذي هو أفضل القرون وأطهرها وأنقاها وأعلمها ، وفي كل خير متميزة على ما بعدها من القرون ، الصحابة اختلفوا في غير ما مسألة ولسنا الآن بحاجة أن نتعرض لشيء منها ، وإذا كان خير القرون قد اختلفوا فلا غرابة أبدا ، أن يختلف من بعدهم ولكن ذلك لا يعني إلا ، لا يعني أن يبقى الخلاف مستمرا بين المسلمين بل عليهم أن يحاولوا

تقليل الاختلاف إذا كان يمكن القضاء عليه ، فلا أقل أن يقضوا على طائفة من هذا الاختلاف لأن الأمر ليس كما يقول ذلك الحديث الذي لا أصل له (**اختلاف أمتي رحمة**)، لو كان الاختلاف رحمه ، فيا ترى ماذا يكون الاتفاق يكون نقمة ، حاشا لله عز وجل لكن الذي لا بد من الاعتراف به ، أن الاختلاف أمر طبيعي لا مناص منه ، لاختلاف العقول والقدرات والاجتهادات إلى آخره ، إذا كان الأمر كذلك على طلاب العلم أن يعرفوا هذه الحقيقة وأن لا يضطربوا وأن لا يزيدوا الخلاف خلافا حينما يرون بعض العلماء يختلفون في بعض المسائل لأن مثل هذا الاختلاف أمر طبيعي لا مناص منه ، لكن عليهم أن يتمرنوا وأن يتمرسوا على اتباع دليل العالم وليس التعصب لهذا على ذاك ، أو لذاك على هذا بعد هذه التوطئة وهذه المقدمة نحن تعرضنا لهذه المسألة بتفصيل في ظني ما عرفته مسجلا في كتاب ألا وهو " كتاب حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة " قد بينت هناك أن جلباب المرأة المسلمة يجب أن يتوفر فيه ثمانية شروط الشرط الأول : أن يكون سابغا يغطي جميع بدن المرأة وجوبا ، إلا الوجه والكفين فيستحب سترهما ، وذكرنا بقية الشروط منها أن لا يكون مبخرا مطيبا ، وأن لا يكون زينة في نفسه ، وأن لا يشبه لباس الرجال ، وأن لا يشبه لباس الكافرات وهكذا، ووقفت بشيء من التفصيل عند موضوع الوجه والكفين ، فبعد أن بينا في فصل خاص فضيلة ستر الوجه والكفين من المرأة بينت مع ذلك بأن هذا ليس بالواجب على المرأة كما يجب عليها أن تستر سائر بدنها بالشروط السابقة الذكر وتعرضت بلا شك للآيتين التي أشرت إليهما آنفا ، وبينت أن قوله تبارك وتعالى ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن**)) أن ذلك لا يعني أن تستر وجهها بجلبابها ، هذا الأمر لو أن الإنسان تجرد عن التقاليد والعادات وبصورة أولى عن الهوى لوجد الأمر كالشمس في رابعة النهار ، ذلك لأن من شروط الجلباب أن يكون صفيقا لا يشف هذا أمر بينته أنا هناك وأظن أمر لا خلاف فيه بين علماء المسلمين والحمد لله فإذا كان الجلباب يشترط فيه أن يستر الوجه فكيف تمشي المرأة حينذاك وقد سترت وجهها بالجلباب الصفيق ، لذلك قال بعضهم ، بعض المفسرين القدامى يجوز لها أن تكشف عن عين واحدة هكذا ، إذا هذا التجويز خرق لدعوى عموم ستر وجه المرأة ، لأن هذا العموم يتضمن ستر الوجه بالعينين فالآن استثنينا اتباعا لهذا القول أو هذه الرواية عينا واحدة ، وجد من قال يستثني العين الأخرى أيضا ، وذلك لكي ترى الطريق وهي تمشي ، ثم وجد من قال بأنه يجوز لها أن تكشف عن وجهها ، لأن في ذلك مصلحة لها من حيث انطلاقها في عملها في طريقها إلى مسجدها وأن تشم الهواء الذي خلقه الله عز وجل لها وللرجال جميعا ، ثم ينبغي على المرأة أن تعرف أحيانا في مثل قضايا الشهادة ونحو ذلك ، والمسألة ليست مسألة عقل إنما هي مسألة نقل وليس هناك في الكتاب ولا في السنة ما يوجب على المرأة أن تستر وجهها هذه الآية التي يمكن أن يقال بأنها توجب على

المرأة أن تستر وجهها وقد عرفتم أن الجلباب لا يمكن أن تستر المرأة بوجهها لأن الجلباب يعمي عليها الطريق ، ولذلك أضيق الناس قولا في مسألة الحجاب لم يسعه إلا أن يقول تكشف عن عين واحدة لترى الطريق قال بعضهم عن عينين لكننا نرى كبار الصحابة وترجمان القرآن بصورة خاصة ألا وهو عبد الله بن عباس يستثني وجه المرأة من الأمر بالستر كما روى ذلك الحافظ ابن أبي شيبة في كتابه المصنف بالسند الصحيح كذلك في رواية عن ابن مسعود لا يحضرني الآن سندها ، ولا يوجد من يقول من الصحابة ولا من الأئمة المشهورين بأن وجه المرأة عورة ،وقد أثبت بالنقول الصحيحة عن مصادر عديدة من كتب المذاهب أن أبا حنيفة ومالكا والشافعي يقولون بأن وجه المرأة ليس بعورة لكن ذلك لا يعني أن ذلك لا يستحب لها أن تستر وجهها ، نحن نسمع من كثير من يرون وجوب ستر وجه المرأة يعالجون القضية معالجة عقلية منطقية وهذا ليس سنة العلماء الذين تلقينا عنهم العلم ، العلم كما يقول ابن القيم رحمه الله :

" قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه "

إلى آخر الكلام ، فالناس يقولون أجمل ما في المرأة وجهها بالنسبة لمن للرجل فكذلك أجمل ما في الرجل بالنسبة للمرأة هو وجهه فإذا نقول بوجوب ستر الرجل وجهه أمام المرأة لا هذا ما يقول به أحد والحمد لله ، لكن هذا المنطق إذا سلكناه يؤدي بنا أن نحرم ما لم يحرمه الله ولا رسوله ، فنحن يجب أن نأتي بالدليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله ، في تحريم شيء إذا جزمنا بتحريمه لا نناقش المسألة بالمنطق فنقول أجمل ما في المرأة وجهها أنا أقول أجمل ما في المرأة وجهها ولكن هل هذا يكفي لتحريم كشف وإيجاب الستر ؟ لا والله هذا لا يكفي عند أحد من العلماء إطلاقا ، ثم أنا أقول شيئا آخر أجمل ما في الرجل وجهه ترى لو أن رجلا كشف عن عضديه وكشف عن بدنه وصدره الجميل ، ترى يكون هذا عورة لا يكون عورة لكن هذا أمر مباح ولذلك أجمع العلماء في قولهم على أن عورة الرجل ما بين السرة إلى الركبة اذن القضية تحتاج الاعتماد ليس على مجرد العقل لأنه ما من عقل إلا ويعلرض بعقل ولذلك جاء عن الإمام مالك انتقاده لهؤلاء الأرائيين الذين يأتون بأقوال اليوم يرون رأيا وغدا يرون رأيا وهذا طبيعة الإنسان أما حينما يستند الإنسان إلى نص من كتاب الله أو من حديث رسول الله فهناك يأتي قول ربنا تبارك وتعالى ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) ، فمن كان غيورا على أهله وعلى بناته فالأمر واسع أمامه فليستر الوجه ، وليس ستر الوجه ببدعة كما يقول بعض الناس الذي رددنا عليهم في نفس الكتاب ، في فصل خاص عقدناه بأن ستر الوجه وستر الكفين هو من الفضائل التي كان عليها الكثير من الصحابيات في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ففي الأمر سعة فمن أراد أن يغطي فله ذلك، ولا حرج ومن أراد أن يكشف فله

رخصة في ذلك ولكن الستر هو الأفضل أما أن نقول ان الكشف حرام أين الدليل على ذلك من القرآن .

السائل : الحديث والآية شيخنا ؟

الشيخ : إذا سمعت الآية عرفنا أنها ليست نصا ، الآية الأخرى آية الخمار ((**وليضربن بخمورهن على جيوبهن**)) لم يقل على وجوههن والخمار في العرب هو غطاء الرأس وهو صالح للنساء والرجال ولذلك جاءت الأحاديث في المسح على الخفين وعلى الخمار لأن الرجل يغطي به رأسه ، فلا يوجد في القرآن نص على تحريم كشف المرأة لوجهها وإذا لابد حينها للانتقال للسنة .

السائل : ((**اسألوهن من وراء حجاب**))

الشيخ : ((**اسألوهن من وراء حجاب**)) ، ما معنى الآية فاسألوهن من وراء حجاب في الطريق الحجاب هو الباب هو الستار هذا المقصود فيه لأن المرأة في بيتها تكون إيش العبارة العربية ؟ متبذلة ، تكون آخذة حريتها ، فلا يجوز لها أن تفتح الباب كما تفعل النساء في بعض البلاد العربية ، يأتي الخباز يريد أن يسلمها الخبز أو اللحام أو إلى آخره تفتح الباب على مصراعيه كأنه أخاها أو زوجها أو نحو ذلك ، هذا معنى الآية ((**فاسألوهن من وراء حجاب**))، لأن السؤال الذي يكون عادة هو هذا ، ثم هب أن هذا هو الحجاب فأين الدليل أن هذا الحجاب يستر الوجه، كما قلنا آنفا لابد من دليل خاص بأن الحجاب يجب أن يكون ساترا للوجه ، فقد قلنا إن الحجاب يجب أن يكون صفيقا ، أن يكون ثخينا ، بحيث لو أن المرأة غطت وجهها لا ترى طريقها فأنت الآن تنزع بهذه الآية فالجواب نفس الجواب .

السائل : حديث عائشة رضي الله عنها عندما قالت : (**إذا جاوزنا الركبان جعلت الجلباب على وجهها ...**) وإذا ، وتحديد عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما رأى سودة بنت زمعة أم المؤمنين ... .

الشيخ : وهذا قبل نزول الحجاب .

السائل : فأمرهن بلبس الحجاب ، فلو تفضلت بتبيان ذلك ؟

الشيخ : بارك الله فيك ،

السائل : ... .

الشيخ :يا أخوانا لا تدندنوا حول القضية بألفاظ عامة هل هذا ذكر فيه الوجه هل ذكر فيه ستر الوجه أي نص تذكرونه الآن هذا حديث عائشة صريح في ذلك ، حديث عائشة نحن نقول به ،نحن اوردناه من ضمن ما اوردناه من الاحاديث في كتاب الحجاب لذا فنحن نؤيده لكن من أين نأخذ أن هذا الفعل واجب على كل امرأة ، ثم نحن نقول هذا الفعل بالنسبة لنساء الرسول، فيه هناك أقوال لبعض العلماء أن ستر الوجه بالنسبة لنساء الرسول

واجب كستر سائر البدن مع ذلك فهذا فعل ونحن نقول به لعموم نساء المسلمين ونحن والحمد لله نساؤنا هكذا ونحن ما قلنا ذلك كما يقولون عندنا في الشام تشليطا وكما يقول بعض الخصوم مع الأسف أننا ندعوا إلى السفور ، لايوجد مؤلف وهذا من فضل الله عليّ كتب بالحجاب وجاء بالشروط التي نحن ذكرناها وإذا جاء بها فقد نقلوها عنا ، ومع ذلك ينسبوننا إلى أننا دعاة سفور نحن نقول ندعوا إلى الحجاب الذي أمر الله به ورسوله ونقول بأن ستر الوجه أفضل لكننا نقول لا دليل يوجب على المرأة أن تستر وجهها ، ومن الادلة القاطعة في ذلك حديث الخثعمية ، حديث الخثعمية في الصحيحين لا مجال لإنسان أن يشكك فيه ، ودلالته قاطعة لا مجال للشك في دلالته أيضا ، لأن الفضل ابن عباس حينما كان ردفا للنبي صلى الله عليه وسلم كان ينظر إليها ويقول بإنها كانت وضيئة وكانت جميلة فلولا أنها كانت كاشفة عن وجهها لما أفتتن الرجل بها ، ولما كان من الرسول من حاجة إلى أن يلفت رأس الفضل إلى الجانب الآخر ، ويقول كما في بعض الروايات خارج الصحيح (**هذا يوم من ملك فيه بصره ولسانه غفر له**) ، أو كما قال عليه السلام حديث الخثعمية في حياته عليه السلام فلا يأمرها أن تغطي وجهها ولكن يأمر الفضل بأن يصرف وجهه إلى الطرف الآخر ، وهذا تطبيق من الرسول عليه السلام للآية الكريمة ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**))، وتطبيق منه لحديث جرير بن عبد الله البجلي الذي سأل الرسول هو أو غيره أن الرجل يقع بصره على امرأة فيقول (**اصرف بصرك**) ، هذا هو الواجب ، فصرف البصر وخاصة في قصة الفضل لا يكون إلا أن يكون الرجل في أمامه شيء يراه ليس بالواجب ستره فهذا النص الصريح دليل على ان الوجه ليس بالواجب ستره حتى في هذه الحالة لكن الواجب أن نصرف البصر عن وجوه النساء فإذا كانت وجوه النساء هي أجمل ما فيهن ، فواجبنا نحن أن نصرف بصرنا عن أجمل ما فيهن ، فكما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة إلا لحاجة طبابة شهادة ونحو ذلك ، كذلك المرأة لا يجوز لها أن تنظر إلى وجه الرجل ولو كان وجه الرجل ليس بعورة هكذا نفهم الموضوع فإذا حديث عائشة فيه ستر الوجه ونحن نقول به ، لكن هذا الفعل لا يدل على وجوب هذا المفعول ألا وهو ستر الوجه ، إنما يدل على شرعيته ، ونحن أول القائلين به نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : في نفس الموضوع ... .

الشيخ : أنت خرجت عن الموضوع بارك الله فيك نحن أول من يمنع أن تعمل المرأة خارج بيتها لكن أنت بارك الله فيك رجعت إلى حيث بدأ الرجل نحن قلنا دعوا المنطق ودعوا العقل لأن العقل لا يحكم الشرع فإذا كان عندك نص يوجب على المرأة أن تغطي وجهها نحن الآن متفقون على أن تغطية وجهها هذا الأفضل مختلفون في أنه هل

هو يجب ذلك عليها أم لا ، فيه عندك نص حتى نبحث فيه وننظر فيه أما والله الفتن نحن أتينا بحديث الفضل ألم يكن هناك فتنة ماذا تقول في حديث الفضل ؟

السائل : ... .

الشيخ : إذا سمحت ماذا تقول يا أستاذ في حديث الفضل ألم يكن هناك فتنة ؟

السائل : ... المجتمع .

الشيخ : ما أجبتني طيب لماذا الرسول لم يأمر المرأة الخثعمية أن تستر وجهها وقد تحققت الفتنة

السائل : ... .

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك العصر أجزاء فقد تتحقق الفتن في مكان وقد لا تتحقق الفتنة في مكان ففي ساعة تحقق الفتنة هو ساعة الإيجاب لستر الوجه ، الذي هو مثار الفتنة فلماذا الرسول ... كيف تفهمون هذا الحديث ، أنا بحاجة أن تفهموني ما عندكم .

السائل : ... .

الشيخ : اسمح لي كيف تعرضون عن حديث الرسول بالمنطق ، هذا يترتب منه فتنة ، والزمن فاسد إلى آخره كيف توجهون هذا الحديث تعترفون بأن الفتنة ذرت قرنها ، بين الرجل وبين المرأة وإن الحديث يروي بأن كلا منهم كان جميلا وضيئا إلى آخره ، كيف موقفكم تجاه هذا الحديث ؟

السائل : فيه نص بارك الله فيك (**المرأة عورة**) والسند صحيح وإذا خرجت ... .

الشيخ : سامحك الله ماذا تجيب عن هذا الحديث ؟

السائل : هذا نص عام .

الشيخ : سامحك الله، الذي قال حديث (**المرأة عورة**) هو الذي عالج هذه القضية في حجة الوداع لماذا الرسول لم يقل للمرأة استري وجهك ستفتني الفضل بن عباس الذي خلفي ، لماذا سكت الرسول عن هذا المنكر ، ليتصور أحدكم الحقيقة أنا أعتقد أنتم الآن مبتلون بسبب هذا التعصب ألا يكفيكم أن تقولوا حسب المرأة أن تستر وجهها وهذا أفضل لها، إلا أن تقول هذا فرض عليها والرسول لم يفرض عليها ، هبوا أنتم في موقف الرسول عليه السلام ، اليوم في الحج خذوا أي عالم فاضل صالح شو بقول فيه، إذا وقعت هذه الحادثة منه رأى جاءت امرأة تسأله وهي كاشفة عن وجهها وهو راكب على ناقته ، وخلفه شاب وضيئ فلاحظ أن الفتاة تنظر إليه وهو ينظر إليها وهي كاشفة عن وجهها ، ماذا يفعل هذا الشيخ الذي يعتقد بأن المرأة يجب عليها أن تستر وجهها ماذا يفعل ؟ أنبئوني بعلم إن كنتم صادقين ماذا يفعل ؟ أليس يأمرها أن تستر الوجه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لماذا لم يفعل الرسول هذا يا جماعة ؟ إنما فعل خلاف ذلك ، خلاف ما تتصورون أنتم إنكم تفعلونه يصرف وجه الفضل للجانب الآخر لأنه لا يجب على هذه المرأة أن تستر وجهها ، يجب على هذا الرجل أن يغض البصر عنها أن يصرف بصره عنها، فلو كان كما تتوهمون وكم تظنون لقال استري وجهك كثير من العلماء الأفاضل ، يقولون هذه كانت محرمة ، سبحان الله هب أنها كانت محرمة ولا دليل على أنها كانت محرمة ، بل أنا ذكرت هناك رواية أن هذا كان بعد رمي الجمرة حيث يحل للحاج الحل الأصغر ، لكن تفترض أنها كانت محرمة ، آنفا ذكر الشيخ هنا حديث إيش ؟ حديث السدل حديث عائشة فلماذا لا يأمرها بأن تسدل على وجهها ؟ ألا مخرج إلا بأن ترتكب المخالفة والتنقب ؟ لا المخرج موجود آنيا نحن نقول إن الحجاب المأمور به في القرآن لا يمكن أن يغطي به الوجه ، لأنه يعمي على المرأة طريقها ولذلك اضطر من قال إلى أنه يجوز لها أن تكشف عن عين واحدة ، لكن هي واقفة وتسأل الرسول عن أبيها إنه رجل شيخ كبير أدركته فريضة الله الحج إلى آخر الحديث ، فباستطاعته عليه السلام أن يقول لها اسدلي على وجهك فتنتي ابني هذا ، ما فعل شيء من ذلك ، وإنما قال للرجل اصرف وجهك ، فإذا نحن يجب أن نعالج مشاكلنا على ضوء سنة نبينا صلى الله عليه وسلم لا نتشدد ولا نتساهل لا نقول ستر الوجه بدعة كما قال بعض المفرطين المضيعين ولا نقول بأن ستر الوجه فرض عين كستر ذراعها وساعدها ونحو ذلك لأنه لا دليل على ذلك والدليل موجود في آخر حياة الرسول عليه السلام في حجة الوداع ما أسمع جوابا ، ها أنتم الآن متحمسون وأخونا هذا منهم .

السائل : لا ، لحظة لحظة، لحظة لا أستاذ لو سمحت يا شيخ ، لو سمحتم يا إخوان ، ما نفحم شيخنا ، هذا قول في أنفسه خليه يحقق الموضوع هذا ، هذا قول في أنفسهم كل الدعاة ، كل واحد يقول ... يا شيخ ستر الله عليك ، موضوع حديثك الخثعمية أنا قارئ عنه أظن في زاد المعاد لابن القيم وجهه حجة على من قال بكشف الوجه ، لكن ما أذكر الآن النص ، ونحن لما نقول الفضل نظر إليها هل متحقق أن وجهها كان مكشوفا أو كان لباسها زين ومنطقها زين وتعجب منها الفضل ونظر إليها ؟

الشيخ : هو هذا الكلام .

السائل : لا أقول يعني هكذا يقول كثير من أهل العلم .

الشيخ : ينظر إلى سواد ثوبها ؟ أم ماذا ؟

السائل : ينظر إلى ملايتها وإلى ... وكلامها الطيب يعني أقول أنا لعله ...

الشيخ : بارك الله فيك ، اجعل لعل عند ذاك الكوكب ، لعل وعسى أنا أسألكم هل ثوب المرأة إذا كان زينة

يجوز أن تخرج به إلى الطريق ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب إذا لم يكن زينة لا يجوز النظر إلى هذا الثوب .

السائل : ... .

الشيخ : أي بحث تدخله الحرارة ينهار ولا يستفاد منه شيء أنت الآن تقول حديث (**المرأة عورة**)، كان قبل هذا أو بعد هذا ؟ أنا قول لك بصراحة لا أدري لكن أهل العلم علمونا أن نفترض أن هذا كان قبل أو بعد أنت وأمثالك يتمنون ويشتهون أن يكون حديث (**وجه المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان**) يشتهون أن يكون بعد حديث الخثعمية ، أليس كذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : آه، افترض كذلك ودون إثبات هذا خرط قتاد شايف لكن أنا أفترض معك آه كان قبل ذلك ، فماذا يكون ؟

السائل : إذا كان كذلك فبها ونعمت ، ولكن نثبت هذا الشيء .

الشيخ : اسمع ماذا تكون النتيجة ؟ إذا فرضنا الفرضية هذه التي هي من صالحك ، من حيث الفكرة التي تحملها ماذا يكون هل يتعطل حديث الخثعمية أم يكون حديث الخثعمية بيان لهذا ، في هذا القول المطلق أو العام .

السائل : لا بد أن نثبت هذا الشيء .

الشيخ : لكن أنت ما أثبت الذي أعطيتك إياه .

السائل : أنا أسألك أنت عالم وأنا طالب .

الشيخ : سبحان الله أنا قلت لك لا أدري فهل أنت تدري ؟

السائل : لا أدري .

الشيخ : إذا استوينا .

السائل : إذا نتوقف حتى ... .

الشيخ : إذا توقف إلى أن يتبين هذا لك قبل أو بعد ، ما موقفك تجاه حديث الخثعمية ؟

السائل : أقول بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : أتعبناك يا شيخ .

الشيخ : بارك الله فيك وجزاك الله خيرا ، أنا عبد لله ... جلسات حتى الصبح انظر كيف هذا بفضل من الله ونعمه ، وخاصة إذا كان لنا إخوان مخلصين يجتمعون معنا على السنة وعلى محاربة البدعة، فلو كنت ميتا لحييت .

السائل : أقول بارك الله فيك الإخوان يريدون التوضيح من هذه الآية ومن حديث عائشة ومن حديث الخثعمية ومن قولهم إنها محرمة ولكن لا أريد الجدل كما ذكرت أنت والتحمس نريد التوضيح لكي تطمئن نفوسنا ونحن الآن يتحمس أبناؤك يتحمسون من أشياء يرونها في عينيك وحتى نقول وبالله التوفيق ، حتى ولو تغطت ولو كانت ليست جميلة أصبحت جميلة وأصبحت لكن تغطية الوجه تحصر من حدة الناس وتكون شهوته لما يرى المرأة كاشفة تكون شهوته قوية ؟

الشيخ : صحيح لكن هذه القبيحة التي تتجمل كما أنت تقول هذا لا يجوز بإجماع المسلمين ، المرأة إذا كانت ممن تتبنى أن الوجه ليس بعورة وأنه يجوز لها أن تخرج كاشفة عن وجهها فقط إذا خرجت متزينة حرم عليها ذلك ، المرأة الشوهاء العجوز ... إذا تزينت في وجهها لم يجز لها أن تكشف عن وجهها فيجب أن يكون الوجه على سجيته ، وعلى الفطرة التي خلقها الله عز وجل عليه فإذا تزينت كما يفعلن اليوم بالحمرة والبودرة هذا لا يجوز نحن نتكلم عن الوجه الذي خلقه الله عز وجل فقط ولذلك أنا أقول لا نخرج عن الموضوع كما أخونا هناك آنفا أدخل موضوع الوجه إلى قضية اختلاطها بالرجال والعمل بالرجال إلى آخره ، لسنا في هذا الصدد هذا الوجه الذي خلقه الله هل فرض على المرأة أن تستره إذا خرجت من بيتها هذا هو الوضع هذا هو البحث من كان عنده دليل فليأتنا به ونحن له من الشاكرين ومن لا فلا يتحمس ولا يتكلف لأن من قال عن الحلال حرام بدون دليل كمن قال عن الحرام حلال بدون دليل فهذا حكمان في الشرع سواء كما لا يجوز التحليل إلا بدليل كذلك لا يجوز التحريم إلا بدليل ، نحن نشترك بأن ستر الوجه أفضل لكننا نختلف ما هو الواجب هل هذا واجب أم لا إلى الآن ما سمعنا بتكليف الشارع .

السائل : هو معروف عند الشيخ يقول استحباب تغطية الوجه لكن ليس قادرا يقول واجب .

الشيخ : أحسنت ليس قادرا فإني عندي دليل ولا عند غيري دليل .

السائل : يا شيخ عندنا أسئلة كثيرة لكن إخواننا لم يصلوا إلى هذا الحد سبحان الله طيب إذا كان هذا جواب الشيخ بارك الله فيك .

الشيخ : خلو الدكتور يحكي .

الدكتور : أنت قلت أنه لو كانت محرمة كذلك المفروض عليها أن تسدل على وجهها كما فعلت عائشة .

الشيخ : أنا ما قلت هذا ، افهم عليّ جيدا ، قلت لو كان ستر الوجه على المرأة واجب عند حصول الفتنة ، لكان الرسول عليه السلام أمر تلك الخثعمية ، بأن تسدل على وجهها .

السائل : طيب أفرض أنها كانت محرمة والمحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين لنهيه صلى الله عليه وسلم فالرسول صلى الله عليه وسلم ..

الشيخ : يا أخي حدت الله يرضى عليك حدت ، أنا أقول لا تنتقب المرأة المحرمة ، ولا تلبس القفازين ، لكن لها أن تسدل .

السائل : ليس واجبا عليها أن تسدل يعني لا يريد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يوجب عليها في ذلك الوقت السدل وكذلك ما أوجبه عليها

الشيخ :هذا قولي أنا لكن قولكم أنتم أنت تعيد كلامي .

السائل : لا أنا قولي يا شيخ لو سمحت لي أن الرسول صلى الله عليه وسلم أنت تقول أخر البيان عن وقت الحاجة يعني ما أمرها بستر الوجه .

الشيخ : أنا أقول هكذا .

السائل : يعني الرسول سكت ما بين الرسول صلى الله عليه وسلم ما بيّن في ذلك إجابة التي تحتاج يجب أن تسدل على وجهها ما بين هذا الوجوب فنحن نقول إذا كانت محرمة والرسول صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الانتقاب فما أراد في ذلك الوقت وفي تلك الحادثة أن يقول لها اسدلي وجهك لأنها محرمة .

الشيخ : يا حبيبي الإسدال غير الانتقاب المرأة المحرمة تسدل ولا تنتقب يجوز لها أن تسدل سواء جاء الرجال أو ما جاء الرجال ، أنت لا تفرق بين السدل وبين النقاب ، هكذا قررت في الكتاب أنه لا يجوز للمرأة المحرمة لقوله عليه السلام (**لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين**) ، لكن المرأة التي لا يجوز لها أن تلبس القفازين يجوز لها أن تعمل هكذا ، عرفت كيف ، والمرأة التي لا يجوز لها أن تنتقب يجوز لها أن تفعل هكذا فالذين يقولون بأن وجه المرأة عورة وحرام عليها الكشف يجيبون عن حديثا لخثعمية بأنها كانت محرمة ، والمحرمة لا يجوز لها أن تنتقب أنت

تعيد كلامهم ، وهذا الكلام مردود ، نحن ما نقول أنه كان من الواجب لو كان ستر الوجه على المرأة أثناء الفتنة بصورة خاصة واجبا ، لا نقول بأن الرسول كان عليه أن يأمرها بأن تنتقب لا حسبة أن يأمرها بأن تسدل لأن السدل جائز على المرأة المحرمة ، ففرق بين السدل وبين الانتقاب فإذا لم يفعل الرسول عليه السلام هذا أي لم يأمرها بأن تسدل على وجهها هذا دليل على إباحة كشف المرأة لوجهها ولو كان هناك رجل ينظر إليها ، هنا يقال ما يقوله علماء الأصول ، تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز هذا أمر متفق عليه ولذلك تمنى ، وكلما بحثنا هذه المسألة ما جوابكم على هذه المشكلة ؟ لا نسمع جوابا تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز ، هذا ما فيه خلاف بين علماء الأصول لماذا الرسول لم يأمر هذه المرأة ، النساء وهن منطلقات إلى الحج ، إذا مر بهن ركب ، أسدلنا على وجوههن ناس راكبون ماشون في جمالهم ، هذا ورع منهم لكن هنا دخل الشيطان بين الرجل والمرأة مع ذلك ما قال الرسول عليه السلام ، اسدلي على وجهك ، هل قصر الرسول عليه السلام ، اسدلي على وجهك هل قصر الرسول عليه السلام ؟ وضربت لكم مثلا آنفا ، لو وقعت هذه الحارثة ، اليوم مع أحدكم ممن يرى كان ستر الوجهواجبا ، وأنه عورة ماذا يفعل ؟سيقول للمرأة استري أم سيقول للرجل اصرف وجهك ؟ سيقول للمرأة استري اسدلي فلماذا الرسول ما فعل هذا إذا أنتم مخطئون والرسول هو المصيب وهذا هو الحق الذي ندين الله به .

السائل : ذكرتم كثيرا من الأدلة ... .

سائل آخر : أنتم مرهق الآن وجزاك الله خيرا .

الشيخ : هذا صاحب حبيب يخشطيب نحن نتجاوب مع صاحبنا ، نعطيهم نصف ساعة أخرى إلى الساعة الحادية عشر إن شاء الله .

السائل : جزاك الله خيرا ، يعني عمل الصحابة ... .

الشيخ : أحسنت على الوجهين نساء الصحابيات منهن من كانت تستر وجهها ومنهن من كانت تكشف عن وجهها وأنا ذكرت هناك آثارا كثيرة تؤيد الوجهين وتؤيد ما تقول نحن تماما يجوز الستر وهو الأفضل ويجوز الكشف وهو المفضول وهناك فيطبقات ابن سعد أتى بالسند الصحيح أن زوجة أبي بكر الصديق رضي الله عنها لما زاروا أبا بكر في بيته رأوا يدها موشومة هل هذا يدل على أن يد المرأة عورة ؟كيف عرفوا الوشم و هناك آثارا أن ناسا مروا بأبي ذر وهو بالربذة حينما ترك في زمن عثمان فمروا بداره فرأوا زوجة أبي ذر رضي الله عنه ، فإذا

هي سوداء كيف عرفوها ؟ والمرأة التي كانت تقم المسجد تذكرون هذا الحديث والتي ماتت ودفنت دون إذن الرسول وجون إخباره فلما تفقدها ولم يجدها سأل عنها ، قال لهم (**أفلا آذنتموني بها**) فاعتذروا بعذر فقال (**دلوني على قبرها**) فذهب وصلى عليها هذه المرأة السوداء كيف عرفوا أنها سوداء إذا كان كل شيء منها مستورا كما قال صاحبنا هذا الذي نبغاه كيف عرفوا أنها سوداء لا يمكن معرفة أنها سوداء أو سمراء أو بيضاء على الوجه الذي صورتم المرأة أنتم ، لابد أن يكون هناك شيء ، شيء يظهر من المرأة حينما كانت تقم المسجد لعلكم تتخيلون أنها كانت تلبس القفازين ثم أتساءل كيف كانت تلتقط بالقفازين القمامة في المسجد كل هذا تكلف لا داعي له ، لما الرسول عليه السلام وعظ النساء يوم العيد رأى عبد الله بن عباس النساء يلوين بأيديهن إلى آذانهن ويتصدقن بالحلي رأى كفهن ما ينبغي للإنسان أن يتعصب إلا للحق ويقولوا عنا في الشام عبارة مأخوذة من حديث صحيح " كثرة الشد يرخي "كثرة الشد يرخي بمعنى انظر يا شيخ ناصر أنا لما اعمل هكذا وبعدين فلت زمام الأمر وهكذا مشاهد بارك الله فيك هذا كثرة الشد يرخي مأخوذ من حديث ألا وهو قوله عليه السلام (**إن لكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل**)، فنحن وقفنا عند السنة تريد تستر وجه ابنتك وامرأتك ذلك خير تريد ابنتك تكشف عن وجهها لا تشدد عليها قد تكشف عن شعرها وهذا هو الذي نصاب به في هذا الزمان كثرة الشد يرخي ونتمنى أن تظل النساء في هذا البلاد متحسمات ساترات لوجوههن لكن احذروا كثرة الشد يرخي والعلامات واضحة جدا فأنتم احرصوا أن تمشوا مع النساء على الأمر الجائز الآن فلت الزمام .

السائل : اليوم بعض الإخوة المتدينين يخرج وامرأته جنبه كاشفة والذراعان كذلك ، يخرج هو بلحيته وامرأته كاشفة.

الشيخ : كاشفة عن عورتها .

السائل : عن وجهها .

سائل آخر : متبرجة .

الشيخ : التبرج حرام .

السائل : إذا كانت المرأة مأمورة بغطاء الوجه فبالنسبة للرجال عماذا يغضوا أبصارهم ؟

الشيخ : عن ثوبها وكذلك بالمقابل ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) يعني عن ثياب الرجال .

السائل : يا إخوان هذه أقوال العلماء وفي علماء آخرين صلوا على محمد اللهم صل عليه وسلم ، نريد أن نستفيد بارك الله فيكم ، سبحان الله العظيم .

الشيخ : لا اله الا الله

من سلسلة الهدى والنور اجوبة على أسئلة عبر الهاتف

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف حال شيخنا

الشيخ : احمده واشكره

السائل : الله يبارك فيك بخير

الشيخ : كيف الجميع؟

السائل : كلهم بخير والحمد لله

الشيخ : شو ... معكم؟

السائل : والله يا شيخي مثل ما بحكوها عندنا في الاردن ... يدك

الشيخ : كيف ؟

السائل : ... .

الشيخ : أعانك الله

السائل : شيخي عندنا هنا أخونا أيمن من أهل إربد الذي اجتمعت معهم من مدة يريد أن يسألك سؤالا تسمح له ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : أستاذي السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : أحب أن أسألك عن سند هذا الحديث .

الشيخ : ما هو .

السائل : حدثنا مؤمل حدثنا حماد حدثنا إسحاق بن سويِّد حدثنا يحي بن يعمر ؟

الشيخ : إسحاق بن مين ؟

السائل : إسحاق بن سويِّد

الشيخ : سويد

السائل : إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعثمان بن مظعون : **(أتؤمن بما نؤمن به قال بلى ، قال ... مالك بنا)** رجاله ثقات كلهم إلا مؤمل هذا .

الشيخ : مؤمل بن إسماعيل .

السائل : نعم هذا فيه كلام قال البخاري منكر الحديث وقال ابن معين ثقة ،و قال أبو حاتم صدوق ، شديد في السنة كثير الخطأ ، وقال ابن حجر صدوق سيء الحفظ قلت قال أحدهم فلعله حديث حسن إن شاء الله فما رأيكم جزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : الحديث إسناده ضعيف لكن يمكن أن يكون حسنا فيما إذا تتبعت شواهده .

السائل : وما علته ؟

الشيخ : هو مؤمل هذا .

السائل : طيب أستاذي توثيق ابن معين قال عنه ثقة ما يؤخذ به ؟

الشيخ : ولماذا لا يؤخذ بالجرح ؟

السائل : نعم أولى طبعا .

الشيخ : طبعا .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : أنا أقول لهذا الأخ الفاضل ولأمثاله من المسلمين المؤمنين حقا بالله ورسوله وبكلمات الله وبأحاديث نبيه عليه السلام بأنه لا يجوز له أن يتعاطى الأسباب الغير مشروعة في سبيل أن تحمل زوجته التي مضى على زواجه بها سنين وما حملت ما في مانع أن يتعاطى الأسباب الجائزة المشروعة ، أما أن يتعاطى الأسباب التي لا تجوز فذالك حرام ، ولا يليق بالمسلم المؤمن حقا كما قلنا بالله ورسوله أن يتعاطى مثل هذه الأسباب المحرمة من ذلك أن يأتي العرافين والمنجمين ومستحضري الجن ونحو ذلك ، لقوله عليه الصلاة والسلام **(من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد)** ، وفي الحديث الآخر ، **(من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوما)** لذلك يجب على هذا الأخ كما قلت له أن يرضى بقضاء الله وقدره فإذا كان رزق من الزوجة الأولى ولدا أو أكثر ، فذلك بقضاء الله وقدره ، وإذا لم يرزق من الزوجة الثانية شيئا فذلك أيضا

بقضاء الله وقدره وإذا اعتبر هذه مصيبة فإذا اعتبر عدم مجيئه أولاد من الزوجة الثانية مصيبة فليتذكر قول الرسول عليه السلام (**عجبا لأمر المؤمن أمره كله خير إن أصابته سراء فحمد فشكر الله كان له خيرا ،وإن أصابته ضراء)** – يعني شيء يتضرر منه وما يعجبه – (**فصبر كان خيرا لهفأمر المؤمن كله خيروليس ذلك إلا للمؤمن**) ثم ليتذكر مع هذه الحقيقة الشرعية وهي وجوب الرضا من المسلم بقضاء الله وقدره ، سواء كان سلبا أو إيجابا يتذكر بعض الحوادث الواقعية ومنها قصة يرويها والدي رحمه الله خلاصتها أن كان له صديق غني وله زوجة جميلة ورضية وكل شيء فيها طيب إلا أنها عقيم ، فكان هذا الصديق كلما جلس مع والدي يتحسر وكان يقول ياليت ربي يرزقني ولدا يقول له والدي ارض بقضاء الله وقدره ، ما يدريك هذا الولد لو جاءك سيصر نقمة عليك الولد فهذا إذا رزقته ربما يصير نقمة عليك ، يقول لو فقط يبعث لي ولدا ، وراحت الأيام وجاءت الأيام والله بعث له ولدا وقتها كان رجلا غنيا وزوجته متجاوبة معه فربى الولد تربية نادر ما يقومان زوجان بتربيته هكذا حتى بلغ مبلغ الرجال لما بلغ مبلغ الرجال هنا انقلب الولد والدا والولد ولدا فصار الولد يضرب الوالد ويهينه هكذا كما يقولون عندنا في سوريا ، حتى أراه نجوم السماء في وضح النهار ، كان يقول يا ليت بقيت كما كنت عقيما ، وما رزقت هذا الولد كان أبي يقول له الله يرحمه ، أتذكر لما كنت تقول كذا وكذا وأقول لك يا فلان ارض بقضاء الله وقدره فذلك خير له ، فلعله الأخ يعتبر أولا بما ذكرنا من الأمر الشرعي الديني وهو الرضا بما كتب الله له والأمر الثاني خليه اليوم ينظر نظرة عامة هل أكثر الأولاد سواء كانوا ذكورا أو إناثا ، طيعين مرضيين الوالدين أم أكثرهم عاقون وناشزون ونحو ذلك هذا ما عندي وسلام الله عليك وعليه .

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وجزاك الله خيرا يا شيخي .

الشيخ : وعليكم السلام .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 087

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-087

محتويات الشريط :-

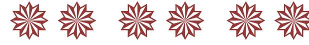

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... (**قبل الماء، فلما أراد أن يخلق الخلق، أخرج من الماء دخانًا، فارتفع ثم أيبس**) إلى آخر الحديث, هذا قلت عنه إسناده جيد.

الشيخ : أي

السائل : فكيف ... ؟

الشيخ : أما بالنسبة للحديث الأول فلا إشكال فيه؛ لأنه ليس مرفوعًا إلى الرسول عليه السلام

السائل : لكن، ليس له حكم الرفع؟

الشيخ : له حكم الرفع حينما لا يكون له معارض من المرفوع. أما الحديث الثاني نتأمل فيه قليلًا, هذا ليس صريحًا في ..، مَن الذى قد صرحه؟

السائل : من الذي قال؟

الشيخ : ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قوله كذا قالوا، هؤلاء الناس

السائل : وكلمة قال ما هو المفروض قالوا؟

الشيخ : معليش، كان الأولى كذا ده بحث ثاني، لكن مشان تحرير المسألة يجب الرجوع إلى تفسير الطبري والبيهقي فى الصفات ...، ثم ابن خزيمة صفحة كذا ... .

السائل : فإن كان ذلك؟ إن كان موقوفًا ... ؟

الشيخ : نفس الجواب

السائل : إن كان مرفوعًا؟

الشيخ : إن كان مرفوعًا، حين ذاك يقدم الأصح على الصحيح.

السائل : ... موعد استاذنا مع الجماعة، وأبخلص شغلي معهم

الشيخ : اه طيب، مع السلامة، في أمان الله، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل : يقدم الأصح؟

الشيخ : الأصح على الصحيح.

السائل : طيب مسألة متعلقة ومتفرعة من هذه، مسألة التسلسل يا شيخ، حديث عمران بن الحصين المعروف

الشيخ : نعم.

السائل : الحديث ورد – كما تعلم – في البخاري (**كان الله ولم يكن شيء قبله**) و(**كان الله ولم يكن شيء غيره**) ابن تيمية له يعني ترجيح .. وابن حجر كذلك, .. الترجيح كلًّا منهما أو يعني أذكر ... ؟

الشيخ : أظن علَّقْت على رواية ابن تيمية في أننا لم نجد لها, تذْكُر كلام ابن تيمية؟

السائل : ابن تيمية يقول رواية (**قبله**) أرجح، استشهادًا بأنه لما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم – كلتا الروايتين في البخاري – لكن يقول: (**قبله**) أرجح من (**غيره**) أو من (**معه**)؛ لأنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم عندما سئل أو قال في التفسير: ((**هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ**)) إلى آخر الآية, قال: (**الأول الذي ليس قبله شيء**) فقال: قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (**الأول الذي ليس قبله شيء**) يرجح رواية: (**كان الله ولم**

يكن شيء قبله)، وابن حجر الحافظ يقول: رواية (**معه**) هي الأرجح؛ لأن – يعني – هي تشمل (**قبله**) عندما نقول (**كان الله ولم يكن**) يعني جمع قال: نجمع بين الروايتين, لما نقول (**كان الله ولم يكن شيء معه**) يعني (**ولم يكن شيء قبله**) تدخل فيها، لكن لو رجحنا (**قبله**) فكأننا ألغينا (**معه**)، فكان هو جمع ... .

الشيخ : هذا ما يلاحظه ابن تيمية، هذا ملحظ ابن تيمية حينما يرجح رواية (**قبله**)

السائل : هو يرجح رواية (**قبله**) احتمالًا على الحديث الآخر.

الشيخ : يثبت أن يكون معه شيء

السائل : نعم, هو يرى أن يثبت أن معه شيء

الشيخ : هذا الملحظ الكبير, نعم

السائل : طيب أي الترجيحين يعني؟ الترجيح الأول أو ترجيح ابن حجر؟

الشيخ : هو أنا مع الحافظ في هذا، وأظن ذكرت شيء من هذا في التعليق على العقيدة الطحاوية

السائل : ذكرت في العقيدة الطحاوية نعم, وفي أول مخلوق أوضح يعني في الرد، لكن أنا أقصد من ناحية حديثية

الشيخ : نعم

السائل : لما تأتي رواية من طريق واحد, مخرجها واحد والحادثة واحدة, لكن فيها كلمتين يعني مختلفتين (**قبله**) و (**غيره**)

الشيخ : نعم

السائل : فهل هنا نجمع أم نرجح؟

الشيخ : هذا هو الأصل ... الجمع و ليس الترجيح, الترجيح عند العجز عن الجمع.

السائل : لكن الجمع يكون عندما تكون روايتين يعني

الشيخ : صحيحتين

السائل : أيوة، لكن هذه مو هو روايتين, هذه حادثة واحدة وراوي واحد عمران بن حصين, الحادثة واحدة يعني مخرجين مخرجها واحد.

الشيخ : ما تصير روايتين في حديث واحد؟

السائل : مخرجها واحد يعني القائل واحد، لكن إذا قال مثلًا حادثة واحدة لكن صحابيان مختلفين أحدهما قال – يعني – كلمة والثاني, عندما يكون مخرجها واحد وراويها واحد. فهل هنا أيضًا نقول بالجمع؟ ولّا بالترجيح؟

الشيخ : هو هذا الأصل, الأصل أن يكون المخرج واحد, واختلفت الروايات فلا بد من أن يصير الجمع، أما لما بتكون المخرج مختلف يعني صحابيان رويا حديثًا أحدهما يرويه بلفظ والآخر يرويه بلفظ آخر، فهنا إذا كان أيضًا أمكن الترجيح فبها وإلا يصير كما قلنا بالنسبة لهذا ... يؤخذ بالأصح, فالترجيح مبدأ عام, لا ينظر فيه اتحد المخرج أو اختلف, فأنا ما أدري لم أنت تدندن حول هذه النقطة بالذات؟

السائل : لعله يكون لنا فيه – يعني – دائما فاصل في مسألة الجمع ... .

الشيخ : الجمع المطلق يعني مثلًا – ... نأتي بمثال – إذا كانت الحادثة متحدة والرواة مختلفون فلا بد من الجمع، أما إذا كانت الحادثة مختلفة فحينئذ تُعمل كل حادثة بذاتها, في القرآن مثلًا في بعض الأحكام – لعلكم تساعدونني على تذَكُّر الحكم الآية – ((**فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**)) في مكان آخر ((**فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**))

السائل : نعم

الشيخ : فلو اتحد هذا التحرير في حكم واحد فيؤخذ بالزيادة التي جاءت وهي ((**مؤمنة**)), أما إذا اختلف الحكم فيُعمل بالمطلق في آية تحرير رقبة، ويؤخذ بالمقيد في (**رقبة مؤمنة**), فهناك الرقبة المطلقة لا تُجزِي؛ لأنها قُيِّدَت ووصفت بالمؤمنة، وهنا أُطْلِقت فيؤخذ بالإطلاق، هذا إذا اختلف المخرج, أي نعم، أما حينما يكون الحادثة واحدة لا يهَمُّ حينذاك إذا كان المخرج متحدًا أو مختلفًا ليه؟ ... .

السائل : إذا أنت تقول يا شيخ بقول الحافظ؟

الشيخ : أي نعم

السائل : الجمع بين الروايتين أولى؟

الشيخ : وهذا ما قلته لك.

السائل : طيب، هذا السند والمسألة نفسها

الشيخ : تفضل

السائل : حدثنا الخلاب بن أسلم – هذا من ابن جرير في تفسيره – يقول: حدثنا الخلاب بن الأسلم قال: أخبرنا النضر بن الحُمَير قال: أخبرنا المسعودي – ونلاحظ كلها عن طريق الأعمش في رواية البخاري – قال: أخبرنا المسعودي قال: أخبرنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز

الشيخ : عن

السائل : عن صفوان بن محرز

الشيخ : صفوان بن محرز، نعم

السائل : ففي هذه الرواية – يعني – (**كان الله ولم يكن شيء معه**)، فتلك كلها من طريق الأعمش، عن طريق الأعمش عن جامع عن صفوان إلّا هذه عن المسعودي، وقبل المسعودي رواه عنه النضر بن حمير وعن النضر رواه خلاب بن الأسلم ما رأيك فيه؟

الشيخ : ... [يتكلم هاتفيًّا] السلام عليكم ... الله يحييكم ... الله يبارك فيكم ويتقبل منا ومنكم صالح الأعمال ... عساك طيب ... لا بد بارك الله فيك ... كما تعلم السفر قطعة من العذاب ونسأل الله عز وجل أن يأجرنا على ما يصيبنا من المتاعب والمصاعب في سبيله عز وجل ... كيف صحتك؟

الشيخ : نعم سؤالنا عن هذا السند ما هو أخيرًا؟

السائل : قلنا أنه تلك الروايات عن الأعمش وفيها (**قبله**) و(**غيره**) يعني هو، فلما رجعنا للسند وجدنا أنّ هذا السند فيما اطلعنا عليه الوحيد الذى عن طريق المسعودي و لكن فيها (**معه**)، يعني شوف هل هذا ممكن يرجح رواية معه؟

الشيخ : هذا السند بلا شك يستشهد به لكن لا يحتج به؛ لأن المسعودي هذا كان اختلط

السائل : نعم، تأكدنا من الاختلاط, أنه اختلط في بغداد، ورواية البصريين عنه صحيحة، وقبله بصريون: النضر وخلاب وكان اختلاطه قبل أن يموت بسنتين، وكان في بغداد، ... البغدادي وأيضًا ورواية البصريين عنه صحيحة.

الشيخ : نعم

السائل : وكان النضر من البصريين وكذلك خلاب

الشيخ : يعني هذه الرواية رواها عنه في حالة الاختلاط

السائل : لا إذا، هل هم قالوا كذا أنه اختلط قبل أن يموت بسنتين

الشيخ : ... الراوي في أي حال روى عنه؟

السائل : قالوا رواية البصريين عنه صحيحة.

الشيخ : أي هذا بصري؟

السائل : وهذا بصري.

الشيخ : النضر بن حمير ... أنا لا أستحضر هذا التفصيل الذى ... به، فإذا كان كذلك

السائل : فإذا كان كذلك؟

الشيخ : فيكون السند صحيحًا.

السائل : وإذا كان صحيحًا؟ هل نقول هذه الرواية ترجح إذًا (**معه**) لأن هناك مخرجها الأعمش, وهنا مخرجها

عن طريق المسعودي؟

الشيخ : طيب الحافظ ابن الحجر لَمَّا رجح ذلك بناءً على ماذا؟

السائل : رجح بناءً على (**قبله**) و (**معه**)، وأن - يعنى - ... الكلمتين نفسها , أن (**قبله**) تدخل في (**معه**)، إذا قلنا معه فما نكون ألغينا كلمة ... قبله, لكن لو قلنا (**قبله**) فنكون ألغينا معنى (**معه**)، على هذا المعنى.

الشيخ : طيب، هذا يؤيد ترجيح الحافظ ابن حجر.

السائل : نعم ... .

الشيخ : يعني هذا يزيد ترجيح الحافظ قوة

السائل : نعم, هذا

الشيخ : أنا بقول إذا كان الذي ذكرته أنت أن هذا روى عنه قبل الاختلاط فيكون السند صحيحًا

السائل : بالتالي يرجح ترجيح الحافظ

الشيخ : يؤيد

السائل : يؤيد

الشيخ : اي نعم، من الذي قلت, من الذي قال أن هذا وأمثاله روى عنه قبل الاختلاط؟ من هو؟

السائل : لا، مو قالوا قبل الاختلاط, قالوا أنه رواة العلم

الشيخ : ... .

السائل : نعم، أنا أقول لازمهم، لأنهم قالوا رواية البصريين عنه صحيحة

الشيخ : من الذي قال هذا؟ مش مهم يعنى تذكر كلهم

السائل : ... لكن ربما يعني الذب

الشيخ : في التهذيب يعني مذكور هذا؟

السائل : عند القدري الذى ذكره

الشيخ : القدري !

السائل : ... قدري اللي ذكره

الشيخ : على كل حال هذا ... .

السائل : ... الحافظ كذلك.

الشيخ : في التهذيب

السائل : في التهذيب يعني ما أظنه ... قدري

الشيخ : و هذا ابن جرير

السائل : هذه رواها ابن جرير في تفسير الآية السابعة من سورة هود ((وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ))

الشيخ : طيب ... السند هنا انتهى إلى صفوان, ماذا بعد صفوان؟

السائل : عن عمران

الشيخ : عن عمران؟

السائل : عن عمران كلها عن عمران، نعم .

السائل : ورد في كتاب شرح السنة للبربهاري أنه قال

الشيخ : كتاب السنة لمن؟

السائل : البربهاري هذا مخطوط ... أستاذ

الشيخ : لذلك ... ما أعرف هذا الكتاب

السائل : ذكر ... يتحدث عن حوض النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**إن لكل نبي حوض إلا صالح فإن حوضه هو بضع ناقته**).

الشيخ : هذا شيء غريب, طيب هل ذكره بدون سند؟

السائل : أقول ... يعنى، طبع أو سيطبع؟

السائل : الكتاب سوف يطبع ... .

الشيخ : سوف يطبع؟

السائل : سوف يطبع نعم

الشيخ : طيب، هذا مخطوط؟

السائل : حُقِّق الآن, هذا ... الكتاب

الشيخ : طيب وين ال ذاكر السند ؟ ... طيب الصفحة، أظن هذا متكلم فيه ... الصفات حنبلي هو

السائل : في أي قرن ...؟

السائل : الرابع ... .

الشيخ : أنا في ذهني أن هذا متكلم فيه من حيث غلوه في الصفات, هل هو كذلك؟ البربهاري هذا؟

السائل : عندما تحدث عنه المحقق أتى بأقوال الأئمة بأنهم يثنون عليه، وكان يعتبر هو إمام أهل السنة في عصره.

الشيخ : هو يُثنَى عليه من حيث أنه كان يحارب المبتدعة، وكان يتمسح في السنة وفي العقيدة السلفية ...، لكن في كثير من أمثال هؤلاء غلو وتطرف، مثلًا كابن بطة الحنبلي صاحب الإبانة، فهو على هذا النمط، لكن هو يروى ما هب ودب من أحاديث، حتى ما كان منها متعلقًا بالصفات، فهذه نقطة مهمة جدًّا، ليس كل من يكتب في الصفات يكون متحَقِّقًا فيما يذكر من الروايات، وعلى كل حال هذا الاستثناء المذكور في هذه الفقرة – يعني أول مرة سمعت به – وما أظنُّه يصِحّ في أحاديث الحوض المتواترة، وفي كتاب السنة لابن أبي عاصم طائفة كبيرة من الأحاديث الواردة في الحوض وليس فيها مثل هذا الاستثناء، فهو أقل ما يقال فيه أنه غريب وينبغي التوقف عن البتّ أو الجزم به، حتى أن يأتي من طريق تقوم الحجة به.

السائل : على ذكر ابن بطة كتابه الإبانة الصغرى الذي ... هل يؤخذ عنه في الأسماء والصفات مثلًا؟ ... الإبانة الكبرى أو الصغرى؟

الشيخ : ما أستحضر الجواب الآن، عندنا في المكتبة الظاهرية نسخة خطية من الابانة مشوشة الترتيب، وكانت ... أصابها الماء ومحا كثيرًا مِن كتابتها، وكنت استفدت منها أشياء كثيرة منها فتجلى لي أنّ ابن بطة من الحنابلة الذين عندهم شيء من الغلو في إثبات الصفات، وقد يثبتون صفة بروايات لا تصح أسانيدها، وإن صحت فلا تصح نسبتها إلى الرسول عليه السلام؛ لأنها تكون إما – يعني – موقوفة وإما مقطوعة، وعلى نحو هذا الدارمي في رده على المريسي، ... والحقيقة أنه هذا الموضوع هام جدًّا، وينبغي تصفية الروايات الضعيفة وإبعادها عن العقيدة الصحيحة، وهذا ما حاولت القيام به حينما اختصرت " العلو للعلي الغفار " أو " للعلي العظيم " للإمام الذهبي، ... كون الامام الذهبي – كما تعلمون – إمامًا في هذا الصدد، ومع ذلك تساهل في ذكر بعض الروايات ومنها مثلًا رواية مجاهد أنّ الله عز وجل يقعد معه النبي صلى الله عليه وسلم على عرشه، وهذه رواية تلقاها الكثير ممن ... عقيدتهم كأنه حديث مرفوع عن الرسول عليه السلام، مع أنه لو قال مجاهد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث فقهي لكان هذا الحديث مرسلًا ولا يثبت به حكم فقهي، فكيف وهو – أوَّلًا – لم يرفعه إلى الرسول عليه السلام، وثانيًا: هو في العقيدة وليس في الفقه، ومع ذلك تلَقَّوْه على طريقة التسليم أو المسَلَّمات، فالحقيقة ينبغي الاحتياط في مثل هذه القضايا.

السائل : ... .

الشيخ : هذا يحتاج إلى شيء من السياق، التعارض عندك ... .

يا الله، نحن معكم على الموعد إن شاء الله

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : لكن باقي لي موعد إخوانا

السائل : عشر دقائق

الشيخ : خمس دقائق تقريبًا

السائل : طيب على ذكر كتابي السنة وكتاب الدارمي

الشيخ : نعم

السائل : السؤال ... الجواب، كتاب السنة ما أكملت تخريجه؟

الشيخ : أي نعم

السائل : هل هذا يعنى تستمر ... طبعة أخرى أو لماذا؟

الشيخ : لا، هذا قضية أنه سنتمم التحقيق هذا في علم الغيب

السائل : يعنى ما هو موجود الآن؟

الشيخ : نعم نعم، هل سنتفرغ لإتمامه أم لا فهذا في علم الغيب، أمَّا لماذا؟ فذلك لأنني كنت قد كُلِّفت مِن الأخ زهير بتحقيق هذا الكتاب، فلما طال الأمد – لأنه أنا في عندي ... انشغال في أمور أخرى – لما طال الأمد يبدو أنه قد تسنى له من ألح عليه بطباعة كتاب من أهل السنة، ولذلك أخذ الإتحاف قبل أن ... التخريج وطبعه كما ترون، أما هل سنعود؟ فالله أعلم هذا ... المستقبل.

السائل : كتاب الدارمي طبع لاسمك مع المتن والتخريج

الشيخ : هذه أعمال تجارية، مع الأسف، وبهذه المناسبة لقد رأينا ما هو أعجب من ذلك، ... الكتاب يعني لعلكم تذكرون، رأيت كتابًا نُسِب إلى ابن قدامة الحنبلي وهو ليس له، وتَقَصَّدُوا من ذلك من أجل الترويج للكتاب في البلاد السعودية، الآن الناشرون عندهم طرق في التجارة بالكتب عجيبة جدًّا، يستغلون أسماء بعض المشهورين في سبيل نشر الكتاب، ولو أن يُنسَب الكتاب لغير مؤلفه، فهذا سهل بالنسبة لذاك مع الأسف نعم.

السائل : كتاب ذم التصوف ...؟

الشيخ : ذم التصوف؟ ذم التصوف لمين هو؟

السائل : ... فيه كتيب ... ذم التصوف

السائل : ... مكتوب تحقيق الشاويش ... .

الشيخ : ...

السائل : هذا لابن قدامة

الشيخ : لابن قدامة؟ لا هو ليس طباعة زهير؛ طباعة الخليل. تفضل .

السائل : هل يمكن للإنسان أن يرى ربه أو يسمع صوته في المنام؟

الشيخ : أما أن يُرى في المنام فالأمر واسع؛ لأنه القضية أشبه ما يكون بالخيال؛ لأنه الله كما قال عليه السلام في رواية من روايات حديث الدجال لَمَّا وصفه عليه الصلاة والسلام قال: **(إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور)** قال في رواية في صحيح مسلم: **(وإن أحدكم لن يرى ربَّه حتى يموت)** أما عن الرؤية المنامية فهي رؤيا خيالية، وتُنسب رواية إلى الإمام أحمد بأنه رأى ربه كذا مرة، والله أعلم بصحتها، أما أن يسمع الصوت فهذا ... مستحيل إلا أن يكون برضو في هذا أيضًا.

السائل : نعم، حديث **(أتاني ربي في أحسن صورة)**

الشيخ : حديث صحيح هذا، هذا في المنام

السائل : أيوة في المنام، هو إذًا هو يثبت الرؤية في المنام.

الشيخ : لكن هو السؤال إن كان عامًّا لم يكن في خصوص الرسول عليه السلام؟

السائل : فهل هو خاص بالرسول؟

الشيخ : ...

السائل : ... ابن تيمة يقول بجواز هذا، أن يرى الإنسان ربه في المنام، مستدلًّا بهذا الحديث أو أن الإمام أحمد يعني رأى ربه في المنام.

الشيخ : أجبت نحو هذا، لكن أنا أختلف عما تنقلُه عن ابن تيمية، نقول: الاستدلال بالحديث لا يصِح؛ لأن هذا ليس فيه عموم إنما هو خصوصية للرسول عليه السلام، لكن من حيث الإمكان الخيالي الذي لا حدود له هذا ممكن.

السائل : ... ثبت عن بعض الصحابة أنهم خاطبوا الرسول صلى الله عليه وسلم بعد وفاته مثل قول أبو بكر: **(طبت حيًّا وميِّتًا يا رسول الله)**، وكان عبد الله بن عمر وقول فاطمة: " أبتاه أجاب ربًّا دعاه "؟

الشيخ : ابن عمر ايش؟

السائل : " السلام عليكم يا رسول الله " فهل يصِح أن يخاطب الرسول بقول بعض الناس أو الخطباء: " فداك أبي وأمي يا رسول الله " بصيغة النداء مع عدم الاعتقاد أنه يسمع يعني الرسول؟

الشيخ : بلا شك هذه الروايات التي ذكرتها هي ثابتة، ومثل هذا النداء من حيث الأسلوب العربي يعنى سائد

وجائز، فالعرب ينادون الأطفال مثلًا والبلاد و و إلى آخره، والليل والنهار والشمس والقمر إلى آخره، ولا يترتب من وراء ذلك شيء، لكن يختلف الأمر اليوم عن ذاك الوقت ... فضلًا عن عامتهم، ولا يخفاكم أن هذا من الإشراك بالله عز وجل في دعائه، فحينما نتساهل في مثل هذا النداء الذى كان سابقًا قائمًا، لكن سابقًا كانت عقيدة التوحيد سالمة من أقذار وأوساخ الشرك الأصغر فضلًا عن الشرك الأكبر، وليس الأمر اليوم كذلك، لهذا لا يحسن بالخطيب أن يدفع باب الإشكال هذا على عامة الناس؛ لبعدهم عن فهمهم للتوحيد الصحيح، أنت قلت آنفًا كلمة حق وهو بأن هذا الذى ينادى يعتقد أن المنادى لا يسمع، لكن ما رأيُك اليوم في خاصة المسلمين وعلمائهم ماذا يعتقدون في الموتى بصورة عامة؟ وبخاصة الموتى بصورة خاصة؟ هل يعتقدون أنهم لا يسمعون أم أنهم يسمعون؟ الذى أنا أعرفه أنهم – وجادلنا عشرات منهم – أنهم يعتقدون أنّ الموتى يسمعون ولهم في ذلك شبهات كثيرة، ولسنا الآن في صدد لبيان ذلك، لكن لعلكم رأيتم كتابًا بعنوان: " الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات " ومقدمتي لهذا الكتاب في نحو خمسين صفحة، وهناك أنا عالجت هذه المسألة بالأدلة، وأكَّدت أن الموتى لا يسمعون، ولذلك أنتم تعلمون أنَّ من الحكمة أن يُكَلِّم المسلم الناس على قدر عقولهم كما جاء في صحيح البخاري من حديث علِيّ موقوفًا عليه رضى الله عنه قال: " كَلِّموا الناس على قدر عقولهم، أتريدون أن يُكَذَّب الله ورسوله؟ " فنحن إذا نادينا وعقيدتنا سالمة ونادي كما نادى أبو بكر وغيره من الصحابة، لكن الذين حولنا ما يفهمون أنَّ هذا النداء ليس من باب الاستغاثة وليس من باب الاستعانة، فحينئذٍ ينبغي أن ندع هذا، وأن نعالج عقيدة الناس حتى تستقيم على الكتاب والسنة، بعد ذلك يمكن استعمال هذا الأمر الذي أحسن أحواله أنه يجوز، ولكن ليس ما كل يجوزُ [كذا] يجوزُ فعله في كل مناسبة، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين، حسنًا اتفقنا أليس كذلك؟

السائل : يا شيخ ناصر، ... الجماعة جايين من المنطقة الشرقية، ونحنا بنشترك معاهم يعنى بالأسئلة، إذا الشيخ ناصر عنده أسئلة

الشيخ : نحن ذكَرْنا

السائل : لن ينتهوا قبل العصر ... نحن نستفيد إن شاء الله

الشيخ : اصبر قليلًا نحن ذكَرْنا إخوانَنا أننا على موعد مع

السائل : نحن جينا قبل كل شيء نريد نُسَلِّم عليك

الشيخ : سَلَّمَك الله

السائل : ونُخبِرُك أننا نحبك في الله.

الشيخ : جزاك الله خير

السائل : وليست أول مرة نقولها لكن نكرر هذه المحبة

الشيخ : وأحبك الله

السائل : وأيضًا نحب الإخوان الطيبين إن شاء الله ... على طاعة الله، وثانيًا ... أتينا لِنسلم وندعوك في دارنا للقيمات خفيفة

الشيخ : الله يبارك فيك

السائل : وكذلك للفائدة تفيدنا وتفيد الإخوان عندنا في المنطقة في حينا

الشيخ : فيكم الخير والبركة أنت تفيد الناس إن شاء الله

السائل : الله المستعان، ثانيًا: عندنا أسئلة كثيرة جدًّا، والوقت ما يتسع لنا ومنها ما هو خاص ومنها ما هو عام، وما كان في بالنا أسئلة لكن لَمَّا حضرنا زادت الأسئلة عندنا الآن و ... أمر يفيد المسلمين لا بأس به، فالإخوة إذا كان عندهم أسئلة نحن تكون الفائدة للجميع، ما نحرمهم إن شاء الله من الأسئلة، ونستفيد منها

الشيخ : جزاك الله خير

السائل : وأمَّا نحن فنجدد طلبنا، ... أقول لك طلبنا أنك ... تحدد لنا موعد إن شاء الله.

الشيخ : أنا تكلمت مع الدكتور زاهر بالأمس القريب فهل جَدَّ شيء؟

السائل : يعني مساء هذا اليوم؟

الشيخ : انن

السائل : خلاص الله يحييك

السائل : الليلة؟

السائل : الليلة

السائل : الحمد لله.

الشيخ : لأنه ما عندي الوقت عندي محجوز، إلا هذه الليلة فهي على حسابكم، ههههه

السائل : بارك الله فيكم بارك الله فيكم

السائل : إن شاء الله ... الصحة والعافية.

السائل : عندي سؤال يا شيخ ... أشكل عليَّ

الشيخ : تفضل .

السائل : فيه حديث: (**بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ... إذ جاء ثلاثة نفر، فأقبل اثنان وأدبر الثالث، فأما أحدهم فوجد فرجة وجلس**) ففيه الجلوس بدون صلاة ركعتين، وكذلك حديث آخر في سنن النسائي بوّب له النسائي بقوله: باب الرخصة في الجلوس في المسجد والخروج منه بغير صلاة، وذكر حديث كعب بن مالك الطويل الذي فيه: فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين ثم جاءه المعتذرون من المنافقين، قال: فأقبلت فتبسم تبَسُّم المُغْضَب ثم دعاني فجلست بين يديه ففيه الجلوس أيضًا بدون صلاة، فهل نستطيع أن نقول: بأن الذي يدخل المسجد لا لغرض الصلاة وإنما لحلقة علم أو لمثلًا لدعوة شخصٍ ما أو لغير ذلك هل هذا ممكن أن يدخل في ...؟

الشيخ : أوَّلًا ليس في كُلٍّ من الحديثين - خاصَّة الحديث الأول الذى جلس في الفرجة - أنَّه دَخَل من خارج المسجد طَوَّل إلى الحلقة، ممكن أن يكون صلَّى في جانِبٍ من جوانب المسجد، ثم أتى إلى حلقة الرسول عليه السلام فجلس حيث إذا تراه، لو كان الحديث مُصَرِّحًا بأنَّ هذا الذي جلس في الحلقة لم يصلي تحية المسجد يرد السؤال، أما هو ليس فيه هذا التصريح فليس فيه إشكال، كذلك حديث طلحة ليس فيه هذا التصريح، لكن يجاب عنه بجواب آخر وهو أن الأمور العارضة والمفاجئة لا تُعالج بالنظام العام والمبدأ العام، لكن بالنسبة إلينا نحن باعتبارنا مكلفين فهنا يجب علينا أن نُعمِل الحديث الصريح الذي عالج مثل هذا الموقف الذى تتصوره أنت بحديثيك، وهو ليس بالضرورى أن يكون كذلك كما ذكرنا، فقد وقع في زمن الرسول عليه السلام مثل هذه الصورة التي تتصورها وكان الجواب: (**يَا فُلَانُ أَصَلَّيْتَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**) وأنا أعني غير حديث سليك الغطفاني مع أن حديث سليك الغطفاني حجة أقوى.

السائل : ذاكره في الجمعة هذا أنه جاء

الشيخ : أنا أقول: إذا كان مع أنه حديث سليك الغطفاني أقوى.

السائل : في الثبوت لا في الدلالة.

الشيخ : أقوى في إثبات تحية المسجد قبل الجلوس، لكن أنا أذكر على كل حال الحديث الذي أشرتُ اليه، الحديث في صحيح مسلم وربما يكون في البخاري أيضاً من حديث أبي قتادة الأنصاري أنه هو أو غيره - الشك من عندي الآن - دخل المسجد والرسول جالس فيه فجلس عنده فَقَالَ له: (**أَصَلَّيْتَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ فَصَلِّ**) ثم ذكر الحديث المشهور: (**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فليُصَلِّ ركعتين ثم ليجلس**) وفى الرواية الاخرى: (**فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ**)، هذا حديث أبي قتادة في غير يوم الجمعة، ومن القواعد العلمية الفقهية أنَّ الحديث الصريح في الدِّلالة يُقَدَّم على الحديث الذي ليس صريح الدِّلالة، فلا يجوز إهمال العمل

بحديث أبي قتاده للحديثين الذَّين ذكرتهما لسببين أو أكثر، أحدهما: سبق الجواب عنه، والآخر: أنه يُؤخَذ من الأحكام الزايد فالزايد، فيمكن نحن أن نقول: لو كان كلٌّ من الحديثين الذين ذكرتَّما صريحَ الدلالة في عدم التحية وأنَّ الرسول أقر ذلك، فسنقول: لكن هنا جاء تشريع جديد على نحو ما كنا نتحدث بالأمس القريب حول حديث المسيء صلاته، قلنا: ممكن أن تجد أحكام جديدة، فهنا حديث أبي قتادة النصارى صريح في هذا الموضوع، جلس فأمره ألا يجلس إلا بعد التحية، قلت آنفاً في تضاعيف كلامي: أنَّ حديث الجمعة أقوى دِلالة لماذا؟ لأنه يُصَوِّر لنا اهتمام النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الأمر بالتحية أكثر من حديث أبي قتاده، لأنَّ كون الرسول في حلقة عادية في المسجد ويرى رجلاً يجلس عنده فيأمره بالتحية شيء، وكونه يخطب في الناس فيقطع خطبته لِيُعَلِّمَ هذا الذي دخل وهو سليك الغطفاني فَيَقُولَ لَهُ: (**يا فلان أَصليْتَ؟ ، قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ فَصلِّ رَكْعتين**) ثم يلتفت إلى جمهور المصلين الحاضرين فيقول: (**إِذَا جاء أَحَدُكُمُ يوم الجمعة والإمام يخطُب فليُصَلِّ ركعتين وليتجوز فيهما**) فهذا يؤكد أهمية تحية المسجد أكثر من حديث أبي قتادة؛ لأننا نعلم أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: (**إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت. والإمام يخطب فقد لغوت**) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو واجب من الواجبات يسقط آنَئِذٍ والخطيب يخطب، فإذا كان الأمر هكذا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكنَّ الرسول يأمر الداخل – الذي ينهاه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – يأمره ألا يجلس إلا بعد أن يصلي التحية، ولا يخفاكم جميعًا أنَّ من الحكمة – إن لم نقل من العلة – في نهي الرسول عليه السلام أن يقول الرجل يوم الجمعة لصاحبه أنصت أنَّ في ذلك صرفًا له وللمأمور عن الإصغاء للخطبة، لا شكَّ أن الذي يدخل في التحية أنه ينصرف أكثر وأكثر عن الإصغاء للخطبة، فإن كان الأمر كذلك – ومع هذا كله – قال عليه السلام: (**قُمْ فَصلِّ رَكْعتين**) ثم وجه الأمر العام إلى .. أن يفعلوا كما أمر هذا الإنسان حينما يدخل والخطيب يخطب.

إذًا، نعمل النص الصريح ونرَجِّحُه على النَّصِّ الذي لم يصرح بعدم التحية، مع تطريق احتمال أن ذلك كان قبل شرعية التحية أو قبل الأمر بها على الأقل.

السائل : يعني الذي جعلني أنا أقدم على هذا

الشيخ : بارك الله فيك نحن لا نعتب عليك نحن نشكركم

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : يعنى حتى لو كان السائل مخطئًا فهذا الخطأ يجرنا إلى الصواب، ففيه خير كثير.

السائل : أيضًا لي ملاحظة ... .

الشيخ : نعم

السائل : إذا أمكن الجمع وكأنه يريد يقول الأخ أنه الآن هو كلامكم واضح، فإذا أمكن الجمع ألا أقدمه على الترجيح؟

الشيخ : هو ليس ترجيح هنا بارك الله فيك، الترجيح هو تقديم نص على نص من حيث أنه أقوى، هذا هو الجمع الذى كنا فيه، لم نكن في صدد الترجيح، كُنَّا في صدد الجمع، التحية مسكوت عنها في الحديث الأول والثاني، التحية مأمور بها في الحديث الأول والثاني، هذا جمع وليس ترجيح.

السائل : فهو ذكر جمع آخر

الشيخ : وهو؟

السائل : وهو أن الأمر لمن دخل للصلاة، لمن أراد أن يدخل المسجد فيصلي فهو مأمور أن يركع ركعتين، أما من دخل المسجد لكي يستمع إلى خطبة غير الجمعة دخل المسجد ليستمع إلى درس فهو ليس بمأمور هذا جمع

الشيخ : حديث أبي قتادة يرد هذا، حديثه الأول، لأنه دخل المسجد وجلس في حلقة الرسول.

السائل : نعم

الشيخ : نعم، غيره.

السائل : شيخ الله يبارك فيك، عندنا سؤالين ... .

الشيخ : تسمحوا؟

سائل آخر : نعم.

الشيخ : تفضل .

السائل : السؤال الأول: فيه حديث في " صحيح الترغيب والترهيب " أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (**إنَّ الرجل ليصلي ستين عامًا لا تقبل الله له صلاة يتم الركوع ولا يتم السجود**) في هذه الأيام يعني كثير من الناس ما يتم الركوع ... وينقر الصلاة، قال فهل حكم صلاته ... باطلة من هذا الحديث؟

الشيخ : الحقيقة أن المسألة مهمة، فيجب أن تصِفَ لنا تلك الصلاة التي تسأل هل هي باطلة أم لا، فما صفتها؟

السائل : صفتها أنه يكون حال الركوع لكن ظهره في ال

الشيخ : آه فهمت الآن، نعم هذه صلاة غير صحيحة.

السائل : فتكون صلاته باطلة؟

الشيخ : تكون صلاته باطلة، لكن مسؤولية هؤلاء الناس تقَع على أهل العلم الذين يسكتون على أخطائهم ولا يعلمونهم، فيرون هؤلاء العامة ينقرون الصلاة نقرًا، كما فعلَ المسيء صلاته، حيث كان لا يطمئن فأمره عليه السلام بأن يعيد الصلاة المرة الأولى والثانية والثالثة حتى تنَبَّه الرجل إلى أنه لا يحسن الصلاة، فاعترف وقال: يا رسول الله إني لا أحسن غيرها فعلمني، فقال له عليه السلام الحديث المعروف، وقد جاءت الأحاديث صريحة في إبطال صلاة من لا يطمئن في الركوع والسجود وما بين ذلك، فيجب تعليم هؤلاء قبل أن نؤاخذهم. نعم، غيره.

السائل : مثلًا لو أنا قلت : " اللهم إني أتوسل إليك " – مثلًا – بمحبتي للشيخ ناصر أو " اللهم إني أتوسل إليك مثلًا بأعمال الشيخ ناصر الصالحة " يجوز هذا؟

الشيخ : لا، هذا ما يجوز ما يجوز؛ لأنَّ الشيخ ناصر هو فرد من أفراد الأمة.

السائل : ...

الشيخ : اسمح لي، اسمح لي، لكن لو قلتَ: أتوَسَّلُ إليك بحبِّي لمحمد صلى الله عليه وسلم فهذا يجوز؛ لأنه مقطوع به. نعم.

السائل : ... " اللهم إني أتوسل إليك بأعمال الشيخ ابن تيمية الصالحة " هكذا ورد ...، فهل يجوز هذا التوسل؟

الشيخ : أقول لك: الآن، يعنى كما لو قلت: أتوَسَّلُ إليك يا ربي بأعمال رسول الله، هكذا؟

السائل : ممكن؟

الشيخ : تقول سؤالك هكذا؟

السائل : نعم.

الشيخ : لا، لا يمكن

السائل : بالمحبة إذًا؟

الشيخ : المحبة تتعلق بك، فيجوز؛ لأنَّ هذا عملٌ صالح.

السائل : الشيء اللي أعلمه أنا أتوسل به، أما الشيخ ابن تيمية لا أعلم أعماله أنا، يعني ظاهرهم طيب ولكن باطنه لا أعلمه؟

الشيخ : لا لا، أريد أن أقول: هناك فرق بين أن تتوسل بشيء يتعلق بك تتقرَّب به إلى الله فهو توَسُّل بعملٍ

صالح، أمَّا أن تتوسل بعمل صالح لفلان هذا يخالف قوله تعالى: **(ومن تزكى فإنما يتزكى لنفسه)**، هذا العمل الصالح هو لصالح ذاك الذي عمله لنفسه، وأنت لا تستفيد من الخير، لو توَسَّلت بأعمال الأنبياء والرسل والصالحين جميعًا ما يفيدك هذا شيء.

السائل : فقط بالمحبة

الشيخ : لكن بعملك الصالح بمحبتك لله بمحبتك لرسوله باتباعك اياه، هذا هو التوسل بالعمل الصالح، أما عمل غيرك فهذا ما يمكن.

السائل : هل يجوز أن نتوسل بمحبتي للرسول صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : أيوة .

السائل : وهل يجوز أن أتوسل بمحبتي للناس الصالحين سواء أحياء أو أموات؟

الشيخ : إذا كانوا صالحين يجوز، لكن لا تُعَيِّن شخصًا؛ لأنَّ المسألة فيها دقة، إذا أطلقتَ كما فعلتَ أخيرًا فلا بأس.

الحضور : جزاك الله خير جزاك الله خير

الشيخ : أهلا مرحبا، ما تؤاخذونا، ما عندنا شيء نضَيِّفْكُم

الحضور : ... وجودك كفاية.

الشيخ : أهلا مرحبا.

قائل : أنت ضيف، شكرًا.

الشيخ : الله يبارك فيكم ... الله يحفظكم.

السائل : ... ليش أنتم دائمًا متعارضين أنه لا، لازم يصير ممكن شيء خير عم يصير غصبًا عنا وعنك.

الشيخ : ... وشيء ثالث وأخير: أنه هذا أمر طبيعي: الصحابة كانوا مختلفين، فهل كانوا كلما اختلفوا تلاقوا وتناظروا وتناقشوا، أمر غير طبيعي أمر غير ممكن عادة، لكن الآن يعني الطلبة والأتباع أتباع فلان بن فلان أو علان ... قواعد علمية من مشايخهم، فبها يستطيعون أن يحكموا لزيد على عمرو أو لعمرو على زيد وهكذا، يعني الحق لا يُعرَف بالرجال " اعرِف الحق تعرف الرجال ".

السائل : يا شيخ: من توصي بالأخذ في الحديث من توصي من المعاصرين بالاعتماد على تصحيحه؟ فهمت

السؤال يا شيخ؟

الشيخ : فهمته جيِّدًا وأفكر في الجواب.

السائل : بما فيهم التلاميذ يا شيخ. بما فيهم التلاميذ الذين يعني ... الشيخ سليم

الشيخ : في شحّ، يعني لكن في عندكم الشيخ مقبل هو من تلاميذي في الجامعة الإسلامية، لكن فيما بعد ما شاء الله هو انطلق، الشيخ مقبل جيِّد، وفي عندنا شاب مصري ناشئ كان أرسل إلي بعض آثاره فأعجبت بها، ثم زارني في عَمَّان من سنتين تقريبًا اسمه الحويني، هذا أيضًا يعني يُرْجَى له مستقبل طيب، عندنا في عَمَّان وهو أوَّلًا ألباني وسوري مثلي، وهو الشيخ شعيب لا بد ... شيء من آثاره هذا أيضًا يُرجَى له مستقبل، لكن في اعتقادي العلم إذا لم يقترن معه التَّدَيُّن والتَّخَلُّق بالأخلاق الإسلامية فستكون الاستفادة مِن علمِه ليس كما ينبغي، هذا الإنسان لم يستفد من علم الحديث بدايةً، فهو في صلاته ليس سنِّيًّا، في زيِّه ليس سنِّيًّا في منطقه في خُلُقه إلى آخره، لكنَّه قوي

السائل : في عقيدته؟

الشيخ : في عقيدته لا أستطيع أن أقول إنه سلفي لكن

السائل : أثنى عليه في الكتاب ثناءً يعني كبيرًا في تخريجه للأحاديث ... .

الشيخ : هذا لا يكفي ... أن يقول كلمة لكن هو لم يتشَبَّع بها، ما يعرِف أحد عنه أنه سني أو سلفي، في دمشق التي عاش بها ... قوي، فضلًا عن عَمَّان حيث هو حديث السَّكن بها، فهو كأنه يعني يكتب ما ينشر كمهنة ووظيفة ونحو ذلك، فالحديث لم يُقَوِّمْه، لكن يعني من الذين يكتبُون في الساحة ويُخَرِّجون هو إلى حَدّ كبير جيد، يتلوه من بعده صِهرُه عبد القادر الأرناؤوط هو من يوغصلافيا ليس من ألبانيا وهو دون ذاك في العلم والحديث وبصورة عامة في ...، لكنَّه خيرٌ منه خُلُقًا، وعندنا في عَمَان شَاب ناشِئ اسمه على حسن فيُرجَى له - إن استقام على الطريقة وثبت على البحث والتحقيق - يُرجَى له مستقبل طيب، هؤلاء الذين يحضُرُني ذكرهم الآن.

السائل : ... .

الشيخ : ... وأنا لقيته في الموسم ... ويعني ... ولا يعني أعرف عنه أنه ... علم الحديث ... تخريجه للأحاديث تصحيحه وتضعيفه حتى ... عنه رأيه

السائل : في عنده كتاب في تخريج حديث السوق ... وهو أظن يضَعِّف هذا الحديث ... .

الشيخ : موجود في السوق؟

السائل : نعم في جدة ... .

الشيخ : اشتر لي نسخة

السائل : طيب حاضر.

السائل : ... هذا الحديث في الكتاب يضعفه يعني أظن كتاب ... يضعف حديث ... .

السائل : الشيخ بكر أبو زيد كيف حاله؟

الشيخ : ناشئ، ناشئٌ.

السائل : اطلعت على كتابه؟

الشيخ : ... .

السائل : ما رأيك؟ مسح الوجه ... لا من حيث الحكم لكن من حيث منهج الرجل فهو يصحح المسألة ... .

الشيخ : أنا أجبت عن هذا ناشئ ناشئ لا تستطيع أن تأخذ منه ... .

الشيخ : ... حديث العين ... .

السائل : ... لكن اللي بيهم الآن إطلاق الشخص بالحديث من ناحية حديثية لا من ناحية تفصيلية ما رأيك؟ ... تضعيفه للحديث

الشيخ : ماذا أقول؟ أخطأ الألباني وأصاب ابن باز ههه

السائل : لا

الشيخ : هذا أظن بيصير بعد أن تبَيِّن له الحقّ ... الحق معنا في هذه القضية ولعلك فهمت الجواب من البحث السابق، فهو يتمسك بالقواعد الجامدة، هو لا يقدم لا ألباني وإلى من دون الألباني علمًا، لأنَّ هذا الذي يبني عليه حكمَه هو المعروف هو الجادَّة فهو سار على الجادة، لكن الجادة لا تصلح دائمًا وأبدًا؛ لأنه كما قيل في علم الفقه: " ما من عامٍّ إلا وقد خُصَّ " حتى ... فحينما يقال أنه، يقولون لنا كثير من طلاب العلم كيف أنت حتى تصحح أو تُحَسِّن الحديث وفلان ... وفلان وتقع ابن حبان وأنت بتقول كذا وكذا، طيب أنا ما ذنبي في أني أقول هذا؟ نعم .

[يرد على مكالمة هاتفية]

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ... أحمد الله إليك ... كيف أنتم؟ ... طيبين ... عافاكِ الله ... والله ... أليس وقت الظهر قريب ... ما شاء الله ... الآن قريبًا ... .

قائل : باقي سبع دقائق.

الشيخ : سبع دقائق باقي عندنا هنا في جُدَّة فإذا كانت الأسئلة قليلة ويتسع لها مثل هذه الدقائق القصيرة فهاته عافاكِ الله ... أي نعم ... اذكري قاعدة العموم وجزء من أجزائه، وضح لكِ؟ طيب ... أظن أنك ستفهمين جواب سؤالكِ حينما تسمعين أو تذكرين تمام الحديث حيث له روايتان الرواية الأولى: **(إذ قالوا من هم الغرباء يا رسول الله؟ قال: هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)**، والرواية الأخرى: **(هم الذين يُصْلِحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي)**، أي نعم، هذا في ضعيف الجامع؟ ما أذكر والله، ما أذكر، ربما تجدينها في المشكاة ... نعم أنا معك ... أي نعم ... وش ... ما دام أنك أنتِ ذكرتِ أنه مَن كان عاصيًا يُعْذَر ثم ... الأحاديث الواردة في الصحيحين ... آا تكوى بها جباههم صحيح بس هذا لا ينافي مقال هذا لا ينافي مقال معليش ... وضح؟ نعم نعم ... بالنسبة لإيه؟ أيوة ... هو يقول هكذا؟ لا هذا كلام .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 089

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-089

محتويات الشريط :-

1 - ماصحة حديث : من قرأ القرآن استدرج النبوة.؟ (00:00:57)

2 - ماصحة قول الاصوليين : إن عدم النقل لا يأتي بالعدد.؟ وتكلم الشيخ على السنة الفعلية والسنة التركية . (00:01:07)

3 - حديث (خلق الله آدم على صورته) الضمير على من يرجع .؟ (00:16:20)

4 - اتق الله تكن أعبد الناس ما صحته ؟ (00:18:29)

5 - ما معنى تغيير المنكر بالقلب أضعف الإيمان.؟ (00:19:39)

6 - حديث (فراش لك وفراش لزوجك وفراش للضيف والرابع للشيطان) ماذا يقصد به ؟ (00:21:07)

7 - هل قول المحدث " رجاله ثقات " يعني أن الحديث صحيح .؟ (00:23:16)

8 - كيف يجمع بين حديث الفضل في السترة وغيره من الأحاديث .؟ (00:26:14)

9 - من المقصود بـ (ماعملت أيدينا أنعاماً) .؟ (00:31:25)

10 - هل هناك اختلاف بين صلاة الرجل وصلاة المرأة .؟ (00:32:55)

11 - هل يقطع صلاةَ المرأة المرورُ بين يديها ؟ (00:34:58)

12 - هل يقطع الصلاةَ مرورُ الرجل بين المأمومين ؟ (00:37:23)

13 - ما معنى حديث (الراكب الشيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب " .؟ (00:48:04)

14 - ما حكم الجماعة الثانية .؟ (00:51:08)

15 - (حياتي خير لكم ومماتي خير لكم) ما وجه تضعيفكم لهذا الحديث .؟ (00:54:23)

16 - ما رأكم فيمن يقول أنه هناك زيادة في أقسام التوحيد الثلاثة رابع وهو توحيد الملك.؟ (00:56:35)

17 - هل يوجد في مسند الإمام أحمد حديث عن وضع اليد على الصدر بعد الرفع من الركوع .؟ (00:57:31)

18 - الكلام على الإشارة بين السجدتين بالأصبع . (01:04:00)

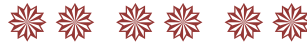

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : يا شيخ حديث ... .

الشيخ : أرجوا أن تكونوا بعيدين عن الفوضى وأن تأتي الأسئلة بالراحة لا بالمزاحمة ، تفضل .

السائل : حديث (**من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه ...**) ؟

الشيخ : ضعيف .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : يا شيخ قول الأصوليين " عدم النقل لا يفيد العدم " شرح هذه القاعدة الأصولية وجزاك الله خيرا ؟

الشيخ : ليس هكذا يقول الأصوليون ، الأصوليون يقولون كلمة حق " عدم العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعدمه " لكن الأمر بالنسبة للنقل على العكس تماما ، عدم نقل الشيء عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ظهور ذلك الشيء يستلزم أنه لم يقع ، لأنه لو كان قد وقع النقل ولا يمكن أن ينقل إلينا هديه عليه السلام وسنته إلا بتمامها وحذافيرها .

وفي الواقع أن هذا السؤال يحفزني ويدفعني أن أذكر إخواننا طلاب العلم إلى قاعدة هامة جدا ، لها صلة وثقى بالحديث الصحيح الذي ورد بألفاظ عديدة ، كلها تلتقي حول اللفظ المشهور (**كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) كثير من أهل السنة الذين يمشون معنا على نهج السلف الصالح وهو عدم التعبد بما حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من العبادات كلهم يلهجون بهذا الحديث (**كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) لكن باعتقادي أن القليل من أهل العلم فضلا عن طلاب العلم فضلا عن عامة الناس لا يستحضرون على الأقل ولا أقول لا يعلمون ، لا يستحضرون على الأقل أن الحكم على شيء ما بأنه بدعة يستلزم الاطلاع على هدي الرسول عليه السلام وعلى سيرته حتى إذا قال القائل في شيء ما هذا بدعة يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك من الذي يحكم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك ؟ هو عامة الناس هم طلاب العلم المبتدئون ؟ لا إنما هم طائفة من أهل العلم خاصة ، وهم من أهل الحديث ليس من الفقهاء ولا المفسرون ، ولا غيرهم من العلماء إنما هم أهل الحديث هم الذين يستطيعون أن يقولوا هذا الشيء بدعة مستلزمين ذلك من أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ، هذا شيء ، والشيء الثاني كيف نعرف وقد سبقت الإشارة إلى مثل الكلام سابقا ونحن على الغذاء كيف نعرف أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل الشيء الفلاني ، حتى يسوغ لنا أن نحكم عليه بأنه بدعة ، كثير من الناس حينما نقول لهم لا تفعلوا هذا يا أخي ، هذه بدعة أول ما يبادرك بقوله طيب نهى عنه الرسول عليه السلام ، نقول له نهى وما نهى ويفهم هذين اللفظين المتناقضين أهل العلم نهى وما نهى، ما نهى كما يريد السائل هل قال الرسول مثلا للمؤذن ، لا تصل بعد الأذان ؟ ما نهى نهى كيف ؟ (**كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**)، هذا في معنى النهي تماما ، فإذا حينما يقول الباحث أن هذا الشيء بدعة

يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل هذا الشيء وهو عبادة ، ولو كان عبادة لفعله عليه السلام أو على الأقل لبينه للناس ، بقوله أو أقل القليل أن يرى ذلك ويقره ، فبيان الرسول عليه السلام كما تعلمون أنواع إما بقوله أو بفعله أو بتقريره من أجل هذا التفصيل قال عليه السلام **(ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به)** ، أي بينته لكم في هذا البيان الثلاثي المذكور آنفا وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار ، إلا ونهيتكم عنه ، الآن أضرب لكم مثلا ، غير واقع لكن من أمثاله كثير ما هو واقع ، أضرب لكم مثلا لو أن جماعة دخلوا المسجد ليصلوا مثلا ، السنة القبلية للصبح أو الظهر أو غيرها ، فقال أحدهم ممن أوحي إليه أحدهم هو شيطان إنسي جني ما يهمنا ، قال ما لكم تصلون هكذا عزين متفرقين ، تعالوا نصلي سنة الظهر القبلية جماعة ويدعم ذلك بأحاديث صحيحة عن الرسول عليه السلام من قوله ، فيقول مثلا قال عليه الصلاة والسلام **(يد الله على الجماعة)** إذا تعالوا نجتمع ولا نتفرق ، بل يقول **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة)**، وهو يقول **(صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين)**، إلى آخر الحديث ، ماذا يكون فعل هذا الإنسان إذا جمع الناس على السنة القبلية ؟ لا شك يقال أن هذا بدعة ، والحمد لله على إلى اليوم لم تقع مثل هذه البدعة لكن أمثالها بالمئات بل بالألوف ، كيف ننكر هذه البدعة لو حدثت ، لو أنكرنا هذه البدعة سيقول الجهلة هل نهى الرسول عليه السلام عن تجميع السنن ، لا نستطيع أن نقول له ، حسب طلبه ... بل نحن ننكر عليه هذا التجميع بأنه أمر حدث بعد أن لم يكن ، كيف نعرف أنه حدث لا بد أن يكون هذا الذي يقول هذا أمر حادث عنده إلمام وإحاطة ، وشمول بحياة الرسول عليه السلام وبسيرته وبخاصةما كان متعلقا منها بشرعه الذي أوحاه الله عليه ، هذا يعطينا شيئا مهما جدا ينبغي أن نضعه في أذهاننا بصفتنا طلاب علم هو أن الحديث العام إذا تضمن أجزاء كثيرة ، ونعلم بالطريق السابق أن جزءا من أجزاء هذا الحديث العام ، لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم فليس لنا نحن أن نفعل هذا الجزء ، ولو أنه شمله النص العام مثاله ، كان بعضهم منذ سنين كتب في مجلة محترمة هي المجلة السلفية الجامعة السلفية التي تصدر بالهند ، كتب مقالا طويلا وأشير إلى بحثه آنفا ، قبل الصلاة حول رفع اليدين في الدعاء دبر الصلوات ، فأتى بأحاديث عامة ، واحتج بها على شرعية رفع اليدين بالدعاء لقد وقع في مثل هذا المثال الذي ضربته لكم آنفا ، احتج بعمومات لم يثبت العمل بها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو صلى ألوف الصلوات مع أصحابه عليه الصلاة والسلام ، وكان يدعوا بعد الصلوات ، دعوات بجمل مختصرات ، لكن ما جاء عنه ، ولا في حديث واحد أنه رفع يديه ، فضلا على أن يكون قد استقبل أصحابه ، ودعا هو وأمّن أصحابه على دعائه ، هذا شيء لم يقع فالذين يستحبون رفع اليدين دبر الصلاة ويستحبون التجميع في الدعاء

بعد الصلاة مثلهم مثل أولئك الناس ، الذين اجتمعوا بالصلاة في السنة القبلية جماعة محتجين بالعمومات الحديثية وهي ثابتة عن الرسول عليه السلام لكن لم يثبت العمل عن الرسول عليه السلام والسلف الصالح ، بهذا الجزء من هذا النص العام ، فدل ترك السلف للعمل بهذا الجزء الداخل ضمن النص العام أنه غير مراد ولذلك قيل : " كل خير في اتباع من سلف ،وكل شر في ابتداع من خلف "

ولو كان خيرا لسبقونا إليه ، فيجب علينا معشر طلاب العلم أن نتذكر هذه الحقيقة ، فلا نقع في الابتداع في الدين ونحن نحارب الابتداع في الدين ، نقع في الابتداع من حيث لا ندري ولا نشعر بسبب الغفلة عن الابتداع من حيث لا ندري ، ولا نشعر بسبب الغفلة عن هذا الأصل العظيم وهو أن ما تركه الرسول عليه السلام من العبادات ، العبادة تركه وما فعله الرسول عليه السلام من العبادات ، فالعبادة فعله ، لذلك قسم بعض العلماء المتأخرين من المحققين السنة تقسيما لطيفا، فقال تنقسم السنة إلى قسمين سنة فعلية وسنة تركية ، ليست تركيا ، وإنما هي تركية سنة فعلية وسنة تركية أي ما نظنه من العبادات ، لكن نعلم أن الرسول عليه السلام ترك ذلك فالسنة الترك لذلك ، والامثله بين أيدينا كثيرة وكثيرة جدا ، مثلا لا يسن الأذان لصلاة العيدين ، لا يسن الأذان لصلاة الاستسقاء ، لا يسن الأذان لصلاة الكسوف والخسوف هل هناك نهي عن الأذان لهذه الصلوات ؟ الجواب لا لكن أقول بلى (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**)، لما كسفت الشمس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وجمع الناس في مناسبة وفاة ولده إبراهيم عليهما السلام خطب فيهم ، وقال الكلمة المشهورة (**يا أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا وادعوا وتصدقوا**) ما أذن لهذه الصلاة وهي وقعت مرة واحدة وفي عهده صلى الله عليه وسلم فلو كان الأذان خيرا لفعله عليه السلام، وما كتمه على الناس، ونحمد الله أنه لا يزال المسلمون واقفون عند هذه السنة التركية ولكنهم ما طردوا هذا الوقوف ، فجاءوا بكثير من العبادات بحجة أن النبي صلى الله عليه وسلم اولا ما نهى عن ذلك وثانيا هي داخلة في النصوص العامة ، إذا أي عبادة تدخل في نص عام لم يجر العمل بها في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فهي ليست عبادة ولو دخلت في نص عام هذا ما أردت أن أذكركم به ونسأل الله أن ينفعنا بما علمنا وأن يزيدنا علما .

السائل : في حديث (**أن الله خلق آدم على صورته**)، أين يرجع الضمير ؟

الشيخ : إلى آدم عليه السلام .

السائل : إذا كان عائدا إلى الله فما معنى الحديث ، وهل الرواية الأخرى تعتبر منكرة (**إن الله خلق آدم على صورة الرحمن**) ؟

الشيخ : هذه الراوية ضعيفة لا تصح وسيأتيك البيان وتفصيل القول في ضعفها ، في المجلد الثالث من سلسلة الأحاديث الضعيفة، و قد قدمت قبل أن آتي إليكم ، الفهارس وطبع الكتاب ، دون الفهارس وفيه تفصيل القول في ضعف هذا الحديث ، ومع اهتمام كثير من أهل السنة بإثباته ولكن علم الحديث لا يساعد على إثباته فهو ضعيف، بل منكر، بزيادة **(على صورة الرحمن)** والصحيح كما جاء في مسلم وغيره **(إن الله خلق آدم على صورته)** فقط، وجاء في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة بزيادة تؤكد أن الضمير يعود إلى آدم ، حيث قال عليه السلام: **(إن الله خلق آدم على صورته طوله ستون ذارعا)** هذا نص صريح بأن الضمير يرجع إلى آدم عليه السلام ، ولو صح الحديث بالرجوع إلى الله آمنا به ، دون تكييف ودون تأويل وتشبيه وتعطيل . نعم .

السائل : سؤال يتعلق بالمساجد والحديث أنه قال خالد بن الوليد رضي الله عنه قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : **(يا رسول جئت أسألك عما يغنيني في الدنيا والآخرة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سل عن ما بدا لك ، قال أريد أن أكون أعلم الناس فقال صلى الله عليه وسلم : اتق الله تكن أعلم الناس)** .

الشيخ : هذا الحديث مركب لا أصل له في السنة وأكثر الأحاديث التي تنشر في نشرات وكأن هناك جماعة يتقصدون نشر الأحاديث التي لا سنام لها ولا خطام ، في مثل هذه النشرات ويعرضون عن نشر الأحاديث الصحيحة وذلك من السهل جدا أن ينقلوها من صحيح البخاري ومسلم ، لا يفعلون ذلك ولكنهم ينشرون هذه الأحاديث التي لا أصل لها في كتب الحديث وهذا من ذاك .

السائل : **(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه)** و هناك زيادة **(وليس بعد ذلك من إيمان حبة خردل)** ، فالمعروف أن الإيمان والإسلام من المعاني التي إذا اجتمعت تفرق المعنى ، وإذا افترقت تكون على الأصل ، فهل الإيمان هنا المقصود به الإسلام ؟

الشيخ : الإيمان المقصود به هنا هو الاعتقاد الذي في القلب وفي الجنان ، هذا واضح جدا ، ولا إشكال في هذا المعنى ، ولكن لعلك تقصد شيئا آخر ، وإلا هذا أمر واضح ، نعم .

السائل : **(وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)**

الشيخ : أي إذا وصلت مرتبة المسلم إلى أنه لا ينكر المنكر حتى ولا بقلبه فظاهر الحديث أنه ليس مؤمنا لكن مع ذلك رأيت لشيخ الإسلام بن تيمية تأويلا فقال بأن المقصود هنا الإيمان الكامل وأنا لم أرتح لهذا التأويل .

السائل : **(فراش لك وفراش لزوجتك وفراش للضيف والرابع للشيطان)** يعني لا يجوز أن يكون أكثر من ثلاث فروش ؟

الشيخ : حديث (**فراش لك وفراش لزوجتك وفراش للضيف والرابع للشيطان**) هذا حديث صحيح رواه الإمام مسلم في صحيحه ، المقصود منه أن لا يتوسع المسلم في أثاث بيته ، وأن لا يأتي إلى البيت بما ليس له حاجة به، ولما قال والرابع للشيطان يعني أنه من الترف ، الذي لا حاجة إليه ولكن لو فرضنا رجلا كثير الضيوف بابه مطروق فيأتيه ليس بالأفراد ، بل بالعشرات من الضيوف، فصنع وهيأ فرشا، فلا يكون الفراش الرابع ولا الخامس ولا العاشر والحالة هذه للشيطان أو من عمل الشيطان ، أو في سبيل الشيطان ومرضاته وإنما المقصود أن لا يتوسع فوق الحاجة ، إن كنت رجلا ، يأتيك ضيف إن جاءك يأتيك ضيف واحد ، فاتخذ لك فراشا إضافيا على فراشك وفراشك زوجك ، وإن كان من عادتك أن يأتيك ضيفان أو ثلاثة فأعد لكل منهم فراشا ولا يكون ذلك مخالفا للشرع فموضوع الحديث وفكرته وثمرته هو عدم التوسع في متاع البيت الذي لا حاجة لصاحبه إليه ، هذا هو فقط ، تفضل .

السائل : حديث ... .

الشيخ : ذكرنا في كثير من كتبنا ، أن قول المحدث في حديث ما رجاله ثقات ، أو قوله رجاله رجال الصحيح لا يعني أن إسناده صحيح ، بل نحن نفهم من استعمالهم لهذا الأسلوب أن ذلك يعني أن إسناده غير صحيح وهذا أمر غريب جدا ، وذلك لأننا نعلم من أنفسنا أننا إذا عرفنا سند حديث ما صحيح ، فقلت أنا إسناده رجاله ثقات لم أفصح عما في نفسي بقولي رجاله ثقات ، أنا قد أقول أحيانا رجاله ثقات ، لكن أعني ما أقول رجاله ثقات ، ولما يثبت صحته عندي ، وإلا لما جاز لي أن أعمي الأمر على الناس فأقول رجاله ثقات والواقع أن إسناده صحيح ، فقول المحدث رجاله ثقات أو رجاله رجال الصحيح إنما يعني أنه توفر مفيهذا الإسناد شرط من شروط الصحة وهو عدالة الرواة ، أما بقية الشروط ، وهو السلامة من العلة أو من الشذوذ فذاك مما لم يتمكن هذا المحدث الذي قال هذه الكلمة ، رجاله ثقات أو رجاله رجال الصحيح ، من أجل ذلك نجد الحافظ نور الدين الهيثمي ، قلما يطلق الحسن أو الصحة على الإسناد وإنما يقول رجاله ثقات أو إسناده رجاله رجال الصحيح لماذا لأن هذه الألوف المؤلفة ، في هذا الكتاب الذي يعتبر ديوان في علم الحديث جامع ، لو أنه أراد أن يتتبع كل حديث تتبعا دقيقا بحيث ينتهي إلى قوله إسناده صحيح إسناده حسن ، يمكن لم يتسع عمره كله مهما طال لينهي مثل هذا الكتاب ولذلك هو أتى الأمر من أقرب باب وهو يقول رجاله ثقات أو رجاله رجال الصحيح تفضل .

السائل : حديث الفضل بن عباس: (**أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون سترة في منى**) ، هل هذا صحيح ؟

الشيخ : صحيح .

السائل : كيف نجمع بينه وبين الأحاديث الأمر باتخاذ سترة ؟

الشيخ : الجمع يكون بعدة طرق من علم أصول الفقه ، ولذلك الحقيقة لا يكفي أن يدرس طالب العلم مصطلح الحديث وأصول علم الحديث ، لابد له من أن يضم إلى ذلك دراسة علم أصول الفقه ، وبذلك يصبح فقيه النفس أول ذلك من القواعد وهذه يشرحها الإمام ابن حزم في كتابه " الإحكام في أصول الأحكام " الأصل أن يؤخذ بالزائد فالزائد من الأحكام إذا جاء نصان أحدهما يتضمن حكما زائدا على النص الآخر أخذ بهذا الزائد على النص الذي زيد عليه ، كذلك من القواعد من علم حجة على من لم يعلم، ومن ذلك أن قول النبي مقدم على فعله ، وهنا تجدون أن أقوال النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة ، في الأمر باتخاذ السترة ويعلل ذلك تعليلا شرعيا ، فيقول لا يقطع الشيطان عليه صلاته ، بل ويرتب على ترك اتخاذ السترة بطلان الصلاة في بعض الأحوال كمرور الحمار والمرأة والكلب الأسود ، فهذه النصوص لا تترك لذلك الفعل لأن فعله عليه السلام إذا تعارض مع قوله قدم قوله على فعله كذلك ، لأن القول يكون تشريعا للأمة وفعله كذلك لكن ليس طردا ففي كثير من الأحيان يكون فعله ولكن ليس فردا فكثير من الأحيان يكون فعله عليه السلام خاصا به إما لعذر وإما لخصوصية ، فهنا نستطيع أن نقول بإيجاز هذا فعل وخالفه القول ، فنحن نعتمد على القول ونترك الفعل له عليه السلام ، مع أن هناك بعض العلماء يقولون في هذا الحديث بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتخذ سترة من الستر المعتادة ، لكن من الممكن أن يكون هناك حجر نابع ، حجر نابع من الرمل ، توجه إليه الرسول عليه الصلاة والسلام ، ولم يتنبه الفضل أو راوي الحديث أن هذه سترة ، فقال إنه صلى إلى غير سترة وفي رواية إلى غير جدار وهذا أوضح ، بأنه لا يعني هذه الأشياء النابعة من الأرض إنما جدار ، ومن القواعد العلمية أيضا ، التي تفيدنا في مثل هذا الصدد أن الدليل إذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال ، وكما ترون هذا الحديث الفعلي ، يرد عليه كثير من الاحتمالات ، هذا لو لم يكن يعارضه من قوله عليه السلام الذي وجهه للأمة ، فذاك الحديث ، ليس عليه العمل وإنما العمل على الأحاديث الكثيرة من قوله عليه السلام وفعله أيضا تفضل .

السائل : حديث الفضل ... .

الشيخ : حديث الفضل مضروب عليه بخط أحمر .

السائل : ... ضعيف يعني؟

الشيخ : لا أكلف نفسي إلا نفسي أنا أعطيك ما عندي ، وهذا في سنن أبي داود وهو في كتابي ضعيف سنن أبي داود ، فهو حديث مضطرب إسناده وفيه جهالة في بعض رواته ، ولا يمكن تحسينه إلا اللهم إن جاء له طريق

يصلح أن يكون شاهدا له ، هذا نحن مما لم نعثر عليه ، تفضل .

السائل : ... الآية ... ((**مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون**)) ما المقصود ؟

الشيخ : الآية ... ((**مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون**)) ما المقصود ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الله عز وجل إذا كان يعني نفسه فالله عز وجل يدان لا نعرف كيفيتهما هنا، وقد يعني من خلقه من الملائكة ، الذين وكلهم بأن يخلق بأمره إياهم ما شاء ربنا عز وجل من الخلق ، فهنا لا إشكال إن كانت الأيدي هي من فعل الله عز وجل ، فهناك آيات وأحاديث كثيرة أن لله عز وجل يدين دون تكييف أو تشبيه ، وإن كانت الأيدي المقصودة هنا أيدي الملائكة فالأمر حينئذاك أسهل والسلام عليكم .

الشيخ : (**النساء شقائق الرجال**)، أن الحكم الذي يتعلق بالرجال ، يسري إلى النساء أيضا ، فالحكم واحد ، بسم الله يكفي هذا .

السائل : لا يكفي .

الشيخ : لما إذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام ، يقول (**إنما النساء شقائق الرجال**) وهو يقول (**يقطع صلاة أحدكم ، إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل ، المرأة والحمار والكلب الأسود**)، فلو كان هذا الحديث صريحا في الرجال جاء جوابك السابق ، فكيف وهو بلفظ أحدكم ، ترى أحدكم لا يدخل فيه النساء ، نحن الآن نعيد اللفظة السابقة أنتم معشر العرب أفيدونا ، إذا خاطب العربي جماعة بلفظة أحدكم ، ترى لا يدخل في ذلك النساء في فهمي الأعجمي يدخل في ذلك النساء أيضا ، فلو لم يدخل فحسبنا ، الحديث السابق (**إنما النساء شقائق الرجال ...**) .

السائل : المرأة لها ظروف معينة في الصلاة ، كقول النبي صلى الله عليه وسلم (**خير صفوف النساء آخرها وشرها أولها**)، وهذا مما يستدعي أن النساء يختلفن في الصلاة ، واللاتي يأتين متأخرات ووضع النساء كونهم دائما في آخر الصفوف وكونهم خلف الرجال ، والغلمان أمامهم ، هذا يدعوا لأن يكثر الحركة هذه ناحية ؟

الشيخ : حركة إيش ؟

السائل : يعني تكثر حركة المرور أمام النساء باعتبار أنهن في آخر الصفوف يصلين هذه واحدة ، الأخرى أن الحكم لعل له تعليل في جعل الرجال تقطع صلاتهم المرأة ، لأن المرأة باعتبارها تثير الانتباه وشيء من هذا ، فالمرأة أمام المرأة أقل انتباها والله أعلم .

الشيخ : صدقت والله أعلم ، لكن لو سألنا سائل ، (**هل يقطع صلاة المرأة الحمار والكلب الأسود**) .

السائل : نعم .

الشيخ : ما الدليل ؟

السائل : الحديث .

الشيخ : فإذا رجعنا إلى الحديث ، ثم في نفسي شيء أيضا ، هل هذا الحديث الذي ذكرته (**خير الصفوف النساء آخرها وشرها أولها**) هل هو قاعدة نأخذ منها خلاف أحكام النساء من الرجال، أم هذا حكم خاص بالنساء ، في خصوص هذه المسألة فقط ، لا نتعداها إلا بنص ؟

السائل : يستفاد من القاعدة .

الشيخ : عفوا ما أجبتني قول يستفاد فائدة صحيح ... لكن ما حظيت بالجواب .

السائل : بقي سؤال آخر ، بالنسبة للصبيان ومنعهم من المرور في الحديث العام ، فيمن أحد أراد أن يمر فيدخل فيه الصبيان ، ولكن هناك ... من قد يفهم منه معارض بحديث النبي صلى الله عليه وسلم بحمله أمامه فهناك من يسأل من الإخوان ، فيقول ربما الصبيان لا يمكن التحكم فيه فيكون من الممنوعين ، وبعد منع الصبي ليس كالرجل العاقل في دفعه ، التوضيح لهذا الأمر ، حكم الصبيان في مثل هذه المسألة ؟.

الشيخ : بارك الله فيك معلوم لدى الجميع أن الصبي لا يكلف بإحكام الشريعة حتى يبلغ كما جاء ذلك صراحة في الحديث ، لكن هذا لا يحول بين ولي الصبي وبين توجيه وتعليمه وتربيته على الأحكام الشرعية ، حتى ينشأ عليها إذا ما بلغ سن التكليف ، فنحن نفرق الآن بين المرأة التي تقطع صلاة الرجل ، إذا لم يكن بين يديه سترة مثل مؤخرة الرحل ، وبين البنت التي لم تبلغ إذا الأمر كذلك ، فكذلك الصبي ، لكن نحن نربيهم على أن لا يمروا بين يدي الصفوف ، لا لأن ذلك حرام عليكم ، كما أننا نأمرهم بالصلاة وهم أبناء سبع ، ونضربهم عليها ، وهم أبناء عشر لا لأن الصلاة فريضة عليهم وإنما تنفيذا لأمر الرسول عليه السلام ، الواضح أن المقصود من ذلك تنشئتهم على العبادة وعلى الصلاة ولذلك لا يترتب كبير شيء على مرور الصبي ، بين يدي الصف كما أن من السنة كما تعلمون السماح للأطفال أن يدخلوا المساجد وأن لا نمنعهم بناء على ذاك الحديث الذي يدور بين أن يكون ضعيفا وبين أن يكون كما قال بعض الحدثين لا أصل له ، ألا وهو (**جنبوا صبيانكم ومجانينكم وإقام حدودكم**) فمن المعلوم في السنة العملية أن الصبيان كانوا يحضرون المسجد حتى وقعت وتلك الواقعة اللطيفة ، (**حينما صلى الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحابة صلاة العصر ، فسجد بين ظهرانيها سجدة أطالها ، حتى انشغل بال أحد المصلين خلف النبي صلى الله عليه وسلم فرفع رأسه ينظر ، وإذا به يرى أمرا عجبا يرى الحسن أو الحسين قد ركب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فعاد إلى سجوده مطمئنا ، لأنه**

خشي أن يكون الرسول عليه السلام قد جاءه اليقين الموت وهو ساجد ، لما أتم الرسول صلى الله عليه وسلم صلاته ، قيل له : رأيناك يا رسول الله سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها، قال: إن ابني هذا كان قد ارتحلني فكرهت أن أعجله) فهذا الحديث فيه أن الصبيان كانوا يحضرون المساجد وهذا أيضا ، من الأدب والتربية في السنة المحمدية لتعليم الصبيان التمرن على المساجد وعلى مشاهدة الصلاة والمصلين كيف يؤدونها ... كذلك حمل الرسول عليه السلام لأمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليس له علاقة بموضوع المرور ، له علاقة بإدخال الصبيان والأطفال الصغار وأن حملهم في أثناء الصلاة لا شيء في ذلك ، خلافا لبعض المذاهب التي تشدد وتبطل الصلاة ، بمجرد حركات يأتيها المصلي ، وقد ضيق في الأمر بعضهم حتى قال ثلاث حركات متتابعات تبطل الصلاة والرسول صلى الله عليه وسلم في وضعه لأمامة على عاتقه ووضعها حين يركع ، وإعادتها إياه حين ينهض إلى الصلاة ، فهذه كلها حركات مغتفرة في سبيل العطف على الأطفال والعناية بهم، الشاهد أن الحمل هنا ليس كالمرور كما أن الشبهة التي عرضت للسيدة عائشة رضي الله عنها حين قالت وقد سمعت حديث أبي ذر الذي ذكرناه آنفا ، قالت : **(أشبهتمونا بالحمير ، لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بين يديه)**، هذه شبهة لا قيمة لها من الناحية الفقهية لاسيما وهي تعارض حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وإن كانت هي معذورة لأن الحديث لم يبلغها لكن الشبهة أن المرور شيء وبقاء المرأة أمام المصلي شيء آخر ولذلك يجب أن نفرق بين النصوص ولا نضرب بعضها ببعض حتى لو كان حديث السيدة عائشة قولها : **(شبهتمونا)** مرفوعا لكن هذا ليس معارضا بالمرور ، الصلاة إلى المرأة شيء ومرور المرأة بين يدي المصلي شيء آخر ولا خلاف بين الأحاديث والحمد لله، كذلك حمل الرسول للمرأة لو كان في مرور الصبي شيء بين يدي المصلي وهذا منفي كما ذكرنا آنفا ، فالحمل من الرسول عليه السلام لأمامة شيء آخر وليس في معنى المرور المنهي والمحظور ، تفضل .

السائل : بالنسبة لحظر المرور أمام الإمام في صلاة الجماعة ، هل يتعداه إلى المأمومين أيضا .

الشيخ : ...

السائل : في المثال الذي استشهد فيه الأخ يعني لا ضير من مرورها أمام المأمومين ، لأن المهم الإمام .

الشيخ : لا هو تكلم عن الرسول حينما كان يصلي يحمل ... .

السائل : لا قبلها، قال الصفوف الخلفية يحدث حركة ، ما دام ما يمروا أمام الإمام فلا ضير المرور أمام المأموم

الشيخ : سترة الإمام سترة لمن خلفه .

السائل : لكن شيخنا ... ممن يأتين متأخرات فيردن أن يصلين في آخر المسجد فلا يستطعن أن يعبرن الطريق حتى لا يقطعن الصلاة على أخواتهن اللواتي يتنفلن أو يقضين الصلاة لأنهن في مؤخرة الصفوف وهن يردن أن يأتين إلى الصف المتقدم لأن الفراغ في الصف المتقدم ، فهنا يأتي ... ومن هنا الشبهة جاءت في ذهني ، ألا تعامل المرأة في هذه المسألة معاملة خاصة .

الشيخ : طيب ما الفرق بين النساء والرجال في هذه القضية ما يقع للنساء في هذه الصورة نفس الصورة تقع للرجال ، صحيح .

السائل : لا .

الشيخ : كيف لا .

السائل : لأن الرجال يكونون دائما متقدمين في أول المسجد والتتابع يأتي من الخلف .

سائل آخر : التتابع تكملة من الخلف لكن النساء بالعكس تبدأن من الخلف وتنتهين إلى الأمام ، وهنا ... النساء يكملن الصفوف يتقدمن قليلا ، أما الرجال فيأتون من الخلف .

الشيخ : ... يعني أنت ترى النساء يتقدمن الصفوف هذا شيء وشيء ثاني ممكن حل المشكلة سواء المتعلقة بالرجال أو بالنساء ، المرور الذي يبطل الصلاة أو يجعلها ناقصة الأجر ، هو المرور الذي يكون بين المصلي وبين موضع السجود فإذا فرضنا أن هذا هو المصلي ، وهنا موضع السجود فمرت المرأة أمام هذا الرجل فلا ضير في ذلك أو مر رجل أمام هذا الرجل فلا ضير في ذلك الضير إنما هو المرور بين قيامه وبين موضع سجوده فليس من الضرورة ، إذا أن تحشر المرأة نفسها ، بين قيام أختها المسلمة وبين موضع سجودها تتأخر وراء السجود ولو بشبر وانتهى الأمر .

السائل : حديث **(الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب)**.

الشيخ : سؤالك عن الحديث حديثي أو فقهي ؟

السائل : فقهي .

الشيخ : فقهي نعم ، الحديث يعني أنه لا يجوز للمسافر أن يسافر وحده ، ولا أن يكون معه ثان فإن الراكب وحده شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب ، أي إذا سافر ثلاثة فهذا السفر جائز ، أما الواحد والاثنان فلا يجوز وهذا الحديث فيه تفقه على النحو التالي إما أن يقال بأنه معقول المعنى أو إنه تعبدي ، فإذا قيل بأنه معقول

المعني فحينئذاك ليس هذا الحديث على إطلاقه ، وإذا قيل إنه تعبدي وقف مع لفظه ، فلا يجوز الأمر الذي لم يجزه الرسول عليه الصلاة والسلام والفرق بين أن نقول بأن الحديث معقول المعنى وبين أن نقول أنه تعبدي أن الرجل إذا سافر وحده مثلا بسيارته وفي طريق مسلوك مطروق لو أصيب أو حدث به شيء وجد من يغيثه أو يعينه أو يساعده بخلاف ما لو سافر في صحراء وحده حيث لا توجد هذه المعونة التي نتصورها أو نتخيلها فهناك لا يجوز لوجود هذه العلة المقتبسة بالنظر الفقهي الصحيح أما إذا قيل بأن الحديث تعبدي لانعرف الحكمة ، ولا ما هي النكتة من تسمية الرسول عليه السلام الراكب واحد شيطان والراكبان شيطانان فحينئذ نقول لا يجوز مطلقا السفر إلا مع ثلاثة وأكثر ، هذا الذي أفهمه وهذا الذي أذكر كنت ذكرته بالمجلد الأول ، حينما خرجت هذا الحديث وتعرضت لشيء من فقهه ، تفضل دكتور .

السائل : الحديث الذي ينهى عن الجماعة الثانية ؟

الشيخ : ليس هناك حديث صريح ينهى عن الجماعة الثانية لكن هناك تفقه في بعض الأحاديث الصحيحة وفي بعض الآثار الثابتة عن الصحابة يؤدي إلى أن الجماعة الثانية لا تشرع بشرط أن تكون في مسجد إمام راتب ، ومؤذن راتب ، ولاشك أن أهل العلم يفرقون بين الحكم المستنبط استنباطا من الكتاب والسنة وبين الحكم الذي جاء النص عليه صراحة في الكتاب والسنة فإذا كان الحكم من النوع الأول فلا يجوز أن يقال نهى رسول الله عن الجماعة الثانية ، وإنما يقول أنا أرى وأفهم من مجموع ما جاء في هذا الموضوع من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة أن هذه الجماعة لا تشرع ، كان فيما مضى ، بعض الفرق المنحرفة عن الكتاب والسنة ترى أن كل حكم قام الفقه الصحيح على إثباته جاز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طبعا مما أنكره أهل السنة جميعا ، ونسبوهم إلى الابتداع والضلال لأنهم يتقولون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل ولو كان الاجتهاد من الناحية الفقهية اجتهادا صحيحا ، ما أدري إذا كان سؤالك عن الحديث أم عن الحكم ، فإن كان سؤالك عن الحديث فقد عرفت أن لا حديث هناك ، وإن كان سؤالك عن الحكم فهذا له بحث خاص فهل هناك شيء آخر .

السائل : ما فيه حديث بهذا النص .

الشيخ : نص كما يتمنى الشخص لا نص إلا بالاستنباط نعم .

السائل : حديث قوله صلى الله عليه وسلم (**حياتي خير لكم ومماتي خير لكم ، وستعرض عليّ أعمالكم بالغدوة والعشي من ...**) إلى آخره ، أو كما قال صلى الله عليه وسلم هذا الحديث أخرجه البزار قال الزرقاني رحمه الله إسناده جيد وقد ضعف الحديث ... فما هو وجه التضعيف في هذا الحديث ؟.

الشيخ : وجه الضعف أنه جاء في طبقات ابن سعد مرسلا والمرسل عند علماء الحديث من قسم الحديث الضعيف أما إسناد البزار الذي جوده من جوده ففيه رجل اسمه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، وعبد المجيد هذا أضعف من أبيه ، عبد العزيز بن أبي رواد هو في الواقع من رجال مسلم ، ولكن تكلم فيه من قبل حفظه وهو في النهاية يحتج بحديثه في مرتبة الحسن ، أما ابنه عبد المجيد فهو ضعيف من قبل حفظه ولذلك فلا يستقيم القول بتجويد إسناده لاسيما وقد خولف في وصله فرواه الثقة مرسلا ولم يذكر الصحابي فيه وهذا ما كنت أشرت إليه في تعليقي على كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

السائل : يقول هناك رجل يقول توحيد الملك .

الشيخ : توحيد أيش ؟

السائل : الملك .

الشيخ : توحيد الملك .

السائل : الملك نعم ، فاستدل على ذلك بقوله تعالى في سورة الناس ((**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ**)) فقال الرب غير الملك وغير الآلة إلى آخره فما رأيك بهذا ؟

الشيخ : هذا تفنن بالتعبير والاصطلاح لا يترتب من ورائه كبير شيء أولا اصطلاح حادث ولا يترتب من ورائه كبير شيء . نعم .

أبو ليلي : ادعى بعض طلاب العلم أن هناك حديثا في مسند الإمام أحمد فيه التصريح بوضع اليدين على الصدر بعد الركوع فما مدى صحة هذا الكلام ؟

الشيخ : هذا وهم وسوء فهم الحديث الذي يشير إليه السائل هو في مسند الإمام أحمد بعبارة لا تعني الوضع بعد الركوع لأنه بعد ما ذكر ما شاهد من النبي صلى الله عليه وسلم من افتتاح الصلاة والقراءة والركوع ذكر جملة عطفها على ما قبلها قال ورأيته بعد أن ذكر القراءة والركوع، قال : (**ورأيته يضع اليمنى على اليسرى**) فهذه جملة معطوفة على الجملة الأولى لو كان الحديث ثم وضع أي بعد أن رفع رأسه من الركوع ثم وضع اليمنى على اليسرى لكان حجة صريحة في ذلك ، مع إمكان إدخال علة خفية وكثير من الأحاديث لها علل خفية لا يتنبه لها إلا أفراد من المحدثين القدامى ، وقد نعرض لهذا لو كان الحديث ثم وضع اليمنى على اليسرى لكان هناك مجال كبير للاستدلال به على الوضع في القيام الثاني ، لكن الحديث لم يرد كذلك في مسند أحمد وإنما جاء ورأيته وضع اليمنى أو يضع اليمنى على اليسرى فهذا من باب عطف الجملة على الجملة هذا أول شيء ثانيا معلوم لدى أهل المعرفة باللغة العربية وأساليبها وآدابها أن الواو لا تفيد الترتيب ... هو صادق حينما يقول : " رأيته

يضع اليمنى على اليسرى " لكنه لم يحدد المكان لم يقل أولا ثم ولم يقل ابتداء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يديه في القيام الثاني ، أو بعد الركوع أو نحو ذلك أما ما أشرت إليه آنفا بأنه لو كانت العبارة صريحة في الوضع بعد الركوع لجاء الإعلال بالشذوذ لأن هذا الحديث فيما أذكر هو من رواية وائل بن حجر وحديث وائل بن حجر جاء من طرق عنه أشهرها طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر لم يذكر فيه وفي غيره من الطرق المذكورة في مسنده أحمد وغيره إلا في القيام الأول فإذا جاء مثل هذا الحديث وأراد أحد أن يثبت بهالوضع بعد الركوع وهذا كما قلنا من الناحية العربية غير سليم لكن على افتراض أنه من حيث الأسلوب العربي يفيد الوضع بعد الركوع ، لقلنا إذا صار هنا وضعان الوضع في القيام الأول والوضع في القيام الثاني فأين الوضع في القيام الأول ، لم يذكره هذه الراوي إنما ذكر الوضع في القيام الثاني فهذا شذوذ مخالف لأحاديث وائل من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل وطرق أخرى مذكورة في مسند الإمام أحمد وهذا في الواقع ... - تفضل يا استاذ مكانك هنا ينتظرك -

السائل : أنا مدعو على العشاء فلما جاء هذا الطلب قلت البي طلب شيخي

الشيخ : جزاك الله خيرا ... قلت والشيء بالشيء يذكر يشبه هذا الحديث في مسند أحمد أيضا ومن حديث وائل بن حجر أيضا .

فيه ذكر إشارة بالأصبع بين السجدتين السياق لا يساعدنا إلا أن نقول من حيث الأسلوب العربي أنه لا يمكن أن نفهم من هذا السياق إلا أنه يعني الإشارة بين السجدتين لكن حينما نقابل هذه الراوية بالروايات الأخرى المشار إليها آنفا عن وائل بن حجر وهذا الحديث بالذات الذي فيه الإشارة بين السجدتين جاء من طريق أيضا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل وفي ذهني أن الإمام أحمد رحمه الله رواه من طريق عبد الرزاق قال حدثنا سفيان قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر وذكر شيئا من صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر السجود الأول ولما رفع رأسه جالسا بين السجدتين ذكر الإشارة ثم سجد فهذا الإسناد إذا نظر إليه مفصولا عن الروايات الأخرى عن عاصم بن كليب قيل أنه إسناده صحيح الطرق كلها عن عاصم بن كليب نجد فارقا كبيرا بين تلك الطرق عن عاصم حيث أن كلها اتفقت على ذكر الإشارة في التشهد دون التعرض .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 090

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-090

محتويات الشريط :-

1 - ما مدى صحة حديث تحريك الإصبع بين السجدتين ؟ (00:00:26)

2 - أدركنا الأمام قبل الركوع بقليل فهل نكمل الفاتحة ثم نركع أم نتابع الإمام ؟ والكلام على متابعة الإمام . (00:03:42)

3 - أذكار المساء تكون بعد العصر أم بعد المغرب ؟ (00:28:30)

4 - ما صحة حديث (تهلل عشر مرات قبل أن تثني رجليك) ؟ (00:30:18)

5 - هل المعوذات تدخل فيها سورة الإخلاص ؟ (00:31:24)

6 - ما حكم القيام للقادم ؟ (00:31:38)

7 - ما حكم صلاة المنفرد خلف الصف ؟ (00:35:48)

8 - ما حكم من صلى خلف الصف الناقص لوجوده بين السواري ؟ (00:36:59)

9 - هل ترجيح بعض المحدثين وقف حديث ما يتم بملكة لديهم كالتي يعرفون بها كلام النبي عليه الصلاة و السلام من غيره ؟ (00:37:30)

10 - ما رأيكم فيما يذهب إليه بعض العلماء من حمل قول الرسول صلى الله عليه وسلم (أن المسألة الفلانية واجبة) كقوله (غسل الجمعة واجب) .؟ (00:51:02)

11 - هل النحنحة تبطل الصلاة .؟ (01:04:35)

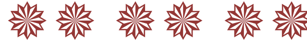

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

وفي ذهني أن الإمام أحمد رحمه الله رواه من طريق عبد الرزاق قال حدثنا سفيان قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر وذكر شيئا من صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر السجود الأول ولما رفع رأسه جالسا بين السجدتين ذكر الإشارة ثم سجد فهذا الإسناد إذا نظر إليه مفصولا عن الروايات الأخرى عن عاصم بن كليب قيل أنه إسناده صحيح ولكن لما يتتبع الباحث الطرق كلها عن عاصم بن كليب نجد فارقا كبيرا بين تلك الطرق عن عاصم حيث أن كلها اتفقت على ذكر الإشارة في التشهد دون التعرض للإشارة بين السجدتين بينما هذه الراوية التي رواها الإمام أحمد عن عبد الرزاق عن سفيان عن عاصم ذكر الإشارة بين

السجدتين دون الإشارة في التشهد وهذا هو المخالفة وهذا هو الشذوذ ويمكن أن يدخل في باب المقلوب من الحديث لأنه انقلب الأمر عليه بدل أن يذكر الإشارة في التشهد ذكرها بين السجدتين ولذلك فالواقع أن الأمر كما يقول علماء الحديث أدق علوم الحديث هو معرفة علل الأسانيد وهذا الحديث هو يمكن أن يلحق به الحديث الأول مع فارق كبير بين دلالتهما فالأول ليس صريحا كما ذكرنا آنفا ، في الوضع بعد رفع الرأس من الركوع بينما هذا الثاني صريح في الإشارة بين السجدتين ، فذاك يمكن دفعه إن أصر أحد ما على الاستدلال به على الوضع يمكن دفعه بالمخالفة والشذوذ لأنه لم يذكر الوضع في القيام الأول كما فعل هذا الراوي الآخر حينما ذكر الإشارة بيت السجدتين ولم يذكرها في التشهد نعم هاتوا ما عندكم تفضل .

السائل : أستاذنا دخلنا المسجد في الصلاة السرية الظهر أو العصر وجدنا الإمام وقفنا معه الوقوف ...

الشيخ : وقفنا معه ؟

السائل : الوقوف القيام في الصلاة ولكننا لم نتم الفاتحة ثم ركع الإمام فهل يجوز لنا أن نتم الفاتحة حتى إذا رفع من الركوع أم أن ندرك الركوع ؟

الشيخ : إذا ركع الإمام ولما يستطيع المقتدي أو ولما يكن المقتدي قد انتهى من قراءة الفاتحة يقرأ منها ما يغلب على ظنه أن الإمام سوف لا يرفع رأسه من الركوع وإنما هو سيشاركه فلو غلب على ظن المقتدي بأنه يستطيع أن يقرأ الفاتحة كلها ثميشارك الإمام في الركوع أتم وإلا قرأ بالمقدار الذي لا يفوت به على نفسه إدراك الإمام راكعا وهذا طبعا ليس فيه نص لكن فيه تفقه لأنه بلا شك أن الذي أدرك شيئا من الفاتحة هو خير من ذاك الذي أدرك الإمام راكعا فكبر تكبيرة الإحرام ثم تكبيرة الركوع هذا دون ذاك فإذا كان ثبت وهو ثابت بالسنة أن مدرك الركوع مدرك للركعة من باب أولى أن من أدرك قسما من الفاتحة قبل الركوع فهو مدرك للركعة من باب أولى وكنت قد خرجت الحديث الصريح في أن مدرك الركوع مدرك للركعة في سلسلة الأحاديث الصحيحة في ظني أنه في المجلد الثالث والحديث يعرفه المشتغلون بعلم الحديث من سنن أبي داود وإسناده في سنن أبي داود لين ضعيف لكنه في سنن البيهقي الكبرى بإسناد ليس فيه ذلك الضعف ويمكن أن يصحح يمكن لكن هذا مع الاحتمال ذلك لأن الإمام البيهقي روى الحديث بإسناد صحيح عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (**إذا أتيتم الإمام وهو راكع فاركعوا واعتدوا بالركعة وإذا أتيتم الإمام وهوساجد فاسجدوا ولا تعتدوا بالركعة**) عبد العزيز بن رفيع تابعي وهو ثقة من رجال الشيخين لا خلاف في ذلك بينهم يقول عنه رجل من الأنصار هذا الرجل من الأنصار إن كان صحابيا صح السند لأنه من راوية تابعي عن صحابي لكن ليس في السند تصريح بأنه صحابي لذلك قلت يحتمل أن يكون صحيحا وهذا الاحتمال يأتي من

هذا الذي بينته هذا الرجل من الأنصار إن كان صحابيا كان السند صحيحا وإن كان تابعيا كان مرسلا لكن مثل هذا المرسل له قدره وله وزن عند الأئمة لما ؟ لأنه لا يفترض أنه يكون تابعيا كبيرا هذا إذا لم يكن صحابيا هكذا عالجنا هذا الإسناد وهوغير إسناد الحديث في سنن أبي داود ، ثم زال الإشكال وطاح الاحتمال وثبت لدينا أن الرجل هو صحابي لأنني وجدت الحديث بالسند الصحيح في مسائل المروزي عن الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه مخطوطة قديمة جدا ، ربما يعود تاريخها إلى القرن الثالث محفوظة في المكتبة الظاهرية ، يروي المروزي بالسند الصحيح من طريق عبد العزيز بن رفيع قال حدثني رجل من الأنصار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فطاح الإشكال والتردد الذي كنا نتردد فيه بتصحيح الحديث واتصل الإسناد ، ذلك لأن الصحابة عند أهل السنة كلهم عدول ولا يضر جهل اسم الصحابي فكان هذا السند الصحيح كافيا لإثبات أن من أدرك الإمام راكعا فقد أدرك الركعة ويعتبر للتوفيق بين الأحاديث يعتبر مخصصا لعموم قوله عليه السلام (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**)، (**فصلاته خداج فصلاته خداج فصلاته خداج**) وإذا انضم إلى ذلك طريق الإمام أبي داود في سننه وهو من روايته عن أبي هريرة وصحابي آخر ، دعم أحدهما بالآخر لا سيما ، إسناد أبي داود الذي فيه ذاك اللين يتقوى بلا شك بإسناد المروزي الذي هو صحيح لذاته ، هذا جواب ما سألت أن من أدرك وراء الإمام شيئا من الفاتحة ثم أدرك الإمام راكعا فقد صحت صلاته .

السائل : ... .

الشيخ : يعني يخالف الإمام يتأخر عنه.

السائل : ... .

الشيخ : فيه مخالفة لنصوص عديدة كثيرا منها قوله عليه السلام (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ...**) ومنها قوله عليه السلام في حديث أنس بن مالك (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**)، لا يجوز للمقتدي أن يخالف الإمام حتى لو صلى الإمام جالسا لمرض ألم به علما بأن القيام بالنسبة للصحيح السليم ركن من أركان الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها فنحن نجد في هذا الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسقط هذا الركن عن جميع المقتدين السليمين من خلفه لكي يشاركوه في هيئته ولا يخالفوه في صورة صلاته فكيف يتعمد الإنسان الذي يصلي خلف الإمام لأنه لم يستطع أن يقرأ الفاتحة يقول هذا ركن والقيام ركن أسقطه رسول الله تحقيقا للمتابعة هنا في المسألة التي كنا فيها

آنفا، يقرأ من الفاتحة ما يستطيع ولا يفوت متابعة الإمام لأنه يقع في مخالفة أخرى وهنا حينما يقرأ ما يستطيع ويشارك الإمام في الركوع لم يخالف شيئا على النحو الذي سبق ذكره ، من أن مدرك الركوع مدرك الركعة وللحديث الذي ذكرته آنفا، (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) إلى أن قال: (**فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا أو قاعدا فصلوا جلوسا أو قعودا أجمعين**).

السائل : يا شيخ يقولون إنه كان منسوخ الحديث يقولون إن القيام منسوخ للحديث الذي فعله صلى الله عليه وسلم عندما مرض صلى جالسا هو وأبو بكر قائم بجانبه هل هذا ينسخ الأحاديث الكثيرة هذه الأولى .

الشيخ : هذا فعلا يقوله بعض العلماء ولكنه لا ينهض الدليل على صحته، ذلك لأن القول لا ينسخ بالفعل القول دائما أقوى من الفعل ولهذا يقول علماء الأصول إذا تعارض نصان صحيحان أحدهما من فعله عليه السلام والآخر من قوله ولم يمكن التوفيق بوجه من وجوه التوفيق بينهما صير إلى القول واعتمد عليه وترك الفعل لأنه يحتمل وجوها منها أن يكون ذلك لعذر أو يكون قبل التشريع ما جاء في القول في الحديث القولي أو يكون ذلك خصوصية من خصوصيات الرسول فأفعاله عليه السلام يعتورها ويحيط بها من الاحتمالات ما لا يحيط بالقول لأن قوله عليه السلام تشريع عام للأمة وهذا إذا ثبت أن الفعل كان متأخرا عن القول وإذا لم يثبت ذلك فهيهات أن يمكن نسخ القول بالفعل ، وهناك شيء آخر لا يمكن نسخ قول بفعل لو تأخر فعله عليه السلام عن قوله ما دام ذلك القول معلل بعلة لا تقبل النسخ قوله عليه السلام السابق الذكر (**وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**) ، جاء تعليله في صحيح مسلم من رواية جاء بن عبد الله الأنصاري : (**أن النبي صلى الله عليه وسلم كان راكبا يوما دابته فجحشت به فأصيب بأكحله فحضرت صلاة الظهر فصلى جالسا وصلى الناس خلفه قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فجلسوا ثم قال عليه السلام بعد أن قضى صلاته ، إن كدتم آنفا تفعلون فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم ، إنما جعل الإمام ليؤتم به**) وذكر الحديث إلى نهايته ، (**وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**) في هذا الحديث فائدة هامة وهي أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر القائمين خلفه والمقتدين له أن يجلسوا لا إبطال هذه الظاهرة الوثنية التي تظهر من بعض كفرة الملوك والمشركين علما أن ثمة فارقا ، كبيرا جدا وبين تلك الظاهرة وبين هذه الهيئة التي وقعت للصحابة خلف النبي صلى الله عليه وسلم وذلك أمر واضح عند الجميع إن شاء الله إن شاء الله لكن لا بأس من التمثيل به كسرى وأمثاله من الجبابرة حينما يجلسون ويقوم الوزراء والعظماء من حوله قياما هو يجلس طلبا لتعظيمه وأولئك يقومون من حوله تحقيقا لرغبته بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس مضطرا وهو الذي أنزل الله عليه قوله عز وجل ((**وقوموا لله قانتين**)) فهو أول العالمين بفرضية القيام

لكن لا يكلف الله نفسا إلا وسعها فهو إذن جلس مضطرا لم يجلس جلوس كسرى وأمثاله ، أما الصحابة أيضا قاموا خلفه تحقيقا للآية السابقة ((**وقوموا لله قانتين**)) ما قاموا وما يخطر في بال أحدهم ، وخاصة في الصلاة أن يقوم تعظيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو قام لله رب العالمين ما كان ليخطر ببالهم أن يقوموا له عليه السلام خارج الصلاة فكيف بهم يقومون له في وسط الصلاة وهم يعلمون كما حدثنا خادمه أنس بن مالك رضي الله عنه في حديثه الشهير الصحيح والمروي في الأدب المفرد للإمام البخاري وسنن الترمذي بالسند الصحيح على شرط مسلم عن أنس بن مالك قال : (**ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم**) وفي رواية (**ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤية وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك**)، إذا دخل المجلس كان من أدبه عليه السلام وخلقه وتواضعه المعروف أنه يجلس حيث انتهى به المجلس ولا يقوم له أحد لماذا لأنهم لا يعظمونه، ((**لتعزروه وتوقروه**)) في النص القرآني الكريم ، فهم أشد الناس تعظيما لنبيهم وأعرف الناس جميعا بقدره عليه السلام ولكن في حدود ما شرع الله لأنه عليه السلام رباهم وأدبهم على خير تأديب ممكن يكون على وجه الأرض فإذا كان هؤلاء الصحابة لا يخطر في بالهم أن يقوموا له تعظيما إذا دخل عليهم المجلس ليس في صلاة فلن يخطر في بال أحدهم أن يقوم خلف النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي جالسا وهو قائم تعظيما له مع هذه الفارقة بين هذه الصورة من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة، وتلك الصورة بالقصة وأصحابه مع ذلك قال لهم (**إن كدتم آنفا تفعلون فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم**) ، وهذا الحديث يدلنا على شيء هام ترى كثيرا من الشباب المسلم وفيهم بعض طلبة العلم أنهم يتوهمون أن التشبه المحظور والممنوع في الشرع هو الذي يتقصد المسلم التشبه بالكافر ليس الأمر كذلك التشبه هي ظاهرة صورة لا ينظر فيها إلى ما في قلب هذا المتشبه وإنما إلى عمله وأكبر دليل على ذلك ما نحن الآن في صدده هم في الصلاة ((**قوموا لله قانتين**)) ما يخطر في بال أحدهم أن يعظم الرسول بهذا القيام مع ذلك قال (**لهم أن كدتم آنفا أن تفعلوا فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم**) فهل يجوز لهم أن يقوموا بعد ذلك خلف الرسول عليه السلام ، إذا مرض وصلى جالسا لا يفعلون ذلك ، لذلك قال (**إذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**) . الشاهد أن هذا حكم معلل بعلة ممكن نسخ حكم لكن لا يمكن نسخ حكم معلل بعلة وهذه العلة مستمرة إلى يوم القيامة وهذا من هذا القبيل ولذلك إن ثبت أن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته الحقيقة في أحاديث هذه الصلاة اضطراب كثير جدا ، يعترض به علماء الحديث ، في بعض الروايات الصحيحة سندا أن الإمام كان هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه والنبي كان يصلي خلفه هذا في آخر صلاة صلاها وفي رواية أخرى صحيحة أن الإمام كان الرسول عليه

السلام وأن أبا بكر كان يسّمع تكبيره من كان خلفه من المصلين مع هذا الاضطراب إن سلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إماما وأن الناس صلوا خلفه قائمين فهناك جوابان اثنان :

الجواب الأول مروي عن الإمام أحمد توفيقا بين هذه الحادثة وبين حديث (**صلوا جلوسا أجمعين**) وهذا التوفيق قائم على أساس أن هذه الحادثة صلاة الرسول عليه السلام جالسا والناس خلفه قيام كانت بعد قوله (**صلوا جلوسا أجمعين**) يقول الإمام أحمد إمام السنة التوفيق بين الحديثين: الحديث القولي إذا ابتدأ الإمام صلاته جالسا فعلى الناس أن يصلوا جلوسا معه أما إذا ابتدأ الصلاة قائما ثم عرض له عارض فاضطر إلى الجلوس والقعود فلا مانع أن يظل الناس يصلون خلفه قياما .

التوفيق الثاني: استفدته من شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه " اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم"، قال " لا يمكن نسخ الحديث بهذه الحادثة إن ثبت أنها كانت بعد الحديث ، وإنما يجمع بينهما بأحد الوجهين ذكر الأول والآخر أن الحديث يبين أن الأمر ليس للوجوب وإنما هو للاستحباب وإذا كان الأمر للاستحباب جاز فعله وجاز تركه أما النسخ والإلغاء كما تقول بعض المذاهب أنه لا يجوز صلاة السليم الصحيح البنية والإمام الجالس جالسا ، فهذا لا سبيل إلى القول به " هذا كلام بن تيمية ثم وجدت في كتاب فتح الباري للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني رواية مرسلة ما أذكر الآن لأن العهد بعيد ، أما لكن هو أحد رجلين إما عطاء وإما طاووس بالسند الصحيح عنه بان النبي صلى الله عليه وسلم قال (**إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين في صلاته في مرض موته**) ، حينئذ يكون المنسوخ هو ما يروى أن الرسول صلى جالسا والناس خلفه قياما هذا ما عندي في الباب من التحدث حول هذه المسألة .

السائل : الأوردة التي وردت في المساء مثل قراءة آية الكرسي والمعوذتين ثلاث مرات والأحاديث الواردة الثابتة أن نقول مثلا في العصر أم بعد المغرب ؟.

الشيخ : هي أنواع قسم منها ليس مخصصا بصلاة من الصلوات الخمس وبعضها مقيد بصلاة الفجر وصلاة المغرب في الروايات الثابتة مثل التهليلات العشر فهذه بعد المغرب وبعد الفجر في رواية تفرد بها شهر بن حوشب وهو معروف بالضعف ذكر أيضا صلاة العصر أما التسبيح ثلاثا وثلاثين أما قراءة آية الكرسي أما قراءة المعوذات فلا تختص بصلاة من الصلوات الخمس ، لعلي أجبتك .

السائل : أذكار الصباح وأذكار المساء أذكار المساء تبتديء بعد صلاة العصر ؟

الشيخ : آه أنا فهمت عليك فمعذرة بعد العصر يبدأ المساء .

السائل : متى ينتهي ؟

الشيخ : لا أدري إلى متى ينتهي الله أعلم . نعم .

السائل : ذكرت في الترغيب في الأحاديث الصحيحة ذكرت أن الحديث يعمل قيد ... (**يهلل عشرة مرات قبل أن تثني رجليك**) ذكرت أن الحديث من طريق شهر بن حوشب ضعيف ، وفي الترغيب ذكرت أن له طريقا يتقوى بها .

الشيخ : هو هذا

السائل : صحيح

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني التعاويذ مثلا الأرجح والصحيح أن يقولها المسلم بعد العصر مثلا يقول (**أعوذ بكلمات الله التامات**) التي هي قراءة المعوذتين في المساء أنا أقولها بعد العصر مثلا في المساء ثلاث مرات وفي الصباح ثلاث مرات أما بعد الصلوات مرة واحدة ، نريد أن نعرف هل هي بعد العصر أم بعد المغرب ؟

الشيخ : هو يبدأ كل مساء لغة فيما أعرف بعد العصر .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا .

السائل : بالنسبة لقراءة المعوذات بعد كل صلاة المعوذات يكون فيها ((**قل هو الله**)) أحد ثلاث أو اثنين ؟

الشيخ : يدخل ((**قل هو الله**)) أحد لأن ذلك جاء مصرحا في بعض الروايات .

السائل : في بالنسبة للشخص القادم ذكر حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكان معه معاذ حينما قال للصحابة (**قوموا لسيدكم**) وذكر بعض أهل العلم ، إذا قام لهذا الشخص إذا كان لا يحب الشخص القادم القيام له فإنه ما يكون في شيء إن شاء الله ، يجوزوا القيام له ترحيبا بالشخص القادم والأخذ بيده بدليل (**قوموا لسيدكم**) ؟

الشيخ : بدليل ماذا ؟

السائل : بدليل (**قوموا لسيدكم**) في الحديث عن سعد يعني الرسول صلى الله عليه وسلم كان مع سعد وقال للصحابة قوموا لسيدكم ؟

الشيخ : الحديث بلفظك غير صحيح وإنما الصحيح بلفظ الصحيح وهو صحيح البخاري (**قوموا إلى سيدكم**) وليس (**قوموا لسيدكم**) وأقول مرة أخرى أنتم معشر العرب من السهل أن تفرقوا بين قم لفلان وقم إلى فلان أما الأعاجم أمثالنا فهم بحاجة إلى أن يعلموا هذا الفرق بين قم إلى فلان وقم لفلان ، ثم كما يقال اليوم في تعبير

العصر الحاضر يضع النقاط على الحروف ، رواية الإمام أحمد (**قوموا إلى سيدكم فانزلوه**) ولذلك لا يجوز الاستلال بهذا الحديث وحشر هذا الحديث في موضوع القيام لأهل العلم لأننا نكون حينئذاك تعدينا على صاحب الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم ونسبنا إليه من المعنى ما لم يقصده أما إذا قلنا (**قوموا لسيدكم**) فقد نسبنا إليه لفظا لم يقله واللفظ (**قوموا إلى سيدكم**) هكذا الحديث في صحيح البخاري بإسناده الصحيح عن أبي سعيد الخدري ، الإمام أحمد روى قصة بني قريظة وتحكيمهم لسعد بن معاذ ومجيئه للحكم وهو جريح ، روى الإمام أحمد هذه القصة بأتم وأكمل وبلفظ (**قوموا إلى سيدكم فانزلوه**) إذا الأمر هنا بالقيام إلى سعد بن معاذ وليس له معلل بعلة مرضه وأنه كان راكبا على دابته ومصابا في أكحله وهو عرق في العضد فأمر أصحابه وقومه الأنصار أن يقوموا إلى سيدهم ويساعدوه على النزول فليس لهذا الحديث علاقة ما إطلاقا بموضوع الخلاف القديم هل يشرع القيام لأهل العلم والفضل والعدل أم لا يشرع وهذا له مجال آخر .

السائل : شيخنا لو أن رجلا صلى خلف الصف إلى أن تنتهي الصلاة بمفرده هل يعيد الصلاة ؟

الشيخ : إذا صلى خلف الصف وحده معذورا لا يعيد الصلاة أما إذا صلى خلف الصف مهملا تطبيق الشرع وهو أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه ، وكان مستطيعا لذلك فلم يفعل فهنا صلاته باطلة وعليه الإعادة .

السائل : طيب يا شيخ لو دخل الصف ممكن يعمل فوضى احتمال ... ؟

الشيخ : يعمل ماذا ؟

السائل : يعني يضايق الناس في الصف .

الشيخ : لا أنا أبشرك اليوم تستطيع أن تدخل أنت وأنا مع ضخامتي والصف لا يتضعضع لكثرة الفرج مع الأسف .

السائل : دخل والصف الذي أمامه ما اكتمل بين السواري فاضطر يصلي خلف وما دخل في الصف الناقص الذي بين السواري هل صلاته جائزة ؟

الشيخ : أي نعم صلاته جائزة تفضل يا استاذ

السائل : كيف حالك ؟

الشيخ : ... .

السائل : الله يبارك فيك سؤالي لفضيلتكم ذو شقين الأول هل ترجيح بعض المحدثين وقف حديث ما يتم بملكة تتكون لديهم كالملكة التي يعرفون بها كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غيره ، واسمح لي أن أذكر مثالا تتفضلون بالتطبيق عليه ليتضح الأمر به ، هو مثلا حديث أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال (**الوتر حق على كل مسلم ، من أحب أن يوتر بخمس فليفعل ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل**) رواه الأربعة إلا الترمذي صححه ابن حبان ورجح النسائي وقفه وأبو حاتم والذهلي والدارقطني والبيهقي في العلل فهل ترجيح الوقف يتم بملكة أم أن هناك أسباب أخرى يعتمدون عليها ويمكن للممارسين الذين يشتغلون بالحديث أن يحصلوا هذا الشرف أو هذه المنزلة والشق الثاني ذهب بعض العلماء في حمل قول النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأمور أنه واجبة ، ذهبوا في حملها على ظاهر الكلمة وأنها تكون واجبة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون أن النبي أفصح الخلق وأنصح الخلق ويخاطبهم بما يعرفون وقرأت للصنعاني رحمه الله تعالى أنه قال إنما يذكر الوجوب في بعض الأحاديث لتأكيد سنية الأمر الذي يقول عنه النبي صلى الله عليه وسلم إنه واجب ، كما في غسل الجمعة في قوله صلى الله عليه وسلم (**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**)، فأرجوا أن تتفضلوا بشرح الأمر الأول فيما يتعلق بترجيح الوقف ثم بيان الصحيح في مسألة قول النبي صلى الله عليه وسلم في أمر من الأمور إنه واجب ؟

الشيخ : فيما يتعلق في الأمر الأول لا يخفى عليكم إن شاء الله جميعا وأنتم طلبة العلم أن ترجيح رواية على أخرى له قواعد وله ضوابط ذكرها علماء الحديث في مصطلحهم فهذا هو السبيل الذي لا سبيل آخر يمكن التحاكم إليه لترجيح قول على قول ، فترجيح المرسل على المتصل أو ترجيح الموقوف على المرفوع هذا مرجعه كما لا يخفى عليكم إلى الطرق والرواة فإذا جاء الحديث مثلا مرسلا من طريق ثقة وجاء موصولا من طريق ثقة آخر لا بد من النظر والمفاضلة بين الثقتين فمن كان أحفظ من الآخر رجحت روايته سواء كانت الموصولة أو المرسلة سواء كانت الموقوفة أو المرفوعة كذلك إذا كان الراوي فردا وثقة وخولف من رواة آخرين رجحت رواية هؤلاء الآخرين على ذلك الثقة سواء كان كما قلنا الوصل أو الإرسال أو الوقف أو الرفع لكن هذه القاعدة وهي التي لا نجد غيرها في علم الحديث ومصطلح الحديث يشذ عنها بعض العلماء الكبار من أئمة الجرح والتعديل فيما يبدوا لنا حينما نطبق هذا المصطلح وهذه القواعد قد يترجح عندنا خلاف ما قال قائلهم فإنما يكون ذلك لسبب من سببين إما أن يكون أنه حكم في حدود ما وقف عليه من الروايات واعمل من الترجيح بينهما أو أنه انقدح في نفسه شيء هذا الذي انقدح فيه لا يمكن ضبطه وإنما يسلم له ذلك لأنه من الأئمة الذين نحن نتلقى علمه عن أمثاله بمعنى إذا وجدنا نحن حديثا وطبقنا عليه القواعد فترجح عندنا الوصل ووجدنا مثلا مثل ابن أبي حاتم أو الإمام الدارقطني قد رجح الإرسال فنحن مكلفون في هذه الحالة أن نطبق القواعد فإذا ساعدتنا القواعد على اتباع قول هذا الإمام فعلنا وكان ذلك نور على نور وإن لم تساعدنا القواعد إلا على مخالفتهم فلا بد لنا من المخالفة ولهم حكمهم الخاص الذي انتهوا إليه ونحن نعلم في كثير من الأمثلة أولا ومن بعض كلماتهم ثانيا أن هناك أمورا

لا يمكن أن يشترك فيها جميع العلماء في علم الحديث فإن الإمام على بن المديني لما سئل كيف تعرف الحديث الصحيح من غيره قال : " أرأيت كيف الصائغ يميز الدينار السليم من الدينار المغشوش " لمجرد أن يلقي نظره يتميز له السليم من المغشوش ، معنى هذا أن هناك ملاحظات خاصة تنقدح في نفوس هؤلاء الأئمة فبها يرجحون رواية على رواية ، لكن هذا في الواقع كالمسائل الفقهية التي يذهب إليها بعض الناس ، ثم يأتينا نحن الحديث مخالفا لاجتهادهم فندع لهم اجتهادهم ونتبع نحن النص الذي أمرنا نحن به ، وهذا معناه أننا أعذرنا إلى الله باتباعنا للنص وعذرناهم في اجتهادهم لأن لهم مسلكا ولهم مأخذا قد خفي علينا ويعجبني بهذه المناسبة ما كنت قرأت قديما في ترجمة أحد تلامذة أبي يوسف تلميذ أبي حنيفة رحمهم الله إلا وهو عصام البلخي كان هذا رجلا فاضلا من القلائل من علماء الحنفية الذي خالف أئمته وخالف أصحابه جميعهم فكان يرفع يديه في الركوع والرفع منه وقيل له كيف هذا كيف تخالف أئمتك وعلماءك قال إن الله تبارك وتعالى يكلف كل إنسان بما وصل إليه من علم وما عنده من عقل وفهم ويوم نلقاه سوف لا يحاسبني على فهم الإمام الفلاني والإمام الفلاني وإنما سيحاسبني على ما وصل وأحاط به علمي وأنا وقفت على أحاديث صحيحة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة فإن أصبت فهذا الذي وصل إليه علمي واجتهادي وإن أخطأت فربي سوف لا يقول لي يوم القيامة لماذا خالفت أولئك الأئمة قد يكون المخالف مخطئا والمخالف مصيبا ولكن المكلف عليه أن يتبع ما وصله الدليل على هذا نجيب بالنسبة للفقرة أو الشطر الأول من السؤال هناك قواعد موضوعة باتفاقهم علمنا نحن أن نلتزمها ونطبقها فإذا ما تبين لنا في نطاق ما أنهم خالفوا هذه القواعد فإما إنهم لم تصل هذه الروايات التي اتخذناها نحن قاعدة فخالفناهم وإما يكون لهم ملحظ نحن ما أدركناه والله أعلم ، يا الله ... .

(**إنما أنسّى لأشرع أنا لا أنسى إنما أنسّى لأشرع**)، هذا لا أصل له في السنة الصحيحة ، بل السنة الصحيحة تخالفه فقد جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم الظهر خمسا فلما سلم قيل له أزيد في الصلاة قال لا قالوا صليت خمسا فسجد سجدتي السهو ، ثم قال عليه الصلاة والسلام (إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني) هذا خلاف ما رواه مالك إنما أنسى لأذكر مخالف لهذا الحديث الصحيح بل يخالف عموم قوله تعالى ((**قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ**)) هذا الذي تميز به الرسول عليه السلام عن البشر وإلا هو يصاب بما يصاب به البشر يجوع ويعطش ويمرض وإلى آخره وهذا مما يزيدهم رفعة ومكانة عند الله تبارك وتعالى كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح (نحن معاشر الأنبياء أشد ابتلاء الأمثل فالأمثل) ، بل هذا الحديث البلاغي إن صح التعبير يخالف القرآن الكريم في قوله ((**سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى**))، فإذا هو ينسى بنص القرآن ودعم هذا المعنى الصريح في

القرآن بالحديث الذي في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فسمع رجلا يقرأ القرآن فقال عليه السلام (رحم الله فلانا لقد ذكرني آية كنت أنسيتها) فإذا ذاك الحديث الذي سألت عنه صحيح لأنه جاء ... خارج الموطأ .

السائل : كنت أنسيتها أم نسيتها ؟

الشيخ : كنت أنسيتها أي نعم .

السائل : نستمع إلى الشق الثاني من السؤال .

الشيخ : أحسنت ذكرني به

السائل : وهو الكلام حول كلمة واجب .

الشيخ : نعم ، الحقيقة هو الذي يبدوا لي أن الواجب كالأمر فكما أن الأمر الأصل فيه الوجوب كذلك كلمة الواجب ، الأصل فيها ما دل عليه اللفظ صراحة وهو الوجوب وكما أن الأمر الذي الأصل فيه للوجوب لا يضطرد ذلك وإنما قد يخرج عن الوجوب إلى ما دونه بدليل أو قرينة تنهض في ذلك ، كذلك لفظة واجب ومثلها لفظة حق ، فهذه الأصل فيها هو كما يدل على ذلك ظاهرها فلما جاء الحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم فلا ينبغي أن يفهم إلا على ظاهر اللفظ كقوله عليه السلام (من أتى الجمعة فليغتسل) ... للاستحباب فهذا الدليل نفسه من صرف لفظة واجب إلى معنى التأكيد الذي نقلته عن الإمام الصنعاني تأكيد سنية ذلك الشيء لكن إذا لم يقم الدليل فينبغي أن نبقى على ظاهر النص ولا نتأوله لأنكم كما تعلمون كل عبارة في اللغة العربية لها دلالة ظاهرة فلا يجوز الخروج عن هذه الدلالة إلا بدليل خارجي أو قرينة مقرونة بها أو خارج عنها وإذا كان المقصود بهذا السؤال هو نفس حكم غسل يوم الجمعة فالذي أراه أن غسل الجمعة كما قال عليه السلام (واجب على كل محتلم ومن أتى الجمعة فليغتسل) وأنه لم يوجد هناك ما يصرف هذا الأمر أو ذاك اللفظ الصريح بالوجوب عن أصله لنقول أن هذا تأكيد لشرعية غسل يوم الجمعة وسنيته والحديث الذي يستدل به جمهور العلماء على تأويل الأمر من الوجوب إلى الاستحباب وتأويل الوجوب والحق الذي جاء في بعض الأحاديث إلى تأكيد السنية ، ألا وهو قوله عليه السلام (من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل) هذا الحديث أولا ليست في صحته وفي ثبوته كتلك الأحاديث لأنه متكلم في جميع طرقه وإن كنت أنا شخصيا أرتاح إلى صحته نظرا إلى مجموع طرقه وعلى ذلك فلا بد لنا من أن نجمع بين هذا الحديث وبين تلك الأحاديث الأخرى الصريحة في الإيجاب ولا نرى نحن في هذا الحديث الذي اختلف في صحته وترجحت عندنا صحته لا نرى أن فيه صرفا للأمر من الوجوب إلى الاستحباب وذلك من ناحيتين اثنتين الناحية الأولى أن من توضأ يوم

الجمعة وصلى فلا شك فبها ونعمت ، أي لم يغتسل فلا تكون صلاته يوم الجمعة غير صحيحة وإنما هي صحيحة وتكون هذه الصحة بكونه توضأ والغسل ليس من شروط صحة الجمعة وإنما هو من شروط يوم الجمعة ومن شروط من أتى الجمعة وإنما هو من شروط يوم الجمعة ومن شروط من أتى الجمعة فمن لم يأت الجمعة لسبب ما فليس عليه بواجب أن يغتسل وحسبه أن يتوضأ ويصلي فرضه فالحديث ماش (من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل) هذا يبقى على ظاهره لأننا لو قلنا أن الغسل يوم الجمعة مستحب فهو مع الوضوء أفضل وإذا قلنا بأن الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة فهو مع الوضوء أفضل وأفضل وإذا قلنا بأن الغسل يوم الجمعة واجب ، فهو مع الوضوء أفضل وأفضل وأفضل ، فلا تنافي بين هذا الحديث وبين ذاك الحديث وهذا لو كنا علمنا أن هذا الحديث متأخر عن تلك الأحاديث وهذا لا سبيل إلى معرفته وهذا هو سبيل الجمع بين الأحاديث ولا حاجة لنا حينئذاك لأن نتأول الأمر أنه ليس للوجوب وأن نتأول كلمة أو لفظة الحق أو الواجب أنه ليس على ظاهرها ثم نلاحظ في طريقة التدرج في التشريع لهذا الحكم وهو الغسل أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرهم بالغسل مباشرة وإنما قال لهم (لو اغتسلتم يومكم هذا) لو اغتسلتم يومكم هذا فيه حظ وفيه ترغيب وليس فيه أمرا وتقول السيدة عائشة رضي الله عنها بأن الأنصار كانوا أصحاب نواضح وعمل فكانوا يلبسون الصوف فكانوا إذا جاءوا إلى المسجد خرجت منهم روائح الصوف على أبدانهم وبسبب عرقهم من أعمالهم فقال عليه السلام في جملة ما قال (لو اغتسلتم يومكم هذا) ، ثم جاء في حديث آخر ، الأمر الصريح بالغسل فارتفع بهم لدرجة ومرتبة وهذا أسلوب معروف في الشريعة أن النبي صلى الله عليه وسلم يهيئ المسلمين لتقبل الأحكام التي ما اعتادوها كما تعلمون مثلا من طريقة تحريم الخمر وهذه لا تخفى عليكم لكن أذكركم بشيء قد يخفى على بعضكم لقد فرض الله على المسلمين قبل شهر رمضان صوم يوم عاشوراء العرب ما كانوا كأمة وثنية ، ما كانوا كاليهود والنصارى عندهم تشاريع سماوية ولو أنها أصابتها تحاريف البشر لكن العرب ما كان عندهم من هذه التشاريع فأمرهم بصيام يوم في السنة فهي تهيئة لهم لهذا الشهر المبارك الذي فرض عليهم فيما بعد ولذلك تقول السيدة عائشة رضي الله عنها كما في صحيح البخاري ومسلم (أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض الصيام يوم عاشوراء فلما نزل شهر رمضان كان من شاء صامه ومن شاء تركه) فهذا أسلوب معروف من النبي صلى الله عليه وسلم كيف يهيئ المسلمين للأحكام التي ستنزل عليهم من رب العالمين بواسطة النبي الكريم فانا أفهم أن قوله عليه السلام كما في حديث عائشة وفي الصحيح (لو اغتسلتم يومكم هذا) ، هذا غير قوله (من أتى الجمعة فليغتسل) هذا غير قوله (حق على كل مسلم أن يغتسل في كل يوم جمعة) مثلا أو (واجب على كل مسلم) كما سبق بيانه فلا يجوز تعطيل هذه النصوص وتأويلها أو بتأويلها بسبب ذلك

الحديث مع إمكان الجمع وشيء آخر هذه الروائح التي كانت سبب التشريع الأول ألا وهو قوله عليه السلام (لو اغتسلتم ليومكم هذا) نجدها اليوم ظاهرة حتى من الشباب المثقف المنعم زعم والذي يعتني بنظافته مخالفة لشرعه فهو يحلق مثلا لحيته في سبيل النظافة يدخل يوم الجمعة إلى المسجد فتشم هناك رائحة الأقدام نتنه بسب أنهم يلبسون الجوارب هذه، وأرجلكم لم تغسل جيدا في ذلك اليوم، وإلا لو اغتسلوا كما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم لم نجد في المسجد مثل هذه الروائح هذا نقوله بالنسبة للمدن وبالنسبة للعواصم من البلاد فماذا يقال بالنسبة للقرى والفلاحين الذين المفروض فيهم أن يكونوا كالأنصار من حيث أنهم عمال أنفسهم فحكمة التشريع تقتضي بقاء الأمر على ظاهره لأننا إذا قلنا بالسنية الناس تارة يغتسلون وتارة لا يغتسلون فحكمة التشريع تقتضي أن يظل هذا أمرا نافذا المفعول في كل يوم جمعة ولا يمكن يكون كذلك إلا إذا استقر في أذهان المكلفين وجوب هذا الغسل في كل يوم جمعة هذا الذي أراه والله أعلم .

السائل : ما حكم النحنحة في صلاة الفرض ؟

الشيخ : النحنحة لا تبطل الصلاة لأنها ليست كلاما وبخاصة إذا كانت النحنحة لحاجة ولو كنا نرى الاستدلال بكل ما جاء منها صحيحا أو غير صحيح لاستدللنا بحديث (تنحنح الرسول عليه السلام لعلي) لكن هذا الحديث إسناده ضعيف وما بنا حاجة أن نستدل بالحديث الضعيف وحسبنا أن التنحنح ليس كلاما لأن الكلام هو الذي جاء الدليل على انه لا يصلح في الصلاة وما لا يصلح في الصلاة فهو إفساد لها ، لعلي أجبتك على سؤالك .

السائل : النفخ .

الشيخ : النفخ أهون وأسهل فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 091

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-091

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على : هل النحنحة تبطل الصلاة ؟ (00:00:32)

2 - هل النفخ والبكاء يبطلان الصلاة ؟ (00:01:54)

3 - مسافر نوى جمع المغرب والعشاء ودخل المسجد وقد أقيمت صلاة العشاء فماذا يفعل ؟ (00:03:41)

4 - ما مدى صحة هذا القول (الشيء المحرم تحريم إثبات يكون محرم في جميع الأديان والشيء المحرم لعلة إذا زالت العلة ذهب التحريم) مثل صناعة الأصنام يجوز اتخاذها لأن العلة ذهبت وهي عبادتها ؟ (00:15:38)

5 - هل تحريم الصور خاص بالمجسم منها أو هو عام في الجميع.؟ (00:26:22)

6 - هل صوم النفل يقضى كعاشورا وعرفة ويرجي نفس الأجر.؟ (00:28:15)

7 - هل تقال البسملة كاملة أم بسم الله فقط في غير قراءة القرآن.؟ وما حكم حديث (كل أمر لم يبدأ فيه ببسم الله فهو أجدم) .؟ (00:29:53)

8 - ما حكم استخدام الصابون المصنوع من دهن الخنزير ؟ وتكلم الشيخ على حكم الكولونيا والأدوية التي فيها كحول . (00:34:16)

9 - هل الذهب المحلق محرم شرعاً ؟ (00:53:58)

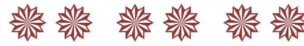

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : تفضل .

السائل : ما حكم النفخ و النحنحة في صلاة الفرض ؟

الشيخ : النحنحة لا تبطل الصلاة لأنها ليست كلاما وبخاصة إذا كانت النحنحة لحاجة وإذا كنا نرى الاستدلال بكل ما جاء منها صحيحا أو غير صحيح لاستدللنا بحديث تنحنح الرسول عليه السلام لعلي

لكان هذا الحديث إسناده ضعيف وما بنا حاجة أن نستدل بالحديث الضعيف وحسبنا أن التنحنح ليس كلاما لأن الكلام هو الذي جاء الدليل على أنه لا يصلح في الصلاة وما لا يصلح في الصلاة فهو إفساد لها ، لعلي أجبتك على سؤالك .

السائل : النفخ .

الشيخ : النفخ أهون وأسهل فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى في الصحابة صلاة الخسوف نفخ في سجوده عليه الصلاة والسلام وكذلك النفخ ليس كلاما فهو أيضا لا يبطل الصلاة

السائل : البكاء بصوت ؟

الشيخ : كذلك لا يبطل الصلاة ولقد ... .

السائل : ولا يكره .

الشيخ : هذا أنا أتصور بأن القول بالكراهة في أي شيء إنما هو فيما يصدر من إنسان بقصد منه وإذا بكى الباكي وفي الصلاة وبصوت فما هو بالمكلف بذلك لأنه لا يملك نفسه وأنتم تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم (**كان يبكي في صلاته ولصدره أزيز كأزيز المرجل**) الماء الذي يغلي في مرجل فلا نستطيع أن نقول يكره البكاء اللهم إلا إذا كان مقصودا وحينئذاك تخرج المسألة إلى الرياء والسمعة وحب الظهور وحب الظهور يقطع الظهور ، غيره .

السائل : رجل مسافر أراد أن يصلي المغرب جماعة مع مقيم في المسجد وعندما دخل المسجد كان وقت العشاء هل يصلي بنية المغرب مع ذكر الدليل ؟

الشيخ : كيف .

السائل : يعني دخل المصلي إلى المسجد وكان الإمام يصلي العشاء هذا المسافر يصلي المغرب مع الإمام في العشاء بنية المغرب

الشيخ : يعني كأنك تقول رجل دخل المسجد وهو مسافر وكان قد نوى الجمع بين الصلاتين

السائل : أي نعم

الشيخ : ولم يكن قد صلى بعد صلاة المغرب فلما دخل المسجد وجد الإمام وقد أقيمت صلاة العشاء فماذا يصلي هذا المسافر وراء هذا الإمام أيصلي فرض المغرب ثلاثا أم يصلي العشاء أربعا ثم يثني فيصلي صلاة المغرب ثلاثا بعد صلاة العشاء الجواب لابد له أن يصلي وراء هذا الإمام ثلاث ركعات المغرب لأن الترتيب بين الصلوات هذا واجب فلا يصح للمسلم أن يصلي صلاة العشاء قبل صلاة المغرب ثم يصلي المغرب لأن في هذا تغيير لمنهاج المواقيت فعليه أن يصلي صلاة المغرب وراء هذا الإمام الذي يصلي صلاة العشاء ومن الثابت في السنة في غير ما حديث صحيح أن اختلاف نية المأموم عن نية الإمام لايضر خلافا

لبعض المذاهب الذين يقولون مثلالا يجوز اقتداء المفترض بالمتنفل هذا لايضر واختلاف عدد الركعات بين هاتين الصلاتين الخطب أيضا في ذلك سهل لأن لهذه المقتدي الناوي لصلاة المغرب أن ينوي المفارقة حينما ينهض الإمام الذي يصلي العشاء إلى الركعة الرابعة وبعضهم يقول يظل هو في تشهده إلى أن ينزل الإمام في تشهده ويشتركان ويسلم هذا المقتدي معه ولا نجد لهذا دليلا لما فيه من المخالفة أما نية المفارقة فهي ثابتة في غير ما حديث من اشهر هذه الأحاديث قصة ذلك الأنصاري الذي دخل مسجد معاذ ليصلي صلاة العشاء فلما افتتح سورة البقرة نوى المفارقة ولما علم بذلك معاذ رضي الله عنه أخذ يشتمه وينال منه ويقول إنه منافق فشكاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال : (**يا رسول الله إنا أصحاب نواضح نعمل في النهار ثم نأتي فنصلي خلف معاذ فيطيل بنا الصلاة ، فقال عليه السلام لمعاذ**) ، كما تعلمون (**أفتان أنت يا معاذ أفتان أنت يا معاذ بحسبك أن تقرأ بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى**) ، ونحوها من السور (**إذا أم أحدكم فليخفف فإن وراءه الكبير والمريض وذا الحاجة**) الشاهد من هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ ذلك الأنصاري حينما نوى مفارقة الإمام وليس له عذر سوى التعب فهنا هذا المسافر إذا نوى مفارقة الإمام ليتم صلاته حسب النهج المفروض على المسلمين جميعا وهو أن المغرب ثلاث ركعات فلا شيء في ذلك أبدا ولا يكلف بغير ذلك ومن الأدلة على ذلك وهو من السنن التي لا يكثر ذكرها فقد لا يستحضرها بعض الطلبة أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان صلى صلاة الخوف بأصحابه كان يصلي بهم على صور شتى من هذه الصور أنه كان يصلي لنفسه ركعتين ولكل من الطائفتين ركعة ركعة فكانت طائفة تقف تجاه العدو والطائفة الأخرى تأتي وتقتدي وراء النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح بهم الصلاة فإذا قام عليه السلام إلى الركعة الثانية ... وسلموا فكانت لهم ركعة ثم انطلقوا وأخذوا المصاف الطائفة الأخرى لتأتي هذه الطائفة وتصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية فيسلم بهم فتكون الصلاة له عليه السلام ركعتين ولكل من الطائفتين ركعة ركعة هذا الذي نراه بالنسبة لهذا المسافر الذي اقتدى وراء الإمام المقيم نعم .

السائل : هل يلزم من ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم عندما لم يأمر الرجل الذي صلى خلف معاذ بالإعادة هل يلزم من ذلك أن أمر المفارقة أمر مشروع هذا أولا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم عندما كان عمر وعمار ونعلم قصة التيمم عندما تمرغ عمار وعمر ترك الصلاة فالرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر عمار بالإعادة ومع ذلك لا يعتبر هذا الأمر الإنسان لو كان جنبا أن لا يصلي أما بالنسبة للثاني صلاة الخوف فهذه صلاة خاصة تختلف عن الصلاة العادية لأنها لها صفات وميزات تختلف عن الصلوات العادية في معظم هيئاتها .

الشيخ : يعني أنت تظن أننا لا ندري أن صلاة الخوف تختلف عن سائر الصلوات بارك الله فيك ، أولا

بالنسبة لما ذكرت من قولك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ذلك الرجل بإعادة الصلاة أنا ما تعرضت لهذه المسألة إطلاقا أنا استشهدت بأن الرسول عليه السلام لم ينكر على هذا الرجل أنه نوى مفارقة معاذ وصلى لوحده هنا هذا استشهادي أنا ما قلت أنه أمره أو لم يأمره وقلت صراحة فيما مضى فإذا كان الرسول عليه السلام أقر هذا الرجل بمفارقة الإمام الذي ائتم به لعذر يتعلق بأمر مادي ألا وهو تعبه وعمله بالنهار ومن باب أولى أن يقدم أو أن يجد لهذا المصلي عذرا وهو يريد أن يتم صلاته على الوجه المفروض والمعلوم لدى أهل العلم جميعا فأنا لم أقل أنه لم يأمره ولماذا لم يأمره في ... الصلاة اننا ما تعرضت للإعادة أنا استشهادي فقط أن الرسول عليه السلام أقر هذا الرجل على ما فعل لأنه كان معذورا ... كل منا يعلم أن صلاة الخوف لها أحكام خاصة ويكفي أن صلاة الخوف ركعة ولا يوجد في الصلوات الخمس صلاة في ركعة واحدة ، لكن استشهادي أنه جاءت الطائفة الأولى وصلت خلف الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الركعة التي هي صلاة الخوف ونوو المفارقة علما بأن هناك صورا كثيرة كما أشرت أنا في أول ... أن النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بطائفة ركعة ويسلم ويصلي بطائفة أخرى ركعة ويسلم ويصلي بطائفة أخرى ركعتين ويسلم يصلي بطائفة ركعتين ويسلم ، يصلي بطائفة أخرى ركعتين ويسلم كل هذه صور أنا أشرت إليها آنفا لكن موضع الشاهد أن هذه الطائفة الأولى في الصورة التي ذكرتها نووا مفارقة الرسول عليه السلام وبقي الإمام قائما حتى تأتي الجماعة الثانية فموضع الاستشهاد فقط نية المفارقة أضف إلى هذا شيء لم أذكره ليس عندنا ما يدل على أن هذا العمل بخصوصه وهو هذا المقتدي الذي نوى ثلاث ركعات المغرب بعد وراء الإمام الذي يصلي أربعا ليس عندنا دليل يمنع من هذا الفعل فإذا انضم هذا إلى ما سبق فيكون إن شاء الله نورا على نور تفضل .

السائل : بعض الفرق يقولون إن الشيء المحرم تحريما لذاته يكون محرما في جميع الأحيان والشيء المحرم لعلة يكون محرما لأجل هذه العلة وإذا زالت هذه العلة فيحلل هذا الشيء أو يصير ... فمثلا على ذلك عمل التماثيل كان محللا لسيدنا سليمان وأما الزنا وقتل النفس التي حرم الله قتلها فهذا محرم في جميع الأديان فهذا يحرم ويقولون الآن ممكن صنع التماثيل لأن العلة في تحريمها قد زالت والآن لا يوجد من يعبد تمثال أو يعبد صورة ؟

الشيخ : ما شاء الله يقال لمن يقول ما حكيت عنه كما تعلمنا من بعض العلماء الأفاضل ومن شيوخنا الأكارم الذين لم نلقاهم وإنما على قاعدة

" لنا جلساء لا نمل سماعهم *** مأمونون غيبا ومشهدا .

فإن قلت أموات فما أنت بكاذب *** وإن قلت أحياء فما أنت بمفند " .

فبعض هؤلاء الشيوخ يقول لمثل هذا المدعي أثبت العرش ثم أنقش أثبت العرش ثم أنقش ما هو الدليل على

أن علة تحريم الأصنام صنع الأصنام والصور هو خوف أن تعبد من دون الله عز وجل ثم ما هو الدليل على أن هذه العبادة قد أمنا أن يقع فيها المسلمون سأعود إلى الدعوة الأولى أي أن نطالبهم بالدليل على العلة المدعاة لكن نحن نسبق الأمر فنقول لو ثبت أن العلة هو كذلك خشية أن تعبد الأصنام لكن من أين لنا أننا خلاص انتهينا وأمنا وكما يقولون عندنا في الشام حطينا رجلينا في ماء بارد ما عاد نخاف أحدا يقع في الشرك كيف هذا والرسول صلى الله عليه وسلم يقول كما في صحيح البخاري (**لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول صنم لهم يقال له ذو الخليصة**) هذا خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم في أصح الكتب بعد القرآن فإذا الذي أشرت إليه من القائلين يقول معنى يعلم بل يقول ما يخالف فيه كلام الرسول صلى الله عليه وسلم أعود إلى العلة ما هو الدليل على أن العلة هو خشية أن يعبد المسلمون الأصنام ممكن أن تكون هذه حكمة أو بعض علة أما أن تكون هي علة فاولالا دليل لهم على ذلك إلا مجرد الظن وصدق الله ((**إن الظن لا يغني من الحق شيئا**))

ثانيا لقد نص الحديث على خلاف ما يزعمون لقد قال عليه الصلاة والسلام (**يقول ربنا تبارك وتعالى ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة فليخلقوا حبة فليخلقوا شعيرة**) أو قدم أو أخر ربما يكون الأمر كذلك المهم (**ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة فليخلقوا حبة فليخلقوا شعيرة**) إذن هذا ينص أن التحريم سبب المضاهاة وهذا جاء أيضا في حديث عائشة (**إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله**) ، هذه العلة الأساسية التي جاءت منصوصة في السنة الصحيحة أما الخشية التي ذكرتها أو حكيتها آنفا فهي علة اجتهادية مأخوذة من تاريخ بعض الأمم المتقدمة كقول نوح عليه السلام حيث حكى ربنا عز وجل في القرآن أنه قال ((**وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد أضلوا كثيرا**)) يقول ابن عباس كما في البخاري وتفسير بن جرير وغيرهما : (**إن هؤلاء الخمسة كانوا عبادا له صالحين فلما ماتوا أوحى الشيطان إليهم أن يجعلوا قبورهم في دورهم**) أن لا يدفنوهم في مقابرهم كعامة الناس وذلك تمجيدا وتقديسا وتذكرا لمناقبهم زعموا كما يقولون اليوم الذين بدأوا ينشرون الأصنام وينصبونها في الأماكن العامة والمنتزهات ونحو ذلك وتركهم الشيطان جيلا من الزمان ثم جاءهم فأوحىإليهم أن بقاء هؤلاء في هذه القبور كما هم فقد تأتي عاصفة من السماء أو سيول أو رياح فتذهب بقبورهم فتنسوهم ماذا نفعل قال اتخذوا لهم أصناما فجعلوا لهم اصناما خمسة ووضعوها في أماكن أوحى للجيل الذي بعدهم أن يضعوها في أماكن تليق بذكراهم وما جاء الجيل الذي بعدهم إلا وأخذوا يعبدوهم من دون الله وكان من أولئك قوم نوح عليه السلام ودعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له فكان جوابهم ما سمعتموه ((**لا تذرن آلهتكم**)) فنهي الإسلام عن الصور وعن التماثيل

وخاصة المجسم منها يمكن أن يقال هذا من باب سد الذريعة أن تعظم هذه الأصنام لكن لا نقول أن العلة هو هذا العلة ذكرت في الحديثين السابقين فخلاصة الجواب أن التصوير محرم بنصوص قاطعة الإسلام وليس هناك ما يدل إطلاقا أنه يأتي زمن تستباح هذه الأصنام وأن الناس يعرفون التوحيد ولا يقعون في الشرك فماذا نقول اليوم ولا تزال نحن نشكو من الألوف المؤلفة بل الملايين المملينة من المسلمين وهم يطوفون حول القبور وحول زيارة الصالحين والأولياء ومناداتهم من دون الله وهؤلاء يتشهدون معنا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فماذا نقول عن الكفار والشيوعين الذين يطوفون صباح مساء حول قبر لينين وستالين كيف نقول هؤلاء الناس ان الناس أصبحوا بعيدين عن الشرك مجتنبين إياه وجماهير المسلمين يصدق فيهم مع الأسف الشديد قول رب العالمين ((**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**)) هذا يكفي من الجهل بالتوحيد حقيقة ، وأن أكثر هؤلاء المسلمين يتوهمون أن التوحيد هو أن تعتقد بأن الله خالق واحد لا ند له ولا شريك له أما أن تعبد غيره فهذا ليس له علاقة بالشرك ومنافاة التوحيد هذا شيء مؤسف جدا جدا فالصور لا تزال محرمة إلى يوم القيامة ، تفضل .

السائل : ذكرتم الصور المجسمة الصور المفرغة إذا صورنا صورة وفرغنا مكانها وتركنا في الورقة أو الجدار ... ؟

الشيخ : كل ما كان صورة دخل في عموم الأحاديث (**من صور صورة كلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة**) سواء كانت مجسمة أو مفرغة الست إذا نظرت إليها قلت هذه صورة وإنها تمثل فلانا أو الحيوان الفلاني هذه صور .

السائل : مجسمين وعليهم آية من القرآن.

الشيخ : يعني ما في رأس

السائل : نعم

الشيخ : لا نرى مانعا من ذلك لقوله عليه السلام (**الصورة الرأس**) التعظيم يأتي من الرأس وليس من الذنب استاذ البنا يا شيخ البنا الساعة الآن ... جزاك الله خيرا احسن الله اليك ائذن لنا

السائل : معليش سؤال مهم .

الشيخ : تفضل .

السائل : هل يشرع قضاء الأيام التي ورد الترغيب في صيامها إذا فات العذر مع الأمل في تحصيل أجرها. المرتبط بادائها في يومها مثل يوم عرفة وعاشوراء .

الشيخ : أعد علي السؤال .

السائل : أقولهل يشرع قضاء الأيام التي ورد الترغيب في صومها إذا فاتت لعذر مع الأمل في تحصيل أجرها المرتبط بأدائها في يومها ؟

الشيخ : وهي من النوافل تعني ؟

السائل : نعم مثل عاشوراء وعرفة .

الشيخ : لا لا يشرع .

السائل : الأردن ... اسعار رخيصة ... شرط عندي ان تكون أسعار رخيصة ... حتي يكون يأخذ كمية أكبر ... كأني سمعت هيك بقول

السائل : اعطيكم رقم تلفوني و ... .

السائل : بقول ما حكم في غير قراءة القرآن ما حكم بسم الله الرحمن الرحيم هل نقولها كاملة أم نقول بسم الله فقط ، علما أني قرأت في كتاب في التاريخ مقرر على طلاب الثانوية أعتقد رسالة النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيصر الروم مصدرة بسم الله الرحمن الرحيم هل نتعامل ونتبع ذلك في طعامنا في شرابنا في معاملاتنا ببسم الله الرحمن الرحيم أم لها حكم آخر ، جزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : أما تصدير الرسائل ببسم الله فأسوتنا في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في قصة مخاطبته عليه السلام للملوك منهم هرقل ملك الروم ومنهم قيصر وغيره ، ثم هذا اقتداء بكتاب الله عز وجل أما في أماكن أخرى ففيها قيود والتزام بما كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام منها مثلا عند الطعام ففي الطعام لا تقال البسملة كاملة **(بسم الله الرحمن الرحيم)** كما هو معهود بين أكثر المسلمين اليوم ظنا منهم أن هذا هو السنة لكن السنة هو الاقتصار فقط على **(بسم الله)** فهذا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام من قوله وفعله فهو حينما كان يأكل كان يقول **(بسم الله)** ولا يزيد وحينما علم الغلام لما جلس يأكل مع الرسول الطعام قال له عليه السلام يا غلام **(سم الله وكل بيمينك و كل مما يليك)** وقال له قل **(بسم الله)** ولم يزد عليه الصلاة والسلام، ولاشك أن التزام السنة هو الواجب على كل مسلم فهذا موطن مما ينبغي أن يقتصر فيه على قول بسم الله فقط من ذلك أيضا إذا أتى المسلم الخلاء وتهيأ له قال **(بسم الله أعوذ بالله من شر الخبث والخبائث)** فلا يقول **(الرحمن الرحيم)**، في هذه المواطن أما إذا كان هناك أمر آخر لم يرد فيه نص خاص فترد البسملة كاملة ، سمعنا لا نشوف **(كل أمر ذي بال لا يبتدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أو أبتر أو أجذم)**، هذا الحديث مع شهرته ففيه رجل اسمه عبد الرحمن بن قرة وهو ضعيف لسوء حفظه ولذلك فالحديث بسبب ذلك ضعيف لا يحتج به والمحفوظ والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو قوله **(كل كلام لا يبتدئ بالحمد فهو أجذم)** بالحمد هذا هو الثابت في سنن أبي داود وغيره .

السائل : ... هذا كله تغيرت عنه وتغير تركيبه تماما ، لكن أو ليس كان ابتدئ بهذه المادة الجديدة من أمر

محرم أصلا ؟

الشيخ : طبعا .

السائل : لذلك ما نتج عنه أو لا يأخذ نفس الحكم أيضا ؟

الشيخ : هذا الدليل أردت بيانه آنفا في الأمس القريب وجه إليّ سؤال حول الكولونيا التي هي الكحول ، ما حكم استعمالها تسلسل حديثي وجوابي إلى الأدوية التي قلما يخلوا منها أن تكون خالية عن الكحول بنسب طبعا فقد انتهيت بالحكم على الكولونيا وعلى هذه المشروبات الطبية إلى ما يأتي : اعتمادا على قوله عليه السلام (**ما أسكر كثيره فقليله حرام**) هذه الكولونيا أو هذا الشراب الدواء إذا كانت نسبة الكحول فيه تجعلالمقدار الذي يمكن أن يتعاطاه الإنسان منه السليم أو المريض السليم بالنسبة للكولونيا مثلا ، إذا خلطه مع شيء من الماء أو أي شيء آخر، والمريض إذا أكثر من شرب ذلك الدواء لا يسكر ولا يتأثر فحينئذ تلك الكولونيا يجوز بيعها وشراؤها واستعمالها وكذلك ذاك الدواء أو الشراب وأما اذا كان الكثير من كل من الكولونيا والشراب يسكر شاربه فحينئذ لا يجوز بيعه أو شراءه ولا استعماله بعد هذا أتيت إلى ما نحن الآن في صدده لكن هذا لا يعني أنه يجوز للمسلم أن يصنع الكولونيا بيده ولو كانت نسبة الكحول بها قليلة ولا يعني أنه يجوز للصيدلي المسلم أن يركب دواء فيه كحولا ولو بنسب قليلة لأن هذا يستلزم أولا: من أين يأتي بهذه الكحول إما أن يعصرها هو بنفسه أو يشتريها جاهزة وهذا لا يجوز وذاك لا يجوز كما هو في حديث (**لعن الله في الخمرة عشرة**) هذا الذي أريد أن أقوله الآن ، هذه الكولونيا وهذه الأدوية حينما تأتينا جاهزة من أوروبا فنحن ننظر إليها من المنظار السابق يسكر كثيره أو لا يسكر وقد عرف الجواب ، لكن هذا لا يعني أنه يجوز لنا أن نصنع صنعهم لأن هذا الصنع يقتضينا حينئذ أن نقع في المحرم صراحة إما أن نعصر بأيدينا أو نعصر أو أن نشتري ما عصره غيرنا وكل ذلك داخل في عموم قوله عليه السلام (**لعن الله في الخمرة عشرة**) إذا تبين لكم هذا نعود إلى الصابون ، الصابون كالدواء الذي صنعه الكفار وكالكولونيا التي صنعها الكفار ونحن ننظر إلى هذه النتيجة وندرسها على ضوء الشريعة الإسلامية ونعطيها الحكم اللائق بها كما سبق البيا ن آنفا لكن حينما نريد أن نصنع كما صنعوا هم فنحن لا يجوز لنا أن نصنع كما صنعوا هم ، لأننا نرتكب مخالفة شرعية هنا أظن يتضح لكم الجواب أولئك أخذوا شحم الخنزير و شحم الميتة وأدخلوها كعنصر سواء في الجبنة، أو سواء بالصابون هذا ليس بعد الكفر ذنب ، هذا عملهم فهذه الحصيلة أو هذا المركب نحن درسناه على ضوء الشريعة الإسلامية فقلنا مثلا والله عندنا الآن توقف بالنسبة للجبنة كما شرحت ، لكن عندنا جزم بالنسبة للصابون هذا شحم الخنزير أو الحيوان الميت قد تحول إلى عين أخرى هذا التحول بحكم الشرع مطهر ، أظن هذا في علمكم طبعا ، أن التحول هو مطهر فحينئذ هذا الصابون

الذي بين يأتينا وقد تغير أو تطور عين شحم الخنزير أو شحم الحيوان الميت وأخذ حقيقة أخرى فنحن نستعمل صابونا طاهرا لكن نحن لا يجوز لنا أن نركب هذا النوع لما سبق بيانه .

السائل : ما أدري أنا الذي أراه من موضوع الصابون بالذات أننا نميز بين شحم حيوان ميت أصله مباح لو ذكي والخنزير فالخنزير سواء ذكي أو لم يذكى كله مرفوض عظمه ولحمه وشحمه وجلده وشعره .

الشيخ : صحيح لكن بارك الله فيك في النتيجة .

السائل : حتى لو تحول إنما بديء بأصل محرم عينه .

الشيخ : لا هذا العطف فيه نظر ، قولك حتى لو تحول ، إذن رجعنا عن قولنا ... .

السائل : أنا أقول يعني لو تحول أنما بديء بأمر رفضه الشرع كلية ، بينما الحيوان الذي نفق، دهنه إنما حرم بسبب أنه لم يذك ؟

الشيخ : لا عليك لكنه حرام على كل حال .

السائل : عينه أصبح ... في وضع آخر .

الشيخ : ما فيه فرق بارك الله فيك ، انظر معي الآن إلى قوله عليه الصلاة والسلام (**أيما إيهاب دبغ فقد طهر**) هذا نص بأن هذا الإيهاب الذي طهر كان نجسا طيب فإذا أردنا – إذا صح التعبير – إذا أردنا أن نفلسف أو نعلل عبارة أخرى ، أن نعلل لماذا تطهر هذا الإيهاب النجس بالدباغة ؟ لأنه تحولت فيه العينات التي كانت نجاسته إلى شيء آخر ولذلك هو فقد طهر لذلك تحول النجس إلى طاهر .

السائل : الإيهاب نفسه عينه كانت نجسة أم أن به نجاسة ؟

الشيخ : لا هو نجس ، يعني لو أخذنا مثلا حيوان نمر أو أسد ، فهو حرام أكله ، وجدناه ميتا سلخناه ، وأخذنا جلده ودبغناه فهو نجس ومحرم ، لكن الدباغ كما قال في الحديث الآخر ، (**دباغه طهوره**) .

السائل : يعني التمييز بين محرم ونجس ، يعني لما أقول النمر نجس أو النمر محرم أكله فهل فيه فرق بين الأمرين ؟

الشيخ : بين كون محرم أكله أو إيش ؟

السائل : أو نجس مثلا .

الشيخ : فهنا يجتمعان .

السائل : يجتمعان عند الموت .

الشيخ : نعم وبحثنا عند الموت وليس قبل الموت .

السائل : قبل الموت جلده نجس أم محرم ؟

الشيخ : مثل لحمه .

السائل : محرم .

الشيخ : طبعا محرم نجس يلتقيان هنا ،لأن كما قلت آنفا قوله عليه السلام ... (**إيما إيهاب دبغ فقد طهر**) ، ما معنى ذلك . أن هذا الإيهاب نجس واللحم الملتصق به ماذا يكون حكمه؟

السائل : نجس

الشيخ : أيضا نجس ولذلك تدقيقك هنا لا ثمرة له لأن هذا الإيهاب الذي حكم الشارع بأنه نجس فلحمه أيضا نجس وإذا كان نجسا حرم أكله ، وعند العلماء قاعدة كل نجس محرم ولا عكس ليس كل محرم نجس ولذلك أنا بدأت من عند قوله عليه السلام (**إيما إيهاب دبغ فقد طهر**) ، فهو يحكم على أن هذا الإيهاب دبغ فقد طهر فهو يحكم على أن هذا الإيهاب نجس فثمة فرق مثلا ، بين نعجة حية جئنا ذبحناها حل لنا أكلها وحل لنا أيضا جلدها لكن هذا الجلد لا يمكن استعماله وهو ندي طري فيدبغ هذه النعجة حينما تموت لا يحل أكلها ولا يحل ... يطهر بالدباغ طيب، الآن ننتقل نحن أتينا بصورتين صورة نعجة حلال ذبحها ونعجة ميتة حرام أكلها ، الآن نأتي إلى الحيوان الذي لو ذكيته مائة مرة يبقى محرما يبقى كما هو ترى ما حكم جلد هذا الحيوان أهو نجس أم طاهر هنا يأتي قوله عليه السلام (**إيما إيهاب دبغ فقد طهر**) هذا الجلد يطهر بالدباغ ولحمه نجس فإذا هنا اجتمع الصفتان ، النجاسة والتحريم نأتي إلى الخنزير، الخنزير محرم بداهة أكله فهو نجس العين كما يقول الفقهاء فأخذنا جلده ودبغناه هذا دباغه هذا دباغه طهور ، فحينئذ ما ينبغي أن نفرق بين أن يكون الدخيل في مواد الصابون هو من هذا الشحم الخنزيري أو من ذاك الشحم النمري مثلا أو الأسد أو نحو ذلك لأن هذا حرام ونجس وهذا حرام ونجس ، وعلى هذا يتبين والله أعلم بأننا نحن لا ننظر ابتداء إلى عملية الصابون أنهم أخذوا شحم خنزير وهذا محرم نحن ننظر إلى النهاية وكما يقال في غير ما هذه المسألة إنما الأعمال بالخواتيم ، نحن الآن نضرب مثالا للفقهاء مع التذكير بأن الفقهاء سلكوا بالحديث السابق (**إيما إيهاب دبغ فقد طهر**) هل يشمل مثلا الحيوانات المحرمة وبخاصة كالخنزير ، عفوا خاصة كالكلب قيل وقد قيل منهم من ادخل الكلب في عموم الحديث ومنهم من استثناه وهذا الذي استثنى الكلب يستثني الخنزير من باب أولى لكن الحديث عمم وما فصل في ذلك توسعة على الأمة أعود فأقول لما قال الفقهاء بأن التحول مطهر في هذه الصحراء من العوامل الطبيعية المعلومة الرياح والأمطار والشمس ونحو ذلك ، تحولت هذه الفطيسة إلى مملحة إلى ملح أنت تنظر إليها الآن نظرا ما تدري إلا أنها ملح تذوقها طعما ما تشعر إلا أنها ملح غيرك مثلا يدري لأنه ابن تلك الأرض أن هذه كانت فطيسة يوما ما فتحولت بتلك العوامل إلى ملح ما فيه فرق بين ... أنها هذا الملح هو لك حلال كما هو له حلال مع العلم أنه يعلم الأصل وأنت لا تعلم الأصل ، ننتقل إلى الصورة الأخيرة هذا الملح أصله في البئر

هو ميتة ... هو في أصله حرام ثم صار ميتا فظلمات بعضها فوق بعض هذا الخنزير تحول إلى ملح طعما وذوقا وحقيقة إلى آخره على التعبير الكيميائي تماما فأنت تنظر إلى هذه النتيجة فتقول هذا تحول إلى ملح وهو طاهر ،وهو حلال ذاك لا يستطيع أن يخالفك لأنه يعلم أصل هذا الحيوان أنه خنزير وخنزير ميت (**إنما الأعمال بالخواتيم**) فما دامت الخاتمة هو الحل والطهارة فهذا الذي نحن مكلفون به نحن عندنا هذا الصابون ما ننظر ماذا فعلوا هم ، هب أنهم جاؤوا بنجاسة وبطريقة ما كيمائية حولوها بفن دقيق إلى هذا الصابون ... ومطهر ومعقم إلى آخره نحن ننظر إلى هذه النتيجة ولسنا مكلفين أن ننظر إلى هذه النتيجة لسنا مكلفين بالنظر إلى ابتداء الأمر أمام هذه النتيجة لكن نحن مكلفون أن لا نصنع هذه النتيجة لأن ذلك يكلفنا مواقعة الحرام استعمالكما قلنا آنفا النجاسة لحم الخنزير وهو محرم هذا لا يجوز استعمال الكحول مثلا المحرمة ، لا يجوز لكن هم استعملوا الكحول وركبوا هذا الدواء نظرنا في هذا الدواء فما وجدنا مسكرا فهو حلال لا يجوز تحريمه هذا الذي ندين الله به ،ونريد أن نستعين بأهل الاختصاص لمعرفة الشكاوى المتكاثرة حول أنواع من الجبنة والزبدة ، والآن خطر في بالي هل جوابك في الزبدة يلتقي مع جوابك في الصابون أم مع جوابك في ... .

السائل : على وجه اليقين ... من الأصل

الشيخ : بعد بارك الله فيك على من يصاب فيها شحوم فهل جوابك إذا كان فيها شحوم كجوابك عن الأجبان .

السائل : نعم .

الشيخ : هو هذا طيب ... .

السائل : يعني المفروض على الدكتور الحواري المفروض عنده اولا المختبر وعنده القدرة على التحليل .

الشيخ : يعني ليس كل طبيب تحليلي ليس كل طبيب .

السائل : لأنه تحليل عام أصبح أساليبه محدودة يعني اختصاصات ما مثل قديما كانوا يقولون هذا محلل إذا يعرف كل شيء .

الشيخ : ... ربي زدني علما ... .

السائل : الذهب المحلق ... تجادلنا كثيرا في هذا الموضوع ياليت نسمع منك الحكم النهائي في هذا الموضوع.

الشيخ : لا بأس في هذا لكن قراءة ما كتب في هذا الصدد قد يكون أنفع ، الذهب المحلق هو كأواني الذهب يشترك في التحريم فيه النساء والرجال ومن الغريب العجيب أن جماهير العلماء يحرمون أواني الذهب على النساء وهم يعلمون كما نعلم معهم قوله عليه السلام لما خرج يوما على أصحابه وفي إحدى يديه ذهب وفي الآخر حرير وقال هذان حرام على ذكور أمتيحل لاناثهام يعلمون هذا الحديث الذي يشمل كل

ذهب وأنه على الرجال حرام وعلى النساء حلال ومع ذلك لا يجيزون للمرأة استعمال أواني الذهب والفضة مع أنه لا يوجد نص خاص وهنا نوضح الغرابة لا يوجد نص خاص في تحريم أواني الذهب على النساء وإنما هناك نص عام من حيث الأسلوب العربي يمكن أن يدخل فيه النساء ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (**من أكل أو شرب في آنية ذهب أو فضة فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم أو نار جهنم**)، هم أخذوا تحريم هذه الأواني الذهبية على النساء من لفظة " من " لأنها من صيغ الشمول والعموم فدخل فيها الرجال والنساء ولما جاءت أحاديث صريحة وصحيحة وأكثر من هذا الحديث هذا حديث واحد لكنه صحيح تحريم هذه الأحاديث صراحة على النساء أولا ثم للذهب المحلق ثانيا قالوا هذه الأحاديث منسوخة ما الذي نسخها ؟ (**حل لإناثها**) هذا أولا يتنافى مع القواعد الأصولية التي تعلمناها منهم لأنه لا يجوز نسخ الخاص بالعام وإنما العكس هو الصواب يستثنى الخاص من العام ويبقى العام شبه منسوخ لكن لا كلا وإنما جزءا مثاله قال تعالى ((**حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير**)) الميتة عام أو مطلق يشمل كل ميتة من ذلك مثلا ميتة البحر وميتة الجراد وميتة الحوت السمك والجراد فإذا نحن اعتمدنا فقط على هذا النص القرآني حرمنا ميتة السمك والجراد فإذا نحن اعتمدنا نحن فقط على هذا النص القرآني حرمنا ميتة السمك والجراد كذلك مثلا يشمل الكبد والطحال لكن العلماء لما وجدوا الرسول عليه السلام قد قال (**أحلت لنا ميتتان ودمان الحوت والجراد والكبد والطحال**) ماذا فعلوا بالآية ؟ قالوا مخصصة بالحديث فإذا أردنا أن نوجز معنى الآية معنى الآية قلنا " حرمت عليكم الميتة إلا ميتة الحوت والجراد " والدم إلا دم الكبد والطحال ، فهذا النص القرآني عام ما نسخ الجزءين المخالفين لعموم النص وإنما العكس من ذلك استثنى من النص العام ما خص ذكره بالحل في النص الخاص وكذلك قلنا حرمت عليكم الميتة إلا كذا ومل قلنا حرمت كل ميتة والحديث منسوخ لأنه معارض للنص العام ، لا يقول العلماء إن الخاص يعارض العام، وهذا الشيء كثير منه وكثير جدا مثلا لما ذكر الله عز وجل المحرمات من النساء قال ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**))، ما ذكر المحرمات في الرضاعة كلها ، قال وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ثم قال ((**وأحل لكم ما وراء ذلك**)) ، أختك في الرضاعة ، تحل وهكذا لكن جاء الحديث الصحيح يقول (**يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**) فماذا فعلوا في قوله تعالى ((**وأحل لكم ما وراء ذلك**)) ، خصصوا هذا النص القرآني بالحديث النبوي وهكذا في كثير جدا من النصوص العامة في القرآن تأتي مقيدة في السنة هنا في موضوعنا هذا ليس عندنا إلا حديث (**حل لإناثها**) لما جاء حديث تحريم أواني الذهب ، بلفظ (**من شرب أو أكل**) قالوا النساء لا يجوز لهن استعمال هذه الأواني وإن كان الذهب بصورة عامة مباح لهن ، فينبغي أن يقال حينئذاك من باب أولى لا يجوز لهن التحلي بالذهب المحلق لأن ذلك جاء منصوصا بخصوص النساء وليس بنص عام

كما هو الشأن في أواني الشرب من الذهب ، مثلا قال عليه الصلاة والسلام (**من أحب أن يحلق حبيبه بحلقة من نار فليحلقه بحلقة من ذهب ، ومن أحب أن يسور حبيبه بسوار من نار فليسوره بسوار من ذهب ومن أحب أن يطوق حبيبه بطوق من نار فليطوقه بطوق من ذهب ،وأما الفضة فالعبوا بها العبوا بها ، العبوا بها**)، عندنا الحديث التالي وهو أصرح دلالة لأن هنا لا يخفاكم كثير من الناس لا يعلمون أن صيغة فعيل تطلق على الأنثى والذكر معا ، فقد يشكل عليهم فيقول حبيبه يعني الذكر فيقال مثلا رجل قتيل وامرأة قتيل نعم

السائل : وجريح

الشيخ : وجريح ونحو ذلك ، وهذا من هذا القبيل فيشكل عليهم ، لا هذا ليس المقصود بالإناث وإنما الذكران ، يأتي هذا الفهم المنحرف قوله (**وأما الفضة فالعبوا بها فالعبوا بها فالعبوا بها**) يعني كيف شئتم هذا نص وهذا ما لا يقولون بإباحته للرجال وثانيا وهذا أيضا واضح لكن قد يحاول البعض من الذي يتسور لا نقول من الذي يتحلق الذي يتسور؟ هن النساء من الذي يطوق عنقه ؟ هن النساء الشاهد لكن الحديث الذي أشرت إليه وعزمت على ذكره صريح جدا وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ذات يوم على إصبع امرأة فتخا من ذهب فتخا من ذهب ... فضربها بعصية في يدها بيده عليه السلام وقال (**لها جمرة من نار**) وانطلقت وانطلق الرسول عليه السلام وسبحان الله لحكمة يريدها الله هذه المرأة التي ضربها الرسول بعصية جاء اسمها في الحديث بنت هبيرة انطلقت إلى فاطمة رضي الله عنها وسرعان ما جاء الرسول ودخل على فاطمة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 092

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-092

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن الذهب المحلق . (00:00:02)

2 - متى يقول المؤذن (الصلاة خير من النوم) هل في الآذان الأول أم الثاني .؟ وتكلم الشيخ على أن كثير من البلدان يؤذنون للفجر قبل الوقت . (00:00:59)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إذا قال ... لايمكن تأويله لكن اذا قال المتوفى هو الله تبارك وتعالى وهو متوفى لكن توفاه الله تكون جملة تامة ، أما إذا قال توفي فيوهم والكلام بالموهمات ليس من أدب الإسلام ، وهنا يأتي قوله عليه السلام (**لا تتكلمن بكلام تعتذر به عند الناس**) وهذا يحتاج إلى تأويل ، والكلام المؤول لا حاجة إليه وهذا يعني في الأمر سعة في التعبير السليم .

السائل : ... .

الشيخ : الذي ثبت في السنة الصحيحة من حديث أبي محذورة ومن حديث ابن عمر أن قول المؤذن (**الصلاة خير من النوم**) كان في الأذان الأول وليس هناك حديث صحيح بأن هذه الجملة محلها في الأذان الثاني وبالإضافة إلى ما ذكرنا من أن الأحاديث الثابتة تصرح بأن هذه الجملة محلها في الأذان الأول فمعنى هذا أن الجملة لا يليق إلا بالأذان الأول لأن المقصودبقوله الصلاة (**خير من النوم**) إيقاظ النائمين وفي الأذان الثاني حينما يقول المؤذن الصلاة خير من النوم فعامة الناس مستيقظون وليسوا بنائمين ، فمع كون وضع هذه الجملة في الأذان الثاني مخالفا للسنة فهو مخالف أيضا للمقصد منها وهو إيقاظ النائمين كما جاء في بعض الأحاديث الصحيحة (**لا يغرنكم أذان بلال فإنما يؤذن بليل ليقوم النائم ويتسحر المتسحر فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) ، وكان رجلا أعمى ولا يؤذن حتى يقال له أصبحت أصبحت ... الأذان الثاني ويؤذن الأول لماذا ؟ ليقوم النائم ويتسحر المتسحر فما فائدة قول الصلاة خير من النوم وقد استيقظ النائمون هذا في الواقع من الأشياء المخالفة للسنة والتي يعجب الإنسان كيف استمرت هذه المخالفة هذه السنون الطويلة ويخطر

في البال أن الناس بسبب إهمالهم بالسنن يقعون في مخالفات أخرى ، نلاحظ عندنا في الأردن يؤذنون أذان الوقت بزعمهم الذي يقولون فيه الصلاة خير من النوم لكن الواقع هم يؤذنون في وقت الأذان الأول أي أنهم يؤذنون لصلاة الفجر قبل طلوع الفجر بنحو نصف ساعة وهذه مشكلة نعانيها في الأردن ، ومشكلة أخرى في الأردن مما تفردت الأردن دون العالم الإسلامي بهذه البدعة وهي توحيد الأذان حيث يؤذن في مسجد هناك أعلى مسجد في الأردن اسمه مسجد الأشرفية ولا أدري إذا كان هذا أذانا حقيقيا أم مسجلا فهذا الأذان الذي يذاع من ذاك المسجد يذاع إلى كل المساجد يذاع وقليل من المساجد من يكون فيه مؤذن يؤذن بالمسجد نفسه ، هذا الأذان يؤذن قبل وقت الفجر ما بين خمس وعشرين دقيقة وثلاثين دقيقة وأنا منزلي هناك على جبل مكشوف شرقيه وغربيه بفضل الله ، وأرى طلوع الشمس وطلوع الفجر يعيني وأرى غروب الشمس بعيني في رمضان نتسحر ومؤذنهم يؤذن للفجر ، ونحن نرى الظلام في الشرق معا ونفطر وقد غربت الشمس ونشبع وبعد ما أذن فكأنهم حافظوا على الأذان الأول الذي كان فيه الصلاة خير من النوم حافظوا عليه وقتا ولفظا ثم مع الزمن انطلى عليه الأمر ، وظنوا أن هذا وقت الأذان الثاني من الفجر لخبطة عجيبة جدا ثم ازددنا أسفا على أسف أن هذا الخطأ موجود في كثير من البلاد ثم تسمعون كلكم أو جلكم أو بعضكم بالشيخ تقي الدين الهلالي الذي كان مدرسا في الجامعة الاسلامية هذا ألف رسالة وهو مغربي من مكناس يثبت فيها أنهم يؤذنون هناك صلاة الفجر قبل الوقت بثلث ساعة الشك من عندي الآن أو خمس وعشرين دقيقة ثم رجل آخر من إخواننا السلفيين في الكويت أيضا عندي له رسالة مطبوعة يؤكد هذه الحقيقة المرة ويقول بأنهم يؤذنون هناك قبل الفجر بنحو هذا التقدير منذ شهور اتصل بي شاب أو طالب علم من الطائف قال لي عندنا شيخ سماه أظن عبد الله السعدي أو هكذا ككنيته يقول هذا الشيخ لأصحابه وطلابه بأنهم يؤذنون الفجر قبل الوقت بنحو هذا الوقت وهذا التقدير فيبدوا أن المصيبة مصيبة عامة .

السائل : يبدوا أنهم يعتمدون على التقويم .

الشيخ : هو هذه المصيبة هذا هو السبب لأنهم لا يراعون المواقيت الشرعية الآن في شيء آخر أنا حقيقة بنفسي في رمضان الماضي لا أدري هو أم الذي قبله اعتمرت فيه نزلنا في المدينة عند أخ لنا فلما حان موعد الإفطار صعدت على الطابق العلوي فرأيت الشمس وقد غربت وراء الجبل الموجود هناك في المدينة فأفطرت فما أذنوا هناك في المدينة إلا بعد عشر دقائق من غروب الشمس ثم جئت هنا في نفس هذه الدار فصعدت فوق إلى أعلى ورأيت الشمس فكان سروري بالغا جدا غربت الشمس من هنا وأذن المؤذن من هنا هذا رأيته شاهدته بنفسي انظروا الفرق هنا وبين المدينة واشتهي أنا أتأكد من أذان الفجر هنا ، أنتم معي في ذلك ما هو السبيل لنخرج

إلى مكان بارز لا توجد أمامنا الأنوار هذه الصناعية ولا الأبنية الحاجبة لنرى طلوع الفجر الصادق هل هم يؤذنون على التقييم الفلكي أم على المشاهدة العينية ؟ هذا ما أستبعده .

السائل : فيه فرق بين ... مكة وفيه بلبلة هو الفرق أحيانا دقائق .

الشيخ : لا عليك هو الفرق لازم يكون بين بلدة وأخرى خاصة إذا كانوا في خط العرض هذا لكن ما يكون الفرق كبيرا .

السائل : في جدة ... في مكة ... .

الشيخ : هذه مشاكل ليس لها ... تفضلوا الآن يؤذن المؤذن .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 093

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-093

محتويات الشريط :-

1 - ما صحة حديث أسماء بنت عميس ؟ (00:02:00)

2 - مسافر وجد الإمام في الركعتين الأخيرتين فهل يسلم قصراً أم يتم الأربعة ؟ (00:04:05)

3 - هل يجوز للرجل الكفيف أن يدرس البنات في المدرسة ؟ (00:06:09)

4 - إذا حلف الشخص عند سفره بطلاق زوجته إن هي خرجت من منزلها في غيابه فخرجت فهل يُنَفذ عليها الطلاق.؟ (00:06:59)

5 - رجل جاء من السودان للعمرة ولم يحرم من الميقات ذهب إلى جدة عند أهله فهل يحرم من جدة في حكم أهل جدة أم ماذا عليه .؟ (00:08:51)

6 - هل يصح حديث (إياك والالتفات في الصلاة فإن كان ولابد ففي التطوع) الترمذي.؟ (00:10:37)

7 - المرأة البالغة تقطع الصلاة بمرورها أمام المصلي فهل المرأة تقطع صلاة المرأة ؟ (00:11:05)

8 - هل الصحابة اختلفوا في كفر تارك الصلاة ؟ (00:12:03)

9 - رجل نذر قبل 27 سنة فماذا عليه ؟ (00:16:31)

10 - ما حكم بقاء الزوجة مع زوج لا يصلي ؟ (00:19:10)

11 - هل تجوز الصلاة وراء إمام لا يتجه إلى القبلة مع علمه بذلك.؟ (00:20:34)

12 - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا التقى المسلمين بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار) والآية تقول ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) . كيف نوفق بين الحديث والآية .؟ (00:23:45)

13 - لي أخت من الرضاعة وهذه الأخت عندها أخ شقيق هذا الأخ عنده بنت هل يجوز لي أن أتزوج ببنته .؟ (00:25:46)

14 - هل يجوز دعوة قوم بتدرج معهم بالعمل ببعض عاداتهم ثم دعوتهم إلى السنة الصحيحة بعد ذلك .؟ (00:27:58)

15 - ما حكم تخصيص يوم الخميس للتجمع في المسجد للدعوة والتعارف . ؟ (00:30:56)

16 - في كل يوم بعد صلاة الصبح نقرأ القرآن في حلقة مع معلم ، ثم بعدها نقوم بالتعارف .؟ (00:33:20)

17 - ما حكم سفر المرأة بدون محرم . ؟ (00:36:00)

18 - ما حكم إسقاط الجنين (الإجهاض) ؟ (00:36:42)

19 - متى يكون تخصيص الحديث العام .؟ (00:41:20)

20 - هل يجوز الأكل والشرب مع الأخ الذي لا يصلي ؟ (00:43:32)

21 - حديث (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة) هل المقصود الأجر أم البركة ؟ (00:45:06)

22 - الروافض متى ظهروا وما هي عقيدتهم ؟ (00:47:39)

23 - رجل مات وهو لا يصلي وله تركة فهل تقسم على الأبناء ؟ (00:49:53)

24 - هل يعتمد كتاب أبن سيرين في تعبير المنام.؟ (00:51:07)

25 - هل رؤية الله عز وجل في المنام جائزة ؟ (00:54:33)

26 - ما حكم التعامل بالبيع والشراء مع أحد يتاجر بأشياء محرمة .؟ (00:57:16)

27 - حديث الملك الذي ينفخ في الأرحام ما معناه .؟ (01:01:50)

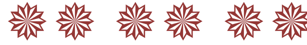

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الحمد لله ، انتبهوا أيها الإخوان معكم أو لكم معي ساعة من الوقت فقط، ولذلك فاعرفوا كيف تغتنمون هذه الساعة ولا تضيعوها لا عليكم ولا عليّ ومن عدم التضييع تنظيم الأسئلة ، ليس واحدا يسأل من هنا وواحد يسأل من هنا فيضيع السؤالان معا ، ثم نبدأ حسب السنة العامة من اليمين من هذا الجانب ، من كان عنده سؤال لا يبتدئ السؤال بلسانه وإنما يرفع أصبعه أو يده حتى أنتبه له ثم نأذن وقد ترتفع أيدي فنأذن لمن يسأل على هذا النظام وهذا الترتيب تفضل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ذكرتم في كتابكم حجاب المرأة المسلمة ، بحديث أسماء بنت عميس أن إسناده صحيح إلا أن فيه عبد الله بن لهيعة لكن بعض الإخوان يقولون في إسناد هذا الحديث رجل اسمه عياض بن عبد الله فترجمته في تهذيب التهذيب أنه ضعيف ، فكيف ذلك ؟

الشيخ : أنت تنقل عن الكتاب أم عن ذاكرتك إن كنت تنقل عن الكتاب فقد أخطأت لم أقل أنا إسناده حديث أسماء هو صحيح ، فقولك أو عزوك إليّ أنني قلت إسناده صحيح فهذا غير صحيح كل ما في الأمر أنني قويت حديث عائشة المروي في سنن أبي داود بحديث أسماء بنت أبي بكر المروي في سنن البيهقي الكبرى مصرحا بأن كلا منهما إسناده على انفراده ضعيف ولكن أحدهما يقوي الآخر زائد كما قال الإمام البيهقي وقد سبقني إلى تقوية هذا الحديث بأنه تشهد له الآثار الواردة عن الصحابيات أنهن كن يكشفن وجوههن في المجالس والمساجد وفي غير ذلك ، فالعزو إليّ بأني قلت في إسناد حديث أسماء إنه صحيح هذا غير صحيح لكنني ذهبت إلى تقوية هذا الحديث بمجموع طرقيه زائد الآثار التي وردت عن بعض الصحابيات غيره تفضل .

السائل : أني مسافر آه ، وأتيت إلى أهل قرية ووجدتهم يصلون العصر أو الصلاة الرباعية ووجدتهم في الركعتين

الأخيرتين هل تسلم أم تكمل وما وجه الأدلة في ذلك ؟

الشيخ : الجواب أن المسافر إذا اقتدى بمقيم انقلبت صلاته إلى صلاة المقيم فلو أن هذا المسافر أدرك الإمام قبيل السلام ثم سلم الإمام وقام المقتدي فعليه أن يأتي بالصلاة على الكمال والتمام لأنه جاء في صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الآفاقي يصلي في رحله قصرا فإذا صلى هنا كيف يصلي ؟ يعني في مكة وراء الإمام ، قال : " يصلي تماما سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم" هذا نص صريح في هذه المسألة ويتأيد بعموم قوله عليه الصلاة والسلام المتفق عليه بين الشيخين إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ائتم المسافر بالمقيم انقلبت صلاته لصلاة المقيم فلا بد له من التمام ، ولو كان مسبوقا بكل الركعات كما ذكرنا غيره تفضل .

السائل : هل يجوز للرجل الأعمى أن يدرس البنات في المدرسة ؟

الشيخ : إذا كان معصوما يجوز ، إذا كان معصوما، يجوز فهل هو معصوم ؟

السائل : لا .

الشيخ : فلا يجوز لكن إذا كان محصنا ومتزوجا وشيخا كبيرا فانيا مثلي ولا يخشى أن يفتتن بالبنات فحينئذ أيضا ، نتنازل عن القول السابق فنقول يجوز أيضا يعني الأمر فيه خطر ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، تفضل .

السائل : رجل حلف على زوجته بالطلاق إذا خرجت من منزلها أثناء سفره وخرجت من المنزل ، فهل يعتبر طالقا مع العلم أنه لم يرد الطلاق بل أراد أن يصرفها عن الخروج ؟

الشيخ : مثل هذا الحلف بالطلاق لا يعتبر طلاقا لو وقع المعلق به ، وهو كما هنا في السؤال إذا خرجت فهي طالق ما دام أن هذا الذي حلف بالطلاق ، لا يقصد طلاق المرأة وإنما يقصد منعها من ذلك الفعل وهو الخروج من الدار في غيبته كما جاء في السؤال الطلاق كالنكاح لا يمكن أن يقع أي منهما إلا بالعزم والقصد وهنا لم يكن قصد ، وإنما القصد كان موجها إلى منع المرأة من الخروج ولم يكن قصده أن يطلقها إذا خرجت رغم أنفه فلا طلاق والحالة هذه .

السائل : يا شيخ .

الشيخ : تفضل ، قلنا آنفا كلام ما فيه اسمع أنا نبهتك مرارا والآن نبهت الذي يريد أن يسأل يرفع يده شأنه شأن الآخرين ما عندنا تمايز ما فيه عندنا تفاضل ، تسأل ارفع يديك أرفع أصبعك ، نعم .

السائل : يا شيخ إذا واحد جاء معتمرا من السودان وعنده أهل هنا مثلا والده أو إخوانه ونزل في المنزل تبع أهله

وبعد ... يعني ما أحرم من الميقات وهو مثلا يحرم من السودان كأي إنسان مسافر فهل يبقى من أهل جدة فهل يحرم من جدة أم لا ؟

الشيخ : يعني هو دخل جدة وما أحرم من الميقات ما أحرم من الميقات ؟

السائل : نعم ما أحرم من الميقات .

الشيخ : وهو جاء من السودان ، اسمع ، اسمع أنا فهمت منك وأعيد عليك ما فهمت ، هو جاء من السودان فنزل على أهله هنا في جدة ، السؤال الآن جاء من السودان لينزل عند أهله أم جاء من السودان قاصدا العمرة إلى بيت الله الحرام ؟ فإن كان الأمر الأول أي أن كان خروجه من السودان إلى جدة هنا، إلى أهله وليس كان قاصدا الاعتمار ، فيظل عند أهله فإذا ما بدا له أن يعتمر فله أن يعتمر حيث هو في جدة ، أما إذا خرج ، من السودان قاصدا العمرة ، فلا يجوز له أن يجاوز الميقات إلا مع الإحرام من هناك وضح لك الجواب إن شاء الله ، طيب غيره .

السائل : حديث الترمذي **(إياك والالتفات في الصلاة فإن كان ولا بد فبالتطوع)** ما صحة هذا الحديث ؟

الشيخ : حديث من قلت ؟

السائل : حديث في الترمذي .

الشيخ : في الترمذي نعم هذا حديث فيه ضعف في إسناده ، نعم تفضل .

السائل : المرأة يقال إنها تقطع الصلاة ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهل تقطع المرأة صلاة المرأة .

الشيخ : هذا السؤال ورد علينا مرارا وتكرارا في الأمس القريب والجواب هو هو نعم تقطع المرأة صلاة المرأة بالشرط المذكور في بعض الروايات الثابتة إذا كانت بالغة ولا فرق في الأحكام الشرعية بين الرجال والنساء إلا ما جاء النص يستثنى النساء عن الرجال وليس هنا نص وإنما النص شامل **(يقطع صلاة أحدكم إذا مر بين يديه المرأة والحمار والكلب الأسود)**. إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل فلا فرق في الحكم تفضل .

السائل : هل الصحابة اختلفوا في كفر تارك الصلاة كسلا .

الشيخ : في كفر تارك الصلاة ، إذا كنت تعني بالفكر هو الردة لأن الكفر أقسام هناك كفر قلبي وهناك كفر لفظي ، وهناك كفر اعتقادي وهناك كفر عملي ، فإذا كنت تقصد بسؤالك هل اختلفوا في كفر تارك الصلاة ، إن كنت تعني كفرا بمعنى كفر الاعتقاد الذي يساوي الخروج عن الملة فليس للصحابة كلام في هذه المسألة على

هذا التفصيل ولكن قد جاء عن الصحابة بأنهم كانوا يرون كفر تارك الصلاة وكفر تارك الصلاة ، لا يمكن أن يفسر قولا واحدا بأنه يساوي الردة ، وإلا فقوله عليه السلام **(من ترك الصلاة فقد كفر)**، أقوى حجة من الاحتجاج بأقوال بعض الصحابة لكن كما أن قوله عليه السلام فقد كفر يمكن تفسيره بوجه من تلك الوجوه التي أشرنا إليها آنفا فكذلك قول الصحابة أو رأي الصحابة أن تارك الصلاة كفر ، من ترك الصلاة فقد كفر ، هذا الأثر عن الصحابة لا يزيد على الحديث الذي ذكرناه آنفا من قوله عليه السلام **(من ترك الصلاة فقد كفر)** فلا يكفي طالب العلم أن يقف عند رواية فيها لفظة الكفر سواء كانت مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو كانت منسوبة إلى الصحابي أو الصحابة بأن هذا الكلام أو هذه اللفظة لفظة الكفر تتحمل عدة معاني كما ذكرنا آنفا ، فلا جرم أن جماهير العلماء الذين جاءوا من بعد الصحابة ووقفوا على ذلك الأثر الذي أنت تشير اليه ووقفوا الأحاديث التي ذكرت أنا بعضها مع ذلك قالوا بأن تارك الصلاة له حالتان : أن تارك الصلاة جحدا لها فهو كافر وإذا مات لا يدفن في مقابر المسلمين أما إذا تركها مؤمنا بها معترفا بفرضيتها ولكنه خالف أمر الله بها كما خالفت كثيرون من العصاة أوامر الله تبارك وتعالى ، مثل الذين يأكلون الربا أضعافا مضاعفة أو دون ذلك والسارقون والزناة ونحو ذلك كل هؤلاء لأوامر الله عز وجل مع ذلك فالمسلمون لا يكفرونهم إلا إذا جحدوا شرعية ما هم مخالفون فيه فإذا كان تارك الصلاة جحد الصلاة فهو كافر بإجماع المسلمين أما إذا آمن بشرعيتها فهو مؤمن ولا يكفر، إلا في حالة واحدة إذا عرض على النطع تارك الصلاة إذا عرض على القطع أي على السيف وقال له الحاكم المسلم إما أن تصلي وإلا قتلت ، فآثر القتل على الصلاة في هذه الحالة يقتل ردة ، ولا يدفن في مقابر المسلمين كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله غيره .

السائل : في نفس الموضوع ... .

الشيخ : ما فيه كلام ترفع يديك فقط ارفع يديك تفضل .

السائل : في أحد الأقارب نذر منذ سبع وعشرين سنة ولم يوف بهذا النذر فماذا عليه ؟

الشيخ : عليه أن يفيّ .

السائل : ما عليه شيء ثان مثل الصيام .

الشيخ : لا ما عليه شيء عليه الوفاء فإذا وفّ فقد برئت ذمته . نعم .

السائل : يقول السؤال هنا يا شيخ أنا شاب على قدر حالي متوسط الحال ومن فضل الله عليّ أني على استقامة

من أمر ديني فتقدمت لأخطب بعض الأخوات وهي في كلية الشريعة ، فأكثرت من المطلوبات واحتجت بقول الله تعالى ((**قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق**)) فهل لها الحق فيما تطلب ؟

الشيخ : إن كان طلبها مشروعا فلها الحق لكن الخاطب له الرفض فليرفض فكل يطلب ما يحب .

السائل : البعض يكثر من الطلبات يا شيخ من الفرش والحاجات .

الشيخ : يا أخي ما اختلفنا هذا أمر آخر أما لها الحق أو ليس لها الحق ، ليس له الحق أن يفرض عليها فرضا وإنما يخيرها فإن استخارت ذلك واستحبت استجابت وإلا فلا أما الأمر والتهاون بالمهور وعدم التغالي فيها فهذا أمر معروف لكن إذا تحب المرأة المخطوبة مهرا معينا غاليا مثلا ، رفيعا فهذا ليس لها ذلك بمعنى أنه لا يحسن بها لكن هذا لا يحرم عليها كما قال تعالى ((**وإن آتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا ، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا**))، فهذه الآية فيها بيان أن الأمر كما جاء في الحديث الصحيح (**أحق الشروط بالوفاء ما استحللتم به الفروج**) فإذا كان المهر غاليا فعلى الزوج أن يقدم ذلك إلى زوجته ، لكن لا يحسن المغالاة في المهور هذا شيء آخر ، تفضل .

السائل : رجل متزوج وهو لا يصلي و زوجته تصلي مدة الزواج ثلاث سنوات يعني هو غافل عن ذكر الله هي ماذا تفعل ؟

الشيخ : هل أنت ثابت على قولك أنه لا يصلي أم تعني أنه غافل عن ذكر الله لأنه ، انتبه بارك الله فيك ،. الغفلة عن ذكر الله كلمة شاملة مطاطة رب إنسان يصلي الفرض ولا يذكر الله إلا قليلا إلا في هذه الصلاة هذا غافل عن ذكر الله لكن هو ليس غافلا عن الصلاة .

السائل : عن الصلاة أيضا .

الشيخ : إذا اكتف بقولك إنه تارك للصلاة لأنك عرفت أهمية الصلاة فما ذكر آنفا فإذا كان الزوج تاركا للصلاة ومستمر على ذلك كما تذكر فللمرأة أن تطلب مفارقته من الحاكم الشرعي، وهو يجبره أولا بحكم أمارته وولايته عليه أن يحافظ على الصلاة فإن استمر على تركها فرّق بينه وبينها رغم أنفه تفضل هناك الأخير .

السائل : الصلاة وراء الإمام من ناحية المأموم عندنا يعلم المأموم أن الإمام يصلي ليس على اتجاه القبلة يعني كمن يصلي نحو الشمال والقبلة في ناحية الشمال الشرقي فهل يجوز للمأموم إذا علم بالاتجاه والإمام يعرف ذلك لكن ... بمساحة الفرش ، أو المبنى فهل يجوز للمأموم أن يصلي وراءه .

الشيخ : أين يصلي هذا الإمام الذي تصوره بهذه الصورة بعيدا عن الكعبة كهنا مثلا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه، يقول الرسول عليه الصلاة والسلام (**ما بين المشرق والمغرب قبلة**) أي إذا افترضنا هذه النافذة التي هي أمامي هي الكعبة وهذه هي جهة القبلة بالنسبة إليّ فما دمت لا أصلي هكذا وانما هكذا وهكذا وهكذا أي مستقبلا الجهة مثلا من هنا الجنوب ، فانا استقبل الجنوب ولا أستقبل عين الكعبة ، لأني لا أشاهدها ولا أراها فصلاته صحيحة وهذا معنى قوله عليه السلام (**ما بين المشرق والمغرب قبلة**)، أما إذا كان يرى الكعبة بعينه ، أو بعلم من عنده بواسطة بعض الآلات الحديثة المعروفة اليوم ، هو يؤمن بذلك ويعتقد أن هذه النافذة مثلا ، هي الكعبة بعينها ثم هو ينحرف عنها فتكون صلاته باطلة ولا ينبغي أن يصلى خلفه ما دام يعاند ويكابر وفي اعتقادي أن الصورة التي أنت تسأل عنها لا يمكن الحكم بأن الصلاة وراء الإمام باطلة ما دام أنه يصلي بعيدا عن الكعبة فإلى أي جهة صلى فصلاته صحيحة لكن عليه أن يتحرى بقدر الاستطاعة . نعم .

السائل : أنت ذكرت ما بين المشرق والمغرب قبلة ولكن اتجاه المسجد نفسه عن اتجاه الشمال فهل هذا يكفي لاتجاه القبلة .

الشيخ : طبعا بارك الله فيك هو مقصد الرسول (**ما بين المشرق والمغرب قبلة**)بالنسبة للمدينة لكن بالنسبة لجدة مثلا ما بين الجنوب والشمال هو قبلتهم ولا يعني الرسول ما بين المشرق والمغرب قبلة بالنسبة لكل سكان الأرض ،هذا يعرفه أهل العلم غيره ، تفضل .

السائل : الرسول صلى الله عليه وسلم يقول (**إذا اقتتل المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**) بعض الناس يظنون على آية ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ويظنون أن هذا إذا ...

الشيخ : كيف ما فهمت .

السائل : الرسول صلى الله عليه سلم يقول في الحديث (**إذا اقتتل المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول هما في النار**) .

الشيخ : نعم في النار لكن قال مخلدين في النار ؟

السائل : لا ما قال مخلدين في النار .

الشيخ : إذا ما فيه خلاف بين الآية والحديث ((**إنالله لا يغفر أن يشرك يه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**))

السائل : ممكن ربنا يدخله النار ويخرج .

الشيخ : طبعا إذا مات على التوحيد يخرج ، كما قال عليه السلام (**من قال لا إله إلا الله نفعته يوما من دهره**) والأحاديث المعروفة بأحاديث الشفاعة التي فيها أن الله يقول (**اخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة**

من إيمان) فهذا الحديث لا يعني إلا تحريم مقاتلة المسلم للمسلم أما هذا المقاتل يخلد في النار أو لا يخلد في النار؟ هذه قضية أخرى تؤخذ من أدلة الشريعة التي أشرنا إلى بعضها آنفا ، حينما تكلمنا عن تارك الصلاة وفرقنا بين من يترك الصلاة جحدا فهو كافر مخلد في النار وبين من يتركها كسلا ، مؤمنا بها فهذا لا يخلد في النار لأن التوحيد الذي في قلبه ينجيه من الخلود في النار ، غيره ، تفضل .

السائل : أنا عندي أخت من الرضاعة هذه الأخت عندها أخ شقيق هذا الأخ عنده بنت هل يجوز لي التزوج بها ؟

الشيخ : أخت هذا الأخ أنت تكون ماذا قلت ؟

السائل : من الرضاعة .

الشيخ : تكون أخت هذا الأخ في الرضاعة يعني أنت رضعت من أم الأخ والأخت هكذا ؟ أنت رضعت من أم الأخ والأخت ؟ أب الأخ الذي تقول أخ البنت .

السائل : أخوه شقيقه .

الشيخ : شقيق من ؟

السائل : شقق البنت .

الشيخ : هذا هو يعني هذا الشقيق وتلك الأخت أمهما واحدة أليس كذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : فأنت رضعت مع من مع الشقيق آه .

السائل : نعم .

الشيخ : مع البنت رضعت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الرضاعة مشتركة هنا يعني حليب واحد فلا يجوز لك أن تأخذها فهي أختك بالرضاعة .

السائل : فلا يجوز لي أن أتزوج ببنت الأخ ، أنا لي أخت من الرضاعة هذه الأخت عندها أخ شقيق فهذا الأخ عنده بنت أريد أن أتزوج بهذه البنت ؟

الشيخ : الأخ عنده بنت ؟

السائل : الأخ عنده بنت فهل يجوز لي أن أتزوج هذه البنت ؟

أبو ليلى : أفضل طريقة أن يكتبها فاطمة ويعني بالأسماء .

الشيخ : يعني كما نفعل هناك يعني اكتب الصورة تماما لندرسها ، تفضل .

السائل : ... ثم يعلمهم بعض السنن وبعض الواجبات هل هذا الفعل صحيح .

الشيخ : لا يكون صحيحا خير الهدى هدي محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله لم يدع قومه إلى الإسلام بطريق إرضائهم لبعض العادات التي هم اعتادوها وإنما دعاهم إلى التوحيد مباشرة ومن الخطأ الفاحش جدا جدا أن يبدأ الداعية بالتوافه من الأمور ، بل وبالمستحبات من الأمور بل وبالفرائض من الأمور وهو يعلم أن هؤلاء المدعوين هم أبعد ما يكون عن فهمهم لقوله تعالى ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) فنحن نعتقد أو ندعي أن النبي صلى الله عليه وسلم هو أسوتنا وهو قدوتنا في كل شيء فينبغي أن نقتدي به عليه الصلاة والسلام دعوة وأسلوبا في الدعوة ولا ينبغي أن نأتي نحن بأسلوب من عندنا لنرضي به الناس الذين حولنا مثلا الرسول صلى الله عليه وسلم لم يدع في أول دعوته لم يدع لصالح الفقراء والمساكين الأغنياء بأن يعطوا من أموالهم للفقراء مع أنهم كانوا مستبدين بأموالهم ومبذرين فيها وكان هناك فقراء ومساكين فلم يهتم الرسول عليه السلام بجلب قلوب الناس والفقراء والمساكين وهم عادة هم الأكثرون لكي يجلب قلوب هؤلاء إليهم وإنما دعاهم جميعا فقراء وأغنياء أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت فهذا الأسلوب الذي أنت أشرت إليه ونحوه هذا ليس من أسلوب الأنبياء والرسل نحن نعلم جميعا أن كل الرسل كانت أول كلمة تصدر منهم لأقوامهم ((**إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون**)) أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت وهكذا لذلك بالشباب المسلم اليوم يدع طريقة الأنبياء والرسل في الدعوة ويخترع أسلوبا من عنده وهذا لا يليق بالداعية أبدا .

السائل : عندنا في السودان نعمل تعارف يوم الخميس بالنسبة للناس الجدد ، الذين يحضرون عندنا في المسجد بالدعوة ، فيكون ذلك كل خميس هل يكون هذا بدعة أو ... ؟

الشيخ : إذا كان المقصود بتحديد يوم الخميس هو تنظيم اجتماع الناس فهذا كهذه المدارس التي تنظم الأيام وتنظم البرامج والدروس هذا ليس فيه شيء أما إذا كان هناك فكرة أو عقيدة بأن التدريس في هذا اليوم سواء كان يوم خميس أو يوم اثنين أو يوم سبت هو أفضل شرعا من غيره فهذا يدخل في باب الإحداث في الدين نعم .

السائل : عندنا في صلاة الصبح بعد الصلاة تكون هناك تلاوة بالنسبة لمجموعة لبعض الأخوان يتلوا بعد صلاة الصبح ويطلعوا بعد الصلاة فهل تصير هذه بدعة؟

الشيخ : يعني كل فرد يقرأ أمام الآخرين ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كل فرد يقرأ من القرآن أمام الآخرين ؟

السائل : نعم وفيه معلم ينظر أنه أخطأ في شيء يعلمه التلاوة .

الشيخ : هذا درس من الدروس ليس فيه شيء .

السائل : التعارف ما فيه شيء ؟

الشيخ : ماذا تقصد بالتعارف بارك الله فيك ؟

السائل : التعارف مثلا يأتي أعضاء جدد ... .

الشيخ : الآن فيه تعارف ؟

السائل : لا .

الشيخ : آه إذا ماذا تعني بالتعارف ؟

السائل : أعني بالتعارف أنه فيه صديق بالحي تحضره يوم الخميس وتقول له نحن جالسون فنصلح الدعوة يوم الخميس بالنسبة للناس الجدد ، فمنهم من يتقبل هذه الدعوة ، ويأتي ... .

الشيخ : يا أخي كما نفعل الآن إيش الفرق ، أنا الآن سألتك قلت فيه تعارف قلت لا وفعلا ما في تعارف لكن في دعوة إلى الله وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فماذا الذي تعنيه بكلمة التعارف أنا أعرف أن التعارف يعرف هذا الزمان ما اسمك ؟ فلان بن فلان صنعتي كذا ومحلي كذا إلى آخره ، هذا هو التعارف ، فهذا الذي تعنيه أنت ؟

السائل : نعم ويكون فيه نصيحة عامة .

الشيخ : اسمح لي هذا هو التعارف ؟

السائل : نعم ويكون في نصيحة ... .

الشيخ : واحدة بعد أخرى وواحدة بعد واحدة هذا التعارف ليس له أصل في السنة هذا التعارف عادة غربية وإنما التعارف الذي يمكن أن نقول به هو إذا أحب الرجل أخاه المسلم أخبره بأنه يحبه في الله ، جاء في بعض الأحاديث وفي سندها ضعف أن يسمي نفسه له كلا منهما للآخر ، أما هذا التعارف الجماعي والمتعارف عليه اليوم ، فلم يكن هذا في عرف السلف الصالح إطلاقا فكل هذا الاجتماع الذي أنت ذكرته ووصفته ما فيه شيء إلا هذا التعارف تفضل .

السائل : خروج المرأة بدون محرم بالسفر يجوز ؟

الشيخ : لا يجوز ما دام سفرا لا يجوز ولا فرق بين السفر بالطائرة أو بالسيارة أو الدابة ما دام أن كل هذه المسيرات تدخل في مسمى السفر شرعا .

السائل : إذا كان المسير يوم وليلة ؟

الشيخ : ليس للسفر في الشرع مدة محدودة بالمراحل كما كانوا قديما أو بالكيلومترات كما يقولون حديثا وإنما سفر .

السائل : بالنسبة لمسألة تحديد النسل أو تنظيم النسل إذا حملت الزوجة وكانت ترضع في نفس الوقت فهل يجوز لها التحديد ؟

الشيخ : وكانت ماذا ؟

السائل : كانت ترضع وهي حامل فهل يجوز لها تنظيم النسل أو أخذ أي شيء من الأشياء الحديثة مثل أن تأخذ مثل الحبوب لمنع الحمل أو اللولب .

الشيخ : هي ترضع وهي حامل ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : أن تسقط ؟

السائل : لا أقصد .

الشيخ : إذا ما فهمت فماذا تعني ؟

السائل : هي أنجبت مولودا سواء ذكر أو أنثى .

الشيخ : لا عليك هذا مضى نحن نأخذ الكلام الأخير هي مرضع وهي حامل طيب فماذا الذي تسأل عن هذه

السائل : أسألك عنها هل يجوز لها أن تسقط حملها ؟

الشيخ : طيب بارك الله فيك ، الاسقاط له صورتان بل صور ، إن كان الإسقاط بعد نفخ الروح فهذا لا يجوز لأنه بمعنى الموءودة ، وإن كان الإسقاط قبل نفخ الروح فأقل أحواله أنه يكره ، لأنه ينافي الغاية التي حض رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجلها الرجال أن يتقصدوا الولود من النساء في الحديث المعروف (**تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة**) فهذا الذي سقط من زوجته حملها قبل نفخ الروح لأنه بعد نفخ الروح انتهى الأمر ، قبل نفخ الروح أقل ما يقال إنه لم يحقق الغاية التي رمى إليها الرسول عليه السلام في الحديث السابق الذكر ، لكن ذلك ينضم إليه شيء آخر في بعض الأحيان ، هذا الحكم وهو الكراهة يقتصر عليه فيما إذا قيل إن الإسقاط بطريقة أخذ شراب أو دواء أو حب لا يضر بالحامل هذه ولا سيما كما قلت مرضعا أيضا ، فإذا كان لا يضر يبقى الحكم كما سبق على الكراهة ، أما إذا ترتب من وراء ذلك ضرر في صحتها فيرتفع الحكم إلى التحريم ، لقوله عليه الصلاة والسلام (**لا ضرر ولا ضرار**) أي لا يجوز للمسلم والمسلمة أيضا أن يأتي

بشيء يضر به نفسه أو يضر به غيره ، لا ضرر ولا ضرار ومن هذا الحديث نأخذ تحريم الدخان الذي ابتلي الناس اليوم في هذا الزمان به كثيرا ،لما فيه من الأضرار التي لا داعي الآن للخوض فيها ، هذا حكم الإجهاض الذي تسأل عنه وهذا مقيد بما إذا كان بالأسلوب الذي أشرت إليه آنفا أما بشراب وإما بحب ، أما إذا اقتضى الأمر أن تعرض هذه الحامل نفسها على الطبيب ليكشف عن عورتها فهذا لا يجوز لأن فيه ارتكاب محرم وليس هناك من ضرورة لارتكاب هذا المحرم هذا جواب السؤال السابق إذا كان حول الموضوع فنعم ،وأما إذا كان سؤالا آخر فنعطي الدور لغيرك إذا شئت .

السائل : سؤال آخر .

الشيخ : سؤال آخر انتظر حتى يأتي ... .

الشيخ : هذا يحتاج إلى جمع الفكر ولست الآن مستعدا ربما أخذه معي وأعطيكم الجواب مع الإخوان ، تفضل .

السائل : يا شيخ السؤال الذي سألتك إياه عند الباب لماذا لم نأخذ الحديث لنتخذ القبلة بتخصيص الحديث العام الآخر أنت ذكرت كلمة الحديث ... .

الشيخ : فهمت لكن إيش السؤال الآن ، هل هو تكرار للسؤال السابق الذي أخذت جوابه ؟

السائل : نعم ، نعم ولماذا لا نقول إنه تخصيص للحديث العام ؟

الشيخ : هو بارك الله فيك الدليل العام والخاص ، يتعارضان عادة ، يعني حينما يكون النص العام يعارضه الحديث الخاص ، فهنا يقال هذا نص مخصص للنص العام هذا عند العلم جميعا ، أما إذا كان النص الذي أنت تسميه خاصا هو جزء من أجزاء النص العام فهنا ما فيه عموم وخصوص يعني مثلا ، السؤال الذي أنت سألت عنه قال عليه الصلاة والسلام **(من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفله بين عينيه)** " مَن " من صيغ العموم والشمول ، ويمكن تفسيره بكل من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفله بين عينيه ، لما تأتي الأحاديث الأخرى ، التي ينهى فيها الرسول المصلي أن يتفل بين اتجاه القبلة فهذا جزء من ذلك الحديث ، ليس معارضا له إنما هو ... ويمشي مع عمومه ، فهذا لا يقال هذا عام وهذا خاص ، إنما هذا جزء من أجزاء ... .

السائل : لي أخ لا يصلي فهل يجوز لي أن آكل معه وأشرب ؟

الشيخ : هو أكبر منك أو أصغر ؟

السائل : أكبر مني .

الشيخ : وبلغ سن التكليف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، فإذا أنت ما أكلت معه وما شربت معه فمن أين تأكل وتشرب ؟

السائل : من الأكل الذي يأكل فيه .

الشيخ : إذا افترضنا وقلنا لك انت لاتاكل معه ولا تشرب ما دام هو أكبر منك ؟

السائل : آكل وحدي .

الشيخ : يعني لوحدك وين خارج البيت ، داخل البيت ؟

السائل : داخل البيت .

الشيخ : لك أب ، لك أم .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب يصلون إن شاء الله .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ما تأكل معهم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب وأخوك هذا الذي لا يصلي لا يأكل معهم ؟

السائل : نعم يأكل معنا .

الشيخ : خلص إذا أنت إذا تركت أخاك معنى ذلك أنك تركت أباك وأمك ففي هذه الصورة لا يجوز لك أن تقول أنا أترك أخي لأنك إن تركت أخاك تركت أباك وأمك لكن أنت إذا كان عندك شيء من العلم وشيء من النصيحة وتحسن توجيهها إلى أخيك وخاصة أنه أكبر منك فتفعل ذلك بالتي هي أحسن وليس بالشدة والغلظة ، تفضل .

أبو ليلي : حديث **(ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)** هل المقصود مضاعفة الأجر أم للبركة ؟

الشيخ : هذا الحديث لا يقصد به أن يتهجم الناس كما يفعلون اليوم وأن يتزاحموا للصلاة في ذلك المكان الذي وصفه الرسول عليه الصلاة والسلام بأنه روضة من رياض الجنة ، هذا الحديث خبر غيبي يجب أن نؤمن به أن هذا المكان هو روضة من رياض الجنة كيف ؟ والله لا أدري كيف ، يقول كثير من العلماء إنه يوم القيامة يكون في الجنة فهو روضة من رياض الجنة ممكن أن يكون كذلك وممكن أن يكون في صورة أخرى نحن لا نعقلها هذا الحديث كمثل أحاديث أخرى مثلا **(جبل أحد جبل يحبنا ونحبه)** ، هذا لا يعني أنكم اقصدوه وتبركوا به وصلوا لديه لا هذا خبر نؤمن به ، جبل أحد يحبنا ونحبه كذلك مثلا **(جبل أحد ركن من أركان الجنة)** ، لا

يعني أيضا نفس المعنى الذي ذكرناه آنفا ، أي اقصدوه وتبركوا به وصلوا عنده لا هذه أخبار غيبية صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن نؤمن بها ، ولا نحملها معاني تشريعية ، فنتعبد الله بها ، ما دام أن سلفنا الصالح ما بينوا ذلك لا بأقوالهم ولا بأفعالهم ، تفضل .

السائل : أخبرك بأني أحبك في الله ؟

الشيخ : أحبك الله الذي أحببتني له وبارك الله فيكم جميعا .

السائل : نسمع بجماعة تسمى بالرافضة متى نشأت ومتى بدأت هذه الجماعة وما عقيدتهم ؟

الشيخ : عقيدتهم هذا يهمك ، أما متى بدؤوا هم في التاريخ ذكر وأنا لا أحفظ الآن ، رفضوا رأي أحد أهل البيت لعل اسمه زيد ، ما أحفظ الآن لكن رفضوا الحق الذي دلهم عليه أحد أئمة البيت ، أما عقيدتهم فهي بئست العقيدة لأن لهم أفكارا خطيرة جدا عن الإسلام ويكفي في ذلك كتاب لهم اسمه الكافي ، يعتقدون فيه اعتقاد أهل السنة في صحيح البخاري ، كيف نحن نقول إن أصح الكتب بعد كتاب الله هو صحيح البخاري فهمم يعتقدون في كتابهم هذا الكافي ، إنه أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل هذا الكتاب فيه طامات وويلات كثيرة وكثيرة جدا ، منها مثلا أن هذا المصحف الذي بين أيدينا هو جزء من أجزاء من مصحف فاطمة الضائع يعترفون بضياعه فهم يخالفون بعقيدتهم هذه الآية المعروفة **((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))** ولهم عقائد أخرى منها سب الشيخين واتهام السيدة عائشة لا سمح الله بالفاحشة ونحو ذلك مما يطول ذكره الآن ، تفضل .

السائل : مات رجل وهو لا يصلي وله ميراث فهل يقسم هذا الميراث على أبنائه ؟

الشيخ : هذا الكلام يمكن الجواب عليه على ضوء الجواب السابق عن سؤال الأخ هناك عن تارك الصلاة وهل اختلف الصحابة في كفر تارك الصلاة ، وباختصار يكون الجواب تلخيصا للكلام السابق ، إن كان هذا الرجل عرف بأنه كان يجحد الصلاة ، ويستهزئ بالمصلين فهو كافر ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يورث أما إن كان معروفا بإيمانه بالصلاة واعترافه بها ، ولكنه كان فعلا لا يصلي إما دائما وإما أحيانا يصلي وأحيانا لا يصلي ، فهذا ترثه ورثته والحالة هذه .

السائل : يا شيخ عندي كتاب منسوب إلى ابن سيرين .

الشيخ : لابن سيرين في المنامات ؟

السائل : نعم .

الشيخ : حسبك أنه كتاب منامات ، لا يعتمد عليه وأنا مررت بهذه التجربة في أول طلبي للعلم ، اشتريت كتاب

ابن سيرين وهو مطبوع على هامش كتاب " تعطير الأنام بتفسير المنام للشيخ عبد الغني النابلسي " في ثلاث مجلدات كتاب ضخم للنابلسي على هامشه تفسير المنامات ، اشتريته مغترا بالشهرة التي اشتهر بها ابن سيرين وهي شهرة حق أنه كان ملهما بتفسير المنامات لكن هذ الكتاب لا يصح نسبته إليه ، فاغتررت بهذه النسبة ، واشتريت الكتاب فكنت كلما رأيت مناما أو رأى أحد إخواننا مناما ، ثم أردت أنا أن أفسر لنفسي أو لغيري ، أعود إلى الكتاب وأراجع ترتيب الألفاظ التي رتبت حسب الترتيب القاموسي فلا أحصل شيئا لكثرة الأقوال التي تقال في المطر إن كان مثلا في الصيف فله معنى والشتاء له معنى وهكذا إن كان غزيرا ، إن كان قليلا في أوله في وسطه في آخره ، ونحو ذلك من التفصيلات التي يعي الإنسان أن يقول منامي تأويله كذا وكذا – اصبر – وكان لي أستاذ قرأت عليه شيئا من الفقه الحنفي ، وكان الدرس في حلقة صغيرة في المسجد الذي كنا نصلي فيه ، كنت ألاحظ وكان الدرس بعد صلاة الفجر إلى الضحى كنت ألاحظ أنه بعض الأحيان تأتي عجوز من النساء وتأتي خجولة خلف الشيخ وهو يدرس فتوسوس إليه بكلام لا نسمعه فهو يصغي إليها ، فنسمع جوابه لها ، يقول الظاهر أن هذا الميت بحاجة إلى صدقة فتصدقي عن روحه هذه عبارته مثل كليشة مختومة ، كل ما جاءت امرأة إليه تسأله عن منام يكون الجواب حول الصدقة ، فكانت نتيجة هذا الكتاب أنه من الكتب التي عشش العنكبوت عليها ولم أستفد منه شيئا ، هذا جواب ما سألت حول الموضوع أم سؤال آخر ؟

السائل : نفس السؤال ؟

الشيخ : تفضل ؟

السائل : الكتاب نفسه مذكور فيه أن رؤية الله في المنام يعني جائزة ... ؟

الشيخ : الله أعلم لكن إذا قيل برؤية الله ، فليس المقصود رؤيته تعالى ، كما سيراه المؤمنون يوم القيامة ، وكما قال الفقيه المؤمن

" يراه المؤمنون بغير كيف ، وتشبيه وضرب للمثال "

... رؤيته في الدنيا مناما عبارة عن رؤية صورة ، خيالية لا حقيقية لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه أنه قال في صحيح مسلم وقد ذكر الدجال الأكبر ، المعروف لديكم شيئا من صفاته منها قوله عليه السلام فيه إنه (**أعور وإن ربكم ليس بأعور ، وإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت**)، يعني قدم النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين المؤمنين حتى لا يغتروا بدعوى هذا الدجال الأكبر أنه يقول هو الرب ربكم ليس بأعور هذه أول صفة تستطيعون أن تقولوا هذا هو الدجال الأكبر ربكم له كل صفات الكمال وهذا له هذه الصفة الناقصة المتجلية إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور ثم صفة أخرى (**إن أحدكم لن يرى ربه**) ... وهذا يدعي أنه ربكم إذا

ليس هو ربكم فإذا إذا كان المسلم قد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أنه لن يرى أحدنا ربه إلا في يوم القيامة ،وسنكون من هؤلاء المؤمنين إن شاء الله ، فإذا رآه في المنام فلا يرى حقيقة رب العالمين وإنما يرى صورة خيالية مثالية ليست حقيقية أن رأى أحد ربه في المنام ، وكان المخبر صادقا كما ينقل عن الإمام السنة الإمام أحمد ، والله أعلم بصحة الرواية عنه تفضل .

السائل : ما حكم التعامل بالبيع والشراء مع أحد يتاجر بأشياء محرمة شرعا ؟

الشيخ : آه يتاجر بأشياء محرمة يعني الذي يريد أن يتعامل معه ، يشتري منه أشياء مباحة لكن هو في الواقع يبيعه أيضا أشياء محرمة هكذا تعني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : مثلا يبيع الخمر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يبيع الخمر ويبيع مثلا الأرز والتمر صح ؟

السائل : لا .

الشيخ : لماذا لا .

سائل آخر : المخدرات ، المخدرات .

الشيخ : نعم هو يقول التعامل بالمحرم هذا مفروغ منه أنه لا يجوز .

سائل آخر : يبيع المخدرات .

الشيخ : اسمعوا يا جماعة ثلاثة يتكلمون أنا ما فهمت من واحد حتى أفهم من ثلاثة ، ماذا ؟

السائل : قلت ما حكم التعامل في البيع والشراء مع أحد التجار بشراء المحرم ؟

الشيخ : بارك الله فيك ، التعامل معه بشيء محرم والا محلل التعامل مع هذا الرجل الذي يبيع المحرم يكون تعامل مثلا أنا أريد أن أتعامل معه اشتري منه حلالا أم حراما ؟.

السائل : عفوا هذا الرجل يتاجر بأشياء محرمة ؟

الشيخ : والله فهمتك .

سائل آخر : هو يقول هل يجوز التعامل معه هو يقول ما حكم ... .

الشيخ : وأنا أقول ماذا أنا أقول ماذا وأنت تشرح ماذا سبحان الله ، هناك رجل يبيع الخمر ويبيع التمر .

سائل آخر : لا هو ما يقصد يبيع معه شيء هو يقصد هذا كله محرم فهل هو يتعامل معه ؟ هو يقصد ذلك .

الشيخ : يقصد ماذا يا أخي ؟

السائل : يقصد هذا الرجل الذي يتاجر بالخمر والمخدرات .

الشيخ : يعني يتعامل معه في إي شيء ؟

سائل آخر : يتعامل معه في معاملات .

الشيخ : يا أخي الله يرضى عليكم ماذا يعني بالتعامل ؟

سائل آخر : أسأله كيف .

الشيخ : سألناه ماذا فعلنا .

سائل آخر : يتعامل في الزواج والطلاق اجتماعيا والا تجاريا ... يقول إن هذا الرجل يبيع مخدرات وخمور ، وأنت تشتغل في بقالة ... حلال ، هو يأتي ويريد أن يشتري منك ، هل يجوز أن تتعامل معه وأنت لا تشتري منه خمر ولا شيء ؟

الشيخ : هو يشتري مني ؟ إذا هو يتعامل معي .

السائل : نعم هو يتعامل معك .

الشيخ : ليس أنا أتعامل معه ، أهكذا ؟

السائل : مضبوط يا شيخ .

الشيخ : إذا كان الأمر كذلك ، أنا ماذا أبيعه حلالا أم حراما ؟ إن كنت أبيعه حلالا فهو حلال وإن كنت أبيعه حراما فهو حرام وإن كنت أبيعه حلالا هو يستعين به مباشرة على حرامه فلا يجوز لي أن أبايعه فهمت عليّ .

السائل : نعم .

سائل آخر : سؤال يا شيخ حديث لا أذكر النص حقه .

الشيخ : انتهى الوقت

السائل : دقيقة

الشيخ : دقيقة

السائل : حديث لا أذكر النص حقه .

الشيخ : اتفضل هات المعنى .

السائل : حديث " الملك المكلف بالأرحام الذي يكتب سعيدا أمشقيا " نريد شرحه ؟

الشيخ : أصعب شيء شرح ما هو ظاهر لكن أنت تقصد شيئا يعني ... .

السائل : والذكر خصيتاه بائنة فهذا يدرسونه الطلبة ، أنه كيف الله يعلم ما في الأرحام وهنا يناقض .

الشيخ : ما هذا رجل تشرق وتغرب ... إيش هذا إيش الفوضى بالكلام ، مرة تقول قبل وإيهما بعد ، بعد هذا اكتشفوا كذا بعد هذا رأوا الخصيتين إيش هذا أنا لست فاهما أنت ماذا تريد بهذا السؤال الله يهديك صنف سؤالك في ذهنك ثم اطرحه أمام الناس حتى يفهم عنك ، والله أنا ما فهمت ماذا تعني .

سائل آخر : أشرح عنه يا شيخ .

الشيخ : اصبر قليلا هل تستطيع أن تعبر عما في نفسك ؟ إذا كنت لا تستطيع استرح وفكر وخل الدور لغيرك هل أنت تعبر عنه ؟

سائل آخر : إن شاء الله .

الشيخ : تفضل .

سائل آخر : يقول في الحديث (**خمسة لا يعلمهن إلا الله**) .

الشيخ : لا هو ما ذكر الحديث خمس هذا من عندك .

سائل آخر : أنا أشرح كلامه ، يقول أليس مخالفا ... أليس هذا ما تقصده ؟

الشيخ : أنت تفعل كما كان بعض المحدثين ... يلقن المحدث فيتلقن ، فيصبح ضعيفا ... اسمحوا يا إخواننا انتهى وقتنا وعندنا اجتماع ثاني أنا لا أريد أن اروح وأنام رغم أني تعبان عندنا اجتماع خاص مع بعض الإخوان وقد أعطيناكم ساعة من الزمان وزادت ساعة ودقائق أخرى .

السائل : يا شيخ ، يا شيخ ، يا شيخ .

الشيخ : يلا سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، ما عندي استعداد للعشاء .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 094

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-094

محتويات الشريط :-

1 - نصيحة للإخوان السلفيين في السودان . (00:02:30)

2 - هل يوجد حديث عن الموت بالمدينة والدفن بالبقيع ؟ (00:04:37)

3 - مناظرة في حكم الاحتفال بالمولد . (00:05:54)

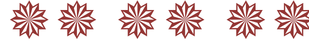

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : إذا ممكن ... معنا إن شاء الله .

الشيخ : أنا أقول لا أستطيع أن أعد وإن استطعت فبعد أن أطلع .

السائل : هذا بالنسبة للكتابة شيخ ، ولكن إذا وقفت على المجلة ثم لم تستطع مساعدتها هذه في الكتابة في موضوع ... هل تسمح لها مثلا بأن تنشر بعض ... .

الشيخ : هو بارك الله فيك ، مشكلتي أنا صعب أن تتصورها ، أنا تأتيني خطابات وأسئلة من مختلف البلاد الإسلامية فلا أستطيع أن أكتب ردا عليها فإنا إذا أردت مثلا أن آخذ رسالة عندي فلا بد أن أنسخها ، أو أصورها ، فهذا يأخذ من وقتي ، ثم لازم أنا أضعها في البريد ، وأرسلها مضمونة مسجلة ، هذا صعب عليّ جدا ،وكذلك أنا أتحفظ بالجواب فأقول إن استطعت فعلت ، فاعذروني لا تؤاخذوني ؟

السائل : نحن الظروف تماما .

الشيخ : بارك الله فيك .

السائل :طيب السؤال الأخير يعني وهذا سئلت عنه كثيرا موضوع لو سجلت زيارة لإخوانك السلفيين في السودان حتى ... .

الشيخ : ما استطعت مع الأسف .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك وأهلا وسهلا ومرحبا .

السائل : طيب هل من نصيحة تقدمها لإخوانك السلفيين في السودان .

الشيخ : أنا نصيحتي أن تستمروا في الدعوة وأن لا تشغلكم السياسة وذلك خير لكم وأبقى .

السائل : عنوانكم جزاكم الله خيرا .

الشيخ : عمان بريد هملان ، ص .ب 420144 يعني أربعمائة وعشرون ألف ومائة وأربعة وأربعون . نعم .

السائل : في تليفون .

الشيخ : أعطيه التليفون من اليمين 670598 ، ... منزل فقط .

السائل : ... الموت في المدينة والدفن في البقيع هل يوجد حديث صحيح في ذلك (**من استطاع منكم أن يموت في المدينة ، فليفعل**) .

الشيخ : ... نعم ، لكن ليس المقصود هو الموت فقط ، المقصود السكنى في المدينة الذي يترتب من وراءه أن يموت فيها .

السائل : ... الموت في المدينة والدفن في البقيع هل يوجد حديث صحيح في ذلك (**من استطاع منكم أن يموت في المدينة ، فليفعل**) .

الشيخ : ... نعم ، لكن ليس المقصود هو الموت فقط ، المقصود السكنى في المدينة الذي يترتب من وراءه أن يموت فيها .

السائل : هذا يا سيدي معنا أصدقاء من أهل مكة وأهل مكة مصابون بمرض المولد .

الشيخ : مرض إيش .

السائل : مرض المولد حفلات المولد ، وأنه صلوات على النبي وما فيه شيء ، فالبارح كان بيني وبينه حديث قلت له المولد في رأيي أنا خطر وأنه أكبر من الجرائم الأخلاقية ، لأنه خارج عن ما أمر به سيدنا الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعلمونا وشيخنا نعمان رحمه الله أن كل عمل لازم يكون خالصا لوجه الله ومتمشيا مع قال رسول الله هو مقبول غير كذا لا يمكن أو معرض للقبول يعني فأحببت أن تتفضل علينا وكلنا حتى نستفيد لأننا نعيش في محيط كله هكذا نسمع من جنابك كلمتين يستفيد في دينه بأن يتأثر بالمولد هو ما فيه شيء فقط صلوات الله على النبي صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : على الرغم من أن والدك ينقل عنك نقلا صحيحا لكن أحب أن أسمع منك إن شئت ، قبل أن أتولى أنا الكلام معك .

السائل : في عندنا هنا في البلد ، تعرف السيد محمد علي المالكي فإنا ما سمعت منه شخصيا لكن المعروف يقول إن ذكر الرسول في المولد النبوي عنده أحاديث تثبت أن روح الرسول تصدر لهذ الذكر .

الشيخ : الله أكبر هذا أشكل هذا يؤيد كلام الوالد .

السائل : رأيت كيف أنا الحمد لله ما عندي بدعيات ولا شركيات بفضل الله لا شيء لكن الذي استغربته أنه ... الذي يكون في المولد أو الذي يمسك المواليد النبوية أكثر من الجرائم الأخلاقية هذا أنا ما أعرف .

الشيخ : طيب ربما أن والدك حينما سمعت حينما قال – لا تستعجل عليّ – أنت أنكرت هذه المبالغة أن الاحتفال بالمولد أخطر من الجرائم الأخلاقية وينبغي إذا كان الناس محاطون بجماعة من أهل البدع والانحراف عن الكتاب والسنة فينبغي دعوتهم رويدا رويدا بالحكمة والموعظة الحسنة ، فإذا رفعنا الآن نحن من كلام الوالد أو من غيره هذه المبالغة ولا نقول ابتداء إن الاحتفال بالمولد النبوي هو أخطر من جميع الجرائم، رفعنا هذا الكلام لكن هل انت مقتنع أن الاحتفال بالمولد النبوي لا يجوز في دين الإسلام إن كنت مقتنعا فسامح والدك بتلك المبالغة ،وإن كنت نت غير مقتنع فلا تأخذ المبالغة خذ ما دونها وأنت غير مقتنع بها على الفرض يعني فهل أنت مقتنع بأن هذا الاحتفال الذي عليه الناس اليوم هو يعني غير جائز شرعا ، ولا أقول أنا جريمة ولا أقول إنها أجرم من كبائر الجرائم لكن هل أنت مقتنع أن هذا ليس من شرع الله ، وأنه منت محدثات الأمور أم غير مقتنع ؟

السائل : فيه صنفان من الناس يعني الذي عليه السيد محمد أو أسمعه منه شفت كيف ، يعني أراه شيئا مقبولا لكن في بعض الناس تأولوا الأشياء لعزائم وذبائح وهذه الأشياء .

الشيخ : عفوا أنا مضطر لأقطع كلامك ، لأنك حدت عن جواب سؤالي أنا سألتك هل أنت مقتنع أم لا فأخذت تتكلم عن الشيخ محمد ، الشيخ محمد ليس بين أيدينا ولو كان بين يدي لتكلمت معه بأسلوب آخر ، أنت مقتنع بأن هذا الاحتفال بالمولود النبوي الشريف هو ليس من الشرع في شيء الجواب نعم أو لا أحد شيئين .

السائل : في نوعان في ناس مقتنع به وفي ناس غير مقتنع به يعني .

الشيخ : أنا ما أتكلم عن الناس أنا أقول الاحتفال من حيث هو ، الاحتفال بالمولد النبوي الشريف .

السائل : والله يا شيخ أني مقتنع به .

الشيخ : آه هذا هو الجواب ، الآن أقول الاحتفال بالمولد النبوي هو خير أم شر ؟

السائل : خير .

الشيخ : خير طيب هذا الخير يجهله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ؟

السائل : لا .

الشيخ : أنا لا أقنع منك الآن أن تقول لا بل يجب أن تبالغ وتقول هذا مستحيل ، مستحيل أن يخفى هذا الخير إن كان خيرا أو غيره ، على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ونحن لم نعرف الايمان والاسلام إلا من طريق محمد صلى الله عليه وسلم فكيف نعرف خيرا هو لم يعرفه ، هذا مستحيل صحيح ؟

السائل : طيب دقيقة يا أستاذ .

الشيخ : خذ دقيقتين بدل دقيقة واحدة .

أبو ليلى : ... له أستاذ .

الشيخ : لا ما نحاسبه ... تفضل .

السائل : هذا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم هذا تكريم له .

الشيخ : لا عليك هذه فلسفة نحن نعرفها نسمعها من كثير من الناس وقرأناها في كتبهم لكن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما دعا الناس هل دعاهم إلى الإسلام كله أم دعاهم إلى التوحيد .

السائل : التوحيد .

الشيخ : أول ما دعاهم إلى التوحيد ، بعد ذلك فرض الصلوات بعد ذلك فرض الصيام ، بعد ذلك فرض الحج ، وهكذا لذلك أنت امشي علي هذه السنة الشرعية خطوة خطوة نحن الآن اتفقنا أنه من المستحيل ، أن يكون هناك خير عندنا ولا يعرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس كذلك ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : ولذلك ينبغي أن تصبر عليّ ، فقد بلاك الله بي الآن .

السائل : نعمت البلوى.

الشيخ : يعني لازم يكون نفسك معي طويل جزاك الله خيرا . قلت آنفا كلمة لا يختلف فيها اثنان ولا ينتطح فيها كبشان ، هي أن الخير كله عرفناه من طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم عند شك أو ريب في هذا الكلام ؟

السائل : لا .

الشيخ : أنا اعتقد من شك في هذا ، فليس مسلما من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، التي تؤيد هذا الكلام قوله عليه السلام (**ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به**) ، (**ما تركت شيئا يقربكم إلى الله**

إلا وأمرتكم به) إذا كان المولد خيرا ، وكان مما يقربنا إلى الله زلفى فينبغي أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دلنا عليه صح أم لا ؟ أنا لا أريد منك أن توافق دون أن تقتنع بكل حرف مما أقوله ، ولك عليّ الحرية والصلاحية أن تقول أرجوك هذه النقطة لم أقتنع بها ، فهل يعني توقفت في شيء مما قلته حتى الآن ، أم أنت ماشي معي تماما .

السائل : نعم ما شي معك تماما .

الشيخ : جزاك الله خيرا إذا ا تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به نحن نقول ما دام أنت ذكرت الشيخ فلان ، نحن نقول جميع المشايخ هذا المولد هو خير في زعمكم ، فإما أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دلنا عليه ، وإما أن يكون لم يدلنا عليه ، فإن قالوا قد دلنا عليه ، قلنا لهم هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، ولن يستطيعوا إلى ذلك سبيلا أبدا ، نحن قرأنا كتابات العلوي وغير العلوي في هذا الصدد ، لايدلون بدليل سوى أن هذه سنة حسنة .

أبو ليلى : بدعة حسنة .

الشيخ : بدعة حسنة أحسنت ، يقولون إن هذه بدعة حسنة ، أي كلهم الذين يحتفلون والذين ينكرون الاحتفال هم متفقون على أن هذا المولد ، لم يكن في عهد الرسول عليه ولا في عهد الصحابة الكرام ، ولا في عهد الأئمة الأعلام كلهم متفقون لكن يقولون إيش فيها ، كما قلت أنت الصلاة على الرسول ونحو ذلك ، نحن نقول لو كان خيرا هنا أيضا كلمة لا بد أن نتفق معك فيها أو نختلف عليها ثم ندندن حولها ، ونتبع الحق الذي يريده الله تبارك وتعالى لنا هذا الخير لو كان خيرا لسبقونا إليه ، أنت تعرف حديث الرسول عليه السلام **(خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم، ...)** تعرف هذا أو لا بد ؟

السائل : لا والله ما أعرفه .

الشيخ :**(خير الناس قرني)**، يعني العصر الذي كان فيه الرسول والصحابة هذا خير الناس **(ثم الذين يلونهم)** يعني التابعين ، **(ثم الذين يلونهم)** اتباع التابعين ، هذا نص حديث الرسول عليه السلام وهو في الصحيحين في البخاري ومسلم ، وهذه نقطة اذن لا خلاف فيها بين المسلمين كلهم مجمعون أن أفضل الناس بعد رسول الله الصحابة , أن أفضل الصحابة الخلفاء الأربعة وأن أفضل الخلفاء الأربعة أبو بكر الصديق ثم عمر ثم عثمان ثم علي ، هذا متفق عليه بين المسلمين جميعا ، فهل أنت مما أو أوتيت من عقل وفهم ، وفي ذلك إن شاء الله البركة هل تتصور أن يكون هناك خير ، نحن نسبقهم إليه علما وعملا يمكن هذا ؟

السائل : والله يا شيخ من ناحية العلم ، يعني الله سبحانه وتعالى يعني الرسول عليه الصلاة والسلام من وقتها قال

للناس التابعين له إنه ... شايف كيف

الشيخ : عفوا نحن سجلنا عليك حيدة رقم واحد ، نرجوا أن لا نسجل حيدة رقم اثنين ، الحيدة الأولى عندما سألتك أنا ... حشرت في الموضوع الشيخ العلوي سألتك الآن وأنا أتكلم معك .

السائل : من ناحية العلم .

الشيخ : اسمح لي اسمح لي أنا ما سألتك عن ناحية العلم فقط ، أنا ذكرت شيئين فأنت تجيب عن هذين الشيئين من ناحية العلم والآن ، حيدتك هذه في الواقع أفادتني أعني بطبيعة الحال بالعلم هو العلم الشرعي وليس الطب مثلا ، أنا أقول الدكتور هنا أعلم من ابن سيناء في زمانه ، لأنه جاء بعد قرون طويلة ، وتجارب عديدة وعديدة جدا ، لكن هذا لا يزكيه عند الله ، ولا يقربه على القرون المشهود لها بالخيرية ، لكن يزكيه في العلم ، نحن نتكلم بالعلم الشرعي بارك الله فيك ، لازم تضع في بالك هذا ، لما أقول لك هل تعتقد أننا يمكن أن نكون نحن أعلم أعني العلم الشرعي لا نعني العلم التجريبي هذا الجغرافيا والفلك والفيزياء ما نعني هذا كله يعني افترض الآن ، في هذا الزمان إنسان كافر بالله ورسوله مشرك ، لكن هو أعلم الناس بأي علم من هذه العلوم ، الفلك والجغرافيا ونحو ذلك ، هل يقربه إلى الله زلفى .

السائل : لا .

الشيخ : إذا نحن لا نتكلم الآن في هذا المجال ، نتكلم في العلم الذي هو نريد ن نتقرب به إلى الله تبارك وتعالى ، نحن قلنا في الاحتفال بالمولد النبوي الشريف ، فيعود السؤال الآن وأرجوا أن أحظى بالجواب بوضوح بدون حيدة ثانية ما سجلنا عليك حيدة ثانية ، فهل أنت بما أوتيت من عقل وفهم وذكاء وفطرة سليمة ممكن أن تقتنع إننا نحن في آخر الزمان ، يمكننا أن نكون أعلم من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين في العلم الشرعي بقول الآن مقيدا وأن نكون أسرع إلى العمل بالخير والتقرب إلى الله ، من هؤلاء السلف الصالح يدخل في عقلك الكلام هذا

السائل : فقط دقيقة يا شيخ .

الشيخ : دقيقتين تفضل .

السائل : أما بالنسة للعلم الشرعي قصدك تفسير القرآن ؟

الشيخ : اقصد تفسير القرآن .

السائل : تفسير القرآن والسنة أكثر منه .

الشيخ : اسمح لي اسمح لي ، نصف الكلام كما يقولون عندنا في الشام ما عليه جواب ، أنت تسألني وعليّ الإجابة أنا أقول هم أعلم منا بتفسير القرآن ، وهم أعلم منا بتفسير حديث الرسول عليه السلام ، هم في النهاية

أعلم منا بشريعة الإسلام هل عندك شك في هذا ؟

السائل :أنا أقول لك بالنسبة لتفسير القرآن يا سيدي ، يعني أنت الآن ... أكثر من زمن الرسول عليه الصلاة والسلام لأنه الآن مثل كلمة الآية القرآنية بسم الله الرحمن الرحيم ((**وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ**)) يعني لو وقتها قال لهم الرسول صلى الله عليه وسلم الأرض تدور هل سيصدقوا ما كان سيصدقوا فتركه لفهم الناس وللعلم وينظروا هذه الأشياء .

الشيخ : يعني أنت ترغمنا ولا مؤاخذة لحيدة ثانية وإلا مؤاخذة ما خشيت ولن تستطيع يا أخي أنا أسألك عن كل ليس عن جزء ، قد أكون أنا أعلم من الشيخ بصحة حديث ، لكن هو يكون أعلم مني بتفسير القرآن ، لكن يا ترى هو أعلم ، بالشرع والإسلام أم زيد، ما يصير تقول أنت هو أعلم مني بالتفسير وأنا أعلم منه بالحديث نحن نسأل سؤالا عاما ، الإسلام ككل ، من هو أعلم به .

السائل : طبعا الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته .

الشيخ : هذا الذي نريده منك ، بارك الله فيك ، ثم التفسير الذي أنت تدندن حوله ، ليس له علاقة بالعمل له علاقة بالفكر والفهم ، فكون المثال الذي ضربته ((**وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ**)).

السائل : الأرض أم الجبال ؟

الشيخ : فترى الجبال مش الأرض ، آه، وإن شئت نحن تكلمنا معك في هذه الآية وأثبتنا لك أن الذين يقولون ، هذا يدل على أن الأرض تدور هذا خطأ ، لأن هذه الآية تتعلق بيوم القيامة ،((**يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات وبرزوا لله الواحد القهار**))، لسنا على كل حال في هذا الصدد وأنا أسلم معك جدلا أنه قد يكون رجل من المتأخرين يعلم حقيقة علمية أكثر من صحابي أو تابعي إلى آخره لكن هذا بارك الله فيك ، ليس له علاقة بالعلم بالعمل الصالح الذي يقرب إلى الله زلفى اليوم هذه العلوم ، هذه العلوم الفلكية الجغرافية أنا أقول لك بصراحة الكفار أعلم منا فيها صحيح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن ما الذي يستفيدونه من ذلك ، لا شيء نحن لا نريد أن نخوض في هذا اللاشيء نريد أن نتكلم في كل شيء يقربنا إلى الله زلفى ، فنحن نريد أن نتكلم في المولد النبوي الشريف هذا خير واتفقنا أن هذا الخير لو كان خيرا لكان سلفنا الصالح وعلى رأسهم محمد صلى الله عليه وسلم هم أعلم به منا ، وأسرع إلى العمل به لو كان خيرا ، هذا الكلام فيه شك ؟

السائل : لا .

الشيخ : فلا تحيد عن هذا الموضوع وتأتي بموضوع فلكي علمي ليس له علاقة بالإنسان من حيث أنه يريد أن يتقرب إلى الله بعمل صالح ، فالآن أنا قلت لك كلمة أرجوا أن لا تنساها ، متفق عليه بين الفريقين المختلفين الذين ينكرون المولد ، والذين يقرونه أن هذا المولد ما كان في زمن الرسول يجب أن تعرف هذه الحقيقة ويجوز أنك لا تعرفها .

السائل : أعرفها .

الشيخ : تعرفها طيب فإذا هذا مولد ما كان يعني الخير ما كان في زمن الرسول والصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين كيف خفي هذا الخير عليهم لابد أن نقول أحد شيئين علموا هذا الخير كما علمناه وهم أعلم منا أو ما علموا هذا الخير ، فكيف علمناه نحن ، فإن قلنا علموه فلماذا لم يعلموا به هل نحن أقرب إلى الله زلفى ، يعني هذه حقيقة كالشمس في رابعة النهار ، لا يستطيع أحد يريد الحق دون اتباع الأباء والأجداد والأهواء والمصالح إلى آخره، إذا سئل هذا السؤال هذا الخير الذي تدعونه أحد شيئين لا ثالث لهما ، أما أن السلف الصالح كلهم عرفه أو لم يعرفه ، ليختار الشيخ فلان وعلان ما يشاء نحن لا نفرض آرائنا على الناس إطلاقا ، ((**فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ،ومن ضل فإنما يضل عليها**))، إذا أنت الآن خذ ملئ الحرية ، قل عرفوا فانظر النتيجة كيف تكون أنا أجيبك إن قلنا إن هذا الخير عرفه السلف حينئذ نقول لماذا لم يعملوا به ، وأنتم تقولون لم يعملوا به ، وأنتم تقولون لم يعملوا به صح ، أليس يقولون هكذا .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هذا الخير الذي تدعون أنه خير ولم يعملوا به ، أسألكم الآن عرفوا انه خير ؟ هل هناك شيء ثالث إما يكون أنهم عرفوا خير ، أو لم يعرفوه خيرا ، في شيء ثالث فيما تظن ؟ في شيء ثالث ؟

السائل : لا .

الشيخ : ممكن عرفوا أنه خير أو ما عرفوا أنه خير ، نفترض نحن أحسن الاحتمالات بالنسبة لرأيهم ما هو أحسن الاحتمالات ؟ عرفوا أن الاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم هو خير ، يأتي السؤال الذي لا مناص من الجواب له ،لماذا لم يعملوا بهذا الخير ؟ بل أنا أبالغ معك لا يقاض شعورك لماذا لم يخطئوا مرة ؟ لماذا لم يخطئ عدد منهم عالم منهم صالح منهم ، فيحتمل بهذا الخير لماذا ؟ هل يدخل في عقل ؟ هذا الخير ما يعمل به أحدا أبدا ؟ وهم بالملايين ، وهم أعلم منا ، وأصلح منا وأقرب إلى الله زلفى ، أنت قول الرسول عليه السلام فيما أظن **(لا تسبوا أصحابي فو الذي نفس محمد بيده ، لو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ، ولا نصيفه)**، لأنهم جاهدوا في سبيل الله ، ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتلقوا العلم منه غضا طريا ،

بدون هذه الوسائط الكثيرة ، التي بيننا وبينه عليه الصلاة والسلام ، كما أشار صلى الله عليه وسلم إلى مثل هذه المعنى في الحديث الصحيح **(من أحب أن يقرأ القرآن غضا طريا ، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد وهو عبد الله بن مسعود)** غضا طريا يعني طازجا جديدا ، فهؤلاء السلف الصالح وعلى رأسهم الصحابة الكرام لا يمكننا ، أن نتصور أبدا ، أنهم جهلوا خيرا ، يقربنا إلى الله زلفى وعرفناه نحن، وإذا قلنا عرفوا كما عرفنا لا نستطيع أن نتصور أبدا أنهم أهملوا العمل بهذا الخير ، لعله وضح لك هذه النقطة التي أنا أدندن حولها إن شاء الله .

السائل : الحمد لله ؟

الشيخ : واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : جزاك الله خيرا، في شيء آخر ، هناك أحاديث كثيرة وآيات ، تبين أن الإسلام كمل ، وأظن هذه حقيقة أنت يعني متنبه لها ومؤمن بها ولا فرق بين عا لم ، وطالب علم وعامي ، في معرفة هذه الحقيقة وهي أن الإسلام كمل وأنه ليس كدين اليهود والنصارى في كل يوم في تغيير وتبديل وأذكرك في مثل قوله تبارك وتعالى ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام دينا**)) الآن يأتي السؤال هذا المولد النبوي هذه طريقة أخرى لإقناع الناس بأن هذا المولد ليس خيرا ، الطريقة الأولى سبق بيانها ، أما لو كان خيرا لعرفه السلف الصالح وهم أعلم منا وأعبد منا ، ولو كان خيرا لعرفوه لعملوا به وما هجروه وما تركوه ، الطريقة الثانية الآن ، هذا المولد إذا كان خيرا فهو من الإسلام فنقول هل نحن جميعا من منكرين لهذا المولد ومقرين له ، هل نحن متفقون كالاتفاق السابق أن هذا المولد ما كان في زمن الرسول ، نحن اتفقنا على هذه الحقيقة ، طيب ، هل نحن متفقون الآن على أن هذا المولد إن كان خيرا ، فهو من الإسلام وإن لم يكن خيرا فليس من الإسلام هذا أسلوب ثاني لعلك أيضا يسهل عليك أن تفهمه عني إن كان هذا المولد خيرا ، فهو من الإسلام ،وإن لم يكن خيرا ، فليس من الإسلام في شيء حينئذ ... نقول ،اليوم استبدلت هذه الآية من القرآن ((**اليوم أكملت لكم دينكم ...**)) وليس هناك احتفال بالمولد النبوي فهل يكون موجودا فيما ترى ؟ أرجوا أن تكون معي صريحا ، ولا تظنني أنا من المشايخ الذين يسكتون الطلاب بل عامة الناس ، اسكت أنت ما تعلم ما تعرف لا خذ حريتك تماما كأنما تتكلم مع إنسان مثلك ودونك سنا وعلما ، خذ راحتك تماما ، إذا ما اقتنعت قول لي ما اقتنعت فالآن هذا طريق ثان ، إن كان هذا المولد من الخير فهو من الإسلام وإذا لم يكن من الخير فهو ليس من الإسلام وإذا اتفقنا أن هذا الخير لم يكن يوم أنزلت هذه الآية ، فبدهي جدا ، أنه ليس من الإسلام في شيء ، واضح ؟

السائل : واضح ؟

الشيخ : أؤكد هذا الذي أقوله بأثر عن الإمام مالك ، إمام دار الهجرة إمام المدينة لا بد أن تعرف عنه شيئا ، الإمام مالك الذي هو الإمام الثاني من الأئمة الأربعة ، فالإمام الأول أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، رحمه الله الإمام الثاني مالك بن أنس ، الذي كان إمام أهل المدينة، والإمام الثالث محمد بن ادريس الشافعي والإمام الرابع أحمد بن حنبل هذا الإمام مالك بن أنس ، اسمعوا ما يقول قال : " من ابتدع في الإسلام بدعة " واحدة فقط ليس بدع كثيرة ، " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة " ، هذا شيء خطير جدا ، " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها -يظنها- حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة "، إيش الدليل يا إمام ، قال اقرؤوا قول الله تبارك وتعالى ((**اليوم أكلمت لكم دينكم ،وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) شوية موية ،" من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة " ، اقرأوا قول الله تبارك وتعالى ((**اليوم أكلمت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**))، تمام كلامه الذي يكتب بماء الذهب ، قال " فما لم يكن يومئذ دينا ، لا يكون اليوم دينا "، " فما لم يكن يومئذ دينا ، لا يكون اليوم دينا " ، متى يقول هو هذا الكلام ؟ في القرن الثاني من الهجرة ، في القرن الذي هو من القرون الثلاثة المشهودة لها بالخيرية ، فما بالك بالقرن الرابع عشر الخامس عشر ، " فما لم يكن يومئذ دينا ، لا يكون اليوم دينا " ، هذا الكلام يكتب بماء الذهب ، لكن نحن غافلون مع الأسف ، غافلون عن كتاب الله وعن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعن أقوال الأئمة ، الذين نحن نزعم أننا نقتدي بهم ، وهيهات ،وهيهات ، بيننا وبينهم في القدوة ، بعد المشرقين هذا إمام دار الهجرة يقول بلسان عربي مبين " فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا " اليوم بالاحتفال بالمولد النبوي الشريف دين ، لولا ذلك ما قامت هذه الخصومة بين العلماء يتمسكون بالسنة وعلماء يدافعون عن البدعة ، لو لم يكن هذا من الدين ما صارت هذه الخصومة أبدا ، كيف يكون هذا الدين ولم يكن في عهد الرسول ولا في عهد الصحابة ،ولا في عهد التابعين ولا في عهد أتباع التابعين ، الإمام مالك هو من أتباع التابعين وهو من الذين يشملهم (**خير القرون ، قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) ، الذين يلون الصحابة هم التابعون والذين يلون التابعين هم أتباع التابعين ، منهم الإمام مالك ، يقول ما لم يكن يوم نزلت هذه الآية ، ((**اليوم أكلمت لكم دينكم**))، ما لم يكن يومئذ دينا ، فلا يكون اليوم دينا ، ومن نهاية كلامه " ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها " ، بماذا صلح أولها ؟ بالإحداث في الدين والتقرب إلى الله بأشياء ما تقرب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو القائل – لا تنس – (**ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به**)

لماذا لم يأمرنا رسول الله بأن نحتفل بمولده ، هنا سؤال وهناك جواب سيعجبك إن شاء الله ، وسترى خلاف ما تسمع هناك احتفال بالمولد مشروع، ضد هذا الاحتفال الذي هو ليس بالمشروع لأنه هذا الاحتفال لم يكن في عهد الرسول ، لكن هناك احتفال كان موجودا في عهد الرسول مع فرق شاسع بون شاسع بين الاحتفالين أول ذلك أن الاحتفال المشروع عبادة متفق عليها بين المسلمين جميعا ، وثاني شيء أن هذا الاحتفال يتكرر في كل أسبوع مرة ، واحتفالهم في السنة مرة ، هذه فارقة ثانية بين الاحتفال المشروع حيث هو عبادة بالاتفاق ستعلمون معي هذه العبادة قريبا ، وثانيا تتكرر هذه العبادة ويتكرر هذا الاحتفال في كل أسبوع مرة ، وليس في كل عام مرة ، هذا لا أقوله فلسفة كلام، ما أنزل الله به من سلطان وإنما أروي لكم حديثا ، ومن أصح الكتب بعد كتاب الله ، وبعد صحيح البخاري ألا وهو كتاب صحيح الإمام مسلم ،ولعلك تعلم شيئا عن صحيح البخاري وصحيح مسلم ، وأنهما يرويان الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم يروي الإمام مسلم في صحيحه هذا ، بإسناده عن رجل من كبار الصحابة ، وهو أبو قتادة الأنصاري قال هذا الرجل الصحابي الجليل (**جاء رجل وهو يسمع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما تقول في صوم يوم الاثنين ، قال :)** – انظر الجواب ، ما قال له مستحب ومشروع كلام هكذا موجز مختصر لكنه أجابه بجواب تضمن الجواب الذي هو يسأل عنه ، وزيادة ، الجواب والعلة أو الحكمة فقال جواب على سؤال – (**ما تقول في صوم يوم الاثنين ، قال : ذاك يوم ولدت فيه ، وأنزل القرآن عليّ فيه)** ، إيش معنى هذا الكلام ؟ كأنه يقول ، كيف تسألني عن صوم هذا اليوم ،والله قد خلقني فيه ، وأنزل الوحي عليّ فيه ، فينبغي أن تصوموا يوم الاثنين شكرا لله عز وجل ، على أن خلقني فيه وخلقني من جديد حين أنزل عليّ الوحي فيه ، فينبغي أن تصوموا يوم الاثنين وهذا على وزان صوم اليهود يوم عاشوراء ولعلكم تعلمون جميعا أن صوم عاشوراء ، قبل نزول فرض شهر رمضان كان هو المفروض على المسلمين فرض الله على المسلمين صوم يوم عاشوراء قبل أن ينزل فرض صوم رمضان وجاء في بعض الأحاديث ، (**أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر من مكة إلى المدينة رأى اليهود هناك سكان المدينة يصومون يوم عاشوراء فسألهم عن ذلك قال اليهود : هذا يوم نجا الله فيه موسى وقومه من فرعون وجنده ، فصمناه شكرا لله أن أنقذ الله موسى وقومه من فرعون وجنده ، فقال عليه السلام نحن أحق بموسى منكم)** فصامه وأمر بصيامه فصار فرضا ، إلى أن نزل شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ، ثم ((**فمن شهد منكم الشهر فليصمه))** ، تقول السيدة عائشة: (**فلما نزل فرض رمضان كان من شاء أن يصوم يوم عاشوراء صام ومن شاء ترك)** ، لأنه نسخ فرضية صوم يوم عاشوراء ، بفرضية صوم شهر رمضان وبقي الاستحباب ، الشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم شارك اليهود قبل فرض شهر رمضان في صوم يوم عاشوراء

لماذا ؟ شكرا لله أن أنقذ الله بموسى وقومه من فرعون وجنده فنحن أيضا فتح لنا باب الشكر لله ، أن خلق محمدا صلى الله عليه وسلم في يوم الاثنين وأنزل الوحي في يوم الاثنين الآن أنا أسألك هؤلاء الذين يحتفلون بهذا المولد الذي عرفنا أن ليس من الخير بسبيل أعرف أن كثيرا منهم أو قليلا منهم يصومون يوم الاثنين كما يصومون يوم الخميس لكن ترى أكثر المسلمين يصومون يوم الاثنين لا يصومون يوم الاثنين أكثر المسلمين يحتفلون بالمولد النبوي كل عام مرة أليس هذا قلبا للحقائق مع ذلك أريد أن أقول شيئا آخر ، أكثر المسلمين لا يصومون يوم الاثنين إذن أكثر المسلمين لا يحتفلون بولادة الرسول يوم الاثنين لكنهم يحتفلون في كل عام مرة هؤلاء يصدق عليهم قوله تعالى لليهود ((**أتستبدلون الذي أدنى بالذي هو خير**)) هذا هو الخير صيام، ومتفق عليه بين المسلمين جميعا صوموا يوم الاثنين ، فهم لا يصومون يوم الاثنين الجمهور ، نأتي إلى هؤلاء الذين يصومون يوم الاثنين من المسلمين وهم قلة ، قلة بالمرة هل يعلمون السر والحكمة في شرعية صوم يوم الاثنين لا يعلمون ، فأين هؤلاء المشايخ الذين يقيمون الدنيا ويقعدونها أن هذا احتفال بالمولد النبوي ، وهذا فيه خير وفيه صلاة على الرسول وإلى آخره ، لماذا لا يذكرون الناس بما هو أولا متفق عليه بني المسلمين إنه صوموا يوم الاثنين، ثم لماذا لا ينبهونهم أن هذا الصوم ، هو الاحتفال المشروع بولادة الرسول عليه الصلاة والسلام صدق الله حين قال لليهود ((**أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير**))، وصدق رسول الله حين قال (**لتتبعن سنن من قبلكم ، شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضبلدخلتموه**)، وفي رواية خطيرة جدا ، ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم (**حتى لو كان فيهم من يأتي أمه على قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك**) ،فإذا نحن اتبعنا سنن اليهود اليهود استبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير نحن كذلك فعلنا في كثير من الأمور استبدلنا الاحتفال بالمولد النبوي ، كل سنة بالذي هو خير ، وهو الاحتفال في كل يوم اثنين ، وتأملوا الآن الفرق كل شهر أربع احتفالات أعرضنا عن هذا كله باحتفال واحد ليت كان له أصل ، ليته كان من الخير فإذا يتبين لك بوضوح إن شاء الله أن هذا الاحتفال الذي يفعله جماهير الناس اليوم، هذا لا أصل له في دين الله عز وجل ، وأن الاحتفال المشروع هو أن تصوم كل يوم اثنين إذا كنت أنت صحيح محب للرسول عليه الصلاة والسلام ، لا تحتفل هذا الاحتفال لأنه لم يشرعه الله على يد النبي صلى الله عليه وسلم فهو ليس من الخير بسبيل ، وإنما تصوم كل يوم اثنين ، وتلاحظ السر في ذلك شكرا لله عز وجل على أن خلق نبيك عليه السلام في هذا اليوم ،وأنزل القرآن والوحي الذي نحن اهتدينا به في هذا اليوم ، أما أن يعرض جماهير المسلمين عن هذا الصوم ، وهذا الاحتفال المشروع إلى ذاك الاحتفال الغير مشروع فهذا قلب للحقائق الشرعية وتقليد لليهود الذين استبدلوا هو أدنى بالذي هو خير بعد هذا ، نمشي خطوة إلى كلام الوالد هذا هو قال وصفنا كلامه أن فيه مبالغة لكن الحقيقة عند أهل

العلم ، ما فيه مبالغة لماذا ؟ لأن قول القائل هذا خير وليس بخير هو تشريع في دين الله وإذا كان تشريعا في دين الله من عنده هو وليس من الله ورسوله حينئذ صدق عليه ، قوله تبارك وتعالى ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) رأيت الخطورة من هنا تكمن ومن هنا يأتي قول الوالد أن هذا شر من الجرائم التي يرتكبها الناس فإذا من وجه آخر لايش شر ؟الذي يزني والذي يسرق يعلم أنه مجرم يوما ما يرجى أن يتوب إلى الله ويقول ربي اغفر لي خطيئتي يوم الدين ، أما الذي يبتدع في دين الله فهو يشرع في دين الله ما لم ينزل الله به سلطانا من جهة ، ومن جهة أخرى لا يخطر في باله أبدا أنه يتوب من هذا كيف يتوب وهو يظن أنه كما قال تعالى ((**هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا ، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا**)) ، لذلك قال عليه السلام وبهذه الكلمة أو بهذا الحديث أنهى جواب السؤال السابق ، ألا وهو قوله عليه السلام (**أبى الله تبارك وتعالى أن يقبل توبة مبتدع**)، أو كما قال عليه السلام وهذا الإباء هذا إباء كوني كما ذكرت آنفا ، أي لا يخطر في بال هذا الإنسان أن يتوب إلى الله لأنه لا يعرف نفسه ، أنه مخطئ مع الله ، ومتعدي على شريعة الله ، ولذلك فهذا المبتدع لا يتوب ولذلك هؤلاء الذين يحتفلون وهؤلاء الذين يدعون إلى هذه الاحتفالات بكلام مزخرف ، هؤلاء سيموتون على هذا الابتداع في دين الله وقد سمعت الآية السابقة ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) ثم هناك الآية الأخرى التي لها صلة وثقى بهذه الآية ،وهي قوله تبارك وتعالى في حق النصارى ((**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**))، لما نزلت هذه الآية قال عدي بن حاتم وقد كان نصرانيا ثم هداه الله تبارك وتعالى فأسلم أي هو يعرف النصرانية ويعرف النصارى فأشكلت عليه هذه الآية لأنها تقول عن النصارى وهو منهم كان ،(((**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**)) **قال : كيف هذا يا رسول الله، قال : ألستم كنتم إذا حرموا لكم حراما حرمتموه ، وإذا حللوا لكم حلالا حللتموه ؟ قال : أما هذا فقد كان ، قال عليه السلام: فذاك اتخاذكم إياهم أربابا من دون الله**)، فأي شيخ يقول هذا حرام بدون دليل من كتاب الله أو حديث رسول الله أو يقول لك هذا خير بدون دليل من كتاب الله أو من حديث رسول الله فقد جعل نفسه مشرعا مع الله وجعل الناس الذين اتبعوه في هذا القول بدون برهان من الله ، اتخذوه ربا من دون الله تبارك وتعالى ، وهذا يبين خطورة الابتداع في الدين وأن هذا الابتداع هو شر من الإجرام التي يعرفها المسلمون أنها إجراما هذا هو الذي أظن يقصده الوالد الكريم .

السائل : لكن عندي نقطة رئيسة ... وهو أن قول الإمام مالك عليه رضوان الله أن فقد زعم أن رسول الله خان الرسالة ، فإنا أعتقد وأظن المحتفلين يعتقدون أن ... خان الرسالة جريمة أكبر من الزنا أو كافر، أي نعم ؟

الشيخ : ((**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من**

الناس))، قد جاء في صحيح البخاري وصحيح مسلم أن رجلا من كبار التابعين جاء إلى السيدة عائشة ...

السائل : فيه استفسار ؟

الشيخ : خذ حريتك فيه عندنا عبارة في الشام " بساط أحمدي واسع يوسع كل الناس " ، خذ حريتك تمام .

السائل : قراءة سيرة الرسول عليه السلام أليس هذا تكريم له ؟

الشيخ : هل أحد ينهاك أن تقرأ سيرته ؟

السائل : لا أليس هذا تكريم له ؟

الشيخ : نعم .

السائل : فيه ثواب من الله أم لا ؟

الشيخ : كله خير، ما تستفيد من هذا السؤال ولذلك قطعت عليك الطريق فقلت لك هل أحد يمنعك من أن تقرأ سيرته ، لا تعجلن يا أستاذ لكن أنا أسألك الآن سؤالا ، هل يجوز في دين الله أن نأتي إلى عبادة ... فيها دقة قليلا فلا تؤاخذني لكن أنا أتوسع معك مثل ما أنت تتوسع معي إن شاء الله إذا كان هناك عبادة مشروعة وخير ولكن الرسول ما وضع لها وقتا وزمنا معينا ، ولا جعل لها كيفية معينة ترك الأمر للناس ، هل يجوز في دين الله أن نأخذ هذه العبادة ونضعها في مكان معين رسول الله ما وضعها في ذلك ، أو ... ونكيفها بكيفية ، رسول الله ما فعل ذلك ، هل يجوز فيما تعلم قل لي أعلم لا أعلم ما فيه حياء في الدين ، أنا أقول في كثير من المسائل لا أعلم ، ولا أنزعج من كلمة لا أعلم أنه حينما أقول لا أعلم ، أذكر قول رب العالمين **((وما أوتيتم من العلم إلا قليلا))** فهمت سؤالي عندك جواب أم أشرح لك زيادة ؟

السائل : آه ، والله اشرح لي زيادة لأنه ما عندي جواب ؟

الشيخ : طيب ، الصلاة على الرسول عليه السلام فيها إشكال على أنها من العبادات وأن **(من صلى عليّ مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرا)** هل فيه إشكال هذا أمر مشروع ، طيب لو أن مسلما بعد أن قرأ الفاتحة وقرأ السورة وما بينه وبين ذلك إلا أن يرفع قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، أخطأ هذه الصلاة في أم أصاب ؟

السائل : ما أخطأ ... .

الشيخ : هذا هو المشكلة أنت يجب أن تقول أخطأ .

السائل : يجب أن أقول أخطأ ؟

الشيخ : نعم ، لأني أنا ما سألتك إذا واحد صلى على النبي أخطأ ، أنا سألتك إذا صلى على النبي في مكان كذا ، فيه فرق بين الأمرين ، أنا أقول لك ، رجل قرأ في الصلاة الفاتحة وسورة ولم يبق أمامه إلا الركوع ، قبل أن يركع وبعد ما قرأ الفاتحة وسورة قال اللهم صل على محمد وعلى آله محمد إيش رأيك هذا أصاب أم أخطأ

سائل آخر : ابتدع .

الشيخ : دعه يتكلم براحته ، يعني بساط أحمدي ، ها خذ راحتك ؟

السائل : يعني يا شيخ بالمنطق يعني

الشيخ : نعم بالمنطق أنا الآن أكلمك بالمنطق

السائل : جائز ، أنا على فطرة الإنسان أرى جائزا ما فيه شيء .

الشيخ : طيب ، فإذا واحد ركع وقال سبحان ربي العظيم ثلاث مرات أو أكثر من ذلك ما شاء الله وقال بعد ذلك قل هو الله أحد ، الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحدا ، أخطأ أم أصاب ؟

السائل : ما أخطأ .

الشيخ : ما أخطأ ، الآن اسأل الشيخ الذي تورطت به ، ولم تلقاه وإنما سمعت عنه، أن هذا المولد هو خير ، ويحتفل به ، سيقول لك هذا خطأ .

السائل : ما فهمت عليك ؟

الشيخ : اسأل أي شيخ إن شئت من أهل العلم ، ما حكم من يصلي على الرسول قبل الركوع ما حكم من يقرأ قل هو الله أحد ، في الركوع سيقول لك أخطأ وهو عنده عقل وأنت عندك عقل ، وأنت عندك منطق وهو عنده منطق ، وأنا عندي منطق كما أنت عندك منطق، ولكن الآن نقف عند كلمة منطق ، ترى البشر يعدون بالملايين إن لم نقل بالبلايين ، ترى في عقل واحد يوافق عقل آخر ؟ أم تختلف العقول ؟

السائل : تختلف العقول بأشياء .

الشيخ : طيب من الذي يكون حكما في هذا الاختلاف الذي يقع بين الناس في بعض الأشياء ؟ أليس هو الشرع ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الآن نأتي إلى قوله عليه السلام (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) هل سمعت بهذا الحديث يوما ما .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، إذا علمت أن الرسول صلى ثلاث وعشرين سنة ، وفي كل يوم خمس صلوات الفرائض وما شاء الله من النوافل الكثيرة ، خاصة في قيام الليل وهو ولا مرة واحدة ، صلى على النبي أي على نفسه ، قبل الركوع هل تظل على جوابك السابق أم تصححه وتقول لا هذا ما يجوز هكذا .

السائل : نعم .

الشيخ : وكذلك تتراجع عن قولك إذا قرأ قل هو الله أحد وهو راكع ، أنه أخطأ ، لأن الرسول ما قرأ القرآن في الركوع ، وإنما سبح الله عز وجل، ألست إذا علمت هذا العلم تتراجع عن قولك السابق ؟

السائل : طبعا .

الشيخ : إذا العلم هو النور وهو السبيل لمعرفة ما يجوز وما لا يجوز وقس على ذلك مئات الألوف من الأمثلة لا يكفي بارك الله فيك ، أن تحكم عقلك أو عقل والدك أو عقلي أو عقل البنا أو عقل البشر كلهم في دين الله ، الدين وحي من السماء ، تلقيناه من طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا تزيد فيه حرفا ولا ننقص ، لما سمعت من الآية السابقة ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) أنا ضربت لك مثلا بالصلاة لأن هذا أوضح ، لكن المسلم في كل حياته إن كان في الصلاة إن كان في الدار أن كان في الدكان أن كان في المصنع إلى آخره فهو يعيش في دائرة الإسلام ، فلا يجوز أن يخرج عن ذلك قيد أنملة ، قيد شعرة لأن الإسلام شمل كل الدنيا بأحكامه سواء في الصلاة أو خارج الصلاة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 095

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-095

محتويات الشريط :-

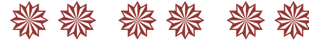

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الدين وحي من السماء ، تلقيناه من طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا نزيد فيه حرفا ولا ننقص ،لما سمعت من الآية السابقة ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) أنا ضربت لك مثلا بالصلاة لأن هذا أوضح ، لكن المسلم في كل حياته إن كان في الصلاة إن كان في الدار أن كان في الدكان إن كان في المصنع إلى آخره فهو يعيش في دائرة الإسلام ، فلا يجوز أن يخرج عن ذلك قيد أنملة ، قيد شعرة لأن الإسلام شمل كل الدنيا بأحكامه سواء في الصلاة أو خارج الصلاة سواء كنت نائما أو يقظا ، سواء كنت تجلس مع زوجتك ، أو مع شيخك أو ابنك ، كل له أحكام مضبوطة وواضحة لكن من يعلم ذلك ؟ أهل العلم وكما قال تعالى ((**هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**))، أنت الآن أمامك تبين لك أن هذه الآية واضحة بينة ((**لا يستوي الذين**

يعلمون والذين لا يعلمون)) ها أنت الآن في جلسة وحدة ، تغير رأيك لما حكمت عقلك قلت يجوز لكن لما حكمت علمك وشرعك قلت لا يجوز ، هذا مثال في المولد النبوي الشريف ، ترى في عقلك ما فيه شيء لكن انظر بعلمك ومن العلم الذي ذكرناه كله إنه ما دام الرسول عليه السلام ، ما فعل ذلك ولا الصحابة ولا السلف ، فمستحيل أن يكون من الخير .

السائل : حي على الطعام .

الشيخ : حي على الطعام أتسمح لنا بالطعام .

السائل : تفضل ، كلما دعينا على الطعام غذاء أو عشاء يخطر في بالهم أن يسألوا (**تحدثوا على طعامكم ولو بثمن أسحلتكم**) أقول هذا من أحاديث أردنكم هذا لا أصل له ، يعني تبغي أن أسلحك سلاح على نفسي .

السائل : نعم سيدي .

الشيخ : تبغي أن أسلحك سلاح على نفسي .

السائل : لا .

الشيخ : بلى كيف لا ، فقط بالخير هذا السلاح ،بالخير ... أنت طلبت مني حديثا صحيحا بديل هذا الذي لا أصل له ، هذا هو الذي أنا أقوله .

السائل : والذي رأى ليس كمن لم ير والذي رأى ليس كمن لم ير .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهو رأى وحفز وشجع ، بل يعني هو الذي حفزني أكثر مما أنا أطلب منك ، لأن استعمالك الحجة عليك وعلينا ، وهذه بالنسبة لي أنا رحلتك استثمارية يعني أنا بدي استثمر هذه الرحلة لعل الله سبحانه وتعالى لما أنا أموت يثيبني شيء منها .

الشيخ : الله يجزيك الخير .

السائل : لأني أنا لست ضامنا العمل .

الشيخ : بارك الله فيك ، نسأل الله أن يصلح أعمالنا كلها .

السائل : مما يشجعني على أن أكرر عليك يا سيدي حفظك الله لأن البنا رأى وضعهم هناك ، وهو لما عندنا تكلمنا في هذا الشيء وهو شجع وأيد وعمل وأيضا ولا تستغرب أن عمل لأنه يعرف رحلاتك وعرف طبيعتك لأنه رأى هناك شيئا يمكن أجرا وأقول كثيرا مهما أن ناصر الدين الألباني يروح ثلاثة أيام أو خمسة أيام في الميدان أو يومين أو حتى إذا صار يوما واحدا مستعد أؤمن لك طيارة لواحد يوم .

الشيخ : الله يجزيك خيرا ، جزاك الله خيرا ، وكتب لك الأجر وقد تزودت بالخير لما بعد الموت سلفا أنا أبشرك بهذا ، لأن النية والحمد لله طيبة والبذل في سبيل الخير كثير وكثير ، فما عليك بعد ذلك تحققت رغبتك فعلا أم لا ، وكثيرا ما يروي بعض الناس حديثا يقولون (**نية المرء خير من عمله**) لكن هذا لا صحة له أيضا ، هذا الحديث لا صحة له لكن أنا أسأل هذا لمن ؟

السائل : هذا لك .

الشيخ : هذا إذا حقك ، يعني أنا لي حقان ؟ أنا ما أقبل إلا حقا واحدا ، طيب بسم الله ، ... أنا أسأل الأستاذ البنا أنت أظن تعلم أنني دعيت مرارا إلى الهند والباكستان أليس كذلك ، فهل هناك فرق بالنسبة لي ، بين عدم استجابتي من الناحية الشرعية ، بين عدم استجابتي الدعوة إلى باكستان مرارا وتكرارا ومن رؤوساء جمعيات أهل الحديث هناك مرارا وتكرار الباكستان والهند والسودان أنصار السنة وأنت أدرى مني بهم وأمثالهم مرارا وتكرارا وأنا أعتذر .

السائل : أنت قول هل يوجد فرق .

الشيخ : من حيث إذا أنا كنت مستطيعا .

السائل : البنغال أو الباكستان .

الشيخ : نعم لا ليس هذا ، هل هناك فرق فيما إذا كنت أنا مستطيع أن استجيب دعوة أهل الحديث في باكستان ، أو أهل الحديث في الهند أو أهل الحديث في السودان ، أو أهل الحديث في البنغال ، ... الكلام ما عليه جواب أنا أقول لك أنا أوافق فقط في فرق لكن الذي أسأل عنه ليس هو هذا الفرق ، أنا أما أن أكون مستطيعا باجابة هذه الدعوات كلها أو أن أكون غير مستطيع، فحينئذ لا فرق ، سواء دعيت إلى باكستان أو إلى الهند أو للسودان أو للبنغال ، وأنا مستطيع فواجب عليّ الاستجابة ، وإن كنت غير مستطيع ، فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها .

السائل : يقول فيه فرق .

الشيخ : لا ما أظن أنت تقول في فرق لا عفوا قبل أن تبين الفرق ، أي فرق تعني أنت .

السائل : فرق الشرع .

الشيخ : فرق الشرع ، إذا كنت في أي شيء أستطيعه وفي أي شيء لا أستطيعه إيش الفرق .

السائل : فيه فرق .

الشيخ : تقول أيضا وبكل جرأة ، تفضل .

السائل : الفرق بين الهند والبنغال ، البنغال يلبسون فوط والهنود يلبسون لونغي .

الشيخ : هذا الذي إيش قال القائل

" قد كان ما قد خفت أن يكون إنا إلى الله وإنا اليه راجعون "

، أنا أقول فرق من حيث الاستطاعة أنت تلف وتدور فقط الشيخ البنا يمكن ما يحسن اللف والدوران ... وإيش الفرق بارك الله فيك هات لنرى .

السائل : ... .

الشيخ : ما هو ايه ؟

السائل : ... باكستان فيها الهند فيها ... يصلك الأجر إن شاء الله ... .

الشيخ : اللي يعد العصي ما زي اللي يأكلها

السائل : تتكلم عن ... ونحن نتكلم عن فرق معنوي

الشيخ : خلاص أنت خليك عند الكلمة التي أنا وافقت عليها على بياض ، فقط هذا خير شيء إن شاء الله لا الحقيقة أنت مخطئ كثيرا، أبوعرب معذور ، معذور أما أنت مخطئ كثيرا ، يعني كما قال تعالى ((**وإنه لحب الخير لشديد**)) ، إيش هو الخير المال هنا كما تعلم ، طيب إذا رجل صح له خير مال ، تفضل هذا المال أمامك ، خذ ما تشاء ، ألا يأخذ ؟ يأخذ طيب أي الماليين خير المال الدنيوي أم الأخروي ، فإذا أنا كنت مستطيعا أن آخذ من هذا المال الأخروي ، أتظنني أبخل به على نفسي ، وهذا موضع العجب ادعوا لي فقط ادعوا لي ربي عز وجل يعني طرق الخير كثيرة والحقيقة ، يعني اضرب لكم مثلا ، كنت وأنا في الشام أجمع بين التدريس للناس في الأسبوع درسا أو درسين أو أكثر، وبين البحث والتحقيق والتأليف ، بعض الأساتذة السلفيين الأذكياء العقلاء ينصحونني لا تدرس ، اترك التدريس اترك الناس كلها وانكب فقط على التأليف لأنك مهما عشت فغدا ستموت كبقية الأحياء ، فتخلف وراءك كتابا أو كتبا كثيرة لينتفع الناس بعد موتك ، قرون طويلة أما هؤلاء الناس خمسة عشرة عشرين ثلاثين أربعين خمسين ستموت الله أعلم بهم مهما عاشوا ونسلوا فيمكن يضمحل الخير الذي تركته فيهم فألف وجة نظر ، لكن أنا كنت أرى الجمع بين الأمرين ، بكونه أفضل ، لكن لما ما بقي في الكرم إلا الحطب ، وجدت نفسي أن ذاك الرأي الذي قدم إليّ في عز شبابي هذا أوانه ، ولذلك تعرف كم مرة ذهبنا إلى المغرب وبريطانيا ولا يزالون يعني يحضوننا أن نذهب أعتذر أعتذر المغرب أم السودان أم هنا أم هنا ، لكن ما يقبل الناس العذر ، لأنه مثل ما قلنا " الذي ما يعرف ما هو في المغرافة ما يعرف الحكاية " ، أنا الآن مهما عشت سيدركنا الأجل المحتوم فأود أنا أتدارك هذه المشاريع التي هي بين يدي ، فأنا أوثر ذلك على

كل شيء ، على كل شيء على السفر على كذا العمرة أنا آتي هذه لأقضي فقط أسبوع فقط ، بالكثير عشرة أيام ، لكن مكرها أخاك لا بطل أجد نفسي أحيانا مغللا لا أستطيع إلا أن أخل بما كنت ركزته في نفسي أنه فقط أسبوع في الكثير عشرة أيام ، فأنت بارك الله فيك إذا كان لك حال مع الله ، ولك الاستجابة من الدعاء ، فجربني جرا حتى أمشي معك .

السائل : سأفعل إن شاء الله ، سأفعل إن شاء الله .

الشيخ : تفضل .

السائل : أقول إذا عزموك عزيمة وجئت وما تعرف إيش حقيقتها ، فما تعرف إلا وأنت بوسط العزيمة والأكل والمسألة مولد فماذا يجب عليك حال ما تعرف ؟

الشيخ : يعني العزيمة كانت بمناسبة مولد ؟

السائل : مولد نعم، وما اعرف ... هل آكل أم أمتنع .

الشيخ : آه، إذا كانت العزيمة يقصدون بها بركة المولد لا تأكل تخرج ، أما إذا كانت العزيمة صدفة ، كان مولد وأقيمت العزيمة ، لا من أجل المولد ، وإنما دعوى كسائر الدعوات ، لكن وافق المولد هذا ليس فيه شيء

السائل : يعني مثلا واحد جاء والده من سفر وحب يعمل له أكلة ، وجاء الشيخ وقرأ المولد ، فتصير الأكلة لقدوم السفر ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا جائز لأنها ليست للمولد .

السائل : أما إذا كانت الحفلة خصيصا للمولد ، هذا لا يجوز أكله لأنه مذبوح لغير الله .

الشيخ : نعم ، لا ما نقول مذبوح لغير الله لكن الجمع مبتدع ، نعم .

السائل : شيخ ألا يعتبر شركا ؟

الشيخ : لا هذا له بحث ثان نعم .

السائل : عوام يقرأون قرآنا أو جاهزين لختم القرآن من آبائنا وأجدادنا الذين مضوا وهم على عقيدة دعاء الأموات وما أشبه ذلك مما هو حاصل ، وماتوا وظهر لنا هذا الشيء أنه لا يجوز فكيف من ناحية الدعاء هو ندعوا لهم أم لا وهم لا يعرفون ما عرفوا الحقيقة ، إنما العلماء الموجودون معهم هم دلوهم على هذا الشيء وأن هذا هو الدين ما فيه غيره ؟

الشيخ : ما دام أنهم كانوا يحافظون على أركان الإسلام فأنتم تدعون لهم ، لأنكم لا تعلمون ما في قلوبهم ولو كان ... خلص غرقنا في الطيب بارك الله فيك ,

السائل : هذا طيب ثان .

الشيخ : شيء ثان وأظن فيه شيء ثالث من الطيب ... .

السائل : هذا يا شيخ رائحته طيبة يا شيخ .

الشيخ : طيب جزاك الله خيرا ؟

السائل : الصور ... ؟

الشيخ : آه، الصور

السائل : كل شيء تشتريه فيه صور كل شيء ... .

الشيخ : ما أمكن قبضه وشطبه فعل، وما لا يمكن نعود إلى قوله تعالى ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) .

السائل : الجرائد ... .

الشيخ : والجريدة التي يحتاجها الإنسان وفيها صور ، وبعضها صور خليعة ، فهو يقرأ منها ما يجوز شرعا ، وما يفيده ثم يلقيها جانبا أو يحرقها .

السائل : حكم استعمال الجرائد ... ؟

الشيخ : لا ، الجرائد ولو ما فيها من المآسي التي أشرنا إليها ، ففيها ربما آيات وأحاديث وأسماء الله فلا يجوز ابتذالها واستعمالها في ناس يضعونها كمائدة للسفرة ، ناس يمسحون بها الزجاج للسيارات للبيوت ونحو ذلك ، ما ينبغي هذا ، لأن هذا ينافي ((**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**)) الأذان الذي سمعناه هو أذان المكي طبعا المسجد المكي ، هو هذا ؟

السائل : في مسجد قريب .

السائل : طعام أهل الكتاب حل لكم ، على أساس فيه العلية ، طعام أهل الكتاب ، إذا كان علمت أن طعام أهل الكتاب ، أو وجبة معينة عند أهل الكتاب ،ذات طقوس دينية ، مثل مثلا كريسماسوساند غفن ، وهذه الأشياء في هذا اليوم إذا علمت أن الآكلة هذه تمة بهذه المناسبة ، هل يجوز لنا أن نأكل من هذه الوجبة أم لا ؟

الشيخ : لا ، ولا يجوز تأييد الكفار على عاداتهم الدينية ، مهما كانت أشكالها وصورها طعاما لباسا تعييدا ، كل هذا لا ينبغي ولا يجوز طعام الذين أوتوا الكتاب يعني الأكل المعتاد إذا كان ذبيحة حل وإلا فلا هات لنرى ماذا عندك ؟

السائل : أنا عندي صلح يرى إن شاء الله .

الشيخ : كله خير فقط ما يكون من ذاك الخير .

السائل : فيه اثنان من الإخوان اشقاء كبار بالسن والله معطيهم والحمد لله من أمور هذه الدنيا والدين من تاريخ وفاة والدهم لهذا اليوم ، لا يكلمون بعضهم أبدا .

الشيخ : ألا إيش ؟

السائل : ما يتكلموا مع بعضهم .

الشيخ : متخاصمان يعني ؟

السائل : متخاصمان متباعدان .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : إيش تنصحنا بهذا الشيء هل نصلي الآن .

الشيخ : لا بد من الصلاة ندرك الصلاة

السائل : نعمل هنا جماعة .

الشيخ : لا ما نعمل جماعة هنا إلا في المسجد .

السائل : هذا المسجد بيننا وبينه عشر أمتار أو تسعة .

الشيخ : زد أضعافا مضاعفة كل خطوة بحسنة ومحو سيئة .

السائل : يا شيخنا نحن بمكة الخطوة بمائة ألف .

الشيخ : لا في مكة ينبغي أن تكون في مسجد مكة ، وليس في مكة كلها .

السائل : أليس نفس الصلاة يا شيخ .

الشيخ : لا ليس نفس الصلاة ، قال عليه السلام (**صلاة في مسجدي هذا ، بألف صلاة مما سواه من المساجد ، إلا المسجد الحرام**) ، فالصلاة فيه ، بمائة ألف صلاة ، والصلاة في المسجد الأقصى بمائتين وخمسين صلاة وليس بخمسائة صلاة كما هو الشائع ، هذا ضعيف وذاك الصحيح أي بمئتين وخمسين ، الشاهد أن الرسول عليه السلام في هذا الحديث يتحدث عن المساجد التي بنيت للصلاة ، لا يتحدث عن المدينة أي عن مكة والمدينة ، وبيت المقدس ، إنما يتحدث عن المساجد الثلاثة ، ويعطي لكل مسجد الثواب الذي أعطاه الله إليه ، كيف، كيف ؟

السائل : بعد الصلاة إن شاء الله .

الشيخ : بعد الصلاة إن شاء الله ، يعني نحن مربوطون بعد الصلاة ، وإنما نمشي إلى بيت بنتنا وصهرنا .

السائل : يا سيدي بنتك بنتنا .

الشيخ : وكيف تكون بنتك بنتي وكيف تكون بنتي بنتك ، وأنت لا تعرفها وأنا لا أعرفها

السائل : أعرف أباها

الشيخ : اذن للحديث صله عن شاء الله .

السائل : في الإسلام .

الشيخ : لا اتفقوا مع بعضكم وأنا معكم كلكم .

السائل : في إخوان بارين بأبيهم توفي والدهم منذ اثني عشرة سنة أو عشر سنين اختلفوا الثلاثة وفي واحد جالس بيننا منهم وإلى الآن ما يتكلموا مع بعض على أمور دنيوية .

الشيخ : أولا هل فيهم ظالم ومظلوم ، أم ليس هناك ظالم ومظلوم .

سائل آخر : ما اعلم بالظبط خليني أوضح للشيخ هو حفظك الله لما توفي والدهم كان في خلاف بسيط بينهم ، الثلاثة غير محتاجين من أمور الدنيا بشيء ، والخلاف قال الشيخ خالد أنه دنيوي ، هو ليس دنيوي مادي دنيوي اعتباري .

الشيخ : كيف يعني .

السائل : يعني حزازات مثلا أنت ما تحترمني وهذا ما يحترم هذا ، وهكذا يعني ما فيه أمور مادية، الآن هو مستوى تفكيرهم ووضعهم أعلى من الخلافات المادية ، ما نظروا للخلافات المادية إنما حصل بينهم ، انشقاق يعني الواحد فيهم مركزه الوظيفي كبير جدا ، فيرى أن الذي أكبر منه لازم يكون تحت أمره ، والذي أصغر منه لازم يكون تحت أمره ، أم غير هذا ؟

سائل آخر : صحيح يعني أمور دنيوية .

الشيخ : آه، فقط مثل ما قال ليس مالية مادية .

سائل آخر : لا ليست مادية ما في فلوس بينهم ؟

السائل : فهي اعتباريات وحزازيات نفسية لا أكثر ولا أقل ، فالمتوسط هذا أكثرهم غنى وجاه يضع الجميع تحت ابطه ، يدوروا في فلكه ويسبحوا بحمده لا أكثر ولا أقل ، حتى يوم من الأيام أنا أذكر حضرت عندهم ، الأوسط هذا قاعد يشرب خمر

الشيخ : ما شاء الله !!

السائل : فالصغير قال له هذه الخمرة حرام قال له هات الدليل

الشيخ : ما شاء الله !

السائل : قال له الدليل الله قال (فاجتنبوه)) **((ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ؟))**

ما شايفني أفقه ... .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : وكان يشرب الخمر في حفلات يعزم ناسا بالخمسين نفر بالمائة نفر، في جدة ويشرب خمر ، ويسقي أولاده خمر ، فأخوه الأصغر تركه وقاطعه لعدة أشياء منها هذه .

الشيخ : توافق على هذا العرض ؟

السائل : أوافق عليه ، لكن الظاهر للعيان والذي رأيته أنا، أن هذا الرجل الأوسط ، يمكن من سنتين ثلاثة ما قد رأيت أنه شرب خمرا أبدا ؟

الشيخ : يعني تقول إنه تاب .

السائل : إن شاء الله ، الذي رأيته حتى ذهبت إلى بيته .

سائل آخر : البارحة تعشوا عند ... .

السائل : الحمد لله ما رأيت عليه هذا الشيء مع أني كنت أسمع من أول ولم أر أسمع أنه فيه خمر في بيته ، الآن ما في يمكن ذهبت له عشر مرات في البيت .

الشيخ : نعم بعد هذا التوضيح والبيان أقول بعض الكلمات متوكلا على الرحمن ، سبحانه وتعالى ، الهجر في الإسلام هجران الهجر ، هجر المسلم لأخيه المسلم ، في شرع الله على نوعين ، الأول أن يهجره لأمر دنيوي محض وليس من المهم أن يكون هذا الأمر الدنيوي ماديا أو ذوقي معنوي ، كما جاء في التفصيل آنفا ، إنما هو دنيوي محض فهذا الهجر محرم في الإسلام يرخص في مثله ثلاثة أيام فقط ، فإذا استمر وزاد على الثلاثة أيام يكون حراما وذلك قوله عليه الصلاة والسلام (لا يحل لرجل مسلم ، أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان فيدبر هذا عن هذا وهذا عن هذا وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام) ، (لا يحل لرجل مسلم ، أن يهجر أخاه فوق ثلاث) ، محرم في الإسلام ، يرخص في مثله ثلاثة أيام فقط فإذا استمر وزاد على الثلاثة أيام يكون حراما ، وذلك قوله عليه الصلاة والسلام (لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان فيدبر هذ عن هذا ، وهذا عن هذا ، وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام)، لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ، معناه يجوز ثلاثة أيام ، هذه رخصة من الله تبارك وتعالى ، لعباده المؤمنين من باب تفشيش الخلق ، لأن الإنسان ضيق الخلق ، فيروي غليله في مقاطعة أخاه المسلم ، يوم يومين ثلاثة أيام ، ما زاد على ذلك حرام لا يحل ، لذلك وصف

الرسول عليه السلام هذه المقاطعة بقوله (لا يحل لرجل مسلم أنيهجر أخاه فوق ثلاث ليال أو ثلاثة أيام ، يلتقيان) يعني واحد ذاهب واحد آتي ، يلتقيان فبدل أن يلقي أحدهما السلام على الآخر ، ويرده هذا الآخر بقول عليه السلام ، (يلتقيان فيعرض هذا عن هذا ، وهذا عن هذا) ، يعني يتجاهل أخاه الذي مر به ، لا يحل هذا العمل بعد ثلاثة أيام وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام ، هذه الجملة الأخيرة من الحديث تعطينا شيئين اثنين ، الشيء الأول أن هذا الهجر المحرم ، يزول بمجرد أن يسلم عليه ، وهذه سياسة شرعية حميدة جدا لأنه من الصعب تأليف القلوب المتهاجرة المتباغضة فجأة ، لكن الشارع الحكيم قدم المفتاح السحري وهو أنت خاصمت أخاك في أمر دنيوي ومضي على ذلك فوق ثلاثة أيام فهذا حرام عليك، وعليك أن تقطع المقاطعة وأن تقطع المهاجرة ، وذلك ليس ضروريا تذهب إلى بيته وهذا حسن وهذا جميل وأن تعتذر إليه ، لكن هذا يحتاج إلى إيمان قوي جدا ،وهذا قلما يوجد في الناس ، فسهل الشارع الحكيم سبيل الخلاص من هذه المهاجرة والمقاطعة ، بأنك إذا لقيته في الطريق بإرادته بالسلام ، السلام عليكم ، فقد ارتفع الإثم ، هذا يؤخذ من قوله (وخيرهما الذي يبدأ السلام) ، لاشك أن أفضلهما هذا الذي يبدأ بالسلامفهذا الذي ابتدأ بالسلام انتقل من مرحلة ارتكابه الحرام إلى مرحلة دخوله في طريق الإسلام ، في مؤاخاته لأخيه المسلم ، الآخر بلا شك هو أيضا مدابر ومهاجر لأخيه الآخر الذي ألقى عليه السلام من الأول ... والثاني إذا لم يرد السلام أثم هذا و، ونجا ذلك من الإثم، و خيرهما الذي يبدأ بالسلام فإذا زال إثم المهاجرة والمقاطعة بإلقاء السلام ، فتكون هذه عادة الخطوة الأولى في التلاقي مرة ثانية ولو بالسلام ، ثم ربما بالمصافحة التي تعتبر من أقوى الأسباب في نيل المغفرة من الله تبارك وتعالى ، حيث قال عليه الصلاة والسلام (ما من مسلمين يلتقيان فيتصفحان إلا تحاتت عنهما ذنوبهما ، كما يتحات الورق عن الشجر في الخريف)، تعرفون الشجر في الخريف الورق يصفر ويتساقط وتسمع صوتا له حينما يتساقط كذلك تتساقط ذنوب المسلمين ، حين يلتقيان ويتصافحان تتساقط عنهما ذنوبهما ، كما يتساقط الورق عن الشجر في الخريف ، هذا إذا كانت المهاجرة في سبيل الدنيا ، سواء كان مادة أو معنى .

النوع الثاني من المهاجرة والمقاطعة ، أن يقاطع المسلم أخاه المسلم تأديبا له وتأنيبا وتربية ، فهذا يجوز في الإسلام بهذه النية الحسنة ،وليس من باب المدابرة والمقاطعة التي سبق ذكرها آنفا وإنما تأديبا وما يكون ذلك إلا حينما يكون المقاطع مرتكبا معلنا ، لمعصية لله عز وجل ، لا يبالي بالناس ولا يخشى الله ، ولا يستحي من عباد الله وله أخ مواخ له مصادق له فيقاطعه حينما يراه قد خرج عن الجادة ولم يستقم على الصراط المستقيم ، وهذا دليله ، قصة الثلاثة الذين خلفوا في قصة غزوة الرسول عليه السلام في تبوك ، وتخلف بعض الصحابة ومنهم كعب بن مالك، لم يخرج في الغزو مع الرسول عليه السلام، وإنما تخلف عنه وبعض الصحابة فلما رجع الرسول عليه السلام

من غزوة تبوك جاء هؤلاء وجاء غيرهم من المتخلفين من المنافقين فكان المنافقون يعتذرون بشتى الأعاذير المعاذير الكاذبة، فالرسول عليه السلام يقبل عذرهم ويكل أمرهم إلى الله، أما كعب بن مالك صادق الرسول عليه السلام وأخبره بالواقع ، قال : (والله يا رسول الله ما بي أن أكذب عليك ، لأني أعلم إن كذبت عليك فسينزل الوحي ويكشف الكذب ، أنا اشتغلت بما كنت فيه من الحرث والزرع والضرع ، ونحو ذلك) ، فأمر الرسول عليه السلام الصحابة بمقاطعة هؤلاء الثلاثة ومنهم كعب بن مالك رضي الله عنهم ، واستمرت المقاطعة مدة طويلة ، ثم أمر زوجة كعب بن مالك أن تخرج من بيت كعب وتذهب إلى بيت أهلها فبقي وحيدا ، خمسين يوما ، أمر الرسول عليه السلام الصحابة بأن يقاطعوهم فكان الواحد من هؤلاء الثلاثة الرجل في الطريق فيسلم عليه فلا يرد عليه السلام هذا ليس كذلك هذا في سبيل تأديب هؤلاء المتخلفين عن الجهاد في سبيل الله، ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نزلت التوبة من الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الله قد تاب على هؤلاء الثلاثة ، فجاء كعب بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما بشر من أحد أقاربه بأنه قد نزل فيك التوبة من الله عز وجل فجاء ودخل إلى الرسول عليه السلام ، فقام إليه طلحة واستقبله وهنئه بتوبة الله عليه ، قصة طويلة جدا وفيها عبر عظيمة ، وهي في صحيح البخاري ، الشاهد هذه المقاطعة جائزة وهي داخلة في مبدأ الحب في الله والبغض في الله لكن هذا الشيء مع الأسف اليوم أصبح في خبر كان ، نادرا جدا جدا أن تجد أحدا يقاطع المسلم لأنه انحرف عن الطريق ، لكنه يقاطعه بسبب مادي من الأسباب التي سبق الإشارة إلى بعضها هذا النوع من المهاجرة لله فهو مأجور عليه صاحبه ، وهو غير مأزور وهذا الذي نحن الآن بحاجة إليه ، أما المهاجرة للدنيا فهذا حرام لا يجوز إلا بمقدار ثلاثة أيام فقط، وإذا استمر في ذلك فهو حرام ، والأمر كما قال عليه السلام في الحديث السابق ، (وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام) ، هذا جواب ما سألت إن شاء الله .

السائل : جزاكم الله خيرا طيب يا شيخ كانت مقاطعته له على أساس يربيه ؟

الشيخ : نعم فإذا تربى عاد الوصل ولا يجوز المقاطعة .

السائل : طيب الأخ الذي يصلح بينهم ما حكمه ؟

الشيخ : ما شاء الله الصلح بين الناس من خير الأعمال ، والصلح بين الناس لأهميته بالإسلام أجاز الرسول أن يكذب في سبيل المصالحة بين الاثنين ، فهذا أمر ضروري ، فقط يجب أن يعرف الأسباب الدقيقة حتى يتمكن من المقاربة ، والتوفيق بين وجهتي نظر الرجلين المتخاصمين ، طيب غيره إيش سؤالك ؟

السائل : سؤالي الأول الذي أجبت عليه ، من ناحية الأموات الذين ماتوا على عقيدة دعاء الأولياء ، فهل يجوز الدعاء لهم إذا كانوا يعتقدون الضر والنفع في الأولياء من دون الله ، وماتوا على هذا إنما هم لا يعرفون حقيقة

التوحيد ، الذي عرفوه هو هذا من العلماء ؟

الشيخ : أنا أجبتك عن هذا في ظني قلت إن هؤلاء ما دام أنهم كانوا يحافظون على أركان الإسلام لكن فيهم جهل ،والمسؤول عنهم هم هؤلاء الجهلة من أهل العلم الذين هم يضللونهم فهؤلاء الذين ماتوا فالأصل فيهم أنهم مسلمون ، فيعاملون معاملة المسلمين ، فهم يدفنون في مقابر المسلمين وبالتالي إذا مر المار بقبورهم يقول السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويترحم عليهم ، ويدعى لهم بالمغفرة والرحمة ثم أمرهم إلى الله تبارك وتعالى ، لأن الله عز وجل يقول ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ،ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**))، ثم لا يؤاخذ المشرك إلا بعد أن تكون قد بلغته الدعوة ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) ، ربنا عز وجل بفضله ورحمته لعباده ، أنه يقبل عذر العبد ، فإذا كان أحد هؤلاء المسلمين الخرافيين فلنسميهم ، إذا كان أحد هؤلاء الخرافيين من المسلمين ضل سواء السبيل ، ولم يكن هناك من ينبه ،و يحذره وينهاه عن ضلالة فهو يكون معذورا عند ربه تبارك وتعالى ، ولا يؤاخذه مؤاخذة الذي أقيمت الحجة عليه ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**))، أنت بارك الله فيك صب اليد اليسرى صب باليد اليسرى أمسك باليد اليمنى وأعطي باليمنى ، بارك الله فيك ، لقد جاء في صحيح البخاري ومسلم حديث عجيب جدا يدل على واسع رحمة الله بعباده بحيث أنه يغفر الكفر أحيانا لعلمه بعذر هذا الكافر ، قال عليه الصلاة والسلام (كان فيمن قبلكم رجل لم يعمل خيرا قط ...)، الحديث في صحيح البخاري ومسلم إياكم أن تشكوا في صحته ، (كان فيمن كان قبلكم رجل لم يعمل الخير قط فلما حضرته الوفاة جميع بنيه وقال لهم أي أب كنت لكم ، قالوا خير أب ...) وهنا الغرابة الان تأتي (ولئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابا شديدا) ، هذا شك بالبعث ، ألا تشعرون معي يقول (ولئن قدر الله عليّ) كأنه يشك في قدرة الله ، (ولئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابا شديدا)، إذا كيف يتخلص هو من عذاب الله الشديد المعترف بأنه له لائق قال (فإذا أنا مت فخذوني وحرقوني بالنار ، ليضل على ربه بزعمه ، ثم خذوني وذروني ، نصفي في الريح ونصفي في البحر) – انظروا ماذا أوحى له الشيطان – ... الله أكبر ، فلما مات الرجل والأولاد أبرار ، وهذا وصيته أبيهم ، وكما اعترفوا كان خير أب لهم ، نفذوا وصيته (فحرقوه بالنار حتى صار رميما ، صار رمادا ، فأخذوا نصف هذا الرماد فرموه في الريح الهائج ، راحت بددا ، والنصف الثاني في البحر المائج ، وراحت مع هذه الأمواج ، فقال الله لهذه الذرات ، كوني فلانا فكان بشرا سويا أي عبدي ما حملك على ما فعلت قال خشيتك أنا خفت منك)، لأنه أنا مستحق لهذا العذاب فخوفا منك لأضل عنك ، فعلت ما فعلت ، (قال اذهب فقد غفرت تلك) ، هذا كفر وهذا شرك وهذا صريح القرآن ((**وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحي العظام وهي رميم ، قل يحيها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم**)) ، لكن يبدوا أن هذا

الرجل ، طيلة حياته كان مؤمنا ، لكن ساعة احتضار الموت واستحضاره لذنوبه ومعاصيه غلبت عليه خشيته من الله ، فعمت عليه الطريق وسولت له نفسه هذا الوصية الجائرة ، التي لا أتصور أن يوجد في الدنيا أجور منها وأفظع منها ، مع ذلك غفرها الله لهذا الإنسان فنحن إذا تصورنا هؤلاء المساكين الضالين من إخواننا المسلمين بسبب علماء السوء ، يقعون في الشرك وفي الضلال ، يستغيثون بغير الله وينادون الأموات وهم لا يسمعون وبينهم برزخ إلى يوم يبعثون ، الله عز وجل إذا علم من أحدهم أنه لم تتبين له الحقيقة ، وأن هذا شرك وضلال ، بل لم يوجد من يقول لهم ، يوما ما **((إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون))** ، فاعتقادنا أن الله عز وجل لا يؤخذ الإنسان إلا بعد قيام الحجة فمن علم من هؤلاء الموتى نحن لا نعلم من علم الله من هؤلاء الموتى أنه سمع دعوة الحق من الشيخ الفلاني ، أن هذا شرك وضلال ، وما أبه لذلك ولا اهتم لأن الشيخ الضال هناك سول له عمله ، فهذا إلى جهنم وبئس المصير ، أما الذي لم يقيض له من ينبهه فهو معذور عند الله ولما كنا نحن عاجزين عن أن، نميز من بلغته الدعوة الصحيحة ، عن الذي لم تبلغه الدعوة الصحيحة ، فنحن لنا الظاهر هو مسلم كان يصلي ويصوم ودفن في مقابر المسلمين فنحن ندعوا له ونستغفر له ونسلم عليه ، أما ما حاله عند الله أمره إلى الله .

السائل : ... نرى يستغيث بغير الله ... لكن ما نجزم ... الرسول علمنا أنه نحن نقول (السلام عليكم دار قوم مؤمنين) منهم المسلمون من كان يعبد الله على بصيرة ومنهم من كان يعبد غير الله على جهل ، والله يعلم المؤمن من غير المؤمن ، فنحن لا ندعوا لهم، إنما ندعوا لمن كان منهم مؤمنا ، وإن لم يكن منهم نجونا من أن نقع في دعوة المشركين ...كذا في الدعاء على الميت ... يدعو لهم بأسمائه و ... يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا ... إلى آخر الحديث مع أن الرسول لم يعلم منهم ... ولما لم يعلم كان يعمم اللهم اغفر لحينا وميتنا والا ... لم يقع في ... إلا إذا كنت أعرفه موحدا وإن لم اعرف ... اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا ... أنا لا أدعوا له أدعوا لأبي ولا أدعوا لجدي وجدتي

الشيخ : سامحك الله لا عليك سامحك الله ... .

السائل : شيخ الطريقة ... .

الشيخ : أنا الآن أسألك عن جدك المرحوم رحمه الله .

السائل : هل يجوز أن تقول المرحوم ؟

الشيخ : أنت تسألني عن شيء فعلته رحمه الله ، أنا أقول عن جدك المرحوم ، وأنت تقول يجوز أم لا ، جدك المرحوم فيم تعلم كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؟ لابد أن تقول بارك الله فيك نحن تعلمنا خير

الكلام ما قل ودل ، هل تعلم أنه كان يقول أشهد وأنا ما أقول لك إيش في قلبه ، أنا ما أسألك عما في قلبه أن تعلم أن جدك كان يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ، هل شققت عن قلبه فوجدت الكفر قد انعقد في قلبه ، فمنعك أن تستغفر له قول لا ، فقط خلاص بارك الله فيك ، خلاص من أجل إخواننا هؤلاء يتعلموا طريق البحث ، ويأخذوا حريتهم ، بساط أحمدي يا أستاذ ليس هكذا ... فإذا علمت أنه كان يقول أشهد أن لا إله إلا الله ولم تعلم ما ينقض هذه الشهادة ، وهذه الكلمة جدك يا شيخ ما تعلمه الله يهديه .

السائل : كان يعمل ما ينقض هذه الشهادة .

الشيخ : جدك تعرفه هل أدركته ؟

السائل : لا .

الشيخ : أنا ظننت أنك تقول أدركته .

السائل : لا ما أدركته .

الشيخ : كان سأغير وأسألك عن جد جدك ، هل تعرفه ... فالحمد لله إذا سمحت بارك الله فيك ، حتى لا نطيل المشوار على الجماعة ليس كل الناس عندهم نفسك الطويل صبرا .

السائل : أمد الله بساطك الأحمدي إلى الجنان عندي نفس طويل .

الشيخ : بشرك الله خيرا ، أنت علمت أن جدك كان يشهد أن لا إله إلا الله .

السائل : ... .

الشيخ : أيش الفرق بارك الله فيك

السائل : شهادة عن علم

السائل : سامحك الله ، رجل يقول لا إله إلا الله أخر يقول أشهد أن لا له إلا الله ، من حيث الناحية الإسلامية هل فيه فرق ؟

السائل : لا .

الشيخ : سامحك الله إذا أنت تناقشني في الألفاظ سامحك الله ومع ذلك تعلمنا نحن الذي ما يأتي معك تعال معه ، إيش كان يقول أم كان يشهد؟ ستقول لي سواء قلت هكذا أو هكذا لأنه المؤدى واحد إذن أنت تعلم أن جدك كان يقول أو يشهد أن لا إله إلا الله ، لكن أنت ما عرفت عما في قلبه ، هل هو يلتقي مع ما في لسانه أم مع ما ينافيه إذا أنت لا يجوز ذلك أبدا، إلا أن تشهد له بشهادته إلا أن تقول إنه كان مسلما ، أنا أقول لك لا تقول إنه كان مؤمنا لأن الإيمان أمر قلبي ، إذا قلت أنا لا أشهد بأنه كان مؤمنا أنا أعذرك لكن أنت تقول إنه

مسلم ولا يسعك إلا هذا ، فإذا مررت بقبر مسلم ماذا يكون موقفك، لابد أن تسلم عليه ، هذه واحدة ثانيا .

السائل : ... .

الشيخ : زي ماتحب اللي ما يجي معاك تعال معه

السائل : ... .

الشيخ : حدت حدت أنا أتكلم عن جدك الذي ما تعرف وما سمعت عنه شيئا .

السائل : سمعت عما كان ... .

الشيخ : وجد جدك ؟

السائل : أنا ما أتكلم عن جد جدي ، أنا أتكلم عن جدي وأبي .

الشيخ : إذا أنا أخطأت أنا أنقل الآن السؤال من جدك إلى جد جدك ، تقول أيضا كما أردت أن تقول عن جدك ، هذا ما يجوز ما ينبغي يا أستاذ التوسع بالظنون .

السائل : الآن واحد يقول لا إله إلا الله ، ويقول يا بدوي ؟

الشيخ : حيدة حيدة حيدة ، نحن نتكلم عمن نعلم أنه يشهد أن لا إله إلا الله ولا نعلم أنه كفر عمليا واعتقاديا بلا إله إلا الله .

السائل : أنا معك بالعشرة .

الشيخ : لا أنت لست معي .

السائل : إذا علمت أنه كان ينطقها في كل لحظة .

الشيخ : يا أستاذ فقط البحث فيمنلم تعلم طيب أنت تعلم جد جدك ماذا كان حاله .

السائل : ... أكثر الناس على هذا الشرك وان قالوا مسلمين

الشيخ : أنت كما تعلم بارك الله فيك **((يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق))** إذا رأيت إنسانا يقول لا إله إلا الله ، ثم يعبد غير الله ، هذا شيء وإذا عرفت .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 096

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-096

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : زي ماتحب " اللي ما يجي معاك تعال معه " .

السائل : ...

الشيخ : حدت حدت أنا أتكلم عن جدك الذي ما تعرف وما سمعت عنه شيئا .

السائل : سمعت عما كان ... .

الشيخ : وجد جدك ؟

السائل : أنا ما أتكلم عن جد جدي ، أنا أتكلم عن جدي وأبي .

الشيخ : إذا أنا أخطأت أنا أنقل الآن السؤال من جدك إلى جد جدك ، تقول أيضا كما أردت أن تقول عن جدك ، هذا ما يجوز ما ينبغي يا أستاذ التوسع بالظنون .

السائل : الآن واحد يقول لا إله إلا الله ، ويقول يا بدوي ؟

الشيخ : حيدة حيدة حيدة ، نحن نتكلم عمن نعلم أنه يشهد أن لا إله إلا الله ولا نعلم أنه كفر عمليا واعتقاديا بلا إله إلا الله .

السائل : أنا معك بالعشرة .

الشيخ : لا أنت لست معي .

السائل : إذا علمت أنه كان ينطقها في كل لحظة .

الشيخ : يا أستاذ فقط البحث فيمن لم تعلم طيب أنت تعلم جد جدك ماذا كان حاله .

السائل : ... أكثر الناس على هذا الشرك وإن قالوا مسلمين

الشيخ : أنت كما تعلم بارك الله فيك **((يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق))** إذا رأيت إنسانا يقول لا إله إلا الله ، ثم يعبد غير الله ، هذا شيء وإذا عرفت أن والد هذا الإنسان كان يقول لا إله إلا الله ، وما شهدت منه ما شهدت من ابنه ، **((فلا تزروا وازرة وزر أخرى))**، ولذلك أنا عجبت حينما تتكلم عن جدك وتقول أنا لا أترحم عليه ، سبحان الله .

السائل : ... أبي

الشيخ : لا ليسوا سواء لأنه وردة تخلف شوكة وشوكة تخلف عن وردة .

السائل : ... .

الشيخ : الخلاصة ، نرجع إلى الصورة التي أنت تريد أن نتحدث عنها ، رجل يشهد أن لا إله إلا الله ويصلي ويصوم ويحج إلى بيت الله الحرام وكل شيء ما أحسنه ، لكن يا فائز اغثني يا بدوي كذا ، مدد إلى آخره ، هذا شرك ، هذا كفر ، نعم ... وأنا أتكلم ماذا أنا جئت معك ليس أنت جائيمعي ، أنا تركت البحث الذي ابتدأته ، من أجل طي البحث واختصاره انتقلت رأسا إلى هذا الذي رأيناه يستغيث بغير الله عز وجل ، هذا هل نقول عنه أنه مرتد عن دينه؟ أنا بالطبع ما يقول مثل الشيخ البنا ، رأسا قفز من السلم من تحت إلى فوق نستغفر له

أولا هذا فيما بعد نستغفر له أتقول هذا ارتد عن دينه ؟

السائل : ... .

الشيخ : عفوا ما نريد حيدات بارك الله فيك ، كلمة وخير الكلام ما قل ودل سامحك الله ، أنت لك الحرية المطلقة على حسب ما عندك من علم ، أن تقول ارتد عن دينه لا ما ارتد عن دينه ، الذي تراه تقوله أما ... .

السائل : ما ارتد وفعل شركا .

الشيخ : سبحان الله أنا أقول فعل الشرك ، فتعلمني بماذا ؟ لا تعلمني بشيء إنما تقول إنه فعل شركا أنا الذي قررت هذا ، فلست بحاجة إلى أن تعيد ما قلت .

السائل : ما ارتد عن دينه .

الشيخ : هذا هو الجواب بارك الله فيك ، طيب هذه مسألة مهمة جدا ، فما دام لا تستطيع أن تقول هذا الذي يشهد بلسانه أن لا إله إلا الله ، ويصلي ويستقبل قبلتنا ويأكل من ذبيحتنا إلى آخره، لا تستطيع أن تقول ارتد عن دينه ،هذا هو الحق الذي أعرفه منك ، ولا يسعك أنت ولا غيرك أن تقول سواه حينئذ هذا الذي لم يرتد عن دينه ، ما دينه ؟ ما دينه الذي لم يرتد عنه ؟ الإسلام إذا هو ماذا . مسلم وبماذا يعامل هذا المسلم ؟ بأعمال المسلمين أم المرتدين طبعا بأعمال المسلمين ، فإذن مات هذا الإنسان أولاده يرثونه ، نصلي عليه ؟ نصلي عليه ، انتهى الأمر كله ، سبحان الله ادعوا له لما لا ، ما دام أنه مسلم ويرثه أهله ، ويرث من مات قبله ، وما دام أننا نصلي عليه ، اللهم ثبتنا على دينك ، من تدعوا له وأنت ابنه البار ، تتصدق أيضا عنه .

السائل : يعني حتى الفقراء الملفوفين حول الأضرحة ، أعطيهم أو ما أعطيهم ؟

الشيخ : لا ما تعطيهم أعط من هم خير منهم .

السائل : ابحث عن سلفي ... .

الشيخ : قنوت الفجر لابن حجر مفهوم فقط أنا استوضح أنك تعني ابن حجر العسقلاني ، نعم .

السائل : هو يذكر أن الخلفاء كانوا يقنتون وأن عثمان كان يقنت قبل الركوع حتى يدرك المتأخر ، ومعلوم أن الأحاديث كثيرة .

الشيخ : من الذي كان يقنت قبل الركوع ؟

السائل : الكلام من ابن حجر .

الشيخ : الكلام من ابن حجر يقول عمن يقول إنه كان يقنت قبل الركوع ليدرك .

السائل : كان يأمر بالقنوت قبل الركوع ، وكان يفعل ذلك حتى يدرك المتأخر الركعة ، ولم يذكر سند على غير

عادته ... .

الشيخ : أبدا وما سمعته إلا في هذه الساعة .

السائل : بفتح الباري .

الشيخ : الله أعلم .

السائل : بفتح الباري ذكر بالفجر ... ورد على ابن عمر إنه بدعة ورد عليه .

الشيخ : طيب أنت كلامك الآن في القنوت في الفجر ، هذا القنوت الملتزم على طول الخط ، وليس قنوت النازلة طيب أنا أعرف لكن أنت تتحدث عن ابن حجر ، أنت تتحدث عن ابن حجر ، أنه يقول عثمان بن عفان كان يقنت هذا القنوت الملتزم اليوم ، ما أظن هذا .

السائل : ذكر أبا بكر وعمر أيضا ... .

الشيخ : هذه مسألة أخرى .

السائل : ... من عادته أن يأتي بالسند

الشيخ : عهدك بهذا البحث قريب أو بعيد .

السائل : قريب ... .

الشيخ : طيب الذي تذكره في فتح الباري يذكر أن السنة في القنوت في الصلوات الخمس هو من قبل الركوع أم بعد الركوع .

السائل : بعد الركوع .

الشيخ : طيب وكيف يقول إن عثمان كان يركع قبل الركوع من شأن أن يدرك الركعة .

السائل : بالفجر بعد رفعه من الركوع ... كان يقنت قبل الركوع ليدرك المتأخرون .

الشيخ : لا أعرف هذا وإن كان ذكر فهو غير صحيح لأنه غير موجود في كتب السنة أبدا .

السائل : ... .

الشيخ : لا أبدا ، أي نعم دور الدكتور الآن .

السائل : فيه إنسان مات مقتولا الغريب في الأمر كان عارف الشخص الذي يريد قتله ، وكتب في وصيته إنه إذا توفيت مقتولا من طرف فلان فلا تطالبوا بالقصاص .

الشيخ : ما هو السؤال .

السائل : فهل يجوز في هذا في وصيته ، لا تطالبوا بالقصاص إذا توفيت قتلا من طرف فلان .

الشيخ : كما يجوز لأولاد القتيل أن يصفحوا يجوز له هو أن يأمر أولاده بالصفح ، نعم يجوز .

السائل : يجوز .

السائل : بالنسبة لي أنا كطيار حربي أنا شغلتي طيار حربي ، ومدرس في الطيران الحربي ، أتينا في شهر رمضان ، يجب أن يستمر التدريب وإلا تضيع المهارة بالنسبة للطيارين فالتدريب يجب أن يستمر ونكون مستعدين الطيران مع الصوم ، إذا كان سافر المسافر مسافة ثمانية فراسخ يحق له أن يفطر صح أم لا ، فنحن نطير أكثر من ألف وخمسمائة ميل ، ولكن في نطاق دائرة محدودة، يمكن في حدود ستين ميلا أو كذا ، طيراننا ينقسم إلى قسمين ، قسم يتطلب جهد مثل الاشتباكات ، أو تمثيل المعارك في الجو ، وقسم ثاني ما يتطلب جهد كبير ، فإذا كان التدريب في القسم الصعب ، يعني واحد يفطر بسبب التدريب هذا ، أما إذا كانت الطلعات ما كانت تتطلب الجهد الكبير فبعضنا يصوم فالأكثرية يصوموا ، وبعضنا يفطر فهل الأفضل الصوم إذاكان في مقدرة ، أم الإفطار ؟ وإذا كان يجوز الإفطار فهل يحق لي أن أفطر قبل الطلعة بساعة ونصف أو ساعتين أم انتظر إلى وقت الطلعة ، فإذا المسافر يريد أن يفطر فيجب أن يفطر بعد الخروج من البلد بعدما أن يبدأ السفر ويخرج خارج البيوت فساعتها يفطر ، وإذا وصل إلى البلد الثانية وهو ممسك فيجب أن يمسك ، لكن نحن عندنا كمية السكر في الدم والأشياء هذه لازم يأخذ وقت بين الساعة حتى يصير الواحد بقوته وكماله فما هو الحكم في هذه الحالة ؟

الشيخ : طيرانك الذي ذكرته وحصرته في بعض الفراسخ ، كثيرة أو قليلة ، هذا ليس مهما الفراسخ في الموضوع ، إنما نقول إذا كان طيرانك يعتبر سفرا في عرف أهل البلد فتكون مسافرا ، أو تكون غير مسافر .

السائل : ما يعتبر سفرا .

الشيخ : لكل جوابه أنت اصبر يعني مثلا طيرانك من مكة إلى المدينة مثال هذا سفر لا إشكال فيه ، صح .

السائل : نعم .

الشيخ : طيرانك من مكة إلى جدة أنا أقول ليس بسفر ، أنتم معروف عندكم ليس بسفر .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب، إذا يجب أن نفرق بين أن يكون انطلاقك بطائرتك سفرا ، وبين أن لا يكون سفرا ، واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب في حالة كون انطلاقك سفرا فلا إشكال ، لأنه ((**فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام آخر**)) وكل الكلام الذي حكيته بالنسبة لهذه الصورة لا حاجة لنا إليه ، إذن نعالج الصورة الأخرى التي هي ليست سفرا ، فنفترض أن التمرين الذي تريدون أن تقوموا به، هو من هذا النوع الذي ليس سفرا ، سواء

كان بخط مستقيم مثلا من هنا إلى جدة ، أو تطوافا حول البلدة فهو ليس بمسافر يقينا ، هنا نقول لا يجوز لهذا إلا أن يتسحر أي يقوم بواجب الصيام لأنه مقيم وليس بمسافر ، فإذا لم يصمد لهذه التمارين إذا كانت من النوع الثقيل الذي وصفته ، جاز له الإفطار ، أما يتقدم بالإفطار ، ولا يتسحر فهذا ليس له عذر شرعا إطلاقا ، وكونه قد يتعرض هذا لا يعتبر شرعا لأنه قد يتعرض وقد لا يتعرض ، وهذا علمه عند ربي وأنت مقيم ولست بمسافر ، فيجب أن يعامل نفسه معاملة المسافر واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لكن جاء في كلامك جملة ، لابد من الاستدراك عليها ، لأنه يبدوا أنه وهم شائع في الصورة الأولى ، إذا كنت أنت في سفرة طويلة تعتبر سفرا، كما ذكرنا آنفا ، فلك أن تفطر وأنت في عقر دارك قبل أن تخرج فهمت هذه الفائدة ؟

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : يعني الصيام للمسافر غير الصلاة ، أنت لا تتلبس فيما يتعلق بحكم الصلاة ، إلا بعد خروجك من بلدك ، أما فيما يتعلق بالصيام فلك أن تفطر وأنت لما تتحرك من بلدك ، طالما النية بالسفر سواء كنت طيارا أو سائق سيارة ، أو دابة رأيت كيف، لكن أنت هيأت نفسك منذ الصباح وقبل السحور تريد السفر فلك أن لا تتسحر ، ولك أن تأكل بعد الفجر ما دمت عازما على السفر .

السائل : والقصر في الصلاة خارج الديار .

الشيخ : خارج الديار تتجاوز حدود البلدة حينئذ تبدأ أحكام الصلاة ، أما الإفطار فلك أن تفطر وأنت في عقر دارك أظن أحطت بالجواب عن سؤالك .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وأهلا مرحبا طيب ، ليش تبخل علينا أنت ، ممكن تعطوا خبر للنساء أننا مستعدون للخروج بعد عشر دقائق .

السائل : هل يستعدوا بعد عشر دقائق من المغرب أم من الآن .

الشيخ : ... هذه دواوينك ما تنتهي يا أبا صادق ، طيب نغتم الفرصة .

السائل : يا شيخ العمرة لأهل مكة ؟

الشيخ : ليس لهم عمرة

السائل : العمرة من الحل

الشيخ : ليس لهم عمرة، عمرة أهل مكة الإكثار من الطواف .

السائل : فقط .

الشيخ : فقط ، ((**فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي ، فمن لم يجد فصيان ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ، ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام**)) هؤلاء ليس لهم تمتع أي ليس لهم عمرة ، عمرتهم بين أيديهم ، الطواف حول الكعبة .

السائل : في رمضان لو لبسنا الإحرام وذهبنا لمسجد التنعيم ورجعنا وسعينا وطوفنا هذا خطأ ؟

الشيخ : هذه عمرة الحائض .

السائل : نحن ما نحيض ؟

الشيخ : ثم ليس هذا فقط ، حتى ما يفهم أن النساء اللاتي يحضن وهن من سكان مكة ، يجوز لهن ذلك هذه عمرة الحائض الآفاقية ليس المكية .

الشيخ : ممكن تفضل .

السائل : الحديث الأول هما حديثان لا أدري كيف يوفق بينهما ، معنى الحديث (**إذا ابتليتم فاستتروا**) ؟

الشيخ : (**إذا ابتليتم بالمعاصي فاستتروا**) .

السائل : وبين الحديث الآخر وهو طويل في صحيح الجامع ... (**إن هناك أناسا أقواما منا يأخذونمن الليل كما نأخذ، ولكنهم إذا خلو بمحارم الله انتهكوها**)، يمكن تذكر الحديث هذا ؟

الشيخ : أنا مثلك ما أستحضر نصه ، لكن أظن موضع الإشكال هو في هذا (**إذا خلو بمحارم الله انتهكوها**) ، طيب ما هو الإشكال ؟

السائل : يعني إذا خلو بمحارم الله ، انتهكوها أنا فهمتهما أنه إذا خلو بينهم وبين أنفسهم ، انتهكوها الحديث الأول الذي فهمته أنا أنه في أمر(**إذا ابتليتم فاستتروا**) يعني الواحد إذا فعل شيئا يعني يفعله في السر ، هذا الذي فهمته ؟

الشيخ : لا وبارك الله فيك ، أولا هذا الحديث الأول رأيته في صحيح الجامع لا هذا الحديث لا أصل له ، ولذلك أنت تستطيع أن تستريح منه ، ويبقى حديثك الثاني على دلالته الظاهرة ، لكن في حديث قد يفهم منه معنى الحديث الأول ، وأقول قد وأعني ما أقول لكنك إذا نظرت في هذا الحديث الصحيح لم تشعر بأنه متعارض مع الحديث الآخر الذي هو في صحيح الجامع ذاك الحديث في صحيح البخاري ، يقول الرسول عليه السلام (**كل الناس معافى إلا المجاهرون، قالوا : كيف ذلك يا رسول الله ، قال: يمسي الرجل يعصي الله عز وجل**

ثم يصبح فيتحدث للناس أنني في الأمس فعلت كذا وكذا)، هذا يلتقي مع ذاك (إذا ابتليتم بالمعاصي فاستتروا)، لكن ليس فيه حض على المعصية وإنما إذا ابتلي لا يكشف القناع أو لا يفضح نفسه ، فإذا كان هذا هو المعنى وهو كذلك معنى الحديث الصحيح ، فالحديث الصحيح الذي عندك ، لا يتعارض مع هذا ، لأن هذا فيه ذم لأناس يتظاهرون بالصلاح والتقوى فإذاخلوا بأنفسهم انتهكوا محارم الله .

السائل : هل هنا يقصد بالمحارم الكبائر فقط ؟

الشيخ : لا المحارم هي المحرمات صغيرها وكبيرها أي نعم .

السائل : يعني الصغائر ما ينجو تقريبا منها أحد يعني قليل ... .

الشيخ : صحيح لكن على كل حال هذا يذكرني بحديث آخر صحيح (إياكم ومحقرات الذنوب) تعرف هذا الحديث وإنه كيف يضرب مثلا بمن يجمع حطب صغير فيتأجج منه النار كذلك كون المحارم وهي المحرمات فيها الصغائر والكبائر يعني ليس معنى الأمر سهل ، لأن باجتماعهما ستحرق .

السائل : مثل ما قال ... في كتاب الكبائر " لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار "

الشيخ : أي نعم .

السائل : الحديثان الثانيان (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود)، وفي مواضع كثيرة (حدثوا بنعمة الله)، كيف أنا لست فاهما كيف يعين هل هناك في فترة معينة يكتم الحوائج؟ .

الشيخ : طبعا هو هذا لا يخفاك أن الإنسان في علاقته مع الناس في أشياء ظاهرة ، في أشياء ظاهرة كالحديث الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام لما جاءه الرجل الأعرابي وعليه ثياب رثة ، قال له يا فلان (أليس عندك مال ، قال : من كل المال أتاني الله ، من الإبل والبقر والغنم ، والدراهم والدنانير ، قال: فإذا آتاك الله من مال فلير عليك فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده)، فإذا رأى هذا المسلم تجاوب مع هذا الحديث ولبس حسب غناه وشهرته هذا واضح ولا يتكتم لكن حديث استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان هذا فيه أمر يتطلب الكتمان ، مثل ابتكار الصناع والاختراعات ونحو ذلك ، ما يتحدث بها لأنه يريد أن يصل إلى الربح الحلال ، فإذا ما تحدث به سبقه غيره ولم تقض حاجته .

السائل : قد يكون أشياء أخرى .

الشيخ : قد يكون أنا أعطيتك مثالا .

السائل : في الحياة اليومية أجد صعوبة في التمييز بين هذا وهذا ، أحيانا أخشى أن أكتم شيئا ، ويكون الله قد أنعم عليّ نعمه ، وأنا أكتمها .

الشيخ : لذلك ذكرت لك هذا الحديث - إيش هذا الصنم الكبير من أتى لك به ، ها من أعطاك إياه أما هذه فشت المصائب هذه .

السائل : هذه ليست دمية ؟

الشيخ : آه طبعا دمية ؟

السائل : فيها شيء .

الشيخ : كل شيء فيها ، وقلنا مرارا أن لعب الأطفال هي اللعب البيتية التي تصنع في البيت ، أليس عندك تسجيل في هذا .

السائل : لا والله .

الشيخ : حكينا كثيرا هناك في عدة تسجيلات لعب السيدة عائشة .

السائل : الفكرة التي احكي فيها ... أريد أن أسأل بالنسبة أنا أريد أن آخذ الفهارس المفهرسة بالحروف الهجائية ، والأحاديث الموجودة في كتبكم وأحاديث الكتب الأخرى ، وأدخلها في بعض كون يجتمع عندي خمسين إلى مائة رجل، بدأت هذه بطريقة ما رأيك بها؟ درج طويل واعمل بطاقات كل بطاقة . أكتب عليها الحديث مرتب عليها بالحروف الهجائية، أول بدأت بصحيح مسلم ، وبدأت اكتب الحديث ، أكتب على البطاقة أين يقع الحروف الهجائية وأدخلها وأكتب مثلا إرواء الغليل ، رقم كذا صفحة كذا ، هل تعتقد أن هذا الأمر له فائدة إذا أخرجنا به كتبا كثيرة ، إذا جمعنا صحيح الجامع ومختصر البخاري ومسلم ومجموعة الكتب الأخرى .

الشيخ : طبعا في فائدة لكن هذا أمر لا يتناهى ، لا يتناهى في كتب كثيرة .

السائل : ممكن موجود .

الشيخ : يعني تقصد مفهرسة ، مثلا في فهرس صدر حديثا لكتاب مجمع الزوائد منبع الفرائد ، ما أظن رأيت هذا الفهرس .

السائل : لا والله .

الشيخ : في مجلدين أو ثلاثة فقط لمجمع الزوائد ، بعدين فيه فهرس لأحاديث الميزان للذهبي وأحاديث التاريخ الكبير للبخاري في فهرس أيضا لهذا وفيه فهرسان للضعفاء للعقيلي الذي حققه دكتور من دكاترة آخر الزمان ، جعل الفهرسين أحدهما للصحيحة والآخر للضعيفة ، من الأحاديث التي ذكرت في كتاب الضعفاء للعقيلي ، فخبط في هذين الفهرسين خبطة عشواء في الليلة الظلماء كما يقال ذكر في الفهرس الصحيحة أحاديث ضعيفة ، وعلى العكس في الأحاديث الضعيفة ذكر أحاديث صحيحة بعضها متفق عليه بين البخاري ومسلم ، ففيه

فهارس كثير الآن تصدر .

السائل : يعني أنا أريد أدخلتهم ببعض حينما يكون في موسوعة ، الفكرة ليست أذهب أكتب الحديث كله بداية الحديث وذكر أن هذا الحديث في إرواء الغليل رقم كذا صفحة كذا .

الشيخ : نعم ،وبعدين في فهرس لإرواء الغليل رأيته ؟

السائل : والله أنا ما رأيته انا الأخ الذي قلت لك في أمريكا قال أنا فهرست إرواء الغليل وفهرست نيل الأوطار، أدخلهم في بعض وكتاب ثالث سماه .

الشيخ : المهم مطبوع فهرس إرواء الغليل الكويت بعدين في بعض فهارس أخرى .

السائل : اسمه كذا .

الشيخ : أي نعم فهرس إرواء الغليل .

السائل : وإيش الفهارس الأخرى الموجودة ساحاول أن أحصل عليها ... .

الشيخ : فيه عندك فهرس كتاب حلية الأولياء ، وعندك فهرس تاريخ بغداد ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي .

السائل : مكتبة الباز

السائل : أنا ذهبت اليوم أبحث كتبا تحت في مكة يعني ... .

الشيخ : إذا انتهيت من المروة وخرجت من باب المروة إلى الشارع

السائل : تجاهك الصفا والمروة يوجد باب الشبيكة لكن أنا ما أعرف

الشيخ : تجاهك الصفا والمروة .

السائل : نعم أعرف .

الشيخ : طيب لما ينتهي السعي بين الصفا والمروة آخر شوط أين يكون واقف .

السائل : في المروة .

الشيخ : في المروة طيب ، وأنت صاعد إلى المروة ، في باب المروة ، فيه باب على يديك اليمنى وفيه باب على يدك اليسرى ، هذا إلى الحرم ، فهذا باب المروة يأخذك إلى الشارع تواجهك على الواجهة الثانية ، فيه مكتبة أو أكثر من مكتبة .

السائل : أنا وصلت هناك اليوم مشيت طول المسافة هذه اشتريت مساويك وصلت إلى هناك وكانوا مقفلين .

الشيخ : لعله اليوم الجمعة ما يفتحون ؟

السائل : كانوا فاتحين الله أعلم اليوم .

السائل : أنا ذهبت بالصباح مبكرا بعد الفجر .

الشيخ : لا هم ما يفتحون مبكرا وخاصة اليوم الجمعة .

السائل : فيه مكتبة معينة مكتبة الباز .

أبو ليلى : إذا كان بخصوص فهارس إرواء الغليل ، إذا تكتب لي ... أنا أرسلهم لك إن شاء الله ، اكتب لي عنوانك ... صورة وسأرسلهم لك بالبريد .

السائل : هل المكتوب بالفهارس الحديث كله أم فقط ... .

الشيخ : لا فقط طرفه .

السائل : وأين يوجد .

الشيخ : ذكر الجزء والصفحة والرقم .

السائل : ... الحقيقة من صحيح الجامع ، وانظر الأحاديث وقرأتها لو كتب الله هذا فيحتاج إلى سنوات أو ممكن شهور .

الشيخ : بعدين صدر فهرس تفسير ابن كثير ، فهرس ... .

السائل : محقق مميز ؟

الشيخ : لا ، لا فقط فهرس كما أنت تريد أن تجمع فهو فهرس أحاديث تفسير ابن كثير وهناك فهرس آخر لأحاديث الأحياء ، الذي خرجه الحافظ العراقي ، أي نعم ، وهذا مهم ، يعني الآن في حركة فهرسة لأن هذا لا يحتاج إلى علم ، وسهل لكل الناس .

السائل : في منطقة واحدة ... ويكون متكرر اللفظ يكون مفيدة .

الشيخ : لا إله إلا الله .

السائل : ... مجموعة الأحاديث ... .

الشيخ : الصغير أو الكبير ، يقول لك رواه أحمد عن أبي هريرة ، مسند أبي هريرة في كتاب الإمام احمد نحو ثلاثمائة صحيفة أوأكثر ،وأنا أعرف من نفسي أني مرارا أقرأ ثلاثمائة صحيفة من أجل تحصيل حديث واحد ، هذا مرارا وتكرارا ، هناك أمثلة مسند ابن عمر ومسند ابن عمرو وإلى آخره ، هذا الفهرس مفتاح كنوز السنة وضعه على الأبواب والمعاني الفقهية ، مثلا التأمين في الصلاة عنوان التأمين في الصلاة ، يقول لك : خ ك باب كذا ، ميم كاف كذا رقم كذا ، هذه نسختهم وهكذا بعدد الكتب كلها ، منها أحمد جيم كذا صفحة كذا جيم كذا صفحة كذا، لو أنا أريد تحصيل الخلاصة هذه احتاج ساعات إذا ما قلت أيام فعلا يوفر جهود جبارة وأوقات

كثيرة وكثيرة جدا ، لما قرأت هذا الكتاب قلت يا ربي هذ المؤلف حتى اطلع واستطاع يضع الفهارس بلا شك درس الكتب التي فهرسها ، من أولها إلى آخرها ، فهو عرف الإسلام على ما هو ، يا ترى الألماني كنسك ما بدو يكون أسلم . لا بد أن يكون قد أسلم لأنه تتجلى له معجزات حقائق تمضي السنين ، يوم من الأيام يقع تحت يدي ، عدد من مجلة الهلال ، هذه كانت تصدر في القاهرة والذين كانوا قائمين عليها نصارى ورئيسهم جورجي زيدان ، مجلة علمية حقيقة ، أنا كان عندي أعداد كثيرة ، ولاتزال عندي موجودة ، توسع أفق الإنسان يعني معلوماته بهذا الكون ، في البحر في السماء إلى آخره، في السياسة في الاقتصاد ،وإذا به ذات يوم ، أجد مقالا لأحد الأدباء المصريين ، يرد على فنسنك ما قاله في حق نبينا عليه السلام ، وإذا به هذا الخبيث يتهم الرسول بالدجل ، انظر وضع الكتاب وسهل مراجعة أربعة عشر كتابا من كتب السنة ، وإذا به الخبيث يتهم الرسول عليه السلام بالتدجيل على الناس ، وإنما دعواه النبوة أنه كان كاذبا ، فإذا هؤلاء ما يضعوا الكتب من أجل أن يهتدوا ،وإنما من أجل أن يعرفوا كما يقال كيف تؤكل الكتف ، كيف يطعنون بالإسلام .

أبو ليلى : الحمد لله جاءت من صالح المسلمين .

السائل : في ناس استفادوا واهتدوا ففي واحد في أمريكا ... في الكنيسة فالكنيسة كانت ترسل بعثات فكان هذا يحضر رسالة الدكتوراه، فكان يحضر رسالة الدكتوراه ، فكان عنده رسالة الدكتوراه بحيث المطلوب منه أن يثبت أن الإسلام خطأ وغير صحيح ، فكان مرشده الأكاديمي، فكان يوجهه بأنه لايمكن ان تدخل للمسلمين من القرآن لأنه ما فيه أي شيء ... فانت ادخل لهم من خلال الحديث ، هو طبعا مرشدهكان يتوقع أن سيبحث عن الضعيف ، والشاب ذلك كان مخلصا كان فعلا مقتنع أن هذا غلط ، الذي حصل أنه كان يتردد عليه وقعت في يده الكتب الصحيحة ، فغاب عنه فترة طويلة جدا ، فطلبوه بشكل اضطراري قال أنت غبت فترة طويلة ماذاعملت بالرسالة ، قال له أنه أسملت وأصبحت من الدعاة للإسلام ، اسمه اعتقد جونسون .

الشيخ : هو الله أعلم راسلني أكثر من مرة ، وكتب إليّ باللغة الإنجليزية وترجم هو ترجمة عربية واعتذر بأنه أنا لا أحسن العربية كما ينبغي فلا تؤاخذني بسوء الترجمة ، وسألني أسئلة في مصطلح الحديث ، وقال لي أنه هو قرأ السلسلة الصحيحة والضعيفة أنه أسلم ، وهممت يومئذ والله واتصلت مع بعض إخواننا الذي يحسنون اللغة الإنجليزية وحاولوا يترجموا لي بعض العبارات تبعه ترجمة دقيقة ، وفعل جزاه الله خيرا ، لكن أنا مع الأسف صرفت أو كسلت وما بعثت له جوابا ، فبلا شك هذه الفهارس أنا أعتبر أنها مثال لقول الرسول صلى الله عليه وسلم (**إن الله لينصر هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم**) يعني هم وضعوا الفهارس للكيد للإسلام، فرجع كيدهم إلى نحرهم .

السائل : (**إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل ...**)

الشيخ : (**بأقوام لا خلاق لهم**) وتلك رواية أخرى (**بالرجل الفاجر**) .

السائل : الروايتان كلها صحيحة .

الشيخ : أي نعم، صحيحة .

أبو ليلى : في دكتورة في أمريكا كانت تحضر رسالة الدكتوراه في الجلد فأثناء طبعا تأليفها للرسالة موجود هناك طالب من طلاب العرب المسلمين الملتزمين قال بعد قراءته للرسالة وجد أن الإنسان إذا ذهب منه الجلد لا يحس ، طبعا وقف هذا الطالب قال لها إن هذا الشيء الذي بحثت فيه ، لكن الرسول صلى الله عليه وسلم قبل ألف وأربعمائة عام ، طبعا أتى بالآية ولا أذكر الآية .

الشيخ : ((**كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب**)) .

أبو ليلى : نعم ، فلما تلا هذه الآية ، ما أعرف هي توقفت عن الرسالة ... مباشرة ... .

السائل: اللي بحثه بتفصيل واحد فرنسي ما أدري سمعت عنه اسمع موريس بوكاي ، هذا أولا كان زعيم الحزب الشيوعي من زعماء الحزب الشيوعي ، قال درس اللغة العربية ودرس القرآن بالعربية ، مسك القرآن والإنجيل وحللهم آية آية، قضى سنوات طويلة بالموضوع هذا ، ورأى كيف هذه الأمور مع العلم الحديث ، أصدر كتاب فيه أشياء ليست معقولة ، يعطيك الآية ،ويعطيك المفهوم العلمي الحديث ، ويعطيك شرحها ، ويقول لك اتحدى أي احد إن هذا الكلام ما عرفناه قبل عشرين ، وواحد دكتور قال لي الكلام هذا ، قال إن العبارات في وصف القرآن الذي وصفه به تطور الطفل الجنين ، قال هذه أكثر كفاءة من الوصف الموجود عندنا في الكتب التي هي الكتب الطبية .

الشيخ : يعني الكتب الطبية ، الله أكبر .

السائل : يقول واحد اسمه ... .

سائل آخر : هل ترجم للعربية .

السائل : موريس بوكاي نعم مترجم ، لكن أنا ما حصلت منه الا على نسخة إنجليزية اسمه لبيابيل في القرآن ، ... الإنجيل والقرآن والعلم الحديث ، لكن الكتاب فيه مشكلة ضخمة أنا ما اكتشفتها إلا بعد – مع الأسف – إلا بعد عرض ... الناس كبير كاتب في الجزء الأخير أنه لكني مررت على السنة ، هذا القرآن لكني مررت على السنة وجدت فيها تناقضا ، يعني مجمل كلامه بشكل عام تناقض كبير بينها وبين العلم الحديث، فأنا فكرت وكان هو ما يحتج بها وشيء بهذا المعنى ، فأنا كنت والله أعلم هممت في كتاب من كتب الدار السلفية لكم

صغير عن منزلة السنة، كان واحد من الإخوان أهداني إياه ففكرت أن ارسله له أو أرسل له صورة عنه، لعل الله يهديه ، فقط هو أسلم من فترة قصيرة ، وكتب الكتاب من زمن طويل ، وله في البحث من مدة طويلة ، فقط كتابه حجة ، وهو لم يكن يناقش بأسلوب عاطفي ، إنما بأسلوب

السائل : علمي محض

الشيخ : علمي محض ، قال العبارة هذه وترجمتها ترجمة ، بينما نجد عشرات الأخطاء في الإنجيل ، وأنا حللت القرآن ومررت عليه جملة جملة آية آية ولم أجد ولا خطأ واحدا ... .

الشيخ : يبين أن هذا حديث صحيح عند المسلمين وموجود في البخاري ومسلم ، ثم يناقش الحديث من الناحية العلمية الطبية ، فلا يجد أي شيء يناقض العلم الطبي اليوم، مع التنبيه أن العلم التجريبي سواء كان علم فلك ، أو كان طب أو فيزياء أو كيمياء ، في منه أشياء لم يقطع بها ، يعني آراء نظرية فهذه ينبغي أن يعتد بها وتقول هذا معارض للحديث النبوي ، وفي أشياء مقطوع بها لكن لا يتعارض مع الحديث النبوي الصحيح .

السائل : حسن الترابي في السودان عن كتاب قديم تجديد أصول الدين يقول والقى محاضرة في مضمون هذا الكتاب فيه نحن مستعدون أن نقبل كلام يهودي في الطب ونرد كلام النبي صلى الله عليه وسلم إذا جاءنا في الطب ، وهذه وقائع ... حديث الذبابة سماه بعض الناس حسن الذبابة ... جرأة عجيبة وغيرها ... ردوا عليه نفس جماعته ، الصادق عبد الماجد ... من الإخوان المسلمين .

السائل : نفس الفتنة هذه في أمريكا ، في واحد أمريكي في واحد مصري اسمه محمد رشاد خليفة ، قعد يتكلم في الأذان يؤذن أشهد أن لا إله إلا الله ، ما يقول أشهد أن محمدا رسول الله ، في الأذان ،وهو يغيب وزوجته تصلي بالناس

الشيخ : ما شاء الله !!

السائل : يعني يأخذ من الكتب ... .

الشيخ : من العمومات يأخذ من العمومات ، **(يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله)** .

السائل : يعني الحديث هذا في نفس الموضوع هو لا يعرف السنة أصلا ، وهذا يذكرنا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم **(إنه سيأتي زمان)** ... .

الشيخ : الله المستعان .

السائل : المشكلة وسائل الإعلام ، ما تساعد صراحة تعكس الموضوع هذا تضر ولا تنفع .

الشيخ : أي نعم تؤيد الباطل وتذيعه وتنشره .

السائل : الجرائد عندك مثلا مجلة النهضة الكويتية هذه يعني تحط أشياء غير معقولة ... بين السطور مكتوبة وموضوعة بين السطور ، الجرائد بشكل عام حول الموضوع هذا ، الشرق الأوسط عندك دائما تجد أن الواحد الذي يقرأ جريدة الشرق الأوسط لمدة أربع سنوات يخرج يستغفر الله ، يخاف من أمريكا لا يخاف من أحد غيرها .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : ... هذا الذي نشرت المقال حوله

الشيخ : أي نعم ، طعن الخزرجي .

السائل : يعني الجريدة تأتيني إجباري ، أما مجبر أن آخذها ، أنا أقول لهم لا ترسلوها لي ، حاطط في السيارة كرتون كل ما تأتي بالبريد ، أضعها معي في السيارة ، وهذا من أجل الآيات التي فيها وأحرقها كل فترة ، وهناك مجلة تصدرها نفس المؤسسة اسمها سيدتي نفس المؤسسة تصدرها وهذه أخبث ، وأشياء يعني أنا أعرفالموضوع هذا لأني كنت أشتغل في الصحافة ، أنا كنت أشتغل بجريدة ... وتركت الصحافة بسبب الموضوع هذا ، لأنه أنا لما تركت تقول يعني أشارك في شكل ما يسمى ... الإعلام ، كل الصحف والجرائد ، يعني الواحد يكون مذلول ما هو كويس عن مفهوم الناس الإسلام ... .

الشيخ : طيب أنا قائم في ذهني، أن جريدة الشرق الأوسط لها علاقة بالقائمين على جريدة المسلمون ما هكذا ؟

السائل : هي نفسها ، المؤسسة نفسها ، فقط هي تبيع هنا وتبيع هنا سلعة وتبيع هناك سلعة أخرى .

الشيخ : الله أكبر ، الله أكبر .

السائل : أنا جمعت لهم ... .

الشيخ : يعني تجارة ، تجارة، ليس عن عقيدة .

السائل : الإعلانات تجارة ، يعني أنا جمعت لهم صورا لطيفة من المجلات التي تأتيني ، و ... يعني فيها مثلا هل تعتقد أن الله يرضى ما تفعله هذه يعني الصور ليس لها دلالة إلا إثارة الشهوات .

الشيخ : يعني دعاية للدعارة والفاحشة .

السائل : فيه أحيانا يعملوا مقابلة مع أحد وآخذين الصورة يمكن ما لهم عذر هم ، لكن في هذه الحالات ليس لها أصلا عذر .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : شيخنا فيه سؤال أخير أنا أطلت عليك ، أنا صلاتي في المسجد ، يمكن من كل خمس سنن أربع سنن

أسجد الله أعلم بالموضوع هذا ، أنه وأنا ساجد أنس هل هذه هي السجدة الأولى أم الثانية ، طبعا أضطر أنا أن آخذ بالأقل وأبني وأسجد سجود السهو ، فيعني هذه صارت قليلا ... ؟

الشيخ : لا الحكم الفقهي الشرعي الصحيح أنه قبل أن يبني على الأقل يتحرى الصواب فما ترجح عنده بنى عليه ، فإذا شك أن هذه السجدة هي الأولى أو الثانية فتحرى الأمر بسرعة فترجح عنده أنها الثانية فلا يبني على الأقل والحالة هذه إذا تحرى لا بد من سجود السهو ، في كل من الحالتين إنما البحث هل يبني على الأقل فورا ، أم بعد أن يتحرى فيحار يقول في نفسه طبعا بسرعة البرق، هذه السجدة الأولى أو الثانية؟ لا ، هذه الثانية إذا لا يبني على الأقل هذه السجدة الأولى أم الثانية ؟ ما عرف هنا يبني على الأقل ، هذه الصورة الثانية والصورة الثالثة والأخيرة ، هذه السجدة الأولى أم الثانية ؟ هذه الأولى يأتي بالثانية ويسجح للسهو ويسجد السهو ، بعد هذا الحكم لا يفرق بين من يذكر ذلك منهم ، وبين من يقل منهم ، لكن في رأي عند الحنفية ، بأنه إذا كثر السهو عند المصلي ، بحيث يعني صار في حرج ، حينئذ لا يعتد به ، لا يعتد بالسهو يلغيه، ويبني على ما يبدوا له ، هذا رأي للحنفية لا نجد له دليلا خاصا ، سوى رفع الحرج ، فمن شعر من نفسه أنه يقع ذلك منه كثيرا ، ويمكن يكون هذا من باب الوسوسة ، فحينئذ يحسن تبني رأي الحنفية ، لرفع الحرج .

السائل : يعني إذا أحس أنه غالب ... لكن أحيانا يرد الظن أنه يسجد حينها .

أبو ليلى : أستاذنا إذا كان الواحد انتهى من التشهد وتذكر طبعا هي السجدة الأولى فقط سجد مرة واحدة

الشيخ : يسجد الثانية ويتشهد من جديد

السائل : ... .

الشيخ : يتشهد من جديد ، وبعدين هذا يسجد سجود السهو .

السائل : في الحديث العام ... هل يجوز رواية بالمعنى أحيانا كثيرة هذا من فضل الله الحمد لله حديث قرأته ... لكن ما أذكر النص فهل أقول المعنى أو شبه المعنى ... ؟

الشيخ : إذا كنت أولا تفهم معنى الحديث يعني ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 097

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-097

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم من تشهد في الركعة الأولى ثم تذكر.؟ (00:00:40)

2 - ما حكم من يروي الحديث بالمعنى.؟ (00:01:11)

3 - هل يجوز لزائري المدينة النبوية أن يزوروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:04:15)

4 - من هو عبد الله بن سلطان.؟ وهل له دعاء خاص.؟ (00:06:29)

5 - هل يصل ثواب من قرأ القرآن لوالديه.؟ (00:06:57)

6 - ما هي كيفية سجود الشكر.؟ وكم عدد سجداته.؟ (00:09:31)

7 - هل هناك صلاة شكر عند زوال كربة أو صرف نقمة .؟ (00:12:31)

8 - هل صلاة التسابيح مستحبة.؟ وهل داوم عليها النبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:14:51)

9 - صلاة الضحى كم عدد ركعاتها.؟ وهل داوم عليها النبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:17:18)

10 - ما حكم تارك الصلاة وهو موحد.؟ وما حكم من يترك الصلاة خوفاً من الحاكم الظالم.؟ (00:23:09)

11 - ما حكم من يضع ماله في البنك بحجة السرقة.؟ وهل تجاب دعوته.؟ وما موقف المسلم ممن يفعل ذلك.؟ (00:26:47)

12 - هل تجوز معاملة أهل الكتاب بالحسنى من أجل أنهم يعاملوننا بالحسنى.؟ (00:30:25)

13 - هل حديث (بارك الله في امرأة أبكرت ببنت) صحيح.؟ (00:36:13)

14 - هل نقتدي بحديث بلال (... فسمعت خشخشة نعليك في الجنة ....).؟ (00:36:26)

15 - هل صلاة التراويح فرض على الرجال والنساء.؟ (00:38:07)

16 - ما هو آخر وقت لصلاة العشاء.؟ (00:40:34)

17 - هل يجوز لمن عطس داخل الصلاة أن يحمد الله.؟ (00:41:25)

18 - هل يجوز أن نسلم على رجال يلعبون الشطرنج إذا مررنا بهم.؟ (00:42:57)

19 - هل يجوز للنساء استعمال المكياج و البودرة على الوجه.؟ (00:43:18)

20 - هل يجوز لابن أن يعصي والده لأنه أمره أن يصلي في المصلى الذي بناه في بيت وقف للفقراء.؟ (00:43:44)

21 - ما حكم رد السلام على من ترك الصلاة.؟ (00:51:30)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : أستاذنا إذا كان الواحد انتهى من التشهد وتذكر طبعا هي السجدة الأولى فقط سجد مرة واحدة

الشيخ : يسجد الثانية ويتشهد من جديد

السائل : ... .

الشيخ : يتشهد من جديد ، وبعدين هذا يسجد سجود السهو .

السائل : هل يجوز رواية بالمعنى أحيانا كثيرة هذا من فضل الله الحمد لله حديث قرأته ... لكن ما أذكر النص فهل أقول المعنى أو شبه المعنى ... ؟

الشيخ : إذا كنت أولا تفهم معنى الحديث يعني مثلا رجل أعجمي ، لا يقال له نعم يجوز إلا إذا كان عالما بالعربية وآدابها ، فكذلك الرجل العربي إذا كان متيقنا ، أن هذا الذي في باله من المعنى هو معنى الحديث ، فيقول معنى الحديث كذا ، ولا أذكر لفظه ، فيجوز له ذلك ، بشرط أن يكون متيقنا أن هذا هو المعنى ، وبيان أنه يرويه بالمعنى .

السائل : ... يستأذن من الشيخ .

الشيخ : أهلا ومرحبا بأمان الله .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : يقال في هذه المناسبة إذا هبت رياحك فاغتنمها فالآن ما عندي أحد ، ممكن هي تسجل، آه يا أبو بدر يريدون أن يسجلوا الآن يسجل ، الآن يسجل

السائل : ممكن أسأل؟

الشيخ : إذا كان سؤالا قصيرا فهاتيه ؟

السائل : ... .

الشيخ : نعم عفوا أنت ذكرت من سافر إلى المدينة ، ثم ثنيت فذكرت أهل المدينة ، أكذلك

السائل : ... .

الشيخ : طيب ، طيب ، طيب نعم، طيب ، إذا كنت تعني ما تقول كلما صلى فنقول لا ، لكنه يجوز أن يفعل ذلك أحيانا ، وكذلك أهل المدينة ، لا يجوز لهم أن يترددوا دبر كل صلاة كما هو الواقع اليوم لأنهم في ذلك

يتخذون قبره عليه السلام عيدا ، وقد جاءت أحاديث ثابتة في النهي عن اتخاذ قبره عيدا ، لكن من فعل ذلك أحيانا سواء كان من سكان المدينة أو من الوافدين إليها ، فيفعل ذلك أحيانا ولا يكرر ، ليس دائما إذا غاب من سفر جاء إلى قبر الرسول عليه السلام وسلم عليه وعلى أبي بكر وعلى أبيه ، أما أن يجعل ذلك ديدنه كما يفعل المبتدعة ، في هذا الزمان ، فحاشاه من مثل ذلك .

أسئلة خاصة بالنساء من وراء حجاب

السائل : عبد الله بن سلطان ، هذا يسميه السؤال دعاء كنز العرش ؟

الشيخ : عبد الله بن سلطان شخصية وهمية لا حقيقة لها ، وبالتالي الدعاء المذكور لا أصل له في الشريعة .

السائل : هل يصل ثواب واهب القرآن لوالديه ، أي الختمة ؟

الشيخ : إيش ؟

السائل : الختمة ، أي ختمة القرآن هل يصل ثواب قارئ القرآن لوالديه ؟

الشيخ : الذي أعتقده أن كل عمل صالح ، يصدر من ولد صالح ، يلحق ثوابه وأجره لوالدي هذا العامل ، العمل الصالح ، هذا أمر متفق عليه بين العلماء فيما علمت ، وذلك لأدلة منها ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**))، وإذا ضم إلى الآية قوله عليه السلام (**أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده ، وإن أولادكم من كسبكم**) ، فما دام أن الولد من كسب الوالدين، فكل عمل صالح يعمله يعتبر من كسب الوالدين ، إلا أنه يبدوا لي ، من بعض الأحاديث التي جاءت صريحة في الصدقة ، مثلا أن الولد إذا نوى بعمله الصالح ، أبويه كان ذلك أنفع لهما ، مما لو لم ينو ، وجاءهما أجر عمله ، كما يقال اليوم ، وعلى ما شرحت آنفا أوتوماتيكيا سواء نوى أو ما نوى ، فالوالدين مأجوران ، لكن إذا خص الوالدين ، ونوى العمل الصالح لهما ، يكون ذلك أفضل لهما ، بإذن الله تعالى .

السائلة : كيفية سجود الشكر ، هل يحتاج إلى تكبير وتسليم وكم عدد السجدات ؟

الشيخ : سجدة الشكر واحدة ، ولا يشترط لها أي شيء مما يشترط للصلاة ، فهي كسجود التلاوة ، هما في الحكم سواء ، لا يشترط لأي منهما أي شرط كالطهارة واستقبال القبلة والتسليم والتكبير ونحو ذلك ،وإنما إذا فوجيء بنعمة سجد فورا ، كما هو ، وحمد الله بما تيسر له ، على ما أولاه من تلك النعمة ، شكرا له ، كذلك إذا تلا آية من كتاب الله عز وجل فيها سجدة ، سجد فورا سواء كان على وضوء أو على غير وضوء ، سواء كان مستقبلا القبلة أو غير مستقبل القبلة ، دون تكبيرة إحرام ، ودون تشهد وسلام . نعم .

السائل: ... .

الشيخ : هكذا أنا أتصور أما قضية ليس ذاكر النعمة ليس معقول هذا ، كأني أفهم أنك تريد أن تقول ، إن الله عز وجل أنعم على إنسان ما بنعمة ، وكان لا يعلم شرعية السجود لمثل هذه النعمة ، ثم بعد زمن طويل أو قصير ، عرف أن مثل هذه النعمة تستحق السجدة ، فهل يسجد أم لا ، نقول سواء كانت الصورة التي تريدها أنت هكذا ، أو كانت الصورة التي فهمتها منك ولم أعقلها لأنه كون الإنسان تأتيه نعمة ولا يذكرها ، ليس معقولا هذا الشيء .

السائل : ... .

الشيخ : هذا هوهذا قد أجبتك ، فهو لا يسجد لأن الأمر مضى وقته وزمنه ، وإنما سجدة الشكر تكون حين يبشر بالنعمة ، غيره .

السائل : هل هناك صلاة ركعتين شكر لله ، عند تجدد نعمة تسر أو دفع نقمة .

الشيخ : عرف مما سبق طرف من جواب هذا السؤال ، لكن هذا السؤال يتطلب منا أن نقول ، النعمة التي يسجد لها ، أو النقمة التي صرفت عنه فيسجد لها لأن صرف النقمة نعمة ، ينبغي أن تكون تلك النعمة ، التي أولاه الله بها ، أو تلك النقمة التي صرفها الله عنه ، أن تكون غير معتادة ، يعني مثلا الإنسان مرض مرضا عاديا ، ثم شفي ، هذا ما يقال إنه يسجد سجود الشكر ، فينبغي أن يكون النعمة والنقمة ، أمر غير معتاد بين الناس مثل هذا القنوت في الصلوات الخمس ، إنما يكون ذلك إذا حل بالمسلمين نازلة ، ألمت بالمسلمين نازلة لها وزنها وخطورتها حينئذ يشرع للإمام أن يقنت ، أما إذا أصاب المسلمين ، مثلا غلاء معتاد فهذا لا يقنت له وهكذا فالنعمة التي جاءته أو النقمة التي صرفت عنه ، ينبغي أن تكون غير معتادة مجيئا وصرفا ، فهنا يسجد للشكر غيره .

السائل : ويصلي ركعتين ، يعني السؤال هل في صلاة ركعتان ؟ .

الشيخ : صلاة ما في .

السائل : صلاة التسابيح هل هي مستحبة ، وهل ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم داوم عليها ، قال ابن المبارك صلاة التسابيح مرغب فيها يستحب أن يعتادها في كل حين ، ولا يتغافل عنها فإن كانت كذلك ، فما هو دليلها ؟

الشيخ : صلاة التسابيح لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلاها شخصيا لكن جاءت عنه أحاديث كثيرة في الحض عليها ، كحديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمه العباس (**يا عباس ألا أحبك ، ألا أعطيك ، تصلي أربع ركعات**) ثم ذكر الصلاة المعروفة ، في كل ركعة خمسة وسبعون تسبيحة ،

قال فصليها في كل يوم مرة ، فإن لم تستطع ففي كل جمعة مرة ، فإن لم تستطع ففي كل شهر مرة ففي كل سنة مرة فإن لم تفعل ففي العمر مرة ، ثم ذكر فضيلة لها ، لا أذكرها الآن وهذا الحديث فيه خلاف قديم وطويل بين علماء الحديث والراجح عندي أن الحديث ثابت بمجموع طرقه ، وهو مذكور في المشكاة ، مشكاة المصابيح مخرجا من عندي ، وفي كتابي صحيح الترغيب والترهيب فالحديث والخلاصة ثابت بمجموع طرقه ، نعم .

السائل : صلاة الضحى فقد قيل أن يصليها على ما شاء من العدد فما هو أقلها وأكثرها ، وهل داوم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ؟

الشيخ : لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه داوم عليها لكن قد صح عنه أنه صلاها ، صلاة الضحى كما قلنا لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه داوم عليها ولكن صح عنه أنه صلاها أحيانا وبخاصة يوم الفتح ، حينما فتح مكة، صلى في بيت أم هانئ ثماني ركعات الخلاصة أن الرسول عليه السلام صلى صلاة الضحى أحيانا ولكنه حض عليها حضا بالغا ، بحيث يفهم من حضه عليها استحباب المداومة عليها ، من ذلك قوله عليه السلام (**في الإنسان ثلاثمائة وستون سلامى ، وعلى كل سلامى في كل يوم صدقة**) ، السلامى هي المفاصل التي ركب عليها بدن الإنسان في كل موطن من بدنه ، ففي اليد مفاصل عديدة الرقبة فيها عديد من المفاصل ، حيث الإنسان يلوي رقبته كما يشاء وهكذا قيسوا سائر أعضاء الجسد فهو عليه السلام يخبر بشيء لم يصل علم الطب إليه اليوم بعد ، لأنه من خبر السماء ، فيقول عليه الصلاة والسلام (**في الإنسان في كل إنسان ثلاثمائة وستون سلامى ، أي مفصلا ، وعلى كل سلامى في كل يوم صدقة ، قالوا يا رسول الله ، و من يستطيع أن يتصدق في كل يوم بثلاثمائة وستين سلامى ، فقال عليه الصلاة والسلام : إن لكم بكل تسبيحة صدقة وتحميدة صدقة ، وتكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن منكر صدقة**) ، ثم عد عليه السلام كثيرا من هذه الخصال ثم ختم الحديث بقوله (**ويجمع لك ذلك كله ركعتا الضحى**) أي من صلى كل يوم ركعتي الضحى ، فكأنه تصدق بثلاثمائة وستين مفصلا ، وبعبارة أخرى إن هذه الثلاثمائة وستين مفصلا ، هذه نعمة كبيرة من الله ، لأننا لو تصورنا إنسانا ليس له سلامى ، لا فرق بينه وبين الصنم المنحوت من الصخر ، لأنه لا يستطيع أن يأتي بحركة ، إذا هذه نعمة كبيرة ، يجب على المسلم أن يقوم بشكره لله تبارك وتعالى فيكف يكون شكره ؟ أن يتصدق مقابل كل سلامى ، في كل يوم صدقة ، لكن هذا لا يستطيعه أكثر الناس ، لكن النبي صلى الله عليه وسلم ذلل ويسر السبيل لعامة الناس فقراءهم وأغنياءهم ، أن يتصدقوا في كل يوم ، بثلاثمائة وستين صدقة ، وذلك بأن يصلي ركعتي الضحى ركعتا الضحى كل يوم عن ثلاثمائة وستين صدقة كل يوم ، والشاهد أن هذا الحديث ، فيه التصريح بشرعية وجواز صلاة الضحى ، في كل يوم وإن كان لم يثبت ذلك ،

عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلا ، فحسبنا أنه ثبت من فعله أحيانا ومن قوله في كل يوم ، نعم .

السائل : ما حكم تارك الصلاة وهو موحد ، ويعرف حدود الله ، و قد ألهته الدنيا عن ذكر ربه ومات على ذلك ، وما حكم تارك الصلاة خوفا من حاكم ظالم ولا يصلي إلا عندما يصبح في أمان ومات على ذلك ؟

الشيخ : يصلي خوفا من الحاكم الظالم وحينما يكون في أمان لا يصلي ؟

السائل : هو تارك الصلاة خوفا من الحاكم الظالم ، ولا يصلي إلا ويأمن الحاكم ؟

الشيخ : كيف تارك الصلاة خوفا من الحاكم الظالم ؟

السائل : يعني لا يصلي خوفا من الحاكم ، لا يصلي .

الشيخ : يصلي خوفا من الحكام .

السائل : يعني الحكام إذا عرفوا أنه يصلي يؤذونه .

الشيخ : آه، يعني هؤلاء كفار .

السائل : والأول موحد يعرف حدود الله ، وقد ألهته الدنيا عن ذكر ربه ومات على ذلك ؟

الشيخ : والثاني إيش الفرق بينه وبين الأول ، يعني غير موحد ؟

السائل : الثاني نفس الشيء لكنه ترك الصلاة خوفا من الحاكم ؟

الشيخ : المهم أن المسلم إذا كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، حقا ولكنه يرتكب كثيرا من المعاصي الكبائر والصغائر ، كأكل الربا مثلا والزنا ونحو ذلك ومن ذلك تركه للصلاة ، فهو إن فعل كل ذلك جحدا لحكم الله فيها ، فهو كافر مرتد ، فمن جحد مثلا شرعية الصلاة فهو كافر من جحد تحريم الربا والزنا والسرقة ونحو ذلك من المعاصي فهو كافر ، لأن هذا الجحد يتعلق بالقلب ، وهو الكفر الاعتقادي فحينئذ مثل هذا لا يكون مسلما إطلاقا ، وعلى العكس من ذلك من كان مؤمنا بالله ورسوله وبكل ما جاء عنهما لكنه يواقع شيئا من تلك الكبائر فأمره إلى الله ، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، وحينئذ فالصورتان وعلى هذا جاء الجواب ، الكفر الذي يساوي الخروج عن الملة هو الكفر الاعتقادي ، أما إذا كان هناك كفر عملي ، كترك الصلاة فهذا لا يخرج صاحبه من الملة لأنه مؤمن بشرعيتها ، فلا يكفر إلا إذا جحد شرعيتها . نعم .

السائل : بعض الناس يضعون أموالهم التي هي حلال في البنوك ، خوفا عليها من السرقة ويأخذون فوائدها وطبعا اختلط المال الحلال بالحرام ، فهل نقبل دعوتهم لنا ،أم نرفض وإن كانوا أقارب فهل نصلهم ، وكيف تكون صلتنا معهم ؟

الشيخ : يجب أن تكون صلة القريب ، لذاك القريب الذي يتعامل بالربا صلة المسلم المشفق على أخيه المسلم ،

يتخوله دائما بالنصيحة والتذكير في عاقبة ما هم عليه ، كمثل قوله عليه السلام فيما يتعلق بالربا ، (**عاقبة الربا إلى قل**) وإنه لا ينبغي أن يغتروا بأن أموالهم الربوية تنموا وتربوا لأن الله عز وجل الذي خلق البشر وخلق ما يعملون يقول ((**يمحق الله الربا ، ويربي الصدقات**)) خلاف ما يتوهم هؤلاء المرابون ، ينبغي هكذا أن يعامل هؤلاء بالنصح والموعظة ولا ينبغي أن يبادر إلى مقاطعتهم وهجرهم لفساد المجتمع الذي نعيش فيه ، لأنك إن فتحت باب الهجر والمقاطعة فسوف لا يبقى حولك من الناس إلا القليل وحينئذاك يكون خيرا لك أن تعتزل الناس جميعا ، على رأس جبل وقد قال عليه الصلاة والسلام (**المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم**) ، ينبغي هذا المدعو إلى طعامهم ، أن يجد في نفسه حرجا من طعامهم ولكن في الوقت نفسه يتذكر هذا الذي نقوله بوجوب مواصلتهم ، وتذكيرهم بما هم فيه من المخالفة فإذا كان كذلك ، فلا نرى في ذلك بأسا ، من أكل طعام هؤلاء أو استجابة دعوتهم ، أما إن تستجاب دعوتهم دائما وأبدا ، ولا ينصح المستجيب لدعوتهم لهم بنصيحة ، فهذا هو النفاق وهذا هو الذي يكون عاقبة أمره ، أن يصاب المسلمون جميعا بعقاب من ربهم بسبب تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، غيره .

السائل : هناك بعض النصرانيات ممن يجاورننا ويتوددن لنا ويقدمن لنا عونا ، ولا أبالغ إن قلت بأنهن يعرفن بحسن خلقهن ومكارم أخلاقهن ، أكثر من بعض المسلمات المصليات ويقمن على خدمتنا ولا يتدخلن بأمور ديننا ، ويحترمننا مثل ما يحترمن رهبانهن ، طبعا هذا رأيهن فينا ، هل هناك مانع من معاملتهن بالحسنى ، وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : لا مانع من معاملة أهل الكتاب الذين يعيشون معنا ، وبين ظهرانينا بشرط أن لا نخالف شريعة ربنا ، من أجلهم من ذلك مثلا مما يخفى على كثير من المسلمين أو المسلمات ، الذين يجاورونهن مثل هؤلاء النصارى ، فلا يجوز لهؤلاء المسلمين بحكم ما سبق ، مثل الثناء على معاملتهم لا يجوز لهؤلاء المسلمين ، مقابل ذلك مخالطتهم في أعيادهم ، وتهنئتهم بأعيادهم ومبادرتهم بالسلام الإسلامي ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ((**... و تقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين**)) ، فيه كلمة ذهبت عن بالي ((**لا ينهكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين**))، هذا نص صريح في القرآن لكن هذا البر الذي يقدم إليهم والقسط والعدل الذي يعاملون به يجب ان لا يقترن معه ، مخالفة من المسلم لدينه مثلا قد تدخل النصرانية بيت المسلمة وهي في بيتها متعرية ، لأنه لا يوجد هناك رجل غريب عنها ، فتظهر هذه المرأة المسلمة أمام هذه النصرانية كما تظهر أمام محارمها أمام أختها وأبيها وأخيها ، أي بادية الذراعين مكشوفة الساقين ، فهذا لا يجوز في الإسلام لأن هذا المرأة الكافرة كالرجل الكافر أو المسلم

بالنسبة للمرأة المسلمة ، فعورة المرأة المسلمة بالنسبة للمرأة الكافرة ، كعورتها بالنسبة للرجل المسلم ، كلها عورة إلا الوجه والكفان ، وهذا أمر يغفل عنه كثير من المسلمات الصالحات الطيبات والقانتات والمصليات ، فلا يجوز لهن أن يعاملن هولاء الكتابيات وأن يظهرن أمامهن كما يظهرن أمام أخواتهن المسلمات ، فمثل هذا الحكم يجب ان يراعى في معاملتهن وإلا كان الواجب حينئذاك الابتعاد عنهم ، نعم .

السائل : ... من امرأة ؟

الشيخ : نحن نعطي جوابا عاما يصلح لكل مسلمة وليس كل مسلمة تعرف هذا الحكم أولا ثم ليس كل جارة نصرانية ، تكون هكذا بمثل هذه المثابة أن تعطي خبرا أنه آتي ومن الآتي المهم أن المرأة المسلمة يجب أن تعرف ماذا عليها إذا ما دخلت عليها امرأة كافرة ، نعم .

السائل : (**بارك الله في امرأة أبكرت البنت**) ؟

الشيخ : كيف بارك الله في امرأة أيش ؟

السائل : أبكرت البنت ، هل هذا حديث ؟

الشيخ : لا ليس بحديث صحيح ؟

السائل : ... في حديث بلال بأنه سأله الرسول عليه السلام والصلاة (**مالي أسمع خفيف قدميك في الجنة**) ؟

الشيخ : ما هو السؤال حول هذا الحديث ؟

السائل : هل نقتدي به ونعتاد على عمل هذا ، إن كتب لنا ذلك ، حديث (**ما بالي أسمع صوت نعليك في الجنة ، قال ما أحدثت إلا توضأت وصليتما شاء الله**) ؟

الشيخ : ما أحدثت ، نعم هذا الحديث يعمل به ، وهو يقول الرسول عليه السلام والحديث المذكور ليس بهذا اللفظ ، وإنما لفظه ، قال عليه السلام (**يا بلال ، دخلت الجنة البارحة فسمعت خشخشة نعليك بين يدي فبما ذاك قال يا رسول الله ، لا أعلم ، إلا أنني ما أحدثت إلا وتوضأت ، وصليت ركعتين ، قال عليه السلام فهو ذاك**) ومن هذا الحديث ، أخذ سنة ركعتي الوضوء ، فيستحب لكل مسلم ، يتوضأ أن يتبع هذا الوضوء بركعتين سنة الوضوء فهو حديث محكم معمول به غيره .

السائل : هل صلاة التراويح فرض واجب على الرجال أولا ثم النساء ؟

الشيخ : ليس بفرض لا على الرجال ولا على النساء ، وإنما هي سنة مستحبة عليها أجر كبير جدا ، لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن (**من صلى مع الإمام صلاة العشاء في رمضان ثم قام معه حتى انصرف ،**

كتب له قيام ليلة) ، كتب له قيام ليلة ، لأنه صلى فرض العشاء ، زائد قام صلاة التراويح معه تلك الليلة ، من أول صلاة التراويح إلى آخرها طبعا المقصود ، هي صلاة السنة التي هي إحدى عشر ركعة فيكتب له حينئذاك ، كأنه قام الليل كله ، فهي سنة مؤكدة وليست بفريضة، لا على النساء ولا على الرجال ، ولكنها من السنن التي تختلف أحكامها عن سائر السنن بل عن سائر الفرائض ، لأن المرأة أفضل صلاتها في بيتها ، أما صلاة التراويح فلها خصوصية أن النساء يحضرن أيضا صلاة التراويح ، وهذا أشبه ما يكون بصلاة العيدين مع اختلاف حكم صلاة العيدين عن حكم صلاة التراويح بالنسبة للنساء ، فحكم صلاة العيدين واجب على كل امرأة بالغة راشدة ، أما صلاة التراويح فليست بواجبة ، لكن يستحب للنساء أن يحضرن مساجد المسلمين في قيام رمضان خلافا للفرائض ، فضلا عن النوافل ، فبيوتهن خير لهن . نعم .

السائل : إلى أي وقت يسمح تأخير صلاة العشاء ؟

الشيخ : إلى نصف الليل ، حيث جاء الحديث في ذلك ، صريحا في صحيح مسلم ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل)** ،و ليس إلى مطلع الفجر الصادق ، هذا لا دليل عليه وإن كان يقول به بعض الأئمة ، لأنه بل هو مخالف لهذا الحديث الصحيح ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل . نعم .

السائل : إذا عطس الإنسان وهو في أثناء الصلاة ، هل يجوز أن نقول الحمد لله أثناء الصلاة .

الشيخ : إذا كان مقتديا وراء الإمام في الجهرية ، فلا يجوز قولا واحدا أما إذا كان في الصلاة السرية ، أو كان يصلي لوحده فعطس ولم يكن العطاس في أثناء القراءة فيجوز أن يحمد الله أما أثناء القراءة فلا ينبغي أن يدخل في كلام الله ما ليس منه .

السائل : ... سرا ؟

الشيخ : هو سرا كله .

السائل : الإمام يقرأ جهرا ؟

الشيخ : لا ، جهرا ، ينبغي أن ينصت فلا يقول شيئا ، نعم عندكم شيء ، لا نحن نسأل أخواننا الحاضرين هنا ، أنتم النساء أخذتم حظكم تفضل .

السائل : هل يجوز السلام على الذين يرتكبون محرم يلعبون الورق أو الشطرنج في الطريق ، فهل يجوز أن تسلم عليهم ، وأنت مار بهم ؟

الشيخ : لا ، لا يجوز تفضل .

السائل : استعمال البودرة للنساء والمكياج ؟

الشيخ : لا يجوز ما دام ذلك من تقاليد الكفار ، فإنه تشبه منهي عنه في غير ما حديث واحد ، غيره ، تفضل .

السائل : عندي والدي بنى مصلى ... ثلاثين سنة يصلي في هذا المكان أريد الذهاب للمسجد مع العلم بأنه يوجد مسجد قريب منه فهل أصلي بالمسجد أو المصلى ؟

الشيخ : أنت تعني ما تقول في لفظة المصلي أي أنه ليس مسجدا .

السائل : لا ، تقام به أربع صلوات إلا صلاة الفجر ... فهل أصلي به ... أم أذهب إلى للمسجد ... ؟

الشيخ : هو كونه تصلي فيه أربع صلوات وليس خمس صلوات ، ذلك لا يخرجه عن كونه مسجدا إلى كونه مصلى ، المصلى هو مكان لم يوقف للمسجد ، وإنما كما يفعل في كثير من الدوائر ، وفي الشركات غرفة ، تتخذ مصلى للذين يعملون في الدائرة وفي الشركة هذا مصلى وليس مسجدا ، المسجد هو المكان الذي يوقف لإقامة الصلوات الخمس فيه ، وقف بمعنى ليس للواقف فيما بعد أن يتصرف فيه بيعا ولا شراء أو تغيرا ، فإن كان والدك قد أوقف هذا المكان الذي أنت تسميه مصلى فهو مسجد ، وكونه لا يصلي فيه الناس صلاة من الصلوات الخمس ، لا يخرجه عن كونه مسجدا إن كان قد أوقفه مسجدا ، فأنت قل لي هل أوقفه ؟

السائل : هو منزل كبير ، فهذا المنزل بوسطه غرفة ، فكان كثير من الجيران يأتون يصلون بهذا المكان ، وهذا البيت أو المنزل وقف أصلا .

الشيخ : أصله وقف .

السائل : نعم ، المنزل بنفسه ، وهذا المصلى داخل المسجد والمسجد كامل مع المصلى وقف لله تعالى ، فهل يعتبر مسجدا أصلي فيه أم أذهب إلى المسجد ؟

الشيخ : أيضا لم تحرر القول في هذا هل هذا مسجد أم مصلى ، هل هذا الوقف لمن أوقف هذا الوقف ؟

السائل : هو أوقفه لوجه الله تعالى ؟

الشيخ : طيب لما أوقفه ، أوقف هذا المكان يعني عفوا أوقفه لوجه الله تعالى ، فماذا يفعل بهذا المنزل الكبير ؟

السائل : ليدخل فيه الفقراء والمساكين .

الشيخ : ناس فقراء ومساكين طيب حينما أوقفه للفقراء والمساكين يدخلون فيه ، هل كان من جملة هذا الوقف ، هذا الذي أنت تسميه بالمصلى ؟

السائل : ... .

الشيخ : أنت أعطني فقط جواب الكلام ، أنا أقول يوم أوقف هذا المنزل الكبير وفيه هذا المكان الذي أنت تسميه مصلى فهل لما أوقف هذا المنزل الكبير ، أوقفه للفقراء والمساكين كما تقول ، ومن ذلك هذا المكان قبل أن يجعله مصلى ، أم فور أن أوقف هذا المنزل ، جعله قسمين كل الغرف للفقراء والمساكين إلا هذه الغرفة فهي مصلى أم هذا فيما بعد طرأ ، في خاطرته، أن يوقف هذا المكان مصلى فهمتني ؟

السائل : نعم ، المسجد المصلى هذا يعني مبني قبل أن يبنى يوقف المسجد ... ، وفي نيته أن يبني هذا المصلى ويوسعه في المستقبل إذا كان هناك مجال بأن يوسع هذا المصلى ويصبح مسجدا ، وتقام فيه الخمس صلوات ، ولكن حتى الآن لم تتح الفرصة أن يوسع هذا المسجد ويدخل أو يوسع ... ؟

الشيخ : أنا مضطر أن أقول رحم الله السؤال ، ما أجبتني الله يرضى عليك .

السائل : هو عنده نية ... .

الشيخ : ما أسألك عن نيته الآن أو قبل هذا الأوان أسألك يوم أوقف ذلك المنزل ، يوم أوقف ذاك المنزل فهل كان هذا المكان الذي تسميه مصلى موجودا ، صح ، طيب هل هذا المكان أيضا أوقفه للفقراء والمساكين ، مع عموم المنزل .

السائل : نعم .

الشيخ : فهمتني ؟

السائل : نعم أوقفه مع عموم المنزل .

الشيخ : أوقفه للفقراء والمساكين ، الآن الفقراء والمساكين ، إذا كان جوابك دقيقا الآن الفقراء والمساكين محرومون منه لأنه جعله مصلى ، وبخاصة أنك تقول لا تقام فيه كل الصلوات ، بل أربع صلوات ، الآن أستطيع أن أقول بعد هذا الجهاد بيني وبينك ، لا يجوز لك أن تصلي في هذا المكان ، و تدع الصلاة في المسجد ، لأن الصلاة في المسجد فرض عليك ، وصلاتك وغيرك ومنهم أبوك ، لا يجوز لهم أن يتركوا المسجد ويصلون في هذا المكان الذي أنت تسميه بالمصلى ، واضح الجواب .

السائل : نعم .

الشيخ : وشيء آخر ، إن كان أبوك صالحا تقيا يجب أن يرفع مفعولية هذا المصلى ، وأن يجعله مأوى للفقراء والمساكين كسائر المنزل ، لأن الوقف لا يجوز تغييره وتبديله خاصة مع مضاربة المسجد الذي تقول إنه قريب أو بعيد منه، وضح لك إن شاء الله .

السائل : يعني للفقراء والمساكين لا يمنع دخولنا إلى هذا المصلى ؟

الشيخ : لا يمنع لكن المنزل غير المصلى ، ماذا يفعل الفقراء والمساكين فيه ؟ المنزل أليس ينامون ؟ كأنهم يعني يستغنون أن يستأجروا بيوتا لأنهم فقراء ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا المصلى يجب أن يكون كذلك ، واضح .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : طيب تفضل .

السائل : وحد تارك الصلاة مر عليك وقال السلام عليك ، هل ترد السلام عليه ؟

الشيخ : نعم ترد السلام ، لكن إذا صاحبته ووعظته كما قلت آنفا ، الآن نعتذر لكم جميعا لنستعد للصلاة ونتابع بعض مصالحنا التي لا بد منها .

الشيخ : السلام عليكم

السائل : وعليكم السلاك كيف حال شيخنا

الشيخ :كيف حالك

السائل : لابأس عليك شيخنا

الشيخ : ... .

السائل :كيف صحتكم إن شاء الله بخير

الشيخ : الحمد لله على كل حال

السائل : نورت بلاد الشام شيخنا

الشيخ : نعم

السائل : نورت بلاد الشام شيخنا

الشيخ : نورك الله

السائل :كيف صحتكم

الشيخ : الحمد لله

السائل : اشتقنا لكم كثير

الشيخ :كيف حالك

السائل : الله يبارك فيكاشتقنا لكم كثير

الشيخ : كيف ؟

السائل : الحمد لله

السائل : ... بخير إن شاء الله نراك بخير شايفك تعبان يا شيخنا

الشيخ : اهلا مرحبا

السائل : لابا س عليك

الشيخ : السلام عليكم

السائل : وعليكم السلام .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 099

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-099

محتويات الشريط :-

1 - الكلام على البدعة والعبادة ،والكلام عن رفع اليدين في الدعاء. (00:00:01)

2 - سؤال عن حكم التصوير ؟و هل يعلم الأطفال في المدارس التصوير ؟ (00:37:47)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : كله بدعة ما هو مفهوم البدعة وكيف أستطيع أن أحكم على عملي أنه بدعة أو أنه غير بدعة توسع في الكلام ؟

الشيخ : الحقيقة الحكم على شيء بكونه بدعة أو غير بدعة هذا أمر لا يستطيعه كل طالب علم ، بل لا يستطيعه عالم ، وهذا السؤال في الواقع تعرضت للإجابة عنه نهار البارح عرضًا دون أن يوجه إلي ، وتكلمت بكلام فيه شيء من التفصيل ، وما دام أن السؤال قد وجه فلابد من الجواب ، أول ذلك أن نعرف ما هي البدعة ؟ ...

الله تبارك وتعالى والتي جاء التصريح بنحوه عن بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم فيكفي قوله قول حذيفة رضي الله عنه : " كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تتعبدوها " وكمثل قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : " اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم عليكم بالأمر العتيق " والآثار في هذا المعنى كثيرة بعد هذه التعرفة الموجزة القصيرة ، أدخل في صلب الإجابة عن سؤالك : كيف يمكن معرفة البدعة؟ الجواب لا يعرف ذلك إلا من كان على علم واسع بالسنة ، لأن من لوازم الحكم على كون الشيء بدعة أن يعرف الحاكم الذي يريد أن يحكم حياة الرسول صلى الله عليه وسلم التعبدية التي عاشها طيلة حياته في نبوته وفي رسالته ، ضربت بالأمس القريب مثلين اثنين أحدهما: سئلنا عنه ، وأجبنا والآخر زدته لزيادة البيان لكيف نتمكن من معرفة كون الشيء بدعة ، المثال الأول: رفع اليدين بعد السلام من الصلاة حينما يدعوا الداعي هذه المسألة تعرض له كثير من المتقدمين والمتأخرين وجماهيرهم يميلون إلى شرعية ذلك ، ولا حجة لهم إلا الاستدلال ببعض الأحاديث العامة ، كمثل قوله صلى الله عليه وسلم : (**إن الله ليستحي من عبده إذا رفع يديه يدعوه أن**

يردهما خائبتين) ، فقلنا : هذا الحديث عام وعمومه يدل على استحباب رفع اليدين في كل دعاء ، لكن هذه الكلية ليست مقصودة لبيان سنة الرسول لذلك منه عمليًا وهنا الشاهد ، الذي يتتبع صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وما يتصل بها من أولها أو في آخرها لا يجد ولا حديثًا واحدًا فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حينما كان يدعو دبر الصلاة بعد السلام ، والسائل الذي سألني هذا السؤال وأجبته بهذا الجواب كان يتبع أولًا لم يقتنع أول الأمر إلا بعد أن ذكرته بمواطن أخرى ثبت دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها وهو يعلم بطبيعة الحال ذلك لأنه طالب علم ، فقلت له مثلًا : ألست تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو قبل السلام بل وأمر بشيء من ذلك ؟ قال : نعم ، قلت : هل تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في هذا الدعاء ؟ قال : لا أعلم ، قلت : وإذا كنت لا تعلم وهو أيضًا نكتة هامة ، إذا كنت لا تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوا ما كان حين يدعوا يرفع يديه فهل تقول : بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه أما ماذا ؟ قال في أول الأمر : لا أقول شيئًا ، قلت : فمن الناحية العملية حينما تدعو في هذا المكان وذكرت له أماكن أخرى معروفة أيضًا من مثل الدعاء حين رفع من الركوع ، أو كمثل الدعاء بين السجدتين ، كذلك دعاء بين السجدتين رب اغفر لي وارحمني إلى آخره ، فهل ترفع يديك ؟ قال : لا ، قلت : هل تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن رفع اليدين في هذه الأماكن ؟ قال : لا ، قلت : فهل الحديث السابق وهو **(ما من عبد يدعوا يرفع يديه يدعو الله تبارك وتعالى إلا استحي الله عز وجل أن يردهما خائبتين)** يشمل هذه المواطن أم لا ؟ قال : يشمل ، فإذًا نحن لماذا لا نرفع أيدينا في هذه المواطن التي ندعو فيها ؟ فوقف هنا لأن النكتة في هذه المسألة هي هاهنا ، الجواب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد إلينا أنه نهى عن رفع الأيدي في هذه المواطن ، لكننا نستطيع أن نقول : نهى عن ذلك ولكن بأسلوب آخر هذا الأسلوب الآخر يفقهه أهل العلم ، ألا وهي الأحاديث التي نعرفها جميعًا ، ولكن كثيرًا ما لا نتنبه إلى دلالتها على ما نحن في صدده ، كمثل قوله صلى الله عليه وسلم : **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** فإذ رفع الرجل يديه بين السجدتين في الدعاء فهذا أمر حادث و ما دام انه حادث دخل فيه قوله صلى الله عليه وسلم : **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** كذلك قوله صلى الله عليه وسلم : **(وإياكم من محدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)** فهذا الحديث وذاك وما في معناه يدل على أن كل محدث في الدين فهو مردود على صاحبه وهو ضلالة ، الآن كيف نعرف أن رفع اليدين بين السجدتين مثلًا أو في المواطن الأخرى التي سبق الإشارة إليها ، محدث في الدين ؟ هنا بيت القصيد كما يقال للجواب على السؤال ، يعرف ذلك بمعرفة صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم والإحاطة بها من كل جوانبها ، فمن الذي يستطيع أن

يقول أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه بين السجدتين ؟ لا شك أن ذلك كل ما يستطيعه من كان على إحاطة ... بأن هذا ... وحده فقط الذي يستطيع أن يقول : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في هذه المواطن ، وهنا تأتي قاعدتين يتوهم كثير من الناس بل ومن طلاب العلم وربما من بعض علمائهم ، التواصل بينهما ، القاعدة الأولى هي : أن عدم العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعدمه ، هذه قاعدة عقلية قبل أن تكون قاعدة علمية أصولية.

وأظن هذا واضح المقصود منها ، لكن لا بأس من أن نقرب هذه القاعدة إلى الأذهان ، لو قال قائل : أنا لا أعلم أن فلانًا هنا مثلًا في جدة ، ذلك لا ينفي وجود فلان في جدة ، لأن عدم العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعدمه ، هذا مثال هذه القاعدة وهي قاعدة مسلمة ، لكن هذه القاعدة لا ينطبق على ما يتعلق بالعبادة التي شرعها الله عز وجل على لسانه نبيه صلى الله عليه وسلم ، إما بقوله وإما بفعله وإما بتقريره ومن بيانه صلى الله عليه وسلم لما شرع الله على يديه للمسلمين هو أول ما يتبادر إلى الأذهان العبادات التي يتقرب بها المسلمون إلى الله والتي قال الله عنها ورسول الله صلى الله عليه وسلم : **(ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به ، وما تركت شيئا يباعدكم إلى الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه)** فإذًا العبادات التي من طبيعة المسلمين أن يتقربوا إلى الله عز وجل هي محصورة لا تقبل الزيادة ولذلك قال الله عز وجل في الآية المعروفة : ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) يعجبني جدا ما جاء في صحيح البخاري ، أن رجلا من الأحبار من اليهود ولعله كان أسلم بل لعله هو كعب الأحبار جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته ، فقال : " يا أمير المؤمنين آية في كتاب الله لو نزلت علينا معشر يهود لاتخذنا يوم نزولها عيدًا " قال : " ما هي ؟ " قال : وذكر الآية السابقة ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) فقال عمر رضي الله عنه : " لقد نزلت في يوم عيد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على عرفة يوم جمعة " ، أي في حدث كبير ، فإذًا هذه الآية نزلت في يوم عيد كبير في يوم الجمعة وعلى جبل عرفة ، لماذا قال هذا اليهودي هذا الكلام ، اتخذنا يوم نزولها عيدًا ؟ لأنه يشعر بعظمة هذه المنة التي أمتن الله بها على المسلمين حين أكمل لهم دينهم وسد عليهم طرق الاجتهاد في العبادات ، هذه الطرق التي سلكها من قبل المسلمين من اليهود والنصارى ، كما قال عز وجل : ((**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**)) فلذلك أعجب هذا اليهود بهذه الآية لما فيها من حصر العبادات والطاعات وترك للمسلمين سبيل الاجتهاد والابتكار و الابتداع فيما عدا العبادات ، تأكيدًا لهذا المعنى الذي لاحظه ذاك الحبر اليهودي يقول إمام دار الهجرة ، مالك بن أنس رضي الله عنه : " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدًا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة " اقرأوا قول الله تبارك وتعالى : ((**اليوم**

أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا)) قال ذلك وهذا أمر هام جدًا من كلامه : " فما لم يكن يومئذ دينًا فليس يكون اليوم دينًا ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها " ، " فما لم يكن يومئذ دينًا لا يكون اليوم دينًا " لما ؟ لأن الله يقول : ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) " فما لم يكن يومئذ دينًا لا يكون اليوم دينًا " إذًا ما هو السبيل إلى معرفة أن هذا الشيء بدعة في الدين ؟ أظن قد تبين الجواب ، من أحاط بحياة الرسول صلى الله عليه وسلم الدينية وأحاط بالعبادات التي كان عليها الرسول صلى الله عليه وسلم ، أي عبادة تامة بما فيها بعض الأجزاء في الصلاة ، وإنما يقال ذلك بالنسبة للحج وبالنسبة للصيام ونحو ذلك من العبادات كل هذه العبادات محصورة ، لكن حصرها إنما يتمكن منها هو العالم إذا صح التعبير الخريت الذي جمع فأوعى ، أما من أحاط بشيء من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وفاته الشيء كثير أو الأكثر فهذا لا يستطيع أن يقول عن شيء بدعة لأنه من الممكن أن يكون قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شرعيته إما بقوله صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا أو بفعله أو بتقريره ، فمن تمكن القول هذا الشيء بذاته ، لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي يلتزم الأمر به أن يقول : هذا بدعة ومثاله رفع اليدين بين السجدتين ، رفع اليدين بعد رفع الرأس من الركوع ، رفع اليدين ، رفع اليدين في التشهد وكله دعاء اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ثم الاستعاذة من الأربع ثم أن يسأل ما يشاء مما يحتاجه ، الآن ما في سنة ثابتة هل رفع اليدين في القنوت في الوتر سواء كان هذا القنوت في وتر رمضان أو في غيره ، وهذا دعا اللهم أهدني في من هديت هل رفع اليدين بهذا الدعاء من القنوت سنة أم بدعة ؟ من كان لا يعلم أنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع يديه في هذا الدعاء لا يسعه إلا أن يقول : هذا لا يشرع بل هو بدعة لما ذكرناه آنفًا ، لكن من كان على علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم رفع يديه في القنوت ، في قنوت الفجر ومن كان على علم أن بعض السلف الصالح رفع يديه في قنوت الوتر مثل عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود لا يقول رفع اليدين في القنوت بدعة ، بل يكون ذلك سنة مستحبة ، هذا هو الميزان وهذا هو الضابط في تمييز ما يكون بدعة في الدين وبين ما لا يكون كذلك ، ولعلي أجبتك عن سؤالك.

السائل : يا شيخ إذا سمحت الرفع ... الرفع نستطيع أن نعتبر الدعاء بعد الصلاة نستطيع أن نعتبره خارج عن ماهية الصلاة، وبالتالي يستطيع الإنسان أن يرفع فيه يديه لأنه ليس من الصلاة بين السجدتين وبعد الركوع هذا يعتبر في ماهية الصلاة، فرفع اليدين فيهما يعتبر بدعة لكن بعد الصلاة.

الشيخ : لا فرق لأنه ...

السائل : لأن أصل الدعاء نستطيع في أي وقع أن أرفع يدي ، في أي وقت نريد أن ندعو فيه نستطيع أن نرفع

يدينا، فبعد الصلاة يعتبر خارج عن ماهية الصلاة.

الشيخ : لكن خارج الصلاة أليس من الدين ، ما يلي الصلاة من الطاعات.

السائل : الأصل أننا نستطيع أن نرفع يدينا في الدعاء نرفع اليدين في الدعاء .

الشيخ : أنا فهمت عليك ، بقي عليك أن تفهمي علي ، خارج الصلاة هو من الدين وقد سردنا آنفًا بعض الأدلة والنصوص بأن الله عز وجل أكمل الدين ، فأنت حينما تتكلمين بهذا الكلام يجب أن تتصوري هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ، هل تتصورين أن النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يدعو داخل الصلاة وكان لا يرفع يديه والذي كان يدعو دبر الصلاة أي بعد السلام ، كان يرفع يديه أم كان لا يرفع يديه ، ما الذي تتصورينه ؟ إن كنا نقول : بأن رفع اليدين في الدعاء دبر الصلاة مستحب أتظنين أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل هذا المستحب ولم يبينه للناس ، وأن الصحابة الذين تلقوا الدين من فم النبي صلى الله عليه وسلم ، غضًا طريًا كانوا يعملون أن رفع اليدين دبر الصلاة هو من المستحبات ؟ كما تقولين بصورة عامة هذا الموضع موضع خاص ، ونعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو ويعود كلامي السابق ونعلم أنه كان لا يدعو كيف يتجرأ المسلم إذا كان على هذا العلم ، أن يقول : أنا أرفع يدي وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه ؟ الحقيقة أن النصوص العامة التي يدخل تحتها أجزاء من الطاعات والعبادات يجوز العمل بها حينما لا يكون هناك ما يدلنا على أن جزء من هذه الأجزاء التي تدخل في النص العام لم يفعله الرسول ، فعلها الرسول صلى الله عليه وسلم حينذاك نفعل ، فإذا ثبت أنه لم يفعل بجزء من ذلك الأجزاء حينذاك يدخل هذا الجزء في الذم المذكور آنفًا في بعض الأحاديث النبوية ، لعل من المفيد أن نضرب مثلًا يشبه تمامًا ما نحن الآن في صدده ، فأنت الآن ليس عندك دليل فيما تريدين أن تقولي به من استحباب رفع اليدين بعد الصلاة إلا مثل الحديث الذي ذكرته آنفًا في تضاعيف كلامي وهو قوله صلى الله عليه وسلم : **(إن الله ليستحي من عبده إذا رفع يديه يدعو أن يردهما خائبتين)** يشبه هذا المثال تماما المثال الآتي وهو في ظني واضح جدًا ، والسبب أن العمل لم يجر به ، بينما العمل في رفع اليدين في الدعاء بعد الصلاة جرى العمل به بين كثير من الناس ، وصار مألوفًا وظن أنه مشروع و هو ليس من الشرع في شيء بخلاف المثال الذي سآتي به الآن ، نحن نعلم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم : **(يد الله على الجماعة)** حديث صحيح ، الحديث الثاني : **(صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين)** وهكذا ، وأشهر من هذين الحديثين وأصح ، قوله : **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس أو بسبع وعشرين درجة)** الآن لنتصور الصورة التالية : دخلنا المسجد لصلاة الظهر مثلًا وقد أذن له ، فقام واحد يصلي هنا السنة القبلية وواحد هنا وهناك قاموا متفرقين ،

وبدا لأحدهم خاطرة قال : يا جماعة بدل ما تصلوا هذه السنة متفرقين تعالوا نصليها جماعة وركز هذه الأحاديث **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة) (صلاة الرجل مع الرجل أفضل من صلاته وحده) (يد الله مع لجماعة)** ماذا نقول لهذا الإنسان ؟ اتبعت أم ابتدعت ؟ الآن أنت يعني التي أوردت ذلك السؤال أجيبي على هذا السؤال ما ترين ؟

السائل : ابتدع في دين الله .

الشيخ : ابتدع ، لكن هو عمل بأحاديث كثيرة ، هو عمل ...

اليهود من جزيرة العرب ، فهذا الإخراج من حيث أنه فعل حادث هو جديد هو بدعة لغة ، لكن من حيث أنه حكم منصوص عليه في الشرع فهو حكم شرعي وليس بدعة ضلالة كذلك قول عمر رضي الله عنه : " نعمت البدعة هذه " إنما هي بدعة لغة وليس بدعة شرعًا ، لأن صلاة التراويح ثبت شرعيتها جماعة ، لفعله صلى الله عليه وسلم في تلك الليالي الثلاث ولقوله : **(من صلى العشاء مع الإمام ثم قام معه حتى ينصرف كتب له قيام ليلة)** لا حجة إذًا في استدلال بعض الناس بهذا الأثر الصحيح عن عمر أن هناك في الإسلام بدعة حسنة ، ولهذا كثير من الكلام لعلي يحسن بي أن أعود إليه ، لنأتي إلى الجواب عن الدليل الثالث الذي لجأت إليه ، أعتقد أنه شبه عليك حينما قلت : بأن عبد الله بن عمر صام الدهر بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وأنه ندم بعد ذلك ، هذه خطأ واضح ، وأظن أنك ستتذكرين ذلك إذا ما ذكرنا القصة التي جرت بين عمرو وبين ابن عمرو وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذلك مروي في الصحيحين من طرق ، ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما زوجه النبي صلى الله عليه وسلم بفتاة من قريش ، وكما هو شأن العم مع الابنة زارها يومًا فقال لها : " كيف أنت وعبد الله ؟ " فقالت عبارة لطيفة جدا فيها كناية ناعمة ، قالت : " إنه لم يطأ لنا بعد فراشًا ، إنه يقوم الليل ويصوم النهار " تعني تزوجنا وما تزوجنا وهذا واضح إن شاء الله ، فغضب أبوه عمرو وشكاه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، يقول عبد الله بن عمرو : فإما أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما لقيني قال : **(يا عبد الله بلغني أنك تقوم الليل وتصوم النهار ولا تقرب النساء)** ، فقال : قد كان ذلك يا رسول الله ، قال : **(فإن لنفسك عليك حقًا ، ولزوجك عليك حقًا ولبدنك عليك حقًا ولزورك عليك حقًا)** لزورك الذي يزورك أي ضيفك ، **(ولضيفك عليك حقا)** فقال له صلى الله عليه وسلم يضع له منهجًا في العبادة ، هو كان يقوم الليل كله يختم القرآن في كل يوم ، بعد أن بين له هذه الحقوق الواجبة عليه لنفسه وبدنه وزوجته وضيفه قال : **(فاقرأ القرآن في كل شهر مرة)** ، وهو يقرأ القرآن في كل ليلة مرة ، قال عليه السلام : **(اقرأ القرآن في كل شهر مرة)** ، قال : يا رسول الله إني شاب إن لي قوة إني أستطيع أكثر من

ذلك فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيده ويتنازل معه تحقيقًا لرغبته إلى أن قال له : **(اقرأ القرآن في ثلاث ليال فمن قرأ في أقل من ثلاث لم يفقهه)** ، ووقف ا لرسول صلى الله عليه وسلم معه عند هذا الحد سن له أن يختم القرآن في كل ثلاثة ليال مرة ، ثم عاد صلى الله عليه وسلم لينظم له موقفه من الصيام ، فقال : **(صم من كل شهر ثلاثة أيام والحسنة بعشرة أمثالها فكأنما صمت الشهر كله)** ، عاد هو إلى قولته السابقة : يا رسول الله إني شاب إن بي قوة إني أستطيع أكثر من ذلك فلم يزل أيضًا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجاوب معه ويزيده في الصيام إلى أن قال له صلى الله عليه وسلم : **(صم يومًا وأفطر يومًا فإنه أفضل الصيام وهو صوم داوود صلى الله عليه وسلم ، وكان لا يفر إذا لاقى)** يعني أن هذا الصيام هو أفضل الصيام ، وفي رواية أخرى أعدل الصيام ، لأنه يجمع بين الرياضة النفسية والرياضة البدنية بخلاف ما كان عليه هو من قبل كان يصوم الدهر فهذا الصوم يذهب بقوته فإذا ما لقي العدو لا يستطيع الثبات أمامه بخلاف ما إذا ما صام الصيام هذا العدل ، يصوم يوما وفيه ترويض للنفس وتربية لها على إتباع الشهوات ويفطر يومًا في ذلك تقوية لجسده وبدنه ، هذا الذي يعنيه الرسول في وصفه لداوود كان يصوم يومًا ويفطر يومًا وكان لا يفر إذا لاقى لأن عنده القوة البدنية التي تمكنه من الثبات أمام العدو ، قال ابن عمرو هنا الشاهد : يا رسول الله إني أريد أفضل من ذلك ، قال : **(لا أفضل من ذلك)** في بعض الروايات أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال له : **(من صام الدهر فلا صام ولا أفطر)** أي لا صام شرعًا ولا أفطر واقعًا فهو خسر الدنيا والآخرة ، ولذلك وقف الرسول صلى الله عليه وسلم معه على هذا الحد الأخير ، أن يصوم يومًا ويفطر يومًا ولما طلب منه الزيادة و أفضل من ذلك قال : **(لا أفضل من ذلك)** ، انفصل بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم على هذا المنهج وهو فيما يتعلق بالصيام ليس يصوم صوم الدهر ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهاه عن ذلك ، لأن من صام الدهر لا صام ولا أفطر ، إنما يصوم يومًا ويفطر يومًا ، فاصل الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا وكان شابًا ، لأنه حين تزوج كان عمره خمسة عشرة سنة عامًا فقط ، ولذلك يقول أهل التاريخ : بأنه كان بين أبيه وبينه من الفرق خمسة عشرة عامًا فقط ، لأن أباه أيضًا تزوج صغير السن ، ذهبت الأيام ومات الرسول صلى الله عليه وسلم و عاش عبد الله بن عمرو بعده طويلًا مديدًا ، ولا يخفى على الجميع أن سن الإنسان يضعف كلما تأخر به السن ، غدًا كنت في القبر فصبر ، فأخذ يشعر بأنه يجد صعوبة في أن يظل مستمرًا على الذي فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه ، أن يختم القرآن في ثلاث ليال ، وأن يصوم يومًا ويفطر يومًا ، فكان يقول ما قلته آنفًا في صيام الدهر ، وليس هو في صيام الدهر ، كان يقول : " يا ليتني كنت قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما هي الرخصة ؟ أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام فكأنه صام الدهر كله ، أن يقوم من الليل في

كل شهر يختم القرآن ، لم يرض بذلك اعتدادًا بشبابه وبقوته ، لكنه نظر بعيدًا فيما إذا تأخر به السن فكان يقول : " يا ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا عرفنا هذه القصة وهي في الصحيحين فحينذاك يتبين لك أنها لا علاقة لها إطلاقًا بموضوع الإحداث في الدين ، وتبقى الأدلة المعروفة بعمومها وشمولها إنكار كل زيادة في الدين كما سبق ذكره من قوله صلى الله عليه وسلم : (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**) أي مردود على صاحبه ، لعلنا انتهينا من بحث البدعة حتى نأتي لمسألة جديدة .

السائل : عفوا لكن هناك بعض ... كنا نسمع أن عثمان بن عفان كان يقوم ليلة يقرأ فيه القرآن وعرفنا أيضًا عن بعض السلف أنه كان إذا ارتكب ذنب ما ، يحاول أن يكفر عنه فيقول : " أصوم سنة تكفر لي "، أو يؤدب نفسه أنه أذنب هذا الذنب ممكن أصلًا أن يعاقب الإنسان نفسه بهذا الفعل، أو أن فعله هذا كيف نفسر فعله هذا؟

الشيخ : أنت بارك الله فيك ، قد آن لك أن تعرفي كيف تنطلقين في دينك وفي عبادتك ، نحن جميعًا متفقون على مثل قوله تعالى : ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والى الرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلًا**)) فإن علمت أن عبد الله بن عمرو بن العاص طلب من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يسمح له بذلك وقال : (**من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه**) ، والرسول صلى الله عليه وسلم من عمله أنه لم يقرأ القرآن في ليلة واحدة كما قالت السيدة عائشة وفي صحيح مسلم ، فإذا عرفت هذا فما يهمك بعد ذلك تلك الآثار التي تقرأنيها في كتاب أو أكثر من كتاب وهي تخالف هذا المنهج النبوي الذي وضعه لابن عمرو ، فتلك الآثار تدور إما أن لا تصح عن أصحابها ، وإما أنها تصح ولكنها تخالف هدي الرسول صلى الله عليه وسلم والنهج الذي وضعه لصاحبه هذا ، فحينئذ ندع تلك الآثار لأصحابها ، ونكل أمرهم إلى الله تبارك وتعالى ، أما نحن فنتمسك بقاعدة خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، اتفضلي.

السائل : يا شيخ ما حكم رسم وتعليق الصور في مجال التعليم ، أنا مدرسة في ميدان الروبعة فأجبرت على الرسم؟

الشيخ : أنا أقول لك أعانك الله في ما أنت فيه ، لأنك في زمن عم البلاء فيه وطم وصار التعليم في مدارس المسلمين كالتعليم في مدارس الكافرين ، أصبحنا لا نتبع شريعة الله متأثرين بأساليب الكفار في تعاليمهم ، لا أظن أن الأمر يحتاج إلى كثير من الكلام والبيان ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم حرم التصوير عملًا كما حرمه

اقتناء ، فهو يقول : **(من صورة كلف أن ينفخ فيه الروح يوم القيامة وليس بنافخ)** ، وقال : **(كل مصور في النار)** ، وقال : **(لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب)** ، وامتنع جبريل صلى الله عليه وسلم أن يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان على موعد سابق معه حينما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم ليتلقى جبريل خارج الحجرة وهو يمتنع من الدخول قال للرسول صلى الله عليه وسلم : **(انظر فإن في البيت جرو كلب وأنظر إن في البيت قرامًا فيه تماثيل رجال ، فمر بالكلب فليخرج ولينضح مكانه بالماء ، ومر بالتمثال فليغير حتى يصير كهيئة الشجرة)** فهو صلى الله عليه وسلم بادر إلى تنفيذ أمر جبريل فنظر في البيت فوجد جرو كلب جاء به الحسن والحسين ، أمر بإخراجه ونضح مكانه بالماء ، ثم وجد هناك ستارة عليها تماثيل أي صور للرجال فغيرت بالتقطيع حتى صارت كأنها شجرة لها فروع ، حينذاك دخل جبريل صلى الله عليه وسلم ، هذه بعض الأحاديث التي صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم الصور تصويرًا واقتناءً ، وصل بنا الزمن إلى عهد ابتلينا باستعمار الغربي الفكري بعد أن استعمرنا في بلادنا ، خرج المستعمر من بلادنا و لكنه خلف فيها آثاره السيئة ، وتقاليده وعادته وأخلاقه وغير ذلك ، منها هذه الأساليب في تعليم الأطفال ، نحن نعتقد أن الأصل في التصوير ما ذكرناه آنفًا التحريم ، لكن قد أباح النبي صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة رضي الله عنه اللعبة التي كانت تلعب بها في بيتها ، وتعرف هذه عند العلماء بلعب البنات حتى كان من أدبه صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه أنه كان يسرب إلى زوجته عائشة البنات من جيرانها لكي تتسلى عائشة معهن ، ورأى في بيتها اللعب لعب البنات وفيها صور أو بعض هذه اللعب صورة خيل لها أجنحة فداعبها صلى الله عليه وسلم قائلًا لها : **(يا عائشة فرس له أجنحة)** ؟ قالت : " ألا يبلغك يا رسول الله بأن خيل سليمان صلى الله عليه وسلم كانت ذوات أجنحة ؟ " فضحك صلى الله عليه وسلم وأقرها على ذلك ، هذه القصة نستفيد نحن منها في استثناء بعض الصور مما ذكرنا آنفًا من التحريم تصويرًا وقنية ، لكن الأمر يجب أن يوقف عند حد. ذلك لأن من المعلوم عند العلماء أن الضرورات تبيح المحظورات ، فما كان أصله محرمًا في الشرع لا يجوز استحلاله واستباحته بأدنى مناسبة ، الآن ندخل في صميم الجواب عن السؤال : تعليم الأطفال بالصور أصبح هذا التعليم كأننا نعلمهم ألف باء تاء ثاء ، هذا لابد منه للعلم ، لكن وين الضرورة إنه نصور له مثلًا الغزال أو الحمار أو الدب أو الأسد ، أو ما شابه ذلك قال : هذا من أجل تنمية فكر الولد ، هذه التنمية تأتي معه بالحياة المستقبلة ، فليس من الضروري نحن إن كنا معلمين أو معلمات أن نصور لهن هذه الصور ليفهم أن هذا حمار وليس تيسًا .

السائل : كيف يعرف من غير من أجيب له صورة، يعني علشان أوضح للولد أجيب لهم صورة علشان يشوفها؟

الشيخ : بارك الله فيك انتبهي لما أقول : الحرام لا يحل إلا لضرورة ، أين الضرورة لنفهم الولد الفرق بين التيس و الحمار؟ هذا من نافلة العلم ، ليس فرضًا أنا أقول لك مثلًا : تصوير اللصوص في سبيل تسهيل طريق القضاء على لصوصيتهم ، تصوير الجسد لكي يكون مساعدًا للطبيب على معرفة وإمكانية تمكن الداء أو المرض في مكان من البدن ، هذا أمر ضروري فكل شيء يقاس بما يناسبه ، الآن نحن نقول : تصوير هذه الصورة للولد لهذا التلميذ هذا ليس بالأمر الضروري ، وليس بالأمر يعني الذي إذا لم يعرفه الولد في سن طفولته حينما يبلغ سن التكليف وسن الرجال يكون بليدًا يكون أحمق ، كلنا نشأنا دون هذه الوسيلة وها نحن كغيرنا ممن يعيشون بهذه الوسائل ، الشاهد يجب أن يرسخ في أذهاننا أنه ما كان محرما شرعًا لا يجوز استحلاله بأدنى الأسباب ، اليوم مثلًا مما ابتلينا به بسبب الغفلة عن هذه القاعدة أن ما كان حرامًا لا يجوز استحلاله بأتفه الأسباب ، اليوم مثلًا أبتلينا بأن موضة العصر بأن المرأة الحامل ينبغي أن تلد في المستشفى ، كنا من قبل المرأة تلد في بيتها ، إذا تعسرت في ولادتها جيء الطبيب إليها أو طبيبة إن كانت موجودة ، الآن سواء كان الحمل طبيعيا أو كان غير طبيعيا لازم نأخذها إلى المستشفى ونولدها هناك ، حيث تطلع على عوراتها من يجوز له أن يطلع ومن لا يجوز ، هذا توسع في استحلال ما حرم الله ، لأن كشف العورات وقبل ذلك يقول العلماء قاعدتان لا يجوز أن تأخذ أحداهما لوحدها دون الأخرى : الضرورات تبيح المحظورات ، هذه القاعد الأولى ، والقاعدة الثانية : الضرورة تقدر بقدرها ، فإذا كنا مؤمنين حقًا بأن التصوير حرام وأنه من أشد المحرمات كما جاء في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان مسافرًا وجاء وهو يريد أن يدخل على عائشة وجد في بيتها ستارة فامتنع من الدخول قال : **(ما هذا يا عائشة)** ، قالت : اشتريته لك ، فهتكه صلى الله عليه وسلم وقال : **(إن أشد الناس عذابا يوم القيامة هؤلاء المصورون)** هل نحن تشبعنا بهذا الوعيد الشديد من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أصبحت التصوير عندنا كالكتابة العادية تمامًا ؟ يجب أن نكون يقظين وأن لا نكون غافلين عن أحكام شريعة سيد المرسلين ، التصوير من الكبائر ، **(أشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون)** ما كان كذلك في التحريم فلا يجوز استحلاله بسبب بسيط جدًا وهو أنه نفهم الولد أمرًا ليس من الضروري تفهميه أنا أقرب لك هذه المثال في صورة ، فيه حيوانات محرمة أكلها ، أخرى مباح أكلها ، الرجال ربما لا يعرفون بعض الحيوانات المحرم أكلها ، فإذا صورنا لهؤلاء الرجال الحيوان المحرم ليعرف الحرام ، هذا مثال مما يجوز أن نقول بجوازه لأن فيه مساعدة على معرفة حكم شرعي وهو الحلال والحرام ، أما والله الأطفال الصغار يريدون لأطفالهم يريد نثقفهم ونوسع أفقهم بهذه الصورة ، أصبح الأمر اليوم أكثر بيوت المسلمين حينما يدخلها داخل لا تفرق بينه وبين بيت الكافر ، أصبحت أنا مثلًا أدخل في بيت بنتي بيت صهري هذا ، أجد هنا صورة وهنا صنم وهنا صنم ،

أصبحت بيوت المسلمين كبيوت الكافرين لماذا ؟ لأننا توسعنا في إباحة التصوير المحرم أشد التحريم لأتفه الأسباب ، ولذلك يجب أن نحفظ هاتين القاعدتين : الضرورات تبيح المحذورات ، لكن مش هكذا مطلقًا، يقول بعض الناس : أنا والله مضطر أن أنا أودع مالي في البنك ، وين الضرورة ؟ أخشى أن اللصوص يسطون داري ، سبحان الله الضرورات تبيح المحظورات يعني وقع الإنسان في الضرورة فهو يريد الخلاص منها ، هم قبل أن يقعوا في الضرورة يستحلون الحرام ، يقول : أنا أخشى إن اللصوص يسطون على داري ، كأنه يصور الناس ويضع راية على ر أس الدار هنا الكنز هنا المال ، لا أنت اتخذ الأسباب التي أباحها الله إليك ثم توكل على رب الأرباب ، **((ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** غرضي من هذا أن المسلمين لا يتمسكون بشريعة الله عز وجل ، يستعملون أهوائهم الضرورات تبيح المحظورات صح ، لكن الضرورة تقدر بقدرها ، ومتى تكون ضرورة ؟ حينما تقع كالرجل في الصحراء مثلًا ينفد الناس فلا يجد أن يشرب إلا نجسًا تكون من الضرورة ، لكن واحد يتزود بالحرام من هنا حتى لا يقع في العطش أو في الضرورة في الصحراء هذا لا يجوز إسلاميًا ، المسألة تحتاج إلى علم وتحتاج إلى فقه ، حين يعوز المعلم أو المعلمة أن يفهم الولد شيئًا ضروريًا ليس كماليًا حينذاك لا بأس أن يقرب له ذلك بصورة ، ثم يقضى عليها وانتهى الأمر.

السائل : ممكن أوري له هي لكن هي حرام، صورة المكاتب أوري له هي وبعدين أسحبها منه .

الشيخ : نستفيد له بس هذه الصورة من أين جاءت من صورها ؟

السائل : ...

الشيخ : ما يجوز ذلك.

السائل : ... نعاونه على هذه الأشياء.

الشيخ : كلامي السابق هو جواب كلامك ، أنت بدك تعلمي الضرير القراءة والكتابة مش ضروري تعليمه شو الفرق بين التيس وبين مثلًا الأشياء الأخرى .

السائل : شكل الأشياء .

الشيخ : هل هذا ضروري يعني ، فرض عليه ؟ مش فرض عليه ، يعني الحرام لا يستحل إلا بمقابل الفرض ، يعني الرجل أو الإنسان حينما يكون في الصحراء ، ويتعرض للموت هذا هو الهلاك والله يقول : **((ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة))** هذا حرام فإذًا هو الآن بين ضرورتين ، بين أن يأكل لقيمات ، أو يشرب جرعات من ماء في سبيل أنه يخلص نفسه من الموت ، فهو لا يجوز مثلًا وهذا من دقائق المسائل : إذا جاء فوجد لحم خنزير مثلًا أو ميتًا فهو لا يجوز له أن يجلس فيأكل ويشوي من هذا اللحم كما لو يأكل اللحم الضأن الحلال حتى

يمتلئ ، لا إنما يأكل لقيمات ينجي نفسه من الهلاك ، هذا معنى قول العلماء : الضرورة تقدر بقدرها ، من أين أخذوا هذا ؟ قال تعالى : ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) أي إلا المقدار الذي أنتم تضطرون إليه فيجوز أكله ولو كان أصله حرامًا ، بقدر الآن مثال الأعمى تعلميه القراءة والكتابة وليس من الضروري أنه نفهمه كما قلنا : الفرق بين الدب وبين الغزال ونحو ذلك ، هذه أمور من نافلة العلم ، وإيش يجب أن نعلم الناس بالوسيلة المحرمة ما ليس بواجب ، هذا خلاصة القول.

السائل : يعني الضرورة غير الحاجة ، الضرورة سمعت أنها هي التي تفضي إلى الضر ، لكن الحاجة هي التي نحتاج إليها ، وسمعنا أنه يجوز الصور في جوازات السفر وغير ذلك ، في بيان الشخصية هذه تعتبر حاجة وليست ضرورة .

الشيخ : أنا بقول : هذا يجوز لكن هذا ليس مثل تعليم الأطفال .

السائل : أنا بسأل عن المسألة هذه.

الشيخ : نتفق نحن نقول فيها ، نحن نقول : لا يستطيع الآن الإنسان أن يحج إلا وهو معه هوية ومعه جواز .

السائل : نعم ولكني أعني أن هذه حاجة وليست ضرورة أي أني أحتاج إلى السفر و لكن هذا ليس ضروريا لأنه لم يفض إلى الموت إن لم أفعل هذا الفعل.

الشيخ : صحيح هذا لكن ما كنا في صدده هو هكذا ؟

السائل : لا أنا أتحدث.

الشيخ : أنا أجبتك هذا جائز .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 100

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-100

محتويات الشريط-:

-1الكلام حول الإسلام والإيمان وثمرتهما.

-2في حديث نزول الله إلى السماء الدنيا هل يصح القول بأننا لا نثبت ولا ننفي بأن فوق الله شيء في هذه الحالة.؟

-3إذا كان فرش المسجد مكتوب عليها اسم الرسول صلى الله عليه وسلم فهل يجوز الصلاة عليها.؟

-4ما رأيك في كتاب الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة لسليم الهلالي

-5هل يجوز صرف الزكاة للمسلم العاصي المحتاج له، وكذا صرفها للشيعة.؟

-6ما حكم الإستمناء في الإسلام.؟

-7ما مدى مشروعية استعمال بعض البطانيات التي فيها صور حيوانات وغيرها.؟

-8ما حكم الصلاة في المصلى داخل البيت هل يصلى فيه ركعتي تحية المسجد.؟

-9سمعت أن أوقات الصلاة في الأصل ثلاثة عند الفجر ومن الظهر إلى قبيل المغرب ومن المغرب إلى آخر الليل ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم قد فصل أنه من الأفضل صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء في الأوقات المعروفة وأنه يجوز الصلاة في ثلاثة أوقات في اليوم فقط كما يفعل الشيعة فما ردكم.؟

-10بعض التابعين كان يرى جمع الصلوات فما رأيكم.؟

-11ما ضابط الحرج الذي يجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر.؟

-12ما صحة هذا الأثر أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان له خاتم في صورة ذبابة.؟

-13ما حكم دخول المسلمين في مجلس الأمة.؟

-14نصيحة لطلبة العلم.

-15ما حكم من صلى خلف الصف وحده.؟

-16إذا كان رجلان يصليان في مسجد ودخل رجل آخر يريد الصلاة كيف يفعل.؟

-17رجل يملك سيارة جديدة أراد مبادلتها بسيارة أخرى أقل منها سعرا ويدفع الفارق فما حكم ذلك.؟

-18ما حكم تربية طيور الزينة ووضعها في الأقفاص.؟

-19في أيام كان الرسول صلى الله عليه وسلم في تبوك هل كان يجمع بين الصلاتين فقد وجدنا أن الإخوة إذا لبثوا في بلد في السفر يجمعون فما رأيكم.؟

-20هل يصح الاستدلال بحديث أبي بن كعب في عدم مراجعة المأموم للإمام إذا ما أخطأ الإمام في القراءة فالحديث يقول:" حتى قال بلغ سبعة أحرف" ثم قال ليس منا إلا إذا قلت سميعا عليما وإن قلت عزيزا حكيما ما لم تختم آية العذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب.؟

-21هل يجوز أن يأخذ الابن من الأب أموالا إذا كان من كسب ربوي.؟

22-هل يكون آباؤنا وأجدادنا الذين لم يدركوا التوحيد ولم يعرفوه من أهل الفترة.؟

23-أنا أعمل في الجيش ويجب علي أن أرتدي ملابس فيها صور فهل يجوز لي الصلاة في هذا اللباس علما بأن هذا العمل مصدر رزق.؟

24-في حديث نزول الله إلى السماء الدنيا في الثلث الليل الأخير هل يفهم منه أن الله ليس فوقه شيء عندما ينزل إلى السماء الدنيا.؟

25-ما حكم أهل الجاهلية قبل الإسلام.؟

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : أو يوصيه ، هو لا يجب أنه هو مسلم ولا يقول بإسلامه ، لكن هو يريد أن يقول : هو مؤمن ولا يقول بإسلامه

السائل : يعني المسلم المؤمن...

الشيخ : يجب أن نفرق لفهم الموضوع جيدًا بين الإيمان وبين الإسلام . الإيمان يتعلق بما وقر في القلب ، الإسلام يتعلق بالجوارح الإيمان يتعلق بالعقيدة الإسلام يتعلق بالعمل .

ممكن أن أتصور مؤمنًا حقيقةً ولكنه لا يعمل بإسلامه ، لكن هذا إيمانه ناقص وضعيف ويخشى عليه أن ينهار في أدنى مناسبة أو بأدنى فتنة يفتن فيها هذه المؤمن غير المسلم ، أي غير العامل بإسلامه .

فالمؤمن عقيدةً يفترض فيه أن يكون مصدقا لكل ما جاء به الإسلام ، الإسلام مثلاً جاء بالصلاة ، جاء بالزكاة ، ((وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ)) ، جاء بالصيام جاء بالحج إلى آخره .

فحينما يقول السائل : هو مؤمن فينبغي أن يستعمل مؤمن بكل ما جاء في الشرع ، بالنسبة للأمور وغيرها .

لكن مع ذلك هو لا يعمل بها أي هو لا يقوم بالإسلام ، فهذا الإسلام جاء بأركان فإذا ما تركها كان إيمانه ناقصًا لكن ليس معدومًا ، وهو لو مات على هذه الحال وهو مؤمن حقيقةً فهذا ينجيه يوم القيامة من الخلود في النار لأن النار يوم القيامة ناران : نار أبدية ونارٌ وقتية ، إذا صح التعبير النار الأبدية هي جزاء الكافرين المعاندين الذي بلغتهم الدعوة وأقيمت عليهم الحجة ثم جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم . أما النار الوتية فهي نار العصاة من المؤمنين وكل واحد منهم له نسبة من العذاب تتناسب مع إخلاله بالإسلام عملاً أو غفلة . أعني أن هناك فرائض يجب أن يقوم فأخل بها ، هناك محرمات يجب أن يتنزه عنها ولا يعملها فعمل بها . فلكلٍ من هؤلاء حظه

من العذاب في الآخرة ثم تنجيه شهادته بلا إله إلا الله ، إيمانه بأن محمدٌ رسول الله كما قال – صلى الله عليه وسلم – : **(من قال لا إله إلا الله نفعته يومًا من دهره)** . فمن كان مؤمنًا حقًا وعلم كلمة حقًّا يعني لا يرتاب ولا يشك في كل ما جاء به الإسلام ، فمثل هذا ا لكلام الذي فصلناه آنفًا حول العذاب ، من كان يؤمن أن هناك عذاب في النار حتى لأهل التوحيد . بسبب ذنوبهم ومعاصيهم فهو كأنه يكرس نفسه أنه يدخل هذه النار ويصبر على نارها ولا يصبر على نار مخالفته لهوى النفس لأنه ربنا يقول : صل . هو ما يصلى ، نفسه تقول : لا تصلى وهو يطيعها وهو يعلم في الآخرة عذاب . إذًا يترك نفسه تسوقه إلى النار وقانع بمجرد هذا الإيمان الذي لم ير أثره على جوارحه وعلى بدنه .

خلاصة القول العقيدة والإيمان والتوحيد إذا كان صحيحًا في قلب المؤمن فهو ناج من الخلود في العذاب الأبدي وهو ليس كالكافرين . لكن هذا لا يعني أنه لا يعذب مطلقًا لأنه هناك أمور جاء بها الشرع أمرًا أو نهيًا فيجب على المسلم أن يقوم بها وإلا لقي ما يستحق من العذاب ، هذا عندنا من الجواب .

السائل : ... سؤال متعلق بما قبله

الشيخ : تفضل

السائل : نزول الله – عزَّ وجلّ – عندما ينزل إلى السماء الدنيا يقول هنا : هل يصح القول : بأننا لا نثبت ولا ننفي أن ليس فوق الله شيء.. ، يعني أنه طالما ما ورد فيه شيء لا نثبت ولا ننفي هل يصح قول هذا القائل ؟

الشيخ : كيف ما ورد شيء هو له صفة الفوقية وهذه صفة أزليه دائمة ، فلا نستطيع أن ننفيها في أي لحظة من اللحظات ، فلا يقال هنا : ما ورد .

السائل : ما ورد في النزول ، يعني المحتج به محتج أنه في النزول ما ورد إذا كان فوقه شيء أو ما فوق شيء ؟

الشيخ : هو هذا الجواب نحن عندنا علم سابق أن الله – عزَّ وجلّ – له صفة الفوقية هذا العلم اللي ثابت في أذهان الناس ، ما جاء شيء فيه فيما يتعلق بحال نزوله ، فنحن على الثابت فيه عن الله – عزَّ وجلّ – واضح ؟

السائل : إذا وجد في المسجد فرش مكتوب عليها اسم الرسول – صلى الله عليه وسلم – فهل يجوز الصلاة عليها بالعلم أنه يمكن وضع القدم عليها ؟

الشيخ : الصلاة صحيحة لكن طبعًا أولًا فرش المسجد بهذا ما ينبغي ولا يجوز ، لكن إذا داس الإنسان عليها فيه إهانة للاسم الكريم وهذا لا يجوز ، أما عن الصلاة فالصلاة صحيحة .

السائل : ما رأيك في كتاب " الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة " لسليم الهلالي ؟

الشيخ : الكتاب تصفحته فوجدته شابًا ناشئًا على الخط السلفي لكن معلوماته ليس قوية ، ففيه بعض الأوهام لكن كأمور أساسية ما وجدت فيه خلاف .

السائل : هل يجوز صرف الزكاة للمسلم العاصي المحتاج للمال ؟

الشيخ : إذا كان المقصود بذلك جلبه نحو الخير نحو الصلاة نحو ...، فلا بأس وإلا فغيره أولى بذلك منه .

السائل : والشيعة ؟

الشيخ : والشيعة ...

السائل : ما حكم الاستمناء في الإسلام ؟

الشيخ : الاستمناء حرام بنص القرآن : ((**وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ**)) ، أي الباغون الظالمون ، وبالطبع كل واحد يعلم أن الاستمناء ليس زواجًا ولا تسريًا .

السائل : ما حكم استعمال بعض البطانيات علمًا أنه مرسوم عليها صورة بعض الحيوانات ؟

الشيخ : لا يجوز ...روح ، ولا يجوز إدخالها إلى بيوت المسلمين ، لكن اللي اشتري شيءٍ منها ، وكان في تغييرها إتلافًا بالثوب استعمل الثوب إلى أن يبلى وصفها ثم لا يعيدها مرة أخرى

السائل : إذا كان هدية

الشيخ : نفس القضية إذا كان باستطاعته أن يرد الهدية وينصح المهدي يكون طيب .

السائل : ما حكم الصلاة في المصلي داخل البيت ، هل يصل فيه ويؤدي تحية المسجد كما هو في المسجد ؟

الشيخ : يعني مصليات تتخذ في البيوت أوفي الدوائر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعًا هذا ليس مسجدًا فليس له تحية مسجد .

السائل : سمعت أن أوقات الصلاة الأصل فيها ثلاثة ، عند الفجر ومن الظهر إلى قبيل المغرب ومن المغرب إلى آخر الليل ، ولكن أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قد فصل أنه من الأفضل صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء في الأوقات المعروفة . وأنه تجوز الصلاة في ثلاث أوقات في اليوم فقط كما يفعل الشيعة... ؟

الشيخ : قال تعالى : ((**أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا**))، هذه الآية هي التي أشار إليها السائل أنها تضمنت أوقات ثلاثة .

دلوك الشمس أي زوالها وميلها عن وسط السماء ، إلى غسق الليل دخول الله لصلاة المغرب ، وقرآن الفجر صلاة الفجر ، هذه ثلاثة أوقات الوقت الأول يعني قيد بدلوك الشمس يدخل فيه صلاة الظهر والعصر . ولذلك جاز الجمع بينهما في السفر قطعًا في أحاديث كثيرة وفي حالة الحضر للضرورة ، غسق الليل ظلام الليل دخل فيه صلاة المغرب وصلاة العشاء ، لذلك أيضًا ثبت الجمع بينهما في حالة السفر إطلاقًا وفي الحضر لرفع الحرج .

وقرآن الفجر هذا صلاة الفجر هذه ثلاثة مواقيت لكن كما أشار بذلك السائل قد ثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بالسنة المتواترة (**أن جبريل – عليه السلام – نزل عليه وعلمه مواقيت الصلاة في يومين اثنين . في أول يوم صلى له صلاة الفجر في الغلس ، اليوم الثاني صلى له صلاة الفجر مع الإسفار وقتها كادت الشمس تطلع . وصلى في اليوم الأول الظهر عند ميلان الشمس عن وسط السماء ، وفي اليوم الثاني صلى له الظهر عندما صار ظل الشيء مثله ، ويكاد يدخل وقت العصر . صلاة العصر صلاها في اليوم الأول بعد أن خرج وقت الظهر ، في اليوم الثاني صلى العصر قبل اصفرار الشمس . في اليوم الأول صلى المغرب بعد غروب الشمس ، اليوم الثاني صلى المغرب عند قبيل غروب الشفق الأحمر . في اليوم الأول صلى العشاء بعد دخول وقت المغرب ، واليوم الآخر كان صلى العشاء في منتصف الليل وقال له : الوقت بين هذين**) .

لذلك استمر الرسول – صلى الله عليه وسلم – يصلى بالمسلمين في مسجده خمس صلوات في خمس أوقات ، ولكنه (**قد صلى ذات يومٍ بالناس جميعًا صلاة الظهر والعصر في المدينة ، بدون خوف ولا سفر ولا مطر**) صلى الظهر والعصر جمعًا وصلى العشاء مع المغرب جمعًا روى ذلك ابن عباس لأصحابه التابعين . قالوا : " له يا أبا العباس ماذا أراد بذلك " ؟ قال : " أراد ألا يحرج أمته " ، أي لما جمع الرسول – صلى الله عليه وسلم – بهم بالمدينة وليس هناك مطر ولا سفر ولا خوف من الأعذار التي تبيح الجمع . إذًا قيل له لماذا فعل الرسول –

صلى الله عليه وسلم – ذلك ؟ قال : " أراد ألا يحرج أمته " ، فيجوز المسلم دفعًا للحرج أن يجمع بين الصلاتين في حالة الحضر لكن بشرط أن تكون عادته أن يفصل في الصلوات وأن يؤدي كل صلاة من الصلوات الخمس في وقتها المعروف في السنة . هكذا ينبغي أن نفعل نفرق حيث فرق الرسل فنصلى كل صلاة في وقتها ونجمع حيث جمع الرسول – صلى الله عليه وسلم – ترخيصًا أو رفعًا للحرج .

السائل : ...يقول بعض التابعين كان يرى إجازة جمع الصلوات وعندي رسالة في إبطال أدلة الجمع سماها " تشنيف السمع في إبطال أدلة الجمع " ؟

الشيخ : ما ذا نفعل إذا كان الحديث في هذا صريح وهو في الجواز وهناك من ذهب الى جواز الجمع فنحن لا يهمنا ...

السائل : ما هو الضابط في مسألة الحرج ؟

الشيخ : الله فصل الحرج ؟

السائل : لا .

الشيخ : أنت تقول : لا ، أنا اقول لك الله فصل الحرج تقول لا ما معنى لا . أنا بسالك لماذا لا تجاوبني لماذا لا تجاوبني ؟ والا...

السائل : ما هو الحرج ؟

الشيخ : الحرج هو الذي يجده الإنسان في نفسه ما في استطاعتي أن آتيك بشيء أكثر مما جاء في القرآن ((**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**)) انتم عرب ونحن ألبان، نحن نتعلم منكم ما هو الحرج ؟((**ومَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**)) هو الشيء الذي إذا وقع فيه الإنسان وجد فيه حرجا يجد حرج يجد فيه ثقلاً ماذا أقولك لك أكثر من هذا .

السائل : لماذا قام الرسول – صلى الله عليه وسلم – بالجمع في المدينة لدرجة ابن عباس لما سألوه لماذا ؟ قال : " أراد ألا يحرج أمته " ، هل ذكر أن الرسول صاحب ... هذه لم يشرع في نفسه لماذا جمع وهو بالمدينة ؟

الشيخ : لو كان شرع ذلك بقوله لنقله لنا الذي نقل إلينا فعله وهو عبد الله بن عباس ، لكنه هو ما قال : أنه قام الرسول بجمع الصلاة وفعلتم كذلك ، لكن في كثير من الأحيان كما يقول العلماء لسان الحال أنطق من لسان المقال . لسان الحال هذا من يدريه هو الذي يشاهده ، ولذلك يقال في الأمثلة الشاهد يرى ما لا يرى

الغائب ، بل هذا قد جاء حديثًا صحيحًا عن الرسول وهو من الأمثلة النبوية فابن عباس شاهد هذا الجمع ولم سئل ماذا أراد الرسول بذلك ؟ قال : " أراد ألا يحرج أمته " فما نقل قولًا عن الرسول ولكن نقل ما شاهده وذكر ما فهم هو من غاية الرسول من هذا الحادث ، هو دفع الحرج عن أمته .

السائل : ما صحة هذا الأثر أن عثمان بن عفان – رضي الله عنه – كان له خاتم في صورة ذبابة كما بدت ؟

الشيخ : ما عندي علم بهذا .

السائل : وما حكم دخول المسلمين في مجالس الأمة.

الشيخ : الأمم المسلمة ولا الأمم القائمة ؟

السائل : الأمم القائمة .

الشيخ : الأمم المسلمة ينبغي لا يكون فيها إلا الناس الصالحون لأن هذا المجلس مجلس ... ، فيكون فيه نخبة الأمة دينًا ورأيًا وعلمًا ، أما اليوم اختلط الحابل بالنابل مع الأسف الشديد ، هذه المجالس والبرلمانات هذه كلها أساليب أجنبية . ويوم تقوم الدولة المسلمة وعسى أن يكون ذلك قريبًا تتغير كل هذه الأمور فلا يبقى هناك مجالس تسمى بالبرلمانات ولها نظام انتخابات ، وتشترى الأصوات بالفلوس والدراهم والدنانير كل هذا يصبح نسيًا منسيًا . سيدنا عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – أنكر على أبي موسى الأشعري لأنه اتخذ له كاتبًا نصرانيا كأي موظف ، قال : ألم تجد في المسلمين من يغنيك عنه ؟ .

السائل : نريدك يا شيخ أن تنصحنا نصيحة في الدراسة... لعل الله سبحانه وتعالى يهدينا بها... ؟

الشيخ : ...والله ما أدري بماذا أنصحكم لأنه نفسي بحاجة إلى من ينصحها ، لكن إذا كان لابد من أقدم لكم نصيحة فأنا أنصحكم ونفسي أولًا بتقوى الله ، ثم ببعض ما يتفرع من تقوى الله تبارك وتعالى . لذلك أولًا أن تطلبوا العلم خالصًا لوجه الله ، لا تريدون من وراء ذلك جزاءً ولا شكورًا ولا منصبًا ولا وظيفة ، ولا تصدر المجالس ، وإنما هو للوصول إلى الدرجة التي خصها الله للعلماء حين قال : ((**يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**)) .

وثانيًا : الابتعاد عن المزالق التي يقع فيها بعض طلاب العلم التي منها أنه سرعان ما يسيطر عليهم العجب والغرور فينطلق أحدهم إلى أن يركب رأسه وأن يكفي نفسه بل غيره مما بدا له دون أن يستعين بأهل العلم خاصة

من السلف الصالح الذين مضوا وخلفوا لنا هذا التراث النير لنستعين به على قضاء هذه الظلمات التي تراكمت على مر العصور فعشناها في ظلام دامس الاستعانة بأقوال السلف وآرائهم يساعدنا على تبديد هذه الظلمات حينما نرجع إلى فهم الكتاب والسنة والسنة الصحيحة .

لأني عشت في زمنٍ أدركت أمرين متناقضين :

الأمر الأول : حيث كان المسلمون جميعًا : شيوخًا وطلابًا عامةً وخاصة يعيشون في بؤرة التقليد واتباعهم ليس فقط للمذاهب بل للآباء والأجداد ، عشت هذا الزمن ونحن ندعو إلى الرجوع إلى كتاب الله وحديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نحن هنا وهناك في مختلف البلاد الإسلامية هم دائما وابدا أفراد هم غرباء الذين وصفهم الرسول – صلى الله عليه وسلم – في بعض الأحاديث المعروفة التي منها : **(إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا فطوبى للغرباء)** . جاء في بعض الروايات أنه – صلى الله عليه وسلم – سئل من هم الغرباء ؟ فقال – صلى الله عليه وسلم – : **(هم ناسٌ قليلون صالحون في ناسٍ كثيرين ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)** . وفي رواية أخرى : **(هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي)** ، عشنا ذاك الزمن ثم بدأنا يتبين الأثر الطيب لدعوة الدعاة الغرباء المصلين بين صفوف شباب المسلمين . ورأينا هذا الشباب يستقيم على الجادة في كثير من البلاد الإسلامية ويحرص على تمسك الكتاب والسنة حيثما صحت عنده ولكن ما طال فرحنا بهذه الصحوة التي لمسناها في السنوات الآخرة حتى فوجئنا بانقلاب وقع في بعض هؤلاء الشباب في بعض البلاد كاد أن يقضى على آثار هذه الصحوة الطيبة وما سبب ذلك ؟ وهنا العبرة والنصيحة . إما لأنه أصابهم العجب وأصابهم الغرور بسبب ما تبين لهم أنهم أصبحوا على شيء من العلم الصحيح ليس فقط بين جمهرة الشباب المسلم الضائع ، بل حتى بين كثير من شيوخ العلم . حيث شعروا بأنهم تفوقوا بهذه الصحوة على أهل المشيخة والعلم المنتشرين في العالم الإسلامي فما شكروا الله – عزَّ وجلّ – حيث وفقهم إلى هذا العلم الصحيح بل اغتروا واشتدوا . وظنوا أنهم على علم فأخذوا يصدرون الفتاوى الفجة الغير قائمة على التفقه في الكتاب والسنة ، بل هي إنما آراء غير ناضجة ظهرت لهم أنها هي العلم المأخوذ من الكتاب والسنة . فضلوا وأضلوا كثيرًا ، وليس يخفى عليكم مشاهد من آثار وجود جماعة في بعض البلاد الإسلامية أخذوا يصرحون بتكفير كل الجماعات المسلمة ، بفلسفات لا مجال الآن للخوض فيها . ونحن نقول الآن كلمة من باب النصيحة والتذكير ، لذلك أنصح إخواننا أهل السنة وأهل الحديث في كل بلاد الإسلام أن يصبروا على طلب العلم وأن لا يغتروا بما جنوا من علم .

إنما يتابعون الطريق ولا يعتمدون على مجرد أفهامهم أو ما يسمونه باجتهادهم ، وأنا سمعت الكثير من إخواننا لماذا

؟ يقولك بكل بساطة بكل لا مبالاة لكن أجهدت أنا ، طيب على ماذا اعتمدت من العلم ؟ ما هي الأحاديث التي لجأ إليها ؟ ما هي المفاهيم التي فهمتها؟ ، من العلماء الذين استعنت بهم على فهم هذه الأفهام التي تصرح بها ؟

لا شيء سوى هو بدا له هذا الفهم فهو الصواب ، هذا سببه في اعتقاده هو العجب والغرور ، لذلك أجد في العالم الإسلام اليوم ظاهرة غريبة جدًا ظهرت في بعض المؤلفات ، فأصبح من كان عدوًا للحديث يؤلف في علم الحديث ، لماذا ؟ ليقال : إنه ألف في علم الحديث . ولو رجعت إلى هذا الذي كتبه في علم الحديث لوجدته عبارة عن نقول لملمها وجمعها من هنا وهناك وألف منه كتابًا . هذا ما الباعث عليه ؟ حب الظهور ، وصدق من قال : حب الظهور يقطع الظهور .لذلك أنصح إخواننا .

أولًا : كما قلت : بتقوى الله – عزَّ وجلّ – . ثانيًا : الاستمرار في طلب العلم . وثالثا : أن يبتعدوا عن كل خلق ليس إسلامًا ومن ذلك ألا يغتروا بما أوتوا من علم وألا يغلبهم العجب وأن ينصحوا الناس بالتي هي أحسن ويبتعدوا عن الأساليب القاسية والشديدة . لأننا جميعًا نعتقد أن الله – عزَّ وجلّ – حين قال : ((ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ))[النحل : 125] ، إنما ذلك لأن الحق في نفسه ثقيل على الناس ، ثقيل على النفوس البشرية ، ولذلك هي تستنكف عن قبولها إلا ما شاء الله فإذا انضم إلى ثقل الحق على النفس البشرية فعذر آخر وثقلٍ آخر وهو القسوة في الدعوة كان ذلك تنفيرًا للناس عن الدعوة بدلًا من أن ندعوهم إليها . وقد تعلمون جميعًا قول الرسول – صلى الله عليه وسلم – : (**إن منكم لمنفرين إن منكم لمنفرين إن منكم لمنفرين**) ، وختامًا أسأل الله – عزَّ وجلّ – ألا يجعل منا منفرين وإنما أن يجعلنا حكماء عاملين بالكتاب والسنة ونستغفر الله جميعًا والسلام وعليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : لماذا أمرهم باعادة الصلاة هل كانت هناك فرجة ولم يشرع بالصلاة ؟

الشيخ : في عندك حديث؟

السائل : ...

الشيخ : انا ما سألتك عن رأيك في عندك حديث ؟ يعني أنا وأنت طرفان أنت تروى الحديث وأنا طالبتك برواية الحديث لكن الآن أريد أن أطبق الحديث ونحكمه على الأحاديث الأخرى هذه هو المجال الآن فهل عندكم من حيث الرواية شيء أكثر من هذا الذي رويته ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذًا ماذا تريد بينه لي ؟

السائل : أنت كتبت في كتاب كامل أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أقصد في الرواية الأخرى أمر الصحابي بإعادة صلاته ؟

الشيخ : صحيح..... ؟

السائل : ماذا عندك علة في ذلك ؟

الشيخ : ما في عندنا علة في ذلك عندنا حكم في ذلك ، أين العلة من أين نأتي بها ؟

السائل : نحن قلنا : أن الإنسان يعني عدم وجود فرحة وعدم استطاعة أن يصلى وراء الإمام فيصلى منفردا فأصبح الصحابي هنا إما أن يكون هناك فرجة ولم يدخلها ، أو كان باستطاعته أن يقف إلى جانب الإمام ولم يفعل وبذلك أمره النبي – صلى الله عليه وسلم – بإعادة صلاته .

الشيخ : أنت عند شيء نص أنه كان هناك في مجال أو ما في مجال ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب إذًا نحن نتفقه ما عندنا إلا أعد صلاتك لمن صلى وراء الصف وحده ، ما في عندنا إلا هكذا . فأنت الآن تسألني عن العلة أقول ما فهمت من الحديث حاجة منصوص عليها ، الآن نحن نريد أن نتفقه ، الآن خلينا نتفقه ونترك ما سبق ، ..الآن نفترض أنه في فرجة ، وهو ما سدها هذا أولًا يكون آثما ، لأننا مأمورون نحن بسد الفرج ، حينئذٍ الحديث واضح جدًا أنما كان الأمر لأن هذا الرجل قصر ، الآن نفترض العكس تمامًا . أنه لم يكن هناك فرجة ومع ذلك قال له – صلى الله عليه وسلم – : **(أعد صلاتك)** ، لماذا يأمره بإعادة الصلاة ؟ هنا التفقه لأنه ما عندنا علة منصوصة إنه كان في فرجة وإلا ما كان في فرجه . وعلى ما نعالج الموضوع نحن على كلٍ من الافتراضين ، افترضنا أنه في فرجه وعرفنا الجواب ، والمسألة ماشية طبيعية كما هي الآن نفترض أنه لا فرجة هنا ، ثم نبني على الفرضية أن الرسول قال له : **(أعد صلاتك)** . لماذا أمره بإعادة الصلاة ؟ هل هناك تفصيل ؟ طيب فإذا كان المسلم أمر بركن من أركان الصلاة وما قام به لأنه غير مستطيع قد شرحنا هذا أن هذا صلاته صحيحة . فنحن الآن نفترض أن قول الرسول : **(أعد صلاتك)** و **(لا صلاة لمن صلى خلف الصف)** ، من شروط الصلاة أن يصلى الإنسان في الصف وليس لوحده ، هذا القول : **(أعد صلاتك)** يعطينا أكثر من هذا ؟ إذا كان الأمر كذلك فما الفرق بين هذا الذي يدخل المسجد ولا يستطيع أن ينضم للصف الذي بين يديه ولا أن يلتحق بالإمام ؟ ما الفرق بينه وبين الذي لا يستطيع أن يصلى من قيام من حيث عدم وجود المناط المكلف وهو الاستطاعة ؟ هل هناك فرق ، لذلك قلنا : من باب التفقه نقول : أن هذا الذي

دخل المسجد عليه أن يعمل المستطاع .

أولًا : أن ينضم إلى الصف ، إن استعطت ذلك .

ثانيًا : إن لم يستطع يلتحق بالإمام ، ما استطاع ماذا يفعل ؟ يقال له : انظر إلى الناس وهم يصلون ما في هذا الإسلام حكم كهذا أبدًا . إنما يقال : اتق الله ما استطعت كما هي القاعدة ، ولهذا نحن لا شك أن أعدل الأقوال هو هذا التفصيل ، أما أن يقال : أن الصلاة خلف الصف ولو وجد فرجة ، الصلاة صحيحة ولكن مخل بالأمر أو بالصواب هذا خلاف الأحاديث الصحيحة . أما أن يقال : على العكس من هذا تمامًا تبقى قائمًا هكذا حتى يسلم الإمام أو يكاد أن يسلم . هذا له ليس له من السند من الفقه إطلاقًا ، فإما أن يقال : صل ما استطعت أو يقال : ما تصلى وهذا لا يقوله فقيه أبدًا .

السائل : ما يجوز شد واحد من الصف ؟

الشيخ : هذا السؤال جيد ، لو صح حديث أبي يعلي الذي في الأمر بمن جاء إلى المسجد ووجد الصف ممتلئًا قال له : (**استلل رجلاً بين يديك**) لو صح هذه الحديث كانت حلت المشكلة ، وما كنا بحاجة إلى مثل هذا البيان من التفصيل ، لكن الحديث ضعيف لا تقوم به حجة ولا يستند له حكمٌ شرعي .

هذا من حيث إسناده ، لكن يبقى عليه مشكلة ، ماذا صنعنا نحن حينما جررنا الرجل ، صلحنا صلاتنا بزعمنا وكدنا حتى نكون دقيقين أن نفسد صلاة من بين أيدينا ، في سبيل إصلاح صلاتنا نحن أخللنا صلاة من بين أيدينا ، ما هو الإخلال ؟ أوجدنا فرجة هذه الفرجة إن لم يسدها من عن يمينها ويسارها حل بينهما شيطان ، كما هو مصرح في أحاديث الرسول – صلى الله عليه وسلم – ، وإذا افترضنا أن الفرجة سدت ، لكن تبقي الفرجة يمين أو يسار ولابد يعني فعلى كل حال فقد أوجدنا خللاً في الصف لماذا ؟ لنتدارك بهذا الخلل خللاً . لا يا أخي اترك الصف الأول بدون خلل ونحن نتقى الله ما استطعنا ولا نوجد خلل في الصف الذي بين أيدينا .

السائل : ... المسجد يصلى فيه رجلان فقط ... ؟

الشيخ : ابدأ السؤال من جديد

السائل : ...

الشيخ : ... المسجد يصلى فيه رجلان فقط هذه مسألة أخرى المسألة السابقة كان فيها صفوف الآن أنت تسأل وأظن أني فهمت سؤالك ، أنه رجلان يصليان في المسجد ، الإمام وبجانبه مأتمين به ، ودخل رجل ثالث أليس هذا سؤالك .

هذا جوابه في السنة يأتي هذا الرجل إن كان فقيها فيقف وراء الإمام ، وإن كان غافلاً جاهلاً يقف عن يسار الإمام فإن كان الإمام فقيهًا أتي بالسنة ، عمل له هكذا وجعله خلفه ، وإن كان مثلهم ...السنة والله أعلم .

السائل : الأخ يقصد والله اعلم جماعة أخرى ... ؟

الشيخ : أنتم لا تفرضوا آراءكم على السائل أنت سألت وأخذت الجواب هنا هذا هو السؤال لذاك الجواب فهمته

السائل : نعم

الشيخ :... كما قلنا : الإمام بجانبه عن يمينه مصلى دخل الرجل الثاني الثالث يقف وراء الإمام ، حتى ما يعمل حركة كثيرة ، ففيما يقتدي هذا الثالث الطارئ يقف وراء الإمام من كان على يمين الإمام إما أن يحس بذلك فيتأخر هو بدوره ويصفان وراء الإمام ، وإن كان لا يحس فيحسن لمن دخل أن ينبهه فينضم إلى الإمام فهنا ربما كما قلت : في ذهنك ...اختبار... لكن في فرق كبير جدًا ، هنا للإصلاح هناك للإفساد ، هنا الإصلاح حققنا الصف باثنين ، هناك في سبيل اثنين لأن يصفا أوجدنا خلالًا في الصف الذي عن يمينه فاختلفت الصورة التي تسأل عنها عن الصورة السابقة .

السائل : رجل يمتلك سيارة جديدة ثمنها ثمانية عشرة ألف دينار أو ريال ، أراد مبادلة سيارته بسيارة أخرى يمتلكها آخر قيمتها عشرة آلف دينار مثلاً لأنها قديمة ومستعملة ، فاتفقا على أن يتم التبادل ويدفع الرجل الثاني ثمانية آلف قيمة فرق جودة السيارة الجديدة بين السيارتين فهل يجوز هذا ؟

الشيخ : لا أرى في ذلك مانع لأن السيارة ليست من الأنواع الستة الربويات ، فهنا يريد استبدال سيارة بسيارة ولو ما يدفعوا شيء فكيف إذا كان التفاوت موجود بين السيارتين ، فلا شيء في ذلك .

السائل : ما حكم تربية طيور الزينة ووضعها في الأقفاص ؟

الشيخ : الأصل في ذلك أنه مباح بشرط ألا يلهي صاحبه عن العناية بأهل بيته ، كما يعتني بالطيور ...لا تفرض رأيك على الشيخ

السائل : يقول فضيلة الشيخ ناصر الدين حفظه الله أيام كان الرسول – صلى الله عليه وسلم – في تبوك هل كان يجمع بين الصلاتين ، وقد وجدنا الإخوان إذا لبثوا في بلد أثناء السفر يجمعون فهل يفعلون الصواب ؟

الشيخ : السؤال مفهوم لكن فيه إطالة بدون فائدة لأن بيت القصيد من السؤال هو الفصل الأخير منه ، أما إذا سأل هل جمع الرسول - صلى الله عليه وسلم - حينما كان نازلا في تبوك ، كان جاء الجواب مثلاً لا أدري كما هو الواقع لأنه لم يرد أو كنا فرضنا أنه ما جمع فهل ذلك يمنع من الجمع فيما كان مثلا في حادثة أخرى ، طبعًا لا يجمع إذًا لماذا حددت السؤال بالجمع في غزوة تبوك ؟ لقد جاء في موطأ الإمام مالك وغيره أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في سفر وربما أنا أقول الآن ... ربما كان ذلك في سفر تبوك ، ولا يهمنا الآن من الناحية الفقهية إن كانت الواقعة في تبوك أو في غير تبوك وإنما كان ذلك في سفر . فيقول راوي الحديث وهو معاذ بن جبل - رضي الله عنه - **(أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما حان وقت الظهر خرج يعني من حجرته فأمر بالأذان وصلى وجمع بين الظهر والعصر ثم دخل ولما صار وقت المغرب خرج أيضًا فأذن وأقام وصلى المغرب والعشاء أيضًا جمعًا)** فقد ثبت الجمع إذًا بالنسبة للمسافر وهو نازل أما هو ماشي منطلق فيه خلاف لكن أهل الحديث يثبت جواز الجمع أيضًا حتى في حالة نزول المسافر في مرحلة من مراحله السفرية ، بعد ذلك لا ينبغي الشك بجواز مثل هذا الجمع . غيره

السائل : للأخ سؤال هل يصح الاستدلال بحديث أبي - رضي الله عنه - بعدم مراجعة الإمام للمأموم إذا ما أخطأ في موضع معين في القراءة ، فالحديث يقول : **(حتى بلغ سبعة أحرف)** ، ثم قال : **(ليس منا إلا كافٍ شاف إن قلت : سميعًا عليمًا وإن قلت : عزيزًا حكيمًا ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب)** ؟

الشيخ : يقصد مراجعة المأموم للإمام .

السائل : في عدم مراجعة الإمام للمأموم .

الشيخ : لعله حصل قلب هذا من القلب في بعض الأحاديث مطلوب يعني مراجعة المأموم للإمام هو يقصد الفتح للإمام . الظاهر يقصد مراجعة المأموم للإمام أي أن يفتح عليه ، ما هو السؤال ؟

السائل : إذا ما أخطأ في موضع معين في القراءة ، فالحديث يقول : **(حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال : ليس منها إلا كافٍ كاف)**

الشيخ : كاف شاف

السائل : **(كاف شاف إن قلت : سميعًا عليمًا وإن قلت : عزيزًا حكيمًا ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب)** ؟

الشيخ : المفهوم من السؤال بعد تصحيح القلب ، يعنى أنك تقدم المقتدي المأموم ، وتأخر الإمام ويقصد السائل أنه إذا أخطأ الإمام في أثناء تلاوته للقرآن فكان خطؤه غير مغير لمعنى الآية . لم يجعل آية رحمة مكان آية عذاب فما جعل مكان سميعًا بصيرًا ، مكان عليمًا سميعًا ونحو ذلك ، ففي هذه الحالة يفتح عليه أو لا يفتح عليه ؟

الجواب إنه إذا كان القراءة هذه التي قرأها الإمام قراءة من القراءات الثابتة عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – فبطبيعة الحال لا يفتح . أما إن كان وهنًا وخطئًا فيفتح ويرده ، هذا الذي نراه والله أعلم .

السائل : لعل هناك شيطان يوسوس لهذا الإنسان فنريد أن نعلم كيف نوسوس لهذا الشيطان الموسوس به ؟

الشيخ : هذا سؤال استهبال

السائل : هل يجوز أن يأخذ الابن من الأب من الأموال إذا علم الابن أن الأب قد كسب هذا المال من الربا ؟

الشيخ : إذا كان السؤال المقصود فيه أن يأخذ ما ليس بحاجة إليه فقولًا واحدًا لا يجوز له ذلك ، أما إن كان الولد يعيش مع أبيه وتحت رعايته وتحت كنفه ، فهو يأكل من مال أبيه الذي يكسبه بطريق حرام يجوز له أخذه إذا وضع نصب عينيه هذه أن يتخلص من هذا المال في أقرب وقتٍ يتيسر له ، أي من باب الضرورة حياته تحت كنف أبيه جاز وإلا فلا .

السائل : ... الشيطان

الشيخ : نسأل الله أن يحفظنا من شياطين الانس والجن

السائل : آباؤنا واجدادنا من الذين لم يدرسوا التوحيد ولم يعرفوه هل يكونون من أهل الفترة ؟

الشيخ : السؤال فيه تفصيل وبيان ، هو يقصد من قبلهم ، لأنه في كثير من الناس يعرفون التوحيد ، ولم يدرسوه وهم غير مشركين ، لأنه والعرب أمة أمية بنص القرآن الكريم . فهم لم يدرسوا التوحيد لكنهم بلغوهم من قبل الرسول – صلى الله عليه وسلم – أخيرًا ومن قبله أنبياء كإبراهيم وإسماعيل قبلهم عليهم السلام . المهم ما يهمنا الآباء والأجداد اللي يهمنا القاعدة ، كل من لم تبلغه دعوة فهو من أهل الفترة ، سواء كان قبل بعثة الرسول – صلى الله عليه وسلم – أو بعد بعثته المهم أن تقوم الحجة عليه .

وأنا أعتقد أن كثيرين من الناس اليوم أهل فترة أكثر في عقر بلاد إسلامية ، لأن الذين يفترض فيهم أن يبلغوا الدعوة هم بحاجة أن يبلغوا الدعوة .

السائل : أعمل في الجيش ويجب على أن أرتدي الزي العسكري ، الذي يوجد به شعار هذا الشعار عبارة عن سيف محاط به نقاط بعدة نجوم السؤال هل يجوز أن أصلي في هذا الزي علمًا بهذا شعار علما بأنه مصدر رزقي ؟

الشيخ : أولًا ينبغي أن ننظر إلى هذا العمل أو هذا الطريق في اكتساب الرزق ، أقول : لا شك أن هذا الطريق مع وجود هذه الأمور التي أقل ما يقال فيها : أن فيها الكراهة لأن المسلم لا ينبغي أن يحمل في ثيابه صورة محرمة لاسيما إذا جعلها تاج رأسه . فقبل كل شيء يجب ان نفكر هل هذا السبب أو هذه الوسيلة مشروعة وعذرا له ... أم لا ؟ الذي أراه أن المسلم إذا كان مخيرًا فلا ينبغي أن يتخذ هذا السبيل سببًا لاكتساب رزقه ، لأن أرض الله واسعة وبإمكانه أن يطرق وأن يسلك سبيل أخرى في الحصول على الزرق . لاسيما وقد وعد الله – عزَّ وجلّ – من يتقيه أن يمده بعون خاص من عنده ، كما قال الله – عزَّ وجلّ – : ((**وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ**)) . هذا الذي يجب أن يفصل فيه قبل كل شيء ، وهذا هو الجواب فيما أعتقد وأدين إلى الله به إلا في حالةٍ واحدة . إذا كان هذا الرجل يغلب على ظنه أنه يستطيع في مثل وظيفته أو مركزه في الجيش أن يفيد المسلمين هناك فائدة علمية تربوية لا يستطيع أي شخصًا آخر أن يقوم به أو لا يمكن أن يقال بجواز بقائه في هذه الوظيفة من باب تغليب المصلحة الراجحة على المفسدة التي هي دونها .

لكن في هذه الحالة ينبغي أن يتخذ كل سبب حينما يكون من الصلاة وينهض لئلا يصلى بشيءٍ من هذه الثياب التي على بدنه . حتى لا يصلي ومعه الصورة على الأقل القبعة هذه يمكن أن يلقيها جانبًا وأن يصلى إما حاسر الرأس وذلك أخف ضررًا ومخالفةً أو أن يستتر رأسه بأس شيء إن تسير له هذا هو الجواب .

السائل : نعلم أنه الله الظاهر فلا فوقه شيء ، وجاء في حديث النزول أن الله ينزل في الثلث الأخير من الليل إلى السماء الدنيا فهل نفهم من حديث النزول أن الله ليس فوقه شيء عندما ينزل إلى السماء الدنيا ؟

الشيخ : قطعًا هذا هو الفهم أي إن نزول ربنا إلى السماء الدنيا يجب ألا ننسى القاعدة التي تحدثنا عنها آنفًا وهي أنه تبارك وتعالى ((**ليس كمثله شيء**)) . فلا يجوز للمسلم أن يتصور حينما يقرأ أو يسمع هذا الحديث المتضمن للنزول الإلهي أن نزوله تبارك وتعالى كنزول أي إنسان .

يعني الآن هؤلاء الطلبة ينزلون وحينما نزلوا من غرفة الدرس إلى المسجد إلى الطريق فرغ مكان الدرس منهم . فلا ينبغي أن نتصور أن الله – عزَّ وجلّ – حينما ينزل إلى السماء الدنيا أن نزلوه كنزول هؤلاء الناس ، لأنه هذا تشبيه والتشبيه كله باطل أولًا .

وثانيًا : الإنسان ينزل لعجزه ولضعفه من أن يتمكن من الإتيان بكل أعماله ورغباته وهو لا يزال في مكانه أو على عرشه . فهو لضعفه ينزل من عرشه حتى يدخل بيت الخلاء قضاء الحاجة الحمَّام ، هذا كله دليل ضعفه وعجزه . أما ربنا تبارك وتعالى الذي له كل صفات الكمال ومنزه عن كل صفات النقص فلا يجوز أن نتصور أن نزوله من فوق المخلوقات كلها إلى السماء الدنيا أنه أصبح الآن ضمن مخلوقاته . وأن بعض مخلوقاته صارت فوقه حاشا الله – عزَّ وجلّ – ولذلك فنزوله ليس كنزول البشر ونحن لنا أمثلة مما خلق الله – عزَّ وجلّ – في الدنيا ممكن أن يقرب بها هذه الصفة الإلهية تقريبًا .

وإلا فليس كمثله شيء ، الشمس هذه كما تعلمون ما أدري كم يقول علماء الفلك بيننا وبينها كذا من مسافات بالسنين الضوئية ، مع ذلك فهي تمد بنورها ويتخلل نورها كل هذه المسافات الشاسعة حتى يدخل الأرض التي نحن لنا مصالح بهذه الأشعة التي تمدنا هي بها . ومع ذلك الشمس لا تزال في عالي سمائها وقد نزلت بأشعتها إلى هذه المسافات وإلى الأرض أخيرًا . هذا مثال تقريبي كذلك القمر لكن ربنا – عزَّ وجلّ – ليس كمثله شيء ، هذا الاستشكال هو في الواقع كإنسان لا يؤمن بالله – عزَّ وجلّ – و عظمته وإحاطته الكون بعلمه ، يقول : كيف ربنا في لحظة واحدة ؟يفهم على هذه اللغات من هذه اللغات المتنوعة من المئات ، إن لم نقل إنها بالألوف المؤلفة من البشر ثم كيف يفهم على الحيوانات ؟ ويحقق رغبات هذه المجموعة كلها هذا لا يقال إلا بالنسبة للمخلوق العادي ، أما بالنسبة لرب العالمين الذي من صفاته أنه على كلٍ شيءٍ قدير فلا يرد هذا الخاطر أبدًا بقلب مسلم .

كذلك فليكن موقفنا دائمًا أبدًا بالنسبة لكل صفات الله – عزَّ وجلّ – أنها لا تشبه صفةً من صفات عباد الله مطلقًا وصدق الله إذ يقول : ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ)) .

السائل : يقول ما حكم الجاهلية قبل الإسلام يقصد أهل الفترة ؟

الشيخ : أهل الجاهلية ما قبل بعثة الرسول – صلى الله عليه وسلم – هم شأنهم كشأن المسلمين اليوم ، أي من بلغته الدعوة فقد أقيمت عليه الحجة من لا فلا . ونحن نعلم من روايات صحيحة في البخاري أن الكثير من المشركين قبل بعثة الرسول – صلى الله عليه وسلم – ماتوا وهم مع ذلك قد أخبر الرسول بأنه يعذبون . وما ذلك إلا لأنهم قد بلغتهم الدعوة من إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام ، ومن ذلك فهم كانوا على إرثٍ مما ورثوه من دين إبراهيم ، فكانوا يحجون ويطوفون ويعتمرون وذلك لأنهم لم يكونوا كما يزعم كثيرون اليوم من أهل الفترة . لأنهم لو كانوا من أهل الفترة لم يعذبوا كما أخبر الرسول – صلى الله عليه وسلم – .

السائل : أهل الجاهلية يعذبون مع أن التوراة محرفة فكيف يعذبوا في القبر ؟

الشيخ : نحن أجبنا بجواب أظن لو تأملت فيه ما احتجت إلى مثل هذا السؤال ، بدك تطول بالك علي شوية أنا قلت : من بلغته الدعوة من المسلمين اليوم والكفار المشركين قبل بعثة الرسول – صلى الله عليه وسلم – فقد أقيمت عليه الحجة ومن لم تبلغه الدعوة فلم تقم عليه الحجة ، في لك اعتراض على هذا الجواب ؟

السائل : لا

الشيخ : طيب هذا الذي قلته والحقيقة ... كنا مسلمين ربما ولا أقول هذا مفتخرا لا تسمع هذا الكلام من غيري أنا أقول شأن من كانوا بالجاهلية شأن المسلمين اليوم ، من بلغته الدعوة من هؤلاء وهؤلاء فقد أقيمت عليه الحجة . لماذا ينطبق هذا على المسلمين ؟ لأن المسلمين اليوم كثير منهم ما بلغتهم الدعوة ، أعني الدعوة كما نزلت على الرسول – صلى الله عليه وسلم – . اليوم الدعوة الإسلامية أصابها في أذهان كثير من الناس من التحريف ما أصاب اليهودي والنصارى في كتبهم . كذلك اليهود والنصارى إذا كانوا عارفين بما كان عليه عيسى عليه السلام وموسى من التوحيد ، ثم هم يخالفون ويتبعون القسيسين و الرهبان فهم طبعًا معذبون لأنهم يعلمون حقيقة . أما إذا كان لم تبلغهم الحقيقة فلا يعذبون أبدًا إن كانوا قديمًا أو حديثًا ، لأن ربنا يقول : ((**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا**)) . وحينما يقول : ((**حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا**)) ، هنا شيئان يجب أن نلاحظهما :

الشيء الأول : أن المقصود ببعث الرسول ليس شخص الرسول فقط ، بل إما شخص الرسول أو دعوته ، ((**حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا**)) ، يعني مثلا التابعون اللي جاءوا بعد الصحابة ، الصحابة جاءهم الرسول وبلغهم . أما التابعون ما جاءهم الرسول ، لكن جاءتهم الدعوة لذلك فمعنى الآية السابقة ((**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا**)) ، بشخصه أو بدعوته أقول هذا حتى لا يحتج إنسان اليوم يقول : أنه ما جاءنا الرسول . لا نحن جاءتنا دعوة الرسول ، هذا الشيء الأول الذي ينبغي أن يلاحظه المسلم حينما يطرق سمعه العلم ....

الشيء الثاني : أن الدعوة حينما تبلغ جماعةً أو أمة ويراد لذلك أنه قد أقيمت عليهم الحجة يجب أن نلاحظ أن الدعوة بلغتهم سليمة من التغيير والتزييف ، فهمتم كيف ؟ وإلا إذا أمة جاءتهم الدعوة محرفة مغيرة ومبدلة فهؤلاء ما بلغتهم الدعوة التي جاء بها الرسول عليه السلام هذه دعوة أخرى .

لذلك قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : (**ما من يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار**) . فهنا يقول : (**يسمع بي**) ، يا ترى على حقيقة واقعه أم على الحقيقة التي يصفها به أعداؤه ، مثلاً اليوم أوربيون النمسا المانيا غيرها القسيسون والرهبان هناك ماذا يلقنون الأمة الغربية عن محمد – صلى الله عليه

وسلم – ؟ خلاف واقعه يقولوا : هذا الرجل كان يحب النساء ويتزوج ما يشتهي ويحرم أتباعه من أن يزوج بالواحدة كما تزوج هو . طبعًا هذا وصف خلاف حكم الرسول عليه السلام ، المقابل للواقع هذا ينبغي أن نلاحظ أن الذي سمع عن الرسول حقيقته فذلك مثل أن يقال : ولد يتيمًا ، ترعرع ونشأ يتيمًا أميًا لا يقرأ ولا يكتب ، وعاش بعيدًا عن كل رذائل القوم .

فلا هو سجد لصنم ولا سرق ولا زنا ...الخ ، وبعد ذلك فجأةً نزل عليه شيء اسمه الوحي اسمه جبريل إلى آخر القصة ، ثم دعا الناس وإذا الناس يصير فيهم حركة نشاط دعوة ، يصير فيهم خلاف يصير في قتال يصير في الأخير ينتصر ويؤسس دولة ، وينتشر النور الذي جاء به يشمل العالم كله .

هذا الشيء لو حكي كما وقع لآمن الناس به جميعًا ، لكن دعاة السوء دعاة الباطل دائمًا يصفون أن الرجل الصالح بخلاف واقعه حسدًا وبغيًا من عند أنفسهم . فالذي ..اليهودي والنصراني الذي سمع حقيقة محمد– صلى الله عليه وسلم – هذه ثم لم يؤمن بلا شك دخل النار لكن هو سمع خلاف هذه الحقائق رجل مثلاً كما قلنا : يحب النساء ، رجل يعبد الحجر حجارة الكعبة هكذا ...فهو اذا لم يؤمن فلم يعلم الحق ابدا ، وربنا يوم القيامة لا يقول له : كفرت ، لماذا ؟ لأنه لم يسمع به – صلى الله عليه وسلم – بحقيقته كما هو ، وهذا من يذكرنا بحديث آخر يسيء بعض الناس فهمه ولو في مجال آخر لكن هناك أشياء أحاديث تفسر بعضها بعضًا ، قال – صلى الله عليه وسلم – : **(من رآني في المنام فقد رآني حقًا)** . من رآني ترى رآني كما قلت : وإلا بصفة أخرى ؟ لا يراه كما كان – صلى الله عليه وسلم – لا بصفة أخرى ...– ابدأ من هنا ثم أدر هكذا – من رآني في المنام لو أن رجلاً ادعى أمس رأيت الرسول – صلى الله عليه وسلم – في المنام ، خير إن شاء الله ، كيف رأيته صفه لي ؟

يقول : رأيت رجلا طويلا شايب لحيته نورٌ بيضاء كذا ، قل له : كذبت ، أنا شفته بالنوم ، قل له : ما شفته الرسول – صلى الله عليه وسلم – وصف في شمائله من رواية أنس لأنه لم يشب ببيضاء يعني ما شاب ، كيف أن تقول : شفته لحيته بيضاء ويطلع منها نور هذا كذب . ها ما رأي الرسول – صلى الله عليه وسلم – هذا رأي شخصًا هيأ الشيطان له في النوم أن هذا هو الرسول ، أو شاف شخصًا آخر يقول : رأيت الرسول يمشي في الطريق ، كيف رأيته يمشي ؟ رأيته يمشي الهوينا ، نقول له : كذبت ، كان الرسول يمشي أقوى قوة الرجال ، وقد وصف أنه كان إذا مشي **(فكأنما كان ينصب من صبب)** ، الصبب لا أدري ماذا تقولون قسطل انبوب تبع الآبار الارتوازية الأنبوب الذي يتدفق منه الماء ، كيف يخرج محصور لما يخرج بكل قوة . هكذا شبه الصحابة الرسول حينما كان يمشي فكأنما ينصب من صبب ، يمشي بقوة ، حتى وصف ايضا **(أنه – صلى الله عليه**

وسلم – كان إذا مشي مشينا معه ونجهد أنفسنا لندركه ولا ندركه) . هذه شمائله عليه السلام ، فمن يراه يمشي مشية المتصوف المتمسكن ، نقول له : ما رأيت الرسول – صلى الله عليه وسلم – وهذا بحث طويل الشاهد كما قال هنا : **(من رآني في المنام)** ، يجب أن يراه على حقيقته كذلك هناك لما قال : **(ما من يهودي ولا نصراني يسمع بي)** .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 101

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-101

محتويات الشريط:-

- 1هل من شروط لباس المرأة المسلمة أمام المرأة ألا يكون ثوبها شفافا بحيث يصف عورتها.؟ مع تفسير قوله تعالى ((ولا يبدين زينتهن)) . (00:00:38)

- 2هل يجوز للمرأة أن تلبس الجلباب الساتر بدون سروال وتخرج به.؟ (00:15:19)

- 3ما هو جلباب المرأة المسلمة.؟وهل العباءة التي توضع على الرأس من الجلباب الشرعي.؟ (00:21:10)

- 4بيان المراد من كلمتي (التعبدي ومعقول المعنى) . وهل الجلباب والسروال تعبدي أو معقول المعنى.؟ (00:25:28)

- 5ما هي الطريقة الصحيحة في معاملة الطالبات المتعصبات لمذهب معين.؟ (00:31:34)

- 6نقل الشيخ كلاماً نافعاً عن أبي الحسنات اللكنوي نقلاً عن عصام البلخي في ترك التقليد والتعصب المذهبي وتعليق اللكنوي عليه . (00:50:31)

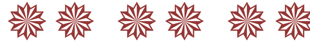

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائلة : .. هل من ضمن شروط لباس المرأة أمام المرأة غير أنه عن مواضع الزينة ، أنه لا يشف ولا يصف من غير ...

الشيخ : أولاً ليس لدينا ، في تحديد عورة المرأة مع المرأة إلا هذه الآية ، لكن هذه الآية فيها الخير والبركة والحمد لله ، كما هو شأن كل الآيات من هذه الحيثية ، لأننا إذا استحضرنا في أذهاننا ، بعض الآيات التي فيها ، أمر المرأة بأن تضع عليها الجلباب .. ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن**)) ومعلوم عند أهل العلم أن الجلباب يستر جميع بدن المرأة من رأسها إلى قدمها ، حاشا ما قام الدليل عن استثناءه ، ألا وهو قرص الوجه ، والكفين ، كذلك الآية الأخرى : ((**ولا يضربن بخمورهن على جيوبهن**)) وأنا أرى من هذه أن أذكر ، والذكرى تنفع المؤمنين وإن كان السؤال حول تحديد عورة المرأة مع المرأة ، فأنا أريد أن أذكر ، بأن كثيراً من النساء المسلمات الصالحات واللاتي يُعبر عنهن اليوم بالملتزمات . ينسين أن الله عز وجل فرض عليهن مع الجلباب شيئاً آخر اسمه خمار . فواجب المرأة إن خرجت من بيتها أن تخرج مختمرة متجلببة على رأسها الخمار ، وعلى الخمار الجلباب ، وإذا عرفنا أن الجلباب يستر أيضاً الرأس والعنق والصدر فحينما نأتي

إلى الآية المسئول عنها ، ((**ولا يبدين زينتهن**)) أو لبعولتهن ، فإذا استحضرنا في ذهننا ما سبق من الآيتين ، فيكون قد قام في ذهننا أن المرأة يجب أن تكون مستورة كلها إلا ما ذكرنا ، فحينما يسمح لها ، يبقى ما لم يسمح به ، يبقى على أنها عورة ، وعلى أنه يجب ستره ، فإذا قال تعالى ((**ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ** ...)) أو أو .. إلى أن يقول ((**أو نسائهن**)) إذاً جعل النساء في خاتمة الآية كالمحارم في أول الآية ، فكما لا يجوز لأي محرم من هذه المحارم أن تظهر المرأة أمامه إلا ساترة كل جسدها ، إلا مواضع الزينة ، إذا عرفت هذه الحقيقة ، بقي علينا أن نفهم شيئاً آخر ، وهو ما المقصود من مواضع الزينة ، عفواً ما المقصود من الزينة ؟ للعلماء ، علماء التفسير ، في هذه الآية قولان :

أحدهما : أن المقصود ظاهر الآية ((**ولا يبدين زينتهن**)) ، القول الثاني : ولا يبدين مواضع الزينة ، وأنا أرى أن هذا القول الثاني عام وأشمل من القول الأول ، لأنه إذا كان المعني من الآية مواضع الزينة وكانت هذه المواضع مزينة ، دخلت الزينة في المواضع وليس العكس تماماً بمعنى : إذا اخترنا القول الذي يقول الزينة نفسها ، فإذا المرأة مثلاً لم تكن قد وضعت العقد في عنقها فهل معنى ذلك ...

الطالبة : ...

الشيخ : لا ، عن القول الثاني : ولا يبدين زينتهن الزينة نفسها على هذا القول معناها أنه إذا لم يكن هناك زينة معليش ، أما على القول الذي اخترناه ، فإذا لم يجز للمرأة أن تظهر موضع الزينة ، فمن باب أولى أن لا يجوز أن تظهر الزينة التي هي على الموضع ، فإذاً لا يجوز للمرأة أن تظهر مواضع الزينة إلا لهؤلاء المحارم وإلا للنساء ، نسائهن ، المقصود بها هم المسلمات على هذا التفسير جرى علماء السلف كلهم ، جروا على أن المقصود أو نسائهن أي المسلمات ، لا خلاف بين العلماء علماء التفسير في هذا أبداً ، حتى جاء الأستاذ المودودي رحمه الله ، جاء برأي جديد ، حيث قال : " أو نسائهن " يعني المتخلقات بأخلاق الإسلام ولو كن كافرات مشركات ، وعلى العكس من ذلك يقول إذا كن نساء المسلمات ، لكنهن غير متخلقات بأخلاق الإسلام ، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تظهر أمام هذا الجنس ، من النساء المسلمات ، لكن هذا الرأي مرجوح ، لماذا ؟ لأمرين اثنين :

الأمر الأول : أن هذه الإضافة ((**أو نسائهن**)) هي كما يقول العلماء في كثير من المواطن هي إضافة تشريف

.

السائلة : أنا أريد تفصيل هذه النقطة بالذات .

الشيخ : على كل حال ... ، طيب فقوله تعالى : ((**أو نسائهن**)) أضاف النساء إلى نساء المسلمات

وخاطبهن بقوله : ((**ولا يبدين**)) منهن ؟ النساء اللاتي ذكرن من قبل . ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين**)) إذاً لما قال تعالى : ((**ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن**)) إلى آخر الآية ، ثم قال في خاتمتها : ((**أو نسائهن**)) فيعني النساء المسلمات ، هذا الوجه الأول والوجه الثاني : اتفاق علماء التفسير على هذا التفسير دون خلاف بينهم ، و من قواعدهم أصول التفسير أنه لا يجوز الخروج عما اتفق عليه علماء السلف ، لأنهم بلا شك أعلم وأفقه وأدين وإلى آخره ، فإذا كان الأمر كذلك وهو كذلك فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تظهر أمام المحارم ومن هم مثلهم إلا بإظهار فقط مواضع الزينة ، فما هي مواضع الزينة ؟ أول ذلك الرأس وما حوى ، مثلاً في الرأس مواضع الأقراط ، والعنق موضع الطوق ، ثم الرأس يوضع عليه المشط أو زينة أخرى كما هو معلوم ثم من مواضع الزينة الأساور ، حيث المعصم ومن مواضع الزينة شيء كانت النساء في الجاهلية ثم في الإسلام ، يضعهن على العضد مثل الخلاخيل في الساق ، مواضع الزينة ...

الطالبة : ... .

الشيخ : الآن الحقيقة ما يخطر ببالي ، وعلى كل حال مش مهم من مواضع الزينة موضع الخلخال . هذه هي مواضع الزينة ، وهذه هي المواضع التي تضطر المرأة أن تكشف عنها حينما تريد أن تتهيأ للصلاة أمام محارمها ، وكذلك أمام بنات جنسها ما سوى ذلك بقي على العورة ، كما شرحنا آنفاً ومن يقول بأن عورة المرأة مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل من السرة إلى الركبة ، فهذا قول لا أصل له لا في كتاب الله ولا في حديث رسول الله ، حتى ولا في حديث ضعيف ، إنما هو الرأي والاستنباط ، مع ذلك عند من يقول هذا القول من بعض الفقهاء ، نجد في مثل هذا القول من بعض الفقهاء ، نجد في مثل كتاب البحر الرائق ، لابن نجيم المصري ، التصريح بأن صدر المرأة عورة ، وهو عورة ، يعني كأمثلة للآية السابقة ، التي أباحت إظهار الزينة للمرأة أمام المحارم ومعلوم أن ليس هناك في صدر المرأة زينة ، بظهرها في إبطها ، ولذلك يظهر أن كثيراً من نساء اليوم ينحرفن عن هذه الآية ، إنما تلبس إحداهن القميص الشيال أمام أمها ، أو أختها فضلاً عن أخيها ...

الطالبة : اليوم بعض الناس البنات يظهرن كل صدرها وما امرأة عملت لها شيء .

الشيخ : أعوذ بالله ، المهم أن نفهم الآية ، حتى نعرف كيف نبين للناس انحرافهم عن الكتاب ، هذا شيء ، وشيء ثاني : أنا قلت آنفاً : أن الحقيقة لا يوجد لدينا نص صريح أكثر من هذه الآية ، لكن يوجد هناك حديث يفهم منه ، شيء مما جاء في الآية ذكره ، حديث يرويه أبي داود في السنن أن النبي – صلى الله عليه وسلم – جاء يوماً إلى بيت عائشة ، ومعه غلاماً لها ، فاستأذن في الدخول على النبي – صلى الله عليه وسلم – على فاطمة بنت النبي – صلى الله عليه وسلم – وهي مضطجعة ، فكأنها تحرجت من دخول أبيها عليها ومعه

غلامها ، كانت مضطجعة حاسرة الرأس كاشفة عن القدمين ، وشيء من ساقيها ، فقال عليه السلام : (**يا بني لا بأس عليك ، إنما هو أبوك وغلامك**) هذا معناه أنه لو كان هناك شخص آخر لم يجز لها أن تريه ساقيها ، هذا الحديث يمكن أن نعتبره كتفسير جزئي يؤيد التفسير السابق للآية الكريمة ، هذا ما عندي جواباً عن السؤال السابق .

السائلة : بالنسبة للباس الجلباب هل يجوز للمرأة أن تلبس جلباب ساتر دون أن تلبس تحته ملابس صيفية ، إذا أرادت أن تخرج إذا كان الجو حار فهل يجوز لها ان تلبس الجلباب فقط أم أن تلبس الثياب العادية وفوقها الجلباب ؟

الشيخ : نعم هو هذا ما أشرنا إليه آنفاً ، لابد للمرأة إذا خرجت من بيتها أن تجمع بين وضع الخمار على رأسها ، ثم على الخمار الجلباب ، لتحقيق قوله تعالى : ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**)) ، ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ..**)) وهذا نقطة يغفل عنها كثير من المسلمات الملتزمات كما قلنا آنفاً ، لأنهن يأخذن القضية ليس بالعلم الشرعي وإنما بتحكيم العقل ، شو المقصود من الحجاب ؟ هو أن تستر المرأة وجهها ، أن تستر المرأة بدنها كله ، فهذا الجلباب يستر البدن ، لكن هناك شيء آخر يجب ملاحظته وهو أن لا يكون الجلباب أو الثوب الذي تلبس المرأة يحجم شيئاً من أعضاء بدنها ، فحينما تضع المرأة الجلباب فقط على رأسها ، سيظهر الرأس محجماً لاسيما كما نلاحظ من بعض النساء ، حينما يكورن ويعقدن شعورهن في قفا رؤسهن ، فيكون الرأس هذا بارز من الخلف ، فحينما يأتي الخمار ، والخمار أظن أنكن تستحضرن أنه ليس المراد به ما يسمى اليوم بالإشارب ، وإنما ما تسدل به المرأة حينما تدخل في الصلاة ، حيث أن هذا الحجاب أولاً يغطي ، شعر الرأس ثم ينزل مسدولاً على الكتفين ، فلا يحجم الكتفين فإذا جاء فوق الخمار الجلباب اندفع بهذين الأمرين تحجيم رأس المرأة ، وقد جاء في السنة (**أن النبي – صلى الله عليه وسلم – جاءته ثياب رقيقة من مصر يوماً فأهدى إلى أحد أصحابه شيئاً منها ، لعله زيد بن ثابت ، أو زيد بن الأرقم نسيته ، فقال له البسها زوجتك ، ولتضع تحت هذا الثوب من الثياب الغليظة لكي لا تحجم عظامها**) أي بدنها ، من هنا أخذ الشرط المذكور في حجاب المرأة المسلمة بأن من شروط الجلباب أن لا يصف ولا يشف الوصف هو التحجيم ، والشفافية أن يكشف عن لون البشرة ، هاتان الصفتان يشترطان في كل عورة سواء كانت عورة الرجل أو عورة المرأة ، ولذلك لا يجوز للرجال أن يلبسوا بما يسمى اليوم بالبنطلون لأنه يحجم الفخذين ، قد يحجم ما بينهما تحجيما قبيحاً جداً ، فلا يجوز للرجل فضلاً عن المرأة ، ومن عجائب المفارقات

التي نلاحظها نحن اليوم ، أنه يكون الزوج رجلاً طيباً يصلي ويصوم إلى آخره ملتزم بعض الشيء ، لكنه هو إن صح التعبير متبنطل لابس البنطلون ، لكنه متعصب كل التعصب وبحق بالنسبة لزوجته فهو لا يريد أن تلبس ثوباً ضيقاً لماذا ؟ لأنه يحجم عورتها ، ونسي نفسه ، نسي أنه يلبس البنطلون الذي يحجم العورة ، فيجب على الزوجين كليهما أن يلتزما أحكام الإسلام في كل شيء ، ومن ذلك أن يبتعدا عن لباس أي ثوب يحجم العورة ، كل بحسبه ، فالمرأة كلها عورة إلا الوجه والكفين ، أما الرجل فمن السرة إلى تحت الركبة ، في عندي ملاحظة حتى يصير في عدل بين الحاضرات ، كل واحدة تسأل سؤال على الدور ، فإن أنت سبقت في الحضور فقد أخذت كفاية وبركة الآن ، أما إذا كان ما أحد عنده سؤال فلنرجع إليك ، ونبدأ من اليمين حتى نبتعد عن الفوضى ، عندك شيء ؟ عندك شيء ؟ لكن هذه عندها شيء تفضلي .

سائلة : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه أجمعين ، بالنسبة لنا نحن نلبس الجلباب كما تراه ، وهو عبارة عن ثوب وفوقه ...طويل ، فهل يعد هذا لباس شرعي أم أفضل نغيره بالعباءة ما رأيك يا شيخ ؟

الشيخ : العباءة توضع على الرأس أم على المنكبين اسمعي انت خليكي مستمعة ...

السائلة : على الرأس ، من غير الرأس يعني موضوعة على الكتفين كالثوب .

الشيخ : فاهم ، فاهم هذا أنا شايف هذا ، بس العباءة التي تسألين عنها أسألك توضع على الرأس أم توضع على المنكبين ؟

السائلة : فوق الرأس .

الشيخ : فوق الرأس ، هنا يأتي الجواب كالآتي : العباءة هو الجلباب المذكور في القرآن ، ولذلك أمر الله عز وجل ، أو من أجل ذلك أمر الله عز وجل ، المرأة أن تجمع بين وضع الخمار وعلى الخمار والجلباب لماذا ؟ لأن الجلباب باعتباره أي العباءة ، نحن الآن قلنا عباءة ، أو جلباب فالمعنى واحد ، العباءة معلوم أنها مفتوحة من الأمام ، ولذلك قال تعالى حينما ذكر الجلباب : ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين**)) ما قال يغطين ، قال يدنين ، ذلك لأن المرأة في الجاهلية كانت إذا خرجت متجلببة ، الجلباب لباس شعبي عربي قديم ، لكنها لما كانت جاهلية لا دين لها كانت تلقي الجلباب على رأسها ، نصف رأسها هنا مكشوف ، كما تفعل بعض النساء بالنسبة للإشارب ، وكما تفعل بعض العراقيات المستهترات ، تلقي الجلباب على نصف الرأس ، وصدرها ورقبتها كله مبين ، فالله عز وجل أدب المسلمات بقوله : ((**يدنين عليهن من جلابيبهن**)) أي حينما يضعن هذا الجلباب ، ينبغي هذا الإدناء وهو التقريب التقريب إلى حيث يغطي ما سوى الوجه. ( )

الشيخ : هذا في الرأي الراجح ، وهناك قول آخر لبعض المسفرين أنها تغطي الوجه كله إلا عين واحدة ، هكذا جاء الوصف ، وبعضهم ذكر العينين ، الشاهد العباءة هو الجلباب ، ولكن لما كانت المرأة من الممكن أن تغفل عن عباءتها ، فأمر الشارع الحكيم أن تضع تحت الجلباب الخمار ، فالخمار تضربه على رأسها وعلى عنقها ، فلو انكشفت العباءة شيء بدون قصدها فيكون هناك في احتياط ، فحينئذ إذا استعملت العباءة ووضعت على الرأس ، من مقدمة الرأس وتحت خمار يكون هذا فيه تمثيل الآيتين الكريمتين ، آية الجلباب وآية الخمار

لكن لابد من بيان شيء وهو هل الأمر في الجلباب الذي كان معهوداً ما قبل الإسلام ، ثم فُعل في الإسلام ، هل هو تعبدي أم هو معقول المعنى ؟ وأظن أن الجميع يفهمن المقصود من كلمتي تعبدي أو معقول المعنى .

السائلة : اشرحها إذا سمحت .

الشيخ : طيب ، المقصود عند الفقهاء بكلمة تعبدي أي نحن نتعبد الله في تنفيذ هذا الحكم ولا نعرف ما الحكمة وما السر ، خلاف إذا كان معقول المعنى أي أن العقل يدرك لماذا ربنا عز وجل أمر بذلك الشيء ، نضرب مثلاً لتوضيح التعبدي وتوضيح معقول المعنى ، ربنا عز وجل شرع للمسلمين جميعاً خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فاوت بينها في عدد الركعات ، فاوت بين هذه الركعات ، بما يتعلق بقراءة القرآن شيء سر ، وشيء جهر ، شيء نصف سر ، ونصف جهر وهكذا ، ترى يأتي السؤال هنا لماذا هذا التفاوت ، لماذا الفجر ركعتان ، والمغرب ثلاثة ركعات وبقية الصلوات أربع أربع ؟ الجواب : لا ندري هذا غير معقول المعنى ، يأتي مثال آخر لمعقولية المعنى ، نهي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن بيع الغرر ، هذا تعبدي أم معقول المعنى ؟ معقول المعنى ؟ لماذا ؟ لأن بيع الغرر يوجد المخاصمة بين المسلمين ، ولذلك نُهي عنه ، فهذا معقول المعنى ، وأكثر المعاملات من هذا القبيل تكون معقولة المعنى ، وأكثر العبادات غير معقولة المعنى ، مثلاً تحريم الحم الخنزير : ((**حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير**)) إلى عهد قريب كان المسلمين يتلقون هذا الحكم بالتحريم على التسليم ، لا نعرف لماذا حرم الله أكل الخنزير ، الآن يمكن قرأتم أو سمعتم إنه ظهر أن فيه الدودة الوحيدة ، وأنها تعمل أضرار في البدن ، وخاصة أنها لا تموت إلا بحرارة شديدة جداً ، وإذا ما طبخوا هذا اللحم الخبيث بالحرارة الشديدة ، يذهب طعمه على رأي أولئك الكفار ، إذاً هذا الآن صار معقول المعنى ، لكن هل هو معقول المعنى ؟ بحيث أننا نستطيع أن نقول أن علة التحريم هو هذه الدودة الوحيدة ، بمعنى إذا ما قُضي عليها ، حل هذا ؟ الجوب : لا ، لأنه ما عندنا نص قاطع ، بأن سبب تحريم أكل لحم الخنزير هو الدودة الوحيدة ، إذا عرفنا تقريباً التعبدي ، ومعقول المعنى ، نعود الآن ربنا عز وجل فرض على النساء الجلباب ، تُرى هذا تعبدي ؟ ما نعرف شو الغاية ، أم

مفهوم شو الغاية ؟ مفهوم شو الغاية ، وهو التستر وتغطية الزينة التي قد تكون المرأة متزينة بها تحت جلبابها ، فإذاً هذا الأمر معقول المعنى لدفع الفتنة ، فلو قام مقام الجلباب ثوب آخر ، لا يسمى لغة جلباباً ، مثلاً : في بعض البلاد العربية ، كسوريا والأردن أيضاً ، أقول الغطاء الشرعي هناك عبارة عن قطعتين ، يعني ملاية الزم ، قطعة فوقانية وقطعة تحتانية ، هذه لا تسمى جلباباً ، ولا تسمى عباءة ، لكنها من حيث أنها تحقق الستر المراد من الجلباب ، هذا متحقق تماماً ، فإذاً الواجب على المرأة أن تلبس اللباس الذي يستر بدنها كالعباءة ، أو أحسن إن وجد ، لكن هذا كله لا يعفي النساء من واجب وضع الخمار تحت أي لباس كان جلباب أو كان ملاية زم ، أو نحو ذلك ، لعله دفع التحجيم لرأس المرأة ، كما ذكرت آنفاً .

الطالب : بالنسبة... ، وبمعنى ما في تعبد في لبسنا العباءة ؟

الشيخ : أيوه ، ليس مقصوداً بذاته ، مقصود لحجب المرأة عن أعين الرجال ، فإذا وجد هناك ثوب آخر أدى نفس الغرض ، مع المحافظة على الخمار ، فهو ماشي وليس على المرأة في ذلك شيء غيره .

السائلة : بالنسبة لنا نحن طالبات في جامعة الملك عبد العزيز ، ففي قسم الشريعة يدرس الأحكام على المذاهب والأخوات بتعاملهم على هذا الأساس ، وعند المناقشة معهم فإذا كان الحديث ضعيف أو يجب علينا عدم إتباع مذهب معين ، نجد مناقشة عقيمة تقام ، فلا نعرف كيف نتصرف أو نرد عليهم ، خصوصاً عندما نبحث مسألة نبحثها عن طريق الكتاب والسُنة دون اللجوء إلى كتب المذاهب ، فإذا عرفنا أن هذه الطريقة خاطئة وهي إتباع مذهب معين بعينه ، فما هي الطريقة الصحيحة التي تنصحنا بها ... وجماعة الإخوان والدعوة والتبليغ ؛ لأن بعضهم ما يفهموا هذا الشيء ، ما شين ...غير منتمين لهذه المجموعات فما هي الطريقة الصحيحة لتوجيههم .

الشيخ : مما لا شك فيه ، أن الواجب على كل مسلم سواءً كان عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو جاهلاً ، الواجب على هؤلاء جميعاً ، إنما هو إتباع الكتاب والسُنة هذه يجب أن نعتبرها مقدمة أولى ولا خلاف ولا نقاش بين أحدٍ من المسلمين ، الشيء الثاني : أن الله عز وجل بعد أن فرض على كل المسلمين ، أن يحكموا وأن يتبعوا كتاب الله وسنة نبيه – صلى الله عليه وسلم – وهذا أمر لا حاجة بنا للخوض فيه ، لأنه مسلم فيه عند الجميع ، جعل المجتمع الإسلامي ، أن يتحاكموا إلى الله ورسوله ، فقد جعل المسلمين قسمين ، من حيث العلم وعدمه ، القسم الأول هم العلماء ، والقسم الآخر هم الذين لا يعلمون ، وقد قال تعالى في صريح القرآن الكريم : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) وأهل الذكر لا شك هم أهل القرآن ، كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الثابت : (**أهل القرآن هم أهل الله وخاصته** ..) أهل الذكر هم أهل القرآن ، والرسول

يقول : (**أهل القرآن هم أهل الله وخاصته**) . فعلى جميع المسلمين الذين ليسوا من العلماء أن يسألوا العلماء كما جاء في حديث أبي داود الذي يؤكد أن المبتلى بشيء ما يريد أن يعرف حكمه ، فإذا استفتى غيره فيجب على هذا لمفتي ، أين يكون عالماً ليجوز له الافتاء وإلا دخل في قوله عليه السلام : (**إن الله لا ينتزع العلم انتزاعاً من صدور العلماء ، ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً ، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فُسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا**) حديث أبي داود يقول " أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أرسل سرية فلما وضعت الحرب أوزارها بينهم وبين المشركين ، وناموا أصبح أحدهم جنباً ، وبه جراحات من أثر المعركة فسأل من حوله ، هل يجدون له رخصة ، في أن لا يغتسل قالوا له لابد لك من الاغتسال ، فاغتسل ، فأصابته الحمى ثم مات ، ولما بلغ خبره إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – غضب عضباً شديداً ودعا على الذين أفتوه بتلك الفتوى " قال : (**قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا**) الشاهد هنا : (**ألا سألوا حين جهلوا فإنما شفاء العي السؤال**)، إذاً الواجب على من لا يعلم أن يسأل أهل العلم ، والواجب على أهل العلم أن يفتوا هؤلاء الناس كما قال عليه السلام : (**من سُئل عن علم فكتمه أُلجم بيوم القيامة بلجام من نار**) إذاً كان هذا الواجب ، فمن الواجب أن يسلك المسلم طريق السؤال المشروع ، ليعرف حكم الله فيما هو بحاجة إلى معرفته ، ولا شك ولا ريب أنا نعلم جميعاً أن الأمر كما قال عليه السلام : (**خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) وهؤلاء القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية ، لم يوجد فيهم من يتمسك بقول عا لم من علماء هذه القرون الثلاثة ، مثلاً لم يكن في الصحابة ولا فيمن بعدهم من هو بكري المذهب ، أبو بكر الصديق ، ولا من هو عُمري ، ولا من هو عثماني ولا من هو علوي ، وإنما كانوا جميعاً يتحاكمون إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أهل العلم ، يتلقون مع الكتاب والسُنة مباشرة ، من لا علم عنده ، يسألون هؤلاء العلماء دون أن يتعصبوا لشخص معين منهم ، لأن هذا التعصب ، يُنافي التوحيد الخالص ، التوحيد الخالص الذي هو إتباع المعصوم ، وليس هناك معصوم من البشر إلا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وفيما يتعلق بالدين ، أما أمور الدنيا فقد قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (**أنتم أعلم بأمور دنياكم**) وإذا الأمر كذلك فإذا ما تمسك رجل مسلم لا يعلم ، في سبيل أن يتعلم يتمسك بقول إمام من أئمة المسلمين ، سواء كان من الصحابة أو التابعين أو اتباعهم ، فقد جعل هذا الإنسان معصوماً كالرسول عليه السلام ، وهذا من الغلو في الدين ، الذي لا يجوز أن يقع فيه شيء منهُ مع المسلمين ، لذلك قال رب العالمين ، بالنسبة للنصارى : ((**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**)) هذا الآية ظاهرها أشكل على أحد الصحابة الذين كانوا تنصروا في الجاهلية ، ثم لما بعث الله محمداً – صلى الله

عليه وسلم – بالإسلام ، هداه الله إلى الإسلام ، ألا هو عدي بن حاتم الطائي ، فلما تلا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هذه الآية كان عدي في المجلس فأشكلت الآية عليه ، لأنه فهمها على غير المراد بها ، قال : " والله يا رسول الله ما اتخذناهم أرباباً من دون الله " لماذا هو قال هكذا ؟ لأنه فهم أنهم اتخذوهم أرباباً يعني يخلقون مع الله ، الله رب العالمين أي جعلوهم كرب العالمين ، فبين لهم الرسول عليه السلام أو بيّن له الرسول عليه السلام بأن المقصود بالآية الربوبية المتعلقة بالتشريع ، الله عز وجل كما أنه واحدٌ في ذاته ، وواحدٌ في صفاته ، فهو أيضاً واحدٌ في حكمه فليس لأحدٍ حكم معه إطلاقاً ، ولذلك ظهر اليوم العبارة العصرية : " أن الحاكمية لله عز وجل " وهذا فعلاً شيء جميل جداً لم يتبادر هذا المعنى إلى عدي ابن حاتم ولذلك قال له عليه السلام حينما استغرب المعنى الذي تبادر إلى ذهنه أنه هو المراد بالآية ، فقال له عليه السلام موضحاً ومبيناً : (**ألستم كنتم إذا حرموا لكم حلالاً حرمتموه وإذا حللوا لكم حراماً حللتموه ؟**) قال : " أما هذا فقد كان يا رسول الله " قال : (**فذاك اتخاذكم إياهم أرباباً من دون الله**) , فإتباع الإنسان المسلم لشخص عا لم لا يتعداه إلى غيره فيه كأنه رب العالمين له حق التشريع وليس هذا الحق لأحد من البشر إطلاقاً ، حتى الرسول – صلى الله عليه وسلم – إنما هو يحكي ما أوحي إليه من ربه كما قال عليه السلام في حديث في سنن أبي داود أن عبد الله بن عمرو بن العاص ، جاء إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – يوماً ، فقال : " يا رسول الله كنت في مجلس فيه مشركون ، فقالوا لي : تكتب عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما يقوله في حالة الرضى ، والغضب " فقال له عليه السلام : (**اكتب ، فو الذي نفس محمد بيده ، ما يخرج منه إلا حق**) الرسول – صلى الله عليه وسلم – هو وحده الذي يتميز عن كل البشر أن ما يخرج منه هو كله حق ، أما من أبي بكر الذي هو أفضل الناس ، بعد الأنبياء والرسل ، وأنت نازل وكلهم لا يمكن أن نصفهم بأن كل ما يخرج من فم أحدهم هو الحق ، لذلك لا يجوز أن نتخذ إنساناً بعينه إماماً لا نستفيد من علم الآخرين لأن هذا الحق ، لأن هذا الحق الذي أوحاه الله تبارك وتعالى إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – ليس محصوراً في شخص بذاته من بعده ، فنحن لا نعتقد في من خالفه عليه السلام من الصحابة ، ما يعتقده الشيعة في علي بن أبي طالب ، حيث اعتقدوا أن العلم الذي كان في صدر النبي – صلى الله عليه وسلم – انتقل كله إلى علي ، نحن لا نعتقد هذا ولذلك اعتقدوا فيه العصمة ، فجعلوه كالنبي عليه الصلاة والسلام في العصمة ، نحن نقول العلم الذي كان في صدر الرسول عليه السلام انتقل إلى الصحابة وليس إلى صحابي واحد ، ولذلك فمن شاء أن يأخذ العلم أو أن يأخذ بحظٍ وافر من هذا العلم فلا يكفي أن يأخذه من شخص واحد وإنما ينبغي أن يستفيد من جميعهم وإلا فقد أضاع على نفسه علماً كثيراً إذا عرفنا هذه الحقيقة وخلاصتها أننا مكلفون بإتباع الكتاب والسنة ، وأن المجتمع

الإسلامي فيهم علماء ، وفيهم غير علماء ، وأن واجب هؤلاء غير العلماء أن يسألوا أهل العلم ليس أن يسألوا عالماً واحداً ، لذلك لم يكن التدين بالتمذهب بإمام واحد أو مذهب إمام واحد في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية كما ذكرنا آنفاً ، وإنما كان العلم مشاعاً بين كبار الصحابة ، العلماء والفقهاء منهم ، كذلك كانت الفتوى تتوجه إلى عديد منهم وليس إلى شخص واحد منهم . وإذا كان الخير كله في الاتباع والشر كله في الابتداع ، فيجب أن تعود سيرة المسلمين اليوم في التدين سيرتها الأولى ، في القرون المشهود لها بالخيرية ، أي ليس للمسلمين أن يتخذوا إماماً بعينه ، وإنما عليهم أن يستفيدوا من أهل العلم كما في الآية السابقة ، فإن فعلوا ذلك ، فقد اقتدوا بالسلف الصالح وإن لم يفعلوا فقد خالفوا السلف الصالح ، زايد على ذلك أنهم خالفوا أئمتهم الذين يدعون بأنهم يتبعونهم ، أو يقلدونهم ، لأننا نعلم جميعاً أنه قد صح عن كل إمام منهم ، أنه قال ناصحاً للأمة كلها : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " وهذا اعتراف منهم بأنه لا يمكن لعالم من علماء المسلمين أن يحيط بالحديث كله ، لهذا يقول ناصحاً لأفراد الأمة كما ذكرنا : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " وقال بعضهم ما هو أصرح من ذلك وهو الإمام الشافعي – رضي الله عنه – قال : " قد تخفي السُنة للنبي – صلى الله عليه وسلم – عن فردً من أفراد المسلمين ، مهما قلت من قول أو أصلت من أصل وحديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على خلاف قولي ، فخذوا بقول النبي – صلى الله عليه وسلم – واضربوا بقولي عرض الحائط " ، فالأئمة في إتباع السُنة وإتباع قول الرسول عليه السلام ، وعدم تقليد الإمام إذا تبينت سُنة يكون والحالة هذه التمذهب بمذهب إمام واحد ليس فقط مخالفاً للكتاب والسُنة ، بل هو أيضاً مخالفاً لأقوال الأئمة @

الذين يتمذهبون بمذهب إمام معين ، هم مخالفون للكتاب والسُنة وغير متبعين لأقوال الأئمة ، فأصبحوا خارجين عن إتباع الكتاب والسنة وعن تقليد الأئمة لذلك يعجبني بهذه المناسبة ما ذكره أحد كبار علماء الهند وهو المعروف بأبي الحسنات اللكنوي في كتاب له اسمه : " الفوائد البهية في طبقات علماء الحنفية " ذكر في ترجمة أحد علماء الحنفية وهو المسمى بعصام البلخي ، عصام البلخي هذا من الطبقة الثانية ، من تلامذة أبي حنيفة لأن الشيخ عصام البلخي هو أبو يوسف ، وأبو يوسف كما هو معلوم تلميذ أبي حنيفة عصام البلخي هذا تلميذ أبي يوسف ، ذكره أبو الحسنات اللكنوي في ترجمته أنه كان يرفع يديه في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه ، فهذا بلا شك كما يعلم العارفون لتراجم الحنفية أمر غريب ، شاذ بالنسبة لعلماء الأحناف ؛ لأنهم مطبقون طبعاً تبعاً لأئمتهم الثلاثة أبي حنيفة ومحمد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف القاضي ، كل هؤلاء الثلاثة ، قالوا بعدم شرعية رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه ، بل قالوا بكراهة هذا الرفع كراهة تحريم ،

فلما رؤي عصام البلخي هذا ، وهو منهم يرفع يديه في الصلاة ، سُئل كيف أنت ترفع يديك في الصلاة وأنت تابع لأبي يوسف وأبو يوسف تلميذ أبي حنيفة وكلهم قالوا بأن هذا الرفع لا يشرع ، قال ، وهذه كلمة حق : " أن الله تبارك وتعالى قد كلف كلاً منا أن يعمل بما علم ، وقد علمت أن النبي – صلى الله عليه وسلم – رفع يديه عند الركوع والرفع منه ، والله عز وجل لم يكلفنا أن نفهم شريعة ربنا بعقل أبي حنيفة وإنما كل إنسان بعقله وعلمه ويوم نلقاه سوف لا يقول لي لماذا خالفت أبا حنيفة ، وعلى العكس فيما إذا تركت هذه السُنة ، سيقول لي لماذا تركت هذه السُنة وقد عرفت أن نبيك – صلى الله عليه وسلم – كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه " علق على فعل عصام هذا ، هو بعبارة أخرى تدل على إتباعه لهذه السُنة ، ومخالفته لإمامه أبي حنيفة وأبي يوسف ، علق تعليقاً بديعاً ورائعاً جداً ، حيث قال : " ومن هذا يؤخذ أن من ترك تقليد إمامه في مسألة إتباعاً منه ، لقوة دليل مخالفه أنه لا يخرج بذلك عن التقليد ، أي تقليد الإمام بل هو في ربقة التقليد ، في صورة ترك التقليد إذا صح الحديث فهو مذهبي فقد صح الحديث عند عصام فترك قول الإمام واتبع الحديث وحينما اتبع الحديث فقد اتبع الإمام لأنه قال : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " ولذلك قال هذه الكلمة أبي الحسنات وهو أيضاً حنفي وعالم فاضل من العلماء الهنود ، نأخذ من هذه المسألة أو يؤخذ من هذه المسألة أن الحنفي إذا ترك مسألة من مسائل إمامه ، إتباعاً لقوة دليل مخالفه أنه لا يخرج بذلك عن التقليد ، بل هو في ربقة التقليد ، في صورة ترك التقليد ، فإذاً الكتاب والسنة واتفاق الأئمة كلهم يأمرون المسلمين بأن يأخذوا دينهم عن الكتاب والسنة كلاً بحسبه أهل العلم من الكتاب والسنة ، ومن لا علم عنده بسؤال أهل العلم ، وليس بسؤال عالم واحد فقط ، إذا عرفت هذه الحقيقة فيجب على عامة المسلمين علمائهم وغير علمائهم أن يحييوا هذا الاتجاه الذي كان عليه سلفنا الصالح . وهو أن لا تتعصب طائفة منهم ، لإمام فتتعصب طائفة أخرى لإمام آخر ، وبذلك يقع المسلمون في محذور كبير ، وهو الاختلاف والافتراق ، وهذا لا يجوز في دين الله كما قال : ((**فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون**)) ومن يقرأ في التاريخ الإسلامي ، وما وقع بين متعصبة المذاهب من فتن تتجلى له ضرورة عودة المسلمين إلى إتباع الكتاب والسُنة على التفصيل السابق عُرف وأكرر العالم بعلمه ، وغير العالم بسؤال أهل العلم ، وليس بالتدين بإتباعه مذهب معين ، نحن مثلاً إلى عهد قريب أظن أنتم ما أدركتهم الذي أدركناه في مسجد بني أمية في دمشق ، يوجد المسجد الأموي ، يوجد فيه أربعة محاريب يصلي فيه في هذه المحاريب الأربعة أربعة من الأئمة : الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي ، فتجد ناساً يجلسون والصلاة قائمة لماذا ؟ هذا ليس إماماً لنا ، فإذا انتهت تلك الصلاة قام إمام ثاني وصلى ، والناس جالسون لا يصلون مع هذا الإمام ، هذا ليس إمامك وهكذا ، تفرقت جماعة المسلمين بسبب تعصبهم لإمام واحد ، كل

منهم قنع بإمام هذه الظاهرة لم تكن في عهد السلف الصالح إطلاقاً ، كان يؤم المسلمين جميعاً امام واحد ، مع أننا نعلم أن بعض الصحابة كانوا يختلفون في بعض المسائل وكذلك التابعون ، ومن بعدهم لكن مع ذلك كانوا يصلون جماعة واحدة وفي مسجد واحد ، ترى لماذا حصل هذا الفرق ، بينما كان ، وبينما نحن عليه اليوم ؟ هو أن المنهج العلمي الذي كانوا عليه ، نحن حدنا عنه ، وتمسكنا بمنهج منحرف عما كانوا عليه فانحرفنا عن الكتاب والسُنة ، واتبعنا كلاً منا إماماً قنع به ، كما ذكرنا حنفي وشافعي ونحو ذلك ، لا يعني هذا الكلام شيئاً يخطر في بعض بال الناس ، وقد ينقلونه ويتهمون به الأبرياء لا يعني هذا الكلام أننا نحن اليوم حينما ندعوا لإتباع الكتاب والسُنة ، لا نقيم وزناً لهؤلاء الأئمة وأمثالهم ، حاشا لله عز وجل ، إنما نحن نقدرهم ونحترم تمام التقدير والاحترام ، ومن ذلك أننا أخذنا هذا المنهج الذي بيناه آنفاً من كلماتهم فهم الذين قالوا إذا صح الحديث فهو مذهبي إلى آخر ما هنالك من أقوال كنت جمعتها وأودعتها في مقدمة كتابي صفة صلاة النبي – صلى الله عليه وسلم – من التكبير إلى التسليم ، كأنك تراها ، فنحن إذاً بهم نقتدي ولهم نتبع في هذا المنهج ، الذي أمر الله تبارك وتعالى به الناس جميعاً ، ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله وإلى الرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)) فتعظيم الأئمة وتقديرهم شيء ، وتعظيم حكم الشرع الصادر عن الله وعن رسول الله هذا شيء آخر . الغاية في الإتباع من البشر هو رسول الله ، أما الأئمة كل الأئمة لا نستثني منهم أحداً سواء كان من الصحابة أو التابعين أو أتباعهم ، فهم أدلاء هم وسطاء بيننا وبين نبينا – صلى الله عليه وسلم – فمن تمسك بواحد منهم ، فقد ضيع علوم الآخرين ، ويجب أن نؤكد في هذا ونرسخه في أذهاننا ، إذا ما تذكرنا الحقيقة السابقة ، أن علم الرسول عليه السلام لم يودع في صدر واحدٍ من الصحابة ، وإنما في صدور جميع الصحابة ، وهذا العلم الذي انتقل من صدور الصحابة ، لم ينتقل إلى صدر واحدٍ من التابعين ، وإلا إلى مجموع علماء التابعين ، ثم هذا العلم أيضاً لم ينتقل من مجموع صدور التابعين إلى صدر إمام من أئمة أتباع التابعين ، فإذاً العلم موزع بين العلماء جميعاً ، فينبغي نحن إذا أردنا أن نتلقى العلم أن نتلقاه منهم جميعاً ، لا نستثني منهم أحداً ، لا نتعصب لأحدٍ على أحد ، وإنما كلهم كما يقال في غير هذه المناسبة : " وكلهم من رسول الله ملتمس " أقول يقولون هذا في غير هذه المناسبة لأننا حينما نبين للناس أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل ، فعلينا أن ننظر مع من الحق فنتبعه ، كذلك الأئمة من بعدهم اختلفوا في بعض المسائل ، يجابهوننا بقولهم " وكلهم من رسول الله ملتمس " هذا نقوله نحن لكن الفرق كبير جداً بين ما نقوله نحن وما يقوله هؤلاء الناس

نحن نقول كل واحدٍ منهم كان هدفه وكانت غايته إتباع الكتاب والسُنة ، ولكن هذا لا يعني أن كل واحد منهم

أصاب الحق في كل مسألة وإلا تناقضت أقوال الأئمة ، وبالتالي تناقضت الشريعة ، وهذا مستحيل لأن الله عز وجل يقول في حق القرآن الكريم : ((**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيرا**)) لو كان هذا القرآن من البشر ، والبشر مختلف مضطرب الفكر ، لوجدوا فيه اختلافا كثيراً لكن هذا من وحي السماء الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، لكننا في الواقع نجد خلافاً كثيراً بين الأئمة ، وحسبكن بعض الأمثلة التي يبتلى بها الناس كثيراً ، مثلاً خروج الدم ، ينقض الوضوء ، أم لا ينقض الوضوء ؟ ثلاثة مذاهب ، ثلاثة أقوال ، لا يمكن أن تكون هذه الأقوال أن تكون من عند الله أبداً ، للآية السابقة : ((**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيرا**))

الدم ينقض سواء كان كثيراً أو قليلاً هذا قول ، الدم لا ينقض سواء كان كثيراً أو قليلاً هذا قول . والقول الثالث : إن كان كثيراً نقض وإن كان قليلاً لم ينقض ، ثلاثة أقوال نقول كله من رسول الله ؟ حاشا من رسول الله أن يقول مثل هذه الأقوال المضطربة ، هذا مثال من الأمثلة التي يُبتلى بها الناس جميعاً نساءً ورجالاً ، خذا مثال آخر وهو أدق بالنسبة لكونه له علاقة اجتماعية ، المذهب الحنفي مثلاً يقول إذا بلغت المرأة سن الرشد فلها أن تزوج نفسها بنفسها ولو لم يأذن لها بذلك ولي أمرها ، الشافعي والجمهور يقولون هذا النكاح غير صحيح .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 130

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-130

محتويات الشريط :-

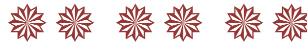

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : بعد ما أنهينا الصلاة قال الأخ أبو الحارث واحد قال تقبل الله ، الثاني قال له يعني قول الله يقبل .

الشيخ : والثالث شو قال ؟

السائل : يتقبل الله .

الشيخ : يتقبل الله .

السائل : فأي الأقوال أصح من هذه الأقوال ؟

الشيخ : إذا كان السؤال من الناحية اللغوية العربية فلا فرق ، ولكن ما أظن أن السؤال يتعلق بالناحية العربية ، وإذا كان السؤال كما أظن هو من ناحية شرعية ، فكل هذه الصور لا أصل لها في السنة ؛ لأنه من الناحية العربية ، إذا قال القائل تقبل الله ، مثل يتقبل الله ، تقبل الله في الماضي ، كما يقول القائل بالنسبة للميت المسلم رحمه الله ، أو يقول يرحمهم الله ، فكلاهما في معنى واحد ، كذلك إذا قال رحم الله فلاناً ، بمعنى اللهم ارحم فلاناً ، لأن هذه جملة دعائية ولذلك الألفاظ الثلاثة في الدعاء لتقبل الصلاة ، من الناحية العربية كلها تؤدي غرضاً واحداً ، لكن الحقيقة أن النبي صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة التي عاشها وهو يصلي بالناس إماماً ويعلمهم الصلاة وهو القائل كما نعلم جميعاً : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** ما جاء عنه إطلاقاً ، أنه قال يوماً لأصحابه تقبل الله ، أو يتقبل الله ، أو اللهم يتقبل منكم ، كما أن العكس لم ينقل أي أن أحداً من أصحاب الرسول عليه السلام قال له شيئاً من هذه الألفاظ الثلاثة ، كل ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا توجيهاً منه إلى أصحابه ، ولا توجيهاً ، ولا توجيهاً من أصحابه غليه ، ولعلكم تعلمون قول الرسول عليه السلام ، الذي كان يخطب به في الناس : **(خير الهدي هدي محمد)** صلى الله عليه وسلم ولذلك فالسنة أن المصلي إذا انتهى من الصلاة وكان لم يلق أحد المصلين من قبل فالسنة أن يسلم عليه وأن يصافحه ، أما دخل اثنان فأكثر المسجد ثم خرجوا مع بعض فيقول أحدهما للآخر : تقبل الله منك ، فهذا كما قلنا لم يرد في السنة إطلاقاً .

السائل : طيب ، يا سيدي إذا أصر الإنسان على هذا الدعاء فهل تعتبر من البدع ؟

الشيخ : والله المسألة تختلف إذا كان إصراره بعد أن جاءته البينة فمعنى ذلك أنه معاند وتعتبر بالنسبة إليه ولا شك بدعة ، أما وأنت تعلم أن أكثر الناس لا يعلمون ، أكثر الناس هات ايدك وامشي يعني يشوفوا بعضهم البعض يقولوا هذه الكلمة فيقولها، وأكثر الناس لا يعلمون هدي الرسول عليه السلام وسنته في عبادته كلها وبصورة خاصة في صلاته ، ولذلك فالأصل أن هؤلاء يعذرون لكن إذا بُيّن لهم ، ثم عاندوا وأصروا ، فهناك يقال إنهم يؤاخذون بأنهم مبتدعون .

السائل : سيدي في الصلاة لما سلمت أنت في الصلاة على اليمين قلت السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن اليسار قلت السلام عليكم ورحمة الله ، في كثير من المساجد بعض الأئمة من يفعل ذلك ، وبعضهم يكتفي بقوله السلام عليكم ورحمة الله عن اليمن وعن الشمال ، الأكمل في الصلاة ؟

الشيخ : الأكمل هو الذي سمعته ، هو الذي سمعته ، والرسول صلى الله عليه وسلم كان له أنواع من السلام ،

حينما يخرج من الصلاة فأهونها وأيسرها تسليمة واحدة وليس على اليمين تماماً هكذا ، وإنما ينحرف برأسه قليلاً ، فيقول السلام عليكم ، بس انتهت الصلاة . التسليمة الثانية أو الصورة الثانية والتي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها أحياناً السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ، ما في هنا ورحمة الله وهذا من أدب الإسلام في تميز جهة اليمين على جهة اليسار ، الصورة الثالثة هي يلي بتسمعوها في كل المساجد تسوية بين اليمين واليسار السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله . الصورة الرابعة والأخيرة : هي التي سمعتها في هذه الليلة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، السلام عليكم ورحمة الله ، هذا أفضلها ومعنى هذا الكلام كله أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان تارة يسلم هكذا ، وتارة هكذا ، وتارة هكذا ، وتارة هكذا ، ونعود لنقول : خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم .

السائل : تسمح شيخنا ، بخصوص لما بتتكلم السلام عليكم ، هل يلفظ السلام عليكم مقابل القبلة أم على اليمين مباشرة ؟

الشيخ : في الصورة الأولى أم على أي صورة ؟

أبو ليلى : في أي صورة من الصور .

الشيخ : لا ما يقصد إنما يلتفت يميناً ويبدأ بالسلام أما الصورة الأولى ، هذه خاصة بين أمامه ويمينه ، يقول السلام عليكم .

السائل : يعني يكون إلى القبلة متجه ؟

الشيخ : بين أمامه وبين يمينه .

أبو ليلى : أينعم ، يكون انحراف .

الشيخ : أما بقية السلامات أو الأنواع فهي إلى اليمين ، فإلى اليسار ، أما أن يبدأ من أمامه وينتهي عن يمينه وعن يساره فهذا ليس له أصل .

السائل : أحد الإخوان أذن ، ثم أمرته فضيلتك بالإقامة ، طيب نحن نعرف أنه أذن للمغرب .

الشيخ : أذان الحي يكفينا ، تعرفون قولهم أذان الحي يكفينا ، لكن هل كان هذا قبل هذا ، ...

هناك حديث عند علماء الحديث عنوانه حديث المسيء صلاته ، حديث المسيء صلاته وهو عبارة عن شخص صلى والرسول صلى الله عليه وسلم يراقبه ، وأساء صلاته ، فعلمه الرسول عليه السلام كيف يصلي ، ووضع عنوان هذا الحديث ، حديث المسيء صلاته أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي

الله عنه قال : جاء رجل إلى المسجد ليصلي فلما انتهى من الصلاة ، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا رسول الله ، قال : **(وعليك السلام ارجع فصلي فإنك لم تصل)**، رجع وأعاد الصلاة ، لكن هي نسخة طبق الأولى ، لأنه لا يحسن غيرها ، وبعد ما انتهى من الصلاة جاء إلى الرسول وقال السلام عليك يا رسول الله ، قال : **(وعليك السلام ، ارجع فصل فإنك لم تصل)** وهكذا ثلاث مرات ، لما قال له عليه السلام في المرة الثالثة : **(ارجع فصل فإنك لم تصل)** قال : والله يا رسول الله لا أحسن غيرها ، فعلمني ، فقال : إذا أنت قمت إلى الصلاة ، فتوضأ كما أمرك الله ، ثم استقبل القبلة ، ثم أذن هنا الشاهد ، **(ثم أقم)** الأذان والإقامة في بعض طرق الحديث في سنن أبي داوود : **(ثم أذن ثم أقم ، ثم كبر تكبيرة الإحرام ، ثم اقرأ ما تيسر من القرآن)** وفي رواية : **(ثم اقرأ بأم القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعا ، ثم ارفع حتى تطمئن قائما ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ، فإذا أنت فعلت ذلك فقد أتممت صلاتك ، وإن أنت أنقصت من ذلك ، فقد أنقصت من صلاتك)** فإذاً الأذان والإقامة اللتان يهملهما جماهير المصلين خارج المسجد ، هذه غفلة منهم ، أو جهل بهذه السنة التي جاءت في هذا الحديث الصحيح ولعله من المفيد أن نذكر ما هو أهم من ذلك لأنه نحن نتكلم عن الأذان والإقامة لصلاة الجماعة خارج المسجد ، أما الآن فأنا أريد أن أتكلم لشخص يريد أن يصلي وحده ، سواء في داره أو حوشه ، أو في صحرائه ، حيثما صلى وحده ، فمن السنة أن يؤذن ويقيم ؛ لأن الرسول عليه السلام قد صح عنه أنه قال : **(إذا حضرت المسلم الصلاة في أرض قي)** أرض قي يعني أرض صحراء كما يقولون تشول في بضع اللغات ، **(فأذن وأقام ، صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه)** صلى خلفه وهو يصلي لوحده ، لكن ما يصلي لوحده ، ونستطيع أن نقول عم يصلي وحده إذا ما أذن وما أقام بكون يصلي لوحده لكنه إذا أذن وأقام ، صلى خلفه من خلق الله م لا يرى طرفاه من هؤلاء ؟ أما الملائكة الموصوفون بأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون وأما من مؤمني الجن ، إذاً الأذان والإقامة ليس خاصاً بالمسجد ، وإنما هو ذكرٌ لله وشعيرة إسلامية عظيمة جداً ، على المسلم أن يحافظ عليهما ، سواء صلى في جماعة في المسجد أو في جماعة خارج المسجد ، أو صلى وحده هذه معلومات ثابتة في كتب السنة الصحيحة وجب علينا أن نبينها لكم ، حتى تكونوا على بصيرة من دينكم ، كما قال ربكم في كتابه : **((قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني))** الرسول **((أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين))** .

السائل : واحد يا سيدي صلى ولم يقم وهو قد نسي وما أقام الصلاة ؟

الشيخ : لا ما تقول أنت نسيت ، لأنه بس تقول نسي بتخرب سؤالك .

السائل : طيب ما أقام الصلاة .

الشيخ : طيب هيك قول ، لأنه أنت بتسأل أنه واحد ، الآن واحد مثل حكايتك ، أو مثل الأخ هنا سمع هذا الوعظ والإرشاد والأحاديث ، ومع ذلك قام حسب العادة ، مش عن نسيان ، لأنه النسيان كما قال تعالى : ((**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)) على شان هيك بقول لك ارفع كلمة النسيان ، لأنه كما تعرف بالنسيان ما في مؤاخذة واحد في رمضان إذا شبع طعاماً وشراباً وكان ناسياً فإنما أطعمه الله وسقاه ، لذلك ارفع كلمة النسيان ؛ لأنك تريد أن تقول : صلى ولم يؤذن ولم يقم ، صلاته صحيحة أم لا ؟ نقول : نعم صلاته صحيحة ؛ لأن الأذان والإقامة ليس ركن من أركان الصلاة ، أخذت جوابك الآن ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، وبعد ما تأخذ هذا الجواب بتشعر معي تماماً أن تقديم النسيان في سؤالك ليس له طعمة ...

السائل : في حديث أنه لا يجوز الصلاة في مسجد فيه قبر أو أكثر من قبر ?

الشيخ : لا يجوز الصلاة في إيش ؟

السائل : لا يجوز الصلاة في مسجد فيه قبر ، هل هذا الحديث صحيح أم غير صحيح ؟

الشيخ : هذا أحاديث .

السائل : علماً أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل الحرم الشريف .

الشيخ : أي نعم .

السائل : وفي المسجد الأموي يوجد قبر وكذلك شعيب وأبي عبيدة ، يعني كثير من المقامات فيها قبور يوجد فيها الصلاة ؟.

الشيخ : الجواب سؤالك فيه شُعب ، يعني ممكن تقسيمه إلى أسئلة ، فالجواب عن السؤال الأول : أن الحديث الوارد في النهي عن الصلاة في المساجد المبنية على القبور ليس فقط صحيحاً بل هو صحيح متواتر ، ولعلكم تعلمون المقصود من لفظة متواتر الحديث الصحيح يأتي من طريق من إسناد واحد ، صحيح عند علماء الحديث ، هذا حديث صحيح ، لكن الحديث إذا جاء من أسانيد متعددة ، وعن جماعة من الصحابة كثر ، يقال في هذا الحديث ، حديث صحيح متواتر ، والحديث الصحيح المتواتر يعني من حيث الثبوت ، يكون في قوة القرآن الكريم ، فالحديث الذي ينهى عن الصلاة في المساجد المبنية على القبور ليس حديثاً فرداً ، ليس حديثاً فرداً صحيحاً ، بل هو مجموعة أحاديث أكثر من عشرة أحاديث ، أنا كنت تتبعت في زماني هذه الأحاديث فجاوزت العشرة

الأحاديث عن عشرة من الصحابة أو أكثر كل هذه الأحاديث تدندن وتدور حول النهي عن الصلاة في المسجد أو المساجد المبنية على القبور ، لا بأس من أن نذكر شيئاً من هذه الأحاديث مما يحضرنا . من ذلك مثلاً ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لما رجعت أم سلمة وأم حبيبة من الحبشة ، كانوا من المهاجرات إلى الحبشة ، ورجعوا إلى المدينة ذكرتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتاها في الحبشة ، وذكرتا من حسن وتصاوير فيها ، فقال عليه الصلاة والسلام : (**أولئك**) يعني النصارى (**كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**) ، انتبهت يا شيخ لآخر الحديث .

السائل : نعم .

الشيخ : يقول الرسول عليه السلام في آخر الحديث : (**أولئك**) يعني النصارى (**كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنو على قبره مسجداً ، وصوروا**) أي نقشوا فيه تلك النقوش ، يعني الزخارف ، (**أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**) ، هذا حديث .

الحديث الثاني : أيضاً في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**) قالت عائشة رضي الله تعالى عنها " ولولا ذاك أبرز قبره عليه الصلاة والسلام ، ولكن خُشي أن يتخذ مسجداً "، الجملة هذه أرجوا أن تبقى في ذاكرتكم ، لأن لها صلة وثقى بالجواب عن الشطر الثاني من السؤال ، حيث قلت إن قبر الرسول في مسجد الرسول ، هذا الحديث الثاني .

الحديث الثالث : وهو في صحيح مسلم ، من حديث سمرة بن جُندُب أو جُندَب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل أن يموت عليه السلام بخمس ليال أو ثلاث ليال الشك من عندي ، (**ألا**) شو معنى ألا ، انتبهوا أيها السامعون ، (**إلا أن من أَمنَ الناس عليَّ في صحبته وماله ، أبا بكر ولو كنت متخذ خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن الله اتخذني خليلا ، كما اتخذ إبراهيم خليلا ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبياءهم مساجد ، ألا فلا تتخذوها مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك**) ، هذا الحديث الثالث يؤكد الحديثين الأولين ، ويزيد عليهما بياناً ؛ لأن بعض الناس الذين اعتادوا وعاشوا على خلاف السنة الصحيحة ، يقول يا أخي نحن شو دخلنا بالنصارى ، هؤلاء النصارى ، والرسول عم يحكي عنهم وبقول إنهم شرار الخلق عند الله يوم القيامة وعم يلعنهم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، نحن شو دخلنا في الموضوع ، يأتي هذا الحديث يؤكد معنىً معروفاً عند العلماء ، أن نبينا عليه الصلاة والسلام ، لما يروي لنا أموراً وقعت قبل الرسول عليه السلام ، ويحذر من هذه الأمور فما يحكيها لنا للتسلية ، وإنما لنأخذ منها

موعظة وعبرة ، ولذلك جاء الحديث الأول وجاء الحديث الثاني ، ولكن لدفع الإشكال قد يقول قائل كما قلنا آنفاً ، الحديث الأول والثاني ما له علاقة في الأمة المحمدية ، فيأتي الحديث الثالث كما يقال اليوم ، يضع النقاط على الحروف ، يقول بعد أن يحدث عمن قبلنا ، **(ألا وأن من كان قبلكم)** ، يعني اليهود والنصارى الذين ذكروا في الحديثين ، **(ألا وإن من كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، ألا)** يعني معشر الأمة الإسلامية **(ألا فلا تتخذوها مساجد ، أني أنهاكم عن ذلك)** ، هذا حديث ثالث .

وأحاديث وأحاديث كثيرة، منها قوله عليه الصلاة والسلام ، **(إن من شرار الناس ، من تدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد)** ، فهذا كمان يشمل غير اليهود والنصارى لأن الرسول عليه السلام يقول في بعض الأحاديث الصحيحة ، **(لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول لا إله إلا الله)** ، **(لا تقوم الساعة)**معنى الحديث : لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض موحدين لله لا يشركون به شيئاً ، ولذلك جاء في الحديث الآخر قوله عليه السلام : **(لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق)** فإذاً من شرار الخلق أولئك الذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، فهؤلاء سيكونون ، بعد الرسول عليه السلام ، من أجل هذه الأحاديث وغيرها ، يحرم بناء المسجد على القبر ويحرم بالتالي اتخاذ ذلك المسجد مصلاً لماذا ؟

الجواب : مع الأسف معروف عملياً ؛ لأن هذا القبر سيدعى من دون الله تبارك وتعالى ، ومعنى يدعى من دون الله : أنه يُعبد من دون الله ، وهذا بحث طويل .

الآن نؤجله إلى مناسبة أخرى إن شاء الله . لندخل في الجواب عن السؤال الثاني ، أو الشق الثاني من السؤال الواحد ، فنقول صحيح أن قبر الرسول اليوم في مسجد الرسول ، لكن هل حينما مات الرسول عليه السلام ، دفن في مسجده ؟ الجواب لا ، وحديث عائشة الذي لفت نظركم إليه ، هو دليل صريح في ذلك ، حيث قالت : **(لولا ذاك ، أبرز قبره ولكن خشي أن يتخذ مسجداً)** أي لولا تحدث الرسول عليه السلام عن اليهود والنصارى ، وأنهم لعنوا بسبب اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد ، لولا هذا كان قبر الرسول عليه السلام يدفن في أرض بارزة أرض مثل الأرض التي أمامكم هنا ، لكن لم يفعل بقبره عليه السلام ذلك لماذا ؟ خشيت أن يتخذ مسجداً

إذاً أين دفن الرسول عليه السلام ؟ هنا قصة لما مات عليه الصلاة و السلام **((كل من عليها فان ...))**

اختلف أصحابه في مكان دفنه ، أكثرهم كان لا علم عنده ، في أين يدفن النبي عليه السلام ، وهم في هذا التشاور ، أين ندفنه عليه السلام ؟ دخل عليهم أبو بكر الصديق ، قال لهم : جوابا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **(ما من نبي إلا دفن في الموضع الذي مات فيه)** ، **(إلا دفن في الموضع الذي مات فيه)** أين مات الرسول عليه السلام ؟ في بيته ، في بيت السيدة عائشة ولذلك الصحابة رضي الله عنهم كانوا

أحرص الناس على الشرع وأكثرنا لا يهتم بها ، ما كادوا يسمعون هذا الحديث إلا سحبوا السرير الذي مات عليه الرسول وحفروا تحت منه وذلك في بيت عائشة ، وبيت عائشة كان بجنب مسجد الرسول عليه السلام ، لذلك تواترت الأحاديث أن الرسول عليه السلام كان يخرج من بيته إلى المسجد حتى يوم الجمعة كان إذا أذن بلال يوم الجمعة أو قبل ما يؤذن بلال يوم الجمعة ، كان الرسول يخرج من البيت إلى المنبر فوراً ، وبس بلال يشوف الرسول صعد المنبر ، يؤذن الأذان ، ثم يبدأ الرسول عليه السلام بالخطبة إلى آخره ، فإذاً رسول الله دفن في بيته ، لكن ماذا جرى بعد ذلك ؟ وقع شيء مؤسف ، في زمن أحد ملوك بني أمية ، أو خلفاء بني أمية ، رأوا من الضروري توسعة المسجد النبوي ، علماً أنه كان عمر بن الخطاب ، قد أدخل توسعة على المسجد النبوي وكذلك من بعده عثمان بن عفان ، انظروا الفرق الآن بين الصحابة وعملهم ، وبين من جاؤوا بعدهم ، توسعة عمر بن الخطاب ، وبتوسعة عثمان لم تكن على حساب حجرات أم المؤمنين التي منها حجرة السيدة عائشة ، وإنما كانت في الجهة الجنوبية يلي بقولوا إلى اليوم زيادة عمر كانت هناك ، وزيادة عثمان في جهة أخرى لا تحضرني الآن ، لكن في زمن بني أمية وجدوا حاجة بتوسعة المسجد فوسعوه من جهة قبر الرسول عليه السلام ، رفعوا الجدار الفاصل بين بيت عائشة وبيوت سائر أمهات المؤمنين ، وبين المسجد ، فصار القبر في المسجد ، حيث ترونه اليوم فتظنون أن الرسول عليه السلام دفن في مسجده فيشكل عليكم الأمر حينما تسمعون هذه الأحاديث وتسمعون ما يدل عليها من تحريم الصلاة في المساجد المبنية على القبور .

يبقى جواب ثالث وأخير : هل حكم الصلاة في المسجد النبوي كحكم الصلاة في المساجد كلها ؟ ومنها ما ذكرت أنت أو غيرك بني أمية عندنا في الشام ؟ نقول : مسجد الرسول عليه السلام ليس كذلك ، لماذا ؟ لأن مسجد الرسول له فضيلة خاصة ، حيث قال : **(صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة مما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام)**، هذه الفضيلة سوف تستمر إلى يوم القيامة ، لكن الذين أدخلوا القبر في المسجد أخطئوا السنة ، والواجب حين ذاك أن المسلم ما يقصد أن يصلي تجاه القبر ، وإنما يصلي في الروضة والنواحي الأخرى ، وبهذا القدر كفاية ، نعم تفضلوا .

السائل : ...

الشيخ : لا يجوز ، هو مكلف شرعاً أنه إذا مر بمقابر النصارى ، أن يقول أبشركم بالنار ، فكيف يحفر لهم حفرة النار .

السائل : إذا ضاق المسجد بأهله فهل يجوز الصلاة في مكان تابع للمسجد مع العلم إن طريقاً يقطع بينهما ؟

الشيخ : للضرورة يجوز . أعد السؤال .

السائل : إذا ضاق المسجد بأهله ، فهل تجوز الصلاة في مكان تابع للمسجد مع العلم إن طريقاً يقطع بينهما ؟

الشيخ : يجوز للضرورة ، ومن الضرورة أن يكون المسجد قد امتلأ بالمصلين أما إذا كان في المسجد ما يزال فراغا فلا يجوز الصلاة خارج المسجد ، إلا بعد تشغيل وتملئة هذا الفراغ .

السائل : قد جاء في صحيح البخاري أن ابن مسعود – رضي الله عنه – كان يكره تكثير إلقاء المواعظ وكان يخرج لأصحابه كل يوم خميس ، وكان يعزوا هذه الكراهة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن الاقتداء به بإلقائنا للدروس في المساجد ؟

الشيخ : هو ما احتج به ، ابن مسعود هو قوله : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا " ، وهذا بسبب أن الدروس عامة ، أما إذا كانت الدروس خاصة ، ويتفق عليها طلاب العلم ولو كان في كل يوم ، أو في كل ليلة فذلك لا مانعا منه وهذا شيء لابد منه ، أما بالنسبة لعامة الناس فإنما هو كما قال ابن مسعود يتخولهم بالموعظة ، أي لا يتابعهم بحيث يملهم ، وإنما تارة وتارة ، نعم .

السائل : ما هو حكم التوظف لتعليم القرآن وكذا الإمامة ... ؟

الشيخ : لا يجوز للمسلم أن يطلب مثل هذه الوظيفة ، فإذا طلب منه وكان أهلاً للوظيفة ، جاز له أن يعمل فيها شريطة أن لا يبتغي من وراء توظفه فيها أجراً غير أجر الآخرة ، وما يأتيه من راتب لا يأخذه أجرة ؛ لأن ذلك يبطل عمله ؛ لقوله تعالى : ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) فأن يطلب المسلم الوظيفة من هذه الوظائف الدينية فذلك مما يبطل أجره ، ظهر الفرق لديك ؟

السائل : نعم .

السائل : الإمام والمؤذن ، يعني ما يأخذون أجر ؟

الشيخ : الجواب سبق بوضوح ، ومع ذلك نجيب حسب سؤالك ، الإمام والمؤذن والخطيب والمدرس وكل وظيفة دينية لا يجوز للمسلم أن يأخذ عليها أجراً ، لأن الأجر إنما يبتغى من الله تبارك وتعالى لكن يأخذ ما يأخذه راتباً ، وليس أجراً ، راتب صرفته الدولة له يأخذه بحق انصرافه بحق القيام بهذه الوظيفة لكن لا يجوز أن ينوي في نفسه ، أن هذا أجر لقيامه بهذه الوظيفة ؛ لأن هذه الوظيفة وظيفة عبادة وطاعة ، ولذلك جاء في الحديث الصحيح : أن وفد ثقيف لما وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ الرسول عليه السلام وبعض الصحابة في بعض أفراد

هذا الوفد نبوغاً ، واستعداداً واهتماماً بالدين كان من هؤلاء الصحابي الجليل عثمان ابن أبي العاص الثقفي ، فقال له عليه السلام : (**أنت إمامهم واقتد بأضعفهم ، واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً**) ، أظنكم تعلمون جميعاً أن الأذان شعيرة من شعائر الإسلام والمؤذن كما قال عليه السلام : (**المؤذنون يوم القيامة أطول الناس أعناقاً**) ؛ لذلك هذا المؤذن لا يجوز أن يقصد بأذانه المادة ، الأجر الدنيوي ؛ لأنه إن فعل ذلك أذهب عنه الأجر الأخروي ، كما قال تعالى : ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**))، العمل الصالح هو ما كان على وفق السُنة ثم يبتغي من وراء ذلك الأجر عند الله وهذا معنى قوله تعالى ((**ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**)). فهذا المؤذن أو ذاك الإمام ، إذا ابتغى من وراء وظيفته هذه غير وجه الله ، فقد حبط عمله ؛ ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح (**بشر هذه الأمة بالرفعة والسناء والمجد والتمكين في الأرض ، ومن عمل منهم عملاً للدنيا ، فليس له في الآخرة من نصيب**) ، وقد يشكل على بعض الناس حينما نقول هذا الإمام وذاك المؤذن لا يجوز أن يأخذ ما يأخذه أجراً لعبادته ، وإنما يأخذه راتباً .

السائل : ما حكم إلقاء درس أو موعظة قبل خطبة الجمعة ؟ علماً أن الناس عندنا في الجزائر لا يلقون هذه الموعظة إلا يوم الجمعة ؟

الشيخ : ليس ذلك مشروعاً ؛ لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة . هذا أولاً .

وثانياً : هذا الدرس الذي يُلقى يفسد على أهل المسجد عباداتهم ؛ لأن الثابت في السُنة أن من أتى المسجد يوم الجمعة فعليه أن يشغل نفسه بعبادة من العبادات المشروعة . من ذلك مثلاً أن يصلي ما بدا له أو ما كتب الله له ، يصلي على الأقل ركعتين تحية المسجد ، فإن زاد ، زاد الله له ، ((**فمن تطوع خيراً فهو خير له**))ثم جلس إن كان حافظاً لسورة الكهف قرأها ؛ لأن من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة كان له من النور ما بينه وبين الجمعة التي تليها ، أو ما بينه وبين البيت العتيق ، وإن كان لا يحفظ سورة الكهف غيباً ، وكان يحسن القراءة من المصحف حضوراً ، يأخذ المصحف ويقرأ سورة الكهف ، وإن كان لا يُحسن القراءة وكان أمياً فليذكر الله كما يحفظ ، ولو سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، فقد قال عليه الصلاة والسلام :(**أربع كلمات أفضل الكلام بعد القرآن ، أربع كلمات لا يضرك بأيهن بدأت : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر**)، مهما كان الإنسان ذهنه كليل وعيان وتعبان ، فما أسهل عليه أن يحفظ هذه الجمل الأربعة : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وعليه أن يكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ،

وهذه فرصة تسنح له في المسجد لقوله عليه السلام : (**أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة ؛ فإن صلاتكم تبلغني**) وفي لفظ : (**تعرض عليّ**) قالوا : كيف ذاك وقد أرمت ؟ يعني فنيت وبليت وصرت تراب ، كما هو شأن كل الناس ، فقال عليه الصلاة والسلام : (**إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**)، هذه خصوصية للأنبياء جميعاً ، وفي مقدمتهم نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، إذاً من يأتي المسجد يوم الجمعة فهو ما بين مصل أو تال أو ذاكر ، أو مصلٍ على النبي صلى الله عليه وسلم ، ففي هذه الحالة حينما يقوم المدرس يدرس ، يؤذي هؤلاء الناس ويشوش عليهم ، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (**يا أيها الناس ، كلكم يُناجي ربه ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة ، فتؤذوا المؤمنين ، فتؤذوا المؤمنين**) ؛ لذلك للحديث المذكور آنفاً نهى عن التحلق يوم الجمعة ، ولهذه المجموعة من الأدلة لا يجوز للمدرس يُدرس على الناس قبل صلاة الجمعة ، إن كان ولابد من التدريس فليكن ذلك بعد الصلاة ، وأنا أعلم أن كثيراً من الناس يحتجون أننا إذا لم ندرس قبل الصلاة انفض الناس بعد الصلاة ، وما بقي معنا أحد ، فنقول لهم إذاً أنتم تريدون أن تفرضوا على الناس أن يسمعوا دروسكم غصباً عنهم .

السائل : يعني أصبح فرضاً .

الشيخ : وهذا لا يجوز ، وهذا يذكرني ببدعية أموية لعلكم تعلمون أن السُنة في صلاة العيد الخطبة بعد الصلاة ، خلافاً للجمعة ، صلاة العيد تُصلى ثم بعدها الخطبة ، فأحد خلفاء بني أمية وهو مروان بن الحكم عكس ، خطب قبل الصلاة فقام إليه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال له : " خالفت السُنة يا مروان " قال له قد ذهب ما هناك ، لا يهتم يعني هذه راحت بوفاة الرسول ، شو حجته هذا المسكين ؟ قال : لأن الناس إذا هو مشى على السُنة صلى الصلاة صلاة العيد ، ثم خطب فما أحد يجلس ويستمع له ، لماذا ؟ لأنه ما كان يخطب خطبة يستفيد منها الحاضرون ، شايف كيف ؟ وهكذا يفعل الأمراء الذي يحكّمون أهواءهم وهكذا يفعل الخطباء والمدرسون الذين يحكّمون أهواءهم ، فأنت أيها المدرس ، إذا كنت حقيقة تريد أن تنفع الناس فأنت لا تكره الناس على أن يسمعوا منك ، وإنما خبرهم ربنا قال بالنسبة لما هو أعظم من ذلك ، بالنسبة للإيمان : ((**فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**))، أفأنت تكره الناس على أن يكونوا مؤمنين ؟ لا ، فإذا هذا الخطيب المدرس إذا كان يريد الفائدة فعلاً للناس في آخر الخطبة يقول : أيها الناس عندي موعظة عندي كلمة ، عندي درس سألقيه عليكم بعد سنة الجمعة البعدية فمن شاء جلس يُصغي ، ومن شاء فلينصرف ، هكذا ينبغي أن يكون الأمر .

السائل : شيخنا ، شو موقف الأئمة والوعاظ الذي يؤمروا بهذا أمر لازم تعطي درسا .

الشيخ : هذا طبعاً المؤاخذة بترجع إلى فوق ، أو هذا يستقيل من العمل هذا ، ويدبر أمره إذا كان يستطيع نعم .

السائل : هل يجوز لرجل يؤم الناس في صلاة التراويح وهو يحمل المصحف ؟

الشيخ : هذه مسألة اختلف فيها العلماء منذ القديم ، منهم من أجاز ذلك ، ومنهم من كرهه ، أنا بصف نفسي مع الذين كرهوا لسببين اثنين :

السبب الأول : وقبل هذا حتى ما يفوتني نصيحة أوجهها لهذا الأخ من أجل أن نريحه ، أنه لما دخل المجلس بسلم كل واحد من الجالسين ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم يوم رايح يأتيك رايح تتعب وأنت بتقول السلام عليكم ، والله أراحك ؛ لأنه لما أنت بتقول السلام عليكم شمل الجميع ؛ لذلك هذه بتريح نفس إن شاء الله ، بنقول لسببين اثنين :

السبب الأول : أنه لم يكن من عمل السلف ، السلف الصالح ، ما كانوا يقرؤون في صلاة التراويح يؤمون الناس والمصاحف بأيديهم ، وهذا أمر طبيعي جداً لماذا ؟ شوفوا النتائج كيف تختلف لأن أئمتهم ما كانوا مثل أئمتنا ، أئمتهم كانوا علماء ، كانوا حفاظا لكتاب الله عز وجل ، اليوم أكثر أئمتنا محوشين ولا مؤاخذة تحويش ؛ لأنه صارت الإمامة وظيفة كأي وظيفة من وظائف الدولة ، المفروض في الإمام أن يحفظ قسماً كبيراً إذا ما قلنا يحفظ القرآن كله من أوله إلى آخره ، فأن يحفظ قسماً كبيراً من كلام الله عز وجل حتى يؤم الناس وما يملوا قراءته ؛ لأن الإنسان طبيعته الملل ، ولو كان يسمع كلام الله ، فهو يمل لكن لما ينوع الإمام كل كم يوم يسمع آية جديدة ؟ خاصة فيما إذا وضع ذهنه فيما يتلوا الإمام فتصبح الفائدة مزدوجة ، فالأمر الأول إذا هو لأن السلف الصالح ، ما كانوا يؤمون الناس والمصاحف في أيديهم .

والسبب الثاني : فهم ضمناً أننا إذا فتحنا باب تجويز إمامة الأئمة للناس من المصحف صرفنا الأئمة عن العناية بحفظ القرآن علماً بأن القرآن حفظه ليس بالأمر السهل ، وقد أشار الرسول عليه السلام إلى هذا الأمر ، بقوله : **(اقرءوا هذا القرآن وتغنوا به ، فوالذي نفس محمد بيده إنه أشد تفلتاً من صدور الرجال من الإبل من عقلها)** ، أنتم معشر العرب تعرفون هذا الكلام يلي يقوله الرسول عليه السلام أشد تفلتاً من الإبل من عقلها ، هكذا القرآن يتفلت من صدر الحافظ إلا ما دام عليه قائما بالحفظ ، الناس اليوم يطلبون الراحة وأنت لما بتقول للناس اقرءوا من المصحف أرحتهم ، وليس هذا من مقاصد الشريعة ، المقاصد هي أنك تحضهم على العناية بالقرآن كما قال عليه السلام : **(اقرءوا هذا القرآن)** مفهوم **(وتغنوا به)** ما معناه ؟ فسره العلماء على وجهين : الوجه الأول : تغنوا به أي استغنوا به على أن تطلبوا به أجر الدنيا دون الآخرة ، كما يفعل بعض القراء

اليوم مع الأسف ، حيث يُدعون بمناسبة وفيات ومآتم يدعى القارئ المشهور أو المقرئ المشهور فيتفق معه على أجر مسمى من أجل أن يقرأ على روح الميت مثلاً سورة يس ، وعلى قدر طول القراءة يكون طول الأجر ؛ لأنه صارت تجارة ، هذا الذي أشار الرسول عليه السلام إلى الانصراف عنه لقوله : (**وتعنوا به**) أي استغنوا بتلاوة القرآن عن تحصيل أجر الدنيا ، المعنى الثاني : معقول ووجيه جداً (**تغنوا به**) يعني كما قال عليه السلام في الحديث الآخر : (**حسنوا أو زينوا القرآن بأصواتكم**) ، (**زينوا القرآن بأصواتكم**) ، وأصرح منه قوله عليه السلام : (**من لم يتغن بالقرآن فليس منا**) ، وحديث آخر : (**لله أشد أذناً لنبي يقرأ القرآن يتغنى به يجهر به**)، أي أن الله عز وجل أشد ما يكون استماعاً لصوت ليس هناك شيء أكثر من صوت نبي يقرأ القرآن يتغنى به ، يرفع صوته به ، فالتغني بالقرآن أمر مرغوب فيه جداً، لكن ليس المقصود بهذا التغني بالمعنى الثاني هو أن نقرأ القرآن على التقاسيم الموسيقية ، وعلى القوانين الغربية ، هذا ينبغي أن نرفع القرآن عن مثل ذلك ، لأنه كلام الله عز وجل ، وإنما ينبغي أن يقرأ القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام : (**خيركم**) أو كما قال عليه السلام ، (**قراءة من إذا رؤي يقرأ القرآن رؤي أنه يخشى الله**) ، هذا خير الناس قراءة، من إذا سمعه يقرأ القرآن ، تظن فيه أنه يخشى الله ، أما هذا التطريب ، هذا الصعود وهذا النزول وذاك التنغيم الذي يتبع بعض القراء ، يا الله ، زادك الله كذا ، اللهم صل على النبي ، من الصياح والزعاق ، هذا ليس من الأدب في تلاوة القرآن الكريم أبداً ، وإنما واجب المستمعين الإصغاء لما يتلى عليه من كتاب الله والتدبر فيه ، أما هذا الصياح و الزعاق يصرفهم عن الإصغاء لما يُتلى عليهم من كلام الله تبارك وتعالى ، الشاهد ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 131

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-131

محتويات الشريط :-

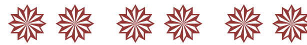

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... وإنما واجب المستمعين الإصغاء لما يُتلى عليهم من كتاب الله ، والتدبر فيه ، أما هذا الصياح وهذا الزعاق ، هذا يصرفهم عن الإصغاء لما يُتلى عليهم من كلام الله تبارك وتعالى ، الشاهد أن قوله عليه السلام : **(اقرءوا هذا القرآن وتغنوا به)** ، يُفسر بمعنيين ، **(فو الذي نفس محمد بيده إنه أشد تفلتاً من صدرو الرجال ، من الإبل من عقلها)** ، لهذا وذاك لا نرى شرعية القراءة في صلاة التراويح خاصة من المصحف ، يضاف إلى ذلك شيء لاحظناه في السعودية ، أن الذي يقرأ القرآن يضطر أن يأتي بالحركات ، الذي يقرأ من المصحف يضطر أن يأتي بحركات لا تتناسب مع الهدوء والخشوع في الصلاة ، فقد جاء في الحديث الصحيح ، قوله عليه السلام : **(اسكنوا في الصلاة)** اسكنوا في الصلاة يعني المصلي حينما يقف في الصلاة ينبغي أن يكون مثل الخشبة الجامدة ، خاشعاً بين يدي الله ، حتى لو صلى بالبرية ، الطير يظنه خشبة يقف عليه ، أما

الحركات هذه المنافية للصلاة فذلك خلاف هذا الأمر النبوي الكريم ، أسكنوا في الصلاة ، رأينا بعض الذين يقرءون من المصحف منهم من يضع المصحف تحت إبطه ، ثم تراه كأنه مغلل في يده ، لا يستطيع أن يرفع يديه كما شرع الله على لسان نبيه وفعله ، يعمل هيك ، ثم لا يستطيع أن يسجد سجود الرسول عليه السلام ، حيث كان إذا سجد جافى عن إبطيه ، ولعلكم إن شاء الله بتعرفوا هذه السنة يمكن بتعرفوا ولكن ما بتفعلوها ، أو إذا فعلتوها ، فقليلاً منكم يفعلها ((**وقليلٌ من عبادي الشكور**))، ...، فهذا الذي يلقي المصحف تحت إبطه ، لو أراد أن يأتي بهذه السنة وقع المصحف من يده ..

السائل : يحطوه على طاولة يا شيخ .

الشيخ : نعم ، أنا بقول شو شفنا بعيننا ، طيب، كمان لما بده يحطه في الطاولة ما بده يمد يده ، هذا هو بعيد عنه كله حركات هذه ناس منهم يكون المصحف من الحجم الصغير يعمل هيك يحطه في الجيبة، والله تبارك وتعالى أغناهم عن هذه الحركات كلها ، لولا أنهم استحسنوا القراءة من المصحف ، واستغنوا بذلك عن الاستغناء بالقرآن ، وهذا خطأ كبير ، أظن أخذت الجواب كفاية إن شاء الله ؟

السائل : إذا كان الإنسان جنبا أو يذكر الله يجوز يقرأ القرآن ؟

الشيخ : كلمتك أو يذكر الله ، مثل كلمتك السابقة ناسياً ، كمان هذه بدك تلغيها ... لأن ذكر الله جائز بالاتفاق شايف ، فالسؤال غير وارد ، لكن سؤالك يظهر في عندك شيء من السياسة والدبلوماسية كما يقولون اليوم بشكلها يعني ، ما بقول مثلاً رأسا هيك ... أو بتيجي من بالك هيك عفو الخاطر ممكن ؛ لأن ذكر الله ، يعني لو واحد قال سبحان الله والحمد لله مثل ما قلنا تلك الساعة وهو جنب بالاتفاق جائز ، فماذا تسأل عنه ؟ ليس هذا سؤالك ، أنت سؤالك هو الأول .

هل يجوز للجنب أن يقرأ القرآن ؟ لهنا أنت وقف الباقي لا تسأل عنه ؛ لأنك أظن بتعرفها أنها جائزة قبل ما أقول لك يجوز أو لا يجوز ، من أسلوب العلم توضيح الكلمات ، إذا كنت تعني في سؤالك هل يجوز بمعنى العكس يحرم ، فهذا له جواب ، وإذا كنت تعني بقولك هل يجوز يعني ما هو الأفضل ، أن يقرأ القرآن على طهارة ، أو على جنابة ، كمان هذا الشطر الثاني من السؤال فما داعي له ؛ لأن كل الناس بيعرفوا أن قراءة القرآن على طهارة كاملة هو الأفضل بلا شك ولا ريب ، إذاً قبل ما أجيبك أريد أن أخذ منك جوابا ، إذا أنت تعني بقولك هل يجوز يعني هل يحرم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هكذا ، فأنا الآن أجيبك ، لا يحرم قراءة القرآن للجنب ؛ لأن تحريم شيء ما حرمه الله ولا رسول حرام ، تحريم شيء ما حرمه الله ورسوله ، حرام علينا ، لماذا نحن بنحرم وبنحلل من عندنا ؟! قال تعالى : ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم**)) شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ؟ لا ، نحن أتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان لا يوجد نص في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلاً عن كتاب الله بتحريم قراءة القرآن على جنب ، فمن الذي يتجرأ أن يحرم ما لم يحرمه الله ؟ ! وهذا من طبيعة النصارى ، قال تعالى : ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله**)) هم يجيبوا من عندهم ، لذلك كل يوم البابا يجيب لهم أحكام جديدة ، لأنه عندهم في الإنجيل أن بطرسا قال لهم ما تعقده في الأرض ، الله قال : ((**زعموا**)) ، ما تعقده في الأرض يا بطرس ، يكون معقوداً في السماء ، ولذلك دين النصارى كل يوم دين شكل ، أيوه على كيفهم ، لكن نحن بنقول يكره ، شوف الفرق ، نحن بنقول يكره قراءة القرآن على جنب كراهة ، التحريم لا نقول به ، لأنه ما في نص ، قد تقول أنت أين النص بالكراهة ؟ بنقول لبيك ، نأتيك بالنص على الفور ، هناك حديث في سنن أبي داود بالسند الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته ثم مر به رجل فقال السلام عليك يا رسول الله ، فابتدر الرسول الجدار وتيمم ، وقال : (**وعليك السلام إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر**) ، شايف أنتم تتساءلون أين كره أن يذكر الله ؟ السلام المؤمن المهيمن ، هذا اسم من أسماء الله بالقرآن الكريم وقد أكد ذلك رسولنا صلى الله عليه وسلم في سنته حيث قال : (**السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم**)، فإذا عرفتم هذه الحقيقة ، وتبين لكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كره أن يقول السلام عليكم إلا على طهارة ، فماذا نقول بالنسبة للقرآن ؟ أليس هذا أولى وأولى ؟ آه ، لا شك ولا ريب في ذلك ، لكن الشدة ، الشدة لا تأتي بخير ، أنت تريد أن تحترم القرآن كلام الله مجال للاحترام مفتوح أبوابه على المصرعين ، لكن إياك والتنطع في الدين ؛ لأن النبي الكريم قال : (**هلك المتنطعون ، هلك المتنطعون ، هلك المتنطعون**) فبحسبك أن تقول للناس ، كلام الله ينبغي أن يكرّم ويعظّم ، كما قال تعالى في القرآن الكريم : ((**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**)) ، إذاً نحن نقول يكره ولا نقول يحرم أو لا يجوز ، صح ؟ زيادة على هذا نقول : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على في كل أحيانه) إذا لماذا نحن نقول عكس ما قالت السيدة عائشة عن نبيها ونبي الجميع ، وأنا أؤكد أنه لا يستطيع إنسان أن يلتزم القول بالتحريم مهما كان متعصباً للقول بالتحريم ، شو رأيكم هذا كلام جديد رايحين تسمعوه ، الآن ، الآن ، نسمع أن كثير من المدرسات في مدارس البنات يتحرجوا لما يأتي درس القرآن ، يتحرجوا من تعليم البنات القرآن ، لماذا ؟ لأنها بتكون حائض ، بلغكم هذا الشيء أم لا ؟ وبالعكس .

بتكون بنت بالغة وراشدة بتقول المعلمة لوحدة حظها ونصيبها سمعينا يا بنت ، طبعاً ، بتفهم هيّ شو قصتها ؟ قصتها أنها حائض شو يعني حائض ؟ يعني محرم عليها أن تقرأ القرآن ، يا جماعة الحائض ونحن كنا نتكلم على الجنب نقدر نقول له تطهر ، وبنقدر نقول له أنك أنت إذا عشت جنباً تكون كالجيفة عند الله لا تقربها الملائكة لماذا ؟ لأنه يستطيع أن يتطهر لكن الحائض ماذا نفعل بها ؟ الحائض لو تطهرت بمياه البحار كلها ما تطهر ، حائض وتجري عليها أحكام الحيض ، لا تصلي ولا تصوم ولا يجامعها زوجها حتى لو اغتسلت يعني عملت دوش على دين كيفك مثل ما يقولوا في بعض البلاد ، ما يفيدها شيء إطلاقاً ، طيب هذه ماذا نفعل بها ؟ نحرم عليها تلاوة القرآن خمس أيام ، سبعة أيام ، عشرة أيام ؛ لأنه في قول قاله بعض الناس لا شك ، لكن هذا القول يحتاج إلى دعم ، إلى سند من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا وجود له إطلاقاً ، بل عرفتم آنفاً ، أن السيدة عائشة تقول عن زوجها وهي أعرف الناس به ، " كان يذكر الله على كل أحواله " ، يذكر الله في اللغة الشرعية غير لغتك أنت يا شيخ لما ذكرت آنفاً أو يذكر الله ؛ لأنك تقصد غير القرآن ، أما اللغة الشرعية يدخل فيها أول ما يدخل القرآن الكريم ، لأن الله يقول : ((**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**)) أي القرآن الكريم ، فالسيدة عائشة لما بتتكلم بلغة نبيها وزوجها ، يذكروا الله يعني كل الذكر بدون تفصيل كما ذكرنا آنفاً ، وهذا معقول جداً ، الآن بذكر لكم شيء في أدب الإسلام أن المسلم ما ينام جُنباً ، شايف ما ينام جنباً ، يغتسل ، وهنا في ثلاثة مراتب ، الأفضل يغتسل ، والله الدنيا باردة أو كسلان أو ما أدري إيش ، يتوضأ وهو جنب ، يتوضأ المرتبة الثانية ، والمرتبة الثالثة والأخيرة : يتيمم ، المهم شيء يرفع ، يخفف شيء من إيش ؟ جنابته ، هذا حكم شرعي شايف ؟ الغسل ثم الوضوء ثم التيمم ، لكن هل يحرم أن ينام جنبًا ؟ نقول : لا ؛ لماذا ؟ لأن الرسول عليه السلام كان أحياناً ينام ولا يغتسل إلا الصبح حتى في رمضان كان يغتسل قبل الصبح بقليل ، إذاً هنا يرد الآن البيان يلي له علاقة ببحثنا السابق ، طيب الرسول لما يكون جنب وينام جنباً ، ألا يريد أن يقرأ القرآن ؟ كان عليه السلام لا ينام إلا بعد أن يقرأ سورة تبارك ، وحضنا نحن أن نقرأ آية الكرسي ، وقال من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة فقد كفتاه ، وأشياء كثيرة وكثيرة جداً من تلاوة المعوذات ، قل هو الله أحد ، قل أعوذ برب الفلق ، قل أعوذ برب الناس ، فإذا كان الواحد جنب ، من حرم عليه أن يقرأ هذه الأوراد ، وهي ورد كل ليلة ، عند الاضطجاع ، بنقول لا يا جماعة لا تشددوا فيشدد الله عليكم ، الله شدد على النصارى لأنهم ابتدعوا ((**رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم**)) الشاهد إذا أخذنا الإسلام بمجموعه منشوف لا يمكن المسلم أن يطبق حكم حرام على الجنب ، حرام على الحائض أن يقرؤوا القرآن ، لا بالنسبة للجنب ذكرنا أن الأفضل يكون على طهارة كاملة ، حتى لو لا يريد أن يقرأ شيء شو رأيكم ؟ حتى لو ما بده أن يقرأ شيء ،

الأفضل يكون على طهارة كاملة ، فإذا كان بده يقرأ فهذا أولى وأولى ، لكن نرجع للحائض ، ماذا نفعل مع الحائض ، نحرم عليها إذاً ليس فقط أن تتدبر القرآن وتقرأه في أثناء النهار ، في أثناء فراغها تنور شوية عن قلبها على الأقل لما بدها تنام ، نقول لها لا تقرئي آية الكرسي وأنتم تعرفون أن آية الكرسي من يقرأها في تلك الليلة ، كان في حرز من الشيطان ، ومن عجائب ما وقع في أول عهد النبوة والرسالة ، أن هذه هي نصيحة الشيطان ، يلي قال فيه الرسول : ((**صدقك وهو كذوب**)) تعرفون هذا الحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذاً هذه المرأة يلي بدها تضع رأسها وتنام ، هيك صم بكم ، ما تقرأ شيء من آيات الله ، يلي بتتحصن فيها ، لا يا أخي بتقرأ وكذلك لها أن تدخل المسجد وتسمع الموعظة والدرس ، كمان هذا مربوط بهذا ، لكن كمان المرأة بتكون جنب مثل الرجل ، بتكون طاهر لكن جنب ، يقال لها ما يقال للرجل ، أنه تطهري أحسن لك ، أشرف لك ، أثوب لك إلى آخره , لكن لما بتكون في حالة الحيض ، ما نستطيع أن نقول لها تطهري ؛ لأن الله عز وجل ما أمرها أن تتطهر ، وأنتم تعرفوا أنه يحرم عليها الصلاة ويحرم عليها إيش ؟ الصيام ، من أين أخذنا تحريم الصلاة والصيام ؟ من عندنا ؟ لا من شريعتنا ، كتاب الله وسنة ، طيب يا جماعة ، هذه الصلاة وهذا الصيام حرام عليها من هذه ؟ الحائض ، طيب ، من أين جبنا أنه حرام عليها أن تدخل المسجد حرام عليها أن تقرأ القرآن ؟ أين النص يلي يحرم عليها هذا الشيء مثل ما حرم عليها الصلاة والصيام ؟ ثم شوفوا الفرق أمرها بقضاء الصيام ولم يأمرها بقضاء الصلاة ، فالقضية ليست بعقلنا ، أو بأهوائنا ، إنما هو الاتباع تماماً ، وبهذه المناسبة تقوية للموضوع المتعلق بالحائض ، لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، كان معه نساءه التسع ، كان معه نساءه التسع لحكمة يريدها الله ، قدر أن السيدة عائشة قبل أن تدخل مكة بمرحلة ، وهم نازلين في مكان اسمه سرف ، حاضت ، هي محرمة بالعمرة لأنها نيت التمتع بالعمرة إلى الحج ، كل نساء الرسول هكذا ، دخل عليها الرسول عليه السلام ، فوجدها تبكي ، قال : (**ما لك أنفست ؟**) قالت : نعم يا رسول الله ، قال : (**هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاصنعي**) هنا الشاهد ، فانتبهوا ، (**فاصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ، ولا تصلي**) هذا المسجد كبير ، الوسط منه هذه القطعة المباركة وهي الكعبة ، ما قال لها لا تدخلي المسجد ، قال لها لا تطوفي ولا تصلي ، إذاً معناه أنه أذن لها بتلاوة القرآن ؛ لأنه شو يساوي الحاجي ؟ يقرأ القرآن ويصلي على الرسول ويذكر إلى آخره ، طيب والحاجي شوي يساوي ؟ يطوف حول الكعبة ، أنت لا تطوفي حول الكعبة ، إذا أذن لها أن تدخل المسجد ، الآن بتقع مشاكل بسبب التشديد في الدين ، يدخل زوجته غصب عن دينه ، يقصد دينه يلي هو فاهمه أنه حرام المرأة الحائض تدخل إيش ؟

المسجد ، بدخلها شو يقول لك إذا بتركها خارج المسجد سوف تضيع عني وأضيع عنها ، وهذا ممكن ، لكن هون عليك ، هذا الرسول قال لعائشة ادخلي المسجد بس لا تطوفي ، بس الطواف حرام عليك .

من العجائب التي تذكر ، ناس يحرمون على الحائض دخول المسجد ، ويجيزون لها السعي بين الصفا والمروة سألت أنا هذا السؤال وقلت يا عجبا ، بتحرموا على المرأة الحائض أن تدخل المسجد ، وتجيزوا لها أن تسعى والمسعى جزء من المسجد ، هذا شو يدلنا ؟ بدا لنا أن الناس رجعيين فعلاً ...، يحكوا بالمنطق القديم ، أنا من فضل الله عليَّ حجيت الحجة الأولى والمسعى خارج المسجد ، وكنت أسعى وأنا والجماعة يلي عم يسعوا رأساً تمر السيارة ، تمر العربة على الأحصنة على الطريقة القديمة ونقف ونقف هذا كان خارج المسجد ، فهم يحكوا بنفس المنطق القديم ، إنه يجوز لها السعي وهي حائض ، لكن شوفوا الواقع الآن ، الواقع أن المسجد الحرام الحمد لله صار وسيع وسيع جداً ، وصار المسعى جزء لا يتجزأ من المسجد الحرام ، بتقولوا يجوز لها السعي وأنتم تمنعونها من دخول المسجد وهي حائض ، أذن الرسول، خلاصة الكلام : أذن الرسول عليه السلام للسيدة عائشة بأن تدخل المسجد وأن تقرأ القرآن ، لكن حرّم عليها الصلاة وحرّم عليها الطواف حول الكعبة ، لذلك لا يجوز أن يطوف إنسان ذكراً كان أو أنثى إلا وهو على طهارة كاملة .

الشيخ علي الحلبي : قد يرد على أذهان بعض الأخوة الجالسين شيئان ، له علاقة كبيرة في السؤال والجواب ، الشيء الأول : مدى موافقة كل الذي ذكرت مع قوله : ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) والشيء الثاني : أن كل الشيوخ يحكوا حرام مثلاً وكيف نحن بدنا نقول غير هيك أو ما شابه ذلك ؟

الشيخ : كلام جوهري ، أما بالنسبة للآية : ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) الحقيقة أن الناس ابتعدوا جداً عن فهم القرآن كما أراده الله عز وجل ، وكما بينه علماء التفسير ، أول شيء أريد أن ألفت نظركم : ((**إلا المطهرون**)) مش نحن المسلمين على غير جنابة ، على طهارة كاملة ، نحن مطهرون ، هذا له علاقة باللغة العربية مع الأسف يلي نسيها العرب قبل الأعاجم ، المطهرون هم الملائكة المقربون ، نحن نكون إذا كنا فعلاً كما أراد الله منا متطهرون في فرق بين مطهر ومتطهر ، إذا كان فيكم شخص قرأ اللغة العربية والنحو والصرف وإلى آخره ، وعرف اشتقاق الكلمات ، المطهر من الله تبارك وتعالى ، المتطهر منه ، ولذلك قال تعالى لما ذكر : ((**لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه، فيه رجال يحبون أن يتطهروا**)) ، ((**فيه رجال يحبون أن يتطهروا**)) لما نزلت هذه الآية قال الرسول عليه السلام : طبعاً المقصود هنا بالمسجد مسجد قباء ، فعرف الرسول عليه السلام أن المقصود بهؤلاء : ((**فيه رجال يحبون أن يتطهروا**)) هم الأنصار ، قال الأنصار الذين حوله ، إني أسمع الله تبارك وتعالى يحسن الثناء عليكم فبما ؟ فيه رجال يحبون أن يتطهروا ، الثناء

استحققتموه من الله ماذا تفعلون ؟ هذا أسلوب من أساليب الرسول في اكتشاف حقائق بعض الناس الصالحين من أجل الناس الآخرين ، يقتدون بهم نعم ، قالوا يا رسول الله لنا جوار من اليهود إذا خرجوا لقضاء الحاجة تطهروا بالماء ، فنحن نتطهر بالماء ، قال : (**هو ذاك فعليكموه**) كانوا العرب في البرية وشح الماء وقلته ، يستعملون الحجارة ، أما هؤلاء الأنصار بحكم مجاورتهم لليهود وهم أهل كتاب كما هو معلوم ، في عندهم ، عند اليهود البقية من آثار النبوة القديمة ، أنهم يستعملون الماء في الاستنجاء ، فالأنصار بفطرتهم السليمة استحسنوا هذا الشيء فأخذوه عن اليهود ، فصاروا يستنجوا بالماء لما قالوا للرسول هذا الكلام ، قال هو ذاك ، يعني الثناء الذي استحققتموه من الله ، فهذا هو السبب فعليكموه ، شو قال عنهم : ((**فيه رجال يحبون أن يتطهروا**)) ما قال فيه رجال متطهرون ، ما في رجال متطهرون في رجال يجنبوا ويتطهروا ، في رجال يتوسخوا يتنظفوا ويتطهروا وهكذا ، لكن الملائكة فقط هم المطهرون ، لأن الله وصفهم بالقرآن الكريم ، ((**لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون**)) ، لذلك فهذه الآية ليس لها علاقة بموضوع مس القرآن ، وأن لنا نحن انتهينا من هذا الموضوع بما ذكرنا ، أن الأفضل عرفنا ما هو ، لكن جزى الله الأخ عليا هنا ، حيث لفت النظر إلى أنه هنا ينبغي التنبيه لتفهيم معنى هذه الآية للناس ؛ لأن الناس في تجربتنا بعيدين كل البعد عن الفهم الصحيح لهذه الآية ، أول خطأ يفسروا مطهرون بالمتطهرين ، هذا خطأ لغة وشرعاً .

السائل : في التفسير أنه ما لمسته الشياطين فقال ربنا ما مسه إلا المطهرون أي الملائكة .

الشيخ : هذا صحيح ، الشاهد يقول الإمام مالك في كتابه يلي هو من أصح الكتب وهو الموطأ ، أحسن ما سمعت في تفسير هذه الآية : ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) أنها كالتي في سورة عبس وتولى ، قال تعالى : ((**كلا إنها تذكرة * فمن شاء ذكره * في صحف مكرمة * مرفوعة مطهرة * بأيدي سفرة * كرام بررة**)) ، هؤلاء مطهرون ، هذه بشهادة الإمام مالك ، الذي هو إمام دار الهجرة ولها تفاصيل أخرى ، لكن يكفي الآن للفت النظر أن معنى الآية ، أن الله يتحدث عن اللوح عن القرآن الموجود : ((**بل هو قرآن مجيد * في لوح محفوظ**))، هذا القرآن المجيد في اللوح المحفوظ لا يمسه ، لا يمسه ولا تنزل به إلا الملائكة المطهرون ، هذا معنى هذه الآية الكريمة .

السائل : في سؤال يا سيدي لو سمحت .

الشيخ : تفضل .

السائل : هذا بالنسبة للجبنة واللبن ، في هنا وأنتم بكرامة الغنم في شاة بالت وسط الحليب .

الشيخ : فيها العافية .

الشيخ : أينعم ، الجواب من ناحيتين : الناحية الأولى أعطيتك الجواب سلفاً ، صح ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : الناحية الثانية ، أو خلينا نشرح من الناحية الأولى ، يجب أن نعلم سامحك الله هذيك أفظع ، يجب أن نعلم أن روث الحيوانات المأكولة اللحم وأبوالها طاهرة ، لكن مش كل طاهر مقبول ، الآن لو واحد إنسان هو بنفسه بسق في ماء ، هل يشرب منه ؟ ما يشرب منه تعافه نفسه ، لكن هل هو طاهر أم نجس ؟ طاهر ، نعم ، هذه الناحية الأولى ، الناحية الثانية والتي أريد أنا أن أتحدث عنها ، هؤلاء أصحاب الغنم والبقر عليهم أن يعتنوا بالحفاظ على الحليب من أن يقع فيه شيء من هذه المستقذرات ، ولا أقول النجاسات واضح الجواب ؟ عليهم أن يحتاطوا بحيث أن لا يقع شيء من ذلك ، لكن إن وقع فهو طاهر .

السائل : يصفوه .

الشيخ : نعم ، يصفوه لكن يبقى على كل حال داخلة

السائل : الخوف من الجراثيم ، والله أنا بطلت أحب الجبنة .

الشيخ : لكن يلي يقولوه لك نصفه ، نصفه وأنت اعمل واجبك ، لكن يلي بقع غصب عنك ما بتكون مسئول عنه .

السائل : سؤال : بالنسبة لقضية تحويل راتبه للبنك الإسلامي كأمانة هل يجوز أو لا يجوز ؟

الشيخ : شلون بده يحول ؟

السائل : يعني يحوّل راتبه ويستلمه من البنك الإسلامي ، موظف يريد أن يحول راتبه للبنك الإسلامي كأمانة عنده بس كأمانة ؟

الشيخ : فيه يوجد أمانة في البنك الإسلامي ؟

السائل : لا يعني تحويل راتبه للبنك فقط ، هذا السؤال ، قضية تحويل راتبه إلى البنك الإسلامي ، هل يجوز أم لا يجوز دون أخذ فوائد أو شيء آخر ؟

الشيخ : هذا الموظف يا أخي يلي بتعنيه أين موظف ؟

السائل : في دائرة حكومية .

الشيخ : كويس ليش بده يحول المال ؟

السائل : على أساس أنه خايف عليه من السرقة أو شيء آخر .

الشيخ : هذا هو ، أنا ظننت أن سؤالي غير وارد ، لكن شعرت الآن أنه وارد أنا سألتك فيه صندوق أمانة في البنك الإسلامي ؟

السائل : لا أدري .

الشيخ : ها ، هذا الجواب ، بينما أنا سألتك تلك الساعة ولم تجبني .

السائل : لا أدري في صندوق أمانات .

الشيخ : نحن نعرف يا أخي أن البنوك الكبرى عندها صندوق أمانات تودع فيها الأموال من البنك بيأخذوا أجرة شهرية أو سنوية ، فأنت لما قلت إنك تريد نقل معاشك أو ذاك الموظف يريد نقل معاشه ، ويضعه في البنك أمانة ، أنا راح ذهني يعني أمانة يعني صندوق أمانات ؛ ولذلك قلت لك البنك الإسلامي عنده صندوق أمانات المهم يا أخي ، إن كان يلي بده يحافظ على ماله في بنك من البنوك يحطه في صندوق له مفتاحان ، مفتاح لجيب ، ومفتاح لموظف البنك ، كل ما أراد أن يأخذ شيئا ما بقدر يأخذ شيء ، ولا ذاك الموظف يقدر يمد يده ، إلا المفتاحين أمامه حتى يأخذ يلي بده إياه ، مقابل هذا الصندوق ، بتدفع أجر هذا حلال جائز ، أما مجرد ما أنت تحط مالك في البنك الإسلامي أو غير إسلامي وما بتأخذ فائدة كما يقولون وهو رباً ، اللفظ الصحيح ربا وليس فائدة لكن أنت شو بتتصور لوجه الله هم رايحين يحطوا المال تبعك أمانة عندهم ؟ لا بدهم يشتغلوا فيه فإذا لا يجوز أن تضع مالك أمانة ، إلا بطريق الصندوق ، صندوق الأمانات وتضع أجره .

السائل : هل هذا موجود في البنك الإسلامي ..

سائل آخر : في البنك العربي موجود صندوق ، بس هناك لابد أن تقع في الحرام ، نفس المبلغ الذي تودعه أو الذي تدفعه ، أنت بتقول هناك مبلغ أجرة ، ولكن هناك مبلغ تأمين يشترطوه مع دفع الأجرة في هذا الزمان يشترطوا أن تضع مبلغ تأمين خمس وعشرين دينار في حال تسليم الصندوق تأخذ هذا المبلغ .

الشيخ : تأمين مقابل إيش ؟

السائل : ضد الحريق أو السرقة أو كذا ، وهم لا يدرون بالأصل شو في الصندوق ، فهذه المبالغ يأخذوها وفي حسن تسليم الصندوق يعيدوا لك المبلغ .

الشيخ : أنا أول مرة بسمع أن هناك تأمين التأمين على الساعة على إيش بدهم يأمنوا الصندوق عندهم ، أنا

اليوم أول مرة بسمع هذا الشيء .

السائل : يا سيدي أنا عندي ألف دينار ، إذا وضعتهم في بيتي بدهم ينسرقوا فبروح أحطهم في البنك ، لو أعطوني ثمانية بالمائة يعني ثمانية آلاف دينار بصرف على نفسي وعيالي هل هذا حرام ؟

الشيخ : جاوبك هناك جاوبك . نحن قلنا تلك الساعة هل وضح لك الأمر أو لا . لأن هذا السؤال كأني أجبت عنه ، هل في سؤالك شيء جديد ؟

السائل : الجديد يا سيدي أنه إذا أنا أخذ مائة ألف دينار

وحطهم في البنك وأخذ عليهم ثمانية آلاف دينار ، بصرف على عيالي وبأكل منهم وبشرب منهم ويعمر منهم هل هذا حرام ، وين بدي أحطهم أنا ؟

الشيخ : أنا ما فهمت شو الحرام ؟

السائل : يعني المرابحة في البنك الإسلامي حرام ؟

سائل آخر : أنا عندي مبلغ مائة ألف دينار ، وضعتهم أنا في البنك وبأخذ عليهم أرباح ثمانية آلاف دينار بصرف وبأكل وبشرب منهم ورأس المال ثابت في محله .

الشيخ : مقابل إيش تأخذ هذا المال ؟

السائل : بدل وضعي المال في البنك .

الشيخ : الله يهديك هذا الربا بعينه .

السائل : بالضبط .

الشيخ : ومائة ضبط ، شو الضبط ، لذلك ...

السائل : ...

سائل آخر : فضيلة الشيخ بالنسبة للحم المستورد في عندنا مشكلة ، ... ما حكم اللحوم المستوردة وأخص اللحم البلغاري يلي بييجي على بلادنا هنا ، مع العلم أن هناك من يقول بأنه الذبح هناك يذبح على الطريقة الإسلامية ، وما هو مدى مطابقة حديث السيدة عائشة الوارد في صحيح البخاري بالتسمية على اللحم قبل أكله إن كنا نشك بعدم التسمية على الذبيحة حول هذه المسألة ما هو رأيكم ؟

الشيخ : الحقيقة لقد مللت في البحث في هذه المسألة ، والله يخلصنا من اللحم البلغاري وقبل الجواب أريد أن ألفت النظر ، هذا السؤال بالذات ورد عليَّ مراراً وتكراراً مع حديث عائشة فمن الخطأ المجسد المجسم ذكر

حديث عائشة ، مع السؤال عن اللحم البلغاري ، حديث عائشة له علاقة بوجوب التسمية على الذبيحة ، وجوب التسمية على الذبيحة ، وليس له علاقة بطريقة ذبح الذبيحة واللحم البلغاري مشكلته ليس هو أنه سموا الله عليها أو لا ، وإنما مشكلته هل ذبحت هذه الحيوانات على الطريقة الإسلامية أو قُتلت قتلاً ، فإذا افترضنا أنها قتلت قتلاً ، قولك أنت لما بدك تأكل بسم الله ما بطهر . لكن لو ذبحت على الطريقة الإسلامية وما ندري أنه ذكر اسم الله عليها أو لا فأنت هنا تذكر اسم الله عليها عند الأكل ، عرفت كيف ؟ إذاً حديث عائشة لا يجوز ربطه ، باللحم البلغاري ، لأن مشكلة اللحم البلغاري هو هل ذبحت هذه اللحوم أم قتلت ، فبالنسبة لهذا الشق من السؤال ، إن هذه الحيوانات التي تأتينا من بلغاريا بصورة خاصة ، هل ذبحت أم قتلت ، أنا أجيب عادةً بجواب فيه تفصيل ، لأنه أنا لا أستطيع أن أقنع كل شخص من الحاضرين فضلاً عن الغائبين وهم بالملايين ، إنه ذبحت على الطريقة الإسلامية أو لم تذبح على الطريقة الإسلامية هذا لا أستطيع ، لكن أنا بقول ، الناس بالنسبة لهذه النقطة بالذات هل ذبحت على الطريقة الإسلامية أم لا ، لهم حالة من ثلاث حالات ، لا رابعاً لها ، أما أن يعلم أنها ذبحت على غير الطريقة الإسلامية ، فحينئذٍ حرام عليه أن يأكل ، وأما أن يعلم بأنها ذبحت على الطريقة الإسلامية ، فحينذاك حلال أن يأكل ، وإما أنه لا يدري وهذا شأن أكثر الناس ، عامة الناس من أين يتحققوا أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية أم لا ، هذه الصورة الثالثة والأخيرة ، ما بيعرف هل ذبحت على الطريقة الإسلامية أو لا ، لسى ما جاء دورك ... هنا نقول حديثين عن الرسول عليه السلام ، **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)** ... دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، والحديث الثاني أذكره ، لأنه يلتقي مع الحديث الأول وإن كان سنده ضعيف ، **(لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة مما به بأس)** . فالشاهد أنت ما عرفت مذبوح أو غير مذبوح يقول لك الرسول **(دع ما يريبك إلى ما يريبك)** ، أنا ما عندي تحقيق أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية أو على الطريقة الكافرة ، لكن قناعتي الشخصية أن هؤلاء الناس مستحيل أنه يذبحوا على الطريقة الإسلامية ، لأن الطريقة الإسلامية تأخذ وقتا والكفار الوقت عندهم يشتري بالذهب ولذلك طلعوا بهذه الطريقة من القتل . قدر لي أني سافرت إلى بريطانيا منذ عشر سنين تقريباً ، واتصلنا مع بعض الجاليات الإسلامية هناك وبخاصة من الباكستانيين . وكنا تعرفنا بواحد منهم في عمرة من عمراتي في جدة ، وفهمت منه أنه عنده مجزرة في نفس بريطانيا في بلده نسيت اسمها تبعد عن لندن نحو 150 أو مائتين كيلوا متر . عنده مجزرة على الطريقة الإسلامية ، فقدر لي أن رحت إلى بريطانيا واتصلت مع هذا الإنسان وشفة المجزرة تبعه وفعلاً إنها على الطريقة الإسلامية ، وعنده مزرعة يربي فيها دجاج . أنسيت والله كل يوم بالملايين بذبح من الدجاج ، ذبح . بقول أن الإنجليز بعضهم طبعاً يحضروا لكي يشتروا من عنده ، سواءً اللحم الضاني أو الدجاج

، لأنهم عرفوا أن هذه الطريقة هم ما يهمهم حلال أو حرام . لكن عرفوا أن هذه الطريقة هي أصح ، الشاهد أن هذا الرجل شو متساوي ؟ باني بناية ضخمة ، وجعلها مفارش يعني غرف ، يهيئ من المساء العدد الذي يريد ذبحه مائتين أو ثلاثمائة رأس على حسب ما هو بقدر ، بسوق الغنم من زريبة إلى غرفة ، قريبة من المجزرة ، بدخل رأس ، شخص موكل بدخل رأس يستلم الرأس شخص ، بضجعه وبسطحه ، شخص ثاني بمرر عليه السكين باسم الله الله أكبر ، الشخص الأول برفعه وبعلقه بشناكل ، وبدفعه دفعه فبمشي على سكة ، السكة بتمشي هيك وبتلف على غرفة ثانية ، ومشينا نحن مع هذه الذبيحة ، لما وصلت إلى غرفة ثانية ، رجل واقف بالانتظار ، رأساً ببدء يسلخ ، بس وظيفته فصل الجلد عن البدن ، ثم بدفعها دفعة ثالثة ، بستلمها شخص ثالث بشق بطنها وبطلع المصران والمعدة إلى آخره وبضعها في برميل خاص ، بدفعها الدفعة الأخيرة في معه ماء وبضخ الماء بقوة ، بغسلها ، بتطلع نظيفة بتلمع لمع . بدفعها بتروح إلى الميزان ، وهكذا دواليك هذه هي الطريقة الإسلامية الموجودة في لندن ، أما ما سوى ذلك كلها عبارة عن قتل ، خاصةً الحيوانات الضخمة كالبقر مثلاً ، فأنا ما أستطيع أن أتصور أن البلغاريين ، يذبحوا على الطريقة الإسلامية ، وكانوا يقولوا أن الأوقاف أرسلت لجنة لتشرف وللمراقبة وبعدين طلع اعتراف من وزير الأوقاف بأنه تبين أن هذه اللحوم تردنا وهي مذبوحة على غير الطريقة الإسلامية ، وهذا اعتراف من وزير الأوقاف وهذا الشيء طبيعي لأن الكفار مثل ما قلنا آنفاً مش ممكن يضيعوا أوقاتهم من أجل تنفيذ حكم لا يؤمنون به ، بينما نحن الذين نؤمن به ، فلذلك أنا أقول من كان مقتنع مثلي أن هؤلاء البلغار أو غيرهم من الكفار لا يمكن يذبحوا على الطريقة الإسلامية فحرام عليه أن يأكل ، ولذلك والحمد لله ما ذقناه ، ومن كان شاهد بعينه ، أو حدثه ثقة وهذا مستحيل لأن من هذا الذي يشرف عليهم دائماً وأبداً ، هذا غير موجود . أنا أعرف أن الكفار هؤلاء يعملوا تمثيليات أمام بعض اللجان ، منشان يمشوا بضاعتهم ، لما كنت في سوريا ذهب بعض كبار رجالات الإسلاميين منهم بعض العلماء ، ذهبوا إلى روسيا بلاد الكفر والضلال الشيوعية ، ورجعوا يثنون عليها خيراً ، إن هذه الأخبار التي نسمعها أنه في ضغط وغلق المساجد وعدم السماح للمسلمين بشعائر دينهم إلى آخره ، هذا غير صحيح هكذا بدءوا يتحدثوا ، وتالي القضية إنها تمثيلية ، وهذا معروف عن الشيوعيين ، ما بدخلوا رجل غريب ، إلا وحوله مئات العيون والجواسيس ، فكانوا يزوروهم مساجد جايبين رؤوس شيوعيين أمريهم قبل جمعة جمعتين أن يعفوا عن لحاهم ، ومكورين على رؤوسهم العمائم المعروفة بتلك البلاد ، ها شوفوا هي هؤلاء عن بتعبدوا ، وخطبة جمعة وما خطبة جمعة ، فهم نقلوا ما رأوا فعلاً ، لكن ما انتبهوا أن هذه تمثيليات هذه مشكلة ، وأنا بتصور أن هؤلاء لما الأوقاف أخذوا أخبار من لجان أرسلوها ، شافوا بعينهم فعلاً ، لكن المهم أن يستمروا على ذلك في غيبتهم وأنا لا أعتقد أنهم يفعلون ذلك إطلاقاً . إذاً

باختصار : من كان يعتقد مثلي أنها لا تذبح فحرام عليه الأكل ، من كان يعتقد وعرفوا شو معنى يعتقد يعني عنده علم بأنها تذبح على الطريقة الإسلامية فحلال الأكل ، من كان يشك فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك .

السائل : يا سيدي هل يحق للمرأة أن تذبح ؟

الشيخ : ولما لا ، وقد قال عليه السلام : **(إنما النساء شقائق الرجال)** ومش بس هيك ، يحق لها أن تذبح من شان خاطرك وهي حائض ...

السائل : في بعض باكيتات فيها لحمة مغلفة وهي مجمدة ومكتوب عليها أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية .

الشيخ : هل جاءك نبئ السمك المذبوح على الطريقة الإسلامية ... هذا تدجيل ترويج بضاعة .

السائل : ... من سمى عليها .

الشيخ : هنا يأتي موضوع سم أنت وانتهت المشكلة .

السائل : ليش نحن الشعب ما نحتج ونقول للحكومة جيبوا الغنم حيا ونذبحه هنا بدل ما يشوشوا أفكارنا ؟

السائل : شيخنا اللحم التركي يا شيخنا .

الشيخ : بقولوا هذا اللحم التركي من بلاد تركيا إسلامية وشعب متدين . أي نعم .

السائل : بالنسبة لقيام الليل هل هو محدد بثمانية ركعات وثلاثة وتر أم يحق للإنسان أن يتهجد بقدر ما يستطيع ؟

الشيخ : هل تتصور هذاك عرفنا أبو علي أنت أبو إيش ؟

السائل : أبو محمد .

الشيخ : أبو محمد ، يا أبو محمد هل تتصور إنسان أعبد من سيدنا محمد ؟

السائل : حاشى .

الشيخ : طيب هل علمت أن الرسول عليه السلام كان يصلي أكثر من إحدى عشر ركعة .

السائل : لا .

الشيخ : أخذت الجواب أم لا ؟

السائل : أخذته .

الشيخ : خلاص ، طول بالك شويةخلينا نتوسع شوية ، هو أخذ الجواب بطريق إيش ؟ منطقي ، لكن يجوز هو

ما اقتنع بقرارة قلبه ، كثير من الناس ينظروا إلى الكم دون الكيف ، وهذا خطأ ، اليوم عدد من المسلمين كم ؟ حوالي مائة مليون مسلم بل أكثر أكثر مليار . عدد يخوف لكن ليس لهم وزن . لماذا ؟ لأننا ننظر على الكم ولا ننظر للكيف ، وهذا ما أشار الرسول عليه السلام إليه بالحديث الصحيح ، قال عليه السلام : **(ستداعى عليكم الأمم ، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، قالوا : أومن قلة نحن يومئذٍ يا رسول الله ؟ قال : لا ، بل أنتم يومئذٍ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل)** شو قيمته هذا العدد ، غثاء كغثاء السيل ، **(ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن ، قالوا : وما الوهن يا رسول الله ؟ قال : حب الدنيا وكراهية الموت)** الشاهد أن المسلم حقاً لا ينظر إلى الكم فقط ، وإنما ينظر إلى الكيف أيضاً ، من ذلك كان يقول بعض الصحابة وأظنه عبد الله بن عمر : ليت لي من صلاتي ركعتان متقبلتان ، بس ركعتين .

تفصيل هذا الكلام ، إحدى عشر ركعة مش إحدى عشر بلا ثلاث وعشرين ركعة ، نصليهم بثلاث وعشرين دقيقة ، ثلاث وعشرين ركعة أم نصلي إحدى عشر ركعة بثلاث وعشرين دقيقة أيهما خير ؟

السائل : نصلي إحدى عشر ركعة بثلاث وعشرين ركعة .

الشيخ : هذا بلا شك إطلاقاً لماذا ؟ لأن الذي يصلي ثلاث وعشرين ركعة مقابل ثلاث وعشرين دقيقة ، ما تلحق تقرأ الفاتحة ، بسم الله **((الحمد لله رب العالمين))** يقرأها بسرعة ، وبعدين مدهمتان وفوراً بنزل وبقول الله أكبر ، شو قرأ ؟ هذا شو استفاد الناس ؟ لا شيء أبداً ، بينما نصف الركعات إحدى عشر ركعة تستطيع أن تقرأ الفاتحة بشيء من الأناة ، وأن تقرأ بعدها كم آية باطمئنان وتدبر بعد الفاتحة ، هذا إذا قلنا بدنا نصلي التراويح ، إحدى عشر ركعة بثلاث وعشرين دقيقة ، لكن يكون هيك خففنا الركعات هذه ولو صلينا إحدى عشر ركعة ، لازم كمان نزيد في الكيف ، يعني نعطي لصلاة التراويح من الوقت نصف ساعة ساعة ، ساعتين إلى آخره ، يقولوا الناس يلي تسمعوهم يتحدثوا عن هذه القضية أن عمر بن الخطاب هو الذي صلى أو أمر بثلاث وعشرين ركعة ، وهذا أولاً غير صحيح ، نسبة الخبر إلى عمر غير صحيح ، والصحيح كما في موطأ الإمام مالك ، أن عمر بن الخطاب لما أحيا سنة صلاة الجماعة في التراويح وأمر أبي بن كعب من قراء الصحابة ، أمره أن يصلي في الناس إحدى عشرة ركعة ، في رواية أنه كانوا يصلون في عهد عمر ثلاثا وعشرين ركعة ، هذه الرواية الضعيفة أخذ بها بعض الناس وقالوا هذه سنة عمر ، هنا يظهر لك الفرق بين الأخذ .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 132

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-132

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام في مقدار قيام الليل . (00:00:28)

2 - كلام الشيخ على أن أثر عمر في صلاته ثلاثة وعشرين ركعة في قيام الليل غير صحيح . (00:00:29)

3 - ما هي احسن صيغة دعاء في قنوت الفجر و الوتر.؟ مع بيان النازلة التي يدعى لها في عرف الفقهاء . (00:05:55)

4 - هل يجوز إهداء الصلاة لمن لم يصل , و كذلك إهداء الحج لمن لم يحج وغيرها .....؟ (00:11:43)

5 - هل حج من يدعي الإسلام وفي عقيدته بعض الشركيات صحيح.؟ (00:20:57)

6 - إذا كانت الدولة تعطي أموالاً للزوجة التي لا تشتغل , فهل يجوز لزوجها أن يخفي على الدولة أنها تشتغل ليأخذ منها المال.؟ (00:22:50)

7 - هل يجوز لطبيب يعمل في مركز حكومي أن يعالج بعض الفقراء على أساس أنهم رجال أمن ، علماً أن رجال الأمن يتعالجون مجاناً .؟ (00:24:11)

8 - هل يصرف الأمر بوجوب اتخاذ السترة إلى الإستحباب بحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس (..... ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بالناس في منى إلى غير جدار).؟ (00:25:43)

9 - ما حكم رقص النساء فيما بينهن.؟ مع بيان الغناء المشروع . (00:30:06)

10 - هل يجوز لمن يعمل في مستوصف أن يأخذ منه أدوية لأولاده و أصحابه.؟ (00:33:40)

11 - ما حكم من يستعمل الهاتف من الشركة بدون إذن.؟ (00:35:51)

12 - ما حكم التوضؤ من لحم الإبل.؟ ونصيحة الشيخ في عدم تعويد النفس عن السؤال عما يسمى عند الفقهاء بحكم وأسرار التشريع . (00:40:14)

13 - ما حكم تعطر امرأة في بيتها وقد بقيت معها رائحة العطر حتى خرجت من بيتها ولم تزلها.؟ فهل تدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم (... فهي زانية ...).؟ (00:49:52)

14 - ما هو تفسير حديث (...لأن يطعن في رأسه بمخيط من حديد خيرٌ له من أن يمس يد امرأة لا تحل له).؟ (00:50:59)

15 - ما حكم حلف رجل لزوجته أن لا يجامعها.؟ (00:54:10)

16 - هل يجوز للولد دفع زكاة ماله لوالده الفقير.؟ وهل يجوز العكس.؟ وهل حديث (أنت ومالك لأبيك) يمنع ذلك.؟ (00:54:59)

17 - ما حكم إقامة العرس في المسجد.؟ (00:57:13)

18 - هل هناك دليل يوجب على المرأة الصلاة في المسجد يوم الجمعة.؟ (00:57:23)

19 - هل عمل الرجل أعمالاً شاقة عذر شرعي يبيح له الإفطار في رمضان.؟ وهل عليه كفارة.؟ (00:57:36)

20 - متى يبدأ الإعتكاف.؟ (00:58:25)

21 - هل يجوز إخراج زكاة الفطر وكفارة اليمين دجاجاً أو طعاماً مطبوخاً.؟ (01:00:35)

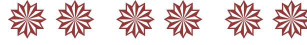

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... هذا أولاً غير صحيح، نسبة هذا الخبر إلى عمر غير صحيح ، والصحيح كما في موطأ الإمام مالك أن عمر بن الخطاب لما أحيا سُنة صلاة الجماعة في التراويح، أمر أبيّ بن كعب ، من قراء الصحابة ، أمر أن يصلي في الناس إحدى عشرة ركعة ، في رواية كانوا أنه كانوا يصلون في عهد عمر ثلاث وعشرين ركعة . هذه الرواية الضعيفة أخذ بها بعض الناس ، وقالوا هذه سنة عمر ، وهنا الآن يظهر الفرق لك ، بين الأخذ بالكم وعدم العناية بالكيف ، لما كان يصلي أبيّ بالناس إحدى عشرة ركعة حسب الرواية الصحيحة أو ثلاث وعشرين ركعة حسب الضعيفة ، كيف كان يصلهم ؟ هنا يقولوا عنا في الشام ناحية الجيبة لا تقرب ، كل شيء بس ناحية الجيبة لا تقرب مفهوم هذا الكلام ؟

السائل : نعم.

الشيخ : من ناحية كيفية صلاة عمر لا تبحث فيها ، بس أنت خذ العدد؛ لأن هذا الذي يناسبنا الكيف تبع عمر ... ما كانت تنتهي صلاة القيام في عهد عمر أو في زمن عمر إلا ينصرفوا ويعجلوا الخدم من أجل تحضير السحور حيث الفجر سيطلع ، كم يعني تكون طويلة هذه الصلاة ؟ الناس ما يقدروا اليوم بس تقول عمر عمل ثلاث وعشرين ركعة ، أما كيف صلى الثلاث وعشرين ركعة ، هذه لا نبحث فيها ؛ لأن هذه لا تناسبنا ، نحن بدنا الثلاث وعشرين ركعة؛ من أجل نهضم الطعام يلي أكلناه، فإذا كان أنتم صحيح معتقدين أن عمر صلى ثلاث وعشرين ركعة، لكن كانت قراءته طويلة وطويلة جداً، ما في لها مثل في العالم الإسلامي إطلاقاً كله .

إذاً ماذا يوجد في العالم الإسلامي؟ يوجد في الغالب ثلاث وعشرين ركعة ، أحسن من يصلي الثلاث وعشرين ركعة ساعة، هذا الذي بلغنا، أحسن من يصلي إلا في مكة قد يطيلون ذلك أكثر، طيب ما الساعة من الزمان بتصلوا فيها ثلاث وعشرين ركعة ، أحسن شيء صلوها بإحدى عشر ركعة، سوف يكون بها اطمئنان أحسن وإتباع للرسول يلي قلنا إن الرسول ما كان يزيد لا في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة؛ لذلك السيدة عائشة تقول لما سُئلت عن قيام الرسول عليه الصلاة و السلام في الليل عن ركعاته ، كان جوابها كما يقول الفقهاء بصورة عامة، فأجابت : " ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على

إحدى عشرة ركعة يصلي "، هنا الشاهد " يصلي أربعاً فلا تسأل عن طولهن وحسنهن ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن طولهن وحسنهن "، يعني شيء طويل طويل لا تسأل عن طوله وعن حسنه في منتهى الحُسن، ثم يصلي عليه السلام ثلاث ركعات، قام عليه الصلاة والسلام حتى تفطرت تشققت قدماه، قالوا : قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : **(أفلا أكون عبداً شكورا)** ، فنحن نريد أن نحتج بعمر أم بدنا نحتج بالرسول ، لا نحتج بالرسول وليس بعمر ، فما بالك إذا عمر أمر أبيّ بن كعب في الرواية الصحيحة أن يصلي بالناس إحدى عشر ركعة ، إذاً نحن إذا صلينا إحدى عشر ركعة بأناة وقرأة طيبة ، يستطيع الإنسان أن يتأمل بما يسمع، ويدبر آيات الله وكلماته أحسن من الصلاة يلي ما يحسن فيها الإنسان في خشوع وكما يقولون اليوم بالروحانية، والله صلينا ثلاث وعشرين ركعة وما عرفنا شو قرأ الإمام من القرآن بعد الفاتحة، هذه المشكلة .

السائل : أنا كان سؤالي مش عن التراويح، عن القيام في الأيام العادية .

الشيخ : هذا نفسه معناه حديث عائشة ، حديث عائشة في رمضان أو في غيره ، ما زاد عن إحدى عشر ركعة ما في أكثر ، نعم.

السائل : بالنسبة للقنوت والوتر هما سؤالان، هل الأولى ترك القنوت في صلاة الفجر أم أن نقنت ، في بعض مذاهب تقنت في صلاة الفجر ، والأفضل في صيغة أو هيئة لصلاة الوتر ...

الشيخ : أنت سؤالك في الفجر أم الوتر ؟

السائل : سؤالين اثنين .

الشيخ : طيب، القنوت في الفجر ليس له أصل صحيح عن الرسول عليه السلام، كسُنة رتيبة دائماً وأبداً ، الرسول عليه السلام قنت شهراً وليس في الفجر بل في الصلوات الخمس، وهذا اسمه قنوت النازلة، يعني مصيبة تنزل في المسلمين فيُسن في حق أئمة المساجد، أن يقنتوا في الصلوات الخمس، وليس في الفجر فقط، فإذا المصيبة زالت زال القنوت؛ لأن القنوت قنوت نازلة أما هذا القنوت الذي يفعله بعض الناس وبصورة خاصة الشافعية في بعض المساجد هذا ليس فيه حديث صحيح، فيه حديث ضعيف عند علماء الحديث لفظه : " ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الفجر حتى فارق الدنيا " لو كان هذا الحديث صحيح على الرأس والعين، يكون القنوت في الفجر سُنة رتيبة على طول، شلون تصلي ركعتين قبل فرض الفجر سنة مؤكدة، كمان القنوت في الفجر لو صح هذا الحديث يصير سُنة رتيبة لكن هذا الحديث ضعيف باتفاق علماء الحديث ، ثم يوجد ما يعارضه ، قال أنس بن مالك : " ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت إلا إذا دعا لقوم أو على قوم " .

أي نعم هذا بالنسبة لصلاة الفجر ، أما صلاة الوتر فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقنت في غير رمضان أيضاً لكن مش بصورة رتيبة ، تارة وتارة ؛ ولذلك إذا أراد المسلم أن يقنت في الوتر يقنت أحياناً وليس بصورة مستمرة ، ويقنت بدعاء : (**اللهم اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت** ..) إلى آخره ، وهذا يذكرني أن القنوت في الفجر ما له هذا الدعاء ، هذا الدعاء خاص في القنوت في الوتر : (**اللهم اهدني فيمن هديت** ...) هم يقنتوا فيه كمان في قنوت الفجر ، هذا خطأ آخر ، بينما الخطأ الأول هو أنه ما في قنوت في الفجر إلا لنازلة وحينئذٍ يُسن القنوت في بقية الصلاوات الخمس ، لعلي أجبتك على سؤاليك .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : أهلاً ومرحباً .

السائل : طيب ...

الشيخ : آه ، أ،ت بتقول هيك يا أبو علي ، لكن العلم ما يقول هيك، آه المقصود بالنازلة ، نازلة يعني تعرض للمسلمين تعرض ، شو معنى تعرض ؟ يعني فجأة يفاجئون بها، مثل العدو هاجمهم كذا فيدعون ، أما الشيء إذا صار عادة مستمرة هذه ما صارت نازلة ، اضرب لك الآن مثال، مثالين :

واحد قديم قديم ، وواحد حديث ملازم فينا يمكن أنتم سمعت ببلاد الأندلس كويس وأن هذه البلاد كانت إسلامية كويس بعدين الأسبان طردوا المسلمين ونصروهم غصباً عنهم ، وإلى الآن الأسبنيولين هم محتلين الأندلس صح؟ في أحد يقنت الآن ؟ لا ؛ لأنها صارت جزء لا يتجزء من حياة المسلمين ، والآن أقرب شيء للمثال الثاني : عندك فلسطين الآن ، أليست هي بلاد إسلامية لم يمض عليها إلا سنين قليلة من يقنت الآن منشان فلسطين؟ لا أحد ، لماذا ؟ لأنها صارت جزءا من حياة المسلمين، ولذلك ترون الدول العربية تسعى ، لماذا ؟ ... فالنازلة معناها في لغة الفقهاء : هو الأمر العارض ، يعني التأزي عرفت كيف ؟ بينما أنت تشير إلى شيء ملازم لحياة المسلمين .

السائل : هل يجوز الصلاة عن الميت إذا لم يكن يُصلي ، يعني أصلي عن الميت ، مثل يلي يحجوا عن واحد ميت ؟

الشيخ : يعني بتصلي عنه ...

السائل : يعني الفرض .

الشيخ : وصلت لهنا يعني ، ... لكل سؤال جواب ، قال تعالى : ((**أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم**

الذي وفى أن لا تزر وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) ، فأن لما بدك تصلي عن صديقك يلي مات ، وممكن ما صلى ولا صلاة ، وما دار وجهه يوما ما إلى بيت الله ، أهذا من سعيه أم سعيك ؟

السائل : هذا من سعيه .

الشيخ : إذاً ليس له شيء من هذا السعي .

السائل : يقولوا مثل الحج مثلاً ..

الشيخ : أنت لا تقول يقولوا ؛ لأنك أنت إمام قول رب العالمين الآن صحيح أم لا ؟ مائة صحيح فإذا كان ربنا يقول : ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) مش لازم أنت تقول يقولوا، وإنما بتقول لي أنت شو جوابك ؟ شو رأيك بالنسبة للحج عن الغير ؟ مش هيك أنت بدك تقول ؟

السائل : الصلاة ...

الشيخ : الصلاة ، أنا أعطيتك الجوب بس أنت بدأت تقول أنهم يقولون .

السائل : العلماء الذين يقولون .

الشيخ : عارف شو يقولوا؟

السائل : الحج يجوز وأحدهم يقول إن الصلاة تجوز ، وقالوا كفارة ...

الشيخ : ما شاء الله ، وإسقاط صلاة يجوز ؟! ... أنا لما قلت ما كنت بعيد يعني عن معرفتي بك ، إنك دبلوماسي يعني ...طيب ، سؤالك عن أنه أنت بدك تصلي عن ذاك ، بينما انتهى الموضوع بأنك تريد أن تسقط عنه الصلاة يعني أنت ربه... ، يعني هذا التارك الصلاة ، شو يكون وضعه في القبر والعياذ بالله ، فأنت تريد تخلصه من عذاب الله في القبر ، في حيلة شرعية سموها إسقاط صلاة ، الله أكبر ، هذه والله سخرية الدهر ، إن ربنا في عشرات من الآيات الكريمة ، يعلّم عباده أن الإنسان يكلف بما هو يفعل كما ذكرنا في الآية السابقة ، في آية أخرى يقول : ((**ومن يتزكى فإنما يتزكى لنفسه**))، هذا يعني النواحي المعنوية ، أو كما يقولون اليوم الروحية ، هي كالأمور المادية تماماً ، أنا جوعان ، وأنت جوعان ، أنت أكلت من أنواع الطعام ، وأنا ما ذقت من هذا الطعام شيئاً ، أن بشبع لشبعك فيه ؟ ما بحس بلذة الطعام تبعك ، لماذا ؟ لأنك أنت عم تأكل لنفسك ، أنت بتصلي وبتتقرب إلى الله وأنا شقي والعياذ بالله ولا أفعل ما اتقي الله به، شو راح ينفعني صلاتك إلي ؟ ما ينفعني إلا صلاتي أنا، كما أن صلاتي لا تنفعك شيء أنت ، وحجي وعمرتي كل شيء تماماً ، ثم لابد أن نبحث موضوع الحج ، ما دام أنت بدأت بالكلام بالقول يقولون ، كمان الحج لما توسعوا الناس فيه ، كمان أخطئوا الآية السابقة : ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) زيد من الناس مات ولم يحج إلى بيت الله الحرام ، وكان قد

وجب عليه الحج أي استطاع، والله يقول : ((ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا)) شوف كمالة الآية شلون بدك تأولها لي وعلى قول المشايخ : ((ومن كفر فإن الله غني عن العالمين)) هذا الذي مات وما حج إلى بيت الله الحرام ، صدق عليه الآية أم لا ؟

السائل : والله ما أجبتني .

الشيخ : لا ، سامحك الله ، نحن قلنا من استطاع ، الآن الكلام يلي قلته الحج عن الغير تقصد الذي ما استطاع أم الذي استطاع ، شفت كيف بتحرفها هيك وبدورها .

السائل : أنا بقصد أنه بالنسبة للصلاة أنت ما أعرفت سؤال الشيخ ، يحكوا هذا الحج والصوم يجوز أن تصوم عن الميت ؛ لأنه في امرأة عادت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ...

الشيخ : ليش تركت الصلاة الآن؟ ليش تركت الصلاة ؟ طول بالك .

السائل : لأنهم يقولوا وجب الصوم ووجب الحج ، ويعني الصلاة مثلهم فرض .

الشيخ : أنا بقول لك مثلها مين يقول واحد مات ، وعليه شهور من رمضان وهو شاب ممتلئ فتوة وقوة ونشاطاً إن هذا يُصام عنه ، من قال ؟

السائل : والله هذا برأيي لا ، أما هم العلماء ...

الشيخ : الخلط في البحث ما يجوز ، الإنسان إما يكون استطاع الحج أو ما استطاع ، إذا ما استطاع الآية قرأناها آنفاً : ((ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا)) ، ((ومن كفر فإن الله غنيّ عن العالمين)) عمن يقول في الآية ؟ عن المستطيع أم عن غير المستطيع ؟

السائل : عن المستطيع .

الشيخ : المستطيع ، فنحن الآن يا أبو محمد لا تنس تأكل بيدك اليمين ، نحن الآن عم نحكي عن المستطيع استطاع وما حج ، يمكن في ناس حجوا لأوروبا مراراً وتكراراً ، وما حجوا مرة واحدة في عمرهم إلى بيت الله الحرام، هذا مات من الذي يحج عنه هذا ؟ ما أحد يحج عنه ، الله قال : ((ومن كفر فإن الله غنيٌّ عن العالمين)) عمر بن الخطاب يقول : " من ملك زاداً وراحلة ثم لم يحج، فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً "، وبعض الناس يروه حديث إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ، لكن هو لا يصح ، المهم إذا هذا استطاع الحج وما حج ، ما أحد يستطيع أن يحج أبداً ، والصائم الذي وجب عليه الصيام وما صام ما أحد يستطيع أن يصوم عنه ، والصلاة كذلك وكل شيء كذلك ، تركنا الواجبات من حج وصيام وصلاة ، لكن الولد يريد أن يحج عن أبيه تطوعاً له ذلك ، يريد أن يعتمر نفلاً ، له ذلك ، يريد أن يصوم عنه نفلاً مش يصوم عنه ،

يُسقط عنه صيام ، لا ما في مجال يصوم عنه أبدا .

السائل : من كان يعتقد ، هذه الساعة مغشوشة ..

الشيخ : هي مغشوشة بس من صالحك ، يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : أنا عارف دائماً تكون الساعة من صالحي، الحمد لله .

الشيخ : الآن الساعة الثامنة.

السائل : من كان يعتقد عقيدة شركية وهو مسلم يدعي الإسلام ولكنه في معتقداته فيه شركيات ، وحج وهو يعتقد هذا الاعتقاد ، حج إلى بيت الله الحرام ، وكانت حجته حجة الإسلام ثم من الله عليه سبحانه وتعالى بأن يهتدي إلى الطريق المستقيم وسنة أهل السنة والجماعة ، فهل حجته الأولى تفيده ؟

الشيخ : هذا يختلف اختلاف الجو الذي يعيش فيه ...، بمعنى هذا الذي وصفته ، أما إن يكون بلغته دعوة الإسلام بلاغاً صحيحاً ، وأصر على ما تسميه بالشرك ، هذا معناه أنه يجب عليه أن يحج مرة أخرى ، أما إن كان يعيش في جو ليس فيه من ينبهه ، ومن يُبين له أن هذا الذي هو فيه هو من الإشراك بالله عز وجل والكفر بلا إله إلا الله ، فهو يكون معذوراً ويكون إسلامه وحجه مقبولاً ، أينعم هذا التفصيل لابد منه ، نعم .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك ، نعم .

السائل : موظف متزوج يأخذ علاوة سبع دنانير علاوة على راتب زوجته، إذا لم تعمل ، وإذا تعمل لا يأخذ علاوة على الزوجة غلاء معيشه ، ففي موظف يشتغل بالدولة ، يأخذ علاوة عن زوجته وهي تعمل ، فما حكم أخذ هذه العلاوة ؟

الشيخ : يعني له ولزوجته .

السائل : إذا الزوجان يعملان ، الدولة لا تعطيه سبع دنانير .

الشيخ : أنا فهمت هذا الكلام ، بس خلاصة الكلام العلاوة للزوجة أم للزوج ؟

السائل : لا ، هل يجوز يأخذهم مرتين ؟

الشيخ : مرتين شلون ؟

السائل : بيأخذ عنها سبعة دنانير وهي تأخذ راتبها في هذه الحالة هو مش لازم يأخذ السبعة فهو لا يقول للدولة أن زوجته تعمل ، يعني كاتم عن الدولة .

الشيخ : آه ، يعني كاتم عن الدولة وليش كتمت عني أنت ؟ ... ، أنا ما فهمت منك أنه كاتم عن الدولة ، ما يجوز طبعاً .

السائل : في سؤال ، أنا طبيب بشتغل في عيادة ، في ناس ما يدفعوا فلوس ، ومرات يأتي ناس فقراء الحال ، فقراء الحال أو موظفين راتبهم ما يكفيهم ، فنعالجهم ويكونوا مرسولين من قبل أطباء آخرين ، وهم ليسوا عسكرين ، فهل يجوز علاجهم ؟

الشيخ : وهم ليسوا عسكريين ؟

السائل : نعم ليسوا عسكريين ...

الشيخ : من المسئول عن الدائرة هذه ؟ إن كان سمح بذلك فعلى مسئوليته ، وإن لم يسمح فلا يجوز .

السائل : هو لا يسمح .

الشيخ : إذاً لا يجوز .

السائل : طيب ، في فقراء ...

الشيخ : طيب ممكن تعطيهم خبر للنساء يجهزوا حالهم .

السائل : روى الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال: أقبلت راكباً على حمارة أتان وأنا يومئذٍ قد ناهزت الاحتلام ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يصلي بالناس في منى في حجة الوداع إلى غير جدار ، فالسؤال فهل يقال أن هذا الحديث على صرف الأحاديث الآمرة باتخاذ السترة من الوجوب إلى الاستحباب .

الشيخ : لا ، لا يدل هذا الحديث على ما جاء في السؤال من صرف الأوامر من الوجوب إلى الاستحباب إلى سببين اثنين : السبب الأول : أن بعض الأحاديث تنص على بطلان الصلاة فيما إذا مرت ثلاثة أنواع ، ومنها الحمار والمرأة البالغة والكلب الأسود ، حينئذٍ إذا احتججنا بهذا الحديث أبطلنا الحديث إبطالاً ، بينما يمكن صرف الأحاديث الآمرة باتخاذ السترة من الوجوب إلى الاستحباب، هذا السؤال بالنسبة لهذا النوع من الأحاديث

وارد وإن كان الجواب ستسمعه ، لكن هذا السؤال غير وارد بالنسبة للحديث يلي يقول : **(يقطع صلاة أحدكم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل ، الحمار والمرأة والكلب الأسود)**، ولكن الجواب الجذري عن هذا الحديث أنه هو نفى أن يكون صلى إلى جدار ، فليس هناك في منى جدار أو جُدر ، ممكن يكون هناك صخرة ناتئة من الأرض ، تكون جزءاً من الأرض ، ومرتفعة قدر مؤخرة الرجل ، فيمكن تكون هذه سترة الرسول عليه السلام ، لم يشهدها الراوي ؛ لذلك جاء في هذه الرواية التصريح بنوع السترة المنفي ، وهو الجدار وإن كان قد تأتي بعض الروايات أنه لم يصل إلى سترة ، لكن بعض الروايات ، وأنا شايف أنه أبو الحارث متسوفذ يعني ... فتحمل تلك الروايات التي يظهر منها النفي مطلقاً ، على أنه يقصد المفسر بالرواية السابقة وهو الجدار ، وأخيراً الجواب القاطع في هذا الموضوع أن هناك قاعدة فقهية عظيمة جداً وهي أنه إذا جاء حديثان أحدهما من قوله عليه السلام ، والآخر من فعله وأحدهما يخالف الآخر ، حينئذ يقدم القول على الفعل ، لأن القول تشريع عام للأمة ، أما الفعل فيعتوره ويحيط به عدة احتمالات منها أن يكون له عذر عليه السلام ، منها أن يكون خصوصية له ، بينما القول الموجه إلى الأمة هو شريعة عامة للأمة ، وبخاصة الحديث الذي يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود ، هذا لا يجوز إبطاله لمجرد هذه الحادثة ، ومثل هذه الحادثة يقول عنها فقهاء الحنفية : " واقعة عين لا عموم لها " ما ندري ما هو السبب هذا لو اعتمدنا على بعض الروايات التي أطلقت نفس السترة ... نعم.

السائل : هذه الروايات صحيحة ؟

الشيخ : أظن صحيحة ، لكنها تفسر بالرواية الموضحة أنه يصلي إلى غير جدار . وضح الجواب ؟

السائل : نعم ، يجزيك خير .

وسؤال آخر يا شيخ ، ما هو حكم الشرع في رقص النساء بينهم ؟

الشيخ : في حكم إيش ؟

السائل : رقص النساء فيما بينهم .

الشيخ : ما فيه رقص بين النساء ولا بين الرجال ، لا الرجال مع الرجال ولا النساء مع النساء ؛ لأن هذا الرقص يصحبه كثير من العبث الذي يترفع عنه المسلم ، خاصة وأن النساء يظهرن مفاتنهن أمام بعضهم البعض وهذا لا يجوز إسلامياً ، كل ما في الأمر أنه يجوز للنساء أنه يغنو غناء في العرس خاصة يكون نزيهاً ، يكون شريفاً ، ليس فيه شيء من الألفاظ البذيئة ، والأغاني التي يتغنى بها الفساق والماجنون من المغنيين ، وإنما يكون له معنى لطيف

وجميل ، كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها حينما سألها الرسول من أين أنت مقبلة ؟ قالت : من عرس للأنصار ، قال : **(هل غنيتم لهن فإن الأنصار يحبون الغناء)**، قالت : ماذا نقول يا رسول الله ؟ قال : **(تقولون : أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم)** فيه شيء هذا الكلام ؟ ما فيه شيء ، **(أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم ولولا الحنطة السمراء لم تسمن عذاراكم ..)**

الشيخ : كلام سليم نظيف ، إذا كان الغناء من هذا النوع فلا بأس به .

السائل : هنا في سؤال يا شيخ، حينما تفضلتم وقلتم حينما سألها الرسول عليه السلام من أين أنت قادمة ؟ هل هذا يعني أنها خرجت من بيتها بدون إذنه ؟

الشيخ : لا إنما خرجت بإذنه ، لكن ربما كان الإذن عاماً ، فهي انتقلت من دار إلى دار أخرى ، وهكذا ، حاشاها أن تفعل شيئاً من ذلك .

أبو ليلى : أستاذنا فرصته أخونا يريد أن يسافر إلى الجزائر.

الشيخ : أنت يا أبو أحمد ، أنت عندك سؤال أخير .

السائل : لا عندي أسئلة.

الشيخ : عندك أسئلة ، الظاهر ما بدك نأتيك ثاني مرة ، ...

السائل : شيخنا في سؤال منشان الدكتور ، يقول : هذا بعثه أخ دكتور من الإمارات ...

الشيخ : ها ، إن الطيور على أشكالها تقع .

السائل : يقول : أنا موظف أعمل في المستشفى وبحكم عملي أستطيع أن أحصل على الدواء بالمجاني لي ولأولادي ، أخيراً صدر قانون بالنسبة للأجانب ، بوجوب الحصول على بطاقة صحية ، ومع هذا فالحصول على البطاقة ، يوجب دفع مبلغ أربعين دينار ، يعني عشرة دراهم لكل واحد ، وغير الحاصل عليها يدفع أربعين دينار ، الحاصل على بطاقة يدفع عشرة ، والغير حاصل يدفع أربعين ، السؤال ما أخذه من الدواء لي ولأولادي أو لصديقي ، هل هو حرام وما هو حكمه ؟

الشيخ : يعني أفهم إنه بدون بطاقة ؟

السائل : بدون بطاقة .

الشيخ : إذاً ما يجوز .

السائل : عندهم بطاقتين ، بطاقة بعشرة دراهم وبطاقة بأربعين درهم .

الشيخ : على كل حال الجواب واحد ، يعني يلي بيأخذ بطاقة العشرة ما بيأخذوا بطاقة الأربعين ، ما يجوز أبداً ولا يجوز أن نطيع أنفسنا ونمرقها ونعودها على الانحراف في التعامل مع الناس ، والغاية يا أخي لا تبرر الوسيلة ، يعني هذا فقير ، يعني إذا كان فقير يعني نستحل له الحرام ؟ أنا بقول لك متى يستحل الحرام ، إذا وصل الفقير لحالة من الضنك والشدة ، يجيز له السرقة وهذا لا نتصوره في هذا العصر حينئذٍ نقول حلت له المحرمات أين هذا الإنسان .

السائل : يقولوا استعمال التليفون تبعه الموجود في المكتب ، فما حكم استعمال التليفون للأغراض الشخصية علماً أن التليفون موجود في مكتبي ؟

الشيخ : تبع الدولة ؟

السائل : نعم ، تبع الدولة .

الشيخ : أنا أتساءل في نفسي هذا السؤال ، إخوانا يلي يسألونا في الهاتف ، بعضهم شو يقول لي ، أنا بقول لهم الأسئلة بعد العشاء ، بقول يا أخي ، نحن ما في عندنا تليفون في البيت وأنا الآن في الدائرة ... فأنا في الحقيقة كنت أتساءل لما كنت أسمع هيك جواب ، يلي شاعر بنفسي أن الدولة هنا تسمح للموظفين أن يستعملوا الهاتف حتى في أمورهم الشخصية هيك أشعر ، لكن ما أدري أن هذا الشعور مطابق للواقع أم لا ؟ فإذاً كان هذا الشعور مطابق للواقع ، فأنا بقول هنا هذا الذي يعتذر بهذا العذر وبقول أنا بعد العشاء ، لا أستطيع أن أتصل معك لأنه ما عندي هاتف ، لكن الآن أنا في الدائرة بستطيع فأرجوا أن تسمح لي بسؤال حينئذاً بقول له تفضل اسأل ، لكن دائماً يجول في ذهني يا ترى مسموح لهم بمثل هذه الأسئلة أم لا ؟ قد يتصل بزوجته ، قد يقول لها اطبخي لنا ، انفخي لنا ، أشياء بيتية ، فيا ترى السماح الموجود هنا ، وهذه البلاد ليس في غنى تلك البلاد ، ومش موجود هناك ، فإن كان غير موجود فلا يجوز استعمال التليفون المخصص للدولة أو للدائرة ، عرفت كيف ؟ هذا جواب .

السائل : المعروف أن هناك فواتير تأتي إلى المسئول فيراها ولا يؤاخذ الموظف ولا يحاسبه فإن شاء الله ما في شيء ...

الشيخ : طيب ، هل أفهم من كلامك أن المخابرات الداخلية جائزة " ...

السائل : والله أعلم إنها جائزة ، كنت أحكي مع عمان والكرك والغور ويحكوا مع إربد ..

الشيخ : هذا أفهمنا بالنسبة للاتصالات الخارجية لكن نحن نسأل بالاتصالات داخل البلد .

السائل : كنا نستخدم التليفون داخل عمان وكذا وما في عليه رقابة نهائياً .

الشيخ : أنا شاعر في هذا تماماً فلازم يكون هناك من باب أولى ، على كل حال الجواب بهذا التفصيل ، طيب يا أخي ، ما بدك نأتي لك مرة تانية .

السائل : سألوني الأخوة عن الجمل والوضوء من أكل لحمه ، لماذا أكل الحم الجمل يفسد الوضوء وأنا حقيقة ما علمت السبب ، وقلت لهم لا أدري ولكن في هذا نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل الجمال يفسد الوضوء ؟

الشيخ : بقدر أقول لك ما عندي جواب وبقدر أقول لك عندي جواب ، أول شيء أريد أن أجاوبك عما ليس عندي جواب ... أنا أنصح أنه لا يجوز للمسلم أن يعود نفسه عن السؤال عما يسمى عند العلماء بحِكَمِ التشريع ، وعلى حد تعبيرك أنت السر ، شو السر أنه الرجل إذا أكل لحم الجمل ، يجب عليه الوضوء ما لازم نسأل عن الأسرار ، يكفي هذا الاسم سر لو كان في شرع خرج عن كونه سراً ، عرفت شلون ؟ لأنه عرفت بتجربتي بهذه الحياة ووقعت أنا كما وقع غيري بس الفرق إن ربي هداني ، بعد أن ضللت وكنت أتفلسف على الشباب وأقول لهم حكمة الحكم الفلاني كذا وكذا ، لكن فيما بعد عرفت أنه لن أستطيع أن أعطي لكل سائل جواب عن كل سؤال في الحكمة أو في السر عن حكم التشريع ، ولاحظت أن الشباب الذين نشئوا وهم يسألوني هذه الأسئلة وأنا أجيبهم عليها ، صاروا ما يقبلوا مني هكذا حكم الشرع ، هيك قال الله ، هيك قال رسول الله ، بدهم يعرفوا شو هو السر ، إذاً هؤلاء ما انطبعوا بطابع ما وصف الله به المؤمنين في افتتاح سورة البقرة : ((**الم * ذلك الكتاب لا ريب فيه هدىً للمتقين * الذين يؤمنون بالغيب**))، من الإيمان بالغيب إنك تصلي الصبح ركعتين ثم أربعاً أربعاً ، ثم ثلاثاً ثم أربعاً ، لماذا الصبح ركعتين والمغرب ثلاثة والبقايا أربعاً أربعاً ، ولماذا شيء فيه جهر وفي سر وفي شيء نصه جهر والنص الآخر سر ، ويسلموا تسليما ، هكذا يجب أن نطبع أنفسنا نحن بصفتنا مسلمين ، ثم لا بأس إن بدا لنا حكمة هيك عفو الخاطر كما يقولون ما في مانع ؛ لأن الحقيقة الإسلام كله حكم ، لكن وما يعقلها إلا العاملون ، أما نأتي نطبع الناس يلي مش فاهمين شيء من الإسلام ، السر في كذا وكذا إلى آخره ، الحصيلة أنه ما يأمن معك بحكم إلا مقروناً ببيان الحكم أو السر ، هذا شيء من قولي بقدر جوابك ما بقدر أجاوبك ، يعني بتعرف هذا السؤال مثل ماذا ؟ شو بدي أجيب لك حكم ، في بعض المذاهب بتقول مثلاً واحد لمس هيك زوجته انتفض وضوءه ، شو السر ؟ هنا يا أبو علي عندك ثلاثة مذاهب ، أنت الآن خرجت عن هذا المذهب ، في مذهب يقول إذا لمس هيك ، انتفض وضوءه خلص ولو عمل هيك

لكن واحد عمل هيك ، شيء حلو ، هذا انتقض وضوءه لأنه في شهوة في الموضوع ، ... فنحن عم نحكي عن المذهب يلي بقول أخذ من المرأة ثمن القماش مثلاص ، فلمسها لكن خلص وقعت الواقعة مسها ولو بضفرها انتقض وضوءه ، شو السر ؟ هيك ها ، شو قصدي أقول ؟ ما بنعلل الأحكام الشرعية ، إذا بدنا نحكي شوية أعمق ، ولو أنه ما يقال يعني رايحين نجيب مفسد من مفسدات الوضوء باتفاق العلماء هذه مسألة اللمس مختلف فيها ، شو السر ؟ إن واحد توضأ من هنا ، وقلت من هنا ، انتقض وضوءه ، شو السر ؟ هذه فيها كاني ماني ؟ ما فيها كاني ماني ، شو السر ؟ حكم الشرع هيك وانتهى الأمر ، إذاً شو السر إذا واحد أكل لحم جزور يتوضأ الجواب حكم الشرع وانتهت المشكلة ، لكن إذا بدنا بفلسفها إذا بدنا نفلسفها ، منقول لكم كلام ابن تيمية رحمه الله ، أنه يقول لما كان الجمل مطبوع على خلق قبيح وهو الحقد حتى يُضرب به المثل في الأمثال العربية ، فيقال فلان أحقد من جمل ، يقول إن الذي يأكل لحم جمل يتأثر بشيء من طبع هذا الجمل ، ولذلك كان من حكمة التشريع أن يصب على بدنه هذا الماء ؛ لأن الماء ضد النار وهذا النار هو أثر من آثار الحر تبع الجمل يلي من أكله ، فكان سر التشريع يقتضي يطفي الحرارة التي تدخل في جوفه ، من أكل لحم الجزور أو الجمل بهذا الوضوء الذي شرعه الشارع الحكيم ، بقول هو وغيره من الناس يلي يأكلوا أنواع من الحيوانات لحوم الحيوانات يطبعوا بإطباعه ، يعني يلي بيأكلوا من لحم الأسد يتأثر من طبعه ، يلي بيأكل من لحم الخنزير يتأثر بطبعه ويصير ديوث ، ما يغار على أهله وزوجته ، وإلى آخره ، هيك يقول ابن تيمية ، ممكن يكون هيك ونحن يكفينا أن الحكم الشرعي هيك ، أخونا أبو الحارث شو بده يحكي ؟

أبو الحارث الشيخ علي الحلبي : أستاذي أقول بالنسبة لمسألة التشريع فيه مثل يضرب في هذه القضية هو مسألة المني والبول أن نزول المني وهو طاهر يوجب غسلاً ، ونزول البول وهو نجس لا يوجب غسلاً وإنما وضوء ، هذا لا يقال ما هو السر فيه ، إنما هو أمر تعبدي .

الشيخ : هذا هو قول علي رضي الله عنه ، قال : " لو كان الدين بالرأي لرأيت مسح أسفل النعل خير من مسح أعلاه " لأن الوسخ من تحت مش من فوق ، لكن هيك الدين ، فليس الدين بالرأي .

يا الله ، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : شيخنا ، الصباح رباح ، خليك .

أبو ليلى : الصلاة يا شيخ .

الشيخ : نصلي يا الله .

أجوبة على أسئلة عبر الهاتف .

رن جرس التليفون ، الشيخ : نعم .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

أبو ليلى : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله بخير .

أبو ليلى : الله يبارك فيكم .

الشيخ : الله يحفظك .

أبو ليلى : شيخنا معك الأخ أبو ماهر شيخنا ، يقول : إن امرأة أو فتاة بالغة تعطرت فيها بيتها ثم اضطرت للخروج دون إزالة ذلك العطر ، وهي تعرف الحكم الشرعي ، ولكن تكاسلت مع خوفها من أن يشتمها الرجال ، فهل تقع تحت طائلة الحديث النبوي الشريف فهي زانية ؟

الشيخ : نرجوا إن كانت صادقة فيما تنقل عنها أن لا تدخل في ذلك .

السائل : نرجوا الله ذلك .

الشيخ : أينعم .

السائل : بارك الله فيك ونستودعك الله .

الشيخ : الله يحفظك يا أبو ماهر .

السائل : الله يكرمك يا شيخي ، يا أستاذي .

الشيخ : دعواتك .

السائل : الله يثبتنا وإياك .

أبو ليلى : أبو عمير يريد أن يسألك سؤال تسمح ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : حصل نقاش اليوم مع أحد الشباب ، سألني عن حكم مصافحة الأجنبية ، فقلت له لا يجوز طبعاً ،

فطلب مني الدليل ، فقلت له حديث : **(لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له)** ، فقال في الحديث في الآخر لا تحل له ، معناه مثل الزوجة ومثل الأم ، فما وافقته على التفسير هذا مما هو التفسير الصحيح ، علماً أنه أخذ هذا التفسير من كتاب أحد إخواننا اسمه : محمد بن أحمد بن إسماعيل ، مصري ، وهو نفسه نقل الكلام من كلامك أنت يا شيخنا ، قال : قال الألباني – حفظه الله – : " وفي الحديث وعيد شديد لمن مس امرأة لا تحل له ، ففيه دليل .. " وهو شرح هذه الكلمة ، قال : وقوله خير له أن يمس امرأة لا تحل له ، أي لا يحل له نكاحها ، فإيش الجواب الصحيح ؟

الشيخ : الصحيح هو الذي أنت فهمته والذي سطرناه ويؤيده أن مس المرأة التي لا تحل له أن يمسها زنا ، مصافحة المرأة زنا ، حيث قال عليه السلام : **(كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزنناها اللمس)** فهذا كذاك ، كلاهما يؤيدان تحريم مس المرأة الأجنبية فقوله لا تحل له هو بمعنى المرأة الأجنبية ، فلو صافح أمه أو أخته أو محرماً من محارمه جاز ؛ لأنه يحل له مصافحتها .

السائل : إذاً أستاذنا التفسير أخونا الذي قال في الكتاب أي لا يحل له نكاحها خطأ ؟

الشيخ : أكيد .

السائل : جزاكم الله خيراً يا أستاذ .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : ما حكم رجل حلف على زوجته وقال عليَّ الطلاق لا أقربك أي لا يجامعها ، وفي نفس الجلسة قال لها أقسم بالله أن لا أجامعك .

الشيخ : وبعدين جامعها ؟

أبو ليلى : أولى ينتظر أستاذي ؟

الشيخ : يعني ينتظر بده يجامعها .

أبو ليلى : أي نعم .

الشيخ : يعني مثل لو كان جامعها بطلع عليه كفارة يمين إطعام عشر مساكين .

أبو ليلى : فقط يا شيخي ؟

الشيخ : إطعام عشر مساكين .

أبو ليلى : جزاك الله خير والسلام عليكم .

الشيخ : وإياك ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : أستاذنا هل يجوز إخراج الزكاة للوالد من الولد ؟ إذا كان الوالد فقيراً ؟ وهل يجوز من الولد إلى الوالد ؟ وهل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (**أنت ومالك لأبيك**) يمنع من ذلك ؟

الشيخ : بجاوبك

السائل : نعم شيخنا .

الشيخ : إذا كان كل من الوالد والولد عايشين لوحدهم ولا أحد ينفق على الثاني لقصور في المورد لكل منهما ثم عرض لأحدهما مال وأراد أن يخرج الزكاة ففي هذه الحالة يجوز للفرع أن يعطي للأصل ، وللأصل أن يعطي للفرع لكن هنا يرد شيء : إذا تصورنا غير هذه الصورة ، أنا تصورت صورة الوالد والولد فقراء ، ثم عرض لأحدهما الثراء والغنى ، أما إذا كان أحدهما غني والآخر فقيراً فيكون الغني واجب عليه أنه ينفق على الفقير ، في هذه الحالة لا يجوز أن يعطيه الزكاة ؛ لأن زكاة ونفقة ما يجتمعون ، فبدل ما يعطيه زكاة ، يعطيه نفقة ، فهمت عليّ؟

السائل : نعم يا أستاذي .

الشيخ : طيب غيره .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : أستاذي ما حكم العرس في المسجد ؟ الأعراس

الشيخ : بدعة .

السائل : طيب .

السائل : أستاذنا هل هناك دليل على وجوب صلاة المرأة في المسجد يوم الجمعة ؟

الشيخ : لا يجب عليها .

أبو ليلى : لا يجب عليها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما حكم الإسلام في رجل يعمل بالمعمار أعمال صعبة ، ويسأل هل له عذر في الإفطار في رمضان مع الفدية أو الكفارة ، مع أنه يقوم بالإسراف على والديه ، لا يزيد عن عشرين يوماً فقط ، طبعاً شهر كامل شغله ، يعني معاشه يا أستاذي في الشهر كامل ما يكفيه عشرين يوم مصروف .

الشيخ : ما يجوز يفطر من أجل الشغل .

أبو ليلى : نعم ، الله يجزيكم خير والسلام عليكم .

الشيخ : الله يحفظك

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : بخصوص الاعتكاف ، أوقات الاعتكاف ؟

الشيخ : ليس له وقت ، متى يشاء ، الاعتكاف ليس له وقت ، لكن هناك أوقات فضيلة ، فهذه الأوقات مثل شهر رمضان الفضيل ، وبصورة خاصة العشرة الأخيرة منه .

السائل : ... حديث (**إذا دخل العشر الأواخر دخل معكتفه ...**) ؟

الشيخ : هذا أمر واقعي ، لا يعني ... هذه الأمور التي تقع من الرسول عليه السلام وليس هناك في الشرع ما يُشعر بأنها كانت مقصودة بالذات فهي لا تعني تشريعاً .

السائل : صدقة الفطر أو كفارة اليمين ، هل يجوز إخارجها دجاجاً أو طعاماً مطبوخاً ؟

الشيخ : في اعتقادي ما دام أنه طعام يجوز ، لكن ينبغي أن يكون من طعام المكفر ، ينبغي أن يلاحظ أنه من طعام المكفر ، يعني ليس فقط المقصود هو إشباع المسكين بهذه الكفارة وإنما إشباعه ومن نوعية الطعام الذي يأكل منه المكفر .

السائل : وكذلك صدقة الفطر ؟

الشيخ : صدقة الفطر لا يجوز كما تعلم .

السائل : هو السائل يسأل يعني سؤاله عن اثنين ، صدقة ال الة واحدة حينما لا يكون الأطعمة المنصوص عليها في الحديث ، لا يكون لها وجود في بلد ما ، أو لها وجود ولكن ليس من طعام البلد فيقدم ما يقابل هذه الأنواع المنصوص عليها مما هو من طعام البلد ، أي نعم ، كالرز والسكر ونحو ذلك ، ففي هذه يمكن إخراج الطعام الذي يصح أن يكون بديلاً عن الطعام المنصوص عليه ، ويلاحظ في هذا البديل أنه ينبغي أن يكون قوتاً مدخراً ، بحيث أنه إذا توفر عند الفقراء كمية ضخمة من هذا القوت لا يضطر أن يصرفه وإنما يدخره زاداً لأهله في المستقبل ، يلاحظ هذا في نوعية الأطعمة التي نص عليها في الحديث إنها من المدخرات ؛ لذلك إذا وجد المقتضي بالاستبدال فيجب أن يكون البديل طعاماً وقوتاً مدخراً .

السائل : نعم ، في البلد في شرط الادخار .

الشيخ : أي نعم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 133

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-133

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم رجل جاء إلى مكة في أشهر الحج و اعتمر ولم ينو الحج ورجع إلى مقر عمله الذي يبعد على مكة 1500 كيلو , فهل إذا أراد أن يحج عليه عمرة أم لا.؟ (00:00:29)

2 - هل كان من هديه عليه الصلاة والسلام التمهل في الرفع من الركوع ليدركه من تأخر.؟ (00:02:10)

3 - هل يجوز للأب أن يحمل ابنه وهو يصلي.؟ (00:10:18)

4 - ما حكم تنكيس قراءة القرآن في الصلاة.؟ (00:11:18)

5 - هل يفهم من هذه الآية أن الشيطان ليس له سلطان على المؤمنين إطلاقا (......إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون).؟ (00:11:42)

6 - ما حكم من يخالف إمامه في جلسة الإستراحة إذا كان إمامه لا يفعلها.؟ (00:14:09)

7 - هل يجوز عقد الشراكة مع رجل في عمل إذا كان هذا الرجل لا يزكي ماله وفي ماله ربا.؟ (00:17:39)

8 - ما حكم من اشترى بضاعة من البنك بالتقسيط.؟ وما حكم البيع بالتقسيط.؟ (00:19:10)

9 - هل يجوز للشخص أن يتعامل مع البنك فيكون وسيطاً له في شراء بضاعة لكنه قبل أن يقبضها من البنك تلفت البضاعة والبنك غير ضامن.؟ (00:35:56)

10 - ما الحكم فيما إذا أراد شخص شراء سيارة من البنك فطالبه البنك بالتأمين ، لضمان سيارته إذا تلفت.؟ (00:39:55)

11 - إذا قرأ إمام سورة فيها سجدة في الصلاة السرية فماذا يفعل.؟ وكيف يشعر من خلفه أنه قام من سجوده.؟ (00:40:19)

12 - إذا قام إمام لركعة خامسة في الصلاة الرباعية سهواً منه فما العمل. وهل سجوده للسهو يكون قبل السلام أم بعد السلام.؟ (00:47:51)

13 - هل يعود الإمام الذي قام إلى الركعة الثالثة دون تشهد سهواً ونبهوه.؟ (00:49:41)

14 - هل صحيح اعتقاد أن من السنة شرب ماء زمزم قائماً . والكلام على رسالة (بكر أبو زيد) في كيفية النهوض .؟ (00:51:42)

15 - هل حديث (ماء زمزم لما شرب له) صحيح .؟ وهل هذا الحكم - إذا صح الحديث - يسرى على ما اجتلب منه من مكة وفرق في غيرها على الناس كالأردن مثلاً.؟ (00:59:45)

16 - هل تجوز إزالة السحر من المسحور بسحرٍ مثله.؟ (00:59:59)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : رجل اعتمر في أشهر الحج ، على فرض أنه في شهر ذو القعدة ، جاء من بلاده لنفرض من السودان واعتمر في مكة ، ثم رجع إلى مكان عمله لنقل في مدينة الجبيل ، أثناء هذه الفترة قرر أن يحج .

الشيخ : من قبل ما كان .

السائل : ما كان مقررا . قبل عمرة فقط ، فبعد رجوعه إلى مكان العمل ، قرر أن يحج فهل عليه عمرة ؟

الشيخ : الجبيل أين تقع ؟

السائل : في المنطقة الشرقية ، تبعد ألف أو ألف وخمسمائة كيلو متر على وجه التحديد .

الشيخ : مادام ما كان ناوي عمرة الحج ، فلابد له من عمرة الحج (**إنما الأعمال بالنيات**) . فلو أوقعها العمرة الأولى بأن بنية لأن يتبعها بالحج ، ثم رجع إلى عمله فيستطيع أن يعود حاجاً بدون عمرة ، لأن تلك تعتبر عمرة التمتع ، أما وهو لم ينو عمرة التمتع ، وإنما نوى عمرة مطلقة ، فلا تحسب له عمرة تمتع .

السائل : تفتحوا لنا مجال نطرح أسئلة أخرى أم بس كل واحد سؤال ؟

الشيخ : ونحن مجتمعين من أجل إيش ، أخونا قال هنا الوقت ضيق ، وهو إلى آخره .

السائل : طيب كان هديه صلى الله عليه وسلم أن يؤخر الركوع أو يتأنى في الركوع حتى يدركه المتأخر في الصلاة ، مثلاً كان في الركوع فسمع صوت أو دربكة أو صوت رجل يأتي ، فهل كان من هديه صلى الله عليه وسلم أن يتأخر في الركوع حتى يفسح المجال للمتأخر أن يُدركه ، ويدرك الركعة ؟

الشيخ : يوجد حديث لكن لا يصح إسناده . أن الرسول عليه السلام إذا كان راكعاً وسمع طرق الأقدام أطال الركوع لأجل أن يدركوا ، لكن هذا الحديث ليس صحيح الإسناد ، ولذلك المسألة بعد عدم صحة الحديث فيها ، لأنه لو صح كان فصل الخطاب ، ورافعاً للنزاع لكن ما دام أنه لم يصح ، فتدخل المسألة في موضوع البحث والاجتهاد ، وقد اختلف الفقهاء ، في هذه المسألة ، فمن مجيز ، ومن منكر ، الذي يلاحظهُ المجيز ، هو أن في ذلك إعانة لهذا الداخل على طاعة الله عز وجل وهذا بلا شك خير ، أما المانعون فيلاحظون أن هُنا ، فيه ملاحظة غير الله عز وجل المفروض من يكون في الصلاة ما يلتفت إلى مثل هذه المعاني ، لأنه يكون مقبلاً بكليته على الله تبارك وتعالى ، ومن قائل بالتفصيل ، إن كان الإمام يعلم الداخل من هو ، فهنا يُخشى أن يدخل الموضوع في باب الرياء ، وإن كان لا يعلم فيدخل في باب التعاون على البر والتقوى ، هذه أقوال قيلت في كتب الفقه ، والذي أراه أنه لا مانع من ذلك سواءً كان الداخل معروفاً لديه أو غير معروف ، إذا كان قصده الله تبارك وتعالى ، أي إعانة لهذا الداخل على الطاعة ، أما ما يتعلل به بعض القائلين بالمنع بحجة أن المصلي ينبغي أن

يكون مقبلاً على الله فهذا الكلام لا ينسجم ولا يتفق مع كثيرٍ من نصوص السُنة ، فنحن نعلم مثلاً أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل الصلاة ، وعلى عاتقه أمامه بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك مرة أطال السجود في بعض ركعات صلاة العصر ، إطالة لا يعهدها أصحابه من قبل ، حتى ألقي في ذهن بعض الذين يصلون من خلفه ، لعل الرسول عليه السلام مات وهو ساجد ، فلذلك رفع رأسه من السجود ليطل على الرسول عليه السلام ، فإذا به يرى منظراً عجيباً ، يرى الرسول ساجد ، وراكب عليه الحسن أو الحسين ، فاطمأن الرجل ، أن الرسول ليس ميت ، لأنه لو كان ميت لارتخى ، فعاد إلى سجوده ، وبعد ما صلى قالوا يا رسول الله ، لقد سجدت بين ظهراني صلاتك سجدةً أطلتها ، فقال عليه السلام ، يشير إلى الحسن أو الحسين ، أن ابني هذا كان قد ارتحلني ، يعني اتخذه راحلة ، يعني ناقة جمل . أن ابني هذا كان قد ارتحلني فكرهت أن أعجله ، نحن شوبنساوي اليوم ، كل الجماشة والغلاظة بنصبها على الولد هذا حتى إيش أنزله عن ظهرنا ، بزعم إنه هذا الزعم يلتقي مع الرأي الذي ذكرناه آنفاً ، إنه أنت الآن عم تصلي ، ساجد لله شلون تتحمل ركوب الولد أو الحفيد أو الصبي ، هيك بعض الناس يتأولوا ، ولكن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، فإذاً هو عليه السلام تعمد إطالة السجود رفقاً بهذا الطفل ، إذاً نخرج بنتيجة أن المصلي إذا لاحظ شيئاً فيه مصلحة وليس هذا الشيء له علاقة بالعبث بالصلاة ، فنستطيع أن نقول ذلك من الصلاة ، أو أقل مت يقال ، أن ذلك لا ينافي الصلاة ، وفي صحيح البخاري أن رجلاً من أصحابه عليه السلام ، كان يصلي مثل هذا المكان ، وبيده مقود الفرس ، والظاهر أن الفرس كانت شموساً ، يعني ما هي هادئة ، فكان يصلي والمقود الرسن في يده ، فكانت هي تغالبه تجره ، وهو يمشي معها يعني يرخي لها ، وظل يمشي معها حتى أنهى الصلاة ، فإذاً مراعاة مصالح المسلمين في أثناء الصلاة ، هذا ينافي الصلاة ، بل لعل ذلك من تمام الصلاة ، النتيجة التالية : أنه يجوز للإمام أن يطيل الركوع ليدرك الداخل الركعة بإدراكه الركوع ، واضح . هات غيره .

السائل : من منطلق إنه استشهاداً بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم أن الحسن أو الحسين ارتحله ، مثلاً إن كنت تصلي بالبيت ، وطفلك يبكي ، هل من هذا القبيل إنك تجعل ابنك وأنت في الصلاة ، يعني هل يبطل صلاتك أم فيها غضاضه لو حملت ابنك وأمه مشغولة مثلاً .

الشيخ : لا نحن بناتنا ذوات الأولاد يصلوا والولد في حضنها قياماً وقعوداً .

السائل : قياماً وقعوداً .

الشيخ : أي نعم وهي قائمة والولد في حضنها وهي جالسة كذلك ، لأن هذا يتصل بحبلٍ وثيق بما ذكرنا آنفاً من الأحاديث . .

السائل : تنكيس القراءة .

الشيخ : تنكيس القراءة لا يضر ، لكن الأفضل متابعة ترتيب .

السائل : الأفضل ، لكن لو قرأت مؤخراً ثم ...

الشيخ : معليش .

السائل : في القرآن يقول الله تعالى ، ((**فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ، إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا** ...)) .

الشيخ : في من الشيطان الرجيم في الآية ؟

السائل : ((**فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم** ...)) نعم في . ((**إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون**)) من هذه الآية يتبين لنا أن الشيطان ليس له سلطان على المؤمنين إطلاقاً أليس هكذا تفهم ؟

الشيخ : أما إطلاقاً فلا ، ليس له سلطان في الإغواء والإضلال ، أما إن يمسه بنصب وعذاب فهذا يدخل في عموم قوله عليه السلام (**نحن معاشر الأنبياء أشدُ ابتلاءاً الأمثل فالأمثل**) كيف آية أيوب عليه السلام ، ((**إني مسني الشيطان**)) مسه الشيطان وهو نبي ، واضح .

السائل : قال مسني ولم يقل أصابني .

الشيخ : المهم أن الآية السابقة علاقتها فقط فيما يتعلق كلمة فليس له سلطان .

السائل : ... في الصلاة ، في وضع من أوضاع الصلاة يعني تطبيقاً للحديث (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) ، أو (**وما جُعل الإمام إلا ليؤتم به**) ، هناك نقطة خلافية بسيطة بالنسبة لجلسة الاستراحة ، نرى كثيراً من الإخوة وأنا واحد منهم يعني ، لا ألتزم بالإمام إذا جلس أو لم يجلس ، فأنا أجلس جلسة الاستراحة ولا أبالي ، فما موقف هذه الصلاة من الحديث ، (**إنما جُل الإمام ليؤتم به**) ؟

الشيخ : هنا المسألة فيها تفصيل أولاً ، هل أنت متذكر وعالم أن الإمام لا يجلس جلسة الاستراحة أو لا ؟ ففي حالة كونك لا تعلم ، أنه فلا إشكال ، وفي حالة كونك تعلم هنا لابن تيمية رأي يقول : لا بأس من الجلوس جلسة الاستراحة ، لأنها جلسة خفيفة لا تتنافى مع متابعة الإمام ، أما رأيي الخاص فهو متابعة الإمام على طول

الخط لمن يتذكر ، ابن تيمية يرى يأتي بالجلسة هذه ولو كان الإمام لا يأتي ، لأنه لا يتخلف عن الإمام كثيراً ، فهو ينظر إلى المسألة من زاوية أخرى ، غير زاوية **(إنما جُعل الإمام ليؤتم به)** ... واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : لكن عموم هذا الحديث يوجب علينا متابعة الإمام ، إلا في حالة نقول نحن إذا أمكن أن يكون الإمام قد تبينت له السُنة ، ثم هو يكابر ولا يراعي السُنة ، وإنما يراعي الناس ، فهذا ليس له حُرمة ، ويُخالف لأننا نقول باتباع الإمام فيما خالف السُنة احتراماً للإمام الذي هو يتبعه أو يقلده لأننا نتصور أننا لو كنا نصلي وراء أبي حنيفة فهو لا يرى رفع اليدين عند الركوع والرفع منه ، فما نفعل ذلك ، وهكذا قس كل المسائل المختلف فيها ، الذين يتبعون أبا حنيفة ، ولم تثبت عندهم السُنة على اختلاف ما كان عليه أبو حنيفة ، فنحن نعامله معاملة الإمام نفسه فإذا ما ثبت لدينا أن الإنسان مكابر ، وأنه يُعرض عن السُنة وقد تبينت له ، فهنا تخالفه ولا نباليه مبالاةً ما .

الشيخ : في شيء غيره ؟

السائل : نعم ما هو موقف الشرع من مشاركة رجل أنا أعلم أن فلوسه مثلاً غير مزكية وربما يتعامل بالربا ، لكن هو مثلاً ، يحب أن يشاركني في عمل معين ، فلو جبنا المبلغ يلي عنده وزكاه ، على الأقل يلي عندي مثلاً عشرة آلاف دينار ، فهل يجوز مشاركته ؟

الشيخ : فيه فرق بين أن يكون ماله مال ربا ، وبين يكون ماله مكتسب بطريق الحلال ، لكن هو لا يزكيه ، ففي هذه الحالة الثانية مادام تقوم إنه يزكي ، منذ ساعة الشركة فما فيه مانع ، أما في الحالة الأولى ، إذا كان مكسبه من مال حرام كالربا ، فما نرى مثل مشاركة مثل هذا الإنسان ومخالطة المال الحلال بالمال الحرام ، هذا هو رأيي .

السائل : شيخ كمان سؤال بالنسبة للسيارة بالنسبة للبنك الإسلامي ، الآن يقوم بعملية استيراد بضاعة ،

الشيخ : نعم .

السائل : يستورد البضاعة ويبيعها ، دون أن يراها ، ودون أن تتم عملية الاستلام والتسليم ...

الشيخ : وبسعر أغلى من سعر النقد .

السائل : من سعر التكلفة .

الشيخ : لا ، هو أغلى من سعر النقد ، لأنه ما أحد يشتري ويبيع بنفس التكلفة .

السائل : نعم هو يبيع بسعر أغلى من سعر التكلفة .

الشيخ : هذا قصدي ، لا يا أخي لا يقال هذا الكلام ، ما في إنسان يشتري ويبيع بسعر التكلفة ، وإلا لماذا يبيع ويشتري عرفت كيف ، صحح لفظك بالمقصود .

السائل : يعني هو يشتري البضاعة ، ويبيعها بسعر أكثر للمستفيد يلي هنا .

الشيخ : كل تاجر هيك .

السائل : ربما الصورة غير واضحة ، يستورد البضاعة من أوروبا ويكون ثمنها على هذا الرجل يلي في الأردن ، لو استوردها مباشرة من دون البنك ، فرضاً بألف دينار ، فيأتي البنك فيقول أنا أبيعك هذه البضاعة بألف ومائتين دينار مثلاً .

الشيخ : سيدي معروف ، بس أنت ارجع عن كلمتك ببيع بسعر أكثر من سعر التكلفة .

السائل : أكثر من سعر النقد ..

الشيخ : الآن أنا تاجر ، اشتريت قنطار من هذا العنب كلفني عشر قروش ، أليس هذا بسعر التكلفة .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هل أبيعه بعشرة قروش ؟

السائل : لا ، بتبيعه بأكثر .

الشيخ : فإذاً لماذا تقول بسعر التكلفة ، التجار يلي يبيعوا السيارات ، يبيعوا بسعرين ..

السائل : سعر نقد وسعر أجل .

الشيخ : لما يبيعوا بسعر النقد هل في إشكال ؟

السائل : لا ما فيها إشكال .

الشيخ : لكن ما يبيع بسعر التكلفة .

السائل : نعم هو سعر الأجل يلي فيه إشكال عادةً .

السائل : بس البنك الإسلامي .

الشيخ : بعدك ما مشيت معي .

السائل : المهم مستحيل ، إلا المهبول يعني من التجار أن يبيع بسعر التكلفة .

الشيخ : نعم مش معقول .

سائل آخر : هذا الشيخ يلفت نظرك لهذا الشيء وأنا ما انتبهت له .

السائل : أنا مع الشيخ في هذا .

سائل آخر : مش مع الشيخ قل له ...

الشيخ : اسحب كلمة التكلفة .

السائل : سحبنا كلمة التكلفة .

الشيخ : تاجر يبيع بسعر واحد ، أنا كنت في زماني ساعاتي ، ما كنت تاجر ، لكن قليل من الساعات عندي ببيع بإيش ؟ بسعر واحد ، بسعر النقد . الساعة واقفة عليَّ بأربعين ببيعها بخمس وأربعين ، فهل معقول أنا أبيعها بسعر التكلفة كلفتني أربعين أبيعها بأربعين ؟

السائل : لا طبعاً .

الشيخ : طيب شو معنى الكلام لما بتقول أنت ما ببيع بسعر التكلفة ، ما في تاجر في الدنيا يبيع بسعر التكلفة ، ولو ما عنده سعرين وعنده سعر النقد ، كل تاجر واضع منهاج أن يربح بالمائة خمسة ، بالمائة عشرة على حسب ، هذا الربح إذا كان ربح النقد فهو حلال وزايد على سعر التكلفة ، لكن إذا جعل سعراً إضافياً بالنسبة للتأصيل فهذا ربا . سعر الزايد على سعر النقد .

السائل : الصورة بشكل واضح ، كيف أنا لماذا عنيت أنا أريد أن أستورد بضاعة عن طريق البنك ، البنك يشتري البضاعة ، شوف هكذا يسمونها ، البنك يشتري البضاعة من الخارج ، ويقول أنا بعتك البضاعة بمبلغ كذا ، لكني أنا متيقن أن سعر البضاعة أقل بقليل من هذا لو كان معي نقداً ، أستطيع أن استوردها مباشرة ، فالبنسبة لي أنا المشتري من البنك ، الآن البنك تاجر هو اشترى بضاعة من أوروبا مثلاً ، وأعطاني إياها بسعر معين ، عرفت كيف هذا النقطة مش قادر استوعبها بالنسبة للبنك الإسلامي ، هو يشتري بضاعة لي فيشتريها بسعر ويبيعني إياها بسعر آخر .

الشيخ : شو الفرق بين البنك الإسلامي والشركة أي شركة ، حسب فهمك أنت .

السائل : لا فرق بالنسبة لعملية البيع والشراء .

الشيخ : لماذا خصصت البنك الإسلامي ؟

السائل : لأن البنك الإسلامي هو قائم على غطاء معين ، وفي مقابل هذه النقطة ، يعني كثير من الناس يعتبرها إنها حلال ، بقول لك كيف البنك الإسلامي اشترى هذه بدينار وباعني إياها بدينار ونصف وأنا راضي ، الناس بيقولوا أنا راضي في هذا ، والبنك يقول لك أنا طرف . اشتريت السيارة مثلا بألف دينار ، وبدي أبيعها بألف ومائتين والله بدك تشتري أهلاً وسهلاً ما بدك أنت حر في ذلك .

الشيخ : أنا أرى ترك البنك الإسلامي جانباً لأن كثيراً من الأسماء بتغير من حقائق المسميات . لما بتروح على الشركة ، بتشوف سيارة ، بتقول له كم سعرها ؟ بقول لك كاش أربعة آلاف ، بالتقسيط أربع آلاف وخمسمائة . واشترى صاحبنا هذا بأربع آلاف وخمسمائة أليس هذا صار بالرضا أم غصب عنه .

السائل : بالرضا .

الشيخ : كويس ، فهل المبرر المحلل للبيع هذا هو كونه صار بالتراضي ؟

السائل : لا ، طبعاً .

الشيخ : لماذا أنت بتحط عامل التراضي بالنسبة للتعامل مع البنك الإسلامي ؟

السائل : البنك الإسلامي ما يضع الشرط الآخر .

الشيخ : وهو .

السائل : إنه بعتك كذا نقداً وبعتك كذا نسيئة .

الشيخ : ها . ها .

السائل : شفت كيف هذه هي النقطة أنا أعلم ...

الشيخ : هذا يلي ما عم تدندن حوله أنت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا الشركة قالت لك هذه سعرها أربع آلاف وخمسمائة بالتقسيط ، معليش ؟ أما إذا قالت كاش أربع آلاف وبالتقسيط أربع آلاف وخمسمائة . صار عليه شيء ، فتميز البنك الإسلامي عن الشركة . إنه هو رأساً بقول لك سعر التقسيط ما بقول لك سعر النقد لأنه هو ما يبيع بالنقد ، هذا هو الفرق ؟

السائل : نعم هو فعلاً ما يبيع بالنقد .

الشيخ : بسألك هذا هو الفرق ؟

السائل : لا فرق هذا هو الفرق ، لأنه يلي بروح للبنك الإسلامي لا يذهب ليشتري نقداً . يعلم أنه ليس هناك إلا طريق واحد وهو التقسيط .

الشيخ : هو جاي من البلاد السعودية .

السائل : لا أنا لا أقر ، مش بسأل وأقر أنا بسأل لأني أبغي أيضاً ...

الشيخ : أنا ما بقول بتقر أو ما بتقر ، لأن هذا شيء ما يهمني ، لكن أنت جاي من بلاد تفلسف الموضوع بهذه الفلسفة .

الشيخ : لا يا أخي هذه البلاد التي تفلسف الموضوع في الأردن ودكاترة في هذا البلد .

الشيخ : كمان بس هناك ..

سائل آخر : العدوى جاءتهم .

السائل : وهذا الكلام إن شاء الله نسمعه لبعض الناس يلي أصابتهم هذه العدوى ، أنا بسأل أسئلتهم حتى تصلهم الأجوبة ، بعني بطريقتكم . هم بيقولوا لا فرق ، ليش لأن البنك الإسلامي ما في عنده إلا هذا الطريق ، ما يبيعك نقداً . لو يبيعك نقداً أنت ما تروح للبنك الإسلامي بتروح مباشرة .

الشيخ : شوف يا أستاذ الإسلام ، ما بتعرف على الشكليات ، بيتعرف على الحقائق ، فنحن الآن بنعالج صورتين من البيع الصورة الأولى وهي الشائعة عند التجار الكبار إنه يقدم لك سعرين ، سعر الكاش وسعر التقسيط هذا يقوله بعض المتفقه ، ولا أقول بعض الفقهاء ، يقولوا هذا ما يجوز ، أليس هذا الذي تعرفه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن إذا التاجر قال هذه بالتقسيط أربع آلاف وخمسمائة ، ووقع البيع على هذا جاز ، لكن في الصورة الأولى إذا وقع البيع على هذا ما جاز ، أليس هكذا يقولون ؟

السائل : نعم .

الشيخ : شو السبب ، هذه القضية قضية إيمان ، الله قال على لسان نبيه عليه السلام (**خمس صلوات في كل يوم وليلة**) ، لماذا مش ستة ، مش أربعة ، ويسلموا تسليما .. شيء ركعتين شيء أربعة شيء ثلاثة ، لماذا .. ويسلموا تسليما .. هل هذا البيع يلي عم يصوروه كاش بأربع آلاف ، بالتقسيط أربع آلاف وخمسمائة ، ووقع البيع على التقسيط هذا ما جاز لأنه ذكر سعر النقد ، فالصورة الثانية ذكر سعر التقسيط فقط حل . هل هذه القضية قضية إيمانية ، يعني جاء النص إما في كتاب الله أو في حديث رسول الله ، إنه إذا كان البيع في الصورة . ذكر إيش ؟ صورة واحدة هي صورة التقسيط جاز ، ما في هيك شيء لا في الكتاب ولا شيء في السُنة ، إذاً هذه ينبغي أن تؤخذ من قواعد الشريعة ، إذا كان لا يوجد نص يعاكسه وهذا موجود عندنا، نحن نسأل الآن من باب التفقه بالدين . يا جماعة شو الفرق بين الصورة المحرمة والصورة الجائزة ، ما بتسمع منهم جواب إلا جواب تقليدي ، يخالف الواقع ، هم يقولوا لما يعرض التاجر بيعتين، بيع النقد ، أربع آلاف في مثالنا ، وبيع التسقيط بأربع آلاف وخمسمائة . قال هنا صار في جهالة في الثمن ، هيك يقولوا ، وين الجهالة بالثمن خاصة في هذا الزمن ، يلي فيه كمبيالات وسندات وفيه عنوان الشاري ، ونسبة الدفع كل شهر ، وإلى آخره ، من يلي يقول إنه صار الثمن هنا مجهولاً إلى اليوم يكرروا هذا الكلام يلي قاله بعض الفقهاء قديماً قديماً جداً ، فالتفريق بين

الصورتين كما يقول ابن تيمية في غير هذه المسألة ، تفريق بين متماثلين ، شو الفرق ، على كل حال سجل على في كل من الصورتين مائة وعشرة وممكن كمان دفعت نقداً بالمائة خمسة بالمائة عشرة على حسب الاتفاق ، مين يقول هذا الثمن مجهول ؟ هم يقولوا سبب المنع ، هو جهالة الثمن لكن لما يتحدد البيع بصورة واحدة ، هذه مسجلة بالتقسيط كذا ، ما صار في ثمنين هنا ، حتى يضيع البائع والشاري بينهما ، هذا التعليل يبطله النظر الصحيح يلي مربوط في الواقع ، الذي يقع فيه الناس اليوم ، أي إنسان يشتري سيارة بالتقسيط ،لا البائع ولا الشاري يتساءل بأي ثمن أشتري ، في ثمن النقد أم في ثمن التقسيط ، في ها التردد شيء ؟

السائل : لا ما فيه .

الشيخ : إذاً وين جهالة الثمن يلي يعللوا النهي ؟ ما في ، لكن نحن نرجع ونقول إن هذا البيع لا يجوز مش لجهالة الثمن ، وإنما لزيادة الثمن مقابل الصبر على أخيك المسلم في الوفاء ، فهذا هو سبب المنع ، وحينئذٍ سواءً ذكرت صورتان ، صورة النقد أو صورة التقسيط أو ذكرت صورة التقسيط فقط ، الزيادة حاصلة هنا وهي ربا كما قال عليه السلام **(من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا)** ، شو يقول بعض الناس يلي يصعب عليهم تلقي هذا الحكم ، خاصة لما يسمعوا مثل ما قلت أنت ودكاترة ، شهادة دكتورا في الشريعة ما شاء الله ، يفتوا هذه الفتوى ، شو يقولوا بعض الناس ، يقولوا يا أخي الربح محدود ؟ بنقول لهم بكل بساطة وبكل سهولة لا مش محدود ، طيب أنا بدي أبيع زيد من الناس نقداً بأربعة آلاف وبالتقسيط بأربع آلاف وخمسمائة ، أو مائة أو مائتين يلي هو ، نحن نسأله عمرك بعت إنسان ما بتعرفه بسعر النقد لا يلي عم يشتري منك بالتقسيط ، لأنه الربح مش محدود ، ما عملها في حياته إطلاقاً ، ما بعملها إلا يلي يشتري بالتقسيط إذا إنما الأعمال بالنيات ، أنت عم تأخذ الزيادة مش مثل واحد يقول هذه المسجلة مائة دينار نقداً ، يأتي واحد ثاني ، يقول به مائة وخمسين هذا يلي بنقول عنه أن الربح مش محدود ، طبعاً هنا يشترط إذا لا يغرر بالشاري ، ما يقول له أن رأس المال أكثر من هذا الكلام يلي يطلع من الناس عادة ، فإذا لما نحن بنقول والله الربح غير محدود ، لكن أنت عم تستغل القاعدة هذه وتطبقها وتضعها في مكان غير مكانها ، عمرك ما طبقت القاعدة هذه بالنسبة لمن يشتري منك بالتقسيط وأخذت منه سعر النقد ، إلا بالعكس هناك رفعت السعر أما يلي يدفع لك نقد ما ترفع عليه السعر لماذا ، إليس أنت حر ، آه أنت حُر هنا ومش حُر هناك ، هذا تلاعب .

السائل : طيب بالنسبة للموضوع الآخر

السائل : قضية شراء البضاعة بدون ما البنك يرى البضاعة ، لا يستلم ولا يسلم حقيقةً وإذا تدمرت البضاعة مثلاً في البحر ، فالبنك غير مسؤول عن التلف ، هل هذا الشراء يجوز ؟

الشيخ : لا .

السائل : البنك هكذا شرطه ، وهي أن يستورد البضاعة باسمك من لندن مثلاً طبعاً ، وبحجة أن البضاعة لما تصل يبيعك إياها ، إذا تدمرت البضاعة وغرقت الباخرة أنت المسئول عن البضاعة ، يعني البنك لا يتحمل تلف البضاعة في حال تلفها .

سائل آخر : بالنسبة للبنك الإسلامي ، إذا حكيت لموظفه هذا الموضوع ، قال نحن نشارك مشاركة ، بحيث لو تلفت البضاعة في الباخرة أو في الجمرك أو أتلفت أو تدهورت السيارة من عمان للعقبة ، نحن مسئولين أنت لك أن تدخل في محلك ساغ ، فهذا أنا خسرت عدة مرات على حسابي ، من يدفع لي هذا .

سائل آخر : سمعت غير هذا .

السائل : لا نفس الموظف .

الشيخ : على كل حال ، قد يكون الواقع هيك أو هيك ، لكن إذا كان بالصورة يلي عن تحكيها طبعاً ما يجوز ، لكن إذا تركنا بيع التقسيط مقابل الزيادة جانباً ، فيجوز خلافاً للقاعدة لا تبيع ما ليس عندك يجوز إذا تحددت المواصفات ، مثلاً أنت دخلت الشركة ، واخترت نوع من السيارات ، يقول لك هذه ليست للبيع هي للعرض ، لكن نفس المواصفات الموجودة بهذه السيارة نحن بنجيبها لك ، وبسعر كذا ، عند التسليم فمادامت الموصفات محددة ، بحيث أنه ما يمكن أن يقع خلاف حينما يأتي المبيع ، فهذه مستثناه من (**لا تبع ما ليس عندك** ...) وهذا له شبه ببيع السلم ، أو السلف بمعنى واحد . أما بالصورة التي سألت عنها فلا يجوز طبعاً .

السائل : جزآك الله خيراً .

السائل : شيخنا في بداية سؤال أخونا ، أنا فهمت عليه أن البنك إذا قدر يستورد لك بضاعة من بره ، يستوردها لك باسمك لكن هو كا يشوف البضاعة ، ويقول أنت اشتر البضاعة وأنا بدفع ثمنها ، لكن مش بالسعر يلي يشتريها هذا الرجل ، هو يبيعها له بسعر آخر ، لكن البنك ما يشوفها ولا شيء إلا يحضر الفاتورة وهذه الفاتورة ...ويضيف عليها مربح البنك ، حتى بدون ما يستلم البضاعة .

الشيخ : طيب هذا ما توضح الجواب عنه ؟

أبو ليلى : كأنه ضيع في سؤاله البحث يا شيخ .

الشيخ : لا ما أظن .

السائل : أنا فهمت لا يجوز .

سائل آخر : بالنسبة لشراء السيارة شيخنا ، البنك يشترط أن تؤمن تأمين شامل حتى يحفظ حقه إذا أتلفت السيارة مثلاً بحادث فهل يجوز هذا يا شيخنا ؟

الشيخ : التأمين الشامل لا يجوز .

السائل : سجود التلاوة بالسرية ، ماذا يعمل الإمام ؟

الشيخ : الأمر سهل ، إذا تذكرنا أن سجدة التلاوة ليست واجبة ، واستحضرنا أن الإمام في الصلاة السرية ، إذا أراد أن يسجد رايح يعمل بلبلة بين المصلين ، فهو في غنى عن السجود هذا ؛ لأنه ليس فرض عليه ، بخلاف ما لو كان هذا الإمام يصلي مع ناس يعني معدودين ، معروفين بيقظتهم العلمية ، فلما يشوفوا الإمام سيسجد يسجدوا معه دون أن يصير أي قلقلة أو أي بلبلة فما فيه مانع أن يسجد ؛ لأنه هذا هنا ما في المحضور الذي أشرنا إليه آنفاً .

السائل : سجد يريد أن ينهض كيف سيشعر من ورائهم أهل العقل والعلم ؟

الشيخ : ما هي مشكلة هذه ؛ لأن الذي وراء الإمام به تماماً ، وأنا مرة حكيت لكم شو صار معي يوم جمعة ، كنت مصيّف في قرية هناك اسمها مضايا ، نزلت إلى المسجد ، وصدفة ما حضر الإمام ، شافوني أنا لحية خفيفة ، بدل أنه طالب علم ، تفضل صل ، تقدمت أنا عارف نفسي أن سورة السجدة ما بتقنها ؛ ولذلك مش رايح أعرض حالي للتأتأة ، تركت سورة السجدة وما قرأتها ، وافتتحت بسورة مريم وبتعرفوا كاف ها يا عين صاد ، لما ركعت وإلا كل الناس يسجدوا ، هكذا العادة متعودين قبل الركوع يسجدوا صباح الجمعة ، الشاهد وين أن الذين خلفي أحسوا أنه أنا ركعت ما سجدت تداركوا الأمر ، لكن الذين خلف المنبر تموا الجماعة ساجدين ، حتى سمعوا قولي : " سمع الله لمن حمده " واشتغلت الشوشرة والصياح والعياط هناك وأنا أتممت الصلاة وعملت لهم كلمة موعظة ، قلت لهم يا جماعة والله هذه القصة لو وقعت في بلاد العجم تُستنكر أشد الاستنكار ، يا جماعة ما بتفرقوا " ألف لام ميم " وبين : " كاف ها يا عين " إلى آخره ، لكن الظاهر أن عقولكم وراء البقر والزرع والضرع إلى آخره ، فما هي مشكلة يا أستاذ إذا سجد ونهض بدون تكبير على أنه أيضاً أنا أرى المسألة ما فيها تضييق يلي يظنه بعض إخواننا .

السائل : وسألنا أكثر من أخ من الإخوان ، وقالوا : إن شاء الله نسأل الشيخ عنها .

الشيخ : أنا بقول إن التكبير لسجود التلاوة وفي الصلاة ، هذا لم يأت في السُنة ، لكن جاء عن بعض الصحابة ، ولذلك لا أرى حرجاً خاصة إذا كان إماماً بالنسبة لهذه الجماهير يلي ما يعرفوا إلا هكذا وجدنا آبائنا ، فلا

أرى حرجاً أبداً أن يكبر لدفع المفسدة ، وكذلك ولو أن المسألة تختلف في النهوض ، لا أعلم أن أحد من السلف كان يكبر ، لكن مع ذلك أقول إذا الإمام رأى المصلحة ودفع المفسدة تستوجب أن يقوم مكبراً ، ما أرى هذا مانعاً بشرط عدم الالتزام ، أي نعم .

السائل : من هذا الباب القنوت .

الشيخ : أي نعم ، من هذا الباب القنوت ، لكن الحقيقة هذه المسألة يصير فيها إفراط وتفريط ، الإفراط والتفريط أن كثير من أئمة المساجد ، يكونوا سلفيين يعني بقول لك بدنا نداريهم فأنا يقنت ، ما في مانع ، لكن على شرط يتم يركز أنه يا إخوانا هذا القنوت ما هو مشروع إلا في النوازل ، لما من جهة بعلم ومن جهة يطبق سياسة لدفع المسجد ما فيه مانع ، إما هو يسايرهم وما يعلمهم ، معناه إنه صار هو والآخرين يعني عم يداهنهم مداهنة وما عم يعلمهم .

السائل : إمام في صلاة الظهر أو العصر الصلاة الرباعية ، في الركعة الرابعة بدل ما يجلس للتشهد نهض للخامسة واستوى قائماً ، ونبهوه المصلين ماذا يفعل ؟

الشيخ : المهم تنبه أم لم يتنبه ، إذا ما تنبه ما في مشكلة ، تحل مشكلته أما إذا تنبه فعليه أن يعود .

الشيخ : يعود طيب ، وهل عليه سجود سهو ؟

الشيخ : نعم لابد .

السائل: طيب ، يكون قبل السلام أم بعد السلام ؟

الشيخ : مخير بين هذا وهذا ، كل سجود سهو مخير صاحبه بين أن يسجد قبل السلام أو بعد السلام ، والتفصيل الذي يذكر في بعض الكتب خاصة الحنابلة ، أنه قبل السلام من أجل الزيادة وبعد السلام من أجل النقصان ، هذا ليس له أساس ، يلي قالوا هذا التفصيل لاحظوا بعض الحوادث يطبق عليها مثل هذا التفصيل لكن جاءت حوادث تنقض هذا التفصيل ولذلك يكون الإنسان مخيراً بين أن يسلم ويسجد وبين أن لا يسلم ويسجد ، ثم يسلم تسليمة الخروج من الصلاة .

السائل : طيب ، شيخنا في نفس السؤال هذه الركعة الرابعة وقام للخامسة ، طيب ، إذا قام في الركعة الثالثة ولم يجلس جلوس التشهد الأول ، فنبهوه يجلس أم يبقى واقفاً .

الشيخ : إذا استتم قائماً لا يجوز أن يعود ، إذا استتم قائماً ، المذهب الحنفي عنه فلسفة خاصة ، يقول إذا أقرب

إلى القيام لا يجوز ، وإذا كان أقرب إلى القعود يعود ، هذا ليس له أصل في السُنة ، السنة صرحت إن استتم قائماً يظل قائماً ولا يرجع ، ولابد له من أن يسجد سجود السهو وإن لم يستتم قائماً ، رجع وتشهد وليس عليه سجود سهو ، استتم قائم واضح الإنسان الشاب السليم البنية يستتم قائماً لما يصير شاقولي عامودي الاختيار العاجز يلي هو بطبيعة الحال لما يوقف في الصلاة يوقف هيك ، هذه استتمامه ، فكل شيء بحسبه قد يكون شاب وقد يكون مريض ، مرض في صلبه ما بقدر يوقف هكذا عامودياً ، لكن مع شيء من الميل للأمام ، فهذا اسمه استتم قائماً ، وهكذا .

السائل : جزاك الله خيراً .

السائل : يجوز يجرب الواحد الماء البارد والحار قائم .

الشيخ : يجوز ...

السائل : في أحاديث كثيرة ترد على بعض الناس أن من السنة أن يشرب الإنسان من زمزم وهو واقف ، يجوز بعض إخواننا يسمعوا فهل في هذا أصل ؟

الشيخ : شفتم الرسالة يلي ألفها أحد السعوديين سماها جزء في كيفية النهوض ، إلى الركعة الثانية في الصلاة ، يلي اسمه أبو بكر بن زيد أظن ما شفتوا هذا الجزء .

السائل : ذكر أبو زيد شيخنا .

الشيخ : هذا يلي كان هنا من مدة قريبة ، أينعم . هذا تعرض في هذا الجزء لمسألتين ، المسألة الأولى : النهوض بعد جلسة الاستراحة فهو نفي هذه الجلسة بالرغم من أن الحديث في ذلك صحيح في البخاري ، من حديث مالك بن الحويرث ، وصحيح في سنن أبي داوود وغيره من حديث أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، كلهم صدقوه حينما وصف لهم الصلاة ، وفيها أنه لم أراد الرسول يقوم للركعة الثانية جلس هذه الجلسة الحفيفية ثم قام ، الشاهد أن هذا الرجل ينقل بحث جيد وهنا الشاهد ، لكن سبحان الله وضع هذه البحث في غير محله ويعكس ذلك جماهير العلماء قديماً وحديثاً ، فلا يطبقون هذا البحث في مكان مناسب وهو شرب ماء زمزم قائماً ، خلاصة البحث أنه ليس كل أفعال الرسول عليه السلام تتضمن الناحية التشريعية ، فقد يفعل الشيء لعذر ، ويجيب هو بعض الأمثلة ، مثلاً جايب مثال في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد ، أن الرسول لما أفاض من عرفات ، إلى المزدلفة في جانب الطريق نزل وبال عليه السلام ، وقال له أسامة ألا تصلي ، قال له (**الصلاة أمامك**) ، فهو يقول مؤلف هذا الجزء أن هذا لا يعتبر من مناسك الحج ؛

لأنه حاجته عليه السلام للتبول هي التي حملته ، ويجيب بعض الأمثلة منها أن ابن عمر كان يصلي مفكوك أزرار القميص ، ليش هيك يا ابن عمر ؟ يا عبد الله ، قال رأيت رسول الله يصلي محلول أزرار القميص ، فيمكن يكون مشوبب الرسول عليه السلام ... ، المقصود جايب أمثلة ثم الخطأ إنه يطبق هذه الأمثلة على موضوع جلسة الاستراحة والمسألة الثانية يلي يعالجها حديث العجن، يلي نحن بنعمل فيه ، هو مضعفه المسكين ، وين الشاهد ؟ الآن الرسول شرب زمزم قائماً ، ومعلوم أنه نهى عن الشرب قائماً ، ما ظهر هنا أن الرسول عليه السلام لما شرب قائماً تشريعاً فعل ذلك تشريعاً عرفت كيف ؟ مع ذلك يقولوا لك السنة في شرب ماء زمزم خاصة يشرب قائماً ، ثم انتقلت هذه الدعوة من شرب زمزم عند زمزم ، إلى البلاد البعيدة التي ينقل إليها الماء ، عند حضور الحاج يلي كتب الله له نصيب وأحضر ماء زمزم ، فعندما يريدان يسقي الحاضرين كل واحد يقوم ويشرب قائماً ، لماذا هكذا الجواب الرسول شرب قائماً ، يا حبيبي الرسول شرب قائماً ، لكن هل تبين لك أنه كان قاصداً وجعل هذا حكماً خاصاً بالنسبة لزمزم ، لو فرضنا نعم ، هنا حكم خاص لكن حساباتكم في كل بلاد الدنيا لما يحضرها لكم زمزم بتقوموا وبتشربوا من قيام علماً أن الرسول نهى عن الشرب قائماً وزجر عن الشرب قائماً ؛ فصحيح أن الرسول شرب قائماً لكن الظاهر أنه شرب قائماً للزحام ، من شدة الزحام كما أقوله أنا في بعض الأحاديث ، من رواية الصحابي عبد الله بن عامر ... أنه رأى الرسول في الحج ، يمشي والناس حوله لا طرد ولا إليك إليك ، مثل ما يعملوا أمراء السعودية اليوم ، لابد من أن يفتحوا لهم الطريق عشرات الأمتار أنا أدركت أول مرة حججت ورحت إلى الرياض كمرشد للفوج السعودي ، فوجئت بسمع صوت البوق ، يسموه عندنا في الشام بورزان ، البوق العسكري هذا القصير ، شو القصة ، قالوا الأمير يريد أن يمر بسيارته ، فيضرب بالبوق هذا من أجل الشوارع أن تخلي له ، تذكرت هذا الحديث ، الرسول سيد البشر والناس حوليه ، ولا أحد يقول طريق للرسول عليه السلام ، لاطرد روح هيك ، ولا إليك إليك ، لا ، فالرسول لما جاء يشرب من زمزم ، الناس مكتظين حوله تماماً ، لو أراد أن يشرب حسب السنة ، يلي هو قررها يمكن يمعسوه معسا ؛ لأن الذين حوله شايفينه ، شايف لكن هذا الكظيظ يلي خلف هؤلاء مش دارين القصة ممكن يعجبه ، فإذاً شرب الرسول قائماً من زمزم ، أولاً مش ظاهر فيها قصد التشريع ، ثانياً : أنه فعل ذلك للزحام لا لشيء أبداً ، فإذاً الأصل في ماء زمزم ككل المياه أن يشرب قاعداً إلا لعذر شرعي .

السائل : **(ماء زمزم لما شرب له)** .

الشيخ : حديث صحيح .

الطالب : وهل ينطبق الحديث لو أحضر الماء للأردن مثلاً .

الشيخ : لا ، لا هناك بس .

السائل : هناك بس .

السائل : الرجل المسحور هل يجوز إزالة السحر عنه بسحر ؟

الشيخ : لا ، إلا على مذهب واحد وهو مذهب الخمير السكير أبو نواس ، يلي قال وداوني بالتي كانت هي الداء .

السائل : كان بعض العلماء يعني أجازوا ذلك .

الشيخ : لا أعلم .

السائل : أجازوا وكأنه في بعض التابعين ولابن القيم في ذلك رأي خاص ، يعني : ما بعرف لكن هناك من قال ... ؟

السائل : بذكر هذا وابن تيمية وابن حجر .

الشيخ : والله إذا أنا ما رأيت عبارة صعب أن أؤمن ؛ لأنه ما هو السحر ؟ السحر الذي يراد استعماله لإزالة السحر ما هو ؟ هو الذهاب إلى الكهنة وإلى السحرة ، والاستعانة بهم على إزالة السحر ، هذا تعاون على المنكر ، كيف يقال بجوازه ؟

السائل : قالوا كيف الاستدلال ، قالوا الساحر يسحر الناس ، الرسول صلى الله عليه وسلم عندما سحره اليهود كان الله سبحانه وتعالى هو المبين ، الله بين له أنه سحر ، والحديث معروف وصحيح ، الآن يقولوا الناس كيف ومن الذي يخبرنا الملائكة أعانت الرسول صلى الله عليه وسلم ومن يعيننا نحن ، هذا هو الإشكال الذي قد يشكل على البعض ، وسُئلت عن هذا وبحثت كثير في الكتب فوصلت لابن القيم في له كلام وبعض العلماء لكن طلعت بصورة غامضة ، ما هي واضحة .

الشيخ : لكن أنا بارك الله فيك سألت سؤال ، ما هو نوع السحر الذي يراد به إزالة السحرة ؟ أهو الاستعانة بالشياطين .

السائل : نعم هو كذلك .

الشيخ : طيب ، هذا يقول بجواز ابن تيمية وابن القيم .

سائل آخر : لا ما بقول بجوازه ، سمعت منه ينقل .

السائل : ينقل وأنا ما طلبت بصورة واضحة ، له رأي .

الشيخ : لكن أنت بتقول إنه قال بعض العلماء .

سائل آخر : قال هذا أظنه ابن سيرين أو سعيد بن المسيب أو واحد من التابعين .

الشيخ : أنا بقول أنه يجب التثبت من معرفة السحر الذي يُستعان به على إزالة السحر عن المسحور .

السائل : الذي يفعلوه بالنشرة يلي بتجعل المحبة أو تفعل للمحبة .

الشيخ : طيب ، النشرة التي تكتب فيها أسماء لا تعرف معانيها ، هيك يقصد ابن سيرين مش معقول ، ما يجوز يا أخي المبادئ والقواعد الشرعية كما قلت لك لا تجوز إلا على مذهب ابن نواس وداوني بالتي كانت هي الداء ، فالسحر داء فإن يعالج الداء بمثله .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 134

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-134

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : المعنى أنا سمعت من شخص حديثاً ما هذا الشخص ؟ سمعه من عدد التواتر ، فهو بالنسبة إليَّ غير

متواتر ؛ لأنه أنا سمعته من شخص واحد . واضح هذا المثال ؟ طيب ، هذا مثال حرف ميم . الآن بنجيب مثال حرف ألف . حرف ألف . بقول : حدثني فلان عن فلان ، وفلان إلى الرسول عليه السلام ، هذا طريق وثاني وثالث ورابع وما شاء الله . هذا صار عنده إيش حديث متواتر .

السائل : يمكن نفس الحديث . هو نفس الحديث هو نفس الحديث ؛ لذلك الآن نفس علماء الحديث أحكامهم تختلف في كون حديث معين متواتر أو غير متواتر ؛ لأنه وضح لك أن القضية نسبية ، ثم يظهر الاختلاف فيما إذا وجد بين علماء الحديث من جهة وبين علماء آخرين ليس لهم اختصاص بالحديث من جهة أخرى ، فسيقولوا لهؤلاء غير مختصين في حديث ما حديث آحاد . لكن أولئك يقولون حديث متواتر . ليش ؟ لأن هذه شغلتهم . تتبع الطرق والروايات، هذه شغلة أهل الاختصاص من علماء الحديث ، بينما الفقهاء ليس هذا شأنهم . وأنا آتي بمثال توضيحي لما كنا فيه من جهة ومفيد من الناحية الفقهية من جهة أخرى ، بترتب أحياناً من كون الحديث متواتر أو غير متواتر اختلاف الحكم الشرعي ، ولو عند بعض العلماء والفقهاء . مثلاً عند علماء الحنفية ، يقولون في أصولهم وقواعدهم الفقهية ، لا يجوز تخصيص عموم القرآن بحديث الآحاد ... بنفس قوة القرآن ، وهذا طبعاً خلاف مذاهب الأئمة الآخرين ترتب من وراء هذا الأصل أو هذه القاعدة ، الاختلاف في حكم شرعي يتعلق بالصلاة ، ألا وهو حكم قراءة الفاتحة في الصلاة أهو ركن من أركان الصلاة ، لا تصح الصلاة إلا به . أو هو واجب فقط ؟ الصلاة صحيحة بتركه لكن يأثم تاركه ، علماء الأمة كلهم يقولون . بما قال عليه السلام (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) ، الأحناف قالوا هذا الحديث حديث آحاد ، صحيح لكن هو آحاد . ولا يجوز تخصيص القرآن ، بحديث آحاد ، والقرآن يقول ((**فاقرءوا ما تيسر من القرآن**)) إذن الله أطلق والحديث قيد ما يجوز التقيد ، ما أطلق القرآن بحديث آحاد ، هذا على أصلهم ، الشاهد فيما يأتي الآن ألف الإمام البخاري رسالة معروفة بجزء القراءة ، جزء القراءة في الصلاة للإمام البخاري ، أول ما بقول في هذه الرسالة تواتر الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) ، الآن ماذا يعمل طالب العلم ، هو إمام جبل من جبال العلم في الحديث أمير المؤمنين بحق ، محمد ابن إسماعيل البخاري . يقول في هذا الحديث أنه متواتر . وفقهاء الحنفية يقولون هذا حديث آحاد . لا شك أنه يقال هنا . إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام . إذاً صار الحديث متواترا ، لكن نسبياً القضية . متواتر عند البخاري ، غير متواتر عند الأحناف عرفت إذاً ما هي القضية .

السائل : نعم

الشيخ : فالذين نقلوا لك هذا الخبر أولاً ما هم من أهل الاختصاص . بل هم جهلة حتماً ، لأن في كتب مؤلفة

في الأحاديث منها " الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة " . لأحد العلماء المغاربة ، وهو مطبوع وأنا شخصياً تمر معي أحاديث كثيرة ما تجد من قال بأنها متواترة لكن لما تقف على الطرق فأنت تقطع بأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال ذاك الحديث ، إذاً هذه المسألة الأولى . المسألة الثانية : حكم من ينكر الحديث المتواترة ، الجواب عن هذه المسألة الثانية : تنبني على المسألة الأولى، إذا عرفنا أن القضية نسبية ، فلا يجوز تكفير من ينكر حديثاً هو متواتر عند بعضهم ، وغير متواتر عند البعض الآخر ، على أنه تفترض حديثاً مجمعاً على تواتره ، ومثل هذا معروف في كتب المصطلح ألا وهو قوله عليه السلام (**من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**)، حينئذٍ نقول : لا فرق بين تكفير أو عدم تكفير منكر حديث المتواتر أو منكر حديث الآحاد الصحيح لا فرق بينهما لماذا ؟ لأن العبرة بقناعته الشخصية هو إذا افترضنا إنسانا عالما هو يعتقد بأن حديثا ما صحيحا قاله الرسول لكن هو ليس عنده متواتر، وأنكره فقد كفر ، عرفت لماذا ؟ لأنه عرف أنه قاله عليه السلام ، لكن لا بطريقة التواتر ، وإنما بطريق الآحاد ، والعكس بالعكس تماماً ، هو لم يصح عنه حديث متواتر عند غيره فلا يجوز تكفيره ؛ لأن العبرة بما قام في نفسه ، سلباً أو إيجاباً . أظن الآن ظهر لك أن تكفير منكر حديث التواتر أو عدم تكفيره ، كتكفير منكر حديث الصحيح أو عدم تكفيره ، لأنه في كل من الأمرين ، العلة هو ما قام في نفسه ، بغض النظر أنه متواتر ، أو غير متواتر ، إن قام في نفسه أن هذا حديث صحيح ثم جحده فهو كافر ، وإن قام في نفسه بأنه غير صحيح فلا يجوز تكفيره ...

السائل : حتى لو أجمعت الأمة على أن هذا الحديث متواتر ، يعني علماء الأمة أجمعوا على أن هذا الحديث متواتر ...

الشيخ : أنا ضربت لك مثال أن الإجماع موجود في (**من كذب عليَّ متعمداً**)، هذا الإجماع الذي ينكره ، هل هو يعني صار عنده قناعة وجدانية ، ضميرية نفسية بأن الأمة مجمعة ، فإذا حصل هذا وأنكر فهو كافر ، لكن هذا تصوره صعب جداً . أي نعم .

السائل : يعني كالذي ينكر آية في لفظه ...

الشيخ : كافر ... لا يكفر ...

الشيخ : أظن تم الجواب عن الثلاثة أنواع هذه . نعم .

السائل : من ترك الزكاة كلمة

الشيخ : ترك الزكاة ، كترك الصلاة وكترك الحج وترك الصيام . فأي ركن من هذه الأركان الأربعة ، إذا تركها المسلم ، إذا تركها المسلم منكراً لها جاحداً لشرعيتها فهو كافر مرتد عن دينه ، أما إذا تركها كسلاً فليس كافراً وإنما هو فاسق وأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه .

السائل : في كتاب الواضح في أصول الفقه للأستاذ الأشقر . يقول النوع الثاني من السنة الترك ، وهما يعبر عنه بالكف أو الامتناع وذلك بأن يكون الشيء أمام النبي صلى الله عليه وسلم وهو مظنة أن يفعله فلا يفعله ، وخاصة إذا أظهر النفور منه ، فهل تنطبق حادثة الضب على هذا أم لا .

الشيخ : لا ما تنطبق ؛ لأنه أجاب ، لما قيل له أحرام هو ، قال : **(لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجد نفسي تعافه)** ، فهي تراها نفسي ، ليست كراهة شرعية .

السائل : فهل ممكن أن تأتي بمثل على هذا حيث أن الكاتب لم يُحضر مثل .

الشيخ : هو المشكلة أن الأصول تدرس بدون أمثلة ، ولذلك يكون طريقا وعرا جداً .

السائل : المثال هو عن السنة التركية .

الشيخ : لا مو قضية فقط سنة تركية ، جايب خصيصة أخرى أنه الرسول قد يرى هذا الشيء ويكره نفسياً . نعم . أما السنة التركية فالأمثلة كثيرة وكثيرة . ما يحضرني .

السائل : طيب الأشقر مقيد السنة التركية بهذا .

الشيخ : لا، لا هو ما يتكلم عن السُنة التركية أعد العبارة .

السائل : النوع الثاني من السُنة الترك ، وهما يعبر عنه بالكف أو الامتناع ، وذلك بأن يكون الشيء أمام النبي صلى الله عليه وسلم وهو مظنة أن يفعله فلا يفعله وخاصةً إذا أظهر النفور منه .

الشيخ : هذا إذا قلنا كلمة خاصة فيبقى البحث واضح جداً وهو الذي نحن نقول عنه بأنها سنة تركية ، هذا له علاقة بالأشياء التي تركها الرسول عليه السلام من العبادات . أصلها عبادة . لكن الرسول عليه السلام ترك هذا النوع من العبادة ، وكان المقتضي للعمل بها ، لو كانت عبادة حقاً . كان المقتضي قائماً ، ثم الرسول عليه السلام لم يفعل ذلك فهذه سنة تركية يعني كما نحن نتعبد باتباع سنة الرسول عليه السلام ، في سنته الفعلية كذلك نتعبد في إتباع الرسول عليه السلام في سنته التركية ؛ لأن هذه السنة التي تركها الرسول عليه السلام ، لو كان في فعلها خيراً ، لفعله الرسول عليه السلام من جهة ، ثم لاقتدت به الأمة ، سلف الأمة من جهة أخرى ،

وهذه أمثلتها كثيرة وكثيرة جداً ، من أشهرها : ترك الرسول عليه السلام الأذان لصلاة العيدين ، ترك الأذان لصلاة الاستسقاء ، لصلاة الكسوف والخسوف ، وبخاصة خسوف الليل والناس في غفلة ، العقل البشري الذي ليس له صلاحية التشريع يقول والله معقول أن يكون في أذان في الليل والناس غافلين ، لكن لا ، الرسول ما شرع هذا الشيء ولو كان خيراً لسبقنا إليه ، هذه سُنة تركية لكن المثال إنه شيء وقع أما الرسول صلى الله عليه وسلم وما فعله وقد يكون كره هذا ، ما يحضرني إلا الحديث الضب وهذا ليس في العبادات ، وإنما في العاديات والأمور العادية ، الأصل فيها الإباحة ، بخلاف السُنة التركية ، فالأصل فيها الترك .

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإياك .

السائل : وهذا يكثر من الأمثلة الدكتور الأشقر ، ولكن هذا لم يذكر فيه أمثلة .

السائل : سؤال أستاذي ، هل الزواج قسمة ونصيب ، إي أنه يكون بمجرد الولادة للفتاة أو الرجل ، مكتوب لهذا الزواج أو الزوجة أو الأمر اختياري ؟

الشيخ : سامحك الله ، شو الفرق بين هذا السؤال ، وبين سؤال واحد غني وواحد فقير ، واحد جميل واحد قبيح واحد .. إلخ ؟ بلاشك أنه المقدر على الإنسان هو أمر واقع ما له من دافع ، لكن هو مكلف من سعيه ، ثم هو لا يُسأل عن عاقبة الأمر إذا ما وقع على اختلاف رأيه فالذي خطب امرأة ، كان حريصاً أن يخطبها وهي صالحة وإذا بها مع الزمن تنكشف أنها طالحة ، طبعاً نصيب هذا ، لكن كل شيء بقدر كما قال عليه السلام : **(كل شيء بقدر حتى العجز والكيس)** لكن هذا لا يعني أن الإنسان في حدود قدرته وطاقته ، ما هو مكلف أن يسعى لاختيار الخير ، لا هذا شيء آخر ، فعلى الإنسان أن يسعى ، ثم البقية على الله تبارك وتعالى ، فالجواب : طبعاً هو نصيب ، لكن ما نريد أن نفهم أنه نصيب إنه إذاً الإنسان مثل ما يقولوا الجماعة يتوكل على الله وبس . لا بل يتخذ الأسباب ثم يتوكل على رب الأرباب .

السائل : الكلام المشهور بين الناس نصيبك بيدك .

الشيخ : كيف ؟

السائل : لما يصير معه شي يقول هذا نصيبي .

الشيخ : شو يقولوا ؟

السائل : نصيبك بيدك .

الشيخ : لا هذا الكلام باطل .

السائل : شيخنا ، القول بأن المرأة مخلوقة من ضلع الرجل فهي مقسومة له بالأزل ، يعني خلقت من ضلعه ، من ضلع زوجها ، كما يقول بعض العوام .

الشيخ : هذا ليس له أصل ، أها المرأة الأولى كذلك ، حواء خلقت من ضلع آدم ، أي نعم .

السائل : تكملة للموضوع ، بالنسبة للأحاديث القدسية ، هل هذا ينطبق على نفس الكلام ؟

الشيخ : نعم الكلام نفسه ينطبق لكن الأحاديث القدسية أولاً : بالنسبة للأحاديث النبوية نسبتها قليلة جداً جداً ، نسبتها قليلة جداً ، ثانياً : نسبة الأحاديث الصحيحة فيها قليلة أيضاً ، يعني إذا افترضنا الأحاديث القدسية وأنا لا أعرف عددها بالضبط ، إذا افترضنا ها هي خمسمائة ، ممكن يكون نسبة الأحاديث الصحيحة مائتين أو نحو ذلك . والباقي غير صحيح وربما لا نجد في هذه المائتين حديثاً متواتراً .

السائل : سؤال هل الزواج قسمة ونصيب أي أنه يكون بمجرد ولادة ؟

الشيخ : بمجرد إيش ؟

السائل : ولادة الفتاة ، مكتوب له .

الشيخ : بمجرد هو مكتوب له .

السائل : له أو لها ، يعني أقصد عند الولادة يكون مكتوب ,

الشيخ : وقبل الولادة ، شو الإشكال هذا وقبل الولادة ، (**كل شيء بقدر** ...) .

السائل : في الصلاة الرباعية والثلاثية ، هل يكون رفع اليدين بعد التشهد الأول ، عندما يهم بالنهوض أو بعد النهوض ؟

الشيخ : لا ، الصورة الأولى عند النهوض ، مش بعد ، قبل ، حينما يهم بالنهوض يكبر ويرفع يديه .

السائل : هل يجوز من استأجر محلاً أن يؤجره لغيره ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : استأجر بيتا أو مكان هل يجوز أن يؤجره لغيره ؟

الشيخ : أولاً هل هو مفوض ؟ هو مستأجر ، هل هو مفوض بالإيجار ؟ الجواب حسب الاتفاق بينه وبين المؤجر .

السائل : الجواب أنه غير مفوض وهكذا العادة يعني ما فيه تفويض .

الشيخ : إذاً ما يجوز ، وهذا من ظلم المستأجرين من للمؤجرين .

السائل : طيب ، إذا كان المالك يرضى بذلك لأن إيجاره يعني ما قل نفس الإيجار مثلاً خمسين دينار يدفع خمسين دينارا يأخذها من هذا أو هذا ما عنده بأس هل فيه شيء ؟ يعني أنا مستأجر من فلان ، ووضعت في هذا المحل ثلاجة وأدوات وأشياء وأجرت هذا المحل مثلاً بثمانين دينار .

الشيخ : ها ، الله يرحمه أبو أحمد ...

السائل : هو نفس السؤال .

الشيخ : ... نسمعك إياها على كل حال سجلته ... أنت عرضت الصورة مبدئياً ، وأخذت الجواب بأنه إذا كان برضى المؤجر يجوز له أن يؤجر ، لكن لما أخذت الصورة الأولى شرحاً وبياناً ظهر ما وراء الأكمة ، وهو قضية الخلو ، فإذا كان هذا يريد أن يستغل هذا الأمر الجاهز ، إنه يأخذ أجر زيادة عما دفع ، ويخلي المكان ، فهذا أنت عندك خبره أنه الخلو له تفصيل ، بمعنى إن كان اسماً على مسمى ، جاز وإلا فهو من باب أكل أموال الناس بالباطل ، هذا أنت تعرفه من قبل ، نعم .

السائل : تعبتك معي يا شيخ .

الشيخ : تعبتني ؟ يا عيب الشوم ، ونحن شو قلنا لك تلك الساعة خوفتني ، لما قلت لي سؤال وبعد السؤال جاء سؤال ثاني ، قلنا إن شاء الله بيأتي ثالث ، والحمد لله الحبل جرار ...

السائل : في الحرب الحديثة شيء يسموه الكمندوس أو بالفرقة الانتحارية بالحرب الحديثة ، يعني ممكن يكون في قوات العدد ما يضايق المسلمين ، فبالتالي يعملوا كماندوز أو فرقة انتحارية يحطوا قنابل ويدخلوا على دبابات العدو أو كذا ، ما حكمها هل يعتبر هذا انتحار أم غير ذلك ؟

الشيخ : لا . الانتحار : هو لما الإنسان يقتل نفسه خلاصاً من الحياة التعيسة التي يحياها أما في هذه الصورة التي أنت تسأل عنها ، فهذا ليس انتحاراً بل هذا جهاد في سبيل الله . إلا أن هنا ملاحظة يجب الإنتباه لها ، إن هذا لا ينبغي أن يكون فردياً شخصياً ، إنما ذلك يكون بأمر قائد الجيش ، واضح ؟

السائل : نعم.

الشيخ : ... فإذا كان قائد الجيش يستغني عن هذا الفدائي ، ويرى أنه في خسارته ، رفع كبير من جهة أخرى ، لإفناء عدد ضخم من المشركين والكفار ، فالرأي رأيه ويجب إطاعته ، حتى لو لم يرض هذا الإنسان فعليه إطاعته

.

السائل : يعني ما في أي حرج ؟

الشيخ : ما في حرج ؛ لأن هذا لا نسميه انتحاراً ، الانتحار من أكبر المحرمات في الإسلام ، لأن ما يفعله إلا غضبان على ربه ، منكراً عليه قدره ، والعياذ بالله ، أما هذا فهو يقدم كما كان كثير من السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم ، يهجم على الكردوس جماعة ضخمة من الكفار بسيفه ، يظل يعمل بهم بالسيف حتى يأتيه الموت وهو صابر وراض ، لأنه يعتقد أن أمامه الجنة ، فشتان بين من يقتل نفسه بهذه الطريقة الجهادية ، وبين الانتحار للخلاص من الحياة الدنيوية التي يعيشها أو يركب رأسه ويجتهد لنفسه ، فهذا حينئذٍ يدخل في باب : إلقاء النفس بالتهلكة ، أما إذا كان قائد الجيش الذي يعرف السّاحة ومواقعها ولوازمها وحوائجها وواقعها وإلخ . ورأى ذلك فهذا أمر جائز بل أمر مرغوب فيه شرعاً .

السائل : شيخي لو قلنا الآن سيارة غاز في السوق ، يعني أحد الأولاد فتح إسطوانة لكن معظم الناس هربوا وما حاول أي إنسان أن يغلق أسطوانة الغاز ، وخصوصاً المكان فيه كثير من المطاعم وكذا . فلو واحد مثلاً راح على الأسطوانة وأغلقها أو انفجرت قبل أن يصلحها ، فهل عليه شيء يا شيخ ، يعني طبعاً هو فكر أنه في دار كبيرة وفيها ناس وممكن ينقذ هذه الدار ؟

الشيخ : إذا يغلب على باله أنه هو سيهلك فلا يجوز له ذلك ، وإذا يغلب على باله أنه ينقذ القوم فهذا نعم العمل.

السائل : الصورتان تختلفان فهذه الصورة تختلف عن هذه الصورة السابقة ، مع أن هناك موت أو لا يقال هناك موت مؤكد وهنا موت مؤكد ؟

الشيخ : كيف شو الفرق ، هناك أولاً جهاد ومعركة ، وقلنا لك أن المشرف على المعركة القائد يعرف فواتوغرافية الأرض وإلى آخره فلابد أن يكون ذلك برأي ذلك القائد وليس برأي الجندي ، فهذا فرق جوهري بين تلك الحادثة وبين هذه .

السائل : طيب لو كان موته مؤكداً ؟

الشيخ : هناك في المعركة ؟

السائل : نعم في المعركة .

الشيخ : وإن كان موتاً مؤكداً لأنه شو يغلب على الظن الآن يلي بهجمهم وبيده سيف على مئات بل وألوف ،

كما كان يقع في التاريخ الأول ، يغلب على الظن أن لا يرجع إلا قتيلاً .

السائل : طيب ، بالنسبة للجواب ، طيب قد يقع أكثر يعني احتمال كبير أنه لو ما أحد طلع الاسطوانة تفقع الإسطوانة ، لكن يكون الاحتمال أقل بكثير ، أنه ممكن كليمه هذا الشخص ؟

الشيخ : شو الفرق بين الكلام هذا والكلام الأول ؟

السائل : لو رجعنا للكلام الأول ..

الشيخ : كلامك الأول . شو الفرق بين كلامك الأول والثاني هل يوجد فرق ؟

السائل : والله أنا شاعر إنه في فرق .

الشيخ : أنت شاعر ؟ ما أظن يعني ، ما أظن أنك شاعر بالفرق لأنه إن كنت شاعرا بالفرق بتبينه لنا ...

السائل : بيينه للشيخ .

الشيخ : وكمان بدك تبينه ؟

السائل : خطر في بالي بعد جوابك .

الشيخ : معليش أنا ما عم أسألك متى خطر ببالك . هل تستطيع أن تبين الفرق ؟

السائل : أينعم الفرق بيينه .

الشيخ : الفرق بين إيش وإيش بدك تبينه ؟ بدك تبين الفرق بين ماذا وماذا ؟

السائل : الاحتمال الأكثر أنه ممكن تنفجر هذه الاسطوانة .

الشيخ : الله يهديك ، ليس هذا يلي بدك تبينه ...، بدك تبين الفرق بين كلامك الأول وكلامك الثاني ؛ لأنه أنا سؤالي موجه لك ، وهذا طبعاً بمقدار ما فهمت ، إنه أنا موشايف فرق بين كلامك الأول وكلامك الآخر ، ولذلك بالتالي ، ما راح تشوف أنت في فرق بين جوابي الأول وجوابي الآخر ، فإذا كان أنت صحيح شاعر ، بأنه في فرق بين كلامك ...

الألباني : ... إصغاء لما يتلى عليه من كتاب الله والتدبر فيه ، أما هذا الصياح الزعاق ، هذا يصرفهم عن الإصغاء لما يتلى عليه من كلام الله تبارك وتعالى ، ... تتمة الجواب في الشريط التالي .

... إنه أنا ماني شايف فرق بين كلامك الأول وكلامك الآخر ولذلك بالتالي لن ترى فرقا ، بين جوابي الأول ، وجوابي الآخر ، فإذا كان أنت صحيح شاعر بأنه في فرق بين كلامك الأول ، وكلامك الآخر ، فحينئذ بقول لك بيّن الفرق حتى أبين لك الفرق ما يتبين لي الفرق ما يبين لك الفرق ، ...

السائل : ما مدى صحة الحديث : (**إذا عظمت الأمة الدنيا نزع منها هيبة الإسلام ، وإذا تركت الأمر**

بالمعروف والنهي عن المنكر نزع) ...في درسه يقول هذا رواه الشيخان .

الشيخ : الله أكبر ، ما شاء الله ، الله المستعان .

الشيخ : خلصت ، خلصت .

السائل : والله عندي سؤال يا شيخ .

الشيخ : الله يهديك ، الله يهديك . ليش عم تبخل ، إذا هبت رياحك فاغتنمها .

السائل : أنا كداعي ، أنا الآن بدي أدعوا الناس . شو الأولويات في العصر الحالي الموجود ، ما هي الأولويات كداعية أني أدعو الناس إليه ؟

الشيخ : تدعوا الناس للتوحيد ، تدعوا الناس لفهم التوحيد ، أي لتعلم قوله تعالى : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) شو رأيك ؟ يا ترى لأهمية هذه الكلمة ، أم لعدم أهميتها بقول ربنا لنبيه فاعلم ؟ لأهميتها أليس كذلك ؟ وإذا كان هذا الخطاب يوجه إلى سيد العلماء ، فكيف لا يوجه إلى نحن وأمثالنا . من باب أولى . وإيش رأيك هل هذا الخطاب الموجه من الله تبارك وتعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم المسلمون اليوم هم يحققونه في أنفسهم أنا بقول آسفاً لا ، لكن قال تعالى : ((**سنشد عضدك بأخيك** ..)).

فهل أنت تقول أم تقول . أم بتقول معي لا ؟

السائل : أنا معك يا شيخ .

الشيخ : فإذاً بماذا تبدأ ؟

السائل : بلا إله إلا الله .

الشيخ : لا إله إلا الله . ومن لوازم هذه الكلمة أن تدعوا الناس على إتباع الكتاب والسنة ، لأنهما المصدر الوحيد لسعادة الأمة ، وأنهم إن جهلوا الكتاب والسُنة ذلوا ، وإن علموا وعملوا أعزهم الله عز وجل ونصرهم على عدوهم ، وأنت ترى اليوم الذين يسمون بالدعاة ، قد صرفوا كل جهودهم عن فاعلم أنه لا إله إلا الله ، وهذا من الجهل بالإسلام بمكان خطير جداً ، لأنهم يتوهمون ، وكأنهم من عوام الناس ، كل الناس يا أخي يعرفوا لا إله إلا الله . أي نعم وأنا أشهد كل الناس يعرفوا يقولوا لا إله إلا الله . لكن لا يفقهون معناها ، وحينئذ تظهر نتيجة خطيرة جداً وهي : أن هؤلاء الذين يفترض فيهم أن يكونوا هداة للمسلمين ، ورضوا لهم بأن يسووهم في واقع أمرهم ، مع الكافرين الذين ينقذون أنفسهم من قتل الحاكم المسلم إياهم بأن يقولوا : لا إله إلا الله . لأن

الرسول عليه السلام قال : **(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، فإذا قالوها)** ، مش فقهوها وفهموا معناها ، **(فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله)** فاليوم الدعاة الإسلاميين إلا القليل منهم ، رضوا لأمتهم ما يرضاه الإسلام للأمم الأخرى من الكفار إنه فقط يقولوا لا إله إلا الله ، لماذا ؟ من أجل ماذا ؟ من أجل عصم دماءهم وأموالهم ، لكن هل هذا القول يدخلهم الجنة . ينقذهم من النار ؟ قال : لا . **(إلا بحقها ، وحسابهم عند الله تبارك وتعالى)**، إذاً رضينا لأمتنا أن يضلوا يقولون : لا إله إلا الله . وهم يقولون مع الأسف بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ؛ لأن عظمة هذه الكلمة ، ما استقرت في قلوبهم بدليل حياتهم التي يحيونها ، سواء ما كان منها متعلقاً بالعقيدة ، مما يقع منهم من شركيات ووثنيات ، وعبادة لغير الله عز وجل يسمونها هذه العبادة بغير اسمها ، يسمونها توسلاً يسمونها شفاعة ، وهي ليست بهذا السبيل إطلاقاً بل هو الشرك بعينه ، أو كان من الابتعاد عن التعامل بالإسلام الذي عرفوه فهم يرتكبون المحارمة التي حرمها الله عز وجل فإذاً إيمانهم بأن لا إله إلا الله . حقاً فيه زغل . حتى بالنسبة لهؤلاء الذين نفترض فيهم أنهم فهموها ، ليس فقط قالوها ، ولكنهم ما جعلوها منهج حياتهم ، ولذلك فالأصل إن يبدأ الداعية المسلم ، بما بدأ به الأنبياء والرسل حلهم . أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت . وعبادة الله حينما يريد الداعية أن يتولى شرحها وبيانها سيصطدم مع واقع مرير مع الآسف من نفس الشيوخ ، فضلاً عمن دونهم ، لأنهم ما فقهوا بعد شهادة أن لا إله إلا الله .

السائل : عطفاً على سؤالي يا سيدي الشيخ، على رفع اليدين عند الرفع من التشهد الأول كنت أصلي بقرب إمام أو عالم بهذا البلد ، أنكر عليَّ رفع اليدين وأنا جالس ، قال لم يرد ذلك .

الشيخ : وأنت بتعتقد فيه أنه عالم .

السائل : أنا قلت له ثبت في ..

الشيخ : الله يهديك عم أسألك سؤال سبحان الله عم اسألك سؤال أنت بتعتقد في هذا الرجل يلي عم تشير له أنه عالم ؟

السائل : والله حسب رأي أهل البلد ...

الشيخ : طيب ، إذا كان رأي أهل البلد هيك أنت أي بلد . الظاهر أنت مش من أهل البلد .

السائل : لا من هذا البلد .

الشيخ : ... طيب ، إذاً لماذا الدورة واللفة هذه ؟ ... أنت إذا بتعتقد مع أهل البلد أنه عالم هذا البلد .

السائل : نعم.

الشيخ : كويس ، وقال لك ما ورد ، طيب .

السائل : قال لي أثبت لي ذلك .

الشيخ : طول بالك .

الشيخ : ... بتعتقد أنه عالم عامل ، أم عامل عالم ؟ ... لا نحن ما بدنا أسماء ، بس أنت قول لي شو عقيدتك ، إنه هو رجل ، شوف عندنا العلماء قسمين : عالم عامل بعلمه ، فهذا تمسك بذيوله ، عرفت .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا يدلك على الله وعلى رسوله ، وعالم غير عامل بعلمه ، عرفت ، لا يعمل بعلمه ، والعلماء يقولون : وعالم بعلمه لن يعملا أو لم يعملا ، *** معذب من قبل عباد الوثن ، في عندك نوع ثالث شر من هذا الثاني وهو عامل عالم ، شو معنى عامل عالم ؟ يعني عامل حاله عالم ، هو ليس بعالم ، عامل حاله عالم ، فهمتها هذه في الأول ما دارت لك . الآن دارت لك . ... فهذا الشخص يلي أنت بتعنيه ، ونحن بنحب تسمي أحد أبدا . أنت بتعتقد أنه عالم فعلاً أم عامل عالم ؟

السائل : عامل عالم .

الشيخ : عامل عالم إذاً لماذا متعب حالك فيه ، مع ذلك هو قال لك طلب منك .

وهذا دليل على صحة قوله إنه عامل عالم . مش هو قال اثبت لي . إذا كان هو عالم . شلون يطلب من واحد . الآن إنت عالم أم عامل عالم ؟ لا هيك ولا هيك ، صح ؟ يعني أنت حاشاك أن تكون عامل عالم صح ؟ هذا الرجل شلون يطلب منك وأنت مش عالم ، ومش عامل حالك عالم أمام الناس ، الدليل أن الرجل مش عالم بل هو جاهل . مع ذلك يقول لك أنا ، بعد قليل هذا الرجل مهما كان شأنه بإمكانك تأخذ وتعطي معه .

السائل : والله صعب .

الشيخ : ... ويقول : سكرتها .

السائل : أنا جاوبته عندما سألني ما بتحمل .

الشيخ : لا أنت ما بتقدر تجاوبه أكيد ، أنا الآن رايح أو لك على الطريق بتقول له شو رأيك بكتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري ؟ هذا كتاب موثوق به أم لا ؟ إن كان عنده شيء من العلم ، بقول لك طبعاً هذا إمام في الحديث . قل له راجع هذا الكتاب ، تجد الجواب . عرفت الآن الجواب ، وكفى الله المؤمنين القتال .

السائل : ...

الشيخ : أنه كان إذا قام كبر حين يقوم . بساعتها .

السائل : في الآن شغلة منتشرة خصوصاً بالزرقاء ، يلي هو البقاء في أملاك الدولة أو في بناء غير مرخص . طبعاً بتيجي البلدية . في لجنة من البلدية تمنعك تبني ، من طرف نعتبرها نحن غير مشروعة ، ممكن تعطي مبلغ معين ، أو تعمل أي شغلة معينة ، في شغلة مشروعة وهي أن تروح للبلدية وترخص إما في أملاك الدولة فممنوع ، كأرض مطوية وتروح ترخص ، طبعاً يحطوا عليك شروط قاسية جداً ، وخاصة إذا كان البناء قديم ، بدك تبعد عن كل جهة مترين إلخ . والرخصة بتكلف ربما مثل البناء أو نصف قيمة البناء ألف وبناء ألفين وبناء على حسب ، ففي أكثر الناس الآن الطريقة المتبعة أنهم ، ما أدري هي رشوة أم غير رشوة ما أدري يعطوا مبلغ معين لهذه اللجنة وخلص يسكتوا فيا ليت توضح الفتوى يا شيخ حيث أن هذا الأمر منتشر .

الشيخ : نعم ، لا شك أن هذه رشوة ، وهي محرمة نصاً ، وفيها تعويد المرتشي على أكل أموال الناس بالباطل من جهة ، وعلى مخالفة النظم الذي وضعت وبلا شك هي وضعت لصالح الشعب ، والنظام في أصله شاق على الناس بلا شك ، بغض النظر أنه بعض الأنظمة يكون فيها ظلم وإجحاف لبعض الطبقات لكن كمبدأ ، تصور بلدة كهذه البلدة ، إذا لم يكن فيها نظام للبنا ، تصور كم ستكون المشاكل بين أفراد الشعب وسوف يترتب من وراء ذلك مذابح طاحنة هذا يدخل من هنا وهذا بطلع من ها والخ وكل مين يركب رأسه ويبني على كيفه ، ولذلك فوضع هذه النظم والقوانين . يجب أن ننظر إليها من أساسها وأصلها هي لصالح الأمة ، وحينئذ ينبغي أن نستحضر في أنفسنا أن اتباعنا لهذه النظم والقوانين ، تأييد منا لهذا النظام الذي هو من صالحنا ، وعلى ذلك فإذا بدى لأحدنا أن يخالف هذا النظام فله أن يخالف في اعتقادي ، إذا كان مضطراً إليه ، بشرط أن يكون من تمام النظام أن يعاقب هذا المخالف ، بعقوبة ما ، لكن لا بطريق الإرشاء ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

السائل : موجود في النظام عقوبة .

الشيخ : أنا أعرف هذا ، طبعاً نحن كنا في دمشق هكذا نعيش وأنا من جملة الأشخاص يلي بنوا في دمشق بفي أرض مشاعاه .

السائل : يعني أرض دولة ؟

الشيخ : لا مشاعه ، لكن هنا بنيت في أرض بتقولوا أنتم لها قوشان وطابوا ورخصة شرعية قانونية إلى آخره ، لكن عرفت بالممارسة هنا وهناك أنه في بعض القوانين تعاقب المخالف بفرض ضريبة مثلاً أو جزى أو عقوبة إلى

آخره . وقد تكون العقوبة شديدة وهو الهدم من الأصل ، فبإمكان الإنسان إذا اضطر أن يسلك سبيل مخالفة قانون . يلي فرض عقوبة من القانون نفسه ، لا مخالفة الشرع والقانون معاً . وهو بإرشاء أحد الموظفين أو لجنة قائمة هناك بتغير مخطط كله من أجل خاطر زيد وبكر وعمرو .

السائل : شيخنا إذا طبق الرشوة بهذا المعنى لا تستطيع الخلاص منه مثلاً شركة الكهرباء في المخيمات الآن ، كثير من أسلاك الكهرباء تمر من فوق البيوت ، فإذا ما بنا الإنسان بيت أو كذا ، بطلع الأولاد على السلك وممكن يتأذى ، فالطريقة الرسمية لإزالة سلك الكهرباء . بتقدم المعاملة لمهندس ومن ثم تمر على عدة مسئولين وكذا وتحتاج عدة أشهر ، وبعد هذه الأشهر بطلعوابكشفوا وربما يوافقون وربما يرفضون . الصورة المقابلة بعرضها على سيارة الكهرباء وبقول السائق أن جاهز ويرفعه لك . فيأخذ مبلغ خمسة دنانير قبل أن يرفع السلك ولا يقطعه قبل أخذ الخمس دنانير وبدقيقة وقص السلك وربطه من مكان آخر ويكون مع السائق موظف من الشركة يعرف التعامل مع الكهرباء . فما أعرف مثل هذه الصورة ، وخاصة أنها ما أبطلت حقاً ، وما أحقت باطلاً مثل هذه الصورة ما حكم الشرع فيها ؟

الشيخ : في هذه الصورة يرد سؤال . هل معالجة قانونية أم لا ؟ والجواب ما يهمني أن يكون جواب سلبا أو إيجابا ، إن كان هذه الصورة لها معالجة قانوناً ، فيسلك سبيل القانون ، ويبتعد عن الإرشاء ، وإن كان ليس لها معالجة ضمن القانون ، ثم في ذلك كما صورته أنت تعريض لبعض الناس للتضرر بهذا السلك الممتد أمام دار ما ، فيجوز دفعاً للضرر .

السائل : يجوز دفعا للضرر ؟

الشيخ : أينعم .

الطالب : عفواً . حالة مشابهة جداً ، أفرض أن لجنة البلدية تريد هدم البيت ، ودفعت عشرين ديناراً أو خمسين وقدم للجنة وبطلت . هل نفس الوضع ؟

الشيخ : هذا الوضع عين الصورة السابقة .

السائل : بدهم يهدوه .

الشيخ : هي الصورة السابقة يلي بيعطي للجنة من أجل أن يقروا له عمله هي نفسها هو بدوا يهدموا له مش لأنه خالف النظام .

السائل : نعم .

الشيخ : كل المسألة بترجع لمخالف النظام من الأصل .

السائل : النظام قد يعاقب بالهدم وقد يعاقب بالغرامة . إذا كانت بالغرامة هذا يحصل أن يدفعها ، وإذا كان هدم البيت يكون خسارة ما بعدها خسارة بالنسبة له ...

الشيخ : معليش . هنا على نفسها جنت براقش . تختلف الصور .

السائل : لا تجوز أصل المخالفة .

الشيخ : أينعم .

السائل : سؤال .

الشيخ : تفضل .

السائل : في تاجر جاب بضاعة من الخارج ، معروف رئيس التخمين زيد من الناس ، قال له ستحضر بضاعة بقيمة عشر آلاف دينار ، وجاب له هدية ولولا وجوده في العمل ما بقدم له هذه الهدية ، أعطاه بدل نقد جاب له ثلاجة قيمتها خمسمائة دينار أو غرفة نوم ، أو أي شيء . لكون هذه الدولة لا تحكم بالإسلام ، هل يجوز ذلك ؟

الشيخ : أرجعنا للرشوة يعني ، ما خرجنا عن موضوع الرشوة .

السائل : نفس المعنى ، لكن يجوز بحيلة أخرى .

الشيخ : إنما الأعمال بالنيات ، ...

سائل آخر : سجاده أو ثمنها نفس المعنى .

الشيخ : كل الدروب على الطاحون ، ما يجوز يا أبو عاصم نعود أنفسنا ونعود شعبنا على الرشوة مخالفة الأحكام ، وإن كانت القضية تختلف ، نحن قلنا بالنسبة للأبنية ونظام البُنا ، هذا لمصلحة الشعب ، لكن فرض المكوس والضرائب ، يعني فيه فرق كبير جداً ، القوانين هذه التي تحدثنا عن بعضها ، كقوانين الأبنية هذه ما بتخالفها الشريعة ، بل بتأيدها ، والرسول عليه السلام كأنه وضع أصلا لمثل هذا النظام حين قال (**إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع**) هذا نوع من التنظيم ، الرسول قاله في زمانه ، أي نعم .

السائل : يعني تمر سيارة .

الشيخ : آه ، الشاهد لكن فرض المكوس والضرائب التي لا تفرض إلا على الكفار هذا نظام غير إسلامي بلا شك ، فنحن بنقول إذا استطاع المسلم أن يتخلص من نوع من أنواع الظلم كهذا بطريقة ما بترتب من وراءها ضرر بجانب من الجوانب الأخرى ، ما في حينذاك مانع وتختلف المسألة ، في هذه الصورة عن تلك الصور تمام

الاختلاف ، يعني : لنقل بصراحة زيد من الناس يريد أن يرشي بدون لفة ودورة ، يريد أن يُرشي موظف الجمرك لكي يُمرر بضاعة يجوز بيعها وشرائها ونقلها وإدخالها وإخراجها شرعاً ، لكن قانون المكوس ، يحول بينه وبين ذلك فأنا بقول إذا كان هذا الإدخال بهذه الطريقة لا يمكن أن يمس دين هذا الإنسان كأن يكون مثلاً يمثل أهل العلم أهل الصلاح أهل التقوى ، فإذا ما انكشف أمره ، بنصب الشتيمة ليس على الراشي ، وإنما على أهل الدين أنتم هيك أنتم كذا أنتم كذا إلخ ... ففي هذه الحالة لا يجوز .

السائل : لا يجوز ؟

الشيخ : طبعاً لا يجوز ، أما واحد درويش من الناس هؤلاء ، ويقولوا عنا بالتعبير الشامي ما حد بينتكش له ، يعني ما حد سائل عنه .

السائل : ما له لحية .

الشيخ : ... العلم فيه دقة لازم تأخذ بالك ، القضية مش أرى أنا وأعتقد ...

السائل : مرة واحد يسأل الشيخ وبقول له والله أنا اجتهدت في هذه المسألة كذا وكذا ، قال له الشيخ كيف اجتهدت وأنت مش عارف أن تجتهد ؟

السائل : شيخنا هل الرشوة لها كفارة ؟

الشيخ : ليس لها كفارة لكن شو رأيك الرشوة ذنب أم ليست بذنب ؟

السائل : ذنب .

الشيخ : ذنب . كويس . والذنب الذي له كفارة أهون أم الذي ليس له كفارة أهون ، أيهما أهون فيما ترى ؟

السائل : الذنب الذي له كفارة أهون .

الشيخ : أحسنت ، فالرشوة ليس لها كفارة .

السائل : ... الله أكبر ...إلا التوبة .

الشيخ : إلا التوبة تسمح لنا يا أبو ...

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

أهلاً وسهلاً بكم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 135

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-135

محتويات الشريط :-

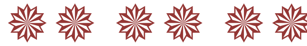

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : نعم ، تفضل .

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على نبيه ورسوله وأصحابه أجمعين .

أولاً نحن جئنا من الكويت ونسأل الله عز وجل أن يميتنا على المذهب الصحيح ، ويجعلنا من يوفقه الصلاح .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : السؤال الأول : دار بين الأخوة حوار على قضية ضبط الأمور ، أو ضبط بعض الأمور المتعلقة بالصلاة

، ما بين الوجوب والركن .

الشيخ : ما بين الوجوب والركن ؟

السائل : والركن .

الشيخ : ما بين الفرض والركن يعني ، أي نعم .

السائل : في بعض الأمور ذكرتها في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ومنها هي الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم فقلت في الحاشية أن الأُجرى في الشريعة ذكر أن من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم بطلت صلاته ، أو لا صلاة له ؟ فأيضاً من بعض الأمور الواجبة في الصلاة مثل التشهد الأول وغيره ، السؤال هل الذي يترك هذه الأمور متعمداً تبطل صلاته أم لا ، وما هو الضابط الصحيح ؟

الشيخ : تقصد طبعا بالأمور أمرين ذكرتهما لا أكثر من ذلك الأول وهو الصلاة على الرسول عليه السلام والآخر التشهد كذلك ؟

السائل : لا في أمور واجبة تتعلق بالصلاة .

الشيخ : يعني أمور أخرى .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، الأمر الواجب يثبت بمجرد أمر الرسول عليه السلام بالشيء وبشرط أن لا يكون هناك صارف من الوجوب إلى ما دونه من السنة أو الندب ، أما الركن الذي يلزم منه بطلان ما أمر به المسلم فلا يثبت بمجرد الأمر ولذلك فالتشهد والصلاة على الرسول عليه السلام فهما من الواجبات وليسوا من الأركان التي يلزم من ترك الركن بطلان الكل والتي هي هنا الصلاة ، أما ما ذكرته عن الآجرى فهذا طبعاً كلام يتحمل مسئوليته الذي يقوله ونحن نقلناه لكي ندعم أن الأمر ليس للسنة كما يذهب الكثيرون ممن يقولون في باب سجود السهو مثلاً بأنه يُسن سجود السهو لترك سنة بدليل أن الرسول عليه السلام سجد لنسيانه التشهد الأول ، فنحن نقول هذا النسيان ليس لسنة ، بل هو لأمر واجب وإن كنا لا نخالف الأصل ، وإنما نحن نناقش في الدليل ، هم يستدلون على شرعية السجود للسهو بسجود الرسول عليه السلام ، لتركه التشهد سهواً لكن التشهد واجب وليس بسُنة ، فلا بد لهم من دليل غير هذا الدليل ، وهو عندنا قوله عليه السلام : **(لكل سهو سجدتان)** بغض النظر عن حكم الذي استوجب شرعاً سجود السهو ، هذا ما عندي جواباً عن سؤالك السابق ، فإذا كان بقي شيء على الأقل في نفسك تسأل عنه حول هذا فأدلي به حتى نتنبه له .

السائل : السؤال يلي في نفسي هو الشاهد من الكلام أو تعطينا الشاهد من الكلام ، يعني هل تؤيد ما كتبتم

فيه في الصفة أم نقلتموه نقلاً ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا .

السائل : يعني زيادة تبيّن .

الشيخ : آه ، زيادة في التبيّن ، لا نتبنى هذا نحن قلنا بأن هذا وهذا واجب ، أي الصلاة على الرسول عليه السلام واجب ، والتشهد واجب هذا قلناه صراحة ، وقلنا أيضاً صراحة ، أن هذه العبارة نحن نذكرها لسد الطريق على أولئك الذين يتأولون الأوامر بأنها للاستحباب والندب .

السائل : يقول قائل عند هذه العبارة أن الشيخ لو كان يتبنى خلاف رأي الأجوري ، لنبه على خطئه في هذه المسألة .

الشيخ : لا مو شرط هذا .

السائل : لا يلزم ؟

الشيخ : هذا أمر لا ينتهي ، كثيراً ما ينقل الناقل نقولاً عن بعض العلماء ثم يمضي عليها ؛ لأن المهم أن يثبت رأيه فقط ، وهو أن الأمر للوجوب وبس .

السائل : ولذلك لا نستطيع أن نقول أن الشيخ صرح ببطلان صلاة من ترك ؟

الشيخ : أبداً ولا يدور في خلدي هذا المعنى إطلاقاً .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : أي نعم .

السائل : السؤال الثاني : هل تصلى السُنن بعد الجمع في الصلوات وكيف نفرق بينها من حيث الدليل ؟

الشيخ : السنة التي بين المجموعتين لا تصلى والدليل على ذلك أن الرسول عليه السلام لم يُنقل أنه صلى بين المجموعتين من الصلاتين ، أما بعد ذلك فيكمن أن يُقال أن الأمر يعود إلى الأصل ، أي مثلاً سُنة العشاء وليس هناك صورة أخرى إلا هذه السُنة ، فسنة العشاء باعتبار أن الرسول عليه السلام كما هو معهود في الأحاديث الصحيحة ، أنه كان يصلي السنن في بيته ، فمن الممكن أن يقول قائل أن الرسول عليه السلام صلى السُنة هذه البعدية في بيته ، فما دام لا يوجد لدينا ما ينفي شرعية هذه السُنة البعدية ، كما وجد ما ينفي السُنة بين الفريضتين فهي تبقى على أصلها ، وهي شرعيتها وسنيتها فتصلى بخلاف ما بين الفريضتين فلا تصلى ، هذا هو الجواب وهذا هو الدليل .

السائل : لو قال قائل يا أستاذنا إن سنة المغرب تصلى بعد الصلاتين ولا زال الوقت وقت المغرب .

الشيخ : لا ، هذا يحتاج إلى دليل ؛ لأن القضاء عكس للنظام ، يلي بده يقول يصلي سُنة المغرب البعدية بعد العشاء ، هذا أمر غير معهود ، والأمر الغير معهود هو الذي يحتاج إلى دليل ، أما الأمر الماشي على الأصل والقاعدة ولا يحتاج إلى دليل إلا إذا قيل على العكس .

السائل : السؤال الثالث : حول تحريك الأصبع ، جاء عن بعض طلبة العلم أن زادة لفظ يحركها في حديث وائل بن حجر شاذه تفرد بها أم مخالف للجماعة الذين قالوا أشاد بها ، وما الجمع بين هذا وقوله في بعض الروايات نصب إصبعه ؟

الشيخ : نحن سمعنا هذه الكلمة في عمرتنا الأخيرة في جدة ، وفي مكة ، وفي المدينة ، وكان جوابنا كالتالي :

أولاً : لفظة التحريك لا تنافي الإشارة ؛ لأن الإشارة من حيث أو من الناحية العربية كثيراً ما تكون مقترنة بالتحريك ، فإذا قال الرجل العربي أن فلاناً أشار لأخيه بأ، يقدم عليه فمش ضروري يفهم أشار هكذا ، كما هو الإشارة مثلاً في السلام ، وهو في الصلاة إذا سلم عليه الرجل فهو يرفع يده ، بأن يشير بذلك إلى أنه تقبل السلام ، أو يحرك رأسه هكذا ، لكن لا يعني أنه الإشارة دائماً تكون بمعنى عدم التحريك بل هي تجامع التحريك ، وتفارقه ، تجامع التحريك وتفارقه ، الذي يريد أن يقول بأن كلمة يحركها شاذة بدعوى أن الأحاديث أو الروايات الأخرى بالعبارة الأصح لم تذكر التحريك وإنما ذكرت الإشارة ، الجواب هو ما ذكرناه آنفاً ، أن الإشارة لا تنفي التحريك ، فحينئذٍ لا يقال أن هناك تنافٍ بين هذه الروايات وبين رواية أظن اسمه زائدة بن قدامة ، أي نعم ، هذا من جهة ؛ من جهة أخرى كلمة نصب أيضاً لا ينافي التحريك ، كما لا ينافي الإشارة ؛ لأن التحريك لابد من النصب ، فهنا تكون العبارة فيها زيادة على النصب بلا شك التحريك تكون فيها زيادة على النصب ، لكن ليس كذلك فيها زيادة عن الإشارة ؛ لأنه ذكرنا أن الإشارة في كثير من الأحيان تقترن مع التحريك ، هذا إذا ثبت لفظة نصب ، بدون أي معارض ، فهل الذين يقولون من إخواننا الطلاب كما قلتم درسوا حديث نصب كما درسوا حديث التحريك فوجدوا هذا اللفظ بالذات محفوظاً ؟

الحلبي : على مذهبهم لا بد أن يكون لاحقاً بلفظ التحريك ، لكن يبدو أنه يثبتوه ، كتب لي بعض الأخوة أنه يثبت هذا .

الشيخ : لكن هل هو على طريقة إثباتهم الإشارة في حديث وائل دون التحريك ؟

الحلبي : لا .

الشيخ : هذا هو المقصود ، يعني ، آه .

الشيخ : وضح لك جوابي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : عندي شيء ما كنت ذكرته هناك ، خطر في بالي فيما بعد وهو نحن ننصح إخواننا الناشئين في هذا العلم بالتروي في إصدار الأحكام ومن التروي أن ينظروا شخصاً من العلماء المتقدمين سبقهم إلى مثل هذا الحكم الذي قد يذهبون إليه ؛ لأنني وقد بلغت هذا السن ، في هذا العلم ما عرفت حتى هذه الساعة عالماً من علماء الحديث ادعى هذه الدعوى ، بل كل علماء الحديث الذين خصصوا كتبهم في الأحاديث الصحيحة مضوا على أن هذا الحديث صحيح ، كابن حبان وابن خزيمة ، والمنتقى لابن الجارود ، ونحو ذلك ، أضف إلى هذا بأن العلماء الذين جاءوا من بعد وخرجوا الحديث ما أحد منهم ذكر أن هذا الحديث شاذ ، وهنا يحتاج إلى شيء من الأناة خشية أن يدخل في الموضوع ، شيء قد لا ينتبه له بعض الناس ؛ لأن مكر الشيطان ببني الإنسان خبيث جداً يعني ، ولذلك ليكون له كضمان من أن يكون قد انحرف شيئاً ما عن الخط الذي سار عليه جمهور علماء الحديث ، فلابد أن يستأنس برأي من سبقه في ذلك ، يعني هذا الحديث مثلاً من المتأخرين ابن القيم الجوزية مصححه ، فضلاً عن المتقدمين الذين ذكرناهم . بلا شك نحن لعلنا سباقين في عدم التقليد وفي النهي عن الاتباع الأعمى .. وإلخ . لكن هذا ليس معناه أن نقفز الغزلان ، إلى الطرف المعاكس تماماً فلا نعتد بجهود العلماء كلهم ، وإنما نتئد ولا نستعجل حتى لا نقع يوماً ما في خطأ علمي نخالف أولاً قواعد علم الحديث ، وثانياً أئمة الحديث الذين سبقونا من قبل هذا الذي خطر في بالي أن أذكره وما ذكرته هناك ، هناك ذكرت شيئاً وهو أن هذا الحديث حديث وائل بن حجر ، برواية زائدة بن قدامة ، ورأيته يحركها يدعوا بها ، لو كان هناك مجال لادّعاء ضعف هذا اللفظ من حديث وائل ، لكان الإمام البيهقي استراح منه ولم يتكلف ذاك التكلف الذي نشهد نحن بأنه كان في غنىً عنه ، لو كان يجد مساغاً وسبيلاً في تضعيف حديث وائل بن حجر بهذا اللفظ . ماذا فعل ؟ لقد أورد هذا الحديث في جملة ما أورد من أحاديث فيما يتعلق بتحريك الأصبع والإشارة بالإصبع قبل أن يورد حديث عبد الله بن الزبير ، من طريق الإمام أبي داوود في سُننه حيث رواه أبو داوود ، بلفظ فأشار بإصبعه ورأيته لا يحركها ، فقال البيهقي والجمع بين حديث وائل الصريح بالنفي وبين حديث " عفواً " بين حديث ابن الزبير الصريح بالنفي وحديث وائل الصريح بالإثبات ، قال لعل هنا عبرتان : أولاً : أنه ما قال هذا الحديث الذي رواه عن ابن الزبير عليه العمل ، أما حديث لا يحركها هو شاذ ، لو كان كذلك لاستراح من قضية

الجمع ، لكنه لم يفعل شيئاً من ذلك وإنما قال ، والعبرة الثانية قوله : لعل المقصود من حديث وائل يعني يشير بها ، حتى لا يختلف حديث وائل مع حديث ابن الزبير ، وهذا إمام من أئمة الحديث المتأخرين عن ابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود في المنتقى ، فما الذي حمله على هذا الجمع هو القاعدة المعروفة بين علماء الحديث ، إنه وبخاصة بتعبير ابن حجر في شرح النخبة أنه إذا جاء حديثان متعارضان من قسم المقبول وجب التوفيق بينهما إن أمكن ، فإذا لم يمكن صير إلى اعتبار الناسخ من المنسوخ ، فإن لم يمكن صير إلى الترجيح أي الأقوى على القوي وهكذا فإذا تساووا في القوة حينئذٍ ترك الأمر لعالمه ، فإذا البيهقي لسان حاله ، وكما يقول العلماء لسان الحال أنطق من لسان المقال ، يقول لك : حديث وائل بن حجر بلفظ يحركها حديث صحيح ؛ ولذلك حاول أن يوفق بين الحديثين هذا ما قد ذكرته هناك ، فيضاف إلى ما ذكرته هنا ؛ لأن المسألة تأخذ شيئاً من القوة ، طيب غيره .

الحلبي : طيب ، شيء هنا من باب الإضافة : الحافظ بن حجر رحمة الله عليه ، في فتح الباري في الشرح طبعاً قد يذكر أن ابن العربي ادعى ضعف زيادة وردت في بعض الأحاديث ؛ لأنها من طريق زائدة ، قال : وتعقبه شيخنا الحافظ العراقي بأن زائدة ثقة كبير لا يضر انفراده فيما لو انفرد ، فمثله لا ينفرد في الواقع لأن ترجمته يعني بيضاء جداً حطوه في شعبه ومع كذا وأكبر منه .

الشيخ : صحيح ، بعض العلماء قالوا فيه ثقة ثبت ، هذا ذكرته أنا هناك ، فسألني أحد الطلبة يظهر عنده اشتغال وهذه ظاهرة طيبة في الواقع أن تكثر هذه الأسئلة ، قال لي : أنت قلت إن زائدة بن قدامة ، قالوا عنه بأنه ثقة ثبت بمناسبة صحة حديث رأيته يحركها ، قلت نعم ، قال : هل هذا خاص في روايته عن عاصم بن كليب ، أم هو عام ؟ قلت له : أيهما أقوى ؟ قال : إذا كان عاماً ، قلت : هو عام ، وهو ثقة ثبت في كل من يروي عنه .

الحلبي : هو لما سأل يريد الأولى ؟

الشيخ : نعم .

الحلبي : هو لما سأل يريد الأولى ؟

الشيخ : هو هذا ، لكن هي بالعكس تماماً ، أي نعم .

السائل : السؤال الثاني : جاء بعض الأخوة من طلبة العلم حديث أسماء بكشف الوجه واليدين ، من حيث المتن فما الجواب على ذلك ؟

الشيخ : كيف من حيث المتن ، وين الاعتراض ؟

السائل : لأن في روايات جاءت ...؟

الشيخ : معليش ، هذه الرواية ثابتة ثبوت تلك ، آنفاً ذكرنا بالمناسبة إنه إذا استوت الروايات ، حاول الباحث التوفيق ، أما إذا كان رواية ثابتة ورواية غير ثابتة ، فهل يقال في هذا أنه حديث مضطرب ؟

السائل : كلها ضعيفة .

الشيخ : إذا كان هو يرى كلها ضعيفة فإذاً يستريح من إثبات الضعف من الاضطراب وانتهى الأمر ؛ لأن الاضطراب هو سبب لإثبات الضعف لكن إذا كان الضعف ثبت بغيره ، فلم يبق هناك حاجة للتثبت بقضية الاضطراب ، وبخاصة حينما يريد أن يجادل من لا يرى ضعف الحديث ، واضح الكلام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكني أنا أريد أن ألفت النظر إلى أن الذين كتبوا في هذه المسألة ولا شك أن هذه الكتابة من كل من كتبوا فيها كان المحرك لهم هو كتابي حجاب المرأة المسلمة هم ما سلكوا طريقاً علمياً حديثيا حينما صرحوا بتضعيف هذا الحديث أولاً جمهورهم وقفوا عند حديث أبي داوود ، ولم يعرجوا على حديث البيهقي الذي إسناده فيه ابن لهيعة ، وحديث أبي داوود يرويه عن عائشة والبيهقي يرويه عن أسماء بنت أبي بكر ، فالطريقان مختلفان كل الاختلاف من الصحابية وأنت نازل على علم أن إسناد البيهقي وحده ، بعض حفاظ الحديث كالهيثمي وغيره ، يحسنوه لذاته ، لما هو معلوم من اختلاف في حديث ابن لهيعة وأحمد شاكر من كبار علماء الحديث في العصر الحاضر ، يصحح حديثه اضطراداً نحن طبعاً لا نوافقه في هذا بل لا نوافق الذي يحسن حديث ابن لهيعة إطلاقاً ، لكننا نريد أن نلفت نظر هؤلاء الذين لا يقبلون على الأقل الاستشهاد بهذا الحديث ، فإذا كان ليس صحيحاً وهو كذلك ، وليس حسناً وهو كذلك لكن ينبغي أن يستحضروا هذه الحقائق أن هناك من يحسن حديث ابن لهيعة لوحده ، فلا أقل من أن يعتبر شاهداً لحديث أبي داوود ، هذا مما لم يعرجوا عليه إطلاقاً ، وهذا ليس يحسن من الناحية العلمية ولا من الناحية الأخلاقية ، ثانياً : وهذا الأمر يشبه البحث السابق في حديث رأيته يحركها ، الإمام البيهقي صرح بتقوية هذا الحديث وهم يستقلون في تضعيف الحديث ولا يجدون لهم سلفاً في ذلك ، ثم الذين يبحثون في تضعيف الحديث ليست لهم قدم راسخة في هذا العلم معلومة منذ قبل انتشار هذه المسائل الجديدة الخلافية الحديثية أو الفقيهة ، فلماذا لا يعرج أحدهم للرد على البيهقي وإنما رأساً يحطوا في الواجه الألباني ، ذلك للقاعدة المعروفة استضعفوك فوصفوك أن هذا رجل ألباني ومغمور فيه ، ومطعون فيه من كثير الناس أما الإمام البيهقي فما أحد يتجرأ أن يدندن حوله ويقول أنه أخطأ في تقيد الحديث فيصبوا كل هجماتهم

على مين ؟ على الألباني ، وكذلك فعلوا في نفس الحكم المتعلق بوجه المرأة ، أقاموا القيامة على الألباني ؛ لأنه قال وجه المرأة ليس بعورة ، طيب ، يقيموا القيامة على جمهور العلماء يلي منهم الإمام أبو حنيفة والشافعي وما أدرى مين ! الجمهور يلي نقله الإمام النووي في المجموع ، جمهور العلماء على أن وجه المرأة ليس بعورة ، ليش حاطين الألباني بالواجه هذه ؟ ويوجهوا إليه كل سهامهم ، والجمهور سا لم منهم ؟ الجواب عند العارفين بالحقائق .

أبو ليلى : الله يأجرك يا شيخ .

الشيخ : المقصود فهذا الحديث ، حديث : **(إذا بلغت المرأة المحيض)** له إسناد قد يكون لبعضهم عذر في عدم أنهم لم يتعرضوا لذكره ، لأني أنا شخصياً ... ، لكن هم الآن موقفهم أقوى مني من ناحية اتصالهم بالكتب التي لم تطبع ، لا أقول بالمخطوطات ، وإنما أعني المصورات هم أقوى مني الآن لأني أنا بعيد عن المكتبة الظاهرية والمكتبة الظاهرية فيها مخطوطات أنا بلا شك استفدت منها كثيراً وأفدت لكن الآن المخطوطات في المكتبة الظاهرية ومثلها أو قريب منها أو إضعافها صارت في خزائن السعودية مصورات يعني ، فيتصور هذا الشيء يلي أنا وجدته حينما حصلت على نسخة مراسيل أبي داود أنه كانوا حصلوا عليها من زمان ولذلك أقول لعلهم مثلي ما وقفوا عليها ولكن سألفت نظرهم إلى هذه الراوية وهي أن الحديث في مراسيل أبي داود بالسند الصحيح عن قتادة مرسلاً ، عن قتادة مرسلاً ، ما في خالد ، ما في سعيد بن بشير ، الموجود في السنن ، أبداً .

لا أبو داوود رواه بالإسناد الصحيح في كتابة المراسيل عن قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأسماء ، إذاً هنا نصبح أمام حقيقته ، لا يستطيع المنصفون إلا يخضعوا لها ، وهي هنا حديث صحيح مرسل صحيح الإسناد .

الشيخ : ... والحديث المرسل الصحيح الإسناد حجه عند الفقهاء أبي حنيفة والشافعي بشرط سأذكره ، ومالك بدون شرط وأحمد في رواية ، أما الشرط فهو إذا جاء مصولاً من طريق أخرى ولو بسند ضعيف ، هذه الطريقة الأخرى عند من ؟ عند البيهقي بإسناد كما قلنا يحسنه بعضهم ، إذاً لماذا نرد هذا الحديث ؟ ثم في نهاية المطاف ، يقول من تشير إليه بأن الحديث مضطرب ؟ الاضطراب في الرواية التي نحن أنكرناها على المودودي وكان لنا الأجر إن شاء الله الأول ، حيث لفتنا نظر القراء إلى أن المودودي بناء على رواية معضلة رواها ابن جريح بأنه أشار الرسول بدل الكف إلى نصف الذراع ، هذه رواية مضطرحة مرمية لا قيمة لها وبخاصة إذا قابلناها بهذه الأسانيد الثلاثة الإسناد عن عائشة على ما فيه ، الإسناد عن أسماء على ما فيه ، الإسناد عن قتادة وهو صحيح ، كما قلنا مرسلاً ، هذه المجموعة من الأدلة بماذا رُدت ؟ بفهم خاص لقوله تعالى : **((يدنين عليهن من**

جلابيبهن)) أيضاً هنا نقع في قضية عجيبة جداً ، ابن عباس وابن عمر وهم من كبار الصحابة يفسرون الآية إلا ما ظهر منها بأنه الوجه والكفين وهم لا يجدون أثراً عن الصحابة صحيحاً يُدعمون به رأيهم أن وجه المرأة يجب تغطيته ، ثم هنا شيء يجب الوقوف أمامه حقيقة والتأمل فيه ، هم ما يستدلون بل ما يدعون ، بأنه يجب ستر الوجه بشيء غير الجلباب لأنهم لو ادعوا هذا لما أمكننا أن نورد عليهم إشكالاً كبيراً لا قبل لهم برده ، هم يستدلون بالآية يدنين عليهن من جلابيبهن ويقولون هذه الآية تدل على أن الله أمر نساء المؤمنين كلهن أن يدنين على وجوههن من جلابيبهن ، كيف تتصوروا هذا يا جماعة يقع هذا الجلباب .

ويشترط في الجلباب كما كان لنا الأجر الأول في لفت النظر إلى أنه يشترط في الجلباب ثمانية شروط ، منها أن يكون صفيقاً لا يشف ، وأن يكون فضفاضاً لا يصف ، فالجلباب إذا كان هكذا شرعياً كيف يكون الإدناء ؟

السائل : ولا شيء .

الشيخ : كيف تمشي هذه المرأة التي أمرت بأن تدني الجلباب على وجهها ، لا ليس ما تمت التمثيلية ... كيف تمشي هذه المرأة المسكينة إذا أمرت بأن تدني عليها من جلبابها بمعنى تغطي وجهها ، أنا أشعر بأنهم وجدوا هذا الأمر غير معقول فأوجدوا لأنفسهم متنفساً ووجدوا لهم رواية ، وهي عن أحد التابعين والله نسيت اسمه وهو من تلامذة ابن مسعود عبيدة أو نحو هذا الاسم الشاهد يذكر في كتب التفسير ، قال تبدي عيناً واحدة إذاً هذا الجلباب تمشي هكذا شفتي ؟ ... ، هكذا تمشي تبدي عيناً واحدة ، لكن هم الآن خالفوا الآية لماذا ؟ إما أن يفسروا الإدناء بالتغطية ، فهذه ما غطت ، كشفت إيش عن عين ، العين وحده والله ، الله خلق لها عينان ، لماذا تعموها هي الأخرى ؟ لا ، فجاءت أقوال أخرى فيما بعد ، تبدي عينها ، هكذا .

الشيخ : ... إذاً الإدناء ليس معناه التغطية أنا هذا الذي أريد أن أصل إليه ، والإدناء لغة ، والإدناء ما في باللغة العربية أدنى الشيء ، يعني غطاه وإنما اقترب منه أو اقترب إليه حسب العبارة

الشيخ : فإذاً ((يدنين عليهن من جلابيبهن)) أي يقربن إليهن أي إلى وجوههن ، هنا يقال أن هذا النص عام ، ما منعرف يا ترى ، نحن نعرف في الجاهلية كما نرى اليوم بعض العراقيات تمشي الواحدة وقد ألقت على رأسها العباءة وكل شيء هنا في صدرها مبين ، هكذا كانوا في الجاهلية ... فأمر الله عز وجل النساء المسلمات يدنين عليهن من جلابيبهن ، أي هذا الإدناء مطلق بيانه في السنة ، هنا الجواب ، لا يجوز أولاً كما شرحنا آنفاً تفسير الإدناء بمعنى التغطية ؛ لأنه لا أحد يقول بهذا ، سواء للذي سمح بالعين الواحدة ، أوبالعينتين كلتيهما معاً ، فمعنى الآية الإدناء هو التقريب ، تقريب الجلباب إلى الوجه ، الوجه هو هذا القرص الذي يواجه الإنسان به إلى الأشياء السنة العملية والسنة القولية حددت ووضعت حدوداً لهذا الإدناء ، ما يكون في إدناء فيه مبالغة وتعمية

ولا في إدناء فيه تساهل بحيث يظهر شيء لا يجوز شرعا ، وإنما كما قال في حديث أسماء : (**إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يُرى منها إلا وجهاً وكفيها**) ، ولذلك شعرنا بأن بعض المشايخ هناك لجئوا إلى سبيل هم لا يعترفون به ونحن معهم ، وهو سبيل تحكيم العقل وتحكيم الرأي والفلسفة ، لأنهم أخذوا يقولون أنه ما يجوز أن يكون وجه المرأة يعني ليس بعورة ؛ لأنه أجمل ما في المرأة هو وجهها ، طيب ، هكذا تثبت الأحكام الشرعية بالآراء التي نحن ننتقدها على الآخرين الذين يخالفون النصوص بمجرد الرأي ؛ ولذلك نحن عارضناهم بشيئين :

الشيء الأول : إذا كان أجمل ما في المرأة وجهها ، فما هو أجمل ما في الرجل بالنسبة إليها ؟ القضية متقابلة تماماً .

السائل : الوجه .

الشيخ : وجه المرأة بالنسبة للرجل أجمل ما فيها ، ووجه الرجل بالنسبة للمرأة أجمل ما فيه ، إذاً قولوا بأنه ينبغي على الجنسين أنهم ما يشوفوا بعضهم البعض إطلاقاً ؛ لأنه أجمل ما في الرجل الوجه وقلنا شيئاً آخر ، سلمنا أجمل ما في المرأة وجهها ، تعلمنا منهم السؤال التالي بطريقة طبعاً غير مباشرة ، ما هو أجمل ما في وجه المرأة : عيناها ، آه ، أ لم تسمع قول الشاعر شو يقول ، لا تحاربي بناظريك فؤادي *** فضعيفان يغلبان قوياً ، فأجمل ما في وجه المرأة إيش إذاً ؟ عيناها . إذاً عموها .

الحلبي : فكيف يبيحون لها كشف عينها ؟

الشيخ : عموماً إذاً بنرجع إذاً للتغطية التي لا يقول بها إنسان إطلاقاً ، هذا من شُئم الفلسفة ، ومن شُئم أخذ الأحكام الشرعية بالرأي ، والله يرحم بعض علماء السلف أظنه مالك ، كان ينهى عن طريقة الرأي هذه ، لماذا ؟ قال : لأنهم كل يوم بيأتوا برأي يصبح الإنسان برأي ويمسي برأي آخر ؛ لأنه بتنتهي هذه القضايا إطلاقاً وهذه تجربة هي أمامنا ، هم يقولون أجمل ما في المرأة وجهها ، نحن نقابلهم أجمل ما في الرجل وجهه ، شو استفدنا من المنطق هذا ؟ استفدنا تحريم كشف المرأة لوجهها ، إذاً يلزمكم أن تحرموا الرجل أن يكشف عن وجهه أمام المرأة ، واستفدنا منهم أن أجمل ما في الوجه عينيها ، فإذاً عموهاً أيضاً ، وربنا خلقها بصيرة ، كما خلق الرجال وهكذا ؛ فلذلك نقول : وكل خير في إتباع من سلف*** وكل شر في ابتداع من خلف ، والحقيقة أن الإنسان يشعر بالراحة للنصوص الشرعية حينما تترك بدون تأويل وأنا أعجب من إخواناً أهل الحديث أنهم ينقمون على علماء الكلام تأويلهم لآيات الصفات ، ينقمون عليهم ذلك ونحن معهم ، ويسمعون تأويلهم تعطيلاً ، لكن ينبغي أن يتذكروا معنا بأن هناك نوعاً آخر من التعطيل وهو تأويل النصوص الشرعية بدون أدلة شرعية ، فحينما يأتي

حديث في صحيح مسلم ، فقامت امرأة سفعاء الخدين ، آه ، لعل هذا الحديث كان قبل نزول الآية ، لعل ولعل ، لماذا هذا التكلف ؟ حطوا هذا الحديث مع الأدلة التي ذكرناها ، تأخذ القضية قوة كما قال الإمام البيهقي ، أن هذا الحديث قوي حديث أسماء وحديث عائشة ؛ لأن عمل الصحابيات كان على هذا وبخاصة أنه نحن لا ننكر شرعية ستر المرأة لوجهها ، لا أيضاً عقلاً ، وإنما نقلاً ؛ لأنه وقع في العهد الأول ؛ ولهذا كان من البواعث على أننا عقدنا فصلاً خاصاً أن ستر المرأة لوجهها أفضل ، رداً على بعض إخواننا من أهل السنة في لبنان ، يعني معلوماتهم في وفي الآثار السلفية محدودة ، قالوا أن ستر المرأة لوجهها بدعة ، فنحن ما نقول هذا لكن نقول هذا أفضل وننصح بستر الوجه ، لكن ما نتشدد ونقول حرام لأنه لا دليل على التحريم ، طيب غيره شو عندك ؟

السائل : أورد بعض من كتب في مسألة النقاب زيادة في حديث الخثعمية كلمة ؟

الشيخ : غير صحيح هذا ، إسناده غير صحيح ، أظن تكلمنا معك هذا هل تذكر ؟

الحلبي : ما أذكر ، هذا ما تكلمنا ، حتى ما نعرف رأيك فيه .

الشيخ : عجيب ، هل هذا صحيح ، نقول لهذا الأخ ؟

الحلبي : كلمة ، أورده وصححه .

الشيخ : هذه الزيادة غير صحيحة وأنا تكلمت عليها أظن في الطبعة التي أعدها الآن من الحجاب لم تراه بعد ، هذا لا يصح ومع ذلك اقرأ النص شو يقول .؟

السائل : النص ليس أمامي .

الشيخ : مش أمامك ؟

الحلبي : لكن في الزيادة يلي أنه جاء يعرضها للزواج وشيء من هذا .

الشيخ : طيب ، هب أن الزيادة صحيحة على ماذا تدل ؟

السائل : للزواج ؟

الشيخ : لا ، بالنسبة للخلاف .

السائل : كشف الوجه ؟

الشيخ : طيب من الذي رأي الوجه التي عرضت نفسها ، زعموا للرسول عليه السلام ، لعله يخطبها ، الرسول عليه السلام أم غيره ؟

السائل : غيره .

الشيخ : طيب ، إذاً كيف رأى ذلك الحرام ؟ هذا يدخل في الكلام السابق ، تكلف في جر النصوص ، وهذا إن

صحت وهذا غير صحيح يقيناً ، لأني أنا راجعت هذا في مسند أبي يعلى ، لا أذكر الآن شو علته بالضبط .

السائل : ما هو الحديث .

الشيخ : أن هذه الختعمية التي جاءت في الصحيحين أن الرسول عليه السلام بعد رمي الجمار ، وقفت أمامه امرأة جميلة وكان خلفه الفضل بن عباس على ناقته عليه السلام ، فقالت له : يا رسول الله ، إن أبي شيخاً كبير ، لا يثبت على الرحل أفحج عنه ؟ قال : **(حجي عنه)** والفضل ينظر إليها ، وهي تنظر إليه ، وكان الفضل وضيء وكانت هي جميلة ، فلفت الرسول عليه السلام وجه الفضل إلى الجهة الأخرى ، فنحن نتخذ هذا الحديث حجة قاصمة لظهور المخالفين ؛ لأنها وقعت في آخر حياة الرسول عليه السلام ، وأيضاً الحجة هذه رد على الذين يقولون : صحيح أن وجه المرأة ما هو عورة ، لكن إذا كانت جميلة ، وكان الزمن فاسد إلى آخره ، فنيبغي أن تستر وجهها ، نقول شوبدكم فتنة أكثر من هيك ، دخل الشيطان بين المرأة الختعمية وبين الفضل لدرجة أن الفضل راكب وراء الرسول وهو يؤكدنظره فيها ، والرسول لا يزيد على أن يصرف وجهه للشق الآخر ، يقول أنا كان الرسول عليه السلام لو كان يرى رأي هؤلاء المشايخ حتى قلت لأحدهم : افرض أن هذه القصة وقعت معك تماماً ، يعني أنت في محل الرسول وصاحبك أو صديقك أو ابن عمك ، رديفك ، وأمامك امرأة جميلة بتسألك ، شو بتساوي ؟ بتقول أسترى وجهك أم تتلطف كما تلطف الرسول عليه السلام ، ما استطاع أن يجاوب ، لكن حقيقة محرج موقفه ؛ لأنه إن قال أنا بقول أستر ، خالف الرسول عليه السلام ، وإن قال لا ما بأمرها ، إذاً لماذا تأمرها وأنت بتقول يجب أن تستر وجهها ، إذا خشيت الفتنة ، والفتنة موجودة ، هذه القصة في رواية أن هذه المرأة كان أبوها أو عمها أنا بعيداً عنها الآن ، هو دفعها من أجل الرسول يراها لعل الرسول يتزوج بها .

السائل : هذا المقطع غير صحيح .

الشيخ : آه ، هذا المقطع غير صحيح ؛ لأنهم هم يحضروا هذه الرواية فكرهم يخلصوا من الاعتراض تبعي ، مثل يلي كان تحت المطر وصار تحت المزراب ، لو الرسول فقط شافها ، ممكن يقال هذا الكلام ، لكن الراوي هم عم يروي أنها وضيئة وجميلة إلى آخره .

السائل : يقولوا كمان محرمة يا شيخنا .

الشيخ : كمان هذا له جواب ؛ لأنه الرسول عليه السلام قال في الحديث صراحة : **(لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين)** فالانتقاب هو شد الثوب هكذا ، لكن هذا جائز شرعاً ، وهو السدل ولذلك جاء في بعض الأحاديث عن عائشة أو أسماء أنهم كانوا كاشفات عن وجوهن وهن على الجمال فإذا مر بهن ركب ،

أسدلن على وجوههن فالسدل هذا جائز ، أما الانتقاب فهو الممنوع ، فلو فرضنا أن هذه الختعمية كانت محرمة ، كان الرسول عليه السلام يقول لها : اسدلي على وجهك كما فعلت نساء الرسول عليه السلام ، لكن مع ذلك ليس عندهم دليل أنها كانت محرمة ، ونحن بنقول ما في دليل أنها محرمة ، هب أنها كانت محرمة ، ما في يمنع من السدل الذي يلزم منه الستر ، ونحن ما نقول واجب عليها أن تنتقب وهي محرمة ، لكن يشرع لها أن تسدل على وجهها وهي محرمة ، وهم يتفقون معنا في هذا ، لكن الفرق نحن نقول : يشرع السدل استحباباً ، هم يقولون وجوباً ، فلماذا الرسول لم يأمرها بالسدل ، هم يقولوا كانت محرمة ، الجواب أن المحرمة تمنع من الانتقاب ، لا من السدل ، كمان مش خالصين أعجب ما سمعت عن بعض المشايخ في العصر الحاضر ، قال : كان ينظر إلى لباسها ، هذا أعجب ما يصدر شو السبب ؟ السبب أنه نحن الحقيقة ما عم نناقش الأمور مناقشة شرعية منطقية ، عم نناقشها مناقشة عواطف ، شايفين نحن الفساد شايفين تسلط الشباب على الشابات إلى آخره ، شلون بدنا نعالج الموضوع بالتشدد في الموضوع ، وهو حرام على المرأة أن تكشف عن وجهها ، بس هنا نصطدم مع واقع العهد الأول العهد الأنور بتيجي هذه الأحاديث وبنحاول أن نلف عليها وندور عليها ونأولها كما يفعل علماء الكلام في آيات وأحاديث الصفات تماماً ، طيب غيره .

السائل : الدليل قائم على الجهتين ، إن كانت محرمة أو غير محرمة فالدليل قائم .

الشيخ : قائم لا يزال أي نعم ، نعم جاء دوري جزاك الله خير بسم الله ، اسمح لي شوية ، مبين عليكم أنك غشيت ، وضعت قطعة إضافية ... ، شو يعني عامل ميزان على ما يبدوا ...

السائل : بالنسبة للتوجه للقبلة شخينا .

الشيخ : بالنسبة ؟

السائل : للتوجه للقبلة ، شوط لصحة الصلاة كما يذكر في كتب الفقه إيش الدليل على هذه المسألة ؟

الشيخ : ما في عندنا دليل بالمعنى الأصولي إلا شيء كنت قرأته منذ ثلاثين أو أربعين سنة ، إذا أمر الله بشيء هذا الشيء ليس مأموراً به إلا في خصوص الشيء الذي هو منه جزء منه ، فدليل الشرطية ، مفهوم هذا الكلام أم في غموض ؟

السائل : مفهوم .

الشيخ : يعني لسنا مأمورين باستقبال القبلة ، إلا في الصلاة ، شايف ؟ فإذا كنا نجلس لسنا مأمورين باستقبال

القبلة ، وهكذا قس على ذلك ، فإذا أمر الله بشيء مثل هذا ، بخصوص الأمر الذي هو جزء منه ، فهذا قرينة على أن هذا الأمر جزء من أجزاءه ، وركن من أركانه ، وكذلك يقال بالنسبة للركوع والسجود ، ما في عندنا أدلة معلى الطريقة التي نفهمها أنه لا صلاة لمن لم يركع ، لا صلاة لمن لم يسجد ، ما في عندنا هيك أدلة أبداً ، لكن أخذت هذه الأدلة من الأوامر التي هي خاصة بالصلاة .

السائل : يعني لا تتم الصلاة إلا بها ؟

الشيخ : إلا بها ، وهناك شيء آخر ممكن ندعم فيما سبق وهو تتابع المسلمين واتفاقهم على كون هذا الشيء ركناً ، يكفينا حجة وليس من الضروري أن يكون عندنا نص صريح نفهمه نحن ، تفضل .

السائل : نص قرآن ؟

الشيخ : ايش هو يا سيدي ، لا ، لا نص قرآني حول ماذا ؟

السائل : حول القبلة ((**فلنولينك قبلة ترضاها**)) .

الشيخ : ليس البحث في هذا بارك الله فيك ، طول بالك ، البحث ليس إنه في أمر في القرآن باستقبال القبلة أم لا ، سامحك الله ، ليس البحث أنه هل هناك أمر باستقبال القبلة في الصلاة أم لا يوجد أمر ، ليس البحث في هذا ، البحث هل الأمر هذا يفيد الركنية أم لا ، إن شاء الله وضح لك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لأنك الظاهر ما كنت معنا يا أبو ماهر ،...

أبو ليلى : لو سمحتم خلي الشيخ الآن في شغله ...

السائل : خلي الناس يعرفوا الشيخ ناصر ...

السائل : في بعض أشرطته أبوليلى مسجل أن الشيخ يلاعب ولد من الأولاد يمكن ابن بنته عم .... وطالعه في الشريط .

سائل آخر : أبو ليلى يسجل كل شيء للشيخ يعني عما بكاغي للولد من شان تعرفوا أن الشيخ حنون على الأطفال ، ...

على الحلبي : هذه منيحه أنه " أبوليلى يسجلها " .

أبو ليلى : الله يبارك في عمرك يا شيخنا .

الشيخ : الله يحفظك .

أبو ليلى : يا إخوانا السعوديين عندما نكون في جلسة علم ، بعدين يأتي وقت الطعام يسألوا الشيخ السؤال وهم

يبلشوا يأكلوا ويخلصوا أكل وقرقعة الصحون تكون في الشريط ، ومسكين الشيخ ما بيأكل لم لقمة وإذا هم يقولوا الحمد لله ، الحمد لله ويقوم الشيخ ، ...

الشيخ : كيف ... بس أرجوا أن تلاحظ فارقة بسيطة أنت لست بحاجة إلى أن نعتذر لك بضيق الوقت لأنك تعرفه .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، لكن أشعر بأنك بحاجة إلى أن تتذكر معي ، إن حضوري في بيت أبو أحمد أو غيره كأبو عبد الله ، ليس من أجل ناس دائماً نحن نلتقيهم بمناسبة أو غير مناسبة ، وإنما هو أناس مثلا جاءوا من الكويت وأقاموا هنا عندكم ما شاء الله أيام وهم حريصين على الالتقاء بهذا الذي يعني يظنون أنهم يستفيدون منه شيئا ما ؛ ولذلك فنحن نحاول أن لا نبخل على هؤلاء بمثل هذا اللقاء ، فأنت لا تطمع أن تكون كأنك رجل غريب يعني : عما قريب أنت راحل إلى بلدك الآخر ، فربما صار قياس مع الفارق ... لكن مع ذلك يمكن أنت تعلم ويشهد الله ، مراراً حاولنا نأتي عندك وأظن عندك علم بهذا ، لكن ما كل يتمنى المرء يدركه .

السائل : نعم ، جزاك الله خيراً .

السائل : الواحد لما يأذن لازم يستقبل القبلة ؟

الشيخ : أي نعم . وإياك .

السائل : يقول بعض طلبة العلم إن ستر العورة في الصلاة من الواجبات وليس من الشروط ، وبناء عليه فإن المرأة التي تصلي بدون خمار صلاتها صحيحة . أو الرجل عرياناً ولكنهما يأثمان فقط ، ما مدى صحة هذا الكلام وجزاك الله خيراً ؟

الشيخ : الخمار المذكور في السؤال المقصود هو غطاء الرأس طبعاً ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الرسول يقول لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، فهذا نص صريح بأن المرأة إذا بدا شيء من عورتها ، فلا صلاة لها ، فما وجه السؤال إذاً ؟

السائل : يعني تبطل الصلاة مرة واحدة ؟

الشيخ : لا يقبل الله ، ماذا نفهم ؟

السائل : إنها مرفوضة .

السائل : أجاب بعضهم يا شيخنا بأنها لا تقبل أي لا تفيد عدم الصحة وعدم الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل ؟

الطالب : بعض الأحاديث وردت عن رسول الله فيها لفظ لا يقبل ، كقوله عليه السلام : **(من أتى عرافاً ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً)** ، قالوا هذا لا ينفي الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل مكانك راوح ؟

السائل : مكانك راوح .

الشيخ : شو الدليل على أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : نعم هم يقولون هنا .

الشيخ : لا مش هنا ، هناك .

السائل : هناك ؟

الشيخ : ها شو الدليل أن هناك الصلاة مقبولة ، عفواً ، الصلاة صحيحة ؟

السائل : من أتى عرافاً ..

الشيخ : نعم ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً ، شو الدليل أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : الدليل أننا لا نقول لمن ذهب إلى عراف لا تصلي وليس هناك من أهل العلم من قال ....

الشيخ : الله أكبر ، هو هيك معنى الحديث ، معناه إذا صلى لا تقبل صلاته مش معناه أن نقول له لا تصلي .

السائل : إذاً فهي لا تقبل .

الشيخ : لا تقبل طبعاً ، نحن ما بنقول غير ما قال الرسول ، ...

السائل : يعني صلاته غير صحيحة ؟

الشيخ : غير صحيحة طبعاً .

السائل : وإذا سُئلنا نقول غير صحيحة ؟

الشيخ : يعني يا أستاذ انتبه نحن لما بنأول النص ، ما يجوز نؤله كلمة ، مثل ما قلنا بالنسبة للأوامر ، فالأوامر الأصل فيها الوجوب ، إذا قلنا هذا ليس للوجوب .

الشيخ : ... فلابد من دليل ، لما نقول لا تقبل الصلاة ، في نص ما ليس معناه الحكم ببطلان الصلاة ، بدنا

الدليل إذا وجد الدليل قلنا بمقتضاه ، وجمعنا بين الإيمان به ، وبين الإيمان بالنص الأول الذي تأولناه بالنص الآخر ، أليس هذا هو الطريق ؟ لذلك قلنا نحن سائلين لم نكن منكرين ، شو الدليل على أن قول الرسول عليه السلام **(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)** ؟ أي لا يعني أن صلاتها باطلة ، أثبت أنت بالحديث الثاني بقيت أنا رافعاً أصبعي ، قائلاً شو الدليل ؟ لا أزال أقول هكذا ما أتى الدليل .

السائل : وأنا لا زلت أقول أن المرأة إذا صلت دون خمار صلاتها باطلة ولكن أنا أقول هذه الشبهة طرحها من ادعى هذا الكلام ، هنا الرسول عليه السلام قال : **(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)** وهنا قال : **(من أتى عرافاً فصدقه لا تقبل صلاته أربعين يوماً)** .

الشيخ : لا تقبل أي صلاته باطلة ، من ادعى خلاف ذلك فعليه بالدليل .

الحلبي : ابن رجب رحمة الله عليه في جامع العلوم والحكم ، يذكر في الشرح بعض الأحاديث التي فيها عدم القبول لا يقبل الله كذا ، قال : لفظ لا يقبل يحتمل المعنيين .. يحتمل الإجزاء ، أي عدم قبول الأجزاء ويحتمل عدم قبول الرضا ، فيعني أن نجزم بأحد المعنيين هنا بحاجة إلى دليل .

الشيخ : هذا يا أستاذ يقوله كثيرون حتى الشوكاني لكن نحن نقول ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 136

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-136

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن التفسير الصحيح للفظة (لا يقبل الله ...) . (00:00:38)

2 - هل يجوز للإمام المداومة على الإجابة على الأسئلة ، أو إلقاء الدرس بعد صلاة الجمعة ، وهل يتعارض هذا مع الآية ((فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض)) . (00:05:06)

3 - بدعية التدريس قبل الجمعة والآثار السلبية المترتبة عليه . (00:09:31)

4 - من نزع خفيه بعد المسح عليهما ثم لبسهما فهل يجوز له المسح عليهما.؟ (00:13:10)

5 - إذا جمع أهل المسجد المغرب والعشاء جمع تقديم ثم أتى أحد المسبوقين وأدرك ركعتين من العشاء وهو لم يصلي المغرب بعد ، فهل له بعد أن يسلم أن يصلي العشاء منفرداً .؟ (00:19:29)

6 - هل يجوز لشخص منفرد أن يجمع بين الصلاتين لعذر غير العذر الشرعي (المطر ، البرد ، الخوف ..).؟ (00:34:06)

7 - من يأتي العشاء في بدايتها ويدخل مع الإمام بنية المغرب فهل يجوز له الجمع .؟ (00:37:24)

8 - بيان الشيخ لأنواع العذر المجيز لترك الجماعة أو الجمع بين الصلاتين . (00:37:49)

9 - هل تأخر الصائم المفترض أو المتطوع عن تكبيرة الإحرام أو عن الصلاة مع الجماعة لاشتغاله بالإفطار جائز.؟ (00:40:00)

10 - إذا قصر المؤذن ولم يقل (صلوا في رحالكم) في يوم مطير فهل يأثم من يصلي في بيته .؟ (00:44:24)

11 - هل أفضلية صلاة النافلة في البيت تفضل أيضاً على صلاتها في المسجد النبوي و المسجد الحرام وهل هذا خاص بأهل المدينة ومكة فقط .؟ (00:44:47)

12 - هل الجهاد في أفغانستان فرض عين.؟ وهل يصح اشتراط بعضهم لفرضيته وجود جماعة هناك على عقيدة صحيحة يقاتل معها وإلا لم يكن فرض عين.؟ (00:49:07)

13 - هل يشترط إذن الوالدين إذا كان فرض عين.؟ (00:53:09)

14 - هل صح أثر أنس بن مالك (كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في آخر السحر سبعين) .؟ (00:54:47)

15 - هل إجازة حلق اللحية للدخول في الخدمة العسكرية أو مجالس الأمة ونحوهما من أجل تغيير الفساد الواقع فيها صحيح.؟ (00:56:07)

16 - من صلى العشاء مع الإمام قبل المغرب ناوياً الجمع هل يؤمر بإعادة الصلاتين.؟ (01:00:41)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

...الشيخ علي الحلبي : أستاذنا ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم يذكر في الشرح بعض الأحاديث التي فيها عدم القبول أو لا يقبل الله كذا ؛ قال لفظ لا يقبل يحتمل المعنيين ، يحتمل الأجزاء أي عدم قبول الأجزاء ويحتمل عدم قبول الرضا ؛ فيعني أن نجزم بأحد المعنيين ، هنا بحاجة إلى الدليل) الشيخ : هذا يا أستاذ يقوله كثيرون حتى الشوكاني ؛ لكن نحن نقول المتبادر إلى الذهن من هذه العبارة لما يسمعها السامع ما يخطر في باله هذه الفلسفة إطلاقا ، أنا بقولها فلسفة لعدم وجود الدليل المحدد للمعنى على حسب ما تقول أنت عن ابن رجب ؛ فما عندنا الآن دليل فكيف نفهم من هذا الحديث (**لا يقبل الله عمل عبد**) ، شو معناه يقبله ؛ لكن بمرتبة دنيا هذا مرفوض ، شوف لو أننا تتبعنا الأحاديث المصدرة بكلمة " لا يقبل الله " ثم وجدنا بعض هذه الأحاديث قامت أدلة على أن القبول هنا لا يعني البطلان نقف عندها .

الحلبي : نقف عند تلك وليس بشكل عام .

الشيخ : أيوه ، أيوه ما نتخذها قاعدة ، نقول قام الدليل لأنه مثل الحقيقة والمجاز كما يقولون ؛ فإذا ثبت في نص ما نص آخر يضطرنا إلى تأويله ، قلنا بمقتضى النصين لكن ما عممناه نبقي الأمر مثل (**لا صلاة**) مثل لا صلاة ، لا صلاة لنفي الصحة وقد يكون لنفي الكمال ، فإذا ثبت لنفي الكمال في نص ما ما نعممه في كل النصوص لأن الظاهر من النفي نفي الذات أو نفي الصحة ؛ إذا ما أمكن نفي الذات أي نعم ، هكذا هنا لا يقبل الله إذا كان يأتي في بعض الأحاديث وأنا مش مستحضر طبعا أن هناك حديث يصرح الرسول بأن الله لا يقبل ، مع ذلك معناه أنه هذه العبادة صحيحة ؛ الآن بتذكر في حديث في كتاب الترغيب والترهيب (**لا يقبل الله عملا إلا إذا كان خالصا لوجهه**) تذكرونه ؟ .

السائل : (**إلا ما ابتغى به وجه الله**) .

الشيخ : (**إلا ما ابتغى به وجه الله**) شو أوله ؟

السائل : (**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما ابتغي به وجه الله**) .

الشيخ : أيوه هذا شو معناه ، ما يقبل التأويل إطلاقا فإن وجد هناك نص فيه نفي القبول مثل نص فيه نفي الكمال ليس نفي الذات مثل (**لا إيمان لمن لا أمانه له ولا دين لمن لا عهد له**) هذه لا لنفي الكمال لوجود أدلة قاطعة تضطرنا لهذا المعنى ؛ لكن (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) ما بتأولها هذا التأويل لأننا هناك أولنا بنفي الكمال فنأتي ونقول هنا لنفي الكمال لا ، كل نص يعامل معاملة خاصة حسب النصوص المحيطة بها ؛ كذلك نقول في جملة (**لا يقبل الله**) لابد من فهم النص على ظاهره إلا لقرينة تدل على أن هذا الظاهر غير مراد ؛ نعم ، هات ما عندك

السائل : أولا يسلم عليك الشيخ عبد الرحمن ...

الشيخ : عليك وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : وفي عندي سؤال هل جاز أن يكون هناك خطبة بعد خطبة الجمعة ، حلقة أسئلة وتسأل بين المسلمين ؟ .

الشيخ : ارفع صوتك هل جائز إيش ؟

السائل : هل جائز أن يكون هناك بعد خطبة الجمعة حلقة أسئلة وفتاوى للمسلمين أم هي بدعة ؟.

الشيخ : بعد صلاة الجمعة ؟

السائل : أي نعم ، والدوام عليها .

الشيخ : نعم الدوام عليها المسألة تختلف باختلاف البلد أو الجماعات التي تلقي فيها مثل هذه الدروس بعد صلاة الجمعة ؛ الأصل نحن لا نرى مانعا من تحديد الوقت لموعظة أو لدرس ، ليس في هذا التحديد مخالفة للشريعة أو لنص بشرط أن يكون مستقرا في أذهان المحاضرين أو الملقى عليهم الموعظة والدرس أن هذا الاجتماع في هذا الوقت ليس هو لخصوص هذا الوقت وإنما لمناسبة الوقت للحاضرين من المدرس والمدرس عليهم ، إذا كان هذا المعنى قائما في أذهان هؤلاء فلا مانع من ذلك أبدا ؛ ولا يجوز تسميته بدعة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما يقول عبد الله بن مسعود كان يتخول أصحابه بالموعظة ، وكان ابن مسعود لذلك يحدد لهم يوما يلقاهم فيه ، أظن مذكور أنه في الأثر عن ابن مسعود بأنه يوم الخميس ؛ فإذا الجواب يجوز إلا إذا كان يخشى أن يفهم من أن هذا التوقيت تعبدي وإلا في ظني أبعد ما يكون وبخاصة حينما المدرس يلفت نظر الحاضرين مرة ومرتين حتى يستقر في أذهانهم أن هذا اللقاء في هذا اليوم كاللقاء في أي يوم آخر ؛ إذا ما تيسر ذلك وناسب الوقت لجميع الحاضرين . غيره .

السائل : بعض المشايخ يستدل بالآية ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) .

الشيخ : آه بعض المشايخ .

السائل : يعني بعض المشايخ يستدل بالآية يقولون إن الله في هذا الوقت يقول انتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله .

الشيخ : بعض المشايخ إذا كانوا يقولون هكذا فهم يخالفون السنة ، ألا يجيزون هؤلاء الذين تشير إليهم أن يصلي المسلم أربعة ركعات بعد فرض الجمعة ؟ ما أظن أن أحدا ينكر شرعية ذلك ، فإذا كيف يوفق والحالة هذه بين

استدلاله وبين اعترافه بجواز صلاة هذه السنة وفي المسجد ، هل طرق هذا البحث فيما سبق ؟ أريد أن أسمع .

السائل : والله ما أدري يعني هو يستدل بأنه ما ثبت عن الرسول كان يأتي بحلقة علم بعد الجمعة وكذا يعني ينتشرون الناس في الأرض .

الشيخ : لا يا أخي هذا الكلام يقال حينما يريد الإنسان أن يتعبد بهذا التوقيت ، هذا الكلام يقال لواحد يقول هذا الوقت أفضل شرعا من غيره ، وهذا بلاشك ابتداع في دين الله ؛ لكن إذا قلنا

الشيخ : ... إن هذا الوقت هو الأنسب بالنسبة للناس واجتماعهم بل نحن هذا الوقت ننصح به لأن هذه البلاد هنا عندهم بدعة فعلا وهي أنهم يفرضون على الجماهير الذين جاءوا لصلاة الجمعة شخصهم ودرسهم وصوتهم قبل صلاة الجمعة قبل خطبة الخطيب ، وهذا منهي عنه بحديث عمر بن شعيب عن أبيه عن جده (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة**)، وفي هذا النهي حكمة بالغة وهو يتجاوب تماما مع النصوص الأخرى التي منها الحض على التبكير إلى المسجد والتهجير إليه والحض على أن يصلي ما كتب الله له حتى يخرج الإمام ، ومنها أن يقرأ سورة الكهف يوم الجمعة ومنها قوله عليه السلام : (**أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة**) فهذا وقت عبادة محضة ليس وقت علم وتذكير فيأتي هؤلاء المدرسون ، هؤلاء المدرسون الموظفون الرسميون فيلقون كلمة قبل الخطبة قبل الصلاة فيشوشون على المصلين ويشوشون على القارئين ولا يستطيع الإنسان أن يعرف كيف يصلي وصوته يلعلع في المسجد وبخاصة في زمن وجود مكبر الصوت ؛ فنحن نقول هذا نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا التقرب هو البدعة لأن شر التقرب التقرب بما نهى الله عنه كما يفعل الذين يصلون في المساجد المبنية على القبور وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يتخذون المساجد على القبور والأولياء والصالحين ؛ فنقول بدل هذا الدرس يكون بعد الصلاة ؛ فإذا ليس التدريس بعد الجمعة له صلة بالبدعة إطلاقا وإنما بالشرط السابق الذكر أن لا يتبادر إلى ذهن الحاضرين بأن هذا التوقيت له فضيلة خاصة كالذين مثلا يشرعون الصيام في سبع وعشرين رجب مثلا ، في إيش كمان ليلة النصف من شعبان وقد نهي عن هذا الصيام . السائل : قيام ليلتي العيد .

الشيخ : وأشياء كثيرة من هذا القبيل ، هذه بدعة بلاشك في الدين لأنهم يريدون التقرب إلى الله بخصوص هذا الوقت وهذا الزمن ؛ أما الذي يدرس بعد صلاة الجمعة فلا يقصد هذا ولا يخطر في البال ؛ غيره ، أفلست أنت مبين عليك ما شاء الله ؟) .

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، سؤال معروف من خلع خفه الذي مسح عليه وصلى ولا شيء عليه وصحت صلاته ، فإذا أعاد لبس خفه ثم انتقض وضوءه فهل يجوز له المسح مرة أخرى علما بأن

الإجماع على عدم جواز ذلك فما الرأي عندكم ؟ .

الشيخ : إذا كنت تعني ما تقول بالإجماع فما رأي مع الإجماع ، نحن نقول بأن هذا المسح لا يجوز كما نقلت الإجماع لأن هذا مسح لم يتوفر فيه الشرط الأساسي وهو أن يلبس الجوربين أو الخفين على الطهارة ؛ فهنا لم يلبسهما على طهارة فهذا شرط أساسي ؛ والإجماع أنا ما أعرفه لكن الدليل واضح في ذلك . الحلبي : ألا يمكن منازعة ذلك على اعتبار أنه لما لبسهما مرة ثانية وهو الواقع في طهارة أيضا وإلا لما جاز له أن يصلي .

الشيخ : كيف يعني ؟ .

الحلبي : يعني هو خلع خفه وصلى صحت صلاته .

الشيخ : خلع خفه الذي كان مسح عليه .

الحلبي : وصلى .

الشيخ : ولبسه على طهارة كاملة .

الحلبي : أصلا بقول لك بالمرة الثانية .

الشيخ : لا لا أصلا .

الحلبي : أصلا طبعا لبسهما على طهارة كاملة .

الشيخ : لبسهما على طهارة كاملة ومسح عليه .

الحلبي : بعد انتقاض وضوءه ثم صلى ، خلعه وصلى الآن صحت صلاته .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : لأنه إذا لبسهما مرة ثانية يعني هل يقال بأنه لبس على طهارة عندما لبسه ؟ .

الشيخ : ما أنت عم تقول انتقض وضوءه .

الحلبي : انتقض وضوءه بس هو مسح .

الشيخ : مسح بالمرة السابقة .

الحلبي : نعم .

الشيخ : طيب الآن لما عاد ولبس الخفين لبس الخفين هل لبسهما على طهارة كاملة ؟ .

الحلبي : ليس على الطهارة الأصلية ولكن على طهارة المسح

الشيخ : طيب يعود السؤال نفسه بطريقة أخرى ، طهارة المسح طهارة كاملة ؟ .

الحلبي : كلمة" كاملة " يا أستاذي ما هو الدليل عليها ؟ .

الشيخ : (**دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين**) شو معناه ؟.

الحلبي : طاهرتين وإلا ما جاز له أن يصلي .

الشيخ : يعني لو رجل الصورة نفسها كان قد مسح لأول مرة وصلى وانتقض وضوءه وخلع الجوربين ثم لبس الجوربين ثم توضأ ومسح عليهما جاز ؟ .

الحلبي : لا يجوز لأنه لبسهما دون أي مسح .

الشيخ : طيب .

الحلبي : لبسهما وهو منقوض وضوءه .

الشيخ : طيب لكن هو هل يصح أنه لو فعل ذلك أنه لبسه على طهارة كاملة ؟

الحلبي : لا طبعا أستاذ هو لبسهما وهو منتقض وضوءه .

الشيخ : طيب الآن إذا كانت الصورة تبعك هل يصدق فيه الحديث السابق (**فإني أدخلتهما طاهرتين**) طاهرتين مش المقصود الطهارة الشرعية ، المقصود الطهارة اللغوية يعني مغسولتان بالماء فهل هذا يصدق في الصورة الثانية ؟ .

الحلبي : لا بالتفصيل لا ، لكن يعني .

الشيخ : هذا هو المقصود .

الحلبي : من قال بهذا القول أستاذي يعني ضعيف ؟ .

الشيخ : هذا قول الأحناف .

الحلبي : الأحناف يقولون بهذا ؟

الشيخ : آه ، هذا غير صحيح أبدا ؛ بسم الله .

السائل : الآن الصورة يلي طرحها الأخ واستفسر فيها الأخ علي إنه يمسح ويلبس على مسح هذا ما هو طهارة يلبس على مغسول .

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخ فيه سؤال آخر .

الشيخ : الصورة السابقة لبس خفيه على طهارة كاملة ثم مسح في صلاة الظهر مثلا ثم خلع الممسوح عليه ولبسهما في صلاة العصر ، في الصورة الأولى بدأت مدة المسح ظهرا أول ما مسح عليهما صح

السائل : صحيح .

الشيخ : هل له في هذه الحالة التي خلع الخفين ولبسهما في العصر أن يمسح عليهما إلى الظهر أم انتهت مدة المسح ؟ . الحلبي : على جوابك انتهت طبعا .

الشيخ : انتهى طبعا .

الحلبي : نعم بقول على الجواب انتهى ما فيها خلص حتى لو أقل من صلاتين .

الشيخ : مهما كان يعني هو مثال المثال مقصود فيه التقريب وليس التحديد ولذلك ما فيها إشكال هذه ما بجوز .

الحلبي : فيه سؤال أستاذ في الجمع بين الصلاتين إنسان جاء متأخرا فأراد فجاء مع صلاة العشاء في جمع التقديم بين صلاة المغرب والعشاء ، طبعا هو ما صلى المغرب جاء في الركعة الثانية فانتهى الإمام من الصلاتين هو يريد أن يصلي ركعة كمان يلي هي تتمة المغرب بالنسبة له ؟

الشيخ :يعني هو اقتدى بالعشاء ؟

الحلبي : هو اقتدى بالعشاء فيصلي وينوي المغرب ، الآن لما ينتهي هل يجوز له أن يجمع العشاء مفردة ؟

الشيخ : لا .

الحلبي : لا يجوز ؟

الشيخ : لأن الغاية من ترخيص الجمع بين الصلاتين وفي المساجد هو الحصول على الجماعة فهذا لم تحصل له الجماعة ؛ ولذلك عليه أن يحضر المسجد في وقت صلاة العشاء .

الحلبي : وبالتالي من قال بالنسبة لهذه القضية بأن الجماعة الجمع ليس شرطا ولكنها واجبة يعني فمن صلى منفردا بالجمع أثم لكن صلاته صحيحة .

الشيخ : فيه مغالطة بالموضوع ، الوقت معلوم عند الجميع أنه شرط من شروط الصحة هذا الشرط ينبغي أن يظل في أذهاننا وأنه لا يزول هذا الشرط إلا بدليل شرعي ، جاء الدليل الشرعي في إلغاء هذا الشرط في بعض الصور منها الجمع في حالة الإقامة إما جمع تقديم أو جمع تأخير ، هل هذا الجمع في الصورة التي مثلتها آنفا يجوز للمنفرد الذي يصلي في بيته ؟

الحلبي : هذا لازم قول الذي يقول بهذه الصورة التي مثلتها يعني يجيزها .

الشيخ : طيب هذا كيف يجيزها مادام أن الجمع لا يجوز له كما لو صلى في أي وقت من الأوقات جمعا بين الصلاتين ليس هناك حاجة وليس هناك سبب شرعي موجب للجمع كالمطر مثلا والخوف والسفر وو إلى آخره ؛ لاشك أن هناك اتفاق بين العلماء أنه إخراج الصلاة عن وقتها بدون عذر شرعي ، وهذا الجمع هو من الأعذار

الشرعية فإذا كان هو لا حرج عليه من أداء كل صلاة بوقتها .

الحلبي في البيت جنب الصوبة مثلا أو كذا .

الشيخ : وإلى آخره من الأمثال ثم هو جمع كيف يقال إنه هذا ليس شرطا بالنسبة إليه ، لا ، هذا إلغاء إلا إذا كان عنده شيء من التشيع يرى أن التقرب إلى الله بالجمع بين الصلاتين في أيام السنة كلها ، نكاية بأهل السنة ، ومثل ما بقولوا عندنا في الشام ما أدري عندكم موجود " نكاية بالطهارة شخ في لباسه " ... ، بتقولها ؟ .

السائل : نعم .

السائل : بس يا شيخنا نفس الصورة يلي بقولها الأخ علي بدنا نضيقها ونحصرها بمن جاء متأخرا .

الشيخ : هو جابها في المتأخر .

السائل : يعني إليها سأرجع .

الشيخ : ارجع .

السائل : هذا الذي جاء متأخرا هو يعني فرح ومسرور جدا أنه هذه الأيام سيجمع وسيأخذ برخص يعني يريد أن يأخذ بالرخصة فهو تأخر قليلا ففاتته الصلاة الأولى ففي هذا التأخير يحرم من هذه الرخصة ؟

الشيخ : الرخصة لماذا هي شرعت ، قلنا ..

السائل : رفع الحرج .

الشيخ : لا .

السائل : أراد أن لا يحرج أمته .

الشيخ : الله يسامحك .

السائل : آمين .

الشيخ : الحديث هذا الذي أنت تستدل به الآن ليس هذا محله نحن قلنا آنفا لو أراد الرجل يجمع في بيته يجوز ؟

السائل : قلنا لا يجوز .

الشيخ : قلت أم قلت ؟

السائل : قلنا .

الشيخ : هو هيك يريد ، البداية قال قلنا ... طيب أنت بتقول معنا هيك إذا قلت معنا هيك سقط كلامك كله .

السائل : أنا أقول فيمن جاء متأخرا فهذا الوقت ...

الشيخ : ما تعيد علي كلامك .

السائل : يعني يصلي منفردا .

الشيخ : إذا صلى في بيته هل له أن يجمع ؟

السائل : لا يجمع .

الشيخ : لا يجمع لماذا ؟

السائل : لأنه لا حرج لديه ...

الشيخ : هذه الجملة لما تقولها أنت علة للحكم أم لا؟

السائل : أي جملة ؟

الشيخ : لا حرج ، علة تامة أم ناقصة ؟

السائل : ربما فهمت هذا فعلى ما فهمت أقول علة ناقصة .

الشيخ : عرفت فالعلة الناقصة تستقل بالحكم الشرعي ؟

السائل : لا تستقل .

الشيخ : إذا ؟ .

السائل : لكني أردت أن أقول أنا هذا الذي فهمته كما تريد مني أن أفهم .

الشيخ : قل ما تشاء طا لكني الآن أريد أن أفهم كما أريد أنا أن أفهم .

الشيخ : وأنا أريدك أن تفهم كما تريد أن تفهم ...

السائل : لأني ما زلت أقول إنها علة كاملة .

الشيخ : تفترض إنها علة كاملة .

السائل : هكذا أقول ما هو المانع ؟

الشيخ : بإمكانك بدليل إنك تفرق بين الرجل الذي يصلي في بيته لوحده أو في حانوته وبين الرجل الذي يصلي في المسجد فتقول الذي يصلي في المسجد يجوز له الجمع والذي في البيت لا يجوز له الجمع ، فإذا.

السائل : نعم وهذا باعتباري أنها على تامة ، في البيت لم يتحصل على العلة وهي الحرج .

الشيخ : هذا هو ؟.

السائل : والذي في المسجد مشى هذه المسافة فوقع في الحرج الشيخ : جميل .

السائل : فيجمع بين الصلاتين .

الشيخ : لا بس الذكر في المسجد المقصود فيه الجماعة ، في البيت قد يكون في انفراد وقد يكون في جماعة .

السائل : نعم ولكنها ليست كجماعة المسجد .

الشيخ : ها ها ، هذا المستقر في أذهان الجميع فليس فيه قلت وقلنا ، هذا أمر مجمع عليه ، طيب فهذا الذي جاء المسجد وسعى وكما قال القائل تأخر قليلا وهو في الواقع تأخر كثيرا وإلا يصلي السنة القبلية وبأذان وما أدري أيش وإلى آخره ، تأخر كثيرا ، مش مهم كثيرا أو قليلا ما هو موضع الخلاف ما هو موضع النقاش ؛ على كل حال فما أدرك من صلاة العشاء جماعة بحيث يصح أن يقال إنه أدرك الجماعة فإذا هنا العلة صارت ناقصة لأنه شرعت الجماعة الجمع بين الصلاتين للجمع بين الفضيلتين فضيلة الجماعة الأولى وفضيلة الجماعة الأخرى ، فهذا الذي لم يدرك إلا الجماعة الأولى لم يدرك الفضيلتين فلم تكن إدراكه كاملة ، شأن من يجمع الآن بنقول في البيت بين الصلاتين ولو جماعة .

السائل : نعم ولو جماعة .

الشيخ : هذا ما يصح له أن يجمع كذلك ولو كان هذا خير من ذاك لكن هذا خير من ذاك بنصف القيمة الثوابية لأنه أدرك الجماعة في الصلاة الأولى وما أدرك الصلاة في الجماعة الثانية ؛ حصيلة هذا الفرق أن هذا الإنسان يستطيع أن يتدارك ما فاته من صلاة الجماعة في الفريضة الثانية في أن يحضر المسجد في وقت هذه الصلاة هذا بالإمكان .

السائل : يستطيع ذلك .

الشيخ : طيب أنا بجيب لك صورة إن هذا الرجل إذا صلى في المسجد وحده كما لو صلى في البيت وحده صح أم لا ؟ ... قائما وهو في داره فيجوز له أن يصلي في داره .

السائل : ويكون قد جاء في السنة .

الشيخ : جاء في السنة الصلاة في الرحال الصلاة في الرحال وإن كان زال ذاك السبب فيظل الأمر حي على الصلاة متوجها بالنسبة إليه لأنه هو ما أدرك الصلاة الثانية مع جماعة المسلمين حينما جمعوا بين الفريضتين .

السائل : ما حكم صلاة من يجمعون يا شيخنا ؟

الشيخ : يجمعون بالصورة هذه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعا هذا خطأ ، لازم ما يجمعوا .

السائل : إذا سألنا عن مثل هذه الصورة .

الشيخ : بكونوا صلوا الصلاة قبل وقتها .

السائل : يعيدونها في وقتها .

الشيخ : أينعم لازم ينزلوا إلى المسجد ويصلوا مع الإمام حتى هذا البحث أثير مع أخونا علي الشيشاني لما ذكرت له إن هذا لازم يرجع للمسجد ويصلي مع الجماعة في وقت صلاة العشاء قال ما في إمام قلت لا ، الإمام لما يجمع بين الصلاتين لازم يحضر في الوقت حتى إذا كان ناس ما صلوا جمعا بصلوا في الوقت المشروع ؛ قال والله لأول مرة اسمع هذا الكلام وهو إمام كما تعرف أنت ، قلت له هذا كما فعل الرسول عليه السلام لما اجتمع صلاة الجمعة وصلاة العيد في عيد الفطر أو أضحى وقال **(اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أن يحضر فليحضر وإن مجمعون ومن شاء لا يحضر)** ؛ فهو بقول لك نحن بدنا نجمع الناس في وقت صلاة الجمعة ، شو الحيف من وراء ذلك لأنه رب ناس ما أدركوا هذه الصلاة صلاة العيد مع الرسول صلى الله عليه وسلم فلا صلاة عيد ولا صلاة جمعة ما بصير ، فلازم الرسول عليه السلام يبين للناس أن الإمام لازم في الوقت يلي يجمع بين الصلاتين كمان أيش بده يحضر في صلاة الجمعة في وقتها المحدد من أجل أن يتدارك الرجل الذي فاته مثل هذا الجمع السائل : ويصلي بهم أيضا

الشيخ : ويصلي بهم وبتكون نافلة بحقه .

السائل : وفي هذا لا يكتفى به أنه جمع وانتهى يعني إنما يؤمر بالإعادة .

الشيخ : أينعم يؤمر بالإعادة من باب أيش ؟ جمع المسلمين في أوقات الصلوات المعهودة لأنه لكل واحد بقطع أنه مش كل إنسان حضر الجمع هذا بين الصلاتين ، صحيح أم لا ؟

السائل : نعم .

الحلبي : شيخنا مسألتان لهما ارتباط في هذا البحث ؛ الأولى جمع المنفرد لغير عذر المطر الذي به جاز الجمع في المسجد أو طبعا البرد أو الأعذار المعروفة التي يجمع بها المسلمون ، هل يجوز بعموم حديث ابن عباس ؟

الشيخ : أعد سؤالك .

الحلبي : جمع المنفرد لغير عذر المطر أو لشدة البرد التي يعني يجمع الناس في المساجد بسببهما .

الشيخ : هذا الذي فهمته أنا أشكل علي وإن كان قصدك مفهوم أنت بتريد تقول جمع المنفرد لعذر غير عذر ؟

الحلبي : طالما أنك فهمت إذا فليكن هذا .

الشيخ : بدنا تفهم الحاضرين .

سائل آخر : نعم بدنا نفهم

الشيخ : يعني أنت تعني هذا ؟

الحلبي : نعم يعني العذر الغير واضح يعني العذر يلي له بنفسه الشيخ : لأنه لما ما ذكرت العذر أشكل علي السؤال طبعا هذا هو المقصود بحديث ابن عباس هو هذا المقصود ولذلك أنا اعترضت على وفيق لما قال لرفع الحرج .

الحلبي : نعم بارك الله فيك .

الشيخ : يجوز للمنفرد أن يجمع لعذر لكن هذا العذر الذي يبيح له تأخير الصلاة عن وقتها أو تقديم الأخرى عن وقتها هذا لابد أن يكون عذرا قويا بحيث أنه أجاز إهمال الشرط شايف فمن باب أولى رايح يجيز هذا العذر إهمال للواجب الذي ليس بشرط أعني اهمال الواجب وهي صلاة الجماعة .

الحلبي : في المسجد .

الشيخ : إذا ، إذا تصورنا إنسانا له عذر في أن يترك صلاة الجماعة في مساجد المسلمين ثم كان هذا العذر يوجب عليه بأن يجمع بين الصلاتين فهنا يأتي حديث ابن عباس قال أراد أن لا يحرج أمته.

السائل : مثل المستحاضة والمرض وسلسل البول .

الشيخ : لا نجيب أمثلة واقعية أكثر كشرطي المرور مثلا كالعسكري المجبور الذي لا يجد الوقت في أن يصلي كل صلاة في وقتها وعلى ذلك فقس .

الحلبي : مثلا المواصلات في القاهرة مثلا أو كذا يعني ساعتين لما يصل الواحد لبيته .

الشيخ : أينعم يعني هذه الأمور تقع كثيرا للمنفردين

الحلبي : شيخنا المسألة الثانية بالنسبة للمتأخرين لكن بصورة أخرى أتى إلى العشاء في بدايتها فدخل مع الإمام بنية المغرب ..

الشيخ : هذا يجمع .

الحلبي : يجمع .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : خلاص انتهى السؤال .

السائل : إذا كان التأخر بعذر هل يجمع يعني كان مثلا يدافع الأخبثان .

الشيخ : يجمع أين ؟

السائل : في المسجد ، العشاء مثلا صلاه مع الإمام .

الشيخ : سبق الكلام يجمع مع جماعة أم وحده ؟

السائل : وحده .

الشيخ : حكينا في تلك الساعة .

السائل : أنا فهمت تأخره يعني بدون عذر .

الشيخ : في عذر يوجب له الجمع ؟ العذر عذران ، عذر يبرر له ترك صلاة الجماعة لكن هذا لا يكفي له عذرا للجمع بين الصلاتين ، مفهوم هذا الكلام عندك ؟ طيب إذا لازم يكون العذر يقتضي له أن يجمع بين الصلاتين وليس فقط أن تفوته صلاة الجماعة ، واضح ؟ .

السائل : نعم .

السائل : أحيانا يأتي إنسان فيصلي العشاء جاهلا قبل المغرب الشيخ : لما تقولون ما لا تفعلون .

السائل : هذا أخيرا ...

الشيخ : مع الجماعة الكويتيين لكن الظاهر أنت شاعر شعوري أن الجماعة أفلسوا ما عاد عندهم شيء الآن إذا هبت رياحك فاغتنمها ، لا حتى ما ترد عليك الحجة بالآية لم تقولون ما لا تفعلون ... نعم .

السائل : الصائم المتطوع هل يجوز له التأخر عن تكبيرة الإحرام ؟ الشيخ : والله ما فهمت السؤال متطوع صائم متطوع ؟

الحلبي : النوافل صائم الاثنين والخميس أو كذا .

الشيخ : طيب .

السائل : هل يجوز له التأخر عن تكبيرة الإحرام كونه صائم ؟ الشيخ : وهل يجوز للمفترض ذلك ؟

الحلبي : يعني من باب أولى .

الشيخ : معليش هل يجوز للمفترض ؟

السائل : ...

الشيخ : هذه واحدة بواحدة أنا ما فهمت منك متطوع ، ... السائل: ...

الشيخ : مش مهم يا أخي على كل حال المقصود التفاهم يعني الذي صام الفرض يجوز له هذا التأخر ؟

السائل : لا يجوز له التأخير .

الشيخ : إذا كان لا يجوز للصائم الفرض فذاك لا يجوز من باب أولى لكن لماذا لا يجوز والرسول يقول (**لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان**) .

السائل : كيف يعني أستاذي ؟

الشيخ : ها يعني هو يريد أن يتأخر عن صلاة الجماعة بسبب انشغاله بالطعام .

الحلبي : هل كان الهدي النبوي هكذا يعني ينشغل بالطعام أو يأكل ما يسد رمقه ثم يصلي ثم يرجع .

الشيخ : لا قضية الهدي هو الكمال يعني هذا صحيح يجمع بين لقيمات من التمر ويروح بصلي ثم يعود ويتم عشائه ؛ لكن إذا كان لا يكتفي بذلك ، لا يكتفي بذلك فله أن يستمر بطعامه .

الحلبي : في الحديث نفسه أحد رواة الحديث بسنن أبي داوود أستاذي يقول لراو آخر " فهل تظن طعامهم كطعام أبيك " الشيخ : لا ليس كذلك .

الحلبي : من باب أولى طعامنا اليوم يا أستاذنا .

الشيخ : آه صحيح لكن هذا شو بطلع منه بطلع منه شيئان ؛ الشيء الأول وهو مهم وهو الحث على الاقتداء بالسلف الصالح ؛ والشيء الثاني إن ذاك الحكم لا يجري على من كان همه في الطعام وفي الشراب لأن العلة الشرعية التي جاء ذكرها في الحديث السابق (**لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان**)، يعني كما يقول بعض الفقهاء " فتوى وتقوى "، التقوى كما ذكرنا عن هدي الرسول عليه السلام لكن الفتوى إذا الواحد مشغول باله بالطعام يأكل ، يأكل .

السائل : صلاة المغرب في رمضان يؤخروها حتى يتمكن الصائم من أكل التمرات وشرب جرعة من ماء بينما في غير رمضان ما في تأخير للصلاة فالصائم المتنفل إذا أراد أن يأكل تمرات ويشرب الماء لا يدرك تكبيرة الإحرام .

الشيخ : هذا ما يرد علي يرد هنا يمكن.

السائل : أنا معك يا أستاذ

الشيخ : معي نعم بس هو عم يوجه الكلام لي بينما لازم يوجهه لغيري ،... صح .

السائل : (**صلوا في رحالكم**) هذه السنة في هذه الأيام مهجورة فلا يفعلها المؤذنون فلو كان هناك في ليلة مطيرة أو باردة وصليت في البيت هل أكون آثما من ترك صلاة الجماعة ؟

الشيخ : سبق الجواب .

السائل : فيه سؤال يا شيخ في حديث في صحيح الجامع (**صلاة أحدكم في بيته خير . أي النافلة . من صلاته في مسجدي هذا**) وفي حديث آخر، (**صلاة أحدكم في بيته خير من صلاته في المسجد سبع وعشرين درجة**) أي النافلة ، في بعض القائلين إن هذا الحديث موجه إلى أهل المدينة ومكة أما غيرهم من ذهب إلى هناك في العمرة وغيرها فيصلون في مكة والمدينة الأجر العظيم الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من النوافل .

الشيخ : ما الدليل ؟ الرأي

السائل : الرأي ...

الشيخ : النص هذا وأمثاله كقوله عليه السلام (**صلاة في مسجدي هذا**) . خلص الجو دافئ جزاك الله خير (**صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة مما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام**)، هذا خاص بأهل المدينة أم عام ؟ .

السائل : عام .

الشيخ : في إشكال ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : طيب وذاك الحديث الذي قرأته من الجامع الصغير خاص أم عام ؟ .

السائل : عام .

الشيخ : إذا أيش الفائدة كنت أود ولا أود ما أود ... أن تتبنى الرأي حتى أناقشك لكن مادام أنت معنا في هذا من الذي نناقشه ؟

السائل : نرد على الذين يقولون هذا القول الآخر.

الشيخ : عرفت .

السائل : كما قلت يا شيخنا هو الرأي هناك فقط.

الشيخ : عم نقول مش هذا الحديث عام هذا هو الرد ما عنده جواب أبدا ، يعني الجواب إذا كان عنده جواب إنه يخصصه ، هذا مستحيل وجوده أردت أن أقول صلاة في مسجدي هذا ذهب أحدنا إلى المسجد النبوي وأراد أن يتنفل فهل الأفضل له أن يتنفل في منزله أم في مسجد نبيه ؟ .

السائل : الحديث الذي ذكرنا في بيته .

الشيخ : أنا ما أسألك عن الدليل أسألك عن الذي تعتقده وتتبناه فإن احتجت إلى الدليل سألتك عنه غير متردد وإلا أنا كنت في غنى عنه فأنت تستريح وأنا أستريح .

السائل : في بيته .

الشيخ : في بيته وأولئك يقولون ماذا في المسجد ؟ .

السائل : في المسجد .

الشيخ : إذا هم مخطئون يخصصون الأحاديث العامة بالأهواء والآراء .

الحلبي : هم عكسوا.

الشيخ : هات نشوف كيف عكسوا ؟ .

الحلبي : قالوا الحديث **(إن الصلاة في مسجدي هذا أفضل بألف صلاة مما سواه)** فهذا الذي يحمل على الأحاديث الأخرى أو كلها تحمل عليه .

الشيخ : ما هي الأحاديث الأخرى ؟

الحلبي : **(أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة)** .

الشيخ : هذا معنا .

الحلبي : ضدهم .

الشيخ : معنا ضدهم ؛ فإذا أقول لك كما قال ابن عمر اجعل لعل عند ذاك الكوكب ...

السائل : ... الجهاد في أفغانستان إذا كان هناك جماعة أصحاب عقيدة صافية أصحاب معتقد سلفي في أفغانستان فهل يكون الجهاد في أفغانستان فرض عين ؟

الشيخ : هو فرض عين كانوا أو لم يكونوا ، واضح

السائل : واضح .

الشيخ : طيب

السائل : بعض المشايخ يقولون مادام ليس هناك جماعة ذات معتقد صحيح فأصلا لا يرون الجهاد تحت رايتهم لأنهم ليسوا أصحاب عقيدة ...

الشيخ : أنا أتعجب من مثل هذا الكلام ، هذا الكلام أخي يقال في الجهاد يلي هو فرض كفاية يعني الجهاد الذي يراد به نشر الدعوة ؛ أما هذا الجهاد دفاع عن بلاد المسلمين وقد غزاها العدو الملحد ، فهنا لا يجوز أن ننظر إلى الأفكار والآراء إنما ننظر نظرة عامة مسلمين أم كفار ؛ هؤلاء الأفغانيون المتعصبين المبتدعين إلى آخره

يعني قل فيهم أسوأ ما تعلم ؛ خرجوا عن دائرة الإسلام ؟ الجواب لا ، بلادهم بلاد مشركين كفار أم بلاد إسلامية ؟ بلاد إسلامية ، إذا على المسلمين جميعا أن يبادروا لطرد هذا الكافر الذي احتل بلادهم ؛ لكن قام ناس في دولة اسمها دولة اسلامية اسما وقاموا جماعة ورفعوا راية الجهاد وهم ليسوا مسلمين سنيين ماذا يريدون أن يفعلوا ؟ رفعوا راية الجهاد لكن نحن ما نقاتل مع هؤلاء لأن هؤلاء يكونون منحرفين عن الشرع وربما يجرون علينا مصائب وبلايا كما وقع من الإخوان المسلمين في سوريا قريبا وكما وقع من جماعة الهجرة والتكفير في مصر ونحو ذلك ؛ هذا نحن نقول مثل جماعة الفتح يلي ما رفعوا راية الإسلام بل قال قائلهم سنجعل الحكم هناك علماني إذا صار لهم دولة ؛ أما بلاد غزية والطريق لذهاب المسلمين من كل جانب وصوب مفتوح فهذا لا ينبغي أن ننظر هذه النظرة الضيقة أبدا ، مع ذلك فأنا لي رأي خاص بأن هؤلاء الناس إذا ما ذهب أمثال أولئك الذين أشرت إليه من أصحاب العقيدة الصحيحة إذا ذهبوا إلى هناك فهم في جهادين ، فأجرهم أكثر ، جهاد مع الكافر الذي يغزوا بلاد المسلمين وجهاد مع هؤلاء المسلمين الذين ابتعدوا عن سنة سيد المرسلين ، هذا يكون له أجر أكبر وأعظم بلاشك ونسأل الله أن يهدينا جميعا " أعطيهم خبر يا أبا ليلى يقصد أخبار النساء بموعد الانصراف

.

السائل : تتمة السؤال يا شيخ .

الشيخ : تفضل .

السائل : هو إذا كان فرض عين وبعد أن عرفنا منك الجواب فهل يكون استئذان الأهل الوالدين ..

الشيخ : ما يكون ، ما يكون استئذان الأبوين إلا في الفرض الكفائي ولكن ما من عام إلا وقد خص ، نحن في هذا السؤال نجيب هذا الجواب العام إن الأبوان لا يستأذنان لكن بلاشك قد الأبوان في وضع يتعرض الولد ليقع في ارتكاب محرم من حيث يريد أن يفر من وقوع في محرم وهو الإعراض عن الجهاد في سبيل الله فإذا افترضنا والدين شيخين كبيرين أو مريضين وليس لهما من الولد من يخدمهما سوى واحد ، هذه الصورة ما يقال يستأذناهما أو لا ، لو أذنا له لا ينطلق لأنه في جهاد معهما لكن خذ صورة مقابله لهذه الصورة تماما والدان في عز قوتهما ونشاطهما ولهما من الأولاد ما شاء الله فإذا ذهب أحدهما للجهاد في سبيل الله ما يستأذنهم ولو صاحوا وعولوا وناحوا ، أعرفت كيف ، وهكذا .

السائل : أستاذنا وصلتني من شقيقي رسالة يقرءك فيها السلام الشيخ :عليك وعليه السلام السائل : ويسأل عن أثر أنس بن مالك قال "كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في أخر السحر سبعين مرة " فهل هذا الأثر

صحيح ؟ .

الشيخ : ليس بصحيح .

السائل : ليس بصحيح وجزاك الله خيرا ،

وسؤال آخر .

الشيخ : يعني الآن جئت بآخر الزمان .

السائل : معليش ،

السائل آخر : بالنسبة للجهاد في أفغانستان إذا قلنا إنه فرض عين يعني نحن عند ما ذهبنا في هذا المشوار للرياض سمعنا أخبار عجيبة جدا .

الشيخ : وهي ؟ .

السائل : يعني الشرك والبدع ...

الشيخ : هو أشار إليه الأخ وأجبنا نحن إن الذي يذهب هناك يجاهد في جهتين .

السائل : يعني الحكم هو هو ؟ فرض عين ؟

الشيخ : الظاهر أنت ما انتبهت إلى الجواب

السائل : وله أجران .

الشيخ : ... سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : سؤال أخير .

الشيخ : تفضل

السائل : ... هذا الذي يدور السؤال والنقاش حوله في الكويت خاصة عندنا وهو فتوى بعض المشايخ بأنه يجوز يعني اللجوء إلى المصالح المرسلة وغيرها وخاصة في هذه الأيام وهي دخول بعض الشباب في مجالس الأمة وغيرها في التجنيد في الجيش والشرطة لكي يغيروا الفساد الذي واقع في هذه الأماكن وأيضا يبيحون لهم حلق اللحية وغيرها .

الشيخ : هذه يسمونها مصالح مرسلة ؟

السائل : لا ، ليس مصالح مرسلة وإنما مصالح أنا أردت كلمة ولكن لم ...

الشيخ : طيب الحمد لله يعني ما يسمونها مصالح مرسلة ؟ السائل: ولكن الرد عليهم يا شيخ .

الشيخ : الرد عليهم إن ما عند الله لا ينال بالحرام تعرف هذا الحديث ؟

السائل : عرفناه الآن .

الشيخ : (**يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام دعوا ما حرم وخذوا ما حل ، دعوا ما حرم**)، وهذا مستقى من قوله تعالى مقتبس من قوله تعالى: ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) ، أنا أتعجب من بعض إخواننا الطيبين الذين يصدرون من مثل هذه الفتاوى وهي خلاف النصوص في الكتاب والسنة ، ربنا يقول ((**إن تنصروا الله ينصركم**))، فهل يكون نصر الله بمعصية الله ، بمخالفة ما أقول سنة رسول الله ؛ لأن هذه السنة لها معنى اصطلاحي يعني السنة يلي قال عنها الأعرابي والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص يعني لا يريد أن يصلي شيئا من السنن هل يكون نصر الله من عباد الله لينالوا نصر الله لعباد الله بمخالفة أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ والله أنا أتعجب كل التعجب من مثل هذه الفتاوى التي نسمعها وليت أن هذه الفتاوى كانت من ناس ليسوا معنا على الخط الكتاب والسنة لقلنا هؤلاء من أهل الرأي يقولون ما يشتهون ؛ لكن عهدنا في بعض هؤلاء الذين تبلغنا مثل هذه الفتاوى أنهم معنا على الخط على الكتاب والسنة ؛ فإذا كان نصر الله بنصر أحكام الله فكيف نطمع أن ننال نصر الله بمعصية أحكام الله عزوجل ابتداء ابتداء أول خطوة تمشيها تخالف أوامر الله بحجة إيش ؟ الحصول على نصر الله في المستقبل القريب أو البعيد .

" أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الإبل " ، فما يكون من وصول ما يبتغيه هؤلاء الإخوان بطريق مخالفة الشريعة ، مخالفة الشريعة على الأقل بالأوامر بس أنا أريد أن أزيد على ذلك حتى مخالفة السنن ما يجوز أن نتخذها نهجا أن هذه ليس لنا فيها وهذه ليس وقتها وليست زمانها ، وبعض غير هؤلاء يقولون هذه قشور ودعونا من القشور وخذونا باللباب وانتهى الأمر .

السائل : هذا ما كنا ننكره على الجماعات الأخرى .

الشيخ : سبحان الله ، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك . الشيخ : جزاكم الله خيرا جميعا

السائل : يلي يصلي العشاء مع الإمام قبل المغرب في حالة الجمع هل تأمره بإعادة الصلاتين ؟

الشيخ : لا ، لماذا الصلاتين ؟ .

السائل : صلى العشاء قبل المغرب

الشيخ : آه هيك ... السلام عليكم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 137

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-137

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... ربنا ولا مستودع .

السائل : يقول شو معنى الحديث .

الشيخ : معناه أن هذه النعمة التي نحن فعلناها في هذه الآونة نحن لا نكتفي بها وإنما نطلب المزيد من ربنا عزوجل

ولا نستغني عن نعمائه دائما أبدا .

السائل : ...

الشيخ : والحديث في صحيح البخاري ومسلم .

السائل : ما هو الحديث ؟ الشيخ: (**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وأطعمنا غير مكفي ربنا ولا مستودع**)، الشغلة مو بس معنا يا أبو أحمد كل ساعة ... يلي بيعطي إشارات موسيقي ، ...

السائل : أهله ... عندهم محل موسيقي وصور وعصافير وأشياء مثل هيك فيقولوا له بدك تشتغل فيه فالرجل يسافر للسعودية فمنعوا من السعودية أو قالوا له بتشتغل عندنا في مطعم في تايوان فهذا أخونا قال له سوف نسأل لك إن شاء الله فهو يقول إما يشتغل في الأردن في هذا الواقع أو تذهب لتايوان وتشتغل في مطعمنا هناك فيقول أنا أشرت عليه أن يبقى هنا أشرت له من السفر إلى تايوان حيث إن له أخ قتل هناك .

الشيخ : يعني أولا بلاد غير إسلامية .

السائل : طبعا .

الشيخ : وفيها ما أشرت إليه من الفسق والفجور .

السائل : وكمان شيوعية .

الشيخ : شيوعية على كل حال ممكن نجعل جوابك صحيحا بشيء من التعديل من باب حنانيك بعض الشر أهون مع بعض ؛ لكن لا يقر على العمل هنا في نفس الوصف الذي ذكرته ، هو شو يكون بالنسبة لصاحب العمل ابنه ؟

السائل : أبوه زي ما تقول كبير في السن لكن إخوانه يلي هم متولون الأمر .

الشيخ : يعني إخوته .

السائل : يعني لو أبوه كان ممكن لو رفض يشفق عليه لكن بتعرف إخوانه ليسوا كالأب وهو عايش معهم .

الشيخ : الحقيقة إن القضية لا يمكن الآن الجواب عليها بدون ما نكون متصلين مع الشخص لنعرف شيء أوضاعه وأحواله يعني هل مثلا هو هل يستطيع أن يستقل عنهم أم لا يعني له كما نقول نحن في الشام لو ضربناها علاوية وقلنا له طلقهم بالثلاثة شو بصير معه بدنا نفهم منه شو بكون الجواب وإلا ستعالج المشكلة بقاعدة " الضرورات تبيح المحظورات "، لكن هل وقع في هذه الضرورة ، هذه تحتاج لاستيضاح منه يعني لكي لا نقع في الإفراط أو التفريط لكي لا نستحل ما حرم الله لأتفه الأسباب ولكي لا نتشدد على الناس مع وجود

الضرورات ، عرفت كيف ؟ فلهذا لابد من الاستيضاح .

السائل : طيب، شيخنا بالنسبة للخميني .

الشيخ : الخميني نعم .

السائل : فبقول في الجريدة حينما نقرأ بطريقة غوغائية الجريدة بالفتوى يعني الألباني يبيح زي ما تقول :

الشيخ : أي جريدة هذه ؟

السائل : جريدة أخبار الأسبوع ، بدون ما تذكر قال الشيخ ذاكرين العنوان زي ما تقول إذا قال كذا أو كذا فهو كافر .

الشيخ : هذا نقل إليك ؟

السائل : هو نفسه الأخ أحمد قال قرأناها كلام الشيخ : استغلوه أعداء الإسلام ، العنوان يا شيخ.

الشيخ : يعني بين من يقول كذا وكذا فهو يكفر وبين فلان أنه كافر .

السائل : طبعا يعني من قال هذا الكلام فهو كافر .

الشيخ : هو هذا الاصطياد في الماء العكر .

السائل : إذا تسمح لي أنا غير مطلع على الفتوى إذا تكرمت علينا تبينها ؟

الشيخ : الفتوى منشورة في نحو صفحتين في بعض المجلات أو الجرائد السيارة ثم طبعت بنصها وبخطي ومطبوعا على الأحرف الطباعة بجانبها في كتاب صدر حديثا بعنوان " كشف الأسرار " للخميني ، كشف الأسرار للخميني، وهو بالطبع مؤلف باللغة الفارسية لكن أحد الدكاترة هنا ترجمه إلى اللغة العربية أظن اسمه الدكتور أحمد جمال تعرفوا هيك شخصية شيء من بيت الخطيب أحمد الخطيب يلي أبوه له مكتبة

السائل : أحمد الخطيب مكتبة الأقصى .

الشيخ : شو اسم الأب ؟

السائل : أحمد الخطيب .

الشيخ : أحمد إذا الابن اسمه غير أحمد ، المهم شاهد الفتوى خلاصتها أنه وقفنا على عبارات للخميني أنه يقول كذا وكذا أربع خمس عبارات فهذه العبارات هي الكفر بعينه وكل من يقول بهذا الكلام فهو كافر أو يكفر وشرحنا هناك الأسباب المقتضية لهذا الحكم وبلا شك نفس الكلمات لما يقرأها مسلم مهما كانت ثقافته الإسلامية ضحلة فهو لا يشك في أن هذا الكلام كفر لذلك مثلا إنه يقول في بعض كتبه بأن أئمة أهل البيت هم من المنزلتين عند الله تبارك وتعالى فوق منزلة الملائكة والرسل والأنبياء ؛ ومن ذلك أنه يقول إن مصحف

فاطمة أظن هذا مذكور من بين الأشياء مصحف فاطمة هو المصحف الكامل أما المصحف المتداول اليوم بين الأيدي فهو جزء من ذاك المصحف وهذا كفر بقوله تعالى: **((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))** وهكذا أربع خمس عبارات نقلت من كتبه كتب الخميني نفسه . نعم .

السائل : بالنسبة لجبريل نزل عليها .

الشيخ : على فاطمة أي نعم ، جبريل نزل على فاطمة أينعم هذه الأشياء خطيرة جدا وكتابه يلي أصدره في أوائل الثورة الإيرانية هذه وهي الكتاب المعروف بالحكومة الإسلامية ، ما أدري رأيتم هذا الكتيب الصغير .

السائل : لا يا أستاذنا .

الشيخ : ما رأيتم ، أنا صاير معي التهاب يا دكتور في أنفي من مدة فأحيانا ينصدم أو ينسطل بصير التنفس يضايقني شويه ، في هذا الكتيب الصغير يلي سماه الثورة الإسلامية أو الحكومة الإسلامية مع أن هذا الكتاب كتاب دعاية والمفروض عند كل الناس المسلمين والكافرين أن أي كتاب سياسي لا يحسن للكاتب أن ينشر في هذا الكتاب العقائد التي يعلم أن الخصوم سوف ينكروها ويبادرون إلى عدم الاستجابة إلى مضمون الكتاب بصورة عامة ومع أن الشيعة في عندهم عقيدة تساعدهم أوسع ما تكون المساعدة في سلوك هذا السبيل السياسي وهو كتمان عقائدهم عن الناس بأنه يوجد لديهم شيء يسمى بالتقية ، لابد سمعت عن التقية شيء ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالأمر عندهم في موضوع التقية خطير جدا بحيث إنه لا يمكن إنسان يعرف أن عندهم التقية أن يركن إليهم لأنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ، وهذا دين عندهم فهو إذا قال لك عن شيء وهو يعلم أنه كاذب ما يستوحش من هذا الكلام إطلاقا لأنه هكذا دينه الذي منه ، التقية يأمره بذلك فمع كون عندهم هذه التقية التي تسوغ لهم أن يقولوا ما شاءوا وعلى العكس أكثر من ذلك أن يكتموا عن الناس عقائدهم لكن الله بحكمته البالغة ألهم هذا الرجل الخميني في كتيبه المشار إليه آنفا " الحكومة الإسلامية " أن يبيح عن بعض العقائد مع أنه كتاب دعوي سياسي ؛ منها ما ذكرته آنفا من تعظيمه لأهل البيت أكثر من الملائكة والأنبياء و الرسل ؛ ومن ذلك وهذه كفرية أخرى وهي أنهم يعني أهل البيت يعلمون كل حركة تقع في الكون ، ما من ذرة تقع في الكون إلا وهو على علم بها مع أن أهل البيت ماتوا ، ماتوا وصاروا ترابا مهما كان شأنهم ؛ فجعلوهم شركاء في العلم مع الله عزوجل ، يعني أشياء غريبة جدا ؛ فربنا تبارك وتعالى ليقيم الحجة على من يغتر بدعايتهم يعني سخّر هذا الإنسان أن يضع في هذا الكتيب يلي هو كتاب دعاية العقيدتين الباطلتين واحدة منها تكفي لتحرير الناس من الاغترار بما سموه بالثورة الإسلامية ؛ ومع الأسف يعني لما قامت هذه الثورة اغتر بها بعض الشخصيات

الإسلامية ويمكن ذهبوا إليهم فمنهم من رجع وقد تبين له الحق ومنهم لا يزال يدعوا إلى دعوتهم مثل هذا الشيخ يلي اسمه أسعد بيوض ، أي نعم .

السائل : وكمان يلبس العباءة الطويلة والعمامة .

الشيخ : أنا ما شفته أنت شفته ؟ .

أبو ليلى : نعم وأنا بعرفه من قبل لكن مش بالشخصية هذه حتى لما شفته من بعيد حتى إنه رايح عن ذهني الايرانيين ... حتى البرقاوي حذره حتى ما يفتح له مجال بأن يتكلم والناس لحقته في المسجد .

الشيخ : بتشوفوا بالزي هذا .

السائل : والله ما أخذت بالي .

الشيخ : طيب شفته من قريب .

السائل : بجوز من قريب من شهر .

أبو ليلى : أنا رأيته الشيخ: وبنفس الزي يعني ليكون الدكتور بشوفه لما بغير زيه يعني ما عاد غير زيه .

السائل : لحيته بيضاء وبلبس النظارات ويلف اللفة مدورة مثل لفة الخميني مدورة وبجعلها يعني منظر فكان لما رجع من إيران كان لفته مثل رجال الدين الإيرانيين الملالي عندهم يلي هو رجال الدين بلبسوا لفة سوداء فكان الخميني يلبسها كثيرا هذه اللفة السوداء وأحيانا البيضاء ففي فترة طويلة وهو يلبس اللفة السوداء وبعدين الآن بيضاء .

سائل آخر : اللفة السوداء تعني إنه من آل البيت شايف كيف واللفة البيضاء لرجال الدين من غير آل البيت يعني في إيران لا يصح إلا للخميني وكل من يدعي أنه من آل البيت علما أن الرسول صلى الله عليه وسلم ما خلف .

الشيخ : هذا الآن أسعد بيوض شو عمامته سوداء أم بيضاء ؟ السائل : الآن بيضاء .

الشيخ : الآن بيضاء أنت لما شفته كانت عمامته سوداء .

أبو ليلى : أظن بيضاء .

السائل : سوداء بعد ما رجع من إيران فترة ولأني بصلي في المساجد كلها وأين ما أدركتني الصلاة ففي مسجد قريب من عيادته فرحت وصليت فيه بعد ما رجع من هناك وكان يلبس اللفة السوداء وجلس فترة عليها ثم تركها والآن له سنة بلبس العمامة البيضاء .

السائل : شيخنا في أوراق توزع في الطرقات منها هذا يلي يقول إنه رأى الرسول عليه السلام .

الشيخ : الشيخ أحمد .

السائل : من جملتها طلع ورقة جديدة عندنا أول مرة بشوفها والناس بتعاملوا فيها هذا كاتبها على شكل الرحلات الخاصة بالطيران ومحولها إلى نواحي شرعية في نظره ، بقول يعني يلي بطبعها من أجل توزيع الخير وكذا شو كاتب كاتب البطاقة الشخصية يعني هويتك ، كاتب الاسم الإنسان ابن آدم ، الجنسية من تراب ، العنوان كوكب الأرض ؛ بعدين منتقل إلى مربع آخر بقول بيانات الرحلة والرحلة سعيدة يقول محطة المغادرة الحياة الدنيا ، محطة الوصول الدار الآخرة موعد الإقلاع ((**وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت**)) ؛ موعد الحضور ((**وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد**)) كاتب الوسط بخط عريض رحلة سعيدة ومبلش وبقول حاط خط وكاتب واحد واثنين وثلاثة وأربعة ، كاتب العفش المسموح به متران من قماش أبيض وخيوط اثنين ، العمل الصالح ثلاثة ، الولد الصالح يدعوا له أربعة ، علم ينتفع به خمسة ؛ ما سوى ذلك لا يسمح باصطحابه في هذه الرحلة ؛ بقول شروط الرحلة السعيدة على حضرات المسافرين الكرام اتباع التعليمات الواردة في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا طاعة الله ومحبته وخشيته ؛ التذكرة الدائمة للنوم ؛ أرجوا الانتباه إنه ليس في الآخرة إلا جنة أو نار وأن يكون مأكلك ومشربك وملبسك من حلال ؛ لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالكتاب والسنة وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ ملاحظة الاتصال مباشر وحالا ، لا داعي لتأكيد الحجز ، الوزن الزائد الأعمال الصالحة المسموح به .

الشيخ : ... ، هذه الظاهر تشكيلية مليح يلي ما في شيء منكر ... يعني لأن أكثر النشرات التي تنشر إما أحاديث ضعيفة أو موضوعة وكلام لا يجوز روايته أما هذه فهي بدعة جديدة .

السائل : عجيب يا شيخنا يعني كل هذه الأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم وغيره فلا يخطر في بال واحد يكتب أحاديث أذكار الصباح والمساء وكذا من مصدرها بحيث تبين أحاديث الجنة والنار ؛ وبلجئوا إلى أحاديث موضوعة وضعيفة ، والترهيب من ترك الصلاة وكلها أحاديث ...

الشيخ : أي نعم تارك الصلاة ملعون وجاره معلون والذي يأكل معه ملعون ، وما أدري أيش ، الله أكبر جعلوا الناس كلهم ملاعين ... ، هؤلاء حقيقة ما يلاموا يا أبا عبد الله لأنهم عائشين في جو ما بقول علماني ، لا علمي شايف شلون المشايخ والوعاظ والدكاترة دكاترة آخر الزمان ما عم يفقهوا ولا عم يوعوا الأمة هذه حتى يعرفوا شو دينهم ؛ يعني الآن كلمتين ما يمكن يكون مسلم إلا بهما الكتاب والسنة ، ما بتسمعهم على ألسنة الناس الكتاب والسنة ، قال الله قال رسول الله ، إلا قال الشيخ ، قال فلان ، إلى آخره فضلا أن تسمع في

أحاديث صحيحة وفي أحاديث موضوعة وفي وفي إلى آخره ؛ طيب من أين بدهم يفهموا هؤلاء الناس من مجرد ما عثروا على حديث وأعجبهم المعنى ، وشو بعجب العامة عادة ؟ هي أحاديث الترغيب والترهيب ، بجدوه خوش حديث والعكس بالعكس في ترهيب شديد هذا بلاقوه ... من هذا الجهل بالإسلام بنطلقوا وبنشروا هذه الأحاديث لأنه تصوروا الآن في المجتمع الأول هذه البضاعة ما بتروج لأنه في وعي صحيح كما أذكر أنا في مناسبة العقيدة وأن الله عزوجل بصفته أنه على العرش استوى كيف أن جارية راعية غنم بسألها الرسول عليه السلام (**أين الله ؟**) فتقول في السماء ؛ اسألوا اليوم الدكاترة والمشايخ والمفتي وأنت نازل بقولوا لك الله في كل مكان ، شو السبب ؟ السبب أن تلك الجارية كما يقولون اليوم في التعبير العصري تخرجت من مدرسة محمد عليه السلام ؛ أما هؤلاء العلماء يعني من المفتي وغيره تخرجوا من مدرسة علم الكلام ؛ فلا غرابة حينئذ تنشر نشرات غير هذه طبعا ؛ لأن هذه ما فيها شيء إلا تذكير بما هو مجمع عليه بين المسلمين جميعا ؛ لكن تلك النشرات ممتلئة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة ما يلامون ، يلامون الموجهون هؤلاء يلي ما بوعوا الشعب هذا إنه ما ينقلوا أي حديث حتى يتثبتوا من صحته ؛ لكن المشكلة ستعود بصورة أخرى من سوف يسألون حتى يعرفوا صحته ؟ ما في من يسألوا هذه مشكلة ، هنا مكتوب كاستدراك يتعظ منها الآخرين هنا في خطأ بدها تكون بتعظ بها بدل منه " والآخرين الآخرون " هذه من عند أبو أحمد .

السائل : لا أبو أحمد عنده جلابية ...

الشيخ : الحديث الصحيح (**من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله**) ، فمن يتسبب لقطع الصف حكمه حكم من يقطع الصف أي نعم ، وكما سمعت يعني إن المسجد فيه سعة وما في ضرورة للصلاة بين السواري ففي نهي عن الرسول عليه السلام عن الصلاة بين السواري حتى قال أنس بن مالك رضي الله عنه " كنا نطرد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بين السواري طردا " ، كنا نطرد عن الصلاة بين السواري طردا ؛ فإذا كان في المسجد سعة فلا يقف في الصف بين السواري بحيث ينقطع الصف إلى ثلاثة أو أربع قطع وإنما يتقدم قليلا أو يتأخر على حسب إيش الواقع في المسجد وهذا بطبيعة الحال إنما هو في صلاة الجماعة لأنه بها تستوي الصفوف نعم ؛ أما لو واحد صلى لوحده بين الساريتين أو العامودين ما في شيء بل لو كان هناك جماعة محدودة العدد عادة، ووقفوا بين الساريتين بحيث إنه لا يغلب على الظن أن الصف سيتصل بما بعد السارية يمينا أو يسارا كمان ما في مانع لأن العلة واضحة وهو أن لا يتعرض الصف للتقطع أي نعم ؛ والناس يا دكتور مع الأسف الشديد يعني في غفلة كبيرة جدا عن السنن بل وعن الواجبات ؛ تفضل يا أخي ؛ أنا حصصوا لي

دون الناس... . على ما يبدوا يضيفوا بعض الأطعمة للشيخ وللحضور . لا أنت ادع له دعوة أحسن أن يصل هذا السن ويتجاوزه وهو بكمال صحته ومنها أسنانه ، ...

أبو ليلى : أريد أن أسأل سؤال أثناء إقامة الصلاة لصلاة الجماعة طبعا كثير من الناس يجهلون الحكم بخصوص من يبدأ بالصف من يقف خلف الإمام ، أحيانا شيخنا في ناس يكون لما يركع الإمام وأحيانا يشوف من هؤلاء الناس حتى بصف في بداية المدخل يعني وين بوقف بصف فأحيانا يكون الصف فيه من بعض يلي عندهم علم بصفوا خلف الإمام وذاك لصف لوحده وهذا بكون لصف ويبدأ يعبئ الصف من هنا وهنا كيف حكم صلاته هذا شيخنا طبعا لو انتهت الصلاة وما تكمل الصف معاه أو على الوجهين .

الشيخ : صلاة مين ؟

أبو ليلى : يلي صف لوحده على نفس السرب يلي بدء يتعبئ يعني بدء من طرف الصف وترك مسافة طويلة بينه وبين الآخرين .

الشيخ : يعني هل نقدر أن نقول إنه صلى لوحده ؟ لأنه في فرق بين يكون وحده وبين يكون اثنين أو ثلاثة .

أبو ليلى : أحيانا يكون لوحده وأحيانا يكون في غيره .

الشيخ : أنا رايح أجاوبك إذا كان وحده فصلاته باطلة وعليه إعادة الصلاة ؛ أما إذا كان في اثنين أو ثلاثة هنا والجماعة وراء الإمام كما قلت يعني من هناك يبدأ الصف فهؤلاء صلاتهم صحيحة ولكن آثمون من حيث ما وصلوا الصف ؛ واضح الفرق ؟ أبو ليلى : لو صلى وحده يعيد الصلاة ؟

الشيخ : معلوم يعيد الصلاة .

السائل : طيب شيخنا لو جاء واحد ولقي واحد على يمين الصف فيروح يصف عنده حتى ما يصلي لوحده .

الشيخ : لا ، بالعكس هو يقف على الشرع يصف وراء الإمام السائل : وراء الإمام الشيخ: بعد ما يحاول أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه يعني افصل عن ذهنك هذه الصورة أنه ذاك واقف عن اليمين أو عن اليسار واستحضر بالصورة واحد يريد أن يصلي ما يجد أحد يصلي معه شو يساوي ؟ يقول بعض الناس أن يجر واحد من الصف ؛ هذا الحديث الوارد في الجر ضعيف غير صحيح ، فإذا هو ما يجر لكن بحاول يجر حاله يضم نفسه للصف ؛ وفي كثير من الأحيان في الواقع يجد الإنسان فراغا في الصف كبير فإن كان الصف على خلاف العادة وعلى السنة فإن كان الصف على خلافة العادة وعلى السنة يعني متراص بحيث لا يجد مساغا لينضم حينئذ يصلي خلفه وحده خلف الإمام وبتكون صلاته صحيحة لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها ، هنا وجد

واحد عن اليمين أو عن اليسار مش مهم المهم هو يقوم بما ينبغي عليه .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : المسجد فيه قبر ، الشيخ يفتي إن الصلاة في المسجد يلي فيه قبر خطأ .

الشيخ : نعم، على كل حال نحن ما يهمنا إنه صهرك أن نفضحه على رؤوس الأشهاد ، ...، المهم يا أخي القضية أولا نحن ننصح عدم الصلاة مطلقا في المسجد يلي فيه قبر مطلقا لا فرض ولا سنة وإنما نوجب على المسلم أن يختار الذي بني على طاعة الله وليس على معصية الله ومن هذا القبيل الذي بني على معصية الله مساجد مبينة على القبور لأن النبي صلى الله عليه وسلم جاءت عنه أحاديث متواترة في لعن الذين يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ؛ فإذا كان لا يوجد مسجد خال عن قبر حواليه هذا المكلف بالصلاة ففي هذه الحالة يدور الأمر بأن يقال له صلي في بيتك وحدك واترك جماعة المسلمين أو صلي في هذا المسجد من أجل أن لا تفوت عليك صلاة الجماعة ؟ فإذا دار الأمر بين هذا وهذا قيل له أخف الشرين أن يصلي في المسجد مع الجماعة وبخاصة أن المفروض بمثل هذا الإنسان أنه ليس كأولئك الناس الغافلين يلي ما بتفرق معهم الصلاة في مسجد فيه قبر أو في مسجد ليس فيه قبر لأنهم لا علم عندهم ؛ فهذا الذي يصلي في المسجد الذي فيه قبر لأنه لا يجد حواليه مسجدا ليس فيه قبر هذا يعني لا يتصور في حقه ما يتصور في حق الآخرين أن الصلاة في مسجد فيه ولي مثلا أفضل من المسجد الذي ليس فيه ولي ؛ فهذا يكون عذره أقوى عند الله فيما إذا صلى في مثل هذا المسجد من ذاك الذي لا يحمل هذه العقيدة الصحيحة لكن انطلاقا من قاعدة " الضرورات تبيح المحظورات " ، قلنا يصلي في هذا المسجد وليس في داره وحده ، وانطلاقا من تمام القاعدة السابقة " الضرورة تقدر بقدرها " فهو لا يصلي السنن في هذا المسجد لأنه هنا ما في جماعة ، نحن جوزنا له صلاة في المسجد هنا من أجل أن لا نفوت عليه إيش صلاة الجماعة ؛ أما السنة أولا ما في جماعة ؛ وثانيا لو واحد في مكة أو في المدينة يلي الصلاة في مكة بمئة ألف صلاة والصلاة في المسجد النبوي بألف صلاة صلاته في بيته هو في مكة والمدينة أفضل من الصلاة في المسجد النبوي أو المسجد المكي للسنن يعني الأصل بالسنن أن تصلي بالبيوت فما بالك مسجد فيه قبر ؛ فهنا يصلي بالبيت هذا الذي نقوله .

السائل : طيب تحية المسجد إذا دخل .

الشيخ : لا تحية المسجد هذه مربوطة بالمسجد لابد منها يوجد ...

الشيخ : الزوجة النصرانية ... الذرية الناتجة من زواجه بها تربية إسلامية مع أن هذا كذاك ، كلاهما حلال بنص القرآن الكريم لكن الحكم الحلال في الشرع قد يعتوره ويحيط به ما يجعله ممنوعا والعكس بالعكس تماما ،

الحكم المفضول شرعا قد يحيط به ما يجعله فاضلا وهذا من الفقه ... أريد بمثل قوله عليه السلام : **(من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين)**، نحن مثلا نقرأ أحاديث كثيرة في حض النساء على التزام الصلاة في بيوتهن وبخاصة قوله عليه السلام **(وبيوتهن خير لهن)**، لكن نجد الحياة الإسلامية الأولى على خلاف هذا التوجيه فنجد النساء حريصات أن يذهبن إلى المسجد كأن القضية على العكس مما تشير إليه تلك الأحاديث **(وبيوتهن خير لهن)** ، حتى إن امرأة لعمر بن الخطاب يبدوا أنها كانت جميلة وكانت ترغب أو حريصة على الصلاة في المسجد فبلغها بأن عمر زوجها كان غير راض عنها من هذه الحيثية يعني أنه يريد أن تصلي في بيتها فلما قيل لها ذلك قالت فما يمنعه أن يمنعني ؟ قالوا لها قال عليه السلام **(ائذنوا للنساء بالخروج للمساجد)**، فهو لا يستطيع أن يمنعك ، كأنه يقال لها أنت امتنعي لوحدك تحقيقا لرغبته أما هو ما عنده الجرأة هذه لأن الشرع حال بينه وبين إكراه زوجته أن تصلي في بيتها مع أن هذا هو الأفضل لها ؛ فلماذا هذا التفاوت بين الترغيب للنساء بالصلاة في البيوت وبين حرصهم في ذاك الزمان على الصلاة في المسجد ذلك لأنه كان يعرض لهن من الفوائد التي يحصلن عليها في المسجد حيث لا يستطعن الحصول عليها وهن في بيوتهن ؛ فمثل هذا قلب الحكم بالنسبة إليهن الذي كان فاضلا فصار مفضولا والذي كان مفضولا صار فاضلا أي الصلاة في البيت كان الأفضل صار الأفضل أن تصلي في المسجد، من أجل هذه الفوائد ؛ وهكذا الأحكام الشرعية أحيانا يعرض لها ما يجعل الحكم ينقلب رأسا على عقب ؛ ومن ذلك موضوع الزواج بأكثر من واحدة والزواج من الكتابية فهذا مباح في الشرع ولكن لا نرى المرأة الصالحة المسلمة في دينها وأخلاقها حتى نجد مثل ذلك في الكتابية .

السائل : وبهذا تقول بأن ذهاب المرأة يوم الجمعة والتراويح في رمضان وبعض الدروس في المساجد يعني من هذا الباب في هذا الزمان ... الشيخ : نعم ؛ لأن أزواجهم جهال يمكن بعض النساء أعلم من أزواجهن .

السائل : يعني يسمح لها .

الشيخ : أي نعم.

الشيخ : ما صح أن نطلق على الجماعات هذه فرق إسلامية وإنما نقول جماعات إسلامية والحر تكفيه الإشارة .

السائل : ... فعل الجبر ينادي بالخليقة يعني له فعل كبير أنا أذكر بالزمانات كان معنا واحد لا يؤمن بالله .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : فجاء مرة لواحد يعني يدعوه ويقول له أسلم ، صلي ، غير أفكارك ، فمرة جاء أمام الطلاب وقال له يا أخي أثبت أن الله موجود .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : أثبت لي أن الله موجود قال له حط يديك جنبك فحط يديه جنبه ، ضربه كف يعني كف مضبوط طلع الشرار من عينيه قال له شو رأيك قال والله موجود ، ...

الشيخ : ما يشبه هذا كوسيلة لخصم الخصم ، في موضوع الجبر والاختيار تعرف هنا في مذاهب إسلامية قديمة بل فرق إسلامية منهم من يقول إن الإنسان مجبور ولا يملك شيء من الحرية والاختيار ومنهم من يقول لا هو مختار ويخلق أفعاله نفسه وهؤلاء هم المعتزلة وهاذيك هم الجبرية ؛ منهم من يقول إن الإنسان في أمور مختار فيها وفي أمور مسير فيها والآن الفكرة الشائعة عند عامة الناس فكرة الجبر بعينه حيث يقولون الإنسان مسير وليس مخير لما بتناقش سني وهو الذي يقول الإنسان مخير في التكاليف الشرعية مع جبري بدخلوا طبعا في نقاشات حول آيات حول أحاديث إلى آخره يقول أحد علماء السنيين بقول فإذا ما تجاوب معك هذا الجبري بكل هذه المناقشات وهذه الأدلة ((**فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**)) يعني نص القرآن بدلنا على أن الإنسان له مشيئة ما تجاوب معك إصفعه ؛ هنا الشاهد ذاك يصيح بقول له لماذا ضربتني بقول له مجبور مجبور ... مثل ما تعلمنا في سوريا " مكانك راوح " هي في طلبها وأنا في جوابي لها بعد شويه هي تتصل مع امرأتي نفس السائلة الثانية أنا بسمع السؤال في نفس الموضوع بقول لزوجتي هذه سألت تلك الساعة وأعطيناها الجواب إنه القضية ليست قضية غسلها مرة ثانية أم لا لا يجوز نقلها سألتها أ لم تسئلي الشيخ تلك الساعة ؟ نفت ذلك بعدين عرفنا أنها كذبت لأن بنتها اتصلت معنا وفهمنا منها أنها هي نفس السائلة فسبحان الله المهم بالموضوع أن الإنسان يسأل عن الشيء الأهم مش الشيء يلي هو بالمهم وإنما دون ذلك بكثير زوجتي طبعا كان لها رأي بتجاوب هذا الرأي مع ثقافتها إلى آخره ؛ قالت شو المانع نحن نقول لها أن يغسلوها أو ما يغسلوها ؛ قلنا لها حينئذ لو أعطيناها الجواب مش رايحين يبالوا بالاهتمام بموضوع ..

السائل : ... غير واضح .

الشيخ : ولذلك نحن لا نعطيهم هذا الجواب لأننا ما نساعدهم على الخير بهذا الجواب ؛ وبناء على هذا الأسلوب يقول أهل العلم " ليس لكل سؤال جواب " ينبغي أن يكون الإنسان حكيما مثلا قوله تعالى . وهذا من جملة الأدلة التي يستدلون بها على هذا المبدأ . ((**يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس**))، هم شو كان سؤالهم لما بصير هلال وبكبر وبكبر وبعدين بصير بدر ، قضية فلكية شو بهمه السائل : أن يعرف دقة هذا التجول يلي ربنا جعله سنة كونية في هذه الدنيا ؛ لكن المهم تعرفوا الحكمة من ذلك يلي بترتب منه أحكام

شرعية ؛ فكان الجواب على خلاف طلب السائل ؛ وهكذا ينبغي أن نلاحظ هذا الأدب القرآني وما نعطي جوابا لكل سؤال وإنما نوجه لما هو الأهم أو المهم ؛

الشيخ : ... المناسبة حتى وصلنا إلى هنا أن نتكلم عن المنبر ؛ أي نعم ؛ فالمنبر لا ينبغي نقله ينبغي بتره لأنه إذا نقلناه معناه دعمنا البدعة الجديدة .

السائل : الحديث كان شيخنا عن توفير الصاج بوفر ... الشيخ: المحراب بسموه .

السائل : الحقيقة في الوضع الحالي مع وجود الإمام فعلا إذا تقدم ... بوفر ...

الشيخ : هذا الكلام صحيح يا أخي لكن نحن التوفير المادي ليس له قيمة إذا خالف المعنويات الشرعية ؛ أنا أذكر مرة جيدا أن الألبسة الغربية الآن وبخاصة بالنسبة لبعض الألبسة المتعلقة بالنساء فيها وفر اقتصادي لكن هذا مخالف للشريعة فما هي قيمة الوفر هذا ؟ القصد أننا لا ننظر للقضية المادية .

السائل : ...

الشيخ : رحمه الله .

السائل : أنا بذكر بعض الأسئلة ... فهل يجوز له ...

الشيخ : أظن أن هذا السؤال جاء متأخرا كيف بقي هناك المدة الطويلة ثم الآن جاء يسأل بعد ما جاءت الذرية وربما لا يستطيع أن يخرج معها كما نسمع فهو بين أن يترك الأولاد وزوجته هناك ومع الأيام ينتصروا أو يبقى هناك ويعيش مع أولئك الناس يلي عايشين في جحيم من اليوم الموبوء ؛ فنحن في هذه الحالة في الواقع ما نستطيع أن نقول له يجوز أن يبقى هناك ؛ لأن الأصل أن الكافر الأمريكي أو الأوروبي إنه إذ هداه الله عزوجل إلى الإسلام أن يهاجر من تلك البلاد إلى البلاد الإسلامية ؛ الآن الواقع على العكس ، ما يهمنا الآن ندخل في تفاصيل أن بعض الناس مضطرين بسبب نواحي سياسية ؛ لكن نحن نعلم أن كثيرا ممن يسمون بالمهاجرين هم هاجروا ليس بسبب طرد سياسي وإنما طمعا في المال ؛ فهؤلاء إذا سافروا هناك وعاشوا وبذروا وبزروا وصار لهم ذرية الآن بعد هذا الزمن الطويل هل يجوز أن يبقوا هناك ؟ الجواب ذهابهم في الأصل هو خطأ وما بني على خطأ فهو خطأ ؛ الآن المسألة معقدة بحيث لا تسوغ للمستفتى أن يقول يجب أن يرجع إلى بلده الإسلامي أو ينبغي أن يبقى هناك مع أهله حرصا على سلامة تربية الأولاد تربية إسلامية ؛ ولذلك فإن كان هذا حقا مسلما فليفعل كما يفعل كثير من الناس ، يدرس الموضوع يلي هم فيه من كل الجوانب متجردين عن التفكير في المصالح المادية ثم بعد ذلك ينطلق إلى ما ربنا يشرح له صدره .

السائل : جزاك الله خيرا الذي يحصل الآن كثير من الإخوة يتزوجون ويذهبون ... كلام غير واضح.

الشيخ : والله إذا كان معروف عند العلماء أن الفتوى على قدر النص فإذا كان النص كما جاء بلفظك فالجواب نعم ؛ لكن يا ترى يقبل السؤال المناقشة أم لا ؟ يعني مثلا أنت قلت آنفا أن الجو إسلامي مئة بالمئة هذا لا يمكن أن يكون كذلك .

السائل : يعني قريبا من ذلك .. تقريبا ... في كثير من الإخوة الذين ذهبوا لأمريكا ...

الشيخ : معليش يا أخي لكن هؤلاء السكان في هذا المسجد يعني عايشين على الأحكام الإسلامية مئة بالمئة لا أقول في المئة خمسين كثر خيره ... هذا الطبيب أنا عارف لأنه غير ممكن بقول في مبالغة .

السائل : ...

الشيخ : هذا طبيب الدكتور يلي قدمت لك كتابته ما شاء الله يعني رجل فاضل سلفي لكن لا يمكن أن تشهد بأنه هذا إذا ما عرفته شخصيا أنه مسلم شو السبب ؟ حتى سبحان الله من بعد ما غاب من عندي خطر في بالي أنه لو يتصل معي هاتفيا حتى أنصحه بهذه النصيحة ، مربي لحية جليلة عظيمة وهو شاب وسيم أبيض البشرة وأسود الشعر حاسر الرأس وحاط كرافيت ، هذا الجو يلي عايش فيه هناك ، نحن كنا نقترح عليه أن يضع طاقية بيضاء أشبه بهذا الشيخ أحمد يلي شفتوه أحمد ديدات شايف لأنه أصبحت هذه علم للمسلم يميزه عن المجتمع يلي عايش فيه ؛ فصعب جدا أن الإنسان لما يخرج من بيئة إسلامية ويعيش هناك على التقاليد الإسلامية صعب ، الصعوبة تأتي من ناحيتين من ناحية علمية أي تحتاج القضية إلى ناس من أهل العلم محيطين بالإسلام من كل جوانبه فهم الذين يتولون توجيه الجماعة هؤلاء توجيه إسلامي كامل وصحيح ، هذه الصعوبة الأولى ؛ الصعوبة الثانية إنه من ناحية تربوية ، هذه كثير صعب جدا على نفس المسلمين إذا كانوا لم يعتادوا هذه المعيشة في عقر دارهم وفي بلاد الإسلامية .

الشيخ : ... كان أتيح لي منذ عشر سنوات أن أسافر إلى بريطانيا وطفنا بعض البلاد حوالي لندن وكان الوقت رمضان فدعانا أحد الدعاة الإسلاميين هناك في بلده نسيت اسمها ؛ فهمت فيما بعد أنه من جماعة الشيخ أبو الأعلى المودودي رحمه الله دعانا نفطر عنده في رمضان فذهبنا إليه واستقبلنا الرجل استقبالا جيدا وآنسنا منه رشدا ملتحي الرجل ولابس بذلة طبعا أوروبية جاكيت وبنطلون وحاط جرافيت ، من الرشد الذي آنست منه طمعني فيه أن أتكلم معه فيما يتعلق في الإسلام وزي المسلمين وعدم التشبه بالكافرين وقلت له بصراحة أنت ما شاء الله متمسك بما يقولون بالسنة وهو أكثر من سنة وهو واجب فإعفاء اللحية فرض وحلقها إثم لأنه في مخالفة لعديد من النصوص الصحيحة عن الرسول عليه السلام فأنت ربنا عافاك من هذا وربيت هذه اللحية لكن في

ظني أنك أنت على العلم . لأنه هو طالب علم كما شعرت . على علم بأن الرسول عليه السلام نهى المسلم أن يتشبه بالكفار وبخاصة أنت تعيش في بلاد الكفر هنا فمن ينظر إليك لا يكاد يعرفك أنك مسلم ، وأكبر زي يمثل الكفار هو الجرافيت لأنه كون الإنسان يلبس جاكيت قد يدفع الحر والبرد يعني شر الحر والبرد أما هذه العقدة . الجرافيت . يلي يضعها الإنسان فلا فائدة منها إلا إضاعة الوقت في تركيزها وعلى الطريقة يلي بتناسب المكان والتشبه بالكفار ؛ ومن طيبة قلب هذا الإنسان ونحن على مائدة الإفطار في رمضان رأسا حلها هيك ورماها أرضا فكان سريع التجاوب ؛ لكن الذي أزعجني بعد أن أفرحني كثيرا بما فعل قال لي الحقيقة نحن وضعنا هذه العقدة الجرافيت لأن البريطانيين هنا ينظرون إلى الفلسطينيين نظرة إهانة واحتقار لأنهم بيخلوا قميصهم هيك غير مزرر وبدون أيش جرافيت ؛ قلت له سامحك الله ؛ قال لي لماذا ؟ قلت أنت عم تساوي الكفار هؤلاء على احتقار إخوانك المسلمين بسبب عدم تزييهم بزي الكفار هذا كما يقال عذر أقبح من ذنب ؛ الشاهد أن هذا الإنسان الطيب ما استطاع إلا أن يتأثر بهذا الجو ؛ فهذه تحتاج إلى علم متين وتربية صحيحة فلا يستطيع المسلم أبدا في بلاد الكفر أن يحيى حياة إسلامية ، والأمر واضح جدا إلا البلاد التي عاشت أربعة عشر قرنا في تطبيق الإسلام ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 138

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-138

محتويات الشريط :-

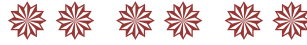

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فلا يستطيع المسلم أبدا في بلاد الكفر أن يحيى حياة إسلامية ، والأمر واضح جدا أن البلاد التي عاشت أربعة عشر قرنا في تطبيق الإسلام لا يمكن أن يسويه بلد حل فيه الإسلام لربع قرن من الزمان أو نصف قرن من الزمان ؛ القضية تحتاج إلى زمن كثير وطويل جدا ؛ ولذلك الحقيقة نحن لا ننصح مسلما أن يسافر إلى تلك البلاد للإقامة وإنما إذا سافر للتجارة مثلا على أن يعود بعد أسبوع ، شهر شهرين ، إلى آخره ما في عندنا مانع على أن يكون محصنا ، وأعني بالإحصان أن يكون مربا تربية إسلامية صحيحة وأن يكون متزوجا أيضا الزواج الشرعي المطلوب حتى لا يفتن هناك الرخص الموجود في بيع الأعراض والوسيلة ؛ فإذا جواب السؤال

السابق لا نستطيع أن نقول يعود أو لا يعود لأن لكل منهما مشكلة ؛ أو السائل أو المسئول عنه والذي يقدر الموضوع .

السائل : ... حتى وإن كان ... أو حتى أقل ضرره في تواجده هناك أقل ضرر من بلده الأصلي ...

الشيخ : مفهوم كلامك بس بدنا ننظر يا أبو يحيي للعاقبة ، يعني ولو أني قطعت كلامك بس في ظني مبين المكتوب من عنوانه ؛ إذا تصورنا إنه بده يصير إصلاح أو بعبارة أوضح تحقيق المجتمع الإسلامي وبعبارة أصرح إقامة الدولة المسلمة فين نتصور يكون إقامة الدولة الإسلامية في البلاد الإسلامية العريقة بانتسابها للإسلام أم هذه البلاد التي يهاجر إليها المسلمون ؟ السائل : البلاد الإسلامية .

الشيخ : هذا هو ، ولذلك السؤال تبعك إذا بدنا ننظر آنيا قد أزيد على ما تقول وأقول قد يعيش بعض المسلمين هناك خير من بلادهم ؛ لكن هذه نظرة قصيرة جدا نحن ننظر إلى المستقبل أولا ، بدنا ننظر أيضا إلى الذرية التي ستنتج من هؤلاء المسلمين ، هذه الذرية يا ترى ضامنين الآباء مستقبل هؤلاء الأبناء ؟ وأنه ما يطلع هناك قرار كما فعلوا ؛ وما العهد عنكم ببعيد أخبار البلغار ومحاولتهم تنصير بل إخراجهم عن الإسلام للأتراك المسلمين ؛ ولذلك قلت أكثر من مرة وسألت شو حكم اللحم البلغاري بتضايق من هذه الأسئلة كثيرا في الآونة الأخيرة وبصيح وبقول ما زلتم في المشكلة هذه والبلغار بذبحوا الأتراك المسلمين ذبح النعاج فأنتم بدكم تسألوا أن نعاجهم ذبحت بطريقة إسلامية أم لا ، يجوز أكلها أم لا ، لو كانوا ذبحوا على الطريقة الإسلامية حقا وجب على المسلمين مقاطعة هذه الدولة وهي تفعل في إخواننا المسلمين ما تفعل ؛ فما عندنا ضمانة يا أستاذ لما بيعيشوا المسلمون وبيتكتلوا ، أنا في الواقع بتساءل شو عاقبة المسلمين يلي بقيموا في تلك البلاد بالنسبة للمستقبل البعيد ؟ ألا يمكن أن يصدر قرار بطرد هؤلاء وتهجيرهم ؟ ما في ضمان طبعا ، وقضية أن أمريكا بلاد حرية ورافعة راية الحرية شايفين نحن هذا على حبر على ورق ليس بكلام صحيح ؛ ولذلك بارك الله فيك يجب أن ننظر إلى المستقبل البعيد .

السائل : شيخنا حتى المستقبل القريب ليس لهم مدارس إسلامية فهم يتعلمون بمدارسهم .

الشيخ : وهذا ما أشرنا إليه إنهم ضامنين هؤلاء الأولاد ينشئوا مسلمين .

السائل : كما تفضلت يا شيخنا لا يوجد جواب واحد كما في هذا السؤال لأن هذا السؤال يتشعب ، إذا كان الإنسان بوضعك رايح أربع خمس سنين للدراسة ثم العمل أربع خمس سنين وبالتالي مش رايح يكون في الزمن القريب ذرية وأولاد يخاف عليهم وهو الحقيقة يسأل لأنهم عايشين في أمريكا ضمن مجموعة إسلامية وهم في سبيل الله والله منّ عليه ... ؛ لكن في أمريكا تعرف على واحد ودله على أهل امرأته فذهب الجماعة سلفيين

وخطبها خلال أسبوع فتتيسر الأمور ... لكن هو حاصر نفسه ضمن مجموعة تسير في أمر الله ؛ مؤقتا لكن بدك تعيش هناك فالولد يريد أن يذهب إلى المخبز ويرى النساء الكاسيات العاريات ويرى التلفزيون فأنت لا يمكن أن تعيش في جو إسلامي مئة بالمئة في أمريكا .

السائل : بس يلي لاحظته إن تطبيق العمل الإسلامي في أمريكا كان أسهل بكثير من تطبيق العمل الإسلامي هنا خاصة في البيئة الموجودة فيها ، مثال صغير في أمريكا قضية الاختلاط الشيخ : يعني طبيعي .

السائل : نعم طبيعي حتى هناك لا يوجد اختلاط تماما مثلا يكون في أسرة مع بعضها هنا لازم يصير في اختلاط مهما كانت الظروف مثلا قضية المصافحة في أمريكا ممكن أن لا تصافح أي امرأة بدون أي مشاكل لكن أنا لما نزلت على لبنان على بيروت واجهت هذه المشاكل في كثير من الأمور فلاحظت إن تطبيق العمل الإسلامي هنا ..

الشيخ : صحيح بس فيه ملاحظة يا أخي في بيت شعر ناسي شطره الأول بقول " وكل غريب للغريب نسيب " فالغربة تجمع الناس هناك وتجعلهم متقاربين متفاهمين ، بلادنا الإسلامية فيها طوائف فيها جماعات مختلفة متعددة ، من هنا تأتي المشكلة ؛ لكن لو تصورنا زيدا من الناس هو أنت أو غيرك قصد أن يتعرف على جماعة منها الجماعة السلفية يلي تعرف عليهم بأمريكا في هذه البلاد أو غيرها ما بتكون حياتك الإسلامية هنا أقوى من هناك ؟ السائل : طيب كمان ... ممكن تشوف أي شخص في الخارج يعرض عليك أو أي امرأة إذا صارت ... يحترموك ويقدروك بس هنا الواحد الحمد لله بيحاول ... الجماعة السلفية ... بس العالم الخارجي هنا ما بقدروا .

الشيخ : هذا صحيح بس أنت عم تنظر القضية من نقطة واحدة بس يعني هناك الحرية التي تشير إليها أنه أنا ما بصافح بقدروك ليش ؟ لأنه في حرية لكن هذه الحرية مش مقننة بالشيء يلي يناسب الأخلاق ويناسب الأديان إلى آخره ، حرية فيها الخير وفيها الشر يعني لو أنك أنت بدل ما صافحتها قبلتها شو بتقول لك ؟ شكرا طبعا ، هذه مش نابعة أنه الجو مستقيم .

السائل : في المدارس منعوا لباس السوق ...

الشيخ : هذا لمن للذكور ؟ .

السائل : نعم سيدي للذكور والنص جاء أن يكون اللباس رسمي والرسمي عبارة عن بنطال وقميص أقول حتى في البلدان الغربية احترام الرأي ، الحرية المطلقة يلي نحن عم نحكي عليها لو أنت لبست شو ما ليست هناك ما أحد بحكي عليك على الإطلاق ، الفارقة الآن أنه أنت ما فيك تظل تتنقل من بلد لبلد حتى يسمح لك تمارس

شعائرك ببساطة ، وإلا أنت ... بدك تعاني وتكافح وتصبر وتؤذى في سبيل الله ؛ لكن هي عملية ميزان لذلك والله أعلم لا يمكن جواب لهذا السؤال يعني أنت بدك تقارن أيهما أقرب لدينك ودنياك لكن في المدى البعيد لا يجوز أن تعيش في بلاد الكفار لأنه بدها تحل عليك وعلى أسرتك ، وبدك تتطبع وبتكون حشرت نفسك مع هذه البيئة ؛ وكنا نحكي بهذا الحديث اليوم في عقلك الباطني بتصير تلقائيا تتقبل وتصير الشغلات تتهاون بها الأمور طبيعية وبعدين بتصير تنقضي آراء الدين والخلق واحدة وراء واحدة ، ابنك اليوم يستعمل التلفزيون ...

الحلبي : كما يقال كثرة المساس تذهب الإحساس ...

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم فيه سؤال أوصاني الشباب في الجزائر أن نسأله إياك ما رأي الشيخ في الجهاد ؟

الشيخ : الجهاد أين ؟

السائل : حاليا الشيخ : في بلد معين أم بصورة عامة ؟

السائل : يعني في لبنان أو في الأردن أو هل الواحد يذهب لأفغانستان يجاهد أم يبقى في بلده أم كيف يكون الجهاد ؟

الشيخ : إذا كان هنا في جهة من الجهاد في البلاد الإسلامية وأعلن فيها الجهاد دفاعا عن الإسلام فهو فرض عين ؛ ولذلك نحن نفرق بين الجهاد في الأفغان والجهاد في أماكن أخرى ؛ لأن الجهاد في الأفغان جهاد إسلامي أولا ثم جهاد دفاع للمهاجم الكافر ثانيا ؛ فنرى أنه هناك فرض عين ؛ أما في فلسطين فأنت تعرف الوضع مكانك راوح هنا وبس ، وبعدين قضية فردية وليست جماعية ؛ وكذلك أنت أدرى في بلادك لبنان وإلى آخره وما فيها من فرق وأحزاب وإلى آخره ؛ فليس هناك مكان يعلن فيه الجهاد في سبيل الله مع الأسف الشديد إلا مكان واحد وهو الأفغان وأنا أخشى ما أخشى أن يأتي يوم يصبح القضية الأفغانية كالقضية الفلسطينية تماما ؛ ولذلك أعتقد أنه يجب اهتبال الفرصة واغتنام الزمن قبل أن تأتي هذه المشكلة التي أشير إليها وأن يسافر كل شاب مسلم غيور على دينه ومستطيع حمل السلاح وليس هناك عوائق سياسية ونحو ذلك مما يسقط عنه الواجب فعليهم جميعا أن يسارعوا للجهاد هناك قبل أن يغلب الأفغانيون على أمر وعلى بلادهم .

السائل : كيف ممكن الشخص أن يجاهد في بلاده .؟

الشيخ : مش ممكن لأنه نحن ليش استثنينا الأفغان عن سائر البلاد ؟

السائل : يعني لو فرضنا في لبنان كثرة المشاكل وكثرة الناس يلي يحاربوا الإسلام منهم الحيشين الموجودين في لبنان خلال فترتي الأسابيع القادمة سمعت الكثير عنهم منهم يدخل المساجد حتى يضربوا ويذبحوا المسلمين الموجودين

في الجامع والغرض استيلائهم على الجوامع في لبنان ومن جملتهم الجيش ... أنا فهمت أكثر كيف ما راحوا وكيف ما جاءوا بكفروا العالم هناك) .

السائل : الحبشية كيف ؟ الشيخ : أتباع جماعة عبد الله الحبشي هو شيخ هناك من الحبشة من هررة اسمه عبد الله الحبشي كان في دمشق والتقينا معه والله أعلم بنيته هو بلاشك منحرف عن الإسلام حسب دعوتنا نحن ؛ لكن يبدوا أنه يمكن أن يكون مدسوس يعني باسم الإسلام للأضرار بالإسلام والمسلمين ؛ أنا جوابي الآن بالنسبة لهذا السؤال أنه واجبهم يدافعوا عن أنفسهم واجبهم أن يدافعوا عن أنفسهم وأن يستعدوا لدفع الشر عن أنفسهم من هؤلاء وربما يكون أيضا شيعة روافض وربما يكون عندك بعثيين وعندك شيوعيين وإلى آخره ، المصائب الكثيرة والكثيرة جدا لابد من تكتل إسلامي لدفع غائلة هؤلاء المعتدين الظالمين وعسى أن يكون كذلك .

الحلبي : ... بعض الإخوة تقريبا في مسلم طلعوا منه حديث الجارية .

الشيخ : من الذي طبعه ؟ .

الحلبي : هم جماعة الحبشي .

الشيخ : الله أكبر .

الحلبي : أينعم ورأيت أيضا طبعة لهم للصفات والأسماء للبيهقي ، في كل موضع فيه إشكال وكذا وقال الحافظ العبدلي يدلسون في شيخهم الهرري الحبشي وقال الحافظ العبدلي حتى إن بعض طلبة العلم قال ، قال الحافظ العبدلي يعني هو الحبشي بس نفسه عبد رب الدار أو كذا .

الشيخ : يعني تدليس كناية .

الحلبي : يعني كيف يشوهون جدا حقيقة .

سائل آخر : حديث الجارية شو هو ؟

الشيخ : أين الله قالت في السماء هذا الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الصلاة لأن الرجل كما يحدث هو عن نفسه أحد الصحابة معاوية بن الحكم السلمي قال صليت يوما وراء النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل بجانبي فقلت له يرحمك الله فنظروا إلي هكذا يعني ... وكان حديث عهد في الإسلام فما تلقى بعد الأحكام اللائقة بالصلاة فهم لما رموا بأبصارهم إليه تسكيتا هو ضاق بهم ضرعا فما كان منه إلا أن رفع عقيرته صائحا واثكلا أمياه ما لكم تنظرون إلي ؟ مش عارف شيء المسكين في رأيه ... ؛ قال فأخذوا ضربا بأيديهم على أفخاذهم ، يعني أسكت ليس محلها الآن ؛ بقول لما قضى رسول الله الصلاة أقبل إلي هنا الآن بصور أدب الرسول ولطفه وتواضعه وكيف كان هو بعد ما انتبه لهذا الخطأ الكبير كيف الرسول يعاقبه ويعامله وإذا وجد

العكس تماما فيعبر عن هذه الحالة النفسية ؛ فيقول فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي فو الله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي (**إن هذه الصلاة**) ؛ هنا الشاهد ليش جاب الإمام مسلم هذا الحديث في كتاب الصلاة لقوله عليه السلام : (**إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتحميد وتكبير وذكر الله**) وانتهت القصة إلى هذا فقط يعني علمه أحسن تعليم ، يبدوا أن الرجل لما آنس هذا اللطف في التعليم طمع أن يزداد علما وقد عرف أنه جاهل فأخذ يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم السؤال بعد السؤال فقال يا رسول الله إن منا أقواما يتطيرون قال (**فلا يصدنكم**)قال إن منا أقواما الكهان قال (**فلا تأتوهم**) قال إن منا أقواما يخطون على الرمل قال عليه السلام (**قد كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه خطه فذاك**) هذا ؛ بقولوا العلماء والشراح تعليق بالمحال قد كان نبي من الأنبياء يخط معجزة فمن وافق خطه خطه فذاك فهيهات هيهات ... ؛ قال يا رسول الله عندي جارية ترعى غنما لي في أحد فسطى الذئب يوما على غنمي وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر فصككتها صكة وعلي عتق رقبة ؛ كأنه يقول فهل يجزئه أن يعتقها كفارة لهذا الضرب ؛ قال (**آتي بها**)؛ راح وجابها رأسا ، الرسول عليه السلام بادرها بقوله (**أين الله**) قالت في السماء قال عليه السلام (**من أنا**) قالت (**أنت رسول الله**) فالتفت إلى سيدها وقال له (**أعتقها فإنها مؤمنة**) ؛ فهذا الحديث يعني قاصمة ظهر المؤولة يلي بقولوا ضلالا منهم وانحرافا عن الكتاب والسنة الله موجود في كل مكان ، الله موجود في كل الوجود ، هذا يقول الله في السماء ؛ فيقول الأخ علي ونحن نعرف هذا الشيخ عبد الله أشعري وله كتاب سماه على قاعدة يسمونها بغير اسمها شو سمى كتابه " الصراط المستقيم " ، وفيه انحراف كبير جدا عن الكتاب والسنة خاصة فيما يتعلق بالعقيدة بصورة عامة ، وبصورة أخص فيما يتعلق بصفة الله عزوجل وأنه العلي الأعلى ؛ فحذفوا هذا الحديث كما يقول من أجل تسقط الحجة ؛ لكن هذه حماقة متناهية شو السبب ؟ السبب كأنهم لا يعلمون أن هذا الحديث موجود في عشرات الكتب ... فلو فرضنا مسلم راح من الدنيا كلها هذا الحديث موجود في موطأ الإمام مالك يلي هو أرقى من مسلم بدرجتين يعني مسلم يروي عن الإمام أحمد والإمام أحمد يروي عن الشافعي والشافعي يروي عن مالك فمالك من جملة من روى هذا الحديث في كتابه الموطأ ونفس أحمد موجود في كتابه المسند ، شو بدهم يستفيدوا من الحذف هذا سوى إثبات ضلالهم وحماقتهم ، هذه شبهة يا أستاذ .

السائل : هذا طري جدا على ما يبدوا نوع من الضيافة .

الشيخ : كله من نوعية واحدة .

السائل : من نوعية واحدة .

الشيخ : بسم الله .

السائل : طيب إذا حذفوه يا سيدي إذا حذفوه يعني كتاب الله ... حذفوا من الآيات .

الشيخ : هو هذا من جهلهم وحماقتهم ، أنا بقول بهذه المناسبة إن هذه الجارية الشيء الذي يلفت النظر كيف عرفت هذه الجارية ربها وإنه تعالى في السماء ، واليوم تسأل مشايخ الدنيا . إلا من شاء الله وهم قلة . السؤال الذي وجهه الرسول عليه السلام إلى الجارية فما تسمع جواب إلا الجواب المنحرف عن الكتاب والسنة الله موجود في كل مكان ، كيف أصابت الجارية وأخطأ هؤلاء المشايخ الجارية هنا يأتي الموضوع ؛ عاشت في مجتمع إسلامي صافي ، مجتمع محمد عليه السلام ما فيه أصفى منه ؛ فهي مع كونها أمية والله أعلم نقلت من سيدها من أولاد سيدها من جيرانها هذه العقيدة ، فلما سئلت أجابت على الصواب ؛ مش ضروري تكون مأخذه شهادة الدكتوراه ؛ لكن اليوم اسأل دكاترة آخر الزمان ما تسمع هذا الجواب يلي تسمعه من الجارية هذه ، السبب أن الدراسة اليوم ليست دراسة إسلامية مئة بالمئة فضلا عن المجتمع والله المستعان . بسم الله .

الحلبي : والكلام فيها ، على عدم بطلان صلاة من تكلم ناسيا أو جاهلا فهل ... صحيح الشيخ : طبعا .

الحلبي : يعني ما شيء جديد على هذا خاصة أن الرسول عليه السلام لم يأمره بإعادة الصلاة

الشيخ : هو هذا .

الحلبي : جزاك الله خير .

سائل آخر : النسيان هنا ... .

الحلبي : معليش هو على شان هيك جاب ..

الشيخ : هو ليش تكلم ؟

السائل : لما نسي ما فعله بالأمر .

الشيخ : ما نسي هذا الجهل .

السائل : لا هو الأخ تكلم ناسيا أو جاهلا ، يلي تكلم ناسيا أنه في الصلاة فتحدث في الصلاة ، هل النسيان ينطبق على هذا الرجل ما كان ناسيا لأنه ما كان يعلم ؟

الشيخ : لا هذا ليس بقياس ((**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)) ، (**وضع عن أمتي الخطأ و النسيان وما استكره عليه**)، لكن الحكم كهذا يعني هذا الحديث يدل على أنه تكلم الجاهل بالصلاة لا يبطلها لكن الناسي مثله ؛ لكن ليس قياسا إنما بأدلة أخرى .

السائل : هو يا سيدي القضية مطلقة إذا أنا صليت وأنا ما توضأت وتذكرت بعدين يتوضأ وبعيد الصلاة .

الشيخ : فيه فرق يا أبو يحيى هل الأصل المؤاخذة بالنسبة للنسيان ، المؤاخذة مش الأخروية لأن هذه موضع اتفاق إنه لا مؤاخذة ؛ لكن المقصود المؤاخذة الدنيوية ؛ فالذي تكلم بالصلاة ناسيا ... وأكل في رمضان ناسيا معروف لدى الجميع بالنسبة لمن أكل في رمضان ناسيا **(إنما أطعمه الله وسقاه)**، فهل بالنسبة للناس في الصلاة يعامل هذه المعاملة التي عومل بها الصائم برمضان حيث أكل ناسيا ؟ فيقال لا بأس عليه أم يقال بطلت صلاتك ؟ هنا فيه خلاف طويل بين العلماء الحنفية من جهة ومن وافقهم والشافعية من جهة أخرى ومن وافقهم ؛ الحنفية فسروا حديث **(إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)** وضع مؤاخذة أخروية ؛ الشوافع وغيرهم يقولون لا النص مطلق ؛ شو ثمرة الخلاف بين الطائفتين ؟ الأحناف بقولوا القاعدة أنه يؤاخذ في الدنيا ليس في الآخرة ، هذا أمر متفق عليه ؛ الأصل أنه يؤاخذ في الدنيا إلا لنص ؛ الشوافع بعكسوا بقولوا الأصل أن لا يؤاخذ في الدنيا إلا بنص ؛ ولاشك أن أسعد الناس بالحق هم الشوافع هنا ؛ لماذا ؟ لأن الأحناف ما عندهم دليل يؤيد هذا الأصل وهو أن الأصل أن يؤاخذ في الدنيا إلا إذا جاء نص خلاف هذا الأصل فلا يؤاخذ ؛ وهم بلتقوا مع الشافعية في موضوع الصيام الذي أفطر ناسيا ، بقولوا نحن هنا ما نتكلم في نص خاص بنقول إن صيامه صحيح لكن فيما ليس فيه نص الأصل عندهم المؤاخذة ؛ الشوافع على العكس بقولوا الأصل أن لا يؤاخذ إلا لنص ؛ إذا عرفنا هذا التفصيل نرجع ونقول رجل صلى ثم وجد أثرا لجنابة جاهلا ناسيا ماذا يفعل بعيد الصلاة أم لا ؟ إذا طبقنا قاعدة الأحناف ما بدها وقفة ، إذا طبقنا قاعدة الشوافع لا نعيد الصلاة إلا لنص فهل وجد النص ؟ نقول نحن نعم وجد النص لأن عمر بن الخطاب في خلافته صلى في الناس صلاة الفجر ثم وجد في ثوبه أثر الاحتلام فقال في كلمة معناها ابتلينا بأكل الشحم ؛ والظاهر الشحم يعمل شهوة أو يكثر الماء أو ما شابه ذلك ، فهو اغتسل وأعاد الصلاة ولم يأمر الناس بإعادة الصلاة ؛ إذا هذه مستثنى من القاعدة حسب المذهب الشافعي ؛ ماشي مع القاعدة حسب المذهب الحنفي نرجع لهذا الناسي الذي تكلم بالصلاة ناسيا فهنا حسب القاعدة التي يتبناها الفقيه إن كان تبنى القاعدة الشافعية بتكون صلاته صحيحة ؛ إن كان تبنى قاعدة الأحناف بتكون الصلاة باطلة لأنه ما في نص خاص يصحح أو نص خاص يبطل إنما المسألة الرجوع للقواعد ؛ الشاهد من هذا كله لا يراد هنا إذا الإنسان صلى كذا فما يعيد صلاته أو يبني أو ما شابه ذلك لأن القضية قضية تبني قاعدة إن تبنينا قاعدة قوله عليه السلام على الاطلاق **(وضع عن أمتي الخطأ والنسيان)**، فنحن نقول هذا الذي تكلم في الصلاة ناسيا هذا لا إعادة عليه لأنه مرفوع عنه المؤاخذة بالقاعدة بالحديث ؛ إذا كان فيه نص يأمره بالإعادة نقول بالنص يعني هذه كما يقول ابن تيمية رحمه الله في موضوع ثان مهم " الأصل في

العبادات المنع إلا لنص ، والأصل في العادات الإباحة إلا لنص " هذا شيء عظيم جدا ، وعلى ذلك الشرعية تقوم على القواعد ثم على جزئيات ، هذه الجزئيات إما أن تلتقي مع القاعدة فنعم هو وإما أن تختلف فتستثنى هذه الجزئيات من القاعدة .

السائل : ...

الشيخ : المسألة تختلف جدا بين شخص وآخر ، بين مثلا يكون في سؤالك المسلم تقصد الجاهل العامي وبين أن تقصد العالم الدكتور يلي أخذ شهادة الدكتوراه يختلف الجواب ؛ العامي لا يلتزم مذهبا لأنه العامي لا مذهب له ، مذهبه مذهب مفتيه فهو أي عالم يسأله يمشي على كلامه أخطأ أو أصاب هو ما عليه مسئولية ، هو عمل بقوله تعالى: ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ؛ أما إن كان من أهل العلم ونعني بأهل العلم أنه يستطيع أن يفهم القرآن ويفهم السنة بمعنى أولا عنده علم باللغة العربية هذا العلم يمكنه أن يفهم القرآن فهما صحيحا وأحاديث الرسول عليه السلام كذلك ، ثم في عنده علم بالأحاديث ما يصح منها وما لا يصح وعنده علم بالناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة إلى آخره ، هذا لا يجوز أن يقلد إماما ؛ لكن إذا كان لا علم عنده حينئذ يحشر هو مع العامة ويشمله قوله تعالى: فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وهذه مصيبة الدهر اليوم لأنهم ما يستطيعون الاجتهاد هؤلاء لأنهم يحاربون الاجتهاد والمجتهدين وبقولوا بعضهم ألف رسالة سماها اللامذهبية قطرت اللادينية أخذت الجواب ؟

السائل : الحمد لله رب العالمين ، بتكلم عن حكم وتفسير الشافعي أو الحنبلي وأنا حقيقة أنظر للحكم الذي يرتاح له قلبي هل هذا الشيء صحيح أم لا ؟ وخاصة ...

الشيخ : والله صعب الجواب عن هذا لأنه أنت بلا مؤاخذة هل توفرت الشروط التي ذكرتها لك آنفا ؟

سائل آخر : أنا عنه ما توفرت .

السائل : اتبع مذهبا أو لا أتبع مذهبا

الشيخ : إذا عندك جو علمي .

السائل : مثل ما تعرفني أنا .

الشيخ : من هذه الناحية أنا ما بعرفك شو بعرفني فيك . السائل : طاهر بتعرفه ؟

الشيخ : بعرفه جيد .

السائل : خلص زيه .

الشيخ : زيه إذا لا يجوز أنت أن تقلد مذهب لأنه هو ما يقلد مذهب لكن هو بشوف الدليل مع أي مذهب

ويمشي عليه فإذا أنت مثل ابنك بكون هو زيك إذا الأولية مش ضابطه وهي قولك إنك مثل ابنك ،...

السائل : شو يعني مش ضابطة .

الشيخ : ضبطها أنت .

السائل : كلام غير واضح .

سائل آخر : الحجي أنا بخالفه .

الشيخ : لا نحن ما بدنا نخالفه بدنا نستمد منه هو قال هذه ما ضبطت ، شلون تضبط بدنا نستمد منه من هذه الضبطية ، شلون .

السائل : أنا ما بعرف .

الشيخ : بس ابنك يعرف .

السائل : بجوز بيني وبينه مسافة مش كل شغله بدي أقول له تعال فرجيني هذه كيف بتكون ... لأنه كل الكتب زمن تركيا تتكلم عن الأحناف .

الشيخ : صح لكن أريد أن أسألك ... لأن ..

السائل : ... يرحل عن بلادنا .

الشيخ : طيب .

سائل آخر : يعني المذهب الحنفي هي أقوال في المسألة الواحدة ... طيب إذا جاءت أقوال ...

الشيخ : هذه مشكلة إذا تمسكت بالمذهب لم تستفد منه شيء لأنك رجعت تقول ما بعرف يعني مثلا أضرب لك مثالا الطمأنينة في الصلاة كل يوم نصلي خمس صلوات لابد منها في قول في المذهب الحنفي إنها فرض وفي قول إنها واجب وفي قول إنها سنة فأنت قرأت هذه الأقوال الثلاثة في المذهب في أي قول ستمشي ؟

السائل : كلام غير واضح .

سائل آخر : هذه الآراء الثلاثة الفرض والواجب والسنة بأي رأي ستأخذ ؟

السائل : نحن نريد أن نطمئن سواء كان فرض أو سنة أو واجب نطمئن وخلص .

الشيخ : لكن كثير من الأحناف لا يطمئنون .

السائل : هم أحرار لكن أنا بطمئن .

الشيخ : شلون حرية ومذهب واحد ؟ .

السائل : يعني كلمة ما بعرف .

الشيخ : ... ، ما ضبطت معه .

سائل آخر : نحن لما بلشنا فقراء بالبداية من زمان حتى نتعلم المذهب الحنفي بلشنا من باب الطهارة ، وجدت على المذهب كم قول في المسألة الواحدة ، تركت الكتاب وبطلت وإذا كلب ألقيته في البئر ، البئر طاهر أم غير طاهر ؛ إذا سقط رجل في بئر وهو جنب وطلع منه فهل طهر ؟ والماء نجس أم الرجل مازال نجس ؟ وعلى كذا قول فلما بعقدوا الواحد .

سائل آخر : الله أعلم أنه في المذهب الواحد في آراء ، ... .

الشيخ : الكبيرة بتحولها على المشايخ أي مشايخ ؟ الحنفية ، هذا رجعت إلى ابنك ...

السائل : يعني مثلا كمثال مصافحة المرأة الإمام الشافعي يقول تنقض الوضوء ، الإمام الحنفي يقول لا تنقض الوضوء ، الإمام المالكي يقول بشهوة تنقض الوضوء وبدون شهوة لا تنقض ، يعني أنا وجدت الإمام مالك يعني برأي ...

الشيخ : وسط بين هذا وهذا ؟

السائل : نعم وسط بين هذا وهذا.

الشيخ : فأنت تبنيت رأيه ، طيب هل هذا هو الطريق الذي أمرك به رب العالمين ؟ قال تعالى في القرآن الكريم **((فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرا وأحسن تأويلا))** وهذا الكلام يوجه إليك مباشرة وإذا الجار بالجنب بالتبعية ،

إنه ماذا يفعل المسلم لما يرى الحنفي المذهب الواحد عنده ثلاث أقوال شو يساوي فيها ؟ هل أنت الآن انتقلت من المذهب الواحد يلي فيه ثلاث أقوال إلى ثلاث مذاهب وفيها ثلاث أقوال فأخذت القضية بما تطمئن به نفسك به شايف لكن أولا ما أصبت السنة وثانيا رايح تأتي لك مسألة تخالف فيها الدليل ؛ الآن مثلا لحم الجزور ينقض الوضوء أم لا ؟ هل مرت عليك المسألة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس شو تبنيت فيها ؟ مذهب الجمهور طبعا

السائل : لحم الإبل نعم ينقض الوضوء .

الشيخ : ينقض الوضوء لماذا ؟

السائل : الرسول صلى الله عليه وسلم بقول في حديث إنه ينقض الوضوء .

الشيخ : كويس أنت هذا الحديث استوثقت من صحته ؟ السائل : لا .

الشيخ : هذه هي المشكلة أنا بقول هذا ليس من أجل تشكيك ، هنا أنت أصبت السنة والحديث يلي يسألك عنه هو حديث صحيح في مسلم من حديث جابر بن سمرة (**أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أنتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئتم قال أنتوضأ من لحوم الإبل قال توضئوا ، قال أنصلي في معاطن الإبل ؟ قال لا تصلوا ، قال أنصلي في مبارك الغنم قال صلوا**) هذا حديث صحيح ؛ لكن المسألة الأولى خالفت السنة فيها لأنك أنت أخذت المسألة من طريق ما اطمأنت به نفسك ، نفسك أحيانا قد تطمئن للحق كما في الصورة الثانية ، وقد تطمئن لغير الحق ؛ لأن الرسول عليه السلام ثبت عنه أنه كان يُقبل السيدة عائشة ويقوم إلى الصلاة ولا يتوضأ ؛ شو رأيك التقبيل فيه شهوة أم ما فيه شهوة ؟

السائل : امرأة هي .

الشيخ : يعني امرأته معليش ، ... .

سائل آخر : أبو طاهر طلع منه شيء يعبر عن هذا يعني امرأته ما عاد في شهوة لها ؛ ... .

الشيخ : لكن هو على كل حال وافق "شن طبقة وافقه فعانقه " هذا مذهبه هيك ، مذهب الأحناف هيك لذلك طلعت كلمته بكل شجاعة هذه امرأته لكن الشافعية ما بقول هيك .

السائل : ...

الشيخ : طيب ما قرأت أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء من لحم الإبل ؟

السائل : هذه ناسيها .

الشيخ : هذه ناسيها طبعا هذه ما تناسبك فناسيها ...

السائل : شيخنا بتذكر بالنسبة للأحناف مرة ذكر إنه يبطل الوضوء .

الشيخ : أيش هو ؟

السائل : لمس المرأة .

الشيخ : الأحناف لا إنما الشوافع يلي ينقض الوضوء ، المذاهب مثل ما ذكر هنا الأخ ثلاث مذاهب ، فالأحناف عندهم ما ينقض الوضوء ؛ الشوافع يقولون بنقض الوضوء مطلقا ؛ المالكية والحنابلة يقولون بشهوة ينقض الوضوء وإلا فلا .

السائل : المرأة الأجنبية .

الشيخ : كيف ؟

السائل : المرأة الأجنبية تنقض الوضوء ؟

الشيخ : لا لو حلالة ولو حلاله لذلك عجبه لأبو طاهر ، ...، هذا مذهبه ، ...

السائل : الإمام الشافعي رحمه الله ما كان عنده حديث الرسول صلى الله عليه وسلم كيف بنى حكمه على المصافحة بأنها تنقض الوضوء ؟

الشيخ : هذا السؤال يلي وجهته لي وجهته لك ، ليش خالفت الإمام الشافعي وقلت إن كان في شهوة ينقض الوضوء وإلا فلا ما كان عنده علم الإمام الشافعي لماذا خالفته ؟ هذه المشكلة نحن نسأل سؤال الآن بناء على ذاك السؤال لنصل إلى الجواب عنه هل تعتقد أنت أن الإمام الشافعي أحاط بكل شيء علما ؟ طبعا الجواب لا ؛ نضيق السؤال قليلا ، أحاط بكل حديث علما ؟ أيضا لا ، مع أنه كل شيء الله أكبر واسعه كثير ؛ الآن صغرناها تماما ، أحاط بكل حديث علما ؟ لا ، إذا شو وجه الاستغراب بالسؤال ؟ أنه ما كان الإمام الشافعي مطلع على هذا الحديث ؛ لا يرد مثل هذا السؤال لكن الذي ينبغي أن يقال في هذه المناسبة يلي يخالف هذا الحديث خليه يقدم لنا حجة أقوى منه ؛ ... كل ما يمكن أن يقال الحديث ضعيف أو صحيح هذا سؤال وارد ؛ لكن لأنه أنت تصور الآن عندك مؤتمر إسلامي وما أكثر المؤتمرات ما شاء الله في آخر الزمان وفي هذا المؤتمر الإسلامي فيه من كل المذاهب الأربعة يكفينا بدون ما نحشد الإباضية وزيدية وشيعية وإلى آخره ، أربعة مذاهب مذاهب أهل السنة والجماعة وأثيرت مسألة من المسائل كل واحد من هؤلاء إذا كان ليس من أهل العلم إذا طرح أحد الحاضرين من مذهب من المذاهب رأيا وتبناه رايح يقول له في المخالف له في المذهب يعني الإمام تبعنا ما عنده علم ورايح يقوم الثاني والثالث وكل واحد يدعي نفس الدعوة وما بصلوا إلى نتيجة ، لماذا ؟ لأن كل واحد متعصب لمذهبه ؛ أما لو كانوا وضعوا قواعد علمية أصولية فقهية حديثية وتبنوها سواء وافق المذهب أو ما وافق المذهب ممكن بتفقوا بكل سهولة ؛

لكن ما فعلوا هذا مع الأسف جماهير علماء المسلمين اليوم يعيشون على هذا الأساس من التفرق في التمذهب ؛ لذلك نحن نقول التدين بالتمذهب هي البدعة ولا نقول التقليد هو بدعة لا ، نحن نقول إن التقليد أمر لابد منه لكن التدين بالتقليد هو البدعة والضلال ، ومعنى ذلك أن المقلد إذا قيل له قال الله قال رسول الله أعرض ونئا بجانبه ، قل له قال الشيخ قال الإمام خلاص ، هذا قلب للحقيقة الشرعية وتقليد للنصارى الذين نزل في حقهم قوله تعالى: ((**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**)) الحقيقة مشكلة عويصة جدا لأنه كان المفروض المذهب السلفي يستمر أثره لهذا الزمان ، المذهب السلفي من يمثله ؟ القرن الأول (**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم** ...)، القرن الأول يا ترى كان في علماء مثل الأئمة الأربعة ولا ، لا بلا شك كان فيه علماء لكن ما كان فيه مقلدين لهؤلاء العلماء ؛ فالواحد قد يسأل من تيسر له من هؤلاء العلماء فما في يومئذ بكري أو عمري

أو عثماني أو علوي ولا في سعودي من ابن مسعود وإلى آخره ، فلان عالم عرض له سؤال بسأله ، مرة ثانية عرض له سؤال ثاني تيسر له عالم ثان بسأله ما بقول لا أنا ما بسأل إلا أبا بكر وهذاك بقول أنا ما بسأل غير عمر إلى آخره ، النمط من هذه الحياة العلمية يلي عاشها هؤلاء السلف كانوا المفروض يتوارثها الخلف عن السلف لكن مع الأسف انقطعت هذه الطريقة من الاتباع للعلماء دون التعصيب لواحد منهم من القرن الثاني تقريبا حيث صار لهؤلاء الأئمة الأربعة أتباع يتعصب كل طائفة منهم لإمامهم ثم صار دينا وصار واجب على كل مسلم أن يتخذ مذهبا وإلا بضيع ؛ بتعرف ليش يضيع ؟ لأن العلماء يلي كانوا يسألوهم كانوا هداة نور كانوا هم الذين يهدون سبيل الجاهلين ، النوعية هذه لم تبق وما بقي إلا فلان حنفي وفلان شافعي فسوف يضطر عامة الناس أن يسألوا هؤلاء بينما لو كان في جو علمي يسأل زيد يسأل بكر يسأل عمرو ، إذا شك في شيء يقول له ما هو الدليل ، شو الآية شو الحديث إلى آخره ، هذا النمط مفقود اليوم من العالم الإسلامي مع الأسف إلا ما ندر ، وفي ظني في أمريكا قد يوجد هذه النوعية من الطلاب لكن لا يوجد من النوعية علماء لأن العلماء في بلادهم مش موجودين شو رايح يجيبهم هناك .

السائل : خير القرون قرني ...

الشيخ : كيف ؟

السائل : خير القرون قرني كلمة قرني مختلف في تأويلها ما هو الدليل ؟

الشيخ : لا ، القضية ليس عليها دليل هي لغة منهم من يقول مئة سنة ومنهم من يقول سبعين وهكذا ما في دليل مرجح لكن يلي ماشين عليه العلماء القرن هو مئة سنة ويمكن استدلاله بقوله عليه السلام : **(إن الله بعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها)**، ممكن يستأنس بترجيح القول يلي يقول إن القرن عبارة عن مئة سنة .

الحلبي : ما في رواية أستاذنا تذكر .

الشيخ : حديث التجديد ؟

الحلبي : نعم .

الشيخ : لا .

الحلبي : مشهور بين الناس .

السائل : هل يمكن من الاستقراء الفعلي على ضوء هذا الحديث نصل إلى هذا النص بالذات المقصود به قد

يكون أقل طبعا باستقراء الدليل بنعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ثم فترة الخلافة وهذه لها فترة زمنية فبالتالي أنا بنظر إلى حديث المجددين هل هناك استبيان على أن القرن هنا مائة سنة أو أقل ؟

الشيخ : ولذلك أنا قلت وكنت أعني ما أقول يمكن أن يستأنس بهذا الحديث لكن الواقع التاريخي قد يقوي لأن بعض العلماء تتبعوا فوجدوا في القرن الأول المجدد عمر بن عبد العزيز وكان في حدود المئة سنة ، القرن الثاني ذكروا الإمام الشافعي ، وما عدت أذكر التفاصيل والتسلسل ، في كل قرن ذكروا مجددين وبعضهم ذكر شيء مهم الحقيقة ؛...

الشيخ : ... لأنه الذي يتبادر لأذهان عامة الناس عامة أن المقصود بالمجددين بالدين فقط بينما المسألة أوسع من ذلك فقد يكون مجدد في الجهاد ، مجدد في الاقتصاد ، مجدد في النظام العسكري حسب الزمان إلى آخره ؛ ولذلك فلا ينبغي أن نتصور أن في القرن الواحد في مجدد واحد أي نعم ، هذا ذكروه لما شرحوا الحديث وهذه ناحية كثير مهمة .

الحلبي : من هذا الباب طيب بالنسبة للفظ الأصلي يعني .

الشيخ : نعم ، لا ، لا لأن هذا مثلا طريقة الجهاد في هذا الزمان هل هي طريق الجهاد في ذاك الزمان ؟ طبعا لا ، فإذا يلي يريد اليوم يجاهد بهذه الوسائل الحديثة لازم يكون عنده فكر مجدد وبخاصة أن هذا التجديد يتعلق بكيف نريد إقامة الصلاة أثناء الحرب الحلبي لاشك صحيح الشيخ : لأن الإسلام كما نعلم جميعا إنه ليس رهبانية منفصل عن الحياة بل هو متكامل الحلبي: أذكر أستاذي إن بعض أهل العلم في شرح الحديث ذكروا أن حرف " من " يعني ليس يقصد به الفرد وإنما جاء نكرة أو شيء من هذا فيشمل أكثر من واحد .

الشيخ : هذا لابد منه لأنه هو بقول لكل مئة سنة ما بقول مجدد واحد فلازم يكون " من " في معنى الشمول

... أكل طعامكم الأبرار وصلت عليك الملائكة وأفطر عندكم الصائمون .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 139

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-139

محتويات الشريط :-

1 - إلى من يرجع المسلم عند اختلاف العلماء في المسألة الواحدة مثل : كون الفخذ عورة أم لا ومثل جواز شرب الماء من قيام و نحو ذلك.؟ (00:00:36)

2 - ما الحكمة من كون الخلافة في قريش.؟ ونصيحة الشيخ بعدم المبالغة في تطلُّب حِكَم التشريع . وما هو أثر ذلك في وضع المسلمين في الواقع المعاصر.؟ وما المقصود من قوله صلى الله عليه وسلم (.... ولو تأمر عليكم عبد حبشي) أهي الخلافة أو الإمارة.؟ (00:31:16)

3 - وهل هذه الزيادة (فإن القريش أوتي قوة رجلين ....) من الحديث صحيحة.؟ (00:37:37)

4 - بيان الشيخ علي حسن لفتاوى الشيخ ابن باز في جماعة التبليغ ، وثناء الشيخ الألباني على الشيخ ابن باز . (00:40:30)

5 - كلام الشيخ على الذي يؤول نصوص الشرع ويعطلها بدون أدلة شرعية . (00:43:16)

6 - كلام الشيخ على حديث المرأة التي كشفت وجهها أمام النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وسألته هل تحج عن أبيها الذي لا يستطيع الحج) .؟ (00:46:56)

7 - هل القول بأن ستر العورة في الصلاة ليس من شروط صحتها صحيح.؟ (00:53:10)

8 - كلام الشيخ على الأحاديث التي ورد فيها نفي الإيمان أو الصلاة ونحو ذلك وماذا يفيد هذا النفي مثل (لا إيمان لمن لا أمانة له) و(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) و (لا يقبل الله صلاة حائض ......) . (00:54:08)

9 - ما الدليل على شرطية استقبال القبلة في الصلاة .؟ (01:02:02)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : شيخ بس توضيحا للسؤال الذي سألته ، الإنسان إذا اختلف في أمر يرجع لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا ما وجد الجواب هل يرجع لقول أحد الأئمة أم يأخذ يعني هل يخصص أحد الأئمة ويتبعه في كل أجوبته أم ممكن يأخذ عن واحد من الأئمة الأربعة ، عندك قضية مثلا الشرت الإمام مالك يقول الفخذ ليس بعورة والشاهد على القول إنه عندما سيدنا عثمان دخل على الرسول صلى الله عليه وسلم ستر العورة ، في حكم كهذا أنا الشيء يلي بجده أنه هذا الشيء لا أستطيع أن أتقبله فأعتبره عورة ، في بعض الإخوة يقولون إنه ليس بعورة خارج الصلاة فيتبعوه فما هو ..

الشيخ : ما في شيء جديد في الموضوع ، القضية ترجع هل في علماء حواليك أم ما في علماء ، إذا فيه علماء يأتي الجواب بالآية السابقة ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ما فيه علماء حينئذ بدك تتبع مذهب من المذاهب المتبعة ؛ لكن هذا الاتباع يرد عليه الإشكال يلي أوردناه على عمنا أبو طاهر وتم يقول ما أدري والله القضية مشكلة إنه إذا كان في المسألة الواحدة في المذهب يلي بدك تتبعه في قولان أو ثلاثة السائل :أو أربعة

الشيخ :كيف بدك تعرف ، برجع نفس السؤال ولعلك تذكر أنه هو كان عم يتكلم عن المذهب الحنفي ، بعيد كلامه تكملت أنت عن المذاهب الثلاثة يلي اختلفوا في المس ؛ قلت لك هذه مثل هذه يلي بده يعيش على ضوء المذهب الواحد وفي ثلاثة أقوال في نفس المذهب شلون يريد أن يرجح كمان هناك يأتي نفس السؤال كيف يرجح ؛ الترجيح له سبيلان لا ثالث لهما ، إما أن يكون المرجح من أهل الترجيح يعني من أهل العلم ؛ وشرحت لك شو معنى أهل العلم ، بعرف اللغة العربية ، بعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة ، بعرف الناسخ من المنسوخ ، إلى آخره .

السائل : إذا ما يعرف .

الشيخ : إذا ما يعرف يأتي لك الحل الثاني وهو تتبع مذهب معين أو عالم متخصص في مذهب معين تثق بعلمه فتسأله أما أنك أنت أو زيد أو بكر يأتي هو وبقول انشرح صدري لهذا الكلام أو ما انشرح هذه قضية ليست مالها حدود ؛ الآن شوف أنت وضعك أنا على مثل اليقين لو كنت من الجماعة الذين يلعبون كرة السلة مثلا أو كرة القدم ما تملك نفسك رايح تميل إلى مذهب مالك صح ولا ، لكن مثل حكايتي بتحب تتفرج لكن ما تحب تلعب ... ، المقصود فتجد ما في ضرورة بالنسبة لك أن تقول الفخذ ليس بعورة ، لا الفخذ عورة لكن هنا صار معك مثل ما صار في لحم الجمل أصبت السنة لأنه قصة عثمان ما يؤخذ منها حكم يخالف قول الرسول عليه السلام ألا، وهو (**الفخذ عورة**) شايف (**الفخذ عورة**) حديث له طرق كثيرة لكن هو في الصحة ليس كحديث عثمان ولا كحديث أنس الذي رواه البخاري ، في الصحيح البخاري ذكر حديث أنس في باب الفخذ هل هو عورة أم لا ، حديث أنس طويل خلاصته أن الرسول لما غزا خيبر هو وصحابته كان راكبا على فرس لما فتح خيبر طارد فانحسر الثوب عن فخذه حتى يقول أنس حتى رأيت بياض فخذه ؛ هذا الحديث ذكره البخاري في صحيحه ثم ذكر تعليقا بدون إسناد قال وروي عن جرهد وعن اثنين ثلاثة أن الرسول عليه السلام قال : (**الفخذ عورة**) قال هو تفقها منه حديث أنس أسند يعني أقوى إسنادا وحديث جرهد أحوط لكن البخاري صنيعه ما بيعطي أن حديث جرهد صحيح إلا أن العلماء لما بتبعوا طرق هذا الحديث ما يجدون مناصا إلا أن يصححوه وحينئذ يجدون سبيل التوفيق بين حديث جرهد وبين حديث أنس ميسرا لأن حديث أنس أولا له

مشكلة في صحيح البخاري حديث أنس بلفظ حسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في صحيح مسلم انحسر ؛ فهنا صار اختلاف في اللفظ وفي المعنى بين حسر هيك رفعه وكشف عن فخذه وبين انحسر بدون قصد منه ؛ فإذا فرضنا أن الرواية الصحيحة هي رواية مسلم ما فيها إشكال مثل قوله تعالى: ((**ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها**)) شو عامله هي ؟ أما تظهرها هي فلها حكم ثاني ؛ لكن إذا كانت رواية البخاري هي الأصح حينئذ يظهر في إشكال يعني كيف كشف عن فخذه وبالحديث بقول (**الفخذ عورة**) الجواب الفقهي كما قلت آنفا إنه ميسر وهو إذا تعارض حديثان أحدهما من قوله عليه السلام والآخر من فعله قدم القول على الفعل لأنه قوله تشريع عام والفعل قد يكون خصوصية للرسول عليه السلام قد يكون يعني قبل تحريم الفخذ والحكم عليه بأنه عورة يعني في قدقدات ترد على الأفعال النبوية فحينئذ ينبغي الاعتماد على حديث (**الفخذ عورة**) وخاصة أن هناك حديث آخر يؤيده وهو (**ما بين السرة والركبة عورة**)، هذا الترجيح العلمي قائم على البرهان لكن لما الإنسان بده يرجع للترجيح الشخصي تختلف القضية مثل ما ضربت لك مثال من شخص لآخر بل من شخص يكون في وضع ويصبح في وضع آخر بتتغير القضية ولذلك العلم لما يكون مستقا من الكتاب والسنة فهو صيانة لهذا العالم أو لهذا الطالب للعلم بينما إذا كان علمه قال الشيخ فلان فهو معرض لا تفه الأسباب أن يحيد عنه أن يستقيم بحياته كلها مهما تطورت عليه الظروف والحياة .الحلبي : معليش يا شيخ حول الروايتان التي ذكرتهما في البخاري حسر وانحسر ألا يمكن أن يقال أستاذي أن لا تعارض بينهما لأن فعل حسر من أفعال المطاوعة حسرته فانحسر وكسرته فانكسر وهكذا

الشيخ : صحيح هذا يمكن لما بتكون الرواية عن شخصين صحابيين أما الرواية طريقة واحد وهو أنس وعن أنس ما عاد أذكر فلابد أن الراوي إما أن يقول قال حسر أو أن يقول انحسر ؛ أما هذا التوفيق وهذا الجمع ممكن فيما إذا كان الحديث متعدد الوجوه وإلا من الناحية العربية هو كما ذكرت تماما .

سائل آخر : وجهة نظر الأخ علي يقويها عن راو واحد يعني الراوي قصد المعنى وما قصد اللفظ ، المعنى واحد أنه انحسر الشيخ :يقويها كيف يعني ؟

السائل : يعني يقوي وجهة النظر أنه عن راو واحد ، أن المعنى واحد والراوي لما غير اللفظ أخطأ باللفظ ، أو مرة بهذا اللفظ ومرة باللفظ الآخر يعني بالمعنى مثلا يعني المعنى حسر والثاني انحسر بينما انحسر لا تعني انحسر ...

الشيخ : هذا بارك الله فيك يقال إذا أخذنا الراوي من فوق لعند شيخي البخاري ومسلم لكن الأمر ليس كذلك ؛... وبعدين يرد سؤال يتعلق ((**وإنك لعلى خلق عظيم**)) يستبعد الإنسان أن يتعمد الرسول للكشف عن الفخذ والأقرب أنه يكون انحسر بدون قصد منه لأن القضية قضية مطاردة .

السائل : نعم سيدي والله ما تبادر إلى ذهني هنا الآن فعلا بعيدة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكشف عن فخذه بلاشك .

الشيخ : الحمد لله ، آه بدون علة .

الحلبي : إذا كان الحديث كذلك فما الجواب عن حديث عثمان ؟ الشيخ :آه حديث عثمان واضح تماما سبق الجواب عن حديث أنس أي نعم يعني هذا فعل من الرسول عليه السلام فيمكن أن يكون خصوصية له يمكن أن يكون قبل مجيء الفخذ عورة ، وهكذا .

الحلبي : إذا هذا الجواب أدق في ظني من الجواب السابق يلي هو من أخلاق الرسول أو كذا من ناحية علمية يعني حتى لا تكون ثغرة ؛ طيب هنا ما في سبيل هنا أن يقال خلق وكذا وخاصة أن الرسول كشف عن فخذه في حديث عثمان فإن يقال هذا قد يكون قبل أو خصوصية للرسول أولى من الجواب ذاك والله أعلم .

الشيخ : نحن قلنا هذا وهذا قلنا هذا وهذا وكمان يا أخي الحادثة هذه يمكن أن نفترض فيها عدم الخص ؛ لأنه مطاردة .

الحلبي : صحيح وهذا واضح جدا وهو أفضل .

الشيخ : هو هذا نعم .

السائل : أنت ذكرت في هذا الموضوع مرة أن هذه الحالة حصلت وما كان فعله والسلف أن يخرجوا إلى الطرقات ويجلسوا المجالس العامة كاشفين عن أفخاذهم .

الشيخ : نعم ولذلك يقول فقهاء الأحناف على مثل هذه الحادثة " هذه واقعة عين لا عموم لها " لا عموم لها ؛ ومثلها أشياء كثيرة مثلا عبد الله بن عمر يقول " صعدت يوما بيت أختي حفصة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبرا الكعبة "، هذه حادثة معينة ما بتعرف شو تعللها ، كان المكان ضيق محشور ؛ ما نجعلها قاعدة كما يقول علماء الشافعية إن هذا دليل أن استقبال واستدبار القبلة بالبول والغائط بالبنيان جائز ؛ لماذا ؟ لأن الرسول رئي هذه الرؤية غير شرعية ، هذه الرؤية غير شرعية بمعنى أن الرسول ستر حاله وذاك طلع لفوق لغرض ما فوقع بصره يعني هذا الفعل ما كان مقصودا من الرسول أن ينقل إلى الناس لكن وقع ونقل نقل عفو الخاطر بينما هناك يقول : **(إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ببول أو غائط ولكن شرقوا أو غربوا)**، هذه شريعة عامة ، والله هيك صار نعم صار لكن ما في عندنا ما يجعلنا أن نطمئن أن هذا الذي صار كان مقصودا منه عليه السلام وكيف يكون مقصودا وهو بين جدران أربعة ولولا ذاك ما طلع فوق السطح كان ما شافه ؛ حديث ضد هذا التعليل تماما لكن الحمد لله غير صحيح ، الحديث مروي في سنن أبي داوود وغيره من

طريق السيدة عائشة لكن بسند ضعيف إنه قيل للرسول عليه السلام إن هناك ناس يكرهون استقبال القبلة ببول أو غائط فقال **(أو قد فعلوها ؟)** ، استفهام انكار ، الرسول يقول أو قد فعلوها ؟ حولوا مقعدتي إلى القبلة والله ما يعملها رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه يعني يتعمد أيش تحويل المقعدة يلي يقعد عليها لقضاء الحاجة إلى القبلة كيف وهو يقول عليه السلام في الحديث الصحيح **(من بسق تجاه القبلة جاء يوم القيمة وتفله بين عينيه)**، وهذا التفل شو هو بالنسبة للبول أو الغائط شيء لا يذكر شيء تافه ليس له قيمة مع ذلك بقول لك **(جاء يوم القيمة وتفله بين عينيه)**؛ هذا يلي يعلم الناس الأخلاق الصالحة والآداب الطيبة بقول نكاية لهؤلاء يلي بتنزهوا أن يعملوا بقوله فلا تستقبلوا القبلة ببول أو غائط أو قد فعلوها حولوا مقعدتي إلى القبلة ، والحمد لله هذا الحديث ضعيف .

السائل : نحن فهمنا أنه طالما في جدران وداخل البيوت يجوز ... .

الشيخ : لا هذا خلاف مذهبنا .

السائل : بغض النظر في جدار داخل البيوت .

الشيخ : قلنا الحديث **(إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ببول أو غائط ولكن شرقوا أو غربوا)** ، وهذا الحديث يرويه أبو أيوب الأنصاري وخرجه الشيخان في صحيحيهما بقول أبو أيوب فلما أتينا الشام فوجدنا المراحيض موجهة إلى القبلة فنحن نستغفر الله ، هذا دليل من الراوي أنه هذا حكم محكم ثابت ولذلك بقول المراحيض موجهينها إلى القبلة لكن نحن نستغفر الله .

السائل : شيخنا موضوع شرقوا أو غربوا نحن في تصميم البيوت وإلا بينه مرات بكون اتجاه قطعة الأرض ما تحكم شرق أو غرب وبتكون زاوية بالنسبة للقبلة نحن نتحرى أنه ما يكون للقبلة لكن لو زحنا عن القبلة مقدار خمس وأربعين درجة مثلا ما كان شرق ولا غرب هل يكفي ؟

الشيخ : أنا بقدر أقول يكفي لكن يجب تحري الابتعاد تمام بحيث يكون الدرجات كلها متوجهة عن القبلة إلى الغرب أو إلى الشرق .

السائل : إذا كان بيننا وبين القبلة ألف ومئتين كيلوا متر فإذا زحنا 1سم من هنا بتزيح معناه كيلو مترات عديدة عن هناك .

الحلبي : لا يمكن أن يستقيم إلا يزيح هيك أو هيك يعني معناه زايح خمسة آلاف .

سائل آخر : لا الحقيقة الدرجة يعني أنت لما تصلي وتزيح عن القبلة طبعا أنت أخذت الاتجاه العام والصحيح لما أنت تنحرف بزاوية بتكون انحرفت بمقدار الزاوية .

سائل آخر : يعني لو وقفت بزاوية ثلاث وعشرين ثلاثين درجة بكون الفرق سبع درجات لانحرفت واستقبلت أبو ظبي .

الشيخ : بس أبو طاهر يقصد من كلامه الكعبة ، الحديث مش هذا يلي بقصده يلي بقصده الجهة ، الجهة كلها بقصد الجهة كلها ، لذلك نقول هو مثل ما قلتم أنتم إذا انحرف من هنا 1سم بنحرف عدة كيلو صحيح ولذلك يجب أن يكون انحراف بحيث تصبح الجهة كلها عن يسارك أو عن يمينك .

السائل : وإذا كان في حرج لأنه افرازات قطع الأرض هنا مثل هنا القطعة هذه صار في الشمال فصارت القبلة عندك في البيت فيها انحراف فعلى خطوط البناء هنا من الصعب جدا إلا إذا بدنا نشرك البناء كله أن نحاول أن نخلي اتجهات الجدران شرق وغرب .

الشيخ : ما أظن ولا تأخذني قد أعتدي عليك ، قد اعتدي عليك باعتبارك مهندس وأنا لست مهندسا ، المكان يلي فيه المرحاض كم مساحته ؟ أعطي مسافة بالنسبة لهذا البيت .

السائل : مترين ضرب متر ونصف أو ضرب مترين يعني أربع متر أو ثلاث أمتار .

الشيخ : أربع أمتار ألا يمكن أن تحول هذا المرحاض يلي هو مترين ضرب مترين عن القبلة تماما ؟ .

السائل : نفس المقعدة بالذات وليس الغرفة كغرفة .

الشيخ :طبعا شو نحن عم نتكلم .

السائل : يعني الجلوس .

الشيخ : يعني كلكم تتصور البناء أم المقعدة ؟ .

السائل : المقعدة .

الشيخ : طيب فإذا أين الإشكال ؟

السائل : هو لأن عادة المقعد ملاصق للجدار .

الشيخ : هذا هو ، هذه هي المشكلة التي نشكوا منها دائما ، النظم القائمة اليوم نظم غير إسلامية .

السائل : لا ، لكن من اليسير الصحيح أنه في المنطقة بالذات الشيخ :نحن شو بدنا أكثر من هيك ، سهلة إذا ما كنت معتديا ...

السائل : لا .

السائل آخر : الجلوس يمكن نفس الشخص الجالس يعني يجلس ويقضي حاجته ويحرف حاله قليلا .

الشيخ : هذا إذا أمكن ، هذا إذا أمكن أخي دائما في قاعدة في الفقه سبحان الله كما أقول أنا وين قلنا حديث

(**إنما الأعمال بالخواتيم**) ما أدري أنت كنت معنا أم لا ؟ .

الحلبي : نعم في بيت أبو ليلى .

الشيخ : في بيت أبو ليلى .

الحلبي : لا أستاذي أول أمس كنا عند أبو محمود أول أمس عند أبو محمود الصوفي .

أبو ليلى : الصوفي يلي بده يسلمك لشيوخه

الشيخ : على كل حال أنا بكرر الكلام والآن جاء أوانه ؛ إن من فضل الإسلام إنه صحيح بيعطينا أحكام وبيعطينا قواعد لكن القواعد نحن نستثمرها حتى في أمور دنيانا فأنا كثيرا ما أستعمل قوله عليه السلام (**إنما الأعمال بالخواتيم**)، وقد قاله بالنسبة لوفاة الإنسان (**إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذارع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها**) إلى آخره (**إنما الأعمال بالخواتيم**) ؛ ممكن هذا الحديث ننقله في أمور دنيوية فأقول أنا واحد بجيب لي عامل يزكيه ليه فأقول له إنما الأعمال بالخواتيم اصبر حتى نشوف النهاية إلى آخره .

السائل : أكلها المرة هذه .

الشيخ : آه ، أكلها ؛ المهم فأردت أن أقول التأسيس أهم من التفريع ، هذه أيضا قاعدة أصولية فقهية فنحن نريد أن نؤسس المقعد بحيث إن الكافر الفاسق يقعد القعدة الشرعية غصبا عن أنفه ، مش نكلف المسلم ها خذ احتياط هذا مستقبل القبلة فأنت لا تستقبل القبلة ، هذه قضية غير عملية ؛ فنحن في الأصل نريد أن نؤسس على وفق الشريعة ؛ ولذلك فأنا أرجوا من الأخ طاهر أنه فليبلغ الشاهد الغائب ، ... يعني إخواننا المهندسين لازم يحطوا هذه القضية في بالهم .

السائل : والله منحطها لكن الآن مشكلة عندما يأتي عندك زبون متعاون متفاهم معك بالنسبة للاتجاه بتقدر تحرف المقعد داخل المرحاض ؛ أما لما واحد بجوز ما تقدر تفتح له الموضوع يعني من نوعية الشخص ، بتحاول قدر الإمكان تبعده عن القبلة لكن ما بتقدر تقول له هذا الكرسي بالذات أريد أن أحطه داخل الغرفة محروف ثلاثين درجة ممكن ما بتعاون معك ولا ممكن أنه يتجاوب .

السائل : ذنبه على جنبه .

الشيخ : لا مش ذنبه على جنبه لا ، المهندس .

السائل : المهندس بالنسبة له موجودة على الموقع ثلاثين درجة هو يريد أن ينفر ذاك الرجل لم يقتنع بهذه .

الشيخ : هو المهم خطط على الشرع وذاك ما نفذ هنا دفع المسئولية كويس لكن هو بقول ما يتجاوب معي

فكأنه أنا فهمت منه مادام أنه ما بتجاوب فأنا مضطر أن أخطط له .

السائل : ... هو بحدود أنا مرات بالتخطيط مثل ما قلنا بتقدر تنحرف نصف زاوية قائمة بدون ما يظهر عليك أنه عم تحاول تتحرى بشيء معين ؛ أما إذا عم تتحرى الزاوية بالذات رايح يصير فيه شيء واضح في تصميم الحمام والمرحاض بشكل غير طبيعي .

الشيخ : نحن ليش غرباء لأنه بدنا نظهر بدعوتنا صراحة يعني مش شرط أن المسلم يكون مسلم في صلاته وفي عبادته لازم يكون مسلم في معاملته للناس .

السائل : بقول هنا يزيل الحرج عنه في الإثم إنه هو يبين رأيه إنه يقول أنا أريدها هنا لأن هذا هو الشرع هو إذا ما بده يطبق بصير الحرج على نفسه .

السائل : هو إذا بتعرف أنه ما بقتنع بالشرع بدك تقول له هذه من ناحية جمالية بتكون هيك ألطف .

الشيخ : بس هنا في شرط بالنسبة له ، ما بتجاوب معه في التخطيط يعني هو يلقي كلمته ويمشي يعني يضع المخطط حسب الشرع وانتهى بعدين ذاك يصطبر أما هو يعدلها كانصاف حلول كما سمعت آنفا يعني يحرفها له شوية بحس أنها تنطوي عليه ويعني نحن طبقنا الشرع لا ليس هكذا تطبيق الشرع ،...

السائل : الحديثين يلي كنا نحكي عنهما في السيارة طلعوا الاثنين معهم ...

الحلبي : أستاذي بالنسبة لاستقبال القبلة ...

الشيخ : ممكن تشوف أم الفضل جالسة أم نائمة ، صار الوقت من أجل أن تكون جالسة وتستقبلنا ، ...

الحلبي : أستاذنا حول مسألة استقبال واستدبارها أظن في بعض المذاهب يقولون حتى استقبال الشرق واستدبارها لا يجوز .

الشيخ : أي نعم هؤلاء الحنابلة .

السائل : الأحاديث الواردة في أن الخلافة من قريش ما هي الحكمة وما أثره علينا ؟

الشيخ : أما شو الحكمة فأنا ضد الذين يسألون عن الحكمة وبتعرفوا السبب إذا ما بتعرفوا حتى أشرح لكم .

السائل : بنعرف .

الشيخ : كويس .

السائل : أحيانا الحكمة بتكون ظاهره ومرات ما بتكون ظاهرة .

الشيخ : معليش لكن نحن لا نؤيد الأسئلة كلها ، ولو كانت الحكمة ظاهرة خاصة أن الحكمة التي قالوها بالنسبة لهذا الحديث مضى زمانها لأنه قالوا إن العرب كانوا يخضعون لقريش وكانت قريش مثل شخص في قبيلة شيخ

فقريش كقبيلة هي شيخ القبائل فكانوا يخضعون لهم فهذا ربط سياسي شرعي في آن واحد ، الآن ما فيه عرب ولا في قريش والقضية فوضى مثل ما أنتم شايفين في البلد الواحد ؛ لذلك أنا شرحت لكم أكثر من مرة لم أعد أطمئن لتوجيه مثل هذه الأسئلة لأسباب كثيرة أوضحها أنا شخصيا قد أسئل عن حكمة في نص فأجيب ونص ثاني فأجيب نص ثالث لابد ما أعجز الذين تربوا معي ونشئوا معي أنه بسألوا عن حكمة الشيء فأجيبهم يوم أنا أقف وأقول لا أدري دخلهم شك في هذا الحكم يلي أنا عاجز عن تعليله وتوجيهه وبيان حكمته فأنا وجدت عمليا أن هذا شيء مضر ، إذا جاءت الحكمة هيك عفو الخاطر ما عندي مانع طبعا والشريعة كلها حكم ؛ أما اتخاذ مذهب كما يفعل كثير من الكتاب الإسلاميين اليوم تطلب الحكم، حكم التشريع حتى بعضهم ألف بعض الكتب هذا هو انحراف خفي وخطر جدا ؛ المهم نحن نقول هذا حكم شرعي المقصود جمع المسلمين على رجل يكون له صفات عديدة قلما تتوفر في المرشح للخلافة من هذه الصفات أن يكون عربيا قرشيا شو الحكمة يجوز تظهر الحكمة سابقا وما تظهر لاحقا ، يجوز تظهر فيما بعد لكن نحن علينا أن نطبق النص الشرعي ؛ شو السؤال المهم في هذا السؤال ؟

السائل : أثر هذا الأمر على وضع المسلمين في العصر الحاضر .

الشيخ : هذا السؤال ليس بأهم أنه ما هي شروط الحاكم المسلم يعني الخليفة المسلم هل مثلا يصح أن يكون الخليفة جاهلا بالشريعة ؟ طبعا الجواب لا ، إذا .

السائل : حتى ولو كان قرشيا .

الشيخ : هذا المقصود ، إذا لا ، إذا يجب أن يكون عالما ؛ طيب نحن لماذا نتمسك يلي جاء في النص وننسى شروط أخرى ، هل يجوز أن يكون أميا لا يقرأ ولا يكتب ؟ الجواب لا ؛ هل يجوز أن يكون جبانا ؟ الجواب لا ؛ هل يجب أن يكون عصاميا ؟ الجواب نعم ما يكون ضعيف الشخصية ؛ فهنا وين هذا المجتمع يلي نحلم فيه يعملوا موازنة عندنا واحد قرشي وواحد عربي غير قرشي وثالث أعجمي ، والله هذا قرشي لكنه جاهل ، هذا عربي لكنه عالم ، أسقطنا الأول بقي مع مين مع العربي والأعجمي ، أيضا نعمل مفاضلة بين الاثنين نرى أيهما تتوفر فيه المجموعة الأكثر من الخصال التي نص العلماء على اشتراط وجودها في الخليفة المسلم نرشحه للخلافة ولو كان أعجميا ؛ لكن وجدنا الأعجمي والعربي مستويان فعلينا أن نرشح العربي ، وجدنا العربي من قبيلة غير قريش وقرشي متساويان بس هذا يفوقه بالقرشية فهو المرشح ؛ ونستأذنكم وجزاكم الله خيرا .

السائل : مين يلي بخليك ترشح .

الشيخ : نعم .

السائل : من بخليك ترشح ؟

الشيخ : هذا سؤال ، ...

سائل آخر : في الخلافة فقط أم في الإمارة عموما ؟

الشيخ : لا ، في الخلافة بس **(وإن ولي عليكم عبد حبشي)** أي ولي عليكم عبد حبشي من الخليفة العربي القرشي نعم .

الحلبي : شيخنا فيه زيادة إن القرشي أوتي قوة رجلين ، زيادة الحكم في هذا المعنى هل هذه الزيادة هل هي صحيحة ؟

الشيخ : والله أنت ذكرتني فيها الآن لكني أنا الآن غير مستحضر إن كان صحيحة أم لا ، إن شاء الله نبحثها .

الحلبي : في الإرواء الجزء الثاني لكن الذي أذكر أنها صحيحة .

السائل : الحمد لله الله يسر لي أن أعمل ماجستير في العمارة الإسلامية في أستاذي اقترح قبل حضوري لهنا اقترح علي فكرة قال إن الصلاة فيها أشياء رموز مثل المتابعة ممكن نستفيد منها في حل رموز الصلاة نستعملها في تخطيط المدينة العربية الإسلامية ، فهل يجوز ذلك إنه نحن نأخذ الصلاة ونحللها ونستعملها في التطبيق .

الشيخ : و الله هذه تحتاج لتوضيح حتى نرى كيف هذا يمكن وهل بناء على ذلك يجوز أو لا يجوز ، هذا الكلام مش واضح عندنا .

السائل : أنا أعرف أن الصلاة هي عبادة فهل يجوز الواحد أن يحدد الصلاة مثل الركوع مثل السجود فيستعملها الواحد كوضع لتخطيط المدينة ؟

الشيخ :كيف هذا يكون ؟ كيف يكون .

السائل : مثلا تأخذ قطعة الأرض .

سائل آخر : يعني يعمل ربط فلسفي بين الصلاة وبين الأشكال هندسية يحاول يعمل ربط .

الشيخ : يعني هذه الأشياء لا يمكن تحقيقها إلا بإيصال الصلاة ؟

السائل : طبعا لا .

الشيخ : فإذا ؟

سائل آخر : يعني تحسينات إسلامية في العمارة .

السائل : يعني القصد ربط فلسفة الصلاة في إظهار فلسفة الصلاة في العمارة حذلقة .

الشيخ : أنا خايف تكون القضية هذه شفت الكتابة مثل يلي مصور صورة ولد جالس في التشهد وعامل هيك ومكتوب لا إله إلا الله ، ...

الحلبي : هذا المرار والله أعلم.

الشيخ : هذا شيء والله بخوف ، والسلام عليكم ...

الحلبي : بقول الأخ السعودي هذا بقول له يا شيخ بارك الله فيك الشيخ عبد العزيز في المسائل الغير الشرعية إذا أستفتي يعني ما بعرف إلا ما يقال له فتنقل له الصورة كذا وكذا ، كذلك أنا عندي ثلاثة فتاوى للشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله كل واحدة تنقض الأخرى ؛ إحداها يقول عنهم هؤلاء يحرفون نصوص الشريعة .

الشيخ : والله صدق .

الحلبي : أي نعم قال هؤلاء يحرفون نصوص الشريعة ، والدخول معهم لا يجوز في دين الله وكذا وكذا ، هذا لما وصف له الحقيقة كاملة ؛ لكن لما جاء ابراهيم ابن حصين أصلحه الله حرّف عليه الشيخ : الله يكون بعونه ، الحقيقة موقفه دقيق الشيخ ابن باز الله يذكره بالخير .

الحلبي آمين .

الشيخ : هنا يظهر أهمية الباطنة أو البطانة الحسنة والبطانة السيئة خاصة مثل الشيخ جزاه الله خير يعني وضعه وعجزه هو بحاجة لمن تكون بطانته أقوى ما تكون حسنة .

السائل : أنا قلت للقاضي قلت شيخنا الشيخ عبد العزيز لا يقرأ بنفسه إنما يقرأ عليه .

الشيخ : هذه هي المشكلة .

السائل : والذي يتولى القراءة عليه إن لم يكن أمينا فيغير فتوى الشيخ .

الشيخ : الله أكبر .

الحلبي : أستاذي في المرة الأخيرة هذه أول مرة التقي الشيخ ابن باز فجلسنا وقلت له يعني في رسالة البيعة كنت أرسلتها لك وكذا ، ما كملت وإذا بالشيخ ابن حصين يقول أنت حرّفت كلام ابن تيمية قلبته أنا وأخوي الشيخ صالح شفنا وكذا ، الله أكبر ثار ثورة كبيرة ...

الشيخ : هذا هو الشيخ هذا هو أسلوبه .

السائل : قلت اتقي الله ما في شيء أن .

الحلبي : وبدأ ينفر وكذا فقلت للشيخ عبد العزيز بن باز أ لم تصلك الرسالة قال ما وصلتني الرسالة ، قلت سبحان

الله الشيخ إنسان ... فيبدوا أنهم يعني ...

الشيخ : آه هذا خبر متكرر يعني الرسائل لا تصل إليه كلها .

الحلبي : نعم ما يريدون يوصلونه .

السائل : في بعض الإخوان زرناه من باب تكريمه على أساس نكسبه هو من جماعة التبليغ وكان مع الأخ صالح كان صالح يعني كلمة فوجدنا الجفا داخل بيته لدرجة أنه تكلم معي وقال لي أنت كفرت جماعة التبليغ .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : قلت يا أخي نحن نتكلم عادي ولا يجوز لنا أن نكفر شخص فأهل السنة والجماعة ما يجزمون لأحد من أهل القبلة بجنة أو نار ...

الشيخ : بأن أن هناك نوعا آخر من التعطيل وهو تأويل النصوص الشرعية بدون أدلة شرعية فحينما يأتي حديث في صحيح مسلم فقامت امرأة سفعاء الخدين آه لعل هذا الحديث كان قبل نزول الآية ، لعل ولعل ، لماذا هذا التكلف حطوا هذا الحديث مع الأدلة التي ذكرناها ، تأخذ القضية قوة كما قال الإمام البيهقي ، أن هذا الحديث قوي حديث أسماء وحديث عائشة ؛ لأن عمل الصحابيات كان على هذا وبخاصة أنه نحن لا ننكر شرعية ستر المرأة لوجهها ، لا أيضاً عقلاً ، وإنما نقلاً ؛ لأنه وقع في العهد الأول ؛ ولهذا كان من البواعث على أننا عقدنا فصلاً خاصاً أن ستر المرأة لوجهها أفضل ، رداً على بعض إخواننا من أهل السنة في لبنان ، يعني معلوماتهم في وفي الآثار السلفية محدودة ، قالوا أن ستر المرأة لوجهها بدعة ، فنحن ما نقول هذا لكن نقول هذا أفضل وننصح بستر الوجه ، لكن ما نتشدد ونقول حرام لأنه لا دليل على التحريم ، طيب غيره شو عندك ؟

السائل : أورد بعض من كتب في مسألة النقاب زيادة في حديث الخثعمية كلمة ؟

الشيخ : غير صحيح هذا ، إسناده غير صحيح ، أظن تكلمنا معك هذا هل تذكر ؟

الحلبي : ما أذكر ، هذا ما تكلمنا ، حتى ما نعرف رأيك فيه .

الشيخ : عجيب ، هل هذا صحيح ، نقول لهذا الأخ ؟

الحلبي : كلمة ، أورده وصححه .

الشيخ : هذه الزيادة غير صحيحة وأنا تكلمت عليها أظن في الطبعة التي أعدها الآن من الحجاب لم تراه بعد ، هذا لا يصح ومع ذلك اقرأ النص شو يقول .؟

السائل : النص ليس أمامي .

الشيخ : مش أمامك ؟

الحاسم : لكن في الزيادة يلي أنه جاء يعرضها للزواج وشيء من هذا .

الشيخ : طيب ، هب أن الزيادة صحيحة على ماذا تدل ؟

السائل : للزواج ؟

الشيخ : لا ، بالنسبة للخلاف .

السائل : كشف الوجه ؟

الشيخ : طيب من الذي رأي الوجه التي عرضت نفسها ، زعموا للرسول عليه السلام ، لعله يخطبها ، الرسول عليه السلام أم غيره ؟

السائل : غيره .

الشيخ : طيب ، إذاً كيف رأى ذلك الحرام ؟ هذا يدخل في الكلام السابق ، تكلف في جر النصوص ، وهذا إن صحت وهذا غير صحيح يقيناً ، لأني أنا راجعت هذا في مسند أبي يعلى ، لا أذكر الآن شو علته بالضبط .

السائل : ما هو الحديث .

الشيخ : أن هذه الختعمية التي جاءت في الصحيحين أن الرسول عليه السلام بعد رمي الجمار ، وقفت أمامه امرأة جميلة وكان خلفه الفضل بن عباس على ناقته عليه السلام ، فقالت له : يا رسول الله ، إن أبي شيخاً كبير ، لا يثبت على الرحل أفحج عنه ؟ قال : **(حجي عنه)** والفضل ينظر إليها ، وهي تنظر إليه ، وكان الفضل وضيء وكانت هي جميلة ، فلفت الرسول عليه السلام وجه الفضل إلى الجهة الأخرى ، فنحن نتخذ هذا الحديث حجة قاصمة لظهور المخالفين ؛ لأنها وقعت في آخر حياة الرسول عليه السلام ، وأيضاً الحجة هذه رد على الذين يقولون : صحيح أن وجه المرأة ما هو عورة ، لكن إذا كانت جميلة ، وكان الزمن فاسد إلى آخره ، فنيبغي أن تستر وجهها ، نقول شوبدكم فتنة أكثر من هيك ، دخل الشيطان بين المرأة الختعمية وبين الفضل لدرجة أن الفضل راكب وراء الرسول وهو يؤكدنظره فيها ، والرسول لا يزيد على أن يصرف وجهه للشق الآخر ، يقول أنا كان الرسول عليه السلام لو كان يرى رأي هؤلاء المشايخ حتى قلت لأحدهم : افرض أن هذه القصة وقعت معك تماماً ، يعني أنت في محل الرسول وصاحبك أو صديقك أو ابن عمك ، رديفك ، وأمامك امرأة جميلة بتسألك ، شو بتساوي ؟ بتقول أسترى وجهك أم تتلطف كما تلطف الرسول عليه السلام ، ما استطاع أن يجاوب ، لكن حقيقة محرج موقفه ؛ لأنه إن قال أنا بقول أستر ، خالف الرسول عليه السلام ، وإن قال لا ما بأمرها ، إذاً لماذا تأمرها وأنت بتقول يجب أن تستر وجهها ، إذا خشيت الفتنة ، والفتنة موجودة ، هذه القصة في

رواية أن هذه المرأة كان أبوها أو عمها أنا بعيداً عنها الآن ، هو دفعها من أجل الرسول يراها لعل الرسول يتزوج بها .

السائل : هذا المقطع غير صحيح .

الشيخ : آه ، هذا المقطع غير صحيح ؛ لأنهم هم يحضروا هذه الرواية فكرهم يخلصوا من الاعتراض تبعي ، مثل يلي كان تحت المطر وصار تحت المزراب ، لو الرسول فقط شافها ، ممكن يقال هذا الكلام ، لكن الراوي هم عم يروي أنها وضيئة وجميلة إلى آخره .

السائل : يقولوا كمان محرمة يا شيخنا .

الشيخ : كمان هذا له جواب ؛ لأنه الرسول عليه السلام قال في الحديث صراحة : (**لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**) فالانتقاب هو شد الثوب هكذا ، لكن هذا جائز شرعاً ، وهو السدل ولذلك جاء في بعض الأحاديث عن عائشة أو أسماء أنهم كانوا كاشفات عن وجوهن وهن على الجمال فإذا مر بهن ركب ، أسدلن على وجوههن فالسدل هذا جائز ، أما الانتقاب فهو الممنوع ، فلو فرضنا أن هذه الختعمية كانت محرمة ، كان الرسول عليه السلام يقول لها : اسدلي على وجهك كما فعلت نساء الرسول عليه السلام ، لكن مع ذلك ليس عندهم دليل أنها كانت محرمة ، ونحن بنقول ما في دليل أنها محرمة ، هب أنها كانت محرمة ، ما في يمنع من السدل الذي يلزم منه الستر ، ونحن ما نقول واجب عليها أن تنتقب وهي محرمة ، لكن يشرع لها أن تسدل على وجهها وهي محرمة ، وهم يتفقون معنا في هذا ، لكن الفرق نحن نقول : يشرع السدل استحباباً ، هم يقولون وجوباً ، فلماذا الرسول لم يأمرها بالسدل ، هم يقولوا كانت محرمة ، الجواب أن المحرمة تمنع من الانتقاب ، لا من السدل ، كمان مش خالصين أعجب ما سمعت عن بعض المشايخ في العصر الحاضر ، قال : كان ينظر إلى لباسها ، هذا أعجب ما يصدر شو السبب ؟ السبب أنه نحن الحقيقة ما عم نناقش الأمور مناقشة شرعية منطقية ، عم نناقشها مناقشة عواطف ، شايفين نحن الفساد شايفين تسلط الشباب على الشابات إلى آخره ، شلون بدنا نعالج الموضوع بالتشدد في الموضوع ، وهو حرام على المرأة أن تكشف عن وجهها ، بس هنا نصطدم مع واقع العهد الأول العهد الأنور بتيجي هذه الأحاديث وبنحاول أن نلف عليها وندور عليها ونأولها كما يفعل علماء الكلام في آيات وأحاديث الصفات تماماً ، طيب غيره .

السائل : الدليل قائم على الجهتين ، إن كانت محرمة أو غير محرمة فالدليل قائم .

الشيخ : قائم لا يزال أي نعم .

السائل : يقول بعض طلبة العلم إن ستر العورة في الصلاة من الواجبات وليس من الشروط ، وبناء عليه فإن المرأة

التي تصلي بدون خمار صلاتها صحيحة . أو الرجل عرياناً ولكنهما يأثمان فقط ، ما مدى صحة هذا الكلام وجزاك الله خيراً ؟

الشيخ : الخمار المذكور في السؤال المقصود هو غطاء الرأس طبعاً ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الرسول يقول لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، فهذا نص صريح بأن المرأة إذا بدا شيء من عورتها ، فلا صلاة لها ، فما وجه السؤال إذاً ؟

السائل : يعني تبطل الصلاة مرة واحدة ؟

الشيخ : لا يقبل الله ، ماذا نفهم ؟

السائل : إنها مرفوضة .

السائل : أجاب بعضهم يا شيخنا بأنها لا تقبل أي لا تفيد عدم الصحة وعدم الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل ؟

السائل : بعض الأحاديث وردت عن رسول الله فيها لفظ لا يقبل ، كقوله عليه السلام : **(من أتى عرافاً ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً)** ، قالوا هذا لا ينفي الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل مكانك راوح ؟

السائل : مكانك راوح .

الشيخ : شو الدليل على أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : نعم هم يقولون هنا .

الشيخ : لا مش هنا ، هناك .

السائل : هناك ؟

الشيخ : ها شو الدليل أن هناك الصلاة مقبولة ، عفواً ، الصلاة صحيحة ؟

السائل : من أتى عرافاً ..

الشيخ : نعم ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً ، شو الدليل أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : الدليل أننا لا نقول لمن ذهب إلى عراف لا تصلي وليس هناك من أهل العلم من قال ....

الشيخ : الله أكبر ، هو هيك معنى الحديث ، معناه إذا صلى لا تقبل صلاته مش معناه أن نقول له لا تصلي .

السائل : إذاً فهي لا تقبل .

الشيخ : لا تقبل طبعاً ، نحن ما بنقول غير ما قال الرسول ، ...

السائل : يعني صلاته غير صحيحة ؟

الشيخ : غير صحيحة طبعاً .

السائل : وإذا سُئلنا نقول غير صحيحة ؟

الشيخ : يعني يا أستاذ انتبه نحن لما بنأول النص ، ما يجوز نؤله كلمة ، مثل ما قلنا بالنسبة للأوامر ، فالأوامر الأصل فيها الوجوب ، إذا قلنا هذا ليس للوجوب فلابد من دليل ، لما نقول لا تقبل الصلاة ، في نص ما ليس معناه الحكم ببطلان الصلاة ، بدنا الدليل إذا وجد الدليل قلنا بمقتضاه ، وجمعنا بين الإيمان به ، وبين الإيمان بالنص الأول الذي تأولناه بالنص الآخر ، أليس هذا هو الطريق ؟ لذلك قلنا نحن سائلين لم نكن منكرين ، شو الدليل على أن قول الرسول عليه السلام **(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)** ؟ أي لا يعني أن صلاتها باطلة ، أثبت أنت بالحديث الثاني بقيت أنا رافعاً أصبعي ، قائلاً شو الدليل ؟ لا أزال أقول هكذا ما أتى الدليل .

السائل : وأنا لا زلت أقول أن المرأة إذا صلت دون خمار صلاتها باطلة ولكن أنا أقول هذه الشبهة طرحها من ادعى هذا الكلام ، هنا الرسول عليه السلام قال : **(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)** وهنا قال : **(من أتى عرافاً فصدقه لا تقبل صلاته أربعين يوماً)** .

الشيخ : لا تقبل أي صلاته باطلة ، من ادعى خلاف ذلك فعليه بالدليل .

الحلبي : ابن رجب رحمة الله عليه في جامع العلوم والحكم ، يذكر في الشرح بعض الأحاديث التي فيها عدم القبول لا يقبل الله كذا ، قال : لفظ لا يقبل يحتمل المعنيين .. يحتمل الإجزاء ، أي عدم قبول الأجزاء ويحتمل عدم قبول الرضا ، فيعني أن نجزم بأحد المعنيين هنا بحاجة إلى دليل .

الشيخ : هذا يا أستاذ يقوله كثيرون حتى الشوكاني لكن نحن نقول لكن نحن نقول المتبادر إلى الذهن من هذه العبارة لما يسمعها السامع ما يخطر في باله هذه الفلسفة إطلاقا ، أنا بقولها فلسفة لعدم وجود الدليل المحدد للمعنى على حسب ما تقول أنت عن ابن رجب ؛ فما عندنا الآن دليل فكيف نفهم من هذا الحديث **(لا يقبل الله عمل عبد)** ، شو معناه يقبله ؛ لكن بمرتبة دنيا هذا مرفوض ، شوف لو أننا تتبعنا الأحاديث المصدرة بكلمة " لا يقبل الله " ثم وجدنا بعض هذه الأحاديث قامت أدلة على أن القبول هنا لا يعني البطلان نقف عندها .

الحلبي : نقف عند تلك وليس بشكل عام .

الشيخ : أيوه ، أيوه ما نتخذها قاعدة ، نقول قام الدليل لأنه مثل الحقيقة والمجاز كما يقولون ؛ فإذا ثبت في نص ما نص آخر يضطرنا إلى تأويله ، قلنا بمقتضى النصين لكن ما عممناه نبقي الأمر مثل **(لا صلاة)** مثل لا صلاة ، لا صلاة لنفي الصحة وقد يكون لنفي الكمال ، فإذا ثبت لنفي الكمال في نص ما ما نعممه في كل النصوص لأن الظاهر من النفي نفي الذات أو نفي الصحة ؛ إذا ما أمكن نفي الذات أي نعم ، هكذا هنا لا يقبل الله إذا كان يأتي في بعض الأحاديث وأنا مش مستحضر طبعا أن هناك حديث يصرح الرسول بأن الله لا يقبل ، مع ذلك معناه أنه هذه العبادة صحيحة ؛ الآن بتذكر في حديث في كتاب الترغيب والترهيب **(لا يقبل الله عملا إلا إذا كان خالصا لوجهه)** تذكرونه ؟ .

السائل : **(إلا ما ابتغى به وجه الله)** .

الشيخ : **(إلا ما ابتغى به وجه الله)** شو أوله ؟

السائل : **(إن الله لا يقبل من العمل إلا ما ابتغي به وجه الله)** .

الشيخ : أيوه هذا شو معناه ، ما يقبل التأويل إطلاقا فإن وجد هناك نص فيه نفي القبول مثل نص فيه نفي الكمال ليس نفي الذات مثل **(لا إيمان لمن لا أمانه له ولا دين لمن لا عهد له)** هذه لا لنفي الكمال لوجود أدلة قاطعة تضطرنا لهذا المعنى ؛ لكن **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** ما بتأولها هذا التأويل لأننا هناك أولنا بنفي الكمال فنأتي ونقول هنا لنفي الكمال لا ، كل نص يعامل معاملة خاصة حسب النصوص المحيطة بها ؛ كذلك نقول في جملة **(لا يقبل الله)** لابد من فهم النص على ظاهره إلا لقرينة تدل على أن هذا الظاهر غير مراد ؛ نعم ، جاء دوري جزاك الله خير بسم الله ، اسمح لي شوية ، مبين عليكم أنك غشيت ، وضعت قطعة إضافية ... ، شو يعني عامل ميزان على ما يبدوا ...

السائل : بالنسبة للتوجه للقبلة شخينا .

الشيخ : بالنسبة ؟

السائل : للتوجه للقبلة ، شوط لصحة الصلاة كما يذكر في كتب الفقه إيش الدليل على هذه المسألة ؟

الشيخ : ما في عندنا دليل بالمعنى الأصولي إلا شيء كنت قرأته منذ ثلاثين أو أربعين سنة ، إذا أمر الله بشيء هذا الشيء ليس مأموراً به إلا في خصوص الشيء الذي هو منه جزء منه ، فدليل الشرطية ، مفهوم هذا الكلام

أم في غموض ؟

السائل : مفهوم .

الشيخ : يعني لسنا مأمورين باستقبال القبلة ، إلا في الصلاة ، شايف ؟ فإذا كنا نجلس لسنا مأمورين باستقبال القبلة ، وهكذا قس على ذلك ، فإذا أمر الله بشيء مثل هذا ، بخصوص الأمر الذي هو جزء منه ، فهذا قرينة على أن هذا الأمر جزء من أجزاءه ، وركن من أركانه ، وكذلك يقال بالنسبة للركوع والسجود ، ما في عندنا أدلة معلى الطريقة التي نفهمها أنه لا صلاة لمن لم يركع ، لا صلاة لمن لم يسجد ، ما في عندنا هيك أدلة أبداً ، لكن أخذت هذه الأدلة من الأوامر التي هي خاصة بالصلاة .

السائل : يعني لا تتم الصلاة إلا بها ؟

الشيخ : إلا بها ، وهناك شيء آخر ممكن ندعم فيما سبق وهو تتابع المسلمين واتفاقهم على كون هذا الشيء ركناً ، يكفينا حجة وليس من الضروري أن يكون عندنا نص صريح نفهمه نحن ، تفضل .

السائل : نص قرآن ؟

الشيخ : ايش هو يا سيدي ، لا ، لا نص قرآني حول ماذا ؟

السائل : حول القبلة ((**فلنولينك قبلة ترضاها**)) .

الشيخ : ليس البحث في هذا بارك الله فيك ، طول بالك ، البحث ليس إنه في أمر في القرآن باستقبال القبلة أم لا ، سامحك الله ، ليس البحث أنه هل هناك أمر باستقبال القبلة في الصلاة أم لا يوجد أمر ، ليس البحث في هذا ، البحث هل الأمر هذا يفيد الركنية أم لا ، إن شاء الله وضح لك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لأنك الظاهر ما كنت معنا يا أبو ماهر ،...

أبو ليلى : لو سمحتم خلي الشيخ الآن في شغله ...

السائل : خلي الناس يعرفوا الشيخ ناصر ...

الطالب : في بعض أشرطته أبوليلى مسجل أن الشيخ يلاعب ولد من الأولاد يمكن ابن بنته عم .... وطالعه في الشريط .

سائل آخر : أبو ليلى يسجل كل شيء للشيخ يعني عما بكاغي للولد من شان تعرفوا أن الشيخ حنون على الأطفال ، ...

على الحلبي : هذه منيحه أنه " أبوليلى يسجلها " .

أبو ليلى : الله يبارك في عمرك يا شيخنا .

الشيخ : الله يحفظك .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 140

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-140

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الحلبي : أستاذنا بالنسبة للبيع المشهور عند الفقهاء " ضع وتعجل ".

الشيخ : ضع وتعجل .

الحلبي : ما هي صورته ؟ وما هو المحرم والجائز إن كان هناك جائزا أو محرما منه يعني التفصيل فيه .

الشيخ : الصورة المباحة رجل مدين وليس ميسورا بوفاء ما عليه من الدين وغريمه يلاحقه ، هنا يرد هذا الذي سميته قاعدة وهو حديث ؛ " وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته " .

السائل : بالنسبة لقوله : (**وقد جاء الله وقد نصب كرسيه** ...) الشيخ : ممكن تحدد سؤالك حتى أحدد الجواب .

السائل : بالنسبة للمجيء ما فيها إشكال وقد جاء الله ؟

الشيخ : هذا الذي شو إذا بقي ؟ السائل : قد نصب كرسيه لفصل القضاء .

الشيخ : نعم هذا جاء في بعض الأحاديث لكن الحقيقة أنا ما أستحضر الآن إذا كان ذلك من الأحاديث الثابتة عن الرسول عليه السلام ؛ فإذا ما في عندي جواب واضح الآن ، مادام الأولى ما فيها إشكال فالأخرى تحتاج إلى مراجعة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : هذه تخويفة ثانية وكأنه عم يصطاد في البحر يعني ، الحلبي : في بحر العلم يا أستاذنا .

السائل : كذلك الحديث (**تملقوا لله**) هل يصح وما معناه ؟ الشيخ : لا يصح ، هل هو جاء بالحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أرني .

السائل : وفي الحديث تملقوا لله .

الشيخ : آه ، لا يصح ؛ هذا الظاهر في غريب الأحاديث والمعنى واضح يعني المقصود بالتملق يعني التواضع أي نعم ؛ لكن ما هو ثابت .

سائل آخر : ما زاد على الكعبين ففي النار هل يشمل ذلك البنطال والسراويل إذا كان لابد من لبس البنطال ؟

الشيخ : تحتاج إلى استدراك آخر والظاهر يطلع مني مو منك ، أنا أردت أن أقول لو غيرك قالها ما أليس اسم موصول ، وليس هو اسم يفيد العموم والشمول .

السائل : هذا الذي عندي لكن نقل لي بعض الإخوة عن بعض أهل العلم أنهم يستثنون البنطال والسراويل .

الشيخ : ما شاء الله ، الذي استثنوه أحق بالإبقاء من غيره لأنه يجمع مصيبتين بل ثلاث مصائب : التشبه بالكفار ، ولبس ما يجسم العورة ، وإطالة الثوب إلى ما تحت الكعبين ؛ فمن أين جاء هذا الاستثناء ؟

السائل : ما الدليل عليه ؟

الشيخ : لا ، هذا خلاف الأدلة وليس خلاف الدليل .

السائل : لو سمحت يا شيخ سؤال بالنسبة للعلماء المعاصرين بالنسبة للحرب في أفغانستان يعني أباح ..

الشيخ : أباح ماذا ؟

السائل : يعني قال إن هذا الجهاد لازم وفرض عين فما الجواب على ذلك ؟

الشيخ : خذ الجواب من التسجيل من عند أبو أحمد وتسجيل مفصل وهو بإيجاز كما سمعت .

السائل : أنا بقصد أن هناك عدة أحزاب وعدة جماعات يعني هذا في نفس أفغانستان .

الشيخ : ما جئت بشيء جديد ، ما جئت بشيء جديد لم يرد عليه في التسجيل الذي عند صاحبك ، لكن .

الحلبي : كل ما يخطر في البال إن شاء الله تقريبا موجود في الشريط هذا .

الشيخ : أي نعم ؛ لكن من أجل يطمئن بالك وخاطرك كما أجبتك بإيجاز عن الحكم ، أصل الحكم أنه كما سمعت أنه فرض عين كذلك أجيبك بإيجاز وجود هذه الأحزاب في تلك البلاد بداهة لا يخرج تلك البلاد عن كونها بلاد إسلامية فإن كنت ترى خلاف ذلك نسمع منك وإلا امض في راحة بالك .

السائل : التفرق هذا .

الشيخ : لا ، الله يهديك لا تخسر لي كلامي

السائل : عفوا .

الشيخ : آه ، هذه الأحزاب وجودها في تلك البلاد لا يخرجها عن كونها بلاد إسلامية ، أنا الآن غيرت شيء من أسلوبي في المناقشة لأنك لست مناقشا وإلا كنت بقول لك سؤال وجواب ، وجود هذه الأحزاب في تلك البلاد هل يخرجها هذه البلاد عن كونها بلاد إسلامية ؟ حينئذ لا مناص لك من الجواب بما أجبت الآن ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس هذا الذي أردته حينما قلت بالعبارة الأولى ، يعني تقريرا أن ذلك لا يخرجها عن كونها بلاد إسلامية ؛ الآن إذا الأمر كذلك فلا يجوز لنا معشر المسلمين في كل بلاد الإسلام أن ندع تلك البلاد لقمة سائغة للكفار ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وكفى .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : علي بن معبد عن أبي هريرة ، ما مدى صحته ؟

الشيخ : علي بن معبد يعني مثل البخاري عن أبي هريرة ، علي بن معبد ليس تابعيا ، مش هكذا تذكر .

الحلبي : هذا مؤلف كتاب متأخر له كتاب .

الشيخ : يمكن روى عن علي بن معبد عن أبي هريرة .

السائل : القرطبي يذكر في كتاب التذكرة " وروي عن علي بن معبد عن أبي هريرة حديث الصور ... " .

الشيخ : إذا يكون خطأ مطبعي روى علي بن معبد عن أبي هريرة ، علي بن معبد ليس تابعيا وإنما هو من المؤلفين .

الشيخ : شيخنا بتعرف بعض العلماء يكفر تارك الصلاة ... ويقولون أيضا بالكتاب والسنة وقول الصحابة والنظر الصحيح ، والسامع لهذا الكلام يظن أن المسألة هكذا فعلا ؛ فنرجوا حفظكم الله توضيح وتفصيل الجواب ؛ أولا يقولون القرآن ، يستدلون بالآية التي في سورة التوبة آية إحدى عشر ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين**))،

يقولون مفهوم الآية يدل على أنهم إن لم يفعلوا ذلك فليسوا بإخوانكم ، والأخوة لا تنفي بالمعاصي وإن عظمت ولكن تنتفي عند الخروج عن الإسلام ؛ ما مدى صحة هذا الاستدلال بهذه الآية ؟ ولا يخفاكم أن السياق يتحدث عن المشركين ؟

الشيخ : جوابي من ناحيتين : أن الأخوة قد تكون عامة وقد تكون خاصة ؛ فإذا كانت الأخوة المنفية هنا بسبب ترك ما فرض الله هي الأخوة العامة فكلامهم صحيح ؛ لكن هذا ليس عليه دليل يلزم المخالفين لهذا الرأي بقولهم لاحتمال أن تكون الأخوة المنفية هي الأخوة الخاصة ، وهذا لابد لهم من أن يتبنوه هذه الحجة القوية لأنهم يفرقون بين تارك الصلاة وتارك الزكاة من حيث إن تارك الزكاة ما يقطعون بكفره وردته كما يفعلون بالنسبة لتارك الصلاة ، وقد ذكر مع ترك الصلاة ترك الزكاة فما كان جوابهم ، هذا جواب جدلي لكنه صحيح وقد قدمنا الجواب العلمي فما كان جوابهم عن تارك الزكاة هو جوابنا عن تارك الصلاة .

السائل : هذا إلزام لهم .

الشيخ : لكن سبق الجواب .

السائل : نعم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : هل تضيفوا شيئا آخر على الآية ؟

الشيخ : بالنسبة للآية ما عندي شيء .

الحلبي : ألا يقال إنه رتب تلك الأعمال على التوبة التي هي توبة الإسلام وبالتالي إذا فقد شيء ، إذا فقدت هذه التوبة فالأعمال الأخرى لا ثمرة لها ، يعني الكلام عن التوبة وتلك تفعل التوبة .

السائل : السياق عن المشركين .

الشيخ : مش واضح كلامك .

الحلبي : يعني الآن ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم**)) ، الكلام عن المشركين هو صدر البحث عن التوبة ، توبة الإسلام ، الدخول في الإسلام ، وبالتالي رتب تلك الأمور ؛ ((**فإخوانكم في الدين**))، فلا يستلزم أن تكون بسبب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة إنما بسبب التوبة التي دخلوا فيها ، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة تبعا للتوبة ؛ فبالتالي لا ننفي عنه الأخوة في الدين بسبب تركه للصلاة فقط لأنه فيه قبل الصلاة التوبة التي هي الأصل .

الشيخ : طيب يبقى الجواب مفهوم المخالفة ، فإخوانكم وإلا فليسوا بإخوانكم .

الحلبي : هو صحيح بسبب التوبة مش بسبب الصلاة .

الشيخ : كيف ، طول بالك ، لأنه للآن مش موضح مراده ، مفهوم المخالفة وهنا الحجة فإن لم يؤتوا الزكاة ، فإن لم يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فليسوا بإخوانكم .

الحلبي : في قبل قوله بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة التوبة .

الشيخ : طيب .

الحلبي : إن لم يتوبوا وتلك الأعمال تبع .

الشيخ : جميل ، إذا بنقول فإن لم يتوبوا فليسوا بإخوانكم ؟ الحلبي : طبعا .

الشيخ : طيب فإن لم يتوبوا ولم يصلوا فليسوا ...

الحلبي هذا بصير البحث الآخر يلي تفضلت به يا أستاذنا .

الشيخ : هذا يلي بحيد عنه يا أخي .

السائل : على رواية فإن لم يتوبوا ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فليسوا بإخواننا .

الشيخ : أي نعم ، نحن ما نستطيع أن نقول إن المقصود فقط الجملة الأولى وهي التوبة وإنما التوبة وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة هذه المجموعة تقف يساوي نفي الأخوة ؛ لكن هذه الأخوة المنفية هذه هل هي أخوة مطلقة ؟ أي فهم مشركون كما كانوا من قبل أم بقدر ما ينقصون تنقص الأخوة فيكون المنفي أخوة الكمال مثل (**لا إيمان**

لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له)، نفي الكمال وليس نفي الصحة .

السائل : إذا في الفقرة الأخيرة هذه أجبت عن جانب من السنة وهو قولهم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال (**بين الرجل والكفر ترك الصلاة**) ، وإن (**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**)، إن هذه الأحاديث ليست على ظاهرها ؟ الشيخ : طبعا كفر دون كفر ، هذه حلها ابن عباس رضي الله عنه .

السائل : طيب إذا في كمان زيادة بيان في هذا ؟

الشيخ : حسبك هذا الآن ، حسبك هذا الآن .

السائل : ويقولون أيضا أقوال الصحابة ، قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه " لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة " والحظ النصيب وهو هنا نكرة في سياق النفي فيكون عاما لا نصيب قليل ولا كثير ، هذا قول عمر بن الخطاب فما الجواب عليه وهل يصح هذا الاستدلال ؟

الشيخ : والله ما عندي الآن جواب عن هذا وهو موجود في الترغيب بس ما أدري إذا كان غير صحيح لست مستحضر الآن السائل : في صحيح الترغيب ؟

الشيخ : أقول لا ، موجود في الترغيب لكن لا أدري إذا كان صحيحا أو لا .

الحلبي : القائم في ذهني صحته لعله .

الشيخ : صحته ، ذاكرين من رواه ؟

الشيخ : لا حظ في الإسلام ، قول صحابي نعم بس هذا لا يخرج عن البحث السابق ، الآن يخطر في بالي مثل لا إيمان شو الفرق ؟ ولا دين ولا حظ ،... يلي أريد أضيفه على ما سبق أن هذا نكرة تفيد الشمول ، هذا كلام عربي صحيح لكن هذا حينما لا يكون هناك أدلة تضطرنا إلى تقييد هذه الدلالة وإلا إذا أخذنا حديث (**لا إيمان**)، و(**لا يدخل الجنة**)، ونحو ذلك من العبارات خرجنا بمخرج مذهب الخوارج لكن حينما يضم إلى مثل هذا النص لاسيما وهو موقوف وليس بمرفوع إذا ضم إليه الأحاديث التي فيها إثبات الإيمان لمن يشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله وأنه ينجو من الخلود في النار حينئذ نضطر أن نقول إن هذا الاصطلاح العلمي الفقهي من حيث أن هذا نكرة منفية وهي تفيد الشمول ، هذا إذا نظرنا نظرة خاصة بهذا النص ؛ أما إذا نظرنا إلى الأدلة الأخرى فحينئذ نقول لا حظ كمثل قولنا في لا إيمان ولا دين ونحو ذلك أي لا حظ كاملا كما قلنا أيضا في الأخوة .

السائل : يعني لا أخوة كاملة ؟

الحلبي : شيخنا في الموطأ موطأ يحيى الليثي عن مالك حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن المسور بن مخرمة أخبره أنه دخل على عمر بن الخطاب من الليلة التي طعن فيها فأيقظ عمر لصلاة الصبح فقال عمر " نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ".

الشيخ : كأنه في البخاري هذا .

الحلبي : نعم أنا ما أحببت أن أقول إنه في البخاري ، والله وقع في قلبي أنه في البخاري لكن ما أحببت أن أقول لأنه ما أشار مع أنه من عادته أن يشير فؤاد عبد الباقي لكن ما أشار .

الشيخ : صحيح هذا ، نعم .

السائل : مثله يكون الجواب على قول عبد الله بن شقيق كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجواب على ...

الشيخ : كله من الوتيرة هذه .

السائل : ظل النظر الدقيق أو الصحيح إما من جهة النظر الصحيح فيقال هل يعقل أن رجلا في قلبه حبة من خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على تركها ، هذا شيء لا يمكن وقد تأملت الأدلة التي استدل بها من يقول إنه لا يكفر فوجدتها لا تخرج من أقوال الأربعة إما أنها لا دليل فيها أصلا ، أو أنها قيدت بوصف يمتنع معه ترك الصلاة ، أو أنها قيدت بحال يعذر فيها من ترك الصلاة ، أو أنها عام فتخصص فيها أحاديث كفر تارك الصلاة .

الشيخ : هذا كلام مبين .

السائل : هذا كلام ابن عثيمين .

الشيخ : ابن عثيمين كويس هذا هو أول من يخالف هذا الكلام .

السائل : أول من يخالف هذا الكلام .

الشيخ : المؤلف هو أول من يخالف ما ألف وما قال في هذه الفقرة لأن البحث عندهم ليس فيمن لم يصل في عمره صلاة وإنما من ترك صلاة صلاتين ، إلى آخره ، هذا ينطبق عليه الحكم يعني الحنابلة يلي يختلفون عن الجمهور ليس قيدهم " وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ... " أنت لاحظت أول عبارته هل يعقل ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : شو هذا ؟

السائل : هل يعقل أن الرجل في قلبه حبة من خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على

تركها ، هذا شيء لا يمكن .

الشيخ : شو معنى يحافظ على تركها حتى الوفاة ؟ أم قبل الوفاة ؟

السائل : الظاهر الكلام أنه ما صلى أبدا .

الشيخ : هذا هو ، ليس هذا قولهم يعني لو ما صلى يوما بكامله هل هو مسلم أم كافر ؟ هو عندهم كافر ، آه لذلك هذه نسميها لغة خطابة لغة شعرية للأخذ بألباب السامعين ، أنا بقول مثل ما هو بقول لا يعقل لكن القضية مش قضية معقول أو غير معقول ، القضية كما قال عليه السلام : **(وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)**، فإنما الأعمال بالخواتم " وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته " يعني الحقيقة إخواننا هؤلاء الحنابلة مش محررين مذهبهم في موضوع تارك الصلاة ، كثيرا ما سمعتم يتحدثون في الإذاعة ما يوضحون المسألة توضيحا يفهمه كل السامعين لكلامهم هل يكفر بترك صلاة واحدة أم بترك خمس صلوات في اليوم و الليلة أم أم إلى آخره ، ما تفهم عنهم هذا الموضوع إطلاقا ، وإذا أرادوا أن يتمسكوا بظواهر الأدلة فمن ترك صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله صلاة واحدة تخرجه من الملة حسب فهمهم لهذه النصوص دون مراعاة النصوص الأخرى ؛ وإذا تصورنا أو افترضنا أنهم وضعوا حدا كأن يقولوا مثلا إذا ترك صلاة واحدة لا يكفر ؛ لكن إذا ترك خمس صلوات يكفر ؛ نقول لهم ما الدليل ؟ ولا يستطيعوا إلى ذلك سبيلا ؛ لذلك القضية لا تحل إلا بمذهب ابن عباس " كفر عملي وكفر اعتقادي " من ترك صلاة واحدة مستحلا لها فهو مرتد عن دينه ؛ لكن من ترك صلاة واحدة مؤمنا بها معترفا بتقصيره مع الله تبارك وتعالى فهو عاص ومجرم وأمره إلى الله عزوجل إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ؛ لأن هذا عمل والله عزوجل يقول إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وما أدري لماذا المشايخ هناك يظلون يكررون هذه المسألة على العالم الإسلامي دون كما يقال اليوم " وضع النقاط على الحروف " أن يقولوا صلاة واحدة تكفر ، لا صلاة واحدة لا تكفر بل خمس صلوات تكفر ، وحينما يدخلون في هذا التفصيل وهذا التحديد يتبين ضعف مذهبهم لأنه لا سبيل إلى وضع تحديد ؛ وبالتالي إذا وضعوا حدا سقط الكلام النظري الذي قرأته علينا آنفا .

السائل : أذكر أنني قلت له ما قولكم في الحديث الذي يقول **(ينادي مناد أخرجوا من النار من لم يعمل خيرا قط)**، فقال هذا من العام المخصوص .

الشيخ : عجيب .

السائل : ما يعني دخل العموم في الحديث أصلا .

الشيخ : أيوه ، هم يعارضون بالأحاديث يلي من فعل كذا فقد كفر ، أحاديث كثيرة ؛ هل أيضا هذه الأحاديث تخصص لم يعمل خيرا قط ؟ لا ... بهذا ذاك الذي نجا نجا بالإيمان وليس بترك العمل .

السائل : أستاذي في الحديث الإنسان **(إذا اغتسل للصلاة خمس مرات لا يبقى من درنه شيء)** ما تفسير هذا الحديث ؟

الشيخ : أيوه معروف هذا الحديث ، **(خمس صلوات فرضهن الله على العباد فمن أداها وأحسن أداءها وأتم ركوعها وسجودها وخشوعها كان له من الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يؤدها ولم يتم ركوعها وسجودها وخشوعها لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له)** ...

له السائل : يا شيخ بالنسبة لصلاة الصبح في ناس كثير وأنا منهم كمان بنصلي الفجر بعد الساعة السادسة ومرات الساعة السابعة .

الشيخ : كيف بتصلي الفجر ؟ .

السائل : الصبح بعد الساعة السادسة ومرات الساعة السابعة كسلا .

الشيخ : كسل **(اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل)** . ... ليش ما تصحى لصلاة الصبح ؟

السائل : والله عندي أولاد صغار في البيت يجلسون معي بالليل والله ما فيه بعد الصراحة الحق يقال بجلسوا معي ساعتين ثلاثة وهذا السبب بتأخر في الليل .

الشيخ : ما فيه سبب ثاني ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : متى تنام بعد صلاة العشاء ؟

السائل : لا .

أبو ليلى : بجوز بسهر على التلفزيون ؟

الشيخ : طول بالك ، نحن فتحنا له الطريق .

السائل : الساعة عشرة والعاشرة والنصف .

الشيخ : الدين النصيحة ، هل أفهم من كلامك أن بقية الصلوات تصليها مع جماعة المسلمين في المسجد ؟

السائل : ليس كلها .

الشيخ : إذا شو استفدنا ؟ نترك الصلوات كلها ونمسك صلاة العشاء ، هل تصلي مع جماعة المسلمين في المسجد ؟

السائل : ليس دائما .

الشيخ : ليس دائما لماذا ؟ هل الأولاد يشغلوك ؟

السائل : لا يا سيدي صلي على النبي ، بروح من الدكان مرات بكون على وضوء بمر وبصلي في المسجد أكبر الأيام في المغرب بروح على البيت ... وضوء وبتعشى .

الشيخ : وصوا الجماعة بالاختصار ، أنا ما بهمني التفاصيل ، بهمني أعرف لماذا لا تصلي العشاء في المسجد ؟

السائل : بكون الواحد مشغول ، التقصير والله .

الشيخ : آه ، أنت خلقت من أجل الشغل أم خلقت من أجل العبادة ؟

السائل : **((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون))** .

الشيخ : آه ، بتعرف وبتحرف لماذا ؟ لذلك أنا أوصيك بوصية أنت وكل مسلم عليك أنك تحرص على أداء الصلوات الخمس كلها ، أولا كل صلاة بوقتها ، ثانيا في المسجد مع جماعة المسلمين .

السائل آخر : هو اختصر العدد أبو فادي ، ...

الشيخ : لسى نصيحتي لم تنته ، قلنا على كل مسلم أن يحافظ على أداء الصلوات الخمس ، كل صلاة في وقتها المشروع ، ثم كل صلاة في المسجد مع جماعة المسلمين ، ولا يجوز له بأي وجه من الوجوه أنه يعتذر بتركه لأداء الصلاة في المسجد بالشغل لأن الشغل في تلك الساعة ليس فرض عليك ، الله عزوجل أعطاك في النهار اثني عشر ساعة أو عشر ساعات قال لك اشتغل فيها الشغل الحلال يلي بتكسب فيها قوت يومك لكن خصص لي من هذه الساعات ساعة واحدة يعني ستين دقيقة لخمس صلوات ؛ فلا يوجد عذر لأي إنسان أن يقول أنا انشغلت وما صليت في المسجد مع الجماعة ، هذه واحدة ؛ والثانية ما يجوز السهر بعد صلاة العشاء ، لازم تصلي العشاء في المسجد وتروح على البيت ، إذا من عادتك أن تتعشى اتعش وتحط رأسك وتنام ؛ إذا فعلت هكذا وأنا ضامن لك أن لا تفوتك صلاة الفجر وتصلي الساعة السادسة أو السابعة بعد طلوع الشمس ؛ لكن مصيبة الناس اليوم أنهم فتنتهم الدنيا بزخارفها ، خاصة في العصر الحاضر خاصة المصيبة الكبرى يلي دخلت في بيوت المسلمين ألا وهو التلفزيون ،

وجود التلفزيون اليوم من أشد المحرمات لو كنتم تعلمون ، ويكفيك أنت وغيرك يعرف من بيته أن التلفزيون يسهر النعسان ويوقضه لماذا ؟ لأن فيه شيء مغري وربنا عزوجل خلق الإنسان في أحسن صوره وأحسن استعداد عنده استعداد يعمل في النهار ، عنده استعداد لينام في الليل فإذا هو أخل بهذا التنظيم الكوني الإلهي رايح تضطرب عليه الحياة ، إذا سهر لنصف الليل هذا معناه خسر نفسه من راحته من نومه ساعات ، هذه الساعات من أين

سيعوضها ؟ على حساب صلاة الفجر ، وعلى حساب الضحوة ؛ ولذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء لماذا ؟ لأنه رايح يسحبها نومه ولن يستيقظ إلا بنصف الليل وبنصف الليل بكون راح وقت العشاء ، ووقت العشاء لا يمتد كما يتوهم كثير من الناس إلى وقت الفجر ، لا ، وإنما كما قال عليه السلام **(ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل)** .

السائل : الساعة الواحدة ؟

الشيخ : لا ، قد تكون الساعة الواحدة وقد تكون الساعة الثانية عشر وقد تكون الساعة الحادية عشر والنصف ، وذلك حسب طول الليل وقصرها ؛ آه ، الشاهد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء هذا حكم معقول المعنى في تعبير الفقهاء ؛ لأنه لو سئل سائل لماذا ؟ الجواب لكي لا تفوته صلاة العشاء على الأقل رايحة تفوته صلاة العشاء مع جماعة المسلمين ؛ وحينئذ بكون فاته فريضة ؛ ثم قال عليه السلام في تمام الحديث إنه نهى عن السهر بعد صلاة العشاء كمان هذا معقول المعنى لماذا ؟ لأن السهر بعد صلاة العشاء بساعد الساهر على عدم الاستيقاظ لأداء صلاة الفجر ؛ فلو فرضنا شوف النتيجة كيف تختلف الآن ، زيد من الناس يصلي العشاء في المسجد ، بروح على البيت بتعشى لقمتين ثلاثة ولا يثقل من الطعام ثم من عادته أنه يستيقظ لصلاة الفجر لأن هذا رايح يأخذ حضه من راحته ونومه ، ليلة من الليالي كالعادة حط رأسه ونام بعد صلاة العشاء وسحبها نومه لطلوع الشمس ، هذا يقال له بساعتها صل لقوله عليه السلام : **(من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك)**، لأن هذا أخذ بالأسباب الشرعية من عدم السهر بعد صلاة العشاء واستعمل كل شيء ووضعه في مكانه لكن ليلة من الليالي سحبها نومه لبعد طلوع الشمس ، هذا معذور وساعة استيقاظه يصلي وبكون لو صلاها كأنه صلاها في وقتها ، هذا زيد من الناس ؛ أما شخص آخر . كما هو الغالب اليوم على كثير من الناس . ما بنام إلا مثل ما قال صاحبا آنفا عشرة ونصف وإحدى عشر وكمان قد يسحبها للساعة اثنا عشر هذا بطبيعة الحال لا يستطيع أن يستيقظ لصلاة الفجر ، هذا إذا استيقظ بعد طلوع الشمس راحت عليه الصلاة ولا بإمكانه أبدا أن يصليها ، وهذا كله ضرورة المحافظة أولا : أداء كل صلاة بوقتها وبالمسجد ؛ وثانيا : أن نبتعد عن الأسباب التي تصرفنا عن القيام بأداء الصلاة في وقتها ، أظن وضح لك الجواب الآن ؟ السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : بالله يا سيدي الشيخ أنت قلت وقت صلاة العشاء طبعا أنا لما بكون عندي عشرة من النفر أو خمس عشر من الأولاد في الدار وبعد صلاة العشاء أحط حالي وأنا ، طيب أنا ما بدي آخذ حقي من الحياة من زوجتي يعني ، أحط رأسي وأنام طيب الأولاد بناموا الساعة العاشر أو الحادية عشر ؛ ... ، شو بدي أساوي .

الشيخ : أنت سامحك الله أنا ما حكيت أنه ما لازم الزوج يلتفت لأولاده ولزوجته ، نعم نعم أولا الأولاد الخمسة أو العشرة أو الخمسة عشر هل هم منذ نعومة أظفارهم قام والده ، مش بس الرجل حتى الزوجة ، قاما والدا الأولاد هؤلاء قلوا أو كثروا ، قاموا بوظيفة تربيتهم تربية إسلامية ؟ أنا بقول لك أسفا لا ، ومن هنا تأتي المشكلة ، مثلا زيد من الناس يلي بده يحافظ على أداء الصلاة في وقتها وبده يصلي بعد العشاء على حسب النظام الشرعي لما صلى العشاء في المسجد أخذ أولاده الكبار معه للمسجد ؟ الجواب لا ، ولذلك تجد المساجد اليوم خاوية على عروشها إلا من كبار السن ... أو الكهول أو يلي قريبين من هذه المرحلة ، أما الشباب أولاد اثنا عشر ثلاث عشر أو خمسة عشر بدأنا نحن في العصر الحاضر الآن نرى شيئا من هذه الأنماط ؛ لكن مع الأسف نرى هؤلاء الشباب يلي الآن نراهم في المساجد ولم نكن نراها فيما مضى من الزمان هذا الاتجاه في حضورهم المساجد ليس سببهم الآباء ، أكثر الآباء لا يهتمون بأبنائهم ، السبب هو البيئة يلي عايشين فيها والصحبة الصافحة عم يتأثروا بها وبنشطوا لحضور المساجد ؛ أما الآباء فأكثرهم يلي بصلوا ما بهتموا بأولادهم ؛ فأنت بالغت ما شاء الله قلت عشرة وخمسة عشر كم ولد بكون بلغ سن التكليف ؟ لازم إذا فتح باب البيت منطلقا إلى المسجد كم ولد لازم يكون ماشي معه ؟

السائل : أقل شيء خمسة .

الشيخ : ها نحن لا نرى اليوم هيك شيء ، فإذا هذا يعطينا شيء مؤسف جدا أنه هذا الوالد يلي عنده هذه البركة من الأولاد هو مقصر منذ بدء الولد الأول ؛ لو أنه بدأ بتربية الولد الأول وصار مثلا يحافظ على الصلاة ابن تسعة ابن عشرة وكل ما نبغ بهتم بالصلاة بالمسجد أخوه الثاني يلحق فيه والثالث يلحق أيضا فيه وهكذا يرتاح الوالد ، إذا ما أحسن إنبات البذرة الأولى ، هذا غير موجود اليوم مع الأسف ؛ لذلك يضخم المشكلة يلي صورتها أنت آنفا ؛ أنا يمكن أبعدت شوية عن الجواب مباشرة لكن أنا بهمني لفت النظر تماما ، بقول لك هؤلاء ألم يتعشوا ؟ تعشوا وخلصوا ، شو المفروض عليهم ؟ كل واحد يستلم فرشته وينام ، ليش لأن أبوهم هيك يساوي ؛ وأبوه لما يريد أن يتمتع بحلاله رايح يتمتع بحلاله في غرفته الخاصة ليس بين أولاده فهو يأوي إلى فراشه هو وزوجته بعد ما أوى الأولاد كلهم إلى فرشهم وسكن البيت وهدأ وبعد ذلك هو يتمتع بحلاله .

السائل : بدها وقت .

الشيخ : مهما كان الوقت نحن لا نقول صلينا العشاء ونمنا ، لا ، هذا الوقت المهم يكون محددا ومقننا نحن نتكلم عن الوسائل يلي بتصرفنا عن طاعة الله ، وهو التلفزيون ، أما تعال أنت يا ولد صليت ؟ لا ما صليت ؛ أنت توضأت ؟ لا لم أتوضأ ، هذه أمور لابد منها ؛ لكن هذه مهما أخذت من الزمان لن تأخذ أكثر من نصف

ساعة أو ساعة .

السائل : سيدي ما ناموا بعد ساعتين ثلاثة وهم بغرفهم .

الشيخ : يا حبيبي ما ناموا لماذا ؟ لأنهم في الأصل هم غير مربين غير مؤدبين على الإسلام ، لا تؤاخذني ، أبوه غير مؤدب أدب الإسلام وفاقد الشيء لا يعطيه ، كل الجيل هذا الذي ترونه الجيل الناشئ وأريد أن ألفت نظركم إلى شيء في فرق في نوعية ؛ الآن يمكن تشهدوا جميعكم فيها ما كانت موجودة قبل عشرين سنة ، صحيح أم لا ؟ .

السائل : صحيح .

الشيخ : طيب لكن لسى التربية ما بدأت تؤتي ثمارها ، التربية على الإسلام الصحيح لسى ما بدأت تؤتي ثمارها ؛ ومن التربية ما أشرنا إليه آنفا أنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها ، هذه تربية إسلامية تعرفونها يمكن ما تعرفونها فكرا وعلما فكيف تعرفونها عملا ما يتعرفوها ، من أين بدكم تتعلموا ؟ ما كان في علم في السابق ، الآن بدء ينتشر شيء من العلم الصحيح بين الناس من العلم المجهول علما والمهجور عملا ، وهذا لا يستطيع أحد ينكره مع الأسف قوله عليه السلام (**مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع**)، الآن كم وكم من الآباء ثم كم وكم من الأمهات يعتنون بأمر الولد بالصلاة لما يبلغ سن السابعة وبستمروا على هذا الأمر ما بين مدة لمدة لحتى الولد أيش يخضع لهذا الأمر الكريم ، فإذا ما خضع ثلاث سنوات ودخلت حياته في السنة العاشرة حينئذ يضرب ، وين في أب اليوم فضلا عن أم تضرب ولدها لأنه صار عمره عشر سنوات وهو لا يصلي وين هذا ؟ لذلك علينا أن نعلم وأن نعمل بما نعلم وإلا كان العلم دليلا وحجة علينا ؛ .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : كان في طالب يقدم امتحان وأقيمت الصلاة ولا يستطيع الخروج لأنه بقدم الامتحان أفلا يعتبر هذا عذر شرعي أم لا ؟

الشيخ : عذر شرعي لعدم الحضور ؟

السائل : عدم حضور الصلاة .

الشيخ : هذه مثله مثايل لما يكون المنهج منحرف عن الشريعة فيا ما ينتمي للعمل بهذا المنهج وإلا بده يلتزمه وحينئذ يخالف الشريعة ؛ فإذا كان واقعه هكذا فحينئذ نقول إما أن تخرج عن هذا المنهج وإما أن تعتبر واقعك

ضرورة لك فتصلي إما جمعا وإما كل صلاة في وقتها منفردا .

السائل : يعني هل آثم على ذلك ؟

الشيخ : حسب المنهج ، والمنهج خطأ وما بني على خطأ فهو خطأ ولذلك نحن لا نشجع العمل بمثل هذه المناهج ، صلاة الجمعة أحيانا بروحوها أي نعم " اللهم اسق من سقاني " .

السائل : حديث **(من نام عن صلاة أو نسيها فليصليها حين يذكرها)**، شخص نائم استيقظ بعد طلوع الفجر فنظر في الساعة وجد صلاة الفجر قد ذهبت فقال بما أن الصلاة ذهبت ...

الشيخ : تقصد يعني ذهبت في المسجد ؟

السائل : لا يعني خرج وقتها لطلوع الشمس فقال بما أنه قد ذهب وقت الصلاة فلا مانع لو نمت ساعة مثلا ثم استيقظت وصليت الصلاة ؛ فهل إذا استيقظ بعد ساعة يكون مصلي أم ذهبت عنه الصلاة من الناحية الشرعية ولا يصلي ؟

الشيخ : شو فهمت من الحديث ؟

السائل : **(من نام ...)** .

الشيخ : لا تعيد الحديث أعطيني فهمك من الحديث .

السائل : فهمي من الحديث إذا استيقظ يجب أن يصليها .

الشيخ : هذا هو إذا عرفت فالزم ...

السائل : هذا رمضان يا شيخنا .

الشيخ : هذا رمضان قبل رمضان ...

الحلبي : أخونا رمضان يظل يسهر معي ، ...

السائل : أستاذ عن جماعة التبليغ سألك أكثر من مرة ...

سائل آخر : على ذكر وقت صلاة العشاء من الفقهاء من ذكر بأن للعشاء وقتان ، وقت اختيار ووقت اضطرار ؛ وعلى وقت الاضطرار استشهدوا بحديث **(ليس من النوم تفريط إنما التفريط فيمن ينام عن الصلاة . أو . فيمن يؤخر الصلاة عن وقتها)** فحكاية وقت الاضطرار هذا نأخذ به أحيانا يعني لبعد نصف الليل ؟

الشيخ : قبل أن نقول لك نأخذ به أو لا ، هذا الوقت ثابت شرعا ؟

السائل : هذا حديث **(ليس في النوم تفريط إنما التفريط فيمن يؤخر الصلاة حتى يؤخر الصلاة لوقت**

الصلاة الأخرى) .

الشيخ : أي وقت للصلاة الأخرى بالنسبة للعشاء ؟

السائل : الفجر .

الشيخ : طيب وبالنسبة للفجر ؟

السائل : طلوع الشمس .

الشيخ : لا ، الصلاة الأخرى ؟

السائل : ما في وقت صلاة أخرى بالنسبة للفجر .

الشيخ : لا ، فيه الظهر .

السائل : الفجر ينتهي بطلوع الشمس وهذا معروف طبعا الشيخ : و العشاء ينتهي بنصف الليل شو الفرق ؟

السائل : أنا حكيت بوقت الاضطرار .

الشيخ : أنت يلي تقصده أنها فاهمة بس يا ترى أنت فاهم يلي أنا بقصده ؟ ... ، هذا الحديث أخي لم يسق لبيان أنه كل صلاة تمتد إلى وقت الصلاة الأخرى وإنما سيق لبيان إن الإنسان إذا نام عن الصلاة فلا يؤاخذ عنها إنما يؤاخذ فيما إذا تعمد إخراج الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الأخرى ؛ لكن هذا ليس سيق لبيان تحديد الأوقات للصلوات الخمس ؛ فإذا كان رجل استيقظ نام عن صلاة العشاء إلى ما بعد نصف الليل هنا ما دخل وقت الصبح هنا فعلا ، فهل معناه له أن يصلي حتى يدخل وقت الفجر ؟ لابد هنا من دليل ، والدليل هنا مفقود إلا هذا الحديث الذي استدلوا به على وقت الضرورة كما تنقل ؛ لكن هذا يرد عليهم أيضا الرجل هنا استيقظ لم يستيقظ لصلاة الفجر وسحبها لقبل صلاة الظهر فقبل صلاة الظهر فهو يصليها لأنه لم يدخل وقت الصلاة الأخرى ، هذا لا يقول به عا لم إطلاقا ؛ لذلك نحن نقول وقت الضرورة يصح بالنسبة للصلوات المحددة الوقت الأول والآخر بصورة عامة مثلا وقت العصر ووقت الظهر ؛ أما وقت العشاء فأنت تعرف أن الصلاة تختلف ، صلاة العشاء تختلف عن كل الصلوات الأخرى بأن تأخيرها أفضل من تعجيلها ؛ لكن هذا التأخير الأفضل هو كما قال عليه السلام (**ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل** ...) ، هذا التوقيت المحدد بهذا النص الصريح لا يجوز تعطيله بمثل حديث ليس في النوم تفريط ... وإلا عطلنا به أيضا حديث (**من أدرك صلاة من ركعة الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك**) ، هذا ما يجوز طبعا ، نعم .

السائل : جزاك الله خير .

السائل : سيدي بالنسبة للتركة المزكاة .

الشيخ : بالنسبة لماذا ؟

السائل : التركة ، الوالد توفي وكان عنده أموال ... وزعنا المتاع على الورثة .

سائل آخر : التركة .

السائل : أي نعم التركة ، يحق للوارث أن يزكي التركة التي أخذها قبل مضي عليها عام ؟

الشيخ : يعني يزكي حصته التي أخذها ؟

السائل : نعم التي أخذها .

الشيخ : آه ، أنت لما بتقول يحق أظن أنك تعني هل يجب السائل : أي نعم هل يجب .

الشيخ : والزكاة لا تجب على أي مال إلا بشرطين اثنين ؛ الشرط الأول : أن يبلغ النصاب ، و النصاب شرعا عشرين دينار ذهب قديما ، العشرين دينار ذهب يساوي أو تساوي اليوم عشر دنانير ذهبية الانجليزية مثلا ، هذه الدنانير العشرة الانجليزية تساوي اليوم قرابة أربعمائة دينار أردني ، طيب فإذا كان هذا الوارث ورث أربعمائة دينار هذا الشرط الأول ؛ وحال عليه الحول وهو الشرط الثاني وجبت الزكاة ؛ فإذا اختل أحد الشرطين لم تجب الزكاة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك لكن هنا شيء وهو لو تمسكنا بلفظ السؤال هل يحق له ؟ أنا أجيب يحق له ؛ لكن ليس هذا مقصود ، السائل فلذلك فهمنا من لفظه قصده واللفظ لا يعطي قصده ثم رجعنا وبنينا على لفظه حكم ثاني وهو أنه يحق لمن ورث مالا بلغ نصابا أن يعجل بالخير ويخرج بالمئة اثنان ونصف أول ما امتلك السائل : وهذا هو السؤال بعينه .

الشيخ : لكن أنا تحفظت قلت له لعلك أنت تعني يجب قال نعم ، ...؛ إذا معناه لا نفرق بين يجب وبين يحق .

السائل : لو سمحت بالنسبة لأخي الأصغر هذا اطلع له من الشركة مبلغ ، المبلغ يلي طلع له ليس معه يعني مثلا أنا أخذته منه هل يجب أن يزكيه هو ؟

الشيخ : أنت تزكيه أم هو ؟

السائل : المال معي أنا .

السائل : كم المبلغ ؟

الشيخ : أنت رضيت على ترقيع جارك لكلامك قال دين أنت مال أخوك دين .

السائل : أي نعم .

الشيخ : أنت داينته ؟ أخوه آه .

الشيخ : شفتها ضعيفة ،

السائل : مش أنا داينته بل الوالد يلي داينه .

الشيخ : يعني المرحوم .

السائل : أي نعم .

الشيخ : كيف صارت هذه صارت .

الحلبي : صارت مشكلة ثانية ، ...

السائل : يعني كل واحد وصله نصيبه إلا الأصغر ما وصله نصيبه ، نصيبه خليته معي أنا على أساس كدين عندي .

الشيخ : أنت نصيب أخوك يلي سميته أصغر وأنا شايفه من جهة أكبر ، ... أنت حاوي حقه معك غصبا عنه أم برضاه ؟

السائل : بإرادته .

الشيخ : بإرادته ، جواب سؤالك إذا كان هذا المال الذي هو لأخيك عندك ما مات فيجب عليه أن يطلع زكاته كل سنة ؛

السائل : إن شاء الله ما مات أخوه طيب يجوز لو مثلا مضى عليه أكثر من سنة ؟

الشيخ : كل سنة بدك طلع زكاة المال هذا ، كل سنة

السائل : طيب لو جمعتهم وزكيتهم ثلاث سنين مع بعض ؟

الشيخ : وهل أنت ضامن أن تعيش بعد ثلاث سنين ؟ سامحك الله .

السائل : الله أعلم .

الشيخ : يجب أن نعلم أنه لا يوجد فرق بين المال مالي يلي عندي ويجب إخراج الزكاة عنه كل سنة ، المال يلي عندي وبين هذا المال ، فيما لو كان عند غيري من حيث إنه يجب أن أخرج عن هذا المال الزكاة في كل سنة سنتها ما في فرق سواء كان المال عندي أو كان مالي دين عند غيري ؛ لماذا لا يجوز لأن الله يقول **((وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعددت للمتقين))**، سارعوا إلى مغفرة من ربكم ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 141

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-141

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن السؤال السابق . (00:00:42)

2 - رجل صلى المغرب والعشاء جمع تقديم ثم ذهب إلى المسجد في وقت العشاء فصلاها بنية النفل : فهل يعد هذا النفل من قيام الليل.؟ (00:02:56)

3 - هل تصلى تحية المسجد في أوقات الكراهة.؟ (00:07:38)

4 - رجل استيقظ قبل شروق الشمس بلحظات وهو جنب ولم يصل صلاة الفجر فهل له أن يتيمم ويصلي أم يغتسل.؟ (00:08:11)

5 - رجل أراد أن يصلي بأهله في بيته في أيام البرد فهل له ذلك.؟ (00:10:31)

6 - نصيحة قدمها الشيخ للمدخنين . (00:12:30)

7 - هل يجوز للرجل أن يؤذن وهو جنب.؟ (00:19:12)

8 - رجل دخل الخلاء ولم يأت بالذكر الوارد فهل إذا تذكره في الخلاء يذكر الله بقلبه دون تحريك شفتيه.؟ (00:19:26)

9 - سئل الشيخ عن مسألة في التقسيط.؟ (00:19:52)

10 - كيف الجمع بين أحاديث النهي عن التصوير وحديث " إلا رقماً في ثوب ".؟ (00:28:33)

11 - هل حقاً أن الشهيد إذا مات وعليه دين لا يدخل الجنة حتى يقضى دينه.؟ (00:35:25)

12 - فتية استأذنوا أمهم في الذهاب إلى الجهاد فأذنت لهم في الذهاب إلى فلسطين ومنعتهم من الذهاب إلى أفغانستان فهل منعها هذا معتبر.؟ (00:37:28)

13 - امرأة لها حلي فأرادت أن تخرج زكاته لأم زوجها المطلقة فهل يجوز لها ذلك.؟ (00:41:40)

14 - هل يجوز استعمال التنويم المغناطيسي لاستخراج المعادن الثمينة من الأرض .؟ (00:45:35)

15 - هل يصح حديث " لا يشوش قارؤكم على مصليكم ".؟ (00:46:26)

16 - هل هناك حديث ينهى أن يشوش على المصلي في المسجد.؟ (00:46:58)

17 - إذا كنت في الصف فهل يجوز لي أن أسحب من بجانبي حتى يلتصق كعبه بكعبي وكتفه بكتفي.؟ (00:48:20)

18 - كيف توجهون طالب الحديث المبتدئ في التخريج.؟ (00:49:26)

19 - ما هي أهم كتب المصطلح التي يعتمد عليها طالب العلم.؟ (00:50:48)

20 - هل يشرع عند الذبح للعقيقة أن يذكر اسم الذي عقت عنه.؟ (00:53:12)

21 - هل للعقيقة وقت معين.؟ (00:54:24)

22 - متى يحلق شعر المولود.؟ (00:55:13)

23 - رجل يصلي المغرب خلف من يصلون العشاء فماذا يفعل إذا قاموا للرابعة.؟ (00:55:34)

24 - سئل عن صحة حديث " لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاث ".؟ (00:56:59)

25 - هل العمرة واجبة.؟ (01:01:01)

26 - هل التمتع في الحج واجب.؟ (01:01:48)

27 - هل يؤخذ وجوب العمرة أيضاً في الآية ((وأتموا الحج والعمرة لله)) . (01:02:32)

28 - هل يعد من الألفاظ المدرجة في وسط الحديث قول عائشة " وكان يخلو في غار حراء فيتحنث فيه " وهو التعبد. وهل هذا الإدراج من عائشة أو من الزهري.؟ (01:03:03)

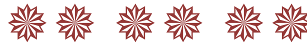

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... أنه يجب أن أخرج عن هذا المال الزكاة في كل سنة بسنتها ، ما فه فرق سواء كان المال عندي أو كان مالي دين عند غيري ؛ لماذا لا يجوز لأن الله عز وجل يقول: ((**وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين**)) ، سارعوا إلى مغفرة من ربكم ؛ لأن الإنسان . والشواهد كل يوم نراها . لا يدري متى يأتيه اليقين أي الموت ؛ فإذا مات هذا الإنسان يلي خلف مثلا أربعمائة دينار وكان عليه زكاة أربع سنوات الأربعمائة دينار خرجت من ماله وانتقلت لمن ؟ للورثة ، إذا مات عاصيا مات فاسقا لأنه ما أطاع الله عز وجل في قوله : ((**وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم**))، لكن هنا مسألة لابد من التنبيه إليها ، مالك عند أخوك قرض أم مضاربة ؟ فإن كان قرضا فالكلام السابق عرفتموه ؛ وإن كان مضاربة يعني مشاركة في التجارة أو في شيء آخر فهذا له حكم آخر .

السائل : لا ، لا ، قرض يا سيدي .

الشيخ : إذا كان قرضا فالجواب كما سمعتم

السائل : يعني يخرج الزكاة عنهم إذا مر الحول عليهم ؟

الشيخ : نعم

سائل آخر : هل خلصت الكلام مع الشيخ ؟

السائل : ... أستاذنا بالنسبة لإنسان جمع بين المغرب والعشاء وجاء وقت العشاء فذهب إلى المسجد وتطوع وصلى مع الجماعة القائمة ، هذا التطوع هذا يحسب من الحديث الذي سمعنا به ما زاد الرسول صلى الله عليه

وسلم على إحدى عشر ركعة أو ثلاثة عشر ركعة بعد العشاء ، الأربع ركعات هل تحسب من ثلاثة عشر ركعة ؟

الشيخ : لا .

السائل : وبعدين مثل ما نسمع صلاة الليل مثنى مثنى أفضل أفصل بين ركعتين ركعتين وأنا وراء الإمام ؟

الشيخ : هذا سؤال ثاني ؟

السائل : يعني كله يشبك ببعضه .

الشيخ : لا تشبكها ؛ لأن العلم يحتاج لتوضيح وبيان يعني هذا سؤال ثاني نعتبره ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا الذي صلى العشاء مرة ثانية مع الجماعة في المسجد هذه تعتبر نافلة مطلقة بالنسبة له ليس لها علاقة بقيام الليل بمعنى لو أن هذا الرجل له عادة حسنة يصلي في الليل إما في أول الليل وإما في وسطه أو في آخره على حسب نشاطه وفراغه فإذا أراد أن يصلي فليصلي إحدى عشر ركعة ولا يحسب الأربع ركعات التي صلاها وراء الجماعة صلاة العشاء مرة ثانية ؛ إذا خلصنا من الجواب عن السؤال الأول ؛ الآن مستعد أن أفهم جيدا سؤال الثاني ما هو ؟ يصلي أربعة أربعة أم ركعتين ركعتين ؟ .

السائل : طبعا نحن نعرف أن صلاة الليل مثنى مثنى .

الشيخ : مثنى مثنى نعم .

السائل : نعم طبعا السؤال الأول وضح ..

الشيخ : إذا ما شبك شيء ؛ ...

السائل : نعم أنت وضحت الأول .

السائل : آخر لا يعتبر من قيام الليل ؟

الشيخ : أولا كما تعلم إنما الأعمال بالنيات ؛ ثانيا هو قصد التنفل بسبب إدراكه الجماعة الثانية مثل الرجل ونذكر قصتهما في حجة الرسول عليه السلام حجة الوداع صلى عليه السلام صلاة الفجر في مسجد منى مسجد الخيف ولما سلم من صلاة الفجر وجد رجلين في ناحية بعيدة عن المسجد فناداهما وقال لهما أولستما مسلمين ؟ قالا بلى يا رسول الله ، قال فما منعكما أن تصليا معنا ؟ قالا يا رسول الله إنا كنا صلينا في رحالنا ، قال فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصلي معهم فإنها تكون له نافلة ؛ فهذه نافلة إعادة الصلاة الفريضة يلي صلاها بسبب حضوره الجماعة ، هذه تعتبر نافلة مطلقة بينما قيام الليل ليس كذلك ، أي نعم .

السائل : يا شيخ أحسن الله إليكم .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للصلاة عند طلوع الشمس فإذا يدخل المسجد هل يجوز لي تحية المسجد ؟

الشيخ : يجوز .

السائل : يعني في أوقات الشروق والغروب يعني ؟

الشيخ : أوقات الفراغ كلها .

السائل : أوقات الفراغ .

الشيخ : تفضل .

السائل : رجل استيقظ في آخر وقت الفجر جنبا فلو أنه اغتسل لدخل لطلعت الشمس وانتهى وقت الفجر ؛ فهل له أن يتيمم ؟

الشيخ : إذا كان سؤالك دقيقا كما نظن الجواب فليباشر التطهر ولو طلعت عليه الشمس فإنها إن طلعت عليه لم تطلع وهو عاص ، أي نعم ؛ ويختلف الحكم فيما إذا إنسان استيقظ جنبا قبل طلوع الشمس بنصف ساعة وأخذ بالتعبير السوري يمدها ويطولها هيك ما بقي لطلوع الشمس إلا خمس دقائق بين ما يغتسل تكون طلعت الشمس وراحت الصلاة عليه ؛ ولذلك قلت إذا كان سؤالك دقيقا كما هو المفروض فالجواب لو أنه طلعت الشمس عليه فهو كان في طاعة الله ويعجبني بهذه المناسبة أثر صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه صلى في الناس إماما في خلافته صلاة الفجر فأطال في القراءة ولما سلم بهم قيل له يا أبا بكر قد لقد أطلت في القراءة حتى كادت الشمس أن تطلع قال " إن طلعت لم تجدنا غافلين " إن طلعت لم تجدنا غافلين ، شو هو يساوي ؟ عم يقرأ قرأت القرآن **((وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا))** . نعم .

السائل : الله أي نعم عليك هل يجوز الواحد يجمع في أهل بيته أيام البرد والشتاء في بيته بين المغرب والعشاء ؟

الشيخ : إذا كان من عادته في غير أيام البرد والشتاء يصلي في المسجد فيجوز وإلا فلا ...

السائل : ... كنا في جلسة اليوم أنا والأخ علي ..

الشيخ : لا أنت بدك تسأل سؤال ثاني أنا شايفه لسى هو ما اقتنع بالجواب لذلك أنا عتبان عليه ؛ ...

السائل : بطول يا شيخ .

الحلبي : فيها فائدة للمجموعة كلها إن شاء الله .

الشيخ : هو عم يسأل والسائل له حق مش بس بالمال ((**وفي أموالكم حق معلوم للسائل والمحروم**))، لا السائل في العلم حقه أولى وأقوى وواجب ألا سألوا حين جهلوا فإنما شفاء العي السؤال أنا بقول هذا الرجل الذي يريد أن يصلي في أهل بيته إماما في أيام البرد نقول يجوز له ذلك إذا كان من عادته في غير أيام البرد ما يفعل هيك وإنما يخرج إلى المسجد كما قلنا في أول البحث ، وضح لك الآن ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : تفضل .

السائل : أقول كنا في جلسة بعد عصر في هذا اليوم أو قبيل العصر بقليل فدار الحديث حول مسألة الدخان فبعضهم قال أنا أدخن لا أستطيع أن أترك الدخان .

الشيخ : لا أستطيع أيش ؟

السائل : لا أستطيع أن أترك الدخان وأستدل بأن هذا ذنب سيغفر بدليل قوله تعالى : ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم**))، فقال أنا أدخن لكن لا أرتكب الكبائر ، فهذا إن شاء الله مغفور .

الشيخ : جميل .

السائل : وهو مصلي يحافظ على الخمس ، صلوات يعني الشيخ :يعني أفهم من كلامك هو يعترف أن شرب الدخان حرام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما أظن .

السائل : يعتبره من الصغائر .

الشيخ : خليكم ماشين معي .

السائل : هو الكتاب الذي كتبه الأخ علي في الدخان فيه سبع أدلة وهو لم يناقش إلا في دليل واحد ؛ فما يدل على أنه مسلم في باقي الأدلة ، لذلك هو قال ما تقولوا أنا بدخن أنا معكم لكن أنا مش قادر أترك الدخان .

الشيخ : آه ، يعني جواب سؤالي أنه يعتقد أنه حرام .

السائل : هذا الذي بدى لي ما بعرف شو رأي الإخوة .

الحلبي : نعم هو هكذا .

الشيخ : هكذا ، مقتنع ؟

الحلبي : طبعا هذا الذي ظهر منه أنه مقتنع بتحريم الدخان .

الشيخ : أنا ما أظن ما أظن أنه مقتنع ، الآن لو سألناه لماذا الدخان حرام بقدر يجاوب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : شو بقول ؟

السائل : بستدل بالآيات والأحاديث .

الشيخ : مثلا .

السائل : لا ضرر ولا ضرار .

الشيخ : حديث (**لا ضرر ولا ضرار**)، هو يستجيز لنفسه أن يضر بغيره لأنه ليس من الكبائر ؟ هيك أفهم من كلامك .

السائل : هو الذي بدى لنا أنه يحتج بهذه الآية على أنه إن هذا الذنب سيغفر .

الشيخ : بس هذا يفتح علينا أبواب كثيرة .

الحلبي : طبعا .

الشيخ : من جهة ، ومن جهة ثانية يجب أن يذكر من يتذكر قول الشاعر المأخوذ من حديث الرسول الصحيح ، قول الشاعر " وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر " مأخوذ من قول الرسول عليه السلام ، الآن أنا مش مستحضر إذا كان أحدكم مستحضر .

السائل : (**إياكم ومحقرات الذنوب**).

الشيخ : أيوه ، لأنه إذا اجتمعت هذه المحقرات من الذنوب أهلكت صاحبه ؛ لماذا ؟ لأن هذه صغيرة وهذه صغيرة فتجتمع فتغلبه وتهلكه ، وهذا الرسول عليه السلام ضرب به مثلا رائعا جدا إن القوم بكونوا بسفر يجمعوا عودة من هنا وعودة من هنا وعودة من هنا وإذا بها نار أيش متأججة ، هذا لا يعني أن المسلم يستهون ارتكاب الصغائر ، هذا من جهة ؛ من جهة ثانية لا تعني الآية ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم**))، أي الصغائر أو كما في الآية الأخرى ((**إلا اللمم**))، يعني اللمم التي تقصدها الإنسان بدعوى أنه أنا أجتنب الكبائر فتمحى الصغائر ، وإنما بطبيعة الحال الإنسان لابد ما تقع منه هذه الصغائر .

السائل : بغير تعمد .

الشيخ : أيوه ، أما واحد بصمد الصغائر وبتعمدها بحجة أيش ؟ أن هذه كبائر تمحوها ، هذا قلب للمقصود من

الآية الكريمة فلا يجوز على أنه أنا أعتقد أن أي إنسان يعني يقول مثل هذا الكلام يلي بدل على شيء من الإيمان هو مش مقتنع تماما بأن شرب الدخان حرام ، حرام لأنه يضر بصحته ، حرام لأنه يضر بزوجته ، حرام لأنه يضر في أولاده ، حرام لأنه يضر بأصدقائه وإخوانه يلي يجالسهم ، حرام لأنه يضر بماله ، إلى آخره لما بتجتمع هذه المجموعة كلها من الأضرار بقول لك الله يغفرها لأنها من الصغائر ، واحد يهلك حاله بيده على أساس أنها من الصغائر ؟ لا ، لو اعتقد هذا يقينا ما قال هذه الكلمة ولا احتج بهذه الحجة ؛ نعم غيره .

السائل : هنا شيخنا الحديث هذا لك تعليق جميل في نفس الباب .

الشيخ : ما شاء الله الساعة تسعة وثلث .

السائل : (**الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر**)، تعليق أي ما لم تؤت.

الشيخ : هذه لها بحث آخر .

السائل : (**لا يبقى من درنه في الصلوات**) .

الشيخ : لها بحث آخر أي نعم .

السائل : يعني نخلي هذا يقبل على غير المتعمد .

الشيخ : أيش هو ؟

السائل : يعني الأخطاء وهذه الأشياء التي يرتكبها العبد تحمل على غير المتعمد .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا يجوز لي أن أؤذن وأنا على حالة الجنابة ؟

الشيخ : يجوز نعم ، والأفضل أن تكون على طهارة كاملة .

السائل : نحن نعلم أن هناك دعاء عند دخول بيت الخلاء (**اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث**)، لو نسيت الدعاء قبل أن أدخل ودعيته في قلبي دون تحريك شفتاي وأنا في بيت الخلاء جائز ؟

الشيخ :جائز لكن ما في فائدة .

السائل : على الفاضي يا حج ؟ ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا رجل يريد شراء سيارة ، السيارة سعرها بالسوق على سبيل المثال عشرة آلاف نقدا وبالأقساط

خمسة عشر ألف دينار ، الرجل يتحرى في أن لا يقع في أخذ بيع التقسيط فوجد رجل يبيعه السيارة بسعر بين السعرين يعني يكون مناسب بسعر النقدي ولكنه أغلى من سعر النقد مقابل أن يعطيه جزء من الثمن هذا البيع صعب جدا يجده عند غيره ، هذا الرجل وافق على جزء من الثمن والباقي على أقساط لو هذا الرجل يعني بهذا المبلغ أراد أن يحصل على هذه السيارة بالتقسيط لوجد مبلغ أكبر ؛ فالصورة الأولى يا فضيلة الشيخ وإن كان المبلغ أعلى من المعتاد عند الناس هل ينطبق عليه بيعتين في بيعة أم يعني يجوز ؟

الشيخ : تقصد الصورة الثانية مش الأولى .

السائل : الصورة الأولى يلي وجد الرجل بالسعر المناسب .

الشيخ : هذه الصورة الثانية .

السائل : إن فهمتني فهذا المقصود يعني .

الشيخ : بس بدي أفهم أنا أفهمت أم لا ، ...

السائل : أعيد الكلام يا فضيلة الشيخ ؟

الشيخ : بدك تعيد علي وأنا صححت كلامك وبعدين أنت وافقت على التصحيح فشلون تريد تعيد المصحح ...

السائل : يعني الصورة المقصودة فضيلة .

الشيخ ، ...

الشيخ : الصورة الأولى التي عرفتها هو الذي قلت نقلا عشر آلاف وبالتقسيط خمسة عشر ألفا .

السائل : هذا المتداول .

الشيخ : اسمع لما أنت حكيت أنا حكيت .

السائل : لا .

الشيخ : ... ، فما هو جزائي لما بحكي أنا بتحكي أنت ؟

السائل : حتى يحصل المقصود فضيلة الشيخ .

الشيخ : ولما أنت بتحكي بحكي أنا حتى يحصل المقصود ، ... ؛ هذه الصورة الأولى صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت لما أردت تلخص كلامك جعلت الصورة الأولى هي الأخرى ، والأخرى هي الأولى ؛ فالأخرى هي يلي بثمن أقل ، صح ؟

السائل : أعد فضيلة الشيخ .

الشيخ : الأخرى هي التي بثمن أقل صح ؟ أنت مثلا ما سميت نسبة الأقل ؛ لكن إذا كان أنا الآن بشرح لك وأنت بتسمع مني.

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : الصورة الأخرى هذه إذا كان الثمن بالكاش عشرة آلاف فهذا الثاني سيأخذ منه إحدى عشر أو اثنى عشر أو ثلاثة عشر أو أربعة عشر المهم ما بصل إلى خمسة عشر صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فأنت قلت بجوز ؛ فقلت لك يجوز ؛ أنت بتسأل عن الصورة الأخرى ، مش الأولى لأن الأولى فيما يبدوا من كلامك إنك أنت مقتنع أنها حرام لأنك صدرت كلامك أنه هو لا يريد أن يقع في الحرام ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ريح بالك وبال الحاضرين من الصورة الأولى .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : كويس ، الآن عندنا الصورة الأخرى ، ماشي رايحين نصغر الربح يلي هو فوق الكاش ، نقدا عشرة وتقسيطا إحدى عشر كويس ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا يخرج عن كونه بيع تقسيط ؟

السائل : لا يخرج .

الشيخ : إذا لماذا تسأل عن الصورة الأخرى وما قارنتها بالأولى ؟

السائل : لأنه فضيلة الشيخ تجد شخص ...

الشيخ : لا ، قل لماذا ، شو بدك تكرر كلامك أنا فاهمه .

السائل : لا ، هذه السلعة التي تساوي عشرة آلاف تجد شخص آخر يبيعها بإحدى عشر ألفا يعني بسعر الكاش ، النقدي بإحدى عشر ألفا ، هذا وجد يبيعها بإحدى عشر ألفا بالتقسيط ؛ لكن لو كان معه النقدي قد يجوز أنه يأخذها بعشرة آلاف .

الشيخ : مكانك راوح مكانك راوح ، هذا شو هو بيع التقسيط أم لا ؟

السائل : مش فاهم عليك .

الشيخ : لا والله فهمان شلون مش فهمان علي ... أنا فهمت عليك ، أنت الآن بتقدر تصور لي ثلاثة أشخاص ، شخص ببيع كاش بعشرة وبالتقسيط بخمسة عشر ؛ شخص ثاني كاش بعشرة وبالتقسيط باثني عشر ؛ شخص ثالث بإحدى عشر نقدا وبالتقسيط اثنا عشر ، هذا يريد أن يشتري من الشخص الثالث ، الشخص الثالث يبيع نقدا بإحدى عشر ، كاش يريد أن يبيع اثنا عشر ؛ مثلا الأمثلة ما فيها محاصصة ومناقشة ، أنا أسألك أليس هذا بيع تقسيط ؟ السائل : لاشك تقسيط .

الشيخ : طيب لماذا قلت أنا مش فهمان عليك ؟

السائل : الآن فهمت عليك ....

الشيخ : طيب يرجع لك السؤال السابق ، لماذا تسأل عنه مادام أنه بيع تقسيط ؟ ...

الشيخ : ... وهي أعيد عليّ السؤال .

السائل : جاء إلى إسكان ما أو بيت أو شركة أراد أن يشتري بيتا فهذا البيت بعشرة آلاف نقدي وخمسة عشر ألفا تقسياطا .

الشيخ : تمام .

السائل : مضت الأيام حصلت ظروف صار سعر النقدي في هذا البيت سعر التقسيط فهذه الصورة يزعم أنك أجزتها له .الشيخ : سعر التقسيط كان خمسة عشر .

السائل : أي نعم وبعد مدة صار سعر التقسيط عشرة .

الشيخ : آه ، صار بالعكس ، صار التقسيط بسعر عشرة بسعر النقد ، طيب وسعر النقد هذه ما حكاها طول بالك هذه ما حكاها .

السائل : أقل ، أنا ما ذكرتها عفوا يعني شيخنا .

الشيخ :معليش نحن من أجل بيان الشرح طيب سعر النقد أقل ما نريد ندخل في التفصيل ألف ألفين إلى آخره المهم أقل ، طيب شو أنا يلي أبحته وأجزته ؟

السائل : الصورة الثانية ربما مع أكل ... الجملة الأخيرة من الثانية .

الشيخ : هذه مشكلة .

الحلبي : آه ، هو لعله هكذا رماها الله أعلم .

الشيخ : هذا أكل حرام أم حلال ؟

السائل : حرام .

الشيخ : طيب مبين الجواب ... وضح لك الجواب .

السائل : نعم وضح الجواب فضيلة الشيخ وجزاك الله خيرا .

الحلبي : شيخنا نريد التوضيح لمسألة التصوير الجمع بين الأحاديث التي نهت عن التصوير والحديث الذي فيه (**إلا رقما في ثوب**)، خاصة بعد أن أشكلت على بعض إخواننا الأفاضل فجعلتهم يتوقفون في هذه المسألة .

الشيخ : إلا رقما في ثوب هذا الرقم في ثوب المذكور في الحديث إن كان هذا الرقم صورة مجسدة ظاهره في فرق وبين أن تكون صورة مقطعة غير ظاهرة المعالم ، لاشك في أن الحالة الثانية جائزة ومباحة ؛ يبقى في ظني الإشكال على الصورة الأولى الحالة الأولى أي الصورة مثلا مثل هذا الثوب ، الصورة واضحة ومجلية ، نقول حينذاك (**إلا رقما في ثوب**)، إذا كان هذا الثوب غير محترم وغير معظم وإنما هو مهين غير يعني معلق في صدور المجالس ونحو ذلك ؛ فهذا يمكن أن يقال بأنه المراد في هذا الحديث ؛ لكن دائما يجب أن لا ننسى قاعدة علمية هامة جدا وهي أن الأحاديث القولية يجب تفسيرها بالأحاديث الفعلية ، هذا (**إلا رقما في ثوب**)، قلنا يحتمل أن يكون رقم واضح صورة كهذه أو تكون ليس لها معالم واضحة ؛ فإذا ما درسنا حديث السيدة عائشة وإنكار الرسول عليه السلام عليها ... التي نمرقه هي المخدة التي اشترتها للرسول عليه السلام فرحا بقدومه فأنكر الرسول عليه السلام عليها وأخبرها بأن(**الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة**) ؛ إذا هذا الحديث يعني هذه الصورة ولو كانت مما يتكأ عليه آه حينئذ ماذا فعلت السيدة عائشة بهذه النمرقة ؟ قطعتها ، قطعتها هذا القطع لاشك يجب أن يفسرها كما كنت ذكرت ذلك في كتابي " آداب الزفاف " ، أن القطع وقع على الصورة وهذا ما استفدنا شيء من كونها مخدة أو كونها بطانية أو بساط أو ما شابه ذلك ؛ حينئذ تفسير الحديث القولي (**إلا رقما في ثوب**)، بالحديث الفعلي أمر ضروري جدا فنفسره ليس كما استدل به راوي الحديث أي (**إلا رقما في ثوب**) في صورة ظاهرة وإنما لا رقما في ثوب باقي آثار الصورة لكن هي ليست صورة كاملة وإنما عادت كأنها كما قال جبريل عليه السلام للرسول عليه السلام ومر بالصورة حتى إن تغير حتى تصير كهيئة الشجرة فهي صورة ، ورقم في ثوب ؛ لكن تغيرت أيش معالمها ، على هذا ينبغي أن يفسر إلا رقما في ثوب ؛ بعد هذا الجواب أريد أن ألفت النظر إلا رقما في ثوب كان استثناء من حديث (**لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة**)، فجاء ذلك الراوي بقوله إلا رقما في ثوب وبعد أن فسرنا هذا الاستثناء توفيقا بينه وبين حديث السيدة عائشة نريد أن نلفت النظر أن هذا لا يعني أنه يجوز لنا أن نشتري ثوبا فيه صورة بساطا لحافا أبتلينا اليوم بشراء الثياب للأطفال كلها صورة ، هذا شيء آخر ؛ فلا يجوز للمسلم أن ينزل إلى السوق ويشتري ثيابا مصورة بحجة أنه رقم

في ثوب ؛ لأن الحديث أولا لم يتعرض لموضوع الشراء لأنه هذا الشراء فيه إعانة على المنكر ، إنما تعرض لمسألة دخول الملائكة هل تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ؟ الجواب لا إلا إذا كان رقما في ثوب ؛ فحينئذ تدخل الملائكة مع التفصيل السابق ؛ لكن هذا لا يعني أنه يجوز لنا أن نشتري هذه الثياب التي قد صورت فيه هذه الصورة المحرمة لأننا بذلك نعين على المنكر ؛ واضح ؟

الحلبي : جدا يا أستاذنا بارك الله فيك .

السائل : سؤال صغير .

الشيخ : لا ، كبره جزاك الله خير ، منشان يكبر الأجر ، ...، آه تفضل .

السائل : اللهم صل على محمد ، السؤال من شطرين : أولا المقاتل أو المجاهد في سبيل الله قبل ما أخوي الشيخ وفيق والحاضرين يتعلم الفقه ويصير عنده حلقات العلم كنا نجهل أن المجاهد في سبيل الله يقف على باب الجنة لسبب عدم سداده الدين ، هذا لم نكن نعرفه والآن من فضل الله صرنا نعرفه .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : بالنسبة للمجاهد إذا قضى كل الأوامر التي صدرت من الله سبحانه وتعالى عليه مثل الصلاة والصوم والزكاة والحج وظل شغلة الدين يا هل ترى صارت ظروف الجهاد تيسرت المسلمين وجاهد في سبيل الله هنا فعلا هذا الدين يمنعه من دخول الجنة ؟

الشيخ : لا ، ليس هناك حديث يقول إن هذا الشهيد المدين لا يدخل الجنة وإنما الحديث يقول : (**يغفر للشهيد كل ذنب له إلا الدين تغفر ذنوبه كلها إلا الدين**) ؛ لكن كونه يدخل الجنة أو ما يدخل الجنة هذه قضية أخرى يعني نحن ما نقدر نقول عن غير الشهيد أنه إذا كان مات مدينا ما يدخل الجنة عن غير الشهيد فما بالك بالشهيد ، لكننا نقول إن موت الشهيد وعليه دين يمنع أن يغفر عنه هذا الذنب فقط وهو الدين ، بينما الذنوب الأخرى تغفر له .

السائل : السؤال الثاني يلي هو نفس المجال الجهاد في سبيل الله ، عرفنا وسمعنا بعض الجيران ذهبوا للعمرة أو للحج وكان لهم النصيب الذهاب لأفغانستان والجهاد في سبيل الله ؛ فطرح الحديث أمام الوالدة ، والوالد توفي عليه رحمة الله .

الشيخ : توفي إلى رحمة الله نعم .

السائل : بالنسبة للوالدة بتقول لا ، إذا الجهاد للقدس أو فلسطين الله يسهل عليكم ...

الشيخ : إذا على أيش ؟

السائل : إذا على فلسطين أو القدس يتسهل عليكم السكة مع السلامة ؛ أما على أفغانستان ليس لنا دخل ؛ وعندها ستة أولاد .

السائل آخر : تسمح بالستة إلى الجهاد لفلسطين السائل : مفهومنا إن عندنا فلسطين هنا الأجر أو مكتوب علينا الفرق زيادة على أفغانستان أرجوا توضيح هذه المسألة الله يجزيكم .

الشيخ : لاشك إن هذا الكلام خطأ من حيث التفريق بين البلاد الفلسطينية والبلاد الأفغانية وبلا شك أن هذا الأمر نابع أولا من الجهل بالإسلام وثانيا للتعصب للأرض ؛ فلا شك أن البلاد الفلسطينية وهي من البلاد الشامية فهي أرض مباركة بنص القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة ؛ لكن ذلك لا يعني التفريق بين الجهاد في هذه الأرض وبين الجهاد في بلاد إسلامية أخرى كأفغانستان ؛ لأنه من الثابت في الشرع أن أي أرض إسلامية هوجمت من بعض الكفار فيجب على جميع المسلمين في سائر أقطار الدنيا أن ينفروا كافة لطرد هذا الغازي الكافر عن تلك البلاد الإسلامية ؛ فالتفريق بين التصدق ليس بولد واحد والتنازل عن ستة من الأولاد في سبيل الجهاد في فلسطين كما نعلم جميعا غير متيسر غير مقدور عليه لظروف نعرفها جميعا ، التفريق بين هذا الجهاد فيجوز للوالدة هذه أن تسمح لكل أولادها الستة ولا تسمح لواحد منهم للجهاد في أفغانستان مع كون الطريق هناك مفتوح الأبواب ، هذا خطأ وهذا كما قلت لك آنفا ناشئ أولا من عدم المعرفة بالأحكام الشرعية ، وثانيا من التعصب للأرض التي عشنا فيها ... ونسأل الله عزوجل أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يلهمنا العمل بما علمنا .

السائل : الخروج للجهاد بغير إذن هذه الوالدة إذا سمحت ؟ الشيخ :نعم .

السائل : خروج الأبناء أو أحدهم بغير إذن الوالدة أو الوالد ؟

الشيخ : إذا كانت الوالدة هذه التي أذنت بالستة للجهاد في فلسطين فيجوز الخروج بدون إذنها .

السائل : يا سيدي في رجل متزوج وعنده امرأته في يديها ذهب ويريد أن يطلع زكاة الذهب لامرأته طبعا المال منه وله أم مطلقة وتربي أطفال فيقول هذه الزكاة يلي بدها اطلعهم امرأته يعطيهم لأمه تصرف على إخوانه فهل يجوز أم لا ؟

الحلبي : لزوجته ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الحلي لزوجة الرجل وهو يريد أن يخرج الزكاة بموافقتها ؟

السائل : نعم بموافقة زوجته .

الشيخ : نحن نتكلم عن الزوجة .

السائل : أي نعم .

الشيخ : هو يريد أن يخرج زكاة حلي زوجته بموافقة زوجته ، كويس طيب ويريد أن يعطي هذه الزكاة للأولاد يلي هم من المطلقة هذه .

السائل : أمهم أم إخوانه .

الشيخ : نعم ، طيب بموافقة الزوجة ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : بموافقة الزوجة ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ :نحن فهمنا أن إخراج الزكاة بموافقتها ؛ لكن صرف الزكاة لهؤلاء الأشخاص أيضا بموافقتها ؟

السائل : نعم بموافقتها .

الشيخ : أي نعم مئة يجوز ؛ وسبحانك اللهم وبحمدك ... .

السائل : آخر شيخنا هذه أمه مش أم أولاده أم الرجل .

الشيخ : الزكاة بارك الله فيك من الزوجة وليست من الرجل .

الحلبي : أنا فاهم بس قصدي يعني كأني فهمت وأنت بتحكي أنه مطلقة أم أولاده هي يعني أم الرجل أم نفس الرجل .

الشيخ : أي نعم هكذا فهمت .

الحلبي : خلاص جيد هذا وجزاك الله خيرا .

السائل : لو سمحت يجوز إخراج الزكاة على الوالدين إذا كانوا منفصلين عنه ؟

الشيخ : لا ، هنا الزكاة ليست للوالدين .

السائل : سيدي أبو عبد الله توضيح بس السؤال بالنسبة للمصاري يلي بدها طلعهم الزوجة من نفس ابنها يلي هو الزوج ، المصاري يلي بده يطعيها ثمن الزكاة من نفس زوجها يلي بكون ابن المرأة .

الشيخ : طيب أنا شايف فيها القضية دورة ولفتة لكن النتيجة الحكم واحد ، المصاري يلي بده الزوج يطلعها زكاة مال حلي زوجته ، كويس برضى منه أم لا ؟ .

السائل : نعم برضاه .

الشيخ : كويس بمعنى هل هو عنده استعداد بقول لزوجته هذه قيمة زكاة حليك خذي تصرفي فيها بها كما تشائين ، عند الاستعداد ؟

السائل : نعم عندهم الاستعداد .

الشيخ : فإذا بترجع القضية وبتقول له أنت تصرف بهم كما تشاء ؛ وجزاك الله خيرا .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : واضح ؟

السائل : نعم واضح .

السائل : هل يجوز استعمال التنويم المغناطيسي لاستخراج شيء ما من الأرض ؟

السائل آخر : الذهب ؟ .

الشيخ : هذه كانت قديمة بطرق باخت وبارت ، الآن طلعوا لنا بطرق تنويم مغناطيسي وهذا تدجيل عصري لا يجوز الاعتماد عليه ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : عرفت أن لك أشرطة في السوق فاشتريتها لكي أسمعها الشيخ :أيش هي ؟

السائل : أشرطة مسجلة بصوتك فاقتنيتها لكي أسمعها فزادني ذلك حبا إليك .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : لتعبك وجهدك بالدين جزاك الله عنا كل الجزاء .

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : أسألك سؤال وشويه كلام

الشيخ : تفضل .

السائل : (**لا يشوش قارئكم على مصليكم**)، هل هذا حديث ؟

الشيخ : ليس له أصل .

السائل : وهل يوجد حديث صحيح ينهي عن الكلام في المسجد والمصلي يصلي ؟

الشيخ : أي نعم ، قال عليه السلام : **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة)** .

السائل : دقيقة واحدة حتى أكتبه .

الشيخ : طيب **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)**، وبس رواه أبو داوود والبغوي وغيرهما . طيب

السائل : لو أني في المسجد وأصلي وإخواني خمسة بجواري وابتعد عني قليلا هل يصح أن أسحبه ؟

الشيخ : تسحبه لماذا ، إلى أين تسحبه ؟

السائل : هو يصلي بيميني ولكن يبتعد عني شبرا .

الشيخ : أنت تصلي إمام ؟

السائل : أصلي بالصف .

الشيخ : يعني فرجة بينك وبينه ؟

السائل : نعم ، وإذا تزحزت لنحوه بتصير فرجة بيني وبين يلي جاري على اليسار فهل يجوز لي أن أسحبه بيدي ؟

الشيخ : نعم يجوز .

السائل : طيب شيخي .

الشيخ : نعم .

السائل : أدعوا لنا .

الشيخ : موفق إن شاء الله .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالكم ؟

الشيخ : أحمد الله وأشكره .

السائل : إن شاء الله نريد سؤالين تقريبا هيك .

الشيخ : تفضل .

السائل : الله يجزيك الخير ، أولا ما هي نصيحتكم لطالب الحديث المبتدئ بالتخريج وما هي أهم القواعد التي يسير عليها وأهم الكتب التي تشير إليها هذه القواعد .

الشيخ : لا يمكن الجواب عن هذا السؤال .

السائل : يعني الوقت لا يسمح ؟

الشيخ : اقرأ كتب المصطلح ولا تبدأ بالتخريج إلا بعد أن تشبع من علم المصطلح ومن دراسة كتب الرجال ولا تشتغل بالتخريج لأن من الحكم " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه " والشباب المسلم اليوم يظن أن علم الحديث عبارة عن شربة عسل بينما لو كان كذلك ما مضى على المسلمين قرون طويلة يشتغلون بكل العلوم الشرعية إلا علم الحديث .

السائل : طيب رأيكم مثلا أن الإنسان يصب دراسته على أهم الكتب في المصطلح ...

الشيخ : كتب المصطلح كثيرة ، الباعث الحثيث لابن كثير ، والمقدمة لابن الصلاح ، والحاشية عليها للعراقي ؛ وبعدين يرتقي لكتب المتقدمين والمتأخرين ، المتقدمين كالخطيب البغدادي والحاكم النيسابوري ، والمتأخرين كالحافظ العسقلاني والحافظ السخاوي وهكذا ؛ وطالب العلم لما يمشي بالطريق ، الطريق هو يدله على الخير .

السائل : الله أكبر وجزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السؤال الثاني كنت قد وعدت بمنهاج علمي دقيق ... بوضعه لمساعدة الإخوة المشتغلين بالفقه فيسهل لهم طريق معرفة درجة الحديث بالرجوع إلى المصادر التي لابد من الرجوع إليها من كتب الحديث .

الشيخ : نعم .

السائل : هذا الكلام ورد في الصفحة خمسة عشر من منزلة السنة في الإسلام .

الشيخ : صحيح .

السائل : فيا ترى لو أشرت لنا إلى مثل هذا المنهاج ولو بإيجاز .

الشيخ : هذا يحتاج إلى تأليف ولذلك لم أفعل بعد .

السائل : قواك الله .

الشيخ : وإياك .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : طيب سامحنا .

الشيخ : عفوا يا أخي .

السائل : جزيت عنا خيرا .

الشيخ : وإياك ولك مثل ذلك.

السائل : الله يجزيك الخير والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : شيخ ، سؤال .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة للعقيقة لما أذبح العقيقة هل أتلفظ بها أم النية بالقلب ؟

الشيخ : لا تتلفظ فيها .

السائل : يعني في القلب هذه العقيقة عن أسماء بنت حسين أم تسمي باسم أمها ؟

الشيخ : ما يهمك ربك يعلم السر وأخفى ، ما يهمك .

السائل : يعني بالقلب ، النية أنها عقيقة وبالقلب .

الشيخ : وبس والعقيقة مفهومة عن من ، مش زينب عن أسماء أي نعم .

السائل : ليس شرط التلفظ في النية ؟

الشيخ : لا ليس بشرط .

السائل : المهم تكون بالقلب .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب شيخنا بالنسبة للأضحية صار في جدال لما يذبحوا الله يهديهم يذكروا النية تلفظا : هذه أضحية فلانة بنت فلانة ، هل هذا ورد بالسنة ؟

الشيخ : لا .

السائل : ما ورد يعني النية تظل بالقلب .

الشيخ : أي نعم .

السائل : مثل العقيقة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما بتلفظ .

الشيخ : لا .

السائل : تبقى في نيته على أنها أضحية .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب شيخنا بالنسبة للعقيقة يعني لو ذبحناها في الأسبوع الثاني يمشي الحال ؟

الشيخ : إذا ما تيسر لك في الأسبوع الأول يمشي الحال في الأسبوع الثاني وإذا ما تيسر في الأسبوع الثاني وتيسر بالأسبوع الثالث وبس .

السائل : آه خلال ثلاث أسابيع .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أنا الذي أقصده من أجل العطلة تبعي من أجل الدوام تبعي .

الشيخ : قصدك ما يهمني أنا ، يهمني تعرف الحكم الشرعي إن تيسر لك الأسبوع الأول فهو الأفضل ، ما تيسر لك ففي الثاني ، ما تيسر لك ففي الثالث وبس .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : طيب شيخنا بالنسبة لقص الشعر المقصود في اليوم السابع سبعة أيام على عدد الأسابيع ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : من أول يوم ميلادها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : سبعة أيام .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أظن جاءتنا البنت يوم الجمعة وبتكمل سابعها يوم الخميس .

السائل : أي نعم .

السائل : أصح هيك أم لا ؟

الشيخ : صح .

السائل : طيب شيخنا في سؤال بالنسبة للصلاة ، إنسان دخل المسجد يريد أن يصلي ، كانت الدنيا شتاء في الخارج الجماعة بدهم يجمعوا ، ناوين جمع تقديم خلصوا المغرب ، فأتى هذا المتأخر يريد أن يصلي فكانوا ناوين بدهم يصلوا صلاة العشاء مثل ما هم معتقدين فلما سألهم قالوا نحن نصلي صلاة العشاء جمع تقديم هنا ينوي لصلاة المغرب يصح أم لا ؟

الشيخ : صح .

السائل : طيب لما الإمام بده يقوم للركعة الرابعة ويبقى هو بالركعة الثالثة ماذا يفعل ؟

الشيخ : ينوي المفارقة بالتشهد الأخير بالنسبة له ويسلم ، نعم .

السائل : ويسلم ويقوم ويصلي معهم العشاء جمع تقديم ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : هيك يعني ، جزاك الله خير إن شاء الله .

الشيخ : وإياك والسلام .

أبو ليلى : شيخنا ابن عساكر جائي لك ؟

الشيخ : نعم أبو ليلى مبارك إن شاء الله .

الشيخ : الله يبارك فيك .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : الحديث الذي رواه البيهقي هل الذي رواه .

الشيخ : شو شيخي كلامك انقطع .

السائل : الحديث (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة ...**)

الشيخ : نعم هذا رواه البيهقي .

السائل : هل قائله حذيفة بن اليمان ؟ وهل قال له عبد الله بن مسعود إنك حفظت ونسيت ؟

الشيخ : نعم ؟

السائل : قال له ابن مسعود ذلك ؟

الشيخ : نعم ، نعم

السائل : إذا الحديث صحيح .

الشيخ : الحديث صحيح ؛ لكن أنت لماذا عم تسأل هذا السؤال ؟

السائل : قول ابن مسعود لا يؤثر فيه ؟

الشيخ : ابن مسعود ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ابن مسعود ماذا به ؟

السائل : عبد الله بن مسعود هل اعترض على هذا الحديث على حذيفة بن اليمان ؟

الشيخ : هل أحد يعترض على حديث الرسول ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا ما هو سؤالك الله يهديك .

السائل : السؤال يعني ما في ضعف في السند أو المتن ؟

الشيخ : ما فيه الضعف في السند ولا في المتن ؛ كلمة لعل لا تبني بيت.

السائل : نعم والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : أعطينا شيخنا ...

السائل : عن مسعود بن زيد قال دخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحديثه ثم خرج ، قال أسامة فسألته ماذا و صل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال بلال ذهب لحاجته .

الشيخ : اكتب بجنبه حسن الإسناد .

السائل : حسن الإسناد .

الشيخ : أعطيني الملزمة يا أبو أحمد هي موجودة بين رجليك .

السائل : سؤال ، العمرة هل هي على الوجوب ؟

الشيخ : العمرة هي على الوجوب لكن إذا حج تمتعا فقد سقط الواجب .

السائل : يعني على الإنسان أن يقوم بها بالعمرة مرة ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : وجوبا ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما هو الدليل شيخنا ؟

الشيخ : أمر الرسول عليه السلام بفسخ الحج إلى العمرة.

السائل : فسخ الحج ؟

الشيخ : إلى العمرة .

السائل : إلى العمرة ؟

الشيخ : أيوه .

السائل : الاعتمار ثم الحج ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : الاعتمار ثم الحج يعني تمتعا ؟

الشيخ : أيوه وقد قلت لك ذلك .

السائل : شيخنا بالنسبة للتمتع هل هو أيضا وجوبا التمتع أم يحل به باقي أنواع الحج ؟

الشيخ : لا ، وجوبا أي نعم ولابد .

السائل : طيب شيخنا إذا فرضنا أن إنسان قادر ولم يعتمر هل تغني عنه عمرة الحج ؟

الشيخ : هذا الذي قلته لك .

السائل : نعم تغني .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني مجرد الحج تسقط عنه العمرة أيضا ؟

الشيخ : لا مش مجرد حجة بل مجرد تمتعه .

السائل : تمتعة بالحج ؛ جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : هل يؤخذ دليل ((**وأتموا الحج والعمرة لله**)) أن العمرة على الوجوب ؟

الشيخ : نعم ، بس المقصود هنا عمرة الحج .

السائل : عمرة الحج المقصود .

الشيخ : أيوه .

السائل : أيوه طيب جزاك الله خيرا شيخنا وبارك الله فيك .

الشيخ : أهلا والسلام عليك .

السائل : تسمح لنا بسؤالين يا شيخ .

الشيخ : سؤال واحد

السائل : هل نستطيع أن نضرب المثال للأدراج في وسط الحديث بقول عائشة " وكان يخلوا بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد " هل نستطيع أن نضرب بمثال في وسط الحديث ؟

الشيخ : نعم لأنه ليس من كلامه عليه السلام .

السائل : وهل هذا الإدراج من عائشة أم من الزهري يا شيخ ؟

الشيخ : الله أعلم .

السائل : من من ؟

الشيخ : الله أعلم .

السائل : الله أعلم ، الله يجزيك خير يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : شوف ابن ماجه كتاب الطهارة تسع وثمانين .

السائل : صحيح ...

الشيخ : هناك بتشوف ابن ماجه .

الشيخ : شوفوا المشار له ...

السائل : الاستدراك هذا ...

الشيخ : وين الاستدراك كاف هذا اصطلاح لا أدري ما هو ليس مهم ، كاف للاستدراك هذا محطوط في الأخير ، ليس في السماء ولم يذكره أبو القاسم ، شوف التفسير يلي قبله .

الحلبي : عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة رجال عند موته ولم يكن له مال ...

الشيخ : الجملة نفسها الأخيرة .

الحلبي : غير موجود بالمرة .

الشيخ : الوعيد لابد فيه .

الحلبي : ما فيه ، وقال له قولا شديدا .

الشيخ : هذه هي .

الحلبي : هذه هي :

الشيخ : لكان .

الحلبي : طيب أستاذي هذه نفس الشيء .

السائل : لما عندي تفسير الآن ؛ لأن هذا يدفن في مقابر المسلمين طيب لماذا لا يدفن في مقابر المسلمين ؟

الشيخ :لأنه أجرم الآن عتقه ستة أعبد ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له قولا شديدا ؛ لماذا ؟

الحلبي : يلي هو هذا كلمة قبل أن يدفن .

الشيخ : لماذا قال له قولا شديدا ؟

الحلبي : لأنه أعتقهم ولم يكن له مال غيره .

الشيخ : هذا هو ، فهذا القول الشديد مفسر بهذه الجملة الحلبي أنا عارف هل لذلك الفعل لا يدفنه في مقابر المسلمين ؟

الشيخ : هذا وعيد .

السائل : وعيد مثل القاعدة العامة في كل القضايا ؛ جزاك الله خير يا أستاذنا .

الشيخ : وإياك .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 142

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-142

محتويات الشريط :-

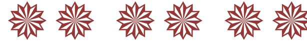

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... صلاة العصر ونحن نعلم قول النبي صلى الله عليه وسلم **(لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)** ؛ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أهلا بكم تفضل نحن بخير الحمد لله ؛ فهذا المشكل مع الحديث الأول حديث عائشة بأنه يقول : **(لا صلاة بعد العصر)** كيف هو يصلي ... واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو الإشكال ؛ الجواب من ناحيتين : الناحية الأولى وهي الأهم ؛ لأنها تتعلق بما نحن المتبعين للرسول عليه السلام ؛ والناحية الأخرى تتعلق به عليه السلام ، وله خصوصية ؛ والناحية الأولى وهي الأهم

جوابها إن حديث (**لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس**)، من العام المخصوص ؛ مفهوم هذا الجواب من الناحية الفقهية ؟

السائل : العام المخصوص .. ؟

الحلبي : يعني هذا الحديث عام وله تخصيص في مكان آخر .

الشيخ : تمام ، مخصصه حديث علي رضي الله عنه ومثله حديث أنس بن مالك (**نهى عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية**) واضح ؟

السائل : نعم واضح .

الشيخ : هذا الاستثناء يخصص الحديث الأول ، الحديث الأول يشمل كل الوقت الذي يلي صلاة العصر ، الحديث الثاني بقول لا ليس كل الوقت وإنما الوقت الذي تبدأ فيه الشمس بالاصفرار وتتضيق للغروب ؛ وإذا عرفت هذا الحديث عن علي وعن أنس حينئذ طاح الإشكال ، واضح ؟ .

السائل : أي نعم .

الشيخ : لكن من المفيد أن نذكر الجواب الثاني ؛ لأن هذا يفيدنا في قضايا أخرى ، والجواب الثاني نفترض أنه ما علمنا بهذا الحديث المخصص ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بنقول هو قال لأمته (**لا صلاة بعد العصر**)، لكن لا هو أن يفعل أي له خصوصيات هو تزوج بتسعة من النساء وأكثر بينما لما جاءه رجل وعنده تسع نساء وأسلم قال له أمسك أربعا منهن وطلق سائرهن ، في خلاف بين هذا وذاك ؟ لا ، تلك خصوصية للرسول عليه السلام ؛ إذا كون الرسول صلى بعد العصر بتكون هذا أيش ؟ بتكون خصوصية له ؛ لكن هذا بيجي متى ؟ فيما إذا كنا على غير علم بحديث علي وهو إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية واضح الجواب ؟

السائل : واضح .

سائل آخر : عفوا سيدي بالنسبة لحديث علي عن رسول الله ... أو كرأي لعلي أو هو روى عن الرسول عليه الصلاة والسلام ...

الشيخ : لا ، أنا أقول حديث علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية وهو حديث مرفوع نعم .

السائل : سؤال آخر ، حديث بيت الخلاء .

الشيخ : كيف ؟

السائل : الحديث في بيت الخلاء ، النهي عن التكلم في بيت الخلاء في نهي عنه ؟

الشيخ : إذا كنت تعني بالحديث ...

السائل : النهي في بيت الخلاء وهو يقضي حاجته وبيت الخلاء وهو لا يقضي حاجته على أساس أنه في بيت الخلاء فيه أشياء أخرى مثل مغسلة مثل مكان للاغتسال يعني وواسع من هيك حتى .

الشيخ : لكن كونه أضيق أشكل كونه أوسع ليس أشكل صح أم لا ؟

السائل : صح .

السائل : الشغلة الثانية هل التكلم بأي كلام أم النهي في الذكر يعني الكلام العادي ينادي على أهل يطلب شغلة يناول شغلة ...

الشيخ : لا يصح حديث بل نقول لم يرد مطلقا حديث في النهي عن الكلام في بيت الخلاء وكل دليل روي ؛ وما أقول ورد ؛ لأنه ورد يقال في الصحيح وفي الضعيف ، وكل الذي روي لو صح لا يدل على النهي في الكلام وهو جالس لقضاء الحاجة إلا في كيفية مخصوصة ؛ لأن الحديث جاء وأكرر وهو غير صحيح وإنما بإسناد ضعيف **(لا يخرج الرجلان يضربان الخلاء كاشفان عن عورتيهما يتحدثان)**، هذا لو صح فهو يحرم الحديث وهم كاشفين عوراتهم ؛ فليس إذا النهي منصب على الكلام ، أيوه وإنما على التعري ، والتعري لا يجوز سواء كان مقرونا بالكلام أو غير مقرون بالكلام ؛ لكن سؤالك يذكرنا بأسئلة هي موضوع الساعة أنه هذه الحمامين الموجودة اليوم في الفنادق ، في المستشفيات ، في الدور ؛ فيها مرحاض ، فيها دوش ، فيها مغسلة ، إلى آخره ؛ فرجل من هنا قضى حاجته بلف خطوة من أجل الوضوء وبده يقول بسم الله ؛ فهل يجوز له ذلك ؟ الجواب نعم ؛ لأن المنهي وهو في الخلاء عن ذكر الله عزوجل وليس عن الكلام العادي حسب ما فصلنا آنفا ، وما هو بيت الخلاء في التعبير اليوم ، هذا تعبير لم يكن معروفا في العهد السابق من حيث الأسلوب العربي وهي تسمى إما بالكنف ، وهكذا جاء في بعض الأحاديث الصحيحة وإما بلفظة الغائط **((أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء))**، ونحن إذا درسنا تاريخ الصحابة الأولين، الغائط المذكور في القرآن الكريم هو أصله معناه في اللغة العربية المكان المنخفض ثم سمي مجازا مكان التغوط أي المرحاض أي بيت الخلاء ونحو ذلك من الأسماء ؛ إذا درسنا سيرة الرعيل الأول نجدهم لم يكن في بيوتهم يومئذ الكنف حتى المرأة إذا أرادت أن تقضي حاجتها كانت تذهب للخلاء وتتستر وتذهب خارج الدار فكانت تقصد أوطى مكان ، أخفض مكان ، هو الغائط فتقضي

حاجتها ؛

الآن افترض ذاك المكان بعيد عن الدار خمسين خطوة متى تقول هذه المرأة أو ذاك الرجل حينما يتهيأ لقضاء الحاجة ، متى يقول الورد المشروع (**أعوذ بالله من شر الخبث والخبائث**) متى يقول ؟ يا ترى لما يبدأ يمشي أول خطوة ؟ الجواب لا ، خامس خطوة ؟ عاشر خطوة ؟ خمسة عشر لا ، لا لا؛ وإنما المكان الذي يقرر يجلس فيه ويتغوط فيه هنا قبل ما ينزع ثيابه رجل كان أو امرأة بقول هذا الورد ، وبين يدي هذا الورد في بعض الروايات التي تخفى على الكثير نقول بسم الله ، كويس ؛ إذا هو يقول (**بسم الله اللهم إني أعوذ بك من شر الخبث والخبائث**)، ثم يجلس ؛ فإذا قام يأتي الورد الأخير ورد الختام متى يقول غفرانك ؟ حينما يلبس ثيابه ويمشي أول خطوة من ذلك المكان يلي فيه نجاسة وبقول غفرانك ؛ الآن صار في عندنا مراحيض في نفس الحمامين بهذا القياس أو أكبر مش الموضوع فهذا المكان يلي هو اسمه المرحاض المكان يلي يجلس عليه الإنسان المرحاض الأوروبي لما يقف عليه ...

السائل : ما يذكر الله ؟

الشيخ : لا ، لسى مش لما يجلس عليه لما يقف عليه ويبدأ ينزع ثيابه قبل ذلك بقول (**بسم الله أعوذ بك من شر الخبث والخبائث**) ، برفع ثيابه ويجلس عرفت كيف ؟ وعند الانتهاء قام أرخى ثيابه فيقول (**غفرانك**) ، يمشي خطوة إلى المغسلة فيقول (**بسم الله**) من أجل الوضوء ، ذكر الله لما قال بسم الله في المرحاض هذا ليس مرحاض ليس في الغائط ، لأن هذا ليس غائطا ؛ واضح ؟

السائل : نعم واضح .

السائل : قضية الحديث بغير الذكر أثناء الجلوس على الأرض .

الشيخ : كيف ؟

السائل : قضية التكلم بغير الذكر ..

الشيخ : سبق الكلام .

السائل : قلت أنت ضعيف ذاك الحديث .

الشيخ : ذاك ضعيف لأنه كاشفين عن عورتيهما ؛ أما حديث ينهى عن الكلام المباح في الخلاء لا يوجد له ذكر ، ليس له أصل .

السائل : خلص إذا .

السائل : مثلا إنسان دخل بالقرآن إلى المرحاض ما حكم ذلك هل يجوز الدخول به ؟

الشيخ : المرحاض عفوا ..

السائل : نقول الحمام أي إنه الحمام .

الشيخ : الحمام ، ... صار معناه دلالته عامة تشمل غسل اليدين ، تشمل الدوش ؛ لكن قل أنت المرحاض هو يريد أن يقضي حاجته في المرحاض ومعه مصحف فهل يجوز ؟ الجواب إذا كان هذا المصحف كما هو في الواقع غير ظاهر محطوط في الجيبة الداخلية من الجاكيت أو من القميص أو ما شابه ذلك فلا شيء عليه ؛ وإذا كان دخوله والمصحف في المرحاض هكذا لا شيء عليه شو بقي الحمام والمغسلة إلى آخره ، وضح لك الجواب ؟

السائل : مرات الواحدة بكون معه مصحف وحقيبة مثل هذه وفي سفر واحتاج إلى دخول بيت الخلاء فلا يستطيع أن يتركها في الخارج لكي لا تسرق ومصحفه في جيبه أو في حقيبته فيأتي الجواب لا حرج ؟

الشيخ : لا حرج نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : علمت في موضوع تشريح الأموات حديثا ورد عن الرسول عليه الصلاة والسلام (**كسر عظم الميت ككسره وهو حي**)، وهناك استدلال بهذا الحديث على حرمة تشريح الميت بغض النظر عن أي أسباب ؛ لأن الحديث لم يكن معللا بحيث إذا انتفت العلة ، فنقدر نشرح فما رأيكم بالموضوع ؟

الشيخ : رأيي كما يدل الحديث لكن يفيد وهو المؤمن ، (**المؤمن كسر عظم الميت المؤمن ككسره حيا**) فالتشريح بالنسبة للمسلم لا يجوز إطلاقا لأن فيه تمثيلا ؛ أما بالنسبة لغير المسلم فإذا كان بإذن أهله جاز لأنه ليس له تلك الحرمة التي للمسلم ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تفضل .

السائل : طيب الآن في شيء اسمه الطب الشرعي يعني التشريح يكشف الجرائم ويكشف هذا ، ما في باب في السنة يجيز ذلك .

الشيخ : هذا ليس طبا شرعيا ، هذا طب فقهي ، عرفت كيف ؟ يجب أن نفرق بين الأمرين ، يعني بعض الفقهاء خاصة في آخر الزمان يجتهدون اجتهادات بالرأي كما كان يقال عن أهل الرأي قديما بالكوفة ؛ لكن هؤلاء أولا يغلب عليهم البعد عن دراسة الفقه السني وأعني به الفقه المستنبط من السنة ؛ لأنهم لا يعنون منذ نعومة أظفارهم إلى أن يتخرجوا دكاترة في الشريعة لا يعنون بدراسة السنة والإحاطة بما فيها من كنوز ومن نصوص وإنما يستعملون رأيهم أنه المصلحة تقتضي هكذا ، وما دام ما في نص في الشرع يمنع من ذلك هذا في حدود طبعا معلوماتهم

فيفتون بمثل هذه الفتاوى ؛ لكن الآن انظر كيف وقعنا في زمان ما هو منصوص في الشرع لا نعمله ولا نحكمه وما ليس منصوصا في الشرع أقل ما يقال نجتهد من عند أنفسنا في سبيل أيش إظهار أن القتيل هذا قتل برصاصة من نوعية معينة ، هذا الرصاص مثلا بمثل رصاص الشرطة مثلا ، بتوصلوا من كشف نوعية الرصاص إلى تحديد هوية المجرم ، كويس لو قلنا بجواز هذا التحقيق المبالغ فيه بل المنتطع فيه شو ثمرة هذا ؟ اكتشفنا في الأخير من هو القاتل ، هل يقتل ؟ لا يقتل إلا ما ندر جدا ؛ لأنه عم تثبت حقائق يقينية ما تحتاج إلى مثل هذه البحوث الطبية الدقيقة ، مع ذلك نعطل الأحكام الشرعية ، هذا معروف لديكم حتما ؛ إذا ما هو المقصود من الطب الشرعي كشف المجرم ؟ ها هو المجرمين بالعشرات كل يوم وما نقيم عليهم الحد الشرعي فاعتبروا يا أولي الأبصار هذا لو فرضنا ما فيه تمثيل لجثة هذا القتيل أنه فوق ما هو قتل ، ولقي أجله عند ربه بحق أو بباطل ، الله عزوجل هو الذي سيحكم بين الناس فنأتي نحن ونشرح به ونتعلم عليه وكما قيل في بعض الكتب في الأدب " استضعفوك فوصفوك "، هلا وصفوا لك شبل الأسد لو واحد له صولة له دولة ، وما يستطيعوا أن يمثلوا به التمثيل هذا ، يتركه ويتهموا زيد وبكر وعمرو من أجل ماذا ؟ يأخذوا بثأره ؛ فتسمية هذا النوع من الفحص الطبي بالطب الشرعي أقل ما يقال فيه برأيي تسامح بالتعبير ؛ أي نعم .

السائل : في لي رد آخر سمعته أو قرأت فيه على مثل هذه الناحية ، مثل الطب الشرعي أو لغاية التعليم الطبي بالنسبة للطب الشرعي يعني المقصود به ما يلزم القاضي من معلومات ليصدر حكما أو رأيا في قضية ما ، الحكم حتى يصدره القاضي بحاجة إلى بينة ، وإذا وجدت بينة غير كافية يستأنس بقرار ، والبينات معروفة في الإسلام أربعة أنواع مثل الاعتراف ، وقسم اليمين ، والشهادات الموثقة والشهود ؛ وهذه الأمور الأخرى من الأثر ، أو من الفحص الطبي أو من علامات بقيت في مكان الجريمة تعتبر أو صورة كلها تعتبر قرائن يستأنس بها القاضي ؛ ولكن لا يمكن الاعتماد عليها في إصدار الحكم ؛ فقيمتها أصلا أمام القاضي حتى لو عملت فهي ضعيفة .

الشيخ : فهي ثانوية .

السائل : لأنها قرينة وليست بينة .

الشيخ : ثانوية ، كلام سليم ما في عليه رد أبدا .

السائل : عندي سؤال آخر عن موضوع ما يسمى بالرشوة ، قرأت بعض الفتاوى بإيجاز إعطاء الرشوة إذا لا تحقق مضرة ، أو أخذ حق إنسان آخر ؛ وبعض الناس يقولون إن الرشوة حرام لأنها أصلا أتت بحكم عام ولم تخصص ولم تعلل أنها حرام في حالة كذا أو كذا فتصبح مباحة إذا لم يحصل كذا وكذا ؛ فأي الرأيين أصوب ؟

الشيخ : أنا في اعتقادي إذا فهمنا معنى كلمة الرشوة في اللغة العربية التي جاء بها الحديث النبوي نأخذ الجواب

بكل صراحة وبيان ، الرشوة هي : إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ؛ وانتهى الموضوع .

السائل : هذا الاصطلاح اللغوي .

الشيخ : هذا لغة وبه جاء الشرع " إعطاء مال لإحقاق باطل أو إبطال حق " وعلى هذا تحل مشاكل كثيرة جدا ؛ يعني كيف نضرب مثال وقبل استحضار المثال أريد أدقق على موضوع إبطال حق أو إحقاق باطل ، هذا يقع كثيرا فيما نسمع ، الدولة مثلا تعلن مسابقة ، فيه ناس بطلع هو الأول وله الأحقية ، في واحد طلع الثاني أو ما دونه ؛ إذا كان الفائز واحد فيأتي ويرشي وبقول هذه ما فيها شيء لكن هو أحق ، هو أخذ حق مين ؟ السابق الأول ؛ وهكذا بصورة أبسط بكثير إذا كان الموظفين بشتغلوا في إدارة المعاملات وماشين حسب النظام في الظاهر ، وأحيانا هذه تحصل في زحمة الخبز في بعض الأوقات عندنا في سوريا بقولوا " يأتي الطشي وبيأخذ الأولية " بقول أنا لم أضر بأحد ؛ كيف لم تضر بأحد ؟ يلي رقمه عشرة صار دوره رقم إحدى عشر لأنك أنت تقدمت فتأخر كل الجماعة يلي هم دورهم عشرة وتسعة إلى آخره ، هذا فيه تعدي على الغير ؛ لكن لو فرضنا شرطي مرور يقينا تعرف أنت وهو أنه أنت لم تخالف النظام والقانون لكن يريد أن يجازيك بتعرفوا هذا الشيء بصير ولى ما بصير ؟ نعم بصير في واقعنا ، هذا إذا أعطيته بدل الخمس دنانير يلي هو يريد أن يفرضها عليك ظلما دينار فأنت دفعت الشر الأكبر بالشر الأصغر وأنت ما رشيته لأنك ما أحققت باطلا ولا أبطلت حقا بل أزلت عنك ظلما أي حكما باطلا وهو الخمس دنانير يلي هو يريد أن يفرضها عليك ؛ و العكس بالعكس ، إذا أنت خالفت النظام والنظام يفرض عليك دفع الخمس دنانير بتعرف هذا فتأتي وتعطيه دينار حتى يغض النظر عن المخالفة ، هذه رشوة ؛ لماذا ؟ لأن هذا إبطال حق ، اللهم إلا إذا تنطعنا كثيرا كما يفعل بعض الناس ممن ضاق عنهم وفكرهم ... يقول هذه قوانين ما أنزل الله بها من سلطان ؛ كيف قوانين لو لم تكن هذه القوانين صارت الناس بتحطم بعضها البعض بالسيارات وبصير اضطراب شديد ؛ كذلك القول عن النظم والأبنية وما شابه ذلك ؛ فإذا لاحظنا هذا المعنى اللغوي تنتهي المشاكل كلها ؛ الرشوة هي : إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ؛ وحينئذ كفى الله المؤمنين القتال .

السائل : طيب سيدي أليس الأصل في حالة أنا وقعت علي مظلمة ويوميا أرى الظلم بقع علينا ، مش الأصل فينا نعمل على إزالة الظلم بدون ارتكاب ما هو شر ؟

الشيخ : أين الشر ؟

السائل : مثلا هذا الشرطي ...

الشيخ : لا وين الشر في موضوعنا إذا قلنا إن الرشوة إحقاق باطل أو إبطال حق ، أين الشر ؟

السائل : دفع شيء ليس من حق هذا الشرطي أن يأخذ دينار بدل الخمس دنانير ، هذا ليس من حقه .

الشيخ : لكن هو من حقك تدفع خمس دنانير .

السائل : هذا الأمر إذا حصلت الخصومة ؛ إذا المسألة حلها في الإسلام قاضي حسبه مثلا مضبوط ، نحضره وبحل المشكلة بيني وبين ...

الشيخ : نحن يا أستاذ خياليين أم واقعيين ؟ أين قاضي الحسبة ؟ لو سمحت خلينا ننهي البحث مع الدكتور ثم نسمع من الآخرين السائل : مشكلتنا نقع في هذا الواقع يوميا .

الشيخ : معليش يا أخي ...

السائل : وزيد على هذا المثال أمور كثيرة .

الشيخ : الأمور الكثيرة إما فيها رفع ظلم عن نفسك ، وإما فيها إبطال حق لغيرك ؛ وكما قلنا وإما بالعكس تماما ؛ فلو فرضنا أنك أبطلت باطلا ، أبطلت باطلا كل يوم عشر مرات شو فيها هذه ؟ إذا أبطلت باطلا مش حققت باطلا أو أبطلت حقا ؛ فقضية تكرر الشيء لا ينظر إلى تكرره وإنما ينظر إلى حقيقة هذا الشيء هل هو جائز أو هو غير جائز ؛ فإن كان جائزا فأول مرة جائز وثاني مرة جائز وعاشر مرة جائز وهكذا ؛ وإن كان غير جائز فيرجع الحكم أبدا ؛ فالآن هذه ما فيها إشكال أبدا ، وقضية الحسبة يا أخي هذه تحكى في غير هذا المجتمع الذي وضع العمل بالشرع جانبا .

السائل : ليس خطئا أن نتخيل ما نصبوا إليه إذا ؟

الشيخ : صحيح ، ويجب كما قلت وقلنا معك ، يجب أن نعمل لهذا الذي ننشده ؛ لكن إلى أن نتمكن من ذلك ماذا نفعل بهذه الجزئيات ؟ في هذه الظلامات نحاول تقليلها .

السائل : والله أنا أرى أن أتحمل الظلم على أن أدفع شيء من هذا القبيل حتى لو دفعت عشرة دنانير ...

الشيخ : أهلا وسهلا وعليكم السلام ورحمة الله ، أهلا يا دكتور وعليكم السلام ، الحمد لله نحن بخير أحبكم الله ، الله يجمعنا على حبه .

الشيخ : ممكن أن تذكرني ما قلت أخيرا أنت ؟

السائل : كوني أنا من مؤيدي الرأي بأن الرشوة حرام وبغض النظر عن الواقعة يعني فيها ظلم أو عدم ظلم للآخرين أو إحقاق حق يقع عليّ أو على غيري بهذا الأسلوب بظني مؤيد له إنه حرام .

الشيخ : يعني تؤيد أن تظل مظلوما ؟

السائل : لا ، أنا أعمل على حل المشكلة جذريا هذه بطريق آخر ، وأما الجزئيات أبقى صابرا عليها وأتحملها .

الشيخ : طريق آخر ما في عندك بين ما تقيم دعوى ، إذا استطعت أن تقيم دعوى خسرت قبل كل شيء أكثر مما سيأخذه هذا الإنسان ظلما وعدوانا وبعدين هات بتحصل حقك أم لا ، إلى آخره ؛ نحن نريد معالجة الواقع، مع ذلك يبدوا لي أنك ما اقتنعت ومعليش إذا قلت إنك لم تقتنع لكن أريد أن أكون على بينة كيف من ... نحن نقول أهل العلم باللغة بقولوا الرشوة هي إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ؛ فإذا أنت لم تقتنع بهذا التعريف تبقى على رأيك أنت لك شأنك ؛ أما إذا اقتنعت بهذا الرأي فهذا يلزمك أن تتراجع عن ذلك الرأي .

السائل : نعم صحيح مستند إلى قضية النصوص التي أتت بالتعريف الشرعي وليس اللغوي ..

الشيخ : سبحان الله أين التعريف الشرعي ؟

السائل : يعني أقصد لعن الله الراشي والمرتشي ؟

السائل : والرائش بينهما .

الشيخ : " والرائش بينهما " زيادة لم تصح في الحديث وليس لنا بهذا الصدد ، شو معنى **(لعن الله الراشي)** ، من هو الراشي ؟

السائل : الراشي الذي يعطي المال .

سائل آخر : لماذا ؟

الشيخ : الله يرضى عليك ، يعطي المال لماذا ؟ يأتيك قلنا بعد المغرب للدكتور عصام هات سؤال فأجابني ، قلت له بارك الله فيك هذا النظام قاصر لأنه سيضطرني لسؤال ثاني ، وكل سؤال يكون الجواب عليه محوجا للسائل أن يسأل سؤال ثاني ، معناه هذا السؤال كان جوابه ناقص ؛ فأنا أقول لك الآن من هو الرائش المذكور في الحديث ؟

السائل : هو أي شخص ...

سائل آخر : مش من عندك بدك يكون التعبير شرعي .

الشيخ : نحن نقول لك باللغة بتقول كذا وأنت بتقول أي شخص ، اللغة تقول ليس أي شخص .

السائل : مثل مثلا أنا إنسان أدفع مالا ... شيء لمسئول من واجبه أن يعمل عملا هو أصلا من واجبه أن يعمل هذا لحظة شوية يصب في نفس المعنى وممكن إذا مش عارف نص أو تعريف لكن هذا ما فهمته أن أدفع شيء لمسئول لكي يؤدي لي خدمة كي يؤديها أو ليمتنع عن أداء عقوبة عليّ من واجبه أن يوقعها .

الشيخ : هذا بلتقي معي بارك الله فيك ، اسمح لي طيب بالضبط اختلفنا أم اتفقنا ؟

السائل : بس الاستثناء هنا ...

الشيخ : خلينا بمثالك هذا الموظف ، موظف في دائرة من الدوائر ، واجبك الآن تعطيه جوازك مثلا وماذا يؤشر لك عليه ، هو يقول لك اليوم وغدا واليوم غدا ، من أجل أن تعطيه رشوة ، هذه الرشوة يأكلها هو وهي حرام عليهم ، صح لأنه واجبه القيام بهذه الوظيفة .

السائل : صح .

الشيخ : كويس أنت على مذهبك الطويل الأمد ويلي يحتاج لصبر أيوب عليه السلام بتم تروح وتأتي وتروح وتأتي وما بتعطيه دينار ، لماذا ؟ لأن هذه رشوة ، يا أخي هذه ليست رشوة ، هذا مال يعطيه من أجل تحقيق الحق ، أنت لك حق عنده وهو أن يؤشر لك على الجوازات ؛ تفضل يا أخي وأنت طولت بالك علينا وجزاك الله خيرا .

السائل : الحديث ممكن يؤخر معاملة أخ ثاني لك ، الموظف هذا نفسه يؤخر معاملة .

الشيخ : لا ، لا ، هذا المثال أنا أحضرته إليك منك وإليك ، تذكر المثال يلي قلنا عنه " الطشي وصار الأولى " أنت رجعت له ، نحن نفرض الآن لا يوجد صف ، راح عند الموظف وقال تعال السائل : الموظف يجوز أنا مع رأي الدكتور ، لأنه هذا قد يعطي ضعاف النفوس من الشرطة وغيرهم من أيدي الموظفين أن يعتادوا على هذا الأمر وتصير بين أيدي الناس ، وهذه مرة صارت فترة ...

الشيخ : هذا يمين بالله ، وقلما أحلف يمين ؛ أتعجب منكم ودكاترة ومثقفين أن نكون خياليين ؛ يا رجل الواحد منكم يرضى يروح ويأتي ، بلعب فيه هذا الموظف من أجل ما يعطيه دينار ، أولا يرضى الواحد منكم يفعل هذا الخيال يلي أنتم عم تقرروه ، إنه هو اشتراه ؛ هذا أولا خيال ثانيا خلاف الشرع .

السائل : بدي أعطيك مثال مثلا على سبيل المثال بتروح مصر أي معاملة أو أي مكان شغلة البخشيش هذه موجودة عندهم ، يعني تعودوا عليها ، يعني أنا دخلت عندك ممرض وبأخدمك إذا لم تعطيني بخشيش أو إكرامية فلا أخدمك بالطريقة التي يجب أن تكون .

الشيخ : هذا يجيب مثال ، وهذا يجيب مثال ما هي الضابطة ما هي القاعدة ؟ بتبطل أنت تدخل مصر من أجل أن لا تعطي بخشيش ؟ شو عم تحكوا يا جماعة والله أمركم عجيب ، مع أن الشرع موسع عليكم ، الشرع بقول لكم الرشوة هي إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ، فأنت تريد أن تسافر من هنا لمصر وأخذت التأشيرات يلي بسموها اليوم قانونية ، لما وصلت هناك وقف في طريقك يلي سميته البخشيش ، كويس بترجع أدراجك حتى لا تدفع جنيه مصري ؟ لا والله ما تفعل هذا ، ويا ليت ويا ليت يكون هذا في الشرع حرام هذا الدفع لأكون معك وأقول بارك الله فيك إذا رجعت أدراجك ؛ لكن لماذا أنتم تضيقون أمرا وسع الله فيه ؟ مثل ذاك البدوي يلي دخل المسجد وجهله بالشرع كشف ثوبه ... في المسجد يعني بال ، الصحابة هجموا عليه يا

قليل الأدب يلي لا تخجل هذا بيت الله وكذا ، الرسول عليه السلام ، ((وإنك لعلى خلق عظيم))، دعوه لا تضربوه ، اتركوه حتى يفش خلقه بالشخاخ تبعه .

السائل : اللهم صل على محمد .

الشيخ : دعوه لا تضربوه ، بعد ما قضى حاجته قال له : إن هذه المساجد لم تبن لشيء من البول والغائط إنما بنيت للصلاة وذكر الله الرجل توضأ وصلى مع الرسول عليه السلام ، بعد ما صلى وهنا الشاهد قال " اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك معنا أحدا " ...، شو قال له عليه السلام ؟ (لقد حجرت واسعا من رحمة الله)، يا جماعة حجرتم واسعا من رحمة الله ، الله وسع عليكم لما جعل الرشوة إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل فأنت تضرب لي مثال والدكتور يضرب مثال ، هذا المثال هو ... هذاك وضيفته أن يمشي معاملته ما مشاها إلا برشوة ، وهذا وظيفته يدخله مصر وما يدخل إلا ببخشيش ، طيب بترجع أدراجك ؟ يا ليت يكون عندنا من التقوى ومن الصلاح بحيث إنه نحن نصل إلى هذا الاحتكاك بالحرام ونقول لا ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) .

الشيخ : ... سبحان الله ! اليوم الناس يا جماعة على طرفي نقيض يا تشليط يا تشديد ، تشليط عندنا معناه أيش ؟ خروج عن الشرع لا مبالاة ؛ أما التشديد فهو تعسير على الناس ؛ عشرات الأسئلة تأتينا بالشهر الواحد تارة وجاهة وتارة بالتليفون أنا يا أستاذ عندي شوية مال إذا أنا وضعتهم في البيت بخاف أنه يتسلط عليه اللصوص ، ما بجوز أنا أحطهم في البنوك ؟ فأقول له لا ، لا يجوز ؛ طيب أنا ماذا سأفعل وأنا بخاف ؛ طيب شو بتساوي بقوله تعالى : ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))، آية توضع في صدود المجالس لوحة مثل هذه ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))، هذه الآية منسوخة من صدور الناس ما بفكر فيها إطلاقا ، ما بخطر في باله ولا في خاطره إنه هو إذا اتقى الله في ماله فربنا بحفظ له ماله ، إنما البنك يلي بحفظ له المال ما بحط في باله أنه البنك كله يطير ، كله يجلس ويفلس ، وهذا وقع مرارا وتكرارا .

السائل : ...

الشيخ : لا ، في ضرورة هنا ، ضرورة تأكل الربا وتطعم الربا ؛ لما ترى هذه المسألة بسيطة ، الرشوة إعطاء المال لإبطال حق أو إحقاق باطل وكفى الله المؤمنين القتال .

السائل : طيب يا سيدي نفرض أن الموضوع كبرته أنا شوية .

الشيخ : صغره جزاك الله خيرا.

السائل : ...

الشيخ : نفس القضية .

السائل : لكن أستاذي يشمل هذا الحكم .

الشيخ : نفس القضية ، مرة جاءني ضابط شايف حاله سامع أني أنا بقول لا يجوز فقد زارني في البيت وقال أريد أن أسألك سؤال قلت له تفضل ، قال لي شو رأيك في البنك الإسلامي ؟ قلت له ما رأيك في المجتمع الإسلامي أعجبك ؟ قال لا والله ، قلت له لا والله ؛ ...

السائل : يعني إنه رأيك يدخل في الربا ؟

الشيخ : لافتات كثيرة ، لافتات مصنوعة ، كثير من الناس يذهبون يريدون سيارة ثمنها أربعة آلاف مثلا ، هم بدهم أربعة آلاف وخمسمائة لستة أشهر ، إذا قلت له لسنة الخمسمائة بصيروا ألف ، بصيروا الأربعة آلاف خمسة آلاف ، وهكذا البنى ، وهكذا كل شيء ؛ يا جماعة هذا هو الربا ؛ لكن بس نحن بنحط أيش المعاملة حيلة لأكل الربا ، الله أكبر ، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها ثم أكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم أكل شيئا حرم ثمنه**)، (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ...**)، هذا بنص من القرآن ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**))، يذبحون الذبيحة الفارهة السمينة ناظرة ومشحمة ، الشحم لازم يكبوه مثل المصارين ونحو ذلك عقوبة من الله بسبب تعديهم فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ماذا فعل اليهود ؟ ما صبروا على حكم الله ، احتالوا عليه (**حرمت عليهم الشحوم فجملوها ...**) يعني ذوبوها يعني ألقوها في القدور الضخمة وأوقدوا النار من تحتها وسالت أخذت أيش ؟ شكلا جديدا ؛ لكن هو الشحم ، هو حقيقة الشحم ؛ فسول لهم الشيطان سوء عملهم وأوحى إليهم أن هذا ليس حرام ، الحرام أنكم تبيعوا الشحم مثل ما هو على ظهر الدابة ، أنتم لم تبيعوا الشحم كما كان وإنما تعبتم وعملتم إلى آخره ؛ نفس الجواب بتسمعوه من البنك الإسلامي وغيره ، بقولوا لك في معاملات في كذا ؛ طيب يا سيدي نحن نقول لكم يجوز أن تأخذوا أجرة على المعاملة ؛ لكن لماذا الفرق يلي معاملته خمس أشهر ، بكتبها عشر أشهر ، لنصف السنة ، لسنة ، شو فرقت معك ؟ لا شيء ؛ لماذا ؟ هذا هو الربا كما هو تعامل البنوك كلها ، تأخذ مئة دينار لشهر عليهم كذا ، لشهرين بتزيد ، وهكذا .

السائل : التقسيط ؟

الشيخ : ما يجوز التقسيط .

السائل : طيب وديعة في البنك الإسلامي .

الشيخ : كوديعة في صندوق الأمانات يجوز ، أما وديعة خذ المال والعب به ما شئت فلا يجوز .

السائل : تصديقا لقولك في كمان على العقد شبهة من باب آخر وهي عندما تشتري سيارة البنك الإسلامي ليس مالكا لهذه السيارة ، باتفاق بيني وبين البنك الإسلامي يقع على شيء لا يملكه .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : والبضاعة في البحر .

الشيخ : هذا صحيح يا دكتور بس هذا عليه جواب نحن لا نريد نظلم الناس ولا نتحامل عليهم ، أنتم تعرفوا اليوم أن السيارات كل الشركات تضع مواصفات وكتالوجات وإلى آخره ، فإذا اشتريت السيارة من ماركة معروفة وموديل معروف وكل المواصفات مسجلة ، فهذا يكون مثل بيع السلم ، بيع السلم بتعرفوه وهو يسمى بيع السلم أو بيع السلف ، قال عليه السلام : **(من أسلف فليسلف في وزن معلوم في كيل معلوم إلى أجل معلوم)** ، مثلا يأتي المزارع عند التاجر بياع الحب ، عندنا بسموه العلاف يلي يبيع العلف بقول له أنا السنة بطلع عندي كذا قنطار قمح ونوعية القمح بيعطي المواصفات المعروفة في البلد ، يقول له كم تشتريه الآن ؟ لسى الموسم ما جاء ، يتفق هو وإياه ؛ بطبيعة الحال التاجر والمزارع كلاهما يعلم أنه مش ممكن يبيعه للتاجر بسعر الموسم لا ، إنما هو بأقل حتى يشجع المزارع على الشراء فإذا كما قال عليه السلام **(من أسلم فليسلم في وزن معلوم في كيل معلوم إلى أجل معلوم)**، فهذا يجوز وعليه كان العمل في عهد الرسول عليه السلام ؛ يلي ما يجوز والذي يدخل تحت قوله عليه السلام **(لا تبيع ما ليس عندك)** هو هذه الحوائج التي يعني تتغير وتتبدل كل لحظة ، التمر مثلا أنواع وأشكال لا يمكن تحديدها ؛ أو أي شيء من الخضار والفواكه ، إلى آخره ؛ لكن سيارة موجودة بيننا وبينهما بعد المشرقين ، لكن هذا الموديل وهذه المواصفات لو لا فرق السعر بالنسبة للنقد والتقسيط ما فيها شيء هذه المعاملة ؛ وفي ظني لا يمكن لأي تاجر أن يشتري والسيارة حاضرة عنده إلا بناء على كشوفات ومواصفات وعلى ذلك تأتي الموديلات التي يتفقوا عليها ؛ فهذا يرد على الموضوع لكن ليس قوي ، القوي أنهم يأخذون فرق التقسيط ولا يعرفون سعر واحد ، يلي هو سعر النقد وسعر التقسيط ؛ لو أن البنك الإسلامي أو غيره بيجيب السيارات ويربح عليها ما في مانع من ذلك ، هو وأي شركة بمنزلة واحدة ، وبعض البنوك في الإمارات العربية هكذا يفعلون ، في الكويت مثلا بعض الشركات تستورد لحساب بنك من البنوك سيارات وتضعها في مكان معين ، والبنك يقول هذه السيارة وهي موجودة شوفها إذا أعجبتك فسعرها كذا وكذا على عينك يا تاجر ، هذه ما فيها إشكال إطلاقا ؛ لكن إذا قالوا سعر النقد كذا والتقسيط كذا خربت العملية ؛ لأنه لما بقول لك السعر النقدي كذا بلاشك هو عمل حساب دقيق بالكمبيوتر كم كلفت السيارة وكم هو سيربح

بالمئة خمسة أو عشرة ؛ إذا هذه السيارة كاش أربعة آلاف دينار مثلا تريد أن تشتري بالتقسيط زاي مئتان أو ثلاثمائة إلى آخره ، هذا التقسيط هو من باب أكل أموال الناس بالباطل ، وداخل في عموم قوله عليه السلام (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**)، الشنطة هذه فارغة جديدة ثمنها كاش عشر دنانير وبالتقسيط اثنا عشر دينار ؛ فإذا أنت اشتريت مني الشنطة بالتقسيط فأنا لما آخذ عشرة دنانير يكون أخذت حقي وإذا أخذت زايد دينارين بكون أكلت الربا ، من باع بيعتين كاش بعشرة وتقسيطا باثني عشر فله أوكسهما أي أنقصهما ؛ ما هو الأنقص هنا ؟ العشرة أو الأزود وهو الربا يلي هو اثنا عشر دينار .

السائل : طيب كيف نحط فلوسنا في البنك الإسلامي يعني في خزانة أمانة ؟

الشيخ : من الذي يحط ؟

السائل : أنا بالنسبة لي مثلا حاط في البنك الإسلامي على حسب فتوى المشايخ فكيف أعمل ؟

الشيخ : الله يكون في عونك وفي عون المشايخ .

السائل : بدنا حل .

الشيخ : الحل ((**فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**))، اسحب مالك من البنك الإسلامي ولا ترفع راية أمام الناس حتى ما يلحقوا بك الحرامية ؛ ... لأنه عديد الناس بفكروا تفكير عجيب ، بقول إذا أنا وضعت مالي في البيت بيسلطوا عليه الحرامية ؛ يا أخي أنت حاط راية على رأس البيت تبعك أنه شوفوا هنا في مال وفي كنز ، أيش الكلام هذا ؟ شيء مؤسف جدا ؛ في لندن سمعت الكلام هذا

الشيخ : ... إنه نحن هنا غرباء وإذا ما وضعنا أموالنا في البنوك هؤلاء أشقياء وقتلة وسفاكين دماء ؛ قلت لهم أين أنتم ألستم مسلمين ؟ شو الفرق بينكم وبين الكفار يلي عايشين بين ظهرانيهم ؟ .أين أنتم من قوله تعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) ؟

الشيخ : ... أين أنتم وحديثين من روائع الأحاديث النبوية التي ما سمع بها جماهير المتعاملين مع البنوك ولذلك ضعف إيمانهم بآية ((**ومن يتق الله** ...)) ، الحديث الأول قال عليه الصلاة والسلام ... قد كان من قبلكم ... إلى غني فقال له اقرضني مئة دينار ، قال هات الكفيل ، قال الله الكفيل ، قال هات الشهيد ، قال الله الشهيد ؛ فنقده مئة دينار أحمر ، وتواعدا على يوم الوفاء ؛ أخذ المدين المئة دينار وخرج ضاربا في البحر يعمل ؛ جاء اليوم الموعود وهو خارج البلد ، وشعر أنه سيضطر أن يتأخر بالوفاء عن موعده المضروب ؛ ماذا فعل ؟ فعل أمرا عجيبا إذا سمعناه ما فعل لنا إن هذا إنسان أهبل مهبول ؛ جاء إلى خشبة فنقرها وأحسن نقرها ودك فيها مئة دينار وأحسن حشوها ثم جاء إلى ساحل البحر ، هو في بلد والمقرض في بلد آخر ، قال يا رب أنت كنت الكفيل

وأنت كنت الشهيد ، ورمى الخشبة في البحر ، أي نعم ، أي والله ... الله عزوجل قادر على كل شيء ، أمر هذه الأمواج أن تأخذ الخشبة إلى بلدة الدائن ؛ الدائن يخرج حسب الميعاد ينتظر المدين ، ما تأتي السفينة لكن يقع بصره على هذه الخشبة والأمواج تتقاذفها بين يديه ، فمد يده إليها وإذا هي وزينة ثقيلة ، مئة دينار ذهب بها إلى بيته وكسرها فهر منها مئة دينار ذهب أحمر ، شوية جاء المدين شو بدنا نقول عن هذا الإنسان ؟ درويش ، درويش لكن مؤمن بدليل أنه تجاهل ما فعل ؛ لأن الذي فعله ليس خاضع إلى السنن الكونية الطبيعية التي قدرها الله للناس ما أرسل في بريد مضمون البريد المستعجل ، لا ، كل هذه الأمور خارجة عن العادة فعرف ما فعل ؛ ولذلك تجاهل القضية ونقد الدائن مئة دينار كأنه ما فعل شيئا ، شوف إن الطيور على أشكالها تقع ، اثنين صالحين ، لا إله إلا الله ! أعطاه مئة دينار ، الدائن قبض مئة دينار وهو متعجب من الحادثة السابقة فما وسعه إلا أن يقص عليه قصتها قال له والله إني أنا فعلت هذا لأنه قد تداركني الوقت ولم أستطع أن آتيك في اليوم الموعود فأخذت الخشبة ودكيتها وإلى آخره ، وخاطبت رب العالمين يلي هو كان الكفيل بيننا والشهيد قلت له " أنت الكفيل وكنت الشهيد " الله عزوجل بشهادته وكفالته وصلها لك ؛ قال له بارك الله لك بمالك وجعله في ... ؛ نحن اليوم بنعمل هيك ، والله إلا ما ندر الدنيا ما تخلوا فعلا لكن هذا نادر جدا ، ما أحد شايفه لقط الخشبة هذه ما أحد شايفه لو أخذ المئة دينار من المدين وسكت من يستطيع أن يقول أنت أخذت مني مئتين دينار ؟ هذا شو معناه ؟ إنه ربنا لما عرف تقوى هذا المدين سخر له البحر ، سخر له البحر وحفظ له ماله من الضياع ؛ نحن في قصة البنك ؛ القصة الثانية وهي أيضا عجيبة قال عليه السلام (**خرج ممن قبلكم رجل يمشي في فلاة من الأرض فسمع صوتا من السحاب اسق أرض فلانا ...**) ؛ ما صار في الدنيا أن نسمع صوت حتى ولا من الطائرات الهليكوبتر اليوم في آخر الزمان ، صوت من السماء اسق يا سحاب الأرض الفلانية ، أرض أحمد بن عبد الله مثلا ، شاف هذا السحاب كان ماشي هيك فراح هيك ، مشي مع السحاب وإذا بالسحاب يفرغ مشحونة من الماء على حديقة ، يطل عليها وإذا به يرى رجلا يعمل بالمنكاش ، سلم عليه وكأنه سماه باسمه ؛ تعجب الرجل سأله ما عرفك باسمي أنت رجل غريب ؟ قال له القصة كذا وكذا أنا سمعت صوت من السماء يقول اسق أرض فلان فمشيت مع السحاب فوجدت السحاب ق أفرغ مشحونة من الماء على أرضك فعرفت إنك أنت المعنى بهذا الصوت ، فبما استحققت هذه العناية الإلهية ؟ قال . كما هو شأن الصالحين . والله لا أدري ولا أعلم ؛ لكن عندي هذه الأرض أزرعها وأحصدها ثم أجعل حصيدها ثلاثة أثلاث ، ثلث أعيده على نفسي أنفقه على نفسي وأهلي ، و الثلث أنفقه بعيده على أرضي ، و الثلث الثالث أتصدق به على جيراني وفقرائي ؛ قال له هو هذا ، بهذه التقوى استحققت معونة الله ... هذه المعاني يلي بسموها بالمعاني الروحية طاحت من

قلوب المسلمين وأصبح المسلمون مع الأسف كالكافرين لا يؤمنون إلا بالمادة ، إلا بالمادة وكأن المادة باقية ودائمة ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، و إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 143

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-143

محتويات الشريط :-

1 - تكلم الشيخ الألباني عن المرض الذي أصاب يده وما اتخذه من أسباب لعلاجه.؟ (00:01:24)

2 - ما معنى قول الذهبي في آخر ترجمة النخعي " وما يرويه عن ابن مسعود وغيره من الصحابة فهي مراسيل غير جيدة " مع العلم أن النخعي قال " إذا قلت عن ابن مسعود فقد سمعته عن رجل عن ابن مسعود وإذا قلت قال ابن مسعود فقد سمعته عن غير واحد عن ابن مسعود ".؟ (00:26:12)

3 - روى ابن أبي خيثمة عن ابن جريج أنه قال " إذا قلت قال عطاء فقد سمعته منه " فهل قوله عن عطاء كقوله قال عطاء.؟ (00:28:27)

4 - رد الشيخ على رسالة محمود سعيد ، وعلى تدليسات عبدالله الغماري في رسالته (الصفح السافر في صلاة المسافر) . (00:40:39)

5 - ذكر الشيخ الألباني لقاءه مع سعيد حوى وما جرى بينهما من نقاش . (00:47:47)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... صدر كتاب الدليل على أن السلفية بدعة ... لكن بأسلوب أعطل .

الشيخ : تعدد الأسباب والموت واحد .

الحلبي : والله .

الشيخ : أي نعم ، الجماعة تجار بلعبوا على الحبلين ؛ كيف حالك يا أبو ليلى ؟

أبو ليلى: الله يبارك فيك الحمد لله .

الحلبي : كيف أستاذنا اليوم ؟

الشيخ : والله يا أخي كما كنت من قبل ؛ لأن دخولي المستشفى كان توطئه للمعالجة وهي إجراء فحوص بالدم وغيره فخرجنا الأمس وأخذ بعض العلاجات ولم نستعمل للآن شيئا منها ؛ لكن الشيء الذي لا يسر هو تضارب آراء الأطباء من جهة ، ومن جهة ثانية كنت أتصور أنه سيكون هناك مجلس من مجموعة من مختلفي الاختصاصات في الطب بدرسوا هذه النتائج والفحوصات الطبية وبكون رأي جماعي ، لم يكن شيء من ذلك من جهة ، ومن جهة أخرى الآراء متضاربة في تحديد نوعية العلاج ؛ النقطة هامة يلي فهمته من أخينا الدكتور

عصام الساكت مما ينبغي إجراء الفحص حوله هو الدم الذي أجرينا عليه فحوص في بنك الدم عديدة وكان كل مرة ينزل الدم عن مستواه السابق إلى ما دونه مع تعاطي الأدوية التي يصفونها والتي من المفترض من وراء استعمالها إن الدم يرتفع نسبته ولا ينخفض فكانت النتيجة بالعكس ، واستمر الدم في النزول في الفحص الأول من النزول كان إحدى عشرة وكذا ووصفت لنا بعض العلاجات بعد قرابة ثلاث أسابيع جرى الفحص الثاني للدم وإذا به نزل لعشرة وسبعة بالعشرة واستمرت على العلاج والفحص الثالث كانت النتيجة لفحص الدم عشرة وخمسة بالعشرة بفارق اثنين ؛ وسبحان الله الفحص الثالث كان اقتراحي أنا وليس باقتراح الطبيب المشرف هناك في بنك الدم ولا باقتراح أخونا المخلص عصام الساكت بل هو كان رأيه لما طلع الفحص الثاني عشرة وسبعة معناه نزل الدم بدل ما يصعد إذا في شيء في الداخل يمنع هضم العلاجات ولا تظهر آثاره في الدم ؛ فإذا نحن لازم نعمل فحص عام ولذلك في المستشفى الإسلامي ؛ فسبحان الله خطر في بالي قلت يا دكتور عصام أنا عندي رأي ، أنا لي هنا أسبوعين من بعد الفحص الأول ، بستعمل الإبر والأدوية التي وصفتها لي فأنا في ظني من المحتمل أنه ما يكون ظهر أثر هذا العلاج في بدني ولو تريثنا قليلا عن الذهاب إلى المستشفى الإسلامي حتى نشوف نتيجة الأدوية التي نأخذها ؛ فكان قوله عجبا مرضيا قال والله يا شيخ نحن نتعلم منك كمان ما هو من اختصاصنا يعني قال هذا نعم الرأي ، وهكذا كان ؛ فصبرنا أسبوعين آخرين ، فحصنا الدم الثالث طلع عشرة ونصف ؛ إذا لابد من الذهاب إلى المستشفى الإسلامي ، ذهبنا إلى المستشفى ، في المستشفى امرأة متدينة طويلة عراقية مختصة بمعالجة النساء ، الظاهر أن أخونا عصام لثقته بها رأى أن تتولى هي فحص الدم في مكان معين بسموه فحص الدم من النخاع الشوكي ، وإلا فحص الدم هناك في بنك الدم ، وأيضا في نفس البنك الإسلامي أشكالا وألوانا ؛ لكن هذا الفحص النخاعي الشوكي الظاهر أنه يحتاج إلى شخص متخصص بدقة فهو رأى أن هذه المرأة هي التي تصلح لهذا الفحص ، وفعلا جاءت هذه المخلوقة يبدوا والله أعلم وهي ما أظن أن هناك شيء يحملها على الكذب إنه هي قرأت شيء من كتبي واستفادت ويعني إنها ثقة بالإضافة إلى ذلك لابد الدكتور عصام أن يكون مفهمها شيء ، وسبحان الله امرأة حقيقة أسلوبها بالنسبة للمرضى أجمل أسلوب وأحسن أسلوب يعني لسانها عذب يعني المريض ينسى همه من اهتمامها بالمريض .

الحلبي : **(إن من البيان لسحرا)** .

الشيخ : نعم ، **(إن من البيان لسحرا)**، صدق رسول الله ؛ المهم سطحوني على السرير وحطوا لي مخدة تقريبا بين سلسلة الظهر أو منتصف الظهر بين أكتافي صار رأسي لتحت وبرز صدري ما أدري ماذا فعلت ، لكن واضح أنها سلطت إبرة في مكان معين وسحبت الظاهر دم من النخاع الشوكي والهدف معرفة عدم تجاوب الجسد

مع الأدوية هذه ، النكتة وين مع أن المرأة الدكتور عصام هو الذي أثنى عليها وهو الذي تولى الاقتراح بأنه هي تتولى معالجتي مع أنه أنا رجل وهي امرأة وهو بعرف رأيي بالموضوع حتى من النكت التي وقعت مر دكتور بكون قريب لزوجتي شافها واقفة عند الباب قال لها خير قالت زوجي هنا ، دخل علي وقال لا بأس عليك وكذا من الكلمات الطيبة ، شاف القائمة يلي يعلقوها على السرير وإذا وقع بصره أن الطبيبة فلانة أنسيت والله اسمها قال عجيب كيف هذه امرأة متدينة ما بتعالج الرجال ، ... ، طبعا كان تسأله في محله فأنا ما عندي جواب بطبيعة الحال ، قلت له الظاهر كوني عجوز ، ... ؛ المهم كان في اهتمام بالغ من هذه الإنسانة ؛ لكن الشاهد وين وصفت لي نوع من الإبرة تشبه سائل الدم أحمر وبعض الحبيبات الصغيرة ، وهذا النوع يشبه الإبر التي كنت آخذها بالمرات السابقة في الفحص الأول والثاني والثالث للدم ، قبل ما تعطينا الإبر كان الظاهر في حديث بينها وبين الدكتور عصام فذكر لي الدكتور عصام إنه هو لا يرى الاستمرار في تلك الأدوية الإبر الحمراء يعني ، وإذا هذه المرأة الطبيبة توصف لي خلاف ما يريد عصام فقلت له صراحة يا دكتور عصام قلت له الحقيقة أنا صار عندي قناعة أن الأطباء مختلفين مثل المشايخ ، المريض بضيعوا بينهم ، البارحة بعد العصر كنا موعودين منذ الصباح إنه يحضر دكتور متخصص في أمراض الأعصاب ولم يحضر الدكتور إلا قريب المغرب ، كان المفروض يحضر صباحا لأنها انتهت الفحوص كلها لكن هذا الرجل وقد أخبرتني الدكتورة أنه سيأتي بعد ساعة وراحت الساعة والساعتين وخمسة وقريب عشرة ولم يأت إلا قريب المساء ، الشاهد بعثوا شخص كطرف لهذا الدكتور مهيئ فأخذ يسألني أسئلة الحقيقة تسر السامع لأنها تدل على إهتمام بالغ لمحاولة كشف سبب هذا المرض يلي في هذا الإنسان ، في هذه الأثناء سأل شو كان نتيجة فحص دكتور الدم ؟ قلنا له أعطتنا هذين العلاجين الإبر والحبيبات ، ما أعجبه ، هنا الشاهد فيلتقي رأيه مع رأي الدكتور عصام لأنه وهذه كمان مشكلة ، فاتني أن أقولها الفحص الثالث في بنك الدم يلي كانت نتيجته عشرة وخمسة ، الدكتور عصام قال لي أنا خايف أن يكون الفحوص هناك غير دقيقة وفي عندي بعض نماذج قال جاءت امرأة عنده مكتوب أن فحص الدم كذا ، فحص عندنا يعني عنده جيران من الأطباء فوجد فرق كبير لذلك بدك تأتي عندي غدا إذا شئت حتى نفحص لك هناك نتأكد من نتيجة الفحص ، وكان كذلك ، ثاني يوم يتصل الدكتور وبقول لازم تكون الساعة ثمانية وربع في المستشفى الإسلامي من أجل إجراء فحص عام ، فهمت أن فحصه كان تقريبا مثل فحص البنك ، يعني ما في مبشر بالتقدم ورحنا ، هذه الطبيبة كانت نتيجة جوابها أن الدم تبعك إثنا عشر شوفوا كم الفرق ، إثنا عشر وكلهم بقولوا اثنا عشر ، وبهذا السن شيء كويس ، واثنا عشر وهذه الأدوية يلي وصفها الدكتور ومش متجاوبة شايف كيف فالحقيقة أخذنا البارحة أدوية وموعودين في فحص البراز ربما يطلع معهم شيء جديد مما يحملهم

على تعديل هذه الوصفة الأخيرة وأنا في ذهابي إلى هناك تحدثت مع الدكتور عصام طويلا سألته سؤال علمي طبي قلت له فحصكم وسيلة أم غاية ؟ فكر شوية وقال بجواب صحيح قال لا وسيلة ، قلنا له طيب شو الغاية ؟ شو رأيه كمان أجاب بجواب صحيح ، قال الغاية معرفة أولا لماذا الأدوية لا تضبط ، وثانيا ما هي سبب الأوجاع الملازمة لك ؛ قلنا له ... لكن أنا شايف مش فاتحين سيرة هذا الجانب ، بس عم تدندنوا حول الدم وما الدم ، وهذا ذكرهم وكان من جملة المتذكرين الدكتورة فاتصلت مع طبيب مختص هو يلي جاء بين المغرب مختص بالأعصاب والعروق والمفاصل ونحو ذلك ، فصارت القضية يعني قصدي من هذا الكلام كله قضية ترقيع يعني شقفة شقفة يعني لم نستفد شيء من كوننا ذهبنا إلى مستشفى شبهت حالي أنه رحنا فحصنا الدم عند دكتور البساق عند دكتور ثالث وهكذا ، كل واحد يقدم رأيه واجتهاده إلى آخره ، بينما المفروض أن يكون هناك دراسة في مجلس استشاري من مختلفي الاختصاصات ؛ لم نستفد شيء يعني أخذنا الأجوبة هذه كمعالجات فردية وأحكام شخصية وفوق هذا دفعنا تقريبا مئة وستون دينار وزيادة على هاتين الليلتين علما بأن هذه الدكتورة من فضلها كتبت أنها لا تريد أن تأخذ شيئا وكانت قد قدمت ورقة لزوجتي قدمتها زوجتي بحضورها بأنها لا تريد أن تأخذ شيئا ؛ قلنا لها لا ، جزاك الله خيرا وهي أصرت وأنا أصررت وقلنا لها يا بنت الحلال نحن ميسورين والحمد لله ولسنا بحاجة ، قالت عفوا هذا ليس قصدي هذا شكر لله على هذا التعارف ... قلنا لها جزاك الله خيرا ، وهي لما شافت أخذت الورقة وحطتها في جيبها وإذا رايحة عند المحاسب ومقدمة الورقة وفي الأخير لما قدموا لنا كشف الحساب ، الدكتورة فلانة لا شيء ؛ فالمقصود في كل التفصيل هذا أولا للعبرة وثانيا كجواب أنا لم أتعالج أنا ما زلت كما تعرفون ...

السائل : ...

الشيخ : هذا لابد منه وهذا صحيح ؛ لأنه انكباب الإنسان على دراسته ...

السائل : يعني أيش يلي جعلك تذهب وتراجع وتفكر بالفحوصات ؟

الشيخ : الجواب جاوبناه .

السائل : على أساس الآن مسألة الذهاب يعني أنا في القديمين ...

الشيخ : تبدأ القضية من عمرة رمضان لما اعتمرنا عمرة رمضان الماضية وكانت السيارة قد تعطلت معنا في الطريق وكان معي ابني هذا ومعه سيارته ، والحمد لله سحبناها مسافة مائة وخمسين كيلو متر تقريبا .

أبو ليلى : وأنت مرة يا شيخنا سحبتنا أيضا .

الشيخ : أي نعم ، الشاهد رجعت وذراعي لأول مرة تؤلمي ألما شديدا ، يختلف الألم هذا من حيث نسبة قوته

وأوقاته ، أحيانا ما بتعطلني ، أحيانا لما أريد أن أتوضأ بدي أنا أعمل هيك حتى أقدر أتمضمض وأستنشق ولا أستطيع أن أرفع يدي من هنا بدأت المعالجة المتصلة بالأوجاع ، الأوجاع يلي معي أوجاع قديمة جدا لكنها مطاقة ماشي الحال مستورة إلا أنه في الحادثة هذه ازددت وجعا وألما خاصة بالنسبة ليدي هذه ، ومشينا في المعالجة إلى أن وصلنا لبنك الدم وكان سبب دخولي بنك الدم وفحص الدم إنه قد أصابني طنين في أذناي وربما ارتفع الضغط معي فلما فحص الدم أول مرة طلع ثمانية عشر والوزن الطبيعي أو المقدار الطبيعي خمسة عشر أو أربعة عشر فيومئذ أخذوا مني لتر من الدم وماشي الأمور ، شعرنا لحاجة لفحص الدم من جديد وإذ نفاجئ بأنه قوته نازلة لإحدى عشر وهكذا فمن هناك من سفرة العمرة في رمضان وتوجع يدي وذراعي بدء الدخول في المعالجة .

الحلبي : في السفر كان من الصعب تحريك يدك .

الشيخ : أنا بقول لا أستطيع أن أتوضأ إلا هيك بالانحناء ثم مع الاستمرار في المعالجة رحنا عند بعض الأطباء أعطوني مسكن ، أخونا عصام الساكت الله يجزيه الخير نستعين به كثيرا لما ذكرنا له هذا قال لا هذا مسكن وليس معالج ، وهذا يفيدك وقتيا لكن يضرك مستقبليا فهو وصف لي أشياء وكنت استعملها واستعملها الآن شوف عصام مع حرصه على شيخه المزعوم ومحاولته معالجته إلى آخره ، الآن هو عنده رأي أن هبوط الدم هذا الذي وصلت إليه سببه كثرة الأدوية التي أخذتها .

أبو ليلى : هذا ألم كبير يا شيخنا .

الحلبي : في سؤال ، سماع ابراهيم بن يزيد النخعي من ابن مسعود في ترجمته في التهذيب ينقل عنه ... عن ابن مسعود هذا سمعته عن رجل عن ابن مسعود وإذا قلت قال ابن مسعود فهذا سمعته عن غير واحد عن ابن مسعود ، الذهبي في الميزان في آخر ترجمته بقول وقد استقر الرأي عند المحدثين على ثقة النخعي وما يرويه عن ابن مسعود من غيره من الصحابة فهي مراسيل ليس بجيدة ؛ فما رأيكم ؟

الشيخ : لا ما في اختلاف بين هذه الخلاصة تبع الذهبي وبين ما قيل في ترجمته من التفريق بين إذا قال عن فلان ... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا ابني عبد الرحمن فهذا يعتبر الكلام هذا بدك تقيد فيه كلام الذهبي ؟

الحلبي : نعم يعني بنفس اللفظ يلي هو عن أو قال .

الشيخ : أو قال إذا قال قال رواه عن جماعة عن ابن مسعود ؛ وإذا قال عن فيكون عن شخص فهنا يضعف .

الحلبي : يضعف ؟

الشيخ : إذا قال في الرواية عن ابن مسعود فهو كالمنقطع لأنه إبهام شخص بينما هناك قال ابن مسعود إبهام عن جماعة ، فكون المبهمين جماعة روايته في هذه الصورة لها وزن أكثر من روايته في الصورة الأولى ، إذا كان الأمر كذلك فكلام الذهبي يحمل على هذا التفصيل أو بعبارة أخرى يحمل على ما يقوله عن .

الحلبي : يلي هو الأول ...

الشيخ : يلي هو الأول ، على هذا يحمل كلام الذهبي .

الحلبي : طيب أستاذنا في قضية عنعنة ابن جريج عن عطاء .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : عن وقال ، أستاذنا أنت ما بتفرق بين يعني مش ما بتفرق يعني في أكثر من موضع بتقول هل عن حكمها حكم قال ، والثابت عندي هذا ، فهل في اختلاف بالصورة هذه بالنسبة للنخعي ؟

الشيخ : يمكن الاختلاف هو من حيث عدم معرفتنا التفصيل المتعلق بقول ابن جرير مثل تفصيل المنقول عن النخعي .

الحلبي : جميل صح ، صحيح .

الشيخ : فهذا موضح مفصل ، فالنفس تطمئن للتفريق بين الأمرين ؛ أما هناك فالذي يرويه عن ابن جريج فالحقيقة أنا لا أذكر ولا أدري إذا كانت الرواية صحيحة ، تذكر أنت من رواها هذه ؟

الحلبي : عن ابن جريج ؟

الشيخ : آه .

الحلبي : صحيحة أظن ابن أبي خيثمة .

الشيخ : ابن أبي خيثمة يروي عن ابن جريج إنه قال .

الحلبي : إذا قلت قال عطاء فهذا سمعته منه .

الشيخ : طيب لكن ما في بالمقابل .

الحلبي : ما في بالمقابل .

الشيخ : هنا المشكلة .

الحلبي : هنا المشكلة ، وخاصة يلي بأيد هذا التفريق أستاذي ... إن في الموقظة في الرسالة الحديثة العلمية ...

بقول حكم قال حكم عن .

الشيخ : نعم هذه القاعدة .

الحلبي: نعم هذه القاعدة هنا يعني التصريح بالسماع .

الشيخ : هو هذا.

الحلبي : أو التحديد أو بأقرأه بالباب .

الشيخ : نعم هذه القاعدة والأًصل كما لا يخفاك أن نتمسك بالقواعد إلا إذا جاء ما يخصصها ؛ ففيما يتعلق بالنخعي فيه تخصيص وليس كذلك بالنسبة لابن جريج .

الحلبي : نعم صحيح ، حدثنا الأخ نظام عن رسالة أخوه سعيد أم لم تراها الآن ؟

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : صورتها .

الشيخ : هذا يا سيدي مشحون بالبغض في الحقيقة عندما تقرأ كتابه تشعر تماما أن هذا إنسان حاط دأبه بدأب الألباني .

الحلبي : هو كذلك ...

الشيخ : أي نعم ، فمتتبع الألباني في زلاته في رأيه هو يمكن ما فوت على نفسه واحدة ؛ لكن سبحان الله هؤلاء أهل الأهواء يعني ما بنفعوا غيرهم وبضروا بأنفسهم لأن النفع بكون كما هو معلوم لدى الجميع بالتجرد عن إتباع الهوى .

السائل : من أجل ترشيه .

الشيخ : لا ، لا ، أنت عرفته هويته مصري .

الحلبي : طبعا ... ، وهو من الإسماعيلية وفاتح مزرعة بالإسماعيلية وعرفته في آخر أيام سفري وهو موجود هناك وهو مهندس زراعي .

الشيخ : بالإسماعيلية قلت أم أين ؟

الحلبي : نعم بالإسماعيلية .

الشيخ : أنا يلي قائم في نفسي إنه هو كأنه تلميذ علي الغماري .

الحلبي : طبعا هو تلميذ الغماري وتلميذ أبو غدة ، وتلميذ كل هذه الشلة .

الشيخ : معليش لكن عندنا شيء إثباتات أم ...

الحلبي : في عندي إثباتات أنه تلميذ الغماري ، له كتاب اسمه " فتح العزيز بأسانيد عبد العزيز "، يلي هو الغماري ، وله كتاب آخر اسمه " اكتشاف الرحيق بأسانيد سيدي عبد الله بن الصديق " وبذكر فيه المشايخ وكذا .

الشيخ : هذا يلي قائم بذهني أنا إنه هو غماري ؛ الشاهد في حديث أنا كنت أوردته في آداب الزفاف ... إفشاء سر الزوجين .

الحلبي : نعم ، نعم ، الحديث في صحيح مسلم .

الشيخ : الحديث في صحيح مسلم هو عامل عليه صفحات ، أي نعم وماسك ترجمة عمر بن حمزة ومطالعة في النهاية إنه ثقة ومحتج به ، وعامل مقدمة أنا أظن أنه هو أول كافر به ؛ لأنه لا يتصور أنه إنسان طالب علم شم رائحة علم الحديث ، إنه بقول صراحة أن كل ما في الصحيحين فهو صحيح وأكثره يفيد القطع وقليل منه يفيد غلبة الظن ، ولا يصح أي نعم نقد الصحيحين من جهة الأسانيد لأنه من باب أيش ؟ ... أشبه ما يكون في موضوع التقليد والاجتهاد ، كيف يعني في الفقه أغلق باب الاجتهاد هكذا ؛ لكن هذا يا ترى من الذي يقول بهذا الكلام وأنا كنت بتساءل أن هذا الرجل مسكين إذا كان إنه عم ينتقد الألباني من الزاوية هذه لأنه أنا انتقدت بعض أحاديث مسلم ، طيب الغماريين أفضح مني في هذه الناحية وهو تلميذ عليهم ، يا ترى هو مخلص في الرد على الألباني ؟ لا والله هذا أمر مستحيل ، شبهته بأبو غدة ، أبو غدة هذا الخبيث الذي أخذ عليّ إصطلاحي الذي جريت عليه في تخريج العقيدة الطحاوية ، صحيح أخرجه البخاري ومسلم ، صحيح أخرجه مسلم إلى آخره ، قال هذا معناه أنه ما بصير الحديث صحيح إلا ... وكمان أخذ علي كما تذكرون أو ساعدوني على التذكر لأن العهد بعيد إنه أنا توقفت في تصحيح " ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل " ولو أنه في صحيح البخاري .

الحلبي : كلام طويل جدا .

الشيخ : نعم قصدي إن هناك كنت ذكرت هذا الكلام ... يا ليتني ضعفته حتى يكون له حجة يعني لا أنا توقفت عن تصحيحه لأنه فيه فلان ، فجاء واستغل هذه النقطة فجئت أنا في المقدمة كما تعلمون وين أنت عم تنتقدني في هذه النقط ، شيخك هذا الكوثري يلي تفخر بالانتساب إليه إلى درجة أنك تتلقب بالكوثري هذا أنكر أحاديث في الصحيح البخاري ومسلم ، وسردت أنواعا من هذه الأحاديث ، وجدت هذا أخو هذا تماما في الضلال ، آخر شيء طلع عندي فيما يتعلق بفقه السنة تمام المنة ، هذا الغماري عبد الله الخبيث هذا له رسالة الصبح الساتر.

الحلبي : الصبح الساتر في صلاة المسافر .

الشيخ : أي نعم ، أنكر حديثا أولا لا نعلم من سبقه ثانيا ما استند إلى قاعدة علمية حديثية وهو حديث عروة عن عائشة قالت : **(فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فأقرت في السفر وزيدت في الحضر)**، قال هذا حديث ضعيف شاذ ؛ وكيف أثبت شذوذه ؟ مثل كما تعرف المبتدعة يتعلقون ولو بخبوط القمر ، يجيب لك رواية من هنا ورواية من هنا ، من جملة الروايات التي جاء بها بهذه الرسالة ومن جملة تدليسه الخبيث يقول روى إسحاق بن راهويه في مسنده بإسناد على شرط الشيخين عن أبي بكر بن عبد الله بن عمرو بن حزم عن عائشة أن جبريل عليه السلام لما فرضت الصلاة نزل وصلى بالرسول عليه السلام صلاة الفجر ركعتين ثم صلى الظهر أربعا ، ثم العصر أربعا ؛ يبني على ذلك أنه إذا الصلاة فرضت أربعا أربعا .

الحلبي : سبحان الله .

الشيخ : عرفت كيف ؟

الحلبي : واضح .

الشيخ : أينعم ، وجايب لك أحاديث أخرى ، شيء مبين أنه مرسل وليس له قيمة ، وجايب حديثين من طريق الحسن البصري معتبرهم حديثين لأنه مسلسلهم بالأرقام وهو حديث واحد لكن من طريق بلفظ كذا ومن طريق بلفظ كذا وأعطاه رقمين ، فالعدد أربعة جعلهم خمسة لأنه جعل مرسلي الحسن البصري جعلهم اثنين وهو واحد ؛ أي نعم بهذه الأحاديث التي كلها معللة نسف بها حديث عروة وبنى على ذلك أن الصلاة فرضت أربعا أربعا ؛ ولذلك فالقول بأن صلاة المسافر ركعتان لابد منهما ، هذا خطأ والعجيب هو برد في هذه الرسالة على رسالة أخوه الزمزمي محمد ، هذاك شوف هؤلاء الغماريين أصحاب أهواء ، هذاك نسف حديث آخر من صحيح مسلم بدون أي حجة ، هو يلي فيه رجل نسيت اسمه الآن سأل ابن عباس في مكة أنه إذا نحن صلينا خلفكم أتممنا وإذا صلينا وحدنا قصرنا قال سنة نبيك هذا الحديث نفسه الزمزمي لأنه هو يرى أنه لابد من صلاة ركعتين سواء صلى وحده أو صلى مع الإمام ، هذا برد عليه صراحة ؛ فقال هذا ضعيف ، هذا من ؟ محمد الزمزمي أخوه عبد الله رد عليه وأثبت الحديث وهو حق لكن نسف الحديث

الشيخ : ... يلي بتوهم أنه بعارضه وهو حديث عروة عن عائشة وبهذا الأسلوب والسبب أنكر حديث ابن عمر وحديث عمر فرضت الصلاة ركعتين تماما على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، هذا حديث ابن عباس في صحيح مسلم أيضا نسفه الغماري وحديث عمر أو ابن عمر بنفس المعنى ، من خالف السنة كفر، كل هذه الأحاديث أنكرها الغماري في رسالة صغيرة ما تتجاوز العشرين صفحة ، ويأتي هذا المسكين برد على الألباني يلي

أقل ما يقال إنه اجتهد فأخطأ لأنه تمسك بقول الأئمة في عمر بن حمزة وإنه ضعيف إلى آخره ، وبعدين بتكلف في تأويل الكلمات الجارحة بهذا الإنسان حتى الذهبي أتى بهذا الحديث في ترجمة عمر بن حمزة بقول وهذا مما استنكر عليه ، لماذا هذا يؤول استنكر عليه ، يعني حكم بأنه تفرد به وهو ثقة ، وعلى هذه الطريقة جرى في هذا الكتاب فرأيت أنه أنا أرصها في المقدمة لأنه لم يبق في مجال في الصلب أن أنبه على هذا الحديث وما فعله هذا الفاعل ، وأحاديث كثيرة وكثيرة من هذا النمط مع الأسف ، وكنت أتمنى أن يكون مخلص حتى نستفيد من إخلاصه ، لأنه بلاشك لما بكون الإنسان مخلص ومتعب حاله هذا التعب الشديد لابد أن يحصل شيء ، لابد يعني ، وما أحد يدعي لنفسه العصمة لكني وجدته مع الأسف مغرض ، هذا الحديث بالذات تبع عمر بن حمزة الضعيف والذي رواه مسلم ، أنا كما أحاول دائما أن أكون يعني متجردا عن الهوى ، قلت في آخر التخريج لأنه في الحقيقة أنا لما ألفت الرسالة هذه ذكرت الحديث والمتن فوق ، تحت قلت رواه مسلم ، قلت ثم بدى لي أن هذا الإسناد فيه عمر بن حمزة الأسلمي إلى آخره وهو ضعيف وذكرت بعض أقوال العلماء ؛ الشاهد قلت في نهاية المطاف وإلى الآن لم أجد له شاهدا تقويه به بخلاف . وهنا الشاهد انتبهوا . بخلاف الحديث الآتي بعده فهو قوي بشواهده ؛ ماذا فعل هذا الخبيث ؟ نقل كلامي هذا إلى قولي وإلى الآن لم أجد له شاهدا ، حذف ما بعده ؛ لكن ليس هذا فقط ، شوف ماذا فعل من بعد ما يحكي على الطريقة من التحويش من هنا وهنا وبطالع عمر بن حمزة هذا بلاشك يوما ما سيندم سيجد أحاديث لعمر بن حمزة لا يمكن إلا ويضعفها ؛ لكن مسكين ما بتعرف شو رايح يساوي يومئذ ؛ المهم فبعد ما انتهى من توثيق عمر بن حمزة وتصحيح حديثه هذا في صحيح مسلم لأنه على القاعدة تجاوز القبضة ، بنقل كلامي يلي كنت ذاكره في مقدمة الطحاوية وإنه ولو نحن نقول بهذا الكلام لكن هذا ليس مسلما على إطلاقه لأن الأمر كما قال الإمام الشافعي فيما يروى عنه " أبى الله أن يتم إلا كتابه "، فالعصمة لكتابه وحده إلى آخره ؛ بقول إن كلامي الأول ماشي على الجادة ؛ أما هذه فهي لخبطة ألبانية معروفة إلى آخره ، بعد ما ينتهي من الكلام عن عمر بن حمزة بقول وفات الشيخ الألباني أن له شواهد تقويه .

الحلبي : وجاب حديث الشيطان والشيطانة .

الشيخ : نعم ، وهذا ذكره ، ذكره في الرسالة وقويته بالشواهد وزدت عليه شاهدا هو لم يذكره شايف لماذا حذف عبارة إنه إلى الآن لم أجد له شاهدا بخلاف الحديث الذي بعده يلي هو جعله شاهدا لحديث عمر بن حمزة علما أن هذا على حد تعبيري الذي في ظني لم أسبق إليه ، هذا شاهد قاصر ، شاهد قاصر وهذا معروف من اصطلاح علماء الحديث أن هذا الشاهد في الباب مثلا " باب تحريم إفشاء السر " ممكن يقال إنه في الباب كذا

؛ لكن لا يمكن أن يقال إن حديث الشيطان والشيطانة هو شاهد لذلك الحديث يلي بقول (**إن من أشر الناس عند الله يوم القيامة**) هو يجعل حديث الشيطان والشيطانة فيما معناه شاهدا لحديث عمر بن حمزة وليس له شهادة إلا في نقطة الالتقاء وهو تحريم الإفشاء ؛ في ظني أنا إنه ما عنده المدرك هذا يعني معناه الفقه في الحديث إنه يفرق بين الشهادة القاصرة والشهادة الكاملة خاصة إن هذا التعبير غير معهود في كتب الحديث .

الحلبي : المتابعات .

الشيخ : بس هيك يعني فسبحان الله أخذت الرسالة معي في المستشفى لعلي أتمكن من قراءتها لم أستطع لأنه ما شاء الله كنا ننشغل بالزوار وبالمسلمين حتى الأطباء يلي بناموا في المستشفى كانوا يعملوا سهرة عندي ، أي نعم والحمد لله حصل فائدة كبيرة جدا ،

ومن أهمها وقد تفاجئون بهذه المفاجئة أنه زارني سعيد حوى .

الحلبي : الله أكبر .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : يعني هو كان نائم في المستشفى أم ؟ .

الشيخ : لا ، هو جاء للمراجعة ، هو كسيح وما يمشي إلا في العربة ، هو مفتح لكن الظاهر أن بصره ضعيف ، أنا الحقيقة فوجئت به .

الحلبي : أنت بتعرفه من قبل ؟

الشيخ : أنا أعرفه لكن لما رأيته لم أعرفه ، لأن العهد بعيد منذ عشرين سنة أنا الآن طالع قرابة عشر سنوات من دمشق ومن قبل مضى سنين وما عاد رأيته يعني تفرقنا لأنه كل واحد سلك سبيله يلي الله عزوجل يسره له ، فجاءني وهو رابع أربعة أحدهم شباب شكله جميل قال أنا أخو فلان من اللاذقية من بيت جولاق ، أنا أعرف بيت جولاق لأن الحقيقة بيت جولاق في اللاذقية كان مركز الدعوة السلفية وكنت أنا أنزل عندهم لما أخرج أطوف في سبيل الدعوة، مثلا في حلب منزلي محمد ناصر ترمانيني ، رأيتموه يمكن ؟ .

الحلبي : نعم .

الشيخ : أي نعم ، في إدلب منزلي منزل الشيخ نافع شامية ، في اللاذقية منزلي منزل جولاق هؤلاء ثلاث أربع إخوة وهم في الأصل من الإخوان المسلمين لكن تقبلوا الدعوة وفتحوا صدورهم لها بل ودارهم أيضا فكنت أنا دائما نجتمع هناك ونعمل الدروس ، بعدين قامت هذه الثورة مع الأسف ضد حافظ الأسد من الإخوان المسلمين فأحدهم وهو سليم وهو كان أنبهم وأشد اهتماما وتقبلا للدعوة السلفية هذا مع الأسف للآن سجين عند

البعثيين ، لهم أخ ثاني اسمه خيرات ، كان جاءني وزارني هنا في الدار منذ سنة ونصف أو سنتين وهو الآن في العراق ، هذا الذي جاء مع الشيخ سعيد حوى هو أخ لهؤلاء فيعرفني في نفسه وقال بتعرفني ؟ قلت لا أتذكر ، وفعلا لم أتذكره حيث كان صغيرا يومئذ وهو الآن شاب ، قال أنا فلان أخو فلان إلى آخره ، قلت له أنا عرفت سليم وعرفت خيرات وخيرات زارني في البيت إلى آخره ؛ الشاهد أن هذا الجولاقي بقول لي فلان عن الشيخ سعيد حوى لكن الحقيقة أنا ولا أدري ما هو السبب مع أنه هو شامي سوري يعني المفروض ما تخفى لهجته علي ، ما أدري أني ما عرفت أنه هو هذا الشيخ سعيد حوى لما عرفني به ، لكن في أثناء الكلام أهلا وسهلا ومرحبا إلى آخره ، هذا الشيخ سعيد حوى ، على كل حال أنا ما غيرت وضعي لكن أخذت استعدادي الكامل للبحث معه فيما يتعلق بالدعوة ، والله عزوجل فتح المناسبات اللطيفة جدا ، هو معه ولديه الشيخ سعيد .

الحلبي : ولده محمد الناصح .

الشيخ : أينعم بس هم اثنين .

الحلبي : الثاني لا أعرفه أعرف أحدهم .

الشيخ : فيه واحد ثاني ، يعني قامته أنحف شوية لكن أيضا لا بأس به ، قال هذا يدرس الحديث بالجامعة ، وهذا الثاني يدرس الفقه ، قلنا أهلا وسهلا ، قال لو تقدم لهم نصيحة ، الشيخ سعيد يلي بقول لو تقدم لهم نصيحة .

الشيخ : جميل ، الله أكبر .

الشيخ : واسمع ماذا جرى ، ولا إله إلا الله آمنت بالله ، قلت له والله يا شيخ، كنت أنا فهمت من مجرى الحديث انتبهت تماما إنه هو سعيد حوى ، قلت والله أنا أحوج إلى من ينصحني ، ولكن إذا كان ولابد فأنا أنصح كلا من الأخوين أن يستمد من علمه ، لأن الفقه بدون حديث لا فائدة منه ولا أن الحديث بدون فقه لا فائدة منه ، الحقيقة كانت مفاجئة بالنسبة له وتهللت أسارير وجهه .

الحلبي : لأنه نظرتهم أنه نحن بالحديث بدون أي فقه .

الشيخ : وهذا هو ...

الحلبي : الله أكبر .

الشيخ : ... شوف الأخرى وهي أجمل ، أنا بعد ما اطمأنت أنه هو سعيد حوى ، أنا عندي فكرة سعيد حوى ما أدري إذا أنت قام في نفسك هذا الذي قام في نفسي إنه هو تطور فكريا في آخر كتاباته .

الحلبي : يقينا هذا أستاذي .

الشيخ : آه ، أنا ما أحفظ أسماء الكتب لكن عندي انتباه كامل إن الرجل رباه الله عزوجل رغم أنفه وأفهمه بأن

الدعوة السلفية هي دعوة الحق ، ولو لا أنه سبق وأن تحزب للإخوان المسلمين لكان شأنه ومنفعته أكثر في كتاباته ؛ فأنا عندي هذه الفكرة وأريد أن أنضح أشوف شو موقفه بالنسبة للدعوة وجها لوجه ، قلت في نفسي خليني أنا أتعرض بشيء من الإيجاز لترجمة حياتي ، لأصل إلى ما يقوله أعداء الدعوة إنه هذا الرجل ليس له شيخ ومن لا شيخ له شيخه رجليه ... إلى آخره ، وفعلا قدمت شيء من ترجمة حياتي ؛ لكن بأكثر ما يمكنني من إيجاز وإني مكثت في المكتبة الظاهرية وإني جمعت منها نحو أربعين مجلد وهي غذائي الروحي الآن ومنها أستمد الفوائد التي أغذي بها كتبي و و إلى آخره ، وكيف أنا لما كنت في المدرسة الابتدائية وكان الأستاذ لمادة اللغة العربية يداعبني ويقول يا أرنؤط أنت بس تخرج من هنا من المدرسة بدك تطلع كسار حطب ، أقول له لا ، أنا بدي أطلع نجار ، لماذا هو يقول هذا الكلام ؟ لأن المعروف عن الأرنؤط في بلاد الشام أنهم دراويش لا مهنة لديهم ومعيشتهم من كسب أيديهم وعرق جبينهم ، وهذه الحقيقة منقبة لهم لأنهم مهاجرون ، شايف ما كان عندنا إلا أبي رحمه الله هو صاحب مهنة ساعات ، تصليح ساعات وخالي نجار أنا كان ألقي في نفسي وأنا ابن ثلاثة عشر أربعة عشر أنه سأشتغل بالنجارة ، وفعلا ما كنت أخرج من المدرسة إلا صحبت خال النجار اسمه إسماعيل يرحمه ؛ اشتغلت معه في النجارة والنجارة العربية وفي الغالب عبارة عن عمل في ترقيع الأبنية التي هي تبنى قديما بطبلات خشبية ، أعمدة تنصب بين العامود والعامود تقريبا نحو عشرة سم وبتخللها طوبات من طين ، ثم تطين من الوجهين هذه مع الزمن والرياح والأمطار والثلوج ما تصمد فأنا كنت أخرج ومعلمي هذا وخالي من جهة ومعلم ثاني وخاصة في أيام الشتاء ، لكن بمناسبة الرياح والأمطار نتعطل ، شو أساوي أنا ؟ أمر على دكانة أبي رحمه الله ، يشوفني رجعت بعد ما خرجت الصبح يعرف أنه اليوم ما في شغل بسبب المطر والريح قال لي ا ابني أنا شايف هذه الشغلة مش شغلة ، شو رأيك تشتغل عندي ؟ قلت له مثل ما تريد يا أبي ، وهذا يوم وذاك يوم وراحت معي مواتة وربنا عزوجل يسر لي هذه المهنة وفتحت دكان مستقلا وأفتح وأشتغل ساعة ساعتين من الزمن ثم يا الله على المكتبة الظاهرية وأفتح الكتب والمخطوطات يلي ما مستها يد وأفتح الكتاب أحيانا وأسمع طقطقة الورق لأنه من يوم كتب ما فتح ، وبتعرف يومئذ الحبر مش مثل حبرنا بتكتب من هنا رأسا بنشف ، كان في أسلوب في الكتابة يومئذ برشوة في وصل ناعم فلما يكون في رمل ناعم على الورقة والورقة بصير في تماسك بين الورقتين لما بتفحها بتسمع طقطقة قرقعة بسيطة هذا كله عم بحكيه للشيخ سعيد إلى آخره .

الحلبي : رحمه الله .

الشيخ : وبعدين ربنا عزوجل متعني بالقوة والصبر والجلد فدرست نحو عشر آلاف كتاب وأكثر ، الكتاب ما بين رسالة صغيرة إلى كتاب يتجاوز مئة مجلد وأكثر مستخرج منها الكنوز والأحاديث ، هذه كنت أشعر إنه نحن

بحاجة إليها إما لكونها مفقودة في الكتب المطبوعة على حسب علمي أو أننا بحاجة إلى طرق لبعض الأحاديث المعروفة في المطبوعة إلى آخره ، تجمع عندي الآن نحو ألفي مجلد ، أنا الآن هذا مددي ، وما بإمكاني الآن أن أستفيد من المكتبة الظاهرية ؛ الشاهد أين قلت له ربنا عزوجل يعني فتح علي من هذه الزاوية بدون أي موجة وأي شيخ في التعبير المعروف اليوم ، وبعدين راحت الأيام وجاءت الأيام وإذا هذا طالب العلم يلي بدون شيخ يتولى التدريس لمادة الحديث في الجامعة الإسلامية ، وإذا بعد منها بتخرج على يديه تلامذة يصبحوا دكاترة في الحديث ، هذا أثر أيش ؟ أثر إنسان لا شيخ له في هذا المجال ، يا سبحان الله الناس بقولوا عيب الألباني إنه ليس شيخ طيب أنا قرأت في كتب تراجم الصوفية وهنا الشاهد أن الشيخ عبد العزيز الدباغ رضي الله عنه . ... هذا الرجل أمي لا يقرأ ولا يكتب ومع ذلك كان أهل العلماء من كافة الاختصاصات يتعلموا منه كيف يدرسوا وهو أمي ؟ طيب شو يلي جعل المجتمع الإسلامي يقبل إنه يدخل في مخه أنه رجل أمي يتعلموا على يديه الأساتذة وما يقبل أن الله عزوجل يمتن على إنسان شاب وفي كل قوته وفتوته وحرصه ودرس سنين طويلة إلى آخره إنه الله ما يفتح عليه بالفتوح ، جبت له العبارة النقشبندية هذه ، قال لي شايفك يا شيخ مبين إنك دارس التصوف من كتب الصوفية ، ... أي نعم الحقيقة مهما تعمقت وتحرشت ، لكن بطريقة غير مباشرة لعلي أجد منه حراكا ، أبدا يعني يلي تمنيته ما تحركوا أنه مثلا ندخل في نقاش أنشوف الظاهرة الأخيرة التي رأيناها أخيرا في بعض كتبه هل هي رغوة صابون مثل هذا العنوان مثلا أم هي حقيقة ؛ لكن سبحان الله ما تحرك إطلاقا وكان دائما يتبسم ويهش ويبش وإلى آخره ، وأولاده أيضا الاثنين كذلك وموقفهم موقف المصغي والمستمتع ، هذا كان لأول يوم وتقريبا الظهر وبقي عندي للساعة الواحدة والنصف .

الحلبي : يعني ساعة ونصف .

الشيخ : أينعم ، وقال لي أنا الآن أستأذن لصلاة الظهر ، طلعت في الساعة وجدتها الواحدة والنصف قلت له بس في وقت معكم ، لمح تلميحة سريعة إنه وضعه يتطلب منه يأخذ وقت للتهيئ للصلاة بسبب وضعه الخاص إنه مقعد ، وقال إن شاء الله مساء أعود إليك ، قلنا له أهلا وسهلا والعود أحمد ، وفعلا رجع مساء هو وولديه الإثنين ، وحضروا اثنين من المسئولين الظاهر عن المستشفى وأنا ما بعرفهم ، المرة السابقة لما دخلت المستشفى كمان حضروا لكن بحضروا مستمعين ما بناقشوا ما بتفهم منهم يعني هل هم عن مسايرة أم عن عقيدة وإلى آخره ، المهم يعني كان الكلام ماشي مع الحضور تماما وسألني الشيخ سعيد عن ما يقال إن الكتب الستة ما فاتها من الحديث الصحيح إلا القليل ، فأنا شرحت له وجهة نظري ، قلت له أولا الصحيحين غير السنن الأربعة ، والصحيحين ما كنت رأيتهم جمع الصحيح ، أي نعم وأنه يلي مش موجود أكثر يعني من الصحيح يلي هو

مبثوث في الكتب الأخرى المسانيد والمعاجم ونحو ذلك ، وتحدثنا تقصير العلماء في خدمة الحديث وزعم بعضهم بأن علم الحديث نضج واحترق قلنا له هذه سخافة متناهية ، وجبت له مثال الآن يطبع كتاب الجامع الكبير للسيوطي وتحت إشراف لجنة ، لجنة من علماء الأزهر الشريف فتجد هذا الكتاب لا تحقيقا فيه ولا تعليق ، وكان المفروض أن يميز صحيحه من ضعيفه إلى آخره ، وين هؤلاء الذين سيشتغلوا هذا الشغل حتى يقدموا للناس السنة الصحيحة ؛ سألني هو عن كنز العمال قلت له كنز العمال هو نفس الجامع الكبير للسيوطي لكن ترتيب مختلف ، شعرت بأنه حتى قلت له للشيخ سعيد بالجلسة الأولى ظهرا قلت له الحقيقة يا شيخ إن هذا الاجتماع لازم كان من قبل من زمان، أي نعم ، لكن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، لما أنت كنت تدرس في بعض الأماكن قلت له ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 144

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-144

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... قلت : أن الشيخ سعيد من غير يعنى أن أكرر أنه كان طالبًا في الجامعة حين كنت أنا أدرس في أبو جريش في المناشرة قلت له : أنك أنت حضرتني منذ حضرنا فما أنكر وما اعترف .

السائل : هو كان يدرس في المعهد ... في الجامعة .

الشيخ : أنا لا أعتقد على كل حال أنا ما عندي علم يعنى بالضبط بالقضية لكن يقينًا هو حضر عندي بعض الدارسات وبعض الدروس أما كون كان طالبًا في الجامعة فهذا كلامه هو ، فائدة من الفوائد أنه جاء عندي في مستشفي وقلت له هذا مما يدخل في قوله تعالي : **((وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم))** .

السائل : ... ؟

الشيخ : الله أكبر قلت له ... ما تبقي من ... وغيره سألته متى وصلت لهذا ؟ قال : من سنة ونصف تقريبًا .

ذكرته ببعض الأحاديث التي تتضمن هذا المعني قلنا : هذا ليس على سبيل التعليم وإنما على سبيل التذكير .

السائل : ... يا شيخ أنت كلام الدكتور فسره لك ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا نتذكر من أعمالك في السيرة " صحيح الجامع " ... للسيوطي ؟

الشيخ : أنا عندي لك ... اثنين هل ... سؤالك أنا ما اخترت "الجامع الصغير" أنا اخترت " الفتح الكبير " كما تعلم ... " الجامع الصغير " . إذًا السبب الأول كون هذا مطبوع كون مطبوع وشائع خلينا نمشي معك " الجامع الصغير " لأن " الجامع الصغير " موجود مش " الفتح الكبير " ... فلو أن يدي عدت على كتاب مخطوط هذا راح يأخذ من وقتي وجهدي أكثر مما أنا متخصص فيه ، لأنه مثلاً " الفتح الكبير " ، " كالجامع الصغير " ... خطأ مع أنه المفروض أن هذا الكتاب لما تقول : صححت له بعض الشيء فأنا لما بتوجه لتحقيق الكتاب وتمييز صحيحه من ضعيفه هذا يحتاج إلي زمن طويل .

السبب الثاني السبب الأول كونه مطبوع وميسر اللجوء إليه ، وتمييز صحيحة من ضعيفة .

السبب الثاني : لو أدرنا أن نتوجه إلي الجامع الكبير فهذا يأخذ منا سنين ومع ذلك كيف ينشر ؟

عرفت كيف ؟ ما يمكن أن ينشر إلا أنك تطبع " الجامع الكبير " ، " صحيح الجامع الكبير " لوحده و" ضعيف الجامع " الكبير لوحده .

السائل : ... ضعيف من باب اللي " الجامع الكبير " فيه رواية كثيرة جدًا ... كالصلاة أهل العلم وكذا ... ؟

السائل : ...

الشيخ : يعني أنت هلا تصور معي إنسان بغض النظر عن هذا السؤال المحرج بعض الشيء ، لو فرضنا إنسانٍ عاش دهرا طويلاً من الزمن هو يصوم صيام داوود عليه السلام .

لكن في بعض الشهور ما تابع صيام داوود أو لنقل أسبوعًا ما تابع صام يوم وأفطر يومًا هل هذا يحضرني قول مأثور أنه يصوم صوم داوود عليه السلام .

السائل : ...

الشيخ : أحسنت هذا هو جواب سؤالك ؟

السائل : ... تحزبتم .

الشيخ : ... ثلاثة أيام نفي أما إذا صام الخميس يصوم الجمعة إذا صام الأربعاء ما يصوم الجمعة لأنه ما يقدر يصوم لسبب .

السائل : إذا ما صام الأربعاء لازم يفطر .

الشيخ : هذه اللي أقوله لك .

السائل : يفطر الجمعة .

الشيخ : لا ، إذا صام ولا السبت .

السائل : واللي يصوم ... لا يأثم ؟

الشيخ : أي نعم لكن هذه يعني إذا استمر هذا الصوم ؟ ...

لماذا ضربت لك المثال السابق ؟ العبرة بالغالب ، هل لو اجتنب الليلة هذه المتعلقة بأيام الصوم فإذًا ما تخرجه عن كونه صام صيام داوود عليه السلام مثل صيام أيام العيد مثلا هل هذا يخرجه عن أنه صام صيام داوود .

السائل : نحن نعرف أن داوود صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوما ويفطر يوما ... ؟

الشيخ : نفس الفكرة ، ممكن يكون في شرع داوود عليه السلام نفرض أنه في أيام ممنوع من صيامها ممكن ولا مش ممكن ؟ ممكن ، وهذا يؤكد أنه نحنا أتباع محمد عليه السلام أن القضية مش قضية صيام داوود حذو القذوة بالقذوة ، وإنما إذا لم نصم صيام داوود عليه السلام حذو القذوة بالقذوة ما نخرج من دائرة أنا لم نصم صوم داوود عليه السلام .

من ثم صيامًا من هو أفضل من صوم داوود عليه السلام إذا تخيرنا أنه ما كان في شريعته أيام منهي عن صيامها .

السائل : إذا إنسان صام يوم الاثنين والخميس هو أفضل أم صيام داوود ؟

الشيخ : أجبت عنه الأول ... لا صيام داوود ، في عندك نص أنه أن صيام الاثنين والخمس أفضل ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذًا السؤال ساقط .

السائل : لماذا سقط ؟

الشيخ : ما دام أنت ما عندك نص أن صوم الاثنين والخمس أفضل الصيام وعندك على العكس نص بخلاف ذلك ...

مهما كان أنه الله عزَّ وجلّ برحمته أنه يجوز نحن أتباع محمد عليه السلام يكون صيامنا إذا صمنا يومًا وأفطرنا يومًا يكون اللي هو صوم داوود عليه السلام ممكن يكون أفضل من صيام داوود عليه السلام .

لماذا ؟ قلنا : لأنه من الممكن لم يكن في شرع داوود عليه السلام النهي عن صيام أربعة أيام العيد ، بل ممكن لم عنده عيد أضحي وعيد فطر شو رأيك وما عنده النهي عن صيام يوم الجمعة .

نحن في عندنا هذه النواهي ، فمن جمع بين الإتيان بالأمور به والانتهاء عن المنهي عنه ما بيكون أفضل من ذاك الذي اقصر فقط على الإتيان ما أمر به ؟

هذا هو ، فنحن حينئذٍ لما ننظر إلي طريقة صيام يوم وإفطار هذا صيام داوود اجتناب النواهي من أيام الصيام كيوم الجمعة ويوم السبت ، يكون صيامنا أفضل من متابعة ومواصل الصيام يوم صوم ويوم لا .

ولو كان هو يوم أيه ؟ يعني صومه المتواصل وقع على غير جمعة ولم يتقدمه يوم الخميس لا ما بيكون هذا هو الأفضل . هذا فرض صيام على مذهب داوود عليه السلام ولا يتوقف وإنما الأفضل أن المشي بالصيام على مذهب محمد صلى الله عليه وسلم، وفيه ... ما حيث ما أمر به ائتمرنا وما نهي عنه انتهينا .

السائل : عندي ... ؟

الشيخ : ... محتمل يكون هكذا ومحتمل يكون هكذا ، ثم ماذا يؤثر فينا ؟ كما أقول دائما أبدا افترض أحسن الاحتمالين بالنسبة إليك شو أحسن الاحتمالين ؟

السائل : أحسن الاحتمالين ...

الشيخ : نحن إذًا نفعل فعله ، يعني نصوم صومه ونفطر فطره ، ولا أنت غلطت في الجواب ؟ إذا كان ما غلطت فإذًا جوابه صحيح .

السائل : ...

الشيخ : أنا شايف أنك غلطت في الجواب .

السائل : النهي عن صيام الجمعة والسبت إنما هو لمن خصصهما ... خصصت يوم الجمعة في ... من أفضل الصيام صيام داوود النهي لمن خصه دون ذلك السبب ؟

الشيخ : الحديث في صحيح البخاري لما دخل عليها وتريد أن تصوم يوم الجعة قال لها : (**أصمت الخميس ؟ تريدين أن تصومي يوم السبت ؟**) قالت : لا . فنهاها الرسول صلى الله عليه وسلم .

فإذا صامت الخميس وصامت الجمعة لم تخصص صح ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : الآن سؤالك أنت متعلق بأي صورة .

السائل : سؤالي ما يتعلق بهذا الصورة ، سؤالي يتعلق بصيام الفطر يوم وصيام يوم هذا ما كانت أقصد ، وجاء النص عن النهي ... إلا ما صام الصيام الذي ... أما إذا كان لم يخصه ... ؟

الشيخ : أعطيك جواب بعده سيأتي ، ويقال كذلك عن صيام يوم السبت يعنى هو الذي يصوم صوم داوود صام الخميس وترك الجمعة وصام السبت .

السائل : أو العكس .

الشيخ : لا ، أنا سؤالي واضح ، صام الخميس ترك الجمعة صام السبت يقال : كالذي صام الأربعاء وترك الخميس وصام الجمعة ، كما قلت ... لو كملتها .

السائل : طبعًا ...

الشيخ : لو كملتها تكون طبعًا ...

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنه يختلف الحكم هنا الحكم بين يوم الجمعة ويوم السبت .

السائل : يعني إذا قلنا ... هذا النص .

الشيخ : لما أنت تتفق معي في هذه الجزئية أنا برجع أدرجي واتفق معك في تلك الجزئية .

السائل : ...

الشيخ : لماذا أنا قلت سؤالك ... خشية أن نختلف في هذا ، فإذا أنت مشيت معي في الصورة اللي قدمتها قلت لا يصام يوم السبت ولو كان غير مقصودٍ فأنا برجع أقولك أصبت في ما قلت بالنسبة لمن صامها الأربعاء مثلاً يوم صام ويوم لا ، وجاء الخميس بينهم وصام الجمعة فهذا فعلاً ما قصد صيام الجمعة ...

السائل : ...

السائل : ...

الشيخ : امرأة ما تصلى لكنها تخرج متبرجة فهل زوجها ... ؟

قلت له : لا ، قال : أي نعم شرف وهذا الشاهد هي طبعًا ما تصلى وتخرج متجلببة شر من التي تصلي وتخرج متبرجة عرفت .

السائل : نعم .

الشيخ : يعني ترك الصلاة كفر والتبرج معصية بلا شك .

السائل : من المعروف طبعا ... قراءة الفاتحة فيها هي تكفي لو أمرت ... اللي هي طبعًا كالقيام وغيره طبعًا يقرأ ما تيسر بعد الفاتحة ، طيب لو قرأ في الراتبة يا شيخ يصير عليه شيء ؟

الشيخ : لو قرأ ماذا .

السائل : من قرأ بعد الفاتحة بالسور الراتبة ؟

الشيخ : ما في ... يسمون راتبة يعني قريبة ، ما فيه فرق ، ... في التفريق .

السائل : ... أردت التفريق يعني .

الشيخ : السنن هي الرواتب والرواتب تصلى كالفرائض والفرائض ، الركن فيها قراءة الفاتحة قراءة السورة بعد الفاتحة سنة ، طيب لو ما قرأ في الفريضة صلاته صحيحة بالتالي لوما قرأ بالرواتب والسنن صلاته صححه لكن لو قرأ فهو أفضل كالفريضة .

السائل : لو تطوع مثلا وقرأ الفاتحة وبعدها قرأ ما تيسر فلو عمل نفس الشيء في السنن الراتبة ما فيه فرق ؟ جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : ما موقفنا من هذه الأقوال المختلفة اللي هي تكون في معنى الآية ومعنى الحديث بحكم شرعي ما هو الأفضل ... ما هو موقفنا من هذه الأقوال المختلفة ؟

الشيخ : موقفنا مكان ... وما كان مستندًا رجحنا من عندنا وعرفنا غيرنا .

السائل : من الذي يحكم على هذه الأقوال بالبطلان وبكذا أنه هذا هو الباطل لكن تجد لما تشرع بالأدلة ترى ... مش باطل في هذه الدعوة وهذه حصلت فعلاً في أكثر من قضية وأكثر من مسألة .

الشيخ : عندما تكون جادًا في البحث ينبغي أن تضرب مثلاً ومسألةٌ قال فيها بعض الأئمة أنه القول الذي يخالفنا باطلٌ مع ذلك أنت تجد في هذا القول وجاهةً ودليلاً .

السائل : المثل اللي نحن فيه .

الشيخ : ما هو ؟

السائل : موضوع الصلاة تكفر الذنوب صغيرها وكبيرها فعلاً وجدنا مثل الإمام أحمد ابن حنبل وغيره من الأئمة يقولون أن هذا قول باطل ، لا يلجأ في الصلاة على أن هذا القول باطل

السائل : الوجاهة أن الشيخ يقول أنه تكفر الصلاة .

الشيخ : شو بدك من الشيخ أنت ؟

السائل : هذا هو الدليل ؟

الشيخ : لا خذ بدليله شو بدك من الشيخ ما فرق عندك بين الشيخ الأخريان إذا كان الدليل معهما .

السائل : تمام ، ما دام هم بنفس الأدلة اللي نحن نستعملها هنا لنا نعتد بها .

الشيخ : هذا الكلام مش كلامك هذا من حيث كلامك نحن بدنا قول يقول فيه بعض الأئمة باطل و الدليل القائم على بطلانه .

السائل : ... أنا بقول قول الأئمة أنا أتيت بأقوال العلماء بغض النظر عن الأدلة يعني أقوال العلماء تجد أن السائر فيها .

الشيخ : بدك تسمع كلامك اللي أنت نسيته ؟

السائل : أقوال الأئمة مش بس الأدلة فقط ممكن يكون الدليل مع أحد .

الشيخ : اسمع كلامي هذا قلت اللي يقوله بطلان الثبوت .

السائل : أقول : هذا القول . تقولوا : هذا القول باطل .

الشيخ : يعني بقولك كما دليل البطلان إن كان في دليل فنحن معهم ، إن لم يكن فيه دليل فهو مردود . نحن قلنا له : الجواب عندك ... وقلت أنت إن المسألة فيها عليها دليل أخذنا بمقتضى الدليل ورددنا ما يخالفه ، وإن كان فيها عليها دليل نتأملها ونرجحها ونعذر الآخرين .

السائل : يعني كل الأدلة اللي أنت ذكرتها هن بيعطوها ... ؟

الشيخ : لا أنت مشكلتك تعيد الماضي ما بدل إليه الورود شو جوابك عن الحج (**فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه**) ...

الشيخ : ... صفة الصلاة هذه التي تكفر الذنوب كلها لأن هذا الذي يهمنا نحن في الناحية العملية وبعد ما

نبحث قلنا : في هذه المسألة قولان .

السائل : تكون صفة صلاته صفة صحيحة ... ؟

الشيخ : ما فهمت .

السائل : المأموم ...

الشيخ : فهمت المأموم لكن الحالة ما فهمتها .

السائل : ...

الشيخ : لا بالعكس .

السائل : إذا كان أمام غير خاشع يا أخي الصلاة على حقيقتها المأموم بتكون صلاته مثل الإمام ولا بتكون غيره ؟

السائل : الصلاة للمأموم أليست ... في هذا الحال بتكون صلاته ... حتى لو ... تفكريه أو فكر في شيء آخر ؟

الشيخ : أي ذنوب الكبائر والصغائر ولا .

السائل : الكبائر والصغائر ؟

الشيخ : ليش ربطها ب ... في عندك أنت إمام ولا مقتدي ولا منفرد تقدر تقول أن اللي بصلاة صلاة بيستحق بها تطهير الكبائر ؟ إذًا ليش سألت سؤال بتضايع ؟

السائل : أنا بحكي ما دام أن صلاة المأموم ... إذًا صلاته لازم تكون الصلاة صحيحة ؟

الشيخ : شو سؤالك بحرف أنت الليلة ، هلا البحث بيقول له أن الصلاة صحيحة ولا ليست صحيحة ، البحث هل هي مكفرة للكبائر ولا لا ؟ الله يهديك قول آمين صلاة صحيحة ما فيها إشكال الصلاة صحيحة وإذا جاء بالأركان المراد بها وانتهي بالموضوع .

أنا ما خشعت في الصلاة طيب هذا الذي ما خشع في الصلاة صلاته صحيحة لكن هذا ما يسحق أن تكفر ذنوبه كلها هذا عشرها تسعها يصير يصير نصفها كثر خير الله إذا قبل منك .

لذلك أن قلت آنفا مضيعة البحث أنه يكفر الكبائر ولا صغائر هذا علمه عند الله ، لكن نحن يا ترى ما نوعية الصلاة اللي عم نصليها ونستحق بها نسبة معينة من التطهير ولا كل التطهير ؟

الآن أنا بقول الآن : يا أخي تكفر الصغائر ، طيب أي صلاة بتكفير الصغائر ؟ من أجل أن أهون عليكم يعني أي صلاة اللي تكفر الصغائر كلها ؟ صلاة نحن اليوم الله أعلم قد يكون بعض الناس أما أكثر الناس لا .

أكثر الناس يعني ممكن أن يقال انه أسقط الفريضة عنه ، لأنه جاءوا بالشروط والأركان يقال شرعا صلى ، لكن بعض الناس يقال ارجع فصل أنك لم تصلى فإذًاكثير من الناس نقدر نقول اليوم : صلاتهم أسقطت الفريضة عنه أما أن صلاته كفرت عنهم ذنوبهم كلها ولو الصغائر ما نقدر نقول هذا .

لأنه بلا شك ما فيه خلاف بين القائلين بتكفير الصغائر أو الكبائر ما فيه خلاف بينهم أنهم يقصدون الصلاة الكاملة .

فهنا يعني الصلاة الكاملة لذلك أن بشوف أنا بقصدك أنت يا شيخ أبي عبد الله أحمد وغيره إلى آخره ما الذي يصير يتعلق بأنفسكم في إصلاح ذلك اللي أما الكبائر ولا الصغائر يقول الله عزَّ وجلّ إذا لم تستطيعوا أن تدرسوا المسألة وتفهموها جيدًا علميا .

السائل : يعني نقدر أن نقول أن ملخص هذا أن هذا كان في بداية الأمر ؟

الشيخ : أولًا بلا شك يعني ... أن كل صلاة تبقي هيئتها الظاهرية ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم تمامًا .

وأنا وسؤال فقط في الشروط والأركان والواجبات بل والسنن والمستحبات و هذا وأخيرًا يأتي إلي سؤال هام جدًا في الموضوع وهو أن يكون إقباله على الله عزَّ وجلّ بقلبه من أول الصلاة إلي آخرها .

وهنا الصعوبة وقد أشار الرسول صلى الله عليه وسلم إلى هذه الحقيقة حين قال : (**من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلي ركعتين**) ، أنا ما أقدر أقول أنه أستطيع أن أقوم بهذا الشرط ، والمهم الذي يستطيع أن يصلى بهذا الشرط ، لا يحدث نفسه في الصلاة التي صلها هنا الاختبار وهنا الامتحان هنا توزع ... هذا المهم في الموضوع .

السائل : بالنسبة للدعاء وراء الإمام بالنسبة للصلاة في حديث عن أنه .

الشيخ : تقصد القنوت ولا الدعاء مطلقًا ؟

السائل : أقصد الحديث ...

الشيخ : خانكم حديث ضعيف هذا .

السائل : في أي شيء في هذا الباب تتعلق أن القيام ... ؟

الشيخ : نحن علم أن عبادة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت بصيغة الإفراد ماذا نقول في الاستفتاح النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : (**اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ...**) ، نقني واغسلني إلي آخره كلها بصيغة الإفراد .

قبل السلام كان آخر ما يقول : (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنا أعلم به مني**) . إلى آخره فكلها بصيغة الإفراد فكيف يمكن أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم من خص نفسه بالدعاء فقد خان .

السائل : قد تكون هذه الدعوات في الصلوات الجهرية ؟

الشيخ : في الجهرية .

السائل : لماذا ليست في السرية .

الشيخ : لأنه جاء في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم – إذا كبر للصلاة سكت هنيةً فقلنا : يا رسول أريت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول ؟ قال أقول : (**اللهم باعد بيني وبين خطاياي**) ، وبعدين الحديث الثاني (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت**) ، هذا حديث علي حديث طويل في صحيح مسلم كمان يحكي أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلي الصلاة كبر وقال : (**وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي**) ، إلي آخره ثم كان آخر ما دعا في آخر صلاته (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت**) ، إلي آخره .

السائل : .... ؟

الشيخ : يعنى هذا أنت ندمت شوية عن سؤالك كويس حتى نفهم على بعضنا .

يعني في الأول كان السؤال عام هلا دخله تخصيص في الأصل الحديث (**فقد خانه**) ، ما هو صحيح .

ثانيًا : ما في عندنا ما يدلنا على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوا ما يخص نفسه في الدعاء إذا دعا جهرًا كما هو سؤالك الآن .

لكن في الوقت نفسه ما عنده الأمانة من كل من الأمرين إذا جهر الإمام بالدعاء لأمر ما كحدوث النوازل ليس أنت سؤالك يتعلق بدعاء القنوت إلي غيره .

فما في عندنا ما يجهر الإمام في الصلاة ... دعاء القنوت ودعاء القنوت الصحيح الثبت في السنة إنما هو الدعاء لنازلة نزلت بالمسلمين .

وبديهًا جدًا حين ذاك أن يكون الدعاء جماعة لذلك كان الرسول صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح البخاري أنه يدعوا لضعفاء المسلمين ويدعوا على الكافرين فإذًا ليس في الصلاة ما يشرع فيه الدعاء جهرا إلا دعاء القنوت في النازلة وحين ذلك في الواقع هو اللي يفرض أنه يكون الدعاء ليس للفرد وإنما للمسلمين جميعًا ومع هذا كله نحن لا نقول : إنه لا يجوز للمسلم أن يعم المسلمين لكن نقول : إن المسلم إذا دعا لنفسه لا

يستحق العقوبة الشديدة التي تضمنها ذاك الحديث الضعيف .

السائل : ولا الحديث رواه البخاري لا دليل عليه أنه عند مسلم .

الشيخ : طبعا كصحيح ما في ، في حديث أخرجناه فيه ضعف لكن بعد ما نشر أنه سمع الرسول صلى الله عليه وسلم رجل يدعوا لنفسه فقال له : **(أعم أعم)** ، عمم يعني ، لكن هذا الحديث واهنٍ جدًا لا تقوم به حجة .

السائل : ... في آخر الحديث أنه في آخر أنه في موضوع الصلاة على النبي الأمي صلى الله عليه وسلم أمس ذكر ... ؟

الشيخ : أنا إلذي قلته سؤال الشيء الأول اللي ذكر في صفة الصلاة تحت في الهامش أن الرسول صلى الله عليه وسلم لما علم الحسن ابن علي بن أبي طالب دعاء القنوت : **(اللهم أهدني في من هديت)** ، إلي آخره .

زاد النسائي وفي رواية عليك الإصغاء الآن والاستماع ، زاد النسائي في آخر الحديث وصلى الله على محمد النبي الأمي .

هذه الزيادة التي رواها النسائي في حديث القنوت الذي علمه الرسول للحسن زيادة غير صحيحة وبنيت على ذلك أنا في تعليقي على صحة الصلاة أنه لا يشرع القنوت ، صلاة القنوت لأن الحديث غير صحيح ونقلت كلام للعز ابن عبد السلام في هذا الصدد ويصرح هو بأن الصلاة على الرسول في القنوت بدعة ثم جاءت أيام وراحت أيام وقفنا على كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي إسماعيل ابن إسحاق المالكي المحدث المفسر الحافظ .

وحققنا الكتاب وطبعناه والحمد لله وإذا به يروى في آخر رسالته بإسناد قوى عن ابن معاذ الذي كان يؤم الناس في ترويح رمضان في عهد عمر رضي الله عنه كان يختم القنوت بقوله وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبة وسلم .

ونحن بفضل الله عزَّ وجلّ كما عرفتم لا نتعصب لرأيٍ أو لقول إذا تبين لنا خطاه فسرعان ما نرجع عنه .

فلما لخصت صفة الصلاة التلخيص الصغير المعروف تلخيص صفة الصلاة ، اهتبلتها فرصة تذكرت في القنوت هذه الصيغة واعتمدت في ذلك ليس على حديث النسائي الضعيف وإنما على هذا الأثر الذي كان يعمل به جهرًا في عهد ابن الخطاب رضي الله عنه على كل القنوت .

السائل : ... في المغرب دعاء القنوت يبدأ الإمام يقول : **(اللهم اهدنا فيمن هديت)** .

الشيخ : هذا ليس الدعاء في النازلة .

السائل : ... ؟

الشيخ : أنت جبت مثال اللهم أهدني هذا الدعاء قنوت الوتر هذا الذي نقوله .

السائل : أنا لي سؤال في صيغة نزول النازلة .

الشيخ : قنوت الوتر ورد ما في غيره مثل سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد سبحان ربي العظيم سبحان ربي الأعلى ورد قنوت النازل حسب النازلة .

يعني هنا اللي شاطرين في الابتداع خليك تدعوا دعاء يتناسب مع الحادثة التي وقعت من سنين .

السائل : ... ؟

الشيخ : ما لها علاقة هذه خطا شائع .

السائل : يدعوا أي دعاء يتخيل في قنوت النازلة ؟

الشيخ : مش يتخيل يناسب الحادثة يناسب النازلة .

السائل : ليس نص وارد ؟

الشيخ : أي نعم ليس نص وارد .

السائل : المسلم إذا دعا إلي أخيه ؟

الشيخ تقصد يعنى أنه أفضل في الدعاء استجابة هو الدعاء بظهر الغيب إذا دعا المسلم لأخيه المسلم في ظهر الغيب قال الملك ولك بمثله ذلك تقصد هذا ما سؤالك الآن .

السائل : يستحب أن الإنسان أن يدعوا لنفسه فقط ولكن يدعوا المسلمين عامة ؟

الشيخ : نحن ما أنكرنا هذا لكن نقول : أن الصلاة بتعته أشياء ملتزمة بكيفية معينة هذا أولًا .

ثانيًا : لما يأتي إلى حديث (**فقد خانهم**) ، يخالف هيئة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم أما أن يقال : أن الإنسان المسلم يجب أن لا ينسى أخاه المسلم في الغيب أن يدعوا له هذا الحديث صحيح ووارد والحمد لله .

السائل : هو يقصد .... الواردة في الصلاة ؟

الشيخ : ما تصير شرعية بينك وبين ربك .

السائل : ... . الآن على وجه الخصوص الدعاء اللي يقول : اللهم ... ؟

الشيخ : أبدًا مش وارد هذا ما ورده إلا التجبر .

السائل : بكافة أشكاله ... ؟

الشيخ : بكافة أشكاله دعاء قلنا مرارا و تكرار : خطبة الجمعة شرعت للذكر والتذكير ، ليس للدعاء ولا فرق عندي بين خطيب يدعو في خطبة الجمعة وهذا معروف وكثير وبين ما ليس معروفًا وقد يصبح معروفًا بين خطيب وخطيب آخر بدل أن يدعو في الخطبة الثانية يقعد يذكر الله ويصلى على رسوله ويسبح ويحمد إلي آخره .

يجعلها خطبة إيش ؟ ذكر ، من أجل هذا شرعت خطبة الجمعة اسعوا إلى ذكر الله يعنى ما يذكركم بالله عزَّ وجلّ وهو هذا الخطيب يخطبكم .

فالتزام الدعاء في الخطبة ليس لها أي ورد من الأوراد المعروفة خارج الصلاة أو داخل الصلاة وقلت مرارا إنما يشرع الدعاء لأنه يوم عارض كما جاء صحيح البخاري من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجلٌ من باب من أبواب المسجد فقال : يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادعو الله لنا فرفع عليه السلام حتى بان إبطاه وقال : **(اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا)** .

فما أتم صلى الله عليه وسلم دعائه حتى جاشت السماء بأمطار كأفواه القرب قال أنس فمطرنا سبتا أي جمعةً أي أسبوعًا كاملاً .

في الجمعة الثانية والرسول يخطب جاء رجل هو أو غيره يقول : يا رسول الله هلكت الأموال من كثرة الأمطار فادعو الله لنا فقال – صلى الله عليه وسلم – : **(اللهم حولينا ولا علينا اللهم على الآطام والآجام والظراب ومنابت الشجر)** .

فانكشفت السماء فكانت كالجونة يعني تلف تمطر حولي المدينة هذا لأن عارض دعا الرسول صلى الله عليه وسلم ثم دعا بكلمات موجزات يعنى **(اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم حولينا ولا علينا اللهم على الآطام والآجام والظراب)** .

السائل : ... يكرر الدعاء ؟

الشيخ : في بعض العلماء تسمعوا أنتم في صلاة الاستسقاء صلاة الاستسقاء فيها خلاف بين العلماء في شرعيتها ، بعض الأئمة ينكروا شرعيتها ويقولوا : ما في الاستسقاء إلا الدعاء .

ويستدلوا بهذا الحديث وفعلاً هذا الحديث الاستسقاء يعنى طلب السقا ، أما العلماء الذين طبعًا لا يتعصبون لرأي وإنما يتتبعون ما ثبت عن الرسول عليه السلام فيقولون : الاستسقاء يصير لصلاة ويصير لدعاء من دون صلاة لأن كل هذا ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشاهد من حديث أنس السابق أنه دليل على أنه يشرع لخطيب يوم الجمعة أن يدعوا لأمر عارض أما يلتزم ذلك ويجعلها جزء من خطبة الجمعة هذا بلا شك من منافاة الأمور .

والمؤسف أن الدعاء للملوك ما هي بالأمر الجديد كما قد يتوهم بعد الناس ، هو قديم جدا من قرون لأن الملوك هذه عادتهم كما قال تعالي : ((**إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون**)) .

فهذه قديمة جدا قليلين جدا منهم الذين يخشون الله ويلتزمون شرعية الله فالدعاء في المنابر للملوك بدعة قديمة سبقنا نحن والحمد لله بالتنصيص على بدعيتها فكان مما سلف في قولنا في بدعيتها والحمد لله لذلك نحن سلفيون ولسنا كسلفيين .

السائل : هل في مانع لو كان دعاء الإمام بالنسبة لمأمومين خلفه بصيغة الجمع في الصلاة ، اللهم اغفر لنا ما قدما وما أخرنا ، عقب مثلاً الصلاة في السجود وهكذا ، في دبر الصلاة عقب التشهد ؟

الشيخ : إذا كانت أدعية فيجب أن يلتزم فيها النص ... إن كنان بصيغة الإفراد لا يجمع وإن كان الدعاء من عند نفسه فيدعوا له ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 145

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-145

محتويات الشريط :-

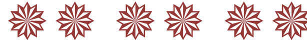

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : شيخنا نحن كسلفيين مثلا, إيش موقفنا من هذه الأقوال, يعني تجد في المسألة الواحدة عشرة أقوال ... ؟

الشيخ : ... نحن لسنا كسلفيين, نحن سلفيون.

السائل : بقول إيش موقفنا من هذه الأقوال المختلفة اللي ممكن تكون في معنى الآية أو معنى الحديث في حكم شرعي, عدة أقوال خاصة للسلفيين في المسألة الواحدة؟

الشيخ : ما شاء الله.

السائل : معنى ...

الشيخ : يبدو عندك دراسة جديدة.

السائل : يعني هذا بتمر على الواحد مسألة من المسائل, بتمر عليه أقوال, صدقني في مسألة قبل كم يوم بالنسبة

لمغفرة الذنوب, يعني في أقوال يكاد لا تقل عن ثلاثين قولا ... إيش موقفنا من هذه الأقوال المختلفة؟

الشيخ : موقفنا ما كان ... وما كان محتملا رجحنا ما عندنا, وعذرنا غيرنا, شو رأيك؟

السائل : والله يعني في إيجابية في الموضوع أنا شايف.

من الأقوال حتى الأئمة أنفسهم بنسفوا هذه الأقوال بالبطلان بكذا, هذا القول باطل, لكن تجد أنه لما تقرأ الأدلة وترى آراء الأئمة الآخرين, تجد أن هذا الرأي وجيه مش باطل كما هم يدعوا, هذه حصلت فعلا في أكثر من قضية وأكثر من مسألة.

الشيخ : آه لما بتكون جادا في البحث فيجب أن تضرب مثلا لمسألة قال فيها بعض الأئمة إن القول الذي يخالفنا باطل, مع ذلك تجد أنت لهذا القول وجاهة ودليلا.

السائل : المثل اللي نحن فيه.

الشيخ : وهو؟

السائل : موضوع أن الصلاة تكفر الذنوب.

الشيخ : الصلاة؟

السائل : تكفر الذنوب صغيرها وكبيرها.

الشيخ : أي نعم.

السائل : ففعلا وجدنا من الأئمة مثل ابن كذا الحنبلي وغيره من الأئمة, يقول أن هذا القول باطل, لا يزل في إصرار على أن هذا القول باطل.

الشيخ : طيب كمل الجواب.

السائل : أين الوجاهة؟

الشيخ : أيوه شايف أبو يحيى بالمرصاد.

السائل : الوجاهة أن الشيخ يقول إنها تكفر الذنوب.

الشيخ : شو بدك بالشيخ أنت.

السائل : أنا اقتنعت فيه الرأي.

الشيخ : لا خذ دليله, شو بدك بالشيخ, ما في فرق عندك بين الشيخ وبين الفريخ, إذا كان الدليل معهما.

السائل : تمام بظل هم نفس الأدلة اللي نحن نستعملها, هم يحكوا عنها وعارفينها.

الشيخ : هذا خلاف كلامك الذي مهدت له, نحن بدنا قول يقول فيه بعض الأئمة باطل, والدليل فعلا قام على

بطلانه.

السائل : هنا على بطلانه ما في.

الشيخ : فإذا؟

السائل : أنا بقول قول الأئمة, أنا لا زلت في أقوال العلماء بغض النظر عن الأدلة الآن, يعني أقوال العلماء تجد المسائل كلها ...

الشيخ : بدك تسمع كلامك الظاهر اللي نسيته؟ سمعه يا أبو ليلى, سمعه, اسمع كلامك, أنت قلت إنهم يقولون باطل.

السائل : وما زلت بقول هذا القول, يقولون عنه قول باطل.

الشيخ : نحن عم نقول لك ما هو دليل البطلان؟ فإذا كان فيه دليل فنحن معهم, وإن لم يكن فيه دليل فهو باطل, نحن أجبناك بجواب موجز, وقلت أنت كلمتك, إن كانت المسألة عليها دليل أخذنا بما يقول الدليل ورددنا ما يخالفه, وإن كان ما في عليها دليل, فنحن نرجح ونعذر الآخرين ...

السائل : يعني كل الأدلة اللي أنت ذاكرها هم يعرفوها؟

الشيخ : لا, أنت مشكلتك بتعيد الماضي ما تضم إليه الجديد, شو جوابهم على : **(من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كما ولدته أمه)**؟

السائل : جوابهم زي جوابك في الواقع ...

الشيخ : إذا لماذا تتعب حالك؟

السائل : أنا, لأنهم مركزين على هذا الموضوع بالذات, موضوع الصلاة وتكفير الذنوب هي القضية, لكن والله يقولون مثل ما أنت بتقول الحقيقة, وأنا قلت هذا الكلام البارحة لأبي عبد الله, قلت له: يا أبا عبد الله حديث الحج يصدمه, ضد مذهبهم في الموضوع, فقال لي: سبحان الله أنا مش فاهم ليش يثبتوا مع هذا الحديث مرة ويخالفوا الحديث هذا مرة أخرى, وهذا واضح في المسألة هذه.

الشيخ : أنا خايف أنت يا شيخ علي تنعدي

السائل : والله في أمراض معدية وفي أمراض مش معدية.

الشيخ : أي نعم.

السائل : أنا لازم جنبهم من الأمراض المعدية بمضاد حيوي.

الشيخ : كويسة هذه.

السائل : أقول بالنسبة للأخ أبي يحيى إنه نحن درسنا قضية أن الصلاة تكفر الذنوب, وطبعا فيه أقوال عديدة ...

السائل : أنا لازم اللي قاله الشيخ قاله لي, فيعني إعادة الحوار تكون من صالحي.

طالب : فنحن اللي خلانا نتراجع عن قولنا الصحيح, أنه قبل ما أسمع من الشيخ فقرأنا من كتاب ابن رجب الحنبلي في شرح خمسين حديثا, فيقول بأن : " من يقول أن الصلاة تكفر الذنوب الصغيرة والكبيرة دون التوبة من الذنوب الكبيرة هو قول أشبه بالجهمية وهو باطل " أنا قلت غريب هذه القضية طويلة وعريضة, وليش هو ادعى بهذا القول, فقال لي شيخك يقول بهذا القول أبو عبد الله أحمد عطية, قلت وين هذا؟ اطلعنا كتاب شرح مشكاة المصابيح للشيخ, وإذا الشيخ يقول بهذا فعلا, قرأته.

الشيخ : لا تقل هذا.

السائل : نعم.

الشيخ : لا تقل هذا.

السائل : كيف؟

الشيخ : ... كنت حاضرا الجلسة أم لا؟

السائل : نعم كنت حاضر الجلسة.

الشيخ : يجوز ينسب إليّ هذا القول؟

السائل : الصلاة تكفر الصغيرة والكبيرة.

سائل آخر : على إطلاقها بين أنت في قيد ...

السائل : المعروف أنه في قيد على أن تكون هذه الصلاة هيك, بدك تقول ...

الشيخ : مش أنا بدي, بدك أنت تنقل ..

السائل : تكون الصلاة موافقة للسنة وليست أي صلاة, هذا معروف ضمنا أنه لما نقصد الصلاة تكون مئة بالمئة, هذا اللي نعنيه, أما الصلاة المخالفة للسنة الله يعين صاحبها.

الشيخ : هي الأصل, وقد ذكرنا لكم الحديث **(إن الرجل ليصلي الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها ...)** إلى آخره, فمن أين أن تكتب له الصلاة كاملة؟

السائل : هم مع الأخذ الاعتبار بأن هذه الصلاة لو كانت كصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم ما يقولون إنها تكفر الذنوب الكبيرة.

الشيخ : هذا هو القول الباطل, ورد لأقوال الرسول الصريحة, وكمان الواحد إذا حج كما قال عليه السلام: **(فلم**

يرفث ولم يفسق خرج كيوم ولدته أمه) يطلع حامل الكبائر ونظيف من الصغائر, هذا هو الباطل بالذات.

السائل : والله يا أستاذي الصحيح فهمهم لهذا الحديث بخلاف مفهومهم للحديث الآخر.

سائر آخر : هي القضية الله سبحانه وتعالى إذا الله يريد أن يكفر عن صلاة واحدة يغفر الذنوب, فالله يغفر ما شاء, فالمسألة ...

الشيخ : بعدين : ((إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ...)) فاجتناب الكبائر مكفرات للصغائر, شو بقي فضل للصلاة والحج ... إلى آخره, إذا كانت هي إيش؟ تمحو الصغائر فقط.

السائل : الشبهة جاية من مجموعة الأدلة اللي بتقول: (ما اجتنبت الكبائر) أو: (ما اجتنبت الكبائر) هذا الحديث: (الصلاة إلى الصلاة, الجمعة إلى الجمعة, رمضان إلى رمضان) كلها ما اجتنبت الكبائر, فهذا القيد جعلوه قيدا وحكموه على كل الأدلة الأخرى اللي هي في موضوع الصلاة والصوم والأعمال الصالحة.

الشيخ : لذلك نحن أجبناك فتعيد الإشكالات ولا تعيد الرد عليها, ولذلك أنا خايف عليك أنه تسري العدوى, لا هيك ولا هيك, شو بقولوا عن الطاووس والغراب, شو قصتهم ...

لو لم يكن هناك إلا قضية الصلاة, الجواب كما سمعت لكن أنتم عم تنقلوا التعميم, تركنا الصلاة وقلنا هيك لا تكفر إلا الصغائر, طيب والأشياء الأخرى؟ المكفرات الأخرى اللي ألف فيها الحافظ ابن حجر العسقلاني في ذلك, شو نقول عنها هذه؟ نخلط شعبان برمضان, لا بنترك الصلاة هذه فضيلتها مع ذلك قلنا لك ما اجتنبت الكبائر, كان شرطا كشرط ((إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا)) ثم لما قيل للرسول : " ما بالنا نقصر وقد أمنا " قال : (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته) فإذا هذا الشرط كان ثم رفعه الله رحمة بالمؤمنين كما رفع : ((وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ)) فمثل هؤلاء كمثل من تمسك بهذه الآية: ((وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء)) لكن شوفوا تمام الآية, شوفوا سبب نزول الآية ((رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ)) قال: نعم. انتهت المشكلة ما في مؤاخذة فيما يجول في القلب.

السائل : فيما قرأنا بناء على نصيحتك, المكفرات التي ذكرتها أستاذي اللي أنت قرأتها فعلا, ذاكر مجموعة كبيرة من الأحاديث تتعلق بهذا الموضوع بخصوص تكفير الذنوب, وطبعا جيب استشهادها وطرقها, وبمجموعها وبكل شيء, والذي أذكره أنه يميل لهذا القول, لكن في موضوع الصلاة بختلف الموضوع ليش ما عارف ؟ بتصير أقوال الأئمة تختلف, بعدين عم يفرجني أبو عبد الله قبل يومين جاء وسهر عندي, جاب المجلد الرابع من الأحاديث

الصحيحة, في عنوان أبدا صريح في موضوع أن الصلاة تكفر الذنوب كلها كما قلت أنت اليوم, الصلاة تكفر الذنوب كلها, يعني هذا مكتوب.

الشيخ : أي نعم, لذلك الموضوع لا يعني أن نضيع الوقت حول إنه تكفر الذنوب كلها كبيرها وصغيرها أم لا, إنما يدار الموضوع حول صفة الصلاة هذه التي تكفر الذنوب كلها, لأن هذا هو الذي يهمنا من الناحية العملية.

السائل : أي نعم وهنا تكمن الفائدة.

سائل آخر : آه, وإلا نضيع وقتنا نبحث في المسألة قولان.

السائل : المأموم في هذه الحالة, المأموم بتكون صفة صلاته صفة صحيحة؟

الشيخ : شلون بتكون صحيحة؟

السائل : يعني صلاته مقبولة؟

الشيخ : ما فهمت.

السائل : المأموم وليس الإمام, هل تكون صلاته في هذه الحالة ضابطة ...

الشيخ : أي حالة يا أخي؟

السائل : اللي هو كان مأموم فيها.

الشيخ : أخي فهمت المأموم بس الحالة ما فهمتها.

سائل آخر : يعني إذا ما خشع إذا ما ...

الشيخ : لا بالعكس.

السائل : يعني إذا كان الإمام غير خاشع وما كانت الصلاة على حقيقتها المأموم بتكون صلاته مثل الإمام أم تكون ناقصة ؟.

سائل آخر : الصلاة للمأموم أليست مفهومة, ... يعني في هذه الحالة بتكون صلاته تكون تكفر الذنوب حتى لو فكر فيها أو شك فيها.

الشيخ : أي ذنوب الكبائر والصغائر أم ماذا؟

سائل آخر : الكبائر والصغائر نعم.

الشيخ : بدنا نشوف شو سؤاله الكبائر والصغائر, لماذا ربطتها بالمقتدي, في عندك أنت إمام أم مقتدي أم منفرد, تقدر تقول يصلي صلاة يستحق بها تكفير الكبائر؟ إذا لماذا سألت هذا السؤال ...

طالب : أنا بحكي أنه مادام المأموم مكفولة صلاته إذا لازم تكون صلاته صحيحة.

الشيخ : شو عم تخربط وأنت مهندس, الآن البحث في أن الصلاة صحيحة أم غير صحيحة, البحث هل هي مكفرة للكبائر أم لا؟ الله يهديك قل آمين.

السائل : آمين.

الشيخ : الصلاة صحيحة ما في إشكال, الصلاة صحيحة إذا جاء بالواجبات والأركان وانتهى الموضوع, أما إذا ما خشع في الصلاة, طيب هذا الذي ما خشع في الصلاة صلاته صحيحة لكن هذا ما يستحق أنه تكفر ذنوبه كلها, وهذا عشرها تسعها ثمنها, بالكثير الكثير نصفها, يكثر خير الله إذا كان قبل منها نصفها.

السائل : يعني بها تمحو السيئات؟

الشيخ : أي نعم, لذلك قلت أنا آنفا مضيعة للبحث أنها تكفر للسيئات الكبائر أم الصغائر, هذا علمه عند الله, لكن نحن ياترى شو نوعية صلاتنا اللي عم نصليها, نستحق بها نسبة معينة من التكفير, أم كل التكفير, أعني أنا بقول الآن بتكفر الصغائر, طيب أي صلاة اللي بتكفر الصغائر؟

السائل : ...

الشيخ : شايف شلون من أجل نهون عليكم أي صلاة تكفر الصغائر كلها, صلاتنا نحن اليوم الله أعلم, قد يكون لبعض الناس أما أكثر الناس لا, أكثر الناس يعني ممكن أن يقال أسقطوا الفريضة عنهم, لأنهم جاؤوا بالشروط والأركان, فيقال شرعا صلوا, لكن بعض الناس يقال ارجع فصل فإنك لك تصل, فإذا كثير من الناس نقدر نقول اليوم صلاتهم أسقطوا الفريضة عنهم, أما أن صلاتهم كفرت عنهم ذنوبهم كلها ولو الصغائر, لا نستطيع أن نقول هيك, لأنه بلا شك ما في خلاف بين القائلين بتكفير الصغائر أو الكبائر, ما في خلاف بينهم أنهم يقصدون الصلاة الكاملة, فأين هذه الصلاة الكاملة؟

لذلك أنا بشوفهم يضيعوا الوقت, وأنت وأبو عبد الله وأحمد وغيره اشتغلوا بشيء يتعلق بأنفسكم, في إصلاح عبادتكم, أما الكبائر أو الصغائر اتركوها لله عز وجل, إذا لم تستطيعوا أن تدرسوا المسألة وتفهموها جيدا علميا.

طالب : نقدر نقول نلخص أن هذا كان في بداية الأمر؟

الشيخ : نعم, **(ما اجتنبت الكبائر)** نعم.

السائل : أبو اليسر طبعا أول مرة تطرح أمامك هذه القضية؟

أبو اليسر : لا, مش أول مرة.

السائل : لا, كبحث.

أبو اليسر : معروف هذا الشيء أول مرة أسمع أنه كان الأول, لذا أحببت أن أؤكدها, يعني هذه الإضافة.

الشيخ : أولا فيه بلا شك, يعني نسياني لا يخفى على الجميع, أن كونه الصلاة مطابقة هيئتها الظاهرية بما كان عليه الرسول عليه السلام تماما, ولست أعني بالطبع فقط الشروط والأركان والواجبات, بل والسنن والمستحبات, ثانيا وأخيرا يأتي الشيء الهام جدا بالموضوع, وهو أن يكون إقباله على الله تبارك وتعالى بقلبه من أول الصلاة إلى آخرها, هنا الصعوبة, وقد أشار الرسول عليه السلام إلى هذه الحقيقة حين قال : (**من توضأ وأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين** ...).

السائل : ...

الشيخ : أنا ما بقدر أقول أنه استطيع أن أقوم بهذا الشرط, وأهنئ الذي يستطيع أن يقوم بهذا الشرط, لا يحدث نفسه في الصلاة التي صلاها, هنا الاختبار وهنا الامتحان, وهنا توزع النسب هذا المهم في الموضوع.

السائل : هل وارد عن سيدنا علي نحو هذا الحديث بما معناه : (**إذا صليت ركعتين وما حدثت فيها نفسك أعطيك بردتي**).

الشيخ : هذه قصة عامية بيحكوها.

السائل : بالنسبة للدعاء, دعاء الإمام في الصلاة, هل يفهم أنه لازم يدعي لغيره؟

الشيخ : تقصد القنوت أم الدعاء مطلقا؟

السائل : أقصد حديث : (**من صلى ولم يدع الإمام لغيره**).

الشيخ : (**فقد خانهم**)؟

السائل : نعم.

الشيخ : هذا حديث ضعيف.

السائل : طيب شو يتعلق في هذا الباب أن الإمام أحيانا يؤم الناس في الصلاة ...

الشيخ : نحن نعلم أن استفتاح الرسول صلى الله عليه وسلم كانت بصيغة الإفراد, وأنه عليه السلام كان يقول في الاستفتاح : (**اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب, نقني ... اغسلني ...**) إلى آخره, كلها بصيغة الإفراد, قبل السلام كان من آخر ما يقول : (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت, وما أسررت وما أعلنت, وما أنت أعلم به مني ...**) إلى آخره, فكلها بصيغة الإفراد, فكيف يمكن أن يقول الرسول عليه السلام: (**من خص نفسه بالدعاء فقد خان**).

السائل : قد تكون هذه في الصلاة السرية.

الشيخ : لا, في الجهر في الجهرية, لأنه جاء في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة سكت هنية " فقلنا : " يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ " قال : (**اللهم باعد بيني وبين خطاياي** ...) بعدين الحديث الثاني يلي ذكرته لكم: (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت** ...) حديث علي, حديث طويل في صحيح مسلم, أيضا يقول الرسول عليه السلام, كان إذا قام إلى الصلاة كبر وقال : (**وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين, إن صلاتي ونسكي** ...) إلى آخره, ثم كان آخر ما يدعو في آخر صلاته : (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت** ...) إلى آخره.

السائل : يعني في هذا سرا ...

الشيخ : يعني الآن نزلت شوي عن سؤالك, كويس حتى نفهم عن بعضنا, يعني في الأول كان السؤال عاما , الآن دخله تخصيص كويس, في الأصل الحديث : (... **فقد خانهم**) ليس بصحيح, ثانيا : ما في عندنا ما يدلنا على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو وما يخص نفسه بالدعاء, إذا دعا جهرا كما هو سؤالك الآن, لكن في الوقت نفسه ما عندنا مانع من كل من الأمرين, إذا جهر الإمام بالدعاء لأمر ما كقنوت النوازل, ليش أنا سألتك : سؤالك هل هو متعلق بدعاء القنوت أم غيره؟ فلا يوجد عندنا ما يجهر فيه الإمام في الصلاة سوى القنوت, ودعاء القنوت الصحيح الثابت في السنة إنما هو الدعاء لنازلة نزلت بالمسلمين, وبديهيا جدا حينذاك أن يكون الدعاء جماعة, ولذلك كان الرسول عليه السلام كما جاء في صحيح البخاري (**أنه يدعو لضعفاء المسلمين ويدعو على الكافرين**), فإذن ليس في الصلاة ما يشرع فيه الدعاء جهرا إلا دعاء القنوت, قنوت النازلة, وحين ذاك فالواقع هو الذي يفرض أن يكون الدعاء ليس لفرد, وإنما للمسلمين جميعا, ومع هذا كله نحن لا نقول أنه لا يجوز لمسلم أن يعم المسلمين بالدعاء, لكن نقول أن المسلم إذا دعا لنفسه لا يستحق العقوبة الشديدة التي تضمنها ذاك الحديث الضعيف.

السائل : ولا حديث غيره, ولا دليل أنه ...

الشيخ : كصحيح لا يوجد, هناك حديث خرجناه في الضعيفة لكن بعد ما نشر: أنه سمع الرسول عليه السلام رجلا يدعو لنفسه, فقال له : (**أعم أعم**) يعني عمم الدعاء, لكن هذا الحديث يعني واه جدا, لا تقوم به حجة. أي نعم.

السائل : ... في موضوع الصلاة على النبي الأمي صلى الله عليه وسلم ... ؟

الشيخ : لا أنا الذي قلته شيئان :

الشيء الأول : اللي جاء ذكره صفة الصلاة تحت في الهامش, أنه الرسول عليه السلام لما علم الحسن بن علي بن أبي طالب دعاء القنوت : **(اللهم اهدني فيمن هديت ...)** إلى آخره, زاد النسائي في رواية في آخر الحديث : - عليك الاصغاء الآن والاستماع - **(وصلى الله على محمد النبي الأمي)** هذه الزيادة التي رواها النسائي في حديث القنوت الذي علمه الرسول للحسن زيادة غير صحيحة, وبنيت على ذلك أنا تعليقي في صفة الصلاة, أنه لا يشرع الصلاة في القنوت لأن الحديث غير صحيح, ونقلت كلاما للعز بن عبد السلام في هذا الصدد, ويصرح هو بأن الصلاة على الرسول في القنوت بدعة.

ثم جاءت الأيام وراحت الأيام, وقفنا على كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي, المحدث المفسر الحافظ, وحققنا الكتاب وطبعناه ولله الحمد, وإذا به يروي في آخر رسالته بإسناد قوي عن أبي معاذ الذي كان يؤم الناس في تراويح رمضان في عهد عمر رضي الله تعالى عنه, كان يختم القنوت بقوله : " وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم " ونحن بفضل الله عز وجل كما عرفتم لا نتعصب لرأي أو لقول, إذا تبين خطأه فسرعان ما نرجع عنه, فلما لخصت صفة الصلاة في الجزء الصغير المعروف, تلخيص صفة الصلاة, اهتبلتها فرصة وذكرت في القنوت هذه الصيغة, واعتمدت في ذلك ليس على حديث النسائي الضعيف, وإنما على هذا الأثر الذي كان يعمل به جهرا في عهد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

السائل : يعني فهي ثابتة في كل القنوت؟

الشيخ : أي نعم في كل القنوت.

السائل : في المستدرك لما قلت أنت : **(اللهم اهدنا فيمن هديت)** حين تصبح النازلة في دعاء القنوت, يبدأ الإمام يقول : **(اللهم اهدني ...)**

الشيخ : هذا ليس دعاء النازلة.

السائل : أنت قلت القنوت في النازلة.

الشيخ : نعم, لكن أنت جبت مثال : اللهم اهدني؛ وهذا دعاء القنوت في الوتر.

السائل : لا يبدأ بهذا؟

الشيخ : هذا الذي نقوله.

السائل : هذا سؤال: ما هو الفارق بين صيغة قنوت النازلة عن قنوت الوتر؟

الشيخ : هو بارك الله فيك قنوت الوتر ورد, ورد ما في غيره, مثل سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد, سبحان الله

ربي العظيم, سبحان الله ربي الأعلى, ورد, قنوت النازلة حسب النازلة, يعني هنا اللي بتشاطروا في الابتداع خليهم يبتدعوا دعاء يتناسب مع الحادثة التي وقعت للمسلمين.

السائل : ولا يبدأ به في قنوت النازلة.

الشيخ : ليس له علاقة هذا.

السائل : بين الصلوات الخمسة.

الشيخ : هذا خطأ هذا خطأ. خطأ شائع.

السائل : إذن يبدأ بأي دعاء, يتخير في قنوت النازلة؟

الشيخ : مش يتخير, يناسب النازلة, يناسب النازلة.

السائل : ليس فيه نص وارد.

الشيخ : نعم ليس بنص وارد.

السائل : طيب بالنسبة للدعاء في ظهر الغيب لأخيه المسلم, في حديث أن الملائكة تجيبه وتقول له لك مثله.

الشيخ : من الذي دعا؟

السائل : إذا المسلم دعا لأخيه في ظهر الغيب, يكتب له من الأجر أو يغفر له نفس الأجر؟

الشيخ : تقصد يعني أنه أفضل الدعاء استجابة هو الدعاء بظهر الغيب, فإذا دعا المسلم لأخيه المسلم في ظهر الغيب, قال: الملك ولك مثل ذلك, تقصد هذا؟

السائل : نعم.

الشيخ : شو سؤالك الآن؟

السائل : السؤال هو من باب الاستحباب, هو تكملة للحديث أنه مستحب للإنسان لا يدعو إلا لنفسه فقط, ولكن يدعو إلى غيره من المسلمين.

الشيخ : نحن ما أنكرنا هذا, لكن نحن نقول إن الصلاة, الصلاة بتعرفوا أشياء ملتزمة بكيفية معينة, هذا أولا, وثانيا لما بيجي حديث قد خالهم يخالف هيئة صلاة الرسول عليه السلام, أما أن يقال أن الإنسان المسلم يجب أن لا ينسى أخاه المسلم في الغيب, أن يدعو له, فهذا الحديث صحيح وارد أن يدعو له.

السائل : ...

الشيخ : نعم لأنه بيصير شريعة بينك وبين ربك. بينك وبين ربك.

السائل : ... ونسمع بعد الصلاة دعاء وهو : ... اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات مش وارد ؟.

الشيخ : أبدا هذا مش وارد, هذا ما ورده إلا التجبر.

السائل : الآن بس يعني بكافة أشكاله ... ؟

الشيخ : كافة أشكاله الدعاء قلنا تكرارا ومرارا خطبة الجمعة شرعت للذكر والتذكير, وليس للدعاء, ولا فرق عندي بين خطيب يدعو في خطبة الجمعة, وهذا معروف وكثير, وبين ما ليس معروفا وقد يصبح معروفا بين هذا الخطيب وخطيب آخر, بدل أن يدعو في الخطبة الثانية يذكر الله ويصلي على رسوله, ويسبح ويحمد إلى آخره, يجعلها خطبة إيش؟ خطبة ذكر, ليس لأجل هذا شرعت خطبة الجمعة, ((**اسعوا إلى ذكر الله**)) يعني ما يذكركم بالله عز وجل, وهو هذا الخطيب الذي يخطب بكم فالتزام الدعاء في الخطبة كالتزام أي ورد من الأوراد المعروفة خارج الصلاة أو داخل الصلاة, وقلت مرارا إنما يشرع الدعاء لأمر عارض.

كما جاء في صحيح البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه : (**أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل من باب من أبواب المسجد فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هلكت الأموال والعيال, من قلة الأمطار, فادع الله لنا, فرفع عليه السلام يديه حتى بانت إبطاه, وقال: اللهم اسقنا, اللهم اسقنا, اللهم اسقنا ، فما أتم الرسول دعاءه حتى جاشت السماء بأمطار كأفواه القرب ، قال أنس : فمطرنا سبتا**) - أي جمعة أي أسبوعا كاملا, - (**في الجمعة الثانية والرسول يخطب جاء رجل هو أو غيره, يقول : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هلكت الأموال من كثرة الأمطار فادع الله لنا, فقال عليه السلام : اللهم حوالينا ولا علينا, اللهم على الآطام والآجام والظراب ومنابت الشجر ، فانكشفت السماء, فكانت كالجونة**) - يعني الترس تمطر حوالي المدينة -, ولا يصيب المدينة شيء, فهذا لأمر عارض دعا الرسول عليه السلام ثم دعا كلمات موجزات, يعني : (**اللهم اسقنا, اللهم اسقنا, اللهم اسقنا**) (**اللهم حوالينا ولا علينا, اللهم على الآطام والآجام والظراب**) نعم.

السائل : كأنه دعاء نازلة؟

الشيخ : في شبه هذا, في بعض العلماء بتسمعوا أنتم في صلاة الاستسقاء, صلاة الاستسقاء في خلاف بين العلماء في شرعيتها, فبعض الأئمة ينكر شرعيتها ويقول ما في الاستسقاء إلا الدعاء, ويستدل بهذا الحديث, وفعلا هذا الحديث استسقاء, يعني طلب السقيا, أما العلماء الذين لا يتعصبون لرأي وإنما يتتبعون ما جاء عن الرسول عليه السلام فيقولوا الاستسقاء يصير بالصلاة ويصير بالدعاء بدون صلاة, لأنه كله هذا ثبت عن الرسول عليه السلام, الشاهد من حديث أنس السابق أنه دليل على أنه يشرع للخطيب يوم الجمعة أن يدعو لأمر

عارض, أما أن يلتزم ذلك ويجعلها جزءا من خطبة الجمعة فهذا بلا شك من محدثات الأمور, والمؤسف أن الدعاء للملوك ما هو بالأمر الجديد يعني كما قد يتوهم بعض الناس, وهو قديم جدا من قرون, لأن الملوك هذه عادتهم كما قال تعالى: ((**إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون**)) فهذه طبيعة الملوك إلا القليل منهم, القليل جدا منهم الذين يخشون الله ويلتزمون شريعة الله, فالدعاء على المنابر للملوك هذه بدعة قديمة سبقنا نحن والحمد لله بالتنصيص على بدعيتها, فكان لنا سلف في قولنا في بدعيتها والحمد لله, ولذلك نحن سلفيون ولسنا كسلفيين .

السائل : هل في مانع الدعاء يكون بالنسبة للإمام للمأمومين خلفه في الجمع في الصلاة : اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا؟

الشيخ : وين وين؟

السائل : عقب مثلا الصلاة في السجود وهكذا في دبر الصلاة وعقب التشهد؟

الشيخ : إذا كانت أدعية واردة يلتزم فيها النص, إذا كان النص بصيغة الجمع لا يفرد, وإن كان بصيغة بالإفراد لا يجمع, وإن كان الدعاء من عند نفسه فيدعو له ولغيره.

السائل : طيب سيدي بالنسبة لدعاء الوتر في القنوت, هل المأموم يرد بآمين؟

الشيخ : إذا جهر الإمام نعم.

السائل : نصف الناس بقولوا آمين, والنصف الثاني يقولوا اشهد.

الشيخ : هي اشهد بدعة فلسطينية, غزينا في عقر دارنا بهذه البدعة, حينما مع الأسف طردوا الفلسطينيين وجاءوا إلى سورية في دمشق فوجئت ناس هنا على يميني وعلى يساري يقولوا اشهد اشهد, وبعدين بدا لي أن هذه البدعة عندهم.

السائل : هذا بالنسبة إلينا كفلسطينيين قد تكون ...

الشيخ : نعم هذا مبلغ علمنا فإذا كان عندكم علم زائد أفيدونا. لأنه ما سمعنا بلا مؤاخذة طفنا بعض البلاد إذا تركنا البلاد السعودية رحنا مصر والمغرب وألبانيا وتركيا وإلى آخره, طبعا هذه أشياء غير موجودة.

السائل : ما سمعت بهذا إلا اليوم بدل آمين.

الشيخ : إلا يعني.

السائل : نعم.

الشيخ : سبحان الله !.

سائل آخر : سمعت أنهم يقولوا نشهد, وفي ناس يقولوا حق, ويقولوا هذا استجابة للقنوت .

السائل : موضوع التوبة منها فالرجل أيد الكلام وأنا لأول مرة أقرؤه, بقول إنه إذا الإنسان ما صلى الصلاة أو ما صام شهر رمضان ثم تاب إلى الله عز وجل, لا يكفر الله عز وجل عنه أنه يسامحه في رمضان؟

الشيخ : حتى يقضي ما عليه.

السائل : حتى يقضي ما عليه لأنه هذا حق ... وإنما يكفر الله عنه تأخير الصوم او الصلاة عن وقته فقط, لكن مع هذا البحث الطويل ما وجدت دليلا له يعتمد عليه فعلا, حتى دليل ضمني يقنعني ما وجدت, ها شو رأيك بقوله هذه؟

الشيخ : ريحتنا ريحتنا.

سائل آخر : يعني ما عنده دليل, يعني سألت وأجبت.

السائل : هل هذا الرجل معروف عندك؟

الشيخ : لا.

السائل : مش معروف يعني هو مبين أقوال الأئمة وأقوال السلف وأقوال علماء الحديث, ومفند الأقوال, وباذل جهد طيب في القضية.

الشيخ : بس مثل ما جاء في الأثر عن سيدنا عمر, طبعا مع فارق مسلم فيه مر ... فقال : ((**عاملة ناصبه تصلى نارا حامية**)).

سائل آخر : يعني شو معنى باذل جهد لكن بدون ثمره؟

الشيخ : شو هذا الجهد إذا كان بده يشرع عبادة من عنده يصليها في غير الوقت اللي شرعه الله.

السائل : طيب يا أستاذ, لو قلنا مثلا واحد تارك الصلاة وواحد ما صام رمضان إلى آخره من الحقوق اللي هو سماها حقوق الذمة, وتاب إلى الله عز وجل, الله عز وجل كما يبدو من الأدلة أنه يعفو عنه, يسامحه بالصلوات اللي راحت, مش مطلوبة منه؟

الشيخ : طبعا, أنا بصفتي سلفي هذا جوابي. معروفة هذه هي

السائل : أنا بقول إن هذه تبقى بالذمة والله عز وجل يطالبه بهذا.

الشيخ : هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.

السائل : أنا والله ما عندي برهان, وبراهين ما عنده.

الشيخ : مش أنا قلت لك ريحتنا.

سائل آخر : ممكن الأدلة موجودة بأن التوبة تجب ما قبلها وأن هذا الكافر وفي آخر لحظة آمن.

السائل : أنا سألت الأخ أبا عبد الله : أين الدليل على هذه الدعوى الكبيرة؟ أين الدليل يا أخي؟ أنا أقبل منك دليل ضمني مش صريح, طبعا سكت يا شيخ ما في دليل.

الشيخ : بس أنت عم تسأله, فاقد الشيء لا يعطيه, هو مؤمن بـ ...

السائل : آه هو ارتاح قلبه وانشرح ...

الشيخ : ما شاء الله, لذلك أنا خايف عليكم.

سائل آخر : في قضاء الصلاة؟

السائل : أنه الحق يبقى في الذمة, اسمع يا شيخ شو أنا قلت له حتى توافق أو لا, قلت له لعله في حديث يعني ينصر مذهبه بشكل أو آخر ...

الشيخ : أهلا دكتور, كيف حالك, متى ستفتح العيادة, إن شاء الله مبارك.

الدكتور : بتاريخ ... إن شاء الله

الشيخ : مبارك.

السائل : أنا قرأت هذا البحث وبقول أن الإنسان إذا توفي وعليه دين ... وإنه أولى بالقضاء.

الشيخ : قرأته قبل ما أسمعه.

السائل : بس أنت قلت وأنت سألت عن الدكتور عصام وأنا بحكي معك, الله يصلح بالك.

الشيخ : آمين.

السائل : قلت إنه في حديث أن رب العالمين يحاسب الناس على الصلاة, إذا في نقص في الفريضة يقول: (**هل له من نافلة**) بقول أنا أن هذا الحديث بشكل أو آخر يشهد له شوية إنه ...

الشيخ : شكل عن شكل يختلف أو لا؟

السائل : طبعا في أشياء بتختلف .

الشيخ : طيب الشكل الآخر شو هو؟

السائل : ما في هذا الحديث أن الفريضة مطلوبة منه, وبناء عليه أن هذه النافلة سدت سد الفريضة ...

سائل آخر : على العكس هذا الحديث نفى على أنها تقضى.

السائل : يعني إذا هذا الحديث يفيد أن الفرض يظل بالذمة, ولذلك يكفر بالنافلة, يعني هنا وجه الاستدلال عندي, وطبعا أنا لا أقول بالقضاء, بس بناقش القضية بالطريقة اللي هو عارضها.

الشيخ : خربطة يا شيخ علي, شعبان برمضان, البحث في القضاء.

السائل : والله هو بحثه في القضاء.

الشيخ : طيب شو جاب حديث أنه: (**أتموا له بها فريضته**) المشكلة كما نقول ضرس ودرس ما يجتمعوا, لما بده يصير هيك بحث علمي بده يكون الناس واجمين ساكتين منصتين إلى آخره, أما واحد يسأل من هنا, والثاني يجاوب من هنا, والثالث شاي بكرع شاي, إلى آخره, فاكرعوا الشاي الآن, نصل الآن لشرب الشاي بعدين بتوجهوا أسألتكم.

السائل : هذه نفس ... لا ترد عليها.

الشيخ : المقصود من هو الذي انقدح؟ هل هو من أهل العلم أم هو من أهل الجهل؟ في فرق بين شخص وشخص, يعني المهم وضع النصوص في مواضيعها, وعدم توسيع دائرتها وإدخال فيها ما ليس منها, هذا المهم, لأنه لما نوسع دائرة استفت قلبك, كل واحد يعمل نفسه عالم, ويسأل قلبه هذا حرام؟ والله ما ارتاح قلبي كونه حراما , إذن هو حلال, والعكس بالعكس وهكذا, وهنا تدخل الأهواء التي تتجارى بالناس وتجري فيهم مجرى داء الكلب.

السائل : أستاذ القول اللي بنسمعه (**إن اختلاف أمتي رحمة**) هل هو صحيح؟

الشيخ : هذا غلط مرتين : أولا: روايتك له, لأنه قلت : اختلاف أمتي, هذا خطأ.

وثانيا : رواية وهي لا أصل لها : اختلاف ...

السائل : هل هو اختلاف أمتي أو اختلاف أئمتي؟

سائل آخر : بالنسبة لموضوع الاستفتاء, فكما بتقول أنت على الجاهل أن يسأل العالم فهذا الجاهل قال: سألت العلم فلان وسألت العالم فلان, فقال العالم الفلاني كذا وقال العالم الفلاني كذا, عكس ما قال لك, والله أنا قلبي ارتاح للعالم الفلاني دون العالم الفلاني.

الشيخ : هو سأل وما سأل, سأل عن رأي فلان وعن رأي فلان فتضارب الرأيان فاختار منهما ما يحلو له, لكن هو ما سأل عن دليل فلان أو دليل فلان, وعمل هو مراجحة, وبعدين هو ضاع بين الدليلين, شو بده يساوي,

بده يرجع يستفتي قلبه, يستفتي قلبه لكن بده يتقي ربه بالاستفتاء وما يتبع هواه, فالمهم في موضوع من يسأل, أنت شو رأيك حرام؟ شو رأيك أنت حلال؟ والله هذا خوش رأي حلال, هذا فيه يسر, فيه كذا, لا ليس هكذا السؤال يكون, مادام المسألة فيها قيل وقال, لازم يسأل عن دليل, كل من قال اللي قال حرام شو دليله, ويلي قال يجوز ولا بأس فيه أيضا شو دليله؟

بعد ذلك يعمل هذا الإنسان ولو كان أميا عاميا, يعمل شيئا من المراجحة والاجتهاد, وكل يجتهد حسب ما أوتي من عقل من علم من جهل إلى آخره, لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها, فإذا علم الله منه أنه اتقى الله عز وجل بعد أن أحسن السؤال على هذا الوصف الذي ذكرناه, إذا علم الله عز وجل منه أنه كان حريصا على معرفة حكم الله عز وجل فيما سأل, ثم استشكل عليه الأمر ولم يستطع عمل مراجحة بين القولين, فاتقى الله وقال إن نفسي اطمأنت لكذا, ما في مانع لأنه هذا كما يقال آخر الدواء الكي, ما في عنده طريق إلا هذا, لكن نحن أولا اللي يقع كثيرا, يسمع بالإذاعة هنا في السعودية إلى آخره, والله أنا ارتاح قلبي للرأي هذا ويمشي عليه, أو مثل ما ذكرنا آنفا, سأل فلان شو رأيك وفلان شو رأيك, هذا ما سأل عن العلم, سأل عن الرأي, وهنا تتضارب الآراء كثيرا.

منذ أيام قليلة أوقفت سيارة جهة عطا علي من أجل أنزل للبلد لحاجة لي دون العجلات, ركبت تكسي وكان الراديو شغال, قلت من فضلك أوقفه, فأوقفه, الظاهر شعر على الأقل أني رجل متدين, وربما ظن في هذه الشيبة أنه عندي شيء من العلم, سألني عن خروج الدم هل ينقض الوضوء أم لا؟ قلت له: لا, قال هذا مذهب أبي حنيفة, قلت له: لا, بالعكس هذا مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى, وتابعت الحديث مثل ما بقولوا أنا ما بلقي مزح بدنا نقطع المسافة, قلت له إنه ما يجوز العالم إذا سئل عن مسألة يقول للسائل الجواب كذا على مذهب أبي حنيفة أو على مذهب الشافعي, لأنه رايح يضيع هذا العامي أو السائل بين هذه المذاهب, وما في عنده قدرة أن يعمل مراجحة بينها, لكن العالم حقا يقدم الجواب لك الثابت في السنة, فأنت لما تريد تمشي على شرع, لازم تكون مطمئنا أن هذا الشرع جاء من طريق الرسول صلى الله عليه وسلم وليس من طريق الأئمة, عندك رأي أنت عن الأئمة الأربعة شو هم؟ شو ترجمتهم؟ شو كذا؟

قال: لا والله, لكن بسمع عنهم أن هؤلاء الأئمة جاءوا بعد الرسول بنحو قرنين من الزمان, وكل واحد له اجتهاد, واجتهاد معرض للصواب والخطأ, لكن الخطأ بعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, فإذا جاء الحكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكله صواب, لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه, أما عن الأئمة فاجتهادات, فمنهم من أصاب ومنهم من أخطأ, ومن أصاب فله أجران, ومن أخطأ فله أجر واحد, وهكذا

حتى وصلنا منزلنا وانزلنا.

فالشاهد اليوم مصيبة العالم الإسلامي ما في توعية إسلامية كما كان الأمر في العهد الأول, يعني الآن ما يفرق الناس بين الدين مثلا وبين الإسلام, عفوا, بين الدين وبين المذهب, أو بين الإسلام وبين المذهب, ما يفرقوا بينهما, فبيتصوروا أن المذهب هو الإسلام, هو الدين, ومن آثار عدم هذا التفريق أنك بتأتي أسئلة بتسمعها بالإذاعة, رأي الإسلام في كذا, كذا وكذا, رأي الإسلام, الإسلام عنده حكم ما عنده رأي, لكن هم مش عايشين في أحكام الإسلام, عايشين في آراء العلماء, ولذلك تغير حتى التعبير ليعبر عن واقعهم, ليقولوا رأي الإسلام كذا, يعنون رأي بعض علماء المسلمين, أما الإسلام عنده حكم عنده قضاء مبرم, لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه, إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة, ما في اختيار هنا أبدا, هكذا حكم الله, لكن الناس بعيدين عن أحكام الله, كتابا وسنة وعايشين في آراء العلماء.

ومن آثار ذلك يعملوا ندوة, ويحضرها دكتوران ثلاثة من الدكاترة اللي ما درسوا الشريعة من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, يقرر الرأي السائد في مسألة ما, بقول هذا رأي الفقهاء والمسألة مختلف فيها, في فقهاء كبار قالوا بخلاف ما ينسبونه إلى الفقهاء, المقصود تسليك هذا الأمر الواقع بالاعتماد على رأي قاله بعض الفقهاء, فهم يطلقون ويقولون هذا رأي الفقهاء, كأنه رأي مجمع عليه, وليس من الإجماع بسبيل, يعني أمور خطيرة جدا, منحرفة سببها أن المسلمين اليوم لا يوجد فيهم إلا قليل جدا ممن يعرفهم بحقيقة الدين والإسلام ما هو؟ كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى, وأنا بقول هذا الكلام مش ممكن تسمعوه من إذاعة في بعض البلاد العربية, أو في أكثر البلاد العربية, شو قال ابن القيم؟ وهو كلام حق :

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ... حذرا من التعطيل والتشبيه "

العلم قال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم, اليوم اسمع أي فتوى لا تجدها مقرونة بقال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إطلاقا.

فصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا, فطوبى للغرباء**) من هم الغرباء؟ (**هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**) انظروا على هذا الوصف على كم من المعروفين بالعلم في كل بلد ينطبق هذا الوصف؟ (**هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**)

أين هؤلاء العلماء الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنته عليه السلام, لا أحد إلا ما ندر جدا.

السائل : شيخنا هذا هو تفسير الرسول عليه السلام بالغرباء؟

الشيخ : أيوه, روايتان هذه إحداهما, والأخرى وهذا واقع أيضا, لكن الأولى أدق, لأن الواقع في الرواية الثانية مشاهد, يشترك في معرفته المسلمون جميعا, تقريبا الذين لا يزال عندهم بقية من دين, أما الرواية الأولى: **(هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي)** هذه الذين يظن إنهم من أهل العلم, هم بعيدون عن هذا الفهم, فماذا نقول عن جماهير المسلمين, الحديث قالوا : من هم الغرباء يا رسول الله صلى الله عليه وسلم, قال: **(هم أناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين, من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)**.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 146

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-146

محتويات الشريط :-

1 - تتمة كلام الشيخ عن حديث " بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ " . (00:00:26)

2 - كلام الشيخ الألباني عن تضييع الصلاة وحكم قضائها.؟ (00:04:00)

3 - ما حكم السمسرة.؟ وهل ثبت حديث في لعن السمسار .؟ (00:13:34)

4 - بعض صور السمسرة الجائزة والممنوعة . (00:16:17)

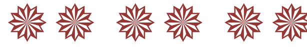

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... الذين يظن أنهم من أهل العلم هم بعيدون عن هذا الفهم, فماذا نقول عن جماهير المسلمين؟ أما الرواية الثانية فواضحة جدا يفهمها كل إنسان, فقالوا : من هم الغرباء يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هم أناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين, من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم, هذا أمر واضح جدا.

أنت يا محمد ما سلمت علينا, الله يرضى عليك, لما بدك تدخل المجلس بدك تقول السلام عليكم ...

الشيخ عم يحكي لا, لأن الصحابة لما دخلوا على الرسول وهو يصلي, كانوا يقولوا له : السلام عليكم, وهو يصلي, نحن ما بنصلي عم نحكي ونجري, فإذا أنت إذا دخلت المجلس مرة أخرى إن شاء الله, لازم تقول السلام عليكم, وبعدين مش بس تسمع حالك, وخاصة أنه صوتك ناعم مثل حكايتك, لا, لازم تسمع الناس الحاضرين, وتقول السلام عليكم .

السائل : ...

الشيخ : ما فهمتها يجوز فيما بعد نفهمها, لكن المنصوص عليه, لكن بالمثل حتى نشوف شو بطلع منا, يبين اللي قصدته أم لا؟ قال عليه السلام : (**إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم, فليست الأولى بأحق من الأخرى**) يعني بالمثل هذه, الحمد لله.

السائل : ...

الشيخ : صح, بس أنت قل لأبي محمد قبل محمد.

السائل : ...

الشيخ : لا, على الخروج, هذا من فوائد تكرار المجالس, حتى يذكر بعضنا بعضا, هذا لأنه عايش في هذا الجو, تفضل.

السائل : هذا من هذا ...

الشيخ : هذا واحد هذا اثنان .. ثلاثة ، خليه يكمل بعدين

السائل : ...

الشيخ : قال عليه الصلاة والسلام, الجواب ما تسمع الآن, قال عليه الصلاة والسلام : (**أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة, فإن تمت فقد أفلح وأنجح, وإن نقصت فقد خاب وخسر**) هذا حديث, حديث آخر: (**وإن نقصت قال الله عز وجل لملائكته : انظروا هل لعبدي من تطوع فتمموا له به فريضته**) هذا الجواب, النقص نوعان, النقص نوعان, نقص كم ونقص كيف, فسواء كان النقص كما أم كان كيفا, فالإتمام والاستدراك يكون من التطوع, ولذلك فمعالجة خطأ التاركين للصلاة والتائبين عن الترك, ليس بأن نأمرهم بأن يتعبدوا الله عز وجل بما لم يشرع, من أن يصلوا الصلاة في غير وقتها, إذا كان الله يقول : ((**فويل للمصلين (4) الذين هم عن صلاتهم ساهون**)) فماذا يقول الذين هم تاركون, لا شك أن هذا لهم الويل أضعاف مضاعفة, فهؤلاء ليس بإمكانهم أن يستدركوا ما وقعوا فيه من الإثم الكبير, بإضاعة الصلاة وإخراجها عن وقتها بأن يأتوا بالصلاة من عندهم, يصلون الصبح مثلا نهارا, يصلون الظهر ليلا, يعني قضاء كما زعموا, لأن الذين يقولون بالقضاء المزعوم لا فرق عندهم أن تقضى الصلاة الليلية في النهار, أو الصلاة النهارية في الليل, كله قضاء, كله أداء للصلاة في غير وقتها المشروع, هذا كله يعترفون فيه, فنحن نقول لهم أين جئتم بهذه الصلاة؟ تسمونها قضاء مما علي زعموا ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) موقت محدد الوقت أوله وآخره, فهم يصلون الصلاة في غير وقتها, فهذه الصلاة في غير وقتها, فهذه الصلاة في غير وقتها, يقينا كما أنكم تنطقون, هي غير الصلاة التي أضاعوها يقينا.

وإذا الأمر كذلك, فهل يجوز لمسلم يؤمن بالله ورسوله حقا أولا, ثم يعلم مثل هذا النص الصريح ثانيا, ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) أن يأتي بصلاة بوقت آخر أوسع من الأول, أوسع من الذي شرعه الله, الله مثلا شرع صلاة العصر ما بين العصر والمغرب, والمغرب إلى العشاء, هو يقول لك صلها متى شئت, هذا

الأمر من أين جاء ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) الحق والحق أقول, لولا أن أئمة كبار قالوا بالقضاء, لحملنا حملة شعواء على الذين جاؤوا من بعدهم, لأن هؤلاء الذين جاءوا من بعدهم ليسوا بمجتهدين, فليس لهم أن يجتهدوا ولو أنهم أخطأوا إلا الأئمة, فإذا الأئمة أخطأوا أجروا على كل حال, يعني موضوع قضاء الصلاة من أشد الأخطاء التي دخلت في الفقه الإسلامي, والقول بشرعية القضاء, مع أن هذه الآية وحدها تكفي, فماذا يقول المسلم في أحاديث أخرى في هذا المجال.

يقول عليه السلام وهذا الحديث معروف لدى الجميع الخاصة والعامة, لكن الخاصة لا ينتبهون له أنه يبطل القضاء, فماذا نقول عن العامة, ألا وهو قوله عليه السلام: (**من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك**) طيب الذي لم يدرك ركعة ما أدرك, شو يسوي؟ سادتنا العلماء يصليها, طيب الرسول ليش يقول لك: (**من أدرك ركعة**) معناه إذا لم يدرك ركعة ما له صلاة, ولو كان الأمر فيه قضاء ما يقول هذا الكلام عليه السلام, لأنه يكمل صلاته ولو جاءت إيش؟ في غير وقتها, بعبارة أخرى, الذي جاء بالصلاة كلها خارج وقتها يؤمر بذلك, والذي جاء ببعض الصلاة في وقتها والبعض الآخر خارج وقتها هذا لا يؤمر بهذه الصلاة, كيف هذا؟ غير معقول أبدا, لكن هذا واقع, المهم فالقضاء ليس له أصل في الإسلام إطلاقا, والحديث السابق الذي ذكرته آنفا, هو صريح بأن الذي فاتته الصلاة هو ليس عليه أن يقضي في غير وقتها المشروع, وإنما عليه أن يكثر من النوافل التي لا وقت لها, فهي مطلقة, يكثر منها ما شاء حتى ربنا عز وجل يعوضه منها ما فاته من الفرائض, كما قلنا كما أو كيفا, فإن نقصت قال الله عز وجل لملائكته: (**انظروا هل لعبدي من تطوع**) فتتم له به فريضته.

السائل : ...

الشيخ : هذا أيضا خطأ لأنه المفروض في المسلم خلاف ما يترشح من كلامك, مش مفروض فيه أنه يترك الصلاة, لكن إن وقع منه شيء من ذلك تدورك يوم القيامة من النوافل.

السائل : يجب عليه ...

الشيخ : لا, لا, ما نقول بالوجوب من أين نأتي, الوجوب يحتاج لدليل شرعي, لكن الحريص أن يعوض على ما فاته بكثر من النوافل, لكن ما نقول يجب عليه.

السائل : ما يحصل الآن كثير من الناس لا يصلون وراء الإمام ... ؟

الشيخ : هو لنا أن نقول هذا لكن لا يخفاك أن هذا ما يكون دليلا, هذا من بعد الاستناد إلى الأدلة السابقة نقول هذا, أنه الكافر أسلم لا يؤمر بقضاء ما لم يصل من الصلاة. طيب خلصت أنت؟

أعطي الدور لغيرك, الدور لأبي يحيى.

أبو يحيى : هناك أنماط تتبع بالنسبة للمعاملات, منها ما هو قريب إلى الشرع العام, ومنها ما هو بعيد ...

الشيخ : عفوا قضية من يعنوه أين النهي عن السمسرة؟ أنا لا أعلم هذا, لعلك تعني شيئا ربما ما فهمته.

السائل : ... لا يجوز بيع حاضر لباد

الشيخ : على كل حال, أنا لا أعلم حديث فيه لعن السمسار, فندع هذا جانبا, إلى أن يأتي غماريكم وتسأله عن نص الحديث أين مكانه هو, والمهم في موضوع من الناحية الفقهية أنه نشوف أنواع السمسرة التي ألمحت إليها.

فقلت مثلا أنه ربما نوع ليس له علاقة بالسمسرة إطلاقا, وكلنا يعلم أن السمسرة لا يمكن أن يقال بإباحتها مطلقا, أو بتحريمها مطلق, أي إن فرض أن هناك حديثا في لعن السمسار فلا شك أن يكون هذا الحديث منصب على صفة معينة قامت في هذا السمسار, فإذا كان الأمر كما نقول أي لا نستطيع أن نقول بإباحة السمسرة إطلاقا, أو بتحريم السمسرة إطلاقا, فنسمع الآن أنواعا من السمسرة اللي ممكن أن تقول مثلا مباحة أو أن تكون محرمة, أنا سئلت مرارا وتكرارا شو رأيك بالسمسرة, فسألت ماذا تعني, وهذا موجود في واقعنا اليوم, بقول أن بفتح مكتب لبيع الأراضي وبصير عندي علم أنه في المنطقة الفلانية في أراضي بسعر كذا, عالية أو قليلة, أو دور تبنى قديمة أو جديدة, إلى آخره, فكان جوابي ما يأتي بإيجاز : إذا كنت ما بتلعب على الحبلين وإنما تنصح الرجلين البائع والشاري, فهذه وساطة مشروعة لا تنكر, وتأخذ عليه الأجر بدون غدر وبدون غش وبدون أي شيء, هذا نوع من السمسرة طبعا معروف اليوم. ترى الحديث الذي تشير إليه يعني هذا أظن أنك ستقول لا.

السائل : لا.

الشيخ : إذا هات صورة ثانية حتى نشوف ما يقتضيه الفقه أن يعطينا من حكم عليها.

السائل : ...

الشيخ : خلاص انتهى الأمر.

السائل : ...

الشيخ : هذا لا يجوز, هذا واضح أنه ليس فيه نصح للمسلمين, بل فيه تغرير وفيه تضليل وفيه كما قلنا لعب

على الحبلين.

السائل : ...

الشيخ : هو لهذا السبب كويس, لكن أنا استغربت أنه في حديث بلعن السماسرة.

السائل : ...

الشيخ : على كل حال يعني المسألة واضحة, السمسرة إذا كانت على تقوى من الله فلا مانع إطلاقا, لأن فيها تقريب الأمر للبائع والشاري, لأنه ما فيه إنسان يدور الدنيا.

السائل : ...

الشيخ : وعليكم السلام, ها صوتك طلع, بدنا يطلع أكثر من هيك في المشوار الثاني. نعم.

السائل : ...

الشيخ : الصورتان طبعا تجمعهما أن السلعة غير موجودة التي تباع وتشترى, لكن الصورة الثانية فيها ربح خمسة عشر بالمئة, مثلا أو أقل أو أكثر, مش مهم هذا الربح, بدنان نشوف إذا كان يطلع من كيس التاجر عمولة لك كوسيط هذه السمسرة, كوسيط من كيس التاجر فهذا ليس فيه شيء لأنه على بينة أنت وإياه, أما إذا كان هذه العمولة تضاف إلى سعر البضاعة فيدفعها الشاري فهذا لا يجوز, لأن هذا غدر, لأنه هو يشتري على أساس الثمن الذي يبيعه التاجر, فأنت لما تضيف خمسة عشر عمولة بدك تأخذها من التاجر اللي أنت بترجع تستخرج البضاعة التي طلبت منك, اللهم إلا إذا كنت صريحا مع هذا الزبون, بتقول له هذه سعرها عند التاجر مثلا, أما بتعرف أنت سلفا أو فيما بعد فأنا أريد تعبي في المئة كذا, فإذا كان في هيك مصارحة فما في مانع, هذه هي السمسرة الجائزة, أما توهمه أنك أنت بتبيعه بسعر المعروف اليوم في البلد أو في السوق, لكن الواقع أنك تأخذ سمسرتك منه بسبب إضافة النسبة هذه على سعر البضاعة, هذا ما يجوز.

السائل : ...

الشيخ : طيب الزبون لما يأتيك ملزم بالشراء؟

السائل : لا

الشيخ : أنت ما جبتها إلا من أجله.

السائل : لا يا سيدي, أنا لما جبتها ...

الشيخ : هذا هو ليش عم أسألك ملزم بالشراء, أنت بتقول لا, فكيف لا وأنت اتفقت معه.

السائل : هو أعطاني المواصفات التي هو يريدها ...

الشيخ : معليش إذا جاءك هل هو ملزم؟

السائل : إذا جاء ملزم ...

الشيخ : إنه يشتري الحاجة هذه التي اتفقت أنت وهو عليها وبالسعر اللي أنت فرضته أو بتفرضه.

السائل : يعني إذا ما اشترى ما نقيم عليه دعوى؟

الشيخ : لا مش ضروري تقيم عليه دعوة, اسمح لي النظام شرعا يعني المؤمنون عند شروطهم, يعني إذا أنا اشتريت منك حاجة موجودة عندك, ودفعت لك الثمن, وقلت لك ما أقدر آخذها معي, هذا الثمن ورجعت, صح العقد وامتلك هو, وأنت ليس لك ملك في هذه البضاعة صح, فأنت ملزم بتسليمه إياها, وهو ملزم بأخذه منك لأنه أعطاك الثمن, كويس, الآن أنا ذاك الرجل, جئت وقلت لك أريد زرفيل من نوعية كذا ويد كذا, إلى آخره, مواصفات جيدة, وهي غير موجودة عندك ووعدتني غدا, جئت غدا شفتها وعجبتني, كم السعر؟ قلت لي ليرتين مثلا, ما عجبني هذا السعر, ملزم أن أشتريه؟

السائل : لا.

الشيخ : فإذا ما في إشكال بهذه الصورة, إذا كان بهذه الصورة ما في إشكال.

السائل : ... هناك نمطان, نمط أنك أنت بتعرف إنه ... ونمط آخر بتعاقد معك مثلا بحدد السعر ... السلعة في حوزتي وما ابيع شيء غير موجود

الشيخ : هذا أمره سهل إذا كان يعني موصوف وصف دقيق, فهو ليس داخل في عموم قوله عليه السلام : **(لا تبع ما ليس عند)** لأنه هذا لا يمكن بيعه وشراؤه إلا بهذه الطريقة على الوصف يعني, لكن يشترط أن يكون وصفا دقيقا جدا, حتى ما يكون مثار اختلاف حينما يأتي الموصوف وهو مخالف لبعض الأوصاف التي ذكرت من قبل, هذا جائز.

أبو ليلى : أنا فهمت صورة من الصور اللي سألك الأستاذ عنها أنه ما يجوز, والصورة اللي فهمتها إنه أنا مثلا بشتري بضاعة من التجار, وجاء أحد المشترين ما وجد عندي البضاعة, بقول له أنا بجيبها لك غدا أو بعد غد, وبشتريها بفاتورة باسمي شخصيا, وإذا هو طلب مني فاتورة بعطيه فاتورة مني أنا مش من التاجر نفسه, فكيف تكون هذه الصورة؟

الشيخ : هذه بترجع كما قلنا هل هو يشتري منك بالسعر اللي يباع في السوق, فأنت ربحك من التاجر وليس من الشخص, فإن كان ربحك من التاجر فهذا ما فيه إشكال في بحثنا وجوازه, وإن كان ربحك منه, يعني رحت أنت عند التاجر أو راح هو, رايح يشتري الحاجة أنت أم هو بسعر واحد, بينما في الصورة الثانية أنت بتروح

تشتريها كما لو هو راح اشتراها بدينار مثلا, رايح تبيعه بدينار وربع, هذا الربع أنت أخذته منه زيادة, ما أخذته من التاجر اللي باعك البضاعة.

أينعم ... البضاعة اللي تأخذها من هناك, أنا بدي عمولة بالمئة خمسة أو عشرة إذا تمت هذه الصورة واتفقتم على ذلك, فهو جائز, لأنه بهذه الصورة بتصير أنت وكيل عنه ونائب عنه.

أبو ليلى : أستاذنا هو بده يشتريها, لكن هو جاء ...

الشيخ : شو بدنا فيه الآن, ما لنا فيه, نحن فينا الآن أنت, أنت لك صورة من الصورتين اللي ذكرناهم, شو لك ملاحظة حول صورة من الصورتين بتحكي فيها, أنا عارف لو قلت لي هو قصدك ما بينت شيء مجهول عندي, قصدك لأن هذا صنعتك ومهنتك, يعني أنا الآن بدي أشتري عباءة, شو يعرفني بنوعية القماش, ما بعرف لكن مش أنت تستغلني, أنا مسلم قيادة نفسي لك إليك أنت رجل موثوق عندي وإلى آخره, وبتروح بعدين تتحكم في هذا, ما يجوز, يعني في حوادث بسيطة كانت تقع عندنا في دمشق, يعني أحد إخواننا اللي كان يحضر دروسنا الله يرحمه, هو من طرطوس توفي إلى رحمة الله, كان يبيع تنكات زيت, يبيع التنكة ... يبيعني أنا, فيما بعد اكتشفت بأغلى من السعر اللي باعه لغيري, أغلى هيك وأنا شيخه وأستاذه إلى آخره, لا هو خليه يساويني مع غيري, لما اكتشفت هذا بعد مدة, قلنا له تعالى يا أستاذ, بلغني أنت بعت بسعر كذا, قال نعم, قلت له شلون تبيعه بسعر وأنا بتبيعني بسعر زيادة, كان جوابه ليش الربح محدود, الربح محدود, طبعا جوابي لا, الربح مش محدود, لكن لأني أنا واثق فيك تأخذ مني زيادة, بالعكس القضية الناس يعملوا, فلو كان ولا بد فلازم بالسعر اللي بتبيعه, فهذا غرر استغلال, لا هو شريف ولا هو مشروع, فقصدي هذا الشخص لما يحضر لعندك ويكلفك لشراء شيء, بدك تفهمه الواقع, مش أنه في ذهنه أنك أنت رايح تشتري من السوق من التاجر, هو بربحك حتى تبيع الحاجة بسعره هو هذه القضية معروفة تماما.

أنا مثلا كنت ساعاتيا أنزل عند التاجر آخذ كم ساعة, مثلا ثلاثين ليرة ثمن الواحدة وببيعها بخمس وثلاثين, أنا ببيعها بخمس وثلاثين لكن هو يخصم لي, ما بطالع الفرق الربح تبعي آخذه من الزبون, لا بل نفس السعر اللي ببيعه هو أنا ببيعه, لكن هو باعتبار أنا بشتري منه بالجملة يعمل لي خصم, جاءني ربح من التاجر وليس من الزبون, فعلى هذا تكون الصورتين واضحتين, هل في شيء عندك غيره؟

أبو ليلى : نعم, أستاذي الآن هنا توضيح, يعني مرة بدي أشتري كما ذكر أخوانا شغلة كراتين من واحد, عندنا ... فعلى شان أنا ... مواد بناء, فوجدت أن السعر أقل, فرجعت إلى الآخر وقلت له وجدت سعر أقل من يلي عندك, قال: أنت ما بتفرق بين سعر الجملة والمفرق, فإذا اشتريت زرفيل أو عشرة من عندي بكون ... فانا أربح

الان ...

أبو يحيى : ...

الشيخ : لا يا أخي أبا يحيى هذه تختلف المسألة, تختلف المسألة بين أنا أروح أشتري الساعة من التاجر بثلاثين هو يبيعها بخمس وثلاثين, أنا بدوري كما قلنا آنفا أبيعها بخمس وثلاثين, فأنا ربحت من التاجر, هذه الخمسة ربحتها من التاجر, هذه الصورة اللي حكينا عنها, في صورة ثانية أنت بدك تحكي عنها, أنا اشتريتها بثلاثين هو ببيعها بخمس وثلاثين, أنا بعتها بسبع وثلاثين, أنا حر كويس, هذه اللي عم تحكي عنها, لكن أنا عم أحكي عن صورة, أنت جئت لعندي بدك نوعية معينة من الساعات على أساس أنا أبيعك بنفس السعر اللي أنا ببيعه للزبائن, فهنا صار في اختلاف بين المثل لأخينا المتوفى رحمه الله ...

السائل : ...

الشيخ : هنا كما قلنا هذه العمولة بتطلع من كيس التاجر أم من كيس الزبون, تفضل.

أبو يحيى : أنا أمام خيارات ...

السائل : ... أرجو من جواب الشيخ أن يوضح السؤال كما هو المعتاد؟

الشيخ : على كل حال أنا شايف الحديث طال بسبب ضرب الأمثلة والمناقشة في بعض صورها, الآن لنحصل على الفائدة العلمية الفقهية, أرجوا عرض السؤال بإيجاز بمعاملة أو أكثر من معاملة مما جاء في تضاعيف كلامك, حتى ننظر بأنه يجوز أو لا يجوز فهل بالإمكان الإيجاز؟

السائل : ...

الشيخ : يجوز بشرط أن هذا المبلغ يخرج من كيس التاجر وليس من كيس الشاري, طيب غيره.

السائل : ...

الشيخ : اسمعني رايح أعطيك الجواب ولو اختصرنا كلامه, فهذه الصورة اللي عم تصورها خلاف الصورة الأولى اللي فيها الجواب واضح تمام, صاحب العمل يعرف في أي صورة تلحق هذه الصورة الأخرى, بمعنى أنت تبيع حاجة ما خمسة, خمسة بجوز تبيع بستة صح؟ لكن ليش خصصت هذا الزبون اللي بعثه لك فلان المهندس بستة, وما خصصت زبون ما بعثه لك المهندس, ستة إنما أخذت منه أقل سعر وهو خمسة, هنا بدك تشوف العامل الدافع لك على هذه الزيادة, اللي هي في الأصل جائزة شرعا, لأن الربح مش محدود كما نعلم جميعا, لكن نحن بدنا نشوف ما الذي حملك أنت كمثال تفرضه على أن تأخذ زيادة من الشاري الفلاني, وقد أرسله المهندس الفلاني, لماذا خصصته بهذه الزيادة, من أجل هذه الزيادة ما تطلع من جيبك.

السائل : نحن لا نأخذ زيادة ... لأنه إذا بدي أبيع أخي عبد الرحمن ببيعة بأربعة ونصف ما ببيعه بخمسة ونصف ...

الشيخ : لكن بس تبيع بقرارة نفسك بأربعة ونصف, اسمح لي, طول بالك, أنا كما أقول في قرارة نفسك, أنت في قرارة نفسك أربع ونصف لكن أعلنتها خمسة من أجل النصف هذا يكون احتياطي لك لإرضاء ذلك المهندس, يعني أنا يحضرني مثال الآن كنت حكيته لكم بمناسبة بيع التقسيط.

تاجر من كبار التجار في الكويت, بلغه من طريقي من طريق غيري أنه أخذ الزيادة مقابل التقسيط هذا ربا, فهو ماذا فعل؟ هو تاجر كبير بالسيارات, السعر اللي كان يبيعه بالتقسيط جعله تقسيطا ونقدا, جعله تقسيطا ونقدا السعر العالي, يعني وحد السعر, لكن هو من قبل كان يظلم نصف الزبائن يلي يشتروا من عنده بالتقسيط, الآن صار يظلم كل الزبائن اللي يشتروا بالنقد ويلي يشتروا بالتقسيط, هذا سعر واحد لم نأخذ زيادة, لا بل هو أخذ زيادتين, أخذ زيادة مقابل التقسيط, وأخذ زيادة مقابل النقد اللي ما كان يأخذها من قبل, فهذا يا ترى يعني مشى مع مقصد الشرع من قوله: (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**) أم هذا مثله كما يقال : " كان تحت المطر صار تحت المزراب ".

فالآن الشخص اللي أنت بتعنيه هذا التاجر هو حاطط للجميع سعر خمسة, لكن هو ما في عنده مانع أن يبيع بأقل صحيح؟ لكن يرجع السؤال لمن تبيع الأقل, بتبيع الأقل للزبون اللي جاءك من طرف المهندس من أجل الزيادة اللي فوق الأقل, يرجع لمن؟ للمهندس, فهنا يرجع الحديث: (**إنما الأعمال بالنيات, وإنما لكل امرئ ما نوى** ...) فإن كانت هيك ما يفيدنا كون نحن أعلنا أن السعر للعموم خمسة.

السائل : لا سيدي معليش.

الشيخ : كمان في صورة غير هيك؟

أبو يحيى : ...

الشيخ : معليش يا أبا يحيى مليح هذه, لكن يحضر لك من طرف المهندس بتبيعه بخمسة؟ ما تبيعه بخمسة.

أبو يحيى : ببيعه بخمسة.

الشيخ : لا, المهندس, من أين سيأخذ المهندس؟

السائل : هنا ...

الشيخ : بدنا نشوف من أين يأخذ المهندس في العمولة اللي أنت متفق عليها معه.

أبو يحيى : الشبهة ليس أنه بيأخذها بأربعة ونصف, الشبهة هو أنا بأصر على أن أبيعه بخمسة, لأني بعدين ...

الشيخ : أين الشبهة إذا بعته بخمسة؟

السائل : ...

الشيخ : يا حبيبي أنت المهندس وأنا الزبون ورحت عند أبي يحيى شفت الزرفيل اللي معلن عنه بخمسة أنا ببيعه لي بأربعة ونصف.

السائل : لا.

الشيخ : بقول هو الآن لا, طول بالك, ليش؟ لأنه ببيع بالناقص لغير المهندسين, ببيع بالناقص كويس, لما أنا جئتك من طرف المهندس وبعتني بخمسة, المهندس من أين أخذ العمولة اللي أنت متفق معه فيها.

السائل : من الخمسة.

الشيخ : من أين الخمسة, أنت بعتني بخمسة.

السائل : الخمسة منك وبعته للمهندس بأربعة ونصف ...

الشيخ : أنا اللي بدي أشتري, أنا عم أقول أني رحت لعنده مرسل من طرفك, أنت المهندس.

السائل : بعته بخمسة.

الشيخ : طول بالك, طول بالك, بس أنت مش متفق معه, كلما بعثت له زبون بده عمولة.

السائل : أي نعم, أنا صاحب العمل.

الشيخ : مالكم لا تنطقون , يا أخي أنا, أنا ناصر الألباني, أنا أنت أرسلتني ورحت اشتريت من عنده حاجة بالسعر المعلن خمسة وليس بالناقص, أنت العمولة المتفق بينك وبينه من أين يأخذها الآن؟

السائل : من ...

الشيخ : هذا الذي قلناه تلك الساعة جاء من جيبته, من جيبته طلعت؟

السائل : من جيبته ...

الشيخ : طيب عامل حساب أنت لما وضعت سعر خمسة مثل ما قلنا, مثل ما عمل ذلك الكويتي.

السائل : لا مش عامل حساب بس من شان المهندس.

الشيخ : ... بس نمسك منها فأسحبها. اسحبها.

السائل : عامل حساب عموما أنه ممكن يأتيه واحد يخجلني, ممكن يأتي واحد مثل المهندس فعامل حسابي أنه أنا بكفيني حد ...

الشيخ : المهم ما تحط في بالك المهندس أبدا, إذا بتحط في بالك أنه أنت تربح من الزبون مقدار من المال من

أجل المهندس هذا يخرب عليك الربح ...

السائل : الله يرحمك يا شيخ ما أرق كلامك وما أوسع سعة فهمك للمسألة.

السائل : ...

الشيخ : بس هذا موجود؟ بس أنت وصفك لهم بالكرام, أنت قلت بلاش إكرام مع الاحترام ... لا يا أبا يحيى إذا القضية فيها عرف كما ذكر أبو محمد, القضية مبينة يعني.

السائل : لا يجوز للمستشار أن يعمل في أن يدر عليه ربحا بما يخالف استشارته, لا يجوز له ممارسة التجارة ...

الشيخ : كويس, بس يا أبا محمد في قضية ثانية, ما في القيد هذا مثل هنا صاحبنا شايف لكن يجب أن تلاحظ القضايا اللي بنقول عنها, أي نعم.

السائل : ...

الشيخ : هذه مكشوفة ومبينة.

السائل : ...

الشيخ : مش هذه الصورة التي تكلمنا عنها

السائل : ...

الشيخ : أيوه بس هيك هذه النقطة الحساسة في الموضوع, من جيبتك أم من جيبة الزبون, بس هيك, أرجوك تلاحظ ما نعني, كتابتك أنت أو غيرك من التجار أنه هذا السعر خمسة, هذا لا يبرر أنك تبيع ذاك بأقل من أجل أن تعطي الزيادة على الأقل, لمن؟ للوسيط, هذا لا يبرر لك, أنت لازم إذا نقصت تنقص من باب أنه بدك تصرف بضاعتك من ربحك, وبده يصرف بضاعته, يعني مش حاط في ذهنك أن هذا يريد عمولة مني, من أين سيطلع العمولة هذه, من جيبتي أو من جيبة الزبون؟ إذا أخذت من الزبون زيادة, شو بتسموها؟ القارمة, هذا ما بكفي, لأن القارمة مش الله وضعها أنت وضعتها, فلما وضعتها هدفت لشيء, فإن كنت من جملة الأشياء التي هدفت إليها أنك تأخذ خمسة من شان توفر منها نصف أو قرش, لمن؟ للدال, للسمسار, معناه أنك ظلمت الزبون هذا بالفرق هذا, المهم شو قصدك : (**إنما الأعمال بالنيات** ...).

السائل : ...

الشيخ : لا أنت خربت علينا, نحن قصدنا يربح نعم, لكن بأي طريق؟ بطريق أنه أنا ما آخذ منك حسب اللافتة, بينما أنا لما آخذ حسب اللافتة عشان يطلع للسمسار

السائل : ...

الشيخ : ليس هذا الموضوع بارك الله فيك, يا أخي حط اللي بدك إياه, بس لما بدك تأخذ من شخص السعر المقنن من شخص ثاني السعر دونه بدك تشوف شو الدافع, أن تأخذ من زيد أقل ومن بكر من الناس السعر مقنن, إذا كان اللي دفعك تأخذ السعر المقنن هو من أجل أن تأمن للوسيط هنا تكون المشكلة, أما القضية ما فيها غموض, القصد : (**إنما الأعمال بالنيات** ...).

السائل : إذا كان هذا الزبون بيعرف أنه بدي آخذ ...

الشيخ : هذا حكيناه مع الرجل, وقلنا للرجل إذا أنت بتقول للزبون أنا بدي أنزل إلى السوق وأشتري لك البضاعة فأريد منك عمولة بالمئة خمسة أو عشرة, هذه واضحة, والصورة تبعك قريبة من هذه, بمعنى يعلم, لكن هل يعلم أنه على حسابك أو حسابه, وهذه القضية. نعم.

السائل : ...

الشيخ : يا أخي بلا مؤاخذة نفس الجواب, نفس الجواب, ونسمع ونعرف , تفضل.

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 147

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-147

محتويات الشريط :-

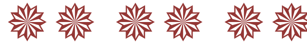

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... هذا زبون بطبيعته بفاصله, بعطيه إياه مثلا بسعر الجملة, بيأتي زبون ثاني ما بفاصله ... هل في المعاملتين هذه, يعني هل يجوز البيع هذا في المعاملتين هاتين بسعر يختلف لأنه هذا ما فاصلته؟

الشيخ : قلنا هذا يجوز, الجواب كما قلنا مرارا الربح ... إذا كان واثق بك أنك مش رايح تغرر به, مش رايح تعلق كلابتك عليه, فالربح ليس محدودا وهو جائز, فيجب أن نلاحظ هذه الدقائق, يعني رجلان جاءوا عندك واحد بعته بثمانية كما قلت, وواحد بعشرة, والاثنان غريبان عنك, قلت له بعشرة ساومك الأول فبعته بثمانية, جاءك رجل آخر غريب عنك تماما, كم بعشرة تفضل هذه عشرة ما في مانع, لكن يأتيك واحد واثق بك أنك مش رايح تغرر فيه, لا تأخذ منه زيادة, فإذا حينذاك أنت علقت عليه, وهذا ما يجوز.

شوف الآن شو بصير ببيع التقسيط, يقول بعض الناس يا أخي الربح محدد, بنقول له لا, لا غير محدد, طيب مادام مش محدد, اللي بده يشتري بالكاش بربح منه بالمئة عشرة, اللي بده يشتري بالتقسيط بربح بالمئة خمسة عشر, ليش ما بتربح من يلي بده يشتري منك بالنقد بالمئة خمسة عشر, هذا غير محدد, إذا نستغل كلمة مش محدد الربح في تسليك الحكم المخالف للشرع, يعني الأخذ مقابل الدين هذا ربا كما ذكرنا ذلك مرارا وتكرارا,

وهو يقول مادام أن الربح غير محدد أنا بشتري ببيع بالسعر يلي بروق لي, معليش لكن ليش حددت السعر بالنسبة للكاش, وما رفعته مع أنه حلال, وبالنسبة للتقسيط رفعته مع أنه حرام, عرفت كيف؟ فإذا الصورة اللي أنت عرضتها جائزة, بس نبعد عن قضية التغرير بالإنسان المسلم قيادة أمره لك, واضح؟

السائل : مثلا الكويتي هذا لو أنه ما رفع الأسعار على نفس البضاعة مرة واحدة, وسواها مثل بعضها, لو جاءت شحنة ثانية مستقبلا وحط عليها ربح مئة بالمئة فيكون ...

الشيخ : لا, ليس له ذلك, لا حول ولا قوة إلا بالله ... يا أخي هذا يلي بننظر له لبعيد, شو يلي دفعه يضع هذا السعر؟ هو كون الربح في الشرع مباحا وغير محدد, أم يخلص من مشكلة التفريق بين الكاش وبين التقسيط.

السائل : هذا ربا.

الشيخ : ها هو هنا فإن كان اللي دفعه هو هذا لم يستفد شيئا.

السائل : طيب بالنسبة للزيادة ...

الشيخ : والله يعلم بما في نيته, هذا هو.

السائل : ... هل يجوز أن يأخذ ... ؟

الشيخ : آه مع البيان يجوز, يعني أنت السمسار وأنا البائع وهذا المشتري, أنا أسألك أريد أرضا أريد دارا, بتقول أنت عندي, لكن أريد منك خمسة بالمئة عشرة بالمئة, بتحكي مع الرجل بتقول له هذا الربح أو العمولة أريدها منك, هو شو يفهم منك؟

السائل : ... تحطه لغيرك

الشيخ : ها. هذا ما يجوز, أما لما بتكون أنت تأخذ عمولة متناسبة مع جهدك, تعبك شغلك إلى آخره, وبتوزعها على الفريقين, وكل من الفريقين يعلم منك أنك تأخذ من كليهما, ولا يعلم أنه أنت الثاني مالك أخذ منه, وأنت رايح تأخذ منه كل الفرق, فمع البيان بتطرد الشيطان.

السائل : لازم البيان

الشيخ : يجب البيان لدفع الغرر.

السائل : جائز تغييره.

الشيخ : جائز تغيره, يجوز شو المانع, يعني الآن الإنسان لما بيقول حكم الشرع أنه والله الربح مش محدود, مش معناه أن الإنسان بيشلح الناس تشليح, لأنه راح ينشلح هو لما هو يريد رفع نسبة الربح رايح يفقر هو, لكن لما الشرع لما ما حدد نسبة الربح هو لأنه تجارة ممكن تطلع وممكن تنزل, ثم الربح بتعرف بيختلف بالنسبة للشيء

المباع, يعني إذا كان الإنسان كل يوم بحاجة له بطبيعة الحال بيكون ربحه قليل, وعلى العكس بالعكس تماما وهذا الشيء معروف تجاريا واقتصاديا, ومن حكمة الله البالغة أنه ما فرض نسبة معينة من الربح, كما يقول بعض الناس, بينقلوا عن بعض المشايخ بس له الثلث فقط ما في هيك في الإسلام إطلاقا, ومش معقول في الوقع أن يكون في هيك تحديد, لأنه رب إنسان يعني يكون عند شيء يعتبر من الآثار القديمة, هذا ممكن يربح أضعاف مضاعفة, قد الثمن أضعاف مضاعفة وبالعكس الملح البضاعة متيسرة إلى آخره, يشكوا مثلا التجار من الرز, يقولوا أنهم يربحوا بالكيس ربع دينار, أو ما يربحوا, فالشيء الذي يستهلك بكثرة بطبيعة الحال يكون ربحه أقل, فلما يقال إن الربح غير محدود مش معناه أن الإنسان ينطلق ويضع من الأرباح ما لا تطيقه الناس لأن الخسارة رايحة ترجع عليه, لأنهم رايحين يتركوه ويفتشوا عن غيره, أي نعم.

السائل : السؤال الأول : إذا كان التاجر يبيع بضاعة بأسعار مختلفة نقدا أو دين, هل يجوز له أن يسجل للمدين بسعر مرتفع أم بسعر منخفض؟

الشيخ : تقصد بالمدين إيش يعني, يريد أن يشتري بالدين؟

أبو ليلى : أي نعم, هو يريد يشتري بالدين, هو يبيع نقدا أو تقسيط بأسعار مختلفة, ما عنده مثلا النقدي محدود بدينار وأقساط بدينار وعشرين, هو يبيع هذا بدينار وتسعين وبدينار ونصف, فيأتي عليه واحد من الأصدقاء, فهل يسجل عليه هذه السلعة بالسعر الأعلى أو المنخفض؟

الشيخ : طيب سعر التقسيط والنقد مش قلنا أنه مش لازم ما يكون تفاوت بين السعرين؟

أبو ليلى : نعم.

الشيخ : طيب هو يبيع بعض الناس بالتقسيط بسعر أقل مما يبيع بعض الناس بالنقد.

أبو ليلى : ممكن أستاذي.

الشيخ : الجواب ممكن ما يرضني كلمة ممكن ما يشبعني, لا هل هذا واقع, هل هذا واقع؟

أبو ليلى : واقع أستاذ.

الشيخ : ليش؟

أبو ليلى : أعطيك مثالا أستاذي.

الشيخ : لا بس أنت أجبني على سؤالي, لا تعطيني مثالا, كيف يقع إنسان يبيع لشخص بنقد بثمن أغلى من شخص آخر يبيعه بالتقسيط.

أبو ليلى : أستاذنا لأنه ما عنده أسعار محدودة.

أبو يحيى : أنا بعطي ...

الشيخ : أنت أبو يحيى ما يجوز تعطي, لأنه لما أنت كنت تحكي صاحبك ما كان يحكي ...

أبو ليلى : ممكن أبيع شيخي بسعر أقل على الدفتر ...

السائل : ...

الشيخ : أنا ما فهمت شو السبب, صاحب التقسيط تبيعه أقل من صاحب النقد, صاحب النقد أخذت منه زيادة.

أبو ليلى : لأنه السعر غير محدود حتى آخذ زيادة .

الشيخ : قلنا تلك الساعة : (**إنما الأعمال بالنيات** ...) لماذا أخذت من صاحب النقد زيادة عن سعر التقسيط؟

السائل : ...

الشيخ : يا أخي أنا أسألك عن نيتك مش عن العمل.

أبو ليلى : أستاذي ما في نية بس بدي أقلل الربح هذا عن هذا.

الشيخ : طيب هذا الدافع الربح, لماذا لم تربح من صاحب التقسيط, فهنا داعي الربح أقوى, ولذلك الناس اليوم اللي ما يلتزموا الشرع يأخذون من صاحب التقسيط أكثر, فأنت شو اللي دفعك على عكس الموضوع, لابد في شيء, فنحن حتى نستطيع أن نقول يجوز أو لا يجوز نريد أن نعرف الدافع, ما هو الذي دفعك أن تأخذ من صاحب النقد أزيد, أنا عمليا ما أتصور هذا الشيء.

أبو ليلى : أنا عندي صورة ممكن أذكرها لك.

الشيخ : يا أخي ما بدي صور, لا تتعب حالك قل لي أنت ما هو الدافع لما تقول لي الربح, ما يقنع هذا الجواب أي إنسان, لماذا؟ لأن الربح موجود في الصورتين, في بيع النقد وفي بيع التقسيط.

أبو ليلى : خليني أذكر السبب.

الشيخ : تفضل أنا شو عم أسألك.

أبو ليلى : حضر عندي يا أستاذ بعض الزبائن ...

الشيخ : لا أريد مثالا.

أبو ليلى : المثال إذا سمعته مني ...

الشيخ : لا يا حبيبي لا, لأن المثال, طول بالك أبا يحي صار لك ساعة عم تحكي, الآن استريح, فالصورة التي تحكيها أنت اسمع الله يهديك الصورة اللي بدك تحكيها عمل, صح؟ أنا ما أسأل عن عمل, أسأل عما في القلب, شو اللي دفعك أن تأخذ من اللي بعته بالنقد زيادة عن اللي بعته بالتقسيط, ما هو الدافع لذلك؟ مع أن المعروف عرفا عند الناس واللي ما يعرفوا حكم الشرع أو يعرفوه ويحرفوا عنه العكس, التساهل مع اللي يشتري بالنقد والتشديد مع اللي يشتري بالتقسيط, أنا أسأل عن الدافع اللي هو أمر قلبي, أنت بدك تحكي مثال ومثال ومثال.

السائل : الدافع قد يكون ...

الشيخ : وقد لا يكون, ما يفيدك شيء أبو يحيي, بس تقول قد يكون وتقابل بقد لا يكون, فحينئذ اسمح لي شوية , المقصود التفاهم لماذا أنت تقول قد يكون كذا, أقول لك أنا باعترافك بالقدقدة قد يكون غير كذا, فأنا أمسك هذه, أمسك الغير أحكي لي عن الغير لا تحكي لي قد يكون, إيش شريكي, جيب واحد ليس شريكك.

السائل : ...

الشيخ : شوف هذا هو, هذا هو قلب الأمور اللي نخاف منها تماما.

أبو يحيي : ... ارخص للتقسيط لأنه واحد تعمل معي كثيرا

الشيخ : يا أبا يحيي ولا تؤاخذني, علي يا هامان, اسمح لي حتى أوضح لك الكلمة, أنا واضع هدف أريد أربح بالمئة عشرة, ولا بد يعني, وبصورة عامة بعت بالنقد وربحت بالمئة خمسة عشر , كويس, وبعت بالتقسيط بالمئة خمسة, ما هو الذي دفعني أنه أبيع بالنقد بالمئة خمسة عشر آخذ منه ربح, لابد ...

أبو يحيي : جاءني مرتين ...

الشيخ : هوجاءك مرتين هذا الدافع هذه المشكلة, يا حبيبي أعطوني الدافع القصد.

السائل : واحد جاءه زبون قوي محترم ...

الشيخ : مدهن يعني؟

السائل : لا خلقا, وجاء على باله أن يكرمه عنده ...

الشيخ : رجعت تسلم على أبي يحيي, هو أخذ الصورة المعاكسة

السائل : ...

الشيخ : وضعت مثالا للتوضيح أنا مبدئي العام آخذ ربح بالمئة عشرة, أبيع لصاحب التقسيط على أساس أربح بالمئة خمسة واللي بدو يشتري مني نقدا أربح منه خمسة عشر بالمئة, ... ما هو الدافع لمثل المعاملة هذه؟ الخلاصة

يا أخي أنا أخشى أن يدخل عمل الشيطان فيها, هذه القضية لأن هذا الوضع غير طبيعي ابدا.

السائل : غير منطقي.

الشيخ : نعم هذا غير طبيعي أنك تأخذ عن صاحب النقد زيادة عن صاحب التقسيط.

السائل : منطقه غير منطقي.

الشيخ : فعلا غير منطقي.

السائل : مش معقول ...

الشيخ : يا أبا يحيى أنت أظن نسيت الصورة اللي سأل عنها أخونا أبو أحمد هنا, واحد يشتري بالتقسيط يسجل عليه كذا, بالنقد يسجل عليه زيادة. كيف هذه؟

أبو ليلى : أحيانا أستاذي بكون موجود في النقد وبالعكس ... يصير

الشيخ : هذه ما فيها خلاف الآن.

السائل : المثل اللي وضع غير طبيعي وغير منطقي.

الشيخ : أبدا.

السائل : إما الصيغة الثانية اللي حكى عنها عدنان إذا عرف حال إنسان ونزل وقال: بعد خمسة أشهر ...

الشيخ : وضربت أنت مثال شلون اشتريت السيارة, لكن شراء السيارة غير المواضيع كلها, صار بحث علمي وحرام, لحتى باعني الرجل بسعر النقد, هذه رأسا نقدا كذا وتقسيط كذا, على كيفه ينزل, وعلى العكس المنطق التجاري اليوم, أعانك الله, لما أنت تتولى الساحة بحديثك المكرر لا أحد يعترض عليك.

السائل : أنا صابر وما اعترضت.

الشيخ : وما جزاء الإحسان إلا الإحسان صبروا عليك.

أبو ليلى : سؤال يا شيخ, زوج ملتزم وعنده زوجة مريضة وسبق لهذا الزوج قبل التزامه كانت زوجته مريض وذهب بها إلى أكثر من طبيب, وآخر قرار من الطبيب إجراء عملية جراحية, ووافق هذا الزوج على هذه العملية, وقال الطبيب يستمر على معالجة هذا المرض لمدة سنتين فقط, وبعد رجوع هذا المرض إلى الزوجة كان الزوج ملتزما ومتعصبا, قلت له الزوجة أريد أن أذهب إلى الطبيب, فقال لها: الله هو الشافي لا أذهب معك إلى الطبيب, فلو هذه الزوجة يعني أصيبت بشيء من المعرض قد يطول معها, فهل على هذا الزوج إثم إذا ما أخذها عند الطبيب؟

الشيخ : الجواب يختلف الأمر من مرض لآخر, إذا كان المرض بحكم طبيب مسلم أنه مرض قد يعرض المرأة

للهلاك, وأنه لابد من إجراء عملية لها, فيكون حينئذ الزوج مسؤولا عنها فيما إذا عرض له عارض, أما إذا كان الطبيب المسلم يحكم بأن هذا المرض لا خطورة على المرأة منه ولا سيما إذا كان المعالج لهذا المرض هو رجل, والمعالجة تتطلب الكشف على عورة المرأة, فحينئذ لا يجوز إلا إذا حكم الطبيب المسلم بضرورة المعالجة, في هذه الحالة يبحث ويفتش عن الطبيبة, فإن وجدت فبها, وإلا انتقل إلى الطبيب المسلم المعروف بحسن خلقه, فإن كان المرض يخشى منه الضرر على الزوجة, فالزوج والحالة هذه مسؤول, وإذا كان فعلا ملتزما كما قال, فمن نتائج التزامه إن كان صادقا في التزامه, أن يتبنى في حكم الله عز وجل أمر نبيه عليه السلام في قوله: (**تداووا عباد الله فإن الله الذي ينزل الداء إلا وأنزل له دواء**).

فإذا على هذا الزوج أن يسأل الطبيب المسلم الحاذق عن هذا المرض الذي أ لم بتلك الزوجة, هل يخشى عليها منه أم لا؟ فإن كان الجواب يخشى فعليه فورا أن يأخذها إلى الطبيبة كما قلنا إن وجدت, وإلا فإلى الطبيب, لعلي اجبتك؟

أبو ليلى : نعم, جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك .

السائل : ...

الشيخ : خل بالك أسئلتك لها ... الأسئلة السابقة مالها ...

السائل : اللحوم المستوردة البلغارية ... نحن لانعرف ذلك ولا نسأل عنه ... شغال في المصنع ... يعني إذا قالوا لنا مسلم غير مسلم ... قال لي بصير طلب شديد على هذه اللحوم لأنها تستهلك بكميات كبيرة ...

الشيخ : البلدي بلدي؟.

السائل : مش البلدي, المستورد مثل البلغاري, ومنعوا التركي وهي بلاد إسلامية, قال صار لي عشرون سنة والدي لحام : وهذه اللحمة على الأقل كلها مذبوحة, قال تعال شوف مكان الذبح كيف مبين, والدم مبين ومبين أيضا الذبحة الثانية قطعة الرأس تختلف عن الأولى, ذبحة الرأس بيضاء الآن, بين ذبح يدك شوف الدم على الرقبة, فقال: هذا الذبح كما ترى, قلت له أن الأخ هذا أكد لنا هذا الكلام, فنحن سؤالنا أن هل هذا الذبح جائز ونحن لا ندري كيف هذا الذابح : مسلم شيوعي نصراني دولة شيوعية فيها ... مختلفة فهل يجوز لنا أن نأكل منها؟

الشيخ : ما سمعت رأي الشيخ سابقا جوابا عن هذا السؤال اللي ما يخلي الإنسان يحوص ويلوص يمينا أو شمالا.

السائل : لابد بدنا نثبتك, معروفة هذه.

الشيخ : أقول ما عرفت الجواب سابقا؟

السائل : القاعدة : من علم أنه إذا ذبح ذبحا شرعيا فحلال.

الشيخ : لا إله إلا الله.

السائل : هنا ذبح بالسكين يذبح بالسكين, هذه الصورة التي تصلك. نريد الجواب على قدر السؤال

الشيخ : الجواب واحدة من ثلاث: من علم أنه ذبح ذبحا شرعيا وممن تحل ذبيحته فهو حلال, حلال زلال, ومن علم اختلال أحد الشرطين فهو حرام, ومن لم يعلم لا هذا ولا هذا, فدع ما يريبك إلى مالا يريبك.

السائل : المسألة والله يا شيخ ما فيها نقاش.

الشيخ : ما فيها نقاش, يعني ولو كان الشيخ علي يناقش.

السائل : أنا بقول ...

الشيخ : قال بده يقول.

السائل : هذا الكتابي لو كان ...

الشيخ : هو بده يحكي الآن ...

السائل : هذا الذابح الذي نحن لا نعرف عقيدته ما يكفي أنه نحن نسمي ونأكل؟

الشيخ : أنا جاوبتك.

السائل : جاوبتني أنه ما يجزئ.

الشيخ : من علم بأنه ذبح والذابح ممن تحل لنا ذبيحته فحلال, ومن علم العكس فحرام, ومن لم يعلم لا هذا ولا هذا فدع ما يريبك إلى مالا يريبك.

السائل : يعني أقول خلي الشيخ يتساهل خليها النص.

الشيخ : أنا ما أقول لك ما يجوز, يعني الآن تسألني بعد ما صرحت لك مرتين أو ثلاثة أنه فيه ثلاثة احتمالات, أجعل لك الثلاث احتمالات احتمال واحد .؟

السائل : بدنا مدد من الأخ أبي محمد وعنده فكرة.

الشيخ : بس إذا بدك مدد من سيدي أبي محمد, يمكن يخرب عليك أكثر مما خرب عليك الشيخ.

السائل : ...

الشيخ : أهل الكتاب يهودي أو نصراني

السائل : ... شيوعي

الشيخ : مثل المسلم, ماذا يشترط فيه؟

السائل : بني الإسلام على خمسة.

الشيخ : عفوا اسمحوا لي عدنان يقول: بني الإسلام على خمس؛ شو تعني أنت بإشارتك إلى هذا الحديث, ما الذي تعنيه؟

السائل : هو يعني قواعد الإسلام.

الشيخ : يعني اللي ما يصلي ويذبح ما تحل ذبيحته؟

السائل : ما بعرف.

الشيخ : شلون ما بعرف, مين جاب الحديث أنا أو أنت؟

السائل : أنا أشترط أن يكون مسلما.

الشيخ : أنا قلت مسلم يعني مسلم, من هو المسلم؟

السائل : اللي يمشي على ما بني عليه الإسلام.

الشيخ : هو هذا الجواب لكن الظاهر عدنان يريد أن يبعد شوي, طول بالك طول بالك, الآن المعنى الذي أنت ترمي إليه يا ترى لعله منه قوله عليه السلام: (**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**).

السائل : ...

الشيخ : شايف الآن كان جواب علي أحسن من غيره, يعني أنا سألتك تعني هذا, فالجواب تعني أو لا تعني.

السائل : لا أعني.

الشيخ : لا تعني, إذا ما الذي تعنيه, هذه الذي سألتك آنفا, أنت ورطت حالك لما جبت الحديث.

السائل : ...

الشيخ : آه, يا شيخ علي يعني أنت ما تدري لو أن ... ذبح بالسكينة ما تحل ذبيحته؟

السائل : ...

الشيخ : فإذا لازم تأكل لحمة

السائل : ... المانيا

الشيخ : بتفترض أنه كلهم ذميون ...

السائل : ... ما عندهم مذابح خاصة

الشيخ : بس هذا لا يرد على كلام أبي يحيى, أي نعم.

السائل : الذبح بالسكين شرط ...

الشيخ : شو الشيء الذي استفدته الآن وما كنت مستفيده من قديم الزمان.

السائل : كثير.

الشيخ : شلون كثير يعني, في المسألة هذه هل لأول مرة تسمع في الجواب الموجز اللي دفعك تحكي البيان هذا, يعني أنت يا أبا يحيى أنت ما سمعت جوابي حول الذبائح البلغارية أو اللحم البلغاري.

أبو يحيى : ...

الشيخ : هذه سمعته مني, لا, لا عفوا, أنا أسألك سؤال لأني الآن استغربت قولك أنه الآن طلعنا الآن بنتيجة غير النتيجة السابقة. معليش أنا أسألك سؤال بارك الله فيك, ما سبق أنك سمعت هذا الجواب فيما مضى من الزمان؟ أنا هذه صارت عندي كليشة مدبوغة, أنه يجاوب هذا الجواب, المهم أخي الآن بجاوبك على كلامك أنت, علما أن جوابي الموجز هو معناه تقديم جواب لسؤالك هذا المفصل, لأنه أنت أحد رجلين, أنا حطيت ثلاثة رجال, رجل يعلم أنها ذبحت ذبحا شرعيا, ومن ذابح تحل ذبيحته, هذا رجل, رجل ثاني يعلم العكس تماما, يعني اختل شرطان أو أحدهما على الأقل, رجل ثالث لا يدري لا هيك ولا هيك, وكل واحد له حكمه, هذا كان واضح في جوابي, أنت الآن تنصب حالك ونفسك وتقول أنا أعلم أن الذين يذبحون هم أهل الكتاب, وأنهم يذبحون ذبحا شرعيا, ولا يقتلون قتلا.

شو أنا بدي أعطيك جواب, أنا قدمت الجواب خلاص, لكن يقبل المناقشة من حيث الذبح لا من حيث الذابحين, لأنه أنا بقول اللي هو ألقى في نفسك تماما, أنا دائما بقوله: أنه نحن ننظر إلى الشعب الألماني أو الشعب البريطاني أو الشعب الأمريكي, نقول هؤلاء نصارى, كما نقول عن الشعب السعودي والأردني والمصري مسلم, لكن في هؤلاء المسلمين من ارتدوا عن دينهم, منهم من يكون النصارى خير منهم إلى آخره, لكن هؤلاء ما يشكلوا أمة, وتخرج على هذه الأمة أن تكون غير مسلمة, لا, لا يزال هؤلاء مسلمون هنا وهناك, وكذلك النصارى في تلك البلاد هم نصارى, لسنا مكلفين شرعا أن نعرف هوية كل ذابح لكل ذبيحة يذبحها, هذا تشديد ما لا يطاق شرعا, لكن هذه الأمة أمة نصرانية, هذا هو الظاهر, لا نتعمق لمعرفة هويات أفراد الذابحين, إن كان أنت مقتنع أنها تذبح كما ذكرت عن ذاك التركي, فأنت الذي ستدان أمام الله وتحاسب أنك أكلت ذبيحة وما أكلت قتيلا, لكن ممكن إنسان يعترض على هذا البيان أو هذا الحكم أن يقال أنه الألمان يذبحوا على

الطريقة الإسلامية, وأعني شيئا حينما أقول على الطريقة الإسلامية, وهو إسالة الدم, لأنه الطريقة الإسلامية ككثير من الأحكام الشرعية فيها ما لابد منه كما نقول بالنسبة للصلاة ركن وشرط, وبعدين درجة ثانية فرض, وفي كمان بالنسبة للذبح الإسلامي ما يجوز إسلاميا أن تذبح الذبيحة أمام أختها, لكن هذه إذا ذبحت حلت مش حرمت, لكن حرم على الذابح أن يذبحها أمام أختها وهي ترى وتنظر, فنحن نقصد بالطريقة الإسلامية أنها ذبحت وأسيل دمها, أما ضربوها برصاص أو بلطة ما أدري إيش في هناك صفات تروى, هذا ما يهمنا, يهمنا أنه الثور ضربوه بالبلطة ووقع أرضا ثم سال دمه, سال الدم حلت, لكن فعلهم ما حل إسلاميا, تعذيبهم لها بالضرب, هذا لا يجوز إسلاميا, تعذيبهم لها بالضرب, هذا لا يجوز إسلاميا, لكن من حيث أكل هذه الذبيحة حل ما دام أنه سال دمها.

هنا الآن تأتي روايات مختلفة كل الاختلاف من حيث أنها تذبح أو لا تذبح, وأنا لا يجوز لي أبدا لا شرعا ولا عقلا أني أحكم أنها تذبح أو لا تذبح, لكن قرارة نفسي أعتقد أن هؤلاء الأوروبيين يعرفون قيمة الوقت, وأن الوقت مورد الذهب الطنان الرنان, لذلك مش معقول يذبحوا على الطريقة الإسلامية إطلاقا, يذبحوا على الطريقة المادية, اللي في ساعة واحدة تقدم لهم ذبائح على تعبيرهم هم بالعشرات إن لم نقل بالمئات, أما الطريقة الإسلامية كل وحدة تريد سحب سكين وتوجيه للقبلة وإلى آخره من أجل إسالة دمها, برجع وأقول ليس لي أن أحكم هيك أو هيك, لكن أنت وزيد وبكر يلي بدهم يأكلوا, إن كان صار عندهم اطمئنان في نفوسهم الاطمئنان الأول ما ذكرته أنت, أنا مش شايف هذه أمة نصرانية.

الثاني: أنك بتقول يذبحوا صحيح يرموها برصاص إلى آخره, لكن أسيل دمها بالسكين فأنت وما تدين, إن كنت تعتقد أنه هذا فعلا واقع هناك فيجوز أن تأكل, أنا عندي تجربة واحدة قدر لي منذ عشر سنوات أكثر أو أقل ذهبت إلى بريطانيا, وذهبت إلى قرية فيها رجل سلفي باكستاني, عنده منحر على الطريقة الفنية وعلى الذبح الإسلامي تماما, وزرت المنحر هذا بناية كبيرة جدا, ومنظم تنظيم عصري, فيه مكان زريبة للغنم, لما بدهم يذبحوا ينقلوا الرؤوس هكذا على التسلسل إلى مكان ضيق فيه شخصان, أحدهما يحمل الدابة يضجعها والثاني يذبحها, وفيه مجرى للدم طبعا يسيل إلى مكان معين, مجرد ما ذبح الأول رأسا يشنكلها ويعلقها بسكة ويدفعها هيك دفع يمكن مسافة عشرة أمتار من المكان, بتروح على السكة هيك وتلف إلى غرفة ثانية, سكة طبعا متسلسلة بالنزول, ودخلنا هناك وإذا شخص واقف ينتظر الذبيحة, وظيفته فقط يسلخ الجلد, لا شيء الجلد يسلخه ويضعه في برميل, يدفعها دفعة يستلمها رجل ثالث, هذا الرجل وظيفته شق البطن, ويطالع الأمعاء والمصارين والكرشة وإلى آخره, ويدفعها الدفعة الرابعة للرابع, فقط وظيفته الماء الدافق بقوة, يصبها على هذه الذبيحة, بتطلع نظيفة, عم

تلمع لمع, يدفعها الدفعة الأخيرة إلى الميزان ويوضع الوزن ويسجل, قال لي هذا صاحبنا, صار الإنجليز يشترون من عنده, الإنجليز صاروا يشترون من عنده, لأنهم وجدوا طريقة إسالة الدم, وهي معروفة طبيا, يعني أنه أصح, لكن سبحان الله, الله أضلهم على علم, بسبب الطريقة اللاشرعية اللي يذبحوها هم, فإقبال الإنجليز على ذبيحة هذا الرجل المسلم دليل أنه الإنجليز ما يذبحوا الذبح الشرعي, لكن مع ذلك لا استطيع أن أقول في كل بلد مثل الألمان البلغار, أنهم يذبحوا على الطريقة الإسلامية أو ما يذبحوا, لا أستطيع أن أقول, لكن أنا أوكل الأمر إلى كل مكلف هو ما يدين الله به.

لكن إيش رايكم بالنسبة للحم البلغاري, أنا سمعت أو قرأت, لكنه خبر صحيح أنه نفس وزير الأوقاف عبد العزيز الخياط, أعلن أنه الذبائح اللي تأتي إلينا على أنها مذبوحة على الطريقة الإسلامية تبين لنا أن الأمر ليس كذلك, مع أن هذا الأمر عجيب جدا, رجل مسؤول يحاول يسلك الأمور بأقرب طريق, يعلنها معناه أنه هو اكتشف شيئا, ونحن من أجل هذا الشيء الذي اكتشف, كنا نحذر ونقول من ومن ومن وحدة من الثلاثة, فإذا كان هذا الوزير المسؤول يعلن هكذا, كيف بعد ذلك نطمئن للحم البلغاري نعم.

السائل : ...

الشيخ : هذا سبق الجواب عليه, إذا سال الدم حل, لكن الطريقة لا تحل, ضربت لك مثالا الذبيحة تذبح أمام أختها, أمام أختها, هذه لا تجوز إسلاميا, لكن جائز أكلها.

السائل : لا ...

الشيخ : لا تقول لا, لا تقول لا, أنت عليك بعد ما سألت السؤال أنك تفهم الجواب, مش تقول هيك ضرب, لا شلون لا, قل أنا ما فهمت الجواب.

السائل : طيب ما فهمت الجواب.

الشيخ : ضربنا لك مثالا, أن الإسلام ينهى عن ذبح الشاة أمام أختها, لكن إذا ذبحت حل أكلها.

السائل : ...

الشيخ : الله يهديك, الآن بدنا نحكي عن كيفية الذبح, لأنه ما عرفنا شلون لما نقول ذبحت ما تعرف شو معنى ذبحت؟ لا حول ولا قوة إل بالله.

السائل : ...

الشيخ : الله يهديك

السائل : آمين

الشيخ : يقول لك ذكرت آنفا أنه الشاة إذا ذبحت أمام أختها, لا يجوز شرعا هذا الذبح, لكن هذا الذبح يحلل أكلها, مفهوم هذا الجواب؟

السائل : نعم مفهوم.

الشيخ : السؤال تبعك هذا جوابه, يا أخي في شيء من أجل تحليل أكلها, وفي شيء من أجل يحلل طريقة ذبحها, فطريق ...

السائل : ...

الشيخ : اسمع الله يهديك, اسمع, فطريقة ذبحها من هنا تعذيب للحيوانات, مثل ذبح الشاة أمام أختها, لكن لما ذبحت حل أكلها, لكن الطريقة اللي ذبحت عليها طريقة ينهى عنها الشارع, سؤالك أنت تذبح من فوق رقبتها سال دمها, سيلان دمها يحلل أكلها لكن طريقة الذبح حرام لا يجوز, لأنه فيه تعذيب.

السائل : النقطة الثانية.

الشيخ : وهي؟

السائل : النقطة الثانية يطلق عليها الرصاص قبل ذبحها

الشيخ : إذا خلص حرمت حرمت, هو عم يقول ... تفضل.

السائل : طولنا الموضوع ... أنا رحت عشرة وعشرين وكنت شاهدا عن بعد وبدون موعد رأيت هذه الذبائح ... بالسكين

السائل : بعد الذبائح تموت ...

الشيخ : اسمح لي ولو قطعت كلامك, إذا بدك تقضي على الشيخ علي ارميه بوزيره, قل له يعني الوزير تبعك كذاب.

السائل : لا كيف وزيري كذاب.

الشيخ : طيب إذا ليش أنت عم دافع, أنت هو بقول لك.

السائل : وزيري شو يقول؟

الشيخ : يقول ثبت أنه ليس صحيح أن اللحم البلغاري تذبح على الطريقة الإسلامية, وأنت تؤكد أنها تذبح على الطريقة الإسلامية, هذه طريقة إسلامية بالسكين, هذه الطريقة الإسلامية, فمعناه؟

السائل : والله ...

الشيخ : دكتور يا دكتور عرفت كيف تؤكل الكتف, ها صدق للوزير الآن.

السائل : يعني هل إسالة الدماء حصل فيها تأكيد أنه ما تكون ميتة؟ في بعض الذبائح تموت بالصعق الكهربائي أو من الطلقة ...

الشيخ : نعم, في بعض الذبائح تموت.

السائل : نعم تموت نتيجة الطلقة أو الصعق الكهربائي قبل الذبح ... .

السائل : بالنسبة لآيات الصفات اللي يقرأ ويطلع على مذهب ...

الشيخ : زادك الله فتوح ... ما شاء الله, ...

السائل : كثير منهم لما يسأل عن هذا يقول تفسيرها تلاوتها ابن عيينة وغيره وغيره

الشيخ : بس أنت كنت تحكي عن الصحابة, نسيت أم إيش؟

السائل : عن الصحابة ومثل التابعين والأئمة.

الشيخ : يعني أفهم منك أن ابن عيينة صحابي.

السائل : لا.

الشيخ : فإذن؟

السائل : الصحابي مش معروف مذهبهم إلى التفويض بدون بيان وبدون سؤال.

الشيخ : هذا فهمناه منك, بس قفزة قفزة الغزلان وصلت لعند ابن عيينة.

السائل : قصدي السلف.

الشيخ : آه, السلف إذا لا تخصص الصحابة, السلف مفوضون؟

السائل : مفوضين يعني يقولوا إنه فهم هذه الآية ...

الشيخ : بس أنا ناصح لك أمين, لا تسجل على السلف أنهم مفوضون بعدين تندم, ولات حين مندم بدك تسجل, تفضل تسجل.

السائل : يعني وارد مجموعة من العبارات عنهم, مثلا الإمام مالك قال " إن السؤال عنه بدعة " وما كانوا يسألون عن هذه الأمور, فكانوا يمرونها على ظاهرها.

الشيخ : بس شايف أخذت الأثر المالكي من ذنبه, ما جبت رأسه.

السائل : معروف أوله.

الشيخ : لكن هل يجوز أن تجيب من ذنبه وما تجيب رأسه؟

السائل : يعني هو لما سئل ما قال له على حسب فهمنا نحن على الأقل أن والله الاستواء هو الاستعلاء.

الشيخ : ما شاء الله صار نحن الآن ...

السائل : قال له : " الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة ".

الشيخ : فالسؤال " الاستواء معلوم " تفويض؟

السائل : إذا قال له ...

الشيخ : سؤال سؤال, قوله : " الاستواء معلوم " يعني تفويض؟

السائل : تفويض معلوم طبعا, ما قال له الاستواء أنه الاستعلاء.

الشيخ : شو يقصد بمعلوم مجهول؟

السائل : معلوم لا, معلوم مجهول, معلوم لفظا بالقرآن والسنة, كما جاء في القرآن والسنة على لفظها.

الشيخ : طيب معلوم معناه مجهول؟

السائل : معلوم مش مجهول ...

الشيخ : هيك بدي إياك, طيب التفويض معناه العلم.

السائل : العلم طبعا.

السائل : لا التفويض معناه عدم العلم

الشيخ : الله يهديك, من هنا المكتوب مبين من عنوانه.

السائل : ألف لام ميم.

الشيخ : التفويض معناه فهم وعلم أم عدم علم.

السائل : لا أنا ما أقدر أجزم , هذا جهل.

الشيخ : أنا ما قلت جهل.

السائل : يعني عدم علم يساوي جهل.

الشيخ : إذا يساوي علم؟

السائل : لا, لا يساوي علم.

الشيخ : إذا لا علم ولا جهل؟

السائل : هو يساوي عدم التفويض.

الشيخ : إذا لا علم ولا جهل.

السائل : لا, إذا لا علم ولا جهل لا.

السائل : تفسير بالظاهر ...

الشيخ : ما شاء الله رايح أجاوبك إن شاء الله, التفويض معناه قراءة النصوص المتعلقة بالصفات الإلهية بدون فهم لها إطلاقا, كما لو أن الأعجمي قرأ: **((قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد))** لا يفهم شيئا من معنى هذه الآية, ويكل أمر معناها إلى الله تبارك وتعالى, فهذا معنى التفويض, وهو يسلم بأن هذه الآية أو سورة من القرآن, لكن إيش المعنى, لا أدري, أمرها إلى الله تبارك وتعالى, هذا التفويض. المذاهب ثلاثة: مذهب السلف وهو فهم آيات الصفات وأحاديث الصفات بالأسلوب العربي مع تنزيه الله عز وجل عن مشابهته للمخلوقات كما هو معلوم من قوله تعالى: **((ليس كمثله شيء))** تنزيه **((وهو السميع البصير))** إثبات, إثبات بمعنى أن السميع هو غير البصير, والبصير غير السميع, هذا مذهب السلف, وفي هذا المثال – والخلف أيضا – لأنهم يفسرون بالسميع البصير على تفسير السلف تماما, ولا يفوضون, هذا المذهب الأول, وهو الإيمان بكل آيات الصفات وأحاديث الصفات بمعانيها المعروفة لغة, مع تنزيه الله عز وجل فيها عن مشابهة المخلوقات الفهم اللغوي مع التنزيه .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 148

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-148

محتويات الشريط :-

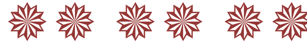

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فهم يفسرون السميع البصير على تفسير السلف تماما ولا يفوضون, هذا المذهب الأول وهو الإيمان بكل آيات الصفات وأحاديث الصفات بمعانيها المعروفة لغة, مع تنزيه الله عز وجل فيها عن مشابهته للمخلوقات, الفهم اللغوي مع التنزيه.

مذهب الخلف تارة مع السلف بفهموا وينزهوا , وتارة يؤلون بل يعطلون, فهما مذهبان, مذهب الفهم لآيات الصفات وأحاديث الصفات مع التنزيه, وفهم ثان تأويلها وعدم التسليم بمعانيها الظاهرة ولو كانت مقرونة بالتنزيه, مذهب لا من هؤلاء ولا من هؤلاء, مذهب المفوضة.

المفوضة لا يفهمون من آيات الصفات شيئا إطلاقا, ويقولون : الله أعلم بمراده؛ فهم خالفوا السلف وخالفوا الخلف, خالفوا السلف لأنهم يقولون ربنا كلمنا بلسان عربي مبين فنحن نفهم وهو السميع البصير, أن السميع هو غير البصير, وأن السمع له علاقة بسمع الأصوات, والبصر له علاقة برؤية الموجودات, هذا هو المعنى العربي, لكن سمعه ليس كسمعنا, وبصره ليس كبصرنا, قلنا إن الخلف يلتقون مع السلف في بعض هذه الآيات كالآية المذكورة آنفا, لكن اختلفوا معهم في آيات أخرى, كإثبات اليدين لله عز وجل وإثبات العين أو العينين, وإثبات العلو والاستواء على العرش, فالسلف فسروا هذه المعاني على ضوء ((**ليس كمثله شيء**)).

أما الخلف فأولوها فقالوا: الاستواء مثلا معناه الاستيلاء, قالوا في إثبات اليد ((**يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ**

وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ)) فأولوها, ما أثبتوا لله عز وجل اليدين اللتين تتناسبان مع عظمته وجلاله, فلا تشبه يد البشر, الخلف هنا خالفوا السلف بإيمانهم بصفة السمع والبصر بالمعنى العربي مع التنزيه, هنا أولوا, أما المفوضة هم يقولون لا ندري لا ندري لا ندري, ولذلك فهؤلاء إذا قالوا وهذا يوجد اليوم, ناس من الكتاب المعاصرين, خاصة من بعض الأحزاب الإسلامية يدعون أن التفويض هو مذهب السلف, وهذا كذب عليهم, السلف يعرفون ما معنى السميع البصير, يعرفون معنى ((الرحمن على العرش استوى)) لكنهم ينزهون, لأنهم يأخذون القرآن جملة وتفصيلا, لا يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض, فالتفويض إذن لا يجوز نسبته إلى السلف, فهو كذب وافتراء عليهم.

ولذلك قلت لك كيف تستدل بالأثر المذكور عن مالك : " الاستواء معلوم " هذا دليل على أنهم كانوا لا يفوضون, كانوا يفسرون القرآن باللغة العربية, بل لا يفسرون لأن الأمر واضح, ولذلك قال له, ما قال له الاستواء والاستعلاء كما قلت أنت, لكنه قال الاستواء معلوم, عم تسأل عن الاستواء وهو معلوم وهو العلو, وهذا ما صرح به الإمام البخاري عن بعض السلف, ((ثم استوى على العرش)) أي استعلى, لكن مذهب مالك يتابع كلامه فيقول : " والكيف مجهول " إذا كان هناك تفويض فهنا التفويض, أي التفويض في الكيفية لا بالحقيقة, فكيفية الاستواء مجهول أما الاستواء نفسه فمعلوم, كالاستواء مثلا هو ليس النزول, هذا عربية, الاستواء ليس هو النزول بل هو ضد النزول, لأنه يأتي في معنى الصعود, ((ثم استوى إلى السماء)) أي صعد إليها, الاستواء هنا في آية ((ثم استوى على العرش)) معناه معروف لغة, لكن كيف استوى قال: " الكيف مجهول " فإذا أريد بالتفويض تفويض حقائق الصفات الإلهية هذا صحيح تماما.

السائل : يعني هم يعنون الكلام عن كيف؟

الشيخ : كيف ما أحد تكلم من السلف في الكيف أبدا, أي نعم السؤال هنا عن الكيف, لذلك أجاب أن الاستواء معلوم والكيف مجهول؛ فإذن السلف يثبتون معاني آيات الصفات وأحاديث الصفات, لكن يفوضون كيفية هذه الصفات, وهذا هو المذهب الحق, وإلا لزم منه أمور, لا يتحملها إنسان مسلم أبدا من الضلال.

السائل : هل في أخبار أو آثار عن الصحابة أنهم كانوا يفهمون هذه الآيات, يعني لله يد ليست كيد المخلوقين, ففي اللغة العربية تحتمل كلمة اليد, تجد كأمور المعطلة أي أنها القدرة, أو يعني اليد جاي بالنسبة لنا كبشر فلله يد نحن نقول: لله يد ولكنها ليست كأيدي المخلوقات, يد يعني حقيقة ولكنها ليست كأيدي المخلوقات, من معاني اللغة العربية أيضا كلمة اليد تحتمل القدرة والغلبة , فلماذا نحن لا نقول إن هذا القول لله أيضا, ولو أنه في معنى الأسماء والصفات وإن كان هو يجب التعطيل, لأنه ليس لله يد, ولكنه الغلبة والقهر ... ؟

الشيخ : طيب لله يد؟

السائل : نعم.

الشيخ : تسلم لله الغلبة, لله القدرة, هذا مسلم به لدى الجميع, دعه جانبا, فهل لله يد؟ وقف حمار الشيخ عند العقبة!

السائل : أنا لا, المفهوم الذي, المنهج الذي أخذنا عليه ألا يكون لله يد, الله أعلم بمراده هذا هو مذهبي اللي أفهمونا قبل شوية أنه التفويض كذا, أما إذا قلنا موضوع اليد هذه من من الصحابة فهم هذه الآية على أن اليد بمعنى أن لله يد؟

الشيخ : الموضوع ليس موضوع يد, اليد مثال الموضوع, موضوع الصفات.

السائل : الموضوع مفهوم, فهمنا من صفات الله عز وجل أن الصحابة ليسوا على وجه هذا التفصيل ...

الشيخ : لا إله إلا الله, سامحك الله سامحك الله.

السائل : ابن القيم تلميذه اللي فهمه الآية وقالوا بالتفصيل.

الشيخ : اسمح لي شوي, ألفت نظرك إلى شيء هذا القول مش قولك, هذا قول إمامك.

السائل : ...

الشيخ : شوف يا شيخ علي, الله يهدينا وإياكم أجمعين.

السائل : آمين.

الشيخ : العلم بدو طاقات معينة وقدرات, فإذا الإنسان في اليوم يقرأ بحثا وينساه غدا, هذا عبث لا يعتمد عليه عرفت؟ هذه الشبهات وهذه الأسئلة لا تتناهى, ومن الأساليب العلمية التي تقرب وجهتي النظر المختلفتين أن نأخذ النقاط المتفقين عليها, أنا أتيت آنفا بآية: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) وقلت إن هذه الآية اتفق الخلف مع السلف في تفسيرها وعدم تأويلها, فهل أنت معي في هذا الكلام أم في مناقشة؟

السائل : ...

الشيخ : لا أقصد أن الخلف متفقون مع السلف ...

كان في مجلس أبي جعفر المنصور, لما دخل أبو جعفر المنصور قاموا كلهم إلا الرجل العالم الفاضل, بعض أهل المجلس في بقلبه ضغينة ضده, لفت نظر الخليفة أن كل الناس قاموا لك إلا هذا العالم, سأله : " لماذا كل الناس قاموا إلا أنت ", قال له: " يا أمير المؤمنين أجللتك – من الجلالة عظمتك – من أن تقع في مخالفة حديث جدك محمد صلى الله عليه وسلم " قال : " له ما هو " قال : " حدثني فلان حدثني فلان قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: (**من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار**) فأنا أجللتك أن تكون من هؤلاء ".

السائل : ...

الشيخ : أي والله قرأت وأخطأت هذا أبو احمد ما يترك العادة ، هذا الحديث يا أبا طاهر أولا روايته خطأ, لأنه بلفظ : (**قوموا إلى سيدكم**) وليس قوموا لسيدكم, ولا يشك أي مستعرب مثلي, فضلا عن العربي مثلكم في الفرق بين قوموا لسيدكم, وقوموا إلى سيدكم ...

السائل : ... العربي

الشيخ : نعم قوموا لسيدكم تعظيما وإجلالا, قوموا إلى سيدكم روحوا لعنده, هذا كثير من أهل العلم والفضل يخطئون أولا في رواية الحديث, ثانيا في فقه الحديث, لأنه بس يخطئ في رواية الحديث رايح يخطئ في فقهه, في دلالته, فيدخلوك في موضوع القيام لغير الإكرام, بينما هو ليس له علاقة إطلاقا بهذا الموضوع, علاقته بمساعدة الرجل الذي قيل في حقه قوموا إليه, وهو سعد بن معاذ الأنصاري, كان مصابا في أكحله جريحا, وكانت اليهود في وقعة الخندق حكموا هذا الرجل الفاضل, رضوه حكما بينهم وبين الرسول عليه السلام, فحكم بقتل رجالهم وسبي نسائهم, قال له الرسول عليه السلام : (**لقد حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات**) غصبا عنكم عفوا عن شيخكم أو عن المفوضة هؤلاء, يعني حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات, الشاهد جاء موعد تنفيذ الحكم, فجاء راكبا على حمار, وهو مريض, فقال للأنصار, قال لهم : (**قوموا إلى سيدكم**) فأنزلوه من دابته , شايف شلون؟ فأين الحديث؟

السائل : نعم في فرق.

الشيخ : نعم في فرق كبير.

الشيخ : نرجع في حديثنا السابق, نحن لازم نأخذ نقطة التقاء, قوله تعالى: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) السميع البصير صفتان لله عز وجل, ماذا يقول الذين يؤولون اليد والاستواء إلى آخره؟ ماذا يقولون في هاتين الصفتين أو غير العبارة هذه؟ نعيد عليكم سؤالكم, في آثار عن الصحابة أنهم فسروا السمع والبصر؟ بما السلف والخلف متفقون على تفسيرهما به؟ الجواب : لا يوجد آثار.

السائل : أعتقد أنه ما في بيان عن الصحابة والتابعين في تفسير هذه الآية.

الشيخ : جميل جدا, فكيف اتفق السلف والخلف؟ كيف اتفقوا على عدم التأويل؟

السائل : يعني التقوا هيك.

الشيخ : صدفة, يعني بدون علم؟

السائل : سبحان الله يعني شيء اجتمعت القلوب.

الشيخ : آه, يعني بدون علم؟

السائل : لا أعرف.

الشيخ : لا تعرف. ما بتعرف في الشيء لازم ... حديث, المسألة الحقيقية أوضح مما تتصور, الله عز وجل له وجود؟

السائل : بدهي

الشيخ : بدهي في نص عن السلف؟

السائل : ...

الشيخ : بس خالفه طريقتك في القرآن: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)).

السائل : ...

الشيخ : وهو كملها, يعني السميع البصير مفهوم معناهما؟

السائل : يسمع سمعا يليق به لاندري كيف هو ...

الشيخ : طيب الصحابة قالوا هيك؟

السائل : لا ما قالوا هيك, لكن لما بقول لك السميع البصير ...

الشيخ : يا حبيبي لا تطول الشرح, قالوا هيك الصحابة؟

السائل : فهمي أنه ...

الشيخ : مش فهمك فهم الجميع, نحن عم نقول السلف والخلف, يعني كل المسلمين متفقون على تفسير الآية على ظاهرها, لماذا ما سألتم عن السلف هنا, أين آثارهم؟ ولماذا أنا سألتك الله موجود؟ هذه بدها سؤال فعلا, الحق معك, لكن إن رجعت إلى القرآن وإلى الأدلة القاطعة بالموضوع, لكن هذه الأدلة القاطعة عند ناس أدلة قاطعة وعند ناس ما هي أدلة قاطعة, لأنه يسلط عليها معول التأويل, فهذه الآية: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) قلنا ما فيه خلاف بين المسلمين السلف والخلف كلهم مؤمنون بأن الله سميع بصير, هنا لماذا لم يؤل أول سؤال؟ ولماذا لم يفوض؟ لماذا هنا لا نسلط معول الهدم باسم التأويل أو باسم التفويض؟

السائل : ((**ليس كمثله شيء**)) ...

الشيخ : ما جاوبتني الله يهديك, ((**وهو السميع البصير**)) أنا أدندن على تمام الآية وأنت تدندن على أولها, فيه صفتان هنا, ((**ليس كمثله شيء**)) ما في نزاع بين سلفي وخلفي, كلهم منزهون, لكن النزاع في الإثبات, هل ((**الرحمن على العرش استوى**)) بمعنى استولى أو بمعنى استعلى؟ هذا النزاع, أما أنه آية في القرآن, ثلاث أربع آيات في القرآن ما في خلاف, كذلك ما في خلاف في التنزيه ((**ليس كمثله شيء**)) لكن هل هناك خلاف في تمام الآية: ((**وهو السميع البصير**)) الجواب: لا, لا خلاف, لماذا تتجاهل هذه القضية؟ الآن ماذا تقولون عن هذه الآية؟ حينما آمنتم بها ما عطلتموها بالتأويل ولا أنكرتم معناها بالتفويض.

السائل : رد على المعطلة ... اتفق فهمهم مع فهم السلف

الشيخ : أنت بدك تدافع عن التفويض لأنك انت متبني مذهب الدفاع, مش أنا أريد أدافع أنا أريد هدمه لأنه ضد الكتاب وضد السنة, أنا لما سألتك آنفا الله موجود, قلت: نعم موجود, طيب أنت موجود أم مفقود؟

السائل : طبعا موجود ...

الشيخ : موجود, طيب كيف شلون جعلت نفسك شريكا مع الله في الوجود؟ سلكها واسترح, كل الآيات هكذا, كل الآيات هكذا, شو المشكلة إذا قلت في قوله تعالى: ((**بل يداه مبسوطتان**)) يداه ليست كأيدينا, وانتهى الموضوع, شو الواقف في الطريق؟

السائل : السلف لم يكتفوا بهذا الفهم.

الشيخ : والسلف لم يفهموا هذا الفهم السميع البصير.

السائل : وأنا أقصد بالسلف هم الصحابة.

الشيخ : وأنا أقصد الذي تقصده أنت, شو الفرق؟

السائل : يعني تفصيل هذا ممكن من عصور متأخرة.

الشيخ : في سبيل من؟ على شفا جرف هار, الصحابة ما تكلموا في السميع البصير, لماذا أنت تتكلم وبتقول مبين المعنى؟

السائل : ...

الشيخ : هذا اللي بدنا إياه في كل الصفات, بس نحن نسألكم لماذا تقولوا هنا مبينة وليس كمثله شيء, وهناك بتقولوا لماذا لا نؤل, لماذا تؤل الأصل؟

السائل : أنت أجبتنا يا أستاذ من قولك أننا نفهم هذه الأشياء بناء على اللغة العربية, اللغة العربية تحتمل المعنيين, يد بمعنى القدرة, ويد بمعنى اليد الجارحة.

الشيخ : هذا ليس دائما الله يهدينا وإياك. لأنه لما تفسر يداه ما تقدر تقول قدرتاه.

السائل : طبعا أستاذي.

الشيخ : طبعا طبعا, إذا ما معنى يداه, و ((**بل يداه مبسوطتان**)) وبعدين: (**كلتا يدي ربي يمين**) أحاديث صحيحة وصريحة, هذه لا تأول هنا, لا تؤول بقدرة ولا تأول بنعمة, من أي التأويل التي لجأ إليها المتأخرون أو المؤولة أو المعطلة؟ لا تتأول هذه, ممكن أن تأول في بعض الأمكنة, لكن التأويل هناك ما يعطل الصفة, ولذلك أنا أتذكر أنا سألتك هل تعتقد بأن لله يدين؟ ما سمعت منك جوابا, مع أنه هذه الآية لا تتأول : ((**بل يداه مبسوطتان**)).

ومن جانب أحاديث الرسول عليه السلام حينما قال وكثيرا ما سئلت عن هذا القول, (**كلتا يدي ربي يمين**) كيف؟ كان جوابي هذا السؤال هو الذي أنكره الإمام مالك.

السائل : كيف؟

الشيخ : كيف أنت عم تسأل كيف هذا أولا وثانيا, هذا الحديث يؤكد عموم النص القرآني ((**ليس كمثله شيء**)).

السائل : طبعا.

الشيخ : البشر له يمين له شمال, لكن الله ((**ليس كمثله شيء**)) (**فكلتا يدي ربي يمين**) هذا تأكيد للتنزيه, فإذا لله يدان لا تشبهان أيدي المخلوقات.

السائل : هل هذا التفصيل معروف قبل ابن تيمية؟

الشيخ : كيف لا, الله يهديك.

السائل : الأئمة الأربعة إيش بقولوا في الأسماء والصفات؟

الشيخ : هكذا يقولون كما يقول السلف, الإيمان بالصفات بمعانيها الحقيقة بدون تكييف.

السائل : رأي الشافعي ... قال : " أمروها كما جاءت ", وفهمنا من هذه العبارة أنه يفوض.

الشيخ : طيب أنا أفهم من هذه العبارة أنه ما يؤل.

السائل : ما يؤل.

الشيخ : طول بالك, طول بالك, الله يهديك, في معنيين هنا, " أمروها كما جاءت " بدون فهم أليس كذلك؟

السائل : نعم.

الشيخ : آه, هذا اللي بتقولوا أنت, أنا بقول أمروها كما جات بدون تأويل, يعني مشوها على ظاهرها, شوب

تفهموا منها, ها هو المعنى العربي, وهذا يلتقي مع قول مالك: " الاستواء معلوم والكيف مجهول ", نعم.

السائل : هنا قول السلف.

الشيخ : هو من السلف, هو من أئمة السلف.

السائل : يعني إذا داخله حقيقة بغض النظر عن القول, إذا كان يسلم بكون القول الثاني اللي هو الإمرار بلا تعطيل أو تأويل.

الشيخ : نعم التأويل أخ التعطيل.

السائل : الامرار بلا تأويل ولا تعطيل أنا إذا واحد يسألني ما أقول أبدا أنه لله يد.

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله, بس هذا عم يسجل عليك أعط بالك.

السائل : هذا الكلام طازج ماله ست وثلاثين سنة.

الشيخ : عم تتقول على الرجل يعني؟

السائل : يعني لما الإنسان يكون مخطئ والله عز وجل ...

الشيخ : نحن نعرفه إنه سلفي, يا أخي هؤلاء الخلف كما قلت لك, تارة سلفيين لا يؤلون, وتارة يأولون فهم خلفيون, فالرضا والغضب والعجب والنزول والاستواء كل هذه يأولونها, نحن حجتنا عليهم لماذا عم تأولوا هذه الأشياء؟ بيقولوا والله عندنا الغضب هو ثوران الدم وانتفاخ الأوداج و و إلى آخره, يا جماعة اتقوا الله, هذه غضب المخلوق, لكن مادام الغضب نسب إلى الله فليس كمثله شيء.

السائل : ...

الشيخ : سبحان الله

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : إن شاء الله لا إله إلا الله

السائل : ابن تيمية أو واحد على المنبر وقف على المنبر وقال ...

الشيخ : سامحك الله, سامحك الله, أنت تأخذ كلام أعدائهم, أنت جيب من كلامهم, وما وجدت إلا أن تجيب من كلام أعدائهم, وأول مثال بدك تجيبه من التأويل.

السائل : أنا تحررت على كل حال, قلت لك قد يكون من كلامهم أو قد يكون من غيرهم.

الشيخ : أنا أموت, أكاد أموت من القدقدة هذه, هذه ما تجيب لنا شيء, أنت الآن بارك الله فيك متخذ موقف تريد أن تثبت أن هؤلاء الذين يتبنون مذهب السلف في عندهم تشدد, وجئت بمثال أول مثال هو باطل

بالنسبة له لابن تيمية, فهل أتيت بمثال آخر يكون ثابتا؟

السائل : ... والإمام أحمد طبعا أنك تثبت أن الله فوق سبع سموات ...

الشيخ : بس أنا أنبهك أنك غيرت الخط تبعك أنت.

السائل : حكينا لك, بدي أنا أغيره بس بنفس الفكر.

الشيخ : عم تحكي عن فكر السابقين, مش فكر واحد مستند إليه الآن؟ الله يهديك عم تحكي عن فكر السابقين, ولذلك بدأت بمثال نسبته لابن تيمية, قلنا لك هذا يذكره أعداؤه, فبدك تجيب مثالا ثانيا عنه أو عن غيره, مش عني أنا, على أني مش عاجز أن أقول لك هذا حق, لأن الرسول في هذه الإشارة اللي شفتها, وربما أنت اعتبرتها من جملة التشدد أو المبالغة, هي من السنة أيضا, لكن أنا ألفت نظرك, خليك ماشي على خطك الأول, لأني لو كنت أنا متشدد, هل معنى ذلك أن السلف متشددو؟

السائل : ...

الشيخ : هذا الذي فهمناه أول, طيب.

السائل : ... السماء السابعة ما تعني حيزا, وما فوق السماء السابعة؟

الشيخ : الله يهديك, الله يهديك, سامحك الله, سامحك الله, أولا ما أحد يقول بهذا, مش لازم كذا, مش لازم كذا, ما أحد يقول بهذا, لكن أنت غيرت خطك, قلت أنه في هناك تشدد لاحظته مما قرأت, فما هو هذا التشدد؟ أنت بتقول مش لازم تكون فوقية كفوقية هذا على هذا, من يقول غير هيك؟ غيرت الخط تبعك؟ إن كنت غيرت بمعنى أنه كلامك كان خطأ, اعترف يا أخي, فالاعتراف بالخطأ هو عين الصواب, وإن كنت لا, ما لك مخطيء, تابع الخط وجيب لنا الأمثلة, يهمنا نشوف الأمثلة, يهمنا نشوف التشدد اللي أنت نسبته لهؤلاء الذين تبنوا خط السلف, فأولا أنت جبت المثال وبينا لك هذا المثال ليس بصحيح, جئت جبت مثال ثاني من واقعنا, الآن قلنا لك أنت عم تحكي عن الماضين مش عن الحاضرين, ورجعت أخيرا تقول إن الفوقية هذه ليس معناها هيك, من قال إن معناها هيك؟ مادام عم نكرر على مسامعكم مرارا وتكرارا ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)). استواؤنا ليس كاستوائه, وطيب هذا كل السلفيين يعتقدوا هذه العقيدة, طيب أنت الآن حول ماذا تدندن, من يعرف؟

السائل : ...

الشيخ : لما أسأل الله يهديك يا أستاذ عدنان, لما نسأل نحن أين الله؟ لا أنت غلطان تماما, أقول لك مش غلطان, بس هذا غلط يمكن الآن يعتبر غلط, يوما ما أنت أو غيرك ما عنده فكرة صحيحة عن الدعوة السلفية

وإيمانهم بالصفات الإلهية, وهذا لا نزال نحن نقوم بها, لأنه يأتينا رجل من حزب من الأحزاب يقول أنتم كذا وكذا إلى آخره, بقول له يا أخي نحن مش دعوتنا قائمة فقط على ما أنتم تشيعون عنا تحريك الأصبع في الصلاة, تعليق الصورة ما يجوز, تعليق الساعة الدقاقة في المسجد إلى آخره, نحن نبحث في العقيدة, بقول العقيدة فيها خلاف, ها فيها خلاف كبير؟ وبتسكر الموضوع , طيب خلينا ندخل في تجربة, تفضل أين الله؟ ببحلق عيونه هيك وبفكر شو السؤال هذا؟ وناس أشكال وألوان, ناس بقولوا هذا السؤال ما يجوز, وهو جاي في الحديث كما تعلمون إلى آخره, في هيك مناسبة نحن نوجه السؤال, أما أنا بقول لك الآن أين الله؟ كيف هذا الكلام يظهر منك أمر غريب!

السائل : ...

الشيخ : إي والله, إي والله, والله صدقت.

السائل : فعلا يوجه مثل هذا السؤال وأنا بينهم ...

الشيخ : طبعا بسأل, لكن لمن أسأل, أنا بسأل اللي فيه شك, في ريب من عقيدته, في ريب من إيمانه بالله عز وجل

السائل : ... مفهوم خاطيء

الشيخ : أيضا هذه مثل تلك قضية الفوقية, نعم هيك, بس من يقول غير هيك؟

السائل : ... أنتم بتحكموا عن الجارية يفهم عنها يمكن يكون لها معنى آخر.

الشيخ : إيش المعنى الآخر؟ هذه مشكلة إيش معنى آخر, أنت عم تقول لها معنى آخر, شو يعني؟

السائل : يعني بالنسبة لله تعالى يعني لا يقال هذا الكلام في معرض الكلام عن أين الله أبدا.

الشيخ : طيب مش هيك لا يقال, اسمع اسمع ...

السائل : لماذا كنا في بيت الدكتور عصام ...

الشيخ : طيب طول بالك, أنا رايح أحكي قصة رايح تشوف المعاني اللي عم تنفيها الآن, عن كلمة الأينية هذه, هي نحن دائما بنقررها بس لا مؤاخذة قلة الصلة والتجالس والاجتماع ينسي الحقائق التي استقرت في النفوس, الآن أنا بحكي قصة جرت بيني وبين أحد المشايخ, أظن أنت من الذين سمعوها مني مرة أو أكثر من مرة, وإن كنت أنت ما سمعتها سمعها غيرك بطبيعة الحال, وهات بعدين شو رأيك.

هذا الإنسان اللي بقرر ويسأل أين الله؟ هل هو يفهم هذه الصفة الإلهية بالمعنى المحدود البشري, سنة من سنين الحج ونحن في منى, وأنا جالس مع بعض الحجاج, من مصر من الشام وأنا اتحدث دخل علينا شيخ أزهري, سلم

وجلس أصغى لحديثي شم من الحديثي رائحة السلفيين. قال : أنتم يا جماعة الوهابيين بتشبهوا رب العالمين بالمخلوقات.

قلنا له : كيف؟ قال: أنتم بتقولوا أن الله فوق السموات.

قلت له: نحن بنقول أم هذا كلام رب العالمين, ودخلنا في آية: ((**أأمنتم من في السماء**)) ((**الرحمن على العرش استوى**)) ((**تعرج الملائكة والروح فيه**)) إلى آخره, فهذا مش كلامنا كلام رب العالمين, ويجب الإيمان به, ثم تابعت معه الموضوع, موضوع منطقي عقلي, أظن أنا بيعجبك طريقته, هذا المنطق لأنك أنت بترشح منك من الكلام السابق. فقلت له: تعالى حتى نشوف أنه هؤلاء الذين آمنوا بأن الله على العرش استوى هؤلاء مجسمة, هؤلاء جعلوه في مكان, حصروه في مكان, أم هذا افتراء عليهم.

قلت له: قبل كل شيء أسألك سؤال, الكون المخلوق محدود أو غير محدود؟.

قال : محدود.

قلنا له : تبارك وتعالى محدود؟

قال : لا.

قلنا له : كويس هذا متفقون عليه, سؤال ثاني فوقنا الآن السماء الدنيا؟.

السائل : سؤال على أن الكون محدود بدلالة شرعية وإلا فكرية ...

الشيخ : لا فكريا وشرعيا, وهذا السؤال إذا كان لا يكيفك, الجواب الآن بإيجاز فأجله إلى ما بعد.

قلت له: هذه السماء الدنيا ما فوقها.

قال: السماء الثانية والثالثة والرابعة إلى آخره. باختصار إلى السماء السابعة, وقلت شو فوق السماء السابعة؟.

قال : العرش.

قلنا له : كويس, والعرش شو فوق منه؟

قال : الملائكة الكروبيون.

قلت له : إيش هؤلاء الملائكة الكروبيون؟

قال: ملائكة على العرش.

قلنا له : هل عندك آية فيما تقول؟

قال : لا.

قلنا : في عندك حديث حول ذلك؟

قال : لا.

قلت له : طيب من أين جبت هؤلاء الملائكة ووضعتهم هناك على العرش.

قال: والله هيك لقنونا المشايخ هناك في الأزهر الشريف.

قلت له : عجبا من مشايخ الأزهر يقرروا على الطلبة أن العقائد لا تثبت بالأحاديث الصحيحة, إذا كانت أحاديث غير متواترة وأنت الآن تفتي في العقيدة بلا حديث إطلاقا, لكن نحن مش هذا هدفنا نمشي معك الآن, الملائكة الكروبيون فوق العرش, وإيش فوق الملائكة الكروبيين في شيء وإلا انتهى

قال : انتهى

الخلق محدود يعني؟ قلنا وكنا من أول قلنا له: الكون مشتق من كان يكون, ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) فهذا الكون على اعتقادنا نحن أعلى المخلوقات عرش الرحمن, على اعتقادك الملائكة الكروبيون, وبعد ذلك إيش في, هل هنالك شيء؟ هل هناك مخلوق؟ هل هناك مكان؟

قال : لا.

قلت إذا : ليش أنتم تتهمون وبتقولوا عنا أنا جعلنا ربنا في مكان, وأنت الآن بالمنطق العلمي السليم وصلت إنه بعد العرش ما في مكان, فالله حينما يقول المسلم السلفي فوق العرش استوى, لا يعني أنه في مكان مثل الإنسان في مكان, ولا يعني فوقيته فوق العرش كفوقية الملك على الكرسي, أو العرش تبعه, ((**فليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فإذا التعبير بالمنفيات جمع نفي يلي عم تنفيه أنت, هذا من لوازم الدعوة السلفية, لأنه مرات نكرر مع أخينا علي هنا: ((**فليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فكل صفاته تتناسب مع جلالته وعظمته, فهي لا تشبه شيئا من صفات المخلوقات, والصفات العلماء بيقولوا نتقسم إلى قسمين : صفة فعل, وصفة ذات, ((**الرحمن على العرش استوى**)) صفة فعل, نزوله (**ينزل إلى الله كل ليلة إلى السماء الدنيا**) أيضا صفة فعل, فنزوله ليس كنزولنا, واستواؤه ليس كاستوائنا, وإلى أخر ما هنالك, فالذي تدندن حوله أنت كأنك لأول مرة وإلا مؤاخذة تتصل بهذه الدعوة, فتحاول أن تقول أن هذا ليس هيك وليس هيك, وهذه كما يقولون من منسياتنا, التنزيه هذا من لوازم الإثبات وإلا كان مشبها, ورحم الله ابن القيم حين قال: " المجسم يعبد صنما, والمعطل يعبد عدما ".

فالسلفي إذا كان بدو بسبب إثباته للصفات بدو يجسم معناه عبد صنما لا سمح الله, فالتنزيه مع الإثبات هما مذهب السلف الصالح في كل الصفات, فلا يخطر في بالك أنه إذا قلنا استوى أو أين الله؟ أنه في هناك تشبيه الخالق بالمخلوق, عياذا بالله ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)).

السؤال الآن: سمعت هذه القصة من قبل هذه المرة.

السائل : لا.

الشيخ : طيب شو نسوي لك.

السائل : ...

الشيخ : لا, لا المقصود من السؤال هذه القصة هي جواب استشكالاتك, لكن هذه القصة متكررة في مجالسنا.

السائل : ... ليس واضحا ... على المعطلة على المفوضة على المشبهة ...

الشيخ : ما بعرف أنت ما تزال تدندن حول قضية العقيدة, لا تحتاج فلسفة ولا تحتاج شرح, أنت تفرض شيئا لا سبيل إليه, هذه مش أحكام شرعية, الأصل في كل البحوث هذه ويسلموا تسليما ويسلموا تسليما, لولا أنه دخل علم الكلام واضطر الناس أن يتكلموا في شيء ما تكلم فيه الأولون, كان هذا الكلام هذا كله غير وارد, ولا يجوز الخوض فيه, أنت تريد أننا الآن نخوض فيه زيادة, فأنت خاطئ.

السائل : الطريقة ... ومن زاد على كذا وكذا, يعني بدنا توضيح أكثر؟

الشيخ : الآن نسأل شو هو التوضيح, أنت الآن ما هي النقطة التي خفيت عنك؟ أنت بالجلسات القليلة, طول بالك لمن سنوضح يا أخي.

السائل : النقطة المخفية لما يجي واحد ... يجيب الكلام هذا من الكتب السلفية ويقرؤه أمامنا ... نقنع به أصحاب العلم ...

الشيخ : لا, لا أنا أردت أن أقول أكثر من هيك, القرآن والسنة يمكن هذا الشيء اللي بتقول أنت, القرآن والسنة شو نسوي يعني؟

السائل : ... على كل الشبه التي تثار ... الكتاب والسنة على منهج السلف ...

الشيخ : أنا شايف أنه ما في التقاء في التفاهم بهذه النقطة بالذات, وأنا مضطر أن أحكي بصراحة, أنا ما سمعت منه شبهة عم يلقيها حتى ينال الجواب, ولا أنا مستعد أن أؤلف في هذا الموضوع كتابا, فماذا يريد؟ وماذا تريد؟ هذه واحدة.

ثاني وحدة : هو دخل في الموضوع, موضوع اتهام منهج السلف الأخير هذا, بأنه عنده تشدد, الإنسان إذا يريد أن يدعي دعوة خاصة يمس عقيدة بعض الناس قديما أو حديثا لازم يأتي بالدليل, فهو تكلم وتكلم طويلا أنه هذا ما يلزم منه كذا, نحن نقول له هذه من بديهيات دعوتنا السلفية, لو أنه كان يسأل عن شبهة, عن أشكال

سمعها من الخرفيين هؤلاء من المبتدعين من الملاحدة إلى آخره, فأنا والله بفكر بهذا السؤال, إن كان عندي جواب أقنعه, وإلا بلاش, لكن هو ما كان هذا موضوعه حتى تقول أنت نحن بحاجة إلى كذا وبحاجة إلى كذا, وأنا بحاجة إلى كذا وكذا.

السائل : ...

الشيخ : يا أخي شو قال عن الشيء اللي قرأه, شو قال؟ شو الشبهة؟ شو الشبهة اللي عرضها؟

السائل : يعني عن المؤولة يقولوا أنتم بتقولوا عن بعض الصفات ... وهذا لا يليق.

الشيخ : طيب أنت شو تريد منا؟ الشيء اللي بتحكيه عن هؤلاء الجماعة, أنت بتظن أنه ما عندنا نحن خبرهم, لا اسمح لي, إذا شو قصدك من هذه الحكاية؟ إذا كان قصدك شيء تفهمنا الواقع؟ أنت بتعترف معنا أنه نحن عارفين الواقع, إذا كان قصدك شيء علمي تفضل اسأل عنه.

السائل : أنا اللي حكيته وفهمته ...

الشيخ : سبحان الله وسامحك الله, وتناسيت, قل نسيت, سامحك الله, إذا هذه بضاعتنا ردت إلينا, تفضل سيدي ما الذي نسيته؟

السائل : ... مثلا كتاب العقيدة الطحاوية ...

الشيخ : الله يهديك, بدك أشرح العقيدة الطحاوية شرح جديد, ما بيطلع في يدي, طيب شو قصدك بهذا الكلام يا أخي, هذا مش كلامك هذا كلام الخصوم, أولا: بتقول يركزوا على كذا وكذا, هذا غير صحيح, شوف مؤلفاتي على إيش بتركز إذا كنت تعنيني أنا, وإذا كنت تعني غيري من القادمين, من الماضين أو الحاضرين, كل نفس بما كسبت رهينة, الإنسان يعمل في حدود استطاعته وطاقته, فأنا عم أقول لك ولأبي يحيى اللي دعمك, أنه أنا ما سمعت شبهة من أخونا عدنان حتى نجاوبه عليها, بالعكس سمعت تهجم على السلفيين, أنه عندهم تشدد, أين هذا التشدد؟ ما سمعنا, ما جبت ولا مثال.

السائل : ...

الشيخ : لا, ليس من تأليف مجموعة ... هذا مع الأسف, هذا تأليف رجل من أربع مئة صفحة, مكتوب عليه ما توهمت أنت منه تأليف جماعة من العلماء, لا, هذا أخي كلام مع الأسف أخونا زهير الشويش, من أجل ترويج بضاعة, لكن اللي يقرأ الكتاب, يعرف شو المقصود منه, هذا الكتاب مؤلفه المتن تبعه كما هو معروف أبو جعفر الطحاوي, المتن اللي هو رسالة صغيرة بالمرة, وأنا كنت طبعتها مع بعض شروحات بسيطة, ممكن شفتها

أو لا, عبارة عن ستين سبعين صحيفة, يمكن ما شفتها, ستين سبعين صحيفة يا أستاذ, أي نعم, شرح وتعريف المهم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 149

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-149

محتويات الشريط :-

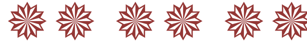

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : مكتوب عليه ما توهمت أنت منه تأليف جماعة من العلماء, لا, هذا أخي الكلام مع الأسف أخوانا زهير الشاويش, من أجل ترويج بضاعة, لكن اللي يقرأ الكتاب, يعرف شو المقصود منه, هذا الكتاب مؤلفه المتن تبعه كما هو معروف أبو جعفر الطحاوي, المتن اللي هو رسالة صغيرة بالمرة, وأنا كنت طبعتها مع بعض شروحات بسيطة, يمكن شفتها أو لا, عبارة عن ستين أو سبعين صحيفة, يمكن ما شفتها, ستين سبعين صحيفة يا أستاذ عدنان, أي نعم, شرح وتعليق المهم.

السائل : إذا هو الطحاوي كاتبها؟

الشيخ : طول بالك عم أشرح لك, بدنا نرفع الشبهة حول الأربع علماء, المتن مؤلفه أبو جعفر الطحاوي, الشرح ابن أبي العز الحنفي, تخريج أحاديثه الألباني, الشيخ ابن باز, أظن له كلمة في آخر الكتاب, المهم أخي الكتاب ما أحد اشترك فيه, الكتاب متنا لأبي جعفر الطحاوي الحنفي, شرحا لأبي العز الحنفي, تخريجا للألباني بس, هذا

الكتاب, لكن من حيث ...

الموضوع هو يدور حول الطحاوي وحول الشارح أبي العز الحنفي, وبس, فالغرض هؤلاء ألفوا هذا الكتاب, وألفوه بأسلوبهم في زمانهم, الآن طبعا الأسلوب هذا مش فقط في التوحيد والعقيدة ,حتى في كتب الفقه وكتب الحديث يحتاج إلى تجديد وتطوير وإلى آخره, هذا ليس موضع خلاف, لكن البحث كله هو, أنا فوجئت لأول مرة, ومن شخص نعده فينا ومنا, أنه في عندهم تشدد, بتمنى أرى هذا التشدد حتى نعالج.

السائل : ... يحتاج الى تبسيط لمفاهيم بعض الناس لكن فيه تشدد

السائل : موضوع الاشارة الى السماء ...

الشيخ : في خطبة حجة الوداع, وهي من حجج السلفيين على الخلفيين, اللي ينكروا الإشارة فضلا عن صريح العبارة, أن يقول الإنسان: الله فوق السموات على العرش استوى, أنه لما الرسول خطب, قال: (**ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في عامكم هذا في بلدكم هذا, اللهم فاشهد اللهم فاشهد**) الإشارة ما فيها شيء, لكن الحقيقة الإشارة هذه ينكرها النفاة اللي نحن نسميهم المعطلة, فأنا أخشى ما أخشى أن يكون أخونا عدنان متأثرا بهذا الاتجاه, ولذلك أريد أن أسمع منه, يعني هو الحقيقة بدنا نعترف أنه كانت طلعته يعني فيها حرارة شديدة جدا, أنه إيش عندهم تشدد, وبدأ بخرافة تنسب لابن تيمية وهي غير صحيحة بطبيعة الحال, ثم لما انتبه رجع يقول أنت قلت آنفا, شو فيها ما فيها شيء, إذا كنا نؤمن حقيقة بما جاء في الكتاب والسنة, أن الله عز وجل فوق السموات, علما أن هذه الفوقية ليست كفوقيتنا, لأنه اللي تحتنا نحن في أمريكا وغيرها, أيضا الله عز وجل فوقهم أيضا, فهذا من جملة أدلة أن الفوقية الإلهية ليست فوقية الملك على عرشه : ((**فليس كمثله شيء**)).

فهذه الطلعة اللي يطلعها, والمثال الذي ما أصاب التمثيل به, هو الذي استرعى انتباهي تماما, وإلى الآن بطلب منه, المثال المعبر عن هذه الشدة, أما كونه يدندنوا حول هذه القضية, نحن نقول أولا: إذا كان نحن أنفسنا, أنا بالمناسبة بتكلم في هذه القضية, كنت قد كتبت مقدمة أظن مختصر العلو للحافظ الذهبي, لابد رأيتها أليس كذلك؟

السائل : لا.

الشيخ : لو هذه المقدمة كنت مطلعا عليها, ورفعت بعض الأسئلة حولها, طبعا أنا وضعتها ...

السائل : ...

الشيخ : اسمح لي, اسمح لي, معليش بس قصدي أقول من المبادئ الإسلامية: ((**ولا تزر وازرة وزر أخرى**))

فإن كنا نحن متشددين بين لنا, وإن كان غيرنا متشدد فبين لنا حتى نعتبر بهم, ومع ذلك فما أسمعنا حتى الآن نوع التشدد, أما قضية دندنة أو الدندنة, هذا أنت لازم تشعر بسببها, سببها أن الجو فاض ما أحد تكلم في هذه المسائل, لا في المحاضرات ولا في المساجد ولا في الإذاعات ولا و لا, فلو وجدت إنسانا في كل جلسة يثير عقيدة الإيمان بالصفات المنصوص عليها بالكتاب والسنة, لا تستغرب ذلك, لأنه ما أحد يتكلم حول هذه القضايا أبدا.

السائل : حتى تستهجن.

الشيخ : حتى يستهجن الكلام فيها, وما بالك في الحقيقة ونحن بنجلس جلسات طويلة ما نطرق هذا البحث إطلاقا صحيح أو لا؟

السائل : نعم.

الشيخ : نسأل الله عز وجل أن يهدينا سواء الصراط.

السائل : ...

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : ...

الشيخ : هذا كان قصدك, أما لفظك كان غير هذا, لا أنت بدك تسأل حالك, ما بدنا نشهد الإخوة, ألم تتكلم في لفظة الشدة؟

السائل : نعم.

الشيخ : طيب الآن لما لخصت رأيك ما ذكرت الشدة, سبحان الله وهذه أيضا فيها خلاف! خير إن شاء الله؟

السائل : الشدة أقصد بها الأسلوب ولا أقصد فيها الفكر.

الشيخ : أنا ما حكيت الأسلوب والفكر, قلت بالشدة وجئت بالمثال السابق, هب أن المثال السابق واقع, فعلى ما يدل؟ المثال الذي أوردته عن ابن تيمية أو بدأت تورده, هذا ما يؤيد كلام أنه تنظيم الأسلوب وما الأسلوب.

السائل : الذي يؤكد مقصدي في هذا إن كان هذا قائم أو ضعيف أنه في طريقة تفسيرها بكلمات معينة والأسلوب ...

الشيخ : هذا أسلوب الله يهديك؟ هذا ليس أسلوب الله يهديك, هذه القصة إن كانت صحيحة ليس لها علاقة بالأسلوب, هذا تشدد في العقيدة, تفضل.

السائل : يقال موضوع التشدد حاصل ...

الشيخ : بس كلمة يقال انسبها لأهلها, هذه يقولها السلفيون؟

السائل : أعداء السلفيين وبعض السلفيين.

الشيخ : شو قيمته هذا ؟

السائل : وبعض السلفيين.

الشيخ : وبعض السلفيين ما يقولون هذا عن السلفيين, مش السلفيون الذين يقولون هذا, يقول واحد في نفسه مرض في نفسه زعل, الله يعلم, المهم نحن بحثنا في الدعوة كدعوة, ومش نتكلم في فرد, فأنا ما بقدر أتكلم عنك أنت تمثل الدعوة السلفية, هذا هو, فقد تكون متشددا , قد تكون متسامحا , قد تكون متساهلا , فهذا لا يلحق بالدعوة.

السائل : الحق في معاملة السلفيين من خلال ما يحصل من السلفيين في هذا الزمان.

الشيخ : لا مش من خلال ما يحصل من السلفيين, من خلال ما يحضر من بعضهم, نعم.

السائل : التشدد في العقيدة إذا كان التشدد بمعنى التبجح والانتصار ...

الشيخ : طبعا هذا ما فيه خلاف.

السائل : ... يعني التشدد بمعنى عدم التسامح سائل آخر : الناس تقابله بصدود عن الحق ... لما يسمع هذا الكلام صعب عليه لأن من جهل شيئا عاداه.

الشيخ : اذا ما يتحمل البحث شو بدك فيه هو كان يستطيع يعرض رأيه.

السائل : يعني واقع السلفيين أنه رأيهم يتبنوه طبعا, وبقية الآراء الواردة, فالأقوال كثيرة في المسائل, ينسبوا لها الجهل والضلال هكذا علنا جهارا ونهارا.

الشيخ : من مثلا هات

السائل : ...

الشيخ : مثلا هات وهات, إذا اتهم هذا, إذا حتى نشوف, تتهمه تهمة سهلة, بس المهم أنك تثبت.

السائل : لكن أنا اللي أعرفه من السلفيين يعني ما تشعر بالتشدد في آرائهم وآراء شيخهم, بحيث أن الآراء الأخرى يصفونها بالضلال إلى آخره.

الشيخ : مثلا اضرب مثالا لما تقول.

السائل : يعني مثلا صلاة التراويح, أما سنة الجمعة اقول فيها ... ينص على كراهيتها لكن سنة التراويح, صلاة التراويح فوجدنا أئمة كبار أن هناك عدد الركعات أكثر من إحدى عشر ركعة, وتصل إلى ثلاث وعشرين ركعة,

وتصل إلى أربعين وزيادة, فمثلا الذي يأخذ من الإمام مالك أو الشافعي وهو له عذر في أن له إماما حافظا ثقة عالما قال بهذا القول.

الشيخ : والله لو لم تكن سلفيا ما تعرف تحكي هذا الحكي.

السائل : هذا صحيح هذا صحيح.

الشيخ : طيب فإذن الله يهديك, عم تؤاخذ ناس بعمل ناس, يعني صحابة شردوا عن الخط بتآخذ الصحابة الآخرين.

السائل : لا طبعا.

الشيخ : الله يهديك أنت ومن وراءك, أنت ومن وراءك.

السائل : في الواقعة والله واقع منهم كثير وأنا واحد منهم.

الشيخ : أنا شايف بعيني, لا حول ولا قوة إلا بالله.

السائل : شو رأيك في أم المؤمنين عائشة ...

الشيخ : ... تربى على أيدي المشايخ الصوفيين, وحضر كم درس عندي في دمشق, درسين ثلاثة ما أذكر.

السائل : من هو؟

الشيخ : سعيد حوى, ثم ما ندري مع من اتصل وقوي مركزه عند الإخوان المسلمين, ثم وقع الخلاف بينهم كما تعلمون, فهو أخذ بخط, وناس آخرون منهم بخط, كتاباته فيها وفيها, وظهر في آخر ما كتب في بعض رسائله وكتبه شيء من الإنصاف والاعتدال, أي نعم, ومن الاعتراف بأنه الخط اللي كان ماشيين عليه من حيث تجميع الناس على مجرد الدعوة إلى الإسلام غير مقرون بفهم فكر وتربية, هذا لا يوجد جيلا إسلاميا, هذا ما قرأته في بعض رسائله الأخيرة.

وعلى كل حال نسأل الله عز وجل أن يجعلنا من المخلصين في دعوتنا, أصبنا أم أخطأنا, لأن أساس كل عمل هو الإخلاص, فإذا أخلص المسلم لله عز وجل في عبادته وفي طاعته غفر له ما قد يحيط به من أخطاء فكرية أو عملية, وبالعكس لا, إذا الإنسان كان بخاري زمانه في الحديث وأبا حنيفة في الفقه, ثم لم يكن في ذلك مخلصا لله فيصدق عليه قوله تبارك وتعالى : ((**وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا**)) فالرجل له أخطاؤه وله حسناته, ونرجوا الله عز وجل أن يصحح سلوكنا جميعا, وأن يوفقنا لصواب العمل, نعم.

السائل : حديث : (**طوبى للغرباء**) وهم الذين يدعون للتمسك بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : لا ليس يدعون, (**يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**).

السائل : يعني في فرق بين ... ويصلحون؟

الشيخ : طبعا في فرق, طبعا لأن الذين يصلحون هم العلماء, والذين يتبعون هم الأتباع, فأظن الفرق أيضا أكيد أليس كذلك؟

السائل : يعني المقصود هنا ليس الدعاة فقط وإنما العلماء الذين يعلمون ويبينون لهؤلاء الناس.

الشيخ : يبينون لهؤلاء الدعاة.

السائل : هؤلاء هم الغرباء؟

الشيخ : أي نعم في الحديث الثاني, عرفت الحديث الثاني؟

السائل : يعني في رواية ثانية؟

الشيخ : (**هم ناس قليلون صالحون من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم**).

السائل : يعني الغرباء, كل صالح من صلحاء المسلمين؟

الشيخ : المعنى الثاني؟

السائل : المعنى الثاني, يشمل هذا أيضا المعنى الثاني؟

الشيخ : المعنى الثاني صحيح.

السائل : أم يشمل القولين أحدهما على الآخر؟

الشيخ : لا.

السائل : لا يشمل أحدهما على الآخر؟

سائل آخر : فيه غربتان ... هذا الحديث مهم بالنسبة للدعاة, وفيه بيان كبير ومهم بالنسبة للدعاة وتلك الأحزاب والجماعات التي لا تضع نصب أعينهم الدعوة للكتاب والسنة ...

الشيخ : أي نعم.

السائل : ويزعمون أنهم يريدون أن يقيموا حكم الله في الأرض.

الشيخ : وإذا أردنا أن نكون دقيقين في التعبير أكثر لا تقل: الذين لا يضعون نصب أعينهم الدعوة للكتاب والسنة؛ بل يضعون نصب أعينهم الدعوة إلى الكتاب وتصفية السنة.

السائل : ... المقصود صحيح

الشيخ : لا, تمام غير صحيح, خليك مع الشيخ تهتدي, تصفية السنة.

السائل : تصفية السنة يعني تكليفنا ما لا نطيق.

الشيخ : أنا ما أكلفك, لا أكلف إلا نفسي, لكن أقول معنى الحديث: (**هم الذين يصلحون ما أفسد الناس**) ليس فقط في العقيدة والفقه والعلم, بل وفي كل شيء من شؤون الحياة, منها الانطلاق لإقامة حكم الله في الأرض, فكما بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم يجب نحن أن نبدأ, والحقيقة أن المساعي التي تبذل للوقوف في وجه هؤلاء الأجناس ممن أشرت إليهم من مسلمين منحرفين أو من غير المسلمين لا سبيل إلى أن نقف أمامهم, إلا بالعلم الذي أنزله الله على قلب محمد عليه السلام, كما أشرت أنت في تضاعيف كلامك, لأن القوة والدولة معهم اليوم, فنحن لا نستطيع أن نعمل شيئا سوى كما قال تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**)).

متى عليكم أنفسكم؟ حينما يقوم كل منا بواجبه من الدعوة إلى دينه, للذين من حوله, ثم يوسع الدائرة بقدر الإمكان, فمنهم من لا يستطيع أن يوسعها ولا يخرجها من بيته, ومنهم ومنهم كما لا يخفاك, أما النصر فسوف لا يكون بتنظيمنا نحن وتحديدنا, إنما سيكون من فضل الله عز وجل علينا, لأنه هو الذي سيهيئ للمسلمين الظرف الذي يمكنهم من أن يخرجوا عن كونهم مستضعفين في الأرض, إلى أن يصبحوا أسيادا كما كان في شأن الأولين من المسلمين, فلذلك أنا أرى من الخطأ أن ننسى أنفسنا بإصلاح أنفسنا والاهتمام بالأقربين منا في سبيل الدعوة العامة, هذه التي تهتم بها الآخرون فتنسيهم أنفسهم, نحن علينا أن نعمل فبما تستطيع وسيتلو بعد هذا العمل شيء من الاتفاق والاتحاد والقوة التي لا نستطيع الآن نحن أن نتصورها, بسبب ما يحيط بنا نحن معشر المسلمين في كل العالم الإسلامي من أعداء بعضهم ظاهرون وبعضهم مختفون, والأمر كما قال تعالى: ((**حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجي من نشاء**)) ((**ألا إن نصر الله قريب**)) فعلينا العمل بما نستطيع ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها, لأن القيام بالتنظيمات والتكتلات قد جربت طوائف من المسلمين أو جماعات منهم فما أفلحوا ولا نجحوا, فلا استفادوا من ذلك لا في داخلهم ولا في خارجهم, ومن رأى العبرة في غيره فليعتبر.

السائل : ... لما قاطعوه وكتبوا الوثيقة وعزلوا كمجموعة ما كانوا أفراد وانما كانوا وحدة

الشيخ : نحن إن كان بدك تنظر للنتيجة وأنا قصدي أن نتكلم في المقدمة, هل خلقوا هكذا؟

السائل : لا طبعا.

الشيخ : فإذا وكم مضى عليهم حتى وصلوا إلى هذه النقطة, مع ملاحظة الفرق بين أوضاعهم وأوضاعنا, كم مضى عليهم حتى وصلوا إلى بيعة العقبة مثلا.

السائل : ... ثلاث سنوات

الشيخ : على كل حال المهم المهم أن نلاحظ كل غاية يريد شخص أو جماعة أن يصلوا إليها, لا بد لها من مقدمات, فأنت الآن تذكرنا بالرسول وصحبه

نحن الآن لا يجوز أن نقيس أنفسنا عليهم من تلك الحيثية, لأن البون شاسع والحياة مع الأسف الشديد نحن علينا أن نعيش سنينا إن لم نقل دهورا طويلة لإصلاح ما فسد من عقائدنا وأخلاقنا, بينما الرسول حقق هاتين الركيزتين الأساسيتين في بضع سنين مع هؤلاء الجماعة الذين أرسل إليهم, فإذا ...

السائل : نحن بناء على قولك أنه لن ... وكان الرسول صلى الله عليه وسلم بين ظهرانيهم وأذن الله لهم بالقتال, وكان يكلفهم أنت عليك كذا, نحن الآن في خلاف كبير بين ذلك العصر لما كان الرسول يأتيه الوحي ويأمر فيعرف المسلمون وتكون المرحلة قد حانت, أما نحن الآن ما في حتى قائد ما في, فكيف نتوخى ما عمله الرسول؟ من الذي سيقول لنا الآن بلغنا المرحلة اللي ما شاء الله اصبح المسلمون ..؟

الشيخ : نحن لسنا مسؤولين عن هذا, لسنا مسؤولين عن من هو الذي سيقول لنا انتهينا من المرحلة الأولى, والآن تبدأ المرحلة الثانية ثم الثالثة, لسنا مسؤولين عن هذا, نحن مسؤولون عن تطبيق آية في القرآن: ((**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله**)) نحن الآن لنا عمل وإن عملنا بخلاف العلم, لذلك أنا يعني فكرتي ودعوتي كعنوان قائم على كلمتين, لا بد من جماعة فليكونوا مئة, فليكونوا ألف, فليكونوا مليون, مش مهم العدد الآن, لكن أي جماعة لا بد أن تقوم على أساس كلمتين تصفية وتربية ...

قيام جماعة مسلمة التي ينشدها جماعات إسلامية كثيرة لا يمكن في اعتقادي أن تقوم لها قائمة إلا على أساس من التصفية والتربية, انظر الآن الإسلام نزل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم صافيا من السماء, ما فيه كلام, رباهم الرسول عليه السلام المربي الأول في هذه الدنيا, فأحسن تربيتهم, فمن الذي سيصفي هذا الإسلام الذي كان أصلا أنقى من ماء السماء, ثم دخل فيه ما دخل مما هو معلوم إجمالا عند البعض, وتفصيلا عند الآخرين, من الذي سيقوم بهذا؟

يجب أن يقوم بهذا أفراد, يعني من أهل العلم والفضل والتقوى من الله والخوف من الله, كثيرون ومنتشرون في العالم الإسلامي, ثم يقومون بالاقتران بهذه التصفية التربية, تربية أفراد المسلمين, نحن الآن ما في عندنا تربية أبدا,

نحن عم نشوف كيف أنه كل الجماعات عم تنقسم إلى جماعات, وعم تفرق بينهم المصالح الفردية والشخصية, وهذا أنا بعتقد أمر طبيعي جدا, ولماذا؟ لأنه مضى على المسلمين قرون كثيرة وهم يعيشون في إسلام غير مصفى, وفي جو غير مربى, ورثنا نحن هذا الخليط, ثم استيقظنا بعد لأي استيقظنا فوجد ما يسمى اليوم بالصحوة, لكن هذه الحقيقة صحوة فكرية, لم يقترن معها بعد الصحوة السلوكية, فحينما يوجد الأمران وفي جماعة يطبقون الإسلام الذي يأمر أن تكون هناك أمة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر, فيومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله, فأنا لا أرى التفكير كيف من الذي سيقوم ببيان هذه المراحل التي من الناحية العملية لا بد منها, لكن من الناحية الفكرية لا سبيل إليها في اعتقادي, لأنه شؤون الدعوة لا تقاس على شؤون المادة كالاقتصاد مثلا, اللي كل دولة تضع لها نظام في كل مدة خمس سنوات, سواء اقتصادي أو صحي أو نحن ذلك, ويلمسون النتائج لمس اليد, لأنه أمور مادية.

أما الدعوة هذه فأنت مثلا قد تربي ولدا لك لا تستطيع أن تحكم متى يصلح هذا الولد أن يكون مسلما داعية, وهو ابنك وهو فلذة كبدك, ما تستطيع فكيف تستطيع أن تحكم على ناس وهم غرباء عليك, وهناك مصالح تعتور وتحيط هؤلاء الناس الذين تريد أن تربيهم, هذا إذا كان المربي هو نفسه قد تربى على الإسلام المصفى, لذلك الحقيقة نحن في الوقت الذي ينبغي أن لا نيأس من روح الله, لكن في الوقت نفسه ينبغي أن لا نكون مغترين وأن لا نكون مغفلين, وأن نظن أن بيننا وبين النصر أيام قليلة وقليلة جدا, هذا الذي وقع فيه بعض الجماعات الإسلامية حيث أعلنوا على غير حياء وخجل أنه في ظرف كذا أو سنة كذا سينادى بالدولة الإسلامية, ثم أصبحوا كالدهر الدابر في خبر كان.

السائل : ...

الشيخ : طبعا لا يمكن وهي عبارة عن دعوة إصلاحية أي الدعوة السلفية.

السائل : هي عبارة عن عقيدة, وهم أصحاب هذه العقيدة تزرع كل البراهين, فإذا اقتنع بها ... وانتقاء, ولا من خلال ندوات واجتماعات ... وأنا قاعد في عمان واللي في المغرب, وهذه الممارسة وهذا الاتجاه وهذا المفهوم العقائدي تلقائيا ...

الشيخ : يعني سيؤدي بنفسه إلى نفسه إلى الالتقاء وإلى التجمع وإلى التنظيم الذي لابد منه لإقامة حكم الله في الأرض, هذا لابد منه, لكن الآن في هذه المرحلة يعني هذه قضية منطقية جدا, إنسان يريد أن يبني بناء وهو لا يملك أرضا فمن العبث أن يفكر بأي شيء قبل أن يهيأ الأرض, وهكذا سلسل موضوع هذا البناء المادي, فلا يفكر كم غرفة كم طابق وهو الأرض لم يستحضرها وهو لا يدري سعتها أو ضيقها, وهكذا ولكن لا بد من

السعي في الأرض, لابد من إيجاد الارض لابد من إيجاد القاعدة, فنحن الآن في صدد تقعيد القاعدة فعلا.

السائل : أستاذنا أنا أنظر إلى الأمر كقضية متكاملة, الأرض بحد ذاتها الأرض هي مطلب.

الشيخ : ليس البحث أنه هو هدف أم غير هدف, ما ندري أنا ندخل في مواضيع ما فيها خلاف, الأرض ليست هدف, الهدف إقامة البناء, طيب لكن التفكير في البناء قبل التفكير في الأرض الصالحة لهذه البنية هذا عبث منطقي, وكذلك القضية شرعية قبل أن توجد الناس الذين تثق بعقيدتهم وسلوكهم, من العبث أن تفكر بتكتل تقيمه.

السائل : هذا هو الهدف المثالي.

الشيخ : شو هو الهدف المثالي؟

السائل : الهدف المثالي أن يكون هناك بنيان.

الشيخ : عم تحكي الآن من الناحية المعنوية أم المادية؟

السائل : المادية أنا معك, أول خطوة إحضار الأرض هذا هدف مرحلي.

الشيخ : وهذا الذي أنا أقوله يا أخي, أنا هذا الذي بقوله, أنا عم أقول لك النهاية, ذكرت لك شو الهدف, الهدف بالنسبة للمثال المادي هو هذه الدار لنطمئن بها ونسكن بها, أما الهدف بالنسبة للدعوة هو إقامة حكم الله في الأرض, هو أن يكون هناك أمة تحكم بما أنزل الله, وتنشر الدعوة في الأرض بكل قوة وجرأة, بحيث أنه لا يستطيع أحد أن يقف أمامها, فإن وقف أحد أمامها كان جزاؤه .. نعم.

السائل : يعني إذا ما كان قوة بمكان وحده بيسقط.

الشيخ : من يسقط؟

السائل : أي أحد يقف في طريقها أو أمامها.

الشيخ : سيدي ما اختلفنا بس عن نقول المرحلة الأخيرة التي بدنا إياها هي هذه, لكن كيف نمشي فيها, ما هي المرحلة الأولى؟ أنا ضربت مثالا مادي آنفا, المرحلة الأولى تحضير الأرض, فما هي المرحلة الأولى لتحقيق حكم الله في الأرض؟ أليس هذا هو الهدف؟ طيب فما هي المرحلة الأولى؟ التصفية والتربية, لابد من ذلك أبدا.

أبو يحي : تطبيق الأمر هذا وارد, وحتى تحقيق هذه المراحل الأولية أليس من الواجب أن نعد أيضا ...

الشيخ : أبو يحيى الله يرضى عليك هذا مسلم فيه, لكن من هو الذي يقوم بهذا؟ من هو؟ أنا أم أنت؟ أم زيد أم بكر؟ يا أخي هذه مرحلة تأتي مش الآن, الآن بدنا نحن كما قلنا في الآية السابقة: ((**عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**)) هذه هي المرحلة الأساسية, أن نفهم الإسلام فهما صحيحا, ونطبقه على من؟

ما بقدر أطبقه إلا على نفسي, هذا واجبي, صح؟ بقدر أطبقه على ابني فهذا واجبي, زوجتي بناتي أولادي وهكذا, في حدود الاستطاعة, لا يكلف الله نفسا إلا وسعها, هذه المرحلة الأولى, وهي المرحلة اللي ... فيها الرسول عليه السلام ثم انظر الدقة في موضوع, الرسول عليه السلام والأنبياء الكرام بقوا سنين يدعون إلى كلمة واحدة وهي : ((**أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت**)) شو رأيكم اليوم بالمسلمين؟, المسلمين مش الكفار, المسلمين أنفسهم بحاجة إلى هذه الدعوة, يعني اللي بدنا نشد ظهرنا فيهم, ويلي بدنا نقيم الدولة على أساس الاستعانة بهم هم بحاجة إلى دعوة التوحيد, وأخونا الأستاذ عدنان بقول بدندنوا وبتحكوا كثيرا.

عدنان : أنا ما عندي شيء, أنا ...

الشيخ : أنت أخي أنا مش عم أقول بدك أنت لكن الجو اللي بنعيش فيه ...

عدنان : أنا بقول الآن ... ما هو الذي أو البديل أو الحل الأمثل ما هو المطروح ما هو المطلوب؟

الشيخ : البديل التصفية والتربية, كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في ... بسم الله, يعني ما بكفي اللي عليك؟

عدنان : طبعا.

الشيخ : يا ريت إن شاء الله تستطيع أن تقيم فيه. مبينة القضية من اللي بالملايين من المسلمين اللي عايشين في هذا البلد وهناك اللي فهمانين العقيدة الإسلامية فهما صحيحا, وعم يطبقوا العبادات تطبيقا مطابقا على الإسلام, وسلوكهم على الإسلام.

السائل : ينطبق على الناس اللي ...

الشيخ : وأنا شو عم بحكي؟ تراث أورثناه ولذلك عملنا, نعم ولكن لا تستطيع أن تذهب إلى السلف الصالح, يعني بتقول مئات السنين وأنا قلت هذا, لكن ما تقدر تقول هيك كان الأمر في عهد الصحابة وفي عهد التابعين وإلى آخره.

السائل : هنا صار فيه حالة من القنوط.

الشيخ : أنا ما قلت باليأس لأنه متى نصر الله؟ قال: ((**ألا إن نصر الله قريب**)) لكن نحن علينا العمل.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل : صور الحيوانات للكتب, بتصير مشكلة أساعده ... عندك مزرعة مثلا, يعني للطيور, عندك فواكه بدك تعرف أي الطيور بتأكله, حتى تقطعها ... ؟

الشيخ : لكن الصور التي تقدم في المدارس إليكم, ما هو المقصود أن تعرفوا هذه تضر بالزرع أو تضر فيها الفاكهة؟

السائل : أنا إذا بدي أعرف هذا رايح أروح للمهندس الزراعي, وبدي أعرف شو اللي يضربني, هل بصير يحط صور؟

الشيخ : يصير.

السائل : طيب إذا هؤلاء اشتروا.

الشيخ : لا هؤلاء ليس لهم حق, لأنه نيتهم ليست نيتك أنت, لأن الأعمال بالنيات, أنت نيتك من أجل حفظ الزرع, هم نيتهم ليست كذلك.

السائل : أو عندنا حيوانات وفيهم صور, بنعرف أي نوع.

الشيخ : إذا كان لمجرد المعرفة لا, أما لمجرد معرفة الضار من النافع فهذا لا.

السائل : يعني الصور كلها؟

الشيخ : نعم.

الشيخ : ... أن النبي صلى الله عليه وسلم مر في مقبرة المسلمين فقال, وأنا عهدي بعيد بالحديث, وهو مذكور في أحكام الجنائز, أنه **(كم فات هؤلاء من شر وأدركوا الخير)** ثم مر بمقبر الكفار, فقال: **(كم فاتهم هؤلاء من الخير)** اللي هو الاستجابة لدعوة الإسلام, ولذلك هؤلاء الذين يدندنون حول الجمع بين مصالح المسلمين والكفار, فهم ينظرون إلى القضية نظرة اجتماعية, نظرة مدنية, لا ينظرون إليها نظرة دينية إطلاقا, ومن هذا المنطق تجد المقابر اليوم مقابر المسلمين, يحاول بعض الحكام في بعض بلاد الإسلام أن يحيطوها بالأزهار الباسقات والخضار الجميلة, بحيث لا تقع أعين المارة على ما يكرب حياتهم إذا ما نظروا إليها, فهذا طبعا ينافي تماما الغاية التي من أجلها أذن الرسول عليه السلام ... طبعا المسلمين على زيارة القبور بعد أن نهاهم عنها في قوله : **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكركم بالآخرة)** فالآن زيارة القبور قد تصبح نسيا منسيا, وذلك بسبب المحافظة على المدنية التي يحكونها في سبيل إخراج المقبرة من المدينة إلى خارجها, هذا اللي بده يزور المقبرة رايح يركب سيارة خاصة ويستأجرها حتى يزور الأموات فلن يفعل ذلك, بينما لما تكون المقبرة بين ظهراني الدور, فهم كلما مروا بها سلموا عليها وترحموا على من فيها, وتذكروا أحوالهم كيف كانوا وكيف صاروا. وتهاوي المعالم الإسلامية والتربوية لا يفكر هؤلاء بها, ولذلك يريدوا أن يطمسوا معالمها وما استطاعوا إلى ذلك

سبيلا, فمن هذا المنطلق يأتي موضوع توحيد مقابر المسلمين وغير المسلمين في جعلهم في مكان واحد, للخروج بالمقبرة خارج المدينة.

السائل : في قول آخر أنه من النصارى ... تسقط عنهم الجزية ؟

الشيخ : ما في حكم في الإسلام فإيش ما قالوا هؤلاء الجماعة ...

السائل : بالنسبة شيخنا لموضوع المجدد هذا الذي يبعثه الله عز وجل على رأس كل قرن, من تعتقد آخر مجدد؟ والأخ أبوعبد الله يقول الله بعث ... سيدنا أبو بكر وبيلش يحسب بعديها, هيك لما يوصل بعد خمس سنين يبعث الله المجدد في هذه الأيام, هو أبو عبد الله قرأ هذا وتبنى هذا الشيء, بدنا نشوف رأي الشيخ؟

بعد خمس سنين وبتقول المهدي ... طول بالك أنت, أنا قلت يا أبو عبد الله هذا المهدي بده يطلع وبكون القتال بالسيف ويصير بالرمح, قال: آه آه هو هيك, قلت له: طيب هو هيك ... سكين موجودة يا رجل, حط عقلك برأسك والمدافع والطائرات موجودة, هذه تحتاج إلى أزمنة, قال: أنا عايش وأنت عايش إذا مش بعد خمس سنين تنتهي الحرب العراقية والإيرانية وينحسر الفرات عن جبل من ذهب وينزل المهدي, المهم مخربطهم وراء بعض.

أبو عبد الله : أنا ... في حديث ضعيف أنه ستأتي حرب على ماء الفرات اثنا عشر سنة.

السائل : هو قال لك ضعيف أم أنت ضعفته, ... أرجو توضيح الأمر للشيخ؟

سائل آخر : بتقول بعض العلماء يصححونها وبعضهم يضعفوها, ومن كثرها ماذكر (**ستنحسر ويدور قتال بين طائفة وبين آخرين**) وينحسر الفرات عن جبل من ذهب, حديث (**ينحسر الفرات**) هل هو حديث صحيح أم ضعيف؟

السائل : الترتيب هذا ؟

الشيخ : من صحح هذا الحديث؟

السائل : هو بقول بعض العلماء يضعفوه.

الشيخ : أنا بسأل من مصححه؟

السائل : ...

الشيخ : في مثل هيك مواضع يدل على ضعف أحد شيئين أو كلاهما معا, إما ضعف في علم أو ضعف في العقل, أو كليهما معا, شو بده المسلم يبحث أصلا في الرجم بالغيب بيطلع المهدي بعد خمس سنوات وإلا غيره.

السائل : يعني أنا قد ما أستغرب في الموضوع, قلت له يعني ممكن هذه الجثة تروح في سبيل الله, قال تدرب وحضر حالك.

الشيخ : طيب أنت من أين جايب الخرافة بتعطل الأسلحة ويستعمل الرمح والسهم؟

السائل : بصراحة بدها خرافة في البخاري ومسلم على الطريقة الماضية من أجل نخوفك شوي.

الشيخ : الله يهديك دلنا على خطئي فيما قلته؟

السائل : إن القتال بده يصير بالسيوف يا أستاذ.

الشيخ : وين بده يصير بالسيوف؟

السائل : المهدي وسيدنا المسيح.

الشيخ : أولا ما كان البحث هكذا, لذلك العلم يحتاج إلى دقة, شايف أنا بسألك وين بتتعطل الآلات كلها؟

السائل : بتتعطل ما في, نحن بنقول مادام القتال بده يصير بالسيوف ...

الشيخ : أنت حكيت تلك الساعة, الآن ممكن يصير قتال شو بسموه اليوم بالسلاح الأبيض.

السائل : مش بالضرورة تكون الأسلحة معطلة

الشيخ : لذلك مكن حالك.

السائل : يعني هذا والله بنصر مذهب أبي عبد الله فعلا.

الشيخ : أنت شو مذهبك أنت؟.

السائل : أنا مذهبي, أنا على مذهب شيخي, أنا متوكل على الله.

الشيخ : مذهبك مذهب إمامك؟

السائل : مالي ومال إمامي, هذاك مش إمامي

يعني الله ممكن يبعث المهدي ويحكم الأرض ويملؤها عدلا, والروس والأمريكان والأسلحة والبلاوي موجودة؟

الشيخ : البلاوي بتنصب عليهم ممكن, ليش لا.

السائل : لا يا أستاذ, الله يخليك احك لنا كلام يعني .

الشيخ : آمين, والله مش مخلد في الأرض أحد.

السائل : مضبوط يا رجل, كيف بده يطلع المهدي يحكم العالم ويملؤها عدلا, وهذه الأسلحة موجودة, هو ساعتها بردوا على المهدي.

الشيخ : ليش القضية بس سلاح؟

السائل : السلاح والعا لم بده يكون.

الشيخ : أ لم تقرأ الآية التي تقول: ((**يخربون بيوتهم بأيديهم**)).

السائل : هؤلاء اليهود.

الشيخ : يهود كانوا أو نصارى, المهم أن ربنا عز وجل يقذف الرعب في قلوبهم بأن يخربوا بيوتهم بأيديهم, الأساس الأول هم المؤمنون الذين يهاجمونهم في عقر دارهم, فينصرهم الله بالرعب والخوف, والأسباب الأخرى الطبيعية التي يسخرها الله للمؤمنين, فقد يعيد التاريخ نفسه.

السائل : يعني ممكن هذا السلاح يبقى؟

الشيخ : ما يهمنا أن السلاح يبقى.

السائل : هو قال ... الشيخ يقول, قلت الشيخ يقول ضد هذا الكلام اللي بحكيه.

الشيخ : جاء عن الرسول أنه في سهام في السماء, لكن ما جاء عن الرسول أن الآلات تعطل الآلات كلها.

السائل : لا ما في الحقيقة بيان ذلك؟

السائل : في جماعة جهيمان قيل إنه المهدي, طبعا هم يقولون ..

الشيخ : أي نعم أنا كنت أعمل في ... لأنهم كانوا في حجة تلك السنة, كانوا يترددون على الخيمة التي كنت نازلا فيها, ويثيرون موضوع المهدي وخروجه.

السائل : فقيل إنك قلت يخرج في آخر الزمان, وتكون الحرب بالسيوف بالرماح.

الشيخ : لا أنا ما بقول هكذا, بس أقول ما يخرج في هذا الزمان, لأن المهدي سوف لا يستطيع أن يعمل أكثر من الرسول عليه السلام, فقد مكث في قومه عشرين سنة حتى استطاع أن يوجد من حوله أمة يقاتلون في سبيل الله, فلو جاء اليوم ووجد التسعمائة مليون مسلم متفرقين شذر مذر, فحتى يجمعهم على فكرة واحدة, على التصفية والتربية, يحتاج إلى كذا سنة هو, هو نص الحديث أنه يمكث في الأرض سبع سنين, ثمانية سنين, شو بده يساوي حتى يساوي, فمعنى هذا كما قلت في بعض ما كتبت, أو ما حاضرت, أن كثيرا من المسلمين اليوم يتكلمون على خروج المهدي وخروج عيسى, ويكونوا يائسين وخلاص, ناسين أنه كل ما لهم يمشوا بتقهقر حتى يخرج المهدي وينزل عيسى عليه السلام, ولذلك قوبلت هذه العقيدة بموقفين متعاكسين :

العقيدة الأولى : التواكل عليها, وهي عقيدة عموم المسلمين اليوم, خاصة العامة منهم, ما في ... حتى ينزل عيسى ويأتي المهدي.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 150

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-150

محتويات الشريط :-

1- أسئلة حول أمراض نفسية تتعلق بها أحكام العبادة من بلوغ وصلاة

2- هل هناك فرق بين أحاديث الإشارة وأحاديث التحريك في التشهد

3- ما صحة رواية:" وكان لا يحركها "

4- ما السنة في وضع الكف اليمنى في التشهد في الصلاة

5- كيف يكون زكاة الحلي

6- رجل لبس الجورب على طهارة ثم نزعه ثم أعاد لبسه فأراد أن يمسح عليه فهل يجوز له ذلك أم لا

7- كيف يكون الفصل بين صلاة الفرض والنفل وما الحكمة من ذلك

8- بعض الشركات يتخذون المصلى يصلون فيها الظهر والعصر فإذا حصل مطر فهل يجوز لهم الجمع بين الظهر والعصر في هذا المصلى، وهل يجوز الصلاة في المصلى مع وجود المسجد.

9- إذا كان المسجد بعيدا ولا يصلي فيه في صلاة الفجر إلا أربعة أو أقل فأيهما أقدم الصلاة في هذا المسجد أم أجمع في بيتي مع أهلي

10- هل يشترط وجوب نية الجمع في حالة الجمع بين الصلاتين

11- هل يجوز لنائب الإمام أن يجمع بالمصلين بين المغرب والعشاء مثلا ولو علم مجيء الإمام في صلاة العشاء، وهل يجب على الإمام المجيء لصلاة العشاء مع وجود الجمع قبله

12- إذا كان الكتاب فيه صور فهل يجوز شراؤه واقتناؤه في البيت

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... وهذه عقيدة جمهور المسلمين اليوم خاصة العامي منهم ، ما ... لا ينزل عيسى

السائل : ...

الشيخ : نحن علينا نعمل في الحاضر ونترك لله الغائب . لا اله الا الله

السائل : ...

الشيخ : على حسب نوعية المرض ، ويمكن الدكتور عصام يمدنا بمدده ، إذا كان بعض الأمراض النفسية أشبه

بمثل ما يقولوا : انفصام في الشخصية . اللي يغيب الإنسان عن نفسه لا يدري ما يصدر منه ، ممكن يكون هذا مريضًا بالمعنى العام المذكور في الآية ((**ليس على المريض حرج**)) أنه هل يصل المرض النفسي إلى مرتبة بحيث أنه إذا ارتكب شيئًا لا يؤاخذ شرعًا لأنه مريض ؟ هذا أولًا .

السائل : ... أو مريض نفسيًا عند ارتكابه تلك الجريمة بالتالي يخففوا عنه العقاب ... ان المريض لما أقدم على العمل وهو تحت تأثير ضغط نفساني أو كان مريضا في السابق وعند ارتكابه الحدث لا ندري هل هو واع ... بعض الأمراض النفسية قليلة جدا نستطيع نصبغ على المجرم عدم الوعي

الشيخ : عدم مسئولية .

السائل : ... عدم المسئولية والغالبية في وعي وإنما الاندفاعات النفسية يمكن تعطي طابعا أكبر للجريمة ... والمريض الذي لا يعي لا يؤاخذ والأصل في العقوبة أن تقع إن كان يعي ما يفعل وإنما عملية الغضب مثلا بدلا أن يضربه بعصا ضربه بساطور ويعي أن ضربه قد يؤدي للقتل ... وإنما هو انسان سريع الانفعال ... ثلاثة أطفال أقدموا على قتل ...

الشيخ : ايش أعمارهم ؟

السائل : خمس عشرة ...

الشيخ : ألا ترون يا دكتور جملة معترضة تسمية هؤلاء بأحداث ؟

السائل : ... العاشرة يعتبر غير مسئول عن العمل من العاشرة الى الرابعة عشر اذا رأت الجماعة التي تنظر في هذه القضية أنه كان يميز بين الطيب والخبيث ... عقوبة فوق الرابعة عشر عملية عقوبته ... هو الحد الفاصل بين المؤاخذة وعدمها ... القوانين البريطانية ... القانون هنا لا هو اوربي ولا اسلامي

الشيخ : يعني ما هو ... المفروض إنه يكون ... للقانون هنا ، أنا أقول : كان الانجليز حاكمين البلاد ، المفروض يكون قانونًا انجليزيا

السائل : ...

الشيخ : طيب يجب أن نعلم ما حكم هؤلاء الأحداث في الإسلام ؟

السائل : ...

الشيخ : أنا أردت أن يكون ... من جملة الانحراف عن الإسلام تسميتهم بالأحداث من باب تسمية الربا بالفائدة ، والرقص وتصوير المحرم بالفنون الجميلة ، هذا من هذا الباب ، الحكم بالبلوغ لأن معروف أن القلم مرفوع عن الصبي حتى يبلغ ، يضاف إلى هذا شيء مهم ممكن نسميه سنة عملية ، عطفا على قصة سعد بن

معاذ الذي حكم بقتل اليهود طبعًا اللي يعتبرون من أهل القتال من البالغين ، أنا أحاول أتذكر اسم رجل شاب من اليهود كان من جملة الأسرى هذا حكم سعد بن معاذ بقتله ، قال : " جاءوا بي عرضوني على القتل " قال : " فكشفوا عني ، فلما وجدوني ما أنبت أطلقوا سبيلي وأنا الآن بين ظهرانيكم " . وجدوه مش بالغ لأنه طبعًا معلوم عند الجميع أن البلوغ يطلع له شعر فهذا دليل بلوغ ظاهرية ، فإذا كان عمره سبعة عشر أو ثمان عشر يتزوجوا ويتناسلون .

السائل : اذا كان هناك حالة مرضية ينظر فيها

الشيخ : إيه ؟ رجع البحث سابق ...

السائل : ... في طفل في التاسعة والنصف وعنده مرض غدد ... فيؤدي إلى بلوغ ظاهريًا وليس عقليا ... شاذة

الشيخ : شاذة شو هو البلوغ ظاهريًا ؟

السائل : تجد الشعر واللحية ...

الشيخ : طيب شو مظاهر أن هذا غير طبيعي ؟

السائل : أن ترى لفتاة صغيرة ... أو لطفل صغير لحية أما عقليا ...

الشيخ : لا ، بس هذا الكلام غير سليم ، قولك : تصور كلامه . هذا ليس كلامه ، هذا محفوظه ، وفرق كبير يعني مثلًا حط إنه تيجي بموضوع كذا ... لكن هو حافظ مثل الأئمة القدامى اللي يرتجلون خطبة دارسها سنين طويلة ، من كتاب الخطب المنبرية .

السائل : ...

الشيخ : تكون أول هارب يعني .

السائل : ...

الشيخ : يعني أنت ما تظن فيه عم يحكي من حافظته وليس من عقله ، ما لاحظت هذا

السائل : ... حافظ

الشيخ : لا ، ما أظن لأنه إذا خلط خلط فعلًا يضيع ، هذا كله محفوظ عنده ... أنا ما سمعته بس بلغني عنه خطب كثيرة فغلب على ظني أن كل هذا حفظ ، ممكن الإنسان في هذا السن يكون عنده حافظة قوية لأننا نعلم أنه في باكستان يعني ابن ثمان سنوات تسع سنوات يحفظ القرآن كله من أوله إلى آخره . هذا ما فيه كلام إطلاقًا ، لو كان إنه بيرتجل خطبة من عنده هذا أميز وأميز .

السائل : ... يحفظ عشرة أجزاء

الشيخ : ليه ... من رحمة الله ؟

السائل : ... يجمع بينهما أنه يفعل هذا تارة وهذا تارة

الشيخ : كلمة الإشارة من الناحية العربية لا تنافي التحريك ، قد يكون عبارته مجملة وهذا الفرق بين المجمل وبين المفصل ، اللي الموجود في القرآن ، يعني ...

السائل : ...

الشيخ : هذا بحث ثان .. إذًا ما في منافاة بين العبارتين ، لو كان النص يشير بها ولا يحركها ، لو كان الحديث ولو حديث واحد جاء بنص يشير بها ولا يحركها حينذاك يأتي سؤالك

السائل : ...

الشيخ : لكن لما كان الأحاديث التي تشير إليها ليس فيها نفي ما جاء في الحديث الأول حديث وائل ، فالإشارة عبارة عامة ، ممكن تكون هيك وممكن تكون هيك ، ممكن تكون هيك ، كل هذا اسمه إشارة ، لكن لاشك أنا ما أعرف يحركها أو لا في تأدية المعنى المشهود له من الرسول عليه السلام ، من ذاك العربي اليمني وهو وائل بن حجر ، لكن ما في حديث لا يحركها صحيحًا ، هذا صريح في الجمع ، أنا أقول : لو كان لا يوجد حديث يشير بها ، ويوجد حديث لا يحركها مع وجود حديث رأيته يحركها حينئذ ما نعطل حديث التحريك لحديث نفي التحريك ، لكن يكون الموازنة بين حديث التحريك وحديث عدم التحريك ، فإن كان حديث عدم التحريك مروي من جمع من الصحابة حينئذ نقول يقينًا : أن الرسول ما كان دائما يحركها ، فنحرك أحيانًا عملًا بهذا الحديث ولا نحرك أحيانًا عملًا بتلك الأحاديث ، أما لو جاء حديث وحديث واحد يثبت والآخر ينفي ما نقول : نفعل أحيانا ونترك أحيانًا لأن ممكن أن النافي ما وقع بصره على تحريك الرسول عليه السلام بخلاف ما لو اجتمع جمع من الصحابة على نفي التحريك فنستبعد حينذاك أن نقول : ما شافوا الرسول . ما نستبعد التحريك لأن ذاك أثبت ، نحرك لكن ما نحرك أحيانًا ، ومن هنا يقول العلماء : إن المثبت مقدم على النافي ، المثبت مقدم على النافي في جزئية معينة ، مثلًا الرسول صلى في جوف الكعبة ولا ما صلى ؟ دخل مكة مرة واحدة في حجة الوداع عليه السلام ما حج إلا حجة واحدة ، واحد من الصحابة يقول : دخل في جوف الكعبة ، آخر يقول : لا ، ما صلى في جوف الكعبة ، صلى خارجها . بدنا نأخذ بخبر المثبت ، أما إذا عبادة تتكرر و جماعة من الصحابة يقولون : ما كان يحرك . حينئذ ننفيه ونجزم بهذا النفي لأنه من جمع . فما قيمة أو ثمرة هذا النفي ؟ أن معناه أن الرسول ما كان يفعل ذلك دائمًا .

السائل : ...

الشيخ : على شرط كلامك ...

السائل : ...

الشيخ : ... واحد يقول حرك وواحد يقول ما حرك نقدم ... ،لكن لو كان هذا الذي قال لا يحرك معه جمع غفير ما نستطيع أن نقول ان الجمع ما رأى الرسول صلى الله عليه وسلم معناه رأوا الرسول لا يحرك اذن نجمع بين النافي والمثبت ... نقول الرسول ليس دائما فعل هكذا ... أحاديث كثيرة عن جمع غفير من الصحابة أن الرسول عليه السلام كان ... لما واحد منهم يذكر القنوت ... لأنه لو كان يقنت دائما كانوا رووا أنه يقنت هكذا نقول لو كان هناك جمع غفير ينفي أن الرسول ما حرك ، وفي عبارة تحتمل التحريك ، فإننا نقول : أكيد الرسول أحيانًا كان لا يحرك ، وأحيانًا كان يحرك فنعمل بالروايتين النفي ورواية الإثبات .

السائل : ... (**يشير بها ولا يحركها**)

الشيخ : لا ، ولا يحركها – صلى الله عليه وسلم – مو صحيح .

السائل : ...

الشيخ : أي نعم هذه الزيادة أمرها عجيب .

السائل : شعيب الأرناؤوط يقول ليست بصحيحة

الشيخ : الرواية هذه مروي في سنن أبي داود ، وأنا بفضل الله علي من أعرف الناس إذا لم اقل : أعرف الناس بسنن أبي داود في هذا الزمان لأني عنيت به منذ سنين تقريبًا ، هذا الحديث يرويه أبو داود من طريق محمد بن عجلان ، محمد بن عجلان عن رجل من سلالة الزبير بن العوام اسمه عامر بن عبد الله ، بحديث أنه " رأى الرسول عليه السلام لما جلس في التشهد رفع إصبعه فرأيته لا يحركها " .

أولًا : يبدوا لكل من عنده ممارسة في علم الحديث وتراجم رواته محمد بن عجلان متكلم في حفظه ، لكن كلام خفيف بحيث لا ينزل حديثه إلى مرتبة الضعف لكن لا يرتفع إلى مرتبة الصحيح ، فهو حسن ، كل حديث حسن معرض للقلقلة لأدنى مناسبة ، لأنه حسن ما هو صحيح ، يعني في حفظه شيء ، الذي لاحظته وحررته في صحيح أبي داود ما يأتي :

أولًا : محمد بن عجلان خولف من جماعة من الثقات في رواية حديث في صحيح مسلم وغيره كلهم يقولون : " إن الرسول أشار " ولا يقولون : رأيته لا يحركها ، تصبح رواية " لا يحركها " المروية بسنن أبي داود شاذة أو منكرة

، لأنه الراوي الثقة فضلا عمن من كان دون الثقة إذا خالف الثقات فحديثه شاذ أو منكر ، هذه أول واحدة . ثانيًا : محمد بن عجلان ما ثبت على رواية النفي الصريحة ، فقد جاء الحديث من طرق جماعة من الثقات عنه يوافق فيه الثقات الآخرين اللي تابعوه في رواية حديث فيه نفي التحريك ، مثل هذا الحديث لا يمكن أبدًا أن يكون حسنًا فضلًا عن أن يكون صحيحًا ، لأن محمد بن عجلان لو كان ثقة وخالفوه الثقات وما ذكروا زيادة لا يحركها بكون اللفظة هذه شاذة ، فما بالك وهو ليس بالثقة إنما هو دون الثقة ؟ فما بالك أنه لم يثبت على هذه الزيادة ، الدليل أنه كان يضطرب ، أحد الرواة الثقات روى عنه بزيادة " لا يحركها " تجد الآخر روى الحديث عنه اقتصارًا على الإشارة دون التصريح بنفي التحريك ، ولا يوجد هذا سوى هذا الحديث إطلاقًا .

السائل : ...

الشيخ : تعضدها أي نعم ، فلذلك الحديث ضعيف لا يستشهد به إطلاقًا .

السائل : ... يحلقها

الشيخ : أخطأت على السعوديين أبدًا ها دول مالكية .

السائل : ... يعملوا حركات غريبة في المسجد

الشيخ : لا ، ما في ... مالكية يعملوا هيك ويعملوا هيك .

السائل : ...

الشيخ : حتى في أيام قريبة اتصل معي ، ما أعرفه شخصيًا لكن الظاهر أنه متصل من الجزائر وسألني هذا السؤال وأعجبني سؤاله يدل على اهتمامه بالسنة قال لي : ما السنة في وضع الكف اليمنى في التشهد في الصلاة أهو القبضة ؟ يعني كما يفعل المالكية ، قلت : لا ، هذا القبضة ليس لها أصل في السنة إطلاقًا ، وإنما السنة الصحيحة الصريحة أن الرسول عليه السلام لما جلس في التشهد وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه ، أولًا : **(وضع الكف ثم قبض وحلق الوسطى والإبهام ورفع السبابة ، ورأيته يحركها يدعو بها)** فمنذ يومين أرسل إلي رسالة في الحقيقة مفيدة قال : حدثني عنها كثير سماها " القول الجلي في زكاة الحلي " فهو تبنى الرأي الذي تبنيناه في النصاب بأنه يجب الزكاة على حلي النساء ، فرسالته حقيقة علمية مفيدة لأنه تعرض للمذاهب .

السائل : ... النصاب شرط؟

الشيخ : شرط ، هذا يلاحظ بتقدير يعني الذهب والفضة

السائل : ...

الشيخ : ... لابد متساوية الأقراط ، والخاتم ، كلها تجمع فاذا بلغت النصاب وجبت الزكاة .

السائل : ...

الشيخ : إيش المال ؟

السائل : ... الورق

الشيخ : ما يعادل من الذهب ... كما يعلله البعض .

السائل : ...

الشيخ : يعني استئجاره ؟

السائل : ...

الشيخ : الجواب : يجوز ولا يجوز .

السائل : ... التفصيل

الشيخ : التفصيل ... أقول : الحمد لله . إذا أشغله معلمه وهو يعلم أنه لا يصلي بقصد أن يتابعه وأن يأمره بالصلاة على اعتبار أنه مسئول عنه شرعًا (**كلكم راع**) فإذا كان المستأجر الأجير التارك الفاسد يستأجره بقصد أن يهتم به وبتربيته وبأمره للصلاة فهذا له أجران : أجر دنيوي حيث يستأجره ، وأجر أخروي حيث ينصحه .

أما إذا كان يستأجره للفائدة العاجلة فلا يجوز لأنه مشغول عنه شرعًا ، وإذا كان لا يهتم به فحينئذ لا ... الحالة هذه أن يؤثر المؤمن يصلي ولو كان دون ذاك قدرة أو قوة أو عملًا ، فهذا كله من طبيع الحال نابعًا من قوله تعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجًا * ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) هذا جوابك .

السائل : ...

الشيخ : كان مسح عليهم وإلا لا ؟ إن كان مسح عليهم ، واحد صلى صلاة الفجر لبس الجوارب لبسهم على وضوء جاء وقت الظهر مسح عليهم ، بين الظهر والعصر خلعهم ولبس غيرهم ، ما نقول : يمسح عليهم إلا إذا لبسهم على طهارة جديدة ، يعني على وضوء جديد ، أما إذا كان مجرد تغيير يعني الصبح لبسهم على طهارة ، قبل الظهر بقي هو على طهارة ما ... خلعهم ولبس غيرهم ما عاد ينفع يمسح عليهم لأنه ما كان جرى عليهم عملية المسح عليهم من قبل ، يعني هذه صورتان التي قدمناها ، والفرق واضح .

السائل : ... الظهر مسح عليهم العصر ...

الشيخ : تخرج وإما أن أنك تنتقل لمكان آخر.

السائل : ...

الشيخ : طيب فيه سؤال .

السائل : ...

الشيخ : سؤال غريب ، ظننت أنك تسأل صحيح وإلا لا ؟

السائل : ...

الشيخ : فلذلك يبقى السؤال غريب ، شو بدك بالحديث الآخر ؟

السائل : ...

الشيخ : ... إي .

السائل : ... غير مكانه

الشيخ : الجواب من ناحيتين : الأولى : تؤخذ من فقه الحديث ، شو هدف الحديث ؟ هدف الحديث تحقيق الفصل بين الفرض وبين السنة ، هذه اللي يحقق الفصل هذا ذكر في حديث معاوية أمران : خروج وهذا أشد الفصل وإلا الكلام ، لأن الكلام لا يصح في الصلاة ، فإذًا إذا وجد عمل آخر يشبه الكلام من حيث أنه لا يجوز في الصلاة فيلحق بالكلام الذي لا يجوز في الصلاة ، ما هو تغيير المكان كما نراه في المسجد لكن في حديث آخر موجود في صحيح أبي داود أي نعم ... الحديث الآخر يقول معناه إنه يغير مكانه أو ينحرف عن مكانه ، هذا الوارد في الحديث ، هناك أقوال ما هي طبعًا مروية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لكن ما تتنافى مع الحديثين وهي أن الحكمة في تغيير المكان إكثار الشهود ((**يومئذ تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها**)) ، ((**يومئذ تحدث أخبارها**)) الأرض تحدث بكل ما وقع عليها ، فيكون هذه زيادة شهادة لهذا الذي صلى هنا وهناك ، فهذا استنباط يعني ما هو نص صريح ، أما النص الصريح في الحديثين السابقين .

السائل : ...

الشيخ : طبعًا الجواب هو على نفس النمط السابق ، على جواب منفعة مادية راعى فيها ... إنما المفروض للمسلم أن يراعي الجوانب الشرعية الدينية ، وبعدين الاعتذار بأنه هو فصل للرجال عنهن فهذا كلام في اعتقادي غير عملي ، إلا إذا افترضنا إن المستأجر ليس رجلا

السائل : ...

الشيخ : أنا بعتقد لا .

السائل : ...

الشيخ : وفيه نساء تشوف الدهن على وجوههم ، أنت بتعتقد الموظفات في التلفزيون ، في الإذاعة ، وفي الدوائر ، ما شاء الله .

السائل : ...

الشيخ : هذا اللي تحدثنا عنه .

السائل : بعض المؤسسات أو الشركات يتخذون مصلى يصلون فيه الظهر والعصر فاذا كان هناك مطر فهل يجوز لهم أن يجمعوا في هذه المصليات .

الشيخ : هذا سؤال ينبغي أن يتقدمه سؤال ، وبناء على الجواب عن ذاك السؤال على السؤال الثاني الاجابة هل يجوز لهم أن يصلوا في هذا المصلى دون مسجد ؟ فإن كان الجواب يجوز فالجواب يجوز ، وإن كان الجواب لا يجوز فالجواب لا يجوز .

السائل : ما في مسجد في المنطقة

الشيخ : مش مهم التفاصيل هذا جوابك .

السائل : ...

الشيخ : المسجد بعيد ، ... يناقش ... الفرضية تقابلها فرضية أخرى ... لا شيء .

الجواب : إن كان يجوز له ألا يصلي في ذاك المسجد ولو المصلى ما هو موجود .

السائل : ...

الشيخ : إذا كنت مضطرا لذاك الأمر جاز لك أن تتعداه ، هذه واحدة ، ...

السائل : ...

الشيخ : ثم إذا كنت تستطيع أن توقف السيارة بجانب المسجد فواجب عليك النزول ، أنت تعرف متى يجب على المسلم أن يصلي الفريضة في المسجد وإلا لا ؟ فنحن نقول : إذا كان ذاك المسجد اللي أنت بتذهب له واجب على المصلي أن يصلي هناك فما يجوز أن يصلي في مصلاه ، ... هذا نحن في غنى عنه ، لكن ...

السائل : ...

الشيخ : ما ذكرناه آنفاً إنه هؤلاء الذين يصلوا في المصليات يعني يجوز لهم الصلاة في المصلى بسبب بعد المسجد ولا لا يجوز له ؟ إن كان جاء ... البناء هذا سؤال وأعطني جوابه ، هذا التفصيل كان جاء بيني وبينك فيما مضى من الزمان يعني قلنا نحن آنفًا ونقول : الجماعة اللي يصلوا في المصلى إما يكون جائز لهم يتركوا المسجد لبعده يصلي في المسجد غير اللي صلى جماعة أو لا ، يعني مثلًا نفترض أن جانب المصلى مسجد فهل يتركوا الصلاة في المسجد ويصلوا في المصلى ؟ هذا التفصيل كان جرى بيني وبينك شيء ، وهو على كل حال ما بيجوز .

السائل : لا ، إذا كان يصلي في المصلى وما عندهم مسجد فمصلاهم بمثابة المسجد .

الشيخ : هذا الذي قلناه .

السائل : ... يعني مفهومه يعني النتيجة أن المصلى الذي يصلي في المرء ولا يستطيع أن يصل إلى المسجد فيجمع في مصلاه هذا ، لأنه مكان بمثابة المسجد .

الشيخ : إي ، هذا يا أخي أنا قلت لك : أنا سؤالي فيما بحثنا سابقًا كان تجاه هذا التفصيل إنه المصلى الذي يصلي فيه أولئك الناس إما يكونون معذورين في الصلاة لأنه المسجد اللي هو بعيد عنهم لا يجب عليهم شرعًا حضورهم .

السائل : ...

الشيخ : معليش أنا اترك التفاصيل ... الموضوع جاء بالتفصيل يعني سواء كان المسجد قريبًا بحيث إنه يجب عليهم أن يصلوا فيه أو كان بعيدًا لا يجب عليهم أن يصلوا فيه فالحكم واحد ، منين جاء التفصيل ، على كل حال .

السائل : ...

الشيخ : ما عليه شيء ، المهم أني اللي قائم في ذهني أنا أنه ما في صلاة تصلى لأنه بعرف أنا أنه اللي يصلوا في مصليات مقصرين بتركهم الصلاة في المسجد لكن إذا أخذنا صور إن دول مو مقصرين لأن ما في هناك مسجد نفترض الآن صورة غريبة جدًا ما في حوليه مسجد إطلاقًا ، ما في مسجد وجماعة إما يصلوا فرادى أو يصلوا في هذا المصلى جماعة ، أنا ما أقول : إن هذه المصلى لا يجمعهم فيه ، لا ، يصلوا فيه لأنه ما دام يصلوا جماعة بدل المسجد يصلوا فيه ، لكن اللي يصلوا في المصلى مقصرين في ترك المصلى وذهابهم إلى المسجد هؤلاء لا يجمعون .

السائل : ...

الشيخ : على طول التفصيل ما أقول : يجمع أو لا يجمع .

السائل : ...

الشيخ : هذا هو ، نعم .

السائل : ...

الشيخ : أنهُ مصلى ؟

السائل : قريب المسجد

الشيخ : سبحان الله يا أخي إن كان مصلى والا مكتب المهم ليس مسجدًا ، واحد راح ... وواحد ثالث يقول بالدار ... ، أخي الحكمة في شرعية الجمع بالمساجد هو المحافظة على قضية صلاة الجماعة ، وليس كذلك لما يكون إنسان في مصلى لا يجوز له أن يصلي فيه واجب أن يصلي في المسجد ، أو في البيت أو في الدكان أو في الحانوت لا يجوز له أن يجمع لأنه الجمع شرع لعدم تضييع قضية صلاة الجماعة ، نفترض الآن أنت أو أي شخص آخر صلى المغرب والمطر هاطل ما جمع ، راح البيت واستمر المطر هاطلًا بغزارة إلى وقت العشاء واجب عليك الآن تترك بيتك والأمطار نازلة وتروح تصلي جماعة في المسجد ! واجب ؟ معروف أنه لا ، إذًا أنت هلا إذا ما جمعت ... ، شو ... ؟ الجماعة راحت عليك الجماعة ، فإذا عرفنا هذه الحقيقة الشرعية حينئذ تعرف أن الواحد في المصلى الذي لا يجوز أن يصلي فيه أو في بيته فالواجب أن يصلي في المسجد ، إذا صلى المغرب لا يجوز له الجمع لأنه المقصود من الجمع هو المحافظة على الجماعة ، وبهذه الصورة هو ضيع جماعة الصلاة الأولى وهي المغرب وسيضيع كمان الجماعة الثانية وهي صلاة العشاء .

السائل : ...

الشيخ : أنت تقول : إن المسجد بعيد فأنت لو ما رحت أنت معذور ؟ هيك تقول كلمة وغطاها

السائل : ...

الشيخ : شو بعيد ولا قريب ؟

السائل : بعيد

الشيخ : تعتبر حالك معذور والا لا ؟ يجوز يكون ما هو بعيد لكن فيه طين فهذه علة

السائل : ... ما في الا انا والمؤذن اروح

الشيخ : ... إذا كان بعيدا صار قريبا ، خليكم يا جماعة واضحين في أسئلتكم ، لأنه التسلسل المنطقي هذا ما فيه شيء ، إنما الإنسان واجبه يعالج واقعه ... فواقع إما يكون حضورك في داخل المسجد واجب أو ليس بواجب ، فإذا كان ما هو واجب صل في البيت مع أهلك ثلاثة أربعة أحسن ما تروح تصلي أنت والمؤذن ، أما إذا كان

واجب ذهابك للمسجد ولو كان وحده فأنت تكثر جماعتك أحسن ما تكون تصلي وحدك ، فحينئذ كما حكينا آنفا .

السائل : هل يشترط نية الجمع ؟

الشيخ : يقول لي بعضهم ولا دليل على ذلك : أن الأدلة تدل على أنه لا يجوز . لأن الرسول كان يفاجئ الناس بالجمع وما عنده ...

السائل : بالنسبة للجمع يعني إذا كان الإمام الراتب للمسجد غير موجود يعني نائبه أو من ينوب محله يجوز له أن يجمع بالناس ولو الإمام بده يجي على العشاء أو مثلًا ...

الشيخ : الإمام على كل حال بده يرجع العشاء هو لازم يحضر ولو جمع بالناس هو ، لأن فيه ناس بعضهم ييجي متأخرين .

السائل : يعني هذا يجوز لنائب الإمام أن يصلي ويجمع ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ... للضرورة

الشيخ : طبعًا .

السائل : طيب بالنسبة لصلاة الإمام يعني إذا كان جمع فيصلي العشاء بالناس مرة أخرى يعني هل هذا على الوجوب ؟

الشيخ : الإمام واجب لوظيفته ، مش عبادته وظيفته .

السائل : يعني بصريح العبارة هو عنده كتاب اسمه " الموسوعة العلمية " أو الحيوان وهكذا ، هذا الكتاب فيه صور لكن ... نبزة مختصرة ... عن حياته وهكذا ...

طفل يسأل : ...

الشيخ : طيب أنت اللي بتعرف وإلا أبوك ؟

السائل : يتعلم عشان يسمع الشيخ علي هذا الظاهر .

السائل : مثلًا فيه كتاب الموسوعة فيه معلومات عن ...

الشيخ : بالنسبة للي بحاجة يجوز وإلا فلا .

السائل : لحاجة نعرفها وإلا حاجة ... ؟

الشيخ : هذه الحاجات الفكرية ما لها نهاية ، يعني طلب العلم ... يقابله ارتكاب محرمات ، أولًا صنعه وبعدين شراؤه ، هذه يصنعه ونيته طيبة إن شاء الله فهو ونيته ، إن كان نيته التجارة وما شابه ذلك فهو ونيته .

طفل يسأل : ... حرام ؟

الشيخ : ...

السائل : ... معلومات

الشيخ : ترى يا أستاذ في فرق بين واحد يغتنم كتاب من أي كتاب معلومات بصورة عامة ، وهذا طبعًا أمر يحض عليه الشرع ، وبين يقتني الكتاب لأنه فيه صور ، فإذا جاءت الصور عرضًا ما في مانع .

السائل : ...

الشيخ : لا ، اسمح لي شوي ، شوف اللي قبل هلا حتى أرجع عن خطئي .

السائل : اقتناء الكتب التي فيها معلومات من باب التزود بالعلم ... هذا ترف فكري لا حد له .

الشيخ : هذا يخالف ما قلته الان

السائل : ... لما سألنا سؤال آخر ...

الشيخ : ما عليك الحمد لله .

السائل : ...

الشيخ : يا جماعة ارحموا الشيخ اللي الله بلاكم فيه وبلي بكم ، إنه لما تسألوا سؤال وخاصة وقد بلغت من الكبر عتيًا فكون استحضر الموضوع من كل جوانبه ، ربنا اللي يلهمنا اياه فحسبكم .

السائل : ...

الشيخ : نحن نريد كل واحد منكم يكون شيخا يستغني به هو عن الشيخ .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 151

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-151

محتويات الشريط :-

1 - البلاد الأفغانية وحكم الجهاد فيها ، مع الكلام على متى يكون الجهاد فرض عين ومتى يكون فرض كفاية. (00:00:01)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الوالد عنده كلام ... أبو مالك شيخ من المشايخ له كلام ... البانيا ... يعني يسوغ لنا أن نجاهد مع هؤلاء .

الشيخ : نسوغ لنا ماذا ؟

السائل : أن نوافق أو نقول لبعض المسلمين جاهدوا مع هؤلاء هذه واحدة .

ثانيًا : موضوع الوعي السياسي ، هل هذا الوعي السياسي موجود عند هؤلاء المجاهدين وقادتهم ؟

الشيخ : ليس موجودا .

السائل : أيضًا مثل موضوع العقيدة هل هي موجودة عند كل القوات؟

الشيخ : ليست موجودة .

السائل : طيب إذًا مثلًا فرطنا في شبابنا المتعلم الواعي بالعقيدة ورمينا بهم في أحضان هؤلاء وهؤلاء كما عرفناهم يناقشون بعض الجماعات منهم ، يذهب مع الجماعة ثم بعد ذلك يأتي في جبل من الجبال من الخلف ويقول ... ويقتل بعض رفقائه ، لأنه إما أن يكون شيوعيا ، أو يكون أشعريا ، أو يكون صوفيا خرافيا

السائل : شيعيا

السائل : نعم شيعيا كيف نأتمن أمثال هؤلاء على شبابنا ونحن نعده للخير ولقيادة جيدة وقيادة فيها وحدة الرئاسة ؟

الشيخ : أن هذا بارك الله فيك أن الأسئلة النقطة الأولى : هذه البلاد أي البلاد الأفغانية هي بلاد إسلامية أم ليست بلاد إسلامية ؟ وأنت سمعتني أقول في كل الأسئلة التي سألت عنها ليسوا كذلك ليسوا كذلك إلى آخره ، هل نخرج بنتيجة إن هذه البلاد هي بلاد غير إسلامية ؟ أنا ما أظن أن انسانا من هؤلاء الإخوان الذين انحرفوا ... وسمعنا عن غيرهم أيضًا إنهم يقولون : إن هذه البلاد بسبب ما فيها من الانحراف عن الاسلام إما في العقيدة ، وإما في العبادة وغير ذلك تخرج عن كونها بلاد إسلامية وتلحق بالبلاد الكافرة والمشركة أي أكثر المسلمين لا يفرق بين البلاد الأفغانية وبين البلاد الروسية ، ما أظن إنسانًا يصل به الأمر إلى هذا التوحيد وعدم التفريق ، بينما الذين هاجروا إلى البلاد الأفغانية وهم كفار مشركون ملاحدة ، وبين البلاد المهاجَمة وهي بلاد إسلامية ، إذا كان الأمر كذلك كما أقول إني لا أعتقد أن أحدًا يقول في البلاد الأفغانية : إنها ليست بلاد إسلامية . إذن يبتديء الكلام في إدعاء أن هذه البلاد بلاد إسلامية ، من هنا يكون منطلق البحث وبخاصة أن هؤلاء متباينان أما رأسا نورد الإشكالات السابقة وأمثالها أنا أرى ذلك خطأ مجسمًا ، فمن كان من هؤلاء كما أعتقد يوافقني على قولي هذا إن هذه البلاد هي بلاد إسلامية على عجرها وبجرها حينئذ نقول : إذا وجدت بلاد إسلامية أمام هؤلاء المسلمين أنا أعتقد والحالة هذه لا ترد تلك الأسئلة كلها إطلاقًا تلك الأسئلة ترد كما قلنا ولا نزال نقول : إنه إذا قامت جماعة تنتمي للجهاد في سبيل الله نشترط فيها كل هذه الشروط كلها التي ذكرت ، ونشترط في الرأس أن يكون هناك خليفة مبايع للمسلمين ، لكن دفاع البلاد الإسلامية غير نوع الجهاد في سبيل نقل الدعوة الإسلامية إلى بلاد أخرى . فهذا ((**وفوق كل ذي علم عليم**)) لا أعلم أن أحدًا من علماء المسلمين يشترط فيما اتفقوا جميعًا على أنه إذا غزيت بعض البلاد الإسلامية بالكفار أن الوزر على المسلمين وجوبًا عمليًا أن يخرجوا لدفع هذا العدو الذي هاجم جانبًا من البلاد الإسلامية ، وأنا لا أعلم أن أحدًا يشترط أن يكون هذه البلاد كلها متفقة على عقيدة واحدة وعلى رأي واحد ، لكن يكفي أن تكون بلاد إسلامية وكفى ، إذا كان الأمر كذلك فكل هذه الإشكالات والشبهات غير واردة ، كون مثلًا مما بقي في ذاكرتي مما سمعته منكم آنفًا كيف نرمي بشبابنا في ذاك المكان .

السائل : المعركة غير متكافئة .

الشيخ : أقول : إن هذا القول لا يوجد لأن نحن عم ننادي به في الجهاد في إقامة أرض ربنا - عزَّ وجلّ - قال ... بعبارة بأخرى إما أن نقول : أن الجهاد هذا فرض أو ليس بفرض ، بل أستدرك الآن على نفسي وهذا لعله من الدقة في التعبير من ... اما أن نقول : يجوز هذا الجهاد أو لا يجوز ؟

السائل : يعني ما نقول : فرض عين ؟

الشيخ : اسمح لي ، يعني الآن يعني أنت ثلاث مراتب يجوز الجهاد ؟ ايوه يجوز الجهاد ، هو فرض كفائي هو

فرض عيني ، فالآن أنا بدأت وقلت : أستدرك على نفسي هذا أسلوب في البحث وطرح المسألة لتتضح للجميع ، أنا أبدأ الآن الكلام الخروج للجهاد هناك إما أن يكون جائزًا أو أن يكون غير جائز فأنا انطلق من هنا وأريد أن ينطلق الجواب يجوز الجهاد هناك أم لا يجوز ؟ كذلك أقول من عندي وأرجو أن لا يخيب هؤلاء ظني كما قلت آنفًا ... جاءتنا من بلادكم هناك ما أدري الاشاعة التي جاءتنا من بلادكم هناك ما ادري أن الشيخ في المستشفى ... إلى آخره يتنبأون سلفًا .

... اتصلوا معنا هاتفيًا حتى لأول مرة بالرغم من أنا يعني ... اتصال مع مكتب الشيخ ابن باز فاتصل الموظفون عنده في الدار ولم أكن فيها قالوا : اسألوا عن الشيخ وقل له : كيف حاله ؟ بخير ، وبلغنا إنه في المستشفى مع أن الخبر هذا كله الحمد لله طيب وهل هو ذهب إلى المسجد من الكلام هذا ، وبعد ذلك اتصل الناس هناك في جدة يعني طبعًا كما نعلم جميعًا وما آفة الأخبار إلا رواتها إنسان ساهيًا أو عمدًا يشيع خبر غير صحيح ويتناقله الناس ويصبح خبرًا متواترًا ، فالحمد لله ما سمعتم شيئًا من هذا .

نعود إلى ما كنا فيه كان البحث حول الجهاد في أفغانستان فأنا لأول مرة خطر في بالي الآن لأنه طرح بعض الأفاضل الحاضرين الآن بعض إشكالات نقلوها عن بعض إخوانهم هناك عندكم في المدينة فخطر في بالي أن أسير في البحث في هذه النقطة على طريقة ربما لأول مرة أفعلها فأقول : إن الجهاد في أفغانستان إما أن يكون جائزًا وإما أن يكون فرض كفاية ، وإما أن يكون فرضًا عينيًا ، وقلت قبل ذلك : البلاد الأفغانية لأنه كان من جملة الإشكالات التي طرحت آنفًا إنه فيه أهواء وفيها تكتلات صوفية ، وشيعة وما إلى غير ذلك ، وكان السؤال هل تعتقد إنه هذه الأشياء موجودة ؟ كان الجواب طبعًا بالإيجاب نعم ، نعم .

لكن بعد ذلك أنا أوردت السؤال التالي وهو على الرغم من هذه الأشياء أن هذه البلاد إما أن نقول : إما بلاد إسلامية أو أنها بلاد غير إسلامية . وزدت الأمر إيضاحًا إما أن نقول : لا فرق بين البلاد الأفغانية المهاجَمة وبين البلاد الروسية المهاجِمة هؤلاء كفار ، وهم يطلبون الآن – أزيد وأبني على ما قلت آنفًا ، يقول : يعني مثل أولادي ألزمته ... الكلب في لحم الخنزير هل يقول مسلم لهذا الكلام ؟ يعني إذا هزم الروس بلاد الأفغان يعني شيلوا عنكم مثلًا مثال هذا إنه هل مسلم على وجه الأرض يقول هذا الكلام ؟ ما يقول ، هذا من حيث الظن بالناس إذًا لا مناسبة لنا لأن نقول : إن تلك البلاد بلاد إسلامية على عجرها وبجرها وقلنا هذا سابقًا ، الآن رجعنا إلى المعنى إلى القول حكم الجهاد هناك ، بناء على إشكال طرأ كيف نلقي بأبنائنا وشبابنا في تلك البلاد ويروح دمهم هكذا هدرا ؟ حينها نستمد من النظر في حكم هذا الجهاد فهو بلا شك يدور إما أن يكون جائزًا وإما أن يكون فرضا ثم هو على قسمين : فرض كفائي وفرض عيني . هل هناك ممن قلنا : أن نتصور أن مسلمًا يقول : إن جهاد هؤلاء الناس في بلادهم الروس هو غير جائز أم نقول : إنه جائز ؟

الآن أنا أريد من منطلق جواب من الحاضرين على اختلاف الآراء لكن هل يمكن أن يقال : إنه غير جائز ؟

السائل : لا ، نحن نقول : بالنسبة للأفغان هذا جائز ، ولنا أن نساعدهم بما نستطيعه من مال ، ونقف معهم .

الشيخ : نحن الآن ما ندخل في التفاصيل الجهاد هناك جائز أم غير جائز ؟

السائل : بالنسبة لهم ، أما بالنسبة لي أنا في المدينة وأنا جالس هناك وأنا عندي وعي سياسي وأفهم وأعرف أن أمر القتال بين الأفغانيين والروس الموجود مدبر من قبل أمريكا والأمر في الخليج أيضًا مدبر من قبل روسيا وهناك نزاع وصراع بين القوتين عظيمتين ، كل واحدة منهما تريد أن تضع لها قدم حتى تزاحم الأخرى ، آتي إلى شباب مثقف الثقافة الإسلامية ويستفاد منهم في كل بلد وأقول له : اذهب تسلم نفسك لهؤلاء الروس يقتلوك .

الشيخ : سلم نفسك .

السائل : إنما يذهب من يذهب والمعركة غير متكافئة ؟ !

الشيخ : ... إذا سمحت يا فضيلة الشيخ أنا أختلف في هذه النقطة أيضًا اسأل أخوانا اللي بيعرفوا شو رأيي في القتال القائم الآن في الخليج وفي القتال في نفس الآفغان وأنا أقول وبعض إخواننا موجودون الوقت اللي بقول : إن الجهاد هناك فرض عيني وليس فرض كفائيًا ، أقول : ما دام الطريق مفتوح قبل أن يغلق ، لماذا ؟ لأني أنا أعتقد الذي تقوله لكن هل هذا معناه أن يجعل الأفغانيين لقمة سائغة ؟

السائل : لا

الشيخ : يقول عندنا في الشام : كلني وأنا طائرة . هل نجعل الأفغانيين لقمة سائغة للروس ؟ الجواب لا ، كما قلت آنفًا هل نقول : إن الجهاد هناك غير جائز ؟ الجواب لا ، لا نقول : غير جائز ، وإنما هو جائز صح وإلا لا ؟ لأن ... في هذه المقدمات تخرج إلى النتائج ، قبل أن نضع المقدمات المتفق عليها للجميع لا يحسن أن نصل إلى النتيجة صح وإلا لا ؟ إذا كنت تقول مثلًا ... بأنه غير جائز إيش فائدة البحث ؟ لأنك إذا قلت : غير جائز . فأنت تقول غير جائز وترسل إليهم مالا وغير جائز أن ترسل إليهم سلاحا صح وإلا لا ؟ ولذلك فأنت تقول : إنه غير جائز .

السائل : لا ، هو حكمهم هو حكم من دونه في بلده ، الشخص الذي يكون جالس في بلدهم ...

الشيخ : سامحك الله ، نقول : كلمة وغطاها نحن الآن اتفقنا إنه الجهاد هناك جائز ، أليس كذلك ؟

السائل : أنا لا أقول : جائز لكل مسلم

الشيخ : طيب يأتيك السؤال وهو الأخير إذا كانوا هذه البلاد القريبة لا يخسر فيها تغلب المسلمين على

عدوهم ، ألا يجب على البلاد الأخرى المجاورة للبلاد القريبة أن يساعدوهم أيضًا ؟

السائل : في الواقع الآن أن نقول : ... القتال .

الشيخ : اسمح لي ما جاوبتني سامحك الله

السائل : أنا أقول : أن الواقع الآن للأفغانيين أنفسهم ... لأن اللي بيقاتل روسيا كلها ما تقاتل في أفغانستان ، أما الذي يقول : إن روسيا بكاملها خرجت ...

الشيخ : هذا كله خروج عن الموضوع .

السائل : ما هو خروج عن الموضوع ، إنه الآن المشكلة يعني الأفغاني اللي وصلوا إلى هناك وعرفوا العدد المقاتل من الروس والأعداد يقولون : إنهم أقل عددا من الأفغانيين الموجودين ، فالمسألة ما وصلت إلى ما نتصوره نحن ، كله تهريج سياسي

الشيخ : لماذا لا تقول هذا الكلام بالنسبة للباكستانيين ؟

السائل : أقول : الباكستانيون إذا اضطرهم الأمر واحتاجوا اليهم ، لكن أقول لك : الآن الأفغانيون الموجودون ...

الشيخ : يا شيخ عبد الله بارك الله فيك لما تقول : إذا اضطرهم بنفس القيد إذا اضطر البلاد الأخرى ألا يجب عليه ما يجب على الباكستانيين ؟

السائل : واجب على كل مسلم .

الشيخ : هذا هو الذي ...

السائل : أنا معك لكن متى ؟ عند الحاجة ، الحاجة ما وصلت إلى ...

الشيخ : اسمح لي ، حسنا كيف ما وصلت الحاجة ؟ الآن أنا أتصور فرضية خيالية بالنسبة لواقع المسلمين مؤسف ، لو نهض المسلمون كلهم في كل العا لم الإسلامي نهضة واحدة ليدافعوا ويساعدوا الأفغانيين في بلادهم أتظن أن المعركة استمرت ثمان سنوات ؟ أجبني كل شيء ، أنا أفترض فرضية وآسف أنها فرضية ، ويجب أن تكون حقيقة واقعية ، لو أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد وساعدوا الأفغانيين على الروس أكنت ترى أن الحرب تستمر ثمان سنوات ؟

السائل : طيب هل مثلًا هذا الوجوب ...

الشيخ : ما أجبت .

السائل : لا

الشيخ : لا ، هذا الجواب أنت تفر منه ، وبعدين ما قلت شيء عنهم نريد نبني عليه .

السائل : أعد مرة ثانية يا شيخ .

الشيخ : أنا أقول : إذا افترضنا أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد لمساعدة إخوانهم المسلمين الأفغانيين المنحرفين عن الإسلام هذا بقوله بيانًا للواقع لمساعدة الأفغانيين هؤلاء على الروس ، هل كنت تظن أن الحرب هذه تستمر سبع أو ثمان سنوات ؟

السائل : لا تستمر ، لو أن فعلوا ولكن ما فعلوا .

الشيخ : إذًا استمرار الحرب بين المسلمين هؤلاء وبين الروس أليس سببه تقصير المسلمين في بلادهم ؟

السائل : ما في شك في هذا . لكن هل هذا خاص في أفغانستان وإلا أيضًا ...

الشيخ : أرجوك اسمح لي ، لا تنقل الموضوع ...

السائل : لأن بلاد الإسلام كلها واحدة .

الشيخ : بلاد الاسلام موضوع ثان لكن الآن وصلنا إلى شيء مهم جدًا أنك اعترفت أن المسلمين لو أنهم كلهم قاموا قومة رجل واحد لما استمرت الحرب ثمان سنوات هناك ، إذًا فلماذا استمرت ؟ أليس بأن المسلمين قصروا ؟ اعترفت بأنهم قصروا ، فإذًا تقصيرهم هذا هو ما قاموا بالواجب عليهم .

السائل : لكن لماذا نقصر هذا على أفغانستان ؟

الشيخ : مين قال لك يا شيخ إنا نحن قصرنا ؟ لا أظنك أصبحت شيخًا مثلي تنسى سريعًا ، أنا آنفًا قلت لإخواننا : أنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية . نسيت هذا الكلام ، أنا لا أفرق ، الآن إذا كان عندكم من هنا ولا من هنا ... يروحوا يجاهدوا في أفغانستان بينزلوا بالهليكوبتر ولا بيجاوزوا بعد الحدود ؟

السائل : يتجاوزوا بعد الحدود .

الشيخ : ... هذه الحدود الآن مفتوحة فإذا ما أغلقت هل يمكن الجهاد الآن لغير الأفغانيين ؟ إذا غلقت الحدود بين الباكستانيين وبين أفغانستان ، ما هو كل الباكستانيين أن يجاهدوا وأنت قلت : لأنه واجب عليهم لأنهم مجاورون ، هم كلهم ؟ قلها صريحة ، ما هم كلهم ، إذًا هذا الذي أخشى ما أخشاه أن تغلق الحدود وتصبح أفغانستان فلسطين ثانية ، أنا قلت هذا آنفًا ، وقلته منذ سنتين وثلاث ، لكن هذا كله يجب ألا يغير من ثقتنا العقيدية الحكم الشرعي ، أنا أقول الآن سؤالًا واضحًا جدًا : ألا يجب على المسلمن جميعًا أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب .

الشيخ : وجوبًا كفائيًا أم عينيًا ؟

السائل : متى ؟ يعني الآن ؟

الشيخ : ما أقول : الآن ، وقبل الآن ، وبعد الآن ، ألا يجب على المسلمين أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب عليهم لكن مع التنظيم ، ما هو بدون تنظيم . هم الآن بدون تنظيم وإلا ما يجب عليهم في رأيي ، أنا أريد أن أعيش مع الواقع أنا الآن الذي أراه وهذا الذي انقدح في ذهني وما أدري ...

السائل : الحكم الشرعي أنا أقول : الحكم الشرعي في هذا ينبني عليه يا شيخ خروج ناس بدون استئذان ، وقد خرجوا الآن ، ورموا أنفسهم في مشاكل وهم ما يعرفوا شيء ، الآن أبناؤنا أكثرهم خرجوا الآن وهم لا يعرفون شيء ، لا يعرفوا كيف يمسكون البندقية ، ونحن نعرف أن خالد بن الوليد ربما في معركة اليرموك ماذا فعل ؟ انسحب لما وجد القوة غير متكافئة ، فنحن الآن ما عندنا ما يكافئ العدو ، والعدو يلعب بنا .

الشيخ : أنت حكمت على المسلمين بالإعدام .

السائل : والله الواقع . ماذا نفعل ؟

الشيخ : الواقع ماله من دافع يا شيخ أنا بقول : ماذا تفعل ؟ قد تغير عقيدتك .

السائل : أنا ما أغير عقيدتي ، لكن أنا أحتاط أيضًا لعقيدتي .

الشيخ : بارك الله فيك ، أنا أقول لك : ما تغير عقيدتك ، تسألني شو معنى إيه تغير عقيدتك ؟

السائل : ماذا يا شيخ ؟

الشيخ : طيب يأتيك السؤال وهو الأخير إذا كانوا هذه البلاد القريبة لا يخسر فيها تغلب المسلمين على عدوهم ، ألا يجب على البلاد الأخرى المجاورة للبلاد القريبة أن يساعدوهم أيضًا ؟

السائل : في الواقع الآن أن نقول : ... القتال .

الشيخ : اسمح لي ما جاوبتني سامحك الله

السائل : أنا أقول : أن الواقع الآن للأفغانيين أنفسهم ... لأن اللي بيقاتل روسيا كلها ما تقاتل في أفغانستان ، أما الذي يقول : إن روسيا بكاملها خرجت ...

الشيخ : هذا كله خروج عن الموضوع .

السائل : ما هو خروج عن الموضوع ، إنه الآن المشكلة يعني الأفغاني اللي وصلوا إلى هناك وعرفوا العدد المقاتل من الروس والأعداد يقولون : إنهم أقل عددا من الأفغانيين الموجودين ، فالمسألة ما وصلت إلى ما نتصوره نحن ، كله تهريج سياسي

الشيخ : لماذا لا تقول هذا الكلام بالنسبة للباكستانيين ؟

السائل : أقول : الباكستانيون إذا اضطرهم الأمر واحتاجوا اليهم ، لكن أقول لك : الآن الأفغانيون الموجودون ...

الشيخ : يا شيخ عبد الله بارك الله فيك لما تقول : إذا اضطرهم بنفس القيد إذا اضطر البلاد الأخرى ألا

يجب عليه ما يجب على الباكستانيين ؟

السائل : واجب على كل مسلم .

الشيخ : هذا هو الذي ...

السائل : أنا معك لكن متى ؟ عند الحاجة ، الحاجة ما وصلت إلى ...

الشيخ : اسمح لي ، حسنا كيف ما وصلت الحاجة ؟ الآن أنا أتصور فرضية خيالية بالنسبة لواقع المسلمين مؤسف ، لو نهض المسلمون كلهم في كل العالم الإسلامي نهضة واحدة ليدافعوا ويساعدوا الأفغانيين في بلادهم أتظن أن المعركة استمرت ثمان سنوات ؟ أجبني كل شيء ، أنا أفترض فرضية وآسف أنها فرضية ، ويجب أن تكون حقيقة واقعية ، لو أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد وساعدوا الأفغانيين على الروس أكنت ترى أن الحرب تستمر ثمان سنوات ؟

السائل : طيب هل مثلًا هذا الوجوب ...

الشيخ : ما أجبت .

السائل : لا

الشيخ : لا ، هذا الجواب أنت تفر منه ، وبعدين ما قلت شيء عنهم نريد نبني عليه .

السائل : أعد مرة ثانية يا شيخ .

الشيخ : أنا أقول : إذا افترضنا أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد لمساعدة إخوانهم المسلمين الأفغانيين المنحرفين عن الإسلام هذا بقوله بيانًا للواقع لمساعدة الأفغانيين هؤلاء على الروس ، هل كنت تظن أن الحرب هذه تستمر سبع أو ثمان سنوات ؟

السائل : لا تستمر ، لو أن فعلوا ولكن ما فعلوا .

الشيخ : إذًا استمرار الحرب بين المسلمين هؤلاء وبين الروس أليس سببه تقصير المسلمين في بلادهم ؟

السائل : ما في شك في هذا . لكن هل هذا خاص في أفغانستان وإلا أيضًا ...

الشيخ : أرجوك اسمح لي ، لا تنقل الموضوع ...

السائل : لأن بلاد الإسلام كلها واحدة .

الشيخ : بلاد الاسلام موضوع ثان لكن الآن وصلنا إلى شيء مهم جدًا أنك اعترفت أن المسلمين لو أنهم كلهم قاموا قومة رجل واحد لما استمرت الحرب ثمان سنوات هناك ، إذًا فلماذا استمرت ؟ أليس بأن المسلمين قصروا ؟ اعترفت بأنهم قصروا ، فإذًا تقصيرهم هذا هو ما قاموا بالواجب عليهم .

السائل : لكن لماذا نقصر هذا على أفغانستان ؟

الشيخ : مين قال لك يا شيخ إنا نحن قصرنا ؟ لا أظنك أصبحت شيخًا مثلي تنسى سريعًا ، أنا آنفًا قلت

لإخواننا : أنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية . نسيت هذا الكلام ، أنا لا أفرق ، الآن إذا كان عندكم من هنا ولا من هنا ... يروحوا يجاهدوا في أفغانستان بينزلوا بالهليكوبتر ولا بيجاوزوا بعد الحدود ؟

السائل : يتجاوزوا بعد الحدود .

الشيخ : ... هذه الحدود الآن مفتوحة فإذا ما أغلقت هل يمكن الجهاد الآن لغير الأفغانيين ؟ إذا غلقت الحدود بين الباكستانيين وبين أفغانستان ، ما هو كل الباكستانيين أن يجاهدوا وأنت قلت : لأنه واجب عليهم لأنهم مجاورون ، هم كلهم ؟ قلها صريحة ، ما هم كلهم ، إذًا هذا الذي أخشى ما أخشاه أن تغلق الحدود وتصبح أفغانستان فلسطين ثانية ، أنا قلت هذا آنفًا ، وقلته منذ سنتين وثلاث ، لكن هذا كله يجب ألا يغير من ثقتنا العقيدية الحكم الشرعي ، أنا أقول الآن سؤالًا واضحًا جدًا : ألا يجب على المسلمن جميعًا أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب .

الشيخ : وجوبًا كفائيًا أم عينيًا ؟

السائل : متى ؟ يعني الآن ؟

الشيخ : ما أقول : الآن ، وقبل الآن ، وبعد الآن ، ألا يجب على المسلمين أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب عليهم لكن مع التنظيم ، ما هو بدون تنظيم . هم الآن بدون تنظيم وإلا ما يجب عليهم في رأيي ، أنا أريد أن أعيش مع الواقع أنا الآن الذي أراه وهذا الذي انقدح في ذهني وما أدري ...

السائل : الحكم الشرعي أنا أقول : الحكم الشرعي في هذا ينبني عليه يا شيخ خروج ناس بدون استئذان ، وقد خرجوا الآن ، ورموا أنفسهم في مشاكل وهم ما يعرفوا شيء ، الآن أبناؤنا أكثرهم خرجوا الآن وهم لا يعرفون شيء ، لا يعرفوا كيف يمسكون البندقية ، ونحن نعرف أن خالد بن الوليد ربما في معركة اليرموك ماذا فعل ؟ انسحب لما وجد القوة غير متكافئة ، فنحن الآن ما عندنا ما يكافئ العدو ، والعدو يلعب بنا .

الشيخ : أنت حكمت على المسلمين بالإعدام .

السائل : والله الواقع . ماذا نفعل ؟

الشيخ : الواقع ماله من دافع يا شيخ أنا بقول : ماذا تفعل ؟ قد تغير عقيدتك .

السائل : أنا ما أغير عقيدتي ، لكن أنا أحتاط أيضًا لعقيدتي .

الشيخ : بارك الله فيك ، أنا أقول لك : ما تغير عقيدتك ، تسألني شو معنى إيه تغير عقيدتك ؟

السائل : ماذا يا شيخ ؟

الشيخ : أنا قلت الآن : يجب الجهاد في فلسطين وجوبًا عينيًا على كل المسلمين لأنها بتكون هذه البلاد التي يجب أن ندافع عليها هذه منطق غير إسلامي ، البلاد الإسلامية كلها بلاد مسلمين ، وعلى جميع المسلمين أن يدافعوا عنها ، لما نبحث في المسلمين في غير الأفغانيين يأتي الكلام الخطابي اللي عليه يخرج مخرج ، لا ، أنا أقول : أول من يقول : لا ، لكن بماذا يقابل الأفغاني اليوم الروس ؟ بالمخارج ، ليش ؟ هناك واجب ، وخارج الحدود الأفغانية ما هو واجب ؟ ما في جواب سوى أمور عاطفية محضة ، أنا أقول : يجب على كل المسلمين المستطيعين أن يساعدوا إخوانهم دول ما دام الطريق مفتوحا ، أما أنتم تعتبرون أن هذا هو فخ للمسلمين فهذه مشكلة المشاكل .

السائل : والله هذا هو الظاهر ، أنا أعتبر هذا فخ الموجود ، والأيام إن شاء الله تبين لنا هذه .

الشيخ : إن شاء الله ما يقع هذا .

السائل : نسأل الله ألا يقع هذا لكن المعروف إسلامًا أن من قاتل لتكون كلمة هي الله العليا هو في سبيل الله ، أما من قاتل وطنية ودفاعًا وأصبحت الراية غير موحدة ، فهل يوجد نصر بدون توحيد راية ؟ أنا أرى أن الراية ما دامت غير موحدة النصر لا يكون واقعا ولا يحصل ، وهذه أمور معروفة يعرفها كل إنسان .

الشيخ : شوف نحن تكلمنا كثيرًا حتى نخرج بنتيجة هل تستطيع أن تلخص الفرق بين رأيي ورأيكم ؟

السائل : لا ، لخصه أنت يا شيخنا بارك الله فيك .

الشيخ : أنا أقول : الفرق بين النظرة السياسية وبين النظرة الشرعية : النظرة الشرعية توجب على المسلمين في كل العالم الإسلامية نصرة هؤلاء الذين تعتقد أنت وغيرك بأنهم يجب عليهم أن يدافعوا عن بلادهم ، وأن يقاتلوا – وأفهم من كلامك الأخير – وأن يقاتلوا الروس وجبروت الحربي بالمخارج ، هؤلاء الأفغانيون الذين يجب عليهم أن يقاتلوا الروس ويقابلونهم بدون مخارج هذا واجب عليهم ، أنا أقول : ما دام أن هذه البلاد إسلامية وهوجمت بكل الوسائل المدمرة الحربية الحديثة فعلى المسلمين في هذه الحالة ما عليهم أن ينتظروا أن يصنعوا الآلات الحربية ويتمكنوا من مقابلة السلاح بنفس السلاح وإنما عليهم الآن أن يفعلوا ما يستطيعون ، وأن يحملوا ما يستطيعون من سلاح كما معهم بالنسبة للأفغانيين ، أنا لا أفرق بين أفغاني وبين باكستاني وبين سعودي ، وبين خليجي إلى آخر كل هؤلاء مسلمون ، وبما في بلادهم هوجمت وهي بلاد إسلامية يقينًا وهل هذه البلاد يقاتلون الروس بالمخارج ؟ فأقول : يجب على البلاد الإسلامية الأخرى أن يساعدوا هؤلاء إما بنفس السلاح أو بأحسن منه إذا كان عندهم استطاعة وتقاعسهم عن الجهاد هذا معناه أنهم تحت مسئولية المؤاخذة .

السائل : الإثم على الجميع ؟

الشيخ : الإثم على الجميع باعترافك أنهم لو قام المسلمون قومة رجل واحد وناصر هؤلاء الأفغانيين ما أخذوا

في الحرب هذا المجال الطويل ثمان سنوات ، هذا من الناحية الشرعية ، من الناحية السياسية أعتقد كما تعتقد تمامًا أن هناك في لعبة في من يسود أمم توضع للمسلمين ليس في هذه البلاد فقط وفي كل البلاد أيضًا وربما في بلاد في عقر دارنا ونحن ما ندريها وهذا ... لكن هل هذا يعني أننا نتقاعس عن مساعدة هؤلاء الإخوان المسلمين هناك ؟ بغض النظر عن نسبة إسلامهم ، قوتهم ... إلخ ، هذا انتهينا منه ، فاللعبة السياسية شيء والواجب الديني الإسلامي شيء آخر ، هذا هو الفرق بيننا وبينكم ، بمعنى أنا أشارككم في أن هناك لعبة ويراد بها أفغانستان لقمة سائغة للروس وضربهم بعضهم في بعض كما هو الشأن في فلسطين تمامًا ، لكن هذا لا يعني أن المسلمين يدعون إخوانهم المسلمين يقاتلون بما عندهم من سلاح ، وبما عندهم من أشخاص ، إما أنا أجد تنافرًا كبيرًا جدًا من جهة أن نساعدهم بما نستطيع بالمال ، ومن سلاح ، ومن إلخ ، ولماذا لا نساعدهم بكل المستطيع ؟ ما الذي فرق بين هذا وهذا ؟

السائل : الذي فرق بين هذا وهذا هو أن هؤلاء الشباب الذين نذهب بهم إلى هناك عندهم واجبات أخرى غير الجهاد ، وأنت تعرف والكل يعرف أن النبي – صلى الله عليه وسلم – والصحابة ما جعلوا من كل المسلمين مجاهدين .

الشيخ : هذا أولًا أنت دخلت في الجهاد الكفائي والجهاد العيني بارك الله فيك ، هذا فرض عيني دفع الروس من قبل الأفغانيين فرض عين على الأقل بالنسبة للأفغانيين هذا أمر متفق عليه ، صح ولا لا ؟

السائل : نعم ، لكن متى يكون الاتفاق هذا ؟ إذا كان العدو غير قادر وإلا إذا كان قادر ؟ إذا كان العدو مستطيع نحن ما ينكر أحد منا أن هؤلاء الذين يلعبون منا ... واقع .. توازن القوى الآن ...

الشيخ : تقول إذا اذن ما تروح ، نحن نعالج الواقع ، هذا الواقع إما هو فرض عين وإما هو فرض كفائيا ، فأنت الآن جبت حجة ، هي حجة صحيحة لكن نعقد مقارنة الحجة إن الرسول ما هو كل نفروا معه لأن الغاية كان في سبيل نقل الدعوة ، لكن إذا هوجموا في عقر دارهم فيخرجون كلهم جميعًا ، صح وإلا لا ؟ هنا فرق بين ...

السائل : المسلمين الآن هنا في عقر دارنا نهاجم فكريًا ...

الشيخ : الله أكبر ، يا شيخ عبد الله بارك الله فيك ماذا ترى إذا كان بلادنا بلاد إسلامية ، في بلاد إسلامية لكن المهاجمة فكريًا إلا هذه البلاد الإسلامية هوجمت في عقر دارها بالذين نقلوا الأفكار إليها أيهم أشر ؟ مش واضح سؤالي ، نفترض إقليمين ، كل إقليم إقليم إسلامي ، أحد الإقليمين مهاجم في أفكاره لكن ليس مهاجمًا في عقر داره . الإقليم الثاني : مهاجم في أفكاره وفي عقر داره أيهما أشرهم ؟

السائل : لاشك أن المهاجمة من ناحية ...

الشيخ : طيب ألا ترى أننا نكون موضوع وننتقل معنا في موضوع ثاني ، أنا أتكلم عن واجب القسم الثاني

يعني تيجي أنت تجادلني وتقول لي : نحن مهاجمون في أفكارنا . مين قال لك : لسنا مهاجمين في أفكارنا ؟ ليس البحث بارك الله فيك في هذا ، البحث في النوع الثاني إقليم كانوا مهاجمًا للمسلمين في أفكاره وهذا الذي تدندن حوله ونحن معكم فيه ، لكن إذا هوجمت في عقر داره فهل نرضى بهذا الهجوم بحيث يصبح من النوع الثاني مهاجم في أفكاره ومهاجم في عقر داره ؟ والله هذا عين الخطأ يا أستاذي . أنا أعرف جيدًا وقبل يمكن الناس ما يصرحوا أني أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان إلى فلسطين ثانية ، لأني أعرف أن الروس ما تهاجم هذه البلاد إلا كما يقولون اليوم بالتعبير العصري وقد أعطي الأمريكان الضوء الأخضر .

السائل : بصورة أخرى ، إنه الآن انتشر في الجرائد وكذا إنه الآن فيه اتفاق بين روسيا وأمريكا .

الشيخ : نعم سيدي إنه مهاجمة روسيا لأفغانستان ليس بغتة للأمريكان وأن معهم خصوم بينهما ، مصالح متبادلة ، هذا من الناحية السياسية ، لكن هذا لا يعني أن نستسلم نحن للأمر الواقع يا جماعة .

السائل : نحن الآن نعرف أن كفتهم راجحة ، كفة الأعداء لأن نحن عندنا ذنوب ومعاصي ، وعندنا زد على هذا الشركيات ، وعندنا عدم التكافؤ في السلاح فكل هذه الطوام كثيرة بأن تجعلنا لقمة سائغة لهم .

الشيخ : أنت نسيت ما قلت يا شيخ عبد الله ، قلت : لو أن المسلمين قاموا بواجبهم ما ...

السائل : أين نحن من ... الأول ؟

الشيخ : ... نعالج الموضوع بالتعليمات والتوجيهات ، ولهذا إن لم نؤكد هذا النوع ...

السائل : لماذا لا نعالجهم فكريًا قبل أن نساعدهم ؟ ما يقبلوا

الشيخ : على العكس أنا أقول – أنت ذكرتني الآن بشيء قلته في الآونة الأخيرة الجهاد في أفغانستان جهاد بعض الشعوب الإسلامية التي جمعت بين الفكر السلفي والعقيدة السلفية وحب الجهاد في سبيل الله هؤلاء لهم مصلحتان في الذهاب إلى أفغانستان للجهاد في سبيل الله ، المصلحة الأولى وهو ما كنا نتحدث فيه إعانة الأفغانيين في دفع هذا العدو المهاجم في بلادهم ، ثانيًا : لنقل الدعوة السلفية إلى أفكار هؤلاء ، تصور أنت معي وأنا أعتقد تمامًا هذا ستقول : إذا استقرت الأوضاع وقامت دولة إسلامية مهما كانت ... في أفغانستان ممكن أنت تذهب هناك وتكون داعية ؟ أجبني بصراحة .

السائل : أجيبك بصراحة ذهبت ولقيت ...

الشيخ : الله يهديك نقول لك : افترض إنه استقرت الأمور وأقاموا دولة أفغانية وتصور هذه الدولة كما تحسن ظنك أو تسيء على كيفك فهل تستطيع أنت أن تذهب داعية للعقيدة والتوحيد ؟

السائل : الواقع لعلي أقرر أني لا أستطيع .

الشيخ : ... تستطيع أم لم تستطع ؟ أنا أقول لك : ما تستطيع .

السائل : ما أستطيع .

الشيخ : طيب ليش ما تقول : ما أستطيع ؟ لماذا لاتقول .

السائل : ...

الشيخ : الآن نعيد السؤال الآن أنت وأمثالك يستطيعون أن يلقوا بهذه الدعوة إلى أفغانستان ؟ قلها صريحة مش ... منها .

السائل : أنا أحكي لك قصة وهي تقول عني .

الشيخ : أنا تغنيني و الحر تكفيه الإشارة ، تغنيني عنك كلمة صريحة العبارة .

السائل : ما تستطيع الآن .

الشيخ : الآن ما تستطيع ؟

السائل : لأني ذهبت ولم أستطع ، ووجدت أحد المجاهدين وأنا أكلمك في هذا أحد المجاهدين وجدت في رقبته قلادة في معسكر ... الدين ، وطلبت منه القيام فقام فقلت له : يا أخ ما هذه ؟ قال : هذه من أجل الروسي ، هذه تمنع رأسي من الروسي . قلت : يا أخي ألا تأتمن من جاهدت في سبيله أن يحفظها ؟ ما قال لي ... من هذا فما جاوبني وبقي على ما هو ، وقام أحد الإخوان كان معنا زميل عندما ذهبنا إلى الفندق مع الأسف الشديد انتدبوه معنا وهو لا يتكلم على العقيدة هناك ، موضوع سياسي ، وتهويش وأشياء ، هذا شغله ، لامني وقام علي وقال لي : أنت مشوش . إيش هذا التشويش ؟

الشيخ : هذا من الإخوان المسلمين .

السائل : هو يدعي ...

الشيخ : هذا الذي كلمته أظن أنه من الإخوان المسلمين ، أنا أقول لك الآن : إذا كان الإخوان المسلمون احتلوا الساحة هناك وأنتم أفسحتم لهم الطريق وقلت لهم : تفضلوا ونحن هاهنا قاعدون . هذا نصر للدعوة وإلا تهديم لها ؟ هذه واحدة ، بارك الله فيك أنت تأخذ وهذا خطأ في العلم لا يخفى على مسلم أنت تأخذ من جزئية قاعدة ثم تبني عليها علالي وقصورا ، أن يقع لك مثل هذه القصة ... ما التقيت يعني ربك ما أنعم عليك بحادثة أخرى التقيت مع إنسان وجدته مخطئ في رأيه في عقيدة إلى آخره ونصحته وتقبل منك ؟

السائل : لابد هذا .

الشيخ : اسمح لي فما يجوز لمسلم أن يبني على قصة قاعدة ، إنه والله صار معه كذا وكذا ، إذًا أنا ما أستطيع أن أكون هناك داعية .

السائل : ...

الشيخ : لكنت أنت نسيت السؤال .

السائل : أنا أقول : ولو لم أستطيع ...

الشيخ : فمعناه سيغلق الباب أمام الدعاة السلفيين ، ولذلك فاغتنموها فرصة .

السائل : هل نحن نطمع نحن الآن أن يجعلوا منا وزراء وإلا مشاركين ... ما يمكن ؟

الشيخ : أنا بقول هيك ؟

السائل : ...

الشيخ : بالمخالطة وبالدعوة نفس طريقة الرسول عليه السلام ، ما الذي فعله الرسول ؟ ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة** ...)) فلست ... التذكير بهذا ، بارك الله فيك أنا أريد أن أقول : ثمة فرق شاسع جدًا بين الوضع الآن وبين الذي سيكون باتفاق الفريقين ، الوضع الآن ميسر للقيام بجهاد بنوعين ، جهاد الكفار من ناحية وجهاد المبتدعة من ناحية أخرى ، بينما إذا وقعت الواقعة وقامت الدولة الأفغانية سيغلق لك الباب باب الجهاد بقسميه ، وأنت تعترف بهذا ، لذلك لماذا الآن نغلق الأبواب أمامنا ونقول : كيف نلقي بأرواح شبابنا وطلابنا ؟ يا أخي خليهم يروحوا يقاتلوا في سبيل الله و(**إنما الأعمال بالنيات**) .

السائل : نعلمهم وإلا يقاتلوا بدون تعليم ؟

الشيخ : أنا أقول بارك الله فيك : الآن اغتنموا الفرصة ويقوم شبابنا السلفي هناك بجهاد الكفار من جهة وبجهاد الأفغانيين في أفكارهم وفي عقائدهم ، وفي ... ، لا تسمع لما بعد ... أنا لا أتصور أبدًا وأرجو أن الشيخ عبد الله يفهمني جيدًا أنا لا أتصور إنه إذا ما بين عشية وضحاها ورفع علم الدول الأفغانية الإسلامية أنا لا أتصور تكون دولة توحيد ، لكن هذا لا يعني أننا نحن لا ننصرهم ولا نساعدهم ، لاسيما إنه الآن نستطيع أن نساعدهم مساعدتين : نساعدهم على عدوهم الخارجي ونساعدهم على عدوهم الباطني ، والله تبقى فرصة الدهر هذه .

السائل : ... على مساعدتهم العلمية وتثقيفهم وتعليمهم .

الشيخ : إنه ... لـ نحن ندندن فيها للشيخ عبد الله ما ندندن معه فيها وهو يعرف حديث (**كلنا حولها يدندن**) أنا أقول هذا الكلام يرد ليس فقط على السعوديين فنخصهم فقط إنهم يروحوا يعلموا ، يرد أيضًا عن كافة السعوديين فما الذي فرق بين الباكستاني وبين السعودي ؟ لماذا تقول : يجب على الباكستاني إنه يساعد الأفغان مادة أي مالا وعلمًا ؟ وتقول في السعودي لا يجب عليه قتال وإنما علمًا ؟ هذا التفريق مقبول ؟ إقليمي يرد عليه ما يرد على الباكستاني ، الباكستاني مسلم ، ونحن بحاجة إليه أيضًا .

السائل : أنا قلت : هذا مستنفر وذاك مستنفر ، لأن الحدود واحدة ، الباكستاني والأفغاني في حلقة العدو .

الشيخ : لكن الباكستانيون يهاجمون .

السائل : كيف ؟ بعض بلاد باكستان هوجمت من بعض ... ؟

الشيخ : هوجمت لكن غير مهاجمين ...

السائل : بين عشية وضحاها ... ، لأنني قلت : يعني هؤلاء بحكم الجوار يتوقع المهاجمة ...

الشيخ : على كل حال نسأل أن يهدينا جميعًا سواء السبيل .

السائل : بالنسبة لمسألة القيادة هل يجب الجهاد مع تخلف الوحدة ؟

الشيخ : أنا لا أزال أقول : أنتم تبحثون في الجهاد بصورة عامة مطلقة ، أنا أقول : فيه جهاد فرض كفائي هذا يحتاج إلى وحدة قيادة ، فرض عيني تعرف اللي يسموها اليوم ثوار بلاد إسلامية هوجمت ناس من هون ، وناس من هون ، من قائدهم ؟ ما لهم قيادة ، ها دول يبغوا يعملوا بكل وسيلة لطرد هذا الغاز فإذا أنتم فكرتم إنه بدها قيادة لكن معناها فتحتم طريق للكفار يهاجموا كل البلاد الإسلامية لاسيما إذا فهموا أن هؤلاء ما يتحركوا في الدفاع عن بلدهم إلا لما يصير عندهم قيادة شرعية ، القيادة الشرعية متعلقة بالفرض الكفائي ، أما الفرض العيني فيجب على كل المسلمين أن ينفروا كافة ، ما يتأخر أحد منهم يستطيع أن يحمل السلاح ، إلا استطاعوا أن يحموا أنفسهم ، ... يكون عليهم رئيس عام ، وقواد ... هذا واجبهم ، لأنه ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب ، لكن ساعة الهجوم نحن نقول ما نقاتل إلا حتى نكون تحت قيادة واحدة .

السائل : يا شيخ القيادة ما هي موجود هنا برة ولا هنا ما موجودة ... قيادة ...

الشيخ : وأنا أقول : آمين آمين ، هل أنت فهمت علي ما أقول ؟

السائل : طيب بالنسبة للجهاد فرض عين إذا كان هذه البلد المهاجمة أكثر من المهاجَمين يكون فرض عين ؟

الشيخ : هذه إقليمية ذاتها ، هذه عما تؤثر وتنخر في ، يا أخي الإسلام ما أفغانستان وبس ؟ الإسلام دائرته واسعة فإذا هوجمت أفغانستان لا تتصور إن أفغانستان فقط هوجمت حتى تتصور أنت إنه إذا كانت أفغانستان ما تستطيع ، لذلك نحن نقول : لماذا استمرت هذه المعركة ثمان سنوات ؟ لأنها تركت أفغانستان لوحدها ، لكن لو قام المسلمون كلهم يدافعون عن بلاد أفغانستان كما يدافعون عن بلادهم ، ما كان هذه الحرب تطول هذه المدة الطويلة باتفاق الجميع ، فلماذا أنت تفكر هذا التفكير المحصور إنه إذا هزمت أفغانستان من الروس ؟ بلا شك أفغانستان ما تستطيع أن ترد عنها شر الروس لأن الروس ... أنهم يستعمروا بلاد إسلامية ويتوسعوا في ابتكار الآلات الجهنمية و .. إلخ . لكن لا تقف عند البلاد الأفغانية فقط لأنك مسلم ، فنحن دائمًا في محاضراتنا خاصة اللي بيرفعوا رايتهم بأنه القرآن دستورنا إلخ أن البلاد

الإسلامية كلها بلاد واحدة ، لكن عند العمل بتلاقي كل واحد في بلده يعمل لمصلحة البلد فلا يفكر في البلد الأخرى ، وهذا ما أصابنا نحن الآن بالنسبة لأفغانستان ، فسؤالك خطأ لأنه سؤالك إقليمي محض إنه أولًا : لا تستطيع وأنا أقول لك : لا تستطيع .

السائل : أقصد يا شيخ السؤال إذا هوجم إقليم وكان نفس هذا الإقليم هذا أكثر من المهاجمين فهل يكون فرض عين أم فرض كفائي ؟

الشيخ : ... أن يعملوا ما يستطيعون ولو أبيدوا عن بكرة أبيهم ، فرض عين ، لكن أنا بفهم من سؤالك إنك عم تنظر إلى الإقليم مفصولًا عن الاقاليم الإسلامية الأخرى ، وهذا كيف تصورت هذا السؤال ؟ أولًا : أخذت جواب سؤالك ؟

السائل : عدد الأفغانيين أكثر من عدد الروس ، يعني موجود الكفائي ، الكفاية موجودة فهل يفرض علي أنا في المدينة وأنت أن أخرج فرضًا عينيًا أن أساعدهم وإلا أبقى في المدينة ؟

الشيخ : الجواب الآن بعد هذا التوضيح هل الجهاد يكون فقط على عدد الأشخاص ؟ أظن الجهاد لا يكون فقط على عدد الأشخاص .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 154

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-154

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... سيصير مثل هيك في الجبل تلاقي بيوت في الجبل مثل هذا ... لما يكون ... يكون ضعيفا

السائل : هذه أفضل من أمس وضعت قطعة من حديد ... فكان منظرها غير مناسب

السائل : السائل بسأل حتى يكون صوته واضحا ... لو يجيب ...

الشيخ : بندورها يعني

السائل : نعم بندورها

السائل : نرجع إلى السؤال .

الشيخ : أي نعم ، اقول حينئذ لا يستقيم لهم الإباحة المدعاة .

السائل : نعم .

الشيخ : لأنه لا فرق فيما إذا نظرنا إلى مقاصد الشريعة ــ وعليكم السلام - من أنت صاحب الشركة يريد أن يشتري عليك سيارة ، ثمنها أربعة آلاف كاش وبالتقسيط أربعة آلاف وخمسمائة ، أقول لك سواء في هذه الصورة مباشرة أو في صورة أخرى ، أنت صاحب شركة وغني أقول لك من فضلك أقرضني أربعة آلاف وتقول لي أريد كما يسمونها اليوم فائدة أريد خمسمائة هذا حرام ما فيه إشكال فيه .

السائل : نعم .

الشيخ : و بخاصة إذا أوضحت لماذا تريد أربعة آلاف ، والله أريد اشتري سيارة ثمنها أربعة آلاف ، طيب أنا أعطيك سيارة أربعة آلاف وتعطيني خمسمائة مقابل ... ما هو الفرق بين الصورتين ؟ ما فيه فرق سوى أنه دخل هنا عامل جديد الصورة الأولى ، دين وهنا بيع ، اتخذنا البيع ذريعة لاستحلال ما حرم فصارت قضية شكلية تماما كما جاء التنصيص على ذلك في قصة السبت في القرآن الكريم معروفة وفي الحديث الذي يجهله كثير من الناس و لا أحد كما يقال يذكره ... إطلاقا مع أنه له علاقة في صميم الموضوع ألا وهو قوله عليه السلام (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ، فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها وإن الله عز وجل إذا حرم أكل شيئا حرم ثمنه**) ، ماذا فعلت اليهود هنا داروا على الشحم الطبيعي فذوبوه ... إذا تأويل شكل ، ما معنى هذه الزيادة مقابل أربعة آلاف بدل على إدخال البيع والشراء في الموضوع وبين الزيادة خمسمائة على ثمن الشراء أربعة آلاف لما أدخل في الموضوع البيع كله دروب على الطاحون كما يقال .

السائل : سمعت في بعض الجلسات منك إنه راوي الحديث ، سماك بن حرب قالوا له ما بيعتان في بيعة قال أن يقال إن هذا الشيء حالا بكذا ونسيئة بكذا ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا حديث ابن مسعود والراوي أدرى بمرويه .

السائل : يعني نص في المسألة ؟

الشيخ : نص في المسألة

السائل : واضح

السائل : ... في مسند الجعد يعني جاء فيه سند صحيح عن الحسن البصري في كراهية هذه المسألة نفسها .

الشيخ : فيه عندك في مصنف عبد الرزاق نصوص .

السائل : لا عن الحسن ما في لا في مصنف عبد الرزاق ولا في مصنف ابن أبي شيبة

الشيخ : في نصوص يعني القضية ليس بدعا من القول ؟

السائل : ليس كما يصورها أنها متفق عليها .

الشيخ : أعوذ بالله وخاصة إذا كانت باسم الفتوى ما الفتوى أو لجنة علمية ، يريدون هدفا فيجمعون له كل ما يؤيدون به دون أن يتحروا الصواب من ذلك .

السائل : عندنا دكتور في الجامعة الإسلامية الأستاذ محمد مقنع وكان له كتاب طبع جديد " حكم بيع التقسيط في الشريعة والقانون " ، ويتكلم سبحان الله – ما يعني حديث (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما او الربا**

) ... يقول هذا الحديث فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهذا فيه كلام عند أهل العلم

السائل : ... هو نشيط في الأبحاث درجته مرتفعة شوية في عالية .

السائل : أستاذ دكتور في الجامعة

السائل : بالضبط ممكن أعلى واحد

السائل : لكن هنا ناقل فائدة نذكرها أنه ينقل مذاهب الفقهاء القائلين بالتحريم في كثير من الفقهاء السابقين .

الشيخ : كثر خيره

السائل : ويرجح الجواز وفيه دكتور اسمه أمين المصري يبدوا أنه في السعودية يقول إنه له قولا متوسطا في المسألة ، يعني لا هو رآه حراما ولا حلالا . محمد ...

الشيخ : هذا حي

السائل : شيخ ، الشوكاني في مسألة التقسيط هل له رأي فيها ؟

الشيخ : له رسالة فيه ما شفناها

السائل : في النيل له كلام يفهم منه الجواز وفي السيل له كلام يفهم منه ... آخر .

السائل : شيخنا اعتدى ثلاثة رجال من ملة الكفار على مسلم في بلد أعجمي وبدأوا بتقطيع أطراف جسم الرجل أي نعم ، في مكان بعيد على الناس فمر رجل مسلم يعرف هؤلاء الثلاثة لأنهم ملة الكفر ويعرف هذا الرجل الذي بين أيديهم وهو مسلم الرجل مسلح يعني معه مسدس لما رآهم في هذه الأوضاع وهم نازلون يشرحوا بالرجل حتى وصل الأمر بهم أنهم يسلخوا آخر قدمه و يضعون تحتها ملحا حتى يعذبوه أكثر فهذا الرجل فكر لو أني قتلت هؤلاء هل أنا آثم عند الله ثم يفكر آخر شيء ثم ترجح عنده أنه لا بد أن يقتلهم فتناول المسدس وقتل الثلاثة أما بخصوص هذا الرجل الذي هو المسلم الذي كان بين أيدهم مات طبعا من أثر التعذيب هل على هذا الرجل الذي قتل الثلاثة الكفرة هل عليه إثم ؟

الشيخ : إذا كان هذه الصورة التي أنت تعرضها بمعنى أنه حاكم نفسه واجتهد إلى آخره ، فقتل الثلاثة هؤلاء الكفار المعتدين على المسلم فليس عليه إثم ؟

السائل : جزاك الله خيرا ؟

السائل : إذا جاء هذا الرجل وقد انتهوا من قتله ؟ هل يفعل نفس الفعلة ؟

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : جاء ...

الشيخ : ما الفرق بين سؤالك وسؤاله ؟

السائل : فيه فرق فيما يبدوا لي الفرق الصورة الأولى رآهم يعذبونه على الصورة التي ذكرها الأخ أبو أحمد والصورة الأخرى أنهم انتهوا من قتله ... الآن هو سيقوم بدور الحاكم

الشيخ : في الصورة الأولى ليس من اختصاص الحاكم

السائل : الصورة الأولى مجبر عليه أن يتدخل لعله أن ينقذه الآن يباشرون تعذيبه ، والصورة الأخرى انتهوا من قتله .

الشيخ : سمعنا من ... الجواب هو الذي فهمته من سؤاله أن نتيجة التعذيب كان موته ؟

السائل : بعدما قتلهم مات يعني قتلهم ...

الشيخ : لا أنا فهمت أن تعذيبه الثلاثة له هو سبب موته فقتلهم ...

السائل : ...

الشيخ : تمهل أنا فهمت منك أنه أخذوه وعذبوه وشرحوه ووضعوه له ملحا وما ادري ايش الى آخره وكان سبب ذلك سبب موته فقتلهم هو .

السائل : هذا التفصيل لا أعرف يا شيخ ، بعد ما قتل الثلاث رأى أن هذا الرجل المسلم ميت أما أثناء لما بدأ في القتل ما أدري هل هو مات أو حي ...

الشيخ : يأتي الفرق وبالنتيجة يختلف الحكم في الصورة الأولى ما يجوز أن يقتلهم .

السائل : ما دام الرجل حيا .

الشيخ : لأنه ما قتلوه أنا فهمت في الصورة هذه أنهم قتلوه والصورة هذه يجوز لأن ... أنت توافق على هذا الذي ... أخيرا أنك أنت تقول بأن قتله لهؤلاء الثلاثة كان قبل أن يموت الرجل بسببهم تقول هذا .

السائل : قبل أن يموت الرجل وهو قتلهم وهم يعذبونه في هذه الصورة .

الشيخ : لا تعيد الكلام وأجب عن السؤال .

السائل : طيب يا شيخي ...

الشيخ : أجب على لا سؤال ما أريد أن أسمع شيئا أنا ولا غيري أسألك سؤالا جاوبه ، هذ الجريح له حالة من حالتين الحالة الأولى مات بسبب تعذيبهم فقتلهم ذلك المسلم الحالة الثانية قتلهم ثم مات

السائل : أي صورة عليه السؤال .

السائل : لا يا شيخ أنا جوابك موجود ، أنا أعطيك الجواب موجود إلا أنه الانسان ما يستطيع يعيه بدون هذا الشيء يعني ..

الشيخ : هذا ترقيعة من عندك .

السائل : هل تفرد ... هل هذه قاعدة

الشيخ : أنا افهم من سؤالك أن منطوق أبي نعيم كلهم ثقات ، ولم يبق إلا النظر في تفرد أبي نعيم فهل يصح الحديث والحالة هذه أم لا هذا سؤالك ؟ .

السائل : لا أنا ما قصدت ... أبي نعيم .

الشيخ : إذا ما معنى سؤالك تفرد به أبو نعيم ؟ تمشي بهذا التحديد الذي ذكرته لك .

السائل : ...

الشيخ : خليه هو يشرح سؤاله

السائل : ... لعله ضعفه بالقاعدة التي تقول إن تفرد صاحب الحلية بالحديث فهو ضعيف ، وضعت علامة تعجب فما أعلم يعني هذه القاعدة باطلة ؟

الشيخ : من الذي يضعف الحديث بتفرد أبي نعيم ؟

السائل : ...

الشيخ : أنا ما يهمني الآن من ... بدي افهم السؤال ...

السائل : نعم ...

الشيخ : اسمع أي حديث رواه أبو نعيم الأصفهاني وكان إسناده منه إلى الصحابي صحيحا فهو صحيح ، ولا أعتقد أن طالب علم يعرف ثقة أبي نعيم وحفظه وضبطه وإتقانه في الراوية كما جاء ذكر ذلك في ترجمته مع ميله إلى شيء من الصوفية التي لا نقره عليها لا أعتقد أن طالب علم يعرف هذه الحقيقة يجد حديثا يتفرد بروايته أبو نعيم وليس في سند أبي نعيم مغمز فهو يغمز فيه فهو يغمز فيه ويضعفه لأن تفرد بروايته أبو نعيم ، هذا اعتقادي أما الذي أنت تشير إليه فما أدري ما حقيقة أمره .

السائل : لعله في نهاية خطبة الجامع الكبير للسيوطي يقول ما تفرد به ابن عباس في التاريخ ، ما أدري هل ذكر الحلية أو لم يذكر الآن يغيب عن ذهني .

الشيخ : لا ما ذكر حتى من ذكره

السائل : ليس قاعدة مطردة .

الشيخ : هذا هو

السائل : فيه ذكر الشيخ أكثر من موضع في الصحيحة آتي بأسانيد صحيحة ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : ... في مسند الفردوس نفس الكلام

الشيخ : لا لا هذ القاعدة ليست مطردة غالبية ، الذي يدرس مسند الفردوس كثيرا ما يجده يعلق الحديث تعليقا ولا يسنده إسنادا كما هو شأن كل المؤلفين أو أغلب المؤلفين كثيرا ما يقول قال أبو الشيخ يعني الأصبهاني ومعنى هذا أنه نقله من كتب من كتبه التي لم تصل أكثيرها إلينا اليوم ، أبو الشيخ أيضا حافظ مثل أبي نعيم ، وأعلى طبقة منه فإذا كان إسناد بين أبي الشيخ وبين الصحابي صحيحا فلا يضر ذلك كونه في المسند معلقا عليه لذلك يقول مثلا عن الحاكم قال الحاكم أبو عبد الله وهكذا المهم أن ما تفرد به صاحب الفردوس يقال ضعيف كقاعدة أغلبية وليس قاعدة عامة ، نعم .

السائل : لعل هذه يعني هذه ورد عليه من القاعدة التي يذكرها ابن الجوزي أن كل حديث ليس في الأصول من هذا الباب والله أعلم .

الشيخ : ليس على إطلاقه .

السائل : عند التطبيق لا تكون دقيقة مائة في المائة الشيء العملي فيه هو النظري بظل الكلام عند التطبيق يمكن يختلف .

الشيخ : لا هو الحقيقة كما قلنا آنفا ما فيه قاعدة مطردة على نفس علم الأصول ، العام يظل على عمومه حتى يأتي ما يخصصه ، - ما شاء الله ... سمعت هذا الجواب ما حمدت الله على أن هداك الله إلى الابتعاد عن الكذب على رسول الله .

السائل : قلت لك دعوت لك بخير.

الشيخ : ... تدعي لي

السائل : ... هذا الحديث الذي تقصده .

الشيخ : أي نعم ، المؤمن أنا اكثر ما خشيت أنه هو يقرؤه أن المؤمن كيس ، أي نعم الشاهد ...

السائل : الكيس من دان نفسه .

الشيخ : (**الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني**) هذا ضعيف ، إياك أنك تذكره .

السائل : ...

الشيخ : لكن نحن ذكرنا الحديث (**المؤمن كيس فطن**) بمناسبة ... جالس وسط الحلقة خشيت أنك تحتج علي بحديث آخر يشبه الحديث هذا ، وهو (**ملعون من جلس وسط الحلقة**) .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله . هكذا ...

الشيخ : تريح بالك منه مثل ما ريحنا بالنا من ذاك هذا ضعيف ، ...

السائل : يا إخوة تقربوا قليلا لأجل الصوت .

السائل : أخاف أكون في وسط الحلقة وما أريد الحديث الضعيف ينطبق علي .

الشيخ : يعني الذي فهمت من كلامك أنك ... هذا مفعوله .

السائل : ... حتى الشباب يكونوا في الصورة ... ضعيف ... بالنسبة لموضوع هجر المسلم كنا حكينا أنا والأستاذ على التلفون ثم أجلنا البحث في الموضوع ، طبعا يعني معروف الأحاديث الواردة في هجر المسلم ويستدل به حق المسلم على المسلم نريد الاستاذ يحكي لنا في هذا الموضوع ... نحن بشر

الشيخ : لا شك أن موضوع الهجر فيه دقة تشبه الدقة في موضوع الغيبة فالجامع بين الامرين كما أنه لا يجوز الهجر من المسلم للمسلم كذلك لا يجوز للمسلم أن يستغيب المسلم وكما أن الغيبة المحرمة باستثناء معروف الشرع كذلك في الهجر استثناء في الشرع فهجر المسلم لأجل سبب شرعي يجوز فقط ثلاثة أيام وما وراء ذلك فهو حرام في الحديث المعروف في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال : (**لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا عن هذا وهذا عن هذا وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام**) ، ففي هذا الحديث بيان تحريم الهجر مع الترخيص بالهجر في هذه الأيام الثلاثة أو الليالي الثلاث وهذا في الواقع من ضعف الإنسان الذي خلق الله عز وجل ووصفه بقوله : ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) ، ربنا عز وجل تلطف به فأباح له الترويح عن غيظ نفسه بنسبة لأخ له مسلم هجره فلا يجوز له ، أو يجوز له أن يهجره

هذه الثلاثة أيام ثم ينتهي الأمر فإذا ما زاد على ذلك يصبح الهجر محرما بنص هذا الحديث الذي قال في أوله (**لا يحل**) أي يحرم ، أما المستثنى منه كما أشرنا إلى المستثنى من الغيبة المحرمة فليس ذلك إلا إذا كان الباعث على الهجر هو تربية المهجور وصرفه عما قد يكون واقعا فيه من المخالفة الشرعية فإذا هجره المسلم لهذا الغرض كما هو ظاهر غرض إصلاحي لنفس هذا المهجور جاز وإلا لم يجز ويعود الحكم الأصل وهو أنه حرام بعد ثلاثة أيام وكثيرا ما يقع بين الناس بأن يهجر المسلم أخاه لأمور مادية وليس لقصد شرعي تربوي لنفس المهجور فيتوهم ذاك الهاجر أنه في حالة هجره لذلك الأخ المسلم هو ممن يحسن صنعا والواقع أنه لم يهجره لأن ذلك الرجل يركب أمرا أو معصية هو مستمر عليها وملازم لها وإنما من باب إرواء غيظ قلبه ولذلك مسألة هجره المسلم لأخيه المسلم الهجر الشرعي هو من أدق الأمور التي يجب على المسلم أن يكون حريا أشد الحذر من أن يتورط فيقع فيه ويخالف الحديث السابق المحرم للهجر وهو لا يدري ولا يشعر .

السائل : يعني أستاذنا في الموضوع نفس الغيبة النية هي التي تحدد الجواز وعدمه.

الشيخ : نعم فقط النية بلا شك مرجع الأعمال كلها إلى النيات لكن الذي أردت أن ألفت النظر إليه أن الإنسان ينتبه لنفسه فلا يهجر أخاه لسبب دنيوي محض فيصور له بأنه إنما هو هجره بنية تأديبه وقد يكذب الإنسان مثلا ويفتري فرية فيهجره وليس هذا الكذب أو هذا الافتراء هو من قبيل ذلك المهجور وإنما على الإنسان أن ينصحه وأن يذكره بتحريم ما فعل وإلا إذا فتح باب هجر المسلم لأخيه المسلم بمجرد أنه ارتكب خطأ هذا معناه أنه يجب على المسلمين أن يتهاجروا وأن يتقاطعوا وأن يتدابروا وأن لا يكونوا إخوانا كما وصفهم الله تبارك وتعالى هذا الذي أردت أن ألفت النظر إليه .

السائل : وبعد هذا الدين النصيحة .

السائل : إذا ما تحقق الغرض من التأديب من يقرر أن التأديب قد حصل ؟

الشيخ : إذا ظهر من الرجل المهجور التوبة والإنابة أو على الأقل الاعتذار عما فعل .. فليس لنا أكثر من ذلك ؟

السائل : يعني إذا أصر الهاجر رغم توبة المهجور ما دور المسلمين الآخرين في هذا الأمر ؟

الشيخ : بعد أن تاب .

السائل : نعم تاب الرجل عن خطئه والهاجر ما زال على هجره ومصر عليه فهل هناك دور للأقارب والأصحاب والأهل ؟

الشيخ : يعني أفهم من سؤالك والله أعلم أن شعور الآخرين ليس بالنسبة للمهجور بل بالنسبة للهاجر هل

ينقلب الأمر فيهجر الهاجر ؟

السائل : لا يعني ... المهجور اعترف وأناب واعترف بخطئه ولكن الهاجر أصر ... فهل هناك واجب على من يعلم بهذا الأمر أن نعود على الهاجر وننبهه ؟

الشيخ : أنا قلت ذلك ولذلك أنا قلبت ... أما قضية أنه نصيحة فقد نطق بها الشيخ الخطيب ، أن (**الدين النصيحة**) ، وكان هذا كثيرا في وجوه التناصح فإذا كان المهجور قد تاب وأناب واستمر الهاجر في هجره له فهو مخطئ لا نقول نحن الآن لقلب الدور كما علقت يعني مازحا آنفا تنقلب القضية إلى أن يهجر الهاجر لكنه ينبه أنه انتهى دورك الآن .

السائل : وإذا ما حاول المهجور مرة واثنين وثلاث وبقي الهاجر وأصر هل هناك شيء مطلوب منه ؟

الشيخ : عفوا ، المهجور فعل ماذا ؟

السائل : حاول أكثر من مرة أن يسلم عليه رفض وأصر ... يسلم أمره يعني يسقط دوره بمجرد أنه يحاول مرة واثنين وثلاثة أم يستمر طول العمر يحاول ... ؟

الشيخ : ... تتكلم على المهجور ؟

السائل : المهجور حاول أنه يصلح ذات البين مرة أخرى ، ومرة واثنين وثلاث وذاك مصر على موقفه ، فهل المهجور يكتفي بمحاولة واثنين وثلاثة أو طول العمر يحاول يقرب إليه ؟

الشيخ : لا هذا ليس معقولا ، ... الآن فهمت سؤالك انتهى واجبه وتنقلب القضية على الهاجر فيكون هو آثما في الهجر ولذلك قلنا إنه ينصح لأنه لا يجب على المهجور أكثر مما ذكرته آنفا إلا إذا كان هناك مثلا هناك حقوق مالية مثلا وهذا المهجور لا يؤدي هذه الحقوق .

السائل : ...

الشيخ : ولذلك أنت ما تقصد هذا ، انتهى الدور .

السائل : يتفرع عن هذا السؤال سؤال آخر قد يكون الهاجر حقيقة كمان ما قصد الأمر على نفسه يعني عمه إلى الأهل أولاده ومنعه الحديث مع الآخر ومع أولاده وما شابه ...

الشيخ : وقد تبين للجميع أن الرجل قد تاب وأناب .

السائل : نعم .

الشيخ : نفس الكلام لا يجوز لهؤلاء أن يستمروا في ذلك .

السائل : طيب ، انسحاب ... قوية بين اثنين فحتى لو الآخر المهجور مات فرضا يعني ... أولاده وعلما أن كل

إنسان مكلفا بذاته في فيه قضية بين شخصين اثنين ؟

الشيخ : يعني تقصد يا أبا يحيي أن المهجور له أولاد فهجروا أيضا

السائل : بسببه نعم .

الشيخ : بسببه ، هذا لا يجوز لأنه ((**ولا تزروا وازرة وزر أخرى**)) .

السائل : طيب الرواية عن سيدنا عثمان رضي الله عنه مع عمار بن ياسر ، عندما عمار حمل إلى الخليفة رأي المسلمين بتقريبه أقاربه وتوليتهم المناصب يقال إن عثمان هجم عليه حتى ... وبعد هذا عمار حلف ألا ...

السائل : في الأحاديث الكثيرة ، الأحاديث التي تبيح وتجيز للمسلم الهجر .

الشيخ : الهجر واقع بين الصحابة ((**وعلى الثلاثة الذين خلفوا ...**)) ، حيث هجروا خمسين يوما .

السائل : هذا الدليل على أساس ينطبق على المسلمين بشكل عام ، ... لكن في غيره كذلك فيه دليل آخر يوضح لأن هذا الدليل .

الشيخ : أخي قولك _ أبا عبد الله _ في دليل آخر هذا ما هو الأسلوب العلمي الذي ينبغي أن يسلكه طالب العلم هذا ...

السائل : بدنا الأمور تتوضح في هناك أدلة كثيرة واضحة في النهي أما ذاك ... فإن كان أكثر توضح ؟

الشيخ : أقول لك إنه فيه غير الآية هذا كما يقول وهذا يقع كثيرا معنا خاصة أنه ... في غير الحديث أنا ... وإذا ذكرت مسألة لازم آتي فيها بحديثين ثلاثة هذا لا يتصور المهم إذا كان ثبت في الشرع جواز الهجر في القرآن الكريم ما ينبغي أن يقال حينذاك في غير هذا الدليل لماذا لأن هذا السؤال يشعر الحاضرين بأن هذا الدليل غير كاف ، ولذلك نحن ذكرنا دليلا آخر هذا تنبيه جانبي ما له علاقة بالموضوع فقط لتذكير بإحسان السؤال ، وحسن السؤال نصف العلم كما يقال قديما بعد هذا أقول لقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم هجر نساءه شهرا وأنا أخشى ما أخشى أنه يأتي سؤال من طرف ثان أنه كما أنه في هذا الحديث لأن هذا الحديث له علاقة النساء بالرجل

السائل : نريد في ....

الشيخ : لا نحن هذا الذي خشيناه ... ما الجواب الآن ، المقصود من الهجر الأول المنصوص عليه في القرآن والمقصود من الهجر الثاني المنصوص عليه في الأحاديث النبوية سؤال لشحذ الأذهان هل هو أمر تعبدي محض غير معقول المعنى أم هو معقول المعنى ؟

السائل : معقول المعنى .

الشيخ : معقول المعنى إذن جاء نص وحكمه معقول المعنى ليس تعبديا حينئذ نقف عند هذا النص ولا نتعداه إلى غيره ، فنحن الآن أمام نصين لماذا الرسول عليه السلام أمر أصحابه الكرام يقاطعوا أصحابه الثلاثة الذين خلفوا لاشك الجواب تأديبا لماذا الرسول هجر نساءه تأديبا حينئذ نقول لماذا هجر زيد عمرا إذا كان على نفس الوتيرة فيه دليل من القرآن والسنة الصحيحة لكن الفرق بلا شك وهذا واضح جدا هذا ليس هجر وما نذهب بعيدا بكم ليس هجر الألباني لزيد وبكر وعمرو كهجر أولئك الناس الصحابة الذي أمروا مباشرة بمقاطعة أولئك الثلاثة الذين خلفوا فالأولى والأولى ليس كهجر الرسول نساءه لأنه معصوم لكن المهم أن يكون هذا الهاجر وهو الألباني يهجر تأديبا لمن ؟ للمهجور فهنا إن أصاب في ذلك فهو مأجور وقدوته الكتاب والسنة وإن أخطأ وكان هناك مجال لأحد أن يدل على وجه الخطأ فنحن نرحب بذاك ونقول يا أبا بلال رحم الله امرأ أهدى إلي عيوبي .

السائل : ... ابن عمر لما نهى الرجل عن الخذف فقال لو عدت ...

الشيخ : يا أبا عبد الله ، هنا وليس هناك ، الشيخ علي يذكرنا بحديث وهو أن عبد الله بن عمر الخطاب روى يوما حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (**ائذنوا للنساء بالخروج إلى المساجد بالليل**) فقال أحد أولاده : " والله لا نسمح لهن بالخروج " قال الوالد لولده : " أقول لك قال رسول الله كذا وكذا وتقول أفعل والله ما كلمتك أبدا " ... قال أقول لك قال رسول الله وأنت تقول عكس ما قال رسول الله ، والله ما أكلمك أبدا وما كلمه حتى مات والحديث في صحيح مسلم ما هو قصد ابن عمر ؟ تأديبه .

السائل : فيه حديث آخر ...

الشيخ : ... إن شاء الله يكون حديثك مثل حديثه قوي ما يكون مثل حديث ...

السائل : قال واحد من الصحابة ... يخبر عن الخذف اسمه ... عبد الله بن مغفل فجاء له صحابي آخر قال له (**إن رسول الله نهى عن الخذف**) فوجد هذا الصحابي ايضا يعمل عمله فقال له : " أنا قلت لك إن رسول الله نهى وأنت لا تزال تصيد بهذا ... " فقال له : " إني لا أكلمك أبدا "

السائل : ... والله لا يظلني سقف معك

السائل : كيف نجمع هذا مع حديث رسول الله الذي نهى أكثر من ثلاثة أيام ؟

الشيخ : سامحك الله ، سامحك الله من شأن ... يا حبيبي نقول الهجر المحرم هو الهجر الدنيوي ، لإرواء غليل النفس ضد هذا ... أما الهجر المشروع فهو لغاية تربوية والآن سؤالك غير وارد .

السائل : الآن تربية عبد الله بن عمر ولده .

الشيخ : الوالد المربي لابنه .

السائل : يعني تعتقد أن ابنه صحابي من صحابة رسول الله ما يعني ما ارتدع وجعله ...

الشيخ : هذه قضية أخرى ، وترجع وتسلم على صاحبنا أبي بلال هنا هذه قضية أخرى ، عبد الله بن عمر لماذا هجر ابنه وما كلمه حتى مات تأديبا على موقفه الخاطئ تجاه حديث الرسول عليه السلام أما قضية تاب أو لم يتب هذه ما دخلها في الموضوع نحن يهمنا نعرف لماذا هجر عبد الله ولده هل هو لإرواء غيظ نفسه أو انتقام لحديث نبيه وانتصارا لحديث نبيه هذا بلا شك فإذا هذا الفرق بين الهجر المشروع والهجر غير المشروع يعني الاثنين يتخاصم بعضهم مع بعض وهذا كثيرا ما يقع لأمر دنيوي فكما قلنا في الشرح على الحديث والتعليق عليه ربنا سمح انه الاثنان هؤلاء يتهاجران ثلاثة أيام وبعد هذا خيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام ما فيه هنا هجر لله ، الهجر لله يستمر إلا إذا ظهر جليا كما قلنا أيضا في تمام الحديث السابق أن المهجور تاب وأناب إلى الله مثلا إنسان لا يصلي فهجره أخوه أو صديقه أو حبيبه إلى آخره و يبين له سبب الهجر ما يخليها على النائم لأنك أنت ما تصلي ... مضى مدة طويلة قصيرة ما يهم بدأ الرجل يصلي لله عز وجل ذهب السبب الذي من أجله كان الهجر وهكذا .

السائل : ...

الشيخ : نعرف الإجابة في الحديث فقط

الشيخ : كما يفعل بعض الناس معي من المجادلين بالباطل مرة في دمشق والشيء بالشيء يذكر في فائدة فيها علم ، جاءني إلى الدكان رجل ... عرفت فيما بعد بأنه كان ضابطا في الجيش التركي اسمه نجم الدين بيك ، أعطاني ساعة قال لي انظر فيها شكا منها ومن تصليحها عند ساعتيين كثيرين وما نجح وأنا قمت أفحصها يبدأ يمزح ويقول أنتم طيبون وكذا ... إلخ وأنا يومئذ شاب لحيتي متفرقة صغيرة قلت له يا أخي أنت ما عاملتنا ولا مرة فهذه تزكية وهذا ثناء يعني فيه تسرع قال لا المسلم له نظرة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (**اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله**) ، وقلت له يومئذ أذكر جيدا لا تغرك هذه - اللحية - إلا بعد ما تجربنا قال لا وأعطاني الجواب قلت له هذا الحديث ضعيف ، وأنا بالنسبة له طفل وتعجب من هذه الكلمة

السائل : يمكن في حياته ما سمع بهذه الكلمة ؟

الشيخ : والله صدق مع الأسف ضعيف كيف أنت تقول أنت ضعيف نحن قرأناه في الأمس القريب على الشيخ في الرسالة القشيرية قلت أنا في نفسي ما شاء الله ... الرسالة القشيرية عبارة عن رسالة في آداب الصوفية يعني ،

لكن الفرق الحقيقة القشيري هذا يذكر الأحاديث بالأسانيد خلافا للمتأخرين من الصوفية ، أنا أصررت على موقفي بدأ يقول لك أنت درست على من على الشيخ علي الدقل ، الشيخ علي الدقل يومئذ واصل صيته إلى السماء عند الناس لأنه شيخ الطريقة التيجانية قلت له لا ...

السائل : يعرف هذا المنهج يقول هذا الحديث ضعيف ، صحيح .

الشيخ : الذي عارفه هو لكن أليس رآني ... بعض العلماء يقولون علمه أكبر من عقله والعكس يقولوا أحيانا عقله أكبر من علمه وهكذا ،وأنا شاب في علمي أكبر من سني على من قرأت على الشيخ علي الدقل ؟ لا إذن على الشيخ بدر الدين الحسيني هذا كان محدث الزمان في دمشق الشام قلت لا ، ما كان يدخل في عقله أنه أنا احكي شيئا لا من هنا ولا من هنا المهم نهاية المطاف قال لي إن شاء الله أريد آتي لك بسند الحديث ، فاتفقنا عليه أنه تجلس الساعة عندي أسبوعا ثم يأخذها إن شاء الله بعد يومين ثلاثة وأنا في الدكان كان دكاننا واجهته غربية في الصيف لما تظلم الشمس عليها تصير حارة فأنزل الحديد وأخلي قليلا فإذا أحد عنده غرض عندي أعطيه اياه ما حسست إلا ورقة صارت في حضني راح ذاك رمى الورقة ومشي فتحت الورقة وإذا هو فعلا ناقلا الحديث من الرسالة القشيرية بالسند يقول حدثنا فلان حدثنا فلان إلى آخره قلت في نفسي ليته وقف هنا حتى أعطيه الجواب ، جاء ميعاد أخذ الساعة السلام عليكم وعليكم السلام صلحت الساعة نعم تفضل قال لي قرأت الورقة قلت له نعم ، قال ... قلت رأيت أن المؤلف يقول ضعيف كما قلت لك قال لي لا ما فيه شيء من هذا قلت بلى قال يا أخي أنا نقلت الحديث بخطي قلت نعم لكن أنت يبدو أنك ما أنت دارس علم الحديث قال كيف يعني قلت انظر ماذا يقول حدثني فلان إلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**اتقوا فراسة المؤمن** ...) إلى آخره ، كتبت له على كفي ... يومئذ ما كانت هذه الأقلام حبر ناشف كان يسمونه كوبية ، وهذه الكوبية تكتب فاتحا لكن إذا ضغطناها تعمل هيك كتبت له العوفي شرطتين يعني يساوي عند علماء الحديث ضعيف ازداد الرجل دهشة على الدهشة السابقة الشاهد ذهبت أيام وجاءت أيام انتقلت أنا من دكان والدي إلى دكاني الخاصة وإذا فوجئت بمجيئه هو عند سنتان والشيخ اسمه محمد الديراني هذا الشيخ محمد الديراني مع الأسف الشديد مصداقا لقوله عليه السلام : (**إن الله لا ينتزع العلم انتزاعا من صدور العلماء** ...) ، هذا كان يدرس الحديث تحت القبة بالمسجد الأموي هذه من يدرس فيها كبار العلماء من جملتهم الشيخ بدر الدين الحسيني وهذا من تلامذته ، ورث عنه وكان يدرس هناك الحديث وانظر معنى دراسة الحديث يلقي الحديث بالسند والمتن ولا هو فاهم ما معناه ... مثل ما بينا لهذا قلنا له إن عطية العوفي ضعيف ففاجأني بمجيئه بعد سنتين مع هذا الشيخ محمد الديراني وسبحان الله يعني تقادير الله عجيبة

جدا يوم الجمعة وعادتي يوم الجمعة افتح الدكان ما اشتغل لكن أفتح الدكان لتلقي الزبائن الذي يريد أن يأخذ ساعة أو يحط ساعة الآن الدكان على طريق عام ... يمرون عليه فلاحون من الغوطة ... وفي ذلك اليوم فقط إذا جاء زبون يريد يأخذ ساعته لكن ما اشتغل كنت أنا أقرأ في الترغيب والترهيب نفس النسخة التي موجودة عندي وقسمناها إلى صحيح وضعيف إلى آخره لما دخل الشيخ ومعه نجم الدين بيك قمت إليهما واستقبلتهما وهذا نادر ما أفعله وأجلستهما .

السائل : هو معروف عندكم من قبل .

الشيخ : نعم اعرفه شكلا ، الشاهد ما كاد أن يجلسا إلا نجم الدين بيك رأسا يوجه السؤال - يعني خطة مرسومة - قال هل صحيح يا شيخ أن حديث : **(اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله)** حديث ضعيف قال لا هذا حديث صحيح رواه أبو داود وفلان وفلان كان تخريجي روايته صحيحة ما أخطأ وهذا الدليل أنه يحفظ في المتون والتخاريج لكن أنا قلت هذا جواب عا لم من الحديث هو يسأله حديث صحيح حديث ضعيف قال لا رواه فلان نحن نقول بلغتنا والنعم رواه فلان ... وما قال له رواه البخاري ومسلم قال رواه أبو داود وفلان وفلان ... فكان المفروض أنه لابد وأن يذكر الرواة أن ينهيه بسند صحيح بسند حسن ولم أسمع شيئا من هذا الكلام حكمت رأسا إنه الرجل فارغ ما عنده علم كيف أتصرف معه رأسا اشتغل الكمبيوتر الإلهي أريد أن أعطيه حديث ما له أصل وأسأله هكذا افترضته وهكذا الشاهد خرب لي الشغلة خرب لي مخططي ... قبل هذا لما ذكر لي أنه رواه فلان وفلان قلت له يا شيخ بس هؤلاء رووه من طريق عطية العوفي ، عطية العوفي ضعيف عند علماء الحديث شو أجابني قال لو كان ضعيفا ما ذكره الفقهاء هذه ... تحتاج الى مخ أريد أن أذكر له حديثا ذكره الفقهاء ما هو رأيه عنده إذا كان عن علم يقول ما له أصل وهذا ذكروه الفقهاء إذن ... ماله قيمة ما له أصل جعل له اصلا مثل ما نقول كنا تحت المطر صرنا تحت الميزراب خطر في بالي حينئذ حديث مشهور : **(الكلام المباح في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب)** ، قلت له يا أستاذ ما هو رأيك في هذا الحديث قال الحديث ثابت ، الله أكبر يقينا إن أحسنا الظن فهو مخطئ وإن أسأنا الظن فهو كذاب قلت له متابعا النفس معه في المناقشة قلت له من رواه ؟ كما أنه زاد في الجواب ضغثا على ابالة كما يقال قال رواه الامام أحمد كذاب كمان الإمام أحمد ما عنده خبر هذا من هذه النوعية ، الشاهد رواه الإمام أحمد ، مسند الإمام أحمد تعرفون جميعا في ستة مجلدات فيه أربعون ألفا حديث مع المكررات مع تصفية المكررات ثلاثون ألفا حديث هذا الشيخ الذي يحكي الكلام هذا يعني قرأ مسند الإمام أحمد كله ان كان قرأه كما يقولون على البركة قلت له أنت قرأت المسند قال لا قلت له إذن من الذي عزاه للإمام أحمد - الله يريد أن يفضحه -

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 160

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-160

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم حلق المرأة لحيتها إن نبتت لها.؟ (00:00:35)

2 - هل الزواج بين العيدين مكروه.؟ (00:01:47)

3 - ما حكم إرسال رسالة لتعزية شخص.؟ (00:02:20)

4 - هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى و هو حاسر الرأس أو أنه عليه الصلاة والسلام صلى بالعمامة دون القلنسوة.؟ (00:03:00)

5 - هل يجوز دخول المسجد للحائض وتجلس دون أن تصلي تحية المسجد.؟ (00:06:15)

6 - هل الدم الخارج من المرأة بعد سقوط جنينها دم نفاس.؟ (00:09:13)

7 - رجل متزوج سكن مع إخوته الغير الملتزمين فهل يجوز له في هذه الحالة أن يحصل على سكن عن طريق صندوق الإدخار الربوي.؟ (00:10:00)

8 - هل تجوز سرقة كتب وقف من شخص أخفاها لكي لا يستفيد منها أحد.؟ (00:11:04)

9 - هل يجوز نشر الصور في الجرائد من أجل الحصول على العمل.؟ (00:13:51)

10 - هل استشارة الوالد للزواج واجب.؟ (00:16:59)

11 - بيان ضعف حديث (ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد) . (00:17:27)

12 - هل يجوز للزوج أن يترك زوجه تخرج للتدريس في مكان غير مختلط .؟ (00:18:30)

13 - هل تقبل صلاة المسبل.؟ (00:25:50)

14 - ما حكم الصلاة خلف إمام مسبل إزاره.؟ (00:29:46)

15 - هل يجوز دخول الحمام بِرُقَعات فيها ذكر.؟ وهل يجوز السفر بالمصحف إلى بلاد الكفر.؟ (00:31:04)

16 - هل يجوز تأمير شخص على جماعة في بيت.؟ (00:38:37)

17 - سئل عن صلاة التسابيح.؟ (00:45:38)

18 - هل ثبت عن نساء النبي صلى الله عليه و سلم أنهن كن يأخذن من شعورهن.؟ (00:57:11)

19 - هل يجوز دفن أو تشييع جنازة أهل الكتاب في مقابرهم .؟ (01:02:43)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : تفضل بس ارفع صوتك.

السائل : امرأة خرج لها لحية, أو نبت في وجهها شعر ...

الشيخ : صحة وعافية, صحة وعافية.

السائل : يعني لا تزيله؟

الشيخ : صحة وعافية.

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم كيف حالك شيخنا؟

الشيخ : وعليكم السلام, الحمد لله بخير.

السائل : أستاذنا سؤال لو سمحت

الشيخ : ارفع صوتك . تفضل

السائل : بعض النساء يطلع عليهم شعر مثل اللحية.

الشيخ : قبل قليل سأل السائل, الآن سأل السائل.

السائل : حول هذا السؤال.

الشيخ : نعم.

السائل : ما الإجابة؟

الشيخ : مجتمعين الظاهر أنتم؟

السائل : لا والله ما أدري.

الشيخ : الآن قبل دقيقة.

السائل : الله شو كان الإجابة؟

الشيخ : الإجابة ما يجوز, قلنا له فيها العافية.

السائل : حتى لو كان الشعر طويل.

الشيخ : حتى إن كان أطول من لحيتك إن كان لك لحية.

السائل : طيب يا شيخ في مسألة الزواج ما بين العيدين جائزة؟

الشيخ : ما فهمت ماله عيد الفطر؟

السائل : الزواج بين العيدين الفطر والأضحى يقولون مكروه؟

الشيخ : لا ليس مكروه.

السائل : يعني ما فيه شيء؟

الشيخ : لا.

السائل : طيب يا شيخنا بالنسبة للتعزية, هل تكون التعزية بالرسائل بدل أن يذهب الشخص لعزاء شخص؟

الشيخ : ما فهمت يعزي شخصا بإيش؟

السائل : بكتاب أو برسالة, يعني يبعث له رسالة فيعزيه فيها.

الشيخ : لماذا ما يروح يعزيه في متجره في محله في جامعه؟

السائل : نفرض إذا كان في مكان بعيد مثل السعودية.

الشيخ : إذا افترضت هيك عزيه بالكتاب والرسالة.

السائل : بعض الإخوة يصلي بالناس باستمرار بدون عمامة, ويقول إن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى بالناس بدون عمامة ومتخذ هذا الفعل عادة؟

الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم بالناس إماما بدون إيش؟

السائل : عمامة.

الشيخ : يمكن أنت تقصد أنه بقول ذاك الشخص صلى بدون غطاء رأس يعني مش بدون عمامة؟

السائل : غطاء الرأس, والله أنا هيك ...

الشيخ : أنت شو تقصد وهو شو بيقصد؟

السائل : يعني اللي يحطها على رأسه سواء طاقية أو حطة أو أي شيء.

الشيخ : الطاقية الله يهديه أنت وإياه ليس اسمها عمامة. فما هو سؤالك؟

السائل : صلى بدون غطاء رأسه بالمرة.

الشيخ : هاه قلت لك تقصد هيك, ما قلت لي نعم, لفيت ودرت وقلت عمامة أو طاقية؟

السائل : سامحني يا شيخ.

الشيخ : سامحكم الله على تضييعكم لوقتنا, الرسول عليه السلام ما نقل عنه إلا في حديث ضعيف لا تقوم به حجة أنه صلى والقلنسوة التي هي الطاقية أمامه سترة, وهذا حديث ضعيف لا تقوم به حجة, أما أنه صلى بطاقية أو قلنسوة وليس عليها عمامة فهذا ممكن لأنه هذه عادة الرسول عليه السلام, فكان يلبس ما تيسر له, تارة طاقية بدون عمامة, تارة عمامة بدون طاقية, تارة عمامة على قلنسوة وهكذا, فالأمر فيه يسر, ولكن ليس فيه تصنع وليس فيه تكلف, اللي يتيسر يلبسه على رأسه, لكن لم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام أن يمشي في الطرقات حاسر الرأس, وبالتالي لم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام أن يصلي حاسر الرأس, واضح.

السائل : نعم واضح.

الشيخ : طيب غيره شو عندك؟

السائل : طيب هذا الرجل اللي يصلي حاسر الرأس ومتخذها عادة هل في هذا شيء؟

الشيخ : مكروه خلاف السنة.

الشيخ : أهلا أهلا تفضل عجل عجل.

السائل : المرأة الحائض, سامعني.

الشيخ : المرأة الحائض ما بالها؟

السائل : أجاز لها النبي صلى الله عليه وسلم أن تدخل المسجد غير ألا تطوف بالبيت؟

الشيخ : أيوه.

السائل : هل تصلي تحية المسجد أم تجلس في المسجد؟

الشيخ : تجلس بدون صلاة, لا يجوز لها أن تصلي, تجلس في المسجد دون أن تصلي.

السائل : دون أن تصلي, لكن إيش الدليل في هذا يا شيخ؟

الشيخ : الدليل ما ذكرته من الحديث وهو في صحيح البخاري: (**اصنعي ما يصنعه الحاج غير ألا تطوفي ولا تصلي**) فماذا يصنع الحاج؟ يدخل المسجد ويصلي ويطوف ويقرأ ويجلس كل ذلك مما أباحه الرسول لها, ولكنه استثنى من الإباحة الصلاة والطواف في البيت.

السائل : يعني في هذا الحديث النبوي الشريف لا يجوز لها أن تصلي؟

الشيخ : أيوه, وهناك أحاديث أخرى في أن المرأة لا تصلي ولا تصوم ولكنها تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة.

السائل : سؤال ثان ...

الشيخ : صوتك ذهب. اجعلوا الهاتف واحدا

السائل : بالنسبة للمرأة إذا أسقطت فهل يعتبر الدم الذي ينزل منها دم نفاس أم لا؟

الشيخ : طبعا هو دم نفاس, هو دم نفاس, ولا تطهر حتى ترى القصة البيضاء.

السائل : إذا يعتبر دم نفاس؟

الشيخ : أيوه .نعم الو

السائل : يسأل أحد الإخوة عنده شقة فيها ثلاث غرف ويسكن معه إخوته, وكل واحد متزوج وله أبناء, وأحد الإخوة سكير, فهل يجوز له في هذه الحالة أن يحصل على سكن بطريق صندوق الادخار وهو ربوي؟

الشيخ : لا يجوز.

السائل : حتى للضرورة؟

الشيخ : لا يجوز.

الشيخ : نعود لأصل المسألة القدر نعم.

السائل : السلام عليكم ورحمه الله وبركاته.

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمه الله وبركاته ومغفرته.

السائل : كيف حال شيخنا

الشيخ : احمد الله اليك كيف أنت عساك طيب

السائل : الحمد لله بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائل : ونفعنا بعلمك .

الشيخ : الله يحفظك.

السائل : فضيلة الشيخ سؤال يوجد إمام مسجد ...

الشيخ : أين؟

السائل : في مصر. عنده كتب وضعها في مكان في شوال فقال إنها علي عهدة, ومنع الناس من الانتفاع منها,

وفيها تفاسير وفيها كتب نافعة, فهل يجوز سرقتها؟

الشيخ : وينقلها إلى أين؟

السائل : ينقلها بعيدا عن الأيادي والانتفاع بها.

الشيخ : سمعتني, ما أسألك؟

السائل : نعم.

الشيخ : أقول لك ما أقول يسرقها, لكن أقول ينقلها إلى أين, إلى جيبه إلى داره؟

السائل : في نفس المكان.

الشيخ : كيف في نفس المكان؟.

السائل : في المنزل.

الشيخ : إذا كيف تسأل يسرقها وهو ينقلها إلى المسجد؟.

السائل : يجوز أنا أسرقها منه وأنتفع منها؟

الشيخ : أنا أقول لك إلى أين يسرقها ويضعها أين؟.

السائل : في شوال.

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله. والشوال يحمله إلى أين؟

السائل : في المنزل قريب من المسجد وقد أبعدها على أيدي الناس التي تنتفع بهذه الكتب.

الشيخ : يا أخي وضعها أين الله يهديك؟

السائل : وضعها في بيته.

الشيخ : هذا ما أقوله لك.

السائل : وضعها في بيته.

الشيخ : لماذا وضعها في بيته؟

السائل : على أنها عهدة عليه.

الشيخ : يعني أنت تعني أن هذه الكتب لا ينتفع بها رواد المسجد؟

السائل : أيوه نعم.

الشيخ : طيب ألا يوجد مسجد آخر ينتفعون به؟

السائل : نعم يوجد مسجد آخر ينتفعون به.

الشيخ : يوجد أو لا يوجد؟

السائل : يوجد.

الشيخ : إذا السرقة حرام كالأصل, واضح؟

السائل : واضح.

الشيخ : طيب عنك شيء آخر؟

السائل : هل يجوز نشر الصور في الجرائد اليومية؟

الشيخ : هل يجوز إيش؟

السائل : نشر الصور.

السائل : أيوه في الجرائد اليومية.

الشيخ : وهؤلاء اللي يطبعوا الجرائد, يعني فكرك يحللون ويحرمون حتى تسأل يجوز أو لا يجوز؟

السائل : نحن ما لنا دعوة بهم نحن نسأل بأنفسنا نحن.

الشيخ : أنت بتقول نشر, إذا أنت تعني هل يجوز شراء الجرائد؟ أنت تعني هل يجوز شراء الجريدة؟

السائل : لا أعني شراء الجريدة.

الشيخ : إذن ماذا تعني؟

السائل : أعني مسابقة معينة فلتكن حفظ القرآن الكريم, فطلبوا مني صورة شخصية ينشروها في الجريدة الرسمية من أجل نجاحي في هذه المسابقة, فهل يجوز نشر الصورة؟

الشيخ : يعني أنت تعني هل يجوز أن تعطيهم صورة لك لينشروها؟

السائل : نعم.

الشيخ : وين سؤالك, وين واقع أمرك؟ لا يجوز لا يجوز.

السائل : لا يجوز, وجزاكم الله خيرا.

الشيخ : وإياك, وأنت حينما تنجح, ماذا تقصد بالنجاح تقصد دار الدنيا أم الآخرة؟

السائل : الآخرة طبعا.

الشيخ : إن شاء الله, والسلام عليكم.

السائل : أنا أكلمك من الشونة الجنوبية, والأخ جمال عاوز يتكلم معك.

الشيخ : فليتفضل.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : كيف حالكم بخير

الشيخ : أحمد الله اليكم

السائل : كيف حالكم في سؤال لو سمحت

الشيخ : ماشي الحال صحة عجوز اتفضل

السائل : هل استشارة الوالد أو استئذان الوالد في مسألة الزواج واجبة؟

الشيخ : المستشير أعزب؟

السائل : نعم.

الشيخ : ما دخل الدنيا بعد؟

السائل : لسه.

الشيخ : لا, لا تحتاج إلى استشارة, لأن الزواج في اعتقادي فرض وليس سنة فقط.

السائل : لأنه إذا خشي على نفسه العنت.

الشيخ : أيوه, أيوه, خشي من باب أولى, لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول كما في الصحيحين: **(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج, فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج, ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)** فإذا كان الولد البار مستطيعا للزواج فعليه أن يطيع نبيه عليه الصلاة والسلام قبل أن يطيع أباه وأمه.

السائل : طيب استشارة الوالد قد تدخل في باب الاستحباب يعني يستشيره.

الشيخ : لا بأس, على كل حال الاستشارة خير.

كما قيل وقد روي حديثا ولا يصح إسنادا, ولكنها حكمة: " ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد " الاستشارة مفيدة وخاصة استشارة الوالدين, وقد يختاران لك صاحبة الدين والخلق, غيره.

السائل : جزاك الله عنا خيرا, ونتمنى أن تدعو لنا بالتوفيق.

الشيخ : أرجو لك ولنا التوفيق والسعادة في الدنيا والآخرة.

السائل : اللهم آمين, بارك الله فيك والسلام عليكم.

الشيخ : أهلا ومرحبا, وعليكم السلام ورحمة الله ومغفرته

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

السائل : عندي سؤال صغير لو سمحت.

الشيخ : كبره كبره حتى يكبر الأجر.

السائل : هل يجوز أن يسمح الرجل لزوجته أن تخرج للتدريس بلباس شرعي؟

الشيخ : السؤال هنا كامل, ماش, لكن ينقصه أين مكان التدريس وهل تخالط الرجال أو لا؟

السائل : لا تخالط الرجال.

الشيخ : لا تخالط؟

السائل : نعم.

الشيخ : يعني هي مدرسة بنات؟

السائل : نعم مدرسة بنات.

الشيخ : ولا يأتيهن الرجال؟

السائل : ولا يأتيهن الرجال.

الشيخ : إذا كان بهذه القيود فيجوز, ولكن المعاش كيف هو؟, معاشها راتبها؟

السائل : من الوزارة.

الشيخ : لا ليس هذا السؤال, راتبها من يتمتع به هي أم أنت أم هو؟

السائل : هي وزوجها.

الشيخ : هي وزوجها, وهل هي راضية؟

السائل : نعم راضية.

الشيخ : طيب لا بأس بذلك في هذه الشروط, لكن هل لها أولاد؟

السائل : لها أولاد.

الشيخ : من يقوم على شؤونهم؟

السائل : الوالد طبعا.

الشيخ : آه, هنا انعكست الآية, هنا انعكست الآية, الوالد وزير خارجية, والزوجة وزيرة الداخلية, الآن عكستم النظام الإلهي.

السائل : سبحان الله.

الشيخ : أنا خايف يأتي يوم يصير وزير الخارجية اللي هو الزوج ينفخ ويطبخ ويكنس, وهي تخرج وتعلم, وتصير هي وزيرة الخارجية.

السائل : وهو وزير الداخلية.

الشيخ : أيوه. هذا قلب للنظام الإلهي فلا يجوز, أما لو كان في أول الزواج أو كان قد ابتلي بالعقم, ولله في خلقه شؤون وحكم, وهي متحجبة وملتزمة ولا تخالط الرجال فينفع الله بها البنات, أما وهناك لها أولاد فيجب أن تقوم على تربية أولادها, ويجب على الرجل أن يحقق وزارته بأن يقوم بعمل خارج الدار, الدار للنساء وليست للرجال, ولذلك قال رب العالمين في القرآن الكريم: ((**وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**)) والآية فيها حكمان قد يتلازمان وقد ينفكان, فقد لا تخرج وتتبرج تبرج الجاهلية الأولى, ولكنها تخرج بدون ضرورة, أو بدون حاجة ملحة, فالأصل في المرأة كما يقول بعض العلماء الثابتين المحققين: " الأصل في النساء الجلوس وفي الرجال البروز " والآن تنعكس الآية في هذا السؤال الذي فيه بعض المواصفات الطيبة, فضلا عن واقع كثير من النساء اليوم, حيث يعملن في الدوائر والمعامل والمصانع, وهذا كله خلاف الشرع, إذا كنت تسأل عن نفسك وزوجك فأمرها أن تلزم دارك وأن تفتش عن عمل لك, وإن كنت تسأل عن صاحب لك فأنا أكلفك أن تبلغ ما سمعت وما علينا إلى البلاغ, والسلام عليكم.

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : الا اذا كان هناك استثناء ...

الهاتف رن

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله.

السائل : كيف شيخي.

الشيخ : أهلا دكتور.

السائل : أنا شفته للدكتور عصام وقال إنه إن شاء الله سيستفيد الشيخ.

الشيخ : أرجو الله يحسن نيتك الطيبة.

السائل : الله يكرمك.

الشيخ : الله يحفظك.

السائل : والأمور جيدة شيخي؟

الشيخ : وأنا شعرت بأثر مباشر بشيء من الراحة.

السائل : وإن شاء الله يوم الثلاثاء القادم رايح يصير تحسن أحسن.

الشيخ : جزاكم الله خيرا.

السائل : وإياكم يا شيخي.

الشيخ : وأرجو لسميك الخير, وأن يحافظ على الصلاة والطاعة.

السائل : الله يكرمك اللهم آمين.

الشيخ : وأنت لا تنس من متابعتك له بالتذكير والنصيحة, وأنا إذا وجدت فرصة سأسارع إلى ذلك إن شاء الله.

السائل : الله يكرمك يا سيدي, الله يكرمك ويعطيك الصحة.

الشيخ : الله يحفظك وشكرا يا دكتور.

السائل : شيخي لا تنسانا من الكتب اللي أتحفت بهم طاهر.

الشيخ : على عيني ورأسي, اهلا اهلا في أول فرصة إن شاء الله, والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السائل : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : ما شاء الله هذا طبيب عزيز مثله في الأطباء , في محافظته على دينة, عقيدته ونصحه للناس , لكن حكمة الله ليظل دولاب العلم دائرا وماشيا, إلى اليوم ما ينتهي علم الحديث أبدا, لذلك أنا أقول لعلمائنا وإخواننا الذين يطبعون كتبنا, هذا الكتاب بين يدي كنت أتحدث مع أخينا هذا, وهو يسمى بأحمد أبي ليلى, من إخواننا في الزرقاء, فبين يدي الأن المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة, أهيئه للطبعة الجديدة.

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل : الشيخ ناصر؟

الشيخ : نعم.

السائل : كيف حالك يا شيخ؟

الشيخ : أحمد الله إليك.

السائل : عساكم طيبون.

الشيخ : طيبك الله حيا وميتا.

السائل : نحن نكلمكم من السعودية يا شيخ, من منطقة الجبيل.

الشيخ : منطقة إيش؟

السائل : منطقة الجبيل.

الشيخ : الجبيل أين هذه؟ هل في الشرقية؟

السائل : نعم في المنطقة الشرقية.

الشيخ : أهلا ومرحبا.

السائل : أخوكم في الله محمد الهاجري.

الشيخ : محمد الهاجري.

السائل : عندي بعض الأسئلة أثابكم الله.

الشيخ : أهلا ومرحبا.

السائل : يا شيخ أحسن الله إليك, بالنسبة لحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه الذي رواه أبو داود على شرط مسلم, الذي فيه الرجل المسبل الذي قال له أعد وضوءك, بالنسبة للمسبل هل تقبل صلاته يا شيخ؟ وما صحة هذا الحديث؟

الشيخ : آه, قطعت علي استدراكي عليك, قطعت علي استدراكي الذي هممت به عليك.

السائل : الصحة .

الشيخ : أيوه, فكان ينبغي أن تسأل عن صحة الحديث قبل كل شيء, لأننا تعلمنا من أهل العلم, التأويل فرع التصحيح, إذا صح الحديث ينبغي أن نتفقه فيه وأن ننظر على ماذا يدل, أما إذا ثبت ضعفه فحينئذ يقال كما يقال في بعض البلاد, هذا الميت لا يستحق هذا العزاء؛ أي الحديث الضعيف لا ينبغي أن نشغل أنفسنا بالتفقه فيه, وإنما نستأصل الموضوع بالقول بأنه حديث ضعيف, فيه رجل مجهول, ولذلك يقولون المسبل إزاره هو آثم

أشد الإثم, كالذي يتختم بالذهب, لكن هو آثم وصلاته صحيحة, لأننا أيضا تعلمنا من أصول الفقه, أنه لا يجوز إبطال صلاة رجل مسلم جاء بأركانها وبشروطها لمجرد أنه ارتكب إثما محرما ...

وآخر سيئا صلى صلاة صحيحة ولكنه أتى بمأثم, كالذي يصلي ومرت أمامه امرأة فنظر إلى شيء من مفاتنها, فهو آثم, لكن ليس عندنا دليل في الشرع يلزمنا بل يجيز لنا أن نحكم على صلاته بالبطلان, لمجرد أنه ارتكب هذا الحرام.

خلاصة القول: الحديث ضعيف, والإسبال حرام, لكن لا دليل على بطلان صلاة الرجل المسبل إزاره, واضح؟

السائل : أحسن الله إليك.

الشيخ : وإليك.

السائل : دخلت المسجد وهذا الإمام مسبل, هل أصلي خلفه؟

الشيخ : ولماذا لا تصلي خلفه ما دام عرفت أن الصلاة صحيحة, لكن بدل أن تسأل هل تصلي خلفه, عليك أن تنصحه وأن تذكره بالتي هي أحسن, لكن ما تفعل كما كان أصحابك قديما يفعلون بأمرائهم, ويقولوا عنا في سورية: اسأل الله هذيك الأيام اللي كان الشيخ العالم يشوف الأمير وعباءته كثوب المرأة يجرها على الأرض جرا, فيأخذ المقص ويقصها, ما في ضرورة لمثل هذه الشدة في المعاملة, لكن الكلمة الطيبة تعمل عملها, فعليك أن تنصحه وأن لا يطيل ثوبه أو جبته, أو عباءته, هذا الذي أنصح به.

السائل : دخلت الحمام وكان في جيبي القرآن, هل علي في ذلك حرمة؟

الشيخ : لا حرمة مادام أن القرآن في جيبك مكنون محفوظ, واضح؟

السائل : ما الدليل؟

الشيخ : هناك دليل على ما أقول؟

السائل : نعم يا شيخ.

الشيخ : تسأل هل هناك دليل على ما أقول؟

السائل : نعم.

الشيخ : آه الجواب, الدليل ليس على من يتمسك بالأصول والقواعد العلمية الفقهية, وإنما الدليل على من يخالفها, لعلك تعلم مثلي أن الأصل في الأشياء الإباحة, وأن هذا الأصل لا يجوز الخروج عنه إلا بدليل شرعي

ملزم, فيقال القاعدة كذا, ولكن استثني منها كذا, هذا الاستثناء لا وجود له البتة, وإنما هناك الآية المعروفة: ((**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**)) فإذا كان القرآن المصحف الكريم كما قلت في الجيب غير ظاهر فليس فيه شيء من الإهانة, ولا فرق عندي بين مسلم لا يحفظ القرآن عن ظهر قلب وبين مسلم حافظ للقرآن, فكلاهما سواء حينما يدخلان بيت الخلاء, غير ظاهر فليس فيه شيء من الإهانة, ولا فرق عندي بين مسلم لا يحفظ القرآن عن ظهر قلب وبين مسلم حافظ للقرآن, فكلاهما سواء حينما يدخلان بيت الخلاء, هذا الذي المصحف كلام الله في جيبه وذاك كلام الله في صدره فكلاهما سواء, فلا حرج في ذلك أبدا, وإنما الحرج إذا كان المصحف ظاهرا ففي هذه الصورة فيه نوع من الإهانة للمصحف التي لا تليق بتعظيم شعائر الله عز وجل, هل عرفت دليلي؟.

السائل : نعم, سمعت ممن نقل عنك ولا أدري نقله صحيحي أم زادوا فيه أو أخلوا, وقالوا بأنكم قلتم أن الله سبحانه عز وجل, أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم: ((**وما كان ربك نسيا**)) وأن الرسول وصى بأن لا يؤخذ هذا القرآن لبلاد الكفر, ووصى كيفية دخول بيت الخلاء, فمن باب أولى لو في كان ذلك تحريم, لأمرنا الرسول بعدم الدخول بالمصحف الحمام, هل هذا نقل عنكم صحيح يا شيخ؟

الشيخ : أولا: أريد أن أفهم بغض النظر أن هذا النقل بهذا التفصيل غير صحيح, لكن هذا التفصيل الذي نقل عني هل يخالف ما سمعت آنفا مني؟

السائل : كلامه موافق لما قلت.

الشيخ : فإذا دعك والتفصيل, لكن شيئا من ذاك التفصيل أقول به فقد جاء في الصحيحين من حديث عبد الله ...

السائل : معذرة يا شيخ أنا لم أستأذنك.

الشيخ : إيش هو؟

السائل : مكالمتنا مسجلة.

الشيخ : خير نور على نور إن شاء الله ولو لم تستأذن.

السائل : جزاكم الله خيرا.

الشيخ : وإياك. أقول جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال: (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو**) وفي رواية لمسلم: (**لا تسافروا بالمصحف إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو**) فهذا الحكم الشرعي فيه, أو هو مقرون بالحديث

بعلة الحكم, ذلك يعني أن النهي ليس مطلقا, النهي عن السفر بالقرآن أو المصحف إلى أرض العدو ليس نهيا مطلقا أو عاما وإنما هو مقيد بالخوف من أن يناله العدو, والمقصود بالنيل هنا ليس هو اللمس فقط, وإنما هو الطعن والتمزيق, والإهانة ونحو ذلك, فإذا أمنا هذه الخشية جاز لنا أن نسافر بالمصحف إلى أرض العدو وإلا سددنا طريق الدعوة إلى الله عز وجل بترك نقل كلامه إلى الكفار, فإذا كان هذا الحديث ينهى عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو لهذا العلة فمعنى ذلك أنه يجوز لنا أن نسافر بالمصحف إلى أرض العدو, وقد يكون في جيوبنا كما سألت عنه آنفا, وقد يضطر أحدنا إلى أن يدخل الحمام أو المرحاض, فإذا كان محفوظا مكنونا فلا بأس من ذلك إطلاقا لما عرفت من أن الأصل في الأشياء الإباحة وعرفت أن لا نهي عن ذلك إطلاقا, هل انتهيت من أسئلتك؟.

السائل : نحن مجموعة شباب نسكن في بيت فأحدنا في البيت وليناه أمرنا, نرجع له في بعض الأمور, يعني نرجع له إذا صار عندنا أمر أو هذا كمسؤول عنا أو كولي أو كأمير, هل في ذلك حرج؟

الشيخ : لا حرج إذا لم يقترن في ذلك البيعة المزعومة في هذا الزمان لعديد من الأمراء والحكام.

السائل : ليس هناك بيعة.

الشيخ : أيوه.

السائل : نحن نرجع فيه لأمورنا.

الشيخ : هذا تنظيم مأمورين به, كالعالم ترجعون إليه في فتاويكم, بل وكالخادم ترجعون فيه إليه في حاجاتكم, فضلا عن الحكيم ترجعون إليه في معالجة أموركم, لكن لا بيعة في الإسلام إلا لواحد من بعد الرسول عليه السلام وهو خليفة الإسلام.

السائل : واحد قال: لا يكون فيما بيننا ... قلنا : يا شيخ ما بايعنا ولا كانت بيننا بيعة ولا كان بيننا شيء, قال: لا يكون أميرين في منطقة واحدة, ما بايعناه على خلافة أو شيء من هذا, وقلنا: إنما نرجع إليه كولي لنا في البيت.

الشيخ : هذا القائل ينكر حقيقة شرعية وواقعية, أي أن الزوج ليس أميرا على الزوجة, لأنه لا أميران في بلدة واحدة.

السائل : فقلت لهم ذلك, قال: وذلك الشخص وضعه ولي الأمر ووضع ذلك الأمير في منطقته, فقلت له: هذا الشاب وضعه ولي الأمر كي يدير أمور البلاد, ولكن نحن في بيتنا نحن مجموعة من الرجال بحكم العمل جعلنا في

البيت الذي نجتمع فيه, فلترتيب أمورنا جعلنا شخصا نستفيد منه ونرجع له في مشورة بعض الأغراض, سواء كانت منزلية أو سواء بعض الأمور الدينية التي تهم آخرتنا أو من هذا القبيل, فأنكر علي يا شيخ, فهل في إنكاره صحة؟

الشيخ : لا, لا صحة.

السائل : لا صحة في إنكاره.

الشيخ : أي نعم, فإذا عرفت فالزم.

السائل : جزاكم الله خيرا, لفظ الأمير؟

الشيخ : كيف؟

السائل : قلنا نرجع للأمير بهذا اللفظ.

الشيخ : لا, هذا اللفظ لا يستعمل, لأنه سيتخذ حجة عليكم, ولعل هذا هو السبب في إنكار ذلك المنكر عليكم.

السائل : نعم بهذا اللفظ.

الشيخ : نعم لا تستعمله.

السائل : طيب إن شاء الله, طيب بعد أسبوع أو أسبوعين قادمون إلى الأردن, هلا أعطيتنا عنوانكم؟

الشيخ : كيف؟

السائل : بعد أسبوعين إن شاء الله نحن قادمون إلى الأردن.

الشيخ : أهلا وسهلا.

السائل : ممكن عنوانكم يا شيخ؟

الشيخ : في واحد من الإخوان بدو يحكي معك.

أبو ليلى : السلام عليكم, يعطيكم العافية.

السائل : وعليكم السلام وإياكم.

أبو ليلى : يا أخي أنا أرسلت لكم أشرطة على الجبيل, من كلمات شيخنا الله يجزيك خير, في بداية الشريط يكون مكتوب سلسلة الهدى والنور, هل وصلتكم؟

السائل : أرسلتها إلى من؟

أبو ليلى : لبعض المحلات في بيع الأشرطة في الجبيل.

السائل : الصديق أم ابن تيمية؟

أبو ليلى : لا أدري. في أخ لنا كان موجود عندكم, اسمه عاطف سعيد.

السائل : عاطف سعيد ما أعلم شيئا عن هذا الشخص.

أبو ليلى : على كل إذا تريد, عندي مجموعة كبيرة لشيخنا في الأشرطة فتتصل بي غدا أو بعده على هذا التلفون هنا بالزرقاء, أعطيك إياها, سجل من اليمين: 985317 الزرقاء.

السائل : ما اسمك.

أبو ليلى : محمد أبو ليلى.

السائل : أعطنا شيخنا.

الشيخ : السلام عليكم.

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : أنتم إذا جئتم ...

السائل : إن شاء الله نأتيكم بعد أسبوعين.

الشيخ : أنتم إذا جئتم إن شاء الله فعنواني: عمان ماركة الجنوبية, قرب مدرسة البنات الثانوية, وبس.

السائل : هو بالقرب من جبل هملان.

الشيخ : هو جبل هملان قريب منا لكن هذا العنوان أقرب منا, يعني بيننا وبين المدرسة مئة وخمسين متر, مش كيلومتر.

السائل : طيب أثابكم الله.

الشيخ : أهلا وسهلا وإذا أشكل عليكم الأمر اتصلوا بنا هاتفيا, ويكون رقمنا معكم إن شاء الله.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله ودعواتكم يا شيخ.

الشيخ : وعليكم السلام وبارك الله فيك.

أبو ليلى : سامحنا يا شيخ.

الشيخ : عفوا ما صار شيء.

الشيخ : ... لا إله إلا الله من التأويل أولئك أولوا النصوص في العقيدة وأولئك أولوا النصوص في الفقه والأحكام.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته, نعم.

السائل : هل أنت مشغول يا شيخ فلا تستطيع أن تتحدث؟

الشيخ : تفضل, إيش عندك؟

السائل : كنا نراجع نتدارس حديث صلاة التسابيح, في بعض طلاب العلم كأنهم يقولون في هذا الحديث شيء, وعندما تدارسنا السند فكان يتكلمون عن المتن ويذكرون أن المتن قدح فيه, لأن الصلاة هذه لم يأت لها هيئة سابقة ولا معتادة, فالسؤال هل تكلم أحد في المتن؟

الشيخ : تكلم بعضهم كما نقلت عن بعضهم.

السائل : يعني تكلم في المتن؟

الشيخ : أنا ما أقول تكلم في المتن, أقول تكلم بعضهم كما تكلمت أنت عن بعضهم, يعني قالوا إن هذه الصلاة تخالف هيئات الصلاة المعروفة الثابتة, هذا الذي قالوه.

السائل : من من المشهورين أو المعروفين في هذا الفن؟

الشيخ : إمامنا ابن تيمية ومن قبله ابن الجوزي.

السائل : رواه في الموضوعات.

الشيخ : أيوه. لكن كلامه مردود, لأن هذه العلة علة منطقية عقلية, ولا قيمة لها في نقد المتون الحديثية, لعلك تذكر معي صفة صلاة الكسوف وأنها ركعتان في كل ركعة ركوعان, فهذه صلاة تميزت على كل الصلوات المعهودة, فماذا يضر بعد ثبوت الحديث بذلك عن الرسول عليه السلام, على الرغم من مخالفة الحنفية لهذه الكيفية, فما يضر هذا النقد إطلاقا, يجب على كل حديثي يتوجه إلى نقد الأحاديث أن يكون نقده إياها من حيث إسنادها لا من حيث متونها, ولكن إذا لم يثبت الحديث حديث ما من حيث إسناده حينئذ يتوجه الناقد إن كان عنده منطق إلى نقد المتن أيضا, فيصبح الحديث ضعيفا سندا منكر متنا.

وإياك أن تغتر أنت أو غيرك بما جاء في مقدمة ابن الصلاح وغيرها من كتب المصطلح, أنه قد يكون إسناد الحديث صحيحا ومتنه غير صحيح, إياك ثم إياك, لأن هذا الكلام على إطلاقه ليس صحيحا في واقعه, ولابد من ترقيعه بتأويله حتى يستقيم الكلام, وذلك بأن يعني إسناده صحيح بغض النظر عن بعض شروط السند الصحيح التي منها أن لا يشذ ولا يعل, فقد يكون الإسناد قال فيه فلان إسناده صحيح, وهو معذور لأنه لم تتبين له العلة, والعلة كما قد تعلم إن شاء الله تنقسم إلى قسمين:

علة جلية وعلة خفية, والعلة الثانية هي التي تخفى على كثير من العلماء فضلا عن غيرهم, فإذا قال قائلهم: قد يكون إسناد الحديث صحيحا؛ فهو بهذا التأويل إما إسناد صحيح سالم من أي علة, ويكون المتن منكرا ضعيفا,

هذا لا وجود له في الدنيا, إذا عرفت هذه الحقيقة فينبغي كما قلت آنفا أن يتوجه الناقد إلى الحديث بنقد الإسناد, فإذا سلم السند سلم المتن.

وإلا فتحنا طريقا على أناس يدعون أن الإسلام ليس سوى القرآن فقط, لأنهم وجدوا أحاديث كثيرة غير صحيحة, وبخاصة حينما فتحوا باب النقد للمتون الذي يسميه بعض المعاصرين المقلدين للكفار المستشرقين بالنقد الداخلي, يسمون نقد المتن بالنقد الداخلي, فلما توسعوا في النقد لم يسلم لهم من الحديث إلا القليل القليل جدا, ولذلك أيضا أعرضوا عن هذا القليل واكتفوا بالقرآن فخرجوا عن الإسلام باسم القرآن.

خلاصة الكلام حديث التسبيح لا ينزل عن مرتبة الحسن, وهو عندي صحيح بمجموع طرقه, ويكفي في ذلك أن يعلم طالب العلم أن أحد أئمة السلف وهو عبد الله بن المبارك إمام إمام أهل السنة الإمام أحمد, كان يصلي هذه الصلاة التي يريد أولئك الناس الذين ينقدونها متنا أن يسموها بحديث شاذ أو منكر, فمثل هذا الحديث وقد جاء من طرق كثيرة, وبعضها ليس فيها إلا الضعف اليسير الذي يتقوى بمثله, وقد عمل به ذلك الإمام, فلا تغتر بما ينقل من الكلام عن بعض أئمة الإسلام في تضعيف أسانيده, أو في الحكم على الإسناد بالنكارة, هذا ما عندي.

السائل : بالنسبة لما قلت كأنهم ذهبوا إلى مقدمة ابن الصلاح فكنا نتكلم فقال ذكر أنه يكون كما قلت إنه يكون السند صحيح والمتن فيه نكارة, وضربوا مثال على حديث في البخاري, ولم أطلع عليه ولكن كان في أثناء الحوار وأثناء المناقشة يقول **(أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج وهو حرام)** هل هذا في البخاري؟

الشيخ : نعم, هذا **(تزوج ميمونة وهو محرم)** في صحيح البخاري نعم.

السائل : كأنهم يقولون هذا سنده صحيح وفي البخاري, مع هذا العلماء أنكروا هذا المتن.

الشيخ : هذا مثال صالح لما قلت لك آنفا, أن المقصود أنه قد يكون الإسناد صحيحا أو المتن شاذا أو منكرا, أي صحيح باعتبار النظر, نظر الضعف في هذا الإسناد, ولكن حينما تجمع طرق الحديث فيتبين أن فيه علة او فيه شذوذ, حينئذ لا يقول هذا المتبين لتلك العلة أو لذاك الشذوذ هذا إسناد صحيح, كيف وصاحبة العلاقة وهي ميمونة تقول : **(تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال)** ولذلك فهذا الحديث إذا قيل إسناده صحيح فيجب أن يفسر بأن رجاله رجال الصحيح وهو كذلك فإنه صحيح, ولكنه لم يخل من علة قادحة لو لم يكن حديث ميمونة المصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي حلال لقلنا كما قال ابن عباس في حديث الصحيحين تزوجها وهو محرم, لأنه ليس عندنا ما يقدح ويبين شذوذ هذا الحديث أما وقد جاء حديث ميمونة من طرق عدة أنه عليه السلام تزوجها وهو حلال ... في شيء آخر عندك أم أقول لك السلام

عليكم؟.

السائل : لو سمحت يا شيخ وهو خاص بي, هل ورد, كأني قرأت في أحد الكتب الستة والله أعلم أن أحد نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يقصون شعورهن أو يأخذن من شعورهن, فهل صح السند أو هذا الأثر, أو تقص من شعرها بغير نسك؟

الشيخ : قرأته في صحيح مسلم, أنت قرأته في صحيح مسلم؟

السائل : أنت أعلم مني.

الشيخ : **(أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة)** هكذا نص الحديث في صحيح مسلم.

السائل : يعني نقول بجوازه؟

الشيخ : بشرط واحد ألا تقصد المرأة التي تقص شعرها أن تتشبه بالكافرات أو الفاسقات من المسلمات ولا أقول المؤمنات, فهمتني؟

السائل : نعم أنا كنت في توقف من هذا وفي حيرة من أمري, لأني عند زوجتي وأخواتي ويردن العمل بهذا وكنت أتوقف عن هذا دائما وأمنعهم حتى أتوقف أو أقف على سند هذا الحديث.

الشيخ : ولكني أنصحك إياك أن تسمح لهن سماحا مطلقا, وإنما بالقيد والشرط الذي ذكرته لك آنفا.

السائل : طيب نستودعك الله ونسلم عليك يا شيخ.

الشيخ : آه سلم علي.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : فهل كان إسلامها حقيقي أم لمصلحة كما يفعلها البعض, أنا عم أحكي من أجل لعلهم بحاجة لك, فما عرف يجاوب, وأيضا الثاني ما عرف يجيب, قال: خذ احكي مع ابنها, بدأ يحكي كما الرجل ما بعرف اللي نحن نقدر نفتي عليه, إذا كانت أعلنت إسلامها رسميا كما يقولون, ومنطلقها في حياتها على مقتضى هذا الإسلام فهي تدفن في مقابر المسلمين, صرحوا جميعا أنها لم تكن تصلي, ابنها أخيرا يقول ذهبت إلى العمرة عند اختها, يجوز ذهابها إلى العمرة من أجل أن ترى أختها.

أبو ليلى : بنتها.

الشيخ : آه, نعم بنتها, المقصود فجوابي إذا كان منطلقها في حياتها يدل على إسلامها فهي تدفن في مقابر المسلمين ولا يجوز أن تدفن في مقابر النصارى, وإذا كان منطلقها في حياتها يدل على أنها كلمة هي قالتها ما بتعرف شو الدوافع الشخصية التي حملتها أن تسجل نفسها أنها مسلمة, وفي حوادث كثيرة من هذا القبيل لا تخفى على الجميع, فحينئذ ما له قيمة الإعلان هذا, لأنه قول غير مقترن بالفعل, ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**)) هكذا القرآن الكريم, سألت ابنها كانت تروح على الكنيسة يوم الأحد, بيعطي جواب فيه حذر: أنا ما شفتها؛ فعلى ذلك تجتمع وبتصفوا حياتها كيف كانت, فإن غلب على حياتها أنها كانت مسلمة تدفن في مقابر المسلمين, وإلا في مقابر النصارى.

أبو ليلى : جزاك الله خيرا. طيب وظيفة أمثالنا: هل يجوز أن يدخلوا مقابر النصارى ويقوموا بدفنها؟

الشيخ : لا.

أبو ليلى : ولا حتى ابنها.

الشيخ : لا ابنها ما في مانع, لكن تشييعها وكذا ما يجوز, أما إذا ثبت أنها مسلمة تدفن في مقابر المسلمين, وإذا ثبت أنها كانت في منطلق حياتها ليست كذلك تدفن في مقابر المسلمين, فأنا ما أقول ادفنوها هنا أو هنا لأني ما أعرف حياتها.

أبو ليلى : طيب, بالنسبة لأولادها أو من يشاهدها يوميا.

الشيخ : هو ما أعطى جوابا.

أبو ليلى : أي نعم, لو نفترض أن هذا الشريط سمعناهم إياه الآن وبنقول أنت يا ابنها أو بنتها شو تشهدوا عليها, فسوف تسألون أمام الله يوم القيامة على هذه الشهادة, فبروا أنفسكم أمام الله, فإن كانت يعني معاملاتها وصلاتها مثل الإسلام مثل المسلمين, فتدفن في مقابر المسلمين, وإلا إذا كانت معاملاتها وحديثها وأسلوبها وذهابها للكنيسة أو كذا فتدفن في مقابر النصارى, وأنتم مسؤولون عن هذا.

الشيخ : هذا كلامي يدور حول هذه القضية, نحن لا نعرف حياتها هم أعرف, فإذا هم يحكموا أنها كانت مسلمة عملا تدفن في مقابر المسلمين, وإلا في مقابر النصارى, فالحكم يصدر من عندهم, نحن أعطيناهم مبادئ وبس.

أبو ليلى: نعم وجزاك الله خيرا يا شيخ.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 161

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-161

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

هنا في صوت أطفال ، ويقول الطفل : أنا .

الشيخ : أنت أو أخوك .

علي الحلبي : شيخنا ، حديث عليكم ... فيه عنعنة ابن إسحاق وفي الوقف فرواية سفيان عن إسحاق طبعاً فيها العنعنة وفيها الاختلاط وتابع سفيان عن روايته شعبة وبقيت علة التدليس وكذلك فيها طرق تدليس شعبة ، وكذلك قال شعبة :" ثلاثة كفيتكم تدليسهم " وذكر أبا إسحاق السبيعي ، فالآن ذهبت علة الاختلاط وعلة التدليس فهل الوقف من رواية الثلاثة من الثقات مع رواية اثنين من رواية الثلاثة من الثقات موقوفاً ، ورواية اثنين

من الإثبات مرفوعاً منهم شعبة ألا يقال هذا زيادة ثقة هنا شيخنا ؟

الشيخ : هذا داخل في القاعدة ، إن كان ترجح الوقف ، في الأكثرين فهو الراجح والعكس بالعكس

علي الحلبي : لكن أستاذي ، يعني ألا يقال هنا مثلاً : أنه ممكن شعبة مثل شعبة وهو في السبق بمكان علي حفظ ... وكذلك سفيان ، أولئك ثلاثة أيضاً ، وقد يكونون أقل ثقة من شعبة و ...

الشيخ : لا هذه قضية نسبية صعبة ...

الحلبي : إلا بعد نظر ؟

الشيخ : أينعم .

الحلبي : وجزاكم الله خير .

الشيخ : وإياكم .

السائل : خلينا نبدأ حديثنا في بعض الناس يجهلوا الدين ، نريد نصيحة تنفعنا بها فبماذا تنصحنا ؟

الشيخ : ننصح بكلمة موجزة ومختصرة ، إن تتطلب العلم النافع مقروناً بالعمل الصالح ؛ لأنه لا يكون النجاة إلا بهذين الشرطين : العلم النافع والعمل الصالح ، العمل الصالح معروف لدى الجميع بداهةً ، منا يحتاج إلى شرح إلا ربما من بعض الجوانب والنواحي ، أما العلم النافع فهذا الذي يخفى أمره على كثير من الناس ؛ لأن العلم هو ما كان مستقىً من كتاب الله ومن حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مع الاعتماد على ما كان عليه سلفنا الصالح ؛ لأنهم تلقوا الشرع كتاباً وسنة ، غضاً طرياً ، كما نطق به عليه الصلاة والسلام دون زيادة أوة نقصان من حيث الراوية ، ودون سوء فهم للنص من القرآن والسنة ، ولهذا كان من دعوتنا التي ندندن حولها دائماً وأبداً ، أننا ندعو إلى العمل بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، لماذا نقول على منهج السلف الصالح ، لدفع ما قد اعترى الكتاب والسنة من الانحراف في فهمها ، وبسبب هذا الانحراف وجدت الفرق الإسلامية الكثيرة ، كما يشهد لذلك التاريخ الإسلامي وكما تنبأ عنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الحديث الصحيح الذي قال فيه : **(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة)** ، قالوا من هي يا رسول الله ؟ قال : **(هي ما أنا عليه وأصحابي)** لذلك اصطلح العلماء على تسمية هذه الفرقة ، من ثلاث وسبعين فرقة بالفرقة الناجية فالفرقة الناجية أولاً هي واحدة فقط لا ثاني لها ، ثم هي من ثلاث وسبعين فرقة ، اثنين وسبعين فرقة في النار وواحدة في الجنة .

الشيخ : فاليوم نعيش في غمرة فرق قديمة وحديثة ، وأحزاب عديدة ، وبعض الفرق القديمة ذهبت أسماؤها ، وبقيت آثارها ، فالمنطق الاعتزالي والمذهب المعتزلي لا نكاد نسمع له ذكراً في هذه الأيام ، ولكنه تطور وصار تارة بأسماء فرق إسلامية ، فرق إسلامية ومذاهب إسلامية معتداً بها ومعترف بها عند جماهير المسلمين ، وتارة بآراء حديثة لكنها تتصل بسبب وثيق بتلك الآراء الاعتزالية القديمة ، أما التارة الأولى التي أشرت إليها آنفاً وهي التي تكون بأسماء ، ومعترف بها عند المسلمين فمثلاً كالأشاعرة والماتريدية ، العالم الإسلامي ، العالم الإسلامي اليوم إذا استثنينا منه الفرق المعروف انحرافها عن الشريعة كالشيعة مثلاً والزيدية ، والخوارج وحصرنا كلامنا على من يسمون أو يتسمون بأهل السنة والجماعة ، فأهل السنة والجماعة اليوم هم ثلاثة مذاهب فيما يتعلق بالعقائد وأربعة مذاهب فيما يتعلق بالفقه ، أما المذاهب الثلاثة الأولى فهي الماتريدية والأشاعرة ، وأهل الحديث فهذه الفرق الثلاث ، تتعلق في العقيدة فقط بأهل السنة والجماعة ، أما المذاهب الأربعة فهي معروفة للجميع في الفقهيات الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي ، إذا رجعنا إلى المذاهب الثلاثة الأولى الماتريدية والأشاعرة ، نجد في هذين المذهبين الشيء الكثير مما هو من مذاهب وآراء وأفكار المعتزلة ، ومع ذلك فهي موجودة ومبثوثة في المذهب الأشعري ، والمذهب الماتريدي ، أهم ما يتعلق في هذا الذي أقوله ، أنه موجود من الاعتزال شيء في المذهبين المذكورين الماتوريدي والأشعري ، أهم ما يمكن ذكره الآن ، أصل من الأصول وقاعدة من القواعد هي أن الحديث الصحيح لا تثبت به عقيدة ، هذا رأي المعتزلة ، لكن الأشاعرة والماتريدية يتبنون هذا الرأي ، هذه كقاعدة وأصل ، الشيء الثاني أن المعتزلة عرفوا عند أهل السنة حقاً بأنهم يتأولون آيات الصفات وأحاديث الصفات ، والتأويل أخو التعطيل ، والمقصود بالتعطيل إنكار الشيء ، إنكار الحقيقة فحينما تكون هناك آية أو يكون هناك حديث نبوي صحيح وله دلالة واضحة صريحة فيعطلون هذه الدلالة ، ويأتون بمعنى غير متبادل للذهن ؛ لذلك النص القرآني أو الحديث النبوي فهذا معناه أنهم لم يتبعوا الكتاب والسنة ، لكنهم لا نستطيع أن نقول ما أتبعوا الكتاب والسنة إنكاراً لهما وإنما دوراناً عليهما ، وخروجاً عن دلالتهما الصريحة باسم التأويل ، ولذلك قلت التأويل أخو التعطيل ، نحن نضرب مثلاً عادياً ، إذا قال الرجل العربي جاء الملك فما يتبادر إلى ذهنه ؟ إذا عُني المخاطبين بكلامه أنه يعني جاء خادم الملك ، هو قال جاء الملك ، السامعون لا يفهمون من كلامه أنه يعني جاء خادم الملك بل ولا يفهمون منه أنه جاء وزير الملك ، فلو أن رجلاً عربياً تكلم بهذه اللفظة العربية بهذه الجملة العربية ، جاء الملك فأحد السامعين قال يعني خادم الملك ، هذا عطل كلام هذا المتكلم ، فما بالكم إذا كان الكلام المعطل هو كلام الرب تبارك وتعالى ، فيأتي المعتزلة ويتبعهم في ذلك الماتريدية والأشاعرة ،

فيتأولون بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، بمثل هذا التأويل الذي قلنا عنه بحق أنه أخو التعطيل في الآية الكريم : ((**وجاء ربك والملك صفاً صفا**)) جاء ربك فلا تشبيه مثل ما قلنا آنفاً ، جاء الملك لا ، ما جاء الملك من إذا جاء ؟ خادم الملك ، وزير الملك في فرق بين الخادم والوزير طبعاً ، مع ذلك فإذا فسر بوزير الملك ، يكون عاطلا باطلا ، وإذا فسر بخادم الملك فهو أعطل ، فقولهم في تفسير قول ربنا عز وجل : ((**وجاء ربك والملك صفاً صفا**)) جاء ربك أي أمر ربك ، أو خلق من خلق ربك ، أو أو ، أما الرب لا يأتي ولا يروح ، ومن أين جاءتهم هذه المشكلة ؟ أو من أين جاءهم هذا التعطيل ؟ من قياس الخالق على المخلوق ، من قياس الغائب على الشاهد ، يقولون لا يجوز وصف الله بالحركة ، نحن ما نصف الله بالحركة لأنه ما وصف بذلك ، لا هو وصف بذلك نفسه ، ولا وصفه بذلك نبيه ، لكن وصف نفسه بأنه جاء أي يوم القيامة فنحن نقول جاء ولا نقول جاء يعني تحرك ، هم يأبون أن يؤمنوا بصريح القرآن الكريم ، كذلك مثلاً فيما يتعلق بهذا المعنى ، الحديث المعروف والمشهور ، بل هو عندنا حديث متواتر ، لكثرة طرقه الصحيحة : (**ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا**) أهل السنة حقاً وهم أهل الحديث ، يؤمنون بالآية السابقة الذكر على ظاهرها ، جاء ربك ، ربك جاء ، ينزل ربنا ، ينزل ربنا أما المعتزلة وتبعهم الأشاعرة في جملة الذين اتبعوهم عليه لا ، ربنا لا ينزل كما قالوا لا يجيء ، قالوا أيضاً لا ينزل ، إذاً شو معنى ينزل ربنا أي رحمته ، هذا تأويل ، هذا التأويل هو تعطيل يلزم من هذا التعطيل إنكار حقائق شرعية ، متعلقة بالصفات الإلهية ، ربنا عز وجل حينما يصف نفسه في كتابه أو على لسان نبيه – صلى الله عليه وسلم – فإنما يعني بذلك ليعرف عباده به تبارك وتعالى ، لأنه غائب عنا ولا يمكننا أن نراه ، إلا يوم القيامة إن شاء الله فحينما نأتي إلى الآيات الصفات وأحاديث الصفات ، فنأتي لها بمعاني غير المعاني الظاهرة الجلية ، من نصوص القرآن أو الحديثية ، فمعنى ذلك أننا أنكرنا هذه الصفات الإلهية ، جاء ربك ، ما جاء ربك ، ينزل ربنا ، لا ينزل ربنا – سبحان الله – لو كان هناك نص أنه لا يجيء ولا ينزل كنا نؤمن ، لكن النصوص على خلاف ذلك ، فكيف نصف ربنا بما لم يصف نفسه به ، وننزهه عما وصف نفسه به ، هذا هو التعطيل ، وهذا مما وقعت فيه ، كما قلنا بعض المذاهب الإسلامية السنية كالماتريدية ، والأشعرية لهذا قلنا إننا ندعوا لاتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، حتى ما نقع في مثل هذه الانحرافات التي ابتدأها المعتزلة ، ثم تبعهم عليها كثير ممن ينتمون إلى أهل السنة والجماعة ، أهل السنة والجماعة اليوم في عرف العصر الحاضر وفي الأزهر الشريف والجامعات الإسلامية إلى آخره ، هي أهل الحديث ، والماتريدية والأشعرية طيب ، هذه مذاهب ثلاثة في العقيدة ، فكيف يكون هناك ثلاثة مذاهب في العقيدة ، في الأمور الغيبية .

الشيخ : يقولون اختلافهم رحمة ، كان يمكن أن يكون هذا وقد قيل ، إنه هذا في الأحكام ، اختلافهم رحمة في

الأحكام لأنه فيه تيسير ، كما يقول بعض الجهلة أنه يوم القيامة يقف على أول الصراط الأئمة الأربعة فكأنهم الأئمة هم المحاسبون للناس ، يأتي رجل مثلاً حنفي المذهب صلى صلاة مجعلكة ، لكن بتصح في مذهب ثان ، يقول له الإمام الثاني تعالى من هنا ، أنت صلاتك صحيحة على مذهبي

يضحك الشيخ والطلبة رحمهم الله

وهكذا ، هذا هو الضلال المبين ، فقلت ممكن أن يقال إن الاختلاف في الفروع فيه يسر ، وبنوا على ذلك هذه الخرافة التي ذكرناها المتعلقة بالصراط ، مع ذلك الاختلاف ليس برحمة ، حتى في الفروع فما بالنا نقول ثلاثة مذاهب في العقيدة التي لا يمكن أن يتصور فيها شكلان من العقيدة في بعض الأحكام الشرعية ممكن يكون في وجهين ، يعني كما يعبر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فيقول الاختلاف نوعان اختلاف تضاد واختلاف تنوع ، اختلاف تضاد يعني فلان توضأ ولمس امرأة ، ما هو حكم وضوءه ؟ قيل انتقض وضوءه ، وقول لم ينتقض وضوءه ، هذا اختلاف تضاد ، لا يمكن أن يكون القولان صحيحان في واقع الشرع ، وإنما أحدهما هو الصحيح ، ما هو الصحيح ؟ يعرفه أهل العلم وأهل العلم الذي يستقون العلم من الكتاب والسنة ، هذا اختلاف تضاد لا يمكن أن يكون القولان صحيحين ، اختلاف تنوع مثلاً : الإمام الشافعي يقول دعاء الاستفتاح هو : " وجهة وجهي للذي فطر السموات والأرض ... " إلى آخره ، الإمام أبو حنيفة يقول : سبحانك اللهم وبحمدك المحدثون يقولون : " اللهم باعد بيني وبين خطاياي ... " إلى آخره ، هل في تعارض أو تصادم ؟ ما في تعارض وتصادم ، إن أنت استفتحت بـ " وجهت وجهي " جاز ، وإذا استفتحت بـ " سبحانك " جاز ، أو " اللهم باعد " جاز ، وهناك أدعية كثيرة ذاكرها في صفة الصلاة ، هذا اختلاف تنوع ، أما في العقيدة لا يمكن أن نتصور اختلاف بوجه من الوجوه إطلاقاً ، يعني ربنا إما أنه ينزل أو لا ينزل ، يجيء أو لا يجيء ، استوى على العرش أو ما استوى على العرش ، ونحو ذلك ، مع هذا وجدت في هذه العقيدة ثلاثة مذاهب كيف نتصور هذه المذاهب الثلاثة في العقيدة تكون حق ، وربنا عز وجل يقول : ((**فماذا بعد الحق إلا الضلال**)) ؛ لذلك لكي نكون في منجاة من الوقوع في مثل هذا الاختلاف ، وفي منجاة من الوقوع في مثل هذا الانحراف عن الكتاب والسنة فهماً ، ليس إيماناً بالكتاب والسنة ، كل الفرق الإسلامية تؤمن بالكتاب والسنة لكن الكثير منها لا يؤمن بالكتاب والسنة ، يؤمن به لفظاً لكن لا يؤمن به معناً ، فما الفائدة من الإيمان باللفظ دون الإيمان بالمعنى ، وعرفتم كيف يؤمنون باللفظ فلا يؤمنون بالمعنى ، لذلك تحاشياً من الوقوع في مثل هذا الانحراف نحن ندعو لاتباع الكتاب والسنة ، وعلى منهج السلف الصالح .

الشيخ : كيف يمكننا أن نعرف ما كان عليه سلفنا الصالح ، كيف يمكننا أن نعرف ما كان عليه سلفنا الصالح ، سواء ما كان متعلقاً بالعقيدة أو كان متعلقاً بالفقه ، أو ما كان متعلقاً بالسلوك ، الطريق الذي به نعرف ما كان عليه الرسول عليه السلام ، هو نفس الطريق الذي به نعرف ما كان عليه السلف الصالح ، أي باختصار طريق الرواية طريق الحديث وتلقي الروايات المتعلقة سواء ما كان منها من النبي – صلى الله عليه وسلم – أو بالسلف الصالح فبطريق الروايات والحديث ، هذا الطريق حاد عنه جماهير المسلمين اليوم ، وقبل اليوم من قرون ، فجماهيرهم كانوا يعتمدون في فهم الكتاب والسنة ، على آرائهم وما كانوا يشعرون مُطلقاً في داخله نفوسهم أنهم بحاجة إلى أن يستعينوا على فهم الكتاب والسنة بآثار السلف الصالح ، ما كانوا يشعرون بهذا .

الشيخ : لكننا نحن بفضل من سبقنا من أهل العلم ، تنبهنا لهذه النقطة الهامة ألا وهي ضرورة فهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ، ومن الدليل على ذلك : قوله تبارك وتعالى : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** هنا دقيقة ولطيفة جداً ، في الآية الكريمة ربنا ذكر سبيل المؤمنين عطفاً على مشاققة الله والرسول ، فقال : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى))** ما اكتفى بهذه المشاققة عطف عليها قوله : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ، **((نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** تُرى ما هي النكتة من ذكر سبيل المؤمنين ، فلو أن الآية كانت فرضاً : ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ترى كانت تفي بالغرض الذي قامت به الآية بتمام : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ؟ نقول : لا ، إذاً هنا نكتة بالغة من ذكر الله عز وجل لجملة : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ، عطفاً على قول رب العالمين : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ؛ لماذا ذكر هذه الجملة ؟ يتبين لكم الآن لماذا ؟ أي يكون باتباع سبيل المؤمنين الذين اتبعوه بإحسان عليه الصلاة والسلام ، وإلا لو فعلنا كما فعلت المعتزلة والخوارج وركبنا رؤوسنا وسلطنا أفهمانا بل أهواءنا على نصوص الكتاب والسنة ، لضللنا ضلالاً بعيداً .

الشيخ : ولكنا من الذين شاقوا الله والرسول ، باسم إيش ؟ هكذا نحن نفهم ، هذا هو السبب في وقوع الفرق الضالة في مخالفة الشريعة في كثير من العقائد ، فضلاً عن الأحكام الفقهية ، أنا عادة أضرب مثلاً بسيطاً لتوضيح أهمية هذا القيد الذي استفدناه من الآية السابقة ومن الحديث الأول ، **(ما أنا عليه وأصحابي)** اضرب مثلاً بسيطاً آية في القرآن الكريم من أبين الآيات في بيان المراد الإلهي وهي قوله تبارك وتعالى في وصف أهل الجنة في الجنة : **((وجوه يومئذٍ ناضرة * إلى ربها ناظرة))** ماذا كان موقف الخوارج والمعتزلة بالنسبة لهذه الآية وهي

صريحة في أن من نعم الله تبارك وتعالى ، على المؤمنين في الجنة بل هي أكبر نعمة يمتن الله بها على أهل الجنة ، إنهم يرون ربهم يوم القيامة ، فإذا رأوه تبارك وتعالى نسوا نعيم الجنة كلها ، ماذا فعل المعتزلة والخوارج تجاه هذه الآية ، هل أنكروها ؟ لا ، ما أنكروها ؛ لأنهم لو أنكروها لخرجوا من الدين كما تخرج الشعرة من العجين .

الشيخ : لكنهم عطلوها ، حرفوا دلالتها الصريحة ((**إلى ربها ناظرة**)) قالوا إلى نعيم ربها ناظرة ، ما فيها شيء – يضحك رحمه الله – إلى نعيم ربها ناظرة ، قدروا مضافاً محذوفاً ، وكما قلنا نحن آنفاً في بيان كيف ينبغي أن تُفهم اللغة العربية ، فضلاً عن الكلام الإلهي القائم على اللغة العربية ، جاء الأمير ، جاء الملك ، هل يجوز لنا أن نفهم جاء خادم الأمير أو خادم الملك ؟ لا ، يا أخي يقول لك هذا أمر معروف في اللغة العربية ، تقدير مضاف محذوف ، وهنا بحث عند أهل العلم يقولون تقدير المضاف المحذوف يجوز عند وجود الدليل المقتضي لذلك ، وإلا كانت تعطلت اللغة العربية أنا بقول جاء أحمد ، هو شو يفهم جاء ابنه ، جاء أبو أحمد ، جاء ابنه ، يا أخي من أين جئت بهذا التأويل ؟ ! ما يعجبه إلا أن يعطل اللغة العربية ، فهنا هكذا فعل المعتزلة وغيرهم في تفسير نصوص الكتاب والسنة ، نعم ، لكن الحق لم يوافق أهواءهم ؛ لذلك يقولوا لك في ضرورة للتأويل ، ما هي الضرورة ؟ ما دخل في عقله ومعنى هذا أنهم ما نقول ليسوا مؤمنين مطلقاً ، لكن نقول بكل جرأة إن إيمانهم ناقص وضعيف ؛ لأن الله عز وجل يقول في مطلع سورة البقرة : ((**الم * ذلك الكتاب لا ريب فيه هدىً للمتقين**)) من هم ؟ ((**الذين يؤمنون بالغيب**)) أول صفة المتقين هم : ((**الذين يؤمنون بالغيب**)) بنص الكتاب ، طيب ، من الغيب ؟ ((**إلى ربها ناظرة**)) ، ما بدها فلسفة ، هم يستعملوا العقل البشري ، مثل القوة البشرية ، هل تستطيع أن تزيل جبل عن مكانها ؟ لا ، القوة البشرية محدودة ، كذلك البصر محدود ، السمع محدود ، كذلك العقل محدود تماماً ، كل شيء في الإنسان خلق ضعيفاً ، فهم لما يسمعوا الآية : ((**إلى ربها ناظرة**)) كيف ؟ نحن إذا قلنا إلى ربها ناظرة معناه حصرنا في جهة ، وضعناه فوق حطيناه أما إلى آخره ، من هذه الشبهات التي استقوها من ما يشاهدونه حولهم كمخلوقين ، لكن الخالق نسوا أن وصف نفسه بصفتين اثنتين ، إحداهم إيجابية والأخرى سلبية ، الإيجابية صفة قائمة فيه ، أما السلبية تنزيه له تبارك وتعالى ، فقال : ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) ، ((**ليس كمثله شيء**)) تنزيه ، إنه أي شيء يخطر في بالك من صفات الله عز وجل يختلط عليك الأمر ، حتى يكون مثل صفاتنا ، تقول رأسا ليس كمثله شيء ، لكن هل هو عبارة عن معنى قائم في الذهن لا حقيقة له ولا وجود له ، حاشاه ، يعني نحن الآن أن نتصور العنقاء ، العنقاء اسم عربي قديم خيالي ، طير كبير يتحدث عنه السندباد البحري في قصة ألف ليلة وليلة ، وأمثالها ، أنه عبارة عن طير كبير ، البيض تبعه مثل القبة ، شايف ويحكي قصة فيها طرافة وظرافة ، كلها خيال بخيال ، العنقاء جسم ،

اسم بدون جسم ، اسم قائم في الذهن ، معنى قائم في الذهن ، لكن في خارج الذهن ، يعني في الواقع لا حقيقة له .

ربنا عز وجل الذي له كل صفات الكمال ومنزه عن كل صفات النقصان ، هل هو هكذا ؟ معنى قائم في نفوسنا وليس له حقيقة قائمة خارج هذا الكون ، خارج هذا العقل ؟ الله أكبر من ذلك ، بل هو خلق السموات والأرض ، فهو له كل صفات الكمال فهو ذات موجودة حقيقية ، ولها كل صفات الكمال ، إذ الأمر كذلك ، فما هي صفاته عز وجل ؟ ليس لنا مجال في العقل أن نصفه من عندنا ، بل قد كفانا مؤنة تشغيل عقولنا ، بأن وصف نفسه لنا في الكتاب والسنة ، من جملة هذه الصفات : ((**إلى ربها ناظرة**)) أنهم المؤمنون كما قال أحد فقهاء الشعراء ، نستطيع أن نقول :

"يراه المؤمنين بغير كيف وتشبيهٍ وضرب من مثال "

فرؤية الله ثابتة في الآخرة أنكرها المعتزلة ، أنكرها الخوارج ، هل لعدم وجود نصوص في الكتاب والسنة لا ، النصوص موجودة ولكنهم حرفوها وعطلوا معانيها ، إذاً ما استفادوا شيئاً من إيمانهم بهذه النصوص ، مع إنكارهم حقائق دلائلها ، فإذاً يجب أن نؤمن بالنص لفظاً ومعنى ، النص محفوظ مهضوم ، كيف نعرف المعنى ؟ هنا كما يقال بيت القصيد ، بالرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح ، القرآن يفسر أول شيء بالقرآن ، ثم بالسنة الصحيحة ، ثم بالآثار السلفية ، فهل نجد عند السلف الصالح تفسير هذه الآية : ((**وجوه يومئذٍ ناضرة * إلى ربها ناظرة**)) أي إلى نعيم ربها ؟ أبداً كل أثر يأتي عن السلف يتفق مع ظاهر الآية أولاً ، ثم مع الأحاديث الصحيحة الصريحة في الدلالة على أن الآية ظاهرها التي يفهمها كل عربي ، إذا كان لم يُصب بهوى ، لم يصب بمذهبيه أو حزبيه مقيتة .

الشيخ : هناك آية أخرى ، قالها تعالى : ((**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**)) جاء تفسير هذه الآية في الحديث الصحيح في مسلم : (((**للذين أحسنوا الحسنى**)) **أي الجنة** ، ((**وزيادة**)) **أي رؤية الله في الآخرة**) فسروها بغير شيء مثل رؤية النعم وما شابه ذلك مما سبق ذكره ، هذا اسمه التعطيل باختصار ولعلي أطلت أكثر مما أراد السائل بالسؤال ، باختصار أقول رحم الله ابن القيم ، الذي قال :

" العلم قال الله ، قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

، ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذراً من التعطيل والتشبيه "

هذا هو العلم ، قال الله ، قال رسول الله ، قال الصحابة . اليوم الفرق الإسلامية كلها ، يأخذون من هذا الكلام اثنين ، قال الله وقال رسول الله ، لكن يلفوا ويدوروا على ما قال الله ، قال رسول الله ويأتونك بمذهب ما أنزل الله به من سلطان .

الشيخ : وحسبكم مثالاً على ذلك الفرق الجديدة ، وهي القاديانية الذين يسمون بالأحمدية ، فهؤلاء آخر الفرق الإسلامية التي لها كيان ولها شخوص ، ولها بروز ولها دعوة شائعة في البلاد الأوروبية والأمريكية باسم الإسلام ، هؤلاء مسلمون يصلون الصلوات الخمس ويحجون إلى بيت الله الحرام ، ولكنهم ينكرون حقائق شرعية منصوصة في الكتاب والسنة ، لم يسبقوا إلى القول بها ، مش مثل المعتزلة والماتريدية والأشاعرة ، فهم مثلاً ينكرون أن يكون هناك خلق هم الجن ، مع أن هناك سورة في القرآن اسمها سورة الجن . طيب ، هل ينكرون القرآن وينكرون السورة ؟ لا ، لكن يقولون لنا أنتم ما فهمتم معنى الجن ، الجن مثل الإنس والبشر ، هذين اللفظين ، يدلوا على مسمى واحد أم على مسميين ؟ لا مسمى واحد ، هم جابوا مسمى ثالث الإنس والبشر والجن ، أسماء ثلاثة تُطلق على مسمى واحد وهو البشر ، لما بتجيب لهم آية في القرآن : ((**خلقتني من نار وخلقته من طين**)) فيقول لك هذه مش نار حقيقية ، ولا طين حقيقي ، إنما هذا مجاز ، مجاز ولما بتجيب له الحديث الصحيح في مسلم : (**خلق الله الملائكة من نور ، وخلق الجان من نار ، وخلق آدم مما وصف لكم**) ، يقولوا لك هذا حديث آحاد ، حديث آحاد ، آحاد ، يعني مش متواتر يعني ، حديث آحاد لا تثبت به عقيدة ، وهذه ضلالة وهي أنه حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة ، مع الأسف الشديد هو ليس مذهبا قاديانيا ، القاديانية سبقوا إلى هذه الضلالة بقرون ، لكن لم يسبقوا إلى تفسير الجن بأنهم الإنس أو البشر ، الأزهر الشريف الآن ، الأزهر اللي يسموه الشريف ، يقرر على الطلاب اللي يوزعوهم على العالم الإسلامي للدعوة إلى الإسلام ، أن الحديث الصحيح لا يحتج به في العقيدة ، إلا إذا كان متواتراً ، شو معنى متواتر ؟ يعني أنه يكون جاي من طرق عديدة ، يعني يكون رواه عشرة من الصحابة وعشرة من التابعين ، عن عشرة من الصحابة وهكذا ، وعلى كل حال أردت أن أختصر ، لكن كما يقال الحديث ذو شجون ، أينعم .

علي الحلبي : ماذا يستفيدون من التعطيل ؟

الشيخ : إتباع الأهواء ، يحكموا عقولهم وما يحكموا شرعهم .

الحلبي : أرأيت من اتخذ إلهه هواه .

الشيخ : هواه ، أي نعم ، الشاهد أذكر جيداً بمناسبة الأزهر الشريف وأنه يقرر هذه العقيدة ، أخطأ أبو أحمد ومن ناوله الكأس ، أخطأت حيث لم تنتبه ، فالبدء خطأ منه وأنا سايرته ، يمكن هذه عليه - يضحك الشيخ رحمه الله - أذكر جيداً منذ عشر سنين أو أكثر كنا في منى في الحج ، وفي ليلة من ليالي منى الجميلة والجو هناك هادئ ، وربنا متجلي فيه على عباده ، جلست أتحدث مع بعض الحجاج هناك وهم من مصر ، من سوريا إلى آخره ؛ لما دخل علينا رجل مصري أزهري ، جلس بعد السلام ، أحس بأن الذي يتكلم له اتجاه خاص ، يعني بالقلم العريض اللي يسموه وهابي يعني ، ونحن بنقول سلفي فأحب هو أن يثير مشكلة وهي يقول إن الجماعة الوهابية مجسمة ويقولوا إن الله عز وجل في السماء وعلى العرش استوى ، أنا استمعت له حتى أرجع له ، انتهى من الكلام ، قلت له يا شيخ : ((**الرحمن على العرش استوى**)) هذا كلام البشر أم كلام الله ؟ قال : لا ، بل كلام الله . قلت له : أنا سمعتك بتقول إنه الوهابية يقولوا هيك ، هذا كلام رب العالمين ، شو قال المسكين ؟ قال : صحيح أن هذا كلام رب العالمين ، لكن المعنى مش مثل ما يقولوا هم ، قلت له هم شو يقولوا ؟ قال : هم يقولوا أن ((**الرحمن على العرش استوى**)) يعني استعلى . قلت له : طيب شو المعنى اللي غير هيك ؟ قال : لا ، هذا معناه أننا حصرنا ربنا في مكان . وهنا الشاهد والنكتة تأتي . قلت له : يا شيخ ، أنت فاهم من الجماعة خطأ ، هم ينزهون الله عن المكان ، والذين يخالفونهم هم الذين يجعلون الله في مكان ، قال : كيف ؟ قلت له المكان هل هو حادث أم قديم ؟ قال : بل حادث ؛ لأنه من كان يكون ، إنما أمره إذا اراد شيئاً أن يقول له كن فيكون . قلنا له : طيب ، الآن نحن هنا جالسون في منى ، ألسنا في مكان ؟ قال : نعم . قلنا له : فوقنا إيش في ؟ قال : السماء الدنيا . قلت له : مكان ؟ قال : نعم . وفوق السماء الدنيا إيش في ؟ بلا طول سيرة ، في السماء السابعة ، وماذا فوق السماء السابعة ؟ قال : العرش . وقلنا له : شو فوق العرش ؟ وهنا نكتة والشاهد ، قال : الملائكة الكروبيون ، هذا تعبير منقول لكنه مش صحيح ، أنا تجاهلت الموضوع ، قلت له شو الملائكة الكروبيون ؟ قال : إنهم ملائكة ربنا خلقهم ، قلت له هؤلاء فوق العرش ؟ قال : نعم . قلت له : هل يوجد آية أنه فوق العرش ؟ في : ((**الرحمن على العرش استوى**)) هل في آية أنه على العرش استوى الملائكة الكروبيون ؟ قال : لا . قلت له : طيب ، في حديث . قال : لا . قلت له : عجيب ! من أين أتت لكم العقيدة هذه ؟ قال : الأزهر الشريف هيك علمنا . قلت له : سبحان الله ! وهنا الشاهد . هنا الشاهد . قلت له : سبحان الله ! الأزهر الشريف يقرر أن الحديث الصحيح الثابت إسناده عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لا تثبت فيه عقيدة ، طيب ، هنا لا آية ولا حديث ، من أين جئتم بهذه العقيدة ؟ على كل حال هذه جملة معترضة بالنسبة له ، بدي أتابع الحديث معه بالنسبة لـ ((**الرحمن على العرش استوى**)) . قلنا له : طيب ،

سوف نغض النظر عن هذه العقيدة التي اعترفت أنت أنها ليس لها أصل لا في الكتاب ولا في السنة ، ولكنها عقيدة أزهرية ، سلمنا جدلاً ، أنه فوق العرش ملائكة كروبيون ، وفوق الملائكة الكروبيون إيش في ؟ قال : ما في شيء . فاتني أن أذكر لكم شيء مهم : قلت له : لما سألته المكان مشتق من كان يكون إلى آخره ، قال نعم . قلت له : الكون محدود أم غير محدود ؟ قال : محدود . قلنا له : إذاً حتى تسلسلنا بالبحث حتى وصلنا العرش ، وجاء هو بخرافة الملائكة الكروبيين وسايرته ، بعدين قلت له : هب أن هناك ملائكة كروبيين ، فماذا بعد ذلك ، فهل شيء هناك ؟ انتهى الكون ؟ قال : انتهى الكون . قال : انتهى الكون . يعني ما بقي في مكان ، ما بقي في مكان ، إذاً لما نحن نقول الرحمن استعلى على العرش لماذا أنتم تتهمونا أنه جعلناه في مكان ، ليس هناك مكان يا جماعة ، باعترافنا باتفاق الجميع ، أنه الكون محدود ، وآخر الكون اللي ما بعده كائن هو العرش ، وربنا عز وجل فوق العرش فوق المخلوقات ، كلها كما قال أيضاً الفقيه الشاعر :

" ورب العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكن واتصال "

فهو الغني عن العالمين ، لكن لا مناص عقلاً وشرعاً من أن نقول إن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها ؛ لأنه غني عن العالمين ، أو نقول هو في المخلوقات كلها داخل فيها ، ومثل ما يقولوا امتزاج الماء بالثلج ، وقد قال بعض غلاة الصوفية " وما الله إلا كالماء في الثلج " أو هيك شيء في الخلاصة قادماً أن نقول أن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها أو نقول داخلها أو نقول كما سمعت أنا أحد مشايخي في دمشق وعلى المنبر وفي اليوم الأعظم يوم الجمعة ، يقول " الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف ولا داخل العا لم ولا خارجه ، لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه " هذا الوصف لو قيل لأفصح العرب كلاماً وبياناً ، صف لنا المعدوم لم يستطع أن يصفه بأكثر من أن يصف هؤلاء معبودهم ، " الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ، لا أمام لا خلف ، لا داخل العا لم ولا خارجها ، لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه " هذا هو المعدوم ، هذه هو المعدوم ، ولذلك أعجبني جداً كلمة من أحد أذكياء الأمراء ، ابن تيمية الله يرحمه ويجزيه عن الإسلام خيراً ، جاهد في سبيل الدفاع عن مذهب السلف جهاداً كبيراً ، وكما تعلمون دائماً ، أهل البدعة يقوموا ضد أهل السنة ، وبخاصة قديماً وفي زمن ابن تيمية ، كل المشايخ ضده ، فشكوه للأمير بدمشق ، وطلبوا منه أن يجمعهم معه من أجل أن يقيموا الحجة عليه أمام الأمير ، فدعاهم الأمير وبدأ النقاش في بعض النقاط الاعتقادية منها أنه ابن تيمية يقول الله عز وجل له صفة العلو ، فوق المخلوقات كلها ، هم يقولوا لا ، الله في كل مكان ، مثل ما بتسمعوا في هذا الزمان ، الآن في أدنى مناسبة يقولوا لك الله موجود في كل الوجود ، شلون الله موجود في كل الوجود ؟ من جملة الوجود ، المجاري والدهاليز والبارات والخانات والحانات ... إلى آخره ، الله موجود في كل

الوجود .

الخلاصة : جرى النقاش بين ابن تيمية والمشايخ ، فقام الحجة ابن تيمية عليهم ، بمثل هذا الكلام اللي سمعتوه وأكثر منه ، شو قال هذا الأمير الذكي العاقل ؟ وهو ليس بعالم ، لكن سمع المناقشة بين ابن تيمية وبين جمهور المشايخ ، فقال عن المشايخ هؤلاء قوم أضاعوا ربهم - يضحك الشيخ رحمه الله - هذا كلام تعليق ؛ لأنهم ما عارفين ما أحد يقول أن الله لا فوق ولا تحت ، ولا يمين ولا يسار ... إلى آخر الكليشة المصدية هذه ، هؤلاء فعلاً أضاعوا ربهم ، مش عارفين ربهم اللي يعبدوه ، أنت لما بتسجد بتقول " سبحان ربي الأعلى " مش عارف ! سبحان ربي الأعلى ، هو في كل مكان ؟ شو معنى سبحان ربي الأعلى ؟ **((الرحمن على العرش استوى))** ، أي استعلى ؛ لذلك ضروري جداً جداً جداً ، أن نتمسك بهذا المنهج الذي هو العمل بالكتاب والسنة ، وعلى منهج السلف الصالح ؛ ولذلك قال أهل العلم ، وكل خير في إتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف ، ومعذرةً من الإطالة .

السائلون : جزاك الله خيراً .

السائل : أنت قلت إن ربنا ما له حركة ... الدلائل

الشيخ : أنا ما قلت ما له حركة هم يقولون ، هم يقولوا لما يؤولوا أنه وجاء ربك ، يقولوا لا الله ما بيجي ، لا بروح ولا بيجي ، لماذا ؟ لأن ربنا لا يوصف بالحركة ، لكن نحن نقول ، نحن ما نقول إن ربنا يتحرك ؛ لأنه صفة يتحرك أو ما يتحرك هذه مش مذكورة في القرآن ولا في السنة ، لكن مذكور صراحة بأنه جاء وبأنه ينزل ، فإذا كان هم يفسرون جاء يعني بالحركة ، فنحن لا نفسر هيك ، لكن ما ننكر المجيء ، ما نقول جاء ربك أي أمر ربك ، ولا نقول ينزل ربنا أي رحمته ، عرفت عليَّ كيف ؟ ! فيمكن أنت دخلت عليك الشبهة ، من قولنا نحن ما نقول ربنا يتحرك .

الحلبي : ونثبت المجيء .

الشيخ : أيوه ، لكن بالمقابل نثبت المجيء ، هذه تشبه قضية أخرى ، الحركة نسبتها إلى الله لم ترد ، لا سلباً ولا إيجاباً ، واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يُشبه هذا لفظة أخرى ، تتعلق بالعلو الإلهي ، هل يجوز أن نقول الله في جهة ؟ ابن تيمية له كلام وجيه في هذه القضية ، قال نحن لا نقول بأن الله في جهة ، ولا نقول إنه ليس في جهة ؛ لأنه لفظة الجهة لم ترد لا سلباً ، ولا إيجاباً ، لكن إذا قيل لنا كما قيل لنا هناك في منى .

الشيخ : إنه أنتم تقولوا : ((**الرحمن على العرش استوى**)) أي استعلى ، معناه أنكم جعلته في جهة ، ووصف الله بأنه في جهة ، هذا لا يليق بالله عز وجل ؛ لأن الجهة من صفة المخلوقين ، فيقول ابن تيمية اللي يقول بالجهة أو بنفيها بنسأله ، هذا الذي يقول بالجهة ماذا تعني بهذه الكلمة ، إذا قال الله في جهة ، يعني في جهة العلو كما وصف به نفسه فيقول ما لنا سبيل في الإنكار عليه مرتين ، المرة الأولى جاء في لفظه غير واردة وهي الجهة ، والمرة الثانية أنه أنكر المعنى الثابت في الشرع في آيات الاستواء والعلو وضح لك الآن ؟

السائل : واضح لكن من الأدلة التي ذكرتها ألا تدل على أنه يتحرك ؟

الشيخ : ما نقول يتحرك يا حبيبي ، نحن لا نقول بأن معنى جاء أي تحرك ، معناه نحن نعطي الصفة اللي نحن نعرفها لا نفسنا ، عم ننسبها لربنا .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 162

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-162

محتويات الشريط :-

1 - تابع للسؤال السابق : هل يجوز نسبة الحركة والجهة إلى الله تعالى .؟ (00:00:33)

2 - ما هي الطريقة المثلى لبناء مسجد وفق السنة النبوية.؟ (00:14:16)

3 - كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم (أحب الأعمل إلى الله الصلاة لوقتها) و قوله عليه الصلاة والسلام (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء إلى نصف الليل) . (00:32:41)

4 - كلام الشيخ على كيفية الجمع بين حديث (أحلت لنا ميتتان و دمان ..) والآية (حرمت عليكم الميتة و الدم ....) . (00:34:22)

5 - هل صلاة الجماعة خارج المسجد لها نفس فضل الجماعة التي في المسجد.؟ (00:37:18)

6 - إذا كان الجماعة في مجلس علمي فهل لهم ترك الجماعة في المسجد ويجمعون في مكانهم .؟ (00:40:34)

7 - هل صح حديث (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة).؟ (00:47:48)

8 - إذا حج رجل أكثر من فهل يحج عن أبيه الذي حج حجة الإسلام ، والولد يشك في صحتها.؟ وهل له مثل أجر والده إذا حج عنه .؟ (00:53:07)

9 - هل يعيد الحج من لم يبت في مزدلفة.؟ (00:58:02)

10 - متى يكون الإبراد بصلاة الظهر.؟ (00:58:47)

11 - ما حكم الحاج الذي نوصح ولم يسمع النصيحة (بأنه إذا لم يطف قبل الغروب رجع محرماً).؟ (00:59:09)

12 - ما هو المقصود من لفظة (صلاتي) من هذا الحديث (أصلي ثلث الليل فكم أجعل لك من صلاتي).؟ (00:59:52)

13 - هل يجوز للحلاق أن يحلق لحية غيره .؟ وهل المال الذي يأخذه على ذلك سحت أم حرام .؟ (01:00:13)

14 - كلام الشيخ على حديث (يأيها الناس لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها وأجلها...) .؟ (01:01:11)

15 - ما هو الدليل على عدم جواز حلق غير شعر الرأس و تقليم الضفر وغيرها في الحج.؟ (01:05:39)

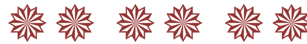

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... المرة الأولى جاء بلفظة غير واردة وهي الجهة والمرة الثانية أنه أنكر المعنى الثابت في الشرع في آيات الاستواء والعلو وضح لك الأن .؟

السائل : واضح , لكن الأدلة التي ذكرتها ألا تدل أنه يتحرك ... ؟

الشيخ : ما بنقول يا حبيبي , ما بنقول يتحرك . نحن ما نقول إذا بدنا نقول بأنه معنى جاء تحرك , معناه نحن نعطي الصفة التي نحن نعرفها لأنفسنا أو ننسبها لربنا , ولذلك نحن – اسمع يا أخي – ولذلك نحن أتينا بالآية : ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فهو سميع بصير لكن سمعه وبصره ليس كسمعنا وبصرنا . طيب نحن الأن لما نبصر الشيء تتحرك العين أو لا .؟

السائل : طبعا ممكن تتحرك وممكن لا .

الشيخ : لا مش ممكن , خليك أنت الأن ما تحرك عينك لنشوف .

السائل : هاه .

الشيخ : إلى متى .؟

السائل : لفترة معينة .

الحلبي : نحن بدنا اللحظة التي تشوف أو ما تشوف .

الشيخ : هو بكل لحظة . أنت الأن في اللحظات التي بتشوف فيها ما بتحرك جفنك أبداً .؟ شوف هذه الفلسفة وهي التي أضلت الناس.

السائل : في اللحظة التي بشوف فيها .

الشيخ : أي نعم باللحظة التي بشوف فيها .

السائل : أبدا ما بحرك جفني أبداً .

الشيخ : مش ممكن .

الحلبي : ما تقول أبداً , كلمة أبداً معناها إلى ما لا نهاية .

الشيخ : لا لا اسمح لي , حركة الجفن يا أخي أنت الظاهر عم تفهمها الأن أن هيك . هيك ما يشوف لكن إذا كأن هيك يشوف يعنى الحركة الأن الإنسأن يحدق في شيء يضيق شوية بين جفنيه فأنت عم تظن أن كل من يريد أن ينظر لابد ما يحرك جفنيه هذا خطأ, الشاهد من هذا الكلام كله أنه أنت هلا لما بدك تنظر بعينك لابد أن الجفن يتحرك قليلا أو كثيراً . لكن مع ذلك نجيك من باب آخر , أنت لما تنظر تنظر بحدقة وبياض وبجفن وإلى آخره , هل هذه الصفات نصف ربنا بها لأنه بصير .؟ ليش ؟

))**ليس كمثله شيء ...** ((كويس ؟ طيب , الأن أنت لما بدك تفسر المجيء الإلهي بالنزول الإلهي تستلزم منه الحركة من أين عم تأخذ أنت هذا اللزوم ؟

السائل : منا .

الشيخ : منا , معناه شبهنا رب العالمين بنا. ومن هنا ضل المعتزلة وأمثالهم , كيف ذلك ؟ أأو :

السائل : ... .

الشيخ : اسمح لي اسمح لي أنت ما تقول شيء أنت اسمع الأن بس .

السائل : بدي أوضح بس وجهة نظري .

الشيخ : لا , أنا أوضح لك الأن . اللهم يهديك .

السائل : آمين .

الشيخ : وجهة نظرك تبينها قبل مش في أثناء استماع الجواب .

السائل : ماشي .

الشيخ : من هنا ضل المعتزلة وأمثالهم , كيف .؟

لما سمعوا : ((**وهو السميع البصير**)) رأساً تبادر لذهنهم أن سمعه كسمعنا . وبصره كبصرنا.

((**يد الله فوق أيديهم**)) تبادر لذهنهم أن يد الله كيد البشر ... إلى آخره . ((**وجاء ربك**)) (**وينزل** ...) إلى آخره تبادر لأذهانهم من هذه الصفات التي وصف الله بها نفسه أنها هي الصفات الموجودة عندنا . شايف كيف .؟ طيب.

هذه الصفات معناها الله شبه حاله بعباده . آه التشبيه باطل بداهة. لذلك أنهم قالوا : مادام في هذه الآيات فيه تشبيه الخالق بالمخلوق فالتشبيه باطل , إذا نحن نأول الآيات وما نقول بظاهرها حتى ما نقع آيش .؟ في التشبيه . عرفت كيف.؟

الأن بالنسبة للموضوع الحركة . هم فهموا من المجيء أنه يلزمه الحركة , وفهموا من النزول كذلك , الحركة من صفة المخلوق , فإذا ربنا لا يجيء أو ينزل , نحن نقول : ((**ليس كمثله شيء**)) نثبت الصفة التي وصف بها نفسه دون تشبيه ودون إيش ؟ تكييف.

عرفت كيف .؟ إذا لا تقول أنت ليش نفيت الحركة ؟ نحن نفيناها لأنها لم ترد .

السائل : أنا قصدت يعني حركة تليق بجلاله.؟

الشيخ : حركة , اسمح لي شوية , حركة تليق بجلاله ثابتة أو مجيء يليق بجلاله هو الثابت .؟

السائل : أنا بقصد أن يعني مثلا يوم ...

الشيخ : جاوب الله يهديك . جاوب الله يهديك .

السائل : شيخ تفضل .

الشيخ : شايف شلون . بتبين شو قصدك في الأول , يجيلك السؤال ترجع تقول أقصد , ما تنتهي , بين شو قصدك في الأول , أنا عم أقول لك الآن حركة تليق بجلاله وردت هذه الحركة التي تليق بجلاله .؟

السائل : زي السمع يعنى كيف ... ؟

الشيخ : جاوب يا حبيبي , جاوب قل وردت , قل ما وردت , ريح حالك وريحنا .

السائل : لا ما وردت .

الشيخ : طيب إذا الشبهة أنت بيدك , ليش حتى تقول لشيء ما ورد!! يعني مثل ما واحد يقول أن ربنا له شعر .

السائل : حاشا لله .

الشيخ : لكن إيش .؟

السائل : ليس كمثل شعرنا .

الشيخ : ليس كمثل شعرنا, يا حبيبي هذه الصفة أنت تصف ربك بصفة , هذه الصفة هل وردت في الكتاب والسنة .؟ لا ما وردت , ريح حالك , نحن لسنا خالصين مع الجماعة الضالين هؤلاء بالصفات التي أثبتها الله لنفسه , إلا كمان بدهم يعطلوها ، وزيد ... وفي الطنبور نغمة وفي الطين بلة ونجيب صفات من عندنا ونضيف إليها إيش .؟ تليق بجلاله , عارف شو المشكلة .؟ ما فهمت!

السائل : أنا فهمت عليك .

الشيخ : إذا .؟

السائل : عنده سؤال : ((**يوم يكشف عن ساق**)) شيخنا .؟

الشيخ : نعم نعم كيف .؟

السائل : الآية : ((**يوم يكشف عن ساق**)) رددها ثلاث مرات .؟

السائل : ((**يوم يكشف عن ساق**)) يعني صفة الساق .؟

الشيخ : احكي يا أخي شو عندك .؟

السائل : ألا تدل على حركة هذا الذي أقصد . وضح لي هذه الآية تفسيرها أو معناها إذا ممكن .؟

الشيخ : ليش الآن تطول! لكن الحق ليس عليك , اسمع شوية , الآن أنت كنا في المجيء صحيح أو لا .؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب , الآن ليش انتقلت : ((**يوم يكشف عن ساق**)) خلصنا من الأولى ؟

السائل : لا بدي أستشهد .

الشيخ : خلصنا من الأولى .؟

السائل : لا , بدى استشهد .

الشيخ : خلصنا من الأول ثلاث مرات .؟ سؤال : الدنيا ليل أو نهار ؟ ما في جواب , قل لي ليل أو نهار .؟

السائل : ليل .

الشيخ : الله يهديك , لا تضيع وقتنا , في غيرك بده يسأل , طول بالك . طول بالك . نحن إذا ما طولنا بالنا على الناس ما اجتمع هؤلاء الناس .

السائل : جزاك الله خيرا , بارك الله فيك يا أستاذنا .

الشيخ : شايف كيف .؟ كنا في المجيء وبينا لك أنه نحن نؤمن بالمجيء على اعتباره صفة لله عز وجل , لكن ما نضيف إليها معاني نعرفها من أنفسنا وهي الحركة , حتما نحن لما نقول فلان جاء إلى الدار شو فيه تلازم .؟ فيه حركة , نحن الآن لما نسمع ربنا يصف نفسه بأنه جاء وبأنه ينزل , ما يجوز أن نضيف إلى هذه الصفة الإلهية صفة قائمة في أنفسنا وملازمة للمجيء البشري فنضيف هذه الصفة القائمة بأنفسنا للمجيء الإلهي , هذا هو التشبيه , ولذلك ظننت أنا أنه انتهينا معك , أنه نحن نصف ربنا بما وصف به نفسه . بماذا وصف نفسه .؟ جاء . حركة .؟ قلنا لك آنفاً , هل الحركة جاءت كصفة من صفات الله .؟ قلت أنت حركة تليق بجلاله , ضربت لك مثال : واحد يقول الله له شعرلكن شعر يليق بجلاله .؟ ما استفدنا منك شيء من هذا الكلام كله , قفزت بمساعدة صاحبك هناك ليوم يكشف عن ساق .!

يا حبيبي لما ننتهي من البحث الأول تأخذ أنت الجواب من نفسك من فهمك للجواب عن البحث الأول وترتاح في كل الآيات . هل انتهينا إلى شيء معك بالنسبة : ((**وجاء ربك**)) إلى أنه لا تلازم بين المجيء وبين الحركة إلا بالصفة البشرية ((**وليس كمثله شيء**)) انتهينا منها . إذا لا يجوز للمسلم أن يقول أن الله يتحرك ولا يجوز له أن يقول لا يتحرك , لأنه لم يرد هذا ولا هذا , كما قلنا لك الله في جهة .؟ لا نقول في جهة ولا نقول ليس في جهة . لكن نستفسر منه ماذا يعنى بأن الله في جهة .؟

يعنى أن الله على العرش استوى كما يليق بجلاله , نقول له المعنى أصبت واللفظة أخطأت لأنك جئت بلفظ ما جاء في السنة هي الجهة .

فالآن أنت استفدنا منك شيء بهذا البيان المتعلق بـ : ((**وجاء ربك**)) والأمثلة التي ضربنها لك , واقتنعت تماماً

أنه ما نزيد على الصفة القرآنية أو الحديثية شيء , ونقف عند التعبير الإلهي أو النبوي , اتفقنا على هذا أو ما اتفقنا .؟ إن كنا اتفقنا والحمد لله , وأقول لك سؤالك عن : ((**يوم يكشف عن ساق**)) الجواب هو نفسه عن : ((**وجاء ربك**)) (**وينزل الله**) إلى آخره .

وإن كنا ما اتفقنا فاستعجال في الأمر وقفز في البحث لا يحسن إلى آية أخرى وثانية وثالثة ورابعة , اتفقنا أو لا يزال لس في المسألة غموض .؟

السائل : اتفقنا .

الشيخ : طيب إيش الفريق حينئذ بين جاء ويوم يكشف ((**يوم يكشف عن ساق**)) مثل وجاء , نؤمن كما جاءت لأن صفات الله يجب الإيمان بها من باب يؤمنون بالغيب .

السائل : الله أكبر .

الشيخ : لكن لا تكيف ولا تعطيل .

السائل : أنا ما أكيف , أنا ما أكيف .

الشيخ : ولما تقول حركة من أين جئت بهذه , هذا أليس تكييف .؟ حركة أخذتها من البشر وألصقتها برب البشر .

السائل : السمع نفس الشيء للبشر .؟

الشيخ : كيف .؟

سائل آخر : لكن ثابت لفظ السمع .

السائل : والبصر نفس الشيء .؟

سائل آخر : ثابت .

الشيخ : إذا ما اتفقنا ما استفدنا شيء , ما استفدنا شيء .! يا حبيبي قلنا لك : جاء ربك ثابت في القرآن , تحرك ربك ما جاء لا في القرآن ولا في السنة . على كل حال بدك تتحملنا ، والله يعينك علينا .

الحلبي : شيخنا قضية مناظرة الإمام أبي الحسن رحمه الله مع المعتزلة بين لفظ الحكيم والعاقل .؟

الشيخ : الله أكبر كيف .؟

الحلبي : لفظ الحكيم نفس معنى العاقل , لا يجوز إثبات أن الله عاقل , مع أنه إثبات أن الله حكيم , ليش .؟ لأنه هكذا الكتاب والسنة وردت , وكذلك نحن معنى المجيء بما نفهم نحن حركة , لكن لا نثبت الحركة لله لأنه ما أثبتها لنفسه , ونثبت له المجيء كما أثبتها لنفسه . فالله وصف نفسه والرسول وصف ربه , فنؤمن بما وصف الله

به نفسه وما وصف الرسول صلى الله عليه وسلم ربه , وبالله التوفيق .

الشيخ : تفضل .

السائل : ما هي الموصفات في بناء مسجد من السنة , وأرجو التوضيح ؟

الشيخ : وهذا ما لا يمكنك أن تقوم به اليوم , شو الفائدة .؟

السائل : فيه بعض الإخوة عايزين يبنوا مسجد .

الشيخ : ما يستطيعوا , لا , لأن وزارة الأوقاف الإسلامية واقف حجر عثرة في تطبيق السنة المحمدية .

السائل : ... فن العمارة .

الشيخ : المسجد السلفي كنت وضعت له خارطة في كتاب كنت بدأت به قديما , ويعني مشيت شوط قصير فيه , وهو الذى كنت سميته بالثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب , لما وصلت إلى كتاب المساجد ونهي الرسول عن زخرفة المساجد , وأحاديث منها أنه في سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوما إلى مسجده من باب كان له أبواب , دخل من باب فقال : **(لو تركنا هذا الباب للنساء)** هكذا قال , الرسول معه عبد الله بن عمر يدخلوا إلى المسجد , الرسول عليه السلام يقول هذا الحديث ويلقطه عبد الله بن عمر , يقول الرسول عليه السلام : **(لو تركنا هذا الباب للنساء)** يعني لا ندخل نحن الرجال منه , قال نافع مولى ابن عمر : فما دخل ابن عمر المسجد بعد ذلك من هذا الباب أبدا .

السائل : الله أكبر .

الشيخ : أنا أخذت من هذا الحديث أنه ينبغي أن يكون في المسجد السلفي باب خاص للنساء ما يشاركها الرجال , في الجملة اتفق لي أني زرت مصر من عشر سنوات , وزرنا قرية أو بلدة كبيرة اسمها سوهاج .

السائل : نعم , صحيح .

الشيخ : وهناك جماعة من أنصار السنة يسمون هناك , فقالوا لنا نحن نبني مسجد فتريد تشوف كيف كذا ... إلى آخره , رحنا معهم , قالوا لي هنا الباب وهنا القبلة وإلى آخره ... بعد ما وصفوا لي قلت لهم فأين باب النساء .؟ فاستفادوها وأرجوا أن يكون طبقوها يعني , الشاهد المسجد الذي تدل عليه الآثار والأحاديث الصحيحة ينبغي أولا ألا يكون فيه سارية عمود , يكون قطعة واحدة مسح حتى لا يقطع الصفوف , بعدين ينبغي ألا يكون فيه محراب , وينبغي ألا يكون فيه منبر يقطع الصفوف , ويكون المنبر ثلاث درجات هو يقوم بواجب المنبر وواجب المحراب , وفيه رد عملي على الذين يقولون المحراب من أجل يدل على القبلة , نقول لهم

المنبر يدل على القبلة , وهذا المنبر يدل على القبلة للأعمى أكثر من المحراب ... إلى آخره , لكن هذه تحججات باطلة لتسليك هذه البدعة التي ابتلي الناس بها منذ القرن الأول تقريباً , مع أن الرسول عليه السلام مسجده كان خاليا من المحراب , وعلى العكس من ذلك قال لهم : **(اتقوا هذه المحاريب)** لأن هذه من عادة النصارى في كنائسهم , ولذلك كأن بعض السلف ومنهم عبد الله بن مسعود كان يكره أن يصلى في الطاق , الطاق يعني المحراب . كان يتجنب الصلاة في المحراب لأن هذا من شيم النصارى , ونهى الرسول عليه السلام وأمرنا باجتنابهم .

السائل : يعني بعد عبد الله بن مسعود دخلوا الطاق في المسجد .؟

الشيخ : أنا عم أقول لك من قديم .؟

السائل : الله أكبر .

الشيخ : فالشاهد ينبغي أن يكون المسجد أولا هكذا يكون ما فيه أعمدة , ويكون فيه منبر له ثلاث درجات , وليس فيه محراب , وله باب للنساء يدخلن منه ويخرجن منه لا يشاركه الرجال , وينبغي أن يكون هناك مكان لصلاة النساء لكن هذا المكان ليس من الضروري أن يكون محجوبا عن الرجال بستارة أو بجدار لأن اللباس الشرعي الذى يفترض أن يكون من ملبوسات النساء هو الحجاب ولأن النساء يحسن بهن أن يشاركن الرجال في رؤية الإمام وحركات المقتدين من خلفه , وهذا كله من هديه عليه السلام وسيرته . اليوم الناس يتركوا أشياء هامة ويأتوا بأشياء غير هامة , من هذه الأشياء الغير هامة أنه يفصلوا النساء عن الرجال بالباطون , ما فيه ضرورة لهذا الفاصل , لكن الضرورة التي يوحيها إليهم ما هي .؟ أنهم شايفين النساء أكثرهم متبرجات , فإذا بدهن يصلوا هيك مكشوفات معناها وقع عين الرجال على ما لا يجوز , فحينئذ نقول : أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل

ما تعالج الأخطاء بأخطاء , يقال للنساء لمن يردوا أن يحضروا المسجد وهذا يجوز لهن وقد يكون أفضل لهن أحياناً على العكس من القاعدة : **(وبيوتهن خير لهن)** يقال لهن البسوا اللباس الشرعي واحضروا المسجد كما أنتن , لا أحد يشوف منكن عورة محرمة إطلاقاً , لا الذين ما يستطيعوا أنه يوجهوا النساء , إذن شو يسوا .؟ يحجبوا النساء عن الرجال رغم أنف الرجال والنساء معا , فهذا مما يحضرني من المسجد , أقول أن هذا ما بإمكانك لأن وزارة الأوقاف تشترط عليك شرط أنه لازم يكون فيه محراب , لازم يكون فيه مئذنة تنطح السحاب , بينما هذه المئذنة هي في اعتقادي من المصالح المرسلة وليست سنة تعبدية , المئذنة من المصالح المرسلة يعني المقصود منها ...

السائل : حتى لو كان من مالهم الخاص .؟

الشيخ : هذه الـ (**حتى**) لا محل لها من الإعراب , إن كان محل من جيبه الخاص أو مجموع كل هذا إضاعة للمال , فالمهم المئذنة من المصالح المرسلة المقصود هو تبليغ صوت المؤذن إلى أبعد مكان ممكن , لم تكن يومئذ الوسائل المبتكرة الموجودة اليوم من مكبرات الصوت , ولذلك تعاطوا وسائل طبيعية ميسرة يومئذ فبنوا آيش .؟ المآذن ثم مع الزمن تفننوا في بناء المآذن , أنا أوتح لي السفر إلى المغرب , يعني يمكن شوفتوها بالصور في آيش اسمها عاصمة المغرب.؟ الرباط , فيه مئذنة يعني تقول عرضها ستة سبعة أمتار , بيت يعني ممكن تجعلها , لفوق لفوق تطلع تكشف البلد كلها , ليش هذا التكلف ليش إضاعة المال .؟ قال : بدنا نبلغ آيش الناس صوت المؤذن , في زمن الرسول الله عليه السلام لم يكن هناك مئذنة , لكن في بعض الروايات الثابتة لدينا أن الرسول عليه السلام مؤذنه كان يظهر على سطح المسجد , وفي مكان مرتفع في هذا المكان فيؤذن فيه , وأحد مؤذني الرسول عليه السلام عمرو بن أم مكتوم كان ضريراً , فكان يصعد إلى ذلك المكان وهو ضرير , ويؤذن الصبح ولا يؤذن حتى يمر الناس فيه وشايفينه مش مخبأ في هذه المئذنة التي لا يراها الرائي , فيقال له : أصبحت أصبحت , فيؤذن بناء على إخبار الناس المارين في الطريق , فالمئذنة لم تكن في عهد الرسول عليه السلام ولكن فيه صعود في مكان إلى مكان مرتفع .

ولذلك جاء في صحيح البخاري أنه كان بين إقامة الصلاة وبين السحور أظن مقدار ما يصعد هذا المؤذن وينزل ذاك , المؤذن الاول والثاني فيه أذانين , فمعناها فيه صعود وفيه نزول , فهذا يشعرنا أن بروز المؤذن وصعوده إلى مكان مرتفع هو أمر مقصود من شأن تبليغ الناس الصوت , مع ذلك فالناس جعلوا المئذنة غاية ما هي وسيلة , لأنهم خرجوا عن كونها وسيلة , الوسيلة هي أنك تطلع لفوق وتبلغ الناس , لكن عادوا يبالغوا في رفع بنيانها وتشييدها , ويبالغوا في نحت حجرتها و و و إلى آخره , حتى في زمن وجود مكبرات الصوت , نحن نشوف مثلاً مسجد صلاح الدين الأيوبي تشوف طبقة , طبقة ثانية طبقة ثالثة , من شأن إيش هذه الكلفة من شأن إيش إضاعة المال .؟ ولا أحد يطلع لفوق الآن إطلاقاً لأن يؤذن في وسط المسجد , إذا صار بناء المآذن في المساجد يعني مثل الإكتروس ليس له معنى لا معقول ولا منقول .

لهذا مما حذر عنه الرسول عليه السلام بقوله : (**لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس بالمساجد**) الشاطر بقي الذي يبني مسجد لا مثيل له يبني منارة لامثيل لها ... إلى آخره , هذا من علامات قيام الساعة بنص حديث الرسول عليه السلام .

السائل : صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : أما زخرفة المسجد ما ذكرناها نحن نفاً , فينبغي أن يكون المسجد ساذجاً ليس فيه يعني زخارف ,

ولذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما اضطر إلى توسيع المسجد النبوي في زمانه قال للبناء المهندس الذي يسمونه اليوم , قال : " أكن الناس من الحر والقر ولا تحمر ولا تصفر " يعني شو الغاية من المسجد .؟ أنه يكن الناس يأويهم من الحر والقر , لا تحمر ولا تصفر... نعم .

السائل : " فتفتن الناس " في زيادة في ... ؟

الشيخ : ما أذكر هذا " لا تحمر ولا تصفر " ليه .؟ لأن هذا من الزخارف , وبيوت الله يجب تكون منزهة عن أمور الدنيا , هذا بيت الله , اليوم انعكست المفاهيم مع الأسف الشديد بسبب ابتعاد الناس عن الاهتداء بهدي الرسول عليه السلام , اليوم إذا أنكرت على الناس هذه الزخارف جابهوك بشبهتين :

الشبهة الأولى : وهي أخبثهما يقول لك يعني النصارى أحسن منا , شوف النصارى شلون يبالغوا في زخرفة الكنائس , فنحن مساجدنا أولى بالزخارف , ناس منهم يقولون لك إيه .؟ يعني بيت الله هو دون بيتنا نحن , نحن بيتنا الذي نسكن فيه نزخرفه ونكلسه ... إلى آخره , بيت الله أحق آيش .؟ ((**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**)) هذا من وحي الشيطان لأن رسول الله عليه السلام لما روى ابن عباس عنه : (**ما أمرت بتشييد المساجد**) حديث سمعه ابن عباس من الرسول : (**ما أمرت بتشييد المساجد**) قال ابن عباس : " لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى "

فالأحاديث والآثار كلها مجتمعة على أن المسجد يجب أن يكون في صورة متواضعة ليس فيها زخارف تشغل قلوب الناس , يعني الإنسان لازم يكون في جو يساعده على طاعة الله عز وجل , أما الزخارف هذه والنقوش فهي تلهيه , ماذا نقول نحن عن أنفسنا إذا ما تذكرنا حديث نبينا أنه صلى يوما في خميصة في ثوب له أعلام , هذه عندنا في الشام تسمى بالصاية يكون فيه خطوط خضر وزرق وبيض وحمر ... وإلى آخره , فصلى ذات يوم في آيش قلنا .؟ في خميصه , ما كاد أن يصلي شلح هذه الخميصة نزعها , وقال : (**خذوا هذه الخميصة واتوني بأبنجانية أبى جهم فإنها ألهتني . وفي رواية كادت أن تلهيني . عن صلاتي**) هذا من .؟ هذا رسول الله , نحن أين .؟ نزيد في الزخارف كأنما هي تقربنا إلى الله زلفا .

لما دخل الكعبة صلى رسول الله في جوف الكعبة كان في جوف الكعبة قرنا كبش إسماعيل , فأمر بتخميرهما يعني تغطيتهما لأنها تشغل بال المصلي , فنحن عكسنا كل هذه التوجيهات .

السائل : هي موجودة .؟

الشيخ : الله أعلم ما دخلنا ولا بلغنا , نعم .

السائل : خلصنا .؟

الشيخ : تقريبا خلصنا .

السائل : الشاي برد .

الشيخ : الشاي بس وهؤلاء بدهم زيادة ... .

الشيخ : نعم .

السائل : ... فيه حديثين الأول منهم : (**ما من أحب الأعمال إلى الله الصلاة في وقتها**) وفيه هنا حديث ثاني الله يجزيه خير الأخ علي أعطاني إياه , يقول عن رسول الله عليه الصلاة والسلام : (**لو أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء إلى نصف الليل**) أقصد وجه الاختلاف , ما هو وجه التوفيق بين الحديثين .؟

الشيخ : وجه التوفيق حسب القاعدة العلمية الأصولية : عموم وخصوص , أي الحديث الأول يعطينا قاعدة أن أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها إلا صلاة العشاء , فصلاة العشاء الأفضل تأخيرها , هذا موجود في الشرع بنسبة كثيرة وكثيرة جدا , ولذلك وضعت القواعد العلمية الأصولية حتى إذا تعلمها طالب العلم استطاع بها أن يجيب عن مثل هذه الصورة بناء على ... .

الشيخ : هناك حديث أن الرسول سئل عن الوضوء بماء البحر فقال : (**هو طهور ماءه الحل ميتته**) كيف التوفيق بين الآية : ((**حرمت عليكم الميتة**)) وبين الحديث : (**الحل ميتته**) عام وخاص , عام وخاص , الآية عامة تشمل كل ميتة , جاء الحديث استثنى من هذا العموم السمك ميتة البحر .

كذلك والدم في الآية : ((**حرمت عليكم الميتة والدم**)) جاء في الحديث : (**أحلت لنا ميتتان ودمان : الحوت والجراد والكبد والطحال**) هذه قاعدة : تخصيص العام بالنص الخاص تطبق في الجواب عن الحديثين , الحديث الأول حديث عام الصلاة في أول وقتها , حديث : (**لولا أن أشق على أمتي لأخرت صلاة العشاء إلى نصف الليل**) هذا يعني أن الحديث الأول ليس على عمومه بحيث أنه يشمل أيضا صلاة العشاء لا , صلاة العشاء على العكس من بقية الصلوات الخمس , فكلما تأخر بها المصلي كان أفضل له , لكن هنا الأفضلية هذه ينبغي ألا تفوت على الحريص عليها فضيلة صلاة الجماعة لأنها أهم من فضيلة تأخير صلاة العشاء , بمعنى إذا دار الأمر بين أن يصلي صلاة العشاء مع الجماعة في أول الوقت وبين أن يصلي وحده في آخر الوقت , نقول : لا يصلى مع الجماعة في أول الوقت ولا يأخر صلاة العشاء إلى آخر الوقت , لأنه هو بين أحد شيئين : إما أن يضيع الفرض في سبيل النفل , وشو هو النفل .؟ هو تأخيره صلاة العشاء ما هو فرض لكنه أمر مستحب , فهو بين أمرين : إما أن يضيع الفريضة في سبيل المحافظة على المستحب وهو تأخير الوقت , وإما أن يضيع المستحب

هذا وهو تأخير الوقت ويحافظ على الفرض وهو الصلاة مع جماعة المسلمين .

السائل : الجماعة في خارج المسجد مثلا صلينا جماعة هل لها أجر الصلاة في المسجد الجماعة .؟

الشيخ : هذا يختلف باختلاف جو الجماعة , إذا كان جو علمي فلهم رخصة في أن يتأخروا عن الصلاة ... .

السائل : ... .

الشيخ : يمكن يجيك الجواب , إذا كان الجو علمي فلهم رخصة في أن يصلوا في المجلس وألا يذهبوا إلى المسجد , أما إذا كان جو عادي فلا يجوز لهم أن يتأخروا عن صلاة الجماعة ويصلوا آيش في المكان الذي هم مجتمعون فيه , كلامي السابق إذا دار الأمر بين إضاعة الفريضة وبين إضاعة المستحب شو نسوي .؟ نضيع المستحب على الفريضة , ونحافظ على الفريضة , لو فرضنا ناس في مسجد , مسجد في محل في حارة , اتفقوا جميعا على أن يأخروا صلاة العشاء إلى آخر وقتها يكون هنا جمعوا بين الفضيلتين , بين فضيلة صلاة الجماعة في المسجد وبين فضيلة تأخير صلاة العشاء إلى آخر الوقت خلافاً لبقية الصلوات , هذا ما عندي من الجواب .

السائل : ... .

الشيخ : طول بالك شوية لما نشوف هو ديك الساعة كان بده يقطع الكلام , يا ترى أخذ الجواب وانتهى الأمر وإلا بعد . أنا أسألك .؟

السائل : نسأل عن أجر الجماعة , أجر الجماعة في المسجد له أجر أفضل في المسجد أكثر من البيت .؟

الشيخ : سامحك الله هذا السؤال غير وارد , أنا عم أقول لك إذا دار الأمر بين فضل صلاة العشاء في آخر الوقت وبين الصلاة في المسجد , قلنا لك الصلاة في المسجد فريضة يعني ما عليهم أجر تظن .؟!

السائل : أنا الذي أقصده في سؤالي أنه الآن صلينا الجماعة مع بعض هنا , هل أجر الجماعة أعرفه أنا في روايتين قرأتهم 25 درجة ورواية أخرى تقول 27 درجة , في الحالة هذه يستنتج من البديهيات الواحد أنه 27 درجة على الصلاة التي تصليها منفرد لنفسك أقصد الآن طالما نحن خارج المسجد وأقامنا الصلاة الآن هنا , هل الأجر في المسجد كونه مكان مخصص للصلاة أفضل من المكان الذي نحن فيه .؟

الشيخ : بصورة عامة هو هذا يا أخي , بس نحن جبنا لك صورتين .

الشيخ : قلنا لك إذا كان المجلس مجلس علمي فلهم أن يدعوا الفريضة هناك ويصلوا هنا , وهذا شو معناها .؟

السائل : ...

الشيخ : طول بالك , أنا أقول لك أنا شو معناه .؟ معناه أن هؤلاء إذا لم يذهبوا إلى المسجد أولا ما تركوا فرضا لأنه في مجلس علم , وإذا ما تركوا فرضا وصلوا هنا جماعة فقد حصلوا الأجر , لكن إذا كان المجلس ما هو مجلس

علم فقد ضيعوا فرضاً وصلوا هنا جماعة ما يكونوا أدركوا فضيلة هذيك الجماعة لأنه لا عذر لهم .

السائل : الدليل شيخنا على تقديم مجلس العلم على الصلاة .؟

الشيخ : ليس هناك دليل طبعا كما يتبادر للذهن , وإنما هو الاجتهاد اسمع يا أخي وإنما هو الاجتهاد القائم على فهم يؤتيه الله عبداً في كتابه , هناك في صحيح البخاري أن : أن أبا جحيفة السوائي صحابي قال يوما لعلي بن أبي : **(هل خصكم أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس .؟ قال : لا . اللهم إلا فهماً يؤتيه الله عبداً في كتابه أو ما في قراب سيفي هذا ، وأخرج من جفن السيف من بيته ورقة من الأوراق القديمة مكتوب فيها حديث يتعلق بالقصاص والجراحات ونحو ذلك)** ، الشاهد قوله : **(اللهم إلا فهما يؤتيه الله عبداً في كتابه)** .

أنا أحكي عن نفسي لما كنا ندرس على إخواننا في دمشق وفي حلب بلد أخونا محمد ناصر الترمانيني وهو كنا ننزل في بيته جزاه الله خيرا كان مركز الدعوة هناك يومئذ ولا يزال لكن ضغط البعثيين معروف , المهم كنا . هذا أول الأمر . مجرد ما نسمع الأذان نخرج من المجلس ونصلي في أقرب مسجد , لكن كان في النفس شيء , إلى أن وجدت , كان في النفس شيء يعني أنا أشعر بأنه نحن معذورين . نحن الآن في دراسة كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا قد يعتبر عذراً في ترك الصلاة في المسجد . كنت أقول في نفسي هكذا , ولكن ما عندي شيء يقنعني بهذا , فكنت أمشي مع الأصل وهو إجابة المؤذن , إلى أن قرأت في كتاب **(الجرح والتعديل)** لابن أبي حاتم رواية أن الأمام أحمد كان في مجلس علم فيه كبار علماء الحديث مثل يحي بن معين مثل علي بن المديني فأذن لصلاة الظهر , فقال أحدهم منبها مذكراً أنه أذن لصلاة الظهر , كأنه يقول حي على الصلاة , فقال الأمام أحمد : نحن الآن . ما أدرى إذا كان قال لفظة صلاة باللفظ أو بما يؤدى هذا المعنى . واعتبر مجلس العلم عذراً لترك صلاة الجماعة في المسجد أو يجمع بين صلاة الجماعة في المكان الذي هو فيه وبين مجلس العلم , من يومئذ الذي كان يجري في نفسي من تساؤل راح وطاح , وأصبحت أصلي هناك في مقر الدرس مع جماعة المسلمين , وفي كثير من الأحيان تكون هذيك الجماعة أكثر بكثير من جماعة المسجد القريب منا .

فالشاهد فهما يؤتيه الله عبداً في كتابه , هذا الإمام يقابل المصالح والمفاسد , وهذه مسألة لا يستطيعها كل الناس , هذه أمور مثل مسائل طبية دقيقة , أطباء كلهم ما يشتركوا في معرفتها وإنما هم النوابغ المتخصصين في ذلك العلم هم بالكاد أن يدركوها , ولذلك فنحن ننصح إخوننا جميعا أنه ما يتصوروا كما أقول أنا في كثير من المناسبات ما يتصور أن كل مسألة في عليها نص مفصل عليها تفصيل , وعلى كيف كل واحد يخطر في باله , هذه المسألة فيها نص .؟ لا ما فيها نص , لكان من أين جبتوها .؟ وين نروح إلا فهماً يؤتيه الله عبداً في كتابه ,

هذا مش حديث هذا كلام علي , وين نروح بقوله عليه السلام : (**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**) هذا جواب ما سألت , نعم , ما شاء الله عشرة وربع الساعة .

السائل : شيخنا بالنسبة لهذه القضية نفسها ألا يستدل على قضية تأخير الجماعة أو مثلا لوجود مجلس العلم إيثاره على الصلاة في المسجد بحديث ابن عباس في الصحيح أنه أخر الصلاة إلى وقت إلى حتى خرج وقتها .

الشيخ : جمع .

السائل : وجمع بين الصلاتين فلما أنكر عليه الرجل قال : الصلاة الصلاة قال : " لا أم لك أتعلمنا السنة ".

الشيخ : أي نعم , هذا من هذا الباب طبعا .

الشيخ : تفضل .

السائل : أنا قرأت حديث : (**من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة**) ما مدى صحة هذا الحديث .؟

الشيخ : نعم هذا الحديث بارك الله فيك في نقدنا أولا وفي تعبير علماء الحديث ثانياً صحيح لغيره , شو معنى صحيح لغيره .؟ يعني ليس له سند صحيح لذاته ولكن له أسانيد كثيرة , هذه الأسانيد الكثيرة أعطت للحديث قوة .

وشيء من التفصيل الحديث مروي بسند صحيح عن عبد الله بن شداد تابعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة**) هذا صحيح مرسل , يعني ما ذكر الصحابي , لكن في بعض الروايات ذكر بعضهم عن عبد الله بن شداد عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , لكن هذا البعض فيه ضعف , فهو جاء موصولا بسند ضعيف , وجاء مرسلا بسند صحيح , ثم جاءت له طرق أخرى موصولة أيضا , صحيح أن فيها ضعفا , لكن هذه المجموعة من الأسانيد الضعيفة الموصولة تعطي للإسناد المرسل قوة , فيصبح الحديث صحيحاً لغيره , أي صحيحاً بمجموع طرقه . ولذلك فالحديث من جملة الأدلة التي تسقط فرضية قراءة المقتدي وراء الإمام في الصلاة الجهرية لأن قراءة الأمام له قراءة , بعدين الاستنباط الفقهي والعلمي يساعد على تصحيح معنى هذا الحديث , لأنه هو يقول : (**فقراءة الأمام له قراءة**) معروف بالتجربة أن المستمع للقرآن يتمكن من تدبره ومن الاستفادة من تلاوته أكثر من التالي لنفسه بنفسه , هذا معروف بالتجربة , ويدل على ذلك حديث البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما لعبد الله بن مسعود : (**اقرأ علي**) قال : أقرأ عليك القرآن وعليك أنزل , قال : (**اقرأ فإني أحب أن أسمعه من غيرى**) لماذا .؟ لأن الإنسان يتفرغ للاستماع وللتدبر أكثر مما لو تولى القراءة بنفسه , لأنه أقل ما يقال أنه بده يهتم لأداء الآية أولا

على الوجه الصحيح مقتضى أصول التلاوة الشرعية , وألا تفوته آية أو يخطأ في تلاوتها , بينما هذا المستمع مستريح من هذا الجانب , وموجه جهده كله أن يتدبر ما يسمع من التلاوة , فإذا كان الإمام يجهر بالقراءة , وأنت تسمع فقراءته لك قراءة , بل أحسن من قراءتك أنت لنفسك , شايف كيف .؟

فهذا الحديث : **(من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)** مع كونه كما قلنا قوته جاءت بالأسانيد مجموع أسانيد , لكن حديث : **(إني أحب أن أسمعه من غيري)** يأخذ بعضد هذا المعنى ويقويه , ولذلك فهو دليل على أن الذي يسمع تلاوة القرآن فالفاتحة ساقطة عنه , لأن قراءة الأمام له قراءة .

السائل : جزاك الله خيرا وبارك الله فيك .

الشيخ : أهلا مرحبا .

السائل : شاب يسأل يقول أنه أدى فريضة الحج أكثر من مرة , وقد سهل الله سبحانه وتعالى له أن يؤدي فريضة الحج مرة أخرى , وله والد قد توفاه الله , وكان قد أدى فريضة الحج أيضا , ولكن الولد يشك في صحة حج الوالد لأنه لم يكن متعلما ولم ينم في مزدلفة والله تعالى أعلم , وبالتالي لم يصل الفجر فيها , فالولد يسأل هل يحج عن والده الآن أم يحج عن نفسه .؟

الشيخ : يحج عن نفسه نفلا .؟

السائل : نفلا نعم لأنه حج أكثر من مرة .؟

الشيخ : نقول الجواب حسب ما يغلب على ظنه ، إن كان يغلب على ظنه ما ذكرته من عدم استطاعته القيام بأركان الحج ومناسكه فيحج عنه وإلا فلا , وحينما أقول يحج عنه بنية إسقاط الفرض عنه أما أن يحج عنه نفلا فهذا بابه مفتوح ، ظهر لك الفرق .؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني هنا بالنسبة لوالده أو بعبارة أوضح بالنسبة لحجة والده صورتان أو حالتان :

الحالة الأولى : أنه يشك شكاً قوياً في صحة حجته , فهو يحج عنه حجة الإسلام .

السائل : نعم .

الشيخ : الحالة الثانية أن حجة والده حجة صحيحة فهو يحج عنه نفلا , عرفت كيف .؟

السائل : يرد السؤال هنا , أيهما أفضل أن يحج والده نفلا أم يحج لنفسه نفلا ؟

الشيخ : على حسب رغبته هو , إن كان يريد الأجر الأكبر للوالد فيقصد بحجته والده , وإذا كان يريد الأجر الأكبر لنفسه فيحج عن نفسه ويأتيه شيء من ثواب هذه الحجة لوالده من باب أنه كان سبب وجوده .

السائل : نعم , هل يقال أن له مثل أجر والده , يعني ثوابه حجة أو عمرة مثلا .؟

الشيخ : أجر والده .؟

السائل : مثل أجر والده .

الشيخ : هنا العكس ولده .

السائل : هل يقال أن للولد مثل أجر والده .؟

الشيخ : بالعكس يا أخي .

السائل : إن حج عنه نفلا هذا المقصود .؟

الشيخ : مثل أجر والده , الوالد ما حج .

السائل : إن حج الولد عن والده .؟

الشيخ : يا حبيبي أنا راح أقلك أنا في زعمي صحة العبارة , هل يكون للوالد مثل أجر الولد.؟ لأن الولد هو الذي سيحج

السائل : عن والده .

الشيخ : فهل لوالده مثل أجر ولده , مش الوالد , لأن الوالد ليس عاملا .

السائل : الله أكبر .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : مفهوم أو عم تسلم جدلا .؟

السائل : يعني أصل الأجر للولد ... ؟

الشيخ : اصبر لنشوف .

السائل : أصل الأجر للولد .؟

الشيخ : نعم، فهل للوالد مثل أجر ولده .؟ مش هل للولد مثل أجر والده .

السائل : فهل للوالد مثل أجر ولده .؟

الشيخ : أقول لك هذا الجواب على حسب إيش .؟ نية الولد , فإن كان الولد جعل هذه الحجة عن والده فللوالد الأجر أجر ولده تماما , وإن كان جعل الأجر لنفسه فللوالد شيء منه .

السائل : شيخ : ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) .

الشيخ : نعم ... .

السائل : ... عن قضية مزدلفة في واحد من إخواننا في السحاب , يعني كذلك حج في السنوات السابقة وما بات في المزدلفة وهم معديين على منى , هو الآن يتساءل يحج حجة الإسلام لأن حجته ما قبلت أو يحج عن والده ... ؟

الشيخ : لا يحج عن نفسه , لأنه مادام ما حول للمزدلفة معناها ما صلى الفجر هناك , ومادام لم يصل الفجر هناك فحينئذ حجه ما تم , وما دام حجه ما تم فلابد أن يعيده , نعم .

السائل : بالنسبة لتأخير صلاة العشاء يا شيخ , تدخل فيها الإبراد في صلاة الظهر .؟

الشيخ : لا الإبراد في ظرف معين وهو شدة الحر .

السائل : يعني ممكن تأخيرها ساعتين حتى تنفرج الدنيا .؟

الشيخ : آه هذا في شدة الحر , لكن التبكير بصلاة الظهر داخل في المبدأ العام .

السائل : رجل وقف على الحديث الذي يأمر الحاج بأنه إن لم يطوف طواف الإفاضة يعود محرماً ومع ذلك تعمد أن يخلع لباس الإحرام فماذا عليه .؟

الشيخ : عليه كما أقول يكفيه أنه عليه الإثم , بينما الناس يسألوا أنه عليه هدي عليه ...

السائل: لأنهم اعتادوا ذلك .

الشيخ : حسبه الإثم لأنه عرف وانحرف .

السائل : وللأسف الناس يستسهلون الإثم .

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : جاء في الحديث أن صحابيا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم , أصلي ثلث الليل فكم أجعل لك من صلاتي , ما المقصود من صلاته , أن يجعل للرسول .؟

الشيخ : أي الدعاء له عليه السلام والصلاة عليه بالصلاة الإبراهيمية .

السائل : أي الدعاء .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ماحكم حلق اللحية والدخل الذي يعود علي كحلاق .؟

الشيخ : لا تقول عليك تفضح حالك خليها مستورة .

السائل : مع أنه لا يدخل عليه من الدخل شيء .

السائل : ... أسمعه منك الجواب , يعني الدخل هل هو سحت أو حرام .؟

الشيخ : السحت هو الحرام والحرام هو السحت , فهو حرام , لأن كل شيء قام على معصية الله عز وجل من مكسب فهو حرام كما قال عليه السلام , شو أول الحديث .؟ **(يا أيها الناس ...)** .

السائل : **(أجملوا في الطلب)** .

الشيخ : نعم بس شو أول الحديث .؟

السائل : **(لا ينال ما عند الله بالحرام)** **(إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا)**.

الشيخ : لا .

السائل : **(إن الله أمر المسلمين بما أمر به المرسلين)**

الشيخ : لا , هي فيها : **(فإن ما عند الله لا ينال بالحرام)** بس طرفه الأول .؟

السائل : **(اتقوا الله وأجملوا في الطلب)**

الشيخ : أيوه : **(يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام)** .

سائل آخر : **(فإن روح القدس نفث في روعي)** هي نفسها هذه .؟

الشيخ : **(لن تموت حتى تستكمل رزقها)** أي نعم , هو هذا صحيح : **(إن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فأجملوا في الطلب فإنما عند الله لا ينال بالحرام)** أجملوا في الطلب : يعني اسلكوا الطريق الجميل المشروع لتحصيل المال بالحلال **(فإن ما عند الله لا ينال بالحرام)** والآية الكريمة تقول : ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) فالتعاون على الإثم والعدوان , مجرد التعامل على الإثم والعدوان فهو إثم , فأن يستغل هذا الإثم ويكتسب به فهذا ضلال على ضلال , يعني بعبارة أوضح إذا كان معلوماً لدينا أن حلق اللحية حرام شرعاً فيأتي إنسان ويحلق له لحيته هذا تعاون معه على الهدى أو على المنكر .؟ لا شك على منكر ما تعاون معه على البر والتقوى , فوق تعاونه معه على المنكر فهو يأخذ عليه أجرا , فهذا ضلال على ضلال , فهذا المكسب بلا شك يكون حراماً , وهذا الأمر لا ينبغي أن يتوقف فيه الإنسان إطلاقاً لأنه الآية السابقة : ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) الرسول عليه السلام ضرب تفسيرا لها بعض الأمثلة , فهو يقول مثلا في الحديث الصحيح : **(لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه)** لماذا .؟ لأنهم تعاونوا على المنكر .

وقال في الحديث الآخر : **(لعن الله في الخمرة عشرة ...)** أول واحد هو الشارب , ثم بين أن البقية كلهم داخلين بسبب أنهم كانوا سبب شرب هذا الشارب للخمر لولاهم لما كان هذا الشارب إطلاقاً **(عاصرها**

ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها وشاريها ...) وهكذا كلهم لعنوا بسبب أنهم كانوا عوناً على تيسير الطريق لهذا المرتكب لهذا المنكر , وهكذا كل المسائل التي تخالف الشريعة تدخل في عموم هذه الآية , وفي دلالة هذه الأحاديث الخاصة , فإذا كان منكراً من الفعل أن يحلق الرجل لحية أخيه فأشد إنكارا أن يأخذ على هذه المعصية أجراً .

الشيخ : نعم .

السائل : بالنسبة لتقليم الأظافر وحلق شعر غير الرأس مشهور أنهما من محظورات الإحرام فما دليل ذلك .؟

الشيخ : ما دليل على أنه لا يجوز أن يحلق شعر رأسه وهو محرم .؟

السائل : لا غير شعر الرأس , شعره بشكل عام وتقليم الأظافر .؟

الشيخ : غير شعر الرأس ماذا تعني .؟

السائل : يعني مثلا شيء من شعر اللحية مثلا يعني أي شيء أي شعر , تحت الإبطين مثلاً , غير الرأس .؟

الشيخ : ما الدليل على أن المحرم لا يجوز له أن يأخذ غير شعر رأسه وتقليم أظافره .؟ ما يحضرني الآن جواب .

السائل : وحتى في كتب الفقه الأمهات ... .

سائل آخر : ولا دليل عام , حتى الدليل العام ما يذكره .؟

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 163

العلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-163

محتويات الشريط :-

1 - كلام الشيخ على حديث (كتب على ابن آدم حظه من الزنا لا محالة فالعين تزني وزناها النظر ....) . (00:00:01)

2 - بيان الشيخ ما في الاختلاط في أماكن الوظائف من مفاسد . (00:02:39)

3 - نصيحة الشيخ للشباب الحالق لحيته والمتشبه بالنساء . (00:12:53)

4 - ما حد الكلام الجائز مع النساء عند البيع ونحوه.؟ (00:19:19)

5 - صلاة الشيخ العشاء بمن حضر مجلسه . (00:23:02)

6 - شخصان اشتركا في تجارة : أحدهما بدفع المال والآخر يسعى ببدنه في أمرها فسرقت عربة لحمل السلع عليها فمن الذي عليه الضمان.؟ (00:35:21)

7 - هل صرف العملة وادخارها ينتظر بها الفاعل ارتفاع السعر وغلاءه فيخرجها عندئذ ويبيعها جائز أم لا.؟ وما الوجه الفقهي في حكم الجواز والمنع.؟ (00:38:06)

8 - هل الاستدلال بقصة موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام في رميه للألواح وهو غضبان على جواز رمي امرأة للمصحف عندما قال لها زوجها احلفي به صحيح.؟ (00:40:59)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الوسيلة اللي بتمنع البسمة والغمزة ؛ لأنه أنت تعرف فيما أعتقد قول الرسول عليه السلام : (**كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر , والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها البطش**) أي اللمس (**والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه**) . من هذا الحديث أخذ شاعر مصر في زمانه شوقي فقال :

" نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء "

لذلك أنت باعتبارك مسئول يجب أن لا تكون سبباً ليقع في محلك بسمة أو غمزة وإلا أنت بتكون مسئول عنها ، بتكون كما لو أنت قمت بها ؛ لأنك أنت راعي وهذا الأمر في اعتقادي ما دام ما في اختلاط كما تقول أنت وأنت صادق ، اختلاط جسدي بين الشباب والشباب ، ما دام ما في الاختلاط هذا ، فتستطيع أن تضع حاجزا فحينئذٍ هذه المقدمات التي أشار إليها الرسول في الحديث واقتبسها شاعر مصر فتنقطع ، وبعد ذلك ما يقع خارج محلك فأنت غير مسئول عنه ، كما نحن غير مسئولين عن كل المفاسد التي تقع ، لكن أنت في مكانك لازم تنزهه عن أن يقع فيه شيء من الأسباب التي تؤدي إلى الفاحشة الكبرى .

الشيخ : أظن أنك أنت تعتقد معنا أن الموظفين وبعض الموظفات في بعض الدوائر ما في شك أنه يترتب من ورائها مشاكل ؛ لماذا ؟ الجواب : بسبب الاختلاط ، هذا الاختلاط والحمد لله أنت كما قلت مش واقع عندك ، لكن مقدمات الاختلاط من الغمز ونحو ذلك موجود كما أنت ذكرت ، فهذا ... السائل : عفواً قضية الغمز واللمس ، ما هي موجودة في محلي .

الشيخ : عفواً أنت جاوبتني بالموافقة ... والآن أنت جاوبتني ...

الحلبي : بالامكانية

السائل : بالامكانية عفواً بما أني ملازم يعني أحياناً أبو أحمد يبعث لغرض ، لهذا الأمر فأنا أؤخر لما يروحوا البنات أو إذا في مجال ...

الشيخ : هذا مش ممكن ، أنت يقولوا لك أبو إيش ؟

السائل : أبو رائد .

الشيخ : أبو رائد أهلاً مرحباً ، هذا مش ممكن ، أنت كما شاب عندك ؟

أبو رائد : ثلاثة .

الشيخ : طيب ، وكم بنت ؟

أبو رائد : أربعة .

الشيخ : فأنت ليس لك إلا أعين اثنتان وعقل واحد ، فليس بإمكانك أن تراقب الشباب الثلاثة والبنات الأربعة .

أبو رائد : نعم صحيح .

الشيخ : ولذلك هذا أمر غير عملي .

أبو رائد : مضبوط ، نعم .

الشيخ : لذلك خليك أنت على موافقتك الأولى معي – ويضحك شيخ السنة رحمه الله – بلاش ما تحاول

اللف والدوران ، طيب ، نرجع للموظفين والموظفات ، فأنت عارف المشاكل التي تقع هنا ، صحيح أن المشاكل اللي بتقع هناك ما بتقع عندك ؛ لأنه ما في الاختلاط البدني لكن شيء مما يقع هناك يقع عندك ، أما لما كنت في دمشق اتصلت موظفة معي هاتفياً وسألتني عن المشكلة اللي وقعت فيها ، ما هي المشكلة ؟ قالت : أنا موظفة ولها زميل ، وأنا بستنكر أن تقول المرأة أن لها زميل مع أن اليوم هذا شيء يعني مثل إذا قالت أخي أو شقيقي ، شايف ما عاد في شعور أن المرأة هذه المصونة المحترمة المقدرة اللي ما عاد نشوفها أو نسمع عنها إطلاقاً بتقول لكل إيش ؟ بلا مبالاة لي زميل ، يوم من الأيام ونحن نتكلم مع بعضنا ، استرسلنا في الحديث ، قال لها تزوجيني نفسك كذا إلى آخره ؟ عملنا زواج بس عن مزح ، أينعم عن مزح ، قلت لها : الحديث يقول : **(ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق والعتاق)** الشاهد : فأنا نصحت هذه البنت أولاً وجودك في هذا المكان خطأ ، ومن دلائل الخطأ هذه القصة التي وقعت فيها ، أنت لو سألتني غيري السؤال هذا ، كان بفرض عليك أنت أنك أصبحت زوجة هذا الزميل المزعوم رغم أنفك ؛ لهذا الحديث لكن نحن نرى الطلاق الجدي اللي هو هزل يشترط في النكاح شروط وهو الإذن الولي ، لكن بعض العلماء يقولوا إذا كانت الفتاة بالغة سن الرشد ، فهي تزوج نفسها بنفسها ، لكن نحن نقول لك لو وجد الولي في نفس المجلس وكلها تمثيلية وهزل كنت بتصيري زوجة رغم أنفك ، لكن كونه لم يوجد الولي والحمد لله ، صارت القضية قضية لغو ، لكن أولاً : أنت خلاصة الكلام لا يجوز أن تكوني موظفة في ذلك المكان . ثانياً : ما يجوز تفتحي مجال للشباب أن يتحدثوا معك حتى لدرجة زواج صوري هزلي ، فقصدي الشارع الحكيم لما حرم النظرة والاستماع هو من باب سد الذريعة ؛ لأن الشر ما بيجي طفره قفزة ، وإنما مثل ما وصفت لك شوقي تماماً : " نظرة فابتسامة فكلام . " إلى آخره . وأنا ما بقدر بتخيل أن هؤلاء الثلاث شباب مع أربع بنات ما يقع نظرهم ، مش ما يقع نظرهم ، ما يوجهوا نظرهم إلى بنت من هذه البنات ، ما يعرفوا هذه أحلى من هذه ، وهذا أقبح من هذه ، هذا أمر مستحيل ؛ لأنه في طبيعة النفوس مطبوع عليها الإنسان ؛ ولذلك بده الإنسان يجاهد نفسه . من جملة الجهاد يتخذ السدود والحلول بين الشر وبين أن يقع الإنسان فيه ، في هذا الاعتبار نحن ننصح أنك إذا كانت لا تستطيع كما أشرت آنفاً أنك هؤلاء البنات يخيطن في بيوتهن لأنهم يدهم يكونوا تحت إشرافك وتوجيهك إلى آخره ، على الأقل وضع سد بين الشابات وبين الشباب .

السائل : الله يعطيك العافية .

الشيخ : طول بالك شوية . لكن أنا الآن مش مشكلتي مع الشباب الثلاثة ، في هنا ، أنا فهمت أنه في شاب رابع يلي هو مين ؟ - يضحك الشيخ رحمه الله - هذا أنت ما شاء الله في عز الشباب ، وبعدين مزين حالك ، مثل الشباب أنا بخاف الآن عليك منهم . يضحك رحمه الله .

السائل : لا أعفي نفسي وأستحق هذا منك .

الشيخ : كيف ؟

الحلبي : يقول أنه لا يعفي نفسه ويستحق هذا منك ، يعني اللي بتحكيه مضبوط .

الشيخ : كويس ، فك نفسك من هذه المشكلة ؛ لأن البنات بصورة عامة ما يحبوا أصحاب اللحى أمثالنا نحن ، لأنهم يهربن منهم لكن العكس بالعكس تماما خاصة بنات آخر الزمان ، يحبوا الشاب اللي شو كانوا يسمونه ، يعني كلمة غريبة .

السائل : يعني مودرن .

الشيخ : أي نعم ، فيحبون الشاب المتمدن العصري هذا ، ومن ذلك إيش ؟ واحد يتشبه بالنساء ، وينعّم وجهه حتى يصير وجه مثل وجه النساء والبنات ، نحن نخاف عليك أنت من البنات ، نحن كنا في مشكلة الشباب الثلاثة ، صار عندنا الآن أربعة بأربعة - يضحك رحمه الله -

الشيخ : لذلك نصيحتنا لك أنك تهتم بموضوع نفسك أكثر مما تهتم بموضوع بناتك هذا إن صح التعبير ، وأنت لازم منذ هذه الساعة أن تتوب إلى الله - عز وجل - من هذا الذي ابتلي به الرجال أنه يتشبهون بالكفار من جهة ، ويتشبهون بالبنات من جهة أخرى ، ويمكن طرق سمعك يوماً ما قول الرسول عليه السلام : (**حفوا الشارب وأعفوا للحى**) يعني أعفوها من الحلق والقص ، واتركوها كما خلقها الله ، هذا الحديث لازم يكون وصل إلى شغاف قلبك إلى سويداء قلبك ، وتتبناه كشرع من هذا الشرع الذي أنت تؤمن به وتندفع وراء العمل به ، (**حفوا الشارب واعف اللحى**) قص الشارب من هنا ، حتى تظهر الشفاه لكن اللحية اتركها كما خلقها الله - عز وجل - ممكن كما حكينا آنفاً شيء من تزيينها في حدود معينة وبذلك تنجو من مشكلتين ، مشكلة قائمة الآن في محلك ، وهو أنك أنت تتشبه بالبنات ، بلى عم بسأل عن وجودهن عندك مشكلة ثانية بتتشبه بالكفار والفساق ، الكفار معروفين جابوا لنا مصيبة حلق اللحية ، ومثل بعض البلاد السورية حلق اللحية والشارب لأن هيك الفرنسيين اللي كانوا محتلين سوريا خلاف الانجليز ، الانجليز يحلقون لحاهم ويربوا شواربهم ، الفرنسيين يحلقون لحاهم وشواربهم على النظيف تماماً مثل البنات والنساء ، البلاد الإسلامية من قبل ما كانت تعرف حلق اللحية إلا في صورة واحدة إذا أرادوا أنه يبهدلوا إنسان ويمثلوا فيه يحلقوا له لحيته ، هذا الذي شوفوا كم اختلف الزمان هذا الذي كان يعد تمثيلاً في الزمن الأول أصبح اليوم تزيناً ، شايف شلون ؟ فبارك الله فيك ، فأنت منذ الآن بتنوي أنك تخلص حالك من مخالفة الشرع ، ومن إتعابك لنفسك كل يوم يومين بتحلق ، بتقف أمام المرآة وإما بتروح عند الحلاق ، بس مش صاحبنا غيره ، أي نعم ، فبتعرف أن حلق اللحية لها معنى قبيح جداً ، لا شك يا أبا

رائد أنك أنت لا تشك أنت مثل حكايتنا ما تشك أن الله – عز وجل – كما قال : ((**خلق الإنسان في أحسن تقويم**)) صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، والإنسان كما قال في القرآن خلق الذكر والأنثى وفاوت بين الذكر والأنثى من جملة المفاوتات الظاهرة ، أنه الرجل بلحية والمرأة بغير لحية ، فلما المسلم يقف أما المرآة ، ومن الأدعية المأثورة عن الرسول عليه السلام أنه كان يقول : (**اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي**) الرجل أبو اللحية لما يقف أمام المرآة ويسمع ذلك الصوت القبيح يسلط على خديه ، لسان حاله ما يقول ربي كما حسنت خلقي فحسن خُلقي ، لسان حاله يقول ما حسنت خلقي ، لو أنك يا ربي حسنت خلقي لما أنبت لحيتي وجعلتني كالبنات بدون لحية ، هيك لسان الحال ، وأهل العلم يقولوا لسان الحال أنطق من لسان المقال مش ضروري الرجل يأتي ويقول والله ربي أخطأ ، حيث أنبت لحية ، ما أحد يقول هيك هذه كفرية صريحة لكن إذا كان لسان الحال أنطق من لسان المقال فحينئذٍ يجب أن يتخلص المسلم من هذه البلية القبيحة ، أنه هو بدل ما يقول ربي كما حسنت خلقي فحسن خُلقي ، لا أنت خلقتني بلحية ، فها أنا رايح أرميها أرضاً وأدوسها برجلي ، هذا من أقبح الأشياء التي ابتلى بها المسلمون ؛ ولذلك إن شاء الله في الجلسة التي دعوتنا إليها آنفاً أن هناك بعض الناس الآخرين أنه عندهم أسئلة نجتمع بك وبهم وبتكون أنت إمامهم في أنك ربيت اللحية إمامهم إن شاء الله – الله يحفظك – الساعة الحادية عشر وربع .

الحلبي : في مسألة شيخنا في نفس المسألة أستاذنا ، مثلاً نفس عمل أخينا الكريم أبي رائد ، يعني يجوز يأتيه بعض النساء أو كذا أو بصورة أخرى لكن على شان المسألة ضربت عليه ، يأتيه نساء ليشترين أو ليفصلن أو كذا ، فممكن يصير حوار ما هو اللون ما هو العرض ؟ شو الطول ؟ ما هي مقادير أو ما هي الضوابط التي يأمرنا الشرع بها من ناحية جواب الكلام مع النساء لهذه الصورة ؟

الشيخ : طبعاً الكلام بده يكون في حدود الحاجة أولاً والضرورة ، وبعدين ما يكون في شيء من الليونة والتخنث في الكلام ولا في تبسم ولا في وفي يعني يكون جدي ، إن كان هو أو كانت هي ، ونحن اشرنا آنفاً وما يكون في تجاوب من أبي رائد مع الزبونة هذه ، أينعم ، ليفصل لها ما لا يجوز شرعاً ، فإذا كانت واحدة مثلاً تريد جلبابا قصيرا ، بدها جلباب مُخصر ، بدها فستان ضيق ، بدها بنطلون ، هذا كله ما يجوز في الإسلام ، وفي الحلال ما يغني عن الحرام .

السائل : بالنسبة للأخ علي ، على ما أعتقد لا ينطبق في مصلحتي ما تفضل به ...

الشيخ : مش مهم .

السائل : أنا لا أعمل بالقطعة مقاس ... فطبيعة عملي مثلاً أبو ليلى تاجر عندي يحضر القماش وبتعمل له مسطرة جلباب شافها كويسا ، فبقول اعمل لي منها أربعين أو خمسين بمقاسات كذا وكذا . هذه طبيعة عملي .

الشيخ : أنت يا أبا رائد ما يهمك هذا الكلام ، أنت وضح . بس إذا هو سأل سؤال ما يطبق عليك يطبق على جارك ، ويمكن كلامه من كلام لك ، واسمعي يا جارة شايف شلون لذلك لا تتحمس بالكلام وتقول هذا لا يطبق على علي إن كان ما يطبق عليك ، قل الحمد لله ، أنا لست واقعا في هذه المشكلة ، وإن كان غيرك واقع في هذه المشكلة يستفيد منها ، مش المقصود بالذات أبو رائد دون أبي أحمد دون أبي محمد ، كلنا مسلمين وعلينا أن نتعاون على البر والتقوى لا نتعاون على الإثم والعدوان . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الحلبي : جزاك الله خيراً شيخنا .

هنا وقت أذان فالمؤذن يؤذن وهو مؤذن من بين الطلبة في نفس المجلس ، الشيخ يؤم الناس بالصلاة رحمه الله ، ويقرأ بعد الفاتحة بـ ((وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ * يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآَخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ * مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ))

قرأ في الركعة الثانية بقوله تعالى : ((وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ *تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ * لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآَخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ * فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ))

أسئلة عبر الهاتف

علي الحلبي : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

علي الحلبي : كيف حال أستاذنا

الشيخ : الحمد لله

علي الحلبي : ان شاء الله تكونا أحسن شيخنا في مجال أسأل سؤالا

الشيخ : ... تفضل

علي الحلبي : أستاذي في اثنين أخوة ، يعني من إخواننا متشاركين في بسطة كتب ، يعني واضعين كتب على باب المسجد فواحد منه الجهد والآخر منه المال يعني ثمن هذه الكتب ، فيوجد عرباية وضعها صاحب المال ، على أساس ينقلوا بها الكتب وإرجاعها فهذه الكتب دائماً تكون موجودة على باب المسجد مع العرباية ، فدخل هذا الأخ صاحب الجهد ، دخل المسجد ليصلي فلما خرج وجد العرباية رايحة .

الشيخ : مع الكتب ؟

الحلبي : لا ، الكتب موجودة ، لكن العرباية رايحة مسروقة فمن يغرمها .

الشيخ : أيوا من يغرمها ، المسألة تحتاج إلى استقراء إذا كان صاحب الجهد في تركه العرباية هكذا فلتانة يعتبر متساهلاً فهو يغرمها ، وإلا فالشريكان .

الحلبي : الشريكان حتى ولو كان بالجهد يعني .

الشيخ : هو هذا لأن الخسارة أيوا الآن تنبهت ، إذاً نقول الشطر الأول من الكلام سليم ، صاحب الجهد إذاً لم يعتبر متساهلاً مهملاً ، فالغرم يلحق صاحب المال .

الحلبي : إذا اعتبر متساهلاً ؟

الشيخ : إذا لم يعتبر .

الحلبي : إذا لم يعتبر ، أينعم .

الشيخ : والعكس بالعكس .

الحلبي : والعكس بالعكس ، لكن ما في صورة ثالثة شيخنا يتقاسمون الخسارة .

الشيخ : هذا الذي قلته أولاً لكن بدا لي أن الخسارة دائماً تلحق رأس المال ، وبتلحق الجهد فالجهد ما يدفع مال ، يخسر الجهد ، لكن الخسارة المادية بتلحق صاحب المال .

الحلبي : نعم ، نعم هذا إذا لم يوجد التساهل في الصورة هذه ، وجزاك الله خير شيخنا .

السائل : شيخنا في هذه الأيام لا يخفاكم قضية انخفاض سعر الدينار وارتفاع سعر الدولار وما شابه ذلك ، فيعني وردت عليَّ بعض أسئلة فأحببت أن أستفيد منكم أستاذي .

في ناس يقولوا أنهم بدهم يصرفوا الدنانير إلى دولارات ونخبئها من أجل يصير تجارة عملة فما هو وجه الإباحة أو الحرمة في مثل هذا ؟

الشيخ : المتاجرة ، ما يجوز عندنا ، لكن يجوز استبدال العملة للضرورة .

الحلبي : يعني مثل تجارة أو نحو ذلك .

الشيخ : يعني في الظرف الذي وصفته إذا كان أحد عنده مال فيخشى عليه فيستبدله بما هو أقوى منه ، فهذا يجوز لكن ليس بقصد التجارة وإنما القصد الخلاص من الخسارة .

الحلبي : أما إذا كان يعني إنسان ببدل ، الآن مثلاً الدينار هابط بعد شوية ممكن يغلى فيصير الدينار مثلاً بمائة ليرة سورية ، فيصرف مثلاً مائة دينار بألف وأربعمائة ليرة سوري ، أو بأربعة عشرة ألف ليرة سوري على أساس أن يشتري فيهم بضاعة من سوريا فيما بعد والليرة رخيصة فمثل هذه الصورة ؟

الشيخ : معليش ، لكن ما يشتري الآن العملة السورية لأنها رخيصة من أجل أن يدخرها عنده فإذا غلت اشترى بها ما يناسبه المتاجرة بنفس العملة لا تجوز إلا للضرورة ، فأن يشتري بضاعة من بلد لآخر في العملة البلدية فهذا شيء آخر .

الحلبي : طيب ، شيخي ما هو الوجه في تحريم تجارة العملة يعني ما هو الدليل على ذلك ؟

الشيخ : هو أن هذه العملة وهو لا يخفاك أنه لا قيمة لها ذاتية ..

الحلبي : نعم ، إنما قيمتها في الذهب أو الأشياء الأخرى .

الشيخ : فأنت لما بتشتري عملة ورقية بعملة ورقية ، كأنك تشتري ذهباً بذهب .

الحلبي : صحيح .

الشيخ : وهنا يجب الشرطان المعروفان في السنة . اليد باليد ، المثل بالمثل . لكن الآن ما في مثل بمثل .

الحلبي : صحيح ، اختلف .

الشيخ : من هذا الهبوط والانخفاض ولذلك فنحن نجيز ذلك للضرورة وليس للمتاجرة .

الحلبي : جزاك الله خيراً ، يا شيخنا وبارك الله فيكم .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

أبو ليلى : كيف حال شيخنا شيخنا كيف صحتكم

الشيخ : الله يبارك فيك أهلين أبا احمد

أبو ليلى : مشتاق لكم كثير

الشيخ : مرحبا كيف عيالك

أبو ليلى : الحمد لله ... يوم كنا عند أخينا وفيق ، كان أحد إخوانا طرح عليك مسألة إنه اللي رمت المصحف وحلف زوجها عليها بالطلاق ، عفواً اللي رمت المصحف هذه المرأة في واحد من إخواننا طلبة

العلم يستدل لما سيدنا موسى لما رمى الألواح ، لما رجع إلى قومه رمي الألواح ، هل هذا الاستدلال صحيح ؟

الشيخ : يا أخي بدنا نفهم استدل على ماذا ؟

أبو ليلى : على قصة هذه المرأة لما تنازعت هي وزوجها .

الشيخ : شو كان جوابنا ؟

أبو ليلى : جوابك ... خل أخانا علي يحكي معك في هذه .

الحلبي : أستاذي لما تكلم هذا الرجل عن امرأة سيئة الخلق زوجته ، أنه لما كان يتكلم معها ويأمرها وينهاها حتى أمرها أن تحلف على القرآن فرمت القرآن بشدة على الأرض ، فأنت قلت طبعاً هذا لا يجوز وهذه امرأة سيئة الخلق ، ولا يرفع له عمل من تحته امرأة سيئة الخلق وننصحه بالطلاق إلى آخر هذا الكلام .

الشيخ : فالآن أبو ليلى شو سؤاله ؟

الحلبي : فالآن اللي بسأله أن نفس هذا السائل يبدو أنه بعض الناس فقالوا له إن مثل هذا العمل لا يعد حراماً أو كفرا أو شيء من هذا ؛ لأنه موسى لما رجع إلى قومه ألقى الألواح .

الشيخ : الله يهديه ، هذا قياس مثل ما يقولوا عنا في الشام ، قياس الملائكة على الحدادين ، يقيسون موسى كليم الله على المرأة الفاسقة الفاجرة . الله يهديهم .إلا أن نحن ما قلنا بتكفيرها ، قلنا بفسقها فسقاً على فسق .

الحلبي : صحيح ولا شك ولا ريب .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : جزاك الله خير يا شيخنا ودعواكم الصالحة يا أستاذي .

الشيخ : وأنتم كذلك . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الحلبي : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 164

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-164

محتويات الشريط :-

1 - ما هو التعريف الصحيح للفقير الذي يستحق الزكاة.؟ (00:00:34)

2 - هل صح حديث قسم الرزق بعد صلاة الفجر.؟ (00:00:52)

3 - ما العمل عندما يقترض شخص مالاً وفي وقت سداده صادف نزول قيمة العملة.؟ (00:01:11)

4 - سئل عن حديث (لعن الله زوارات القبور ....) و رواية (... زائرات القبور) .؟ (00:08:36)

5 - مناقشة في زيارة النساء للقبور.؟ (00:12:06)

6 - قول عائشة رضي الله عنها : (... أوَكُل ما يفعله الناس يعلمه الله .؟) . على ماذا يحمل هذا الاستفهام .؟ (00:21:50)

7 - حكم مص الدخان.؟ ذكر الشيخ قصة جرت له مع أرنؤوطي صوفي. (00:26:14)

8 - بيان الشيخ لمسألة وقاعدة في التكفير . (00:36:29)

9 - ما هي كيفية رد السلام في هذا الحديث (أتاني جبريل وقال إن الله يقرئك السلام).؟ وهل الجواب معروف من قوله لخديجة (إن الله يقرأكِ السلام).؟ (00:39:45)

10 - كيف حصلت مشروعية التشهد في الصلاة هل كان مبدأ ذلك حواراً دار بين الله تعالى وبين نبيه صلى الله عليه وسلم.؟ (00:42:02)

11 - ما الفرق بين لفظة (عليكم السلام . وعليكم السلام).؟ (00:42:15)

12 - هل ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تزور القبور بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:42:27)

13 - بيان الشيخ مفاسد اتخاذ مقابر الأولياء و الأنبياء عيدا و تشييدها . (00:43:54)

14 - تتمة الكلام في حكم زيارة النساء للمقابر . (00:50:03)

15 - ملحظ لطيف من أحد الإخوة واستحسنه الشيخ في عدم كون كف المرأة عورة . (00:57:30)

16 - ما حكم جماع الحاج زوجته قبل رمي الجمرات.؟ (01:04:26)

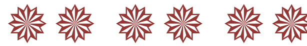

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ما هو التعريف الصحيح للفقير الذي يستحق الزكاة ؟

الشيخ : الذي وصل إليه علمي أنه الذي لا تجب عليه الزكاة ، يعني من لا يملك النصاب فهو فقير

الحلبي : أستاذي حديث تقسيم الأرزاق بعد الفجر ما مدى صحته ؟

الشيخ : ما أظنه يصح لكن ما عندي استحضار ، أينعم .

السائل : أحد الإخوة يسأل رجل استدان من آخر مائة ليرة سورية ، وعند موعد السداد نزلت قيمتها ، فما هو الملزم بسداده شرعاً ؟

الشيخ : لا بد على الأقل من التراضي بين الدائن والمدين ؛ لأنه لا يصح بالنسبة للعدالة الإسلامية ولا أقول العدالة الاجتماعية ، لا يصح بوجه من الوجوه أن يوفي المستقرض المائة مائه ، وقد أصبحت المائة واحداً وأقل ، فإذا أراد العدل فعليه أن يؤدي ما يساوي قيمة المائة دينار يوم استلمها قرضاً حسناً .

السائل : يعني ثلاث أرباع الليرة صارت ربع ليرة نزلت يعني .

سائل آخر : بالتراضي يعني

الشيخ : شلون ربع ليرة نزلت ؟

السائل : يعني المائة ليرة صارت خمس وسبعين ليرة ، يعني هبوط قليل .

الشيخ : على حسب الهبوط الأول الليرة السورية صارت أقل من ليرة .

السائل : نحن نقول إن الهبوط قليل فصارت سبعين ليرة .

الشيخ : ما دام أن الهبوط ظاهر فالحكم ما سمعتم إذا كان الهبوط هبوطا ظاهراً مش محاسبة على المليم لا ، فالكلام ماشي وكل شيء بحسبه ، مش أنت ترمي إلى هذه النقطة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو .

السائل : المقياس كيف بده يصير على الذهب أم على ...

الشيخ : على القيمة الفعالة للعملة ، يعني مثلاً مائة ليرة سوري كنت مثلاً تأخذ بها تنكه سمنة ، الآن بدك مئات لحتى تأخذ تنكة سمنة ، فإذا افترضنا أنه يوم أنا استقرضت منك مائة ليرة سورية كنت أتمكن أن اشترى بهذه المائة تنكة سمنة بلدية ، فساعة الوفاء اللي أنا بدي أعطيك اياهاً لازم أنت تتمكن من شراء تنكة السمنة وأنا حين أقول هذا أشعر بطبيعة الحال أنه ليس من السهل إقناع المدين بهذا الفرق السوري ؛ لذلك كان جوابي لابد من التراضي ، يعني واحد يطلع شوية عن المائة والآخر ينزل ، وهكذا حتى يتراضوا ويتصافوا ، أما والله أناساً بتعرف إلا على مائة أنا أخذت منك مائة ، هذه مائة ولذلك نحن نقول قد يأتي زمن تتعطل بالمرة هذه العملة ، كما وقع

للمارك الألماني في الحرب العالمية فتكدست ملايين الماركات عند التجار الكبار وتعطلت ، فإذا كان واحد آخذ من إنسان ألف مارك ألماني ، لما راحت قيمته إذا سلمه ألف مارك ألماني ، هذا ظلمه بلا شك لأنه ما وفاه حقه ، هات عندك شيء ؟

السائل : طيب ، إذا غلت العملة كمان .

الشيخ : كمان كمان يتراضوا معلوم .

الحلبي : شيخنا عفواً ، يعني الأصل على القيمة مش على كمية النقد ؟

الشيخ : قد أخذت الجواب آنفاً ، إذا تعطلت العملة كلها شو بعطيه ؟ خلينا الآن في هذه النقطة إذا تعطلت العملة ماذا يدفع المدين ؟

السائل : القيمة طبعاً .

الشيخ : إيش القيمة ؟

السائل : قصدي لا يدفع شيء لكن يظل مدينا بالقيمة مش هيك يا سيدي ؟

الشيخ : أنت أرحني وأرح نفسك معي ، أجب عن سؤالي ما الذي يدفعه المدين ؟

السائل : لا شيء .

الشيخ : كيف لا شيء ، يعني برئت ذمته ؟

السائل : لا يعني ما في شيء يدفعه .

سائل آخر : ما يعادل المبلغ عند الاقتراض .

السائل : أنا حكيت له القيمة .

الشيخ : القيمة أخي تقال بالنسبة للعملة ، قيمة العملة ماذا تقصد بقيمة العملة .

السائل : القيمة الشرائية في ذلك الوقت .

الشيخ : نعم القيمة الشرائية وهذا تكلمنا به آنفاً ، فبعد هذا الكلام كله شو دفعك للسؤال ؟

السائل : بقول أن الأصل في الجواب عن هذا السؤال القيمة الشرائية مش الأصل المائة ليرة بمائة ليرة أو المائة دينار بمائة دينار .

الشيخ : حينما تنزل قيمة العملة .

السائل : اضرب مثالاً ربما تتوضح المسألة أكثر من ذلك ، رجل أخذ من آخر ألف ليرة سورية ، هذه الألف كانت تساوي عند أخذها مائة دينار أردني ، فما حان موعد السداد كانت تساوي خمسين دينار أردني .

الشيخ : بده يدفع مائة دينار أردني .

السائل : نعم ، بده يدفع مائة دينار أردني .

الحلبي : ألا يقال هنا شيخنا التراضي ...

الشيخ : كل شيء لا بد من التراضي .

السائل : هذا الذي كنت بدي أحكيه لأني مرة سألتك في بيتك وحصل حق بيني وبين أخ مصري على الدينار الأردني والجنيه المصري فقلت لي بالتراضي ، الأول ينزل من حقه والثاني يرفع من اللي عليه .

سائل آخر : هل صحيح الأول ينزل من حقه والثاني يرفع من اللي عليه .

الشيخ : القصد مفهوم اللفظ مفهوم

الحلبي : شيخنا حديث (**لعن الله زائرات القبور**) هو هذا الحديث له طريقان : طريق عن أبي هريرة وعن ابن عباس ، فيهما ضعف ، بعض أهل العلم نزع منزعاً في مبنى الكلام مبنى الحديث إلى تصحيحه بحديث لعن الله زوارات القبور .

الشيخ : كيف ذلك ؟

الحلبي : اقرأ لك ما قال ؟

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول : "" مع أن رواية (**لعن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زوارات القبور**) هي بمعنى زائرات ؛ لأن زوارات بضم الزاي المعجمة زورات كما قاله الجلال المحلي في شرح المنهاج والسيوطي ، وأقره السندي والمناوي وصاحب تنقيح الرواة شرح المشكاة ، قال هؤلاء الدائر على الألسنة ضم الزاي من زوارات ، جمع زوار جمع زائرة سماعاً وزائر قياساً ، وقيل زوارات للمبالغة ، وقيل زوارات للمبالغة ، فلا يقتضي وقوع اللعن على وقوع الزيارة إلا نادراً ، ونوزع بأنه إنما قابل المقابلة بجميع القبور ومن ثم جاء في رواية أبو داود زائرات بلا مبالغة فعلى هذا الضبط فهي بمعنى زائرات لا للمبالغة كما ظنه كثير من طلبة العلم ، فصيغة المبالغة بفتح الزاي لا بضمها كما أن الصيغة الدالة على النسب بالفتح أيضاً كقوله عز وجل : ((**وما ربك بظلام للعبيد**)) وذلك معلوماً عند أهل التصريف ، قال ابن مالك في ألفيته :

" فعال أو مفعال أو فعول   بكسرةٍ عن فاعلٍ بديل "

وقال في النسب :

" ومع فاعل وفّعال فعل　　　في نسب أغنى عن اليا فقبل "

، فيكون معنى زوارات القبور ذوات زيارات القبور على أن الصيغة للنسب فاتفقت الروايتان على منع النساء من زيارات القبور مطلقاً "" إلى آخره .

الشيخ : الجواب الذي يبدوا لي من ناحيتين : الأولى قوله المشهور على الألسنة ، ليس يعني المشهور والصحيح في الرواية ، وذلك فالذي ينبغي هنا هو التثبت من رواية الحديث عند أهل الحديث هل هو زوارات أم هو زوارات كونه المشهور على الألسنة زوارات هذا ليس بحجة وفي ظني لو كانت الرواية زوارات لما قال المشهور على الألسنة شايف كيف ، وكلمة المشهور على الألسنة مقتبسة من مثل كتاب المقاصد الحسنة ، في بيان ما اشتهر على الألسنة ، هذا الاشتهار على الألسنة ليس لها قيمة علمية يعني يبنى عليها حكم شرعي ، هذا الجواب رقم واحد فيما بدا لي .

الشيخ : رقم اثنين هب أنه ثبت أن كلاً من الروايتين زائرات وزورات وزوارات أينعم ، بمعنى واحد ، بمعنى الرواية المشهورة كما نقول نحن ونعني ما نقول الرواية المشهورة زائرات لكنها ضعيفة السند ، هب أن الروايات كلها ، تلتقي بعد التمحيص والتحقيق على أنها بمعنى زائرات القبور ، حينئذٍ نقول : هذا النص بلا شك يكون نصاً محرماً لزيارة النساء للقبور ، والقاعدة التي نحن نركن إليها في كثير من مثل هذا التعارض ودفعه هو أنه إذا تعارض حاظر ومبيح قدم الحاظر على المبيح ، لكن هنا يوجد ما يمنع من تطبيق هذه القاعدة ، ويحملنا على قلبها رأساً على عقب ، لنقول إن هذا النهي أو هذا التحريم على النساء لزيارة القبور ، هو أخو التحريم العام الذي كان في أول الإسلام ، نهاهم عن زيارة القبور ثم رخص لهم بها فقال : **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها)** وسمعتم ولا شك منا مراراً أننا نقول للذين يحتجون بهذا الحديث بتحريم زيارة القبور للنساء نحن نقول قوله عليه السلام : **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور)** لا شك ولا ريب أن الخطاب موجه في هذا الحديث للجنسين ، الذكر والأنثى لا يستطيع أحد أبداً أن يقول : **(كنت نهيتكم معشر الرجال عن زيارة القبور)**، هذا أمر يعني باين ظاهر خطؤه ، إذا الأمر كذلك وهو من المسلمات التي لا تقبل الجدل أبداً ، نمشي الخطوة التالية : **(ألا فزوروها)** الخطاب هنا هو المخاطب عين المخاطب هناك في النهي ، كنت نهيتكم معشر الرجال والنساء عن زيارة القبور ألا فزوروها معشر الرجال والنساء ، إذاً لعن الله زائرات القبور مقترن مع النهي العام ، فهذا جزء من أجزاء النهي العام ، هذا الجواب رقم واحد ، والجواب رقم اثنين الحديث الذي نستشهد به على خلاف ما

يذهبون إليه من قصة السيدة عائشة في نوبة الرسول عليه السلام عندها في البيات عندها ، (**وأن الرسول عليه السلام كان نائماً بجانبها فانسل من فراشها انسلالاً وفتح الباب برفق وخرج**) فهي كامرأة غيورة وبشر حدثتها نفسها ، أنه وين رايح في الليل ، (**فهو يمشي عليه السلام وهي تمشي خلفه حتى وصل إلى البقيع وهناك وصل الرسول عليه السلام يدعو لأهل البقيع ، ثم أدبر قالت : فأدبرت وأسرع فأسرعت حتى دخلت الحجرة وامتدت على فراشها وسرعان ما دخل خلفها الرسول عليه السلام كأنه رأى خيالاً أمامه في الطريق فوجدها تتنهد**) ، بتعرف أنه كل إنسان يركض ركضه غير طبيعية لابد يحتاج أن يعوض الهواء الذي إيش ؟ قال : (**يا عائشة مالك حشارة بها ؟ ، قالت : لا شيء يا رسول الله ، قال : أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ، إن جبريل أتاني آنفاً ، وقال إن ربك يقرئك السلام ، ويأمرك أن تذهب للبقيع وأن تستغفر لهم**) هنا اهتبلتها فرصة ، (**فقالت : يا رسول الله إذا أنا زرت القبور ماذا أقول ؟ قال : قولي السلام عليكم دار قوم مؤمنين ...**) إلى آخر الدعاء المعروف .

فأنا ألاحظ أن هذه الحادثة حتماً كانت في المدينة المنورة ، والنهي عن زيارة القبور لا يعقل أن يتأخر إلى وقت المدينة المنورة ، وإنما هذا يكون في أول الإسلام من باب سد الذريعة نهاهم عن زيارة القبور كما تعلمون ؛ لأن زيارة القبور كانت سبباً لوقوع قوم نوح وأمثالهم وغيرهم في عبادة غير الله عز وجل من المقبورين ، فبهذا النظر السليم نقول إن قوله عليه السلام (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور**) كان في العهد المكي ، فقد يستمر هذا النهي ما شاء الله من سنين ، لكن ليس معقولاً أن يستمر إلى ما بعد إذن الرسول للسيدة عائشة أن تزور القبور هذا من جهة ، من جهة أخرى : السيدة عائشة تمتعت بهذه الرخصة بعد وفاة الرسول عليه السلام ، فلو تكلف متكلف ما ، وادعى بان هذا النهي (**لعن الله زوارات القبور**) كان بعد ، كانت السيدة عائشة تنتهي على افتراض أنه إذنه عليه السلام لها بالزيارة كان قبل قوله : (**لعن الله زائرات أو زوارات القبور أو زورات القبور**) لكن استمرارها على التمتع بهذه الرخصة التي رخص الرسول عليه السلام لها بها ، أوضح دليل على أن النهي الخاص بالنساء هو كان في زمن النهي العام للنساء كالرجال هذه وأخيراً يقال : (**إن النساء شقائق الرجال**) كما جاء في الحديث الصحيح وذلك يعني أن الفائدة والمصلحة التي يجنيها الرجال من زيارة القبور ، النساء أيضاً بحاجة إلى تحصيلها فكما رخص للرجال بالزيارة بعد النهي كذلك رخص للنساء بعد النهي ، إذاً ليس هناك أي دلالة في هذا الحديث مع تسلمينا بصحة رواية (**لعن الله زائرات**) والتسليم جدلاً بأن الرواية الصحيحة في الحديث الثابت زوارات ؛ لأن هذا كان في وقت النهي ، ووقت النهي تلاه وقت الإذن ، وهذا ما عندي .

السائل : لحظة ، لحظة شيخ ، في الحديث ، في الحديث أيضاً لما عائشة تقول في رواية البخاري لما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : **(أخشيت أن يحيف الله عليك ورسوله)** المهم فقالت : **(أو كل ما يفعله الناس يعلمه الله)** الحديث في لفظ البخاري ، وفي لفظ مسلم : **(كل ما يعمله الناس يعلمه الله)** يا شيخي هذا دليل على أن عائشة رضي الله عنها لما سألت هذا السؤال ، طبعاً موضوع ثان ، عائشة – رضي الله عنها – شكت هنا في علم الله تعالى ، وشيخ الإسلام أقر بذلك وبين أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – عذرها ، وارتكاب عائشة لهذا النوع من الكفر كان بجهل فعذرها النبي ، ولذلك يقول أعطاها يعني شيء مقابل ما تلفظت .

الحلبي : هل يقال هذا شيخنا ؟

الشيخ : لا أعتقد هذا .

السائل : لماذا شيخنا ؟

الشيخ : لأنه في استفهام استنكاري وفي استفهام استقراري ، يعني : يقول الإنسان وهو يعتقد بهذا الذي يستفهمه ، وليس يعني استنكاره .

السائل : طيب ، شيخنا ليش نهزها إذاً اريد أعرف ؟

الحلبي : مداعبة .

الشيخ : يعني أنت اللهز ما لعهد عنك ببعيد بصاحبي هذا –يضحك شيخ السنة والطلبة حفظهم الله –

السائل : شيخي عائشة – رضي الله عنها – وهذا ليس كلامي ، هذا لكن شيخ الإسلام – رحمه الله – يقول في مجموع الفتاوي :" وعائشة قبل قولها لهذا الكلام لم تكن كافرة " وصرح في موضع آخر ، " وهذا كفر صدر من عائشة – رضي الله عنها – "كان هو في بحث العذر بالجهل ، كان شيخ الإسلام يتكلم حول العذر بالجهل يستدل بهذا الحديث على أن الذي ينكر.

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، أنت يا أبا حذيفة تعلم أننا لسنا تيميين ، وأراك تلهج كثيراً بالاحتجاج كثيراً بكلام ابن تيمية ، فأنا أقول لك الآن هل تعذر بجهلها ؟ وقف حمار الشيخ عند العقبة .

سائل آخر : يجوز يكون ابن تيمية جاب هذا الدليل من جملة أدلة يعني .

السائل : آه من جملة أدلة .

الشيخ : آه ، رقعها لك الشيخ ، هذا صاحبنا هذا – يضحك الشيخ الألباني رحمه الله –

السائل : الله يجزيك خير يا أبا أحمد ، أنا قلت في أول الكلام أن شيخ الإسلام كان يستعرض قضية العذر

بالجهل ، هذا الدليل من جملة ...

الشيخ : هذا ما يفيدك هو يعني شيئا آخر ، لكن أنا أنصحه أن لا يبينه لك ، حتى لا تتقوى به ؛ لأنك مخطئ ، دليل خطئك أنك ما أجبت عن السؤال الواضح ، وإذا تريد صبر بنصبر عليك يعني .

السائل : يعني شيخي بالنسبة لي أنا ، إذا كان سؤالي استفهامي فبلا شك .

الشيخ : وإذا لم يكن ، فبلا شك .

السائل : لا يكون .

الشيخ : هل هذا جواب ، عم أسألك سؤالا .

السائل : طبعاً هذا جواب .

الشيخ : كيف جواب إذا هذا جواب -يضحك رحمه الله والطلبة- .

السائل : شيخي أنت حضرتك حكمت على استفهام عائشة رضي الله عنها ، أنه سؤال استفهامي اليس كذلك ؟

الشيخ : ليس استفهام استنكاري ، أينعم ، وإنما استفهام تقريري .

السائل : كويس ، شيخ الإسلام ، حكم غير ما حكمت حضرتك ، أنا بالنسبة لي ليس عارفا يعني إيش صح ، فبقول إذا هكذا وإذا هكذا .

الشيخ : يا حبيبي ، أنت لا تتكلم بكلام ما في حاجة لبيانه ؛ لأنه معروف ، يعني تقول الآن الشمس طالعة ، شو أفدتنا ؟

السائل : شيخي بس أنا جاوبت حضرتك وبتقول لي جواب وما جواب فقط أنا قلت لك هذا جواب .

الشيخ : هذه المشكلة أنت ذكرتني الآن بقصة ، بدك تتحملني فيها ، إن شاء الله

السائل : ...

السائل : كان هناك في دمشق شيخ من مشايخ الأرناؤوط الألبان وكان هو من حيث الشهرة العلمية عندهم منزلته تلي منزلة والدي رحمه الله ، والدي كان أعلم القوم ، الحنفية الألبان أو الأرناؤوط ، يليه هذا الرجل واسمه الشيخ سليمان وهو والد وهبي الغووشي ، له بعض تآليف تدل على حنفيته ، أبوه سليمان كان يختلف عن والدي تماماً كان مكلاماً أي متكلماً ، وكان يسيطر بكلامه على جو المجلس مع أنه ليس عنده من الفقه ، خاصة على طريقتنا ومنهجنا السلفي شيء مطلقاً ولا أقول شيئاً يُذكر . ترى الفرق بين العبارتين ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما هو ؟

السائل : مطلقاً ويذكر مطلقاً على الإطلاق قد يكون فيه ، ويذكر ما فيه مطلقاً .

الشيخ : أحسنت من أجل يفهمها على الأقل غيرك –يضحك– يعني : كنا في مجلس عرف الناس هناك عن ابن الشيخ نوح الألباني اللي هو الذي بين أيديكم الآن .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : إنه له آراء شاذة ، منها أنه يقول بتحريم الدخان في المجلس رجل صوفي ، رجل صوفي أرناؤوطي ألباني مُبتلى بشرب الدخان بكثرة ، وهو يدعي التصوف فأنا تكلمت معه أكثر من مرة أنه هذا حرام وأن هذا خبيث الرائحة وخبيث الطعم إلى آخره . الغرفة التي كنا جالسين فيها ممتلئة من أربع جوانبها وهي غرفة دار خالي رحمه الله ، فأحب أن يستغل هذا الصوفي ، وجود الشيخ سليمان ، الظاهر يعرف أنه هو ما يقول أنه الخمر عفواً ولو أنه ما غلط فاحش كثير يعني لكن خطأ – يضحك الشيخ رحمه الله – يعني أنه الدخان حرام ، ما يصرح ما يقول هكذا ، والظاهر أن هذا الصوفي يعرف رأي هذا الشيخ ولذلك أحب أن يتسلح برأيه ضدي والمجلس عامر بالجالسين ، قال له يا سيدي الشيخ أريد أسألك سؤال قال له تفضل ، قال : هل صحيح أن شرب الدخان حرام ، هنا الشاهد الآن ، قال له إذا كان يضر فهو حرام ، وإذا كان ما يضر فهو حلال ، هذا جواب يقال لحضرتك .

الحلبي : هنا مربط الفرس

السائل : طيب

الشيخ : هذا جواب لا مش طيب .

السائل : أنا أريد أجيب من كلام حضرتك .

الشيخ : أنا عم أسألك يا حبيبي معليش بعدين بعدين بتجيب مثال ؛ لأنه إذا جئت بمثال أنا أعطيت نفس الجواب أنا رايح أعترف أنه هذا ما جواب ، أنا ما أفعل مثل غيري وألح وأقول هذا جواب – يضحك الأخوة الطلبة حفظهم الله ، وكذلك شيخ السنة الألباني رحمه الله – هذا جواب الشيخ .

السائل : نتعلم منك .

الشيخ : لا بس تتعلم مني مش بس اللفظ ، بدك تتعلم مني اللفظ والمعنى أيضاً هذا واحدة والأخرى تتعلم مني اللفظ والمصارحة بالواقع ، مش تقول لي آه نعم ، هذا جواب مثل ما يقولوا عنا في الشام ، عينك كنت عينك يعني ... هذا ليس جواب ولذلك الآن أنت تشعر لما هذا سليمان قال شرب الدخان ، إذا كان يضر حرام وإذا

كان ما يضر ما حرام ، تشعر معي تماماً أنت في هذه الجزئية أنه هذا ما جواب لماذا ؟ لأنه السائل ماذا يطلع بهذا الجواب ؟ لا شيء ، ولذلك أنا رددت على الشيخ سليمان ، وكان ردي عليه وأنا كنت صبيا شابا يمكن يكون عمري ستة عشر سنة أو سبعة عشرة سنة ، كان ردي عليه مما آثار خالي ضدي ، إنه أنا عملت قلة أدب مع الشيخ في بيته وهؤلاء يتعصبون كثير لشكليات المشايخ الأعاجم ، أين غازي أفندي مش هنا

السائل : ... الشيخ ابو حذيفة قال ... مباشرة

الشيخ : خلاصة : -يضحك- قلت له يا شيخ سليمان الرجل سألك ليستفيد منك ، فهو يريد أن يعرف أنه الدخان حرام أم حلال ؟ أنت لما علقت الموضوع بشرط الضرر تحريماً ، وعدم الضرر تحليلاً ، معناه ما أعطيته جوابا ، الآن أنا أسألك بالنيابة عنه : الدخان يضر أما ما يضر ؟ تركنا الحلال والحرام ، يضر شرب الدخان وإلا ما يضر ؟ ما جاوب وثار وهاج وإلى آخره ؛ لماذا ؟ لأنه عرف أنه وقع في الفخ

السائل : عرف يريد يجاوب

الشيخ : آه يريد يجاوب ... لأنه إذا جاوب عرف انه هو كان عم يلف ويدور على المجلس لما قال لهم إذا كان يضر فهو حرام وإذا كان لا يضر فهو ليس بحرام ، فبارك الله فيك .

السائل : طيب ، شيخي لحظة بعد إذنك .

الشيخ : ولو أنا أردت أن أكمل الدعاء لك ، وتقطع سلسلة الدعاء .

السائل : أنا بالعكس أتمنى أن تدعوا لي .

الشيخ : طيب ، لكنك فعلت خلاف ما تتمنى .

السائل : طيب ، يا شيخ ادع لي .

الشيخ : -يضحك الشيخ - أقول بارك الله فيك إذا أردت أن تعطي جواباً ففكر فيه ، قبل أن تلقيه ، هل هذا يصلح جواباً ؟ ثم إذا سبق لسانك عقلك ، وكل منا يقع في هذا بلا مؤاخذة ، لكن خل خط رجعة ، خل خندق تأوي إليه في المؤخرة ، إذا ما جاءك السؤال ما تقول آه أينعم ، هو جواب ، وهو ليس بجواب ؛ لأنه معلق بشرط ، قد يتحقق الشرط وقد لا يتحقق ، صحيح أم لا ؟ فإذاً كيف يصلح أن يكون جواباً ، لقد تكلمنا كثيراً .

السائل : طيب ، شيخي نقطة بسيطة بعد إذنك .

الشيخ : لا ، لا يجيئك الإذن على هذه الطريقة

السائل : تفضل شيخنا

الشيخ : قلت لقد تكلمنا كثيراً ، هل تشعر معي بأنه تم الكلام ؟

السائل : ماشي .

الشيخ : ماشي ، لكن ما ماشي ، أنا عم أسألك سؤال ما ماشي ، ما ماشي ، هذا أسلوبك ليس بأسلوب .

السائل : شو اللي تريده يا شيخ مني ؟

الشيخ : الآن إذا سألتك الآن ، الشمس طالعة بتقول لي ماشي ، قل لي .

السائل : طيب ، اقول اللي تريده .

السائل : تريدها طالعة طالعة ... غائبة

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله – هذه أشكل لا حول ولا قوة إلا بالله – هذه معناها ، خليني أنا أحكي ، مثل ما يقولوا عنا في الشام شرقي غربي ، يعني مثل ما تريد تحكي ، أو أنت اللي تريد تحكي شرقي وغربي مثل ما تريد ، هكذا تريد يسير البحث سامحني الله ، ادع لي بالسماح .

السائل : ...

الشيخ : أردت أقول كلمة نهائية بالنسبة لكلمة السيدة عائشة رضي الله عنها ، في قاعدة عند العلماء طبعاً هؤلاء المتأخرين ، حينما كثر فيهم إطلاق لفظة التكفير ، لأدنى سبب ، قال بعض المتأنين منهم ، قال : إذا كان هناك أقوال كثيرة ، بل تسعة وتسعون قولاً في تكفير رجل مسلم بسبب ، صدر منه قول أو فعل ، وهناك قول آخر أنه هذا لا ، لا يكفر به ، أخذ بهذا القول الذي يقابله تسعة وتسعون قولاً ؛ لأنه القول بأن المسلم كفر ولو فيما بعد ، نحن عذرناه فيه خطورة ، فكلام السيدة عائشة ؛ لماذا أنا وجهت لك السؤال أنه هل هو نص في أنها كفرت لجهلها ، ليس نصاً يحتمل الكلام هذا ، ويحتمل ما قلناه آنفاً ، فإذا دار الأمر بين أن يحمل كلام المسلم وبخاصة زوجة الرسول والمبشرة بالجنة على المعنى الأسلم ، فهذا الحمل هو الأسلم ، ولا نحمله على المعنى الأنكر ، هذا أقل ما يقال في الموضوع ، ومع ذلك فإنا لما نسمع هذه العبارة من السيدة عائشة ، ليس فيها إشعار بأنها كانت لا تعتقد من قبل بأن الله – عز وجل – يعلم كل شيء ، وهل هذا الأمر يخفى على رجل من عامة الناس الآن على سبيل التذكير ((**أأله مع الله**)) ، شو معنى هذا ؟

السائل : استفهام انكاري .

الشيخ : هذا استفهام كيف في القرآن ؟ هذا أسلوب قرآني ، هذا لا يعني اقرار الألوهية لغير الله وإنما يعني الاقرار تماماً ، فالشاهد اللغة العربية واسعة ، فإذا تحمل كلام مسلم معنىً سليماً ومعنىً غير سليم وجب حمله على المعنى

السليم ، وليس على المعنى الغير سليم والحمد لله رب العالمين وأهلاً يا أبو عبد الله .

السائل : في الحديث نفسه قوله عليه السلام : (**إن جبريل أتاني وقال : إن الله يقرئك السلام**) حينئذٍ كيف الرد هنا في حق الرسول صلى الله عليه وسلم وأنه الآن ما في مجال أحد يقول إن الله يقرئك السلام فكيف يرد عليه الصلاة والسلام أو لما هو قال لخديجة – رضي الله عنها – (**إن الله يقرئك السلام**) هل معروف الجواب ، أو مسكوت عنه ؟

الشيخ : لا ليس معروفا الجواب ، لكن نقرب لك الجواب ، هل كل سلام يلزم رده ؟

السائل : علينا نحن نعم .

الشيخ : كيف ؟

السائل : السلام عليكم . ويرده عليكم السلام .

الشيخ : لا ليس دائماً .

السائل : ممكن في الصلاة بالإشارة .

الشيخ : ها ، هذا ليس رداً .

السائل : إشارة .

الشيخ : إشارة .

السائل : ما تسمي الإشارة ردا ؟

الشيخ : لا ، إلا مجازاً ((**وإذا حييتم بتحية**)) .

السائل : ((**فحيوا بأحسن منها**)) .

الشيخ : ((**أو ردوها**))، الرد قال السلام عليكم تقول السلام عليكم. أما الرد بالإشارة فهذا تشريع لتعويض ما يفوته هذا الإنسان المصلي من رد السلام المأمور فيه بالقرآن الكريم ، فعلى كل حال سؤالك وارد بالنسبة للعلاقات البشرية بعضهم مع بعض أما بالنسبة لرب العالمين يختلف تماماً ، يذكرني هذا السؤال أنه في أول الإسلام كانوا يقولون في التشهد " السلام على الله ، السلام على جبريل ، السلام ميكائيل " ، فقال عليه السلام (**إن الله هو السلام ، فإذا جلس أحدكم للتشهد فليقل التحيات لله**) إلى آخره . أظن وضح جوابي أنه هذا حكم خاص بين الله ونبيه ، ولا ندري هل هناك جواب أم لا ؟

السائل : طيب ، التحيات هذه التشهد اللي هي في بداية التشهد ، هل هي حوار دار بين رب العزة والجلال وبين ...

الشيخ : ما صح ، جاء فيه حديث ضعيف أينعم .

أبو ليلى : شيخنا إيش في فرق بين وعليكم السلام وعليكم السلام ؟

الشيخ : ما في فرق وكلاهما جائز لكن لعل الأفضل بالواو .

السائل : شيخنا قلت أن عائشة – رضي الله عنها – بعد وفاة النبي – صلى الله عليه وسلم – زارت القبور ، هل في نص في هذا ؟

الشيخ : أينعم ، جاء في سنن الترمذي أن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق أخاها مات بعيداً عن المدينة

السائل : ...

الشيخ : ... لا بس الآن المرحلة الأولى هكذا رويدا رويدا

السائل : زارت قبره وبهذه المناسبة ذكرت بيتين من الشعر ، ... من منكم ذاكر البيتين ؟

السائل : حلوين

الشيخ : حلوين ... تفرقا يعني أنها تذكر كيف أن الموت فرق بينهما وبين أخيها ، أينعم ، المهم أنها زارت قبر أخيها عبد الرحمن .

السائل : يعني الأثر هذا في سنن الترمذي

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : وفي هذا الأثر فائدة بالنسبة لنا نحن الدمشقيين ؛ لأنه هناك في منتصف شارع بغداد مسجد يسمى مسجد عبد الرحمن

السائل : ...

الشيخ : وهذا المسجد يسمى بمسجد عبد الرحمن ، ويعنون به مكتوب لوحة هناك مسجد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وفي قبر داخله وأنا بطبيعة الحال عمري ما صليت هناك ، كنا نقول لهم يا جماعة ماذا جاب عبد الرحمن بن أبي بكر عندكم هنا في دمشق ، وهو مات قريب من المدينة و راحت أخته السيدة عائشة وزارته ،

وقالت الشعر هذا الذي يحزن و يذكر كيف كانت عائشة معه في هناء وسرور ، ثم جاء الموت الذي لا نجاة منه ففرق بينهما وهكذا تساعد الروايات الصحيحة لإبطال كثير من الأفكار والآراء القائمة على التقاليد التي ما أنزل الله بها من سلطان ، وبهذه المناسبة جاءني منذ ليلتين أظن على موعد سابق بيني وبين الأخ عبد الفتاح عمر ، عبد الفتاح عمر ، قال في مهندس ما أدري بإيش وصفه بالجامعة له علاقة بالأوقاف نسيت المهم يريد موعد لأجل بمناسبة سمعتم انه في مشروع إحياء قبور الصحابة والعناية بها وإلى آخره ، من هذا الكلام ، فهو يريد أن يعرف رأيك بالموضوع ، المهم حصل اللقاء ، جاء هنا ثلاثة عبد الفتاح وهذا المهندس ومهندس آخر ، فهو ملقن الفكرة التي يتذرعون بها لتجديد مقامات الصحابة وبعض الأنبياء الذين يزعمون أن لهم قبور هنا ، مثل شعيب وغير ويوشع أنه الغرض من هذا إبقاء وتخليد ذكراهم وتذكير الناس من هذه الفلسفة المادية التي لا قيمة لها إطلاقاً والله كانت الجلسة مفيدة في اعتقادي ؛ لأنه هذا المهندس لأول مرة يسمع رأي الشرع الصحيح في مسألة المقامات ؛ لأنه هو سأل السؤال وأنا استلمت الجواب من بعد صلاة المغرب إلى أذان العشاء .

السائل : سؤال واحد .

الشيخ : سؤال واحد ، وقلنا لهم يا أخي الشرع لخصنا لهم طبعا الموضوع .

الحلبي : هل سجلت شيخنا .

الشيخ : لا ما سجلت ما كان في مسجل .

السائل : طيب إذا ممكن شيخنا نفيد الحاضرين حوالي هذا الموضوع .

الشيخ : ما في حاجة كلهم يعرفون الحكم .

أبو ليلى : معليش شيخنا نريد الفائدة بشكل عام .

السائل : بعض الناس حتى نستفيد كيف نرد على بعض الناس .

الحلبي : تحذير الساجد ، راجع تحذير الساجد .

الشيخ : أينعم ، تحذير الساجد أنا ذكرت له مصدرين كمرجع له تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ، وأحكام الجنائز وبدعها . أينعم . فقلت يا أخي هذه النغمة التي تذاع الآن وتشاع ، أنه والله هذا من أجل التذكير بأعمال هؤلاء الصالحين وإلى آخره ، هذه أولاً وهم لا حقيقة له ، ثانياً : سيترتب من المفاسد المتعلقة بالتوحيد ما لا قيمة تذكر لذلك الوهم ، لو كان حقيقة تجاه هذه المفاسد وذكرت له بقى حكمة التشريع وكيف الرسول نهى في أول الأمر في الحديث السابق ، ثم أذن لما تمكن الناس من معرفة حق الله على عباده ، وأنه يجب عليهم أن لا يشركوا به شيئاً إطلاقاً ، فقال لهم : (**ألا فزوروها فإنها تذكركم الآخرة**) ففي نهاية الجلسة قلت

يعني إذا كان الأخ أخذ الجواب بتمامه فالحمد لله ، وإلا ممكن إن شاء الله نتعاود بجلسة أخرى ، ننظر فيما إذا كان هناك بعض الأسئلة .

الحلبي : في نفس الموضوع شيخنا رد قول المخالفين على حديثي عائشة

الشيخ : ايوه

الحلبي : يقولون الجواب عنه من وجوه الأول : أن حمل سؤالها للرسول عليه السلام ، وتعليمه إياها على ما إذا اجتازت بقبر في طريقها بدون قصد للزيارة ، ولفظ الحديث ليس فيه تصريح بالزيارة عند من خرجه ، بل قالت ماذا أقول لهم ؛ ولذلك صرح العلماء رحمهم الله ، بأنه يجوز لها أن تدعوا بهذا الدعاء في هذه الحال ، بل ولا تسمى زائرة والحالة هذه ، فكأنها – رضي الله عنها – قالت ماذا أقول إذا جزت بقبر في الطريق ، فقال لها قولي كذا الحديث ، ولا أدل على ذلك من قولها في زيارتها لأخيها عبد الرحمن ، لو شهدتك لما زرتك ، وإلا لما كان لقولها هذا كبير معنى وإن في حمل الحديث على هذا جمعا بينه وبين أدلة المنع ودفعاً للتعارض عن سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإن الجمع ويذكر الجمع بين الأدلة

الشيخ : نعم

الحلبي : ثانياً : إن حديث عائشة هذا يحتمل احتمالاً قوياً أنه كان على البراءة الأصلية ثم نقل عنها إلى التحريم العام .

الشيخ : هذا سبق الجواب عنه .

الحلبي : فبقي الرجال على الزيارة ، وبقي نهي النساء على عمومه كما أشار إلى ذلك المنذري رحمه الله بقوله قد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى عن زيارة القبور إلى آخر كلام العلماء

الشيخ : نعم

الحلبي : الثالث أن عائشة – رضي الله عنها – ليست كغيرها من النساء لما تحلت به من الآداب اللائقة بزيارة القبور لقوة إيمانها وعزيمة صبرها ، وكمال عقلها قال الله تعالى ثم يذكر ... الرابع حمل سؤالها للرسول – صلى الله عليه وسلم – وتعليمه إياها على أنها مبلغة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ومثل هذا في السنة كثير في تعلمها وأخذها عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما تخبر به أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رضوان الله عليهم ، مع عدم شرعيته في حق النساء ، قال الزركشي ويذكر .

الشيخ : عفواً ما هذه كيف ما واضح ؟

الحلبي : قال الزركشي في الإجابة .

الشيخ : لا ، الكلام السابق الذي يستدل له بقول الزركشي .

الحلبي : إن فعلها هذا .

الشيخ : لا ، أريد أن تعيد العبارة نفسها .

الحلبي : أقرأ العبارة ؟

الشيخ : آه .

الحلبي : يقول حمل سؤالها للرسول – صلى الله عليه وسلم – وتعليمه إياها على أنها مبلغة عن رسول الله ، ومثل هذا في السنة كثير .

الشيخ : لا ، للتنفيذ يعني .

الحلبي : لا ، للتنفيذ ولكن للتعليم وقد يكون ...

الشيخ : هي تقول عن نفسها ، هي تقول عن نفسها أنا ماذا أقول ؟

سائل آخر : هي سألت لتنفذ ، إنما سألت لتنفذ .

الشيخ : طيب ، ماذا يقول الزركشي ؟ الآن فهمنا القصد وسنبين خطأه ، ماذا يقول الزركشي ؟

الحلبي : قال الزركشي : " أخرج مسلم عن داود عن ابن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه : (**أنه كان قاعداً عند عبد الله بن عمر إذ طلع خباب صاحب المقصورة ، فقال يا عبد الله بن عمر : ألا تسمع ما يقوله أبو هريرة ، أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : من خرج مع جنازة من بيتها ثم صلى عليها ، ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر ، كل قيراط مثل أحد ، ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد**) ، فأرسل ابن عمر خباباً إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة ثم يذكر يخبره بما قالت ، وأخذ ابن عمر قبضة من حصى ... في يده ، ... صلى الله عليه وسلم ، فقال : قالت عائشة : صدق ، أبو هريرة ، حتى رجع إليه الرسول ، فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة ، وضرب ابن عمر بالحصى التي كانت بيده الأرض ، قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة) "

الشيخ : ما علاقة هذا بهذا ؟

الحلبي : آه ، يا أستاذ يجوز شغلة الخروج مع الجنازة أن هذا أمر يعني لا تخرج المرأة وبالتالي بلغت هذا الأمر ولم تفعله لعله يريد هذا .

الشيخ : لو كانت هي الراوية ما يصح الاستدلال ، وهي ليست راوية وإنما هي مصدقة ،ما علاقتها بالموضوع ؟

اطلاقا لا علاقة لهاً تصدق أبو هريرة وانتهى الأمر .

الحلبي : طيب ، أستاذنا قولها " لو شهدتك لما زرتك " يقول ولا أدل على ذلك من قوله في زيارتها لأخيها " لو شهدتك لما زرتك " وإلا لما كان لقولها هذا كبير معنى .

الشيخ : طيب ، هل يدل على أنه هي فعلت ما هو محرم لهذه العلة ؟

الحلبي : طبعاً لا .

الشيخ : فإذن إيش الفائدة ؟

الحلبي : لو شهدته لأغنى عن الزيارة .

سائل آخر : ولو كان محرماً لما فعلت .

الشيخ : أنا شايف أبو حذيفة ليس معنا الظاهر .

السائل : ما مشكلة المهم كلام الشيخ .

الشيخ : فهذا الجواب واضح وهاؤه وضعفه ، يعني سبحان الله يتكلفون في تأويل النصوص لتأييد المذهب ، كذلك يفعلون في مسألة تكفير تارك الصلاة بمجرد إيش ... !!

الحلبي : مسألة الحجاب

الشيخ : آه

السائل : مرة سألت ابن عثيمين في نفس مسألة الصلاة ، قلت ما زال القول هو القول ، قال نعم إذا كان متعمداً .

الشيخ : إذا كان متعمداً ، طيب ما ناقشته

السائل : ناقشته

الشيخ : ماذا قال لك ؟ طبعاً لابد أنك لا بد أنك قلت له أنه هذا يؤمن بالصلاة

السائل : نعم

الشيخ : الكافر لا يؤمن بالصلاة .

السائل : قلت له .

الشيخ : لكن هذا يعمل عمل الكافر ، ولذلك جاز شرعاً أن نقول كفر ، لكن من أين لنا أنه ارتد عن دينه ؟

الحلبي : وليس كل من كفر مرتداً .

الشيخ : نعم .

السائل : وقرأت له كلام الشوكاني وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوي جزء واحد وعشرين .

الحلبي : الشيء الذي ذكرته في مسألة الحجاب في المقدمة ينطبق على كثير من هذه القضايا ، الذي هو قضية الإلف ، إنما ما ألفوه يعني يصعب عليهم البعد عنه ، وهذه القضية مهمة جداً في كثير من القضايا .

الشيخ : أيوه ، والدليل أنه الآن تجد في السعودية ما هو أنكر من كشف الوجه

السائل : صحيح

الشيخ : ما أحد يتعرض له التي بتكشف عن ذراعها والتي تكشف عن عنقها من هنا والتي ترفع الجلباب ويظهر هناك الترف والبذخ .

السائل : ألبسة ضيقة جدا

الحلبي : شيخنا في هذه المسألة قبل أيام ذكر أحد إخواننا

الشيخ : نعم

السائل : قبل أيام مسألة الحجاب وكشف الوجه واليدين ، كنا نلاحظ بعض الأخوة ، فقد ذكر وجهاً لطيفاً أريد أن أذكره لك حتى نرى ايش الحجة .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول إن الشرط في الساتر أو الحجاب الشرعي عدم الوصف وعدم الشفافية من باب أولى

الشيخ : أي نعم

الحلبي : فالآن القفاز ، هذا يصف فلو كانت اليد عورة ، لما جاز هذا الوصف ...

الشيخ : هذا ؟

السائل : الستر ما مستور

الحلبي : فلو كانت اليد عورة ، لما جاز هذا الستر بهذا ... فلازم تحط شيء بهذا الشكل هكذا حتى لا .

الشيخ : ما أدري وين شفت ، في شيء فعلاً كف بدون أصابع ما ادري اين رأيته .

الحلبي : عند أبي ليلى .

سائل آخر : فقط لا بد يجسم إصبعا واحدا شيخنا يجسم الكبير .

الحلبي : هل هذا هو المراد شيخنا ؟

الشيخ : كيف يعني ؟

الحلبي : هل هذا هو المراد أصلاً في معنى القفاز يعني ما يكون فيه أصابع .

الشيخ : لا ، لا ما هذا المراد

الحلبي : ما هذا المراد

الشيخ : لا ، لا الكلام الذي تشير إليه له وجاهة كبيرة ، له وجاهة كبيرة .

السائل : ... ما يمكن أخونا على اللي مثلاً الإسدال الذي المرأة تسدله .

الشيخ : من الذي يرد ؟

السائل : ذاك المعارض يعني وليس أنا . لا تفكر أنه أنا .

الشيخ : أنت اللي فيك كافيك ما تريد بغيرك انت - يضحك شيخ السنة رحمه الله- .

السائل : ها شيخي ، هذا المعارض يعني لو ردّ على أخينا علي في ملاحظته وقال أن الإسدال المرأة تلبسه من رأسها حتى رجليها قطعة قماش التي هي قطعة واحدة يجسم الرأس فهل معنى ذلك أن الرأس ليست عورة مثلاً يعني ، مثلاً يعني .

الشيخ : لا ، هذا كلامك مش كلام غيرك ، هذا كلامك أنت .

الحلبي : يعني هذا من إبداع الفكر شيخنا .

الشيخ : السؤال ممكن أم لا ، أم السؤال أن هذا قولك أم قول غيرك ؟

السائل : ممكن أو غير ممكن ؟ -يضحك الطلبة- .

الحلبي : ... وبشدة

الشيخ : طيب ، الجواب أعطنا الجواب .

السائل : لا يا شيخ نريد الجواب منك أنت ، لأني أنا السائل .

الشيخ : أنت السائل صحيح لكن

السائل : ...

الشيخ : معليش بس هو سائل مش عن نفسه ، هو يفترض عن غيره ، ولذلك فأنت أوردت الإشكال والشبهة فأجب عنها - يضحك الشيخ - ما هو الجواب عندك . أنا اقول لكم ما عندي جواب لأنه هو تبنى هذا .

السائل : لا يا شيخ ، أنا ما أتبنى .

الشيخ : إذن ما الجواب عندك ؟ -يضحك الشيخ رحمه الله- .

السائل : ...

الشيخ : آمنا بالله ، ما الجواب عندك ؟ -يضحك الشيخ -.

السائل : الآن جاء الجواب ... ما جاء

الشيخ : طيب ، بدك الجواب سلف أم بالتقسيط ؟ - يضحك الألباني رحمه الله - الجواب أن الإيراد باطل ؛ لأن الحجاب يختلف عن القفازين من جهة أن القفازين يلبسان على الكفين مباشرة أما الجلباب الشرعي الذي لا يفعله كثير من النساء السلفيات -انتبه يا ابا حذيفة- فضلاً عن غيرهن ، ومن هنا نبعت الشبهة من عندك وإلا لو كنت اريدك تصبر عليَّ أ لم أقل لك أنا الواقع اليوم كثير إن لم نقل أكثر النساء السلفيات فضلاً عن غيرهن أنهن يقنعن بوضع الحجاب بأي صورة كان هذا الحجاب ، ومن هنا ترد الشبهة السابقة ؛ لأن هذا الحجاب فعلاً يحجم الرأس ، لكن من كان منهن على علم ، أولاً ثم كانت على تطبيق لهذا العلم ثانياً ، وظهرت بهذا المظهر لطاح الإشكال من بعض الرجال ؛ لماذا ؟ لأنها تضع تحت الحجاب خماراً ، فالخمار يغير من تجسيم الرأس بالحجاب ، فيأتي الحجاب على الخمار ، انظر الآن الخمار الموضوع على رءوسكم ، ففيه تجاعيد فحينما يأتي الحجاب فوق هذا الخمار ، ولذلك جاء في حديث لكن في ظني يمكن يكون في سنده شيء من الضعف في سنن أبي داود ومستدرك الحاكم إنه أم سلمى لما اختمرت قال لها (**لية ولا ليتين**) ، تذكروها هذه ؟ فمعناه أن الخمار يلوى في الرأس لية ، فلما يجيء فوق منه الجلباب ، فيذهب التحجيم وبالتالي طاح الإشكال وطاح قياس الشبهة تلك على الحجاب ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : شيخنا هل جد جديد في حكم من جامع زوجته قبل رمي جمرة العقبة .

الشيخ : لا ، ما جد عندي

السائل : وبالتالي هل يستطيع حصر مبطلات الحج بأمرين الأول ترك ركن من أركان الحج والثاني وقوع الجماع قبل رمي جمار العقبة إن صح ذلك ؟ .

الشيخ : هذا أمر معروف وأما الثاني ما عندنا رأي مكون نتبناه ؛ لأنه الرأي المشهور أنه هذا مبطل للحج ، لكن في بعض الآراء يقولون ما في دليل على الإفساد والمسألة فيها دقة وفيها حساسية وتحتاج إلى شيء من البحث الجدي والواسع ؛ لمعرفة مأخذ الذين قالوا بفساد الحج بالجماع ، وتحديد الفساد بوقت كذا ، دون وقت كذا ،

وأنا ما تفرغت بعد لمثل هذا .

السائل : إذاً يمكن حصر مبطلات الحج في ترك أركانه ؟

الشيخ : غير وارد هذا السؤال ، هذا يقال إذا تبنينا أن الوطء غير مفسد .

الحلبي : على وجه العموم سؤاله يا شيخنا ؟

السائل : يعني إن صح أنه يفسد فبالاثنين بتركه الركن وبالوطء ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : هل يجوز شيخنا الذهاب لعرفات رحلة واحدة لدفع الحرج ؛ لأنه حوالي مليون واحد أو أكثر ينطلقون ويروحون لمنى ومن ثم لعرفات ومزدلفة ، وفي ضيق وتكون الطرق مسكرة في يوم الثامن ذي الحجة في الذهاب لمنى يعني نفس الشرطة يوقفون و يمنعون الناس أن يباتوا في منى يعني يوم التروية يمنعون الناس أن يبقوا في منى إلا ما ندر . فهل يجوز إتباعهم بالذهاب لعرفات مباشرة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 165

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-165

محتويات الشريط :-

1 - هل يجوز أخذ النساء إلى عرفات مباشرة دون أن يمررن ويبتن بمنى ليلة التاسع تفادياً للمشقة في ذلك اليوم.؟ (00:00:35)

2 - هل يمكن حصر الدماء التي تجب على الحاج في أربعة (دم التمتع والقران - دم الفدية - دم الجزاء - دم الإحصار على من لم يشترط) . (00:05:22)

3 - ما حكم طواف الوداع للمعتمر.؟ (00:08:01)

4 - ألا يمكن أن يقال إن أحاديث النهي عن الذهب المحلق داخلة في النهي العام عن لبس الذهب على الرجال والنساء ثم جاءت أحاديث خصت الحل على النساء.؟ (00:12:53)

5 - هل يكفي من سمع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول (عليه السلام) .؟ (00:14:35)

6 - هل هناك فرق بين الصلاة والسلام على رسول الله والصلاة على بقية الأنبياء في الصيغة والحكم.؟ (00:15:56)

7 - ما حكم كتابة الحرف (ص) بعد لفظة النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب.؟ (00:18:05)

8 - هل يستفاد من قوله تعالى ((يأأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما)) وجوب السلام على النبي .؟ (00:19:20)

9 - ما هي كيفية الصلاة و السلام على النبي والصلاة والسلام بعد الآذان.؟ (00:19:46)

10 - هل يجوز للحاج إذا نزل من عرفات أن لا يبت في مزدلفة وإنما يبيت في الحرم أو منى .؟ وهل من تعمد دفع الفدية سلفاً على ترك المبيت حجه صحيح.؟ (00:20:19)

11 - ما هو المعتمد في قضاء رمضان لمن أفطر ، السرد أم التفريق .؟ (00:25:46)

12 - هل يجوز للمرأة أن تشتغل بصوم النفل و تؤخر قضاء صيام رمضان إلى الشتاء.؟ وتعليق الشيخ على الأثر الصحيح عن أبي بكر موقوفاً (لا يقبل الله النافلة حتى تؤدى الفريضة) . (00:29:22)

13 - هل للزوج المسافر مدة معينة حتى يرجع إلى أهله.؟ (00:38:48)

14 - هل صح حديث (يا علي لا تنم إلا أن تأتي خمسة).؟ (00:44:14)

15 - هل حديث (من قرا سورة الفاتحة أربعا و سورة المعوذتين ثلاثا فله كذا و كذا) صحيح .؟ (00:44:31)

16 - هل حديث (..... أتدرون من المفلس ....) صحيح.؟ (00:44:38)

17 - طلب من الشيخ توجيه نصيحة إلى من ولأّهم الله أمور المسلمين فيوظفون في الأعمال من ليس بمستقيم.؟ (00:46:00)

18 - هل صح حديث (من صلى الجنازة في المسجد فلا شيء له).؟ (00:49:34)

19 - هل يجوز لشخص ليس له مال أن يقترض مالاً ليحج به.؟ (00:51:27)

20 - هل يجوز وضع صور في البيت و في المحلات.؟ (00:51:52)

21 - هل القيراط الوارد في الحديث الصحيح يثبت بمجرد الصلاة على الميت أو يشترط متابعة الجنازة من البيت.؟ (00:52:19)

22 - إذا حصل خلاف بين زوج وزوجته فذهب الزوج إلى أهلها وقال لهم :هي علي حرام كما حرمت مكة على الكفار وكان في نيته الطلاق فما حكم هذا القول.؟ (00:54:08)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : شيخنا هل يجوز الذهاب لعرفات رحلة واحدة لرفع الحرج عنا ؛ لأنه حوالي مليون واحد أو أكثر ينطلقوا الى منى ثم عرفات ومزدلفة ، وتكون الطرق ضيقة ومسكرة في اليوم الثامن للحجة في الذهاب لمنى ، يعني نفس الشرطة يوقفوا ويمنعوا الناس أن يباتوا في منى أو يعني يوم التروية يمنعوا الناس أنهم يبقوا في منى إلا ما ندر ، فهل يجوز إتباعهم بالذهاب لعرفات مباشرة ؟ طبعاً بباتوا ليلة في عرفات .

الشيخ : أنت يا غازي بتقول لرفع الحرج ، رفع الحرج عن من ؟

السائل : بالنسبة للحجاج بشكل عام .

الشيخ : وأنت منهم ؟

السائل : الجماعة اللي معي منهم ، أما أنا أستطيع أن أروح .

الشيخ : آه ، يا غازي ، أنا شو بدي بالجماعة ، أنا خايف تقول الجماعة اللي مش معك – يضحك الشيخ رحمه الله – .

السائل : بالنسبة لي ما في حرج .

الشيخ : طيب ، إذاً الحرج لمن ويأتيك السؤال الثاني .

السائل : يعني للأهل والنساء .

الشيخ : طيب ، شو الفرق بينك وبين زوجتك في هذه القضية ؟

سائل آخر : في حماته .

يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة .

السائل : في معها مرض سكري .

الحلبي : لا بأس طهور إن شاء الله .

الشيخ : هذا بارك الله فيك ، هذا تسلسل ما هو منطقي أنت بدأت السؤال بالنسبة لرفع الحرج ، رفع الحرج هو عن المريض أم عن السليم ، كان سؤالك اللي أنا فهمته عن السليم ، ولذلك بناء على هذا الفهم الصحيح ، اللي سلمت به أنت أخيراً ، قلت لك هذا الحرج رفع عن من عنك قلت لا ، عن من ؟ قلت : عن الجماعة اللي معك . وبعدين تسلسل الموضوع للأهل ، لا ، وبعدين لحماته

- يضحك الشيخ رحمه الله - وبعدين والله معها مرض السكري .

السائل : من أجل أن نستفيد يا شيخ ، إذا كان بدك من غازي ترى حماته فوراً .

سائل آخر : خلاص ما في حرج .

سائل آخر : ويقال له سؤال هل أول مرة تحج ؟

السائل : بالنسبة لي لا ، لكن بالنسبة لجماعتي .

سائل آخر : ما أظن الشرطة تمنع أحد يبيت في منى ليلة عرفة .

السائل : ولا في مزدلفة ، ما أدري .

الشيخ : والله أنا ما رأيت يعني هو في عهدنا كنا نرى منى فاضية ، يعني الحجاج بوازع شخصي جاهلي ، يروحوا ما يباتوا مش بسبب ضغط الحراس أو الشرطة .

السائل : كل منى فراغ .

الشيخ : فراغ أنا بقول ذلك . أنا قصدي من تتبعي لك بالسؤال ، كما أفعل بغيرك ، هو تنبيه وتوجيه كيف ينبغي أن يكون السؤال سؤال يأخذ تسلسل منطقي ، ويتبين أن السؤال الأول ما كان في حاجة لإيراده ؛ لأنه مش المقصود هو ، ويتبين بالأخير أن المقصود شيء بعيد عن السؤال السابق ، ثم هذا التبين سببه أحد شيئين ، أما لف ودوران من السائل حتى ما يعترف بخطئه أو غفله منه ، وأحلاهما مر - يضحك الشيخ الفاضل رحمه الله .

السائل : تعلمون مدى توسع الناس في إيجاب الدماء على بعض الحجاج ، فهل يمكن حصر الدماء التي تجب على الحاج ؟ أولاً : دم التمتع والقران ، دم الفدية ، ويجب على الحاج إذا حلق شعره لمرض أو شيء مؤذي ، ثالثاً: دم الجزاء وهو الذي يجب على المحرم إذا قتل صيداً برياً ، رابعاً : دم الإحصار عند عدم الاشتراط ؟

الشيخ : ما نعلم سوى هذه الأربعة .

السائل : جزاكم الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

الحلبي : شيخنا حديث (**من شهد صلاتنا هذه ، وقد وقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبل ذلك في عرفة ليلاً أو نهاراً ، فقد تم حجه وقضى تفثه**) .. عند مباحثتنا مع بعض أهل العلم في السعودية قالوا ليس فيه حجة على ركنية الصلاة ؛ لأن هذه دلالة اقتران ، ودلالة الاقتران من أضعف الدلالات ، فلا يستدل على ركنية هذا باقترانها بالوقوف في عرفة .

الشيخ : لماذا ؟ هل قام الدليل على أن دلالة الاقتران هنا غير مقصودة ؟ هذا يقال حينما يقوم الدليل على عكس ما يدل عليه الاقتران .

الحلبي : صحيح .

الشيخ : ولذلك من هنا يأتي الجواب .

السائل : ويجاب على هذا فعل النبي عليه الصلاة والسلام توضيحه .

الشيخ : صحيح ، لكن الفعل وحده لا يكفي لإثبات الركنية .

السائل : مع القول .

الشيخ : آه ، بلا شك .

سائل آخر : يقوم في فكري قديماً أن ابن حزم يجيب حديث إنه (**لا حج له لمن لم يبت في مزدلفة**).

الشيخ : لا ، هذاك في عرفة .

السائل : كمان في مزدلفة الجمع .

الشيخ : غير هذا الحديث نحن ما نعلم ، إذا كان في يكون نور على نور ، أينعم .

السائل : عجيب أنه لا يبطل حجة من لم يصل الفجر في مزدلفة .

الحلبي : الدليل على مسألة الذهب المحلق .

الشيخ : أينعم ، لكن هو بالنسبة للذهب المحلق هو معذور بعض الشيء .

السائل : طيب ، العمرة في رمضان ، كأنه بعضهم حضر مجلس ابن عثيمين من خلال الأسئلة التي أوردوها الشباب عليه ، أوجبوا طواف الوداع بالنسبة للمعتمر وبالتالي اختلفوا وانقسموا قسمين .

الشيخ : من ؟

السائل : هم إخواننا وربما حدث مشاحنات فيما بينهم وكل واحد أخذ بـ ....

الشيخ : أما حدوث مشاحنات فهذا من المستنكرات .

السائل : نريد منك الجواب الصافي يا شيخ .

الشيخ : ما يفيد الجواب الصافي ؛ لأن الله يقول : **((لا يزالون مختلفين إلا ما رحم ربك))** ، يعني العلماء الأولون اختلفوا في هذه القضية ، وسيكون شأن الآخرين كذلك ، نحن نرى لا دليل على وجوب طواف الوداع بالنسبة للمعتمر ؛ لأن الاعتمار ليس كالحج له موسم معين ، فإذا انتهى من مناسكه ، وعزم الرجوع إلى بلده وجب عليه أن يودع كعبة ربه ، أما العمرة فتتكرر طوال السنة .

السائل : ابن عثيمين يرى بأن العمرة مثل الحج حديث .

سائل آخر : لا ، لا يرى ابن عثيمين ذلك .

السائل : لا بل ابن عثيمين يرى أنه واجب .

الشيخ : لا ، اسمح لي شوية ، أعد كلامك وخذ حذرك ، أعد كلامك الأخير ؛ لأنك أنت بتقول لي لا أنت بتقول ابن عثيمين يقول ماذا ؟

سائل آخر : يقول بوجوب .

الشيخ : هذه قلتها من أول ، لكن جاءت كلمة ، منك أظن مش منه ، أنه هو يرى العمرة كالحج ، بمعنى يجري على العمرة أحكام التي تجري على الحج ، هيك فهمنا منك ، هل صواب فهمنا أم خطأ ؟

السائل : صواب .

الشيخ : فأنت متأكد من الكلام اللي بتنسبه لابن عثيمين ؟

السائل : كلام الأخ .

الشيخ : هذا من الأخوة ؟

السائل : هذا من الأحباب يا شيخ .

الشيخ : لكن أعطي بالك أن كلمة هذا ليس من الأخوة وأنه من الأحباب - يضحك الطلبة وشيخ السنة - .

الشيخ : شو يا أبا ماهر .

أبو ماهر : قال إن فعلها فهو حسن ، وإن لم يفعلها فلا بأس .

الشيخ : هذه هو ، هذا خلاف هذا القول ، نحن نقول لا يفعلها ، شو رأيك ؟

سائل آخر : وغير مشروعة .

الشيخ : هذا هو ، لا يفعلها ؛ لماذا ؟

السائل : هذا الذي يقوله الشيخ ابن عثيمين ...

الشيخ : يعني هذا خطأ ؟

السائل : نعم ، هذا خطأ .

الشيخ : شو يا غازي أفندي ؟

غازي : خلاص .

الشيخ : اسمع شو بقول .

غازي : متى سمعتها ؟

السائل : في رمضان هذا في العشر الأواخر .

غازي : طيب سمعوا غير هذا الحديث .

السائل : لا هذا غير صحيح ، أنا متأكد منه .

سائل آخر : وما آفة الأخبار الا رواتها .

السائل : لا وجوب على المعتمر بطواف ...

الشيخ : من يقول ؟

السائل : الشيخ البسام حملني لك السلام ، يعني الكبير جداً ، والحكومة أرسلت له رسالة تتطلب منه وتشاوره من الذي يستحق جائزة الملك فيصل ، فأرسل لهم رسالة ذكر اسم الشيخ طبعاً ، وقال إن الشيخ يستحقها من سنوات بعيدة ، وفي مكان واحد اسمه القصيري وهو على مركز عالي يسعى لهذا .

الحلبي : نسأل ؟

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول بعض أهل العلم كان النهي عن الذهب عاماً للرجال والنساء ، ثم جاء حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - **(هذان حلال على نساء أمتي ، حرام على ذكورها)** ، فأحاديث تحريم الذهب التي منها المحلق ، إنما هي على أصل النهي ، فلا تخصص للمحلق منها ، فما رأيكم دام فضلكم .

الشيخ : رأيي ينقض باعترافهم ، بالنهي عن أواني الذهب ، هذا الكلام يشمل أواني الذهب .

الحلبي : وضح شيخنا .

الشيخ : أحاديث تحريم الذهب على النساء خاصة ، كويس ؟ هم يقولوا هذه الأحاديث الخاصة داخلة في النهي العام سابقاً .

الحلبي : الأصلي نعم .

الشيخ : فلما جاء الحل رفع التحريم ، من جملة المرفوع المحرم أواني الذهب ، هم لا يقولون بذلك .

الحلبي : صحيح .

الشيخ : فإذاً ؟

الحلبي : إذاً هذا أقوى شيء ممكن يرد عليهم به .

الشيخ : نعم ، وهذا ما تراه في أداب الزفاف في الطبعة الجديدة إن شاء الله .

السائل : هل يكفي عند ذكرنا اسم الرسول – صلى الله عليه وسلم – عليه السلام ، أم لابد من علبة الصلاة والسلام .

الشيخ : لابد من الصلاة .

السائل : يعني صلى الله عليه وسلم أو عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : نعم أحسن .

السائل : طيب ، هل هناك فرق بين الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ، وغيره من الأنبياء ؟

الشيخ : طبعاً كل الفرق ، هذا مأمورون به وذاك مندوبون إليه .

السائل : أقصد الصيغة .

الشيخ : لا ما في عندنا صيغة .

الحلبي : قولهم عليه السلام وصلى الله عليه وسلم ، هذا لا وجه له في التفريق ، التفريق بين الأنبياء عامة والنبي خاصة .

الشيخ : الأنبياء عامة يقولون ماذا ؟

السائل : عليه السلام .

الشيخ : آه .

سائل آخر : التفريق بالآية ((**يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه**))

السائل : يعني لو قال عيسى ، قال كذا لا يجب أن يقول صلى الله عليه وسلم مش مثل محمد عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : لا مش هذا السؤال .

الحلبي : في اللفظ عليه السلام .

الشيخ : أنا ما أرى فرقاً بين الصلاتين ، بين الصلاة على نبينا ، وبين الصلاة على من قبله من الأنبياء ، إنما الفرق في الحكم فقط .

الحلبي : من حيث الوجوب أو الاستحباب .

الشيخ : أينعم ، لأننا كما تعلمون أن الأصل أن صفة الصلاة هي بمعنى الدعاء ، ولذلك جاء في الحديث الصحيح في البخاري : **(اللهم صل على آل ابن أبي أوفي)** ، وحديث أحمد : **(صلى الله عليك وعلى زوجك)** فبهذا المعنى العام إذا استعمله المسلم في حق الأنبياء جميعاً ، فصلى عليهم وسلم ما يكون أتى حرجاً و إثماً ، وإنما جرى عرف العلماء ، بالنسبة للمسلمين اليوم أن لا يصلي عليهم ، حتى ما يصير اشتباه ، وإلا لو إنسان بينه وبين ربه دعا وقال : اللهم صل على فلان ، ما في أي مانع أبداً ، فأرى أن هذا التفريق لا وجه له ، أينعم .

السائل : بس أنا ما أتبعه بالسلام ، **(اللهم صل على آل أبي أوفى)** مقال وسلم ، يجوز الاختصار على اللهم صلى على محمد

الشيخ : شو علاقة هذا بهذا ، هو يدعوا بصيغة الصلاة على فرد من أفراد أصحابه ، والبحث ليس هناك في الصلاة على فرد من أفراده .

السائل : السلام على الرسول لا يختصر إلا يتبعه بالسلام .

الشيخ : هذا الأفضل .

السائل : شو رأيك بحرف الصاد الذي مكتوب في الكتاب .

الشيخ : رأيي أن هذا نوع من الاختصار والاختزال فلا مانع من ذلك ، بخلاف ما يستعمله بعضهم قديماً صلعم ، اختصار أوسع أكثر حرفاً ، من **(ص)** لأن ذلك يوهم أنها كلمة فبعض العامة والجهلة يقرأها ، أما **(ص)** فأصبحت رمزاً للصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – ؛ لذلك أنا لا أرى مانعاً من استعمال هذه اللفظة لأنها لا يُساء فهمها ، هذا رأيي .

الحلبي : شيخنا أصل الكتابة أصلاً ، العلماء يعني قالوا جائز حتى لو ماكتبها الإنسان ، يكفي أن يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام حين الكتابة .

الشيخ : أينعم .

السائل : كثير من الحجاج ينزلون من عرفة .

سائل آخر : قبل سؤالك

السائل : طيب فإذاً نستفيد من الآية : **((يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا))** بوجوب السلام ؟

الشيخ : المقصود هنا كما جاء في الحديث هذا السلام عليك ، قد عرفناه ، فكيف نصلي عليك ؟ يعني في

التشهد .

السائل : يعني محمول على صفة الصلاة في التشهد ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : شيخنا بالنسبة لجوابك لأبو اليسر ، حضرتك تقول إن هذه الرواية خاصة بالتشهد ، طيب الرسول – صلى الله عليه وسلم – قال : (**من سمع المؤذن أو إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا عليَّ ، فمن صلى عليَّ صلاة ...**) إلى آخره . فشيخي الصلاة على الرسول بعد الأذان ، كيف نصلي على الرسول يعني عادي هيك ، اللهم صل على محمد ؟

الشيخ : عادي هيك

السائل : أقول إن كثيراً من الحجاج ينزلون من عرفة ، وعليهم أمير أو شيخ أو متمشيخ أو كذا ، فيجمعون بعض الحصى ثم يمشون في طريقهم إلى إما إلى مكة وإما إلى منى ، فإذا ما خاطبهم طالب علم قال أنا أؤكد عليهم لابد من المبيت في مزدلفة وصلاة الفجر فيها ، قالوا نسأل فإذا سألوا أفتاهم المجيب بأنكم تذبحون ذبيحة .

الشيخ : يعني فدوا .

السائل : أينعم ، وهكذا يصح الحج ، هذه الصورة ما مدى صحتها ، اللي يقع فيها كثير من الناس ونحب أن نسمع هذا الشريط لكثير من الذين يقعون فيها .

الشيخ : سبحان الله !! هذا في رأيي خطأ مزدوج ، أولاً في إسقاط ما دل عليه الحديث السابق ، من ركنية البيات بل صلاة الفجر في مزدلفة ، فحينما يفتون بالاستغناء عن هذا البيات أو الصلاة في مزدلفة ، فقد خالفوا قوله عليه السلام أولاً ، ثم حينما يوجبون الفدية على إخلالهم بهذا الركن أو حتى لو سلمنا جدلاً بقولهم بأنه واجب وليس بركن فليس هناك أولاً ما يشرع للناس أن يستبدلوا الأدنى بالذي هو خير ، أن يقيموا الفدية مقام المبات في المزدلفة ، ثم قبل ثم أظن تلاحظون قلت أن يستبدلوا الأدنى بالذي هو خير ؛ لأنه شتان بين إنسان أخطأ فأوجبوا عليه فدية ، وبين أن يبرروا له أن يخطيء ليفدي ، شايف ، فالمسألة فيها دقة ، الخطأ هنا إذاً مثلث ، أولاً : جعلوا ما هو ركن واجباً . ثانياً : برروا ترك الواجب بتقديم الفدية سلفاً . ثالثاً : لو أخطأ الإنسان ولم يتعمد عدم البيات فمن أين جاءت الفدية ؟ واضح ؟

السائل : نعم ، الركنية في الصلاة أم في المبيت ؟

الشيخ : لا ، لا بس صلاة الفجر .

السائل : قوله (**من صلى صلاتنا هذه**) .

الشيخ : أينعم .

السائل : شيخنا اللي خرج ليلة عرفات ونام في عرفات ، وبعد النزول من عرفات ذهب إلى المشعر الحرام ولم يبت فيه ، وذهب إلى منى وفي صباح ثاني يوم ، ذهب لرمي جمرة العقبة الأولى بعد طلوع الفجر ، كذلك اليوم الثاني بعد طلوع الفجر ، كذلك اليوم الثالث بعد طلوع الفجر أو مع الفجر .

الشيخ : ظلمات بعضها فوق بعض .

السائل : هل حجه صحيح أم عليه شيء أم عليه إعادة ؟

الشيخ : إذا كان أحد أفتاه فإثمه على من أفتاه ، وإذا كان ركب رأسه فعليه أن يعيد حجته .

السائل : شيخنا ، أبو ليلى يريد يتأكد اللي تعمده حجه باطل ؟

الشيخ يضحك رحمه الله .

أبو ليلى : اللي ما بات في مزدلفة ، هل حجه صحيح أم باطل شيخنا ، حتى نتأكد من حديثك .

الشيخ : شو بدك تتأكد هل سمعت الجواب السابق ، أولاً بدء من عند علي صاحبك ، وبعدين هو ثنى هنا بأسئلة ، بطريقة أخرى ، قلنا أن صلاة الفجر في مزدلفة ركن ، الآن بتسأل عن ماذا ؟

أبو ليلى : أسأل عن صحة الحج إذا ... أي مسلم بطل الحج .

الشيخ : نعم ، بطل الحج

السائل : ما هو المعتمد في قضاء الأيام التي أفطرها الصائم في رمضان ، السرد أم التفريق خاصة أننا أطلعنا على البحث في أرواء الغليل ، فوجدنا موسعاً وفيه التخيير واطلعنا على شيء من البحث الغير مطول في السلسلة الضعيفة فوجدناه يوجب السرد .

الشيخ : لا ، أما يوجب السرد وإلا إيش ولا يجيز ؟

السائل : ولا يجيز .

الشيخ : ولا يجيز التفريق ، أنا هذا الذي أتبناه إلى هذه اللحظة مع شيء من التوضيح وهو الاستطاعة ، يعني السرد هو الأصل ، لكن ليس بالركن ، فيما إذا تعذر عليه ذلك ففرق جاز ، أما وهو يستطيع عدم التفريق ويتمكن من السرد ، اليوم بعد اليوم حتى يقضي ما عليه من أيام ، فهذا الذي نتبناه في في ذلك حديث خرجناه في بعض الكتب أينعم ، هذا الذي نتبناه والله أعلم .

السائل : في حديث في ذلك .

الشيخ : في حديث يأمر بالسرد .

سائل آخر : من كان عليه من رمضان فليسرد ولا يقطع .

الشيخ : نعم .

الحلبي : الحديث تميلون إلى صحته أم ضعفه ؟

الشيخ : صحته ، بناء على صحته نقول بهذا الحكم ، وإلا إذا ثبت ضعفه سقطت دلالته .

الحلبي : أنا أذكر في الأرواء قد ملتم إلى تضعيفه بالتفصيل . بتفصيل الأدلة ، لكن في الضعيفة في السلسلة الجزء الثاني ، ورد ذكره بحثاً وليس تحقيقاً فاستدللتم به .

الشيخ : هذا هو ، فالآن القضية تحتاج إلى مقابلة

الحلبي : الى نظر

الشيخ : ايوه بين البحثين ، بين البحثين .

الحلبي : من حيث الحجة طبعاً ، بعض إخوانا بميل من حيث الأقدمية ، أي كتاب أقدم بروح بقدمه .

الشيخ : لا ، هذه حجة واهية ، بالعكس يعني لو نحن بدنا نقول ، يعني الأقدمية هي الحجة يعني فكرهم أم العكس ؟

الحلبي : لا العكس طبعاً .

الشيخ : العكس معقول .

السائل : إنما رأي الشيخ المتبني أو رأي الشيخ الأخير متى يكون ؟ إذا عرفنا الكتاب المتأخر .

الشيخ : هو هذا ، لكن القاعدة كما تنقل عن بعض الأخوان يعني المتأخر هو الذي يظهر أنه هو العمدة لكن الحقيقة لنقطع الآن ما دام في نقلين متباينين ، لابد من المقابلة كما قلت .

الحلبي : من حيث الحجة .

الشيخ : أينعم ، وباختصار أقول إذا تبين أخيراً أن هذا الحديث الآن الآمر بالسرد ما هو صحيح ممكن يكون معلل بالوقف أو الشذوذ أو نحو ذلك ، حينئذ فعلى الخيار ، أينعم فلعلكم تذكروني ولو هاتفياً .

السائل : الليلة إن شاء الله .

الشيخ : إن شاء الله .

أبو ليلى : أستاذي امرأة عليها صيام شهر كامل في رمضان يعني ديناً ، لكن في الوقت الحاضر تصوم اثنين وخميس نافلة ، وتؤجل هذا الصيام الشهر إلى الشتاء ، حتى تسرد فهل يجوز هذا الفعل ؟

الشيخ : نعم ، إذا أخذت سنة طابوا أن تعيش إلى أيام الشتاء هناك أثر عن بعض الصحابة وأظنه أبو بكر " بأن الله لا يقبل النافلة ما لم تؤد الفريضة " أثر هذا مش حديث لكن نحن نقيم لمثل هذا الأثر وزناً

لسببين اثنين أنه صادر من ، بس أبو حذيفة مستغني أنا شايفه – ما شاء الله – شو رأيك أنت ، شايفه مستغني هذا دليل البطر من العلم ، لكن المشكلة أنه مبين عليك يا أبا حذيفة أن عدواك قوية ؛ لأنه اللي يجنبك بنعرفه اسطوانة ، صامدة في الحرص على طلب العلم مع ذلك بتصرفه ، هذا دليل قوة عدواك – يضحك الشيخ رحمه الله – إذا كان هو اللي شغلك فأعتذر إليك ، أينعم ، " لا يقبل الله النافلة حتى تؤدي الفريضة " أقول نحن نقيم لهذا الأثر وزناً وله عندنا قيمة معتبرة لسببين اثنين الأول أنه رأي صحابي والآخر أنه رأي إنسان بعد الرسول عليه السلام في الفضل والعلم والفهم ، فهذا الأثر وقد صدر عن أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – مع عدم وجود ما هو أقوى منه أصلاً وهو حديث الرسول بطبيعة الحال ، فنحن نقيم لهذا الأثر وزناً ونقدمه على رأي غير هذا القائل وهو أبو بكر الصديق ، فنقول امرأة عليها صيام أيام رمضان ، فتشغل نفسها بصيام أيام ستة من شوال ، وتؤجل القضاء ما عليها من رمضان ، هذا خطأ فاحش ؛ لأنها تتقرب إلى الله بما لم يفرض الله عليها ، وتهمل ما فرض الله عليها ، وما الباعث لها على ذلك ، خطيئة اعتقادية فكرية فاحشة ، أنه أنا بقضي ما عليَّ في أيام الشتاء القصيرة ، طيب ، أنت ضامنة أنه رب العالمين رايح يؤخرك إلى أيام الشتاء وتكوني في صحة ورايحة تكوني في فراغ ، لحتى تعللي وتمني نفسك أنه أنت الآن بتكسبي فضيلة الست أيام وبعدين تقضين ما عليك من رمضان ؛ لذلك نحن نوجب على مثل هذه المرأة أن تبادر إلى قضاء ما عليها من رمضان ، وتؤجل قضاء الست أيام من شوال إذا أتيحت لها الفرصة ، وإذا افترضنا أن الفرصة لم تسنح لها ، فعلى كل هي الرابحة ؛ لأنها أدت الفريضة وفاتتها النافلة فأين الخسارة ، الخسارة بالعكس ولكن كما يعلم كثير من الحاضرين أننا نقول فيمن دخل المسجد وقد توضأ فله أن يؤدي عبادة واحدة ركعتين في ثلاث نيات ، نية تحية المسجد ، نية سنة الوضوء ، نية سنة الوقت ، فإذا افترضنا أن هذا العمل وهو صلاة ركعتين ، يكتب له أقل الأجر الذي وعد به المسلمون ، في قوله عليه السلام (**يقول الله لملائكته إذا هم عبدي بحسنة فعملها فاكتبوها له عشر حسنات**) إلى آخر الحديث ، افترضنا أنه كتب له اقل ما يكتب للعمل الصالح ، هو عشر حسنات ، فهذا الذي صلى ركعتين وبثلاث نوايا كتب له بدل عشر حسنات ، اثنى عشر حسنة ، عشر حسنات مقابل العمل ، وحسنتين مجرد النية ، نية سنة الوضوء ، ونية سنة الوقت ؛ لكن الأفضل من هذا أن يصلي ست ركعات ، لكن والله أنا لست ناشطاً لكي أصلي ست ركعات ، كما يقولون عندنا في الشام حشوة كبة فأنا بدي أخف الأعمال ، أخف الأعمال ؛ الآن عندك صورة واحدة من صورتين ، أنك تصلي ركعتين تحية المسجد ؛ لأنها واجبة عندنا ، وما تصلى سنة الوقت ، هذه الصورة الأولى . الصورة الثانية : ما دام أنك ما بدك تزيد عن ركعتين أضف إلى نية تحية المسجد نية سنة الوقت فيكتب لك حينئذٍ إحدى عشر حسنة ، هذا هو فهذه المرأة أو أي إنسان لمرض ما من الرجال ، عليه قضاء أيام من رمضان فيؤدي ما عليه من رمضان ، وإذا كان ليس

باستطاعته أن يصوم ست أيام من شوال وخالصة ، فعلى الأقل ينوي مع القضاء ستة من سوال فيكتب له زيادة حسنة من كل يوم ، هذا الذي نراه في مثل هذه القضية .

السائل : شيخنا القضية مشتركة ؛ لأنك أنت قلت ما في مكان معين ، يعني الضابطة .

الشيخ : لا أظن أن الشيء الذي يسأل عنه قلناه آنفاً ، بس وضح لنا .

السائل : أنا سألتك وين نلقاه في الكتب أن اشتراك النية بهذا الواجب والفرض فقلت والله ما يحضرني في مكان معين وإنما أخذتها من مجمل النصوص .

الشيخ : هذا الذي ذكرته آنفاً .

الحلبي : **(من هم بحسنه ومن هم بسيئه)** ، يعني **(إنما الأعمال بالنيات)**.

الشيخ : أينعم هو هذا .

السائل : سؤال .....

الحلبي : شوية بس بنفس الموضوع .

الشيخ : لا خليه ؛ لأنه مبين عليه يتيم يعني ما سأل – يضحك الأخوة الطلبة .

السائل : بالنسبة لسفر الرجل ، بعيداً عن أهله فهل له مدة معينة ، بحيث يعود بسرعة وفي حالة العودة هل يرجع ليلاً أو لا يرجع ليلاً ؟

الشيخ : هذا السؤال جوابه أن الرجل هو اللي يحدد ، يعني الزوج هو الذي يحدد وليس الشيخ المفتي لماذا ؟ لأن الزوج أدرى بوضع زوجته من الناحية التي يطلقون عليها اليوم الناحية الجنسية ، ففي النساء المرأة الغلمة ، يعني اللي ممتلئة حرارة وشبقاً وشوقاً للزواج والنكاح ، وهناك امرأة باردة برود الثلج في الشتاء ، وبين هذه وتلك درجات لا يعلمها إلا الله – عز وجل – قبل كل شيء ، ثم الزوج المبتلى بهذه أو تلك ، –يضحك الجميع الشيخ وطلبته الكرام ، حفظهم الله – إذاً إذا كان الزوج يعرف من زوجته ذاك البرود هو طبعاً بيأخذ من المدة راحته ، لكن إذا عرف منها العكس لازم يشد الرحل بسرعة ويذهب إليها ويقدم لها حقها الذي فرضه الله عليه لها . أينعم ، فهمت الجواب ؟

السائل : نعم ، وإذا أراد الرجوع إلى بلده ؟

الشيخ : بقي الجواب عن الشطر الثاني .

السائل : شيخنا ، هل ورد عن عمر بن الخطاب شيء من هذا أنه حدد أربعة أشهر .

الشيخ : أينعم ، هذا التحديد غالباً ؛ لأنه جيش إما بحثنا نحن في أفراد المقصود ومع ذلك الآن بقول خاطرة خطرت في بالي ، لو عندنا اليوم خليفة مسلم ، إن شاء الله بنشوفه .

السائل : نسأل الله ذلك .

الشيخ : أينعم ، ما يجوز يقلد عمر بن الخطاب .

السائل : يا سلام !

الشيخ : آه ، لماذا ؟ لأنه يجوز يرى الشهوة العارمة اليوم المسيطرة على النساء والرجال أكثر من ذلك الزمان ، فلذلك مش لازم يلتزم بأربعة شهور ممكن يرى ثلاثة شهور .

الحلبي : إذاً القضية نسبية يا شيخنا ؟

الشيخ : القضية نسبية بنرجع بنكمل الجواب عن الشطر الثاني من السؤال ، هناك أحاديث كثيرة صحيحة في الصحيحين أن الرسول عليه السلام نهى الرجل أن يطرق أهله ليلاً ، وعلل ذلك في بعض الروايات الصحيحة ، لكي تمتشط الشاعثة ، وتستحم المغيبة ، يعني تتهيأ لاستقبال زوجها ، ولا تفاجأ به مفاجأة قد يضيق صدرها بهذه المفاجأة ، فإذا ما عرفنا علة النهي عن الطروق أن يطرق الرجل أهله ليلاً ، فحينئذ نقول القاعدة الأصولية تقول : العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً ، وإذا زالت العلة زال المعلول ، اليوم ممكن الإنسان وهو في بلده مهما كان هذا البلد بعيداً عن مسقط رأسه يتصل هاتفياً أنه مثلاً اليوم سنكون بعد صلاة العشاء عندكم ، إذا تستحم المغيبة وتتهيأ وتتزين إلى آخره ، فلا تفاجأ بمجيء زوجها وهي غير متهيئة لاستقباله ، فإذاً بهذا التفصيل يجوز وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : شيخنا ، ممكن تجلس هنا الله يعينك ؟

الشيخ : ما بتقدروا تمدوا هذا الشريط الى هنا – ويضحك رحمه الله .

الحلبي : بنسأل عن حديثين : الأول : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (**يا علي لا تنم إلا أن تأتي بخمسة أشياء وهي ...**)

الشيخ : سقط الحديث من ابتدائه .

الحلبي : يعني حكمه دقيق يعني لا أصل له أو ..

الشيخ : لا أصل له ، أينعم .

الحلبي : والحديث إذا قرأت الفاتحة أربع مرات إذا قرأت ((**قل هو الله أحد**)) ثلاث مرات ، هذا موضوع لا أصل له إطلاقاً .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : الحديث الثاني ، وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (**أتدرون من المفلس ؟**) قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . فقال : (**إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا وضرب هذا ، فيعطي هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه**) .

الشيخ : فيعطِي أم فيعطَى ؟ إذا حاطين نقطتين معناه يكون خطأ .

الحلبي : نعم ، حاطين نقطتين ، (**فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه**) وهنا أيضاً حاطين نقطتين على كلمة يقضي ، (**أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار**) .

الشيخ : هذا حديث صحيح في البخاري .

الحلبي : الحديث الأول أخذ ثلاث أرباع الصفحة ، ولا يصح ، أما الثاني فهو صحيح .

الشيخ : والله يستر ما يكون هذه دهليز لهذا ، يعني هذا الحديث الصحيح دهليز لتمشية الحديث الأول اللي ما عنده أصل .

الحلبي : عند من وضعه أصلاً ؟

الشيخ : أينعم .

الحلبي : إن كان ولابد من هذا ، ممكن أحاديث أخرى يعني لها معاني جميلة .

الشيخ : والأحاديث الصحيحة تغني عن الأحاديث الضعيفة والموضوعية وما أكثرها والحمد لله .

أبو ليلى : شيخنا بدنا نصيحة لأخينا أبي محمد بخصوص عملهم أو بالنسبة للموظفين اللي عندهم ، أكثرهم والعياذ بالله يتلفظون بألفاظ أعوذ بالله منها ، هل يجوز لهؤلاء أن يشتغلوا أو هو يشغل مثل هيك ناس ؟

الشيخ : لا يجوز حتماً ، ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) ، (**وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**) ، فهؤلاء الموظفون أو المستأجرين عندك ، أنت راعيهم وأنت مسئول عنهم ، بل لو كانوا يعني أقل شراً مما وصف أبو أحمد ، بمعنى ما يسمع منهم شتائم ومسبات ، لكنهم لا يصلون ، فأنت مسئول عنهم ، لازم تأمرهم بالصلاة ومن يأبى عليك ، بتقول له مع السلامة ، نحن في غنى عن عملك ، وهكذا المجتمع الإسلامي يجب أن يكون كتلة واحدة ، على طاعة الله وإتباع سنة رسول الله –

صلى الله عليه وسلم – فلا يجوز للرجل المسلم الملتزم حقاً لأحكام دينه ، أن يتعامل مع ناس في محله هو عالم بأنهم ليسوا على شريعة ربه تبارك وتعالى ولذلك يجب أن تستصفي هؤلاء الناس ، وتختارهم أن يكونوا من الناس المسلمين الطائعين لرب العالمين والناصحين لمعلمهم وصاحب عملهم ، أما أنه نقنع فقط بأن هؤلاء كويسين معي ، لكن مع رب العالمين الله بده يحاسبهم ، هذا ليس منطقاً إسلامياً أبداً ، فيجب أنك تنصحهم ، فمن قبل منك النصيحة فبها ونعمت ، ومن أبى قل له أرض الله واسعة .

أبو ليلى : هنا ملاحظة : أنهم ليسوا كويسين أبداً ، وأنهم ما يحافظون على المال مطلقاً مثل الطناجر يكسروهما وهذه وهذه ويخسر مخاسر كثيرة ، وإنما يقول أنا مضطر .

الشيخ : نحن نفترض أنهم معه كويسين ، لكن مع رب العالمين ردا فلا يجوز إبقاؤهم عنده ، فما بالك إذا كانوا معه غير صالحين .

الحلبي : من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه .

الشيخ : نعم .

الحلبي : ما يعرف الأخ نظام جاب لك صورة عنها هذه .

الشيخ : ما هي ؟

الحلبي : هذا مقال في الجريدة ذكرته ، حول الأحاديث الضعيفة والموضوعة اللي في فضائل رمضان ، لكن مع الأسف غيروا العنوان ، أنا كنت كاتبه من فضائل رمضان في الأحاديث الضعيفة والموضوعة شوف كيف عملوا ، فجبت فيه صوموا تصحوا وحديث لو يعلموا العباد ما في رمضان ...

الشيخ : لا ، لا ما شفتها ، لا ، سبحان الله ، هذه مشكلة أصحاب الجرائد بتصرفوا .

الحلبي : بتصرفوا والله ، أهم شيء كان العنوان يعني لفت النظر وكذا .

سائل آخر : أهم شيء العنوان .

السائل : شيخنا في حديث : **(من صلى الجنازة في المسجد فلا شيء عليه)** ، أم الحديث **(فلا شيء له)** ؟

الشيخ : فلا شيء له .

السائل : وما مدى حكمه وصحته ؟

الشيخ : حكمه صحيح بهذا اللفظ ، والمقصود من الحديث إبطال ما قد يستقر في بعض الأوهام أن حكم صلاة الجنازة في المسجد ، كحكم الصلوات الخمس ، بالنسبة للصلوات الخمس معروف أن الصلوات الخمس تتضاعف **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة)** وفي رواية **(بسبع**

وعشرين درجة) ، صلاة الجنازة تختلف عن صلاة الفرائض ، فيجوز إقامتها والصلاة عليها في المسجد ، ولكن ليس له تلك الفضيلة ، بل الفضيلة على العكس أن يصلي عليها خارج المسجد ، فإذا صلى عليها في المسجد جاز ؛ لأن الرسول عليه السلام فعل ذلك أحياناً ولكن ليس له تلك الفضيلة التي هي مستقرة في أذهان المسلمين من حيث أداء الفريضة في المسجد ، عرفت كيف فهذا النفي لدفع هذا الوهم ، واضح ؟

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : أهلاً وسهلاً .

السائل : بدي أروح إن شاء الله أحج وما معي فلوس ، وبدي أداين فلوسا ، فهل يجوز أن أحج ؟

الشيخ : إذا كنت تستطيع وفاء الفلوس فيجوز ، أما إذا كنت تستعصي بالوفاء فلا يجوز .

السائل : بالوفاء أستطيع .

الشيخ : كويس ، جاز .

السائل : وضع الصورة في المحلات التجارية أو في البيت مثلاً صورة الوالد أو ..

الشيخ : لا تدخله الملائكة ، والمكان الذي لا تدخله الملائكة ، تدخله الشياطين .

الحلبي : وعلى رأي العوام إذا حضرت الملائكة ذهبت الشياطين .

السائل : بالنسبة لصلاة الجنازة في المسجد أو في غيرها له قيراط ، هذا ثابت ...

الشيخ : القيراط ليس في الصلاة ، متابعة الجنازة إلى المصلى ، ثم متابعتها إلى المقبرة .

السائل : هناك مثل ما بعرف هناك صار قيراطان .

الشيخ : هذه مرحلتان ، المرحلة الأولى : القيراط الأول متابعتها من الدار إلى المصلى ، أينعم . القيراط الثاني : من المصلى إلى الدفن ، أينعم .

السائل : الحديث اللي سُئل عنه أخونا محمد (**من صلى على الجنازة)** ، هل في اشكال في متنه أو عليه أو له مش عارف كيف .

الشيخ : هذا هو ؛ ولذلك قلنا له الراجح له .

الحلبي : والذي أخرج أن له ، يعني أنه ما له أجر في حديث في مسلم ، حديث (**صلى النبي عليه الصلاة والسلام على ابني بيضاء في المسجد)** .

الشيخ : هو الذي أشرنا إليه أن الرسول صلى في الناس فيه ، لكن هذا يدل على الجواز ، هذا الحديث

لدفع توهم أنه ما دام صلى في المسجد له تلك الفضيلة المعروفة ، لا ليس له هذه الفضيلة .

الحلبي : ابن القيم في تهذيب السنن ، باحث هذه القضية له وعليه مطول ...

الشيخ : فعلاً المسألة فيها إشكال لأن الروايتان له وعليه طيب ، يا سيدنا نمشي إن شاء الله .

أجوبة عبر الهاتف

أبو ليلى : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

أبو ليلى : عندنا أحد إخوانا وكان جالس معنا في بيتنا وكان أول مرة بلتقي فيك فهو طمع يحكي معك قبل العشاء ؛ لأن وقته ما بتسمح له يبقى بعد العشاء ، في عنده سؤال يقول حصل شجار بين رجل وشقيقته وشقيق زوجته ، وكان على خلاف من الأصل مع زوجته ، فذهب إلى أهل زوجته ، وقال لهم ابنتكم حرام عليَّ كما حرمت مكة على الكفار وكان في نيته الطلاق ، فما حكم هذا اليمين شيخنا ؟

الشيخ : هذا يمين وليس بطلاق .

أبو ليلى : هو يمين وليس بطلاق ، ماذا يترتب على هذا اليمين ، كفارة هذا اليمين .

الشيخ : كما تعلم .

أبو ليلى : يعني إطعام عشر مساكين .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : الله يكرمك ويجزيك كل خير .

الشيخ : الله يحفظك .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 166

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-166

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد؛ فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا / محمد ناصر الدين الألباني –حفظه الله– نسأل الله أن ينفع به الجميع والآن مع الشريط السادس والستين بعد المائة على واحد .

السائل : الحمد لله الدعوة هناك بخير ، وهناك توجه كبير بفضل الله لهذه الدعوة إن شاء الله المباركة ، وإن كان هناك يعني فضل بعد الله فلكم يعني نصيب أوفر فيه ، الشباب مهتمين ما شاء الله بكتبكم والأشرطة ، هناك في مركز الدعوة الحمد لله عشرات الأشرطة لكم هناك ، والحمد لله الدعوة هناك قائمة يعني ربما كانت أقوى يعني أو بموازاة دعوة الإخوان ، وإن كان هناك لهم يعني الإخوان لهم جمعية رسمية ، ولكن الأخوة هناك يسعون والحمد لله لإنشاء يعني شيء رسمي ، وبدأوا يعني التحرك في هذا السبيل ، والحمد لله بنوا مساجد ويعني ووضعوا أيديهم عليها والحمد لله

الشيخ : الحمد لله

السائل : وأحد المساجد أنشأنا فيه يعني آخر مرة دورة لست علوم شرعية الحمد لله ، ... طلاب العلم يعني .

الشيخ : الحمد لله ، الله يزيدهم ويبارك فيهم ، بلا شك أن جهودك إن شاء الله كانت مقوية في الرياض .

السائل : الرياض هذا أول مسجد أنشيء في البحرين ، الحمد لله في الإذاعة وصار الحمد لله ، يعني مثلًا أخونا عبد المجيد الزنداني جاء ومحمد جميل غازي جاء وأكثر من يعني .

الشيخ : كم له الأمر ؟

الشيخ : هذا الأمر له أكثر من أربعين سنة .

الشيخ : هكذا ، أما الآن يعني الإصلاح اللي دخلوه حديث يعني .

السائل : يعني من يوم هذا الرجل توجه للدعوة والحمد لله وهو يستغل هذا .

الشيخ : بضع سنين هو الرجل كان رئيسًا عليكم ؟

السائل : لا ، هو ليس كبيرًا ، في الفترة الأخيرة يعني .

الشيخ : أديه كان من العمر ؟

السائل : هو عمره واحد وأربعين سنة ، حججنا معه هو وإخوانه ، ورجل حريص على السنة ، وعنده مجلس في بيته الحمد لله ، وله حلقة ... كانت من فترة .

الشيخ : ملتحي ؟

السائل : ملتحي الحمد لله ملتحي ومتمسك ويعني ما شاء الله يعني .

الشيخ : اجتمعت مرة في قطر مع أحد أفراد العائلة ...

السائل : ابن محمود ، هذا كما أخ طيب وملتحي .

الشيخ : لا ، ذاك حليق .

السائل : ما التحاش ، لكن فيهم توجه العائلة ، عائلة آل خليفة ، يعني فيه من إخواننا أكثر من واحد ...

الشيخ : ما شاء الله

السائل : أمر الدعوة ماشي فيهم ، وبعدين جزاهم الله خير يهتمون هذا الرجل كثير تأثروا به ، فهو كان هو والأخوة جميعًا يعني تواقين يعني يتمنون أن شيخنا يأتي هناك ولو أيام ، وإن شاء الله سيكون هناك خير يعني للدعوة .

الشيخ : هو خير بلا شك ولكن كما يقولون عندنا في سورية : ماذا ... الكلب من ذا الحطب .

السائل : لا ، بقي كل شيء ، و .. وأمثاله الله يبارك في عمرك ما عملوا .

الشيخ : هذا صحيح نسأل الله عز وجل أن ينتهي عمرنا على هذا الأساس ، خصوصًا أن قوتي ليست كما كانت من قبل .

السائل : أهل الحديث ... ببركة دعاء النبي : (**نضر الله امرئ سمع مقالتي**) نسأل الله أن يرزقك ذلك .

الشيخ : آمين .

السائل : والله يا شيخنا إذا لبيت هذه الدعوة إن شاء الله سيكون يوم من أيام الله إن شاء الله هناك .

السائل : هذا تعبير جيد شيخنا .

السائل : سيأتي الخليج كله يشد الرحال ، إن شاء الله تكون نصرة مباركة للدعوة ، بدنا يا شيخ ....

الشيخ : نسأل الله ...

السائل : إن شاء الله شيخنا طبعًا ما دام فيه نصرة للدعوة ، شيخنا عم نحكي أن مجال الدعوة طيب جدًا هناك كما قال الأخ ، قليل الحمد لله لما تكونوا موجودين أنتم ما شاء الله ، شيخنا أيام بس يشد أزرنا ، والله ستقر عينك إن شاء الله بما ترى إن شاء الله ، يا شيخ إن شاء الله شايفك سكت السكوت علامة الرضا .

الشيخ : أنت انتبه خذ منه يعني أعطيه له .

السائل : إن شاء الله يا شيخ ، هذا أملنا أنك تجيب دعوتنا دعوة الأخوة ، في البحرين جهد أعداء الإسلام عليها شديد ، وكبار المبشرين يأتون هناك ، فو الله مجيئكم هناك نصرة للإسلام والمسلمين .

الشيخ : كما نسمع يا أخي ...

السائل : والله ... أكثر من الأردن ، يعني اللي أنا عشت هناك سنة .

الشيخ : هل السنيون يأتون السلطان كذا .

السائل : ما هو يا شيخنا بعد فتح الجسر يأتي الصالح والطالح ، لا يأتي طلاب إلا من ...

الشيخ : لا يأتون .

السائل : أي نعم ، فنستغل الجسر كذلك في تنظيم عمرة وزيارات ، بين الدمام وبين البحرين جسر طويل طوله خمسة وعشرين كيلو متر على البحر ، ... في السيارة ، إحنا بالطيارة بدنا نروح .

الشيخ : هذه جسر ثابت والا متحرك ؟

السائل : ثابت قواعده في الماء .

الشيخ : يعني ما بينفتح ؟

السائل : ممكن يعني يحركه يعني مثل اللي على النيل ، جسر ثابت طويل .

الشيخ : فإذًا بيكون مرتفعًا .

السائل : كثير المناطق ، فيه مناطق هكذا مقضبة تدخل من تحت السفل ، جسر يعني إنجاز هائل في الحقيقة ، وبعدين منظره عجيب جميل ، أطول الجسور في العالم ، إن شاء الله تقضون عليه ، ندعو الله سبحانه وتعالى أن يشرح صدر شيخنا .

الشيخ : أنت لا تدعو بهذا الدعاء ، لأن هذا من باب : ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ، يعني هذا تحصيل حاصل ، لكن إن دعوت فادعوا ربك بأن يقوينا على ذلك .

السائل : اللهم آمين ، سأدعو لك إن شاء الله بظهر الغيب .

الشيخ : أما صدري مشروح لهذا كما يقال : عرفت يميني من شمالي .

السائل : إن شاء الله لا شك أنا نحن نعلم أنك تؤثر مصلحة الدعوة يعني .

الشيخ : هذا فوق كل شيء الله يبارك فيك .

السائل : والله إن شاء الله يعني ، لا شك أن مجيئك للبحرين سيكون يعني شد لأزر الدعوة ولأهلها وتبكيت لأهل الباطل .

الشيخ : نرجو الله أن يقوينا على ذلك آمين .

السائل : الحمد لله هناك يعني عملنا مع مركز الدعوة والإرشاد التابع لرئاسة البحوث ، والحمد لله يعني أكثر وقتنا مشغولون في الدعوة يعني .

الشيخ : فيه كثيرون من المشايخ ؟

السائل : فيه عندنا واحد شيخ مفتي لعلك تعرفع هذا قبل له سبع ثمان سنين .

الشيخ : لكن من غير الأردن ما فيه .

الشيخ : لا ، ما فيه ، فيه سودانيان اثنان وفيه واحد صومالي .

الشيخ : أنا بقول : من غير الأردن فيه ولا ما فيه ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : فيه دعاة يعني .

الشيخ : فيه من السودان ، وكان واحد من مصر وفيه من الصومال ، وأكثرهم من خريجي الجامعة الإسلامية ، وهناك باكستانيون .

الشيخ : وطبعًا كلهم سلفيون إن شاء الله ؟

السائل : والله العرب أربعة معنا ، وأما الباكستانيون ..

الشيخ : ما متخرجين بتقول من الجامعة ما تأثروا ؟

السائل : والله تأثروا يعني ما هو بذاك يعني ، لكن في العقيدة تقريبًا لا يستطيعون ...

الشيخ : يعني في العقيدة جيدون أما في الفروع مذهبيون .

السائل : أكثرهم نعم ، أما في الفروع فأحناف ، الحمد لله عندنا في مركز أم ... في منطقة المحرق حلقة بعد العشاء الطحاوية

الشيخ : كل يوم ؟

السائل : كل يوم سبت ، يجتمع عليها الحمد لله نحو ستين من الوافدين يعني بفضل الله ، فيه كمان في درس هذا الأخ .... في الديوانية ووعدناهم أن نبدأ معهم في الواسطية وغيرها ، وفي مسجد السلام كذلك بدأت معهم مع شباب يعني في لمعة الاعتقاد شرح لمعة الاعتقاد ، في مجلس هذا الأخ صاحب الكتاب في قصة سمر ، وبالإضافة إلى الدروس الوعظية المتنقلة في المساجد ، وفي الحمد لله درسان للنساء ، درس في عقيدة أهل السنة والجماعة رسالة صغيرة لابن عثيمين وأيضًا قضايا ومسائل تتعلق بالنساء في بيت أحد الأخوة من وراء حجاب ، بالإضافة أن لنا نشاط في المدارس يعني محاضرات .

الشيخ : مدارس الدولة يعني .

السائل : مدارس الدولة ، وكنت حكمت مسابقات لهم هناك كذلك ، الحمد لله يعني أكثر الوقت مشغولون في الدعوة الحمد لله بفضل الله ، ونلمس الحمد لله آثار يعني .

الشيخ : ... ((**والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبيلنا**)) .

السائل : أما دنيا الحمد لله ما حصلنا دنيا هناك يعني ، فرابطنا من أجل الله ، يعني في غلاء شوية .

السائل : أنت تبدأ يومك هنالك .

السائل : يعني قد تكون ... لكن عادة الذين ....

الشيخ : ولذلك فأنا أذكره بقوله – صلى الله عليه وسلم – : (**من أصبح منكم معافي في بدنه وعنده قوت يومه آمنًا في سربه فكأنما سيقت إليه الدنيا بحذافيرها**) ، فأنت بخير ما دمت لا تحتاج إلى أحد ، وإنما الغنى غنى القلب كما لا يخفى أي نعم .

السائل : وهذا الذي يعني يجعل الإنسان .... على الرغم من صعوبة الجو مثلًا ، أما في أيام الحمد لله يكون الجو طيبا حوالي ثلاثة أو أربعة أشهر .

الشيخ : شايف الرطوبة لا تؤثر فيك مثلًا .

السائل : والله الرطوبة أنا يعني أتضايق جدًا هناك .

الشيخ : المضايقة شيء وتؤثر في صحتك وبدنك شيء آخر .

السائل : تؤثر الرطوبة على الركب ، الحمد لله أنا لحد الآن ما شعرت بهذا .

الشيخ : وإن شاء الله وبعد الآن لا تشعر .

السائل : يا شيخ جربت الخل والعسل ؟

الشيخ : آه ، تقريبًا شبه مستمر إلا إذا نسيت أم الفضل ، وأنا بالتالي ناسي معها .

السائل : أي شيء يا شيخنا ، خل تفاح ؟

الشيخ : نعم تفاح .

السائل : والعسل يؤخذ طبيعي وإلا لا ؟ عسل مصنع .

الشيخ : أنواع ...

السائل : شيخنا أنا جربت تركيبه في البحرين ، انتفع بها أكثر من أخ كانوا يعانون هذا ، استخدمت الحنظل وحبة البركة والخل وهذا كذلك سائل حماضة نوع من الحماضة ، والحمد لله يعني كثير من الأخوة كانوا يعانون آلام مع الزيت يعني الطبخ .

الشيخ : كيف يعني هذا سويته سلقته ؟

الشيخ : لا ، طبخته قليته بالزيت .

الشيخ : كله مع بعض ؟

السائل : نعم ، إذا شئت نعمل لك تركيبة وإن شاء الله جربها ، إن شاء الله عسل .

الشيخ : ما عندي مشكلة في التجارب .

السائل : تجارب ، يمكن أيضًا تسوي التجربة هذه ، المهم دكتور ... على كل حال جربها مرة وإن شاء الله ستعود إليها .

الشيخ : شيخنا سألت أخونا الدكتور علي المصعب على التفاح هذا الصناعي اللي في الزجاجات يباع فلم ينصح به ، قال : أنصح بخل التفاح لأن هو يصنع عند العطار من التفاح الطبيعي ، العطار له طريقة خاصة يصنع بها خل التفاح الطبيعي ، أما خل التفاح الذي داخل فيه كيماويات حافظة وكيماويات كذا يعني فيه ثلج أحيانًا فإذا كان ...

السائل : طيب شيخنا جرب خل التفاح أيضًا ثلج ، أنا جربت على أهلي كانت تعاني آلامًا شديدة في الظهر ، كنت أدلك لها بخل التفاح وكانت ما شاء الله ، شيخنا ودليل على كلامه أول أمس عندما انزلقت رجلي قمت الصبح معقود ... أي نعم ، سبحان الله كان آلمني كثير واحد قال لي : حط خل التفاح ، مرة واحدة حطيت ، الله ولا كأن كان شيء معاي الحمد لله .

الشيخ : .. سهله هذه الخليطة هي غريبة شوية الطبخة ...

السائل : واحد دهن على ظهره ، قالت له زوجته : إيش الطبخة اللي على ظهرك ، أو ما قادر يقعد يحكي لك عن سلطان أبو أنس ، واحد اسمه سلطان يا شيخنا .

السائل : على التليفون هون دخلت معه في بعض المصالح ، فالحمد لله ما زلنا منصورين عليهم بفضل الله ، فيه واحدة قرأت عليها وجدت فيها سبعة من شياطين وخمس مسلمين ، واحد اسمه سليمان .

الشيخ : كلهم مجتمعين عليها ؟

السائل : كلهم ، قلت لهم : كيف تختلطون هذا الاختلاط القبيح .

الشيخ : وماذا ... فيها ؟

السائل : يزعمون قالوا : يريدون مكان طاهر يصلوا فيه ، قلت : كذبتم ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : (**جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**) ، قال : صحيح ، قلت : ما تدري ، والحمد لله خرجوا جميعًا ، واحد قرأت عليه كذلك وأنا ودي أتكلم يا شيخنا بعدين شيخنا ما يهيج علي والا لا .

الشيخ : ما دمت مع الكتاب والسنة فنحن معك ، لو خرجت لا سمح الله .

السائل : يخافون يا شيخنا ، يخافون من أهل السنة من أهل التوحيد يخافون ، يا شيخنا واحدة قرأنا عليها كان الجن اللي فيها يحملها هكذا تعلق ، كأنه بالون ومطيره ، وهي نفسها أحيانًا كان يرفعها هكذا تقف على رأسها .

الشيخ : وأنت تشوف بعينك ؟

السائل : أشوف بعيني وبكل قوة ينزلها على الأرض ، شيخنا إذا كان هناك إحسان عن الشيخ محمد سليمان الأشقر منكر دخول الجن في الإنس ، أخوه .

الشيخ : أخوه كان هنا منذ أيام .

السائل : نعم أخبرتنا ، يقول : صار هناك سجال بينه وبين الشيخ عبد الرحمن عبد الصمد رحمة الله عليه من المشايخ هناك ، يعني ما الراجل تراجع .

الشيخ : لا ، هو في المناقشة صعب جدًا ، لأن جاءني زائرًا هنا جرى نقاش بيني وبينه حول صيام يوم السبت ، وكان أبو مالك موجود ، يعني إذا كان صعبًا فالبحث معه في الأمور الدينية اللي عليها نصوص صريحة فأصعب المناقشة معه في مثل تلك القضية .

السائل : حصلت مناقشة يا شيخ بين هؤلاء الثلاث وكان الطرف الأول فيها الشيخ محمد الأشقر والطرف الآخر الشيخ عبد الرحمن عبد الصمد رحمه الله والشيخ عمر الأشقر ، وكان مناقشة الشيخ عمر الأشقر ، وكان مدير الندوة الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وكان أيضًا دكتور سعودي كان طبيب أيضًا كان في طرف الشيخ عمر الأشقر والشيخ أبو يوسف ، كان هناك ... الطرف الثاني كان صريحًا وقويًا وكانت معهم أحاديث ووقائع صريحة وصحيحة فما قبل الشيخ محمد الأشقر ، فقال أبو يوسف رحمه الله : أسأل الله أن يدخل فيك جني فأضربك ستمائة ضربة وأخرجه ، سيأتيه ، أصعقك بالكهرباء ، يعني الشيخ محمد الأشقر قال : لو كنت في مجال الفتوى وكذا قال : لأفتيت بضرب من يضرب من به جن .

السائل : شيخنا على ذكر أخينا عبد الرحمن عبد الصمد رحمه الله رأيتك في رؤية ... بارك الله فيك فجئت وعانقتك وكنت أيام السفر قلت لك : يا شيخ أما علمت أن عبد الرحمن عبد الصمد قد توفي ؟ قال : متى وكيف ؟ فأنا ذكرت لك ، قال : فأخذت أنت تبكي وأنا أبكي عليه ، فجاءوا شيوخ يعني أخوة لحاهم سود يعني كثة فيقول لي أحدهم : لماذا تبكي ؟ قلت : أبكي لأن رجل مثل هذا يعني عنده سنة وتوحيد قد مات على قلة أمثال هذا الرجل يعني ، فقال : نعم ، ورأيتك مرة أخرى في رؤية أخرى واحد من شبابنا السلفي ذهب للجهاد الأفغاني وهو شيعي أصله أسلم ثم أصبح سلفيًا سنيًا ، فجالس في حلقة ، وأنت ما شاء الله رأيت هذه الحلقة وأنت تستمع لقراءة الأخوة ، وهذا كان يقرأ وأنت يعني تستمع له معجب بقراءته قلت له : أريد أن أتدخل أو أقرأ تقول لي : انتظر ، فأنا قلت له : هذا رجل يعني بشرتكم والحمد لله صار عندي توجه

سائل : وأنا ما كنت أنا موجود ؟

السائل : ما رأيتك .

الشيخ : والرجل لا يزال حيًا ؟

السائل : موجود الآن رجل من جهاد اسمه أبو عمر .

الشيخ : شو قال عن الجهاد هناك ؟

السائل : والله يعني أخبار الجهاد الحمد لله طيبة تبشر بخير ، لكن لا يخلو الأمر من خلاف ومن أشياء أخطاء يعني .

السائل : سمعت أو قرأت أنه بدأ الخلاف سياسيًا ، يعني غير الخلاف المذهبي والعرقي بدأ الخلاف سياسيًا ، يعني فيه الجيلاني هذا بدأ يقول : أنه لازم يقبل مؤتمر جينيف ولازم الصلح وكذا وشيء من هذا ، فالخلاف يعني القادة الآخرين .

الشيخ : الله يكفيهم شر الفرقة .

السائل : أخطر شيء أنهم قبلوا بدخول يعني أعضاء شيعة وزراء شيعة في الحكومة المؤقتة هذه ، وفي نفس الوقت استبعدوا بعض أو لم يدخلوا أحد من المجاهدين السلفيين أمثال جميل الرحمن وغيره ، فهذا يعني كون يقدموا بعض الشيعة ويؤخروا بعض أهل السنة .

الشيخ : لا شك ...

السائل : على كل حال الحمد لله .

السائل : هذا أخونا يا شيخ من الكويت ذهب إلى هناك منذ فترة عاد فأول ما ذهب إلى الشيخ عبد الله عزام ، الشيخ عبد الله عزام يحذر من الدخول مع المجاهدين أو أصحاب القبائل في خلافات ، فيقول هو ويقول غيره الشيخ ربيع أيضًا ذهب إلى هناك ، فكان ينبه عليهم الشيخ عبد الله عزام قال : نريد هكذا لا نريد هكذا ، نريد هذا لا نريد هذه ، لا نريد ... ، فهذا أخونا ذهب إلى عبد الله عزام وتدرب معهم ومجموعة سياف وهو عنده توجه سياسي وذهب بعد ذلك إلى جميل الرحمن ، و ... الرحمن أنه منبوذ هناك هو وغيره من الأخوة ذكروا أنه منبوذ فإذا ذهبت مساعدات وكانت كفاية لا يرسل إليه يريد أن يأخذ من السوق ولا يرسل إلى .. الرحمن وغيره ، فهذا تحول من سياف وعبد الله عزام إلى جميل الرحمن ، فرجع إليهم ليأخذ المعاش الشهري الذي يعطونه إياه فرفضوا إعطاءه ، وهو حدثني مباشرة ... قالوا : الآن أنت مع جميل الرحمن ولست معنا فلا تتقاضى معاشا ، قال : هذه أموال مساعدات للمجاهدين ، قالوا : لا دخل لنا أنت مع جميل الرحمن فخذ معاشك من جميل الرحمن .

السائل : مشكلة جميل الرحمن أنه ما عنده جبهات كافية ، وهذا الذي أضعف موقفه بينهم ، لو كان عنده جبهات يعني هم يقولون يعتذرون عنه بأنه ما عنده إمكانيات ، لكن هو يفتح على جبهات كثيرة ويقل من العمليات ، فلو كان عنده جبهات قليلة وعنده عمليات كثيرة في الداخل ربما كان أثبت وجوده على الساحة الأفغانية أكثر .

الشيخ : الحال معنى نحن الأحوال ... الصحيحة للجماعة ، لا معنى أن هؤلاء قانعين بالأرض التي هم محتلينها

أو مستوطنينها وبس يعني ، وبيقولوا : أنهم بيقيموا الحدود الشرعية وما أدري يعني أخبار .

السائل : يا شيخ هذه منطقة نورستان ، نورستان هي التي تقيم الحدود ، لا دخل بجميل الرحمن ، جبهته تختلف عن نور ستان .

الشيخ : ما هو في الأفغان ؟

السائل : في الأفغان ، منطقة نور ستان عليها رجل أظن اسمه محمد أفضل هو الذي يطبق الحدود ، عبد الله عزام يشوش عليه كثيرًا وعلى هذه الدولة .

الشيخ : ما هو عبد الله عزام مع الأسف يعني مع أنه عنده اتجاه سلفي ، لكنه مغلوب بالإخوانية أي نعم ، يعني الحزبية هذه من الصعب أن الإنسان يتخلى عنها ، وهذا الخبر اللي صدرت فيه يعني منقول نقل صحيح ؟

السائل : صحيح مائة بالمائة ، أي نعم وهذه ثقة من طلاب محمد بن صالح العثيمين من المقربين إليه ، رجل نحسبه والله حسيبه يعني من طلاب العلم الثقات ، يقولون أكثر من ذلك يعني ، أن هناك تشويش على دعاة التوحيد ودعاة السنة ، تشويش شديد يعني ، يقولون : نحن نعلم المجاهدين التوحيد ، ما فيه داعي ... في خمس دقائق نعلمه التوحيد كله .

الشيخ : معنى ذلك أن المسلمين كلهم موحدين .

السائل : .. الشيخ عبد الرزاق قال : أعلمهم في ربع ساعة ، وكان هناك تلاميذ للشيخ ابن عثيمين من السعودية فاعترضوا عليه كثيرًا بهذه الكلمة ، فسحب يعني كلامه فيها ، قال : ما أعتقد الذي تقصدونه ...

السائل : يعني الشيخ اللي يروح هناك يخوفونه احذر السنة احذر آمين ما نريد آمين ، آمين تعمل فتنة ، تحريك الأصبع رفع اليدين ، يعني كل شيء يخالف المذهب الحنفي ، فالسلفي هناك يتحنف يعني إما الجهاد وإما إيش ؟ يتنازل عن هذه السنن ، صعب الإنسان يعني يضبط الجهاد ويضبط السنة ، فإما يذهب إلى مع جميل الرحمن يعني مضطر وغالب العرب اللي ذهبوا هناك يعني يرابطون مرابطة ما يدخلون في معارك ، وإما يبقى معهم على مضض وخلاف أو يعني يسايرهم على ما هم عليه .

الشيخ : أنا سمعت أن بعض العرب من السعودية دخلوا معارك ، جاءني احدهم وحدثني .

السائل : لهم جبهة مستقلة يا شيخنا هذا ، وزعيمهم عليهم واحد اسمه ... له جبهة في الجهاد مستقلة ...

الشيخ : هذا رجل جيد .

السائل : ... هو من الإخوان المسلمين ، لكن مذهبه طيب جدًا وكان يسبنا .. فهو من السعودية ومن هناك انطلق إلى الجهاد في أفغانستان ولا يزال إلى الآن ، وما شاء الله يعني قام بمعارك يعني وهو شاب يعني قوي الجسم

وشجاع جدًا ما شاء الله ، قام بمعارك عجيبة جدًا ونجاه الله يعني كيلوات سيارة تسحبه وهو لا يدرون وقد نجاه الله بعد هذا كله ، فلما علم بعض السعوديين الذين في الجهاد هناك في بيشاور بشجاعته ذهب به إلى جده فزوجه ابنته فرجع به إلى هناك يعني ما شاء الله ، ورجاله هناك مجاهدين نحسبه على خير يعني .

الشيخ : قديش عمره يعني ؟

السائل : لا يتعدي الأربعة والعشرين يعني ، ثلاثة وعشرين أربعة وعشرين .

الشيخ : ...

السائل : .. دعا أهله ليحضروا زواجه في جده ، فذهب وذهب أهله كلهم أي نعم .

السائل : سؤال أخير ، ....

السائل : جاء أحد إخواننا السلفيين من الجبهة وقال : أبشركم أن كثير من الجبهة من السلفيين الحمد لله من جميع الدول خاصة من السعودية .

الشيخ : غير مستقل يعني .

السائل : لا ، داخلهم يعني فقال : هذا ضد ما ينشرونه أنتم بعيدون عن الجهاد وأنتم ما تعرفون الجهاد وكذا ، فهذا بشرى طيبة وجاء من أرض المعركة .

السائل : حتى ... وجماعته يعني وجبهته مليئة بالشباب الموحدين ، اللهم انصر الإسلام والمسلمين .

السائل : .. على كتاب المجتمع والعمل السياسي مكتوبًا أو في شريط أو غير ذلك كتاب الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق ؟

الشيخ : يمكن أن قرأته طبعًا ولي ملاحظات عليه ، لأن نحن نرى أن العمل السياسي الآن سابق لأوانه من جهة ، وبعدين هو في اعتقادي أن الإخوان في الكويت هو في سبيل يصبحون كالإخوان المسلمين ، لا يهتمون بالدعوة ما يهتمون بما أسميه بالتصفية والتخلية ، همهم السياسة والمناصب والانتخابات والبرلمان ونحو ذلك ، وأكثر من هذا كونه يصرح بأنه لابد من ارتكاب بعض المحرمات ، هذا لو صدر من إخونجي كان كثيرًا ، فكيف من سلفي ؟ ربنا بيقول : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) ، هو بيقول : لابد من ارتكاب بعض المحرمات .

السائل : ... هذا للوصول إلى ...

الشيخ : في الحديث المشهور : (**فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) لكل جواد كبوة لا كبوات لا .

السائل : لكن ... في جدة مع بعض الأخوة السودانيين .

الشيخ : .. لأنه طلبوا مني موعدًا وناقشوني حول رسالة أخينا عبد الرحمن ، فأجبتهم بما يسر الله يومئذ .

السائل : في الحديث المشهور الذي يذكره كثير من الأخوة السلفيين وغيرهم عند الخوض أو في صدد البحث في هذه القضايا وهو من أحاديث السيرة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – في بداية دعوته جاءوا وعرضوا عليه قالوا : إن أردت ملكًا ملكناك وإن أردت مالًا أعطيناك وإن أردت يعني زواجًا زوجناك وكذا ، هذا لم نجد له تخريجًا أو مدى صحته أو شيء من هذا .

الشيخ : أنا ما سبق لي خرجته ، لكن في ظني أنه من الروايات السيرة التي لا سنام لها ولا خطام أي نعم ، يعني من المعاضيل التي تذكر في السيرة وتعلق تعليقًا بدون إسناد ، طيب هذا إيش علاقته بالموضوع السياسي ومش سياسي ؟

السائل : أنا بقصد أنه الآن لو كان النبي – صلى الله عليه وسلم – رجل سياسيًا لقبل الملك وعندما ملك يعني استطاع أن ينشر دعوته .

الشيخ : لقد كدت تركن إليهم شيئًا قليلًا ، لا أدري موجودة في جدة ولا في أي مكان .

السائل : سمعنا أنها أخفيت عن قصد ما نشرت من الأخوة السلفيين عن قصد من بعضهم ، أنهم لا يريدوا أن ينشروا ردًا على الشيخ عبد الرحمن ، حتى جاء شريط لك من الكويت فيه يعني جملة في ردك على كتاب الشيخ أنه في بعض الأخطاء ، هذه الجملة حذفوها ونشروا الشريط ، وعندنا نسخة جاءت لنا أولًا وإلى أحد إخواننا القريبين مننا عنده نسخة قبل التحريف ، فهذه الحيثيات التي قلت عنها ، إضافة بعض التصرفات مثل طرد بعض الأخوة وتجميدهم وهكذا .

الشيخ : هذه قصة الإخوان الواحد مدعو طردوهم لأنهم كانوا يحضروا مجالسي ويجيئون أحيانًا عندهم في الدار ، فقالوا لهم : لا يجتمع الأمران يا الجماعة يا الشيخ ، كان جواب الجماعة هذه مسألة علمية يحضروا لشيخ ما عنده تكتل ولا عنده تحزب ، لا إما الإخوان وإما الشيخ ، هذه مشكلة التحزب والتكتل ، يعني أنا أخشى حقيقة على إخواننا هناك أنه تنقلب دعوتهم إلى سياسة ، ثم لا ينجحون ها دول الإخوان المسلمين راح لهم قرن من الزمان مضى على دعوتهم ، شوف ما فعلوا ، لا في أنفسهم أحيوا شيئا من الإيمان من الإسلام من الأحكام ولا في غيرهم ، وإنما مكانك راوح .

السائل : شيخنا شريط الطباعية اللي كنا سجلناه معاكم مرة ، كان أخونا في الكويت شريطه ما كان جيد ،

فبعت لي أني أنا أرسل له الشريط من طريق واحد من إخواننا ، فعلًا بعت الشريط وكتبت له على الشريط أنه وإياكم تلعبوا بالشريط خلوه زي ما هو مرتب ، لأن هذا أولًا سلسة ولها أرقام وكل شيء ، فكنت وضعت في بداية الشريط الوجه الأول عن الدعوة السلفية ، وكان فيها مقدمات أخونا وفيق وأنا وضبطناها ، واحد من إخواننا سامع الشريط بعيد العهد عنه الشريط الأصلي اللي هو عندي ولا فيه شيء إلا بعض الشغلات بس ، عني لاعبين بالشريط مش ترتيبه زي ما كان ، لأن كان ترتيبه جيد جدًا يعني ، وما خرجته إلا أخونا الشيخ علي سمعه وشاف يعني أنه كويس وأخونا وفيق كذلك ، يعني ما طلعته هكذا .

الشيخ : يعني وفيق جاء ؟

السائل : نعم جاء وباعت لك السلام ، جاء أربعة أيام بس .

الشيخ : كيفه بخير ؟

السائل : ما شاء الله بخير والحمد لله ، لأنه مختار يا شيخنا مع أقاربه هذا عليه العشاء وهذا الغداء .

الشيخ : إذا كان ما هو مكروه ما اشتراه معلش ، تقولوا أنتم : مختره ، هذه مشهورة في سورية .

السائل : فلان يتمختر ، هي لها أصل لغوي شيخنا التبختر .

الشيخ : أي نعم ، أظن هذا في الحديث الذي خسف به .

السائل : إنها مشية يبغضها الله ورسوله إلا في هذا الموضع .

الشيخ : الذي خسف به ، كان يمشي متبخترًا فخسف به ، فلا يزال يخسف به إلى يوم القيامة

السائل : شيخ أحد طلبة العلم عندنا في الكويت يقول أظنه متفردًا بهذا القول يعني حسب ما قال بعض الأخوة ، هو أولًا يقول : بأن الشيعة كلهم كفار عالمهم وجاهلهم كلهم بلا استثناء جاهلهم كالجاهل في النصرانية والملل الأخرى .

الشيخ : وأنت إيش بتقول قل ؟

السائل : فقيل له : هل تأكل من ذبيحة الشيعي الرافضي ؟ فقال : أنا مذهب أن آكل من كل من سمى الله على أي عقيدة كانت إذا كان ذبح لله وباسم الله ، **((وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه))** فهل هذا له سلف في هذا القول .

الشيخ : هو شو اتجاهه ؟

السائل : هو كان مع الإخوان في لبنان وترك أغلب ما عندهم ...

الشيخ : يعني شذ ، ويعني أظن ما يقول عن نفسه أنه سلفي .

السائل : لا ، هو يقول ، هو بالعكس يفرق الآن بين الإخوان الذي كان فيهم وبين السلفيين ويعني منهجه هنا بالسلفي كامل ، إلا أن السلفيين يخافون منه على اعتقاد أنه .

الشيخ : من سلفه فيما يقول ؟

السائل : يقول لا أدري إن كان له سلف ولكن هكذا فهم يعني ، قال : إن كانت المسألة فيها إجماع فأنا أتراجع إن كانت المسألة فيها إجماع فأنا أرجع عن قولي لكن هكذا .

الشيخ : كيف يفسر آية ((**طعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم**)) ؟

السائل : قيل له هذه الآية ، قال : مفهوم المخالفة ليس دائما صحيح .

الشيخ : ليس ، لكن وين الدليل أن طعام غير أهل الكتاب حلال ؟

السائل : ((**وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه**)) فما دام ذكر اسم الله عليه من أي إنسان كان آكل

السائل : تمام الآية ((**وقد فصل عليكم**)) .

الشيخ : هي نقطة يشاركه فيها بعضهم هنا ، النصراني إذا ذبح فقال : بسم المسيح ، يقول قائل : بأنه لا يؤكل ذبيحته ، لأنه ذبح باسم غير الله ، أما إذا قال : باسم الله ، أكلت ذبيحته ، يبدوا أن هذا الشخص الذي أنت تشير إليه هو على هذا النمط فيرد عليه ما أوردته على هذا ، النصراني إذا قال : باسم الرب ، لا فرق بينه وبينه قوله باسم المسيح ، وإذا قال : باسم الله ، فلا فرق بين هذا وبين ذاك وذاك ، لأن القضية تتعلق بالعقيدة أكثر مما تتعلق بالألفاظ ، فأنا قلت لهذا الذي يرى التفريق بين النصراني الذي يذبح باسم المسيح والآخر الذي يذبح باسم الله ، قلت : ألا تعتقد معي أنه حين يقول : باسم الله ، يعني الآب و الابن والروح القدس ؟ قال : بلى ، قلنا له : إذًا ما الفرق بين هذا وبين ذاك ما دام كلاهما مشرك ، إذًا هذا الذي يقول محتجًا بالآية السابقة هل يؤمن بالله الواحد الذي لا شريك له ؟ هذا ما يتصور ، لا ما أعني القائل ، أعني الذابح ، أنا لا أعتقد أننا فيه نشك الآن في المسلمين نحن أنه لما يقول باسم الله ماذا يعني فضلًا عن الآخرين ، ولذلك فتمسك هذا الإنسان بهذه الآية فهو بلا شك يعني غير أقل ما يقال أنه غير دقيق ، ثم ينبغي عليه أن يراجع الكتب يراجع أقوال العلماء فينطلق على بصيرة ، ولا يقول كما نقلت عنه آنفًا : إن كان فيه إجماع فأنا أتراجع ، طيب هل بحثت ؟ ما بحث ، إذًا هذا من الناس اللي نحن نشكي منهم دائمًا وأبدًا ، إن كل واحد صار عنده شوية علم ويبدو له رأيا فيتبناه ويقول : أنا هذا الذي أفهمه ، ثم لا يستعين بجهود العلماء لا المتقدمين ولا المتأخرين ، هل لهذا الإنسان مؤلفات ، ليس له .

السائل : خرج حديثًا ...

الشيخ : هو من أولئك الجماعة والآن يخالفهم .

السائل : يخالفهم نعم .

الشيخ : هو وين ساكن في الرياض ؟

السائل : هو تنقل من عدة سجون ، ما أدري آخر سجن كان فيه ، مكث سبع سنوات ، مسك قبل الحادث أدخل كتب لجهيمان

الشيخ : يعني هو ما شارك في الحادث .

السائل : لا ، هم أخرجوهم كلهم الآن .

السائل : شيخنا سمعت عبد الله الدويش توفي رحمه الله .

الشيخ : عجيب متى .

السائل : منذ شهر ونصف تقريبًا .

الشيخ : عن مرض وإلا فجأة ؟

السائل : والله ما علمت ، لكن عملت أنه توفي ، ويذكر أنه طالب علم يعني متمرس ، يعني حافظة قوية وما شاء الله عليه .

السائل : له كتاب الزلال في التنبيه على أخطاء الظلال ...

السائل : .. كتابه في بعض قضايا .. صورة منه ؟

الشيخ : وينه .

السائل : كذا في تحسين ما ضعفه الألباني أو بهذا المعنى ، هو على الكاتب ما طبعه .

الشيخ : والله فيه عندي ما يكفيه ، لكن لا أذكر إن كان هو ، الله أعلم يمكن يكون هو .

السائل : الآن الكتاب ، غير اللي أنا جبت لك إياه ... السوداني مصورة .

الشيخ : غير السوداني ، ذاك قضية السوداني .

السائل : شيخنا كتاب ممدوح سعيد ....

الشيخ : ليس كل ما أفكر فيه أستطيع أن أنهض به ، ولكن أحيانًا أغتنم بعض الفرصة فأرد على بعض الجوانب التي تتعلق بكتاب ما يعاد طباعته من كتبي ، فالآن أنا رددت عليه في مقدمة آداب الزفاف الذي يطبع الآن حديثًا ، لأنه هو كان ينتقدني في حديث المذكور في آداب الزفاف ، وكنت عزوته لمسلم وفي التخريج قلت : مع كونه في صحيح مسلم ففيه فلان عمر بن حمزة ، وهو يعني تكلم فيه فلان وفلان ، فهو انتقدني أيضًا بخصوص هذا الحديث ، فأنا استغللت الطباعة الجديدة ووضعت في المقدمة ردي على شيخين ، على الشيخ إسماعيل الأنصاري في رسالته في بحث تحدث في الذهب المحلق وفي شيء من الطول في هذه المقدمة في الرد عليه ، وهذا الرجل المصري هو الرجل الثاني الذي رددت عليه ، ففي اعتقادي أن هذا الرد يكفي عن التوسع في الرد عليه لو استطعت وأنا غير مستطيع ، لأنه ناقشته في القاعدة التي بنى عليها الكتاب ، حيث زعم أن أحاديث الإمام مسلم كلها صحيحة ، القسم الأكبر منها صحيحة يقينًا لأن الأمة أجمعت عليه ، و القسم الآخر صحيحة ظنيًا ، ولذلك فمسلم لا يقبل النقاش إطلاقًا فكل ما فيه صحيح ، وأنا طبعًا يعني صادر منه عن عواطف وحماسات لا تلتقي مع العلم الصحيح تمامًا ، كما فعل قديمًا جماعة جمعية الإصلاح الاجتماعي في الكويت ، لما نشرت مجلة العربي بحثًا تحت عنوان : ليس كل ما في صحيح البخاري صحيح ، فقالوا كأن المسألة مذاكرة ، طلعوا رسالة صغيرة : كل ما في صحيح البخاري صحيح ، ولا فيها علم ولا فيه أي شيء ، وما تعالج القضايا بالعواطف هذه الجامحة التي لا حدود لها ، فهذا الرجل يعني كذلك فعل في رده علي في هذا الكتاب .

لكن أنا سلكت معه طريقًا بين له خطأه في تهجمه علي ، فهو له كتاب أنا بعت لك الكتاب اللي أعطيتك أنا كتابه كتابين ؟

السائل : نعم جزاك الله خير .

الشيخ : فله كتاب يذكر فيه المشايخ اللي أجازوه واللي هو بيقدرهم ويحترمهم ، من جملتهم الشيخ مجاهد الكوثري ، ويفتخر بتتلمذه على الشيخ عبد الله الغماري ، وعبد العزيز أخيه ، الشاهد أنا تتبعت هؤلاء الغماريين والشيخ الكوثري بصورة خاصة فقلت له : إذا كانت هذه القاعدة التي أنت مشيت عليها ووضعت كتابك في الرد علي ، فهل انتقدت هؤلاء ، وذكرت أنواع من الأحاديث الصحيحة اللي أنكرها هؤلاء وبخاصة الشيخ أحمد الغماري صاحب المغير على الجامع الصغير .

السائل : هو سيدهم .

الشيخ : هذا له كلام خطير جدًا في الطعن في صحيح البخاري ، فما أدري إن كان كيف عميت عينه عن هؤلاء المشايخ الذين يعظمهم ويبالغ في تعظيمهم جدًا ، وهم أنكروا صحة أحاديث كثيرة لو جمعت تطلع رسالة .

السائل : دون سلف .

الشيخ : نعم فبينت له يعني أن الطريق اللي سلكه طريق يخالف حتى المشايخ الذين هم هو يعظمهم ، إن شاء الله قريبًا بيكون طبعة جديدة من آداب الزفاف في السوق إن شاء الله .

السائل : تعرف أنت الشيخ ... سبق أن التقيت به ؟

الشيخ : لا ما أعرفه ، ذكرتني بشيء من تقادير الله اللطيفة العجيبة ، كنت عم أقلب بعض ما يسمى بالكناش المصنف وجدت خطابًا لي قرأته وإذا من هذا الإنسان .

السائل : أخبرني به .

الشيخ : هو أخبرك ؟ فيكتب فيه أنه هو كان لما رحت على القاهرة كان يتتبعني وما تفوته محاضرة أو مجلس علم أنا أكون الملقي فيه ، ويقول أيضًا هذا شيء غريب يقول : وكان اتصاله بمحاضراتي من جهة وبكتبي من جهة أخرى قل ما يفوته كتاب ، وذكر بصورة خاصة إرواء الغليل ، كان هذا يعني من الأسباب القوية أنه توجه إلى دراسة السنة .

السائل : وما ذكرك مع شيوخه ؟

الشيخ : لا ، لكن شوف ها المكتوب هذا ، ذكر أنا خلاصة المكتوب في مقدمة الرسالة ، كيف أنه انقلب فيما بعد .

السائل : ويدل على ذلك يا شيخ من كتابه على ترجيح مسلم فيه مقتطفات من الكتب الأولى يدل على أنه قرأه قراءة جيدة .

الشيخ : هو متتبع تمام ، يعني الظاهر أنه رجل فيه عنده نشاط علمي ، لكن ما فيه عنده هداية ما فيه عنده إخلاص .

السائل : يا شيخ الكتاب في الجملة هل فيه شيء من الأخطاء نبهك عليها وكذا .

الشيخ : لا يخلوا هذا فيه لا يخلو إنسان من خطأ ، وأنا قلت في ردي عليه : لو أن رده كان ردا علميا ما فيه حقد ما في بغض ما في عداء ، كان ينتفع به الناس ، لكن ينقط منه الحقد منه نقط والعياذ بالله .

السائل : يا شيخنا حديث عبد الله بن بسر راجعته ؟

الشيخ : أي نعم راجعته في سنن النسائي الكبرى ، إسناده جيد فعلًا .

السائل : هو موقوف ؟

الشيخ : موقوف نعم .

السائل : طيب شو شيخنا هذا بيكون ، يعني ما هو قولكم فيه الآن في ضوء البحث المطول الذي نزلتموه في هذا .

الشيخ : المقصود أن الحديث مرفوع .

السائل : يعني قوله : " لا لك ولا عليك " كلمة : لا عليك ، يعني ماذا نفهم منها ؟

الشيخ : قبل كل شيء افهم الأولى ، بعد ذلك تستطيع أن تفهم الأخرى لا لك يعني .

السائل : أنا أفهم بأنه لا أجر له .

الشيخ : طيب فشيء لا أجر لك فيه تفعله ؟

السائل : لا أفعله .

الشيخ : طيب فإذا فعلته في هذه الحالة ما يكون حكمك ؟

السائل : إذا أجبت أنا أجيب بالعبارة التالية لا عليك .

الشيخ : لا ، ما تستطيع أن تجيب لأنك إذا أجبت الجواب بالعبارة الثانية معناه ما مشيت مع العلم ، بعبارة أخرى أقول لك : ما حكم من يتعبد بما ليس بعبادة ؟

السائل : ابتداع في دين الله .

الشيخ : ما حكم الابتداع في دين الله .. ؟

السائل : حرام ، لا .

الشيخ : إذًا فتأخذ من الحديث الموقوف ما يناسب الحديث المرفوع ، ولا تأخذ منه ما يباينه ويخالفه ، إذًا قوله : " لا لك " ، أي لا يشرع لك ، فإذا عرفت ذلك حينئذ استغنيت عن الاعتماد على تمام الحديث ، واضح وإلا لا ؟

السائل : لا ، واضح تمامًا .

السائل : وضح لنا يا شيخنا ، ما نفهم شيئًا أعطنا الحديث أوله .

الشيخ : هو الحديث هكذا ، " صيام يوم السبت لا لك ولا عليك " ، يعني هو يسأل عن رواية بهذا اللفظ ، هذا اللفظ جاء مرفوعًا وجاء موقوفًا ، (**صيام يوم السبت لا لك ولا عليك**) إسناد الرواية المرفوعة فيها ابن لهيعة فيه ضعف ، إسناد الرواية الموقوف صحيحة أو جيدة أو حسنة ، فهي تفيدنا في موضع دعم الحديث المرفوع الذي جاء بأسانيد صحيحة عن عبد الله بن بسر : (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**)

، لا تصوموا يوم السبت ، هذا نهي واضح ، الحديث الموقوف ما فيه نهي ، فيه لا عليك ، يعني ما عليك شيء إن صمته ، لكن المسلم حينما يعرف المسألة من الناحية الفقهية لا يصومه لا يتجرأ على صيامه ، ولئن فعل فهو كما قال عليه السلام في صوم آخر ألا وهو صوم ا لدهر (**من صام الدهر لا صام ولا أفطر**) ، هذا على هذا تمامًا .

السائل : هذا أوضح شيخنا .

الشيخ : (**من صام الدهر لا صام ولا أفطر**) ، هذا ما فيه نهي ، لكن فيه إخبار أنه ضيع وقته وعطشه وجوعه سدى فهو ما صام لكن في الواقع ما أفطر ، لأنه استمر ممسكًا عن الطعام والشراب ، إذًا هذا إضاعة للوقت وإضاعة للجهود ، وأخيرًا يأتي ابتداع في الدين ، ولذلك جاء في الحديث الآخر : (**من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا**) ، فهذا الحديث الموقوف ينفعنا نحن من الشطر الأول " صيام يوم السبت لا لك " ، ما يضرنا آخره لا عليك ، لأننا نحن نأخذ من الكلام الموقوف ما يوافق الكلام المرفوع إلى الرسول عليه السلام ، هذا واضح .

السائل : قرأت هذا يا شيخ .

الشيخ : تحقيق الرواية بترتيب ....

السائل : شيخنا المرفوع (**صيام يوم السبت لا لك ولا عليك**) يبدوا أنه وارد خطأً في صحيح الجامع .

الشيخ : لا ما هو .

السائل : هو أنا أقول يعني أنا قلت يبدو ، لأنه مكتوب رقم الإرواء ، والحديث ليس في الإرواء قطعًا .

الشيخ : نعم الو ، هو ليس في الإرواء ، لكن أشير إلى رقم الشاهد له ، وهو (**لا تصوموا يوم السبت**) ، يعني أنا لما وضعت .

السائل : لكن في الإرواء مش مذكور قط ولا حتى ...

الشيخ : هذا هو نفسه المتن هذا مش مذكور في الإرواء ، لكن نحن وضعنا الإشارة إلى حديث (**لا تصوموا يوم السبت**) ، لأنه كما ذكرنا آنفًا هذا يشهد لهذا .

السائل : يعني شيخنا أفهم من هذا الكلام أنك تصحح المرفوع أو تحسنه ؟

الشيخ : لغيره كما نجري عليه نعم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 167

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-167

محتويات الشريط :-

1 - قصة الشيخ عبد الفتاح مع الشيخ الألباني . (00:00:30)

2 - الكلام على الغزالي. (00:17:15)

3 - سئل الشيخ عن صحة كلام من يقول إن أباك توفي وهو غير راض عنك ؟ والكلام عما عاناه الشيخ في بداية الدعوة. (00:22:43)

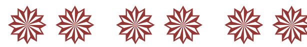

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد؛ فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا / محمد ناصر الدين الشيخ –حفظه الله– نسأل الله أن ينفع به الجميع والآن مع الشريط السابع والستين بعد المائة على واحد .

الشيخ : نتناقش المهم حصل ... بالتردد عليه ، شفت شخصا ... عندنا في الشام هذا شعار طلاب العلم ، بيعرض عليه كتاب تأليف القاسمي ، إما شيوخ الأزهر أو الرد على الأزهريين أو البدعة ، بعض كتبه كنت اقتنيتها أنا وقع عيني على الكتاب رأسًا استبدل ... هو ذاك عربي ... قلت له : إذا كان أصيلا فإنا بشتريه منك ، المهم انتبه واقف شاب وسيم قصير القامة أبيض البشرة سوداء اللحية لافف عمامة بيضاء على الطريقة التركية وطربوش أحمر لبة سوداء عريضة واحد له هيك على طرف المكان ، أن أنا بنصحك أن الكتاب ما تشتريه ، قلت له : ليش ؟ قال : لأن اللي مؤلفه وهابي ، يا ليت قال لي هذا كان صار ملحد وكذا يمكن ما كان يومها ألف كتابه الأغلال ، ودخلنا بقى في موضوع البدعة وما البدعة والرجل وجد مني فوق ما دل عليه مظهري ، لأن أنا يومنا ... بين بلحية طالعة ومدورة ما كملت يعني ، ودخلنا معه في نقاش .

السائل : هو حصل له ...

الشيخ : أي نعم ، دخلنا في نقاش بين الرجل ثم انفصلنا ، ثم التقيت أنا وإياه أمام مكتبة أخي أبو جعفر ، أمام

الأموي ، وجاءت صورة الزيادة على الأذان ، أخذت معه في نقاش وبينا أن الزيادة هذه لا تشرع إلى آخره ، بعد أسبوع أسبوعين ما أدري ما اللي ... ، بيدخل علي شيخ قصير القامة شايب اللحية كنت أراه أحيانًا في الطريق يمشي هيك بيقولوا عندنا في الشام فرشأته ، ما كنت أعرفه بطبيعة الحال فقال : السلام عليكم ، وعليكم السلام ، طلع من جيبته ساعة هاي ساعة عرضناها ساعاتية ويئست منها وما صلحوها شوف لي إياها ، أنا حبيت أن ما بين ... وأخذت الموس وبدأ أفتح وعملت هيك ، هو لها قواعد قال : حتى الساعة أنا ... هذه ، بدأ يبحث معي في موضوع الموالد شو رأيي ؟ سمعت له بكل تجرد ، بعد ما اطمئن لي فكريًا قال لي : أنا حدثني عنك الشيخ زهري النجار ، ها ذاك الشخص الأول ، حدثني عنك .

السائل : هو شيخ سوري ولا .

الشيخ : هو الظاهر سوري .

السائل : أنا أظن أنه مصري .

الشيخ : هو مصري مقيم ... إذا كان فيه مانع ... في مصر ... ، المهم أنه حدثني زهري النجار أن أنت على علم بالحديث ، وأنا عندي كتاب اسمه صوت الطبيعة ينادي بعظمة الله فيه أحاديث الكتاب بدي تخرج لي إياها ، الآن بدأت علاقة بيني وبينه ، واتفقت أن كل يوم بعد صلاة الجمعة أروح عنده ، كان ساكنا هو وجماعة من الطلبة منهم زهري النجار في مدرسة من المدارس القديمة ، المدارس القديمة عندنا في الشام عبارة عن طابقين في باحة سماوية واسعة فيها بحيرة فيها باحة ساحة سماوية حواليها غرف للطلاب .. إذا كان بيناسب ، وفوقه كذلك نفس الغرف ، وفيه درابزين يدور مدار الدرابزين من كل الجوانب ، فالشيخ عبد الفتاح آخذ غرفة في الجهة الشرقية علوية من فوق ، والشيخ زهري آخذ غرفة بالطرف الثاني ... ولا متناقشين مع بعضنا بعض بس ما متفقين ، كل واحد في طريق ، الشيخ زهري طالب علم في المذهب الحنفي قوي وهو ما يسمون بعلوم الآلة في النحو والصرف جيد ، بالإضافة إلى ذلك مريد للشيخ محمد الهاشمي الشاذلي ... ، فبدأت أنا أتردد كل يوم جماعة ، حاطط طاولة متواضعة تبع الشيخ عبد الفتاح يقرأ في الكتاب هذا صوت الطبيعة ، الحديث اللي بيحضرني تخريجه وصحته وضعفه وإلا سجلته عندي ورجعت على الدكان وراجعت في الأسبوع الثاني يكون اللقاء وهكذا .

اللي صار الشيخ زهري يطلع غرفته يطلع ... الشخيرة دول كأنه بيلوم نفسه إيش سويت أنا كنت واحد ... اتنين ، أنا أنادي له تعالى يا شيخ زهري ما يستجيب هو ، الشيخ عبد الفتاح ضيق الصدر ، اتركه ما فيه منه خلاص صار لي ست شهور أنا بشتغل فيه ما فيه فايدة ، الشيخ زهري في سبيله ما يحود عليها أبدًا ، أنا أقول

للشيخ عبد الفتاح يا أخي أنا ... أناس لها صدر لنا ، ويقول عندنا في المثل الشامي : إذا آن الأوان ... لكل أجل كتاب ، والله ما مضى إلا أسبوعين ثلاثة اللي الشيخ جائي جلس معنا ، طبعًا جلس معنا بدأ يثار مناقشات شوية بالكتاب شوية بالمناقشات وهكذا ، بدأ الشيخ زهري يتقلقل من الناحية المذهبية من الناحية التوحيد من ناحية الصوفية والطرق والرقص في الذكر إلى أن وصل معنا إلى كتاب الرقص في الذكر ، خاصة لما أنا دليته على الرخص والنقص لمستحل الرقص .

السائل : هذا أظن يا شيخ للشيخ راغب ...

الشيخ : نعم الله يرحمه ، الشاهد صار يحضر في الذكر عند شيخه محمد الهاشمي ، ها دول طريقة ذكرهم على الواقف ، بيأخدوا بيد بعضهم بعض ويميلوا يمينًا ويسارًا ، الشيخ زهري حلقة طويلة ، الشيخ زهري بعد ما اقتنع أن هذا ما يجوز وحرام حتى في الفقه الحنفي وقف مثل الاسطوانة ، اللي يحاولوا يمين صاروا يتحركوا هو صار لجانب ، هذا ليس ... مين ؟ الشيخ والجماعة ، هذا الظاهر أنه إيش ؟ انعدل ، في جمعة من الجمع اللي كنا نلتقي فيها بيقول : مرة ، هذا ابنك .

السائل : ابني نعم .

الشيخ : ما شاء الله ، أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة بارك الله فيك لا إله إلا الله سبحان الله ، الشاهد في أول مرة يأتينا الشيخ زهري بيزور الشيخ في وسط المطاوع ، في أول مرة القصة هذه خلا معه ... فاعتراه الشيخ حول علينا ، هو يتكلم ببسمة لطيفة نادى سلفًا ما نصحت الشيخ ، وفعلًا نصحه

السائل : سبحان الله ... يا شيخنا .

الشيخ : المقصود الرجل يعني ما من يوم إلا وما بعده أحسن مما قبله يعني يزداد إيمانًا بالدعوة السلفية ، كان إمام مسجد في محلة اسمها غريب عنا شوية المعمشة قريب من مسجد التوبة اللي كان دكانة والدي تجاه المسجد وكنت أنا أصلي هناك الظهر والعصر على الغالب ، كان يؤذن ويصلي بالناس ، اعتقد أن الزيادة على الأذان غير جائزة بطل يزيد على الأذان ، قام الرجال ضده هذا صار وهابيا انتشر خبره للشيوخ إمام مسجد جامع التوبة اللي هو كان شيخي برهة من الزمن سعيد برهاني ، لأني قرأت عليه شيء من الفقه الحنفي في مراقي الفلاح وشيء من النحو والبلاغة فهذا حمل راية إيش ؟ معادة ... والحقيقة لقي يعني عنتًا ، صار يسلطوا الأطفال يرموه بقشر الموز والبرتقال إلى آخره ، الرجل ضاقت عليه الأرض بما رحبت فجأة بلغنا أنه سافر إلى حلب ، ومن هناك سافر لمصر وذات يوم لهذا اليوم ، فيما بعد بدأ يراسلني الرجل وحكى لي يعني قصته وأنه دخل الأزهر وبأيام قليلة حصل الشهادة اللي يسموها العالمية ، وشفت بعض آثاره وتعليقات إلى آخره ، فهذا زهري النجار هو السبب

اللي عرفني بعبد الفتاح الإمام ، ومن يومها راحت يعني العلاقات واستمر بيننا وبين عبد الفتاح الإمام ، لكن هو طبعًا بدأ هناك يصب دارسته عن المذهب الشافعي ، لكن من ناحية التوحيد عقيدته صافية تمامًا ، لكن كان عنده انحراف في تفسير الآيات على الطريقة العصرية ، لذلك هو سمى تفسيره التفسير العصري ، في باله تأويل بعض الآيات حتى تلتقي مع بعض إيش ؟ الآيات الكونية المكتشفة الآن وكيف طابقت القرآن ، هذا قصة الشيخ عبد الفتاح رحمه الله .

السائل : رحمه الله ، طيب شيخنا بالنسبة لكتاب صوت الطبيعة اللي يعني ألفه وكنت تخرج له أحاديثه أو كذا ، يعني قبل كان لك أعمال وإلا هذا من أوائل الأعمال ولا لعله أول شيء ؟

الشيخ : يعني ما أذكر الباقي ولا أستطيع أن أقول لك : كان ولا ما كان .

السائل : لكن الآن في الذهن ما فيه شيء محدد ، أما قطعًا هو من أوائل يعني الأشياء .

الشيخ : بلا شك ، ومرة يمكن يكون أول عمل .

السائل : يا سلام ، شيخنا برضه على غرار ذلك فيه رسالة للشيخ أحمد عبيد الشهاب الثاقب في ذم الخليل والصاحب للسيوطي ، برضه كاتب في مقدمته أنه اعترضتني بعض أحاديث أرسلتها للشيخ ناصر الدين الألباني وكذا ، برده لعل تلك الفترة إن لم تكن بعضها قليلًا ؟

الشيخ : هو هكذا ، بس الشعب الله يهديك شو عمل الله يتوب علينا ، سن سنة سيئة ، خرجت له الأحاديث بينت الصحيح من الضعيف ، الحديث اللي بيعجبه هو لما أعرف التخريج ضعيف ، بقول مثلًا : رواه الطبراني بإسناد ضعيف أو فيه فلان ، يحتسب على التخريج يقول إيش ؟ رواه الطبراني وبس ، ترك إيش ؟ التعليل سن سنة سيئة في كتاب الظلال لمحمود الإسطنبولي ، محمد الإسطنبولي كان له كتاب أظنه اسمه الاشتراكية في الإسلام ، هو كان طبعًا قبل ما ينحرف عن الدعوة السلفية كان من الشباب يعني أو من الأستاذة المنحرفين ، وكان في بيته غير ... ما شاء الله العود آلة الطرب ، فطلب مني أن أخرج له ها الكتاب ، وأنا يومئذ يعني مثل ما بقول أحيانًا أنا رجل ما بالأمدح يعني ودي من يشغلني ، ما الوضع مثل الآن وقبل الآن لأني مشغول بأعمال صارفة ، – ما شاء الله هذا ابن أبو أحمد بسم الله بارك الله فيه ، أنبته الله نباتًا حسنًا وجعله قرة عين لوالديه إن شاء الله – ، خرجت له الأحاديث شو سوى ؟ كل أحاديث ضعفته حذف التخريج كله وحذف قوله : قال رسول الله ، وحطه بين هلالين فوضعه إياه بين هلالين بيشعر القارئ أن هذا الحديث اللي بتعرفه ، لكن التخريج اللي ضعفه أعرض عنه ، أكثر الناس ماشيين على القاعدة الكافرة الغاية تبرر الوسيلة ، هذا حديث جميل وهذا غير موضوع إلى آخره ليش تضعفه .

السائل : و الغزالي الله تعالى يهديه كان هو يعني كما يقال : حامل هذه الراية من المعاصرين اليوم الله المستعان

الشيخ : أي نعم ، كشف القناع في مقدمة فقه السيرة .

السائل : أظن لقاءك معه قدمه شوية الغزالي ...

الشيخ : لكن ما ظهر أثر .

السائل : شيخنا الرسالة اللي ناقلها أخونا الشيباني باعت لك إياها الغزالي ، حاطط صورتها أنه .

الشيخ : هي رسالة صغيرة .

السائل : رسالة صغيرة نعم ، هذه طيب ما هي بعيدة هذه ليس قديمة أقصد .

الشيخ : ما هي قديمة ، هذه ... وكنت أنا رحت للإمارات ورحت لقطر ، هناك نازل هو في فندق فأنا أنزلوني كمان في غرفة مقابل غرفته ، فكنت ألتقي معه ، هذه من جرائر الاتصالات اللي كانت بيني وبينه .

السائل : يعني لاحظت أن الرسالة طيبة جدًا .

الشيخ : رسالة أي نعم .

السائل : كان فيها أنه استجاب لك .

الشيخ : طيبة ، لكن من الناحية العلمية مرة جمعنا ... كان لنا دعوة هذا إيش بيسموه وزير الأوقاف وإلا أيه هذا عبد الله إبراهيم الأنصاري ، شو اللي له .

السائل : الشئون الدينية .

الشيخ : الشئون الدينية نعم ، المهم أحد موظفين الكبار هناك عمل لنا دعوة في مناسبة صلاة ركعتين تحية المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب ، هو أنكر على الصلاة

السائل : من ؟

الشيخ : الغزالي ، هو ايش معنى الخطيب راح يخطب ، أنا ما يعجبني الخطيب راح يخطب وواحد عم يصلي ، قلت له : يا أستاذ بعد ما انتهى من الكلام ، قلت له : لا اجتهاد في مورد النص ، أنا ... وإذا جاء الأثر بطل النظر وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل ، كيف تعرف وتعتقد قوله – صلى الله عليه وسلم – : **(إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصلي ركعتين وليتجوز فيهما)** ، قال : الإمام مالك لا يرى الركعتين ، قالوا : ماذا لو الإمام مالك ... الله أكبر ، أيه يعني اشتد شوية النقاش لكن ما فيه حرارة ولا فيه كذا إلا أنه ما تراجع

بالرغم من الحديث الصحيح الواضح ، وهكذا له مواقف كثيرة ضد السنة .

ولذلك منذ أقل من أسبوع جاءني خطاب من الجزائر فيه أسئلة ، لكن تعرف ما أستطيع أجاوب عليها ، من جملة هذه الأسئلة صحيح أنه الشيخ محمد الغزالي هو يعني ما هو سلفي ؟ الظاهر زاعمين أنه فيه شيء من الشذوذ عن الخط السلفي .

السائل : وهناك كنت التقيت بالدكتور ما التقى به الشيخ ، أخ فاضل وما شاء الله جزاه الله خير ، يذكر يقول : الغزالي هناك يعني حملة واضحة وقام يتكلم وما فيه مناسبة رسمية ولا غير رسمية غير يتكلم فيها عن هؤلاء الشباب المتشددين والمنفرين كذا كذا ، فسبحان الله الظاهر من كتاباته مشكلاته كتابه دستور الوحدة الثقافية هموم داعية وكذا ، هو داعي الله أكبر ، يعني شيء عجيب جدًا ، كتاب عقيدة المسلم ، هذه من الكتب القديمة ما الكتب الحديثة ، كلها في نقض السلفيين ، كتاب دستور الوحدة الثقافية بناه على الأصول العشرين للشيخ حسن البنا ، وتعرف أسلوبه والرجل يعني إذا كتب .

الشيخ : يحسن معروف .

السائل : يحسن ، بتكون زينب هي أخته زينب الغزالي شقيقته ؟ شقيقته ، طيب يا شيخنا أخونا علي رآها تصافح الرجال ، لما جاءت هنا ندوة في الصحوة الإسلامية عادي يعني ، لكن طبعًا أولوها قالوا : هي حاجة وكبيرة وكذا والله المستعان يعني .

الشيخ : هي متحجبة ؟

الشيخ : لا ، لكن حتى لباسها ليس باللباس الذي ينبغي أن تكون عليه ، يعني تفعل كما تفعل المصريات قمطة هيك وكذا ، وبعدين تحدثت يعني كلام عامي جدًا طبعًا بحرارة يعني هي تحدثت بحرارة ، لكن كلام عامي ما هو كلام ، كان الشيخ القرضاوي يومئذ تكلم كلاما طيبا جدًا القرضاوي نعم ، لأن كان هناك فيه بعثيين وقوميين وماركسيين ونصارى فكان يعني هو أتى بالجلسة جزاه الله خير ، والقرضاوي له جهود في هذا الباب لا تنكر يعني .

الشيخ : لا شك .

السائل : ولا شك حتى فيما أظن أفضل من ناحية المنهج العام من الشيخ الغزالي ، يعني كتابه العبادة في الإسلام ، يتحدث فيه عن قضية البدعة وأن الأصل في العبادات البطلان ما لم يرد دليل ، هذه قاعدة قل من يعرفها ويتنبه إليها يعني

الشيخ : أي نعم

السائل : شيخنا ورد في أثناء الكلام ذكر والدكم رحمه الله تعالى ، ففي قضية يعني دايمًا يثيرها الخصوم وما شابه ذلك وهي أن الوالد رحمه الله كان فيه بينك وبينه خلافات وكذا وتوفي وهو غير راض أو شيء من هذا ، فأنا الواقع كنت سألت الشيخ شعيب ، فقال لي : هذا الكلام طبعًا ما له أصل وأنا صحيح بيني وبين الشيخ ناصر فيه مخالفات ، لكن يعني لابد أن اشهد بحق ، فذكر يعني أن هذا لا أصل له ، فحبيت أن أسمع كلمة في هذه المناسبة يعني عن الوالد رحمه الله .

الشيخ : هو يعني كجواب موجز قبل التفصيل ، الحمد الله والدي ما مات إلا وهو راض عني كل الرضا ، وفي أواخر حياته اللي أنا يعني ذكر قال : أنا استفدت منك ، وأنا أعرف هذا الشيء من مصاحبتي له أو بعبارة أخرى بالاختلاف منطلقه بين صحبتي إياه وأنا صغير السن أقلده شأن كل ولد مع والده ، خاصة إذا كان عالما ، وبين منطلقه في آخر حياته ، فأنا صحبته من بين كل أخوتي في ذهابه في الصلوات إلى المساجد وبخاصة يوم الجمعة ، فأنا كنت رفيقه ، فكان يأخذني مثلًا هناك مسجد اسمه مسجد الشيخ محيي الدين بن عربي النكرة ، فكان دايمًا يصلي هناك ، مسجد الشيخ النابلسي اللي هو على مذهب كما تعلم .. يعني يتقصد الصلاة في المساجد المبنية على من يزعمونهم أنهم من الأولياء ، ومثل ما يقولوا عنا في الشام : ... ما لها غير الله ، ما عرفنا موجود والا غير موجود ، لكن مع ابيه هكذا كل ولد ، وكان يذهب إلى مسجد بني أمية لأنه مقام يحيى عليه السلام هناك وكنت أنا قرأت في حاشية ابن عابدين كتابه بأن الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة ، يعني خلاصة ما بتدي ... ما أعرف دول الجماعة كيف كانوا يكتبون هذه الكتابات الصلاة في مسجد الرسول بألف ، مسجد الأموي بسبعين ألف ، ويا ريت يكون حديث موضوع مثلًا قال رسول الله ، لا ، قال سفيان الثوري ، ما قيمة هذا سفيان الثوري يقول : صلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة ، هو لو قال : قال رسول الله ، يكون حديث معضل فكيف وهو مقطوع واقف عليه .

السائل : يعني كيف كان شيخنا أقل من مسجد الكعبة .

الشيخ : الشاهد بعدين لما أنا ترعرعت شوية وعرفت شيئا من علم الرجال كان عازيه لابن عساكر ، أنا بالتدرج وصلت لتاريخ ابن عساكر ، حصلت إسناد الأثر عن سفيان وإذا به ظلمات يعني مما جعلني الحمد لله أن سفيان الثوري ما قال الحديث هذا أي نعم ، فأنا عم أتفتح مع والدي رويدًا رويدًا ، حتى طلعت ريحتي أمام الناس أنه أنا شردت عن المذهب خرجت عن المذهب لأني برفع يدي في الركوع ، هذه أول مخالفة بارزة من بيت الحج نوح بصورة خاصة ومن بيت الألبان كلهم بصورة عامة ، ما فيهم واحد يعني بيرفع يديه في الصلاة لأن كلهم أحناف

ومتعصبون ، يعني أقل واحد يقول : هذا وده أربعين جلدة .

السائل : منين جابوا الرقم ؟

الشيخ : أهواء اتباع لأهوائهم ، هو واحدة جاءت الثانية أن صلاة الجماعة ثاني في المسجد ما فيه وأبي هو بعد كان دائم المسجد ، أبي كان يخلف بالنيابة عن الشيخ برهان هذا سعيد برهاني كان عمره في حيه يوكل أبي ، سعيد برهاني حنفي وهذا المسجد من كبار المساجد في دمشق جامع التوبة ، كان له محرابان وإمامان شافعي وحنفي ، مسجد بني أمية أربعة محاريب في زمن الأتراك كان يصلي الإمام الحنفي أولًا ، راح الأتراك واستعمرت سورية من الفرنسيين ونصب رئيس جمهورية تاج الدين الحسيني ابن الشيخ بدر الدين هذا شافعي ، فأمر بأنه يتقدم الشافعي على الحنفي عصبيات جاهلية ، فسعيد برهاني كان يصلي بعد ما يصلي الإمام الشافعي ، أنا شفت سعيد قلت له : وراء الإمام الشافعي لأن حتى الفقه الحنفي أن الجماعة الثانية مكروهة ، لكن من التعصب لأهوائهم ومذاهبهم بيقولوا : أن الشوافعة مثلًا الإمام قد يكون مس امرأة وما فيه عنده وضوء وتكون صلاتنا وراه باطلة إلى آخره ، بيصلي على الرسول في التشهد الأول ، ونحن عندنا هذا مكروه تحريمًا وإذا سها وصلى على الرسول وجب عليه سجود سهو ، من هذه الفلسفات المذهبية نصلي وراء إمامنا

أنا والحمد لله يعني فهمت يومئذ أن هذه الأشياء دخيلة في الإسلام وممكن تصلي مع الإمام الشافعي ، أبي يشوف ها الشكلات هذه لكن ما يضجر منها ما يتضايق ، هو ليه تضايق ؟ لما وكله سعيد البرهاني أنه يصلي نيابة عنه ، صلاة لها مشوار ، ما بيقدر يصلي ظهر أو عصر كلفني أنا أن أصلي بالنيابة عنه فأنا أبيت عليه قال له : هذا أعتقد أنه لا يجوز وتفريق للمسلمين و الكلام هذا ، فأسرها يوسف في نفسه ، وجمعت واحدة واحدة ، وأكبر شيء كانت أني حولت من الصلاة في المسجد الأموي لأنه فيه مقام يحي عليه السلام ، وكانت طبعًا هذه شذوذات بين الأرنؤوط وأخوه الدساسين والمفسدين في الأرض يوغرون صدر والدي ضدي ، الظاهر هيك بأتصور ما عندي علم نقل ، الظاهر في جلسة من الجلسات سهرة من السهرات يعني هو كان الله يرحمه أيضًا فيه عنده نشاط في السهرات يتكلم في حدود ما سمعنا ، الظاهر في سهرة من السهرات أثاروا حفيظته ضدي وابنك هيك وابنك هيك ، والله يوم من الأيام جالسين على سفرة العشاء بيفتح موضوع الخلافات أيوه بس الشيء اللطيف الجيد وأنا تعلمت مهنة الساعات عنده ، طول النهار فيه نقاش معه ، في ديك الليلة قال لي : أنت شذوذك ومخالفتك للمذهب ما عاد أقدر أتحمله وقال لي بلسان عربي مبين ، أما الموافقة وإما المفارقة ، قلت له : ما دام بتخيريني فدعني أفكر ، طبعًا في دا الوقت أمك كانت كما تقولون : ترحمت انتقلت إلى رحمة الله ، كان تزوج واحدة فكانت يعني سبحان الله خلقها يعني هينة لينة ليس لها شخصية ليس لها إرادة ، فكانت مطاوعة

لأجلي ما تدخلت في الموضوع ، وأنا فكرت في الموضوع ما دام خيرني أبي فأنا بشوف ، اغتنمها فرصة أحسن ما أنا أشرد منه بدون إذن لا ، أنا بستغل التخيير هذا وأقول له : إذا خيرتني أنا إذا سمحت باختار أنه أبقى على آرائي وأعيش لوحدي وهكذا كان .

أنا إلى ذاك اليوم كنت أعمل في دكانه ، والدكان كانت إدارتها على يدي لأن أبي شيخ كبير إذا نزل يشتغل ساعة ساعتين وينصرف ، لما خرجت من عنده أعطاني خمسة عشر ليرة سورية فقط وبعض القطع الآلات للشغل من ها اليوم مستغني عنك ، وكنت أنا طبعًا في ها الأوان كله عم أسس جماعة للدعوة ، وأسرع فيها جيدًا ، قيض لي شخص اسمه وعيد الدهني رجل كان يتاجر في الحبوب فأقرضني مائتين ليرة سورية فاستأجرت يومئذ دكاني بفضل هذا وعيد الدهني وعملت له واجهة واشتريت قطعة عدة أشتغل فيها والله عز وجل كما يقولوا بالشام ... الكريم خد ، يعني بدأت الزبائن تكثر علي وشغلي ماشي تمامًا ، تزوجت بعد ما فتحت دكان تزوجت أبي ما حضر ولا تدخل إطلاقًا .

السائل : كم كان عمرك يا شيخ في هذا الوقت ؟

الشيخ : كان عمري يا سيدي يعني في حدود العشرين يعني أي نعم ، فمشيت في عملي وفي دعوتي وبدأ الناس يتكاثرون يعني ممن يحملون الدعوة حتى بدأت أعمل دروسا نظامية لكن في الدور ومتنقلة من دار إلى أخرى ، وبدأوا المشايخ بقى إيش ؟ يثوروا ، أول من ثار علينا شيخنا سعيد البرهاني ، عمل خطبة يعني ما شعرت إلا أن المسجد هيهجم علينا .

السائل : وكنتم في نفس المسجد .

الشيخ : في نفس المسجد ، ويعود السبب لي زميل في مدرسة ابتدائية تخرجنا مع بعض اسمه محمود الميداني ، لما تخرجنا أنا أخذت سبيلي في المهنة والعلم و هو أخذ سبيله في مهنة الخياطة ، الخياطة الافرنجية ، لكن بقيت علاقات ودية بيني وبينه قائمة ، يوم من الأيام نزل عندي على الدكان ، بقول له : سمعت حديث من الشيخ سعيد برهاني الدنيا رمضان قبيل العيد ، وهذه يعني كليشة عند ... في تلك البلاد وربما هنا أيضًا بيجيبوا حديث أنه لله في كل ليلة عتقاء من النار ويجيبوا عدد ضخم ، فإذا كان آخر ليلة من رمضان أعتق الله إيش ؟ بقدر ما مضى ، سألني الميداني صاحبنا على الحديث قلت له : هذا حديث موضوع باطل ، وهو كشاب أولًا ناشيء وما فيه عنده شيء علمي يملكه يوجهه الوجهة العلمية كي يناقش المشايخ وهو قال : يا شيخ سعيد خارج من الصلاة ما أدري أي صلاة ، قال له : يا شيخ سعيد أنت جبت حديث كذا وكذا على المنبر وهذا حديث باطل ، الضغط طلع عليه بالعالي قال له : أنت جاي تعلمنا ، قبل ما تيجي تعلمنا روح أولًا ربي لحيتك واعمل زي

إسلامي إلى آخره ، وهو شاب من الشباب ، هذا كمان اشطاط استشاط غضبًا الشباب قال له : أنت قبل ما تطلع المنبر تكذب على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – روح .. روح احلق اللحية وتعلم من جديد .

هو لما حدثنا الحديث أنا قلت طبعًا : هذا الشيخ سعيد بده يقول : هذا قول الألباني ، كان له عادة والحق يقال : أكثر صلوات الجمع أصليها عنده ليش ؟ لأن خطبته لها شيء مما يسمونه بالروحانيات ، سكرت الدكان وكان فيه العادة ييجي بعض الإخوان يروحوا معي ، جاء واحد اسمه نصر عوده نحن ماشيين على قرب من المسجد عم يحدثني قلت أن اليوم يخطب الشيخ سعيد ضدنا ، قال : ليش ؟ حكيت له القصة وما يخطر في بال أحد إن كان حدث هذا الميداني أن الألباني وهكذا كان .

قال : الحمد لله ثم الحمد لله الافتتاحية اللي ما لها أصل في السنة ما أدري ليش قطعها ودخل في موضوع الوهابية ، ها دول بيكفروا الشيخ محيي الدين ابن عربي ها دول بيضللوا الأئمة ها دول كذا بينكروا كرامات الأولياء والصالحين ، ها دول كذا وكذا انظروا أين يجتمعون ؟ يعني في دكانتي ، امنعوا أولادكم من الاتصال بهم و إلا أفسدوهم وأضلوهم والكلام هذا ، أنا يومئذ شاب يعني صغير ، يا رب شو أسوي أرد عليه ؟ والله إذا برد عليه والله بروح هدر ، ما أرد عليه بيجوز كنا تعلمنا في ديك الكويشة الساكت عن الحق شيطان أخرس ، وهيك وهيك نفسي منعقدة انتصر أخيرًا العقل على النفس دنيت إيش ؟ صامت هكذا على جنابي زي ما يقولوا عندنا في الشام .

السائل : على مضض .

الشيخ : وإحنا طالعين كان معي أخي أبو أحمد الله يرحمه ، ها ذاك كان أكبر مني بسنتين وكان أشد أخوتي تحمسًا للدعوة ، وكان ما شاء الله مع أنيته يحفظ يعني .

السائل : ومخلص وصادق .

الشيخ : لا شك رحمه الله ، أنا ماشي قدامه وهو ماشي وراي وخايف الجماعة عم يتغامزوا علي هذا هو ؟ هذا هو ، مرت في المسجد بسلام ، جينا في الأسبوع الثاني كمان صار إيه ؟ جدل بين العقل وبين النفس أصلي في المسجد والا أروح أغير وجه فيه شيء وهيك وهيك ، صار أحاديث النفس ترجح لي أني لازم أصلي في المسجد وإلا الناس راح يقولوا : إيه ثبتت عليه وإلا كان يحضر .

السائل : كان يحضر معانا هذا الرجل .

الشيخ : المقصود رحنا صلينا هناك ، انتشر الخبر طبعًا في دمشق من جميع أطرافها ، بينهم مبغضون وبين محبون وما أقلهم ، من هؤلاء المحبين رجل النعمان بن ثابت فيه شابان أرنؤوط جم يصلوا في المصلى الطوفي ، ما فيه

شيء اسمه ... ، هذا أبوه اسمه النعمان بن ثابت ، النعمان بن ثابت ، ثابت أدركته أنا بطريقة الحال شيخ شايخ لكن سبحان الله عاقل ، مع أنه دراسته فقهية يعني ، يعني ما يقال عليه شيخ عالم مثل أبي ، هو دونه بكثير ، لكن هو أحسن من أبي من ناحية أنه بيسمع بيفهم المعقول إلى آخره ، يعني كان هذا نقدر نقول : الشيخ الوحيد اللي كان يصغي لي وكان ييجي يزورني في الدكان .

السائل : هو أرنؤوطي برضه .

الشيخ : هو النعمان أبوه اسمه ثابت النعمان بن ثابت ، النعمان بن ثابت أنا لما نشأت كان كبيرا هو في السن ، كنت اسمع عنده متناقضات اسمع عنه ما نعبر نحن الآن عنه بالسلفية ، اليوم أنا ناشئ ما فيه شيء اسمه دعوة سلفية أو منهج سلفي أو شيء من ذلك .

السائل : طيب القاسمي ما له أتباع ؟

الشيخ : ما له أتباع مع الأسف ، فيه عندك الشيخ رجا شو أثره المشهور ، ما له أثر .

السائل : مع أن السلفيين كثير .

الشيخ : الشيخ سعد بن ياسين أنا اجتمعت معه في لبنان في بيروت ، الشاهد هذا النعمان كان ينكر كثيرا من الثقافات والأحاديث الضعيفة والموضوعة ، كان يعينه على ذلك كتاب واحد وهو تفسير روح البيان للألوسي ، روح المعنى لكن البيان غيره ، روح المعاني للألوسي أي نعم ، فيه عنده سلفيات قيمة .

السائل : قيل قوله بالتفسير الإشاري .

الشيخ : صدقت ، فهو يأخذ النقط هذه من الكتاب ويوجهها للألباني يثوروا عليه ، ثم هذا إنسان يمتاز بشجاعة عجيبة ، ما كان هو يعني نقول ملتزم ، لكن فيه عنده عقل نير ومن نوره أنه استطاع يستفيد من كتاب الألوسي ، فلما بدأت أنا أترعرع وأنشأ في العلم ... أشياء أنا أسر بها ، في بعض الدكاكين بدأ الاتصال بيني وبينه ، كان ما يعجبني منه أنه نكتي يعني ما يقدر يتميز إلا يضحك الجالسين ، وكان من أعماله الغريبة العجيبة ما تجوز شرعًا لكن يجي إلى مقبرة بجانب طريق يتخضب بين زيارة القبور يلبس ثوب أبيض يسوي حاله يحط طقية فوق الخشبة ماسك مارين اثنين ثلاثة حتى يصل إلى القبر إلى آخره ، هذه هواية عنده هواية ، ومن جهة أخرى بيتعاطى استحضار الجن ، لكن لما أنا نشأت صار هو مبسوط مني تمامًا كأنه وجد إيش ؟ عنصر مقوي له ، بلغوه قصة خطبة الشيخ سعيد ، ومثل ما قلت لك رجل شجاع لا يهاب ، وإذ هو جاي ثاني جمعة اللي أنا ترددت أني أصلي في المسجد والا لا ، جاي متسلح بالفرد ، وأنا طالع أخي وراءي الله يرحمه ... كما ذكرنا ، الظاهر سمع هو من أحدهم لفظة نابية ما أدري شو وهابي ما بيحبوا الرسول قال له إياه ، وراح تصير فتنة ودوشة

، تدخل جامعة الدكان كان مختار المحلة اسمه صاحب القيم أو أبو ... من فارس فاض الكيل تدخل في الموضوع والحمد لله انفضت الفتنة ، جاءت الجمعة الثانية وأنا في نفس الجدل النفسي أصلي ما أصلي ، أغلقت الدكان وانطلقت أمشي وأنا لسه لا وصلت ليسموه عندنا المصلى أدخل المصلى إما أمشي مستقيمًا في مسجد آخر إما آخذ يمينًا إلى داخل المسجد ، إلا تحري متبعني من الدكان ليشوفني وين راح أصلي من بيت الخطيب هناك ، لما شافني بدي أحول على اليمين وقفني قال لي : وين رايح ؟ قلت له : رايح أصلي في الجمعة ، قال لي : صل في هذا المسجد ، قلت له : لا بدي أصلي في المسجد ، قال : ما يكفيك الفتنة اللي عملتها ؟ قلت له : أنا عملتها والله اللي خطب على ملئ من الناس وكذب علينا وافترى إلى آخره ، قال لي : أنا مأمور بإلقاء القبض عليك ... ولذلك خلينا أمشيها بالتي هي أحسن ، المساجد كثيرة صلي في غير المسجد ، وفعلًا من ذاك اليوم تركت ذاك المسجد وصرت أصلي في غير مسجد ، كل الأخبار كل يوم في ازدياد تكتشف ، في يوم من الأيام سهران في دكانتي حيث كانت مجمع السلفيين ، دكانه وجب أزور ، معروضة ساعات كبيرة وصغيرة وأنا وراء الطاولة يميني في الطريق إيجي زارني أحد الأساتذة الرسميين النظاميين ... يسمونهم هناك يعني حليقين ، إذًا شيخ اسمه الشيخ صالح الحمصي ، هذا الشيخ صالح الحمصي من المشايخ القليلين السوريين اللي كانوا يركنوا إلي ويترددوا علي ويبحثوا معي يعني حاملًا المنهج ، الظاهر الأولاد متأثرين بأبيهم فأي أحدهم شايل العدة بعد صلاة العشاء وإذا يد تمتد إلى الشباك إلى الواجهة أول الشباك ماسك راسه وأستاذه داخل يعمل له إيه ، شفت أنا منه هذا اسمه الشيخ صالح فركور ، هذا من مشايخ شعيب .

السائل : نعم يذكره دائمًا .

الشيخ : وهو اللي غرس فيهم ضد الدعوة السلفية ، أي نعم ، فاعتذر الأستاذ إليه وقعد طويلًا يحدثه طبعًا حذره يعني أن هذا ويك ، لما دخل حكى لي بطبيعة الحال أن بينت له أن أنا بزوره ، لكن هو يشحن طلابه كلهم بما فيهم شعيب وعبد القادر إلى آخره ضد الدعوة السلفية وهكذا يعني مشيت الدعوة كل مدى في اتساع والحمد لله حتى اتخذنا مركز اجتماع بالأجرة في الشهداء فيه مكان اسمه عندنا الشهداء هناك ، ثم انتقلنا للمهاجرين وصار الحمد لله يعني الدعوة تمشي بانتظام ثم اتبعنا المصلى أي نعم لأول مرة في دمشق الشام الله أعلم من متى .

السائل : من أيام شيخ الإسلام .

الشيخ : الله أعلم ، أول مرة صلينا في الميدان ، يعني خارج دمشق في الطريق الآتي إلى عمان ، وصلوا معنا بعض الإخوان المسلمين ومن جملتهم زهير الشاويش ، ونحن راجعين حولنا على مركز الإخوان المسلمين صار شيء من التعارف وشيء من النقاش ، ومن يومها علق زهير الشاويش بالدعوة ، فيما بعد هناك لم يعد المكان يصلح

للصلاة لأنه صار طريق عريض وكذا إلى آخره ، فانتقلنا بالمصلى إلى المهاجرين فكان في الجبل فوق في ساحة .

السائل : عم يتغدى والحين ...

الشيخ : نعم ، المهاجرين سبحان الله كان في مكان مثل ما بيقولوا : ... ليه ؟ من جهة مطل على دمشق الشام جبل ، ومن جهة أخرى اللي بيسمون ترى أخونا الحافظ هذا إيش لون يسموه ؟ سرايا الدفاع ، أسلحتهم حوالينا ، ونحن بنقيم صلاة العيد هناك على مرأى من هؤلاء اللي هما يا فساق يا كفار ، والحمد لله يعني صار المصلى كل يوم أو كل سنة يزداد عدده .

السائل : في النهاية بتعرض لنا في النهاية معكم مع الوالد ولا تكلمت أصلًا الحديث عن الوالد وأنه كان حسب الشائعات أنه غضبان عليك وكذا ، في النهاية هذه ينهينا من قضية الخلاف مع الوالد في آخر حياته وأنه يعني .

الشيخ : هذه نحن عم نذكر الأسباب اللي جعلت أي نعم أبي يتخذ ذاك الموقف ، لكن من شدته وتعصبه طبيعة الآباء بيكرهوا ... أبناءهم ، فهو مع الأسف لا حضر عقد زواج ولا بناء على زوجة ولا حضور ولد مع كثرة أولادي اللي رزقتهم إلى آخره ، فأبوي الله يرحمه لما شاف يعني إقبال الشباب على الدعوة ولا شك أنه شعر أن الدعوة فيها خير كبير من جهة فيها شر بزعمه هو أنه خلاف المذهب يعني في بعض القضايا ، لكن عرف أنه خير غالب على الشر ، فبدأ يتردد علي في الدكان .

السائل : بعد هذا كله .

الشيخ : لكن أيضًا ما تجرأ يدخل الدكان ، يعني من الأشياء ... في الواقع ، لكن اختلف عن ذي قبل ، هو بطبيعة الحال أنا كنت أزوره في بيته ، وشاهدت مرض وفاته ووفاته أيضًا وكان هذا من فضل الله علي لأني كنت مسافرا كعادتي سفرة شهرية إلى حلب ، فأنا جئت ووجدته مريضًا يومين ثلاثة والله أخذ أمانته ، من السنة وهذه طبعًا خلاف مذهبهم الجماعة ، فيه هناك مسجد يزعمون أنه مسجد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق في شارع كبير شارع بغداد ، حب يفوته الناس عامة يصلوا صلاة الجنازة في المسجد ، المذهب الحنفي يكره ذلك ، ونحن نرى السنة الصلاة خارج المسجد لكن يجوز في المسجد ، على ذلك صلينا عليه خارج المسجد ، الأرنؤوط كلهم يفتحوا نعالهم ويدوسوا فوق منها ، أنا ما فعلت صليت في نعلي وبينا لهم في مناسبات كثيرة جدًا ، يا جماعة .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 168

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-168

محتويات الشريط :-

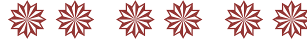

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فهو الله يرحمه لما شاف إقبال الشباب على الدعوة ، ولا شك أنه شاعر أن الدعوة فيها خير كبير ، وأنه فيها شر في زعمه هو أنه مثلاً أنها خلاف المذهب في بعض القضايا لكنه عرف أن الخير غالب على الشر ، فبدأ يتردد عليَّ في الدكان .

الحلبي : بعد هذا كله ؟

الشيخ : أينعم ، لكن أيضاً ما تجرأ يدخل الدكان ، لكن اختلف عن ذي قبل وبطبيعة الحال أنا كنت أزوره في بيته ، وشهدت مرض وفاته ووفاته أيضاً وكان هذا من فضل الله عليّ لأني كنت مسافر كعادتي السفرة الشهرية إلى حلب فأنا جئت فوجدته مريضاً ، يومين ثلاثة والله أخذ أمانته فتوليناه وصلينا عليه وعلى السنة .

الحلبي : الحمد لله .

الشيخ : من السنة وهذه طبعاً خلاف مذهبهم الجماعة ، في هناك مسجد يزعمون أنه مسجد عبد الرحمن بن

أبي بكر الصديق ، في شارع كبير شارع بغداد ، هم يفوتون الناس عامة يصلوا صلاة الجنازة في المسجد ، المذهب الحنفي يكره ذلك ، ونحن نرى أن السنة الصلاة خارج المسجد ، لكن يجوز في المسجد على ذلك صلينا عليه خارج المسجد ، الأرناؤوط كلهم يشلحون نعالهم ويدوسون فوق منها ، أنا ما شلحت وصليت في نعلي ، وبينا لهم في مناسبات كثيرة جداً ، يا جماعة إذا كنت بتنزعوا نعالكم خشية أن يكون في نجاسة لماذا عم تدوسون عليها شو الفرق بين أنكم خلعتوها وبين دستم عليها ، وبين أبقيتوها كما هي ، فإن كان ولا بد قيموها وحطوها جانباً وصلوا وأرجلكم على الأرض ، أنا صليت وحسب السنة شيعنا الوالد على السنة ، فأقول في آخر حياته كان يتردد عليَّ ويقول لي لما ندخل في شيء من المناقشات ، أنا لا أنكر إني استفدت منك ، فأنا بدأت حديثي إني شعرت بهذا في منطلق حياته ؛ لأنه بطل يزور المساجد ، اللي كنت أزور معه وأنا صغير ، المساجد المبنية على القبور ، بطل الحمد لله يقصدها ، فحمدت الله على أنه مات راضياً والحمد لله رب العالمين .

السائل : وهي تبطل الصلاة ، وإذا واحد صلى في هذه الجلابيات اللي يعني لابسة جلابية العورة شافة تماما مبين شفافيته .

الشيخ : إذا ما بتحجب فتكون الصلاة باطلة .

السائل : ما بتحجب .

الشيخ : يعني أنت تقصد الآن أنها لا تستر ، ما تقصد أنها تحجم .

السائل : يعني ربما وهي واقفة أمامك ..

الشيخ : لا تتعب حالك ، أجب عن السؤال ، يعني في عندك شيئان ، بين هيك ، يحجم العضو ، وبين ما في هذه الشدة ، لكن هو لشفافيته يكشف العضو .

السائل : يكشف العضو أينعم ، هذا الذي أقصده .

الشيخ : آه ، هذا يبطل الصلاة .

السائل : يبطل الصلاة .

الشيخ : أينعم .

السائل : في ناس كثير عندنا على هيك .

السائل : بالنسبة لزكاة مال الصغير الطفل الغير بالغ ، هل تجب عليه ؟

الشيخ : لا .

السائل : يعني واجب ستر العورة المخففة فرض أو ركن أو ...

الشيخ : ركن .

السائل : من أين أخذنا الركنية هذه ؟

الشيخ : (**لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار**) ...

السائل : يعني هذه الأحاديث بالنسبة للفخذ ؟

الشيخ : نعم .

السائل : الخمار اللي يكون على الرأس ؟

الشيخ : أينعم ، إلا إذا كنت حزمي ما بتنفذ .

السائل : لا أنا مثلي حزمي - يضحك الطالب- .

الشيخ : إذا وحده بتصلي بادية الذراع فهل صلاتها صحيحة ؟

السائل : لا ، صلاتها ليس صحيحة ؛ لأن المرأة عورة وليست كالرجل ذراعه ليست بعورة .

الشيخ : يعني أنا إذا قلت لك بدل ما أقول لك الحديث ، إذا قلت لك مثل ما قلت لي بمشي الحال لأنه عورة ؟

السائل : آه ، بمشي الحال إذا عورة .

الشيخ : طيب ، وأنت مالك عارف عورة ؟

السائل : نحن قلنا إن الرسول كشف وشافها أبو بكر .

الشيخ : لا ما قلت ، إلا إذا قلت بقلبك .

السائل : قلت إنه عورة مخففة .

الشيخ : ها ، هيك قلت ، طيب ، هذه عورة شو ؟

السائل : للمرأة .

الشيخ : نعم .

السائل : هذه عورة مغلظة .

الشيخ : يعني إذا كشفت من هنا مثل أن كشفت عن قبلها ودبرها ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذاً ؟

السائل : إذا أتلف الصبي شيئاً سيارة أو زرعاً أو شيئاً .

الشيخ : إذا إيش ؟

السائل : إذا أتلف الصبي فإن الوصي أو ولي أمر الصبي يدفع عنه ما أتلفه ، أفلا يكون ولي أمر الصبي أيضاً مكلفا بدفع الزكاة عن ماله .

الشيخ : قبل كل شيء بنقول لك أثبت العرش ثم انقش .

السائل : وهو ؟

الشيخ : اثبت أن الصبي إذا أتلف شيئاً وهو غير مكلف ، أن ولي الصبي مكلف أن يعوض ما أتلفه الصبي من مال الصبي ؟

سائل آخر : ...

الشيخ : ليس الكلام لك .

السائل : طبعاً المسألة يا شيخ كأنها يعني من ما بت فيه عند بعض أهل العلم

الشيخ : عرفت تتخلص .

السائل : الذي يقرأ بأم الكتب يجد كثيرا من أهل العلم ... بها يضمن الولي .

الشيخ : أنا لا أناقش كثير ولا قليل أناقش ...

السائل : أنا أعرف ما هو الطلب .

الشيخ : عرفت هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله ، فإذا ثبت الإجماع على ما تقول فما نتعداه ؛ لأنه هذه مسألة تختلف عن تلك تماماً ، هذه عبارة عن تعويض لما أصاب المضرر من ضرر ، أما هناك ما في تعويض هناك زكاة يتقرب بها الإنسان إلى الله – عز وجل – كالصلاة ، وكسائر العبادات ولا يقال بأنها واجبة على اليتيم ولو بطريق إيش الوصي إلا بنص ، فإذا كانت المسألة التي قصت عليها مجمعاً عليها فعلاً ، ولا خلاف فيها وهذا ما أتصوره ، فحينئذٍ يكون الإجماع هو الذي يضطرنا أن نقول بما عليه الإجماع ، لكن لا نقيس عليه الزكاة ؛ لأن الزكاة عبادة ، أينعم ولو أنهم يقولون عبادة مالية ، فهي تختلف من هذه الحيثية عن الصلاة مثلاً .

السائل : بالنسبة للولي ولي الصبي أو اليتيم إذا فعل شيئاً خطأً وكان بتقصير من الولي ، طبعاً في دية أو في ضمان لهذا السلف ؟

الشيخ : الآن أنت نسبت الخطأ إلى الولي ، ليس إلى الصبي .

السائل : طبعاً بفعله ، لعدم العناية .

الشيخ : لفعل من ؟

السائل : بفعل الولي .

الشيخ : هذا هو أنت على كل حال نسبت الخطأ ، إلى الولي وليس إلى الصبي ؛ أليس كذلك ؟

السائل : صح .

الشيخ : شو الفرق بين ولي وغير ولي ؟ ليش ربطت المسألة بولي الصبي .

السائل : لأن الطفل هو الذي فعل ذلك .

الشيخ : كيف الصبي فعل ذلك أنت عم تقول الولي .

السائل : الولي كان بتقصير منه في رعاية الطفل أو اليتيم .

الشيخ : إذاً بتقدر تصور لي الصورة اللي أنت عم تصورها في ذهنك ؟

السائل : يعني كمثال ؟

الشيخ : نعم ، أنا راح أريحك عن المثال إذا كان الولي سببه سبب واضح وغالب فالصبي لا يتحمل شيئاً واضح الكلام ؟ يعني عم أجاوبك بناء على نظرك بنظر من عندي ؛ لأنه أنت الذي صورت السؤال ما أتيت بالمثال ، فأنا بالتالي مش رايح أقدر الآن أجيب لك مثال ، لكن رايح أبين لك ، أنه الصورة اللي أنت صورتها ، بنقدر نصورها بعديد من الصور مثلاً أن يكون المسئولية الكبرى بتحملها الولي والمسئولية الصغرى يتحملها الصبي ، ويمكن العكس تماماً ، هذا نظري لكن المثال هو اللي يجلي المسألة ، فلو أتيح لنا أن نستحضر مثالاً كان ممكن أن نقرب الموضوع .

السائل : أنا رايح أجيب مثالا ، هذه المسجلة التي للأخ أبي ليلى ، وإذا أبو ليلى يضعها في الأرض يعني فيأتي ولد عمره عشر سنين وهو راكض اصطدم بها وكسرها ، هل تكون المسئولية على الولد أم على أبو ليلى أم هذا ؟

الشيخ : ما أظن بوافق عليه .

السائل : هل موافق عليه ؟

سائل آخر : في مثل ثاني ..

الشيخ : خلص ، خلص أعطينا المثل الثاني .

السائل : يعني أبو ليلى قصر وضع المسجل في مكان غير محمي وبمكان مكشوف .

السائل : إذا كان مثلاً للأب سلاح ، ويعني قصر في عملية حفظه ، فتناوله الطفل ، وقتل رجلاً به ، هل الاب يتحمل الدية ؟

الشيخ : طبعاً .

السائل : يتحمل .

الشيخ : معلوم .

السائل : طيب ، إذا لم يكن بتقصير كان وقد حفظه بمكان لا يتصور أنه كان مقصراً في حفظه ، فهل يتحمل في هذه الصورة .

السائل : الدية في القتل تكون على العاقلة من غير ما يكون .

الحلبي : هذا البحث مسألة التحمل وعدمه

الشيخ : الولد ما يتحمل لأنه إذا كان الولد غنياً ويتيماً ، فهل الدية من ماله هذا هو أصل الموضوع .

السائل : يعني الدية لا تكون على العاقلة ، إذا واحد قتل أنا اللي يعرفه بالنص أن الدية على أهله ، على أهل القاتل كلهم ، يشتركون فيها .

الشيخ : بتخرج المسألة حينئذٍ عن البحث السابق ، وقضية العاقلة لا تتحقق دائماً .

السائل : يعني أنا بقول بالنسبة للنص يعني .

الشيخ : أنت اللي بتقوله حق الدية على العاقلة ، لكن إذا ما في عاقلة ، رجل قتل قتيلاً خطأ وهو باستطاعته تقديم الدية .

السائل : بقدم هو .

الشيخ : هنا الطفل هل يقدم ؟

السائل : طبعاً بده يقدم إذا مثل ما بتتفضل أنه الأب حافظ ... في مكان .

الشيخ : لا ، لا هو صور صورة ، الصورة الأولى : كان مهملاً ، الصورة الأولى من الذي يتحمل ؟

السائل : المهمل .

الشيخ : المهمل هو الوالد ، في الصورة الثانية لم يكن مهملاً .

السائل : ما يتحمل .

الشيخ : السؤال هل الولد يتحمل ؟

السائل : نعم يتحمل .

الشيخ : هنا رجع الموضوع للبحث الأول اللي كان ..

الحلبي : كيف يتحمل الولد ؟

الشيخ : نحن نقول ليش فرضنا أن المسألة فيها إجماع ، رجعت المسألة للمسألة التي أثارها أخونا ، وجدت شيء ؟

السائل : في حديث عمر بن مسيلمة عن أبيه عن جده ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال **(من ولي يتيماً له مال ، فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة)** .

الشيخ : هل تعرف أن هذا الحديث ضعيف ؟

السائل : نعم ، إسناده ضعيف .

الشيخ : طيب ، ضعيف .

السائل : قال الحافظ له شاهد مرسل عند الشافعي وأكده الشافعي بعموم الأحاديث ، يعني المسألة في إيجاب الزكاة مطلقاً .

سائل آخر : أين المرسل ؟

السائل : حاولت أنظر في الكتب عند أخينا أبي ليلى .

الشيخ : أنا أذكر أن هذا الحديث ضعيف ولا أدري أنا مخرجه أم لا له علاقة بالموضوع .

السائل : طيب ، لو شيخنا صح الحديث ، يعني قوله عليه السلام : **(حتى لا تأكله الصدقة)** هل يحمل على الزكاة أم له تفسير آخر ؟

الشيخ : لا ، على الزكاة .

السائل : يعني يكون حجة .

الشيخ : أينعم .

سائل آخر : إذا صح ، لكن ما صح .

الشيخ : أينعم .

سائل آخر : القول بأن المرسل والشاهد ، هذه الكتاب شو اسمه ؟

السائل : فقه السنة . في المغني مبحوث بشكل أوسع

السائل : وسنراجعه إن شاء الله في تمام المنة .ى

السائل : طبعاً بقول هنا اختلف أهل العلم في هذه المسألة ، طبعاً رأى غير واحد من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – في مال اليتيم زكاة ، منهم عمر وعلي وعائشة وابن عمر وبه يقول مالك والشافعي وإسحاق وأحمد ، وقالت طائفة في مال اليتيم زكاة ، وبه يقول سفيان وابن المبارك ، نستفيد من قول عائشة ، قال وكانت عائشة تخرج من زكاة أيتام كانوا في حجرها ، لكن ربما لا يدل على الوجوب أيضاً .

السائل : ... الجلسة رائقة

الشيخ : أنا بعرف الأخ الغويري أنا بعرف الأخ يوسف الغويري .

السائل : صحيح ، هذا من إخواننا الأعزاء ، ويعني أنا والأخ مراد والأخ علي يحترمنا كثير وقبل مدة جاء وزارنا لما توفي والد الشيخ علي رحمه الله ، وبتعرف مثل هذه الجلسات تكثر المباحثة والكلام والحديث يجر حديثاً آخر .

الشيخ : شرقي وغربي .

السائل : أينعم ، حتى وصلنا إلى موضوع البرقاوي وطبعاً تحدثنا كثير وصار كلام ووجهات نظر مختلفة وبالأخير ما ... على شيء ، الكلام الذي صار طبعاً أنه نحن ما نحبه وكذا قلنا لهم يا أخوان إذا أنتم ما بتحبوه مرة نحن ، كمان لا نحبه مرات ، وسبحان الله هذا الشيء يعني ما هو في صالحنا ولا في صالح الدعوة ، لكن ينبغي أن تعرفوا أن الشيخ له وجهة نظر شرعية نحن نعتقد صوابها إن شاء الله مائة بالمائة ، أينعم ، ففي الأخير قال إنه نحن بدنا ، نحن وأنتم ، يعني نأتي على الشيخ .

الشيخ : جاهه جاهه .

السائل : جاهه ، نعم ونحن نضغط على الشيخ ، ربما في أشياء يعني الشيخ يتحمل شيء منها ، في سبيل الله أولاً ، وآخراً ، ثم لمصلحة هذا العمل والدعوة ، والله يا شيخ أن البرقاوي الآن دوره يزداد يوماً بعد يوم على الأخوة ، يعني ما أحد من الأخوة يستطيع أن يتكلم كلمة في المسجد يعني آخر شيء هذا المسجد الذي تبرع به هذا أخونا الكويتي ، انتهينا منه ... يعني أستاذي لو واحد يقول للبرقاوي كلمة أو كذا ، وأهم من ذلك كله يا شيخنا أنه نعتقد **(أعمار أمتي من الستين إلى السبعين)** نسأل الله تعالى أن يطيل في عمركم .

سائل آخر : آمين يا رب العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : وإن شاء الله تكون في الأعمال الصالحة والحسنات الطيبة الكثيرة .

الشيخ : آمين .

السائل : فأنت تعرف يا شيخ إن كتب الله لك ... أن تغادرنا وأنت طيب الذكر والعفو وطيب الذكر والمسامحة لهؤلاء الناس ، ولك الأجر ((**والكاظمين الغيظ ، والعافين عن الناس والله يحب المحسنين**)) هذا خلاصة ما اتفق عليه الاخوة توصل إليه التي تكلمت بها أنا ، فهم ينقلونه لك .

الحلبي : أخونا الشيخ يوسف الغويري الله يجزيه الخير ، قال أنا اقترحت ، قلت يعني لو تكون في الجلسة دعوة ، قال أنا ما بدي الشيخ يفكر أنه أنا دعيته على شان هذا الموضوع ، فهو هذا شيء طرأ فيما بعد ، وأنا محبتي للشيخ كذا وكذا . قلنا والله هذا الشيء نفخر به ولله الحمد ، فالرجل سبحان الله حريص وقل مثله يعني وجزاه الله خيراً .

الشيخ : ما أشبه اليوم بالبارحة ، ما اشبه اليوم بالبارحة ، أنتم مأجورون على كل حال ، وحسبكم أن لم تكونوا مأجورين ، أنتم تظنون أن هذه القضايا فردية شخصية ، ثم تبنون عليها علالي وقصوراً ، وأنا لي كلام طويل في هذا الصدد ، لكن كيف قام في عقولكم ، أنه إذا وقع الصلح بين الألباني والبرقاوي ، رجع البرقاوي المجنون إنساناً سليماً ، كيف قام في أذهانكم ؟

السائل : في أشياء كثيرة .

الشيخ : شو أشياء كثيرة ؟

السائل : يعني من هذه الأشياء أن الرجل الآن جميع أخوانا لا يأتون إليه ... لكن لو عاد إلى المنهاج ولا يعود إلا بفكره معك .

الشيخ : أنت تعتقد برجع المنهج مجرد أنه أنا أسمح له وأعفو عنه ؟

السائل : يعني على الأقل شيخنا يكون يرجع مثل قبل .

الشيخ : ما جاوبت لشيء .

السائل : يعني حتى لا يتكلم بجرأة إمام الناس وكذا ...

الشيخ : أعطيتموني ترجمة إن الرجل مجنون ، طيب ، شلون أنا بدي أصالح رجلا مجنونا وبترجوا من وراء هذه المصالحة الغير متكافئة غير مجنون يصالح مجنونا وتبنون على ذلك علالي وقصورا كيف يعني ؟

الحلبي : ...

الشيخ : أنا لا أؤمن بهذا الكلام ، أنا بعتبر أن هذا الكلام شعري وخيالي ، هذا الكلام شعري وخيالي ، هذا من جهة وهناك جهات أخرى منها : هل تكلمتم مع البرقاوي كما تتكلمون مع الألباني ؟ طبعاً لا .

السائل : ...

الشيخ : طيب ، شو موقفه ؟ يعني أنتم وسيط تتوسطون للصلح .

السائل : لا .

الشيخ : إذاً ما زال عند رأيه ، ما هي الفائدة ، بدكم صلح على الطريقة السورية ، بوسة شوارب ، ويبقى ما في القلوب على ما كان .

سائل آخر : ما هو الخلاف مع الشيخ ؟

الشيخ : يا شيخ لما كنا نحن في الشام جئنا إلى هنا إلى الرصيفة أظن ، ما كان فيها سلفياً أنت لم تكن حاضرا ألم تحضر معنا إلى الرصيفة في الأردن ... حضر الناس وغير سلفيين منهم من حزب التحرير وحضر الشيخ البرقاوي ، هذا كان درس في الجامعة الإسلامية وكنت أنا لما أتردد على الأردن ، كان يخاطبني ويقول شيخنا وأستاذنا وأذكر مرة عملنا دعوة في بيته ، وكان عامل طعام اسمه مسخن عرفت كيف ، وكنا لما نلقي دروس في الزرقاء أو في مكان قريب من الرصيفة ، لما كان أخينا ... كان الرجل يحضر الدروس ، هو فلسطيني الأصل أليس كذلك ؟ لكن له زمان في الأردن ، المهم ... كان هو قاعد للألباني ويزعم بأنه يخالف الإجماع وإلى آخره ، فهو حضر ... اغتنمها فرصة قال للشيخ يوسف أمام المجتمعين ، أنت بتقول عن الشيخ كذا ، أنه خالف الإجماع وأنه مخطئ ، ويبيح كذا وهو حرام المسألة كانت حول الاستمناء يفطر أو لا يفطر ، ودخلنا في نقاش معه ، هو أولاً من غير بحث ، هو كما يقولون أبو صياح على الأسلوب الشامي .

السائل : هل توفي أبو صياح ؟

الشيخ : لا ، لا يزال في الرياض ، الشاهد فما بالك إذا دخل في نقاش وبخاصة إذا أحس أنه مغلوب على امره ، وهكذا كان فخرج من الجلسة وهو مضطرب الأعصاب جداً ، ولحق به بعض إخوانا ولا ندري كانوا مخلصين لنا أم لا ، الله أعلم بهم ، لكن نقلوا فيما بعد أنه هدد يعني بأنه ساعلمكم شو هو الألباني ، هذا اللي كانوا الناس يظنوا فيه الخير والحب للشيخ وإلى آخره . ورحت على الشام ، وإذ يبعث لي مكتوب ، قلب الموضوع رأساً على عقب ، الموضوع كان أنه الاستمناء يفطر أو لا ، حولها أنه أنا بقول جائز ، الاستمناء في رمضان وفي غير رمضان هذا كتابة كان عندي موجود ، لكن مع الأسف في كثير من المكاتيب التي كانت بالدروج لم تُرسل وهؤلاء إخوانا الطيبون مثل ما شفت اليوم ، عرفت كيف أساليبهم حماس وحرارة وإلى آخره ، وبطبيعة الحال أن يكونوا بين رأسين يعني متباعدين متناطحين يريدوا الإصلاح ما استطاعوا لكن لا يعرفون كيف يكون الإصلاح .

السائل : هو ليس رأساً يا شيخ .

الشيخ : ليس كذلك .

السائل : ليس رأساً وليس هو من أقرانك ولا يصح أن يكون من تلاميذك .

الشيخ : معليش

سائل آخر : طيب ، هو الآن مستعد أنه .

الحلبي : خل الشيخ يكمل .

الشيخ : طول بالك رايح أكمل لك ، من أجل أن تعرفوا أن الجماعة يضربوا في حديد بارد ، دائماً تأتيني أخبار وسلامات منه مثل صاحبنا القديم ، وما يكون جوابي إلا إيش ؟ " وعلى من اتبع الهدى السلام " كثرت الوسطاء وأنا بطلب منهم شيء أنا مستعد أن أستقبل الرجل بشرط أنه يعترف بفريته التي كتبها في المكتوب ويجيب النسخة الأصلية اللي عنده ، ويعترف أن هذا لم يكن موضوع البحث ، وهذا افتراء لا يجوز ، انتشر شرط الألباني عند كل الوسطاء .

السائل : هذا طلب حق .

الشيخ : المهم ، دخل الرجل الطيب صاحبنا الله يبارك فيه ، الشيخ الحصين ، وأفاجأ يوم من الأيام دق الجرس طلعت الشيخ سعد والشيخ عبد الرحمن والشيخ ناصر البنا شاب من إخواننا السلفيين إن شاء الله ، والشيخ ناصر البرقاوي ، فقلت أهلاً وسهلاً تفضلوا إلا يوسف ، هذه جاءت كالصاعقة على الشيخ سعد بلغني أنا أنه قال للشيخ سعد لا تمر عنده الشيخ عنده طلب له شرط ، لكن الأمر غلب عليه ورجع سعد مع يوسف طلع مين عبد الرحمن والبنا ، العبوشي كان حاضر المؤتمر السلفي، وكان حاضر موضوع إيش؟ ... فأنا ذكرته ، قلت له أنت بتذكر الموضوع كان هناك أنه يفطر أو لا يفطر؟ ليس أنه حلال أو حرام، فهو كتب لي مكتوبا أنك بتحلل الاستمناء وإخوانا يعرفوا أن هذا حرام عندي أنا، فأنا رايح أشترط، بس قال أنا والله ما عندي خبر، قلت الآن عندك خبر قال أنا رايح لعنده ، نازل لعنده، نزل لعنده، ورجع لكن أنا ، نزل للسيارة العبوشي وبعد شوية رجع .. لكن تقاطع وجه أنه رجع كخفي حنين، خير إن شاء الله، قال بصير خير، لكن كلام يائس يعني، قلنا له خير إن شاء الله، ونزلوا الاثنين، وأعطاهم كم كلمه الأخ ناصر البنا.

السائل : بس لو كنت أنا مستقبلهم، وتبدي المشكلة أمامهم، وتحطه تحت الواقع.

الشيخ : ... لأنه دائماً نقول ... نحن بنشوف ... ليش ما عمل هيك، أنت لو كنت ... بتسوي أفظع من هيك، ... مثل ما يحكوا اللي ما ضاق اللي في المغرافة ما بعرف الحكاية،... على شرطنا ... على كل حال اللي يصر على ضلاله وافترائه ما يتغير.

السائل : اذا أخطأ يقول أخطأت يحكي ابن العربي المالكي قصة مهمة جداً وحلوة ما أدري بتعرف القصة مرت عليك يمكن، يقول في أول طلبة للعلم.

الشيخ : ...

السائل : لا، لا ، القاهرة ثم جاء ليصلي العصر في المسجد فدخل المسجد وكان مملوءا بالناس ، وأحد العلماء يدرس، فصليت العصر في ناحية من نواحي المسجد، ثم جلست أستمع مع الناس إلى أن انتهى الدرس وقام الناس، وقمت مع الناس، وخرج الشيخ من باب المسجد، وخرج معه المقربون يعني التلاميذ المرافقين معه، ومشوا مع الشيخ ومشيت معهم حتى وصلوا لدار الشيخ، فيفتح الشيخ الباب ويدخل ويدخلوا معه الأشخاص اللي رافقوه، وأنا بدخل مع من دخل. يدخل في دهليز يقول هو في الدار، فنظر الشيخ إليَّ أنه أنا كرجل غريب، وينظر الناس أني كرجل غريب أنه أنا عندي سؤال فيتركوه الناس، ويروحوا الناس ويتركوني أنا والشيخ، يصلي الشيخ السنة، فيقول له يا شيخ قال – صلى الله عليه وسلم – وصدقت وقلت ظهر رسول الله ... وأنت أستاذي وأنت معلمي وأخذ يثني عليه قال ثم ودعته في ثاني يوم جئت لنفس المسجد والمسجد مكتظ بالعالم وهو يدرس فصرت في باب المسجد ... فقطع الدرس وقال أهلاً وسهلاً بأستاذي ... وقال جلسني جنبه، وجعلني بجنبه وازددت حياء، قال جلسني جنبه، وقال لهم أنا البارحة قلت في الدرس ما هو كذا وكذا وكذا، وما أحد ردني إلا هذا الرجل جزاه الله خيرا، وكان هو صاحب الحق وأنا مخطئ، وجلس يثني عليه إمام الناس، هذه القصة موجودة في الأحكام.

الحلبي : نعم، موجودة في أحكام القرآن قرأته فيه.

السائل : فالأصل أن يقول أنا أخطأت وهذا يدل على إخلاصه وسلامة قلبه ونفسه.

الحلبي : هناك قصة شبيهة بهذه في ترجمة الأنباري أبو بكر الأنباري ، فقد كان جالساً في مجلس يدرس على تلاميذه الحديث وكذا، فأخطأ في ضبط رجل أو تسمية رجل، فقام أحد الصبية من طلبة الحديث وهو ... وقال له إن الشيخ أخطأ في كذا فبدلاً أن يضبط كذا، قال كذا وكذا فنظر اليه وقال أنا أخبر الشيخ بهذا، فقال فأخبر الشيخ فقال الشيخ لنراجع أصولنا، فراجع أصوله فإذا الحق مع هذا الغلام، فقال دلني عليه المجلس القادم فدله عليه فقام وسط الناس وقال لقد دلني هذا الغلام، على كذا وكذا وقد أخطأت فيه في المجلس السابق، فجزاه الله خيراً، هذا الغلام فيما بعد هو الدارقطني.

الشيخ : ما شاء الله، ما شاء الله.

السائل : الاخلاص والصدق يأتي بنتائج طيبة.

السائل : طبعاً يا شيخنا هذا أخونا الغويري ، أخونا الثاني علي المكاوي، معروف من الإخوان طيبين وعقيدتهم سلفية والرجل طيب، وهم على علاقة جيدة مع الشيخ يوسف البرقاوي، فنحن بيهمنا أول شيء من الأخوة أن نكسبهم أو شيء، أكثر ... مثلاً قل لهم إيش رأي الشيخ الأخير؟ حتى أول شيء أنه تحدثنا مع الشيخ وطلبكم حكيناه للشيخ وبالتالي الشيخ ما عنده مانع، ولكنه عنده بعض الشروط، طيب ونحن بدنا كرامة الشيخ ونراعيها.

الشيخ : وإذا قال لك ما تقوله راعيناه ؟

سائل آخر : أنا أرى إذا بده يتم الصلح مع الشيخ ومعه ، أولاً يعترف أنه أخطأ والثاني لازم يكون الشيخ سعد معهم.

الحلبي : الاخوة اتفقوا أنه لابد أن يكون الشيخ سعد معنا رجل محبوب وفاضل

الشيخ : شوف يا أبا أحمد هؤلاء من الدراويش اللي يحكي لك عنهم ، خليهم يحكوا لك شو مقدم للمحكمة وللمخابرات وللأوقاف ووزير الداخلية ، اسمع وبعدين أحكم ، هل يحسن أنه واحد يعمل مصالحه معه ... ويوسط الشباب هؤلاء

السائل : لا والله .

الحلبي : ... الواقع ... لكن الشيء بالشيء يذكر

السائل : هل هو أعطاكم عهد وميثاق وشيء من الكلام أنه يرجع من خطئه على قوله ؟

الشيخ : ما في شيء من هذا

الحلبي : لكن نحن من باب الحق والحق يقال منذ سنوات كان ماشيا على الطريق وهدى الله به خلقاً كثيراً وهذا الشيء لا ننكره ، وقد نفع الله به خلقاً فكان يتكلم عن الصوفية وعن التوحيد يتكلم عن ...

الشيخ : يا أبا أحمد لا تضيع مع الضائعين.

أبو أحمد : لا مش ضائع من الضائعين إن شاء الله .

الشيخ : شو بدك تساوي ؟

أبو أحمد : ...

الشيخ : معناها ضعت مش كلامهم كلام دراويش ، اسمع منهم شو سمعت منهم .

السائل : إنه كان رجلا سلفيا وطيب.

الشيخ : هذا انتهى الموضوع ؟

السائل : لا ما انتهى.

الشيخ : طيب اسمعه ...

الحلبي : حتى كنا نجلس في مجالسه وكان يتحدث عن بعض إخوانا ، يعني يقول إذا كنت أنا غائب فاسألوا هذا الأخ وهو أحد إخوانا السلفيين، يعني كان يثق به ويثق بنا وذهبنا مراراً إلى بيته وزارنا مراراً إلى آخره، لكن وحتى أذن لبعض إخوانا بالتدريس ، وقال : أنتم أحق الناس بالتدريس، وكان عنده كتب في السعودية يوزعها علينا وأشياء طيبة، لكن سبحان الله الرجل بدأ ينقلب رويداً رويداً ، وبالذات لما الله أكرم هذا البلد بوجود شيخنا حفظه الله . يعني أصبح الأخوة يشوفوا أشياء ، يعني يشوفوا منهج الشيخ حفظه الله الدليل والبرهان والحجة بالحجة ، والبيان وكذا ؛ بينما الشيخ يوسف يقول في المسألة أربعة أقوال وفي المسألة ثلاثة أقوال فيتحير الناس وكذا، فبالتالي قل جلوس الأخوة عنده ، وأصبحوا الأخوة يجلسون في دروس الشيخ الألباني وتلقى العلم عنه ، وكذا ، فالرجل أخذ يشغب في الكلام ويطعن إلى آخره ، ويعني شهد الله أنا ملتزمون بالصمت ، نحن ملتزمون بالصمت ... إلى أن جاء مرة وأنا جالس في المسجد ومعي بعض الأخوة ، فجاء أخ وقال : هل صحيح أن شيخ السلفية في هذا البلد لا يصلي في المسجد الذي فيه محراب ؟ قلت : إن قصد الشيخ ، قلت من يقول هذا الكلام ؟ قال : الشيخ يوسف البرقاوي قاله وأمام الملأ . قلت : هذا الكلام غير صحيح إذا قصد الشيخ ناصر ، فالشيخ ناصر يصلي بكل المساجد ، وإذا قصد الشيخ محمد شقره أبو مالك ففي مسجده محراب ، فبالتالي هذا ما أظنه ، قال : طيب، ورجع بعد شوية وقال : هل صحيح أنكم بتقولوا بدكم تهدموا المحاريب اللي في المساجد والمنابر ، قلت سبحان الله هذا بهتاناً عظيما ، نحن ما نفعل هذا وهذا نحن نصلي في هذا المسجد وكل المساجد فيها كذا ، لكن نحن نقول السنة في المحراب أو المنبر كذا وكذا ، لكن لا يعني هذا أننا نريد نهدمه وكذا ، المهم أن الرجل يشهر على الملأ وكذا ، فأنا استشرت بعض الأخوة ، قلت لهم نبين له هذه النقطة ، وقد يكون هذا الكلام غير صحيح ، وما كان قبل ذلك معي بالذات وغيري من الأخوة اي مشادة أو مشاحنة ففي مرة كنت أجلس في مجلسه فرفعت يدي وقلت له معلش يا شيخ ، معلش يا أستاذ ، أسأل سؤالا ، قال اخرج أنت وشيخك ، أنت جاهل أريد شيخك ، وشيخك جاهل ، أنت تتهربون من المناقشة ، أنتم تظهرون الفتنة أنت اعتديت عليّ في عملي الرسمي وكذا وكذا ، وبدأ يتكلم ، قلت : يا أخي الكريم ، هذا الكلام يستطيعه كل إنسان، إذا بدك تتكلم اتكلم بالكتاب والسنة ، والدليل الآن، قال : أنت دوني أنا أعلم منك وإيش وكذا ، ثم حمل ملابسه وظل خارجاً ... وإذا به بعد أيام الشرطة تبحث وحاطين أخوي بالسجن حتى يمسكوني .

الشيخ : الله أكبر .

الحلبي : حاطين أخي بالسجن حتى يمسكوني ، روحنا اتصلنا بالشيخ أبي مالك – الله يجزيه الخير ويذكره بالخير –

اتصلنا به وأخرج أخي من السجن، وراح على المخفر ومدير الشرطة ومدير المخابرات وكان معمم على المحافظ وعلى مدير المخابرات ومدير الشرطة أنه هؤلاء بدهم يثيروا فتنة وعلى ركن من أركان الدين ورئيس عصابتهم واحد اسمه الألباني وكذا وكذا وأشياء عجيبة جداً. إلى إن وصل بنا الأمر سلسلنا في الأمر، إلى وزير الداخلية، وحقق معنا شخصياً وزير الداخلية، وفي كل يوم يزداد سوء، آخر شيء أمس في صلاة الجمعة يقول: هؤلاء الذين يجلسون في الزوايا هؤلاء ينبغي أن يطردوا بأمر رسمي من المحافظ ولا يكونون في المساجد وكذا وكذا، يعني لا السكوت نافع ولا الكلام نافع، شرطه الوحيد الذي ينهي كل الشروط ويهدمها كما أشعرنا بذلك الشيخ يوسف الغويري، والشيخ علي الملكاوي، اللي هو مقابلة الشيخ ناصر، فإذا بتقدروا على الشيخ ناصر وتحلوا هذه المشكلة، كل ما دونها يكون دون، وهذا الشيء الذي يؤجج نفسه إن لماذا الشيخ ناصر للآن رافض يقابلني، ومش سامح بلقائي وكذا وكذا، هذا خلاصة الأشياء التي سواها.

الشيخ : آمنت؟

السائل : أنا بدي أقول إن هذه الأشياء التي ذكرتوها عن هذا الرجل، هل ذهبتم عند الشيخ سعد، وحكيتم هذا الحكي معه، وبواسطته تستطيعون تتقوا شره، باعتبار أن هو ...

الحلبي : والشيخ سعد يعرف أضعاف ما ذكرت .

السائل : أنا حكيت للشيخ ابن باز ، وكتب له كتابا واتصل به تليفون ، لا حياة لمن تنادي.

السائل : هو مش رايح يكتفي عن شره، باعتبار أن عداءه للشيخ ناصر ، قائم على الحسد أعطيت بالك؟

الحلبي : والله هذا الشيء هو الصحيح.

الشيخ : بعيد وبحكي أن الأحاديث هذه ما حكوها مع يوسف الغويري.

السائل : حكينا مع الشيخ الغويري.

الحلبي : نفس الأخ الغويري وهو صادق فاضل يقول نحن نفسنا كافين شره، شو بدنا نساوي يعني نهاجمه شو نسوي؟

الشيخ : لا ليش، أنا عم هاجمه.

الحلبي : لا ، قصدي هو ...

السائل : الله يكفيكم شره هذا، اتصلوا به ...

الحلبي : لا يتحمل رؤيتنا وسماع أصواتنا قط، بده توصيل كهربائي.

الشيخ : شوفهم جاهزين النساء؟ ... هذا الرجل مستكبر ومعاند ، وتخطئون جداً إذ أغضضتم النظر عن كل

مساوئه، وتظنون أنه مجرد ما يخضع الألباني للقائه، صار الإنسان إنساناً آخر، هذا خيال.

الحلبي : طيب، إذاً أخذت عهود ومواثيق ممن يمن عليه

الشيخ : ما أحد يمن عليه، يا أخي قول بقبل، بس من يمن عليه اسألهم، من يمن عليه.

الحلبي : للآن لا، نعلم أحداً يمن عليه للآن.

الشيخ : الشيخ وفيق يحركها وبعدين بلبد، وهذا أكبر دليل للانهزام .

الشيخ : يعطي عهود ومواثيق أنه أخطأ والشيخ ...

أبو ليلى : الجماعة يريدون الصلح، والتواضع من أستاذنا الله يحفظه.

الشيخ : رجعت حليمة لعادتها القديمة .

السائل : من أجل اكتفاء شر الرجل .هذا الرجل ممكن ... نكسبه ...

الشيخ : ... يعني أنه أنا أكون متواضع شوية، يعني أنا متكبر؟

السائل : عفوا ما نقول هكذا خطأ لسان صار مني

الشيخ : ... أنا في عمان وهو في الزرقاء، شو بدي فيه .

السائل : ...

الشيخ : ما اختلفنا

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 169

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-169

محتويات الشريط :-

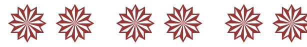

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... بس أنا ظننت راح يكون ناصر مكان ناصر .

السائل : لا ما راح يكون ، بس قصدي أنه ...

الشيخ : راح يكون ناصر مقام ناصر للاحتجاج على كلمته .

السائل : سيفد معهم هو ...

الشيخ : مش هيك يا شيخ ، أنت ما انتبهت شو قال ، إنه يعني أنا أتواضع شوية .

السائل : الشيخ ناصر متواضع .

الشيخ : يعنى أنا متكبر يعني .؟

السائل : لا العفو سيدي .

سائل آخر : حاشاك حاشاك ...

الشيخ : ما قلت أنه يتواضع للشيخ ؟

السائل : صحيح عفوا , خطأ لسان صار مني ، الإنسان المتكبر نحن ما بدنا نستناه إلا بالطيب ... وبدنا نيجي نحن .

الشيخ : تصورت الموضوع , أنا في سمعتي هناك ، هاي فراية ثانية ، يا ملائكة الله لا تأذونا ولا نآذيكم .

السائل : بدنا نجي لعندك ...

السائل : بدها تيجي الملائكة لعندك حتى دعيلك .

الشيخ : مش إلك مش إلك هو في الزرقا وأنا هنا . شو بدنا فيه ؟ شو بدو في .؟

السائل : أستاذ ، هو ... على عبد العزيز بن باز ، وعبد العزيز بن باز كلمه وما جاوب .

الشيخ : ما اختلفنا ، من أين لكم ، كيف تتخيّلوا هذه الأمور ، ما بين رمشة عين , إيش ؟ تنصلح الأمور وينقلب هذا الإنسان ، شو الكلام هذا الكلام يا أخي ؟ هذا خيال ، ما أحب أنا إخواننا يعيشوا في الأوهام ، لأن الدّعوة السّلفية من مزاياها وفضائلها أنها توقظ الأذهان ما تخليهم مهابيل مجانين ، إنسان عشتم معه سنين وشفتم منه كل سوء وكل اعتداء وكل ظلم .

سائل آخر : حسبنا الله ونعم الوكيل .

الشيخ : مجرّد ما يقول خلاص أنا تراجعت بس الشّيخ يتواضع ويصالحني . كيف تقبلوا هذا الكلام يا جماعة .؟

سائل آخر : والله ياشيخ ... ولله الحمد تعلمنا ... لكن كمان قلنا شيخنا هو دفع شر هي محاولة لدفع الشّر.

الشيخ : مكانك راوح .

السائل : يعني في عندنا المثل الحلبي يقول : " إيش دخلك بيت عدوّك , يقول له : صديقا جواته " والجماعة أصدقائنا وإخوانا صحيح جواته حكموا عليهم ، ولذلك نحن عم نريد نحسم هذه القضية ولو غلبنا بدنا نقول : حتى نشتريه بعين .

الشيخ : سجل عليه ولو غلبنا .

السائل : الله يجزيك الخير .

سائل آخر : طيب شيخنا نحن ممكن نقول يجي ... ونقول جيبوا الرسالة ، مثلا شرط الشيخ أن يأتي بالرسالة وأن يعترف بالأخطاء التي وردت فيها .

الشيخ : إيه ، يجيب الشّيخ يوسف البرقاوي ، يجيب الرّسالة من عنده ، نعمل لها دراسة ونقريه الفريات والأكاذيب ، إذا يرجع عنها ويعاهد الله قبل البشر أنه هو لن يتكلم عن السّلفيين لا بخير ولا بشر ، ولا يستغل موقفه الرسمي للإضرار بأحد السلفين سواء كان صغيرا أو كبيرا .

سائل آخر : جزاك الله خيرا , كلام جميل .

سائل آخر : جزاك الله خيرا يا شيخنا .

سائل آخر : نسمع الشريط لهما .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ... الإخوان الأفاضل الطيبين ، يعني فرصة طيبة جدا حلوة ، الشيخ نسيب يعني كان إن شاء الله .؟

الشيخ : الشيخ نسيب هو الوسيط .

السائل : أستاذنا عفا الله عنك لا تعطيني ملاحظات الله يبارك فيك .

الشيخ : بس بدك تتواضع معنا .

السائل : كنت جاي أقول لك لا تعطني ملاحظات ، **(من كظم غيظًا وكان قادرا على تنفيذه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد وخيره الله مما يشاء)** .

الشيخ : مو عملنا لك درس على من كظم غيظا ؟

سائل آخر : إيه سيدي بارك الله فيك .؟

الشيخ : كظم غيظا ساعة الصدمة الأولى .

السائل : والله هاي الشيخ كظم غيظه في الصدمة الاولى ، والله حكى معه نسيب كلام ما يتحكى ، ومع ذلك الشيخ كظم غيظه وما جاوبه بمثل ما قال .

الشيخ : يا جماعة أنتم الحقيقة لستم منصفين يعني ، بس اسمحوا لي .؟

اسمعوا ، ما أنتم منصفين مش لأن من شيمتكم الظّلم ، وإن كان الشاعر يقول :

الظلم من شيم النفوس فإن ****** تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم

فأنتم عم تظلموا لكن الدافع على الظلم مش يعني خبث نية وسوء طوية , لا هو في الخير ، لكن كذلك هنا يرد

:

أوردها سعد وسعد مشتمل ***** ما هكذا يا سعد تورد الإبل

أنتم في سبيل تخليص هذا الإنسان من الحياة البئيسة النفسية ، ربما – أنا أقول بفضل الله – ربما توقعوا إنسان مقابله في حياة تعيسة بئيسة ، وإن كان هذا سوف لا يقع ، لأنه متمرن على أنه يتحمل مثل هذه الأمور ، لكن هذا لا يبرر أنه في سبيل تخليص إنسان ، تظلموا إنسان ثاني .

فأنتم لازم تعرفوا – إن كان بالنسبة لنسيب وإن كان بالنسبة لهذا الإنسان – ما في إنسان أنا في الدنيا أقاطعه لخطأ مرة أو مرّتين أو ثلاثة ، ياما نقول : نسطح نسطح ، ولكن إذا ما بلغ السّيل الزبى ما يقف أمامه شيء إطلاقا.

فالآن شوفوا هذا الرجل شو سوّى مع رفيق الدعوة ثلاثين سنة ؟؟ شو سوّى مع شيخه المزعوم ؟؟ قال كلمة , قال له : أنا أعترف أنّك شيخي و و لكنّك شيخ ضال . ليش ؟

السائل : الله أكبر .

السائل : طالب العلم يا شيخنا هو أنكر هذه الكلمة .

السائل : أعوذ بالله ... كان يقول كافر في الأول بعدها قال ضال .

السائل : يعني كأنّه تراجع عنه لأنه فسرها ...

الشيخ : لا ، اسمح لي يا أخي ، شيخ ضال قالها أمام صهري ، أمام أحمد عطية محمود عطية المتوفى محمود شلباية إلى آخره ، وبعدين قال في حلب ما هو أسوأ من ذلك .

السائل : طيب معليش شيخنا خلينا عرفنا إيش المطلوب من البرقاوي هذا ، فإن استجاب كان به ونسأل الله التوفيق ، وإلا فالله يتولانا ويتولاه ، بالنسبة للشّيخ نسيب الرّفاعي طلبات شيخنا إيش .؟

الشيخ : هاي راح يروحوا بكرة أظن ، هاي وسيط خير وما شاء الله صدر رحب و إلى آخره .

السائل : طلباتنا أنه يرجع هو عن تضليلنا وشتمنا وسبّنا ، وهو الذي قاطعنا ، وهو الذي سبنا , وهو الذي شتمنا ، وهو الذي ضللنا ، ونحن ما قابلناه بالمثل أبدا إلى يومنا هذا ، فيعترف أنه هو والله بالعمل هذا كان مخطيء تجاهنا، والآن رجع إليه رشده وعقله وصوابه .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، والله المسلمون اليوم في امتحان رهيب , المسلمين الطيبين يعني الملتزمين فضلا عن غيرهم ، يعني في عدة جوانب ، الإنسان ما لازم يحكم على شيء إلا يعرف شكوى الطّرفين ، طيب شو شكوى البرقاوي من الألباني .؟ شو شكوى نسيب من الألباني .؟

السائل : لا شكوى لديه ، ولا شيء ..لا شيء .

الشيخ : طيب اسألوا الألباني شو شكواه من هذا وهذا وهذا إلى آخره ؟ ما أحد يسأل , إلا .. يالله الصلح خير .

سائل آخر : لا أستاذ مسالمين نحن . الحق في جانبكم ، وهم المخطئين .

الشيخ : مالك عارف لما تقول الحق في جانبنا ليش ؟ بدي تعرف ليش الحق بجانبنا ، عشان تعرف تقف أمام هذه الطّاغية وهذا الظّالم حتّى يرجع عن ظلمه لغيره ، وهذا شو الفائدة تصالحنا وكل شيء على ما كان عليه .

سائل آخر : ... الجماعة الله يجزيهم خير إن شاء الله إن قدر ربنا نروح عند الرجل ، يا أخي أنت الجماعة اتهمتهم اتهامات , وهذه الاتهامات هم بريئين منها ، أنت قلت أن زوجات الرّسول معصومات بعصمة الأنبياء ، والجماعة قالوا ما عندنا دليل على هذا ذلك الأمر، ما نوافقك ...

الشيخ : لا ، بدي أقاطعك ، ولو كان هذا الخلاف عادي .

السائل : تفضل ، أمرك سيدي .

الشيخ : تقدر تقول له : كنت تقعد في المجالس أمامك عشرة عشرين شخص وتفتري هذا الإنسان وتقول عنه أن هذا يجوز على أزواج الرسول أنهم يكونوا ... تقدر تعمل هيك أكثر منه .؟

السائل : لا ما أعمل هيك ، لكن أقول له قلت هذا الكلام .؟

الشيخ : هذا انهزام .

السائل : ما أستحي هذا ... .

الشيخ : ليش .؟

السائل : أكبر مني سنا .

الشيخ : الحق أكبر ، الحق أكبر .

السائل : بس أقول له يا أستاذنا الفاضل القضية الآن التي أثرتها من الأساس مالها لزوم قطعيا , أنت اعتقادك لك والجماعة اعتقادهم لهم .

سائل آخر : يا سيدي أنا أرى أنه ما في داعي لفتح المسألة .

السائل : راح الشيخ نسيب يجادل ويستميت في الجدال في هذه القضية ، فبالتالي ... .

السائل : إذا بده يكمل يجادل وكذا معناها ما اعترف بالحق .

السائل : أيوه هذا الذي نحكيه ، ما بدنا مسائل نحن ، نحن بدنا نجادله في الموقف .

السائل : أخطأ بموقف معنا .

السائل : بس هذا هو .

السائل : وهو الآن سوف ... .

الشيخ : ونحن شو عم نبحث الآن ؟

آخر : هو عشان أقصد شيخي كلام ... .

الشيخ : بس كلامه سمعته أنه هو أنا ما أعمل هيك أكبر منه .

السائل : ... .

الشيخ : طول بالك ، وأنت أيدته ، اسمع شوية ، وأنت ما شاء الله أيدته ، أنت أيدته بحجة يمكن سمعتها منه أنه هو أكبر مني سنا ، الحق أكبر منك ومنه ومني ومن الجميع ، هذا مش مظلوم بهذه العملية هذه ؟

السائل : مظلوم .

الشيخ : مش مفترى عليه ؟؟ ليش ما تذكره بهذه العملية من شان يتوب إلى الله منها ؟ شو معنى قولك أنه هو ... .

السائل : أقول أن الرجل اقتنع ، ولعل الذي ناقش القضية شافها على خطأ .

السائل : موقف مش مسألة الاختلاف , المواقف .

السائل : ... ونرجو الله أن يكون فيها الخير .

السائل : أستاذنا مثل ما نقول المثل : نجس المريض ونعطيه دواء يناسب لمرضه ... .

الشيخ : كويس بس ما تعطيه إبرة مخدرة، بعد شوي يفيق .

السائل : من بدكم تروحوا تشوفوا , ما في مانع حتى .

السائل : يعني أقصد تحب نروح مع بعض نحن وإياك عشان ... .

أخر : والله أنا أريد خير ... .

السائل : نزار وعد يتصل في نسيب , ويشوف نسيب ويأتي يأخذ إذا كان فيه مناسبة .

السائل : أخ نزار أخونا وحبيبنا وأكبر منا وأقدم منا ، لكن يعين الشيخ نسيب يتقبلنا هيك أكثر كأنه ، والله أعلم .

السائل : لا ، هو يتقبل كمان صالح , له مكان عنده يعني .

السائل : السؤال الآن إنه نطلع نحن قبل الحاج صالح ، أو نأخذ الحاج صالح معنا وكلنا نطلع ؟

السائل : لا لو رحت له بمعيته .

المحاور : خلاص هذا هو ، ندخل دخلة عشائرية عليه ، وهو يقدر هيك شغلة .

الشيخ : لأن هو عايشها .

السائل : ... أنتم أخبر بأمور دنياكم أستاذي ... الشيخ نسيب أكبر فيه من الغير، يحبك شوية يعني ، اجعل له مكانة خاصة .

الشيخ : ما أظن أنك من الناحية العلمية أنت أخبر .

السائل : لا من الناحية العلمية أنت ، من الناحية النفسية .

الشيخ : هو هذا بحث علمي .

السائل : أنا أقل تلاميذك .

السائل : دايما تقول هذا الكلام وتؤكد عليه ، يعني هذه شهادة لوجه الله تبارك وتعالى ، الشيخ دايما يقول : والله أنا لا أريد منهم إلا أنفسهم يعني يكف عنهم ... .

السائل : والله مظلوم في الجماعة السلفية ظلم ما بعده ظلم ، والله يا أخي ، أنا أشهد لله سبحانه وتعالى .

سائل آخر : الأجر على قد الصبر، الله عز وجل عنده الأجر إن شاء الله .

السائل : التصوف الذي يأله الشيخ حتى يصل فيه إلى العبادة ، ونحن يا سيدي الشيخ ... حسبنا الله ونعم الوكيل ، ما يجوز هذا أبدا .

السائل : كتب الله لكم الأجر إن شاء الله والثواب .

سائل آخر : إن شاء الله يعيننا رب العالمين , ويأتي هو معنا بسماح وبشاشة ويعتذر إن شاء الله منكم ، نرجو الله , أنا هيك والله سائل ، لأنه طالت المدة عليه ولعل أنه خالط بعض الطّيّبين وتساءل معهم في هذا الأمر ، وشاف حاله على خطأ ... .

الشيخ : لا تقف ماليس لك به علم ، استمع ، وشوف ، وبعدين احكي .

سائل آخر : بس ما تقل لي ثاني مرة صاحبك ، تلميذك أنا .

الشيخ : ليشم مو صاحبك هو .

السائل : مستعدين نحن من اليوم ليجي أبو مالك , أنا من رأيي أنه يكون أبو مالك يسمع الطّرفين ويشوف الوضع ، وهو له ... كمان على الطرفين .

سائل آخر : الشيخ أبو مالك نحن نبحث ونجهزه ليأتي . لأن أبو مالك في المرة الأخيرة ضجر .

الشيخ : أنت عرفت شو معنى نجهزه ؟

سائل آخر : نجهزه ليأتي يعترف بالحق .

السائل : بدنا نخدره .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : نكون عملنا العملية بعد التخدير ، وبعدين صحى من التخدير ، إن شاء الله يكرمنا ، كل واحد منا يدعو الله تعإلى بأعماله الصالحة التي قدمها أمام ربه , على انفراد بنفسه ، ولعل الله تعإلى يستجاب دعاؤنا .

السائل : نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يقدم الخير وييسره .

الشيخ : آمين

السائل : نتوسل إلى الله بدعاء الرجل الصالح ، بدعاء شيخنا ، ادعو لنا يا شيخ، أدعو لنا يا شيخ .

الشيخ : لا , أنا لا أدعو .

السائل : لم ؟

الشيخ : لأني إن دعوت شهدتُ بما زعمتَ .

السائل : بس الشيخ أمن على دعائي .

الشيخ : شوف يا أبو أحمد .

سائل آخر : هذا إبراهيم شيخنا .

الشيخ : أهلا وسهلا ما شاء الله ما شاء الله ، كيف حالك ؟ بارك الله فيك , وانبته الله نباتا حسنا ، وأقر بهما عين والديه .

السائل : اللهم آمين .

السائل : مبارك إن شاء الله .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : هذا الحديث ضعيف , والحديث الذي رواه الثقات : **(كان يقبل نساؤه وهو صائم)** كل هذه الآحاديث مطبوعة ومفهرسة ، ما أظن فيه شيء ، لأنه هذيك مادة قاموس البدع ، مادة غزيرة جدا ... بدنا : **(إن العبد إذا تصدق)** .

السائل : نعم .

الشيخ : اللهم آمين ، المهم أنا كنت اشتغلت باعادة النظر لما هاجرت من دمشق إلى هنا في بعض الرسائل لعله

يتيسر لنا طباعتها على اعتبار الرسائل صغيرة .

السائل : نعم

الشيخ : فكان في بالي أني أنا أعدت النظر في الرد على الحبشي ، وأضفت أشياء فرجعت لهذه القصة هاي ، فأنا وجدت أنه فعلا هذاك الرجل الذي كنت أنا ظننت ليس هو ، لكن هو رجل غير الذي أنت ذكرت لي إياه ، ثم هو ثقة ، فالقصة لا تخرج عن كونها صحيحة .

السائل : صحيحة لكن غلطان انت في ...

الشيخ : لا بس ما هو الاسم الذي أنت ذكرته ، على كل حال يمكنا الرجوع إليها الآن ، ونشوف شو اسم الرجل .

السائل : يحيى بن عمرو بن أبي سلمة ، هذا البخاري وابن أبي حاتم ما ذكروا فيه لا جرح ولا تعديل ، لكن عم يقول لي فيه واحد ثاني راجع ترجمته أنه يوثقه اسمه العجيلي .

الشيخ : العجلي ، الشاهد هذا العجلي ، العجلي له كتاب الثقات ، ولكن العجلي يغلب عليه ما يغلب على ابن حبان من التساهل في التوثيق .

السائل : أي نعم ، يمكن ابن حبان هو كمان .

الشيخ : هلا نشوف نحن .

السائل : المهم له طرق هو جايبها صاحب : " الإبداع في مضار الإبتداع " طرق غيرها .

الشيخ : هذه الطرق مو بهذا التفصيل .

السائل : ما هو بها التفصيل ، لا .

الشيخ : أنا ذاكر الطرق ، المهم شو يترتب من وراء النقد هذا ؟ أن الشيخ غلط في اسم.؟

السائل : ما يترتب شيء , يعني راجعنا القصة واقتنعنا بصحة القصة ، إلا أنه غلطان أنت فيها ، قلنا هذا الغلط لا يكون من أمثاله .

الشيخ : ياريت كل أغلاطنا تكون من هذا القبيل .

السائل : يعني القصة صحيحة ، تكلمنا على العجلى متساهل وكذا .

الشيخ : وليش أنا عم أسألك ؟ أن هذا الاكتشاف ما من صاحبك هذا الذي خليته لا هيك ولا هيك ، هذا واقع بيده رسالة لأحد المبتدعة الذي يرد علينا .

السائل : والله نحنا راجعنا ... .

الشيخ : هي رسالة مؤلفة " تقديم التهاني في الرد على الألباني " فعم يتعرض للرد علي بهذه القصة بصورة خاصة ، وبردي على الحبشي بصورة عامة , فهو يستحسن السبحة ، فمن جملة ما رد علينا هذا .

السائل : وهذا ضعيف .

الشيخ : لا ، هذا رجل ما هو الذي روى الحديث .

السائل : يعني هو يضعف القصة .

الشيخ : يضعفها ، وأظن صاحبك هذا الذي تلمح إليه ما يصححها ولا يضعفها .

السائل : لا هو يعني مثل مغمز يعني .

الشيخ : قل أنت هكذا قل هيك قل مثل ما أقول لك , مغمز أنا عارف , لكن من تماما المغمز أنه ما يصحح ولا يضعف .

السائل : لا هو إلا يصحح ويضعف .

الشيخ : هلا أنت تنقل هذا المغمز هذا ، لكن شو تقول القصة صحيحة ، هذا الشخص ما بيقول هيك .

السائل : هو أول شيء قال موضوعة لأنه راح ليحيي مثل غيره ... .

الشيخ : شفت شلون فراستي أوضح من مشاهدتك أنت .

السائل : الله يبارك فيك , بس نحن راجعنا وكذا ، ووصلنا إلى أن القصة صحيحة ، أولا هذا الرجل يعين وثقه اثنان ابن حبان والعجلي ، وثانيا فيه طرق يعني .

الشيخ : الطرق ما تقوي القصة أبو أحمد ، يعني لو كان هذا الرجل مجهولا ما نستطيع أن نقول عن القصة صحيحة ، لكن الشواهد التي تشهد لجزء من القصة هذا الجزء هو الصحيح ، أما القصة بهذا الكمال ما تصح بسبب الشواهد ، لأن نحن نسمي هذه الشواهد شواهد قاصرة , عرفت .؟

السائل : صح ، باعتبار أن هذا الرجل ضعفه يسير ، يعني وثقه العجلي وهو متساهل بالتصحيح وابن حبان كمان متساهل بالتوثيق .

الشيخ : بهذا الاعتبار شو ؟

السائل : بهذا الاعتبار يكون الضعف يسير ، الضعف اليسير يعطي قوة بها الطرق هذه . ما يعطي .؟

الشيخ : ما عرفتها .

السائل : تعاد طبع هذه ؟ تطبعوها إن شاء الله .؟

الشيخ : بس مو فاضيين لها , نحن مشغولين بإعادة طباعة كتب .

السائل : أستاذنا الكريم ما شاء الله وحدها تكفي أو ما شاء الله كان .؟

الشيخ : على حسب الوضع ، إذا شفت الخبر تقول ما شاء الله : ((**وَلَوْلا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ**)) ، أما إذا كان وقع الفعل تقول : ما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن .

السائل : عمارة بن ... .

الشيخ : عمارة بن أبي حسن المازني ابن سلمة الهمداني , أين أنت تقول هذا التصحيف ، أنت تقول يحي .

السائل : لا هي عمارة ، هذا ما موجود في سند الدارمي عمارة .

الشيخ : ... هلا موجود أو مو موجود عم أقول لك الصواب .

السائل : نحنا رجعنا إلى سند الدارمي .

الشيخ : الله يهديك خليك معي .

السائل : أمرك سيدي .

الشيخ : هلا شو فعلتم أنتم فهمنا ، أنا فهمت , شوف أنا شو فعلت ، كان في الطبعة السابقة عمارة ابن أبي حسن المازني , وهو خطأ جريت عليه برهة من الزمن , أرجو الله أن يغفره لي ، والصواب ما أثبته هنا ، من طريق عمرو .

السائل : عمرو .

الشيخ : عمرو , وبعدين هذه حذفنها ، شو حطينا بعدها ؟ سلمة الهمدانى ، عمرو ابن سلمة الهمداني ، أنت سميت قلت لي : يحي ما ادري إيش ؟

السائل : طيب الدارمي موجود هون ؟

الشيخ : موجود الدارمي .

السائل : نبي نشوفه ... .

الشيخ : معليش إذا ما كنت ذاكر الدارمي ما ذكر يحي حتما , ولا ذاكر عمرو .

السائل : لا ذكر عمرو ، بس ذكر عن أبيه عن جده .

الشيخ : فاهم ، ليش أنت عجول، إذا حضرت لك الدارمي لا راح يذكر لك عمرو ولا راح يذكر لك يحي , صح .؟

السائل : صح .

الشيخ : شو يصير إذا حضرت لك الدارمي ؟ وأنا مثل ما تعلمنا في سوريا : الذي ما يجي معك صار معه .

السائل : عمرو بن سلمة أو ... ؟

الشيخ : ابن سلمة , طيب نشوفه هنا ، ولا داعي هنا لشرح سبب الخطأ فإنه لا طائل تحته ، والهمداني هذا ثقة أيضا ، وهو الذي يروي عن ابن مسعود كما في تهذيب المزي وغيره ، وقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من طريق أخرى عن عمرو ابن سلمة به مختصرا ، والمرفوع منه في تاريخ البخاري , والمرفوع من القصة في البخاري ، والطبراني رواه من طريق عمرو ابن سلمة .

السائل : والدارمي من طريق عمرو بن سلمة كمان .

الشيخ : شايف هون بقى .

السائل : ابن سلمة هنا نحط ابن .

الشيخ : معليش نحط , ما معنا قلم رصاص ، المهم عمرو بن سلمة .

السائل : إيه ، تابعي .

الشيخ : أنت تفرق معكم هيك ؟

السائل : إيه .

الشيخ : شلون إيه أنت تقول يحيي .

السائل : لا هو ابنه هذا اسمه يحيي يعني يروي عنه ، الذي عم يقول حدثني عمرو بن سلمة الهمداني .

الشيخ : يا أخي هو ما يقول حدثني عمرو .

السائل : مو حدثني يعني .

الشيخ : ولا يقول عن .

السائل : ممكن نشوف الدارمي .

الشيخ : إيه ممكن لكن بدي قبل ما جيب الدارمي , أثبت لك أنه ما فيه فايدة من الاتيان بالدارمي .

السائل : بس فيه واحد اسمه يحي في السند .؟

الشيخ : طيب ، هو هذا .؟

السائل : لا هذا الاخير الذي شاف القصة هذا ، لكن الذي قبله .

الشيخ : طيب البحث في الذي قبله ولا هذا .؟

السائل : في البحث الذي قبله ، هذا مسلم في ثقته أنه ثقة هذا ، هذا مو صحابي يمكن .؟

الشيخ : يا حبيبي عمارة مش موجود في الدارمي .

السائل : عمارة مو موجود لكن عمرو .

الشيخ : اسمع ، اسمع ، عمارة مش موجود شو بديل شو صح .؟ صح عمرو .

السائل : عمرو بن سلمة الهمداني .

الشيخ : هذا موجود ؟؟

السائل : هذا موجود .

الشيخ : لا مش معقول .

السائل : ليش ؟ في الدارمي موجود ... عمرو بن سلمة ، سيدي خلينا نشوفه نحن حتى .

الشيخ : ... أنا قلت لك راح أجيب لك ، بس راح أبين لك أن هذا لو كان بهذا الوضوح هذا ما فيه ... .

السائل : طيب خلينا نشوفه .

الشيخ : يلا ، بسم الله .

السائل : ... .

الشيخ : إيش الصفحة في الدارمي ؟؟

السائل : سنن الدارمي الجزء **(1/ 68)**

الشيخ : تفضل ، هاي عمرو بن يحيي .

السائل :نعم ، أخبرنا الحكم ابن المبارك أنبأنا عمرو بن يحيي ، هذا يحيي فيه كلام .

الشيخ : وريني الذي عم تقول عنه أنت يا أخي ، أنا قلت هنا الصواب عمارة بن عمرو .

السائل : هذا القيل مضبوط , لأنه هنا عم يقول : أنبأنا الحكم ابن المبارك أنبأنا عمرو بن يحيي قال سمعت أبي ، أبوه منه .؟ يحيي , مو هيك ؟

الشيخ : طيب .

السائل : هذا يحيي شوف لنا ترجمته .

الشيخ : هيك رواية الفهرس , هيك جاءت في السند ، لكن شو هو الصواب .؟

السائل : الصواب شو هو .؟

الشيخ : نحنا فسرنا هون وهو عمرو بن يحيي بن عمارة بن أبي حسن المازني ... إلى آخره ، ثم تبين لي- هي كمان هو المكتوب – أنه عمرو بن يحيي بن عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني ، كذا ساقه ابن أبي حاتم وقال روى عنه ابن عيينة ، وغيرهم ، وقال ابن معين : " صالح " ثم ذكره على الصواب في الرواة عن أبيه : يحيي بن

عمرو بن سلمة الهمداني ، ولم يذكر فيه جرحا ، لكن ذكر أنه روى عنه شعبة والثوري أيضا ، وأما جده عمرو بن سلمة ، فله ترجمة في : " التهذيب" موثقا ، وقد روى البخاري في : " التاريخ" ترجمة عمرو المرفوع منه فقط .

تبين لي أنه عمرو بن يحيي بن عمرو بن سلمة .

السائل : أيوة ، هنا هذا عمرو بن يحيي قال : سمعت أبي ، مو سمع أبوه يحيي .؟

الشيخ : إيه .

السائل : هذا يحيي إيش ترجمته .؟

الشيخ : هذه ترجمته .

السائل : يحيي .

الشيخ : يحيي بن عمرو بن سلمة الحافظ المدني .

السائل : هذا هو .

الشيخ : كذا ساقه ابن أبي حاتم , وروى عنه ابن عيينة وغيرهم وقال ابن معين : صالح ... إلى آخره . ثم ذكره على الصواب في الرواة عن أبيه يحيي بن عمرو ... إلى آخره .

السائل : هذا الذي وثقه العجلي مو هيك يحيي .؟

الشيخ : أنا ما أعرف الآن ، أنا لست ذاكر هنا .

السائل : هنا هذا وثقه العجلي , بدك تشوفه هذا , المهم أنه هذا ثقة عندك هذا يحيي .

الشيخ : قلنا هنا قال ابن معين : صالح .

السائل : صالح يعني .؟

الشيخ : يعني يحتج بحديثه .

السائل : يحتج بحديثه ، كويس ، هذا الذي نحكي عنه صحيح .

الشيخ : قصدي هون وحده ما يتبين لك من هو يحيي .

السائل : ما بتبين لك ! رجعنا نحن إلى ... .

الشيخ : وأنا شو قلت لك , شو نستفيد من الإتيان بالدارمي ، هاي جبنا الدارمي .

السائل : أنا قصدي أنه عن يحيي , أنت هنا قلت لي عمرو وهنا هذا عن يحيي , أنه هذا الكلام , فهذا سلم من الطعن معناه الحديث صحيح .

الشيخ : أي .

السائل : هذا هو . هذا سلم من الطعن مو هيك .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : كويس خلاص .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم , فضيلة الشيخ ألق حضرتك الضوء للإخوة على أحاديث الصفات أنها هي تمر كما أتت من غير تأويل .؟

الشيخ : نعم أحاديث الصفات وآيات الصفات يجب إمرارها كما جاءت وكما قال سلفنا الصالح رضي الله عنه عنهم , بدون تأويل , ولا يكفي هذا بل ينبغي أن ينضم إلى ذلك أن يقال وبدون تعطيل , والمقصود بدون تعطيل هو أن لا يؤول معانيها وتصرف هذه المعاني عن دلالتها الظاهرة , فلا يكفي فقط عدم التأويل , وإنما يجب أن ينضم إلى ذلك أيضا التفسير الصحيح مع التنزيه , يعني مثلا لا يجوز أن نفسر : ((**الرحمن على العرش استوى**)) بمعنى استولى , لأن هذا تأويل , كما أنه لا يجوز إمرارها دون فهم لمعناها , لا يجوز إمرارها دون فهم لمعناها , ومعنى استوى هو استعلى , فنقول حينئذ : معنى استوى على العرش أي استعلى عليه دون كيف ودون تشبيه ودون تعطيل أيضا , هكذا يجب أن تكون أو أن يكون موقف كل مسلم تجاه آيات الصفات وأحاديث الصفات , هو الإيمان بمعانيها الحقيقية دون تأويل ودون تجسيم , ماشي , هذه نصيحة لكم .

السائل : بس هذا قول الشيخ الألباني , فما قول يعني القول لطلبة العلم , لأن هم كذلك في أحاديث الصفات , فهم يأولوا فيها باجتهاد منهم .

الشيخ : ما يجوز التأويل , نقول نحن بدون تأويل وبدون تجسيم , التأويل هو التعطيل والتجسيم هو التشبيه , قال تعالى : ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) , فربنا سميع وبصير ولكن : ((**ليس كمثله شيء**)) , فنحن ننصح الطلبة هكذا أن يكون دائما مع آيات مع التسليم لمعانيها الظاهرة , دون تشبيه ودون تأويل الذي هو التعطيل كما يقول ابن القيم رحمه الله : " المجسم يعبد صنما والمعطل يعبد عدما " .

المجسم يعبد صنما والله نزه أن يكون مجسما , والمعطل يعبد عدما ولذلك فينبغي التسليم , وهكذا .

السائل : طيب حضرتك أيضا إلقاء الضوء أن الإخوة ما تبعوا كل ما رووا الرواة وخط كل بنان , يعني ويلتقوا الحديث المنتقى عن أهله يعني .؟

الشيخ : طبعا يعني الحديث لو كان في الأحكام وفي الأخلاق لا يجوز إلا أن يكون صحيحا , فكيف به إذا كان له علاقة بالعقيدة , فلا ينبغي إلا أن يأخذ بالأحاديث الصحيحة في كل ما يتعلق بالشريعة , سواء كان عقيدة , أو كان عبادة , أو كان سلوكا .

السائل : بدنا نسأل عن زخرفة المساجد .؟

الشيخ : زخرفة المساجد من البدع التي دخلت في الإسلام , حيث قال عليه الصلاة والسلام : (**ما أمرت بتشييد المساجد**) والذي روى الحديث هو عبد الله بن عباس , وقال بعد أن روى الحديث : " لتزخرفنها كما زخرفته اليهود والنصارى ", فلا يجوز زخرفة المساجد من هذه الحيثية أولا , ثم من حيث أن فيها إضاعة الأموال أموال المسلمين ثانيا , ثم لما فيها من تشغيل , إشغال فكر المصلين في هذه المساجد بالزخارف المطلية على جدرها , ولذلك جاء في صحيح البخاري أن عمر ابن الخطاب لما جدد بناء المسجد النبوي , قال للبناء : " أكن الناس من الحر والقر ولا تحمر ولا تصفر ".

السائل : لو سمحتم , ما المرحلة التي ينبغي لطالب علم الحديث أن يعرف فيها مراحل الجرح والتعديل , وماهي الكتب التي يستدل بها .؟

الشيخ : المراحل بعيدة المدى , لأن ينبغي أن يكرس حياته نحو عشر سنين , حتى يتمكن من معرفة أولا : هذا المصطلح الحديث , وثانيا : المرجع للجرح والتعديل , وثالثا وأخيرا : التأليف بين العلمين تمرينا وعملا , بعد ذلك يستطيع أن يتمكن من الحكم على الأحاديث أو أسانيد الأحادي بما تستحقها من صحة أو من ضعف .

السائل : لو سمحت فضيلة الشيخ , طيب بالنسبة لكتاب الرفع والتكميل في علم الجرح والتعديل , هذا يكون ممكن لطالب العلم الذي هو مثلا يتخطى كمرحلة أولية في علم الحديث , هل يجوز له أنه يتبع هذا الكتاب .؟ وما رأيكم في هذا الكتاب .؟

الشيخ : هذا لا يبتدئ به الذي , الذي يبتدئ به هي الكتب المعروفة في المصطلح ككتاب اختصار علوم الحديث لابن كثير , وشرح أحمد شاكر عليه , ثم الكتب الأخرى ككتاب شرح النخبة لابن حجر العسقلاني وغيرها , أما هذا الكتاب إنما يفيد من تخطى هذه الكتب ويريد أن يتبصر بما هناك من الخلافات واختلاف وجوه الأنظار في بعض الأمور فيستفيد من الرجوع إلى الرفع والتكميل .

السائل : هل تنصح بكتاب آخر مثل : الطرة في علم الجرح والتعديل .؟

الشيخ : ذكرت لك آنفا .

السائل : كتب غيره .؟

الشيخ : كثيرة كثيرة جدا .

السائل : طيب لماذا لا يكون فيه مدارس لطلبة العلم , أصلا يكون فيها مناقشة , الإنسان ممكن يستفيد منها وبعدين كتب دراسية أصلا .؟

الشيخ : لما هذا .؟ يعود إلى الذين يديرون شؤون الأمة أي الحكام , فهذا أول التقصير والنقص عند الحكام ...

.

السائل : مسجد الفيحاء مزخرف .؟

الشيخ : مزخرف كل الزخرفة لأنه لما بني بني على غير معرفة بالشرع , وهذا أقل ما يمكن أن يقال , وأنت الذي سألت آنفا عن حكم الزخرفة .؟

السائل : نعم .

الشيخ : سمعت الجواب وفهمته .؟ فإذا إذا رأيت مسجدا مزخرفا فاعلم أن الذين زخرفوه يدور أمرهم بين أحد شيئين :

إما أنهم لا يعرفون الإسلام , وإما أنهم يقصدون الظهور بين الأنام بأنهم يحبون مساجد الله ويزخرفونها , بينما هذه الزخرفة ليست من الإسلام في شيء كما ذكرت لك آنفا .

السائل : الإجابة الأولى بالنسبة للحديث الذي يدل على أن الله عز وجل يتكلم القرآن بصوت , أين هذا الحديث موجود في أي كتاب .؟

الشيخ : موجود في صحيح البخاري معلقا .

السائل : هل هناك من وصله أو تابعه في ... ؟

الشيخ : هناك مذكور طبعا , في فتح الباري .

السائل : في الفتح , جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك . أظن في كتاب التوحيد في آخر البخاري ... .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حالك شيخنا طيب .؟

الشيخ : الحمد لله طيبك الله .

السائل : أكلمك من الخبر بالسعودية .

الشيخ : أهلا مرحبا , كيف حالك .؟

السائل : كيف حالك أنت .؟

الشيخ : الحمد لله رب العالمين بخير .

السائل : وصلك الكتاب .؟

الشيخ : وهو .؟

السائل : التعليقات المليحة .

الشيخ : وصلني جزاك الله خيرا .

السائل : ... كيف وجدت الكتاب شيخنا .؟

الشيخ : فيه وفيه .

السائل : ما أكثره .؟

الشيخ : والله هذا صعب لأنه ما أحصيت لأني مررت عليه , وجدت فيه أشياء تدل أن الرجل يعني حديث عهد بهذا العلم .

السائل : نحن ما سمعنا به .

الشيخ : وكذلك أكثر الذين يكتبون في العصر الحاضر في هذا المجال .

السائل : قرأت الرسالة .؟

الشيخ : أي رسالة .؟

السائل : رسالة مع الكتاب .

الشيخ : والله قرأتها ولا بد لكن ذكرني .

السائل : ذكرت قضية أنه الشباب عندنا يغترون بمجرد ظهور أي كتاب ... .

الشيخ : نعم قرأتها وكتبت وأشرت إليها في مقدمة مختصر مسلم , حيث نحن في صدد إعادة طبعته , فأشرت إلى هذا الذي جاء في كتابك , في هذه المقدمة ونصحت الشباب كلهم , سواء الذين يكتبون أو الذين يقرؤون ألا يتورطوا وألا يستعجلوا , فجزاك الله خيرا .

السائل : إن شاء الله .

السائل : طيب فيه قضية .

الشيخ : نعم .؟

السائل : ألا وهي أنه تكلم بعض الشباب عن قضية أن الشيخ الألباني أحيانا يصحح أحاديث ولا يعمل بها , كحديث صلاة التسابيح , أنه الألباني صحح الحديث ولكن لا يعمل به , ربما لا يعمل به , وما ذلك إلا احتمال أنه فيه شيء في نفسه , فما رأيك في هذه القضية .؟

الشيخ : هذه القضية ألحقها بتلك , أولا : ما الذي دراهم أنه لا يعمل .؟

السائل :دراهم عقولهم .

الشيخ : لا , لو قلت أهواؤهم أصبت , وليس عقولهم , لأنه العاقل لا يرجم بالغيب , وفي الحديث أن الرسول قال لعمه العباس : **(ولو في العمر مرة)** فما الذي دراهم أني ما فعلت في عمري وقد بلغت السادسة والسبعين , هذا من دلال الشباب اليوم , ومن رجمهم بالغيب , هذا أولا , وثانيا هل هناك إنسان على وجه الأرض لو كان هو أعبد البشر , تدري من هو أعبد البشر .؟ بعد محمد عليه الصلاة والسلام , هو قال عليه السلام في الحديث الصحيح : **(كان داود أعبد البشر)** لو كان داود عليه السلام لا يستطيع أن يأتي بكل عبادة مشروعة ومستحبة , فهمتني .؟ يا أخي صوتك لا يصلني .

السائل : الخطوط طويلة .

الشيخ : أنا سألتك فهمتني .؟

السائل : شيخ نعم , جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك إن شاء الله .

السائل : مسألة أخرى .؟

الشيخ : نعم .؟

السائل : كل الذين يضعفون حديث أسماء بنت أبي بكر فيقولون أن خالد بن دريك لم يدرك عائشة الراوي , ما قولكم .؟

الشيخ : مش هم يقولون , نحن قلنا قبلهم , نحن قلنا ذلك قبلهم .

السائل : طيب كيف تصحيح الحديث لكم , هل لأنه جاء من طرق أخرى .؟

الشيخ : أيوه , ولو رجعت إلى كتابي حجاب المرأة المسلمة لوجدت الجواب عن سؤالك وستجد الجواب بصورة أوسع وأقوى في مقدمة الطبعة الجديدة إن شاء الله .

السائل : إن شاء الله تعالى . طيب سمعنا أن واحد راح يرد عليك في كتاب أيضا , حدثني صاحب مكتبة ابن الجوزي بالدمام .؟

الشيخ : فيه عندنا أكثر من عشرين راد ما يهمك , سمعتني .؟

السائل : نعم .

الشيخ : فيه عندنا أكثر من عشرين راد وهذا واحد منهم .

السائل : إذا كان من أهل الأهواء فالمشكلة محلولة .

الشيخ : هذا هو . وما وجدنا لأكثرهم من عهد , كلهم يقلد بعضهم بعضا . أي نعم .

السائل : طيب يا شيخ كيف تجدون تصحيح الشيخ مقبل الوادعي .؟

الشيخ : ما رأينا له آثارا سوى الجزء الأول من تخريجه لتفسير ابن كثير , وهو يأتي الأمور من أقرب أبوابها , وليس عنده توسع في التخريج , التوسع الذي يتطلبه البحث العلمي خاصة في التصحيح وفي التضعيف .

السائل : طيب بما تنصحوننا يا شيخ .؟

الشيخ : أنصحك بتقوى الله عز وجل وأن تطلب العلم خالصا لوجهه , وأن لا ترائي الناس ولا تهتم بالناس , سواء كان الاهتمام بأن يرضوا عنك , أو لا تهتم بهم ولو نقموا عليك , حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

السائل : هل تنصحني بكتاب معين .؟

الشيخ : في ماذا .؟ في أي علم .؟

السائل : في الحديث , بدأت يعني في القراءة في المصطلح , قرأت بعض كتب المصطلح وقرأت كتاب أصول التخريج للطحان .؟

الشيخ : لا تقرأ للمتأخرين .

السائل : بما تنصح في أصول التخريج .؟

الشيخ : أصول التخريج تفهمه إذا مارست هذا العلم , والذي وضع هذا الكتاب هو لم يمارس هذا العلم , وانظر تعليقاته على معجم الطبراني الأوسط .

السائل : صحيح .

الشيخ : إنما هي نقول يستطيعها الذين ما حصلوا بعد شهادة الدكتوراة .

السائل : نعم . جزاك الله خيرا كلامك صحيح .

الشيخ : وإياك .

السائل : العلماء المتقدمين ألفوا في أصول التخريج .؟

الشيخ : لا .

السائل : هل فيه مؤلف .؟

الشيخ : لا .

السائل : طيب خير , جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك يا أخي .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف الأحوال إن شاء الله .

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : الحمد لله , الحديث ... .

الشيخ : ضعيف .

السائل : لفظه : (**إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف**) .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب أسأل سؤال آخر إن شاء الله .؟

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة إلى تعليق التصاوير لكائنات حية , حيوانات مثلا داخل مختبر , عرض للكائنات الحية , يعني في رسمة خروف ... سواء كانت تماثيل مجسمة أو تصور تصاوير على الكرتون , ولازم طبعا التعليم حتى يرى الطلاب تصانيف هذه الحيوانات , هل يجوز ذلك .؟

الشيخ : ما نوع الطلاب .؟

السائل : طلاب المدرسة , يعني فيه مركز يسمونه العلوم العامة يبحث عن الكائنات الحية وأنواعها , وحينئذ على أساس لابد أنه يعني ينظروا بأعينهم يكون أوضح .؟

الشيخ : والله هذه قضية شائكة , ليش .؟ لأنه هذه المعرفة هذه ما نقدر نقول أنها ضرورية فتبيح تعليق الصور المحرمة , فهو ليس بضرورية , بل هل هي يعني في حاجة على تعليقها والتعرف فيها أو لا .؟

السائل : هو شوف حقيقة . أنا أقول ما فيه ضرورة , عندك كائنات حية مثلا ضرورة ممكن نحن كبار ما شفناها

على المرأى الواقع , مثل القنفذ الضبع وكذا , لما يتعلق أو يغير في مظهر كامل يتصور صار ضرورة مثلا .؟

الشيخ : لا , هنا تدخل مسألة في باب ثاني , إذا كان حيوانات غير معروفة لدى طلاب البلد فعلقت من أجل إيش .؟ التعرف عليها ومعرفة أحكامها الشرعية فحينئذ يجوز , ولكن بشرط ألا تبقى هكذا دائما ظاهرة , وإنما عند حاجة الاستعمال والتعلم .

السائل : تخبأ بعد ذلك .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهيك معقول يعني .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حالك يا شيخ .

الشيخ : الحمد لله . كيف .؟

السائل : الأخ الحويني أبو إسحاق.

الشيخ : إيه الحويني .

السائل : يقرئك السلام ويقول لك ماذا فعلت في كتاب ...

الشيخ : ما فعلت شيئا .

السائل : يعني ولا تعليق ولا ... .

الشيخ : ما فعلت شيئا .

السائل : طيب شيخ تسمح لي بسؤالين .؟

الشيخ : تفضل .

السائل : في الأول كيف حالك .؟

الشيخ : الحمد لله .

السائل : بالنسبة لصلاة من جمع الظهر والعصر جمع تقديم , هل يصلي سنة الظهر البعدية .؟

الشيخ : لا . ما يصلي .

السائل : وما الدليل .؟

الشيخ : الدليل أنه ما ورد , لما جمعوا ما ورد .

السائل : طيب شيخي .

الشيخ : نعم .؟

السائل : بالنسبة لي أنا أصلي المغرب مثلا في الجبيهة وحينما أريد أن آتي على الوحدات أركب السيارة , العشاء تأذن في الطريق , هل أجمع جمع تقديم .؟

الشيخ : تجمع جمع تقديم ليش .؟

السائل : لا ألحق على الجماعة في صلاة العشاء .

الشيخ : وإذا صليت جمع تقديم تلحق الجماعة .؟

السائل : أصلي المغرب مع الجماعة ثم أسافر .

الشيخ : الله يهديك ما أجبتني , لما تجمع العشاء مع الجماعة تصلي العشاء مع الجماعة .؟

السائل : إيه .

الشيخ : فإذا شو الفائدة من الجمع .؟

السائل : معليش أعيد السؤال بصيغة ثانية , أنا أصلي المغرب ... .

الشيخ : الله يهديك أنا فهمت سؤالك , أنت فهمت الجواب .؟

السائل : لا .

الشيخ : أعيد أنا عليك السؤال بدل ما تعيده أنت علي .؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت تنصرف من الجبيهة لما تصلي المغرب , فما تصل إلى بيتك ودارك إلا وتكون فاتتك جماعة صلاة العشاء , صح .؟

السائل : نعم .

الشيخ : فتقول هل أجمع .؟ أقول لك أنا لماذا تجمع , إذا جمعت العشاء إلى المغرب تكون صليت العشاء مع الجماعة .؟ تقول : لا . فإذا لماذا تجمع .؟

السائل : آه . فهمت لأنه الجمع لا يجوز إلا مع الجماعة .

الشيخ : طيب .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 170

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-170

محتويات الشريط :-

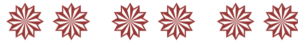

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ويقابل هؤلاء الناس ، الذين لا يهتمون بتصحيح العقيدة وتصحيح المفاهيم ، ناس آخرون على عكس هؤلاء تماماً ، يهتمون الاهتمام الواجب في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس ، ولكنهم يعادون أشد المعاداة ذلك الجنس الأول ، والحق بين هؤلاء وهؤلاء ، يجب إذاً أن يكون موقفنا تجاه الجماعات الإسلامية ، موقف الأخوة المؤمنة وإذا رأى المسلم في أخيه خطأً بل ولو رأي منه خطيئة فليس ينبغي في حقه أن يعاديه بل عليه أن ينصحه وأن يكون نصحه إياه بالرفق والحكمة المأمور به أو بها في الكتاب والسنة ، ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**)) وينبغي أن يلاحظ هؤلاء الذين يهتمون بمعرفة الحق مما اختلف فيه الناس ، أن سائر الناس إذا كانوا في خطأ ، فإنما هم كالمرض الذين يجب أن يعالجوا بكل إخلاص وبكل رفق ولا يجوز أن يعاملوا بالشدة والغلظة وفلا جرم أن الله عز وجل

خاطب نبيه عليه السلام ، تعليماً لنا : ((**ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك**)) فدعوتنا إذاً التي تنحصر في إتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، لا تعادي جماعة من الجماعات الإسلامية لأشخاصها وإنما تخالفهم في بعض أفكارها أو مناهجها ، وهذا مما يوجب علينا أن ننصحهم وأن ندعوهم مهما اشتطوا ومهما ابتعدوا عن سبيلنا الذي هو سبيل ربنا .

السائل : هناك ملاحظة يا فضيلة الشيخ ، ألا وهو أن البعض يقول : الفروع موجودة في العقيدة وفي العبادات مثلاً موضوع رؤية الله ، هل هذا من الفروع ؟ أقصد في الدنيا ، هل النبي – صلى الله عليه وسلم – رأى الله في المعراج أو لم يره ؟ هل هذا من الفروع أم من الأصول ؟ إذا كان من الفروع أو من الأصول ، إذا كان من الفروع فهل يجوز قياساً على هذا الاختلاف بين الصحابة في هذه النقطة أن يختلف المسلمون في قضية العرش وبعض ما يتعلق بالأسماء والصفات .

الشيخ : الجواب على هذا السؤال يكون من ناحيتين من ناحيتين الأولى : أن هذا السؤال نابع من العرف السائد عند المتأخرين بأن الإسلام ينقسم إلى قسمين أصول وفروع ، هذا التقسيم يجب أن نعلم أنه من محدثات الأمور ، وأنه أمر لا يعرفه الصحابة ، ولا التابعون ولا الأئمة المجتهدون وإنما هذا التقسيم نبع من المعتزلة ثم سرت عدواه ، إلى غيرهم ممن ينتمون إلى جماعة أهل السنة ، ليس هناك في الإسلام شيء اسمه فرع وآخر اسمه أصل ، وهذا على كل حال إن سلم به ، فإنما يسلم به على أنه اصطلاح وليس دينا ، وللناس أن يصطلحوا على ما شاءوا ولكن بشرط أن لا يرتبوا على ما اصطلحوا عليه أحكاماً متباينة ، من هنا يأتي الجواب من الناحية الأخرى ، إذا عرفنا أنه لا فرق بين الأصول والفروع ، بل كل ما جاء في الكتاب والسنة ، يجب إتباعه ويجب محاولة فهمه على الوجه الصحيح ، لا فرق في ذلك بين فرع وأصل ، إذا عرفت هذه الحقيقة سهل علينا الجواب ، وهو الناحية الثانية

الشيخ : يجوز الاختلاف فيما يسمونه بالأصول كما يجوز في الفروع ، لكن أي نوع من أنواع الاختلاف أن ذكرت آنفاً أن هناك اختلافين اثنين ، اختلاف يعود إلى المفاهيم ، كما وقع لأصحاب الرسول عليه السلام ، في قصة الصلاة في بني قريظة ، هذا أمر طبيعي ، واختلاف متعمد مقصود يحمل عليه التكتل الحزبي والتعصب المذهبي ، سواء كان الاختلاف من هذا النوع الثاني ، فيما يسمونه في الفروع أو في الأصول فهو مما نهى رب العالمين في كتابه الكريم ، في آية سبقت : ((**فلا تنازعوا ولا تفشلوا**)) ، بخلاف الاختلاف الآخر ، الذي ينتج من الاختلاف في الفهم ، فسواء كان هذا الفهم فيما يسمونه أصلاً ، أو يسمونه فرعاً ، فالمختلفون في ذلك معذورون

الشيخ : إذاً حينما نريد أن نجيب عن مثل هذا السؤال فيجب أن نتذكر أن الاختلاف اختلافين ، اختلاف

مذموم ، واختلاف غير مذموم ، لا أقول ممدوح ، يجب أيضاً أن نكون دقيقين فهماً وتعبيراً ، إذا كان الاختلاف اختلاف فهم ، فهو اختلاف غير مذموم ، سواءً كان في العقيدة أو في الأصول حسب الاصطلاح المذكور أو كان في الفروع ما يضر مثل هذا الاختلاف إطلاقاً ما دام أن السبب الحاصل عليه إنما هو اختلاف أفهام الناس في فهم النصوص ، أما إذا كان الاختلاف إنما يحمل عليه تحزب وتكتل وتعصب فهذا ممقوت ومذموم سواء كان في الفروع أو كان في الأصول إذاً الاختلاف المقصود والذي لا يحاول أصحابه الخلاص منه فهو كله مذموم ، فروعاً وأصولاً والعكس بالعكس ، الاختلاف فيما يسمونه في الأصول وفي الفروع دون تعصب ودون تحزب وإنما نشأ ذلك بسبب الاختلاف في الأفهام ، فهذا أمر جائز في الإسلام بناء على القاعدة العظيمة المقررة فيه ، ((**لا يكلف الله نفساً إلا وسعها**)) فإذا عدنا إلى المثال المطروح في تضاعيف السؤال ، أن أصحاب الرسول عليه السلام اختلفوا في كون الرسول عليه السلام رأى ربه ليلة الإسراء والمعراج أو لم يره ، فعلاً اختلفوا ، فيتوهم بعض الناس ، وهنا تأتي النكتة التي قلناها آنفاً لا بأس في أن يصطلح الناس على بعض الاصطلاحات لكن بشرط أن لا تبني أحكاماً على هذه الاصطلاحات هي أحكام مخالفة للشريعة ، فهنا يقول بعض الناس لا نستطيع أن نقول أن الرؤية رؤية الله التي اختلف فيها أصحاب الرسول فضلاً عمن بعدهم ، رؤيته لربه هي مسألة فرعية أو مسألة حكمية ، وإنما هي مسألة أصولية عقائدية ، فإذاً لماذا يأتي السؤال هنا الذي نشأ منه توجيه هذا السؤال ، لماذا تنكرون على الماتريدية ، وعلى الأشاعرة ؛ لأنهم تبنوا عقائد أو أصولاً تخالف ما كان السلف الصالح والسلف الصالح أنفسهم اختلفوا في بعض هذه الأصول في بعض هذه العقائد ، والاختلاف في زعم هؤلاء الذين قسموا الشريعة إلى أصول وفروع يقولون إنما يجوز الاختلاف غي الفروع ، دون الأصول لكنهم في الواقع يصطدمون بالواقع فيرون الصحابة اختلفوا أيضاً ليس في الفروع بل وفي الأصول فاستغلوها فرصة ليبنوا على ذلك الإنكار على الذين ينكرون على الذين يخالفون السلف في فهمهم لبعض الآيات المتعلقة بصورة عامة بالأمور الغيبية منها مسألة رؤية الرسول عليه السلام لنبيه ليلة الإسراء ، ومنها : ((**الرحمن على العرش استوى**)) فنحن نقول كما ننكر الاختلاف في هذه الأمور التي يسمونها أمور أصول وعقائد ، لا فرق عندنا نحن ننكر هذا الاختلاف ، كما ننكر اختلافهم في تعصبهم لقولهم هذه الصلاة صحيحة ، وأولئك يقولون باطلة ، هذا الوضوء صحيح ، وآخرون يقولون غير صحيح ونحو ذلك . كل ما كان مخالفاً للكتاب والسنة ، فنحن ننكره ونعود في ذلك ، إلى الكتاب والسنة ، بضميمة الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح ، وذلك لأنهم كانوا أطهر وأنقى الناس قلوباً وأذكاهم فهماً إلى آخر ما هناك من صفات معروفة فيهم ، من ذلك أنهم كانوا أقرب عهداً بالقرآن وبحديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، إذاً خلاصة الجواب من الخطأ التفريق بين مسألة وأخرى ، بدعوى هذه من الأصول وهذه من الفروع ، وما دام أن الصحابة

اختلفوا في الأصول ، فيجوز أن نختلف في الأصول ، جوابنا إذا كان الاختلاف في الأصول ناشئاً عن فهم خاص ، وليس عن تعصب لعقيدة معينة أو مذهب معين فهذا جائز ، ومن هذا الباب اختلف أصحاب الرسول عليه السلام في تلك المسألة التي ذكرها السائل كمثال وهي : هل رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ربه ، منهم من قال رآه ، ومنهم من قال لم يره ، ولكن ما الذي يقصده هؤلاء حينما يقولون ما دام أن الصحابة اختلفوا في الأصول في حد تعبيرهم ، فإذاً لماذا تنكرون الاختلاف علينا نحن المتأخرين بحجة أن هذا اختلاف في الأصول فقط ، نقول نحن ننكر لا لأنه اختلاف في الأصول وحده وإنما نحن ننكر الاختلاف كله ما دام صار مذهباً متبعاً ، سواء كان في الأصول أو كان في الفروع ، ونقر الاختلاف الصادر عن الإخلاص وعن الحرص في فهم النص من الكتاب والسنة ، فهماً صحيحاً ، ومع ذلك اختلفت المفاهيم ، فنحن نقر هذا ، ولا ننكره ، ومعنى نقره أي لا نتخذ الذين يخالفون رأينا في هذه المسألة التي يسمونها من العقائد لا نتخذهم أعداء وخصوصاً لنا ؛ لأنهم خالفونا باجتهاد منهم ، لكننا ننكر التعصب المذهبي بصورة عامة سواء كان هذا التعصب متعلقاً بالأصول أو الفروع ، هذا أظن جواب سؤالك هذا .

السائل : هناك البند الأخير موضوع الألوهية والربوبية ، هل هذا نص في الإسلام أو اجتهاد من ابن تيمية أو غيره ، وهل المسلم ملزم بأن يدرس التوحيد بهذه الصيغة ، أو له أن يدرس التوحيد بصيغة مختلفة على أن تؤدي إلى نفس النتيجة .

الشيخ : إذا صح سؤال السائل ، فإذا كنا نعتبر أن تقسيم بعض العلماء التوحيد إلى ثلاثة أقسام هذه وسيلة ، وليس الأمر كذلك في اعتقادي فنحن نقول بأي وسيلة على المسلم أن يفهم شهادة أن لا إله إلا الله ، التي أمر الله بفهمها بنص القرآن الكريم : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) لكن ما هي الوسيلة التي يريدون بها ، حينما يقولون أم هو ، يفهم التوحيد بأي وسيلة كان .

السائل : عفواً شيخ هذا الاستفسار من عندي شخصياً .

الشيخ : من عندك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : نقول سامحك الله .

السائل : آمين .

الشيخ : فإذاً ممكن أن نتحاور معك في هذا الموضوع ، كيف يمكن الوصول إلى فهم هذه الشهادة وهذه الكلمة الطيبة ، بوسيلة أخرى غير وسيلة التقسيم الذي شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، الحق والحق أقول : ابن تيمية لم يأت بشيء جديد ، توحيد الربوبية منصوص عليه في القرآن ، توحيد الألوهية ، توحيد الصفات ، كل هذه الأشياء منصوص عليها في الكتاب والسنة ، ولكن ابن تيمية أوضح هذه المعاني

بتفسير نصوصها من الكتاب والسنة فصار لزاماً على المسلم أن يتبناها بهذا الإيجاز ؛ لأنه ليس كل مسلم يستطيع أن يفهم مثلاً نص توحيد الربوبية من أين جاء نص توحيد الألوهية أو العبادة من أين جاء توحيد الصفات من أين جاءت عامة الناس المكلفين بفهم شهادة التوحيد ؟ هم لا يستطيعون أن يفهموها إلا بطريق أهل العلم ، إذا غضضنا الطرف عن تقسيم ابن تيمية موضحاً لنصوص الكتاب والسنة التي استخلص منها هذه الأنواع الثلاثة من توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات ، ما هي الوسيلة التي يمكن أن نتصور لنصل إلى فهم هذه الحقيقة ، حقيقة لا إله إلا الله ، نحن نضرب مثلاً الآن ، كثير من الخلف ومن المتمسكين لبعض المذاهب العقائدية لا يرون حرجاً مطلقاً في أن يقول قائلهم في أناشيدهم التي يسمونها بالأناشيد الدينية " فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم "

، قول هذا القائل وأصبح قوله ديناً متبعاً أصبح قوله أمراً مقرراً غير منكر ، بل أصبح قولاً يتبركون به ، ويحاولون الاستفادة من تلاوة هذه القصيدة ، ووضع كوز من ماء ، ليحل في هذا الماء ، بركة هذا الكفر أو هذا الشرك ، في هذا الماء فيسقى المرضى ليحصلوا على الشفاء ، هذا النوع يا تُرى إذا تركنا هذا الاصطلاح ... لكن ماذا نستطيع أن نقول إذا تركنا هذا الاصطلاح .

السائل : نقول ... مثل ما قال عليه السلام : (**ويحك أجعلتني نداً لله**) نقول له لا يجوز لو فصلنا هذا التفصيل ، قام في كل واحد من هذه البنود الثلاثة الربوبية والألوهية ...

الشيخ : نحن سميناه شرك ، نحن ما اختلفنا في هذا ، لكن هل هذا شرك يساوي شرك من أشرك بالله في عبادته ، الذي سجد للصنم شأنه شأن الذي اعتقد بأن نبيه يعلم الغيب ؟ لاشك هذا شرك ، وهذا شرك ، هذا كفر وهذا كفر ، لكن بلا شك الذي يدرس الكتاب والسنة يفهم أن هذا النوع من الشرك غير هذا النوع من الشرك ، أنا أستغرب هذا السؤال في الحقيقة وأستغرب أكثر قولك أن هذا صادر منك ومع تصديقي لك أقول هذا ليس صادرا منك لكنه صادر من الجو الذي تحيي فيه أنت ، هو هذا أكيد ، وإلا كيف يمكن لإنسان يفقه الكتاب والسنة أن يقنع فقط ، أن يقول هذا شرك .

السائل : عفواً شيخنا ، ممكن العلماء مثلاً يدرسون التفاصيل هذه ، ولكن اسأل في عامة المسلمين ، مثلهم أن يدرسوا هذا التفصيل ...

الشيخ : أخي عامة المسلمين نحن ذكرنا سلفاً ، عامة المسلمين ، لا يستطيعون أن يفهموا مصادر هذه الأنواع الثلاثة لكن عليهم أن يفرقوا بين شرك الربوبية وهو جحد الإله عز وجل ، كالشيوعية والدهريين وأمثالهم ، وبين شرك العبادة أن يسجد لعبد مخلوق مثله وبين شرك الصفات الذي يقع فيه كثير من الصالحين ، والسبب لأنهم لم يفهموا أن هذا شرك وهو من نوع شرك الصفات وليس شرك العبادة أو شرك

الربوبية ، ثم أعود لنقول ماذا نقول في مثل قوله عليه السلام : (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) هل نقول أشرك وانتهى الأمر ، يعني ندع العامة يفهمون النصوص على جهلهم وأنت تقول هل هم مكلفون أن يدرسوا ؟ نحن نقول لا ، عليهم أن يفهموا وهم لا يستطيعون أن يدرسوا ولكن بناء على ما نسمع نحن من بعض الناس أنه هذا التقسيم أنتم أوجدتموه ، طيب ، نحن أوجدناه ، ماذا تقولون فيمن يقول :

" فإن جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم "

قال صاحبنا وبس هو ما يستطيع أن يخالف عقيدته ، لكن لا يمثل الآخرين الذين ابتلي بمصاحبتهم أو مجادلتهم ، قال هذا شرك وصدق لكن أولئك من الصعب جداً ، أن تأخذ منهم هذا الاعتراف ثم إذا سلموا لك وقالوا لك كما قلت هل فهمت أنهم فهموا هذا الشرك فعلاً ، أم قالوا لك هذا الشرك جدلاً ، كما لو قالوا لك ، وحياة رأس أبوك ، يقولون لك شرك ، طيب ، شرك لكن في الواقع هم يقرونه ، ولا يهتمون بإنكاره إطلاقاً ، كذلك يقرون هذه الأناشيد التي فيها هذا النوع من الشرك فإذاً أريد أن أقول إذا لم يفهم العامي معنى الشرك وأقسامه ، ربما خلط بين ما اصطلح على تسميته ، وأعود لا قول لا مشاحة في الاصطلاح إذا لم نخالف شرعاً ، ماذا يقولون في تقسيم العلماء وأظن أنهم لا يخالفون في هذا التقسيم ، كما هم يخالفون في تقسيم التوحيد إلى ثلاث أقسام : شرك أكبر وشرك أصغر ، هل يسلمون بهذا فيما تعلم منهم .

السائل : يسلمون .

الشيخ : حسناً ، هل في الكتاب والسنة ، ما يسمى بشرك أكبر وشرك أصغر ؟ طبعاً لا ، لا يوجد هذا ، إذاً كيف يسلمون ، بتقسيم الشرك ، إلى شرك أكبر وأصغر مع اعترافهم ، ونحن نشهد معهم ، أنه فعلاً ما نجد في الكتاب هناك شرك موصوف بأنه شرك أكبر وهناك شرك موصف بأنه شرك أصغر ، هذا أولاً وثانياً : ما نجد في الكتاب تفصيل الشرك الأكبر لأجزاء وأجزاء وما نجد تفصيل الشرك الأصغر أيضاً أجزاء وأجزاء وإنما هذا من فهم العلماء فهماً صحيحاً ، من كتاب الله ، ومن حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإذا سلموا إذاً معنا في تقسيم الشرك إلى أكبر وأصغر مع أنه لا يوجد عندنا أولاً هذا التقسيم ولئن وجد جدلاً فلا يوجد عندنا تفصيل الشرك الأكبر هو كذا وكذا وكذا ، والشرك الأصغر هو كذا وكذا ، فهل نحن حينئذٍ نخلط بين الشركين ، فإذا ما حلف إنسان بأبيه أو بجده أو برأسه ، أو ما شابه ذلك في الأيمان المحرمة ، هل مجرد نقول بمجرد حلف بغير الله ، اشرك وارتد عن الدين ؟ لا ، نحن عندنا تفصيل إن (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) تارةً يكون مشركاً مرتد عن دينه ، وتارة يكون مشركاً شركاً لفظياً ، وهذا أيضاً يذكرنا بتقسيم الكفر ، وتقسيم الشرك إلى قسمين آخرين ، كفر اعتقادي ، وكفر عملي ، شرك اعتقادي وشرك عملي ، ما في الكتاب والسنة ، يعني معنى هذا الموقف باختصار : إنكار جهود العلماء بصورة مطلقة في

تقريبهم نصوص الكتاب والسنة أصولا كما يقولون أو فروعاً ، فيا سبحان الله ! إنه موقف عجيب غريب ، لا ينكرون تعمق بعض العلماء في تفصيل الفروع إلى درجة أنهم تعرضوا لبيان بعض الفروع التي هي خيال لا يمكن تصور وقوعها ، والأمثلة في ذلك كثيرة وكثيرة جدا ، وبعضها مما يستحي المسلم من ذكرها خجلاً ، أنا أذكر مثالين : مثال لهذا ومثال لنقابله ليس فيه شيء من هذا الاستحياء ، ولكنه مستحيل ، إذا مات رجل وخلف سبعين جداً ، فكل جد كم يرث ، كم حقه ؟ إيه سبعين جد ممكن نصل لآدم في سبعين جد ، إيش الخيال هذا ، ما أنكر هذا النوع من التفريع ، وإذا أنكر على الخلف ، قالوا هذا من باب تشحيذ الأذهان ، لكني ما بالكم إذا قال قائلهم وهذا المثال الثاني الذي يستحى من ذكره ، إذا جلس الرجل من زوجته وأدخل عضوه فيها فانشطر عضوه قسمين ، قسم دخل فيها وقسم خرج منها ، فهل يجب عليه الغسل أم لا ؟ -يضحك رحمه الله- هذا التفريع لا أحد ينكره من هؤلاء الخلف أما لماذا تقسيم التوحيد إلى توحيد الربوبية والألوهية والصفات ، لماذا تقسيم الشرك إلى كبير وصغير ؟ لماذا تقسيم الكفر إلى كفر اعتقادي وكفر عملي ؟ ... فهذه مشكلة عويصة جداً ، لإقرار هذا الخلاف الموجود اليوم ، بين الناس ؛ ولذلك صح فيهم قول العامة : " كل مين على دينه الله يعينه " أما فهذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق ، فهذا أمر لا يتمثلون به لعلي أجبتك ؟

السائل : نعم جزاك الله خيراً .

الشيخ : وأنت كذلك . خل الدور لغيرك

الحلبي : القضية أن الذين جاءوا بهذا التقسيم ، في الواقع ما جاء من فراغ مثل ما تفضل الأستاذ إنما هم مسبوقون يعني ككثير من الكتاب كأبي غدة وغيره ، وواحد اسمه مرزوق الميداني أو كذا ، في كتابه براءة الأشعري ، تكلموا في هذه القضية وردوها ، وفي الواقع ردهم لهذا جاء نتيجة عملية المشاحنة التي بينهم وبين شيخ الإسلام فقط لا غير ، وبين ... والسلفيين بشكل عام ، مع أن شيخ الإسلام مسبوق بهذا بابن منده ، ابن منده في كتاب التوحيد له مثل هذا التقسيم والدكتور الفقيه المحقق للكتاب أتى بتاريخ فعلي للقضية وتقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام ، وأثبت أن شيخ الإسلام مسبوق بهذا وليس وحيداً ، ولو كان ليس بمسبوق ، فالأمر كما تفضل شيخنا .

السائل : ...

السائل : ... لا أدعي لأحد العصمة بعض العلماء بعده نظروا في هذا الاجتهاد ، وارتاحوا إليه ، خاصة السنيين منهم ، فهذا هو الأساس قبولهم لهذا التقسيم ، وليس تقليدهم لابن تيمية .

السائل : ثاني ...

الشيخ : ثاني في تحريف ...

السائل : ذاك الأول ما هي نصيحتكم إلى الملتزم الجديد فيما يتعلق بثقافته حول العالم الخارجي الحضارات الأخرى التي تعيش من حولنا أثابكم الله ، ومدى تضلعه في هذه الحضارات ؟

الشيخ : والله الذي أعتقده أن واجب المسلم أن لا يغتر بما يسمونه بالحضارة اليوم ، وإن كنت أعلم مع الأسف الشديد أن كثيراً من الإسلاميين اغتروا ، وصاروا يلحون على المسلمين أن يتحضروا ، وأن يعني يأخذوا بالأسباب التي أخذ بها الغرب حتى تحضروا هذه الحضارة المادية ؛ لا أرى من الصواب أن يهتم المسلم بهذه الحضارة المادية لأن المسلم خُلق لغاية في هذه الحياة الدنيا فعليه أن يسعى لتحقيقها وهي أن يعبد الله تبارك وتعالى إعمالاً لقوله عز وجل : ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) ولا شك أن هذه العبادة ليست كيفية بمعنى أن كل إنسان بغض النظر عن كونه مسلماً أو غير مسلم ، الآن الكلام بصورة عامة للبشر : ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) ليس المقصود بهذه العبادة أن يعبد كل فرد من الأفراد البشرية أن يعبد الله كما يتسنى له ، أو كما يخطر على باله أو كما ورث ذلك من آبائه وأجداده ، وإنما عليه أن يعبد الله ، كما شرع الله وحينذاك إذا تنبهنا لكون العبادة ، ينبغي أن تكون بهذا القيد : ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) ، ليعبدوني على ما شرعت لهم وذلك لا يكون إلا بأن يكون مسلماً لله ولرسوله ، هذا أولاً ، وثانياً : لا يكون هذا الإسلام ، متحققاً في ذاك المسلم الذي يريد أن يحقق هذه الحكمة البالغة من خلق الله عز وجل للجن والإنس ، ينبغي أن يهتم كل الاهتمام بأن يفهم كيف تكون عبادة الله – عز وجل – ليحقق هذه الحكمة القرآنية ، وفي اعتقادي أن المسلم إذا توجه لتحقيق هذه الغاية التي من أجلها خُلق الثقلان ، فذلك سوف لا يفسح له مجالاً أن يفكر فيما يسمى اليوم بالحضارة الغربية ، وبخاصة أن هذه الحضارة لم تختص بمفهومها فيما قدمت إلى البشرية ، من خدمات جلية جليلة ، لا يمكن إنكارها فيما يتعلق بالطب ، وما يتعلق بتجسير الطرق ونحو ذلك فحدث عن هذا النوع ولا حرج ، لكن الحضارة لا تعني فقط هذه الفوائد المادية وإنما تعني منطقاً خاصاً حملهم على هذا التخصص إلا من ذلك قولهم وإعلانهم بوجوب فصل الدين عن الدولة ولذلك تورط كثير من المسلمين الذين لم يفقهوا بطبيعة الحال إسلامهم ودينهم ، رغبوا وكثيراً ما نقرأ مثل هذه الإدعاءات في جرائد اسلامية رأوا ان يقلد المسلمين الأوروبيين والأمريكان في أن يفصلوا الدين عن الدولة ، الدين عن الحكم ، ويتمثلون بما ينقلونه عن الإنجيل " دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله " الحق وهذه حقيقة لا تخفى على العلماء في هذا العصر أن الأوروبيين ما نهضوا هذه النهضة المادية ، إلا حينما ابتعدوا عن دينهم ، لا أقول حينما ابتعدوا عن الدين وإنما حينما ابتعدوا عن دينهم وحُق لهم ذلك لأن دينهم الذي دخل فيه التحريف في الأصل من التوراة والإنجيل انحرف بهم عن مقتضى العقل السليم وعن الاستفادة من العلوم الكونية والطبيعية ولذلك رأوا أن لا

مناص لهم من أن يبتعدوا عن نصوص الدين عندهم وأن يعملوا بمقتضى عقولهم فنجحوا في جانب وهو الجانب المادي اللي يسموه العلم الحضاري ويغتر به كثير من المسلمين ، علماً أن كثيراً من الكتاب الأوروبيين يعترفون أن أصل ما عندهم من الحضارة النافعة ومن الرقي العلمي الطبي ونحو ذلك ، فإنما استفادوه من علماء المسلمين ، هؤلاء المسلمون حصلوا تلك العلوم تجاوباً منهم مع الكتاب والسنة ، فالسنة والكتاب لا يحارب كل منهما العلم الذي يُعتمد فيه على توجيه الله عز وجل ، لما ينفع الناس ، كيف ومن نصوص السنة ، قوله عليه السلام : **(خير الناس أنفعهم للناس)** ، وقوله : **(من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل ولا يُقصر)** ، ولذلك فالإسلام باختصار أقول : يأمر بالأخذ بكل الوسائل الممكنة التي تحقق سعادة للبشرية كالمحافظة على الصحة والمحافظة على المال والمحافظة على النظام ، ونحو ذلك ولكن بشرط في حدود الإسلام ، وليس انفلاتاً من الإسلام كما هو شأن الغربيين ؛ لذلك لا يجوز لنا أن نغتر بالمدينة الغربية ، أو الحضارة الغربية ؛ لأنه فيها ما ينفع ، وفيها ما يضر وهو الأكثر ، **((ويتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه))** فشرهم أكثر من خيرهم ، إذا ما اتبع المؤمن سبيلهم أما إذا أخذ منهم وترك ، أخذ ما لا ينافي الإسلام ولا يخالفه ، فهذا أمر جيد وطيب ، والإسلام قد خطط لنا شيئاً يدلنا على هذا ، ويدع لهم ضلالهم وكفرهم وتبرجهم وعريهم وعدم اهتمامهم بالأخلاق والأعراض ونحو ذلك ، مما جاء عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مما قد يكون له علاقة في بعض جوانب هذا الجواب ، جاء في صحيح البخاري من حديث المغيرة بن شعبة ، **(أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يلبس جبة رومية ضيقة الكمين)** وصفت هذه الجبة بأنها رومية أي من صنع الرومان ، فما كان ذلك ليمنع الرسول عليه السلام من أن يتخذ لباساً من هذا النوع ؛ لماذا ؟ لأنه ليس فيه الأخذ بكل عادات وتقاليد الكفار ، كما يريد بعض الناس اليوم ممن لم يفقهوا دينهم ، أو تبرأوا من دينهم أن نأخذ المدينة الغربية ، أو الحضارة الغربية من ألفها إلى يائها فنحن نأخذ كما قلنا بناءً على هذا الحديث ما ينفعنا في أمور دنيانا ، أما ما يتعلق بالثقافة الفكرية والعقلية فهذا يجب أن نقف عند حدود الشرع كما جاء في قصة " اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط " مر عليه السلام في سفر له مع أصحابه بشجرة ضخمة كان المشركون يعلقون عليها أسلحتهم ، فقال بعض أصحابه ويبدوا أنه كان حديث عهد بالإسلام ، لم يتفقه بالإسلام لم يعرف قواعده وأصوله ، قال هذا البعض يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، قال عليه الصلاة والسلام : **(الله أكبر ، هذه السنن)** وفي رواية : **(هذه السنن ، لقد قلتم كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا آلهة كما لهم آلهة)** انظروا الفرق بين قول اليهود لموسى وقول بعض أصحاب الرسول للرسول ، اليهود يطلبون تحقيق الشرك ، اجعل لنا إلها نعبده من دون الله ، كما لهم آلهة ، أصحاب الرسول هذا البعض منهم لم يزد على

قوله اجعل لنا شجرة ، مثل : إذا قال القائل اجعل لنا خزانة نعلق عليها أو فيها ثيابنا ، مع ذلك ما رضي الرسول عليه السلام ، هذه الكلمة لأنها في اللفظ ، وهذا هو الشرك اللفظي ، باللفظ يشبه قول أولئك ((**اجعل لنا إلها كما لهم آلهة**)) اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فعظم الأمر على الرسول عليه السلام ، وقال : (**الله أكبر ، هذه السنن**) كما أشار في الحديث في صحيح البخاري : (**لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**) فإذاً نحن لا يجوز لنا نتبع الأوروبيين في حضارتهم لأنها ليست فقط حضارة علمية صناعية ، بل هي قائمة على الكفر ، والابتعاد عن الأديان كلها وحق لهم أن يبتعدوا عن أديانهم لأنها محرفة ، ولا تؤدي إلى سعادة الناس في الدنيا ، فضلاً عن سعادتهم في الآخرة ، ولذلك نختم هذه الكلمة ، يقول الرسول عليه السلام لعمر بن الخطاب لما رأوه وفي يده صحيفة ، قال : (**ما هذه ؟**) ، قال : " هذه صحيفة كتبها لي رجل من اليهود " ، قال عليه الصلاة والسلام : (**أومتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟ ! والذي نفس محمد بيده ، لو كان موسى حياً ، ما وسعه إلا إتباعي**) ، فإذاً نحن لا نتبع نظاماً ، ولا حضارة ولا أي شيء ، وإنما حسبنا كتاب ربنا وسنة نبينا – صلى الله عليه وسلم – وفي ذلك الخير كله ، إن شاء الله .

السائل : هنا ملاحظة بسيطة جداً ، السؤال يشمل دراسة الحضارات الأوروبية ، مش دراستها من أجل ...

الشيخ : إذا كان المقصود بالسؤال أيضاً الدراسة ..

السائل : عفواً ، يشمل فقط معلش جزاك الله خير ..

الشيخ : معليش ، أقول دراسة الحضارة الغربية ، كدراسة الكتب التي يسمونها بغير اسمها ، بالكتب المقدسة ، هذه الدراسة نحن نقرها ، نعم ، نحن نقرها لكن بشرط قلما يتحقق ، هذه الدراسة للحضارة الغربية ، بأفكارها وتاريخها ومنهاجها وإلى آخره ، فضلاً عن دراسة الكتب المحرفة التي عندهم ، هذه لا يجوز لمسلم أن يدرسها ، إلا بعد أن يتمكن في فهمه لشريعة دينه ، وإلا كان معرضاً نفسه للخطر ، وإذا كان الرسول عليه السلام مخاطباً لعمر الفاروق بقوله : (**أومتهوكون أنتم ، كما تهوكت اليهود والنصارى**) إلى آخر الحديث . فماذا نقول لشاب لم يدرس الشريعة مطلقاً . وإنما درس شهادة ثانوية شهادة ماجستير أخذ مثلاً دكتوراه في علم الاقتصاد ، أو علم آخر من علوم الدنيا . لا ننكر نحن هذه العلوم ، لكن يجب أن تكون على ضوء الكتاب والسنة ، وهذا أبعد ما يكون في واقع في العالم الإسلامي اليوم . لذلك فدراسة هذه الحضارات أعتقد أنا أنها من الواجبات الكفائية . ولكن من الذي يقوم بها ؟ من كان متمكناً في معرفته لدينه وأحكام شريعته والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : جزاك الله خيراً .

أبو ليلى : شيخنا نحن كنا في حديث عن المسلم والمؤمن .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : لو شيخنا تبين لنا ذلك ؟

الشيخ : الحقيقة التي لا تخفى على عا لم . أن هناك فرقاً بين الإسلام وبين الإيمان . وبينهما كما يقول الفقهاء عموم وخصوص . أي كل مؤمن مسلم . وليس كل مسلم مؤمن . كل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمن لماذا ؟ لأن الإيمان هو الاعتقاد فهو أمرٌ قلبي ، أما الإسلام فهو أمرٌ عملي ظاهر ، أما الإسلام فهو عملٌ ظاهري عمل الجوارح . الإيمان قلبي باطني غير ظاهر . أما الإسلام فهو ظاهر عملي فيظهر ، فقد يمكن أن يسلم بعض الناس ، لمصلحة شخصية ، هذه مصلحة تتغير وتختلف باختلاف الزمان والمكان . في الزمن الأول زمن قوة الإسلام ، التي نبع منها تشريع خاص . من ذلك قوله عليه السلام : (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإذا قالوها فقد عصموا مني دمائهم وأموالهم وحسابهم الله**). فإذا قالوا لا إله إلا الله ، عصموا بها دمائهم وأموالهم أما حسابه فيكون عند الله يا ترى قالوها عن عقيدة وعن إيمان أم عن خوف قتل ، خوف دفع جزية ، أو ما شابه ذلك . لذلك كان الإسلام غير الإيمان فالإسلام عمل ظاهري ، والإيمان عمل باطني . فإذا عرفنا هذه الحقيقة وهي منصوص عليها بكتاب الله وفي أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في نصوص كثيرة من أشهرها قوله تعالى : ((**قالت الأعراب آمنا**)) . إذاً الأمر الإلهي : ((**قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ، ولما يدخل الإيمان في قلوبكم**)) . هؤلاء أسلموا وتظاهروا بأنهم يشهدون بأن لا إله إلا الله . ويقومون إلى الصلاة . لكن ربنا علم منهم أن الإيمان بعد ما دخل إلى قلبوهم . فهؤلاء مسلمون ، أي قد يكونون منافقين في قلوبهم ، لكنهم مسلمون ، في أعمالهم . ولذلك فمن كان مؤمناً حقيقةً في قلبه فهو مسلم ، ولاشك ولا عكس ، أي ليس كل مسلم مؤمن . لذلك أنا استنكرت قول ذلك الشاب . إنه أنت لما بتقول أنا مؤمن . لا أنت مسلم وليس بمؤمن . فلما قال لك ذلك الإنسان لا أنت لست بمؤمن أنت مسلم . كنت مستحسن أن تعكس عليه السؤال . فأنت مؤمن أم مسلم . إذا قال مؤمن طيب شو بكون الفرق بيني وبينك . لماذا تنكر عليَّ قولي أنا مؤمن . هو في الواقع بدا لي من هذا السؤال ، ومن بعض المناقشات التي جرت بينك وبينه ، أنه هذا سامع كلمات وجد بعض الكلمات من بعض المحاضرات أو بعض الدروس ومش مستوعبها . يوجد عند علماء السلف هذا الحديث ، أنه إذا سئل الإنسان هل أنت مؤمن . بقول أنا مؤمن إن شاء الله . بينما ناس آخرين بقولوا لا . لا تقول إن شاء الله قل أنا مؤمن . أجزم وجهة نظر الذي

يقول أنا مؤمن إن شاء الله . ليس هو الشك في إيمانه . أنا وأنت كل واحد يعرف نفسه أنا مؤمن بالله ورسوله وما جاء في كتاب الله ، وسنة رسوله . فلما المسلم حقاً يُسأل مثل هذا السؤال . المنهج السلفي يقول له لا تقول أنا مؤمن جزماً وحقاً . لكن قل أنا مؤمن إن شاء الله . لماذا ؟ لأن الإيمان ليس هو مجرد الاعتقاد . وإنما يضاف إليه العمل الصالح . لذلك إذا ذكر الله الإيمان قرن معه العمل الصالح . ((**والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) ولذلك من المقرر عند علماء السلف أن العمل الصالح من الإيمان . بينما الذين يسمون بالماتريدية هؤلاء يقولوا العمل الصالح لوحده والإيمان وحده . أي العمل الصالح ليس له علاقة بالإيمان . عرفت هكذا يقولون وهذا بلا شك خطأ . وبنو على هذا الخطأ خطأ ثانيا . وهو هذا الماتريدي إذا سُئل هل أنت مؤمن . فبقول أنا مؤمن حقاً لماذا ؟ لأنه هو يتكلم عن العقيدة ، ما يعني العمل الصالح . لأنه يقول إن الإيمان ليس له علاقة بالعمل الصالح . صحيح العمل الصالح فرض واجب . لكن لا يدخل في مسمى الإيمان . بينما عند الجمهور ، الإيمان من معانيه العمل الصالح ، من هنا يختلف الجواب ، اللي يقول الإيمان هو الاعتقاد الجازم . فيسأل فيقول أنا مؤمن حقاً . أما اللي يعتقد أنه من الإيمان العمل الصالح . فبقول لك أنا مؤمن إن شاء الله ، لأنه ما بعرف أنه هل هو قائم بحق هذا الإيمان ..

أبو ليلى : أو لا .

الشيخ : نعم . هذا الشاب يمكن سامع أن السلف ما بقول أنا مؤمن حقاً ، بقول مؤمن إن شاء الله فهو فسرها أنه لا تقول مؤمن مطلقاً ، وإنما قل أنا مسلم ، أنت بتقدر تقول عن إنسان مسلم إذا شككت في إيمانه مثل المنافقين الذين كانوا في زمن الرسول . وما أظن هو يريد أن يتهمك بالنفاق ، ولذلك كنت مستحسنا جداً أنك تقول له مؤمن . هذا السؤال أنا أجبتك عليه شو جوابك عليه إذا قلت لك هل أنت مؤمن . فإذا قال لك أنا مؤمن بتكون كشفته أنه يتهمك بالنفاق . يعني بقول لك أنت كافر تظهر الإسلام . وإذا قال لك أنا مسلم ولم يقل أنه مؤمن . يتحقق أنه هو مش فاهم القضية وبكون هو أخذ رؤوس أقلام . من قول السلف أنا مؤمن إن شاء الله ، وإذا ما بقول أنا مؤمن . فأنت لما بتقول له أنا مؤمن . كنت مخطئ عنده لكن ما هو الصواب لازم تقول أنه أنا مسلم لا الجواب الصحيح أنا مؤمن إن شاء الله . أما إذا كنت قصدت أو فهمت من سؤال السائل ، هل أنت تعتقد اعتقاد جازم بالإسلام والقرآن والسنة وإلى آخره . فقلت نعم أنا مؤمن . ما في مانع من هذا الجواب ، لكن لما يُسأل سؤالاً مطلقاً ، هل أنت مؤمن ؟ الجواب السلفي : أنا مؤمن إن شاء الله . لأنه داخل في مسمى الإيمان ، العمل الصالح . هذا السائل لما سألك هل أنت مؤمن . ما ندري ما قصد . فأنا أخشى ما أخشى أحد شيئين وأحلاهما مُر . الشيء الأول أنه يتهمك بالكفر . ولذلك بقول لك لا أنت مش مؤمن أنت مسلم . الشيء الثاني اللي ممكن يقصده هو

هذا المعنى يلي ما يقوله عالم لأن السلفيين أتباع أهل الحديث ، يقولوا أنا مؤمن إن شاء الله . الماتريدية يقولون أنا مؤمن حقاً . فهو شون بنكر هذه وبنكر هذه .

أبو ليلى : لا هذه ولا هذه .

الشيخ : لا هذه ولا هذه لذلك قال لك قول أنا مسلم . فيعاد عليه السؤال أنك أنت سألتني كذا ، وقلت لي لا أنت لازم تقول أنا مسلم ، فأنت شو بتقول ، بتبين حينئذٍ شو قاصد بهذا السؤال .

صب شاي واشرب وتحل وكل وتحل وزيد .

أبو ليلى : شكراً شيخنا .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 171

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-171

محتويات الشريط :-

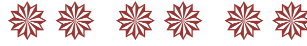

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : هل تأذن أن نطبعها ، ونكتب عليها وقف لله توزع مجانا خارج الكويت ، وحقوق الطبع ليست عندي .

الشيخ : وهذه مشكلة الكتب التي طبعت لكتبي لها طابعان أحدهما وهو الأكثر ، طبع على حساب المطابع أو الناشر أو نحو ذلك ، هذا النوع يحتاج إلى استئذان من الطابع والناشر أيضا، وهذه الكتيب من هذا القبيل ، القسم الآخر وهو الأقل ليس لأحد فيه حق ، فيمكن أن يعطى حق النشر من طرفي أنا ، وهذا أمره سهل الرسالة مع كونها صغيرة الحجم ، هي أخيرا صارت من حق ناشر سعودي ، يمكن رأيتم .

السائل : مكتبة المعارف .

الشيخ : فلو اتفقتم معه فأنا ما عندي مانع .

السائل : هو موجود .

الشيخ : موجود هنا في الرياض أحيانا يأتي إلى هنا ، فقط بدون توقيت محدد .

السائل : اسم الشيخ تعرفه .

الشيخ : اسمه الشيخ سعد ايش ؟ الراشد .

السائل : مكتبة المعارف .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أخذ الأجر على تعليم الأولاد القرآن وعلومه وتحفيظه ذكرت دليلا في هذا الأمر لو تكمل جزاك الله خيرا الأدلة وإضافة إلى السؤال فيه جمعية احياء التراث ننوي دعوة المحسنين لدعم رواتب محفظين القرآن ، خارج الكويت ونعين ونقول مثلا اكفل محفظا أو معلما للقرآن بمبلغ عشرين دينارا شهريا ، ثم ندعو أو نتصل بالجمعيات الإسلامية بالخارج ،و نحدد لهم هذا الأمر وهم بالتالي يتعاقدون مع المحفظين أو المعلمين ،فهل على هذا الأمر فيه خلاف ؟

الشيخ : لا أعتقد أن في هذا الأمر إشكالا من الناحية الشرعية ،وإن كان هذا الواجب هو من واجبات الدولة ، لكن مع الأسف ، الدول الإسلامية اليوم ، أو بعبارة قد تكون أدق أكثر الدول الإسلامية لا تعطي هذا الجانب العناية اللائقة به ، فإذا قام بذلك بعض الأفراد من المسلمين ، فإنما هو واجب كفائي ، يسقطونه عن رقاب الأمة ، فهم يشكرون على ذلك ولهم الجزاء الأوفى عند الله تبارك وتعالى ، فأقول قيام بعض الأفراد من المسلمين لهذا العمل فهو عمل جليل ، يسقطون به واجبا عن الدولة ، وجمع التبرعات في هذا الصدد هو من باب قوله تعالى ((**وتعاونوا على البر والتقوى**))، لكن الحقيقة التي ينبغي الدندنة حولها ،ولفت نظر أفراد المسلمين إليها وبخاصة منهم هؤلاء الذين سيرتب لهم هذه الرواتب أن يجعلوا عملهم خالصا لله حتى نخلص من مشكلة أخذ الأجر ، لأنه لكثرة ما يتردد مثل ذاك السؤال هل يجوز أخذ الأجر على تعليم القرآن ، على إمامة الناس ، التأذين ونحو ذلك

الشيخ : أشعر شعورا قويا جدا ، بأن الناس لا يفرقون بين ما يسمى أجرا ،وبين ما يسمى راتبا أو تعويضا ،وهذا التفريق أمر جوهري جدا لأنه تختلف النتائج اختلافا جذريا بين أن يأخذ أجرا على عبادة ،وبين أن يأخذ تعويضا أو مكافأة أو نحو ذلك ، وقد يتوهم بعض الناس بأن المسألة شكلية إيش الفرق سميته أجرا أو مكافئة أو جعالة أو تعويضا أو راتبا أو نحو ذلك ، لا الفرق كبير وكبير جدا ، كالفرق بين من يجاهد يخرج مجاهدا في سبيل الله ، يبتغي الشهادة في سبيل الله وبين آخر يخرج للجهاد ولكن يطمع في الكسب المادي

الشيخ : ولذلك جاء الحديث المشهور الصحيح الذي افتتح الإمام البخاري كتابه الصحيح به ، (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**) ، يذكر شراح الحديث أن سبب هذا الحديث أن رجلا خرج مع الرسول عليه السلام للجهاد في سبيل الله في الظاهر ولكن نيته كانت لعله يحظى بامرأة في تلك البلاد التي كانت الهمة متوجهة لغزوها وهي تعرف بأم قيس ، فهو خرج للجهاد لعله يحظى بهذه المرأة ، وصار ذلك معروفا عند علماء الحديث ، بحديث أم قيس مهاجر أم قيس ، يعني هذا هاجر بقصد الحصول على تلك المرأة ،ولم يخلص النية في الهجرة أو الجهاد في سبيل الله عز وجل ، فسمي بمهاجر أم قيس قلت بأن علماء الحديث يذكرون هذه المناسبة وإن كانت هذه المناسبة ، لم يصح إسنادها على طريقة علماء الحديث، بخلاف أصل الحديث فهو واضح ، وثابت ثبوتا يقينيا ، لأن إسناده أولا صحيح لا غبار عليه ، وثانيا لأن الأمة بأجمعها تلقت هذا الحديث بالقبول ، حتى قال بعض العلماء كالنووي وغيره، هذا الحديث ثلث الإسلام لأن الأعمال كلها تقوم على هذا الإخلاص الذي تضمن الحديث الحض عليه ، (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**) إلى آخر الحديث، ولذلك فينبغي لفت نظر هؤلاء المعلمين الذي يساعدوهم بمثل هذه المساعدات التي تجمع من كثير من المحسنين أن لا يعتبروا ذلك أجرا فيحبط عملهم ، وإنما هذا يعتبر جعالة راتبا مكافأة مساعدة إلى آخره، ولا شك أن العمل الواحد يختلف حكمه شرعا باختلاف النية ، ولذلك فلا ينبغي للمسلم ، أن يستصغر هذا التفريق بين أن يأخذ هذا المال أجرا ، وبين أن يأخذه تعويضا أو مساعدة ، لا ينبغي أن يستصغر هذا التفريق ، لأنه تفريق جوهري ، ذلك لأنه من الثابت أن العمل الواحد يختلف أمره باختلاف النية ، ومن الأدلة على ذلك الحديث الصحيح ، الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للفقراء حينما شكوا أمرهم إليه ، وكانوا يغبطون الأغنياء على ما يقومون له من صدقات ، مع مشاركتهم للفقراء في العبادات الصلاة والصيام لكنهم يتفوقون عليهم بالصدقات ، فأجابهم عليه السلام بالقصة المعروفة بقوله (**إن لكم في كل تسبيحة صدقة وفي كل تحميدة صدقة ،وفي كل تكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة ، وفي بضع أحدكم صدقة**) ، هنا الشاهد (**قالوا يا رسول الله أياتي أحدنا شهوته وله عليها أجر قال نعم ، أرأيت إن وضعها في حرام ، أليس يكون عليه وزر ، قال بلى قال فكذلك إذا وضعها في الحلال ، يكون له عليها أجر**) ، فإذن هذا قضى شهوته وهذا قضى شهوته ، ذاك قضى شهوته وكتب له عليها أجرا ، والآخر قضى شهوته كتب عليه وزر ، وبناء على هذا التفريق بين نية والأخرى في العمل الواحد فصل بعض العلماء الكلام على الحديث السابق إنما الأعمال بالنيات فضربوا بعض الأمثلة الموضحة

لأهمية هذا النوع من الحديث ، قالوا لو أن رجلا سافر ثم رجع إلى بلده ودخل داره ، وجامع أهله وبطبيعة حال الرجل المسافر يكون تائقا لزوجته ، لكن تبين له فيما بعد بأن هذه ليست زوجته ، لأمر ما الزوجة ذهبت عند أهلها ، حل محلها أختها أو امرأة أخرى إلى آخره فذاك وقع في الأمر الخطأ ، لكن الرجل حين جامعها في ظنه أنها حلاله ، هذا لا إثم عليه ، يقابله مثالا آخر عكس هذا تماما ،رجل متزوج لكنه غير قانع بزوجته ، فخرج ذات ليلة يبتغي قضاء شهوته مع بعض النساء ، لما دخل دارا كان يعرف أن هناك مومسات فقدمت إليه امرأة ، طبعا تحت أنوار خافتة قضى شهوته منها، وإذا بها هي زوجته ، لأنه هو لما خرج من الدار لقضاء شهوته بالحرام ، هي بدورها أيضا خرجت تفتش عن مثل هذه الشهوة الحرام فالتقيا على غير ميعاد وعلى غير معرفة لكنهما زوجان لكنهما آثمان ولو أن أحدهما قضى شهوته من زوجته وهي بالتالي قضت شهوتها من زوجها ، لكن النية كانت بالحرام فالأول مع أنه واقع غير حلاله فهو غير آثم ، والآخر مع أنه واقع حلاله فهو آثم لماذا ؟ لقوله عليه السلام (**إنما الأعمال بالنيات**) فإذا الرجلان يعلمان العلم الشرعي أحدهما مأجور والآخر مأزور وكلاهما لهما راتب ، فيختلفان باختلاف النية ، ولذلك في اعتقادي أنه يجب أن يقترن مع هذا المشروع لفت النظر لهذه الحقيقة ، وإلا تكون القضية مساعد على عدم الإخلاص ، في طاعة الله عز وجل ، ومن ذلك تعليم الناس ، ولكي يكون القائمون على هذا المشروع قد أحاطوا بالمشروع من الناحية الشرعية ، من جميع جوانبه ، فكما أنهم يحسنون صنعا حينما يسعون حثيثا في جمع هذه المساعدات ، لتفريغ بعض الناس للتعليم ، أي علم كان من العلوم الشرعية كما ذكرنا آنفا ، في الوقت نفسه يجب أن يتولوا توجيه هؤلاء المعلمين إلى أن يخلصوا في تعليمهم لله رب العالمين هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله .

السائل : شيخنا لو نرجع لبحث المسألة من ناحية الأدلة على شرعية أخذ الأجر على التلاوة والأدلة التي يظهر منها كما ذكرت قصة الرجل الذي أهدى إليه قوسا ... ؟

الشيخ : لا تؤاخذني إذا قلت لك لا أزال أسمع منك تكرر كلمة الأجر فإنا أرجوا تعديلها

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : لأننا في صدد بيان أنه لا يجوز أخذ الأجر ، نحن نعلم من السيرة النبوية أن المجاهدين تقسم عليهم الغنائم بطريقة مقننة معروفة في الشريعة فلا شك أن هذه الغنائم التي تعطى لهم ليس أجرا لجهادهم في سبيل الله ، ... وهذا تعبهم ومكافأة من الله على جهادهم في سبيل الله ، ومع ذلك فالأمر فيه دقة متناهية جدا ، فقد روي في صحيح مسلم (**أن المجاهد إذا غنم ذهب ثلث أجره**) مع أنه لا يكون قاصدا في هذه ... فلو أعطي هذا الكسب المادي وهو لم يكن قاصدا ... أن يحبط عمله من أصله ، يذهب ثلث أجره في الجهاد في

سبيل الله عز وجل

السائل : هذا صحيح ؟

الشيخ : هذا في صحيح مسلم في هذا المعنى أي نعم . فنأخذ من هذا الحديث وأمثاله جوابا له شعبتان لهذا يجوز أخذ المال مقابل عبادة إذا قام بها مخلصا لوجه الله عز وجل ،وقدم له هذا المال إما من الدول الحاكمة أو من ينوب عنه في هذه الواجبات ،ومن جهة أخرى أخذ هذا المال قد يقلل من ثواب عمله ، ولو فرضنا في ذلك الإخلاص كله في طاعة ربه سبحانه وتعالى

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : ... كيف حال شيخنا

الشيخ : صبحك الله بالخير

السائل : ...

الشيخ : وعليكم السلام أهلا كيف حالكم

يضاف إلى ما سبق ذكره أن الأصل في كل عمل يقوم به المسلم أنه جائز وتحريمه يحتاج إلى نص خاص ولا نجد في الشرع ما يحرم مثل هذا السعي في سبيل جمع الأموال لتخصيص بعض الأفراد من المسلمين ، وتفريغهم للقيام ببعض الواجبات الدينية ، ... أو لهذا السبب كان جرى عمل المسلمين ، حتى في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية فالقضاة مثلا والمفتون كلهم كانوا لهم رواتب ، كأنه هذا ... للمساعدة على التفرغ لهؤلاء الناس ليقوموا بهذا الواجب ... يجب ملاحظة بالنسبة للذين فرغوا لهذا العمل أن إخلاصهم يأخذ يقل حتى أن يضمحل ففي هذه الحالة ... لا نرى ... عما يكون في صدد ... عليهم أن يقوموا به فاذا هم قصروا فعلينا نحن ... الذي المحت بأنه ينبغي تنبيههم على الإخلاص لله عز وجل في عملهم ، والشعبة الثانية في السؤال ... في نشر العلم وأخرى هل يجوز لهؤلاء أن يأخذوا ذلك راتبا ، الجواب نعم لكن لا يكون ذلك أجرا بل ... راتبا ، هذا ما عندي والله أعلم .

السائل : تخريج الجن ...

الشيخ : نعم

السائل : ...

الشيخ : هكذا السنة

السائل : ...

الشيخ : كويس ...

السائل : ... في حالات الذي عنده شيء من الجن نفحصه نعرفه ، إذا كان أنه في إطار خارجي ما هو صارعه يدخل ويخرج ، أمور كثيرة ، أمر مهم هذه الصحبة ، فهو عنده خبرة جدا مهمة ، وأردت أن أؤلف كتابا مستعينا بمقابلاتي له وتسجيلاتي لأنه كثير الاشغال ... لكن جاء أحد الشباب الكويتين ألف كتابا عن الشياطين والجن الذي هو عبد الوهاب العثمان ، وتولى مقابلة أبي يوسف وأخذ كل هذه الأمور العملية ، وشرحها من قبل أبي يوسف ، ومن أمور مفصلة يعني وقال لي أبو يوسف أجي عند العوايشة وكذا وكذا وأنا سررت جدا ، لأنه نحن نقول كل يوم ان شاء الله نبدأ ...

الشيخ : العوايشة الذي هنا .

السائل : آسف ليس العوايشة عبد الوهاب العثمان .

الشيخ : آه ، أنت قلت العوايشة .

السائل : آسف لأنه جاء في ذهني العوايشة ، عبد الوهاب العثمان ، وجاء عبد الوهاب العثمان وإن شاء الله سيصدر الطبعة الثانية لكتابه فيه هذه الأمور ، لكن الكتابة غير الممارسة حقيقة ثم ليس كل إنسان يسمع العلم ويحاول أن يمارس يستطيع لا بد من شخصية قوية ، يعني شخصية الممارس يجب أن يكون قوية

الشيخ : نعم

السائل : وما عنده خوف وإنما بالفعل يشعر هو أنه جندي ، وشعر أن عدو الله الشيطان دخل في أخ من إخوانه أو أخت من أخواته فيحاول يعني أن يفترسه ويقتل هذا الشيطان فكأنه يجاهد به جهاد ، أما إذا كان ضعيفا يعني شخصيته ضعيفة يخاف فلا يفعل ذلك أبدا يبتعد فقط الرقى ، ويستعمل ابو يوسف سيدي هذا حاجة جدا مطورة وهي في الاسلام ما استعملت هي الكهرباء الضرب بالكهرباء باثنين وعشرين فولت ، هذه التي بين أيدينا كيف استعملها ؟ كان يضرب شيطانا دخل في رجل وأعياه الضرب ست ساعات وهو يضرب فيه ، أبو يوسف لم يكن يضرب وإنما تلاميذه يساعدونه مل أبو يوسف منه وقال إن شاء الله إلا أحرقك حرق بالكهرباء فقط قال أبو يوسف سأحرقك بالكهرباء ، هذا قال خلاص أنا أود أخرج لا تفعل ، فأدرك أبو يوسف أن الشياطين هؤلاء يخافون من الكهرباء ، يهدده تهديدا أولا ، وبعدين هذا يصير يلسعه ليس هكذا لسعات أقل من ثانية في يده ، ويربطه بربطة كهربائية مظبوطة يعني كله ويمسكوه أربعة ، ويصير يقرأ بسورة البقرة و ... أبو

يوسف بالفاتحة ويتفل في وجه المصاب ويعني يكاد يخرج ، أنا حاولت مع ... قديم له وكل ما كان الصرع قديما يعني لسنوات كل ما الشيطان استعصم ، لكن إذا كان ... جديد ممكن بالتهديد بالرقى ، أو أخذ عليه شروط معينة إنه يخرج ، أو مسكه هنا في العرقين ، أيضا أبو يوسف يمسك بالعرقين ، رغم أنه أبو يوسف وزنه خمسين كيلو غرام لكن لما يمسك العرقين هذين يعني الشيطان تزهق روحه يموت يصرخ تراه أنت بعينيك ، وبعدين هذا يخرج .

الحلبي : يجري مجرى الدم .

السائل : آه، يمسك العرقين هنا ، ويخرج مسكة مرة أو مرتين ويخرج وإذا ما خرج يضربه بالكهرباء وقال إنه بس مجرد الرقى عنده ، فالشيء كويس والله ومفيد ، الناس يستفيدون منه لكن ليس كل إنسان يصبر لهذا ، يقوم الآن بهذا الأمر شخص بالكويت علمه أبو يوسف وهو من الشباب الذين كنا نذهب عنده الأربعاء بعد أربعاء كنا نذهب عنده يعلمنا ولما يصير حالات ، نروح نحن نشهد ونسجل تسجيلات أيضا فالحمد لله الأمر موجود هناك .

الشيخ : بلغنا أنه في بعض الناس لهم اعتراضات ما هي ؟

السائل : فقط هذه دعاية ضد أبي يوسف أعداء أبي يوسف ، أما السلفيون أبدا ما لهم اعتراضات ، فهذا موجود ابن تيمية كان يضرب .

الشيخ : معروف لكن نحن نتكلم عن الوسائل التي يستعملها .

السائل : ما فيه وسائل إلا هذه التي ذكرتها ، أما أن يمسكه هنا في الودجين هذين العرقين والرقى بالقرآن والسنة الصحيحة .

الشيخ : طيب هذا المسك يتعدى حتى لو كانت امرأة ؟

السائل : حتى لو كانت امرأة هي مغشي عليها

السائل : ...

الشيخ : وفيه محارم معها ، محارم ماسكينها

الشيخ : كيف محارمها

السائل : أهلها زوجها أبوها أخوها هم يمسكونها .

الشيخ : يعني موجودون حاضرون ؟

السائل : هم يمسكونها .

الشيخ : معليش لكن هذا يبرر المسك ؟

السائل : مريضة مثل الطبيب هذا أشد من المرض هذه فاقدة وعيها ، مثل الطبيب الآن الدكتور تيسير هل يصح له أن يعمل عملية ؟

الشيخ : الآن ذكرتنا الآن الأرض مسكونة نود الآن نسمع رأي الدكتور ...

السائل : للضرورة هذه تكون المريضة حقيقة فاقدة وعيها ، فهو إذا أراد يكون من أجل انقاذها بهذا العمل ، لكن الأسهل منه هو الكهرباء ، يعني لو لبسها ملفلفة يعني كاملة المرأة و لا أي عورة يبين منها فهو يشترط عليهم ، وأهلها يمسكونها ، فقط سلك مجرد يمسكونها هم أيضا يمسكون بيدها ، ... ومعه سلك كهرباء هو ويصير يلسع فيها هكذا ، ويقول له اخرج عدو الله اخرج عدو الله، ألعنك بلعنة الله التامة ، ألعنك بلعنة الله التامة ، وبعد هذا يقول له من أنت ما هو اسمك ما دينك ما مذهبك ما هو كذا ، يقول له أنا شيعي أنا كافر ، يقول كذا ، أو يحكي لغات

الشيخ : غير مفهومة

السائل : غير مفهومة ، حتى انجليزي ما يحكي وواحد كان يحكي لغة بنغالية ... عجائب

الشيخ : ماذا عندك أنت ؟

السائل : في مرة قلت له ... الشيخ جزاه الله خيرا، أثار نقطة قال إن فلان ... فلان يمسح ... وقال كذا وكذا يعني ذكر ... كان كلامه طيب ...

السائل : ... أنا أخذت له زوجة طبيب طاعنة كانت ...

الشيخ : يا شيخ قولك ما في ينافي ما قلت آنفا ،وخاصة لما سألتك لا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة ، قلت إن ذلك لكن من أجل الضرورة يعني ، فقولك ما في ينافي فهل في لكن هذا المس موجود ؟ لكن يبرره الضرورة كما قلت أم ما في مطلقا ؟

السائل : ما في مس مطلقا

الشيخ : لكن إيش هذا الذي جوابه ... ؟

السائل : ... عمره ما عمل مطلقا .

الشيخ : سامحك الله إذا أنت متناقض فيما قلت ، لماذا قلت للضرورة ؟ ما دام ما في مس .

السائل : لا يعمل للنساء هكذا

الشيخ : الحمد لله ، أنا هكذا فهمت منه .

السائل : للنساء لم أسمع ولم أره قط ،ولم يقل ، العمل للرجال للنساء ممكن الكلام تبعنا تداخل مع بعضه ، وإنما النساء يكفي الكهرباء .

السائل : شيخ السؤال مازال مطروحا ، فيما لو فعل هذا .

السائل : لو فعل هذا كطبيب أيضا هل يجوز أن يفعل ؟

الشيخ : هذا الطبيب نسأله ...

الطبيب : طبعا يعني لأنه ما فيه نساء بنفس الكفاءة ممكن ... لأن الشيخ ... هو طبعا بفضل الله مثلا ما فيه نساء طبيبات بنفس كفاءة الطبيب بالنسبة للجراحة أو بالنسبة لبعض الأمراض فهذا والله أعلم جائز .

السائل : أيهما ... لما تكون مغشيا عليها يا سيدي ، مغشي عليها كأنها ميتة تستيقظ ؟

الشيخ : أنا من الناحية الفقهية أقول ، إذا ضاقت السبل الجائزة شرعا ، لمعالجة هذه المرأة مما فيها من صرع ، إلا بمسها في ذاك المكان ، فأقول حينذاك الضرورات تبيح المحظورات ، لكن ينبغي التحفظ قبل الوصول لهذه المرحلة ، بتعاطي ما لا محظور فيه ، كالذي قلت مثلا بالكف الكهرباء.

السائل : وبطّل يستعمل هذه الطريقة لأنها تتعبه حتى مع الرجال بطّل يستعملها لما اهتدى إلى موضوع الكهرباء ، الكهرباء أسهل لسع بسيط هكذا ضربات اخرج اخرج ، ويهدده.

الشيخ : هات ما عندك .

السائل : بالنسبة لاستعمال الكهرباء والضرب بالعصا فهل في دليل شرعي يجيز تخريج الجن بهذا الأسلوب ؟

الشيخ : هذه في الحقيقة في رأيي ماله علاقة بالوسائل ، التي ليس فيها نهي مباشر ، وأذى مباشر ، هذه تحتاج إلى دليل شرعي لتجويزها إذا كان لا يحصل منها إلا الفائدة ، فنحن لما نقول إن زيدا ضرب عمروا هذا الضرب مؤذي لكن في هذه الحالة ، الظاهر أنه غير مؤذي .

السائل : لا يشعر المريض .

الشيخ : الظاهر أنه غير مؤذ وحينذاك ، ما دام أن هذا الضرب لا يؤذي بل يفيد ، فنحن نقول بالجواز ،ولسنا بحاجة أن يكون عندنا دليل شرعي خاص ، يدل على إباحة استعمال هذا الأمر ، نحن نقرب ذلك بمثال وارد في الشرع ، أحدهما بمثالين ، أحدهما الحجامة والآخر الفصد ، الحجامة كما تعرفون عبارة عن جرح البدن في مكان ، يعرفه أيضا الحجام المختص ، لأنه في كل مكان .

السائل : في الوريد .

الشيخ : لا ذاك قد يكون في الفصد أي نعم، نحن نتكلم الآن عن الحجامة ، ليس للحجامة مكان خاص ، وإنما يختلف المكان باختلاف نوعية الشكوى والمرض ، أي نعم ، لكن الذي أريد أن أقوله في هذه المناسبة ، أن هذا الجرح هو عادة مؤذ ، فلا يجوز لمسلم أن يجرح أخاه ، ولو خط ... آه فضلا أنه عدة جروح ينضح منها الدم ، لكن هذه الحجامة التي ثبت جوازها شرعا ، بل والحض عليها حتى قال عليه السلام **(ما مررت ليلة أسري بي بملأ من الملائكة إلا قالوا مر أمتك بالحجامة)** ، فنحن نرى أنه هذه الحجامة وسيلة تجريح ، وهذا التجريح عادة مؤذي ، لكن لما كان هذا المؤذي عادة خرج عن إيذائه إلى الفائدة ، أباح الشارع هذه الوسيلة دائما الوسائل لا ينظر إليها بمنظار الغايات والمقاصد كذلك ما هو ربما يكون أهم من الحجامة هو الفصد وهو قطع عرق في البدن ، وهذا يمكن يعرض المقطوع عرقه للخطر أكثر من الحجامة لكن الذي يفصد يكون عادة على معرفة أين يكون مكان الفصد ، كما أنه يكون على معرفة أين يكون الحجامة ، ثبت في السنة أن الرسول عليه السلام حجم أكثر من مرة ، وفي أكثر من موضع واحد ، فمرة حجم على ظهر قدمه عليه الصلاة والسلام ومرة على منكبه وهكذا والحقيقة أن الحجامة هذه أصبحت اليوم من الطب النبوي المنفي لا يعرفه المسلمون فضلا عن الكفار ، وينبغي إحياؤها لأنها طب نبوي صحيح قولا منه ، عليه السلام وعملا وأنا أذكر في حالة شبابي كنت تعرضت لشيء من الدوخان إذا كنت جالسا ونهضت هكذا بسرعة كان يصيبني بشيء من الدوخة ، فذهبت عند حجام هناك في دمشق ، فحجمني في ساقي ، وبعض المرات كان يحجمني بين كتفي ، وكنت أجد في ذلك الفائدة الملموسة حتى منذ سنتين شعرت بما يشبه الدوخة تلك مع طنين في الأذن ، فسألت عن بعض الحجامين هنا ، فلا مخبر ، ثم حولت الى بنك الدم ، ففحصوني بالفحوص الطبية الحديثة ، فقيل لي والله أعلم أنهم مصيبون أم مخطئون ، بأنه دمك قوته عشرين كثير ، ويقولون بانه العيار الطبيعي أربعة عشر أو خمسة عشر ، فأخذوا مني لتر دم ، وفعلا ذهب عني ذاك الذي كنت أشعر به لكن ما أدري هل صار معي رد فعل ، منذ سنة أنا أشكوا من فقر في الدم أو ضعف في الدم أو قلة في نسبة الدم ، لأنه الأرض مسكونة كما قلنا في عندنا طبيب هنا ، فقد يكون فقر الدم شيء ، وقلة الدم شيء ، ... فلذلك لازم نحتاط ما دامت الأرض مسكونة ... - يضحك الشيخ -

السائل : عندنا في الكويت شاب حجام

الشيخ : ما شاء الله

السائل : فإذا أردت أو أحببت نرسله لك ؟

الشيخ : الشاهد الآن صار معي رد فعل صار الدم نزل وصل عشرة وقليل ، وأنا الآن تحت معالجات عديدة بدون فائدة ، يعني يعطونها بعض الكبسولات إلى آخره ، لأجل رفع نسبة الدم .

السائل : العسل مفيد ... تناول العسل إذا ما عندك سكري .

الشيخ : سكري ما فيه ، لكن العسل الحمد لله نحن نستعمله لكن ما أدري كيفية استعماله ، أنا أقول بهذه المناسبة أنه ثبت في السنة **(الحبة السوداء شفاء من كل داء)** ،هذا حديث صحيح ، لا سبيل للتشكيك في صحته لكن أنا أقول إن الحبة السوداء شفاء من كل داء لا بد أن يكون هناك طريقة معينة للاستعمال هذه الطريقة ، إذا أسيء استعمالها ، إذا لم ينقلب الدواء داء فلا أقل أن لا يحصل منه الدواء ، هذه النقطة هي التي نحن بحاجة إلى أن نعرفها ، كذلك فيما يتعلق بالعسل ، ترى هل العسل شفاء إنه نأخذ ملعقة ، ثم هذه الملعقة هي ملعقة شاي أم ملعقة أكل ، ثم كم مرة ، في الصباح في المساء إلى آخره ، لهذه الأمور التي أنا مؤمن إننا بحاجة إلى معرفة تفاصيلها وأنا بلا شك جاهل بها ، ما أنشطني استعمال العسل –يرحمك الله – هكذا بدون نظام أو الحبة السوداء ، في هنا ماذا يسمونها يا أبا عبد الله الحبة السوداء التي مدعوسة ومخلوطة بالحلاوة ما اسمها عندكم ؟

السائل : قزحة .

الشيخ : قزحة هذه يعني فيها حلاوة ، ... ممكن الإنسان يستسيغها لكن كيف يستعملها ؟ والله ما أدري السائل : فيه وصفات كثيرة في الكتاب ما عندك أنت ، ... فقط وصفة بسيطة ، ويقول للإخوان ... إن الحبة السوداء ليس على طول ... تأكلها ، لأن الحديث ذكرها وإنما هي دواء ، لذلك تأخذ منها تسحقها جيد بأن تخلطها مع العسل ، ملعقة واحدة صغيرة في اليوم ، إذا أخذتها مع الأكل ... مع العسل تؤخذ ، تنزل الضغط وتظبط القلب ، يعني لا يأخذ أكثر من ثلاثة أسابيع مستمرة وراء بعض ثم يقطع الحبة السوداء ما يأخذ منها .

الشيخ : هنا بقى يصير التساؤل التحديد بثلاث أسابيع وتحديد بملعقة كل يوم ، أولا هذا التحديد من أين جاء ، ثانيا هل هذا بالنسبة لكل الأشخاص ؟ ثالثا وأخيرا هل هذا بالنسبة لكل الأمراض ، مسألة ما أظن هكذا .

السائل : عندي سيدي الشيخ كتب عربية في هذا ، ذاكرين المثقال المثقال ثلاث غرام ونصف نعم فيقول هذا يؤخذ بالجرام ... من الدواء ، يعني يحدد الكمية وهذا تجربة وليس دينا وليس بشرع ولا أي شيء ..

الشيخ : معليش معليش بس التجربة أنا ولا مؤاخذة ما أخذت جواب سؤالي ذكرت انا أمورا ثلاثة يمكن الآن صعب عليّ أنه أعيدها ، يعني قلت أنه من أين جاء التحديد بثلاثة أسابيع ، ومن أين جاء التحديد بملعقة كل

يوم فقط لا أكثر ، ثم ما معيار هذه الملعقة ، الآن أقول إضافة على ما سبق ، ثم هل هذا بالنسبة لكل مرض ، ثم هل هذا بالنسبة لكل إنسان عندنا أرجوزة نافعة من الناحية العلمية في التحذير من شرب الدخان أو في بيان حكم الدخان ، يقول في خاتمة الأرجوزة ، ايوه نعم

" وغاية الكلام فيه أنه   من النبات وهو حل كله

إلا الذي يضر بالأبدان   أو النهي ، فذاك شيء ثاني

قد أخبر الله ثم المصطفى   عن عسل النحل بأنه شفا

مع أنه يضر بالمحموم   وحرمة المؤذي من المعلوم "

الآن بالمناسبة ما رأيك أنت وأنت يبدوا لك ما أقول إنك متخصص لكن لك عناية بالطب العربي هذا ، ما رأيك في أنه يضر في المحموم ، صحيح فهذا يؤيد .. هه أشكل كمان فهذا يؤيد كلامي السابق أنه الوصفة التي جاء وصفها في الحديث يجب أن نعرف مقاديرها ونسبها ولمن تعطى هذا العسل وإذا به يقول

" فإنه يضر بالمحموم   وحرمة المؤذي من المعلوم "

فيا ترى زيد من الناس الذي هو أمامك الآن يشكوا من أكثر من مرض ، ترى نحن نعرف من الطب المادي هذا ، يقول بعض الأدوية قد تفيد في بعض الأمراض لكن تضر في أمراض أخرى صحيح وإلا لا؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا أنت لما تعطي هذه الوصفة لواحد مثلي فتريد تعرف أنا ما فيّ من شكاوي ومن أمراض .

السائل : في حاجة

الشيخ : تفضل

السائل : هذا العسل ليس على إطلاقه يضر بالمحموم .

الشيخ : أنا أقول لك يا شيخ هذا أشكل كيف نعرف المحموم الذي يضره العسل ، والمحموم الذي لا يضره

السائل : أنا ... بذلك .

الشيخ : أنت قد تدلني لكن عامة الناس كيف يعرفون هذا هو .

السائل : بالتجربة

السائل : طيب

الشيخ : ثبت أن أي إنسان ضغطه عالٍ ، يعني في حرارة جسمه حار ، عنده ضغط عالٍ كثير ، لا يستعمل العسل في الصيف لأنه يهيج ، لكن الذي ليس عنده ضغط عالٍ وما عنده حرارة ، فالعسل له ما يؤثر عليه أبدا

بل إذا أعطيت المحموم عسلا وخلا وماء ، يعني ليمونادة يعني لا يمضي عليه عشرون دقيقة ... أمس ذكرته في بعض الجلسات إليّ أنا لزوجتي لأولادنا كلنا عاديين يعني، عشرين دقيقة حرارته تنزل من أربعين درجة مئوية إلى الحرارة العادية لكن جاءني رجل وهذا تعلمته بالتجربة لأني أمارس قال لي يا أبا محمد أنت وصفتني العسل والخل آخذه ، وأنا بس أخذته تهيجت ويعني كدت أن أهلك ، قلت له تعال فلما سألته وجدت أن عنده ضغطا عاليا إذا الإنسان الذي ضغطه عالي نسأله كن حذرا مع العسل ، يعني الحس لحسات منه وفي البرد كل ، وليس في الحر ، هذا هو اللي يمكن نقول كتجربة كذلك الأطفال إذا هؤلاء عليهم حرارة ، جرب أعطهم عسلا وقليلا قليلا من الخل مع ماء كما ذكرت في الكتاب ، عشرون دقيقة ولا يبقى عليه لا حرارة ولا أي شيء أبدا وينام والأولاد ليس مثل الكبار نحن ، قلبهم صافي ، أما الكبار المشاكل عليهم ، إذا كان عبد الله الخالد ذكر لي أبو خالد قال والله يا أبا محمد أنا العسل ما يطيقه بالصيف أبدا ، أتهيج ويصير عندي صداع ، سألته فعنده ضغط ... لأنه هو يرفع الضغط ... وينزل الضغط الى ... الحبة السوداء جربتها مع ناس كدواء لازم يأخذها ليس على طول ، وبعدين هذا يتأثر ... على الرجل ، قلنا للاخوان بتأثر لماذا ، لأنها يهبط الضغط الذي عنده ضغط عالي وصداع ومشاكل يأخذ من الحبة السوداء لكن لا يجعلها ديدنه ، إنما إذا أخذ منها اسبوعين ثلاث أسابيع و... وما يجعلها أكله وشربه لأنها وردت بالحديث هذا يضر ، كل هذه الأدوية المفردة يا سيدي مذكورة في كتب صفراء ما أحد يطلع عليها .

الشيخ : عفوا أيش وارد بالحديث ؟

السائل : (**الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام**) والسام .

الشيخ : انت ما ذكرت الحديث

السائل : حديث ايش ...

الشيخ : أنا سمعت منك كلمة ورد في الحديث وما عرفت ما بعدها ،والحديث هذا ما ذكرته .

السائل : ايش هو يجوز ذكرته الآن الحبة السوداء كما ورد في الحديث هذا ما أقصده هذا الحديث .

الشيخ : هذا الحديث نعم .

السائل : وفيه أحاديث أخرى مشابهة له ، وبعدين هذا الحبة السوداء لها استعمالات في الطب العربي عجيب إذا وضعتها على الحرق ، الحبة السوداء مع العسل تعال وتفرج شيء مدهش نتائجه كذلك الحبة السوداء مع زيت الزيتون ، اسحقها سحقا شديدا جدا جدا ، وكل منها بالتمر ... وأدهنها على الحروق أو زيت الحبة السوداء نفسه ، لها استعمالات كثيرة .

الشيخ : زيت الحبة السوداء زيت السيرج يعني ؟.

السائل : لا يأتوا به من مصر ، ... يستخلصوه من الحبة السوداء وبعدين للسعال

السائل : في مسحوق هنا ...

السائل : رأيت يا سيدي السعال الديكي ، ولد من أولادي كان تسكرت حنجرته ويريد الموت ، سعال في الليل نحمله للمستشفى وهو ... يقعد ثلاث أيام في المستشفى ، لما تعلمت هذه الأمور الطبية ، فقط ملعقة زيت مع الحبة السوداء وتكون مسحوقة مع بعضها اعطيناها إياها ، ... مع ماء حالا خمس دقائق وإذا الولد انفتحت الحنجرة عنده ونام نوما عميقا ، و ... ترى الصباح ماذا صار فيه ، ففيه استعمالات كثيرة أما كل ليلة نسقي الولد ؟ لا ، المريض كل يوم نطعمه ؟ لا ، يعني يلزم الإنسان أيضا يفهم ، يسأل المريض عن أحواله وماذا أموره

أبو ليلى : طريقة استعمال الحبة السوداء مع الخل لنزول الحرارة ، كم ؟

السائل : ما فيه حبة سوداء مع خل .

أبو ليلى : عفوا العسل والخل ؟

السائل : ملعقة صغيرة من العسل ، مع ملعقة ماء مخلوطة بخل ، الذي ضغطه عالي ملعقة ... واخلطهم حتى يذوب العسل مع الخل وأضف عليها قليلا من الماء فتصبح لموناضة وأسقيها له وجرب ترى عجبا ، حتى الرجل إذا يريد يمرض حساسية ومشاكل بإذن الله يبطل يمرض .

أبو ليلى : هذا في كتابك موجود ؟

السائل : كله في الكتاب .

سائل آخر : تصديق لقول الأخ ... فيه عندنا بنت فيها حروق قديمة فوصفوا لنا العسل ، فوضعنا عليها العسل فانضمر الحرق ، وكان الحرق قديما ... منذ عشر سنوات ، ... بس ما خلص كله وصار الحرق مثل دائرة صغيرة ...

السائل : إذا يصير عندك سعال يا سيدي وتريد بسرعة ترجع لذهنك وصحتك ، زيت الحبة السوداء أو الحبة السوداء مع العسل

السائل : مطحونة

السائل : مطحونة طحنا شديدا .

أبو ليلى : استعملتها يا شيخ أنت كثير ، الشيخ استعمله كثير هذا .

السائل : ماذا صار معك ؟

الشيخ : والله ما أذكر

أبو ليلى : سريعة ...

السائل : ثلاثة أيام ..

الشيخ : طيب أنت الآن تتحدث عن تجربة ، أنا الآن فيه شيء يزعجني جدا وهو وجع في ذراعي ، راجعت طبيبا مختصا في المفاصل منذ شهور فمع استعمالي الأدوية التي يصفونها لي ما أشعر بفائدة بل بتأخر ، فهل يعني فيما تعلم من هذا الطب العربي.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 172

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-172

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن الحبة السوداء والعسل . (00:00:38)

2 - ما هي فوائد الخل.؟ (00:03:07)

3 - بيان الشيخ معنى قوله تعالى (إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم) وتفسير قصة أبي هريرة مع الشيطان . (00:14:50)

4 - ما رأيك في الإنتفاضة ؟ (00:31:49)

5 - كلمة في الجهاد الأفغاني . (00:37:40)

6 - أيهما أكثر أجرا بناء المساجد أم المدارس ؟ (00:42:49)

7 - هل يجوز الشنق في الإسلام ؟ (00:58:20)

8 - طلب الرقية للغير (كالطفل مثلاً) هل تدخل في حديث الذين يدخلون الجنة بغير حساب (.... ولا يسترقون ....) . (01:01:20)

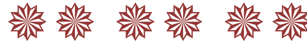

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : زيت الحبة السوداء أو الحبة السوداء مع العسل

السائل : مطحونة

السائل : مطحونة طحنا شديدا .

أبو ليلى : استعملتها يا شيخ أنت كثير ، الشيخ استعمله كثير هذا .

السائل : ماذا صار معك ؟

الشيخ : والله ما أذكر

أبو ليلى : سريعة ...

السائل : ثلاثة أيام ..

الشيخ : طيب أنت الآن تتحدث عن تجربة ، أنا الآن فيه شيء يزعجني جدا وهو وجع في ذراعي ، راجعت

طبيبا مختصا في المفاصل منذ شهور فمع استعمالي الأدوية التي يصفونها لي ما أشعر بفائدة بل بتأخر ، فهل يعني فيما تعلم من هذا الطب العربي بل النبوي شيء يعالج هذا المرض ؟

السائل : الذي تشعر به كيف شعورك بالألم في المفصل نفسه أم في العضل؟

الشيخ : فيه شيء في المفصل وهذا الذي يؤلمني كثيرا .

السائل : في هذا المفصل أم في المفاصل كلها ؟

الشيخ : المفاصل فيه عندي في الركب هذه الركبة اليسرى مثلا أشد من اليمنى وفي الذراعين على العكس من ذلك ،في المرفق الأيمن أشد من الأيسر . أي نعم . يطيب لي الغمز الذي يسمونه التكبيس .

السائل : آه هذا مساج .

الشيخ : مساج هذا في اللغة التي قرأناها في الحديث يسمى غمزا .

السائل : الغمز .

الشيخ : هذا يعني لو واحد كبسني هكذا وغمزني ليلا نهارا ما أقول قف قف ... -يضحك- ماذا عندك ؟

السائل : هل جربت وشربت خلا ؟

الشيخ : ما جربت .

السائل : جرب ولن تخسر الخل أنا كنت بهذا السن ، كنت أخرج على الدرج ومفاصلي تؤلمني وأمسك بالدرج وأنا لسه شابا فقرأت في كتاب أمريكي فل مديسن على أنه هذا الخل إذا شرب مع الماء مخلوطا ملعقتان أو ملعقة صغيرة في كوب من الماء .

الشيخ : ترى أنا عندي الآن تساؤلات كثيرة ، الخل أنواع .

السائل : خل التفاح .

الشيخ : اسمع مني الخل أنواع ، وأنت الآن حددت التفاح خل التفاح عيارة يختلف عن عيار ثاني خاصة هؤلاء الذين يتاجرون رب ملعقة تساوي ملاعق ، فيا ترى الملعقة التي أنت تصفها من أي خل .

السائل : من الخل الموجود في الجمعيات: الأوروبي أو الأمريكي المخلوط بالماء بنسبة خمسة بالمائة .

الشيخ : من أين نعرف هذا .

السائل : إن شاء الله سأبعث لك قنينة من الخل .

الشيخ : يا سيدي هذا بحث ثاني معليش .

السائل : موجود في السوبر ماركت يا سيدي موجود بنسبة خمسة بالمائة ، وسؤالك وجيه وعلمي لأن الخل يكون مائة بالمائة ، إن أسقيت الإنسان على رأس الملعقة تقتله .

الشيخ : هذا هو .

السائل : فالخل هذا ليس مركزا وإنما محلول ، بنسبة خمسة أجزاء خل ، وخمس وتسعين ماء .

أبو ليلى : احضر خلا .

السائل : نعم هذا هو الخل المطلوب .

الشيخ : ماذا مكتوب عليها ؟ خل التفاح مكتوب النسبة ؟

السائل : حموضته أربعة بالمائة أقل من المطلوب يعني زين ، أربعة بالمائة يأتون به من أوروبا مركز ، ويحلوه هنا بنسبة خمسة بالمائة هذا أربعة بالمائة نسبة الماء أكثر .

الشيخ : هذا يحتاج ينصب على كوب ماء ؟

السائل : تضع ملعقة واحدة فقط مع كوب ماء .

الشيخ : كوب الماء تبع الشاي أم تبع الماء وبعد هذا فيه أكواب كبيرة ... أيهما تعني أنت ؟

السائل : يعني الماء ..

السائل : هذه الكأسة

السائل : هذه ...

الشيخ : الآن نضع ملعقة من هذا الخل ، في كأس ماء من هذا الكأس

السائل : أو نصف الكأس

الشيخ : أو نصف الكأس طيب ، وبعد ذلك ؟

السائل : ثلاث مرات في اليوم ، إذا رفع الضغط عندك أنت بالذات لكونك ذكرت أنه عندك دم كثير .

الشيخ : لا هذا مضى الآن دم قليل ، الآن عشرة ونصف.

السائل : إن شاء الله هذا ينفعك لأنه هذا يرفع الضغط ويضبطه .

الشيخ : الضغط عندي تقريبا ، يعني ما أريد إياه يرفع لأنه أنا بين أربعة عشر خمسة عشر العالي ، وتسعة الداني ، هل يناسبني رفع الضغط ؟

السائل : إذا أخذت منه ملعقة واحدة مع ماء ورأيت صار عندك صداع تكف ولا يضرك أكثر من هذا ، إذا ما لمست أي صداع عندك ، فاشرب منه باستمرار ثلاث مرات في اليوم

السائل : قبل الأكل أو بعده

السائل : ما مهم

الشيخ : ما مهم طيب

السائل : لكن طعمه غير مقبول حامض

السائل : لكن طعمه غير مقبول حامض كيف نعمل نمزج معه قليل من الماء وقليل من العسل

السائل : أو مع السلطة

السائل : مع السلطة أو مع الأكل .

الشيخ : السلطة أنا بفضلها من الخل على الليمون ، أي نعم .

السائل : إذا شيخي مأخذ الخل ، هذا العسل وهذا التفاح ...

الشيخ : كل شيء حاضر ... طيب تقديم هذه الوصفة خليط بالماء ، لوجع المفاصل ؟

السائل : نعم لوجع المفاصل وبإذن الله لن يمضي أسبوع وترى أثرا ، إذا كان مثلا على الدرج ، أنا ثلاث أيام فقط لأنه هذا ما مفعوله ؟ يقول الأطباء لأن الطبيب اللي كتبها طبيب أمريكي مختص ، كتب على هذا الخل عندما يدخل في الجسم يمر بين المفاصل يكون فيها شيء من الكلس مترسب هو اللي يسبب الألم ، فهذا يذيب الكلس ، الكلس اللي مترسب ليس كلس العظام ، فهذا فائدته إذا الألم جاء من الكلس في العظام هذا الخل بإذن الله يزيله .

الشيخ : وإذا كان غير هكذا ؟

السائل : إذا كان غير هكذا ؟ أنا عندي إن شاء الله وصفات ثانية موجودة يكتبها لك كتابة إن شاء الله وسوف تصلك .

الشيخ : يرد في البال سؤال أنت تقول استعملت هذا وأنت شاب ، يا ترى تأثير هذا العلاج في الشيخ العجوز المسن ، مثل حكايتي كتأثيره في مثلك أنت في عز شبابك .

السائل : وصفناه لناس وأنا صار لي سنتين أمارس هذا الأمر ليس اليوم ، فبالنسبة لي لما سافرت وصفته لرجل أظن ستين سنة ، أبوه مؤذن من دار الشيخ حسين ، صدق كان يركب الدابة تبعته على المسجد وجاء وجزاك الله كل خير وما ... الثناء والاطراء كيف ...

الشيخ : على كل حال إن شاء الله الآن أنت تكون أمام تجربة ثالثة في شيخ عمره أربع وسبعون سنة وتأخذها مثال .

السائل : ...

الشيخ : ما رأي الدكتور ، أفدنا .

الدكتور : بالنسبة للعلم الخاص بنا هذا غير ... الوجع اللي في المفاصل أسبابه كثيرة جدا ،يكون نقص في الكلس أو تآكل في العظم ... أو يكون التهاب وله أشياء كثيرة جدا ، وما يتصور تضبط على جميع الحالات

الشيخ : هذا الذي نحكيه نحن .

السائل : لكن لا بأس من التجربة .

الشيخ : صحيح .

السائل : هل صورت صورة ... فهذه ضروري .

الشيخ : ما هو رأي الطبيب ؟

الدكتور : والله الأشعة طبعا تبين إذا في احتكاك أو تآكل ، أو في تضيق بعض مرات المفاصل المفصل بتحرك هكذا بعض مرات يصير فيه ضيق نتيجة وجود تكلسات بتحد الحركة فيزيد الألم فالصورة ما في مانع تؤخذ أفضل

السائل : شيخ هل تحس بألم شديد في الحركة ؟

الشيخ : والله كنت سابقا ما أتضايق ، أما الآن فيه شيء من الإحساس بالألم .

السائل : الحقيقة عندي عمة لي عندنا نفس الشيء فأخذناها إلى أمريكا ولعل الدكتور يعرف هذا فيضعون قطعة من الحديد استانسيل ، فيضعونهابدل الركبة هذه ، وتتلبس على العظم ، وتمشي ما شاء الله مثل الغزال .

الشيخ : هذا يكون في شيء .

سائل آخر : يكون فيه تآكل والعملية تأخذ ساعة ، وبعد أربعة أيام تمشي شيء عجيب عندهم ، نعم.

الشيخ : سبحان الله **(ما أنزل الله داء إلا وأنزل له دواء ، علمه من علمه وجهله من جهله)** .

السائل : ... أستعمله وأتأكد وإن ثبت هذا الأمر يمكن ...

الشيخ : لكن هذا يا أستاذ طارق ما هو خاص بالركبة يعني هنا في ألم وفي الذراع والعضد ، يعني في مرض ماذا نريد نسميه أعصاب أيضا ؟

السائل : لا إذا كان مثلا يمكن يكون بالعظم أو في الوتر

الشيخ : البحث فيه

السائل : هل هنا الوجع ... ؟

الشيخ : ترى الوجع هنا أحس فيه هنا .

السائل : هنا ؟

الشيخ : نعم .

السائل : هذا بالعظم هذا عادة يحصل كثيرا هذا الوجع هنا ، يحصل كثير من حركة اليد من الكتابة ... يحصل ويصير هذا المرض يصير الوتر مع العظم الوصلة هذه من الحركة يصير بها الألم الشديد .

السائل : بعد هذا فيه مشروبات يا سيدي أعشاب زاكية نافعة طيبة إن شاء الله سأكتبها لك العرب يكتبوها لوجع المفاصل لوجع الأعصاب ، وجع الظهر التي هي في هذا الموضوع، في الكتب الصفراء التي نساها الناس وما يطلعون عليها ، وحتى إذا قرؤوها ما يفهموها ، إن شاء سأكتب لك وأرسله لك .

الشيخ : أريد ...

السائل : يجرب في الشيخ إذا نجحت ... واحد يتطوع يعني

الشيخ : يعني ما هو دقيق ، لأنه له مفهوم ، يقول الفقهاء خاصة منهم الحنفية ، أن كلام المشايخ يعتد بمفهومهم فمفهوم كلامه أن الكفار يرون ، بينما هو لا يعني هذا ، ولذلك فهو يريد أن يقول الإنسان ما يرى ما المؤمن من الإنسان ، الإنسان ما يستطيع أن يرى لأن الله يقول ((**إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم** ...)) ، أي نعم .

السائل : يعني الذي يبدأ يرى الشياطين يتهم نفسه ، يتهم دينه يكون عنده معاصي وبدأوا يظهرون له ... ما في عنده دين وهذا من تجربتنا يعني ، هذه الصحبة الطويلة أنا وأبو يوسف يعني تأتي عندنا مشاكل كثيرة يكون عنده ذنوب الأمر وارد لكن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعمر (**يا عمر ما مررت في حي أو هكذا** ..) .

الشيخ : (**ما سلكت فجا إلا سلك الشيطان فجا غير فجك**) .

السائل : إذن كيف الشيطان يأتي على هذا الإنسان الذي نقول عنه مسلم ومؤمن بالله تعالى ، ويتجلى له ويحكي معه ، إلا ان يكون عنده والعياذ بالله فيه شيء ويحرز نفسه ويتوب .

الشيخ : لكن هنا يرد قصة أبي هريرة مع الشيطان ماذا نفعل بها ؟

السائل : شيء آخر هذا

الشيخ : كيف ؟ -ويضحك الشيخ والحاضرون-

السائل : الحديث صدقك وهو كذوب .

الشيخ : ... كيف الجواب عن هذا ؟

السائل : والله يا سيدي أنا أتوقف .

الشيخ : وهذا نصف العلم ، موقفك نصف العلم ، هذا من العلم

السائل : ...

الشيخ : أقول قولك أوقف هذا من العلم .

السائل : لو سألني إنسان حالا أتوقف ما أستطيع أرجع على من ؟ الله يرحمه أبي يوسف ، أقول له يا شيخ

السائل : والله افتقدناه

الشيخ : ايوه ما في شك

السائل : والله يا سلام ما كان ينفعنا ، جزاه الله كل خير

الشيخ : الله أكبر

السائل : فنسأل فنستغل الفرصة أطال الله في عمرك إن شاء الله ، وجزاك الله كل خير .

الشيخ : الله يبارك فيك ، لا إله إلا الله ، الآية السابقة معناها على ضوء ما جاء في السنة من مثل هذا الحديث الصحيح معناها من حيث لا ترونهم على صورهم التي خلقهم الله عليها ، أما صورهم التي يتشكلون بها ، ممكن أن يروا بها ، لكن هذه الصورة لا تعرف الأنس بشخصية صاحب الصورة ، لأنه متلون ومتلبس بصورة أخرى على هذا يحمل حديث أبي هريرة ، وما شابه يعني هذا الشيطان ، الذي تحول إلى شخص كبني الإنسان ، حتى تمكن الإنسان وهم أبو هريرة أن يلقى القبض عليه وأن يهدده بأنه سارق وأنه سيرسله إلى الرسول عليه السلام فيجري بينه وبين أبي هريرة ذلك الاستعطاف بأنه فقير وذو عائلة فيطلب منه بأن يطلق سبيله فحن قلبه عليه وأطلق سبيله ولما أصبح الصباح وقص أبو هريرة القصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال (**إنه شيطان وإنه سيعود إليك**) وفعلا عاد إليه مرتين أخريين ، وفي المرة الثانية أيضا رق قلبه عليه وأطلق سبيله في المرة الثالثة قال : " لن أدعك لأن الرسول عليه السلام قال لي إنك شيطان " قال : " دعني ، وأنا أعلمك آية إذا تلوتها قبل نومك فإنه لا يضرك في تلك الليلة إنس ولا جان " آية الكرسي الظاهر أنه الزمن الأول ، كانت القلوب غير قلوبنا ، كانت يعني تصدق بسهولة ، نحن مثل ما أنت ترى الآن سؤال بعد سؤال ، ونقاش بعد نقاش فدخل في عقله أن هذا الكلام صحيح فتركه وهو على علم أن هذا شيطان والشيطان عدو مبين للإنسان كيف بقي دخل في عقله هكذا فلما أصبح ولقي الرسول عليه السلام ، فحدثه بما جرى بينه وبين الشيطان قال (**صدقك وهو كذوب**) ، الشاهد أنه ((**يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم**)) على خلقتهم الطبيعية التي خلقهم الله عليها ، أما إذا تصوروا ببعض الصور الأخرى ، فهذا ممكن يرو عليها ، لكن كما قلت هذه الرؤية لا

تحدد شخصية المرئي امام الإنسان فقد يتمثل بصورة أخرى ، من هذا القبيل الحيات التي تخرج في الدور ، فإنها قد تكون من الجان ، لماذا لأنها تتصور بصورة الجان ، ولهذا جاء في الأحاديث تنهى المسلم عن قتل الجان الذي يخرج في الدور ، إلا بعد الإنذار ثلاث مرات ، وكان ذلك بعد حادثة ذلك الشاب الأنصاري ، الذي كان حديث عهد بالعرس ، فخرج من داره ثم عاد إليها وإذا زوجته على باب الدار ، فأخذته الغيرة – الله أكبر – اليوم يخرجن سافرات ومتبرجات في الأزقة ويخاطبن الرجال والشباب ، ولا حراك ولا غيرة ولا إحساس هذا مجرد ما رآها واقفة على باب الدار رآها ، أخذ ليطعنها بالسهم الذي كان معه أو بالحربة ، قالت له : " اصبر وادخل الدار وانظر " فدخل في الدار وإذا بأفعى غليظة متكورة على نفسها على فراشها وتعرف النساء يخفن جدا فهي تركت الدار فلا هي تقدر تفوت الدار ولا تقدر تشرد كما يفعل الناس اليوم ، خاصة في مثل هذا العذر فهي واقفة على باب الدار .

أبو ليلى : شيخنا يعني كان شعرها مبين ؟

الشيخ : ما فيه شيء واضح يكفي بروزها إلى باب الدار ، الشاهد فدخل ورأى هذا المنظر فما كان منه إلا أن طعنها ، يقول راوي الحديث : " فما ندري أيهما كان أسرع موتا من الآخر " الأنصاري مات و الحية ماتت ، فلما وصل الخبر إلى الرسول عليه السلام قال **(إن أقواما من الجن في المدينة ، فإذا رأيتم شيئا من ذلك فأنذروهم)**، هذا يؤيد أن الجن يتطور ويتشكل ، الآية إذن تفسر على المعنى الذي لا يتصادم مع هذه الحوادث والوقائع الصحيحة ، الآن أعود أنا لأستفيد منك أيضا ، أحيانا معي بلغم ، بلغم فهذا البلغم تطور معي من سيء إلى أسوأ ، ثم من أسوأ إلى سيء هذا البلغم كان عبارة عن لعاب لزج يعني من لزوجته يكاد يخنقني ، ودائما تراني أكح وكلما فعلت هكذا أبصق يعني إلى أن تطور وصار يطلع مع البلغم ، مع البصاق بلغم مكثف أسمر اللون يعني جامد ثم تطور وصار فيه مشاحاة من دم طبعا أعرضت حالي على الطبيب ، وأعطاني بعض الأدوية ولا أزال استعملها صار الأمر أحسن من ذي قبل بكثير لكن اللعاب هذا ما انقطع .

السائل : البلغم ما انقطع ؟

الشيخ : اللعاب اللزج ، ما في ذاك البلغم الجامد الأسود لكن سترى الآن يصير معي انسداد في أنفي ، أحيانا محدثي يشعر وكأني أنا مزكوم ولست بمزكوم يصير عندي ترسبات في المنخرين هذين يطيب لي دائما ألعب به تنظيفا أو يكون جامد أحيانا، لدرجة أنه قد يسيل دم ، بجرح بسيط ، فمن جملة المعالجات التي أعطوني إياها قطرات أصبها ثلاث مرات في اليوم أشعر أن القطرات فيها فائدة في تخفيف لكن ما في استئصال لهذا البلغم أبدا ، وهكذا وفي أشياء كثيرة منها هذا الوضع الذي أنا فيه الآن ، يعني مثلا أثناء القراءة ما أنشط للقراءة جهرا لأنه

آخذ بخناقي لعله هذا الخل كمان له فائدة ؟

السائل : كله موجود عناوين في الكتب التي عندي هذا البلغم مع نفث الدم ، لون فاتح نفسه له أدوية بسيطة ، متيسرة .

الشيخ : لا أنا سألت الخل يفيد في هذا ؟

السائل : يفيد لحساسية الأنف هذا بإذن الله

الشيخ : إن شاء الله

السائل : لكن نحن قلنا أسبوع ، إذا ما ضرك ولا شيء بالنسبة للصداع

الشيخ : أي نعم

السائل : خذ أكثر أنا سنتين وأنا آخذ فأفادني فائدة عظيمة في كل صحتي هذا الخل ، سنتان وأنا استعمله وكذلك أولادي للذاكرة هو والعسل شيء مدهش ، للتفكير يعني والطاقة ، استمررت عليه سنتين وأنا آخذه كل يوم كل يوم ، لكن ما أكثر ملعقة أو ملعقتين صغيرتين مع ملعقة عسل ، العسل ... ضد البلغم .

الشيخ : نسأل الله العافية .

السائل : هل جربت الحلبة ؟ .

الشيخ : لا

السائل : مشروبي الخاص

الشيخ : كيف ؟ هو مشروبك الخاص

السائل : الحلبة ...

الشيخ : مدنا بمددك ... -يضحك والحاضرن-

السائل : الحلبة هذه أنا حافظها رغم أني لو أنا أكتب لك وصفات أكتب خمس أو ست وصفات ، في كل موضوع العرب ذكروه ... في الكتب عندي في البيت ، لكن شيء أحفظه عن البلغم هذا سريع ميسر ومفيد الحلبة بشكل عجيب ، لك ولي ولكل الناس الذي يشربها يقول غافل عن شيء مهم ، أو ما يأكلها

الشيخ : يأكلها

السائل : كيف نعملها ؟ في المغرب زوجتي تأتي بماء سخن وتحطه بصحن قليل أو بكوب ، وتصب عليها ماء ساخنا ففي الصباح تؤكل بالملعقة .

الشيخ : ماذا يصير بالماء الساخن ... ؟

السائل : ... تتناوله على الريق ، هذا ينظف الحنجرة تنظيف عجيب الحلبة والسائل .

الشيخ : أنت لماذا تستعملها ؟

سائل آخر : أنا أشربها باستمرار يوميا بدل الشاي .

الشيخ : ... تحتال عليها -يضحك -

السائل : ... كذلك المرأة المرضع يدر حليبها

الشيخ : نعم

السائل : قدر ما أكلت منها ما يضرك ، صحن أنا آكل منها ، ... وجيدة للسكري ضد السكري وفيها نفع لكل الحاجات يقول العرب " لو يعلم الناس ما في الحلبة من فوائد لاشتروها بالذهب والفضة " .

الشيخ : هذا ليس من كلام العرب ، هذا كلام أحد الكذابين نسبة إلى الرسول عليه السلام .

السائل : لا نحن نقول عرب ، فقط من يقول حديث خطأ .

الشيخ : لا والله يوجد حديث موجود حديث في السلسلة في الآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ، مذكور هذا حديث مع التنبيه على أنه موضوع ، أي نعم ، (**لو يعلم الناس ما في الحلبة لاشتروها بوزنها ذهبا**).

السائل : في كتب العرب مكتوب ينسبوها للعرب لأطباء العرب .

السائل : في أشياء تروى عن علي رضي الله عنه ...

الشيخ : كيف ؟

السائل : في أشياء مرويات عن علي رضي الله عنه في الحلبة في شيء في هذا ؟

الشيخ : ما أعلم .

سائل آخر : هذا يخاطب الشيعة ...

الشيخ : كيف

السائل : ...

الشيخ : نية أو مطبوخة -يضحك-

السائل : شيخنا في موضوع الانتفاضة أو بما يسمى الآن بالانتفاضة في فلسطين .

الشيخ : أنا خلاف جماهير الناس الذين يتحمسون للانتفاضة أنا لا أرى أن هذه الانتفاضة ستأتي إلا بالدمار ،

لأنها تحريكة سياسية ، وتحريكة لم يستعد لها إطلاقا ، هذه الحركة أشبه ما تكون عندي بالثورة السورية ، الأخيرة هذه ضد حافظ الأسد ، لأنهم قاموا بها دون أن يخططوا لها ، وماذا تفعل الانتفاضة مع هؤلاء اليهود المسلحين بكل سلاح ، ولا تتحرك دولة من الدول العربية ، لإمدادها بنوع من السلاح فأنا لا أعتقد أن هذا العمل يجوز شرعا ، فضلا عن أعتقد بأنه سيفيد واقعا –وعليكم السلام– فما يقتل يهودي إلا ويقتل مقابله عشرات والمفروض على الجماعة المسلمة ، أن تدخر قوتها للساعة ، التي يجب عليهم أن يتحركوا ويغلب على ظنهم أنهم يستفيدون من حركتهم ومن هنا يقال في الأمثال العامية ، عين لا تقاوم مخرز ، في الكلام هذا عندكم ؟ المخرز هي الإبرة الغليظة التي يفعل بها ، والعين من شحم ودم إلى آخره ، لا تقاوم المخرز ، هذا مثال ينطبق تماما على إخواننا الفلسطينيين الذين يقابلون الرشاش بأنواع ... من بالحجارة .

السائل : بأجسادهم .

الشيخ : نعم هذه مفهومة لأنهم لما يقابلوهم بالحجارة ، فما يرموهم إلا بأيديهم وأجسامهم الشاهد ... أنا كنت أقول – ولا أزال – أن الجهاد في أفغانستان فرض عين ، ومع أنه كان هناك مساعدات فردية شعبية من الشعوب الإسلامية كلها ، وربما بعض مساعدات غير صريحة من بعض الدول العربية لكن كان المفروض أنه الأمة الإسلامية تتحرك من أقصاها إلى أقصاها ، لإمداد الشعب الأفغاني بكل عدد وعُدد حتى يستطيعوا أن ينتصروا على هذا الدب الروسي كما يقولون ومع أن القضية وصلت تقريبا إلى نهايتها ، فالظواهر لا تبشر بخير ، يكفي في ذلك أن الدول العربية كلاما لا تجد نصرا لهذا الشعب ، ولا يتخذون أي موقف يعادي ... الدولتين كما يقولون العظيمتين لإيقاع الصلح بين الروس وبين الأفغان ، أيش علاقة الدولتين هاتين ، وهذا أمر واضح جدا ، مع ذلك الدول العربية لا تحرك ساكنا ولا تنصر الشعب الأفغاني ولو بكلمة إلى آخره ، فما بالك مع الفرق الشديد بين الأفغان من حيث أنه كان يأتيهم مدد لا بأس به ، وبين فلسطين المحاطة بحراس من نفس المسلمين ، نعم

السائل : ...

الشيخ : الله أكبر كيف يرجى لهذه الانتفاضة فائدة ، فضلا عن أن نقول كيف يرجى لها نصر على اليهود ، هذا أمر مستحيل ولذلك فنحن فعلا نلقي بأنفسنا في التهلكة ، بسبب هذه الحركة ، وأنا أعتقد أنها ليست نابعة من الشعب ، وإنما من تحريكات هذا رأيّ في الموضوع والله أعلم ، والله المستعان .

السائل : شيخ هل لك كلمة للمجاهدين الأفغان فهم الآن قد شكلوا حكومة مؤقتة ، وسمعنا أن في هذه

الحكومة وزيرين شيعيين أحدهما ملقب بآية الله آصفي يعني رتبة دينية عالية ، فهل لك كلمة أو نصيحة لهم في هذا المجال .

الشيخ : ماكنا نسمع بهذا الاسم .

السائل : هو ليس طبعا مواليا للخميني ...

الشيخ : فيه شيء آخر غير هذا ؟

السائل : فيه حوالي سبعة بالمائة شيعة وحوالي مليونان سنيا في الأراضي الإيرانية حاليا من السنة المهاجرين .

الشيخ : والله على كل حال نحن نرى أن هذه القضية ... هذه الصورة ، لماكنا نسمع ونقرأ لا نزال ، أنه هناك أحزاب عديدة من أهل السنة أنفسهم ، وهذه التحزبات هي بعض ... ففيهم بعض الرؤوس من الصوفيين ومن المذهبيين الجامدين المقلدين ، وفيهم حزبيون من الإخوان المسلمين ، وفيهم وفيهم والآن نفاجأ بهذا الخبر ، إنه أحد أعضاء الحكومة الجديدة نعم

السائل : ...

الشيخ : من الشيعة ، فأنها أعتقد أن الأمر لا يبشر بخير ، حينما لا تكون الحكومة قائمة على أعضاء أولا مخلصين للإسلام ، وثانيا متحدون مشربا ومذهبا لأن الاختلاف والتنازع قرين الفشل ،كما هو نص القرآن الكريم ، فإذا لم يقف الأمر عند تلك الحدود التي ذكرناها آنفا من صوفية وحنفية متعصبة ونحو ذلك ، وحزبية عمياء بل انضم إلى ذلك عضوان من الشيعة فهذا لا يبشر بخير ، لكن في الوقت نفسه ، أقول أن الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ، قد يمكن أن يضطر هؤلاء القائمون على الجهاد الأفغاني ، أن يختاروا عضوا من غير مذهبهم السني من الشيعة ، دفعا لفتنة قد تقوم فيما بعد فيما لو يفعلوا ذلك أنا أقول هذا تحفظا واحتياطا لأن أهل مكة أدرى بشعابها ، وصاحب الدار أدرى بما فيها ، فإن كان الدافع الى لهذا الاختيار هو ما أشرت إليه آنفا ، فيكون ذلك ماشيا على قاعدة من قواعد الشريعة ، وهي دفع المفسدة الكبرى بالصغرى ، أما إن كان ذلك من باب المسايرة والمداهنة فهناك يكمن الشر وأرجوا أن تكون الأولى دون الأخرى ، فنصيحتي على كل حال ، في هذه الجماعة القائمة على الجهاد أن يتكتلوا على أساس الإسلام الصحيح المستقى من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن لا يتنازعوا فيفشلوا وتذهب ريحهم .

السائل : أيهما أكثر أجرا بناء مسجد أم بناء المدارس الاسلامية لتعلم العلم ؟

الشيخ : المنهج السلفي أنه يستطيع أن يجيب عن هذه الأسئلة الحديثة ، بخلاف المنهج الخلفي الذي لا يعرف

إلا الوقوف على ما نص عليه المتأخرون ، وهناك عندنا حوادث كثيرة جدا ، تدل على المرتبة أو المنزلة السيئة التي وصل إليها هؤلاء بجمودهم على تقليدهم على مذاهبهم وأذكر على ذلك في هذه المسألة حادثة ، رجل في دمشق الظاهر أنه متدين ، في عنده برادات لحفظ الخضار واللحوم جاءه ذات يوم رجل ... قال له عندي لحوم من لحم الخنزير أريد أن أدخره عندك على أجر وأعطيك ما تريد ، هذا باعتباره مسلما أولا وملتزم لدينه وأحكام شريعته ثانيا مجرد أن سمع باسم خنزير وقف شعره بدنه ، لكن هناك ما يقنعه في هذا العرض السخي ، فصار عنده مناقشة بين عقله وبين نفسه الأمارة بالسوء ، ثم تغلب العقل الديني على النفس الأمارة بالسوء ، قال لا بد من ان أسأل أهل العلم ، فذهب إلى مفتي الديار السورية وعرض عليه القصة ، ويريد الجواب يجوز أو لا يجوز ، قال له اكتب سؤالك فكتب السؤال وقدمه لحضرة المفتي ، وهذا المفتي مفتي سوريا ليس مفتيا ناحية أو قضاء مفتي سوريا كلها ، قال له بعد أسبوع تأتي وتأخذ الجواب ما شاء الله ما عرف تحتاج إلى استعداد أسبوع وليتها نجحت ، جاء بعد أسبوع فقال والله مازال ما تهيأ الجواب ، هكذا ثلاثة مشاوير ، كل مشوار أسبوع يتحمل ، الأسبوع الثالث طرق الباب ، ما أحد رد عليه ، عمل بالباب هكذا ، وإذا وجد المفتي الأكبر ... هكذا على طاولة ومستغرق بالنوم ، عمل حركة صحا ... السلام وعليكم السلام وجدنا لك الجواب بنشوة بعد ثلاث أسابيع وجد الجواب ، أعطاه الجواب وخرج من ديوان المفتي إلى الصحن وقف هكذا يقرأ ما فهم إنه حلال أو حرام ، ادخار لحم الخنزير هذا حرام أو حلال ما فهم . يقرأ من أول يرجع إلى الأخير من الأخير للأول ، ما فهم ، عنده موظف سائق سيارة هو من إخواننا السلفيين في دمشق ، اسمه صلاح الجزائري قال له يا صلاح شوف هذه الفتوى أنا لست فاهمها أم هي ما تفهم ، أخذ صاحبنا صلاح يقرأ وإذا القصة هي هي ليس فاهما هي حلال أو حرام ، صاحبنا قال له تعال آخذك عند رجل ما هو مفتي هو ساعاتي لكن هو سيفهمك الموضوع والله أنا في الدكان كالعادة ، السلام عليكم وعليكم السلام ، حكوا لي القصة ، وهذه الفتوى ونحن ما فهمناها إنها حلال أو حرام ، قرأتها قلت الحق معكم ، لأنه هو شيخ ليس فاهما حرام وإلا حلال ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، ماذا فعل الشيخ المفتي الأعظم ، الله أكبر نقل نقولا عن بعض كتب الفقه ليست صريحة في موضوع المسألة ، لكن لها أمثلة مثلا نقل الخمر على دابة المسلم هل يجوز أم لا يجوز ومثل ما قال صاحبنا في المسألة قولان ، جاء في كتاب كذا ولو أن ذميا استأجر مسلما على أن يحمل له الخمر على دابته ، قال فلان لا يجوز ويحرم عليه الأجر ، وقال فلان يجوز ويطيب له الأجر وهكذا جاء في كتاب كذا وكذا ، وإذا استأجر ذميا مسلما على أن يبني له كنيسة ، هل يجوز ويحل له الأجر ، أم لا كمان نقول متضاربة ، والغريب بالنسبة لعامة الناس مثل صاحبنا هؤلاء الاثنين أنهم ناقلين نقولا عن كتب غريبة بأسمائها ، يقول مثلا لك جاء في – تفضل واسترح وكل نصيبك

طي ... – البزازية كذا وكذا ، جاء بالبزازية كذا وكذا ، وهكذا النقول المتعارضة ، ومع الأسف الشديد ، مع تعارض النقول التي نقلها حضرة المفتي ، ما يخلص بحيث يعطي رأيه الشخصي لهذا السائل ، وإنما يختم الفتوى بقوله " ومما تقدم يعرف جواب السؤال " ، هات اعرف بقي جواب السؤال ، ما أعطي جواب لماذا ما دام في المسألة قولان ، ما بقدر هو يجتهد لأن الاجتهاد ممنوع عندهم ، واجبهم ينقلوا النص فقط فهذه الطريقة لا يمكن أبدا يعطوك جوابا عن مثل هذه المسألة ، أما أنا رأيّ أن السؤال خطأ ، لأنه نابع من عرف طارئ وهو مسجد ومدرسة ، ترى كيف كان الأمر في العهد الأول السلفي الأطهر ؟ المساجد هي المدارس ولذلك لو كان يصح توجيه مثل هذا السؤال فلا أقل من أن نقول لا شتان بين المسجد وبين المدرسة ، المسجد أبلغ من المدرسة لكننا نقول السؤال خطأ بأصله لأننا يجب أن نحقق المثل السائر " التاريخ يعيد نفسه " يجب أن نرجع نحن ، في آخر الزمان إلى ما كان عليه أول الزمان ، في الأمور التعبدية هكذا ينبغي أن يكون المساجد الآن عبارة عن مثل الكنائس ولا تشبيه ، المساجد مثل الكنائس من حيث الواقع ... لا تقوم به شريعة الله عز وجل حقا ، المساجد فقط إيش تصلي الصلاة وتسكر الباب ، بينما هي مدارس مختلفة عن الأول أنا في ... الجيل الحاضر طرقت المسجد الأموي القديم هنا حلقة تدرس النحو ... والفقه الحنفي والشافعي إلى آخره ، ... كان يدرس ... فيما مضى في المساجد ، فإذا ينبغي أن يكون الهدف من السؤال ...

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

... العبادات ولتعليمهم ... لاشعوري ابعاد المسلمين اليوم ... فالمدارس اليوم يدرس بها الفنون الجميلة والغناء والتبشير إلى آخره ، لذلك أقول لا سواء بين من درس في المسجد ... سابقا ومن درس في المدرسة اليوم ...

السائل : ... بعض المساجد

الشيخ : ... ومن ذلك المدرسة هذه اسمها مدرسة القطاط ، يعني قطط ، الشاهد عبارة عن مسجد طبعا إلى القبلة وإلى الجانب الغربي والشرقي غرف هذه الغرف عبارة عن مدارس ، يعني غرف مدارس هذا في دمشق إذا رحتم دمشق عند المستشفى الذي يسمونه الوطني، وكان يسمونه قديما بمستشفى الغرباء ، أيضا يوجد هناك على الطرفين غرف كثيرة جدا ، وعلى الطريقة التركية ، كل غرفة عليها قبة صغيرة من فوق ، أي نعم ، أنا لا أرى هذا الفصل أبدأ بين المسجد وبين المدرسة ، لأنه أولا على طريقتنا ، التي تقول

و " كل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

وثانيا فيه تقليل للخير ، لما تكون الحلقات المنظمة الدروس المنظمة ، التي نريد أن نجعلها في غرف يغلق أبوابها على الطلبة محصورين معزولين ، هذه الدروس حينما تجعل في المسجد طريقة ستصير الفائدة تتعدى هؤلاء

الطلاب ، وأنا أدركت في المسجد الأموي عديدا من الحلقات التي كان طلاب العلم يقصدونها وإن كان في بعض هذه الحلقات أشياء ننكرها مثل اجتماعهم على ذكر غير مشروع ، وعلى إنشاد الأناشيد التي يسمونها بالأناشيد الدينية والتفريط بها ، والتمايل هكذا يمينا ويسارا ولكن الفائدة بلا شك إذا كانت الدروس طليقة غير مقيدة بالمدارس فالفائدة أعم وأشمل لكن مع الأسف الشديد يغلب على المسلمين التقليد وليس فقط للآباء والأجداد من المسلمين، التقليد حتى للغربيين وهذا مصداق قوله عليه السلام (**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا ، وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب أو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**) ، وفي رواية الترمذي (**حتى لو كان فيهم من يأتي أمه على قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك**)

الشيخ : سبحان الله هذا التقليد الأعمى واضح تماما في الأمس القريب كنت أتحدث مع أبي عبد الله حول الفجرة القتلة هؤلاء الذين كتبت عنهم الجرائد أنه حكموا عليهم بالإعدام ، كاتبين عرض لوضع هؤلاء وما فعلوا وأن المحكمة قررت شنق أربعة منهم ، ما يذكرون الشرع إطلاقا ، ما يذكرون غير أنه هؤلاء أخلوا بشرف الإنسانية وما يعرفوا قيمة الإنسانية ما كذا ، كلام لو قاله كافر ، أو قاله مؤمن سواء ، ما يجد ... أنه هذا لا يقبل الكلام هذا يا ترى ما هي هويته مسلم أم كافر ، آية ((**ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب**)) يتعرضون لذكرها ، نعم .

السائل : ...

الشيخ : كيف من كتبها ... ؟نحن نتكلم عن الحكام الذين يصدروا هذه الأحكام أنهم ما يستندون إلى شريعة الله عز وجل ، وبعد ذلك القتل بطريقة الشنق هذه وسيلة غير مشروعة أبدا في الإسلام، وخلاف قوله عليه السلام (**لا قود إلا بالسيف**) يعني لا قصاص إلا بالسيف ، هذه هي القاعدة ، لكن إذا كان أحد القتلى الفجرة قتل بريئا بطريقة خاصة مثلا فهو يقتل بمثلها ، قلت في الأمس القريب رجل يقتل آخر ، خنقا فيخنق ، آخر يقتل شخصا بطريق الرضخ ، الرأس بالحجارة ، كما فعل اليهودي في زمن الرسول عليه السلام مع تلك الجارية حيث قتلها رضخا بالحجارة ، ثم ولى فأدركها بعض الناس ،وفيها رمق من الحياة فسألوها فقالت فلان اليهودي ... تشتغل بالميزان ...

السائل : ... وضع خاص ...

الشيخ : ستأخذ الجواب ما جزاء الذين يسترقون ؟

السائل : لا يدخلون الجنة ، تريد حديثا .

الشيخ : أنا ما أقول لك أعطني حديثا أو آية ، أعطني أرى الجواب .

السائل : ... (**من اكتوى فقد بريء من التوكل**).

الشيخ : نعم

السائل : (**من اكتوى فقد بريء من التوكل**).

الشيخ : لا من اكتوى أبو محمد أعطاك المفتاح

السائل : ...

الشيخ : الجزاء، الجزاء انه ليس من السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، طيب إذا كان الأمر كذلك فهل الطفل الصغير ، يمكن أن يدخل في هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذن .

السائل : ... حكمها

الشيخ : ليس لنفسها وإنما لوليدها .

السائل : يعني لو قلنا لأبي ليلى أرق لنا هذا الطفل .

الشيخ : أي نعم ما فيها شيء هذه ، الاسترقاء هو طلب الرقية من الغير

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 173

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-173

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن السؤال السابق في طلب الرقية . (00:00:38)

2 - نبذة عن حياة الشيخ عبدالرحمن عبدالصمد (أبي يوسف) رحمه الله . (00:02:23)

3 - ذكر الشيخ بعض إنحرافات عبدالرحمن عبدالخالق . (00:18:28)

4 - محمد زهرى النجار والشيخ الألبانى . (00:24:31)

5 - هل يجوز إنفاق أموال الزكاة فى شراء الكتب الإسلامية لطلبة العلم الفقراء ؟ (00:45:39)

6 - هل يجوز إعطاء الزكاة لمن يحج به إلى بيت الله الحرام.؟ (00:54:20)

7 - هل يجوز حفر بئر للفقراء من أموال الزكاة ؟ (00:57:17)

8 - إذا قام شخص ببناء مسجد عن أبيه المتوفى صدَقَةً جاريةً فهل ينتقل الأجر إلى أبيه المتوفى ؟ (00:57:57)

9 - ذكر الدعاء في حديث الصدقة (... أو ولد صالح يدعو له) هل يفيد الحصر .؟ (00:58:43)

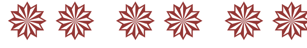

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ما جزاء الذين يسترقون ؟

السائل : لا يدخلون الجنة ، تريد حديثا .

الشيخ : أنا ما أقول لك أعطني حديثا أو آية ، أعطني أرى الجواب .

السائل : ... **(من اكتوى فقد بريء من التوكل)**.

الشيخ : نعم

السائل : **(من اكتوى فقد بريء من التوكل)**.

الشيخ : لا من اكتوى أبو محمد أعطاك المفتاح

السائل : ...

الشيخ : الجزاء، الجزاء انه ليس من السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، طيب إذا كان

الأمر كذلك فهل الطفل الصغير ، يمكن أن يدخل في هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذن .

السائل : ... حكمها

الشيخ : ليس لنفسها وإنما لوليدها .

السائل : يعني لو قلنا لأبي ليلى أرق لنا هذا الطفل .

الشيخ : أي نعم ما فيها شيء هذه ، الاسترقاء هو طلب الرقية من الغير لمن ؟ لنفسه

أبو ليلى : أما نفس المريض يقول ارق هذه هي .

الشيخ : هذا هو هذا معناه .

السائل : أما إذا تطوع الراقي .

الشيخ : ما فيها شيء أبدا

السائل : ...

هذا هو السنة ، أي نعم .

السائل : نسأل شيخنا السؤال الطويل إذا أمكن عن موضوع أبي يوسف هل ممكن أن تضعوه على شريط حتى نسمع خبرا كاف لأن هذا نريد أن نضعه في كتيب عن أبي يوسف إن شاء الله

الشيخ : نعم

السائل : فهل لك يا شيخ إن شاء الله تحضروا لنا شريطا .

الشيخ : لو ناديتني بكنيتي كان ذلك أولى ، من أن تناديني بشيخ لنفسي أبو عبد الرحمن يا أبا عبد الرحمن .

الشيخ : نحن تعرفنا عليه وهو في حلب ، وكان بطبيعة الحال يحضر دروسي الشهرية التي كنت أتردد إلى حلب من أجلها كان لي نظام أسافر من دمشق إلى بعض البلاد الشمالية كحمص وحمص وحلب وإدلب واللاذقية وكان مركز الدعوة بعد دمشق هي حلب نفسها فكان أبو يوسف حريصا كل الحرص على أن يحضر هذه الدروس ، وفي اعتقادي من هناك تشرب الدعوة السلفية ، ثم نقل أو عين إماما في بعض القرى البعيدة عن حلب ، وهناك بدأ ينشر السنة وكالعادة قامت الغوغاء ضده أنه كل ما جاءهم بسنة فلسان حالهم وقد يكون حال لسان ... بعضهم ((**ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين**))، وكانت تصير بسبب ذلك بعض المشاغبات ضده حتى يكون

نتيجة الأمر أن يوصلوا أمره إلى المخابرات ، فترسل المخابرات خلفه ، وتستجوبه تستنطقه والمخابرات هناك بلا شك ما يهمهم دعوة سلفية أو دعوة خلفية ، ولكن إنما يهمهم أنه ما يصير هناك شوشرات ثورات وفتن وتزعجهم هم يعني ، ثم هم يجهلون ما وراء هذه الفتن ، لعله وراءها فتن ضد الدولة ، ولذلك فهم يحاولون في كثير من الأحيان أن يسكتوا هذه الأصوات التي تنادي بالدعوة السلفية، إرضاء للجمهور ، وإلا كثير منهم في قرارة أنفسهم ، كانوا يعترفون بأن هذه الدعوة نحن نؤيدها وإلى آخرها، لكن لا نريد إثارة قلاقل وبلابل ، وهذا أمر يقع مع كل داعية في تلك البلاد ، وبطبيعة الحال وقع ذلك معنا مرارا وتكرارا ، ومن أهمها أنني لما بدأت بنقل الدعوة إلى إدلب وهي بلدة كبيرة غرب حلب تبعد عنها نحو ستين كيلو متر ، لما بدأت بالتردد عليها ، قام بعض المشايخ هناك والمفتين ، بإثارة الشغب حولنا ، وكان من عاقبة ذلك ، أن أرسلوا إلى المفتي العام في الجمهورية السورية ، وهو يومئذ أبو اليسر عابدين فأرسلوا إليه احتجاجات بأن هذا رجل يأتي إلى بلدتنا.

السائل : ...

الشيخ : معليش لكن أنا الآن أضرب لك مثالا عما يفعلونه مع الدعاة وأنا منهم قال لي وزير الداخلية وأنا عندي طلب من المفتي وهذا مما يضحك الثكلى كما يقال ، طالب المفتي من وزير الداخلية أن تنزع عني الكسوة العلمية ، هو يتوهم أني شيخ من المشايخ صاحب عمامة كالبرج ، وجبة كالخرج ، هذا مثل إيش ، أهل العلم هناك هو متصور لي هكذا ، وأنا هناك كما تروني ها هنا ما فيه لباس خاص ، لأننا نرى أن الأزياء لأهل العلم ، هذه من البدع الدخيلة في الإسلام ، فضحكت أنا لما سمعت ، يقول انزع الكسوة العلمية ، قلت له أي كسوة ، هذه كسوتي التي أنت تراني فيها ، وطالب نفيّ إلى الحسكة ، الحسكة بلدة في الصحراء الشمالية الشرقية متصلة بحدود العراق ، هذا يعني معاقبة لي حتى لا تصير الفتن ، يقول هذا الوزير يقول طبعا نحن ما ذاهبين ننفذ طلبات المفتي مع أن المفتي له مكانته في الدولة ، مكانة رسمية وإلى آخره يقول في الحقيقة أنا أعتقد أن دعوتك يعني هي دعوة حق هو هكذا يقول لكي نحن وظيفتنا وهنا الشاهد ، وظيفتنا انه نحافظ على الأمن ، وما يصير في قلاقل وتلاتل ولذلك نحن نرجوك فقط أنك ما تتردد بتلك البلدة وإلا نحن دعوتك ما ننكرها أبدا ، لأنها دعوة الكتاب والسنة هي دعوة كل مسلم كلام معسول وجيد ، المهم هكذا تقريبا كانوا يفعلون مع أبي يوسف الظاهر والله أعلم هذا ما سمعته منه ، أنه المضايقات هذه التي كان يصاب بها في سبيل دعوته ، هي التي حملته على أن يهاجر إلى الكويت ، ثم لحق به فيما بلغني صهره ، والآن أنا أسأل عنه هل تعرفه .

السائل : نعم موجود صهره هناك في الكويت .

الشيخ : في الكويت ، وهل كان ملازما لعمه هذا ؟

السائل : مثل ما هو في أوقات ، لكنه الآن يسكن بعيدا عنه ولا يلازمه إلا إذا حضر الى الديوانية في الحي الذي هو فيه ، أو يزوره كل أسبوع إلى بيته .

الشيخ : أنا نسيت اسمه هل تحفظ اسم هذا الرجل ؟

السائل : ... اسمه إبراهيم بن ...

الشيخ : ايوه ابراهيم هل هو ملازم ملتزم

السائل : ملتزم نعم

الشيخ : وملتحي ؟

السائل : ملتحي التحاء يعني ..

الشيخ : الحمد لله ، الذي أردت أن أقوله أنه أخونا أبو يوسف رحمه الله كان من أنبغ الإخوان هناك وأحرصهم على العلم الصحيح ، لكن كنا نلاحظ عنه أو فيه ، ما أدري لعل الأيام والظروف صقلته كنا نلاحظ فيه شيئا من الحدة ، أهو كذلك .

السائل : قال لنا ذلك .

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : قال لنا ذلك وضرب مثالا على حدته أنه رأى يوما أحد الناس الذين يدخنون الدخان فأذكر أنه قال أخذت منه السيجارة ووضعتها ...

الشيخ : - يضحك - ... الله أكبر هذه الحدة تنفع أحيانا لكنها تضر غالبا ، ويظهر أن واحدا غيره كان مثيلا في حدته فدفاعا عن نفسه وضع حديثا نسبه إلى نبيه ، فقال قال صلى الله عليه وسلم **(الحدة تعتري خيار أمتي)** -يضحك- **(الحدة تعتري خيار أمتي)** أي نعم ، وإلا أنا أشهد لله عز وجل ، أنه هو من أخلص من رأيت من إخواننا ... ويعني أحرهم على الدعوة ، حريص على الدعوة .

السائل : والله لمسنا هذا ، وليس هذا في مثال وإنما أمثلة طيلة عشر سنوات .

الشيخ : أي نعم

سائل آخر : هل هو سوري يا شيخنا ؟

الشيخ : لا هو فلسطيني ، نعم

السائل : ...

الشيخ : هو فلسطيني رحمه الله وغفر لنا وله .

السائل : وكيف علاقتك معه العلمية يعني كيف أخذ منك العلم . لا سيما وهو كما نلاحظ متأثر جدا بفكرك .

الشيخ : هو أولا أنا ذكرت لك كان يحضر دروسي هناك .

السائل : في سوريا .

الشيخ : في سوريا في حلب بصورة خاصة ، وأحيانا كان يزورنا في دمشق أحيانا لكن غالب اتصاله بي ، كان بسبب ترددي على حلب وحضوره دروسي ، كان حريصا على ذلك أشد الحرص ، ثم لا يخفاك أنت أنه الآن الناس يتتلمذ على الشخص بدون أن يروه ، يتتلمذون على كتبه وفي هذه المناسبة شخص رأيته في مسجد الأبرار هل تعرفه أنت تعرف اسمه ؟

السائل : هو من الخارج آتي من السعودية .

الشيخ : عارف لكن هو ليس سعوديا هو يدرس في السعودية ، وفي السنة الماضية لقيني قال أنا شخصيا ما أعرفك لكن أنا متخرج بكتبك ، ومرة من يومين ثلاثة وهذا أبو محمد شاهد الآن ، ألح عليّ لازم نزوره ، هو من عجلون متزوج فتاة لوالد يقيم هنا وهو ينزل لما يأت ينزل عند عمه هذا أبو زوجته هذه ، ألح عليّ بأنه لازم نزوره ، أما هنا أو هناك في عجلون ، فأنا رأيت أن زيارته هنا أولا أقرب وثانيا لعله فيما بعد يمهد لغزو عجلون ، ما رأيك .

السائل : طيب .

الشيخ : فالمقصود يقول هذا الإنسان ، إنه نحن تلامذتك من وراء الكتب ، فلا تستبعد بقى عن أبي يوسف أن يكون تلميذا لنا من ناحيتين ، ناحية اتصاله الشخصي وحضوره هناك لدروسي ، والناحية الأخرى تشبعه بما يقرأ في كتبي .

السائل : كم سنة في سوريا كانت العلاقة ؟

الشيخ : هذا ما لا أستطيع الجواب عليه لأنه أنا من عيوبي أنني لا أهتم بالتاريخ ، أي نعم ، فلا أذكر كم سنة لكنها سنوات مباركة لكن كم سنة ما أدري أي نعم ، وهو قد زارني هنا في عمان ، هل حدثك بذلك ؟

السائل : نعم ، حدثني

الشيخ : نعم

السائل : وجاء بزيارة خاصة .

الشيخ : وكنا نأمل أن نراه أكثر من ذلك ، لكن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

السائل : صعوبة حصوله على تأشيرة والدخول هنا هو الذي كان يمنعه كان صعبا .

الشيخ : الله أكبر ، هؤلاء إخواننا هؤلاء الذين يسموهم الأهل وبعد ذلك يعاملوهم معاملة الخصوم .

السائل : أما بالنسبة لعلاقته معك في المدينة ، أيضا ذكر لنا أنك كنت هناك في المدينة .

الشيخ : أنا كنت في المدينة

السائل : تدرس ؟

الشيخ : أيوه نعم ثلاث سنوات أدرس أيش العلاقة هذه أنا ما أذكرها هذه .

السائل : يعني كان من الناس الذين كانوا يسمعون لك في الحديث ، هناك في الجامعة .

الشيخ : هو كان طالب في الجامعة ؟

السائل : نعم طالب في الجامعة .

الشيخ : هذا مما أنسيته بالكلية .

السائل : وعمر الأشقر ، وعبد الرحمن عبد الخالق .

الشيخ : عمر الأشقر أعرفه جيدا ، وعبد الرحمن هؤلاء من تلامذتي في الجامعة الإسلامية ، اما أبو يوسف الآن أنت تحاول تذكريني .

السائل : كان معهم

الشيخ : كان معهم

السائل : وأخرج معهم .

الشيخ : آه ، أي نعم سبحان الله ، وكيف علاقته مع عبد الرحمن ؟

السائل : كويسة جيدة ... كان في الأيام ينتقد على عبد الرحمن ، لكنه الآن يعني أخذ يتفهم من عبد الرحمن ، يعني له شيء من التفهم بعض الفتاوى التي يفتي بها عبد الرحمن لا يوافق عليها أبو يوسف .

الشيخ : هذا أمر طبيعي ، ولذلك سألتك لأن عبد الرحمن مع أنه من إخواننا وتلامذتنا كما ذكرنا في اعتقادي غلبت عليه الناحية السياسية ، فأظن انحرفت به يعني بعض الشيء عن الخط السلفي ، وهذا أمر ليس سهلا يعني حينما يكتب في رسالة له أنتم تعرفون اسمها أنه لابد للمسلم أن يرتكب بعض المحرمات في هذا العصر ، تذكر هذا الكلام له .

السائل : لا والله لا أذكر أي رسالة ؟ .

الشيخ : تذكر هذا الكلام ؟

سائل آخر : المسلمون والعمل السياسي .

الشيخ : نعم ، ما قرأت هذه الرسالة ؟

السائل : لا والله ما قرأتها .

الشيخ : مع أن له رسالة في تحريم بيع التقسيط مفيدة ، أي نعم ، فسبحان الله العصمة ليست لأحد بعد رسول الله . بالنسبة لايش ؟

السائل : حجة أبي يوسف رحمه الله ، ممكن هذا كان في البداية أما كان في زيارته الأخيرة ، ... محاولة التوفيق بين الإخوة المتخاصمين الإخوة .

الشيخ : ولذلك كان سؤالي فيه كمان تحفظ سألت أبا محمد ، أنه لا يزال فيه الحدة وإلا صقلته الأيام.

السائل : صقلته الأيام .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : كنا نستغرب مما صقلته هذا الصقل

الشيخ : سبحان الله

السائل : شيء عجيب .

الشيخ : رحمه الله .

السائل : كان يفيدنا والله فائدة ، وأنا أيضا عندي حدة ، ذكرت لك في السيارة كيف أني أحمل العصا هذه ، عندي حدة موجودة يعني نشاط ، يعني أريد أفتك بالذي أراه أنه ليس على السنة افتك به ، وما ينفع الكلام معه مرة مرتين

الشيخ : تمنعه ... - يضحك -

السائل : أحب أضربه وأوجعه ضربا ، لكن بعد الذي لا يستجيب بدون ضرب يعني أهمله ، ولو تعبت عليه فحذرني أبو يوسف ،وقال لي تعال أنا كنت حادا وأنت تظهر مثلي حاد .

الشيخ : -يضحك- إن الطيور على أشكالها تقع .

السائل : فقال لي أرجوا لك في المستقبل إن شاء الله مع ممارستك لهذا المنهج ، أن يصبح عندك الهدوء.

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : وتصقل أمورك قليلا قليلا ، ونصحني وقال إياك تعتزلهم هؤلاء رغم أن فيهم انحرافا ليس سائرين على

المنهج الصحيح ، وقال لي أخشى أن يبتليك الله كما ابتلى يوسف ، لأنك أنت داعية وفاهم ، يعني إذا تركت هؤلاء الناس ولو أنهم ليسوا على الطريق فيجب أن تصبر عليهم

الشيخ : لا اله الا الله

السائل : وتبقى معهم وتأمرهم وتنهاهم ، لعل الله عز وجل يهديهم ويصيرون بالفعل هذه حكمة عظيمة تعلمتها منه ، أدركت أن هؤلاء الناس الذين كنت أنا مستعجلا لنضجهم فكان خطأ وتهورا فأصبحوا ما شاء الله عنهم يعني كما نصحني أبو يوسف .

الشيخ : هذا حق بلا شك رحمه الله ،والداعية إذا ما كان كذلك ممكن يكون ضرره أكثر من نفعه ، أي نعم ، أنا أذكر قصة أن أحد المشايخ السلفيين هناك ، وما أقلهم هو يومئذ كان شائبا وأنا فتى ، كان يعني عنده حدة عجيبة جدا ، من حدته القصة التالية ، في الأصل أنا ما أعرفه لكن جرى بيني وبين أحد طلاب العلم

السائل : ...

الشيخ : ما شاء الله بارك الله لك فيها

الشيخ : شخص اسمه محمد زهري النجار ، ربما بعض الحاضرين يذكر هذا الاسم ، لأنه فيما بعد صار طالبا في الأزهر وتخرج من الأزهر ، وأخذ يعلق على بعض الكتب الحديثية من ذلك أنه طبع كتاب شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي وهي كانت مطبوعة في الهند ، فطبعها في مصر في مجلدات وعلق عليها بعض التعليقات هذا الرجل محمد زهري النجار ما أعرفه أنا سابقا ، كان اللقاء الأول بيني وبينه ، عند بائع كتب في دمشق كنت أنا أتردد عليه كثيرا ، فلما ذهبت مرة إليه وجدت عنده زبائن ، ومنهم شخص عرض عليه كتابا يبيعه لصاحب مكتبة ، وهو كتاب للقصيمي ، هذا النجدي الذي ألحد فيما بعد ، ما اسم الكتاب ؟ لا أستحضر الآن الاسم الشاهد عرضه من أجل أن يشتريه أنا طار قلبي وراء الكتاب ، لأنه كان عندي معلومات عن هذا الرجل ، قبل أن ينحرف ، بأنه سلفي ومحاجج قوي ، له كتاب اسمه شيوخ الأزهر ، يرد عليهم ردا علميا ، الشاهد ما كدت أرى هذا الكتاب واسم المؤلف إلا وقلت لصاحب المكتبة إذا اشتريته منه أنا أشتريه منك ، هو سمع مني هذه الكلمة أخذني جانبا عن الدكان ، وأخذ ينصحني وأنا يومئذ شاب كما يقال بعد ما طال شاربي ولحيتي هنا قليلا وهذا أحسن مني الآن ، ترى خفيف بالمرة قال لي هؤلاء وهابية هؤلاء ينكرون التوسل وكذا وصار يعدد إيش بعض من مساوئهم عنده ، وإذا أنا أنبريت وأرد عليه وإذا هو يعجب مني هو طالب علم ولابس جبة سوداء وعمامة بيضاء ،وفعلا هو طالب علم قوي حنفي المذهب وتعجب من ردي عليه ، طبعا أنا أفحمته ، ولقائي

الثاني كان أمام دكانة أخي أبي جعفر المنصور في المسكية

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام جرت المناسبة عن الزيادة بعد الأذان الصلاة على الرسول عليه السلام ، وإذا هذا الرجل فيما بعد أعلم جار لهذا الشيخ المسن الحديد المزاج ، واسمه عبد الفتاح الإمام له بعض الكتب ، وفي مدرسة الخياطين في دمشق ، هذه المدرسة فيها مسجد ، المدرسة فيها رواق فوق صفوف من الغرف للطلبة ، الشيخ عبد الفتاح الإمام متخذ غرفة ، طبعا هذه ذهبت مفعولها ونظامها صارت تعطي لبعض الناس طلبة العلم كأفراد الشيخ عبد الفتاح آخذ غرفة شرقية ، وهذا محمد زهري النجار آخذ غرفة غربية ، وبينهم من الخلاف ما صنع الحداد ، عبد الفتاح الإمام سلفي ... وحراري ، ذاك بارد وحنفي وشاذلي جمع المصيبتين ، لكن ما في مقاطعة بينهما لكن ما في اتفاق ولا انسجام ، الظاهر أو أكيد فيما بعد عرفت أنه جاء الشيخ محمد الزهري بعد المرتين اللذين التقيت وإياه قال له للشيخ عبد الفتاح وجدت لك شابا وهابيا يعجبك يا شيخ عبد الفتاح ، ويزيد عليك إنه ما آتي له بحديث إلا ويقول حديث ضعيف وصحيح ما أدري إيش وحيرني

السائل : كم كان عمرك ... ؟

الشيخ : يعني أصغر منك كم عمرك أنت ؟

السائل : سبعة عشر سنة .

الشيخ : يعني في هذه الحدود ، الشاهد ذاك ما صدق الشيخ عبد الفتاح ، سمع بهذا الشخص ، خاصة لما سمع مزية الحديث وجاء يوم من الأيام عندي في الدكان وأنا ساعاتي ، وأنا لأول مرة أراه ، السلام عليكم السلام ، يطلع ساعة من جيبه ساعة جيب ، ساعة الجيب اليوم بطلت ، اليوم ساعات يد طلعها لي وقال لي انظر لي هذه الساعة ، صلحتها مرارا وتكرارا ، وما نصحوني فيها ، أنا كالعادة بطبيعة الحال أخذت الساعة وأخذت السكين الذي يفتح بها الغطاء ووحطيت المنظار ، ومن حدة طبعه قال لي ضع الساعة أنا لست آتي من أجلها ، -يضحك الشيخ والطلاب- قلت له خير إن شاء الله قال أنا سمعت عنك أشياء أريد أن أتحقق منها ، قلت له تفضل ، قال ما هو رأيك بالموالد ، قلت له **(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)**

السائل : ...

الشيخ : نعم وهكذا ما طال الأمر ، يعني هو مثل ما سمع وزيادة ، قال لي وسمعت أنه عندك دراسة في الحديث ، قلت له والله بعض الشيء ، قال لي عندي كتاب اسمه صوت الطبيعة ينادي بعظمة الله ، كتاب مطبوع هذا فعلا

وبأسلوب عصري جميل ، لكن أنا عندي ما له قيمة لأنه هو بهذا الصوت يثبت توحيد الربوبية ، وتوحيد الربوبية أمر مفطورون عليه الناس ، ونحن بحاجة إلى توحيد الألوهية والعبادة وتوحيد الصفات ، لكن الكتاب ينفع وما يضر ، قال لي عندي هذا الكتاب وعندي أحاديث أريد نعمل جلسات معك من أجل أن نخرجها ومثل ما يقولون عندنا بالشام بلا طول سيرة اتفقنا معه أنه كل يوم جمعة بعد الصلاة نجتمع عنده وهنا هو الشاهد ، نحط الطاولة ونقعد نحن وإياه وجاهة الطاولة بيني وبينه ويقرأ من الكتاب الشيخ محمد زهري النجار يطلع من غرفته ، ويلف هو صائر في الغرف هكذا جانبا وهكذا جانبا الطابق الثاني ، وهنا فضاء سماوي وتحت في بحرة ، على الطريقة القديمة ، يدور هكذا دورة ويخرج إلى السوق ، فقط يرانا قاعدين هنا مع بعض ، ينظر نظرة في لها معنى ، كأنه بلسان حاله يقول ، ماذا فعلنا نحن كنا في مصيبة وصرنا بمصيبتين –يضحك– لكن الشاهد عند صاحبنا عبد الفتاح ، أنا لما رأيت الشيخ يمر أناديه وأقول له تفضل يا شيخ محمد يتبسم ابتسامة هكذا باردة ، يعني ما يعجبه الجلسة هذه ، ماذا بإمكانه أن يفعل فيها ويخرج ، الشيخ عبد الفتاح ... اتركه ما فيه منه خلاص ، صار لي ستة أشهر أشتغل فيه ، ما فيه منه خلاص ، اتركه ، ويصيح بأعلى صوته ، أنا أقول له يا شيخ عبد الفتاح الأمور مرهونة بأوقاتها وتحتاج صبر وتحتاج طولة البال ، مع ترددي على الشيخ عبد الفتاح لتخريج الكتاب مرارا الشيخ زهري يمر علينا ،وأنا أناديه أول مرة وثاني مرة وثالث مرة بالأخير علقت الشبكة ، وجاء حضر معنا ، وصار يحضر معنا ، ونجلس نتناقش الشيخ عبد الفتاح بصياحه ، وأنا ببرودة دمي إلى آخره ، الرجل مثل قلت لكم رجل حنفي المذهب وطالب علم قوي ، ثم هو صاحب طريقة الشاذلية ، شيخه محمد الهاشمي التلمساني المغربي ، بدأنا نحكي معه في الطريق ... أنواع ما تعرف فيها خيرا بدأ النقاش بيني وبين الشيخ زهري قبل كل شيء في الطريق والذكر ، قلنا له يا شيخ محمد أنت طالب علم وتقول حنفي ، طيب ما تعرف ما جاء في حاشية ابن عابدين في حق هؤلاء الذين يرقصون بالذكر أنه الأرض التي يذكرون الله فيها في المسجد يجب أن يحفر ترابه ، ويرمى وبعد هذا ...

السائل : هذا قول أبي حنيفة يا شيخنا ؟

الشيخ : لا هذا قول المتأخرين لأنه أبو حنيفة ما رأى المناظر السيئة هذه وبعد هذا ذكرته أو علمته ما أدري ، قلت له في رسالة للشيخ محمد الحلبي ، صاحب كتاب حلبي صغير بالتعبير التركي فقيه حنفي أسلوبه يختلف تماما عن الفقهاء لأنه يأتي بالمسألة ويأتي بدليلها من المذهب ولو أنه ليس متحررا من التقليد لكن ماش خطوات لما يأتي الدليل ، هذا الرجل حلبي الأصل من فضله مؤلف رسالة عنوانها يغنيك عن مضمونها ، الرهص والوقص لمستحل الرقص ، الرهص والوقص لمستحل الرقص بمثل هذه النقول وبطولة البال مع محمد زهري النجار انقلب

الرجل وصار معنا ، لكن كان فيما يبدو متئد وحق له ذلك ، كان يحضر حلقة الذكر تبع شيخه محمد الهاشمي وهؤلاء الشاذلية يقفون ويمسكون بأيدي بعضهم البعض وتشتعل بقى الحلقة يمينا ويسارا فتجد الحلقة كلها ذاهبة آتية يمين ويسار ، لما نحن بينا له أنه هذا لهو بذكر الله ، واتخذوا دينهم لهوا ولعبا ... ما استطاع أن يتخلص من الحلقة لكن كشف القناع عن انقلابه ، صار يوقف مثل السارية مثل العمود فرد شقة ، الحلقة تتحرك يمينا ويسارا وهو مثل الحديدة واقف انكشف الرجل بهذه الطريقة ، ترى ماذا ؟ صاروا جماعته فاتني أذكر لكم أنه هذا من كياسته وعلمه ، كان مرشحا أن يكون الخليفة بعد الشيخ ، كما هي طريقتهم ، ماذا أصابه هذا محمد زهري النجار صاروا يداولون الكلام حوله ، وصل الكلام بطبيعة الحال للشيخ ، والشيخ يرى بعينه كما أنه لحكمة يريدها الله ، وأنا عند الشيخ محمد عبد الفتاح بعد صلاة الجمعة ، نرى الشيخ الهاشمي وعلمنا فيما بعد لأول مرة يزور تلميذه ، لأول مرة يأتي لغرفته ويزوره ، لما طلع طلع التلميذ لتوديع الشيخ بعد ما ودعه جاء لعندنا وهو يبتسم قلنا له هات نرى ما نصحك الشيخ ، حكى لنا بقى مثل ما كان هو نصحني أنا ، أنه هؤلاء وهابية نفس الكليشة ، نسخة طبق الأصل ، نصح الشيخ تلميذه أنه هؤلاء لازم لا تعاشرهم هؤلاء عقيدتهم فاسدة هؤلاء كذا وكذا وإلى آخره ، فيما بعد الشخص وظف إمام مسجد ، في محلة قريبة من دكانتي أنا ، هي دكانة والدي ، في محله اسمها العقيبة عندنا ، سبحان الله وصل الخبر لإمام المسجد الذي هو تجاه دكاني ، اسمه جامع التوبة إمامه الشيخ سعيد البرهاني ، من تلامذة الشيخ الهاشمي ، يعني هم زملاء في الطريقة ، وأيضا في المذهب كلاهما حنفي المذهب ، فهذا الشيخ سلط أولاد المحلة على محمد زهري النجار ، فصاروا كل ما رأوه في الطريق يرموه بقشر الموز والبرتقال يعني يهينوه ما السبب ؟ صار لما يؤذن ما يزيد الزيادة ها هذا صار وهابيا ، بلغ خبره للشيخ سعيد وهو تلميذ معه على الشيخ الهاشمي ، يعني صار مهانا ، ما صبر على هذا ، فترك دمشق وذهب لحلب ومن هناك دبر سفرة لمصر ، في مصر دخل الأزهر وهو مجد وقوي في العلم ، وأخذ الشاهد وتخرج ولا يزال هو هناك ، الشاهد كنت أقول الشيخ عبد الفتاح

السائل : حي يرزق الآن

الشيخ : أي نعم فيما أعلم وما عندي أخبار جديدة الشاهد كنت أقول للشيخ عبد الفتاح يا شيخ عبد الفتاح لا تقل ما فيه خلاص ، هذا الشيخ زهري صار فيه خلاص ، ومن رأى عمر بن الخطاب وعداءه الشديد للرسول عليه السلام ، من كان يظن فيه أنه يصير الشيطان سيخاف منه ، لذلك الدعوة تحتاج إلى أناة وصبر وطيلة بال ، الشاهد أن أخانا أبا يوسف الله يرحمه ، الحمد لله الذي عرفناه هذه النتيجة أنه تعدل فيما بعد ، وهذا نتيجة العلم يعني العلم ، والإخلاص فيه ، ورحمنا الله وإياه ، لعله خلف من بعده من ينوب عنه هناك ؟

السائل : من أبنائه لا أبناؤه لم يكونوا يصحبونه في جلساته

الشيخ : الله أكبر لا حول ولا قوة إلا بالله

السائل : وكنا نجلس ساعات في ديوانه ، وأبناؤه لا يحضرون إلى مجالسه لكنهم ليسوا عصاة

الشيخ : الحمد لله

السائل : فإنهم من عامة الناس عاديون .

الشيخ : أكبرهم سنا كم ؟

السائل : خمس وعشرون أربع وعشرون يعني هم من عامة الناس يحبون الدعوة السلفية ، وتستطيع أن تقول الأكبر منهم ... سلفي ، لأنه كان يجلس مع والده .

الشيخ : كويس الحمد لله .

السائل : أما الأوسط عبد الله فهو حرفي

الشيخ : كيف ؟

السائل : حرفي

الشيخ : صاحب حرفة

السائل : ويشتغل ...

الشيخ : يعني مهتم بمعاشه .

السائل : نعم لا يجلس في مجالس العلم ، يعني إنسان عادي من عامة الناس

الشيخ : نعم

السائل : وعبد الله الأصغر ، هذا وسط .

الشيخ : من الأكبر ؟

السائل : يوسف .

الشيخ : يوسف والثاني .

السائل : عبد الله وعبد العزيز ، الصغير عبد العزيز .

الشيخ : أنت تكلمت عن يوسف وعبد الله وعبد العزيز ماخبره ؟

السائل : عبد العزيز الأصغر كلهم ملتحون .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : عبد العزيز أيضا ملتحي وهو يحب أباه وهم يحبون

الشيخ : أباهم

السائل : أباهم ويحبون الدعوة السلفية وينتمون لها

الشيخ : الحمد لله

السائل : لكنهم ليسوا يعني مثل طلاب العلم

الشيخ : ايوه

السائل : يعني لا أسميهم طلاب علم ، إلا فقط الأكبر .

الشيخ : الأكبر نعتبره طالب علم .

السائل : نعم ، طالب علم .

الشيخ : الحمد لله ، وما له غير هؤلاء الثلاثة .

السائل : نعم ، هؤلاء الثلاثة

الشيخ : ليس له سواهم .

السائل : له أربع بنات .

الشيخ : متزوجات

السائل : اثنتان متزوجتان والثنتان ماتزوجتا

الشيخ : أصغرهم كم عمرها .

السائل : واحدة ثمانية عشر وأخرى أربعة عشر .

السائل : يا شيخ هل يجوز إنفاق أموال الزكاة في شراء الكتب الإسلامية لطلبة العلم الفقراء ؟

الشيخ : لا يجوز في رأيّ لأن الزكاة يشترط فيها أن تسلم يدا بيد للفقير ، أما أن يشتري بهذه الأموال أموال الزكاة ، بعض الحاجات للفقراء حتى ولو كانت هذه الحاجات من كتب العلم ، فهذا لا يجوز ينبغي أن تسلم هذه الأموال للفقراء من طلاب العلم وينصحون بأن تنفق في سبيل شراء الكتب ، أو يطلب منهم التوكيل في شراء هذه الكتب ، فإن وكل فبها وإلا كان هو الأحق في أن يتناول هذا المال ويتصرف فيه في حدود مصلحته الشخصية ، هذا الذي نعتقده وهذا الذي يستفاد من النصوص الواردة في الكتاب والسنة هذا يدخل هذا الصرف يدخل ، في عموم قوله تعالى ((**وفي سبيل الله**)) لو كان هذا العموم مرادا ، من هذه اللفظة أو هذه

الجملة من الآية ، ولكن من الخطأ البالغ أن يفسر هذا النص القرآني ، وفي سبيل الله ، بالمعنى الأعم الأشمل لسببين اثنين ، الأول هذا تعطيل أولا لأداة الحصر المذكورة في ابتداء الآية ((**إنما الصدقات للفقراء**)) ثم لو كان هذا العموم مرادا ، فهو تعطيل للتفصيل المذكور في الآية واضاعة للحكمة من هذا التفصيل المذكور فيها، كان يمكن أن يقال إنما الصدقات في سبيل الله ، وانتهى الأمر ، أما وهو يقول ((**إنما الصدقات للفقراء والمساكين**)) ويعد بقية الأصناف الثمانية ومنها في سبيل الله ، فحشر في سبيل الله في جملة الأصناف الثمانية من جهة وحصر الزكاة بأداة الحصر إنما في هذه الأصناف الثمانية لا يمكن أن يكون معنى وفي سبيل الله ، هو هذا المعنى العام الشامل الذي يذهب إليه بعض الدعاة الإسلاميين اليوم لتوسيع دائرة الانتفاع بأموال الزكاة ، وأنا أعتقد جازما ، بأن من أسباب هذا التوسيع أمران اثنان ، الأمر الأول هو عدم الاعتداد بعلم السلف ، وبتفسير السلف من جهة ، والأمر الآخر أن أغنياء المسلمين لما قصروا عن القيام بواجبات أخرى من الصدقات التي تجب علاوة عن الزكاة لما قصروا ذاك التقصير أرادوا أن يسدوا هذه الثغرة بتأويل النص القرآني ، وتوسيع دائرة استعمال مصارف الزكاة إلى أوسع مدى ممكن ، وهذا في الحقيقة خطأ مزدوج ، يذكرني بالقول المعروف المأثور " أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل " ما يكون معالجة الأخطاء التي يقع فيها العالم الإسلامي بتحوير النصوص وتأويلها إن لم نقل تحريفها إلى معاني لم يكن يعرفها المسلمون من قبل ، في سبيل معالجة بعض الأخطاء التي تقع اليوم ، لأنه هذه المعالجات تشبه تماما ، معالجة أبي نواس الذي كان يقول " وداوني بالتي كانت هي الداء " .

السائل : طيب شيخنا لو وضعنا السؤال بطريقة أخرى .

الشيخ : تفضل .

السائل : يعني رجل دفع زكاة ماله ، إلى مؤسسة جمعية إسلامية أو كذا ، ترعى طلبة فقراء ، ترعاهم في تعليمهم وفي ...

الشيخ : أنا أقول لك مكانك رواح .

السائل : هل يجوز الإنفاق من الزكاة لهم ؟

الشيخ : تعبير سوري مكانك رواح ، هذا نظام عسكري في سوريا لما يكون الجيش ماش ، الضابط يريد إيقافه عن المشي ، لكن ما يريد يجمده ، يريد يظل في حركة لكن بدون تقدم ، يقول له مكانك رواح ، لا يتقدم ولا يتأخر .

السائل : طيب لو وضعناه بصورة أخرى ، سألنا في الحقيقة هذا السؤال للشيخ ابن عثيمين في الحرم المكي ، في

العشرة الأواخر فأجاب بأن الداعي في سبيل الله ، هو يصرف عليه في سبيل الله وبما أن الكتب ، يعني سلاح لهذا الداعية فنرى أنه يجوز ذلك أو كما قال يعني فكيف ترد على هذا القول ؟

الشيخ : ردي سبق لكن الآن يحتاج إلى شيء من التوضيح والبيان ((**وفي سبيل الله**)) في الآية الكريمة ، ما هو سبيل الله ؟

السائل : الجهاد في سبيل الله .

الشيخ : عرفت فالزم – يرحمك الله– سؤال يلي ذاك السؤال إعطاء المال لطالب العلم وهو فقير هو من سبيل الله ؟ أم هو من الفقراء ؟

السائل : الفقراء .

الشيخ : طيب إذا بأي وجه يجاب عن جواز ما نقلته ولا أقول لك ما قاله ابن عثيمين ؟ من أين نأتي بهذا التجويز ، نأتي به من توسيع معنى سبيل الله كما شرحنا آنفا ، لذلك أقول السؤال الأول سبق الجواب عنه بتفصيل ، كما قلت طورت السؤال ، فكان الجواب مكانك راوح ، وطورت السؤال بصورة ثالثة كذلك الجواب ما يزال مكانك رواح ،

الشيخ : أكثر ما قيل في توسيع دائرة معنى سبيل الله ، هو إعطاء المال للفقير للحج في سبيل الله ، للحج إلى بيت الله ، فهو في سبيل الله أنا أرى ذلك لأنه عندي حديث وأنا حديثي ومتحمس للحديث ، وداعي للحديث ، نص الحديث قصة أبي معقل وزوجة أم معقل ، لما حج مع الرسول عليه السلام جاءت زوجته أم معقل شاكية إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " يا رسول الله ، قلت لأبي معقل أن يحججني على ناضح له معه ، فأبى " فأرسل الرسول إليه ، فقال له يعني يسأله لماذا لم يحججها على الناضح له اسم أنا نسيته الآن ، قال : " يا رسول الله إني جعلته في سبيل الله " يفهم كل عربي جعلته في سبيل الله ليس المعنى العام ، إنما المعنى الخاص وهو الجهاد ، قال عليه السلام وهنا الشاهد (**أما إنك لو أحججتها عليه لكان في سبيل الله**) ، من هنا أخذ الإمام أحمد أنه يجوز إخراج الزكاة في سبيل الإحجاج إلى بيت الله ، هذا توسعة بنص الحديث ، أما التوسعة التي يذهب إليها المعاصرون اليوم فهي بلا شك تعطيل للنص القرآني من الوجهتين من وجهة أداة الحصر إنما ، ومن وجهة أنه في سبيل الله بالمعنى العام تعطيل لهذا التفصيل الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة ... إيش معنى التفصيل القرآني إذا كان في سبيل الله هو بالمعنى العام ، دعك عن مخالفة هذا التفسير لمنهج السلف الصالح لذلك ما أرى هذه التوسعات ، وبالتالي لا يجوز إعطاء الزكاة لجمعية نعرف أنها تتصرف بهذا المال منطلقة من تفسير في سبيل

الله بالمعنى العام .

السائل : في نفس ...

الشيخ : ... تفضل

السائل : يأتينا رجل ويأتينا فعلا يقول عندي مال من الزكاة ، أريد أن أحفر به بئرا للفقراء في أفريقيا ، فنسال هل يجوز ذلك ؟

الشيخ : قولوا له هات من أموال هي غير أموال الزكاة التي عندك ، نحفر لك بها ، أما هذه الزكاة فملكها للفقراء ، أو توكلنا نحن نملكها للفقراء ، يعني ينبغي يا سيد طارق أن تلاحظ معنى التمليك ، هذه هي الزكاة

السائل : ... بيدي

الشيخ : أي نعم

السائل : طيب يا شيخ بالنسبة لموضوع الصدقة الجارية ، نعرف من الحديث (**إذا مات ابن آدم نقطع عمله إلا من ثلاث**) ، منها ولد صالح يدعو له ، يأتي أحيانا ولد صالح ويسأل ويقول لو بنيت مسجدا لوالدي أو لعمتي المتوفاة ، فهل الأجر ينتقل علما بأن نص الحديث يدعو له ما قال يبني له ، أو يحفر له بئرا أو كذا ، فنحب نسمع رأيك شيخنا ؟

الشيخ : بالنسبة لأبيه فنعم ، أما بالنسبة لعمته فلا ، وذكر الدعاء بالنسبة للولد الصالح ، هذا لا يفيد الحصر الحديث لا يعني أن الوالد سواء كان الأب أو الأم لا يستفيد من ولده إلا من دعائه الصالح ، هذا لا يعطي الحصر ، وإنما كما هو معروف في الأسلوب العربي من مثل قوله عليه السلام (**الحج عرفة**)، هذا لا يعني أنه ما فيه مناسك حج إلا الوقوف بعرفة وإنما هذا من باب ذكر أهم شيء في الحج وهو الوقوف بعرفة ، الحج عرفة لا يعني أن كل الحج الوقوف بعرفة وليس هناك بيات في منى ، ورمي جمرات وبيات في مزدلفة وصلاة الصبح هناك ، وطواف قدوم وطواف إفاضة ، لا ينفي الحديث هذه الأشياء المشروعة هذا أسلوب في اللغة العربية وبه نزل القرآن وجاء الحديث عن الرسول عليه السلام ((**أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر أن قرآن الفجر كان مشهودا**))، ذكر هنا قرآن الفجر ، لا يعني فقط قرآن الفجر وإنما صلاة الفجر ، لكنه ذكر من الصلاة أهم ما فيها من أركان إلا وهي القراءة ، كذلك هنا لما قال هنا وولد صالح يدعو له ، ذكر الدعاء لأنه أهم شيء وأسرع شيء يمكن يستفيده الميت وهو الوالد من ولده ، أما أن الوالدين يستفيدان من الولد الصالح من غير الدعاء فهذا بلا شك أمر مقطوع به بنصوص خاصة بعضها ونصوص عامة بعضها الآخر ،

فمثلا " إن أمي افتلتت وعليها نذر فأوفي بنذرها " قال (**نعم**) ، أخرى " عليها حج فأحج عنها ؟ " قال (**نعم**) وحديث الخثعمية وهو من أشهر ما يتعلق في الموضوع (**إن أبي شيخ كبير لا يثبت على الرحل وقد أدركته فريضة الله الحج ، أفأحج عنه قال حجي عنه**)، فإذن لم يأت قوله عليه السلام ولد صالح بمعنى الحصر أما الأحاديث العامة النصوص العامة ، فهو مثل قوله تعالى ((**أم لم ينبأ بما في صحف موسى ، وإبراهيم الذي وفى ، أن لا تزروا وازرة أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) بضميمة قوله عليه السلام (**أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده وإن أولادكم من كسبكم**) ، وقوله تعالى ((**سنكتب ما قدموا وآثارهم**))، الولد من أثر أبيه ، فكل عمل يفعله الولد الصالح فله للوالد والوالدة منه حظ كبير ، ولهذا من بنى مسجدا عن روح أبيه كما يقولون اليوم ، ونحن نرفع كلمة الروح ، لأنها لغو ونقول من بنى مسجدا عن أبيه ، أي نعم ، فينفع ذلك أباه أكثر مما لو بنى المسجد ولم ينو لأبيه ، لو بنى المسجد لوجه الله فله أجره ولأبيه حظ منه ، لكنه لو بنى المسجد عن أبيه ، الأنفع لأبيه هو هذا دون الأول والعكس بالعكس .

السائل : يعني شيخنا لا يتعدى الأجر الوالدين ؟

الشيخ : أي نعم لا يتعدى الأجر الوالدين في مثل ما نحن فيه

السائل : قلت فيما نحن فيه ، لأنه الأمثلة تختلف باختلاف المتعلقات مثلا رجل علم الناس تلاوة القرآن ، فطالما وجد من هؤلاء الطلبة يتلون القرآن فللمعلم حظه منه ، وهو في قبره ، وهذا أيضا يستفاد من الآية السابقة كذلك الحديث الذي ذكرته ، أو علم ينتفع به وهذا من العلم الذي ينتفع به ، لكن فيما يتعلق بعموم الانتفاع لعمل الرجل ، فهو هذا العموم يتعلق بالوالدين فقط أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : في موضوع ... بنى مسجدا عن أبيه ، أو بنى مسجد لله بدون عن أبيه ، يبنيه عن أبيه قلت يكون أنفع لأبيه لكن بالنسبة .. ؟

الشيخ : إيش قلت عن أبيه ؟

السائل : لو بنى مسجدا .

الشيخ : لا ما تعيد كلامك ، فقط النقطة هذه عن أبيه إيش قلت عن أبيه .

السائل : عن ابيه

الشيخ : أي صورة .

السائل : الصورة التي نواها عن أبيه أنفع من أن يبني مسجدا ، فإذا بنى مسجدا يكون حظ لأبيه لكن دون الصورة الأولى لأنه لما يبني بنية المسجد عن أبيه يكون أنفع لأبيه .

الشيخ : تمام .

السائل : الآن أيهما أنفع لذلك الشخص أن ينوي عن أبيه أم هكذا ؟

الشيخ : سبق الجواب في هذا ، قلت والعكس بالعكس ، سمعت قولي العكس بالعكس ، يعني إذا بنى المسجد لم ينو لأبيه فهذا أنفع له .

السائل : شيخنا قراءة القرآن ورد فيها شيء للوالدين يقرأ القرآن

الشيخ : هذا سبق الكلام عنه نعم

السائل : بالنسبة ...

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 174

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-174

محتويات الشريط :-

1 - اقتراح الشيخ بالتفريق بين صندوق الزكاة وصندوق الصدقات . (00:01:47)

2 - هل يجوز استثمار أموال الصدقات بتوكيل من المتصدق فى مشاريع معرضة للربح أو الخسارة ؟ (00:06:29)

3 - هل يجوز الوضوء مع وجود الصبغ أو الدهان على اليد ؟ (00:11:43)

4 - من أصبح جنباً يوم الجمعة فهل يجزئه غسل واحد أو يجب عليه غسلان .؟ (00:21:28)

5 - هل تعتبر الجماعة الثانية بالمسجد جماعة بعد أن انتهت الصلاة ؟ (00:21:43)

6 - هل الخنثى عيب في الأضحية ؟ (00:22:16)

7 - هل يجوز السلام بصوت عال بالمسجد ؟ (00:23:10)

8 - هل لبس البنطلون والقميص يعتبر من لباس الكفار.؟ (00:23:22)

9 - هل تشرع صلاة الاستخارة للأخذ بالأقوى من الحكمين اللذين عرضا في مسألة ما.؟ (00:23:56)

10 - هل يجوز الصلاة وراء الإمام المبتدع ؟ (00:25:20)

11 - حديث (من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة) هل هو صحيح .؟ (00:27:57)

12 - حلاق يحلق شعر الرأس واللحية ، فهل تكون أجسام أولاده قد نبتت من السحت .؟ (00:28:12)

13 - هل يجوز للخاطب منع خطيبته من العمل ؟ (00:31:23)

14 - ماذا يفعل الشخص إذا كان ذهابه إلى المسجد يتسبب فى فصله من العمل ؟ (00:32:05)

15 - هل يجب على المرأة تغطية وجهها ؟ (00:39:52)

16 - هل إعفاء اللحية فرض ؟ (00:41:43)

17 - هل يجب العدل والتسوية بين الأولاد في الهبة والعطية .؟ (00:42:32)

18 - إذا قتل أب ابنه خطأ فماذا يترتب عليه .؟ متى يقال إن فلان تلميذ للشيخ الفلاني .؟ (00:59:06)

19 - هل يجوز أن يقال ربنا طولنا بعمرك ؟ (01:01:52)

20 - ما حكم بيع الذهب عند ارتفاع سعره ؟ (01:03:52)

21 - محمد بن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة هذا السند هل عليه تحفظ كما فى الميزان ؟ (01:06:47)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : لو بنى مسجدا .

الشيخ : لا ما تعيد كلامك ، فقط النقطة هذه عن أبيه إيش أنا قلت عن أبيه .

السائل : أنفع لأبيه

الشيخ : أي صورة ؟

السائل : في الصورة التي نواها عن أبيه أنفع من أن يبني مسجدا ، فإذا بنى مسجدا يكون حظ لأبيه لكن دون الصورة الأولى لأنه لما يبني بنية المسجد عن أبيه يكون أنفع لأبيه ..

الشيخ : تمام .

السائل : الآن أيهما أنفع لذلك الشخص أن ينوي عن أبيه أم هكذا ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا ، قلت والعكس بالعكس ، سمعت قولي العكس بالعكس ، يعني إذا بنى المسجد لم ينو لأبيه فهذا أنفع له وإذا نوى عن أبيه فهو أنفع لأبيه أي نعم .

السائل : شيخنا قراءة القرآن ورد فيها شيء للوالدين يقرأ القرآن .

الشيخ : طبعا هذا سبق الكلام عنه ، نعم . غيره

السائل : بالنسبة يا شيخ لموضوع الأوقاف والوصايا ، في جمعية احياء التراث وزعنا منشورا يدعوا أهل الخير ، بالتبرع لمشروع ، سميناه مشروع الصدقة الجارية ، وذلك لاستثمار هذه الأموال في دعم المشاريع الخيرية ، كالصرف على طلبة العلم ، وبناء المدارس وإلى آخره، وطبعا دعوتنا كانت دعوتنا للتبرع بالصدقات

الشيخ : وأموال الزكاة

السائل : وأموال الزكاة ، السؤال له شقان بالنسبة لأموال الزكاة ، هل يحق لنا أن نستثمرها لصالح الفقراء .

الشيخ : هذا تكرار لما سبق بارك الله فيك .

السائل : أنا أعرف هذا الشيء .

الشيخ : طيب إذا ما وراء الأكمة ما وراءها ... -يضحك-

السائل : اذن في موضوع الصدقات

الشيخ : كيف ؟

السائل : طيب إذن الزكاة توزع نقدا للفقراء طيب بالنسبة لموضوع الصدقات

الشيخ : أنا أقترح قبل أن ننتقل لموضوع الصدقات بالمعنى الأعم ، لازم يكون عندكم فصل عندكم صندوقان من جاءكم بمال الزكاة وضعتموه في صندوق الزكاة وهذا تسلمونه للمستحقين للزكاة ممن نص عليهم في القرآن الكريم والصندوق الثاني الصدقات العامة ، فإذا كان هذا هو الواقع فالحمد لله ، والآن ننتقل إلى موضوع الصدقات ...

السائل : ...

الشيخ : هو يقول ينبغي أن ينشر هذا الفصل ، الذي أنتم قائمون به عملا ، أن ينشر حتى يعرف الناس الحكم الشرعي أولا ، ثم إنهم إذا أعطوا صدقة ، فتوضع في صندوق الصدقة ، وإذا أعطوا الزكاة وضع في صندوق الزكاة ، بلا شك في العالم الإسلامي ، ما يرضي وما لا يرضي ، ما يصح وما لا يصح ، وفي العالم الإسلامي ما يوافقنا أو من يوافقنا ومن لا يوافقنا ، فقد يكون هناك رجل مثلي أنا ، لا يرى التصرف بمال الزكاة في المشاريع الخيرية الأخرى العامة ، فحينما أعلم أنه في هناك جمعية تجمع الزكوات والصدقات وتصرفها صرفا لا أراه أنا مشروعا حينئذ ماذا أفعل ؟ انكمش على نفسي ، فأما أن تشح بمالي نفسي ، فلا أخرج الزكاة مطلقا لا سمح الله ، او أتولى أنا الصرف ، صرفا ربما ليس فيه شيء من الحكمة أو التحري أو نحو ذلك ، فإذا علمت بأن هناك جمعية إسلامية تقوم بهذا التفصيل العلمي الدقيق فهذا يشجعني ويشجع أمثالي أن أتقدم بزكاة مالي إلى هذا الصندوق صندوق الزكاة لأنه سيسلم للفقراء ، يدا بيد ، يعني هذا فيه فائدة مزدوجة فائدة من حيث التنوير والتفصيل ، بالحكم الشرعي وفائدة من حيث تطمين المزكين لأموالهم ، أنه نحن معكم مالكم سيصرف فيما فرض صرفه له نعم .

السائل : ...

الشيخ : نعم

السائل : جزاك الله خيرا هل يجوز استثمار أموال الصدقات بتوكيل من المتصدق ، في مشاريع استثمارية قد تتعرض للربح والخسارة ، أو هي معرضة فعلا للربح والخسارة ، كأن نشتري مثلا نضع وقفا على طلبة العلم كمدرسة ؟

الشيخ : لا ، سؤالك له شعبتان بين وقف وبين صدقة ، الوقف شيء آخر نقول يجوز ، أما صدقة المال هذا المال يشتري به تجارة وكما قلت قد تربح وقد تخسر ، أنا ما أرى هذا ، إلا بشرط وهو ثقيل على المتصدقين ، أنه إذا ربحت التجارة فهو من حظ الفقراء ، وإذا خسرت من سوء حظ الأغنياء ، يعوضون الخسارة فهي حظهم

الأخروي .

السائل : الموكل الجمعية الإسلامية هي التي يجب أن تكون ضامنة لهذا المال المستثمر .

الشيخ : الجمعية المال منها والا ممن ؟

السائل : لا يعني رجل يتصدق بناء على نشرة قرأها ، هذه النشرة تقول مشروع الصدقة الجارية نعمل مثلا مطحنة مزرعة كذا ، ريع هذه المشاريع وقف على الفقراء والمساكين يعني هو يعلم أننا سنأخذ هذا المال ، من أموال الصدقات ، ونضعه في مشاريع خيرية .

الشيخ : هو ليس يعلم هو يقترح ، أم أنتم المقترحون ؟

السائل : لا هو يفوضنا .

الشيخ : إذا أنتم المقترحون ؟

السائل : نحن نقترح عليه ، فهو يوافق على اقترحنا

الشيخ : أي نعم

السائل : فنحن نشتري مثلا ماكينة خياطة ، نعطيها لفقيرة ، أو نشتري مزرعة أرز فنزرعها ...

الشيخ : أنت لا يزال بحثك في صدقة التطوع أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا هو فوضكم بذلك ، تشترون بهذا المال ماكينة ونحو ذلك مما هو مضمون فائدته للمتصدق عليه ، فلا شيء في ذلك ، وليس الأمر كذلك عندي فيما ليس مضمونا .

السائل : ...

الشيخ : اصبر

السائل : يعني لو عملنا مشغل حدادة ، ونحن متوقعون أن يربح هذا المشغل وينجح ، لكن قدر الله وخسر ، فهل يجب علينا أن نكون ضامنين بصفتنا وكلاء عن المتصدق .

الشيخ : لكن أنتم من أين تضمنون إذا ضمنتم .

السائل : نحن لا نضمن .

الشيخ : لو أردتم أن تضمنوا من أين تضمنون ليس باستطاعتكم .

السائل : لا ، طبعا إلا من أموالنا الشخصية بصفتنا الشخصية .

السائل : ...

الشيخ : ... طول بالك معليش معليش اصبر وما صبرك إلا بالله ، في هذه الحالة وما دمتم أنتم المقترحون ، وليس المتصدق ، فيجب أن تضمنوا الخسارة ، وإلا لا تقترحوا مثل هذا المشروع إلا بشرط أن يوافق المتصدق بضمان الخسارة لأن الغرض من ذلك ، أنه الصدقة تذهب إلى أهلها ، أما في حال الخسارة ما ذهبت الصدقة إلى أهلها فمن الضامن هنا ، لا بد أن يكون الضامن أحد رجلين إما المقترح وهذا غير وارد وإما المتصدق وهذا أظن كالسابق غير وارد ، لأنه هذا يتصدق ويولي لذلك أرى ان تكون هذه الصدقات تصرف في منافع متحققة ، وليست في التجارة المتعرضة أي نعم تفضل ، ما جاءك أنت هنا ؟ جاءك الرياضة من نوعية تلك الرياضة ... - يضحك - .

السائل : يرش الدهان

الشيخ : كيف ؟

السائل : يطلع على وجه ويديه من الرش شيء كثير من الأشياء فما رأيك بالنسبة للوضوء ؟

الشيخ : ما يجوز .

السائل : يقولون ما تزول بسهولة ...

الشيخ : لازم يستعمل ... لإزالة الدهان ، ايش تسموه ؟

السائل : تنر .

الشيخ : آه ، تنر انظر يا حبيبي يجب استعمال الوسيلة الممكنة لإزالة الدهان هذا ، فإن بقي بعد استعمال الوسيلة الممكنة بقية ، فما أنت بمكلف أن تقشر جلدك من أجل إزالة هذا الدهان ، فهمت . الإنسان بين يعني ثلاثة أحوال ، الحالة الأولى أنه ما يهتم ، كأنه هذا يحسبه ماء ، وهو ليس ماء هو مانع لوصول الماء إلى البشرة التي أمرنا بإيصال الماء إليها ، هذا طبعا لا يجوز ، وهذا وضوءه غير صحيح وبالتالي صلاته باطلة هذا نحن ما نريد نكون هكذا ، وبين رجل آخر ، يستعمل الوسائل الممكنة ولا يزول الأثر بالكلية ، وهذا يجب على كل مسلم ، الوسيلة الثالثة وهذا ضد الأول يعني إفراط وتفريط ووسط ، وما ذكرناه الثالث يظل يحكه يحكه حتى يزول الجلد ، هذا إيذاء للبدن لا يجوز شرعا فإذا تستعمل الوسائل التي تعرفونها الدهينة أكثر منا نحن ، يزيل الدهان فإن بقي بقية ما يضرك لقوله تعالى ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بارك الله فيك ، فيه شيء غيره يا أبا عبد الله ، آه ، يا أبا عبد الله في شيء غيره ؟

السائل : ...

الشيخ : القفاز يا أبا عبد الرحمن ، تريد تخلق له قفازا يصل إلى هنا .

السائل : فيه موجود .

الشيخ : موجودون يجوز .

السائل : ...

الشيخ : تفضل

أبو ليلى : شيخنا في بحثنا السابق أن المال الموقوف للزكاة ما يجوز وضع فيها مشاريع وكان نهاية البحث أنه زكاة التطوع يجوز فيها ، لكن سمعت من الأخ طارق كلمة الزكاة أثناء سؤالك له ، ما ادري .. يعني صدر منه كلمة الزكاة ؟

الشيخ : لا أنت ما انتبهت لما سألته وقلت له أنت لا يزال بحثك في الصدقة غير الزكاة ، وقال أي نعم

أبو ليلى : أنا فاهم شيخنا ، بعد ما انتهينا من الزكاة ، بحث الزكاة سمعت منه كلمة الزكاة أثناء البحث في صدقة التطوع

الشيخ : طيب أنا أريحك أنت وإياه ، أعطني التسجيلة التي سمعت منه هذا الكلام .

أبو ليلى : السماعات شيخنا ليست عندي ...

الشيخ : طيب من عنده التسجيل سجلت أنت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هات لنرى .

السائل : في مشاكل الحديث نسأله بعد أبي يوسف كان أبو يوسف يسعفنا ويعمل لنا بحث ودراسة في الحقيقة يتعب حاله والله ، يعني ...

الشيخ : يعني والله أنا ما عندي صلة شخصية مع بعض إخواننا الذين يشتغلوا بالحديث هناك ، وطبعا أنا أطّلع على بعض الرسائل التي ألفوها وينشروها ، لكن ما فيه عندي فكرة ، أن أقول هذا أو ذاك ، وهذه الفكرة لا تتوفر عندي بمجرد ، أن أطلع على أثر أو أثرين ، هذه تحتاج إلى اختلاط شخصي ونعرف كيف معالجته للأحاديث وفقهه فيها وإلى آخره ، أعرف أن كثيرا من هؤلاء الشباب الذين يؤلفون ، أنهم يخطئون كثيرا في الكتابة باللغة العربية ، يعني ينصبون المرفوع ، ويرفعون المنصوب ، وإلى آخره ، فأشعر أنهم ليسوا بطلاب علم ، درسوا العلم من كل جوانبه الضرورية ، لكن فيما تسألني عنه بالضبط ، ما فيه عندي فكرة لأنه ما اتصلت بينما

هذا الحويني ..

السائل : مصري.

الشيخ : نعم مصري رأيت له بعض الآثار ، وهداني بعض النسخ ولا تزال بخطه يعني ثم اجتمعنا هنا وكنا نذهب كل يوم ، نصلي في صلاة الفجر ، في مسجد هنا بعيد يمكن ثمانية كيلو متر ، نصلي الصبح ، بعد إلحاح شديد منه ، أنه يريد وقتا يسأل أسئلة ويسجلها عنده حتى يستفيد منها ، بعد إلحاح شديد اتفقنا معه ، إنه نصلي هناك نحن بطبيعة الحال قبل ما يأتي هو ، لأن الإمام هناك سلفي وقارئ طيب ، بعد الصلاة نعطيه خمس دقائق وهكذا كان فكان يسأل و أجيب ، بالمسجلة وأنا بالسيارة ، فكنت أشعر من أسئلته انه على نسبة كبيرة من العلم بالحديث ، وتخريجه ومراجعه ومصادره ونحو ذلك أما الإخوان الذين تشير إليهم ، فما أعرف كبير أحد منهم مع الأسف .

السائل : ... الشخص الذي ذكر اسمه لم أسمعه جيدا من هو غير الحويني؟

الشيخ : هذا في اليمن ، مقبل اليماني .

السائل : مقبل اليماني .

الشيخ : ايوه نعم هذا من تلامذتي في الجامعة الإسلامية ، هذا من أقوى المعروفين الآن في المجتمع الإسلامي اشتغالا بعلم الحديث .

السائل : أقوى من الحويني يا شيخ ؟

الشيخ : ما أستطيع أن أفاضل ، لأن المفاضلة في الحقيقة تحتاج لإطلاع على مصادر كثيرة ، وهذا ما نحن بعيدون عنه .

السائل : جزاك الله خيرا الحويني لطيف وأدبه الصحيح في معرفة قدر العلم والعلماء ، الله يجزيه الخير كان من اللقطات تبعته لما طلب منك الخمس دقائق وجزاك الله خيرا ، كنت تمده من العشرة إلى الخمسة عشرة ، كنت ترى عنده شوق وتشعر أنه يريد يستفيد ، فيوم من الأيام الشيخ ما استيقظ على الفجر وما راح إلى المسجد ، فهو كان ينتظر وما جاء الشيخ قال ماذا أفعل ، قال أروح له على البيت ، قالوا له يقول لك ارجع الشيخ ، لأنه أنت مالك أنت مواعيد ، قال أنا ما يهمني آخذ المسجل وأحطه على السماعة ، وأسمع كلمة ارجع للشيخ وهذه تكون بالنسبة لي ... فوضع السماعة المسجل على هاتف الباب الانتركم كما يقولون فقال الشيخ ... أهلا وسهلا تفضل قال يا شيخ أنا ... قال تفضل ، فدخل الحديقة فطره وجلس مع الشيخ ساعة أو ساعة ونصف وكلها أسئلة ، قال فخرجت بخير كثير ، وما رضيت أصلا بكلمة ارجع ...

الشيخ : طيب في عندكم شيء آخر ؟ سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : الله يبارك في عمرك ان شاء الله ...

السائل : الغسل يوم الجمعة بغسل واحد .

الشيخ : لا

السائل : لا يجوز

الشيخ : لا لابد من غسلين ولو في وقت واحد ، يعني يزيل الجنابة ثم يصيب على نفسه غسل الجمعة ، واضح

السائل : نعم، واضح الله يجزيك الخير .

السائل : هل تعتبر الجماعة الثانية جماعة .

الشيخ : لا إنما هي الأولى ، وهذا تأكيد لأن المسلمين ليس لهم إلا جماعة واحدة ، ولا يتفرقون .

السائل : هل إتيان المرأة في فيها .

الشيخ : هذا ليس من أعمال المسلمين .

السائل : هل عليه دليل .

الشيخ : ليس عليه دليل ، لكننا نهينا عن التشبه بالحيوانات .

السائل : هل الخنثى تعتبر عيبا من عيوب الأضحية ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : هل الخنثى تعتبر عيبا من عيوب الأضحية ؟

الشيخ : فيه بالحيوانات هكذا ؟ كيف يعني ؟

السائل : يعني ليس ذكرا وليس أنثى فهل هذا يعتبر عيبا من عيوب الأضحية ؟.

الشيخ : أنا أقول لك في بالحيوانات خنثى ؟

السائل : لا يوجد يعني ؟

الشيخ : -يضحك - أنا لا أعلم ، لكن أجيبك لو كانت أنثى ألا يجوز ؟

السائل : يجوز .

الشيخ : يجوز سواء كانت أنثى أو ذكرا أو خنثى كل ذلك جائز .

السائل : إلقاء السلام بصوت مرتفع داخل المسجد يجوز ؟

الشيخ : يسمع من حوله ولا يشوش على من هم بعيدون عنه ؟

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك ...

السائل : البنطال والقميص هل يعتبر كفر يعني من لباس الكفار ؟

الشيخ : هو لباس الكفار بلا شك ، لأن الكفار لا يحللون ولا يحرمون - وعليكم السلام ورحمة وبركاته-وليس عندهم صلاة ، فالذي يصلي وهو لابس البنطلون الضيق هذا كمن يصلي عاريا مكشوف العورة .

السائل : في حديث صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ...

السائل : هل تجوز الاستخارة في الأحكام الشرعية هناك حكمان اشتبهوا على الإنسان ، فهل يجوز أن يصلي فيهم استخارة .

الشيخ : لا

السائل : يعني يأخذ بالأقوى يا شيخ هناك حكمان اشتبهوا على الإنسان .

الشيخ : يعني الأقوى تعني دليلا .

السائل : أه والا يصلي صلاة ..

الشيخ : هذا هو الواجب .

الصيدلية تمنعه أن يلبس اللباس العربي ، وأن ذلك مما يؤكد عليه ، أنه هو مثلا يعمل في النجارة ، وعنده الآن آلات ويخشى أن الآلة تسحبه من ذيله ، كنا ربما نقول أن هذا عذر أما الصيدلي لو لبس اللباس العربي تماما ، فلا شيء ولا حرج عليه، الذي أنت تقصر فيه ،إذا قام من الصلاة ، لبس الثوب ، هذه نوع من الأكلروس ، يعني الذي يتعبد يلبس لباسا خاصا ، وفي شئون حياته له لباس ثان هذا لا يوجد في الإسلام ، واضح .

السائل : نعم واضح

الشيخ : السلام عليكم أهلا .. مبين عليك حربجي

السائل : ... لن ينتهي

الشيخ : أنا أسألك ماذا تعني محاربته ؟

السائل : ماذا أفعل معه .

السائل : ... في المسجد الذي يؤم فيه .

الشيخ : يا حبيبي فهمت السؤال لكن هو يسأل في النهاية هل يجوز محاربته يقول هل يجوز أو يجب محاربته .

السائل : ليس المقصود بمحاربته قتله .

الشيخ : لذلك أنا لا أفهم هذا المعنى فأريد أن أفهم ماذا تعني أنت بكلمة المحاربة .

السائل : رجل لم ينته وننهاه ونذهب معه إلى البيت ..

الشيخ : لماذا تعيد السؤال يا حبيبي فهمت السؤال كله لكن ماذا تعني من كلمة المحاربة .

السائل : يعني الابتعاد عن الصلاة في المسجد الذي هو فيه ، أو نصلي معه ، أو نفصل بعض الإخوان عن المسجد الذي هو فيه .

الشيخ : في عندك مسجد فيه إمام يصلي على السنة ، هذا أمر بدهي أنك تعرض عن ذاك وتأتي ...

السائل : عندنا في المنطقة الصناعية بابي علندا ، عندنا رجل قائم بالبدع ... ماذا نفعل نحن ؟

الشيخ : بارك الله فيك عندك إمام ثان ؟ عندك إمام ثان في مكان ثان تذهب إليه ؟ هذا ليس معناه أنك تحارب الرجل ، تظل تناصحه وتذكره فإن استجاب فبها ونعمت . وإذا ما استجاب دعه وصل مع من كان على السنة ، واضح .

السائل : نعم جزاك الله خيرا

السائل : بالنسبة تقبيل فرج المرأة .

الشيخ : تقبيل ؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا عمل الكلاب .

السائل : بتكون في الصلاة تصلي ...

الشيخ : في الحالة الثانية يا أستاذ في الحالة الثانية التي ما تصلي .

السائل : ولا فيها أي شيء .

الشيخ : ولا شيء يعني تحكي مضبوط .

السائل : تحكي مضبوط وكل شيء .

الشيخ : لكن ما تصلي .

السائل : ما تصلي ولا شيء ، الآن تصلي وحجت بيت الله ، ويأتيها وكأنه ...

الشيخ : كم عمرها ؟

السائل : عمرها حوالي خمسون سنة .

السائل : وتقوم في الليل وتصير تبكي وتطلب من الله يعطيها خشوعا وإيمانا ، يوميا بكاء ستجن .

الشيخ : ما أدري والله ، نسأل الله لها العافية ما فيه عندي جواب.

السائل : نعم واضح

الشيخ : السلام عليكم أهلا .. مبين عليك حربجي

السائل : ... لن ينتهي

الشيخ : أنا أسألك ماذا تعني محاربته ؟

السائل : ماذا أفعل معه .

السائل : ... في المسجد الذي يؤم فيه .

الشيخ : يا حبيبي فهمت السؤال لكن هو يسأل في النهاية هل يجوز محاربته يقول هل يجوز أو يجب محاربته .

السائل : ليس المقصود بمحاربته قتله .

الشيخ : لذلك أنا لا أفهم هذا المعنى فأريد أن أفهم ماذا تعني أنت بكلمة المحاربة .

السائل : رجل لم ينته وننهاه ونذهب معه إلى البيت ..

الشيخ : لماذا تعيد السؤال يا حبيبي فهمت السؤال كله لكن ماذا تعني من كلمة المحاربة .

السائل : يعني الابتعاد عن الصلاة في المسجد الذي هو فيه ، أو نصلي معه ، أو نفصل بعض الإخوان عن المسجد الذي هو فيه .

الشيخ : في عندك مسجد فيه إمام يصلي على السنة ، هذا أمر بدهي أنك تعرض عن ذاك وتأتي ...

السائل : عندنا في المنطقة الصناعية بابي علندا ، عندنا رجل قائم بالبدع ... ماذا نفعل نحن ؟

الشيخ : بارك الله فيك عندك إمام ثان ؟ عندك إمام ثان في مكان ثان تذهب إليه ؟ هذا ليس معناه أنك تحارب الرجل ، تظل تناصحه وتذكره فإن استجاب فبها ونعمت . وإذا ما استجاب دعه وصل مع من كان على السنة

، واضح .

السائل : نعم جزاك الله خيرا

السائل : بالنسبة تقبيل فرج المرأة .

الشيخ : تقبيل ؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا عمل الكلاب .

السائل : بتكون في الصلاة تصلي ...

الشيخ : في الحالة الثانية يا أستاذ في الحالة الثانية التي ما تصلي .

السائل : ولا فيها أي شيء .

الشيخ : ولا شيء يعني تحكي مضبوط .

السائل : تحكي مضبوط وكل شيء .

الشيخ : لكن ما تصلي .

السائل : ما تصلي ولا شيء ، الآن تصلي وحجت بيت الله ، ويأتيها وكأنه ...

الشيخ : كم عمرها ؟

السائل : عمرها حوالي خمسون سنة .

السائل : وتقوم في الليل وتصير تبكي وتطلب من الله يعطيها خشوعا وإيمانا ، يوميا بكاء ستجن .

الشيخ : ما أدري والله ، نسأل الله لها العافية ما فيه عندي جواب.

السائل : حديث (**من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة**) هل هو حديث صحيح .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : اهلا

السائل : يحلق شعر الرأس ، واللحية

الشيخ : عافاه الله

السائل : هذا المبدأ الذي يتبعه فيها إن شاء الله تحريم يعني ؟

الشيخ : طبعا .

السائل : طيب هذا المال الذي يقتاته أبناؤه هل جسدهم يبني من حرام ؟

الشيخ : إذا كانوا أولادا صغارا غير مكلفين ، أو كانوا مكلفين ، لكنهم لا يستطيعون بعد ، أن يكتسبوا قوتهم بأيديهم وعرق جبينهم فليسوا كذلك فهمتني .

السائل : نعم .

الشيخ : أما إن كانوا كبارا وباستطاعتهم أن يستغنوا عن هذا الكسب الحرام ، فدخلوا في عموم الحديث (**كل لحم نبت من السحت ، فالنار أولى به**) .

السائل : إذا يجب الابتعاد عن هذا الطعام الذي يكتسبونه ...

السائل : هل هناك حديث نصه (**إن لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر**) فلا صلاة له ؟

الشيخ : إذا كنت تعني هل هناك هذا الحديث أي صحيحا ، ثابتا عن الرسول فالجواب لا ، أما أنه يروى وهو غير صحيح ، فيوجد ولكن لا قيمة له ، يعني غير صحيح

السائل : يقول يعني ما حديث

الشيخ : غير صحيح ثم هو من جهة أخرى يخالف الآية ((**إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر**)) وهناك حديث (**أن رجلا كان يقوم الليل ويسرق في النهار فقيل له يا رسول الله إن فلانا يصلي في الليل ، ويسرق في النهار ، فقال ستنهاه صلاته**)

السائل : الله أكبر !!

الشيخ : ولذلك لا يجوز أن نقول (**من لم تنهه صلاته**) لا بد أن تنهاه لكن نهي الصلاة لصاحبها عن معصية الله عز وجل تختلف نسبة وكثرة وقلة ، بمعنى إذا واحد صلاته يعني كإنسان حامل حمل ثقيل ، لا يصدق متى يلقي هذا الحمل من رقبته ، يعني يصليها على أقل ما يصح هذا تنهاه صلاته بقدر لكن الذي يطمئن فيها كما سمعتم أو يخشع فيها إلى آخره ، هذه الصلاة تنهى أكثر من الأولى ، وهكذا واضح ؟

السائل : نعم نعم

الشيخ : واضح

السائل : نعم

الشيخ : السلام عليكم .

السائل : خاطب واحدة هي بعثت له أنها تريد تشتغل ، هل هو يمنعها من الشغل أو ماذا يفعل ؟

الشيخ : أنت تقول خاطبها وإلا عاقد عليها ؟

السائل : لا خاطبها .

الشيخ : خاطبها ليس له سلطة عليها ، ولكن عليه أن لا يتزوجها إلا بشرط أن لا تعمل .

السائل : وإذا صمم أهلها على العمل .

الشيخ : لا تتزوجها أنا قلت لك لا تتزوجها ، ما دام ما عقدت عليها ، لا يجوز لك أن تخطبها وتعقد عليها إلا بشرط أن لا تعمل خارج الدار ، والسلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام .

السائل : يشتغل في مطعم

السائل : أعد سؤالك

السائل : بالنسبة لصلاة الجماعة ، كما قال سيدنا عبد الله بن مسعود " وقد رأيتمونا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق " فهل نحن تحكمنا الأعمال بالنسبة لنا للمطاعم ، هل نستطيع أن نغلق المحل كل خمس مرات في اليوم ، ونذهب إلى الصلاة ؟ ...

الشيخ : ... نعم إيش قلت .

السائل : أنا أشتغل في مطعم ، وهذا المطعم ليس ملكا لي ، وأنا أشتغل به ، هل أستطيع أن أذهب إلى الصلاة إلى الجماعة في كل وقت ، وهذا يؤدي إلى فصلي من العمل أو ..؟

الشيخ : سؤالك خطأ ، أنت تقول هل تستطيع كما لو قال لي واحد غيرك ، أنا شيخ كبير مثل حكايتي أنا ، هل أستطيع أن أصلي قائما أقول له ما يدريني أنا أنت أدرى بنفسك ، فأنت تقول هل تستطيع أن تصلي كل وقت في المسجد .

السائل : صاحب العمل لا يسمح .

الشيخ : آه، صاحب العمل لا يسمح ، لكن أنت تستطيع أم لا تستطيع ؟

السائل : أنا أستطيع لكن صاحب العمل لا يسمح .

الشيخ : إذن لماذا تقول هل أستطيع ، هذا خطأ في السؤال ؟

السائل : معليش ...

الشيخ : أنا أعرف ماذا أنت تقصد ، لكن أنا قبل أن أجيبك عن سؤالك ، أريد أن أذكرك بأنه ينبغي عليك وعلى غيرك ، أن يحسن السؤال ، أنت ليس سؤالك ، هل تستطيع أن تصلي لأن الجواب طبعا أنت شاب ما شاء الله في عز شبابك ، وقوة فتوتك وإلى آخره ، فلماذا لا تستطيع ، أنت تستطيع لكن السؤال أنا إذا ذهبت إلى الصلاة في كل وقت من الأوقات الخمسة ، معلمك يفصلك من عملك ، فماذا أفعل ، أقول لا طاعة لا مخلوق في معصية الخالق فلا يجوز لك أن تتخلف عن صلاة الجماعة وقد عرفت ما فيها من الوعيد ، من هذه الخطية وغيرها ، لا يجوز لك أن تتخلف عن صلاة الجماعة ، بحجة أن معلمك يفصلك عن عملك ، ورزقك على الله وليس على معلمك ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، قال تعالى ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) أتظن أنك إذا أطعت ربك وصليت الصلوات الخمسة في المسجد ، ولو ذاك المعلم فصلك من عمله ، هل تظن أن ربك سيعاقبك على طاعتك إياه ، أم أنه يرزقك من حيث لا تحتسب ؟ لا شك أن الأمر كذلك ، وما أظنك من أولئك الماديين المتهافتين على الدنيا ، والذين يؤثرون الدنيا على الآخرة ، تظن يا أخي أنه الواحد لازم يتخذ الأسباب ، وربنا عز وجل بعد ذلك يرزق العباد ، نقول نعم ، لكن ما عند الله لا ينال بالحرام ، فحرام عليك وعلى غيرك ، إطاعة العبد في معصية الرب ، وضح لك

السائل : وضح ، ولكن إذا اشتغلت مع واحد غيره ...

الشيخ : لا ما وضح لك الجواب أبدا ، لو كان الجواب وضح لك ما تستدرك وتقول ولكن .

السائل : وضح الجواب .

الشيخ : لكن كيف تستدرك و تقول غيره كذلك ، ويذهب بقوله ((**ومن يتق الله**)) وأين رحت فيها هذه لو كان وضح لك الجواب ما قلت هذا الكلام ، بارك الله فيك .

سائل آخر : تركت هذا العمل الله ييسر لك عملا أحسن منه ، ... لأنك اتقيت الله .

السائل : ...

الشيخ : اقرأ الآية ، لو كان نرى جواز أن تأخذ سبحة ، كنا نقول خذ السبحة وقول ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) هكذا حتى ترسخ الآية ومعناها في قلبك وحينذاك تحيد عن القول بأنه .. -أصوات صفارات السيارات- اصبروا علينا يا جماعة قليلا

السائل : صبر ما في عند الناس شيخنا

الشيخ : صبر ما في الآن ... الاشارة ... الزمر اصبروا قليلا

السائل : طيب بالنسبة للسؤال الذي سألتك إياه سابقا عن المخطوبة ، يعني هم يقولون هي تشتغل لغاية أنت ما ترجع وبعد هذا تتصرفون مع بعض نتفق ، فإذا أنا رجعت فسوف تحدث مشاكل ثانية ، مثلا يعني ... على الشغل أو شيء من ذلك ، فهل أنا أفسخ الخطوبة أم .

الشيخ : يا أخي أنت ما عقدت الله يهديك ، أنت ما عقدت باعترافك .

السائل : نعم، ما عقدت .

الشيخ : آه ، اشترطت أقول لك هذا الشرط ، إن وافقوا فبها ، وما وافقوا فالله يغنيك عنها .

السائل : يعني الله سبحانه وتعالى لا يؤثمني على تركها ؟

الشيخ : تؤجر تؤجر الله يهديك لماذا تأثم .

السائل : الناس يقولون أنه أنت خطبتها سنتين ، وحرام عليك بعد هذه المدة ...

الشيخ : اصبر يا أخي ، لا يكون هذا الرجل ، لا يفرق بين العقد والخطبة .

السائل : لا أفرق بين العقد ... العقد هو كتب الكتاب .

الشيخ : طيب ما دام ما صارت زوجتك ، مايهم من سنتين أو من خمسة أو من شهرين ، هي ليست زوجتك .

السائل : جزاك الله خيرا ...

الشيخ : هل يجب على المرأة أن تغطي وجهها وهل ورد حديث ؟

الشيخ : يستحب ولا يجب ، يستحب ولا يجب .

السائل : لا يجب .

الشيخ : يستحب ولا يجب ، سمعت فهمت

السائل : يعني إذا لم تغط وجهها لا شيء عليها .

الشيخ : لا شيء عليها لكن فاتها الفضل .

السائل : هل يوجد أحاديث .

الشيخ : توجد أحاديث عليك بكتاب حجاب المرأة المسلمة للألباني تعرف الكتاب ؟

السائل : نعم أعرفه .

الشيخ : فإذن اقرأه فذلك يغنيك عن سؤالك لي ، وأنا مؤلفه .

الشيخ : فعليك من أول دوام لك عند معلمك تقول له أنا اريد أن أتفق معك ، على أن أصلي كل صلاة في المسجد ولو كان الازدحام في طلب الطعام عليك كثيرا وأول ما أسمع الأذان أذهب إلى المسجد أولا وثانيا أعفني

عن لحيتي هذه المظلومة مني ، فإن وافق فبها ونعمت ، إن لم يوافق فطلقه بالثلاثة فهمتني ؟

السائل : يعني اعفاء اللحية واجب .

الشيخ : كيف لا ما تدري إنها واجبة ... واجبة بأدلة كثيرة أنت عرفت كتاب حجاب المرأة للألباني ، لكنك ما قرأته .

السائل : ما قرأته .

الشيخ : هذا هو لو أنك قرأته لعرفت أن إعفاء اللحية فرض ، فرض على كل مسلم .

الشيخ : حالة من الحالتين تنطلق ، فإذا كنت تنطلق من باب الإكرام والهبة ، فيجب التسوية بينهم ، لأن عدم التسوية ، سيثير الوغر في صدور الآخرين الذين لم توهب لهم ، أما إذا أعطيت بعضهم دون بعض لسبب حاجة البعض دون البعض فهذا أمر طبيعي وضروري ، يعني مثلا أنت تقول إنك تزوجت الستة لما زوجت الأول دفعت كذا ألف ليرة بذاك الزمان ، البقية لم تعطهم شيئا ، صح ؟ لأنه ذاك محتاج الزواج فزوجته ، لما يأتي دور الثاني زوجته الثالث زوجته إلى آخره ، لكن لما تريد تكرمهم وتوهب لهم يجب التسوية بينهم ، مثل الحالة الأولى ، إنك زوجت الأول ، والثاني لم تزوجه ، ايضا أنه ممكن الحالة نصورها بعدما زوجتهم جميعا مثلا ، نفترض أكبرهم له ولدان أصغرهم له خمسة ، مورد الأكبر الشخصي الذي يكسبه بكد يمينه وعرق جبينه أكثر من مورد أب الخمسة رأيت فأنت تعطي هذا ، ما لا تعطي ذاك ، لأنه هو بحاجة وعنده خمسة ومورده أقل من مورد أب الاثنين هذا هو الفرق ، وأظن ظهر لك الفرق ، بين مسألة ومسألة ، ها .

السائل : ... يعني الذي بحاجة للمساعدة يساعده أكثر من الغير المحتاج ، وهم راضون كلهم والحمد لله

الشيخ : الحمد لله

السائل : أخونا أبو أحمد كان قبل ما نطلع بيومين ، كان واحدا مشاركة ... أنا اتنازل لك عن ... والبنات كذلك نعطيهم ، ... ولكن يطبق أن للذكر مثل حظ الأنثيين ، يمكن يطبق أن الاثنين كعطية الذكر الواحد ، لماذا لأن هذا يزوجه والمهور غالية ، وإذا لم أساعده يظل ... ضعيف فانجبر أحط أكثر للصبي من شأن المهر من جيبي الخاص وأحطه عندي في بيتي ويأكل ويشرب سنة أو سنتين أو أكثر ، حتى تتقوى عضلاته ولا آخذ منه شيئا ، هذا كرصيد له ، البنات أكرمهم مقابل هذا الشيء التي لازمها مساعدة ، تريد شيئا لكن هذا إذا أعطيته خمسين ألف ، هذه أعطيها خمس وعشرين ألف ...

الشيخ : مع تفصيل لاحق ، تفصيل سابق بين تقديم الهبة للأولاد ، وبين تقديم الحاجة لكل ولد ، هذا الفرق عرفته أنت .

السائل : نعم .

الشيخ : الآن يجي موضوع الإكرام والهبة ، هنا تختلف الهبة عن الإرث ، فالإرث كما تعلم من قول الله عز وجل ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**))، الهبة لا يوجد فيها شيء من المفاضلة بين الذكر والأنثى ، بل يجب التسوية ، نرجع لنفس التفصيل السابق ، إذا أنت أعطيت بناتك إكرامية ، بمعنى هبة ، وهن متزوجات ،والذكور متزوجون ، فيجب التسوية ، يعني أؤكد لا يجوز الخلط ، بين تقديم الهبة للأولاد وتقديم الحاجة التي يحتاجها كل ولد عرفت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالآن أنت أتيت بمثال جديد وعبرت عن هذا المثال بقولك أنا أكرم البنات ، طيب هل تعني بقولك إكرام البنات هبة وإلا الحاجة ، فإن كنت تعني الهبة ما يجوز تخصيصهم دون الذكور ، كما أنه لا يجوز تخصيص الذكور دون الإناث ،وإن كنت تعني لا من بحاجة مثلا انه أزواجهم أو زوج لبنت من بناتك فقير الحال ، بالكاد إنه يجيء لهم الشيء الضروري ، فأنت تكرمهم أو تكرم البنت هذه المتزوجة بزوج فقير ، بما يستر العجز القائم في الزوج ، هذا يكون في حدود الحاجة في هذه الحالة لا تطالب بالتسوية ، لأن هذه ليست هبة ، أما إذا كنت تعني كما هو ظاهر كلمة الإكرام يعني هدية ، فلازم كل ما أعطيت كبيرا أو صغيرا ، أو ذكر و أنثى شيئا من باب الهدية أو الهبة أن يكونوا كلهم مثل يقولون الأتراك هناك ... " هبسي برابر " هكذا لازم تعامل أولادك حتى تكسب برك منهم على التساوي ، ولا يصير في نفوسهم وصدورهم حرج أنه ليش أبونا عم يكرم البنات ، وما يكرم الذكور ، ليش عم يكرم الصغير ، وما يكرم الكبير ، فإن كنت أنت كما يقال صاحب الدار أدرى بما فيها وأهل مكة أدرى بشعابها ، فأنت تعرف إذا كان في هكذا شعور بين الصغير والكبير أو العكس أن توضح لهم الحكم هذا أنه إذا كان من باب الهبة فإنا واجب علي أن أوهب للجميع وأكرم الجميع ، أم إذا كان من باب الحاجة ، فالذي يحتاج نعطيه ، والذي أغناه الله عن الحاجة لا نعطيه .

السائل : عندي البنت الصغيرة ، آخر واحدة ، زوجناها لإنسان خطبوها مني عدة جماعات ، وبالغنى أغنياء والبنت والحمد لله رب العالمين شكلها جميل ، ومتعلمة في الصف السابع ، لكن كتبي هي الوحيدة التي تستطيع أن تطالع الأحاديث وتسألني بعض الأسئلة الدقيقة ، وأعجز عن الإجابة

الشيخ : ما شاء الله

السائل : ... الله بعث لنا إنسانا طيبا ودرويشا ، وأهله خطوها مني فقلت له لي شرط واحد ، وهو أن تحافظ

على الصلاة والصدق قال لي نعم ، وأخذت عليه عهد ، وفي وقت عقد العقد في المحكمة الشرعية من الشروط ذكرت هذا الشيء يعني يحافظ على الصدق والصلاة ، أهله سكنت عندهم فترة ...

الشيخ : هذا ما يفيد شيء .

السائل : هكذا صار معنا يا أستاذ .

الشيخ : صار معك لكن لازم يعتبر بقوله عليه السلام **(لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين)** إذا كان الخاطب ليس معروفا استقامته في حياته قبل ما يخطب ، هذا تأخذ عليه شرط ، أنه يصلي ويصدق هذا الشرط آخذه منه من هو أكبر منك وهو خالقك وخالقه ، فإذا كان أخل بشرط رب العالمين ، ما يخل بشرط صالح المسكين ، لذلك هذا الشرط يا أخي هذا حبر على ورق لا قيمة له .

السائل : ... الرجل ساكن بجوارنا ، وعندي اطلاع عليه ، يصلي ... الى عندي ولكن شرطت شروطا فأجاب ، بعد ما زوجته أهله ضاق عليهم المكان ، كنت اشتغل بالبناء عمرت جزءا لابنتي وباعت ذهبها والقسم الثاني دفعته وقلت له كل ما صار معك ألف ليرة أعطني وأهله ما أعطوه

سائل : الحاجة

السائل : أكرمت البنت حطيت لها أدوات مطبخ براد ... فهي بحاجة ، أختها الثانية قالت بابا أنت ما أكرمتني بشيء .

الشيخ : ها ، قال له ما هي قل هذه هكذا ...

السائل : ... أنت ليست بحاجة

السائل : تلك ليست بحاجة ؟

السائل : ليست بحاجة رجعت أعطيناها عشرة آلاف .

الشيخ : الآن تقوم الثالثة ...

السائل : الثالثة ما حكت ذهبنا عندها ... أعطيناها سبعة آلاف ، ... طبعا حالتها جيدة ، ... الله يعطيها ويعطينا

الشيخ : آمين

السائل : ... الحمد لله رب العالمين نرجو الله تعالى ... وهو راض عنا .

الشيخ : طيب لكن هنا واحدة قبل ما تفوتني

السائل : تفضل

الشيخ : كأنه مالك مربي أولادك على تحريم أساور الذهب ؟

السائل : يا أستاذ ... هذه ضعيف فيها .

الشيخ : ضعيف فيها ، لقطناها يا أبا أحمد ، لقطناها ... عواض ما تشترط على إنسان تعرفه برقع في الصلاة ، ترى إنه يصلي اشترط على إنسان ما يعرف حكم الله أن هذه الأساور عندنا محرمة ، فأنا أشترط عليك أن لا تزين بنتي التي تريد تصير زوجتك بما حرم الله عز وجل ، فأنت سامحك الله تعكس ، تشترط ما شرط الله وهم يعلمون ، وما تشترط ما شرط الله وهم يجهلون ، ... الله يتوب علينا .

السائل : ما يعطونا كنه الولد إلا أن يكون شرط أساسيا ، إلا ... والناس يعيروها أخذوها ، البنات ... تلبسنها ذهبا ... ما في مانع .

الشيخ : لا ، لا أعط بالك يا صالح وأرجوا أن تكون اسما على مسمى ، ليس هكذا اسم بدون مسمى تريد تجاهد

" وجاهد النفس والشيطان واعصهما وأن هما محضاك النصح فاتهم "

تريد تربي أولادك على طاعة الله وطاعة الرسول هذا مش معناه تحريم ، هذا ليس معناه تحريم ، هذه الأساور كم ثمنها ؟

السائل : ...

الشيخ : هذه الأساور مثلا ثمنهم عشرة آلاف ، هذه العشرة آلاف اشتر بهم ذهبا ، اما رشاديات أو أنجليزيات او سبيكة أو ما شابه ذلك وتضعهم عندها على قاعدة خبي درهمك الأبيض ليومك الأسود ، فهي غنية لكن هي غنية غناء الله عز وجل دون معصيته – وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته– فلا تؤاخذونا نحن مع الميسور حسب ما تعلمنا .

السائل : ... أنت كأب لنا .

الشيخ : جزاك الله خيرا ، الذي تقدروا عليه تفعلوه ، إن شاء الله

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : المهم نحن ما نقول يظلوا فقراء لا المهر الذي يريدوا أن يأخذوه يحطوه في خزانتهم ما يأخذوه بأيديهم من أجل يلوحون هكذا بأيديهم في حفل في كذا إلى آخره ، ولسان الحال يقول انظروا نحن كذا ونحن كذا ، من هنا تأتي المشكلة .

السائل : ...

الشيخ : تفضلوا اذا اشتغل الضرس يبطل الدرس

السائل : الله يجزيكم الخير الله يقوي ايمانكم

الشيخ : آمين آمين ...

السائل : ماذا يترتب عليه هم أهل القتيل ؟

الشيخ : ما يترتب عليه شيء لأنه لو أن والدا قتل ولده عمدا فلا يقتل به ، وبالتالي إذا قتله خطأ فلا يدان به ، غيره وأين كان السائل ، أخي هذه المسألة تختلف باختلاف الأزمان أنت اليوم تعرف انه في دراسة بالمراسلة وليس بحضور التلميذ بين يدي الشيخ ولذلك فهذه أمور اصطلاحية ، ولا يترتب من وراءها شيء جوهري له قيمة فإذا افترضنا إنسانا تفقه بكتب رجل من قديم الزمان أو في حديث الزمان ، فذلك يمكن أن يسمى تلميذا لهذا الشيخ ولو أنه ما عرفه ولا أدرك زمانه أو أدرك زمانه ولكنه ما لقي شخصه ، المهم أن يتثقف بثقافته وأن يتفقه بفقهه ، فيمكن لمثل هذا أن يقال أنه تلميذ فلان .

السائل : وهل يجوز أن يقول هو عن نفسه أنه تلميذ فلان ؟

الشيخ : إذا كانوا يفهمون من قولته هذه ، أنه تلميذ له مباشرة ، فيكون تدليسا ، أما إذا كانوا لا يفهمون ذلك ، فلا بأس من ذلك ، حسب ما أوضحت آنفا .

السائل : طيب معذرة في إطلاق السؤال رجاء أن تتحملني عندك شيخ تلاميذ .

الشيخ : كلمة تلاميذ على هذه الطريقة .

السائل : على الطريقة التي هي مباشرة .

الشيخ : لا ما عندي .

السائل : بالمرة ما فيه ؟

الشيخ : هنا ما في ، في الشام كان في .

السائل : جزا الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ممكن واحد يقول لآخر ، ربنا يطول لنا في عمرك يعني يدعوا له .

الشيخ : أما ربنا فخطأ ،يقول ربُنا .

السائل : ربنا يطول في عمرك .

الشيخ : أي نعم ممكن أما على اللغة المصرية لا ، أما على اللغة العربية فبلى يعني ربنا مبتدأ يطول عمرنا خبر لهذا المبتدأ ، أما ربنا فهذا خطاب له وهذا ما يجوز ...

أبو ليلى : يسلم على الشيخ

الشيخ : - موجها خطابه لطفل - ما شاء الله (**أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة و عين لامة**) اتفضل

أجوبة عبر الهاتف

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف صحتك شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : الله يبارك فيكم

الشيخ : كيفك ؟

السائل : الله يكرمك يا شيخنا الحمد لله

الشيخ : أهلين

السائل : نريد نتعبك في أخينا وفيق يريد يسلم عليك ، وبعد السؤال يريد أن يسألك بعض الأسئلة .

الشيخ : يتفضل .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حال شيخنا

الشيخ : أحمد الله إليكم

السائل : عساكم بخير ان شاء الله

الشيخ : الحمد لله كيف انت

السائل : الحمد لله رب العالمين

الشيخ : كيف العيال

السائل : الله يبارك فيك دائما أسأل الأخ أبا أحمد عنكم وعن صحتكم

الشيخ : الله يجزيك خير

السائل : محفوظ ان شاء الله شيخنا

الشيخ : الله يبارك فيكم أهلين

السائل : معليش يا شيخنا في ثلاثة أسئلة السؤال الأول ما حكم بيع الذهب عند ارتفاع سعره .

الشيخ : عند إيش ؟

السائل : عند ارتفاع سعره

الشيخ : ايوه

السائل : وإن جاز ذلك فما حكم شرائه لهذه الغاية ؟

الشيخ : إن كان الشراء بالمعدن المقابل للذهب ، وهو الفضة جاز ولا غبار عليه ، ولكن لما كان الشراء إنما هو بالعملة الورَقية وليس بالعملة الورِقية ، ومن هنا تأتي المشكلة وتدخل الشبهة قوية ، لأنك كما تعلم أن العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية ، وقيمتها اعتبارية ، فاليوم بسعر وبكرة بسعر وطالعة ونازلة ، لا ثبات لها ، فمن الحيثية لا يجوز المتاجرة بالعملات الورقية ، وإنما يتصرف الإنسان في حدود الحاجة الملحة ، أما أن يتاجر بها كما يفعل الناس اليوم فهذا لا يجوز شرعا ، من ناحيتين ، وأظن هذا البحث ليس بالجديد عليك ، الناحية الأولى ما أشرت إليه آنفا بأنك تريد أن تشتري الذهب بالذهب مع المفاضلة ، فهذا لا يجوز والناحية الأخرى كما ترى فيها مقامرة و مخاطرة .

السائل : بناء على هذا شيخنا فنحن نعلم فتواكم في مسألة التجارة في الأوراق النقدية .

الشيخ : هذا الذي نحكي فيه .

السائل : لكن معليش شيخنا يعني بعض إخوانا يعني ربما أفتى بخلاف ذلك ، لذلك نريد شيئا من التوضيح حتى أنه الأخ أبو أحمد يسجل هذا الجواب ، نريد شيئا من التوضيح حول هذه المسألة معليش بارك الله فيكم

الشيخ : ما فيه مجال للتوضيح لأنه نحن تكلمنا فيها أكثر من مرة ، وإنما هذا سؤال وجوابه .

السائل : خيرا إن شاء الله .

الشيخ : الله يبارك فيك

السائل : السؤال الأخير

الشيخ : نعم

السائل : شيخنا محمد بن عجلان عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة هل عليه تحفظ كما يظهر من ترجمته في الميزان .

الشيخ : نعم لكن هذا التحفظ منوط بما إذا ظهر في الجو شيء من الوهم ، أما الأصل فتسليك حديثه وتقويته في مرتبة الحسن .

السائل : بارك الله فيكم يا شيخنا .

الشيخ : وفيك يا أخي .

السائل : جزاكم الله خيرا السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 175

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-175

محتويات الشريط :-

1 - هل يجوز أن تختلط المرأة بالرجال للتعليم ؟ (00:00:35)

2 - هل يجوز للمرأة المسلمة تعلم جميع العلوم الموجودة الآن في الجامعات والمعاهد.؟ (00:04:00)

3 - ما حكم التصوير ولعب الأطفال ؟ (00:05:13)

4 - متى يجوز اقتناء التلفزيون ؟ (00:08:20)

5 - ما هو آخر وقت العشاء ؟ (00:22:33)

6 - هل يجوز بيع التلفزيون ؟ (00:26:52)

7 - هل يأثم حالق اللحية واحدة أو كلما حلقها .؟ (00:26:56)

8 - اللحية وحكمها . (00:27:32)

9 - ما معنى حديث (لعن الله النامصات) ؟ (00:41:28)

10 - هل يجوز تزيين اللحية ؟ (00:46:20)

11 - بعضهم يعترض فيقول : بعض اليهود يعفون لحاهم وقد جاء في الحديث (... خالفوا اليهود ...) . (00:49:22)

12 - ما حكم الأكل والشرب باليد اليسرى ؟ (00:52:07)

13 - هل هناك قشر ولب فى الدين ؟ (00:58:04)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : أن يتعلم العلم الواجب كفائيا من النساء وهذا وإن لم يكن واقعا ، لكني أقرب بالتمثيل الغير واقع للتمثيل الواقع ، فكما أنه لا يجوز للرجل أن يتعلم العلم الكفائي من النساء أي بالاختلاط مع النساء فالعكس كذلك لا يجوز، أي لا يجوز للنساء أن يتعلمن العلم الواجب عليهن كما مثلت أنت بعلم الطب مثلا ، فلا شك أن النساء بحاجة إلى طبيبات فخير للمرأة أن تعرض نفسها ، وربما تضطر في بعض ظروفها أن تكشف عن شيء من عورتها ، فخير لها أن تكشف عن نفسها ، لبنات جنسها من أن تكشف ذلك أمام الرجال فإذن لا بد للمرأة أن تتعلم الطب وما يتعلق به ، ولكن على الطريقة المشروعة ، وهي أن لا تتلقى ذاك العلم من الرجال

بطريقة الاختلاط ، اليوم وجدت وسائل نسمع عنها كثيرا ، إنه بإمكان الرجل ، أن يعلم النساء من وراء حجاب ، وبواسطة التلفاز فحينئذ هو لا يراهن وهن لا يرينه ، فهذا طريق من آيات الله أولا ، ومن حجج الله على عباده ثانيا ، حتى ما يتعللوا أنه ليس لدينا سبيل أن نتعلم العلم الواجب على النساء إلا بطريق الاختلاط ، فإذا كان طلب العلم هذا أو ذاك بطريق لا مخالفة للشريعة فيه ، أو فيها فهو كما قلنا إنما النساء شقائق الرجال ، ولكن نحن نقول العلم الذي يجب على النساء ، هناك علوم تتعلمها النساء ليس بالواجب عليهن ، نبدأ بالمثال الواضح علم المحاماة المرأة تريد تحامي عن الرجال تريد تقف أمام القضاة لتحامي عن الرجال ، وقلة المحامين عن الرجال ، هذا لا يجوز لها أن تتعلم مثل هذا العلم

الشيخ : كذلك علم ما يسمونه بعلم الاقتصاد ،وعلم الفلك ونحو ذلك ، فهي عليها أن تتعلم ما يجب على النساء ، وليس ما يجب على الرجال ، لأنه كل علم بالنسبة للرجال هو فرض لأنه مصالح الأمة لا تتحقق إلا بإحاطة الأمة ، بإحاطة مجموع الأمة بمجموع العلوم التي هي بحاجة إليها ، أما النساء فهو خاص بما ذكرناه آنفا مما تغني النساء عن أن يكشفن عن أنفسهن أمام الرجال .

السائل : جزاكم الله خيرا

الشيخ : وإياكم

السائل : ... أنه يجوز في حالة عدم الاختلاط أو ... الدائرة التلفزيونية المغلقة ... فنكون قد دخلنا في حرمة التصوير ...

الشيخ : هذا سؤال طيب نحن قلنا مرارا و ألفنا بأنه التصوير هو محرم ، لكن يستثنى من ذلك ، ما دل عليه حديث عائشة ولعب بناتها ، وقلنا في كتابي آداب الزفاف في السنة المطهرة ، أن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما أباح للبنات أن يتعاطين اللعب التي هي صور وكان هناك حكمة واضحة ، من هذه الإباحة إلا وهي أن تتمرن البنت ، في بيت أهلها ، على شيء مما يتعلق بما يسمى اليوم بتدبير المنزل ، فنحن أخذنا من هذا الحديث جواز بعض الصور التي يترتب منها مصالح للأمة دون أن يترتب من وراء ذلك أي مفسدة ، قلنا من مثل هذا الحديث إشارة إلى أن هناك حديثا آخر ، وهو حديث الربيع بين معوذ امرأة فاضلة من صحابيات الرسول عليه السلام وهي أنصارية ، قالت : " كنا نصوم أولادنا وأطفالنا يوم عاشوراء ، وكنا نصنع للأطفال الصغار اللعب من العهن نشغلهم بها عن الطعام والشراب حتى زمن الإفطار " فهذا ينفذ ويتصل بسبب وثيق بحديث لعب

عائشة فنأخذ من هذين الحديثين ، أن الصور حتى لو كانت أصناما ، أي صورا مجسمة، يجوز استعمالها في بعض الحالات التي فيها مصلحة وليس من ورائها مفسدة ، على ذلك نحن قلنا مرارا وتكرارا ، ولا نزال نقول لو أن التلفاز هذا أو التلفزيون ، استغل من إدارة تهتم بأحكام الشريعة ، لترتب من وراء هذا الاستغلال مصالح جمة وكثيرة ، أنا أضرب على ذلك مثلا هاما جدا له صلة بواقع الألوف المؤلفة من المسلمين ، فنحن نعرف منهم هذه الكثرة الكاثرة ، يحجون إلى بيت الله الحرام ، ثم يعودون ويصدق عليهم قول ذلك الأعرابي ، الذي قال لصاحبه بعد أن رجع من الحج ، وما حججت ولكن حجت الإبل ، ويقولون عندنا في سوريا ، كلمة عامية طبعا " تيتي تيتي مثل ما رحت جيتي " ، يعني هو أنفق أموال ومتاعب فقط ما حج ، لماذا لأنهم أولا ، لا يستعدون الاستعداد المطلوب لمثل هذه الفريضة ، وهي ركن من أركان الإسلام كما هو معلوم فلو أن دولة إسلامية تبنت التلفاز لتعليم المسلمين بعض الواجبات التي لا يمكن أن يتعلمها كل المسلمين إلا بواسطة ما ابتلوا به ، ألا وهو التلفاز ، فأنا أتصور لو أنهم اختاروا رجلا عالما ، فهو يصف مثلا أنه دخل إلى المسجد الحرام ، سواء في الحج أو في العمرة ، ماذا يفعل ؟ يبدأ بالحجر الأسود ، وحده ليس بالخليط الذي ما يتميز به الحكم الشرعي ، فهنا يتعلم النظارة والمتفرجون على التلفزيون ، أحكاما لو جلسنا نحن الذين ندرس الفقه أحيانا ، شهورا طويلة نعلمهم ، لا يجدي ذلك الإجداء الذي يجديه هذا المنظر الذي يرونه في التلفاز ،وعلى ذلك فقس مناسك الحج كلها ، كثيرا ما نراهم في الحج ، أكثر الحجاج مع الأسف رجالهم إحرامهم منحرف حيث يكشفون عن كتفهم الأيمن ،وهذا كما يعلم العلماء وطلاب العلم ، إنما يشرع فقط في أثناء إيش ؟ الطواف وطواف القدوم فقط ، هم طيلة الحج حتى بعض الحجاج خاصة من جنسنا نحن الشقر البيض ، يحترق كتفه ، وما يحس هو أنه لا أطاع ربه ولا ...

السائل : ... التلفاز فيه خير وشر فهل يجوز اقتناؤه مع الحرص الشديد على استغلاله في مواضيع الخير ...

الشيخ : هذا الحرص الذي أنت تشير إليه في ظني وفي تجربتي أمر خيالي لا يمكن تحقيقه ، ولكن لكل سؤال جواب فنقول إذا أمكن تحقيقه ، وذلك تصوره صعب كما أشرت آنفا ، نقول حينئذاك التلفاز كالراديو وكلاهما كلسان الإنسان ، هذا اللسان هذه المضغة الصغيرة ، إذا المسلم استعملها في الخير فهو خير ، وإذا استعملها في الشر فهو شر ، وإذا استعملها في المباح فهو مباح ، ولذلك قال عليه السلام إشارة إلى هذه الحقيقة ، **(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)** فإذا هذه الوسائل الحديثة ،و منها مثلا التسجيل وقديما يسمى بصندوق السمع الذي كان على اللوح إلى آخره ، هذه الأشياء ممكن استعمالها في الخير ، وممكن استعمالها في الشر ، فهي آلة خلقها الله عز وجل ، ولو على أيدي الكفار ، بإمكان المسلمين أن يستغلوها ،وأن يستثمروها استثمارا شرعيا ولكن أين من يهتم بهذا الاستثمار حتى من الأفراد ، أنا أقول الآن القيد الذي وضعته

والذي يترتب من ورائه القول بجواز استعمال التلفاز ، أقول هذا أمر خيالي لماذا ؟ لأني لا أتصور أن هذا يمكن إلا بالنسبة لإنسان أعزب منفرد ،وشيخ كبير عجوز مثلي أنا ، وبالكاد لينجح وما يفتتن بما قد تمر به بسرعة صورة من الصور ، بالكاد أما رجل عنده زوجة وعنده أولاد ليس ممكن أبدا إنه يضبط التلفزيون في الحدود أو بالشرط الذي أنت وضعته ، وبناء على هذا الشرط قلت يجوز لكن لصعوبة تحقيقه ، قلت هذا خيال تحقيقه ، لذلك أنا ما أنصح مسلما ان يدخل التلفاز في داره ما أنصح بهذا أبدا ، إلا إن كان رجلا كبيرا مسنا وكان متدينا عصاميا ، أي صاحب إرادة قوية ، ينتصر على نفسه الأمارة بالسوء ففي هذه الحدود الضيقة ممكن أن يقال يجوز إدخال التلفاز إلى الدار وإلا فلا ، وهنا نقول كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم (**إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات ، لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن ايش ؟ اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**)، هذا الحديث يصدق تماما ، على التلفاز بل وعلى الراديوا أيضا ، وإن أفرق بين التلفاز والراديوا من ناحيتن اثنتين ، ما يسمع من الراديوا ممكن بحركة بسيطة تحويل المسموع إلى مسموع آخر ، وليس كذلك التلفاز لأن التلفاز ما يعرض فيه جذاب قوته يجتمع كل الحواس من الإنسان تتوفر في التوجه إلى التلفاز ، البصر والسمع ونحو ذلك ، بينما في الراديوا ما هو إلا السمع في الأذن ، شيء ثالث وأخيرا في الموضوع أن البرامج التي تعرض حتى هذا اليوم في الراديو أكثر بكثير من البرامج التي تعرض في التلفاز أعني ممكن الإنسان ينتقل من إذاعة إلى أخرى في الراديو حتى يجد مثلا إذاعة في القرآن أو درس ديني أو فتاوى كما تسمعون مثلا من السعودية ونحو ذلك أما التلفاز إلى اليوم البرامج التي نقول إنه يجوز أن نراها وأن نحضر أولادنا أن يروها معنا . فهذا نادر جدا جدا

السائل : في الأسبوع يوم .

الشيخ : يدخل في تفصيل ولو موجز ما هو آخر وقت العشاء اختلف العلماء في ذلك على قولين اثنين ، القول المعروف عند الناس أكثر الناس اليوم هو أن آخر وقت العشاء ينتهي بدخول وقت الفجر ، لكن القول الآخر وهو الصحيح أن وقت العشاء ينتهي بدخول أول نصف الليل الثاني ،و ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلسان عربي مبين (**وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل**) فهذا الذي ينام قبل الصلاة العشاء ممكن يسحبها نومه ليس فقط إلى ما بعد نصف الليل ، بل وإلى دخول الفجر ،و هذا يقع من كثيرين ، خاصة إذا كان من العمال من الصناع الذين يقضون النهار كله في تعب بدني مادي فهؤلاء ما يستطيعون أن يستيقظوا بسهولة من

أجل ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء أي حتى لا تفوته صلاة العشاء أن يصليها في الوقت المشروع ،وعن الحديث بعدها ، هذا أوضح وأوضح لأن الحديث بعدها سوف يأخذ من حق بدن الإنسان الذي هو النوم ولا بد لكل إنسان وإن كان ذلك يختلف باختلاف السن ، فكل إنسان لا بد أن يعطي بدنه حقه من النوم فهذا الذي يسمر ويسهر بعد صلاة العشاء إلى الساعة الثانية عشر ليلا ، الساعات التي قضاها في السمر والسهر ، لابد أن يعوضها ، سوف يعوضها على حساب إيش ؟ على حساب وقت الفجر ولذلك يسحبها نومه الذي ينام الساعة إحدى عشر أو الساعة اثني عشر يسحبها نومه إلى بعد طلوع الشمس فهذا لا يكون معذورا ويكون آثما مرتين ، المرة الأولى لأنه قدم السبب الذي يؤدي به إلى إخراج الصلاة عن وقتها ، فلو أنه لم يخرج الصلاة عن وقتها ، فقد أثم إثما واحدا ، لكن هذا الذي افترضنا آنفا ، بأنه سهر إلى نصف الليل ولم يستيقظ إلا ما بعد طلوع الشمس فيكون هذا آثم مرتين الإثم الأول أنه اتخذ السبب والإثم الثاني أنه حصل المسبب وهو إضاعة الصلاة بسبب هذا السمر إذا عرفنا هذا التفصيل فهل أحد من الجالسين يجهل أن التلفاز من أقوى الأسباب في حمل أهل البيت على السهر لا أحد يشك في هذه الحقيقة أبدا ولذلك فلا ينبغي للمسلم ، يؤمن بالله وباليوم الآخر ويعرف هذه الحقائق الشرعية من جهة ، وتلك الحقائق الواقعية من جهة أخرى ، لا يجوز له أن يدخل التلفاز في بيته لما يترتب من وراء ذلك من المفاسد إذن هذا جوابنا عن سؤالك الثاني والآن نسمح للآخرين بأن يسألوا ما عندهم .

السائل : بيع أشرطة الفيديو ...

الشيخ : كبيع التلفزيون لا يجوز نعم .

السائل : بالنسبة لحلق اللحية فنحن نعلم أنها واجبة هل يؤثم كلما حلقها الإنسان أم يأثم مرة واحدة ، أرجوا إيضاح ... ؟

الشيخ : يا ليت مرة واحدة ياليت أنه يأثم الرجل المسلم كلما قام بحلق لحيته – ولا تشرب بيدك اليسرى أيها الشارب بشماله–

السائل : بالنسبة لحلق اللحية فنحن نعلم أنها واجبة هل يؤثم كلما حلقها الإنسان أم يأثم مرة واحدة ، أرجوا إيضاح ... ؟

الشيخ : يا ليت مرة واحدة ياليت أنه يأثم الرجل المسلم كلما قام بحلق لحيته – ولا تشرب بيدك اليسرى أيها

الشارب بشماله–

الشيخ : لكن الشاهد أين حرم الله عليهن نوعا من الزينة لماذا ؟ و هن موضع للزينة لذلك أباح لهن ما أشرن إليه آنفا حرم الله عليهن نوعا من الزينة لأن تلك الزينة التي قد يتعاطاها بعض النسوة فيه تغيير لخلق الله عز وجل ، ترى إذا هذا التغيير وقع فيه الرجال الذين لم يبح لهم ربنا عز وجل ما أباح للنساء من الزينة ، إلا يكون ذلك حراما عليهم من باب أولى ، الجواب هو كذلك ، ما هو الذي حرمه الله على أهل الزينة وهم النساء ، قال عليه الصلاة والسلام (**لعن الله النامصات والمتنمصات**) ، الفاعل والمفعول به (**والواشمات والمستوشمات والفالجات**) لماذا ، الجواب (**المغيرات لخلق الله للحسن**) الآن ترى النساء يتفنن في كل يوم بموضة تغيير خلق الله عز وجل ، قديما كنا نعلم ونحن في سوريا ما أدري إذا كانت هذه الموضة قضي عليها وأقيم مقامها موضة أخرى هنا على الأقل ، ابتليت بعض النساء هناك ، من المفتونات بالموضات الغربية كانت الواحدة منهن تحلق حاجبيها بالكلية ، ثم تصبغها على حساب عقلها المنحرف تارة خيط دقيق كالهلال ، تارة أغلظ قليلا على حسب غلاظة عقلها إلى آخره ، ما أدري هذا موجود اليوم أم لا لكن ...

السائل : موجود .

الشيخ : موجود أنا الذي أعرفه تدقيق الحاجب –يضحك– الذي أعرفه أن بعض النساء مثلا ، يكون حاجبها لا يعجبها لأنه كثيف فهي ترفعه تدققه تجعله كما قلنا كالهلال أو لها حاجبان مقرونان متصل أحدهما بالآخر ، أيضا لا يعجبها فتنتف أو تحلق ما بين حاجبيها هذا محرم بنص الحديث السابق (**لعن الله النامصات والمتنمصات**) إلى آخر الحديث ، لو سئل سائل لماذا الجواب في آخر الحديث (**المغيرات لخلق الله للحسن**) ، يا سبحان الله ! إذا كانت المرأة حلقت أو نتفت ما بين حاجبيها ، وهي موضع للزينة كما قلنا ، مع ذلك استحقت اللعن من الله أنا أقول الآن شيء يذكر الملتحين وليس فقط الحالقين لأنه الحالقين أخذوا نصيبهم من الكلام ، بقي علينا أن نذكر من ؟ الملتحين إذا كانت المرأة تأخذ ما بين حاجبيها فهي ملعونة بنص الحديث الصحيح لأنها تغير خلق الله ، فما حكم الملتحي الذي يحلق خديه ،أو ينتف خديه ؟ حكمه حكمها ولا فرق أبدا ، بل هذا بالطرد من رحمه الله أولى ، لما سبق بيانه ، أنه تلك المرأة التي هي موضع الزينة ، لمجرد أن تأخذ شيئا قليلا من فوق أو من تحت أو من بين الحاجبين غيرت خلق الله

الشيخ : فهذا الرجل الذي أطاح بلحيته انتهينا منه ، لكن هذا الرجل الذي يعفي عن لحيته ، لكن يهندسها من

هنا وهنا ، هذا لا يجوز ايضا هذا الفعل هذا حرام وكثير من إخواننا الملتحين يقعون في هذه المخالفة لماذا لأنه ليس هناك من يذكر ، ليس هناك من يعلم شريعة الله ، وبخاصة هذه الشريعة التي تستند فقط إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس إلى قيل وقال كما أشار إلى ذلك الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله ، في شعره العلمي ، حين يقول :

" العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه .

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه .

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه ."

الآن حينما يثار هذا البحث كثيرا ما نقابل إيه الشيخ الفلاني يقول إعفاء اللحية سنة ، وحلقها مكروه كراهة تنزيهية ، وأنت متشدد فيها هذا التشدد البالغ ، نقول إنه هذا من السفاهة بمكان ، إنك تنصب هنا شيخ ليس إماما من أئمة المسلمين ، لا شيخ فريخ مثل حكايتنا يعني ، أقول لك إيش هذا مكروه كراهة تنزيهية الأئمة الأربعة ، الذين يزعم جماهير أهل السنة والجماعة اليوم كما يقولون إنهم اتباع للأئمة الأربعة كلهم متفقون على أن حلق اللحية حرام والذي يحلق لحيته ، فاسق لا تقبل شهادته ، فما قيمة هذا الفريخ الذي مثل حكايتنا نقول لما يقول إن هذا مكروه تنزيها ، ونحن نقول قال الله قال رسول الله ، ماذا قال الله يا إخواننا لا تنسوا قال الله على لسان إبليس ((**ولآمرنهم فليغيرن خلق الله**)) وقال رسول الله (**حفوا الشارب ،وأعفوا اللحى**) يعني اعفوها من الحلق واتركوها كما خلقها الله عز وجل ولا تشبهوا باليهود والنصارى .

الشيخ : أيضا يجيئنا هنا اعتراض هؤلاء اليهود مربون لحاهم ، وهؤلاء التي يسمونهم إيش ؟

السائل : الخنافس

الشيخ : الهبيين وهذه موضة من كم سنة ممكن راحت من زمان لأنه صارت الموضة عندهم يرجعون للطبيعة ، هم لا يؤمنون بالله ولا بكتبه ولا برسله لكن بالطبيعة ، إيش الطبيعة رأوا فعلا بأم أعينهم المرأة غير الرجل والرجل غير المرأة، إذا لازم هكذا نرجع للطبيعة رجعوا للطبيعة ، فيأتي هنا شبهة من بعض الناس ، يا أخي هي اليهود هي الهبيين هي الكفار كثير منهم ، مربون لحاهم ، هذه شبهة يعني كما يقول الفقهاء ، يكفي حكايتها عن ردها ، وهي أوهى من بين العنكبوت لماذا ، أولا نقول إنه هذا الإعفاء ، من هؤلاء الكفار عبارة عن مثل شعره سوداء في جلد ثور أبيض ، يعني نسبة قليلة جدا في الكفار الذين يربون لحاهم ، ثانيا هنا أحد شيئين أما أن يتشبه المسلم بالكافر ، أو أن يتشبه الكافر بالمسلم فأي الأمرين أقوى لديننا ولإسلامنا ولعاداتنا ، وتقاليدنا الإسلامية ؟

أن نتشبه نحن بالكفار أم أن يتشبه الكفار بنا ؟ لا شك أنه من الثابت في فلسفة التاريخ كما يقولون في هذا الزمان " إن من طبيعة الأمة الضعيفة أن تقلد الأمة القوية " ولا عكس الأمة القوية لا تقلد الأمة الضعيفة ، لأن هذه الأمة ليس لها وزن عندها وبالعكس الأمة الضعيفة التي تشعر بضعفها في كل نواحي الحياة ، وتنظر بعين الإجلال والإكبار لأمة أخرى تحاول إيش ، تقلد هذه الأمة الكبرى .

الشيخ : وقلت آنفا مذكرا لا أحد يشرب بيده اليسرى لأنه هذا منهيا عنه شرعا لقوله عليه السلام **(كل باليمين واشرب باليمين ولا تأكل بالشمال ولا تشرب بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال ويشرب بالشمال)** شيء مؤسف جدا ، المسلمون اليوم ، يعني مظهر إسلام أما الفعل ، الفعل مخالف لشريعة الإسلام ، في عشرات الجزئيات الكثيرة ، لا أعني المستحبات والسنن المؤكدات ، لا بل أعني المحرمات ونحن الآن نتكلم في المحرمات ولا نتكلم في السنن والمستحبات فحرام أن يأكل الإنسان أو يشرب بيده اليسرى ، لأنه هذا من عمل الشيطان ، يجب عليه أن يأكل باليمين ويشرب باليمين ، وليس هذا فقط ،و اليوم كنا مع الأخ عند البقال فيأخذ الفلوس بيده الشمال ويعطي بيده الشمال ،و هو مثلي قد بلغ من الكبر عتيا ، لكن هو ستر كبره ، بحلق لحيته ، هذا هو الفرق يعني ، مع أنه بلغ هذا السن ، ما زال يأخذ بالشمال ويعطي بالشمال والله هذا الإنسان معذور يا جماعة ، معذورون أقول أنتم كلكم إلا من شاء الله ممن قامت عليه الحجة من قبل ، معذورين لأنه أولا : أغلقت المساجد لم يبق فيها مدرس هكذا وزارة الأوقاف المحترمة تقرر ، وهذا القرار مع الأسف الشديد ناسب الناس ، لأنه قبل أن يصدر هكذا قرار ، ما كنت تجد ناسا متطوعين ، متبرعين ، هذا يعطي درسا في التفسير ، هذا يعطي درسا في الحديث هذا يعطي درسا في الفقه ، في النحو في الصرف في التجويد إلى آخره ، لم تعد ترى مثل هذا الدروس ابدا في المساجد أنا أدركت في سن شبابي ، في المسجد الأموي هناك في دمشق أدركت حلقات كثيرة جدا في المسجد ومن جملتها حلقات الذكر التي نشكوا منها ، الذي يصير فيها صياح وزعاق ومن يدعي أنه أخذه الحال ، فيقع مثل الثور في الأرض ويخور ويصيح إلى آخره ، كل هذا كنا نراه ففيه الخير وفيه الشر ، أما الآن فالناس بقوا على جهلهم ، لأنه ما بقي من يعطيهم العلم من يسقيهم هذا العلم النافع ؟ في المساجد كما كان الأمر من قبل ولذلك عاش الناس هكذا كما يقال لغة سبهللا يعني فلتانين يأكل كيفما اتفق ، يشرب كيفما اتفق ، ما في منهج حياة وضعه أمام منه ، لأنه هو جاهل ، ما فيه إمامة رجل عالم يلقنه هذا المنهج ولو المرة بعد المرة ، والكره بعد الكره ، فعم الجهل عامة المسلمين إلا من شاء الله وقليل ما هم ، فتلك الشبهة أنه أصبح الكفار يربون لحيتهم ، الجواب نعم ، فقط هذا قليل من كثير الغالب عليهم الحلق ، ثانيا هؤلاء يتشبهون

بنا فخير لنا أن يتشبه الكفار بنا ، من أن نتشبه نحن بهم لماذا ؟ لأنه المريض الضعيف هو الذي يتشبه بالقوي أما القوي ما يتشبه بالضعيف ، هذه نكتة تاريخية فلسفية من فلسفة التاريخ كما يقرره نفس الكفار هؤلاء لذلك فأشرف لنا فضلا عن أن يكون أشرع لنا أنه الكفار يتشبهون بنا ، وما نحن نتشبه بهم ، فلا ينخدعن أحد منكم بما قد يقوله بعض الناس ، المنحرفون علما أو خلقا ها هي الكفار يربون لحاهم ، طيب نحن نتشبه بالرسول عليه السلام ، بأنه كان له لحية تملئ صدره عليه السلام وأمر بذلك فصار أمره واجبا ، لو بقي الأمر فقط إلى شيء فعله الرسول عليه السلام ، يكون سنة مؤكدة لأنه استمر عليها الرسول عليه السلام فكيف وقد انضم إلى ذلك أمره ، انضم إلى ذلك مخالفة الشيطان ، الذي أمر بني الإنسان بأن يغيروا خلق الله انضم إلى ذلك ثالثا بأن نخالف النساء ولا نتشبه بهن ورابعا وأخيرا أن لا نتشبه بالكفار ، أربع مبررات لجعل هذا الفعل النبوي أمرا مفروضا على كل مسلم وهذه كما قلنا آنفا ، في غير هذه المناسبة ذكرى ،والذكرى تنفع المؤمنين والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خيرا .

الحلبي : شيخنا قد يرد تتمة للموضوع ، قد يلبس الشيطان على البعض ، فيلطف من عبارة أن هذا من الأشياء التافهة وما شابه ذلك ، فيقول هذه قشور يعني وإنما يهمنا اللباب وما شابه ذلك ، وهذه كثيرا ما نسمعها ولعلها تلقى في بعض النفوس ، خاصة أنه كلامكم كان عن قضيتين من قضايا الشخصية الإسلامية أو مظهر الشخصية الإسلامية فحبذا لو توضح هذه القاعدة .

الشيخ : الحقيقة أنه هذه الكلمة أنه الذي ذكرها الأخ ، نسمعها أيضا أحيانا ، لكن كل الدروب على الطاحون ، سواء قيل هذه من توافه الأمور أو هذه من القشور ، فكل من اللفظتين من إحدى الكبر ، لماذا ؟ لأنه لا يصح لنا أيضا ، كما قلنا بالنسبة لمن يقول من توافه الأمور ، هذا أمر تافه ، كذلك لا يصح لنا أن نقول بعد أن عرفنا ما تعلق من الأحكام ومن الأحاديث في موضوع إعفاء اللحية ، ما ينبغي أن يقال هذه من القشور ، ولكن إذا قيل بهذا اللفظ ، دون اللفظ الآخر ، انفتح أمامنا أمر آخر لتعليل هذه الكلمة لو صح النطق بها ، هم يعنون بلا شك ، يعنون حينما يقولون ، أنه هذه المسألة أو تلك من القشور ، ودعونا من القشور وخلينا نهتم باللباب يعنون بذلك الأمور التي يجوز للمسلم أن يتركها ، لكن إن عنوا ذلك فقد أخطأوا مرتين الخطأ الأول أنهم أعطوا حكم السنة هل يجوز للمسلم أن يتركها ولا إثم عليه في ذلك ، أعطوا هذا الحكم حكم السنة لما هو فرض لازم ، هذا الخطأ الأول ، الخطأ الثاني هب أن الأمر سنة ، ولكن التعبير أيضا عن السنة بلفظة قشر ، أيضا هذا

خطأ لماذا ؟ لأنهم حينما يتلفظون بهذه الكلمة ، يعنون أن لا نبالي ، بهذه السنن ونقول هذا جدلا على افتراض أنهم يعنون السنن فقط أيضا لا يجوز أن نطلق لفظة القشور على السنن التي فعلها الرسول عليه السلام ، وتقرب بها إلى الله زلفى لماذا لا يجوز ، لسببين اثنين ، السبب الأول أن هذه السنن هي لها وزن في الشريعة ، لكنهم لا يعلمون وزنها في الشريعة ، أنها في كثير من الأحيان ، تكون سببا لتدارك ما فات من النقص في الفرائض ، وهذا وصريح في قوله عليه السلام **(أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن تمت فقد أفلح وأنجح ،وإن نقصت فقد خسر)** وفي حديث آخر وإن نقصت قال الله عز وجل لملائكته انظروا هل لعبدي من تطوع ، فتتموا له به فريضته) ، التطوع يعني سنة ، يعني غير واجب –يرحمك الله– فهذا الحديث يصرح بأن السنن تتمم بها الفرائض ، فكيف يليق بالمسلم أن لا يحض المسلمون عليها ، بل هو يبعدهم عنها بكلمة منفرة هذه قشور ، لا قيمة لها ، هذا خطأ مزدوج أولا من حيث المعنى لأنه لها قيمة لها ، كما ذكرنا مثالا بالنسبة **(فأتموا له فريضته)** ثانيا من حيث إنهم يطلقون كلمة قشور كالتوافه من الأمور يطلقونها على ما شرع الرسول عليه السلام ولو بطريق الاستحباب ، حينئذاك نحن نقول من أين أخذوا هم كلمة القشور ؟ أخذوها من بعض الثمار ، من بعض الثمار التي لها قشور ، فيؤكل لبها ويرمى قشرها ، حسنا، هذا الاستعمال أخذ من قياس الأحكام الشرعية على القشور التي خلقها الله في بعض الثمار ، نعود هنا لنقول هل خلق الله لهذا القشر المحافظ والمحيط باللب هو عبث . لولا هذا القشر ما سلم اللب ، وهذا يا جماعة واضح جدا ، في هذا المثال المادي يعني في الثمار ، هذه القشور ما خلقت عبثا وإنما فائدتها معروفة حتى عند أصحاب كلمة القشور ، هذه الفائدة المادية معروفة عندهم لكن سبحان الله ((**فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ**)) إذا كان القشر في ثمر ما مفيد لهذا الثمر ومحافظ على اللب وهذا معروف حتى عند الكفار ، أفلا يكون معروفا عند المسلمين أن ما يسمونه من الأحكام الشرعية ، بأنه من القشور هو شأنه تماما ، كشأن ايش ؟ القشور في الثمار فلم تكن القشور في الثمار ، خلقا من الله عبثا ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، فكذلك لم تكن هذه القشور بلفظهم التي يطلقونها على السنن لم تكن شرعا من الله عبثا وإنما هذا أمره واضح جدا ، الإنسان الذي يكثر من الاتيان بهذه العبادات ولو كانت في مستوى السنن والمستحبات فهو بلا شك يزداد بذلك تقربا إلى الله تبارك وتعالى ويزداد بذلك حسنات ودرجات عند الله ، وبخاصة الحديث السابق أن رب العالمين يستدرك لعباده المقصرين في بعض الفرائض ، يتمم تلك الفرائض من هذه السنن والنوافل ، إذن نهاية المطاف في هذا البحث أن استعمال لفظة القشور كلفظة التوافه من الأمور هذا خطأ شرعا من كل النواحي سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية القياسية ، فواضح جدا أن القشر في الثمر ضروري وجوده ، وإلا لولاه لم نأكل الثمر ، كذلك هذه

السنن التي يسمونها ظلما وبغيا وعدوانا بالقشور ، لولا هذه السنن لما ازداد الإنسان تقربا بها إلى الله تبارك وتعالى ، ولما سد بها نقص وقع له في فرضه ، هذا تعليق على سؤال الأخ جزاه الله خيرا .

السائل : نرى بعض إخواننا يطلق لحيته قليلا ، فإذا زادت يعني أخذ منها وقصرها ، فلا هي طويلة كما قال صلى الله عليه وسلم (**أعفوا اللحى**)

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 176

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-176

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم أخذ ما زاد على القبضة من اللحية.؟ (00:00:36)

2 - الفرق بين سنة العادة وسنة العبادة . (00:06:02)

3 - الفرق بين العالم العامل والعامل العالم . (00:08:05)

4 - ما حكم سدل اليدين في الصلاة.؟ (00:12:54)

5 - هل على الدائن أن يخرج زكاة ماله التي عند المدين ، وإذا لم ينفق المدين ذلك المال وحال عليه الحول ، فهل عليه ، الزكاة أم على أحدهما فقط .؟ ولماذا نقول إن على الدائن إخراج الزكاة والمال في حوزته.؟ (00:17:01)

6 - ما حكم من يقلد عالماً في الحديث مثل (ابن حجر ....).؟ (00:26:36)

7 - ما حكم تقليد مذهب معين.؟ (00:29:15)

8 - كلام الشيخ عن دعوة محمد ابن عبدالوهاب وما عانته من أهل الأهواء والبدع . (00:54:08)

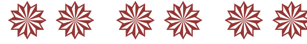

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : نرى بعض إخواننا يطلق لحيته قليلا ، فإذا زادت يعني أخذ منها وقصرها ، فلا هي طويلة كما قال صلى الله عليه وسلم (**أعفوا اللحى**) ولا حلقها بالمرة فما حكم ذلك ؟

الشيخ : لا شك أن الأمر هنا له صورتان ممكن جمعها في قول القائل " حنانيك بعض الشر أهون من بعض " اللحية الشرعية هي التي تكون موافقة لما كان عليه الرسول عليه السلام وهي أنها لا تكون أقل من القبضة ما زاد عن القبضة يجوز قصها أما ما فوق القبضة ، فلا يجوز لأنه يخالف الإعفاء من حيث إطلاقه ... فيه رجل ثقة عن شعبه أنه كان يعنى بنظافة ثوبه وأنه كان يأخذ من هذا وهذا ، قالوا يشير إلى عارضيه هذا يفيدنا في موضوع من يتشدد في تطبيق أمر الإعفاء بصورة مطلقة ، مهما طالت اللحية فتترك ، نحن نقول لا هذا خطأ ، وخير الأمور الوسط وحب التناهي غلط ، فالذي يأخذ ما فوق القبضة ، هذا وإن كان خيرا من المبتلى ، بحلقها وذلك لأنه لا يتشبه بالنساء في هذه الحالة ، فخرج من هذا المحظور ، لكن هو خالف أولا الإطلاق في الإعفاء والمقيد

بما ذكره ابن عمر أنه كان يأخذ من لحيته ما دون القبضة وعلى ذلك جاءت بعض الآثار عن السلف الصالح ، دون أي خلاف بينهم ، إذن حلق اللحية معصية كبرى ، إعفاؤها قصيرة على حد قول السوريين عندنا " خير الذقون إشارة تكون " -يضحك- لأنه هذا من باب أنصاف الحلول يسمونها أيضا أنصاف الحلول هذا ما يريد يتشبه بالمشايخ المتشددين فما يخليها طويلة رأيت وذاك ما يريد يتشبه بالمرة فيطيح بها ويرميها أرضا كما ذكرنا ، إذن " خير الذقون إشارة تكون " هذا من وسوسة الشيطان بطبيعة الإنسان المهم يا إخواننا ، أن المسلم يجب أن يحي حياته كلها ، ويضع نصب عينيه دائما وأبدا قوله تبارك وتعالى ((**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، لمن**)) تمام الآية ((**كان يرجوا الله واليوم الآخر**)) ، من المسلم الذي يجعل نصب عينيه قدوته هو الرسول عليه السلام وليس سواه ، لا من المشايخ ولا من العلماء ولا من الجهلة ، فضلا عن الكفار والفساق إلى آخره ، من هو ؟ هو الرسول عليه السلام ، ومن الذي يجعل الرسول قدوته ؟ من كان يرجوا الله واليوم الآخر ، فالمسلم الذي يحي في هذه الحياة الدنيا العاجلة الفانية ليس عنده هدف ، وهو أن يحي بقدر ما يستطيع على ما كان عليه الرسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذا يعيش اسم أنه مسلم ، أما المسلم الحق ، فهو الذي يحاول دائما وأبدا ، أن يفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعا أنا أعني أن يفعل فيما يتعلق بدائرة العبادات أما دائرة العادات فهذا المسلم فيها له منتهى الخيرة ، يتصرف في العادات كما يشاء ، بشرط واحد أن لا يخالف نصا ، نصا من أقواله عليه السلام تدل على أن هذا الأمر أمر تعبدي ، وليس أمرا عاديا .

الشيخ : هذه النقطة يجب الفصل بينها ، وبين تلك أي قدوتنا عليه السلام في أمور الدين ، وليس في أمور الدنيا ، ولذلك يخطئ أشد الخطأ بعض الجهلة الذين لا يفرقون بين سنة العادة ،وبين سنة العبادة ، سنة العبادة لا تقبل الزيادة وهنا يقول الرسول عليه السلام (**كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) سنة العادة تقبل الزيادة وتقبل النقص وتقبل كل شيء لأنه عادة ، أضرب لكم مثلا واحدا من سنن عادة الرسول عليه السلام (**دخل مكة وله أربع غدائر**) ما تقولون أنتم ضفائر .

السائل : نعم ضفائر .

الشيخ : ضفائر غدائر ، دخل مكة فاتحا لمكة ، يوم نصره الله على أهل مكة ، وله أربع غدائر ، هذه سنة العرب إلى اليوم توجد هذه السنة في بعض الشباب من البدو ، أنا رأيتهم بعيني في الصحراء ، إلى اليوم موجودة هذه العادة ، أنت حر فيها إن رأيتها مناسبة لك فعلتها وإن رأيتها تركتها ولا تخالف في ذلك سنة الرسول لماذا ؟ لأنه هذه سنة عادة وليست سنة عبادة ، هذا التفريق من تمام الفهم والفقه في الدين ، حيث يجهله كثير من المبتلين

بالتعالم وهم ليسوا علماء مبتلين بدعوة العلم .

الشيخ : وليسوا بعلماء كان عندنا رجل شيخ أديب كيس ذكي ، كان يقول العلماء قسمان قسم عالم عامل ،وقسم عامل عالم .

السائل : يعني عامل حاله عالم .

الشيخ : عرفتم كيف ؟ قسمان عالم عامل ، يعني عامل بعلمه ، وقسم ثاني عامل عالم ، يعني هو ليس بعالم ، لكن عامل حاله عالم ، هذا الجنس لا يفرق بين سنة العبادة وبين سنة العادة ، قلنا سنة العبادة لا تقبل الزيادة مطلقا ، لماذا ؟ ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) ولم ؟ (**وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) ،أما الدنيا فقد قال عليه السلام (**أنتم أعلم بأمور دنياكم**) هذا التفريق أمر ضروري جدا ، وإلا اختلط الحابل بالنابل ، كذاك الجنس قلنا عامل إيش ؟ عالم ، عامل عالم لماذا ؟ نقول يا أخي هذه الشغلة لا تفعلها لأن الرسول عليه السلام ما فعلها هذه بدعة أقول لك أنت تركب سيارة ، ركوبك السيارة بدعة ، أنت لا بس مثلا ساعة ، هذه الساعة ما كانت في زمن الرسول ، هذه بدعة ، هذا هو الجهل بسبب عدم التفريق بين سنة العبادة وبين سنة العادة ، يا أخي الرسول قال (**من أحدث في أمرنا هذا**) أي في ديننا هذا (**ما ليس منه فهو رد**)، مضروب به وجهه ، ما قال من أحدث مطلقا في الدين أو في الدنيا ، لأنه هو ما جاء عليه السلام ليكمل لنا دنيانا وأنا سأقول كلمة ، ولعلها ليست خطيرة عند أهل الفقه والعلم ، الأوروبيين لا أقول شيئا غريبا إذا سألناكم من أشطر اليوم في أمور الدنيا ، الكفار أم المسلمون ؟

السائل : الكفار .

الشيخ : الكفار . هل هذا يعني يقربهم إلى الله زلفى ؟ لا ما يزيدهم إلا ضلالا ، وهذا ما شهد لهم به القرآن الكريم حينما قال رب العالمين ، ((**يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا ، وهم عن الآخرة هم غافلون**))، إذن أمور الدنيا ، نحن لا نكلف ولا نحاسب زدنا أو نقصنا بخلاف أمور الدين التي من أجلها أرسل الله عز وجل إلينا رسوله نبيه عليه الصلاة والسلام ، من أجل إتمام الدين ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) ، ليس إتمام الدنيا ، إتمام الدنيا لا يمكن أبدا إلا بالموت ينتهي كل شيء ، كلما تقدم الزمن تأخر الزمن ، كلما الاختراعات ، والابتكارات كما ترون يعني ، في كل يوم نسمع شيئا جديدا ، هذا ليس علاقة بالدين ، هذا من أمور الدنيا ،ولذلك فأولئك الحمقى العاملون علماء هؤلاء لا يفرقون بين سنة العبادة وبين سنة العادة فيقيسوا البدعة في

الدين على البدعة في إيش ؟ أمور الدنيا ، وذلك هو الضلال المبين ، ما قالت البنت يا أبا أحمد عاطف ؟

أبو أحمد : ...

الشيخ : أنا أخشى أن يكون ...

السائل : هذه بنتنا هذه بنتنا .

الشيخ : ... طيب تفضل .

السائل : هناك بعض المسلمين أو بعض الجماعات الإسلامية ، ... يرسل يديه في الصلاة ، هل هم على خطأ ؟

الشيخ : ماذا يسوي بيده

السائل : يرسل يديه ؟

الشيخ : آه ، يعني يرسل يديه لا هذا بلا شك خطأ ، هذا خطأ مزدوج

تسمح لنا يا شيخنا

الشيخ : -أهلا وسهلا شرفتم ونرجوا لك سفرا قاصدا إن شاء الله وميسرا ، وأهلا وسهلا ومرحبا ، وعليكم السلام ورحمة الله - هذا خطأ مزدوج وازدواجيته تأتي من أن الذين يسدلون أيديهم ، ولا يقبضون في قيامهم ، هؤلاء يكونون مالكية ، ينتمون إلى مذهب مالك إمام دار الهجرة ، يظنون أن الإمام مالكا كان يصلي هكذا ، وظنهم خاطئ لأن الإمام مالك أشهر كتاب له هو المعروف عند العلماء وطلاب العلم بموطأ الإمام مالك موطأ الإمام مالك في هذا الكتاب يوجد عنوان صريح عنوان مثل اللافتة ، وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ، هذا من وضعه ؟ مالك نفسه ثم يروي تحت هذا العنوان حديثا بإسناده عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال سهل بن سعد صاحبي من الأنصار المعروفين المشهورين ، أبو حازم تابعي عن هذا التابعي تلقاه الإمام مالك ، هذا سند يعني عالي جدا ، مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : " كانوا يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى ، ينمي ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم " يعني يرفعه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هذا كلام الإمام مالك في الموطأ وروايته ، ومن طريق الإمام مالك ، تلقاه الإمام البخاري فروى هذا الحديث في صحيحه ، أظن من طريق شيخه عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد نفس الحديث أورده الإمام البخاري في صحيحه ، نحن نستفيد من هذا الكلام ، أنهم خالفوا مرتين أولا خالفوا الإمام الذي ينتمون إليه وهو الإمام مالك ، ثانيا خالفوا الإمام الأعظم وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه صح وضع اليمنى على اليسرى من

عدة أحاديث ، منها هذا الحديث الذي رواه الإمام البخاري من طريق مالك ومالك أودعه في كتابه المسمى بالموطأ ، فإذن هؤلاء الذين يسدلون أيديهم ويرسلون أيديهم ولا يقبضون خالفوا السنة ، من جهة وخالفوا الإمام الذي ينتمون إليه من جهة أخرى ، تفضل .

السائل : ...

الشيخ : تفضل

السائل : ...

الشيخ : كيف

الشيخ : يعني رجل أعطى زيدا من الناس دينا ، فهذا الدين هل عليه زكاة بالنسبة للدائن أم لا ؟ الجواب الدين عند الفقهاء له صورتان وهاتان صورتان واقعيتان فعلا ، وهذا من دقة علم الفقه يسمى أحدهما بدين حي ، والآخر دين ميت ، وأظن واضح المقصود بكلامهم ، الدين الحي هو الدين الذي أقرضته لإنسان وهو غير مستعصي بالوفاء ، يعني أنت ما يئست من وفائه ، أما الدين الميت هو الذي يئست من الوصول إليه بطريق من الطرق فإذا كان الدين من النوع الأول – أحضر طفل صغير لمجلس الشيخ –

أهلا وسهلا هذا كم يوم صار ؟

السائل : إحدى وعشرون يوما ؟

الشيخ : وسميته يوسف .

السائل : نعم يوسف .

الشيخ : أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة ، أنبته الله نباتا حسنا

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : وجعله قرة عين لوالديه

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : إن شاء الله فإذا كان الدين من القسم الأول أي دينا حيا ، فيجب على الدائن أن يخرج زكاته

السائل : دين حي

الشيخ : أيوه أما إذا كان الدين ميتا فلا يخرج عنه الزكاة إلا إذا أحياه الله ، يعني هذا الإنسان يئست من وفائه ، فالله عز وجل ألهمه فأوفاك الدين ، عليك تطلع عن كل السنين التي كان هو مقصر ...

السائل : ويخرج اثنين ونصف بالمائة ؟

الشيخ : نعم اثنان ونصف بالمائة .

السائل : استاذ عفوا حول السؤال الذي سبق إذا كان هذا الدين ألف دينار في يد المدين حال عليه الحول ، هل يزكيه المدين وهو دين حي ، ولم تقتض الظروف الذي استدان أن يبقى معه حولا كاملا ، هل يزكيه هو ، ويزكيه فيكون مزكيا مرتين ؟

الشيخ : نعم هو كذلك ، وقد جاء هذا السؤال البارحة أو أول البارحة

السائل : البارحة

الشيخ : اول البارحة وتكلمنا مفصلا ، نقول المدين المفروض فيه هذا المال الذي استدانه من دائنه ، أن يقضي به حاجته ، فإن لم يفعل بسبب أو آخر كما يقال اليوم ، وبقي المال عنده مكنوزا ، وحال عليه الحول فيجب على الدائن والمدين ، أن يخرجوا زكاتهم ، أما بالنسبة للدائن فواضح ، أما بالنسبة للمدين ، لأنه صار كانزا للمال ، وقد حال عليه الحول ، ولذلك فيجب عليه أن يخرج الزكاة ، ومن حكمة ذلك أن لا يتورط المدين فيحتفظ بالمال الذي استدانه فيجري عليه الزكاة وهو بحاجة إلى أن يصرفه في قضاء مصالحه فإذن في هذه الصورة إذا حال الحول على المال المدين ، عند المدين فلا بد من إخراج الزكاة .

السائل : سؤال آخر حول الموضوع

الشيخ : تفضل نعم

السائل : الذين يداين في الحقيقة لا يملك المال ليس في يديه هذا المال هو مع المدين ، فكيف يزكي مالا هو في الحقيقة ليس في يديه .

الشيخ : جميل لعلك تعرف يا أخانا بأن الرسول عليه السلام كان يقول (**قرض درهمين صدقة درهم**) ، (**قرض درهمين صدقة درهم**) ، بمعنى الذي يقرض أخاه المسلم ، درهمين كما لو تصدق خرج من ملكه بدرهم هذا فيه حض بالغ ، للمسلمين أن يعينوا إخوانهم بإدانتهم لأنه لهم ربح بالغ واحد أقرض إنسانا مائتين دينار كأنه تصدق بمائة دينار ، هنا ننتقل إلى مسألة ابتلي بها المسلمون أيضا ، انظروا الفرصة ، التي أوجدها الله عز وجل لأغنياء المسلمين كم كانوا أغنياء ، بالأجور والثواب عند رب العالمين ،فيما لو أبطلوا بيع التقسيط ، وباعوا بيع التقسيط بثمن النقد ، فواحد يقرض أخيه المسلم ، أربعة آلاف دينار ثمن سيارة كما لو تصدق بألفين ، فإذن قصدي من هذا الحديث ، أن أذكر الأخ السائل بأن هذا الدائن لم يخسر ، حينما خرج المال من حوزته مؤقتا بل هذا ربح ربحين ، أولا الربح المادي الذي سيعود إليه وثانيا الربح المعنوي الذي تحقق له مجرد أن خرج عن

هذا المال الذي أدانه لأخيه المسلم .

السائل : سؤال أخير

الشيخ : نعم

السائل : فيما اعلم أنه لا يوجد نص صريح بأمر من الله أو من رسول الله في فرض الزكاة على من داين دينا ، نص صريح من داين ؟

الشيخ : لا، لا يوجد نص صريح .

السائل : لماذا لا تكون هذه المسألة ، (**وسكت لكم عن أشياء رحمة بكم**).

الشيخ : ما ذكرنا لك الجواب ،وقلنا هذا ما خسر هذا ربح ، يعني الآن يعود السؤال ، بطريقة أخرى ، ما هو الأربح لهذا المسلم ، أن يظل الدين عنده ، أم عند أخيه المسلم ؟

السائل : عند أخيه المسلم .

الشيخ : الأربح مطلقا ، وأنت خذ حذرك ، أنت خذ حذرك في الجواب ، أي نعم . أيهما أربح لهذا المسلم ، أن يظل متمسكا بهذا القرض في صندوقه ، أم يخرج من جوزته مؤقتا ، إلى أخيه المحتاج إليه ، أيهما أربح له ؟

السائل : ... أن يعطيه لأخيه .

الشيخ : لكن أنت الآن ما أجبت وإنما أجبت بطريقة واحد يحاول أن يخلص من المشكلة وهذا ليس سبيلنا .

الحلبي : هو أراد ذلك .

الشيخ : لا لم يرد ذلك كيف اراد ذلك؟

الحلبي : أقصد أراد أن يهرب من المشكلة .

الشيخ : هذا الذي أقوله ، لكن بلا شك أن هذا الإنسان ، الذي أقرض أخاه المسلم مائتين دينار ، هذا أربح له دين ودنيا ، دين ودنيا ، لذلك فرقنا بين الدين الحي والدين الميت ، فهو إذا مات دينه خسر المادة لكن الربح حصل له ، الأجر الأخروي ، الربح الأخروي لكن إذا عاد إليه المال ، فقد ربح مرتين الربح العاجل والربح الآجل ، وإذا صح هذا الذي نلفت النظر إليه أخيرا ، أي يكون الجواب أربح له ، أن يدين صاحبه حينئذ يكون هنا قياس أولوي ، كقوله تعالى ((**ولا تقل لهما أف**)) فإذا ضربها بكف ، كان ذلك منهيا عنه من باب أولى ، فإذا كان هذا الإنسان أربح له أن يخرج من هذا المال مؤقتا ، فلماذا لا يخرج زكاته ،وإذا أخرج زكاته جاءه ربح ثالث

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك يا أخي

السائل : شيخنا في نفس المسألة

الشيخ : تفضل .

السائل : هل يجوز لطالب العلم أن يقلد أحد علماء الحديث في ... ، مثل الحافظ ابن حجر أو العراقي أو السيوطي ؟

الشيخ : لا فرق بين المسلم يقلد عالما في الحديث ،أو يقلد عالما في الفقه ، كل من الأمرين جائز بل واجب ، بالنسبة للجاهل لأن الله يقول ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) .

السائل : طالب العلم ...

الشيخ : اسمع ، اسمع يا أخي ، الى أن ينتهي الجواب بعد ذلك انت تقول ما عندك ، ومع ذلك تتركني أنا أقطع سلسلة بحثي جزاء ، وأقول لك طالب العلم عالم ، ستقول لا

السائل : غير عالم

الشيخ : والرد جاهز سلفا ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ، فهنا في الحقيقة ، يمكن خطأ الآن منتشر في هذا الزمان ، يعني طالب علم مجرد ما يشعر ، أنه فاق أباه أو جده ، لأن أباه وجده أميون ما يعرفون شيئا ، هذا صار إيش عالما ، ها يتوهم أنه صار عالما ، وهو لا يزال في ايش ؟ يقولون عندنا في الشام في الرقراق تستعملون أنتم الكلمة هذه ؟

السائل : لا

الشيخ : الرقراق المقصود فيه ماء البحر تعرف كما تعلمون الساحل عبارة عن سم ، كل ما مشيت بغمق الماء ، هو الرقراق هذا أول الماء ، فهذا طالب العلم ما زال في الرقراق ، يعني ما زال على طرف الساحل ، العلم بحر فهو في أول الساحل ، مع ذلك يبتلى كثير من طلاب العلم اليوم ، بالعجب وبالغرور ، يرفعوا رأسهم هكذا ولسان حالهم يقول كما يقال عندنا في دمشق " يا أرض اشتدي ما حد عليك قدي " ، هذا غرور عجيب ، بمجرد أنه فهم قليلا .

الشيخ : خلاصة نستمر في الإجابة ، لابد لكل مسلم من أن يقلد ، يقلد عالما ، لكن هذا التقليد ، وهنا الشاهد في الجواب ، لا يجوز أن يصبح دينا ، لا يجوز أن يصبح مذهبا بمعنى أنا أقلد هذا الرجل ، في علم الحديث ، لكن في هناك رجل ثاني في علم الحديث لماذا أنا ما استفيد منه ؟ لا أنا هذا شيخي ، ما تعرف على

ما المشايخ كلهم ، ويمكن يكونوا أعلم من شيخه المزعوم ، كذلك في الفقه ، ما يأخذ الفقه إلا من هذا الشيخ ، قد يكون هناك فقهاء أكثر منه سواء من الماضين أو الأحياء الباقين ، ما فيه فرق عندنا فكما أنه لا يجوز لالمسلم أن يقلد إماما معينا في الفقه كذلك لا يجوز أن يقلد اماما في الحديث لكن كما يقول الإمام الشافعي في القياس ،القياس ضرورة وأنا أقول التقليد ضرورة ، لكن إذا تبين له سواء في الفقه ، أو في الحديث ، أنه شيخه أخطأ ، في المسألة الفقهية الفلانية ، بدليل أن الشيخ الآخر جاء بدليل ينقض القول الذي لشيخه ، حينئذ لا يجوز أن يتمسك بقول شيخه ،وإلا يكون أصابه ما أصاب اليهود والنصارى ، الذين قال الله فيهم **((اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله))** نفس هذا الكلام الذي نقوله في الفقه ، نقوله أيضا في الحديث إذا تصورنا إنسانا في قرية ما في هناك غير شويخ ، ما فيه عنده غيره ، ماذا عساه يفعل ؟ هذا الشويخ هذا أحسن منه هو ، فيسأله يمكن ما يعرف شيء من الحديث ، يضطر يسأله عن الحديث ، هذاك بقي ودينه وتقواه ، إذا كان يخشى الله ، يقول والله أنا ما عندي علم في الحديث ، إذا كان متعلما كم مسألة فقهية ، يجاوبه على حسب ما قرأ ، أحسن ما هذا الجاهل ، يفتي نفسه بنفسه ، فإذا افترضنا أنه في تلك القرية في عالم في الحديث ، ما فيه غير فهو لازم يقلده لكن إذا الله جمعه بعالم آخر في علم الحديث وتبين له أن هذا أعلم من هذاك ما يظل يتمسك بالأول ، لا إذا ظل يتمسك بالأول في بعض أقواله التي لم يتبين له خطؤه فهذا واجبه ، لكن فيما تبين له خطؤه فيه ما يجوز يبقى متمسكا به ، إذا لا فرق في الفقه ولا في الحديث من حيث أنه يجب التقليد للضرورة ولكن لا يجوز يعني التقليد دينا ، نتعبد به لا يخرج عنه قيد شعرة .

السائل : لو سمحت شيخنا ...

الشيخ : آه

السائل : قد يكون مثلا هذا الشيخ من العلماء القدماء وأنا قد أكون جمعت مؤلفات مشابهة ولا تضعيف ... مثلا جاء بحديث صحيح أخذت به وضعيف كان به وثقتي به بناء على شهرته وتفوقه بالحديث وعلله ، فمن هذا المنطلق نسير .

الشيخ : طيب جاءك البيان بخطئه ؟

السائل : قد يكون هو أخطأ

الشيخ : ليس هذا هو الجواب ، قد يجوز قد جاءك البيان بخطئه ؟ أحد شيئين إما الجواب جاء أو ما جاء

السائل : ...

الشيخ : يا أخي الله يهديك أنا أحكي كلام لا يقبل ... أما جاء البيان بأنه أخطأ، أو ما جاء في حالة ثالثة

عندك ؟

السائل : نعم جاء البيان .

الشيخ : إذن لا تقول قد وما قد أما جاء البيان إنه خطأ فقد سبق الجواب أنه لا يجوز تقليده ، وإذا كان ما جاء البيان أنه أخطأ فأنت يجب أن تقلده ، حتى يتبين لك الخطأ ، يعني سؤالك أخيرا أخذت الجواب مسبقا .

السائل : ... قضية ما اقدر أحكم عليها ...

الشيخ : الجواب سبق أيضا فقط طبعا يحتاج إلى شيء من البيان .

السائل : ... سؤال

الشيخ : كيف ؟

السائل : سؤال الأخ السائل لأنه غير مسموع .

الشيخ : سؤاله أنه رجل مثلا من عامة الناس ، قد يكون مذهبه حنفيا أو شافعيا ، ووجد هذا الاختلاف وهو ليس أهلا للترجيح فهل يجوز إذا كان شافعيا أن يأخذ من المذهب الحنفي أو العكس ، أليس هكذا سؤالك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، أقول أنا أنه سبق الجواب عن مثل هذا السؤال ، لكن لا بد من بيان شيء جديد أولا ما ابتلي به المسلمون من التقليد أي أنه مثل هذا المجتمع عادة فيه ، أحناف وفيه شوافعة ، قد يكون فيهم بعض الموالك وحنابلة ، ما فيه وهابية في الدنيا ، وهذا اسمح لي ، يحتاج إلى بحث فاحفظ هذا اللفظ إن شئت الجواب عليه ، ثلاث مذاهب أو أربع مذاهب ، ويجتمع ناس كل واحد له مذهب ، هذا ليس من الإسلام في شيء لأنه في زمن الصحابة ، بعد وفاة الرسول عليه السلام ، كان في أئمة أربعة ، من هم الأئمة الأربعة ؟ هم الذين نسميهم الخلفاء الأربعة وهم الخلفاء الراشدون ، وهم بلا شك بعد رسول الله أعلم الناس أجمعين ، والصحابة بالألوف المؤلفة ، ومن بعدهم التابعين ، الذين أدركوا الصحابة وأدرك بعضهم هؤلاء الخلفاء الأربعة ، ما كان هناك أشخاص مثل الآن يقولون نحن بكريون ولا في أشخاص مقابل هذا يقولون نحن عمريون ولا في أشخاص يقولون نحن عثمانيون ولا في أشخاص يقولون نحن علويون ، كيف عاش هؤلاء ، الجماهير الألوف المؤلفة ، بدون مذهب معين ، هكذا نحن نريد نعيش ، يمكن يضيق عقل بعض الناس أن يدركوا هذه الحقيقة التاريخية التي لا تقبل الجدل وهي أنه ما فيه بكري وعمري وعثماني وعلوي ، إذن هؤلاء كيف كانوا يتعبدون الله عز وجل ؟ على قاعدة ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) رجل وقعت له واقعة تيسر له أبو بكر يسأله ما تيسر له وتيسر له عمر ما تيسر له واحد من الخلفاء الراشدين تيسر له ابن مسعود أو ابن عمر أو أبو هريرة إلى آخره ، يعني يسأل

أهل العلم لأنه هكذا ربنا أمر ((**اسألوا أهل الذكر**)) ما قال اسألوا أبا بكر وعمر وعثمان وعلي إلى آخره ، يجب التاريخ أن يعيد نفسه ، فبقاء المسلمين بعد زمن القرون الثلاثة كل طائفة لها إمام على ما قلنا حنفي شافعي مالكي حنبلي ، هذا لا يجوز أن يبقى هكذا المسلمون إذن يجب أن يعودوا سيرتهم الأولى ، كيف كان السلف مع الصحابة هكذا الخلف يجب أن يكونوا مع العلماء ، أنت إذا عرفت هذه الحقيقة تريح حالك ، إن كنت شافعيا من قولك أنا شافعي أو إن كنت حنفيا تريح حالك من قولك انا حنفى وعلى ذلك فقس لما تريح حالك من النسبة غير المشروعة ، حينئذ ستجد نفسك مندفعا إلى العمل بالآية السابقة ، ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) تسأل العا لم الذي تثق به ، وما تيسر لك هذا العا لم يتيسر لك واحد آخر ، وهكذا يعني التاريخ يعيد نفسه ، لازم نحن الآن نعيد تاريخ السلف الأول لا نتمسك بمذهب شخص معين لأن الصحابة والتابعين ما تمسكوا بمذهب إمام معين ، وإنما أي عا لم يتيسر له يسأله وذلك يتعبد الله به ، ويكون برئ الذمة عند الله ، سواء أصاب أم أخطأ ، هذا هو جواب سؤالك ، فأنت الآن كما هو واقع أنت والله شافعي يعني أنا ما أقدر أجرد الناس عما عاش عليه سنين طويلة ، لأنه هذا إرث ورثوه من آبائهم وأجدادهم لكن هذا التجريد بأي شيء يصير ؟ يصير بالتوعية الصحيحة تنبيه الناس وإرجاعهم إلى الأصل فأنا مثلا ما تقدر أنت إذا كنت شافعيا أو حنفيا أو غير ذلك أني أخلعك من كونك حنفيا وتصير ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**))، هذا لا يمكن ، لذلك سأفترض أنا فرضيتين ، أنت مثلا شافعي ، ومذهبك الذي عشت عليه أما بدراسة خاصة على شيخ شافعي أو سمعت أو سألت أنا شافعي ، وأنا مضطر أنه ألمس أمراتي أو زبونتي أو ما شابه ذلك ، وأنا على وضوء ينتقض وضوئي أم لا ، هذا أنت شافعي أو أنت حنفي مثلا توضأت وخرج منك دم ، كما سمعت من شيخ من مذهب ، يقولك خروج الدم ينقض الوضوء ولو كان قليلا ، فإذا رجعنا إلى الفرضية الأولى أنت شافعي المذهب ، يجوز بقى توضيح سؤالك ، يجوز وأنت شافعي المذهب تأخذ بمذهب أبي حنيفة في هذه المسألة التي تتعرض فيها للمس النساء وأنت على وضوء ، من أجل أن تخلص حالك من هذه المشكلة هذه كل ما داعبت زوجتك أو لاعبتها إلى آخره ، أو جاءت زبونه وأعطتك مصارف ، هذا إذا ما أنت تعمدت أنك تلمسها إلى آخره أي نعم ، فينتقض وضوءك أم لا ، فتجد نفسك مالت إلى المذهب اين ؟ الحنفي الصورة الثانية أنه أنت حنفي ، أنت شغال عمال إلى آخره ، معرض لايش ؟ تنجرح ، ترى نفسك تميل أو تتساءل على الأقل ما يجوز أن آخذ برأي الإمام الشافعي الذي يقول أنه الدم ما ينقض الوضوء ولو كان أنهارا ؟ الجواب الآن هذا سؤالك أنت ، الجواب يجوز وما يجوز ، إذا كنت عائشا حنفيا ليش تنسلخ بمسألتك هذه ؟ لأنه هذاك أعجبك لنفسك أكثر، وإذا كنت عائشا شافعيا لماذا تركت مسألة إمامك في هذه المسألة وأخذت بالإمام الثاني

لأنه أعجبتك أكثر ، إذن بهذه الطريقة صار مذهبك هواك ، المذهب فيه يسر وفيه شدة الذي يقول لك توضأ من لمس المرأة فيه شدة ، بالنسبة لمن ؟ للذي يقول لا تتوضأ ، ولو قبلت لو عضضتها ، لا تتوضأ والعكس بالعكس تماما ، إذن صار الدين في الصورة هذه صار هوى ، يعني الدين جاء هكذا ؟ لا الدين جاء

السائل : ...

الشيخ : إلا واحدة -يضحكون- المقصود الدين صار هوى ، إذن هذا لا يجوز أنا إذن أعطيتك الجواب على صورتين ، الصورة الأخيرة وهي تعالج واقع الناس الذي هذا حنفي ، وهذا شافعي إلى آخره ، ما يجوز أنه يعملون هذا العمل ، لأنه هم العلماء أنفسهم يقولون هذا نابع من التلفيق ، تلفيق بين مذهبين ، لماذا . لتتبع الرخص ، هذا الجواب الأخير ، والجواب الأول لا تربط أنت حالك بشافعي أو حنفي إلى آخره ، لكن اربط حالك بالمذهب القرآني ، ما هو ؟ ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) إذن الصورة هذه بعض إخواننا عائشين إياها يعني ، هم طبقوا هذه الآية وما يلتزمون مذهب من المذاهب كما يفعل جماهير الناس اليوم ، لأنهم فهموا أنه شرع الله ما كلف عباد الله أنهم يتمسكون بإمام من أئمة المسلمين لو كان هذا شرعا ، كان الأولون تمسكوا بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، أربعة مقابل إيش أربعة ، أيهم أفضل ؟ لا شك الخلفاء الراشدين أفضل ، فإذا كان هم ما كانوا أئمة لمن بعدهم ، ولمن هم أعلم منهم ، فأولى وأولى غيرهم ممن هم دونهم ، لا ينبغي أن يجعلوا أئمة ، يتبعون دون الأئمة الآخرين ، وإنما ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ، ما الفرق بين المنهجين والطريقتين ؟ الفرق أنه أنت إذا افترضنا فعلا اقتنعت بهذا المنهج القرآني ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ، بطلت نقول أنا حنفي أنا شافعي ، أنا يا جماعة أريد ، تهدوني لشرع الله ، كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توضأت وخرج منك دم ، رحت لعند هذا العالم الذي ما عامل عالم ، عالم يعني بالكتاب والسنة ، قلت له توضأت وخرج مني دم إذا أفتاك أنه ما ينتقض وضوءك ، وأنت واثق بعلمه وبخاصة إذا دعم فتواه بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذت أنت بقوله ، فأنت طبقت الآية الكريمة ، كذلك لما وقعت معك قضية أخرى ، لنفترضها الآن عكس هذه ، أنت في يوم من الأيام دعيت لدعوة ، طبعا ليس مثل دعوتنا اليوم ، لحمنا كان لحم ضأني ، لكن دعيت إلى لحم إيش ، لحم جمل ؟ وكنت أنت معنا أنه في قول يقول أنه من أكل لحم جزور فليتوضأ سألت واحد من أهل العلم حقا ، صحيح يا شيخ أنه إذا واحد أكل لحم جزور لازم يتوضأ ؟ يقول نعم لازم يتوضأ ، هنا بقي أنت ما ترجع لمذهبك القديم تتبع الهوى والله فيها شدة ، مجرد أنا ما آكل لحم جزور لازم أتوضأ ، لازم تتبع هذا الرجل لأنه لما أفتاك أنه خروج الدم لا ينقض الوضوء اتبعته ، لما أفتاك أنه لحم الجمل لا ينقض الوضوء ما تتبعه ، رجعنا لنفس المشكلة وهي اتباع الهوى فإذا المسلم تجرد عن اتباع

الهوى ، واتبع كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، هو ليس عالما لكن يسأل أهل العلم فإذا أفتوه بناء على هذين المصدرين الكتاب والسنة فهو السائل عمل واجبه ، والمفتي عمل واجبه إن أخطأ فلا يتحمل السائل وزر خطئه ولا هو يتحمل وزر خطئه ، إذا كان مخلصا في الإفتاء يعني خائف رب العالمين وأفتاه بدون ايش؟ اتباع الهوى ، لأنه الحقيقة الهوى ، ليس يركب أحيانا السائلين أحيانا يركب ايضا المسئولين، عندنا في بعض كتب المتأخرين نص صريح مع الأسف الشديد ، في بعض المذاهب المتبعة اليوم ، يقول نحن إذا سئلنا واستفتينا فتوى ، ففتوانا تكون حسب الدرهم و الدينار الذي يعطينا ما يعجبنا نفتيه بالرخصة ، الذي ما يعطينا ما يعجبنا نفتيه بالعزيمة عرفت كيف ؟ صار هنا الدين هوى حتى عند من يدعون أنهم من أهل العلم ، فيجب على هؤلاء وهؤلاء أن يتقوا الله في أسألتهم وأجوبتهم وحينئذ إذا ساروا هذه المسيرة فالمسؤول والسائل كلاهما على هدى من الله ولو كان هناك خطأ ، فالخطأ هنا مغفور لقوله عليه السلام **(إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجره واحد)** نهاية المطاف في هذا الكلام أن المسلمين يجب أن يعودوا بكلكلهم بجماعتهم كلها ، إلى ما كان عليه المسلمون الأولون ، ما في مذاهب ،وإنما المذهب قال الله قال رسول الله ، حينذ ستجد العلماء ،الذين يفتونك من قال الله قال رسول الله ، أما الآن نادر جدا جدا جدا ، أن يفتيك المستفتي بناء على قال الله قال رسول الله ، يقول لك ايش مذهبك ؟ مذهبك شافعي لمست زوجتك انتقض وضوؤك ، إذا قلت له حنفي ، يقول لك حنفي وضوؤك صحيح ، ما لازم تعيد ، آه في المسألة قولان ، ما في في الإسلام في المسألة قولان ، في بعض المنتمين إلى أهل العلم في المسألة قولان وهذه نكتة نحن نرويها لكم من بلاد الشام ومن سوريا ، وبذلك نختم الجلسة التي يسميها بعض الناس جافة كلها علم ، ما في ضحك ما فيه قهقهة إلى آخره ، رايح ننهيها بنكتة زعموا أن أحد المفتين قدر له أن يخرج من بلده إما لحاجة أو لعمرة أو أي سفر، فخلى مكان الإفتاء فقال لابيه اخلفني من بعدي أبوه درويش ابنه عالم مفتي ، قال له الأب يا ابني كيف أنا أريد أخلفك بعدك أنا رجل جاهل ، قال له أنا أعطيك طريقة ، يعين تمشي حالك حتى أرجع ، قال له تفضل ، قال له كل ما جاءك سائل وسألك سؤالا قل له في المسألة قولان ، لا تبت في الموضوع ، في المسألة قولان مثلا ، الأمثلة التي سبقت ، جاء واحد وقال لك يا فضيلة الشيخ أنا يعني لمست زوجتي وكنت متوضيء يجوز أن أصلي بدون وضوء أم لا ؟ قل له في المسألة قولان قول يقول لازم تتوضأ وقول يقول ما لازم تتوضأ ، جاءك واحد يقول لك أنا يا فضيلة الشيخ أنا تزوجت بدون ايش ؟ إذن الولي، يعني امرأة مثلا تزوجت بدون إذن أبيها ، فأنت تفتيها وتقول لها في المسألة قولان ، قول إن هذا النكاح صحيح ، وقول إن هذا النكاح غير صحيح وهكذا اطمئن الوالد الجاهل بهذا الأسلوب الذي قدمه المفتي العالم إلى أبيه الجاهل وراح في سبيله وجلس الأب الجاهل مقام ابنه المفتي وبدأت

الناس وكالعادة المفتي كل ما جاء سؤال كما علمه ابنه : في المسألة قولان ، انتبه أحد الأذكياء هناك ، فقال للمفتي إما مباشرة أو بواسطة واحد دسه درويش يعني ، من فضلك اسأل لي الشيخ ، قل له أفي الله شك ، يا سيدي الشيخ عندي سؤال ، أفي الله شك قال في المسألة قولان –يضحك الشيخ و الطلبة – نسأل الله عز وجل أن يخلصنا من هذه المشاكل بالرجوع إلى الكتاب والسنة .

الحلبي : قلت يا شيخنا عن الوهابية ...

الشيخ : آه، والله ذكرتنا أنا كنت أريد أصلي ، كلمة الوهابية هذه الحقيقة سياسية تركية ، أفشتها في زمن

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام في زمن انحراف الأتراك عن الحكم بالإسلام في زمن كان ابن بلدنا في مصر ما اسمه ؟ محمد علي باشا هذه ألباني الأصل ، فهو كان حاكما مصر في زمانه وكان بطبيعة الحال يعني يزعم أنه عائش تحت سلطنة الدولة العثمانية ، فخرج في بلاد نجد رجل من أهل العلم اسمه محمد بن عبد الوهاب ليس عبد الوهاب ، محمد بن عبد الوهاب، وطاف البلاد الإسلامية يومئذ المعروفة بالعلم مثل مصر ومثل القاهرة والشام طاف البلاد وحصل ما حصل من العلم ، رجع لبلده التي كان اسمها الدرعية ، فطبيعة الحال لما الرجل تعلم ،وجد قومه في جاهلية جهلاء يعبدون القبور ، كما هو لا يزال الآن في كثير من البلاد الشامية بلدي والمصرية بلاد إخواننا هؤلاء بلا مؤاخذة ، البلاء عم وطم كل البلاد فالرجل بدأ أيش ؟ بدأ يعلم الناس ويحذرهم من الشركيات والوثنيات ودعوته أفادت وتقوت بسبب السلطان الملك سعود يومئذ الجد الأول ، كان ربنا هداه واتبع هذا الشيخ ، فاقترن السيف وايش ؟ العلم مع بعض ، هذان إذا اقترنا يفيدان كما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال : " إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن " ونمت الحركة ونمت بسبب قوة السلطان وانتشرت الدعوة وبدأوا الجماعة يعني يشكلون جيشا إسلاميا لأول مرة وبدأوا يدعون القرى التي حولها إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، واستجاب من استجاب ووصلت دعوتهم للعراق ،وهناك تعرف الشيعة وما أدراك ما الشيعة ؟ وشركهم وضلالهم إلى آخره ، وأهل السنة متأثرون بشيء من هذه الشركيات ، جرت معارك طاحنة مع الأسف من تحرك ؟ محمد علي باشا من مصر من حركه ؟ الأتراك لأن الأتراك كانت الخلافة في أيديهم ، وكانوا حاكمين البلاد الإسلامية كلها ، فلما رأوا حركة عربية ، نشأت في جزيرة العرب ، خافوا عاقبة أمرها ، خافوا أنه هؤلاء يقضوا على الحكم العثماني أو التركي بالمعني الأصح ، لذلك أوعزوا إلى محمد علي أنه يرسل جيشا لقتال هؤلاء النجديين ولا أقول الوهابيين لما سيأتي بيانه ، وأرسل محمد علي باشا ابنه إبراهيم باشا بجيش عرمرم ضخم من

مصر إلى البلاد النجدية وجرت الدماء هناك أنهارا ، وبنهاية الأمر تغلبت القوة الغاشمة على الدعوة الصحيحة وقتل من قتل وكان من جملة وسائل الأتراك ، كما هو اليوم تماما الدعاية تعرفوا لها تأثيرا ربما أكثر من السلاح فبثوا دعاية ضد الجماعة هؤلاء ، في العالم الإسلامي حتى العالم الإسلامي يكون مع الأتراك ، ما يكون مع هذه الدعوة الحديثة الفتية ، لأنها تدعوا إلى لا إله إلا الله محمدا رسول الله ، فأذاعوا في المسلمين أنه هؤلاء لا مذهب لهم ، مذهبهم خامسي هؤلاء يقول الواحد منهم عصاتي أشرف من الرسول عليه الصلاة والسلام كله كفر وزور وبهتان ، تأثرت الجماعات المسلمة في كل بلاد الدنيا ، ولذلك كان من تمام التأثر والخطأ فيه أنهم سموا هذه الجماعة بإيش ؟ بالوهابية هذا من حجج الله على عباده الذين يعقلون ، وهابية نسبة لوهابي ، وهابي إذا درسناها بالنسبة للغة العربية نسبة لإيش ؟ نسبة للوهاب من هو الوهاب ؟ هو الله تبارك وتعالى هذه نسبة تشرف ، ما تحقر المنتسب إليها ، لكن السياسة التركية الغاشمة خاصة أكثر من ينتمون تحت راية الأتراك هم الأعاجم وما عندهم هذا الفقه باللغة العربية ، وهابي وهابي يعني أصبحت كلمة وهابي في ذاك الزمن ، تساوي زنديق ، مضى زمن طويل مع الأسف والعالم الإسلامي مضلل ، بهذه الكلمة إلى أن شاء الله تبارك وتعالى أنه الملك عبد العزيز دخل بطريقة مالنا فيها الآن دخل الرياض واستولى عليها ، وأخرج أهل الرشيد منها إلى آخره وبدأ يطبق الأحكام الشرعية ، يعني إلى حد كبير جدا جدا ، واستقر الأمن في البلاد النجدية التي كان فيها السرقة والنهب والقتل وتبع ذلك البلاد الحجازية التي كانت كما نعلم جميعا من التاريخ التركي ، ما يستطيع الحجاج ان يحجوا إلا ومعهم عسكر، عسكر من الأتراك يحفظهم من إيش من اللصوص وقطاع الطرق إلى آخره ، أصبح الأمر في زمن عبد العزيز أي نعم، أصبح الحجاج يلاقون كل راحة وكل يسر وأصبحت الأخبار تتناقل من لسان إلى لسان إلى كل بلاد الدنيا ، أنه والله هؤلاء الجماعة نحن ما نرى منهم أنهم ما يؤمنوا بالرسول عليه السلام ما يؤمنوا بغير الله ، ويقولون في حق الرسول كذا وكذا ، وكما أيضا يحكون نكتة ، قد تكون واقعة صحيحة وقد تكون تعبيرا عن هذا الواقع الذي كان الناس يتحدثون به ، يخالفون واقع هؤلاء الجماعة زعمت هذه القصة أن اثنين دخلوا في نقاش حول هذا الموضوع ، إنه هؤلاء الوهابيون ما يعتقدوا في الرسول عليه السلام ، هكذا نقاش ، وسرعان ما مرت سيارة السفير السعودي وعليه العلم عم يرفرف ومكتوب عليه إيش ؟ لا إله إلا الله محمد رسول الله ، انظر يا رجل اتق الله تقول هؤلاء ما يؤمنون برسول الله علمهم في الدنيا كلها علم وحيد ، لا تجد راية في العالم الإسلامي كله إن كان عربيا أو إن كان تركيا ما ترى راية مكتوب عليها لا إله إلا الله محمد رسول الله إلا راية هؤلاء الجماعة الذين تتهمونهم أنهم ما يؤمنون بمحمد رسول الله ، وبعد ذلك هذا ما سمعتم الأذان في مكة ، ما سمعتم الأذان في المدينة ، الأذان الذي نؤدنه نحن وأحسن منه ، أنهم ما يزيدون على الأذان النبوي ، ونحن نزيد

مقدمة ومؤخرة لكن يقول أشهد لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إلى آخره ، كل ما مضى زمن كل ما تبين للناس ، أن هذه تهمة فاجرة كاذبة لا حقيقة لها ،سواء من الناحية الواقعية فهم جماعة مسلمون مذهبهم حنابلة أيضا من أجل خاطرك ليس مذهبهم كما نحن ندعوا إليه إلى الكتاب والسنة ، إلا بعض الأفراد من المشايخ هناك يدعون إلى الكتاب والسنة كما ندعوا نحن تماما والحمد لله ، وبعد ذلك بالإضافة إلى هذا فهم يصلون على الرسول عليه السلام ، ولا بد منكم من الكثير يعني من حج لبيت الله الحرام ، وزار مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام ، وسمع خطبهم و كلما ذكر الرسول يصلون عليه ، فانكشف الغبار عن العالم الإسلامي بسبب كثرة ايش ؟ اتصال المسلمين بالعالم الإسلامي بهذه البلاد فعرفوا أنهم كانوا يعيشون في مضللات نشأت هذه المضللات من ايش ؟ الدعاية التركية ، لتحطيم الحركة الإسلامية الصحيحة التي نشأت من محمد بن عبد الوهاب ، ودعمها الملك سعود يومئذ أو الأمير سعود لأنه لم يكن ملك يومئذ فالآن من الخطأ الفاحش أن نسمي الجماعة هؤلاء وهابية لماذا ؟ لأنه في الأصل هذه كلمة منفرة ، والحقيقة من الناحية العربية تشريف لهم وهذه نسبة إلى الوهاب وهو الله تبارك وتعالى ولذلك قال أحد المشايخ لما كانوا يردون على المضللين لعامة المسلمين ، الإمام الشافعي بزمانه أتهم تهمة تشبه اتهام هؤلاء ، اتهم بأنه رافضي ، من كثرة ما كان يلهج بإيش ؟ بأهل بيت الرسول وحبه لهم ، فقيل عنه رافضي ، فكان أن قال : " إن كان رفضا حب آل محمد *** فليشهد الثقلان أني رافضي " .

قال قائل هؤلاء الذين ينبزون بلقب الوهابية :

" إن كان تابع أحمد متوهبا – يعني وهابي – *** فأنا المقر بأنني وهابي ".

لأنه أنا ما أتبع إلا الرسول عليه السلام

" إن كان تابع أحمد متوهبا *** فأنا المقر بأنني وهابي ".

أنا أنصح أخيرا كل مسلم يخشى الله ويتقيه ، أنه يسحب من فكرته إنه في جماعة اسمهم وهابيون الآن في جماعة اسمهم زيدية فيه جماعة اسمهم شيعة ، فيه جماعة اسمهم إباضية ، كلهم ما ينكرون هذه النسب لأنها واقعة ، لكن ما في جماعة على وجه الأرض يقولون نحن وهابية ، لا إنما إما أن يقولوا نحن أهل السنة أهل الكتاب والسنة ، وإما أحناف شوافعة مالكية حنابلة ، والنجديون كشعب هو حنبلي المذهب ، وعندنا في سوريا قرى كثيرة كلها تتعبد الله على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، منها مثلا قرية الضمير ورحيبة والنبق وو إلى آخره ، الجهة الشرقية من ناحية دمشق حنابلة أكثرهم ، ونحن كنا نجتمع بهم ، وما نرى منهم انحراف إطلاقا ، مذهب من هذه المذاهب الأربعة ، فأنصح أنه ما أحد يتوهم أنه يوجد على وجه الأرض مذهب وهابي ... اباضي زيدي ما

ينكرون زيد في ملاحدة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 177

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-177

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... أنصح أنه ما أحد يتوهم أنه يوجد على وجه الأرض مذهب وهابي ، في مذهب شيعي ما ينكره الشيعي ، في مذهب إباضي ما ينكره الإباضي ، زيدي ما ينكره الزيدية ، في ملاحدة يقول لك أنا ملحد ولا أخشى الله ؛ لأنه هو منكر وجود الله من أصله ؛ فلا يوجد اليوم ناس يقولوا نحن وهابية ، يوجد ناس لا يزالون يعيشون في المنطق السخيف الذي إيش .؟ أكله السوس .

طفل : جدي يا الله ننام .

الشيخ : أهلا وسهلا بدنا نام , راح نصلي العشاء ونمشي إن شاء الله ، هكذا وعدنا الجماعة ؛ معذرة يا إخواننا راح نصلي ؛ أذن ...

الشيخ : أقم الصلاة .

السائل : الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح , قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة , الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله .

الشيخ : استووا وتراصوا ، سووا صفوفكم فإن تسوية الصوف من تمام الصلاة . تقدم إلى الأمام يا شيخ ؛ الله أكبر ، ((**الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين**)) .

السائل : آمين .

الشيخ : آمين , ((**وقال الذي آمن يا قوم اتبعون أهدكم سبيل الرشاد يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب**)) الله أكبر ؛ سمع الله لمن حمده , الله أكبر ...

((**الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين**)) .

السائل : آمين .

الشيخ : آمين , ((**ويا قوم مالي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار تدعونني لأكفر بالله وأشرك به ما ليس لي به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار لا جرم أن ما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة وأن مردنا إلى الله وأن المسرفين هم أصحاب النار فستذكرون ما أقول لكم وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد**)) الله أكبر . سمع الله لمن حمده ...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته , السلام عليكم ورحمة الله . أستغفر الله ... اللهم أنت السلام ... .

الشيخ : قبل أن أنصرف أرى من واجبي أن أذكر إخواننا المصلين بخطأ يقع فيه جماهيرهم , وهو مسابقة الإمام بآمين ، مسابقة الإمام بآمين ؛ لعلكم تعلمون جميعا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : (**إذا أمن الإمام فأمنوا , فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**) وهذا الحديث وأنتم والحمد لله عرب ، ولو أنه اللغة العربية الفصحى ذهبت أدراج الرياح بالنسبة لأكثر الناس العرب اليوم , لكن لا يزال هناك فيه بقية فطرية , فكلنا كعرب يفقه قوله عليه السلام المذكور آنفا : (**إذا أمن الإمام فأمنوا**) ما أحد يفهم إذا أمن الإمام فسابقوه بآمين ، وإنما يفهم أقل ما يفهم إذا بدأ بآمين فابدءوا أنتم بآمين ؛ الذي يقع اليوم في كل المساجد ، لا يكاد الإمام ينتهي من قوله : ((**ولا الضالين**)) إلا يضج المسجد من خلفه بآمين ، لس هو ما

أخذ نفس حتى يفصل بين : ((**ولا الضالين**)) وبين قوله : آمين ؛ لأنه شرعا الفاتحة تنتهي آخر آية منها بـ ((**ولا الضالين**)) وإذا كان السنة تقول : (**أن الرسول عليه السلام كان يقرأ القرآن آية آية**) يعني ما يقرأ الفاتحة بنفس واحد ولا بنفسين ولا ثلاثة , وإنما آية آية كما نزلت : ((**الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم**)) إلى آخره ؛ بالتالي يقول : ((**ولا الضالين**)) انتهت السورة ؛ إذا هنا ما يجوز للإمام أن يصل ... ما يجوز للإمام أن يقول مثلا : ولا الضالين آمين , لأنه خلاف السنة أن تصل الآية بآية ؛ فمن باب أولى أن تصل ما ليس بآية بآية ؛ فآمين ليست بآية , إنما هي جملة دعائية ؛ شو معناها آمين ؟ اللهم استجب ؛ فإذ كان خلاف السنة أن تقول : ((**الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم**)) خلاف السنة , وإنما كل آية على حدة ؛ فأولى وأولى أن تكون آخر آية في الفاتحة مفصولة عما بعدها من التأمين ؛ فإذا الإمام شو بده يساوي ؟ لازم هذه المعاني تكونوا مستحضرينها أنتم في كل صلاة تصلونها في الصلاة الجهرية ، الإمام رايح يقول : ((**ولا الضالين**)) إما أن يمد المد هنا ست حركات كما هو في علم التجويد ، أو على الأقل حركتين في بعض الأقوال ؛ فإما أن يقول : ((**ولا الضالين**)) ، وإما يقول ((**ولا الضالين**)) وإما أن يقول ((**ولا الضالين**)) ست حركات ؛ إذا أنتم اضبطوا أنفاسكم لما تسمعوا قراءة الإمام للفاتحة , وبخاصة حينما يأتي لنهايتها حتى تسمعوا منه بدأ بآمين ؛ حينئذ أنتم تبدؤون بآمين ، ما تتركوا الإمام يكمل آمين مثل الناس فضلا أن تتركوه يأخذ نفس مثل الناس ، فبالعكس من كل ذلك تسبقوه بآمين ، هذا خطأ , وهذا خطؤه فيه خسران كبير ؛ لأن رب العالمين من فضله على عباده المؤمنين أن يسر لهم أسباب يحصلوا بها مغفرة الله .

يعني الآن شوفوا : (**من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه**) كم تعب هذا ؟ كم أنفق من أموال ؟ إلى آخره ، هنا : (**إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة**) شو المكسب ؟ (**غفر له ما تقدم من ذنبه**) سبحان الله ! أنا أتعجب من هذا الحديث وأمثاله ، السبب ميسر ومع ذلك الناس معرضين عنه , بالسنة يعملوا عمر عديدة , وخاصة الجهلة يجيبوا عمرة ويطلعوا لمسجد عائشة ويجيبوا عمرة ثانية , وبلغني ثالثة ورابعة , يعني يصدق في حقهم : ((**عاملة ناصبة تصلى نارا حامية**)) ما في فائدة من السعي هذا , بينما هنا فقط اضبطوا أنفاسكم واسمعوا قول الإمام : ((**ولا الضالين**)) آ... قولوا أنتم معه : آمين ، كم الأمر ميسر ؟ ووراءه الأجر الأكبر خسره المسلمون بسبب جهلهم وغفلتهم ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : إخوة الإيمان كلمة الشيخ حول السلام على المصلي .

الشيخ : ... ما قال رب العالمين , أن للسلام في الإسلام أهمية كبرى ، ومن أهمية السلام في الإسلام أنه لا يستثنى حالة من حالات المسلم عليه إلا ويشرع السلام عليه إلا إذا كان في حالة لا يليق إلقاء السلام عليه ،

كما لو كان في قضاء الحاجة ؛ أما إذا كان يصلي أو كان يتلوا القرآن أو كان يذكر الله ، وما شابه ذلك من هذه الأحوال التي يكون فيها المسلم , يعني متوجها بقلبه وبدنه ولفظه إلى الله ، فهذه الأحوال الطيبة لا تحول بين الداخل والسلام على هؤلاء الناس المشتغلين بالعبادة ؛ من ذلك المصلي ، فينبغي إذا دخل الداخل على مصل أو على مصلين سواء كان هؤلاء المصلون في المسجد يصلون أو خارج المسجد ، فعلى الداخل أن يلقي السلام ؛ ولكن ليس بصوت جهوري قد يشوش على المصلين , وبخاصة مع الأسف الشديد أقول أن أكثر المصلين ممن قال عنهم رب العالمين : ((**ولكن أكثر الناس لا يعلمون**)) فيتشوشوا من إلقاء السلام ؛ فعلى الداخل إلى المسجد والناس يصلون وراء الإمام أو يصلون فرادى أن يلقي السلام بصوت يسمعه من يليه , يسمعه من كان قريبا منه ؛ لأن إلقاء السلام من الملقي فرض واجب لازم لابد منه ؛ أما رد السلام فيكفي أن يحصل من أحد الجالسين أو القائمين هناك بالمسجد ؛ ولذلك فليس من الضروري أن يرفع الداخل صوته : بالسلام عليكم , لأجل أن يجمع بين جلب المصلحة ألا وهو إلقاء السلام , وبين دفع المفسدة ألا وهو التشويش على المصلين .

أما أدلة هذا الإلقاء على المصلي فهي بعضها من قوله عليه الصلاة والسلام تشريعا عاما لأهل الإسلام ؛ وبعضها صريح في شرعية إلقاء السلام على المصلي ؛ أما النوع الأول الذي أشرت إليه أنه من قوله عليه السلام , فهناك أحاديث , منها الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (**والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا , أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم , أفشوا السلام بينكم**) أفشوا السلام بينكم ، فالأمر في هذا الحديث الصحيح بإفشاء السلام يدخل فيه كل محل أو كل موضع لم ينهى الشارع الحكيم عن إلقاء السلام فيه , كمن كان في بيت الخلاء مثلا أو في أثناء قضاء الحاجة ، فهذا لا يلقى السلام عليه ؛ وفي ذلك نصوص معروفة عند العلماء .

كذلك قوله عليه الصلاة والسلام والحديث في الأدب المفرد للإمام البخاري بلفظ : (**السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم**) السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض ، يعني جعله شرعا بين الناس , فأفشوه بينكم ؛ فكلمة : (**أفشوه**) هنا ككلمة : (**أفشوا السلام بينكم**) في الحديث الأول .

ثم يأتي الحديث الفعلي الذي يقطع دابر من قد يتأول الحديثين السابقين بأن يقول : إن هذا لا يشمل المصلي ولا يشمل التالي ولا يشمل الذاكر ، وقد قيل هذا القول ولكنه قول مردود مرفوض ، لما رواه الإمام أبو داوود في سننه وغيره بالسند الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم زار الأنصار في مسجدهم - مسجد قباء - فأخذ يصلي فكان كلما جاءه قوم سلموا عليه - عليه الصلاة والسلام - وهو يصلي ،

فكان يرد السلام إشارة بيده ؛ قيل للراوي : كيف كان يشير عليه الصلاة والسلام ؟ قال : يجعل بطن كفه إلى الأرض وظهرها إلى السماء ؛ رسول الله يصلي هكذا مثلا . ولا تشبيه وإنما هو التقريب . فيدخل الداخل فيقول : السلام عليك يا رسول الله ... ويعود إلى ما كان عليه، يدخل ثاني وثالث وهكذا ؛ فهذا فيه تطبيق لجزء من أجزاء ذلك النص العام : (**أفشوا السلام بينكم**) أي : أفشوا السلام بينكم حتى ولو كان المسلم عليه في حالة الصلاة .

وإذا كان الأمر كذلك فمن باب أولى السلام على التالي للقرآن وعلى الذاكر لله عزوجل ؛ لأن حقوق الصلاة وشروطها أهم بكثير من تلاوة القرآن خارج الصلاة ، ومن ذكر الله خارج الصلاة ؛ فإذا جاز ، بل شرع ، بل وجب إلقاء السلام على المصلي , فمن باب أولى يجب إلقاء السلام على الذاكر والتالي كما قلنا من باب أولى , ومع ذلك فهناك حديث في مسند الإمام أحمد بإسناد قوي أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى جماعة يتلون القرآن فقال : (**السلام عليكم ما أجلسكم ؟**) قالوا : أجلسنا تلاوة القرآن ؛ فإذا هذا نص أيضا يؤكد ما ذكرناه من القياس الأولوي أن الجالسين لتلاوة القرآن ينبغي أيضا أن يلقى عليهم السلام ؛ ومع الأسف الشديد إلقاء السلام على المصلي ، إلقاء السلام على التالي ، إلقاء السلام على الذاكر لله عز وجل, هذه أمور مهجورة هجرا مطلقا ، ومن أحيا شيئا منها في جو لم يطرق أسماعهم كتاب الله وسنة رسول الله : (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي**) فهناك سيقام النفير على هؤلاء الذين يحيون هذه السنة بأقوالهم وبأفعالهم ؛ لذلك نحن ننصح إخواننا أهل السنة في كل بلاد الإسلام أن يتدرجوا في تعليم الناس هذه السنن المهجورة , بأن يبدءوا قبل أي شيء بأنفسهم ثم بمن يلوذ بهم ويليهم , ثم تستمر الحلقة هذه كالحصاة تلقى في الماء ، فيعمل دائرة ثم دائرة ثانية وثالثة و و و حتى تضيع الدوائر بعدا عن البصر ؛ لكنها تبقى لهذه الحصاة أثرها إلى المدى البعيد الذي لا يدركه عقل الإنسان ؛ فعلى محي السنة أن يتدرج في إفشاءها وأن لا يفجأ الناس فجأة هكذا , فيثوروا عليه ويردون ما يدعوهم إليه . فإذا إذا دخل الداخل على المصلي فعليه أن يسلم كما قلنا بناء على الأحاديث السابقة.

هناك حديث آخر أستدركه على نفسي وهو في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله لحاجة , فلما رجع وجد النبي صلى الله عليه وسلم يصلي , فألقى السلام عليه ، فرد السلام إشارة برأسه ، إيماء برأسه ؛ وهذه صورة أخرى غير الصورة الأولى التي هي الإشارة باليد ؛ وهنا أقول تفقها في الدين و : (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**) إن ثبوت تنويع الرد من المصلي سلاما يسلم عليه تارة بيده عليه السلام وتارة برأسه , معنى ذلك أن المسلم عليه وهو يصلي ينبغي أن يكون حكيما ،

وأن يأتي من الحركة في رد السلام بأقل ما يتحقق به رد السلام ؛ أفترض إنسانا جاء إلى المصلي من القبلة ليس من الخلف فقال له : السلام عليكم ، هنا يكفي أن يرد السلام إيماء برأسه , وليس هناك حاجة أن يقطع الهيئة التي كان واقفا فيها خاشعا لربه , فيرفع يده كما في الحديث الأول ، وعلى العكس من ذلك ؛ وهذه الأمور نحن نلاحظها فيجب أن نتنبه لها ؛ يأتي الداخل للمسجد مثلا من الباب خلف المسجد من الباب الشمالي فيقول : السلام عليكم ، فأنت إذا فعلت هكذا لا يحس بإيمائك برأسك ، وإذا فعلت هكذا فلا يرى يدك قد ارتفعت ؛ إذا عليك أن تبالغ في رفع اليد بحيث يظهر لذاك المسلم بأن هذا الذي سلم عليه قد تقبل سلامه ورده عليه إشارة بيده ؛ لأنه لا يستطيع أن يرد السلام بلفظه ؛ هذا من الآداب المتعلقة بقوله عليه السلام : (**أفشوا السلام بينكم**) .

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : الله يعطيك العافية ، إخواننا مش رايحين يتركوك تأكل أنا عارفهم .

الشيخ : الرؤيا كما جاء في الحديث الصحيح تنقسم إلى ثلاثة أقسام : رؤية من الرحمن ؛ ورؤية من الشيطان ؛ ورؤية من تحديث النفس ؛ فرؤياك من تحديث النفس يعني أنت بالك مشغول بمجيء الشيخ , فتمثل لك بالنوم فرأيته ، وليس أكثر من ذلك ؛ يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : والله بصراحة من ذاك اليوم وأنا على شوق ومنتظر اللقاء هذا .

الشيخ : إن شاء الله نحن وعدناك .

السائل : الحمد لله أوفيت بالوعد , أهلا وسهلا وهذا شرف عظيم .

الشيخ : الله يبارك فيك ويحفظك .

السائل : في زاغرب .

الشيخ : شو اسم الدولة ؟

السائل : يوغوسلافيا .

الشيخ : يوغوسلافيا , شمال يوغوسلافيا .؟

السائل : شمال يوغوسلافيا .

الشيخ : آه , قريب من حدود أيش ؟

السائل : النمسا .

الشيخ : النمسا , شو أطاح بك إلى هنا ؟

السائل : قدر الله .

الشيخ : لا ، قدر الله هو كل شيء محيط ؛ لكن أسأل عن الأسباب .

السائل : ... أنهيت من السعودية ثم حضرت هنا أنا مقيم في أربد , فأقمت حوالي سنة ونصف في يوغوسلافيا ... في مركز إسلامي الآن في زاغرب يعني ممكن أكبر مركز إسلامي في أوروبا افتتح بنته السعودية والكويت ودول الخليج ... والحمد لله , ترى هو المسكن اليوغوسلاف , في اتحاد يوغوسلاف في سراييفوا .

الشيخ : سراييفوا

السائل : نعم سراييفوا .

الشيخ : وهي جامعة إسلامية ؟

السائل : الآن أنهيت وأحضر الخطة .

السائل : طبعا هذا يعني بخصوص سؤالي , تتعلق حول موضوع التشريح حكم كسر عظيم ، يعني هناك جميع أفراد الشعب يجب أن يشرح .

الشيخ : بعد موتهم كل ميت يجب أن يشرح ؟

السائل : نعم , تجد أغلب الموتى كل ثلاثة طلاب لهم جثة , وقد يوجد جثث أطفال ، الأطفال حكمهم يعتبر من المؤمنين إذ لا يجوز كسر عظمهم ... ؟

الشيخ : طبعا الولد الصغير إذا مات قبل بلوغ سن التكليف فهو يلحق بأبيه المسلم , وله من الحقوق والخصائص ما للأب المسلم ؛ وهذه مشكلة أنه المسلم يتعاطى كسر عظام الأموات , والرسول عليه السلام كان يقول : (**كسر عظم الميت ككسره حيا**) كسر عظم الميت ككسره حيا ، وفي رواية : (**كسر عظم المؤمن ككسره حيا**) ولذلك فإذا كان طالب العلم مضطرا ليدرس الطب فيجب أن يتحاشى الوقوع في مثل هذه المخالفة ، ويجب أن يتحرى إذا كان في استطاعته أن يجرب أو يتمرن على جثة الكافر وليس على جثة المسلم ؛ وفي ظني أن هذا شيء غير متيسر لطالب العلم ، أليس كذلك ؟

السائل : هو يستطيع ولا أظن الطالب أنه يرفض ، يعني ممكن , قد يوجد بعض الصعوبات لكن يمكن , لأنه في جثث كثيرة , فيستطيع الطلاب أن يجدوا لهم جثة ...

الشيخ : هو يكون يعني متميز المسلم من الكافر ؟

السائل : جمهورية كرواتيا هذه المسلمين قليل , أغلبهم يعني يأتي مهاجرين , قليل ولا يجيء مسلمين ، أغلبهم

نصارى , الجمهوريات الجنوبية مسلمين , يدرسون في الجنوب ... يعني بعض الطلاب سألوا الشيخ ابن باز ...

السائل : نصارى أو ملحدين .؟

السائل : هو أصلا حكم الدولة شيوعية , إنما الشعب لا يوجد إنسان يقول أنا شيوعي , يعني يوجد نصارى ...

.

الشيخ : كأكثر البلاد أخي من الشيوعيين ، فالشيوعي فيها هم الحكام ، أما الشعوب فهم لا يزالون سواء كانوا مسلمين أم كانوا نصارى ، هو النظام .

السائل : عدد الحزب الشيوعي عشر مليون والباقي كلهم على ديانات أخرى ...

الشيخ : هذا هو .

السائل : شيخي لو سمحت .

الشيخ : تفضل .

السائل : السؤال يتعلق حكم أولاد النصارى الذين هم دون سن التكليف .؟

الشيخ : الذين هم دون سن التكليف ؟

السائل : حكم أطفال النصارى المتوفون دون سن التكليف .؟

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، أهلين , كيف حالك , أهلا مرحبا .

استريحوا يا إخواننا , أريحوا أنفسكم من هذا القيام ؛ لأن هذا القيام ليس له أصل في الإسلام , وإنما هي أيضا من التقاليد التي وردت إلينا من المستعمرين الذين استعمروا بلادنا ، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، ولقد كان من هديه صلى الله عليه وآله وسلم أنه إذا دخل على أصحابه لا يقوم له أحد ؛ ولو كان هذا القيام للإكرام والتعظيم جائزا في الإسلام لكان أولى الناس قاطبة بمثل هذا الإكرام إنما هو نبينا عليه الصلاة والسلام ، هذا من جهة المقام له ؛ ومن جهة القائمين فالصحابة هم أعرف الناس بقدر الرسول عليه السلام ؛ فإذا كان من المعلوم في التاريخ وفي السيرة الصحيحة أنهم كانوا لا يقومون له كما يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (**ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك**) وكما قلنا خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فعلى المسلمين قاطبة أن يتعودوا على السنة , ذلك خير لهم وأبقى ؛ وأنا أعرف صعوبة ترك العادة التي ابتلي بها الناس , ولكن على كل مسلم أن يتعود رويدا رويدا ، مثلا صديقك ما في حاجة تتكلف أن تقوم له , لأنه إذا فهمته أنه هكذا السنة ثم لم تقم له

فسوف لا يلقى في صدره شيء من وسوسة الشيطان أنه ما قام متكبرا محتقرا لي ... إلى آخره ؛ الأولاد مثلا أولادنا ، أولاد إخوتنا ... إلى آخره ، لا نعودهم أنه كل ما دخلنا أنهم يقوموا ؛ وهكذا ترتفع الدائرة شويه شويه حتى يصير البلد كلها ما تعرف هذا النظام الأجنبي . وهذا بحث يطول .

الشيخ : حتى ما نطول على السائل الجواب عن سؤالنا نعود إليه لنقول : أولاد الكفار إذا ماتوا قبل سن التكليف فهؤلاء لا يحكم لهم بجنة أو بنار ؛ أما أنه لا يحكم لهم بنار ؛ لأن الله عز وجل يقول : ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) وتمام هذا قوله عليه السلام : (**رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المجنون حتى يفيق**) فإذا هذا الصبي النصراني أبوه وأمه ، هذا مرفوع عنه القلم ، مرفوع عنه المؤاخذة , ولذلك فلا يحكم له بنار ؛ لكن في الوقت نفسه لا يحكم له أيضا بجنة ، لأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة , وهذا لا يعرف الإيمان من الكفر , لذلك فلا يقطع له بجنة ولا يقطع له بنار ؛ ولكن لهم في عرصات وساحات يوم القيمة ، لهم معاملة خاصة لهؤلاء الأطفال ، أطفال النصارى , والذين جاءتهم الدعوة في سن الخرف في الكبر ، والذين لم تبلغهم الدعوة مطلقا ، هؤلاء أيضا لا يحكم لهم بجنة ولا بنار ، هؤلاء جميعا لهم معاملة خاصة في عرصات يوم القيمة كما جاء في مجموعة من الأحاديث .
خلاصة هذه المعاملة أن الله عز وجل كما أرسل إلى الناس في الدنيا رسولا , فمن أطاع الرسول دخل الجنة ومن عصاه دخل النار كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (**كلكم يدخل الجنة إلا من أبى**) قالوا : ومن يأبى يا رسول الله ؟ قال : (**من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**) كذلك الذين ذكرناهم من الأنواع يبعث الله عز وجل إليهم يوم القيمة رسولا خاصا بهم , فيأمرهم جميعا بأن يلقوا بأنفسهم في النار .

السائل : من هم ؟

الشيخ : الذين ذكرناهم أطفال النصارى والشيخ الفاني الذي بلغته الدعوة على خرف وكبر ، والذي لم تبلغه الدعوة مطلقا ؛ هذه الأجناس هذه يبعث الله إليهم رسولا في عرصات يوم القيمة , ليس هناك دار تكليف صلي صوم كذا لا ، إنما هي ساعة من نهار , ألقوا أنفسكم في النار ؛ طبعا هذا الرسول المرسل من الله إلى هؤلاء الناس كأي رسول أرسل إلى أهل الأرض ؛ فهؤلاء الرسل أرسلوا ومعهم براهين ومعجزات يثبتون للناس أنهم مبعوثون من الله تبارك وتعالى ؛ كذلك يجب أن تتصور بأن هذا الرسول الذي يرسله الله تبارك وتعالى في عرصات يوم القيامة يرسله ومعه التصديق .

السائل : من هو الرسول ؟

الشيخ : مش مسمى في الحديث من هو ؛ لكن الشاهد معه الراية ، معه البرهان على أنه مرسل من الله تبارك وتعالى , فيأمرهم جميعا بأن يلقوا أنفسهم في النار , فمن أطاع كانت ناره جنة , ومن عصاه دخل النار رغم أنفه , هؤلاء الناس الذين هم من الأصناف الثلاثة حينما يبعث الله عز وجل إليهم رسولا يأمرهم بأن يلقوا بأنفسهم في النار فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار .

الشيخ : وهذا التكليف في عرصات القيامة ، له شبه في آخر أيام من أيام الدنيا ، وذلك حينما يخرج الدجال الأكبر الذي حدثنا عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة متواترة ، منها قوله عليه السلام : **(ما بين خلق آدم والساعة فتنة أشد من فتنة المسيح الدجال)** ذلك لأنه يأتي بمخاريق ، بخوارق للعادات يظن ضعفاء الإيمان أنه فعلا هو كما يزعم أنه رب , وأنه الإله الذي يستحق العبادة ؛ لأنه يقول للسماء أمطري فتمطر ، ويقول للأرض القاحلة الجذباء أنبتي أخرجي نباتك فتصبح خضراء مورقة ، ويقول للخربة أخرجي كنوزك فتخرج الكنوز تمشي ورائه ؛ يعني أشياء من جملة الفتنة التي يفتتن بها الناس بالدجال ؛ ولكن الله عز وجل كما هي سنته في عباده يبتلي الناس بالخير والشر ؛ فهو بالإضافة إلى أنه يسخر لهذا الدجال هذه الأنواع من الخوارق ؛ فبالإضافة إلى ذلك يبتليه بأن يكون أعور العين , ومكتوب على جبينه كافر , يقرأه الأمي والقارئ ؛ فهذا برهان لكونه كذاب , وتلك براهين توهم ضعفاء الإيمان أنه إله ؛ ولذلك قال عليه السلام لما وصفه بأنه أعور قال عليه السلام : **(وإن ربكم ليس بأعور , وإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت)** إذا أي إنسان مهما كان صاحب مخاريق وخوارق وآيات يعني يظنها الناس أنها كرامات , فما دام أنه يدعي الألوهية فإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت إذا هو دجال ، هذا الدجال يقول للناس : آمن بي أدخلك الجنة , ويريه جنة ، ولمن يعصيه يريه النار ؛ فيقول الرسول عليه السلام : **(فمن كفر به أدخله النار وهو في الجنة . والعكس بالعكس . من آمن به أدخله الجنة وهو في النار)** نفس العملية هذه تتكرر يوم القيمة مع أولئك الأجناس ؛ أظن هذا جواب سؤالك .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : الفتنة التي هي أشد من فتنة الدجال , هل بعد الدجال أم قبل الدجال ؟

الشيخ : ما فيه فتنة أكبر من فتنة الدجال بصريح هذا الحديث : **(ما بين خلق آدم والساعة فتنة أضر من فتنة المسيح الدجال)** .

السائل : يعني لا يوجد فتنة أضر منها .؟

الشيخ : آه ... .

السائل : شيخنا بالنسبة للمسألة الأولى , حديث : (**أطفال المشركين خدم أهل الجنة**) .؟

الشيخ : إذا عرفت التفصيل السابق فلاشك أن في هؤلاء الأطفال من يستجيب لدعوة الرسول فيكون أولئك هم الخدم , ما فيها إشكال ، أو شايفك عم تصفق .

السائل : والله ما أعرف شيء , الحديث في ...

الشيخ : شلون ما تعرف .؟

السائل : يعني أنا شايف الحديث في كل أطفال المشركين .

الشيخ : لو غيرك قال هذا ، ما تعرف أنه في الفقه فيه عام وخاص ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الكلية هذه ما الذي أوقفك عندها , مع معرفة ... ؟

السائل : ما الذي خصصها ؟.

الشيخ : ما ذكرته لك آنفا .

السائل : حديث ... مذكور فيه الأطفال .؟

الشيخ : في بعض الروايات التي ذكرها الإمام ابن كثير في تفسيره عند آية : ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) هذا شيء ، والشيء الثاني : أن الرسول لما سئل عن أطفال المشركين , هل في النار أو في الجنة ؟ قال : (**الله أعلم بما كانوا يعملون**) الله أعلم بما كانوا يعملون , يعني إذا بلغوا سن التكليف , فهم في الدنيا لا يحكم لهم بجنة أو بنار كما ابتدأنا الكلام ؛ هذا بالنسبة للمؤاخذة الأخروية ؛ لكن شو رأيك إذا مات طفل الكافر أين يدفن ؟

السائل : في مقابر المسلمين .

سائل آخر : على ما هو يقول به الآن , على ظاهر الحديث ...

الشيخ : لو غيرك قالها ، وهذا من الأمثلة الكثيرة أن المنهج السلفي يحتاج إلى تطبيق كبير ، ومن ذلك قوله تعالى : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) فالسؤال الآن يتطور بناء على الجواب السابق , فنقول : ما هو سبيل المؤمنين بالنسبة للكافر عموما كبارا وصغارا ؟

السائل : مع الكفار , لكن شيخنا أنا أذكر اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم

الشيخ : وهو .؟

السائل : أن أطفال المشركين في الجنة بناء على هذا الحديث .

الشيخ : لا ، حدت الآن .

السائل : لا هو يعني هذا ...

الشيخ : لا ، حدت الآن ، كان آخر نقطة أيش ؟ الدفن .

السائل : لا ، أنا علقت على أساس أن المنهج السلفي يحتاج إلى ... فأئمة السلف اختاروا هذا القول .

الشيخ : حدت ، لا تزال أنت مصر على الحيدة ، الظاهر بدك تألف كتاب ثاني الحيدة ... .

هب أن الأمر كذلك ، هذا في الدنيا أم في الآخرة ؟ فتح عينك ، يعني ما نقتله عن شيخ الإسلام .

السائل : لا أنا في هذه المسألة معك شيخنا ... لأنه مش ممكن واحد يموت ابنه ويروح يدفنه في مقابر أناس على غير دينه .

الشيخ : وأنا عارف .!

السائل : أنا معك سيدي لكن بقي الأمر الأخروي ، أظن أن الحديث يقول : (**أطفال المشركين خدم أهل الجنة**) بم أخرجناه أو قلنا أنه ليس في الجنة أو في النار .؟

الشيخ : أخرجناه بما ذكرنا لك أن الأطفال مذكورين في بعض الروايات ذكرها ابن كثير في الآية السابقة : ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) ثم ذكرنا لك الحديث المتفق عليه لما سأل عن أولاد المشركين : هل هم في الجنة أم في النار .

السائل : أستاذنا الحديث الثاني يمكن أن يوجه , الحديث الثاني : (**الله أعلم بما كانوا فاعلين**).

الشيخ : (... **بما كانوا يعملون**) .

السائل : (... **بما كانوا يعملون**) يعني أن الله سبحانه وتعالى يعلم ما سيؤولون إليه ، وبالتالي حكم لهم بالجنة على لسان نبيه ؛ لكن أظن أن الإشكال في الحديث الذي أورده ابن كثير .

الشيخ : لا ، فيه أشياء كثيرة وكثيرة جدا ، إذا قلنا بأن أطفال المشركين كلهم في الجنة حينذاك استووا مع أطفال المسلمين , وهذا يخالف ظاهر قول القرآن الكريم الذي يقول : ((**ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء**)) هؤلاء مسلمون تلحق بهم ذرياتهم , بينما الذي يقول بإلحاق أطفال المشركين كلهم بإدخالهم الجنة , هذا ينافي هذا التخصيص الإلهي في القرآن الكريم : ((**ألحقنا بهم ذريتهم**)) أنت ذاكر الآية طبعا ، آه فحينئذ لا يستوي طفل مسلم أبوه مع طفل كافر أبوه , لا يستويان مثلا .

السائل : يعني لا يكون داخل الحديث الذي أورده ابن كثير أن الأمران لا يستويان .

الشيخ : أي نعم , أي لا يستويان أبدا .

السائل : ... هذا الطفل جاء من أبوين مسلمين , وهذا جاء من أبوين على ملة الكفر , فما الفرق بينهما .؟ يعني ما هو ذنب الطفل الذي ولد من أبوين كافرين .؟

الشيخ : أخطأت أعد كلامك لكي لا تخطئ , ولا يلدغ المؤمن من جحر مرتين , أين المؤاخذة هنا ؟

السائل : أقول لو ...

الشيخ : ما تقول , أنا أسألك الآن , أنت تقول لماذا يؤاخذ ، أين المؤاخذة في قولنا السابق .؟

السائل : يعني عرضه على الامتحان مرة أخرى في يوم القيمة .

الشيخ : هذه مؤاخذة .؟

السائل : وعدم الحكم له بالجنة مع أنه بريء .

الشيخ : واحدة واحدة ، هذه مؤاخذة .؟

السائل : يعني لأنه لم يبلغ سن التكليف .

الشيخ : يبدوا لك ينبغي أيضا أن يلحقه المحو ، تدري لماذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : لأنك حينئذ تحكم على الناس جميعا في الدنيا بما حكمت على أطفال الكفار ، يكفيك هذا أم ... ؟

السائل : أظن أنه لا ...

الشيخ : لا ، يكفيك هذا , فهمت علي ؟ يعني أقول بلسانك أنه لما ...

السائل : إرسال الرسول يعني المؤاخذة وبالتالي الناس ... لكن هذا ما بلغ هذا سن التكليف حتى يرسل له رسول ويحاسب عليه .؟

الشيخ : أنا عم أقول لك كلمة المؤاخذة ، بلغ سن التكليف أو ما بلغ سن التكليف ؛ لكن ربنا يكلف من يشاء بمن يشاء ؛ فخلق الخلق وكلفهم , وأرسل إليهم رسولا ، شايف , فهل في هذا شيء من المؤاخذة .؟

السائل : هذا ما فيه شيء .

الشيخ : كويس ، الآن نأتي إلى أطفال الكفار ، إذا أرسل إليهم رسولا ومع هذا الرسول كما قدرنا سلفا برهان أنه مرسل من الله , وأنت تعلم أن طبيعة البرهان أن يفهمه كل مكلف ، صحيح .؟

السائل : نعم .

الشيخ : حينذاك ما يهمنا أكان طفلا أم كان رجلا ؛ المهم أن هذا الرسول معروف أنه من الله عزوجل ؛ فحينئذ

ظهر له البرهان ولم يخضع له ، في مؤاخذة في هذا .؟

السائل : لا ما في مؤاخذة .

الشيخ : إذا شو الإشكال .؟

السائل : أنا تعليقي شيخنا على أنه لم يبلغ سن التكليف ومرفوع عنه القلم , وبالتالي سيخضع إلى تكليف آخر.؟

الشيخ : أنا عن هذا أجاوبك , أو كلامي حول ماذا .؟! هذا الطفل بلغ سن الرشيد , سن فهم البرهان , ثم آمن أو كفر ، في مؤاخذة هنا .؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا .؟ تعيد كلامك وتقول لي إنك تتكلم عن الطفل ، هذا شيء , شيء ثاني : هل من الضروري أنه هؤلاء الأطفال يظلون كما ماتوا من حيث طفولتهم .؟

السائل : ...

الشيخ : أقول هل من الضروري كون هؤلاء الأطفال ماتوا قبل سن التكليف في الدنيا أنهم حين يبعثون يكونون كذلك .؟

السائل : ليس ...

الشيخ : فإذا ما في حجة قاطعة أبدا فيما أوردت من إشكال ...

((**واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم**)) .

السائل : ((**ذريتهم**)) أو فيه قراءة .؟

الشيخ : فيه روايتان , قراءتان نعم .

السائل : المهم شيخنا الحكي أن أطفال المشركين خدم أهل الجنة في كلامك السابق أنه مخصص .؟

الشيخ : أي نعم ، بمن أطاع الرسول في عرصات يوم القيمة .

الحلبي : يعني شيخنا الخلاصة : أنه من دخل الجنة من أطفال المشركين تكون وظيفته خادما .؟

الشيخ : أي هذا ما اختلفنا , بس هو ...

الحلبي : هذا هو الجمع , لكن الأمر متضح تمام , يعني أنه مش ناس يكونوا في الجنة في نعيم وكذا ، وفيه ناس خدم , لأنه هناك أظن من دخل من أطفال المشركين الجنة استجابة للرسول تكون وظيفته خادما .

السائل : يا سيدي كلهم في الجنة واش المشكلة .؟ المهم يدخلوا الجنة .

السائل : عذاب القبر ، شيخ الإسلام ابن تيمية أورد قولا لمالك , حديث مالك أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : ... الطفل الذي مات , هل هذا صحيح غير صحيح ؟ وإذا كان صحيحا فهل يعذب , يعني يحكم هذا الطفل الكافر أن يعذب عذاب القبر أو لا يعذب .؟

الشيخ : من قال إن الطفل يعذب عذاب القبر ؟

السائل : لأن ابن تيمية أورد قولا استنادا لحديث مالك وصححه ، الطفل كافر ...

الشيخ : إذا كنت لا تستحضر الحديث فأنا لا أعرفه .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... فهذه العملية نهى عنها الرسول في وقت , وأعتقد أن زمانها انتهى ؟

الشيخ : أي زمن انتهى .؟

السائل : زمن الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : زمن الرسول انتهى .؟

السائل : لا , زمن التعظيم للأشخاص .

الشيخ : عجيب .

السائل : الذي هو القيام مثلا , لو مثلا دخل علي جدي فقمت للاحترام وليس للتعظيم كما كانوا يفعلون في الجاهلية ...

الثوب طويل يجره ورائه كثوب العروس اليوم ، هذا قصده للتعظيم ونهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهذا طبعا يزيد الضرر من اليوم من المسلمين , فيروح يشتري دشداش ويقصرها .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 178

العلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-178

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن أنواع القيام للآخرين (مناقشة في القيام الجائز و القيام المحرم).؟ (00:00:30)

2 - هل صح حديث (من عبدني سرا أدخلته حسن جنتي ...).؟ (00:19:00)

3 - سئل عن كتاب (هذه الصوفية) لعبد الرحمن الوكيل.؟ (00:20:34)

4 - كلام الشيخ على حامد الفقي (و طريقته في الرد على المخالف).؟ (00:23:10)

5 - ما حكم إطالة الثوب دون قصد كبر أو خيلاء.؟ (00:26:10)

6 - بعض المنتسبين للدعوة لا يهتمون إلا بتوحيد الربوبية ، فهل ينفعهم ذلك أم لا.؟ (01:02:50)

7 - طلب من الشيخ نصيحة في بيان الأخطاء التي وقع فيها كثير من الناس في العقيدة مثل قولهم (إن الله في كل مكان) . (01:17:20)

8 - إمامة الشيخ العشاء بالمصلين . (01:20:50)

9 - إمرأة دفنت في مقبرة على حافة الوادي فهل يجوز نقل جثتها إلى مكان آخر لأن الوادي قد يفيض فيتعرض القبر للنبش.؟ (01:29:38)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... التعظيم كما كانوا يفعلون في الجاهلية ، قس على ذلك اللباس ، اللباس كانوا في الجاهلية , يعني يعملوا الثوب طويل يجره ورائهم كثوب العروس اليوم ، هذا طبعا للتعظيم ونهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهذا طبعا ... اليوم من المسلمين صار بروح يشتري دشداشه ويقصرها ، هذه سنة للرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فأعتقد أن هذه الشغلات كانت في زمن الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فأيضا الرداء الطويل العريض للكبرياء ، والقيام للتعظيم وهذا نهى عنه الرسول عليه السلام ؛ لأن العبادة لله سبحانه

وتعالى وليست للأشخاص ...

الشيخ : الظاهر أن كلامك انتهى لأنه عم يتكرر ، تسمح لي أبين لك وجهة نظري في الموضوع ؟ .

السائل : تفضل .

الشيخ : أنت تعرضت لمسألتين بجامع التعظيم والكبرياء ؛ المسألة الأولى : القيام الذي يفهمه من كلامك أن هناك قيامين قيام لا يجوز وقيام يجوز ، قيام لا يجوز إذا كان مقرونا بالتعظيم ؛ وقيام يجوز إذا كان مقرونا بالاحترام دون التعظيم ؛ فهمي هذا صحيح منك ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، إذا تركنا القيام الأول , القيام للتعظيم , واتفقنا على أن هذا القيام حرام ؛ وعدنا إلى القيام الإكرام هل هو جائز فقط أم هو مستحب ؟ في رأيك , لأنه كل بحثك كان آنفا أن رأيك هكذا ، فشو رأيك .؟

السائل : جائز ومستحب في نفس الوقت .

الشيخ : فماذا تظن حينما الرسول نهى الصحابة عن هذا القيام ؟ وأنت تحمل هذا القيام على التعظيم , فهم طبعا لا يقومون له ، لكن القيام الثاني المستحب ليش ما بقوموا له إياه ؟ هذا من جهة .

من جهة ثانية : من الذي يفرق أكثر بين القيام المحرم وبين القيام المستحب ، ويتجنب الأول ويأتي الآخر ؟ أأصحاب الرسول الذين ربوا على عينه , وتخرجوا كما يقال اليوم من مدرسته أم نحن الخلف ؟ أي الطائفتين أدرى بالتمييز بين الأمرين ؟ .

السائل : ممكن أعيد كلامي مرة ثانية .؟

الشيخ : بس بشرط واحد ، لا تخسرني كلامي ، يضحك الشيخ رحمه الله ، إذا ما بدك تخسرني كلامي بدك تعطيني الجواب .

السائل : يعني بدي أضرب مثال ؟ .

الشيخ : وضعنا شرط , كيف لكان بدنا نشرق ونغرب ما بصير .

السائل : ...

الشيخ : معليش المسألة أنت جيبها على كيفك , بس قل لي أي الفريقين يستطيع أن يميز بين القيام المحرم والقيام المستحب أنحن أم هم ؟ .

السائل : شيخنا أنا قلت إن هذا الشيء كان يحصل للتعظيم لسادة قريش .

الشيخ : يعني أنت مصر أنك ما تقبل شرطي .

السائل : يعني الرسول عليه السلام نهى عن القيام لهذا الشيء .

الشيخ : أنت ثلاث مرات أنت تعيد كلامك شو رأيك .؟! ثلاث مرات عم تعيد على مسامعي وعلى مساع الجميع ، ثلاث مرات وأنت تعيد كلامك , ومع ذلك أنا صبرت عليك أول مرة وثاني مرة , وحشرتني أن أصبر عليك ثالث مرة ، لماذا أنت ما تصبر علي ولو مرة ، بضحك الشيخ والطلبة.

السائل : أنا صابر .

الشيخ : وين صابر ، أين جواب سؤالي , أي الفريقين .؟ ها أنا أكرر ، شوف الفرق بيني وبينك ولا مؤاخذة ، أنت تفرض علي أنك تكرر كلامك أول مرة وثاني مرة وثالث مرة ، وعلى النظام العسكري مكانك راوح , يعني في حركة لكن أيش .؟ ما في تقدم , بينما أنا سألتك سؤال كلمة وغطاها , هؤلاء أفهم أم نحن .؟ كان باستطاعتك أنك تقول مثل ما بدك تقول : نحن , لا سمح الله ، أو هم سمح الله ؛ فلماذا تستعصي علي ولا تجيبني , وتضطرني كمان فوق ما أنا سمعت كلامك ثلاث مرات مكرر , تجعلني أنا أكرر سؤالي ثلاث مرات , وأنت لا تجيبني ولا مرة , لماذا ؟ نعم .

السائل : شو الجواب يلي بدك إياه مني ؟ .

الشيخ : لا . أعوذ بالله . أنا أفرض عليك الجواب .؟! أنا بدي تجاوب عن السؤال ، الآن إذا سألتك اللمبة شاعلة أو مطفأة ؟ أنا بدي أقلك شغالة أو مطفأة ؟

السائل : لا طبعا .

الشيخ : أنت هذا هو ؛ أنا أسألك أنت قررت أنه فيه قيامين : قيام محرم وقيام مباح بل مستحب ؛ فالصحابة نهاهم الرسول عن القيام المحرم ، بقي القيام المستحب , فيا ترى فعلوه أو ما فعلوه ؟ أنا أسألك هذا التمييز يلي أنت ميزته بين القيام المحرم والقيام المستحب هم أعرف به منا أم نحن أعرف به منهم ؟ .

السائل : هم أعرف .

الشيخ : سامحك الله ، بعد أربع مرات من السؤال حتى تقول لي هم ، وأنا عم أقول لك وجزاك الله خيرا .

الطالب : طيب والدشداشة يلي يقصروها .

علي الحلبي : شيخنا ذكرتم المسألة , يعني أعطيها حقها , جزاك الله خيرا .

الشيخ : أنا ما رويت لك , يمكن الخطأ مني , لأنه لو رويت لك الحديث ما فكرت التفكير هذا الذي أخذ منا مسافة من البحث ، يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : **(ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك)**. طيب إذا كان هناك قيامان ما يعرف هؤلاء الأصحاب الكرام هذه المعرفة التي عرفها حضرتك . ولا تؤاخذني . أبو إيش من الأولاد ؟ .

السائل : أبو عبد الله .

الشيخ : أبو عبد الله ، ما يعرفوا هذه المعرفة التي أنت عرفتها يا أبا عبد الله أنه فيه قيام محرم يتركوه , وفيه قيام مستحب يفعلوه ، الحديث يقول : كان الرسول إذا ظهر دخل عليهم ما شخص في الدنيا . وهذا أمر طبيعي جدا . أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , مع ذلك ، مع شدة الحب والشوق له ما كانوا يقومون له , لماذا ؟ لما يعلمون من كراهيته لذلك ؛ فأنا أعترف بخطئي أني ما دعمت كلامي السابق بهذا الحديث اللاحق , الذي هو واضح أن الصحابة ما يعرفوا على هذا التقسيم الذي طلع مع فكر أبو عبد الله أنه فيه قيام حرام وفيه قيام مستحب ؛ لأنه هم أعرف من كل من جاء من بعدهم بقوله عليه السلام : (**خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**).

أخشى أن يكون بالك مشغول بالمسألة الثانية , فإذا كان مش مشغول بالك ومستعد أن تسمع تتمة الموضوع حتى أمضي فيه , وإلا أنا برجع ببحث في المسألة الثانية ؟ .

السائل : لا أعتبر أن الموضوع فهم وانتهينا ، يضحك الشيخ رحمه الله .

أبو ليلى : تفضلوا على الطعام .

الشيخ : نحن في طعام خير من ذاك الطعام ، بس لو سمحت لي , ولو أن الموضوع انتهى ، راح أروي لك بس حديث عن الرسول عليه السلام , لأنه أعتبر أن هذا الحديث مثل وضع النقاط على الحروف بالنسبة لهذا البحث الأول ، حديث في صحيح مسلم , ولابد أنك تسمع بصحيح البخاري وبصحيح مسلم , من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوما وهو جالس , لأنه كانت الدابة رمته على الأرض فأصيب في أكحله في عضده , فمن شدة الصدمة لم يستطع أن يصلي قائما كما هو الفرض ؛ فصلى قاعدا فصلى الناس خلفه قياما ، أصحابه ؛ وهذا أمر طبيعي لأن الوقوف فرض لله رب العالمين .

السائل : لكن الوقوف في السنة ممكن الواحد يصلي وهو قاعد .

الشيخ : احفظ سؤالك , احفظ ، ليس أعد , أجل سؤالك ، احفظ سؤالك حتى أكمل لك الحديث النبوي ؛ طبعا لم يأت موضع الشاهد ؛ فصلوا الصحابة خلفه قياما ؛ فأشار إليهم الرسول عليه السلام أن اجلسوا ؛ بعد ما صلى الرسول وسلم بهم , كلهم يصلوا قعودا ما فيه قيام .

السائل : بالفرض .

الشيخ : بالفرض صلاة الظهر قلنا ؛ فقال عليه السلام وهنا الشاهد : (**إن كدتم آنفا لتفعلن فعل فارس كسرى بعظمائها ؛ يقومون على رؤوس ملوكهم**) إن كدتم : يعني قاربتم , أوشكتم أن تفعلوا مثل ما يعمل العجم مع عظمائهم مع ملوكهم ، يقومون على رؤوسهم وهم قاعدين ، قعودهم عن تجبر وتكبر ,

وقيامهم عن تعظيم ؛ تمام الحديث : (**إنما جعل الإمام ليأتم به فإذا كبر فكبروا ...**). إلى آخر الحديث ؛ ثم قال : (**إذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**).

الآن هنا ترى الرسول لما جلس في الصلاة جلس تعاظما وتكبرا , والجماعة الذين قاموا خلفه قاموا تعظيما له ؟ ما يخطر ببال إنسان ؛ لكن فيه مشابهة شكلية ، مشابهة شكلية ؛ والمشابهة جدا بعيدة لو تركنا الظاهر ، رسول الله يجلس مضطرا ، أصحاب الرسول يقومون مضطرين , لأنهم يعلمون مسبقا قول رب العالمين في القرآن الكريم : ((**وقوموا لله قانتين**)). فهم قاموا خلف الرسول تنفيذا للأمر ، فما واحد من الفريقين قاصد التعظيم أبدا ، مع ذلك وهنا الشاهد , ماذا قال لهم ؟ اقعدوا ، ما بدنا هذا التعظيم ، ولو كان ليس بقصد التعظيم وإنما بقصد الاحترام , التفصيل الذي سمعناه منك آنفا ؛ ولذلك هذا التفصيل بارك الله فيك لا يدل عليه الشرع بل ينكره , وحسبك أن تعلم أن الصحابة ما كانوا يقومون للرسول صلى الله عليه وآله وسلم إطلاقا ؛ فلو أنهم كانوا يقومون من أجل الاحترام ولا يقومون من أجل التعظيم , كنا نقول إن هذا التفصيل وارد ؛ ولكنه لا أصل له إطلاقا في الشرع , وإن شاء الله فيما بعد إن طال بنا الوقت والعمر نبحث مسألة الدشداشة هذه .

الشيخ : ... مكتوب باللغة الألبانية , لا الألبان يلي عايشين هناك , لعلهم يخففوا من جهلهم ومن تعصبهم لمذهبهم ، يعني ما كاد يأمرهم بسنة إلا وتجد حاربوه فيها ، لا ، نحن نرى العرب يحاربوا السنن , فما بالك بالألبان ؛ الشاهد أنا أعتقد أنه فيه فرق كبير بين اليوغسلاف وبين الألبان ، فيه فرق كبير بين الألبان وبين الأرنؤوط الذين يعيشون في يوغسلافيا في كوسوفا مثلا ، تسمع كوسوفا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : ففي دمشق وغير دمشق من سوريا كان فيه مهاجرين كثيرين جدا هربوا من ظلم اليوغسلاف , يتكلموا بكلمات ما كنا نحن نعرفها من قبل ، نحن ألبان أرنؤوط لكن اسم الأرنؤوط كاسم العرب ، اسم جنس , يدخل تحته المصري والسعودي واليمني والحجازي إلى آخره , كمان كلمة الأرنؤوط يدخل فيها شعوب كثيرة من جملتهم الصربيون من الأرنؤوط والألبان ؛ فكنا نجتمع مع بعضنا في دمشق أرنؤوط يوغسلافيين وألبان كثير من الكلمات لم نكن نفهمها منهم , فكيف تقول إن لغة اليوغوسلاف قريبة من الألبان , وأنت الآن وقعت تحت الامتحان ، أنا جبت لك أربعة خمسة أمثلة ما فهمت شيئا منها إطلاقا .

السائل : ... .

الشيخ : لا هو قال لي جملة فقلت له الآن تبادلنا المواقف ، شلون أنا كنت أحكي معك وما تفهم علي ، الآن أنت تحكي معي وما أفهم عليك .

الحلبي : هذا دليل ضده كذلك شيخنا .

الشيخ : هو هذا .

السائل : هو لأنه أصلا ما فيه لغة يوغسلافية ، لأنه كل جمهورية تتكلم حسب ... ؛ لأنه فيه أراضي أصلها ألبانية ، أصل أغلب المسلمين المتمسكين الآن , يعني قبل فترة كان أحد المسلمين قتل أربعة ... أكثر ما يخشى يعني التشديد على المسلمين الألبان ، يعني أكثر المسلمين الذين في الجنوب جنوب يوغسلافيا الذين هم : بشتنا ونيش ... وهذه الجمهوريات العصرية التي في مدن الجنوب ، لأنه أغلبهم ألبان , أنا كنت أرى أحضر المركز الإسلامي في مناسبات , في مناسبة العيد مثلا .

الشيخ : المولد كذا .

السائل : نعم , فيحضر الشباب من شباب الجنوب عندما يتحدثوا , كان فيه لنا زملاء يدرسوا هناك, هم هناك يتحدثوا في الشارع بالألبانية , لكن أغلب الكلمات مجملا يعني تفهم كلماتهم ؛ لكن مثلا رجل شوفيت يعني تغيير بعض اللهجة في بعض الكلمات , لأنه فيه ثلاث لغات ، فكنا نستخدم بعض الأيام عندما كان تمدح الدعوة فنقول : أنت شيخنا والألباني منكم وهذا نحاول ... .

أبو ليلى : شيخنا بدي أسأل فيه حديث قدسي : (**من عبدني سرا أدخلته حسن جنتي**) .؟

الشيخ : أولا ما بصح لك تسأل وأبو عبد الله ينتظر البحث في المسألة الثانية .

السائل : فكرناك نسيت يا شيخ .

الشيخ : لا ، ما نسيت ، يضحك الشيخ رحمه الله .

وفيق : الله يديم عليك النعمة يا شيخ .

الشيخ : آمين.

السائل : الله يطول لنا في عمره يا رب .

الشيخ : الله يحفظكم ؛ لكن نقول لك إذا أبو عبد الله يسمح لك نجيبك .

أبو ليلى : سمح لنا يا شيخ .

الشيخ : يا الله شو سؤالك ؟ .

أبو ليلى : (**من عبدني سرا أدخلته حسني حسن جنتي**).

الشيخ : هذا الحديث لا أصل له , وهو حديث صوفي ، انتهى دورك الآن .

الشيخ : نرجع إلى المسألة الثانية , من رأى العبرة بغيره فليعتبر ، من هناك الإذن , بعدين خايف إيش ... .

سائل آخر : ... " هذه هي الصوفية " لعبد الرحمن الوكيل ، ما رأيكم بالكتاب ؟ .

الألباني : إخواننا أنصار السنة في مصر في عندهم معرفة بالصوفية وبدخنها , وما دخل فيها من انحراف عن الكتاب والسنة ؛ لكنهم لا يطبقون في النقد المنهج الحديثي ، فهم يطعنوا في كل من عرف عند الصوفيين

أنفسهم بأنه من الأولياء ومن الصالحين بمجرد أنهم يرون بعض كلماتهم مذكورة في كتبهم ، فعبد الرحمن الوكيل من هذا النوع ، أخونا عبد الرحمن عبد الخالق من هذا النوع ، بينما ينبغي أن لا ننسب إلى من عرفنا يقينا أنه مسلم , وأنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله , وبخاصة إذا كان مشهورا بالصلاح ، لا يجوز لنا أن ننسب إليه من الأقوال ما تكون هي الكفر بعينه , لمجرد أننا رأينا هذه الأقوال مذكورة في كتب الصوفية أنفسهم الذين لا يعرفون طريق الرواية , ولا يتأدبون بأدب الرسول عليه السلام : **(بحسب المرئ من الكذب أن يحدث بكل ما سمع)**. فلولا هذه النقطة كان كتابه جيدا .

السائل : هل التقيت به شيخنا , التقيت بالشيخ عبد الرحمن الوكيل ؟.

الشيخ : نعم .

السائل : في مصر .

الشيخ : في مصر يعني قديما , ثم في السعودية لما كان يدرس هناك .

وفيق : .. كل واحد منهم يذكر له إله .

الشيخ : وهذا متسرب إليهم من شيخهم حامد الفقي .

وفيق : أيضا التقيت به شيخنا ؟ .

الشيخ : أينعم .

الشيخ : الشيخ حامد كان في عنده مبالغة في الكلام جدا ، وهذا في الحقيقة من عجائب الحرية التي كانت في تلك البلاد المصرية ؛ لأنه لاشك أن الغالب على المصريين هو إكرام التصوف وحب التصوف , والمبالغة في إكرام الأولياء والصالحين : طنطاوي وبدوي والشعراني إلى آخره ؛ فكان إذا ذكر هؤلاء ذكرهم بألقاب قبيحة جدا , وكما يقال : إن أنسى فلن أنسى أنه لما كان يذكر الشعراني وما يذكره من حكايات فيها طامات في كتابه : " الطبقات الكبرى " كان بدل ما يقول : قال الشعراني يقول قال البعراني ، أينعم ؛ وكذلك أول ما التقيت به التقيت في مكة في أول حجة حججتها ، زرته في الفندق , كان معي قائد الفوج يلي كنت أنا معه يومئذ ، اسمه فهد المارك , عرفه في , فلما سمع باسمي , وأنا طبعا شاب يومئذ , هذه قبل تقريبا خمسة وثلاثين سنة .

الحلبي : أربعين سنة شيخ , قبل أربعين سنة أنت أول حجة حججتها .

الشيخ : أربعين سنة , هذا هو , المهم قام هيك وعانقني : وأهلا وسهلا وإلى آخره ؛ وكيف الإخوان , كيف الدعوة هناك في سوريا وإلى آخره ، وجاءت مناسبة ذكر الإخوان المسلمين شو قال لي ؟ هؤلاء الخوان ...

الحلبي : وأيضا سمعت عنه أنه كان يقول عنهم الحسانبة .

الشيخ : أينعم ، فسبحان الله يعني فيه عندهم هذه الكلمات ما تستحسن بالنسبة للدعاة ، الظاهر أن هذا الأسلوب انتقل إلى عبد الرحمن الوكيل وغيره .

حاجتنا بالنسبة لأبو عبد الله طول باله علينا , جزاه الله خيرا .

السائل : الشيخ مسلط عليك الأضواء يا أبو عبد الله .

الشيخ : أهلا وسهلا , بس قرب الكرسي شويه نحونا , أهلا ...

الشيخ : بالنسبة لإطالة الثوب أنا أوافق معك أن إطالة الثوب ممكن يكون فيه كبرياء وخيلاء ، ما أوافق لأنه بدي أداريك , لأني لو كان بدي أداريك داريتك من قبل , وإنما لأنه تكلمت بكلام يوافق حديث الرسول عليه السلام , وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (**من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله عز وجل إليه يوم القيمة**). من جر إزاره خيلاء أي تكبر يعني.

السائل : فيه حديث قدسي في الموضوع هذا : (**الكبرياء ردائي والعز إزاري فمن نازعني على واحد منهما أدخلته النار ولا أبالي**).

الشيخ : نعم , هذا حديث صحيح لكن ليس له علاقة بموضوع اللباس .

السائل : بشكل عام.

الشيخ : أينعم , فيدخل موضوع اللباس في هذا العموم , لكن لا يعني هذا الحديث , وهنا كما يقال بيت القصيد ، لا يعني هذا الحديث أن المسلم إذا أطال ثوبه بدعوى أنه لا يفعل ذلك خيلاء أنه ليس عليه شيء ، لا يعني هذا , لماذا ؟ ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم وضع منهجا , وإن شئنا قلنا زيا خاصا للمسلمين من حيث عدم إطالة الثوب ، لو لم يكن في هذا الموضوع غير هذا الحديث حديث الخيلاء , كنا نقول إن الثوب الطويل يجوز لباسه إلا عن خيلاء فحرام ؛ لكن في عندنا شيئان آخران ، أحدهما من فعله عليه الصلاة والسلام حيث أن ثوبه لم يكن طويلا يجره على الأرض أو على الأقل يطول الكعبين ؛ وبلا شك أنه كما جاء في بعض الأحاديث : (**خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم**) هذا الشيء الأول .

والشيء الآخر وهو أهم ، يقول الرسول عليه السلام : (**إزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار**). هذا الحديث معناه وضع الرسول عليه السلام للمسلمين منهجا عاما في لباسهم بغض النظر عن الخيلاء ، نقول أن يكون إلى نصف الساق , يجوز أن يكون أطول ؟ يجوز , ما حد هذا الجواز .؟ ما فوق الكعبين ؛ الكعبين معروفان العظمين الناتئين ؛ فيجوز لك صورة من الصورتين هاتين ، أما دون ذلك فالرسول عليه الصلاة والسلام يقول في النار ؛ وعلى ذلك لا يجوز للمسلم أن يقول أنا لا

أطيل ثوبي خيلاء ؛ لأن الجواب قد يكون الأمر كذلك والله أعلم بما في القلوب , ونحن لسنا مسلطين على ما في القلوب ، لنا الظاهر والله يتولى السرائر ، هذا الظاهر هو الذي حدده الرسول عليه السلام بقوله : (**إزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار**).

بعد هذا المنهج الذي وضع الرسول عليه السلام للمسلمين عامة لا يجوز لنا أن نقول أن هذا كان في زمن الرسول فقط ، لا ؛ لأنه كما نعلم جميعا نحن نفخر بأن نبينا صلوات الله وسلامه عليه من خصائصه أنه قال في حديث معروف : (**فضلت على الأنبياء بخمس ...**) من جملتها : (**وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة**). والآية تكفي في هذا الصدد : ((**وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا**)). والآية الأخرى : ((**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**)). ثم الحديث الآخر الذي يقول : (**ما من رجل من هذه الأمة يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**). معنى هذا وذاك كله أن شريعة الرسول عليه السلام شرعية مستمرة إلى يوم القيمة لا تبديل لخلق الله , فكل حكم نطق به الرسول عليه السلام أو فعله في ذاك الزمان ولم يأت دليل يخص ذلك الحكم به عليه السلام أو بزمانه فهذه الأحكام تبقى مستمرة إلى يوم القيمة ؛ ولذلك فما يصح أن نقول أن الدشداشة اليوم إذا كانت طويلة ليس عليه شيء لأن العرب كان من عادتهم أن يطيلوا ذيولهم تكبرا ؛ نقول قد يمكن أن يكون هذا كان في العرب كما كان في العجم وكما هو موجود اليوم ؛ ولكن لا يعني ذلك أن من فعل ذلك بنية غير نية إيش .؟ الخيلاء , أنه يجوز ذلك له ؛ و كما قلنا ما هو يعني كيف نميز أن هذا ثوبه طويل عن خيلاء وهذا الثاني نفس المشكلة بس هذا لا يفعله خيلاء ، ما هو الميزان الذي عندنا .؟ ما في عندنا ميزان ولذلك ...

السائل : أعتقد أن العادة هذه انتهت بحيث لا أحد يطول ثوبه بالشكل الذي كانوا في زمن الجاهلية .

الشيخ : شو كان ذاك الشكل .؟

السائل : كان ثوب يجره من ورائه .

الشيخ : يعني بدون جر ما عليه شيء ؟ بدون جر ما عليه شيء .؟ يعني إذا كان ما يجر كالنساء وإنما بينه وبين الأرض يعني أصبع , ما يكنف الأرض من وراءه , يعني ما عليه شيء ؟ .

السائل : شيخنا الأمور هذه كانت في بداية الإسلام , وكان الرسول عليه الصلاة والسلام ينبه المسلمين لهذا الشيء ، والمسلمين في ذاك العصر التزموا طبعا بفعل الرسول عليه الصلاة والسلام , في العصور التي بعدها ما تكررت هذه الشغلة نهائيا , تقريبا ليس فيه أحد في الوقت الحاضر يطول ثوبه كما كان كفار مكة أو سادتها ...

الشيخ : طيب أنت لما تحكي هذا الكلام شو دليلك ؟ شو دليلك ؟ .

السائل : يعني دليل زي أيش يعني حديث مثلا ؟ .

الشيخ : أي شيء تعتبره دليلا عندك ، نحن نكتفي منك أن يكون دليلا عندك , يعني لا نحرج عليك ونقول لك نريد هيك أو هيك ، أنت هات الدليل .

الحلبي : ومتساهل جزاك الله خيرا .

الشيخ : هذا واجبنا , يسروا ولا تعسروا ، سنريحك شويه في بنطلون عندنا في الشام مضى عليه زمن يسمونه شرلستون ؛ سمعتم هذا الاسم عندكم ؟ .

السائل : معروف.

الشيخ : كويس , هذا شو رأيك كانوا يلبسونه عن حسن نية ؟ .

السائل : يعتبر موضة .

الشيخ : ما عرفته يا أبو رائد شرلستون ما عرفته ؟ .

السائل : شرلستون رجله عريضة من تحت .

الشيخ : نعم عريضة وطويل يمسح الأرض , يعني أول شيء ينهرم البنطلون من أسفله ، هذا شو .؟ يعني قولك موضة ، هذه الموضة مش مقصور منها شيء ؟ .

السائل : أكيد .

الشيخ : يعني الآن لما المرأة المتبرجة تلبس التنورة المخصرة ، موضة , يعني مش مقصود وراء هذه الموضة شيء ؟.

السائل : أكيد , بس المرأة يختلف لأن المرأة ...

الشيخ : أنا عارف أنه يختلف , بس أنا بدي أسمع منك , مقصود شيء وراء هذا الشيء الذي نسميه موضة أم غير مقصود ؟

أبو عبد الله : الله أعلم .

الشيخ : ما يصير يا أبو عبد الله تعالج النصوص الشرعية بعقلك , وبرأيك وما عندك دليل ، وإذا سألت جبت لك مثال واقعي وتقول موضة ، ولما أسألك شو المقصود من الموضة ، لا تحير جوابا , لماذا ؟ .

السائل : لا ، مش قصة بحير جوابا .

الشيخ : لكان .

السائل : الشغلة بدي أعطيك مثال مثلا المؤلفة قلوبهم .

الشيخ : المثال مني طلع ، المثال طلع مني ، أعطني جواب لا تخسرني جواب يكفي ما سبق .

السائل : الرسول عليه الصلاة والسلام أعطاهم المهاجرين والأنصار , لكن في زمن عمر كان أعطاهم

الرسول والإسلام ضعيف والآن الإسلام قوي ، هذه أمور ومسائل واجهها الإسلام في البداية ، وهذا لا يعني أنه نحن نظل ماشيين عليها مثلا .

الشيخ : لماذا ؟ .

السائل : قلت عمر بن الخطاب لماذا لم يعطي المؤلفة قلوبهم مثل ما أعطاهم الرسول عليه السلام .؟

الشيخ : فيه فرق كثير بين عمر وبين أبو عبد الله ، عمر عم يعطي جواب ، أبو عبد الله ما يعطي جواب ، عمر يقول إن المؤلفة قلوبهم من أجل تأليف القلوب والآن صار الإسلام قوي ، أسلم وإلا عمره ما أسلم ، هذا كلام يعبي الرأس ؛ لكن أبو عبد الله يتم بأرضه يدعي الدعوى وما يجب الدليل عليها , حتى يضطر أنه يسأل ما هو الدليل الذي تريده ، نحن نيسر له ونقول له أي دليل , ما بقدم أي دليل .

السائل : والله يا شيخنا بالنسبة حتى للموضوع هذا ليس موضوع أساسي في العقيدة موضوع اللباس ؟ .

الشيخ : طيب ونحن الذي أثرناه أم أنت ... ؟ .

السائل : وأنا بعلق على الحديث وبقول إن حديث اللباس غير مهم في العقيدة إلى هذه الدرجة .

الشيخ : سامحك الله ، سامحك الله .

السائل : الله يسامح الجميع .

الشيخ : يعني كم مرة أنا أسألك وما تجيبني , لماذا ؟ مع أنه شايفك ما شاء الله هادئ وطويل البال وإلى آخره ، لماذا لا تجيبني ؟ .

السائل : أنا جاوبتك يعني عفوا ممكن عدم سؤالك أو ردك أنه يعني ممكن قد تجهل الشيء ولا تستطيع أن تجيب عليه أو ما بعرف أو بدك تستفيد أكثر من الشيء مثلا .

سائل آخر : ...

الشيخ : هذا الاعتقاد من أين جبته يا أخي الله يهديك ، قولك : في اعتقادي من أين جبته , هل أنت تعتقد أن كل مسلم يلي عددهم الملايين كل مسلم له عقيدة على كيفيه ؟ أو هو مقيد بالشرع ؟ أرجوا أن تجيبني بكفي حيدة .

السائل : هل اللباس عقيدة ؟ .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، شو بدنا نستفيد من السؤال هذا, يعني أقول لك : ليس بعقيدة ، شو استفدت , وأنا أسألك الآن : سؤالك عن القيام وسؤالك عن اللباس عقيدة ؟ .

السائل : هو أنتم أثرتم الموضوع , وأنا ما فتحته ولا دورت عليه .

الشيخ : كمان الدشداشة أنا أثرته ، يضحك الشيخ رحمه الله .

وفيق : يعني دقتك المتناهية في الموضوع جعلت الأخ أبو عبد الله يظن أن الاهتمام الزائد في الموضوع يعني

كأنه وصل لمرتبة العقيدة ، الشيخ دقيق في كل المسائل .

السائل : فالشيخ يقول العقيدة مثلا كذا , أجاوبه وأقول له اللباس ليس عقيدة .

الحلبي : أبو عبد الله الشيخ كل بحثه دقيق يحب الأمور أن تتضح تماما ، مش يعني لأن المسألة قضية عقائدية مصيرية ، لا .

السائل : ... وإذا كان عندنا رأي أو كلام ممكن نحكيه .

الشيخ : أمكن أو ما أمكن .؟

السائل : أمكن طبعا .

الشيخ : خلاص ويضحك رحمه الله ؛ لأنه مش كل شيء ممكن يقع , لكن هذا الممكن وقع , وتكلمت أنت كما ترى وكما يعني تريد تماما , وما أحد قال لك لماذا تحكي هيك ؛ لكن مثل ما أنت لك الحرية أن تتكلم كما تشاء نحن كمان لنا حرية نسألك ما الدليل على ما تقول , وأنا آسف أنك حرمتنا الدليل في كل ما قلت ، لم تعطينا ولا دليل ، أقول بارك الله فيك , مثل ما أنت تكلمت بكل حرية ؛ لأن هذا حقك أن تتكلم فيه ، بالمقابل نحن كذلك نتكلم ونسأل ؛ لكن مع الأسف أنت ما من سؤال سئلت عليه إلا أجبناك ؛ أما نحن سألناك ولم تجيبنا , فحرمتنا الجواب عن السؤال ، ورجعت تقول في الأخير : إنه هذه المسألة عقيدة .؟ كمان جاوبناك وقلنا لك لا ليست بعقيدة ؛ لكن أنت شو استفدت من هذا السؤال والجواب ؟ لم تستفد شيئا مكانك راوح .

السائل : أنا بالعكس أقول قصدي إن هذه الأمور نهانا عنها الرسول وانتهت في زمانه , لأنها كانت لازمة في ذلك العصر .

الشيخ : ألم أسألك شو عرفك ، شو عرفك ؟ قصدك مفهوم .

السائل : في هذاك العصر المسائل واجهت المسلمين وكانت موجودة وكان احتكوا فيها , والرسول عليه الصلاة والسلام نهاهم وانتهت في ذلك العصر .

الشيخ : شو عرفك يا أخي ، قولك : انتهت , بارك الله فيك ، يا أبو عبد الله فتح عينك أنت تتكلم كلام خطير جدا الآن ، والآن أنا بتكلم بشيء من الحرارة , أنت لما تقول هذا الحكم الشرعي انتهى أمره ، معناه عطلت الشريعة ، شو الأمر سهل لك أن تقول إن هذا الحكم انتهى .؟ من الذي أنهاه .؟ حكم شرعي الله أنزله على قلب محمد عليه السلام , وصار سنة سنتين ثلاثة خمسة عشرة ... من الذي وقفه ، من الذي عطله ؟ من له صلاحية أن يوقف الحكم الشرعي .؟

السائل : أنا قصدي إن هذه مسائل هذه ...

الشيخ : يعني بدك تعيد الكلام كأنه لم نفهم عليك , هذه مشكلة .

سائل آخر : يعني قصده انتهى أنه صار فيه حكم شرعي جديد وساري الحكم الشرعي ...

الشيخ : عفوا ما فهمت والله . سو قصده .؟

سائل آخر : أنه فيه حكم شرعي معروف , هذا ساري المفعول .

الشيخ : شو هو الحكم الشرعي المعروف ما هو ؟ .

سائل آخر : يعني هو هكذا قصده .

الألباني : أين هو هذا الحكم الشرعي ضائع أم موجود ؟ .

سائل آخر : الأمر الذي هو يسأل عنه .

الشيخ : معليش هذا موجود أم مفقود ؟ .

السائل : لا ، موجود طبعا.

الشيخ : عم نقول له أين هو ؟ مش موجود غير عنده ، عنده بس ، نسألك نحن سؤال بس لا تأخذني ليس له علاقة بالعقيدة , وإذا كنت تحب تبحث في العقيدة ممكن نبحث في العقيدة ، شو حكم لبس الذهب من الرجال ؟ يجوز أم حرام ؟ .

السائل : الأحاديث الواردة أن الرسول عليه السلام نهى عن لبس الحرير ...

الشيخ : ريح حالك ، ريح حالك أنت , قل حلال أم حرام ، لما أنت تقول لي حلال أقول لك ما هو الدليل , لأنك تكون خالفت ما عندي ؛ لما تقول إنه حرام مثلا واتفقنا , ما يكون هناك حاجة أن تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فننتقل لغيرها ؛ فما هو حكم لبس الحرير والذهب بالنسبة للرجال حرام أم حلال ؟ .

السائل : نهى عنه الرسول عليه السلام .

الشيخ : أنا هيك عم أسألك نهى أو ما نهى .؟

السائل : هو شيخنا التحليل والحرام جاء به نص القرآن الكريم .

الشيخ : بس ؟ .

السائل : والرسول عليه الصلاة والسلام ما يحلل وما يحرم .

الشيخ : بس بنص القرآن الكريم ؟ .

السائل : والله سبحانه وتعالى يقول ...

الشيخ : يا أخي وحدة واحدة , بس انصفنا بواحدة ، أنا أسألك بس في القرآن الكريم يأتي الحرام ؟ .

السائل : والله الذي يحلل ويحرم ربنا سبحانه وتعالى . الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن لبس الحرير والذهب.

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، أنا عم أقول لك الذي يحرم غير الله , أنا أقول لك الذي يحرم غير الله حتى تقول لي وتعلمني إنه ما بحرم إلا الله ، ما بحرم إلا الله طيب شلوني معك جاوبتك .

السائل : شيخنا نسأل حتى نفهم .

الشيخ : نحن نسأل مش أنت ، بارك الله فيك نحن نسأل مش أنت ، نحن نسألك شو رأيك الذهب والحرير حرام للرجال أم لا ؟ ترجع تقول ما يحرم إلا الله ، نعرف نحن ما يحرم إلا الله ؛ لكن نسألك حرام أم حلال ، ما تجاوب , عودتنا الليلة ، ممكن إن شاء الله ليلة ثانية ربنا يكتب لنا نصيب ونحظا منك بالأجوبة .

وفيق : معناها خلينا نسأل سؤال شيخنا نغير هذا الموضوع .

الشيخ : لا راح ندخل بالعقيدة .

وفيق : بالعقيدة بدي أسأل .

الشيخ : أنا أريد أن أدخل بالعقيدة , قوله تعالى : ((**والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**)) هل هذا النص له تأويل عندك : ((وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)). ؟ .

السائل : يعني قصدك الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : ما ضل صاحبكم ، من صاحبكم ؟ كمان ما بدنا نحضا بالجواب ؟ .

السائل : نفهم منك يا شيخ .

الشيخ : كيف بدك تفهم مني ؟ سائل ومسؤول ما يجتمعوا ، سائل ومسؤول ما يجتمعوا .

السائل : أنا فهمت منك معنى الآية ومقصود الآية ...

الشيخ : شو الفائدة إذا فهمت مني وأنت كنت فهمان عكس مني .

السائل : لا سمح الله ، نحن ما قلنا إنه نحن فاهمين أحسن منك بالعكس .

الشيخ : لا أنا عكس مني عم أقول وليس أحسن مني .

السائل : آه عكس منك . نفهم منك . يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة .

الشيخ : طيب المسائل السابقة ليش ما فهمتها مني ؟ المسائل السابقة ليش ما فهمتها مني ؟ .

السائل : والله أنا بحب أناقش دائما .

الشيخ : شو تحب ؟ .

سائل آخر : يحب يناقش .

الحلبي : الشيخ مثلك بالضبط .

الشيخ : أنت إذا تحب تناقش نحن نحب نناقش ونناقش ، وآمنت كل الجلسة هذه إنه نحب نناقش ونناقش

أم لا.

الحلبي : طبعا .

الشيخ : إذا تحب تناقش سمعت بزمانك قول الرسول عليه السلام : **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)** ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : آمنت بهذا الحديث ؟ .

السائل : طبعا .

الشيخ : هذا يناقض كلامك السابق , لأنك قلت أنت : ما يحرم إلا الله .

السائل : واضح تفسير الحديث هذا ...

الشيخ : أنا ما أسألك واضح المعنى .؟ الله يهدينا وإياك ، واضح الحديث كالشمس في رابعة النهار ؛ لكن هذا حديث مش في قرآن , وأنت قلت لي : الذي يحرم الله وبس , وهنا هذا الحديث يقول لك : **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)**.

السائل : نعم وهذا هو التحريم ورد في القرآن , وهذا تصديق لما جاء في أصل العقيدة الذي هو القرآن الكريم .

الشيخ : أين حرم الخمر في القرآن ؟ .

السائل : في آيات ...

الشيخ : لا تتعب حالك لأن الأرض مسكونة ، لا تتعب حالك ، ما في بالقرآن تحريم الخمر كما قال في الحديث .

السائل : في آية تنص على أنه : ((ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى)).

الشيخ : طبعا لكن ليس هذا معناه أنه حرام .

السائل : أعتقد أنه فيه آيات ثانية .

الحلبي : ((فاجتنبوه)).

السائل : ((فاجتنبوه)) فالمسلمين يجتنبوا .

الشيخ : صحيح أنه يجب المناقشة ، بس من يحب المناقشة أكثر ؟ نحن نسألك ((كل مسكر خمر وكل خمر حرام)) هذا لفظ الرسول ومش الله بالقرآن , وأنت لك ساعة قلت : أن الله هو الذي يحرم , وإذا كنت صحيح بدك تتعلم مني , وأنا عبد مثلك العبيد كلهم , أقول لك شيئا , الله هو الذي يحرم وهو الذي يحلل ؛ لكن الله يوحي لنبيه أن يلقي إلى الناس تحريم وتحليل على لسان رب العالمين ، تارة في القرآن , وتارة في

حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما هو يقول لك : **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)**. هذا مش من عنده ؛ ولذلك أنا سألتك آنفا شو تفهم من قوله تعالى : ((والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)). فإذا قوله : **(وكل مسكر خمر وكل خمر حرام)**. مش من عنده بل من عند رب العالمين , لكن أنت لما تقول إن التحريم من الله يمكن تفهم الناس شيء أنت مش قاصده ؛ لماذا ؟ لأنه يأتي عليك هذان الحديثان , تقول هذا حديث مغلوط ، شلون هذا مغلوط وتلك الساعة قلت التحريم بس من الله ، وتحاول تشوف آية من القرآن تصرح بتحريم الخمر ، ما في آية في القرآن , حتى بعض الجهلة يلي ما فهموا باللغة العربية يقول لك : الخمر ليست محرمة هات آية من القرآن ؛ نحن نقول لهؤلاء إن كنت مسلما أعطني آية أنه فيه خمس صلوات كل صلاة وقتها كذا وعدد ركعاتها كذا , ويصلي فيها بالفاتحة وبسورة وبتشهد إلى آخره ؛ التفاصيل هذه مش موجودة في القرآن : ((أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا)) ما في التفاصيل هذه , من أين جاءتنا هذه التفاصيل ؟ .

السائل : من الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : فإذا .؟

السائل : وهذا من المتواتر الصحيح عن الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : لا مش متواتر ، وهذا له بحث ثاني , يعني كونه إذا كان ليس متواترا لا نقبله ؟ .

وفيق : ...

الشيخ : لا معليش بدنا نشوف . إذا لم يكن متواتر لا نقبله ؟ .

السائل : ... الصلاة هذه التي نصليها كان يصليها الرسول عليه الصلاة والسلام لأنها نقلت من جيل إلى جيل ... حتى وصلتنا الصلاة كما كان يصليها الرسول عليه السلام .

الشيخ : طيب , سؤال يرد عليك , هذه الصلاة يلي عم يصلوها المسلمون كلهم يصلوا مثل بعضهم أم في اختلاف ؟ .

السائل : في مرة بالكويت ...

الشيخ : لم تجبني , يعني أنك هيك متعود أنك ما تجاوب , حتى نبطل نسأل ؟ هذا مش جواب أنا أسألك ، المسلمين هؤلاء الذين تواترت الصلاة عندهم كلهم صلاتهم واحدة أم كل واحد يصلي شكل ؟. شو بدي بالكويت أنا .!

السائل : كلهم صلاتهم واحدة .

الشيخ : كل واحد , ما تعرف ناس يصلوا هيك وناس يصلوا هيك وناس يصلوا هيك وناس يتوركوا وناس

يفترشوا إلى آخره ، شلون واحد ؟.

السائل : بس عدد الركعات واحد , في ناس يحطوا أيديهم وناس يسبلوا .

الشيخ : هذا راح تعيد كلامي علي , هذه بضاعتنا ردت إلينا ، شو بدنا فيها يا أخي هذه بضاعتنا , أنا أسألك هذه متواترة ؟ .

السائل : والله ...

الشيخ : طيب الحديث الذي سألناك متواتر : **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)**. يعني أنت يا أبا عبد الله مشكلتك مشكلة بتفتح ثغرات وبعدين ما يطلع بيدك تسكرها ، تكون في الشرق وتقفز مثل الغزال للغرب .

السائل : صحيح أمتنع عن الإجابة لأني عارف الموقف وعارف شو بده يصير .

الشيخ : هكذا ما شاء الله ، يضحك الشيخ رحمه الله .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

السائل : مش قصة مش عارف ؛ بس أنا أمتنع وأعرف أين يوصل الحكي هذا ، بفضل أسكت في محلي ولا أجيب وما أدخل في ...

الشيخ : بس هذا إنصاف ؟ .

السائل : والله أنا هيك متريح .

الشيخ : أنت هيك متريح , هذه شو تتسمى أنانيه أم محبة أم مودة أم ...

السائل : الله أعلم .

الشيخ : شلون الله أعلم .

سائل آخر : أسأل يا شيخ ؟ .

الشيخ : لا .

سائل آخر : حول موضوع الأساسيات والفرعيات في الدين ، يعني المسلمين دائما يدوروا حول نفس الموضوع , يعني لو يوجد أساسيات يهتم بها المسلمون وليست فرعيات .

الشيخ : شو الفائدة أبو عبد الله مصمم أنه ما يتزحزح من مكانه قيد شعرة , شو الفائدة أيضا ؟ .

وفيق : حديث تحريم المتعة مثلا .

الشيخ : طيب نقلب الورقة يعني مثل ما يقولوا , هذا موقفك يا أبو عبد الله بس بالفروع أم بالعقيدة كمان ؟ .

السائل : والله في العقيدة أعتقد ما في مجال الواحد , يعني بس في الفروع .

الشيخ : يعني أنت الآن شعرت أنك أجبتني , يعني جاوبتني عن سؤالي ؟ طيب الذي تعرفه أنت شو كان سؤالي ؟ .

السائل : هل أنا في العقيدة أو الفروع مش هيك ؟ .

الشيخ : عم تسألني كمان أم أنا أسألك ، يضحك رحمه الله ، أنه هذا الموقف يلي حضرتك عبرت عنه أنه أنا هيك مرتاح له , يعني أنك ما تجاوب .

السائل : بدك الصحيح .؟

الشيخ : طول بالك أنا سؤالي كان أن هذا الموقف بس في الأحكام أو كمان في العقيدة ، مفهوم سؤالي ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس , لعلي أنا أفهم جوابك .

السائل : والله في كل شيء .

الشيخ : في كل شيء يعني , إذا خليك مرتاح , يضحك شيخ السنة رحمه الله والطلبة .

السائل : أنا أسمع وأفضل السماع على أن أناقش .

الشيخ : يا ليت يا أبا عبد الله كان هكذا ، نعم شو عندك تفضل .

وفيق : أنا قبله .

أبو ليلى : بس هذا ضيف يا شيخ نسلكه أفضل .

وفيق : هو أنا أحب أن أسأل هذا السؤال للفائدة .

الشيخ : تفضل .

وفيق : أقول كثير ممن ينتسبون للعلم والدعوة يعرفون ... فهذا التعريف هل ينفعهم ؟ .

الشيخ : كلا ، لا ينفعهم ؛ لأن هذه العقيدة ليست كافية ؛ لأن الكفار الذين عادوا الرسول عليه السلام وقاتلوه واضطروه للخروج من بلده والهجرة إلى المدينة المنورة كانوا يعتقدون هذه العقيدة ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله)). فآيات كثيرة في القرآن الكريم تبين أن المشركين كانوا أولا : يؤمنون بوجود الله ، وثانيا : لا يجعلون شريكا لله في ذاته ؛ فلا يعتقدون أن هناك خالقا معه ، نافعا معه ، ضارا معه ؛ بل كانوا يعتقدون أن الأمر كله بيده تبارك وتعالى ، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى أن الله عز وجل لما أرسل الرسل وأنزل الكتب ما فعل ذلك لكي يدعوا الناس إلى الاعتقاد بوجود الله ، وبأنه هو الضار النافع ، وأنه لا شريك له في شيء من ذلك ، ما بعثهم ولا أنزل الكتب من أجل هذا ؛ لأن هذا أمر مفطور في الناس حتى المشركين ؛ ولذلك صرحت الآية الكريمة أن المشركين إذا سئلوا : أإله مع الله .؟ ففرقوا بين الإله والرب ، فهم يشركون في الألوهية ولا يشركون في الربوبية ، يعتقدون

بأن الله هو رب العالمين وحده لا شريك له ، وأنهم إذا وقعوا في مصيبة أو في بلية تضرعوا إلى الله وإلتجؤوا إليه ، لما وقر في نفوسهم من أن الله هو الضار وهو النافع ؛ فهم كانوا يؤمنون بما يسمى عند العلماء بتوحيد الربوبية ؛ لكن الله أرسل الرسل وأنزل الكتب لدعوة هؤلاء الناس جميعا إلى عبادته وحده لا شريك له ، ليس إلى اعتقاد أنه واحد في ذاته وأنه لا خالق معه ، لا ، هذا الاعتقاد كانوا يؤمنون به بصريح القرآن الكريم , وإنما الذي كانوا يكفرون به أن هناك أشخاص مخلوقون ويستحقون أن يعبدوا مع الله تبارك وتعالى ، وهذا صريح في القرآن حيث قال عز وجل : ((إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم)). الذين تدعونهم في الشدة هم عباد أمثالكم ، ((إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا)) دعائكم ((ما استجابوا لكم)) لأنهم يعتقدون أنهم عبيد , ولذلك قال عز وجل في الآية الأخرى : ((والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)). هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أولياء إذا سئلوا لماذا تعبدونهم من دون الله .؟ قالوا : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ؛ إذا هم يؤمنون بأن المعبود الحق هو واحد لا شريك له في العبادة ، ولكنهم من ضلالهم أنهم اتخذوا من بعض الصالحين أولياء يعبدونهم ، يتوجهون إليهم بالدعاء والاستغاثة والركوع والسجود ؛ لماذا .؟ هم أجابوا بأنفسهم وألسنتهم : ((ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)).

فإذا المشركين الذين كانوا في عهد الرسول عليه السلام ما كان الخلاف بينهم وبين الرسول هو في أن الخالق واحد والرازق واحد والمحيي واحد والمميت واحد ، هذا كانوا يؤمنون به ؛ ولكن الخلاف كان في أنهم عبدوا غير الله عز وجل ، خضعوا لغير الله عز وجل ، فأشركوا مع الله في العبادة وليس في الربوبية ؛ ولذلك وصل ضلال هؤلاء المشركين إلى أنهم كانوا إذا طافوا بالبيت , وهذا الطواف ورثوه من أبيهم إبراهيم عليه الصلاة والسلام , ثم دخلهم الشرك فكان قائلهم يقول : لبيك اللهم لبيك , لبيك لا شريك لك إلا شريك تملكه أنت وما ملك . لك شريك لكن هذا الشريك هو مملوك لك ، وما معه أيضا مملوك لك ؛ إذا فالمشركون كفروا بتوحيد الألوهية بتوحيد العبادة وليس بتوحيد الربوبية ؛ ولهذا في القرآن الكريم : ((إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون)).

أما الآية السابقة : ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله)). هنا قالوا : ((أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب)). الشاهد أن الآية الأولى صريحة بأن المشركين يؤمنون بربوبية الله وحده لا شريك له ؛ في الآية الثانية صريح بأنهم ينكرون أن يكون الإله واحد ؛ شو معنى الإله إذا ؟ الإله هو المعبود ؛ فلما كان الرسول يدعوهم إلى أن يعبدوا الله وحده لا شريك له كانوا ينكرون ذلك ويقولون : ((أجعل الآلهة إله واحدا إن هذا لشيء عجاب)). في الآية الأخرى : ((إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون)). كيف يستكبرون ؛ وهم في الآية الأخرى ربنا يخبر عنهم : ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض

ليقولن الله)).؟ معنى ذلك أن الربوبية شيء والألوهية شيء آخر ، الرب واحد باتفاق البشر جميعا , حتى المشركين الذين قاتلوا الرسول عليه السلام وعادوه كما ذكرنا ؛ أما الإله فمتعدد عندهم ؛ ولذلك استنكروا على الرسول عليه السلام حينما دعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له .

والعبادة أنواع وأقسام ، وأعظم عبادة تتجلى فيها حاجة الإنسان وعبوديته لله عز وجل هو الدعاء ؛ ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح : **(الدعاء هو العبادة)**. ثم تلا قوله تعالى : ((وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين)). إذا المشركون هذه نقطة مع الأسف كثير من خواص المسلمين اليوم لم يتنبهوا لها , وهي التفريق بين الألوهية وبين الربوبية ، المشركون كانوا يؤمنون بوحدانية الله في الربوبية , ولكنهم كانوا يكفرون بوحدانية الله في العبادة والألوهية ؛ ولذلك كانوا يقولون بأن لله شريكا لكن هذا الشريك مملوك لله وما يملكه هذا الشريك ؛ وعلى هذا فمعنى لا إله إلا الله لا يجوز تفسيره بمعنى : لا رب إلا الله , هذا اعتقاد المشركين لا يكفي ، وإنما لا إله إلا الله معنى هذه الكلمة التي جاءت في القرآن مأمور بها عليه السلام والمقصودين أمته : ((فاعلم أنه لا إله إلا الله)). معنى هذا : فاعلم أنه لا معبود بحق في الوجود إلا الله ، مش لا رب إلا الله ، لا رب إلا الله المشركون يؤمنون بهذا ، يعني الخالق الرازق والمحيي والمميت ، المشركون يعتقدون بأنه واحد لا شريك له , لكنهم يجعلون له شريكا في العبادة .

من هنا لا يجوز للمسلم أولا : أن يفهم هذه الكلمة الطيبة لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله ؛ لأنه تعطيل لمعنى الألوهية والعبادة لله عز وجل وحده .

ثانيا : إذا فهم المسلم هذه الكلمة الطيبة أن المعنى لا إله إلا الله أي : لا معبود بحق في الوجود إلا الله ؛ فلا يجوز ينقض هذه العقيدة عقيدة التوحيد في عبادة الله وحده لا شريك له عمليا ؛ كثير من المسلمين اليوم يدعون في الشدائد غير الله كما كان المشركون يفعلون تماما ، فهذا ينادي البدوي وهذا ينادي القادر الجيلاني ، عبد القادر الجيلاني ، وهذا ينادي الشاذلي و و و إلى آخره ، كل هؤلاء الأشخاص يعبدون اليوم من كثير من المسلمين بسبب جهلهم بمعنى هذه الكلمة **(لا إله إلا الله)** أي لا معبود بحق في الوجود إلا الله ؛ ولهذا كان أول ما دعا إليه الرسول عليه السلام هو هذه الكلمة الطيبة , كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : **(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله)**. أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله ، لا يعني أن لا رب ، وإنما يعني أي لا معبود بحق إلا الله ؛ فمن اعتقد أن لا معبود بحق إلا الله آمن بأن الرب واحد لا شريك له , لكن من آمن بأن الرب واحد لا شريك له في ذاته قد يكفر بالعبودية ، بعبادة الله وحده لا شريك له ؛ لأن من عبادة الله الدعاء ، فإذا دعا غير الله فقد اتخذه إلها من

دون الله تبارك وتعالى ؛ هذا ما يمكن أن يذكر الآن والساعة إحدى عشر الآن يا أبا عبد الله خلينا نصلي ونمشي , بس الوقت ضاق .

الشيخ : تفضل .

وفيق : أقول مثل هذا الفهم الخاطئ الذي انتشر بين المسلمين وحتى عند بعض الخواص , مثله هذا انتشر في مسألة ذات الله سبحانه وتعالى ، كثير من المسلمين يقولون : الله في كل مكان أو موجود في كل الوجود ولا يعرفون شيئا في هذا الباب .

الشيخ : هذا هو الضلال المبين مع صريح القرآن بأن الرحمن على العرش استوى ، وقوله تعالى : ((سبح اسم ربك الأعلى)). ووصفه لعباده المؤمنين : ((يعبدون ربهم من فوقهم)) .

السائل : يخافون .

الشيخ : نعم : ((يخافون ربهم من فوقهم)). نعم و : ((تعرج الملائكة والروح إليه)). ((إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه)). آيات كثيرة , وأحاديث كثيرة تبين أن الله عز وجل هو الغني عن العالمين , وأنه مستعل على خلقه أجمعين , وأنه ليس ممازجا لخلقه كما يقول هؤلاء الناس الذين أشرت إليهم أن الله في كل مكان ، الله في كل مكان ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ؛ في الحديث الصحيح : (**كان الله وليس شيء معه**). أين المكان الذي حشروه الناس في كل مكان ؟ وبخاصة هذه الأمكنة فيها الأمكنة الطاهرة وفيها الأمكنة النجسة والخبيثة ، فيها الدهاليز وفي البارات وفي الحانات والخانات و و إلى آخره ، كيف لا ينزهون الله عز وجل عن أن يكون في كل مكان ، مع أنه يقول في أكثر من آية كما ذكرنا أنه على العرش استوى ، وفي الحديث الصحيح . والوقت ضيق . أن الرسول عليه السلام سأل جارية يريد سيدها أن يعتقها قال لها : (**أين الله ؟**) قالت : في السماء ؛ قال لها : (**من أنا ؟**) قالت : أنت رسول الله ؛ فالتفت إلى سيدها وقال له : (**أعتقها فإنها مؤمنة**) الجارية في عهد الرسول أفقه من كثير من الفقهاء اليوم ؛ لأنك إذا سألت كثيرا من هؤلاء : أين الله .؟ أجابك في كل مكان ، ويكون الواحد جالس ويقول الله موجود في كل الوجود ، مساكين هؤلاء الناس ، الوجود مخلوق وكان الله ولا مخلوق ، فهل ربنا بعد أن خلق المخلوق اندس في هذا المخلوق على ما فيه من قاذورات .

الحلبي : حاشا لله .

الشيخ : تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : نقوم نصلي إن شاء الله , هيأت لنا مكانا ؟ .

أبو ليلى : إن شاء الله .

السائل : ... الأذان ... الإقامة .

الشيخ : لا إله إلا الله . الله أكبر ... ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * ملك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) . آمين . ((إذا زلزلت الأرض زلزالها * وأخرجت الأرض أثقالها * وقال الإنسان ما لها * يومئذ تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها * يومئذ يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره)).

الله أكبر ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * ملك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) . آمين . ((ويل لكل همزة لمزة (1) الذي جمع مالا وعدده (2) يحسب أن ماله أخلده (3) كلا لينبذن في الحطمة (4) وما أدراك ما الحطمة (5) نار الله الموقدة (6) التي تطلع على الأفئدة (7) إنها عليهم مؤصدة (8) في عمد ممددة (9))). السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، السلام عليكم ورحمة الله . انتهت الصلاة .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف حال شيخنا .؟

الشيخ : ما أعرف أنت طلبتني .؟

أبو ليلى : نعم يا شيخ , أقول كيف حال صحتكم .؟

الشيخ : الحمد لله .

أبو ليلى : فيه أخونا , نخلي الأخ علي يسألك هذا السؤال ضروري جدا . تفضل شيخ علي .

علي الحلبي : قبل أيام يا أستاذي توفيت والدة أحد الإخوة فدفنوها في مقبرة جديدة ، في ضواحي الزرقاء ، هذه المقبرة جاء القبر الذي لهذه المرأة على طرف المقبرة قرب من الوادي , وبقرب هذا القبر أيضا هناك العبارة التي تأتي فيها المياه وما شابه ذلك ؛ فيغلب على ظن هؤلاء القوم الذي هم أهل هذه المرأة المتوفاة أنه إذا جاء أي شيء من المطر أو جاء مطر قوي مكن يشيل القبر بما فيه ؛ فيقولون هل هذا الشيء وهو طبعا ظن راجح , وقد استشاروا فيه عددا من أهل الخبرة في هذا الباب , فقالوا : نعم هناك احتمال كبير يعني أنه إذا جاءت مطر قوية تشيل القبر لأنه على طرف الوادي جاي ؛ فهل هذا يجيز أن ينبش القبر وتنقل الجثة إلى قبر آخر في منطقة أخرى في نفس المقبرة , لكن بعيدة عن الوادي ؟ .

الشيخ : الجواب يأتي بعد السؤال .

علي الحلبي : تفضل يا أستاذي .

الشيخ : هل سبق أن الوادي طفى ووصل لذاك المكان وأعلى منه , وعلم ذاك الناس الذين حوله ؟ .

الحلبي : نعم ، أقول المقبرة جديدة ، ما حصل أي شيء , لأنها ما افتتحت إلا منذ شهور تقريبا .

الشيخ : لا ، لا ، هذا فهمته , لكن من أين بنوا ظنهم لابد أنهم رأوا يوما ما الوادي جرى وسال .

الحلبي : طبعا هذا حاصل شيخنا ، الوادي يعنيه يأتيه المطر ويطمر فيه.

الشيخ : أستاذ علي لا تعجل علي ،

الحلبي : تفضل شيخنا , المعذرة .

الشيخ : أفترض أنه بين أسفل الوادي من القبر الآن عشر أمتار خمس أمتار , مش مهم افترض ما شئت ، السؤال الآن إذا افترضنا أنه خمس أمتار بين القبر وبين أسفل الوادي , هل سبق أن الوادي سال وارتفعت مياهه حتى جاوز الخمس أمتار ؟ فهمت علي ؟ .

الحلبي : مفهوم يا أستاذي , نعم سبق أن حصل هذا , لكن قبل القبور .

الشيخ : أنا عارف .

الحلبي : نعم حصل .

الشيخ : حصل , ويجزمون بذلك ؟ .

الحلبي : ويجزمون طبعا , لأنه خاصة في الشتوة الأخيرة يجوز وصل إلى عشرين ثلاثين متر مش خمس أمتار ، السيل أخذ منقطة كبيرة من المحلة التي فيها المقبرة الآن ، المقبرة الجديدة .

الألباني : يا حبيبي قولك إنه وصل عشرين مترا ما يفيد شيء لأنه قد يكون القبر الآن فوق ثلاثين متر .

الحلبي : لا أقل بكثير شيخنا .

الشيخ : طيب فإذا هم يجزمون أن السيل في بعض الأحيان جاوز منطقة القبر هكذا ؟ .

الحلبي : نعم يجزمون بذلك .

الشيخ : طيب , يأتي الآن سؤال ثاني وهو الأخير , متى دفنوها ؟ .

الحلبي : منذ أسبوعين .

الشيخ : أسبوعين ؟.

الحلبي : نعم , أو أقل يعين .

الشيخ : طيب كذلك هذه تحتاج لمعرفة طبيعة الأرض هناك .

الحلبي : الأرض ترابية جدا .

الشيخ : معليش ليس هذا المقصود .

الحلبي : تفضل .

الشيخ : المقصود هل تأكل الأرض هناك الأجساد في مدة قليلة أو كثيرة ؟ .

الحلبي : والله يا أستاذ الله أعلم ما ندري .

الشيخ : فالجواب الآن يتحرر كما يأتي , إذا غلب على ظنهم أنهم يجدون المرأة في كفنها لم يبل , بحيث أنهم لا يطلعون على عورتها فيجوز لهم أن ينقلوها كما هي إلى قبر آخر ؛ أما إذا كان يغلب على ظنهم ولابد هناك فيه رجل يسمونه المقابري , فهو يعرف طبيعة الأرض ولابد له تجارب , فالسؤال الأخير الذي وجهته لك يوجه إليه , فهل يجدون الكفن قد بلي .؟

الحلبي : واضح تمام الكلام شيخنا .

الشيخ : كويس . فإذا ؟ .

الحلبي : إذا كان قد بلى فلا يجوز .

الشيخ : ... المقابري سلبا أو إيجابا يكون الجواب بالسلب أو الايجاب , بمعنى إن كان يقول : لا الكفن صار تراب والجثة بدأت تهتري , فحينئذ معناه أنهم سيطلعون على عورتها وهذا حرام , فيترك الأمر ؛ إما إلى أن تتحول الجثة إلى عظام متفرقة ؛ وإما إلى أن يأتي الوادي بسيله بخيره وشره , واضح ؟ .

الحلبي : واضح تمام يا أستاذ , جزاكم الله خيرا .

الشيخ : يعطيك العافية .

الحلبي : بارك الله فيك , شكر الله لكم .

الشيخ : أهلا وسهلا .

الحلبي : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 179

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-179

محتويات الشريط :-

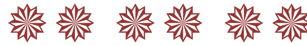

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... لكن متعصب لآرائه , وخاصة هذه ستر الوجه قولا وفعلا ... لا , هو العثيمين بالذات متعصب لهذه المسألة بشكل عجيب .

السائل : أي المسائل .؟

السائل : وجوب سترة وجه المرأة قولا وفعلا ، لأني سمعته , وله أظن رسالة في هذا المجال ؛ أما فعلا لأن أبو عبد الله علي خشان كان مارا بالطريق من عنيزة , فأحب أن يزور العثيمين ويسلم عليه ، فدخل وسأل عن العثيمين

، قالوا له يمكن في المسجد ، فقال للنساء طيب ادخلوا إلى البيت , وأنا أذهب أرى ، فكان العثيمين آتي من الطريق , عرفه بنفسه وقال له أنا فلان من تلامذة الشيخ ناصر وكذا وكذا ، وأحب أن أزورك ؛ فقال له : أهلا وسهلا ؛ لكن النساء ، نساء علي خشان محجبات لكن كاشفات الوجه ، قال له : يا شيخ هذه مسألة خلافية , يعني قال له : أبدا النساء لا يدخلن ؛ فقال له : إذا السلام عليكم ومضى في طريقه .

السائل : يعني في المسجد تغطية الوجه أستر وأطيب حتى لو كان مسموح بكشفه ...

السائل : ما فيه شك .

السائل : الفتنة الأكثر في الوجه .

السائل : أنا على هذا الرأي .

الشيخ : البحث ليس في الأفضل ، البحث في الوجوب , وقول الموجبين أن الفتنة في الوجه ، هذه فلسفة دخيلة في الإسلام ، ومن تمام الفلسفة حينما يقول الرجل : الوجه وجه المرأة هو أصل الفتنة , إنما يعني بطبيعة الحال بالنسبة إليه الرجل ؛ فلو عارضه معارض مثلي وقد فعلت , وأيضا بالنسبة للمرأة وجه الرجل فتنة له وأكثر من ذلك , لأنه لا يخفاك أن عورة الرجل محصورة جدا تضيق الدائرة , فيجوز للرجل مثلا أن يكشف عن صدره وعن ذراعيه , وعن ظهره , فيا ترى إن شافت امرأة ما هذه العضلات والبياض , وكذا إلى آخره , نفس الفتنة ؟

السائل : نفس الفتنة .

الشيخ : إذا ... هذه العورة بدن الرجل كله عورة ؛ لأنه فيه فتنة ؛ هذه فلسفة دخيلة دخلت في الإسلام , ولذلك يجب على المسلمين السلفيين أهل الحديث أنصار السنة أن يقفوا عند النصوص , وأن يبعدوا الفلسفة عنها , وإلا هذا يفتح علينا بابا لا قبل لنا بسده ؛ وجه المرأة فتنة , أنا أقول : نعم ، بالنسبة لمن ؟ بالنسبة للرجل ؛ كذلك وجه الرجل فتنة بالنسبة لمن ؟ بالنسبة للمرأة ؛ إذا قولوا بأن وجه الرجل عورة ، هذا منطق لا أحد يقوله إطلاقا ؛ لكن نمشي مع النصوص شو بتعطينا النصوص ، الوجوب سمعا وطاعة ، الاستحباب سمعا وطاعة ؛ أما أن نقول : أفتن ما في المرأة وجهها ، ثم هذه الفلسفة تناقض حديث الخثعمية , وأظنك ذاكر الحديث ؟ .

السائل : نعم في الحج .

الشيخ : طيب , هذه فتنة وقعت ، نحن الآن نبحث في خيال , وندع الذي وقع ، أي هناك فتنة كادت أن تقع بين المرأة والرجل , فما قال الرسول للمرأة كفي شرك عنه أسدلي على وجهك ، وإنما أخذ برأس الفضل وصرفه إلى الجهة الأخرى ؛ هذا تطبيق عملي من الرسول عليه السلام في آخر حياته ، يبطل دعوى أولا : أن وجه المرأة عورة وتحديد كون وجه المرأة عورة هو لأنه مثار الفتنة ، ها هي الفتنة كادت تقع , مع ذاك الرسول عليه السلام

عالج ذلك ...

الثاني : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**)) أما الشيء العجيب أن العصبية المذهبية أو التقاليد البلدية تعني حط أهل العلم عن نصوص القرآن , وتحملهم على تأويلها أبعد تأويل . ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) يغضوا عن ماذا ؟ إذا لم يكن هناك شيء مكشوف , يغض الرجل بصره عن ماذا ؟ والعجب أن الله عز وجل ما اقتصر من خطاب المؤمنين قال : ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) إذا كل من النصين يعطينا أن في كل من الرجل والمرأة شيئا مكشوفا ، ولولا ذلك لم يكن للخطاب الإلهي معنى ؛ إذا كانت المرأة ...

أنا أول ما رحت الحجة الأولى ورحت للرياض , يعني كنت أشوف من الصعب جدا أنه واحد لا خلاق له يحلق بها , لماذا ؟ لأنه ملايتها تجر الأرض وعم تثير الغبار ، من الذي سيمشي وراءها , ثم بدأت الظروف تتغير وتتغير ؛ فإذا قال الله : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) هذا معناه أنه في شيء هناك ينبغي أن يغض البصر عنه ، وفي الرجال كذلك : ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن**)) ما الذي صرف هؤلاء العلماء عن هذه النصوص سوى التقاليد ؟ ثم من العجب العجاب في عندي نحو عشر رسائل كلها صادة بالرد على الألباني , وكأن الألباني جاء بأمر إدا , تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا ؛ والألباني ما جاء بشيء جديد بل برأي الجمهور ، ودعمه بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال السلف والأئمة ، كلهم هؤلاء ثاروا مثل عش الدبابير على الألباني .

أبو الأعلى المودودي جاء بشيء لم يسبق إليه أبدا بالنسبة لعورة المرأة , بناء على حديث معضل أنه . تعرفوا أنتم الحديث الذي نحن نقويه وهم يضعفوه : (**إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها وكفيها**) . في رواية في تفسير ابن جرير اعتمد أبو الأعلى المودودي عليها : (**إلا وجهها ونصف ذراعيها**) ما أحد يتعرض للرد على هذا الإنسان , لماذا ؟ لأنه ليس هو الألباني ، لأن الألباني صار بهذا الكتاب خطر على النساء النجديات ، طيب والمودودي , شو الفرق ؟ الفرق أنا جئت بأدلة أؤيد فيها رأي الجمهور ، هو جاء بحديث ضعيف لا يقول به عالم من قبلي أبدا , ونشوف نحن النجديات ، كذلك هذه مشكلة هم ما يعالجوها ، صحيح حاطت برقع ؛ لكن هنا نقرتها مبينة ، صحيح متحجبة لكن ذراعها مبين ، كل هذا نحن نراه في البلاد السعودية ، لماذا لا يعالجون هذه المشكلة وهذه القضية إلا الرد على الألباني لأنه قال بأنه وجه المرأة ليس بعورة , مع أنه عقد فصلا خاصا أنه ستر المرأة لوجهها هو الأفضل والأشرف لها ؛ سبحان الله كثير من الناس يؤخذون أحيانا بالعواطف وبالمعادات الشخصية .

أبو ليلى : واحد يا شيخنا من الشباب السعوديين التقيت بهم من أيام , وصار يقول نتعصب للشيخ كثير ، قلنا والله نحن شيخنا ما عودنا على أن نتعصب , ونحن ما نجد هذا في أنفسنا نتعصب للشيخ ؛ وبعد ما جلسنا أكثر من نصف ساعة , طبعا يقول : إن شيخنا ابن باز وكذا , بدأ هو يتعصب , فقلت : أين العصبية الآن عندنا أم عندكم ؟ فكنت ذكرت أن أحد إخواننا وجد ثلاث طرق لحديث أسماء , فقال : ولو وجد سبعين طريقا , لن نرد عليه ولو وجد سبعين طريقا ؛ إذا هذا ما أصبح ...

الألباني : هذا هو التعصب بعينه ؛ في حديث الخثعمية ما فيه دليل على أنها كانت كاشفة عن وجهها , وإنما كان ينظر إلى سواد بدنها ، الله أكبر .

أبو ليلى : من يقول هذا يا شيخنا ؟ .

الشيخ : الشيخ ابن باز في بعض رسائله ؛ لكن أعجب من هذا ما سمعته في الإذاعة السعودية منذ شهر ونصف وسجلتها عندي , لأني بدي أنشرها وأرد عليها ، قال : حديث الخثعمية . واحد من هؤلاء الذين يذيعوا من الرياض , بطبيعة الحال ما حفظت اسمه . يقول ليس في الحديث تصريح بأنها كانت كاشفة لوجهها , وإذا فرضنا أنها كانت كاشفة عن وجهها فيجوز أنها هي ما تعرف أن وجه المرأة عورة ، الله أكبر ، القصة صارت أمام الرسول , فإذا هي ما تعرف ألا يعلمها الرسول ؟! هذا معناه نسب الرسول إلى إقرار الخطأ , بل إقرار الحرام يرتكب أمامه ولا يبينه للناس ؛ هذا في الإذاعة العالم الإسلامي كله يسمعه .

أبو ليلى : طيب شيخنا مشكلة هؤلاء النساء الذين يعتقدون الوجوب بستر الوجه , طبعا في بيتها لها أسلاف ولها كذا , فهل هي إذا تعتقد أن هذا واجب هل هي آثمة ؟ .

الشيخ : طبعا .

أبو ليلى : آثمة .؟

الشيخ : معلوم .

السائل : آثمة في اعتقادها أنه واجب أو في كشفت وجهها ؟ .

الشيخ : كيف .؟

السائل : إذا اعتقدت أنه واجب وكشفت عن وجهها .؟

الشيخ : نعم تكون آثمة إذا كشفت عن وجهها ، هو هذا سؤاله .

أبو ليلى : شيخ بالنسبة للستر الذي يحكي فيه ابن كثير , هو الصدر والمحرم بالنسبة للآية , طبعا هذا نستطيع أن نستدل من هذا الكلام , يعني ما أدري هذا جاء في بالي يعني أنه مثلا الرجل عورته ما بين السرة والركبة , ما

يلف حول هذا الشيء من الظهر أو من الجنب هو يكون من العورة ، وكذلك الخمار قد يكون بهذا الحال .

الشيخ : شلون الخمار بهذا الحال ؟ .

أبو ليلى : يعني الخمار الآن يستر الصدر والكتفين والظهر .

الشيخ : الخمار غطاء الرأس ، هذا معناه عربية ، ويلف العنق وعلى الصدر ، هذا هو الخمار .

الحلبي : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الحلبي : كيف الحال .؟

الشيخ : أهلا . أنت الذي تحكي عنه تحكي عن الحجاب .

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : كمان هذه نقطة ، مشايخنا هناك ما يدندنوا حولها , يعني يتوهموا أن مجرد ما المرأة تلقي على رأسها جلبابها فقد قامت بواجبها , بينما هناك واجبان :

الواجب الأول : هو الخمار ، وهذا الخمار لا يشمل إلا الرأس والقميص , فتحة القميص الصدر يعني : ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**)) هذا هو الجيب ؛ هذا الواجب الأول ؛ الواجب الثاني : إلقاء الجلباب على هذا الخمار ، لا الجلباب يستر الوجه وجوبا ، ولا إيش .؟ الخمار يستر الوجه ؛ ومن الانحرافات التي نقرأها في بعض هذه الردود أنهم يقولوا : الخمار هو ما ستر الرأس والوجه ، وهذا تفسير بلا شك مبتدع ، عند من يعرف شيئين , مش أحد شيئين ؛ أولا : يعرف اللغة وتفسير الخمار فيها ، والشيء الآخر : يعرف السنة وما جاء فيها من ذكر الخمار ؛ فمن الأحاديث المعروفة عند كل المشتغلين تقريبا بالعلم قوله عليه السلام : (**لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار**) ولا أحد يقول إن هذا الخمار يستر الوجه في الصلاة , بل على العكس هم يقولون حتى الذين يوجبون على المرأة ستر الوجه يقولوا : في الصلاة بتكشف , شايف .!

الشيخ : فالرسول عليه السلام في هذا الحديث ؛ في الحقيقة أنا فخور جدا أنه تعلمت اللغة العربية من أحاديث الرسول عليه السلام , ولولا ذلك لكنت كواحد من هؤلاء الأعراب , وساق بعصى الجمهور وانتهت الأمور ، لكن كوني لست عربيا , وما أتواكل على كوني عربيا يضطرني الأمر أن أكون بحاثا , فأجد نفسي والله أنا أفهم من هؤلاء العرب , يعني من عجائب الأمور إلى اليوم العرب ما يعرفون أن البعير يبرك على ركبتيه , فيأتوا يؤولوا الحديث الصحيح الصريح , يا يقولوا مثل ابن القيم - الله يغفر لنا وله - هذا الحديث مقلوب ، يا يقولوا لك أن المقصود من الحديث ليس هو وضع الركبتين قبل اليدين أو العكس ، وإنما الهيئة , ان الواحد ما يبرك كما يبرك

البعير ولا ينهض أيضا كما ينهض البعير ؛ فنحن قلنا للناس مرارا وتكرارا : يا أخي هذه الصورة الذي عم يتصوروها الجماعة .

أولا : يناقض الحديث الذي يقول : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** لو كان الأمر إلى هنا لكفى أن نفهم ذلك باللغة العربية ؛ لكن للحديث تتمة , كأن يسأل : فإذا إذا أردنا أن لا نبرك بروك البعير كيف نسجد .؟ **(وليضع يديه قبل ركبتيه)** وجاء ابن القيم وسن السنة السيئة . وأرجوا أن تكون مغتفرة له تجاه إيش .؟ حسناته الكثيرة . وقال : هذا الحديث إيش ؟ مقلوب ، وخذ بقى الجمهور الذي يساق بالسوط بالكرباج , يقول لك هذا الحديث مقلوب , بتراجع كلام ابن القيم ...

بحديث هو المقلوب , ادعى القلب في الحديث الأول الصحيح ، بحديث هو مقلوب , لماذا ؟ لأن الذي رواه متهم بالكذب , وهو : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع ركبتيه قبل يديه)** يقول لك هناك روى ابن أبي شيبة قال حدثني فلان حدثني فلان ، ينتهي السند إلى عبد الله بن أبي سعيد المدني عن أبيه عن أبي هريرة ، وهذا عبد الله متهم بالكذب ، بهذا الحديث الذي ولو لم يكن معارضا للحديث الصحيح , لكان رواية هذا المتروك إياه مسقطا له ، اللغة كلها تشهد والنصوص العربية تؤكد أن البعير يبرك على ركبتيه , والعجب مما سبق أن ابن القيم في آخر بحثه جايب أثر عن عمر وهو صحيح , هو يدعم رأيه أن السنة يبرك على رالكب , لكن ما ينتبه أنه يهدم رأيه أن قول من يقول بأن ركب البعير في مقدمتيه ؛ شو هو الأثر ؟ يقول عن عمر أنه كان إذا سجد برك على ركبتيه كما يبرك البعير ؛ إذا هيك البعير يبرك , والرسول عم يقول . لو ما كانت تلك الزيادة . : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** .

بعدين في أحاديث صحيحة أحدها في صحيح البخاري , والآخر في صحيح مسلم ، الذي في صحيح البخاري أن الرسول مرة خطب في الناس وقال لهم : **(ما تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به)** قام واحد سأل سؤال لم أعد أذكر ما هو ، قام واحد ثاني قال : أين أبي ؟ قال : **(في النار)** وغضب الرسول عليه الصلاة والسلام أشد الغضب من هذه الأسئلة التي ليس لها طعمة , قال : فجاء لعله ذكر عمر أو غيره من الصحابة فبركوا على الركب , وقالوا : يا رسول الله إئذن لنا أن نقطع رأس هذا السائل , لأنه أغضب الرسول عليه السلام .

أما الحديث الآخر في مسلم فهو يتعلق بقوله تعالى : **((لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير))** جاء الصحابة إليه وبركوا على الركب , وقالوا : يا رسول الله أمرنا بالصلاة فصلينا وبالحج فحججنا و و إلى آخره , أما أن يحاسبنا الله على ما في قلوبنا فهذا مما لا طاقة لنا به ، فقال الرسول عليه الصلاة والسلام : **(أتريدون أن**

تقولوا كما قال قوم موسى لموسى : سمعنا وعصينا , قولوا : سمعنا وأطعنا , فما زالوا يقولونها ويرددونها حتى ذلت بها ألسنتهم وخضعت لها قلوبهم) فأنزل الله فيما بعد : ((آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) اطمأنت حينئذ نفوس الصحابة ؛ الشاهد في كل من الحديثين تعبير عربي أنهم بركوا على الركب ؛ لماذا في الصلاة كهيئة من هيئات السنن عم يتأولوا الحديث أنه يهوي كما يهوي البعير .؟ يعني بلا مؤاخذة مثل ما يقولوا عندنا في سوريا " بصير طيزوا فوق رأسه " يا جماعة هذا ليس شرطا ، أنا بدل ما أتلقى الأرض بركبتي ها ، ما في بين الأرض وركبتي إلا ثلاث أربع أصابع بكون أيش تلقيت الأرض بكفي , وأنا كأني منتصب و, كذلك لما أريد أنهض أنهض وكأني أنا قطعة واحدة ؛ فيتخيلوا الأمور تخيلات من أجل إيش .؟ من أجل ينفذوا الرأي الخاطئ ، لا إله إلا الله ، اللهم اهدنا فيمن هديت .

... يصرح ركبتي البعير في مقدمتيه , وكذلك كل ذوات الأربع الهرة الأرنب الخيل ، الآن تذكرت شيء بمناسبة الخيل ، لما الرسول عليه السلام هاجر من مكة إلى المدينة لحق به سراقة بن مالك ابن جعشم .

السائل : غاصت يداها إلى ركبتيها .

الشيخ : أحسنت ، فهو يطارد الرسول عليه السلام على فرسه , لما اقترب من الرسول عليه السلام غاصت مقدمة الفرس إلى الركبتين ، كل هذه النصوص لا قيمة لها , عند من ؟ عند العرب ، والله لو الأعاجم أمثالنا نحن كان هذا موقفهم كان عجبا .

أبو ليلى : نعذركم يا شيخنا لو عندكم ...

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : لا , تفضل .

أبو مالك : نحن نقرأ قول الله عز وجل : ((وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)) ونرى أن في هذه الأيام ملايين من البشر يعيشون في معزل عن العلم , فالحقيقة وقد انقطع الوحي وما عاد الرسول يأتون , وطبعا نحن نعرف حكم أهل الفترة في هذه المسألة بالذات ؛ فهل يقاس هؤلاء على أهل الفترة , وما هو الشيء الذي يؤاخذون به , والشيء الذي لا يؤاخذون به شرعا .؟.

الألباني : هو في اعتقادي لا يخفاك أن علة التكليف ...

السائل : ... تفضل سيدي .

الشيخ : مناط الحكم على طائفة من الناس أو شعب من الشعوب أو أمة من الأمم ...

أبو مالك : عفوا شيخنا تكملة للسؤال , وحديثكم موصول , يعني مع ملاحظة أن الرسول عليه الصلاة والسلام ذكر بأن أباه في النار ، ولم يؤذن بالاستغفار لأمه ؛ فهذه المسألة أيضا نريد توضيحا بارك الله فيك .

الألباني : أردت أن أقول أن مناط الحكم في المؤاخذة وعدمها هو وصول الدعوة وعدم وصولها ؛ فأي جماعة أو أي شعب أو أي أمة نفترض أنها لم تبلغها دعوة الرسول عليه السلام , وهذا الذي يهمنا بالنسبة لخاتم ... حينذاك يرتفع القلم عن هؤلاء , ولا يؤاخذون بكفرهم وبضلالهم ؛ مادام أننا افترضنا أنه لم تبلغهم دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام , فالشيخ محمد جزاه الله خيرا ذكر الآية : ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) وهذه الآية فيها لفت النظر لبعض الناس الذي يستشكلون هذه المسألة بسبب قوله تعالى : ((**لتنذر قوما ما أنذر آبائهم فهم غافلون**)) إذا مادام أن آباءهم لم ينذروا , فإذا يتبادر إلى الذهن أنهم من أهل الفترة ؛ أنا أقول :

أولا : الآية عطفت قال : ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) وهذا يعني أن النذير لا يشترط في إقامة الحجة أن يكون اتصل بالقوم مباشرة بجسده وصوته ودعوته ، هذا طبعا واقع , ولكن ليس شرطا إنما المهم أن تبلغهم الدعوة ؛ والذي يؤكد لنا هذا أن أي نبي وبخاصة خاتم الأنبياء لو أتى قوما وبشرهم وأنذرهم , لكن فيهم رجل أصم , فإذا هذا جاءه الرسول مباشرة لكن ليس هذا هو المقصود , المقصود أن تصل الدعوة إليه ، وهذا باعتباره أصم أو باعتباره أحمق ونحو ذلك , فهو غير مؤاخذ لأنه لم تبلغه الدعوة مع أنه شخص الرسول اتصل به , فالعكس بالعكس تماما .

وأنا أقول بهذه المناسبة لهؤلاء الذين يتمسكون بالآية السابقة : ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) أنه نحن الآن المسلمين على هذا الفهم الضيق للآية السابقة : ((**لتنذر قوما ما أنذر آبائهم**)) نحن أيضا ما جاءنا من نذير ؛ لكن نحن جاءتنا الدعوة وبلغتنا ؛ ولذلك فنحن مكلفون وإذا لم نستجب فنكون غير معذورين ، نفس الكلام يقال تماما بالنسبة لأهل الفترة قبل الرسول عليه السلام ؛ ومنه نستطيع أن نأخذ جواب الحديثين الذين ذكرتهما آنفا ، لا نستطيع أن نقول أن الذين كانوا قبل الرسول عليه السلام كلهم من أهل الفترة ، ولا نستطيع أن نقول كلهم ليسوا من أهل الفترة ، لا نستطيع أن نقطع بأن كل فرد من أفراد العرب الذين كانوا قبل الرسول بلغته الدعوة , كما أن العكس لا نستطيع أن نقوله أنه كل فرد من أفراد هؤلاء ما بلغتهم الدعوة ؛ إذا القضية مربوطة بالبلاغ وعدم البلاغ ، إذا كان هذا بينا كما تعلمون , حينئذ نقول إذا جاءنا خبر عن الرسول عليه السلام صحيح بأن فلان كان من أهل الجاهلية وهو في النار نحن نقطع فورا أن هذا بلغته الدعوة : ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) ولا يخفاكم أن الآية هذه تعني أيضا رسولا إما مباشرة وإما بدعوته ؛ فإذا ثبتت هناك أحاديث مثل حديث : (**إن أبي وأباك في النار**) يحكم على ناس ماتوا في الجاهلية قبل بعثة الرسول عليه السلام , فذلك

يعني تماما أن هؤلاء بلغتهم دعوة التوحيد , ولذلك جحدوا بها كما قال تعالى : ((**وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم**)) .

اليوم كما أشرتم أمم في القطب الشمالي والقطب الجنوبي , بل أوروبا بل وأمريكا وإلى آخره ما يعرفون عن الإسلام شيئا ، والحقيقة كما يقال : إن أنسى فلن أنسى , أول لقاء كان بيني وبين بعض أساتذة الجامعة لأول سنة أظن في نفس الجامعة , في جماعة من أهل العلم , ومحمد أمان تذكرون جيدا ، أثيرت هذه القضية , وأنا بينت وجهة نظري باختصار حسب ما سمعتم بشيء من التفصيل , قال الشيخ المشار إليه بأنه لا نستطيع أن نقول أنه ما بلغتهم الدعوة اليوم الأوربيون والأمريكيون ونحو ذلك ؛ لأنه ما شاء الله هذا القرآن يتلى في الإذاعات ليلا ونهارا ؛ قلنا له : يا شيخ الله يهدينا وإياك ، العرب ما عم يفهموا الكلام هذا حتى يفهموه الأعاجم .! فإذا قلت للأعجمي قل : ((**قل هو الله أحد الله الصمد**)) راح يقول , لكن أولا بشيء من الصعوبة , لكن هو يدري أن هذا يهدم الصليب تبعه والمعبود بالباطل .؟ هو ما يدري ولا يفقه أي شيء ؛ فإذا ليس المقصود ببلوغ الدعوة ألفاظها وإنما المقصود بها معاني الدعوة وحقائقها .

أبو مالك : سماعها على الوجه الذي يفهمها هو .

الشيخ : هو كذلك هذه حقائقها ؛ ولهذا أنا أقول اليوم كثير من المسلمين الذين نراهم في ضلال مبين ويشركون ويجعلون لله أندادا وهم لا يعلمون ؛ المشركين الأولين وهم يعلمون ، أما جماعتنا فهم لا يعلمون ، الله أكبر ، هؤلاء ما نستطيع أن نحكم لهم بنار ؛ لأنه من هو الذي يقيم الحجة عليهم , المشايخ الذين يحيطون بهم هم سبب ضلالهم ؛ يسموا الاستغاثة كما تعلمون توسلا , ونحو ذلك من الضلالات والانحرافات ؛ فهؤلاء ما بلغتهم الدعوة .

أبو مالك : إذا على هذا شيخنا أننا نحمل قول النبي عليه الصلاة والسلام : (**والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني من هذه الأمة ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**) إذا هنا السماع المقصود به هو سماع الحق الذي عناه الله أيضا بقوله تبارك وتعالى : ((**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه**))

الشيخ : أي نعم .

أبو مالك : طيب هنا شيخنا في سؤال أيضا متصل بهذه المسألة بالذات وهو : الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (**ما من مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تولد البهيمة بهيمة جماء**) إلى آخر الحديث ، وفي سورة الروم قول الله تبارك وتعالى : ((**فطرة الله التي فطر الناس عليها لا**

تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم)) هذه الفطرة التي في الآية وفي هذا الحديث أليست تعني فطرة التوحيد ؟ .

الشيخ : فيها خلاف هذه ، منهم من يقول هذا ، وهذا هو الظاهر ؛ ومنهم من يقول : الاستعداد لتقبل دعوة الحق ؛ لكن الأول هو الأرجح .

أبو مالك : فطرة التوحيد , فإذا الأمر كذلك فهل يصح لنا أن نقول بأنه يمكن أن نقسم الأمر بالنسبة للدعوة إلى قسمين ؛ أو للنجاة والعذاب نقسم الناس إلى قسمين : وهم أهل الفترة ومن يشبههم في أي زمان يأتي من بعد النبي عليه الصلاة والسلام ، فنقول : من كان في نفسه هذه الفطرة لن تتغير ولن تتبدل , ولو لم تبلغه الدعوة ولم تكن قد بلغته الدعوة , فهذا يعد من الناجين ، ومن كانت قد تغيرت في نفسه فطرة التوحيد ولم تبلغه الدعوة فهذا يعتبر ليس ناجي .؟

الشيخ : غير ناجي .

أبو مالك : هذا يمكن أن يقال أيضا ؟ .

الشيخ : من الناحية النظرية بلا شك يمكن أن يقال هذا ؛ لكن من الناحية الواقعية يا ترى إذا ترك إنسان خاصة إذا كان في مجتمع منحرف هل يظل عل فطرته ؟ أنا أتصور أن الحديث الذي ذكرته : **(فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)** يعطي أن التربية لها تأثير ؛ فأما من الناحية النظرية هو كما تقول لأنه هذا ما أشرك مع الله أحدا ، فهو ناج بفطرته الأصيلة بنفسه ؛ لكن تصور الأمر كأمر واقع , أنا أستبعده جدا إلا إذا تصورنا إنسانا في العصر الحجري عايش لوحده في البراري مش عايش في بيئة تصلحه أو تفسده ، ممكن هذا يعيش على الفطرة السليمة ويموت كذلك ؛ فعلى هذا نقول هو ناج .

أبو مالك : طيب شيخنا الآن إذا بدنا نستدرك ونستطرد في هذا الحديث : **(فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)** لأن المفهوم المتبادر في ضوء إجابتكم الطيبة هذه , أن الأبوين هما اللذان يحملان مسئولية الولد أليس كذلك ؟ .

الشيخ : نعم ، لكن هذا لا ينجي الولد ؛ هما لاشك يتحملان مسئولية الولد ؛ لكن لا ينجي الولد المخالف من العذاب ؛ لأنه إذا كان الولد مات قبل بلوغ سن التكليف , فهذا طبعا ما نقول إنه معذب ؛ أما إذا بلغ سن التكليف ومات يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فلا عذر له باعتبار أن أبوه أو أمه كانوا من الضالين يهود أو نصارى أو مجوس ؛ فتحمل الآباء مسئولية الأبناء شيء , وعدم مؤاخذة الولد شيء آخر ؛ هنا لابد من التفصيل الذي ألمحت إليه أنه إذا كان بلغ سن التكليف فهو مؤاخذ , لأنه لم يستعمل عقله في تفهم الدعوة , ويعود الكلام السابق إذا بلغته ، إذا بلغته , يعني نحن الآن لما نتصور ...

أبو مالك : نحن نقول في الذي لم تبلغه الدعوة , يعني لم تبلغه الدعوة ...

الشيخ : حينئذ لا فرق . بارك الله فيك . بين الولد وبين الوالد .

أبو مالك : وهذا الذي أريد أن أصل إليه ؛ يعني إذا معناها أنه صارت سلسلة من التهويد والتنصير والتمجيس لا حد لها ولا انقطاع ، كل أب أو والدين يحملان مسئولية ما قبلهما ؛ إذا هذا يعني مثل ما قال النبي عليه الصلاة والسلام (**من أجرب البعير الأول**).

الشيخ : لكن لابد أن نلاحظ أن هذا التسلسل ما ينبغي طرده لا سلبا ولا إيجابا ، يعني ما نقدر نتصور أن كل واحد من هؤلاء ما بلغته الدعوة ؛ أنت تعرف مثلا النصارى الذين يعيشون في بلاد إسلامية كبلاد الشام مثلا , هؤلاء لا أتصور أن نقول عنهم أنهم لم تبلغهم الدعوة ؛ لأننا حينما نقول لم تبلغهم الدعوة ما نعني تفاصيلها , وإنما نعني محاربة الشرك الذين هم واقعين فيه ؛ بينما نصارى أوروبا وأمريكا إلى آخره هؤلاء يغلب على الظن أنهم ما بلغتهم الدعوة ؛ لكن مع ذلك لا يجوز أن نطلق هذا النفي , لأنه ممكن بعض أفراد من أولئك إما دراسة شخصية أو اتصالات شخصية كما نعلم عن بعض السفراء الذين كانوا يرسلون إلى بعض البلاد العربية , فتتاح لهم فرصة في لقاء مع بعض العلماء وبعض المشايخ , فيتجلى لهم عن الإسلام حقائق كانوا يجهلونها من قبل ؛ فهؤلاء بالرغم أنهم من أمريكا مثلا لكن هؤلاء لا يساقون مساق أولئك أبدا ؛ لذلك فيجب أن ننظر إلى المناط ، من بلغته الدعوة فقد أنذر , من لم تبلغه الدعوة فكما تعلم له حساب في عرصات يوم القيمة .

أبو مالك : إذا هنا شيخنا يتسع السؤال الآخر , وهو أنه إذا كان هذا الإنسان تحول فسدت فطرته بأبويه , وتحول إلى دين الشرك حتى بفطرته حتى هود , فهذا الإنسان إذا بلغ سن التكليف وكان في بيئة كبيئة ديار الإسلام أو مصر مثلا , وهو يسمع بهذه الدعوة التي أقل ما فيها فهما له أنه قادر عن نفي الشرك عن نفسه ؛ فإذا مؤاخذ ولو أن أبويه قد أفسداه .

الشيخ : نعم مؤاخذ , لاشك .

أبو مالك : هذه واحدة , اثنان : أما إنسان ...

الشيخ : بمناسبة الحديث الذي أوردته .

أبو مالك : عفوا شيخنا الآن هو السؤال : هل نفهم الرسول عليه الصلاة والسلام حكم بأن أباه في النار ؟ وهذا حكم أقر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصريح اللفظ والعبارة , لكن أمه لم يصرح بأنها في النار , وإنما قال : (**استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن , أن أزور قبرها فأذن**) فهل هذا أيضا ينبئ عن ما صرح في حق أبيه ؟ .

الشيخ : طبعا ، بلا شك لأنه كما لا يخفاك عدم الاستغفار .

أبو مالك : ((**وما كان استغفار إبراهيم لأبيه ...**)).

الشيخ : ((**وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه**))

فعدم الإذن للرسول عليه السلام بالاستغفار لأمه يعني لأنه لا يجوز الاستغفار لمشرك . أينعم .

أبو مالك : لكن أيضا هل يقال قد يلمح عدم التصريح ، عدم تصريحه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن أمه في النار أنها في منزلة دون منزلة أبيه في النار ؟ .

الشيخ : لا ، هذا أمر مسكوت عنه ممكن كما تحدث الرسول عليه السلام عن عمه أبي طالب .

أبو مالك : أنه في ضحضاح .

الشيخ : أي نعم , هذا ممكن لكن كما لا يخفاك أيضا أن الأمور الغيبية لا يجوز التوسع فيها , وإنما نكل الأمر إلى الله عز وجل .

أبو مالك : وإلا لانتهينا إلا ما انتهى إليه القوم بأن الله بعث أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : فأحياهما الله له حتى آمنا به .

طالب آخر : يعني إنسان غير موحد لا يستغفر له ولو أيقنا أنه لم تبلغه الدعوة .

الشيخ : أي , لأنك أنت لك الظاهر ، أنت ما تدري هذا معذور أو غير معذور , هذا مشرك من حيث الواقع ، أردت أن أقول بالنسبة لحديث : (**ما من يهودي أو نصراني من هذه الأمة يسمع بي ثم لا يؤمن بي ...**) أنا أقول في تفسير هذا الحديث بهذه المناسبة ، يسمع بي على حقيقتي ؛ فإن النصارى مثلا في فرنسا في بريطانيا في ألمانيا سمعوا بالرسول عليه السلام ؛ لكن سمعوا به رجل دجال نسونجي إلى آخره .

أبو مالك : رجل عبقري .

الشيخ : هذا أحسن شيء يعني , لكن هم ما سمعوا به على حقيقته ، دعمت هذا الفهم بحديث : (**من رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل بي**) تعرفوا كيف قال العلماء أنه لازم يكون الذي رآه في المنام يطابق أوصافه أوصاف الرسول عليه السلام الواردة في الشمائل ، إذا يجب يشوف شخص الرسول في المنام مش صورة يقال له في المنام هذه شخصية محمد عليه السلام ؛ فهنا رآني مثل سمع بي تماما , أي كلا منهما على حقيقته عليه السلام ؛ هنا من حيث شخصه وهناك من حيث دعوته .

أبو ليلى : يوجد تاجر بعمان شيخنا من رجال التبليغ , دخلت أشتري من عنده بعض الحاجيات بالجملة , بدون ما أذكر اسمه هذا التاجر , معروف تاجر كبير من حيث التجارة , فأنا لما دخلت وجدت عنده التمائم

وجدت عنده الخرزة الزرقاء , وجدت عنده أشكال وألوان وأصناف من هذه الأِشياء ما رأيتها في حياتي , كأنه يوصيها توصية ؛ بعد أن اشتريت غرضي وكل شيء منه , لأنه هذه البضاعة ما موجودة إلا عنده , فقلت له : يا أخي أنا أريد أنصحك لله ، هذه الأشياء لا يجوز بيعها ولا التعامل فيها ؛ قال : بيعها والتعامل فيها طبعا ما يجوز ونحن ننصح الزبائن أن هذه تعمل كذا وبتساوي كذا .

الشيخ : ما شاء الله .

أبو ليلى : فقلت له يا أخي هذا الكلام ما يجوز , يعني : ((**وتعاونوا على البر والتقوى**)) هذا ليس من التعاون على البر والتقوى , أنت ممكن تبيعها لشخص ويأخذ منك كلام , لكن له قصد آخر فيها ؛ يقول أنا معروف وبدي أنزل على أمريكا للدعوة وهذه التذكرة تنزل معي وهذه التذكرة جاهزة ؛ فقلت يا شيخ نحن قبل أمريكا الآن نقول لك عن هذه الأشياء حرام ؛ قال أنا بدي أنزل على أمريكا للدعوة وهذه تذكرتي جاهزة تنزل معي .؟ قلت الظاهر هذا ما فيه منه فائدة هذا .

الشيخ : هذه فتنة ، الذهاب لأمريكا فتنة , يعني يصدق فيهم الجماعة هؤلاء قوله تعالى : ((**قل هل أنبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا**)) هم جاهلين بالإسلام في عقر دار السلام ، يروحوا لأمريكا , قال من أجل أن يدعوا للإسلام ، فاقد الشيء لا يعطيه ، فاقد الشيء لا يعطيه ؛ يعني الأغنياء هؤلاء عندهم فرصة يظهروا أمام الناس أنه نحن جماعة الدعوة , كأنه قضية جماعة الدعوة شهوة ، ما يعرفوا أنه تحتاج إلى علم إلى إخلاص تحتاج إلى أمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهم كما تعلم من تجربتنا مع رئيس الجماعة لما كنا في المدينة , هل تذكر اسمه ؟ ما تذكر ، تذكر الحادثة لما رحنا لعنده ، أخذنا موعد من بعض جماعته , وأنا أذكر جيدا , هو بحكي أنا بعمل هيك , يقول لي اصبر , يحكي يحكي ، أتذكر .؟ ما تشفوني إلا برفع أصبعي بدي أرد عليه ، اصبر اصبر ، يا الله هيك حتى اقترب وقت المغرب بساعة أو بثلاثة أرباع الساعة ، أنهى حديثه , حديثه كأنه عوام جالسين بين يديه , يعني قصة يوسف لعلك تذكر , وبعض العبر التي تؤخذ من هذه القصة , درس يعني ينفع العامة , ونحن جئنا إليه من أجل أن نتباحث معه في أصول هذه الدعوة , اصبر اصبر ... الآن صار الوقت وانتهى اللقاء ، ما أمكننا أن نتكلم ولو بكلمة .

لا إله إلا الله ؛ وشو مشكلة الشيخ ابن باز الآن متورط معهم .؟

سائل آخر : إي والله دافع عنهم دفاع سبحان الله , ومعه أيضا الحصيف .

الشيخ : إبراهيم الحصيف .

سائل آخر : ...

الشيخ : الله أكبر , لو أنه كانوا عارفين التوحيد نصف مصيبة , لكن هم جاهلين التوحيد , يعني في مصيبتين الجهل بالتوحيد , وعدم الدعوة للتوحيد ، وهذا ناتج من الأول , لكن في ناس مثل بعض الأفراد من الإخوان المسلمين سلفيين في العقيدة ، أتيحت لهم أجواء السلفية ففهموا العقيدة فهما صحيحا , لكن في ذوات نفوسهم , أما أن يدعوا إلى الله بهذا الأصل الأول من أصول الإسلام لن تسمع منهم في ذلك كلاما ، هؤلاء جماعة التبليغ جماعة جاهلة .

السائل : ... أما أبو حنيفة رحمه الله أربعة أيام إذا كان المدة معلومة , ثم فعل ذلك وكأن أكثر من أربعة يتم , أم ما هو رأيك ؟ .

الشيخ : هذا رأي الإمام الشافعي وليس أبو حنيفة ؛ ثانيا ليس عليه دليل ، العبرة بنية المسافر إذا أجمع الإقامة أو لم يجمع الإقامة .

السائل : أجمع الإقامة أسبوع أو أسبوعين .

الشيخ : إذا خلاص بده يصلي صلاة المقيم .

السائل : أجمع الإقامة خمسة أيام أربعة أيام .

الشيخ : نعم أصبح مقيما لأنه : **(إنما الأعمال بالنيات)**.

السائل : الرسول أجمع الإقامة أن يقيم أربعة أيام في مكة حتى يذهب إلى منى أجمع الإقامة .

الشيخ : تقصد يعني في الحج ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : بالنسبة للحج ليس مقياسا ؛ لأنه بالنسبة للحج فيه شائبة كونه نسك من المناسك , يعني الآن أنت ترى أن منى اتصلت بيوتها بمكة .

السائل : حتى واحد مقيم في منى وحج هل ... ؟ .

الشيخ : مع أن هذا ليس مسافرا ، أقول هذا ليس مسافرا , إذا أردنا أن نأخذ القاعدة العامة هذا ليس مسافرا ؛ لكن كون في عندنا نسك من مناسك الحج أن الرسول عليه السلام أقام في مكة كذا وهو يقصر , وفي منى وفي عرفات إلى آخره ، هذا الحكم ما نستطيع أن نطرده في جميع الأماكن ؛ وعلى هذا نقول إن أي رجل يعني حل بلدة فمادام أنه لم يعزم على الإقامة فهو مسافر ولو أقام سنين ؛ ومن الطائف أمس تسألني امرأة , ما أدري سعودية من البلاد الجزيرة العربية , تقول نحن جئنا هنا من بعض البلاد العربية وناوين نقيم ثلاث سنوات نصلي صلاة المقيم .؟ ثلاث سنوات مع ذلك بدها تتأكد ، الظاهر هذا رأي الشيخ تقي الدين الهلالي الله يرحمه يرى

هذا الرأي .

أبو مالك : محمد ابن عثيمين سمعت أنه يفتي هكذا .

الشيخ : ليس ببعيد .

أبو مالك : سمعت ...

الشيخ : لكن نحن نعرف هذا عن تقي الدين , وعن صاحبه الذي اجتمعنا معه في بيته الشيخ محمد الزمزمي ، تذكره ؟ في طنجة .

أبو مالك : الذي هو الغماري الثاني.

الشيخ : لما بحثنا معه موضوع : ((**الرحمن على العرش استوى**)) هذا له رسالة في هذا المعنى . وقرضها له الشيخ تقي الدين الهلالي ، يرون أن الإنسان مجرد أن خرج من بلده لو أقام في بلد الغربة سنين فهو لا يزال يقصر حتى يعود إلى بلده ، يعني فقه عجيب ؛ الشاهد نحن نجد في آثار السلف هذه الكلمة , وهي من الدقة في مكان , أنه أجمع الإقامة أم لم يجمع الإقامة , فقصة ابن عمر مع أصحابه لما كانوا في بلاد فارس في زمانه , وهطلت عليهم الثلوج وانسدت عليهم الطريق , بقوا في الرواية الصحيحة ستة أشهر , ورواية أخرى ضعيفة سنتين وهم يقصرون الصلاة ، لماذا ؟ لأنهم ما نووا الإقامة ولا أجمعوا الإقامة , يتمنوا أن الثلوج تزول من طريقهم ويرجعوا لبلدهم ؛ ولذلك أنا ما ارتح لقولك كمثل هذا القول السلفي , أجمع الإقامة دخل في حكم المقيم ، ما أجمع الإقامة , وإيش الفرق بين أجمع ولم يجمع ؟ أجمع الإقامة واضح ، لم يجمع يعني مثل ما ذكرنا عن ابن عمر , اليوم وبكرة اليوم وبكرة , وأخذت زمنا طويلا وطويل جدا فهو في حكم المسافر .

السائل : قطعت أنا التذكرة , الوصول هنا يوم الأحد والرجوع يوم الأربعاء ... معناه انتهت الإقامة هنا .

الشيخ : أنت أدرى بنفسك : (**إنما الأعمال بالنيات**) قد تجمع وقد لا تجمع , فإن أجمعت فالحكم واضح , وإن لم تجمع فكذلك .

السائل : أنا قطعت التذكرة الآن من هنا إلى مصر يوم الأربعاء وأرجع يوم الأربعاء , يعني أجمعت الإقامة أني سأقيم في مصر سبعة أيام , هل مجرد أن أصل أتم إلى أن أرجع ؟ .

الشيخ : أنا ما أقول لك أتم أو لا تتم ، أنت قل لي ...

السائل : الآن أنا حاجز .

الشيخ : لا ، عفوا هذا فهمناه لكن أجبني عن سؤالي ، أجمعت الإقامة أم لم تجمع الإقامة ؟ .

السائل : ما المقصود بإجماع الإقامة ؟ .

الشيخ : نحن قلنا إيش المقصود بارك الله فيك .

السائل : أجمعت الإقامة يعني سأقيم هنا لقضاء حاجاتي ثم أرجع أم سأقيم كمستوطن .

الشيخ : لا ، ليس شرطا كمستوطن .

أبو مالك : المعنى أجمعت يعني : هل نويت أن تقيم ثلاثة أيام وحددت لنفسك هذه المدة .؟

الحلبي : نفس التذكرة تحدد .

أبو مالك : لا ، التذكرة ما تحدد , عفوا شيخنا معليش , لأنه التذكرة قد يطرأ عليك أنت أول ما تحضر للبلد مثلا ترى بعض الأشياء التي تدعوك إلى البقاء أكثر من زمن التذكرة .

سائل آخر : تأخر التذكرة أو تقدمها .

أبو مالك : فالفقه الدقيق هو العبرة بالإقامة فأنت مقيم , ولو ليوم واحد .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : ألا يدخل شيء ثان عندنا في الموضوع , موضوع الحرج أو أشياء ثانية من أجل الجمع للمسافر , يعني هذا المسافر ما يصير حكمه مثل المقيم الذي في بلده , يعني مثلا إنسان يأتي طلاب عندي , الأن فيه طلاب من سلطنة عمان جايين , بعثتهم حكومتهم عشرة أيام خمسة عشر يوما من أجل التسجيل ويطمئنوا , يعاودوا يرجعوا ... يعني يكونوا عارفين أنهم ماكثين أسبوعين هنا ؛ هذا الأسبوعين حكمه ليس مثل حكم الذي ساكن في بيته في أرضه . فهذا يدخل شيء ثاني من أجل يقصر الصلاة .؟

الألباني : شيء ثاني أنت بارك الله فيك ألمحت بأن هذا الحكم يتعلق بالمقيم أصالة , المقيم أصالة إذا كان سيقع في حرج في عدم الجمع فهو يجمع , لكن لا يقصر , فهذا الذي أصله مسافر , ونفترض أنه أجمع في حالة ما شعر أنه في حرج أنه يصلي كل صلاة في وقتها , فله أن يجمع كالمقيم أصالة , هذا هو لكن ليس له أن يقصر .

أبو مالك : بالنسبة هذا الحديث هو حديث ابن عباس : (**أراد أن لا يحرج أمته**) يحدد هذه الصورة تحديدا دقيقا جدا , يعني هذا يحدد مفهوم السفر .

الشيخ : والناس عنها غافلون .

السائل : شو علاقة : (**كي لا يحرج أمته**) في السفر .

الشيخ : لا ، ليس في السفر , إنما في الإقامة هذه : (**جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء**) قيل له : ماذا أراد بذلك ؟ قال : (**أرد أن لا يحرج أمته**).

أبو مالك : من غير مطر ولا خوف .

الشيخ : أينعم ؛ لكن هذا في الحقيقة أخذه بعض الناس دون التتمة أو دون التعليل , أن الرسول جمع بدون سفر , وذلك لرفع الحرج , فهو شرع الجمع بين الصلاتين حتى لا يحرج أمته .

السائل : أما القصر فلا يكون إلا في السفر .

الشيخ : إلا في السفر.

أبو مالك : شيخنا أنا أذكر أن حديث المسيء صلاته أنه في بعض طرقه قال : **(إذا قمت إلى الصلاة فأذن ثم أقم ثم كبر)** هذا الطريق موجود ؟ .

الشيخ : نعم هذا موجود في سنن أبي داوود , وصححه .

أبو مالك : وهو صحيح ؟

الشيخ : أي نعم .

أبو مالك : وهذا مما يؤكد أن الأذان مشروع للمنفرد وغير المنفرد ؛ لكن هل المشروعية هنا تبلغ حد الوجوب ؟ .

الشيخ : إذا صلى وحده .؟

أبو مالك : أي نعم .

الشيخ : لاشك حديث المسيء صلاته كل ما فيه من قرائن هو هذا .

أبو مالك : لأن هذا الحديث الحقيقة يحل معضلة كبيرة في أذهان كثير من الناس , ويرد على المتنطعين من أهل المذاهب أن الأذان هذا لو تركته ما في عليك إثم .

الشيخ : أذان الحي يكفينا .

أبو مالك : حتى لو ترك الأذان كله ، لو هجر الأذان ، يعني عندهم أن الأذان سنة , وأنه لا حرج من تركه حتى إلا إذا أجمع الناس , وهذا التفريق العجيب , من أين أتوا بهذا التفريق العجيب .؟! فيقول : إذا ترك الأذان في بلد ولم يؤذن للصلاة قالوا أثم , ولو واحد ولم يسمع الآخرون , طبعا ما حد سامع يجوز تكون أنت في مكان بعيد قصي لم تسمعوا الأذان ؛ فقالوه بأن هذا الأذان يرفع الإثم عن الباقين ، هذا التفريق من أين جاءوا به ؟ .

الشيخ : ما شاء الله !

أبو مالك : هذا التفريق عجيب في الحقيقة .

الشيخ : هو المسافر ، يقول الرسول لمالك بن الحويرث وصاحبه : **(إذا سافرتما فأذنا وليؤمكما أحدكم)** في السفر , الذي هو موضع الرخص . يا الله , سبحانك اللهم وبحمدك .

أبو مالك : ... كذا في صحيح الجامع : **(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإقعاء والتورك)** التعليق

: فسرت الإقعاء , والتورك منهي عنه إلا في التشهد الأخير , الذي عرفناه خلال السنين منكم ، وهذا ما جرينا عليه أن التورك لا يكون إلا في صلاة ثلاثية أو رباعية وفي التشهد الأخير منها ؛ أما الثنائية فلا ؛ لكننا منذ أيام رأيناكم تتوركون في الثنائية ؟ .

أبو ليلى : مريض كان الشيخ.

الشيخ : حسن ظنك بشيخك ، يضحك الشيخ رحمه الله , تظنه لا يزال شابا ، عندي وجع في الركب شديد , وأنا أتعالج من سنة ، وبهذا الإمساك الذي صار معي اشتد الوجع في جميع البدن فازداد الوجع ، الوجع أصاب بدني كله , وازداد الوجع في الركب , فأحيانا أضطر أني أتورك , خاصة إذا صليت وراء إمام أعرف منه بأنه يطيل التشهد ، أحيانا أجاهد نفسي وأقعد غير القعدة هذه ؛ فالمقصود أن هذا لعذر الذي يصلي متربعا كما تعلم .

أبو مالك : طيب شيخنا بهذه المناسبة نود أن تبينوا لنا وجه استنباطكم من الحديث حديث البخاري أن الثنائية لا يتورك فيها , وإنما التورك في الصلاة ذات التشهدين .

الشيخ : بدك تذكرني بحديث البخاري , ما هو نصه .؟كأنه في اعتقادي لا يوجد هناك حديث لا في البخاري ولا في غيره ، صريح بالتورك في الثنائية , وهذه المسألة أظن كنا تناقشنا فيها ...

أبو ليلى : مع أبو مالك نفسه أمام أبو منير .

الشيخ : هذا هو , أنا أردت أن أقول مع أبو منير لكن ما أدري هل كان هو حاضر أم لا ؛ أي نعم لكن أنا لا أستحضر الآن النص حتى ...

أبو مالك : لا أدري هو في البخاري أو النسائي ...

الشيخ : فليس في الحديث أبدا ما يشعر بأن التورك هو في الثنائية ؛ والحديث الآن بدأت أراجع ذاكرتي ، الحديث والله أعلم مختصر , ولعله من حديث مالك بن الحويرث , فمالك بن الحويرث في هذه الرواية يشعر بأن الصلاة ثنائية, لكن لما نجمع الروايات كلها يتبين أنها ليست ثنائية , وأن هذا التورك الذي جاء ذكره في هذا الحديث في البخاري إنما هو في التشهد الأخير ، وهذا يقع كثيرا مثل هذا الاختصار الذي يضل الواقف عليه فيما إذا لم يجمع الروايات التي يحس بعضها بعضا .

أبو مالك : هذه الروايات جمعتموها في المختصر .

الشيخ : مختصر مسلم .؟

أبو مالك : مختصر البخاري في الجزء الأول .

السائل : ... جاء الشيخ عندنا وصلى في المسجد , والإمام رفع بعد الركوع من الركوع ووضع يديه على الصدر ,

فشاهدوه الإخوان ، الشيخ كان مقتدي في الإمام ورفع مثله , فصارت في جدة أن الشيخ رجع إلى رأي ابن باز في هذه المسألة ...

أبو مالك : ما ذكره : إنما جعل الإمام ليأتم به ...

السائل : فجاءوا وسألوه هل غيرت رأيك في المسألة يا شيخ .؟ ... وهذا الباب الذي يقدم القول على الفعل بصفة عامة , قول الرسول مقدم على فعله , لكون بسبب أنه خصوصية الفعل أحيانا .؟

الشيخ : لا ما أظن أن هذا يطبق هنا بدقة ؛ لأنه لازم يكون عندنا رواية صريحة بأنه كان لا يضع بعد الركوع , فيقال يقدم هنا الأمر على الفعل ؛ لكن ما فيه عندنا سوى أن موقفنا سلبي ، الذي يدعي أن هذا الوضع بعد الركوع ثابت فعليه أن يأتي بالبرهان , وما في عندهم أدلة إلا عمومات لا تثبت أمام النقد العلمي الفقهي .

أبو ليلى : كنت شيخنا أنت أشعرتنا في الأسبوع الماضي لما جلست أنت في الركعة الثانية في صلاة الجمعة , وكان عندك ألم في القدمين , ثم رأيتك أنا كنت متوركا ؛ لكن ما سألتك بعد , فأنت قلت : أنا فعلت هذا لأنه فيه عندي ألم .

الحلبي : يعني مثل ما أنت تذكر للإخوة ...

الشيخ : نحن لا نحارب أبدا التثنية ولا التثليث ولا الأربعة ؛ لكننا نقول زمن التأسيس والتربية فاسدة .

الحلبي : هو هذا المعنى المقصود .

الشيخ : آه ، بس اللفظ لا يعطيها ، يضحك رحمه الله والطلبة .

السائل : ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 180

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-180

محتويات الشريط :-

1 - حوار بين الشيخ وبين طلابه في مناظرة جرت بين الشيخ علي حسن و عبد الرحمن السقاف (على كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية) . (00:00:32)

2 - ما قصد شيخ الإسلام في قدم النوع و قدم العالم.؟ (00:03:14)

3 - لماذ لا يكون قصد شيخ الإسلام (بقدم النوع) أنه يعني أن العالم متعلق بصفة قدرة الله و مشيئته التي لا أول لها.؟ (00:27:27)

4 - قرأ علي حسن كلاماً لشيخ الإسلام فيه قوله (حوادث لا أول لها) ثم علق الشيخ على هذه اللفظة . (00:32:30)

5 - هل قول شيخ الإسلام " بحوادث لا أول " لها يعني أنها قديمة مع الله .؟ (00:37:55)

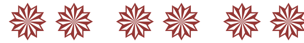

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ علي الحلبي : ... يقلب المسألة عن ظهر قلب يعني يقلبها علينا ؛ فقال فقرأ علينا كلام ابن أبي العز الحنفي في شرح حديث عمران بن حصين ، وأن شرح حديث عمران بن حصين له قولان :

القول الأول : أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذا العالم المشاهد ؛ والقول الثاني : أنه سئل عن أصل الخلق ؛ فقال : فأجابهم عن هذا العالم المشاهد لا عن أصل الخلق ؛ فأراد ينزل الكلام الذي قلناه على هذا الكلام بأن كل كلام شيخ الإسلام عن هذا العالم وليس عن أصل الخلق ؛ شايف شيخنا فنحن قلنا له : لا هذا الكلام ، يعني هذا الكلام أنت تلزمه , فيه إلزام وهو يبحث عن مسألة جزئية هنا ، هناك لا يبحث في مسألة جزئية يبحث في مسألة كلية ، هنا يبحث في شرح هذا الحديث أنه هل سئل هنا عن هذا العالم أو عن أصل الخلق , فرجح والمسألة فيها خلاف ؛ أما المسألة الأصلية التي جاءت فيها النصوص عامة وصريحة فهي أن كل ما سوى الله مخلوق , وكل من ألفاظ العموم , يأتي فيها هذا العالم المشاهد وما قبله وما بعده

إلى آخره ؛ فأنهى الجلسة طبعا الحكم بقوله : إنه لابد لتوضيح هذا الأمر من الإتيان بألفاظ تبين أن النوع حادث ومخلوق كما أن الأعيان أو الأطفال حادثة ومخلوقة ، طبعا وقبل ذلك كان قد قال : إن النصوص التي جابها علي نصوص قوية وصريحة وكذا ؛ لكن تظل تلك النصوص مشكلة , فقمت قلت له قبل في موضع كلام ذكر مثل هذا الشيء قبل أن ننهي الجلسة ؛ قلت له : سبحان الله طالما أنها نصوص صريحة وتلك نصوص تقول عنها مشكلة ؛ فالأصل تنزيل الصريح على المشكل أو العكس .؟! لكن سبحان الله كما يقال : فوت هذه كما فوتها في نهاية الجلسة ، ففي خلال يعني هذه الأيام شيخنا أو بالأحرى خلال يوم , يعني أنا ما استطعت إلا اليوم جمعت عدة قضايا من كلام شيخ الإسلام رحمة الله تعالى عليه .

الشيخ : يعني هو شو يدعي على ابن تيمية ؟ .

الحلبي : أنه يقول بالقدم النوعي , يعني يفسر هذا القول ...

الشيخ : معليش هو شو يفهم من القدم النوعي ؟ .

الحلبي : بأن هذا العالم مسبوق بعالم قبله , وهذا العالم مسبوق بعالم قبله إلى ما لا نهاية من العوالم .

الشيخ : طيب شو الإشكال الذي عنده على ابن تيمية ؟ .

الحلبي : أن هذا الكلام يؤدي إلى قدم إلى قديم مع الله .

الشيخ : هذا الكلام الذي هو ينقله أليس هو كلام ابن تيمية ؟ .

الحلبي : إنه .؟

الشيخ : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق .

الحلبي : هو طبعا كلام ابن تيمية .

الشيخ : طيب إذا شو احتجاج هذا الرجل على ابن تيمية ؟ هل يقول ابن تيمية بأن هناك مخلوق أزلي مع الله .؟

الحلبي : لا ، ما يقول بهذا , لكن هو جمع بين قولين فوصل بها إلى هذه النتيجة التي استنبط منها هذا الكلام .

الشيخ : يعني كلام ابن تيمية هو موضع الاستنباط ؟ .

الحلبي : طبعا .

الشيخ : كيف طبعا ؟ .

الحلبي : طبعا بالنسبة له ليس بالنسبة لنا , هو كل كلامه استنباط شيخنا , ما أتى بنصوص صريحة .

وفيق : هو يقصد أن شيخ ابن تيمية يقول بأزلية نوع المخلوقات هذا الذي يقوله ، لكن هو لم يستطع أنه يأتي بنص صريح على هذا الكلام إنما نصوص قد يفهم منها هذا الكلام .

الشيخ : كلام ابن تيمية إذا جمعناه يطلع أنه هو لا يقول بأزل النوع ؛ لكن يقول بأنه ليس هناك أول مخلوق ؛ لكن يقول : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم , طيب هذا رأيتموه من كلامه ؟ .

وفيق : كثير .

الشيخ : طيب شو موقف هذا الخصم تجاه هذا الكلام ؟ .

السائل : المراوغة ... .

الشيخ : طيب شو الفائدة من المناقشة .؟ مادام كلام ابن تيمية صريح في أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ لكن الحقيقة ابن تيمية دخل في موضوع أشبه ما يكون بالفلسفة ؛ كلام ابن تيمية ينقسم إلى قسمين فيما أفهم :

قسم يمشي مع الشرع في حدود فهمنا ؛ قسم يمشي مع الفلسفة التي لا تعقل ، الذي يمشي مع الشرع أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , وأي مخلوق فهو مسبوق بالعدم ؛ فحينئذ يختلف الأمر عن الذات الإلهية كل الاختلاف ، فهو خصمكم هذا إذا يتمسك بماذا ؟ إذا يريد يتمسك بقدم النوع ابن تيمية فسر شو المقصود بقدم النوع , أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وقبله مخلوق وهكذا إلى ما لا أول له ، هذا كلام لا يفهم طبعا ، منطقيا لا يفهم ؛ لكن هذا لا يكفر لأنه يصرح بأنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ فمن هنا يختلف المخلوق عن الخالق عند ابن تيمية تمام الاختلاف ، وهذا أمر بديهي جدا بالنسبة لعقيدة ابن تيمية ؛ فالمسألة لا تحتاج إلى كل هذه المجادلة إذا كان الرجل يريد الإنصاف ؛ أما إذا كان يريد المجادلة بالباطل فهذا ليس له نهاية ؛ ابن تيمية يقول ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، لكن هو يقول لك ما له أول , ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق

السائل : كيف نجمع بين هذا الكلام شيخنا وبين كلامه بأن أول المخلوقات العرش ؟ .

الشيخ : من .؟

السائل : شيخ الإسلام .

الشيخ : لا ، ابن تيمية ما يقول أول مخلوق العرش ، هو بحكي حكاية ، وهذا نحن ننقض كلامه بهذا الكلام ، ابن تيمية يحكي عن العلماء اختلافهم في أول مخلوق ، منهم من يقول العرش ، ومنهم من يقول القلم ؛ لكن هو لا يقول بأول مخلوق ، ومن هنا جاءت مشكلته .

وفيق : بس أستاذي ترجيحه شيخنا ، ترجيح صريح , هو يقول : وهذا ما عليه جمهور السلف .

الشيخ : صحيح ؛ لكن لما يقول لك : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق .

الحلبي : نحن هنا الإشكال الوحيد الآن الذي عندنا .

الشيخ : لا ، أخي هذا ليس إشكال ، أنتم امسكوا كلمته : " ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم " أنا

علقت على أظن ... ؛ المهم يعني علقت وقلت هذا يناقض القول بأنه ليس هناك أول مخلوق .

الحلبي : استدلوا بهذا القول علينا يوم الجلسة ، قالوا حتى الشيخ فهم فهمنا في قضية ...

السائل : قال حتى الشيخ ناصر في السلسلة الصحيحة فهم خلاف فهمك يا شيخ علي في هذا البحث .

الشيخ : أنت شو فهمك الذي يتهمك به ؟.

الحلبي : نحن قضية أنه ما من مخلوق إلا قبله مخلوق ، ما طرحناها حينئذ , طرحنا قضية القدم النوعي .

الشيخ : نحن ما يهمنا شو صار بينكم وبينه ، نحن يهمنا أنه نشوف أنتم وين الخلاف بينكم وبين هذا الرجل .؟

وفيق : شيخنا أنا بدي أحكي شغلة ، عارفين دقتك في البحث .

الشيخ : تفضل .

وفيق : لذلك أنا رتبت البحث على هذا الترتيب ... أول شيء : كنا بدنا نقرأ بعض النصوص لكن الحمد لله معروفة عندكم ؛ الشيء الثاني : ما معنى القدم النوعي في فهم الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله .

الشيخ : يضحك الشيخ رحمه الله , أخي هذا التعبير وجدتموه في القرآن ؟ .

وفيق : لا .

الشيخ : طيب ليش أنتم تحشروا أنفسكم في مأزق ، وبعدين تحاولوا تتخلصوا منه ؛ القدم النوعي اصطلاحا لابن تيمية , عرفت كيف , يعني به ما ذكرناه آنفا : " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق " وهكذا إلى ما لا أول .

وفيق : طيب ، نحن الآن عندنا فهم لقضية القدم النوعي .

الشيخ : معليش تفضل .

وفيق : نحن عندنا ملاحظة حول نصوص ابن تيمية رحمه الله ، في أكثر من موضع سواء في الدرء أو في المنهاج أو في الفتاوى ، وجدنا أنه . شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله . يربط كلامه في قضية النوع بالمشيئة والإرادة , ففهمنا نحن أن قصد ابن تيمية رحمه الله بالقدم النوعي هو ربط الفعل بمشيئة الله وقدرته جل وعلا , لا أن هناك يعني شيئا محدثا مع الله سبحانه وتعالى قديما بقدم الله ، إنما قدم النوع يعني اتصاف ربنا جل وعلا بالمشيئة والقدرة الأزلية القديمة .

الشيخ : اسمح لي ، هل في حدود هذا الفهم الذي أنت فهمته , هل هناك خلاف بين ابن تيمية وغيره ؟.

وفيق : خلاف بين ابن تيمية وغيره .؟ ما أظن .

الشيخ : إذا ؟.

وفيق : يعني هل هذا التفسير منا , فهمنا للقدم النوعي عند شيخ الإسلام ابن تيمية أنه من حيث تعلق

الخلق بالمشيئة والإرادة ؛ فهو إذا أطلق هذه العبارة فإنما يقصد بها المشيئة والإرادة القديمة بقدم الله إن صح التعبير .

الحلبي : لأنها من صفاته إن صح التعبير .

الشيخ : لا ، هذا رجعت لصفة الله أنت , بينما البحث في أثر صفة الله ، الله من صفته الخالق ؛ والبحث هو في أثر صفة الله الذي هو الخلق والمخلوق .

وفيق : نعم .

الشيخ : طيب , وهذا الكلام الذي أنت تقوله , نحن من حججنا على ابن تيمية أن الله يخلق متى شاء , وهو يقول إنه إذا قلنا أول مخلوق معناه . عم أقول لك كلام فلسفي ما كان لابن تيمية يعني من اللائق أنه يتعمق هذا التعمق . إذا قلنا هذا أول مخلوق فمعناه أنه حددنا أولية الله عز وجل ؛ لأنه لما تقول أول مخلوق كم مضى على الله عز وجل من ملايين ملايين لا يعد ولا يحصى من سنين وهو غير متصف فعلا بصفة الخالقية . وهذا الذي أنتم تفهموه .؟

وفيق : هذا ما يرده شيخ الإسلام ابن تيمية في فهمنا نحن .

الشيخ : اسمح لي بدك تتعلم الصبر . يضحك الشيخ رحمه الله . كيف يعني الذي يفهم من كلام ابن تيمية ؟

. وفيق : يعني معليش أقرأ لك هذه العبارة الموهمة ...

الشيخ : معليش , بس فهمت علي أنا الذي أقوله أنك تقول هذا الذي فهمناه من ابن تيمية ، ابن تيمية يقول . هذه باقية أنا في ذهني من قديم . : أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، وهكذا إلى ما لا بداية ؛ وأننا إذا قلنا هنا البداية , معناه تحددت أزلية الله عز وجل .

وفيق : نعم .

الشيخ : شلون تقولوا .؟

وفيق : هذا الذي يقوله شيخ الإسلام .

الشيخ : طيب , فإذا شلون تفسر أنت كلامه ؟ .

وفيق : أفسر كلامه أنا بهذا القول : بأن ابن تيمية حينما يقصد معنى بداية لأوله هي صفات الله سبحانه وتعالى المشيئة والإرادة .

الحلبي : المنبثقة منها المخلوقات .

الشيخ : لا ، لا , يا أخي بينما تبحث في المخلوق وإذا بك تعود إلى صفة الخالق .

الحلبي : هو عنده ربط شيخ الإسلام ابن تيمية في هاتين القضيتين في كثير من المواضع شيخنا .

الشيخ : معليش فيه ربط , فمعناه حينئذ أنه يعني ليس هناك زمن يعني مضى ولو لحظات الله عز وجل لم

يخلق شيئا ؟ .

الحلبي : معليش شيخنا هذا الكلام فلنفرض أنه صحيح بل هو صحيح , لكن شيخ الإسلام عنده أن الفاعل الذي يصدر عنه المفعول لا يقتضي مساواته بالفاعل ، بل كل مفعول متأخر عن الفاعل ، فهذا ينقض قضية أنه سيأتي بأثره .

وفيق : يا شيخ علي لو تسمح لي أقرأ العبارة على الشيخ , هذه التي نحن ... يقول في شرح حديث عمران : " ... فالأثر معناه عدم الأولية ، ليس الأزل شيئا محدودا فقولنا لم يزل قادرا بمنزلة قولنا هو قادر دائما , وكونه قادرا وصف دائم لا ابتداء له فكذلك إذا قيل ".

الشيخ : هنا يتكلم عن الصفة القائمة في ذاته .

وفيق : في ذات الله ، نعم : " فكذلك إذا قيل : لم يزل متكلما إذا شاء ولم يزل يفعل ما شاء يقتضي دوام كونه متكلما وفاعلا بمشيئته وقدرته , وإذا ظن الظان أن هذا يقتضي قدم شيء معه كان من فساد تصوره ، فإنه إذا كان خالق كل شيء , وكل ما سواه مخلوق مسبوق بالعدم , فليس معه شيء قديم بقدمه ، وإذا قيل : لم يزل يخلق كان معناه لم يزل يخلق مخلوقا بعد مخلوق كما لا يزال في الأبد يخلق مخلوقا بعد مخلوق , ننفي ما ننفيه من الحوادث والحركات شيئا بعد شيء , وليس في ذلك إلا وصفه بدوام الفعل لا بأن معه مفعولا من المفعولات بعينه ".

الشيخ : طيب شلون فيها هذه ، شو تفهم من هذا ؟ .

وفيق : نحن نفهم من هذا شيخنا أن أصل الصفة المتعلقة بالله سبحانه وتعالى المشيئة والإرادة وصفة الخلق أيضا وصفة البارئ الخالق إلى آخره يعني صفة أزلية مع الله سبحانه وتعالى استحقها ...

الشيخ : ما في خلاف ولا هذا موضع بحثنا .

وفيق : نعم ربما إذا أكملت يأتي الموضع , استحقها سبحان وتعالى لأنه يستحقها , لم يكن استحقاق الله سبحانه وتعالى لها عندما باشر الخلق صار خالقا ، هذا ما أفهمه من هذا الكلام .

الشيخ : كويس ، هذا يقابله من علماء الكلام : هو قادر متمكن , وليس من الضروري أن يكون بالفعل .

الحلبي : بالقوة ، بالقوة .

الشيخ : بالقوة ، أحسنت , هذا شرح لهذه الكلمة التي يقولها علماء التوحيد ؛ لكن أين نقطة الإشكال ؟ يعني هذا الكلام المتعلق بذات الله وبصفته صفة الخلقية والكلامية ونحو ذلك ، ما فيه أي إشكال , يعني هذا الكلام نفسه صاحبكم ما يخالفكم فيه ، صحيح أم لا ؟

وفيق : نعم .

الشيخ : لأن البحث في صفة من صفات الله الأزلية التي لا أول لها بإجماع المسلمين ، طيب هذا ليس

موضع خلاف ، ليش نحن نقول إن هذا ليس موضع خلاف ؟ .

وفيق : لكن هو يخالفنا إذا قلنا أن مقصود ابن تيمية بالقدم النوعي تعلق الخلق بالمشيئة والإرادة ، إذا قلنا هذا الكلام هو يقول ليس هذا مقصود ابن تيمية .

الشيخ : يا أخي الآن نحن كفرنا بكلمة القدم النوعي , كفرنا شيء .؟ .

وفيق : لا .

الشيخ : نحن نريد أن نرى ما هو المأخذ بلغتنا نحن ولغته هو ، ما هو المأخذ على ابن تيمية ؟ في إشكال في هذا الطرح في هذا الكلام .

وفيق : ما في إشكال .

الشيخ : طيب , شو إشكاله هو إذا ؟ بلغتنا نحن وبتفاهمنا مع بعضنا البعض .

وفيق : هو يقول أن ابن تيمية يثبت قديما مع الله ، هو المادة أو النوع الذي خلقه ...

الشيخ : قديما مع الله له أول ؟ مسبوق بالعدم أم لا ؟ .

وفيق : لا ما يقول هذا , يقول أزلي .

الشيخ : طيب ابن تيمية يقول بهذا .

الحلبي : مسبوق بعدم .

الشيخ : ابن تيمية يقول بهذا , ولذلك فليس له مأخذ على ابن تيمية .

الحلبي : هي قضية تصور كل مخلوق مسبوق بمخلوق قبله إلى ما لا أول له ، هو هذا تصوره أصعب شيء وهي لا تتصور .

الشيخ : ليش أنا عم أقول لك فلسفة هذه.؟!

الحلبي : نعم , هي هذه الوحيدة التي لا تتصور .

وفيق : كما قلت يا شيخنا : جاء بما تحار به العقول .

الشيخ : هذا هو , فنحن شو بدنا يا أخي .؟ بدنا وظيفتنا الآن أنه نخلص ابن تيمية من تكفير هؤلاء ، بماذا ؟ بالحق وليس بالباطل , ولا بالتعصب له لأننا لسنا تيميين ، ما هو الحق ؟ هو قوله في أكثر من كتاب وهنا يترشح منه أيضا : أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ لكن الله عز وجل ليس كذلك .

وفيق : لأنه الخالق .

الشيخ : فإذا ليس له مأخذ على كلام ابن تيمية سوى ما لا يفهم من كلامه أو لا يعقل كما قلنا ، وهي الفلسفة التي يعني أشغل العالم كله ابن تيمية من زمانه إلى اليوم ما بين مكفر له وما بين قائل ليته لم يقل هذه الكلمة ؛ شايف .؟ هنا شو يقول أن الخالق بالمشيئة وأيش ؟ .

وفيق : نعم : " يقتضي دوام كونه متكلما وفاعلا بمشيئته وقدرته ".

الشيخ : إذا هو يتكلم متى شاء , صح .؟

الحلبي : طبعا .

وفيق : نعم كيفما شاء .

الشيخ : لا ، مش بحثنا الآن كيفما شاء ؛ لأنه مش بالكيفية بل بالزمن , فهو يتكلم متى شاء ويخلق متى شاء ، ابن تيمية مش هاضم الكلام هذا ؟ هذه مشكلة , ابن تيمية ما يهضم أبدا أن يقال بأول مخلوق , لأنه بس تقول أول مخلوق فأنت تعطل الله , تعطل صفة الخالقية من صفات الله عزوجل .

السائل : يعني رأي ابن تيمية أن الله سبحانه وتعالى لم يزل معطلا عن صفة الخالقية حتى خلق ؟ .

الشيخ : أي نعم .

السائل : هذا ينفيه شيخ الإسلام .

الحلبي : ينكره إنكار كبير جدا .

الشيخ : ينكره أنا عارف .

السائل : لذلك يثبت العكس .

اشيخ : لا اسمح لي ينكره لأنه يقول بلازمه ، يعني يقول : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وهكذا إلى ما لا أول , لماذا ؟ لأنه لم يزل خالقا , يعني هو يتصور لم يزل خالقا أنه دائما كل لحظة كل لحظة ليس خالقا , كما أنه يتصور أنه لم يزل متكلما أنه هو كل لحظة متكلما , بينما نحن نفهم يتكلم متى شاء , وكذلك يخلق متى شاء .

الحلبي : شيخنا لو أردنا دقة البحث إلى وجهة أخرى .

الشيخ : هات نشوف .

سائل آخر : لو سمحت ، رأي ابن تيمية رحمه الله ينقل عن المتكلمين قولهم : إن الله سبحانه وتعالى لم يزل معطلا عن الخلق حتى خلق ، فقابلهم بهذا المقابل الفلاسفة الذين قالوا بقدم العا لم ، فقالوا لم يزل الله سبحانه وتعالى معطلا ، فيستحيل أن يكون معطلا ثم يخلق ، فقالوا بقدم الخلق , وهو القدم العيني بالدهر ، هو ينقل رأي المتكلمين ورأي الفلاسفة الدهريين ، فهو ينقل عن المتكلمين ويرده , أن الله سبحانه وتعالى لم يزل معطلا عن الخلق حتى خلق , هذا ينكره ابن تيمية إنكارا تاما ؛ في شرح حديث النزول وفي شرح حديث عمران بن حصين .

الشيخ : معليش شو العكس ؟ هذا ينكره فما الذي يقره ؟ .

السائل : يقول أن الله سبحانه وتعالى خالق ليس لأنه خلق , وإنما هو خالق لاتصافه بصفة الخالق .

الشيخ : صحيح ...

الحلبي : ولقدرته على الخلق .

السائل : ولقدرته على الخلق .

الشيخ : يعني هو ما اكتسب صفة الخالقية لما خلق .

السائل : هو لاتصافه بها أزلا وقدرته عليها واستحقاقه لها .

الشيخ : هو هذا , لما نحن ذكرنا آنفا علماء الكلام أنه هو خالق بالقدرة شو معناها ؟ يعني بالقوة ، يعني معناه أنه كان خالقا قبل أن يخلق ؛ لكن ابن تيمية لا يكتفي بهذا المقدار , وإنما يضيف إلى أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق إلى ما لا أول له ؛ فهو رده على الفلاسفة يأتي من هذا التفصيل , وليس بمجرد قوله أنه كان الله خالقا بالقوة ثم خلق , يعني كلمة ثم خلق مشكلة عنده ، ثم التي تفيد التراخي الزمني ...

هذا مشكل عنده ، يعني أنت الآن خلينا نكون صريحين لما تأتي تحكي كلام ابن تيمية هاضم ماذا يقول ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هل يعني ما نقلناه آنفا " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وكل مخلوق مسبوق بالعدم " أليس يعني هذا ؟ .

السائل : هو هذا الكلام ...

الشيخ : عفوا سين جيم ، يعني هذا أو لا ؟ .

السائل : أنا في رأيي أنه لا يعني ذلك .

الشيخ : إذا ماذا يعني ؟ .

السائل : هذا الكلام جاء به شيخ الإسلام من باب ...

الشيخ : عفوا خير الكلام ما قل ودل ، لا يعني هذا ، ماذا يعني .؟

السائل : أن هذا جائز عقلا عنده .

الشيخ : إيش هو الجائز عقلا . ؟ نحن نتكلم عن الجائز عقلا أو عن الواقع فعلا ؟ .

وفيق : عن مصالحه .

الشيخ : هو يتكلم عن الواقع أو يتكلم عن الجائز العقلي ؟ .

السائل : في كلامه أن ذلك جائز عقلا وليس واقعا .

الشيخ : يعني قوله : : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق " هذا جائز عقلا غير واقع ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : لا ، غلطان أنت ؛ هذه عقيدة ابن تيمية وإلا شو الفرق بينه وبين الآخرين .؟

الحلبي : هو في هنا كلمة هنا من كلام شيخ الإسلام تؤيد كلام أخونا سليم ؛ يقول : " والثالث قول من يقول في بإمكان وجود ...

الشيخ : لحظة شوية , خلينا نسمع من الأخ الصبور هنا ؟ .

السائل : لماذا لا يكون قصد شيخ الإسلام بالقدم النوعي أنه يعني بذلك أن العا لم متعلق بصفة قدرة الله ومشيئته التي لا أول لها , يعني أن الله لم يطرأ عليه طروءا أن يخلق العا لم ، بل ذلك أزلي مع أزلية ... .

الشيخ : ذلك ما هو , اسم الإشارة يعود إلى من ؟ .

السائل : يعود على القدم النوعي , يعني نوع العا لم .

الشيخ : ذلك أي نوع العا لم .

السائل : متعلق بمشيئة الله وقدرته .

الشيخ : طيب ماذا يقابل نوع العا لم ، ماذا يقابله .؟ مفرداته .

السائل : نوع العا لم ؟ .

الشيخ : نعم ، قدم النوع يقابله ماذا ؟ .

وفيق : قدم العا لم .

السائل : عفوا أنا فاهم يعني النوع انعكاس المفردات , يعني تفسير النوع المفردات , لكن شيخ الإسلام يفرق على ضوء كلامه بين المفردات وبين النوع , فيجعل المفردات مخلوقة ويجعل النوع قديم .

الشيخ : شو معنى قديم لا أول له ؟ .

السائل : لاتصاله بمشيئة الله , نعم .

الشيخ : أنا لا أسألك عن التعليل ، لا أول له ؟ .

السائل : بلا شك ، على كل ما قلنا كلمة قديم نقصد بها ...

الشيخ : وغير مسبوق بالعدم ؟ .

الحلبي : طبعا .

الشيخ : وقف حمار الشيخ عند العقبة .

السائل : لا , صبر حمار الشيخ.

الشيخ : ما هو الحمار لإيش .؟ لأنه صبور ، يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : نعم أستاذنا .

الشيخ : لم يسبق بالعدم ؟ .

السائل : لم يسبق بالعدم لتعلقه بمشيئة الله .

الشيخ : يا أخي ما في فرق بين هذا وهذا بالنسبة للفرد وبالنسبة للعين , مادام أنه مخلوق .

السائل : هذا يناقش في ذلك شيخ الإسلام وليس نحن .

الشيخ : ونحن عم نناقش شويخ الإسلام الآن ؛ لأنه هو يتبنى رأيه .

السائل : هو يذكر ثلاثة أقوال ، أنا أدافع عن رأيي , بالنسبة لي ...

الشيخ : ولذلك أقول لك شويخ الإسلام , لأنك أنت تتبنى رأيه , شويخ حتى ما يشوف حاله ...

السائل : يا أستاذ الشيخ وفيق والشيخ علي خليهم يسكتوا , لأنهم يحكوا كلمات وتجعلني أضطرب , يعني أنا أحكي وهم ...

الشيخ : كويس تفضل .

السائل : شيخ الإسلام يذكر حول قدم العالم أو قدم المخلوقات بشكل عام التي منها العالم ، ثلاثة أقوال عند العلماء .

الشيخ : ما هي ؟ .

السائل : يقول من الملة الإسلامية وغيرهم , يذكر أن بعضهم يتبنى أن لها بداية وليس لها نهاية , ويمكن أن يكون ليس لها نهاية , ويذكر هذا عن جمهور فقهاء المسلمين ؛ ويذكر عن بعض منهم أنه ليس لها بداية وليس لها نهاية.

الشيخ : وهذا رأي ابن تيمية ؟ .

السائل : ويضعف قول العلاق والجهمية بأنه ليس لها بداية ولها نهاية , لها نهاية ولها بداية يعني أنه يذكر مسألة ليس متفردا فيها وإنما هي مسألة مطروحة .

الشيخ : معليش التفصيل ما يهمنا الآن ؛ شو رأي ابن تيمية ؟ .

السائل : أنه ليس لها بداية وليس لها نهاية .

الشيخ : طيب , ولم تسبق بالعدم ؟ .

السائل : سبقت بالعدم من جهة الأفراد على ما أفهم , ولم تسبق بالعدم من جهة النوع المتعلقة بمشيئة الله .

الشيخ : هنا بدنا نعرف شو الفرق بين الأفراد وبين النوع ؟ .

السائل : شيخ الإسلام يقول إن النوع ما تعلق ...

الشيخ : لا تذكر لي شيخ الإسلام لأنه الآن نحكي مع شويخ الإسلام .

السائل : والله سيدي شويخ الإسلام يقول : بأنه كل ما سوى الله مخلوق , وهذه من المسائل التي لو لا بدع الفلاسفة ما تطرق إليها .

الشيخ : هذا هو .

السائل : هذا لاشك فيه ... يفصل ويناقشهم , كان بإمكانه يسد المسألة بهذه الجملة ولكنه مجلدات تكلم .

الحلبي : ... .

الشيخ : لكن هو أليس يقول في بعض عباراته الصريحة : " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، وهكذا إلى ما لا أول له " .؟ .

السائل : والله ما وقفت يا أستاذي , ما وقفت عليه .

الشيخ : لا ، كيف .؟ أنتم ما وقفتم عليه أو ما وقفتم .؟ .

وفيق : أنا وقفت عليه هذا الكلام .

السائل : أين هو .؟ .

وفيق : في شرح حديث عمران بن حصين .

السائل : اشرحه ... .

الحلبي : أقرأ العبارة لشيخ الإسلام .؟

الشيخ : تفضل .

الحلبي : لعلها توضح أيش الكلام الذي أخونا مراد يريد قوله ، يقول الشيخ رحمه الله : " وهذه مسألة حدوث العالم وقدمه لا يقدر أحد من بني آدم يقيم دليلا على قدم الأفلاك أصلا ، وجميع ما ذكروه ليس فيه ما يدل على قدم شيء بعلمه من العالم أصلا ، إنما غايتهم أن يدلوا على قدم نوع الفعل . على قدم نوع الفعل أي فعل الله ، يعني ليس الفعل الذي هو المفعول . وإنما غايتهم أن يدلوا على قدم نوع الفعل وأن الفاعل لم يزل فاعلا وأن الحوادث لا أول لها ، ونحو ذلك مما ... ".

الشيخ : وش معنى " الحوادث لا أول لها " .؟ هذا الذي نقوله لكم .

الحلبي : لتعلقها بنوع الفعل .

الشيخ : لا أول لها , ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , وكل مخلوق مسبوق بالعدم .

وفيق : ... حوادث لا أول لها في صفات الله .

الحلبي : لا , هو يحكي عن ...

الشيخ : هنا المشكلة , الالتباس بين ربط الصفة بالموصوف .

الحلبي : نحن رأينا هذا كثيرا في كلام شيخ الإسلام يربط بينهما ، يفرق بين الفعل والفاعل والمفعول .

الشيخ : هذا صح وحقيقة , وإلا يطلع بالقضية بعدين حلول , لكن هذا ليس معناه أنه فيه مخلوق لم يسبق

بالعدم .

الحلبي : طيب نكمل شيخنا ؟ .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول : " وأن الحوادث لا أول لها ، ونحو ذلك مما لا يدل على قدم شيء بعينه من العالم ، وهذا لا يخالف شيئا من نصوص الأنبياء بل يوافقها ؛ وأما النصوص المتواترة عن الأنبياء بأن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام , وأن الله خالق كل شيء ، فكل ما سواه مخلوق كائن بعد أن لم يكن "

الشيخ : هاه .

الحلبي : " فلا يمكن أحد أن يذكر دليلا عقليا يناقض هذا ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع ؛ وهذه مسألة حدوث العالم أعظم عود الفلاسفة فيها التي عجز المتكلمون عن حلها ، ليس فيها ما يدل على قدم شيء من العالم أصلا ؛ ولهذا كان ما أقامه الناس من الأدلة أن كل مفعول فهو محدث كائن بعد أن لم يكن , وكل ما سوى الله مفعول فيكون محدثا لا يناقض ذلك , وإنما يناقض ذلك أصل الجهمية والمعتزلة حيث قالوا إن الله كان ولا يتكلم بشيء , ولا يفعل شيئا ؛ بل كان الكلام والفعل عليه ممتنعا لا مقدورا له في الأزل ، لا مقدورا له في الأزل ... " .

الشيخ : لكن ، نحن نقول مقدور .

الحلبي : آه ، قولهم بمعنى أنه يثبته .

الشيخ : معليش يا أخي شو بدنا بالجهمية نحن , الآن فهمت أنت أنه يصرح انه كل مخلوق مسبوق بالعدم ؟ .

السائل : شيخ نعم.

الشيخ : طيب , بعدين هذا الكلام يلتقي مع فهمكم أنه هو يقول إن العرش أول مخلوق ؟ .

وفيق : لا ، لا ، يعني تحتاج إلى جمع .

الشيخ : أعد العبارة ، أعد العبارة .

الحلبي : " وجميع ما ذكروه ليس فيه ما يدل على قدم شيء بعينه من العالم أصلا , وإنما غايتهم أن يدلوا على قدم نوع الفعل وأن الفاعل لم يزل فاعلا وأن الحوادث لا أول لها ، ونحو ذلك مما لا يدل على قدم شيء بعينه من العالم ، وهذا لا يخالف شيئا من نصوص الأنبياء بل يوافقها " .

الشيخ : طيب .

وفيق : الحوادث لا أول لها إذا هذا ليس متعلقا بالله إنما المخلوق .

الشيخ : المخلوقات .

وفيق : مخلوقات لا أول لها , حتى يكون أن الله سبحانه وتعالى خالق على الدوام .

الشيخ : أي نعم .

وفيق : بس العجيب أنه ...

الشيخ : أنتم ريحوا بالكم مع خصمكم وقولوا له ...

السائل : رجل مضل لا يريد الحق .

الشيخ : مفهوم , لكن حتى ما يكون له حجة أن ابن تيمية يقول بأن كل مخلوق مسبوق بالعدم ، شو لك عليه مأخذ ؟ يتكلم بكلام أنت ما تفهمه عليه , وربما نحن نشاركك أنه لا نفهمه ؛ لكن هذا لا يستلزم تكفيره مع التصريح بأنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم , لكن هو يتصور المخلوقات إلى ما لا أول لها ، هذا التصور نحن عاجزين عنه .

الحلبي : شيخنا لما قلت أنا قبل قليل إنه ... هل قول شيخ الإسلام بحوادث لا أول لها يعني أنها قديمة مع الله ، هذا سؤالي .؟

الشيخ : لا ، مادام يقول لك في بعض كتبه : " ما من مخلوق إلا ومسبوق بالعدم ".

الحلبي : لا شيخنا حتى من هذه العبارة نفسها .

الشيخ : لا ، هذه العبارة موهمة .

الحلبي : موهمة , لكن طيب نعكس الأمر هذا في الماضي , نحكي نحن عن الماضي ، طيب نحكي عن المستقبل الآن أليس نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار مستمرا إلى ما لا نهاية وهو مخلوق.

الشيخ : مستمر أي نعم.

الحلبي : طيب الذي يجعل هذا على الدوام في المستقبل ألا يجعله على الدوام في الماضي , وكلاهما لا يكونان إلا مخلوقين .

الشيخ : شيء بس هنا نحن مستندنا الشرع ، أول ما خلق الله القلم.

السائل : أنا أستأذن شيخنا , الله يحسن خاتمتك .

الشيخ : آمين جميعا . هنا نقطع الجدل بالاستناد إلى النص , وهو العصمة كما تعلمون .

السائل : أما عقلا ؟ .

الشيخ : عقلا مثل ما ...

السائل : على قول الإخوة أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم , يقول : " وكذلك لم يفرقوا بين كونه فعل معين قديما وبين كون نوع الفعل المعين قديما كالفلك محدث مخلوق مسبوق بالعدم وكذلك كل ما سواه ".

الشيخ : هذا هو .

السائل : يعني ما من مخلوق إلا هو مسبوق بالعدم .

وفيق : يا سيدي هذا كبير عن شيخ الإسلام كثير جدا .

الشيخ : هذا شو الكتاب ؟ .

وفيق : شرح حديث عمران .

الشيخ : له بحث مفصل جدا في شرح منهاج السنة ، له بحث مطول جدا , أظن هناك يصرح ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ فإذا يعني شبهة هذا الرجل , أنه مردودة بصريح كلام ابن تيمية , أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ فإذا لا يقال إنه يقول بأزلية المخلوقات كأزلية الله عز وجل ، هذا افتراء عليه ؛ لكن الحقيقة هو يقول شيء نحن نقول مع بعضنا البعض متأثرا بالمنطق وبالعقل ، لكن هذا العقل مخالف للنقل ، ومخالف لما نقله هو عن علماء المسلمين في تعيين أول خلق ؛ نحن ما نقول هذا الكلام كله أمام هذا الرجل حتى ما نسلحه , لكن نقول أن ابن تيمية لا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ويستحضر نصب عينيه قوله عليه السلام : **(من كفر مسلما فقد كفر)** وهو يسمعه يقول : " ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم " فإذا هو لا يجوز أن يقال بأنه يقول عن المخلوقات أنها أزلية كالله عز وجل , مادام أنه يصرح بهذا الكلام العربي المبين ؛ أما : والله ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، عقلته أو ما عقلته ، ما يهمك قف مع النص مع الشرع وانتهى الأمر .

وفيق : يمكن يستدلون بقوله حوادث لا بداية لأولها أو لا أول لبدايتها ؟ .

الشيخ : يعني لا يعلم أول مخلوق ، لكن هو إيش يخلص حاله .

وفيق : طيب من أين هذا , من أين كلام شيخ الإسلام هذا ؟ .

الشيخ : مش مهم هذا من أين ، المهم أنه هل هذا مكفر وهو يقول : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؟.

السائل : رغم أنه صح فيه بيت الشاعر : فيك الخصام وأنت الخصم والحكم .

فكان الخصم والحكم حينما ساق الأخ لي النصوص الكثيرة في أن كل ما سوى الله مخلوق رأيته تأثر تأثرا شديدا حتى حينما قال والشيخ علي : نحن جئنا لأن الشيخ السقاف يكفر ابن تيمية قال : والله لو أعلم أنها في تكفيره ما جئت .

وفيق : ... قلت له نحن بدنا فتوى من فضيلة الدكتور علي الفقير نحكيها : مسلم أو كافر شيخ الإسلام .؟

وقلت : أنا سأنقل عنك أنت متوقف .

الشيخ : ما أعطاك جواب ؟ .

وفيق : ما أعطى ، قلت له الآن سأنقل عنك أنك متوقف .

الشيخ : الليلة هل سيحضر ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : امسكوه من الناحية هذه .

وفيق : فلا يحكم الجلسة إلا إذا اعترف بإسلامه .

الشيخ : وأنا أعتقد ما تأخذوا معكم كتب ، ليش الجلسة السابقة ما كان عندكم كتب ؟ .

الحلبي : معنا .

الشيخ : ألم تقرؤوا النصوص .؟

الحلبي : أنت إيش قلت الآن ؟ .

الشيخ : ما تستحضروا معكم كتب ؟ .

وفيق : لا نأخذ معنا الكتب ؟ .

الشيخ : نعم ، لا تأخذوا الكتب معكم ، الجلسة السابقة ألم تكن معكم الكتب ؟ .

الحلبي : نعم كانت .

الشيخ : طيب فأنت تقول له أنه نحن عرضنا عليك نصوص ابن تيمية ومنها : " ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم " وأنت توقفت عن إعطاء الجواب الصريح للسؤال هنا , هل هو مسلم أم كافر .؟ الآن نحن جئنا لنسمع الجواب من حضرتك .

السائل : السقاف يحضر معه كتب ويقرأ ويكتب من النصوص , لكن والله العظيم أنه يحتاج حينما يقرأ في نص أن يكون معك الكتاب المقابل حتى تمسك عليه دجله .

الشيخ : الله أكبر , لهذه الدرجة .؟!

السائل : يعني رجل كانه يعني نسأل الله العافية .

وفيق : شيخنا أقدر أطلب كتاب مراتب الإجماع من عندكم ؟

ابن حزم ينقل إجماع الأمة وإجماع الصحابة إن صح الكلام على تكفير من لم يعترف بأن الله سبحانه وتعالى خالق كل شيء ، في كلام السقاف قال قلت يعني عن ابن تيمية بل هذا فيه نزاع كبير .

كلام ابن حزم : " اتفقوا أن الله عز وجل وحده لا شريك له مخالف كل شيء غيره وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، ثم خلق الأشياء كلها كما شاء ، وأن النفس مخلوقة والعرش مخلوق ، والعالم كله مخلوق وأن النبوة حق وأنه كان أنبياء كثير منهم من سمى الله تعالى في القرآن ومنهم من لم يسم لنا , وأن محمدا ابن عبد الله القرشي الهاشمي المبعوث بمكة المهاجر إلى المدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى جميع

الإنس والجن إلى يوم القيمة , ودين الإسلام هو ... " يشير إلى أن ما في هذا الباب من المسائل هو مما ثبت من الدين بالضرورة فلا يكون محلا للنزاع أصلا (م) محمد زاهد الكوثري ؛ وبعدين هنا : وقد ختم الكتاب بباب من الإجماع في الاعتقادات وكفر من خالفه , فقال : " اتفقوا أن الله وحده لا شريك له ، خالق كل شيء غيره , وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره , ثم خلق الأشياء كلها حين شاء , وأن النفس مخلوقة والعرش مخلوق والعالم كله مخلوق " ، قلت : ابن تيمية ؛ أما اتفاق السلف وأهل السنة والجماعة على أن الله وحده خالق كل شيء فهذا حق ؛ ولكنهم لم يتفقوا على كفر من خالف في ذلك أو من خالف ذلك ؛ فإن القدرية الذين يقولون أن أفعال الحيوان لم يخلقها الله ، أكثر من أن يمكن ذكرهم من حين ظهرت القدرية في أواخر عصر الصحابة إلى هذا التاريخ , والمعتزلة كلهم قدرية و, كثير من الشيعة بل عامة الشيعة المتأخرين ، وكثيرا من المرجئة والخوارج وطوائف من أهل الحديث والفقه نسبوا إلى ذلك منهم طوائف من رجال الصحيحين , ولم يجمعوا على تكفير هؤلاء , بل هو نفسه قد ذكر في أول كتابه أنه لا يكفر هؤلاء , والمنصوص عن مالك والشافعي وأحمد في القدرية " أنهم إذا جحدوا العلم كفروا ، وإذا لم يجحدوه لم يكفروا " نكمل شيخنا ؟ .

الشيخ : نشوف شو علاقة الكلام .

وفيق : أيضا فقد ذكر في كتابه تلميذه ...

الشيخ : هذا قرأه عليكم الرجل ؟ .

السائل : لا ، لا .

الشيخ : إذا شو قرأ ؟ .

الحلبي : ...

السائل : كان بجانبه رجل يلبس بالحق عليه ، يضع خط على هذا وبعد عشرة أسطر يضع خط ويضع خط , وينسج الكلام مع بعض.

الشيخ : يضحك الألباني رحمه الله , في شيء هنا ينفعكم عليه ؟ .

وفيق : والله الظاهر أنه في , لأنه أشياء مثل القدرية وكذا أنه الأمة مختلفة في تكفيرهم .

الشيخ : لا ، فيما يتعلق في البحث بينكم وبين الرجل .

وفيق : يعني هذه المسألة .؟

السائل : نقل أن ابن حزم نقل الإجماع , وابن تيمية ألزمه بأنه يقول بعكس هذا الإجماع , ونصره على ذلك .

الحلبي : يا سلام هذا النص ما أجمله " وأيضا فقد ذكر في كتابه في الملل والنحل أما الصحابة وأئمة الفتيا لا

يكفرون من أخطأ في مسألة في الاعتقاد ولا في الفروع ".

الشيخ : أينعم .

الحلبي : آه ، شيخنا ويضحك الشيخ علي الحلبي نفع الله به .

الشيخ : آه ، نحن نعرف هذا أن التفريق بين الأصول والفروع ما له أصل .

الحلبي : " وإن كان أراد بقوله أن المسلمون على هذا فهذا أبلغ , ومعلوم أن مثل هذا النقل للإجماع لم ينقله عن معرفته بأقوال الأئمة , لكن لما علم أن القرآن أخبر بأن الله خالق كل شيء وأن هذا من أظهر الأمور عند الأمة حكى الإجماع على هذا , ثم اعتقد أن من خالف الإجماع كفر بإجماع , فصارت حكايته لهذا الإجماع مبنية على هاتين المقدمتين اللتين ثبت النزاع في كل منهما , وأعجب من ذلك حكايته الإجماع على كفر من نازع أنه سبحانه لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، ثم خلق الأشياء كما شاء , ومعلوم أن هذه العبارة ليست في كتاب الله ولا تنسب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , بل الذي في الصحيح عنه حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم : (**كان الله ولا شيء قبله وكان عرشه على الماء , وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والأرض**) وفي لفظ : (**ثم خلق السموات والأرض**) وروي هذا الحديث في صحيح البخاري بثلاثة ألفاظ ، روي : (**كان الله ولا شيء قبله**) وروي : (**ولا شيء غيره**) وروي : (**ولا شيء معه**) والقصة واحدة , ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قال واحدا من هذه الألفاظ ".

الشيخ : وروي كلامه غير مسلم .

الحلبي : نعم بلفظ معه ما هو في البخاري , ابن حجر يقول وعند غير البخاري : (**معه**)؛ بس وقفت عليها شيخنا في شيء من كتب المصطلح ؟ .

الشيخ : والله أنا تكلمت في تخريج العقيدة الطحاوية ولم أعد أذكر الآن .

الحلبي : ذاكر أنه ما وقفت عليه في شيء من الكتب .

الشيخ : نعم ، هذا أشوفه من المشاكل أنه هو الآن ينكر هذه الرواية من حيث المعنى : (**أنه ولا شيء معه**) يقول لك : ولا شيء قبله , نعم ؛ أما لا شيء معه , لا ، في منطق الحوادث ، في منطق حوادث لا أول لها ، ما يلتئم مع رواية لا شيء عنده ، تابع .

الحلبي : " إنما قال واحدا من هذه الألفاظ والآخران رويا بالمعنى ؛ وحينئذ فالذي يناسب لفظ ما ثبت عنه في الحديث الآخر الصحيح أنه كان ... ".

الشيخ : قبله .

الحلبي : قبله " ما ثبت عنه في الحديث الآخر الصحيح أنه كان يقول في دعائه : (**أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء**) فقوله في هذا : (**أنت الأول فليس قبلك شيء**) يناسب قوله : (**كان الله ولا شيء قبله**) وقد بسط الكلام على هذا الحديث وغيره في غير هذا الموضع ، والمقصود هنا الكلام على ما يظنه بعض الناس من الإجماعات ؛ فهذا اللفظ ليس في كتاب الله ، وهذا الحديث لو كان نصا فيما ذكر فليس هو متواترا ، فكم من حديث صحيح ومعناه فيه نزاع كثير , فكيف ومقصود الحديث غير ما ذكر ولا نعرف هذه العبارات عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين , فكيف يدعى فيها إجماع , ويدعى الإجماع على كفر من خالف ذلك ؛ ولكن الإجماع المعلوم هو ما علمت الأمة أن الله بينه في القرآن , وهو أن خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام كما أخبر الله بذلك في القرآن في غير موضع ؛ فإذا ادعى المدعي الإجماع على هذا وتكفير من خالف هذا كان قوله متوجها , وليس في خبر الله أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ما ينفي وجود مخلوق قبلهما , ولا ينفي أنه خلقهما من مادة كانت قبلهما , كما أنه أخبر أنه خلق الإنسان وخلق الجن , وإنما خلق الإنسان من مادة وهي الصلصال كالفخار , وخلق الجان من مارد من نار ، فكيف وقد ثبت في الكتاب والسنة وإجماع السلف الذي لا يعلم فيه نزاع أن الله لما خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وكان عرشه على الماء قبل ذلك ، فكان العرش موجودا قبل ذلك ، وكان الماء موجود قبل ذلك ؛ وقد ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**إن الله قدر مقادير الخلق أو الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء**) وقد أخبر سبحانه أنه استوى إلى السماء الدنيا وهي دخان : ((**فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين**)) وثبت عن غير واحد من الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين أنه خلق السماء من بخار الماء , ونحو ذلك من النقول التي تطلقها ما يشير به أهل الكتاب عن التوراة وما عندهم من العلم الموروث عن الأنبياء , وشهادة أهل الكتاب الموافقة لما في القرآن أو السنة مقبولة كما في قوله تعالى : ((**قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب**)) ونظائر ذلك في القرآن .

وهذا الموضع أخطأ فيه طائفتان :

طائفة من أهل الكلام من اليهود والمسلمين وغيرهم ظنوا أن إخبار الله بخلقه للسموات والأرض وما بينهما يقتضي أنهما لم يخلقا من شيء بل لم يكن قبلهما وجود إلا الله ، ومعلوم أن خبر الله مقارب لذلك , والله قد أخبر أنه خلق الإنسان والجان من مادة ذكرها , والذين يثبتون الجوهر الفرد من هؤلاء وغيرهم يعتقدون

أن خلق الإنسان وغيره مما يخلقه في هذا العالم ليس هو خلقا من جوهر قائم بنفسه , بل هو إحداث أعراض يحول بها الجواهر المنفردة من حال إلى حال ؛ وهذا مخالف للشرع والعقل كما قد بسط في موضعه , فإن هؤلاء يقولون إنا لم نشهد خلق عين من الأعيان , بل الرب أبدع الجواهر المنفردة , ثم الخلق بعد ذلك إنما هو إحداث إعراض قائمة بها.

وطائفة أخرى أبعد عن الشرع والعقل من هؤلاء ، يتأولون خلق السموات والأرض بمعنى التولج والتعليل والإيجاد بالذات , فيقولون إن الفلك قديم أزلي معلول للرب , وأنه يوجب بذاته ولم يزل ولا يزال ؛ فقولهم بالإيجاب هو معنى القول بالتولد , فإن ما حصل عن غيره بغير اختيار منه فقد تولد عنه لاسيما إن كان حيا , وهم يقولون بقدم عين الفلك وأنه لم يزل ولا يزال , فأولئك إذا قيل إن المسلمون أجمعوا على نقيض قولهم أو على كفر من قال بقولهم , كان قولا متوجها , لأنه قد علم بالاضطرار من دين الرسول أنه أخبر بخلق السموات والأرض بعد أن لم تكن مخلوقة بخلاف من ادعى أن الصانع لم يزل معطلا , والفعل والكلام ".

الشيخ : ... .

الحلبي : " فإنه قد علم بالاضطرار من دين الرسول أنه أخبر بخلق السموات والأرض بعد أن لم تكن مخلوقة بخلاف من ادعى أن الصانع لم يزل معطلا , والفعل والكلام عليه ممتنعا بغير سبب حدث ، أوجب انتقاله من الامتناع إلى الإمكان وأوجب أن يصير الرب قادرا على الفعل ".

الشيخ : قادرا .

الحلبي : " فيصير الرب قادرا على الفعل أو الفعل والكلام بعد أن لم يكن قادرا على ذلك ؛ فهذه الدعوة وأمثالها عند جمهور العقلاء معلومة الفساد في العقل مع فسادها في الشرع , ومعلوم عند من له معرفة بالكتاب والسنة والإجماع أن الشرع لم يرد بها , ولا بما يدل عليها قط ؛ ولكن ظن من ظن من أهل الكلام أن هذا دين أهل الملل ، واستدلوا على ذلك بالكلام الذي أنكره السلف والأئمة عليهم من أن ما لا يخلوا من الحوادث فهو حادث ، وكان الذي أنكره السلف والأئمة عليهم الكلام الباطل الذي خالفوا فيه الشرع والعقل , وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع , وذكر منشئا غلط الطائفتين حيث لم يفرقوا بين النوع والعين , وذكر قول السلف والأئمة أن الله لم يزل متكلما إذا شاء , وأنه لا نهاية لكلمات الله , وأن وجود ما لا نهاية له من كلمات الله في الماضي كما ثبت في المستقبل وجوده ما لا نهاية له أيضا , وأن كل ما سوى الله تعالى مخلوق كان بعد أن لم يكن وليس معه شيء قديم بقدمه ؛ بل ذلك ممتنع عقلا باطل شرعا , فإن الله أخبر أنه خالق كل شيء ؛ والقول بأن الخالق علة تامة أزلية مستلزمة لمعلولها باطل أصلا وشرعا , وموجبه أنه يمتنع ضرورة وجود علة تامة يقارنها حدوث شيء من العالم , فإن الحوادث بعد أن لم تكن يمتنع مقارنة معلولها بها ، بل قد بين أن القول بأن الفاعل يكون علة تامة مستلزمة المفعول باطل , وأن الفعل لا

يكون إلا بإحداث شيء لكن فرق بين حدوث الشيء المعين وبين حدوث الحوادث شيئا بعد شيء .
وقد ثبت بالدلائل اليقينية أن الرب فاعل باختياره وقدرته , وأنه إذا قيل هو موجب بالذات , فإن أريد بذلك أنه يوجب بمشيئته وقدرته ما شاء فهذا لا ينافي فعله بمشيئته وقدرته ، وإن أريد بذلك ما يقوله الدهرية والفلاسفة كابن سينا ونحوه من أن ذاتا مجردة عن الصفات أوجبت العا لم بما فيه من الأمور المختلفة الحادثة ؛ فهذا من أفسد الأقوال عقلا وسمعا ؛ فإن إثبات ذات مجردة عن الصفات أو إثبات وجود مجردا عن جميع القيود أو مقيدا بالسلوب لا يختص بأمر وجودي مما لا يمكن تحقق في الخارج , وإنما يقدره الذهن كما يقدر سائر الممتنعات , ودعوى أن الصفة هي الموصوف ... " إلى آخر الكلام .

الشيخ : أخي باختصار الرجل أوقفوه عند حده من كلام ابن تيمية الصريح بأنه خالق كل شيء , وأنه إن قال بحوادث لا وأول لها فهو يعني أنه لا نستطيع أن نحدد أول مخلوق , لكنه يصرح بأن ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، خالق كل شيء , فأنت تريد تكفره من أين .؟

وفيق : كل ما سوى الله مخلوق .

الحلبي : ... قوله ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق فيه بيان المسألة الأساسية أنه ما هو أول مخلوق , فشيخ الإسلام ليس عنده ترجيح في هذه المسألة .

الشيخ : هذا هو .

الحلبي : ونصوصه الأخرى قاضية بأن كل مخلوق مسبوق بالعدم .

الشيخ : بس , وبعدين شو رأيه في المعتزلة التي أشار إليها المسألة ابن تيمية في كلامه السابق , أنهم يقولون إن الإنسان يخلق أفعال نفسه ، إذا يكفرهم ؟

ابن تيمية لا يكفرهم لأنه عنده شبهة , فأنت ماسك ابن تيمية وعم تكفره بسبب أنه تتوهم أنه يقول إنه ليس الله خالق كل شيء , وهو يقول لك بلسان عربي مبين بإيمانه بالقرآن الكريم : ((**الله خالق كل شيء**)) ثم يشرح لك يقول : صحيح أنا أعتقد أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , لكن كل مخلوق مسبوق بالعدم ؛ فماذا بقي أمامك أنت تتمسك بتكفير هذا الرجل .

السائل : الله خالق كل شيء , ولا يلزم أن يكون لهذا الشيء أول مادام أن الله خالق .

الشيخ : بس انتهى الأمر .

وفيق : شيخنا في نقطة في الجلسة الماضية كان هذا حسن السقاف أراد أن يضرب . يسموها عندنا بين الناس . إسفين ، فقال أنت تخالف شيخك الشيخ ناصر بالسلسلة كذا وكذا ؛ فبناء على هذا الكلام الذي تفضلت به الآن , يظهر أنه نحن نعتقد أن ابن تيمية أخطأ في هذا الكلام مع وجود النص .

الشيخ : حدد يا أخي ؟ .

وفيق : الكلام الذي هو : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بعدم نفسه إلى ما لا بداية ؛ هذا الكلام مع وجود النص نخطئ ابن تيمية فيه ؟.

الشيخ : نخطئ نعم.

وفيق : فنحن لم نعترف له بخطأ ابن تيمية في تلك الجلسة .

الحلبي : قال بعدم نفسه .

الشيخ : لا ، أنا مصرح بهذا .

وفيق : نعم موجود .

الشيخ : أنا مصرح بهذا .

الحلبي : نحن نخطئ ابن تيمية في هذا أنه كل مخلوق مسبوق بمخلوق , مش إنه كل مخلوق مسبوق بعدم نفسه , هذه نوافقه فيها .

الشيخ : لا ، هذا صحيح , هو شو قال ؟ .

الحلبي : هو قال : مسبوق بعدم نفسه ، هذه نوافق ابن تيمية عليها.

وفيق : لكن الشيخ الذي كتبه في السلسة : ما من مخلوق إلا ومسبوق بمخلوق .

الشيخ : هو هذه .

الحلبي : هذه التي نخطئه فيها .

الشيخ : الظاهر أنهم سمعوا منك كلمة غيرها .

الحلبي : المسبوق بعدم نفسه .

وفيق : هذه يقولها لأنه ...

الشيخ : في عندنا قضيتين أرجوا التنبه لهما ، ابن تيمية يقول : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق قبله ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , وهكذا إلى ما لا أول له ؛ هذا نحن لا نقول به , لمخالفته أولا لصريح حديث : **(أول ما خلق الله القلم)** ؛ ثانيا : مخالفته لما نقله من العلماء أن العلماء اختلفوا في تعيين أول مخلوق ، الجمهور قال العرش ، وآخرون قالوا القلم ؛ إذا العلماء كأنهم متفقون على أن هناك أول مخلوق , متفقون على أن هناك أول مخلوق ؛ لكنهم مختلفون في تحديد هذا المخلوق ؛ فابن تيمية أخطأ من ناحيتين في اعتقادي أنا :

الناحية الأولى : أنه حكى اختلاف العلماء في تعيين أول مخلوق ، وذكر أن قول الجمهور أن أول مخلوق هو العرش ، إذا ليس قبل العرش مخلوق , إذا كان العرش هو أول مخلوق إذا ليس قبل العرش مخلوق ، قوله : وما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق وهكذا إلى ما لا أول له , يخالف هذا الذي حكاه عن أهل العلم مع

مخالفته لصريح حديث , وإن كان هو تأوله ؛ أظن رأيتم هذا في تخريجي لشرح الطحاوية , أنه أول ما خلق الله المخلوق ، ليس هناك مبتدأ وخبر انتهى , لا ، بينما ما ذكرته من بعض الروايات وأظنه عن مسند أبي يعلى والله أعلم ، فالعهد بعيد , مبتدأ وخبر .

الحلبي : (إن أول ما خلق الله القلم فقال له ...).

الشيخ : أي نعم , فالشاهد نحن ما نخالف ابن تيمية في كونه : " ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق " لكن ما نقول إذا إلى ما لا بداية له ، لا نقول هذا ... الحقيقة أن هذا نحن ندين الله به ، أنا أنصح باختصار أن الرجل توقفوه عند حده بكلام ابن تيمية الصريح بأن ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، وأن الله خالق كل شيء كما صرح في تعليقه على مراتب الإجماع ، وانتهت القضية ؛ أما قوله : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , فإذا كان يعني عدم انتهاء المخلوقات من الأول فنحن لسنا تيميين , وهذا أشفق لنا أن نقول لسنا تيميين , لكن أنت لا يجوز لك أن تكفر هذا الرجل لأنه خلاف ما تتهمه به .

وفيق : طيب شيخنا بدنا نؤكد شيء , يعني نحن قبل أن نأتي إلى هنا كان استقر في أذهاننا ما قلناه آنفا .

الشيخ : وهو ؟ .

وفيق : بدنا نشوف رأي الشيخ في هذا تفصيل ... يعني كل ما ورد عن شيخ الإسلام رحمه الله بأن كل ما سوى الله مخلوق ، عندنا واضح أنه ينفي أن يكون مع الله سبحانه وتعالى شيء قديم .

الشيخ : أي نعم .

وفيق : لكن كانا الإشكال الذي عندنا أنه كل ما تكلم ابن تيمية رحمه الله في هذا الموضع يذكر في غالب الأحيان المشيئة والقدرة ، فقلنا إذا قصده بالقدم النوعي أو النوع القديم ، وهذه الكلمات قصده فيها ما تعلق بالله سبحانه تعالى .

الشيخ : لا ، أبدا .

وفيق : بعيد يعني .

الشيخ : هذه حقيقة ما فيها إشكال , لكن هذا ليس موضوع الحوادث التي لا أول لها .

السائل : مع أنها حقيقة .

الشيخ : نعم .

وفيق : مع أن السقاف ما تعرض لحوادث لا أول لها إنما الذي تعرض له القدم النوعي .

السائل : بابان يفتح بعضهما على بعض .

الحلبي : الله يجزيك خيرا .

الشيخ : أهلا وسهلا , وإياكم يا أخي , أسأل الله أن يقويكم وينصركم على أعدائكم ، يا الله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 181

العلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-181

محتويات الشريط :-

1 - بيان الشيخ أن لفظة زيادة (الخير خير) غير صحيحة . (00:00:42)

2 - نصيحة الشيخ للذين يكررون السلام على كل شخص في نفس المجلس . (00:00:52)

3 - هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يعيد السلام ثلاثا من أجل تخصيص إنسان على إنسان.؟ (00:03:34)

4 - سئل عن صحة المصافحة عند الافتراق.؟ (00:05:38)

5 - هل زيادة لفظة (ومغفرته) صحيحة.؟ (00:07:14)

6 - بيان الشيخ كيفية الدعوة الصحيحة لإقامة منهج علمي صحيح . (00:16:51)

7 - نصيحة من الشيخ للذين يتصدرون للفتوى و ليسوا من أهل العلم و لا من أهل الفتوى.؟ (00:31:44)

8 - رجل دخل المسجد والإمام راكع ، فركع وقبل أن يصل إلى الصف رفع الإمام ، فهل تحسب له ركعة .؟ وإذا سجد الإمام ولم يصل هذا الرجل إلى الصف فهل يسجد وهل يتعارض هذا مع حديث (لا صلاة لمنفرد خلف الصيف).؟ (00:47:20)

9 - هل صحيح أن عموم (لا يقرأ خلف الإمام في الصلاة الجهرية) يخصص بقراءة الفاتحة.؟ (01:01:17)

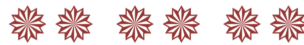

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... عند عامة الناس بأن زيادة الخير خير ، وهذه توطئة للنصيحة التي أنا يعني أردت أن أوجهها إليك ...

الشيخ : إن من البدع الحادثة في العصر الحاضر والتي لا يمكن الحكم على بدعيتها إلا من متمكن من معرفة السنة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والسلف الصالح ، هذه البدعة هي أن الداخل حين يدخل يسلم ويصافح ، ومن تمام التحية المصافحة , وإن كان هذا حديثا ضعيفا من حيث روايته ,

ولكنه من حيث درايته صحيح المعنى ؛ فهو يصافح لكن الخطأ أنه يعطي لكل مصافح سلاما . السلام عليكم ، السلام عليكم ، عشرين شخص في المجلس عشرين سلام ، هذا بدعة ؛ وإنما السنة إذا دخل الداخل المجلس أن يقول : السلام عليكم ، سلاما واحدا ، ثم إذا تيسر له أن يصافح الحاضرين فذلك خير وأبقى , وإن لم يتيسر فقد قام بواجب إلقاء السلام .

(**للمسلم على المسلم خمس إذا لقيته فسلم عليه**) أما المصافحة فهي سنة مستحبة , وكما يقول بعض الصحابة : " ما لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وصافحنا " لكن الزيادة على السنة القولية والفعلية هي البدعة بذاتها ؛ ولذلك قال من عرفت أن زيادة الخير خير ، لا ليس هذا بكلام مسلم به لأنه لو كان خيرا لسبقونا إليه ؛ هذه نصيحة أوجهها بمناسبة إقبالك علينا ، وتبسمك في وجه أخيك صدقة , وأهلا .

الحلبي : هنا يعني من تمام النووي رحمة الله عليه في الأذكار يذكر ضمن حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (**أنه كان يعيد الكلمة ثلاثا لتفهم عنه , وكان إذا سلم سلم ثلاثا**) فيقول في الشرح : إنما - يعني هذا قال الماوردي - إنما إذا اختص بعض الناس بالسلام ، هو الأصل فيه مرة واحدة ؛ لكن إذا كان الجمع كثيرا واختص بعض الناس بالسلام فجائز فما هو القول عندكم ؟ .

الشيخ : لا ، هو السلام ثلاثا إن كان الاستئذان ثلاثا , يعني لما يقف يستأذن يقول : السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، كما كان يكرر الكلمة لتفهم منه وتعقل عنه .

الحلبي : نعم .

الشيخ : فالسلام كالاستئذان هو ليس لتخصيص شخص دون الآخرين ؛ ومن أجل هذا أنا أشرت آنفا أن الحكم بأن مثل هذه القضية بدعة لا يمكن إلا لمن استقرأ السنة ؛ فهل وجدت في السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقي أبا بكر وهو أفضل الناس من بعده عليه السلام فقال له : السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ؟ .

الحلبي : من حيث السنة الفعلية لا يرد طبعا .

الشيخ : هذا هو , والسنة القولية كما نقول دائما يجب تفسيرها بالسنة العملية ، هذا شيء ؛ والشيء الثاني أن الذي كنا فيه حتى لو سلمنا بذلك التأويل الذي لا نرتضيه شيء آخر ؛ فهو يسلم بكل من صافحه : السلام عليكم ، السلام عليكم ، عشرين شخص ، عشر أشخاص عشر سلامات ، لا ، تلك إن صح التأويل فقضية خاصة ؛ نعم .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

السائل : وعند الفراق شيخ .؟

الشيخ : نعم .؟

السائل : كيف المصافحة عند الفراق ؟ .

الشيخ : عند الفراق المصافحة هي مستحبة وليست كعند الملاقاة ، الأحاديث التي وردت في المصافحة عند اللقاء كثيرة وشهيرة ؛ أما عند المفارقة فقليلة وعزيزة جدا ؛ هناك حديث في عمل اليوم والليلة لابن السني بإسناده ضعيف : أنه عليه السلام أو بعض أصحابه . الآن بعيد العهد عني . كانوا إذا تفرقوا صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم وتصافحوا ؛ هذا من الأحاديث القليلة التي جاءت بالمصافحة عند المفارقة ، ولقلتها نفرق بين المصافحة عند اللقاء فهي سنة , وبين المصافحة عند الفراق فهي سنة مستحبة .

السائل : شيخ زيادة : **(ومغفرته)** عند السلام .

الشيخ : كيف .؟

السائل : زيادة : **(ومغفرته)** في الرد على السلام ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

الشيخ : نعم ، أنت تقول في الرد , وتعني ما تقوله , هذا نص القرآن الكريم مع السنة الصحيحة , فكلنا يعلم قول الله عز وجل : **((وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها))** فإذا سلم عليك المسلم قائلا ابتداء : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ وأردت أن تطبق الآية الكريمة : **((فحيوا بأحسن منها))** كيف يكون الرد بأحسن منها ؟ هات أعطيني الجواب ؟ .

السائل : قلت بمثلها أو بالأحسن ... الذي يسلم علي السلام الكامل أكتفي بالكامل ردا بالمثل ؛ أما إن كان سلامه ناقصا فأزيد عليه وهذا الأفضل .

الشيخ : هذا الذي ظننته فيك وكنت أتمنى أن يكون ظني خاطأ ، وأين ذهبت بقوله تعالى : **((فحيوا بأحسن منها))** ؟ هل أنت في هذه الحالة طبقت الشطر الأول من الآية وهو الأفضل , أم طبقت الشطر الأخير وهو المفضول وليس بالفاضل ؟ أنبئني بعلم .؟

لا , أنا سؤالي واضح جدا ، لكني أعترف بأني أخطأت معك حينما قلت لك : أنبئني بعلم ، بلاش بعلم ؟.

الحلبي : المهم جواب شيخنا ؟ .

الشيخ : إيه مهم جواب له ، أمامك آية يفهمها كل عربي ، لا فرق بين عا لم وطالب علم وأمي عربي : **((وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها))** كان سؤالي لك : هل طبقت هذا الشطر الأول من الآية حينما قلت ما قلت ؟ .

السائل : طبعا لا .

الشيخ : هذا هو الجواب ، إذا يعود سؤال آخر لإتمام الموضوع وإزالة الشبهات في الموضوع : لماذا لا نطبق الآية ، ما الذي يحول بيننا وبين ذلك ؟ .

السائل : أن الآية مطلقة , فلفظ...

الشيخ : اتئد اتئد لا تستعجل , ما في هنا إطلاق وتقييد : ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها**)) أمر صريح , ما الذي يحول بيننا وبين ذلك .؟ أنا لا أريد أن لا تقع مرة أخرى في الخطأ ولذلك قلت لك اتئد , يعني فكر في الجواب حتى لا تقع في الخطأ مرة أخرى ، و(**لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين**) ما الذي يمنعنا من تطبيق الآية ؟ .

السائل : إذا عرفنا معنى : ((**بأحسن منها**)) استطعنا الجواب .

الشيخ : إذا أنا أخطأت آنفا حينما قلت إن هذه الآية يفهما كل عربي سواء كان عالما أو طالب علم أو أميا عربيا ، أظن بناء على جوابك كنت مخطئا في هذا ؛ كيف تقول إذا فهمنا ، يعني ما فهمنا بعد ؟ .

السائل : الذي أقصده ... هل نزيد مثلا : ومغفرته ؛ أو نزيد كلمات أخرى , ولماذا مثلا نخص ومغفرته .؟.

الشيخ : هذا شيء آخر , المهم أنت اتفقت معنا الآن أن الزيادة مشروعة ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ؛ وإذا كانت الزيادة مشروعة فما نختلف ، إن كانت هي : ومغفرته ؛ أو كانت سواها ؛ المهم أن نتفق على شرعية الزيادة ؛ أما هل نقول : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ورضوانه ؛ أم نقول : ومغفرته ؛ أم نقول : وتحياته ؛ هذه مسألة أخرى ؛ المهم أن لا ننكر الزيادة على : وبركاته ؛ مادام أنه عندنا النص القرآني الصريح : ((**فحيوا بأحسن منها**)).

أما ما جنحت إليه أخيرا مرقعا قولك أقصد كذا وكذا فهذا جواب : (**ومغفرته**) جاءت في الحديث الذي كنت ذكرته في بعض أجزاء السلسة الصحيحة , وجاء في بعض الآثار الصحيحة التي وردت عن ابن عمر رضي الله عنه حيث جاء عنه روايتان هامتان ، أشكل الأمر بسبب إحداهما على بعض طلبة العلم في السعودية فكتب إلي خطابا طويلا ، والإشكال جاءه من حيث أنه اختلط عليه أمر الابتداء بالسلام على الرد للسلام , فقد جاء بالسند الصحيح عن ابن عمر أن رجلا بادره بقوله : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ورضوانه , قال : انتهى السلام إلى : وبركاته ؛ فأخذ صاحبنا كلمة انتهى السلام عند وبركاته ، هذا كلام صحيح في الابتداء ؛ ولذلك نحن ننبه بعض إخواننا الذين لم يفهموا المسألة فهما صحيحا , فيبتدئوننا بالسلام بزيادة : ومغفرته , فنقول : انتهى السلام إلى وبركاته ، هكذا كانت السنة , وهكذا يقول ابن عمر أحرص الناس على إتباع السنة ؛ لكن هذا الرجل نفسه كان إذا رد السلام زاد ومغفرته ؛ فإذا هو يفرق بين

الابتداء بالسلام وبين رد السلام ؛ ففي الابتداء لا يجوز الزيادة على وبركاته ؛ لكن في رد السلام يجوز الزيادة على وبركاته , والذي جاء في الحديث الذي أشرت إليه آنفا وأثر ابن عمر هي : ومغفرته ؛ فالتزام هذه الزيادة أولى عندي من زيادة أخرى ؛ ولكن سواء كانت هذه أو تلك فيجوز لمن أرد أن يطبق الشطر الأول من الآية السابقة : ((**فحيوا بأحسن منها**)) ولا يجوز أن نعطل نصا قرآنيا صريحا لا يقبل التأويل بسبب أن الناس ما يعرفون هذه الزيادة , واعتادوا على وبركاته انتهى السلام ؛ هذا ما عندي حول هذه المسألة .

السائل : شيخنا شو رأيك تعطي نصيحة عامة ...

الشيخ : يعني إيه .

سائل آخر : نصيحة عامة تنصحنا فيها , وبعدين أسئلة , نصيحة حول إقامة مثلا الدعوة في إدلب , وكيفية إقامة مثل هذه الدعوة بمنهج علمي صحيح , يعني نصيحة حول كيفية الدعوة إلى إقامة منهج علمي صحيح في إدلب ؟ .

الألباني : والله هذا , يجب قبل كل شيء على إخواننا الحريصين على إتباع الكتاب والسنة أن يتدارسوها دراسة علمية دقيقة فيها الوعي والفهم الصحيح ، وفيها التأني في عدم تبني الآراء الشخصية من الذين يرون أنفسهم أنهم صاروا من طلاب هذا العلم الشريف ؛ ويجب بالإضافة إلى هذا . وهو دراسة هذا العلم . يجب أن يكون كل دارس حريصا على العمل بما علم حتى لا يكون علمه حجة عليه من جهة ، وحتى ينفع الله تبارك وتعالى الناس بعلمه .

ثم ينبغي أن يلاحظ في ذلك أمر ثالث : وهو إذا أردنا أن ندعوا الناس إلى ما امتن الله به علينا من الهدى والنور فيجب أن نترفق بهم وأن لا نشدد عليهم , وأن لا نظهر أمامهم بأننا متميزون عليهم بهذا العلم ، يجب أن نعتبر الناس كل الناس الذين نراهم بعيدين عن هدي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، أن نعتبرهم مرضى , ولا شك أن المرض المعنوي أشد وأضر على صاحبه من المرض المادي البدني ، وإذا كان من المفروض في الطبيب البدني أن يترفق بالمريض حتى يقول كثير منهم أن بعض المرض يعافون بمجرد أن يسمعوا كلاما لطيفا من طبيبهم , فأولى وأولى أن يكون طالب العلم الذي يتولى إرشاد الناس وهدايتهم إلى اتباع السنة واتباع ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم ، أن يكون رفيقا في دعوتهم لطيفا في معاملتهم .

وإذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينكر على السيدة عائشة رضي الله عنها حينما قست في رد السلام على ذلك اليهودي الذي دخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فألوى لسانه بالسلام فقال : السام عليكم . فسلامه غير واضح أنه سلام المسلمين , ولا هو واضح أنه دعاء على سيد المرسلين بالموت الذي هو السام ؛ فهو لم ينطق بها فصيحة صريحة , بالطبع لا يتجرأ أن يخاطب الرسول عليه السلام والدولة له يومئذ بقوله : السام عليك أي الموت ؛ ولكنه أيضا لما في قلبه من غل وحقد وكفر بالنبي صلى الله عليه وآله

وسلم لا ينطلق ليلقي عليه السلام الذي هو اسم ليلقي عليه صلى الله عليه وآله وسلم السلام الذي هو اسم من أسماء الله عز وجل كما جاء في الحديث الصحيح ، وإنما غمغمها وضيعها , فقال : السام عليكم ، ومن الأمر البدهي أن لا يخفى ذلك على النبي صلى الله عليه وآله وسلم , فرد عليه السلام بإيجاز وغاية الإيجاز بقوله : **(وعليكم)** أما السيدة عائشة وهي من وراء الحجاب , فما كادت تسمع هذا الإلواء من ذاك اليهودي بالسلام حتى طارت شقتين , وقالت : وعليك السام واللعنة والغضب إخوة القردة والخنازير . فلما خرج اليهودي قال عليه السلام لها : **(ما هذا يا عائشة)** قالت : يا رسول الله ألم تسمع ما قال , قال لها : **(ألم تسمعي ما قلت , يا عائشة)** وهنا الشاهد : **(ما كان الرفق في شيء إلا زانه , وما كان العنف في شيء إلا شانه)** وإذا كان هكذا يقول الرسول عليه السلام لمن خاطب اليهود بتلك اللهجة القاسية وهي السيدة عائشة , وحق لها ذلك لأنها فهمت من اليهودي أنه يدعوا على النبي صلى الله عليه وسلم بالموت ؛ فماذا ينبغي أن يكون موقفنا مع إخواننا الذين يشتركون معنا على الأقل في الشهادتين ؛ فلا شك أننا يجب أن نترفق بهم وأن لا نشدد عليهم .

ولهذا كان من وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما أنه عليه السلام لما أرسلهما دعاة إلى اليمن قال لهما : **(اذهبا وتطاوعا , ويسرا ولا تعسرا)** فهذا كله وذاك مما يجعلنا ننتبه لنكون في دعوتنا متسامحين متيسرين مع الناس ، وكما أقول في مثل هذه المناسبة كثيرا ما أقول :

إن دعوتنا والحمد لله هي دعوة الحق , والناس عن الحق غافلون ، وكلمة الحق بطبيعة الحال على الناس ثقيلة , فيكفي إثقالا على الناس أن ندعوهم إلى هذا الحق الثقيل عليهم ، فحسبهم ثقل كلمة الحق , فذلك مما ينبغي أن يردعنا وأن يصدنا عن أن نزيد في الإثقال عليهم في استعمالنا الأسلوب الشديد في دعوتنا إياهم إلى الحق ؛ لأنه إذا انضم إلى شدة الحق وثقله على الناس شدة الأسلوب , إذا انضم إلى دعوة الناس شدة الحق وثقله عليهم وهو حق ، فلا ينبغي أن نضم إلى هذا الثقل ثقلا آخر ليس بحق ، وحينئذ يكون هذا الثقل الثاني صآدا للناس عن تقبل الحق الثقيل بطبيعته ، كما قال تعالى : **((إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا))** .

ولهذا كان من كلامه عليه السلام بالنسبة لمعاذ في قصة إطالته للقراءة في صلاة العشاء تلك الإطالة التي حملت أحد الأنصار على أن يقطع الصلاة خلفه , وأن يصلي وحده , وينطلق إلى داره ويترك الجماعة ؛ فكان معاذ لما بلغه الخبر يشتد في الحمل على هذا الأنصاري حتى كان يقول فيه : إنه منافق ، واستعمل معاذ رضي الله عنه استعمل هذه الكلمة انطلاقا منه مع المبدأ العام ، المبدأ العام الذي تحدث عنه ابن

مسعود في حديثه الطويل في صحيح مسلم أنه : (**ما كان يتخلف عن صلاة الجماعة إلا منافق**) وكذلك هناك حديث آخر : (**أن الذي يكون في المسجد ويسمع الأذان ثم يخرج فهو منافق**) استعمل معاذ هذا الاستعمال العام في حق ذلك الإنسان ، وكان مخطئا , لأن هذا الرجل لم يخرج إتباعا للهوى , وإنما لعذر بينه للرسول عليه السلام حينما شكا معاذا إليه ، فأرسل الرسول وراء معاذ كما هو معلوم ، فقال له عليه الصلاة والسلام : (**أفتان أنت يا معاذ ، أفتان أنت يا معاذ ، أفتان أنت يا معاذ ، بحسبك أن تقرأ بالشمس وضحاها ، والليل إذا يغشى ونحوها من السور ، إذا أم أحدكم فليخفف ...**) إلى آخر الحديث , الشاهد غن القسوة والشدة تضر بالدعوة ، ونحن مع الأسف نلاحظ في كثير من إخواننا ، وكلما كان هذا الأخ حديث عهد بالدعوة كلما كان شديدا فيها لأنه يتصور أن الشدة تنفع في الدعوة , والواقع أنها تضر ، وحسبكم في هذا الصدد قول الله عز وجل : ((**ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك**)) .

الشيخ : وأرى أيضا أن أذكر بأننا اليوم ابتلينا بنقيض ما كنا ابتلينا في القرون الماضية السابقة ، كنا ابتلينا في القرون السابقة بجمود العلماء فضلا عن طلاب العلم فضلا عن العامة ، ابتلينا بالجمود على التقليد المذهبي ومضى هذا الجمود على المسلمين قرون طويلة ؛ الآن في فيئة في صيحة مباركة في الرجوع إلى الكتاب والسنة ، وبلا شك فقد أتت أكلها وثمارها اليانعة , ولكننا نشكو الآن نقيض ذلك الأمر الذي كنا نشكو عليه من قبل ، كنا نشكوا الجمود فأصبحنا الآن نشكوا من الانطلاق ؛ فأصبح كل من سمع كلمة في الكتاب والسنة وهو لا يفقه من الكتاب والسنة شيئا , إنما بعض العبارات أو بعض الكلمات يسمعها من بعض الدعاة , وقد تكون هي كلمات حق , وقد يكون في بعضها خطأ , فيظن أنه أصبح بذلك عالما يجوز له أن يقول : أنا أرى كذا ، وأنا رأيي كذا ، وأنا أرى هذا القول خطأ . ويتدخل في كل كبير وصغير , وهو لا يحسن أن يقرأ حديثا ؛ ذلك الجمود وهذه لها أخطارها ، وإذا دار الأمر . هذا رأيي الشخصي . إذا دار الأمر بين اتباع مذهب من المذاهب الأربعة المتبعة , والجمود عليها , وبين أن يصبح كل مسلم مدعيا العلم ، مدعيا الاجتهاد ؛ فلا شك أن البقاء على ما كان عليه الآباء والأجداد من اتباع المذهب , وعدم الاعتداء بآراء الجهلة الذين ما درسوا العلم , ذلك خير ، وهذا من باب : حنانيك بعض الشر أهون من بعض .

صحيح أن بعض الحكماء أو الأدباء من العراقيين قال كلمة جميلة جدا , ولكن فيها استدراك أيضا جميل قال : " لأن أجتهد فأخطئ أحب إلي من أقلد فأصيب " قال : " إنما قلت أحب إلي لأن الخطأ ليس خيرا من الصواب , أحب إلي وليس خيرا " لأن أجتهد فأصيب فأخطئ خير من أن أقلد فأصيب ، عفوا : أحب إلي من أن أقلد فأصيب ؛ قال : ولم أقل خير لأن الخطأ ليس خيرا من الصواب ؛ لذلك فعندما ننصح

يجب أن ننصح إخواننا الذين يشتركون معنا في الدعوة وتبني الكتاب والسنة أن لا يغتروا بنفوسهم , وأن لا يغتروا ببعض المعلومات التي أخذوها من غيرهم , وليتها كانت بدراستهم الشخصية , فإن هذا يفتح علينا بابا بالنسبة للآخرين لا قبل لنا برده ؛ لأن الآخرين يحتجون علينا بأنكم تسمحون لمن لا يعرف ، يقولوا عندنا في الشام : " الألف من البسطيلية " البسطيلية هي العصا الطويلة ، وبعض البلاد هناك يقولوا : " ما يعرف الخمسة من الطمسة " فهذا عيب بلا شك يؤخذ على الدعوة السلفية .

لكن والحمد لله الدعوة السلفية لا تقر مثل هذه الآراء الشخصية التي تنبع من ناس ليسوا من طلبة العلم , ولو كانوا كذلك من طلبة العلم ولكنهم بعد ما نضجوا في العلم ؛ ولذلك فنحن نقترح على هؤلاء أن لا يعتدوا بآرائهم وأن يستعينوا بأهل العلم ، لأن القرآن الكريم كما تعلمون جعل المسلمين قسمين :

عالم ، وغير عالم ؛ وهكذا كان الأمر في كل العهود السابقة وبخاصة في القرن الأول ، القرن الأنور وهو قرن الرسول عليه السلام وعصره ، فقد كان الناس قسمين عالم وغير عالم ، وهذا ما عناه الله عز وجل بقوله :

((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) .

يقول ابن القيم وغيره بأن العلماء من الصحابة الذين كانوا يفتون يعني بالكاد أن يبلغ عددهم مئتي شخص ، مئتي عالم ، والألوف المؤلفة ما كانوا كما هو الشأن الملايين نقول اليوم وليس الألوف لكثرة المسلمين ما شاء الله اليوم على وجه الأرض ، ما كان هؤلاء الذين هم الألوف المؤلفة من الصحابة كل واحد يعطي رأي ، يبدي رأي وإنما كانوا يطبقون قوله تبارك وتعالى : **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** وبناء على هذه الآية يجب أن ننشر هذه الحقيقة بين شبابنا السلفي , ونعيشهم عليها بحيث تكون نصيب أعينهم دائما وأبدا ، أنت عالم ، عالم تجتهد تفهم الكتاب والسنة ، لست عالما إذا ليس واجبك أن تقول أنا أرى كذا ، وأنا اجتهدت فرأيت كذا ، سواء كان ذلك في تصحيح حديث , وهو ليس من أهل الحديث , أو كان في استنباط حكم وهو ليس من الفقهاء ؛ فعليه إذا أن يحقق هذه الآية : **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** .

لأن هؤلاء الذين يتجرؤون على الإفتاء وهم ليسوا من أهل العلم والإفتاء , مثلهم مثل ذلك الرجل الذي دعى عليه الرسول عليه السلام بأن يهلكه الله عز وجل لأنه أفتى بفتوى قضى بسببها على نفس بريئة مسلمة ، تعلمون هذا الحديث الذي رواه أبو داوود في سننه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل سرية , فلما قاتلوا الكفار وأمسوا وأصبح بهم الصباح , قام أحدهم وقد احتلم ، وفي جسده جراحات كثيرة فسأل من حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل ؟ قالوا : لابد لك من أن تغتسل ؛ فاغتسل فمات ؛ فلما بلغ خبره رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى عليه فقال : (**قتلوه قاتلهم الله ، ألا سألوا حين جهلوا فإنما**

شفاء العي السؤال) هذا الحديث يجب أن يكون ماثلا دائما وأبدا أمام أعين طلاب العلم حتى لا يتجرؤوا على الإفتاء فيصيبهم مثل ما أصاب ذلك الرجل الذي دعى عليه الرسول عليه السلام بأن يقاتله الله تبارك وتعالى .

والتجرئ على الإفتاء ؛ يبدوا مما سبق من الكلام يعود وباله على المفتي أولا , وعلى المفتا به ثانيا , وحينئذ إذا استقر هذا المعنى في طلاب العلم الذين لم يصلوا إلى معرفة الكتاب والسنة , وتتبع أقوال الأئمة والمفاضلة والمراجحة بينها ؛ وإنما مجرد أن يقول : أنا أرى وأنا فهمت كذا ، هؤلاء ليريحوا أنفسهم من المصيبتين اللتين أشرت إليهما أولا : أن يقعوا هم في الخطأ , وأن يوقعوا غيرهم في الخطأ , وذلك بأن يسألوا أهل العلم , ولا عليهم بعد ذلك أخطأ هذا الذي أفتاه أم أصاب , لأنه إن أصاب فبها ونعمت , وإن أخطأ فإنما إثمه على مفتيه ؛ فبدل أن يتحمل الإثم هو بنفسه لأنه أفتى بغير علم وورط الذي أفتاه بغير علم , فليجعل الإثم على غيره إن أفتاه بغير علم , وهذا لا يعني أن لا يتحرى شبابنا في سؤالهم لأهل العلم ، أن يميزوا بين عا لم وعا لم ، بين مدعي للعلم وعا لم حقيقة , وبين عا لم بمذهب وجاهل بالكتاب والسنة ، هذه قضية أخرى ؛ فالمهم أن يسأل من يثق بعلمه ويثق بدينه , فحينذاك لا يقع في المشكلة التي وقع فيها ذاك الذي أفتى الرجل بأنه لابد أن يغتسل , ولجهله بالسنة لم يفته بجواز التيمم , لأن الماء يضره وفعلا أضره ، وكان سبب وفاته ؛ هذه كلمة ولعلي أطلت فيها ؛ فأرجوا الله عز وجل أن يوفقنا للعمل بالعلم النافع , وأن يعرفنا بذوات نفوسنا , وأن لا يجعلنا من المغترين بها , لأن الغرور مهلكة ما بعدها مهلكة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الحلبي : حديث : (**نهى عن صيام يوم عرفة بعرفة**) شيخنا أوردتموه في الضعيفة الأول , وفيه مهدي بن الهجري قال عنه أبو حاتم : مجهول وغيره ولكن نود قول أنه روى عنه جماعة . نعم والحديث يشهد له فطر النبي صلى الله عليه وسلم , شهادة عامة أقصد الشهادة بالنهي يعني من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟.

الشيخ : بحثت عدد الرواة .؟

الحلبي : عدد الرواة تجد أربعة أو خمسة .

الشيخ : بحاجة إلى إعادة نظر إذا كان كذلك .

الشيخ : نعم هاتوا اغتنموا الوقت .

السائل : سؤال : يسأل الأخ بالنسبة إذا دخل الواحد والإمام راكع يركع دون الصف حتى ولو لم يدرك يعني حتى لو وقف الإمام وهو لم يدرك الصف أو لم يصل إلى الصف , تحسب له ركعة ؟ .

الشيخ : أينعم ، يظل يدب حتى يشارك الإمام في الركوع , فإن رفع الإمام رأسه رفع معه , ثم يمشي حتى

يشارك في الصف ، واضح ؟ .

السائل : نعم ، وتحسب له ركعة .

الشيخ : هذا أمر مفروغ منه ، هو لماذا كل هذا التعب , وهذه المشكلة التي تعتبر مشكلة عند بعض الناس .؟ هو لإدراك الركعة .

سائل آخر : شيخنا هذا مثل ما ذكرت مرة أنه يخطو خطوة ثم يضم الثانية إليها وفي هذه الحالة ...

الشيخ : أينعم , بحيث لا يظن أنه يمشي ولا يصلي .

السائل : أستاذي لو سجد الإمام ولم يدركه ولم يدرك سجود الإمام الأول وهو يمشي , فكيف يصبح .؟ طبعا فاته ركن فيأتي بركعة ، ولا تحسب له .

الشيخ : كيف هذا ونحن إيش قلنا آنفا ؟ .

السائل : يعني هل يوجد ضابط في هذه المسألة ؟ .

الشيخ : ماذا قلنا آنفا ؟ .

السائل : قلنا إذا أدركه معتدلا حسبت له ركعة .

الشيخ : معتدلا ؟ .

السائل : راكعا , وركع من الخلف حسبت , حسبت إذا رفع من الركوع وهو لم يدرك الصف يرفع معه المأموم , فإذا سجد وهو لم يدرك الصف ...

الشيخ : سيسجد معه .

السائل : يسجد قبل أن يصل إلى الصف ؟ .

الشيخ : طبعا شو الفرق بين السجود والركوع ؟ .

السائل : حتى لو أكمل صلاته يكمل .

الشيخ : حتى إيش ؟ .

السائل : لو أكمل صلاته ذلك الإمام لو أكمل صلاته في الصف الأول وهو في الخلف يكمل الصلاة معه .

الشيخ : المهم أنه يسعى لينضم إلى الصف ، فإذا فاته الإمام بمعنى سلم ، هذه أضيق الأمور يعين , فهو قد اقتدى بالإمام وأتى بالسنة .

وفيق : طيب إذا جلس للتشهد شيخنا .؟

الشيخ : طول بالك خليه هو ينتهي .

السائل : لا يدخل في هذا الباب : **(لا صلاة لمنفرد خلف الصف)** ؟.

الشيخ : هذا لا يدخل , يعني هل تريد أن ترد بهذا الحديث الحديث الآخر الذي نحن بنينا عليه حكم أن من جاء المسجد ووجد الإمام راكعا ركع حيث هو , ثم يدب . تعرف هذا الحديث أنت ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، هل هذا يعارض حديث : **(لا صلاة لمنفرد في الصف)** .؟ يبدوا من كلامك أنك كذلك تريد أن تقول , وإن شاء الله لا تقول ، هذا مخصص لذاك الحديث : **(لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده)** الذي يقتدي في الصف الثاني ، الصف الأول هو يعقد الصف الثاني وحده , ويجد مجالا في الصف الأول أن ينضم إليه ، فهذا إذا صلى لوحده فصلاته باطلة ؛ لكن لو أنه حرص كل الحرص أن ينضم إلى الصف الأول , ونحن ذكرنا الصف الأول على سبيل المثال , وليكن الصف العاشر , المهم أنه حرص أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه , ثم لم يجد مساغا للانضمام فصلى وحده فصلاته صحيحة ، فالحديث نفى صحة صلاة المنفرد ، هو بالنسبة للمهمل وليس بالنسبة للذي لا يستطيع أن ينضم إلى الصف ، وأظن النقطة هذه يمكن الغفلة عنها , هي التي أثارت المشكلة التي عرضتها آنفا , لعل الأمر كذلك ؟ .

السائل : نعم .

السائل : أستاذي سؤالي بالنسبة الصلاة بالنسبة للمنفرد خلف الصف ...

الشيخ : أنا سألته سؤالا فلا تضيعه ، أقول لعل الأمر كذلك .؟ قل : نعم , قل : لا ، على حسب ما يقوم في نفسك .

السائل : نعم ، قلت نعم .

الشيخ : بمعنى أنك ترى التفصيل السابق ذكره وهو أن حديث : **(لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده)** هو كحديث : **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** فهذا وذاك ليس على عمومه وشموله بل هو مستثنى ، فمن الاستثناء فيما يتعلق بحديث : **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** ما نحن في صدده الآن ، رجل دخل الصف وركع مع الإمام ولم يكن قرأ الفاتحة , فأدرك الركعة أم لم يدرك ؟ .

السائل : أدرك .

الشيخ : أدرك الركعة على أصح قولي العلماء في الموضوع ؛ إذا ماذا فعلنا بحديث : **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** ؟ خصصناه , قلنا هذا عام مخصص بحديث : **(من أدرك الإمام راكعا فقد أدرك الركعة)** فما هو المعنى الصحيح حينئذ لحديث : **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** ؟ حينئذ نجمع بين العام والخاص , فنقول : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا من أدرك الإمام راكعا ولم يتمكن من قراءة الفاتحة ؛ فتسقط عنه ركنية الفاتحة بسبب إدراكه الركوع مع الإمام ؛ واضح هذا .؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس , الآن نعود إلى الصلاة وراء الصف وحده لا صلاة له ، هذا أيضا من العام المخصص ليس على شموله وعمومه ، كيف .؟ نحن نعلم أن كل أحكام الشريعة تبنى على قاعدة ((**من استطاع إليه سبيلا**)) ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) فالذي جاء إلى المسجد ولم يجد من يصلي معه في الصف الذي هو يريد أن يصلي فيه ، فهو ينظر هل هناك مجال لفرجة يسدها أم لا .؟ فإذا وجد فرجة ومع ذلك صلى وراء الصف وحده فهذا هو الذي ينطبق عليه الحديث ؛ وإذا لم يجد فرجة فلا يقال له صلاتك باطلة ؛ لأن هذا لا يستطيع إلا هذا الذي هو فيه الآن ، يعني يصلي وحده ؛ واضح هذا الأمر الثاني أيضا ؟ .

السائل : واضح ، بس في سؤال في ذلك في هذا الموضوع وهو كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عام فلم يقل يعني لا صلاة لمنفرد خلف الصف إن لم يجد فرجة مثلا .؟ .

الشيخ : سامحك الله ، هذا سبق الكلام عليه ، ولم يقل لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا من أدرك الإمام راكعا ، قال هذا ؟ .

السائل : قال هذا .

الشيخ : لا ، ما قال هذا .

السائل : قصدك يعني الجمع بين الحديثين .

الشيخ : والذي أنت قصدته هو الذي أنا قصدته في الحديث الثاني , الجمع بين الحديث وبين أحاديث بين القرآن ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) هل هذا الذي يريد أن يصلي في الصف وحده يستطيع أن لا يصلي في الصف وحده ؟ .

السائل : لا يستطيع .

الشيخ : إذا ماذا يفعل ؟ .

السائل : ينتظر أحدا .

الشيخ : ينتظر إلى يوم يبعثون يعني ؟ .

السائل : إن لم يجد فهذا إنما يطبق قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : يا أخي كل حديث كل حكم شرعي مقيد بالاستطاعة , أنت لا تشك في هذا في ظني ، (**صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا ، فإن لم تستطع فعلى جنب**) صلي في الصف فإن لم تستطع صلي وحدك ؛ أما : (**لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده**) هذا يشمل بعض الكسالى ، بعض المؤذنين في بعض المساجد الذين يصلون في المسجد النبوي ، يصلون فوق السدة ، هذه بدعة عثمانية تركية قديمة ، يوم لم

تكن مكبرات الصوت , ومع ذلك هذا ليس بعذر ، فيصلون هناك فوق , فيقطعون الصفوف ، هذا لا عذر له ؛ فلو صلى واحد هناك وحده صلاته باطلة , لكن إذا صلوا جماعة كما نراهم صلاتهم صحيحة ؛ لأنهم ما صلوا وحدهم , لكنهم آثمون بسبب عدم انضمامهم إلى صفوف المسلمين .

السائل : طيب لو صلى اثنين , ويوجد فرجة في الصف ... ؟ .

الشيخ : سبق الجواب الآن ، بالنسبة للمؤذنين في المسجد النبوي ، أو الظاهر ما كنت معنا ؟ .

السائل : ... .

الشيخ : سبحان الله , في أحد يسجل هنا ؟ أسمعه ، يا أخي أنا قلت , الذي قصدته سبق الجواب ، قلت الذين يصلون في المسجد النبوي على السدة إذا صلى رجل وحده صلاته باطلة ؛ لأنه في فسحة في المسجد ، لكن لما يصلوا جماعة فصلاتهم صحيحة لكنهم آثمون ؛ فالآن عندك في فرق بين اثنين بين ثلاثة , بين أربعة بين خمسة ما أظن أنه تفرق ؟ .

السائل : يعني باطلة لو كانوا ... .

الشيخ : عم أسألك سؤال ، هيك الناس كلهم يعني الواحد يوجه سؤال ما يحضى عليه بالإجابة هذه مشكلة ، في فرق عندك بين اثنين صلوا بين خمسة ؟ .

السائل : ما في فرق .

الشيخ : طيب ، شو حكم الاثنين يلي صلوا وشو حكم الخمسة يلي صلوا وراء الصف وأمامهم فرجة في الصف الذي بين أيديهم , شو حكمهم ؟ .

السائل : صحيحة .

الشيخ : هذا الذي قلناه ، وقلنا إنه سبق الجواب ؛ بس الفرق أنا ضربت مثالا آنفا وصلوا خمسة ستة , أنت رجعت تقول إذا اثنين صلوا , وأخيرا اتفقت معي .

السائل : ويوجد فرجة لاثنين .

الشيخ : وأنا بقول يا أخي يوجد فرجة في المسجد النبوي ما يوجد لخمسة ستة ؟ .

السائل : طيب يعيد الصلاة ؟ .

الشيخ : لا ما يعيد الصلاة , لأن الصلاة صحيحة مع الإثم .

الحلبي : في حديث : (**أعد صلاتك**) فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : لكان في حديث .؟

الحلبي : إيش يشمل هذا الحديث .؟

الشيخ : يشمل الذي نقول عنه , الذي وجد سعة ولم يسعى إليها .

السائل : ملاحظتين يا شيخنا بدي أسأل عنهم .

الشيخ : حول ؟

وفيق : حول قراءة الفاتحة المثال الذي ضربته , وحول الذي دب راكعا .

الشيخ : أنت شو سؤالك ؟ .

السائل : خارج عن موضوع الصلاة .

وفيق : ... بالنسبة لذكر الخاص والعام في قراءة الفاتحة ، أليس لقائل أن يقول : قوله صلى الله عليه وآله وسلم : **(ما لي أنازع القرآن)** وقول أبي هريرة رضي الله عنه في نفس الحديث : **(فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه الإمام)** ثم الحديث الآخر : **(لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)** هل له أن يقول : انتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه الإمام إلا بالفاتحة ؟ .

الشيخ : ليس له ذلك ؛ لأنه لا دليل على وجوب قراءة الفاتحة بالنسبة للمؤتم الذي يسمع قراءة الإمام ، فالاستثناء من أين يؤتى به ؟

مع التسليم بعموم النص فانتهوا لا دليل على وجوب قراءة الفاتحة على المقتدي الذي يسمع القراءة من الإمام في الصلاة الجهرية .

وفيق : إذا قرأ فأنصتوا .

الشيخ : في نفسه ؟ .

وفيق : أقول منها حديث : **(إذا قرأ فأنصتوا)**.

الشيخ : آه ، منها والآية الكريمة **((وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا))** المهم يعني الجواب عن سؤالك هو هذا , ولسنا الآن في صدد ذكر الأدلة التي توجب الإنصات وراء الإمام في الصلاة الجهرية مطلقا سواء في الفاتحة أو غيرها ؛ طيب غيره .

وفيق : يغششني الشيخ علي يقول قل للشيخ : لا تفعلوا إلا ...

الحلبي : قلت له أن قول شيخنا أنه ما فيه دليل على الوجوب لعله من لفظ : لا تفعلوا إلا ، هذا ما في دليل للوجوب شيخنا ؟ .

الشيخ : طبعا لكان ماذا .

الحلبي : هو هذا أكبر إشكال ... فجمعا بين النصوص أستاذي , جمعا بين نصوص المسألة يقدم حديث : **(من كان له إمام فقراءته له قراءة)**.

الشيخ : والآية ، والآية .

الحلبي : الآية ، هي الأصل .

الشيخ : أنا ذكرت في صفة الصلاة أن هناك تدرج حتى قال أبو هريرة : (**فانتهى الناس عن القراءة وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يجهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم**) يعني في أول الأمر أباح لهم القراءة بهذا النص : (**لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب**) والذين يحتجون بهذا النص فهم في الحقيقة يعني يغفلون عن قاعدة أصولية , والذين أصلوا هذه القاعدة ضربوا على ذلك أمثلة عديدة ...

بعد النهي عنه إنما يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ؛ فقوله تعالى : ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض**)) هذا الأمر بالانتشار في الأرض لا يفيد الوجوب وإنما يفيد الجواز والإباحة ؛ لأن هذا الأمر سيق لرفع الحضر الذي كان تقدم ذكره في أول الآية : ((**يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) هذا الأمر رفع بقوله تعالى أخيرا : ((**فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) فهذا الأمر لا يفيد الوجوب لأنه جاء بعد نهي عن السعي في الأرض وعن البيع والشراء ونحو ذلك ؛ كذلك مثلا قوله تعالى : ((**فإذا حللتم فاصطادوا**)) هذا رفع للنهي عن الصيد ما دمتم حرما ؛ فلما قال : ((**فإذا حللتم فاصطادوا**)) الأمر هنا غايته أن يرفع الحضر الذي جاء في الآية السابقة , وهكذا هنا الحديث : (**لا تفعلوا**) نهي عن قراءة القرآن وراء الإمام مطلقا ، هذا استثناء من النهي يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ، وبخاصة إذا نظرنا إلى رواية أخرى في مسند الإمام أحمد بالسند الصحيح يعطينا إشعارا قويا بأن هذا الأمر ليس فقط للإباحة بل للإباحة المرجوحة وهي قوله : (**إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب**) إلا بفاتحة الكتاب تفيد الإباحة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 182

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-182

محتويات الشريط :-

1 - هل صحيح أن عموم (لا يقرأ خلف الإمام في الصلاة الجهرية) يخصص بقراءة الفاتحة .؟ بداية هذا الموضوع في الشريط (181) . (00:00:37)

2 - ما حكم صلاة الرجل وحده خلف الصف .؟ وما حكم من يصطف في صف فيه أطفال و الذي قبله لم يكتمل.؟ و هل يعتبر منفرداً إذا اصطف معهم.؟ (00:05:41)

3 - ما حكم بيع الأجل.؟ (00:10:52)

4 - ما هي المرابحة.؟ وما المراد بها في الإسلام.؟ (00:36:09)

5 - ما هو التورق في الإسلام.؟ (00:36:36)

6 - هل يجوز التعامل مع هذه البنوك الإسلامية .؟ (00:38:47)

7 - ما حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عرفات و عاشوراء.؟ (00:53:06)

8 - ما هو الفهم الصحيح للكتاب و السنة.؟ مع تعرض الشيخ لمسألة صيام يوم السبت . (00:54:57)

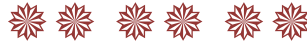

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... بعد النهي عنه إنما يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ؛ فقوله تعالى : ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض**)) هذا الأمر بالانتشار في الأرض لا يفيد الوجوب وإنما يفيد الجواز والإباحة , لأن هذا الأمر سيق لرفع الحضر الذي كان تقدم ذكره في أول الآية : ((**يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) هذا الأمر رفع بقوله تعالى أخيرا : ((**فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) فهذا الأمر لا يفيد الوجوب لأنه جاء بعد نهي عن السعي في الأرض وعن البيع والشراء ونحو ذلك ؛ كذلك مثلا قوله تعالى : ((**فإذا حللتم فاصطادوا**)) هذا رفع للنهي عن الصيد : ((**ما دمتم حرما**)) فإذا قال : ((**فإذا حللتم فاصطادوا**)) الأمر هنا غايته أن يرفع الحضر الذي جاء في الآية السابقة .

وهكذا هنا الحديث : (**لا تفعلوا**) نهي عن قراءة القرآن وراء الإمام مطلقا ، ثم قال : (**إلا بفاتحة الكتاب**) هذا استثناء من النهي يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ، وبخاصة إذا نظرنا إلى رواية أخرى في مسند الإمام أحمد

بالسند الصحيح يعطينا إشعارا قويا بأن هذا الأمر ليس فقط للإباحة بل للإباحة المرجوحة , وهي قوله : (**إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب**) إلا بفاتحة الكتاب تفيد الإباحة ، إلا أن يقرأ أحدكم تفيد الإباحة المرجوحة ، يعني ما عليه شيء لكن الأولى أن لا يقرأ ؛ هذا هو الأسلوب العربي الذي نعرفه من الاستعمال ، إلا أن تكون ... الآية تجارة , إيش الآية ؟ .

السائل : (**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين** ..).

الشيخ : كملها .

السائل : (... **إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه**).

الشيخ : لا : ((**إلا أن تكون تجارة**)) أنا ما حددت لك الآية , طلبت منك الآية التي فيها هذا الاستثناء .

السائل : ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)).

الشيخ : آه ، هذا الاستثناء بعد ذاك النهي يفيد الإباحة لا يفيد الوجوب ، وهكذا الأسلوب القرآني , كذلك : ((**إلا أن تتقوا منهم تقاة**)) تستحضر الآية أنت ؟ .

السائل : ((**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة**)).

الشيخ : آه ، هذا أيضا يفيد الجواز ولا يفيد الوجوب ؛ هذه الخلاصة , عرفت الجواب .

وفيق : جزاك الله خيرا .

وفيق : الأمر الآخر أيضا في نفس سؤال الحين , وهو من ركع دون الصف وكان الإمام في الركعة الأخيرة ثم لم يصل إلى الصف وجلس الإمام للتشهد ؛ فهل يجوز له أن يمشي أم يبقى جالسا في مكانه , وإذا سلم الإمام قام وجاء بما فاته ؟.

الشيخ : هذا أيضا ذكرته آنفا .

السائل : التشهد ما ذكرناه .

الشيخ : ليس ضروري التشهد , قلت أنه ولو سلم الإمام وهو لم يستطع أن ينضم إلى الصف فهو فعل الواجب .

السائل : شيخنا بالنسبة لقراءة الفاتحة حتى لو ما استمع , لو ما لحق بالإمام وهو يقرأ بالفاتحة .؟

الشيخ : كيف ؟ .

السائل : جاء عليه وهو في النهاية يعني شرع في السورة التي بعد الفاتحة , أيضا ينطبق عليه أنه ...

الشيخ : عم يقرأ جهرا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الكلام عام .

السائل : طيب بالنسبة للمنفرد خلف الصف , حصل معي في أحد المساجد أنه كان صف غير مكتمل الأول والثاني كان فيه أطفال , فجاء وصلى مع الأطفال وترك الفرجة في المسجد , فهل ينطبق عليه الحديث أنه صلى منفردا ؟ .

الشيخ : في هذه الحالة يسحب طفل إلى الوراء .

السائل : فيه أطفال يصلون بالصف الثاني .

الشيخ : في هذه الحالة يسحب طفل ويحله محله ، غير مفهوم كلامي ؟ .

السائل : الظاهر أن السؤال ما كان مفهوما .

الشيخ : يجوز , تفضل .

السائل : الصف الأول غير مكتمل.

الشيخ : والصف الثاني ؟ .

السائل : فيه أطفال , فهو صلى مع الأطفال .

الشيخ : لماذا لم يكمل الصف الأول ؟ .

السائل : هذا هو جاء وصلى مع الأطفال , ويرى أنه فيه فرجة .

الشيخ : هذا سبق الكلام ، الذي تقبل صلاته إذا صلى منفردا هو الذي أفرغ جهده ولم يتمكن من الانضمام إلى الصف ؛ فهل هذا أفرغ جهده للانضمام .؟ فسبق الكلام .

وفيق : سؤال أخونا هل الانضمام إلى الأطفال يعد انضماما إلى الصف .

الشيخ : لا ليس هذا سؤاله ، ولو كان هذا سؤاله كان يقول الصف الأول كامل , وهذا الذي فهمته أنا أولا ؛ ولذلك قلت يسحب واحد يحل محله .

السائل : من وين يسحبه ؟ .

الشيخ : لكن هو يقول إن الصف الأول ... هو يقول الصف الأول غير كامل لكن الصف الثاني كامل بالصبيان .

السائل : مش كامل بالصبيان .

وفيق : يعني فيه بعض الصبيان.

الشيخ : مش كامل ؟ .

السائل : لا ليس كاملا .

الشيخ : طيب هذا أهون , بمعنى يستطيع أن يكمل الصف الأول أيسر مما لو كان الصف الثاني كاملا .

السائل : لكنه صف مع الصبيان وصلى صلاته , ما سد الفرجة يا شيخ , يعني ما صلى في الصف الأول صف مع الصبيان وصلى . يعني هل هنا يعتبر منفردا في الصف ؟ .

الشيخ : يعني ما صلى وحده ؟ .

السائل : لا صلى مع الصبيان .

الشيخ : هذا مثل الذي يصلي بالسدة .

السائل : حصل يا شيخ في مسجد عندنا فقلت له أعد صلاتك .

الشيخ : بناء على ماذا ؟ .

الطسائل : على أنه صلى منفردا لأنه وجد الفرجة بالصف ...

الشيخ : يكون ما صلى وحده .

السائل : هو اعتبر الصبيان ما هم شيء .

الشيخ : ما حسبت حساب الصبيان معه .

الحلبي : خصمهم من الحساب شيخنا .

وفيق : بس أقول كنا ضحكنا على جواب الشيخ على سؤال الذي صلى في السدة وأنا متأكد أن غالبنا ما يعرف مقصود الشيخ .

سائل آخر : صلاتهم جائزة ولكنه آثم .

الشيخ : أينعم هو كذلك .

وفيق : ...

الشيخ : هذه تهمة لازم تسحبها .

السائل : الآن فكرة سحب واحد من الصف الأول في نص بالنهي ؟ .

الشيخ : في نص بالنهي أو بالأمر ، بالأمر بالسحب أو النهي عن السحب ؟ .

السائل : آه ، يعني الآن جاء إلى الصف فوجده مكتملا ، حسب ما تفضلت أن صلاته لوحده جائزة ، بس ما

يفكر كثير من الناس أنه يحاول يسحبك ، الآن إذا قلت صلاتك يعني جائزة خلف الصف لأنه ما فيه فرجة , يقول لك يا أخي ... اسحب , كيف يمكن الرد عليه في هذا الأمر , على السحب ؟ .

الشيخ : السحب قائم على حديث ضعيف , لكن ما عندنا نهي عن السحب ؛ أنت تسأل عن النهي ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، لكن النهي يؤخذ من القواعد العامة ، الذين يقولون بالسحب من أجل أن لا يصلي وحده بالصف , يحتجون بحديث يرويه أبو يعلى في مسنده بإسناد ضعيف لا تقوم به حجة : **(أنه إذا جاء رجل ويريد أن يصلي وحده قد يجر إليه شخصا بين يديه)** هذا الجر حديثه ضعيف , والحديث الضعيف لا يثبت به حكم شرعي أولا ؛ ثم ينتج من وراء هذا الجر مفسدة , وهو الإخلال بالصف الذي بين يديه ؛ فمن هنا يأتي ما تريد أن تسأل عنه النهي ؛ لكن هذا نهي استنباطي وليس نصا عن الرسول عليه السلام .

السائل : قطع الصف يا شيخ , فكرة قطع الصف لما يسحب , أليس يقطع صفا كذلك .؟

الشيخ : هذا هو الإخلال بالصف .

السائل : شيخنا بالنسبة للبنوك طبعا الآن في بيت التمويل وفي البنك الإسلامي , طبعا هناك في ناس يفتوا بالنسبة لموضوع بيع الأجل , وخاصة عندنا في الكويت , خاصة في بيت التمويل ويحتجون أن لابن تيمية رحمه الله شيخ الإسلام قول في هذه المسألة بالنسبة للفرس .

الشيخ : بالنسبة لماذا ؟ .

السائل : بالنسبة للفرس يعني إذا كان عندك فرس يجوز لك أن تبيعه بمائة دينار حاضرا وبمائة وسبعون مثلا لأجل تقسيط ؛ فهذا القول لا نعلم هل هو صحيح بالنسبة لقول شيخ الإسلام , قال ذلك شيخ الإسلام يعني ؟ .

الشيخ : لا ، شيخ الإسلام يقول بجواز هذا ؛ لكن ذكرك الفرس ما هو مقصود بذاته , كمثل يعني .

السائل : كمثل نعم.

الشيخ : أينعم ، المسألة أولا : يجب أن تعلموا أنها مسألة خلافية من عهد التابعين ، أي أخذ الزيادة مقابل الأجل ، مسألة فيها خلاف منذ القديم , منهم من يجيزه ومنهم من يمنعه ؛ ونحن مع هؤلاء المانعين وذلك لسببين اثنين :

السبب الأول : وهو الأصل في الموضوع أن هناك أحاديث تنهي عن بيعتين في بيعة ، وتنهي عن بيع وسلف ، وحديث آخر أوضح من كل ما جاء في هذا الباب وهو قوله عليه السلام : **(من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا)** الأحاديث الأولى نهى عن بيعتين في بيعة ، جاء تفسيره من أحد رواة الحديث وهو سماك بن

حرب , قيل له : " ما بيعتين في بيعة ؟ قال : أن تقول أبيعك هذا بكذا نقدا وبكذا وكذا نسيئة " بيعتين في بيعة أن تقول أبيعك هذا بكذا نقدا , وبكذا وكذا أي زيادة نسيئة ؛ فقد صح أن الرسول عليه السلام نهى عن أن تباع حاجة واحدة بسعرين مختلفين ، الاختلاف جاء بسبب الدين ، النسيئة , ثم اختلف العلماء ما هو علة هذا النهي ، الذين يذهبون إلى جواز بيع التقسيط يقولون النهي هو لجهالة الثمن , لأن البائع عرض ثمنين ، ثمن النقد وثمن الأجل ، النهي هو بسبب جهالة الثمن ؛ وهذا التأويل مردود بدليلين اثنين :

الدليل الأول وهو الأهم : أنه معارض للتعليل المنصوص في الحديث الأخير : **(من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا)** فإذا العلة الشرعية هي علة ربوية وليست علة جهالة الثمن ، هذا هو السبب الأول .

السبب الثاني : أن الواقع يشهد بأن هذا التعليل باطل ؛ لأن الشاري والبائع حين ينفصل أحدهما عن الآخر خاصة في هذا الزمن الذي نظم بيع الأجل بما يسمونه اليوم بالكمبيالات , فلا ينفصل أحدهما عن الآخر إلا وقد تحدد أحد الثمنين ؛ فأين الجهالة التي يدعونها ؟! ما في جهالة في الموضوع أبدا ؛ ولذلك بنوا على هذا التعليل المنقوض من الناحيتين الشرعية والنظرية الواقعية , بنوا على ذلك صورة شكلية يعني ممقوتة جدا ؛ لأنها تشبه حيل اليهود ، يقولون للشاري أنت لما بدك تشتري بالتقسيط لا تروح عند التاجر مثلا بياع السيارات وتقول له : كم ثمن هذه السيارة نقدا وكم بالتقسيط .؟ لأنه هيك تقع من مخالفة الحديث في الظاهر ؛ لكن قل له كم هذه السيارة بالتقسيط ، هنا ما في ثمنين هكذا زعموا ؛ ليس فيه ثمنين فجاز ؛ طيب لو أن واحدا وجد هذا السعر غاليا , ورجع يقول : يا أخي كم أنت تبيع بالنقد ؟ هذا لف ودوران خاصة إذا تذكرنا قول الرسول عليه السلام : **(فله أوكسهما)** أي أنقصهما ثمنا **(أو الربا)** وهذه الزيادة ، هذا شيء .

شيء ثالث في الموضوع وهو قوي جدا : فيما إذا تجرد الإنسان عن العادات والفتاوى التي تصدر من بعض أهل العلم ، شو الفرق بين إنسان يأتي عند الغني ، غني ما , وما نقول البنك لأنه راح تفهموا البنك بصورة أتوماتيكية , فيأتي رجل ما عنده ثمن السيارة عند غني يقول له : من فضلك أنا أريد أن أشتري سيارة وأنا بحاجة إليها , وثمنها مثلا أربعة آلاف دينار . فأقرضني إياها , وأنا بعطيك يعني مكافأة لك مئة دينار ، لا هذا ربا هذا حرام هذا ما يجوز ، بس أنا مضطر يا أخي الله يرضى عليك ، يقول : أنت روح اشتري السيارة التي بدك إياها وأنا أدفع لك ثمنها , بس ادفع لي بدل أربعة آلاف أربعة آلاف وخمسمائة , هذا جاز ؛ طيب ما الفرق بين الصورة الأولى والصورة الأخرى .؟ لف ودوران ، يعني حط البيع وسيلة لأكل الربا , مباشرة قال له : لا , ما يجوز هذا تأخذ مني أربعة آلاف وتعطيني إياهم أربعة ألاف ومائة , هذا ربا ؛ لكن روح اشتري السيارة وأنا أدفع لك ثمنها وتعطيني أربعة آلاف وخمسمائة , نفس القضية سوى أنها اختلفت الشكلية . ونحن نعلم **((اصبر وما صبرك إلا

بالله)).

السائل : ... .

الشيخ : ونحن نعلم من قواعد الشريعة أن الشارع الحكيم ما ينظر إلى الشكل ينظر إلى المضمون كما يقولون اليوم يعني الغاية ، والأمور بمقاصدها ، هذه عبارة أصولية ؛ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أوحي إليه بالقرآن الكريم قصة اليهود , وتحريم الشارع الحكيم عليهم الصيد يوم السبت ، وكيف عوضوا ما فاتهم من الصيد ليس بالصيد وإنما بسد أبواب الخلجان ، هذا احتيال لف ودوران ، صحيح هؤلاء ما اصطادوا يوم السبت لكن تعاطوا وسيلة ليعوضهم ما فاتهم من الصيد يوم تحريم الصيد وهو يوم السبت .

وزاد الرسول بيانا بحديثه عليه السلام حيلة أخرى لليهود لكي يزداد المؤمنون بصيرة بحيل اليهود فلا يقعون في مثلها ، فقال عليه الصلاة والسلام : (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها**) أي : ذوبوها (**ثم باعوها وأكلوا أثمانها , وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه**) إذا هؤلاء اليهود حرمت عليهم الشحوم فما صبروا على الحكم الإلهي , علما بأنه حكم عادل لاشك ولا ريب يليق بهؤلاء الغلاظ القلوب , الذين كانوا يقتلون الأنبياء بغير حق ، فعاقبهم الله عز وجل بمثل هذه العقوبة كما قال الله عز وجل : ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**)) من هذه الطيبات الشحوم ، فما صبروا على هذا الحكم الإلهي العادل , فأخذوا الشحوم وضعوها في القدور , وأوقدوا النار من تحتها فتغير شكل الشحم صار سائلا , ثم أخذ في جموده شكلا غير الشكل الطبيعي , لكن هو شحم شحم لا يزال ؛ لكن إيش ؟ الشكل اختلف .

ولذلك أنا أقول في هيك مناسبة : تغيير شكل من أجل الأكل ؛ يعني أكل الحرام بتغير الشكليات هذه ، إذا نحن أمام شكلية آنفا يحتاج من الغني قرضا ويقول : أعطيك مثلا إكرامية أو اسم ما يسميه ربا ولا يسميه فائدة حتى بلغة العصر الحاضر ، يقول : لا , هذا حرام وما يجوز ؛ لكن يروح إلى آخر القصة كما عرفتم , ما في فرق بين هذه وتلك إلا خلاف أيش ؟ الشكل تماما .

كذلك نعلم أن الله عز وجل أباح للرجل أن يتزوج بإذن الولي وشاهدي عدل , لكنه حرام نكاح التحليل , وقال عليه السلام : (**لعن الله المحلل والمحلل له**) نكاح التحليل ما صورته ؟ هو النكاح المباح ، إذن الولي موجود ، شاهدين موجود ؛ لكن الزوجين على ماذا اتفقا ؟ على التحليل ، أي أن هذه المرأة التي طلقها زوجها طلاقا باتا لا رجعة له إليها إلا بعد أن تنكح زوجا غيره , فهو يستعير زوجا كما سماه الرسول عليه السلام بالتيس المستعار ، فيتفق هو وإياه بأن يدخل عليها ثم يخلي سبيلها من أجل هي تعود إليه ؛ فشروط النكاح هنا توفرت , وهي إذن الولي ، رضى الزوجين ، وشهود الشاهدين ... إلى آخره ؛ لكن هذه شكلية ؛ فالشارع الحكيم نظر

إلى الغاية من هذا العقد ومن هذا النكاح ، ما هي الغاية ؟ تحليل ما حرم الله : ((**فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**)) مش تيسا مستعارا ؛ ((**زوجا غيره**)) يعني زوجا شرعيا كما قال تعالى : ((**وخلق منها زوجها ليسكن إليها**)) , ((**وجعل بينكم مودة ورحمة**)) هذا الزوج لا يكون كذلك أبدا ، هذا الزوج كالتيس ينزوا عليها ويقضي وطره منها , ثم يخلي سبيلها لتحل لأيش ؟ للزوج الأول , (**لعن الله المحلل والمحلل له**) لماذا ؟ لأنهم احتالوا على استحلال ما حرم الله ؛ إذا هذه لف ودوران , تأخذ ربا مباشرة مقابل القرض هذا حرام ، لكن باللف والدوران هذا حلال ؛ هذا هو صنيع اليهود ؛ فإذا عرفت هذا فبإمكانك أن تعرف أحكام بعض البنوك أو كل البنوك ما أدري .

السائل: هذا بالنسبة للبنوك , السؤال الثاني الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذكر في حديث ... يقولوا في مثل هذا التمويل : ما هي السيارة يلي بدك إياها جيبها نحن نشتريها , وما علنا فيك إذا لا تريدها خلاص نحن اشتريناها ، ونبيعك إياها بالأقساط , ونأخذ سبعة في المئة لكل سنة , وأربعة عشر لكلل سنتين , وكل ما تزيد نزيد القسط ؛ وهذه طريقتهم , فيعني بينوا لنا الحكم فيهم .؟

الشيخ : هذه الصورة ما أخذ الجواب مما مضى ؟ .

السائل : أخذت أنا , بس قصدي أنهم يقولوا نحن اشتريناها تملكناها ما علينا فيك .

الشيخ : معليش يا أخي يروح عند الوكالة ما نريد مثالا أنه البنك يشتريها وإلى آخره ، وكالة شركة سيارة من السيارات ، يروح بده يشتري شيء ، يقول له هذه نقدا بكذا وتقسيطا بكذا ؛ شو الفرق بين هذا وهذا ؟ شو الفرق بين ما تفعله الشركات وما يفعله البنك الذي تشير إليه ؟ .

السائل : هم يقولوا اشتريناها لنا ونريد أن نربح بها ، أنا اشتريت سيارة ...

الشيخ : يا أخي وصاحب الشركة اشترى السيارات من أجل ماذا ؟ .

سائل آخر : من أجل أن يربح فيها .

السائل : من أجل أن يبيعها على الأقساط قصدي , أنا ما أتكلم على الأقساط الآن .

الشيخ : يا حبيبي سين وجيم ، أنت تقول هذا البنك اشتراها من أجل أن يربحوا بها ، والشركات اشتروها من أجل يخسروا بها ؟ .

السائل : من أجل أن يربحوا .

الشيخ : إذا ما الفرق بين الشركة والبنك ؟ هذا اشترى البنك اشترى ، من أجل يربح , والشركة اشترت من أجل أن تربح ؛ فالتقوا في الغاية وهي الربح ، والتقوا في المخالفة وهي أن يأخذوا زيادة مقابل التقسيط ؛ لكن جاء في

كلامك شيء ، ربما الشركات نفسها تقوم بهذه المعاملة , حتى البنك الإسلامي هنا يقوم بهذه المعاملة ؛ أحد إخواننا أراد أن يستجلب آلة من أوروبا , فذهب إلى البنك الإسلامي قالوا له : هذه تكلف كذا وبدنا ربح كذا إلى نصف سنة ، قال : أنا ما أستطيع أن أدفع إلى نصف سنة فأنا أريد أن أتفق معكم إلى سنة ؛ فزادوا عليه في الربح ؛ أليس هذا هو الربا يا جماعة ؟

الطلاب : ربا .

الشيخ : طيب ما بدها سؤال القضية .

السائل : نرجع للسؤال الثاني , بالنسبة لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم ...

سائل آخر : يقول يدفع سبعة بالمئة في السنة الأولى , وأربعة عشر في السنة الثانية كونه ربا ...

الشيخ : ربا إيش .؟ النسيئة . تفضل .

السائل : بالنسبة للأقساط والكاش ، هم لهم تأويل في هذه المسألة يقولون الأصل ، الأصل أن الأقساط أربعة آلاف أقساط هذا الأصل .

الشيخ : من وضع الأصل ؟ .

السائل : هم الشركة .

الشيخ : هم من أجل إيش ؟ .

السائل : هذا تأويليهم يعني .

الشيخ : عارف يا أخي , لكن من شان إيش قالوا الأصل هكذا ، وما الذي يفيدهم ؟ الأصل التقسيط أليس كذلك عندهم .؟ طيب واحد يقول له : أنا بدي أدفع كاش نقدا , ماذا يقولون له ؟ يخفضوا له أم لا ؟ .

السائل : يخفضوا له نعم .

الشيخ : فإذا مثل ما يقولوا : كل الدروب تؤدي على الطاحون ، سواء قالوا أن الأصل نقدا , أو قالوا الأصل نسيئة ، المهم أنهم يأخذون مقابل هذا الأصل زيادة على النقد ، هذه الزيادة هي الربا كما قال عليه السلام : (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**) .

السائل : هم يحولوا نظام البيعتين ويقولوا في بيعة واحدة أصلا .

السائل : هذا سبق الكلام بارك الله فيك ، سبق الكلام وقلت آنفا أنه بعض أولئك الناس الذين قالوا إن سبب النهي هو جهالة الثمن ، شو يقولوا للشاري ؟ أنت إذا بدك تشتري روح قول لهم كم هذا بالتقسيط , ولا تفتح سيرة أيش ؟ النقد ، نحن ذكرنا هذا , فلذلك هذه كلها أخي عبارة عن لعب لاستحلال ما حرم الله عز وجل .

من هذا اللعب يقولوا الأصل أن نبيع كاش ، هل هذا الكلام نابع من قلوبهم ؟ لو سألت هؤلاء الذين لم يضعوا هذا الأصل , أو نقول بعبارة أوضح لم يوحي الشيطان إليهم بعد أن الأصل في بيعهم هو التقسيط ، لو سألتهم ليش يا أخي أنتم تأخذون زيادة مقابل التقسيط ؟ يقولوا لك : نحن عم نعطل أموالنا ؛ تعرفون هذا الكلام أم خافي ؟ .

السائل : معروف .

الشيخ: معروف جدا , فإذا نحن مقابل تعطلينا لأموالنا نأخذ زيادة مقابل التقسيط ، تعرف هذا أنت أم لا ؟ .

السائل : نعم معروف هذا الشيء .

الشيخ : أقول الناس الذين يبيعون بيعتين في بيعة , إذا قيل لهم : لماذا تأخذون زيادة مقابل التقسيط ، يقولوا : لأن أموالنا تتوزع وتذهب بسبب بيعنا بالتقسيط ، فنحن نريد أن نعوض هذا التعطيل لأموالنا يلي هو رؤوس أموالنا , بهذه الزيادة القليلة التي نأخذها مقابل التقسيط ؛ تعرف هذه الفلسفة التي يقولونها ؟ .

الطالب : أنا شخصيا ما سمعت .

الشيخ : كيف ما تعرفها .؟ الآن لو سألك سائل لماذا هؤلاء يبيعون بسعرين ما تعرف لماذا ؟ .

السائل : قلت لك هذا التأويل الذي سمعته ...

الشيخ : لا , ليس بحثي عن الناحية الشرعية , بحثي عن الناحية الواقعية , يعني هذا التاجر لماذا يبيع بالتقسيط بزيادة عن النقد ، ليس السؤال شرعي ، السؤال تجاري اقتصادي , لماذا يبيع التاجر السيارات أو الرادات أو الثلاجات أو إلى آخره , بزيادة في الثمن مقابل التقسيط ؟ .

السائل : يقولون إغراءات .

الشيخ : إغراءات , هذه سبقتهم في هذا ... أنا أسألك سؤالا الآن , وهذا قلته مرارا وتكرارا لكن ما سمعت هذا الجواب ، إذا كان عندك تاجرين لسيارة من وكالة واحدة , واحد يبيع بسعر واحد نقدا وتقسيطا ، والآخر يبيع بسعرين سعر التقسيط أغلى من سعر النقد , أيهما فيه إغراء أكثر ؟ .

السائل : لا شك الأول .

الشيخ : فأنت كيف قلبت القضية ؟ .

السائل : لأن الأول قليل ...

الشيخ : كيف قلبت القضية جعلت الذي يبيع بالتقسيط إغراء , بينما الذي يبيع بسعر النقد هو الإغراء .

السائل : شيخ كثير من الناس يتصعبون من الشراء نقد .

الشيخ : لم تفهم علي الظاهر ، أنا التاجر شايف , وهذا صاحبي تاجر ثاني , هذا عنده نفس البضاعة التي عندي , هو ببيع للناس جميعا بالسعر الذي أنا ببيعه نقدا ، ببيع بالنقد والتقسيط لجميع الناس بالسعر تبعي , سعر النقد ؛ أما أنا فأبيع بسعر التقسيط أغلى من سعر النقد ، الزبائن يأتوا لعندي أم يروحوا لعنده ؟ .

الطسائل : لعنده .

الشيخ : طيب , فشوا دخل هذا في قضية أنه لا يستطيع ، هم لماذا يروحوا لعنده ؟ لأنهم ما يستطيعوا هؤلاء الفقراء والمساكين , ما يستطيعوا يشتروا بالسعر تبعي الذي هو زيادة فيروحوا لعنده ركض .

سائل آخر : عند أبو ليلى يروحوا .

اشيخ : فبارك الله فيك لا تقل هذا من أجل إغراء , وإنما من أجل إشباع الطمع الذي قام في نفوس التجار , وهم في الحقيقة لو كانوا يعلمون ، كانوا يعملون بما ضربت مثلا آنفا , يعني يبيعون بسعر واحد وبسعر التقسيط . وأنا بلغني أن هناك تاجر كبير للسيارات عندكم في الكويت , لما بلغه أنه لا يجوز أن يبيع بسعرين رفع سعر النقد وسواه مع سعر التقسيط , فهو كان يظلم نصف الشعب صار الآن يظلم كل الشعب ، سواء الذي يشتري نقدا أو يشتري تقسيط . نعم .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : حول الموضوع .؟

السائل : أيضا .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : بارك الله فيك ما هو المرابحة ، هم يقولوا هذه مرابحة , فما هي المرابحة في الإسلام ؟ .

الشيخ : المرابحة أنا اشتريت سيارة بألف وأبيعك إياها بألف ومائة ، هذه المرابحة ؛ يعني لا تحتاج إلى لف ودوران كما تفعل البنوك أيضا ؛ نعم .

الشيخ : ما أعرف في عندك شيء .؟

السائل : التورق ما هو حكمه ؟ .

الشيخ : لا يجوز ، هذا بيع العينة .

الحلبي : شيخنا في المسألة نفسها , كمل مع هذا .

الشيخ : معليش إذا كان ما اقتنع .

سائل آخر : شو التورق شيخنا ؟ .

الشيخ : أنه واحد بده فلوس شايف ، الحديث يلي دائما نأتي به دائما : (**إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ...**) إلى آخره , واحد يريد فلوس , كم يريد .؟ ألف ورقة مثلا أو ألف دينار ، يأخذ ألف دينار زائد مئة هذا ربا مكشوف ، شو يقول له التاجر يقول له اشتري مني هذه الأكياس من السكر أو الرز بألف دينار , بعدين أنا أشتريها منك بتسع مائة دينار , فيسلفه تسع مائة , ويسجل عليه ألف ، هذا أيضا من جملة الحيل بيع وشراء , لكن ليس غايته الشراء ولا غايته البيع , غايته الحصول على الفلوس .

السائل : اسم هذا التورق ؟ .

الشيخ : يسموها التورق نعم .

السائل : هو يشتريها مثلا ويبيعها في مكان آخر .

الشيخ : آه ، بس في مكان آخر هو يشتريها بنفس القصد ، فذاك التاجر الذي يبيعه يعرف أنه يريد هذا .

السائل : وإذا لم يعرف ؟ .

الشيخ : إذا لم يعرف ككل الأحكام الشرعية : ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) فينحصر الإثم في هذا الذي يتعاطى هذا الشراء .

الطالب : هل تختلف المسألة شيخنا بتغير حتى المعطي له ويتغير الشاري , يعني اشتراه من تاجر وباعه لتاجر آخر , فهل يتغير حكم المسألة ؟ .

الألباني : الحكم بالنسبة للشاري لا يختلف , لكن بالنسبة للبائع إذا كان يعلم أنه يشتري ليبيع بأقل ويحظى على فلوس يأثم .

السائل : طيب حكم البنوك الإسلامية حاليا شيخنا هل نتعامل معها أم لا نتعامل ؟ .

الشيخ : لا , ما استطعتم ألا تتعاملوا مع البنوك إلا فيما هو أولا : ظاهر إباحته أو فيما لابد منه ضرورة ؛ أما التوسع فلا .

السائل : وضع الفلوس مثلا .

الشيخ : الفلوس تضعها في صندوق الأمانة , الذي بدل ما تأخذ فائدة تدفع أجرا ، صناديق موجودة في البنوك للأمانات تضع فلوسك وتدفع شهريا سنويا مقدار الذي هم يطلبوه ، وبحيث أنهم لا يمدون أيديهم الملوثة إلى هذا المال فيلوث ؛ أما أنه تعطيهم مثلا عشرة آلاف دينار وهم يشتغلوا فيه بالربا بالحلال بالحرام إلى آخره , وأنت تحفظ مالك بهذا الطريق المحرم ، ربنا يقول : ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) .

أبو ليلى : في نفس المسألة شيخنا .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : في ناس عندهم رصيد في البنك الإسلامي لما عرفوا أن هذا ما يجوز الرصيد في البنك , قالوا نستأجر صندوق , رفض البنك قال : هذا الصندوق فقط للذهب للمجوهرات أما المال النقدي فلا.؟

الشيخ : ماذا نعمل لهم .؟!

الحلبي : في نفس المسألة شيخنا .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : بعض إخواننا التجار وهم ملتزمون يبيعون السعر واحدا نقدا وتقسيطا , لكن أحيانا يعني تصيبهم بعض الأزمات الاقتصادية أو ما شابه ذلك فيبقون في الشيء نفسه , لكن إذا جاء واحد ليغريهم بالنقد فيخصمون له ، والأصل عندهم بنية صافية طيبة واحد , طول عمرهم هيك ؛ لكن في بعض الفترات اهتزاز السوق وما شابه ذلك ؛ واحد يقول لهم هذا المال موجود يقولون له أنا اخصم لك كذا وكذا إذا المال موجود .

الشيخ : آه ، إذا كان ما فيها لف ودوران فالقضية ما فيها شيء ؛ لأن الربح غير محدود في الشرع ، يجوز أن هذا الجهاز تبيعه لإنسان مثلا بمئة , لآخرين بمئة وخمسة وتسعين لثالث مئة وتسعين إلى آخره ؛ لكن أنا أخشى من هذه القضية ، أخشى أولا : هؤلاء الذين تقول عنهم أنهم ملتزمون أن التزامهم كذاك الكويتي . ولا مؤاخذة من المحاضرين . يعني هو رفع السعر ثم قال أنا سعري واحد ، فإذا جاء إنسان دفع له نقدا نزل للسعر الطبيعي الذي هو ضامره في نفسه .

الحلبي : إذا كان بالصورة الأولى شيخنا ؟ .

الشيخ : اسمح لي أنا أجاوبك ، فإذا كان القضية ما فيها لف ودوران فعلا هو يبيع سعر النقد بسعر التقسيط , نفترض مثلا : كان هذا الإنسان ، هذا الإنسان بالذات كان من قبل أن يعرف الحكم الشرعي كان يبيع بسعرين مختلفين ، وكان وضع نظاما وأظن هذا من نظام التجار الذين يريدون أن يحددوا مرابحهم , أنه هو يربح بالمائة عشرة ، هيك كان قبل ، يربح في المائة عشرة بالنقد ، بالتقسيط بالمائة اثنا عشر مثلا ، يخفض السعر بالمائة اثنا عشر , لما عرف الرجل أنه ما يجوز البيع بسعرين فجعل السعر الربح بالمائة اثنا عشر ، هذا هو الذي أشرنا إليه آنفا ؛ فإن كان هكذا فهذا وذاك سواء ، لا ، هو كان يبيع بالنقد على أساس يربح بالمائة عشرة وبالتقسيط بالمائة اثنا عشر ، فلما تاب إلى الله حقيقة صار يربح بالمائة عشرة سواء باع نقدا أو باع تقسيطا ، هذا أولا جائز وهو مأجور .

وأنا أقول لهؤلاء التجار لو كانوا مؤمنين بالله عز وجل وشاكرين لنعمائه عليهم , لكانت تسجل لهم حسنات مثل

المنشار نحن نقول على الطالع وعلى النازل , لماذا ؟ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما معنى الحديث : **(قرض درهمين صدقة)** قرض درهمين يساوي صدقة ؛ فإذا واحد أقرض إنسانا مائتي دينار كأنه تصدق من حر ماله بمائة دينار ؛ كم هؤلاء التجار لو باعوا بإخلاص بسعر النقد كم يربحوا ليلا نهارا ؟ ملايين الحسنات تسجل لهم ، بينما هذا لا يستطيعه الفقراء من أمثالنا ، يأتي هنا الصورة التي سأل عنها الأخ , فإذا كان هذا البائع قديما كان يربح بالمائة عشرة وبالتقسيط بالمائة اثنا عشر , فرجع يبيع على أساس الربح بالمائة عشرة بالتقسيط وبالنقد , جاءه إنسان فعرض عليه أن يشتري منه نقدا , لكن شعر هو أنه هنا ما راح يربح منه بالمائة عشرة راح يربح منه بالمائة خمسة ، ما فيه مانع في ذلك لأنه هذا الفرض الربح بالمائة عشرة فرضه هو , مش من رب العالمين ، أكثر من هيك نحن نعرف بعض التجار أحيانا يضطرون أن يبيعوا بسعر رأس المال صحيح أم لا ؟ .

السائل : نعم صحيح .

الشيخ : فإذا جاز هذا فكيف لا يجوز ذاك ؟ المهم في كل المواضيع هذه ما يكون فيها لف ودوران .

وفيق : شيخنا الاختلاف بالنسبة للجملة والمتفرق جائز ؟ .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : اسمح لي شيخنا يعني أنا مثلا معروف عني أبيع بسعر واحد ؛ لكن أحيانا ممكن يأتيني بعض التجار يقول لي أريد منك كمية جلابيب ، فأنا أقول له السعر المحدود , ما أبيع بالسعرين , لكن أحيانا أختار أقول ممكن أعطيك باثنا عشر جلباب ثلاثة عشر.؟

الشيخ : كيف ثلاثة عشر ؟ .

أبو ليلى : يعني مثلا أنا أبيعك اثنا عشر جلبابا وأعطيك عليهم واحد زيادة ، هذا مني ، آخذ منك ثمن اثنا عشر بسعر مبيع الكل .

الشيخ : كمان هذه دورة لابسة ؛ لكن هذه جاهزة شو فيها ، الآن ثمن الجلباب ثلاثة عشر ، كم ثمنه ؟ .

أبو ليلى : مئة وثلاثين دينار .

الشيخ : الجلباب ؟ .

أبو ليلى : لا , الثلاث عشر .

الشيخ : الثلاث عشر الزائدة ، يعني أنت تبيع اثنى عشر فأعطيته واحد هو رقمه ثلاثة عشر ، هذا الجلباب الواحد كم ثمنه ؟ .

أبو ليلى : عشر دنانير .

الشيخ : طيب عشر دنانير , كم مجموع ثمن الاثنا عشر ؟ .

أبو ليلى : مائة وعشرين .

الشيخ : مائة وعشرين , شو الفرق بين بعته بمائة وعشرة أو بعته بمائة وعشرين وأعطيته جلباب فوق منه ؟ .

سائل آخر : في فرق شيخنا عنده .

الشيخ : أنا ما أظن في عنده فرق ، أنا بدي أسأل صاحب العلاقة .

السائل : طيب شويه معليش .

الشيخ : ... في فرق عندك ؟ .

السائل : نعم شيخي في عندي فرق .

الشيخ : وهو ؟ .

أبو ليلى : لو الرجل أصر أنه يخصم يقول : لا , أنا ما بدي إلا اثنا عشر فأنا أرفض أن أبيعه .

الشيخ : لا تفرض فرضية ، لا تفرض فرضية ، شو الفرق بين ما لو فعلت كذا أو فعلت كذا ؟ .

السائل : أنا كأني أجد فيها فرق .

الشيخ : قل لي ما هو الفرق ؟ .

الحلبي : شيخنا لو خصم على كل جلباب دينارا بمعنى أنه من شان يطلع حق الجلباب الزائد ، ليس أنه لا توفي معه , يقل ربحه هو الجلباب عليه أقل .

الشيخ : سامحك الله كله دروب على الطاحون .

الحلبي : لا ، هو الجلباب عليه أقل أستاذي ؛ يعني الجلباب يجوز يكون عليه بسبعة ، فلما يخصم عشرة يوفر سبع دنانير .

الشيخ : لكن هو راح يبيعه إما هذا اشتراه راح يشتريه غيره .

الحلبي : بجوز هذا يخسر البيعة كلها من أجل الجلباب .

الشيخ : من هو يخسر ؟ .

الحلبي : نفسه ، لأنه هذاك بده يخصم عليه شيء , فهو ما بده يخصم له على كل جلباب دينار ، بده يزيد له على البيعة جلباب , فما يدفع الجلباب بنفس السعر .

الشيخ : معليش الجلباب راح يبقى عنده , وثمنه عشر دنانير ما راح يحصه ؟ .

الحلبي : ربح يحصه من غير هذا المشتري , وقد تضيع بيعته .

الشيخ : أنا عارف , عارف من غير المشتري ، أنا أحكي عن غير المشتري هذا .

الحلبي : بدو يبيعه طبعا .

الشيخ : بدو يبيعه , فإذا رجع الأمر كل الدروب على الطاحون .

الحلبي : صحيح لكن أستاذي يجوز الرجل ما يشتري لأنه بده يخصم عليه شيء .

الشيخ : من هو الرجل ؟ .

الحلبي : الذي هو المشتري الذي بدو يبيعه .

الشيخ : الذي بده يشتري اثنا عشر ؟ .

الحلبي : نعم ؛ لأنه بده خصمية , فهو لا يريد أن يخصم له على كل جلباب دينار بده يزيد له هذا الجلباب عليهم .

الشيخ : الآن أنت تقول يجوز ما يشتري , في أي الصورتين الجواز إيجابي أكثر , أنه لو خصم له على كل جلباب دينار أم لو أعطاه جلباب ؟ .

الحلبي : بالنسبة لهذا .

الشيخ : نعم لهذا مو غيره .

الحلبي : أحسن له أن يعطيه جلباب زيادة .

الشيخ : لا ، لا ، أي البيعتين يشجع الشاري على الشراء أكثر ؟.

الحلبي : الخصم .

الشيخ : الخصم ، هذا هو .

الحلبي : هو ما توفي معه الخصم ، هو على شان هيك يعطيه الجلباب ؛ لأن الجلباب يكون سعره عليه أقل من الخصم الذي يريد يخصمه .

الشيخ : يا أخي أنت لما تقول ما يوفي معه ، يعني يخسر ؟ .

الحلبي : لا ما يخسر ، يعني عملية مفاضلة بين الربح .

الشيخ : نعم ، نحن كل بحثنا كان هل يجوز للإنسان أن يتنازل عن ربحه الذي هو وضعه سواء بالتقسيط أو بالدين ، كان جوابنا : نعم يجوز ، جاب هو صورة أنه هو يعطي جلباب بدل أيش .؟ الخصم عن كل جلباب دينار ؛ نحن قلنا هذا يجوز بلا شك , لكن كمان العكس الذي هو تقول أنت ما يوفي معه بجوز أيضا .

الحلبي : لا شك .

الشيخ : إذا شو الإشكال الآن ؟ .

الحلبي : ما في إشكال شيخنا , هو يعني شغلة الجلباب هذا لما يعطيه الجلباب هو يكون موفر , بلاش نقول أنه ما يوفي معه , يكون موفر على حاله ثلاث دنانير , لأنه بجوز الجلباب يكون عليه بسبع , بعكس ما لو يعني خصم على كل جلباب دينار .

الشيخ : هذا صحيح يا أخي لكن أنا بالنسبة له أقول هذا الجلباب إذا ما أخذ ثمنه من هذا الرجل كله سيأخذه من غيره ؛ لكن هذا الشيء الذي أنت عم تلاحظه بالنسبة له ، يا ترى هذاك الذي اشترى منه اثنا عشر ألا يلاحظ الملاحظة تبعك ما بعرفها ؟ .

الحلبي : لابد .

الشيخ : يعرفها طبعا ؛ فإذا هو إن أعطاه جلبابا أو خصم له عن كل جلباب دينار , هذا جائز وهذا جائز ، مادام أنه هو واضع السعر على الطريقة الشرعية التي ذكرناها , مش على طريقة اللف والدوران .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

وفيق : هو في فرق شيخنا ما ذكره الأخ علي .

الشيخ : كمان ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : ما شاء الله .

وفيق : الأخ أبو أحمد لما يبيع لأي امرأة أو أي رجل أو أي أخ من إخوانه أحكي له أنا سعري محدد ما ينزل أبدا ، الجلباب بإحدى عشر دينار ، بإحدى عشر دينار ، لو تأخذي أكثر السعر واحد , فهو لما يعطي هذا الأخ بعشر دنانير كلامه صار مش صحيح أن السعر محدد ؛ لكن لما يعطيه زيادة جلباب معناه سعر موحد ؛ فأين الازدواجية في ذلك بارك الله فيكم ؟ .

الشيخ : لا ، اسمح لي بس هذا خارج عن موضوعنا ، هذا خارج عن موضوعنا ، هذا الفرق مش داخل في قضية الربا وعدم الربا ، هذا داخل في قضية الصدق وعدم الصدق ، وهذا الذي أنت تدندن حوله ، اتركونا الآن من موضوع الأمور هذه ، معليش إذا واحد قال أنا سعري محدد أو محدود وبعدين تنازل هذا ما ينافي أن سعره كذلك محدد ؛ لأنه يجوز يبيعه برأس ماله كما قلنا آنفا , يعني هذا يكون ينافي كلامه السابق ؟ ما ينافي .

وفيق : لا ، المقصود ربما زاده هذا الجلباب لهذا السبب .

الشيخ : أي سبب ؟ .

وفيق : حتى لا يكون كلامه فيه شيء غير صحيح .

الشيخ : لا ، ليس هذا قصده هذا .

السائل : إذا صادف يوم عرفة يوم السبت أو الجمعة ما هو حكم الصيام في هذه الحالة ؟.

الشيخ : مثل إذا صادف يوم الاثنين يوم عيد شو حكمه ؟ .

السائل : يوم الاثنين يوم عيد ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : ما نصومه .

الشيخ : كذلك لا نصوم يوم عرفة يوم السبت .

سائل آخر : راضي في هذا السؤال بهذا الجواب ...

الشيخ : هو في رضا وفي تشبع بالرضا ، يضحك رحمه الله .

وفيق : شيخنا بعض الإخوة في هذه المسألة يقولون أين فهم السلف لهذا الحديث ؟ .

سائل آخر : فيه خمسة أشرطة عند أخينا أبو عبد الله في المسألة إذا أردت .

وفيق : هذه مطروحة فهم السلف .؟

سائل آخر : أي نعم , بتوسع كمان .

وفيق : بإيجاز نطرح يا شيخ .

الشيخ : شو طرحت .؟

وفيق : زدنا وضوحا بها .

الشيخ : بس لاحظ ما يكون الذي طرحته مطروحا .

وفيق : الآن ؟ .

الشيخ : لكان بعد الآن ، لا , ما يكون مطروحا أفضل .

السائل : لو زدتنا بها وضوحا يا شيخ الله يجزيك خيرا .

الشيخ : شو سؤالك .

وفيق : نحن دائما نددن حول كتاب وسنة بفهم سلف الأمة ، فبعضهم يقول يعني فهم سلف الأمة لهذا الحديث , عن من تنقلون من سلف الأمة أنه قال بظاهر الحديث .؟

الألباني : نحن أجبنا عن هذا , لكن طبعا السائل الطارح للسؤال لم يكن حاضرا ، جوابنا من ناحيتين حينما نقول نحن سلفيون ، ولا نقول بقول إلا أن نسبق إليه ؛ أظنك تعلم أن هذه نقوله في فهم النص الذي يمكن أن يكون له أكثر من وجه واحد , وبخاصة أنه أنا شخصيا كما هو معلوم أعجمي الأصل ، فأنا أتهم نفسي , والعرق دساس ؛ ولذلك فلما يكون هناك نص يحتمل أكثر من وجه فأنا أجبن حينذاك إلا أن يكون لي سلف ؛ أما إذا كان الأمر واضحا مثل ما جرى البحث آنفا في قوله تعالى : ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها**)) هذه ما بدها من سبقنا إلى القول بحيوا بأحسن منها ، عرفت كيف ؟ لأن هذا نص صريح ، وفي مثل هذا يقول الإمام الشافعي رحمه الله وكنت ذكرت نصه في ذلك في آداب الزفاف حينما ناقشنا الجماعة الذين يقول بأن الذهب كله حلال للنساء ، نقلت كلام ابن القيم والإمام الشافعي إلى آخره : أن الحديث . يعني الحكم . يثبت به وحده وليس بحاجة أن يدعم بعمل بعض أهل العلم ؛ ونفهم من هذا الحديث الذي يكون هكذا واضحا ، هذا الجواب رقم واحد .

الجواب رقم اثنين : أن أحدا من هؤلاء المتعصبين الذين لم يطرأ على مسامعهم هذا الحديث إلا في هذه الآونة الأخيرة : (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم , ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة أو عنبة فليمضغه**) فوجئوا بهذا الحديث , ولسان حالهم وبعضهم قد يكون لسان مقالهم : ((**ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين**)) فيبدءون ويطرحون الإشكالات , أنت تقول نحن لا نعمل بالحديث الذي لم نسبق من أحد إلى العمل به ، كيف أنت تقول هكذا ؛ فجوابنا رقم اثنين عرفنا رقم واحد ؛ هل أنتم تدعون الإجماع على صيام يوم السبت لأنه كان فيه يوم عرفة أو يوم عاشوراء أو أي يوم فضيل عادة .؟ ما يستطيعون أن يدعوا الإجماع على ذلك ؛ هذا يريحنا ويكفينا دفعا لشبهتهم ؛ لأنه هم ما يقولون بالإجماع فنحن بالأولى أن لا نقول بالإجماع ؛ إذا طلبهم ساقط .

الجواب رقم ثلاثة وهو الأخير : نعم ذهب قوم إلى عدم شرعية صيام يوم السبت مفردا مطلقا ، وهذا مذكور يقينا في كتاب شرح معاني الآثار للإمام ابن جعفر الحاوي ، ولعله مذكور أيضا في بحث قديم كنت قرأته في كتاب " اقتضاء صراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم " لابن تيمية .

الحلبي : بداية المجتهد شيخنا أشار للخلاف في المسألة .

الشيخ : فالمهم المسألة خلافية ، والإمام الطحاوي ينقل هذا عن قوم من أهل العلم ؛ فإذا لسنا منفردين بهذا .

وفيق : ينقل عدم إفراد يوم السبت ، لا ينقل عدم جواز صيام يوم السبت .

الشيخ : هو هذا .

الحلبي : فتوى عبد الله بن بسر لمن سأله , هذا تنصيص .

الشيخ : هذا يساعدنا في الموضوع ؛ هناك حديث رواه ابن لهيعة مرفوعا , ورواه غيره ممن هو أوثق منه موقوفا على راوي الحديث الأول : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم)** روى عبد الله بن بسر وهو آخر صحابي مات في الشام ، يقول عبد الله بن بسر هذا : " صيام يوم السبت لا لك ولا عليك " ونحن معشر السلفيين نفهم من قوله : لا لك , أي لا يشرع لك ؛ لأنه هذا كمثل قوله عليه السلام : **(من صام الدهر فلا صام ولا أفطر)** فهل يجوز أن يصوم الدهر مادام هو لا صام ولا أفطر .؟ لا صام شرعا ولا أفطر واقعا ؛ فإذا في ماذا يتعب الإنسان نفسه ، فيجوعها بالامتناع عن الشراب والطعام وكل الملذات المباحة إلا طمعا بالثواب ، والرسول يقول : **(ما صام)** إذا لا يشرع بشهادة راوي الحديث صيام يوم السبت .

وفيق : يفهم من هذا الكلام أنه لا يشرع له .

الشيخ : أي نعم بلا شك .

وفيق : " ليس لك " أي ليس لك أجرا .

السائل : " ولا عليك " ما معناها .؟ .

الشيخ : " ولا عليك " هذا معناه انك إن صمته فليس عليك وزر تؤاخذ عليه ؛ لكن كيف يمكن فهم هذا النص مع فهم الشطر الأول من الحديث .؟

هذا لا يمكن فهمه إلا على أساس أن من فهم صيام يوم السبت ليس يشرع له فهو سيكون عليه ؛ لأنه يكون على معنى : **(من صام الدهر فلا صام ولا أفطر)** لكن كثيرا من الناس وهذا هو الواقع يصومون على أساس طمعا في الأجر , لكن لا يتوهمون أنه منهي عنه ولذلك قال : " لا لك ولا عليك " أما من يفهم معنى : " لا لك " بالمعنى الذي شرحناه فهو سيفهم أنه لا عليك , ليس بالنسبة لهذا الذي فهم الحكم الشرعي خاصة إذا جاءه الحديث : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم)** .

نقوم نتوضأ ونصلي شايف جاءت النعوسة يا أبو عبد الله .

الحلبي : شيخنا ابن القيم رحمه الله عليه في تهذيب السنن يذهب إلى هذا القول على ظاهره بخلاف ما ذهب إليه في زاد المعاد .

الشيخ : لا ما أعتقد هذا ، هو بحث هذا البحث بحثا طويلا , في أول كلامه هو هذا الذي تقوله , لكن في نهاية الكلام يذهب مع الجمهور ؛ يا الله أنا بدي أتوضأ أجدد وضوئي .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 183

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-183

محتويات الشريط :-

1 - إمامة الشيخ العشاء . (00:00:37)

2 - نصيحة من الشيخ لمن يسابق الإمام بالتأمين وبيانه كيفية هوي الرجل إلى السجود ومتابعته للإمام . (00:12:11)

3 - هل ثبت إثبات العينين لله تعالى عن الرسول صلى الله عليه وسلم.؟ (00:30:39)

4 - هل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (هناك ملائكة يسبحون في الأرض ....).؟ و هل يؤخذ من ذلك جواز ذكر الله جماعة.؟ (00:41:50)

5 - هل ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه و ضع يديه على صدره بعد الرفع من الركوع.؟ (00:44:40)

6 - ما هو ضابط سجود السهو.؟ (00:48:17)

7 - امرأة تناولت حبوب منع الحيض من أجل إتما مناسك الحج ، وقبل أن تطوف طواف الإفاضة نزلت من قطرة دم ، فهل يعتبر هذا دم حيض أو استحاضة .؟ (00:52:27)

8 - كلام الشيخ على آداب الألفاظ ، في حديث (...ا شاء الله و شاء فلان) وكذلك عن لفظة صبحكم الله بالخير التي اختصرها بعضهم بقوله (صبحك) .؟ . (01:01:59)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : ... الأذان ... الإقامة .

الشيخ : أين صاحب الدار .؟

صاحب الدار : نعم يا شيخ , نأذن لك .

الشيخ : يا أخي هذا رشحنا للإمامة بدون إذن , لأنه حط لي إشارة هنا . إذا يسع لصفين لا تحشروني ولا تضايقوني تأخروا عني .

الله أكبر : ((**الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين**)) .

السائل : آمين .

الشيخ : آمين : ((**والشمس وضحاها** ...)) ...

في الركعة الثانية : ((**والليل إذا يغشى** ...)) ...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ السلام عليكم ورحمة الله .

أستغفر الله ... تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

الشيخ : أنت الذي بركت بروك الجمل , اهتزت الأرض تحت مني .

وفيق : لست أنا .

الشيخ : إذا غيرك , أريد أن أذكر بقضيتين :

القضية الأولى : هي مسابقة الإمام بالتأمين وهذا خطأ ، أنتم تعلمون أن الإمام من السنة أن يقرأ القرآن آية آية وبصورة خاصة الفاتحة ، وكما أيضا تعلمون أن آخر آية في الفاتحة : ((**ولا الضالين**)) انتهت الآية ، لابد أنكم تتصورون معي بأن هذا الإمام الذي قرأ الفاتحة لابد من أن يأخذ نفسا شديدا ليستأنف القراءة بعد الفاتحة ، الذي يقع أنكم لا تسمحون له بذلك ، وهذا ظلم ، وأكثر من هذا الظلم أنه مخالفة لحديث الرسول عليه السلام حيث قال : (**إذا أمن الإمام فأمنوا**) فإذا كنتم لا تسمحون له بأن يتنفس ليستطيع أن يقول : " آمين " فكيف يمكنكم أن تقولوا : " آمين " بعد أن يقول هو : " آمين " هذا خطأ شائع ، وإن كان مستساغا أن يكون شائعا بين جماهير الناس الذين لا يهتمون بالسنة وباتباع أوامر الرسول عليه السلام , فليس مستساغا أبدا أن يكون هذا الخطأ ساريا وشائعا بين أهل السنة ؛ ولذلك فلزام عليكم إذا اقتديتم وراء الإمام في الجهرية أنكم إذا سمعتموه يقول : ((**ولا الضالين**)) فاحبسوا أنفاسكم ، لا تتسرعوا بالنطق بآمين ؛ لأنه هو بعد ما أخذ نفس ليقول آمين ؛ فعليكم أن تحسبوا أنفاسكم مرحلتين : المرحلة الأولى بمقدار ما يأخذ الإمام نفسا جديدا ؛ المرحلة الثانية : حين يقول آ ، تسمعون ابتداءه بألف " آمين " حينذاك تبدءون أنتم بدوركم آمين .

ومن العجب مع صريح هذا الحديث الصحيح وهو في البخاري ومسلم : (**إذا أمن الإمام فأمنوا**) فالمسلمون يضعون على أنفسهم بسبب جهلهم بهذا الحديث أو بسبب إهمالهم لتطبيق هذا الحديث أجرا عظيما جدا جدا ؛ لو عاشه المسلم ، عاش عمر نوح عليه السلام لما كان الثمن إلا بخسا تلقاء ذلك الأجر العظيم وهو مغفرة الله عز وجل ؛ لأن تمام الحديث : (**إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**) غفر له ما تقدم , بماذا ؟ بأن تحبسوا أنفاسكم ، أن تصبروا قليلا على الإمام حتى يتراد إليه نفسه ليتمكن من أن يبتدئ بآمين ، فإذا سمعتموه قال " آ " بدأتم أنتم بعده بآمين ؛ ولأمر ما كانت السنة الصحيحة أن يجهر الإمام بآمين وليس كما يقول الحنفية وأمثالهم بأن الإمام لا يجهر بآمين ؛ السنة العملية أن النبي صلى الله عليه

وسلم كان إذا قرأ الفاتحة قال : آمين ورفع بها صوته ، ورفع بها صوته هذه سنة عملية ، والحكمة من وراء ذلك واضحة ليتمكن المقتدون من الحصول على مغفرة الله عز وجل بأن يقولوا بعيد قول الإمام " آمين " أن يشاركوه في هذه الكلمة , فيحضون بذلك مغفرة الله عز وجل , بل قال بعض العلماء القدامى : " لا يقول المقتدي آمين إلا بعد فراغ الإمام من قوله آمين " وهذا أبلغ في كبح جماح هذا الانطلاق الشائع في كل بلاد الدنيا ، إن صليت في المدينة ، وإن صليت في مكة ، وإن صليت في القاهرة ، كل الناس مثل ما قال ذلك التركي " هبسي بابا " كله مثل بعضهم أبدا ، ما فيهم ناس يمسكوا أنفاسهم هذه ليقولوا على الأقل بعد أن يبدأ الإمام بآمين ؛ فهذه أزرعها في قلوبكم ولا أقول في عقولكم ؛ لأن القلب هو مركز العقل ولاشك في الإسلام ؛ فعليكم أن تتذكروا وأن تفعلوا ذلك , وأن تبلغوا من ورائكم ؛ المسألة الأخرى .

وفيق : في المسألة الأولى شيخنا أيهما أفضل البدء معه عندما يقول آ ، أو الانتظار حتى الانتهاء ؟ .

الشيخ : لا، الأولى التي دندنا حولها .

السائل : طيب شيخ الرواية الأخرى : (**فإذا قال ولا الضالين فقولوا آمين**).

الشيخ : ما تنافي هذه ؛ ماذا تفهم من الرواية الأخرى : (**إذا قال ولا الضالين**) هل يقول الإمام آمين أم لا يقول ؟ .

السائل : يقول آمين .

الشيخ : إذا ضم هذا إلى هذا تطلع بالنتيجة التي سمعتها ، يعني تفسر حديثك بحديثي فتقول ، وهذا كما قلنا بالنسبة للجمع بين الأحاديث ، هناك في الداخل : (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) إلا من أدرك الإمام راكعا ، (**لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده**) إلا لمن لم يستطع أن ينضم إلى الصف ؛ (**وإذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا آمين**) ضم إليه حديثنا فقل : وإذا قال الإمام ولا الضالين آمين فقولوا آمين ؛ فلا مخالفة .

السائل : طيب شيخنا إذا كان الإمام ما يؤمن ... ؟ .

الشيخ : مش مشكلة الآن نحن قلنا وانتهينا , لحكمة ما كانت السنة أن يجهر الإمام بآمين ؛ فنحن بحثنا الآن فيما إذا كان الإمام يجهر بآمين فلا تسبقوه ؛ أما إذا كان هو يسر بها كما قلنا عن الحنفية لعل شققت عن قلبه ، ربك لا يكلفك أن تعرف متى هو يقول آمين سرا ؛ المهم إذا قال الإمام معنى هذا الكلام إذا جهر الإمام بآمين فقولوا أنتم آمين ؛ أما إذا كان الإمام يسر بها , وقد لا يقولها مطلقا فما لك وما له ، هو هذا تقوله أنت في نفسك على كل حال .

المسألة الأخرى أن كثيرا من المصلين بل جماهير المصلين إذا سجدوا بركوا بروك الجمل ، ومن المؤسف أن العرب الذين هم أصحاب الإبل وأصحاب الجمال أصحاب البعران هم إلى اليوم لا يعرفون كيف يبرك الجمل ، وهم يعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** ويكمل الرسول ويتمم النعمة على أتباعه ليزيل عنهم بعض الإشكالات التي نسمعها اليوم من أهل البعران ؛ فيقول : **(وليضع يديه قبل ركبتيه)** وليضع يديه قبل ركبتيه ؛ هذه الجملة كأنها جواب لسؤال مقدر : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** كأن سائل يقول فكيف نسجد ؟

يأتي الجواب : **(وليضع يديه قبل ركبتيه)** لماذا ؟ لأن البعير يمشي على أربع ، دائما من يوم يسقط من بطن أمه فهو يقع على أربع , ويمشي على أربع ؛ فإذا برك وقد سجد البعير للرسول عليه السلام ، لكن هذه معجزة , فنقول إذا برك البعير فلا يجوز أن يتوهم أحد خاصة من هؤلاء العرب أهل البعران أن يقول أول ما يبرك البعير يضع يديه ، لا ، يداه موضوعتان كرجليه ، إذا ما هو أول شيء يضعه البعير حينما يبرك ؟ ركبتاه ؛ أين ركبتي البعير ؟ كمان هذه حزيرة ، تعرفوا الحزيرة ؟ آه ، كثير من الناس يفكروا أين ركبتي البعير ؟ ركبتا البعير في مقدمتيه ، وفي اللغة العربية التي منها نحن تعلمنا ما تسمعون منا " وهذه بضاعتنا ردت إلينا " لسان حالكم يعني ، كل ذوات الأربع ركبتها في مقدمتها ، كل ذوات الأربع الهر الأرنب الغزال الغنم إلى آخره ، ركبها في مقدمتها ؛ فإذا قال عليه السلام : **(لا تبركوا كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه)** لأن البعير يضع ركبتيه ما نقول قبل يديه ، لماذا لأنهما موضوعتان من ولادته ؛ فليخالف إذا المصلي البعير في طريقة السجود فلا يتلقى الأرض بركبتيه فتحصل الضجة التي سمعتها في هذه الليلة كما أسمعها في كثير من المساجد ؛ لأن هذا هو شأن البعير ، البعير حينما يبرك الحقيقة الأرض الصلبة الصلدة تسمع لها رجة تحت قدميه لشدة وقوعه على ركبتيه ، وبخاصة إذا كان محملا بالأثقال , فيكون الذي يبرك على ركبتيه متشبها بالبعير , وهذا التشبه منهي عنه بصورة عامة وبصورة خاصة ، بصورة عامة نهى الشارع الحكيم عن التشبه بالحيوانات ، نهى عن بروك كبروك الجمل , وعن الالتفات كالتفات الثعلب , وعن نقر كنقر الغراب ، ثم جاء هنا في صورة خاصة فقال : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه)**

إذا لاحظتم تجدون الذين يتلقون الأرض بأيديهم كالنمس ، تعرفون النمس ؟ حيوان خفيف جدا لا تحس بمشيته ، هؤلاء الذين يسجدون على السنة ويتلقون الأرض بأيديهم لا تكاد تسمع لهم حسا , بينما أولئك الذين يبركون على ركبهم تسمع لهم رجة كرجة البعير ؛ فحسبكم أن تعرفوا هذه , وأيضا تعملونها وتبلغونها إلى من ورائكم والسلام عليكم .

الشيخ : الأخ هنا يذكر أيضا ببلاء عام بين المصلين وهو أيضا خلاف السنة يقول البراء بن عازب رضي الله عنه : **(كنا إذا صلينا وراء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا نسجد حتى نرى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وضع جبهته على الأرض)** واليوم لا يكاد الإمام بعد قوله : " سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد " يقول : " الله أكبر " إلا هوى الناس معه ساجدين هذا خطأ ، هو يقول : الله أكبر , فإذا رؤي أنه انتهى من الهوي إلى السجود ووضع جبهته على الأرض حينذاك يبدأ الصف الذي وراءه بالسجود معه عليه السلام ؛ هذا أيضا من السنن المهجورة .

والشيء بالشيء يذكر , من السنن المهجورة أيضا أن جل المصلين إن لم نقل كل المصلين لا يشاركون الإمام في قوله : " سمع الله لمن حمده " وإنما يكتفون بقولهم : " ربنا ولك الحمد " هذه إضاعة لذكر في موضع , وخلط في هذا الموضع لذكر آخر , أعني : هناك انتقال من الركوع إلى القيام ، وهنا ورد وهو : " سمع الله لمن حمده " متى يقول سواء الإمام الآن أو المنفرد متى يقول : " سمع الله لمن حمده ".؟ أول الرفع ؛ فلنمثل الآن ، هذا راكع : سمع الله لمن حمده ، متى يقول : ربنا ولك الحمد ؟ وهو قائم ، ربنا ولك الحمد ؛ ماذا يفعل المقتدون اليوم بالإمام ؟ الإمام يقول : سمع الله لمن حمده ، هم يقولون : ربنا ولك الحمد ؛ فأولا : ضيعوا السنة أن يقولوا مع الإمام : سمع الله لمن حمده , كما يقولون مع الإمام : الله أكبر ؛ ثم وضعوا السنة الأخرى في غير مكانها ؛ واضحة هذه أيضا . ؟

السائل : نعم.

الشيخ : هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : الحديث قال : **(إذا كبر فكبروا , وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد)** فكل شيء يأتي بمماثلة إلا في المسألة هذه قال خلاف ذلك .

الألباني : ... فقد نسيت : **(وإذا قال ولا الضالين)** طيب يقول الإمام آمين أو لا ؟ .

السائل : يقول آمين .

الشيخ : من أين أخذته من هذا الحديث ؟ .

السائل : الحديث الآخر .

الشيخ : الحديث الآخر هو جوابك ، فهمتني ؟ .

السائل : نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : غيره .

السائل : سؤالي في التوحيد .

الشيخ : حول ماذا .؟ الأخ يقول في التوحيد .

السائل : نعم في التوحيد , في إثبات الأسماء والصفات , في صفة العين لله عز وجل لأنه ما ورد به النص , فظاهر النصوص صريح القرآن والسنة عين وأعين .

الشيخ : ظاهر السنة يعني ماذا ؟ .

السائل : أن لله عين ، ولله أعين .

الشيخ : ظاهر السنة يعني أي حديث ؟ .

السائل : أقصد القرآن .

الشيخ : القرآن : ((**وإنك بأعيننا**)) هذا لا يعني أن هناك أكثر من عينين ؛ لأن الجمع إذا أطلق في كثير من الأحيان أقل الجمع اثنان ، فهذا لا يعني أن له أكثر من عينين ؛ لكن لما قلت السنة فأحببت أن أعرف ؛ لأن السنة دائما يعني تكون مكملة للقرآن وموضحة كما هو معلوم ؛ أنا أعتقد أن هذا الرأي حادث , ليس من رأي السلف ؛ والمنقول في كتب التوحيد وكتب العقائد أن له عينين ؛ وبعض العلماء القدماء يستدلون بحديث الدجال أنه أعور : (**وإن ربكم ليس بأعور وإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت**) ليس عندنا نص صريح بأن له أكثر من عينين ، والمتوارث عن عقيدة السلف هو إثبات العينين على ظاهر حديث الدجال على كثرة طرقه ؛ فالذي يتبادر من هذا الحديث , ولا يخطر في البال سواه أن الدجال إحدى عينيه طافية , وهو أعور , وإن ربكم ليس بأعور , معنى ذلك أن الله عز وجل موصوف بالعينين وليس بالثلاثة أو أكثر لأنه ما عندنا نص بالأكثر ؛ وكما نقول دائما وأبدا الأمور الغيبية وبخاصة ما يتعلق بغيب الغيوب وهو رب العالمين تبارك وتعالى لا ينبغي أن نصفه بالأقيسة وبالعمومات وما شابه ذلك , وإنما بالشيء الذي جاءنا عن سلفنا الصالح وجاءت به الأحاديث ؛ فأنا ظننت لما ذكرت القرآن والسنة أن هناك ذكر بعضهم حديثا فيه التصريح بأن له أكثر من عينين وهذا ما لا نعرفه ؛ ولذلك سارعت للتعرف عليه , لكن ما وجدنا شيئا ؛ تفضل .

السائل : قول ابن القيم وغيره يقول مثلا عن العاصي يقول : سقط من عين الله فهل في هذا شيء ؟ .

الشيخ : ما فيها شيء هذا , لأنه الآية السابقة : ((**إنك بأعيننا**)) لا يقصد المعنى الذي قد يتبادر لبعض الجهلة يعني أنت تحت رعايتنا وتحت إشرافنا , وليس المقصود إلا هذا ؛ فكلمة ابن القيم هو من هذا القبيل .

وفيق : هل مثل هذا يقال في اليدين ؟ .

الشيخ : أي صورة يعني ؟ .

وفيق : يعني ورد في القرآن ...

الشيخ : أنه أكثر وأقل ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : أينعم لا يزاد عليه .

الحلبي : هذه أصرح لأنه في لفظ اليدين هو وارد في القرآن .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخ فيه قاعدة في الأسماء والصفات ... مثلا تقول : يد للإنسان أو نقول مثلا : له يد طولى ، هذا يعني ولو كانت هذه لهجة تكون كناية أو كذا ولكن هناك حقيقة يد له ؛ فكذلك لما نقول عن الله عز وجل مثلا : ((**تجري بأعيننا**)) وإن كانت هذه الصفة قد يؤولها البعض , ولكن أيضا تثبت من الناحية هذه .

الشيخ : لكن أنت لا تؤولها على حد تعبيرك .؟

السائل : لا ، لا هذه أيضا تؤول .

الشيخ : لكن لا تسميها تأويلا ، هذا هو التفسير ، آه الذي تقوله أنت صحيح لكن البحث هل هذا نص بأنه يعني أكثر من العينين ليس وصفا في ذلك ؛ لأن الجمع أقله اثنان .

السائل : أقصد شيخنا من ناحية قوله تعالى : ((**بين يدي رحمته**)) طيب الرحمة ما لها يدين ؟ .

الشيخ : طيب ماذا تعني ؟ .

السائل : هذه القاعدة ما انطبقت هنا .

الشيخ : انطبقت في غيرها ، كيف الآية : ((**ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي**)) هذا يقبل التأويل ؟ .

السائل : لا أبدا , لا يقبل التأويل .

الشيخ : إذا هذا يكفينا وأمثاله كثيرة وكثيرة جدا .

السائل : هذه القاعدة يعني صحيحة أم باطلة ؟ .

الشيخ : لا ، صحيحة ، صحيحة بالنسبة لما ثبت لدينا أن الأصل الذي جاء على خلافه ثابت في أحاديث أخرى ؛ في نصوص أخرى , لكن لما أتيت أنت بقضية الريح , وقدم صدق ونحو ذلك , هذه أمور معنوية لم يثبت لدينا سلفا أن لها هذه الأعضاء التي يعني ذكرت في هذا السياق ، ففي فرق بين ما ثبت لله عز وجل من صفة ثم تأتي هذه الصفة بمعنى يسمونه مجازيا , وهو ليس مجازا لكن هو المعنى المقصود في ذلك المكان , هو ما يسمونه تأويلا , ولذلك قلت لك إنك بأعيننا ليس تأويلا ؛ فصفة العين ثابتة لله ليس بمجرد هذه الآية , وإنما

بنصوص أخرى .

السائل : أنا أقصد القاعدة ولا أقصد الآية .

الشيخ : أنا أجبتك عن القاعدة وأبين لك الفرق .

السائل : بينت لي في القاعدة أن المرجع بالنسبة لما ثبت , فإذا نرجع على المرجع ما نرجع للقاعدة نفسها ، رجعنا ما ثبت عن الله عز وجل .

الشيخ : لكن القاعدة تطبق في مكان ولا تطبق في مكان ، في قاعدة فيما ثبت , يعني مثلا كما قلت أنت يد الأمير طويلة ، نعلم نحن مسبقا أن له يدا , لكن المثالين اللذين ذكرتهما أنت بالنسبة للريح ((**بين يدي رحمته**)) ليس ثابت لدينا أن الرحمة لها يدان , فتطبق حيث ينبغي أن تطبق ولا تطبق حينما لا يكون هناك صفة ثابتة لهذه المعاني ، فالرحمة ما هي ذات .

السائل : المقصود شيخنا ثبوت هذا يعني أنا أعرف أن للأمير يد , وأن الريح ليس لها يد أم شرعا .؟

الشيخ : لا ، بالنسبة للإنسان تعرف عقلا ومشاهدة , وبالنسبة لرب العالمين تعرف إيمانا بالغيب وليس إلا .

الحلبي : أستاذنا هذه يسمونها مجاز عقلي , يعني أصلا ثابت أن الصدق ليس له قدم , والرحمة ليس لها يدين , لكن هنا الواقع فيه جواب آخر ذكره شيخنا الشنقيطي في أضواء البيان .

الشيخ : وهو ؟ .

الحلبي : في قوله تعالى : ((**أفلا يتدبرون القرآن**)) لفظ يدي , يقول : إذا جاء قبلها لفظ بين أو حرف بين فتكون بمعنى أمام , بين يدي المصلي أي أمامه ، بين يدي رحمته أي أمامها ، وهكذا ؛ فلا يقال أن اليد هنا بمعنى جارحة أو ما شابه ذلك ؛ والله أعلم .

الشيخ : أيوه كويس ، نعم .

السائل : فيه حديث في صحيح مسلم عن فضل حلق الذكر , يقول : (**إن لله ملائكة سياحين في الأرض** ...) الحديث , قال : (**ويسألهم الله عز وجل . وهو أعلم بهم . كيف تركتموهم قالوا : يسبحونك ويحمدونك في كل وقت**) هل يفيد هذا الحديث الاجتماع على الذكر ؟ يعني أن يذكر جماعة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله .

الشيخ : لا ، لا يفيد , أنت طبعا تعني الاجتماع الذي يفعله الطرقيون ؟ .

السائل : لا مش هم أعني .

الشيخ : إذا ماذا تعني ؟ .

السائل : أعني مثلا نجلس في مجلس عادي مش قضايا الصوفية , ونقول سبحان الله معا بصوت واحد .

الشيخ : لا ، معا ما تقول ، كل واحد يقول ما في مانع .

السائل : حتى لو كان بصوت عالي ؟ .

الشيخ : لا ، صوت عالي يعمل تشويش , لكن ذكر جماعي أولا في السنة غير ثابت ، ذكر جماعي يعني بصوت واحد ؛ أما إذا اجتمعوا يذكرون الله عز وجل كل في ذات نفسه ؛ وليس من الشرط أنه أنت تقول سبحان الله , والآخرون يقولون كذلك ، فقد تقول أنت سبحان الله , وآخر يقول الحمد لله ، وثاني يقول الله أكبر إلى آخره ؛ هؤلاء يصدق عليهم أنهم اجتمعوا يذكرون الله عز وجل والملائكة تحفهم .

وأنا أقول بهذه المناسبة إن الأحاديث القولية لا يجوز أن نأخذ منها معاني مبتدعة ، وإنما تفسر على الواقع الذي طبقه الرعيل الأول ؛ فنحن نعلم يقينا أن الصحابة كانوا يجتمعون , وكان أحدهم يقرأ القرآن والآخرون يسمعون , وهذا أول ما ينطبق عليه هذا الحديث الذي أنت تذكره ، وكان مثلا كما جاء عن معاذ بن جبل كان يقول لأحد أصحابه : " اجلس بنا نؤمن ساعة " إلى آخره ، فيذكرون الله عز وجل ويذكرون أحاديث الرسول عليه السلام ؛ وأنا لا أستبعد أن كل مجالس العلم هي داخلة في هذا الحديث , لأنه لابد أن يذكر فيه الله ولو يعني مش جالسين نقول : سبحان الله سبحان الله سبحان الله ؛ لكن ذلك يأتي في أثناء البحث العلمي في الكتاب والسنة ؛ تفضلوا . طالب : جزاك الله خيرا .

الشيخ : ... وقد جمعني , ولكن أسألك أنت لأنك أنت السائل عن الحيعلتين هؤلاء ؛ فأنا أريد أن أقرب لك شيئا بشيء آخر ، هل تعلم أنهم كانوا يضعون قبل هذا العصر أيديهم بعد رفع الرأس من الركوع ؟ .

السائل : لا أعلم .

الشيخ : هذا هو الجواب ، إذا يجب أن تتعلم السؤال والجواب ، لا تعلم ، هل تعلم أنهم كانوا يضعون أيديهم في القيام الأول ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا قولك هنا نعم وقولك هناك لا أعلم ماذا يعني .؟

السائل : ...

الشيخ : كويس , قولك في الجواب عن السؤال الثاني وهو : هل تعلم بأن المسلمين كانوا ولا يزالون يضعون أيديهم في القيام الأول .؟ قلت نعم ، وسألتك قبل هذا : هل تعلم أنهم كانوا يضعون في القيام الثاني بعد الركوع .؟ قلت لا أعلم ؛ ماذا ينتج من قولك أعلم هنا ولا أعلم هناك .؟ ينتج أن الوضع بعد القيام من الركوع سنة ؟ .

السائل : حاصل الكلام أنه غير سنة .

الشيخ : هذا الذي أريده منك ، غرضي إذا أنه قد تحدث حوادث في هذا الزمن فنحن لا ننظر إليه في هذا الزمن ، ننظر في الأزمنة الماضية ، في الأزمنة الماضية كان المسلمون مثلا ما يعرفون حسر الرأس والمشي في الطرقات , لكن اليوم هذا معروف ؛ فإذا نحن ننكر هذا الحسر لأنه لم يكن من عمل المسلمين ؛ كذلك أي شيء يحدث في هذا العصر إن لم يكن إحياء لسنة صحيحة مضت فنحن نرفضه مهما كان العامل به .

السائل : خلصنا من الجواب شيخ ؟ .

الشيخ : خلص نعم .

السائل : سؤالي عن الأذان ...

الشيخ : كيف .؟ أقول لك إن الذي نعرفه في كتب الفقه فيما مضى من الزمان ، هذا الالتفات في المرتين هكذا وفي المرتين هكذا ، هذا الذي نعرفه ؛ وهذا شيء جديد أنه : حي على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح ، هذا لم يكن فيما مضى من الزمان .

الشيخ : حديث : **(لكل سهو سجدتان)**.

الحلبي : نعم ما هو ضابط هذا السهو ، هل هو أي سهو في الصلاة ولو كان مثلا زاد شيئا نقص شيئا مش مجرد الكلام .

الشيخ : مطلقا ، مطلقا إن كان سهوا ولو سنة .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

وفيق : يقول بعض أهل العلم أن السهو إنما يكون لجبران النقص , يعني مثلا لو ترك واجب مثلا .

الشيخ : فقلت لهم ماذا ؟ ألم تقل له هاتوا برهانكم , والحديث صريح في هذا ، جبران نقص هذا كلام ككلام السياسيين ، النقص قد يكون نقص ركن , وقد يكون نقص فرض , وقد يكون نقص نفل , فما المراد بهذا النقص .؟ إن كان هذا على إطلاقه فهذا يلتقي مع حديثنا .

وفيق : النقص الذي يأثم المسلم بتركه ؟ .

الشيخ : ها ، هاتوا برهانكم ، وهنا يقف حمار الشيخ عند العقبة .

وفيق : نعم وقف مرارا .

الحلبي : طيب شيخنا الأحاديث في سجود السهو والتي فيها السجود قبل التسليم وبعد التسليم , كيف يكون فهمها ؟ .

الشيخ : ما في بين الزيادة والنقص فرق , لا فرق بينهما , إن شاء قبل التسليم وإن شاء بعد التسليم في الزيادة أو في النقصان .

السائل : شيخ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ورد عنه أنه كان يقرأ الفاتحة في الركعتين التي قبل القيام فقط ...

الشيخ : أي قيام ؟ .

السائل : الركعتين الخفيفتين , ورد أنه يقرأ فيهما بالفاتحة فقط .

الشيخ : يعني الركعتين يلي كان الرسول يستفتح بهما قيام الليل ؟ .

السائل : هذا هو .

الشيخ : من أين لك هذا ؟ .

السائل : في حديث ابن عباس ... .

الشيخ : يقول فيه إنه ما كان يقرأ إلا الفاتحة ؟ .

السائل : أي نعم .

الشيخ : لا أعلم هذا ، هل أحد منكم يذكر هذا ؟ يجب أن نراجع ، أنا ما أحفظ هذا الشيء ولأول مرة أسمع .

السائل : إذا نوى الإنسان القنوت في صلاة الوتر فما قنت , هل يسجد للسهو.؟

الشيخ : أي كيف لا ، إذا لم يكن عن عمد وإنما عن سهو ، كلام الرسول : **(لكل سهو سجدتان)** قضي الأمر الذي فيه تستفتيان .

السائل : لو تركه عامدا ؟ .

الشيخ : أنت تقول ناسيا .؟ إذا عامدا تسأل .؟ فالعامد ساهي ؟

إذا لم يكن واجبا فلا شيء عليه .

السائل : امرأة أرادت الحج ويأتيها الحيض في الخامس والعشرين من كل شهر عادة , وفي هذا الموعد تكون في مناسك الحج ، فاستعملت الحبوب المؤخرة للحيض ، وأدت جميع المناسك وطافت طواف الإفاضة ، وقد نزل منها في صبيحة هذا اليوم وهو يوم النحر نقطة في الصباح ونقطة في المساء , فهل صح طوافها وهل يلزمها شيء ؟ .

الشيخ : ما دين هذه النقطة ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : ما دينها ؟

أبو ليلى : وقف حمار الشيخ عند العقبة .

الشيخ : أيوه هكذا فكر جيدا .

وفيق : نقطة دم نزلت في موعد الحيض .

الشيخ : ما دينها .؟

الجواب هذا إما أن يكون دم حيض أو دم استحاضة ، ودم الحيض أسود يعرف ؛ فإن كان كذلك فمعنى هذا أنها جاءها ما كانت تحذره.

وفيق : فكيف دم الاستحاضة أن يأتيها وهي في موعد الحيض .

الشيخ : في موعد الحج ؟ .

وفيق : موعد الحيض .

الشيخ : الحيض أينعم .

وفيق : وهي لم تنتهي الأيام .

الشيخ : لا ، بس هنا اختلف الأمر بسبب الحبوب ، وأنت قلت أنها تأخذ الحبوب لتأخير الميعاد , وفعلا تأخر الميعاد ، آه ، فإذا يوم جاءتها النقطتان بدنا ندرسهم دراسة واقعية ؛ فإن كانت من دم الحيض الذي هو معروف عند النساء فمعنى ذلك أن فاعلية الحبوب لم يكن كافيا ، وأنها جاءها الحيض ولو متأخرا , وإن كان ليس دم حيض أسود له رائحة كريهة فيكون دم استحاضة .

وفيق : لذلك أنا أحببت أن أسأل طبيبا , فسألت طبيبا هل هذه الحبوب تمنع نزول الدم منعا تاما ، قال : أي نعم تمنع نزول الدم منعا تاما ؛ فبنيت على هذه الإجابة أن هذه النقطة من الدم الذي نزل ليست دم حيض ؛ لأن دم الحيض ممنوع منعا تاما .

الشيخ : هذا كلام غير سليم أخي ، يجب النظر إلى صفة الدم ، فافترض الآن أنك بعد أن سألت الطبيب تيسر لك أو لها أن تدرس لون الدم ورائحته ، فكان أسود منتن ، رأي الطبيب أم رأيها ؟ .

وفيق : رأيها .

الشيخ : هذا هو .

وفيق : ربما هي لم تستطع التمييز شيخنا .

الشيخ : يا أخي ربما ربما , وربما تستطيع التمييز وهذا ما يفيدنا شيئا ، نحن الآن في صدد كيف نعمل فيما إذا فوجئنا بمثل هذه الحادثة .؟

العمل أن ندرس صفة هذا الدم , قبل أن نسأل الطبيب ؛ فإذا تبين أن هذا الدم دم حيض فمعناه حائض ، وإذا تبين أنه دم استحاضة فمعنى هذا أنها مستحاضة ؛ إذا شككنا نرجع إلى الطبيب ويساعدنا.

وفيق : نحن شككنا لذلك رجعنا إلى الطبيب , يعني لم نتأكد من المرأة هل هو دم حيض أم دم استحاضة .

الشيخ : هذا قولك شككنا جاء في نهاية المطاف .

وفيق : لكنه جاء والغائب حضر كأنه ما غاب .

الشيخ : كيف يعني هي درست أن هذا دم حيض أو لا ؟ .

وفيق : أينعم , وهي متعلمة يعني دراسة الشريعة , قارئة في الكتب تعرف الحيض من الاستحاضة ، تعرف تستقبل هذه الأمور , يعني شيخنا نريد جوابا لو كان دم حيض ماذا تفعل , طبعا دم الاستحاضة طوافها صحيح ، دم حيض ماذا تعمل ؟ وإذا كان شككنا أيضا ماذا تعمل ؟ .

الألباني : اليقين لا يزول بالشك ؛ فإذا كانت طاهر فهي طاهر وطوافها صحيح ، وإذا غلب على ظنها أن الدم دم حيض فعليها أن تنتظر حتى تطهر وتطوف حتى يصح حجها .

وفيق : لابد من الانتظار ؟ .

الشيخ : لا بد .

وفيق : وإذا كانت القافلة ستمشي ؟ . أي لم تستطع في حال من الأحوال .

الشيخ : كثيرا ما يقال هذه الصورة ، لو كسرت لا سمح الله ، والقافلة تريد أن تمشي , ماذا تفعل ؟ .

وفيق : يأخذون ورقة من المستشفى بأنها في المستشفى الآن والقافلة تمشي .

الشيخ : شو يهمنا هذا التفصيل , المهم ماذا تفعل ؟ تتأخر أو لا.؟

وفيق : هي تتأخر .

الشيخ : والقافلة تمشي ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : وكذلك الجواب , دين الله أحق أن يقضى .

وفيق : يعني ما في جواب شيخنا فيما إذا لم تستطع ؟ .

الشيخ : في عند بعض مشايخك هناك .

الحلبي : إذا لم يستطع هذا من الناحية الإدارية , يعني منعوها مثلا قالوا لابد أن تسافري وكذا ؟ .

الشيخ : هذا بحث ثاني ، نحن نحكي عن الاختيار ، أما منعوها فهذا شيء آخر.

السائل : بالواقع القوافل لا تنتظر عشرة أيام .

سائل آخر : هي إذا أرادت أن تتخلف ...

الشيخ : بس المنع من الدولة , القوافل ...

السائل : ...

الشيخ : آه ، الدولة كثير من الحجاج لا يسمحون لهم أن ينزلوا في مزدلفة , وبخاصة في منى اليوم الثامن .

السائل : اليوم الثامن هذا منسي .

الشيخ : يا الله سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : (... **لولا أنكم تشركون بالله فتقولون عيسى ابن الله ، فقال النصراني ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد**) عند الصباح قص الرؤيا على الرسول عليه السلام ، قال : (**هل قصصتها على أحد ؟**) قال : لا ، فخطب الرسول عليه السلام في الصحابة ؛ وهنا الشاهد قال : (**طالما كنت أسمعكم تقولون كلمة فأستحيي أن أنهاكم عنها**) أو نحو هذا الكلام (**وهي قولكم ما شاء الله وشاء محمد , لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء محمد ولكن ليقل ما شاء الله وحده**) هذا الحديث بلاشك أنت سمعته مني وربما من غيري أيضا مرارا وتكرارا .

أبو ليلى : نعم يا شيخنا .

الشيخ : والشاهد منه أن هذا الحديث كأحاديث كثيرة فيها تهذيب الألفاظ ، وأنا شخصيا لما طبيت هذا البلد صرت أسمع بعض إخواننا الفلسطينيين يختصروا التصبيح بالخير ويقولوا : صبحك ؛ فكنت أتساءل في نفسي أنه يا ترى الاختصار هذا في منه مانع أم لا يوجد منه مانع ؛ الآن وأنا أتحدث مع بعض أقاربي ، قل عزمي على أن الأولى أن أنبه , وهو أي التنبيه ينحصر في قضيتين :

القضية الأولى : أن الأولى التصريح بالله كأن يقال : صبحك الله ، مش مجرد صبحك ، تطلع كلمة هيك مثل المدفع ، وإنما ينبغي أن نقول صبحك الله ، ماشي ؟ .

أبو ليلى : نعم شيخي .

الشيخ : والثانية : قد يصبح الله الإنسان بالخير تارة وبالشر تارة أخرى ، فلما المسلم يصبح الثاني صحيح أن المفروض أنه هو يقصد له الخير , لكن التصريح بالخير هو الأفضل والأنسب بالنسبة للمسلم مع أخيه المسلم ، فبدل أن نقول صبحك , نقول : صبحك الله بالخير ؛ واضح ؟.

أبو ليلى : نعم شيخنا .

الشيخ : هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخنا , زدنا إذا في عندك شيء آخر يا شيخنا .

الشيخ : حسبك الآن .

وفيق : السلام عليكم , كيف حال شيخنا .

الشيخ : نحمد الله ونشكره .

وفيق : كيف صحتك .

الشيخ : بخير .

وفيق : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : كيف الجميع عنك .

وفيق : الحمد لله بخير والله .

الشيخ : الحمد لله .

وفيق : يا مرحبا بالشيخ .

الشيخ : أهلين .

وفيق : حياكم الله .

الشيخ : الله يحفظك .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 184

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-184

محتويات الشريط :-

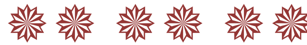

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : نعم

السائل : أنا مغسل الميت يا سيدي ، بس مش متعلم يعني كثير ، بدي أتفهم منك التغسيل يعني أول ما بغسل

.

الشيخ : تغسل الميت بارك الله فيك على السنة ، قبل كل شيء ينبغي أن يزال عنه .

السائل : الأواعي بتاعه .

الشيخ : لا , نحن نغسل المفهوم أنه لا يمكن إلا بعد نزع الثياب يعني هذا مفهوم ، لكن قصدي أردت أن أقول إذا كان هناك نجاسة فتزال قبل كل شيء .

السائل : قبل كل شيء .

الشيخ : أيوه ، إذا كان ، وإلا كثير من الأموات يكونوا نضاف يعني ، لكن احتياطا ينظر إن كان هناك نجاسة تزال ، ثم يوضأ كما كان يتوضأ في قيد حياته ، لكن هو ما يستطيع يتوضأ بطبيعة الحال ، الذي يغسله بدو يوضيه

السائل : قبل التغسيل ؟

الشيخ : أيوة، نحن عم نبدأ مرة مرحلة مرحلة ، قلنا المرحلة الأولى إذا كان هناك نجاسة تزال ، تغسل، المرحلة الثانية يوضأ كما كان يتوضأ في قيد حياته، بمعنى تغسل كفاه ثلاثة ، يمضمض بقدر الاستطاعة ، ما نتكلف ندخل المية لفمه ، بس ، كذلك أنفه ثلاث مرات على السنة , ثم يغسل وجهه ثلاثا كما هو معروف ، ثم ذراعيه , ثم يمسح رأسه وتغسل رجلاه ، الوضوء بكامله ، فإذا انتهى المغسل من توضئة الميت صب الماء على الشق الأيمن من بدنه ، وأوصله إلى القسم من أوله لآخره ، ثم يبدأ بالشق الثاني .

السائل : اليسار .

الشيخ : اليسار أي نعم ، في هذه الحالة بطبيعة الحال لا يمكن أن يصل الماء إلى أسفل ظهر الميت فلا بد من قلبه .

السائل : قلبه يعني اولا على اليسار بعدين على اليمين .

الشيخ : بحيث أنه يعم الماء جميع بدنه ، وبهذه الصورة يكون غسلنا الميت على السنة ، وليس هناك ما يتكلفه بعض الناس من حشو أماكن من الميت بالقطن ، هذا ممنوع هذا خلاف السنة إلا في حالة الخوف ، إذا كان الإنسان كان مريضا .

السائل : أو ... .

الشيخ : عم أقولك لك ، إذا كان معه سيلان أو شيء فخشية أنه الكفن تبعه بعد تكفينه يتنجس ممكن استعمال هذه الوسائل ، لكن لا يجوز جعلها سنة مطردة ، دائما كل ميت كل ميت .

السائل : في حال الضرورة .

الشيخ : في حال الضرورة ، ثم يكفن بعد إتمام غسله – كما ذكرنا – بثلاثة أكفان بيض . ثلاثة أكفان بيض .

السائل : يعني بعد ما يتغسل يتطهر .

الشيخ : إيش يتطهر يعني ؟

السائل : يعني نزيل النجاسات .

الشيخ : قلنا انتهينا غسلناه .

السائل : يعني ما نصبش عليه ماء ونقول نويت رفع الحدث عنه .

الشيخ : لا ، ربه يعلم أن هذا يغسل غسل ميت ، ما فيه داع ، حتى الحي نفسه .

الشيخ : أنت تذكرني بهذا السؤال بضرورة التنبيه على شيء ، أنا لما بدي أتوضأ أو بدي أغتسل ما في حاجة أني أقول نويت رفع الحدث الأصغر أو نويت رفع الحدث الأكبر ، هذا لغو من الكلام ، لغو يعني باطل لا يجوز أن يتكلم فيه الإنسان ، كذلك هلا لما بدنا نقوم نصلي الجنازة أو بدنا نصلي الظهر خطأ نقول بلسانا قبل ما نكبر ربنا : نويت أن أصلي صلاة الجنازة على هذا الميت ؛ نويت أن أصلي لله تعالى أربع ركعات فرض الظهر ؛ هذا كله ما ينبغي أن يتلفظ به الإنسان ، ليه ؟ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان : **(إنما الأعمال بالنيات)** والنية وين محلها ؟ محلها القلب ، والإنسان لما يتوجه إلى القبلة يتوجه من أجل ماذا ؟ من أجل الصلاة ، ولما يقف تحت الميضأة , مكان الوضوء , ويفتح الحنفية مش عارف شو بدو يسوى .؟ فلمن يترجم بقوله نويت الوضوء ، نويت رفع الحدث الأصغر , نويت رفع الحدث الأكبر ، نويت أن أصلي فرض الظهر العصر ؟ لمن يقول ؟ رب العالمين يعلم ما في الصدور ، يعلم السر وأخفى ، ولذلك فلا يجوز للمسلم حين يأتي بعبادة من هذه العبادات أنه يتلفظ فيها ، فبالأولى لما بدو يوضئ الميت أو بدو يغسله ما يقول نويت رفع الحدث الأكبر أو الأصغر عن هذا الميت ، لأنه ربنا يعلم ما في السر وما في القلب وما في النية ، فلذلك بعد ما انتهينا من غسل الميت على السنة نكفنه بثلاث أكفان ، ثلاث قطع ، بندرجه فيها .

السائل : مش ممكن صاحب الميت يجيب ثلاث اكفان .

الشيخ : مش قادر يكفي واحد .

السائل : جزاك الله خيرا .

الطالب : يا إخوة كما تعلمون أن السنة أغلى شيء عندنا ، وهي من الإيمان فجزاه الله خيرا شيخنا الشيخ ناصر الألباني بارك الله فيه ، وكان طلبي أن يؤم ، ولكن السنة كما تعلمون السنة أن يصلى على الجنازة الأقرب لها ،

فبارك الله في شيخنا حيث قدمنا ، وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا ، وأسأل الله أن يرزقنا وإياكم اتباع السنة ، وأن ييسرها على أنفسنا ، إخوتي الأحبة لمحة عن صلاة الجنازة حتى إذا طبقنا السنة نؤجر ويستفيد الميت لما نصلي حسب السنة ، السنة يا إخوان أن نصلي على الجنازة أربع تكبيرات ، ويجوز أكثر من أربع ، فإن شاء الله نصلي أكثر من أربع ، سبعا إن شاء الله نصلي ، نصلي سبع تكبيرات ، حتى ننوع كما علمنا شيخنا جزاه الله خيرا بالتنويع بالسنة في تعليم الأمة , وفيه خير عظيم من هدي المصطفى صلوات الله وسلامه عليه , ونصلي سبع تكبيرات , يا إخوة التكبيرة الأولى نقرأ بعدها الفاتحة ، ولا نقرأ قبلها دعاء الاستفتاح ، يعني الإستعاذة والبسملة وسورة الفاتحة ، ثم نقرأ ما تيسر من القرآن ، ثم نقرأ ما تيسر من القرآن , وبعدها نكبر ونصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم الصلاة التي نصليها في الصلاة العادية , الذي نسميها الصلاة الإبراهيمية وهي الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم نكبر وندعو للميت ، وأوصيكم إخوتي أن تخلصوا الدعاء للميت لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أوصى بإخلاص الدعاء للميت حتى يستفيد الميت بشفاعة الدعاء , هذا بفضل الله تبارك وتعالى ، وأنتم أيضا تؤجرون على الإخلاص والإقبال على الله تبارك وتعالى في هذه الصلاة ، ويتذكر الإنسان ويستحضر عظمة الموت في قلبه حتى يخشع ويتوجه إلى الله تبارك وتعالى بالإخلاص والابتهال إلى الله تبارك وتعالى بالدعاء ، ونذكر الإخوة أن يكون الدعاء من الدعاء المأثور الذي تعلمناه من الرسول عليه الصلاة والسلام ، حيث دعا على الأموات في حال حياته ، ومن هذه الأدعية الطيبة التي دعا بها الرسول صلى الله عليه وسلم هي : **(اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله ...)** ، هذا الدعاء دعاء عظيم حتى الصحابة رضي الله عنهم عندما سمع هذا من الرسول عليه الصلاة والسلام تمنى لو أنه هو الميت ، لما في هذه الألفاظ النبوية من رحمة على الميت ، فنسأل الله أن يلهمنا وإياكم أن نتعلم السنة وأن ندعوا لموتانا بما دعا المصطفى صلوات الله وسلامه عليه على خير الأمة في عهده صلى الله عليه وسلم .

والآن ليس مجال تعليم ولكن نلفت النظر إلى الإخوة على أن يعلموا هدي النبي عليه الصلاة والسلام في أحاديثه الطيبة وكما قال عليه الصلاة والسلام : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** وصلاة الجنازة مما صلى الرسول عليه السلام على الصحابة في حال حياته ، فنسأل الله أن يلهمنا وإياكم الصدق والإخلاص والتوجه إلى الله تبارك وتعالى في هذا الدعاء .

أيضا في التكبيرات الأخرى دعاء , ولا مانع من تكرار الدعاء الذي يحفظه الإنسان ، وإذا كان بعض الأخوة ما هو حافظ دعاء لا بأس أن يدعو : الله اللهم اغفر له اللهم ارحمه , ويكرر المغفرة والتوبة والتوجه إلى الله تبارك وتعالى بالمغفرة .

نذكر الإخوة على أن السنة عدم الرفع إلا بالتكبيرة الأولى ، ثم يضع يديه ولا يرفع ، الأولى يرفع الله أكبر ولا يرفع يديه حتى ينتهي من الصلاة , والتسليم يكون بصوت خافت للإمام , ويسلم كما يسلم الإمام, ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم الإخلاص والقبول , وجزاكم الله خيرا .

ونذكر الإخوة عدم رفع الصوت بالذكر حال رفع الجنازة , وحال المسير في الطريق ، عند القبر، لأن السنة أن يكون المسلم يمشي في الجنازة وهو عليه السكينة .

أيضا ننبه إخواننا على أن لا ينشغلوا في المقبرة بالحجارة والتراب والحجر والطين وكذا ، ولكن يتبعوا هدي الرسول عليه الصلاة والسلام حيث أنه قال : **(استغفروا لأخيكم فإنه الآن يسأل)** .

فنسأل الله تبارك وتعالى أن يلهمنا وإياكم يا إخوان تطبيق السنة أن تنشغلوا عند القبر بالاستغفار للميت , وأن لا تنشغلوا لا بحديث الدنيا ولا بأمور ليس لها من الشر في شيء , فنسأل الله أن يعيننا وإياكم تطبيق السنة حتى تؤجروا , ويا إخوة أجر عظيم , لك في كل قيراط جبل في الجنة , أجر عظيم بكل قيراط بالصلاة على الجنازة باتباع الجنازة , الوقوف عند القبر وأن تستغفر , وتتذكر الله , وتتذكر الموت ففيه موعظة , لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أوصانا بأن نزور المرضى ونتبع الجنازة وأن نزور المقابر حتى نتذكر الآخرة ونتذكر الرجوع الله تبارك وتعالى .

فنسأل الله أن يلهمنا وإياكم تطبيق السنة وأن يرزقنا ولا نزكي على الله أحدا مثلكم اناس صالحين متقين أن يصلوا علينا ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم التقوى والهدى , وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا على هذا المجلس . استووا .

السائل : شيخنا السنة في السلام .

الشيخ : هناك تسليمتان كبقية الصلوات ، ولكن تتميز صلاة الجنازة عن سائر الصلوات بأن الإمام لا يرفع صوته بالتسليم , حكمة يجب الخضوع لها , الإمام في صلاة الجنازة يسلم يمينا ويسارا ، لكن لا يرفع صوته جهرا كما هو السنة في الصلوات المفروضة , فهو يسلم سرا ، وبلا شك سيتسلسل السلام يمينا ويسارا , والصف الثاني الذي يلي الصف الأول يلاحظ أن هؤلاء الذين بين أيديهم سلموا يمينا ويسارا , وهكذا , ولا يقولن أحد كيف نحن بدنا نسلم .؟ لأن هذا أمر ظاهر للعيان ، يبصر كل الصف الثاني يرى الأول ، والثالث يرى الثاني، وهكذا , المهم صلاة الجنازة تسليمتان , وما يقوله البعض أن صلاة الجنازة تختص بتسليمة واحدة , هذا الكلام لا أصل له في السنة , نعم في السنة بصورة عامة في كل الصلوات يجوز أن يقتصر المصلي على تسليمة واحدة , لأن هذه التسليمة الواحدة يخرج بها المصلي من الصلاة , لكن تمام السنة أن يسلم أيضا على يساره , لا فرق في ذلك بين الصلوات الخمس المفروضة وبين صلاة الجنازة , فالتزام التسليم في صلاة الجنازة بتسليمة واحدة فقط هذا ليس له

أصل في السنة , كل ما يمكن أن يقال يجوز الاقتصار على تسليمة واحدة في صلاة الجنازة كصلوات الفريضة , لكن الأفضل في الصلوات المفروضة وفي صلاة الجنازة تسليمتان كما سترون ولا أقول كما ستسمعون , لأنكم سوف لا تسمعون التسليم جهرا وإنما ستتنبهون إن شاء الله كما ذكرنا أنفا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : شيخنا مثل هذه , آلاف مؤلفة من القبور , فلو وضعنا حجرا واحدا أو حجرين قد تضيع وتدرس فورا , بعد يومين ثاني يوم ما تعرف القبر .

الشيخ : ليش ؟

السائل : لكثرة الناس وكثرة القبور , وكثرة من يمشي على القبور , وأحيانا مع الحفر , حفر قبر بجانبه يضيع هذا الحجر ويروح , ما يبقى له أثرا .

الشيخ : إذا ثبتنا الحجر يا أخي , ثبتنا هذا بإسمنت ولو كان محروقا , شلون بدو يروح الحجر ؟

السائل : شيخ إذا كان فيه قبور بني عليها مدماكين والمدماك الأول تقريبا ضاع نهائيا , وبعض القبور حط عليها مدماك واحد فقط وضاعت .

الشيخ : طيب , شو رأيك تعرف الحجارة الصبات التي يضعوها للتفريق لسد ممر , هلا مثلا هناك في وادي النصر كان فيه طلعة على التاج , فتحة شوفتها شلون سدينها .؟

السائل : إيه .

الشيخ: طيب , لو صببنا صبة باطون وحطيناها فوق القبر شو رأيك ؟ هذا ممكن يعني إزاحته وإزالته ؟

السائل : ممكن .

الشيخ : إذا شو الذي لا يمكن ؟ نبني بقى قصر فوق القبر ؟

السائل : لا بس بعض شيء أهون من بعض .

الشيخ : هذا هو يا أخي ، في حدود الحاجة .

السائل : نعم في حدود الحاجة .

الشيخ : طيب , هلا نحن إذا صببنا صبة , هذه الصبة من بدو يزيلها ؟ من بدو يشيلها ؟

السائل : أرجل الناس , والتراب الحفر . هو عملية الحفر , يعني مثلا جانب قبر والدي مباشرة فيه قبر مصبوب عليه صبة باطون , صارت الآن على مستوى الأرض , هي في بادئ الأمر كانت مرتفعة , والآن صارت على

مستوى الأرض ، لأن جابوا تراب وحطوا في المنطقة هناك عشان يزرعوا شجر وما شجر ، فصار الناس يدعسوا على القبر وما يعرفوا أن هنا فيه قبر , حتى أن الناس بدهم يحبشوا عشان يحفروا قبر أخر .

الشيخ : طيب أنت ما حطيت علامة قبر ؟

السائل : أنا لحد الآن صفيت بلوك هيك صف على الدائر ، وحطينا الحجر هذا العلامة , وأقاربي وأهلي ناويين يجيبوا بناء , يبنوا مدماك حجر واحد فقط ، عشان هيك أنا أسألك .؟

الشيخ : والله سيدي أنت عرفت الحكم الشرعي , يعيني الأصل هو تحريم البناء على القبر .

السائل : الأصل تحريم البناء .

الشيخ : أيوه , لكن إذا كان الله عز وجل يقول بعد ما حرم اللحوم المحرمة كلحم الخنزير يقول : ((**إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ**)) فمعناها الضرورات تبيح المحظورات , لكن مش على كيفنا الضرورات تقدر بقدرها , في حدود القاعدة هذه تقدر تتصرف في الإضافة إلى القبر بغرض صيانته وعدم إهانته ، أما نقعد نشتغل بالبناء والتزيين والزخرفة وهيك .

السائل : لا لا ما هو ذلك .

الشيخ : فإذن عرفت فالزم ، غيره فيه شيء ؟

السائل : الله يجزيك خير .

الشيخ : تفضل .

السائل : عندما دفنا الميت ، جبنا حجر وضعناه كشاهد لأجل التراب والهواء والغبرة وهذه الناس ، لو إجينا صبينا صبة بطون على مسح الأرض ووضعنا الشاهد بدون كتابة ؟

الشيخ : هذا نفس البحث سيدي ، في حدود الحاجة .

السائل : في حدود الحاجة .

الشيخ : بس .

السائل : بس ، أما يعلا حجر أو حجرين هذا مكروه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : حتى دائرة الإفتاء قبل سنتين تقريبا فتوى في الجريدة ، ذكروا بالنسبة للكتابة على الشاهد جواز ذلك ,

واستشفوا من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : **(لأتعلم بها قبر أخي)** قالوا الآن الكتابة من وسائل التعلم أو من وسائل معرفة القبر هذا لمن صاحبه . فما رأيكم ؟

الشيخ : رأيي يعرف من جوابي السابق ، الضرورة تُقدر بقدرها ، فأنا أقول : إذا كان ليس هناك وسيلة لتعليم القبر إلا بالكتابة فيجوز بحكم الضرورة ، إذا كان لا يوجد هناك وسيلة أخرى ، أنا الآن راح أضرب لك مثال , أدخل المقبرة هذه الذي يمكن أن تكون أوسع مقبرة في هذا البلد ، ستجد شواهد كثيرة . صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وكل شاهدة مكتوب عليها اسم صاحب القبر ، أولا : ستجد الكتابات ما هي واقفة في حدود الحاجة ، يعني مش مكتوب فقط الاسم ، مكتوب سنة وفاته ورحمه الله والفاتحة و و إلخ ، هذا فيه حاجة له ؟

السائل : لا .

الشيخ : الذين أعطوا هذه الفتوى ما حطوا القيود هذه .

السائل : ما حددوها , نعم .

الشيخ : عرفت كيف .؟ هذه واحدة ، ثاني واحدة ، إذا مثل أبو عزت الله يرحمه ، وضعنا شاهدة ، وخطينا خط هيك أسود ، صار علامة أو لا ؟

السائل : صار علامة .

الشيخ : طيب ، من شان إيش الكتابة ؟ اسمح لي ، هذا مثال لتحديد الكلام الذي قلنا آنفا أنه الضرورات تبيح المحظورات لكن إيش ؟ تقدر بقدرها ، ما دام فيه نهي عن الكتابة نبتعد عن ارتكاب النهي ، إذا كان فيه بديل عنها , وها أنا جبت لك بديل ، أنت هلا عندك إشكال ، شو إشكالك حول الخط ؟

السائل : أنا إشكالي حول الخط أن هذا العلامة التي وضعتها لا يعرفها إلا واضعها .

الشيخ : وهذا مقصود لكان شو .؟

السائل : لكن مثلا بعض الأقارب ... .

الشيخ : شو المقصود بالكتابة التي أبيحت وهي منهي عنها ؟ أليس أن أصحابها يعرفوا القبر ؟

السائل : نعم , لكن فيه مثلا أقارب بدهم يجوا يزوروا القبر ما يعرفوا الاصطلاح هذا .

الشيخ : يعرفوا من الأقارب . الأقارب يعرفوا بالأقارب .

السائل : طيب ممكن ما وصل لعلمهم .

الشيخ : ولا يوصل يا سيدي ، خليهم يحافظوا على فرائضهم . وكثر خيرهم .

أبو الحارث : شيخنا بدأت الموعظة هناك .

السائل : عند الاغتسال لو لمست الذكر هل ينقض الوضوء يا شيخ ؟ أغتسل مثلا وأخرج أصلي على طول .؟

الشيخ : لا ، ما ينقض الوضوء ، لمس الذكر لمسا عاديا لا ينقض الوضوء ، الذي ينقض الوضوء هو العبث ، فهمتني .؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، غيره .

السائل : بالنسبة للعقيقة ، هل يجوز أن يعق الإنسان عن نفسه ، أو عن زوجته أو عن والده .؟

الشيخ : لا ، يعق عن نفسه .

السائل : أولا ؟

الشيخ : لا ، أولا يعق عن أولاده ، فإذا كان عق عن أولاده فلا يبقى عليه أن يعق إلا عن نفسه ، أما عن أبيه وأمه فقد مضى أمرهم إلى رحمة ربهم .

السائل : ويجوز أن يعق عن زوجته .؟

الشيخ : قلت لك يا شيخ لا يعق إلا عن نفسه ، بعد أن يكون قد عق عن أولاده ، يعق عن نفسه ، أما عن أبيه وأمه فلا ، وهو يعق عن نفسه إذا كان أبوه ما عق عنه ، وإذا كان قد عق عنه فانتهى الأمر .

السائل : حديث السترة ، الإمام الذي يصلي بدون سترة ، ما حكم صلاته إن عرف الحكم , ولم يتخذ سترة حتى ولو نصح ولم يستنصح بالنصح .؟

الشيخ : الصلاة صحيحة ، لكن هو آثم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الجلوس في التشهد في ثلاث ركعات الوتر إذا صلاهم متصلين كيف يكون ؟ هل يتورك أم يفترش ؟

الشيخ : يفترش .

السائل : وكذلك إن تأخر ركعة في الصلاة الرباعية كيف يجلس في التشهد الأخير بالنسبة للإمام ، وبالنسبة له الركعة الثالثة هل يتورك أم يفترش .؟

الشيخ : لا ، هو التورك لا يكون إلا في التشهد الأخير المسبوق بتشهد ، فإذا كان الإمام يصلي الفريضة فعليه أن يتورك كما يتورك الإمام ، أما في منتصف الصلاة فلا تورك ، إنما هو الافتراش .

السائل : حديث : (**استعينوا على قضاء حوائكم بالسر والكتمان**) هل هو بهذا اللفظ صحيح أم ضعيف ؟

الشيخ : (**استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان ، فإن كل ذي نعمة محسود**) حديث ثابت في مجموع طرقه ، ليس له طريق ثابت ولكن يأخذ الثبوت بمجموع الطرق ، واضح الجواب .؟

السائل : هل يوجد حديث في هيئة الجلوس في الطعام ؟

الشيخ : يوجد ، هو الإنتصاب على العقبين أو نصب رجل وافتراش رجل ، إنطلاقا من قوله عليه السلام : (**إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد**) غيره .

السائل : صلاة القيام هل تشرع الجماعة في غير رمضان ؟

الشيخ : تشرع عفوا لا قصدا ، فهمتني ؟

السائل : عفوا لا قصدا ، يعني لو ... .

الشيخ : يعني لا يجوز التداعي على صلاة القيام في غير رمضان ، يعني تعالوا يا جماعة بدنا نصلي صلاة الجماعة في الليل ، لا ، أما إذا كانوا مجتمعين عفو خاطر فعَّن لهم أن يصلوا فلأحدهم أن يؤمهم ... .

السائل : في غير رمضان يعني أصلي القيام جماعة , قيام في غير رمضان أصليها مع زوجتي جماعة.؟

الشيخ : هذا إلا صدفة .

زائر من مصر : من يوم أن حضرت من مصر أود لقاءك ، والحمد لله الذي جمعني اليوم معك .

الشيخ : أهلا مرحبا .

زائر من مصر : أهلا بك يا شيخ .

الشيخ : الله يحفظك .

زائر من مصر : جزاكم الله خير .

الشيخ : متى جيت .؟

زائر من مصر : من حوالي شهر تقريبا .

الشيخ : أهلا مرحبا ؟

زائر من مصر : أهلا فيكم شيخ .

الشيخ : كيف الإخوان هناك ؟ طيبين .؟

زائر من مصر : بخير والحمد لله رب العالمين .

الشيخ : إن شاء الله ماشين على الصراط المستقيم في الدعوة .؟

زائر من مصر : نعم الحمد لله .

الشيخ : الحمد لله ، بشرك الله بالخير .

زائر من مصر : جزاكم الله خيرا ، هم الحمد لله رب العالمين يسيرون على ذلك النهج الذي كنت تتحدث عنه آنفا يعني ، الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : جزاكم الله خير أرجو الله أن يزيدهم توفيقا , ونصرا , وعزا , ومجدا .

زائر من مصر : آمين ، آمين يا رب العالمين ، نسأل الله ذلك , جزاكم الله خيرا سماحتكم .

الشيخ : الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم يقول : (**لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن لقست**) هذا من الأدب النبوي الكريم ، يريد الرسول عَلَيْه آلسَلَّام بالمسلم إذا وجد في نفسه تقاعسا عن الطاعة أو شيئا يتضايق منه ماديا ، أن لا يكون تعبيره عن هذا الذى يجده في نفسه بلفظة خبثت لأنها لفظة خبيثة لفظا ومعنا ، فصرفه عَلَيْه اَلسَلَّام , أي صرف المسلم عن هذه اللفظة إلى لفظة أخرى تؤدي نفس المعنى ، لكن ما فيها التقزز الذي يشعر به المسلم حينما يسمع الكلمة الأولى : (**خبثت**) ، وإنما يقول : (**لقست**) فهي من حيث اللفظ لطيفة ، ولكن من حيث المعنى تؤدي نفس المعنى .

أردت من هذين الحديثين الجواب عن السؤال السابق أنه هل يسمى الغلام نسيما ؟ فأجبت : بالنفي وقلت : لا ، لأن نسيم في اللغة تساوى معنى الريح ، فهل يسمى أحد ابنه ريحاً ؟! لا ، لكن الناس اليوم – قلنا في مطلع الجواب عن هذا السؤال – يهتمون بالألفاظ الناعمة حتى لو كانت إيش ؟ تحتها معاني قبيحة ، فمن باب أولى أن يهتموا بالألفاظ الناعمة ولو كان لا يوجد ضمنها معاني قبيحة .

من هذا القبيل كلمة نسيم ، لفظ لطيف نسيم ، لكن إيش معنى نسيم ؟ نسيم يعني ريح ، ما في له معنى يعني جيد مقبول في النفس ، ولذلك فهو ليس من أسماء الأعلام التي ينبغي على المسلم أن يطلقها على بنيه وأولاده ، لكن موضة العصر اليوم انصرفت عن أسماء الأعلام إلى أسماء أشياء من الماديات ، كاسم شجر أو حجر أو نحو ذلك , مما لم يأتي ذكره في الشرع مطلقا ، وأسوأ ما يكون حينما ينتقدون ألفاظا هي في الوقت نفسه ليست أسماء أعلام لكنها تتضمن معاني غير جميلة تطلق على البنات ، فهناك من يسمى بـ وصال ، هذا معنى قبيح جدا ، يذكر بشيء لا يجوز أن يفكر فيه الإنسان ، فلانة اسمها وصال وفلانة اسمها نهاد ، إيش معنى نهاد ؟ يعني التي صدرها ناتئ بارز ، هذا يذكر بأشياء ما هي شريفة أبدا ، وأخرى ليتها سميت سهما واحدا ، وإنما سميت سهاما ، وكذا أسماء كثيرة جدا نبعت من جهل المسلمين بالآداب الإسلامية ، وجهلهم بأسماء السلف الصالح من الرجال والنساء ، وهذا نهاية الجواب عن ذاك السؤال .

السائل : جزاك الله خير ، بارك الله فيك .

الشيخ : هات نشوف .

السائل : فيه سؤال أحد الإخوة طرحه أنه حديث يقول : **(لو كان نبي بعدي لكان عمر)** هل هذا الحديث صحيح أم لا .؟

الشيخ : هناك حديثان – وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – هناك حديثان أحدهما ضعيف والآخر ثابت ، لكن بقى هات نتذكر ، الذي أظنه أن الذي هو ضعيف : **(لو لم أبعث لبعث عمر)** والذي هو ثابت : **(لو كان بعدي نبي لكان عمر)** ، إذا كان أحد من إخواننا يستحضر معي يؤيدوني أو يردني إلى صوابي .؟

السائل : محدث أو نبي .؟

الشيخ : لا لا ، : **(لو كان بعدي نبي لكان عمر)** حديثان : **(لو لم أبعث لبعث عمر)** هذا ضعيف السند ، ذاك ثابت : **(لو كان بعدي نبي لكان عمر)** ، أما الحديث الذي أنت تشير إليه فذاك حديث آخر , وثابت في الصحيحين , وهو قوله عَلَيْها آلسَلَّام : **(لقد كان فيمن قبلكم محدثون ، فإن يكن في أمتي فعمر)** هذا صحيح ولا إشكال فيه . طيب اتفضلوا الآن .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : ... بأنه يجوز الجمع من أجله ، إذن من الذي يقدر .؟ الإمام ، لكن مو إمامنا ، الإمام الذي كان في ماضي زمان ، لأن أئمة اليوم أكثرهم مع الأسف يعني جهلة إلا من عصم الله ، يعني ما هم إلا كسائر الموظفين ، وإنما يتميزون ببعض الشيء يعني على سائر الموظفين ، مبارح أو أول مبارح كان فيه مطر .؟ أول مبارح أظن , شو اسمه صاحبنا تامر؟ شو اسمه ؟ سامر ؟ اه ، رائد رائد ، وين هو رائد ؟

سائل آخر : موجود موجود يا شيخ .

الشيخ : عارف , موجود بره ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : المهم كان رائد موجود ، الإمام تبع مسجد الأبرار ما هو حاضر . الشوشرة تبع الجامع كانت أول مبارح هيك .؟ أول مبارح .

أبو ليلى : أيوة عم يسجل .

الشيخ : خلاص .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 185

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-185

محتويات الشريط :-

1- الكلام حول حديث الافتراق وبيان حقيقة الفرقة الناجية

2- الكلام على العلم وفضله.

3- آداب المناظرة

4- تدعي كل الطوائف أنها على الحق وأنها الفرقة الناجية فما الضابط في معرفة الفرقة الناجية (الرد على من يقول أن في الدين لباب وقشور)

5- في قوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام:" وقال للذي ظن أنه ناج منهما اذكرني عند ربك " هل ميل يوسف لما قاله كان بقلبه، وهل هذا جائز وهل يتنافى مع عصمة الأنبياء

6- رجل تزوج بامرأة وبعد شهرين أو ثلاث انجبت مولودا بعلمه سواء منه أو من غيره ولكن أراد أن يسترها من فضيحة الزنا فهل يسمح له الإسلام بزواجه وهل يؤجر إذا صبر عليها أم يعاقب بذلك.

7- قرئنا في كتاب الألباني حكم غطاء الوجه للمرأة وقال إن وجه المرأة ويديها ليس بعورة وذكر الدليل وقرئنا في كتب أخرى من علماء السعودية وقالوا إن الوجه واليدين عورة وعندهم أدلة فكيف الجمع بينهما

8- ما حكم الأذان الثاني يوم الجمعة، وكيف ومتى كان، وهل المسلمين في حاجة إليه الآن.

9- هل أحاديث النهي عن الإسبال خاصة بالخيلاء بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر الصديق:" إنك لا تفعل ذلك خيلاء ."

10- إذا اشترى شخص ذهبا من محل فهل يجوز له أن يردها

11- ما حكم التعامل بالأسهم في الشركات وفي البنوك، وما حكم الأرباح منها

12- رجل اشترى قطعة أرضا وبنى مع أولاده الذكور فيه بيتا مؤلف من أربع طوابق ثم مات فهل للبنات نصيب في الإرث

13- رجل رضع من زوجته أكثر من خمس رضعات مشبعات فهل تحرم عليه زوجته

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : نحمده ونستعينه و نستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من

نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالًا كثيرًا ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبًا)) ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولًا سديدًا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزًا عظيمًا)) أما بعد فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد أيضًا .

فنحن في زمن صدق فيه قول نبينا صلوات الله وسلامه عليه في قوله : (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) قالوا: من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي الجماعة) وفي رواية أخرى تفسر الرواية الأولى وهي قوله عليه الصلاة والسلام : (هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي) وإذا كان هذا الحديث يصرح بأن المسلمين سيفترقون إلى ثلاث وسبعين فرقة اثنتان وسبعين فرقة كلها في النار والفرقة الناجية هي فرقة واحدة، فحري حينئذ بكل مسلم أن يعرف نفسه من أي فرقة هو ؟ أهو من الفرقة الناجية وهي أوصافها بينة ظاهرة ؟ أم هو لا سمح الله من فرقة من تلك الفرق الكثيرة التي بلغ عددها في خبر النبي صلى الله عليه وسلم اثنتين وسبعين فرقة، وكل فرقة من هذه الفرق تدعي بأن لها صلة وثقى بالإسلام الذي أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام، لكن الحق يقول لهؤلاء المدعين ، والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدعياء أو كما قال الآخر : " وكل يدعي وصلًا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك ".

إذًا ما هو السبيل وما هو الطريق ليكون المسلم على بينة من أمره على أنه من الفرقة الناجية أم هو من فرقة من تلك الفرق الضالة الزائغة ؟ لا سبيل إلى أن يعرف المسلم في هذا الزمان أنه من الفرقة الناجية إلا بأن يتمسك بحبل الله المتين الذي لا يتعدى القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي هي قرين القرآن الكريم ، كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض) فرسولنا صلوات الله وسلامه عليه تركنا على المحجة البيضاء النقية ليلها كنهارها لا يضل أو لا يزيغ عنها إلا هالك ، تركنا على الكتاب والسنة وتركنا على طريقة واحدة وليس على طرق متعددة، ولذلك يقول الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم : ((وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) ، ((وأن صراطي هذا مستقيمًا فاتبعوه)) ، صراطي أي سبيلي أي طريقي وهذا نص في القرآن الكريم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أن الطرق الموصلة إلى الله تبارك وتعالى كلها باطلة إلا هذا الطريق الواحد وهو السبيل الذي جاءنا به نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، وأخبرنا ربنا عز وجل في كتابه بالآية السابقة : ((وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل)) أي الطرق ((ولا تتبعوا السبل

فتفرق بكم عن سبيله)) .

ومن رأفته عليه الصلاة والسلام بأمته وحرصه على تبيين الحقائق الشرعية التي جاء بها إليهم أنه صور لنا الطريق والسبيل الذي أمر الله عز وجل أن نسلك عليه والطرق المخالفة المباينة له ، صور الرسول عليه الصلاة ذات يوم ذلك لأصحابه على الأرض حيث خط لهم خطًا مستقيمًا ثم خط من حول الخط خطوطًا قصيرة ، يذكرني هذا ببعض النصب التي ترفع اليوم لإذاعة الشر في الغالب وهي الشاخصة التي يضعونها على الدور لالتقاط إذاعة التليفزيون ، فانتم تجدون كيف فيه خطوط هكذا متوازية ، الرسول عليه السلام صور لأصحابه الكرام الصراط المستقيم والطرق المخالفة له على الأرض حيث خط لهم خطًا مستقيمًا ومن حول هذا الخط المستقيم خطوط قصيرة، وتلا عليهم الآية الكريمة : ((وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) ثم أوضح ذلك بقوله عليه السلام : (هذا صراط الله) الخط المستقيم هو الصراط الذي قال الله عز وجل : ((وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه)) ، ثم قال عليه السلام : (وهذه طرق قصيرة وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعوا الناس إليه) ، على رأس كل طريق من هذه الطرق القصيرة يدعوا السالكين على الطريق المستقيم على السبيل السوي يقول لهم : إلى أين تذهبون ؟ طريق طويل وطويل لا نهاية له ، إليّ إليّ ، هذا هو الطريق الموصل إلى الله ، فمن استجاب لهذا الشيطان فقد ضل عن الصراط المستقيم ، (هذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعوا الناس إليه) ، الحقيقة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ الرسالة و أدى الأمانة ونصح الأمة بكل ما جاء به صلى الله عليه وسلم ومن ذلك هذا الحديث الذي يوضح الآية السابقة : ((وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) .

السبل اليوم وقبل اليوم كثيرة وكثيرة جدًا ، منها القديم ومنها الحديث، فلا منجاة للمسلم إلا بأن يعرف طريق الله ، الطريق الذي ذكره الله عز وجل في الآية السابقة ، ولا سبيل كما قلنا إلى معرفة ذلك إلى بالرجوع إلى الكتاب والسنة ، ولذلك فنحن دائمًا ندعو المسلمين جميعًا في كل أقطار الدنيا إلى أن ينجوا بأنفسهم من أن يقعوا في طريق من طرق الضلال الكثيرة ، وذلك بأن يتعرفوا على الطريق الحق الواحد الذي لا ثاني له وهو طريق الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو الطريق الذي سلكه الأصحاب الكرام ، ثم تابعهم في ذلك الأئمة الأعلام ، كالأئمة الأربعة وغيرهم كلهم كانوا على هذا الطريق المستقيم ، وقد أكد الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر بذلك وحذر أن يتمسك المسلم بشيء لم يكن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بالحديث الصحيح الذي أخرجه أصحاب السنن وغيرهم من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : " وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا : يا رسول الله إنا لنراك توصينا وصية مودع

فأوصنا ، قال : (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبد حبشي وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا) " فما العمل كأن قائلًا يقول : فما العمل يا رسول الله ؟ يأتيه الجواب بدون سؤال (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) وفي حديث آخر : (وكل ضلالة في النار)

إذًا واجبنا اليوم يتخلص في أن نتفقه بكتاب الله وبحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما كان عليه سلفنا الصالح من الصحابة وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وهذا لا طريق لمعرفته إلا العلم والعلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه قال : (إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم) إنما العلم بالتعلم ، لا يولد إنسان عالمًا ، ولذلك قال عليه السلام : (إنما العلم بالتعلم) يعني بأن تتعاطى الوسائل التي تجعلك عالمًا أو على الأقل طالب علم ، كما أن الحليم المزكى والممدوح ليس هو الذي أنعم الله عليه ففطره حليمًا وإنما هو الذي فطر على خلاف ذلك ، ثم هو يجاهد نفسه فيتحلم حيث هو ليس بحليم حقيقة وفطرة ، ولذلك ألحق النبي صلى الله عليه وسلم التحلم بالتعلم ، فقال : (إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم) ، إذا كان العلم بالتعلم فلا يجوز للمسلم أن يعيش هكذا هملًا لا يهتم بطلب العلم ولو بأقرب طريق شرعه الله عز وجل للناس حتى يرفعوا عنهم ظلمة الجهل ألا وهو قول ربنا تبارك وتعالى : ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) ، فاسأل به خبيرًا ، السؤال هو كما قال صلى الله عليه وسلم : شفاء العي وهو الجهل (إنما شفاء العي السؤال) ، فينبغي على كل مسلم أن يتعلم ما يجب عليه أن يعرفه من أمور دينه حتى يلقى وجه ربه تبارك وتعالى وهو على بينة من ربه (إنما العلم بالتعلم) هذا الحديث يعني أن كل من يدعي العلم رجمًا بالغيب حتى يغالي بعضهم فيقول : حدثني قلبي عن ربي ، فإنما هو رجل إما أضله الشيطان بغير علم وهو يعلم أنه ضال مضل ، لأن العلم ليس بمجرد الهوى وادعاء أن له صلة خاصة بالله تبارك وتعالى، فهو يلقي العلم عليه إلقاء كما كان يلقيه ربنا عز وجل ويوحيه على الرسل والأنبياء من قبل محمد صلى الله عليه وسلم ، أما نبينا صلى الله عليه وسلم فقد انتهت به الرسل وانتهت به الديانات والشرائع كلها فقال صلى الله عليه وسلم : (إن النبوة والرسالة قد انقطعت فلا رسول ولا نبي بعدي) ، فكل من يدعي الإسلام ثم هو لا يفهم الإسلام من طريق الرسول صلى الله عليه وسلم وأما من طريق أخرى ومنها ما ابتلي به بعض المسلمون اليوم ممن يدعون المشيخة الذي لا يعلمون شيئًا من كتاب الله ولا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما علمهم هواهم ، وإنما علمهم شهواتهم ، فيضلون الناس بغير علم فينبغي علينا أن نكون على معرفة بالعلم الصحيح لكي ننجو به أن نتبع علمًا ليس صحيحًا وليس موافقًا لكتاب الله ولحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلماء المسلمين قاطبة سلفهم وخلفهم متفقون على أن العلم ليس له طريق

إلا هذه الطرق الثلاثة التي ذكرناها الكتاب والسنة وإتباع الصحابة ، ولذلك قال قائلهم :

" العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين قول فقيه "

إلى آخر ما قال ، إذ الأمر كذلك فلا يجوز للمسلم أن يكون متبعًا لكل ناعق لكل صائح يزعم أنه عالم ، العلم نور وهذا العلم كما عرفتم جيدًا ليس هو قال الله قال رسول الله ، فكل من دعاكم إلى ما قال الله وقال رسول الله فهذا الذي يجب إتباعه ، أما من كان من المسلمين المدعين الإسلام ويتبعون طرقًا شتى ويزعمون أن الطرق الموصلة إلى الله تبارك وتعالى هي بعدد أنفاس الخلائق ، فهذا قول باطل مخالف لنصوص الكتاب والسنة وبخاصة منها الآية السابقة : ((وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) ، فسواء كان هذا الداعي يدعوا إلى إسلام يفهمه هو بعقله الأعوج وليس من كتاب الله ومن حديث رسول الله أو لا يتعرف على الإسلام مطلقًا كما ابتلي به بعض الشباب اليوم ممن ينتمون إلى بعض الأحزاب وإلى بعض المبادئ الهدامة كالشيوعية مثلًا وغيرها ، فلا يجوز للمسلمين أن يغتروا بأمثال هؤلاء ، لأن ما عندهم من الله عز وجل ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير وأبقى

و لابد في هذه المناسبة من لفت النظر أن من دعا مسلمًا إلى أن يناظره في كفره في إلحاده في زيغه في ضلاله فنرى أن يكون هذا محصورًا بينه وبين ذلك الداعية ولا إلى الباطل ، ولا يجوز إعلان ذلك على الناس جميعًا ، لأنه ربما تصدر كلمة من الداعي إلى الكفر تأخذ بألباب بعض الحاضرين من ضعفاء الإيمان من المسلمين ، وضعفاء العلم والجهل بالإسلام ، وقد يصدر أيضًا من الداعية المسلم كلام قد لا يكون موافقًا للكتاب والسنة ، لأنه قد لا يكون متمكنًا في فهم الكتاب والسنة وبخاصة أن هناك في السنة كما يعلم ذلك جميع من درس علم الكتاب والسنة، ولو في المراتب الابتدائية ، يعلم أن في السنة من الأحاديث ما لم يصح أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك ، فربما يكون المناظر المسلم قد علق في ذهنه منذ نعومة ومنذ إبان طلبه للعلم حديث لا أصل له أو حديث ضعيف السند لا يصح عند أئمة الحديث ، فيحتج به ويتمسك به السامعون به فيزيغون أيضًا وليس بواسطة ذلك الداعي الكافر أو الملحد ، و إنما حتى بالنسبة لهذا الداعية المسلم لأنه لم ينضج بعد في علمه ، فإذا دعا داع مسلمًا إلى مناظرته فنرى أنه لا بد من الاستجابة لدعوته لأن الإسلام قوي والإسلام يعلو ولا يعلى عليه ، ولكن أي إسلام هذا ؟ هو الإسلام المستقى كما أكدنا آنفًا من الكتاب والسنة ، فيجب أن يكون المناظر قويًا في معرفة الكتاب فهمًا وعلى منهج السلف الصالح ومعرفة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ما يصح

منها وما لا يصح حتى يكون أهلًا لمناقشة أولئك الدعاة إلى الباطل ، هذه نصيحتنا بالنسبة لبعض المناظرات التي ذري قرنها في هذه الأيام الأخيرة ، فلا نرى أن تكون في مجتمع كبير ، وإنما يكون ذلك بين جدران أربعة ويحضرها قلة من الطرفين لا بأس من ذلك ولا بأس من التسجيل ، أما أن يحضرهم المئات بل والألوف المؤلفة من عامة الناس فهذه فتنة لا يخرج منها إلا ضرر بعقيدة كثير من أولئك الحاضرين لضعفهم علمًا وضعفهم تربية وخلقًا ، هذا ما يبدوا لي بين يدي ما قد يكون عند بعضهم من الأسئلة أن أطرحه عليكم كتذكير والذكرى تنفع المؤمنين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

السائل : في المساجد وجدنا ما شاء الله نتردد جميعًا سواء كانت إخوان مسلمين أو تحرير أو سلفية ، وكل جماعة تدعي مثلًا أو بتقول أنها هي الجماعة اللي على حق ، والله عز وجل يقول كما في محكم تنزيله بسم الله الرحمن الرحيم : ((فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى)) ، فبطل الواحد يعرف فينا إلى أي جماعة يلتزم ومع أي مسلم يكون ، وفي حديث أبي ثعلبة الخشني ولا بعرف إذا كان الحديث صحيح ولا لا ؟ (وإذا رأيت هوى متبعًا وشحًا مطاعًا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه) ، وقلت : أي نعم كل جماعة الآن معجبة برأيها ، فنهاية الحديث الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لك : (وإذا رأيت إعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك العوام) ، أي أنه يعتزل هذه الجماعات ولا ينتمي ، نطبق القرآن والسنة بعيد عن هذه الجماعات وبعيد عن هذه الأسماء .

الشيخ : في اعتقادي أن هذا السؤال طرح جوابه في الكلمة السابقة ، حينما ذكرنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد علم المسلمين كل شيء وبين لهم بيانًا واضحًا حينما ذكرنا حديث الفرق الثلاثة والسبعين ، وذكرنا أن فرقة واحدة من هذه الفرق هي الفرقة الناجية .

السائل : كل واحدة بتقول لك : أنا هي .

الشيخ : اسمح لي يا أخي ، إحنا قلنا : جواب هذا السؤال جبنا جملتين مأثورتين عند العلماء ، قلنا أولًا : والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدعياء ، وقلنا أيضًا :

" وكل يدعي وصلًا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك "

سمعت هذا الكلام ولا لا ؟ أنت بتعيد علي الآن ما قلته أنا آنفًا ، فلذلك أرجو أن تتنبه لما قلناه آنفًا ، الدعوى كل إنسان يستطيع أن يدعي ولكن ينبغي أن تقترن الدعوى بالدليل والبرهان ، فإذا رأيت رجلًا لا يحسن أن يصلي ويقول : أنا الفرقة الناجية أصحيح يكون هو من الفرقة الناجية ؟ إذا رأيت رجلًا لا يعرف ما ينبغي عليه أن يعتقده في الله وفي الأنبياء والرسل ، وإذا رأيت رجلًا كما ضربنا آنفًا مثلًا يعتقد أن الإنسان ممكن أن يصل

إلى الله بدون طريق محمد صلى الله عليه وسلم بدون طريق الكتاب والسنة بيكون هذا هو يقول : أنا من الفرقة الناجية ؟ الجواب بدهي أليس كذلك ؟ لا ، لا يكون من الفرقة الناجية بل يكون من الفرقة الضالة .

لذلك إذا كنت أنت و غيرك يسمع ويجد على وجه الأرض الإسلامية اليوم جماعات ، وهي كما قلنا آنفًا وكل تدعي وصلًا بليلى ، فعليك أن تأخذ الدليل من كل طائفة من هذه الطوائف التي تشهد بصدق دعواها ، وما رأيك في أنك تسمع دعوى وتظل أنت مع الحائرين حيران ، تقول : هؤلاء كلهم يقولون : نحن الفرقة الناجية ، وهؤلاء وهؤلاء ، يجب أن تطلب كما قال تعالى : ((قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)) ، فلا نجاة قلنا هذا الكلام مرارًا وتكرارًا ، لا نجاة للمسلم ليس فقط المسلمين عامة ، كل إنسان اليوم يجب أن ينجو بنفسه قبل غيره ، لا نجاة له أبدًا إلا أن يعتصم بالكتاب والسنة ، فأنت الآن لما تشير إلى بعض الجماعات هل تسمع من هؤلاء الجماعة قال الله قال رسول الله في كل مسألة في كل كبير وصغير ؟ أم بعض هذه الجماعات يقول لك : يا أخي البحث في هذه المسائل بحث في توافه الأمور بحث في القشور ، وإنما نحن نريد أن نبحث في اللباب ، تسمع هذا الكلام من بعض الجماعات الإسلامية والا لا ؟ طيب الإسلام فيه قشور ؟ الإسلام كله لب ، ولا يجوز أن نصف لأن كلمة قشر معناها تحقير لهذا الذي سمي بالقشر فالإسلام الذي جاء به صلى الله عليه وسلم دين ممدود إلى العقيدة فهذا كله يجب أن يتبناه المسلم كاملًا من أوله إلى آخره ، ونحن حينما نقول هذا لا يخفانا ولا يغيب عن بالنا أن المسلم لا يستطيع أن ينهض بالإسلام من ألفه إلى يائه ، ولكن يجب أن يعترف قبل كل شيء فكرًا وعقيدة أن كل ما جاء به الإسلام فهو هدى ونور ، وأنه لا يجوز تقسيم الإسلام إلى لب وقشور ، لأن هذا التقسيم فيه طعن في الإسلام من حيث لا يريد هؤلاء الناس الذين يجعلون الإسلام لبًا وقشورًا ، وشيء ثان لو فرضنا ولو سلمنا جدلًا أن في الإسلام لبًا وفي الإسلام قشرًا نسلم بهذا جدلًا ، لكننا نقول : إذا كان في الإسلام قشرًا مع اللب ، فهذا القشر فيه حكمة وهي المحافظة على اللب ، كما نرى ذلك في عالم الكون في الثمرات وفي الفواكه والخضار ونحو ذلك ، فكلها هي مما سخره الله عز وجل لبني الإنسان وكرم به بني آدم وجعل لهذه الفوائد كلها ماذا ؟ قشرًا ، لولا القشر لفسد اللب ، فإذا سلمنا جدلًا بأن في الإسلام لبًا وفي الإسلام قشرًا فيجب أن نعرف اللب وأن نعرف القشر وأن نؤمن بهذا وهذا وأن نعتقد أن الله ما فرط في الكتاب من شيء وأن كل ما جاء به هو لمصلحتنا كما قال صلى الله عليه وسلم : (ما تركت شيئًا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به) ، فهذا الذي يسميه البعض بالقشر هو مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، أنا أذكر لك الآن حديثًا صحيحًا قد يمكن أن نستدل به لتقسيم هؤلاء جدلًا وهو حديث ذاك الأعرابي الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أخبرني عما فرض الله علي فقال له : (خمس صلوات في كل يوم وليلة) ، وذكر له صوم

رمضان فقط ونحو ذلك من الفرائض المعروفة من الأركان الخمس فماذا كان موقف هذا الأعرابي ؟ سأله قال : " هل علي يا رسول الله غيرهن ؟ " قال : (لا إلا أن تطوع) ، قال : " والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص " يعني حسبه الفرائض وهو لا يريد أن يتطوع ، فلما عرف الرسول صلى الله عليه وسلم منه إخلاصه وصدقه في حرصه في مواظبته على ما فرض الله عليه قال : (أفلح الرجل إن صدق دخل الجنة إن صدق) فإذًا في الإسلام بدل ما نقول : لب و قشور ، نقول : فيه فرائض وفيه نوافل ، لكن هذه النوافل لم تشرع عبثًا صحيح ذاك الرجل قال : " لا أزيد عليهن ولا أنقص " ، لأنه كان حديث عهد بالإسلام ، لكن النبي صلى الله عليه وسلم قد علمنا وأحسن تعليمنا حينما قال : (أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر) ، في حديث آخر : (فإن نقصت قال الله تبارك وتعالى لملائكته : انظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته) ، إذًا هذا التطوع الذي يسميه البعض بأنه قشور هذا له أهمية ، لأن هذا الحديث يوضح لنا ببيان واضح فيقول : إن المسلم إذا كانت فرائضه ناقصة حينما يحاسب أول ما يحاسب عليه يوم القيامة فربنا يتفضل على عبده فيأمر الملائكة بأن ينظروا هل هناك له من تطوع ؟ فإذا وجدوا أتموا بهذا التطوع النقص الذي كان وقع منه في فرائض الله عز وجل ، إذًا لا يجوز نحن أن نهتم ببعض الإسلام دون بعض وأنا أضرب لك الآن مثلًا واقعيًا في حياتنا .

هناك كثير من الجماعات الإسلامية لا يهتمون بإعفاء لحاهم ، لا يهتمون بالتزيي بالكفار بلبس البنطلون والجاكيت والجرافيت إيش هذه ؟ هذه أمور قشور ، نحن بدنا نهتم باللباب ، طيب لا يهتمون بعدم إطالة الإزار والرسول يقول : (ما طال دون الكعبين فهو في النار) ، مع هذا الوعيد الشديد كل هذه الأنواع أدخلوها في قائمة إيش ؟ القشور ، وهذا يذكرني بأن من خطورة هذه الدعوى أن الإسلام لباب وقشور من الذي سينصب نفسه ليبين للناس أن هذه المسائل وهي بالألوف المؤلفة هي من اللباب فعليكم أن تحرصوا بها وهذه قد تكون أكثر وأكثر ألوف مؤلفة وأضعاف مضاعفة هذه من القشور فلا تهتموا بها أين هذا الإنسان هل خلق بعد ؟ لم يخلق ولن يخلق ، هؤلاء الذين يلقون هذه الكلمة بين الناس ويجعلون الإسلام لبابًا وقشورًا يجعلون الشباب حيارى لأنهم لا يستطيعون أن يميزوا بين ما هو لب وبين ما هو قشر بعد التسليم بهذه التسمية ، لا يستطيعون فكان الواجب على هؤلاء الذين ابتدعوا هذه القسمة الضيزى لب وقشر كان عليهم أن يقولوا : كذا وكذا ، ولن يستطيعوا أن يحصوها ، هذه من اللباب عليكم أن تتمسكوا بها ، وكذا وكذا وبعد الإحصاء هذه من القشور فلا تهتموا بها ، إذًا بارك الله فيك حينما تقول : كلهم يدعون هذا كلام صحيح ، ولكن نحن نطالب الدليل ، فالذي تراه إذًا أنت يهتم دائمًا بأن يعرف ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم من العقيدة من الأخلاق من

العبادة كيف كان يصلي كيف كان يحج كيف كان يصوم كان يعلم النساء والرجال والأطفال الآخرين ، هذا يدل حاله ويغنيك حاله عن قوله أنه هو من الفرقة الناجية لأنه تمسك بالدليل الذي وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث الفرق أن دليل الفرقة الناجية هي الجماعة أي هي التي كان عليها الرسول وصحابته الكرام وعلى ذلك يكون الإنسان ماشي على بصيرة ، وأنت إذا أخذت هذه القاعدة وأخذت هذه الضابطة وحاولت أن تطبقها على الجماعات التي أنت تشير إليها فستجد لا يصفوا لك منهم إلا القليل والقليل جدًا ، ونحن الآن تكلمنا بكلام عام وضربنا بعض الأمثلة تتعلق بحياة الناس اليوم الذين لا يهتمون بالتشبه بالرسول صلى الله عليه وسلم ، نحن نجد بعض الشباب ربوا لحاهم فهي لحى على طريقة غير طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم ، هي على طريقة رئيس لهم كان يومًا ما كان له لحية قصيرة فهم يتشبهون به ، وهذا الرئيس مع كونه كان مسلمًا كان له جرافيت وهذا من زي الإنجليز اللي أدخلوه في كثير من البلاد الإسلامية، فهم أيضًا يتزيون بزيه ، لكن السيد الأول سيد البشر جميعًا سيد الناس يوم المحشر وهو محمد صلى الله عليه وسلم أين هؤلاء الذين يتشبهون به ؟ لا وجود لهم إلا عند هؤلاء الناس الذين يدعون دائمًا الناس إلى إتباع الكتاب والسنة ، منهجهم قال الله قال رسول الله وليس إلا ، لعل في هذا جواب على ما سألت

السائل : يوسف عليه السلام قال لصاحبه الذي ظن أنه ناج منهما : ((اذكرني عند ربك فأنساه الشيطان ذكره ربه فلبث في السجن بضع سنين)) هل هو مال بقلبه النجاة من هذا الرجل أن يذكره عند الملك وهل هذا جائز ام أنه يتنافى مع عصمة الأنبياء الذين طبعًا لا يقعون ؟

الشيخ : لا ، هو اتخذ وسيلة من الأسباب المادية ليس إلا ، أن يذكر الملك أو العزيز بأن هناك رجلًا صفته كذا وكذا ، هذا ليس فيه ما ينافي العصمة ، لكنه ليس من الكمال ، والكمال لا حدود له ، الكمال لله تبارك وتعالى وحده ، لكن ليس فيه معصية وليس فيه مخالفة إنما فيه اتخاذ الأسباب المعروفة بين الناس .

السائل : يعني بقاءه في السجن هذه المدة كانت ...

الشيخ : لأنه ما سمع وما علم .

السائل : فيه رجل تزوج بفتاة ، بعد زواجه منها بشهرين أو ثلاثة أنجبت مولود فهل ترى الإسلام يسمح له بزواجها ، ويأخذ عليها عند الله على ما ستر عليها له أجر وثواب أم ربنا يعاقبه من الزواج منها ؟ يسمح له الإسلام بزواجها أم لا وهو يعلم بأنها حامل ؟

الشيخ : كيف أنا ما فهمت .

السائل : تزوج الفتاة وهو يعلم أنها حامل وبعد ثلاثة شهور من زواجها .

الشيخ : حامل من غيره .

السائل : نعم يستر عليها ، وبعد ثلاثة شهور من زواجه ولدت .

الشيخ : ما يجوز هذا ، هذا حرام لا يجوز .

السائل : يعني الإسلام لا يسمح له بالزواج .

الشيخ : أبدًا ، الإسلام كان ينهى المسلمين حينما قائد الجيش المسلم يقسم السبايا يعني العبيد ويكون في العبيد نساء ورجال ، فيكون من حصة بعضهم امرأة ، هذه المرأة إذا كانت متزوجة لها زوج فيحرم الرسول صلى الله عليه وسلم على سيدها الذي صارت هي في حوزته يحرم عليها أن يأتيها إلا بعد أن تحيض لأن الحيض دليل عدم الحمل ، وقد مر الرسول صلى الله عليه وسلم يومًا بامرأة حامل وبطنها ناتئ واضح أنها حبلى وهي بجانب خيمة رجل فخشي الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكون سيدها يأتيها وهي حامل من زوجها الكافر المشرك فلكي لا يختلط ماء السيد المسلم بماء الولد هذا الذي نشأ من ماء الرجل الكافر قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (هممت أن ألعنه لعنة) ، يعني إذا كان يأتيها وهي حامل ، فكيف إذا كان لسه جنين ما تكون من الزوج الأول المشرك فهو يخالطها ويجامعها وهي لا تزال حاملة من زوجها الأول ، فهذا في الإسلام أشد كالزنا يعني ما فيه إشكال هذا ما يجوز إطلاقًا.

السائل : ما ينفعش يتزوج ؟

الشيخ : معليش لكن هي حبلى من ذاك الزوج .

السائل : حبلى من الزنا ما تزوجت حبلى من الزنا .

الشيخ : هذا زنا ، حبلى من الزنا فإذا تزوجها فهو زنا ، لأنه لا يجوز أن يختلط ماءان .

السائل : بيستر عليها حتى لا تفتضح .

الشيخ : يستر عليها ما يكون الستر بمخالفة الشرع .

السائل : إذا كان الذي تزوجها هو نفس الزاني يجوز ؟

الشيخ : هذا تفصيل إذا كان زان فإذا تاب من الزنا جاز وإلا ((الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة)) والعكس بالعكس .

السائل : إذا كانت منه يعقد عقد ويتوب إلى الله ؟

الشيخ : بشرط هذا المذكور بالشرط شرط التوبة لابد أن يعقد ، ويعتبر الولد ولد زنا ، يعني هذا الستر اللي بيدندن الأخ حوله .

السائل : طيب يرث يا شيخنا هذا ولد الزنا ؟

الشيخ : أبدًا ابن زنا ، سمعنا صوت هناك

السائل : قرأنا في كتاب حجاب المرأة المسلمة للشيخ ناصر حكم غطاء الوجه وقال فيه : إن الوجه واليدين ليس بعورة وأبدا بالدليل ، ثم قال في كتب أخرى من كتب إخواننا في السعودية وقالوا : بأن الوجه والدين عورة فكيف نجمع بين ذلك عنده وجهين .

الشيخ : السؤال ذلك خطأ ينبغي أن تدرس أدلة الفريقين ثم تقف عند الدليل الذي يفتح أمامك باب الشبهة الدافعة لك إلى السؤال ، أما كيف نجمع ؟ فأنا بحيلك على كتاب الألباني معناه تأليف كتاب يحتاج لجواب عن هذا السؤال ، لكن المهم في الموضوع بالنسبة لطالب العلم حقًّا أنه يتتبع أدلة هؤلاء وأدلة هؤلاء ، لا بد أنه سيجد بعض أدلة هؤلاء مسلم بها والبعض الآخر غير مسلم ، ويجد في الطرف الثاني بعض أدلته مسلمة والبعض الآخر غير مسلم ، فالأدلة التي صار عنده تساؤل حولها فما الذي يحصل أن يطرح السؤال حوله ويسمع الجواب إذا كان لم يجد الجواب في ذاك الكتاب ، وأنا في ظني أنه سيجد الجواب ، وهذا البحث يعني الحقيقة يطول ، لأن معنى ذلك أن نكرر ما كتبناه في الكتاب بعد دراسة سنين طويلة وجمع الفكر وحصر المخ إلى آخره ، ومهما الإنسان أتقن وأجاد في الجواب عن السؤال فسوق يكون دون ذاك المستوى الذي جمع فكره في أيام وساعات طويلة وعديدة .

لذلك أعود فأقول : عندك شبهة حول دليلنا نحن اللي بيخصنا ألقه حتى نجاوبك عليه غيره ، أبو ليلى أنا أنصحه أن يعطي دور لغيره لأن لا من أجله اجتمعنا

السائل : بالنسبة لأذان عثمان رضي الله عنه كيف كان ومتى كان يؤذن الأذان الثاني وهل المسلمين في حاجة إليه الآن كما يدندن حواليه المشايخ وفرضوه علينا فرضًا ، ظنوا أننا لا نحب عثمان .

الشيخ : سامحهم الله وهداهم ، أولًا نحن نعتقد أن الأذان العثماني ليس هو هذا الأذان الثاني الموجود اليوم ، وتسميته بالأذان العثماني هو ظلم لعثمان بن عفان رضي الله عنه ، عثمان حينما جاء بالأذان الثاني وهو من حيث الواقع الأول ومن حيث التشريع والتأريخ هو الثاني ، لكن من حيث الواقع هو قبل هذا بلحظات ، وأما

اليوم فكما تعلمون بين الأذانين نحو ربع ساعة ، هذا الأذان الثاني الموجود اليوم نسبته إلى عثمان بن عفان نسبة باطلة ، ولو كان عثمان بن عفان اليوم في قيد الحياة لما تجرأ على هذا الأذان الثاني كما فعل في أذانه السابق الثاني ، أذانه الحقيقي داخل في قاعدة المصالح المرسلة ، أما هذا الأذان المنسوب إليه ظلمًا فهو داخل في محدثات الأمور وشتان بين هذا وذاك ، أما أن أذان عثمان داخل في المصالح المرسلة فذلك من فقه هذا الخليفة الراشد رضي الله عنه وعن بقية الخلفاء والصحابة ، لأن هناك في السنة ما يلفت النظر بأن المؤذن يستحب فيه أن يكون صيتًا أن يكون جهوري الصوت ، وأنه كلما بالغ في رفع صوته كلما ازداد أجره عند ربه تبارك وتعالى ، إذًا تبليغ الصوت إلى أبعد مدى مقصد شرعي ، وكان الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كانت بيوتهم قريبة من مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم لا يفوتهم سماع أذان بلال وهو يؤذن الأذان الواحد يوم الجمعة على ظهر المسجد ، ولكن الأمر اختلف بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم والخليفة الراشد الأول والثاني ، حيث اتسعت المدينة بالبنيان والسكان وصارت الأبنية البعيدة عن المسجد النبوي لا يسمعون صوت المؤذن الذي كان يسمع من قبل ممن حول المسجد النبوي ، فرأى هو ونعم ما رأى من المصلحة المرسلة أن يجعل أذانًا آخر في مكان يجتمع فيه الناس يوم الجمعة ويتبايعون إلى ما قبل صلاة الجمعة لما هو معروف من هدي الإسلام أن البيع والشراء يجوز في كل أيام الأسبوع ومن ذلك يوم الجمعة خلافًا لما اعتاده كثير من البلاد الإسلامية اليوم حيث جعلوا يوم الجمعة يوم عطلة رسمية تشبهًا باليهود والنصارى مع الأسف الشديد ، لم يكن هذا في العهد الأول ، بل كانوا يتبايعون وكانوا يتتاجرون قبل صلاة الجمعة في كل بلاد الإسلام ، ومن ذلك المدينة المنورة ، فقد كانوا يجتمعون في مكان بعيد عن المسجد النبوي يسمى بالزوراء يتبايعون ويشترون ويقضون مصالح بعضهم بعض ، ولكن ما كانوا يسمعون الأذان المسجد النبوي فرأى عثمان وكما قلنا آنفًا ونعم ما رأى أن يجعل هناك أذانًا في وقت صلاة الجمعة يسمعه أهل الزوراء الذين يتبايعون هناك حتى ما تفوتهم صلاة الجماعة ، هكذا كان أذان عثمان رضي الله عنه أي لم يكن هناك فرق واسع بين أذان عثمان وبين الأذان المسجد النبوي إلا بمقدار ما يصل هؤلاء إلى المسجد النبوي بحيث يدركون الخطبة في أولها ، لكن الذي وقع مع الأسف الشديد أن الأمر مع أنه استمر هكذا إلى أوائل عهد خلفاء بني أمية ، إلا أن أحدهم ابتدع بدعة فعلًا وصارت بدعة سيئة يحمل هو وزرها ووزر من عمل بها اليوم وإلى يوم القيامة ، ذلك هشام بن عبد الملك حيث نقل الأذان من مكانه الثاني الزوراء وأدخله في المسجد النبوي ، هذا بلا شك بدعة ، لأن الأذان إنما يقصد به إعلام من كان خارج المسجد ، أما الأذان داخل المسجد فهذا ليس من السنة ، وإنما الذي يقوم مقام الأذان في المسجد هو الإقامة ، فالإقامة هي لتبليغ الحاضرين في المسجد بأن الصلاة قد أقيمت فيقومون ويصطفون ويسوون الصفوف ولا يهملون ذلك ، فالأذان يجب أن

يكون خارج المسجد لإسماع من حول المسجد ، أما الإقامة فالسنة أن تكون في المسجد ، وهنا لابد من لفت النظر إلى بدعة وقعت في هذا العصر وبدأت تسري وتمشي وتنطلي على كثير من الناس الذين لا يدققون في تطبيق الأحكام الشرعية مع اختلاف الزمان والمكان ، هذه البدعة هي أنهم عكسوا الأمر أمر هشام بن عبد الملك ، هو أدخل الأذان العثماني إلى المسجد ، وهؤلاء اليوم يذيعون إقامة المسجد إلى خارج المسجد بمكبر الصوت وهذا لا ينبغي ، لأن الإقامة ليس المقصود بها تبليغ من هو خارج المسجد ، وإنما المقصود بها تبليغ من هو في المسجد ، وفي هذه الحالة صوت الإمام صوت المؤذن يكفيهم ، وكنا قديمًا قبل وجود مكبرات الصوت هذه كنا نشكو من بدعة في شهر رمضان المبارك في بعض البلاد الإسلامية في سورية وغيرها بدعة عجيبة الحامل عليها هو التقليد الأعمى ، يكون المسجد صغيرًا وأنا أتصوره الآن عديد من المساجد هناك في دمشق الشام ، من أجل خاطر شهر رمضان مسجد صغير في صف يمكن ما يمكن عدد أهل الصف عشرين شخصًا لابد المبلغ يبلغ وراء الإمام ، المبلغ يقول : الله أكبر هو بيقول : الله أكبر مين تسمع ؟ ما فيه عندك غير عشرين شخص ، سمع الله لمن حمد ربنا لك الحمد ، ما فيه داعي لهذا التبليغ ، بعض العلماء وإن كان في هذا القول مبالغة لكن فيه تحذير شديد ، قالوا : إذا بلغ المؤذن وراء الإمام بدون حاجة بطلت صلاته ، وين الحاجة ؟ عشرين شخص صوت الإمام يسمعه القريب كالبعيد البعيد كالقريب ، الآن مبلغ شخص ثاني يعني وراء الإمام ما عاد فيه حاجة له ، السبب في مكبر الصوت ، أنا أرمي الآن عصفورين بحجر واحد ، أقول : مكبر الصوت يغني عن أذان عثمان ، وقد قلت هذا لبعض المشهورين يومئذ في سوية حينما ادعى أن هذا الأذان الثاني هو أذان عثمان قلت : لو كان عثمان في زمنك لسحب خط من مكبر الصوت من المسجد إلى باب المسجد الخارجي ، فهؤلاء المارة حول المسجد يسمعون الصوت كما كان أولئك يسمعون أذان الزوراء فما فيه حاجة لأذان ثاني خاصة مع هذا الفارق مع وجود إيش ؟ مكبر الصوت ، العكس الآن تمامًا المؤذن الذي كان يبلغ بدون حاجة قام مقامه الآن مكبر الصوت حيث نقيم الصلاة ونذيع الصلاة أيضًا خارج المسجد هذا كله ليس من السنة في شيء بل هو خلاف السنة فهذه ذكرى بهذه المناسبة والذكرى تنفع المؤمنين ، فإذًا عثمان ليس يتعرف على هذا الأذان الذي يسمونه اليوم بالأذان العثماني إذا صح أن نسميه الأذان الهشامي لأن هشام بن عبد الملك هو الذي أدخله إلى المسجد ، وهو غير محسن في ذلك بل هو مسيء لأنه أحدث شيئًا لا توجد مصلحة مرسلة تستلزمه وتقتضيه ، لذلك فالمساجد اليوم التي فيها مكبرات الصوت وهي تبلغ ما شاء الله عديد من الكيلو مترات من المسافات فهي تغنينا عن الأذان المحدث هذا ، ونحن نقول لهم : هاتوا أذان عثمان لنقركم عليه لكن بشرط إلغاء مكبر الصوت ، وإلا فحينئذ لا فائدة من هذا الأذان الثاني لأن المقصود منه التبليغ والتبليغ يحصل بمكبر الصوت ، هذا ما يساعد

الوقت الآن على ذكره بهذه المناسبة

السائل : مخصوص لإطالة الثوب في حديث أبي هريرة رضي الله عنه لما دخل على الرسول صلى الله عليه وسلم ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن إطالة الثوب فاعتذر أبو بكر رضي الله عنه قال : " إن أنا يعني ثوبي يسحب عليه " قال : (إنك لا تفعلها بقصد الخيلاء ولا التكبر) وفي أحاديث كثير يعني تنص أن المقصود منها إطالة الثوب للتكبر فالإنسان ممكن يطول ثوبه ، لكن مش المقصود فيه التكبر ، يعني فيه ناس يطول ثوبهم لكن مش مقصود منه التكبر منهم .

الشيخ : اسمع الجواب ، هنا قضيتان ، وأحسن من تعبير قضيتان وأدق وعيدان ، الوعيد الأول : (من جر إزاره خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يكلمه وله عذاب أليم) هذا الوعيد الأول الذي يطيل إزاره وثوبه خيلاء ، الوعيد الثاني : أن الذي يطيل إزاره بغض النظر عن خيلاء وجودًا وعدمًا له وعيد النار حيث قال صلى الله عليه وسلم : (إزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار) ، في هذا الحديث ما ليس في الأول ، نستطيع أن نقول : إن الحديث الثاني وضع فيه الرسول صلى الله عليه وسلم منهجًا لثوب المسلم وهو على مراتب أعلاها إلى نصف الساق أدناها إلى فوق الكعبين ، ها دول مرتبتين جائزتان، المرتبة الثالثة صاحبها في النار، فإن طال ففي النار ، الذين يتمسكون بأنه نحن نطيل الثوب لا تكبرًا ، أطاحوا بالحديث الثاني وأعرضوا عنه جانبًا ، وهذا الذي نحن نشكو منه اليوم من شكوانا السابقة أنهم يقولون : قشور ولباب ، هذه قشور أدى هذه الدعوى تقسيم الإسلام إلى لباب وقشور إلى إهمال كثير من السنن النبوية والتوجيهات الكريمة ، منها هذا الحديث : (إزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طال إلى الكعبين جائز فإن طال ففي النار) ، هذا منسوخ من أذهان هؤلاء الناس ، غرهم حديث أبو بكر الصديق الذي أنت أشرت إليه ، حديث أبو بكر الصديق لا يدل على زعمهم على الرغم من أنهم أعرضوا عن حديثنا الثاني ، لماذا ؟ لأنك كما ذكرت وكما تعلم ويعلم الجميع إن شاء الله أن حديث أبي بكر فيه اعتراف بأنه ليس طويل الإزار ، لكن إزاره يسقط فقال له عليه السلام : (إنك لا تفعل ذلك خيلاء) فنحن نريد من هؤلاء أن يكون بكريًا في هذا الحديث يتمسك به تمامًا لنقول له كما قال عليه الصلاة والسلام ، أي أن يكون ثوبه قصيرًا ، لكن بحركة ما لا ينتبه لها فينزل إلى ما دون الساقين فهذا لا يشمله الوعيد لا الأوعد ولا الوعيد الثاني قلت لك : هناك وعيدان لماذا ؟ لأنه هو في الأصل ملتزم بالمنهج النبوي في اللباس إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين لا بأس ، هو لا يطوله عمدًا ، اليوم انظر الفرق الآن بين هؤلاء الذين يزعمون أنهم يحتجون بحديث أبي بكر وبين فعل أبي بكر ، أبو بكر حينما يقطع الثوب له

يقطعه على السنة إما إلى نصف الساق وإما إلى ما فوق الكعبين ، أما اليوم فهؤلاء الذين يحتجون بأبي بكر ويعطلون الحديث الآخر هؤلاء إن لبسوا جبة فصلوها عند الخياط إلى ما دون الكعبين يأمرونه بأن تكون الجبة طويلة بحيث أنه كالمرأة تجر ذيلها ، وإن فصل البنطلون أيضًا يكون طويل بحيث أنه يكاد أول ما يهتري من بنطلونه المبتلى إنما هو ذيل هذا الثوب وهو البنطلون لماذا ؟ لطوله ، لأنه يمسح الأرض مسحًا ، كيف يقال بالنسبة لهؤلاء لا يفعلون هذا تكبرًا ويحتجون بحديث أبي بكر ، وحديث أبي بكر صريح بأنه إنما يسقط الثوب عنه فقال عليه الصلاة والسلام : واقعك يدل على أنك لا تفعل هذا خيلاء ، لكن واقع هؤلاء يدل على أنهم يفعلون ذلك خيلاء ، أنا أسأل الآن وسوف لا أسمع مجيبًا إن شاء الله أسأل الآن هؤلاء المشايخ نبدأ بالمشايخ أمثالنا هؤلاء المشايخ الذين يطيلون الجبة ويفصلونها عند الخياط طويلة ماذا يقصدون بذلك ؟ يقصدون بذلك التواضع ؟ إذًا نحن نريد أن يكون لسان حالنا يدل على حسن حالنا ، مش نتأول أعمالنا وأحوالنا بأقوال لا تشهد لنا بل هي شاهدة علينا ، أنا آسف جدًا أن أسمع هذا الحديث ليس من مثلك لأن أنت الحقيقة كما قيل : ما أنت أول سائل غره قمر ، هذا الحديث مش من عندك طالع ، أنت قرأته من بعض الكتاب المعاصرين اليوم ، وآسف أشد الأسف بالأمس ليلة أمس سألني سائل في السعودية بالهاتف طبعًا قال : هنا بعض العلماء يفتون بأنه لا ينبغي الآن قصر الثوب إلى نصف الساق من باب يعني حسن السلوك في الدعوة لأن هذا ينفر ، وهذا أشد ما يؤسفني أن يصدر من بلاد السعودية التي كان لنا فيها أمل كبير بأن تنشر السنة وتحارب الأشياء التي تخالف السنة وإذا ببعضهم طبعًا لا أقول كلهم يمشون مع الركب ، اليوم هذا شيء منفر وهذا شيء أنا قرأت لبعض الكتاب المشهورين اليوم أنه ينكر على بعض المسلمين العرب الذين يذهبون إلى أمريكا ولا أقول يهاجرون ، لأن الهجرة تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام ولا تكون من بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر ، ينقم بعض الكتاب المعاصرين على بعض المسلمين الذين يسافرون إلى أمريكا مثلًا بألبستهم العربية الإسلامية ، يقول : هذه مهزلة بهذا الثوب تريدون أن تدعوا الأوربيين والأمريكيين إلى الإسلام ؟ الله أكبر ، داعي يريد أن يدعوا الكفار إلى إسلام أمرك إلى إسلام مأمرك يعني على كيفه ، ما هو الإسلام الذي إذًا نحن نريد أن ندعو الناس إليه إذا كنا نحن نطور أنفسنا بدل أن نطور غيرنا ، ترى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه لما قابل رئيس فارس في تلك المعركة شو اسمها ؟ التي انتصر فيها المسلمون على فارس ، دخل إليه في ثوبه العربي والرمح بيده وهو يمشي ويغرز الرمح في البساط والسجاد الفاخر ولا يبالي ، طبعًا جماعتنا من الدعاة المزعومين اليوم هذا بيكون تنفير ، لكن هذا هو عزة الإسلام والذي ينبغي أن يظهر به المسلم أمام الآخرين بعاداته وتقاليده لا يتطور بحيث أنه يصبح جورج ثاني أو أنطنيوس آخر أو ما شابه ذلك بشكله وزيه ، الرسول عليه السلام قد وضع منهجًا للمسلمين أن يحافظوا فيه

على شخصيتهم المسلمة ، فكم وكم من أحاديث قال : خالفوا اليهود والنصارى ، و الآن يريدوننا باسم الحكمة والسياسة في الدعوة أن نوافق اليهود والنصارى على عاداتهم وتقاليدهم ومن العجب العجيب أن يحتج بعضهم بمثل هذا المنكر بحديث عائشة رضي الله عنه لما همت أن تدخل الحجر لتصلي فيه بعد أن صلى الرسول فيه بعد فتح مكة فقال لها عليه السلام : (صلي في الحجر فإنه من البيت ولولا أن قومك حديث عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبينتها على أساس إبراهيم عليه السلام) يعني أدخل الحجر (ولجعلت لها بابين مع الأرض بابًا يدخلون منه وبابًا يخرجون منه) ما فعل الرسول عليه السلام ونعما هو لماذا ؟ لأنه خشي على بعض المسلمين الضعفاء الذين لما يتمكن الإيمان من قلوبهم أن يتضعضع هذا الإيمان في نفوسهم إذا ما رأوا الرسول عليه السلام هدم الكعبة فيقول : ما تركنا شيء إلا عطلنا إياه وهدمناه وها بيت الله الحرام هذا هو ، فأقر هذا الوضع يقيسون الأمور الشخصية على الأمور المتعلقة بالأمة كلها ، فكما أن الرسول عليه السلام ترك إصلاح الكعبة ، فنحن أيضًا علينا أن نترك زينا وعاداتنا وتقاليدنا في سبيل إيش ؟ الحكمة في الدعوة ، كبرت كلمة تخرج من أفواههم . ولذلك أخي حديث أبي بكر عرفت محمله وأنه في المسلم الذي لا يتقصد إطالة الثوب وإنما يسقط رغم أنفه وهو لا يدري ، لكن حديثنا الآخر وضع منهجًا للمسلم يتميز به عن الآخرين ، يكون ثوبه إلى نصف الساق وهذا لا يزال موجود في كثير من البلاد حتى غير البلاد العربية ، لأن هذا من سنن الفطرة ، لكن لا مانع أن الإنسان يطيل ثوبه إلى ما فوق الكعبين ، لكن إن نزل فهو في النار بسبب أنه خالف هدي الرسول عليه الصلاة والسلام تسمحون لنا الآن .

السائل : هذا جائز والا غير جائز ، السؤال واضح يستعير من المحل عادي صاحب المحل ؟

الشيخ : أظن لا ، السؤال مفهوم ، لكن أريد أن أقول : غيره أولى منه ، ماذا يفعل بعد أن يسترجع ماذا يفعل ؟

السائل : يرجعها في الفاترينة عادي .

الشيخ : ماذا يفعل بهذه ؟

السائل : يبيعها .

الشيخ : بكم .

السائل : بسعر السوق بسعر الحاضر في السوق .

الشيخ : يعني سعر الجديد ؟

السائل : بالسعر الحاضر للسوق أي نعم .

الشيخ : بالسعر الحاضر في السوق اللي أنا أفهمه ولست طبعًا خبيرًا بالتجارة أنه البضاعة المستعملة لها سعر والتي لم تستعمل لها سعر صح ؟

السائل : نعم

الشيخ : إذًا بحكم على نفسي بشهادتك أني فهمان في النقطة هذه

السائل : نعم

الشيخ : إذ الأمر كذلك يعود السؤال السابق بأي سعر يبيعه ؟

السائل : بالسعر الجديد بسعر الحاضر ، لكن فيه نقطة ، نحن نتعامل ، أريد أن أوضح لك كيف نتعامل مع الناس إذا شروا ذهب .

الشيخ : معليش يمكن راح يجيك الجواب بصورة كما يقولون : أوتوماتيكيًا ، ما دام هذه استعملت فالمفروض أن تباع على أنها مستعملة هذه واحدة ، وأخرى هل تباع بوزنها ذهبًا أو بزيادة ؟

السائل : تباع بوزنها مضاف إليها الأجرة .

الشيخ : وهل يجوز هذا شرعًا ؟

السائل : والله أنا فيما سألتك في السابق علمت أنه لا يجوز .

الشيخ : إذًا هذا السؤال كان أولى من ذاك .

السائل : قبل لما يجوز نحن نتعامل من الزباين اللي يشتروا منا إذا كان أن يرجعوا قطعة الذهب وإذا كانت غير مهينة يعني غير مكسورة غير مخدوشة نأخذها بنفس السعر ما نخسرهم شيء ، ها تعاملنا مع الناس ما نخسرهم شيء أبدًا إذا كانت يعني تؤخذ وتوضع في الفترينة عادي غير مكسورة وغير مهانة بسعر ما أخذها نحن نتعامل مع الناس هكذا ، يعني إذا مثلًا واحد أخذ أسورة بعد أسبوع جاب رجعها وبدها فلوسها والأسورة جديدة يعني انظر إليها جديدة وهذا شيء معروف يتبين إذا كان مهيونة وإلا لا ؟ فإذا كانت مش مهيونة وهذا حصل أمامي كذا مرة ، رجعها في الفترينة يعني ما نخسرها لا أجرة ولا ثمن .

الشيخ : أنت وضعت حدًا أسبوعًا .

السائل : أنا أقول تقريبًا .

الشيخ : أصبر معليش راح نحددها لأن كلمة تقريبًا كلمة سياسية مطاطية مطاطة بتنطط .

السائل : إذا قعدت شهرين ما برجعها يمكن يكون ارتفع السعر أو نزل .

الشيخ : ولذلك وأن عارف بتقول لما قلت أسبوعًا .

السائل : لا ، أنا أقول : في حدود ما نستعمل نحن لأنفسنا ، نحن بناخد القطعة نستعيرها يوم يومين فقط ثلاثة أيام يعني بالكثير ، يعني ما بييجي علينا شهر نرجعها .

الشيخ : المسألة الآن أصبحت في خبر كان ، قد نعود إليها وقد لا نعود إليها ، قد يغنينا البحث في الأهم عن البحث في المهم ، أنت قلت : أسبوعًا ثم استدركت قلت تقريبًا ، ثم لم يفدك هذا الاستدراك شيئًا لأن قلت : بعد شهر أو شهرين طبعًا لا ، إذًا نحن ناخد المثل هذا يوضح الأمر ، فبعد شهر أو شهرين أعيدت إليك هذه القطعة من الحلي ، هل تشتريها بسعر ما بعتها ؟ لا ، إذًا بأقل طيب ، فماذا نفعل حينئذ سواء بيعًا أو شراء بقوله عليه السلام : (الذهب بالذهب مثلًا بمثل يدًا بيد أو قال : هاء بهاء) لا بيعًا بعنا ذهب بالذهب ولا شراء اشترينا ذهب بالذهب ، فالربا يعمل عمله ذهابًا وإيابًا .

السائل : شرح هذه النقطة يا شيخنا لو سمحت .

الشيخ : يعني قطعة ذهبية خاتم سوار إذا وضعنا في الميزان يساوي جنيهين مثلًا ذهبين عثمانيين أو إنجليزيين أو سعوديين المهم يعني جنيهين ذهب ، فهل الحلي اللي هو في مثالنا خاتم أو سوار لا يجوز للصائغ البائع أن يأخذ بأكثر من وزنها ذهبًا فهذا معنى الذهب بالذهب مثلًا بمثل ، طريقة الخلاص من الوقوع في مثل هذا التعامل الربوي هو أن يأتي صاحب الحاجة يريد قطعة معينة بوزن معين كم ثمن ها القطعة من الذهب قبل صياغته إلى حلي ؟ نقول مثلًا : ثمنه جنيهين ذهبيين ، طيب كم تريد أجرة هذه القطعة ؟ مثلًا دينارين ورقيين ، هكذا جائز ، مجرد ما تنباع هذه القطعة التاجر أو الصائغ ما عاد يستطيع يربح منها لما بيشتريها لأنه بده يشتريها بوزنها ذهبًا، بينما دول التجار كالمنشار على الطالع وعلى النازل بيربحوا .

السائل : مثل الطريقة الآن لو جاء واحد اشترى الشيء هذا قطعة من الذهب قال له الرجل : ثمنها خمس دنانير وأجرة صناعتها ديناران .

الشيخ : لما بده يصنع له يقول له أجرة صناعتها ديناران ، أما هي قطعة جاهزة ما بيجوز .

السائل : بيوزنها .

الشيخ : بيوزنها بده ياخد ثمنها .

السائل : ويضيف عليها الأجرة .

الشيخ : لما بده يصنعها يضيف عليها الأجرة .

السائل : هو كمان دافع أجرة ، صاحب المحل شيخي شاري جاهز وبيبع جاهز .

الشيخ : ما بيهمنا ها الواقع يهمنا نعالج الواقع .

السائل : طب ما يصنع الصائغ ؟

الشيخ : ما يصنع ، بيصنع موديلات للعرض ، أنت شو بدك ؟ بدك كذا ، نحن نصنع لك على حسب الوزن على ها الوزن اللي بدك إياه

السائل : فيه كتالوجات

الشيخ : وزن دينارين ثلاثة خمسة ، سواء كان سوارًا أو كان غير سوار

السائل : حكم التعامل بالأسهم في الشركات وفي البنوك ؟

الشيخ : الشركات كما لا يخفى على الجميع هو تتعامل مع البنوك وتتعامل معاملات ربوية ، فلا يجوز المشاركة فيها لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، وطرق الحلال كثيرة فعلى المسلم أن يختارها وأن يؤثرها على الطرق الأخرى ، أما التعامل بالعملات هذه الورقية فهذه بلية عمت البلاد الإسلامية عمت المتاجرة بها ولا نرى التعامل بها إلا في حدود الضرورة لأنها أصبحت كالقمار ما بين عشية وضحاها يصبح الفقير غنيًا والغني فقيرًا فلا نرى جواز المتاجرة بهذه العملات الورقية إلا في حدود ما يضطر المسلم إليه ليحيي والضرورات كما هو معلوم عند العلماء تبيح المحظورات ، ولكن هذه القاعدة يجب أن تؤخذ بضميمتها وهي قول الفقهاء : الضرورة تقدر بقدرها ، ولذلك لا يجوز التعامل مع الشركات ولا يجوز التعامل بالمعاملة الورقية هذه .

السائل : وإن كان تعامل فيها فما الحكم إذا أخذ فلوس منها ، إن كان تعامل في أسهم طلع له أرباح سابقًا فحكم الأرباح اللي أخذها ؟

الشيخ : حكم الأرباح طبعًا شيء منها قد يكون حلالًا وشيء قد يكون حرامًا فعليه هو أن يعني يجتهد وأن يضع نصب عينيه قوله عليه السلام : (دع ما يريبك إلا ما لا يريبك) فيأخذ رأس ماله وما يغلب على ظنه أن هناك من الربح حلال يأخذه والباقي يصرفه في المرافق العامة

السائل : رجل اشترى قطعة أرض فقام ولده ببناء بيت مؤلف من أربعة طوابق وقد توفاه الله وبقي البيت باسمه فهل يجوز تقديم ... على الورثة كما هو منصوص بكتاب الله وسنة رسول الله بالنسبة للذكر مثل حظ الأنثيين أو طبعًا بالاعتراف من الأخوات والأخوة أن أولادهم هم الذين بنو هذا البيت فما نصيب البنات ؟

الشيخ : أريد أن أفهم السؤال جيدًا هل السؤال يدندن حول أن الذكور هم الذين أنفقوا ، أم يدندن حول أن بعض الناس يفرقون في الإرث بين النقود مثلًا فهو كما قال تعالى : ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) وبين الأراضي

الإناث لا يرثون منها أو يساوونهم مساواة أريد أن أفهم السؤال يدندن حول هذا أم حول ذاك ؟

السائل : السؤال يدندن حول هل البنات مثل الأولاد في البيت ، الأولاد هم اللي بنو البيت ، الوالد اشترى البيت الأرض لهم والأولاد قاموا ببناء البيت على الأرض ، توفاه الله وبقي البيت باسمه ، عند تقسيم الورث هل ينطبق هذا على الكتاب ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) على اعتبار أن البنات بيعرفوا أن هذا البيت بنوه الأولاد ؟

الشيخ : إذًا سؤالك يدندن حول الصورة الأولى من الصورتين اللتين ذكرتها ، الجواب الآن لما الأولاد بنوا هذه الشقق كان ذلك في حياة أبيهم ؟ نعم ، هل كان ذلك محسوبًا لحساب أبيهم أم لحساب أنفسهم ؟ فإن كان لحساب أبيهم فالبنات شركاء في الأرض وفي هذه الشقق كلها على حسب النص القرآني : ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) أما إن كان الأولاد بنوا ما بنوا محسوبًا على حسابهم عند أبيهم فحينئذ هم أي البنات لا يشاركون هؤلاء فيما بنو وإنما يشاركونهم في الأرض التي بني عليها

السائل : أحد الأخوة في مصر رضع من صدر زوجته أكثر من خمس رضعات مشبعات فالرجل يبدوا أنه حريص على دينه ويستفسر كذا سأل بعض المشايخ هناك فقالوا له : حرمت عليك زوجتك ، فهو كأنه ما اطمأن إلى هذا أو اطمأن اطمئنان المهم توقف عن زوجته فلا هو طلقها ولا هي زوجته فبالتالي حاططها في غرفة لحالها ما هو مقترب منها ولا هو مطلقها ولا شيء أي نعم فنريد الحكم في هذا ؟

الشيخ : أنا بقول في العافية ، انبارح كنا سهرانين عند أبي عبد الله عزت وكان فيه بعض إخواننا منهم أبو أيوب ، فسأل شو حكم أن يرضع الزوج من زوجته ؟ قلت له نفس الجواب فيه العافية بس ما ينزل لتحت ، أي نعم ، هذا ما بيحرم لأنه كما تعلم الرضاع إنما هو في حولين ، وتلك القضية قضية خاصة من أجل تبع مولى ، ولذلك ما أدري هؤلاء الذين أفتوه بهذه الفتوى الجائرة على إيش مستندهم ؟ لأنه إذا اتخذ حديث مولى أبي حذيفة قاعدة معناها هدمنا بذلك الأحاديث التي هي الأصل أي نعم ، ولذلك من الخطأ بمكان أن تحرم هذه الزوجة على زوجها لمجرد أنه شرب من حليبها ومن ثديها ، فهي زوجته يجب المسارعة بإخباره حتى يتمتع بحلاله .

السائل : صحة وعافية ، جزاكم الله خيرًا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 186

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-186

محتويات الشريط :-

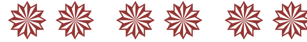

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له واشهد أن محمداً عبده ورسوله **((يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ واحده وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تسائلون به الأرحام ان الله كان عليكم رقيبا)) ((يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يُصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً))** أما بعد. فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالة في النار ... ومن ذلك قول عليه السلام (**عجب أمر المؤمن كله إن أصابته سراء حمد الله وشكر فكان خيراً لهُ وأن أصابته ضراء صبر فكان خيراً لهُ**) فأمر المؤمن كله خير وليس ذلك إلا للمؤمن فنسئل الله عزوجل أن يحقق الإيمان فينا حتى

يكون كسبنا للثواب من عند ربنا كالمنشار على الطالع والنازل يعني فيه عافية فنحن مأجورون وفي غير عافيه فنحن مأجورون لكن الأجر الثاني يحتاج إلى صبر وكما قال تعالى **((إنما يوفى الصابرين أجراً بغير حساب))** و اغتنموها فرصة لأنه قد لا نطيل السهر فاءذا كان عندكم شيء من الأسئلة فهاتوها وجزاكم الله خيراً ، بسم الله .

السائل : في هذا الوقت حابين نأخذ رأيك فيه وربما سمعت بموضوع المناظرة التي جرت بين الشيخ علي الحلبي وبين حسن السقاف في شخص ابن تيمية رحمه الله فما ندري مارأيك ابتداءً فيه وما رأيك بعد ربما سمعت نتائجها أو بعض نتائجها .

الشيخ : ما رأيي في من؟

السائل : في المناظرة إبتداءً .

الشيخ : آه أنا كان رأيي ذكرته لبعض إخواننا من بعد ما بدؤوا في التناظر أن تكون المناظرة ولا بد محصورة بين أفراد قليلين جداً وأن لا تكون هكذا بين العشرات إن لم يكن الأمر أكثر من ذلك من الرعاء ومن العامة الذين لا يفقهون شيئاً وبالإضافه إلى ذلك كان رأيي أنه ما يكون البحث في شخص وإنما البحث في العقيدة ولا شك أن مجال البحث مع هؤلاء في عقائدهم التي هي أبعد ماتكون عن الكتاب والسُنة فالمجال أوسع وأنفع هذا كان رأيي ولكن كما فهمت كثيراً ما يكون الإنسان يعني مكرهاً على أن يبحث في شيء لو كان له الخيرة فيه ما اختاره أي نعم وعلى كل ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

السائل : فيما فهمنا من شيخنا أن تحول المناظرة في بحث عقائد المخالفين .

الشيخ : أي نعم .

السائل : حتى تكون هناك صوره توضيحية أهم من صورة فرد أو عا لم مضى .

الشيخ : وبخاصة أن المسئلة الذي أثارها ذلك الرجل هي مسئلة حساسة جداً يعني من الصعب أن يفهمها المبجلون والمعظمون للشيخ وفضلا أن يقربها أعداءه وكان من الممكن في الحقيقة استغلال البحث المطروح على بعض إخواتنا تصييره وإدارته الى بحث آخر له علاقة بنفس الموضوع حيث إنه يتعلق بالذات الإلهية البحث مثلاً في صفات الله وبخاصة في صفة العلو التي ينكرونها إن لم نقل كلهم فجلهم على الأقل لكن الأمر في الواقع نحن نشعر هذا فعلا أنه الإنسان يجر جراً من حيث لا يريد ولا يختار وقد بلغني أخيراً بأن بعض إخواننا توجهوا بطلب إلى الشيخ الفقير هذا لأنه أنكر أن يكون الله فوقه عرشه لعله بلغكم هذا؟

السائل : في أخر جلسه هو ما أقر لكنهُ تهرب لكن قال له أحد الأخوان وهو وفيق قال له كيف تكون حكما

أنت خصم وقال له أنت تنكر أن الله فوق عرشه فسكت؟

الشيخ : أنت كنت حاضراً .

السائل : سمعت ذلك من الشريط شيخننا .

الشيخ : آه سمعت الشريط ألم يجيب بشيء؟

السائل : لم يجيب بشيء وذلك كان توجه الأخوة أن الآن الفقير هو خصم ولماذا يضحك علينا وللأسف المناظرة كانت نتائجها غير مانرجوا بسبب الحكم .

الشيخ : أي نعم ، وعلى كل حال إختياره حكماً الحقيقه كان موضع نظر لأن الرجل معروف أنه بعيد جداً عن المنهج السلفي لكن عسى أن يستدرك فيما بعد .

السائل : حديثنا بالنسبة للحكم لم يكن الأخ علي يعرف بوجود الحكم مسبقاً ولذلك جلسوه وقال أنا بعتذر حيث أن الأخوة دعوني أن أكون حكماً باتفاق بينهما فذكر علي بأنه لم يكن يعرف بهذا الترتيب ولكن أقرُهُ بذلك فيقول علي أن وضع الجسلة لم يكن يسمح لي أن أرفضه لحكم كما ذكرت أنت أنه ربما الإنسان قد يفرض عليه ما لا يحب .

الشيخ : وبعدين الموضوع انتهى؟

الحلبي : في الواقع يوم الأحد وهو موعد المناظرة في السابق كان اليوم الذي توفي فيه والدي رحمهُ الله .

الشيخ : إلى رحمة الله .

الحلبي : فطبعاً كيف نفعل والناس كلها جمعت نفسها كما يُقال فالأخ وفيق ذهب مع بعض إخواننا على أساس يشوف شو صار فقدر الله إني انا لم أسمع الشريط أو الجلسه فكانت الجلسه فيها يعني شد وجذب زائد عن الجلسات السابقة الجلسات السابقة أنا كنت أمسك أعصابي زيادة وإلا فقد مرت فترة من الزمان يعني عُرفنا بالشدة ولكن الوحد كلما تعلم كلما لان وما شابه ذلك مع أنه بعض إخواننا بقول أنه لينك في هذه المرة زياده حبتين كما يقول بعض إخواننا المصريين .

سائل آخر : حتى خرج عن اللين ...

الحلبي : فما أدري أنا اجتهدت أن كون ليناً حتى أكسب الحضور جميعاً بالأسلوب لان ذلك كان يختلف التصرف ويتلفظ بألفاظ وكذا فكنت أقرر الحكم وأقول للحكم انظر ماذا يقول وماذا يفعل انظر كذا .

الشيخ : وماهو موقف الحكم .

الحلبي : كان موقف الحكم يقول له أُسكت أو لا تفعل كان يقول هكذا في أكثر من مرة .

الشيخ : كان يعني .

الحلبي : فالمقصود جلسة الأخ وفيق كانت حامية وكان فيها رفع الصوت وكذا وخونا وفيق جراه الله خيراً من أظرف ماجرى في الجلسه أنه كان يقول أما قول حسن السقاف ولم يكن يقول كلمة الشيخ فهذه جعلتهم يجنون ويقولون له قل الشيخ وكذا .

الحلبي : وقال بردوا لعلي الفقير نقل قولاً في قضيه الفرق الاثنتين والسبعين فقال " هي كلها كفار ".

الشيخ : من الذي قال؟

الحلبي : علي الفقير قال كلها كفار فوفيق قال له هذا القول لم تسبق إليه فالرجل أبله وما استطاع يتكلم وكذا وكان وفيق سؤال في المسألة أو في أول البحث إنه للأن ما سمعنا بقول حسن السقاف في قضية ابن تيميه هل كافر أو مسلم فعلي الفقير ما أراد يفتح مجال أو يتخلي هناك بحث فقال كل شيء كيف هذا القول انتهى وهو قال أكثر من ثلاث أربع مرات أنهُ مايكفره ولا يكفر أحد من المسلمين وأن ابن تيمية ليس بكافر ذكر ذلك أكثر من مره لكن في الواقع في الجلسات التي في أشرطته لا يجد حسن قد صح بهذا لا من قريب ولا من بعيد.

الشيخ : هذه من تمام الخبثة .

الحلبي : نعم ، لكن الواقع في كل شريط أو في نهاية بحث المسألتين المطروحتين كان الحكم بأنه لو خطئنا ابن تيمية فلا يمكن أبداً ان نقول بكفره لأنه في نصوص واضحة يعني لا تجعلنا نجنح إلى تكفيره لأنه لا يقال كذا وكذا هذا طبعاً كان من الحكم فأنا رأي الأن كان موافق لرأي إخواننا لكن بتعديل بسيط هذا الرأي مكون من ثلاث نقاط النقطة الأولى إنهُ لا بد أن نذهب غداً لأنه لا نستطيع إلا ذلك لكن نذهب لنقول هذه المجالس لم تعقد من أجل سلسلة مسائل وإنما عقدت من أجل مسألتين وهما مسئلة الحج ومسئلة القدم النوعي للمخلوقات أو الحوادث وهاتنا المسئلتان قد انتهى البحث بهما ونحن لا نمانع من بحث جديد بل نطلب بحثاً جديداً لكن بترتيب جديد وتصور جديد ومعرفة للمكان وللتحكيم ولأصوله ولضبوابطه وماشابه ذلك بمسائل ليست متعلقة بشخص وإنما هي مسائل منهجية كاملة لفهم هذا الإسلام الذي اختلفت فيه الفهوم وما شابه ذلك وبخاصةٍ إننا في المرة الماضية سئل سائل وهو الشيخ أحمد عطية للأسف قال ياشيخ علي الفقير حسن السقاف بيقول أهل السُنة والجماعة وعلي الحلبي بقول أهل السُنة والجماعة من هم أهل السُنة والجماعة فهب علي الفقير قائلاً أهل السُنة والجماعة عندنا هم الأشاعره. طبعاً أنا هنا ما سكت قلت أنا أريد أن أبين بشده أن هذا الكلام لا يُقبل بل أن أهل السنة والجماعة هم ما كان عليه الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة والمقالات لا ماصار إليه أتباعه المتأخرون وما شابه ذلك أو كلام هذا معناه فأقول يعني أركز على هذه القضيه أيضاً هذه النقطه الثانيه

والنقطه الأولى تقرير النتيجه السابقه بأنهُ لا يجوز القول بكفر شيخ الإسلام ابن تيمية لأن النصوص واضحة التي جئنا فيها تنقض هذا القول أوأنه قول جريء المسألة الثانية إذا هناك بحث في مسائل أُخرى لا بد أن يرتب ويُنظر ويحدد له أصول وأهداف وكذا الشيء الثالث فيه أوراق أنا الواقع أنا أكتب فيها وأطلعت عليها بعض إخواننا ولسى ما انتهيت منها يعني حاب أن نوزعها على الحضور في نهاية الجلسة تتكلم عن المناظرة بشكل عام وتدقيق في هذه المسائل وبعض النقول التي لم يتيسر لنا بالعكس تيسرت لنا لكن الحكم منعنا من إكمالها والتصريح فيها كما يلاحظ ذلك السامع الأشرطه أو الجالس فكتبتها في هذه وعلى أساس نصورها مثلاً مئة نسخة ونوزعها للحاضرين حتى تكون صورة أوضح وأصرح لكلامنا والرأي في هذا الموضوع فما أدري إيش رأي الأستاذ .

الشيخ : هذا جيد لكن ينبغي الإستفاده من التجربة السابقة ماينبغي أن يحضر الرعاء عامة الناس ما لازم يحضروا يعني هؤلاء لأن هؤلاء مايفهموا شو بتقول أنت وشو بقول الخصم)

الحلبي : هذا صحيح .

سائل آخر : هو جمعهم .

الشيخ : لكن هو الآن كما وضع الشروط المسبقة وهي معقوله جداً أيضا يضع شروطا ما يكن حاضرا إلا أشخاص هم يتفقون عليهم .

الحلبي : نعم هذا طيب جداً جزاك الله خير وشو رأي أستاذنا .

السائل : حسن يُقر في بداية الجلسه قال أنا كنت أحب أن يكون فقط رأسي ورأس علي في بحثي هذه المسأله هذا الذي يقوله ... .

الحلبي : هذا كذب .

السائل : هذه الذي يقوله انظر إلى صنيع يديه ولا تنظر إلى كلامه .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي: الواقع تماما خلاف ذلك شيخنا ما رأيك في تصور النقاط الثلاثه .

الشيخ : قلت لك مسلم بهذا لكن يضاف إليها عدم حضور رعاءُ الناس وعامتهم .

الحلبي : جزاكم الله خيراً ياشيخنا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلي : بس هذا شيخنا ممكن ما يتكلم أمام الناس أنه لازم يكون في خواص في هذه الجلسه بثير العوام عليه ويعتبروها نقطة ضعف في الأخ علي .

الشيخ : كيف؟

أبو ليلي : يعني لما يكون في اشتراطنا عليهم بس معينين ومعناه أنهُ هذا لما بسمعوا الكلام هذا الكلام أمام الناس يعني لما الأخ علي بقوله امام هؤلاء الناس الجالسين ما بيأخذوا أن هذا أصل المناظره العلمية لا هم بيأخذوها أنتم بتحقرونا أو أنتم كذا أو الى آخره .

السائل : شيخينا لي مداخله بسيطه .

الشيخ : تفضل

السائل : في المسائل التي نبحثها لا حرج من اطّلاع العوام عليها مسألة العلو يجب أن تكون يعني العامة عندما يطلع عليها ليست كمسألة القدم النوعي ومسئلة الحج وغيرها من كلام الفقهاء .

الشيخ : فيه فرق يااستاذ يلي أنت بتقوله أنت صحيح لما الرجل من إخواننا بده يتكلم بدون ما أحد يعترض عليه هذا ضروري وواجب أما أن العامة يفهموا شو حكيت شو رد عليه بكر إلى آخر هذا بضيعوا فيه العوام ولا يستفيدون منهُ يعني إلقاء المحاضره أمام جمع .

سائل آخر : غير المناقشه ... .

الشيخ : بلا شك أي نعم .

الحلبي : شيخنا لم نؤكد رغبتنا بالقلة جاءني إبراهيم باجس .

الشيخ : معروف .

الحلبي : لما زرنا شعيب الأرنؤط من أجل أن نتحدث معهُ لأنه علمنا أن حسن السقاف راح عليه فأحببنا أن نرى رأيه في الموضوع وأيش قال لحسن السقاف وما شابه ذلك فطبعاً أخبرنا أنه أيضاً تكلم مع حسن السقاف في عدم تكفيره وأنه لا يجوز وكذا قال وسكت ولم يتكلم وأقر الشاباب الجالسون أما في باجس بيقول طيب يا أخ علي ليش أنت ما يكون العدد نحن أقل من هيك قلت والله هذا الشيء الذي نطلبه وهذا الذي طلبناه من البداية ونحن ماكان يخطر على بالنا قط أن يكون هذا العدد بدليل أنه ماجئنا إليهم إلا بسيارة أنا وأخونا أبوأحمد وأربعة من الأخوة فقط لا غير فقال طيب مارأيك أن يكون الجلسة في بيتي وثلاثه منكم وثلاثه منهم وأنا موجود بالإضافه إلى الحكم قلت أنا ما عندي مانع خلصٍ أنا موافق قال خلص إذاً ستكون الجلسه غداً بهذا الشيء .

الشيخ : من الذي يقول هذا ؟

الحلبي : هذا كلام إبراهيم باجس بطرحه عليَّ مش فيما يأتي هذا بعد الجلسة الأولى المهم فأنا قلت له ما فيه عندي مانع واتفقنا على هذا الأساس وصاروا الأخوه يتصلوا فينا وقلنا لهم إن الجلسة محصورة وممنوع حضور واحد

إلا ثلاثه وكذا يعني كثير وكثير جدا ويومها أستاذنا جئناك يوم الأحد تماماً وتكلمنا في هذا الموضوع واحنا راجعين ما رجعنا وإذا الخبر يصلنا أنهُ لم يوافق على الشروط الجديدة التي تقضي بوجود الثلاثه فقط وأن الناس كلهم بدهم يحضروا والزياده على هذا كله إنهُ في مسجد فطبعاً نحن هذا الشيء لم نصدر عليه موافقتنا وعلى طول رحنا كما اتفقنا إلى إبراهيم باجس أمام بيته مع أننا نحن عارفين أنه الجموع تنتظر في المسجد فانتظرنا في باب إبراهيم باجس ولم يحضر أحد فأرسلنا بعض الأخوه وهو أبو الفداء بعثناه إلى إبراهيم وقلنا له شوفه وقول له أن الشباب بانتظارك عندك كما اتفقوا معك فجاء إبراهيم فقلنا له ... اتفقنا هيك فقال نعم لكن هم لم يوافقوا هم قالوا لا بد أن تكون الجلسة علنية في المسجد قلت له أصلاً أنا لم أحدد عدد الحضور إلا حسب الطلب فلا اعتراضت ولا شيء حتى لا تؤخذ على نقطة من النقاط هذا أولاً ثانياً أما أن تكون في المسجد فهذا ما لا يمكن ... أن يكون في أي بيت نحن مستعدين أما في المسجد فلا يمكن أن تكون هذا وبعدها انطلقنا إلى بيت الفقير بعد قولهم في هذه القضية فهذا بالنسبه لقضية الحضور وعدد الحضور وما شابه ذلك هم الذين يريدون يعني إفادة الناس وجلبهم وثورتهم وما شابه ذلك فقط مثل ما تفضلت يا أستاذنا أنهم جماعه لا يعرفون شيئاً يعني يسمعوا كلمة إذا عليت الصوت يصفقون وإذا وطى الصوت يخرسون

الشيخ : وقديماً قيل عن أمثالهم أتباع كل ناعق لكن هُنا يا أستاذا يجب أن نستفيد من هذه التجربة شيئاً أخر الاجتماع الآتى متى سيكون؟

الحلبي : غداً

السائل : غداً طيب إذاً كيف يعني متى تبلغهم الشروط التي ذكرتها؟

الحلبي : ونحن جالسون .

الشيخ : ما استفدنا شيئا .

سائل آخر : الشيخ علي بده يوفق ويقول أن المسائل التي طرحناها انتهينا منها وبدنا نطرح مسائل جديدة في شروط جديدة

الشيخ : لكن الجمع مش رايح ينصرف يا أخي

سائل آخر : أن يكون ترتيب لجلسات قادمة مايكون

الحلبي : الجمع بنصرف بالأوراق التي سنوزعها ونقول هذه فائدتكم الليلة من هذه الوريقات وماعندنا غير ذلك أما كفانا ما أصابنا هذه الأشياء

الشيخ : يعني مش رايح يصير بحث في الليلة هذه

الحاسم : غداً مش رايح يصير بحث أبداً .

الشيخ : هذا الذي أقصده .

الحلبي : هذا يلي نحن مرتبينه مع الأخوة أن لا يصير بحث قط

الشيخ : يعني يبلغون الشروط وتوزع الأوراق فإن قبلوا الشروط فيها ونعم وإلا فلا فقدا أعذر من أنذر

الحلبي : نكون قد ادينا ما أوجبه الله علينا .

أبو عبد الله : بالنسبة للأوراق وكذا

الحلبي : الأرواق علمية محض يا أخ أبو عبد الله الأن الشباب قرؤوا بعض شيء منها فالحمد لله مافيها إساءات أو كذا وهي علميه محض وما فيها أسماء

أبو عبد الله : هل الموضوع له سلبيات ؟

الشيخ : لا أعتقد .

الحلبي : ما فيها شيء يعني لو كانت بشكل سري كان ممكن يكون سلبيات وهذه موزعه على ملئ ونحن موزعين الأرواق وكل كله مكتبه نحن نتحملها وهي أمور عقائدية فإذا كان في سلبيات تكون على الطرف الأخر لأنهم هم الذين يكفرون

أبو عبد الله : هو أصلاً لم طرح حكم وهو علي الفقير قال إن شيخ الإسلام أخطأ بقوله في الحد وقال أخطأ بقوله بالحد وقال أخطأ بقوله بالحد بالمعنى السلفي نعم قال أخطأ ابن تيمية بقوله بالحد وقصدها بعد التقسيم أن الحد بالمعنى السلفي أي أن الله عزوجل فوق عرشه .

الشيخ : هذا معناه أنه ينكر العلو .

السائل : هو يا أستاذي كان له حجة في أنه يدرس في كتاب الجوهرة .

الشيخ : آه الله المستعان .

الشيخ : طيب ما هي المسائل التي يعني مخطط أنت تعرضها للبحث أم بعد؟

الحلبي : فيه .

السائل : أما بدي أعرض المسائل في المسأله الأولى مسألة كلام الله

الشيخ : معليش أحسنت لكن أنا بقول أنك مخطط شو بدك تعرض؟

السائل : مسألة كلام الله بين الأشاعرة وبين أهل الحديث ومسألة الكب عند الأشاعره وبين أهل الحديث ومسئله الصفات وأهمها مسألة العلو التأويل أو في مسألة أُخرى هم يلتزموا بها من غير أن يكونوا أشاعرة هم وهي

مسألة الصوفيه.

السائل : بعد هذه المسائل الأربعة الأشاعرة، هي مسألة الصوفية

الشيخ : حسن بس أنا أقترح البعد عن مسألة الكسب، لأنه فيها شيء من الدقة، فلو قيل البحث عن الجبر بلاش الكسب

السائل : مفهومة أستادي، الكسب الذي قصدته مناقشة الكسب عند الأشاعرة .

الحلبي : شغله الألفاظ الدقيقة .

الشيخ : معليش الآن لما تقول مناقشة الكسب عند الأشاعرة شو فهم الحاضرون .

الحلبي : ولا شيء ... الجبر أقوى واقع .

الشيخ : يعني من سياسة البحث والناقشة أنك تتكلم بكلام ما تكون بحاجة إلى تفسيره، يكون هو نفسه مفسر موضح ، وهذا من أدب السنة التي استفدناها من أحاديث الرسول **(لا تكلمنّ بكلام تعتذر به عند الناس)** شو هذا اعتذار ، هو ما نسمعه كثيرا من الناس، يا أخي مثلا أنت تقول كذا وهذا لا يقال فيقول القائل أنا أقصد كذا ، إذا أنت تكلمت بلفظ أنت بحاجة إلى تفسيره بدليل قلت أنا أقصد كذا ،لذلك نبتعد عن الألفاظ التي تحوجنا أن نفسر ما نقصد منها، خاصة أمام غير الخاصة، أي أمام العامة، لكن لما تقول مناقشة الجبر، فالجبر واضح جدا، خاصة لما يتقرن معه، أنه :

ألقاه في اليم مكتوفا ثم قال له *** إياك إياك أن تبتل بالماء

فإن كان ولابد التعرض لهذه المسألة فأنا أشترط شرطين اثنين، أولا تكون هذه الأخيرة وربما لا تصلون إليها، لأنه رايح تأخذ المسألة الأولى والثانية أسابيع، أي نعم، هذا الشرط الأول والشرط الثاني، أن يكون بعنوان الجبر، إي نعم

السائل : ... .

الشيخ : يا أخي يمكن علي هذا الفقير، يلي هو اسم على مسمى، يمكن يفهم عليك، أو ما يفهم .

السائل : هم يرفضوا أصلا معنى الجبر أنه الكسب هو الجبر، هم يرفضوا المهم كذلك هي مسألة الصوفية يلي هم يطرحوها وماهي عقائد الصوفية في كتب الرجال؟

الشيخ : هذا بلاشك هذا شيء مهم .

الحلبي : خاصة أن القوم كلهم سالكون على مذهبهم .

الشيخ : ما شاء الله، يعني على غير الصراط المستقيم

الحاسم : سالكون وتبدل السين هاء .

الشيخ : هات شوف شو عندك؟

أبو ليلى : بدنا شوف أخونا أبو محمد، دائما يحب يسأل سؤال بعض الأسئلة بتصور .

الشيخ : تفضل .

أبومحمد : فرصة سعيدة أن أتعرف عليك .

الشيخ : أهلا وسهلا .

أبو محمد : أنا بشتغل معلم في المدرسة، أجريت لي عملية جراحية في شهر أربعة، فاستبدلوا المستقيم وعملوا فتحه على جنب فأريد أن أسألك ثلاث مسائل، المسألة الأولى : الوضوء لكل صلاة، والمسألة الثانية هل يجوز الصلاة إذا كان شيء في الكيس عالق بالكيس، والمسألة الثالثة، هل تجوز إمامتي أم لا سائل آخر : فهو من حفظة كتاب الله تبارك وتعالى .

الشيخ : هل أفهم من كلامك أن هذه العملية معناها أنه في سيلان مستمر يعني ؟

أبومحمد : يعني يخرج في اليوم مرتين أو مرة، لكن في رائحة يعني انتفاخ أو هواء

السائل : هل الهواء مستمر؟

أبومحمد : يكون مستمرا مش دائما .

الشيخ : أنا أسأل .

السائل : ضمن الكيس شيخان ما يطلع .

الشيخ : لأن سؤالي يتبعه سؤالي آخر إنه إذا كان هذا السؤال مستمرا ، فنتصور أن لازم يكون الكيس ثابت مستمرا، وإذا كان الأمر ليس كذلك بمعنى أنه هذا السائل لا يسيل دائما وأبدا، أي ممكن مراقبة مثلا ظرف من الظروف يعرف المبتلى ، فالكيس إذا كان فيه فضلات يرفع إذا كان هذا بالإمكان يعني هذا من باب القاعدتين التي لا يجوز الفصل بينهما " الضرورات تبيح المحضورات" " والضرورة تقدر بقدرها " فنحن لا نستطيع أن نقول للأخ صل لنفسك فضلا عن صل لغيرك إماما كما هو من أسألته، ما نستطيع أن نقول له صل ، والكيس بجانبك وبإمكانك فرضا وأنا أقول فرضا،لأنه يعرف الواقع ، وبإمكانك فرضا أنك تصلي وهذا الكيس بعيد عنك، فإن كان لا يمكن هذا حينئذ هو كأهل الأعذار الذين يستمر بهم الخروج ما ينقض الوضوء عادة، وما يبطل الصلاة، فيصلي لنفسه في حدود ما تيسر له من النظافة، ثم يصلي أيضا لغيره إماما بالشرط المعروف، أي لا يوجد من هو أحق بالإمامة منه، باعتبار أنه أحفظ الحاضرين للقرآن الكريم، وهذا طبعا مأخوذ من شيئين اثنين

الشيء الأول من النص النبوي، **(يؤم القوم أقرءهم لكتاب الله)** إلى آخر الحديث، **(فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة)**، والشيء الثاني أنه لا يوجد في الشرع أن المعذور، لا يجوز أن يؤم السالمين أو غير المعذورين، لا يوجد عندنا في الشرع، فالذي يريد أن يقول لا يجوز لفلان أن يصلي بالناس إماما، يوصله حيث لا يدري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم هذا خيرا منا بلاشك، ومع ذلك لم يجد في ذلك ما يمنعه من أن يجعله نائبا عنه عليه الصلاة والسلام، يؤم المسلمين قاطبة في المدينة المنورة، إذا نحن نستلخص مما سبق من كلام، أنه لامانع للمسلم الأقرء إذا كان معذورا وكان حاملا للنجاسة مضطرا، أن يؤم غيره، ولكن لابد أن نلاحظ هنا، سياسة شرعية وهي أن لا يترتب من وراء ذلك إثارة الفتنة، مثلا أنا بتصور صورتين متباينتين تمام التباين، في حق رجل ضرير يريد أن يؤم الناس، يأم الناس في دار ما، مش رايح أصور أنه رايح يصير فتنة هنا، لكن يأم المسجد الذي يجمع فيه ما هب ودب من الناس، من يفقه ومن لا يفقه من عنده العصبية الجاهلية، ومن ليس عنده مثل هذه العصبية وهكذا، فإمامته في المسجد والحلة هذه قد تثير مشكلة وقد تثير فتنة، فإذا كان إمامة هذا الإمام المعذور، في المسجد يغلب على ظنه أنه سيترتب من وراء إمامته إياهم شيء من الفتنة لا تحمد عقباها، ففي هذه الحالة نحن ننصح أن لا يؤم وأن يوكل من يظن فيه أنه يأتي من بعده في حفظه لكتاب ربه تبارك وتعالى، هذا جواب هذه المسألة، من جميع جوانبها الثلاثة ولعلك عرفت ذلك أم فاتني شيء؟

أبو محمد : بس أن لا أن أستخدم الإمامة بس لو تحكمنا اثنين ثلاثة أو أربعة...

الشيخ : مافيه مانع أبدا .

أبو محمد : يعني إذا مافي فتنة فلا بأس

الشيخ : إي نعم

أبو محمد : بس بدي أعطيك فكره عن عمليتي ، نجاسة ماتطلع على جسمي .

الشيخ : مش ضروري على جسمك على الثوب على ثوبك يلي حامله .

أبو محمد : أيضا ما يطلع على ثوبي، في الكيس .

الشيخ : الكيس هذا مش حامله على جسدك؟ مش بين ثوبك الخارجي وبدنك الداخلي ؟

أبو محمد : بس ما يطلع منه شيء على جسدي .

الشيخ : مش مهم يأخي، أنت إسمك حامل نجاسة أو هذه النجاسة في ثوبك أو بدنك النتيجة واحد واضح ؟

أبو محمد : نعم لطفا أنا لما بدي أخرج بشعر في الخروج وأبدل الكيس، ودائما يكون معي فلو خرجت مرتين ببدله مرتين على حسب وضعي، بس بقول الرائحة يلي هو الهواء بنفس الكيس تنفيس في الحمام، ما بنفسه في

المسجد أو أمام الناس .

الشيخ : أنا ذكرت آنفا شيء ما أدري إذا مان واضح بالنسبة لك وهو هل بإمكانك أن تصلي غير حامل للكيس؟

أبو محمد : نعم بإمكاني، وفي أكثر من صلاة .

الشيخ : إذا هذا واجبك .

أبومحمد : بس فرضا لما بكون في البيت .

الشيخ : ما دمت تستطيع في الوقت الذي تستطيع أن تؤم الناس، في الوقت الذي تستطيع أن تؤم الناس بدون أن تحمل الكيس، فهذا واجب عليك أن تصلي غير حامل للكيس، أما إذا كنت لا تستطيع فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : عندي سؤال الليلة وصيامهم بالنسبة للصوفية ودعاؤهم في ليلة النصف من شعبان وقيامهم لهذه الليلة وصيامهم في صبيحة ليلة النصف من شعبان ما هو رأي فضيلتكم بالنسبة للجماعة هذه ؟

الشيخ : معروف عند أهل السنة حقا، أن قيام ليلة النصف من شعبان، وصيام نهار نصف شعبان، هما أمران مبتدعان غير مشروعين، وذلك لسببين اثنين السبب الأول أنه لم ينقل، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وعن أصحابه وبقية السلف الصالح، أنهم كانوا يهتمون بإحياء هذه الليلة وبصيام نهارها، الذي يليها، هذا هو السبب الأول، ونحن نعتقد جازمين غير مرتابين ولا مترددين، أن كل خير في اتباع السلف،وكل شر في ابتداع الخلف، ويترتب من وراء ذلك، أن كل عبادة حدثت بعد هؤلاء السلف الصالح فهي بدعة وقد أطلق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الضلالة على كل بدعة مهما كان شأنها، ومهما زخرفها وزينها أصحابها، فالأمر كما قال الرجل من كبار أصحاب الرسول عليه السلام ومن أتقاهم ومن علمائهم ألا وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي قال " كل بدعة ضلالة وإن رأها الناس حسنه " هذا الأثر الصحيح الثابت عن ابن عمر هو تفسير واضح جدا مؤكد لعموم قوله عليه السلام (**كل بدعة ضلالة**) فهو يقول بلسان عربي مبين،" كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة " وإذا الأمر كذلك فصيام النصف من شعان وقيام ليلة النصف،أمران محدثان، لم يكونا في عهد السلف هذا أولا، ثانيا إن الذين يستحسنون الاعتناء بصيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلة النصف يعتمدون على حديث إسناده ضعيف جدا، وهو مما رواه بن ماجة في سننه، أن

النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال، ذلك ومما يصح نسبته إلى النبيصلى الله عليه وعلى آله وسلم **(إذا كان ليلة النصف من شعبان، فقوموا ليلها وصوموا نهارها)** ثم ذكر فضيله بالغ فيها الراوي الذي زين له سوء عمله أن ينسب هذاالحديث إلى نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومن ذلك أنه غفر له، أي في ذلك اليوم، كذا وكذا من الذنوب والمعاصي، فهذا الحديث شديد الضعف لا يجوز العمل به، حتى عند الذين يظنون أنه لا يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لأنهم يشترطون شروطا أن لا يشتد ضعفه وهذا الحديث ضعفه شديد،يضاف إلى ذلك بالنسبة لصيام يوم النصف، قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الثابت عندنا نسبته إليه، **(إذاكان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان)**، ولا شك أن اليوم الخامس عشر هو يوم النصف من شعبان وبخاصة حينما يكون شعبان ناقصا، حينا يكون تسعا وعشرين يوما، فيكون في هذه الحالة هو النصف أكيد فلا يجوز صيامه،إذاً الذين يهتمون بصيام يوم النصف من شعبان، أخطئوا مرتين، بل نستطيع أن نقول ثلاث مرات، لكن إحدى الثلاث نقول بتحفظ، أخطئوا مرتين لأنهم عملوا بالحديث الضعيف جدا،كما شرحنا القول به آنفا، وإذا قالوا نحن لسنا بحاجة لهذا الحديث، جاءت المرة الثانية والتي أشرت إليها، وهي أنهم ابتدعوا في الدين ما لا أصل له، والمرة الثالثة وهي واضحة جدا وهي أنهم خالفوا الحديث الصحيح الذي قال عليه السلام وأنا ذكرته لك آنفا، **(إذا كان النصف من شعبان،فلا صوم حتى رمضان)**، فلا ينبغي الاهتمام بليلة النصف إطلاقا، لأنه لم يصح في فضلها شيء مطلقا،ولأن السلف الصالح لم ينقل عنهم هذا الاهتمام الذي تسمعه من هؤلاء الخلف، أما النصف من شعبان، فبالإضافة إلى أن الحديث المذكور آنفا لم يصح فقد صح عكسه وخلافه، وهو **(إذا كان النصف من شعبان، فلا صوم حتى رمضان)** ومن العبرة بهذه المناسبة، أن نجد عامة الناس، مع الأسف الشديد، يهتمون ببعض العبادات التي لا تصح لا رواية ولادراية، مالا يهتمون بالعبادات التي صحت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ولا خلاف بين علماء المسلمين، في تشريعاتها ويهتمون بها لا يجوز، الاهتمام به، ويعرضون عما ينبغي الاهتمام به، وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله نعم .

السائل : أستادنا كلمة المسابقة على المراهنة في مسائل العلم، ورأي ابن القيم وشيخه إبن تيمية رحمهم الله تعالى في قولهم بالجواز ؟

الشيخ : عفوا ما قولهم بالجواز ماذا؟

السائل : في مشروعية المراهنة على مسائل العلم، كما نقل ذلك ابن القيم الجوزية عن شيخه ابن تيمية والمسألة الثانية صورتها كالتالي طلع كتاب فيه أسئلة وبيعه للناس وإعطاء الصفوة أو المسلمين منهم جوائز معينة، وستأتي

هذه الصورة عن حالتين، الحالةالأولى إن كانت الجوائز من الخارج، والحالة الثانية إن كانت الجوائز من هذا المال، من ثمن الفائض عن ثمن كلفة طبعة الكتاب،وإن كانت الجوائز من الخارج فماذا يفعلون في ثمن الكتيبات التي أخذوها،والتي ربما يكون فيها فائض عن تلك الكتيبات .

الشيخ : أخذوها ممن من المتبرعين؟

السائل : من المشتركين .

الشيخ : من المشتركين .

السائل : كلمة زاد عن ثمن تكلفة المسابقة .

الشيخ : عفوا أنا فهمت أنه تعرض صورتين .

السائل : نعم، كل واحد في حالة

الشيخ : الصورة الثانية ما هي؟

السائل : أسأل سؤال آخر الآن، وهي مسألة أنا مثلا أسألك سؤالا فإن أجبت عليه فلك كذا، أجبتني عليه مثلا فأقول أسألك سؤالا آخر وهذا حاصل في بعض المؤسسات المدارس والمعاهد، إن أجبت على السؤال الثاني فاتتك الجائزة الأولى .

الشيخ : إن أجبت أم لم تجب .

السائل : إن أجبت لك جائزة أخرى .

الشيخ : إن أجبت عن الأولى لك جائزة ، وإن ما أجبت على الثانية ذهبت الأولى وإن أجاب عنها تضاعفت وهكذا دواليك؟

السائل : نعم ... .

السائل : أما بالنسبة للجوائز التشجيعية، فأسأل عنبعض صور فيها الصورة الأولى أن تعطى للمجتهد مبلغ معين بطاقة ويجري سحب فمن كان على رقم له فيأخذ الجائزة، والصورة الثانية أن يعطى بنفس السلعة شيئا زائدا عن ... .

الشيخ : نعم بالنسبة لرأي ابن تيمية الحقيقة أنا غير مستحضر له،فهل أنت تستحضر عبارته ولو بالمعنى .

السائل : يقول ابن القيم في الفروسية الصفحة الثامنة عشر " ونرى جواز المراهنة على مسائل العلم، وبهذا كان يفتي شيخ الإسلام ".

الشيخ : يعني لايأتي بدليل أو شيء

السائل : لا يفصل وهذا المعتمد عند الحنابلة ... .

الشيخ : نعم ، أنا أعتقد أن المراهنة التي جاء فيها الشرع، هي أولا محصورة في ثلاثة أشياء، وبأداة الحصر التي تمنعها من التوسع فيها ولذلك هل جاء ابن القيم ولو نقلا عن شيخ الإسلام ابن تيمية بدليل يسوغ ذاك التجويز، فأنت قلت بأنه ذكر الدعوى، ولم يقرنها مع الدليل خلافا لعادته، فأنا أقول لا نتبنا هذا الرأي إطلاقا ولو كان صادرا من شيخي الإسلام ابن القيم وابن تيمية، ذلك لقوله عليه السلام (**لا سبق إلا في خف أو نصل أو حافر**) لا سبق هو الرهان، فلا يجوز المراهنة إلا في هذه الأمور الثلاثة، وقال العلماء، في بيان حكمة شرعية ما الأصل فيه التحريم، لأنه قمار، أن فيه تشريعا للمسلم، على الإستعداد للقاء أعداء الله عز وجل ففي هذا النص الذي صح عن النبي صلى الله عليه وسلم تحقيق نص قرآني بأسلوب مشوق ومرغب ، النص القرآني كما تعلمون هو قول الله تعالى ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدوالله وعدوكم**))

السائل : هو أستادي الشيخ ابن القيم في الفروسية تعرضت بداية ... المسابقة في المسائل العلمية مقررا، أن غاية مشاركة مجادلة أعدائي بالحجة، ومجادلتهم بالسيف والقوة، ثم قال وهل الناس ... ثم استطرد في الجواز .

الشيخ : جميل، الآن أوضحت شيئا كانت نفسي تتوق أن نسمعه من قبل، ولكن مع ذلك، ذلك مما لا يغير من وجهة نظري السابقة، أما هذا الشيء الذي أوضحته فهو يقضي على هذه المراهنات التي تقع اليوم لأنها لا صلة لها مطلقا بهذا الشيء الذي أشرت إليه أخيرا، من كلام ابن القيم، لأن هؤلاء سوف لا يجادلون أهل الكفر والضلال بل هم ليسوا مستعدين أن ليجادلوا طفلا صغيرا من أهل الضلال، وإنما هذه سيغلب عليها الإستفادة المادية العاجلة .

السائل : مراهنة أبي بكر مع المشركين في انتصار الروم، هل هذا الشيخ ابن القيم ... في رد من قال بالنسخ وقرر أن هذا أمر ... فما أدري ... .

الشيخ : لا ، هذا صحيح بلاشك، لكن أين هذا يا أخي من القضية التي أنت تسأل عنها الآن؟

السائل : لو أردنا أن نستنبط حكما فقهيا من هذا العمل ماذا نقول ؟

الشيخ : نقول هذا النص لا نتعداه، لأنها كما يقول فقهاء الحنيفية في بعض المسائل، هذه واقعة عين لا عموم لها، فنحن هذه الواقعة إن تكررت على الرأس والعين، لأنها لم تنسخ كما تنقل عن ابن القيم، وأنا مرّ علي هذا، لكن ليس فيها دلالة عامة، كأي نص من عموم الشريعة، ممكن أن ندخل تحت هذا النص العام أجزاء أخرى ليست هي عين الجزء الأول الذي وقع في عهد الرسول عليه السلام كحادثة أبي بكر، لذلك نحن نقف عندها،

ولا نزيد عليها وبخاصة، إذا وصل الأمر إلى خلاف ما كان عليه قصد أبي بكر فنحن " ماشاء الله لاقوة إلا بالله أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة تبارك الله أحسن الخالقين"، فنحن لانشك مطلقا بين قصد أبي بكر في تلك الحادثة، وبين قصد المشاركين في هذه المراهنات أعتقد أن هذه نقطة انطلاق واتفاق، وهذا مما يبين لك الفرق بين تلك الحادثة، وبين حوادث أخرى قد تلحق بها، فشتان حينذاك بين الملحق والملحق به، فإذا أعود للحديث،(**لا سبق**) هذا نص يجب أن نقف عنده، ولا نزيد عليه إلا في حدود ما جاء نصا خاصا كالذي ذكرته آنفا بالنسبة لحادثة أبي بكر الصديق، وأنا في الحقيقة لا أشجع هذه المكافئات التي يعني توضع الآن باسم التشجيع على العلم، لأنني أشعر أن هذا الأسلوب سيطبع طلاب العلم بأن يكون طلبهم للعلم، ليس إن صح التعبير أقول متحفظا، ليس للعلم، أقول متحفظا لأن هذا التعبير قد يشاركنا فيه غيرنا من أهل الملل الأخرى، فإذا نحن نقول ليس لله هذا الأسلوب في تشجيع الناس على الطلب بالمكافئات هذه عاقبة أمرها، أن لا يتكلف الإنسان بموعظة بكلمة إلاّ ويرجوا من وراءها، أجرا عاجلا، وهذا بلاشك ينافي أساطيل من القواعد العلمية، لا يخفى ذلك على الحاضرين، التي منها قوله تبارك وتعالى ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) وإذا كان مسلما به، أن قوله عليه السلام (**إنما الأعمال بالخواتيم**) وإن كان هو قاله في مناسبة معروفة، يعني إن ختم له على إيمان فهو ناج، إن ختم له على الكفر فهو هالك لكن هذه الجملة يمكن اعتبارها منهجا عاما في كل الأمور، فنحن يجب أن ننظر، في عاقبة هذا الأسلوب الذي أصبح الآن أسلوبا جديدا ومشوقا ومرغبا للناس، الذين لا يجدون في أنفسهم ما يحفزهم على طلب العلم لوجه الله تبارك وتعالى ، فيندفعون لطلب العلم مقابل إيش؟ أجر عاجل ماذا تكون عاقبة هذه الأساليب؟ هل نوجد أمة تعمل لوجه الله، تطلب العلم لوجه الله، أم لوجه الدرهم والدينار؟ إذا هنا يحضرني بالإضافة إلى استنباطي السابق من الحديث المذكور آنفا إنما الأعمال بالخواتيم، استحضر الآن حكمه وردت في الإنجيل لا يمنعنا شرعنا، من الاستشهاد بهاوالاستئناس بها، نعم ألا وهي، حينما خطب عيسى عليه السلام يوما في الحواريين، ووعظهم وذكرهم، وكان في جملة ما ذكرهم، بأنه سيكون من بعدي " الفرق ليط "، كما يعبرون عندهم، وهو أحمد محمد صلوات الله وسلامه عليه ، وهو النبي الصادق وسوف يكون بين يديه أنبياء كذبة، قالوا له كيف نميز الصادق من الكاذب، كان جواب الحكيم " من ثمارهم تعرفونهم " " من ثمارهم تعرفونهم " وأنا الحقيقة استفدت من هذه الحكمة الإنجيلية، في كثير من المسائل الفقهية التي تختلف فيها أنظار العلماء قديما بله حديثا، حينما أجد قولين في مسألة واحدة، ولا أجد هناك كما نجد والحمد لله،في أكثر المسائل مرجحا من الكتاب والسنة، فهنا أنظر إلى عاقبة أحد الرأيين، فإذا كانت العقبة سيئة فأنا أطبق الرأي المخالف له " من ثمارهم تعرفونهم " أنا أضرب لكم مثلا، وإن كنا

والحمد لله، قد وجدنا في السنة ما يدعم تطبيق هذه الحكمة الإنجيلية " من ثمارهم تعرفونهم " لكن الناس غير منتبهين لهذه الحكمة، في هذه المسألة التي سأضرب بها المثل نحن اليوم في زمان لانكاد ندخل مسجدا، وبخاصة إذا كان من المساجد العامة والتي إن شاء الله لا تغلق أبوابها، بعد انتهاء الناس من الجماعة الأولى ، فتبقى أبواب المسجد مفتحة إلى وقت الصلاة الأخرى، فنجد أو لعل الأصح أن نقول كنا نجد، لأنه نسمع الآن ممنوع البقاء في المسجد مفتوحة الأبوب، إلا بمقدار ما ينتهوا من الصلاة الأولى .

الشيخ : ... كنا نجد سابقا جماعات تقام تترى الواحدة بعد الأخرى، من بعد صلاة الجماعة الأولى، إلى أن تحضر صلاة الجماعة للصلاة الثانية مثلا، تجد المصلين يصلون جماعة، من بعد الظهر إلى العصر بل من بعد العصر إلا آذان المغرب أنا شاهدت هذا بعيني في المسجد الكبير،مازال ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما أدري ماذا أقول الحمد لله، أم الحمد لله على كل حال، ... ، لأن هذا من ناحية كويسة، كوسة لماذا؟ لأن المساجد مفتحة .

السائل : لكن مش كل المساجد محصورة .

الشيخ : أنا بقول هذه بشارة من ناحية يعني، الشاهد كثير من الناس ، اعتادوا خاصة من كان حريصا على أداء الصلاة مع الجماعة الأولى، أن يأديها مع الجماعة الثانية والثالثة ولا يجد في ذلك غضاضة، ولا حرجا، لماذا؟ لأن هناك قول في بعض كتب الفقه أنه يجوز تكرار الجماعة، لكني وجدت من ناحية الأقول أن أقوال أكثر الأئمة، على المنع من تكرار الجماعة في مسجد موصوف بصفتين اثنين، الصفة الأولى يقولون مسجد له إمام راتب، والصفة الأخرى له مؤذن راتب، يلاحظون في هذين الشرطين بأن هذا المسجد ، يوجد من يجمعهم، ألا وهو المؤذن ويوجد من يؤمهم ألا وهو الإمام، أما المسجد ليس له إمام راتب، ولا مؤذن راتب يعبرون عنه، بمسجد على قارعة طريق، فيجوز فيه تكرار الجماعة، لاحظوا في هذا حكمة التشريع، ... فيه يستفاد من نص صلاة الجماعة قد يسميها البعض وهذا مأثور بصلاة التجميع أي تجمع الناس لكننا .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 187

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-187

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فكثير من الناس اعتقدوا خاصة من كان حريصا على أداء الصلاة مع الجماعة الأولى أن يؤديها مع الجماعة الثانية والثالثة ولا يجد في ذلك غضاضة ولا حرجا لماذا ؟ لأن هناك قول في بعض كتب الفقه أنه

يجوز تكرار الجماعة لكني وجدت من ناحية الأقوال؛ أن أقوال أكثر الأئمة على المنع من تكرار الجماعة ؛ في المسجد موصوف بصفتين اثنين ؛الصفة الأولى يقولون مسجد له إمام راتب والصفة الأخرى له مؤذن راتب تلاحظون في هذين الشرطين بأن هذا المسجد يوجد من يجمعهم ألا وهو المؤذن ويوجد من يؤمهم ألا هو الإمام ؛أما مسجد ليس له إمام راتب ولا مؤذن راتب ؛ يعبرون عنه بمسجد على قارعة طريق ؛فيجوز فيه تكرار الجماعة ؛ لاحظوا في هذا حكمة التشريع ؛حكمة التشريع لاحظوا المعنى الذي يستفاد من نص صلاة الجماعة قد يسميها البعض وهذا مأثور صلاة التجميع أي تجمع الناس لكننا إذا قلنا يجوز صلاة الجماعة الثانية والثالثة ؛هذه الصلوات تفرق ولا تجمع ؛إذا نظرنا إلى القولين قول يقول بعدم جواز الجماعة الثانية وما بعدها في ذاك المسجد ؛وقول يقول بعدم الجواز ؛فوجدنا أثر القول بالجواز وجدت هذا في نفسي ؛ فضلا عن غيري ؛ أنني أهمل ولا أهتم بالجماعة الأولى لأني أجد من يصلي جماعة ثانية وثالثة وهذا وقع في نفسي حينما كنت طالب علم وكانت دكانتي بجانب المسجد كنت أسمع الأذان وأقول على مهل على مهل تفضل ... .

السائل : جزاك الله خيرا منّ الله عليّ عز وجل فكتبت رسالة سميتها إعلام العابد في صلاة الجماعة في المسجد الواحد 0واستفدت منك جزاك الله خيرا .

الشيخ : الله يحفظ .

السائل : لكن أسأل عن بعض الأمور التي وجدتها من السنة ... إليها في المسألة المبحوثة أولا جواز الاحتجاج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي عند أبي داود وابن خزيمة في الصحيح وهو أن تكون صلاة المؤمنين واحدة ؛فهل هذا يصلح في الاحتجاج على المسألة المذكورة ومن ثم كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في صحيح مسلم لا يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق فهو المقصود الجماعة الأولى أليس كذالك ؟.

الشيخ : بل هو كذالك لها .

السائل : ومن ثم بالنسبة للجماعة الثانية هل يستأنس على منعها لتعدد الجماعات ... .فينبغي للعلماء قاطبة يمنعون من إقامة جمعة أخرى فهل هذا أمر كذلك ؟

الشيخ : بل هو كذلك بارك الله فيك ويحسن أن تستحضر بهذه المناسبة حديث (**لقد هممت أن آمر رجلا فيصلي بالناس ثم آمر رجالا فيحطبوا حطبا**) حديث أبي هريرة في الصحيحين لكن يوجد في صحيح مسلم حديث ابن مسعود في الذين يتخلفون عن صلاة الجمعة فجاء الوعيد بالنسبة لصلاة الجمعة كالوعيد بالنسبة لصلاة الجماعة فدل على أن التخلف عن كل من الصلاتين سواء .

السائل : وأيضا في نفس الحديث الذي يذكر الرواية أنهم ليشترون الصلاة ؛معرفة وليست منكرة الصلاة

قائمة في أذهان الناس في الصلاة الأولى .

الشيخ : أي نعم صحيح هذا موفق إن شاء الله .

السائل : أسأل عن حديث أبي بكرة ؛يلي عند الطبراني في الأوسط ؛ الهيثمي في المجمع حسنه ونقلت تحسينه وفيه إقرار بعبارة ... ؛وقست على سنده في مجمع البحرين و أيضا الكامل ؛رواه يعني في الكامل فيه عنعنة بقية بن الوليد بن مسلم ما أدري ماهو قولكم في تصحيح الحديث ... .

الشيخ : لا شك إذا كان الطريق محصورة بالوليد فيستأنس بالحديث ولايحتج به أي نعم والمصدرين اللذين ذكرتهما؛من طريق الوليد نفسه ... .

السائل : نعم ... .

السائل : المسابقة ... .

الشيخ : وأظن أن الجواب السابق .

سائل آخر : فيه جزئية بسيطة ... هي قضية الأرباح التي توضع داخل المغلفات المبيعة أنه ... .

السائل : المسابقة الثقافية أستاذنا ... مسألة واقعة في دار القرآن بمناسبة معينة ... في المدارس مثلا أو إخبار المتابعين وضع كتابا أو كتيب يبعونه على الناس الآن حلال في الصورة واضح ... تنظر للمحسنين فتأخذ بجمع الجوائز قبل طبع الكتاب فتوزع عليهم تبقى الآن المشكلة القائمة الأموال التي حصلناها من بيع الكتاب بثمن رمزي ماذا نفعل بها ؛ وهناك طريق آخر يعمل على بيع الكتاب بثمن مضاعف بثمن الكلفة ويشتري الجوائز من ثمن الكتاب ويعطيها ... .

الشيخ : إنا ظننت يا أستاذ إنه جوابي السابق القائم على أساس قوله تعالى ((**وما أُمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) يريحنا الخوض عن تفاصيل هذه الصور كلها لأنها غير مقصودة لوجه الله عزوجل ؛أم رأيك غير هذا ؟

السائل : تحشيع البضاعة في إعطاء الجوائز .

الشيخ : أليست البضاعة علمية ؟

السائل : هناك غير علمية

الشيخ : آه ؛هذا غير ؛يعني المثال يلي أتى به الأستاذ هنا؛ داخل الآن في كلامك الجديد الآن 0

السائل : الواقع في مسائل البضاعة ؛أنه بعض الشركات مثل الشركات التي تبيع السيارات تعطى بطاقات تعمل سحب يناصيب ؛فبعض الناس يربح سيارة ؛هناك بعض الجوائز التشجيعية تؤخذ مباشرة ؛مثلا كيف تشتري باكيت بطاطا أو شبس .

الشيخ : معروف هذا يا أستاذ سئلت عن هذا مرارا وجوابي كالآتي ؛ هذه الصور ؛ إما أن تدخل في باب

الجعالة وإما أن تدخل في باب المقامرة ؛وبيانه السيارة التي كانت من نصيب زيد من الناس ؛وهي مثلا تساوي أربعة ألآف دينار هذه الأربعة الأف دينار إن كانت الألوف هذه خرجت ؛ من كيس الشركة فهو جعالة وإن كان خرج من كيس الزبائن يلي يشتروا السيارات فهو قمار ؛بمعنى كانت الشركة تبيع هذه السيارة ؛قبل أن تظهر هذه الجعالة خلينا نسميها الآن 0 كانت تبيع السياة بموديل معين ؛ نفترض بأربعة الآف وخمسمائة لما زين لها أن تجعل السيارة جعالة لأصحاب الحض والنصيب ؛ رفعت من قيمة السيارة بما لايلزمها أن تخرج من جيبها فلسا واحدا بمعنى الأربعة الآف والخمسمائة ؛صاروا الأبعة الآف وخمسمائة وخمسين ؛الخمسين من هذه السيارة ؛وهذه السيارة ؛يطلع منها إيش؟ مجموعة قيمة السيارة ؛المعروضة باسم إيش ؟ الجعاله أو الهدية أو تشجيع أو ما شابه ذلك ؛ فإن كان هذا فهو قمار ؛لأنه أنت وزيد وبكر و عمرو ؛رايحين تشتروا ومش رايحين يطلع لكم ؛ واحد آخر يطلع أخذ السيارة من كيسكم مش من كيس الشركة واضحة الصورة هذه ؛كذلك نقول عن الببسي وغير الببسي وأشياء كثيرة وكثيرة جدا0 فإذا كانت هذه الأشياء التي جعلت هدايا ؛هي من كيس الشركة فعلا ؛كما يزعمون من باب إيش ؟ ترويج بضاعتهم ؛فهذه من باب الجعالة ما فيها إشكال إطلاقا ؛أم إن كان من كيس الزبائن والمشتركين ؛ ومش ضروري الزبائن هم يلي اشتروا ... لا يلي يشتروا بالجملة وبيعوا ... فكلهم حينذاك يكونوا مقامرين مشتركين بالمقامرة كاليناصيب يلي بيسموه اليوم يانصيب بسموها بغير اسمها أظن هذا الجواب ... .

السائل : هل يؤثر وجود عدة شركات تبيع نفس السلعة فهل هذا يدخل في بيع النحش والبيع على بعضهم بعضا وطرح نفس الفكرة فكرة ... ؛ هل هذا يؤخذ بعين الأعتبارالحكم أم لايشترط ... .

الشيخ : النجش هنا ما أظنه وارد ؛ مادام أنت بتقول السعر واحد 0إذا أنت بدك تقول مش النجش بدك تقول المزاوده 0هذه أولا مش داخلا بالنجش لأنه بتعرف أنت أن النجش هو أنا أشتري سيارة من عند إنسان و يأتي واحد متفق مع صاحب السيارة يزيد من عنده زورا فبغرر بي ؛فمثلا هو بحط زيادة عشر دنانير أنا بقول خمسة عشر وهو مش شرى ؛هذا هو النجش كما لا يخفاكم 0لكن هناالمزايد ؛ كمان المزايدة هنا غير واردة أيضا لأنك أنت بتقول السعر محدود ؛لكن حاطين المشجعات هذه ؛ فإذا هنا ما عندنا إشكال جديد سوى الإشكال السابق هل هي جعالة أم هي مقامرة 0

السائل : يعني الفارق شيخنا هو زيادة الثمن كانت في زجاجة الببسي قبل المربح بعشر قروش وإذا زاد هنا يكون الحرم القمار؛ أما إذا مازاد يبقى الوضع كما هو حلال ؟

الشيخ : إي نعم .

السائل : فيه أستاذي سؤال ربما يعيدنا إلى المسألة الأولى بشكل قريب ؛هو أنك ذكرت في كتابك حديث هو (**أول ماخلق الله القلم ...**) ؛ تخطئة شيخ الإسلام ابن تيمية عليه رحمه الله بقوله بحوادث لا أول لها

؛بمعنى الذي طرحته أنه ما من حادث إلا وقبله حادث إلى مالا بداية ؛هذا المعنى الذي استقيتها أو الذي أوردته تفسيرا لكلام شيخ الإسلام هذا الكلام أنت استفدته من كلام شيخ الأسلام أم هو ألقي عليك أن هذا هو المعنى المراد ؟

الشيخ : لا هو قول ابن تيمية هذا ؛ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق .

السائل : في الوجود ؛ في الوجود يعني ... .

الشيخ : آه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وهكذا إلى ما لا بداية له .

السائل : تذكر ... .

الشيخ : ربما ما أذكر جيدا ؛لكن يغلب على ظني أنه يكون في منهاج سنة منهاج السنة لابن تيمية ؛ كما يقول ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم العبارات من كلام ابن تيمية

السائل : كيف يجمع بينه وبين قوله أول ماخلق الله العرش مع أن هذا المعنى ما رأيته من شيخ الإسلام ؟

الشيخ : طيب كيف تجمع حينذاك بقول حوادث لا أول لها ؟

السائل : هو يتكلم عن الإمكان لا يتكلم عن الوجود هناك فرق .

الشيخ : كيف .

السائل : هو يقول بإمكانية حوادث لاأول لها ؛ولا يقول بوجود حوادث لاأول لها .

الشيخ : لا؛ كيف لا؛ لو قلنا حجته أن أول مخلوق كائن ؛ معناه عطلنا الله عز وجل عن صفاته .

السائل : شيخنا كل أصل المسألة في مناقشة صفات الله قديمة أو غير قديمة هو يقول بإمكانية حوادث لا أول لها ؛هكذا فهمت

الشيخ : بس حوادث أخي ؛ حوادث موجودة أو غير موجود ؛يعني بحثه هو بحث فيما يقوم في الذهن أم فيما هو خارج عن الذهن ؟

السائل : هو ما في الذهن أي هل هذه الحوادث موجودة أو غير موجودة ؛ هذه لا يبحث عنها بل يعلقها بخبر الصادق ؛أنها موجودة أو غير موجودة يلي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛وجدت أم لم توجد ؛ يعلق الوجود بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلامه في قضية الإمكان والقدرة

الشيخ : طيب إذا كان هذا كلام ابن تيمية ونرجوا أن يكون كذالك ؛ شو الفرق بينه وبين الذين يخالفونه ؟

السائل : هو يخالف القائلين بتعطيل صفات الله قديما 0

الشيخ : عفوا ماجبتني .

السائل : إذا أنا مافهمت السؤال ؟

الشيخ : أقول إذاكان هذا مراد ابن تيمية ؛ ونعم المراد ما هو سبب المخالفة من جماهير العلماء لابن تيمية

في قوله هذا ؟وهذا أمر لا اختلاف فيه يعني هذا أمر لا يختلف فيه اثنان ولا ينتطح فيه كبشان ممن يدعي أنه في دائرة أهل السنة أما الفلاسفة وغيرهم مالنا ولهم0صح ؟

السائل : نعم صح .

الشيخ : طيب شو الخلاف بينه وبين الآخرين ؟

السائل : الأن السؤال يكون سؤال استطرادي أو استفهامي إنه مَن الخالفين أصلا في تقرير مثل هذا الكلام هم القائلين بأنه ابن تيمية يقول بحوادث لا أول لها بقضية الوجود أصلا ما ذكروا دليلا على ذلك من أقوالهم .

الشيخ : اسمح لي لا نحن ما نبحث الآن أنه لهم دليل أم لا يوجد لديهم دليل .

السائل : شيخي من كلام الشيخ .

الشيخ : أنا بقول سؤالي هو كما يأتي إذا كان هذا هو المقصود من ابن تيمية يبحث في أمر غير واقع ؛في أمر ذهني ؛وهو كثيرا ما يتعرض لمثل هذا التفريق بين ماهو قائم في الذهن وما هو واقع في الخارج ؛صح ؟ إذا كان هذا هو القصود من الكلام كما أنت فهمت حينئذ لايتصور وجود مخالف له من الفرق الأخرى كالماتوريدية والأشاعرة وغيرهم إطلاقا ؛لأنه هذا ليس موضع خلاف واضح سؤالي ؟

السائل : واضح لأنه مخالفتهم لنا لا تلزمنا ؛أيضا هذا الذي أريد أن أقول مخالفتهم له ومناقشتهم ما بتلزمنا أنه كلامه هذا معناه 0حرين هم كما يريدون بس ... .

السائل : ... خلاف مراده وخصوصا أن الآخذين عليه بهذا الكلام أغلبهم مغرض ولهم كلام سابق في ابن تيمية كأمثال ابن حجر الهيثمي هو الأصل ما فيه خلاف ، ما يخالف الجمهور في هذا الأمر ... هو يتكلم على إمكانية أن يكون الاعتراض هو وضع اعتراضا وفصل ذلك ابن عبد العز الحنفي في شرح الطحاوية الاعتراض أنه عدم القول بإمكانية ذلك بأن يكون الله ليس خالقا ؛ هو يقول هذا الأمر ممكن ولكن الله عز وجل خالق ولا يوجد بدليل أن في كثير من كتبه يصرح بأن الله عز وجل كان ولم يكن معه شيء ويصرح بأن العا لم كله حادث وأنه لاشيء مع الله عز وجل .

سائل آخر : أنا أريد نقطة كلام ابن أبي العز الحنفي المنقول من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إنه قضية الوجود؛ وجود الحوادث متى وجدت ؛ ما أول حادث هذا به أمور مرتبطة بخبر الصادق ألا وهو الرسول صلى الله عليه وسلم إذا هو الآن يربط بشرط أنه وجدت أو لم توجد بإيش بخبر؟ الرسول صلى الله عليه وسلم أما قضية الإمكان فهذا الذي يبحثه شيخ الإسلام فكلام شيخنا في قضية ليش اختلفوا معه ؟ اختلفوا معه نسبو له أنه بيقول مادة أزلية مع الله غير مخلوقه ؛ أين هذا الكلام .

الشيخ : معليش نحن نعرف زادوا عليه هنا وفي غير هذا الكلام لكن اسمحوا ألا تذكرون أم إنا نسيان ألا

تذكرون أنه يفرق بين كان الله ولا شيء قبله وبين كان الله ولا شيء معه ألا تذكرون أنه يفرق بين الرواتين يرجح ماذا ؟

السائل : كان يرجح رواية قبله .

الشيخ : يرجح رواية كان الله ولا شيء قبله هل يقول بصحة لاشيء معه ؟

السائل : لا يقول .

الشيخ : إذا هذا ذهني أيضا أم واقعي ؟ لاشيء قبله هذا الخبر الحديثي الصحيح يتحدث عن أمر ذهني أم أمر واقعي ؟

السائل : الحديث يتحدث عن أمر واقعي .

الشيخ : طيب فإذا كان الحديث يتحدث عن أمر واقعي وهو كذلك ؛ فلماذا يستبعد ابن تيمية عدم صحة الرواية 0ولا شيء معه ؟

السائل : لا أدري لماذا يستبعد؛هل لربطها ... .

الحلبي : هذا كلامه بالواقع مافي استبعاد من لفظ ولا شيء معه

الشيخ : كيف

الحلبي : بقول ... .

سائل آخر : ... الراوي طبعا واحد يمكن أنه جمع بين ثلاثة ألفاظ ... فيه لفظة ولكنه ... .

الشيخ : صحيح لكن نحن بدنا نشوف السبب الذي حمل ابن تيمية على ترجيح لفظ على اللفظين الآخرين ما هو؟ هات نشوف شو عندك وإن كنت أنا أيضا بقول أنه هذا البحث لا يحسن الآن طرحه ؛ شايف الآن هذا البحث مصغر عندك ؛ ... على كل حال أنت أفدنا بالمكان يلي بدك أنت الآن ... .

الحلبي : من الطحاوية من الجزء الثامن عشر من كتابه شرح حديث عمران في هذين الموضعين .

الشيخ : طيب كتاب العرش له ... .

الحلبي : كتاب العرش أيضا ببحثه في حديث شرح عمران أوضح شيخنا يلي هو الحديث لم يكن شيء قبله أو معه .

الشيخ : إن شاء الله ينبغي أن نعيد النظر في هذا البحث جيدا ؛لأنه الحقيقة أنا بقول كلام ابن تيمية في هذه المسألة ؛فلسفي ليس المسلمون بحاجة إليه إطلاقا ؛ أنا طبعا موقفي يخالف موقف المعادين والوادين ؛أنا بقول هذا الكلام ؛ما كان يحسن الخوض فيه ، يكفي أن يكون أحب الناس يعني ابن تيمية إليه مثلي أنا أن بسيء فهم هذه المسألة يكفي هذا ؛أمثالي كثر مسألة ما في عليها نصوص من الكتاب والسنة ؛فيأتي هو يستدل بنصوص عامة توهم هذه الإستدلالات هذا الذي قام في ذهني بالإضافة إلى العبارة التي

هي أيضا قائمة في ذهني ؛ إنه مامن مخلوق إلا وقبله مخلوق ؛كما يقول ما من مخلوق إلا ومسبوق بالعدم ؛وهذه القولة الأخيرة ؛هي التي نطمئن إلى صحة عقيدة ابن تيمية لكن كنا نأمل ونرجوا إن لا يخوض في مثل هذا البحث ؛لأنه أشبه ما يكون في بحث فلسفي لا يستفيد الإيمان منه شيئا

الحلبي : شيخنا اضطر اضطرارا لهذا البحث .

الشيخ : أنا قلت آنفا أنه دعونا والفلاسفة عندنا علماء بالشرع ؛يعني الآن ابن حجر العسقلاني وليس الهيثمي ؛ هو ليس من علماء الفلاسفة وهو من أهل الحديث وأشعري هذا وأمثاله بالألوف المؤلفة إنهم يسيؤوا فهم كلام ابن تيمية بالمعنى يلي هو قائم في نفسي والله هذا كبير جدا 0

السائل : ابن حجر العسقلاني في هذه المسألة لا يذكرها ألا إن قضية أن جماعة يقولون عنه كذا ... .

الشيخ : يعني يظن أنه قبلها ؟

الحلبي : لا ما قبلها .

السائل : رفض إن تنسب إليه .

الحلبي : يعني مستشنع المسائل .

السائل : هل يدل على أنه رآها ... .

الشيخ : كويس أرجوا أن لا توسع الموضوع ؛ يدل أنه رآها أو رآها هذا موضوع جانبي ؛ اسمحلي ؛ اسمحلي ؛لكن لا يدل أنه مستنكرا لها ؟

السائل : طبعا؛ بالمعنى المطروح يأتي بهم وهو في ذهن أستاذنا 0

الشيخ : كويس؛ كويس هذاكلامي قلت به صريحا أنفا كلام يقوله شيخ الإسلام ابن تيمية مش أنا ما بفهمه ؛ما بفهموه أيضا مثل ابن حجر العسقلاني ؛هذا رجل ؛لأنه أنت لما عرضت الموضوع ؛ عرضته أنه هو حكاها ؛كأنه ما أنكرها ؛لكن هو حكاها على أنه يعزى إليه؛ وهو مستنكر له ؛المهم يا سيدي بدنا ننهي الموضوع بمسألة يستفيدها الجمهور الحاضر الآن فهل عندكم شيء ؟

السائل : الحد الأعلى لصلاة الصبح ؛ ... يعني لغاية طلوع الشمس بقليل أو قبل بقليل ؟

الشيخ : الجواب في الحديث الصحيح ؛ قال عليه الصلاة والسلام: ? (**من أدرك ركعة من صلاة الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك**) ،أي نعم ركعة ؛فإذا لم يدرك الركعة فقد فاتته الصلاة ولا قضاء لها .

السائل : ما هي النية إذا أراد أن يصلي بعد طلوع الشمس في نية تختلف عن صلاة الصبح ؟

الشيخ : قلنا لا قضاء لها يا أخي .

السائل : أولا السلام عليكم ؛

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : أملنا من مدة طويلة أن أراك وأتعرف عليك 0

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : وعرفتك من قديم من قبل أن أراك .

الشيخ : ماشاء الله ؛ أهلا .

السائل : رأيتك في المنام مرتين .

الشيخ : ماشاء الله بس لا تكون عاشق ... .

السائل : لا لا مو عاشق ، رأيت مرتين في المسجد .

الشيخ : أهلا بك يأخي0

السائل : فرصة سعيدة أني تعرفت عليك وحياك الله وأحبك في الله والله .

الشيخ : أسعدك الله .

السائل : في عندي يا سؤالين أو ثلاثة

الشيخ : ماشاء الله .

السائل : أول سؤال إنشاء الله هل إذا الإنسان فعل شيء لا يعلم أنه سنة وهو في الواقع سنة ونوى في قلبه إذا أصاب السنة فقد ... وإن لم يصب السنة يبتغي بهذ وجه الله .

الشيخ : إن لم يصب السنة يبتغي وجه الله كيف يصير هذا

السائل : نعم .

الشيخ : أنا فهمت كلامك لكن بس ما فهمت من كلامك ؛أنه إذا ما أصاب السنة فهو يبتغي بهذا العمل وجه الله ؛ كيف هذا كيف نتصور هذا ؛يعني ما نخرج بعيدا عن البحث السابق يلي طرحوا أخونا هنا؛ واحد بقوم يحي ليلة النصف من شعبان ؛ وهو لا يعلم أن هذا من السنة أو بدعة يقول مثلا أنا رايح أصلي ليلة النصف من شعبان إن كانت سنة فالحمد الله ؛وإن كانت ليست سنة فأنا أبتغي بذالك وجه الله كيف هذا يتصور؟

السائل : هذه وردت فيها نص بدعة .

الشيخ : أتركني الأن هذا مثال أنا بجيبلك مثال بتقدر أنت تجيب مثال من عندك ؟

السائل : لا .

الشيخ : ريح حالك أنا جبت مثال ؛ قصدي من هذا المثال أفهم كلامك الأخير إذا ماكان سنة فأنا مع ذلك أبتغي به وجه الله ؛ كيف بتصور هيك أنا ما عم أحكي عنك ؛ بحكي عن واحد غيرك قال في ليلة النصف من شعبان فيه خلاف كثير هاذول السلفين أهل الحديث يقولوا هذه بدعة وكل بدعة ضلالة وكل

ضلاله في النار؛ وهؤلاء بيقولوا قال رسول الله وشو فيها وإلى آخره 0ضاع مش أنت هذا غيرك ضلع بين هنا وهنا شو بيقولوا ضاع بين حانا ومانا وضاعت ألحانا وهذه ضايعة ؛ لكن مش أنت غيرك ؛اسمع فهو ضاع الرجل ؛ شو قال في نفسه أنا رايح أحييها إن كانت سنة فالسنة فضيلة سنة وإن لم تكن سنة فأنا أفعل ذلك ابتغاء وجه الله كيف يكون الشرط الثاني إذا لم تكن سنة فيبتغي بذلك وجه الله ابتغاء وجه الله لا يجوز ؛إلا بشرط مذكور في القرآن : ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فَلْيَعْمَل عَمَلاً صَالِحًا ؛وَلا يُشْرِك بِعِبَادَةِ ?ربِهِ أَحَدًا**)) فأنت افترضت الأن الصورة الثانية أن هذا ليس عملا صالحا ؛صح؟ يعني أنت افترضت صورتين ... أنت بتكون عملت عمل صالح ما فيه إشكال ؛ الصورة الثانية إذا لم يكن عمل صالح ؛أنا أبتغي به وجه الله ؛هذا لايعقل واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : هذا السؤال رقم واحد؛ بدنا رقم إثنين . السائل : فيه فقرة صغيرة الآن بذرت لي ؛إذا فعل هذا الشيء وهو سنة ؛أو إذا فعله وهو لايعلم أنه سنة ؛وهو في الواقع سنة فهل يثاب عليه ؟

الشيخ : هذه مثل ما حكينا تلك الساعة ؛قلنا حديث (**إنما الأعمال بالخواتيم**) ، الآن بنقول (**إنما الأعمال بالنيات**) ؛ هو ساعة عمل هذا العمل بأي نية كانت.

السائل : السنة .

الشيخ : وهو لا يعلم أنها سنة ؛كيف هذا ؟ ... ما بتصور هذا ... .

الشيخ : هات السؤال رقم اثنين .

السائل : السؤال الثاني كل عمل صالح كل عمل خير ؛يفعله الإنسان طبعا على الكتاب والسنة بشكل صحيح يعني إذا كان يفهمه على السنة ؛ فيتحرى السنة في هذا الشيء حتى ولوكان عمل يشتغل من أجل أن يحضر فلوس ويعطي لأولاده طعام ويكسي لأهله ؛أي عمل خير صالح إن كان عبادة أو غيرها ؛هل يجب أن يستحضر النية ابتغاء ثواب الله على ما يفعله ؟

الشيخ : يعني كأنك تقصد ؛يعني كل ما صبح في عمله ينوي هكذا تقصد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليس شرطا ؛إنما تكون النية عامة في الأصل .

السائل : بالأصل .

الشيخ : أي نعم هذا رقم اثنين ماهو رقم ثلاثة ؟

السائل : أنا علمت قديما أنه من السنة الواحد يغسل يديه قبل الطعام وبعده ؛ في ناس قالوا لا هذه فيها خلاف ؛قال واحد إن محمد ناصر الدين الألباني أكل عندي وما غسل يديه ؛ ... فأنا أسأل هل هو غسل

اليدين قبل الطعام ؟

الشيخ : سنة إذا كان في يدك أو يديك لوثه ؛أما إذا فرضنا صورة نفرضها لك من أجل تفهيم المسألة ؛ توضأت من هنا وقمت وصليت من هنا ووضع العشاء من هنا وقمت تغسل يديك لماذا ؟ لأن غسل اليدين قبل الطعام سنة ؛هذا كلام غير صحيح ؛ لكن أنت باشرت عملا ما بيديك وربما يكون في غبار في عفن في عثار فيه كذا إلى آخره ؛ فغسلت يديك؛ هذا من باب النظافة ؛ فهذا يشرع ولا يقال سنة ؛ ومن الدليل على ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم أقيمت الصلاة في المسجد ؛ف خرج للمسجد يصلي بالناس إماما ؛ فمر بقدر فيها لحم ؛ فأخذ قطعة منها وأكلها وصلي بالناس إماما شو رأيك بقى .

سائل آخر : ما غسل قبلها ولابعدها

الشيخ : أبدا فإذا من تمام الفائدة أن نذكر بأن هذه السنة المزعومة مثل إحياء ليلة النصف من شعبان ؛وصوم نهار النصف من شعبان ؛قائمة على حديث ضعيف ؛كل ما هناك أنه حديث شعبان أشد ضعفا ؛ من هذا الحديث الضعيف ؛يلي اللآن رايح أحكيه لك وهو **(من بركة الطعام الوضوء قبله وبعده)** هذا حديث ضعيف لا يجوز العمل به ؛ كما قلنا لأنه نحن في غنى عن العمل بالأحاديث الضعيفة ؛ولذلك جاء عن بعض السلف التنصيص والتصريح بكراهة غسل اليدين قبل الطعام ومنهم الإمام سفيان الثوري ؛وبهذا القدر ننهي الأجوبة ؛لكن لي معك نصيحة ؛ما دام عندك الحرص على العلم وتحب من تظن فيهم أنهم من أهل العلم لماذا لا تتشبه بسيد العلماء وهو رسولنا صلى الله عليه وسلم .

السائل : الجبش بقهرني وهو الدفاع المدني

الشيخ : لا ما يقهرك ... .

السائل : فأنا في الإطفاءو الإنقاذ .

الشيخ : الآن لو أنتٌ قهرت النظام هذا ؛وعفوت عن لحيتك من أجل خاطر نبيك عليه السلام يلي ما فوقه خاطر ؛ شو بيسو معك ؟

السائل : بتحاسب وبتبهذل .

سائل آخر : وبيحلقوها غصبا عنك .

الشيخ : معليش شو بيساوو معك بتتبهدل وبتتحاكم ؛ وأكثر منهذا يشنقوك ؟

السائل : لا السجن .

الشيخ : طيب الشنق معناه القتل يعني بيقتلوك ؟

السائل : لا .

الشيخ : ما يقتلوك ؛طيب أين الجهاد في سبيل الله يلي بدنا نعرض أنفسنا للقتل .

السائل : إن شاء الله النية حاصلة .

الشيخ : إذا عزمت فتوكل على الله ... سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لاإله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ... .

الحلبي : عشرين حديث في صحيح البخاري ومسلم بيجعلهم من المردودات0

الشيخ : الله أكبر 0هذه أعطيها لصاحبك الغير محمود ... شايف شلون .

الحلبي : المجلد ثمانية عشر صار حديث عمران بن حصين الفتاوى شرح حديث عمران .

الشيخ : حديث غير واضح كأن أبو غره يشترك فيه .

الحلبي تحقيقات العجلي .

الشيخ : العجلي عندي خبر أنه هو بيشتغل .

الحلبي : يلي يشتغل ترتيب الثقات لابن حبان الهيثمي هو القاعدي؛ وأنا أخبرت هذا منذ أكثر من عامين .

الشيخ : طيب ممكن قبل تصوره ممكن نطلع عليه هذا الجزء الأول .

الحلبي : بتحب تشوفه الآن مافي مانع

الشيخ : لا مش الآن بدي آخذه معي إذافي مجال

الحلبي في مجال .

الشيخ : جزاك الله خيرا هات القلم ،

السائل : ... رفيق مئة وسبع وثلاثون؛ الطبعةالرابعة .

الحلبي : وصار حديث عمران في المجلد الثامن عشر 0

الشيخ : هذا المجلد الثامن عشر الفتاوى شرح حديث عمران0

السائل : نحن يلي دعانا ننبه شيخنا على هذا الأمر إنه كان إذاكان الشيخ ناصر الألباني فهم هذا الفهم وجاي تقول حسن السقاف ما فهم هذا الفهم .

الشيخ : أنا ما فهمت هذا الفهم افتراء جميل نحن ما فهمنا هذه الكلمات .

السائل : هم هيك بقولوا .

الحلبي : جزاك الله خيرا يا أستادنا ؛ نسأل الله لك الثواب إن شاء الله .

الشيخ : أنت فهمت منه أنه يعني هذا ؟

السائل : أنه كيف فهمت 0أفهمت أنا إنه أنت هيك فاهم من كلام شيخ الإسلام لكن أغلب الظن غلب على ظني إنه ... .

سائل آخر : أنت قطعته قلت له هنا وقف .

الحلبي : ولكن أيضا هم قاطعني .

سائل آخر : فلما قال كلمة الشيخ علي وقفه .

مجلد آخر .

وفيق : شيخنا يتذكر حادثة الأخ أبو ليلى الحادث الذي صار لشحده نسيبي؟

الشيخ : شو صار .

وفيق : حادث لولده توفاه الله .

الشيخ : تبع إيش هذه

أبو ليلى : حادث كهرباء

الشيخ : تبع الكهرباء نعم يلي صار أمام الكازية يعني

وفيق : طبعا الحادث شيخنا أن الولد كان مروح من الدوام وارتكأ على العمود والعمود كان فيه كهرباء فتوفاه الله 0 يعني في نفس الوقت يلي شاهد الحادث بقول بعد أن ضربته الكهرباء يعني ارتمى الأرض فترة من الزمن أصحاب المحطة ما أسعفوه لما الولد الصغير الآخر يلي معه حاول يسعفه ضربته الكهرباء أيضا فتركه وراح إلى الإطفائية ؛الإطفائية القريبة من المحطة ، جاب الإطفائية وأخذوه في الباص وأرسلوه إلى المستشفى مكث أكثر من ساعة وبعدين مات في المستشفى ، ولم يمت ساعتها لأنه يلي وصلنا أنه مات بساعتها لكن لما اسألنا قالوا أي نعم 0هذه شيخنا شو بترتب على المحطة، هل خطأ من أهل المحطة طالما فيه تقصير بالتمديد وإنه تمديد بدائي ليس على أصوله ... .

الشيخ : أنا أعتقد أن التقصير صعب إثباته بشهادة الولد .

وفيق : لا صح التقصير في تمديد الكهرباء شيخنا .

الشيخ : هذه ترقيعه حلوة منك ... .

وفيق : والشيخ هذا صحيح .

الشيخ : لأنه الكلام هذا غير هذا ... .

الشيخ : أنا الذي أردت أن أقوله فعلا أنه إذا كان بدنا نؤاخذ صاحب الكازية بشيء هو كونه واضعين العامود هذا ومنورينه على حسب ما فهمت من أبو أحمد منورينه بالكهرباء 0وهذا أولا شيء كمالي مش ضروري ثانيا كان يجب عليهم اتخاذ الوسائل التي تحول بين مثل هذا الحادث ، فمن هنا هم يدانون ، أما قضية ما بادروا ما أغاثوه يمكن كل واحد بشغله وما عنده شو أصاب الولد .

وفيق : أو خافوا من الكهرباء لأن الموظف جاء ثم رجع أي نعم

الشيخ : طيب ألا ينتبه للكهرباء بالقطع .

وفيق : ما قطع الكهرباء كمان لا في وقت الحادث ما قطع الكهرباء .

الحلبي : حقا كل شيء بقدر 0

الشيخ : على كل حال من هذه الزاوية ممكن إدانة المسئولين هناك في الكازية ... .

وفيق : أنه الشيء مش مهم0 يعني يعتبر هذا قتل خطأ ؟

الشيخ : أي نعم . طيب انحلت المشكلة بين أهل القتيل وبين ... .

وفيق : والله أولا، كان فيه شوية حواجز أنه أهل القتيل اشترطوا عطوه ، فراش عطوة العادات ، وعنده يعتبر من الدية ، وكانوا الجماعة ممتنعين عن دفعها ، وبعدين بفضل الله عز وجل دفعوا ، أي نعم وبنفس الوقت لما صار عليه كلام كثير رجعوا المبلغ ، في نفس الجلسة .

الشيخ : من يلي رجعهم ؟

وفيق : أهل القتيل .

الشيخ : لماذا ؟

وفيق : على أساس عند الصلح يتم الدفع .

الحلبي : يعني هذه إظهار حسن نية ، من باب إظهار حسن النية إنه نحن طالبنا بهذا المال حقا مش إنه بدنا إياه لبطونا ، بدنا إياه من أجل الإقرار بذلكوها نحن أرجعناه إليكم 0

وفيق : في الأخ عبد الله الشمايلة تخصص في دائرة المحاماه الشرعية ، كنت حدثتك به من مدة ، وهو كان من جماعة التبليغ ولا زال لكن ، ولد يعني عنده ذكاء صحيح ، أي نعم ، درس هذه الأمور دراسة طيبة ، ومنها أشياء القانون أقرها ، لكنها مطموسة ومغمورة ، ما في واحد طالب فيها ، منذ سنوات بعيدة حتى ، إنه استطاع أن يحصل على كتب من قاضي القضاة ويوقعها من نفس الدائرة ، ويوقعها من رئيس الوزراء وكذا في إقرار الدية الشرعية لما رئيس الوزراء استدعى قاضي القضاة قال أنا ما معي خبرها ،هذا أنا مش موافق عليه .

الشيخ : مين مش الموافق عليه ؟

وفيق : أي نعم قال أنا ما بوافق عليه0

الحلبي ما يوافق على الشرعية !

وفيق : أي نعم ، دراسته طلعت مائة وخمسين ألف دينار .

الحلبي : " عبد الله الشمائلي ".

وفيق : على الذهب .

الشيخ : الدية .

وفيق : أي نعم فمشكله عملوا اجتماع لمجلس الإفتاء يلي هو إحدى عشر عالما أو شيخا ... وفيق فسبحان الله العظيم ، في آخر شيء أقروا فيه دية لكن إبل حسبوها إبل رومانية0 أرخص في الأسعار ما فيها على إبل روماني حسبوها بتطلع اثني عشر ألف وخمسمائة .

الشيخ : يا سلام .

وفيق : بعدين قالوا هذه رومانية ... إبل خلينا نخصم أجور النقل ، فخصموا ألفين وخمسمائة فصارت عشر آلاف .

الشيخ : هذه سخرية الدهر .

وفيق : شيء عجيب جدا 0طبعا هو الأخ عبد الله حصل فيما مضى، حصل ... خمسين ألفا

الشيخ : لمن هذه ؟

وفيق : لواحد من عمان وكله فيها

الشيخ : كويس .

وفيق : فهذا نسيبي في حيرة شديدة من الموضوع 0فهو يقول أنا بدي آخذ ما يسمح لي به الشرع ، كل ما يسمح لي به الشرع أريد أن آخذه ،لأنه هذا ابني صار عمره خمسة عشر سنة وبلحظة وطبعا أنا لا أنكر قضاء الله وقدره ، بلحظة انتهى ، فأنا بدي آخذ كل ما يسمح لي الشرع به ، قلت له إذا أنت بدك تأخذ ولا بد، الدية الشرعية تصل مبلغ كبير ، لكن في شيء عندهم الآن في قانون العشائر بدون محاكم بدون شيء ممكن يدفعوا لك عشر آلاف دينار ، بدون محكمة شرعية وبدون قضاء فالمشكلة إنه أهله عندهم قاعدة إذا أخذوا عوض فورا بصير عندهم مشكلة ، وباستشهدوا على هذا بحوادث صارت معهم كثيرة جدا ... .

الحلبي : الشيطان .

وفيق : شايف منها حادث صار مع نفس الشيخ كنت أنا راكب معه في سيارة ، السيارة موديل سنتها مرسيدس ، ضربت وفعلا كان الحق على الرجل الثاني ، ونزل بقلة أدب ، فقال له لا تتكلم حتى جبنا الشرطة وكذا ،ومشينا فيها ، حتى دفعنا مئة دينار وثاني يوم وهو في المحل الشغيل تبعه بطلب السيارة وطلع فيها وإذا هو يضربها من حيث لا يدري ، فمثل هذه القصص بيذكروها إنه إذا هم أخذوا عوض بصير عندنا مشكلة وكذا، والله الرجل في حيرة قلت له والله إذا الله قدر أن أجلس مع الشيخ ناصر بإذن الله أتيك برأي منه؛ ... وكمان نفس الشيء يا شيخنا يقولوا كيف نأخذ وهذا بأثر على سمعتنا يعني كلام الناس يلي تعودوا ما أخذوا .

الشيخ : هل هو فقير أم غني أم وسط ؟

وفيق : والله ياشيخنا مظهره العام غني؛ يعني أمام الناس غني عنده سيارة؛ تلفون؛ بيت طابق كامل له ؛لكن حقيقة أمره وأنا مطلع عليها فهو ليس بغني .

الحلبي : يعني رجل عادي مستور .

وفيق : وبعني أقل .

الشيخ : بشو يشتغل .

وفيق : بيشتغل تاجر كمسيون، تاجر كمسيون يعني وضعه جيد، لكن الآن الشغل ليس تمام إلا سابقا كان وضعه فوق الريح كم يقال،لكن وضعه الآن عادي أو أقل من عادي، عليه دين كثيرة جدا عليه، فهو يقول بدي أخفف على الأقل، أحيانا البنك وشيكات ما شيكات أحيانا يأتيه مدير البنك ويمشي لي أشياء لثقته بي، وهذه الأشياء تكون علي قرض وممكن يخصم علي فوائد، فأنا أريد أن آخذ حتى أزيح الفوائد على الأقل قلت له أنا أري إن تأخذ ما أحل الله و تبتعد عما حرم الله خذ الدية فقد أحلها الله، والبنك الله حرمه، خذ الدية وما عليك من كلام الناس

الشيخ : أحسنت .

وفيق : قلت له إن شاء الله إذا إلتقيت بالشيخ آتيك برأي منه وتستفيد من فتواه ورأيه .

الشيخ : رأيي أنا واضح جدا، وهو أنه له الحق أن يأخذ الدية إذا ثبت أنه في هناك قتل يدخل في باب قتل الخطأ لولده، ... علما بأن باب العفو والصلح مفتوح، ولكن نحن ننصحه وننصح غيره، أن لا يتورع عن أخذ الدية متأثرا بمثل تلك الأوهام، وإذا كان يشعر بأنه بحاجة إلى قيمة الدية أو ما دونها ، بسبب وضعه المادي والاقتصادي، فحينئذ يكون الأولى له أن يطالب بهذه الدية ولا يتنازل عنها، فهذا حق شرعي ربنا عزوجل أعطاه إياه، فإذا كان هو بحاجة إليه فيأخذه ولا يبالي بتلك الأوهام والحوادث لأنه هذا من باب التشاؤم والتطير وهذا لا يجوز في الإسلام .

وفيق : ممكن يأخذ مثلا قسم يلي هو معترف به بحق العشائر يلي هو عشر آلاف، ويسامح بحقه الشرعي المعترف به عند العشائر فيقول أنه أنا بدي حقي الشرعي ، حقي الشرعي أنا أعتقد أنه لا يقل عن ثلاثين، فأنا آخذ عشر آلاف وأسامح بالباقي، وفعلا شيخنا لو وكل أخونا عبد الله الشمايلة هذا ، أنا زرت عبد الله الشمايلة، بعد الحادث فلو وكله بيأخذ بالبارد المستريح كما يقال أربة وعشرين ألفا .

الشيخ : بالمناسبة البارحة اتصل معي على السطاري، وقال إن السقاف بطلب لقاء معي .

وفيق : مع من ؟

الشيخ : معي أنا، فقلت له لا .

وفيق : شيخ هذا يفعل من جل الشهرة شيخنا .

الشيخ : أنا عارف وقلت له أنت اسأل إخوانا يلي اجتمعوا معه من مدة، صار يقول ويثني علي إنه أنا ... قلت له ... .

وفيق : طبعا هو عنده أن يجلس مع الشيخ ناصر جلسة، هذه عنده تسوي الدنيا وما فيها ، لأنه ... .

وفيق : طيب ... هل ترى شيخنا الجلوس مع حسن السقاف بعد هذه الجلسات، ومع علمنا حرصه الشديد على الشهرة والسمعة .

الشيخ : ولا أرى هذا بعد اللقاءات التي قامت بين بعض إخواننا هناك وبينه ، وظهر موقفه بأنه رجل هالك وراء الشهرة بالاجتماع مع إخواننا السلفيين وكما قال عليه الصلاة والسلام ولو بغير هذه المناسبة (**لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين**) فتبين أنه لا فائدة من هذا اللقاء مع هذا الإنسان، وبخاصة أنه كان يستدعي الرعاء وعامة الناس، الذين لا يفقهون شيئا، ليستكثر بهم ويتقوى بهم فما أرى إلا أن الإجتماع به، والمناظرة معه ما هو إلا ضياع للوقت وربما قد يترتب من وراء ذلك مفاسد لهذا الشخص أو لغيره، وبخاصة أنه أنا شخصيا دخلت معه في تجربة خبرها عند الأستاذ علي فلعلكم تسمعون منه ما شهده بنفسه وجزاه الله خيرا، من امتناع حسن الدخول معي في المباحثة والمناظرة التي كنا قد اتفقنا عليها ، فمذا تذكر لهذه المناسبة ؟

الحلبي : أذكر أنه جاء وكان الشرط في الجلسة أن يأتي ببعض الأبحاث التي كان قد كتبها ودفعها ليطبعوها عند الناس، ففاجؤونا بالجلسة بأنه جاء بخفي حنين كما يقال وليس معه أي شيء ويريد أن يبحث، فقال له الشيخ شرط الجلسة أن تأتي بهذه الأوراق أو هذه الكتابات التي كتبها فقال لم آت بشيء وانتهت الجلسة على هذا ، ولم يذكر شيئا ولم يتكلم بأي شيء قط .

أبو ليلى : وأشاع .

الحلبي : وأشاع بين الناس أن الشيخ حفظه الله، لم يرد يناقشه أو امتنع من نقاشه أو ما شابه ذلك وجاء بعض الإخوة وكانا صوفيين ، وتحدثا بهذا الكلام أمامي ، فقلت لهم سبحان الله أبى الله إلا أن يظهر الحق لذلك أنا كنت جالس في الجلسة، وهذا الكلام ما صار قط بالعكس قال له الشيخ تكلم، وهو قال لن أتكلم وطبعا كان مثل ما ذكرت أنه رفض وما جاب هذه الأوراق، وكان شرط عقد الجلسة أن يحضر هذه الأوراق ، لذلك شيخنا بهذه المناسبة أنا أطلب يعني لو كلمتين توجههم لإخواننا بعد عقد هذه الجلسات وأيضا ما ننسى إخواننا يلي هم في الطرف المقابل لأنه في إخوة نحن لا نشك في حسن نيتهم وبصدقهم ولكنهم لم يروا أمامهم إلا مثل هذا الشاب المدعي، وبالتالي فتحوا أعينهم وآذانهم عليه ، فلم يروا إلا إياه فكلمة يعني لنا وكلمة لهم إن شاء الله حتى تكون فيها فائدة وعبرة 0

الشيخ : أنا أرى بعد هذه التجربة كما ذكرت آنفا، ترك الإجتماع مع الرجل لأنه تبين من تلك المناقشة القديمة أو التي كنا تعاهدنا معه على الدخول معه فيها فامتنع، ومن هذه التجربة الجديدة التي قامت بينه

وبين بعض إخواننا، أرى أن يترك الرجل و بالتعبير السوري " أن يزبل " أن يزبل أي يترك، ولا يهتم باللقاء به ما دام أنه تبين أنه ليس قاصدا الحق وإنما قاصدا شيئين اثنيين وأحلاهما مر كما يقال الأمر الأول يتعلق بشخصه وهو أنه يريد أن يظهر أمام الناس بأنه يستطيع أن يجادل السلفيين،لأنه يعلم هو وغيره من المخالفين أن السلفين هم أهل الحق وأقواهم حجة وبيانا، فإذا كان هو يعني يصمد معهم بالمناظرة،معنى ذلك أن ذلك شهرة تساوي عنده الدنيا وما فيها،ولذلك هو حريص عليها، والأمر الثاني أنه هو كان يريد أن يحطم إمام السلفين منذ مئات السنين وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ولذلك كان حريصا كل الحرص على تكفير هذا الإمام الجليل، وفي الواقع إذا كان يجوز لي أن أبدي رأيي بهذه المناسبة أن الموافقة في الدخول معه في هذه الجزئية التي ليس لها علاقة بالدعوى لأننا كما نقول دائما وأبدا لسنا تيميين0 فلو فرضنا لا سمح الله أن ابن تيمية صدرت منه كلمة كفرية، فليس معنى ذلك أنه نحن نتبناها لأن ابن تيمية قالها فنحن نختلف مع الذين يخالفوننا بالدعوى أننا لا نتبع أشخاصا غير معصومين وإنما نتبع محمد صلى الله عليه وآله وسلم سيد المرسلين لذلك ما دام أنه يبتغي كلا من هذين الأمرين الأمر الأول الشهرة لنفسه والأمرالثاني تكفير إمام السلفيين وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فأرى أننا نكتفي بما وقع سابقا أو قريبا، من التلاقي معه، وخاصة أنه كان يسعى حثيثا لاستحضار كثيرا من أتباعه الرعاء الذين لا يفقهون من العلم شيئا فيكتفي بما وقع والله عزوجل يتولى الصالحين والحق سيتجلى لكل الناس الصالحين الطيبين إن شاءالله .

الحلبي : نصيحة للشباب الذين معه والذين يريدون الحق لكنهم لم يروا إلا هذا ... .

الشيخ : الذين يريدون أن يتعرفوا على الحق في الواقع عليهم أن يسألوا إذا لم يتيسر لهم اللقاء والمناظرة المخلصة، كما كان المرجو من تلك المناظرات، فعليهم أن يتصلوا شخصيا ويستوضحوا من إخواننا السلفيين الذين هم متمكنون في معرفة الدعوة السلفية، فيطلعوا على ما فيها من الحق ومن بيان الحجة والبرهان ثم نمنع نحن بالتالي، أن يذهبوا إلى الآخرين ويسمعوا منهم لأنه في الواقع نعتقد أن الحق واضح، وأنه لا يلتبس أمره على الناس المخلصين كما أشار إلى ذلك رب العالمين بقوله عزوجل ((**والذين جادلوا فينا لنهدينهم سبلنا**))، فمن كان من هؤلاء الإخوان مخلصا يريد اتباع الحق، فما عليه إلا أن يطالب كلا من الفريقين بما عنده من دعوة ومن دليل عليها، وحين ذاك حينما يقابل هذا الشخص المخلص أقوال هؤلاء وهؤلاء فحينئذ تتبين له الحقيقة كما قيل وبضدها تتبين الأشياء فإذا سمعت دعوة السلفيين مقرونة بالدليل، ودعوة الخلفيين المخالفين للسلفيين، مقرونة بما يزعمون من دليل، فحينذاك ستتبين الحقيقة لكل مخلص والأصل في معرفة الحق، هو الإخلاص لطلب الحق وإلا فالله عز وجل لا يهدي القوم الظالمين .

الحلبي وأبو ليلى : جزاكم الله يا شيخنا .

السائل : زيارات زوايا الصوفية في كل أسبوع زاوية معينة ؟

الشيخ : ما عندي مانع أبدا بس مع التحفظ ما يقع شيء من الفتن التي قد تستغل ضد الدعوة .
الحلبي وأبو ليلى وطلبة العلم : جزاك الله يا شيخنا .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 188

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-188

محتويات الشريط :-

1 - نصيحة الشيخ بالتزام الكتاب و السنة على فهم السلف ، وذكر حديث العرباض بن سارية (وعظنا رسول الله صلى الله عليه و سلم موعظة......) . (00:00:32)

2 - كيف يترقى المسلم في مدارج الدعوة إلى الله تعالى.؟ (00:08:31)

3 - ما كيفية علاج الفتور أو ضعف الإيمان لدى بعض الدعاة.؟ (00:13:24)

4 - كلام الشيخ على حديث الرجل الذي قتل تسعة و تسعين نفسا . (00:19:21)

5 - ما رأي فضيلتكم في وضع الدعوة السلفية عموماً وفي الكويت ومصر والسعودية خصوصاً . (00:23:49)

6 - ظهرت في بعض الدول العربية جماعة من أتباع سيد قطب تدعي أنها هم السلفيون حقاً . (00:38:28)

7 - هل الرسل يأتون صغائر الذنوب.؟ (00:42:27)

8 - هل هناك صفة الحجز لله سبحانه و تعالى أخذا من حديث الرحم . (00:48:39)

9 - هل هناك دليل من الكتاب والسنة يثبت أو ينفي ملامسة الرب جل و علا لعرشه.؟ (00:49:13)

10 - هل لابن القيم قولان في مسألة فناء نار عصاة الموحدين و بقاء نار المشركين.؟ (00:53:29)

11 - ما حكم الاستعانة بالجن في معرفة الغيب النسبي.؟ (00:55:51)

12 - ما هو الفهم الصحيح : لقوله (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) مع نهي النبي صلى الله عليه و سلم عن التعبيد لغير الله.؟ (01:02:09)

13 - ما هو المعنى الصحيح : لقوله (إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه).؟ و ما هي الحكمة من اختيار الوجه الحسن دون غيره.؟ و هل هذا له علاقة بالتفاؤل و التشاؤم.؟ (01:04:25)

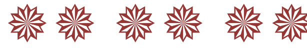

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)) .

((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً

وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً)) .

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً)) .

أما بعد: فالواجب على كل مسلم أن يعبد الله تبارك وتعالى على العلم النافع والعمل الصالح، ولعلكم جميعاً أو أكثركم يعلم أن العلم النافع لا يكون إلا إذا كان مستقىً ومستنبطاً من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ما جاءنا عن السلف الصالح ؛ لأنهم هم القوم لا يشقى جليسهم، وقد جاء الأمر باتباع الكتاب والسنة والسلف الصالح في غير ما حديث واحد، فلعلنا نقتصر على التذكير منها بحديث واحد؛ ألا وهو حديث العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال : (**وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله! أوصنا، قال : أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبدٌ حبشي، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**) في هذا الحديث -كما سمعتم- الأمر بشيء زائد على الكتاب والسنة، وذلك اتباع سنة الخلفاء الراشدين من بعد النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم؛ وما ذاك إلا لأن الخلفاء الراشدين تلقوا العلم والكتاب والسنة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم مباشرة دون واسطة ما، وفهموا هذه السنة والقرآن الكريم كما علمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك فينبغي على كل طالب للعلم ألا ينسى هذا الأمر النبوي الكريم في اتباع الخلفاء الراشدين، ويلحق بهم من كان من أهل العلم من الصحابة الآخرين.

فإذا كان الأمر كذلك؛ فعلينا أن نكون دعوتنا وأن يكون علمنا مستنبطاً من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح ، من أجل ذلك يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله :

العلـم قال الله قال رسولـه ****** قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة **** بين الرسول وبين رأي فقيهِ

كلا ولا جحد الصفات ونفيهـا ****** حذراً من التعطيل والتشبيه

هذا ما يتعلق بالعلم النافع الذي يجب أن يكون هدفَ كل طالب علم، وليس أن يكون هدفه طلب العلم التقليدي القائم على التعصب المذهبي فهذا حنفي! وذاك مالكي! والثالث شافعي! والرابع حنبلي! هؤلاء الأئمة -لا شك ولا ريب- أننا نجلهم ونقدرهم حق قدرهم، ولذلك فنحن نتبع سبيلهم الذي انطلقوا وساروا عليه، وما هو إلا سبيل السلف الصالح كما ذكرنا آنفاً، ولكننا لا نتعصب لواحد منهم على الآخر، هذا هو العلم النافع،

أي: المستقى من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح .

أما العمل فيجب أن يكون المسلم فيه مخلصاً لله عز وجل، لا يبتغي من وراء ذلك جزاءً ولا شكوراً، لا يبتغي من وراء ذلك أجراً ولا ظهوراً ولا وظيفة، ولا ما شابه ذلك، وإنما يعمل العمل الصالح لله تبارك وتعالى، كما قال عز وجل في القرآن الكريم: ((قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً ؟ قال علماء التفسير والفقه في هذه الجملة الأخيرة من الآية الكريمة: ((فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً))؛ قالوا : " لا يكون العمل صالحاً إلا إذا كان موافقاً للسنة، ولا يكون مقبولاً عند الله ولو كان موافقاً للسنة إلا إذا كان خالصاً لوجه الله تبارك وتعالى " .

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جدا، فحسبنا بين يدي هذه الأسئلة، هذه الكلمة الوجيزة، فهي تتلخص بأنه يجب على كل مسلم أن يحسن طلب العلم على ضوء الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح، وأن لا يبتغي من أعماله الصالحة إلا وجه الله تبارك وتعالى، هذا ما يسر الله عز وجل بناءً على هذا الطلب. تفضل.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم كيف يرقي المسلم نفسه في مجال الدعوة إلى الله عز وجل ؟.

الشيخ : الحقيقة كان في نفسي آنفاً لما ألقيت تلك الكلمة الوجيزة في العلم النافع والعمل الصالح، أن أتحدث عن شيء يتعلق بالدعوة، فجاء هذا السؤال الآن ليفتح لي الطريق للخوض فيما كنت فكرت فيه ثم لم أفعل. أما كيف يُرقي الإنسان نفسه في سبيل الدعوة.؟ فذلك بلا شك يحتاج إلى أمرين اثنين فيما يبدو لي :

الأمر الأول : أن تظل علاقته مع أهل العلم سواءً من كان منهم حياً في كتابه أو كان حياً في دعوته، أعني : أن يكون ذا صلة قصوى بكتب أهل العلم الذين عُرِفوا باستقامتهم في عقيدتهم، فلا ينقطع عن المراجعة والمطالعة والاستزادة من علمهم؛ لأن ذلك يساعده على أن يترقى وعلى أن ينطلق في دعوته إلى الله تبارك وتعالى.

والشيء الثاني : أن يكثر صلته بأهل العلم الأحياء منهم، وبخاصة من كان منهم معروفاً عقيدته الصالحة، وأخلاقه الكريمة الطيبة؛ لأننا نعلم أن القدوة الحسنة لها أثر كبير جداً في الناس المقتدين بهم، إذا كان الرجل أو العالم أو الشيخ المقتدى به فيه شيء من الانحراف الفكري أو الخلقي، فلا يَبعد أن يؤثر ذلك الشخص أو الشيخ في الذين يتصلون بهم أو يتلقون العلم عنهم.

ومعلوم أحاديث كثيرة معروفة عن الرسول عليه السلام فيها الحض على مصاحبة الصالحين ومرافقتهم، كمثل قوله عليه الصلاة والسلام : (**لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي**) فوصية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث بأن نصاحب المسلم التقي؛ ما ذلك إلا لأن عدوى الصالح تسري بالخير إلى المصاحب له، ولذلك جاء في صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قوله : (**مثل الجليس الصالح**

كمثل بائع المسك؛ إما أن يحذيك -أي: يعطيك-، وإما أن تشتري منه، وإما أن تشم منه رائحة طيبة، ومثل الجليس السوء كمثل الحداد؛ إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تشم منه رائحة كريهة)، ولذلك فمن كان يريد الانطلاق والترقي في سبيل الدعوة فلا بد من أن يحافظ على هذين الأمرين :

الأمر الأول : أن يكون كثير الصلة بكتب أهل العلم الماضيين المعروفين بالعلم النافع والعقيدة الصحيحة.

وإذا تيسر له أيضاً في مجتمعه الذي يعيش فيه بعض أهل العلم والصلاح، فعليه أيضاً أن يتصل بهم ما أمكنه ذلك، حتى يتأثر بمسراهم، ويستفيد من أخلاقهم ومن سلوكهم، هذا الذي يبدو لي جوابا عن هذا السؤال.

السائل : ما علاج ظاهرة الفتور أو الضعف الإيماني لدى بعض الدعاة.؟.

الشيخ : هذا في الحقيقة يعود إلى شيء سبق أن أشرت إليه، وهو علة العلل في هذا العصر في كثير من الدعاة؛ ألا وهو : عدم الإخلاص في الدعوة.

هناك ظاهرة تلفت نظر المفكر الذي يحاول أن يتعرف على ما يصيب المسلمين من أدواء، وأن يقدم في حدود ما يعلم وما عنده من علم من الدواء، الظاهرة هي أن كلمة الدعوة أصبحت اليوم مهنة، وأصبحت يتبناها كل من يشعر بنفسه شيئاً من العلم، وهو ليس -كما يقال- : في العير ولا النفير، في العلم.

وذلك كما ترون من زاوية أخرى أن كلمة (**السلفية**) الآن أصبحت متبناة من كثير من المسلمين، الذين قد يكون بعضهم على الأقل كان يظهر عِداءه الشديد لهذه الدعوة، فلما انتشرت هذه الدعوة وأخذت يعني مكانها اللائق بها في العالم الإسلامي، فأخذ أكثر الناس من الدعاة ولو لم يكونوا لهم أي صلة بالدعوة السلفية الصحيحة يَدَّعون السلفية، ومن هنا يدخل في هذا المنهج العلمي السلفي من ليس له صلة مطلقاً بهذا المنهج.

ولذلك فأنا أعتقد أن السبب هو فقدان الإخلاص في الدعوة؛ لأني أعتقد -كما أشرت آنفاً، لعله في السؤال الأول- أن الداعية حقاً يجب أن يكون وثيق الصلة ومستمر الصلة بالعلماء أمواتاً وأحياءً؛ ذلك لكي ينمي في نفسه الفقه والفهم للعلم وأسلوب الدعوة إلى هذا العلم الصحيح.

وهذا بلا شك يحتاج إلى جهود جبارة وإلى صبر على الدعوة، وهذا لا يستطيعه في الواقع إلا من كان مخلصاً لله عز وجل كل الإخلاص، فانصراف بعض من ينتمون إلى الدعوة عن القيام بحقها وبواجبها، فهو دليل على أنهم لم يكونوا مخلصين في الدعوة، وإلا لماذا هذا التأخر في ذلك والانصراف عن مقتضيات الدعوة ولوازمها ؟! هذا باعتقادي هو سبب ما جاء في هذا السؤال.

وباختصار : هو عدم الإخلاص، وهذا ليس له علاج إلا اللجوء إلى الله تبارك وتعالى، وتذكيرهم ممن له قدم راسخة في العلم بهذا الواجب الذي يجب عليهم أن يتمسكوا به، وأن يموتوا عليه، وإلا كان عملهم هباءً منثوراً.

السائل : ممكن أسأل في نفس السؤال.؟ يا شيخ! المقصود ليس فقط الفتور عن الدعوة نفسها، عن إيمان الشخص نفسه فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى، بعد أن يكون في بداية تدينه وبداية التوبة يكون متحمساً، وكثير الإخلاص لله سبحانه وتعالى، ومجتهداً في أداء العبادات، بعد ذلك يجد عزوفاً وانغماساً في الدنيا، أو اللهو أو في تجارة معينة، أو مع النساء. مثلا.

الشيخ : هذا لا نستطيع أن نجيب عليه؛ لأن الأسباب كبيرة، وهو المثبطات عن الاستمرار في السبيل القويم، وفساد الأجواء التي يعيش فيها هؤلاء الناس، وآنفاً ذكرت قوله عليه السلام : (**مثل الجليس الصالح والجليس السوء ...**) ومما يتعلق بهذا أن المجتمع الفاسد له تأثير كبير جداً في الأفراد الذين يعيشون فيه، ولذلك جاءت أحاديث كثيرة تحض المسلم بأن يكون مع الصالحين -كما ذكرنا آنفاً- بعض الأحاديث في ذلك , لكن أذكر شيئاً آخر، منها قوله عليه السلام : (**أنا بريء ممن أقام بين ظهراني المشركين**) أو كما قال عليه السلام، وقوله أيضاً في الحديث الآخر : (**من جامع المشرك فهو مثله**).

الشيخ : وأوضح من ذلك تبياناً لأثر البيئة الفاسدة للناس المقيمين فيها، الحديث المعروف صحته برواية الشيخين البخاري ومسلم له، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام : (**كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أراد أن يتوب، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدُل على راهب، فجاء إليه وقال : أنا قتلت تسعة وتسعين نفساً، فهل لي من توبة.؟ قال : لا، قتلت تسعة وتسعين نفساً ولك توبة! لا توبة لك ، فقتله وأتم به المائة**) ولكنه فيما يبدو من تمام القصة كان مخلصاً في قصده للتوبة، ولذلك فقد استمر يسأل عن أعلم أهل الأرض حتى دُلَّ على عالم، هو من قبل سأل نفس السؤال، لكن الدالَّ كان جاهلاً، فبدلاً من أن يدله على عالم دله على راهب، والراهب كناية عن عبادته مع جهله، وظهر جهله هذا في جوابه، حيث قال له: لا توبة لك، فقتله.

أما في المرة الثانية فقد كان حظه طيباً حيث دُلَّ على عالم فأتاه ، فقال له : (**أنا قتلت مائة نفس، وأريد أن أتوب إلى الله عز وجل، فهل لي من توبة.؟ قال : ومن يحول بينك وبين التوبة.؟ ولكنك بأرض سوءٍ -هنا الشاهد- ولكنك بأرض سوءٍ فاخرج منها إلى القرية الفلانية الصالح أهلها**) فانطلق يمشي إليها؛ لأنه كان مخلصاً في السؤال، وكان مستسلماً لجواب العالم، فلما أفهمه العالم بأنك ما شقيت هذه الشقوة حتى قتلت مائة نفس بغير حق إلا لأنك تعيش في جو موبوء فاسد، فاخرج من هذه البلدة إلى البلدة الصالح أهلها، وعينها له، فانطلق يمشي .

(**وفي الطريق جاءه الموت، فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، كل يدعي بأنه من حقه أن يتولى**

نزع روحه، فأرسل الله إليهم حكماً أن قيسوا ما بينه وبين كل من القريتين؛ القرية التي خرج منها والتي خرج قاصداً إليها ، فقاسوا فوجدوه أقرب إلى القرية الصالح أهلها بمقدار ميل الإنسان في مشيته، فتولته ملائكة الرحمة).

الشاهد من هذا الحديث : أن ذلك العالم حقاً قد عرف سبب شقاوة هذا الإنسان وإقدامه على قتل مائة نفس، وهو لأنه كان يعيش في جو فاسد.

فهذا الحديث وما سبق ذكره يدل على أن المسلم يجب أن يحيط نفسه ببيئة صالحة، وبرفقاء صالحين، وأن يبتعد عن رفقاء السوء وعن البيئة السيئة حتى لا يتأثر بها. فهذا هو السبب في انحراف بعض الناس، سواءً كانوا من الدعاة أو من عامتهم.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ما رأي فضيلتكم في أوضاع الدعوة السلفية عموماً، وفي الكويت ومصر والسعودية خصوصاً.؟.

الشيخ : أنا أقول : إن الدعوة السلفية الآن –مع الأسف– في اضطراب، وأعزو السبب في ذلك إلى تسرع كثير من الشباب المسلم إلى ادعاء العلم، فهو يتجرأ على الإفتاء وعلى التحريم والتحليل قبل أن يعرف بعضهم –كما سمعنا كثيراً– لا يحسن أن يقرأ آية من القرآن، ولو أنها أمامه في المصحف الكريم، فضلاً عن أنه كثيراً ما يلحن في قراءة حديث الرسول عليه الصلاة والسلام، فيصدق فيه المثل المعروف في بعض البلاد : " إنه تزبب قبل أن يتحصرم " يعني الحصرم تعرفون ما أدري مستعملة هذه الكلمة عندكم؟، هو العنب حينما يبدأ يصير حباً أخضر، وهذا حصرم، والحصرم يكون حامضاً جداً، فهو قبل أن يتحصرم جعل نفسه كالزبيب، يعني : كالعنب الذي نضج وصُيِّرَ زبيباً، ولذلك فركوب كثير من هؤلاء الناس رؤوسهم وتسرعهم في ادعاء العلم والكتابة، وهم بعد ما مشوا إلى منتصف طريق العلم، هو الذي جعل الآن الذين ينتمون للدعوة السلفية الآن –مع الأسف– شيعاً وأحزاباً.

ولذلك فالعلاج أيضا ليس له علاج إلا بأن يتقي هؤلاء المسلمون ربهم عز وجل، وأن يعرفوا أنه ليس لكل من بدأ في طلب العلم أن يتصدر في الإفتاء في التحريم والتحليل، وفي تصحيح الحديث وتضعيفه، إلا بعد عمر طويل، يتمرس في هذا العمر على معرفة كيف يكون الإفتاء، وكيف يكون الاستنباط من الكتاب ومن السنة.

وفي هذا الصدد لا بد من أن يتقيد هؤلاء الدعاة أو السلفيون بالقيد الثابت، الذي سبق أن ذكرته في أثناء الكلام عن العلم النافع والعمل الصالح، فقد قلنا : بأن العلم النافع يجب أن يكون على منهج السلف الصالح ، فحينما يحيد كثير من الدعاة الإسلاميين اليوم عن التقيد بهذا القيد الثابت، الذي أشار إليه الإمام ابن القيم رحمه

الله في شعره السابق حين قال :

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة .

فعدم الالتفات إلى ما كان عليه السلف الصالح يعود بالناس بعد أن اتفقوا إلى الفُرقة التي تُبَاعِدُ بينهم، كما باعدت من قبل بين كثير من المسلمين، فجعلتهم شيعاً وأحزاباً : ((كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)) .

هذا رأيي في هذا الواقع، وعليهم إذا كانوا مخلصين –كما نرجو– أن يتمسكوا بالمبادئ العلمية الصحيحة، وألا يتجرأ من لم يكن قد وصل إلى مرتبة العلم وصولاً صحيحاً أن يتورع عن ذلك، وأن يكل العلم إلى عالمه.

ويعجبني في هذا الصدد بعض الروايات التي وردت في كتب الحديث , أظن أنها عن عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله، وهو من كبار علماء السلف الصالح , قال : " لقد أدركت في هذا المسجد –ولعله يشير إلى مسجد المدينة المنورة – كذا عددا من الصحابة . نسيت أنا العدد . فكان أحدهم إذا سُئل " قلت شيئا .؟

السائل : قلت سبعين .

الشيخ : سبعين ربما يكون كذلك , المهم : " لقد أدركت في هذا المسجد سبعين من الصحابة كان أحدهم إذا سُئل عن مسألة أو استفتي عن فتوى، يتمنى أن يتولى ذلك غيره من علماء الصحابة الحاضرين ".

والسبب في ذلك هو أنهم يخشون أن يقعوا في خطأ، فيُوقعون غيرهم في الخطأ، فيتمنى أحدهم ألا يتحمل هذه المسئولية ويتحملها غيره.

أما الآن فالظاهرة معاكسة تماماً مع الأسف الشديد، وذلك يعود إلى سبب واضح، وأنا أذكره دائماً وأبداً، هو أن التفتح الذي نشعر به الآن للكتاب والسنة والدعوة السلفية هو أمر حادث، ولم يمض على هذا التفتح الذي يسمونه بالصحوة، لم يمض زمن طويل حتى يجني هؤلاء الناس ثمرة هذه الدعوة وهذه الصحوة وهذا التفتح في أنفسهم، أي : أن يتربوا على أساس الكتاب والسنة، ثم هم بالتالي يفيضون بهذه التربية الصحيحة القائمة على الكتاب والسنة , يفيضون بها على غيرهم ممن حولهم الأدنى فالأدنى، فالسبب أن هذه الدعوة لم يظهر أثرها؛ لأنها حديثة العهد بهذا العصر الذي نحن نعيش فيه؛ ولذلك نجد الظاهرة المعاكسة لما ذكرناه آنفاً، مما رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أولئك الصحابة الذين كانوا يتورعون عن أن يُسألوا، ويتمنون أن يُسأل غيرهم، وما كانوا يجيبون عن السؤال إلا لعلمهم بأنه لا يجوز لهم أن يكتموا العلم، لكن في قرارة قلوبهم كانوا يتمنون أن يتولى ذلك غيرهم.

أما الآن فتجد في كثير من المجتمعات السلفية –فضلاً عن غيرها– يُسأل أحد من يظن فيه أنه أكثر من الحاضرين علماً، وإذا بك تجد فلاناً بدأ يتكلم وهو غير مسئول، وفلاناً بدأ يتكلم وهو غير مسئول، ما الذي يدفع هؤلاء.؟

هو حب الظهور، هو الأنانية، أنا هنا، أي : أنا عندي علم، وما شاء الله عليه! هذا على ماذا يدل.؟ يدل على أننا لم نترب التربية السلفية، نحن نشأنا على العلم السلفي، وكل بحسب اجتهاده وسعيه إلى هذا العلم، أما التربية فما حصلناها بعدُ كمجتمع إسلامي سلفي، ولذلك فهذه الجماعات وهذه التكتلات وهذه الأحزاب، في كل حزب نجد مثل هذا التفرق وما سببه إلا عدم التربية الإسلامية الصحيحة.

... منذ أكثر من عشرين سنة أقول: علاج هذه الأمة ليعود إليها مجدها، ولتتحقق لها دولتها، فليس لذلك سبيلٌ إلا البدء بما ألخصه بكلمتين اثنتين : بالتصفية والتربية، خلافاً لجماعات كثيرة يسعون إلى إقامة الدولة المسلمة -بزعمهم- بوضع أيديهم على الحكم؛ سواءً كان ذلك بطريق سلمي كما يقولون : بالانتخابات، أو كان ذلك بطريق دموي، كانقلابات عسكرية وثورات دموية، ونحو ذلك، نقول : هذا ليس هو السبيل لإقامة دولة الإسلام على أرض الإسلام، وإنما السبيل هو سبيل رسول الله صلى الله عليه وسلم , الذي دعا في مكة -كما تعلمون- ثلاث عشرة سنة، ثم أتم الدعوة في المدينة ، فهناك بدأ بعد أن استصفى له ممن اتبعه وآمن به رجالاً لا تأخذهم في الله لومة لائم، فبدأ بوضع أسس الدولة المسلمة.

والتاريخ -كما يقولون- يعيد نفسه، فلا سبيل أبداً، وأنا على يقين مما أقول، والتجربة الواقعية منذ نحو قريب من قرن من الزمان تدل على أنه لا مجال إطلاقاً، لتحقيق نهضة إسلامية صحيحة، ومن ورائها إقامة الدولة المسلمة إلا بتحقيق هذين الهدفين : وهو التصفية : وهو كناية عن العلم الصحيح، والتربية : وهو أن يكون الإنسان مربىً على هذا العلم الصحيح على الكتاب والسنة.

نحن الآن في صحوة علمية ولكننا لسنا في صحوة تربوية، لذلك نجد كثيراً من الأفراد من بعض الدعاة يستفاد منه العلم، لكن لا يستفاد منه الخُلُق، لماذا.؟ لأنه هو نشَّأ نفسه على العلم، ولكنه لم يكن في بيئة صالحة رُبِّيَ فيها منذ نعومة أظفاره؛ ولذلك فهو يحيا ويعيش وهو يحمل الأخلاق التي ورثها من ذاك المجتمع الذي عاش فيه ووجد فيه، وهو مجتمع بلا شك ما هو مجتمع إسلامي، لكنه استطاع بشخصه أو بدلالة بعض أهل العلم أن ينحو منحىً علمياً صحيحاً، لكن هذا العلم ما ظهر أثره في خلقه في سلوكه في أعماله، فهذه الظاهرة التي نحن الآن في صدد الكلام عنها سببها هو: أننا لم ننضج علمياً إلا أفراداً قليلين.

وثانيا : الأفراد أكثر من ذلك لم يربوا تربية إسلامية صحيحة، ولذلك فتجد كثيراً من المبتدئين في طلب العلم يَنْصِب نفسه رئيساً , رئيس جماعة أو رئيس حزبٍ، وهنا تأتي حكمة قديمة لتعبر عن أثر هذا الظهور، وهي التي تقول : " حب الظهور يقطع الظهور".

فهذا أسبابه يعود إذن إلى عدم التربية الصحيحة على هذا العلم الصحيح. نعم .

السائل : ظهرت في بعض الدول العربية جماعة يدعون أنهم أتباع سيد قطب ، وأنهم هم السلفيون حقاً، فما رأيكم.؟

الشيخ : رأيي أن المشكلة هي هي ، وجوابي عليها :

" والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات فأبناؤها أدعياءُ ".

نحن نعتقد أن سيد قطب –رحمه الله– لم يكن سلفي المنهج في عامة حياته، ولكن ظهر له اتجاهٌ قوي إلى المنهج السلفي في آخر حياته وهو يعيش في سجنه، فالسلفية ليست مجرد دعوى، السلفية تتطلب معرفة بالكتاب والسنة الصحيحة والآثار السلفية، نحن نعلم من هؤلاء وأمثالهم الذين يدعون أن دعوتهم قائمة على الكتاب والسنة؛ هم لا يعرفون أصول فهم الكتاب أولاً، وهذه الأصول معروفة من كلام ابن تيمية في رسالته في أصول الفقه، وكلمات أئمة التفسير كابن جرير وابن كثير وغيرهم؛ أن القرآن يفسر بالقرآن، وإلا فبالحديث، وإلا فبأقوال الصحابة، ومن دونهم من السلف الصالح ، فالذين يدعون السلفية لا يسلكون سبيل تفسير القرآن هذا السبيل العلمي المتفق عليه بين علماء المسلمين.

السائل : هذا موجود عند القطبيين ؟.

الشيخ : طبعا موجود؛ ولذلك تجد في تفسير سيد قطب بعض التفاسير التي تنحو منحى الخلفيين الذين يخالفون السلف الصالح .

ثم أريد أن أقول : إن هؤلاء لا يُعْنَوْنَ بتمييز السنة الصحيحة من الضعيفة؛ فضلاً عن أنهم لا يعنون بتتبع الآثار عن الصحابة والسلف الصالح ؛ لأن هذه الآثار هي التي تعين العالم على فهم الكتاب والسنة كما أشرنا آنفاً إليه.

من أين تأتيهم السلفية إذا كانوا هم بعيدين عن فهم الأصل الأول للإسلام وهو القرآن على الأصول العلمية الصحيحة، وبعيدين عن تمييز الصحيح من الضعيف من الحديث، وأبعد من ذلك عن أن يتتبعوا آثار السلف الصالح حتى يهتدوا بهديها ويستنيروا بنورها .

إذاً: القضية ليست مجرد ادعاء، ولماذا هؤلاء يدعون أنهم سلفيون.؟ للأمر الذي ذكرته في بعض أجوبتي السابقة؛ أن الدعوة السلفية الآن –والفضل لله عز وجل– غطَّت الساحة الإسلامية تقريباً، وظهر لأكثر من كان يعاديها –ولو في الجملة– أن هذه الدعوة هي دعوة الحق؛ ولذلك فهم ينتمون إليها ولو كانوا في عملهم بعيدين كل البعد عنها. تفضل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : هل الرسل يأتون صغائر الذنوب.؟.

الشيخ : أنا أعتقد قبل الإجابة مباشرة عن هذا السؤال، بأنه سؤال كما يقال اليوم : غير ذي موضوع ؛ لأن الأمر لا يتعلق بمنهج لنا، وبإصلاح عقائدنا وأعمالنا، وإنما هو أمر يتعلق بمن تقدم النبي صلى الله عليه وسلم من الأنبياء والرسل، فما أجد أن مثل هذا السؤال ينبغي الاهتمام بتوجيهه، ولكن لا بد من الإجابة عنه؛ حتى نبين ما عندنا من علم في هذه المسألة.

نحن نعتقد أن العصمة المقطوع بها للأنبياء أو الرسل.؟ إنما هي:

أولاً : العصمة في تبليغ الدعوة.

وثانياً : العصمة عن الوقوع في الذنوب الكبائر وهم يعلمونها.

أما أن يقعوا في صغيرة من الصغائر التي لا يترتب من ورائها إلا انتفاء الكمال المطلق؛ فهذا لا بأس من أن يقع شيء من ذلك من الأنبياء والرسل، وذلك ليبقى مستقراً في قلوب المؤمنين أن الكمال المطلق لله رب العالمين وحده لا شريك له.

والقرآن في إثبات هذه الحقيقة فيه كثير من النصوص والأدلة في غير ما نبي أو رسول، فقصة آدم عليه السلام في نهي رب العالمين إياه عن أكل الشجرة، وقول رب العالمين: ((وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى)) ، وقول أيضاً القرآن الكريم بالنسبة لنبينا عليه الصلاة والسلام: ((عَبَسَ وَتَوَلَّى)) ، وقوله: ((عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ)) ، هذا كله يدل على أن النبي ممكن أن يتعرض لما لا يليق بمقام نبوته من هذه الصغائر، لكن هل هذا يعيبهم.؟ الجواب: لا؛ لأن هذا مقتضى البشرية.

كما نقول: هل يعيب النبي والرسول أن يتعرض لما يتعرض له الناس عامةً من مثل السهو والنسيان.؟ نقول: لا؛ لا مانع من أن يتعرض أحد الرسل والأنبياء لمثل هذا؛ لأنه لا يمس مقام الدعوة التي أرسل بها إلى الناس كافة.

فقوله عليه السلام فيما أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حينما صلى بهم صلاة الظهر خمس ركعات، فلما سلم قالوا له : صليت خمساً، فسجد سجدتي السهو، ثم قال عليه السلام : (**إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني**) فلا يضر مقام النبوة والرسالة أن يقع منهم مما الأكمل ألا يقع، لكن الكمال المطلق لله عز وجل، الأكمل ألا ينسى الرسول عليه السلام، لكن حكمة الله عز وجل اقتضت أن ينسى الرسول، لكن هذا النسيان لا يمس الدعوة؛ لأنه لا ينسى ما يتعلق بالدعوة، ولذلك يشير ربنا عز وجل إلى هذه الحقيقة بقوله تعالى: ((سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ)) ، إلا ما شاء من أن تنسى آية قد بلغتها الناس، أي : أديت الرسالة، وبلغت الأمانة، فممكن أن يعرض للرسول السلام بعد هذا التبليغ الواجب عليه أن ينسى شيئاً مما بلغه، كما جاء في صحيح البخاري : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

دخل المسجد يوماً فسمع رجلاً يتلو القرآن، فقال : **(رحم الله فلاناً، لقد ذكرني آية كنت أُنسيتها)**؛ فنسيان الرسول عليه السلام لمثل هذه الآية لا يضره فيما يتعلق بدعوته؛ لأنه قد بلغها، ولذلك استطاع ذلك الرجل أن يقرأها، فلما قرأها الرجل تذكرها الرسول عليه السلام، فمثل هذا النسيان لا يضره.

كذلك وقوع بعض الأنبياء والرسل في شيء من الصغائر لا يضرهم؛ لأنه لا ينفر المدعوين عن دعوته، بخلاف الوقوع في الكبائر، ولذلك فهم منزهون عنها دون الصغائر.

السائل : هل هناك صفة الحَجُز لله عز وجل أخذا من حديث الرحم.؟.

الشيخ : لا نستطيع أن نتكلم في هذا الحديث بأكثر مما جاء فيه، فنقول له : إن الله عز وجل قد أخبر بذلك على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم , ومجال التأويل واسع، لكننا نسلم تسليماً ولا نتأول.

السائل : هل هناك دليلٌ من الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة ما ينفي أو يثبت مماسة الرب عز وجل لعرشه.؟

الشيخ : لا يوجد دليل في ذلك إطلاقاً، وإثبات مثل هذه الأمور ونفيها في اعتقادي خروج عن منهج السلف الصالح ؛ لأن كلا من الإثبات والنفي يترتب منه محظور، أما الإثبات فقد يلزم منه محظورات :

أحدهما : نسبة شيء إلى الله عز وجل لم يثبت في الكتاب ولا في السنة، وهذا لا يجوز.

والشيء الآخر : أننا إذا أثبتنا أو ادعينا شيئاً من ذلك؛ فتحنا طريقاً للمعطلين المؤولين لنصوص الكتاب والسنة المتعلقة بصفات الرب تبارك وتعالى، فتحنا لهم طريقاً ليتهمونا بالتجسيم؛ لأنهم يفسرون هذه الأمور التي قد يدعيها بعض من سبقنا، يفسروها على ظاهرها التي تليق بالبشر ولا تليق بالله عز وجل؛ ولذلك فلا يجوز إثبات مثل هذه الأمور.

كما أنه لا يجوز نفيها؛ لأنه قد يلزم من نفيها نفي ما جاء في الكتاب والسنة، من ذلك مثلاً : أن الله عز وجل ليس حالاً في المخلوقات، أي : ليس كما يقول المعطلة والقائلون بوحدة الوجود، أن الله عز وجل في كل مكان، وأن الله عز وجل موجود في كل الوجود، وغلا الصوفية في تصريحهم بهذه الضلالة حينما قال قائلهم في شعر لا أذكره الآن: أن مثل رب العالمين ومخلوقاته كمثل الماء والثلج، هل يمكن فصل الماء عن الثلج حين كونه ثلجاً.؟

الجواب: لا.

كذلك عندهم رب العالمين –تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً– إنه حالٌّ في المخلوقات، والعقيدة السلفية : أن الله عز وجل غنيٌ عن العالمين، وهو ليس بحاجة إلى العرش وإلى الجلوس عليه والتمكن منه، وقد صرح بذلك بعض العلماء المعتدلين من الماتريدية ، أقول: المعتدلين؛ لأن الماتريدية كالأشاعرة في كثير من الأمور المخالفة لعقيدة السلف الصالح ، أما هذا البعض الذي أشير إليه فقد قال مثبتاً لصفة علو الله على عرشه، دون إيهام أنه

بحاجة إليه، فقال :

ورب العرش فوق العرش لكن *** بلا وصف التمكن واتصال

لأن وصف رب العالمين بهذا الوصف معناه أنه بحاجة إلى العرش، (**وكان الله ولا شيء معه**) كما نعلم من حديث عمران بن حصين ، ثم خلق العرش والسماوات كما جاء التصريح بذلك في السنة.

فإذاً باختصار : لا يوجد في الكتاب ولا في السنة شيءٌ يثبت هذا الذي جاء في السؤال أو ينفيه، فلا نقر ولا ننفي. نعم .

السائل : ابن القيم في الوابل الصيب يقرر فناء نار عصاة الموحدين، وبقاء نار المشركين، فهل له قولان في المسألة.؟

الشيخ : نعم؛ ذلك مما كنت فصلته في مقدمتي لكتاب : " رفع الأستار عن بطلان قول من قال بفناء النار " فهو في كتابه : " حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح " فهو هناك يبحث هذا البحث بصورة مفصلة، وشيخ الإسلام ابن تيمية كذلك –وقد نشرنا بعض المصورات– يقولان بفناء النار مطلقاً، لكن قول ابن القيم في الوابل الصيب هو كأنه ارتداد من ذلك القول إلى ما هو صوابه، فنار المشركين لا تفنى؛ لأن الله يقول: ((كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا)) ، فنار المشركين وعذابهم فيها إلى أبد الآبدين ولا نهاية لذلك، وهذه كلمة لا ينبغي أن يغتر بها المسلمون الذين يقدرون علم الشيخين ابن تيمية وابن قيم الجوزية وبخاصة حينما وجدنا هذه الكلمة التي تدفع الإشكال والشبهة من أنه يفرق بين نار العصاة وبين نار المشركين، فنار العصاة هي التي تفنى، أما نار المشركين فهي تبقى كما يبقى نعيم المؤمنين.

السائل: إذاً : هذا القول الصواب أن نار العصاة الموحدين تفنى.؟ .

الشيخ: طبعا نعم، ولابد؛ لأنه لا يخلد في النار موحد أبداً.

السائل : ما حكم سؤال الجن عن أمور الغيب النسبي.؟.

الشيخ : لا نرى التوجه إلى الجن في أسئلة تتعلق بأمور غيبية؛ لأن ذلك من بواعث ضلال البشر، والله عز وجل ذكر في القرآن الكريم شيئاً من ضلال المشركين السابقين، حيث قال رب العالمين تبارك وتعالى حكاية عن الجن الذين جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآمنوا به، فقد كان من قولهم: ((وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً)) .

فالاستعانة بالجن في معرفة الغيب هو كما يقول بعض المتقدمين حينما يستنكر استغاثة المخلوق بالمخلوق : إنه كاستغاثة السجين بالسجين، فاستعانة البشر بالجن على معرفة الغيب، هذا كاستعانة البشر بالبشر، فإن الجنسين

من الإنس والجن يشتركان في عدم معرفة الغيب.

أما حينما يكون المقصود بالغيب هو أمر واقع ولكنه غائبٌ عن البشر بسبب أن طاقاتهم وقدراتهم محدودة، وطاقات الجن أوسع، فكذلك نقول: لا ينبغي؛ لأن الأمر مع الاستمرار في الاستعانة بهم سيتوسع، ويتسع الخرق على الراقع، فيقع الناس في الإشراك بالله عز وجل في شرك الصفات؛ لأنكم تعلمون جميعاً أن الله عز وجل واحدٌ في ذاته , واحدٌ في عبادته , واحدٌ في صفاته، فلا يشاركه أحد من المخلوقات مطلقاً في معرفة الغيب، كما قال تبارك وتعالى: ((عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ)) ، فالأنبياء والرسل أنفسهم لا يعلمون الغيب، ولكن الله عز وجل بطريق الإيحاء إليهم يعلمهم عن بعض المغيبات، ولا نبي بعد نبينا صلى الله عليه وآله وسلم؛ لذلك فطريق معرفة الغيب هذا طريق مسدود؛ سواء كان من الغيب الذي لم يقع أو من الغيب الذي وقع، وهو غير داخل في طوق البشر، فالاستعانة بالجن في هذا النوع فهو بلا شك مزلة وضلالة، وقد يؤدي -كما قلت آنفاً- إلى الإشراك بالله عز وجل.

ولعلَّ من الشواهد الحديثة ما بلغنا عن بلدكم خاصة الكويت : أن هناك شيخاً يدعي العلم بالغيب، وأنه من ذلك أنه أمر أتباعه بأن يهاجروا من الكويت إلى الأردن هنا، وأنه سيقع في الأردن يمكن يقول ثلج أو برد شديد، ولذلك أمرهم بأن يدثروا أو يشتروا البطانيات وأشياء، وبالعكس أنه ستكون هناك في الكويت -لا سمح الله- نار شديدة، أو ما شابه ذلك من الدعاوى الباطلة هل من شيء من ذلك عندكم.؟

السائل : جاءتنا أخبار من ذلك -يا شيخ- أنه في سوريا أن الشيخ كان في سوريا واحد، وواحد في مصر من الصوفية .

الشيخ: لكن أتباعهم موجودين هنا ويقولون في الكويت شيخهم .

السائل : صحيح؛ لهم أتباع موزعون رحلوا من الكويت كذا ، ويوم الأحد الماضي أعلنوا في الجرائد أنهم كانوا البارحة ينتظرون الجميع، وكان الشيخ موجوداً في سوريا وآخر في مصر أعلنوا لأتباعهم أن القيامة ستقوم؛ فكلهم خرجوا من المدارس -وهذه حقيقة- فأفراد منهم باعوا أراضيهم ورحلوا.

الشيخ : جاء كثيرون إلى هنا.

السائل : مقر شيخ الطريقة في الكويت فريد حمدان ، وابنه وأخوه هنا. الذي كتبت الصحف يوم الاثنين أن الشيخ موجود في سوريا والآخر في مصر.

الشيخ : يجوز على كل حال أن يكون هناك تنقلات أو تفضيلات.

الشاهد؛ أن فتح باب الاتصال بالجن يورث البشر في الوقوع في الضلال المنهي عنه. نعم .

السائل : ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب**) مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التعبيد لغير الله عز وجل ؟.

الشيخ : ليس في هذا الكلام الذي صح عن الرسول عليه السلام، ليس فيه أي تعارض بينه وبين نهيه أو أمره المستفاد منه النهي عن التعبيد لغير الله؛ ذلك لأنه هو ينتسب إلى جده عبد المطلب ، حيث أن هذا هو اسمه العلم المعروف به عند الناس، فهو لم ينشئ اسماً عَبَّدَ فيه شخصاً إلى غير الله عز وجل، وإنما عَرَّف الناس بأنه ابن عبد المطلب ، فهو لا يستطيع أن يعرّف الناس بانتسابه إلى عبد المطلب بتغيير اسمه .

يعني أنا أضرب لكم مثلاً : كثير من الشيعة -كما تعلمون- يسمون بعبد الحسين وعبد الحسن، ونحو ذلك، فنحن نقول : قال عبد الحسين في كتابه المراجعات كذا وكذا، ونحن الذين نقرر في كتبنا بأنه لا يجوز التعبيد لغير الله تبارك وتعالى، فلا يتبادر لذهن من يقرأ قولي: قال عبد الحسين في كتاب كذا، أنني عبَّدت إنساناً لغير الله عز وجل؛ لأنه كما يقول العلماء: ناقل الكفر أو حاكي الكفر ليس بكافر، فإذاً: هذا الحديث: (**أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب**) لا يتعارض مطلقاً مع المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يحرم التعبيد لغير الله عز وجل، فهو ناقل وليس بمؤسس. نعم.

السائل : ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه**) أو كما قال صلى الله عليه وسلم .؟ وما الحكمة من اختيار الوجه الحسن.؟ وهل لذلك علاقة بالتفاؤل أو التشاؤم .؟

الشيخ : نعم. كون الرسول الذي يرسل بريداً وحض الرسول عليه السلام أن يكون حسن الوجه هو من باب التفاؤل، وليس معنى ذلك تفضيل من كان حسن الوجه عند الله عز وجل على من كان قبيحه، وإنما هذا من باب التفاؤل، وكما قيل : " تفاءلوا بالخير تجدوه ".

والتفاؤل أمر مرغوب فيه، بخلاف التشاؤم فهو من هذا القبيل، ولا يعني تفضيل حسن الوجه على قبيحه؛ لأن التفاضل عند الله تبارك وتعالى إنما يكون بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا معنى قوله تعالى: ((إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ)) .

وما نطيل الآن لنخرج عن السؤال، اختصار هذا جواب السؤال.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 189

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-189

محتويات الشريط :-

1 - ما المعنى الصحيح : لقوله (إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه).؟ و ما هي الحكمة من اختيار الوجه الحسن دون غيره.؟ و هل هذا له علاقة بالتفاؤل و التشاؤم.؟ (00:00:33)

2 - هل يجوز وصف الرب بأن له عينين ، كما نقل عن بعض السلف.؟ (00:01:59)

3 - هل صح عن الإمام أحمد بن حنبل أنه أجاز التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:05:01)

4 - ما توجيهكم لكلام الذهبي في السير عند تراجم بعض الصالحين حيث نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها وأنها ترياق ولم يتعقب ذلك.؟ (00:09:14)

5 - ما هو تفسير الآية (واتبعوا ما تتلوا الشياطين ..... وما أنزل على الملكين).؟ (00:10:10)

6 - هل الساحر يستطيع أن يجعل الكلب حماراً.؟ (00:15:31)

7 - ما تفسير قوله تعالى (و الشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) (00:18:05)

8 - ما تفسير قوله تعالى (يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب).؟ (00:21:04)

9 - ما هو التأويل الصحيح لقوله تعالى ((وإن منكم إلا واردها)).؟ (00:21:42)

10 - ما حكم السكون والهدوء إجلالاً وتعظيماً للعلم الوطني عندما يرفع مع الإصغاء التام لما ينشد عندئذ والانتصاب له.؟ (00:27:54)

11 - هل يكفي أذان الراديو أو التلفاز في معرفة دخول الوقت أم لابد من سماع أذان المسجد . (00:32:07)

12 - ما حكم صلاة الرجل حاسر الرأس.؟ (00:35:30)

13 - هل تبطل صلاة مكشوف المنكبين.؟ (00:38:50)

14 - لماذا لم يقسم الشيخ محتوى كتابه إلى أقسام : واجبات - شروط - أركان ، كما فعل الفقهاء أم له في هذا وجهة نظر خاصة.؟ (00:40:54)

15 - متى يكون التثويب في صلاة الصبح هل في الآذان الأول أو في الآذان الثاني.؟ (00:42:22)

16 - ما هو السبب في عدم ردكم على من رد عليكم.؟ (00:44:30)

17 - ما حكم التحايل على القوانين الوضعية و خاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصالح خاصة.؟ (00:47:27)

18 - يقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء فيزرنهن في بيوتهن ويعقدن دروساً لهن فهل هذا يخالف ما أمرهن الله به من القرار في البيوت. وهل يصح تسميتهن بالداعيات .؟ (00:49:38)

19 - هل يكتفي طالب العلم بما صححه و ضعفه الحفاظ السابقون قبله.؟ (00:54:18)

20 - هل يصح إنكار بعض الإخوة من طلبة العلم القاعدة التي تقول (إذا جاء طريق مرسل بإسناد صحيح و طريق متصل فيه ضعف ينجبر فيكون الحديث حسن .؟ (01:00:31)

21 - هل صحيح ما انتشر في الأزمنة الأخيرة أن كتاب تقريب التهذيب لا يعتمد عليه في الجرح و التعديل لما فيه من أخطاء مطبعية.؟ (01:14:13)

22 - إذا تعارض كلام الحافظ ابن حجر مع كلام غيره في الجرح فبأيهما نأخذ.؟ (01:16:24)

23 - هل سكوت الحافظ ابن حجر عن حديث في فتح الباري يعتبر تحسيناً له.؟ (01:16:51)

24 - إذا صحح المحدثين القدماء حديثاً وضعفه الشيخ الألباني ولا كننا لم نحصل على المصدر الذي عزا إليه الشيخ ، كأن يكون مخطوطاً ، ولم يتوسع الشيخ في التخريج ، فما موقف طالب العلم في هذه الحالة.؟ (01:17:19)

25 - صلاة الشيخ . (01:19:26)

26 - نصيحة الشيخ للذين يسابقون الإمام بالتأمين . (01:29:43)

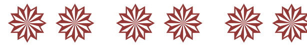

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه**) أو كما قال صلى الله عليه وسلم .؟ وما الحكمة من اختيار الوجه الحسن.؟ وهل لذلك علاقة بالتفاؤل أو التشاؤم.؟.

الشيخ : نعم. كون الرسول الذي يرسل بريداً وحض الرسول عليه السلام أن يكون حسن الوجه هو من باب التفاؤل، وليس معنى ذلك تفضيل من كان حسن الوجه عند الله عز وجل على من كان قبيحه، وإنما هذا من باب التفاؤل، وكما قيل : " تفاءلوا بالخير تجدوه ".

والتفاؤل أمر مرغوب فيه، بخلاف التشاؤم فهو من هذا القبيل، ولا يعني تفضيل حسن الوجه على قبيحه؛ لأن التفاضل عند الله تبارك وتعالى إنما يكون بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا معنى قوله تعالى: ((**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**)) .

أو ما نطيل الآن لنخرج عن السؤال، اختصار هذا جواب السؤال.

السائل : يقول : هل يجوز وصف الرب سبحانه وتعالى بأن له عينين كما نُقل عن بعض السلف ؟.

الشيخ : أعتقد ذلك؛ لأن النصوص واضحة في ذلك بعد القرآن الكريم: ((**فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**)) ، فحكاية الرسول

عليه السلام قصة الدجال وخروجه في آخر الزمان، وقوله عليه السلام ... : (**ما من نبي إلا وقد حذر أمته الدجال، وإني محذركموه؛ إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور**) وأشار عليه السلام في بعض الروايات إلى عينه، فكون الرسول يصف الدجال بهذا العيب وهو العور يستلزم أن الله عز وجل الذي نزهه عن العور أن له عينين، ومن هنا وأمثاله قال من السلف: بأن له عينين، والآية التي ذكرناها آنفاً: ((**فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**)) ، هي بلا شك، وإن كان ليس المقصود في أعيننا , كما يظن بعض المعطلة والمؤولة ، وإنما أنت تحت مرآنا وتحت بصرنا وتحت عنايتنا، وإن كان هذا المعنى هو المقصود، لكن ذلك يستلزم إثبات هذه الصفة لله عز جل، فأنا أعتقد بما جاء به بعض السلف كما ذكرت.

السائل : نقل عنك أنك التقيت في المرة الأخيرة مع بعض المشايخ وسئلت هذا السؤال فأجبت: بأن الله سبحانه وتعالى له عين، فهل هذا كذب أم خطأ نقل عنك؟.

الشيخ : إيش الفرق بين ما قلته الآن وما بلغكم.؟.

السائل : بلغنا أنك تقول : إن لله سبحانه وتعالى عيناً واحدة.؟.

الشيخ : الآن كلمة (**واحدة**) ظهرت الكذبة؛ لا هذا كذب.

السائل : السؤال الثاني يقول : ينقل عن الإمام أحمد أنه يجيز التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، فما صحة ذلك.؟ وما رأيكم.؟.

الشيخ : أما صحة ذلك فعلى الطريقة الحديثية فلا نستطيع إثباتها، وليس كل قول ينقل عن إمام من أئمة المسلمين بإمكاننا أن نثبته على طريقة علماء الحديث، ولكن لا يسعنا إلا أن نعتمد على العلماء الذين سبقونا زمناً وعلماً، لا يسعنا إلا أن نعتمد عليهم فيما ينقلونه من أقوال ومن روايات؛ حتى يتبين لنا خطؤهم في ذاك النقل، فكون الإمام أحمد رحمه الله أجاز التوسل بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أذكر أنني قرأت ذلك قديماً في رسالة : " التوسل والوسيلة " لشيخ الإسلام ابن تيمية ، فهو ينقل ذلك كقول عن الإمام أحمد ، ومستنده في ذلك حديث الأعمى. وكما قلت آنفاً: ما دام أن ابن تيمية ينقل ذلك وهو موضع للثقة، والاعتماد عليه فيما ينقل، فنحن نقول بما نقل حتى يثبت عندنا ضعف ما نقل، هذا بالنسبة لجواب السؤال.

لكني أريد أن أذكر شيئاً مهماً –في اعتقادي– بالنسبة لمثل هذا القول: لا علينا ولا ضرر علينا أن يثبت عن الإمام أحمد هذا القول أو أن لا يثبت، كلاهما بالنسبة إلينا سواء؛ ذلك لأننا لسنا أحمديين، وإنما كما سبق أن قلت آنفاً: نحن نقدر هؤلاء الأئمة ونجلهم ونستفيد من علمهم ومناهجهم، لكننا لا نُسَلِّم قيادة عقيدتنا وأركاننا لهم، إلا من تبين لنا أن الحق معهم.

فإذاً: إذا كان هذا النقل من ابن تيمية عن الإمام أحمد أنه كان يجيز ذلك، وأن دليله في ذلك هو حديث الأعمى، وحين دراسة حديث الأعمى يتبين أنه لا يفيد التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، بعد موته؛ لأن الأعمى إنما توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كما هو مشروح في نفس كتاب ابن تيمية المذكور آنفاً، وكما كنت زدت بياناً في رسالتي التوسل أنواعه وأحكامه ، فالحديث -حديث الأعمى- كله يدور على التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم , فإذاً: لا يجوز لنا أن نقول بأنه يجوز التوسل الآن بالرسول؛ لأنه لا يمكن أن نبلغه ما الذي نحن نريد منه أن يدعو لنا ربه، ولا نحن نستطيع إذا هو دعا -مثلاً- في حالة البرزخ أن نعرف أنه دعا، فالقضية في حديث الأعمى لها علاقة بحياته عليه السلام، ولا علاقة لها بوفاته.

السائل : أحسن الله إليك , شيخنا يقول السائل : ما هو توجيهكم لكلام الذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء عندما ترجم لبعض الصالحين، نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها، وأنها ترياق، ولم يتعقب ذلك.؟

الشيخ : لعل هذا كان قبل أن ينضج في علم العقيدة والتوحيد، ممكن أن يكون الأمر كذلك، وممكن أن يكون من سرعة الكتابة والتأليف ألا يتنبه للمحذور الذي يترتب من حكاية الواقع، والجواب أيضاً كما قلنا مما قيل عن أحمد ، أيضاً نقول عن الإمام الذهبي .

السائل : التفسير يا شيخ , بسم الله الرحمن الرحيم : ما تأويل الآية الكريمة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : ((**وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ**)) ؟.

الشيخ : لا شك أن الآية فيها خلاف عند العلماء علماء التفسير، لكن الذي ترجح لدي أنا شخصياً بأن (**ما**) هنا ليست نافية، بل هي موصولة، أي : إن الله عز وجل أنزل الملكين ليعلموا الناس السحر، حيث كان السحر طغى وانتشر في ذلك الزمان، واختلط أمره ببعض المعجزات، التي كان يأتي بها بعض الأنبياء كمثل قصة السحرة مع موسى عليه الصلاة والسلام، حيث أراد فرعون على يدي السحرة أن يضلل الشعب عن دعوة موسى الحق؛ بأن ما جاء به إنما هو السحر، ثم كما نعلم أن الله عز وجل قضى على عمل السحرة وأسلموا وآمنوا بالله رب العالمين، فكان علمهم بالسحر سبباً لهم ليميزوا بين ما كان خيالاً وسحراً وبين ما كان حقيقة، الحقيقة أنه موسى عليه السلام لما ألقى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ هذه حقيقة آمن بها قبل الناس كلهم هم السحرة؛ لأنهم يعرفون من علمهم بالسحر أنه تمويه وتضليل لا حقيقة له؛ لكنهم حينما فوجئوا بمعجزة موسى عليه السلام ظهر لهم الفرق بين الحقيقة وبين السحر فـ : ((**قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ**)) .

فحكمة الله عز وجل اقتضت أن ينزل الملكان : هاروت وماروت؛ لكي يعلموا الناس السحر , ليس يتعلمون

السحر للسحر، وإنما ليتمكنوا به من تمييز السحر الذي كان يتخذه كثير من الدجالين يومئذٍ للتمويه على الناس واستعباد الناس، كما جاء في قصة الغلام والراهب، ولعلكم تذكرون قصته، القصة معروفة .؟

السائل : نعم .

الشيخ : خلاصتها ولابد من هذه الخلاصة : أن ملك ذلك الزمان الذي هو صاحب الأخدود المذكور في القرآن، كان يستغل ساحراً لكي يستعبد الناس، ولما شعر بأن الساحر أنه أسنَّ وشاب وكبر قال له: اختر لي غلاماً من الشعب حتى يخلفك من بعد، لماذا.؟ لكي يظل مستمراً في استعباده للشعب بالسحر، هكذا كان الملوك في الزمن القديم يستغلون الناس بالسحر.

فالله عز وجل أرسل الملكين ليعلمون الناس كلهم، وليس كما فعل ساحر الملك ملك الأخدود حيث قال له: اختر لي غلاماً، لا يناسبه أن ينشر علم السحر بين الناس كلهم؛ لأنهم سيعلمون أن الملك يضلل عليهم بالسحر الذي هم عرفوه.

فاقتضت حكمة الله عز وجل بأن يرسل الملكين ليعلموا الناس السحر؛ لكي يفرقوا بين السحر وبين المعجزة؛ ولأن السحر بلا شك أداة إفساد، قال في نفس سياق القصة : ((**وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ**)) . فهم جاءوا بتعليم السحر للغاية، لكن هذا التعليم قد ينقلب إلى فتنة؛ فيتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، وما يفرقون به بين المرء وزوجه. هذا الذي أراه في تفسير هذه الآية، والله أعلم.

السائل : طيب السؤال أيضا يتعلق بالسحر.

الشيخ : تفضل.

السائل : ما حد قدرة الساحر؟ هل يستطيع قلب الأشياء، مثلا حيوان يقلبه إلى قط إلى كلب إلى كذا.؟

الشيخ : يستطيع بالتوهيم أما في الحقيقة لا، كما جاء في قصة الدجال في آخر الزمان أنه يقطع الشخص نصفين، ويرى الناس أنه فعلاً قطعه نصفين ثم يعيده، فبعد أن يعيده يسأله: هل آمنت بي.؟ فيقول: ما ازددت إلا إيماناً بأنك الدجال الأكبر الذي أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم.

فالسحر في الغالب هو تخييل، لكن له تأثير، وهذا التأثير لا يُنْكِرْ بالواقع، ومن ذلك قصة اليهودي لبيد بن الأعصم ، حيث سحر الرسول عليه السلام، وظل صلى الله عليه وسلم متأثراً بسحره في ضعفه في بدنه نحو ستة أشهر، مثل هذا التأثير ممكن، أما قلب الحقائق فتوهيماً وتخييلاً، وهذا النوع يستعمله الكثير من الذين يسمون بـ (**الحُوّات**) ... مشعوذون، خاصة في مصر يوجد من هذا النوع الشيء الكثير، وكان بعض الناس يأتون منهم إلى

دمشق ورأينا منهم العجب! يأخذ المائة ليرة ورقة ويشعلها أمام الناس ثم يعيدها كما كانت، والخاتم يسحبه من يدك وتراه في كف غيرك، وهكذا , فإذاً: للسحر تأثيرٌ لكن لا يبلغ الأمر إلى قلب حقائق الحيوانات التي خلقها الله عز وجل.

السائل : طيب قال الله تعالى : ((وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)) ، فما هو تأويل هذه الآية.؟.

الشيخ : تأويلها كما جاء في الحديث: (مستقرها حين تطلع الشمس من مغربها) لكن الآية ليس لها علاقة بموضوع كروية الأرض، وهل هي ساكنة أم متحركة.؟ فالآية خبر يعني عن غيب سيقع فيما يأتي من الزمن.

السائل : إذاً: فالمستقر وقته يوم القيامة، أم في حديث : (كل يوم تستأذن تحت العرش وتسجد).

الشيخ : نعم هذا حديث صحيح، لكن ذهابها إلى تحت العرش لا يتعارض مع الحقائق الشرعية؛ لأنها هي دائماً تحت العرش، ولكن بالنسبة لبلد معين وهي المدينة ، حيث كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد تكلم فيها عندما قال لـ أبي ذر : (أتدري أين تذهب؟) فأخبره الرسول عليه السلام بأنها تذهب وتسجد تحت العرش حينما تغرب بالنسبة للمدينة ، فهذا هو المعنى الذي يزيل الإشكال، بأنها هي دائماً تغرب في بلد في كل لحظة ، لكن هذا المقصود غروباً خاصاً بـ المدينة المنورة ، فسجودها هو في ذلك الوقت الذي يتناسب مع توقيت المدينة ، وليس مع كل بلد في الدنيا.

السائل : هل يفهم من هذا الحديث توقف الشمس حال السجود؟.

الشيخ : لا , هذا ليس بالضروري؛ لأن الإنسان العاجز قد يسجد وهو ماشي، صح أو لا.؟ نستحضر –الآن– صلاة الخوف لها صورتان: صلاة الخوف، وصلاة الخوف الشديد؛ صلاة الخوف الشديد ليس هناك ركوع وسجود كما هو المعهود، وإنما هو الإيماء بالرأس، فالمسلم يقاتل ويسايف الكافر وقد أدركه الوقت، فهو يصلي ويمشي إلى عدوه، هذا بالنسبة للإنسان، فما بالك بالنسبة لكوكب ربنا –عز وجل– أعلم بحقيقته.؟ فلا منافاة بين الأمرين. نعم .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : يقول الله عز وجل : ((يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ)) ، ما تأويل هذه الآية، فقد قرأت في كذا التفسير، ما فهمت.؟

الشيخ : أما أنا الآن لا أستحضر جواباً عن هذا السؤال، الذي أذكره أن في بعض الروايات أن السجل هو كاتب للرسول عليه الصلاة والسلام، كيف هو يطوي الكتاب فالله عز وجل يطوي السماوات، لكن ما في عندي شرح لهذا السؤال.

السائل : قال تعالى : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَقْضِيّاً)) ، ما أصح الأقوال في تفسير الورود ؟.

الشيخ : أصح الأقوال هو الدخول، وذلك مما جاء في بعض النصوص الصحيحة، من ذلك ما جاء في صحيح مسلم من قوله عليه السلام : (لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة) قالت حفصة : كيف ذلك يا رسول الله والله عز وجل يقول : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَقْضِيّاً)) ؟ قال عليه السلام : (اقرئي ما بعدها : ((ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيّاً)))؛ فالشاهد من الحديث واضح جداً: حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم كما أخبر عن أهل الحديبية أن أحدا منهم لا يدخل النار، أشكل الأمر على السيدة حفصة رضي الله عنها، والإشكال كان قائماً عندها بناءً على فهمها للآية السابقة على ظاهرها : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا)) ، أي: داخلها، فلم يلتق فهمها للآية مع تصريح الرسول عليه الصلاة والسلام بأن أهل الشجرة – بيعة الرضوان– لا يدخل أحد منهم النار، فاختلف حديث الرسول عليه السلام مع فهم السيدة حفصة للآية، وفهمها كان صحيحاً للشطر الأول منها؛ لأنها فهمت أن الآية تعني : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا)) ، أي: داخلها، إذاً كيف يمكن التوفيق بين هذا وبين قوله عليه السلام : (لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة).

فنجد هنا بأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقر السيدة حفصة على فهمها للورود بمعنى الدخول، لكنه أزال الإشكال عنها بتمام الآية : ((ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيّاً)) ، فإذاً: الدخول حقيقة، لا بد من أن يقع بالنسبة لجميع الناس صالحيهم وطالحيهم، إلا أن هناك فرقاً جوهرياً بين الصالح والطالح، فالصالح يدخلها مروراً، أما الطالح فيدخلها سقوطاً وعذاباً.

ويؤكد هذا المعنى –الذي هو واضح جداً من حديث حفصة هذا رضي الله عنها– الحديث المخرج في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (ما من مسلمين –أي: زوجين– يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا لن تمسه النار، إلا تحِلَّة القسم) تحلة القسم هي الآية السابقة : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا)) ، فالرسول عليه السلام يشهد في هذا الحديث أن من فضائل الزوجين الصابرين على قضاء الله عز وجل، الذي اصطفى إليه ثلاثة من أولاد الزوجين لم يبلغوا سن التكليف؛ إذا رضوا بذلك فلن تمسهما النار إلا تحلة القسم، أي: مروراً؛ كما هو في حديث السيدة حفصة رضي الله عنها، هذا هو القول الصحيح الذي لا ينبغي التردد في تَبَنِّيْهِ في تفسير الآية الكريمة.

وهناك حديث صريح جداً لكن إسناده ضعيف، وإن كان رواه الحاكم في المستدرك ، فهو معروف بالتساهل في

روايته في هذا الكتاب، يرويه عن جابر بن عبد الله الأنصاري : (**أن رجلاً لقيه في الطريق، فقال له : حضرنا مجلساً فجاءت هذه الآية : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا)) ، فاختلف أهل المجلس في تفسيرها على ثلاثة أقوال**)، لما سمع جابر منه ذلك، وهو يسأله عن معنى الآية باعتباره صحابي الرسول ما كان منه – هذا إن صحت الرواية– " إلا أن وضع إصبعيه في أذنيه وقال : صُمَّتا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : (**لا يبقى بر ولا فاجر إلا ويدخلها، ثم تكون برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم**) " هذا الحديث ضعيف المبنى، لكنه صحيح المعنى بشهادة الحديثين السابق

غيره.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم فيه أسئلة في الفقه.

ما حكم الوقوف أمام العلم؟ وحكم الكف عن الحركة والانتصاب للعلم وعند السلام الوطني؟.

الشيخ : هذه –لا شك– من التقاليد الأوروبية الكافرة، والتي نُهينا عن تقليدهم بمناهي عامة وخاصة، ولا يجوز لأي دولة مسلمة حقاً أن تتبنى شيئاً من تقاليد الكفار، لكن الأمر يعود إلى من كان له الخيرة في ألا يسمح بذلك، ولا شك أن الحاكم المسلم الذي ليس فوقه حاكم في الدنيا، هو الذي يستطيع أن يغير ويبدل هذه التقاليد وهذه العادات الكافرة بتقاليد وعادات إسلامية، أما من كان موظفاً أو كان جندياً، ولا يستطيع إلا أن يتبع هذا النظام المنحرف عن الإسلام، فهنا يظهر مراتبَ الناسِ، على حد قوله عليه السلام : (**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**) فنحن نعلم مثل هذه المشاكل يقع الشيء الكثير منها في بعض البلاد الإسلامية؛ لأنها أمور –كما قلنا– تقاليد أجنبية.

مثلاً: في بعض الدول العربية الإسلامية لا يجوز للجندي أن يلتحي، فالناس على هذه المراتب التي جاء ذكرها في الحديث، أكثر الناس اليوم لما يدخلون الجندية يحلقون لحاهم هكذا النظام، وبعضهم ما يحلقها وإنما هم يحلقونها منه رغم أنفه، وبعض آخر –وهذا قليل جداً، وله أمثلة هنا في الأردن وفي عندنا سوريا – يصمد ويصبر ويلقى العذاب والسجن و و إلخ، ثم ينصره الله عز وجل، فتراه جندياً ملتحياً، بينما الألوف المؤلفة بدون لحى، فإذاً القضية لها علاقة بقوة إيمان المكلف.

فهذا الذي يكلف بأن يحييّ العَلَم هذه التحية غير الإسلامية بلا شك أنه يستطيع ألا يحيي، لكنه يعلم أن أمامه السجن وأمامه التعذيب، وربما أشياء أخرى ما نعرفها، فالمؤمن القوي الإيمان يصبر، ثم ما يكون بعد الصبر إلا النصر كما ربنا عز وجل عود المؤمنين بذلك، وناس آخرون لا يصبرون هذا الصبر فيحيوا العلم وقلوبهم منكرة لهذه التحية، وهكذا فيجب أن نعلم أن هذا منكر، وأن الذي يضطر إلى القيام به فعلى الأقلّ ينكره بقلبه؛ لأنه :

(**ليس وراء ذلك ذرة من إيمان**) كما هو معلوم في بعض روايات الحديث الصحيحة. نعم .؟

السائل : طيب مجرد الانتصاب أمام العلم هذا يخل بالتوحيد.؟.

الشيخ : معلوم يخل بالإسلام والشريعة والآداب الإسلامية ((**يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ**)) ، هذا تعظيم أشبه بتعظيم الأصنام؛ لأن هذا العلم عبارة عن قطعة قماش، لكن هو التقليد الأوروبي الأعمى مع الأسف الشديد!!

السائل : ما حكم صلاة الجماعة عندما لا يُسمع الأذان من المؤذن، ولكن يعلم عن طريق التلفاز، مثلاً نحن موجودون في هذه الجلسة نعلم عن طريق الراديو أو التلفزيون أنه أذن لكن ما نسمع أذان المسجد المحيط.؟.

الشيخ : المهم أن يكون المسلم على علم بحضور وقت الصلاة في المسجد، وبلا شك أن هنا أمرين اثنين :

الأمر الأول : أنه ليس من الضروري أن يعلم ذلك بطريقة الأذان، لو هو لم يسمع الأذان وقال له أهل بيته: أُذن للصلاة؛ فقد حصل ذلك.

الشيء الثاني : لا يكفي العِلم حتى ولو بالطريقة الشرعية أن يستمع الأذان بنفسه وأذنه أنه يجب عليه الحضور إلى المسجد؛ لأن حضور المسجد لا يجب على كل إنسان مكلف، فهناك قبل كل شيء أن المسجد يجب أن يكون قريباً؛ بحيث أنه يسمع أذانه بطريقة عادية طبيعية ليس بالوسائل العصرية هذه، فإذا كان المسجد بعيداً، موقعه بعيدا عن سماع أذانه السمع الطبيعي هذا ليس بالواجب عليه حضوره، ولو أنه سمعه بواسطة مكبر الصوت، لكن بلا شك الأفضل بالنسبة إليه أن يحضر، لكننا نقول: أن الحضور، حضور الصلوات الخمس في المساجد الأصل فيها الوجوب، أي : أن صلاة الجماعة واجبة كالصلاة نفسها، فلا يجوز للمسلم أن يصلي الفريضة في بيته بدون عذر شرعي، فإذا كان المسجد قريباً من المكلف فعليه الحضور، لكن فيه هناك أعذار معروفة أنها لا تجب عليك، كمن كان –مثلاً– مسافراً، أو كان مريضاً، لا يجب على هذا وذاك أن يصلي في المسجد، لكن يستحب في الوقت نفسه أن يصلي في المسجد ولو كان ذلك غير واجب عليه، كما جاء في حديث مسلم عن عبد الله بن مسعود : " أنه كان يحمل أحدهم يهادي بين الرجلين لشدة مرضه ويذهب به إلى المسجد ".

فهذا في بيان اهتمام السلف في أداء الصلاة في المسجد، لكن في هذه الحالة الصلاة ليست واجبة عليه في المسجد.

نعم.

السائل : ما حكم صلاة الرجل مكشوف الرأس.؟.

الشيخ : الذي أعتقده الكراهة؛ لأن كشف الرأس هي أيضاً من العادات والتقاليد التي تسربت إلى بلاد المسلمين بسبب استعمار الكافرين لها، فهم أذاعوا عاداتهم وتقاليدهم فيها، فاستمر الكثير من المسلمين في تلك البلاد بعد خروج الكافر منها استمروا متأثرين ببعض عاداتهم ومنها حسر الرأس، وإن كانت البلاد تختلف في هذه العادة، فعادة حسر الرأس في سوريا وفي الأردن في مصر أكثر بكثير من البلاد العربية الأخرى، كالسعودية واليمن والكويت، و و ... إلخ، فلما كانت هذه العادة ليست عادة إسلامية، فالمفروض أن المسلم يدخل في الصلاة في أحسن زينة؛ لقوله تعالى : ((يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ)) ، والزينة هنا وإن كانت من حيث سبب نزول الآية تعني ستر العورة، لكن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب، هذا أولا.

وثانياً : قد جاء في السنة الصحيحة ما يؤيد هذا العموم من الآية ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام : (**من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتد، فإن الله أحق أن يتزين له**) ففي هذا الحديث أن المسلم يؤمر أن يدخل الصلاة في أكمل حالة، في الوقت الذي سئل الرسول عليه السلام : أيصلي الرجل في ثوب واحد؟ فقال عليه السلام : (**أوكلكم يجد ثوبين؟**)؛ هذا الحديث يفيد جواز الصلاة بثوب واحد، وهو الإزار الذي يستر العورة، لكن أيضاً يُلمح ويشير إلى أن من يجد ثوبين لا ينبغي له أن يصلي في ثوب واحد، يقتصر بهذا الثوب على ستر العورة المعروفة أنها عورة في الصلاة وخارج الصلاة.

الشيخ : بل عليه أن يستر العورة المتعلقة بالصلاة إذا صح تعبيري، وذلك بقوله السلام : (**لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء**) ولذلك صرح الإمام أحمد أن من صلى مكشوف المنكبين فصلاته باطلة، وهذا حق ندين الله به، لهذا الحديث الصحيح : (**لا يصلين –نهي عن الصلاة– أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء**).

وإذ ثبت عموم الأمر بالتزين للصلاة، وثبت أن من عادات المسلمين ستر الرأس وليس الحسر؛ فحينئذٍ نعتقد أن الصلاة حاسر الرأس مكروهة، لا لأن هناك نهياً خاصاً، وإنما لأن فيه مخالفة للعادات التي جرى عليها المسلمون.

ويعجبني بهذه المناسبة وهو نهاية الجواب، ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ، رسالة صغيرة لعلكم وقفتم عليها، ذكر هناك رواية أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى مولاه نافعاً يصلي حاسر الرأس، فقال له : " أرأيت لو أنك ذهبت إلى مقابلة أحد هؤلاء الأمراء أكنت تقابله وأنت حاسر الرأس ؟ قال : لا، قال : فالله أحق أن يتزين له ".

غيره

السائل : أحسن الله إليك شيخ , السؤال يقول : نرى في بعض مؤلفات الشيخ حفظه الله الفقهية عدم التركيز

على التقسيم الذي كان يسير عليه الفقهاء من قبل، أي : من جهة تقسيم العبادة إلى شروط وأركان وسنن، فهل للشيخ سياسة خاصة في ذلك.؟.

الشيخ : لا، أنا ما نهجت هذا المنهج؛ لأن هذه الأمور فيها خلاف كثير وكثير جداً، ولا يتحمله التأليف الذي أنا جريت عليه إلا في كتاب كنت ولجت فيه ثم صُرِفْتُ عنه، وهو –الذي لا بد سمعتم باسمه– الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، فهذا الكتاب كان على هذا النهج، أي: من العناية بالتمييز بين ما هو شرط وما هو ركن وما هو فرض ... إلخ؛ لأن تمييز هذه الأمور بعضها عن بعض يحتاج إلى بحث موسع جداً، ولذلك فأنا لا أسلك هذا؛ لأنه كان مجاله في ذاك الكتاب الذي لم يُيَسَّرْ لي متابعة العمل فيه. هذا هو الجواب .

السائل : يا شيخ كتاب الثمر المستطاب معك أتممته ؟.

الشيخ : أنا أقول لك الذي لم يُيَسَّرْ لي متابعة العمل فيه.

السائل : طيب شيخ اختلف اثنان من الإخوة في مسألة التثويب في أذان الفجر، هل هو في الأول أم في الثاني، واستدلَّ الأول بحديث أذان الصيام أعني حديث : **(إن بلالاً يؤذن بليل)** واستُدِلّ الثاني بحديث ابن أم مكتوم : **(إن ابن مكتوم يؤذن بليل)** فما رأيكم.؟ وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام.؟.

الشيخ : التثويب –بلا شك– هو في الأذان الأول، وهو عام بالنسبة لأيام السنة كلها، أما كون مرة جاء في الحديث ذكر بلال في الأذان الأول، وفي رواية أخرى ذكر ابن أم مكتوم، فذلك باختلاف الأحوال، تارة كان بلال وظيفته الأذان الأول، وبالعكس الأذان الثاني لعمرو ابن أم مكتوم ، وتارة كان الأمر خلاف ذلك، الأذان الأول لـ عمرو والأذان الثاني لـ بلال هذا هو الذي جمع به علماء الحديث بين الحديثين، لكن هذا الاختلاف في كون الأذان الأول يؤذن فلان والأذان الثاني فلان، هذا لا يغير من حقيقة السنة التي هي أن جملة : **(الصلاة خير من النوم)** هي خاصة بالأذان الأول؛ لأن هذا صريح في حديث ابن عمر الذي رواه النسائي وغيره : **(أنه كان في الأذان الأول زيادة: الصلاة خير من النوم)** وكذلك في حديث أبي محذورة ، هذا ثابت في الأذان الأول لا خلاف في ذلك إطلاقاً.

أما اختلاف المؤذن في الأذان الأول عن الثاني والعكس بالعكس، فلا يغير من حقيقة هذه السنة شيئاً.

السائل : السؤال الثاني يقول : وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام.؟.

الشيخ : أجبت عنه بارك الله فيك . أنه عام في كل أيام السنة.

السائل : يقول : ظهرت بعض الكتب ترد وتغالط الشيخ حفظه الله ولم يرد الشيخ عليه، فما السبب.؟ مثل

الكتاب الأخير الذي خرج وهو قديم، وهو " تنبيه المسلم " وبعض الكتب .؟.

الشيخ : أولاً -يا أخي- ليس من الإمكان أنه كلما توجه ناقد ينقدني بحق أو بباطل، بعلم أو بجهل؛ أن أتفرغ له، هذا أمر غير طبيعي إطلاقاً، وبخاصة وأنا أشعر بأنني أشرفت على حافة القبر " فمهما طال العمر فلا أستطيع أن أتدارك ما أنا في صدده منذ نعومة أظفاري "كما يقال.

لكن مع ذلك أحاول أن أقتنص الفرص، وأن أرد على بعض هؤلاء حينما تأتي المناسبة، وأجدها فرصة لا بد من الرد، ومن ذلك هذا الرجل " تنبيه المسلم " اغتنمتها فرصة في كتابي " آداب الزِفاف " حيث يطبع الآن طبعة جديدة، وفيها زوائد عديدة، فكتبت مقدمة فيها شيء من الطول؛ لأنني رددت على هذا الإنسان في بعض ما انحرف قلمه عن الصواب في هذا الكتاب، وأشرت إلى منهجه، وأنه قائم على الجهل بهذا العلم، ورددت عليه بعض الأجزاء التي انتقدني فيها، وبخاصة حديث يتعلق بآداب الزفاف، وهو مما كنت أشرت إلى أنه ضعيف مع كونه في صحيح مسلم، وهو كان مما انتقدني في هذا الحديث، فاهتبلتها فرصة ورددت عليه، وسترون ذلك -إن شاء الله- قريباً، هذا المقدار هو الذي أستطيع أن أقوم به، أما أن أتوجه إلى رد الكتاب كله فهذا لا يتيسر لي، ولعلَّ بعض إخواننا المقبلين على هذا العلم بنشاط وفراغ -لا أجده أنا- يقومون بهذا الواجب إن شاء الله.

السائل : ما حكم التحايل على القوانين الوضعية، وخاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصلحة خاصة لا يتأذى بها الغير؟.

الشيخ : والله هذا سؤال لا يجوز الإجابة عليه بجواب عام؛ لأنه قد يكون الأمر متعلقاً بشيء من الخيانة، لكن إذا لم يكن هناك شيء من الخيانة، وكان فيه تحقيق مصلحة لا تخالف الشريعة، فحينئذٍ نقول: ما في مانع، بشرط: أنه إذا كان ضامناً لئلا يُكتشف عمله المخالف للقانون، فإذا اكتُشف مس الدين والشرع الذي يتمسك به هذا الذي فعل تلك الفعلة .

يعني مثلاً: قضية الجمارك والتهريب، هذه الجمارك هي بلا شك هي مكوس غير شرعية خاصة بين بلد إسلامي وبلد آخر، فكثيراً ما نُسأل: هل يجوز أن يهرب مسلم بضاعة ولا يدفع عليها المكوس.؟ نقول: إذا كان رجلاً يمثل التمسك بالدين وبالإسلام، ويخشى أن ينكشف فيهان الإسلام، فلا يجوز في هذه الحالة، أما إن كان رجلاً عادياً وتعاطى وسائل تهريب، بحيث لو ألقي القبض عليه لا ينصرف ذهن القابضين إلى الطعن في المتمسكين بالشريعة، فممكن أن يُقال بجواز ذلك.

السائل : يقول : تقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء، حيث يقمن بزيارتهن في بيوتهن ودعوتهن لدروس خاصة، وقد يكثر ذلك منهن، فهل يخالف ذلك ما أمرهن الله به من القرار في البيوت؛ لأنها تذهب وتتنقل،

وخاصة عندنا –يا شيخ– مأذون للمرأة تسوق ، فتذهب لهذه وتذهب لهذه فهل هذا مخالف.؟

الشيخ : أعتقد أن هذا العمل أيضاً من مشاكل العصر الحاضر، ومن ذلك أننا أصبحنا اليوم نقول: إن هناك دعاة وداعيات، وهذه طبعا –بلا شك– من محدثات الأمور، فما ينبغي أن يكون هناك نساء يتسمين بالداعيات، لا بأس، بل هذا واجب أن يكون هناك نساء متعلمات العلم الشرعي، بحيث أنهن يُقصدن من النساء بالسؤال؛ لأن كثيراً من النساء يتحرجن من أن يتوجهن بأسئلتهن الخاصة بهن إلى أفاضل العلماء، فإذا وجدت في النساء علماء حقاً على الشرط الذي سبق بيانه آنفاً، أي: بالكتاب والسنة، فينبغي على النساء أن يأتينهن وليس هو العكس؛ لأننا نعتقد بحق قول من قال من أهل العلم:

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف.

وقد وصل الأمر ببعض النساء هنا وربما في بلاد أخرى أنها تصعد المنبر في المسجد وتلقي الدروس على النساء، وقد يكون هناك في باحة المسجد رجال فاتتهم الصلاة مع الجماعة فيدخلون ليصلون، هذا –بلا شك– أنا لا أتورع أن أقول: إن هذه من البدع، فالأمر –كما ذكرت في سؤالك– أنه واجب المرأة أن تقر في بيتها، فإذا كانت مميزة على غيرها بالعلم بشرع الله عز وجل فذلك لا يؤهلها أن تنطلق هكذا كالرجال، وتساويهم في الخروج، كأنَّما ربنا عز وجل ما قال في كتابه الكريم : ((وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)) .

فالأصل في المرأة ألا تخرج إلا لحاجة لا يمكنها أن تحققها إلا بالخروج، وهنا يظهر الأمر بين المرأة العالمة، فلا يجوز لها أن تخرج تنطلق –كما يقولون– كداعية، وبين المرأة التي تريد أن تتعلم العلم فهي تخرج؛ لأنها يجوز لها أن تخرج إلى المسجد كما هو معلوم، وكما كان الأمر في عهد الرسول عليه السلام، مع العلم أن الرسول عليه السلام قد قال لهن : **(وبيوتهن خير لهن)** ومع ذلك فقد أقرهن عليه الصلاة والسلام في خروجهن إلى المساجد حتى في صلاة العشاء، وجاء النهي الصريح : **(لا يمنعنَّ أحدكم زوجته أن تخرج لصلاة العشاء)** وكانت المرأة تنصرف من صلاة الفجر كما جاء في حديث مسلم : **(وهن متلفعات بمروطهن)**.

فإقرار الرسول عليه السلام لخروج النساء لأداء الصلوات الخمس في المساجد مع بيان أن صلاتهن في بيوتهن خير لهن؛ ما ذلك إلا لأنهن كن يخرجن لطلب العلم، فإذا كان هناك امرأة فتجلس في بيتها، ولا مانع من أن تحضر النساء إليها كل على حسب ظروفها وطاقتها وإلخ، أما هي فلا تخرج خروج الرجال؛ لأن هذا من التشبه بالرجال.

السائل : هل يجوز لطالب العلم أن يكتفي بتصحيح أو تضعيف الحفاظ السابقين، مثلاً يقرأ للعراقي في تخريجه، فيقرأ أن هذا الحديث قال العراقي: هذا حديث صحيح، فهل يجوز له أن يكتفي، ومثل العراقي الإمام أحمد

وغيره.؟.

الشيخ : ... هذه تشبه التقليد في الفقه، هل يكفي طالب العلم أن يسمع رأياً لإمام من الأئمة المتبوعين .؟ لا أعني الأربعة فقط، فهم أكثر بفضل الله عز وجل- ويعمل به .؟ نقول: لا يمكن كل طلاب العلم أن يكونوا في نسبة واحدة من التمكن في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس، فحسب طالب العلم أن يحقق الآية الكريمة : ((فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)) ، فإذا كان هناك من أهل الذكر من الأحياء يسألهم ويتبنى جوابهم، أو ليس هناك عالم حي يسأله، فيعلم بأن أحد العلماء المتَّبَعِيْنَ له رأي كذا فيتبعه، فهو سالم من المؤاخذة، ولو كان الرأي الذي تبناه من ذاك العالم خطأً في واقع الأمر؛ لأنه قام بما يجب عليه في الآية السابقة : ((فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)) .

لكن هذا مشروط فيه شرط واحد، وهو: ألا يتبين له بأن هذا الرأي خطأ. وهذا البيان قد يكون ببحث شخصي منه إذا كان عنده استعداد، أو بدلالة عالم آخر يثق به وبعلمه، المهم يجوز لطالب العلم أن يقلد العالم إذا لم يتبين له خطؤه، ولم يستطع هو أن يتبين أصوابا كان أم خطأ.

كذلك -تماماً- الجواب عن السؤال بالنسبة لطالب العلم، يجد إماماً من أئمة المسلمين وحافظاً من حفاظهم يصحح حديثاً أو يضعف آخر، فهذا يكفيه أن يتبع هذا المصحح أو المضعف، إلا بشرط كما ذكرنا في المسألة الفقهية، إلا بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يعلم خطأه؛ لأن المقصود بهذا الشرط -سواءً في الحديث أو في الفقه- ألا يتبع هواه، يقول: فلان أفتاني، انتهى الأمر، وفي نفسه ما فيه، والرسول يقول : (استفت قلبك وإن أفتاك المفتون) هذا هو الشرط الأول، أن لا يكون عالماً بأن هذا الرأي -سواءً في تصحيح حديث أو تضعيفه، أو في إباحة شيء أو تحريمه- لا يعلم أنه خطأ.

والشرط الثاني: ألا يستطيع هو التحقيق في صحة هذا الحديث أو ضعفه، فهذا أمر جائز؛ لأننا لا نستطيع أن نكلف الناس كلهم أن يصيروا مجتهدين وعلماء. لعلي أعطيتك الجواب .؟

السائل : متى يعلم المرء من نفسه أنه يستطيع أن يصل إلى القدرة على الحكم .؟.

الشيخ : هذا سؤال مهم؛ يعلم ذلك حينما يعرض بحوثه وأقواله الشخصية على أهل العلم القدامى المسطرة أقوالهم في كتبهم، فيجد أن الغالب عليه أنه يوافقهم، هذا من جهة.

من جهة أخرى: يجد أهل العلم يقدرون علمه واجتهاده، ولا يعتبرونه -كما قلنا آنفاً- بَعْدُ لم يتأهل لأن ينصب نفسه منصب المصحح والمضعف، يعنى: ينبغي أن يكون الإنسان بعيداً عن أن يغتر بعلمه، وكثير من طبيعة

الإنسان ألا يرى عيبه ويرى عيوب الناس، ولذلك فيجب أن يستعين بغيره ممن هم عنده من أهل العلم، فيرى عيبه بواسطتهم، كما أشار إلى ذلك عليه السلام بقوله في الحديث المعروف : (**المؤمن مرآة أخيه**) فالمؤمن حقاً هو يرى أخطاءه وعيوبه بواسطة غيره، وينبغي أن يستعين بأهل العلم؛ ليعرف هل هو صار أهلاً للبحث والاجتهاد سواءً في التصحيح والتضعيف في العلم، أو في الإفتاء في المسائل الفقهية ؟!. تفضل إيش عندك .؟

السائل : شيخنا يقول : كما عرف عن بعض المحدثين: أن الحديث إذا جاء من طريق مرسل بإسناد صحيح، وطريق متصل فيه ضعف ينجبر، يكون الحديث بذلك حسناً، وقد أنكر بعض الإخوان هذه القاعدة فما رأيكم؟ أي: بعض الإخوة لم يعترف بهذه القاعدة وقال: هذه القاعدة غير مُسلَّم بها.

الشيخ : ما هي حجته؟.

السائل : يقول أنه لا أجد دليلاً؛ لأنه في بعض ما نقل أن بعض أهل الحديث لا يعمل بهذه القاعدة.

الشيخ : معليش، البعض من أهل الحديث يعمل بها والبعض الآخر لا يعمل.

السائل : هو يقول: فما الدليل على صحة هذه القاعدة.؟.

الشيخ : الدليل : ((**سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ**)) ، والدليل: أن شهادة المرأتين بشهادة رجل، ولذلك قال الشاعر:

لا تحارب بنظريك فؤادي **** فضعيفان يغلبان قويا

السائل : لا هو يقول: إن المرسل سقط منه الراوي، ويقول: إن الضعيف الذي ينجبر فهو متصل، فيقول: كيف المتصل يعضد المنقطع. لأن ... .

الشيخ : هذا من الجماعة الذين لا يجوز لهم أن يجتهدوا، لا يجوز له أن يصحح ويضعف، كيف -يا أخي- إذا اختلف المخرج النفس تطمئن إلى صحة الخبر.

أولاً: بخصوص هذا المثال كثير من كبار العلماء يذهبون إلى تصحيح الحديث المرسل لوحده، أظن أنتم تعرفون هذا، يعني الإمام مالك والإمام أبو حنيفة والإمام أحمد -في رواية عنه-؛ يحتجون بالحديث المرسل لوحده، ليس هناك ما يعضده من متصل.

طبعا نحن لا نتبنى هذا، نحن نقول بما هو الراجح عند علماء الحديث، وبما يشهد الواقع العلمي: أن الحديث المرسل لا ينبغي أن يحتج به، ما دام لا ندري الواسطة بينه وبين الرسول عليه السلام، أهو الصحابي وحده أم صحابي وتابعي؟ ولذلك الآن أنت فيما نقلته عن الرجل -اللهم إذا كان النقل دقيقاً- جاء في بعض كتب المصطلح كـ البيقونية مثلاً، يقول المرسل تعريفه:

ما منه الصحابي سقط .

هذا التعريف خطأ، لو كان هذا التعريف صحيحاً لكان كل مرسل صحيحاً؛ لأن قول : " ما منه الصحابي سقط " سقوط الصحابي لا يعل الحديث؛ جهالة الصحابي لا يعل الحديث، سواء كان مسمىً باسم لا نعرفه في الصحابة، أو كان غير مسمىً، كأن يقول كما جاء في كثير من الأحاديث في مسند أحمد وغيره: حدثني رجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، فيكون الحديث في هذه الحالة صحيحاً؛ لماذا ؟، لأن كل الصحابة عند أهل السنة عدول، فسواء علينا سمي أم لم يسم. كذلك سواء علينا ذكر أو لم يذكر مطلقاً، وهذا هو الحديث المرسل عند البيقوني هذا، لكن هذا خطأ.

المرسل: هو قول التابعي : قال رسول الله هناك فرق كبير جداً بين تعريف البيقونية وبين هذا التعريف الذي تبناه أهل الحديث المحققون منهم، الحديث المرسل: هو قول الراوي أو التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليس هو ما سقط منه اسم الصحابي، لا، ما هو الفرق.؟

قول التابعي: قال رسول الله يحتمل أن يكون الساقط هو الصحابي، وعلى هذا الاحتمال بيكون الحديث صحيحاً، ويحتمل أن يكون الساقط صحابي زائد تابعي، يحتمل أن يكون زايد تابع تابعي وهكذا، كما يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله – وهو من أهل التتبع والاستقراء– أنه وجد في بعض المراسيل سقط الصحابي والتابعي وتابع التابعي، أربعة أشخاص أو خمسة على التوالي، فحينئذٍ المرسل لا يصح أن يقال: هو قول التابعي قال رسول الله، وإنما قال التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا نفترض حينئذٍ أن الساقط هو الصحابي محتمل، لكن محتمل أيضاً أن يكون السقط أكثر وأكثر.

الشاهد من هذا كله: فبعض العلماء ممن سمينا آنفاً ذهبوا إلى تصحيح الحديث المرسل نحن , نحن وإن كنا لسنا معهم في هذا ... .

رحمه الله له كلاما ما وجدته لغيره يقول: لو جاز لنا أن نحتج بقول التابعي : قال رسول الله، من باب حسن الظن به، أنه لو كان بينه وبين الرسول غير الصحابي كان ذكره –من باب حسن الظن– يقول: إذا استرسلنا هذا الحسن للظن لوصل إلى زماننا، أن فلاناً في القرن الثالث في القرن الرابع قال: قال رسول الله، فمن باب حسن الظن نقول: لو كان هذا العالم لم يثبت الحديث عنده بالطريقة العلمية كان ما يقول قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبذلك نبطل أهم وسيلة عند المسلمين تفردوا بها دون العالمين جميعاً لمعرفة رواية الصحيح، حينئذٍ لا قيمة للإسناد إذا ما اعتمدنا على قول الراوي، سواءً كان تابعياً أو تابع تابعي أو دون ذلك من باب إيش .؟ إحسان الظن

بالناس، فحينما يأتي الحديث المرسل بسند صحيح إلى مرسله، نحن نتوقف، هذا ما نقبله؛ لأنه فيه احتمال ما ذكرناه آنفاً، لكن لما يأتي الحديث بإسناد من طريق غير الطريق السابقة، غير طريق المرسل، هذا السند وحده ضعيف، لكن ضعيف وضعيف يعطي قوة، وهذا أمر مشاهد.

يعني كما تعرفون في بعض وصايا بعض الحكماء لأولادهم لما حضره الموت، كان له عشرة من الولد، قال لكل واحد منهم: هات عصا، اكسرها كسرها، الثاني الثالث، اعملها حزمة ما استطاعوا أن يكسروها، فضرب لهم مثلاً بأنه هكذا إن كنتم جميعاً متفقين ما أحد يقدر يعتدي عليكم، أما إذا كان كل واحد مشي لوحده فمن الممكن كسره والاعتداء عليه، كسر قضيب واحد سهل، لكن إذا ضُمَّ إليه مثله يأخذ قوة، ضُمَّ إليه ثالث رابع خامس يزداد قوة.

نحن نقول لهذا الطالب للعلم : هل تعتقد بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ ماذا تظنه يقول أو ماذا تعلم؟.

السائل : يقول: إذا كان الضعف في راوٍ واجتمعت الطرق يصح الحديث.

الشيخ : كيف يعني.؟.

السائل : يعني إذا كان في السند راوٍ ضعيف وتعددت الطرق، لكن ليس فيها انقطاع ، ما يكون فيها انقطاع، إنما لضعف الرواة.

الشيخ : معليش، هل يقول بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ لا أسأله التفصيل.

السائل : نعم هو يقول بهذا.

الشيخ : طيب لماذا يقول، لا أقول: بماذا يقول؟ وإنما أقول: لماذا يقول ذلك؟

السائل : يقول: لي سلف من قبل من المحدثين يقولون بهذا.

الشيخ : صاح هذا قناعته من أين جاءت؟.

السائل : من التعاضد.

الشيخ : يعني هو لاحظ معنى التعاضد، هنا يأتيه سؤال ثانٍ: إن جاء حديث من طريقين موصولين ليس ما فيه انقطاع، لكنّ كل منهما ضعف يتقوى عنده ولا يتطلب ثالثاً ورابعاً.؟.

السائل : يتقوى.

الشيخ : يتقوى، طيب، ما المعنى الذي لاحظه، وهو الذي يلاحظه الذي يقوي الحديث المرسل بالحديث المتصل، يعني كون هذا ضعيف بالإرسال، وكون الآخر ضعيفاً بسوء الحفظ، كلاهما يشتركان في الضعف، فلماذا

يقول: بأن إسنادين علتهما ضعف الحفظ فهذا يقوي هذا، ولا يقول بأن ذاك المرسل لا يتقوى بمثل ما تقوى به الضعيف الآخر؟.

السائل : لأنه يقول: هنا عرفنا العلة في السند هذا وهو ضعف الراوي الذي ينجبر ضعفه، والثاني لم نعرف التابعي، وربما يكون الضعف فيه شديد جداً بحيث أنه لا يعتضد بهذا، فيقول مثلاً: ربما فيه بين الصحابي والتابعي راوٍ شديد الضعف لا ينجبر بالطريق ذاك، فكيف تجبرون برجل مبهم لا يعرف.؟.

الشيخ : ما هو الذي يلقى في النفس، أهو شديد الضعف أم ليس شديد الضعف؟.

السائل : بالنسبة له يا شيخ؟!

الشيخ : بالنسبة للمُرْسِل.

السائل : للمرسل؛ هو بالنسبة له يقول: الله أعلم، ربما يكون كذا ولا كذا.

الشيخ : الله أعلم، هذا كمن يقول: هذا الضعيف الذي قوينا به الضعيف الآخر يمكن أن يكون وَهِم وهماً لا يتقوى، باب الإنكار أريد أن أقول واسع، لكن البحث العلمي يوحي بأن الإنسان يأخذ ما يغلب على الظن، الآن نعود نحن إلى العلماء الذين احتجوا بالحديث المرسل، ماذا كان ملحظهم.؟.

السائل : كان ملحظهم إن أرسل لا يرسل إلا ... .

الشيخ : لا، كان ملحظهم أن هؤلاء –أي: العلماء الذين صححوا المرسل– لو غلب عليهم أن احتمال أن يكون المرسل أخذه من شديد الضعف كانوا ما صححوه، لكن هم إيش .؟ غلب على بالهم وعلى خاطرهم أنه لو كانت هذه الواسطة التي نحن جهلناها شديدة الضعف –حاشاهم– أن يكون إيش.؟ يَروون الحديث وينسبوه للرسول عليه السلام، فالذي يلقى في النفس في هذه الحالة –مع الاعتراف بأن احتمال ضعف الراوي ضعفاً شديداً احتمال قائم– لكن فيه هناك احتمال يقابله وهو الأكثر اطمئنان النفس عليه، وهو أنه ليس شديد الضعف، ولذلك صحح من صحح الحديث المرسل، فنحن لا أقل أن نعتبره شاهداً وليس فقط يعني محتجاً به. غيره .؟

السائل : أحسن الله إليه , أشيع في الآونة الأخيرة عن كتاب : " تقريب التهذيب " أنه كتاب غير معتمد في الجرح والتعديل؛ لكثرة الأخطاء المطبعية التي وقعت في ألفاظ الجرح والتعديل، فما رأيكم.؟ ومتى يؤخذ بكلام الحافظ إذا تعارض مع بعض علماء الجرح كالذهبي وغيره.؟.

الشيخ : هذه المسألة تعود إلى الباحثين المتخصصين، لا تعود إلى طلاب العلم المبتدئين، على هؤلاء المبتدئين أن يعتمدوا ما في كتب الحافظ ابن حجر العسقلاني تماماً كما قلنا إجابةً عن سؤال من يعتمد على تصحيح الحافظ

العراقي وأمثاله، قلنا: يعتمده إلا إذا تبين له خطؤه، فكون كتاب التقريب -مثلاً- تبين أن هناك أخطاءً كثيرة، لكن هذه الأخطاء الكثيرة لا تساوي الصواب الأكثر، فهي أقل بكثير من صوابه، فلا يجوز نحن أن نُعْرِضَ عن الاستفادة من هذا الكتاب لوقوع أخطاء فيه، فنحن نتبنى ما فيه حتى يتبين لنا أنه أخطأ فيه، أما أن نجعلها قاعدة نهدر هذا الكتاب، معنى ذلك: أن نهدر كل كتاب من كتب العلم، وأن نهدر كتبنا التي نحن نؤلفها بأيدينا؛ لأننا لا ندعي العصمة، ولذلك نحن نغير ونبدل بين كل مدة ومدة فيما يبدو لنا من خطأ أو وهم وقع فيه أحدنا، وليس أحد منا أبداً بالذي يكون وضعه من حيث الخطأ والصواب بأحسن من الذين سبقونا إلى هذا العلم، كالحافظ ابن حجر، واضح المراد.؟

السائل : تكملة للسؤال يقول : إذا تعارض كلام الحافظ رحمه الله في رجل -مثلاً- وثقه وتكلم عليه الذهبي أو العكس.؟.

الشيخ : يستعمل قاعدة علماء الحديث: أن الجرح مقدم على التعديل، بشرط معروف عند العلماء، يعني أقول هنا: لا بد من تطبيق العلم ممن يستطيع التطبيق.

السائل : هل سكوت الحافظ عن الحديث إذا أورده في كتاب فتح الباري يعتبر تحسيناً له.؟.

الشيخ : هو هذه قاعدته لكنها غير مطردة، فقد وجدنا كثيراً من الضعاف في كثير من الأحاديث التي سكت عنها. وفي هذا القدر كفاية .

السائل : آخر سؤال يا شيخ , هو مهم بالنسبة لهم , لا يختص بالشيخ , يقول : إذا صحح أحد المحدثين السابقين حديثاً، ويرى الشيخ حفظه الله خلاف ما ذهب إليه هذا المحدث بأن ضعفه، دون أن نحصل على المصدر الذي عزى إليه ، كأن يكون مخطوطاً أو غير ذلك، ولم يكن فيه التوسع في تخريجه، فما وضع طالب العلم في هذه الحالة؛ علماً بأنه قد صارت إشكالات كثيرة في مثل هذا , فما تنصحنا ؟.

الشيخ : أظن أنه سبق شيء من الجواب، لكن لا بد من جواب جديد , إذا كان هذا الطالب يستطيع التمييز والتتبع فيعتمد ما وصل إليه بحثه واجتهاده، أما إن كان ليس أهلاً لذلك فهو يعتمد على من ثقته به أكثر من الآخر. واضح .؟

والسلام عليكم، وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

السائل : شيخنا في تهذيب الكمال عل ذكر العلم , في ترجمة بعض المحدثين يصفه , بأن قال : كان يشرب العلم شربا .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : استووا , سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة , سووا بين المناكب والأقدام , تقدموا قليلا أنتم الاثنين , أيوه , المحاذات تكون بالنظر إلى من خلف الإمام , وليس ينظر عن يمينه وعن يساره فقط , إلى من خلف الإمام على النظام العسكري , هكذا يكون كالبنيان المرصوص إن شاء الله , تقدم قليلا يا أخ , في الأخير تقدموا , تقدم أبو ليلى , إذا التفت يسارك هل ترى صدر من خلفي .؟ لا , إذن تقدم وبدون ما تقدم رأسك مثل ...

مراد تقدم كلامي للجميع ولو هو موجه إلى واحد , تقدموا قليلا أنتم , الله أكبر ... .

الشيخ : خطأ يقع في أكثر المساجد وأرجو الله أن ينجو هذا المسجد من مثل هذا الخطأ كما نجى من كثير من الأخطاء التي عمت المساجد كلَّها.

هذا الخطأ هو منبعه أنفس المصلين وليس من بعض الموظفين , ما هو هذا الخطأ.؟، وهو مسابقة الإمام بـ : " آمين "، هذا خطأ عم وطمَّ، في كل بلاد الإسلام التي حللنا بها نجد هذا الخطأ سائغا مع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بلسانه العربي المبين : **(إذا كبر فكبروا إذا أمَّن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)**؛ الحديث واضح ، لكن تطبيقه مخالف لهذا الوضوح : **(إذا أمَّن الإمام فأمنوا)**؛ أنا الإمام أقرأ جهرا , أنتهي من قراءة الفاتحة بقولي : **((ولا الضالين))** ليس بعد ما أخذت نفس عشَّان أتابع الفاتحة بالتأمين، تجد عامة المصلين سبقوا الإمام بـ : " آمين "، ويأتي تأمين الإمام خلف تأمين المصلين، كأن القضية تعكيس لنص النبي الكريم هو يقول : **(إذا أمَّن الإمام فأمنوا)**، وأنتم بعضكم أو جلكم ولا أقول كلكم يسبق الإمام بـ : " آمين ".

لاحظتم ولا شك معي كان هناك صوتان: صوت يسبق الإمام بـ : " آمين "، وصوت يتأخر عن الإمام قليلا بـ : " آمين " وهذا هو السنة؛ بل هذا هو الواجب، لأن الرسول عليه السلام قال كما سمعتم : **(إذا أمَّن الإمام فأمنوا)** وهذا التعبير عند العلماء له معنيان:

أحدهما : إذا تمسك به المقتدي كان أبعد ما يكون عن مسابقة الإمام، المعنى الأول : **(إذا أمَّن الإمام)** أي إذا انتهى من التأمين، حينئذ أنتم ابدؤون بـ : " آمين ".

المعنى الثاني : إذا شرع هو بـ : " آمين " فاشرعوا أنتم بـ : " آمين " هذا المعنى الثاني هو الذي ترجح لدينا.

لكن الحقيقة في كثير من الأحيان تميل النفس إلى تبني القول الآخر لأن الناس اليوم توجيههم إلى الصواب طفرة واحدة صعب ، ولذلك نقول : اسمعوا الإمام وقد انتهى من آمين قولوا أنتم : آمين، لما يتمرنوا على هذه المرحلة

حينئذ نقول لهم : إذا بدأ هو بـ : " آمين " قولوا أنتم : آمين.

ولحكمة واضحة كانت السنة بحق الإمام أن يجهر بـ : " آمين "، لماذا.؟.

أولاً : لكي لا يسابقوا الإمام، وثانيا: لينالوا هذه الفضيلة التي لو عاشها المسلم حياة نوح عليه السلام في عبادة الله كل هذه السنين لكان الثمن قليلا , وهي مغفرة الله عز وجل , مع ذلك فربنا تفضل على عباده المؤمنين فجعل لهم سببا ميسرا مذللا ليستحقوا به إذا طبقوه كما أمروا مغفرة الله تبارك وتعالى؛ ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : **(إذا أمَّن الإمام فأمنوا)** ليه.؟ **(فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)**.

الملائكة بلا شك هم رواد المساجد , وهناك في السنة ما يدل أنهم طائفتان: طائفة تنزل وطائفة تصعد، فلا تخلو المساجد من الملائكة، وطبيعة الملائكة كما تعلمون من قوله تعالى : ((**لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**)) ، أنهم لا يخطؤون كما نخطأ نحن البشر، فهم ماذا يفعلون حينما يصلون مع الإمام أيسابقونه بـ : " آمين "؟؛ لا، نحن نفعل هذا . أما هم فكما عرفوا شريعة الله لا يسبقون الإمام بـ : " آمين "، حينئذ المقتدي إذا صار بتأمينه مع الملائكة الذين لا يعصون الله في كل شيء ومن ذلك التأمين خلف الإمام استحق هذا المؤَمِّن من البشر حسب ما نص الرسول في الحديث أن يغفر الله له، ما شاء الله كم ربنا كريم على عباده المؤمنين ليغفر لهم ذنوبهم فقط احفظ نفسك، حينما تكون حاط بالك في تلاوة الإمام القرآن , وعرفت هذا الدرس وهذا الحديث النبوي، ما تسبق الإمام بـ : " آمين " وإذا أنت تابعته متابعة صحيحة خرجت من صلاتك كيوم ولدتك أمك.

فهذه فضيلة عظيمة جدا فأرجو أن تحرصوا عليها ولا تسبقوا الإمام بها لأنكم بدل أن تكسبوا الفضيلة هذه –مغفرة الله– تقعون في المعصية، لأن مسابقة الإمام لا يجوز. إذا كبَّر الإمام فكبروا إذا أمَّن فأمنوا، فإذا أنت سبقت الإمام للتكبير فقد عصيت رسول صلى الله عليه وسلم , وبذلك تستحق عقوبة الله.

الذي يسبق الإمام إذًا بـ : " آمين " يخسر مرتين؛ المرة الأولى يخسر مغفرة الله، والمرة الأخرى يستحق عقاب الله عز وجل.

وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين. قوموا إلى سنتكم ثم إلى داركم ...

الشيخ : ... فالذي يصلي بالناس إمام أو يخطب فيهم أو ما شاء الله من ذلك , ما يلزم أن يشعر بالراحة حينما تأتيه الإجازة , عرفت كيف .؟ واضح .؟

السائل : أي نعم واضح , جزاك الله خيرا , أنا موضوعي كذا مرة طرق أمامي استفد فيه , بس أنه كلمة إجازة قلنا لعله فيه كلمة بدلها نستبدلها , يعيني بهذه العطلة التي هو عطلها نستخدم لفظ آخر ... .

الشيخ : يعني القضية أنه أنا في فسحة في فرصة في شيء , خلفت أحد ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 190

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-190

محتويات الشريط :-

1 - كلمة من الشيخ في التمسك بالكتاب و السنة و المحافظة على ما أمر الله به و الإبتعاد عما نهى الله عنه. وذكر حديث (....تركت فيكم أمرين ما إن تمسكتم بهما .... ولن يتفرَّقا حتى يرِدا عليَّ الحوض) . وذكر حديث (...ن رغب عن سنتي ...) . (00:00:30)

2 - نصيحة من الشيخ للذين يسرعون في الذكر دبر الصلوات . (00:21:07)

3 - بيان الشيخ حكم اللحم الذي يأتي من بلغارية . (00:27:50)

4 - دعوة الكتاب والسنة دعوة علم وعمل ، ما هي حقيقة هذه الكلمة أمام الواقع العملي والأماني المرجوة .؟ (00:31:37)

5 - ما توجيهات الشيخ في ما وقع في هذا الزمان من ضعف القلوب و حب الصدارة.؟ (00:47:38)

6 - ما حكم المسح على القلنسوة.؟ وهل ثبت عن السلف المسح عليها.؟ (00:55:44)

7 - هل يجوز للمسلمين أن يصلوا صلاة الجمعة بدون خطبة إذا غاب الإمام أم يصعد من لا يحسن ذلك.؟ (00:56:55)

8 - ما حكم الصلاة في المساجد التي تكثر فيها البدع.؟ و ما حكم الصلاة خلف المبتدع.؟ (01:01:45)

9 - كيف يفعل الإمام الذي ينسى قراءة الفاتحة و يتذكرها في الركوع.؟ (01:09:58)

10 - ما هو الجمع بين الحديثين : (لا يقولن أحدكم لشجرة العنب كرم ....) و (لا يصومن أحدكم يوم السبت .... وإن لم يجد إلا عود كرم يفطر عليه).؟ (01:10:42)

11 - هل يجوز للمرأة حضور الأعراس التي تحتوي على الغناء والتصفيق والرقص . (01:16:38)

12 - هل يستدل بحديث (كان يكبر في كل خفض و رفعٍ) على أنه يكبر عند سجود التلاوة في الصلاة.؟ (01:17:36)

13 - هل تأثم المرأة بلبس الحذاء الذي يحدث صوتاً عند المشي.؟ (01:19:13)

14 - رجل يعمل بشركة يقتطع من راتبه كل شهر عشرة بالمئة ، تقوم الشركة بتشغيل هذا المال المقتطع ، ولا يعلم فيما استعمل هذا المال ، ثم تعود الفائدة على العامل ، فماذا يفعل بهذه الفائدة.؟ (01:24:54)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

علي الحلبي : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا , من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ؛ أما بعد !

الشيخ : قبل الأسئلة لي كلمة .

علي الحلبي : لأستاذنا الفاضل محمد ناصر الدين الألباني كلمة يقدمها لنا كنصيحة عامة ، ودعوة لنا بين يدي الأسئلة فليتفضل .

الشيخ : لقد جاء في الحديث الصحيح كما تعلمون إن شاء الله جميعا قوله عليه الصلاة والسلام : (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي , ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض**) والسنة في لغة النبي صلى الله عليه وآله وسلم معناها أعم من السنة في اصطلاح الفقهاء ، الفقهاء اصطلحوا . ولا مشاحة في الاصطلاح . أن السنة هي التي تقابل الفريضة ، أي التي تكون دون الفريضة ؛ والتي يخير فيه المسلم بين أن يأتي بها ويكون له على ذلك أجر عظيم , وبين أن يدعها ولا يكون عليه إثم لا كبير ولا صغير ؛ وهذا مأخوذ من مثل قوله عليه الصلاة والسلام لذلك الرجل الذي جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسأله عما فرض الله عليه فذكر له خمس صلوات في كل يوم وليلة ، وذكر له صيام رمضان ، قال في آخر الحديث الرجل .

السائل : هل علي غيرهن ؟ قال : (**لا إلا أن تطَّوع**) لا إلا أن تطوع , أي لا إلا أن تتنفل ؛ لا عليك إلا أن تأتي بما فرض الله عليك إلا إذا شئت أن تتنفل , أي أن تأتي بالنوافل والسنن التي لم تفرض عليك فهذا أفضل لك ؛ ماذا قال ذلك الرجل ؟ قال : والله لا أزيد عليهن ولا أنقص ، أنا رجال قنوع أرض بأن آتي فقط بالفرائض ، وما سوى ذلك لا أزيد ولا آتي بشيء من النوافل ؛ فماذا كان موقف الرسول عليه السلام تجاه هذا الكلام ؟ لم يكن ما جاء في الحديث الذي لا يصح نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم , ويأتي ذكره في بعض كتب الفقه للمتأخرين : (**من ترك سنتي لم تنله شفاعتي**) هذا الحديث ليس له أصل , ولم يذكر الرسول عليه السلام شيئا من ذلك بل على العكس من ذلك قال : (**دخل الجنة إن صدق ، أفلح الرجل إن صدق**) يعني إذا حافظ على ما فرض الله عليه فقط ولم يزد شيئا من السنن الرواتب والمستحبات عليها ، فإذا صدق فيما وعد به فهو يدخل الجنة ؛ والإتيان بالفرائض يشمل في الواقع الابتعاد عن المحرمات ؛ لأن الابتعاد عن المحرمات هو من الفرائض والواجبات ؛ ولذلك جاء في حديث آخر أن سائلا سأل : يا رسول الله أرأيت إن أنا حرمت الحرام وحللت الحلال وصليت الصلوات الخمس وصمت رمضان أأدخل الجنة ؟ قال : (**نعم ، إن أنت حللت الحلال وحرمت الحرام وصليت الصلوات الخمس وصمت رمضان دخلت الجنة**) إذا على المسلم أن يحرص على الأقل أن يحافظ على الإتيان بالفرائض والابتعاد عن المحرمات ، إن فعل ذلك فهو دخل الجنة كما يقال بالتعبير العصري اليوم : ترانزيت بدون توقف ؛ أما إذا خالطه شيء من التقصير من القيام بشيء مما فرض الله عليه , أو من مواقعة وارتكاب بعض ما حرم الله عليه , فهذا حسابه عند الله عز وجل , إن شاء عذبه وإن

شاء غفر له .

أريد بأن أقول بأن السنة في الحديث السابق : **(كتاب الله وسنتي ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض)** لا يقصد به السنة التي هي دون الفريضة , وإنما يقصد به معنى الغوي الشرعي يجب أن تتنبهوا له فيما إذا مرت بكم هذه اللفظة **(السنة)** في شيء من الأحاديث الصحيحة , فلا تفهموا منها معنى السنة اصطلاحا , وإنما المعنى الشرعي , وهو الطريقة والمنهج الذي سار عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم **(تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي)** ليس المقصود هنا سنتي فقط النوافل أو الرواتب , وإنما الطريقة التي جاء بها عليه الصلاة والسلام يجب أن تُتَبنى كلا وليس بعضا وجزءا ، أولا فكرا وعقيدة , وثانيا تطبيقا وعملا بقدر ما يستطيع الإنسان و **((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها))** هذه السنة معناها الطريقة والمنهج وليس معناها السنة التي دون الفريضة ؛ فما جاء به عليه الصلاة والسلام من الشرع والبيان هو السنة , أي الطريقة التي سار عليها الرسول عليه السلام .

والسنة بهذا المعنى الشرعي اللغوي المحدد هو المقصود بالحديث الصحيح المشهور : **(من رغب عن سنتي فليس مني)** من رغب عن سنتي فليس مني ، لا يجوز لأحد أن يفهم من هذا الحديث ، من ترك السنن الرواتب مثلا وتمسك بمذهب ذلك الأعرابي الذي قال : **(والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص)** ليس المعنى السنة بهذا المعنى الاصطلاحي الفقهي ، وإنما معنى السنة أيضا في هذا الحديث : **(من رغب عن سنتي فليس مني)** نفس معنى الحديث الأول : **(كتاب الله وسنتي)** أي طريقتي ومنهجي التي كنت عليها ومت عليها ؛ هذه الطريقة وهذه السنة إذا أعرض الإنسان المسلم عنها فليس في شيء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وإذا نحن ذكرنا لكم سبب رواية أو سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الحديث الثاني : **(فمن رغب عن سنتي فليس مني)** يتضح لكم تمام الوضوح هذا المعنى الشرعي اللغوي للفظة : **(سنتي)** ذلك أن رهطا أي جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجدوه , فسألوا نساءه عن صلاته عليه الصلاة والسلام في الليل وصومه في النهار وقربانه للنساء ، فأجبنهم بأنه عليه الصلاة والسلام يقوم الليل وينام أي أنه لا يقوم الليل كله كما يفعل بعض الغلاة المتعبدين ، ولا أنه أيضا ينام كل الليل كما يفعل بعض الراغبين الزاهدين عن الأجر الكبير من قيام الليل , وإنما هو يقوم وينام ؛ وفيما يتعلق بالصوم قالت أزواج الرسول عليه السلام بأنه يصوم ويفطر , فليس هو صائم الدهر ، وليس هو مفطرا للدهر , وإنما هو تارة تراه صائما وتارة تراه مفطرا كما قال أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه : **(ما نشاء أن نراه صائما إلا رأيناه صائما , وما نشاء أن نراه مفطرا إلا رأيناه مفطرا)** وفيما يتعلق بالنساء قلن : يتزوج النساء ؛ فماذا كان موقف هذا

الرهط من هذا الجواب ؟ لقد قال أحدهم : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؛ يقولون عبادة الرسول عليه السلام هذه التي سمعوها من أزواجه , هذه عبادة قليلة ، لكن سبب القلة هو أن الله غفر له , فلماذا يكثر من العبادة ؟ وهذا خطأ منهم , ولا يجوز أن يصدر مثله من مسلم في حق نبيه عليه السلام ولكنهم كانوا كما يبدوا حديثي عهد بالإسلام , حديثي عهد بالعلم الإسلام ولذلك صدرت منهم هذه العبارة ، لما سمعوا هذه العبادة قال : تقالوها ؛ وجدوها قليلة , ثم عادوا فعللوا القلة بأن الله غفر له فلماذا يتعب نفسه بقيام الليل كله ، بصيام الدهر كله ، في الترهب عن النساء كلهن ، لماذا ؟ وقد غفر الله له ؛ إذا هو ما ينبغي أن يكثر من العبادة ، وما ينبغي أن ينصرف عن النساء ؛ أخطئوا في ذلك أشد الخطأ ولاشك , لكن الصحبة تمحوا مثل هذه الحوبة ؛ جاء الرسول عليه السلام بعد قليل فأخبرنه بما سأل الرهط , وما أجبن به وما قالوا ؛ فصعد عليه السلام المنبر وقال : **(ما بال أقوام يقولون كذا وكذا وكذا)** ماذا قال هذا الرهط بعد أن وجدوا عبادة الرسول عليه السلام قليلة ؟ قالوا : نحن يجب أن نتعب أنفسنا وأن نزداد عبادة لربنا ، لماذا ؟ ليغفر لنا خطايانا ، الرسول الله غفر له وانتهى أمره ؛ أما نحن المساكين فعلينا أن نكثر من العبادة حتى يغفر الله لنا ، وليحصلوا على هذه العبادة بزعمهم ، قال أحدهم : أما أنا فأقوم الليل ولا أنام البتة ، وقال الثاني : أما أنا فأصوم الدهر ولا أفطر ، وقال الثالث : أما أنا فلا أتزوج النساء ؛ لماذا ؟ لأن النساء مشغلة .

وقد جاء بالمناسبة في الحديث على طريقتنا " نرمي عصفورين بحجر واحد " جاء في الحديث الموضوع : **(ضاع العلم بين أفخاذ النساء)** ضاع العلم بين أفخاذ النساء ، يضحك رحمه الله ؛ فلماذا يتزوج هذا الإنسان ، والمرأة على كل حال لها حقوق , ولابد للزوج من القيام بهذه الحقوق ، فقيامه بهذه الحقوق يشغله بزعمه عن القيام بحق رب العالمين عليه ؛ لذلك هو يترهب ولا يتزوج .

قال عليه السلام في الخطبة : **(ما بال أقوام يقولون كذا وكذا وكذا)** حكى عبارة هؤلاء : **(أما إني أخشاكم لله وأتقاكم لله ، أما إني أصوم وأفطر , وأقوم الليل وأنام , وأتزوج النساء , فمن رغب عن سنتي فليس مني)** إذا من رغب عن سنتي ليس المقصود عن سنة النافلة ، المقصود الخط الذي مشى عليه الرسول عليه الصلاة والسلام . ويدخل في هذا هو بيت القصيد من هذا الحديث أنه لا يجوز للمسلم أن يتعبد الله بكيفه , بما يخطر في باله كما خطر في بال هؤلاء الثلاثة ، أحدهم يقوم الليل ولا ينام ؛ أكثر الناس اليوم لا يعبدون الله باتباع سنة الرسول عليه السلام , وإنما يعبدون الله بأهوائهم بكيفهم , ولذلك حينما يقيض لبعضهم من يعلمه السنة ويقول له : يا أخي لا تفعل هذا الشيء , يقول له رأسا شو فيها يا أخي ، هذه عبادة أنا أتقرب بها إلى الله عز وجل زلفى ، نقول له فيها أن الذي سن لنا السنن لم يأت بها ؛ أحد هؤلاء الرهط أراد أن يقوم الليل كله , ماذا رد

عليه الرسول عليه السلام ؟ قال : (**أنا أخشاكم لله وأتقاكم لله ومع ذلك ما أقوم الليل كله**) أقوم الليل وأنام ؛ ورد على الشخص الثاني الذي قال : أصوم الدهر , من أجل التقرب إلى الله بالزيادة , فرد عليه الرسول عليه السلام فقال : (**أما أنا فأصوم وأفطر**) إذا السنة يعني النهج والطريقة التي جرى عليها الرسول عليه السلام هي أن يصوم نوافل وأن يفطر وأن لا يصوم الدهر , فليس لإنسان أن يتقرب إلى الله عز وجل بما لم يتقرب به رسول الله إلى الله ، ليس لأحد أبدا أن يتقرب إلى الله بما لم يشرعه الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم أو على فعله وعمله كما هو في هذه السنة . إنه كان يقوم الليل كله ؟ لا ، تقول السيدة عائشة في صحيح مسلم : (**وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة تامة كاملة , وما علمت أنه صام شهرا كاملا إلا رمضان ، وإلا شعبان يوصله برمضان**) كما في بعض الروايات .

الشاهد إذا السنة في هذا الحديث وذاك الحديث هو المنهج الذي سرى عليه الصلاة والسلام طيلة حياته ، وترك الأمة على ليلة هي كالنهار الأبلج الأبيض , كما قال في الحديث الصحيح : (**ليلها كنهارها لا يضل عنها إلا هالك**) .

الشيخ : بعد هذه التوطئة وهذه المقدمة أريد أن أذكر بقضيتين اثنتين ثم أتوجه إلى ما عندكم من الأسئلة والإجابة عليها بما يسر الله تبارك وتعالى لنا ولكم :

المسألة الأولى : أرى كثيرا من الناس الذين يظهر أنهم ملتزمين ليس فقط للفرائض بل وللنوافل وللأمور المستحبة كالذكر بعد الصلاة مثلا والتسبيح والتحميد والتكبير ونحو ذلك ؛ فأرى بعضهم حينما يريد أن يعمل بقوله عليه السلام : (**من سبح الله دبر كل صلاة ثلاث وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين ثم قال تمام المئة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير , غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر**) هذا الحديث صحيح , ورواه الإمام مسلم في صحيحه ؛ حينما يريدون العمل بهذا الحديث ترى بعضهم لا يكاد يبين بلسانه عن تسبيح الله وتحميده وتكبيره ؛ فماذا تسمع ؟ اس اس ... رأيتم كما رأيت أنا أظن ، لست وحدي في هذه الدعوى ؛ هذه ماذا نسميها .؟ السبسبة , ثم الحمد لله ... هذا ليس تسبيحا وليس تحميدا ، الله أكبر ... بلحظات بثواني انتهى من المئة ، هذه المائة من جاء بها ما هو أجرها ؟ غفر الله له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر ؛ ولو كان الإتيان بها بهذه السبسبة حاشا لله ؛ إنما يجب أن يتأنى فيقول : سبحان الله سبحان الله ، الحمد لله الحمد لله الحمد لله إلى آخره ؛ لا أريد بما يأتي من كلامي التالي أن أصد الناس عن التسبيح ثلاثا وثلاثين وما جاء في بقية الحديث , وإنما أريد أن أقرب إليهم ما هو أفضل لهم شرعا وأيسر لهم عملا ، أفضل لهم شرعا وأيسر لهم عملا , وأظنكم ستسمعون هذا الحديث لأول

مرة أو على الأقل بعضكم , وهو حديث هام جدا وهو صحيح أيضا أخرجه الإمام النسائي والحاكم وغيرهما عن صحابيين بسندين صحيحين : أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رأى في المنام شخصا يسأله ما الذي علمكم الرسول عليه السلام ؟ قال : علمنا سبحان الله ، وذكر هذا العدد الذي سبق بيانه في الحديث السابق ، فقال ذلك الشخص للرائي في المنام قال : اجعلوهن خمسا وعشرين ، اجعلوهن خمس وعشرين ، يعني : قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، فبدل ما يعد الإنسان مئة وحدة , راح يعدكم ؟ خمسة وعشرين وحدة ، والخمسة والعشرين وحدة سوف يضطر أن يتباطأ في العد ، ما يقدر يسارع المسارعة هذه التي نستنكرها أشد الاستنكار ، فهو مهما استعجل بسبحان الله لأنه في بعد منها الحمد لله , مهما استعجل ما راح تطلع منه إلا أكمل مما لو قال : سبحان الله سبحان الله سبحان الله ... مثل هؤلاء الذين يذكرون الله : لا إله إلا الله وبعدين يسحبوها سحبة ما تسمع منهم إلا : الله الله إلى آخره .

فوقاية لهؤلاء المستعجلين بعد الصلاة في التسبيح والتحميد المذكور في الحديث الأول , عليهم أن يجمعوا بين الأربع ويقولوها خمسة وعشرين مرة , سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، خمسة وعشرين مرة , وهذا أفضل بدليل تمام الحديث ، ذلك الرائي رأى مناما , قد يكون هذا المنام أضغاث أحلام وليس له تفسير لأننا لسنا نعلم تأويل الأحلام ؛ لكن هذا الرجل الرائي للرؤية قصها على النبي صلى الله عليه وسلم فكان جوابه : (**فافعلوا إذا فافعلوا إذا**) .

هنا يرد سؤال فقهي هل هذا نسخ للحديث الأول ؟ ثلاث وثلاثين تسبيحة ثلاث وثلاثين تحميدة ثلاث وثلاثين تكبيرة آخرها تهليلة واحدة ؟ لا ، ليس نسخا , وإنما تفضيل ؛ فإذا جاء المصلي بالثلاث والثلاثينات هذه بعد الصلاة بتؤدة وبروية ما في مانع منها ؛ لكن الأفضل له أن يجمع الأربع في خمسة وعشرين مرة : سبحان الله والحمد لله ولا إلا الله والله أكبر ؛ سبحان الله والحمد لله ... هكذا خمسة وعشرين مرة , يكون أفضل له من ما جاء في الحديث الأول ، هذه المسألة الأولى .

الشيخ : والمسألة الأخرى قلت آنفا لبعض إخواننا سألني , وكثيرا ما نسأل فيسألونني الناس إلى اليوم عن اللحم البلغاري , وأنا الحقيقة أتعجب من الناس ، اللحم البلغاري بلينا به منذ سنين طويلة كل هذه السنين ما آن للمسلمين أن يفهموا شو حكم هذا اللحم البلغاري ، أمر عجيب ؛ فأنا أقول لابد أنكم سمعتم إذا كنتم في شك وفي ريب من أن هذه الذبائح تذبح على الطريقة الإسلامية أو لا تذبح على الطريقة الإسلامية , فلستم في شك بأنهم يذبحون إخواننا المسلمين هناك الأتراك المقيمون منذ زمن طويل ، يذبحونهم ذبح النعاج ؛ فلو كان البلغاريون يذبحون هذه الذبائح التي نستوردها منهم ذبحا شرعيا حقيقة , أنا أقول لا يجوز لنا أن نستوردها منهم بل يجب

علينا أن نقاطعهم حتى يتراجعوا عن سفك دماء إخواننا المسلمين هناك ؛ فسبحان الله مات شعور الأخوة التي وصفها الرسول عليه السلام بأنها كالجسد الواحد : (**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد , إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسحر**) لم يعد المسلمون يحسون بآلام إخوانهم فانقطعت الصلات الإسلامية بينهم ؛ ولذلك همهم السؤال هل يجوز أكل لحم البلغاري .؟! يا أخي أنت عرفت أن البلغار يذبحون المسلمين هناك , ولا فرق بين مسلم عربي ومسلم تركي ومسلم أفغاني إلى آخره ، والأمر كما قال عليه السلام : (**إنما المؤمنون إخوة**) .

فإذا كنا إخوانا فيجب أن يغار بعضنا على بعض ويحزن بعضنا لبعض ، ولا يهتم بمأكله ومشربه فقط ؛ فلو فرضنا أن إنسانا ما اقتنع بعد في أن اللحم البلغاري فطيسة , حكمها فطيسة لأنها تقتل ولا تذبح , لا نستطيع أن نقنع الناس بكل رأي , لأن الناس لا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك كما جاء في القرآن الكريم , فإذا كنا لا نستطيع أن نقنع الناس بأن هذه اللحوم التي تأتينا من البلغار هي حكمها كالميتة ؛ لكن ألا يعلمون أن هؤلاء البلغار يذبحون إخواننا المسلمين هناك.؟ أما يكفي هذا الطغيان , وهذا الاعتداء الأليم على إخواننا من المسلمين هناك أن يصرفنا عن اللحم البلغاري ولو كان حلالا ؟ هذا يكفي , وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

الشيخ : هات الآن ما عندك .؟

الحلبي : جزاكم الله خيرا , السؤال الأول أستاذنا يقول السائل : دعوة الكتاب والسنة دعوة علم وعمل , ما هي حقيقة هذه الكلمة أمام الواقع العملي والأماني المرجوة ؟ .

الشيخ : الحقيقة هي كما جاء في السؤال , ولكن قد قلت أنا آنفا تعليقا على حديث ذلك الأعرابي الذي قال : (**والله لا أزيد عليهن ولا أنقص**) وتابعت كلامي وقلت أن من الفرائض الابتعاد عن المحرمات ، وأن الإنسان عليه أن يجمع بين الإتيان بالفرائض والابتعاد عن المحرمات ؛ قلت في أثناء هذه الكلمة , وأن يفعل من ذلك ما يستطيع ، وإذا كان يستطيع أن يضم إلى ذلك شيئا من الطاعات والعبادات الأخرى التي هي غير واجبة فذلك خير وأبقى ؛ الشاهد : ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) والناس اليوم في الحقيقة , وأعني بالناس الذين يهتمون بدينهم ويلتزمون أحكام شريعتهم , ولا أعني أولئك الآخرين الذين ...

في الصنف الأول من الناس الملتزمين للأحكام الشرعية هم حيارى ماذا أو كيف يسلكون وكيف يعملون في الإسلام , والإسلام اليوم محكوم بأحكام غير إسلامية وبدول لا تحكم بما أنزل الله ، فماذا العمل ؟ نقول نحن كلمة مختصرة والبحث في هذا طويل الذيل ، نقول كلمة مختصرة جدا قرأناها لأحد الدعاة الإسلاميين رحمه الله , وهي عندي كأنها من وحي السماء , ولا وحي بعد رسول الله , ولكن هناك الإلهام ، تلك الكلمة التي هي تقول

: " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم " .

اليوم هناك جماعات كثيرة جدا ، كل جماعة تدعي أنها تعمل للإسلام وتعمل لإقامة حكم الإسلام والنظام الإسلامي في الأرض ؛ وبعضهم يكاد قد مضى عليهم نحو قرن من الزمان ثم لا شيء إلا الهتافات والصياحات ؛ ما هو السبب يا ترى .؟

السبب أننا لا نبدأ من حيث بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعض هذه الجماعات لا تفكر إطلاقا بتهذيب النفس وإصلاح الأفراد , ووضع القاعدة التي تبنى عليها الدولة أو يتحقق بها المجتمع الإسلامي ، كلنا يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث في أمة جاهلية جهلاء ، ترتكب مختلف المآثم والذنوب , ومع ذلك فقد ظل نحو أكثر من عشرة سنين بل بالضبط ثلاثة عشر سنة وهو يدعوا إلى التوحيد ، إلى عبادة الله وحده لا شريك له ؛ وهو لا يجاهد ولا يقاتل ولا يحرم الخمر والميسر وقتل النفس البريئة بغير حق إلى آخره ، وإنما : ((**أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت**)) ثلاثة عشر سنة هكذا ؛ ثم هاجر الرسول عليه السلام إلى المدينة , وهناك بدأت الأحكام تنزل بشيء من التفصيل , وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤسس الدولة المسلمة بعد أن أوجد الأفراد ورباهم عليه الصلاة والسلام على عينه , وأحسن تأديبهم , ووثق من تربيته إياهم ؛ فأصبح يقينا يشعر بأنهم يفدونه بكل شيء ، بأنفسهم وبأموالهم وبكل عزيز لديهم ؛ بعد ذلك بدأت المعركة بينه وبين العرب وبين اليهود ؛ وهذا له سيرة طويلة تعرفونها .

الشاهد أن الرسول عليه السلام أول ما بدأ إنما بدأ بتأسيس قاعدة الإسلام , وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ كثير من الجماعات الإسلامية اليوم حريصين على إقامة الحكم الإسلامي , ولكن يصدق فيهم قول ذلك الشاعر العربي :

" أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

كل من يخالف منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والآن أقول بعد أن أوضحت لكم معنى السنة ، كل من يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد عرفتم معنى السنة المنهج الذي سار عليه الرسول عليه السلام . فلن ينجح أبد الحياة ، لن ينجح ؛ لأنه لم يسلك الطريق التي سنها لنا الرسول عليه السلام ، قال في الحديث الأول : (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي**) فالذين يريدون إقامة حكم الله في الأرض إذا لم يسلكوا الطريق التي سلكها الرسول عليه السلام فلن يصلوا إلى بغيتهم بتاتا ؛ بل كلما تأخر العهد بهم كلما ابتعدوا عن الهدف الذي وضعوه نصب أعينهم ؛ كيف لا وعامة العا لم الإسلامي اليوم . وفيهم الأفراد الذين ينتمون إلى كثير من تلك الجماعات . لا يعرفون بعد معنى لا إله إلا الله ، لا يعرفون هذه الشهادة ،

هذه الكلمة الطيبة ، والله عز وجل يقول في القرآن الكريم : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) فإذا كان هذا الأمر الإلهي الموجه إلى أمة الرسول عليه السلام في شخص الرسول ، الخطاب لمن ؟ ((**فاعلم**)) الخطاب لفرد ؛ لكن هو في الواقع الخطاب لأمة الرسول عليه السلام ؛ لأن الله تبارك وتعالى حينما اصطفى نبيه عليه الصلاة والسلام رسولا للعالمين رحمة جميعا لهم , بلا شك هو يعلم معنى التوحيد معنى لا إله إلا الله ؛ فحينما يقول : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) هو من باب . وإن كان هذا ربما لا يناسب لكن لا بأس . هو من باب : الكلام إليك يا كنه لكن اسمعي يا جارة ؛ فالخطاب هذا ليس للرسول في القصد والمرمى، في اللفظ هو له ؛ لكن في القصد والمرمى لمن ؟ لأمة الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ أمة الرسول الآن تبلغ الملايين المملينة لا أعنيها بكلامي هذا , وإنما أعني بهذا الكلام الجماعات التي تعمل لإقامة حكم الإسلام في الأرض ، هذه الأمة هل علمت هل ائتمرت بهذا الأمر الإلهي الذي وجه إلى الأمة جميعا في شخص نبيهم عليه السلام .؟

أقول مع الأسف لا ، أقول مع الأسف لا ، أكثرهم لا يعلمون معنى هذه الكلمة الطيبة ، هم يقولونها بلاشك , وقد قالها من صار تحت ضربة السيف , لكن هو يعلم .؟ الله أعلم ، مع ذلك لما قالها هذا الرجل ولم يثق المسلم حينما رآه قالها تقية ، لم يثق بهذه الكلمة فضربه وقتله , لكن الرسول عليه السلام الذي جاء بشريعة تمشي على ظواهر الأمور , قال له : (**هلا شققت عن قلبه ؟**) فما يجوز إجراء الأحكام هكذا في بواطن الأمور لأنه لا يعلمها إلا الله عز وجل ؛ لكن المسلم الذي يرجوا أولا النجاة من الخلود في النار بسبب الإشراك بالله عز وجل , وليس هذا هو فقط الذي يرجوه هؤلاء , وإنما يرجون أن يقيموا حكم الله في الأرض ، هؤلاء الناس ينبغي أن يكونوا في الحقيقة نخبة المسلمين ، نخبة الأمة الإسلامية التي خوطبت بقوله : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) فهما وعملا وخلقا ؛ فأين هؤلاء وهم يبعدون كل البعد عن فهم كلمة التوحيد فضلا عن تفصيل هذه السنة التي ذكرنا فيها حديثين اثنين .؟! (**فمن رغب عن سنتي فليس مني**) ، (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي , ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض**) إذا نحن الذين ننتمي إلى جماعات عديدة كلها تشملها دائرة الإسلام يجب أن نتفق على كلمة سواء ، ما هي هذه الكلمة السواء.؟ ليست الكلمة هي كلمة لفظ يتلفظ به أحدنا ثم هو لا يدري مغزاها ولا مرماها ، وإنما نتفق على كلمة سواء : ((**أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله**)) أن لا نعبد إلا الله ، هل هناك في كثير من الأمة المسلمة التي خوطبت بتلك الآية الكريمة من يعبد غير الله .؟ البلاد الإسلامية ممتلئة بعبادة المسلمين لغير الله ، لكن أكثر الناس لا يعلمون ، لكن أكثر الناس لا يعلمون ولا يشكرون رب العالمين الذي أرسل إليهم هذا النبي الكريم , وتركهم على المحجة البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك .

فالكلمة السواء عودا إلى الكتاب والسنة فهما وعملا ؛ وبدون ذلك لا حياة للمسلمين إطلاقا ، هذا الذي يجب أن نعمل به ويجب أن لا نستبق الأمور ونفعل ، أو يصدق علينا تلك النكتة التي تروى عن ذلك الراعي الذي كان يرعى غنم أهل القرية , فجلس ذات يوم في خيمته المتواضعة وقد علق تحتها القدر الممتلئ بقليل من السمن الذي جمعه من الغنم , فجلس ذات يوم في الظهيرة يرتاح وأخذ يفكر أنه أنا بكرة يكثر مالي وأتزوج وربنا عز وجل يرزقنا من الأولاد ويصيروا يعاونوني ، وإذا واحد ما منهم ما يسمع كلامي والله لأفعل وأفعل , وأرفع العصا هذه وأضربه ، وما راح غير العصاية ضربت الجرة فوق رأسه وتلبست السمنة بدنه كله ؛ فهذا عم يفكر في الخيال ، وعليه أن يعمل ما فرض الله عليه من طاعته وفي حدود ما يستطيع .

نحن الآن نستبق الأمور ، نفكر كيف نقيم الدولة المسلمة ، كيف نتخلص من هذا الظلم , وهذا الذل المحيط بنا من كل جانب ، بينما الدويلة الصغيرة التي أمرنا الحكيم بقوله : " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم " هذه الدويلة الصغيرة بعد ما أقمناها في قلوبنا ، فكيف نقيم هذا الصرح الشامخ , هذه الدولة العظيمة التي تحتاج إلى نوعيات من المسلمين ثقافة إسلامية عامة بالإسلام كما قلنا آنفا فهما وتطبيقا ، ثم تحتاج إلى نوعيات معينة جمعوا من العلم الذي يحتاجه المسلمون اليوم في العصر الحاضر ما به يتحقق الفرض الكفائي في تعبير الفقهاء ؛ نسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا , وأن يسر لنا الطريق التي إذا سلكناها هذبنا أنفسنا , وكنا لبنة صالحة لإقامة حكم الله عز وجل في الأرض .

الشيخ : نعم .

الحلبي : يقول السائل : ضعف القلوب وأدواء النفوس وحب الصدارة أمراض أصابت المسلمين بشكل عام ، والدعاة إلى الله بشكل خاص ما هي توجيهاتكم لتدارك هذا الحال المؤسف .؟

الشيخ : والله هذه قضية الحقيقة دقيقة جدا وليس لها مخلص ومنجى إلا تقوى الله تبارك وتعالى , وليس يملك هداية القلوب إلا علام الغيوب سبحانه وتعالى ؛ ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينما كان يرسل بعض أصحابه لغزوة أو لدعوة كان يكتفي بأن يأمره بتقوى الله ، واجتناب محارم الله , وأن يخالط الناس بخلق حسن ، يخالطهم ويخالقهم بخلق حسن ؛ فإذا كانت هذه المصائب حلت بجمع كبير من المسلمين وفيهم بعض الدعاة وهذا حقيقة مرة ؛ فالأمر ليس له علاج إلا بأن يراقب كل مسلم سواء كان داعية أو مدعوا ، أن يراقب الله عزوجل ويتقيه في كل ما يأتي وما يذر ؛ القضية تحتاج في الواقع كوسائل إلى مربين ، هذا أمر لا ينكر ، إلى مربين ؛ لكن هؤلاء المربون يجب أن يكونوا أولا : قد تهذبت نفوسهم وخلصت نواياهم لرب العالمين ؛ وثانيا : قد أوتوا حضا كبيرا من العلم بالكتاب والسنة حتى يتوجهوا لتوجيه أفراد الأمة كلها إلى التمسك بالأخلاق الإسلامية ،

الابتعاد مثلا عن العجب وعن الغرور وعن طلب الدنيا بالآخرة ، ونحو ذلك مما أصيب به كثير من الناس اليوم .

وقد جاء في الحديث الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام : **(بشر هذه الأمة بالرفعة والثناء والمجد والتمكين في الأرض ، ومن عمل منهم عملا للدنيا من عمل الآخرة فليس له في الآخرة من نصيب)** هذه الناحية وهي قضية عدم الإخلاص في الدعوة وعدم الإخلاص في العمل للإسلام هي مشكلة المشاكل في العصر الحاضر ؛ فكثير من الدعاة الإسلاميين لا يدعون إلا للوظيفة ، وكثير من طلبة العلم لا يطلبون العلم لله وإنما يطلبون العلم ، وهذا أمر واضح جدا , وأصبح أمر بدهي غفل كل الطلاب عنه إلا من عصم الله منهم ، يطلب العلم لينال الشهادة ، ونيل الشهادة الغرض منها أن يتوظف ؛ فهو يطلب العلم لينال به الدنيا ، وهذا كما سمعتم في الحديث السابق ليس له في الآخرة من نصيب ؛ الجهاد في سبيل الله الذي قام في فلسطين وانقطع مع الأسف الشديد , وقام في أفغانستان ونرجو أن لا ينقطع , هذا الجهاد في سبيل الله إذا لم يكن المجاهد فيه يقصد به وجه الله فالمتقاعد عن الجهاد خير منه ، المجاهد في سبيل الله إذا قصد غير وجه الله في جهاده هذا يكون المتقاعس والمتقاعد عن الجهاد في سبيل الله خيرا منه ، لماذا ؟ لأن هذا المتقاعس تارك فرض ولا شك , ولكن ذاك الذي يجاهد في سبيل الله لم يقم بهذا الفرض بل اكتسب إثما ، لماذا ؟ لأنه لم يأتمر بقوله تعالى أو لم يتأدب بقوله تبارك وتعالى : **((قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا))** لا يشرك بجهاده أحدا في سبيل الله ، لا يجاهد ليقال فلان ترك بلده وذهب وتغرب من أجل ماذا ؟ من أجل أن يجاهد في أفغانستان ، كل هذه الأفكار والمعاني يجب أن تكون بعيدة كل البعد عن ذهن المجاهدين في سبيل الله ؛ وقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : **(قال رجل : يا رسول الله الرجل منا يقاتل حمية هل هو في سبيل الله ؟ قال : لا ، قال : الرجل منا يقاتل شجاعة هل هو في سبيل الله ؟ قال : لا ، قال : الرجل منا يقاتل عصبية هل هو في سبيل الله ؟ قال : لا ، قال: فمن في سبيل الله ؟ قال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)** فإذا المهم اليوم بالنسبة لكل أفراد المسلمين وبخاصة الدعاة منهم أن يخلصوا نواياهم وأن يحسنوا أخلاقهم , ومن ذلك أن يعتادوا على الدعاء الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا إياه بفعله حيث كان يقول : **(اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي)** هكذا يجب أن ندعو الله عز وجل في خلواتنا وجلواتنا .

الشيخ : نعم .

الحلبي : يقول السائل : هل صح عن عمر بن الخطاب وأنس بن مالك وأبي موسى الأشعري مسحهم على

القلنسوة كما نقله ابن قدامة ، وإذا صح فهل يجوز المسح عليها .؟

الشيخ : لا أعلم إذا صح ذلك عنهم ؛ ورأيي أن السنة أثبتت المسح على العمامة ؛ أما المسح على القلنسوة فليس فيها نص عن الرسول عليه السلام من جهة ، ومن جهة أخرى ليس هناك حرج في أن يمسح الإنسان هكذا ويزيل العمامة من رأسه ؛ لكن الحطة هذه الغضاضة ربما يكون فيها شيء من الحرج ، ويجوز أن يمسح عليها أولا إتباعا للرسول عليه السلام , وثانيا ملاحظة لهذا التعليل ؛ أما القلنسوة فلا سنة فيها ولا تعليل ناجح ، هذا رأيي .

الحلبي : يقول السائل : إذا غاب الخطيب في مسجد فهل يصلي المسلمون دون خطبة ، أم يصعد من لا يستطيع ذلك وربما وقع في الحرج الشديد .؟

الشيخ : أظن أن السؤال قائم على فهم خطأ , وهو أن الخطبة لها شروط , وأن الخطبة لا يستطيعها إلا رجل عالم مثقف ؛ الخطبة عبارة عن موعظة وتذكير كما قال رب العالمين : ((**إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) إلى آخر الآية , فالمقصود بالخطبة هو تذكير الحاضرين بشيء ؛ فإذا افترضنا أن الخطيب خطيب مسجد ما لم يحضر لسبب ما , وافترضنا أنه لا يوجد في هؤلاء الحاضرين . وهذه مصيبة كبرى . أن يصعد على المنبر ويذكرهم بآية من آيات الله في القرآن الكريم , أو بحديث من أحاديث الرسول عليه السلام أو ينبههم على خطأ من الأخطاء التي يقع فيها الناس , إذا لم يوجد فيهم واحد يقوم بهذا الواجب فقد سقط الواجب عن هؤلاء ، ألا وهو الخطبة ؛ لكن الصلاة ما سقطت عنهم ، فهم يصلون الجمعة ركعتين ؛ لكني أنا أتصور أن مشكلتنا هو ما أشرنا إليه آنفا البعد عن الهدي النبوي واتباعنا للتقاليد والمراسيم التي أصبحت جزءا من الدين , وهي ليست من الدين في شيء ؛ فالخطبة هي موعظة وليس من الضروري أن الإنسان يحفظ عشرات الآيات وعشرات الأحاديث ، وليس من الضروري أن تكون الخطبة أطول من الصلاة ، الصلاة خمس دقائق والخطبة ربع ساعة أو ثلث ساعة وربما أكثر من ذلك ، لا ، إذا خطب دقيقتين ثلاثة وصلى الصلاة خمس دقائق جزاءه الله خيرا وهو فقيه ؛ فهلا يوجد في هذا المجتمع الذي جاء السؤال عليه لا يوجد إنسان يعظ الناس بموعظة في دقيقة أو دقيقتين ثم ينزل ويصلي بالناس ؟ إن لم يوجد ذلك فهذه مع الأسف يعني بشرى سوء ؛ ولكن الصلاة صلاة الجمعة لا تسقط عنهم ، فعليهم أن يصلوها وراء هذا الإمام ، وهذا الإمام يا ترى يحسن أن يصلي إماما بالناس أم لا ؟ أفترض أنه لابد أن يوجد , هذا الإمام هو يخطب خطبة , يجيب آية أو آيتين من سورة أو سورتين وكفى الله المؤمنين القتال ؛ فالأمر سهل ولا حرج ولا صعوبة فيه , نعم .

السائل : بالنسبة لهذه الصورة حصلت في مسجدنا هنا في مخيم الزرقاء , وأنا جئت متأخرا الإمام يحسن القراءة ,

وهو يحفظ شيئا كثيرا من القرآن , ولكنه لا يعرف أن يعظ الناس أو أن يشرح حديثا أو أن يفسر آية ، والذي يعرف صعد المنبر ولكنه وقع في حرج شديد حتى أنني يعني انزعجت من أجله لشدة حرجه .

الشيخ : يعني أشفقت عليه .

السائل : أي نعم أشفقت عليه ؛ السؤال أنه في مثل هذه الحالة وهو ربما يستطيع ولكنه يوقع نفسه في حرج شديد جدا ، في هذه الحالة هل يصعد المنبر ويتوكل على الله ويطلب من الله العون أو لا يصعد ويصلي بهم فقط الجمعة ؟ .

الشيخ : جوابي قال عليه السلام : (**إنما الأعمال بالخواتيم**) شو كان خاتمة هذا الإنسان خطب أم لم يخطب ؟ .

وفيق : خطب .

الشيخ : خلاص ؛ نعم .

السائل : هل نفهم من ذلك أن الخطبة واجبة أو ركن ؟ .

الشيخ : لا واجبة ، واجبة طبعا لو كانت ركنا بطلت الصلاة .

الحلبي : يقول السائل : ما هو حكم الصلاة في المساجد التي تكثر فيها البدع وبالتالي حكم الصلاة خلف الإمام المبتدع .؟

الشيخ : هذا أيضا سؤال يكثر كثيرا في هذه الآونة , وهو وإن كان يبشر بخير من جهة , ولكنه يبشر بشر من جهة أخرى ؛ يبشر بخير أن الحريصين على السنة الحمد لله أصبحوا يتكاثرون يوما بعد يوم , وأنهم أصبحوا يتنبهون للبدع الكثيرة في المساجد وفي الأئمة والمؤذنين ونحو ذلك ؛ ولذلك فهم قد يتحرجون من الصلاة في هذه المساجد الممتلئة بالبدع , ومن الاقتداء بهؤلاء الأئمة الذين يخالفون السنة في كثير من صلواتهم ، فهذا خير ؛ لكن إلى متى نستمر أيضا في مثل هذا السؤال ونحن نكرر دائما وأبدا شيئين اثنين :

الشيء الأول : ما يتعلق بالاقتداء بالإمام المبتدع , لقد توارثنا خلفا عن سلف أن من السنة الصلاة وراء البر والفاجر ، هذه عقيدة تذكر في عقيدة أهل السنة والجماعة ، الصلاة وراء كل بر وفاجر , خلافا للشيعة لأن الشيعة لا يرون الصلاة إلا , لا أقول إلا وراء الشيعة ، لا ، الأمر أضل عندهم ، إلا وراء إمام معصوم ، إلا وراء إمام معصوم , وهذا الإمام المعصوم بطبيعة الحال عندهم لا يكون إلا من الشيعة من أهل البيت ؛ فالسلف قعدوا لنا هذه القاعدة أن نصلي حتى وراء الفاجر ؛ لماذا ؟

لأنه جاء في أحاديث كثيرة تفيدنا بأن الصلاة وراء أئمة الجور والظلم جائزة ، من ذلك قوله عليه السلام كما في

صحيح مسلم : (**سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها فإذا أدركتموهم فصلوا أنتم الصلاة في وقتها ثم صلوها معهم , فإنها تكون لكم نافلة**) وفي الحديث الآخر وهو أهم وأشمل وأعظم قال في الأئمة : (**يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطئوا فلكم وعليهم**) شو عاد يهمه الإنسان يصلي وراء المبتدع ، يصلي على السنة أم يخالفها ، إن أصاب فله ولنا , وإن أخطأ فعليه ولنا ؛ فنحن على كل حال كسبانين , مثل المنشار على الطالع على النازل ، إن صلينا وراء إمام سني فلنا , وإن صلينا وراء إمام بدعي فلنا , لكن بدعته عليه ولا يلحقنا من إثمها شيء ؛ نكرر هذا دائما وأبدا بالنسبة للاقتداء بالأئمة هؤلاء ...

فهذه أيضا مسألة طالما كررناها , وذكرنا أن المطلوب من كل مسلم أن يبتعد عملا عن الصلاة في المساجد المزخرفة والممتلئة بالبدع ؛ ولكن صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا**) أصبحت المساجد اليوم نادرا ما تجد فيها مسجدا ليس فيه بدعة أو ليس فيه من الزخارف التي يتقربون زعموا بها إلى الله تبارك وتعالى ؛ لو كان هناك مساجد من النوعين لقلنا لا تصلوا في هذه المساجد التي فيها هذه الزخارف وفيها هذه البدع ، فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه أنه دخل مسجدا ليصلي صلاة الظهر وإذا به يفاجئ بإنسان يقول بعد الأذان , ينادي ويصيح ويقول : الصلاة الصلاة ، فقال لصاحبه : " اخرج بنا من هذا المسجد فإن فيه بدعة " نحن إذا أردنا أن نفعل فعل ابن عمر للزمنا البيوت للزمنا الدور ؛ لأنه لا يكاد مسجد إلا وفيه من الزخارف ؛ ويكفي هذه البسط السجاجيد وما فيها من صور ، أحيانا فيها صور محرمة ؛ إما أن تكون هذه الصورة محرمة فرس أو نحو ذلك أسد أو يكون صلبان أو ما شابه ذلك ، فلا يكاد مسجد إلا وفيه ما يلهي ؛ لكن حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، إذا دار الأمر بين أن نصلي فرادى في البيوت وبين أن نصلي في المساجد المزخرفة والتي يؤمها الأئمة المبتدعة فحينئذ ندفع الشر الأكبر بالشر الأصغر , لاسيما أن هذا الشر الأكبر لسنا نحن يعني مكلفين فيه أو صادر منا , وإنما يصدر من غيرنا ، إذا تأخرنا عن صلاة الجماعة فقد أثمنا وخالفنا قول ربنا : ((**واركعوا مع الراكعين**)) لأنه قال هذه الجملة بعد قوله : ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**)) ليس هنا تكرار قال : وأقيموا الصلاة واركعوا مع الراكعين ، هذه ملاحظة يجب أن لا ننساها ؛ وأقيموا الصلاة واركعوا مع الراكعين ، ما النكتة ؟ ((**أقيموا الصلاة**)) أي أدوها أداء تاما ((**واركعوا مع الراكعين**)) أي مع جماعة المسلمين ؛ فنحن إذا تركنا صلاة الجماعة في هذه المساجد , ونحن لسنا مسئولين عما فيها من زخارف , وما فيها من إساءة الصلاة من بعض الأئمة فنحن لسنا مسئولين عن هذه الإساءة وتلك ؛ لكننا نكون مسئولين إذا صلينا في بيوتنا لمخالفتنا لقول ربنا : ((**واركعوا مع الراكعين**)) نعم .

الحلبي : يقول السائل : إمام مسجد نسي قراءة الفاتحة في ركعة ولم يتذكر ذلك إلا راكعا ؛ كيف يتصرف هذا الإمام ؟ .

الشيخ : يلغي الركوع وينهض إلى القيام ويأتي بالفاتحة ثم يتابع الصلاة ، يلغي الركوع يقطع الركوع ، يقوم فورا ويقرأ الفاتحة ثم إن كان بعد منها يعني كانت الركعة الأولى أو الثانية يأتي بسورة أو بعض سورة ثم يركع ويتابع الصلاة .

السائل : والمأتمين شيخنا ؟ .

الشيخ : يفعلون فعله , إنما جعل الإمام إلا ليأتم به ، نعم .

الحلبي : جاء في الحديث : **(لا تسموا العنب كرما فإنما الكرم الرجل المؤمن)** وفي حديث آخر : **(لا يصومن أحدكم يوم السبت فإن لم يجد إلا عود كرم أو لحاء شجرة فليفطر عليه)** فما هو الجمع بينهما .؟

.

الشيخ : الجمع بينهما سهل ، إذا صح ذكر لفظ الكرم في هذا الحديث , وأنا لا أحفظه , لكن هناك أحاديث فيها تسمية العنب بالكرم ؛ فالجواب على كل حال بأن النهي عن تسمية العنب كرما هو من باب قطع دابرة العقول التي كانت تخمرت بشرب الخمر ، قطع دابرة هذه العقول عن أن يكون لها صلة ولو بالألفاظ بتلك الشجرة التي منها تستخرج تلك المادة المحرمة بنص الكتاب والسنة ألا وهي الخمر ؛ فالرسول عليه السلام من باب تهذيب الألفاظ وتذكير القلوب بما لا يجوز قال : **(لا يسمين أحدكم العنب كرما فإنما الكرم . كما في رواية صحيحة . قلب الرجل المؤمن)** الكرم الذي هو نبات السخاء والكرم إنما هو قلب الرجل المؤمن , وليست تلك الشجرة التي كان المدمنون لعصيرها الخمر يعتقدون ولا يزالون بأنها تطبع عاقرها وشاربها بخصال الكرم والجود ، ولذلك سموها قديما بالكرمة ؛ فنهى الرسول عليه السلام لهذه الحكمة أن يسمي الرجل المسلم العنب كرمة .

أما إذا صدر من الرسول عليه السلام تسمية العنب بالكرم فذلك له وجهان : الوجه الأول : إما أن يكون ذلك قبل نزول هذا الشرع , لأننا نعلم أن الأحكام الشرعية وبخاصة ما كان منها من باب تهذيب الألفاظ فهذه لم تأت فجأة , وإنما جاءت تدرجا كما ذكرنا آنفا في التعليق على قوله تعالى : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) أن الرسول عليه السلام استمر في العهد المكي يعلم الناس التوحيد ويدعوهم إليه ، في المدينة المنورة هناك كثرت الأحكام وبيانها , ومن ذلك هذا الحديث : **(لا يسمين أحدكم العنب كرما)** إلى آخره ؛ فإذا كان الرسول عليه السلام سمى العنب كرما في بعض الأحاديث فذلك يحمل كما قلنا على محملين : المحمل الأول : أنه كان

قبل أن يؤمر بنهي المسلمين أن يسموا العنب كرما .

والأمر الآخر : أنه يجوز له عليه السلام ما لا يجوز لعامة المسلمين ، وأنه يخصص من الأحكام ما لا يخصص به عامة المسلمين ، وهذا أمر بدهي جدا ؛ فإن الرسول عليه السلام إذا سمى العنب كرما لا يدور في ذهن أحد المسلمين أنه هو يسمي العنب كرما وهو يعني ذلك المعنى الجاهلي ؛ بينما أي مسلم آخر يمكن أن يظن فيه هذا الظن ؛ ولذلك نهاه أن يحوم حول الحمى , كما قال عليه السلام : (**فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**) هذا رأيي في جوابا عن السؤال السائل .

الحلبي : جزاكم الله خيرا .

السائل : في حديث النهي لفظه صريح : (**لا تسموا العنب كرم**) وفي حديث آخر في صحيح الجامع أيضا : (**فليفطر على عود كرم**) فهنا معنى الكرم يتبادر من سياق حديث النهي وحديث الجواز أنه أراد بالكرم هو العنب .؟

الشيخ : لاشك هذا أجبنا عنه بارك الله فيك ، أجبنا عنه آنفا ؛ فأنا قلت وأعيد فأقول , وأنت على كل حال أرجعتنا إلى سند قوي , قلت إنه إذا صح أن الرسول عليه السلام سمى العنب كرما ؛ فالجواب من ناحيتين ألم تمشي معنا .

السائل : في حديث الصيام لما سمى العنب كرما .

الشيخ : معليش يا أخي ما يهمنا ، الذي يهمنا أنه نحن قلنا كلاما عاما ، إذا ثبت أن الرسول عليه السلام سمى العنب كرما فالجواب من وجهين ؛ وأي حديث ثبت فيه لفظة الكرم ما هو الجواب ؟ أحد الجوابين المذكورين آنفا ، نعم .

الحلبي : يقول السائل : هل يجوز للمرأة المشاركة في حفلات الأعراس التي تحتوي على الغناء والتصفيق والرقص وما شابه ذلك ؟ .

الشيخ : قال تعالى : ((**فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين**)) الذين يحتفلون احتفالات مخالفة للشريعة سواء كانوا من الرجال أو النساء , فهؤلاء لا يجوز مجالستهم ولا شهود حفلاتهم ؛ لهذه الآية الكريمة ، ولما في مشاركتهم ومجالستهم من تأييد هذه المنكرات وإقرارها ؛ فلا يجوز للمسلم ولا للمسلمة أن تجلس في هذه المجالس ؛ نعم .

الحلبي : يقول السائل صح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل خفض ورفع , فهل يستدل بهذا الحديث على التكبير عند سجود التلاوة في الصلاة ؟ .

الشيخ : لا ؛ لأنه يقصد في كل خفض ورفع في الصلوات المعتادة , وليس من العادة فيها تلاوة آية سجدة إلا نادرا ؛ فالنادر لا حكم له ؛ ولذلك وقد جاء في أحاديث عديدة أن الرسول عليه السلام كان يقرأ آية سجدة في الصلاة وكان يسجد لها ؛ ولم يأت في حديث ما ولو ضعيف السند أن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما سجد سجدة التلاوة في الصلاة كبر وسجد ؛ فلا يدخل تكبير لسجدة التلاوة في الصلاة ضمن هذا الحديث الصحيح .

سائل آخر : ولا في حديث ضعيف ؟ .

الشيخ : إه لكن عفا الله عني وعنك , شغلت عنا وشغلت أيضا معك غيرك ، أنت ما سمعت قلت : في الصلاة ولو في حديث ضعيف في الصلاة ...

الحلبي : يقول السائل : هل تأثم المرأة بلباس الحذاء الذي يخرج صوتا عند المشي ؟.

الشيخ : وكيف لا , إن الأحذية ذات الكعاب المحددة بالحديد أو ما يشبهه المعادن التي لها صدى في أثناء المشي هذا تطبق أو تحقيق لنص قرآني بأسلوب آخر ، قال تعالى : ((**ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن**)) أصبح اليوم هذا النص القرآني يخالف ليس بطريقة الخلاخل المخفية , وهي الخلائل تعرفونها أساور الساقين ، هذه الآية تطبق اليوم ليس بطريقة الخلاخل والضرب بالأرجل من النساء لتسميع صوت الخلاخل , وإنما ضرب الأرجل لتسميع ضرب النعال ، وهذه النعال ذات الكعاب العالية والمحددة كما قلنا , نحن نعلم أن الحديد لبعض الحيوانات , لكن تطور الأمر وترقت المدنية الأوروبية الفاجرة فوضعوا الحديد لمن يسمونهم بالجنس اللطيف ، والحديد إنما يكون للدواب التي تحمل الأثقال ؛ أينعم ، فهذا الخلاصة لا يجوز وعلى المرأة أن تخفض نظرها , وأن تكون مشيتها مشية فيها الخفض والخفت والأناة . وسبحان الله بعدنا جدا جدا عن الآداب الإسلامية ونحن نريد نزعم أننا نريد أن نحقق المجتمع الإسلامي ؛ يا جماعة إذا ما حققنا المجتمع الإسلامي في بيوتنا في حارتنا في قرانا ما راح نستطيع تحققها في مدننا وفي عواصمنا وفي دولنا .

السنة بهذه المناسبة أذكر والذكرى تنفع المؤمنين ، ونحن نساءنا ، نحن أعني الذين نزعم أننا نتمسك بالكتاب والسنة ، نساءنا اليوم بعيدات إلى حد كبير عن تطبيق السنة أي المنهج النبوي , من ذلك المرأة في عهد الرسول عليه السلام علما بأن الطرق يومئذ لم تكن معبدة هذا التعبيد ، كانت تدع صدر الطريق للرجال , وتمشي هي مع الجدار حتى ليكاد ثوبها وجلبابها يتعلق بالجدار , لأن الجدر يومئذ ليست ملساء كجدرنا اليوم ما شاء الله ، وإنما عبارة عن طين وخشب ونحو ذلك ، فهي تأخذ حافة الطريق جانب الطريق ؛ اليوم المرأة ما شاء الله يعني ماذا أقول أشجع , ما يجوز أن نقول أشجع ، اقول أقل حياء من الرجال ، فإنها تستلم صدر الطريق وتدخل بين

الشباب والرجال ولا تبالي ؛ هذا ما يجوز ، يجب أن تأخذ جانب الطريق يمينا ويسارا ، هذه المرأة ذات الحياء التي ذكرتها السيدة عائشة ووصفت الأنصار بهذه الخصلة الحميدة ، الحياء خير كله ، الحياء من الإيمان ، قالت : " رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن حياءهن أن يتفقهن في الدين "كن ذات حشمة وذات حياء ووقار , مع ذلك في الدين ما كان عندهم حياء ؛ اليوم طلق الحياء من صدور النساء إلا القليل منهن ، نسأل الله عزوجل أن يصلحنا , وأن يصلح نساءنا وأولادنا , ويلهمنا رشدنا ؛ وبهذا القدر كفاية , ونقوم إلى الصلاة , صلاة العشاء إن شاء الله , والحمد لله رب العالمين ، فإذا كان هناك من يريد أن يستعد فليستعد للصلاة .

السائل : سؤال كالآتي : نحن في شركة مصفاة البترول ، الشركة واضعة صندوق اسمه صندوق الادخار ، هذا الاشتراك طبعا يخصم منه كل شهر ... بالمبلغ والشركة تضع مقابله , تشغل هذا الصندوق على مدار العام , نحن لا نعرف بالضبط كيف يشغلونه ، يذكروا أنه فيه شيء يذهب بالأسهم وشيء يذهب قرضا للبنوك مثل هيك , تأتينا الأرباح آخر السنة 1/15 تأتي أرباحه , في نسبة هم يقولوا عنها حلال وفي نسبة حرام ، نسبة الحرام قد الحلال على ثلاث مرات ؛ نحن مجبورين مرغمين على الخصم , وتشغيل الأموال بطريقتهم الخاصة ، مثل ما ذكرنا فيه أسهم فيه قروض ... الأرباح هذه نحن نريد نكون صادقين النية معك , أنا واحد من الموظفين , فأنا أوزع هذا المبلغ وما أخذه ؛ سألنا شيوخ قالوا أنت لازم تمسك هذه الفلوس ولا تروح توزعها على إنسان قريب لك تعرفه لأنك سوف تطعمه حرام ، طيب ماذا نعمل الآن .؟ تروح أنت إلى أحد الشوارع في عمان أو الزرقاء في الليل بشرط أن لا يراك أحد وصدق المصاري ، طيب من الذي سيأخذها ؟ لنفترض أن الذي جاء وأخذ هذا المال واحد حشاش واحد سكرجي ...

الشيخ : على كل حال بارك الله فيك نحن فهمنا السؤال , والجواب بعد الاستيضاح ، كل موظف في هذه الشركة يعرف كل ما يخصم منه من راتبه كل شهر أم لا يعرف ؟ .

السائل : لا , يعرف لأنه في خصم عشرة بالمائة .

الشيخ : نعم ، ويعرف كم يضاف من الشركة ؟ .

السائل : نعم مقابله عشرة بالمائة .

الشيخ : مقابله عشرة بالمائة , مثلا إذا كان واحد معاشه بالشهر مائة دينار فيطلع له بالشهر مائة وعشرين .

السائل : يخصم من معاشه من المائة عشرة وتحط أيضا مقابلهم عشرة .

الشيخ : إذا نفترض أنه يطلع له من المائة عشرة ؟ .

السائل : مش يطلع له سيدي ...

الشيخ : بعد ما خصموا ؛ أنا بدي أفهم , لأنك أنت بدك تعيد كلامك طول بالك ، أنا بدي أفهم الآن , كلامك أنت واضح , لكن أنا أريد أن أستوضح ، الموظف الذي يأخذ مائة ...

السائل : لنفترض أنه يأخذ خمسين مئة أو ألف المهم الشركة تحط له.

الشيخ : يا أخي أنت خلص , دورك في الكلام خلص ، جاء دوري الآن ، أنت بتقول أنهم يخصموا من المعاش خمسة صح ؟ .

السائل : عشرة .

الشيخ : عشرة أم خمسة ؟ .

السائل : عشرة .

الشيخ : ويضيفون من عندهم عشرة ، إذا أنا راح أصحح المثال , هذا له شهريا مائة وعشرة كويس ، خصموا عشرة كم بقي ؟ مائة ، ضموا على العشرة عشرة أخرى كم صار ؟ .

السائل : عشرين .

الشيخ : عشرين ، هو في آخر الشهر سيأخذ على الطريقة هذه مائة وعشرين صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن فهمنا من كلامك أن هذه العشرين يشغلوهم , وأنت ما بتعرف كيف يشغلوهم , أنت فصلت في الكلام ؛ الآن جوابي لك : هب أنك أنت الرجل الذي لك مائة وعشرة خصموا عشرة أضافوا عشرة في آخر الشهر أنت بطلع لك مائة وعشرين , لكن كم أعطوك هم ؟ مائة وأربعين ، هذه العشرين الثانية من أين جاءت ؟ أنت ما تعرف كذلك قلت , وأنا بدي أتعلم منك ، أنت الآن معي أم مش معي لأنك تشتغل بالورق ، أنا فهمت منك وبقي عليك أن تفهم مني , لأن الجماعة ينتظروا ونريد الصلاة ونحن كمان بدنا نمشي . الآن معاشك مائة وعشرة خصموا العشرة وأضافوا عشرة ، أصبح المجموع عشرين ، فأنت في آخر الشهر يطلع لك مائة وعشرين ؛ لكن الواقع يعطوك مائة وثلاثين مائة وأربعين إلى آخره ، هذه الزيادة على العشرين في مثالنا ما تعرف أنت من أين جاءت صح ؟ .

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : يعني أنا فاهم عليك إلى هنا ، جزائي الآن أن تفهم علي مثل ما فهمت عليك ، كويس ... أرجع أقول لك أنت في مثالنا تأخذ مائة وعشرين , إذا طلع لك مائة وثلاثين أو أربعين أو أقل ، الزائد على المائة وعشرين تأخذها ما ترميها بالطريق كما قيل لك , وإنما تصرفها في المرافق العامة ؛ ما هي المرافق العامة ؟

يعني في أمر فيه مصلحة لعامة المسلمين ليس لفرد من أفراد المسلمين ولو كان فقيرا مثلا ، مكان محله لا يوجد بها ماء فتسحب سبيل ، سبيل للجيران لأصحاب المحلات , ينتفع منه الجمهور وليس ينتفع منه شخص واحد ، طريق وعر طين ما تجي البلدية أو لأمانة كما تقولون إلى آخره ، فتعبدها , تصرف هذه الأموال التي تتجمع عندك من هذه الطريقة على تعبيد هذه الأرض , من أجل امرأة من أجل ولد إلى آخره , أو جسر ، أمثلة كثيرة وكثيرة جدا تدخل في باب المرافق العامة ؛ وغير هيك ما في جواب ، أنت ما يحل لك تأخذ إلا الذي خصموا من مالك من معاشك ، والذي هم أضافوه لك ، أما الذي ربحوه بسبب التشغيل بالمئة عشرة وعشرة , هذا لا يجوز أنك تأخذه , إذا أخذته ولابد أن تأخذه أحسن من أن يبقى عندهم تصرفه في المرافق العامة وبس ؛ والسلام عليكم .

وفيق : قرضا جر نفعا أعتبره .

الشيخ : هذا ليس قرض يا أخي ، هذا مفروض عليه فرض .

السائل : بالنسبة للعشرة يلي دفعوها وخصموها منه ما هو حكمها ؟ .

الشيخ : الله إذا أعطاك معاش وأنت جالس ، شو تقول ؟ .

السائل : الدولة خصمت عليه عشرة دنانير ودفعوا له في المقابل عشرة دنانير ...

الشيخ : أنا فاهم الدولة إذا أعطتك معاش وأنت جالس ، شو تقول ؟ .

وفيق : أقول جزاها الله خيرا .

السائل : في مقابل .

الشيخ : طيب إذا كان في مقابل أحسن أم بدون مقابل , شو المقابل .؟ .

السائل : المقابل أنه هم أخذوا منه عشر دنانير ، بناء على ذلك أعطوه عشر دنانير .

الشيخ : يا أخي العشرة هو دفعها ؟ .

السائل : هم خصموها منه .

وفيق : هم يخصموها منه رغما عنه العشرة الأولى , فلماذا يرضى بالعشرة الثانية .؟ .

الشيخ : لأنها منحة من الدولة .

وفيق : لماذا يعتبرها منحة ؟ .

الشيخ : ...

السائل : ... الربح جزؤه حلال وجزؤه حرام ، فيعطيك شيك بمبلغ بسيط هذا اسمه حلال ، وشيك بالأرباح

الكبيرة هذا اسمه حرام .

الشيخ : نحن جاوبنا عن سؤالك .

السائل : في هذه الحالة الحرام موزع .

الشيخ : لا ليس الحلال والحرام توزعه , يعني الآن هذا التفضيل حجة عليكم المسألة واضحة .

وفيق : في زعمهم أنه حلال , هم ليسوا من أهل الاختصاص .

الشيخ : بزعم القابضين .

وفيق : ما يعرفوا يسألون . بس العشرة الثانية شيخنا .

السائل : ... علي فلوس لإنسان ستين دينار , فهل يجوز لي أن أعتبرهم زكاة من أمواله ؟ فأنا جئت عند أبي ليلى وقال لك في واحد يريد يسألك سؤالا , فأنت قلت خلي الجواب بعد العشاء ...

الشيخ : طيب شو بدك مني مادام أخذت الجواب ... ؟

الآن أقيمت الصلاة ، الشيخ الألباني رحمه الله يؤم المصلين في الصلاة .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 191

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-191

محتويات الشريط :-

1 - بيان الشيخ لآداب السقي وبمن يبدأ الساقي . (00:00:38)

2 - هل للعقيقة وقت محدد.؟ (00:18:17)

3 - ما صحة حديث الرجل الذي جاء يشتكي إلىالنبي صلى الله عليه وسلم قائلاً : (إن امرأتي لا ترد يد لامس ...) مع ذكر الفوائد المستنبطة منه .؟ (00:27:47)

4 - هل يأثم الإمام الذي يجعل سكتة بعد قراءة الفاتحة لكي يعطي فرصة قراءة الفاتحة للمأموم.؟ (00:37:19)

5 - كلام الشيخ على المؤذنين . وذكره لحديث أبي محذورة . (00:39:13)

6 - حكم أخذ الأجرة على الأذان . (00:52:17)

7 - حكم أخذ الإجازة في الوظائف الشرعية . (01:00:21)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... نقول بيانا للأمر الذي مرت الإشارة إليه، وهو أن الساقي يبدأ بمن عن يمينه أن يبدأ بكبير القوم، ثم بمن عن يمينه، بعد أن تفتح هذه الجلسة وهذه الكلمة، بخطبة الحاجة التي كان رسول صلى الله عليه وسلم، يفتتح بها خطبه ودروسه عليه عليه الصلاة والسلام، نقول : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لاإله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد : فمعلوم لدى إخواننا الحاضرين جميعا، إن شاء الله أن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه و آله سلم و هذه الجملة الجملة من كلمة الرسول عليه السلام في تلك الخطبة التي أشرنا إليها، لكني أردت اختصارها لنبدأ فيما نحن بصدده من الكلام عن سنة ضيعها كثير من الخاصة من أهل العلم فضلا عن غيرهم، هذه

السنة أن الساقي إذا بدأ بإسقاء الجالسين فإنما عليه أن يبدأ بمن عن يمينه وهكذا على التسلسل، أما ما يقوله بعض الناس قديما وحديثا من أن السنة أن يبدأ الساقي بكبير القوم ثم بمن عن يمينه، فهذا منهم وهم، منشئه أنهم لم يتتبعوا الحديث الصحيح الذي بنوا عليه رأيهم من جميع طرقه وألفاظه، بيان هذا أن الحديث جاء في صحيح البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم زار قوما فأتي بلبن قد شيب بماء في قعب والقعب هو كأس كبير، فشرب منه صلى الله عليه وسلم وبقي فيه سؤر قبضة، وكان عن يمينه أعرابي ، وفي رواية عبد الله بن العباس رضي الله عنهما وعن يساره أبو بكر الصديق رضي الله عنه وفي رواية مشايخ وكبار قريش فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشرب من ذاك الحليب الذي قد خلط بماء، إلتفت إلى من كان عن يمينه فقال له مستأذنا (**أأسقي أبا بكر**) قال والله يل رسول الله لا أؤثر أحدا على فضلة شرابك، وفي بعض الروايات، عمر جالس وهو يراقب الموضوع والوضع فأعطاه لمن كان عن يمينه وتطمينا لقلب الحاضرين وبخاصة منهم عمر بن الخطاب، قال عليه الصلاة والسلام (**الأيمن فالأيمن**) وفي رواية (**الأيمنون فالأيمنون فالأيمنون**)، هذه الرواية كماذكرنا آنفا هي في الصحيحين ، وقف عندها من ذهب إلى أن السنة أن يبدأ الساقي بكبير القوم ، لأن هذه الحادثة صريحة بأن الساقي بدأ بالرسول صلى الله عليه وسلم ثم بدأ بالرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم بمن عن يمينه لكن فاتهم شيء يتعلق بالرواية ، وآخر يتعلق بالدراية أي الفهم والفقه ، أما ما يتعلق بالرواية فهو أن في رواية في صحيح البخاري في كل من الحديثين ذكرت آنفا أن الحديث من حديث أنس بن مالك ، وقد جاء أيضا من حديث سهل بن سعد الساعدي في كل من الحديثين زيادة مهمة جدا ، توضح وتأكد خطأ الاستدلال بالرواية الأولى ، على السنة أن يبدأ الساقي بكبير القوم ، تلك الزيادة تقول ، (**استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي بلبن قد شيب بماء في قعب**) ، إذا هذه الزيادة ، تعطينا جواب السؤال ، لماذا بدأ الساقي برسول الله صلى الله عليه وسلم الجواب عند الذين يقولون بأن السنة يبدأ بكبير القوم لأن الرسول سيدهم هذا هو جوابهم، لكن الزيادة هذه ترد عليهم، وتجعلنا نضطر أن نغير الجواب وتقول إنما بدأ الساقي بالرسول عليه السلام لأنه كان استسقى ، أي طلب السقيا ، هذه هي الزيادة وهي في صحيح البخاري، تجعلنا نفهم من الحادثة أن الساقي الذي بدأ بالرسول عليه السلام إنما بدأ به لأنه كان قد طلب السقيا ، فهي العمدة من حيث الرواية على أن السنة لا تعني البدء بكبير القوم، وإنما تعني البدء بمن قال عليه السلام ، وطبق قبل ذلك القول بالفعل وبيان ذلك سمعتم أن الرسول عليه السلام، بعد أن شرب حاجته وبقي في القعب قبضة، استأذن من كان عن يمينه، فلم يأذن، وقال لا أؤثر أحدا على فضلة شرابك ، فأعطاه وقال (**الأيمن فالأيمن**) ، إذا السنة أن يبدأ الساقي الأيمن فالأيمن هنا أريد أن

ألفت النظر، إلى شيء يغفل عنه كثير من الناس ألا وهو، حينما شرب من كان عن يمينه عليه السلام، من كان الساقي ؟ أهو الذي سقى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم هو الرسول نفسه ؟ الرسول عليه السلام نفسه إذا لو كان القول بأن الساقي يبدأ، بكبير القوم والآن أصبح الرسول ساقيا، ما كان له ليستأذن من كان عن يمينه، وهو إما بصغير القوم وهو ابن عباس أو من الأعراب ، وإنما كان يبدأ بكبير القوم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه فلما لم يبدأ به ولم، وبدأ بالأعرابي أو بابن عباس الذي عن يمينه، دعم ذلك بقوله :(**الأيمن فالأيمن**) أو الرواية الثانية (الأيمنون فالأيمنون)) ، قلت آنفا أن هناك شيئين أحدهما رواية والآخر دراية، الدراية التي عنيتها هو هذا الاستنباط والنظر فيما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام بعد أن أصبح القعب في يده، وصار هو الساقي فبدأ بمن عن يمينه وهو الأعرابي أو ابن عباس فمعنى ذلك أن الفهم الذي يتكل عليه بعض الناس أنه يبدأ بكبير القوم ثم بمن عن يمينه ، هذا رأي لا دليل عليه ، بل الدليل يعارضه كما سمعتم بوضوح تام، يضاف إلى ذلك أن ننظر إلى بعض القواعد الإسلامية ، التي منها قوله عليه الصلاة والسلام (أنا وأمتي برآء من التكلف) وقوله (يسروا ولا تعسروا) و القرآن سابق لقوله عليه السلام (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) في كثير من الأحيان لا يمكن أن يتميز كبير القوم على الأذكياء من الناس، خاصة إذا كانوا متقاربين إما في السن أو في الجاه والعلم والمنزلة بين الناس والساقي عادة في الأزمنة القديمة، يكون من عامة الناس ممن لا ثقافة عندهم ، ولا وعي في تمييز مقامات الناس ومعرفة درجاتهم ومنازلهم فإذا قيل للساقي ابدأ بكبير القوم يعني قيل له وثقافة ، فدخل المجلس ، فقد يكون هذا الرجل الذي هو عن يميني مثلا، هو سيد القوم وهو عالمهم، لكن هذا الساقي يضبطر ويغتر بكبير السن ، وباللحية، ترى هل هذا هو المقصود بالنسبة لأولئك الذين يقولون أن السنة أن يبدأ بكبير القوم سنا، أم كبير القوم علما وصلاحا ومنزلة، فهنا يظهر لكم أن تمييز كبير القوم أحدهم على الآخر أو الآخرين أمر صعب لأنه يتطلب أن يكون على معرفة تامة بتراجم هؤلاء الضيوف، وفي كل يوم فيه ضيوف ولذلك أنا أقول الأمر يتطلب بالنسبة لساقي القوم أن يكون مثل ابن خلدون زمانه، يكون عارفا بتراجم الرجال ومنزلتهم وهذا تكليف بما لايطاق، فإذا كان من القواعد (أنا وأمتي براء من التكلف)، إذا يقال لهذا الساقي المسكين، الذي وظيفته أن يسقي الجماعة وجزاه الله خيرا ابدأ يا أخي عن يمينك ولا نتصور الساقي مهما كان غير مثقف وغير واعي، إلا ويميز يمينه عن شماله أما والله ابدأ بكبير القوم ، من هذا كبير القوم ؟ لعله هناك لعله يلي في الزاوية ، وفي الزاوية خبايا كما يقال ... هذا تكليف ما لا يطاق، ويضاف أخيرا شيء أن من المبادئ والقواعد أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يحب التيامن في كل شيء ، قاعدة عامة تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يحب التيامن في كل شيء،في ترجله، وفي تطهره، وفي تنعله، وفي شأنه كله) ، هذا كما يقول علماء

اللغة تعميم بعد تخصيص، خصص تسريح الشعر والتطهر والتنعل ثم عمم الراوي أو عممت السيدة عائشة فقالت: وفي شأنه كله فمن شؤون الناس إسقاء الضيوف، فمن يتول الإسقاء؟ هو كما قلنا رجل من عامة الناس إذا ليتخذ المبدأ الإسلامي، أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يحب التيمن في كل شيء فيبدأ بيمينه0 شيء آخر كنت أذكره بهذه المناسبة، لم يكن معتادا في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حينما سقي من القعب ، لم يكن من العادة عندهم، أن يسقوا الضيوف جميعا من الحليب، لأنه جماعة فقراء ومساكين ، ولم يكن عندهم من السقيا الشاي ونحو ذلك، وإنما كانوا يسقون الشخص الذي هو بحاجة إلى السقيا إذا لا يصح إن نقيس تلك الحادثة ولو رفعنا عنها جدلا، تلك القيود التي ذكرناها ، ما يجوز لنا أن نقيس عليها ما نحن الآن معتادينه، من أن ربّ البيت يسقي الناس الشاي أو البارد أو نحو ذلك0 كل فرد بدون إستثناء، لأن هذه عادة لم تكن من قبل، ولا شك أن هذه العدة لا تدخل في محدثات الأمور، بل تدخل في قوله عليه السلام (من كان يؤمن باله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه)، فهذا من إكرام الضيف، فهذا التوسع في الإسقاء هو من إكرام الضيف، الذي تيسر للمسلمين فيما بعد الفتوحات الإسلامية، فإذا نتمسك بالمبدأ العام كان يحب التيمن في كل شيء، وبخاصة أن المبدأ الخاص في هذه الحادثة، تلاقى واندعم بمبدأ العام، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

الشيخ : تذبح عنه يوم سابعه ماذا تفعل ؟

السائل : إنه اليوم السابع .

الشيخ : يعني تفهم لفظ الحديث يعني ما فيه شرع ؟

السائل : يعني يوم السابع .

الشيخ : يعني شو يوم السابع؟ يعني يجوز يوم الثامن ؟

السائل : يعني فيه نهي ؟

الشيخ : أنا بسألك سائل ومسؤول لا يجتمعان، يعني تفهم من الحديث أنه يجوز اليوم الثامن ؟ تفهم من الحديث يجوز اليوم الخامس ... لصالحه .

السائل : اليوم السابع أو الرابع عشر أو الحادي والعشرون .

الشيخ : ما أجبتني ، وعلى هذه الطريقة لن نستفيد شيئا ولا أنا بستفيد معك شيئا .

السائل : أنا بدي أقول يجوز لكن بدي أستنا شوي ... .

الشيخ : يعني هذا حكم ملزم وإلا يكون التحديد حينذاك لغوا يتنزه عنه كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهكذا كل العبادات ، الأضحية مثلا أيام منى أيام أكل وشرب وذبح ، هذا شو معناه أنه يجوز تذبح فيما بعد ؟

السائل : لا هنا في أيام منى ولا في الأضحية في نص يحرم ... قبل الصلاة .

الشيخ : لا أنا الآن أبحث في هذا النص ، شو بتفهم منه وأنت الرجل العربي سليقة .

السائل : أفهم منه الشارع .

الشيخ : لا، لا بيقول أيام منى ، أيام أكل وشرب وذبح شو معنى هذا أنه يجوز الذبح في غيره ؟

السائل : لا .

الشيخ : آه بس لا تغلط ، إذا غلطت هنا بتكون غلطت هناك وإذا أصبت هنا أخطأت هناك ، فلازم تكون مطرد في الصواب وفي الخطإ .

السائل : أنا أفرق بين أيام منى والعقيقة .

الشيخ : أنا فاهم أنك بتفرق ، بس بتفرق بذوقك على الطريقة الصوفية يلي أنت بدندن كثيرا بالرد عليها ، أو من حيث الفهم العربي؟ أيام منى أيام ذبح ، كيف فهمت هذا أنه يفيد الحصر وتذبح يوم السابع لا تفيد الحصر ؟

السائل : لأنه أيام منى ، يعني بوضوح النص أنها في أيام منى أما في الثاني في العقيقة .

الشيخ : الله يهديك أنا بسألك كيف فهمت ، أيام منى أيام ذبح تذبح عنه يوم سابعه ، تعبيران يؤديان معنى واحدا لماذا فرقت بينهما؟ وبعدين هذا التوقيت من الشارع أم ليس توقيتا ؟

السائل : توقيت .

الشيخ : طيب هل يجوز مخالفة التوقيت الشرعي بدون دليل شرعي؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا لماذا نتردد في أن نقول أن العقيقة لا يجوز ذبحها إلا في اليوم السابع انظر الآن كيف ينبغي أن نتسلسل في البحث العلمي الفقهي ، ما دام هذا النص يفيد التوقيت كأيام منى أيام ذبح ، أيام التشريق أيام ذبح فحجاج مكة هذا التعبير هل يفيدك لك الخيرة بأن تذبح خارج فحجاج مكة وخارج منى ، أم تفهم أنه هذا النص ملزم ؟ كل هذه صارت طريقة واحدة تماما ، وإلا نحن نلغي كلام الشارع الحكيم ، فقلت إلا بنص شرعي قوله عليه السلام (تذبح عنه يوم سابعه) ، لاشك أن هذا يلزمنا بأن نذبح العقيقة في اليوم السابع ، لكن هنا شيئان ، الشيء الأول وهو راجع إلى قاعدة شرعية هذا لمن كان مستطيعا ، فإذا كان غير مستطيع واستطاع فيما بعد معليش ، كأي عبادة هي فريضة آكد من هذه الفريضة ، ما استطاعت أن تصلي لأمر ما، ومعروف ما هو الأمر هو النوم أو النسيان ، فأنت تصلي حين تتذكر ، وحين الإستيقاظ ، إذا ما استطعت أن تصلي بالأركان كلها ، وإنما بعضها فبتصلي على قدر استطاعتك ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**))، ولكن أنت تستطيع أن تذبح في اليوم السابع ، ثم لا تفعل فما عذرك في ذلك؟ والله مثلا أنا

لا أفهم أن هذا النص ملزم ، فحينها نلحقك بالأعاجم يلي مثلنا ويمكن هذا إذا أوقف بك عنده ، فيكون هذا رحمة من ربك .

السائل : على نفس الموضوع .

الشيخ : هات تا نشوف .

السائل : هل يصح أن نفهم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم (الغلام مرتهن بعقيقته) فلو خالف امرؤ اليوم السابع وكان مستطيعا ، وذبح في اليوم العشرين أو غير أي يوم آخر يقع عليه إثم المخالفة لليوم السابع .

الشيخ : كلام ناقض ومنقوض الذي يسقط هو العقيقة والعقيقة شرطها أن تقع في اليوم السابع وما دام أنك افترضت وقعت في غير هذا اليوم ، وهو مستطيع أن يذبح في هذا اليوم فكلامنا أيضا منقوض الذي يذبح في غير اليوم السابع وهو مستطيع كالذي يذبح قبل العيد أو بعد العيد الأضحية لا فرق بين ذلك لأنه تعدى التحديد الشرعي فالذي ذبح فيما بعد ما فكر بعد السائل : ومن الشائع عند كثير من الناس وهو الرابع عشر والحادي والعشرون ؟

الشيخ : هذا الذي كنت أريد أن ألفت النظر حينما قلت إلا بنص يجب أن نقف عند التحديد الشرعي إلا بنص ، فلولا أنه جاء في بعض الروايات التوسعة فيمن لم يتيسر له الذبح في اليوم السابع ، ففي الرابع عشر وإلا آخر شيء في اليوم الحادي والعشرين ، ولذلك الحديث مع أخينا هذا أبو أيوب كان على أساس أنه ذبح بعد الواحد والعشرين فهو لم يذبح لا في السابع ولا في الرابع عشر ولا في الواحد والعشرين ، فإذا هو لا أخذ بالعزيمة في اليوم السابع ولا أخذ بالرخصة يوم الرابع عشر ولا في الحادي والعشرين فسؤالك أنت يعني على التعبير العسكري في بعض البلاد مكانك راوح يعني أنت وإياه سواء .

السائل : طيب من ذبح مثلا في السابع عشر أو في الثامن عشر.

الشيخ : نفس الشيء لأنه لم يذبح في الوقت الشرعي .

الحلبي : شيخنا كنت قد ذكرت في مثل هذا الموضوع ،أن حكمت العدد لها شيء بالغ في الشريعة .

الشيخ : بلا شك هذا شيء معلوم

الحلبي : فيه حكمة بالغة وإلا ما هي فائدته ... .

الشيخ : إلغاء وتعطيل الحكم الشرعي، ونحن نخشى ما نخشى أن نوجد من أنفسنا اليوم معطلين في الأحكام الشرعية كما وجد قديما معطلا في الصفات الإلهية، ... تفضل .

السائل : في حديث دائما ... و بحثت عنه وما ... لا بصحيح ولا ضعيف ... يعين بدي شو أعرف مدى صحته، أنه جاء رجل إلى الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال:إن زوجتي لاترد يد مصافح، فقال له (

طلقها) وفي الثانية قال له (طلقها) فكان الرجل يحتج أنه عنده منها أطفال ، ففي المرة الرابعة قال له (عظها)

الشيخ : شو قال في المرة الرابعة ؟

السائل : قال له عظها

الشيخ : عظها من الوعظ .

السائل : أي نعم، ... .

الشيخ : الحديث صحيح لكن أنت رويته بزيادات لا أصل لها، الحديث في سنن النسائي وغيره، كالآتي أن رجلا جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقال زوجتي أو امرأتي لاترد يد لامس ليس هناك ذكر للمصافحة، أولا وإنما قال (لاترد يد لامس) فقال له عليه الصلاة والسلام فورا (طلقها) ما قال له لا في المرة الثانية ولا في الثالثة ولا في الرابعة عظها قال (طلقها) قال يا رسول الله إني أحبها قال (فأمسكها)، هكذا الحديث في الأولى قال له طلقها، لما قال له إني أحبها قال (فأمسكها)، و الحديث يجب أن يفهم فهما صحيحا ومن بعد هذا الفهم الصحيح، ممكن أن يستنبط منه بعض الأحكام الشرعية، التي يكون بحاجة إليها كثير من الناس من الرجال الذين يستعجلون، وينفذون الطلاق على زوجاتهم، ثم يندمون، فنستطيع أن نأخذ من هذا الحديث الصحيح حكما، يتناسب مع وضع كل واحد من هؤلاء المطلقين النادمين، فالفهم الصحيح لهذا الحديث هو لا ترد يد لامس، لايعني الزوج أن زوجته قحبة ، تعرفون معنا قحبة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إنما يعني أنها امرأة ساذجة يعني بسيطة، يعني شو بتقولوا عنكم هنا ؟

السائل : يعني على البركة0

الشيخ : آه، يعني على البركة أحسنت يعني على البركة درويشه وهؤلاء الدراويش سواء كان من الرجال أو من النساء بينطلي عليهم الغش، لكن نيتهم من الداخل سليمة فهو يعني ويشهد في زوجته هذه الشهادة في قوله (لا ترد يد لامس)، وهذا يقع في كثير من الأحيان في القرى، بين الفلاحين والفلاحات لأنهم عايشين مع الأسف، مجتمع أشبه بالمجتمع الغربي، لكن في طبعا شيء من الحماية والآداب الإسلامية، لكن في شيء من الاختلاط، فتجد الشاب يتكلم مع الشابة، وعلى عرض الطريق يعني وعلى مرأى من الأب والأم و الصديق والأخ وا وا إلى آخره فيتكلم معها وفي أثناء الحديث يعمل لها هيك بيده يعني روحي بقى ... هذه لمسه شايف، وقد تكون اللمسة أعمق من هيك إلى آخره ، فالزوج نحن الآن بدنا نحكي ... نبني عليها الأحكام، المصافحة التي ابتلي بها بعض المسلمين اليوم، هذه جاءتهم من الاستعمار الغربي والفكري أما في العهد الأول ما فيه إمرأة يصافحها رجل أجنبي عنها لذلك موضوع المصافحة ليس له علاقة بهذا الحديث،

وإنما مثل ما قلت لك، يعني شيء يقع عادة قديما وحديثا حتى اليوم، هذا الغمز وهذا اللمس، الرجل حينما كان يرى من زوجته هذه البساطة، وهذه الدروشة تأخذه إيش؟ الغيره، فشكاها إلى النبي عليه الصلاة والسلام ولاشك أن هذه البساطة وهذه الغفلة لهذه الدرجة فما هي خلق حسن ولو أنها النية ليست سيئة فقال له عليه السلام اقطع هذا الداء مباشرة (طلقها) ما دام هي درويش وأنت غيور (طلقها) قال إني أحبها، هنا بقى المشكلة، فالرسول عليه الصلاة والسلام سيد الحاكمين من البشر ما أصر على على قوله الأول (طلقها)، وإنما عكس ذلك وقال أمسكها إذا لماذا ؟ وهذا حديث من جملة الأحديث يلي لازم يكون من مراد مراد، ولا يعمل ... لأنه ينبني عليه حكم، شايف لماذا ؟ لأنه نحن اليوم نسأل أن مثلا زوجي يعمل كذا وكذا، هل يجوز أن أعيش معه، يشرب خمر ما بيصلي كذا وكذا، نقول لا ما يجوز طيب شو لازم ساوي، لازم تطلبي المفارقة منه ، مادام أنك ملتزمة فما يجوز تعيشي تحت عصمت فاسق إن لم يكن كافرا، لازم تطلبي المفارقة من القضاء الشرعي، بتقول عندي أولاد وين بدي أروح بالأولاد هنا بقول مادام لاتستطيعي أن تعيشي بدون أولادإذا عيشي معه مما إستفدناه من الحديث السابق فإذا الحديث عرفت روايته الصحيحة، قال (طلقها)، قال أني أحبها قال إذا (فأمسكها) 0 إذا سئل أحدنا عن علاقة بين زوجين تقتضي أن يطلق أحدهما الآخر طبعا من باب التغليب، لأن الطلاق بيد من أخذ بالساق وهو رجل، لكن اليوم أصبح معروفا عند النساء وما يتحرجوا من القول أنه أنا بدي طلقه لزوجي، أنا أعرف ماذا تعني، بدها ترفع دعوى عليه وتطلب إيش المفارقه، فهي ما يطلع بيدها تطلقه، لأن الطلاق بيد من أخذ بالساق .

السائل : قرأت في مشكاة المصابيح أنه الإمام مثلا السكته بعد ولا الضالين ما في سكتة لأنه الحديث الوارد فيها ضعيف فبعض الأئمة يسكت ويقول لك أنه يسكت فترة وبقول لك أنه يسكت فترة بسيطة حتى أتيح للمأمومين أن يقرؤوا الفاتحة ، فهل يأثم لعدم وجود دليل على السكتة ؟

الشيخ : هذا بارك الله فيك الجواب عليه يأثم أو لا يأثم يعود إلى قناعته الشخصية إذا سلك طريق أهل العلم في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس ، أوسلك طريق غير أهل العلم بسؤال أهل العلم فأفتوه فتبنى فتواهم فلا إثم عليه ، أما أن يركب رأسه وأن يتبع هواه فهو آثم واضح كلامي ؟ يعني هو إما أن يكون مجتهدا فوصل به اجتهاده إلى هذه السكتة الطويلة التي يتمكن فيها المقتدون من قراءة الفاتحة، فهو ليس بآثم، بل هو مأجور على كل حال، وإما أن يكون ليس من أهل العلم والاجتهاد وإنما هو سأل بعض من يظن فيهم العلم، فأفتوه بأن هذه السكتة واردة فهو بناءا على ذلك يسكت، فأيضا لا إثم عليه، الإثم إنما يترتب على المكلف، فيما إذا تبع هواه وأفتى نفسه أوغيره بغير علم، مسموع الجواب ؟

السائل : بارك الله فيك أي نعم .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة للأذان الذي كان قبل قليل .

الشيخ : أي نعم، هذا الأذان في الواقع يعني، أعجبني وما أعجبني، ما أعجبني بطبيعة الحال ما فيه من التلحين والتطريب، وأعجبني من حيث حسن صوتك، لأنه ذكرني بحديث أبي محذورة وهو أحد مؤذني الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حيث سمعه الرسول عليه الصلاة والسلام ، يؤذن تقليدا وليس إيمانا، فناداه ولما دخل الإيمان في قلبه، جعله مؤذنا له عليه الصلاة والسلام، وعلمه كيف يؤذن، وكان من الفوائد التي جنيناها بهذه المناسبة، أقول كان من الفوائد التي جنيناها من حديث أبي محذورة هذا، أن النبي عليه الصلاة والسلام لما علمه الأذان وهو الأذان المعروف اليوم تربيعا قال له (فإذا أذنت للصبح في الأذان الأول فقل الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم) ، هذا الذي يسمى بلغة الشرع، بالتثويب في صلاة الفجر، هذا التثويب استفدناه من حديث أبي محذوره هذا واستفدنا منه موضعه، وهو أنه في الأذان الأول وليس في الآذان الثاني كما هو المعهود اليوم، فجعل التثويب في الأذان الثاني هو خلاف السنة فذكرني أذان المؤذن اليوم بأذان أبي محذورة، وتعليم الرسول عليه الصلاة والسلام إياه، نظرا لأن صوته كان نديا، فنداوة صوت مؤذنكم ذكرتني بهذا الحديث هذا الذي أعجبني منه، لكن ما أعجبني منه، أنه كان مقلدا لأحد أو بعض المؤذنين في المدينة المنورة، وهو ليس آذانا شرعيا لما فيه من المد والمطمطمة والتنغيم، في غير المكان المعهود، في لغة العرب لغة الشرع، فهذا الصعود والنزول والهبوط بالصوت، هذا تقليد لنغمات المغنين في أغانيهم، ولا جرم أنه كان من المتوارث عند السلف الصالح، إنكار محدثات الأمور بعامة، وإنكار التلحين في الأذان بصورة خاصة، وقد صح عن ابن عمر رضي الله عنه ، أن رجلا جاء إليه فقال له، إني أحبك في الله، أما أنا فأبغضك في الله، قال كيف، قال لأنك تلحن في أذانك وتأخذ عليه أجرا، ولذلك فالمؤذن، كل مؤذن يبتغي بأذانه وجه الله، ويطمع أن يكون، عند قول نبينا عليه الصلاة والسلام: (المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة) ، فلن يصل المؤذن إلى هذه المنزلة وإلى هذه الرتبة أن يكون من أطول الناس عنقا يوم القيامة، يشترط فيه أن يكون قد تحقق بخصلتين اثنين، الخصلة الأولى أن يكون أذانه لله ولذلك جاء من وصية النبي عليه الصلاة والسلام لعثمان بن أبي العاص الثقفي الذي أرسله النبي عليه الصلاة والسلام إلى قبيلته بني ثقيف قال له عليه الصلاة والسلام (أنت أمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا) فأول خصلة يجب أن يتحقق بها المؤذن الذي يبتغي الأجر عند الله عز وجل ، ومن ذلك ماذا ذكرناه آنفا فأول شرط في ذلك أن يكون أذانه لله ، والشرط الثاني أن يكون آذانه على السنة، السنة ليس في الأذان تطريب، وليس في الأذان تلحين، وإنما يكون على سجيته، وعلى طبيعته، نعم يستثنى من هذا الذي قلته أن يتعمد على رفع الصوت ما استطاع إلى ذلك سبيلا، لأنه قد جاء في الأحاديث الصحيحة، أن المؤذن يشهد له كل من سمع صوته من إنس أو جن، ولذلك يختار المؤذن الذي يكون صوته أعلى من غيره، وهذا

أخذ من قصة أصل شرعية الأذان، ومعلوم لدى الحاضرين إن شاء الله، أن الأذان لم يشرع هكذا مباشرة، فقد كانوا بعد أن شرعت لهم الصلاة يتنادون، ينادي بعضهم بعضا، كما يفعل بعض الناس اليوم، وهذا غير مشروع يالله الصلاة الصلاة صلوا، كان هكذا ينادي بعضهم بعضا، قد اجتمعوا وتآمروا ليختاروا سبيلا، يتفقون عليه ليعلنوا عن حضور وقت الصلاة فاختلفوا في ذلك، منهم من يقترح أن يعلنوا عن وقت الصلاة بإيقاد نار عظيمة، فكان جواب الرسول عليه الصلاة والسلام أنه (هذا شعار عباد النار)، آخر اقترح أن يضرب على البوق فقال (هذا شعار اليهود) ، وثالث وأخيرا اقترح أن يكون الإعلان بالضرب بالناقوس، فقال عليه الصلاة والسلام (هذا شعار النصارى) وانفضوا على لا شيء، وتلك الليلة رأى بعضهم أنه بينما هو يمشي في طريق من طرق المدينة، إذ لقي رجلا بيده ناقوس، قال أتبيعني هذا، قال لما، قال لكي نضرب عليه للصلاة، قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك، وكان هناك جذم جذر، أي جدار منهدم بقي منه بقية مرتفعة عن الأرض، وهذا أمر مشاهد دائما وأبدا، لأن الجدار مهما كان قويا أو رخيا لا ينهدم من أصله بحيث بصبح مع الأرض سويا، وإنما يبقى منه بقية مستعلية عن الأرض فقام هذا الشخص الذي رآه الصحابي في المنام قام عليه واستقبل القبلة، وأذن الأذان المعهود اليوم، ثم نزل عن هذاالجذم وأقام الصلاة، فلما أصبح الرجل قص عليه القصة على النبي عليه الصلاة والسلام فقال : (إنها رؤية حق) والشاهد تمام قوله عليه الصلاة والسلام (فألقه على بلال فإنه أندى صوتا منك) ومن ذلك اليوم صار المؤذن هو بلال الذي لم يرى تلك الرؤية، لأن صوته كان نديا، كان شجيا ولذلك هذا أمر مستحب، في المؤذن، ولكن لاينبغي أن يتتبع في أذانه القواعد الموسيقية التي يقيم عليها المغنون أغانيهم، لهذا ننصح مؤذننا الليلة، أن يكون كما نظن أولا مخلصا في أذانه لله تبارك وتعالى لا يبتغي بذلك جزاء ولاشكورا، وثانيا نرجوا ألا يتتبع تقاليد بعض المؤذنين ولو في المسجد النبوي، لأن المسجد النبوي اليوم مع الأسف فيه كثير من الأمور المحدثة التي كان ينهى عليه الصلاة والسلاموهو في قيد الحياته، وخير الهدى هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

السائل : الله يجزيك خير

الشيخ : وإياكم إنشاء الله .

السائل : في بعض طلاب العلم يقلد العلماء في كلامهم .

الشيخ : كذلك هذا لا يجوز هذا كله تكلف .

السائل : وهو يحب العلماء ويقلد أصواتهم ..

الشيخ : كل ذلك تكلف غير مرضي لأن السلف لم يرد عنهم، أنهم كانوا يقلدون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، في طريقة الكلام .

السائل : يا شيخ ما تفضلت به بالنسبة للأجر على الأذان بس الحمد لله كلنا نأخذ أجر راتب أوقاف .

الشيخ : عاجل عاجل أم آجل إن شاء الله .

السائل : يقول لا فلوس دنانير نأخذها يوم سبع وعشرين في كل شهر، وإذا ما آخذناها لانؤذن ولانداوم، يعني هيك أغلب الناس وحمانا الله وإياك ... .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : يعني لو يا شيخنا يعني تبين لنا كيف تتخذ هذه الرواتب والحالة هذه .

سائل آخر : علما أن المؤذن يخدم المسجد أيضا .

السائل : يخدم المسجد بس يوم الثلاثاء لا يخدم المسجد لأنه عطلة ،

سائل آخر : ما يصلي نهائيا .

السائل : آه ، فيه بعضهم لكن نحن نريد يعني ما يراه شيخنا حفظه الله .

الشيخ : أبشر يا أبا أيوب، أبشر بكل خير، أولا هناك خطأ لفظي، يشترك فيه كل مؤذن أو موظف في وزارة الأوقاف ولو كان مخلصا في وظيفته فهو يشترك في خطإ مع غيره، ممن هو قد لايشاركهم في عدم الإخلاص، لكن يشاركهم في التعبير، والإسلام من كماله وسعة دائرة فوائده، أنه جاء " أعطي بيدك اليمنى ياغلام، بيدك اليمنى" جاء ليصلح أيضا ظواهر الناس وألفاظهم، وليس فقط بواطنهم وقلوبهم، جاءهم بكل خير، من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام (إياك وما يعتذر منه) (لاتتكلمن بكلام تعتذر به عند الناس) (لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن لقست)، لقست أو خبثت معناهما واحد، لكن لفظة الخبيث خبيثة، فصرف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين عن أن يتلفظوا بهذا اللفظ، وأراد منهم أن يأتوا بلفظة لطيفة تؤدي نفس المعنى، (لايقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن لقست) هذا يؤخذ منه أن الإنسان يجب أن يختار اللفظة والعبارة التي تعبر عما في نيته تماما، ولا يتكلم بكلام يقول والله أنا قصدت كذا، وهذا يقع كثيرا وإذا كان الأمر كذلك في الأمور العادية، فكيف يكون الأمر في الأمور الدينية، ولا يجوز للمسلم أن يتلفظ بكلمة تتعلق بالله أو برسول صلى الله عليه وآله وسلم مما لايجوز ولا ينبغي أن يقال، ولو أن نيته كانت حسنة، هذه توطئة، لنقول لا يجوز للمسلم أن يقول نحن نؤم الناس ونأذن ونأخذ أجرا، لأن هذا يصدم الحديث السابق الذكر الذي أوصى به نبينا عليه الصلاة والسلام عثمان بن أبي العاص حين قال له (واتخذ مؤذنا لايأخذ عن آذانه أجرا) فكيف يقول المسلم عن نفسه أنا آخذ عن أذاني وعلى إمامتي أجرا ، الأصل أن يقال ما حكم ما يأخذه الموظف في الدولة، وظيفة شرعية، كالإمامة والتأذين والخطابة ونحو ذلك، لنجيب على هذا فنقول إذا أخذه على كونه أجرا، فهو إثم وهو سحت لأنه لا يجوز للمسلم أن يأخذ على عبادة، يقوم بها أجرا عاجلا من حطام الدنيا وإنما يجب أن يبتغي بذلك وجه الله ، كما قال الله عز وجل :

((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين))، وقال عليه الصلاة والسلام: (بشر هذه الأمة بالرفعة والثناء والمجد والتمكين في الأرض ومن عمل منهم عملا للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب) ، فكل هؤلاء الموظفين في الوظائف الشرعية، يجب أن تكون نيتهم خالصة لوجه الله عز وجل ، وبعد هذا لا يهمهم ما جاءهم راتبا من قبل الدولة، إذا هم لم يأخذوه أجرا .

السائل : رعاك الله .

الشيخ : ها .

السائل : أقول رعاك الله .

الشيخ : ورعاك معي ومع الحاضرين جميعا، فلا ينبغي أن يأخذ ما يرتب له من راتب على أنه أجر وإنما هو راتب فعلا، ونحن نعلم من التاريخ الإسلامي الأول وبخاصة في عهد العمرين الأنورين عمر ابن الخطاب وعمر ابن عبد العزيز أنهما جعلا أو حاولا أن يجعلا لكل مسلم كبير أو صغير راتبا من الدولة فالراتب من الدولة لا ينبغي أن يكون مقابل وظيفة يقوم بها المكلف، وإنما ينبغي أن يكون عفوا راتبا مجانا نستطيع أن نقول من قبل الدولة، وذلك ليعيش المسلمون في غنى عن الاهتمام بالدنيا وينصرفوا لعمل الآخرة فإذا هنا نستطيع أن نقول (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل إمرئ ما نوى) فمن أخذ هذا الراتب على أنه أجر فهو آثم وأما ما يأخذه فهو سحت، ومن أخذه من باب الراتب والتعويض عما يفوته، فلا بأس من ذلك إن شاء الله، مادام أنه في قلبه مخلص في عبادته لله عز وجل .

الشيخ : ... ولكن هنا لا بد من التنبيه على أمور تدق ولدقتها قد تخفى على بعض هؤلاء الموظفين في بعض الوظائف الدينية، من ذلك مثلا ، أنني أرى بعض هؤلاء الموظفين، لا يواظبون على أداء وظيفتهم في بعض الأيام، فأسأل فأجاب بأنه مجاز، فأقول هذا مجاز في وظائف الدولة غير إيش؟ غير الوظائف الدينية شو مجاز؟ فهذا مجاز غلب عليه أحد شيئين، وأحلاهما مر غلب عليه أحد الشيئين أحلاهما مر، غلب عليه أحد الشيئين أحلاهما مر، المر أنه تأثر بعادة كل الموظفين يلي في البنك ويلي في الضرائب والجمارك وإلى آخره هؤلاء لهم إجازات فغلبة عليه هذه العادة عند الآخرين فهو يقولها هكذا عفو الخاطر، هذا مر لأنه يتعلق بالألفاظ التي أشرنا آنفا إلى ان الشارع الحكيم هذبنا وأدبنا وأحسن تأديبنا، ونهانا أن نتلفظ بشيء ما ينبغي أن نتلفظ به،هذا مر، والأمرّ أن يكون واقعا هو يستسيغ هذه الإجازة، ومعنى ذلك أنه يستسيغ عدم القيام بالطاعة، هذا هو تفسير هذه الإجازة في العبادات الدينية، الذي يصلي بالناس إماما، له أجر من يصلي خلفه، إيش معنى قوله أنه أنا مجاز أنه ما يصلي إمام، والذي يؤذن وقد عرفتم من فضائله وهناك حديث يقول (من أذن لله سبع سنين) نسيت إيش الفضل المذكور بالحديث لكن له فضل بالغ جدا .

السائل : الحمد لله يا شيخ ما في الأردن موحد لهذا شريط كاسيت .

سائل آخر : في حديث يقول عشر سنة .

الشيخ : ممكن نعم هو هذا الشاهد، لا يجوز للموظف وظيفة دينية أن ينغش في الإجازة، التي يعطيها الأوقاف له ويتمتع بها وهو بغير حاجة إليها، أريد أن أقيد كلامي السابق حتى لا يفهم على إطلاقه فقد يكون رجل رب عائلة، ولا يتمكن بالقيام ببعض لوازم بيته أو أهل بيته، إلا في وقت الإجازة ما فيه مانع في ذلك ولو لم يعط إجازة رسميا مافي مانع أن يجيب عنه شخص يصلي بديلا عنه،أو يؤذن أويخطب أو إلا آخره، لأن له عذرا شرعيا وبهذه الحالة ليس بحاجة أن يأخذ إجازة نظامية أو روتينية كما يقولون، فهو ليس بحاجة يشعر أنه ليس بحاجة إليها مع ذلك هو يتمتع بهذه الإجازة التي يتمتع بها كل الموظفين، فيجب أن يشعر هذا الموظف أنه ليس كبقية الموظفين هذا موظف إذا صح التعبير عند الله في وظيفة من الوظائف الدينية فكيف ينسى هذه الفضيلة وهذه المنقبة ، ويتجاهلها ويقول أنه مجاز هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : شيخنا بوزارة الأوقاف أنه يقوم بالعمل ولا يأخذ المقابل إذا كان له مصدر آخر يستطيع أن يعيش منه ؟

الشيخ : فهمت عليك إذا أخذه بالشرط السابق فهو له، وإن استغنى عنه فهو خير له إلا في حالة واحدة ، وهذه الحالة الواحدة مما استفدناها من حديث عمر رضي الله عنه يقول عمر كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جاءه مال أعطاني منه فأقول يا رسول الله أعطه إلى من هو أولى به مني فيقول الرسول عليه السلام له (يا عمر ما أتاك الله من مال ونفسك غير مشرفة إليه فخذه ...) .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 192

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-192

محتويات الشريط :-

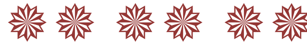

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فأقول : فأقول : يا رسول الله أعطيه إلى من هو أولى به مني فيقول له الرسول عليه السلام : (**يا عمر**

ما آتاك الله من مال ونفسك غير مشرفة إليه فخذه وتموله فإنه رزق ساقه الله إليك) يعني إذا كنت غنيًا عنك فخذه تموله امتلكه ثم تصدق به يكتب له أجر الصدقة، وقد جاءك ونفسك غير مشرفة إليه ، فالحقيقة هذه مسألة مهمة جدًا ، أن إنسان موظف وغني عن راتبه فهو يستعف عنه كما استعف بعض الصحابة ومنهم عمر ، لكن الرسول عليه السلام وجهه إلى ما هو أفيد له بالنسبة للآخرة ، فقال له : تملكه ما دام نفسك غير مشرفة إليه ، ثم حوله إلى غيرك بطريق الهبة أو الصدقة وما شابه ذلك ، ومما ينبغي أن يراقب هذا الموظف نفسه وإخلاصه ألا ينصاع مع سائر الموظفين في ظاهرة كنا نشاهدها في سورية ، وما أستبعد في البلاد الأخرى أن تكون هذه الظاهرة موجودة أيضًا ، وإن كنت بعد لم أشهدها ، كانت هناك في بعض الحكومات التي دارت على سورية تخرج مظاهرة وفي مقدمتها الذين يسموهم إيش ؟ المشايخ يعني شو يسمون ؟

السائل : رجال الدين .

الشيخ : شو ليش تظاهروا ؟ يطلبون من الدولة أن ترفع رواتبهم ، هذا إعلان كالراية أن دول الجماعة لا يبتغون بوظائفهم وجه الله عز وجل وإلا لقنعوا بما أوتوا ، لذلك على كل مسلم قد كلف بمثل هذه الوظيفة الحساسة أن يراقب قلبه وألا يتورط فيأخذ مالًا أجرًا وليس راتبًا أو تعويضًا ، أظن هذا جواب عن سؤال يا أستاذ .

السائل : هنا شيخنا أخونا من أفغانستان ...

الشيخ : أهلًا وسهلًا

السائل : كم حديث ضعيف في البخاري ؟

الشيخ : لا أعلم .

السائل : ومسلم .

الشيخ : لا أعلم ، لأنه لم يوجد أحد تتبع الأحاديث الضعيفة في الصحيحين تتبعًا نهائيًا ، هناك الدار قطني مثلًا انتقد من صحيح البخاري نحو ثلاثين حديث ، ولكن لم يسلم له بهذا العدد ، وشخصيًا أنا لا أجد من الوقت ما يحملني على مثل هذا العمل وهو حصر الأحاديث الضعيفة في البخاري ، لأن ما نحاط به من أحاديث ضعيفة بالمئات بل بالألوف أهم أن نشتغل بها من أن نأتي وندرس الصحيحين لنستخرج منها خمسة أحاديث أو عشرة أحاديث ، ولذلك قلت : لا أعلم الجواب .

السائل : هل يا شيخنا تراجعت عن أي شيء كتبته في كتبك ؟

الشيخ : و هل أنا معصوم حتى لا أتراجع ؟

السائل : لا ، سمعنا كثير من الأخوة يقولون : الشيخ تراجع عن كذا تراجع عن كذا .

الشيخ : هذا سؤال الأول سؤال يعني لا معنى له ، لكن لو سألت فقد أعطيتك الجواب ، الذي لا يتراجع معناه متعصب ، لكن لو سألت عن سؤال محدود ممكن أقول لك تراجعت أو لا ، أو هل تراجعت ؟ لقد تراجع من هو أعلم مني و أسبق مني وأقدم مني و إلى آخره وجعل ذلك من فضائلهم ، ونحن نتشبه بهم كما قيل :

" فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح "

لذلك ينبغي أن يكون سؤالك محدودًا ، أما بهذا الإطلاق فلا معنى له

السائل : مثل مسألة الذهب المحلق ؟

الشيخ : كذب ما تراجعت بل ازددت إيمانًا ، الذهب المحلق .

السائل : طيب كم محدث يوجد في عصرنا هذا ومن هم ؟

الشيخ : الله يهديك على هذا السؤال ، ألحقه بسؤالك الأول ، وهل أنا أحطت بمن على وجه الأرض من علماء و من متخصصين

السائل : طيب أي رجال متمكنين في الحديث بعدك نرجع إليهم ؟

الشيخ : ترجع إليهم ، الله أعلم بهم هل رأيت كتبهم هل رأيت شيئًا من كتبهم ؟

السائل : قرأنا بعض الكتاب للمشايخ الموجودين كالشيخ ناصر الدين .

الشيخ : مثلًا ، كويس .

السائل : لعل سؤال الأخ هذا أصله ما سمعناه من بعض الناس يتناقل أن الشيخ يقول : أنه أعلم الناس فيما أعرف الشيخ مقبل ما ندري صدر منك هذا أو لا ؟

الشيخ : لا ، ما أقول لكن كما سمعت أقول

السائل : ما حكم سب الدين أو سب ... ؟

الشيخ : حرام ، ومن استحل ذلك بقلبه فهو كفر .

السائل : متى موعد أذكار الصباح ومتى موعد أذكار المساء ؟

الشيخ : أذكار المساء بعد العصر وأذكار الصباح بعد الفجر .

السائل : طيب ما هو الدليل يا شيخ على هذا ، نحن سمعنا في أفغانستان أنك قلت : أذكار المساء بعد المغرب ؟

الشيخ : لا ، بعد العصر .

السائل : طيب والدليل على هذا .

الشيخ : لأن المساء لغة يبدأ بعد العصر .

السائل : ما حكم البسملة بصوت مرتفع في الفاتحة بالنسبة للإمام الجهر بها ؟

الشيخ : لم يثبت في السنة ، بل السنة الصحيحة الإسرار بها وعدم الجهر .

السائل : طيب وهل الثوب الأبيض سنة ؟

الشيخ : سنة

السائل : العناق المعانقة يعني اثنين أو ثلاثة ومن أي جهة يبدأ ؟

الشيخ : كيف اثنين أو ثلاثة ؟

السائل : لأن بعض الأخوة يقولوا : العناق ثلاثة يعني هذه الجهة وهذه الجهة والجهة الأخرى ؟

الشيخ : لا ، هذا ما له أصل ، لكن المعانقة ليس لها نظام ، لكن التزام نظام معين فيها إحداث في الدين ما لا أصل له ، والمعانقة لا تجوز أن تتخذ عادة كالمصافحة ، وإنما تجوز بعد غياب طويل وشوق كثير ، أما ناس لهم يعني صفات معينة هذه عادات وتقاليد لا ينبغي التزامها خشية أن تصبح مع بعض الناس سنة .

السائل : نحن نعلم أن البدع في العبادات .

الشيخ : نعم عرفت فالزم .

السائل : فالمعانقة من العادات فيما نعلم ، وقلت : إنها محدث في الدين التزام نظام معين محدث في الدين ، أنا فهمت أنه بدعة يعني ، فكيف التوفيق بين تلك وهذه ؟

الشيخ : ما الذي فهمت أنه محدث في الدين المعانقة أو الكيفية ؟

السائل : التزام شيء معين بالنسبة للمعانقة .

الشيخ : التزام ، أقول لك : عرفت فالزم ، لكن التزام شيء يوهم أنه من الدين فهو إحداث في الدين ، فلا تعارض بين ما تعرفه وأمرت بأن تثبت على ما تعرفه وبين ما سمعته آنفًا من أن التزام شيء لم يأت في الشرع هو إحداث في الدين أنت معي ؟ تعلم موضوع الطنطاوي عمر .

السائل : يعني حينما نلقى إنسانًا خاتمة .

الشيخ : ما أجبتني ، موضوع تنبأ هنا .

السائل : ائذن لي بهذه الكلمة .

الشيخ : جزاك الله خير هاتها .

السائل : حينما نلقى إنسانا ونريد أن نعانقه ماذا نفعل حتى لا نقع في البدعة ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا أن المعانقة لم تشرع إلا بعد فراق طويل وهذا منصوص عليه عن الصحابة أنهم كانوا إذا تلاقوا بعد سفر تعانقوا ، وثبت في حديث أو لنقل عبارة أدق ثبت لدينا أخيرًا في حديث أبي التيهان أنه لما لقي الرسول عليه السلام في دراه وقد كان هو خارجًا عنها فلما فوجئ بأن الرسول في داره عانقه وأقره الرسول على ذلك ، فأضفنا إلى علمنا السابق بجواز المعانقة بعد سفر الذي فهمناه من عمل الصحابة ، أضفنا إلى ذلك جواز المعانقة في ظروف عارضة واضح الجواب ؟ كويس ، وأعود أؤكد ما قلت آنفًا ، فالمعانقة في هاتين الصورتين جائز شرعًا ، و أنا بقول : أن هذه معانقة مثل تقبيل يد العالم ، لكن إذا انقلبت المعانقة إلى أنها يعني عادة وأنها ملتزمة كتقبيل يد العالم إذا صارت كذلك دخلت في باب إيش ؟ الإحداث في الدين واضح ؟ الحمد لله .

السائل : يا شيخ أنت قلت : أن الذي يصلي خلف المذهب الحنفي والإمام الحنفي يصلي ويتبع الإمام ، فهل المقصود بالإتباع أنه لا يرفع يديه أو لا يضع يديه على الصدر أو لا يحرك أصبعه في التشهد ؟

الشيخ : يفعل كما يفعل الإمام الحنفي .

السائل : طيب ما الدليل على هذا ؟

الشيخ : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** .

السائل : ولكن لفظ الحديث مش على التكبير والركوع والاعتدال والتأمين أم ؟

الشيخ : تعني بسؤالك هذا الأخير أن الحديث يعني تفهمه أنه يعني الحصر فقط إتباع الإمام في هذه الأمور فقط ؟ إن كنت تعني هذا فأنت واهم ، وإن كنت تعني غير ذلك فلعلي أفهمه منك .

السائل : كنت أعني هذا .

الشيخ : أعني هذا ، طيب إذا كنت تعني هذا فأنت أول من خالفت ما يعني .

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : أحسنت ، الحديث يقول : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمد فقولوا : ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعين)** ، هذه ست أشياء ذكرها الحديث ، فإذا كنت تعني كما قلت لك وأكدت قولك بأنك تعني أن المتابعة تكون في هذه الأمور المذكورة في الحديث فقد قلت لك : بأنك أول من يخالف ما قلت هو أنت ، قلت : كيف ؟ الآن يأتيك الجواب ، إذا الإمام سها عن التشهد الأول وقام للركعة الثالثة تتابعه أم لا ؟

السائل : أتابعه .

الشيخ : مش مذكور في الحديث هذا .

السائل : نعم ، طيب وإذا الإمام كان يترك الصلاة يعني .

الشيخ : هذا يعني ، لأن أردت من قولي لك : أنت أول مخالف لما قلت ، أن نضع قاعدة وننطلق منها ، لأن أنت وأمثالك من المتحمسين لإتباع السنة بيظنوا أن إتباع الإمام الحنفي اللي ما بيرفع يديه هذا خالف السنة ، لكن الذي وجد الإمام يصلي قاعدًا فيجلس معه هو مخالف لركن لأن القيام ركن ، فإذا كان الرسول أمرنا بمتابعة الإمام في تركه للركن معذورًا فأولى وأولى أن يأمرنا بإتباع الإمام في صور دون ذلك معذورًا، وأتيتك بمثال تعرفه وأجبت الجواب الصحيح ، نسي الإمام التشهد الأول وقام وقف للثالثة ، قلت : تتابعه ، وهذا من السنة ، وهذا فيه نص خاص به ، ولعل هذا النص هو الذي يعني يسر لك سبيل الجواب الصحيح ، مع أنه قد تأتيك بعض المسائل بمثل ما نحن في صددها ليس عليها نص ، مع ذلك أنت مكلف بالمتابعة ، الآن نفترض صورة وسئلت عنها مرارًا وتكرارًا ، إمام نسي التشهد الأول فذكر فعاد إلى التشهد بعد أن قام ماذا تفعل ؟

السائل : التشهد الأول وعاد إتباع الإمام نعود معه أيضًا .

الشيخ : أنت ما تقول إتباع الإمام ما تفعل تقول أتابعه أو لا أتابعه شو الدليل ؟.

السائل : أتابعه ، على كلامي

الشيخ : إذا لجأت معنى إلى الحديث الذي وهمت أنه خاص بالأشياء المنصوص عليها ففعلت أنت فعلتي وكلانا مصيب إن شاء الله ، إيش فعلت فعلتك ؟ أخذت بالمبدأ (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) خلاص ، فأنت تشعر الآن بأن المسلم الذي يريد أن يتفقه في الدين يريد أن يبني على قاعدة ، في هذه المسألة التي نحن بصددها ما هي القاعدة ؟ (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**)، فيه حديث آخر مهم جدًا (**فلا تختلفوا عليه**) لا تختلفوا عليه في ماذا ؟ أيضًا في مسائل محدودة ؟ لا ، في كل شيء هو يفعله ليس عن عناد وليس عن استكبار وإنما عن وهم أن هذا هو سنة هذا هو صواب ، نحن لا نخالف الأئمة أبدًا ، (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) إذًا استفدنا من هذا الحديث أجزاء كثيرة غير الأجزاء التي جاء ذكرها في تمام الحديث ، وعلى هذا نقول : ما ذكر في الحديث هو ليس بالحصر وإنما للتمثيل ، كذلك سيأتينا سؤال أهم من السؤال السابق ، إذا الإمام صلى الظهر خمسًا قام إلى الركعة الخامسة ماذا تفعل أنت ؟

السائل : نذكره .

الشيخ : تذكره فإن تذكر تبعه وإن لم يتذكر

السائل : نجلس

الشيخ : هل تابعته ؟

السائل : لم أتابعه .

الشيخ : لم؟

السائل : لأنه زاد عن الصلاة .

الشيخ : هو زاد عن الصلاة عمدًا وإلا سهوًا ؟

السائل : ولكن ذكرته .

الشيخ : لكن معليش أسألك عمدًا ولا سهوًا ؟

السائل : سهوًا .

الشيخ : سهوًا هذا الجواب ، كونك أنت ذكرته هل عرفت وكشفت عن قلبه أنه تذكر ؟

السائل : لا طبعًا .

الشيخ : إذًا ماذا يفيد ؟ يفيدني قولك : ولكنني ذكرته ، المهم أن تعرف أنك حينما ذكرته تذكر معك ، حينئذ

يصبح معاندًا فلا يتابع ، لكن هل لواحد منا أن يصل إلى الاطلاع على ما في القلوب ؟ طبعًا لسنا صوفية لنكشف ما في القلوب ، إذًا لماذا خالفته ؟ لأنك لست متشبعًا بمبدأ قوله : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** هذه واحدة ، وهناك أخرى ولعلها نص بالموضوع وإن كان بعض المخالفين لهذا النص أجابوا عنه ، هناك في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا الظهر خمسًا فلما سلم قيل له عليه السلام أزيد في الصلاة ؟ قال : لا ، قال له : صليت خمسًا ، فسجد سجدة للسهو ثم سلم ثم قال : **(إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني)** هنا نحن نوجه سؤالًا وهو لماذا أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم اتبعوا الرسول في هذه الزيادة الركعة الخامسة على الظهر ؟ في علمي هناك جوابان :الذي أتبناه أنا لأنهم يتبنون أكثر منا ما سمعوه من نبيهم مباشرة : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** في آخر الحديث **(وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعين)** فهموا من هذا الحديث وجوب متابعة الإمام حتى فيما لو وقع قصدًا بطلت الصلاة ، لأن الذي يصلي جالسًا فريضة وعلى قادر على القيام صلاته باطلة ، فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : **(وإذا صلى جالسًا)** يفهم كل مسلم عربي أو عنده سليقة عربية أنه معذور ، ما يعني المتعنت المكابر المخالف للشريعة أي العاجز **(صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا فإن لم تستطع فعلى جنب)** لما فهموا منه أن الشارع الحكيم أوحى إلى نبيه الكريم أن يبين للناس أنه يجب على المقتدين أن يتابعوا الإمام متابعة مطلقة سواء أخطأ فيما لو تعمده بطلت صلاته أو فيما كان دون ذلك ، لأن تفقهوا هذا الفقه وفوجئوا بأن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى خمسًا تابعوه هذا قول .

القول الثاني : وهذا عندي مرجوح بطبيعة الحال قالوا : تابعوه لأنهم كانوا في زمن لما ينتهي الشرع بعد ، فهم يمكن أن يكون دار في خلدهم وفي ذهنهم أنه يمكن أن يكون نزل شرع جديد ، فالظهر كانوا يعرفونه أربعًا فيمكن أن يكون صار خمسة ، ولذلك تابعوا الرسول عليه السلام ، هذا في الحقيقة يمكن أن يقال ، لكن الأمر الأول أرجح لأنه هذه خاطرة ما فيه عندنا إلا احتمال إمكان يعني ، بينما الأمر الأول فيه عندنا نص ، وثانيًا وهذا أمر هام جدًا جدًا ، وجدنا أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ومن تبعهم بإحسان قد طبقوا النص العام في قضية أخطر بكثير من الصلاة الرباعية صليت خماسية ، في صحيح البخاري أن واليًا من ولاة بني أمية لعله عقبة بن الوليد تذكرون معي الوليد بن عقبة ممكن يكون كذلك ، صلى بالناس وفيهم الصحابة والتابعون صلى الصبح أربعًا مش ثلاثة أربع ركعات ثم لما سلم قال : أزيدكم ، ما أحد منهم أعاد الصلاة ليه ؟ لأن الرسول قال : **(الإمام ضامن)** فهو يتحمل مسئولية الأخطاء التي يقع فيها إن كان عن سهو فهو غير مؤاخذ عند الله ، وإن كان عن عمد لكن المقتدين لا يعلمون ذلك فهو إذًا ضامن ، فإذًا نحن نتبع الإمام في كل كبير

وصغير مخالف فنعتبره من السنن بل والواجبات ما دام لم يتبين لنا أنه يقصد النكاية بالصلاة ، أما أن هذا مذهبه وهو عندنا مخطئ فنحن لا نزيد الفرقة فرقة ونحقق كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بعامة ذلك خير وأبقى .

السائل : بالنسبة لأخذ المذهب الحنفي يسرعون في الصلاة يعني لا يتم الركوع والسجود ولا بين السجدتين ولا بين الركوع نتابعه أيضًا ؟

الشيخ : أخذت الجواب ، ما بدك تتابعه ما تصلي معه يا أخي .

السائل : كيف أصلي هناك ، أنت تجاهد معه إن لم تصل معه يقول : أنت كافر ووهابي .

الشيخ : إذًا هذا الدرس يفيدك تمامًا .

السائل : في نص الحديث اللي هو حديث المسيء صلاته (**صل فإنك لم تصلي**) طالما يسرع في الصلاة فصلاته تكون باطلة فكيف الواحد يتبع الإمام فيها ؟

الشيخ : إحنا انتهينا من هذا كله .

السائل : لا تجاهد

الشيخ : أنا أقول لك لا تجاهد

السائل : يعني إن لم تصل معهم فلا تعيش معهم ، لأن نحن هناك في أفغانستان تجد الأئمة اللي يئموا الناس هم مولوية هم أحناف .

الشيخ : أنا بقول لك : صل يا أخي ما أقول لك ما تصلي .

السائل : الصلاة شيء وهذا شيء .

الشيخ : المسألة أهم من القنوت ، أنا عم أقول لك صل خلفه ، واحتجاجك بحديث المسيء في صلاته هو احتجاج في محله ، لكن هل هو هذا الإمام الذي تصلي خلفه يعني لا يطمئن في الصلاة نكاية بالاطمئنان في الصلاة وبالتالي نكاية في الحديث ، وإلا هيك هو مقتنع أن هذه الصلاة جائزة ؟

السائل : لا ، هو مذهبهم هكذا أنهم لا يطمئنون في الصلاة .

الشيخ : لا تطل في الجواب قل خير الكلام ما قل ودل ، أنا أقول لك : هل هو يستعجل في الصلاة ولا يطمئن فيها نكاية في الحديث وإلا هذا مذهبه ؟

السائل : هذا مذهبه .

الشيخ : بس هذا الجواب ، ما تقول تضيع لنا الوقت .

السائل : ولكن يعلم السنة .

الشيخ : فيه غيرك بده يسأل هون وهون لا تضيع علينا الوقت ، المهم نهاية المطاف فهمت القاعدة ، القاعدة تأمرك ألا تنظر إلى رأي الإمام المخالف لك ، لكن تنظر إلى رأي الإمام هل هو متعمد أو هو مقتنع بهذا الرأي ، فإذا عرفت أنه مقتنع فأنت ما عليك مسئولية إذا هو أساء الصلاة ، أما إذا عرفت أنه متعمد ومكابر ويعرف السنة ويحيد عنها حينئذ نقول لك : لا تصل خلفه .

السائل : وإن أدى الغرض أن نحن نترك الجهاد في هذا المكان ، يا شيخ هناك الأفغان غير ما تسمع أنت ، يعني هناك في الخندق كله يصلي على المذهب الحنفي إذ لم تتبعه تصلي معه الصلوات تأخير الصلاة وتقديم الصلاة كما يفعلون ، يعني مثلًا أخرنا صلاة الصبح إلى قبل الشروق وأخرنا صلاة العصر إلى قبل المغرب .

السائل : يا حبيبي أنت أخذت المخرج الآن ، أنت تفترض الآن العكس ، أنت أخذت المخرج .

الطالب : هو يقول لك الآن : أفعل ما يفعل الإمام ، إذا كان هو مقتنع بما يفعل مش متكابر يعني .

السائل : طيب لو كان متكابرا .

الشيخ : ليش عم تفرض الفرضية هذه ؟ أنت في خندق واحد أما عجيبة هذه ، ليه تفرض الفرضية اللي ما أنت مقتنع فيها ؟ وأنت أجبتني آنفًا بأن هذا يفعله وهو كراهة مش أنت اللي قلت هذا الكلام ؟ لماذا الآن تفرض فرضية تحول بينك وبين الاستمرار في الجهاد مع هؤلاء المبتلين بالتقليد لماذا تفترض فرضية معاكسة لما تعتقد ؟ تفضل يا أخ إيش عندك ؟

السائل : سؤال صغير بس حول الموضوع اللي هنا .

الشيخ : لا هو سأل .

السائل : الاقتداء بالإمام في الصلاة أنت قلت : أن الإمام لو صلى على مذهب أو خالف السنة أو خالف الأوامر التي جاءت في الصلاة من الرسول صلى الله عليه وسلم فنحن نقتدي به فنحن مأمورين بالاقتداء بالإمام والإمام والمأمومين وكل الأمة مأمورة بالاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم كما كان يصلي ، فهل إذا خالف الإمام السنن التي فعلها الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة وجاء بأشياء ممكن أن تبطل الصلاة يقتدي المأمومين كذلك ؟

الشيخ : أنت سامحك الله تعيد البحث السابق ما أخذ جواب هذا السؤال ؟

السائل : ممكن أنا أقول : أن الإمام يأتي بأشياء .

الشيخ : ليس هذا أوانك ، أنا ما أسألك عما تقول أنا أسألك ما أخذت جواب هذا السؤال في الحديث الذي جرى بيني وبين الأخ ؟ لأن بده يضيع الوقت الآخر ، كل واحد يرفع أصبعه بده يسأل سؤال ، أنت الآن تسأل

نفس السؤال الذي جرى البحث فيه وانتهينا منه طول بالك شوي ، شو أشكل عليك من الكلام اللي سمعته آنفًا ؟ أنت بتقول : إن كل المسلمين مأمورين بإتباع إيش ؟ هذا كلام صحيح ، هل سمعت منا خلافه ؟

السائل : سمعت أننا نتبع الإمام في مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : الله أكبر ، نحن نتبع الإمام في إتباع الرسول في قوله : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** سامحك الله ، نحن نتبع الإمام الذي أخطأ والذي ترك ركنًا أو نسي شيئًا تطبيقًا لقول الرسول : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** والآن سيعود البحث الذي جرى بيني وبين الأخ ، أنت تتبع الإمام إذا أخطأ وإلا لا .

السائل : في أي شيء ؟

الشيخ : في الأشياء اللي ذكرت سابقًا ، السهو هو خطأ ؟

السائل : خطأ .

الشيخ : طيب ، فإذا واحد فيه عندك فكرة عنده يعني مذهب هو فيه مخطئ هو عند الله عز وجل صلاته صحيحة وإلا غير صحيحة ؟

السائل : الله أعلم ما أدري .

الشيخ : طيب اسأل هذا السؤال ما دام تدري شو وظيفتك ، إذا كنت لا تدري شو وظيفتك ، لماذا لا تسأل أليس هذا أحق أن تعلم أن رجل تبنى رأيًا وهو عند الله خطأ وتعبد الله على هذا الخطأ صلاته مقبولة عند الله عز وجل ولا مرفوضة ؟ بتقول : الله أعلم ، أنت ما تعرف أن الأئمة مختلفون والصحابة مختلفون تعرف ولا ما تعرف ؟ إذًا أنت تحتاج إلى دروس عديدة حتى تفهم هذه المسألة ، **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** ما تعرف أن بعض الأئمة يقول : إذا خرج دم ينقض الوضوء وآخر يقول لك : إذا خرج بحور من الدماء وضوؤه صحيح ؟

السائل : أعرف ذلك .

الشيخ : ما هو الصواب .

السائل : هو أن الوضوء لا ينقض .

الشيخ : طيب ، ومس المرأة ينقض الوضوء وإلا لا ؟

السائل : لا اعرف

الشيخ : ما تعرف الصحيح اختلفوا وإلا لا ؟

السائل : نعم

الشيخ : افرض ما شئت ، هذا اللي بيمس المرأة ما يتوضأ وكان مس المرأة ينقض الوضوء جينا اقتنعوا فهم الآية

((**أو لامستم النساء**)) أنه الجماع والآخر فهم أنه مس ظاهري ، فهل يصلي هيك وإلا يصلي هيك دول يعني واحد منهم صلاته مقبولة عند الله والثاني باطلة ؟ ثم الرسول صلى الله عليه وسلم قال ، وهذا نهاية الكلام لأنه ما بينتهي (**يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) سمعت هذا الحديث من قبل ؟ شو يكون عندك (**فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) شو معنى فلكم وعليهم ؟ أليس معناها صلاتكم صحيحة والخطأ عليهم ؟ ايش عندك ؟

السائل : كيفية الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الأذان اللهم صل على محمد وإلا اللهم صل على محمد إلى آخر النص ؟

الشيخ : الأفضل إلى آخر النص ويجوز الاختصار .

السائل : في القنوت نؤمن في القنوت وراء الإمام ؟

الشيخ : الدرس الماضي كافي يا أخي .

السائل : شيخنا بالنسبة لمسألة الصلاة على النبي أحد إخواننا من الجالسين تذكر أثناء كلامكم السباق لما تقول : عليه السلام فيقول : هل قولك عليه السلام كاف في ذكر الصلاة على النبي ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل علي**) فما هو الجواب ؟

الشيخ : الجواب إذا كان الذي قال عليه السلام كلما ذكر الرسول عليه السلام فما حقق الواجب ، لكنه إذا قال أحيانًا ذلك فلا مانع من ذلك ، لأنه لو لم يقل لو ذكر الرسول عليه السلام عشر مرات في المجلس الواحد وصلى عليه مرة واحدة ثم لم يعد إلى الصلاة عليه ولا السلام عليه فهو ليس بآثم ، لأنه ليس بالواجب عليه في المجلس الواحد أن يصلي على النبي كلما ذكر ، إلا إذا تعددت المجالس .

السائل : يا شيخ البخيل من ذكرت عنده ، هل له موقع في هذا البحث ؟

الشيخ : قلته ، من ذكرت عنده فلم يصل علي ، في المجلس الواحد

السائل : رجل من العوام مصلي ، لكنه في صفته أمكر من ثعلب ومن يعني يعرفه يتعب ، هذا الرجل حصل بينك وبينه نقاش معين كان هو المخطئ فيه انتصر لغير الحق ليس نقاشًا فقهيًا مسألة عادية ، فبعد أن انتهت المناقشة تلقاه في الطريق تقول : السلام عليكم فلا يرد السلام ، فأنت قطعت السلام وفرح قلبك بأنه لم يرد

السلام لأنك في ذلك كفاية لشره فهل هذا العمل مشروع أم أن الواجب أني أظل أسلم عليه كل ما ألقاه ؟

الشيخ : إن سلمت عليه كلما لقيته فذلك هو الأفضل ، وإن أعرضت عنه فهو جائز .

السائل : يا شيخ أنت قبل قليل ركزت على قضية صحة اللفظ أثناء الكلام ، والآن قبل قليل تفضلت وتكلمت لسنا بصوفية نعلم ما في الصدور ، والصوفي لا يعلم في حقيقة أمره أليس ذلك خطأ ؟

الطالب : حقيقة ملاحظة

الشيخ : ليس في محلها

الطالب : ليس في محلها ليس في محلها الله أكبر ، الأخ سئل حتى كاد يهلك .

الشيخ : أنه ما من حظك ما هنا أبو ليلى بعدين ما بتاخذ جواب ، ما الذي فهمته من كلامي السابق لما ذكرت الصوفية ؟

السائل : أنك تنتقدهم فيما يعتقدون ، من حيث اللفظ نحن لا نتعامل بما في القلب حاليًا نتعامل بما على طرف اللسان بارك الله فيك ، نحن نأخذ من الشيخ كما يعلمنا نتعلم فمعذرة .

الشيخ : الشيخ قال كلمة فهمها الجالسون كلهم ، ولذلك لا تدخل في الباب الذي نصحتكم به .

السائل : يقال من باب الإنكار الله قال : ((**ذق إنك أنت العزيز الكريم**)) هو ليس بعزيز ولا كريم .

الشيخ : يعني هو الآن عم يشهد أن ناقل الكفر ليس بكافر وناقل الخطأ ليس بمخطئ .

السائل : بس بالنسبة يا شيخ عفوًا بالنسبة للرواتب في الكلام اللي تفضلت فيه عن الرواتب الأوقاف، طب إحنا يا شيخ إذا صار عندنا ظرف فالواحد يعني غاب لظرف طارئ مثلًا المسئولون ما يعذروه ويخصموا عليه ويحققوا معه تنقلب وزارة الأوقاف إلى مخفر ليس لأنك تركت صلاة العصر مثلًا أو كذا لطارئ ، فنحن مضطرين للتعامل مع هذه الإجازات هل يجوز التعامل معها ؟

الشيخ : حينما تتعامل معها وكنت بحاجة إليها فقد سبق الجواب عنها .

السائل : هل الذي يرجع من أفغانستان يعد فار من الزحف ؟

الشيخ : نحن نجيب عن هذا السؤال فنقول : الذي يذهب هناك يجاهد في سبيل الله حقًا فيجب أن يرتبط

بالأحكام الشرعية ، منها أن ذهابه إلى هناك ليس نزهة ، يعني متى ما عن في باله وطاب له السفر للجهاد في سبيل الله ذهب ومتى ما اشتاق إلى الأهل رجع ليس الأمر كذلك ، يجب ولا بد أن هو أن يكون جنديًا بمعنى الكلمة وأن يكون مطيعًا لرؤسائه وأمرائه إلى آخره ، فإذا خطر في باله هذا أمر طبيعي أنه يرجع إلى بلده أو أهله أو وطنه وكل بلاد الإسلام هي وطن فلابد من أن يستأذن المسئول عنه الأمير ، فإن أذن له وكان الإذن في غير محله تمكن ... السابقة الإثم عليه وليس على المأذون له ، وإن كان لم يأذن له فما استجاب لهذا النهي وإنما ركب رأسه ورجع فهو عاص ويعتبر فارا من الزحف .

السائل : سؤال يا شيخ الأخ الكريم يسأل عن السلام في السيارة واحد مسرع في سيارته فرأى أحد إخوانه فسلم عليه إشارة لأنه لا يستطيع أن يسمعه ما تعليق فضيلتكم على ذلك ؟

الشيخ : أظن أن السؤال يتعلق بمن كان في السيارة مسلمًا أو من كان خارج السيارة مسلمًا ، الجواب أن السلام لابد منه ، لكن إذا كان الأمر كما وصفتم بأنه هذا السلام سوف لا يسمعه سواء كان صادرًا ممن في السيارة على من كان خارجًا عنها أو العكس ، حينئذ لا بد من الإشارة لكن لا يجوز الاقتصار على الإشارة دون العبارة ، فيجب أن يجمع بين الأمرين أن يقول : السلام عليكم ويرفع يده مشيرًا إليه أما إيش الفائدة من هذا الكلام أو من هذه الإشارة ؟ ويجب الحقيقة أن نذكر بأمر الناس عنه غافلون ، يجب أن نعتبر سلام المسلم على أخيه المسلم ولو كان غير مسموع يجب أن نعتبره ذكر لله عز وجل ، هذا الذكر الذي لا يعرفه أهل الذكر ، هذه صحيحة بس ديك ما هي صحيحة ، يجب أن نتذكر بأن المسلم حينما يلقي السلام على أخيه المسلم فهو ذكر لله لا يشبه ذكر الذاكرين المعروفين بالرقص في ذكرهم ، لأنهم لا يعرفون ذكر الله إلا في حدود تقاليدهم فقول المسلم السلام عليك ، وأنت لم تسمع السلام فهو قد ذكر الله عز وجل لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (**السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فافشوه بينكم**) فإذًا السلام اسم من أسماء الله ، ها دول الجماعة يذكروا الله الله كلام لا معنى له باللغة العربية لأنه مبتدأ ليس له خبر ، الله ما باله يا أخي ؟ الله كريم الله رحيم إلى آخره ، أحمد محمد خالد شنو ؟ يا أخي كريم عالم إلى آخره ، هيك تتم الجملة العربية ، مع ذلك هم قانعين أنهم ذاكرين الله ، لكن الذاكر الله هو المتبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كل أحواله وأحيانه ، من ذلك الصورة اللي ورد السؤال عنها ، أنا في السيارة ومريت وماش كيلو مائة مائة وعشرين إلى آخره مين راح يسمع ذاك الرجل ، لكن أنا بقول : السلام عليكم ، لأني ذكرت الله ، وبشير بهذا السلام إلى الذي لا يسمعني

بيده أو بالعكس ذاك يسلم علي ويشير بيده ، أما الاقتصار أو استبدال الإشارة بالسلام فهذا من باب أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير ، فهذا لا يجوز وهذه عادة الكفار ، الجبهة ما تحركت بالمرة

السائل : أهل الكتاب أحدهم طرح الكلام الكتابي يعرض كلامًا على المسلم ، فرد عليه المسلم بما لم يشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم ، الرسول قال : **(إذا قال لكم السلام عليكم فقولوا وعليكم)** هو قال : وعليكم السلام ورحمة الله ، هل يأثم الذي قال هذه الجملة ؟

الشيخ : كيف يأثم وقد أحسن .

السائل : بالنسبة للكتابي ؟

الشيخ : أي نعم ، لأن الحديث الذي ذكرته **(إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم)** هذا الحديث له تفسيران أحدهما هو المراد والآخر غير مراد ، الحديث له مناسبة ، **(إنكم قادمون على يهود وأهل الكتاب فإنما يقول أحدهم إذا سلمتم السام عليكم فإذا سلم أحدهم فقولوا وعليكم)** هذا حكمًا شرعيًا معلل بعلة شرعية ، هذه العلة الشرعية هي **(فإنما يقول أحدهم السام عليكم)** فهنا نقول : إذا كان الكتابي يقول كما كان اليهود يقولون : السام عليكم ، يعني بيغمغموا الكلمة ويدلسوا فيها ، فليكون المسلم على يقظة وانتباه ولا يكون مغفلًا يقتصر في الجواب على وعليكم ، أما إذا كان الواقع ليس كذلك كما هو مشاهد اليوم ، هل سمعت يومًا نصرانيًا من هؤلاء النصارى حينما يدخل مجلس فيه مسلم أو أكثر بيقول : السلام عليكم ولا بيقول مثل ما بيقول المسلمين ؟ حينئذ هنا لا ينزل الحديث السابق ، لأن الحديث السابق كان مقرونًا بعلة وهي إنما يقول أحدهم السام عليكم ، وإنما هنا يأتي قول ربنا تبارك وتعالى : **((وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها))** ، وهذا نص قرآني لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وهو نص عام شامل يشمل المسلم والكافر ، فإذا سلم علينا فعلينا على الأقل أن نرد السلام بمثله إلا في حالة واحدة بينها الرسول عليه السلام لنا في الحديث السابق إذا كان يلوي لسانه بالسلام فنحن نقول له : نحن منتبهون لك لسنا غافلين عن ردك الملغوم فنقول : وعليك ، فإن كان يعني السلام الشرعي فقد رددنا عليه وإن كان يعني الموت كما يقول الحديث نفسه فقد رددنا عليه دعاءه علينا بالموت عليه بالموت ، ولذلك جاء في حديث عائشة رضي الله عنها أنه دخل يهودي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السام عليكم فقال صلى الله عليه وسلم : **(وعليكم)** أما السيدة عائشة من وراء الحجاب فقد طارت شقتين غضبًا وقالت : وعليكم السلام واللعنة والغضب أخوة القردة والخنازير ، لما خرج اليهودي قال عليه السلام لها : **(يا عائشة ما هذا ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما كان**

العنف في شيء إلا شانه) قالت : يا رسول الله ألم تسمع ما قال ؟ قال : **(أو لم تسمعي ما قلت)** يعني أنا كنت متنبهًا وما اعتديت عليه لقول الله هيك معنى كلام الرسول يعني شرح كلامه **((فمنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ))** وأنا قلت : وعليكم ، أما عليكم السام واللعنة ، هو ما قال السلام صراحة ، لوى لسانه بذلك فأنا قلت : وعليكم ، إن كان يعني هذا المعنى السيئ فقد رددت عليه وإن كان يعني المعنى الإسلامي فإذًا أجبته وما أثمت بعدم رد السلام ، باختصار الآية عامة فهي من كمال الشريعة الإسلامية ومن الإقساط الذي أمرنا به في الآية الكريمة **((لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين))** وهذا من القسط وهو العدل أن الكتابي إذا قال بلسان عربي مبين : السلام عليكم أن نقول : وعليكم السلام ، أما إذا قال : السام عليكم نقول : وعليكم ، وهذا هو جواب السؤال السابق .

السائل : لو سمحت يا شيخ سؤال ، مر بنا أثر لا ندري مدى صحته اللي هو أن ابن عمر مر بكتابي فسلم على ابن عمر فقال : و عليكم السلام ورحمة الله وبركاته فقيل له : إن هذا كتابي فقال له : رد علي سلامي ، فما أدري ما تعليق فضيلتكم عليه .

الشيخ : أعد رواية الأثر حتى أذكر .

السائل : الرواية تقول : إن ابن عمر سلم عليه كتابي ، الكتابي سلم على ابن عمر .

الشيخ : لا ، هذا الذي أردت أن أتثبت منك ، لا هي رواية ثانية ، أن ابن عمر سلم ، لذلك قال له : رد علي سلامي مش العكس .

السائل : لا نبدؤهم بالسلام .

الشيخ : آه ، لأن هذا صريح قول النبي صلى الله عليه وسلم : **(لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم فاضطروهم إلى أضيق الطرق)** ، فهذا حكم آخر البحث كان آنفًا في الجواب ، أما ابتداء غير المسلمين بالسلام هذا لا يجوز ، وقصة ابن عمر هو أنه ألقى السلام على رجل ظنه أنه من المسلمين ومن الآداب الإسلامية أن تسلم على من عرفت ومن لم تعرف ، وسرعان ما تبين له أنه ليس بمسلم فقال : رجل علي سلامي ، كان ابن عمر هو المبتدئ وليس المجيب .

السائل : بالنسبة للرقية ، وعرفنا أن الرقية بالفاتحة من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم حينما قال : **(أو جعلتم معها شيء)** ولكن هناك من يقول بالرقية بالقرآن شامل وبالقرآن مخصصًا منه أجزاء معينة ، كنهايات

سورة كذا وبدايات سورة كذا أو أن تقول : حبستك مثلًا بنون للجني على المصروع أو بالقرآن مخصوص منه فما هو القول الفصل في ذلك حيث أننا سمعنا كثيرًا من الأقوال ؟

الشيخ : هذا كما قيل بالنسبة لبعض المسائل آنفة الذكر لا يجوز تخصيص شيء بشيء إلا بنص من القرآن الكريم ، لأننا لا نستطيع أن نقول : إن السورة الفلانية فيها السر الفلاني إلا بنص عن الله ورسوله ، وإلا نص فهو تحكم من الإنسان يدخل في باب ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) فيجوز الترقية بالقرآن كله ، أما ادعاء أن هذا لكذا وهذا لكذا فهذا لا أصل له في الشرع .

السائل : يقول أحدهم : إذا قرأت كذا معين فإن الجني يكلمني .

الشيخ : نحن قلنا الجواب ما سمعت وسبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 193

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-193

محتويات الشريط :-

1 - كلمة ألقاها الشيخ بمناسبة حفل زفاف أحد طلابه وهو حسن ابن أبي عزت خضر في بيان الغاية من خلق الإنسان مع الحض على اختيار الزوجة الصالحة . وذكر فوائد الزواج . (00:00:38)

2 - شرح حديث (تزوجوا الودود الولود ...) وحديث (عرضت عليَّ الأمم ....) . (00:07:22)

3 - نصيحة الشيخ أولياء البنات بعدم المغالاة في المهور . (00:16:00)

4 - كلام الشيخ على أول شيء يفعله الزوجان عند الدخول صلاتهما ركعتان . (00:18:40)

5 - المعنى الصحيح لقوله تعالى (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع ....) . (00:22:21)

6 - ما المراد بالعدل بين الزوجات .؟ (00:34:39)

7 - كلام الشيخ على هذه العبارة (التاريخ يعيد نفسه).؟ (00:43:43)

8 - ما هي شروط تعدد الزوجات.؟ (00:49:04)

9 - ما حكم تارك الصلاة.؟ (00:49:31)

10 - هل يرخص للعروس عدم حضور المسجد أو التأخر عنه.؟ (01:03:17)

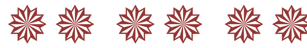

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : نرحب ترحيب شديد بالإخوة الضيوف الكرام الأهل والأصدقاء و النسايب ونتمنى لكم التوفيق ، ونسأل الله لنا ولكم دائما الأفراح السعيدة في طاعة الله تبارك وتعالى ، وجزاكم الله خيرا على هذا الحضور ، والآن نقدم لكم أستاذنا وشيخنا الفاضل الشيخ ناصر الدين الألباني محدث الديار الإسلامية فأهلا وسهلا ومرحبا بكم ، تفضل شيخنا .

الشيخ : باسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، لعله من المستحسن أن نذكر إخواننا الحاضرين ، بمناسبة زفاف أخينا حسن بن أبي عزة خضر، الذي نبارك له في زفافه كما كان نبينا صلوات الله وسلامه عليه يبارك لأصحابه ، فنقول له بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير ، لعل من الفائدة أن نذكر إخواننا الحاضرين ، بهذه المناسبة بالغاية أو الحكمة التي خلق الله تبارك وتعالى

البشر بل ومعهم الجن خلقهم لغاية عظيمة جدا، كثيرا ما يغفل عنها، بعض أو كثير من المسلمين هذه الغاية أو الحكمة، هي التي جاء ذكرها بقول ربنا تبارك وتعالى **(وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون، ما أريد منهم من رزق، وما أريد أن يطعمون)** خلق الله عز وجل الذكر والأنثى ليقوم الإنسان بهذه الحكمة البالغة بعبادة الله عز وجل وحده لاشريك له ومعلوم أن هذه الغاية، لعبادة الله عز وجل التي من أجلها خلق الإنس والجن كما سمعتم، لا يمكن أن تتحقق عادة، إلا بزوجين اثنين صالحين، حتى يتعاونا على تربية الذرية الحاصلة بلقاءهما تربية صالحة، من أجل ذلك أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم باختيار المرأة الصالحة أولا، ثم باختيار المرأة الودود ثانيا، أما الأمر الأول فهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم **(تنكح المراة لأربع، لمالها وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك)** فعليك بذات الدين تربت يداك، دعاء من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على كل رجل يختار الزوجة، لا يختارها لدينها، و إنما لشيء آخر سوى الدين مما ذكرفي هذا الحديث، أربع تنكح المرأة لأربع، لمالها وجمالها وحسبها، فمن تزوج امرأة لواحدة من هذه الثالاثة دون الرابعة، وهي الدين، فقد دعى عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بقوله **(تربت يداه)** وما معنى تربت يداه؟ تربت لغة مشتقة من التراب وهي جملة دعائية يدعوا بها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالفقر ألصق الله بدنه بالتراب كناية عن أن يفقره الله عز وجل فقرا مدقعا ، بسبب أنه لم يختر الزوجة الصالحة، ذات الدين ، تنكح المرأة لأربع : لمالها وجمالها وحسبها، الرابعة هي التي يحض عليها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فيقول **(ودينها فعليك بذات الدين)** أيها الخاطب أيها المتزوج، وإلا فأفقر الله يديك، دعاء عليه بالفقر لا سمح الله، هذا هو الحديث الأول الذي أمر به نبينا صلى الله عليه وآله وسلم كل رجل يريد أن يقترن بامرأة فعليه أن يختارها أن تكون دينة صالحة .

الشيخ : ... والحديث الاخر الذي حظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كل فردا من أمته أن يختار الزوجة الصالحة ، أن تكون ولودا وأن لا تكون عقيما، ذلك لأن من غاية الزواج الذي أمر به ربنا عز وجل في القرآن، وأكد ذلك نبينا صلوات الله وسلامه عليه في الحديث وفي السنة الصحيحة، الغاية من هذا الزوج هو، تكثير نسل الأمة المحمدية ولذلك قال ربنا عز وجل في القرآن الكريم **((فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع))**، هذا الأمر من الناحية الفقهية، كان يفيد الوجوب، لولا أن الأصل في الأبضاع والفروج التحريم فلما جاء الأمر بذلك أي جاء الإذن، والإذن يرفع التحريم فالآية من الناحية الفقهية تفيد الحض على الزواج، ولا تفيد الوجوب الزواج وبخاصة أن الآية تقول **((مثنى وثلاث ورباع))** ولكن الذي يفيد رجوب الزواج من الرجل القادر عليه، إنما هو قوله عليه الصلاة والسلام **((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه إغض للبصر، وأحصن للفرج، وإن لم يستطع فعليه الصوم، فإنه له وجاء))** فهذا الزواج الذي أمر به نبينا

صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث أمرا معللا تعليلا عقليا منطقيا فقال (**فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج**) وقد جاء في الحديث الأخر وهو قوله عليه السلام (**كتب على ابن آدم حضه من الزنى، فهو مدركه لا محال، فالعين تزني وزناها النظر، والأذن تزني وزناها السمع، واليد تزني وزناها البطش أي اللمس و الرجل تزني وزناها المشي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه**) ، لذلك حتى يحصن المسلم نفسه من أن يقع في شيء من مقدمات الزنى فضلا عن أن يقع في الزنا نفسه ، قال عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع –ماذا يفعل– ؟ فعليه بالصوم فإنه له وجاء**) ، بقي علي الحديث الثاني الذي أشرت إليه مقرونا مع الحديث الأول وهو قوله عليه السلام (**تنكح المرأة لأربع**) أما الحديث الثاني فهو قوله عليه الصلاة و السلام (**تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة**) ففي هذا الحديث الأمر الصريح من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يختار الخاطب المرأة أو الفتاة التي عرف من آباءها وأمهاتها أنهم كانوا ولودين ، فأمر عليه السلام بأن لا يختار المسلم المرأة العقيم ، وهذا بطبيعة الحال في حدود الاستطاعة ، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها والشاهد قوله عليه السلام (**فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة**) فإذا الغاية من الأمر بالزواج هو تكثير النسل لعبادة الله وحده لا شريك له وثانيا تحقيقا لرغبة نبوية كريمة وهي أنه يباهي الأمم يوم القيامة بكثرة أمته كما جاء في الحديث الصحيح والشيء بالشيء يذكر كما يقال قال عليه الصلاة والسلام (**عرضت علي الأمم**) هذا من باب ما يسمى عند الصوفية أي الكشف أي أنه كشف عن بصيرة الرسول عيه السلام وربما عن بصره أيضا عن الأمم كلها قال (**فنظرت في الأفق فرأيت سوادا عظيما**) يعني من الناس (**فقلت من هؤلاء ؟جاء الجواب هؤلاء قوم موسى قال ثم نظرت في الأفق الآخر فوجدت سوادا أعظم فقلت من هؤلاء قال هؤلاء؟ أمتك يا محمد** ...) إلى آخر الحديث فالشاهد أن الذي يتزوج يحقق أمرين اثنين أو يجب أن يحقق أمرين اثنين الأمر الأول هو لعبادة الله وحده ، وثانيا ليحصن نفسه ويحصن غيره ألا وهي زوجته ، وهناك حكمة وليس أمرا لازما كنفس الزواج وهي ما ذكر في الحديث (**تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة**) ولعله من المناسبة أن نذكر إخواننا الحاضرين بأن قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث السابق (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**) .

الشيخ : ... نذكر بمناسبة هذا الحديث بأمرين اثنين ، الأمر الأول أنه يجب على آباء البنات أو أولياء البنات أن يسهلوا طريقة الزواج ، ومن أول ذلك عدم المغالاة بالمهور فإن المغالاة بالمهور سبب من الأسباب القوية تحمل

الشباب على الانصراف عن الزواج المبكر الذي يكون هذا الزواج المبكر لتحقيق إحصان النفس كما سبق ذكره في الحديث السابق، فعليهم أن لايغالوا بالمهور لأن المغلاة سبب من الأسباب تورط الجنسين بأن يقعوا في الفاحشة ، على الأقل في مقدمتها كما ذكرنا آنفا من قوله عليه الصلاة والسلام (**كتب على ابن آدم حظه من الزنى فهو مدركه لا محالة فالعين تزني ...**) إلى آخر الحديث أي أن هذه مقدمات قد توصل صاحبها إلى الغاية العظمى والفاحشة الكبرى ألا وهي الزنا ومن أجل ذلك أخذ هذا المعنى النبوي الجميل شاعر مصر في زمانه وهو شوقي فقال وهذا أمر طبيعي ومشاهد نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء فللحيلولة بين هذه النتيجة الأخيرة ألا وهي اللقاء أي الفاحشة الكبرى كما جاء في الحديث يجب الزواج وبالتالي يجب تسهيل وسائل الزواج ومن أول ذلك تيسير المهر وعدم المغالاة فيه وذلك من بركة المرأة حينما يكون مهرها يسيرا وسهلا ولوازم ذلك لا يخفى عليكم من عدم اشتراط الفراش الوفير والسجاجيد ونحو ذلك .

الشيخ : ... والشيء الآخر الذي ينبغي التذكير به هو أن الزوجين حينما يبني أحدهما على الآخر فيجب عليهما أن يفتتحا هذه الشركة التي لا تشبه الشركات الأخرى ، لأنها عادة تكون شركة الحياة فعليهما أن يفتتحا هذه الشركة الطيبة القائمة على طاعة الله ورسوله بصلاة ركعتين ، أن يصلي الزوجان ركعتين اثنتين ولا شك ولا ريب أن ذكر الله عزوجل في هذه الساعة التي لا يملك الشباب عادة أنفسهم إلا أن يقضوا فيها وطرهم بأقرب وقت وهذا بلا شك أمر حلال ولكن إذا كافح أحدهما شهوته ليصلي كل منهما ركعتين ثم بعد ذلك يتقدم كل منهما للآخر ويقضيان شهوتهما بعد أن قدم بين يدي ذلك طاعة الله تبارك وتعالى ، لأن في ذلك افتتاحا للحياة الزوجية وهذه الشركة السعيدة بطاعة الله عز وجل ، فيرجى لهما أن يكون ذلك سببا لسعادتهما في الحياة الدنيا وفي الآخرة0 هذه كلمة وذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ، ولا بد عادة في مثل هذه الكلمة وفي مثل هذا المجلس أن يخطر في بال أحد الحاضرين سؤالا حول ما سمعه فلا مانع عندي أن أسمع ذلك السؤال أو غيره فإن كنت مستعدا وأجد في نفسي له جوابا فعلت وإلا تخلصنا من الجواب بقولنا نصف العلم لا أدري والسلام عليكم .

السائلون : بارك الله فيك يا شيخنا وجزاكم الله خيرا .

السائل : سؤال يسأل سائل هو الآن مش محصل لاوحدة ولا اثنين ولا ثلاثة وبيسئل عن الخامسة والسادسة ، فهل يجوز للإنسان أن يتزوج الخامسة و السادسة أم لا ؟

الشيخ : شلون مش محصل واحدة وبتسئل عن عن الستة ... هذا يا أبا عبد الله سؤال أم نكتة ؟ .

أبو عبد الله : والله سؤال يا شيخنا .

السائل : ... في جمعية الخلايلة بقولوا مثنى وثلاث ورباع يعني اثنين اثنين فهل هذه صحيحة ؟

الشيخ : لا هذا خطأ بلا شك مثنى وثلاث ورباع ، يعني اثنين أو ثلاث أو أربعة ، هذا هو المقصود بالآية الكريمة وهذا جاء ، ألا تسمعون يا أبا عبد الله هذا التفسير للآية الكريمة مثنى وثلاث ورباع ، أجمع علماء التفسير أن المقصود اثنين وثلاث وأربعة من النساء ، وجاء بيان ذلك في قوله عليه الصلاة و السلام ، ويجب أن نتذكر أن فهم القرآن لا سبيل إليه إلا من طريق الرسول عليه الصلاة والسلام لأن الله عز وجل يقول مخاطبا نبيه في صريح القرآن ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**))، أي وأنزلنا إليك يارسول الله الذكر أي القرآن لتبين وتوضح وتشرح للناس هذا القرآن الذي أنزل إليك من جملة شرحه عليه السلام للقرآن ، بل من أقوى أساليب بيانه للقرآن هو ... عليه الصلاة والسلام ، فقد جاء أن رجلا من أصحاب الرسول عليه السلام أسلم وتحته تسع نسوة ، ذلك لأن العرب كانوا بصريح القرآن ((**هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم**)) ، فهم كانوا أميين لم يكونوا أهل كتاب كاليهود والنصارى ولذلك فاليهود والنصارى يومئذ ليس اليوم كانوا متميزين عن العرب ، بما أنزل الله على أنبيائهم موسى وعيسى من التوارة والإنجيل فكانوا أهدى سبيلا وأقوم قيلا من العرب ، العرب جماعة وثنيين لا أخلاق لهم ولا آداب ولا شريعة ،إلا ما كان يشرعه لهم رئيس القبيلة، وكل وحد عنده شريعة ما أنزل الله بها من السلطان، من ذلك أنهم كانوا يتزوجون ما شاءوا من النساء، وفتح باب التزوج بما شاء الرجل من النساء، يكون سببا للإخلال بالقيام بواجب الأسرة، وبواجب تربية الذرية، لذلك لما أسلم ذاك الرجل وجاء إلى النبي صلى الله وعليه وسلم يبايعه على الإسلام وتحته، وتحت عصمته تسع نسوة، فقال له عليه الصلاة والسلام (**أمسك منهن أربعا وطلق سائرهن**) ، وكثير من الناس في هذا الزمان، هذا الزمان الذي يغزا به المسلمون في عقر دارهم، ولو فرضنا أنهم لم يغزوا في عقر دارهم بالكفار، بجنودهم وأشخاصهم يغزون في عقر دارهم بالأفكار التي يتبناها الكفار ويتبرء منها الإسلام والمسلمون الصادقون المتمسكون بالإسلام، معلوم أن الكفار إلى اليوم، لا يزال الكثير منهم يهاجمون الإسلام في بعض تشريعاته بزعمهم أنها تشريعات غير منطقية وغير معقولة وغير عادلة، من ذلك أنهم يزعمون أنه ليس من العدل في شيء أن يتزوج الرجل، مثنى وثلاث ورباع هذا أمر ينكره هؤلاء الكفار وذلك من ضلالهم البعيد المبين ولماذا؟ لو أن هؤلاء الكفار كانوا يعيشون حياة نزيهة ويحيون حياة شريفة لا يعرفون للسفاح ولا للزنى معنى، ثم هم مع ذلك ينكرون التثنية بين الزوجتين، وأكثر من ذلك ، لربما كان لهم بعض العذر ، ولكن الواقع يشهد أن الواحد منهم أقول بلغة أخرى لا أقول يتزوج ينكح مثنى وثلاث رباع وخماس وعشر وعشرين إلى آخره ولا يوجد في ذلك غضاضة مطلقا ويسفحون دماءهم هكذا عبثا ولا شيء في هذا العمل وهو الزنى، وفي أولاد الزنى الذين يلقون بالمئات إن لم نقل بالألوف بالطرقات وفي الأنهار في أنهار الصين وفرنسا وغيرها ، هذا كله لا شيء فيه عندهم ، أما أن يتزوج المسلم باثنتين أوثلاث أورباع ويقوم على

إحصانهم وعلى الإنفاق عليهم ، هذا شيء منكر عند هؤلاء الناس لهؤلاء الكفار الذين ينقمون على الإسلام تشريعاته الحكيمة ، أشياء كثيرة وكثيرة جدا لسنا الآن في صدد ذكرها ، وحسبنا الآن أن نذكر المسلمين الحاضرين وليبلغ الشاهد الغائب أن الإسلام لم يجز أن يتزوج المسلم بأكثر من أربعة ثم حينما أجاز الزواج بأربعة من النساء شرط شرطا أساسيا ذلك الشرط هو العدل بينهن هو العدل بينهن وهنا كلمة لابد من ذكرها ليس المقصود بالعدل هنا ما قد نسمعه أحيانا من كثير من الإذاعات من مصر أو غيرها من البلاد التي تأثرت بالتيارات والأفكار الأجنبية الغربية، أنه لايجوز للمسلم أن يتزوج بالمرأة الثانية إلا للضرورة، هذا افتراء على الإسلام لا هو تزوج كما سمعتم في القرآن، مثنى وثلاث ورباع بدون ضرورة وهذا فيه حكمة بالغة، لأنكم تعلمون أن الرجال ليسوا سواء، ... أن الرجال يختلفون ولا مؤاخذة من الناحية الجنسية، ففيهم الرجل البارد الطبع، وفيهم الرجل القوي الشهمة صاحب غلمة صاحب شبق، فهذا إذا قيل له فقط لك واحدة ولا أكثر سيضطر أن يفعل ما يفعله الكفار، وهو أن يفتش له عن خليلة عن خدينة يخادنها، وعن صاحبة يصاحبها بالحرام، وحينئذ تسري عدوى الزنى من المزني بها، إلى زوجته الصالحة العاجزة في عقر داره لذلك لايشترط في هذا الحكم الشرعي، (**فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع**) ، إلا العدل بينهن وإما الضرورة، هذا افتراء على الإسلام، وقع فيه من وقع من بعض المحاضرين أو المذيعين متأثرين بالأفكار الغربية، وليقللوا نسل المسلمين، انتبهوا لهذه النقطة، وليقللوا بذلك نسل المسلمين، لأنكم تعلمون أن الأمم اليوم، تعرف أهمية كثرت عدد الأمة، ولذلك ترون اليهود في فلسطين، يحاولون كل يوم تقريبا، أن يكثروا سوادهم، وأن يتغلبوا بكثرة سوادهم على بياض عدد الفلسطين هناك لأنهم ينظرون بعيدا وبعيدا جدا أما الإسلام الذي هو تنزيل من حكيم عليم فقد نظر إلى أبعد من ذلك، ولا نسبة بين هذه النظرة لأن هذه النظرة إلهية ((**ألا يعلممن خلق وهو اللطيف الخبير**)) لذلك كان من أداب الرسول عليه السلام أن قال (**الودود تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة**) فحينئذ أن يتزوج المسلم مثنى وثلاث ورباع، فلذلك مما يحقق أن يتباها الرسول عليه السلام بأمته المسلمة يوم القيامة، ويحقق أن يحصن المسلم أكثر امرأة واحدة، فلا ضرورة هناك يشترط أبدا بأن يتزوج أكثر من واحدة وإنما الشرط الأساسي كما قال الله تعالى في القرآن الكريم ((**فإلم تستطيعوا فواحدة**)) إن لم تستطيعوا العدل بين النساء، فحينئذ واحدة ... .

الشيخ : ... ثم ما هو العدل؟ ولعلي أطلت في هذه الكلمة، فأختصر إلى هنا، ما هو العدل المفروض في القرآن والمشروط لتزوج المسلم أكثر من وحدة ؟ هو مانمكن أن نسميه بالعدل المادي، وأعني بذلك ليس العدل القلبي العدل المادي السكن الملبس البيات عنده زوجتان يبيت عنده هذه واحدة، وعند

الأخرى واحدة، فأذا بات عند الأولى ليلتين والأخرى ليلة فقد ظلم، فلا يجوز له أن يتزوج ألا واحدة، إذا أسكن واحدة قصرا، وأسكن الأخرى كوخا، فهذا ظلم، لا يسمح به رب العالمين لمثل هذا الإنسان، أن يتزوج اثنين، أسكن الأولى قصرا، فعليه أن يسكن الأخرى قصرا مثله، وإذا كان لا يستطيع إذا يسكنها نصف قصر ليعطي النصف الآخر للأخرى، وهكذا الإسلام ففي البيات و الطعام والشراب والملبس هذه الأمور المادية، هي التي يمكن الإنسان أن يملك الحكم بها عدلا غير ظا لم ، أما الناحية القلبية فهذا أمر لايكلفنا الله أن نعدل، بمعنى زيد من الناس بحب عائشة أكثر من فاطمة، أو فاطمة أكثر من عائشة ما فيه مانع لأن هذا القلب، لا يملكه غلا علام الغيوب ولكن لا ينبغي حبه أن يحمله حبه لهذه أكثر من تلك، لأن يظلم تلك على حساب إيش؟ الأولى وإنما كما قلنا يعدل أما الحب القلبي هذا داخل تحت عموم قول الله تعالى ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) وكأني أشعر في الجو أسئلة .

السائل : بدي أسأل سؤال ياسيدي ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : أنت قلت ((**لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم**)) ، إذا كان الإنسان في البيات بات متكشف وهنا متغطي فما رأيك في هذا ؟

الشيخ : هنا بات يستطيع أن يبيت كما يبيت عند الأخرى فقد قصر وقد ظلم .

السائل : ... ؟

الشيخ : متزوج أربعة ماتت واحدة بقي عنده ثلاثة، بيقدر يتزوج الرابعة شو فيها، يستمر إلى أن يأتيه اليقين ... تفضل .

السائل : في العصر القديم ... كان الزواج سابقا سهلا جدا فيتزوج واحدة واثنين وثلاثة ورابعة أليس كذالك .

الشيخ : نعم سهلا جدا .

السائل : لكن الآن أتصور فيه صعوبة تحقيق الزواج بأكثر من واحدة وخصوصا أربعة ... فحدثنا لماذا تخلى الناس عن الزواج بأكثر من واحدة واثنين وثلاثة وأربعة ؟

الشيخ : أظن أنه جاء في أثناء كلامي بارك الله فيك جواب سؤالك، لأني قلت أن الأربيين يهاجمون المسلمين في بعض الأحكام الشرعية منها الزواج مثنى وثلاث ورباع وقلت إن بعض المسلمين من المحاضرين والمذيعين اشترطوا لهذا الزواج مثنى وثلاث ورباع الضرورة، فأبطلت أنا هذه الضرورة، فهذا من جملة الأسباب التي صدفت وصرفت المستطيعين من المسلمين أن يتزوجوا مثنى وثلاث ورباع، في سبب ثاني هذا لا يتعلق بالمستطيعين، يتعلق

بالمتوسطين وبالفقراء والمساكين من الرجال، وهو أيضا سبب سبق ذكره وحظظت الناس الابتعاد عنه، ألا وهو المغالات في المهور، والمغالات باشتراط شروط ما أنزل الله بها من سلطان، بدنا بيت مواصفات كذا، نريد فراش صفته كذا وإلى آخره، كل هذه عقبات في سبيل تيسير الزواج حتى ولو بواحدة، فما بالك باثنتين . نعم .

السائل : هيك المجتمع اليوم بدهم سيارة وبيت وبدهم فراش إلى آخره .

الشيخ : إذا سمعت بارك الله فيك، هيك المجتمع، هذه الكلمة ما تؤاخذني نسمعها كثيرا، ولكن يجب أن نعلم أن كلمة المجتمع كلمة معنوية وليست مادية، إلا إذا لاحظنا المعنى الذي يغفل عنه الناس، وهو المجتمع من الذي يكونه ؟ من الذي يوجده ؟ أليس هو أنا وأنت و زيد وبكر وعمر، إذا لماذا نقول بمثل هذه المناسبات حينما نرى المجتمع، وهنا نذكر بأدب عربي حينما نقول المجتمع، والمجتمع ليس شخصا يعاب وإنما الذي يعاب أهله، إن كان المجتمع فاسدا، وإن كان المجتمع صالحا، فالذي يمدح إنما أهله أيضا، ولذلك كان مما قيل قديما، وعزي للإمام الشافعي :

نعيب زماننا والعيب فينا؟ *** وما لزمننا عيب سوانا .

فالآن حينما نقول في مثل هذه المسألة أو غيرها هيك المجتمع ما واجب المسلمين حينئذ أن يضلوا ويقولون بلسان قالهم أو بلسان حالهم هيك المجتمع هيك النساء عم يطلعوا متبرجات شو نساوي؟ شو نساوي اتقوا الله، اتقوا الله في أنفسكم في نساءكم في بناتكم **(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)** ... .

الشيخ : ... يا ترى إذا رجعنا إلى التاريخ الأول وينبغي أن تتحقق الحكمة التاريخية التي تقول أن التاريخ نفسه صحيحة هذه الجملة ؟ هذه صحيحة وليست بصحيحة؟ التاريخ يعيد نفسه إذا أخذنا بأسباب التاريخ الأول، عاد ذلك التاريخ، وإن لم نأخذ بأسباب التاريخ الأول لن يعود ذلك التاريخ أبدا، وهذا من معاني قوله تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) لله عز وجل في هذه الحياة، وفي هذا الكون سنن منها سنن كونية طبيعية، ومنها سنن شرعية إلهية، فمن اتخذ الأسباب الأولى والثانية وصل إلى الهدف المنشود وإلا فلا مثلا من هذه السنن الكونية أنه الإنسان إذا ما أكل يموت وإذا ما شرب يموت، سنة الله في خلقه، ولن تجد لسنة الله تبديلا ، بدك تعيش إذا حياة سعيدة وبصحة وعافية بدك تتخذ الأسباب الكونية الطبيعية، كذلك لله سنن شرعية، من اتخذها عاش سعيدا كما عاش السلف الأول والجيل الأول من الصحابة ثم التابعين على آخره0 فأردت أن أقول لو رجعنا إلى تاريخ العرب قبل بعثة الرسول عليه السلام ، ما أظننا نحن أسوء حالا منهم فما الذي غير من حالهم، وما الذي أخرجهم من الذل والاستعمار الذي كانوا يعيشونه تحت سلطنة من الفرس ومن الروم ومن الحبشة وغيرهم، هو أنهم أخذوا بالأسباب الشرعية أي تبنوا الشريعة التي أنزلها الله عز وجل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم بكل

إيمان وإخلاص وقوة فإذا بها هذه الأمة التي كانوا لا يسمون إلا بأنهم رعاة إبل، ونعرف نحن من الفتوحات الإسلامية، حينما ذهبوا لفتح فارس كسرى وتلك البلاد، وذهب المغيرة بن شعبة ليكلم الملك الهرمزاني يومئذ، قال لهم هذا الملك الفارسي: أنتم جماعة جائعون وأنتم قادمون من أجل أن تبحثوا عن طعام وعن شراب وما على آخره، كلام كله كلام مادي0 قال له حقيقة نحن كذلك لكن ربنا عز وجل أرسل إلينا رسولا، فأحيانا بعد إن كنّا أمواتا ونحن جئنا إليكم لتسلموا معنا، فإن أسلمتم فلكم مالنا، وعليكم ما علينا، وإن أبيتم فليس بيننا إلا السيف، وستكون هذه الأراضي وهذه الأملاك تحت أيدينا0 فما وسع هذا الرجل إلا أن قال للمغيرة ابن شعبة الصحابي الجليل وهو من أذكياء العرب وساسة العرب الذين يضرب بهم المثل، إلا أن قال لصاحبه صدق الرجل، ثم جرت معركة قاسية جدا كان النصر فيها أخيرا للمسلمين الشاهد عن عدنا نحن إلى نفس الأسباب الشرعية التي أخذ بها العرب وهم أذلاء كما نحن اليوم مع الأسف الشديد أذلاء ، أعزنا الله ولذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كلمة ذهبت مثلا ولكننا غافلون عن القرآن والسنة فضلا عن كلام عمربن الخطاب قال : " نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فمهما نبتغي العزة بغير الإسلام نذل " ، هكذا قول بارك الله فيك المجتمع، نحن مؤلفوه نحن مكيفوه نحن منشؤوه فإن كنا صالحين، فسيكون المجتمع صالحا والعكس بالعكس والسلام عليكم .

السائل : شيخنا أنا بقول على جواب أبوالرائد في عامل مهم هو توصي رجالهم بنساءهم هو يلي منعهم من الزواج .

الشيخ : ... بعضهم لا يخلوا الأمر من ذلك .

السائل : أتعبناك يا شيخ معنا .

الشيخ : عفوا تعبكم هذا راحة .

السائل : شيخنا المقتدر على الزواج والمقتدر على المهر وعلى العدل، فهل ننصحوا الشباب أن يتزوجوا اثنتين أو ثلاثة أو أربعة

الشيخ : أنصح من كان منهم مستطيعا وليس لي كلام بعد كلام القرآن والسنة، ((**فإنكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع**)) ، والشرط العدل وإلا الأمر واضح .

السائل : تارك الصلاة ماحكمه ؟

الشيخ : لا شك أن الصلاة هي الركن الثاني من الإسلام كما قال عليه الصلاة والسلام (**أمرت أن أقاتل الناس، حتى يشهدوا أن لإله إلا الله، وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا قالوا فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله تبارك وتعالى**) فإقامة الصلاة هي من مصداق

قول المسلم، لاإله إلا الله محمد رسول الله، لأنه حين تصلي، فإنما ثبت بذلك أنه عبد بحق مطيع لله عز وجل الآمر بالصلاة في غير ما آية كمثل آية ((وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين))، ومطيع للنبي الذي بالغ في الحض على المحافظة على الصلاة حتى قال عليه الصلاة والسلام (بين الكفر ...) وفي لفظ : (بين الشرك والرجل ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر) فمن ترك الصلاة فقد كفر، هنا لا بد من أن نقف قليلا عند لفظة (فقد كفر) ما هو المقصود منها، فقد كفر هل يعني أن المسلم الذي يشهد من قرارة قلبه بأن الله وحده لاشريك له، وأن محمدا عبده ورسوله إذا ترك الصلاة فقد ارتد عن دينه هل هذا هو القصود من هذا الحديث؟ الجواب تارة يكون مقصودا، هذا المعنى من الحديث، وتارة يكون المقصود معنى آخر، وليس هذا المعنى الآخر بالأمر السهل وإنما هو خطير أيضان قد يؤدي صاحبه إلى المعنى الأول، وما هو المعنى الأول من ترك الصلاة فقد كفر إن جحدها، إن جحد شرعيتها إن قال كما يقول بعض الشباب الذين ربوا تربية غير إسلامية ولو كانوا في عقر دارهم، لماذا الصلاة ،ولماذا الوضوء، ولماذا الغسل؟ هذه الأمور شرعت في الجاهلية شرعت لقوم ما يعرفون النظافة و لا يعرفون الطهارة عاشوا في القذارات عاشوا مع البعرات والأزبال ونحو ذلك أما الآن ما شاء الله، المدنية الحمامات في كل دور والماء كله ميسر فما في داعي لمثل هذه الطهارة من جهة وما في داعي لمثل هذه الحركات، فالحركات الرياضية تغني الشعوب اليوم عن هذه الحركات البدنية التي شرعت في زمن مضى وانقضى هؤلاء الشباب الذين قد يدور في أذهانهم هذه المعاني الكافرة وقد يتجلى بعضهم فيتلفظ بما في ألسنتهم هؤلاء المقصودون مباشرة بقوله عليه السلام (فقد كفر) أي ارتد عن دينه أما المعنى الثاني فقد كفر، أي قارب الكفر، وأشرف عليه إذا كان يؤمن بشرعية الصلاة، يدين الله، أي يعبده، بأن بعتقد بما شرع له من الصلاة، ولكن لسان قاله أحيانا، ولسان حاله دائما، يقول الله بيتوب عليّ، يقول الله يتوب عليّ، معناها أنه معترف بذنبه مع ربه، معترف بأن هذه الصلاة يجب أن يؤديها، وليس كما قال الفريق الأول، هذا زمان مضى وانقضى، لا هذا يعترف بهذه الشرعية، لكنه مقصر في الإتيان بها، هذا لايكفر كفر، يخرج به عن الملة، ولكن يخشى مع مضي الزمان أن يموت كافرا لماذا ؟ نحن اليوم نسمع كلمة لها علاقة بالأشياء المادية، مثلا الصيانة ماهي الصيانة ؟ الصيانة للبرادات وللثلاجات وللسيارات وإلى آخره السيارة ما شيه، ماشي حالها لكن بدها صيانة، كل سفرة مثلا طويلة، أو كل سنة أو إلى آخره وإذا لم يفعل هذه الصيانة، كان مصير السيارة أن تموت وتهلك، وهكذا القلب يلي هو الماتور الذي يحيا به هذا الإنسان، كمان هذا القلب بحاجة لصيانة لكن أكثر النس لايعلمون، يقول الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري ومسلم، في في صحيحهما، من حديث النعمان بن البشير رضي الله عنهما النعمان بن البشير صحابي، ابن إيش؟ صحابي، هذا

النعمان بن البشير هو الذي مات في الحرب التي أشرنا إليها، يلي ذهب فيها المغيرة إلى الهرمزان والذي تكلم معه بذاك الكلام يلي فيها عزة الإسلام، كان هو قائد الجيش المسلم يومئذ فقال لهم إن أنا مت فيكون القائد فلان، وإن مات ففلان إلى آخره، ولما هجم الجيشان بعضهم على بعض وقع شهيدا، فرأى أحدهم فوضع رمحا ووضع عليه علما مميزا حتى يجدوه بسهولة، فوجدوه قد مات وقد طعن عشرات الطعنات، هذا النعمان يروي عن نبينا عليه الصلاة والسلام أنه قال (**إن الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات، لايعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وإن لكل ملك حمى، وإن الله محارمه، ومن حام حول الحمى، يوشك أن يقع فيه**)، هذا الذي لا بصلي، هذا حام حول الحمى، يوشك أن يقع فيه تمام الحديث (**ألا إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**)، هذه المضغة، بالتعبير المادي بحاجة إلى صيانة ليس فقط السيارة والبراد والثلاجة وإلى آخره هذا أولى وأولى أن يصان، لأنه كما أنه القلب يلي نعرفه نحن عبارة عن مضغة وأنه يمرض ويصح فالأطباء دائما وأبدا يحرصون كل الحرص أن يظل قلب الإنسان سليما حتى يعيش سليما ، خاصة بالنسبة للشيوخ المسنين مثلي أنا لأنه إن كان قلبه مريضا فسرعان ما س ... بسبب تركه للصيانة، سيصبح إيش؟ عدما هذا القلب المادي الذي يعنى به الأطباء الماديون، عناية تامة جدا أكثر من أي مكان من البدن، لأن البدن لا يستطيع أن يعيش إلا بهذا القلب مهما فقد من عضو إلا هذا القلب إذا فقده، فقد نفسه تماما هذه العناية المادية للقلب يجب أن يعنى بهذا القلب عناية أسمى وأسمى وأعلى من عناية الأطباء الماديين بهذا القلب حتى يسلم وحتى لا يعرض نفسه لما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق (**من ترك الصلاة فقد كفر**) أي عرض نفسه للكفر هذا إذا آمن بشرعية الصلاة أما إذا قال بلا صلاة بلا كذا، فهذا مصيره النار يحشر مع فرعون وهامان والكفار جميعا في الدرك الأسفل من النر هذا من أهمية الصلاة في الإسلام ولذلك فمن كان مبتلا، من كان مبتلا من الشباب بل ومن الكهول أيضا مع الأسف الشديد، من كان مبتلا بالصلاة، بتركها أو التهاون بها، فعليه أن يذكر هذه الحقيقة وأن يحافظ على أداء الصلوات في أوقاتها، وليس هذا فقط، وأرجوا أن تنتبهوا، ليس هذا فقط بل وأن يصلوها في المساجد، لأن الله عز وجل يقول في صريح القرآن الكريم : ((**وأقيموا الصلاة**)) أول أمر ((**وآتوا الزكاة**)) ثاني أمر ((**و اركعوا مع الراكعين**)) ثالث أمر، هذا الأمر الثالث ليس تكرارا للأمر الأول لو حذفنا ما بينهما ((**وآتوا الزكاة**)) شو يصير معنا ((**وأقيموا الصلاة ... واركعوا مع الراكعين**)) ، هذا تكرار؟ حاشى لله، كلام الله عز وجل لا مثل له في البلاغة والفصاحة، وكونه من جوامع الكلم، كلمة قليلة، تعطي معاني كثيرة جدا، ((**أقيموا الصلاة**)) ليس معناها أدوها، انتبهوا ليس معنى أقيموا الصلاة أدوها الصلاة فقط، وإنما معنى أقيموا الصلاة أي أحسنوا

آداءها، إقامة الشيء هو تقويمه وإجلاسه، لو أراد الله عز وجل أن يأمر فقط بالصلاة، يقول أد الصلاة لكنه قال ((**أقيموا الصلاة**)) أي أحسنوا أداء الصلاة إذا صليتم ثم أمر بأمر ثان في آخر الآية ((**واركعوا مع الراكعين**)) الراكعين جمع أي اجعلوا ما أمرتم به من إقامة الصلاة مع الراكعين في المساجد .

السائل : هل على العريس صلاة الجماعة ، فهل إجازة أو رخصة ... ؟

الشيخ : لو كان ... هذا سؤا ل مهم وله علاقة بالموضوع ... نعم أنا أظن أنه سمع من قبل وتهيأ للأمر لا يجوز ترك الصلاة مع الجماعة حتى في صلاة الخوف، عند الفقهاء يوجد صلاة اسمها صلاة الخوف، فلنسميها اليوم بصلاة الحرب والمسلمون يقاتلون أعداءهم لا تسقط صلاة الجماعة، فانتبهوا يا جماعة لخطر وعظمة صلاة الجماعة في المساجد، إنه صلاة الجماعة لا تسقط في صلاة الخوف، أي في أثناء الحرب، والمسلمون بلا شك حينما يتحاربون مع الكفار، يكونون في وضع من وضعين أما عند اشتباك القتال وأما عند تضع الحرب أوزارها، يعني راحة مثلا ساعتين أو ثلاثة في الليل أو النهار حسب الظروف القتالية فإذا كان المسلمون متشابكين مع الكفار في القتال قديما كانوا بالسيوف والرماح والحراب ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 195

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-195

محتويات الشريط :-

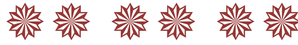

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : إخوة الإيمان نستمع الآن إلى كلمة طيبة للأخ الفاضل الشيخ محمد ناصر ترمانيي جزاه الله عنا خيرا .

الشيخ : شيخ جديد لأنهم مغشوشين أنه ما فيه شيخ غير واحد، والمشايخ كثر والحمد لله، فيسمعون شيئا جديدا، والشيء الثاني بتوفر عن صاحبك القديم، شيء من الكلام لأن ما يأتيه من الأجوبة عن الأسئلة يكفيه، فتوكل على الله كما يقول إخواننا الأردنيون .

الشيخ محمد ترمانيني : تفضل وتكلم .

الشيخ : لا أنا بدي أجيب عن الأسئلة فأنت كما قلت بدك تمتعنا بكلمة تفضل الآن واعمل لنا مقدمة، ابدأ بكلمة من عندك ، ياالله .

الشيخ محمد ترمانيني : بدنا نتكلم مع قصتي مع الشيخ عبد الفتاح أبوغدة، فنعطيهم الموجز عن المشايخ وجيراتهم وتعصبهم وانحرافهم عن الصراط المستقيم، مما جعل الكثير من الشباب المسلم، ينظر إلى الإسلام كأنه مجموعة خرافات وأوهام واستعلاء على الناس، فهذا مما جعل الشباب المسلم ينفر من الإسلام، وتفعل الكارثة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم،كنت في أول طلبي للعلم وكان لقاءنا مع فضيلة الشيخ، جديدا، وكنا كان الشيخ جزاه الله خير نبهنا على كثير من الأوهام والخرافات، يلي كانت منتشرة في حلب، وكان مشايخ حلب ولا أقول علماء حلب، لأنه ما فيه علماء في حلب وهذا يحزن جدا، أن حلب كل مشايخها مطبقة على الخرافات والأوهام، لو سمعتم مانسمعه نحن، من هؤلاء المشايخ، لكنتم معنا في هذا الشيء يلي نحن استقر في أنفسنا، فمن هؤلاء المشايخ عبد الفتاح أبو غدة، هذا كان رجل عا لم ديني، وكان الكثير من الشباب يلتف حوله، ويظنون فيه الخير، ونحن كنا من هؤلاء الشباب يلي كنا نظن فيه الخير، في أحد الأيام مررت على إحدى المكاتب، وإذا به كتاب صغير للشيخ عبد الله سراج، الشيخ عبد الله سراج عندنا في حلب هو مرجع حلب كلها، فمكتوب به عبارة الصلاة على الرسول عليه الصلاة و السلام، يقول هذه الصيغة تلقاها ثابت البناني عن نبي الله إلياس يقظة، كما رواها ابن أبي الدنيا، فهذا يفيد على أنه يرى الرسول يقظة، وهو يشيع هذا وتلامذته كلهم يقولون أن الشيخ دائما مع الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يخط خطا إلا بعد إذن الرسول عليه الصلاة والسلام فقلت في نفسي أنا رايح أذهب عند الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، وأعرض عليه الأمر، فلعله ينتج خيرا والحمد لله، لأن عبد الفتاح أبو غده إذا حكى معه، مش إذا أنا حكيت معه، لأنه رجل في نفسه عالم كبير، فذهبت إلى الجامع الذي يخطب فيه الشيخ أبوغده الجمعة، وبعد أن انتهى من الخطبة جلس للسؤال والجواب ، فيشهد الله أنني أتكلم بهذا الحرف الواحد ، وسنلتقي أنا وإياه أمام الله في ذلك اليوم الذي لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم 0 فعندما جلس للأسئلة والأجوبة ، طرحت عليه هذا السؤال، قلت يا فضيلة الشيخ، في كثير من الناس يزعم أنه يجتمع مع الرسول يقظة ، فهل هذا ممكن؟ فقال كيف يقضة ؟ قلت يعني يقظة مثل ما أنا وانت جالس وتتلقى الأسئلة وتجيب عليها، فهو كذلك، قال يمكن، وأنا في المليون مرة ما أفكر أن يجيني بكلمة يمكن، فعندما قال ممكن قلت له ما هو الدليل على ذلك ، قال الدليل عدم وجود الدليل المانع يعني ما فيه دليل يمنع من هذا الاجتماع بالرسول عليه الصلاة والسلام يقضة ، قلت له بل الدليل موجود يا فضيلة الأستاذ قال ما هو ؟ قلت له قوله سبحانه وتعالى ((**ومن ورائهم برزخ على يوم يبعثون**)) والبرزخ هو الحاجز الذي يفصل بين الشيئين ، قال هذا لا يكفي ، قلت له بل يكفي ، والرسول عليه الصلاة والسلام زاد الأمر وضوحا عندما تكلم عن حياة الشهداء وقال (**إن أرواحهم تسير في حواصل طيور خضر أو في أجواف طيور خضر ويطيرون في الجنة ويلعقون من ثمر الجنة ثم يأوون إلى قناديل تحت العرش، فيتجلى لهم**

ربهم، ويقول يا عبادي سلوني ما شئتم أول وثاني وثالث فعندما يرون أنه لابد أن يسألوا الله سبحانه وتعالى فيقولون نريد أن تعيدنا إلى الدنيا ونقاتل فيسبيلك ونقتل، فيقول لقد حق القول مني أنكم إلينا لا ترجعون)، قال هذا الحديث أين موجود قلت في صحيح مسلم، قال إذا نؤجل البحث حتى نشوف الحديث ونشوف أسباب وروده على آخره قلت له ما فيه مانع، بعد ما قال هذا رجع واستدرك، قال عندك ابن القيم يقول بهذا، قلت له أنا قرأت في كتب ابن القيم فأين يقول هذا قال في كتابه الروح، قلت له أنا قرأت كتاب الروح، ما فيه العبارة هذه، قال مافي صراحة ولكن في ما يفيد ذلك، قلت فرضنا أن ابن القيم قالها صراحة، فهل الحجة في كلام ابن القيم أم الحجة في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ابن القيم اتفقوا على عدالته من المشرق إلى المغرب فقلت له صحيح اتفقوا على عدالته، وهو رجل عالم وعادل وثقة ولكن لم يتفقوا على أن معصوم، قال إذا نأجل البحث قلت ما فيه مانع، فيقول أحد الإخوان، وكانوا في الزمن الماضي يضعوا باكستانية في رؤوسهم، فقال سؤال يا فضيلة الشيخ، قال له تفضل، قال فيه جماعة وهابية، يقولوا أن مذهب الوهابية مثل مذهب أهل السنة والجماعة فهل هذا صحيح قال له كلا في الفروع يمكن أما في الأصول فلا، قال له لماذا يخالفوننا في الأصول، قال له إنهم يقولون أن محمدا عليه الصلاة والسلام مات واح واعنده حياة برزخية عند الله وبيقولوا عصا أحدنا أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : حاشا .

الشيخ محمد ترمانيني : ويكفرون من استغاث بغير الله سبحانه وتعالى فقلت سؤالي للشيخ فقال تفضل قلت له الوهابية يقولون خلاف ما قلت وأنا مطلع على كتبهم اضطلاعا علميا وعلى استعداد أشير إلى الكتاب وإلى الصفحة وحتى إلى السطر، فالوهابيون يقولون بالنسبة لحياة محمد عليه الصلاة والسلام البرزخية أنها أفضل حياة عند الله لأنه هو سيد البشر، فحياته أفضل حياة عند الله سبحانه وتعالى ، أما قولك يقولون عصا أحدنا أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام فيقولون سبحانك هذا بهتان عظيم، أما قولك أنهم يقولون من استغاث بغير الله فهذه صحيحة لكن لها شروط وليست على إطلاقها نأتي لرجل وقف على أحد قبور الأنبياء والصالحين مثل عبد القادر الجيلاني أو غيره من الأولياء ويطلبون منه النصر والشفاعة وما أشبه ذلك فيقولون نأتي لهذا الرجل وننصحه بالآيات والأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع أول وثاني وثالث، فإن هو أعرض عن ذلك ورفض الآيات والأحاديث فالمشرك مشرك شاء أو أبى، قال لا هذا لانستطيع أن كفره، لأنه إذا سألته عندما يقول يا عبد القادر، ارزقني، هل يعتقد أن عبد القادر هو الذي يرزقه، إنما يعتقد أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يرزقه بواسطة عبد القادر قلت له هذا هو اعتقاد المشركين، المشركين ماكانوا يعتقدون أن الأصنام أو أولياءهم هم الذين يرزقونهم وهم الذين يمنعون عنهم الإيذاء، إنما يعتقدون الله

سبحانه وتعالى هو الرازق وهو المعطي قال لا أبدا قلت له هذا قول الله سبحانه وتعالى ((**والذين إتخذوا من دون الله أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) قال بأي شيء يعبدونهم، قلت يعبدونهم بالذبح والنذر والدعاء وما أشبه ذلك، وإذ به كان جالسا يتكلم معي فقام واقفا، وأخذ يكيل بالسباب والشتائم بعصبية سب وشتم ثم ختم الله كلامه بوالله العظيم والله العظيم ، الذي يقول يا عبد القادر ارزقني ما هو كافر، والذي يكفره هو الكافر، وجلس، قلت له يا أستاد الحجة تقرع بالحجة، لا تقرع بالسباب والشتائم، والأحكام الشرعية ثبتت بقول الله تعالى ورسوله ولا ثبتت بحلف بالأيمان، قال شو أنت ذنب للواهابية حتى حز على نفسك، قلت له أنا لست ذنب للوهابية وما حز في نفسي إلا وضع هذا الشعار على رأسك، الذي ينادي بأنك عالم، والحديث المشهور المتداول بين الناس الذي يقول (**العلماء ورثة الأنبياء**) فأخشى أن يتسرب إلى أذهان الحاضرين أن هذه السباب والشتائم التي تتلفظ به، ينسبوها إلى الإرث المحمدي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام والرسول عليه الصلاة والسلام يقول (**المؤمن ليس بالطعان ولا باللعان ولا بالفحاش البذيذ**) في كان عنده أحد الضيوف من الشام فدخل في الأمر وانتهى الموضوع لهذا الحد فهذا نموذج من المشايخ، يلي هم نحسبهم متحررين فما بالك بالمشايخ يلي هم والعياذ بالله قابعين على الخرافة، والأوهام وما أشبه ذلك ، فالواقع تاريخ المشايخ عندنا سيء جدا، فكان الشيخ يجلس في القرية عشرين سنة، ما يعرفوا أهل القرية من هذا الشيخ إلا ... التبجيل والتقديس، والبيضات للشيخ والسمنات للشيخ والخاروف للشيخ والفرشات فوق بعضها للشيخ وما يعلمهم إلا الخرافات والأوهام والشيخ طار من هنا والشيخ جاء من هنا ومعروف في طبقات الشعراني، وفي جامع كرامات الأولياء للنبهاني، فهذه كل ما عند المشايخ عندنا، فلذلك صار ردة فعل، وأصبح عندنا الشعب، بعيد كل البعد عن حقيقة الاسلام، فتأتي إلى الشاب المؤمن المسلم وتسأله هل أنت مسلم فيقول لك نعم، فتقول له ما هو الإسلام، فإما أن يعطيك صورة مشوهة، من المجتمع يلي عايش فيه، وإما يقول لك لست بعالم، اسأل الشيخ هو يعطيك الجواب، فهذا خلاف ماهو عليه أئمة الكفر والضلال، تأتي للرجل الشيوعي وتقول له هل أنت شيوعي، فيقول نعم، فتقول له هي هذه الشيوعية، فيسردها لك حرفا حرفا وهو أخذها من عالم وعن يقين وعن معرفة، بخلاف الشاب المسلم، فهذه في الواقع، تدل على أمر عظيم جدا، والله سبحانه وتعالى أنعم علينا بفضيلة الشيخ وأصبح يتردد علينا إلى حلب في كل شهر ثلاثة أيام يأتي لعندنا، وبفضل الله سبحانه وتعالى أنقضنا من هؤلاء المشايخ، وما هم عليه من الخرافات والأوهام، ولو قصيت عليكم من الخطب التي تخطب في حلب، لا يمكن أن تتهموني بالكذب لأنها أشياء لا تصدق، نحن نقول إن النصارى يبيعوا أذرا في الجنة، والقساوسة والرهبان يبيعوا للنصارى أذرع في الجنة، فنحن عندنا المشايخ ما تبيع أذراع

بالجنة ... رحمه الله فيقول إن هذا القطب أحمد الرفاعي، كان له مريد فمريده طلب منه أن يشتري له البستان المعروف في البلدة لأحد الأشخاص قال له بعد أن ننتهي من صلاة الجمعة فسنذهب إلى صاحب البستان، ونشتري لك البستان، فبعد ما انتهوا من صلاة الجمعة، ذهبوا إلى صاحب البستان، وبعد ما تلقاهم صاحب البستان وأكرمهم وذبح لهم، بعدما انتهوا من الطعام، قام الشيخ أحمد الرفاعي وقال له تبيع البستان قال له يا أستاذ لا أنا لا أريد أن أبيعه، قال له لا بدك تبيعه، فلما شاف أنه الشيخ أصر على بيع البستان، قال له أبيعه بشرط، وهذا على المنبر عم بيتكلم، ما في أحد من الناس يقوم ويقول شو الكلام هذا، فقال له ما هو هذا الشرط، قال له أريد قصرا في الجنة، قال بعد ما تردد الشيخ أحمد الرفاعي بعض الشيء وافق على أن يعطيه قصرا في الجنة بدل البستان، قال له أكتب صكا ، فكتب صك ووقع عليه أحمد الرفاعي وحدد له القصر من الجهة اليمنى جنة المأوى، ومن الجهة اليسرى جنة الفردوس وما أشبه ذلك، فأخذ الرجل الصك وترك البستان، فيقول لهم يا إخوان بعد مدة وإذا به مات الرجل الذي باع البستان، فغسلوه وكفنوه، ثاني يوم وإذا به مكتوب بكف القدرة على القبر، لقد نفذنا البيع الذي عقده أحمد الرفاعي .

الشيخ : ما شاء الله .

الشيخ محمد ناصر الترمانيني : وهذه أقاصيص كثيرة ولا أريد أن أطيل عليكم وأعطل عليكم ما سوف تستفيدونه من فضيلة الشيخ، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء المرسلين .

الشيخ : لابد أن الذي سمعتموه مستغرب بلا شك لدى الحاضرين جميعا، ولكن قد يلقى في بال أحد الجالسين، سؤال ما حول ما سمعتموه من الكلام فإن كان لأحد سؤال أو اعتراض أو اقتراح فنحن نحب أن نسمعه بهذه المناسبة، وإلا فتحنا باب الأسئلة التي توجد لدى كل واحد منكم، حتى لا نتأخر كثيرا لديكم والساعة الآن العاشرة والثلث .

وفيق : لم نبدأ للآن .

الشيخ : أنا عارف ولذلك أنا أقول هاتوا ما عندكم ؟

الحلبي : ترددت كلمة الوهابية في كلام أخونا الشيخ أبو أحمد جزاه الله خيرا ، فحبذا لو توضح ، يعني لأنها كلمة يعتريها كثير من كلام الناس وهم لا يعرفونها على حقيقتها ، فهل هي فعلا كما ذكر ، أو إيش المقصود بالوهابية ونسبة لإيش حتى تتضح الصورة وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : هذا حسن وسؤال طيب ، الواقع أن هذه اللفظة الوهابية هي خطأ لغة وخطأ عرفا ، أما اللغة فالوهابية نسبة إلى الوهاب والنسبة إلى الوهاب اسم من أسماء الله هو وهابي ، والذين ينتسبون إلى هذا

الوهابي فهم الوهابيون ، فهذه النسبة إذا أخذناها من الناحية العربية هي نسبة تشريف ، فلان وهابي يعني منسوب إلى الوهاب وهو الله تبارك وتعالى والوهابيون هم المنسوبون لمن ينسب هذه النسبة فالمقصود بكلمة الوهابيين كما لا يخفى على الجميع هم النجديون ، والنجديون ليس فيهم من ينتمي إلى هذا الاسم فأنه خلاف ما يستعمل هو اسم تشريف وهابي ، وليس اسم ذم وتقبيح ، لكن من حكمة الله عز وجل ليظهر خطأ المفترين على المسلمين ، ينسبون هؤلاء الناس النجديين إلى كونهم وهابيين ، بزعم أن هذه النسبة إلى إمام لهم ، وإمام النجديين و في جانب من الشريعة وليس في كل الشريعة ، وإنما هو محمد بن عبد الوهاب ، وليس الوهاب لأن الوهاب هو الله تبارك وتعالى، عبد الوهاب هو والد محمد الذي جدد لهم دعوة التوحيد ، فلو نسب منتسب ما إلى عبد الوهاب لو تكن النسبة إليه وهابي فهي خطأ مزدوج ، لأن الذي جدد لهم دعوة التوحيد هو محمد ابن عبد الوهاب وليس والده عبد الوهاب ، ثم النسبة إلى عبد الوهاب ليس وهابيا وإنما هو ممكن أن يقال مثلا عبدهي أو نحو ذلك ، فهذا خطأ من حيث التعبير اللغوي ومن حيث الواقع فليس هناك من ينتمي إلى هذا الاسم الوهابية إطلاقا، بينما الفرق الموجود قديما وحديثا، كلها حينما تنسب إلى نسبه تعترف هذه النسبه، كالشيعية والزيدية والإباضية ونحو ذلك، لكن لا يوجد على وجه الأرض الإسلامية أبدا، رجل يقول أنا وهابي، والسبب ماذكرناه آنفا من ناحيتين ، الناحية العربية والناحية الواقعية ، لكن هذه الكلمة مع الأسف شاعت وأذيعت بين عامة المسلمين في زمن آواخر دولة الأتراك وقصدوا بذلك تنفير المسلمين جميعا عن الدعوة التي سميت بالدعوة الوهابية ... .

الشيخ : ... علما أن هذه الدعوة الوهابية ليس فيها إلا الدعوة إلى توحيد الله عز وجل بالمعنى الجامع لكلمة التوحيد، وهذا في الواقع مما يمتاز به النجديون على كل الجماعات والطوائف والفرق الإسلامية في كل بلاد الدنيا، منذ أن جاء محمد بن عبد الوهاب حتى هذه الساعة ذلك، لأنهم يفهمون التوحيد بالمعنى الأعم والأشمل والصحيح، بينما كثير من المسلمين الآخرين، يفهمونه بمعنى ضيق جدا، ذلك أن التوحيد الذي أنزل الله عز وجل به الكتب وبعث به الرسل، يعني أمورا ثلاثة " وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته " الأمر الأول إنما توحيد الربوبية، ومعنى ذلك أنه لا رب إلا الله وأن الله هو الذي تفرد بخلق السماوات والأرض كما هو معروف بإجماع كل من يؤمن بالله على اختلاف كل الملل، لكن الفرق بين الدعوة الإسلامية الحقة، والتي جاءت بهذا التوحيد الذي أحيا معناه الصحيح محمد بن عبد الوهاب هنا تختلف الدعوة الإسلامية هذه الحقة، عن اليهودية والنصرانية فهي بالإضافة إلى أنها توجب على كل مسلم أن يعتقد بأنه لا خالق إلا الله فهي توجب عليه في الوقت نفسه أن لا تعبد مع هذا الخالق سواه، ولذلك فعلماء المسلمين مثقفون جميعا، أن معنى لا إله إلا الله لا يساوي لا رب إلا الله، وإنما هذه الكلمة الطيبة، لا إله إلا الله تعني معنى أوسع من معنى لا رب إلا الله، ذلك أنها تعني لا معبود بحق في الوجود إلا الله تبارك وتعالى فهذه الكلمة الطيبة، التي

هي مفتاح الجنة، كما جاء في بعض الآثار، وبها ينجو المسلم من الخلود في النار، كما تواترت بذلك الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمعت بين التوحدين، توحيد الربوبية، أي لا خالق مع الله لا رب مع الله سواه ، وتوحيد الألوهية ويعبر عن هذا التوحيد أحيانا بتوحيد العبادة ، أي أن يعبد الله وحده لا شريك له، فإذا فسر مفسر ما هذه الكلمة الطيبة، لا إله إلا الله ، بمعنى لا رب إلاالله، لم يكن موحدا، هذه نقطة الفصل بين المسلمين حقا، وبين الآخرين، المسلم يوحد الله عز وجل في ذاته، ويوحده في عبادته، بينما الآخرين من اليهود والنصارى يوحدونه في ذاته إلا من ضل منهم ضلالا بعيدا، ولكنهم يعبدون معه سواه، لهذا يجب على المسلمين جميعا، أن يعرفوا أولا هذا المعنى الحقيقي لكلمة لا إله إلا الله وأنها لا تعني لا رب إلا الله فقط، وإنما تعني إضافة على ذلك أنه لا معبود مع الله أيضا بحق وكلمة بحق هي احتراز من إنكار أن هناك معبودات، في الأرض قديما وحديثا، تعبد من دون الله تبارك وتعالى ، فلا يجوز أن يقال لا معبود إلا الله، لأن المعبودا تكثيرة وكثيرة جدا، لكن إنما يصح التفسير بقيد بحق لا معبود بحق في الوجود إلا الله تبارك وتعالى و إلا قد عبدت اللات والعزى وعبدت الطواغيت، حتى الآن فكيف يستطيع المسلم أن يقول لامعبود إلا الله لا المعبودات موجودات بكثره، ولكنها بالباطل، والمعبود بحق إنما هو الله تبارك وتعالى ، كذلك بالإضافة إلى هذين النوعين من التوحيدين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة أو الألوهية هناك توحيد ثالث به يتم التوحيد وبه تقبل شهادة الموحد لا إله إلا الله، وإلا فهي مردودة عليه، ما هو هذا التوحيد الثالث؟ توحيد الله في صفاته فكما أنه عز وجل واحد في ذاته وواحد في ألوهيته فهو أيضا واحد في صفاته لذلك قال الله تعالى ((يس كمثله شيء وهو السميع البصير))، هذه الدعوة التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم وعرفها السلف الصالح والأئمة جميعا، ولكن خلف من بعدهم خلف ليسوا فقط أضاعوا الصلاة، بل وأضاعوا التوحيد لأنهم فهموا هذه الكلمة الطيبة بالمعنى الأول الضيق لا إله إلا الله، لا رب إلا الله ونحن رأينا رسائل في العصر الحاضر، مؤلفة ومطبوعة وفسرت هذه الكلمة الطيبة بهذا التوحيد الوحيد فقط وهو لا إله إلا الله أي لا رب إلا الله ، هذا لا يكفي للمسلم أن يفهم هذه الكلمة الطيبة بهذا المعنى الضيق، لذلك كان من آثار ذلك لما أخلوا جماهير المسلمين وبخاصة عامتهم، لما أخلوا بفهم هذه الكلمة الطيبة، أخلوا عمليا من تطبيقها فهم يعبدون مع الله إلهة آخرى وهم لا يشعرون ، وهذه من أكبر المصائب التي أحلت بالمسلمين، والسبب في ذلك، يعود إلى أمرين اثنين ذكرنا آنفا أحدهما وهو أنهم لم يفهمون من كلمة التوحيد توحيد الله في العبادة، والأمر الآخر أنهم لم يفهموا ما معنى العبادة فإذا قلت الإنسان أنت تعبد مع الله آلهة آخرى قال لك لا أنا لا أعبد إلا الله أنا لأصلي إلا لله عز وجل ، نقول إلى هنا نحن معك، أنت لاتصلي إلاالله عز وجل ، ولكن ألست تدعوا غير الله عند الشدة، فتقول يا سيدي أحمد يا سيدي بدوي يا سيدي شعيب، يا كذا يا كذا، هذا هو عبادة الله، أو هذا من عبادة الله تبارك

وتعالى ، والله عز وجل قد أنزل علينا كتابا كريما، وافتتحه بسورة الفاتحة، وفيها يقول المسلم مخاطبا ربه عز وجل في كل ركعة من صلاته ((**إياك نعبد وإياك نستعين**)) فأنت تعبد الله وحده لاشريك له، لكنك تستعين بغيره، هذه الاستعانة سواء علينا، سميناها استعانة، وهي تسمية صحيحة أو سميناها استغاثة، وهي أيضا تسمية صحيحة أو سميناها توسلا، وهي تسمية خاطئة، هذه الأسماء تدل على مسمى واحد، بعض هذه الأسماء صحيح كالاستغاثة والاستعانة، وبعضها توسل هذا تسمية الاستعانة بغير الله، والتوسل بغير الله، توسلا من باب قوله عليه السلام في غير هذه المناسبة ((**يسمونها بغير اسمها**)) فقول القائل يا رسول الله أغثني زعموا أن هذا توسل، لا هذا دعاء لغير الله وهذا استعانة بغير الله، وهذا إشراك بشرك بتوحيد العبودية، لأن الذي ينادي غير الله خاصة في الشدائد فقد عبده من دون الله عز وجل ومن الدليل على ذلك وهو مذكور في القرآن وفي السنة قول الله عز وجل ((**إن الذين تدعون من دون الله عبادا أمثالكم**)) تدعون ما قال تعبدون لكن الحقيقة أن هذه الآية تعني تدعون أي تعبدون، فسواء قلت يعبدون غير الله أو يدعون غير الله، فكلا التعبيرين يؤدي إلى حقيقة واحدة وهي أنهم يستعينون بغير الله عز وجل ، وهذا إخلال بتوحيد الألوهية، وليس إخلالا بتوحيد الربوبية ولذلك المشركون قد من لا يعرف هذا التفصيل الذي جاء في الكتاب والسنة، وجرى على ذلك سلف الأمة ، إلى ما قبل قرون قليلة، ثم انحرف الخط على بعض المسلمين، ففهموا لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله، وهذا المعنى ما كفر به المشركون بل كانوا يؤمنون به، لكنهم كفروا بهذا المعنى الصحيح، الذي جهله كثير من المسلمين، ألا وهو توحيد الألوهية أو توحيد العبودية أو العبادة، في صريح القرآن ((**ولئن سئلتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله**)) إذا المشركون يؤمنون بتوحيد الربوبية ، لا يعتقدون بأن هناك كما هو دين المجوس، بأن هناك خالقا للخير وخالقا للشر مثلا، وإنما يعتقدون بأن الخالق هو الله وحده لا شريك له، إذا من أين جاء شركهم، ولماذا قاتلوا نبيهم إذا دعاهم إلى لا إله إلا الله مع ذلك يستكبرون كما قال في القرآن الكريم ((**وإذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون**)) ، وقالوا ((**اجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب**))، إذا مفهوم لفظة الإله، عند العرب الأولين في الجاهلية غير مفهوم الرب لأنهم كانوا يؤمنون بأنه لا رب إلا الله أي لا خالق ولا مربي ولا رازق إلا الله، أما الإله فهو الذي لا يخضع إلا له تبارك وتعالى وهم كانوا يخضعون لغير الله، من الأوثان والأصنام المعروفة في التاريخ، ولذلك كان من غرائب شرك المشركين، قبيل بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام أنهم كانوا يطوفون حول الكعبة ويقولون في تلبيتهم لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك إلا شريكا تملكه وما ملك، شريك تملكه وما ملك لماذا ؟ لأنهم يعتقدون لا خالق مع الله، لكن جعلوا لله شركاء أي يعبدونهم من دون الله تبارك وتعالى ، كما في الآية التي كان في مطلع كلمة الأخ محمد ((**والذين إتخذوا من دونه**

أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)) فهذه الآية صريحة بأن الهدف الأساسي عند المشركين هو الله ، ومع ذلك فهم يعبدون معه سواه، لكن إذا سئلوا لماذا تعبدون هؤلاء قالوا ما نعبدهم إلا ليقربون إلى الله زلفى، فهذه حقيقة مؤسفة جدا أنهم يؤمنون بأن الله واحد لا شريك له، ومع ذلك جعلوا له شركاء في ماذا ؟ جعلوا له شركاء في العبادة، ولذلك يجب أن نتنبه لأمر في ظني أن كثيرا من الناس غفلوا عنه، **((فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون))** إيش معنى أندادا ؟ أندادا في الخلق أندادا في الرزق، أندادا في الإحياء و الإماتة لا ، وإنما أندادا في العبادة، وهذا هو كان شرك المشركين في الجاهلية، وهذا بحث طويل والغرض منه التنبيه إلى أن النجديين هؤلاء الذين ينبزون بلقب الوهابية، هذه النسبة كمان خطأ وإنما هم أرادوا، أن ينسبوهم إلى محمد بن عبد الوهاب، ومحمد بن عبد الوهاب رحمه الله لم يأت بشيء جديد مطلقا، وإنما هو من المجددين الذين ذكرهم الرسول عليه الصلاة والسلام ، في الحديث الصحيح **((إن الله يبعث لهذه الأمة من يجدد لها دينها على رأس كل مئة سنة))** المجددون كما يذكر الإمام السيوط وغيره، لا ينبغي أن نتصور أن المجدد يكون واحدا في كل عصر، وإنما يمكن أن يكون هناك مجددون في كل عصر، مجددون كثيرون، ولكن لكل منهم اختصاصه في التجديد فمجدد في التوحيد، ومجدد في الحديث، ومجدد في التفسير ومجدد في اللغة، وفي كل شيء يتعلق بإحياء الفرض الكفائي لفهم الإسلام فهما صحيحا، والغرض أن محمد بن عبد الوهاب جدد التوحيد الذي لا تزال آثار الإخلال به مع الأسف الشديد في كل البلاد الإسلامية، إلا هذه البلاد النجدية بفضل دعوة محمد بن عبد الوهاب، ولا أقول بفضل الدعوة الوهابية، علما أن تلك البلاد قبل محمد بن عبد الوهاب كان شأنها شأن البلاد الأخرى وأظن أنه لا يخفى على الحاضرين جميعا، ما يوجد في مصر من مقام الحسين مثلا أو السيدة زينب وما يقع في ذلك، في تلك الأمكنة من الوثنيات والشركيات التي تنافي لا إله إلا الله من الطواف حول القبور، هؤلاء الأولياء والصالحين، من أهل البيت وغيرهم، والاستغاثة بهم وطلب المدد منهم مثل هذا يوجد في هذه البلاد وفي سوريا وفي أكثر البلاد الإسلامية، وماهو السبب ؟ السبب تقصير علماء المسلمين ببيان دعوة التوحيد دعوة الحق التي جاءت في الكتاب والسنة، وماتت هذه الدعوة في كثير البلاد الإسلامية ثم جددها محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، فمحمد بن عبد الوهاب ليس له جهد بارز سوى هذه الناحية وكفى له بذلك فضلا، لأن البلاد النجدية كانت كالبلاد المصرية والسورية ونحو ذلك، من حيث انتشار الأثار الوثنية وعبادة القبور والاستغاثة بها من دون الله عز وجل ، أما البلاد حتى الآن وأقول مع الأسف، مع أنه بدأت الحركة الإسلامية الصحيحة في تلك البلاد، تضعف رويدا رويدا، لكن لن تجد هناك يعني وثنية تذكر حتى ولا رفع قبر من على وجه الأرض لا يوجد هذا الشيء إطلاقا، بينما إذا طفت البلاد الإسلامية كلها، فأنت واجد فيها من المخالفات الشرعية

الشيء الكثير، أرونا بلدا لا يوجد فيها مسجد فيه قبر، مع شدة تحذير الرسول عليه السلام للمسلمين أن يتخذوا المساجد على القبور كما قال عليه السلام **(لعنة الله على اليهود والنصارى، أو لعن الله اليهود والنصارى إتخذوا قبور أنبياءهم مساجد)** ، والأحاديث في هذا كثيرة أكثر من عشرة أحاديث، ومنها مايتعلق بالأمة الإسلامية ، قوله عليه السلام **(إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون قبور أنبياءهم وساجد)** فعندكم مثلا بالمقام المعروف بسيدي شعيب وهناك مسجد يقصد الصلاة فيه، من أجل ماذا ؟ سيدي شعيب،وعندنا مقام آخر أظنه اسمه يوشع .

سائل آخر : أبو عبيدة .

الشيخ : يوشع غير أبو عبيد يلي في الأغور إلى أخره، كل هذه المقامات بنيت على قبور مزعومة ، إن كانت هذه القبور حقيقة لمن نسبت إليه من الصحابة والأنبياء ، فالأمر أشكل لأنه مخالفة صريحة، لمثل هذه الأحاديث التي تنهى على بناء القبور المساجد على القبور، لماذا هذا النهي و لماذا هذا اللعن الشديد، في سبيل المحافظة على التوحيد، ذلك لأن وجود القبر في المسجد مدعاة إلى أن يدعى من دون الله تبارك وتعالى ، كم وكم من أناس نراهم يقفون خاشعين متبتلين يدعون هم صحيح يدعون الله عز وجل ولكن يتوسلون بهذا الميت ، فمحمد بن عبد الوهاب خلاصة القول بناء على سؤال الأستاد الأخ علي الحلبي هنا هو مجدد لدعوة التوحيد، وهذا أمر لا يمكن إنكاره أبدا لأنه كما قيل " هذه آثارنا تدل علينا *** فأنظروا بعدنا إلى الآثار" .

النجديون كانوا قديما بدو من هؤلاء البدو يلي بتعرفوهم في كل الصحاري، وكان ... مما يخل بتوحيد العبودية هذه الأشياء قضي عليه، حتى هذه الساعة لا توجد لها ذكرا، بينما البلاد الأخرى عامرة مع الأسف بهذه الشركيات وبهذه الوثنيات ، تفضل .

السائل : أنا اشتلغت يوم الجمعة،كنت بعيد عن المسجد حوالي ... وأخذوني على مسجد حتى أصلي الجمعة، فدخلت المسجد ، ففي آخر الخطبة ، أدركت أن في المسجد قبرا وأقاموا الصلاة وصليت في المسجد فما حكم صلاتي ؟

الشيخ : إي نعم، أنت صلاتك هذه لاشيء فيها لسببين اثنين،السبب الأول أنك لم يخطر في بالك أن تقصد الصلاة في هذا المسجد من أجل القبر، خلافا للناس الذين أشرنا إليهم ثانيا لو علمت وجود قبر فيه ولم يوجد حواليك مسجد آخر منزها من قبر فيه فلا بد من أن تصل الصلاة في هذا المسجد محافظة، على أمر الله عز وجل ، وأنت ونيتك لكن الذين يقصدون الصلاة في المساجد البنية على القبور هؤلاء هم لا تصح صلاتهم .

السائل : يعني يجوز أن أصلي قي مسجد فيه قبر ؟

الشيخ : ما يصير، لا أقول بدك تصلي في مسجد آخر، فإذا لم يكن هنا مسجدآخر بدك تصلي كما فعلت في هذا المسجد

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : لا أقصد تغير مجرى الحديث .

الشيخ : لا تقصد ماذا .

السائل : لا أقصد تغير مجرى الحديث .

الشيخ : لا على كل حال الحديث أخذ مجراه وانتهى أمره، لأن الغرض كان ماهو الوهابية، فنقول الوهابية اسم بدون جسم بإختصار،وهابية إسم بدون جسم، لا يوجد في الدنيا من يقول أنا وهابي، نعم وجد شخص من باب التنبيه قال

"إن كان تابع أحمد متوهبا *** فأنا أقر بأنني وهابي"

هذا على قول الإمام الشافعي :

" إن كان رافضا حب آل محمد *** فأنا المقر بأنني رافضي"

أو كما قال الشاهد انتهى موضوع الوهابية والقصد أنه اسم بدون جسم ، من جهة منهم الذي ينبزون هذا اللقب، فهم هؤلاء النجديون الذي جدد لهم دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب وليس والده عبد الوهاب وانتهى الأمر تفضل .

السائل : هو السؤال في مجال الحديث الذي ذكره الأخ الشيخ محمد بالنسبة للقصص والأحاديث التي ترد على ألسنة الشيوخ، على سبيل المثال والقصة التي سمعتها والتي وردت على لسان الشيخ عبد الحميد كشك والتي أرى فيها تناقضا كبيرا من حيث لا أستطيع أن أصدق أنها نسبة أو ذكرت حتى في التاريخ يعني القصة كما ذكرها هو أن بعض الناس كان يشرب من قربة فيها خمر فمر عنه عمر بن الخطاب أول مرة، وعندما رأه هدده بأنه سوف يجلده إن رأه يشرب الخمر مرة ثانية، فمر عنه من مسافة فرآه الرجل ، رأى عمر بن الخطاب فدعى أن يحول الخمر إلى خل الشيخ : ما شاء الله .

السائل : نعم، فعندما سأله عمر بن الخطاب عن الذي في القربة ، قال أن الذي في القربة خل ، فشمه عمر بن الخطاب فكان خلا ، فهذا في رأيي فيه نوع من التناقض والمخافة للفقه، لأن الإنسان على المعصية ويدعوا الله أن ينجيه من المعصية ، وهو يفعلها، وأيضا يذكر عن عبد الحميد كشك، أيضا أنه يروي ويقول بعض الأحاديث الضعيفة و التي سندها غير صحيح ، وسؤالي بالنسبة لهذا المجال العلمي أن كشكا له تأثير كبير على الشباب اليوم، ويذكر أحاديث وقصص ضعيفة ؟

الشيخ : الحقيقة أن هذه القصة التي نقلتها عن الرجل، أنا ما مرت علي لا في الأحاديث الصحيحة ولا في الحسنة ولا في الضعيفة ولا في الموضوعة وفي التي لا أصل لها، وحقيقة أخرى مؤسفة، أن الشيخ كشك هذا، لا ينكر أبدا أن أسلوبه فيه تأثير على عامة الناس أسلوب عجيب ، لكن لا أعني أن هذا الأسلوب هو أسلوب مشروع، لأنه يستعمل العاطفة وإثارة عواطف الحاضرين، بمثل الأمر بالصلاة على الرسول وزيدوه صلاة، واسمعوني إلى آخره، لكن في النهاية أسلوبه مؤثر ، لكنه مع الأسف الشديد أعتقد أنه قصاص وليس بعا لم، وخاصة في ما يتعلق بمجال الحديث النبوي فهو حواش مع كونه قصاص، فهو يجمع ما هب ودب من الأحاديث ويعض الناس بها ويذكرهم بها وهنا تدخل كسبب يحمل مثل هذا الواعظ على الانحراف، ... .

الشيخ : ... قاعدة مزعومة تذكرني في بعض كتب مصطلح الحديث على أنها قاعدة مسلمة لا شية فيها، وهي يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، هذه جملة مع أنها من المختلف فيها عند علماء الحديث، هل هي مسلمة أم هي مرفوضة، والذي نتبناه نحن وذكرنا ذلك في أكثر من كتاب واحد أو رسالة واحدة ، أن المسلم لا يجوز له أن يتقرب إلى الله تبارك وتعالى بحديث يعرف ضعفه، هذا الذي نتبناه، لكن مع الذي تبنوا هذه القاعدة، وضعوا للعمل بها شروطا، فلما أخلا جماهير المتبنين من المتأخرين هذه القاعدة، انتشرت الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ونحن لنا تجارب كثيرة وكثيرة جدا، مع الذين ينتمون إلى العلم، إذا حدث أحدهم بالحديث، وهو نعلم يقينا أنه لا يدري من جاء هذا الحديث، ولا يدري أنه صحيح أو ضعيف، لكنه إذا فوجئ بالإنكار عليه، وقيل له يا أخي أنت تروي هذا الحديث وهذا الحديث ضعيف رأسا أجابه بالقاعدة المزعومة، لكن يعمل بالحديث الضغيف في فضائل الأعمال، لكن هذه القاعدة ليست على إطلاقها، هل أنت تعلم أن هذا الحديث الذي رويته آنفا هو حديث ضعيف، ما يعلم شيء من ذلك، إذا قد أخذ بالقاعدة لأنها وضعت لها شروط منها، أن يعلم أن هذا الحديث حديث ضعيف، حتى لا يختلط عليه، الضعيف بالصحيح، هذه القاعدة تساعد الواعظ والقصاص والخطباء اليوم وا وا ألا يتحفظوا في رواية الأحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه إن كان الحديث صحيحا فالحمد لله، وإن كان الحديث ضعيفا فالحديث يعمل به في فضائل الأعمال، فالشيخ المذكور ليس عنده معرفة بالحديث ولذلك يروي في قصصه ومواعظه ما هب ودب من الحديث، فلن تستغرب أن يروي ما لا أصل له إطلاقا من الآثار التي ليس لها صلة بحديث رسول الله عليه السلام كقصة الخمر والخل، وهذه مصيبة الدهر والبحث في هذا يطول، وبخاصة أن بعض العلماء يستجيزون رواية ما هو أخطر من مثل هذه الرواية أنه هذا دعا الله أن يتحول الخمر المحرم، إلى خل محلل ... .

الشيخ : ... لكن ما بالك والقصص كثيرة وكثيرة جدا بأن الشخص يشرب الخمر، فينكر عليه، فيقول هذا يشرب من خمر الجنة، هذا ليس من خمركم بشيء، آخر يبيع الحشيش، فيقول حينما ينكر عليه، أنت تظن

أنا أبيع الحشيش المخدر ، أنا أبيع ضد الحشيش المخدر وأنه كون أن الإنسان يشتري من عندي هذا الحشيش، فهو يقلع عن عادته في استعمال الحشيش المخدر، وبهذا عطلوا العقل وعطلوا الشريعة وحسبكم في ذلك قولهم هناك شريعة وهناك حقيقة، والحقيقة تخالف الشريعة ولهم كلمات خطيرة وخطيرة جدا ولعله يحسن أن أذكر لكم قصة وقعت لي شخصيا، خرجت كعادتي في طريقي إلى إخواننا في حلب، واتخذنا في الطريق منزلا بتنا فيه ليلة، في قرية تبعد عن دمشق، نحو ستين كيلوا اسمها دير عطية، ونحن سامرون فيها وساهرون بدل أن يطرق الباب، الدار على الجادة، في الطبقة الدنيا بدل أن يطرق الباب تطرق النافذة، فيخرج رب الدار للنظر من هذا الطارق الغريب في طرقه بدل أن يطرق الباب يطرق النافذة، ففوجئنا بصياح صاحب الدار مرحبا بالطارق، أهلا وسهلا بفلان، نحن طبعا أشرقت أعيننا إلى هذا الضيف الكريم الذي احتفى به صاحب الدار هذا الاحتفاء العظيم، دخل هذا الضيف المزعوم، ففوجئت به كما فوجئ هو بي، وأعني أن الرجل حشاش، تارك للصلاة لا يصوم رمضان، يشرب الدخان في رمضان، وهو ساند ظهره لزاوية من زوايا المسجد خارج المسجد وعيناه شاخصتان مصفرتان من تأثير الحشيش فيهما فأنا فوجئت به، من جهة أن هذا رب الدار يلي نحن ضيوف عنده عم يرحب بحشاش بفاسق فاجر، إن لم يكن كافر، فوجئ بي لأنه هو جارنا، أنا دكانتي هناك كانت بجانب هذا المسجد، فكلما خرجت للصلاة وهو يحشش، يشرب دخان طبعا فيه حشيش، فلما رآني جلس بعيدا عني، وأخذ يتظاهر بأنه مأخوذ يعني مجذوب يعني أخذه الحال، فأخذ يركع ويسجد هكذا ويقول كلام يقولوا عنا في الشام كلام مغطى ، يعني كلام شو بيقولوا في اللغة العربية يعني جملة غير تامة، شو بندوره حشيش بيض باذنجان يعني جملة غير تامة، ... حينئذ عرفت أن رب الدار يعتقد بهذا الإنسان أنه من كبار الأولياء، ارتجلت كلمة افتتحتها بالآية الكريمة ((**ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، الذين آمنوا وكانوا يتقون ...**)) .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 196

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-196

محتويات الشريط :-

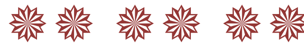

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فأنا فوجئت به من جهة أن هذا رب الدار الذي نحن ضيوف عنده عم يرحب بحشاش , بفاسق فاجر إن لم يكن كافرا ؛ فوجئ هو بي لأنه جارنا ، أنا دكانتي هناك كانت بجانب هذا المسجد ؛ فكلما خرجت للصلاة فهو يحشش يشرب دخان طبعا فيه الحشيش , فلما رآني جلس بعيدا عني وأخذ يتظاهر بأنه مأخوذ يعني مجذوب أخذه الحال يعني , فأخذ يركع ويسجد هكذا ، ويقول كلام يقولوا عندنا في الشام كلام مغطى , يعني كلام شو يقولوا باللغة العربية .؟ جملة غير تامة يعني , بندورة حشيش بيض باذنجان ، جملة غير تامة ، وهكذا يركع ويسجد ؛ حينئذ عرفت بأن رب الدار يعتقد بهذا الإنسان أنه من كبار الأولياء ؛ فارتجلت كلمة افتتحتها بالآية الكريمة : ((**ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة**)) ما هي التقوى وما هو

الإيمان .؟ تكلمنا في هذا الصدد ؛ ثم عرجنا على أمثال هذا الدجال , أنه هذا ليس من الإسلام في شيء ، وكرامة المسلم إنما هو إيمانه بالله وتقواه لله ، هذا هو فقط سواء صدر منه كرامة حقيقية أو لا ، قال أحد المشايخ عندنا في دمشق :

" إذا رأيت شخصا قد يطير   وفوق ماء البحر قد يسير

ولم يقف على حدود الشرع   فإنه مستدرج وبدعي "

وما عاد أذكر شو تكلمنا بهذا الصدود , لكن ضربنا هذا الاتجاه الذي يؤمن بأن الرجل الفاسق الفاجر المتظاهر بأنه مسلوب ، هذا من كبار الأولياء ؛ وإذا بصاحب الدار يقول : يا أستاذ والله نحن في هذه البلدة . وهنا العبرة . في هذه البلدة كنا نعتقد كما تقول أن الإيمان والتقوى هذا هو الإسلام ؛ لكن جاءنا الشيخ فلان , وقد درس في الأزهر الشريف عشرين سنة ، غاب عن القرية عشرين سنة ثم جاء يعظ الناس ويعلمهم في المسجد في السهرات إلى آخره ؛ فكنا نسمع منه أكثر من مرة إن لله خواص في الأمكنة والأزمنة والأشخاص ؛ كلام مسجع ؛ و الحجر الذي ما يعجبك يفجك يجرحك ، الحجر الذي ما يعجبك يفجك ، إذا شفت إنسان عم يشرب خمر عم يحشش يجوز أن يكون هذا من كبار الأولياء والصالحين ، إياك ثم إياك أن تنتقد فتقع في مشكلة مع هذا الولي الصالح .

ثم روى لهم القصة التالية قال : كان هناك شيخ محتسب يعني يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، يخرج إلى الأسواق , ومعه بعض الطلبة الحريصين بمصاحبة الشيخ ، كلما رأى منكرا في السوق عند بائع عند بقال عند عطار ينصح ويذكر ، حتى وقف عند بقال . عندنا يقولوا عن البقال عطار . فرآه يبيع الحشيش لشخص , فأنكر عليه وبالغ في الإنكار يا فاسق يا فاجر أنت تبيع ما يضر ولا ينفع إلى آخره ؛ يقول لهم الشيخ الأزهري : فما أتم هذا العا لم الفاضل الذي كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ما أتم كلامه إلا أصبح كالبهيمة لا يعقل شيئا ؛ الشيخ البقال تاري هو من كبار الأولياء والصالحين , ولذلك لما أنكر عليه هذا العا لم الفاضل كان الشيخ سلبه وأخذ عقله ولبه ؛ احتار أتباعه في حقه فأخذوا يسألون لمعالجة المشكلة التي لا يعرفون لها دواء , من شخص لشخص من مكان لمكان حتى جاءوا إلى شخص فقال لهم : هذا الرجل ما يدلكم على مشكلته إلا فلان ، اذهبوا إليه فإنه ذو الجناحين يعني جمع بين الشريعة وبين الحقيقة ، روحوا إليه ؛ ذهبوا إليه قالوا له القصة كذا وكذا ؛ قال : هذا البقال وأنا أسميه الولي الحشاش ، هذا من كبار الأولياء والصالحين ، علاج شيخكم تأخذوه وتسترضوا هذا الولي الحشاش , يرضى عن الشيخ يرجع الشيخ كما كان ؛ راحوا إليه , وقالوا له يا سيدنا لا تؤاخذ الشيخ ، الشيخ مش عارف مقامك ؛ يعني كما أرشدهم ذو الجناحين المزعوم , الجامع بين الحقيقة وبين الشريعة ؛ هكذا ما زالوا يسترضونه حتى رضي الولي الحشاش عن الشيخ العا لم الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر , ومثل الواحد كان نائم وصحي ؛ وأحسوا الجماعة أنه فعلا

كلام ذو الجناحين صحيح ، هذا الشيخ رجع كما كان ؛ الشيخ بدوره أخذ يعتذر للولي الحشاش إنه ما تؤاخذنا نحن ما عرفنا مقامك ومنزلتك عند الله عزوجل ؛ وين العبرة .؟

قال الولي الحشاش لهذا العالم أنت يا شيخ تظن أنه أنا ببيع الحشاش المخدر ، أنا ببيع حشيش صورته صورة حشيش لكن أثره ضد الحشيش ، فما أحد يشتري من عندي إلا ويشفى من شرب الحشيش ؛ هكذا يعطلون أحكام الله عزوجل وعقول الناس حتى يستعبدوهم ويخضعوهم ، ونحن نعرف مشايخ في دمشق الشام ورجل في حلب يصرحون في دروسهم العامة في المساجد الكبيرة : إذا رأيت الشيخ قد علق الصليب على رقبته فلا تنكر عليه لأنه يرى ما لا ترى ويعلم ما لا تعلم ، والدليل على ذلك اسمعوا القصة التالية .

كان هناك شيخ له أتباع ومريدين ، قال لأحدهم : تعال يا ابني روح ائتني برأس والدك ، سمعا وطاعة هيك معلم الولد أن الشيخ إذا أمر يجب إطاعته ولو بمخالفة الشرع ، راح هذا الولد على البيت ففصل رأس أبيه عن بدنه وهو نائم بجنب زوجته ، وجاء إلى شيخه فرحا مسرورا ، لماذا ؟ لأنه نفذ أمر الشيخ , فتبسم الشيخ ضاحكا قال له كليشه ، قال له : أتظن أنت أنك قتلت والدك ، قال : يا ابني والدك مسافر ؛ أما هذا صاحب أمك أنا بأمرك أنك تقتل أبوك ! حاشا لله ، لكن هذا صاحب أمك يزني بها , ولذلك أنا أمرتك بأن تقتله ؛ الناس المساكين المخدرين ، المخدرين بهذا النوع من الأفيون الذي لا يعرفه أصحاب الأفيونات ؛ فلما يحدث الشيخ بالقصة هذه وبهذه النتيجة , تجد المسجد ضج ، بأيش ؟ بالتكبير والتعظيم ، والله ... هذه القصة وقعت في رمضان من الرمضان قبل عشر سنوات تقريبا وأنا هناك , جاءني أحد إخواننا بعدما صلينا التراويح في بعض المساجد المهجورة على السنة وكنا يومئذ نجتمع في ابتداء الدعوة في دكاني وأنا أصلح الساعات , قال لي : هل تعرف شو حدث الشيخ الفلاني اليوم .؟ قلت له : لا , شو حدث .؟

ذكر لي هذه القصة ، ونحن في هذا الحديث يمر شخص قريب صاحبي هذا ابن خالته بالضبط , ويعرف يا أبو يوسف ، هذا من مريدي الشيخ الذي حدث بهذه القصة ؛ الحقيقة يا إخواننا يجب أن نحمد الله عزوجل الذي عافانا من هذا النوع من الأفيون , لأن هذا أخطر من الأفيون المادي ، الأفيون المادي صحيح يغيب الإنسان ولكن مش طول الزمان ؛ أما هذا الأفيون المعنوي ضائع مسلوب راح ، والدليل في تمام القصة ؛ مر أبو يوسف أمام الدكان فناداه صاحبي وهو ابن خالته ، يا أبو يوسف تعال , دخل قال له : شو رأيك في درس الليلة درس الشيخ ؟ فقال له : ما شاء الله تجليات ، نحن عندنا نكتة في الشام أو في دمشق بصورة خاصة ، في دمشق في محلة خاصة بالنصارى اسمها باب توما ، هناك صاحب دكانة واجهتين يبيع خمر , وفي اللافتة كاتب عليها تجليات بقلة ، بقلة هو النصراني صاحب الدكان ، ومسميها بغير اسمها كما هي العادة ، تجليات بقلة ؛ فلما هؤلاء الصوفية يسمعونا ما شاء الله يقولوا تجليات ، نحن نتبعها : تجليات بقلة ؛ الشاهد : ما شاء الله يقول أبو يوسف تجليات بقلة ؛ فقال له : شو رأيك بالقصة هذه ؟ قال له : صحيح أنتم

جماعة وهابية تنكرون كرامات الأولياء ، هذه داخل في مخه أنها كرامة ، دخل صاحبنا وهو على قد حاله في العلم مثل ابن خالته أبو يوسف ، دخل معه في نقاش أنا جالس وراء الطاولة أصلح الساعات ، شعرت بأنه ما في فائدة بين الاثنين ما في نتيجة ما في ثمرة , قلت لابد أنا أتدخل في الموضوع ، قمت وجلست بجانبهما , وأخذت أتكلم مع أبو يوسف , وأقول له : يا أبا يوسف بارك الله فيك انتبه القصة تدلك أنها مركبة تركيبة ، عندنا يقولوا عن المصيبة تركيبة ؛ أنت مالك شايف كيف الشيخ يقول هذه أمك هذا الرجل ليس أبوك ، فهو لأنه عم يزني بها ، أنا أمرتك أنك تذبحه تقتله , وإلا أنا بأمرك تذبح أبوك .؟! طيب , هنا مبين أنه في جهل من ناحيتين :

الناحية الأولى : أنه هل لغير الحاكم المسلم أن ينفذ الحدود ؟ لا ، لأنه يقع فتنة بين الناس ؛ ثانيا : هل حد الزاني المحصن أن يفصل رأسه عن بدنه أم يرجم بالحجارة حتى يموت ؟ وشيء ثالث وأخير : ولماذا أقام الحد على الزاني هذا الرجل ويمكن يكون غير محصن ، وترك الأم المزني بها كما هي . ؟ فالقصة مبينة أنها تركيبة ولا تحتاج إلى نقاش , ما في فائدة : ((**صم بكم عمي فهم لا يعقلون**)) أخيرا قلت : لم يبق عندنا سلاح غير سلاح العاطفي , ولا حول ولا قوة إلا بالله ، قلت له : يا أبا يوسف الآن باختصار ، الآن لو أن الشيخ شيخك الذي روى لكم القصة هذه أمرك بأن تذبح أبوك , تفعل .؟ سؤال محرج جدا ، شو المفروض بالنسبة لواحد من عامة المسلمين إذا سئل هذا السؤال ؟ يقول : أعوذ بالله أنا اقتل أبي ؛ تعرفوا ما قال ؟ قال : أنا ما وصلت لهذا المقام .

الحلبي : الله أكبر .

الشيخ : ونفر وحرج ، وأنا خاطبته في لغتنا السورية , قلت له : عمرك إن شاء الله ما تصل ، هو يعتبر أن وصوله للمقام إذا أمر من قبل الشيخ اقتل أبوك اذبحه ، ما شاء الله وصل ، فهو ليس ما وصل ؛ فنحن قلنا له : عمرك إن شاء الله ما تصل ؛ فلذلك العلاج هو الرجوع للكتاب والسنة , وليس لقال وقيل وحكاية وقصة و و إلى آخره .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : أنعم الله عليكم , أقول ذكرت في ضعيف الجامع حديثا من رواية الإمام الترمذي وغيره : (**ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل والوالد لولده والمظلوم يرفعها الله فوق الغمام ثم يقول الله عزوجل : وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين**) فذكرته ضعيفا , ثم رأيته في صحيح سنن الترمذي مصححا ، فتغير الحكم عندكم ؟ .

الشيخ : مصحح بنفس اللفظ ؟.

السائل : بنفس اللفظ لكن بأطول يعني هو نهاية حديث طويل في صحيح سنن الترمذي , لكن نفس

اللفظ .

الشيخ : والله يكون فيه خطأ في أحد الكتابين ولا شك ؛ لكن ليش عم أقول لك أنه بنفس اللفظ ؛ لأنه في هذا الحديث له أصل , لكن ليس بهذا التمام وبلفظ ... على كل حال أنا أراجع , في سنن الترمذي ل تحفظ في أي باب في أي رقم حتى يسهل علينا المراجعة؟.

السائل : ما فيه إشكال يعرف بسهولة , لأني حطيت عنده ملاحظة لما قرأته اليوم.

الشيخ : طيب إذا كان يسهل عليك تتصل في هاتفيا فجزاك الله خيرا .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : في إنسان صديق لي كلفني أن أستشيرك في مسألة ، الإنسان هذا الصديق لي متزوج .

الشيخ : ارفع صوتك .

السائل : متزوج وعنده ثلاثة أولاد ويريد الطلاق من زوجته للشقاق والنزاع بحجة أنها لا تصلي , وصار النزاع بينه وبين زوجته ، وقال لها : احلفي على القرآن , فمسكت القرآن وأرسلته على طول يدها , وتشتمه وتسبه بألفظ المسبات ؛ فما نصيحتكم لهذا الشاب ؟ .

الشيخ : طبعا النصيحة الشرعية أن يبادر إلى الخلاص منها بتطليقها ...

أولادا ثلاثة , فنحن لجهلنا بخلق هذا الإنسان ، هذا الزوج المبتلى بالزوجة السيئة الخلق , وهذا الزوج الذي ابتلي بمثل هذه المرأة قد جاء في حديث : (**ثلاثة لا تستجاب دعوتهم ... ورجل عنده امرأة سيئة الخلق ولا يطلقها**) ولذلك نحن نأمره بطلاقها , ولو كانت أقل سوء مما حكيت عنها آنفا ؛ ولكن وجود هؤلاء الأطفال أولا , وجهلنا بخلق هذا الزوج ثانيا , وقوة إيمانه ثالثا .

ورابعا : ما نستطيع أن نقول يجب أن يبادر إلى التطليق وهذا هو الحكم ؛ لأننا نخشى أن يكون هو من ذاك النوع ، من مثل ذاك الشخص الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (**يا رسول الله زوجتي لا ترد يد لامس ؛ قال : طلقها**) . وأنا أقول لهذا الرجل الذي أجهله طلقها ، قال : إني أحبها , قال له : (**فأمسكها**) شو بده يساوي معه ؛ لأنه إذا قال له : طلقها طلقها يمكن يروح يعاشرها بالحرام , لا ، حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، قال له : (**طلقها , قال : إني أحبها ، قال : فأمسكها**) هذا الرجل الذي أنت تحكي عنه أنا في اعتقادي يجب عليه أن يبادر إلى تطليقها ليستريح منها في الدنيا والآخرة ؛ لكن سيعرض للمشكلة وهذا يقع معنا كثيرا أسئلة تردنا من هذه النوعية " لكن لي منها كم ولد " طيب شو أساوي لك ، أنت أدرى هل تستطيع أن تصبر دونها وأن تقوم أنت على أولادها أو تعطيها الأولاد وتقوم هي بتربيتهم وتحسن تربيتهم إلى آخره ؛ هذه قضايا نحن ما نستطيع أن نقدرها أولا حق قدرها ونعرف

حقيقة واقعها ؛ وثانيا : رب الدار أدرى بما فيها ؛ فالجواب يقال لهذا الإنسان : طلقها لكن انظر إذا طلقتها هل تعود إليها فتصبح ذليلا معها فيما لو استرجعتها أكثر من الحالة الأولى ؛ أين أخونا وفيق بدنا نستأذن , الساعة الآن أظن يعني طابت الحادي عشر والثلث .

وفيق : بقي سؤال واحد .

الشيخ : يعني بعد هذا السؤال تسمح لنا .

وفيق : إن شاء الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : السؤال يتعلق بالدعوة إلى الله عزوجل إلى التوحيد , جلست مع بعض الشباب ممن يخرجون مع بعض الدعاة يعتقدون بأنهم على حظ كبير من الصواب في الدعوة إلى الله ، فجلست معه وذكرت الآية : ((**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**)) فقلت من رحمة الله عزوجل لهذه الأمة أن جعلنا نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ؛ فكان الجواب منه بأن هذا من النقمة لأنه إذا أقمت الحجة ...

الشيخ : عفوا هذا حتى نفهم عليك أو عليه ، قوله : هذا من النقمة أيش هو هذا ؟.

السائل : أن نأمر بالمعروف أن نقيم الحجة على الناس , لأن في حال إقامة الحجة على الناس يكون هذا نقمة لأنه ممكن أن يعصي .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : فقلت له بأن هذا إذا عصى فالحجة قامت عليه ، وهذا ما أمرنا الله به أن نقيم الحجة وننهي ؛ فكان من اعتقاداته في الدعوة بأنه حتى يعني يجب أن نكون كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم ، ندعوا إلى التوحيد وكأنه الآن نخاطب بجزئيات الدين الإسلامي بأنه التوحيد ، ولا ننكر على أي إنسان إذا قام ببدعة أخرى ؛ لأنه يجب أن نربيه , وفي حال التربية في المسجد وأنتم الآن . يقصد نحن بالدعوة إلى الله عزوجل بالمنهج الدليل . بأن الناس الآن تنفر منكم , وأنتم يعني غلظاء مع الناس .

الشيخ : ((**لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا**)) .

السائل : فيقول لو كنتم على حق لكان الناس ما عادوكم معظمهم .

الشيخ : ما شاء الله ، ما شاء الله .

السائل : فما الرد على ذلك ؟ .

الشيخ : هذه المشكلة يا أخي التي نحن ندندن حولها دائما وأبدا .

السائل : وهل نحن فضيلة الشيخ مخاطبين بجزئيات أم بالدين كامل الآن حتى نسير إذا رأينا إنسان ندعوه إلى التوحيد بحيث إذا رأيناه يرتكب فاحشة أو منكر لا نقول له لكي في البداية نربيه أم نقيم الحجة عليه ؟

أفيدونا بارك الله فيكم .

الشيخ : معنى كلام هذا الرجل الذي تشير إليه أننا اليوم في العهد المكي ، وهذا كلام خطير جدا ، أظن أنه إذا ذكر هو به , وتبينت له خطورته تراجع عن دعواه الباطلة ؛ لأن معنى هذا الكلام أننا إذا رأينا إنسانا لا يصلي ندعه وضلاله ، رأينا إنسانا آخر يزني كذلك ، يشرب الخمر إلى آخره ، لماذا ؟ لأن هذه الأشياء من المحرمات حرمت في العهد المدني ؛ أما العهد المكي فهو تركيز الدعوة حول التوحيد فعلا ؛ ما أظن هذا الإنسان يصل به الجهل والحماقة إلى أن يلتزم هذا الإلزام الذي نلزمه به ؛ لأنه معنى كلامك يا شيخ بأننا نحن الآن في وضع أشبه شيء بالوضع المكي ؛ فنحن لسنا مكلفين بشيء سوى التوحيد ، وهذا كفر لا يقول به مسلم على وجه الأرض إطلاقا ، هذا شيء .

والشيء الثاني : هل هم صحيح يقومون بالدعوة إلى التوحيد ؟ هل هم يعرفون التوحيد ؟ نحن ذكرنا آنفا كلاما موجزا , هم ينكرون على من يبحث التوحيد إذا ما انطلق معهم , لأن المشكلة عندهم أن لا تبحث في موضوع يثير الخلاف بين الحاضرين ؛ ولذلك هو يقول لك لو كانت دعوتكم دعوة حق كان الناس ما نفروا منكم ؛ وهذا دليل من عشرات الأدلة على جهل هؤلاء الناس ؛ ولذلك فهم حينما يخرجون بزعمهم للدعوة في سبيل الله فهم ما عرفوا سبيل الله حتى يدعوا إليه ، وكما يقال في الأمثلة القديمة : " فاقد الشيء لا يعطيه " .

لقد جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**عرضت علي الأمم فرأيت في الأفق سوادا عظيما فقلت : ما هذا ، قال : هذا موسى وقومه**) يعني اليهود أمة كبيرة جدا (**فنظر الجانب الآخر فرأى سوادا أعظم فسأل عن ذلك قال : هذه أمتك**) فقال عليه السلام وهنا الشاهد : (**ثم عرض علي النبي ومعه الرهط والرهطان , وعرض علي الرجل والرجلان , وعرض علي نبي وليس معه أحد**) وهؤلاء كلهم أنبياء ، نقصد مش مثل حكايتنا , يعني يجوز الواحد منا يكون جاهل , يتعلم كم مسألة وعامل حاله داعية ، يجوز يكون أسلوبه سيء , فبدل ما يجلب الناس إلى الإسلام فيصدق عليه قول الرسول عليه السلام : (**إن منكم لمنفرين**) الأنبياء منزهون عن مثل هذا الاحتمال ؛ فهم مصيبون في أفكارهم وفي دعوتهم , وموفقون في أسلوبهم ؛ لماذا اختلفت هذه النتائج ، موسى عليه السلام أمة سدت الأفق ، الرسول عليه السلام طبعا أمته أعظم وأعظم ، نبي معه الرهط والرهطان ، والنبي معه الرجل والرجلان ، والنبي ليس معه أحد ؛ هل معنى ذلك أن أسلوب هؤلاء اختلفت ودعوتهم اختلفت ؟ طبعا لا ؛ ما معنى اختلاف ثمرة دعوة هؤلاء الأنبياء وهي دعوتهم دعوة واحدة ؟ السبب أن الأرض التي كانوا يحرثون فيها ويزرعون فيها أرض غير صالحة لا تنبت .

السائل : يقولون توحيد توحيد توحيد إن الله لن يسألنا عما في العقيدة الطحاوية .

الشيخ : شايف شلون , هذا الذي نشير إليه ، هو آنفا قلت أنت ...

السائل : العهد المكي , نعم في مناقضات كثيرة .

الشيخ : أنا أقول لك والعهدة على الراوي الذي قلت آنفا أنه قبل كل شيء بدنا ندعوا التوحيد ، وهم لا يعرفون التوحيد ؛ والآن هم نقضوا دعواهم بأنفسهم , هم لا يدعون إلا أشياء معروفة عند الناس ومسلم بها أنه لا تزني ولا تشرب الخمر إلى آخره ، مع ذلك يقول لك لا تأمر بالمعروف ولا تنه عن المنكر ؛ نحن لا يجوز لنا إلا أن نتبنى الإسلام كلا لا يتجزأ ، لا يجوز لنا أن نتبنى الإسلام إلا كلا لا يتجزأ بأصوله وفروعه , بعقائده وأحكامه , بسلوكه وآدابه ؛ ولكن لاشك أن الإسلام دائرة واسعة جدا , ولا نستطيع أن نتصور نبيا بعد نبينا عليه الصلاة والسلام يحيط بالإسلام فهما وتبليغا وعملا مثله ، هذا أمر مستحيل ؛ ولكن كل واحد من علماء المسلمين له حظ من هذه الدعوة , وواجب عليه ما بلغه من العلم أولا أن يعمل به , وثانيا أن يدعوا الناس إليه , وإلا القول هذا الذي ذكرته في الحقيقة هو من الأشياء التي تستنكر على هؤلاء , ونحن ننصحهم بأن يجلسوا في المساجد ويدرسوا العلم , ويتفهموا القرآن , ويدعوا الناس بعد ذلك إلى ما تعلموه من علم ؛ أما هكذا يخرجون لا يفقهون من الإسلام شيئا فهم أضر على الإسلام من الذين لا يدعون إلى الإسلام ؛ فنسأل الله عزوجل أن يعلمنا ما ينفعنا , وأن يوفقنا للعمل بما علمنا , وأن يزيدنا علما ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : ...

السائل : بالنسبة ...

الشيخ : ما يجوز ، خاتم النحاس ، خاتم الحديد , خاتم الذهب كله حرام , ما سوى ذلك من المعادن يجوز سواء كان ثمينا أو رخيصا ؛ واضح ؟.

السائل : ...

الشيخ : قلت لك كلام جامع ما فيه , خاتم النحاس ...

السائل : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في بعض الأحيان كأنه طفل صغير لا يتكلم ولا أبدا كأنه تلميذ ، بعد ما يروح الشيخ يطلع هو على المنبر ويصير يتكلم ويقول نكت ؛ مرة كنا عند نسيبه قلت له : أنت ليش لما يأتي الشيخ هنا إذا كنت مخلص وصادق وتريد الحق ليش ما تيجي وتجتمع مع الشيخ ؟ لما يكون الشيخ موجود ما تتكلم أبدا ، بعد ما يروح الشيخ تطلع على المنبر وتصير تتكلم وتندد بالشيخ وكذا , هذا يدل على عدم الإخلاص ، تكلمت معه كلام قاسي جدا ...

الحلبي : للأسف هذا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة له اسم كبير جدا , لكن في الواقع سبحان الله ما له شيء

في صناعة المحدثين ، فقط في الأشياء النظرية التي أخذها من الرفع والتكميل وقواعد التهانة , وهذه الكتب التي حققها , وإلا ما فيها شيخنا ... ؟ .

الشيخ : هذا هو ، لا أكيد هو الرجل , وبعدين هو تعلقه بالكتابة في الحديث على عجره وبجره في الآونة الأخيرة .

الحلبي : سمعت شيخنا أن عبد الفتاح أبو غدة فصلوه من الجامعة , علمت هذا أو سمعت بهذا .؟ .

الشيخ : لا .

الحلبي : لأنه أيام ما كان الشيخ أبو بكر ... مع الشيخ الصباغ وهؤلاء يعني أنه هم فصلوه , ولعل الأثر الأكبر رسالة الشيخ بكر أبو زيد شيخنا , في براءة أهل السنة , قرأتموها شيخنا ؟ .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : يعني قوية على قلة عبارتها ، الشيخ ابن باز له مقدمة فيها أقوى في الطبعة الثانية : " براءة أهل السنة من الوقيعة في علماء الأمة " الشيخ بكر أبو زيد كاتبها ، والشيخ ابن باز سبحان الله وطبع منها أكثر من خمسين ألف نسخة شيخنا , يعني وزعت جزاهم الله خيرا .

الشيخ : ما شاء الله . هو يعني بقي هناك أكثر من المفروض .

الحلبي : طبعا لا شك .

الشيخ : لكن كان مدعوما من الجماعة السوريين الذي لهم مراكز هناك , وإلا المشايخ من زمان نبذوه نبذ النواة , لكن صاير في اتجاهين اتجاه سياسي واتجاه ديني.

الحلبي : عبد الله التركي رئيس الجامعة هو الذي كان حاطط كل ثقله والدواليبي طبعا ؛ شيخنا هل قرأتم بحث الدواليبي حول الربا وهذه القضايا ؟ .

الشيخ : ما أذكر أني قرأت شيء من ذلك , البحث جديد أم قديم ؟ .

الحلبي : هو أنا شفته من سنتين ثلاثة أو حتى أكثر لعله , لكن قريبا نفس البحث نشرته جريدة اللواء الأردنية باسم دكتور آخر كاتبين من علماء السعودية وكذا ، وهو اسم مستعار لا أصل له , وأنا موقن أنه هو الدواليبي نفسه ؛ لأني أنا قارنت.

الشيخ : هو الدواليبي لا علم عنده في الشريعة إطلاقا , دراسته في التاريخ ومعه شهادة حقوق , هو سوري حلبي .

الحلبي : ...

المؤذن يؤذن في مجلس الشيخ الألباني رحمه الله ثم تقام الصلاة .

الشيخ الألباني يؤم الناس في الصلاة ويقرأ : ((**والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى**)) إلى نهاية السورة . ((

والضحى والليل إذا سجى)) إلى آخرها .

" السلام عليكم ورحمة الله وبركاته " من جهة اليمين ، " السلام عليكم ورحمة الله " من جهة اليسار .

الشيخ : نعم .

الحلبي : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

الحلبي : كيف حال شيخنا ؟ .

الشيخ : الحمد لله بخير .

الحلبي : إن شاء الله أنتم بخير يا أستاذي , كيف صحتكم اليوم إن شاء الله أحسن ؟ .

الشيخ : ماشي الحال والحمد لله .

الحلبي : نسأل الله سبحانه وتعالى لك الشفاء يا أستاذي .

الشيخ : كيف حالك أنت ؟ .

الحلبي : الله يبارك فيك ويحيك شيخنا .

الشيخ : كيف الجميع ؟ .

الحلبي : والله كل الإخوة بخير ويسلمون عليك .

الشيخ : عليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : شيخنا في سؤال واستفسار .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : الله يجزيكم الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

الحلبي : السؤال أحد الإخوة يسأل عن مسألة الجمع إذا جاء في العشاء وأدرك معهم ثلاث ركعات مثلا وهي المغرب بالنسبة له ؛ فهل يجوز إذا سلم الإمام وكان منفردا هو أن يتمم الجمع عشاء ؟ .

الشيخ : هكذا الظاهر ، مادام حضر المسجد , هكذا الظاهر ، مادام حضر المسجد .

الحلبي : جزاك الله خيرا يا أستاذي .

الحلبي : أما الاستفسار شيخنا فهو بالنسبة لفهارس الصحيحة .

الشيخ : فهارس الصحيحة ؟ .

الحلبي : الخامس الذي أنا أشتغل فيهم الآن , بالنسبة لفهرس الأحاديث الضعيفة شيخنا , قد يكون الحديث حسنا لغيره ، ففي بعض ألفاظ تجيبها أنت ضعيفة , فكيف العمل بالنسبة لهذه ؟ .

الشيخ : الذي فيه ألفاظ ضعيفة يحشر في الضعيف .

الحلبي : إذا لم يكن له شاهد طبعا .

الشيخ : طبعا هذا مفروغ منه ؛ أينعم وغيره .

الحلبي : بس هذا السؤال يعني كنت حاب أستفسر .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

الحلبي : الله يجزيك الخير شيخنا , وهذا أبو أحمد بده يحكي معكم .

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : بدنا نسلم عليكم فقط شيخنا .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 197

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-197

محتويات الشريط :-

1 - سئل عن اللحوم التي تأتي من بلاد الغرب (يقال عنها : تذبح على الطريقة الإسلامية)؟ (00:00:38)

2 - هل يجوز للمرأة أن تضع الجلباب أو الشارب (غطاء الرأس) خارج بيتها.؟ (00:09:10)

3 - ما يقصد من هذا الحديث (... حفوا الشارب ....) . (00:19:35)

4 - ما هو مفهوم القاعدة المذكورة (كل عموم لم يجر عليه عمل السلف ...) والكلام على مسألتي القبض بعد الرفع من الركوع وتحريك الأصبع في الجلسة بين السجدتين.؟ (00:31:53)

5 - هل يشترط في نفوذ الطلاق أن تعلم المرأة ذلك من زوجها.؟ (00:47:26)

6 - سئل عن صلاة النافلة بين أذانيْ يوم الجمعة.؟ (00:51:11)

7 - ما هو ضابط إجابة صلاة الجماعة هل بسماع الأذان.؟ أم بمكبر الصوت أو الصوت الطبعي أو بمعرفة الوقت.؟ (00:59:57)

8 - سئل عن الزيادة على إحدى عشرة ركعة في صلاة التراويح.؟ (01:00:50)

9 - نصيحة من الشيخ لرجل أنكر على الإمام إطالته صلاة الفجر .؟ (01:07:05)

10 - كيف كان الصحابة يعرفون وقت الصلوات.؟ (01:17:27)

11 - هل عدم جواز أكل لحم بلاد بلغارية يتعدى إلى الملبوسات و غيرها.؟ وهل يتعدى ذلك الحكم أيضاً إلى بلدان أخرى مثل (روسية ....).؟ (01:26:33)

12 - هل يجوز للمرأة إذا كانت في غير بيتها و كان معها زوجها أن تضع ثيابها و تغتسل.؟ (01:29:44)

13 - هل يجوز للإمام أن يخفف الصلاة من أجل تأليف القلوب.؟ (01:30:38)

14 - هل يجوز لشخص أن يصلي نوافل بعد أن صلى الوتر.؟ (01:32:30)

15 - هل يجوز لإمام غير راتب أن يخفف الصلاة بقراءة سورة قصيرة.؟ (01:33:49)

16 - إمامة الشيخ العشاء بالحضور . (01:36:37)

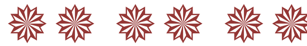

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... وجابوا هذا الكلام مدعم بالأدلة وعلى التلفزيون ويقول لك اطمئن يعني , كل وأنت مطمئن , فما رأيكم في الموضوع . ؟

الشيخ : أنا أقول كل إذا كنت مطمئنا لهذه الأقوال ؛ ألم يبلغك أن الوزير وزير الأوقاف كان نشر في بعض الجرائد أنه تبين أن الأخبار أنه ... على الطريقة الإسلامية غير صحيحة ؛ قرأت هذا أم لا ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : ... وهذا دليل أن القضية مش قضية حلال وحرام ، القضية تمشاية الأمور وتسليكها كيفما كان ؛ أنا قلت كلمة في جلسة كنا قريبا من الزرقاء , قلنا والله إن لحم البلغاري أمره عجيب , كم بلينا كم سنة بلينا بهذا اللحم , منذ سنين ولا يزال المسلمون يتساءلون حلال هو أم حرام ؛ فأنا قلت كلمة بهذه المناسبة لو كان يقينا ثبت أن اللحم البلغاري يذبح على الطريقة الإسلامية أولا ، ويذبحها مسلمون كما زعم ثانيا , يجب مقاطعة هذه اللحوم لأن البلغاريين يذبحون إخواننا المسلمين ذبح النعاج ؛ لكن هذا دليل تفرق المسلمين من مئات الأدلة مع الأسف وأنه لم يتحقق مدى خبر الرسول عليه السلام : **(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم)** إلى آخر الحديث المعروف : **(إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)** فإخواننا المسلمون يذبحون في بلغاريا ونحن لا نزال نتساءل شو حكم أكل الحم البلغاري .؟ افرضوا أن هذا اللحم يذبح على الطريقة الإسلامية , لكن كيف تستجلب هذه اللحوم من البلاد الذي يقتلون فيها المسلمين ، لا لشيء إلا لأنهم مسلمون , ويفرضون عليهم تغيير أسمائهم الإسلامية إلى أسماء أجنبية غربية كافرة ؛ فلو كان الأمر انتهينا منه إلى أنه حلال فلا يجوز استيراد هذا اللحم ؛ لكن اليوم لا ينظرون إلى هذه النظرات التي توجب على العالم الإسلامي أن يكون كتلة واحدة ، وهذا الواجب يترتب من وراءه أحكام ، من هذه الأحكام مقاطعة هذه اللحوم ومقاطعة كل البضائع التي تأتي من هؤلاء الذين يذبحون المسلمين ؛ هذا في الواقع قلته هناك وأصبحت أكرره , لأنه صار ممزوجا ملفوضا مرفوضا إعادة الكلام في مثل هذه القضايا ، ولعلكم سمعتم السخرية التي وصل إليها المسلمون بسبب إذا صح التعبير انغشاشهم بمثل هذه الأخبار ، أن بعض التجار للأسماك كتبوا عليها ذبحت على الطريقة الإسلامية ، بلغكم هذه السخرية ولاشك ؛ أيش معنى هذا ؟ معناه أن هذا ترويج بضاعة ، ترويج بضاعة ؛ وبعضهم حدثني بأن هناك تاجر لبناني شحن براد من البرادات التي تعرفها كله لحم دجاج , ووصل الحدود السعودية قالوا : هذا ما في عندك إثبات أن هذا مذبوح على الطريقة الإسلامية ، هذا رجع وسرعان ما جاب شهادة أن هذه مذبوحة على الطريقة الإسلامية , وترانزيت دخلت البلاد كما هي , يعني أصبح المسلمون مستغفلين ، أصبحوا أضحوكة عند الكفار والمشركين ؛ ولذلك يعطونا لافتات ذبحت على الطريقة الإسلامية حتى الأسماك .

السائل : ... فطبعا حاول يزور المسلخ عدة مرات ، طبعا منعوه , فيوم راح بدو يشتري رز من السوبر ماركت

وإلا مكتوب على كيس الرز ذبح على الطريقة الإسلامية .

الشيخ : هذه كذلك مشكلة , وبعدين أنا أتيحت لي زيارة في أسبانيا منذ عشرين سنة يمكن , فدخلنا الأسواق نتجول فيها ، فدخلت السوق مررنا بدكان ليست كبيرة حتى نقول سوبر ماركت , لكن عارض دجاج جاهز للطبخ برأسها ما في أثر ذبح إطلاقا ، هذا هو طبيعة الأوروبيين يعني ، لأنهم يرون أن هناك دم , وهذا الدم سفحه تخفيف من الوزن ، ويباع بالمال وهم عباد المال ؛ ولهذا يؤثرون أن يقتلوا وما يذبحوا ؛ فأنا رأيت هذا بعيني وإن كان هذا مشاهدة محدودة فلا يقاس عليها كل البلاد , لكن تواترت الأخبار من جميع الأطراف تقريبا أنهم يقتلون ولا يذبحون .

السائل : شيخنا بالنسبة لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام أن المرأة منهية عن خلع الثياب في غير بيت زوجها ، فتبيان هذا الحديث لأن بعض الإخوة يقولون خلع الجلباب أو الإشارب أو غطاء الرأس فجزاك الله خيرا معنى الحديث هذا .؟

الشيخ : هذه الحقيقة من جملة الأمور التي يجب أن نهتم لها وأن نضع لها حدودا ؛ لأنه كنا قبل عشر سنوات نتجادل مع بعض المقلدين وفي مقدمتهم الدكتور البوطي ؛ فهو كان يتهم أفرادا من إخواننا السلفيين بأن الواحد منهم لا يعرف يعني مبادئ العلوم ونشوفه يحرم ويحلل على كيفه ؛ فكنا نحن يومئذ ندافع ونقول هذا اتهام ؛ لكن مع الأسف الشديد أقول بأن هذه التهمة اليوم أصبحت حقيقة واقعة ، أصبح كل إنسان من إخواننا السلفيين يشعر أنه تفتح ذهنه شوية وعرف أنه في قرآن وفي سنة , وفي جمود وتقليد وفي اتباع وفي اجتهاد إلى آخره ؛ فهو بده يخلص من التقليد , فيركب رأسه ويفتي من جهله ومن عقله ، ونسمع فتاوى كل يوم أشكالا وألوانا ؛ يا أخي هذه الفتاوى تحتاج إلى علم بعديد من العلوم التي تساعد الإنسان على فهم الحكم الشرعي أولا ؛ ثم أن يتمرن على ذلك سنين طويلة ثانيا ، وهذا هو المثال بين أيدينا اليوم الذي طرحه الأخ أبو عبد الله .

الرسول عليه السلام يقول : (**أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها**) في بعض الروايات : (**أبيها**) والمقصود المحارم : (**إلا هتكت الستر الذي بينها وبين ربها**) فسمعنا أن المرأة لما تروح عند صديقتها بدها تزورها مثل ما تطلع بالشارع بدها تبقى في دار صديقتها بجلبابها , لماذا ؟ لهذا الحديث ؛ يا أخي الحديث يقول ثيابها ، وضعت ثيابها مش وضعت من ثيابها ، هذا يحتاج إلى علم باللغة العربية ؛ طيب هؤلاء إخواننا المستعجلين ما عندهم علم باللغة العربية إطلاقا ولذلك أصبحنا وأنا الأعجمي القح ، أحيانا أنكت على إخواننا العرب أني أنا بدي أعلمكم اللغة ، في فرق بين وضعت ثيابها وبين وضعت من ثيابها ، وهذا نعرفه من نصوص الكتاب والسنة , ونحن الحقيقة الفضل في تعلمنا اللغة العربية مش أنه عشنا بينكم هنا أو هناك ، لا ؛ لكننا عشنا في جو

غير جوكم , وإلا كنا مثلكم وشاركناكم في أفهامكم اليي هي أفهام أيش .؟ بدنا نقول أمية , ما هي أفهام صادرة من اللغة العربية النابعة من الكتاب والسنة ؛ انظروا الآن ربنا عزوجل لما ذكر القواعد من النساء في القرآن الكريم قال : ((**فلا جناح عليهن أن يضعن من ثيابهن**)) ما قال أن يضعن ثيابهن ؛ لأنه لو قال هيك معناها تطلع ربي كما خلقتني , لكن قال : ((**أن يضعن من ثيابهن**)) .

ثم اختلف الفقهاء أيش معنى من ثيابهن ، أي ما نوع هذا الثوب مش الثياب ، ما نوع هذا الثوب الذي رخص الله عزوجل لهذا الجنس من النساء وهن القواعد أن تضعه .؟ أضيق الأقوال أن تضع أيش البرقعة يعني تشيله ، ((**أن يضعن ثيابهن**)) كمان هذه عبارة ممكن تفهم مشقلبة مقلوبة ؛ لأن الوضع يأتي بمعنين وضع القلنسوة على رأسه , لكن يأتي على العكس من ذلك أحيانا , مثل ما يروى عن الحجاج الظا لم أنه صعد خطيبا على أهل العراق لما ولي عليهم واليا حيث قال :

" أنا ابن جلا وطلاع الثنايا .... متى أضع العمامة تعرفوني "

متى أضع يعني أزيلها مش أركبها وأضعها ؛ كذلك هنا : ((**فلا جناح عليهن أن يضعن من ثيابهن**)) أي أن يزحن وأن يرفعن وأن يخلعن ، فما هو الثوب الذي سمح لهذا الجنس من النساء بوضعه .؟ أضيق الأقوال البرقع ، هؤلاء هم الذين يقولون بأنه يجب على المرأة أن تستر وجهها ؛ فإذا هذه التي هي من القواعد ماذا تضع .؟ فقط المنديل .

قول ثاني تضع الجلباب ، الجلباب الذي يغطي كل بدنها ، وكما ذكرنا في حجاب المرأة المسلمة وذكرنا في كثير من المجالس أن المرأة المسلمة وهذه في الحقيقة خطيئة يقع فيها جماهير النساء حتى بعض السلفيات ، المرأة المسلمة إذا خرجت من دارها يجب أن تخرج مختمرة متجلببة ، مختمرة متجلببة يعني واضعة الخمار الذي تصلي فيه وفوق منه الجلباب ، مش حاطين الذي يسموه اليوم إشار ، ومهما اعتنت هذه المرأة الفاضلة الورعة التقية وغطت شعرها وعنقها وكل شيء , هذه جاءت بخمار وتركت الجلباب ، طبقت نصا وأهملت نصا آخر حيث قال تعالى : ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن**)) في الآية الأخرى يقول : ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**)) إذا هناك جلباب وتحت هذا الجلباب خمار ، فقلنا أضيق الأقوال الذي يقول إنها تكشف عن وجهها لأنه ما عاد يخشى فيها الفتنة هذه القاعدة , يلي هذا القول تضع فقط الجلباب وتبقى بخمارها , فهي لا تزال متسترة في شعرها وفي عنقها وفي كل شيء , لكن الاحتياط الذي ينتج من الجمع بين الخمار وبين الجلباب ، هذا الاحتياط سمح لها بأن لا تحتاطه فتضع إذا الجلباب وتبقى على الخمار ؛ أوسع الأقوال أخيرا ، أوسع ما قيل في تفسير الآية إنه ما عليها شيء تضع خمارها , يعني تكشف عن شعر رأسها وعن

وجهها وعن عنقها لأنه لا يخشى عليها فتنة ؛ فهذا كله من أين جاء .؟ من قوله : **((أن يضعن من ثيابهن))** هذه يسميها علماء اللغة : من تبعيضية .

الشيخ : كذلك مثلا نحن نحتج على بعض الزهاد بل وعلى بعض العلماء من الذين يذهبون إلى أن السنة أن يحلق الإنسان شاربه ويعفي عن لحيته , فاهمين ذلك من قوله عليه السلام : **(حفوا الشارب واعفوا اللحى)** فهموا الحف للشارب كله ؛ لكن نحن نقول يجب أن نجمع النصوص الواردة في المسألة الواحدة ونستخلص من مجموع هذه النصوص الحق الذي تدل عليه هذه النصوص .

فأولا : أقوال الرسول يفسر بعضها بعضا ، ثانيا : فعل الرسول يفسر قوله ؛ فحينما قال : **(حفوا الشارب)** من الناحية العربية فعلا ممكن أن يفهم يعني استأصلوه ، احلقوه تماما كما نرى بعض المشايخ الصوفية ، لحية كاملة جليلة وشارب ملط بالمرة ما في أي شيء ، لماذا ؟ هيك قال الرسول احفوا الشارب ؛ لكن لما رجعنا لحديثه الآخر وهنا الشاهد : **(من لم يأخذ من شاربه فليس منا)** من لم يأخذ من شاربه , ما قال من لم يأخذ شاربه ، مثل ما يعمل هؤلاء الصوفية وأمثالهم ، قال : **(من لم يأخذ من شاربه)** أي من لم يأخذ بعض شاربه : **(فليس منا)** إذا ليس من السنة القولية أن يستأصل الإنسان شأفة شاربه من أوله إلى آخره ؛ لأن السنة تفسر بعضها بعضا ، ثم تأتي السنة العملية وفعل كبار الصحابة كما يقولون اليوم لتضع النقاط على الحروف ؛ ففي سنن أبي داوود ومسند الإمام أحمد وغيرهما من كتب السنة بالسند الصحيح : **(أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد وفى شاربه)** أي طال : **(فأمر عليه السلام بأن يؤتى له بسواك ومقراض , فوضع السواك تحت ما طال من الشارب ووضع الموسى المقراض فوق الشارب الذي انحسر بين السواك وبين الموسى)** إذا المقصود بالإحفاء هو ما طال على الشفة وليس المقصود هو الاستئصال بالكلية ؛ وعلى هذا نفهم لماذا كان عمر بن الخطاب يوفر شاربه ويطيل سباليه حتى كان إذا غضب نفخ وفتل شاربه ؛ إذا لو كان هو صوفي المشرب في هذه القضية لاستراح من الشغلة كلها بأن أزاحها من أصلها .

إذا كلمة " من " تفيد التبعيض حتى بالنسبة لمن لم يقرأ علم الصرف والنحو واللغة ونحو ذلك , لأن نصوص الكتاب تنير الأبصار الذين يعنون بدراسة الكتاب والسنة ، دراسة تفقه وتفهم ؛ ولذلك من الخطأ الفاحش فوق أنه في ذلك حرج ما بعده حرج ، أن نقول للمرأة المسلمة المتحجبة أنه إذا دخلت بيت صاحبتك لازم تبقي فيها مثل ما دخلت ، لا تضعي الجلباب ولا تضعي الخمار أبدا لأنه هيك الرسول قال ؛ هذا إفك ، هذا كذب وافتراء ؛ الرسول عليه السلام قال : **(وضعت ثيابها)** أي كل الثياب ، ويؤيد هذا المعنى أخيرا أو لنقل ما هو المعنى لنؤيده أخيرا .؟ أي تضع ثيابها كلها , أي تستحم في بيت غير بيت محرمها , أي تتعرى وتدخل الحمام في بيت

غير بيت أهلها ؛ هذا هو المنهي عنه في هذا الحديث ، والدليل أن السيدة عائشة رضي الله عنها وهي التي روت لنا هذا الحديث الصحيح ، زارتها بعض النسوة سألتهن من أين أنتم .؟ قلن : من كورة حمص ، قالت : هذه التي يدخل فيها نساءها الحمام أو الحمامات ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **(أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها أو أهلها فقد هتكت الستر الذي بينها وبين ربها)** إذا المقصود من الحديث التحذير مما يقع اليوم ، شوف قضية الإفراط والتفريط , تدخل بيت صاحبتها ما بتخلع شيء من ثيابها إطلاقا ، لماذا ؟ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا ، الرسول قال ما تخلع ثيابها كلها وتستحم في بيت جارتها بحجة أنها جارتنا ، لكن جارتها يكون فيه هناك جار , وهذا الجار قد يكون يجور ويظلم ويفتك وإلى آخره ؛ ولذلك جاء هذا التحذير الشديد أنه لا يجوز للمرأة المسلمة أن تستحم في بيت ليس فيها محرم يصونها ويدافع عنها فيما لو أراد أحد أن يعتدي عليها .

فهذا المثال الحقيقة من مئات الأمثلة التي تبلغنا فنضحك , وشر الضحك كما يقال ما يبكي ؛ في الأمس القريب بلغني عن بعضهم ممن لا علم عندهم , وحينما ستسمعون ما بلغني ستتعجبون تعجبي أو أكثر من تعجبي ، بلغني عن أحدهم أنه إذا جلس بعد المغرب أو بعد الصبح يقرأ التهليلات العشر ، كل تهليلة تحريكة أصبع عشر تحريكات ، " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير .. " إلى آخره , عشر مرات , ما قال لي محدثي من أين هو جاء بهذا ؛ لكن أنا أعرف من أين جاء ، جاء من حديث الذي يقول إن الرسول عليه السلام رأى رجلا يشير بأصبعه فقال له : أحد أحد ، أخذها هذا قاعدة أنه كل ما بده يقول لا إله إلا الله بده يوحد , يعني يحرك أصبعه ؛ على هذا كما أقول الحقيقة إن المصائب تجر بعضها البعض والأخطاء تجر بعضها البعض , والبدع تجر بعضها البعض إلى آخره .

كنت ذكرت في بعض التعليقات على بعض الأحاديث ولعل بعضكم يذكر هذا معي ، يمكن في بعض الأحاديث التي جاءت في فضل الصلاة بعمامة : **(صلاة العمامة تفضل سبعين صلاة بغير عمامة)** هذه الأحاديث عندنا في دمشق يعني كأنها في كتاب الله ، تجد الشاب الحليق اللحية والشارب والحاسر الرأس يدخل في الصلاة ويطلع منديل من جيبه ويلف رأسه ، هذا أدب من آداب الصلاة ؛ طيب هذا أدب إسلامي أن الإنسان ما يمشي حاسر الرأس وليس هذا في الصلاة فقط ، فقلت هناك أخشى ما أخشى أن يأتي زمن ويحطوا كمان لحية مستعارة في الجيب كلما دخل الواحد منهم الصلاة يحط العمامة المستعارة واللحية المستعارة على طريقة لوردات الانجليز ؛ يعني الشر يجر الشر وهذا ما أستبعده , وقلت أنا هنا لما جئت وفوجئت بالأذان الموحد

أخشى ما أخشى أن يحطوا لنا إمام موحد ، واحد يصلي هناك في المسجد ويذيعوه ؛ لأن الذي ابتدع تلك البدعة ما يصعب عليه أن يجيب واحدة مثلها وهكذا .

السائل : هذا الكلام على السؤال الذي سألناه ؟ .

الشيخ : إذا تريد ننهيه لأن الحديث ذو شجون لكن أنا في نفسي ...

الشيخ : تفضل .

السائل : أود أن تشرح لنا القاعدة التي قال فيها الإمام ابن تيمية كما أظن : " كل عموم لم يجري عليها عمل السلف ... " .

الشيخ : أنا كنت بهذا الصدد بارك الله فيك ، أنا كنت أريد أن أصل لهذه النتيجة لأني لما ذكرت هذا الرجل الذي صار يشير مع كل تهليلة عشر إشارات , هذا أخذ ذلك من هذا العموم وأردت أن أقول أخشى ما أخشى أنه يأتي يأخذ من عمومات أخرى بدعا أخرى ، مثلا قال عليه الصلاة والسلام : **(إن الله يستحيي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما خائبتين)** ونحن نعلم أن في الصلاة أدعية بعضها قصيرة وبعضها طويلة , الدعاء مثلا بين السجدتين : " رب اغفرلي وارحمني " إلى آخره ؛ شو رأيك واحد يعمل بهذا الحديث ويرفع يديه ، خاصة في التشهد الأخير حيث هناك قال عليه السلام بعد الاستعاذة من أربع : **(ثم ليتخير من الدعاء ما شاء)** إذا يدعوا ويرفع يديه عملا بذاك الحديث ، هذا جهل بقاعدة علمية هامة جدا وهي : " أن أي نص عام يتضمن أجزاء كثيرة جزء من هذه الأجزاء يدل عليه النص العام لكن لم يجري العمل على هذا الجزء ... " وهذه الأمثلة أمامكم ؛ لكن أنا ألهمت يوما ما وبعدين صارت عندي كلاشة ، ألهمت يوما ما بمثال ، وشو رأيكم دخلنا المسجد في صلاة من الصلوات الذي لها سنن قبلية صلاة الظهر مثلا ثلاثة أربعة خمسة عشرة كل واحد انتحى ناحية يريد أن يصلي السنة ، واحد من الجماعة من أمثال هؤلاء الذي ما يفقهون كيف تفهم النصوص , قال يا جماعة لماذا التفرق هذا ؟ يد الله على الجماعة قال عليه السلام ، تعالوا نصلي جماعة ، وأقوى دلالة من هذا الحديث : **(صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجل وحده وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين)** تعالوا لنصلي جماعة ؛ بماذا نرد على هؤلاء وهؤلاء بالكلمة التي يقولها علماء السلف ، أي الذين فهموا مذهب السلف وجروا على مذهب السلف وهي : " لو كان خيرا لسبقونا إليه " .

أي مثال خذوه من الأمثلة هذه يظهر لكم أن هذه الاستدلالات العامة لا قيمة لها أبدا ، بل أنا أقول أصل أكثر البدع التي نحارب الناس عليها ناشئة من الأخذ بالعمومات التي لم يجري العمل على بعض أجزاءها ؛ فبدعة الزيادة على الأذان وعلى الإقامة ، وبدعة الترقية بين يدي الخطيب يوم الجمعة الموجود في بعض المساجد ، هذه

كلها لها أصل في الكتاب والسنة ((أذكروا الله ذكرا كثيرا)) هكذا الله قال ، نحن شو عم نساوي , صلوا عليه وسلموا تسليما ، أدلة عامة ؛ فأصل كل البدع إلا القليل منها ، هو اللجوء إلى العمل بدليل عام لم يجري عمل السلف عليه ؛ ولذلك هذا البحث هذا العلم الإنسان ما بإمكانه مجرد أن يقرأ كتاب أنه يفهم شو معنى هذا الحديث ، شو معنى هذاك الحديث , بده يلم إلمام بما كان عليه الرسول عليه السلام وما كان عليه السلف الصالح ، وهذا لو تحقق يتطلب أمرا لا يخفى عليكم جميعا ألا وهو أن يميز بين ما صح وما لم يصح ، سواء من السنة أو من آثار السلف الصالح .

هذا يجرني إلى التذكير بأمر أختلف أنا مع بعض إخواننا السلفيين من المشايخ في الهند وغير الهند الذين يضعون اليمنى على اليسرى بعد رفع الرأس من الركوع ، نفس الطريقة التي يلجأ هؤلاء في الأمثلة السابقة ، هؤلاء وقعوا فيها مع الأسف الشديد ، ما في عندهم حديث ولو ضعيف ولو موضوع أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ؛ إذا من أين جاءوا .؟ جاءوا من نصوص عامة ، مثلا : (**نحن معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث : بتعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة**) يقولون لك هذا نص عام ؛ لكن يا جماعة هل جرى فعل الرسول على هذا النص العام الذي أنتم فهمتموه ؟ هل عمل به السلف ؟ هل قال به أحد الأئمة ؟ أبدا لا أحد .

السائل : يجيبوا شيخي لو تسمح لي أنه هل ثبت أنه ما جرى عمل السلف على هذا ؟ .

الشيخ : هذا السؤال نحن نخطئهم به ولا يستطيعون ردا , نقول لهم لو لم يأت الوضع في القيام الأول ماذا كنتم تفعلون ؟ هل تضعون من عند أنفسكم ؟ طبعا يقولون لا ؛ لأن هذه هيئة ، لا يستطيعون أن يشرعوا بعقولهم ؛ نحن نقول مع هذا الأصل جيبوا لنا نص أن الرسول كان يضع في هذا القيام الثاني حتى نمشي معهم ؛ أما والله أنتم لازم تجيبوا دليل أن الرسول لم يكن يفعل كذا ، وهذا لو سمعهم المبتدعة اتخذوه سلاحا ماضيا ضدهم ؛ لماذا ؟ والله الزيادة على الأذان بعد الصلاة على الرسول بعد الأذان هذه بدعة ، هات نص يا أخي أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عنه أو أنه ما فعل ذلك ؟ ما في عندنا هيك شيء بطبيعة الحال ؛ لكن نحن نعرف الحياة التي كان عليه الرسول والتي يعبر عنها بعض العلماء أنه لو وقع لنقل ؛ لأن هذه أمور تتضافر عليها الهمم لنقلها ، مؤذن يؤذن كل يوم خمس مرات في خمس صلوات ثم تمضي هذه القرون كلها ولا تأتي رواية أن أحدهم كان يأتي بهذه الزيادة ، هذا بلاشك افتراء محض ؛ وهكذا نحن نقول كل هذه القرون مضت ولا أحد يقول من الأئمة المجتهدين سواء كانوا الأربعة أو الأربعين أو الأربعمائة نحن لا نتعصب لواحد دون الآخرين , ما أحد منهم يقول بأنه هكذا من السنة أن نفعل ؛ فإذ الخطأ ينشئ من تسليط الفهم الخاص من إنسان بعد في تعبيرنا السوري في

الرقراق , يعني في الماء الفايش بعد ما أتقن السباحة وما يستطيع أن يخوض البحار فيطلع لنا بهذه الأفكار وهذه الآراء .

فمرة جاءني طالب علم أعرفه تخرج من الجامعة الإسلامية وهو تونسي الأصل وكان في دمشق وتعرف علي , وأنا الذي زكيته يومئذ فقبلوه طالبا في الجامعة واستمر وتخرج الرجل , فأرسل للدعوة إلى بلجيكا ، زارني أظن منذ سنة أو سنتين في البيت ، صلينا المغرب وهو باعتباره مسافر ومعه شخص جاي معه من بلجيكا أصله مغربي ، لما صلى وإذا به يرفع أصبعه بين السجدتين ، يرفع رأسه من السجدة الأولى ويحرك أصبعه بين السجدتين ؛ كنت أنا قبل ما أشاهد هذه المشاهدة آتي بهذا المثال أيضا أقول , ويمكن أنت سمعته مني , وإذا فوجئت به قد وقع أمامي ، بعد ما سلم ناقشته قال في حديث في ذلك ؛ قلنا له أين الحديث ؟ قال في مسند الإمام أحمد ، قلنا له صحيح ؟ قال نعم ، قلت له يا حبيبي هذا الحديث يسمى عند علماء الحديث بالحديث الشاذ , وهو من أقسام الحديث الضعيف , لأنه نحن لما نحرك التشهد عمدتنا حديث وائل بن حجر قال : **(نظرت إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس في التشهد وضع اليسرى على ركبته اليسرى واليمنى على ركبته اليمنى وقبض أصابعه وحلق بالوسطى والإبهام ورفع سبابته فرأيته يحركها يدعوا بها)** هذا الحديث له طرق ، هذه الطرق تلتقي عند شخص واحد هو عاصم بن كليب وهو عن أبيه وهو عن وائل بن حجر ، ثلاثة أشخاص , ثم تتعدد الطرق تحته ، كل الطرق تروي الحديث كما ذكرنا لكم إشارة في التشهد ، طريق واحدة شذت في مسند الإمام أحمد في معجم الطبراني في مصنف عبد الرزاق ومن طريقه تلقاه هؤلاء العلماء عن سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ذكر صفة الصلاة فلما رفع رأسه من السجدة الأولى أشار بأصبعه , ولما ذكر التشهد ما فيه إشارة ؛ هذا حديث شاذ حديث خطأ ممكن نسميه أيضا ونعتبره مثالا للحديث المقلوب ؛ لأنه انقلب عليه الإشارة من التشهد إلى ما بين السجدتين.

هذا كله يأتي أنا قلت آنفا كلمة تذكروها ، قلنا إنه لازم يحيط بقدر الاستطاعة بالسنة التي كان عليها الرسول عليه السلام وآثار السلف الصالح بشرط أيش ؟ تميز الصحيح من الضعيف ، وإلا وقع في البدعة من حيث لا يريد ولا يشعر ، وهذا هو المثال , هذا عمل بحديث وموجود في مسند الإمام أحمد لكن هذا حديث شاذ ؛ من أين أن يعرف هذا الحديث الشاذ كل طالب علم هذا أمر مستحيل ؛ لذلك أنا أعتبر من الحكم البالغة ما يرويه بعض الصوفية خطأ حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : " من عرف نفسه فقد عرف ربه " يروونه حديثا لكن ليس بحديث , لكنه هو من الحكمة في مكان ؛ فالإنسان لما يعرف حاله أنه مازال يمشي مشية الطفل الرضيع , شلون يطلع يقفز هذه القفزة ويعمل حاله مجتهد أكبر ، وإذا قيل له من أين لك هذا ؟ فيقول

هذا رأيي ؛ فلو كل إنسان طلع له رأي وله اجتهاد هذه مصيبة الزمن , وهذا مصيبة تخص من ينتمون إلى العمل بالكتاب والسنة ؛ فنسأل الله عزوجل أن يلهمنا رشدنا , وأن يقوم سلوكنا , وأن يلهمنا العمل بالعلم الصحيح الذي يستلزم أن نعرف طرق الوصول إلى العلم الصحيح .

الشيخ : تفضل .

السائل : رجل طلق زوجته وما بلغها الطلاق فوضعت المرأة ثم استمر معها وبعد ذلك ذهب إلى مكان بعيد ثم ذكر أنه طلقها قبل أن تضع .

الشيخ : وقع أيش ؟ .

السائل : يعني قال أمام زوجتي طالق لكن هذا الأمر ما بلغ الزوجة , ثم بعد ذلك اجتمع بها وعاشرها معاشرة الأزواج ثم خرج من هذه الديار إلى ديار أخرى , وفي تلك الديار سأل أحد العلماء فقال له : زوجتك طالق تحتاج إلى أن تعقد عليها من جديد ؛ هل يشترط أن تعلم الزوجة بالطلاق حتى يقع ؟ .

الشيخ : أنا لا أعتقد أنه من الشرط أن تعرف الزوجة لكن من الشرط أن يشهد على الطلاق , فإذا ما طلق طلاقا شرعيا وأشهد على ذلك , وهذا من الطلاق السني فقد وقع سواء عرفت أو ما عرفت ؛ لأن الأمر كما قال عليه السلام : **(إنما الطلاق بيد من أخذ بالساق)** فليس للمرأة علاقة بالموضوع ؛ عرفت أو لم تعرف ؟ .

السائل : الشيخ علي أفتى وأنا رديت عليه , وقال إنه يجب أن تعلم والطلاق غير واقع .

الشيخ : ما هي حجته ؟ .

السائل : ليس له حجة سوى القول فقط .

الشيخ : ها ، نسأل الله الهداية لنا وله .

السائل : حديث الستير بفتح السين أو كسر السين ؟ .

الشيخ : والله جزاك الله خير أنا ما أدري تحدثت معك أو مع غيرك أنه لازم أراجع , وغاب عن ذهني وما راجعناه , وعسى أن نراجعه إن شاء الله .

سائل آخر : هي مضبوطة في البخاري عن موسى عليه السلام كان حيي ستير , بكسر السين ، الحافظ ابن حجر يقول الصيغة الأصح في اللغة صيغة فعيل على وزن رحيم , قال : ويجوز أن نقول ستير بالسين على وزن فعل .

الشيخ : هذا معناه أنه في المسألة قولان ووجهان ، أنا ما عندي مراجعة في الحقيقة , لكن القائم في ذهني وفي لفظي ستير , فنقل الأخ هنا أبو حمزة يدل أن لهذا وجه ؛ أينعم . غيره .؟

السائل : عندك تعليق شيخنا على اللحم التركي ؟ .

الشيخ : لا ما عندي تعليق حتى يثبت لنا العكس ؛ لأنه شعب مسلم .

الشيخ : نعم .؟

السائل : في الأسبوع الذي مضى شيخنا يوم الجمعة في الدرس في أثناء الحديث تطرقوا على سنة الجمعة القبلية فكان جاب كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وبعدين آخر كلامه كان يقول هذا من باب الاستحباب , يعني الذي بده فهي سنة مستحبة .؟

الشيخ : ما شاء الله ، الله يهديه ، نسأل الله أن يهديه , لكن الحقيقة ابن تيمية له قول بهذا , وهو يحتج بقوله عليه السلام . شوفوا رجعنا نفس المشكلة السابقة ومن شيخ الإسلام ، ومن شيخ الإسلام . يستدل بعموم قوله عليه السلام : **(بين كل أذانين صلاة)** لك يا شيخ لو كان حيا نحن تعلمنا منك , بين كل أذانين صلاة هل طبق هذا العموم الذي أنت عم تستدل عليه ، ما كان في أذانين يومئذ , ولا كان في فرجة بين الأذان العثماني والأذان النبوي حتى نأتي نحن نطبق أيش هذا العموم من هذا الحديث ؛ فسبحان الله يعني لكل جواد كبوة بل كبوات ، وهذا في الحقيقة من كبوات شيخ الإسلام ابن تيمية ، وبها يفتي بها بعض العلماء أهل السن بهذا الحديث أنه لا تضيقوا على الناس فهذا ابن تيمية قال كذا وكذا .

السائل : من شيخي من العلماء القائلين بالأخذ بعموم الحديث ، بالعموم ؟ .

الشيخ : كل العلماء يقولون الأخذ بالعموم هذا ما فيه إشكال , لكن نحن نأخذ نقطة معينة فقط .

السائل : ما جرى عليه عمل السلف ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : من يقول يجوز الأخذ بها وإن لم يجري ؟ .

الشيخ : ما في عندنا قول صريح أنه يجوز العمل بالنص العام ولو لم يفعله السلف إلا الذين يقولون باستحسان البدع ؛ أما كنص خاص كما تسأل أنت فلا يوجد .

السائل : الذي ذكره ابن تيمية يعني ذكره صحيح الكلام هذا .؟

الشيخ : آه ، صحيح .

السائل : أنا قرأت الرسالة الكبرى لابن تيمية ما قال هذا الكلام .

الشيخ : طيب شو قال ؟ .

السائل : الذي قاله إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجلس على المنبر .

الشيخ : معليش ذاك متفقين معه .

السائل : أما بالنسبة للذي كان يقوم ويصلي السنة إذا كانت نيته سنة نافلة فهي نافلة , يعني ما هي سنة راتبة فهو على نيته .

الشيخ : معليش نافلة بين الأذانين .

السائل : إذا قام الرجل هذا وصلاها على اعتبار أنها نافلة وليست سنة الجمعة .؟

الشيخ : طيب بس قام يصلي أم كان يصلي ؟ هنا نحن نختلف وإلا أنت تعرف أنه نحن كل يوم جمعة ندخل المسجد ونصلي ما شاء الله ؛ أما ندخل المسجد ونصلي ركعتين تحية المسجد ونقعد , أذن الأذان الأول قمنا وصلينا ، هذا يقول به ابن تيمية عملا بهذا الحديث , فأنت ما رأيت هذا ؟ .

السائل : رأيت غير هيك , يقول إن السنة هي الثابتة أن فعل الصحابة يصلون ما شاء .

الشيخ : ما اختلفنا ، أنت لا تجيب لنا النقاط الذي نحن متفقين معه فيها .

السائل : أما الذي قال هو بالنسبة للشافعية , جاب الدليل بالنسبة للمسألة هذه , أما هو ما رجحه الكلام هذا .

الشيخ : لا ، هو يقول بجواز التنفل بين الأذانين عملا بعموم هذا الحديث ، هذا ما فيه إشكال , وإذا كان عندك رغبة فأنا أطلع لك النص أينعم .

السائل : أستاذ عندنا في التطوير الحضري في منطقة القويمة مصلى ، ما في مسجد , المسجد بعيد عنا ثلاثة كيلوا , ونصلي نحن هناك في المصلى جماعة , فهل يكتب لنا أجر صلاة المسجد ؟ . فيه أذان ...

الشيخ : لا ، هذا صلاة جماعة يكتب لكم , أما جماعة المسجد لها فضيلة خاصة.

السائل : هل فيه إثم في ترك صلاة المسجد ؟ .

الشيخ : إذا كانوا ما يسمعون الأذان , الأذان الطبيعي مش بمكبرات الصوت ولا يستجيبون له فهم آثمون بلاشك .

السائل : بدل ما يطالبوا بمسجد يطالبوا بحديقة .

الشيخ : كيف ؟ .

السائل : لازم يطالبوا بمسجد مثل ما طالبوا بحديقة ، مثل ما طالبوا بحديقة وملاعب ومدرسة يطالبوا بمسجد .

الشيخ : تقصد هنا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : ما عندي خبر , لازم هذا .

السائل : هل على النافي دليل في خصوص مسألة العموم ؟ هل إذا سأل أحد هل عندكم دليل على أنه ما حدث هذا ، هل نقدر نقول ليس على النافي دليل ؟.

الشيخ : من الذي قال ما حدث هذا ؟ .

السائل : يقولون لنا من يقول , أنتم أحطم بكل عمله السلف بالدين ، يجوز عمل السلف على وضع اليمنى على اليسرى بعد الركوع ... فنحن نقول له نحن ننفي هذا ما عمله السلف ؛ القاعدة هل على النافي دليل ، نقول ليس على النافي دليل ؛ فهل تنطبق على هذا الأصل ؟ .

الشيخ : طبعا لأنه أنا ذكرت آنفا كلاما إنه لو فعلوه لتوفرت الدواعي لنقله ، هذا من جهة ، هذا بالنسبة إلينا ؛ بالنسبة للمخالف نقول له أنت لماذا تفعل ؟ أنت تفعل لأن السلف فعل ؟ فأنت عليك الإثبات ؛ تنعكس القضية تماما , يعني أي بدعة تقع لا يمكن أن نأتي بدليل على أنها لم تكن في عهد الرسول ؛ لكن الدراسة العامة للأوضاع الذي كانت قائمة يومئذ هي الذي تعطينا كما لو كان نص أنه ما كانوا يفعلون , لكن ما عندنا نص . والآن لنقل كلمة سواء ، هناك بدع كثيرة باتفاق جميع الأطراف المختلفة فيها ؛ لكن في التقاء في تسمية شيء ما بدع ، في اختلاف في كون هذه البدعة حسنة أو سيئة ، الآن كلمة الالتقاء أن هذه بدعة لكن الاختلاف هل هي حسنة أم سيئة .؟ من أين عرف هؤلاء العلماء كلهم الذين اتفقوا ما بين مستحسنين وما بين مستقبحين ، ما دليلهم على كون هذا الشيء بدعة ؟ هل هناك نص ؟ ما عندنا نص , لكن كما قلنا لك تتوفر الدواعي لنقل هذه الأمور فيما لو كانت واقعة ، هذا أمر مسلم لدى العلماء جميعا ؛ ولذلك المولد مثلا الاحتفال بولادة الرسول عليه السلام ما أحد مهما كان عريقا في الجهل يقدر يقول لك إن السلف كانوا يفعلونه ، لا ، هذا متفق على أنه بدعة ؛ لكن نحن نقول كل بدعة ضلالة , لكن هم يقولوا : لا ، **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** ويفهمون الحديث كما نقول دائما فهما خاطأ مباينا لما كان عليه الرسول عليه السلام .

الشيخ : نعم.

السائل : شيخنا بالنسبة لموضوع سماع النداء , وجوب إتيان الصلاة هل مشترط به سماع النداء أم بأمر يتعداه ألا وهو العلم بدخول الوقت , يعني حالة من الحالات في السعودية هذه كثيرة ، يكون المسجد قريب على البيت , ولكن الوضع في البيت الداخلي فيه مكيفات وفي أصوات تمنع من سماع النداء , فهل يجب علي حينما أعلم بدخول الوقت .؟

الشيخ : بلا شك إذا علمت ؛ لأن الأذان وسيلة للإعلام فإذا لم تتيسر لك وسيلة العلم بحضور وقت الصلاة

بالأذان وإنما بوسيلة أخرى ، فقد حصل السبب الموجب عليك أن تذهب إلى صلاة الجماعة .

السائل : بالنسبة لصلاة التراويح في رمضان يعني نحن نعرف أن عددها إحدى عشر ركعة وهو الصواب ؛ لكن نرى في مثلا في المسجد النبوي والمسجد الحرام يصلون ثلاثة وعشرين ؛ فلو فرضنا جدلنا بأنهم مخطئون فهل ما في ناس يردون عليهم ؟ علماء هناك يفهموهم أنه لازم إحدى عشر ركعة ؛ لأن أغلب المسلمين يقتدوا بهم .

الشيخ : نعم ، هذا السؤال يا أخي بلا شك أنه يرد من بعض الناس , لكن هل هناك فيما تعتقد في نفس البلد في مكة وفي المدينة ألا تعتقد أن هناك مساجد تصلي على السنة ؟.

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، ألا تعتقد أن البلد الذي أنت فيها الآن يوجد فيها ما يوجد في ذاك البلد ؟ .

السائل : نعم في .

الشيخ : طيب , فلو واحد ألقى عليك السؤال نفسه بالنسبة لهذا البلد وقال لك ألا يوجد في هذا البلد يعني أهل العلم وينبهوا الناس هؤلاء أن هذه السنة , ما هو جوابك ؟ .

السائل : يوجد علماء لكن ما حد يرد عليهم .

الشيخ : هو نفس الجواب ، نفس الجواب ، لكان هؤلاء الذين يصلون على السنة في اعترافك , شو الذي خلاهم يصلوا على السنة ؟ العلماء ؛ إذا في علماء لكن العلماء قسمين : في علماء ينصحوا الناس وجريئين بالحق , ولا تأخذهم في الله لومة لائم ؛ في ناس عندهم جبن علمي ، يعرفون الحق لكن لا يتجرءون على بيانه ، لو خلى بينه وبين ربه ما يصلي مثل ما يصلوا الناس في المسجد الحرام والمسجد النبوي , وإنما يصلي بالسنة ؛ وفي ناس منهم يقول لك الأفضل السنة لكن هذا يجوز ، لماذا ؟ لأن صلاة الليل نفل مطلق ، ومن هذا الباب يوسعوا الموضوع ويقولوا لك ما في تحديد مع أن المذاهب محددين ، أنا فيما أعلم ما في مذهب يطلق الموضوع ، المذهب الحنفي مثلا يقول لك السنة في صلاة التراويح عشرين ركعة ، المذهب المالكي يقول لك ست وثلاثين أو سبع وثلاثين أو أكثر والله نسيت ، الشافعي كذلك مثل المذهب الحنفي ؛ هذا الإطلاق يقول به ابن تيمية رحمه الله أيضا , ويتمسك به بعض أهل العلم وأهل الفضل من باب التيسير على الناس , لكن والله أنا أعتقد أن التيسير هو التمسك بالسنة بلاشك ولا ريب ، لماذا .؟ يعني المسألة كأنها مسألة حسابية ، إنه واحد مهما كان كيس وذكي وبالعكس مهما كان بليد ونسي ، أهون عليه يحصي إحدى عشر ركعة أم يحصي ثلاث وعشرين ركعة ؟ بلاشك إحدى عشر ؛ من هنا جاء التيسير ، في ساعة ستين دقيقة أو بدهم يصلوا عشرين ركعة أو ثلاثين أو إلى آخره ، مين أيسر يصلوا بهذه الساعة إحدى عشر ركعة يكون فيها شيء من التلاوة الحسنة والتدبر والتفكر

والهدوء والاطمئنان والخشوع ، أم يسحبها سحب كأنه واحد لاحقه بالعصا ؟ ما في إشكال أبدا ، صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم شو بدي أقول بعد قوله : **(خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم)** لكن سبحان الله بعض الناس طبعوا أنه يسروا ولا تعسروا ، يسروا ولا تعسروا , وأخذوا هذه القاعدة على إطلاقها كمان , وهذه من مشاكل هذا الزمان .

الشيخ : نحن نصلي في المسجد صلاة الصبح ، من فيه هنا يصلي معنا شو اسم المسجد ؟ الذي في الطلعة شو اسمه .؟

السائل : الحدادة .

الشيخ : الحدادة , نصلي هناك الصبح ، يوم من الأيام ونحن عم نصلي السنة سمعنا صوت أحد الجالسين في الصف الأول يلتفت نحو الإمام الذي كان صلى التحية أو السنة وجلس ، بتم يحكي معه ويحكي معه ويبدأ يرفع صوته , وبعدين يقول له حرام يا شيخ اتق الله ، أنت عم تعسر على الناس وعم تشدد , والرسول قال : **(من أم فليخفف ...)** عرفنا حينئذ الثورة لماذا .؟ هذا الإمام فعلا يعني تلاوته جيدة على أصول التلاوة والتجويد , ويطيل القراءة والخشوع والركوع إلى آخره ؛ نحن صلينا وراء هذا الإمام وخرجنا من المسجد وقلت لبعض إخواننا : شو رأيكم نحكي مع هذا الرجل ؟ قالوا : والله هذا أمر حسن فعلا , طلع أخونا أبو عبد الله شافه إذ هو طالع , قال له : الشيخ بده إياك ، جاء الرجل وبدأنا بنقاش معه طويل وهو يحتج بهذا الحديث ، وبطبيعة الحال هو شو بدي أسميه لك يعني خصم مجادل , لكن على غير علم ، وأمر طبيعي جدا أنه في نهاية الكلام يعني ينطفي معي , لأنه إذا كان هو مجادل فأنا مجادل معه أكثر ، ولكن أنا راح أتغلب عليه في النتيجة بالعلم يعني ، أخيرا اتفقنا أنه ثاني يوم نعمل جلسة حول هذه المسألة في المسجد لأن الرجل ادعى دعوة على هذا الإمام يقول لك : التشهد تبعه أربع دقائق ، شيء لا يصدق ، التشهد وحده أربع دقائق ؛ اتفقنا أنه ثاني يوم الصبح .

السائل : معير له على الساعة ؟ .

الشيخ : شيء عجيب والله ، صلينا الصبح ثاني يوم ، أنا عملت حالي ما عندي خبر الرجل مش موجود ولا شفته فعلا , وخرجت جاء واحد تبين لي فيما بعد أن الرجل أديب وحريص على العلم , لأنه صار فيما بعد من بين كل الجماعة ، يأتي ويقف أمام مني وأنا أقرأ العشر تهليلات ويسأل سؤال , قبل ما يظهر منه هذا الحرص على العلم جاء وقال لي : لو تلقي لنا كلمة حول هذه المسألة ، قلت له المسألة صارت قضية منسية والرجل نحن تكلمنا معه , ما رد علي الرجل تميت أنا أتابع طريقي ، فتحت باب السيارة بدي أفوت ... قال أين الوعد ؟ قلت في نفسي والله منيحة ، عمرنا ما ابتلينا بواحد حريص الحرص هذا ، قلت له والله أنا مع الوعد لكن أنا ما

شفتك ، أنت مستعد ؟ قال نعم ، رجعت للمسجد صليت ركعتين مجددا تحية المسجد لأني بدي أجلس بعد ما خرجت , ثم بدأت أتكلم تكلمنا بما يسر الله عزوجل ؛ إنما الخلاصة قلت له . اسمه أبو صفوان أظن . قلت له يا أبو صفوان قول الرسول عليه السلام : **(من أم فليخفف)** ما هو على كيفنا ، الرسول وضع قيود ووضع بيانات حتى ما تصير القضية فوضى ، رب رجل يأتي يقول : يا أخي إذا قرأنا الفاتحة تصح الصلاة وأنا أقول لك تصح الصلاة , لكن أين السنة ؟ هذا أولا .

ثانيا : هذا التخفيف الصحابة رووه لنا عن الرسول عليه السلام باللفظ الآتي : **(إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأمرنا بالتخفيف وإن كان ليؤمنا بالصافات صفا في صلاة الفجر)** قلت له : شو معنى هذا الحديث ؟ معناه أن قراءة الرسول بالصافات صفا بالناس هو ليس خارج عن التخفيف ، هذا تخفيف ؛ فالتخفيف ليس على كيفنا ، وشرحت له كيف أن الصلوات الخمس تختلف القراءة شيء أطول من شيء إلى آخره ، وأطول شيء هي صلاة الفجر ؛ ولذلك فنحن مش لازم ننقم على إمام أقول لك ما أقول لك إنه هو يصلي على السنة , لا ، السنة أطول مما هو يفعل ، شايف ومش عاجبه ؛ ما هو إلا أنه نحن وظيفتنا بالنسبة للرسول كما قال الشاعر :

" فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح "

نحن نحاول أن نتشبه بصلاة الرسول , لكن أين نحن من صلاة الرسول ؟ جبنا له شواهد من إطالته في صلاة الليل , وكيف أن حذيفة لما اقتدى وراءه وافتتح سورة البقرة تصور أنا هبط قلبه , البقرة ؛ لكن علل نفسه أنه الآن يصل لرأس مائة آية ويركع ، يقول فمضى , بطل يقول الآن بالمئة الثانية حتى خلص البقرة كلها , وبدأ بآل عمران , ثم ثلث بالمائدة , ثم رجع للنساء , أربع سور من أطول السور في القرآن في المصحف في أيش ؟ ركعة واحدة .

السائل : أين هذا ؟ .

الشيخ : في صحيح مسلم .

السائل : بدنا نحن من العشاء للصبح حتى نخلص .

الشيخ : آه ، أنت هيك تقول , المهم وجبت له أيضا قصة الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود الذي شهد له الرسول بقوله عليه السلام : **(من أحب أن يقرأ القرآن غضا طريا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)** فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، هذا الرجل الفاضل قال : **(قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فأطال القراءة حتى هممت بأمر سوء ، قالوا : ماذا هممت ؟ قال : هممت أن أدعه وأجلس)** شيء لا يطاق ولا

يصبر عليه .

السائل : يعني لا يصلي أم يجلس بدل القيام سيدي ؟ .

الشيخ : يعني بدل الجلوس ، وهذا ذكرني أنه قلنا لهذا أبو صفوان : يا أخي أنت تحتج أن الذي معه سلس بول الذي معه كذا إلى آخره ، يا أخي صلي قاعدا ، الله قال : **(صلي قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب)** أيضا ؛ هذا الدين يسر مش اليسر على كيفنا ، هذا الرسول صلى الله عليه وسلم كان يؤم الناس بالصافات صفا ؛ المشكلة الآن دائرة حول تفسير النصوص حسب الأهواء ، أما التزام السنة في فهمها فهذا أعز من الكبريت الأحمر .

السائل : وهذا بعض أهل العلم أشاروا إلى أن الأصل التيسير فخالفوا السنة باسم التيسير .

الشيخ : أينعم سبحان الله .

السائل : التخفيف يعني الشطب .

الشيخ : هيك يعني على فكرهم .

السائل : في الفجر شيخنا يا ريت تأتي بالصافات وما شابهها .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : شيخ وقت صلاة العشاء بالنسبة لنصف الليل أم للفجر ؟.

الشيخ : نصف الليل .

السائل : طيب صار نصف الليل .

الشيخ : صار ، إذا صار قوموا إلى الصلاة , بس كيف صار ؟ .

السائل : من غروب الشمس إلى طلوع الشمس .

سائل آخر : كيف أنت حسبت الساعة الآن تسعة .

السائل : زمان ما كان في ساعات كيف كانوا يحسبون نصف الليل الشرعي ، نحن الآن في عندنا ساعة نستطيع أن نحاسبها , لكن الصحابة كيف كانوا يحسبوا نصف الليل الشرعي ؟ .

الشيخ : أنت رجال يعني من حرصك على العلم تصير من أهل الشطح .

السائل : والله نظرك في محله يا شيخ .

الشيخ : الأرض مسكونة ، لا الحقيقة خلينا نحن نستعجل إذا كان صار نصف الليل , خلينا نصلي العشاء هيك عم يقول صاحبنا .

السائل : الساعة تسعة ونصف .

سائل آخر : الفجر يطلع على الرابعة .

الشيخ : صحيح ، صحيح إنه خليل جاء ... لا نريد أن نرى صار نصف الليل حتى لا نؤخر الصلاة عن وقتها , تأخذ جواب علمي .

السائل : بدي أعرف شرعيا بدون ساعة كيف بدي أعرف أنه نصف الليل أم مش نصف الليل ؟ .

الشيخ : هذا سؤال ثاني الله يهديك .

السائل : أنا عارف أنه سؤال ثاني .

الشيخ : طيب خلصنا من السؤال الأول ، ما شاء الله ساحب مبين عليك ، يا أخي المعرفة أنواع ، الإنسان إذا اعتاد على عادة ينسى عادات ثانية ، سؤالك هذا يشبه كيف كانوا يعرفون الأوقات الخمسة.

السائل : الخمس لها تحديد في الشرع .

الشيخ : لها تحديد الشرع ، طيب هذا التحديد في الشرع هذا قائم على ماذا .؟ على الساعة على ماذا ؟ .

السائل : على الظواهر الطبيعية .

الشيخ : طيب هذا هو الجواب ، أنا بدي أجيبك من الطريق الأيسر إلى الطريق الأصعب ، هذا الذي أنت استسهلته ، قلت هذا حدده الشرع , شو رأيك الآن إذا أخذنا ألف مسلم مصلي كم واحد منهم يعرف أوقات الصلوات ، لولا الأذان لولا المفكرة على عجرها وبجرها , كم واحد ؟ .

السائل : قليل .

الشيخ : يعني بالألف واحد ، نصف واحد , طيب ليش ما يعرفوا ؟ لأنهم انصرفوا عن الظواهر الطبيعية ؛ شو الذي صرفهم عن ذلك ؟ هذه الآلات الحديثة شايف ، وهذه الآلات الحديثة صارت فتنة , لأنه صارت وزارة الأوقاف المسئولة عن تصحيح عبادات المسلمين ، تورطت بهذه الآلات الحديثة , وأعرضت عن الأمارات والعلامات الشرعية ؛ ولذلك تسمع الخلاف أنه في ناس يفطروا في رمضان قبل الوقت , هؤلاء لازم يعيدوا ويقضوا إلى آخره , لماذا ؟ لأن هؤلاء يفطروا قبل أذانهم , ومش فاهمين حتى الآن أن أذانهم غير شرعي ، والأخطر أذان الصبح ، يصلوا قبل وقت الفجر الصادق ، إلى آخره ؛ ما هو السبب ؟ انصرفوا بهذه الآلات عن تلك الظواهر هو نفس الجواب تماما ، طبعا مع فارق ، الصلوات الخمس يكثر الابتلاء بها ؛ أما معرفة نصف الليل لا يكثر كما يكثر خمس صلوات ؛ لأن الدنيا ليل , لكن مش ضروري كل فرد يعرف نصف الليل ، مش ضروري كل فرد من أفراد المسلمين يعرف نصف الليل متى .

أنا أذكر بهذه المناسبة حديث امرأة صحابية جليلة من هي .؟ كانت في مزدلفة فقالت لخادمتها أو جاريتها : انظري هل سقط القمر .؟ هنا الشاهد : هل سقط القمر ، شو تقصد ؟ إذا سقط القمر يكون دخل نصف الليل الثاني , فهي تريد أن تنطلق من مزدلفة لأن الرسول أذن للنساء والضعفاء أن ينطلقوا بعد نصف الليل ؛ فهي تعرف نصف الليل من سقوط القمر ، النظرة هذه نحن ما عاد لا نلاحظ طلوع القمر ولا غروب القمر , بل ولا غروب الشمس ولا طلوعها ولا أي شيء ، أبدا ؛ أظن أن أكثركم لا يعلم أنه إذا قام مزعوج ما استطاع يقوم يصلي صلاة الفجر في الوقت الشرعي في المسجد ، يقوم يطلع في الساعة رايحة تطلع الشمس باقي خمس دقائق يالله , خاصة إذا كان جنب الماء باردة سخنة أو دافية إلى آخره بده يلحق حاله ، بينما بين التوقيت الذي يعيره بالساعة وطلوع الشمس في ربع ساعة أو ثلث ساعة , يعني بالوقت الضيق الذي عم يتحرج منه ، في معه لس ربع ساعة لكن هو فهمه خطأ , لماذا ؟

لأنه لم نعد ننظر إلى الشمس طلوعا ولا غروبا ولا أي شيء إطلاقا ، فأنت تستغرب هذا وتسأل هذا السؤال والحق معك لأنك أنت من الجمهور الذي انصرف عن مراعاة الوسائل الكونية الطبيعية التي جعلها الله عزوجل دليلا لمعرفة المواقيت شو الآية : ((**ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج**)) بهذه الطرق الشرعية الكونية الطبيعية كانوا يعرفونها سابقا ؛ تعرف حديث عمرو بن أم مكتوم كان يؤذن لصلاة الفجر ، والرجل ضرير شو عرفه الوقت ؟ قال : كان يقف على ظهر المسجد فتمر به الناس فيقولوا له أصبحت أصبحت ، المارة في الطريق يقولون له : أصبحت أصبحت . اليوم المفتي يمر في الطريق ما يعرف أصبحت أصبحت .

السائل : المؤذنين في زمن السلف كانوا فقهاء ؟ .

الشيخ : آه ، بلا شك ؛ أما المؤذنين في آخر الزمان فهم موظفون يهمهم أن يؤدوا الوظيفة فقط .

السائل : مقاطعة اللحوم البلغارية على اعتبار أنها دولة تفتك بالمسلمين ، هل هذا الشيء يتعدى إلى الملبوسات وإلى كل ... ؟ .

الشيخ : كل شيء نعم .

السائل : شيخي هل يتعدى هذا الحكم لغير بلغاريا مثل روسيا وغيرها ؟ .

الشيخ : طبعا ، طبعا لو كان هناك دول إسلامية يجب أن يكونوا كذلك لكن أين .؟

السائل : بالنسبة لي أنا كفرد أريد أن أتقيد بهذا .

الشيخ : ما تستطيع ، لا تستطيع ... المهم ما نستطيع ، بضاعتك كلها من برة , بس أنت حافظ على الشرع في حدود ما تستطيع ، بده أبو هاشم يرتاح شويه يالله .

السائل : شيخنا مسألة التراويح أخذوها متواترة هذه الصلاة ؟ .

الشيخ : سؤالك مطاط يا أبو ماهر , مطاط ، أي صلاة تراويح , صلاتنا نحن أم صلاتهم هم ؟ .

السائل : هم .

الشيخ : ها ، في فرق ، أخذوها تواترا مقطوعا ؛ أما متصلا إلى الرسول تعرف أنت أنه ما له أصل ؛ لأن الرسول لم يكن يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة , فعمر بن الخطاب لما أحيا هذه السنة أمر أبي بن كعب أن يصلي بالناس إحدى عشر ركعة ؛ متى حصلت هذه الزيادة .؟ الله أعلم , ولسنا مكلفين أن نؤرخ الأخطاء نعرف متى حدثت البدعة الفلانية والبدعة الفلانية ، حسبنا أن نعرف أنها بدعة وانتهى الأمر ؛ لأنه شو المقصود من المعرفة ؟ اجتنابها , أما عرفنا تاريخها أو ما عرفنا ؛ هذا من نافلة العلم .

السائل : مرة سألنا واحد من إخواننا السعوديين يعني أبو عبد الله كان سأله عن أصل الصلاة في العدد هذا , فأجابنا بالحديث الموجود في البخاري الله أعلم (**صلوا مثنى مثنى**) احتج بهذا الحديث .

الشيخ : هذه من جملة الأمور السابقة الذكر ، الاستدلال بالعمومات التي لم يجري عليها العمل ؛ فهمت علي ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : وضع المرأة ثيابها عند غير بيت زوجها وأبيها ، إذا المرأة ارتفع عنها المحظور هذا الذي ذكرته قبل فترة , يعني إذا كان زوجها موجود أو هي كانت في سفر هي وزوجها , ودخلوا عند بيت صديقتها أو زوج أختها , الحظر مرفوع يحق لها أن تغتسل أو ما أشبه ذلك ؟ .

الشيخ : إذا كان زوجها معها يحق لها , لأن القضية مثل ما قلنا وأشرنا إلى هذا الكلام القضية صيانة ، وقلنا إذا كان لا يوجد من يدافع عنها فيما إذا وقع شيء ؛ فأنت سؤالك نحن أعطينا الجواب سلفا .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخنا لو رجعنا إلى حديث : (**من أم قوما فليخفف**) وقلنا أنه من باب تأليف القلوب أن يخفف الإمام بالحدود التي يرى أكثر المأمومين على أنها مناسبة لهم ، فمن باب تأليف القلوب هل يجوز ذلك أم لا يجوز ؟ .

الشيخ : أخي تأليف القلوب لا يكون بمخالفة السنة ؛ لكن تأليف القلوب يكون من باب أولا : تعليم هذه القلوب تعريفها بالسنة ، ثم هو يمشي في الدعوة رويدا رويدا ؛ فنحن الآن لا نقول أنه يقرأ بالصافات صفا فعلا ؛

لكن نحن نقول لهؤلاء إن تفسيركم للتخفيف هذا تفسير كيفي ، تفسير هوائي , لازم تتركوا الأمر للإمام ، هذا الإمام هو الذي يقدر الأمر ؛ لكن الإمام تأليفا للقلوب ويكتم السنة ، لا يكون هذا تأليفا للقلوب , هذا يكون ضعف منه ويكون قلب وظيفته ، وظيفته أنه إمام وإذا به يصبح مأموما بالمأمومين ؛ فالمسألة الحقيقة تحتاج إلى علم ودعوة وحكمة في الدعوة .

السائل : يقول الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا رأى مثلا أن هناك صبيا يبكي أو كذا , كان يخفف الصلاة .

الشيخ : هذا أمر عارض وليس سنة متبعة ، أينعم هذا وارد .

السائل : النفل المطلق شيخنا , حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : (**لا وتران في ليلة**) ممكن يكون دليل على النفل المطلق , أنه يصلي الإنسان بعد الوتر الأول ما يوتر مرة ثانية ؟ .

الشيخ : ما فهمت كيف يعني أيش : (**لا وتران في ليلة**) يدل على ماذا ؟ .

السائل : على التنفل المطلق أنه يجوز الصلاة بعد ما يوتر المرة الأولى يوتر ما شاء ولكن لا يوتر مرة ثانية ؟ .

الشيخ : كيف ألا يستدل أن النفل المطلق وهو مواظب على نفل مقيد , يعني باختصار هذا الدليل الذي أنت الآن بدك تطرحه أو تستنبطه أقوى من دليل : (**صلاة الليل مثنى مثنى**) ؟ .

السائل : أنا قلت إذا كان ممكن شيخنا .

الشيخ : معليش إذا كان ممكن راح يكون أقوى من ذاك ؟ .

السائل : نفس الشيء .

الشيخ : نفس الشيء , والجواب نفس الشيء ، شو كان الجواب عن ذاك .؟ فيه غبن للسنة العملية وهذا كذلك .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : أينعم .

السائل : إذا كان يا شيخ واحد إمام غير راتب في الناس . وأطال فيهم وهم انزعجوا منه , مثلا قرأ صفحة من الحاقة , ولكن هو ليس راتبا , يصلي بالناس ولكن ما يحبونه وهم يعلمون أنه من الجماعة الفلانية ويكرهونه ، فكيف مثلا لو خفف بالصلاة ، يعني قرأ في العشاء بـ ((**سبح اسم ربك الأعلى**)) ((**والليل إذا يغشى**)) وهذه الأشياء التي يعلمها الناس وهم حافظين لها , قد تكون أسهل وقعا عليهم من أن يقرأ مثلا من سورة النمل أو من غيرها ؟ .

الشيخ : أنت تحكي عن صلاة العشاء أو صلاة الصبح ؟ .

السائل : صلاة العشاء والمغرب مثلا .

الشيخ : والصبح ؟ .

السائل : الصبح نحن قليلين ونصلي لوحدنا ونتحمل .

الشيخ : طيب أنت ذكرت : ((**والشمس وضحاها**)) ونحوها من السور هذه هي السنة ، أنت تقول يقرأها أم أيش ؟ .

السائل : كل ليلة مثلا يقرأها ؟ .

الشيخ : تقول يقرأها أم لا يقرأها ؟ .

السائل : يقرأها هذه .

الشيخ : هذه هي السنة .

السائل : هو مثلا يأتي يقرأ من سورة النمل .

سائل آخر : يعني اليوم تقرأها وغدا تقرأها وبعده تقرأها هذا مش ممكن , يعني قراءة صفحة من المصحف .

الشيخ : لا ، اسمح لي , هو المقصود ونحوها من السور .

السائل : يعني صفحة من المصحف .

الشيخ : المهم الكمية التي تساوي هذه السورة : ((**والشمس وضحاها**)) و ((**سبح اسم ربك الأعلى**)) مش المقصود التزامها .

السائل : نعم ؛ لكن لو الناس مثلا ينزعجون من قراءة النمل لأنهم لا يعرفونها , لكن : ((**والضحى**)) عارفينها , ودائما الشيء الذي يمر على الإنسان تجده يستسهله , فلو صلى بهم بجزء عم هذا الأخير بالناس ويراوح فيه .

الشيخ : والله هذه ملاحظات دقيقة في غير محلها ، الآن لو قرأت الآن سورة طويلة تساوي سورة : ((**والشمس وضحاها**)) مرتين ما يميزوا , قرأها في ركعتين .

السائل : يعني الحاقة في ركعتين كثيرة يا شيخ ؟ .

الشيخ : والله أنا ما مستحضر كم آية هي ؟ .

السائل : الحاقة حوالي صفحتين .

الشيخ : المهم عندنا نحن نموذج نمشي عليه الذي وضعه الرسول عليه السلام , ما في فرق راتب أو غير راتب , لأن قضية الراتب هذا أمر محدث مش ضروري .

السائل : وهو راتب يتحملوه غصبا عنهم ...

الشيخ : طيب هو نفسه مادام أنه ليس راتب يقدر يستغني عنهم , فهو حر أكثر من ذاك .

الآن يصلون صلاة العشاء ؛ يقرأ الشيخ الألباني بسورة : ((**عبس وتولى**)) .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 198

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-198

محتويات الشريط :-

1 - جواب الشيخ عن الذين ينقمون عليه و يقولون : كيف تضعف اليوم حديثاً و تصححه غداً . (00:00:38)

2 - كلام الشيخ عن مفهوم القدر و تعطيل الصفات عند المعتزلة و غيرهم . (00:09:21)

3 - كلام الشيخ على الفرقة القاديانية و أميرهم و ذكر رد رشيد رضا . (00:21:03)

4 - كلام الشيخ عن القدر عند أهل السنة و عند أهل البدع . (00:31:56)

5 - ما رأي الشيخ فيمن يقول إن أحاديث المهدي ضعيفة كلها مثل (ابن خلدون ...).؟ (00:52:01)

6 - هل هناك فرق بين العبارتين : هذا حديث حسن و هذا حديث حسن غريب عند الترمذي .؟ (00:56:25)

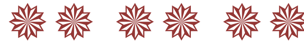

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... ألف وثلاثمائة معناه سبعين , إذا قلنا ثمانين والآن فوق المائة وثمانية .

أبو ليلى : عشر سنوات .

الشيخ : ألف وثلاث مئة وثلاثة وسبعين معناه عشرين سنة .

أبو ليلى : نعم ما شاء الله .

الشيخ : بهذه الثمان وعشرين سنة إنسان يتعلم ، إنسان يطلع على ما كان لا يعلم فيتغير ؛ الإنسان في تطور ، أناس يتعجبوا ليش أنا في كتاب أصحح وفي كتاب أضعف ، يظنوا أن العلم جامد ؛ أقول لهم يا جماعة العلم لا يقبل الجمود , ولذلك فأنا في دراسة مستمرة أحط هوامش و أصحح و و إلى آخره ، فأنا يسرني أن واحد ينبهني على أخطائي لكن ليس بهذا الأسلوب ، هذا لأول مرة نرى اسمه في زمرة مؤلفهم :

رمضان محمود عيسى " الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة " .

شو يقول بعد المقدمة هذه : " إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ... " يقول : " كنت مشغولا ببدء تحقيق تفسير ابن كثير لبيان صحيح الأحاديث وضعيفها ولكن أحد الإخوة الكرام جزاه الله خيرا . الظاهر في كلمة ساقطة . اقترح علي أن أراجع كتاب سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني , لأن فيها أحاديث ضعيفة , والناس يأخذونها بثقة تامة على أنها محققة وصحيحة ؛ وهذا خطر جسيم , فقلبت صفحات سلسلة الأحاديث الصحيحة فوجدت بها أحاديث ضعيفة , فعزمت إن شاء الله على جمعها ثم طبعها لنبينها للناس ؛ فقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح وعلى الصحيح بأنه ضعيف " يقول : " إني أعاهد الله أن أكون محايدا في تحقيقي العلمي وأن أكون منصفا ؛ وإنه من المؤسف المحزن أن من الناس . شوفوا المبالغة والغلو . من الناس من يدينون بأديان أئمة مذاهبهم ومشايخ طرقهم بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك ".

الألباني : أهلا وسهلا , وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته , كيف حالكم .؟

السائل : حفظكم الله بالسنة .

الشيخ : اللهم آمين , بدعواتكم الطيبة إن شاء الله .

السائل : ناشرا لها , وداعيا إليها , وتحقيقها لكتبها .

الشيخ : أسأل الله أن يزيدنا وإياكم توفيقا , ونشرا للدعوة الصحيحة , دعوة الكتاب والسنة الصحيحة , وأن يزيدنا معكم توفيقا .

السائل : اللهم آمين .

الشيخ : كيف حالكم ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : عساكم بخير ؟ لا تزال في المسجد تصلي وتؤم الناس إن شاء الله ؟ .

السائل : نعم , والحمد لله .

الشيخ : نفعهم الله بك .

سائل آخر : لكنه ينوي السفر أيضا .

الشيخ : أين ؟ .

سائل آخر : إلى مصر .

الشيخ : خير ، خير يا إخوان , خير لما ؟ .

سائل آخر : انتهى عقده من هاهنا , وطلبوا من الأزهر , يعني الجامعة الأردنية هنا طلبت من الأزهر تجديد

عقده مع الجامعة هنا في تدريس علم القراءات والتجويد والتلاوة , وأرسلوا لشيخ الأزهر مباشرة فجاء الرد , وهو يكمل لك القصة , هم حريصون عليه ليفيد الطلاب هناك , فقالوا لا بل يأتي .

الشيخ : هذا يدل على عزت مثله .

السائل : نعم هذا العزة .

الشيخ : أيوه يا شيخ .

السائل : ربنا ييسر لنا أمورنا إن شاء الله .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : بفضل دعواتكم إن شاء الله .

الشيخ : الله يبارك فيك , نسأل الله أن ييسر لك الخير حيث ما توجهت , وأن ينفع الناس بك .

السائل : آمين يا رب العالمين .

سائل آخر : وكان شيخ الأزهر يعني أرسلوا إليه أكثر من مرة , وأرسلوا له شخصيا إبراهيم زيد الكيلاني لو تسمع فيه , وكتاب يعني رسمي من قبل الجامعة والمركز الثقافي الإسلامي , يخاطب شيخ الأزهر , فجاء الرد بصراحة مزعج يعني قال : إن كنتم تريدون بديلا آخر نرسله لكم .

الشيخ : آه , ولا بديل ؟.

السائل : لا ، في بديل هو بدهم الشيخ يرجع .

الشيخ : يقول : لا يوجد بديل؟.

السائل : آه , نعم , لو كان في بديل ما بعثوا له , فبارك الله فيكم فتأثروا الجماعة جدا هنا , وقالوا : ما في إلا طريقة أخرى ، الشيخ يعني بحاجة للأردن يعني زي ما حضرتك قلت : ولا بديل عندهم , فقالوا : يعني نحن بحاجة لك في الأردن , فما شاء الله تخرج أفواجا أفواجا من دورات التلاوة والتجويد إلى آخره يعني ، يعني صار في حركة في المسجد ، حركة دعوة وعلم إلى آخره ؛ هو الشيخ جزاه الله خير يعني من هذه الناحية تشجع حتى من ناحية طلب العلم , وسبحان الله يقول : هو عن نفسه أنا في القراءات كذا وكذا , لكن أحس بمسئولية الإمامة والوقوف بين يدي الله عزوجل .

الشيخ : ما شاء الله ، ما شاء الله .

السائل : فيستشعر بها ، إذا سأله أحد . هذا على يدي أمامي . ما يجيب يقول اسأل فلان اسأل فلان اسأل فلان ، أحسوا به هنا الرجل , وهو ليس ما جاء من أجل المادة وكذا , لكن نشر ما عنده من علم .

الشيخ : لاشك أن هذه البلاد فقيرة .

السائل : نعم جدا .

الشيخ : وبحاجة قصوى إلى مثله .

السائل : حتى الشيخ عبد العزيز الخياط يقول له أنهم محتاجون لهم الاثنين .

الشيخ : الله يفضله .

السائل : أي والله , يعني سامع منه خطبة , أنت حكيت للشيخ منها شيئا عن التربية في الإسلام , فخطب يومها وأنا داخل , هو يخطب من ورق , الشيخ ما شاء الله يعني يقول : منذ أن جئت إلى هنا ما حضرت خطبة , لي ملكة التعبيرية والبلاغية ، فقال : " التربية في الإسلام أساسها العقيدة وغايتها التقوى وما بين ذلك شعب ... فجاء الشيخ عبد العزيز بعد ما خلص الخطبة قال له : : الله يعطيك العافية ... " جاء هنا وحسوا بقيمته في وسط جماعة الوعاظ والأئمة , صار حتى صديق كتب له كتاب يشكره فيه لما له من باع في علوم كذا وكذا وكذا , يعني ما يمكن أحد من الأئمة أخذ كتاب شكر مثله ، وشفت الكتاب .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : فهم متمسكين به جدا ؛ هو الحقيقة جزاه الله خير ما عجبه الحال الأعوج يعني , أخيرها موضوع القضاء والقدر الذي حكيت لك عليها هذا ... .

الشيخ : جزاه الله خيرا الحقيقة كان بودي ...

الشيخ : نحن اليوم يا مشايخ مصابون في نشئ جديد ، فصحيح أنه يجب أن ينطلق على الكتاب والسنة لكنهم لا يقدرون العلم حق قدره , ويتوهمون أن أحدهم يستطيع أن يصبح عالما بمعنى الكلمة بالكتاب والسنة ما بين عشية وضحاها ، يتوهمون الأمر هكذا ، ثم يصابون بكثير من العلم والغرور , وبحب الظهور ؛ وقديما قال بعض الحكماء كما تعلمون : " حب الظهور يقطع الظهور " ولذلك يتكلم بعضهم بما قام في نفسه متوهما أنه هو العا لم بعينه , وكثيرا ما ينطلقون في هذا المجال المدعى أنه علم , وهو في الحقيقة جهل ردا لبعض العقائد المنحرفة عن الكتاب والسنة , ولكن تكون النتيجة أنهم يعالجون الأمر على طريقة أبي نواس : " وداوني بالتي كانت هي الداء " .

فمثلا هذه المسألة التي رددت علي فيها , هم يزعمون أن الطريق في رد عقيدة الجبر التي نشأت عند الجبرية من غلوهم في الإيمان بالقضاء والقدر , وفهمهما أو فهمهم لهذه العقيدة فهما خاطئا , استلزموا من هذه العقيدة الجبر , فقالوا بلازمه في زعمهم أنه كما جاء في بعض أشعارهم :

" ألقاه في اليم مكتوفا ثم قال   له إياك إياك أن تبتل بالماء "

هذا يصور عقيدة الجبرية ؛ فمن أين جاءت الجبرية من الإيمان بالقضاء والقدر مع الفهم الخاطئ , مع الفهم الخاطئ , فعالج هذا الخطأ الفريق الآخر وهو المعتزلة , قالوا لا سبيل لنا إلى إبطال الجبر إلا بما اتكئوا عليه من الإيمان وهو القدر , إذا لا قدر ؛ كلاهما على طرفي نقيض ، وكلاهما على مذهب أبي نواس : " وداوني

بالتي كانت هي الداء " .

فأنا أرى أن كثيرا من العقائد يساء فهمها , فتعالج على هذا المذهب المنحرف عن الحق ، وقد يقع في مثل هذا كثير من كبار العلماء المشهورين وعذرهم في ذلك إساءة العامة وربما بعض الخاصة معهم للعقيدة الصحيحة , فيضربون سوء الفهم بضرب العقيدة الصحيحة . لاشك أنكم تعلمون أن من العقائد الصحيحة التي توارثها الخلف عن السلف الإيمان بنزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان , ويقترن معه الإيمان بخروج المهدي ...

نعود إلى أصل المسألة القدر ؛ فكيف عالجت المعتزلة الجبر معالجة سيئة , وذلك لما لم يستطيعوا أن يفهموا القدر الإلهي فهما لا يستوجب الجبر , بل هم شاركوا الجبريين في فهمهم للقدر بأنه يستلزم الجبر ؛ والجبر باطل , وما لزم منه باطل فهو باطل ؛ فإذا لم يجدوا وسيلة ـ أعني بطبيعة الحال المعتزلة ـ بمحاربة الجبر إلا بنسف عقيدة القدر , وهم بلاشك ما يستطيعون وإن كانوا ضلالا فهم مؤمنون بكتاب الله عزوجل ؛ فهم لا يستطيعون أن ينكروا القدر كلفظ مذكور في القرآن الكريم في غير ما آية ، ما يستطيعون أن ينكروا ذلك وإلا خرجوا من الدين ؛ لكنهم ـ وهكذا شأن كل الفرق الضالة الذين انحرفوا عن الكتاب والسنة ـ أنهم يؤمنون بألفاظ الكتاب ولا يؤمنون بمعانيها ، فهم آمنوا بالقدر , ولكنهم تأولوا القدر بما يساوي العلم , كما فعلوا في كثير من الآيات المتعلقة بالصفات الإلهية .

فهم مثلا ينكرون أن يكون الله تبارك وتعالى له صفة السمع والبصر , وهم يعلمون مثل قول رب العالمين : ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فهم لا يستطيعون أن ينكروا هاتين الصفتين أنه سميع وبصير , إلا بالطريقة ذاتها التي أنكروا فيها القدر ألا وهو التأويل بل هو التعطيل , فقالوا السميع البصير يعني العليم ؛ فكذلك أولوا القدر بمعنى أيش ؟ العلم , مع أنه كما لا يخفاكم العلم صفة ذاتية ، أما التقدير الإلهي فصفة فعل , من صفات الأفعال ؛ فهم خلطوا بين هذه الصفة الذاتية وبين الصفة العلمية ؛ لماذا هذا الخلط ؟ ليضربوا الجبر ، لكن أصابهم كما يقول المثل في بعض البلاد : " كانوا تحت المطر وصاروا تحت المزراب " معروف هذا عندكم ؟ .

السائل : نعم.

الشيخ : والشاعر العربي القديم كما تعلمون يقول :

" أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

فيجب الجمع بين الصفات الإلهية كلها والمشتقة من كتاب الله وأحاديث رسول الله ، ولا يجوز ضرب بعضها ببعض أو إنكار بعضها على حساب البعض ؛ وما أحسن ما قال ابن القيم رحمه الله في هذه المناسبة :

" العلم قال الله قال رسوله   قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة   بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها   حذرا من التعطيل والتشبيه "

وهذا هو الموقف العدل لا تعطيل ولا تشبيه , وإنما هو الإيمان على ما أراد الله عزوجل بهذه الآيات وأحاديث الرسول عليه السلام التي تثبت الصفات الإلهية .

الشاهد أعود إلى ما كنت انتهيت إليه أن كثيرا من العلماء حينما يريدون أن يعالجوا بعض الانحرافات التي أصابت الجماهير قديما وحديثا , إنما يعالجونها بانحراف مثله أو بأخطر منه ، وضربت على ذلك مثلا عقيدة نزول عيسى عليه السلام .

الشيخ : أنا أذكر جيدا أنني حينما نشأت في طلب العلم أني انتفعت بالسيد رشيد رضا وبمجلته المنار خاصة انتفاعا كثيرا , بل أعتقد أنه لم يكن المفتاح الذي فتح لي طريقة السلف إلا هذه المجلة ، أينعم ؛ لكن وجدته في كثيرا فيما بعد من مقالته أنه انحرف في قليل أو كثير من ما جاءت به السنة , والسبب في ذلك أنه كان ابتلي بمن يسمون بالقاديانية ، تعرفونهم ؟ .

السائل : هل هم سنية ؟ .

الشيخ : لا ، القاديانية الذين يسمون أنفسهم بالأحمديين .

السائل : غلام أحمد القادياني .

الشيخ : نعم ، غلام أحمد القادياني , فهم معروفون عند أهل السنة بالقاديانية وهم يفرون من هذه النسبة إلى النسبة الأحمدية , فهم يقولون نحن أحمديون , ولهم هدف خبيث من الفرار من تلك النسبة إلى هذه ؛ لأن النسبة الأولى إنما هي نسبة إلى البلدة التي خرج منها نبيهم الكذاب ميرزا غلام أحمد القادياني وهي قاديان ، وينتسبون إلى أحمد لأن ميرزا غلام أحمد القادياني ليس اسمه أحمد وإنما هو غلام ، غلام أحمد ، وهذا أسلوب باللغة الهندية تفسيره خادم أحمد , فهو ليس أحمد , وإنما هو خادم أحمد ؛ والمقصود بأحمد هو نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ والأعاجم لهم مثل هذه النسبات افتخارا بانتسابهم للرسول عليه السلام ؛ فغلام أحمد هكذا عرف الرجل , ولكنه لما ادعى المهدوية ثم ادعى النبوة فحمل على نفسه بعض النصوص الشرعية من الكتاب والسنة جرها جرا على نفسه , مثل قوله تعالى : ((**ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد**)) من هذا أحمد ؟ هو محمد ... هو أحمدهم هكذا , وبناء على ذلك حتى يصح له جلب هذه الآية وحملها على ذاته غير اسمه في مؤلفاته , وعلى هذا درسته شخصيا لأنني ابتليت بمجادلة القادينية هناك في دمشق سنين طويلة , وهو كان يكتب اسمه في مؤلفاته ميرزا غلام أحمد , أي خادم أحمد ابن عبدالله ابن عبد المطلب , فحذف ميرزا غلام أحمد وقال : أحمد , اسمه أحمد , لكي يضلل الناس أن هذه الآية تعنيني أنا , وأنا اسمي أحمد , أما محمد النبي المبعوث رحمة للعالمين اسمه محمد وليس اسمه أحمد , هكذا أوهم المضللين به

, ولذلك فهو إتماما لإضلال شيخه له يضلل العالم بأنهم أحمديون , ليسوا منتسبين بأحمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب وإنما لأحمد الدجال الكذاب , هؤلاء كالمعتزلة بل وأشد إغراقا في الضلال لأنهم ينكرون ما هو معلوم من الدين بالضرورة , يؤمنون بكل الكتاب ولكن لفظا وليس معنا , ولا يخفى على أهل العلم أن اللفظ في كل الكلام فضلا عن الكلام الإلاهي ليس مقصودا بذاته وإنما هو فيه من معاني , وكما يقال : الألفاظ قوالب , نعم فما الفائدة إذا آمن مؤمن ما بآية ما ثم لف ودار عليها , واستخرج لها من ضلاله معنا ولا صلة لهذا المعنى في اللفظ القرآني , هكذا كل الفرق الضالة شأنهم مع القرآن اللذين لم يعلنوا الخروج عن الإسلام , وإنما لايزالون يدعون أنهم مسلمون ويؤمنوا بالقرآن .

القدريون هكذا مثالهم يؤمنون بألفاظ القرآن في كثير من نصوصه , ولكنهم يحرفون الكلم من بعد مواضعه كما حكى ربنا ذلك في القرآن الكريم عن اليهود , هم يعتقدون مثلا بأن باب النبوة مفتوح على محمد عليه الصلاة والسلام, على الرغم من مثل قوله تبارك وتعالى في القرآن : ((**ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخاتم النبيين**)) هم لا ينكرون أنه خاتم النبيين , لكنهم ينكرون كما أنكر المعتزلة القدر وأنكروا الصفات الإلهية ونحو ذلك , فهم يقولون : ((**خاتم النبيين**)) ليس معناه آخرهم , وإنما خاتم النبيين كالخاتم في الأصبع , فهو زينتهم , طيب هذا موقفهم من القرآن , ما موقفهم من الأحاديث المتواترة بأنه لا نبي بعد محمد عليه الصلاة والسلام , ما استطاعوا تأويله حرفوه كما حرفوا القرآن , وما لم يستطيعوا نسفوه نسفا , وقالوا : هذا مخالف للقرآن , من أشهر الأحاديث التي تثبت أن لا نبي بعده عليه السلام , حديث مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم لعلي حينما سافر إلى تبوك غازيا , وترك عليا في المدينة وبكى علي , فآنسه عليه السلام بقوله : (**أنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي**) قالوا هذا حديث صحيح , لكن ما فهمتموه جيدا لا نبي بعدي أي معي , أما بعده فيه نبي .

السائل : هذا تفسيرهم هم .

الشيخ : هم , وهذا مثال آخر يعني كيف يحرفون الكلم من بعد مواضعه أيوه .

السائل : لأن هارون كان مع موسى فيهم ذكاء هؤلاء مع ضلالهم يعني .

الشيخ : أي ذكاء , لكن ذكاء بدون عقل لا يفيد شيئا أبدا , لذلك حكا ربنا عز وجل في القرآن الكريم عن المشركين والكفار: ((**قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ماكنا**)) لذلك الذكاء شيء والعقل شيء .

السائل : وأنت ترى ثلث التفاسير بعد ابن كثير .

الشيخ : عفوا , عفوا , أنا جعلت الاستطراد طويلا جدا لأني كنت أتكلم عن السيد رشيد رضا , وأنني استفدت منه , لكن رأيت منه بعض الانحرافات , منها بسبب رده على القاديانيين , والقاديانييون يدعون

من دعاويهم الباطلة أن مرزا غلام أحمد القادياني من عيسى المبشر به في الأحاديث , وهذا أيضا من تأويلاتهم الباطلة : **(لينزلن فيكم عيسى ابن مريم حكما عدلا)** ليس المقصود عيسى , وإنما المضاف محذوف تقديره مثيل عيسى , لف ودوران من هو هذا المثيل .؟ ميرزا غلام أحمد القادياني , فالسيد رشيد رضا رحمه الله تعالى كأنه شعر أنه ما ستطاع أن يقيم الحجة عليهم حجة دامغة قاهرة إلا بالتشكيك بأحاديث نزول عيسى عليه السلام , من أجل إيش .؟ يخلص الجمهور متأثرا بالقاديانية ...

كذلك قلنا بالنسبة إليه مع فضله وعلمه :

أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل

وأنا كتبت في بعض ما كتبت من المؤلفات والكتب أن السبيل في كل هذه الأمثلة وسواها ليس هو التأويل الذي هو أخو التعطيل , وإنما هو فهم النصوص فهما جيدا كمسلمين حتى لا يقعوا في انحراف سلبي أو إجابي .

الشيخ : نعود إلى مسألة القدر وهي مشكلة المشاكل في الواقع من يوم وجدت المعتزلة إلى اليوم , المعتزلة يقولون إذا قلنا إن الله عزوجل قدر على الإنسان الإيمان والكفر والخير والشر فهذا معناه أنه مجبور لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا , إذا ما المخرج عندهم ؟ لا قدر , إذا ماذا نقول في الآيات التي أثبت القدر , نأولها بمعنى الذي سمعته العلم , لكن ما استفادوا شيئا من هذا الإنكار , لأنه لا فرق بين كل المؤمنين الذين يؤمنون بالعلم الإلهي وبين أكثر المؤمنين أيضا بالقدر الإلهي , من حيث المشكلة التي أوردها المعتزلة لا فرق بين العقيدتين عقيدة الإيمان بالعلم الإلهي الأزلي والإيمان بالقدر الإلهي , لا فرق من حيث المشكلة , ما هي المشكلة .؟ قالوا إذا قلنا إن الله قدر وكتب الإيمان والكفر والخير والشر لزم منه الجبر , كذلك نقول نحن لاشك ولا ريب عند كل المؤمنين بالقدر الإلهي أنه وفق العلم الإلهي , كذلك الكتابة الإلاهية على مراحلها المتعددة كما شرح ذلك الإمام ابن القيم في كتابه العظيم المسمى إيش .؟ في الحكمة والقدر والتعليل نعم شفاء الغليل , نعم أحسنت , فهناك مراحل للكتاب كل هذه الكتاب , الكتابة الأولى والأخيرة التي والولد في بطن أمه بطبيعة الحال على وفق إيش .؟ العلم الإلهي فإذن الإشكال الذي أوردوه لايزال قائما , بمعنى حذفنا الآن من أذهاننا ما حذفوه هم من عقائدهم , وهو القدر الإلهي طوينا عنه الصفحة مؤقتا , كذلك الكتابة الإلهية , ولنتفق معهم هناك العلم أو هم يتفقون معنا , طيب سبق في العلم الإلهي أن فلانا سيكفر , هل يمكن أن يتغير العلم الإلهي .؟ طبعا لا .

السائل : لا يتغير .

الشيخ : طيب الكتابة الإلهية تتغير .؟ لا , القدر الإلهي يتغير .؟ لا , طيب ما الذي استفدتموه من قولكم لا قدر , واضح .؟ إذا يجب الإيمان بكل ما جاء من العلم والكتابة والقدر وتأويل ذلك بما يتفق مع الأدلة

الأخرى . نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته , أي نعم يا سيدي كنا وصل بنا الحديث إلى .؟

السائل : المعتزلة .

الشيخ : أيوة , فما استفادوا شيئا من إنكارهم القدر بحجة أنه إذا كان القدر لا يتغير فإذن صار المكلف مجبورا , نقول لهم هل العلم الإلهي يتغير .؟ سيكون نعم العلم الإلهي ما يتغير , فسيكون من جوابهم أنه لا يتغير , إذا هل سبق في العلم الإلهي أن فلان سعيد فلان شقي , فمن قولهم أنه أحاط بكل شيء علما , إذا لا يتغير , فما جوابكم عن العلم الإلهي الذي لا يتغير فهو جوابنا عن القدر الإلهي الذي لا يتغير , هذا كما لا يخفاكم جواب جدلي , لكنه حق , لكن عندي جواب آخر .

ما سبق في العلم الإلهي أو في القدر الإلهي هو بلا شك يوافق ما سيقع , لا يختلف قيد شعرة , وإذا كان الأمر كذلك فنحن نرد على كل من الفريقين المعتزلة وخصومهم الجبرية , الجواب يشمل الفريقين معا , ثم نعود على الجبرية بتفصيل لا يحتاجه المعتزلة , إنهم معنا في أن العلم الإلهي يعرف الوقائع على حقائقها الجلية , ونحن نعلم من واقع المكلفين أن أعمالهم وحياتهم فيها ما هم مختارون ضرورة وما هم مجبورون أيضا , نبدأ بعمل القلب , عمل القلب مجبورون فيه , لأنه من خلق الله الذي ليس للبشر فيه خيارا , ولذلك إذا شاء الله عزوجل عطل هذه الحركة بإماتة صاحبها , كذلك نقول في كون زيد من الناس طويل آخر قصير بدين نحيف و و إلى آخر ما هنالك , هنا يصدق قوله تعالى : ((**وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحانه وتعالى عما يشركون**)) لكن هناك أمور أخرى تتعلق بهذا الإنسان المجبور من هذه الزاوية , هناك أمور أخرى تصدر منه باختياره , الآن أنا أتكلم وأنتم تصغون , وأحيانا تتكلمون أيضا معنا , هل أنتم يا معشر المعتزلة . الجبرية لهم خطاب آخر قلنا آنفا . أنتم معشر المعتزلة تقولون أننا نحن الآن في هذا الكلام مختارون أم مجبرون .؟ سيكون من قولهم مختارون , طيب في الحالة الأولى أو الأمثلة الأخرى مختارون أم مجبورون .؟ يعني في كون حركات القلب وهذا الإنسان طويل وآخر قصير وأبض وأسمر وأسود إلى آخره , مختارون أم مجبورون .؟ ما يستطيعوا أن يقولوا مختارون , هذا هو , إذا هذا الواقع بقسميه بصورتيه سبق في علم الله عز وجل , سبق في علم الله عز وجل , فالعلم يشملهما الصورتين , ننزل الآن إلى ما أنكرتم من القدر , القدر يشملهما أيضا لأننا قلنا أن القدر الإلهي وفق العلم الإلهي , فما في اختلاف بينهما من حيث أنه يكتشفان الواقع على حقيقته قبل وقوعه , فمن هذه الحيثية القدر مطابق للعلم الإلهي , إذا أين الإشكال إذا كان ما قدره الله من القسم الأول وأنا لا أسأل عنه , لأني لا إرادة لي , كون واحد أسود فاحل قد يعير الأبيض بسواد بشرته مثلا , لكن لا يعير لأن هذا خلق الله فأروني ماذا خلق اللذين من دونه

, لكن أنا إذا انحرفت أو شتمت أعير لماذا .؟ لأنه من القسم الآخر , فيه إرادة , فإذن ما هو الأشكال في إنكاركم القدر والقدر يكتشف الواقع بقسميه , نحن آنفا ضربنا القسم الأول لأنه واضح لا جدل فيه إطلاقا وهو مفهوم لدى الجميع.

الآن نضرب مثلا في أعمالنا نحن التي تصدر من جوارحنا , إنسان رمى عصفورا فأصاب إنسانا فقتله , هذا قتل خطأ لكن بفعل إيش .؟ الإنسان مش فعل الإلهي مباشرة كما هو القسم الأول , هذا مقدر , عفوا لا أقول للمعتزلة مقدر سبق في العلم الإلهي هذا العمل أو لا .؟ ولذلك كان من العدل الإلهي أنه لم يؤاخذه في الأخرة لأنه قتل خطأ , طيب كذلك نحن نقول نحن المؤمنين بالقدر الإلهي , القدر الإلهي سجل على هذا الخطأ هذا القتل خطأ , ولذلك ما يؤاخذني , لكن إنسان آخر فنقول : إنسان آخر أيوة وفي ليلة لا قمر فيها ترصد خصما له , وتهيأ لقتله فرماه بالبندقية أو طعنه بخنجره , هل يستوي هذا وذاك ؟ لا يساويان مثلا , هذا متعمد , وكما يقولون في القضاء اليوم عن سابق تصميم وإصرار , كلاهما الصورتان سبقتا في العلم الإلهي بلا شك , لأنه أحاط بكل شيء علما , فما المانع يا معتزلة أن يكون هذا العلم الإلهي سجل في اللوح المحفوظ فكان قدرا , القدر إذن يحيط بالواقع على حقيقته , إن كان جبرا لا مؤاخذة , وإن كان اختيارا فهنا المؤاخذة , فلماذا تخشون من القول بالقدر , واضح هذا الجواب .؟ هذا الجواب ملزم للإيمان بالقدر , كذلك الجواب الأول , لكن ذاك جواب جدلي وهذا مؤكد لذاك الجواب , على هذا يجب أن تعالج كل العقائد الإسلامية الصحيحة , منها قضية نزول عيسى عليه السلام أشكل الأمر على السيد رشيد رضا رحمه الله تعالى , ومنه استقينا نحن هذا المنهج السلفي والحديثي , وأشكل على كثير من علماء الأزهر كشلتوت وأمثاله , أنكروا عقيدة نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان , لماذا .؟ قالوا لأن كثيرا من الناس ادعوا العيسوية , وهذا غلام أحمد القادياني , كثير منهم ادعوا المهدوية , وجاركم هناك في السودان المهدوي هذا معروف , وفي التاريخ الإسلامي كثير ممن ادعى العيسوية وادعى المهدوية إذا سدا لباب هذه الدعوات الباطلة نريح الناس من عقيدة نزول عيسى عليه السلام وخروج المهدي , هذا خطأ ومعالجة الخطأ بخطأ مثله وشر منه , أنا قلت في بعض ما كتبت ردا على أمثال هؤلاء , أنا أخشى ما أخشى أن يأتي يوم يعالج فيه بعضهم الإلهية فينكرها , لأن الفراعنة ما انتهوا بعد , فبعضهم يدعي الألوهية فلنريح الناي من هذه الدعوة , فهي أبطل الباطل , ما فيه ألوهية انتهت المشكلة , هل هذا هي المعالجة الصحيحة .؟

نحن نقول أخيرا نزول عيسى عقيدة صحيحة , آمن بها السلف وتبعهم الخلف على هدى من ربهم , لكن ليس في هذه الأحاديث ولا في أحاديث المهدي عليهما السلام أن على المسلمين أن لا يعملوا بإسلامهم ولعزة دينهم حتى ينزل عيسى ويخرج المهدي , لا يوجد في هذه الأحاديث كلها ما يشعر بهذا الفهم الخاطئ الذي وقع في بعض المسلمين , ولذلك أنكر بعض المصلحين هذه الأحاديث من شان يزيحوا العثرة بزعمهم

من طريق عقبة المسلمين , وما في فائدة لينزل عيسى ويخرج المهدي , هذا فهم خطأ كما فهم الجبريون من القدر ووافقهم المعتزلة ثم أنكروا الجبر , وأنكروا معه القدر , مادام لا يوجد في الأحاديث الصحيحة التي نزلت في عيسى عليه السلام وفي خروج المهدي ما يشعرنا بالتواكل على مجيئهما , إذن يجب علينا أن نعمل , لأن عيسى إن نزل وجد الأرض مهيأة لقائد يقودهم , وإذا نزل عيسى عليه السلام والمسلمون كما هم اليوم , أنا أقول هذا الكلام مؤمنا به , سوف لا يستطيع عيسى أن يجمع المسلمين في لحظة , في يوم وليلة يجمع المسلمين . الصالحين منهم بطبيعة الحال . حول قيادته لأنه سوف لا يكون في اعتقادي أحزم وأقدر على جمع قلوب الناس حوله من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم , وهو لبث في قومه عشرين سنة حتى استطاع أن أوجد هذه النواة التي غذاها الله عزوجل بقوته وعلمه ثم امتدت إلى ... كما تعلمون في التاريخ الإسلامي .

فإذا عيسى عليه السلام يجب أن لا نتصور أنه ينزل إلا والأرض قد هيأت له لقبوله , إذن ينبغي أن نفهم أحاديث النزول والخروج , لأنها تحض المسلمين على العمل لإعادة الإسلام إلى مجده الغابر , لا أن ينتظروا عيسى والمهدي ليعيد لهم المجد الغابر , إذا آمنا هكذا فما المشكلة من أحاديث عيسى وخروج المهدي .؟ لا إشكال أبدا , دائما المشاكل تأتي من سوء فهم النصوص , وهذه الحقيقة نقطة مهمة جدا من قبل العا لم الإسلامي من حيث أنهم أساؤوا فهم بعض النصوص فأساؤوا فهم نصوص أخرى , ونسأل الله عزو جل أن يوفقنا جميعا وإياكم للفهم الصحيح عن الله ورسوله.

السائل : فيه سؤالين .

الشيخ : تفضل .؟

السائل : الأول ابن خلدون يتكلم عن أحاديث المهدي , ما رأيكم في أحاديث المهدي .؟ يقول إنها ضعيفة كلها .

الشيخ : أولا لا يخفاكم أن ابن خلدون هو مؤرخ وحكيم في التاريخ وليس عالما بالحديث , وما أردت أن أقول ليس متخصصا في الحديث , بل هو ليس عالما في الحديث .

السائل : ...

الشيخ : ثم من قرأ كتابته في تاريخه أو في مقدمة تاريخه حول أحاديث المهدي يجد هناك في بعض الأحاديث اعترافا بالصحة لهذا البعض , ولذلك فيخطئ كثيرا من الكتاب الذين كتبوا في هذه القضية ومنهم شيخ قطر إذا سمعتم به .

السائل : القرضاوي .

الشيخ : لا , هذا المحمود هذا ... يخطئ كثيرا كهذا الشيخ حين يعزو إلى ابن خلدون أنه ضعف كل

أحاديث المهدي , هذا خطأ ليس فقط على الحديث النبوي , بل وخطأ آخر على ابن خلدون المؤرخ , ثم علم الحديث في الواقع فيه دقائق هي التي صرفت كثيرا من العلماء عن الاشتغال بالحديث , وأنه يتطلب جهدا ودأبا قد لا يستطيعه أكثر النفوس ولو كانوا من أهل العلم والفضل , أضرب لك مثلا بين عالم يكتب بحثا علميا وكاتب يكتب مقالة أدبية , كم الفرق بينهما ؟ .

السائل : البون شاسع .

الشيخ : شاسع جدا , الذي يكتب مقالة أدبية الأفكار المخزونة في إيش في مخه وفكره يسيل بها قلمه , لا يحتاج أنه يرجع هذه الكتب التي يسميها بعض الناس ظلما الكتب الصفراء هذه , لا يحتاج , بينما الذي يريد أن يكتب ويحرر مقالة علمية خاصة في آخر الزمان الذين علمهم كأمثالنا في سطورهم , وليس في صدورهم , هؤلاء بحاجة أن يراجعوا على الأقل يتثبتوا , أما ذاك الكاتب ما يحتاج إلى مراجعة, يكتب يشحدر يقولوا عندنا في الشام بهذا القلم الأسود , النسبة التي ذكرتها بين الكاتب العالم والكاتب الأديب هي النسبة بين العالم المحدث المتخصص في الحديث والعالم , يحتاج إلى صبر ومراجعات كثيرة وكثيرة جدا لماذا .؟ لأن كثيرا من الأحاديث هي من القسم الذي يسميه علماء الحديث صحيح لغيره حسن لغيره .

الشيخ : صحيح لغيره أو حسن لغيره أحد العلماء كالترمذي مثلا إذا قال في حديث ما حديث حسن , وهذا من الغراب واللطائف التي لا يتنبه لها أكثر العلماء بل وكثير من المحدثين , إذا قال الترمذي في حديث حسن يعني إسناده ضعيف , أسمعتم بهذا .؟ إذا قال في حديث ما حديث حسن يعني أن اسناده ضعيف .

السائل : يعني لم يصل إلى درجة الصحة يعني .؟

الشيخ : لا , هو إذا قال , أنا أقول إذا قال في حديث ما حديث حسن يعني إسناده ضعيف , ما نقفز قفزة الغزلان بارك الله فيك , يعني ليس بصحيح , يعني أن إسناده غير حسن , مش ليس بصحيح , إذا قال الترمذي في حديث ما حديث حسن , يعني هذا الحديث الذي حسنه الترمذي إسناده ضعيف , كيف هذا .؟ هذا اصطلاح , على خلاف إذا ما قال في حديث آخر حديث حسن غريب , فإنما يعني حديث حسن إسناده , كلمة غريب حددت المراد من قوله حسن , أما إذا عرى هذه الكلمة حسن عن لفظة غريب فهو يعني حسن متنه ضعيف إسناده , بماذا جاء هذا التحسين من علمه أن لهذا المتن شواهد وطرق أخرى ارتقت به من الضعف الذي جاءه من هذا الإسناد , إذا من أجل ذلك قال علماء الحديث إذا وقف طالب العلم على حديث إسناده ضعيف , فهل يجوز له إن يقول حديث ضعيف .؟ قالوا وقالوا , قالوا لا يجوز لأنه قد يكون له إسناد آخر إما أن يكون هذا الإسناد الآخر حسنا لذاته أو صحيحا لذاته أو على الأقل يجعل هذا الحديث الضعيف بإسناده حسنا أو صحيحا لغيره , ولذلك فلا يستقل بالقول بأن هذا حديث ضعيف وإنما يقول حديث إسناده ضعيف , ثم استثنوا فقالوا اللهم إلا رجل عالم متمكن في علم الحديث

محيط ما شاء الله بطرق الحديث , ثم لم يجد لهذا الحديث إلا هذا الإسناد فلمثله فقط أن يقول هذا حديث ضعيف .

السائل : آسف على المقاطعة .

الشيخ : تفضل ما في مقاطعة .

السائل : يعني إيه الفرق بين أن نقول إن هذا الحديث حسن وبين أن نقول إن هذا الحديث حسن صحيح كما جاء به الترمذي , هو الذي جاب الكلمة حسن هذه , والترمذي هو الذي جاء بهذه الاصطلاحات ؟

الشيخ : أي نعم اصطلاح خاص بالترمذي .

السائل : فنحن حينما نقول هذا الحديث حسن , نقول حسن لا لذاته ولا لغيره حديث حسن , وأن نقول هذا حديث حسن صحيح . هل في فرق بين الاثنين .؟

الشيخ : الأمر كما قلت بأن الترمذي جاء بهذا الاصطلاح , لكن قبل أن نذكر ما قاله العلماء في هذا الاصطلاح يجب أن نذكر والذكرى تنفع المؤمنين , التعبير الصحيح أن نقول إن هذا الاصطلاح أشاعه الترمذي وليس جاء به , لأنه مسبوق إليه , ومسبوق إليه من إمامه البخاري صاحب الصحيح , وهو في كثير من كتبه غير الصحيح يقول في بعض الأحاديث حديث حسن صحيح , لكن الذي أشاعه إنما هو الإمام الترمذي , ما لذي يقصده ؟

أنا أجيب بجواب موجز هو رأيي الله أعلم الله أعلم لما .؟ لأمرين اثنين الأمر الأول : أن الترمذي نفسه لم يعبر عن اصطلاحه هذا الذي حكاه وأشاعه , والأمر الثاني والأخير : أن العلماء ما جاءوا بجواب كاف شاف , يطمئن له النفس وينشرح له الصدر , منهم من قال : حسن معناه صحيح إسناده , منهم من قالوا حسن في نفس النتيجة لكن المعنى مختلف شوي , حسن حكما أي عمل به , وصحيح إسناده , بخلاف ما إذا قال حديث صحيح فهو يشير إلى أن إسناده صحيح لكن لم يعمل به ؛ منهم من قال : حسن بالنظر إلى سند .

السائل : ...

الشيخ : لا , له إسنادان , هذا الذي قال فيه حسن صحيح له إسنادان , فباعتبار أحدهما حسن وباعتبار الآخر صحيح , وعلى هذا من هم .؟ قالوا فما قال فيه الترمذي في حديث حسن صحيح أقوى مما قال فيه صحيح , أما إذا قال حسن صحيح فيعني لهما إسنادان أحدهما صحيح , لكن زاد عليه إسناد آخر حسن , وهو أصح مما قال فيه صحيح , لأن الصحيح له سند وهذا له سند صحيح وآخر حسن , فهو أقوى , لكن هذا انتقض أو انتقض بأن الترمذي في كثير من الأحيان يجمع بين ثلاث عبارات أو ثلاث ألفاظ

فيقول : حسن صحيح غريب , ومعنى غريب ليس له إلا إسناد واحد , فإذا هذا انتقض ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 199

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-199

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على اصطلاحات الترمذي . (00:00:41)

2 - هل صح عن علقمة بن وقاص في حديث (إنما الأعمال بالنيات ..) أنه قال سمعت عمر (على المنبر يقول) .؟ (00:02:47)

3 - لماذا حديث عمر بن الخطاب " إنما الأعمال بالنيات " حديث غريب .؟ (00:05:59)

4 - كلام الشيخ على السلسلة الصحيحة . (00:16:10)

5 - ما رأي الشيخ في كتاب المحلى لابن حزم.؟ (00:30:21)

6 - ذكر الشيخ شيئاً من سيرته في طلب العلم و بحثه وقراءته في المكتبة الظاهرية بدمشق. (00:37:37)

7 - إذا جعل شخص في بابه كهرباء دفعاً للصوص فجاء لص فلمسه فمات فما الحكم.؟ (00:55:36)

8 - هل القول بأن ستر وجه المرأة بدعة أو فرض صواب.؟ (00:56:16)

9 - متى يعذر المرء بالجهل شرعاً.؟ (00:56:58)

10 - ما حكم ذكر الله عز و جل في الحمام.؟ (00:58:41)

11 - هل يجوز المسح على الخف المقطع.؟ (01:00:42)

12 - هل لأبي العتاهية شيء آخر غير الشعر.؟ (01:02:21)

13 - هل تجوز الجماعة الثانية في المسجد.؟ (01:02:50)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... لأنه إذا قال صحيح فيعني أن إسناده ضعيف ؛ أما إذا قال حسن صحيح فيعني له إسنادان

أحدهما صحيح ؛ لكن زاد عليه إسنادا آخر حسن , وهو أصح مما قال فيه صحيح ؛ لأن الصحيح له سند ، وهذا له سند صحيح وآخر حسن فهو أقوى , لكن هذا انتقض أو انتقض لأن الترمذي في كثير من الأحيان يجمع بين ثلاث عبارات ثلاثة أو ثلاثة ألفاظ ، فيقول : حسن صحيح غريب ، ومعنى غريب ليس له إلا إسناد واحد , فإذا هذا انتقض في التأويل السابق الذكر .

منهم من قال أخيرا : حسن باعتبار نظر بعض الأئمة في أحد الرواة فلم يرفع حديثه إلى مرتبة الصحيح ؛ وآخرون رفعوا حديثه إلى مرتبة الصحيح , فهو حسن بوجهة نظر بعض الأئمة , وصحيح بالنسبة لوجهة نظر أئمة آخرين ؛ فكل هذا وهذا وهذا لا يطمئن له ؛ لأنه في كثير من الأحيان لا يجد الدليل الذي يجعله يطمئن إليه , وأحيانا كما رأيتم يجد الدليل مناقضا له في هذا التأويل ؛ هذا هو الجواب الذي نعرفه بالنسبة لهذا السؤال ، فغرضي كان من كلامي السابق أن علم الحديث يحتاج إلى جهود جبارة جدا .

السائل : المعرفة بهذا العلم ... .

الشيخ : ودأب , هو هذا .

السائل : طيب شيخنا حديث : (**إنما الأعمال بالنيات**) هذا الحديث فيه رواية : سمعت عمر بن الخطاب على المنبر ؛ كلمة : " على المنبر " موجودة لهذا ابن وقاص , علقمة ابن أبي وقاص هذا راوي الحديث , وعلقمة ابن وقاص هل فيه رواية للحديث : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : (**إنما الأعمال بالنيات ؟**) .

الشيخ : الحقيقة أن هذه الرواية لها وجود بلا شك ولكني لا أستحضر أنها صحيحة الإسناد , بخلاف الحديث فهو صحيح بلا شك ولا ريب ، ويكفي في صحته أنه أخرجه الشيخان , وأن البخاري افتتح كتابه الصحيح بهذا الحديث ؛ أما هذه الزيادة فتحتاج في الحقيقة إلى دراسة خاصة , ونحن في الواقع يعني منهجي في تخريج الأحاديث ينطلق في بحثين ، البحث الأول : أشعر بحاجة البحث في زيادة ما أو في حديث ما ، وأبحث عنه وأكتب الخلاصة ؛ إما في السلسلة الصحيحة أو السلسلة الضعيفة ، والشيء الآخر أنني قد أسأل عنه ويترتب على الإجابة عليه فائدة علمية هامة ؛ فحينئذ أنطلق وأبحث لأستطيع الجواب بعد البحث والاجتهاد ؛ ولأول مرة يرد علي مثل هذا السؤال , وأرجوا أن أوفق للبحث عن هذه الجملة إن شاء الله .

أبو إسحاق الحويني : جزاكم الله خيرا ، نحن يعني ضيعنا منك الوقت , ولكننا سعدنا وأنا أسعد أوقات حياتي أن ألتقي بعلماء الحديث بالذات , لأنه ورد أن هؤلاء يكونون خلف الأنبياء يوم القيمة .

الشيخ : هذا على ذمة الراوي .

أبو إسحاق الحويني : لأنهم ورثة الأنبياء .

الشيخ : ورثة الأنبياء هذا صحيح , فنسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء .

أبو إسحاق : على أن غيرهم من العلماء سيدخلون في غمار الناس ...

الشيخ : نسأل الله أن يجعلنا من العلماء وأهل الحديث من ورثة الرسول عليه الصلاة والسلام .

السائل : بالنسبة للحديث هذا الذي هو فيه : على المنبر . في شيء هنا لفت انتباهي له .

الشيخ : أنا أقول لك إيش هو .؟ إذا مادام عرفته تفضل .

السائل : ألا وهو أن الصحابة سمعوه , ما نقله إلا عمر لهذا الاعتراض , الاعتراض لما قاله على المنبر لماذا كان الحديث غريبا ؛ لأن علقمة والتيمي محمد ابن ابراهيم التيمي ثم جاء يحي بن سعيد الثالث هو الذي أشاعه ونشره ، هو صحيح من هذه الجهة , إنما كيف يقول قيل على المنبر وكيف لا يرويه من الصحابة إلا عمر ؟ .

الشيخ : هذا الإشكال لا إشكال فيه ؛ لأن الغرابة كالصحة والحسن والضعف ، هذه كلها أمور نسبة , الذي يقول عن حديث ما هذا حديث ضعيف كما قلنا آنفا هذا بالنسبة لما وصل إليه ، وقد يأتي آخر ويقول هذا حديث حسن ، لماذا ؟ لأنه وجد له شاهدا , وقد يأتي ثالث فيقول هذا حديث صحيح ، لماذا ؟ لأنه وجد له شواهد ؛ فكل صادق فيما يقول بالنسبة إليه ، وأشدهم توفيقا من أصاب الحقيقة ، وهنا جاء قوله عليه السلام المعروف لديكم : (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد**) كذلك حينما يقول قائلهم هذا حديث غريب , فهو بالنسبة لوقوفه على هذا الإسناد .

ثم من أجل ذلك لعلكم تذكرون معي أن علماء المصطلح قسموا الغرابة إلى قسمين : غرابة مطلقة ، وغرابة نسبية ؛ يعني المقصود بالغرابة النسبية يعني هذا الغريب بالنسبة لهذا الشيخ , بمعنى شيخ كالإمام الزهري مثلا له تلامذة كثر ، وثقات مشهورون بالرواية عنه , يأتي أحد هؤلاء الثقات فيروي حديثا عن الزهري وهو ثقة ما في مجال للغمز والطعن في حفظه , ثقة حافظ لكنه يتفرد عن تلامذة الزهري الآخرين برواية هذا الحديث المفترض , في روايته لهذا الحديث هو فقط عن الإمام الزهري بإسناده الصحيح , فيقول علماء الحديث هذا حديث صحيح غريب , أي غريب بالنسبة لرواية هذا التلميذ عن الإمام الزهري ؛ أين التلامذة الآخرون ما رووا هذا الحديث ؟ فيقولون في مثله هذا حديث صحيح غريب ، قد يكون الحديث متواترا مش مشهورا أو مستفيضا من طريق أخرى غير طريق الزهري بالمرة , مع ذلك لا يزالون يقولون حديث صحيح غريب أي بالنسبة لهذا الشيخ ؛ أما الغرابة المطلقة فهي التي لا تروى إلا من هذا الإسناد ، ويتفرد به الراوي الثقة فيقال فيه : حديث صحيح غريب مطلقا .

فهنا في حديث : (**إنما الأعمال بالنيات**) إن كانت الغرابة وهي لليوم غرابة حقيقة ؛ لأن الحديث لم يأت بإسناد صحيح من غير هذا الطريق , لكن مع ذلك نحن نقول إن هذه الغرابة ...

التليفون رن في مجلس الشيخ ناصر الدين الألباني فيرد ويقول : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

فإذا إذا جاء الحديث فيه غرابة مطلقة إنا نقول هذا الذي وصل إلى العلماء ثم نقول ليس من الضروري إن كل حديث نطق به رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملأ من الناس , ليس من الضروري في كل حديث خطب به رسول الله عليه السلام على ملأ من الناس أن ينقله كل أولئك الناس أو كل فرد من أفراد أولئك الناس ، هذا ليس من الضروري , لأن الواجب هو نقل ما نطق به الرسول عليه السلام حتى لا تضيع الشريعة , وهذا يحصل بمجرد نقل الثقة الفرد , لأننا نعلم أن العلم قسمان : فرض عين وفرض كفاية , فإذا قام فرض الكفاية به البعض سقط عن الباقين , وإذا نقل الحديث ناقل فقد سقط الفرض عن الآخرين .

السائل : يعني حديث : **(إنما الأعمال بالنيات)** مهم في الدين جدا يعني النووي كاتب عنه أنه ثلث الإسلام , فلابد أن يروى عن عدد من الصحابة , فمثل هذا مهم , فكون يروى بطريق واحد هذا يدل على أن الرسول لعل قاله أمام عمر فقط .

الشيخ : اجعل لعل يا أستاذ عند ذاك الكوكب ، أنا أقول كلاما لإقناع أهل الريب والشكوك ، فقد بدأت بهذا الإقناع حين قلت إن نقل العلم فرض كفاية وليس فرض عين ؛ لكن حينما قلت مثل هذا الحديث ينبغي أن ينقله أشخاص , أنا أقول ينبغي هذه اللفظة ليس لها دليل من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح , إنما هو مجرد الرأي , لكن هذا الرأي يخالف القاعدة التي تفرق بين الفرض الكفائي والفرض العلمي إلا إذا كان هناك استثناء , وصل به الحديث آنفا إلى أن الأمل أو ادعاء أن مثل هذا الحديث ينبغي أن يكون قد نقله عدد كبير ، هذا أمل يطمع فيه كل من يرغب في أن يكون الحديث النبوي بصورة عامة لاشك فيه عند العامة , لكن ربنا عزوجل يبتلي عباده بما يشاء ، الآية تقول يا شيخ : **((ونبلوكم بالشر والخير فتنة))** فربنا يبتلي عباده بالشر والخير , فتنة يعني ابتلاء , من ذلك أنه جعل الإسلام قرآنا وسنة ، كان باستطاعته أن يجعل الإسلام كله قرآنا , بمعنى كتبا صحفا نزلت من السماء كصحف إبراهيم وموسى لا يزاد فيها ولا ينقص , لا بدنا علم مصطلح الحديث ولا تراجم رجال الحديث وهم بالألوف المؤلفة , تقول خمسين ألف تقول مئة ألف قل وزيادة ، كنا استرحنا ؛ ولكن حكمة الله ليظل دولاب العلم دائرا وماشيا ، إلى اليوم ما ينتهي علم الحديث أبدا .

الشيخ : لذلك أنا أقول لإخواننا الذين يطبعون كتبنا هذا كتاب بين يدي كنت أتحدث مع أخينا هذا وهو الذي يسمى بأحمد أبو ليلى من إخواننا في الزرقاء , فبين يدي الآن المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة أهيئه للطبعة الجديدة .

أبو ليلى : شيخنا بدنا نرجع للمجلد الأول .

الشيخ : أينعم كنت آنفا أتكلم عن كتاب المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة .

أبو مئال : مثال كان هذا شيخنا ؟ .

الشيخ : أينعم , هذا الكتاب كنت أتحدث مع صاحبي ، ألفته منذ نحو ثلاثين سنة ، قلت له : العلم في ازدياد والعلم لا يقبل الجمود , ويستحيل أن يظل هذا الكتاب الذي ألفته في شبابي ، أنا الآن في السن الرابعة والسبعين بالتاريخ النصراني وفي السادسة والسبعين بالتاريخ الإسلامي ، آه ، طيب هذا ألف في أول شبابي , فلا يمكن أن ينجوا من الخطأ , فلابد من إعادة النظر , ولذلك نحن نقول في كتبنا التي نعيد طباعتها الآن بعد إعادة النظر فيها , طبعة منقحة ومزيدة , وأنا أعجب من كثير من أهل العلم ربما ألفوا كتابهم من عمر أقدم من عمر هذا الكتاب , فيعاد طباعته كما هو ، بعض الناس لا يقدرون هذا الأمر ، عندي هذه الرسالة اقرأ .

السائل : الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة واستدراك ما فات الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . أحد الناس بعث هذا .

الشيخ : أحد الناس : رمضان محمود عيسى من السودان أنا أريد أن أقول شيئا لا افتخارا , ولكن من باب : ((**وأما بنعمة ربك فحدث**)) أنا بالطبع أعيش في هذا العصر أعرف النواقص العلمية والمنطلقات المخالفة للشريعة الإسلامية إلى حد كبير , وأعرف أن هناك سننا كانت مهجورة يعرفها بعضهم ولا يفعلونها ... من هذه السنن التي افتتحها هذا الرجل بقوله بعد البسملة : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره إلى آخره ، أنا أقول : قبل انتشار كتبي لن ترى ولن تسمع خطيبا يفتتح كتابه أو خطبته بهذه الافتتاحية ، هذه خطبة الرسول عليه السلام ، ولي رسالة خاصة في ذلك : " خطبة الحاجة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه " أنا أقول : هذا المؤلف كان ينبغي أن يتوجه إلى نقد هذا الكتاب أن يذكر أنه هو وأمثاله ما كانوا شيئا مذكورا قبل وجود هذا الكتاب وأمثاله ، وأن من الدلائل على ذلك هذه المقدمة ، هذه الافتتاحية لخطبة الرسول عليه الصلاة والسلام ، ربنا يقول في القرآن الكريم : ((**ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) وقال في الآية الأخرى : ((**ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين**)) هذا دخل في الموضوع وهجم هجوم ألماني غير إسلامي .

يقول : " هناك بعض الإخوة الكرام نصحني أن أراجع كتاب سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني , لأن فيها أحاديث ضعيفة والناس يأخذونها بثقة تامة على أنها محققة صحيحة ، وهذا خطأ جسيم , فقلبت صفحات سلسلة الأحاديث فوجدت بها أحاديث ضعيفة , فعزمت على جمعها , وقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح وعلى الصحيح بأنه ضعيف " صحيح أمر عظيم بلاشك , لكن على هذا الميزان أمر عظيم جدا أن يقول عا لم من علماء الصحابة والتابعين

والأئمة المجتهدين هذا يجوز وهذا لا يجوز ، هل هذه مشكلة ؟ أنا أقول هذا رجل جاهل لا يعرف من العلم سوى النقد وبحقد نفيس , لماذا ؟

أولا : فيما يتعلق بعلم الحديث كما ذكرنا لكم آنفا أن هذا يصحح وهذا يضعف كل له اجتهاده ، طيب إذا هذا إن كان ينبغي أن يقيد هذا أمر خطير إذا صدر بدون بحث وعلم وبدون اجتهاد , وإلا توجه هذا النقد الموجه في شخص الألباني إلى أئمة الحديث وأئمة الفقه كلهم جميعا ؛ لأن هذا الخلاف أمر طبيعي كما قال تعالى : **((ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك))** .

لكن مع كونه بحثه في علم الحديث انظروا الآن : " وإنه من المؤسف المحزن أن من الناس من يدينون بأديان الأئمة ومذاهبهم ومشايخ طرقهم بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك " كأنه هذا يرد على مشرك أو شيخ طريقة .

" ومن المؤسف والمحزن أن من الناس من يدينون بأديان لا يحسن القول لكن الكتابة أئمة مذاهبهم ومشايخ طرقهم " . أولا : نحن ما لنا إمام مذهب ولا شيخ طريق , شو جاب العبارة هنا .؟

" بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك ، ألا فليعلموا أنه لا دين إلا دين الكتاب والسنة ، وأن التقليد الأعمى من غير دليل كفر بالله العظيم ، وقد آن الأوان لكي نحطم هالات التقديس وتيجان الربوبية التي وضعت فوق رؤوس أئمة المذاهب ومشايخ الطرق " . طبعا عم يرد على مؤلف في الحديث .؟! أبدا .

" ولا يبقى إلا الدليل والبرهان فوق الرؤوس ومن أصدق من الله قيلا " ويأتي بآيات " **((فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون))** **((فإن تنازعتم ...))** (**تركت فيكم ما إن تمسكتم به ...**) " إلى آخره ، " ... بعد الحديث , ذكر الحديث : (**تركت فيكم** ...) مستدرك الحاكم بس ، إسناده في مستدرك الحاكم ضعيف , ولولا أنا وجدت له ما يعضده ويقويه لبقي على ضعفه ؛ فأين هؤلاء من ذلك ، وهل هم معصومون من الخطأ , أم مكلفون بالتشريع أم أبين وأكمل من الله ورسوله ؟ كلا ".

اسمع التتمة " إذا تكلم الله وحكم في قضية فليخرس البشر " شو جاب هذا الكلام ؟ **((ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون))** وبعد : فأما عن منهجي في تخريج هذه الأحاديث الضعيفة ، يقول في الأخير : " وما ذكرته من التراجع في تعليقي فهو معتمد لدي ، فهو معتمد لدي " ترى ، ترى أما يشمله كلامه السابق وقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح كما فعلت أنا بزعمه ، وعلى الصحيح بأنه ضعيف ، يا ترى هو معصوم ؟! هو ينكر على الناس الذين يخلقون بنا ، ترى هو إذا معصوم لما يحكم على الحديث بالضعيف ؛ يكفي هذا على كلامه , لأنه هو بده يحطم هذه الأصنام الذين يثق بهم الناس ، هذا كمثال لما ذكرته لكم آنفا في أول الكلام أنه بلينا الآن بأناس ما يقدرون العلم , يظن أنه مجرد

ما يفتح كتاب في تراجم الرجال فلان قال فيه ضعيف ، وفلان قال فيه منكر الحديث ، فلان إلى آخره ؛ ممكن يقول لا بأس به آخر ، فلا يحسن التوفيق بين هذه النصوص المتعارضة فيأخذ هو من هذه النصوص ما يناسب بحثه .

السائل : في السودان في حركة نشطة من الشيوعية ومهمة الشيوعيين الإساءة إلى أعلام الإسلام .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : لهم نشاط كبير في هذه الأيام كبير ، فلعله يكون من هؤلاء ، ثم إن مسألة التصحيح والتضعيف هذا ما استقر عليه ، العلماء مختلفون فيه ، وأين هو من معرفته بتخريج الأحاديث من سيادتك وفضيلتك .

الشيخ : عفوا .

السائل : فهذا لا ينظر إليه ولا يرد عليه ولا .

الشيخ : هو المقصود أن المقدمة تبين أنه لا علم عنده ، شو جاب المقدمة الهائلة في الرد على أئمة المذاهب والمشايخ والطرق في بحث علمي قد أخطأ أنا فيه وأصيب ، وأنا أعترف كما قلت آنفا منقحة ومزيدة ، كتاب ألف من ثمان وعشرين سنة لا أقل , فلا يمكن أن يبقى كما هو على حطت أيدينا ، لأنه ما هو تنزيل من عليم حكيم.

السائل : هذا ليس أهلا لأن يكتب أو يرد أو يصحح أو يضعف .

الشيخ : أنا قلت والله ذكرتني ما أدري في هذا الكتاب أو في غيره , قلت إنه أنا أؤلف وأبين للناس إن كنت أصبت أيدوني , وإن كنت أخطأت قوموني ، كما قال الخليفة الأول ؛ أينعم ، فالصحيح أنه أمر معروف لدى أهل العلم .

أبو إسحاق الحويني : لا يضير البحر عنك ذاخرا   أن رمى فيه غلاما بحجر . الألباني : هذا صحيح .

السائل : فهذا لا يعبئ به .

سائل آخر : فإذا كان كتاب كلام فيه شيء قريب من الصحة ممكن نرد عليه , وإذا لم يكن فلا يرد عليه مطلقا .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : طيب سؤال أخير يا مولانا .

الشيخ : مدنا بمددك .

الحويني : بارك الله فيكم ، المولى لها معان كثيرة كما تعلم ؛ المحلى للإمام ابن حزم ما رأيكم في أحكامه ؟ .

الشيخ : هو الإمام ابن حزم هو اسم على مسمى ، هو إمام فعلا ؛ ولكن فيه شيئين ينبغي الابتعاد عنهما ، الأمر الأول : قسوته في قلمه في رده على خصومه ؛ الشيء الآخر : شدة جموده على ظاهريته ؛ وذكرت

شيئا ثالثا ولعله يكون أخيرا : إنه جهمي جلد ينكر الصفات , ويقول بأن الأسماء الإلهية أسماء ليس ضمنها معاني ؛ فإذا قرأ القارئ كتبه وكان حذرا من هذه الأمور فسوف يستفيد منه علما جما لأنه إمام مجتهد لا يقلد في دين الله أحدا .

السائل : لم يقلد داوود الظاهري ؟.

الشيخ : لا ، لم يقلد ، إن كان الإمام المزني يقلد الإمام الشافعي فابن حزم مقلد ، وإن كان الإمامان محمد بن الحسن الشيباني وأبو يوسف القاضي يقلدان الإمام أبا حنيفة النعمان بن ثابت فهو أيضا مقلد ؛ والإمامان أبو يوسف والشيباني قد خالفا الإمام أبا حنيفة كما يقول ابن عابدين في حاشيته في ثلثي المذهب ؛ فهل يكون مثله مقلدا وهو يخالف إمامه في ثلثي ما ذهب إليه ؛ أنا أجد محمد بن حسن الشيباني كثيرا ما يذكر في موطأه الذي هو موطأ الإمام مالك ؛ لكن هو بروايته , الإمام مالك موطأه رواه عنه العديد من أهل العلم ، المشهور في بلادنا اليوم والمطبوع المتداول هو يحيى بن يحيى الليثي عن مالك ؛ أما موطأ الإمام محمد غير متداول مع الأسف إلا في أتباع أبي حنيفة , بخاصة في الهند والباكستان ذلك لأنه تلميذ الإمام أبي حنيفة وهم يغلب عليهم التمذهب بمذهب أبي حنيفة , لذلك راج كتاب موطأ الإمام محمد الشيباني بينهم ، ذلك لأنه أولا من رواية الإمام محمد ، ثانيا وهنا تمكن الفائدة من هذا الموطأ ؛ فينبغي على أهل العلم على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم أن يقتنوا هذا الكتاب لأن فيه علما ، فهو يذكر الحديث من طريق مالك يقول : قال مالك حدثني فلان إلى آخره ؛ يقول ابن الشيباني يقول : وبهذا نأخذ وبه يقول كافة علمائنا ؛ أحيانا يقول : وبه نأخذ خلافا لأبي حنيفة , ها ؛ ولذلك فهذا الكتاب هو كتاب مفيد ويدل ، وهنا بيت القصيد كما يقال , أن الإمام محمد صحيح من تلامذة أبي حنيفة لكنه ليس مقلدا .

كذلك ابن حزم ليس مقلدا لكنه تبنى مذهب داوود الظاهري في الجمود على ظاهر النصوص ؛ لكني أقول كلمة إنصافا لابن حزم وبيانا للحقيقة وهي : أن الوقوف مع ظاهر النصوص هو مذهب كافة العلماء ، وإلا أصابنا ما أصاب علماء الكلام , المعتزلة على رأسهم للتأويل ؛ أولئك أولوا النصوص في العقيدة وأولئك أولوا النصوص في الفقه والأحكام .

السائل : شكر الله لك , نحن استفدنا منك الكثير أفادك الله ... .

الشيخ : أهلا وسهلا .

الشيخ : لا إله إلا الله ربي حكيم عليم ؛ فالحقيقة أنني أشعر بأن الله عزوجل كان ولا يزال إن شاء الله بي حفيا منذ نعومة أظفاري , فقد تخرجت من المدرسة النظامية الابتدائية فقط , وكان والدي من فقهاء الحنفية الأقوياء في فقههم والشديدين رحمه الله في تعصبه ، درست عليه على الطريقة القديمة شيئا من الفقه الحنفي كالقدوري وبعض الكتب في علم الصرف الذي هجره العرب , وشغلوا بالنحو فقط , لعله الصرف أهم من

النحو لأن النحو يقوي فقط الألفاظ .

السائل : ...

الشيخ : الشاهد درست عليه وعلى بعض المشايخ الآخرين شيئا أيضا من الفقه في مراقي الفلاح , وشيئا من النحو والبلاغة , لكنني لم أستمر في ذلك كما هو شأن الطلبة قديما ليس حديثا ، وجدت نفسي منصرفا إلى دراسة كتب غريبة علي الآن ، قصص خيالية ، قصة عنتر بن شداد ، قصة ذات الهمة والبطال ، تعرفون هذه الكتب ؛ وانتقلت بعد ذلك إلى دراسة التاريخ والذي يسر لي السبيل شخص منكم مصري , أرسله الله إلى دمشق , ولكي يعيش الرجل كان يشتري تركات مكاتب , وعنده دكان أمام المسجد الأكبر هناك مسجد بني أمية , يعني عرض الدكان أقل من متر عرضا أقل من متر إلى الداخل يعني , وواجهتها نحو مترين ونصف , يبعثر الكتب على الرصيف للمارة , وفيها كتب أشكالا وألوانا ... يبعثر هذه الكتب فيها الصالح والطالح كما يقال عندنا في دمشق ، ما أدري وصلكم هذا الكلام : " يا داخل مصر لا تلف ولا دور مثلك ألوف " يا داخل مصر ألوف , يعني إن كنت صالح فيه صالح ألوف , وإن كنت طالح لا سمح الله فيه ألوف أيضا . بضحك رحمه الله . فهذه الكتب يبعثرها وكل إنسان ما هو هدفه ... يقولون عندنا في الشام أنا علقت بكتاب ببعض أجزاء المنار , فانفتح أمامي الطريق ومشيت في طريق الحديث ؛ ثم شاء الله عز وجل أني تعلمت مهنة الساعات من والدي , وكانت هي السبيل لمكسب قوتي , وبه تزوجت وبنيت داري المتواضعة هناك ؛ لكن كنت حرا , ولا أزال بفضل الله حر ، بضحك رحمه الله ، ذلك من فضل الله علي وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون ، لكن أكثر الناس لا يعلمون ؛ فكنت أعمل في الدكان ساعة وساعتين من الوقت أستخرج قوت يومي كفافا , أغلق الدكان إلى المكتبة الظاهرية ، هذه المعلقات من المكتبة الظاهرية ، هذه كلها أحاديث مرتبة على الحروف الأبجدية الهجائية ، أينعم ؛ والآن أنا فارقت المكتبة الظاهرية لكني لا أقول مبالغة لم أفارقها لكني قاربت أن أفارقها لوجود هذه المعلقات ؛ لأن النخبة اخترتها من ألوف من المخطوطات هناك , ومما يذكر ويروى شيئان اثنان وأذكرهما للتاريخ : لا أعتقد دكانا ليس في سوريا فقط وفي البلاد العربية فقط بل وفي العالم كله والله أعلم , يوجد دكان مثلها ساعاتي مثلها مكتبتي في الداخل , أعمل الوقت الذي أعتقد أني حصلت قوت يومي أدخل إلى المكتبة ، هي نصف المحل من الداخل ، جاء وقت الظاهرية أغلقت المكتبة وذهبت إليها ؛ الشيء الثاني الذي يذكر للتاريخ وأعتقد أيضا أنه لا وجود له إلا يومئذ , أنه يسر لي الانتفاع بمخطوطات الظاهرية كما لم ييسر لموظف كبير في أي مكتبة في العالم ، لو كان يريد الانتفاع , كيف ذلك ؟ هذه المكتبة ارتفاعها نحو ... فأنا كنت أضع السلم فأقف على السلم أقلب الكتب لأن هذه الكتب فيها ما هب ودب ، مخطوطات نحن الآن نتكلم عن المخطوطات , فيها ما هب ودب ، هذا الكتاب كويس سجلته في مسودة وأنا على السلم , مش مصعد كهربائي أو

سلم كهربائي كالجسور التي في مثل بعض البلاد ، لا ، مررت على أكثر من عشرة آلاف كتاب حديث , من رسالة قوامها عدة ورقات إلى مجلدات فوق المئة جزء ضخمة كبيرة ، فنقل إيش .؟ تاريخ ابن عساكر , هذا صور أينعم , هذا تسعة عشر مجلدا ، تسعة عشر مجلدا , هذاك اختصره البدران السوري ، هذا هو الأصل , المهم فبهذه الطريقة مررت على المخطوطات كلها ، سجلت أسماءها في الوقت الذي ممنوع يدخل أحد إلى المكتبة مكتبة المخطوطات ، فأي إنسان يريد أن يدرس يقدم طلب , فيعطى له كتاب واحد فقط ، إذا انتهى من دراسة الكتاب قد يؤتونه بكتاب آخر وقد لا يؤتونه ؛ أما ربي عزوجل فقد سخر لي الموظفين , ومن جملة ما سخر الله لي غرفة مظلمة لا ترى الشمس لكن فيها لمبة ، ليست كهذه اللمبات المنيرة الآن ، لمبة صغيرة , فأعمل فيها نهارا وليلا ، فأعمل حيث لا يوجد أحد من الموظفين إطلاقا إلا الحارس ، فأنا كنت أضع السلم وكأني وحيد في تلك المكتبة حتى سجلت أسماء الكتب كلها التي أشعر أننا بحاجة إلى دراستها بعد أن انتهيت من هذه المسودة ، أخذت الأسماء وسجلتها في بطاقات ، بطاقات صغيرة كهذه هنا ، ثم صنفت هذه البطاقات , جمعتها تحت أسماء مؤلفيها , كل مؤلف وما له من الكتب , ثم وضعت لها فهرسا ، لو رأيت الفهرس , وريه الفهرس .

السائل : ...

الشيخ : لا معليش . بس شوف الفهرس وشوف الحياة المادية التي كنت أعيشها , الفقر المدقع ، لا مش هذا المخطوط الذي هو أصل هذا , هو يعني هذا وريه إياه على كل حال , هو يعني هذا المخطوط شوفوا يا هنا يا هنا , يمكن يكون هناك ، دعه إذا ؛ المهم أصل هذا عبارة عن فهرس يعني كتيب كهذا من هذا الورق شوف الورق ، هذا ورق الصر , صر البضاعة كالسكر والشاي ، يلف فيه .

السائل : ...

الشيخ : الحمد لله الأجر على قدر المشقة ، أينعم ألفت فهرسا من هذا الورق ، البطاقات التي جمعتها صنفتها في مثل هذا الورق صار عندي فهرس ، بعده وضعت الفهرس بين يدي ؛ الآن جاء الدور قراءة هذه الكتب .

المرحلة الأولى صعدت على السلم كتبت الأسماء والعناوين ، جاء دور المرحلة الثانية وهو قراءة هذه الكتب ، هنا لابد من طلب نظامي ، لكن أنا ما أطلب كتابا واحدا على أسلوبهم , قد أطلب كتاب تاريخ ابن عساكر مجلدات ، فطلبنا سخر هؤلاء لي , فيأتونا بكل ما شئت من الكتب ، أدرس الكتاب وأعطيه ترجمة , البطاقات أسماء فقط للكتب والمؤلفين ، الآن أعطي ترجمة موجزة ، المؤلف أولا ثقة أم ليس بثقة ، ثانيا الكتاب أيش موضوعه ، هل هو في الأحاديث , هل هو في السيرة هل هو في تراجم الصحابة ، وإذا كان في تراجم الصحابة فيه أحاديث أو ما فيه أحاديث إلى آخره ، المرحلة الأخيرة بعد ما انتهيت منها رسمنا

الفهرس ، لنا صديق يعرف منطلقي في عملي العلمي تماما ، الرجل حلبي اسمه عبد الرحمن الباشا كان موظفا في الرياض في بعض المدارس كأنه توفي رحمه الله ، نصب مديرا للمكتبة الظاهرية , سارع صاحبنا إلى هذا المدير قال له فلان عنده فهرس لبعض المخطوطات الظاهرية ، في هذا الفهرس كتب لا يعرفها فهارس المكتبة الظاهرية فعلا ؛ لأنه في كتب جاية في الفهارس عندهم كتاب في الحديث ، لكن أنا بدراستي الخاصة عرفت اسم الكتاب وعرفت مؤلف الكتاب , فسجلت هذه الحقائق بفهرسي ... فلو أنك أنت تغتنم فرصة وجودك مديرك تطبع هذا الفهرس ، قال له خلي المؤلف يكتب لي نماذج ببطاقات حسب الأصول المتبعة اليوم ؛ ففعلت , رأسا قدم البطاقات للمجمع العلمي هناك المجمع العربي العلمي وهو تجاه المكتبة الظاهرية , بابان متقابلان ، فوافق المجمع , وكان من ذلك أن طبع هذا الكتاب . بعد ذلك جاء الدور الأخير ، هات يا فلان من فضلك الكتاب الفلاني ، أدرسه كلما عثرت على حديث سجلته في الورقة من هذه الورقات , فتوفر عندي هذا الصف الأولان وفي وراء صف ثاني .

الآن أنا حرمت لحكمة من المكتبة الظاهرية لكن عندي ما يعوضني عن شيء منها ، هذا كله بتوجيه من الله وبتوفيق منه , وإلا شو يدريني أنني سوف أهاجر من عشر سنوات من دمشق إلى هنا ؛ كان بي حفيا , وله الفضل والمنة , وأرجوا الله عزوجل أن يتولانا جميعا بتوفيقه ورحمته ؛ هذه كلمة مختصرة .

الحويني : من الآن سيادتك تعلم أن لك بيتا في مصر إن شاء الله , وسأترك عنواني مع الشيخ أبو اليسر , وفي أي وقت تتفضل وتمكث عندنا ما تشاء عاما عامين ثلاثة أربعة , بيتك هناك , فأهلا بك هناك وإن تبقى هناك ، الله يبارك بك ويحفظك .

أبو ليلى : عام عامين قل ساعة ساعتين , حفظك الله يا شيخنا , سبحان الله الظاهر عليهم جماعة طيبين .

السائل : هناك رجل شيخي كان يخاف من اللصوص في الدار , فكهرب الشبابيك بالكهرباء والباب نفسه , فجاء لص فمات , الكهرباء مسكته حتى قضي عليه حتى مات ؛ فماذا على هذا الرجل ؟ .

الشيخ : إن كان يعلم أن الكهرباء يقتل فهو قاتل متعمد , وإن كان لا يعلم فهو قاتل خطأ .

الشيخ : نعم .

السائل : في مصر على عملية الحجاب , في بعض الإشكالات عند الإخوة عندهم هناك .

الشيخ : على إيش الإشكال .؟

السائل : على الحجاب , على النقاب نفسه , يقولوا عنه أنه هو بدعة ، النقاب , ومستحب ، يقولوا عليه فريضة ؟ .

الشيخ : الجواب في كتاب الحجاب .

السائل : هو قرأت الكتاب لكن .

الشيخ : طيب نحن أجبنا عن هذا ؛ قلنا الذي يقول بدعة فهو مخطئ ، والذي يقول بأنه فرض فهو مخطئ ، والصواب أنه أفضل وأمر مستحب بالنسبة للنساء ، يجوز الكشف والستر أفضل ، هذا هو الوسط .

السائل : سؤال عن العذر بالجهل , العذر بالجهل ... ؟.

الشيخ : الجهل يختلف ، البارحة سألني أحدهم هاتفيا , العذر بالجهل تارة يعذر وتارة لا يعذر ، ولا فرق بين أن يكون الأمر في العقيدة أو أن يكون في الأحكام الشرعية ، قد يكون معذورا في كل منهما , وقد يكون غير معذور في كل منهما , وقد يكون معذورا في أحدهما دون الآخر ، وهكذا ؛ والمناط أي العلة التي توجب المؤاخذة أو لا توجبها إنما هي ملاحظة كون هذا الذي نريد أن نقول عنه إنه معذور أو غير معذور يعيش في مجتمع إسلامي معروف الحكم في هذا المجتمع وذائع وشائع , مع ذلك هو ليس عنده علم بذلك فهذا غير معذور ، وبين شخص آخر يعيش في مجتمع إما غير إسلامي محض كالمجتمعات الكفرية فهذا المعذور , وإما يعيش في مجتمع إسلامي اسما ، فحينئذ هذا يكون معذورا لأنه لم تبلغه الحجة ؛ عرفت الفرق . ؟

السائل : نعم .

السائل : بالنسبة للحمامات في هذه الأيام , فما حكم الوضوء أو ... وذكر الله عزوجل فيها .؟

الشيخ : دورة المياه إيش فيه .؟

السائل : يعني الحمام , المرحاض يعني .

الشيخ : إيش الإشكال يعني مش فاهم .؟

السائل : لأنه ذكر الله عز وجل يحرم في دورات المياه .

الشيخ : أنت تقصد الحمامات في الدور ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : يعني مثلا غرفة صغيرة مترين في مترين ، في زاوية مرحاض وفي جانب آخر المغسلة التي يتوضأ فيها .

السائل : نعم .

الشيخ : لا بأس من ذلك إطلاقا ؛ لأن المشكلة إنما هي أن يذكر الله عزوجل في أثناء جلوسه لقضاء حاجته ، هذا هو المحظور ؛ فإذا هو انتهى من ذلك استنجى واستبرأ , وقام إلى المغسلة ولابد من التسمية حينذاك ، هذا ليس فيه أي شيء , لأن هذا المكان ليس هو المرحاض ، هذا حمام ، المرحاض في زاوية هناك , فهناك إذا جلس لقضاء الحاجة ففي أثناء هذا الجلوس يحرم عليه ذكر الله عزوجل ، وإلا قبيل ذلك لابد من

التسمية قبل أن يرفع ثيابه , فلابد من الاستعاذة ؛ فإذا ما جلس لقضاء الحاجة حرم عليه ذكر الله عزوجل ؛ إذا انتهى من ذلك ماذا يقول ؟ غفرانك ، إذا انتهى من هذا القول وانتقل خطوة إلى جانب آخر من الحمام , فيذكر الله ويفعل ما يشاء من الأذكار ؛ واضح ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : غيره .؟

السائل : بالنسبة للمسح على الخفين ممكن الواحد يمسح على الشراب ؟ .

الشيخ : ممكن .

السائل : حتى لو كان مقطوعا ؟ .

الشيخ : ولو كان مقطوعا , وماذا تعني بالمقطوع ؟ .

السائل : يعني مخروقا .

الشيخ : آه مخروق يعني , نعم ولو كان مخروقا أخرق من جلده ، لا يهم .

الشيخ : غيره .؟

السائل : حكم مد الخيط في المسجد ؟ .

الشيخ : من البدع في العصر الحاضر , وهذا بسبب إهمال المسلمين للسنة في تسوية الصفوف . والسلام عليكم .

الشيخ : ... إذا كان هذا الظن يعني غالب , فلا ينبغي أن يقرأ كلام يشابه فيه بالقرآن ؛ فهمتني .؟

السائل : أبو العتاهية الذي يوصف بالشعر هل له أي أشياء علم في الإسلام كعلم ؟ .

الشيخ : لا نعرف أنه من العلماء لكن نعرف أنه من الشعراء .

السائل : فقط .

السائل : سؤال يا شيخ .؟

الشيخ : نعم .

السائل : لو دخلت المسجد والجماعة الأولى خلصت ؟ .

الشيخ : ما في جماعة ثانية .

السائل : ما في جماعة ثانية , لو أذنت وأقمت الصلاة مع نفسي , ثم جاء واحد بعد ما دخلت الصلاة ووقف جنبي على أساس يأتم بي , فماذا أفعل معه ؟ .

الشيخ : اعمل له إشارة هيك , ابعد ابعد .

السائل : الآن في فرق بين الأذان لصلاة الفجر بحوالي خمس وعشرين دقيقة أو ثلاثين دقيقة هنا , الآن

يظهر الصبح قبل الخمس وعشرين دقيقة .?

الشيخ : يظهر الصبح قبل .؟! بعد ليس قبل .

السائل : هو الأذان يأذن قبل الأذان المعروف .

الشيخ : هو الأذان يطلع بعد .

السائل : قبل الفترة التي أنت قلت لي عليها الخمس وعشرين دقيقة , أصلي أنا السنة .؟ .

الشيخ : ما تصلي إلا بعد الأذان بنحو خمس وعشرين دقيقة إلى نصف ساعة يدخل وقت الفجر , فتصلي السنة ثم تصلي الفرض .

السائل : نصلي جماعة في المسجد ؟ .

الشيخ : جماعة ثانية ما في .

السائل : لا ، الجماعة الأولى في صلاة الفجر . يعني خمس وعشرين دقيقة يكملوا هم الصلاة .؟ .

الشيخ : بعد خمس وعشرين دقيقة معليش .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 200

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-200

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأشهد أن محمدا عبده

ورسوله ، أما بعد :

فقد كتب الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق حفظه الله خطابا وجه إلي بتاريخ : 12 جمادي الأولى سنة عشر وأربعمائة وألف ، يذكر فيه أن هناك شريطا مسجلا جاء فيه على لساني أنني قلت في الأخ عبد الرحمن ميعته السياسية وأفسدته الحزبية ؛ فيرجوا الشيخ عبد الرحمن في خطابه المشار إليه أن أرد على هذه الكلمة التي نسبت إلي ؛ وبناء على رغبته أمليت ما يأتي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، لقد استمعت إلى شريط مسجل من صوت أخينا الفاضل الشيخ مقبل ابن هادي اليماني جزاه الله خيرا ، ثم إلى كلمات بعض تلامذته المؤيدين لكلامه ؛ وأنا المدعو محمد ناصر الدين الألباني أضم صوتي إلى أصواتهم جميعا , ولا أجد في كلماتهم ما يستدعي الوقوف عندها أو النظر فيها إلا ما جاء منسوبا إلي أنني قلت في أخينا الفاضل عبد الرحمن عبد الخالق , أنه متأثر بفكر الإخوان المسلمين ثم تميع وميع شبابه نسأل الله أن يهديه ؛ فهذا كلام لا أذكر الآن أنني تلفظت به هكذا بهذا الحرف, إلا إذا سمعت صوتي مسجلا به في شريط , ولا أقول هذا تحفظا أو تهربا من المسئولية ؛ فإنني في الواقع أرى أن التكتل والحماس في تكتيل جماعة السلفيين في الكويت خاصة أنهم يسيرون على خطى الإخوان المسلمين قديما وحديثا ، وتكتيل الشباب المسلم دون العناية بتثقيفهم الثقافة الإسلامية القائمة على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح , كما هي دعوة كل المسلمين المنتمين إلى هذا المنهج الإسلامي الصحيح , ولذلك فإني أخشى ما أخشى أن ترجع الدعوة السلفية في الكويت وفي بلاد أخرى قد تتأثر بهذا التكتل أو التحزب الجديد , وترجع القهقرى , ويتمثلون في دعوتهم خطى جماعة الإخوان المسلمين ذاتها التي أشرت إليها آنفا , وهي القائمة على قول بعضهم : " كتل ثم ثقف " ثم لا شيء بعد ذلك إلا التكتل والتحزب , وأكبر دليلنا على ذلك أنه قد مضى على جماعة الإخوان المسلمين ستون عاما ولم يشاهد من أثر دعوتهم فيهم أنها أنتجت عالما واحدا بين صفوفهم يرجع الناس إليه لمعرفة أمور دينهم وعلى النهج المذكور آنفا ؛ ولذلك فنحن نريد أن يظل إخواننا السلفيين في الكويت وفي كل بلاد الإسلام يعنون بالتثقيف وليس بالتكتيل ؛ لأن هذه هي دعوة النبي صلى الله عليه وسلم بل والأنبياء كلهم ، ثم ينشأ بعد ذلك التجمع المنشود والتكتل المرغوب .

لذلك نحن نقول خلاف ما قيل آنفا نقول : " ثقف ثم كتل " والتثقيف لا يمكن أن يتحقق فعلا بوجود عالم أو اثنين أو ثلاثة للألوف المؤلفة ممن يستجيبون استجابة عامة للدعوة السلفية , ويكتلون تكتيلا حزبيا , فإذا لم يكن في هذه الجماعة عشرات العلماء المتمكنين من العقيدة الصحيحة والعلم الصحيح فسوف تنقلب الجماعة فيما بعد إلى جماعة لا علم ولا تربية على العلم الصحيح خلافا لدعوتنا المباركة القائمة على التصفية والتربية ؛

لهذا فأخشى ما أخشاه أن ينقلب وضع الجماعة السلفية حينما يعنون بالتكتل دون التثقيف إلى جماعة أخرى لا صلة لها بالدعوة الصحيحة.

وكأني ألمس أثرا لهذا الانشغال من كلام أخينا عبد الرحمن عبد الخالق نفسه في بعض رسائله كقوله في رسالته : " المسلمون والعمل السياسي " حيث قال صفحة 21 : " ولاشك أيضا أن من أخطاء المنهج الأول أنه يفرض أقوالا في الدين لا دليل عليها كتحريم الجماعة والحزب ... " إلى آخره لأنه من الواضح أنه لا يعني تكتل المسلمين على جماعة واحدة وحزب واحد لأن مثل هذا من الأمور التي يشترك في الدعوة إليه كل الإسلاميين , بل المقصود من العبارة السابقة ولو جاءت بلفظ الاطراد الجماعة والحزب ، الجماعات والأحزاب وحينئذ يقع المحظور المشاهد اليوم بين الجماعات والأحزاب كلها كما أشار أولئك الإخوان في شريطه المشار إليه آنفا ؛ وهنا يصدق عليهم جميعا قوله تبارك وتعالى : ((**كل حزب بما لديهم فرحون**)) ونحن نريدها حزبا واحدا كما قال الله تبارك وتعالى : ((**ألا إن حزب الله هم الغالبون**)) ومن ذلك قول الأخ عبد الرحمن . هدانا الله وإياه . في نفس الرسالة في الصفحة الخامسة والستين وبعد كلام ينقض بعضه بعضا في نظري ، قال جازما : " فلا يستطيع المسلمون أن يمارس تجارة ولا زراعة ولا صناعة ولا عملا إلا بأن يرتكب بعض الحرام مما فرضه الواقع المخالف للدين " وحينئذ أليس في هذا القول إقرار لواقع المسلمين اليوم الذين يتعاملون بكثير من المعاملات الربوية المنافية لقول الله تعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) .؟ ثم أليس في هذا القول القضاء المبرم على رسالة الأخ عبد الرحمن التي سررت بها كثيرا حينما قرأتها وأمعنت النظر فيها ألا وهو : " القول الفصل في بيع الأجل " فإن أكثر التجار اليوم يتعاملون بهذا البيع ، لقد وجدت تناقضا بينا بين هذين القولين , وما إخال ذلك إلا أنه من آثار هذا التكتل الحزبي والعمل السياسي الذي يفرض عليهم أن يقعوا في بعض المخالفات الشرعية ؛ لذلك قيل بأنه لا يستطيع مسلم العمل إلا أن يرتكب بعض الحرام .

هذا ما أمليته , ثم أسمعني بعض الإخوان شريطا سجلت فيه أسئلة من أحد الإخوان السودانيين حول الرسالة المذكورة : " المسلمين والعمل السياسي " فيه قولي عن الأخ عبد الرحمن أظنه : أنه حرفته السياسة , فهذا القول أعترف به ؛ لأنني سمعته من صوتي وفي الشريط المذكور ما يؤيد ذلك , وفيما تقدم آنفا ما يلتقي معه ، وهذا لا ينفي عندي أن الأخ عبد الرحمن حفظه الله لا يزال معنا في الدعوة السلفية , وإن كان منشغلا بالعمل السياسي , وكل ما هناك إنما هو الخشية من الانحراف عنها ولاسيما وقد ظهر في الجو بعض النذر كما تقدم ، كما أنني لا أسمي الذين ينتقدونه في بعض تصرفاته وليس في عقيدته أنهم من الحاقدين والحاسدين للدعوة السلفية , ويحالون قطع الصلة التي بيننا وبين الأخ عبد الرحمن ، كيف ونحن جميعا سلفيون , ومن كمال دعوتنا والحمد لله التناصح

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولو اشتدت الناصح في أسلوبه أحيانا فأرجوا الله تبارك وتعالى لنا ولكل الدعاة الإسلاميين السداد والتوفيق لأقوم طريق .

الشيخ : وإن مما يحسن التنبيه عليه إلحاقا بما سبق الكلام فيه حول التكتل الحزبي والعمل السياسي أن الذين يقررون التكتلات والتحزبات القائمة اليوم في المجتمع الإسلامي أنهم جميعا لا يدندنون لا من قريب ولا من بعيد حول الحديث الصحيح باتفاق العلماء ألا وهو حديث حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه الذي جاء في صحيح البخاري وصحيح مسلم من قوله : **(كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت : يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : نعم ، قلت : وهل بعد ذلك الشر من خير .؟ قال : نعم وفيه دخن , قلت : وما دخنه ؟ قال : قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر ، قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال : نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها ، قلت : يا رسول الله صفهم لنا , قال : هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا , قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : تلزم جماعة المسلمين وإمامهم ، قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال : فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك)** .

أقول فإن في هذا الحديث تصريحا واضحا جدا يتعلق بواقع المسلمين اليوم , حيث أنه ليس لهم جماعة قائمة ولهم إمام مبايع , وإنما هناك كما ذكرت آنفا أحزاب مختلفة اختلافات فكريا ونظريا أيضا ، ففي هذا الحديث أن المسلم إذا أدرك مثل هذا الوضع فعليه حينذاك أن لا يتحزب , وأن لا يتكتل مع أي جماعة أو مع أي فرقة مادام أنه لم توجد الجماعة التي عليها إمام مبايع من المسلمين .

ولذلك فقد نص بعض المحدثين والحفاظ المتقدمين على ما يؤكد هذا الذي يدل عليه هذا الحديث وعلى ما بينته سابقا , كما نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في شرحه لهذا الحديث عن الإمام الطبري رحمه الله أنه قال : " وفي الحديث أنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابا فلا يتبع أحدا في الفرقة ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر " .

فحينئذ يجب على السلفيين عامة أن يظلوا على دعوتهم في تفهم الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح يدعون كل الجماعات وكل الأحزاب إلى دعوتهم الحق هذه , ولا يتحزبون هم كحزب , ولا يقررون الأحزاب الأخرى , كما قد قرأنا من بعض السلفيين أنهم يقررون هذه التكتلات وهذه التحزبات خلافا لحديث حذيفة هذا المذكور آنفا ، ونحن حينما نقرر هذا الحقيقة نعتقد جازمين أن الذي ذكرناه آنفا شيء , وأننا لا نضلل ولا

نكفر أي حزب أو أي جماعة يخالفوننا في بعض المسائل الفكرية أو في منهجنا في الدعوة ؛ فذلك لأننا نريد أن ينضم كل المسلمين إلى هذه الدعوة الحق التي لا بديل لها , لأنه هو الحق الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , وسار عليه المسلمون طيلة هذه القرون التي مضت ؛ ولذلك فنحن نقول :

" وكل خير في إتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

لا نريد لإخواننا السلفيين أن ينسوا خطهم المستقيم الذي كانوا يمشون عليه من قديم الزمان متأثرين بالحزبيات الأخرى , فنحن فوق الحزبيات , والله عزوجل معنا مادمنا مع كتابه وحديث نبيه صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : تفضل أنت .

السائل : بالنسبة للموضوع حساس , أعتقد أنه يمس كل مسلم في هذا الزمان ألا وهو موضوع البيعة , هل ترى أن البيعة فرض على كل مسلم يريد أن يلاقي ربه بوجه سليم وبقلب سليم وبعمل سليم ؛ وإن كان هذا فلمن تكون هذه البيعة في هذا الزمان ؟ .

الشيخ : هذا الذي كنت بدي أسألك عنه أنت تعرضت له ، البيعة لمن لمفقود أو موجود ؟ البيعة لمفقود غير واردة صح ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : البيعة لمفقود غير وارد , إذا البيعة يجب أن تكون لموجود ؛ فأين هذا الموجود الذي يجب أن يبايع من جهة , ويصدق عليه إذا لم يبايع هذا الموجود قوله عليه السلام : (**من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة الجاهلية**) أين هذا الذي ينبغي أن يبايع بناء على هذا الحديث وأمثاله من الأحاديث .؟ لذلك من الخطأ البحث في أمر غير موجود ، هل يجب مبايعته أم لا ، إنما الواجب السعي لإيجاد المجتمع الذي ينبع منه الشخص الذي يجب مبايعته ؛ واضح هذا الكلام ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، أنا أشعر بأن هذا الكلام على قلته جواب على سؤالك ؛ لكن من ناحية أخرى قد أشعر أنه أنت لم ترتوي من الجواب ؛ فالتحرير هذا يحتاج إلى أن يوضح ؛ فهات نشوف أنت , أنضح شو في عندك .؟ طبعت هذا الجواب طبعا .

السائل : لاشك أنك ...

السائل : طيب عظيم , العمل هنا من أجل إيجاد المجتمع الذي ينبع منه أو يوجد من خلاله هذا الشخص ، طبعا أنه من الصعب جدا في هذا الزمان وفي هذا الواقع أن نعالج ونسأل ونستفسر ونصطلح عن واقع لا يجوز ,

واقعنا صعب جدا ، كيف تعمل الآن لإيجاد هذا المجتمع ؟ الاتجاهات كثرت والحركات كثرت حتى إن الحركة الواحدة انفصلت في حد ذاتها إلى حركات كثيرة , صح .؟ فكيف تعمل .؟

الشيخ : مش صح مئة صح .

السائل : وكلهم يدعي أنه على حق , فأنا في الحقيقة أريد إيضاح من خلال النظر إلى واقعنا الحالي بالضبط وواقع البلاد الإسلامية والحركات الإسلامية ؟ .

الشيخ : هذا جوابك سيكون غريب شويه مبدئيا لكن ستجده صوابا ، تعرف امرؤ القيس شو قال لصاحبه .؟

بكى صاحبي لما رأى الدرب دونه وأيقن أنا لاحقين بقيصرا

فقلت له لا تبكي عينك إنما نحاول ملكا أو نموت فنعذرا

شو رأيك بهذا الكلام الذي نبع من جاهلي .؟ هو عم يسعى وراء الملك الدنيوي لكن شوف شو يقول :

وإنما نحاول ملكا أو نموت فنعذرا

إما أن نحصل الملك وإما الموت ونحن معذورين ؛ هذا كلام جاهلي وضعه في أمر دنيوي ، نحن نضعه في أمر ديني , أعني بهذا بشيء من التوضيح , نحن لا نستطيع أن نوجد , لا نستطيع أن نحل المشكلة التي أنت وصفت جانبا منها ، لما ذكرت الأحزاب والفرقة , وما ذكرت مثلا الدول المحيطة المستعمرة شيء مباشرة وشيء فكريا إلى آخره ؛ نحن ما نستطيع بعجزنا وبعجرنا وبجرنا ، ما نستطيع أن نحل المشكلة لكن علينا أن نسعى , وهنا الشاهد وعلى الله التمام , علينا أن نسعى لنرجع فكريا إلى ما قبل أربعة عشر قرنا ؛ إذا تصورنا ضعف الرسول وأصحابه من الناحية العددية والعددية , واستحضرنا أيضا قوة الدولتين العظيمتين يومئذ , واللتان تشبهان الدولتين العظيمتين اليوم فارس والروم ، هل كان يخطر في بال أحد أنه يمكن هذه القلة القليلة عددا وعددا أنها تنتصر على الدولتين العظيمتين ؟ هذا من حيث الحسابات المادية مستحيل ، صح أم لا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : لذلك المسلم ما يحصر فكره فقط في الأسباب المادية التي يجب أن يأخذ بها ؛ لذلك أنا قلت علينا أن نأخذ بالأسباب ؛ أما القضاء على المشكلة ما هي باتخاذنا نحن الأسباب ، هناك شيء من وراء الغيب يأتي حتما لوعد الله الصادق حين قال : ((**إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**)) فالخطأ الذي يقع فيه كثير من الشباب المسلم أنه يفكر تفكير غربي ، أي يفكر تفكير مادي أن هذه الأمة المتفرقة بعضها على بعض , والمسيطر عليها كما ذكرنا آنفا وهو معلوم لديكم , كيف يمكن هذه أن تعود إليها مجدها ؟

الجواب : ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) ليس بقوتنا , وإنما بقوة الله عزوجل التي لا تقهر , ولكن هذا لا يعني أن

نظل ضعفاء مادة ومعنا ، لا : ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**)) إذا المسألة سهلة وصعبة ، سهلة فيما إذا نحن أخذنا بالأسباب الكونية والشرعية ، ولا يهولنا بعد ذلك هذا العدد الضخم المعادي لهؤلاء المسلمين المتفرقين ؛ لأن التاريخ يعيد نفسه ، معنى هذه الجملة : ((**سنة الله ولن تجد لسنة الله تبديلا**)) .

مما جاء في القرآن : ((**حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجي من نشاء**)) الرسول هؤلاء فما بالك نحن ؛ لكن نحن علينا أن نأخذ بالأسباب ونتوكل على رب الأرباب ، ما نقعد نفكر بالأسباب نحن شو نقدر نساوي بالنسبة للدولتين العظيمتين هؤلاء .؟ نحن نقدر نقهرهم نقدر ننتصر عليهم .؟ لا ما نستطيع إذا ما اعتمدنا على أنفسنا ؛ أما إذا اعتمدنا على ربنا وعلى أحكام شريعته التي أمرنا بها لاشك أن الله عزوجل سينصرنا لأن الله لا يخلف وعده .

السائل : ((**وكان حقا علينا نصر المؤمنين**)).

الشيخ : نعم هذا هو .

الشيخ : ولذلك أنا عندي فكرة وضعت لها عنوانا نحن أكثر من عشر سنوات ، طريق الخلاص من الوضع الذي نحن فيه ، هو ما أعبر عنه بكلمتين لابد من التصفية والتربية .

السائل : التصفية والتربية ، تصفية ماذا ؟ .

الشيخ : تصفية الإسلام مما دخل فيه , والذي دخل فيه أكثر مما فيه.

السائل : يعني أعداء الإسلام من الإسلام ؟ .

الشيخ : لا ، إنما هو من المسلمين الجهلة , يعني تعدد الأسباب و تعددت الأسباب والموت واحد ، في شيء نبع من أنفسهم وفي شيء طرأ عليهم من أعدائهم , فأظن تبين لك ماذا نعني بالتصفية ، التصفية تعني تصفية العقائد التي دخلت في أفكار المسلمين , والإسلام بريء منها براءة الذئب من دم يوسف كما يقال , تصفية الأحاديث النبوية من الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما أكثرها ، ما تسمع خطبة في مسجد في إذاعة إلا وتجد فيها حديثا أو أكثر ضعيف أو موضوع ؛ تصفية الفقه الإسلامي مما فيه من آراء وأفكار بعضها نبعت من مجتهدي العلماء لكنهم غير معصومين , وبعضها صدرت من ناس ليسوا من أهل العلم وإنما مقلدين ؛ تصفية تصفية بعدين تصفية السلوك من الانحراف عن الكتاب والسنة ، والسلوك الصوفي مثلا الذي يزهد في الدنيا ويخالفوا مثل قوله تعالى : ((**ولا تنس نصيبك من الدنيا**)) .

وإن كان هذا الخطاب خلافا لما يظن كثير من المسلمين بسبب عدم دراستهم للقرآن الكريم ، هذا الخطاب ليس

موجها من الله للمسلمين مباشرة , وإنما هو حكاية عن المؤمنين ، أتباع موسى قالوا لقارون ولا تنس نصيبك من الدنيا ، فهذا كلام المؤمنين ينصحون قارون , معروف هذا الذي كان من أغنى الناس في ذاك الزمان ؛ لكن هذا كلام حق , إلا أنه ينبغي أن نفرق بين أن يكون هذا الكلام خرج من الله موجها إلى المؤمنين مباشرة , وبين أن يكون الله حكاه عن المؤمنين ينصحون مثل قارون هذا , ومثل قوله تعالى : ((**وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي**)) كثير من الناس يتوهمون أن هذا كلام يوسف ، بينما هو كلام امرأة العزيز ، هي التي قالت وما أبرئ نفسي .

الشاهد فيجب التصفية والتربية ، تصفية الإسلام من كل ما هو غريب عنه ، وهذا يحتاج إلى جهود جبارة جدا , وأن يقترن مع هذه التصفية تربية المسلمين على هذا الإسلام المصفى .

الشيخ : الآن ما أظن في خلاف أن من مصائب المسلمين اليوم تكالبهم على الدنيا , بدليل أنهم ما يسألوا حلال حرام ، الربا يحاولون يغطوه بما يسمونه بالحيل الشرعية ، ومن هنا نبعت البنوك الإسلامية زعموا ، وهذه واجهة فقط ، ما في فرق بينها وبين غيرها إطلاقا , بل بعض من يتعامل مع البنوك يقول لك بعض البنوك التي ما هي واضعة الواجهة التي هي اللافتة ، ارحم ، أرحم من البنك الإسلامي ، البارحة يمكن سأل أبو محمد أخونا أنه يشتري بواسطة البنك الإسلامي .

السائل : هذا هو التحايل .

الشيخ : احتيال ربا مكشوف ، وهذا من أخطر ما دخل في الإسلام وهو الاحتيال على ما حرم الله بأدنى الحيل ، وقد حذرنا الرسول عليه السلام بطريق حكايته عن معاقبة الله عزوجل لليهود بسبب أكلهم الحرام وهم يعلمون لكن مع الاحتيال , قال عليه السلام : (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها ثم أكلوا أثمانها , وإن الله إذ حرم أكل شيء حرم ثمنه**) شو معنى الحديث ؟ في القرآن الكريم ما يشير إلى هذا الذي حرمه الله على اليهود قال تعالى : ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**)) شو هي الطيبات التي حرمت عليهم ؟

يذبحوا الذبيحة الحلال ما يجوز ان يأكلوا الشحم ، كيف نحن نرمي الغائط الذي في الكرش ، إلا لازم يرموا الدهن وبس يأكلوا اللحم الأحمر , عقوبة من الله بسبب ظلمهم وقتلهم الأنبياء بغير حق ؛ ما صبر اليهود على هذا الحكم الإلهي ، هذا بيانه في الحديث الذي ذكرته آنفا ؛ ماذا فعلوا ؟ أخذوا هذه الشحوم وضعوها في القدور الحلل الضخمة الكبيرة ، أوقدوا النار من تحتها , سالت , أخذت شكلا غير الشكل الطبيعي ، هذا هو الاحتيال ؛ فبهذا زين لهم الشيطان أن هذا ما بقى شحم ، هذا غير الشحم الذي الله حرمه ؛ فباعوه من قبل كانوا يرموه ،

هيك الله حكم عليهم , فباعوه وأكلوا ثمنه قال عليه السلام : **(وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه)** .

وقصة السبت مذكورة في القرآن ما تخفى على المسلم , ما اصطادوا يوم السبت ، يوم حرم الله عليهم العمل , لكن وضعوا السدود وحبسوا السمك ليجدوا الخلجان يوم الأحد تغلي غليانا من السمك ؛ المسلمون اليوم وقعوا في مثل هذا في جوانب كثيرة وكثيرة جدا ، ظاهرة مكشوفة في البنوك الإسلامية , وكل يوم تطلع فتاوى لاستباحة ما تفعله البنوك من أكل أموال الناس بالباطل ، هذا لا يمكن ربنا عزوجل ينصر المسلمين وهم في هذا الوضع من الاحتيال مما حرم الله عزوجل ؛ فإذا كلمتان لابد من التصفية والتربية ، كثير من الناس صالحون يقومون الليل والناس نيام , لكن لا تقبل صلاتهم وعبادتهم لأنه على خلاف السنة ، وفي السنة الصحيحة في البخاري ومسلم : **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** نحن نعرف بعض الجماعات الإسلامية يجتمعوا كل يوم جمعة ويحيوها , في سرايا عندهم ، تجتمع هذه السرايا ليلة الجمعة ويتعبدوا ، هذا جهل لأن الرسول يقول : **(لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام ولا نهارها بصيام)** فإذا هذه الأفكار تحتاج إلى نظر من جديد , وإقامة السنة الصحيحة مقام هذه الأفكار الدخيلة في الإسلام ؛ وهذا بحث طويل وطويل جدا , لكن عنوانه لابد من التصفية والتربية ، اليوم تصفية لا يوجد إلا في أفراد في العالم الإسلامي ، وأنا أعتقد أنه يجب أن يكون هناك ألوف مؤلفة من علماء المسلمين منتشرين في هذا البحر الإسلامي , يدعون المسلمين ليلا نهارا للرجوع إلى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أن يعنى بالأطفال بتربيتهم منذ نعومة أظفارهم على هذا الإسلام المصفى ؛ وحينئذ يستقيم المسلمين على الجادة ((**ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله**)) أما بقاء كل شيء على قدمه واترك القديم على قدمه ...

السائل : بالنسبة يا شيخنا الجهود يعني الكلام عن جهود العلماء كم من العلماء , لكن أسلوب الدعوة كيف سيكون العلماء , في ناس يقولوا نحن نكون ضمن جماعة مثلا ، أنا بعرف أنه في الزمن السلف مثلا من التاريخ الإسلامي ما كان في حركات إسلامية تعمل , والله في حركة فلان وحركة فلان , فعلا كان أسلوب علماء هم الذي ينشروا وعلى أكتافهم قامت الدعوة في أكثر من مكان ؛ فكيف ؟ .

الشيخ : التحزب هو ينافي الإسلام ويفرق المسلمين , وإن كان فيه قوة يبددها ويضعفها ؛ لأن الله عزوجل قال : ((كل حزب بما لديهم فرحون)).

السائل : كيف تكون هذه الجهود وكيف ستستثمر هذه الجهود ؟ .

الشيخ : ما بدها كيفية ، كل إنسان بعلمه يدعوا الناس إليه , دون تحزب لشخص معين أو جماعة معينة كما أنت تباحث كيف كان الأولون , لهذا نرى الكلمات المأثورة :

" وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

لم يكن في الزمن الأول تحزبات وتكتلات بين المسلمين ؛ فيجب أن يستمر الأمر كذلك , فيتعاون المسلمين جميعا كلهم في حدود اختصاصه في الدعوة للإسلام والعمل به دون تكتل حزبي .

السائل : معنى هذا أنه لا يشترط أن الإنسان يتبع جماعة معينة ممكن العمل بنفسه .

الشيخ : مش معناه لا يشترط لا يجوز ، ليس فقط لا يشترط لأنه معنى لا يشترط يجوز , بينما نحن نقول لا يجوز .

السائل : المنظمات الإسلامية قد يكون لها دور في موضوع مثل هذا ؟ .

الشيخ : كيف ؟ .

السائل : المنظمات الإسلامية قد يكون لها دور يعني .

الشيخ : تقول لها دور في أيش ؟ .

السائل : قد يكون لها دور في موضوع مثل هذا , الذي هو التصفية والتربية .

الشيخ : لا ، لأنه لو كان كذلك ما كانوا كذلك ، لو كان لهم دور في التصفية والتربية لكان , البدل من التصفية هو عدم التكتل وعدم التحزب ؛ ونحن عشنا نصف قرن من الزمان وشفنا تكتلات وتحزبات , وما زاد المسلمين منها إلا زيادة الفرقة واختلاف ، هذه جهة , من جهة ثانية هذا التكتل والتحزب صرفهم عن التصفية ؛ لأنه شو معنى التصفية ؟

معناها العلم الصحيح ، العلم الصحيح بالكتاب والسنة ؛ والإنسان طاقته محدودة لما يحشر حاله في منهج معين ينصرف عن منهج ثاني ، الآن أضرب مثال أنه كون الإنسان اختص بالطب , لا بأس بهذا جائز ، لكن هو ما يستطيع أن يختص بباب الشريعة ، لازم يختص بالشريعة التي لم يختص بالطب ؛ لكن في النتيجة عندنا اختصاصات , في النتيجة لازم كل هؤلاء يكونوا كتلة واحدة .

السائل : في بوتقة الإسلام .

الشيخ : أيوه بوتقة واحدة ... .

السائل : موضوع الكتاب والسنة الحقيقة هذا موضوع كثير أثار النقاش والجدل حتى , يعني بعض الإخوة في الساحة الإسلامية يقول صحيح أنا آخذ من الكتاب والسنة ، آخذ الكتاب والسنة كما قال أو كما فسرها أحد الأئمة على سبيل المثال حسن البنا رحمه الله تعالى .

الشيخ : من ؟ .

السائل : حسن البنا , أخذ من الكتاب والسنة , تجد في أتباعه الآن , يعني سمعنا هناك أن من يقول أنا لا آخذ إلا كما قال حسن البنا تماما ؛ يا أخي طيب عد إلى الكتاب والسنة في الأخير يأخذ الكتاب والسنة ، فبالتالي أنا آخذ من الكتاب والسنة , وكثيرون يقولون هذا الكلام ، فتتضاعف الساحة ، طيب كلكم تأخذون بالكتاب والسنة , فأول شيء يتقاتلوا مع بعض , طيب أين الكتاب والسنة ؟ .

الشيخ : لماذا يتقاتلون ؟ لأنهم متحزبين , مش عايشين في بوتقة واحدة ، بعدين حسن البنا على الكتاب والسنة ؟ الكتاب والسنة هذه كلمة قليلة الألفاظ لكن يدخل فيها حياة المسلم كلها في كل نواحي الحياة ؛ الكتاب والسنة , وهنا يرد:

" وكل يدعي وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك "

حسن البنا أولا ليس رجل علم إنما هو رجل دعوة ، ونفع الله به الشباب المسلم حيث أنقضهم من القهاوي والسينمات و و إلى آخره ، هذا لاشك ولاريب فيه ؛ لكن أين كتب حسن البنا الذي تدل على علمه ؟ أبوه الذي اسمه عبد الرحمن له بعض الكتب تدل على علمه , لكن ابنه حسن البنا ما له إلا بعض الرسائل الصغيرة ، هذه الرسائل الصغيرة كمنهج لدعوته يعني , لكن لا تدل على أن الرجل كان عالما ؛ فالذي يقول أنا على الكتاب والسنة وعلى منهج حسن البنا , هذا دليل على أنه مغمض عيونه ومستسلم لهوى الحزبية العمياء أن حسن البنا ؛ طيب حسن البنا له رسالة صغيرة الأذكار , اسمها المأثورات , صغيرة جدا ما أدري أنت شفتها أم لا ؟.

السائل : نعم رأيتها .

الشيخ : أحد كبار الإخوان المسلمين في الشام عرض علي تخريج هذه الرسالة وطبعها طبعة بهذا التخريج العلمي ؛ لأنه هو يثق بي كرجل مختص في علم الحديث ، قلت له أنا أفعل ذلك , لكن أنا أخشى أن تضيع جهودي سدى ؛ قال لماذا ؟ قلت له الآن أنت عاطفتك العلمية والدينية هي التي تحملك على هذا الاقتراح أنه أنا أخرج رسالة حسن البنا ؛ لكن من الناحية الحزبية ما يمشي الحال ؛ لأن جماعة الإخوان حينما يقال لهم : هذه رسالة حسن البنا بتخريج الألباني , سيحكمون بالإعدام على هذا التخريج ؛ لأنه يعظم عليهم ويكبر عليهم جدا أن رسالة للبنا بتخريج الألباني ، لماذا ؟

لأنه في تعصب ، في تحزب على عماها , ومثل الرجل كان غافل نايم واستيقظ , وما عطس بالمرة ما أدام علي شيء كذا إلى آخره ؛ يعني كان بده إياه من الله هذه التنبيه هذه ، وما طبعت الرسالة إلا كما وضعها حسن البنا رحمه الله ؛ شو هذه الرسالة ؟ حاط كم كتاب من كتب العلماء القدامى , ومنتقي بعض الأحاديث في الأذكار

والمأثورات حسب ما يبدوا له , مش حسب القواعد العلمية الحديثية , لأنه هو ما هو من أهل الحديث ، أبوه بعض الشيء من أهل الحديث , لكن هو ليس كذلك , بينما أحمد شاكر مصري أيضا هذا رجل إمام في هذا العلم ؛ لذلك فحسن البنا المأثورات هذه انتقاها كيفيا مش علميا ؛ فمع ذلك تجد الناس متعصبين لحسن البنا ، ما جاء هذا التعصب عن علم أبدا , وإنما عن حزبية عمياء وأنا قلت من مدة قريبة , تشوف كبار الإخوان المسلمين قطعوا العلاقة بينهم وبين الرسول عليه السلام , وربطوا علاقتهم بحسن البنا ، وهذا ظاهر , لماذا ؟ هذا مثلا هذا الرجل الذي ابتلي خففوا له لحيته ، كانت لحيته جليلة بمن تشبه بحسن البنا ؟ لا ، حسن البنا لحيته أقصر من لحيته الآن شايف , فتجد الإخوان المسلمين المتدينين منهم , والذي ما بدهم يحلقوا لحاهم يربوا لحية قصيرة , ويحطوا جرافيت ، صورة طبق الأصل عن حسن البنا ، يا جماعة وينكم , وين الرسول الذي هو القدوة , وهو الذي قال ربنا في القرآن الكريم في حقه : ((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)) لذلك هؤلاء ما يعرفوا حياة الرسول ؟ .

السائل : لمن أسوة حسنة ؟ .

الشيخ : نعم بارك الله فيك : ((لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر)) فلذلك انقطعوا عن الرسول عليه السلام بسبب انصرافهم عن دراستهم السنة وانشغالهم بين السياسة والاجتماع والاقتصاد والهتافات التي ما تحتها إلا الصياح .

ترك الإخوان المسلمين خذ شباب محمد أبعد وأبعد ، دينهم الألعاب الرياضية وكرة القدم وكرة السلة وما أدري هناك كرات أخرى ؛ يا ليت تكون هذه في سبيل تمسك بسنة وتقوية البنية لأن الرسول عليه السلام يقول : (**المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير**) ليس من الآداب الإسلامية أولا أن المسلم يتشبه بالكافر . اشرب بيدك اليمين . يتشبه بالكافر ، ليس من الآداب الإسلامية أنه يكشف عن فخذه ، ليس من الآداب الإسلامية أن يلبس لباس الكشافة اليهودية الأصل ، كشاف ما يصير إلا أن يكون كاشف عن فخذه ؛ أيش هذا التقليد ؟ تقليد مصداق لقوله عليه السلام في خصوص الجهلة من المسلمين : (**لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**).

السائل : عفوا شيخنا معليش استطراد بسيط , قرأنا في الأحاديث في الماضي أن الرسول الله صلى الله عليه وسلم كشف عن فخذه , ولما دخل عليه الصحابة أبو بكر وعمر ثم لما دخل عثمان وضع رداءه ، ألا يؤخذ من هذا جواز الكشف عن الفخذ ؟ .

الشيخ : أولا الحادثة هذه لا يبنى عليها نظام حياة بارك الله فيك ، هذه حادثة تقف عند موضعها ، نحن عم

نتكلم عن الحياة الاجتماعية العامة التي يجب أن يعيشها الشباب المسلم ... يعني الرسول عليه السلام حينما كان يجلس مع أصحابه ويسافر معهم ويصلي معهم كان مكشوف الفخذين .؟ طبعا الجواب لا ، هؤلاء مكشوفين ويصلوا هيك , وخاصة أثناء اللعب وإدراك الوقت لهم بدهم يصلوا ، وهذا من العلم الذي يجب إحياءه ، الرسول عليه السلام يؤخذ منه منطلقه في الحياة ، أما ما يقع منه نادرا فيمكن هذا أن يكون له سبب أو مناسبة اقتضت خروج الرسول عن عادته الغالبة ، وهذا مثالنا الآن ؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم حاشاه أن يكون يعيش بين أصحابه ويدخل المسجد ويجلس في أي مكان سفرا وحضرا وهو كاشف عن فخذه ؛ نعم هذه قصة وقعت بلاشك لكن من الناحية الفقهية هذه لا تدل على أن المسلم يجوز له أن يعيش في حياته العامة كاشفا عن فخذيه ، هذه قد تدل ولا تدل أنه في ظرف خاص مثل ذاك الظرف الذي كان الرسول جالسا يتبرد ؛ فأنت تعرف أنه كان عليه السلام مدلي رجليه في البئر , وجو المدينة جو حار فيتبرد , وكاشف عن ثوبه , رافع ثوبه ومكشوف شيء من فخذه ، هذا لا يمثل حياة الرسول عليه السلام إنما يمثل تلك الواقعة ؛ مع ذلك تأتي هنا ناحية علمية أنه إذا الرسول عليه السلام فعل فعلا , وهو بين شريعة الله لأمته على خلاف فعله , وبتعبير الفقهاء إذا تعارض قوله وفعله فأيهما المقدم ؟

قال أهل العلم : القول مقدم على الفعل ؛ لأن القول تشريع عام ، الفعل ممكن يكون لعذر ممكن يكون خصوصية ، ممكن يكون قبل مجيء الشرع , يعني مثلا عندنا حديث أن الرسول خطب في الناس وهو لابس خاتم ذهب ، نقول الآن أن خاتم الذهب جائز لأن الرسول لبسه ؟ لا ، هو لبسه في وقت كان مباحا ؛ حدث فعلا , وتعرفوا كمان أن كبار الصحابة كانوا يشربون الخمر , وفي قصة غريبة جدا ليست معروفة عند الناس وهي في صحيح البخاري , أنه كان الصحابة مجتمعين في دار وهم سكارى لما جاء علي وبرك الناقة أمام الدار , خرج عمه حمزة فبقر بطن الناقة ، ولما شاف علي الحالة هذه جن جنونه , وركض عند الرسول عليه السلام وحكى له القصة ، جاء الرسول عليه السلام إلى عمه حمزة فأنكر عليه ذلك ؛ فماذا كان موقف حمزة ؟ قال كلمة لو قالها بعد تحريم الخمر لكفر , وخرج عن الملة والدين ، قال له : " هل أنتم إلا عبيد لآبائي " حمزة بقول لابن عمه وإلى نبيه : " هل أنتم إلا عبيد لآبائي " لماذا ؟ لأنه مش واعي ، سكران ؛ هذا كان في دور من تاريخ الإسلام التشريعي ؛ لذلك إذا جاء قول عن الرسول عليه السلام يخالف فعله فالاعتماد على القول لأنه شريعة ؛ أما الفعل فيترك له عليه السلام ؛ إما من طريق العذر , وإما من طريق خصوصية , وإما من طريق أنه كان قبل القول قبل التشريع كما في قصة الخمر ونحو ذلك .

فمن هذا القبيل كون الرسول عليه السلام كان جالسا على طرف البئر ومدلي رجليه لما دخل أبو بكر ثم دخل

عمر وهو لم يغير وضعه حتى دخل عثمان فبادر , وقالت له السيدة عائشة : دخل فلان وفلان وما غيرت من وضعك , لما دخل عثمان بادرت فألقيت عليك ثوبك ؟ قال : **(ألا أستحيي ممن تستحيي منه الملائكة)** فهذا يمكن أن يكون قبل أن يقول عليه السلام : **(الفخذ عورة)** ويمكن يكون بعد ذلك لكن له عذر ، ويمكن يكون ما في عذر وتكون هذه خصوصية له ؛ فعلى كل حال أنا كان بحثي بالنسبة لبعض الجماعات الإسلامية كيف أنهم يعيشون حياة لا صلة بينها وبين الإسلام ؛ شو السبب ؟ لأنهم ما درسوا الإسلام ، أنا لا أعني أن كل فرد من أفراد المسلمين ؛ لازم يكون عا لم , ولازم يقوم بواجب التصفية ، لا ، هذا يحتاج إلى أهل الاختصاص ، فأين أهل الاختصاص يا جماعة هؤلاء حتى تتربى الجماعة على هذا الأساس من التصفية .

الشيخ : فتأتي مثلا لحزب التحرر الإسلامي الذي يريد يقيم الدولة المسلمة ، شوف حسن البنا يقول كلمة كأنها وحي السماء , لكن مع ذلك جماعته ما يطبقوا هذه الكلمة ، يقول لجماعته : " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم " حزب التحرير ما يعرج على هذه الحكمة إطلاقا ، يقولوا لك : بدنا نقيم الدولة وبعدين الدولة تصلح الشعب ، سبحان الله ! هذا عكس المنطق وعكس السنة ، الرسول عاش سنين طويلة وهو يربي الأفراد القليلين , حتى أوجد النواة والأساس للجماعة المسلمة ، وكذلك يدخل هذا البحث في موضوع : ((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)) ولذلك تجد أفراد حزب التحرير كجماعة وإلا كل جماعة في ناس طيبين ومخلصين إلى آخره ؛ لكن كجماعة بعيدين كل البعد عن تطبيق الإسلام المعروف أنه الإسلام ، أنا أتسامح وأتساهل عن تطبيق الإسلام المعروف بأنه إسلام ؛ أما تطبيق الإسلام المصفى فأين هم وأين هو .؟

الشيخ : كتب تقي الدين النبهاني رحمه الله ممتلئة بالأحاديث الضعيفة والتي لا أصل لها , وعليها أقام فكره وأقام حزبه , حتى قال في تفسير الحديث السابق : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** أي : لا طاعة لمخلوق , يعتقد هذا المخلوق حينما يأمر بمعصية أنها معصية ، أما إذا كان هو أداه اجتهاده أن هذه ليست معصية فيجب إطاعته ؛ ومن هنا فرضوا على كل فرد من أفراد الحزب إطاعة أميرهم , والاستسلام له , وعدم تحكيم العلم الذي هو الكتاب والسنة لأنه هيك رأي الأمير واجتهاده ؛ وأنا جرى نقاش بيني وبينهم يعني نقاشات كثيرة وكثيرة جدا , ومنها كان جمعني سجن بالحسكة في سوريا مع نحو خمسة عشر واحد منهم , فضربت له المثال الآتي .

أبو ليلى : في السجن هذا شيخنا ؟ .

الشيخ : نعم ، لواحد منهم متحمس جدا قلت له : ما رأيك في قوله عليه السلام : **(كل مسلم خمر وكل خمر حرام)** **(ما أسكر كثيره فقليله حرام)** .؟ قال هذا حديث صحيح وأنا مؤمن به ؛ قلت له : وما قولك ألا يوجد في بعض الأئمة ، أئمة المسلمين القدامى المجتهدين يقول أن الخمر المحرم قليله هو المستنبط من العنب

فقط ، أما الخمور المستنبطة من الأشياء الأخرى فما يحرم منها إلا ما يسكر .؟ يعني لو شرب كأسين ثلاثة كبار , وبقي محتفظ بشعوره هذا حلال ؛ لكن آخر مصة يمصها ويسكر هذه حرام ، قلت له : شو رأيك لما يقولوا هيك ؟ قال : أينعم .

الطالب : هذا قول النصارى في الخمر يقولوا .

الألباني : ما تقول قول النصارى ، هذا قول بعض المسلمين كبار علماء المسلمين ؛ المقصود قلت له : فلو ربنا ابتلى المسلمين بأمير حاكم ويتبنى هذا الرأي ماذا تفعل أنت ؟ قال أطيعه ، يطيعه وهو يعتقد أن هذا حرام ؛ لماذا ؟ لأن الحزب قال له : إذا كان الأمير ما يعتقد أنه حرام فهو لا يأمرك بمعصية ؛ فحولوا الحديث : (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**) لا طاعة لمخلوق يأمر بمعصية وهو يرى أنها معصية ؛ أما إذا كان هو لا يرى أنها معصية فعليك الطاعة ؛ هذا كله نسف للإسلام باسم الإسلام , وباسم إقامة دولة الإسلام , والله المستعان .

السائل : شيخنا السؤال : الذي أنهم يتهموننا على تسمية السلفيين ، يقولوا إن هذا الاسم تفرقة , وأنه ما ثبت بالسنة .؟

الشيخ : يقولون تفرقة وأيش ؟ .

السائل : ما ثبت بالسنة التسمية أنا نقول نحن سلفيون ، ونحن جماعة السلفيون في الجزائر طائفة قليلة , ونحن نحب هذا الاسم لأنه كما تعلمنا أنه على منهج السلف الصالح .؟

الشيخ : وهم إلى ماذا ينتسبون ؟ .

الجزائري : ينتسبون إلى المنهج الحركي وينتسبون إلى جماعة التبليغ .

الشيخ : فإذا ما الفرق بيننا وبينهم ؟ .

الجزائري : نعم .

الشيخ : ما الفرق بيننا وبينهم في ظنهم ؟ .

الجزائري : في ظنهم أننا نحن خالفنا المنهج .

الشيخ : اسمع يا أخي هنا في قضيتين : القضية الأولى أنه نحن في دعوتنا السلفية نفرق ؛ والقضية الأخرى أن هذا الاسم مبتدع ليس له أصل ؛ الآن إذا تركنا القضية الأولى جانبا وأخذنا القضية الثانية أولا ، سنبين لهم أنهم يلتقون معنا في اتخاذهم اسما يلقبون أنفسهم به ، يتميزون بهذا اللقب على سائر المسلمين , والجماعات الإسلامية الموجودة اليوم في الساحة كما يقولون ، هي من أشهرها جماعة الإخوان المسلمين , ثم جماعة الحزب الإسلامي , ثم جماعة . عفوا حزب التحرير الإسلامي . ثم جماعة التبليغ , وأخيرا اليوم جماعة التي كانت من قبل

تعرف بجماعة التكفير والجهاد ، فالآن رفعت كلمة التكفير واقتصرت على كلمة الجهاد ؛ كل هذه الأسماء لم تكن معروفة من قبل , ونحن نقول بصراحة , أيضا نحن حينما ننتسب إلى السلف والمنتسب إلى السلف يكون سلفيا ، والجماعة المنتسبة إلى السلف يكونوا سلفيين لا ننكر أن هذه التسمية لم تكن من قبل ؛ ولكن لماذا ينقمون علينا ما هو واقعين فيها ؛ لكن نحن نفترق عنهم كل الافتراق في هذه التسمية , ونصر عليها , ولا نرضى بها بديلا في العصر الحاضر على الأقل ؛ لأنها تدل على المنهج الصحيح الذي يجب على كل مسلم أن يسلكه , وليس كذلك بقية الأسماء التي أشرنا إليها آنفا ؛ فكل منها لا تدل على منهج المنتسبين إليها ، خذ مثلا جماعة الإخوان المسلمين فهم ينتسبون إلى جماعة في العصر الحاضر , ونحن ننتسب إلى جماعة في العصر الغابر , وشتان بين النسبتين , وكما قيل : نحن ننتسب إلى السلف الصالح الذين زكاهم الله عزوجل في كتابه , وأثنى عليهم نبينا صلى الله عليه وسلم في حديثه , وأمرنا في بعض الأحاديث الثابتة عنه أن نتمسك بهديهم ؛ أما الإخوان المسلمين فمن هي الجماعة التي هم ينتسبون إليها ؟ هنا نقول : " فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح "

إذا تركنا الإخوان المسلمين جانبا كاسم ومنهج , وانتقلنا إلى حزب التحرير , أيضا إلى من ينتسب هذا الحزب ؟ إلى رجل , الشيخ تقي الدين النبهاني رحمه الله وغفر لنا وله ، وأنا التقيت به وأعرفه ، وأعرف أن منهجه لم يكن على الكتاب والسنة ، والتقيت أنا معه مرتين جرى نقاش بيني وبينه ، والآن لا مجال للخوض في حكاية ما جرى , لكنه لم يكن على الكتاب والسنة , بل ولم يكن على مذهب من المذاهب المتبعة سواء في العقيدة أو في الأحكام ؛ ففيما يتعلق بالعقيدة فلا تعرفه هل هو سلفي العقيدة أي على منهج السلف الصالح ومنهج أهل الحديث , ولا تعرفه هل هو ماتريدي أم هو أشعري ، هذا في العقيدة ؛ وما يتعلق بالأحكام فما تعرفه هل هو شافعي أم حنفي أم مالكي أم حنبلي ؛ بلى أنا أعرفه أنه ليس من هؤلاء ولا من هؤلاء ولا من هؤلاء ، ذلك لأنه يأخذ من كل مذهب ما يناسب العصر في ظنه ، وهذا ما سمعته منه مباشرة ؛ إذا إن كان الذين ينكرون علينا هذا الاسم من حزب التحرير , فلينكروا انتسابهم هم إلى حزب التحرير ؛ وكذلك نقول في بقية أسماء الجماعات المعروفة اليوم , فإنها كلها لا تعطي لهذه الأسماء منهجها , ولئن أعطت منهجا لها فلا تعطي أن منهجها على الكتاب وعلى السنة كما هي الدعوة السلفية الصريحة في دعوتها إلى الكتاب وإلى السنة .

هذا ما يتعلق بالأسماء , وتمام هذا الكلام أن نتذكر أن هذه الأسماء لا يترتب أي خطر على المسلم فيما إذا تبرأ من أي اسم من أسماءها , وليس كذلك من تبرأ من الانتساب إلى السلف الصالح ؛ لأن هذا إن كان يدري ما يقول فإنه يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين , لأن السلف الصالح على رأسه نبينا صلوات الله

وسلامه عليه ثم أصحابه ثم التابعون لهم ثم أتباعهم ، وهذا ما صرح به الرسول عليه السلام في الحديث المشهور حديث الفرق حينما قال : **(تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة , وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة , وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة)** قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : **(هي التي على ما أنا عليه وأصحابي)** فدعوتنا قد يلتقي مع قسم منها كل الجماعات الإسلامية التي ذكرنا آنفا بعض أسماءها وما لم نذكر منها ؛ فكل من ينتمي إلى الإسلام لا يسعه أن يقول بصراحة أنا لست على الكتاب والسنة , لأنه إن قال ذلك فقد خرج من دائرة الإسلام ؛ لكن هل يكفي في هذا الزمان أن ينتسب المسلم إلى الكتاب والسنة فقط .؟

والحديث السابق أجاب بكل صراحة بأن من علامة الفرقة الناجية أن تكون على ما كان عليه الرسول وأصحابه ؛ فلم يقل عليه الصلاة والسلام في الجواب المحدد لصفة الفرقة الناجية أنها التي تكون على ما كان عليه الرسول فقط ، وإنما ضم إلى ذلك : **(وأصحابي)** فقال : **(ما أنا عليه وأصحابي)** .

ويؤيد هذه الضميمة قوله تعالى في القرآن الكريم : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)) الله عزوجل ذكر مع الرسول هنا المؤمنين ، فقال : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين)) كان من الممكن أن يقول الله عزوجل : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى)) ((نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)) ولكنه لحكمة بالغة عطف على الرسول فقال : ((ويتبع غير سبيل المؤمنين)) ما الحكمة من هذا العطف ؟ الحكمة واضحة جدا ، ذلك لأن المؤمنين يشرحون لنا ما كان عليه الرسول عليه السلام من قول أو فعل أو تقرير ؛ فهم كانوا أقرب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم صلة , وأقربهم وأصدقهم إليه فهما وهكذا ؛ ولذلك لا يجوز للمسلم أن يقتصر على الانتساب في هذا الزمان إلى القرآن وإلى السنة ، هذا الانتساب يكفي في عهده عليه السلام ؛ أما فيما بعد ذلك حيث دخلت الأفكار الغريبة والآراء الباطلة في الإسلام , باسم الإسلام , تارة باجتهاد وتارة بسوء قصد , فوصل إلينا الإسلام على هذا الاختلاف في العقائد وفي الأحكام وفي الأخلاق وفي السلوك , فاختلف المسلمون اختلافا كثيرا , فلا يكفي اليوم المسلم أن ينتمي في فهمه للإسلام إلى الكتاب والسنة فقط , بل لابد أن يضم إلى ذلك ما كان عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ؛ هذه دعوتنا نحن السلفيين .

فنعود إلى قولهم الذي نقلته آنفا عنهم أننا نفرق ، من نفرق ؟ إن كنا نفرق بين الحق وبين الضلال فهذا واجبنا ، وإن كنا نفرق بين المحق والضال فهذا واجبنا ؛ فإذا هم عليهم أن يحددوا كلامهم حينما يتهموننا بأننا نفرق ,

ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو نفسه فرق , بل القرآن المبين الذي أنزل الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام من أسمائه الفرقان ، لماذا ؟ لأنه يفرق بين الحق والباطل ، ومن أسماء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما جاء صحيح البخاري المفرق ، المفرق من أسماءه عليه الصلاة والسلام المفرق ، وهذا شرف كبير له , ذلك لأنه يفرق بين الحق والباطل ، ويفرق بين المسلم والمشرك ، وبين المؤمن والمنافق ، ونحو ذلك ؛ فإذا كلمة التفريق قد تمدح وقد تقدح ، ولذلك فلا يجوز أن تطلق هذه الكلمة على سبيل المدح مطلقا , كما لا يجوز أن تطلق على سبيل القدح مطلقا .

الشيخ : هذا يشبه كثيرا من المسائل التي تتعلق بالعقيدة ، وهذا مما استفدناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بحق رحمه الله حينما يناقش علماء الكلام وعلماء التأويل الذين أنكروا بعض الصفات الإلهية , والتي منها استواء الله تبارك وتعالى على عرشه وعلوه على خلقه , حيث يقول المعطلة أو على الأقل المؤولة , يقولون إن الله عزوجل ليس في مكان ، إن الله عزوجل ليس له وجه ؛ يقول ابن تيمية في مناقشة هؤلاء : نحن لا نقول إن لله مكانا أو إن له جهة كما أننا لا ننفي المكان عنه ولا الجهة , وإنما ننظر إلى النافي والمثبت ، ننظر إلى كل منهما ماذا يعني إذا أثبت المكان أو الجهة ، أو ماذا يعني إذا نفى المكان أو الجهة ؛ فإن كان ما يعنيه هذا أو ذاك مطابقا للكتاب والسنة قبلنا معناه ورفضنا لفظه ، لأن اللفظ لم يرد ؛ فمن قال إن الله عز وجل ليس له جهة ، إن كان يعني ليس له جهة من الجهات الستة مطلقا كما هو طبيعة الإنسان لابد أن يكون في جهة ، فهذا قد يقال إلا أن ينفي إلا إذا نفى أن يكون الله عزوجل في جهة العلو حينئذ نقول له أبطلت , لأنك نفيت ما جاءت نصوص الكتاب والسنة متواترة على إثباته وهو ارتفاع الله عزوجل على عرشه وعلوه على خلقه ؛ وإن عنيت بالنفي أن الله بحاجة إلى الجهة وإلى المكان قلنا نحن معك , لأن الله هو الغني عن العالمين , لكن هذا لا يعني أنه ليس له صفة العلو ؛ فإذا كلمة تقال تارة لها معنى صحيح , وتارة لها معنى غير صحيح .

فالآن الذين يذموننا ويقولون إنكم تفرقون , نسألهم نفرق بين ماذا وماذا ؟ نحن دعاة إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح فهل أنت معنا ؟ فإن قال أنا معكم إذا نحن ما فرقنا ؛ وإن قال لا أنا لست معكم ، إذا أنت افترقت عنا ؛ هذا جواب ما سألت آنفا ؛ نعم .

السائل الجزائري : بالنسبة لبعض الدعاة في مدينة وهران اتهمونا بأننا لا نخرج معهم للتجمع أو للمسيرة أننا نحن كفار أو فاسقون .؟

الشيخ : طيب يا أخي هذا ليس له علاقة بالعلم ، يتهموننا فهذه سنة الله في خلقه , نحن ندعوا إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ؛ فالرد عليهم سهل , فهل أنتم تدعون إلى الكتاب والسنة وعلى منهج

السلف الصالح ؟ فإن قالوا نعم , فإذا ما الفرق بيننا وبينكم ؟

أنا أقول الفرق أنهم تكتلوا وتحزبوا وفارقوا المسلمين بتكتلهم ، فمن كان معهم في حزبهم فهو مسلم , ومن كان ليس معهم فهو ليس كذلك ، إذا هم الذين فارقوا مادام نحن منهجنا الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح , فليقولوا ما شاءوا بعد ذلك ؛ لكن المهم أن تعارضوهم , هم يتهمونكم بهذه التهمة ، طيب أنتم معنا في الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ؟ أينعم ، إذا لماذا تقولون نحن منافقون أو خارجون أو ما شابه ذلك ؟ فالمسألة هذه ليس لها تلك الخطورة ؛ لأن مثل هؤلاء الأفاكين الكذابين الذين يكذبون ويفترون , هؤلاء لا حيلة لنا معهم سوى أن نكل أمرهم إلى الله عزوجل ، ونقول أولا كما روي عن بعض الأنبياء السابقين حينما حكى رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيا ضربه قومه وهو يقول : (**اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**) فنقول هكذا أو نقول إذا كانوا مصرين على ضلالهم , فينتقم منهم كما ربنا عزوجل يشاء .

الشيخ : يقرأ الشيخ رحمه الله : ((بسم الله الرحمن الرحيم . ن والقلم وما يسطرون ...)) إلى آخرها .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 201

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-201

محتويات الشريط :-

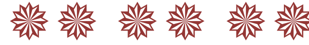

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ))، ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) ، **((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا))** ؛ أما بعد :

فإن خير الهدى هدى محمد – صلى الله عليه وسلم – وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة

ضلالة ، وكل ضلالة في النار ؛ وبعد أيضا :

أما بالنسبة للتحدث عن المجالس العادية ، هو التزاحم وعدم التوسع ، وعلى العكس إذا قيل لكم توسعوا في هذه المجالس فافسحوا ، أما في الدرس فيجب الانضمام ، وهذه نقطة ينبغي أن نعرفها وأن نهتم لها تمام الاهتمام ، فكنا نشاهد في كثير من المساجد أن الحلقة العلمية مع قلة أفرادها تتسع وتتسع على حسب منزلة الشيخ ، فكلما كانت منزلة الشيخ في صدور المتحلقين حوله عظيمة ضخمت واتسعت الدائرة ، والعكس بالعكس تمامًا ، لو كانوا يعلمون من فوائد السنة وثمارها اليانعة الجلية ، أن المسلم بها تستقيم حياته مع الناس جميعًا وبخاصة من كان منهم طلاب علم من هذه الأحاديث التي كنت أنا وغيري في غفلة عنها ، ومنها ولم ننتبه لها إلا بعد أن هدانا الله تبارك وتعالى إليها ، حديث أبي ثعلبة الخُشني – رضي الله عنه – قال : " كنا إذا سافرنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – فنزلنا منزلا من تلك المنازل في الوديان والشعاب تفرقنا فيها " وإذا كان التفرق في مجالس العلم حقيقة واقعة ، ولكنها مرة ، فأولى وأولى أن يتفرقوا في الصحراء ، حينما ينزلون في بعض المنازل ، مع ذلك لم يرض ذلك لهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال لهم ذات يوم – عافاك الله يا أستاذ وعزيز بدون قيام ، كيف حالك ، عساك أحسن إن شاء الله ، نرجو لك تمام العافية.

السائل : ...

الشيخ : لما نزلوا مرة في سفرة من أسفارهم ، مع النبي – صلى الله عليه وسلم – وتفرقوا كما هي عادتهم ، قال لهم عليه الصلاة والسلام : **(إنما تفرقكم في هذه الوديان والشعاب من عمل الشيطان)** أمر عجيب ، التفرق لا يلاحظ فيه تباعد بين القلوب ؛ لأن أصحاب الرسول عليه السلام ، كانوا بحق إخوانًا على سرر متقابلين ، مع ذلك فنبينا – صلوات الله وسلامه – يقول لهم : **(إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان)** يعني بذلك أنه من عمل الشيطان الذي قد يؤدي بالأحبة المتوادين المتحابين إلى التباغض وإلى التنافر ، ومن أجل ذلك ، وصف الله عز وجل أن شرب الخمر هو من عمل الشيطان ؛ لأنه يُلقي العداوة والبغضاء بين الناس . قال أبو ثعلبة الخشني – رضي الله عنه – : " وكنا بعد ذلك إذا نزلنا منزلًا اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساطٍ لوسعنا . في الصحراء لو اجتمعنا على بساط لوسعنا " إذا كان هذا في ذاك المجلس فأولى وأولى أن يكون الناس مجتمعين في مجالس العلم ، وأن لا يكونوا عزين متباعدين متفرقين

لأن الظاهر عنوان الباطن ، ربما يتوهم بعض الناس أن هذه الكلمة – الظاهر عنوان الباطن – كلمة صوفية ، ومن تمام التوهم عند بعض الناس أيضًا أن يظن أن كل شيء يتكلم به بعض الصوفية يكون إيش ؟ منبوذًا

إسلاميًا ، ليس الأمر كذلك هم طائفة من المسلمين يحاسبون ويؤاخذون كغيرهم ، يوزنون بميزان الشرع ، فهذه الكلمة كذلك ينبغي أن توزن بميزان الشرع ، الظاهر عنوان الباطن ، هل هذا كلام صحيح ، أم هو كلام باطل ؟ نقول : لا ، هو كلام صحيح ؛ ذلك لأن هناك أحاديث كثيرة تؤكد هذا المعنى ، من أشهر هذه الأحاديث قوله عليه الصلاة والسلام في حديث النعمان بن بشير – رضي الله عنه – الذي أوله : (**إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات ..**) إلى آخره ، ثم قال عليه الصلاة والسلام : (**ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب**) ، فإذًا صلاح الظاهر بصلاح الباطن ، لكن من العجائب الغيبية الدقيقة التي لو لم نؤت بهذا الشرع السمح لما عرفناها : أن كلًا من الظاهر والباطن يتفاعلان ويتعاونان إذا صلح القلب صلح الظاهر ، إذا صلح الظاهر ازداد القلب قوة وهكذا دواليك ، ولذلك نخرج بنتيجة هامة جدًا وهي أن على كل مسلم يهتم بأحكام دينه أن يعنى بظاهره ، كما يُعنى بباطنه ، ولا يقول كما تقول الجهلة حينما تأمره بالإتيان بما فرض الله عليهم من الفروض والواجبات كالصلاة مثلًا ، يقول لك يا أخي العبرة مش بالصلاة ، العبرة بما في القلب ، الجواب الآن تعرفونه لو كان هذا قلبه سليمًا صحيحًا لنضحت جوارحه بما ينبئ عن صلاح قلبه لكن الواقع أن الأمر على العكس تمامًا ، هو يقول العبرة بما في القلب ، طيب الرسول يقول : (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب**) إذًا علينا أن نهتم بإصلاح الظواهر كما نهتم بإصلاح البواطن ، ولا نغتر بهذه الكلمة والتي تصدر من بعض الجهلة ، وهي أن العبرة بما في الباطن فقط ، لا ، لأن الظاهر والباطن مترابطان متعاونان أشد التعاون ، أحدهما يقوي الآخر . كما ذكرنا آنفًا من أجل ذلك كان من آداب مجالس العلم هو التقارب ؛ لأن هذه الظاهرة هي ظاهرة ... لها علاقة بالقلب

لكن هذا التجمع وهذا التقارب في مجلس العلم يوجد ارتباطا وثيقا بين القلوب ايضا لأؤكد لكم هذه الحقيقة العلمية الشرعية ، تلك السنة التي هجرها وأعرض عنها أكثر أئمة المساجد ، ولا يحافظ عليها إلا من كان متمسكًا بالسنة ، وهي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان من هديه وسنته أنه لا يُكبر تكبيرة الإحرام إلا بعد أن يأمر بتسوية الصفوف ، وأن يسووها كما جاء في الحديث كما تسوى الأقداح ، فيقول لهذا تقدم ولهذا تأخر ، حتى يصبح الصف كالبنيان المرصوص ، ويوعدهم – عليه السلام – ويهددهم بمثل قوله : (**لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) إذًا تسوية الصفوف وعكسها كل منهما يؤثر في القلب صلاحًا أوفسادًا (**لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) ، فإذًا هذا أيضًا مما يؤكد أن الظاهر له تأثير في الباطن ، حتى ظواهر الأشخاص المتعددين فضلًا عن ظاهر الشخص نفسه وذاته ، فهو – عليه الصلاة والسلام

- يجعل اختلاف الناس في الصف الواحد تقدمًا وتأخرًا سبب لفساد القلوب ، والعكس بالعكس . تسوية الصفوف سبب شرعي لإصلاح ما في القلوب ، لهذا ينبغي الاهتمام كل الاهتمام بإصلاح الظواهر ومنها ، عند القيام إلى الصلاة بتسوية الصفوف كما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسّويها ويأمر بتسويتها ، هذه كلمة بين يدي تلك الحلقة ، التي كانت متباعدة ، والآن إن شاء الله كما اقترب بعضنا إلى بعض بالأبدان ، فنرجوا أن يكون من ثمرة ذلك أن ترتبط قلوبنا بعضنا مع بعض ، إن شاء الله تبارك وتعالى ، هذه كلمة بين يدي ما قد يكون عندكم من بعض الأسئلة وأرجوا أن تكون أسئلة لم تعالج فيما سبق كثيرًا ، لا أقول لم تعالج مطلقًا ؛ لأن هذا أمر لا سبيل إليه ، لكن لا تكون من الأمور التي تعالج عادة بكثرة ؛ لأنها أصبحت معروفة ، سؤالًا وجوابًا ، فإذا كان عندكم شيء مما نقترح فليتفضل .

السائل : صحة الحديث الذي يقول : **(إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج)** .

الشيخ : أيوه ، هذا سؤال له علاقة بالبحث السابق ، نستطيع أن نقول هذا حديث أعوج غير مستقيم ، أي لا أصل له ، أينعم على شهرته مع الأسف بين بعض الأئمة الذين لا يدرسون السنة مع الأسف تفضل .

السائل : عقد القران في التمثيل يقع ؟

الشيخ : نعم ، إذا توفرت شروط العقد الشرعي يقع ؛ لأن الصحيح من قولي العلماء أن الهزل في النكاح وفي الطلاق وفي العتاق نافذٌ واقع ، فإذا توافرت الشروط تحقق النكاح شاءوا أم أبوا ، وأنا أذكر جيدًا وأنا في دمشق قبل نحو عشرين سنة تقريبًا ، اتصلت بي موظفة وهذا من مصائب الموظفات بالدوائر الحكومية ، قالت وبئس ما قالت ، لها زميل كانوا زملاء صار في زميل وزميلة فهي تجتمع معه في عملها في وظيفتها ، في غرفة واحدة بتقول من كلمة إلى أخرى تتزوجيني ؟ بتزوجيني نفسك .. إلى آخره ، من باب إيش ؟ قالت وزعمت من باب المزح فقبل أن أفتيها وأجيبها بهذا الجواب الذي سمعته آنفًا ، وضعت لها مقدمة خلاصتها التحذير من مشاركة النساء للرجال في أعمالهم ، وخاصة في مثل هذه الدوائر الحكومية التي لا تلتزم فيها الأحكام الشرعية ، بعد ذلك قلت ومن نتائج هذه الاختلاطات التي تقوم بين الموظفين والموظفات أن يقع محذور ، قد يكون المحذور الأكبر وهو الفاحشة الكبرى وهو الزنا ، وما دون ذلك ، وأنت الآن كدت تقعي في مشكلة ؛ لأن الشرع يقول بأن النكاح الذي يقع عن هزل غير جدي فهو واقع ، ولكن ما أظن هذا العقد وهذا النكاح الذي وقع بينك وبين زميلك كان مثلًا ولي أمرك حاضر ، ما بتصور هذا الأمر ، وكان هناك شهود . قالت : أينعم ، فقلنا هذا الذي أنجاكي من أن تكوني أصبحت زوجة لهذا الرجل ، وإلا لو كانت تمثيلية ثانية بوجود المحققين للشروط الأخرى ، بلا شك

النكاح واقع لكن واقعيًا قد لا تتحقق هذه الشروط بكمالها وتمامها ، فحينئذٍ يكون العقد باطل لا صحة له ، وإن كان مثل هذا بالطبع لا يجوز أيضًا لأنه يستلزم منكرات لا تخفى على الجميع .

أبو مالك : هو لا يقع فعلًا ؛ لأن وليها غائب ، إلا تمثيلًا .

الشيخ : أينعم ، صدقت . غيره

السائل : إن القلب يدمع لإخواننا في مصر بالنسبة للدعاء وغيرهم ، مثلاً تدخلا في السياسة ومناقشة للحاكم وإشهار بسلاح في مكان آخر ، إنا نعلم الجواب من فضيلتكم من قبل ولكن نريد من فضيلتكم تقديم نصيحة عامة لهؤلاء الإخوان أولى من السجون وغيرها .

الشيخ : نحن تكلمنا كثيرًا ونصحنا مرات ومرات ، نحن دعوتنا تقوم لا أقول تقوم على الإعراض عن السياسة ، ولكنها تقوم على البدء بالأهم فالأهم من الأمور السياسة في الإسلام وبطبيعة الحال ، إنما نعني السياسة الشرعية . السياسة الشرعية أمر لابد منه ، حينما تتحقق الجماعة الإسلامية تصبح حقيقة قائمة فلابد من أن يوجد حينذاك شخص يسوسهم ويسوقهم بحكم الشرع الحكيم ، لكن قبل الاشتغال بالسياسة والناس كما ترون متفرقون أحزاب شيعًا : ((**كل حزب بما لديهم فرحون**)) ، ليس أوانه هذا أوان الإسلام بالسياسة ، السياسة تأتي فيما بعد ، لكن أهم شيء يجب على كل الجماعات الإسلامية أن يلتقوا جميعًا على كلمة سواء ، وهي تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، نحن نعتقد أن الملايين المملينة من المسلمين يشهدون هاتين الشهادتين ، يقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله ، لكن في الوقت نفسه أكثر هذه الملايين المملينة لا يعرفون معنى هذه الكلمة الطيبة ، لا إله إلا الله ، وما يتلوها من الشهادة بمحمد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا يفقهون معانيها أو معانيهما ، أكثر هؤلاء الملايين المملينة من المسلمين هكذا ، ثم إذا وجد فيهم وهو موجود والحمد لله من يفهم معنى هذه الكلمة الطيبة ، الكثيرون منهم لا يقومون بحقها عملًا ، يفهمون خلاف الأكثرين ، يفهمون المعنى لكن لا يقومون بما تتطلب من الأعمال الشرعية ولذلك فيجب عل كل جماعة مسلمة ، تريد أن تجعل دولة الإسلام حقيقة قائمة ، وأن يعود إلى المسلمين مجدهم وعزهم الغابر ، لابد قبل كل شيء ، قبل الدعوة إلى السياسة والاقتصاد والاجتماع ونحو ذلك من الألفاظ العصرية اليوم ، والتي يدندن حولها الكفار لأنهم لا يهتمون بشيء آخر سوى ذلك ؛ لأن حياتهم الدنيوية العاجلة تقوم على السياسة والاقتصاد إلى آخره ، لكن المسلمون ليس كذلك المسلمون يجب أن يؤمنوا قبل كل شيء في حياتهم العاجلة ، حياتهم الأبدية الخالدة ، على الوجه الذي يرضي الله تبارك وتعالى ، وكذلك لا يكون بالاشتغال بهذه الأمور ابتداءً ، أؤكد لكم ابتداءً وإنما

يجب عليهم أن يبتدئوا بفهم هذه الكلمة الطيبة والدعوة إليها والعمل بها في حدود المستطاع لكل فرد من أفراد المسلمين ، فمن الحكم التي كنا مررنا بها قول بعضهم من استعجل الشيء قبل أوانه أُبتلي بحرمانه ، فهذه الثورات التي تقوم بها بعض الجماعات الإسلامية هو من باب الاستعجال بالشيء قبل أوانه ، ولذلك كانت النتيجة أن يبتلى بحرمانه فكم وكم وكم من ثورات قامت هنا وهناك ، ثم ما جنوا من ذلك إلا الشوك والحنظل ، المر الصبر ؟ لماذا ؟ نتيجة ذلك أنهم خالفوا هدي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من حيث أن الكثيرين منهم يريدون أن يستنوا بسنته عليه السلام ، ولكن العواطف الجامحة التي لا يكبح من جماحها إلا العلم النافع ، وهو العلم المستقى من كتاب الله ، ومن حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو الحديث الصحيح قد حرموه حينما قاموا واستعجلوا بالأمر ؛ لأننا جميعًا نشترك في أن نعرف بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – حينما نزل على قلبه أول ما نزل : ((**يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجس فاهجر**)) لما أمر بهذا الأمر لم يشتغل بمحاربة المجتمع الذي هو يعيش فيه بالسيف والقوة ، بل ولم يعمل لمحاربة المنكرات التي كانت تحيط به عليه السلام من كل جانب من أكل أموال الناس بالربا وبالباطل ومن تعاطى شرب الخمور ونحو ذلك ، هل يعني هذا أن هذه أمور غير منكرة ؟ لا ، لكنها ليس الآن أوان معالجتها شرعًا ، بوحي من الله عز وجل ، أمره قبل كل شيء أن يُعنى بالتوحيد وبالصلاة التي لابد منها ، فحينما يثور بعض الناس وظنًا منهم أنهم هيئوا المجتمع الذي يعيشون فيه لتقبل دعوتهم وحكمهم ، والواقع إن الأمر ليس كذلك ؛ لذلك هم يلجأون لاستعمال القوة ، فيبتلون بقوة غاشمة ، تقضي على قوتهم ، وتوقف حركة دعوتهم ، إلى ما شاء الله من سنين كثيرة وكثيرة ، ومع الأسف الشديد أوضح مثال لدينا فتنة الحرم المكي ، حيث كانت الدعوة السلفية في أوجه وفي أعلى مجدها في الدولة السعودية لأنها أقرب الدول إلى الكتاب والسنة وكانت الدعوة السلفية هناك منطلقة بكل حرية لا مثل لها في الدول الأخرى ، مجرد أن قامت هذه الثورة المخالفة للشرع ، انقلبت الدعوة رأسًا على عقب ، وكبتت فلا تسمع لها دعوة صريحة إلا ما شاء الله ، في حدود كلمات ممكن يقولها المسلم في كل بلد ، فهذا من نتائج مخالفة الحكمة السابقة " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتليَّ بحرمانه " لذلك نحن نرجو من إخواننا المسلمين ، في كل قطر ومصر أن يتئدوا وأن يتريثوا في دعوتهم ، وأن يعنوا بتفهيمها للناس عامة الناس ، وليس فقط استصفاء بعض الأفراد هذا لا يكفي ، لابد من إشاعة الدعوة بين عامة الناس بحيث تصبح أنها هي الحاكمة وهي الغالبة وهي المسيطرة ، وهي الموجهة لهؤلاء الأفراد ، ونحن نرى أن الدعوة حقًا أصبحت ظاهرة بعض الشيء وتختلف عما كانت عليه من قبل ، ولكنها ظاهرة لما تدخل الى بيوت المسلمين لما تدخل إلى قلوب المدعوين ، بحيث نعود إلى الحديث السابق (**ألا وإن في الجسد مضغة ...**) إلى آخره ، بحيث يظهر صلاح هذا الإيمان الذي دخل في

القلوب ، على الجوارح في البيوت ، في النساء ، في الأولاد ، هذه الظاهرة نادرة جدًا ولذلك فلا يكفي أن نرى هذه الندرة ، منتشرة بين بعض الأفراد ، أما المجتمع الذي نعيش فيه فلا يزال يعيش في جاهليته الأولى ، لا ينبغي أن نستعجل الأمر ، يجب أن نظل دعاةً ، إلى تفهيم الناس حقيقة الشهادتين ، وإلى تربيتهم على العمل بهما ، أما مجرد الكلام أولاً ... ثم صحيح ثانيًا فهذا كله لا يكفي فلابد من قرن العمل مع القول والشهادة لهذا قلنا أكثر من مرة ونذكر ولا نطيل الكلام

إن الدعوة السلفية تنحصر في نقطتين أساسيتين هامتين عظيمتين جدًا ، وعدم انتباه كثير من الجماعات لهما ، يعيشون هكذا ، لا هم عزوا في حياتهم الدنيا ، ولا هم هيأوا لأنفسهم ، ليكونوا سعداء في الآخرة ، ما هما هاتان الكلمتان ؟ التصفية والتربية ، لابد من التصفية والتربية ، كثير من الناس بل ومن الجماعات يدعون إلى الإسلام لكنه إسلام غير مصفى إسلام ورثناه على ما وجدناه في بطون الكتب ، في هذه الكتب ما يصح وما لا يصح ، عقيدة وحكمًا وخلقًا كل هذه المتناقضات .

الطالب : ممكن تتفضلوا على الطعام لأن الوقت قصير بين العصر والمغرب .

الشيخ : جزاك الله خير ، إذًا هاتان النقطتان الهامتان جدًا ، التصفية والتربية ، وهي يجب أن نفهم الإسلام فهمًا مصفى مش زيد وبكر وعمرو ، جماعة ثم يربون على ذلك إن شاء الله ، إذا هبت رياحك فاغتنمها ، الوقت ضيق فإذا كان عندكم بعض الأسئلة فتفضلوا ، يعني المهم أنه التصفية والتربية ومجتمعاتنا التي نعيش فيها ، على أساس الإسلام المصفى ، نعم .

السائل : بالنسبة لكثير من البلدان لا تطبق الشريعة الإسلامية ، وهناك من الزناة ومن القتلة من يقتلون ومن يزنون من الزناة من يكون ثيب فما حكمه إذا أراد أن يتوب إلى الله عز وجل ، هل يخرج من بلده ، التي لا تطبق الإسلام ، إلى دولة ما تطبق الإسلام ، فيعترف لأولي الأمر هناك فيطبقون عليه الحد ؟

الشيخ : سؤال له شعبتان :

الأولى : هل يخرج ، والأخرى : هل يسلم نفسه للقضاء الشرعي ، أما ما يتعلق بالشعبة الأولى فنقول : يخرج ويجب أن يخرج إن وجد مخرجًا ؛ لأنه – مع الأسف – اليوم أصبح الوضع في المجتمعات وفي الحكومات الإسلامية ، يكاد المسلم لا يتمكن بسبب النظم القائمة فيها ، من الفرار بدينه والخروج بنفسه من البلد الفاسد أهلها فإن وجد مخرجًا وجب أن يفعل ذلك ؛ لأنه هذا هو السبيل ليخلص المسلم نفسه من أن يتورط في الوقوع في بعض

المعاصي أو الفواحش ، وقد جاء في ذلك حديث رائع جدًا ، أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **(كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسًا فأراد أن يتوب فسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدل على راهبٍ)** أي على جاهلٍ لا علم عنده لكنه متعبد ، وهذه مصيبة عامة الناس ، بسبب الغفلة والجهالة المسيطرة على عامة الناس يتوهمون أن الصلاح ملازم للعلم ، كما أن ناسًا آخرين يتوهمون أن العلم ملازم للعمل الصالح ، وكلاهما قد وقد ، قد يجتمعان وقد يفترقان ، يعني قد يكون الرجل عالما وصالحا ، أو العكس لفظيًا قد يكون صالحًا وعالمًا أيضًا ، وهذا كما كان يقولون قديمًا نادر وأعز من الكبريت الأحمر ، أنه يكون الإنسان عالما وعاملا بعلمه ؛ لأن العلم اليوم أصبح مهنة وأصبح تجارة وأصبح وظيفة يعتاش به صاحبه ، بينما ينبغي العلم أن يكون خالصًا لوجه الله تبارك وتعالى ، وعلى العكس من ذلك نجد جماهير الصالحين يتقربون إلى الله ، ويتعبدون الله تبارك وتعالى بالجهل وليس بالعلم ، فهذا الجاني على نفسه الذي قتل تسعة وتسعين نفسًا لما أراد أن يتوب إلى الله ، وأن يرجع إليه سأل سؤالًا صحيحًا عن أعلم أهل الأرض ، كان جوابه خطأ ، دل على عابدٍ ، على راهب أي على جاهل ، **(فأتاه ، قال له : إني قتلت تسعة وتسعين نفسًا ، فهل لي من توبة ؟ قال : قتلت تسعةً وتسعين نفسًا وتطمع في التوبة ؟ ! لا توبة لك ، فقطع رأسه)** من أجل تكملة العدد على المائة بالكامل ، لكن الرجل يبدوا من سيرته التي قصها علينا نبينا – صلوات الله وسلامه عليه – أنه كان مخلصًا وجادًا في معرفته لطريقة توبته ، ورجوعه إلى ربه فاستمر يسأل واستمر يسأل ، حتى دُلّ على عالم **(فأتاه ، وقال : إني قتلت مائة نفس بغير حق ، فهل لي من توبة ؟ قال : ومن يحول بينك وبين التوبة)** وهنا الشاهد : **(ولكنك بأرض سوء)** ، **(ولكنك بأرض سوء فاخرج منها فعزم وخرج)** كان من تمام نصيحة العالم حقًا لما قال له ولكنك بأرض سوء فاخرج منها ، قال واذهب إلى القرية الفلانية الصالح أهلها ، فخرج يمشي إلى القرية الصالحة ، **(في منتصف الطريق جاءه ملك الموت أو جاءه الموت ، فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، كل يدعي أنه أولى من الآخر بقبض روحه)** ملائكة الرحمة نظرت للخاتمه التي أقدم عليها ، وملائكة العذاب نظرت لحياته كلها ومن شؤمها أنه قتل مائة نفسًا، فأرسل الله تبارك وتعالى إليهم حكمًا ، قال لهم **(قيسوا ما بين المكان الذي مات فيه ، وما ما بينه وبين كل من القريتين التي خرج منها والتي قصد إليها ، فوجدوه أقرب إلى هذه من تلك بمقدار ميل الإنسان في مشيته وتولته ملائكة الرحمة)** الشاهد هذا الحديث مما يحسن أن يفسر به مثل قوله تبارك وتعالى : **((لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب))** هذه عبرة نأخذ منها درس وعظه هي أن الرجل إذا كان يعيش في بلد أهلها فاسقون ظالمون ، أو على الأقل من ذلك ، كان يعيش في قرية أو في محلة صغيرة يغلب على أهلها

الشر والفساد فعليه أن ينجو بنفسه وأن يغير البيئة التي يعيش فيها ؛ لأن الحديث السابق وأحاديث أخرى مثله كلها تدل مجتمعة على أن البيئة لها تأثير في النفوس ، إن كانت صالحة ، فصلاحًا وإن كانت فاسدة ، ففسادًا لذلك حكى لنا الرسول عليه السلام ، هذه النصيحة والتي وجهها ذلك العالم حقًّا إلى ذلك المجرم ، قال **(إنك بأرض سوء)** فاخرج منها ، فنحن نأخذ من هذه القصة عبرة أن المسلم يجب أن لا يعيش في مجتمع سوء في مجتمع فاسد بل عليه أن يختار المجتمع الصالح قد أكد الرسول عليه الصلاة والسلام هذا المعنى المأخوذ من ذاك الحديث في أحاديث أخرى كثيرة منها ، قوله عليه الصلاة والسلام : **(مثل الجليس الصالح ، كمثل بائع المسك ، إما أن يحذيك)** يعطيك مجانًا ، **(وإما أن تشتري منه وإما أن تشتم منه رائحة طيبة ، ومثل الجليس السوء كمثل الحداد ، إما أن يحرق ثيابك وإما أن تشم منه رائحة كريهة)**

فأنت أيها المسلم إذا خالطت الصالحين ، فلابد أنك ستكسب من صلاحهم ، سواء كان قليلًا أو كثيرًا ، والعكس بالعكس إن صاحبت الطالحين الفاسقين ، فلابد من أن تكسب شيئًا من طلاحهم وفسادهم ، سواء قليلًا أو كثيرًا كما قلنا آنفاً ، وكذلك قوله عليه السلام : **(من جامع المشرك فهو مثله)** ، جامع أي خالطه وساكنه ، من جامع المشرك فهو مثله أي يتأثر به فيصبح يعمله كعمل ، أكد عليه الصلاة والسلام هذا المعنى بحديث آخر ، وهو قوله عليه السلام وهو حديث رائع جدًا من حيث تصويره كيف ينبغي أن يبتعد المسلم عن الكافر ، فقال عليه السلام : **(أنا بريء من كل مسلم يقوم بين المشركين ، المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما)** يعني كانوا قديمًا كما تعلمون يوقدون النيران في خيامهم ، أو إمام خيامهم ، فيعرف من بعيد أنه هناك بيت من خيش من خيمة فيقصده الطارق ، فيقول الرسول عليه الصلاة والسلام : **(المسلم والمشرك لا تتراءَ نارهما)** أي لا يكون مسكن أحدهما من الآخر ، من القرب بأن أحدهما يرى نار الآخر ، وإنما يذهب بعيد وبعيد جدًا بحيث لا يرى النيران مهما كانت مشتعلة ومهما كانت ملتهبة إلى السماء فلا يرى لأن المسلم ابتعد عن مسكن هذا المشرك حتى لا يتأثر بعاداته وتقاليده وأخلاقه ، وهذه حقيقة نلمسها مع الأسف في هذا الزمان ، لمس تارة جماعيا ، ما يحتاج إلى أن يقال أُنظر ، لا ، كل الناس هكذا تأثروا بالمجتمعات الكافرة التي سيطرت على البلاد الإسلامية ، فضلًا عن المجتمعات الكافرة التي قصدها المسلمون مع الأسف للعلم زعموا أو للكسب المادي أو ما شابه ذلك ، لم يكن المسلمون قبل بالكثير قرن من الزمان ، لا يعرفون بعض العادات التي نحياها نحن اليوم في شخص أكثر المسلمين ، ما كان المسلمون يعرفون قديمًا أبدا أن الرجل يتأنث ويتخنث بحلق لحيته ، وأحيانًا مع لحيته بشاربه ، فيصبح امرأة ، خاصة إذا كان شابًا غضًا طريًا ، لا تكاد تفرق بينه وبين فتاة هيفاء

جميلة إلى آخره ، لم تكن هذه العادة أبدًا معروفة قبل استعمار الكفار لهذه الديار أو تلك ، كذلك ما هو أهون من ذلك ما كنت ترى المسلمين ينطلقون في أعمالهم فضلًا عن أنهم يدخلون إلى مساجدهم وهم حُسر مكشوفوا الرءوس – مع ملاحظة أو التنبيه إلى أن ثمة فرق بين حلق اللحية وهو فسق وبين حسر الرأس فهو إخلال بالأدب الإسلامي – كيف صار هذا وهذا ؟ جاء الأوربيون ، جاء الانجليز هنا وإلى مصر فجاءوا بعاداتهم ، واحتل الفرنسيون سوريا وايضا جاءوا بعاداتهم كنا ونحن في سوريا في بعض الأدوار التي مرت بنا ، جاء الجيش البريطاني بعد أن انسحب الجيش الفرنسي ، الجيش الفرنسي أو يمكن الشعب الفرنسي كله عادته ، أن الرجال يحلقون شواربهم ولحاهم ، فعمت هذه الضلالة في الشباب المسلم عندنا في سوريا ؛ لأن الاستعمار الفرنسي حكم بلادنا يمكن خمس وعشرين سنة أو ثلاثين سنة ، لا أحفظ التاريخ جيدًا ، لما رحل الفرنسيون كما يُقال إلى غير رجعة ، وحل محلهم البريطانيون ، وإذا البريطانيون يحلقون لحاهم ويوفرون شاربهم ، تغيرت الحياة الاجتماعية بين السوريين ، كان الشباب من قبل على نظيف شاربًا ولحية ، صاروا الآن يوفرون إيش ؟ شواربهم لماذا ؟ هيك الاستعمار ، هذا دليل واقعي أن البيئة تؤثر في أصحابها ، خاصة إذا كانت البيئة مدعمة بقوة مادية ، أو بقوة معنوية ، لكني أقول ملغومة ؛ لأن كثيرًا من الجهلة لما ينظرون إلى هذه القوة لهؤلاء الكفار الأوربيين أو الأمريكيين يؤخذون بها ، ويظنون أنهم على شيء من الهدى والنور ، وإنما هم في ضلال مبين ، هذا الأثر قلت نراه في المجتمع العام ، لكن هناك تأثيرات تظهر في بعض الأفراد بسبب يتعلق بشخصه ، وليس فقط بالمجتمع الذي يحياه ويعيش فيه ، قدر لي أنني سافرت قبل نحو عشرين سنة إلى بعض البلاد الأوربية سويسرا مثلا وبريطانيا وألمانيا وأسبانيا اللي هي الأندلس الضائع ، بسبب فسق المسلمين وجرمهم والتاريخ يعيد نفسه ، فخرجنا من لندن مدعوين لزيارة قرية فيها بعض الدعاة الإسلاميين الباكستانيين من جماعة المودودي – رحمه الله – وكان ذلك في يوم من أيام رمضان ، فأكرمنا الرجل وسمته سمت مفرح ملتحي لكنه من زاوية أخرى محزن ليش ؟ لأنه شد الطوق على عنقه ، أي الجرافيت يلي يسموه ، فجلسنا على المائدة لتناول الإفطار ، نتحدث وأنا كواجبي انطلاقًا من قول نبيي : **(إنما الدين النصيحة إنما الدين النصيحة إنما الدين النصيحة)** رأيت هذا الرجل عنده ثقافة إسلامية جيدة ، وعنده تدين أيضًا بأنه ملتحي في بلاد الكفر والضلال لكن ما بال هذه العقدة ، فتكلمت عن مبدأ التشبه بالكفار ، ونهي الرسول عليه الصلاة والسلام في غير ما حديث عن التشبه بالكفار ، وأشهر هذه الأحاديث ما رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله تعالى عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **(بعثت بين يدي الساعة بالسيف ، حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم**

فهو منهم) طرقت هذا الباب بتوسع لا يساعد الوقت الآن عليه أو على مثله ، لكن الرجل كان عند حسن ظني به ، فقد فهم الموضوع فهمًا جيدًا وتجاوب معنا عملًا فوريًا حيث مد يده وهو على الطعام وفك العقدة ورماها أرضًا ، قلنا الحمد لله ، لكن ما كادت فرحتي تتم إلا وقد تبعها ترحة ، يعني ضد الفرحة ، كيف ذلك ؟ وهنا الشاهد ، قال في الحقيقة أنه أنا ما وضعتها تشبهًا ، انظروا الآن يعني هنا في نكتة فظيعة جدًا ، قال أنا ما وضعتها تشبهًا ، ولكن القوم هنا ، يعني البريطانيين لهم نظرة خاصة بالفلسطينيين يلي هناك ، الفلسطينيون عادتهم هو يقول ، أنهم يفتحوا قميص من هنا زر وما يحطوا العقدة هذه فكأنه صار شعارا للفلسطينيين عند البريطانيين إذا رأوا هذه المرأى أو نظروا هذا المنظر حكموا أنه هذا فلسطيني ، وشو يعني فلسطيني عندهم ؟ يعني هذا من سقط المتاع ، يعني هذا لا قيمة له ، انظروا الداعية المسلم ماذا يقول ؟ يقول حتى ما ينظر البريطانيون إلينا هذه النظرة المزرية ، فأنا وضعتها ، قلت سامحك الله ، خربتها ، قلت أنت تقيم وزنًا لنظرة هؤلاء الكفار ، وفي إخوانك المسلمين ، هذه يعني ربنا يقول : **((إن الحسنات يذهبن السيئات))** أنت عكست الموضوع ، أذهبت الحسنة بهذه السيئة ، فأرجوا أن تتوب إلى الله عز وجل من هذه القولة ومن هذه الكلمة ؛ لأنك أفهمتني بأنك متأثر وهنا الشاهد ، بأنك متأثر بمفاهيم هؤلاء الناس ، وبتقاليدهم وعاداتهم وأذواقهم ، حتى تجاوبت معهم بلا شعور فوضعت هذه العقدة لكي لا ينظروا إليك تلك النظرة ، انظروا إذًا كيف أن الحديث الأول **(اخرج من هذه القرية)** فالخروج هذا مما جاءت به شريعة الإسلام تؤكد على كل مسلم أن يحوط نفسه بمجتمع صالح ؛ لأن الصلاح ينتج الصلاح والفساد ينتج الفساد فنسأل الله – عز وجل – أن يلهمنا أن ننطلق في كل أعمالنا وحياتنا على هدي نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – وأن يتوفانا على التوحيد والإيمان الصحيح وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

نريد أن نصلي أم يوجد وقت ؟ لأنه نحن قلنا أن في سؤاله شعبتان ، تكلمنا عن الشعبة الأولى وبقي الكلام عن الشعبة الأخرى ، ولا نقول الثانية ؛ لأن الثانية تستدعي الثالثة ، وليس عندنا ثالثة –يضحك رحمه الله –

الطالب : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك فبقي علينا الجواب عن الشعبة الثانية وهي هل عليه أن يسلم نفسه للقضاء الشرعي فينفذ فيه الحد الذي يستحقه ؟ الجواب لا ، لا يجب ذلك عليه ، وإن كان يجوز ويجب أن نفرق بين يجب ويجوز ، ذلك مما يدل عليه مجموعة من النصوص ، بعضها توجيه من الرسول عليه السلام ، لكل من اجترح أو ارتكب معصية أن يسترها وأن لا .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 202

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-202

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على خطر التشبه بالكفار ومخالطتهم.؟ (00:00:44)

2 - الكلام على مسألة طاعة الأمير في السفر . (00:05:34)

3 - هل الشورى معلِمَه أو مُلزِمه .؟ (00:08:55)

4 - متى يجمع ويقصر المسافر ؟ وهل القصر رخصة أم عزيمة .؟ (00:09:50)

5 - للجمع أذان واحد وإقامتان . (00:11:10)

6 - بيان حكم من يقصد قبر النبي صلى الله عليه وسلم دون الصلاة في المسجد النبوي و بيان الزيارة المشروعة . (00:20:35)

7 - بيان خطأ تسمية العامة ميقات المدينة (ذا الحليفة) باسم أبيار علي ؟ (00:30:25)

8 - هل يجوز تخصيص علي بن أبي طالب رضي الله عنه بِكَرَّم الله وجهه ؟ (00:31:00)

9 - بيان قول المعتمر (اللهم محلي حيث حبستني) وثمرتها وبيان هل للإحرام صلاة خاصة ؟ (00:33:44)

10 - مشروعية التلبية في الحج أو العمرة مع رفع الصوت بها للرجال والنساء سواء . (00:39:17)

11 - متى يمسك عن التلبية إذا وصل مكة .؟ (00:43:09)

12 - ماذا يفعل المعتمر على الصفا والمروة .؟ (00:44:17)

13 - هل يصام يوم السبت إذا صادف يوما من الأيام البيض ؟ (00:48:51)

14 - ما حكم نظر الكافر إلى عورة المسلم ؟ ونظر الكافرة إلى عورة المسلمة ؟ (00:49:15)

15 - من كان يعمل مصوراً ثم علم أن التصوير حرام فتاب إلى الله من هذا العمل فماذا يفعل بالمال الذي إكتسبه من التصوير.؟ (00:50:07)

16 - ما حكم اتباع جنائز أهل الكتاب ؟ (00:52:22)

17 - ما حكم الصدقة على الميت بقراءة القرآن ؟ (00:54:40)

18 - لماذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التسمي ب ياسر ورباح ونجاح وفلاح ؟ (00:59:01)

19 - هل يجوز أن تجعل العصمة بيد الزوجة.؟ (01:03:17)

20 - هل قراءة سورة بعد الفاتحة فرض أو سنة .؟ (01:04:50)

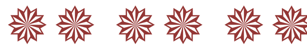

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أجوبة على الهاتف

الشيخ : وستتذكرون كلامي هذا إذا ما انتبهتم في أي مسجد تصلون فيه صلاة جهرية ، أن كل الناس يسابقون الإمام بآمين ، فلا يكاد الإمام ينتهي من قوله ولا الضالين إلا وضج المسجد بآمين ، فإذًا على المقتدين أن يتريثوا حتى يسمعوا ابتداء الإمام بآمين ، ثم هم يؤمنون عملاً بقوله عليه السلام : **(إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)** حديث متفق عليه بين الشيخين ، ولعلكم انتهيتم من أسئلتكم لأودعكم أنا بدوري بالسلام عليكم .

السائل : طيب ، بالأذكار بعد انتهاء الإمام من الصلاة ، رفع الصوت بالتهليل والتكبير هل هو ثابت .

الشيخ : كان برهة من حياة الرسول عليه السلام التعليمية كما يقول عبد الله بن عباس – رضي الله عنه – في صحيح البخاري ، برفع الصوت في التكبير ، يقول الإمام الشافعي : " كان هذا الرفع للصوت كان من أجل التعليم " وإنما قال هذا لأن الأذكار الأصل فيها الإخفات والإسرار وعدم الجهر ، وخاصة دبر الصلوات حيث أنه ليس هناك أولاً ما يلزم المصلين كل فردٍ من أفرادهم بأن يقرأ من الورد ما يقرأه الآخرون ، فقد يقول إنسان دبر الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وقد يقول آخر اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ، وقد يقول ثالث اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ، فليس هناك ترتيب لهذه الأوراد ، حتى يرفع الجمهور جميعًا صوتهم بورد منها ، وإذا كان الأمر كذلك حصل التشويش إذا رفع بعضهم صوته بلا إله إلا الله ، وآخر صوته باللهم أنت السلام ، وثالث بقوله اللهم أعني على ذكرك ... إلى آخره ، والتشويش منهي عنه وإيذاء للمسلمين لا يجوز ، كما جاء في الحديث الصحيح وهو قوله عليه السلام : **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)** لذلك الأصل في الأذكار بعد الصلوات كل الأذكار لا فرق بين ذلك بين التهليل والتكبير ودعاء اللهم أنت السلام وغير ذلك ، وبين التسبيح والتحميد والتكبير ؛ كل ذلك سر ، كل فردٍ يذكر الله ويدعوا ويسبح الله بما يشاء غير ملزم أن يرفع صوته ، ولا هو ملزم أن يتبع بصوته الجماعة الذين هم من حوله ..

السائل : يقول : " كنا نعرف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالتكبير " كيف كان التكبير ؟ ما هي كيفية صيغة التكبير ؟

الشيخ : هو الذي جاء في الصحيحين : (**لا إله إلا الله**) ، الحديث هذا موجود في الصحيحين ، وخير الكلام هو في حديث آخر : (**سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**) ، قال عليه السلام : (**ولا يضرك بأيهن بدأت**) فهذا الذي ثبت في السنة

وأنا أردت ...

السائل : قال الرسول - صلى الله عليه وسلم - (**لا تسبقوني في الركوع ولا في السجود ولا في الانصراف**) .

الشيخ : الانصراف بالسلام ، فهمتني ؟

السائل : لا يا شيخ ، لا .

الشيخ : لا تسبقوني بالانصراف بالسلام ، أي لا تسلموا قبل أن أسلم ، وليس معنى ذلك أن الرسول عليه السلام إذا سلم أنه يجب على الناس أن يجلسوا حتى يقوم الرسول عليه السلام ، هذا ليس بالأمر الواجب ، وإنما إن شاء جلس وجاء بالأذكار ، وحصل إن شاء الله الأجر المترتب على ذلك الذكر ، وإن شاء فعل كما فعل سرعان الناس في قصة ذي اليدين لعلك تذكرها ؟

السائل : قصة ذي اليدين ، نعم أذكرها .

الشيخ : وتعرف ماذا فعل سرعان الناس ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ماذا فعلوا ؟

السائل : خرج البعض والبعض بدأ يتحدث ويتكلم ...

الشيخ : آه ، أنت تتكلم عن التحذير ، سرعان الناس مجرد أن سلم الرسول عليه السلام على رأس الركعتين سهيًا ، سلم الناس معه وخرجوا من المسجد .

السائل : يعني لا ننكر على من خرج بعد أن سلم الإمام .

الشيخ : نعم ، هذا هو المقصود بارك الله فيك .

السائل : تحدث أمور في مكة أن الناس يصلون وهم كاشفي أكتافهم ، والرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول

: **(لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ، ليس على عاتقه منه شيء)** .

الشيخ : هؤلاء إذا بلغهم الحديث فصلاتهم باطلة ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، بدليل أن أكثر الناس من العمار والحجاج ، يطوفون كاشفين عن منكبهم زعموا أن هذا من السنة ، وهو بدعة ، ثم يصلون هكذا ، فهذا من الجهل ومن سكوت أهل العلم عنهم ، على الأقل هؤلاء المطوفين الذين يأخذون الأجور من الدولة ولا يعلمون الناس المناسك مناسك الحج ...

السائل : هؤلاء مروجين البدع يا شيخ .

الشيخ : مع الأسف .

السائل : فهل يلزمنا أن نبلغ الناس عن هذا الأمر يا شيخ ؟

الشيخ : وكيف لا ، **(بلغوا عني ولو آية)** ، **(بلغوا عني ولو آية)**

السائل : جزاك الله خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : الله يحفظك وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . كدت أن تتغلب بالبلدية ..

أبو ليلى : أتذكر يا شيخنا لما كنا في العمرة ، كنت لما تلتقي بهم تقول لهم غطوا الكتف ، غطوا الكتف .

الشيخ : شو بدك تلحق حتى تلحق .

أبو ليلى : شيخنا طول الطريق وهو ينبه الناس ، الله يحفظ شيخنا .

رن التليفون

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : ...

الشيخ : مساك الله بالخير

هل الحائض تتوضأ للنوم كما يتوضأ غيرها ؟

الشيخ : غيرها ، كيف غيرها ؟

السائل : اللي ما عندهم عذر .

الشيخ : سؤالك غير مفهوم . غير تلفونك

السائل : هل يشرع لها الوضوء ؟

الشيخ : لماذا ؟

السائل : للنوم ، للنوم .

الشيخ : لا نعلم في ذلك نصًا يلزمها .

السائل : لكن يشرع لها .

الشيخ : لو كان يُشرع لها ما قلت لك ما نعلم نصًا يُلزمها ، فإن كنت أنت تعلم شيئًا فأنبئنا به .

السائل : قصدي جزاك الله خير وأحسن إليك .

الشيخ : وإليك .

السائل : أقصد جاء النص عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – بمشروعية الوضوء قبل النوم وأن يبيت الإنسان على طهارة ، فسألت إحدى النساء قالت أنها حائض ، فهل وضوئي للنوم مشروع لي كما هو مشروع لبقية الناس في الحديث ، أم أنه وضوئي لا يؤثر ولا يقدم ولا يؤخر كونها حائض ؟

الشيخ : ما الذي سمعته مني ؟ بماذا أجبتك عنه ؟

السائل : طيب ، أنه لم يرد شيء يمنع ما ورد نص .

الشيخ : لا ما قلت يمنع ، قلت يلزم ، قلت : لا يوجد شيء يلزمها بذلك .

السائل : طيب ، السؤال الثاني : هل قراءة الفاتحة جماعيًا للطالبات في المدرسة بقصد التعليم .

الشيخ : بقصد التعليم يكون انفراديًا وليس جماعيًا ؛ لأن الفرد حينما يقرأ يظهر خطأه للجماعة ، وللمعلم أو المعلمة أما إذا قرأوا جميعًا بصوتٍ واحد ذهب خطأ المخطئ مع صواب المصيبين ، فليس هذا سبيل التعليم ، أضف إلى ذلك أن القراءة الجماعية هذه بدعة ، لا أصل لها في السنة ، أضف إضافة أخرى أنه في كثير من الأحيان يترتب بسبب القراءة الجماعية الإخلال بالتلاوة لأن نفس القارئ أو القارئة يختلف طولا وقصرًا عمن حوله ، فبعضهم يستطيع قراءة الآية بتمامها بنفس واحد ، والآخر ينقطع نفسه عندما ينبغي أن يقف عنده بالنسبة لعلم التجويد ، ثم من أجل أن يشارك الناس الذين مضوا في القراءة ، يأخذ حيث وصلوا ويكون هو قد قطع الآية وأفسد فيها التلاوة ، ولذلك لا يجوز القراءة جماعية بأي زعم زعموا .

السائل : سلمك الله ، في السلسلة الضعيفة المجلد الثاني ، الحديث رقم سبع مائة وسبعة ، (**كان إذا اهتم قبض على لحيته**) قلت عنه ضعيف ، وقد رواه ابن حبان الرازي والبزار وابن عدي وغيرهم ، وحسنه الهيثمي وغيره ،

وقد اطلعت لك في السلسلة الصحيحة ، على حديث في وفاة سعد بن معاذ ، في آخر الحديث تقول عائشة : " كانت عينه لا تدمع على أحد ، ولكنه إذا وجد فإنما هو آخذ بلحيته " ، قال ابن كثير : إسناده جيد ، وكذلك الحافظ ، وهذا عين ما ذكرته أنت أيضًا ، وقلت سنده حسن ، فهل ترى هذا الشطر الأخير ، يصلح شاهدًا لتقوية هذا الحديث ؟

الشيخ : لا .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لماذا وأنت الرجل العربي فلابد أنك تفرق معي وأنا الرجل الأعجمي ، تفرق بين وجد وأهتم أليس كذلك ؟

السائل : خطر في بالي لكن قلت إن الفرق ليس كبيرًا .

الشيخ : لكن هناك فرق يعين .

السائل : صح .

الشيخ : ها ، إذًا ما صح .

السائل : لأنه في أحد الألفاظ الضعيفة (**اشتد غمه**) وفي لفظ آخر (**اغتم**) ، وهذا اللفظ الصحيح وجد فكأنها تحوم حول بعضها أم ...

الشيخ : إذًا أقول لك شيء ، الحديث الذي حسنته بلفظ وجد يمكن أن يشهد له الأحاديث الأخرى ولا عكس ، مفهوم هذا الجواب ؟

السائل : هذا الجواب بناء على أن هناك فرق بين وجد واغتم .

الشيخ : لا شك وأنت معي في هذا .

السائل : صح ، لكن ما تجد في نفس الرواية رواية أبو بكر الكلباذي ، (**كان إذا اشتد غمه**) أنما حصل للرسول - صلى الله عليه وسلم - في وفاة سعد هو اشتداد لغمه .

الشيخ : أيضًا أسألك وأنت العربي الغم هو الاهتمام ؟

السائل : شدة الاهتمام .

الشيخ : هو الوجد ؟

السائل : يمكن في فرق لكن لا أعرف بدقة .

الشيخ : خلص يا أخي الفروق هذه تدفع أن يُتخذ لفظ شاهد لآخر ، فالمهم في هذا الموضوع ما دام أنه لا

يوجد لعندنا سند للفظ وجد ... فنحن لا نستطيع نقوي الألفاظ الأخرى بلفظ وجد .

السائل : طيب ، هل من السنة بناء على حديث سعد أن الإنسان إذا وجد أن يأخذ بلحيته أم أن هذه سنة عادة ؟

الشيخ : أحسنت وأجبت ، هذه سنة عادة .

السائل : طيب ، تسمح لي بالسؤال الأخير ؟

الشيخ : آسفًا أن يكون أخيرًا .

السائل : طالب تخرج أو نجح من السنة الأولى الثانوية ، والآن يريد أن يدخل السنة الثانية الثانوية علمي أو أدبي ، لكنه لا يميل إلى أحدهما بنسبة خمسين بالمائة خمسين بالمائة ، فكيف يكون لفظ استخارته ؟ ماذا يقول بالدعاء ؟

الشيخ : الذي أفهمه من سؤالك أنه لا هم عنده ؛ ولذلك فلا استخارة لديه أو عليه ، فإن كان فهمي صحيحًا فالجواب صحيح ، وإن كان فهمي غير صحيح فقومه .

السائل : فقط أنه محتار وهو يحتاج إلى الاستخارة لأنه محتار .

الشيخ : لا ، الاستخارة لا تدفع الحيرة ، الاستخارة بعد أن يعزم الإنسان لعمل شيء ما ، فهنا تأتي الاستخارة لرفع الشك والريب في أمر ، لم يعزم عليه المسلم لا تشرع ، وضح لك الجواب ؟

السائل : أينعم يا شيخ ، أعرفك بنفسي في النهاية ، أنا زوج حفيدة الشيخ محمد أمين المصري رحمه الله ، واسمي محمد صالح المنجد .

الشيخ : ما شاء الله ، رحمه الله ، وجزاك الله خير .

السائل : الله يبارك فيك ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته . ما يسلموا عند المفارقة ، لكن هؤلاء ما شاء الله طلاب العلم ، مجرد ما يسمعوا الحديث يعملوا به .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : هل يجوز صيام يوم السبت ويوم الأحد ؟

الشيخ : في الفريضة ؟

السائل : طيب ، في النافلة ؟

الشيخ : شو معنى في الفريضة ؟

السائل : يعني ما فرضه الله عز وجل .

الشيخ : إذا قلت لك بالفريضة معناه ليست بالنافلة ، فبتقول أنت بالنافلة ، لو كان يجوز الصيام في الفرض والنافلة لقلنا لك يجوز وانتهى الأمر ، لكن أنا قيدت لك الجواب بأنه يجوز فقط في الفريضة .

السائل : يعني يجوز .

الشيخ : لا ، ما يجوز ، لا يجوز إلا في الفريضة .

السائل : يعني في رمضان ؟

الشيخ : رمضان أو نذر أو قضاء .

السائل : على أساس ناس يقولوا يا شيخ ، لأنه يوم السبت عيد اليهود والأحد عيد النصارى .

الشيخ : هم يحكوا بغير علم ، الرسول عليه السلام يقول : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما أُفترض عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه)** .

السائل : شكرًا ، شكرًا يا شيخ ، جزاك الله كل خير .

الشيخ : أهلين ، ولا تنس تسلم عليَّ .

السائل : الله يسلمك .

الشيخ : لا ، بدك تقول السلام عليكم .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : سمعني حتى أشوف .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

أُحضر طفل صغير لمجلس الشيخ رحمه الله ، فدعا له الشيخ

الشيخ : ما شاء الله ، أنبته نباتًا حسنًا وجعله قرة عين والديه .

السائل : هل هم من أهل الفترة ، يمتحنون يوم القيامة ؟

الشيخ : أينعم ، هم من أهل الفترة ، يعني يبعث الله لهم ، إليهم رسولاً في عرصات يوم القيامة ، فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار ، ككل أصحاب الأعذار الذين لم تبلغهم الدعوة ، ولذلك لما سُئل عليه السلام عن أطفال المشركين قال (**الله أعلم بما كانوا يعملون**) ، فمن استجاب منهم يوم القيامة للرسول وأطاعه كان من خدم أهل الجنة .

السائل : أنا أعلم في سؤالي لك عن أولاد الكفار قبل عشر أو خمسة عشر سنة ، أخبرتني بأنهم في النار .

الشيخ : حاشا لله ، في النار إذا بلغوا سن الرُشد ، وماتوا كفارًا ، أما إذا لم يبلغوا سن الرشد وسن التكليف فالجواب ما سمعت .

السائل : هؤلاء الذين يسلمون على يد أصحاب الطرق الغلاة من الصوفيين وغيرهم ويعتقدون أن هذا هو الإسلام ، هل هؤلاء يُعتبرون من أهل الفترة أيضًا ؟

الشيخ : أينعم ، ما دام أن الإسلام الصحيح ما بلغهم ، فهم كذلك ، كالأوربيين والأمريكان وغيرهم ، ممن يغترون ببعض الدعوات منها غلاة الصوفية ومنها جماعة القاديانية ، ونحو ذلك .

السائل : وهم يعتقدون أن هذا هو الإسلام .

الشيخ : هو الإسلام .

السائل : ولهذا لا نستطيع أن نكفرهم ؟

الشيخ : لا ، نحن لنا ظاهرهم ، يشهدون بلا إله إلا الله ، محمدًا رسول الله ؛ أما حسابهم عند الله .

السائل : بالنسبة للشيخ الشعراوي كثير معجب بكلامه وبأسلوبه ، وأستطيع أن أقول أني ايضا أستمتع بكلامه والسماع إليه ، فبعض العلماء أو بعض شباب العلم يقولون له أخطاء فادحة في أمور العقيدة ، أو في أمور شرح المعاني والخواطر التي تخطر بباله ، فأنا لا أشعر أنه يخطئ ، أو أنه يتكلم بكلام والعياذ بالله خطير أو يؤثر في عقيدة ، فلو يعني كنت تعلم بعض خطبه أو دروسه وتعطينا مثل حتى في المستقبل نقيس عليه أو ننتبه أكثر مثالا إذا كان في بعض ما تعرفه من خطبه ودروسه ؟

الشيخ : أولا مثلك كمثلي أنا أو غيري ، يوم أخطأت خطأك مع ذلك الهندي الذي قتلته فهل أنا أحس بالخطأ

؟

الدكتور : لا تحس بالخطأ .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأنك بعيد .

الشيخ : لأني ما بعرف علم الطب ، صح ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : مش لأني بعيد هنا ، عم أقول لو كنت هناك ما بعرف أنك تسببت ؛ لأنه بجهل وهذا مثلك أنت ؛ لأنك لست عالِمًا ، ما تستطيع أن تميز أخطاء من يُقال أنه من العلماء ؛ لذلك الصواب ... أن تجمع بين شعورك الذي بدأت كلامك به ، وبين ما نقلته عن بعض العلماء أو طلاب العلم ، شعورك أن أسلوبه جذاب ، وهو كذلك ، ويمكن تشاركني أيضًا فيما إذا قلت لك أن أسلوب الشيخ كشك كمان أسلوبه جذاب ، أم أنت مش معي ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : لكن هذا وذاك علمهما خلفيّ وإن كان هذا الذي سألت عنه الشعراوي أعلم من ذاك لذلك هذاك أنا بسميه قصاص ، لكن أصبح قدوة لخطباء في كثير من البلاد الإسلامية ، يحاولوا يقلدوه في أسلوب خطابه ، فالشعراوي هذا من علماء الأزهر ، وعلماء الأزهر علماء يعني يتقنوا اللغة العربية ، ويتقنوا التفسير والفقه التقليدي إلى آخره ، لكنهم بعيدين عن السنة كل البعد إلا أنه فيهم ناس مخلصين ، إذا أتيح لهم من ينبههم فإنهم ينتبهون ، الشعراوي يبدوا أنه ليس من هؤلاء ، منذ سنين صدروا له الكلام في الإذاعة ، وأخذ بألباب كثير من المستمعين إليه وكان منهم أحد إخواننا السلفيين ، وهو يحكي مع شدة إعجابه به ، له صاحب له سيارة اركب الشيخ الشعراوي حتى يوصله لمكان وكان صاحبنا معه ، وكان منهم أحد إخوانا السلفيين وهو يحكي مع شدة إعجابه به خطر في باله خاطرة جيدة ، إنه هذا الشيخ يلي نحن نسر بلقائه وكلامه على الآيات وإعجاز القرآن بالنسبة للعلم الحديث ، خطر في باله أن يسأله يشوفه سلفي العقيدة أم لا

فقال له ما هو رأي فضيلة الشيخ في قوله تعالى : ((**الرحمن على العرش استوى**)) هل يوصف ربنا بأن له صفة العلو ، فثار عليه ثورة أن الله ليس له مكان وليس له زمان والله في كل مكان ، منها الضلالة يلي بتعرفها ليس في عامة المسلمين فقط ، بل وفي كثير من خاصتهم فهو منحرف عن العقيدة ، وكثيرًا ما يتأول الآيات

بتأويل من أجل أن تناسب مفاهيم العصر الحاضر

أما أسلوبه فالمصريون يمتازوا فيما يظهر على الشعوب الإسلامية بطلاقة اللسان وبحسن أسلوب الكلام ، وعندهم استطاعة أن يسيطروا على الناس ، والشعراوي من هذا القبيل ، لكن لا يؤخذ منه العلم ؛ لأن العلم شيء والأسلوب شيء كما قلنا ليلة السهرة هناك ، أنه أيضًا يقال نفس الكلام ، أن العلم شيء والأسلوب شيء ، ناس عندهم العلم صحيح لكن ما عندهم الأسلوب صحيح ، وهذا بالعكس عنده أسلوب جيد جذاب ، لكن ما عنده علم صحيح ، فلذلك الذي يريد أن يستمع إليه ، مأخوذًا بروعة أسلوبه ، يجب أن يأخذ حذره من أن يتلقن منه ، ما ليس بصحيح الذين أشرت إليهم من العلماء أو طلاب العلم ، ما قصروا إنما نصحوا ، أينعم ، أنا قلت ... آنفًا أنه في منهم يقبل الحق ، كان عندي اثنين مصريين مشايخ ، يعني نادر أنه أنا أشوف بالصورة هذه أذكر وأنا في دمشق ، كان بعض المشايخ السوريين أو الدمشقيين ، وأنا شباب وهم شيوخ شايبين ، كانوا يحضروا لعندي ويبحثوا معي ويسألوني ، فكان يعجبني دماثة خلقهم ، ومحاولتهم الاستفادة من شاب ، لكن عجبت من هؤلاء المصريين ، جرى بحث طويل بيننا وبينهم بالجملة كانوا حاضرين وقت الأسئلة جاءني سؤال تطرقت بالجواب للتحدث عن إزرة المؤمن – إطالة الثوب – وحديث **(لا ينظر الله أي من جر إزاره يوم القيامة)** فهو سأل عن هذا الحديث ، أنه أبو بكر – رضي الله عنه – في هذا الحديث قال له إزاري يسقط فقال عليه السلام : **(إنك لا تفعل ذلك عمدًا)** فإذًا يسأل السائل معليش واحد إذا كان إزاره طويل ، لكن لا يقصد التكبر ... رن التليفون

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : حسن يحكي معاكم حسن السقاف ، أنا بدي أظل مصر أجلس معكم ، يجوز تشوفوا موعد أو مجال نجلس معكم ، أريد أن أتباحث معكم في بعض الأمور وأسألكم .

الشيخ : ما أفسحت لنا المجال ، إلا نقابل الإصرار بإصرار ، أنه أنا ما عندي وقت ؛ لأن التجربة التي دخلت فيها مع إخواننا ما بشجع أنه أحدًا أن يضيع وقته معك ، لو أنه ظهر منك شيء من الإنصاف والتجرد عن إتباع الهوى والآباء والأجداد ، ربما كان الإنسان يفادي عن شيء من وقته في سبيل التفاهم مع شخص يتبين منه أنه مخلص وأنه طالب للحق ، لكن آسف أن أقول إن هذا الشيء ما ظهر في كل تلك الجلسات ..

حسن السقاف : بس أنا يلي يبرهن ...

الشيخ : ولذلك آسف مرة أخرى ، لا أقول لك لا استعداد عندي للقاء معك لأن وقتي أضيق من هذا اللقاء

حسن السقاف : بس معليش بدي ألفت نظركم لناحية .

الشيخ : تفضل .

حسن السقاف : وهي أنه أنا يلي يبرهن أنه أينما وجدت الحق اتبعته ، أن الصوفية في هذه البلدة جميعًا مستائين مني لأني مش موافقهم على الشيء الذي يقولون فيه من جهل وضلال ومن قول بالحلول ومن قول بالاتحاد ...

الشيخ : حتى نقبل كلامك هذا ، اعمل لنا رسالة ولو هيك رسالة صغيرة ، ويتبين عيوب الصوفية كما تقول حينئذٍ تكون هذه نقطة ، بيضاء في صحيفتك إما مجرد أنك تسمعني هذا الكلام لأنك أنت تعرف أنه نحن بيننا وبين الصوفية مصانع الحداد ، ما يكفي هذا أن تبريء ساحتك وإنما عليك أن تؤلف رسالة ولاسيما ...

حسن السقاف : مش الغاية عندي ...

الشيخ : بقول لك ، ولاسيما نصف الكلام ما عليه جواب ، ولاسيما أنت ما شاء الله في عندك نشاط زائد بالرد على من تزعم بأنهم من المبتدعة ، وهم الدعاة إلى السنة وهم الذين يحييون السنة فأنت تؤلف رسالة من أجل أن ترد على من يفتي بقوله عليه السلام : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم)** ما شاء الله على هذا النشاط الذي يذهب أدراج الرياح ؛ لأنك كالذي يضرب بحديد بارد فتخالف حديث الرسول عليه السلام ، بمجرد نقول هنا أو هناك لا ندري فهمتها أم لم تفهمها وقد تتسرع في تضعيف الحديث الصحيح بجهل أو بتجاهل ، الله أعلم والله حسيبك ، أما أن تؤلف رسالة كما تقول أنت الآن : أن الصوفية مش راضين عنك ، فأطبع هذا الرأي تبعك حتى نراه حتى يصير في تقارب بيننا وبينك وهذا ما عندي والسلام عليكم ؛ لأن الوقت عندنا أضيق ما يكون ، وعندنا الآن بعض الحضور فلا يتسع الوقت ، إن شئت أن تفكر فيما سمعت وتتصل معي مرة أخرى هاتفيًا ما في عندي أي مانع ، لعل الله عز وجل يهدي من كان منا ضالاً ، **(وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلالٍ مبين)** والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أبو ليلى : يا شيخ حبيت جزاك الله خير ...

الشيخ : ما بدي يا أخي شو بتحب ، ما يكفي أنت ما حكيت معهم هناك .

أبو ليلى : بتعرف ليش شيخنا ؟

الشيخ : لا ما بعرف شو بده يعرفني ..

أبو ليلى : لأنه هذا مسجل ولازم يقع بين يديه ، فلا أريد هو نفسه يقول أنه نفس الشيخ يسجل هذه الأمور يعني أنا موجود عند الشيخ .

الشيخ : طيب ، شو بدك أسوي ؟ إذا بدك تحكي معه ، شو يعني فرقت المسألة ؟

أبو ليلى : يعني بعرف الآن أنها تسجلت شيخنا لما يتكلم هو عن الصوفية وأنه بريء منهم ، أنا فرصة لي أن أشهر هذا الشريط ، وأوزعه .

الشيخ : طيب ، وزعه .

أبو ليلى : ماشي لكن هو الآن قد يظن أن الشيخ وضع المسجل بسجل الأسئلة والأجوبة ، وما بعرف أنه أنا موجود عند الشيخ .

الشيخ : يعني أنت سجلت ؟

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : حطها على رقبتي - يضحك أبو ليلى والشيخ رحمه الله - هذه ليست مشكلة كبيرة .

جلسة ثانية

الشيخ : يعني هل الدخان أطيب من الأكل ؟

السائل : والله هي قصة تعويد حتى لو شو ما كان ، الواحد متعود على شيء .

الشيخ : نعم ، بس أنت عم بتعلل اللي عم تفعله بعلة ، فإذا كانت العلة غير صحيحة ، يكفينا علة الإدمان على شرب الدخان ، يكفي الإدمان على شرب الدخان ، بدون أن نضم الى هذه العلة وهي الإدمان ، علة ثانية وهي غير صحيحة أنه نغير طعمة الطعام - يضحك محيي السنة الألباني رحمه الله - وبعدين أنت اليوم كطبيب ، ونحن بنقول بصفتك طبيب ، ألا تؤمن بضرر الدخان أكثر منا ؟ ! فلماذا تتعاطى ما يضرك ؟

الطبيب : والله كيف مش عارف لها تفسير ، إلا أنه الواحد ليس له إرادة .

الشيخ : كيف ما في إرادة ، هذه لا نريد أن نسمعها منك يا دكتور .

الدكتور : إن شاء الله .

الشيخ : لكن الظاهر أن الدكتور آخذها فقط من ناحية طبية معترف بضرر الدخان ، لكن أقول وأعني ما أقول أنك أنت ناظر إلى الدخان فقط من الزاوية الطبية ، فبعتقد بصفتك طبيب أنه في ضرر ، لكن الأطباء بصورة عامة ، إذا غضضنا النظر عن كونه مؤمن أو غير مؤمن مسلم أو كافر إلى آخره ، ما يبقى عنده وازع شخصي أن يبعد نفسه عن ارتكاب ما يضره بدليل أن كثير من الأطباء الأوربيين والأمريكيين يشربوا الخمر ، وهم يعتقدوا أنها مضرة أيضًا ، يعني مثل الدخان أو أكثر من الدخان ، لكن الاعتقاد الطبي بأن الشيء الفلاني مضر بصاحبه ما يكون عنده وازع أنه يمتنع منه ، وهنا يظهر الوازع الديني وتأثيره على تغذية النفوس البشرية لذلك أنا أريد أن

ألفت نظرك بصفتك ليس طبيبًا فقط بل طبيب ومسلم فاهم عليَّ جيدًا ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : آه ، لازم يكون عندك وازع ديني ينهاك عن شرب الدخان ، هذا الوازع الديني يأتيك بقى مش من الناحية الطبية فقط وإنما من ناحية العلم بالشريعة الإسلامية

فشرب الدخان لو لم يثبت طبيًا الآن وفي هذا الزمان بأنه يضر بالأبدان ، فهو حرام ، انتبهت لهذا التحفظ ؟ لو لم يثبت أن شرب الدخان مضر بهذا الزمان لأنك تعرف أن العلم كل يوم يتقدم عن يوم فلو لم يثبت ضرر الدخان ، فإسلاميًا شربه محرم ؛ لأن التحريم له أسباب كثيرة يعني قد يكون التحريم لشيء ما يضر صاحبه لكن يضر بغيره ، مثال : أكل الثوم والبصل ، أكل الثوم والبصل لا شرعًا ولا طبًا منهي عنه ، بل نحن نعلم من قراءتنا لبعض المجلات العلمية – وأنت بذلك أعلم باعتبارك طبيب – أن الثوم والبصل مفيد من الناحية الصحية صح أم لا ؟ حتى نؤكد معلوماتنا القديمة .

الدكتور : نعم مظبوط .

الشيخ : آه ، فمع ذلك يقول الرسول عليه السلام (**من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا ، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم**).

الدكتور : هل الخبيثة المقصود بها الثوم والبصل ؟

الشيخ : نعم ، الثوم والبصل ، شايف فهو عنى خباثتها من حيث الرائحة ، وهذا فعلاً شيء يشعر به كل إنسان لا يكون قد أكل من هذا الطعام ، يعني الآن أنت وأنا ، لما بجلس واحد حديث أكل بالثوم والبصل نتقزز منه ؛ لأنه الرائحة كريهة شايف ولأنه كان واجب على كل مسلم أنه يؤدي الصلوات الخمس في مساجد المسلمين مع الجماعة ويكون آكل ثوم وبصل بدري ، فالرائحة بعد ما زالت من فمه ، فيقول له الرسول – صلى الله عليه وسلم – إياك أن تأتي المساجد ، لماذا ؟ فتؤذي المسلمين ، وتؤذي الملائكة المقربين اللي حضروا صلاة المسلمين في مساجدهم ، فأنت تلاحظ معي هنا أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – نهى المسلم الذي أكل الثوم والبصل وهما حلال نهاية أن يحضر جماعة المسلمين لما يلحقهم من الضرر ، فما بالك الدخان ، لما أنت ولا مؤاخذة أو غيرك بشربة بتصير رائحته جزء لا يتجزء من بدنه بدليل أنه واحد مثل حكايتنا ممن عافاه الله من شرب الدخان ، بس يدخل الداخل إلى الغرفة ، خاصة إذا كانت ضيقة وصغيرة ومحصورة رأسًا بشعر أن هذا شارب دخان فإذًا هو يضر الآخرين ، لو كان لا يضره شرب الدخان ، أو بالمعنى الأول لو لم يثبت ضرر شرب

الدخان لكن رايح يضر الآخرين برائحته الكريهة كما يضر المسلمين في مساجدهم برائحة الثوم والبصل ، اللي هو حلال باتفاق المسلمين ؛ لذلك قال عليه السلام حديثًا رائعًا جدًا وهو يعتبر من بلاغة الرسول عليه السلام وفصاحته وجوامع كلمه الذي عبر عنه بقوله عليه السلام : **(ألا إني أوتيت جوامع الكلم)** جوامع الكلم ألفاظ قليلة معاني كثيرة ، فقال عليه السلام : **(لا ضرر ولا ضرار)** ، شو معنى **(لا ضرر ولا ضرار)** ؟ لا يجوز شرعًا أن تضر بنفسك ولا يجوز أن تضر بغيرك ، فلو فرضنا أن إنسان يعمل شيء لا يضر بنفسه لكن فيه ضرر لغيره فلا يجوز أن يتعاطى هذا الشيء الذي لا يضر بنفسه لكن هو يضر غيره ، علماء الإسلام وفقهاء الدين وصل بهم الأمر التدقيق بهذه النقطة بالذات إلى درجة أنه ، - لا تشرب يا أخي بيدك الشمال بارك الله فيك ، الأيمن فالأيمن ، اليمين أمرنا الرسول عليه السلام أن نأكل باليمين ونشرب باليمين ونعطي باليمين وأن نأخذ باليمين ، هذه أوامر شرعية أصبح المسلمون اليوم في جهل عميق بها - الشاهد ماذا قال الفقهاء إذا كنت في المسجد وأردت أن تقرأ القرآن هل في قراءة القرآن ضرر ؟ أبدًا ، يقول عليه السلام : **(من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، لا أقول ((الم)) حرف ، بل ألف حرف ، ولام حرف ، ميم حرف)** فمجرد أن تقرأ ((الم)) سجل لك عند رب العالمين أوتوماتيكي - كما يقال في هذا الزمان - ثلاثين حسنة ، فما بالك إذا قرأت الفاتحة وغيرها من السور ، قال الفقهاء إذا جلست في المسجد تقرأ القرآن وهناك رجل نائم أخذ راحته ما يجوز ترفع صوتك بقراءة القرآن ، فما بالك إن رفعت صوتك وفي ناس عم يصلوا مش نايمين ، عم يصلوا ، ناس بصلي في الوقت ، ناس تصلي تحية المسجد ، إلى آخره ، وقد يكون أيضًا قراء مثل حكايته فيشوش عليهم ؛ لذلك قال عليه الصلاة والسلام : **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)** تؤذوا المؤمنين بالقراءة جهرًا ، الله أكبر ، إذا كان بالقراءة فيها إيذاء للمؤمن ما يجوز ، فما يجوز واحد يشرب الدخان لو ما في شرب الدخان ضرر وحرمة في نفسه ، فما بالك وقد اجتمع في شرب الدخان مصيبتان الضرر والضرار ، أقصد الضرر والإضرار بالغير ، لكن شرب الدخان - كما تعلم أنت أحسن مني - مضر صحةً وبدنًا ورائحته الخبيثة أخبث من الثوم والبصل ؛ لأنه الثوم ولو بعض الناس ما يكونوا آكلينه ، لكن ما في إنسان إلا بيأكل الثوم والبصل ، يكون معتاد عليه بعض الشيء ؛ لأن كثير من الأطعمة بداخلها الثوم والبصل ؛ ولذلك فيجتمع في شراب الدخان يا دكتور عدة مصائب : المصيبة الأولى الضرر بالأبدان ، المصيبة الثانية الضرر بالإخوان ، المصيبة الثالثة الإضرار بالأموال ؛ لأن هذا إسراف وإضاعة للمال وتبذير في شيء يضر ولا ينفع ، قديمًا سُئل أحد المشايخ قبل أن تصبح حقيقة علمية أن الدخان مضر وقد يترتب منه المرض الخبيث وهو السرطان - كما تعلم - هذا بلا شك في الآونة الأخيرة يعني اشتهر بين الناس أما

من قبل ما كان معروفًا ، سُئل أحد العلماء الفقهاء عن شرب الدخان يومئذٍ وهو كان في شك بضرره بالأبدان ، لكنه فقيه ، فتسلسل في الحكم ، فأجاب أرجوزة جميلة يقول : " الأصل فيه شرعًا الإباحة " ؛ لأنه نبت من الأرض : ((وخلق لكم ما في الأرض جميعًا))

" الأصل فيه شرعًا الإباحة والنهي عنه مطلقًا قباحة "

مطلقًا يعني بدون تفصيل ، فيقول إن يعني للتشكيك لأنه ما يعرف

" إن كان يؤذيه بعقل أو بدن   أو كان ذا ضرورة الى الثمن

فيحرم استعماله ، وإلا   فجائز في شرعنا وحل

ولكن الإكثار منه ملهي   وريحه الكريه عنه منهي

... فيه زيادة في الهوى ،   سكوتهم ونهيهم عنه سوي

بل ربما أغرى فتى مشغوفًا ،   بشربه واستهون المصروف

وغاية الكلام فيه أنه   من النبات وهو حل كله

إلا الذي يضر بالأبدان   أو النهي أي العقول فذاك شيء ثاني

قد أخبر الله ثم المصطفى   عن عسل النحل بأنه شفاء

مع أنه يضر بالمحموم   وحرمة المؤذي من المعلوم "

شايف

" قد أخبر الله ثم المصطفى   عن عسل النحل بأنه شفاء

مع أنه يضر بالمحموم   وحرمة المؤذي من المعلوم "

إذًا كل مضر فهو حرام ارتكابه ، فهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين أمثالك إن شاء الله .

أبو ليلى : أسئلة الدكتور كثيرة .

الشيخ : هذه بشارة كبيرة ، - يضحك رحمه الله -

أبو ليلى : أينعم ، ويحب يستفسر ، الآن فرصته يسأل إذا كان محضرا شيء في ذهنه .

الدكتور : والله الواحد مش محضر لكن مرات بطلع الواحد على شغلات يجوز يفهمها على عكس صحتها عرفت كيف ؟

الشيخ : نعم ، القضية قضية اختصاص .

الدكتور : مرات آية يفهمها الواحد يجوز بالشقلوب ، أهلا وسهلا بالشيخ .

الشيخ : أهلا بك .

السائل : أنا كنت بدي أسألك سيدنا الشيخ عن شغلات تتعلق بالإفرازات اللي بتطلع من بني آدم في منها مثلا البول ، لماذا البول نجس مع أنه الإنسان لما يتبول ما يتبول كل البول ، يظل جزء عنده من البول في المسالك ، والمسالك جزء من الجسم ، مضبوط ؟

الشيخ : مضبوط .

السائل : فهل هي نجسة والتي جنبها المصران الفلاني ليس بنجس ؟

الشيخ : كل شيء داخل جوف الإنسان ، ولو كان من القاذورات لا يأخذ حكم النجاسة حتى يخرج خارج البدن .

السائل : السبب .

الشيخ : السبب ؟ حكم الشارع الحكيم ؛ لأنه من القواعد الشرعية قوله تعالى : ((**ولو شاء الله لأعنتكم**)) تفسير هذه الآية في قوله تعالى : ((**لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها**)) فلو كان حكم علينا بأنه ما في كرشنا وما في مثانتنا من النجاسات يجب إزالتها هذا تكليف ما لا يُطاق وربنا عز وجل أكرم وأرحم بعباده من أن يكلفهم بما لا يطيقون ، ((**لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها**)) لكن حينما يصبح هذا الشيء القذر النجس في متناول الإنسان أن يزيله أصبح مكلفًا بإزالته وبخاصة أن في ذلك إضرار بصحته ؛ لأن هذه النجاسات أيضًا بما أعتقد أنه من الناحية الطبية تأمر بالنظافة لكن الشرع سبق الأطباء بأحكامه ولذلك نحن تبع للشرع والأطباء المسلمون أيضًا تبعًا للشرع .

السائل : العالم يجب يكون المعلومة يلي يعرفها علميًا صحيحة ، ودينيًا صحيحة .

الشيخ : ولذلك أنا جمعت لك بين الشرع والطب في معرفة تحريم الدخان .

السائل : صح ، بس ما هو الفرق بين البول وبين الدموع مثلا ، تقريبًا المكونات الأملاح موجودة هنا وهنا .

الشيخ : لكن ليسوا سواء ، ليسوا سواء بالمشاهدة ، يعني كون الشيء قد يكون من الناحية الطبية أو من الناحية الكيميائية قد يكون واحدًا ولا أعتقد هذا بطبيعة الحال ، لكن الواقع يشهد أن الدمع غير البول فأحيانًا الإنسان يبكي وتتقاطر بعض الدمعات إلى فمه ، هل تظن أن الطعم الذي يجده من الدمع هو كما يجده من الدم ، ومن البول ؟ لا يستويان مثلا ، هذا الفارق وحده كاف من الناحية المنطقية وإلا نحن ليس لنا أن نتحكم على الشارع الحكيم الذي هو رب العالمين ، فنقول مثلا لماذا فرض صلاة الفجر ركعتين ، والمغرب ثلاث ركعات وبقية

الصلوات أربعًا أربعا أربعًا ، ولماذا جعل بعضها سرًا وبعضها جهرًا ، وبعضها جمع فيها بين الجهر والسر ، نقول رب العالمين يكلف عباده ما يشاء وليس من المفروض أن الإنسان كل الإنسان يستطيع أن يحيط بكل شيئًا علما صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وأظنك معي فيمن يقول من الأوربيين أنفسهم ، " ما ازددنا يومًا علمًا إلا ازددنا معرفة بجهلنا " هذه حقيقة علمية .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 203

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-203

محتويات الشريط :-

1 - هل يجوز الجمع من أجل البرد .؟ مع ذكر كلمة مطولة من الشيخ في حكم من يتشكك في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم أو يشكك في أهل الحديث بقوله : وهل رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم .؟ (00:01:04)

2 - ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم (بلغوا عني ولو آية) ؟ (00:13:16)

3 - فضل أهل الحديث وعنايتهم بجمع السنة . (00:24:09)

4 - الرد على الأشاعرة و الماتريدية في قولهم : إن كلام الله هو كلام نفسي . (00:33:47)

5 - إذا أراد الإمام أن يجمع بين المغرب والعشاء و بعض المأمومين لا يرى الجمع بحجة أن الجو غير مناسب فهل يجوز أن يصلى مع الإمام المغرب فقط ؟ (00:37:34)

6 - بعض الإخوان في بعض المساجد التي لا تراعي دخول الوقت يقومون بتعجيل الإفطار تطبيقاً للسنة فتحصل منازعات فما حكم ذلك ؟ (00:40:56)

7 - يجب التفريق بين منهج الدعوة وأسلوب الدعوة . (00:50:29)

8 - مناقشة الشيخ أحد القساوسة اللبنانيين في سفره . (00:55:20)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : كنا نتكلم عن الجمع من أجل البرد ، أقول الجمع من أجل البرد ليس عليه نص في الشرع يُلزم به المسلم ، وإنما قال به بعض العلماء استنباطًا واجتهادًا واعتمادًا على بعض الأعذار التي جاء النص بها وبأنها تسوغ الجمع ، بين الصلاتين ، معلوم لدى الجميع في السفر ولكن بحثنا الآن الجمع في الحضر ، لم يأت نص في جواز الجمع في الحضر ، إلا من أجل المطر أو الخوف ، وهذا كما جاء في حديث ابن عباس – رضي الله عنه – قال : " جمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المدينة بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء بغير سفر ولا مطر " قالوا : " ماذا أراد بذلك ؟ " قال : " أراد أن لا يُحرج أمته " هنا الحديث يفيدنا جمعين : أحدهما يتعلق بالجمع الجماعي أي في المساجد والآخر يتعلق بالأفراد ، ونادرًا ما يتعلق بالجماعة ، أما الجمع الأول الذي يُستفاد من الحديث جوازه ، فهو الجمع للمطر ؛ لأنه قال : " جمع الرسول – صلى الله عليه وسلم – بغير عذر المطر وبغير

عذر السفر " يشعرنا بأن هذين العذرين معروف لدى المسلمين عامة بأنهما يسوغان الجمع ، لكن يريد أن يفيدنا شيئًا جديدًا فيقول جمع لغير هذين العذرين ، سألوه ما هو ؟ قال : " أراد أن لا يحرج أمته " هذا النص : " أراد أن لا يحرج أمته " يمكن أن يدخل فيه أسباب أخرى غير منصوص عليها ومنها ما كنا آنفًا في صدده ، وهو البرد وكما قلت آنفًا البرد قضية نسبية يختلف بين شخصين متساويين في العمر ، لكنهما ليسا متساويين في التربية ، وفي النشأة ، فأحدهما نشأ يتعاطى أعمالا أو مهنةً يتعرض بسببها للحر والقر والتعب والنصب والآخر إنما هو نشأ في الحلية ربيَّ تربية الولد المدلل الناعم ، فلا يستويان مثلا أبدا ، وهما كما قلنا في سن واحد ، مع ذلك الشعور بالبرد يختلف من هذا إلى ذاك ، فإذا ما ضربنا مثالًا متباينًا كل التباين بين شاب وبين شيخ عجوز ، أيضًا سيختلف الشعور بالبرد الكثير أو الخفيف ، فهنا تبقى القضية قضية نسبية ، فيما إذا أراد الإنسان أن يجمع لنفسه فإذا كان متقيًا لربه وكن متفقهًا في دينه ، ويعرف أنه يجد حرجًا ، في أن لا يجمع فله أن يجمع بهذه الظروف التي ذكرناها الدقة الآن في الإمام الذي يريد أن يؤم الناس ، وفي الناس المتفاوتون بالإحساس بالبرد ، إذًا وهنا بيت القصيد من هذا الكلام هو الذي ينبغي أن يقدر الورع ولا أرى حرجًا أبدًا إذا نظر إلى جماعته الذين يريدون أن يصلوا معه في مسجده فوجد فيهم شيوخًا لا أرى حرجًا بالنسبة إليه أن يجمع من أجلهم لا من أجله ، لكن هذا يحتاج إلى فقه وإلى تقوى ؛ ولذلك فأنا أرى أنه ما دام ثبت هذا النص من ابن عباس : " أراد أن لا يحرج أمته " فإذا كان الإمام فقيهًا وكان تقيًا لا يداري الناس بالباطل ، وإنما هو يسايسهم سياسة شرعية ، فوجد من مصلحة الجماعة أن يجمع بهم للبرد ، فله ذلك ما دام أنه اتقى الله عز وجل ، وأخذ بتلك الرخصة التي جاءت في حديث ابن عباس السابق ذكره ، أقول إذا كان الإمام فقيها وتقيا ، وإلا فعليه أن يتقي الله عز وجل سلبًا أو إيجابًا ، ترخصًا أو تمسكًا بالعزيمة ، فلا يجمع حيث لا رخصة ، ولا يتشدد حيث الرخصة قائمة ، كما وقع منذ يومين في مسجد هناك لم يحضر الإمام الراتب فقدموا أحد المواظبين على صلاة الجماعة ، وأنا لا أعلم يعني مقدار ما عنده من علم ، ولو كان من العلم التقليدي المذهبي ، لكن الذي وقع أن المؤذن بعد أن صلى الإمام صلاة الظهر ، فورًا أقام الصلاة ، فشعرت بأنه جعل الإمام وبعض الحاضرين تحت أمر واقع ، وأشعر بأن هذا الإمام من مراقبتي لصلاته أنه حنفي المذهب والأحناف لا يجيزون الجمع في الحضر مُطلقًا ، بل ولا في السفر إلا في عرفات وفي مزدلفة فلما أقيمت الصلاة سمعنا شوشرة وضوضاء وغوغاء أنا شخصيًا ما فهمت شيئًا لكني تأسفت كثيرًا من قلة أدب الناس في بيوت الله تبارك وتعالى ، صار في المسجد ضوضاء لو وقعت هذه الضوضاء في قهوة لكان عارًا على أصحاب الضوضاء ، فكيف وهم في بيت من بيوت الله تبارك وتعالى ، ولأمر ما ما فهمت ما الذي حرك هذه الأصوات ، ما أدري إذا كان يا تامر أنت فهمت شو كان الكلام ؟

تامر : نعم ، أحد الشباب وقف وقال إن الرسول عليه السلام جمع في المطر ، ... صار يتكلم أنه أنت ما تتعرف كيف كان الرسول يجمع .

الشيخ : لا ، أنا بقول قبل الصلاة ، بعد الصلاة أنا سمعت .

تامر : أنا خرجت معك ، وما بعرف شو صار .

الشيخ : لا أنا بقول لما أقيمت الصلاة للعصر صار شوشرة من الجهة الشرقية ، المهم فشعرت بأن الإمام صار تحت أمر واقع وهو في اعتقادي أنه لازم يستنكف إذا أراد أن يتقي الله عز وجل ، حيث لا يعتقد جواز الجمع للمطر ، أن يقول أنا مذهبي لا يسمح لي بجواز الجمع ، فليتقدم أحد منكم ، لكن هو خضع للأمر الواقع وصلى ، لكن الشوشرة الثانية بعد الصلاة أفهمتني هذه الحقيقة التي أنا شعرت بها من قبل ، سمعت أحدهم يقول له يا شيخ الرسول عليه السلام قال : (**إن الله يحب أن تؤتى رخصه**) وما عاد أسمعت كمالة الحديث لكن فهمت أن هذا المتكلم يقول إن الجمع في مثل هذه الحالة مشروع ، ما شفت غير هذا الإمام ثار ثورة كأنه يقاتل رجلا كافر ، ومن ثورته قام ووقف ويقول له

أنت شفت الرسول ؟ أنت شفت الرسول ؟ الله أكبر ، واشتعلت الشوشرة بين الناس وهات أفهم عليهم ، أنا كنت بدأت بالأذكار والأوراد حتى أتممتها وانسللت انسلالًا الهربية نصف الشريعة - يضحك الشيخ رحمه الله وطلبته حفظهم الله - سبحان الله الناس هؤلاء لا عندهم وعي ولا عندهم أدب ، ولا عندهم ثقافة ، يتكلموا على جهل ، هذا الإمام يقول أنت شفت الرسول ؟ مسكين ، لا هو يصلي شاف الرسول ، ما شاف الرسول ، الكلام يلي يوجهه لغيره يرجع له ، فلو قيل له يا ترى ماذا يفعل ؟ رايح يقول هيك العلماء ، هيك العلماء علمونا ، رايح يقول بالنسبة لظاهر مذهبه أنه علماؤنا قالوا ما في جمع في المطر ، لكن ناس آخرين رايحين يقولوا علماؤنا قالوا في جمع في المطر ، فعلماءك اللي قالوا ما في جمع في المطر شافوا الرسول ؟ شافوا الرسول ؟ ما شافوا الرسول ، إذًا القضية قضية رواية ، لماذا تنكر هذه الوسيلة التي عليها الفقه الإسلامي كله من بعد الصحابة الأولين كل فقه هذه القرون قائم على الرواية التي معناها ، أن هؤلاء الرواة ما شافوا الرسول جهل عميق ، يعني شديد جدًا ، يخجل الإنسان أن يأتيه أن يحكيه عن مسلم ويتقدم ليؤم الناس صحيح أننا لم نر الرسول عليه السلام لكن الرسول من تمام رافته ورحمته بأمته ، أنه خاطبهم بمناسبات شتى بالنسبة للصلاة التي تتكرر كل يوم خمس مرات ، قال : (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) وقال : (**فليبلغ الشاهد الغائب**) فهو يعلم أن الذين

سيأتون من بعده عليه السلام ما سمعوا صوته ولا شاهدوا عبادته ولا صلاته ، لكنه يعلم أيضًا بأن أصحابه الذين شاهدوه ورأوا عباداته سينقلونها إلى من يأتون من بعده ، فحضهم على ذلك وقال : **(فليبلغ الشاهد الغائب)** ، حتى قال عليه السلام : **(بلغوا عني ولو آية)** ، **(بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)** **(بلغوا عني ولو آية)** هذه اللفظة لا ينبغي أن تفهم بمعنى الآية الاصطلاحي أي آية من آيات القرآن الكريم ، ليس هذا هو المقصود ، المقصود هنا جملة بلغوا عني ولو جملة ، هذا المعنى عربي أولا وفقهيٌ ثانيًا ؛ لأنه يشمل الجملة من القرآن ومن حديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، فليس المقصود بهذا الحديث الحض على تبليغ آية من القرآن الكريم فقط ، بل ولو جملة من أحاديث الرسول عليه السلام ، وهذا كتوجيه عملي للرسول عليه السلام إلى الفكرة والعقيدة ، التي قدمها إلى أمته في أحاديث عديدة التي منها قوله عليه السلام : **(تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما : كتاب الله وسنتي)** فكما ينبغي للمسلم أن يبلغ الناس كتاب الله ، فكذلك ينبغي للمسلم أن يبلغ الناس حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأن كلًا منهما من الكتاب والحديث متمم للآخر ، وهذا ما أشار إليه ربنا عز وجل في قوله : **((وأنزلنا إليك الذكرى لتبين للناس ما نزل إليهم))** فالشاهد أن العالم الإسلامي منذ عهد الصحابة الذين أدركهم التابعون وهؤلاء التابعون الذين لم يدركوا الرسول يعيشون على أساس هذا المنهج وهو : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** إن كنتم أصحابي رأيتموني فكما شاهدتموني ، وإن كنتم أتباعًا فمن بعدهم ، فكما نقل إليكم من شاهدني ، ولذلك أكد هذا عليه السلام في حجة الوداع حينما قال : **(خذوا عني مناسككم ، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا أبدا)** فإذًا هو حض أصحابه على أن يتلقوا العلم مباشرة منه من جهة ، ومن جهة أخرى أمرهم أن يبلغوا ما أخذوا عنه إلى الناس وبخاصة أنه قال عليه السلام : **(رب مبلغٍ أوعى له من سامع)** ولذلك كان من فضل الله – عز وجل – على عباده المؤمنين الذين جاءوا بعد أصحاب النبي الكريم أن وجد فيهم من صدق عليه ، هذا الشطر من الحديث الذي أشرت إليه : **(رب مبلغ أوعى من سامع)** ، فأصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام يعدون الألوف المؤلفة لكن العلماء منهم ما استطاع أهل العلم بعد البحث والفحص أن يرفعوا عددهم إلى ثلاثمائة العلماء منهم فنفهم من هذا أن عامة الصحابة ما كانوا من أهل العلم الذين يجوز لهم أن ينفصلوا أو أن ينصبوا أنفسهم لإفتاء الناس بما يقع لهم بل عامة الصحابة كانوا من الشطر الثاني ، الذي أخبر عنه ربنا عز وجل في الآية المعروفة : **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** أكثر الصحابة الذين كانوا يعدون الألوف المؤلفة هم كانوا من القسم الذين لايعلمون وتشملهم الآية التي تأمرهم أن يسألوا أهل العلم منهم وأهل العلم منهم ما بلغوا ثلاثمائة عالم لكن ما شاء الله العلماء الذين جاءوا في

التابعين فمن بعدهم ألوف مؤلفة تأكيدًا ومصداقًا لقوله عليه السلام : **(رب مُبلغٍ أوعى له من سامعٍ)** ، ولقوله الآخر : **(أمتي كالمطر لا يُدرى الخير في أوله أم في آخره)** ، هذا الحديث وذاك من البشائر التي خلفها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في سنته وفي أحاديثه حتى يستمر دولاب العلم دائرًا ومنطلقًا إلى يوم يرسل الله – عز وجل – تلك الريحة الطيبة فتقبض روح كل مؤمن ، ولا يبقى على الأرض إلا شرار الخلق وعليهم تقوم الساعة ، فإذًا من الجهل بل والجهالة بمكان أن يخاطب من يتقدم ليؤم الناس فيقول هل أنت رأيت الرسول ، وبالاستفهام الاستنكاري وبحالة شديدة من الغضب جدًا ؛ لأن هذا يدل على جهل عميق كل من جاء من بعد الصحابة كما قلنا آنفًا لم يروا الرسول إذًا هم لا يعرفون كيف يصلون ، لا يعرفون كيف يتعبدون كل العبادات يعرفون والحمد لله بالطريق الذي ألهم الله به طائفة من علماء المسلمين ، ألا وهم علماء الحديث الذين سخرهم الله تبارك وتعالى لخدمة هذا الإسلام بعنايتهم أولًا بجمع أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام على مر القرون الأولى على الأقل القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية جمعوا أحاديث الرسول من مختلف البلاد والصدور لأن حملة هذه الأحاديث النبوية من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، لم يكونوا مستقرين في بلدة واحدة حتى يتمكن العالم الحريص على جمع العلم أن يتلقى السنة من ذاك المكان الواحد ، وإنما تفرقوا في البلاد شرقًا وغربًا وشمالًا وجنوبًا ، فكان أحدهم يتفرغ للسياحة في البلاد لتلقي العلم من مختلف العلماء في كل تلك البلاد ، هذا تسخير من الله تبارك وتعالى لهؤلاء العلماء حتى جمعوا لنا أحاديث الرسول عليه السلام التي تفرقت في البلاد بتفرق حملتها فأنتم تتصورون معي بسهولة أن الرسول عليه الصلاة والسلام قضى في مكة عشر سنوات وبقية الدعوة ثلاثة عشر سنة في المدينة المنورة فالذين كانوا يأتون إلى الرسول في مكة والمدينة هم أصحاب الرسول عليه السلام وهم حملة الأحاديث التي سمعوها وتفقهون معي جيدًا أيضًا بأن هؤلاء الصحابة في قيد حياته عليه السلام فضلًا عما بعد وفاته تفرقوا في البلاد فقد كان يأتيه المكي إلى المدينة ليبايعه على الإسلام ، من جدة ، من نجران ، من مختلف البلاد ، ثم يعود إلى بلده وقد حمل منه عليه السلام بعض العلم كما جاء في صحيح البخاري من حديث مالك بن الحويرث – رضي الله عنه – أنه جاء مع بعض أصحابه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فمكث عنده نحو عشرين يومًا فيما أذكر ، قال ثم اشتقنا إلى أهالينا فاستأذنا الرسول عليه السلام في أن ننصرف ، فقال لهما : **(إذا صليتما فليؤذن أحدكما وليؤمكما أكبركما سنًا)** ، وقال لمالك : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** وانطلق إلى قبيلته فإذًا هذا الرجل من الذي يتمكن من رواية مثل هذا الحديث وذاك هو الذي يذهب إليه ، فإذًا هو ينبغي أن يذهب إلى هذه القبيلة وهذه القبيلة إلى هذه البلدة وهذه القرية وهكذا ؛ لذلك كان من فضل الله – عز وجل – أن سخر علماء الحديث ليرحلوا إلى مختلف البلاد ليجتمعوا بمن يعلمون أنه عنده ولو حديث واحد ،

فيسمعون مباشرة منه ، حتى لقد كان في هؤلاء بعض أصحابه عليه السلام ، أحدهم اسمه عقبة بن عامر بلغه أن جابرًا بن عبد الله الأنصاري المشهور عنده حديث وكان في مصر فسافر من بلده أظنها يومئذ كان في المدينة إلى مصر ؛ لماذا ؟ ليسمع ذاك الحديث الذي قيل له أنه سمعه جابر من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فخرج إليه جابر وتلقاه واحتضن أحدهما الآخر ، قال : " أنا ما جئت إلى شيء ، إلا أنه بلغني أنك سمعت حديثًا عن الرسول عليه السلام ونص الحديث فيما اذكر منه الآن : (**أن الله عز وجل ينادي يوم القيامة بصوت يسمعه من قرب كما يسمعه من بعد**) " ، وهذا الحديث من الأحاديث التي يتمسك بها أهل السنة حقًّا ، وأعني بهم أهل الحديث الذين لا يتعصبون لمذهب في العقيدة كالماتريدية أو الأشعرية أو المعتزلة أو الجبرية ، كما أنهم لا يتعصبون لمذهب في الأحكام الشرعية المذهب الحنفي أو المالكي أو الشافعي أو الحنبلي ، فضلًا عن مذاهب أخرى ، تبتعد كل البعد عن المذاهب الأولى ، أهل الحديث لا يتعصبون إلا للحديث ولذلك نسبوا إليه وانتموا إليه كما قال قائلهم :

" أهل الحديث هم أهل الرسول هم أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا "

وهذا جواب هذا الجاهل الذي قال : أنت أدركت الرسول ، ما أدرك هو الرسول ، لكن الذين يشتغلون بحديث الرسول عليه السلام ، كأنما هم يعيشون معه ، أهل الحديث هم أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا ، ولذلك أصبح معروفًا عند العلماء كافة لا نحاشي ولا نستثني فقهاء ومفسرين كلهم قالوا بما دل عليه حديث الرسول عليه السلام ، القائل : (**نَضّر الله امرءا سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها ، رب حامل فقه إلي من هو افقه منه ، ورب مبلغ أوعى له من سامع**) ، يقول العلماء كافة ولذلك نرى النضرة في أهل الحديث لأنهم يشتغلون بكلام الرسول عليه السلام ليلًا نهارًا فصدق فيهم قول ذلك الشاعر العا لم ،

" أهل الحديث هم أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا "

هذا الحديث حديث جابر لعقبة بن عامر ...

وليس كما يقول الأشاعرة والماتريدية أن كلام الله ومنه القرآن الكريم هو كلام نفسي يعنون بأنه ليس بالكلام اللفظي ، يعنون بأنه ليس بالكلام المسموع ، هذا الحديث يبطل دعواهم ويؤكد قول الله لموسى : ((**فاستمع لما يوحى إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعدني وأقم الصلاة لذكري**)) ، ((**فاستمع لما يوحى**)) معناه أن ربنا عز وجل حينما كلم موسى كما قال في القرآن الكريم : ((**وكلم الله موسى تكليما**)) كان موسى يسمع كلام الله عز وجل ، أما تأويل الكلام لإلهي بأنه كلام نفسي فهو تعطيل للقرآن الكريم ، ولأحاديث الرسول عليه

السلام ، ومنها هذا الحديث الذي شد من أجله الرحل أحد الصحابة إلى روايه الصحابي الذي سمعه من الرسول عليه الصلاة والسلام ، إذًا لا ينبغي للمسلم أن يتشكك في سنة الرسول عليه السلام ، فضلًا لا يجوز له أن يتشكك في أهل الحديث ولو كان من العامة بقوله : أنت شفت الرسول ؟ أنت رأيت الرسول ؟ ، ما شفنا الرسول ولكننا بلغنا كلام الرسول عليه السلام بواسطة الثقات من العلماء وفي القرآن الكريم قال تعالى : ((**وأوحي إليَّ هذا القرآن**)) لماذا ؟ ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) أنذركم أنتم معشر السامعين تلاوتي القرآن مباشرة ومن بلغه القرآن أيضًا فالنذارة قائمة سواء على من سمع القرآن منه عليه السلام مباشرة أو من سمعه ممن سمعه من الرسول عليه السلام ، وهكذا دواليك ؛ ولذلك قال عليه الصلاة والسلام : (**ما من رجل من هذه الأمة من يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**) مش يقول لقيني وسمع مني ، لا (**سمع بي**) أي سمع بدعوته عليه السلام دعوة الحق ، دعوة الإسلام ، ((**إن الدين عند الله الإسلام**)) ثم كفر وجحد هذه الدعوة فهو في النار خالدًا فيها أبدا ، هات تانشوف .

السائل : لو أراد شيخنا إمام رأى من المناسب أن يجمع بين الصلوات المغرب والعشاء ورأى أحد الأخوة أن الجمع أن الجو ليس مناسبا ، يجوز يصلي معه وقت والوقت الثاني ما يجمع معاه ؟

الشيخ : إذا كان فقيهًا له ذلك ، وإن كان جاهلًا فعليه بالجماعة .

السائل : إذا كان الإمام لا تتوفر فيه الشروط هؤلاء ؟

الشيخ : لا ، هذا رايح يدخل في موضع ثاني ، الإمام تقدم سواء توفرت فيه الشروط التي ذكرناها أو لا ، الآن الجماعة ما يجوز على لغة السوريين فرتنتها يعني تفريقها ، فهذا الإمام يتحمل مسئولية الجماعة ، لكن ذاك الآخر الذي يقول كما حكينا عن ذاك الإمام أن هذا الجمع مش مشروع ، فهو إن كان على شيء من العلم والفقه مقتنع ، فله أن يتجاوب مع فقهه ويصلي الفريضة الأولى ثم ينصرف ، لكن إذا كان من عامة الناس فلا يجوز له أن يفارق الناس ...

السائل : يعني بأسلوب آخر نسألك لو كنت تعلم درجة علم هذا الإمام اللي تركوه ...

الشيخ : انتهينا تفضل

السائل : فهمنا من كلامك شيخنا أنه يعني في ظروفنا نحن المأمومين يصلوا خلف الإمام وما يخرجوا ؟

الشيخ : نعم ، جمع يجمعوا ، فرد يفردوا ، نعم .

السائل : الدعوة السلفية في هذا الزمان هي دعوة حق وهي ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : أيوه ، لكن كلمة في هذا الزمان ليس لها محل من الإعراب .

السائل : مسحوبة .

الشيخ : مسحوبة – يضحك جبل السنة رحمه الله –.

السائل : موضوع الصيام ولو أن السؤال مبدر شوية إلا أنه حسب الفرص التي نلتقي فيك فيها فلابد من هذا السؤال بالنسبة لي ، قضية الإفطار قبل الأذان المعهود ، فهذه قضية نحن مؤمنين فيها ومصدقين بها ، بأن الإفطار قبل الأذان سنة حسبة رؤية الشمس وغيابها .

الشيخ : لا تقول الإفطار قبل الأذان سنة ، أنا أعرف شو قصدك ، عم أقول لك لا تقول هكذا ؛ لأنه القصد في القلب ، مش كل واحد يسمع كلامك يفهم مرامك .

السائل : فنحن يصير عندنا مشاكل في المساجد بعض الإخوان تطبيقًا لهذه السنة يقعدوا في المسجد أو في المساجد بحلقة يفطروا طبعًا قبل أذان وزارة الأوقاف وبالتالي حصل بعض المشاكل بين الأخوة والناس وهذا ما حصل حقيقة ، فهل هذه السنة نطبقها ونصر على تطبيقها يعني في المساجد أم تنصحنا مثلًا نفطر في بيوتنا ونصلي معهم في المسجد ، فإذا كان الجواب على هذا السؤال إنه نعم نفطر ؛ لماذا ننتظر مع الإمام حتى نصلي معه جماعة ما دام وقت الغروب حان وأفطر قبل الجماعة ، لماذا ينتظر حتى يصلي معهم الجماعة ؟

الشيخ : يعني بفهم من سؤالك الثاني أنه ما يصلي مع الجماعة ؟

السائل : يعني أفطر ..

الشيخ : قل لي هذا الفهم صحيح أم غير صحيح ؟ يعني أي سائل لما يسأل سؤال فيه شيء من الطول ولا أقول فيه شيء من الاضطراب شايف هذا الطول بحاجة إلى اختصار ، أولًا بالنسبة لي كمسئول يوجه إليَّ السؤال بدي أعرف أني فهمت السؤال أو لا ؟

السائل : نعم ، سؤالك لي يدل على أنك فهمت السؤال .

الشيخ : بس أنا لم أتأكد أني فهمت ، متى أتأكد ؟ لما بتقولي لي نعم هذا الذي فهمته هو الذي قصدته .

السائل : نعم هو المقصود .

الشيخ : نعم هذا هو الجواب مش تأتي وتعمل لي محاضرة ثانية – يضحك الشيخ والسائل رحمهم الله – أنا أخي الذي أقوله أنه الحقيقة عندنا نحن معشر المسلمين جميعًا وبخاصة السلفيين عندنا شيئان الأول الدعوة ولنقل الدين لكن نقول الدعوة ؛ لأنه ليس كل من يتدين بدين الإسلام يدعوا إلى الإسلام في كثير ناس حتى من الخواص لا

يبالون بالناس ولا ينصحون الناس ولا يدعون الناس ولا ، ولا .. إلى آخره ، ولذلك أنا بعلل هذه الأخطاء التي نحاول تصحيحها والاعوجاجات التي نحاول تقويمها ما السبب مع أنه في أشياء منها كثيرة متفق عليها لا خلاف فيها ، السبب أنه أهل الدين والعلم به ما يبينون للناس ولا يدعونهم تاركينهم هكذا سبهللا ، أذكر مثلاً على سبيل المثال شو معنى انتشار الأكل والأخذ والإعطاء باليد اليسرى بين الناس ، وهذه لا تحتاج إلى جهد ، إذا قلنا للناس قوموا صلوا بالليل والناس نيام ، والله هذا يحتاج لجهاد الأبطال ، لكن خذ باليمين ولا تأخذ بالشمال ، أعطي باليمين ولا تعطي بالشمال ، كل باليمين ولا تأكل بالشمال ، فرض سحبه ، كان هذه أو هذه شو سبب انتشار المخالفة للشريعة ، سببها عدم نصح الناس لهؤلاء الجهلة ، سكوت أهل العلم على الأقل الذين يعرفوا تقليدًا إذا فرضنا أنهم ما يقرأوا السنة ، ما يقرأوا قول الرسول عليه السلام : **(كل باليمين واشرب باليمين ، ولا تأكل بالشمال ولا تشرب بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال ويشرب بالشمال)** افرض أنهم ما قرأوا هذا الحديث ، لكن كتب الفقه كلها طافحة بأنه لا يجوز الأكل بالشمال ولا شرب بالشمال ، شو معنى أن المسلمين عايشين إلى أربعة عشر قرنًا من الإسلام ، والعادات ماشية كأنها بلاد الكفار ، الجهل والمسئولية على أهل العلم بهذه الحقيقة على الأقل ، فالشاهد عندنا الدعوة شيء والأسلوب إلى الدعوة شيء آخر ، أنا أريد من كل مسلم أولاً ومن إخوانا السلفيين بخاصة ثانيًا أن يفرقوا بين الأمرين ؛ لأن الدعوة هي مقصودة بالذات يعني يجب على كل مسلم أن يعرف مثلاً كيف يصلي ؟ كيف يصوم ؟ كيف يفطر ؟ كيف ؟ كيف ؟ إلى آخره ، لكن لا يجب عليه أن يدعو ؛ لأن الدعوة فرض كفاية ، أما العلم والتدين به فرض عين ، إذا كانت هذه الحقيقة معروفة لدينا فلا يجب أن نهتم بالشيء الثاني ، اللي هو الأسلوب في الدعوة قلنا عندنا دعوة وعندنا أسلوب في الدعوة ، أسلوب الدعوة معروف في القرآن الكريم صراحة : **((ادعوا إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن))** لكن الدعوة قبل الأسلوب ولا نستطيع أن نفترض في كل الناس في كل أصحاب الدعوة ، لا نستطيع أن نتصور أبدًا أنهم بنسبة واحدة في حسن الأسلوب ، وحُسن الدعوة إلى الله - تبارك وتعالى - هذا أمر مستحيل ، فيجب أن نصب اهتمامنا على الأمر الأول وهو الدعوة ، الأمر الثاني كما يجب على من كان عنده حسن أسلوب في الدعوة أن يتلطف في دعوته للناس إلى دعوته ، كذلك ينبغي لهذا الداعية أن يتلطف مع إخوانه الذين يسيئون الأسلوب في الدعوة ، واضح ؛ لماذا ؟

الآن يجب أن نفرق بين الدعوة وأسلوبها ، الدعوة فرض عين على كل مسلم في أن يتبناها لكن ليس فرض عين على كل مسلم أن يكون داعية ، ثم لو كان داعية لا نستطيع أن نتصور أن الأساليب متفقة وأن الأسلوب يمكن

تعليمه وتلقينه للناس جميعًا ، هذا لا يمكن لذلك فينبغي أن نتلطف مع عامة الناس في دعوتهم إلى دعوتنا السلفية ومع إخواننا السلفيين الذي يسيئون الدعوة إلى الدعوة السلفية ، أيضًا هذا يجب أن نتلطف به ، بعد هذه المقدمة أرجع إلى صلب الموضوع ولعله سؤالك الأول بالنسبة لما ثبت لدينا يقينًا أن الأذان في هذا البلد يؤذن إما قبل الوقت أو بعد الوقت ، أنت عالجت الأذان الذي يؤذن به بعد الوقت بنحو عشر دقائق ، والأولى عندي معالجة الأمر الآخر الذي يؤذنون قبل الوقت بنصف ساعة تقريبًا ، يتراوح باختلاف الفصول بين ثلث ساعة إلى نصف ساعة ، ويبطلون صلاة المصلين في كثير من المساجد حيث يصلون صلاة الفجر قبل الفجر الصادق ، المهم الآن يجب أن نفرق بين الدعوة وبين أسلوب الدعوة ، يختلف الأمر اختلافًا كثيرًا بين إنسان يعيش في مسجد جوه سلفي ، وبين مسجد آخر جوه خلفي يجب أن يفرق بين مسجد وآخر ، كما أنه يجب أن يفرق بين إعلانه بالإفطار الشرعي بين ناس وآخرين ، ناس مثلاً من إخوانك عندهم مبدأ التمسك بالسنة ، ما في مانع ، بل واجب أنك تفطر أمامهم بعد دخول وقت الإفطار غروب الشمس ، وقبل الأذان ، الذي يؤذنون اليوم بناء على التوقيت الفلكي أما إذا كانت في جماعة عمرهم ما سمعوا بدعوة الكتاب والسنة أو الدعوة السلفية فهؤلاء ينبغي على الداعية حقًّا أنه يفكر طويلاً كيف يثير هذه المسألة ، أنا أقول لكم شخصيًا عن نفسي وبعض إخواننا في رمضان ، أنا أرى الشمس تغرب من داري لأنها مرتفعة فأفطر ثم أسمع الأذان فأنزل أصلي مع الجماعة فأنا بجمع بين الفضيلتين ، فضيلة التعجيل بالإفطار التي قالها الرسول عليه السلام في الحديث المعروف : **(لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الفطر)** كما ان هناك حديث آخر يحض على تعجيل أداء صلاة المغرب **(لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا صلاة المغرب إلى اشتباك النجوم)** ولذلك كانت السنة العملية أن النبي – صلى الله عليه وسلم – **(كان يفطر على تمرات ، أو على جرعة من ماء ثم يصلي المغرب)** فيعجل بالأمرين جمعًا بين الفضيلتين فأنا بقول شخصيًا أنا بفطر في البيت وبنزل أصلي في المسجد ، لكن لا يجوز كتمان هذه السنة كما كان الأمر قبل هذه الأيام الأخيرة ، ما حد عنده خبر إطلاقًا بأن المؤذن يؤذن بعد غروب الشمس بعشر دقائق ، ما أحد عنده خبر إطلاقًا أن المؤذنين لصلاة الفجر يؤذنون قبل الوقت بنصف ساعة ، وأن أكثر المساجد كانت تصلي صلاة الفجر قبل وقتها فإذا عرف أهل العلم الحكم الشرعي فكتموه ، كان كتمانهم للعلم مصيبة عليهم في الدنيا والآخرة ، الله عز و جل كما نعلم جميعًا أخذ العهد والميثاق من أهل العلم أن يبينوه للناس ولا يكتمونه كما هو في القرآن الكريم وكما قال عليه السلام : **(من كتم علمًا ألجم يوم القيامة بلجام من نار)** إذًا المسألة تحتاج إلى حكمة لكن لأمر ما قال ربنا في القرآن الكريم : **((ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرًا كثيرًا))** وقال في الآية الأخرى : **((وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم))**

أنا أضرب لكم مثالاً عن نفسي كيف أفكر أحيانًا ، كيف أعالج أمرًا ما ، حتى ما نكون مستعجلين في معالجة الأمور بغير الحكمة ، أقص هذه القصة كمثال لما نحن في صدده من جهة ولنا فيها فائدة من جهة أخرى أو ربما فكاهة ، ركبنا ذات يوم مع بعض الشباب القطار في دمشق قاصدين مصيفًا هناك اسمه مضايا وعادة القطار كالباص يمشي مسافة ، يقف من أجل ينزل ويركب إلى آخره ، ركبنا القطار في محطة الحجاز عندنا هناك مش محطة ... حتى وصل محطة القطار من أجل أن يأخذ ركاب أحد سكان تلك المحلة بتعرفه سعيد الأُبري الخياط ، ما بتعرفه ؟ صعد على القطار أنا على علم كان شديد الصلة بي إنه في الأمس القريب بنى بأهله تزوج ، أما الشباب اللي معي ما عندهم خبر ، ما كاد القطار يمشي إلا أتى لي أحدهم أحد الشباب فيساورني فيقول لي الآن صعد قسيس ، وهو في الغرفة الفلانية فهززت له برأسي فهمت عليه كأنه يقول عليك به – يضحك رحمه الله – انتقلت إلى الغرفة اللي هو فيها بتعرفوا طبعًا أن القطار به صافين من الكراسي مع طول القطار صف هيك معترض دخلت أنا في ركاب طبعًا ، أكثرهم مسلمين السلام عليكم ، هو جالس بتلك الزاوية أنا تعمدت أن لا أجلس تجاهه حتى ما يشعر أنني جئت مثيرًا له ، وإنما جلست بعيدًا ، هذه أول وحدة ، لكن جلست أفكر كيف بدي أدخل معه في الموضوع هذه تحتاج لمقدمة تكون خاصة وربنا عز وجل كما قال في القرآن الكريم وهذه لازم تنطبع في قلوبنا تمامًا : ((**والذين جاهدوا لنهدينهم سبلنا**)) وسرعان ما جاءت المناسبة الله بعثها ، وهي دخل هذا اللي اسمه سعيدًا الأُبري اللي كان تزوج في الأمس القريب ، هنا طبعًا انفتح أمامي الدخول مع هذا الإنسان بطريقة غير مباشرة ، قلت له اسمع شبابنا وبالتالي النصراني هو قسيس ماروني لبناني ، لابس الطربوش الأسود الطويل ، إذا كنت شفته وجبة سوداء ، فقلت لصاحبنا ، فقلت لصاحبنا هذا سعيد ، قلت أبارك لك بما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يبارك لأصحابه فأقول : (**بارك الله لك وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير**) ولا أقول لك كما كانت الجاهلية الأولى تقول وكما تقول جاهلية القرن العشرين على صفحات الجرائد والمجلات بالرفاء والبنين ، لا أقول لك بهذه التهنئة ؛ لأن الشارع الحكيم نهانا عنها ، شو معنى بالرفاء والبنين ؟ وكم وكم من والدين رزقوا من البنين ما فرحوا بهم ، أولاً ثم كان عاقبة أمرهم سوء ، أما (**بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير**) فهذا جمع الخير كله ، ومشيت ومشيت أذكر جيدًا سلسلت الموضوع تحدثت طبعًا شيء من عظمة الإسلام وآداب الإسلام التي حرمها الآخرون ، منها أن الإسلام عالج صحة المسلمين بالدين ؛ لأنه لا يوجد عندهم أطباء يعرفون دقائق الأمراض ، ولكن باسم الدين نبههم على أشياء الآن العلم بعد القرون الطويلة قبل الإسلام وبعد الإسلام ، اكتشف بعضها الآن من ذلك أن الشارع الحكيم نهى المسلمين أن يشربوا أو يأكلوا في الإناء المثلوم ، المشعور فانتهى المسلمون من استعمال هذا الإناء ، هذا نهي

شرعي لكن فيه معنى طبي ما بال المسلمون هيك الشرع انتهى الشرع لو أرادوا يومئذ أن يعرفوا ما هو السر ما هي الحكمة ، ما أحد يعرف ، الآن انكشف السر ، أنه هذا الشعر الدقيق اللي في العين المجردة ، صعب أن يُرى يزعمون الأطباء اليوم أنه هناك ملايين من الجراثيم فإذن قال لهم الدين لا تستعملوا هذا الإناء أذكر هذا ذكرته لما شعرت أن القسيس امتلأ ، امتلأ بده يتكلم وقلت في نفس ذاك ما أبغي ولكني صمت فعلاً ، وإذا به ينطلق بالكلام يقول مادام الإسلام هكذا شوف الفرق كيف أنا دخلت وكيف هو دخل ؛ لأنه هو مش عم يستلهم رب العالمين ، شوف كيف دجها قفز هذه القفزة شو قال ما دام هيك الإسلام ليش المسلمين كفروا أتاتورك ؟ شوف شو جاب لجاب ، ما في اتصال أبدًا بين بحثي وبين سؤاله ، ليش كفروا أتاتورك ؟ لأنه فرض على الشعب التركي لبس القبعة الأوربية ، العبرة هي ما في القلوب صار هو يؤيد العمل هذا ، تركته حتى أفضي بكل ما في نفسه ... ما كفروا أتاتورك ، لكن هو حكم بنفسه على نفسه بكفره حينما رفض شريعة ربه ، القائل : ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) وبطبيعة الحال أي مسلم يعترض على شريعة الله عز وجل فهو لا يكون مسلمًا هذا أولاً ، ثانيًا أعني أولا يعني كفره المسلمون لهذا ، ثانيًا أتاتورك أنت بتقول انه هذه القبعة ليس لها تأثير هذا زي عام صار أممي على حد تعبيره هو والعبرة بما في القلب من الإيمان ، قلنا له لا ، هذا إسلاميًا مرفوض هذا الكلام ... آنفا بشيء مفصل هناك قلت له من كمال الإسلام أنه وضع مبادئ وقواعد ألزم بها المسلمين أن يتمسكوا بها في سبيل المحافظة على شخصيتهم المسلمة فهو الشارع الحكيم كما عالج أمراض القلوب و النفوس المطوية في الأبدان كذلك عالج

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 204

للعلّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-204

محتويات الشريط :-

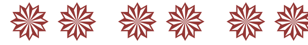

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

لأنه من كمال الإسلام ، كما قلت آنفاً ، بس بشيء مفصل هناك ، قلت له من كمال الإسلام أنه وضع مبادئ وقواعد ، ألزم المسلمين أن يتمسكوا بها ، في سبيل المحافظة على شخصيتهم المسلمة ، فهو الشارع الحكيم ، كما عالج أمراض القلوب والنفوس المطوية في الأبدان ، كذلك عالج الظواهر التي يظهر بها المسلمون بأبدانهم وفي منطلقهم في حياتهم ، وذكرت له أحاديث مما جاء به النهي من التشبه بغير المسلمين **(بعثت بين يديَّ الساعة بالسيف حتى يُعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم)** فقلت له إن الإسلام أراد للمسلمين أن يحافظوا على شخصيتهم الظاهرة ، ولا يندمجوا في شخصيات شعوب أو أمم أخرى ، قلت له لأنك تعلم كما أظن أن الضعيف يتشبه بالقوي ، ولا عكس ، ليس القوي يتشبه بالضعيف ، فإذا المسلم تشبه بغير المسلم فمعنى ذلك أنه وضع الصغار لنفسه ، والخضوع لذلك الكافر . فقلت نظروا إلى حكمة تتعلق بالظواهر ، في كتاب أحد الأوروبيين مؤلفه كنت قد قرأته منذ ثلاثين أربعين سنة ، عنوانه عجيب جداً لكن استفدت منه . اسمه فلسفة الملابس ، فلسفة الملابس . في الحقيقة أنه استرعى انتباهي مثال ذكره ، مع أن هذا موجود ومشاهد . لكن الناس ما ينتبهوا ، يقول هذا

الرجل في هذا الكتاب ، أنه الإنسان شديد التأثر إلى درجة بلباسه ، يتأثر بلباسه ، إذا كان لابس ثياب هشة رثه ، تجده ماشي هيك متمسكن ، أما إذا لابس ثياب جديد ومكوية إلى آخره تجده ماشي وصدره للأمام ، ولسان حاله يقول : يا أرض اشتدي ما حد عليكِ قدي ، فلسفة الملابس وهذه الظاهرة تروها بيننا جميعاً ، والمتأثرين المتغربين المتأوروبين ، المتأثرين بالثقافة الغربية ، تجده إن كان لابسا الجاكيت الضيق والبنطلون الأضيق اللي بعض على أفخاذه ولا مؤاخذة على مؤخرته عضا ما يستطيع أن يركع ، فضلاً عن أنه لا يستطيع يسجد لأنه رايح ينفتق ، هذا شايف حاله ، لماذا ؟ متمدن مثقف ، لماذا هذا عامل هيك ؟ لأنه قدوته الأوروبيون . عظماؤه هم الأوروبيون . فإذاً قلت لهذا القسيس الماروني . الثياب تؤثر في أصحابها . ولذلك نهانا الشارع الحكيم عن أن نتشبه بغيرنا ، تكلمنا ما شاء الله . ثم رجعت إلى الوتر الحساس ، قلت له إذا كان اللباس ، ليس له تأثير ، وإنما الأمر لما في القلب . هل أفهم من كلامك أنه أنت ما بأثر عندك ، إذا قمت القلنسوة السوداء نزعتها ووضعت عمامة بيضاء على الطربوش الأحمر ، بتطلع شيخ مسلم . قال : لا . لا . لا . - يضحك الإخوة الطلبة والشيخ رحمه الله - . يا قس هذا يخالف ما قلته آنفاً . العبرة كما قلت بما في القلب ، أنت رجل نصراني مسيحي ، فإذا حطيت اللفة على الطربوش الأحمر مش رايح تصير شيخ مسلم ، قال : لا نحن رجال دين ، لكن صار معه والحمد لله كما نقول عنا في الشام ، كان تحت المطر وصار تحت المزراب . - بضحك شيخ السنة رحمه الله - مسكته مثل ما بيقولوا عنا في الشام من خوانيقه . قلت له ما هذا هو الفرق بيننا وبينكم . أنت رجل دين ، أنتم معشر النصارى قسمان ، رجال دين ورجال لا دين ، فما يحرم عليكم يحل على الآخرين ، وما يجب لكم لا يجب على الآخرين ، أما الإسلام فقد سوى بين الناس جميعاً " إن أكرمكم عند الله أتقاكم " ، لا فرق عندنا أبداً بين العالم الصالح التقي الورع ، وبين الجاهل المسلم ، هما عند الله سواء مظهراً ومخبراً . كل مين الله يحاسبه على حسب ما في نفسه وعلى حسب منطلقه في حياته ، نحن ما عندنا رجال دين . كل مسلم هو رجل دين ، ولذلك إن جاز لي أنا أن أضع هذه القلنسوة على رأسي شرعاً جاز لكل مسلم ، وإن حرم ذلك عليَّ حرم ذلك على كل مسلم ، وحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناءٍ بما فيه ينضح . هذه قصة أحببت أن أحكيها بتلك المناسبة .

السائل : تعقد .

الشيخ : نعم . تعقد لكن شوف هذا المعقد ، ذكرتني بشيء أو بشيئين . بعد ذلك جرى الحديث بيني وبينه بالتثليث تبعهم ، يومئذٍ الشيء بالشيء يذكر كان الإنجليز دخلوا سوريا ، بعد الفرنسيين . المهم الإنجليز أتوا بجنود بعض المستعمرات من جملتهم جنود لبنانين ، كان في القطار جندي بريطاني لبناني ، لما أنا كنت أتناقش مع

المسيحي هذا ، شو قال هذا الجندي اللبناني المسيحي . قال والله يا أبونا بدك الحق كلام الشيخ صحيح . ضحك الشيخ والطلبة حفظهم الله . الشاهد القطار كان ينطلق بنا إلى مضايا تقريباً في خمسين كيلو متر ، ما شعرنا بالمسير أبداً ، لما قاربنا من النزول بعض أخوانا ذكروني أنه هي حالك بدنا ننزل الآن ، تعلق الرجل بيَّ وقال لو أنك تمشي معنا إلى بيروت حتى نتمتع بحديثك وكذا إلى آخره . قلت أنا في نفسي سبحان الله لو جلست مع شيخ من إخواننا المسلمين كان ينفجر القطار بنا . يضحك الإخوة الطلبة ، هذا رجل نصراني يتمنى يطول المشوار حتى نتم معه في الحديث ، القصد الأسلوب يختلف ما في فرق بين مسيحي ونصراني نعم

السائل : في حال دخول جماعة بعد انتهاء الصلاة من الجمع بحال الجمع ، هل يجوز أن يجمعوا ؟

الشيخ : لا . أولاً هذه المسألة أو هذ الجواب مبني على مسألة تقع دائماً في كل حال ، وفي الحالات الطبيعية ، وهي عقد جماعة ثانية وثالثة في المساجد ، هذه الجماعات غير مشروعة . مجرد ما يصلي الإمام الرسمي المكلف من الدولة بأن يؤم الناس انتهت الجماعة ، فليس هناك جماعة ثانية بمعنى ، إذا دخلت المسجد ، وقصدك تصلي مع هذه الجماعة وإذا الإمام سلم ، ما بدك تلتفت هيك وهيك تشوف واحد اثنين تلملمهم تصلي بهم ، جماعة . لا . بدك تصلي وحدك . فما يجوز عقد جماعة ثانية وثالثة في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب ، يجمع الناس في وقت الصلاة ، بناءً على هذا كان الجواب ما سمعت ، ما يجوز ولو جمعوا ، بدهم يصلوا صلاة الوقت ، بس جماعة ثانية ما يجوز . فأولى وأولى ما يجوز يصلوا صلاتين جمعاً في ذاك المسجد الذي أقيمت فيه صلاة الجماعتين .

السائل : ولو في حالة لحق جماعة من جماعتين لحق العصر ، نحن نوينا الظهر وهم كانوا يصلوا العصر . فهل في الحالة هذه نصلي العصر جمع ؟

الشيخ : لا . هذا سؤال ثاني ، هنا تقدر تصلي العصر بعد ما صليت الظهر مع الجماعة .

السائل : هل جماعة أو فرداً ؟

الشيخ : أنت بتقول لحقت صلاة العصر . أنت لحقت الصلاة والإمام يصلي العصر ، وأنت لم تكن صليت الظهر لأنك جئت متأخراً ، لما دخلت المسجد كان الإمام يصلي العصر جمع تقديم أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت بدك تصلي الظهر بطبيعة الحال . بس يسلم الإمام وبتسلم معه أنت ، هو خلص من صلاة العصر أنت خلصت من صلاة الظهر ، فأنت الآن بإمكانك أن تجمع .

السائل : تجمع مفرد أو تجمع مع جماعة ؟

الشيخ : لا ما في جماعة ثانية ، جماعة ثانية ما فيه كل شخص يصلي لوحده . لأن الحكمة في الموضوع تعدد الأئمة . يعني إمامين ما بصير في مسجد له إمام راتب ومؤذن راتب ، بتصلي لوحدك كما قلنا آنفاً . إذا دخلت في الأيام العادية ، وجدت الإمام صلى الظهر ، بدك تصلي الظهر لوحدك . أو أي صلاة من بقية الصلوات الخمس .

السائل : شيخنا بالنسبة للنقطة هذه أنا سألتك السؤال هذا في بعض الأشرطة مسجل هذا جاوبتني مرتين مرة جاوبتني ما جاوبت الأخ أنه يصلي لوحده جمع العصر ، سألتك مرة ثانية وقلت ما بصلي لأنه انتهت صلاته مع الإمام ، بصلي حين دخول الوقت الأصلي لأنه ما ترخص برخصتهم ، ووقت ما يؤذن لصلاة العصر بحضر وبصلي معهم لأن المسجد يكون مليء بالناس ما جمعوا ولا حصلوا على رخصة ، فيصلي معهم صلاة العصر ، فقلت لك في حينها طيب الصلاة الثانية هذه تعتبر جماعة أصلية أو مش أصلية ، قلت أصلية تعتبر لأنه جاء في الوقت المناسب له .

الألباني : الشريط اللي فيه هذا عندك ؟

السائل : والله له سنة ونصف ، هذا كنا تكلمنا به عند أبو عاصم .

الشيخ : معليش يعني عندك حتى نعيد النظر فيه ، أنا رأيّ كما قلت .

السائل : جيد . جيد .

السائل : بالنسبة للسقيطه .

طالب آخر : يعني المرأة تطرح المولود هل عليه صلاة وهل عليه عقيقة ؟

الشيخ : سقط حياً أم ميتاً ؟

السائل : ميتاً .

الشيخ : لا يُصلى عليه وليس عليه عقيقة . بخلاف إذا ما سقط حياً . فيغسل ويصلى عليه ولكن ليس وجوباً . ولابد للوالد أن يعق عنه .

السائل : ولو لم يكمل السابع .

الشيخ : أنت عرفت الجواب إذا سقط حياً له حكمه ، وإذا سقط ميتاً له حكمه . ما بقي فيه ولو . أينعم .

السائل : أسهم الشركات ؟

الشيخ : الله يحفظك من أي سهم .

السائل : كسر العظم .

الشيخ : لا أصل له . هذه أقوال تروى عن بعض الناس ، لا يبنى عليها شرع .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، هناك بعض الأمور شيخنا الكريم ، تعمل على إضعاف الصف الإسلامي ، منها على سبيل المثال لا للحصر ، اختلاف المسلمين أو تفاوتهم في فهمهم لدينهم ، واختلافهم على جزيئات في العقيدة أو في العبادات ، وتعدد الجماعات الإسلامية ، فما هو السبيل في رأيك لتقوية الصف الإسلامي والعمل على فهم الإسلام فهماً شمولياً لا فهماً جزئياً ، وجزاكم الله خيراً .

الشيخ : العمل يا أخي . أن يرجع أهل الاختصاص وأهل العلم إلى فهم الأحكام الشرعية من مصدريه الصافيين الكتاب والسنة ، أنا آسف أن أقول كلمة صريحة ، إلى اليوم لا يعرف كثير من المسلمين وليس العامة منهم فقط ، بل والخاصة ، كثيرين منهم لا يعرفون ... ما هم فيه من الاختلاف والتفرق ، علماً بأن هناك نصوصاً صريحة في الكتاب والسنة منها ما يصرح أن التنازع والاختلاف في الدين . يكون سبباً لذهاب قوة المسلمين . ربنا عز وجل يقول في الآية الكريمة ((**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**)) فكل مسلم عنده شيء من الثقافة ، وأنت منهم فيما طرحت من السؤال تعلم أن هناك نزاعاً واختلافاً ، لكن العجب هو أن يأتي السؤال ما هو الحل . والحل مذكور في القرآن الكريم فبعد أن ذكر في الآية السابقة ((**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**)) ذكر في آية أخرى فقال : ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا**)) . فإن تنازعتم في شيء . أرى أنه من الضروري أن أقف عند هذه اللفظة القرآنية الكريمة ، لأنه ولا تؤاخذني صدر منك كلام نسمعه من كثير من الناس . إن الخلاف في جزئيات سواء كانت عقائدية أو غيرها . ربنا يقول ((**فإن تنازعتم في شيء**)) يعني مهما كان هذا الشيء صغيراً أو كبيراً ، ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**)) . الخطاب لمن ؟ لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر . ((**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)) ، إذاً من الخطأ الفاحش أن نكون غافلين عن العلاج ، وهو مصرح به في القرآن الكريم ، وأسوأ من ذلك أن لا نعترف بهذا العلاج ، وإنه بيان حاسم للفرقة والاختلاف الذي يعيشه المسلمون اليوم . فنقول عامة الناس كما نقل إليَّ والشيء بالشيء يذكر بعضهم في أول نشأتي العلمية ، كنت أزور بعض الناس في بيوتهم وأدعوهم . ذهبت إلى أحدهم فوجدت خزانة نحو هذه ، فوقها عود .

فعرفت أن الرجل عويد ، فبحثت معه هذا الموضوع ، ونصحته وقلت له يا أخي هذا حرام ما يجوز . ماذا يفعل هذا عندك إلى آخره ؟ قال : أن الشيخ الفلاني يقول : إن هذا جائز . وبعض المشايخ يستعملون الطبل بالذكر ونحو ذلك فتكلمت معه كثيراً . في ذكر بعض الطرقين والصوفيين إلى آخره . فيما بعد ولسنا في هذه المسألة وإنما الشاهد يقول لي ، اجتمعت مع الشيخ الفلاني ، وذكرت له بعض كلامك . فكان من جواب الشيخ أنه والله هذا الكلام صحيح ، لكن لرسول قال : (**دعوا الناس في غفلاتها**) وأنا يومئذٍ ناشئ جديد ، ما عندي العلم بطبيعة الموجود عندي هذا صحيح وهذا حسن وهذا موضوع وهذا ضعيف إلى آخره . أشكل عليَّ الحديث ، لأنه لو أخذنا الحديث على الأقل على ظاهره هدمنا الإسلام كله ، شو معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان الرسول يقول : (**دعوا الناس في غفلاتها**) أسهرت تلك الليلة ما سهرت عند هذا الرجل ورحت على البيت وما أقدرت أنام ، إلا بدي أفتش عن هذا الحديث ، وسرعان ما وجدته ، وإذا الحديث سبحان الله موجود في صحيح مسلم . بزيادة وبدون غفلاتها . لفظ الحديث في صحيح مسلم (**دعوا الناس يرزق الله بعضهم البعض**) ، حرف هذا الحديث ، حذفوا منه الجملة الأخيرة (**يرزق الله بعضهم من بعض**) وحطوا بدلها (**في غفلاتها**) فانعكس الحديث ، كان الحديث مقبولاً متماشياً مع أحكام الشريعة كلها . صار مرفوضاً . (**دعوا الناس في غفلاتها**) فإن أشد ما يؤلمني إنه الجواب موجود في القرآن الكريم ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله وباليوم الاخر ، ذلك خير وأحسن تأويلاً**)) إذا كان بعض الناس ، ومن الدعاة غافلين عن هذا النص عن هذه الآية ، لكن المشكلة الكبرى أنهم إذا ذكروا ، فلسان حالهم يقول : ما قال ذلك الشيخ بلسان قاله دعوا الناس في غفلاتها ، لكن بعبارة أخرى ، بقولوا هذا ليس وقته ، ليس وقته إثارة الخلافات والمسائل هذه الخلافية ، وبعضهم بسميها جزئية ، بسميها قشور ، وعليكم باللباب ، واتركوا لهم القشور هذا يجوز وهذا ما يجوز وهذه سنة وهذه بدعة إلى آخره . إذاً شو معنى قوله تعالى : ((**فإن تنازعتم في شيء**)) التنكير هنا في اللغة العربية يعني الشمول أي شيء كان ، فما بالك يا أخي وأنت جاء في سؤالك ، ولو في العقيدة ، كيف نترك الناس ، لا يفهمون العقيدة فهماً جيداً ، ها نحن نقول لك ، جدلاً مش عقيدة نقول لك نترك الناس الآن وخلافهم مع الكتاب والسنة في المسائل الأحكام الشرعية لكن في العقيدة نتركهم كيف ؟ العقيدة هي نجاة المسلم ، أول العقائد هو التوحيد ، فما بالك إذا كان المسلمون إلى اليوم لا يعرفون التوحيد ، ما بالك وأنت تعلم أن كثيراً من الناس الذين إذا نظر الناس إليهم نظرة ظاهرية ، ونحن منهم بنقول والله هؤلاء متعبدين أكثر منا ، لأنهم يصوموا الاثنين والخميس ، وربما يصوموا يوم كذا ، ونحن لسنا هكذا . ويقوموا في الليل ويصلوا والناس نيام ونحن مو هيك ، لكن مع ذلك هؤلاء يستغيثون بالأموات وبالأولياء والصالحين ويصلوا عند

قبورهم شو فائدة هذه الصلاة وهذا الصيام وهم كما قال رب العالمين : ((**وما يؤمن أكثرهم بالله ، إلا وهم مشركون**)) في القرآن الكريم ، هذه الآية إلى اليوم لا تسمع أحداً يثيرها على المسلمين ، مع أن المسلمين واقعين فيها ، فإلى من نزلت هذه الآية ؟ كثير منهم يقولون هذه المقصود بها المشركون الأولون نعم المقصود بها المشركين الأولين ، ولكن لماذا حكاها رب العالمين ، أليس عبرةً لنا ، كما قال ((**لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب**)) ربنا يحكي أحكام وقع فيها المشركون من قبل ، والأمم من قبل ، لكي لا نقع نحن في مثلها ، فإذاً نحن إذا أردنا أن نترك المسلمين على ما هم فيه من انحراف عن الكتاب والسنة كيف يكون الاتفاق . ربنا لما قال : ((**يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ، ولا نشرك به شيئاً ، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله**)) ترى تعالوا إلى كلمة سواء أن لا نعبد إلا الله بفهم أم بدون فهم ؟ لا شك بفهم ، فما بالك اليوم أكثر المسلمين ، ومنهم بعض الخاصة ، لا يفقهون معنى هذه الكلمة الطيبة ، إذاً بارك الله فيك ، لا تغتر لمن يقول المسلمين اليوم مشكلتهم لا يتحمل إثارة إيش الخلافات في الأحكام والعقيدة لازم على ماذا نتفق ؟ إذا لم نتفق على الشهادة الأولى بالفهم الصحيح ، فعلى ماذا نتفق ؟ لا يجوز يا أخي أن ندع الناس هكذا في جهلهم وفي ضلالهم . لاسيما وقد قال عليه السلام : (**إن الإسلام بدء غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء**) . من هم الغرباء ؟ لقد وصفهم الرسول عليه السلام بقوله (**هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**) كثير من الناس اليوم يريدون أن يدعوا كل شيء على ما هو عليه ، لا يريدون الإصلاح وبعضهم يقول قولة حق وهي : أننا إذا أردنا أن نقيم الدولة المسلمة فيجب أن نوجد القاعدة ، ما هي القاعدة ؟ أن نربي جيلاً من المسلمين فاهمين العقيدة الإسلامية ، والأحكام الشرعية فهماً صحيحاً ومطبقين ذلك على أنفسهم ، هذه هي القاعدة التي يمكن تقام عليها الدولة المسلمة التي ينشدها كل مسلم غيور على دينه ، مع اختلافهم في الطريق الذي ينبغي سلوكه حتى تقوم الدولة المسلمة ، لعلي أجبتك عن سؤالك ؟

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : ثمن السيارة ثلاثين ألف من ألمانيا ، أرسلنا المبلغ من هنا للبنك إلى ألمانيا حتى يرسلوا لنا السيارة ، والسيارة تأخرت سنة وما أرسلوا السيارة ، والفلوس بقيت في البنك .... الفلوس لها سنة في البنك عليها فوائد . ... فهل يجوز أخذ الفائدة وتوزيعها للفقراء ؟

الشيخ : بس هذه الصورة اللي بتسأل عنها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليش خفت ؟

السائل : ما خفت

الشيخ : ليش ما تجاوبني اذن في صور وراءها

السائل : لا ما في صور

الشيخ : بهذه الطريقة من الإرسال ثم تكومت الربويات ، أضحى ها مش الفوائد ، تكومت وتجمعت ، حينئذٍ هذا المسلم له سبيل إما أن يحقق في نفسه قول ربه ((**فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**)) وهذا بالطبع بتوجه إلى المرابين ، مش المأخوذ منهم المال بطريق الربا ، لكن السنة تبين الذي يأكل الربا وبين الذي يطعم الربا . فقد قال عليه السلام : (**لعن الله آكل الربا ، وموكله وكاتبه ، وشاهديه**) الذي يضع ماله في البنك ، ليس خيراً من البنك ، بل هو حجر أساس في البنك بدليل واقع ، أن الذين يتعاملون مع البنوك ، لو في ليلة لا قمر فيها سحبوا رؤوس أموالهم ، ماذا يصيب البنك ؟ يُفلس ، صح أو لا ؟ إذاً الذين يتعاملون مع البنك هم اللعنات تنصب عليهم قبل البنك نفسه ، لأنهم هم الذين أوجدوا البنك لولاهم ما كان له وجود . فلعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ، لذلك هذا المال وهو الربا الذي توفر عندهم بعد السنة التي حكيتها سبيل من سبيلين إما أن تأخذ رأسمالك وتنجو بنفسك وفي هذه الحالة ستغذي البنك بالمال الحرام ، وهذه مشكلة أيضاً ، وإما في حالة أخرى إذا كنت أهلاً لها ، ولا تخشى على نفسك منها ، إنه هذا الربا تأخذه مع رأس مالِك وتضعه جانباً إلى أن تتمكن من صرفه في المرافق العامة ، وليس في فوائد شخص أو أشخاص ذاتية ، يعني لا يجوز إعطاء هذا المال اللي هو ربا إلى فقراء ينتفعون كل واحد منهم لشخصه ، وإنما يصرف هذا المال في المرافق العامة ، المقصود بالمرافق العامة هو أي شيء يشترك في الاستفادة منه عامة الناس ، مش شخص أو أشخاص معينين مثلاً هناك قرية أو محلة تحتاج إلى تعبيد طريق من الطرق الوعرة . فيصرف هذا المال في تعبيد هذا الطريق ، هناك قرية أو حارة أيضاً بحاجة إلى ماء سبيل فيسحب ماء سبيل لعموم الناس إلى الدواب إلى آخره . وعلى ذلك فقس .

السائل : ...

الشيخ : هذا مال وسخ وعلى هذا نقول لا يصرف إلى أشخاص معينين ، وإنما إلى مرافق عامة ، وضربت لك بعض الأمثلة . غيره

السائل : المؤمن لا يرث الكافر ، والكافر لا يرث المؤمن .

الشيخ : وهو كذلك .

السائل : في ابن طلع يدرس في البلاد الشيوعية طيب فتربى رؤوس أمواله وتوفى . فهل يجوز الوالد أن يرث أمواله ؟

الشيخ : أنت سألت وأجبت فكيف بدي أجاوبك ؟

السائل : السؤال هل يجوز أخذ الورثة تبعه ؟

الشيخ : أنت بتقول أن المسلم لا يرث الكافر .

السائل : أنا هذا حكيته كمقدمة بس هذه عبارة عن واقعة يعني سؤال استفهامي ، يعني لك ابن ، يعني عاوزين تؤكد لنا الجواب منك .

الشيخ : الجواب هو جوابك . اسمع يا أخي أنت الآن ورطت حالك .

السائل : لا ما ورطت حالي .

الشيخ : ليش بتقول لا . ليش ما بتقول كيف . - يضحك رحمه الله شيخ السنة الألباني رحمه الله -. أنت لما سألت أخيراً لمن سيترك المال هذا ؟ ورطت حالك لماذا ؟ لو أنك سألت سؤال ولد شيوعي كافر مات ، هل يرثه أبوه المسلم ؟ كنت ما ورطت حالك .

السائل : خلاص نحن خلصنا على سؤالك .

الشيخ : لا ما خلصنا نحن بدنا نأخذ دروس من أخطائنا حتى ما تتكرر منا صح أم لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : إذا ما صح أنا برجع . - يضحك رحمه الله -. كثير من الناس بعالجوا المسائل والمشاكل التي تقع بمنطقهم الخاص ، هذا خطأ وأشد ما يكون هذا الخطأ خطأً ، لما هذا الذي يريد أن يعالج القضية بمنطقه الخاص ، عنده شيء من العلم فيما يتعلق بهذه القضية وهذا الشخص هو أنت بالذات ما غيرك . لأنك أنت فاجأتني بشيء سرني قلت معلوم إنه المسلم لا يرث الكافر . ولا الكافر يرث المسلم . قلت الحمد لله أخونا سائل وعنده علم . وإذا به سرعان ما ينقض هذا العلم باستفهامه اللي بسموه علماء النحو باستفهام استنكاري ، من سيأخذ المال هذا ؟ لمن يترك هذا المال ؟

السائل : لعله في ناسخ من منسوخ نحن بنقول لعله في باب ثاني وباب أولى من باب .

الشيخ : آه . مثل ما قلت لك كان مش لازم تقول إنه من المعلوم أنه المسلم لا يرث الكافر ، ولا الكافر المسلم . لأنه إذا كان هذا معلوماً يصبح سؤالك الأخير مجهولاً لأنه صار في تناقض أنت في نفسك . وأنا ما بحب المسلم أن يكون متناقضاً ، فأحسن شيء كان تخليها مستورة في نفسك وما تقول أنه معلوم كذا وكذا ، وبعدين تنسف هذا المعلوم نسفاً بذاك الاستفهام الغريب . من يأخذ هذا المال ، أنا الآن بمحي كل الذي سمعته وافترض أنك تسأل أن شاباً شيوعيا كافرا مات في بلاد الكفر فهل يرثه أبوه ؟ الجواب يلي أنت يعجبك طبعاً

السائل : لا أنا ما يعجبني ...

الشيخ : الله يهديك بعجبك لكونه نابعا عن علم ، وعن فهم صحيح ، مش رايح أعطيك جواب يعجبك يعني ويخالف الشرع هذه لا تطمع فيها ولن تسمعها - يضحك رحمه الله والطلبة حفظهم الله - . قبل كل شيء يجب أن لا نحضر في أنفسنا أن كل شيوعي كافر ، عرفت هذه نقطة الانطلاق . لازم ما نحضر في أنفسنا أنه كل شيوعي كافر ، لا . ممكن يكون كافرا ، وممكن يكون فاسقا غير كافر . وحينئذٍ تختلف النتيجة ، إذا كان فاسق غير كافر ما برد حديث **(لا يرث المسلم الكافر)** لأنه ليس معنى لا يرث المسلم الكافر ، لا يرث المسلم الفاسق . عرفت إذاً إذا كان السؤال عن شخص بعينه فيجب البحث حول هل الذي سيرثه ، يعرف منه يقيناً أنه ارتد عن دينه ، بسبب شيوعيته ، أو لسبب آخر إلحاد والإلحاد أنواع وبلايا ، لأنه مثل الشيوعي في بعض البلاد الإسلامية ، كالأفغان الذين حكموا البلاد ، ودعمهم السوفيت ، مثل البعثيين في بعض البلاد منها البلاد السورية . فالبعثي والشيوعي لا يجوز أن يطلق على كل فرد من أفراد هؤلاء أنه كافر أو أنه ليس بكافر . يعني لا يجوز إعطاء حكم عام إما بالتكفير ، وإما بالتفسيق ، وإنما يدرس كل شخص دراسة . مثلاً إنا أضرب لك مثال ، شيوعي لكن يصلي ، كيف يجتمعان . آه هنا الآن بدك تأخذ تنبيه . أنه هذا اللي يصلي إما أنه يصلي عن عقيدة ، حينئذٍ هذا ليس شيوعياً كافراً ، أنا ما بقول أنه ليس شيوعياً ، إذا كان شيوعي يتبني النظام السوفيتي هذا الكافر الضال فلا أستطيع أن أقول ما شيوعي لكن الشيوعي مثل البعثي ، ينقسم إلى قسمين ، شيوعي كافر ، وبعثي كافر ، شيوعي غير كافر ، وبعثي غير كافر . فإذا رأيت شيوعياً يصلي وكنت مقتنعاً أن صلاته ليس نفاقاً فهذا لا يجوز تكفيره . حسبك أن تضلله لأنه يتبنى نظاماً ، لمعالجة الاقتصاد في الحياة الدنيوية هنا ، غير نظام الإسلام ، فهذا أحد رجلين والغالب أكثر هؤلاء جماعة جهلة ، ما عرفوا من الإسلام إلا شيئاً قليلاً ، إلا هذه الصلاة اللي بصليها ، وربما يصوم أو لا يصوم الله أعلم . هؤلاء يجهلون أن الإسلام جاء بكل النظم التي لا تصلح الحياة إلا بها . ولا توجد مثيل لها عند الكفار وأصحاب المبادئ الأخرى . لكنهم يجهلون لا يعرفون هذه

الحقيقة . ثم هؤلاء الشباب يصيبهم ما أشار إليه الشاعر ولو في غير هذا المجال قال :

" أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى   فصادف قلباً خاوياً فتمكنا "

. فهؤلاء الشباب فاضين مش دارسين نظام الإسلام في الاقتصاد في الاجتماع في السياسة إلى آخره . سمعوا شيء وذهنهم فاضي ، أعجبوا به وتبنوه . لكن هم لا يعلمون أنه هذا الذي تبنوه مناف للإسلام ومعارض للإسلام ، بدليل أنه هو لا يزال يعمل بالإسلام الذي يعرفه ، شوفه بصلي .

إذاً هذا الشيوعي الذي يصلي ، وأنت معتقد بأنه ما يصلي نفاقاً لأبوه أو لأخوه أو لمجتمعه الذي يعيش به ، وإنما عن عقيدة ، إذاً هذا مش كافر هذا مسلم ، أما إذا سمعنا منه كلام أن الإسلام لا يصلح لهذا الزمان ، الإسلام أرسل لهؤلاء الجماعة البدو العرب اللي كانوا ما بعرفوا يتشطفوا وما بعرفوا يتنظفوا إلى آخره . لذلك ربنا أنزل إليهم الطهارة ، والصلاة إلى آخره . والآن لم يبق حاجة لكل هذه الأشياء . فبكون هذا خرج من الدين ، كما تخرج الشعرة من العجين ، فإذاً إذا كان الولد الذي أنت تشير إليه من القسم الأول فهو يورث من أبيه ومن كل وارث له ، وإن كان من القسم الثاني ، فلا يرثه مسلم ولا يهمك المال هذا بعدين شو بيصير فيه ، لأن هذا المال حكم لك رب العالمين أنه حرام عليك وانتهى الأمر .

السائل : شيخنا جزآكم الله كل خير ، جاء يوم عرفة وصادف السبت .

الشيخ : صيام يوم السبت ما خلصنا منه . لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : بدنا توضح لنا .

الشيخ : يا جماعة بهذه المناسبة ، وقبل مباشرة الإجابة مباشرة ، أقول أنصح إخواننا الذين صار عندهم شيء من العلم أن لا يتجرأوا وأن يبنوا ويصدروا أحكام هي أكبر منهم ، وعليهم أن يكونوا ممن أشار إليهم الرسول عليه الصلاة والسلام بقوله : (**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**) الحديث الذي ورد في خصوص صيام يوم السبت بلفظ (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة ، فليمضغه**) هذا الحديث له جانبان . جانب حديثي وجانب فقهي ، الجانب الحديثي ، يعني هل هو صحيح أو هو غير صحيح ؟ الجانب الفقهي ما هي دلالته ؟ يمكن لكثير من الناس ، خاصة طلبة العلم وبصورة أخص الذين تعجبهم نفوسهم ويظنون أنهم صاروا في منزلة من يفتي بأنه يجوز أو لا يجوز . هؤلاء ربما يكون لهم بعض العذر ، وليس كل العذر ، بأن يقولوا لا . هذا الحديث ما بدل أنه إذا صادف يوم السبت يوم عرفة أو يوم

عاشوراء ، أنه ما يجوز نصومه ، هذا لهم بعض العذر وليس لهم عذر ، لكن كون الحديث صحيح أو كون الحديث ضعيفا ليس لهم أن يدخلوا فيه إطلاقاً ، لأنهم لا علم عندهم ، بطريق معرفة الحديث الصحيح أو الحديث الضعيف فالكلام الآن يجري مع إخواننا فضلاً عن الآخرين الذي يؤمنون بصحة هذا الحديث ، وإذا كان أحد عنده شيء من الدراسة الحديثية ، وبقول لا هذا الحديث غير صحيح ، حينئذٍ نفتح صحيفة جديدة ، وندرس الحديث على ضوء قواعد علم الحديث لننظر هل قولنا بأن هذا الحديث صحيح ، صحيح ؟ أو قولهم بأن هذا الحديث غير صحيح غير صحيح ؟ أم إذا كان البحث يدور على أساس أنه هذا الحديث صحيح ، وهو صحيح لاشك ولا ريب فيه ، حينئذٍ يسهل بيان خطأ أولئك الناس كل الناس سواء كانوا مقلدين ، أو كانوا متبعين كإخواننا السلفيين ، أو غيرهم . من السهولة بمكان أن نفهمهم أن هذا الحديث نص قاطع لا يقبل التأويل في أنه إذا صادف يوم السبت يوم عاشوراء أو يوم عرفة أنه لا يجوز صيامه . وهاكم البيان سمعتم الحديث آنفاً ، بعد أن نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن صيام يوم السبت استثنى فقال : (**إلا فيما افترض عليكم**) وحينئذٍ صار عندنا نهي عن صيام يوم السبت . يعني نلخص الحديث وما نرويه بتمامه ، تأخذ خلاصته ، خلاصته أن الرسول عليه السلام نهى عن صيام يوم السبت إلا في الفرض . فإذا قال قائل كما نسمع ، لا . وإلا في عاشوراء ، استثناء ثاني ، وإلا في عرفة وإلا في الأيام البيض . الله أكبر أنا لا أتصور مسلماً يدري وينتبه إلى ما يخرج من فمه ، أنه يتجرأ أن يقول هذا الكلام ، رسول الله يقول : (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**) ويرحمكم الله ، وهو بقول إلا كذا وإلا كذا وإلا كذا . هذا أليس استدراكاً على رسول الله ، أليس معنى ذلك أن هذا الذي يقول هذا الاستدراك الثاني والثالث والرابع ، لسان حاله يقول أن الرسول عليه السلام مش عارف يحكي ، لأنه جاب نهياً عاماً واستثناءا واحدا ، وكان عليه يجيب كلمة تشمل هذه الأنواع وهذه المستثنيات الأخرى ، اللي عم يقولها هؤلاء الجماعة . تصور طالب العالم العاقل المتجرد عن الهوى ، تصوره لهذا الكلام يكفي له أن يقول تبت إلى الله ورجعت إليه ، مما كنت أقول ، وصدق رسول الله صلى الله عليم وسلم حين يقول : (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**) ، بعد هذا العنوان نأتي بصورة سترون هؤلاء المتحمسين بهذه الاستثناءات الثلاثة ، وأقولها بعبارة أخرى المستدركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتراجعون في مسألة أخرى ، نقول لهم إذا صادف يوم عيد يوم السبت هل تصومونه ، يوم النحر ، وثلاث أيام بعد منه ، لابد في سنة من السنين سبق أنه في يوم الاثنين أو الخميس صادف بلا شك ، هل نصوم يوم الاثنين إذا صادف يوم عيد ؟ سيكون الجواب بالإجماع لا ، سنقول لهم لماذا ؟ يقولوا هذا منهي عنه . شو الفرق بين صيام يوم السبت وهو منهي عنه وبين صيام يوم عيد من أيام العيد صادف يوم الاثنين وهو مرغوب بصيام يوم

الاثنين ، مرغوب صيام يوم الخميس ، لكن لما وافق يوماً . نهى عن صيامه ، لما صادف يوماً نهى عن صيامه شو كان موقف العلماء غلبوا النهي على الإباحة . فقالوا : نحن لا نصوم الاثنين والخميس لمصادفة هذا اليوم أو ذاك ليوم العيد وهو منهي عن صيامه ، لا فرق أبداً بين نهي الرسول عن يوم السبت وبين نهي الرسول عن صيام أربعة أيام العيد ، فما هي القاعدة التي لجأ إليها هؤلاء الذين يذهبون إلى الاستدراك على الرسول عليه السلام ، فقالوا بجواز صيام يوم السبت إذا وافق يوماً فاضلاً كيوم عرفة مثلاً . فماذا يقولون هؤلاء في صيام يوم الاثنين ويوم الخميس وهما من الأيام التي يستحب صيامها . هؤلاء إن كانوا فقهاء سيجيبون بكلام علماء الأصول ، سيقولون لما تعارض النهي مع الإباحة ، قدم النهي على الإباحة أيام العيد منهي عن صيامها ، يوم الاثنين ويوم الخميس مباح صيامه ومرغوب فيه ، فإذا تعارض المبيح مع المحظور قدم المحظور على الإباحة ، نفس القاعدة نحن طبقناها هناك في صوم يوم السبت .

السائل : حتى لو كان صوم يوم قبله أو بعده ؟

الشيخ : نفس النتيجة يا أخي . نفس النتيجة يعني مثل ما يقول ابن حزم الله يرحمه : " هذا حكم زائد جاء به الشارع يجب أن نخضع له " والقاعدة واحدة قدم الحاضر على المبيح فيما يتعلق بصيام يوم السبت ، فيما يتعلق بصيام يوم العيد ، الحاظر مقدم على المبيح ، أخيراً نقول شيئاً ، كثير من الناس يتوهمون أنهم إذا صادف يوم السبت يوم عاشوراء أو يوم من أيام الفضيل أنهم إذا ما تركوا صيام ذاك اليوم يوم السبت فاتهم خير كبير ، (**صوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية**) ، (**صوم يوم عرفة يكفر الماضية والآتية**). كيف نخسر هذه الفضيلة وتلك ؟ الجواب لو كانوا يعلمون في قوله عليه السلام : (**من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه**) نحن ما صمنا يوم السبت لماذا ؟ لأنه زهداً في صيام يوم عرفة وفي صيام يوم عاشوراء وفي صيام أي يوم فضيلة من الأيام البيض مثلاً ؟ ليس زهداً . وإنما طاعة لله ولرسوله ، إذا صدق فينا هذا الحديث (**من ترك شيئاً لله**) شيئاً هنا مثلا شيئاً في الآية السابقة ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله وإلى الرسول**)) ، من ترك شيئاً مطلق أي شيء من هذه الأشياء تركنا صيام يوم السبت مع أنه صادف يوم عرفة ، لماذا ؟ لله ، لأنه نهانا على لسان نبيه إذاً نحن خير من أولئك الذين صاموا يوم عاشوراء وإن شاء الله استحقوا أن يغفر الله لهم السنة الماضية والسنة اللاحقة . نحن الذين نستحق إن شاء الله بنص هذا الحديث نحن عملنا بحديثين حديث فيه فضيلة ، وحديث فيه نهي ، هم عملوا بحديث فيه فضيلة ، وأعرضوا عن الحديث الذي فيه نهي . وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : من هم الأعراف ؟

الشيخ : الأعراف فيه خلاف طويل عند علماء التفسير ، وأنا ليس عندي رأي بات في الموضوع ولذلك لا

جواب عندي .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 205

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-205

محتويات الشريط :-

1 - رجل مسح على الخفين قبل الفجر واستمر يمسح إلى فجر اليوم الثاني وبقى على وضوء الفجر هل يصلى باقي الصلوات بهذا الوضوء ؟ (00:00:53)

2 - ما صحة حديث (من تهاون في الصلاة يعاقبه الله بـ 16 عقوبة).؟ (00:03:44)

3 - هل يجوز لبس البنطلون ؟ (00:04:31)

4 - طبيب قتل مريضاً خطأ نتيجة إهمال فماذا عليه ؟ (00:08:25)

5 - هل صح حديث : تزوج الرسول صلى الله عليه وسلم في الآخرة آسيا ومريم وخديجة والرابعة.؟ (00:21:56)

6 - هل الأحوال الجوية عبر وسائل الإعلام والأخذ بها تضر بعقيدة المسلم .؟ (00:24:36)

7 - الكلام على مسألة تضمين الصناع . (00:33:20)

8 - ما صحة حديث (من ترك شيئاً لله عوَّضه الله خيراً منه) . (00:38:49)

9 - حكم نكاح البنت من الزنا .؟ (00:39:29)

10 - مالمقصود بالرضعة المحرمة .؟ (00:42:42)

11 - ما صحة الحديث الذي رواه الترمذي يتعلق بالقينات (لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن) . (00:43:16)

12 - ما صحة حديث ابن مسعود مرفوعاً (إن أول مادخل النقص على بني إسرائيل) . (00:51:57)

13 - ما صحة حديث أبي ثعلبة الخشني (يا أبا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر) . (00:55:00)

14 - ما صحة حديث (ويل للذي يحدث الناس فيكذب ويل له ثم ويل له) . (00:56:14)

15 - ما صحة حديث (كيف أنعم وقد التقم صاحب الصور الصور أو صاحب القرن القرن) . (00:56:41)

16 - ما حكم إلقاء السلام عند اللقاء والإفتراق .؟ (00:57:15)

17 - هل تأمين المقتدين بالإمام يكون جهراً أو سراً .؟ وما حكم مسابقة الإمام بالتأمين .؟ (00:59:53)

18 - ما حكم رفع الصوت بالأذكار بعد صلاة الجماعة .؟ (01:02:44)

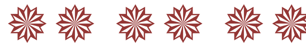

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أسئلة عبر الهاتف

السائل : توضأت وضوءًا كاملا كالعادة ، وصليت العشاء ، ونمت با ... لثاني يوم ، ثاني يوم العشاء الأصل اغسل ، لكن ما غسلت توضأت المغرب وبقيت على الوضوء لحتى العشاء فصليت العشاء بوضوء المغرب ، هل هذا جائز أم فسد المسح بعد الخمس صلوات ؟

الشيخ : المسح يبطل بعد ما يمضي على مباشرتك المسح يوم وليلة ، فإذا كان ما مضى فبتمسح ، والصورة التي ذكرتها حسب ما فهمت منك أنه ما مضى عليك أربع وعشرين ساعة لمدة المسح .

السائل : مضى عليَّ أربع وعشرون ، ولكن الصلاة الأخيرة صلاة العشاء ، وبقيت على وضوء .

الشيخ : اسمع يا أخي ، اسمع متى بدأت المسح ؟

السائل : الفجر .

الشيخ : الفجر مثلا اليوم الفجر وبعدين نمت الليلة ولم تنزع الجورب ومسحت غدا إلى متى ؟

السائل : الظهر العصر المغرب العشاء ، صار أربع صلوات .

الشيخ : ما يهمني الصلوات بدأت المسح متى ؟

السائل : قلت لك بدأت المسح الفجر .

الشيخ : بدك تمسح للفجر الثاني ، ما يهمك الصلوات .

السائل : حتى لو بقيت على الوضوء مثلا أتوضأ وضوءا ثاني ؟

الشيخ : افهم الله يهديك ، توضأت أنت الساعة الخامسة لصلاة الفجر ، كويس يجوز تمسح للساعة الخامسة للفجر الثاني ، ماشي لهنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإما أنك مسحت قبل الساعة الخامسة في الفجر الثاني آخر مسحة هذه ماشي هنا ، وتميت محتفظ بوضوئك للعشاء ، بتقدر تصلي طول النهار بقيت الصلوات بوضوء الصبح هذا ؟

السائل : بارك الله فيك وجزاك الله خير .

السائل : والله يا أخي الكريم بدي أسألك على من تهاون بالصلاة يعاقبه الله عز وجل بخمسة عشر عقوبة .

الشيخ : الحديث ليس له أصل . السلام عليكم

السائل : وعليكم السلام

الشيخ : شوف كيف الصورة

السائل : ... طبيب وهذا عمله طبعا الطبيب لا يقصد

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : واحد يدخل يتوضأ في الحمام فيصاب برشاش البول فهل يجوز ترك الصلاة لسبب رشاش الملابس بالبول ؟

الشيخ : أعوذ بالله شلون يترك الصلاة ، وشلون بده يعني ترتش ثيابه ؟

السائل : يعني هو أنه هذا الإنسان يبول وهو واقف .

الشيخ : يعني يتصور أنه لابس بنطلون وهذا من فضائل البنطلون ، ما يجوز المسلم يلبس بنطلون ؛ لأنه أولاً لو ما أصابه رشاش البول ، وتوضأ وصلى ، رايح تكون صلاته مكروه تحريمًا .

السائل : بالنسبة للبنطال .

الشيخ : بالنسبة للبنطال لأنه البنطال يحجم العورة ، يحجم الفخذين ، ويحجم الأليتين ويحجم ما بينهما أحيانًا ، ولذلك ما يجوز المسلم يتعاطى من الأسباب ما يعرض صلاته أو وضوءه للبطلان ، فهذا ليس بعذر يا أخي ، إذا كنت بدك تتخذ حمام فرنجي كمان لازم تتخذ مبولة أفرنجية ، بمعنى أنه لما تبول وأنت واقف ما ينصب البول على الأرض من تحت ، وإنما على القاعدة يلي تتلقى البول من قريب ، لكن أحسن من هذا كله أن تتخلص من بنطلونك ، وتلبس لباسك العربي ، وبذلك تكون مطيعًا لله – عز وجل – ولرسوله ، فإياك أن تترك الصلاة لأنك لابس بنطلون ، ولأنك لما بدك تبول برتش ، عالج الرشاش بطريقة ما ، وأنا بدلك على طريقة سهلة لحتى يتيسر لك أما أن تتقي الله عز وجل ، في نفسك وتلبس الدشداشة أو السروال العريض يلي يمكنك من التبول وأنت جالس ، فحتى يتيسر لك هذا ، أو يعني ربنا يوفقك لهذا على الأقل اتخذ بهذا الحمام الإفرنجي مبولة ، يعني مثل ما يتخذوها للأطفال الصغار ، لما بدك تبول بترفعها للبول مباشرة وما يصيبك أي رشاش ، هذه نصيحة مني لك والسلام عليك .

أبو ليلى : إخوانا يسألوا عن صحيح أبي داود ايش اخباره .

الشيخ : لسه ما كمل .

أبو ليلى : دكتور لو تسأل الشيخ سؤالك تستفيد ونحن نستفيد منه

السائل : سألني الأخ أبو أحمد اليوم بما إذا كانت مهنة التخدير مهنة خطرة أو مهنة التخدير من المهن الطبية التي يرى فيها الطبيب مصاعب ومشاكل أكثر من غيرها ، قلت له أنا من قريب أن أنهيت صيام شهرين متتابعين لقتلي شخص بخطأ طبي ليس العمد طبعًا ، فقال الأخ أبو أحمد أبو ليلى ليتك سألت شيخنا أبا عبد الرحمن ، فيما إذا كان الصيام هذا الذي كان عليك يعني في محله ، فقلت له سألت أخا لنا وهو عبد الرحمن عبد الخالق في الكويت وشرحت له القصة كما حدثت وطلب مني أن أصوم شهرين متتابعين ، وانتهى الأمر فالأخ أبو أحمد طلب مني أن أسألك عن الفتيا بنفس القضية وأن أسرد لك بعض ما حدث معي ، حتى نتأكد من الحكم .

الشيخ : قبل كل شيء في مع الشهرين شيء ؟

السائل : ما في شيء سوى صيام شهرين .

الشيخ : ما في دية ؟

السائل : ما في دية .

الشيخ : لماذا لأنه خطأ ؟

الدكتور : لأنه ما أحد طالب .

الشيخ : ما أحد طالب لأنك أنت ما اعترفت أنك قتلت خطأ أو لأنهم هم لم يعرفوا .

الدكتور : هم ما عرفوا ، هم ما غلب على ظنهم أني قتلته خطأ .

الشيخ : المهم أنت غلب على ظنك أنك قتلته خطأ ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : فحينئذ لا يجوز الفصل بين الأمرين ، إما ما بتصوم ؛ لأنك لم تقتل خطأ ، يا أنك بتصوم وبتقدم الدية لأنك قتلت خطأ أما هيك تنصيف الأمر ما في عندنا بالشرع ، على كل حال نفهم الآن القصة لعل صيامك كان نفلا .

الدكتور : من ناحية الدية ، يظهر أنه ما في إمكانية لأن الأخ المتوفي - رحمه الله - هو باكستاني وحيد ولا ندري أين هو في بلاده .

الشيخ : هذا حكم ثان أنت خلص حالك .

دكتور : ثم وزارة الصحة الكويتية لو في دفع دية هي تتكفل بذلك .

الشيخ : فهمت يا أخي ، هل دفعت الدية ؟

دكتور : لا أدري .

الشيخ : لأنه الآن وزارة الصحة ، كتب إليها تقرير بأن هذا قتل خطأ ، فأنتم بقى تحملوا الدية ونحن نتحمل الصيام ، طبعًا لا .

دكتور : نعم ما كتب .

الشيخ : هذا هو .

دكتور : يغلب على ظني أنه لم يكتب من هذا القبيل شيء .

الشيخ : وهو كذلك ، طيب شو صار معك ؟

الدكتور : القصة باختصار أن المريض كان في حالة خطرة ، وطلبوا مني أن أقوم بعمل شيء لإتمام فحص عند هذا المريض ، وهذا الشيء لا يتم إلا بالبنج العام التخدير الكلي ، والمريض أنا أعرفه قبل أسبوع وأسلم عليه وإرادة ، كان في حالة سيئة ثم صار في حالة أسوأ ثم أصبح في حالة سيئة جدًا ، - هنا الدكتور عفا الله عنه ورحمه يبكي - فقلت لهم نعم ، أنا سوف أخدره إن شاء الله ، حتى تتمكنوا من القيام بالتحاليل والأعمال اللازمة لإسعافه فجرى حديث بين طبيبين باللغة الإنجليزية فهمت من كلامها عن بعد أنهم قد عملوا شيئا لهذا المريض ، طبعًا يعني مع عدم ذكر الأسماء والتفاصيل لأنه ربما لا يلزمك .

الشيخ : طيب ، ما في داعي

السائل الدكتور : فتوهمت أنهم قد فعلوا ذلك ، والمريض أمامي وما توهمته تخيلته على وجهه أنه موجود وهو أنبوب مثلا في المنخار يصل إلى المعدة ، حتى يفرغ المعدة من السوائل ومن القيح والأشياء الضارة فكنت أراه وكأن الأنبوب موجودة ، فبدأت بالتخدير فأخرج المريض من معدته كميات كبيرة من السوائل الوسخة ، بشكل أن الفم والحنجرة امتلأتا بهذه السوائل فلم أعد أستطيع أرى مدخل الهواء ودخول الهواء إلى الرئتين إلى أن سحبت هذه السوائل ، وهذا يحتاج إلى وقت دقيقتين ثلاثة أربعة ، فبقى إذًا المريض أربع دقائق أو أكثر بقليل بدون أكسجين ، بدون هواء فتوقف قلبه ، ثم قمنا بما يلزم بإعادة ضربات القلب ، لكن علمنا أن المريض انتهى لأنه في الأصل سيء جدا ، فأتت هذه القضية الخطرة فعلمنا أن المريض انتهى ، فقلت للجراح ربما هذه الأنبوبة التي كانت تصل إلى المعدة مسدودة لذلك تراكمت هذه السوائل ، قال يا أخي ما في أنبوبة في الأصل غير موجودة ، قلت والله كأنني كنت أراها ، كنت متأكدا بأنه رأى هذه الأنبوبة ومن المفروض أن تكون موجودة قبل البدء بالتخدير ، قال لا ، لكن نسينا أن نضعها نحن ، والمقصود بنحن رئيس قسم الجراحة المسئول عن هذا

المريض وأفراد القسم كلهم نسوا أن يضعوا هذه الأنبوبة .

الشيخ : وأنت معهم ؟

الدكتور : وأنا معهم .

الشيخ : لماذا ؟

الدكتور : نسيت لأنني خيل لي أنه يملك وأن عنده هذه الأنبوبة .

الشيخ : كيف خيل إليك .

الدكتور : هكذا خيل إليّ .

الشيخ : كيف خيل إليك ، القضية مادية مش القضية فكرية .

الدكتور : نعم ، هكذا خيل إليَّ حتى بعد الانتهاء من العمل ، كما قلت ، قلت للأخ الجراح ربما هذه كانت مسدودة ، فقال لي هذه ليست موجودة في الأصل حتى تكون مسدودة ، قلت له ، والله لم أنتبه وكأنني كنت أراها موجودة والمفروض أن تكون موجودة حتى نفرغ المعدة حتى لا نقع بهذه المشكلة قال هو في الأصل ميت أو ..

الشيخ : بحكم الميت

الدكتور : بحكم الميت ، قلت له نعم ، لكن عملكم الجراحي ، كان لإسعافه وإلا لما كان هناك ضرورة ، لتخديره وعمل اللازم طالما يئسنا منه ، فأنتم لم تروا هذه الأنبوبة ولم تضعوها وأنا كذلك ، وتوفي بعد يومين أو ثلاثة أيام مات فأنا فكرت .

الشيخ : كيف بعد يومين أو ثلاثة ، أليس بعد ما عملت له الإبرة ؟

الدكتور : أينعم ، نحن مسدنا له القلب ، فرجع إلى ضرباته لكن بشكل غير منتظم ، فنضع المريض تحت أجهزة تساعده على الحياة ، إلى أن يرتخي القلب نهائيًا ، وينتهي العمل الطبي فأنا فكرت إنني شريك معهم بهذا الإهمال ، وكانت عليَّ أن أضع هذه الأنبوبة ، وأفرغ ما في معدته ثم أقوم بالتخدير حسب الأصول ، وهذا فاتني ، قلت للإخوان ألم نخطئ بهذه القضية ؟ قالوا : نعم ، الجراحون قالوا نعم أخطأنا ، ما وضعنا هذه الأنبوبة ، قلت سبحان الله أربع خمس أشخاص يخطئون ولا يخطر في بالهم قالوا نعم ، هذا الذي قد حدث قلت أيضًا وأنا نسيت ويظهر أني شريك في قتله ، هم قالوا بأن يبرروا الموقف أنه خلص هذا المريض ، بحيث كانوا يؤدوا عمله من باب النفل لا من باب الفرض يعني ، فتقريبًا بهذا الاختصار أخبرت عبد الرحمن عبد الخالق ، فسألته هل عليَّ شيء قال إن شعرت أنك قد أخطأت وأنت ضامن لأنك صاحب اختصاص فعليك صيام شهرين متتابعين

، وما سألته عن الدية ، وقمت بصيام شهرين متتابعين .

أبو ليلى : ممكن يا شيخ أسأله سؤاله ؟

الشيخ : تفضل .

أبو ليلى : وضع البربيش هذا من اختصاصك .

دكتور : نعم ، من صميم اختصاصي ، ومن اختصاص البقية أيضًا ، لكن .

رن التليفون

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة وبركاته ومغفرته

السائل : كيف حالكم

الشيخ : أحمد الله إليكم كيف انت

السائل : الحمد لله رب العالمين

الشيخ : عساك طيب

السائل : الحمد لله هل ورد حديث أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سيتزوج في الآخرة ، آسيا ومريم وخديجة إلى آخره ، هذا النص .

الشيخ : نعم ، هو حديث صحيح .

السائل : من هي الرابعة إذًا آسيا ومريم وخديجة .

الشيخ : ... لا أذكر الآن ، لحظة في بعض الأخوة هنا ، أنه الرسول في الآخرة بتزوج آسيا ومريم وخديجة وامرأة أخرى ، هي الرابعة الحديث هكذا من هي الرابعة ؟ نعم ، شو سؤالك الآخر ؟

السائل : نعم ، هل يأثم شخص مصاب بصرع من الجن فذهب لأحدهم متخصص في علم الجن ، وفكه بخير يعني ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : شخص مصاب بتلبس من الجن ، يعني مصروع ذهب عند شخص مشعوذ احتمال أو مش مبين حال الشخص الذي ذهب إليه ، ... لكن فكه بمثله ، هل في إثم على عقيدة الذي ذهب .. المريض ؟

الشيخ : فكه بمثله ، شو بتعني مثله ؟

السائل : يعني بأسلوب مثل ما دخل أو خرج ، أو عالجه بخير ولا يعود إليه ، فالشخص خائف هل يعني أنه يقع تحت قوله : **(من ذهب إلى عرّافًا فقد كفر بما أنزل على محمد)** ، هو قد يكون من العرافين هذا .

الشيخ : يا أخي أنت بتقول بأسلوب ومش عم توضح ما هو الأسلوب ، ولذلك أنا مش عارف شو بدي أجيبك إن كان الأسلوب أن تلا عليه بعض الآيات القرآنية ، فطبيعة الحال ما في شيء ، لكن شو سوى هو أنت مش عم توضح ، شو سوى ؟

السائل : هو قرأ عليه وخرج منه .

الشيخ : شو قرأ ، هل قرأ شمشريخة بطيخة .

السائل : آه ، لازم نعرف قرأ يعني .

الشيخ : نعم .

السائل : أما إذا قرأ قرآن يكون طيب هذا الشيء ؟

الشيخ : ما فيها شيء .

السائل : أما إذا قرأ خرابيش لا يجوز ولو خرج منه الجني ؟

الشيخ : نعم ، ولو . لأن هذه معالجة على طريقة أبي نواس ، تعرف من هو أبو نواس ؟ هذا كان مدمنًا للخمر فكان يقول لندمائه وجلاسه : " وداوني بالتي كانت هي الداء " آه .

السائل : وأخيرًا إن شاء الله لا نطيل عليكم .

الشيخ : مبين مستعجل الليلة .

السائل : هي ثلاثة أسئلة **(مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله منها ولا يدري أحد متى يجيء المطر إلا الله تعالى)** ، السؤال هنا لو شخص سمع النشرة الجوية ، طبعًا من خلال مقاييسهم العلمية ، اقتنع أن المطر سيأتي غدًا ، هل هذا يؤثر على عقيدته بالنسبة لفهمه لهذا الحديث ؟

الشيخ : لا ، لا يؤثر على العقيدة

السائل : لا يؤثر على عقيدته

الشيخ : لا ابدا

السائل : جزاكم الله خيرا السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ، أنا بشوف لمثل هيك الحادثة ليس لها حكم القتل الخطأ ؛ لأن هذا الخطأ وقع من متخصص والرسول عليه السلام كان يقول : **(من تطبب وليس بطبيب فهو ضامن)** فمن قتل مريضًا يعالجه وهو ليست المعالجة من اختصاصه فهو الضامن أما سواه فليس كذلك .

السائل : يعني ليس عليه شيء ؟

الشيخ : أينعم ، لكن أنا سألتك صيام شهرين متتابعين ما أثروا بك يا أبا عمار - يضحك الألباني رحمه الله -

أبو عمار : أبدًا ، هذا صحيح بارك الله فيك .

الشيخ : بينما أنا صمت أربعين يوم ، نزل خسرت عشرين كيلو .

الدكتور : أنا نزل وزني من مائة وثلاثة إلى المائة وواحد - يضحك الأخوة حفظهم الله - لكن الصيام كان في فصل الشتاء .

الشيخ : لكن لا يخفى عليك أن صيامك غير صيامي بيانًا للحقيقة ، صيامك شرعي ، أنا صيامي طبي ، يعني أنت ما شاء الله كنت تتسحر ، وتفطر وتعوض ما فاتك أثناء النهار ، لذلك ما تغير معك الوضع .

الطبيب : نعم ما تغير .

الشيخ : أنا صمت على الماء فقط .

الشيخ : تضمين الصناع ، تضمين الصناع اختلفوا ، الصانع أهلك شيئًا أثناء صنعه إياه ، فهل يضمن أم لا ، ويضربون على ذلك أمثلة كثيرة ، مثلا ثوب قدمته للخياط ، بدل ما يقصه على طولك ، قصه أقصر مما أنت تريده ، يعني أخطأ ثوب أبيض قدمته للصباغ ، من أجل أن يصبغه بلون ما ، بدل أن يصبغه حرقه لك ، وعلى ذلك فقس ، ساعاتي مثل حكايتي ، قدمت له ساعة من أجل أن يمسحها لك ، في أثناء المسح فلت المفك من أيده وراح كسر دولاب أو مسنن أو ما شابه ذلك ، هل يضمن هذا الصانع أم لا يضمن اختلفوا سبب الاختلاف هو أن هذا الأمر بالنسبة للصانع لا يمكن الخلاص منه فتضمينه فيه إضرار به . الفريق الثاني يقول : إذا قلنا أن الصانع ليس بضامن ، رايح يصير إهمال ورايح يصير ربما توسع بالأضرار بأصحاب البضاعة التي قدمت إليهم إلى آخره ، لذلك سدا لهذا الباب قال هؤلاء بان الصحيح أو الأصح ، يضمن الصناع ، لكن في مثل ما كنا فيه وفيه حديث واضح ما في مجال للاجتهاد والاختلاف ، كما قيل " لا اجتهاد في مورد النص "

وقالوا قديمًا إذا ورد الأثر بطل النظر ، وإذا ورد نهر الله بطل نهر معقل .

أبو ليلى : هذا بدنا نسمع الشريط لأبو رائد الخياط تبعنا ؛ لأنه أحيانًا يخربوا لنا بعض البضاعة فإن شاء الله نعطيه نسخة .

السائل : شيخنا لو تعيد لنا الحديث الذي ورد بالصناع ؟

الشيخ : ليس حديث وإنما هو رأي الفقهاء .

السائل : والأثر في هذا

الشيخ : ما في أثر

السائل : وأنت شو رأيك شيخ

الشيخ : اجتهاد ، نقول كما قال الآخرون ، وكما كنا نفعل نحن بمهنة الساعات ، جابها من أجل أن يمسح الساعة فأخطأ فنحن نرجع له الساعة كما كانت .

السائل : يعني تضمن .

الشيخ : نعم .

السائل : يعني أنت تقول مع الرأي بالضمان بخصوص عمل الصناع .

الشيخ : هو هذا والله يرحم والدي ، طبعًا أنا تعلمت المهنة منه ، أحيانًا مثل ما ضربت مثال آنفا ماسك المفك الدقيق وعم يفك ، عم يفك برغي والبرغي ملم الطبعة تبعه أو اثنين ملم ، حديد على حديد وهو ضاغط يفلت المفك فيضرب جزء آخر من الساعة أو ماسك المفك يضرب اللي يسمى البندول فيتضرر أو يخرب البندول فكان يقول الله يرحمه ويغفر لنا وله ، أخ لو في واحد الآن يضربني كف ، يضحك رحمه الله .

السائل : يعني معلم .

الشيخ : نعم ، معلم .

الطبيب : اسال سؤالا ذكر انه ممكن نعيشه طبيا يومين ثلاثة السؤال هنا ان المريض أحيانا يكون ميئوسا من حالته تقريبا فيبدأوا يعيشوه عن طريق اجهزة معينة قد تستمر هذه الأجهزة شهر شهرين ثلاثة أربعة ستة أشهر وهكذا

الشيخ : ويمكن الطبيب مرات يزود عليه كمان يعيشه سنة وسنتين

الطبيب : ثلاث سنوات يقول الأطباء إذا رفعنا هذا الجهاز يموت قد يموت في الغالب يموت فهل يجوز شرعا نزع

هذا الجهاز في هذه الحالة والا يبقوه وماذا يفعلون ؟

الشيخ : هل يجوز شرعا ماذا ؟

السائل : ابقاؤه على هذه الحالة بين الحياة والموت ؟ ام ينتزعوا الجهاز ويبقوا الأمر لله

الشيخ : اذا رفعوا الجهاز ما يصير ... وصحة السؤال هل يضعونه ، هل يضعون الجهاز ؟

السائل : كلا الأمرين إذًا لا يجوز وضع نفهم شيء واحد ، يعني لا يجوز وضعه في هذه الحالة ؟

الشيخ : أنا بقول لك ، في احتمال من احتمالين بالنسبة لهيك مريض في ظني ، وهذا الطبيب حاضر وكما يقال أيفتى ومالك في المدينة ، وأنا ليس لي أن أتكلم فيما يتعلق بما هو من ليس اختصاصي ؛ لذلك نقول حادث مثل هذا المريض ما يكفي أن يحكم عليه طبيب واحد ، لابد من تشكيل لجنة من أطباء هذه اللجنة ، إذا غلب على ظنها أن الأجهزة هذه الحديثة ممكن أن تنقذه من الموت وضعته ، وإذا غلب على ظنها أنه هذا لا ينقذه من الموت ولكن يخليه يعيش يوم ، يومين ، شهر ، شهرين وبالأخير لابد أن يلفظ أنفاسه الأخيرة ، في هذا الاحتمال الثاني ما يتعاطوا الأجهزة ويتركوه يموت موتة طبيعية ، إذًا المناط غلبة الظن .

السائل : طيب ، إذا حصل هذا دون أن يعلموا الحكم الأول ، وحصل أنهم وضعوا هذا الإنسان تحت الجهاز ثم تبين لهم أنه إذا انتزع الجهاز هذا الإنسان سيموت هل ينتزعوه ؟

الشيخ : ما دام غلبة الظن ، نعم ، لكن عليهم ذلك من قبل .

السائل : يعني ينتزعوا هذا الجهاز ولا يبقوه معذبًا في هذه الحالة .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : يعني يا دكتور أنت الآن اطمأننت أكثر .

الدكتور : الحمد لله .

أبو ليلى : سبحان الله يا شيخنا لما سرد القصة صباحًا ، أنا قلبيًا لم أطمئن لفتوى الشيخ عبد الرحمن ؛ لأنه هو صاحب اختصاص وهو يعالج ، قلت لابد أن يكون له شيء كونه مستمر بعلاج الناس .

السائل : طيب ، يعني تفريغ هذه السوائل هو سببه حصوله على هذا المادة مادة البنج .

الدكتور : إخراج السوائل من معدته هو لعابه وحركاته في فمه سبب عنده القيء .

السائل : يعني أنت السبب في قيئه ؟

الدكتور : نعم ، نعم .

السائل : يعني لو ... في فمه لبقي على حالته .

دكتور : لكان على حالته ، سيئة لكن لبقي حالته .

الدكتور : القضية أنني لو حاولت أضع البربيش أو الخرطوم قبل التخدير فكمية السوائل كانت تقريبًا ثلاث لترات دم قاني ، طبعًا مع سوائل أخرى من أثر العملية السابقة .

السائل : يعني نفس النتيجة .

الدكتور : تقريبًا ، لكن نحن نقول أننا قمنا بالحلقة رقم واحد ، ومات ومثلا ما عندنا إمكانية ثانية ، أما إهمالنا لهذه الحلقة ... انتقلنا لحلقة ثانية

أبو ليلى : بعض الأخوة يسأل عن حديث : **(من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه)** .

الشيخ : **(من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه)** . حديث صحيح . لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله .

السائل : الله يجزيك عنا كل خير .

الشيخ : الله يحفظك

السائل : رجل زنا بامرأة وعلم إنها حملت منه ووضعت ، والمرأة ربت البنت هذه ، بعد مرور سنين طويلة أصبحت البنت شابة بنت الزنا ، هذه فأراد أن يتزوجها .

الشيخ : ليس له .

السائل : ليس له .

الشيخ : المسألة فيها قولان : الحنفية يقولون ما سمعت ، والشافعية يبيحون نكاح ابنته من الزنا ، وهذا خطأ ؛ لأن الشارع الحكيم ، حرم على الرجل أن يتزوج ابنته في الرضاعة لمجرد أنها رضعت خمس رضعات فأكثر ، من حليب زوجته هذا الحليب الذي هو سبب لانعقاد الحليب في ثدي المرضعة فكيف يبيح الشارع الحكيم في أن يتزوج الرجل ابنته وهي من صلبه مباشرة بدون واسطة حليب الأم ، ولذلك كان رأي الأحناف هنا أقرب إلى الصواب ، من رأي الشافعية الذين وقفوا عند قاعدة تقول وهي صحيحة بصورة عامة ، لكن لا يصح تطبيقها هنا لما ذكرنا تلك القاعدة تقول : " الحرام لا يحرم الحلال " فهو زنا بالمرأة ، فهذه البنت ما في نص في تحريمها عليه ، اذن نطبق القاعدة الحرام وهو زناه بأمها لا يحرم البنت وعرفتم الجواب .

السائل : ما المقصود بالرضعة ؟

الشيخ : المقصود بالرضعة الجلسة التي تجلسها الرضيعة على ثدي الأم حتى تمتلئ وعادة الرضيع يمص شوية بترك شويه بلاعب الثدي حتى يمتلئ .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة وبركاته ومغفرته

السائل : شيخنا أسألك سؤال .

الشيخ : مبين أن السؤال طويل البال .

السائل : إن شاء الله بالك أطول يا شيخ .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : الحديث الذي في الترمذي وهو يتعلق بالقينات وشرائهن ، يقول - صلى الله عليه وسلم - **(لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام)** ، ما درجة صحة هذا الحديث وما معنى ثمنهن حرام ، هل المقصود البيع أو التجارة .

الشيخ : الحديث ثابت بمجموع طرقه سمعتني المقصود بثمنهن حرام ، يعني إذا باع سيد القينة وهي العبدة التي تغني ، فباعها للزبون على أنها مغنية ليس على أنها جارية غير مغنية فثمن هذه البيعة أو هذه القينة حرام على سيدها لأن في ذلك نشر الحرام بين الناس وهو غناء النساء واضح ؟

السائل : نعم ، نعم .

السائل : أيضًا سؤال متعلق بالسؤال السابق : **(وثمنهن حرام)** القينات الآن في مجتمعنا ، ربما لا تكون عندكم ولكن في عندنا ..

الشيخ : ما في عندكم قينات .

السائل : يأخذونها في الزفاف .

الشيخ : ما في عندكم قينات ، ما عندكم ، ما عندكم .

السائل : ليس المقصود يعني الذين يشترون ويبيعون لكن عندنا نسميهم قينات يأخذون مجموعة من النساء السود هن معروفات بالقينات عندنا أي المطبلات والمغنيات .

الشيخ : ليس هذا المقصود يا أخي ، قلت لك في تفسير الحديث هي الجارية العبدة المغنية ، فهؤلاء اللواتي

تسمونهن بالقينات هؤلاء حرائر من النساء .

السائل : نعم حرائر .

الشيخ : أينعم ، فهؤلاء لا يجوز بيعهن ولا شراؤهن .

السائل : طيب ، اللواتي يعطون بالإيجارة للغناء ليلة الزفاف .

الشيخ : حرام أيضًا ؛ لأن الله قال على لسان نبيه – صلى الله عليه وسلم – (**إن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه**) أي المأكول إذا كان حرامًا فلا يجوز بيعه لما فيه من نشر الحرام والآية الكريمة هي الأصل في مثل هذه الجزئيات ، وهو قوله تعالى : ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) فهذه النسوة اللاتي تسمونهن عندكم بالقينات أولا ليس هن اللاتي ذكرن في الحديث ، ثانيًا هن يتاجرن بأصواتهن كما يفعل المغنيات في الإذاعات ، ومنها التي زعموا بأنها تابت شادية وأمثالها ، هؤلاء ليسوا قينات هؤلاء مغنيات ، ولا فرق بين أن تكون بيضاء أو سمراء أو سوداء ، فهذا التغني من النساء الحرائر هذا حرام ؛ لأنه يفسد قلوب الرجال حتى الجواري العبدات أو العبيدات يوم كان في المسلمين جواري بالمعنى الشرعي ما يجوز الجارية أن تغني أمام غير سيدها ، أمام الأجانب عنها ، أمام من لا يجوز أن يطأها فما بالك إذا كانت المغنية من الحرائر كما هو الواقع اليوم ، أما اللون الأسود فالسواد لا يجوز للبياض أن يستعمله فإذًا المرأة التي تغني وهي حرة سواء كانت سوداء أو بيضاء فغناها حرام ؛ لأن الغناء معروف أنه حرام ولا حاجة لتفصيل القول في ذلك فأخذ الأجرة على هذا الغناء المحرم ، ككثير من الأمور التي تؤخذ أجور عليها وهي محرمة ونحن نعلم أن هناك أحاديث تعتبر كالتفسير للآية السابقة : ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) كمثل قوله عليه الصلاة والسلام : (**لعن الله آكل الربا ، وموكله وكاتبه وشاهديه**) وكذلك قوله عليه السلام : (**لعن الله في الخمرة عشرة**) فذكر أول ما ذكر شاربها ، ثم ساقيها ومستقيها ، وإلى آخره . فهذا كله من باب التعاون على الإثم والعدوان ، ولا يجوز هذا التعاون وخاصة إذا كان مقابل ثمن ، وضح ذلك ؟

السائل : وضح في طرف السؤال ، بالنسبة لهؤلاء المغنيات التي عندنا ونقصد بهن المغنيات هم يستعملون الدف في الزواج ، ولكن بعض كلامهن ليس بكلام نظيف السؤال هل هُن أو اتخاذهن الآجر ، أو إعطاؤهن المال حتى يغنين في الزفاف للنساء فقط ، وهل يجوز أن أذهب بامرأتي أو أخواتي لهذا الزواج أو آثم إذا حضرته ؟

الشيخ : لايجوز ولا يجوز فهمتني ؟

السائل : نعم ، لا يجوز إعطاء الأجرة ولا يجوز إحضار النساء لهن .

الشيخ : أحسنت .

السائل : جزاك الله خيرًا .

الشيخ : وإياك .

السائل : أما في حديث وهو عند أبي داود والترمذي وهو يتعلق عن بني إسرائيل عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **(أن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل ..)**

الشيخ : هذا الحديث ضعيف .

السائل : ضعيف فقط أم ضعيف جدًا ؟

الشيخ : حسبك أنه ضعيف .

السائل : هل ضعفه على أبي عبيدة عامر بن عبد الله .

الشيخ : الذي أذكره أن ضعفه من انقطاع بين ابن مسعود وابنه .

السائل : وابنه نعم . قال الترمذي لا أعرفه ، ولم يسمع عن أبيه .

الشيخ : أينعم ، أما لا أعرفه ، ما أظن أنه يقول لا أعرفه ، لكنه يقول ..

السائل : لا يعرفه في التهذيب .

الشيخ : لا أظن ، لا أظن ، أعد النظر ، هو يقول أنه لم يسمع من أبيه فالحديث منقطع ، هو ثقة لكنه لم يسمع من أبيه ، فالحديث منقطع ، هو ثقة ، لكنه لم يسمع من أبيه فأعد النظر في ترجمته في التهذيب وفي غيره .

السائل : إذًا الحديث ضعيف ولا يستشهد به ، ما نستشهد به في الترغيب والترهيب .

الشيخ : لا ، لا ، إذا استشهدت به فيجب أن تقرن معه بيان ضعفه ، وإذا أنت بينت ضعفه ذهبت هيبته .

السائل : يا شيخ أخطأت وذكرته ولم أذكر علته في خطبةٍ ما ، لتغريري بأحد العلماء وكنت أحسبه من الثقات أنه ذكره في أحد كتبه يستشهد به ، ولكني لم أكن وقفت على صحته ولم أكن أعتقد ضعفه ، فهل آثم في ذلك ؟

الشيخ : أرجوا أن لا تأثم إذا ما تبت إلى ربك وكانت التوبة مقرونة بالعمل الصالح ، ومن ذلك أن تعلن أنك أخطأت في روايتك لهذا الحديث دون بيان علته وضعفه ، واضح لك إن شاء الله ؟

السائل : نعم وضح الجواب ، هنا أخ يسأل وخذ يتكلم معه بنفسه .

الشيخ : هاته معي .

السائل الثاني : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : حديث أبي ثعلبة الخشني ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **(يا أبا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فإذا رأيت شحًا مطاعًا ...)**

الشيخ : ضعيف بهذا السياق ، ضعيف . هذا في سنده رجل اسمه أبو أمية الشعباني وهو مجهول .

السائل : أين أجد الحديث يا شيخ ؟

الشيخ : أما أين تجده فلا أستحضره الآن ولكن من الممكن أن تجده في إحدى السلسلتين ، إما الصحيحة بمناسبة حديث صحيح يغنيك عن هذا ، ولعله في المجلد الأول ، أو في الضعيف فابحث تجد .

السائل : الحديث آخر إن صح عن الرسول قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - **(ويل للذي يُحدث الناس فيكذب ويل له ثم ويل له)** .

الشيخ : إن لم تخن ذاكرتي فالحديث ثابت ، فراجعه في صحيح الجامع الصغير .

السائل : الحديث الثالث : الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال : **(كيف أنعم وقد التقم صاحب الصور الصور أو صاحب القرن القرن)** .

الشيخ : حديث صحيح .

السائل : جزاك الله خير . وفقنا وإياك لما تحب وترضى

الشيخ : جزاك الله خيرا ولا تنسى أن تسلم عليَّ بأن تودعني بالسلام الو الو

السائل : ايوه

الشيخ : لأن هذه عادة عندكم ليست بالحسنة .

السائل : نعم يا شيخ ، اعتدنا أن نسلم عند الوداع ، لكن أنا اعتقدت أن الأخوة يريدون أن يسألوك فتأخرت حتى يتحدث معك .

الشيخ : إما إنها عادة عندكم فلا ، أما إنها عادة عندك فيمكن .

السائل : أبدًا .

الشيخ : كيف أبدًا ، البلاد السعودية لا تعرف الوداع بالسلام عليكم ورحمة الله .

السائل : أنا اعتقدت أن هناك سؤال يريد أن يلقيه عليَّ أحد الأخوة حتى أسألك إياه .

الشيخ : أنا لا أتكلم عن شخصك ، أنا أتكلم عن شعبك .

السائل : نعم ، إن شاء الله نحسبهم ، سؤال ما هي سنية السلام يا شيخ ؟

الشيخ : **(إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخرى)** أليس من عادتكم أنكم إذا كنتم تمشون ثلاثة أو أربعة مع بعض فانفصل أحدكم وترك الجمع ، أنه لا يقول السلام عليكم ؟ أليست هذه عادة عندكم ؟

السائل : يكون عندنا الشباب الذي من الله عليهم بالهداية وكذا ويردون السلام .

الشيخ : هذا الذي قلته لك ، نعم نعم . أنا بتكلم عن الشعب وما بتكلم عن بعض الأفراد .

السائل : لا ما هذا عندنا يا شيخ .

الشيخ : إيش يا شيخ أنا بتكلم عندكم .

السائل : لا ، لا هذا غير متبع يا شيخ .

الشيخ : آه ، هذا هو . طيب إيش عندك الآن ؟

السائل : المأموم إذا قال الإمام ولا الضالين هل التأمين خلفه جهرًا ؟ هل هو ثابت يا شيخ ؟

الشيخ : نعم ، ترجح لدينا أخيرًا أن تأمين المقتدين خلف الإمام يكون جهرًا كجهر الإمام .

السائل : الدليل يا شيخ ؟

الشيخ : الدليل راجع سلسلة الأحاديث الضعيفة ، المجلد الثاني ، تجد فيه البيان الشافي .

السائل : جزاك الله خيرًا .

الشيخ : وإياك ، وبالمناسبة أذكركم والذكرى تنفع المؤمنين ، أن عادة التأمين في كل البلاد التي طفتها وحللت بها أن المقتدين يسابقون الإمام بآمين ، فينبغي إن كنتم من هذا الجمهور أن تنتبهوا وإن كنتم غرباء أمثالنا أن تنبهوا فعليكم أنكم إذا سمعتم الإمام يقول ولا الضالين ، أن تحبسوا أنفاسكم وأن لا تتلفظوا بآمين حتى تسمعوا الإمام بدأ بآمين ، فإذا كنتم منتبهين لهذا الحكم فالحمد لله ، وعليكم كما قلت آنفًا أن تذكروا من حولكم وستتذكرون

كلامي هذا ، إذا ما انتبهتم في أي مسجد تصلون فيه صلاة جهرية ، أن كل الناس يسابقون الإمام بآمين ، فلا يكاد الإمام ينتهي من قوله ولا الضالين إلا وضج المسجد بآمين ، فإذًا على المقتدين أن يتريثوا حتى يسمعوا ابتداء الإمام بآمين ، ثم هم يؤمنون عملاً بقوله عليه السلام : **(إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)** حديث متفق عليه بين الشيخين ، ولعلكم انتهيتم من أسئلتكم لأودعكم أنا بدوري بالسلام عليكم .

السائل : طيب ، بالأذكار بعد انتهاء الإمام من الصلاة ، رفع الصوت ثابت .

الشيخ : كان برهة من حياة الرسول عليه السلام التعليمية كما يقول عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - في صحيح البخاري ، برفع الصوت بالتكبير ، يقول الإمام الشافعي كان هذا الرفع للصوت كان من أجل التعليم ، وإنما قال هذا لأن الأذكار الأصل فيها الإخفات والإسرار وعدم الجهر ، وفي ..

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 206

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-206

محتويات الشريط :-

1 - متى يكون التأمين خلف الإمام ؟ (00:00:49)

2 - هل ثبت رفع الصوت بالتحميد والتهليل والتكبير في الأذكار بعد الصلاة.؟ (00:02:00)

3 - كيف يكبر المسلم ؟ (00:05:40)

4 - ما المقصود بلا تسبقوني في الانصراف ؟ (00:06:29)

5 - هل تصح صلاة الرجل مكشوف العاتقين.؟ (00:08:31)

6 - هل يشرع الوضوء للحائض قبل النوم ؟ (00:10:39)

7 - هل قراءة الفاتحة جماعة للطالبات بقصد التعليم جائزة ؟ (00:13:21)

8 - حديث رقم 707 في السلسلة الضعيفة (كان إذا أهتم قبض لحيته) وفي رواية أخرى (... كان إذا وجد ...) فهل تشهد هذه الرواية للرواية الأولى فيحسن الحديث .؟ (00:15:25)

9 - هل من السنة إذا وَجِدَ الإنسان أن يقبض لحيته.؟ (00:19:13)

10 - ماذا يقول المستخير لو تساوى عنده الأمران بنسبة 50% ؟ وهل الإستخارة تشرع لمن احتار في فعل أمر ما أو تشرع لمن عزم على فعله .؟ (00:19:30)

11 - هل يجوز صوم يوم السبت أو الأحد منفرداً ؟ (00:22:05)

12 - ما حكم أولاد أهل الفترة ؟ (00:23:50)

13 - هل للشعراوي أخطاء في العقيدة ؟ (00:26:48)

14 - قول الشعراوي في قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) ؟ (00:33:55)

15 - التطرق في الحديث عن المصريين . (00:34:49)

16 - مداخلة هاتفية (رفض الشيخ لقاء حسن السقاف) . (00:38:32)

17 - الوازع الديني وتربية النفوس البشرية . (00:44:21)

18 - هل يجوز التدخين ؟ أرجوزة . (00:48:04)

19 - هل النجاسة تكون داخل البدن أو خارجه ؟ (01:01:13)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : وستتذكرون كلامي هذا إذا ما انتبهتم في أي مسجد تصلون فيه صلاة جهرية ، أن كل الناس يسابقون الإمام بآمين ، فلا يكاد الإمام ينتهي من قوله ولا الضالين إلا وضج المسجد بآمين ، فإذًا على المقتدين أن يتريثوا حتى يسمعوا ابتداء الإمام بآمين ، ثم هم يؤمنون عملاً بقوله عليه السلام : **(إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)** حديث متفق عليه بين الشيخين ، ولعلكم انتهيتم من أسئلتكم لأودعكم أنا بدوري بالسلام عليكم .

السائل : طيب ، بالأذكار بعد انتهاء الإمام من الصلاة ، رفع الصوت بالتهليل والتكبير هل هو ثابت .

الشيخ : كان برهة من حياة الرسول عليه السلام التعليمية كما يقول عبد الله بن عباس – رضي الله عنه – في صحيح البخاري ، برفع الصوت في التكبير ، يقول الإمام الشافعي : " كان هذا الرفع للصوت كان من أجل التعليم " وإنما قال هذا لأن الأذكار الأصل فيها الإخفات والإسرار وعدم الجهر ، وخاصة دبر الصلوات حيث أنه ليس هناك أولاً ما يلزم المصلين كل فردٍ من أفرادهم بأن يقرأ من الورد ما يقرأه الآخرون ، فقد يقول إنسان دبر الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وقد يقول آخر اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ، وقد يقول ثالث اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ، فليس هناك ترتيب لهذه الأوراد ، حتى يرفع الجمهور جميعًا صوتهم بورد منها ، وإذا كان الأمر كذلك حصل التشويش إذا رفع بعضهم صوته بلا إله إلا الله ، وآخر صوته باللهم أنت السلام ، وثالث بقوله اللهم أعني على ذكرك ... إلى آخره ، والتشويش منهي عنه وإيذاء للمسلمين لا يجوز ، كما جاء في الحديث الصحيح وهو قوله عليه السلام : **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)** لذلك الأصل في الأذكار بعد الصلوات كل الأذكار لا فرق بين ذلك بين التهليل والتكبير ودعاء اللهم أنت السلام وغير ذلك ، وبين التسبيح والتحميد والتكبير ؛ كل ذلك سر ، كل فردٍ يذكر الله ويدعوا ويسبح الله بما يشاء غير ملزم أن يرفع صوته ، ولا هو ملزم أن يتبع بصوته الجماعة الذين هم من حوله ..

السائل : يقول : " كنا نعرف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالتكبير " كيف كان التكبير ؟ ما هي كيفية صيغة التكبير ؟

الشيخ : هو الذي جاء في الصحيحين : (**لا إله إلا الله**) ، الحديث هذا موجود في الصحيحين ، وخير الكلام هو في حديث آخر : (**سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**) ، قال عليه السلام : (**ولا يضرك بأيهن بدأت**) فهذا الذي ثبت في السنة

وأنا أردت ...

السائل : قال الرسول - صلى الله عليه وسلم - (**لا تسبقوني في الركوع ولا في السجود ولا في الانصراف**) .

الشيخ : الانصراف بالسلام ، فهمتني ؟

السائل : لا يا شيخ ، لا .

الشيخ : لا تسبقوني بالانصراف بالسلام ، أي لا تسلموا قبل أن أسلم ، وليس معنى ذلك أن الرسول عليه السلام إذا سلم أنه يجب على الناس أن يجلسوا حتى يقوم الرسول عليه السلام ، هذا ليس بالأمر الواجب ، وإنما إن شاء جلس وجاء بالأذكار ، وحصل إن شاء الله الأجر المترتب على ذلك الذكر ، وإن شاء فعل كما فعل سرعان الناس في قصة ذي اليدين لعلك تذكرها ؟

السائل : قصة ذي اليدين ، نعم أذكرها .

الشيخ : وتعرف ماذا فعل سرعان الناس ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ماذا فعلوا ؟

السائل : خرج البعض والبعض بدأ يتحدث ويتكلم ...

الشيخ : آه ، أنت تتكلم عن التحذير ، سرعان الناس مجرد أن سلم الرسول عليه السلام على رأس الركعتين سهيًا ، سلم الناس معه وخرجوا من المسجد .

السائل : يعني لا ننكر على من خرج بعد أن سلم الإمام .

الشيخ : نعم ، هذا هو المقصود بارك الله فيك .

السائل : تحدث أمور في مكة أن الناس يصلون وهم كاشفي أكتافهم ، والرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول

: (**لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ، ليس على عاتقه منه شيء**) .

الشيخ : هؤلاء إذا بلغهم الحديث فصلاتهم باطلة ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، بدليل أن أكثر الناس من العمار والحجاج ، يطوفون كاشفين عن منكبهم زعموا أن هذا من السنة ، وهو بدعة ، ثم يصلون هكذا ، فهذا من الجهل ومن سكوت أهل العلم عنهم ، على الأقل هؤلاء المطوفين الذين يأخذون الأجور من الدولة ولا يعلمون الناس المناسك مناسك الحج ...

السائل : هؤلاء مروجين البدع يا شيخ .

الشيخ : مع الأسف .

السائل : فهل يلزمنا أن نبلغ الناس عن هذا الأمر يا شيخ ؟

الشيخ : وكيف لا ، (**بلغوا عني ولو آية**) ، (**بلغوا عني ولو آية**)

السائل : جزاك الله خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : الله يحفظك وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . كدت أن تتغلب بالبلدية ..

أبو ليلى : أتذكر يا شيخنا لما كنا في العمرة ، كنت لما تلتقي بهم تقول لهم غطوا الكتف ، غطوا الكتف .

الشيخ : شو بدك تلحق حتى تلحق .

أبو ليلى : شيخنا طول الطريق وهو ينبه الناس ، الله يحفظ شيخنا .

رن التليفون

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : ...

الشيخ : مساك الله بالخير

هل الحائض تتوضأ للنوم كما يتوضأ غيرها ؟

الشيخ : غيرها ، كيف غيرها ؟

السائل : اللي ما عندهم عذر .

الشيخ : سؤالك غير مفهوم . غير تلفونك

السائل : هل يشرع لها الوضوء ؟

الشيخ : لماذا ؟

السائل : للنوم ، للنوم .

الشيخ : لا نعلم في ذلك نصًا يلزمها .

السائل : لكن يشرع لها .

الشيخ : لو كان يُشرع لها ما قلت لك ما نعلم نصًا يُلزمها ، فإن كنت أنت تعلم شيئًا فأنبئنا به .

السائل : قصدي جزاك الله خير وأحسن إليك .

الشيخ : وإليك .

السائل : أقصد جاء النص عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - بمشروعية الوضوء قبل النوم وأن يبيت الإنسان على طهارة ، فسألت إحدى النساء قالت أنها حائض ، فهل وضوئي للنوم مشروع لي كما هو مشروع لبقية الناس في الحديث ، أم أنه وضوئي لا يؤثر ولا يقدم ولا يؤخر كونها حائض ؟

الشيخ : ما الذي سمعته مني ؟ بماذا أجبتك عنه ؟

السائل : طيب ، أنه لم يرد شيء يمنع ما ورد نص .

الشيخ : لا ما قلت يمنع ، قلت يلزم ، قلت : لا يوجد شيء يلزمها بذلك .

السائل : طيب ، السؤال الثاني : هل قراءة الفاتحة جماعيًا للطالبات في المدرسة بقصد التعليم .

الشيخ : بقصد التعليم يكون انفراديًا وليس جماعيًا ؛ لأن الفرد حينما يقرأ يظهر خطأه للجماعة ، وللمعلم أو المعلمة أما إذا قرأوا جميعًا بصوتٍ واحد ذهب خطأ المخطئ مع صواب المصيبين ، فليس هذا سبيل التعليم ، أضف إلى ذلك أن القراءة الجماعية هذه بدعة ، لا أصل لها في السنة ، أضف إضافة أخرى أنه في كثير من الأحيان يترتب بسبب القراءة الجماعية الإخلال بالتلاوة لأن نفس القارئ أو القارئة يختلف طولا وقصرًا عمن حوله ، فبعضهم يستطيع قراءة الآية بتمامها بنفس واحد ، والآخر ينقطع نفسه عندما ينبغي أن يقف عنده بالنسبة لعلم التجويد ، ثم من أجل أن يشارك الناس الذين مضوا في القراءة ، يأخذ حيث وصلوا ويكون هو قد قطع الآية وأفسد فيها التلاوة ، ولذلك لا يجوز القراءة جماعية بأي زعم زعموا .

السائل : سلمك الله ، في السلسلة الضعيفة المجلد الثاني ، الحديث رقم سبع مائة وسبعة ، (**كان إذا اهتم قبض على لحيته**) قلت عنه ضعيف ، وقد رواه ابن حبان الرازي والبزار وابن عدي وغيرهم ، وحسنه الهيثمي وغيره ،

وقد اطلعت لك في السلسلة الصحيحة ، على حديث في وفاة سعد بن معاذ ، في آخر الحديث تقول عائشة : " كانت عينه لا تدمع على أحد ، ولكنه إذا وجد فإنما هو آخذ بلحيته " ، قال ابن كثير : إسناده جيد ، وكذلك الحافظ ، وهذا عين ما ذكرته أنت أيضًا ، وقلت سنده حسن ، فهل ترى هذا الشطر الأخير ، يصلح شاهدًا لتقوية هذا الحديث ؟

الشيخ : لا .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لماذا وأنت الرجل العربي فلابد أنك تفرق معي وأنا الرجل الأعجمي ، تفرق بين وجد وأهتم أليس كذلك ؟

السائل : خطر في بالي لكن قلت إن الفرق ليس كبيرًا .

الشيخ : لكن هناك فرق يعين .

السائل : صح .

الشيخ : ها ، إذًا ما صح .

السائل : لأنه في أحد الألفاظ الضعيفة (**اشتد غمه**) وفي لفظ آخر (**اغتم**) ، وهذا اللفظ الصحيح وجد فكأنها تحوم حول بعضها أم ...

الشيخ : إذًا أقول لك شيء ، الحديث الذي حسنته بلفظ وجد يمكن أن يشهد له الأحاديث الأخرى ولا عكس ، مفهوم هذا الجواب ؟

السائل : هذا الجواب بناء على أن هناك فرق بين وجد واغتم .

الشيخ : لا شك وأنت معي في هذا .

السائل : صح ، لكن ما تجد في نفس الرواية رواية أبو بكر الكلباذي ، (**كان إذا اشتد غمه**) أنما حصل للرسول - صلى الله عليه وسلم - في وفاة سعد هو اشتداد لغمه .

الشيخ : أيضًا أسألك وأنت العربي الغم هو الاهتمام ؟

السائل : شدة الاهتمام .

الشيخ : هو الوجد ؟

السائل : يمكن في فرق لكن لا أعرف بدقة .

الشيخ : خلص يا أخي الفروق هذه تدفع أن يُتخذ لفظ شاهد لآخر ، فالمهم في هذا الموضوع ما دام أنه لا

يوجد لعندنا سند للفظ وجد ... فنحن لا نستطيع نقوي الألفاظ الأخرى بلفظ وجد .

السائل : طيب ، هل من السنة بناء على حديث سعد أن الإنسان إذا وجد أن يأخذ بلحيته أم أن هذه سنة عادة ؟

الشيخ : أحسنت وأجبت ، هذه سنة عادة .

السائل : طيب ، تسمح لي بالسؤال الأخير ؟

الشيخ : آسفًا أن يكون أخيرًا .

السائل : طالب تخرج أو نجح من السنة الأولى الثانوية ، والآن يريد أن يدخل السنة الثانية الثانوية علمي أو أدبي ، لكنه لا يميل إلى أحدهما بنسبة خمسين بالمائة خمسين بالمائة ، فكيف يكون لفظ استخارته ؟ ماذا يقول بالدعاء ؟

الشيخ : الذي أفهمه من سؤالك أنه لا هم عنده ؛ ولذلك فلا استخارة لديه أو عليه ، فإن كان فهمي صحيحًا فالجواب صحيح ، وإن كان فهمي غير صحيح فقومه .

السائل : فقط أنه محتار وهو يحتاج إلى الاستخارة لأنه محتار .

الشيخ : لا ، الاستخارة لا تدفع الحيرة ، الاستخارة بعد أن يعزم الإنسان لعمل شيء ما ، فهنا تأتي الاستخارة لرفع الشك والريب في أمر ، لم يعزم عليه المسلم لا تشرع ، وضح لك الجواب ؟

السائل : أينعم يا شيخ ، أعرفك بنفسي في النهاية ، أنا زوج حفيدة الشيخ محمد أمين المصري رحمه الله ، واسمي محمد صالح المنجد .

الشيخ : ما شاء الله ، رحمه الله ، وجزاك الله خير .

السائل : الله يبارك فيك ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته . ما يسلموا عند المفارقة ، لكن هؤلاء ما شاء الله طلاب العلم ، مجرد ما يسمعوا الحديث يعملوا به .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : هل يجوز صيام يوم السبت ويوم الأحد ؟

الشيخ : في الفريضة ؟

السائل : طيب ، في النافلة ؟

الشيخ : شو معنى في الفريضة ؟

السائل : يعني ما فرضه الله عز وجل .

الشيخ : إذا قلت لك بالفريضة معناه ليست بالنافلة ، فبتقول أنت بالنافلة ، لو كان يجوز الصيام في الفرض والنافلة لقلنا لك يجوز وانتهى الأمر ، لكن أنا قيدت لك الجواب بأنه يجوز فقط في الفريضة .

السائل : يعني يجوز .

الشيخ : لا ، ما يجوز ، لا يجوز إلا في الفريضة .

السائل : يعني في رمضان ؟

الشيخ : رمضان أو نذر أو قضاء .

السائل : على أساس ناس يقولوا يا شيخ ، لأنه يوم السبت عيد اليهود والأحد عيد النصارى .

الشيخ : هم يحكوا بغير علم ، الرسول عليه السلام يقول : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما أُفترض عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه)** .

السائل : شكرًا ، شكرًا يا شيخ ، جزاك الله كل خير .

الشيخ : أهلين ، ولا تنس تسلم عليَّ .

السائل : الله يسلمك .

الشيخ : لا ، بدك تقول السلام عليكم .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : سمعني حتى أشوف .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

أُحضر طفل صغير لمجلس الشيخ رحمه الله ، فدعا له الشيخ

الشيخ : ما شاء الله ، أنبته نباتًا حسنًا وجعله قرة عين والديه .

السائل : هل هم من أهل الفترة ، يمتحنون يوم القيامة ؟

الشيخ : أينعم ، هم من أهل الفترة ، يعني يبعث الله لهم ، إليهم رسولاً في عرصات يوم القيامة ، فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار ، ككل أصحاب الأعذار الذين لم تبلغهم الدعوة ، ولذلك لما سُئل عليه السلام عن أطفال المشركين قال (**الله أعلم بما كانوا يعملون**) ، فمن استجاب منهم يوم القيامة للرسول وأطاعه كان من خدم أهل الجنة .

السائل : أنا أعلم في سؤالي لك عن أولاد الكفار قبل عشر أو خمسة عشر سنة ، أخبرتني بأنهم في النار .

الشيخ : حاشا لله ، في النار إذا بلغوا سن الرُشد ، وماتوا كفارًا ، أما إذا لم يبلغوا سن الرشد وسن التكليف فالجواب ما سمعت .

السائل : هؤلاء الذين يسلمون على يد أصحاب الطرق الغلاة من الصوفيين وغيرهم ويعتقدون أن هذا هو الإسلام ، هل هؤلاء يُعتبرون من أهل الفترة أيضًا ؟

الشيخ : أينعم ، ما دام أن الإسلام الصحيح ما بلغهم ، فهم كذلك ، كالأوربيين والأمريكان وغيرهم ، ممن يغترون ببعض الدعوات منها غلاة الصوفية ومنها جماعة القاديانية ، ونحو ذلك .

السائل : وهم يعتقدون أن هذا هو الإسلام .

الشيخ : هو الإسلام .

السائل : ولهذا لا نستطيع أن نكفرهم ؟

الشيخ : لا ، نحن لنا ظاهرهم ، يشهدون بلا إله إلا الله ، محمدًا رسول الله ؛ أما حسابهم عند الله .

السائل : بالنسبة للشيخ الشعراوي كثير معجب بكلامه وبأسلوبه ، وأستطيع أن أقول أني ايضا أستمتع بكلامه والسماع إليه ، فبعض العلماء أو بعض شباب العلم يقولون له أخطاء فادحة في أمور العقيدة ، أو في أمور شرح المعاني والخواطر التي تخطر بباله ، فأنا لا أشعر أنه يخطئ ، أو أنه يتكلم بكلام والعياذ بالله خطير أو يؤثر في عقيدة ، فلو يعني كنت تعلم بعض خطبه أو دروسه وتعطينا مثل حتى في المستقبل نقيس عليه أو ننتبه أكثر مثالا إذا كان في بعض ما تعرفه من خطبه ودروسه ؟

الشيخ : أولا مثلك كمثلي أنا أو غيري ، يوم أخطأت خطأك مع ذلك الهندي الذي قتلته فهل أنا أحس بالخطأ

؟

الدكتور : لا تحس بالخطأ .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأنك بعيد .

الشيخ : لأني ما بعرف علم الطب ، صح ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : مش لأني بعيد هنا ، عم أقول لو كنت هناك ما بعرف أنك تسببت ؛ لأنه بجهل وهذا مثلك أنت ؛ لأنك لست عالِمًا ، ما تستطيع أن تميز أخطاء من يُقال أنه من العلماء ؛ لذلك الصواب ... أن تجمع بين شعورك الذي بدأت كلامك به ، وبين ما نقلته عن بعض العلماء أو طلاب العلم ، شعورك أن أسلوبه جذاب ، وهو كذلك ، ويمكن تشاركني أيضًا فيما إذا قلت لك أن أسلوب الشيخ كشك كمان أسلوبه جذاب ، أم أنت مش معي ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : لكن هذا وذاك علمهما خلفيّ وإن كان هذا الذي سألت عنه الشعراوي أعلم من ذاك لذلك هذاك أنا بسميه قصاص ، لكن أصبح قدوة لخطباء في كثير من البلاد الإسلامية ، يحاولوا يقلدوه في أسلوب خطابه ، فالشعراوي هذا من علماء الأزهر ، وعلماء الأزهر علماء يعني يتقنوا اللغة العربية ، ويتقنوا التفسير والفقه التقليدي إلى آخره ، لكنهم بعيدين عن السنة كل البعد إلا أنه فيهم ناس مخلصين ، إذا أتيح لهم من ينبههم فإنهم ينتبهون ، الشعراوي يبدوا أنه ليس من هؤلاء ، منذ سنين صدروا له الكلام في الإذاعة ، وأخذ بألباب كثير من المستمعين إليه وكان منهم أحد إخواننا السلفيين ، وهو يحكي مع شدة إعجابه به ، له صاحب له سيارة اركب الشيخ الشعراوي حتى يوصله لمكان وكان صاحبنا معه ، وكان منهم أحد إخوانا السلفيين وهو يحكي مع شدة إعجابه به خطر في باله خاطرة جيدة ، إنه هذا الشيخ يلي نحن نسر بلقائه وكلامه على الآيات وإعجاز القرآن بالنسبة للعلم الحديث ، خطر في باله أن يسأله يشوفه سلفي العقيدة أم لا

فقال له ما هو رأي فضيلة الشيخ في قوله تعالى : ((**الرحمن على العرش استوى**)) هل يوصف ربنا بأن له صفة العلو ، فثار عليه ثورة أن الله ليس له مكان وليس له زمان والله في كل مكان ، منها الضلالة يلي بتعرفها ليس في عامة المسلمين فقط ، بل وفي كثير من خاصتهم فهو منحرف عن العقيدة ، وكثيرًا ما يتأول الآيات

بتأويل من أجل أن تناسب مفاهيم العصر الحاضر

أما أسلوبه فالمصريون يمتازوا فيما يظهر على الشعوب الإسلامية بطلاقة اللسان وبحسن أسلوب الكلام ، وعندهم استطاعة أن يسيطروا على الناس ، والشعراوي من هذا القبيل ، لكن لا يؤخذ منه العلم ؛ لأن العلم شيء والأسلوب شيء كما قلنا ليلة السهرة هناك ، أنه أيضًا يقال نفس الكلام ، أن العلم شيء والأسلوب شيء ، ناس عندهم العلم صحيح لكن ما عندهم الأسلوب صحيح ، وهذا بالعكس عنده أسلوب جيد جذاب ، لكن ما عنده علم صحيح ، فلذلك الذي يريد أن يستمع إليه ، مأخوذًا بروعة أسلوبه ، يجب أن يأخذ حذره من أن يتلقن منه ، ما ليس بصحيح الذين أشرت إليهم من العلماء أو طلاب العلم ، ما قصروا إنما نصحوا ، أينعم ، أنا قلت ... آنفًا أنه في منهم يقبل الحق ، كان عندي اثنين مصريين مشايخ ، يعني نادر أنه أنا أشوف بالصورة هذه أذكر وأنا في دمشق ، كان بعض المشايخ السوريين أو الدمشقيين ، وأنا شباب وهم شيوخ شايبين ، كانوا يحضروا لعندي ويبحثوا معي ويسألوني ، فكان يعجبني دماثة خلقهم ، ومحاولتهم الاستفادة من شاب ، لكن عجبت من هؤلاء المصريين ، جرى بحث طويل بيننا وبينهم بالجملة كانوا حاضرين وقت الأسئلة جاءني سؤال تطرقت بالجواب للتحدث عن إزرة المؤمن – إطالة الثوب – وحديث **(لا ينظر الله أي من جر إزاره يوم القيامة)** فهو سأل عن هذا الحديث ، أنه أبو بكر – رضي الله عنه – في هذا الحديث قال له إزاري يسقط فقال عليه السلام : **(إنك لا تفعل ذلك عمدًا)** فإذًا يسأل السائل معليش واحد إذا كان إزاره طويل ، لكن لا يقصد التكبر ... رن التليفون

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : حسن يحكي معاكم حسن السقاف ، أنا بدي أظل مصر أجلس معكم ، يجوز تشوفوا موعد أو مجال نجلس معكم ، أريد أن أتباحث معكم في بعض الأمور وأسألكم .

الشيخ : ما أفسحت لنا المجال ، إلا نقابل الإصرار بإصرار ، أنه أنا ما عندي وقت ؛ لأن التجربة التي دخلت فيها مع إخواننا ما بشجع أنه أحدًا أن يضيع وقته معك ، لو أنه ظهر منك شيء من الإنصاف والتجرد عن إتباع الهوى والآباء والأجداد ، ربما كان الإنسان يفادي عن شيء من وقته في سبيل التفاهم مع شخص يتبين منه أنه مخلص وأنه طالب للحق ، لكن آسف أن أقول إن هذا الشيء ما ظهر في كل تلك الجلسات ..

حسن السقاف : بس أنا يلي يبرهن ...

الشيخ : ولذلك آسف مرة أخرى ، لا أقول لك لا استعداد عندي للقاء معك لأن وقتي أضيق من هذا اللقاء

حسن السقاف : بس معليش بدي ألفت نظركم لناحية .

الشيخ : تفضل .

حسن السقاف : وهي أنه أنا يلي يبرهن أنه أينما وجدت الحق اتبعته ، أن الصوفية في هذه البلدة جميعًا مستائين مني لأني مش موافقهم على الشيء الذي يقولون فيه من جهل وضلال ومن قول بالحلول ومن قول بالاتحاد ...

الشيخ : حتى نقبل كلامك هذا ، اعمل لنا رسالة ولو هيك رسالة صغيرة ، ويتبين عيوب الصوفية كما تقول حينئذٍ تكون هذه نقطة ، بيضاء في صحيفتك إما مجرد أنك تسمعني هذا الكلام لأنك أنت تعرف أنه نحن بيننا وبين الصوفية مصانع الحداد ، ما يكفي هذا أن تبريء ساحتك وإنما عليك أن تؤلف رسالة ولاسيما ...

حسن السقاف : مش الغاية عندي ...

الشيخ : بقول لك ، ولاسيما نصف الكلام ما عليه جواب ، ولاسيما أنت ما شاء الله في عندك نشاط زائد بالرد على من تزعم بأنهم من المبتدعة ، وهم الدعاة إلى السنة وهم الذين يحيون السنة فأنت تؤلف رسالة من أجل أن ترد على من يفتي بقوله عليه السلام : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم)** ما شاء الله على هذا النشاط الذي يذهب أدراج الرياح ؛ لأنك كالذي يضرب بحديد بارد فتخالف حديث الرسول عليه السلام ، بمجرد نقول هنا أو هناك لا ندري فهمتها أم لم تفهمها وقد تتسرع في تضعيف الحديث الصحيح بجهل أو بتجاهل ، الله أعلم والله حسيبك ، أما أن تؤلف رسالة كما تقول أنت الآن : أن الصوفية مش راضين عنك ، فأطبع هذا الرأي تبعك حتى نراه حتى يصير في تقارب بيننا وبينك وهذا ما عندي والسلام عليكم ؛ لأن الوقت عندنا أضيق ما يكون ، وعندنا الآن بعض الحضور فلا يتسع الوقت ، إن شئت أن تفكر فيما سمعت وتتصل معي مرة أخرى هاتفيًا ما في عندي أي مانع ، لعل الله عز وجل يهدي من كان منا ضالاً ، **(وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلالٍ مبين)** والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أبو ليلى : يا شيخ حبيت جزاك الله خير ...

الشيخ : ما بدي يا أخي شو بتحب ، ما يكفي أنت ما حكيت معهم هناك .

أبو ليلى : بتعرف ليش شيخنا ؟

الشيخ : لا ما بعرف شو بده يعرفني ..

أبو ليلى : لأنه هذا مسجل ولازم يقع بين يديه ، فلا أريد هو نفسه يقول أنه نفس الشيخ يسجل هذه الأمور يعني أنا موجود عند الشيخ .

الشيخ : طيب ، شو بدك أسوي ؟ إذا بدك تحكي معه ، شو يعني فرقت المسألة ؟

أبو ليلى : يعني بعرف الآن أنها تسجلت شيخنا لما يتكلم هو عن الصوفية وأنه بريء منهم ، أنا فرصة لي أن أشهر هذا الشريط ، وأوزعه .

الشيخ : طيب ، وزعه .

أبو ليلى : ماشي لكن هو الآن قد يظن أن الشيخ وضع المسجل بسجل الأسئلة والأجوبة ، وما بعرف أنه أنا موجود عند الشيخ .

الشيخ : يعني أنت سجلت ؟

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : حطها على رقبتي – يضحك أبو ليلى والشيخ رحمه الله – هذه ليست مشكلة كبيرة .

جلسة ثانية

الشيخ : يعني هل الدخان أطيب من الأكل ؟

السائل : والله هي قصة تعويد حتى لو شو ما كان ، الواحد متعود على شيء .

الشيخ : نعم ، بس أنت عم بتعلل اللي عم تفعله بعلة ، فإذا كانت العلة غير صحيحة ، يكفينا علة الإدمان على شرب الدخان ، يكفي الإدمان على شرب الدخان ، بدون أن نضم الى هذه العلة وهي الإدمان ، علة ثانية وهي غير صحيحة أنه نغير طعمة الطعام – يضحك محيي السنة الألباني رحمه الله – وبعدين أنت اليوم كطبيب ، ونحن بنقول بصفتك طبيب ، ألا تؤمن بضرر الدخان أكثر منا ؟ ! فلماذا تتعاطى ما يضرك ؟

الطبيب : والله كيف مش عارف لها تفسير ، إلا أنه الواحد ليس له إرادة .

الشيخ : كيف ما في إرادة ، هذه لا نريد أن نسمعها منك يا دكتور .

الدكتور : إن شاء الله .

الشيخ : لكن الظاهر أن الدكتور آخذها فقط من ناحية طبية معترف بضرر الدخان ، لكن أقول وأعني ما أقول أنك أنت ناظر إلى الدخان فقط من الزاوية الطبية ، فبعتقد بصفتك طبيب أنه في ضرر ، لكن الأطباء بصورة عامة ، إذا غضضنا النظر عن كونه مؤمن أو غير مؤمن مسلم أو كافر إلى آخره ، ما يبقى عنده وازع شخصي أن يبعد نفسه عن ارتكاب ما يضره بدليل أن كثير من الأطباء الأوربيين والأمريكيين يشربوا الخمر ، وهم يعتقدوا أنها مضرة أيضًا ، يعني مثل الدخان أو أكثر من الدخان ، لكن الاعتقاد الطبي بأن الشيء الفلاني مضر بصاحبه ما يكون عنده وازع أنه يمتنع منه ، وهنا يظهر الوازع الديني وتأثيره على تغذية النفوس البشرية لذلك أنا أريد أن

ألفت نظرك بصفتك ليس طبيبًا فقط بل طبيب ومسلم فاهم عليَّ جيدًا ؟

الدكتور : نعم .

الشيخ : آه ، لازم يكون عندك وازع ديني ينهاك عن شرب الدخان ، هذا الوازع الديني يأتيك بقى مش من الناحية الطبية فقط وإنما من ناحية العلم بالشريعة الإسلامية

فشرب الدخان لو لم يثبت طبيًا الآن وفي هذا الزمان بأنه يضر بالأبدان ، فهو حرام ، انتبهت لهذا التحفظ ؟ لو لم يثبت أن شرب الدخان مضر بهذا الزمان لأنك تعرف أن العلم كل يوم يتقدم عن يوم فلو لم يثبت ضرر الدخان ، فإسلاميًا شربه محرم ؛ لأن التحريم له أسباب كثيرة يعني قد يكون التحريم لشيء ما يضر صاحبه لكن يضر بغيره ، مثال : أكل الثوم والبصل ، أكل الثوم والبصل لا شرعًا ولا طبًا منهي عنه ، بل نحن نعلم من قراءتنا لبعض المجلات العلمية - وأنت بذلك أعلم باعتبارك طبيب - أن الثوم والبصل مفيد من الناحية الصحية صح أم لا ؟ حتى نؤكد معلوماتنا القديمة .

الدكتور : نعم مظبوط .

الشيخ : آه ، فمع ذلك يقول الرسول عليه السلام **(من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا ، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)**.

الدكتور : هل الخبيثة المقصود بها الثوم والبصل ؟

الشيخ : نعم ، الثوم والبصل ، شايف فهو عنى خباثتها من حيث الرائحة ، وهذا فعلاً شيء يشعر به كل إنسان لا يكون قد أكل من هذا الطعام ، يعني الآن أنت وأنا ، لما بجلس واحد حديث أكل بالثوم والبصل نتقزز منه ؛ لأنه الرائحة كريهة شايف ولأنه كان واجب على كل مسلم أنه يؤدي الصلوات الخمس في مساجد المسلمين مع الجماعة ويكون آكل ثوم وبصل بدري ، فالرائحة بعد ما زالت من فمه ، فيقول له الرسول - صلى الله عليه وسلم - إياك أن تأتي المساجد ، لماذا ؟ فتؤذي المسلمين ، وتؤذي الملائكة المقربين اللي حضروا صلاة المسلمين في مساجدهم ، فأنت تلاحظ معي هنا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - نهى المسلم الذي أكل الثوم والبصل وهما حلال نهاية أن يحضر جماعة المسلمين لما يلحقهم من الضرر ، فما بالك الدخان ، لما أنت ولا مؤاخذة أو غيرك بشربة بتصير رائحته جزء لا يتجزء من بدنه بدليل أنه واحد مثل حكايتنا ممن عافاه الله من شرب الدخان ، بس يدخل الداخل إلى الغرفة ، خاصة إذا كانت ضيقة وصغيرة ومحصورة رأسًا بشعر أن هذا شارب دخان فإذًا هو يضر الآخرين ، لو كان لا يضره شرب الدخان ، أو بالمعنى الأول لو لم يثبت ضرر شرب

الدخان لكن رايح يضر الآخرين برائحته الكريهة كما يضر المسلمين في مساجدهم برائحة الثوم والبصل ، اللي هو حلال باتفاق المسلمين ؛ لذلك قال عليه السلام حديثًا رائعًا جدًا وهو يعتبر من بلاغة الرسول عليه السلام وفصاحته وجوامع كلمه الذي عبر عنه بقوله عليه السلام : **(ألا إني أوتيت جوامع الكلم)** جوامع الكلم ألفاظ قليلة معاني كثيرة ، فقال عليه السلام : **(لا ضرر ولا ضرار)** ، شو معنى **(لا ضرر ولا ضرار)** ؟ لا يجوز شرعًا أن تضر بنفسك ولا يجوز أن تضر بغيرك ، فلو فرضنا أن إنسان يعمل شيء لا يضر بنفسه لكن فيه ضرر لغيره فلا يجوز أن يتعاطى هذا الشيء الذي لا يضر بنفسه لكن هو يضر غيره ، علماء الإسلام وفقهاء الدين وصل بهم الأمر التدقيق بهذه النقطة بالذات إلى درجة أنه ، - لا تشرب يا أخي بيدك الشمال بارك الله فيك ، الأيمن فالأيمن ، اليمين أمرنا الرسول عليه السلام أن نأكل باليمين ونشرب باليمين ونعطي باليمين وأن نأخذ باليمين ، هذه أوامر شرعية أصبح المسلمون اليوم في جهل عميق بها - الشاهد ماذا قال الفقهاء إذا كنت في المسجد وأردت أن تقرأ القرآن هل في قراءة القرآن ضرر ؟ أبدًا ، يقول عليه السلام : **(من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، لا أقول ((الم)) حرف ، بل ألف حرف ، ولام حرف ، ميم حرف)** فمجرد أن تقرأ ((الم)) سجل لك عند رب العالمين أوتوماتيكي - كما يقال في هذا الزمان - ثلاثين حسنة ، فما بالك إذا قرأت الفاتحة وغيرها من السور ، قال الفقهاء إذا جلست في المسجد تقرأ القرآن وهناك رجل نائم أخذ راحته ما يجوز ترفع صوتك بقراءة القرآن ، فما بالك إن رفعت صوتك وفي ناس عم يصلوا مش نايمين ، عم يصلوا ، ناس بصلي في الوقت ، ناس تصلي تحية المسجد ، إلى آخره ، وقد يكون أيضًا قراء مثل حكايته فيشوش عليهم ؛ لذلك قال عليه الصلاة والسلام : **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)** تؤذوا المؤمنين بالقراءة جهرًا ، الله أكبر ، إذا كان بالقراءة فيها إيذاء للمؤمن ما يجوز ، فما يجوز واحد يشرب الدخان لو ما في شرب الدخان ضرر وحرمة في نفسه ، فما بالك وقد اجتمع في شرب الدخان مصيبتان الضرر والضرار ، أقصد الضرر والإضرار بالغير ، لكن شرب الدخان - كما تعلم أنت أحسن مني - مضر صحةً وبدنًا ورائحته الخبيثة أخبث من الثوم والبصل ؛ لأنه الثوم ولو بعض الناس ما يكونوا آكلينه ، لكن ما في إنسان إلا بيأكل الثوم والبصل ، يكون معتاد عليه بعض الشيء ؛ لأن كثير من الأطعمة بداخلها الثوم والبصل ؛ ولذلك فيجتمع في شراب الدخان يا دكتور عدة مصائب : المصيبة الأولى الضرر بالأبدان ، المصيبة الثانية الضرر بالإخوان ، المصيبة الثالثة الإضرار بالأموال ؛ لأن هذا إسراف وإضاعة للمال وتبذير في شيء يضر ولا ينفع ، قديمًا سُئل أحد المشايخ قبل أن تصبح حقيقة علمية أن الدخان مضر وقد يترتب منه المرض الخبيث وهو السرطان - كما تعلم - هذا بلا شك في الآونة الأخيرة يعني اشتهر بين الناس أما

من قبل ما كان معروفًا ، سُئل أحد العلماء الفقهاء عن شرب الدخان يومئذٍ وهو كان في شك بضرره بالأبدان ، لكنه فقيه ، فتسلسل في الحكم ، فأجاب أرجوزة جميلة يقول : " الأصل فيه شرعًا الإباحة " ؛ لأنه نبت من الأرض : ((وخلق لكم ما في الأرض جميعًا))

" الأصل فيه شرعًا الإباحة والنهي عنه مطلقًا قباحة "

مطلقًا يعني بدون تفصيل ، فيقول إن يعني للتشكيك لأنه ما يعرف

" إن كان يؤذيه بعقل أو بدن أو كان ذا ضرورة الى الثمن

فيحرم استعماله ، وإلا فجائز في شرعنا وحل

ولكن الإكثار منه ملهي وريحه الكريه عنه منهي

... فيه زيادة في الهوى ، سكوتهم ونهيهم عنه سوي

بل ربما أغرى فتى مشغوفًا ، بشربه واستهون المصروف

وغاية الكلام فيه أنه من النبات وهو حل كله

إلا الذي يضر بالأبدان أو النهي أي العقول فذاك شيء ثاني

قد أخبر الله ثم المصطفى عن عسل النحل بأنه شفاء

مع أنه يضر بالمحموم وحرمة المؤذي من المعلوم "

شايف

" قد أخبر الله ثم المصطفى عن عسل النحل بأنه شفاء

مع أنه يضر بالمحموم وحرمة المؤذي من المعلوم "

إذًا كل مضر فهو حرام ارتكابه ، فهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين أمثالك إن شاء الله .

أبو ليلى : أسئلة الدكتور كثيرة .

الشيخ : هذه بشارة كبيرة ، - يضحك رحمه الله -

أبو ليلى : أينعم ، وبحب يستفسر ، الآن فرصته يسأل إذا كان محضرا شيء في ذهنه .

الدكتور : والله الواحد مش محضر لكن مرات بطلع الواحد على شغلات يجوز يفهمها على عكس صحتها عرفت كيف ؟

الشيخ : نعم ، القضية قضية اختصاص .

الدكتور : مرات آية يفهمها الواحد يجوز بالشقلوب ، أهلا وسهلا بالشيخ .

الشيخ : أهلا بك .

السائل : أنا كنت بدي أسألك سيدنا الشيخ عن شغلات تتعلق بالإفرازات اللي بتطلع من بني آدم في منها مثلا البول ، لماذا البول نجس مع أنه الإنسان لما يتبول ما يتبول كل البول ، يظل جزء عنده من البول في المسالك ، والمسالك جزء من الجسم ، مضبوط ؟

الشيخ : مضبوط .

السائل : فهل هي نجسة والتي جنبها المصران الفلاني ليس بنجس ؟

الشيخ : كل شيء داخل جوف الإنسان ، ولو كان من القاذورات لا يأخذ حكم النجاسة حتى يخرج خارج البدن .

السائل : السبب .

الشيخ : السبب ؟ حكم الشارع الحكيم ؛ لأنه من القواعد الشرعية قوله تعالى : ((**ولو شاء الله لأعنتكم**)) تفسير هذه الآية في قوله تعالى : ((**لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها**)) فلو كان حكم علينا بأنه ما في كرشنا وما في مثانتنا من النجاسات يجب إزالتها هذا تكليف ما لا يُطاق وربنا عز وجل أكرم وأرحم بعباده من أن يكلفهم بما لا يطيقون ، ((**لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها**)) لكن حينما يصبح هذا الشيء القذر النجس في متناول الإنسان أن يزيله أصبح مكلفًا بإزالته وبخاصة أن في ذلك إضرار بصحته ؛ لأن هذه النجاسات أيضًا بما أعتقد أنه من الناحية الطبية تأمر بالنظافة لكن الشرع سبق الأطباء بأحكامه ولذلك نحن تبع للشرع والأطباء المسلمون أيضًا تبعًا للشرع .

السائل : العالم يجب يكون المعلومة يلي يعرفها علميًا صحيحة ، ودينيًا صحيحة .

الشيخ : ولذلك أنا جمعت لك بين الشرع والطب في معرفة تحريم الدخان .

السائل : صح ، بس ما هو الفرق بين البول وبين الدموع مثلا ، تقريبًا المكونات الأملاح موجودة هنا وهنا .

الشيخ : لكن ليسوا سواء ، ليسوا سواء بالمشاهدة ، يعني كون الشيء قد يكون من الناحية الطبية أو من الناحية الكيميائية قد يكون واحدًا ولا أعتقد هذا بطبيعة الحال ، لكن الواقع يشهد أن الدمع غير البول فأحيانًا الإنسان يبكي وتتقاطر بعض الدمعات إلى فمه ، هل تظن أن الطعم الذي يجده من الدمع هو كما يجده من الدم ، ومن البول ؟ لا يستويان مثلا ، هذا الفارق وحده كاف من الناحية المنطقية وإلا نحن ليس لنا أن نتحكم على الشارع الحكيم الذي هو رب العالمين ، فنقول مثلا لماذا فرض صلاة الفجر ركعتين ، والمغرب ثلاث ركعات وبقية

الصلوات أربعًا أربعا أربعًا ، ولماذا جعل بعضها سرًا وبعضها جهرًا ، وبعضها جمع فيها بين الجهر والسر ، نقول رب العالمين يكلف عباده ما يشاء وليس من المفروض أن الإنسان كل الإنسان يستطيع أن يحيط بكل شيئًا علما صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وأظنك معي فيمن يقول من الأوربيين أنفسهم ، " ما ازددنا يومًا علمًا إلا ازددنا معرفة بجهلنا " هذه حقيقة علمية .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 207

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-207

محتويات الشريط :-

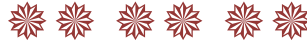

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

لكن الواقع يشهد أن الدمع غير البول فأحيانًا الإنسان يبكي وتتقاطر بعض الدمعات إلى فمه ، هل تظن أن الطعم الذي يجده من الدمع هو كما يجده من الدم ، ومن البول ؟ لا يستويان مثلا ، هذا الفارق وحده كاف من الناحية المنطقية

وإلا نحن ليس لنا أن نتحكم على الشارع الحكيم الذي هو رب العالمين ، فنقول مثلا لماذا فرض صلاة الفجر ركعتين ، والمغرب ثلاث ركعات وبقية الصلوات أربعًا أربعا أربعًا ، ولماذا جعل بعضها سرًا وبعضها جهرًا ، وبعضها جمع فيها بين الجهر والسر ، نقول رب العالمين يكلف عباده ما يشاء وليس من المفروض أن الإنسان كل الإنسان يستطيع أن يحيط بكل شيئًا علما صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وأظنك معي فيمن يقول من الأوربيين أنفسهم ، " ما ازددنا يومًا علمًا إلا ازددنا معرفة بجهلنا " هذه حقيقة علمية .

فإذن ومن هنا قال الإمام الزمخشري رحمه الله :

" ما للتراب وللعلوم وإنما * يسعى ليعلم أنه لا يعلم "

إذا كان الأمر كذلك فرب العالمين الذي أحاط بكل شيءٍ علماً إذا أخبرنا على لسان نبينا محمد عليه الصلاة والسلام المعصوم إن هذا طاهر وهذا نجس ليس لنا أن نتطاول على رب العالمين ونقول لماذا هذا طاهر ولماذا هذا نجس بل يجب علينا فوراً أن نسلم تسليماً أن هناك فرقاً بين هذا الذي هو طاهر شرعاً وبين الذي هو نجس شرعاً سواءً عرفنا هذا الفرق أو ما عرفنا هذا الفرق يعني شأن الإنسان المسلم مع ربه شأن أي إنسان مع طبيبه إذا حكم على إنسان ما إن هذه الأصبع يجب بترها ليس له أن يقول لم ؟ مع أنه جائز بالنسبة إليه ، أنا بسألك هل تستطيع أن تفهم كل انسان عن كل ...

السائل : على مستوى استيعابه

الشيخ : لكن ما تستطيع أن تفهمه كل شيء ، بسأل عنها مثل ما يحكي الآن ، الدخان بنقدر نفهمك إنه ليش الدخان حرام لأنه مضر ، لكن قد يكون هناك شيء آخر ما بنعرف ليش ما عندنا جواب إلا هيك رب العالمين حكم ، فحينئذٍ يجب على المسلم أن يثبت لنفسه أنه مؤمن حقاً لأن الله عز وجل يقول : ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما**)) اليوم أي قانون يوضع على وجه الأرض ، بل وأي دستور يوضع لابد أن تكون القضية نسبية . الدستور عند زيد من الناس معقول ، وعند بكر من الناس غير معقول لماذا ؟ لأن العقول متفاوتة ، صح أم لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : لكن حكم رب العالمين لا يوزن بهذا الميزان أبداً ، ولذلك فبالنسبة لموضوع ليش البول نجس وليش الدمع ليس بنجس ؟ الجواب أولاً : لأن الشرع قال هذا نجس وهذا طاهر . ثانياً أمر واقع ملموس الطعم يختلف اللون يختلف الرائحة يختلف الإنسان لما تدمع عيونه مش مثل أصابه البول أو مثلاً الغائط أصاب ثيابه ، يتطلع الرائحة المنتنة إلى آخره . فهذا الفرق واضح ملموس لمس اليد ، فهنا لا يرد مثلاً أن يقال لماذا حكم بطهارة هذا وبنجاسة هذا . أما المثال السابق الذي ذكرته آنفاً أن الصبح ركعتين لماذا ؟ لا نعرف . هيك ربنا حب بنعبدنا . فنحن لازم نخضع ، أما قضية البول نجس والدمع طاهر ، هذه حقيقة كالشمس في رابعة النهار في فرق بينهما ، أنت ممكن تقول كيميائياً مثل بعضهم ، أنا بعقلي بقول لا مش مثل بعضهم ، لأن نسب الأجزاء الموجودة مختلفة

.

السائل : مختلفة .

الشيخ : أليس كذلك ؟ من هنا جاء الفرق ، وهذا أمر معروف تماماً .

طالب آخر : وممكن في فرق ثان بها علاقة وهي طريقة الإخراج ممكن في العين غدة صماء وقنوات بينما هناك يختلف .

الشيخ : معليش بس هذه أشياء خفية يا دكتور ، الله يكلف عباده بما يعرفون وبما هو مستطاع أن يعقلوه ويفهموه ، لذلك من الآثار المنقولة عن بعض السلف وهو الخليفة الراشد على بن أبي طالب قال : " كلموا الناس على قدر عقولهم ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله " ربنا عز وجل جعل الدين يسراً من أجل الناس أصحاب الفطر السليمة ، تتقبل هذا الدين بقبول حسن ، لكن أحياناً تجد من بعض العلماء بعض الأحكام باجتهادات منهم ، هذه الاجتهادات غير مقبولة على الأقل عند بعض الناس ، وقد تكون غير مقبولة أيضاً في حكم الشرع الصحيح ، لكن هذا يحتاج إلى من يعرف أحكام الشريعة المنصوص عليها في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

أنا بضرب لك مثال توضيحي لهذا الذي أقوله ، إذا كان عندنا وعاء من ماء ، ووقع فيه قطرة من بول فهل تنجس هذا الماء أم لم يتنجس ؟ وقبل الإجابة عن هذا السؤال وبيان آراء العلماء في ذلك ثم الوصول إلى المقصد من ضرب المثال به ، أريد أن ألفت نظر السائل والحاضرين إلى أن كون الشيء نجساً هو غير كونه قذراً . واضح ممكن تفرق معي ، كويس . هذه جملة معترضة حتى تمشي في الموضوع على بينة ، فهذا الماء الذي وقع فيه قطرة من البول تنجس أم لا ؟ في أقوال كثيرة قول يقول انظر إلى هذا الماء ، وهذا القول الصحيح والتي تدل عليه أدلة الشريعة انظر إلى هذا الماء إذا تغير أحد أوصافه الثلاثة فقد تنجس ، لونه طعمه رائحته . مذهب ثان بقول إذا كان الماء بلغ قلتين ، يعني جرتين كبار ، فهو طاهر وإذا كان أقل من ذلك بقليل فهو نجس . القول الثالث والأخير قول من يقول إذا كان الماء عشر في عشر ، فهو يتحمل النجاسة أي عشرة أذرع في عشرة أذرع . هذا كلام فلسفي وكلام غير فطري ، ولا يمكن أن تكلف به الناس جميعاً لأنه يتطلب أنه يكون المبتلى أمام ماء فيه نجاسة أن يكون مهندس ، لأنه مش كل إنسان يستطيع يحكم أن هذه البحيرة مثلاً خاصة إذا كانت مضلعة أو مثمنة أو إذا كانت مدوره . من يستطيع أن يحكم أنها بلغت عشرة أذرع في عشرة أذرع أم لا . هذه تحتاج إلى مهندس حسيب كمان . وبنا ما يكلف عباده من مثل هذه القضية ، اللي بدها منتهى الدقة ، لكن قابل هذا

الرأي بالرأي الأول . انظر إلى الماء . تغير أحد أوصافه الثلاثة فهو نجس وإلا فهو طاهر ، هكذا الشريعة تأتي لا تأتي فوق طاقة العباد فوق عقولهم ، فنحن الآن أمام قضية واضحة جداً ، البول مبين نجس قذر تمجه النفوس الدمع ليس كذلك فشتان ما بينهما

فكان أمراً طبيعياً جداً ، أن تأتي الشريعة مطابقة للفطرة السليمة ، الفطرة لا تنجس الدمع ، ولا تنجس الدم اللي يخرج من بدن الإنسان أيضاً . الآن كثير من الناس يقولوا أن الدم نجس ، وأنه إذا خرج من الإنسان انتقض وضوؤه ، هذا أيضاً غير صحيح بالنسبة لأدلة الشريعة . وهكذا فالإسلام كما قال رب العالمين : ((**يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر**)) لكن هذا ليس معناه أنه الإنسان يجعل الشريعة على كيفه ، يلي يعجبه فيه يسر بيأخذ فيه ، سواء جاء به الشرع أم لم يأتي به ، لا . القضية ليست كذلك ، القضية إتباع الشرع المنصوص ، وكفى الله المؤمنين القتال .

السائل : بدي أسألك عن موضوع ثاني ، وهو موضوع التلفزيون في البيت ، أنا فهمت من بعض الناس أنه حرام ، أنا شخصياً أرى أن تحريمه لا يستند إلى أسس دينية صحيحة ، يعني إذا التلفزيون يجيب أفلام سيئة وكذا . إذا كنت أنا مرشد صحيح ما بفتح عليها ، لكن فيه شغلات برامج دينية بتفرج عليها برامج ثقافية بتفرج عليها ، شغلة ممكن تسليني بوقت فراغي بتفرج عليها شو الحرام في ذلك ؟

الشيخ : لكني أنا فهمت من السائل كمان أنه الدكتور بتفق مع الجماعة على أن التلفزيون حرام .

السائل : أنا ما تكلمت عن التلفزيون .

الشيخ : الآن سمعت من كلامك .

السائل : أنا قلت هم يحكوا هيك .

الشيخ : لا . لا أنت بتحكي هيك ، اتركني منهم أنت .

السائل : أنا بقول مش حرام .

الشيخ : لا . أنت بتقول حرام .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنك قلت لما التلفزيون بعرض أشياء ليست جائزة شرعاً يكون حرام هكذا أنت قلت ، صح ؟

السائل : خيال .

الشيخ : معليش . معليش بس الآن خربت عليَّ بكلمة خيال . ماذا تعني بكلمة خيال ؟ يعني مش حرام ؟

السائل : العفو لا أعرف إن كان حرام أو حلال .

الشيخ : لا . لا ، اسمح لي يا دكتور لا تستعجل عليَّ أرجوك . أنا استوضح الآن لأنه بالأول فهمت منك أنه في نوع من المعروضات بالتلفزيون حرام ، لكن أردت أن أمشي معك في هذا المجال يلي أنت اتفقت معنا في هذا ، وإذا بك تشير بكلمة أخرى ، خربت عليَّ بها الخطة التي كنت أريد أن أمشي معك بها لما قلت خيال لم أفهم ماذا تعني بكلمة خيال ؟

السائل : أنا بقول أنهم حكوا ...

الشيخ : اتركني بارك الله فيك من اللي بحكوا ، الآن عارف من يلي بحكي أنا وأنت .

السائل : أنا بتكلم عن الصورة اللي بالتلفزيون هل هي شغلة ملموسة ، فهل ممكن أن أصل ...

الشيخ : لا . صار معك قفز في البحث نريد أن تتابع الموضوع ، أما أنت على كلمتك الأولى اللي أنا أردت أن أمشي معك فيها أنه في أشياء تعرض في التلفزيون هي حرام .

السائل : لا . هم بحكوا هيك مش أنا .

الشيخ : اتركني منهم ، أنا أسألك أنت هل كل شيء يعرض في التلفزيون جائز ؟

السائل : هذه شغلة نسبية ، ممكن أنا أقول لا . وغيري يقول نعم .

الشيخ : يا حبيبي أنا مع مين عم بحكي معك أنت .

السائل : نعم أنا أقول حرام أنا معاك .

الشيخ : إذاً لماذا تقول عن غيرك .

السائل : أنا بقول إن التلفزيون مش حرام .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأن الصورة التي تعرض في التلفزيون غير ملموسة ، أنا ممكن أشوف الصورة في التلفزيون ...

الشيخ : خلاص أنا فهمت رأيك . إذاً كل ما يعرض عندك في التلفزيون حلال .

السائل : لا . مش هيك برضه .

الشيخ : لا . هيك .

السائل : مش أنا كل شيء أحطه في التلفزيون ، يعني مش كل شيء أحطه ، يعني أنا إذا شلحت النظارة حلال أو حرام ، مش كل شيء بنحط في الميزان .

الشيخ : يا حبيبي أنت بتحيد هيك بتقول ، أنت قلت إن االذي يعرض في التلفزيون خيال ، وأنا بقول معك خيال ، وبناءً على هذه الكلية التي أنت قلتها مش أنا ، أنا وافقتك عليها ، أنت قلت كل ما يعرض في التلفزيون

خيال وأنا بقول كل ما يعرض في التلفزيون خيال ، كويس . أنت بتزيد عليَّ وبتقول ومع كون كل ما يعرض في التلفزيون خيال فرؤيته حلال ، هيك أنا فهمت منك السؤال ، فهمي صحيح أم لا ؟

السائل : لا ، أنا مش هيك قصدي .

الشيخ : لا . أنا بسألك فهمي صحيح أم لا ؟ أنا ما بسأل قصدك .

السائل : التلفزيون كل ما يعرض حلال ؟

الشيخ : أيوه أنا هيك فهمت منك

السائل : ... حرام

الشيخ : يا حبيبي أنا فهمت منك هيك ، قول لي هل فهمي صحيح أم خطأ ؟

السائل : لا ، خطأ .

الشيخ : ما هو الصحيح ؟

السائل : الصحيح أنه ما في خيال يعني خيال ...

الشيخ : خلصنا يا دكتور من موضوع الخيال اتفقت معك كل ما يعرض في التلفزيون خيال ، خلصنا ؟

السائل : خلصنا .

الشيخ : فهمت منك أنه مع أنه كل ما يعرض في التلفزيون خيال وهو مع ذلك حلال ، فهمي عنك هذا صحيح أم خطأ ؟

السائل : أنا ما بقول حلال .

طالب آخر : طيب شو بدك تحكي .

السائل : أنا بقول كل ما يعرض في التلفزيون خيال .

الشيخ : هذه خلصنا منها .

السائل : أنا ما بحط هذا الخيال في ميزان أنه حلال أو حرام لأنه خيال ، يعني يلي بقول حلال ليش حلال .

الشيخ : أنا بفهم من هذا الكلام إنه حلال .

السائل : ممكن يكون حلال وممكن يكون حرام .

الشيخ : متناقضان يا أخي ما بصير .

السائل : ... حكيت لك أريد أن أعيدها من أول .

الشيخ : لا ، لا تعيد عليَّ ، أنا فهمان عليك تماماً أنه أنت بتقول كل ما يعرض في التلفزيون خيال ، وبتقول

حسب فهمي أنا أنه هذا الخيال النظر إليه حلال .

السائل : مش النظر إليه حلال ، هذا الخيال مش لازم نحطه بميزان حلال أو حرام .

الشيخ : بأي ميزان نحطه ؟

السائل : لأنه خيال .

الشيخ : بأي ميزان نحطه ؟

السائل : يعني كل شيء لازم ينحط في ميزان حلال أو حرام ؟

الشيخ : نعم .

السائل : لا مش شرط . كل شيء لازم نقول حلال أو حرام مثلاً النظارة هذه حلال أو حرام ؟

الشيخ : نعم حلال ، سبحان الله هذه تحتاج إلى وقفة ، حلال شو معنى حلال ؟

السائل : ... المحفظة من جيبي أقول حلال ؟

الشيخ : نعم حلال طبعاً

السائل : ...

الشيخ : حلال شو معنى حلال يا دكتور شو معنى حلال ؟ يعني لا تؤاخذني أنت الآن عم تبحث بحث ، يعني خيالي أيضاً لماذا ؟ الشرع ما ترك شيء إلا أعطاه حكم حلال : معناه مباح . مباح : معناه جائز ، فالشيء إما مباح وإما حرام . فالشيء إما جائز وإما غير جائز . لماذا أنت عن تفكر وبتقول هذا حلال ؟ نعم حلال ، شو عملت أنا الآن حلال أم حرام من الناحية الطبية يعني ما فيه ضرر علي لذلك أنت عملت عمل مباح ، تصرفك بهذه الكاسة مادام لم تضر بنفسك ولا بغيرك فهو مباح .

السائل : مباح شو الهدف منه ؟

الشيخ : الله أكبر شو شو الهدف منه ؟

السائل : يعني الله سبحانه وتعالى يسر لي الأمور ، أباح لي أن آكل شيء ، أباح لي ألبس أباح لي أحرك هذا الشيء من أجل ماذا ؟

الشيخ : إذاً حرام ؟

السائل : مش حلال ومش حرام .

الشيخ : يا حبيبي ما في الشرع مش حلال مش حرام ، تلك الساعة أنت قلت كلمة أنه القضية قضية اختصاص ، بالشرع ما في شيء مش حلال ومش حرام ، في أحكام خمسة ، فرض واجب سنة مستحب مباح .

السائل : في شيوخ بطلعوا بقولوا التلفزيون حرام فهل هو حلال أو حرام ؟

الشيخ : بس الدكتور مش ماشي معنا حتى نقنعه .

السائل : في شيوخ يطلعوا في خطبة المسجد وبقولوا إن التلفزيون حرام ، فهل هو حلال أم حرام ؟

الشيخ : أنا أريد أن أسأل الدكتور الآن سؤال لأنه لم يتجاوب معي في موضوع مقطوع به عند علماء المسلمين ، أنه كل شيء إما حلال وإما حرام . هذا ما فيه إشكال ، هذا لا يقبل الجدل لكن لعله بطريقة أخرى لعلنا نتقارب شوية . هل كل ما يعرض في التلفزيون يضر ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب هل كل ما يعرض في التلفزيون يفيد ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب هل في بعض ما يعرض في التلفزيون ما يفيد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل في بعض ما يعرض في التلفزيون مضر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله اللي الدكتور فش خلقي وأعطاني جواب السؤال بس احفظ الآن جوابك ، في شيء يُعرض في التلفزيون اتفقنا أنه مضر ، هذا المضر حلال أم حرام ؟

السائل : المضر حرام .

الشيخ : إذاً شفت حالك كيف تناقضت الآن أنت من ساعة وبتجادلني وبتقول لي أنه هذا مش ضروري نحطه في باب حلال وحرام ، الآن عرفت معي تماماً ، وهذه حقيقة لا تقبل جدل أنه في أشياء تعرض في التلفزيون مضرة ، فإذاً هذا المضر حرام يا أخي ، مش مباح مش حلال ، مادام أنت الآن وأنا أرجوك ولا تؤاخذني لأنه أبو أحمد يعرفني أنه أنا رجل صريح ، وصراحتي هي التي تفيدني وتفيد غيري ، شايف شلون ، أنت الآن تدخلت ولامؤاخذة أنا في جدل قديماً بسموه جدل بيزنطي ، شايف شلون ، جلست تجادلني ساعة ، إنه مش ضروري نحطه في باب حلال وحرام لكن أنا دوبلت عليك لفيت ودورت ، قلت لك في شيء مضر ؟ أينعم في شيء مضر ، طيب هذا المضر حلال أم حرام ؟ قلت والله حرام ، إذاً ليش تجادلني تلك الساعة أنه مش ضروري نحطه في باب حلال وحرام . قلنا لك يا أخي ما بصير في الشرع إلا يكون حلال أو حرام ، إلا يكون حرام أو حلال ، بعدين إذا كان حلالا له أقسام ثانية ليس لنا فيها الآن ، يكفينا هاتان النقطتان : حلال أو حرام . الآن في

الحقيقة أنا فهمت منك في أول كلامك شيء تمنيت أنك توافقني لأنه هو العقل ، لكن آسف إنك ما وافقت إلا أخيراً ، فهمت منك أنه في شيء يُعرض على التلفزيون حرام ، بعبارة اتفقنا عليها آنفاً ، يعني شيء مضر شايف فأردت أن أمشي معك خطوة بالتلاقي ، حتى ما نكون مع الجماعة اللي بقولوا التلفزيون حرام ولا مع الجماعة اللي بقولوا التلفزيون حلال ، وإنما كما قال تعالى : ((**وكذلك جعلناكم أمةً وسطا**)) وسط الآن أنا بقول كلام ما يقبل الجدل ، هذا اللسان الذي أنا أتكلم به ، الكلام حلال أم حرام ؟

السائل : الكلام ؟

الشيخ : تحريكي للسان هذا ، اللي يساوي كلام .

السائل : حسب الكلام اللي يحكيه الإنسان .

الشيخ : هذا الذي أريده منك ، حسب الكلام ، إذاً طلع من هذا الفم كلام مفيد فهو خير ، وإن خرج من الفم كلام مضر فهو شر صحيح ؟

السائل : نعم صحيح .

الشيخ : طيب ، هذا الجهاز المسجلة وذاك الجهاز اللي هو الراديو وذاك الثالث يلي هو التلفزيون سعرهم سعر لساني ، بس الفرق هذا خلق الله ، وهذا صنع البشر ، شايف كيف ؟ فهذا اللسان اللي هو من خلق الله ، وهو خلق الإنسان في أحسن تقويم في أحسن صورة ، إذا استعمل النعمة هذه فيما ينفع فقد استعمله فيما خُلق له ، وإذا استعمله في الشر فقد استعمله فيما لم يخلق له ، أيضاً هذه الأجهزة كلها اللي ربنا امتن بها على عباده في هذا العصر يقال فيها ما يقال في هذا اللسان ، أي كلها أجهزة وكلها وسائل تؤدي إلى غايات ، إن كانت هذه غايات شريفة ، فاستعمالها شريف ، والعكس بالعكس . اليوم السيارة أليست نعمة من النعم ؟ بلا شك ، لكن إن ركبتها من أجل أن تصل بها إلى المسجد ، أو تذهب بها لمكة لعمرة أو لحج ، فأنت استعملت هذا الوسيلة بالخير لكن إذا امتطيتها من أجل أن تذهب إلى البارات إلى الملاهي إلى السينمات إلى آخره . فقد استعملت هذه النعمة فيما لم تخلق له ، وهذه قضاء أظن أنها لا تحتاج إلى نقاش أليس كذلك ، بنرجع الآن إلى التلفزيون ، التلفزيون حينما يُعرض فيه نساء كاسيات عاريات أو عاريات بالمرة ، هذا مضر أم مفيد ؟ أنت لما قلت كلمة خيال أشكلت عليَّ ، لكن مادام اعتقدت معي أنه مضر فلا إشكال خلي كلمة الخيال .

السائل : ... مبسوط

الشيخ : كونه مبسوط صار حلالا

السائل : ...

الشيخ : ... أنا بشوف امرأة جميلة في الطريق وكيفت وانبسطت معناها حلال ؟

السائل : ... أنا الشغلة اللي بشوفها بتضرني أشوفها غير اللي بشوفها غيري

الشيخ : آتي لك بمثال أنا شفت امرأة جميلة في الطريق حلال وكيفت وسررت تماما ما عليك ؟

السائل : في ضرر ، في ضرر عليك ؟

الشيخ : هذا الذي نبحث به ما عليك انظر ؟

السائل : ...

الشيخ : هذه كلمة خطيرة دكتور

السائل : أنا بقصد من ناحية طبية ، يعني شو الضرر عليَّ ؟

الشيخ : أنت الآن نتكلم بصفتك طبيب ، أم بصفتك مسلم ؟

السائل : هذا بضر وهذا بنفع ، أنا بدي أخذها من ناحية طبية شو النفع وشو الضرر ؟

الشيخ : هذا ما يجوز ، ما يجوز ، الآن أنت بالمقياس الطبي أنت عليم بكل أجزاء الطب ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذاً أنت مع كونك طبيب ، ما تستطيع أن تقول هذا طب لم يضر وهذا ينفع ، لماذا ؟ لأن الطب اختصاصات وفروعه كثيرة وكثيرة جداّ ، فأنت لك اختصاص بزاوية من زوايا الطب تستطيع أن تقول هذا ينفع وهذا يضر ، لكن أكثر الأشياء مع كونك طبيب لا تستطيع أن تحكم بها أنها تنفع أو تضر ، فإذاً ما هو موقفك حينئذٍ ؟ أليس تخضع لطبيب مختص ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فلماذا أنت الآن لا تخضع لمسألة هي حلال أو حرام في الشرع ، وتريد أن تنظر إليها بمنظارك الضيق ، اسمح لي نصف الكلام ما عليه جواب بمنظارك الضيق ، أي بصفتك وكونك طبيب ومختص بجانب من الطبابة ، ليش النظرة الضيق عن تنظر لها هذا خطأ .

السائل : كلمة الضر وكلمة تنفع ، شو معنى تضر وشو معنى تنفع ؟

الشيخ : الله يهدينا وإياك يا دكتور كلامك مش مظبوط .

السائل : مظبوط أم مش مظبوط ؟

الشيخ : أنا رايح أسألك سؤال على المقياس هذا ، إذا امرأة خرجت إلى قارعة الطريق وهي كما يقال ربي كما خلقتني ، ونظرت إليها أنت يجوز أم لا يجوز ؟

السائل : انظر إليها ، انا مسلم

الشيخ : نريد ننظر في مسلم وغير مسلم

السائل : لا ما يجوز .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأنه في نهي عنها من الدين .

الشيخ : نهاك عبثاً ؟ في ضرر ؟

السائل : نعم في ضرر .

الشيخ : ما هو الضرر ؟

السائل : هتك الحياء .

الشيخ : هذا داخل في الطب شيء ؟

السائل : خدش الحياء .

الشيخ : الضرر هذا يلي عم تحكي عنه يخدش الحياء داخل في الطب ؟

السائل : لا .

الشيخ : هذا الذي أريده منك أن تحفظه ، ليش أنت بتعالج الموضوع بناحية مرتبطة بالطب ، وفي ناحية أخرى ما بترتبطها بالطب . أنا لآن بدي اتخذ موقفك ، أنا الآن بدي اتخذ موقفك ، وأنت إذا بطلع بيدك اتخذ موقفي أنا بقول ما هو الضرر الآن طبيباً في نظرتي للمرأة العارية .

السائل : ما في ضرر .

الشيخ : هذا هو ، فهذا أنت موقفك بارك الله فيك ، لما بتكون نظرتك للصورة التي تعرض في التلفزيون شو الضرر فيها ؟ عم تنظر لها ضرر مادي أي ضرر طبي أنت متمرن عليه ، لما جبت لك المثال المرأة العارية ما وسعك إلا أن ترجع إلى فطرتك ، وتقول هذا به ضرر ، ما هو الضرر ؟ لخصنا الموضوع أن الضرر ليس ضررا طبيا وإنما ضرر خلقي نستطيع أن نقول عنه صح أو لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذاً أرجوك ما تعالج المواضيع كلها بالمنظار الطبي في شيء له علاقة بالأخلاق ، في شيء له علاقة بالاقتصاد ، في شيء له علاقة بالاجتماع ، فالإسلام جمع فأوعى ، فلا يجوز أن ننظر إلى الأمور بان نعالج كل أمر معالجة مادية طبية ، شو ضرره ، هذا الحقيقة بفتح لنا موضوع له علاقة بأصل من أصول الشريعة في الشريعة

قاعدة تسمى بباب سد الذرائع . باب سد الذرائع المقصود بهذا الباب هو الابتعاد ، ابتعاد الإنسان عن شيء لو اقترب منه ما بضره ، لكن يخشى إذا جاوز هذا الشيء يصيبه ضرر . أوضح مثال إشارات المرور . والخطوط التي توضع لتنظيم السير . هذه كلها داخلة في هذا الباب في الشرع ، باب سد الذريعة . مثلاً الآن أحضر لك مثال شرعي ، يقول الرسول عليه السلام : **(ما أسكر كثيره فقليله حرام)** لابد أن هذا الحديث بلغك أو قرأته **(ما أسكر كثيره فقليله حرام)** ، لو في قعر هذا الكأس فيه قليل من الخمر ، ما يجوز أنا أشربه هذا ، مع أنه لو سألنا من الناحية الطبية ماذا يعمل هذا القليل أو هذه القطرة من الخمر ؟ لا تعمل شيئاً لكن هذه القطرة يجوز تتلوها قطرة ثانية ، وهذا الفنجان يجوز يكون في فنجان ثاني ، وهكذا . وأنت تعرف من الناحية الاجتماعية كما قال الشاعر العربي القديم : " وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر " ، صح ، أول ما تبدأ النار تبتديء من سيجارة الإنسان بدحشها في مكان لا ينتبه إليه وإذا هناك قش ، ببدأ يلتهم ويلتهم بحرق بيت بحرق بيوت بحرق بلدة كاملة ، " وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر "كذلك قال عليه السلام : **(ما أسكر كثيره فقليله حرام)** ، لأن الإنسان ما يصل بطبيعته إلى الشر الأكبر ، إلا بالشر الصغير ، الآن رفقاء السوء لما يجلبوا الإنسان اللي ساحته طاهر نظيف لما بجلبوه لمجالس الخمر ، بكون هو ما بشرب .. مشانا من رجل فلان وكذا اشرب شفه وحده بس ... خاطرنا يورط بشرب الخمر أول مصه مشوار ثاني جلسة ثانية مصه ثانية ثم ثالثة وبعدين صار منهم وفيهم ، أليس هذا مشاهد يا دكتور ؟ هذا اسمه باب سد الذرائع . فالشرع يقول ابتعد عن الشر الصغير ، حتى ما يوصلك للشر الكبير ، في الحديث الصحيح ، نعم شو طول بالك . ها الآن صار في عذر وطولنا على السائل أيضاً ، مين أبو أحمد أنت عم تظلميه على كل حال الآن ننهي الموضوع ، قال عليه السلام **(إن الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه ، ألا وإن)** هنا الشاهد ، **(ألا وأن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب)** ، حتى ما نطول على الحريم ، وبالتالي ما نطور على السائل ، وبخاصة إن هذه أول جلسة ، فنحن نعود إلى ما من أجله أولاً جئناك ، فإن كان حصل الخير يعني لم يكن بالحسبان أهلاً بكم ، أنا دكتور أشكو من التهاب في أنفي منذ قرابة سنة ، وقد صورت صورة ، وحكم الطبيب اللي أشرف على بأن أعطاني بعض الحبوب ومرهم ، ما بحفظ أنا الاسم الغريب ، لكن أنتم طبعاً بتعرفوا ، ... قال لي إذا ما مشي الحال لابد من غسيل معروف طبعاً . فأنا استعمل هذا ، وكأنه بدت راحة لكنها راحة مؤقتة ، وكما قيل إلا ما دمت عليه قائما ، اللي بصير معي أحياناً بنسد مجرى التنفس تارة هيك ، تارة هيك .

السائل : يعني بنسدوا مرات الاثنين ومرات الواحد .

الشيخ : لا . الاثنين نادر جداً حتى لا أذكر أنه الاثنين سدد إلا هيك مرة وهيك مرة . الشاهد كظاهرة واضحة يترسب فضلات ، لونها خليط بدم مخاط خليط بدم ، الأمر اللي بشعر به في أنفي ، ما في ليونة ، صار كأنه قطعة واحدة ، يتطلب مني تنظيف ، بهذا التنظيف بشعر فيه بشيء من الراحة ، هذا ماله علاقة بانسداد مجرى الأنف ، أقول ما له علاقة من حيث ما في ارتباط آني ، بمعنى لما الفضلات موجودة عندي ليس معناه إنه مسدود فوق .

السائل : يعني ممكن ما يفتح .

الشيخ : هذا هو ، يعني أحياناً ما بكون فضلات ومسدود ، والعكس بالعكس مسدود لكن ما في فضلات ، في فضلات لكن ليس مسدود وهكذا . الشاهد منذ أسبوع ظهرت هذه الظاهرة فطريات تحت عيني ، شايفها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذه قديمة صار لها يمكن سنتين أو أكثر ، بشعر في شبه من حيث القساوة بهذا الذي هنا . فأحببت أن أحكي لك يعني أنت أدرى هل في ارتباط بذلك أم ما في ارتباط ؟

السائل : ... ؟

الشيخ : ما في لا .

السائل : بالنسبة للأنف فيه بروزات لحمية في اليمين والشمال ، هؤلاء في عصب ينبهم له اسم في الطب . لما الواحد يشتغل بالأعصاب ، بشتغل واحد وواحد ما بشتغل الله سبحانه وتعالى مرتبهم منشان تزويد الأعصاب وتزويد الدم ، لهذه المنطقة بالذات بكميات منظمة . لأن الإنسان بتنفس في الدقيقة ست عشر مرة . وكل مرة يأخذ خمسمائة سي سي هواء ، فهذه كمية الهواء اللي هي خمسمائة سي سي في كل نفس ، اللي هو ست عشر مرة في الدقيقة يعني ست عشر ضرب خمسمائة بطلع حجم الهواء اللي بيأخذه بالدقيقة ، هذه كمية الهواء وظيفة الأنف إنه يرطبها إذا كانت ساخنة يبردها ، وإذا كانت باردة يسخنها بحيث تدخل إلى الرئتين بنفس حرارة الجسم سبع وثلاثين . يعني هذا منظم ماشي ؟

الشيخ : ماشي ما شاء الله

السائل : فعملية الأعصاب هذه لما فيها الواحد يلتهب ما بشتغل ، مرات شو بصير ؟ بصير لخبطة إنه بشتغل ومرات ما بشتغل ، ... مرات الثاني بسكر وهكذا . ماشي الحال ؟

الشيخ : ماشي الحال .

السائل : فممكن يكون واحد من هؤلاء والشغلة الثانية انسداد إنه ممكن يكون في زائدة لحمية ، موجودة في داخل الأنف وهي التي تسبب الانسداد ، الشغلة الثالثة ممكن يكون بروز العظمة زيادة عن اللزوم ، فتسكر الأنف ، فالآن نريد أن نرى ذلك .

الشيخ : عفواً بالنسبة للزائدة اللحمية ، هل الزائدة اللحمية تسد بصورة مستمرة أم تفتح وبتسكر ؟

السائل : الزائدة اللحمية حسب حجمها ، مرات بتكون صغيرة لما بتأخذ نفس تعمل على شكل صمام مرات بتفتح ومرات لما يخرج الهواء للخارج بتسكر ، بحيث أنها تتحرك وتعمل عمل صمام يعني باتجاه واحد . في ناس بتسكر عند الهواء الداخل ، لما بأخذ نفس ، في ناس بالعكس ، ... ومتعلق بذلك حسب طولها ، فلما تأخذ الهواء بتسكر ، ...

الشيخ : أنا أظن هذا بالنسبة لشعوري الخاص ، ما في شيء من هذا لسببين اثنين ، أولاً لما بكون هذا يعمل وبيشتغل ، نفسي طبيعي جداً ، ونفسي طويل وكذلك إخراجه ، سواءً تنفسه أو إخراجه ، مثلاً يأخذ نفس . هذه عادة عندي منتظمة بخلاف إذا ما كان مسكرا ساعة التسكير هذا أولاً ، ثانياً : كان أنا في معي منذ ثلاثين سنة الزائدة اللحمية ، وفي عندنا طبيب هناك ، اسمه فايز النط بدمشق استأصل لي تلك الزائدة اللحمية ، ومن عجائب الطب بالنسبة لنا ، بدل ما يطالعها من الأنف طلعها من الحلق . مد الآلة من هناك وطلعها من الحلق ، نحن نستغرب هذا الشيء طبعاً . وبعد ما شعرت بها . ولكن الشيء اللي ملازمني من بعد العملية التلذذ بحك الأنف ، مثل الأجرب شلون بتلذذ ، ها . هذا شيء كان مستمرا معي إلى أن صار معي هذا الشيء .

السائل : مرات التهاب الجيوب أيضاً ، تكون الأنف فتحته ما فيه جيب ، التهاب الجيوب الهوائية ، ... على كل فرصة كثير طيبة يا شيخنا الكريم أن نلتقي معك ، والأخ محمد شوقني أن أجلس معك من زمان لكن لضيق الوقت .

الشيخ : أهلاً أهلاً . الله يبارك فيك .

أبو ليلى : شيخنا أيضاً واجب عليه طلب العلم .

الشيخ : لاشك خاصة هذا العلم ضروري .

السائل : ... مرات الواحد منا بستفز حتى يحكي كل يلي عنده .

الشيخ : لكن ما نجحت يا دكتور .

السائل : والله ما نجحت . - ضحك الألباني رحمه الله- .

السائل : الحمد لله نحن مسلمون ، بقدر مطالعتنا عندنا ثقافة

الشيخ : نسأل الله أن يزيدنا وإياك علماً .

السائل : على شان هيك الواحد يحكي مرات مش وجهات نظره ، أقول لك مثلاً هذه مش حرام حتى أصل لجواب استفيد منه .

السائل : التلفزيون هل هو حلال أو حرام ؟

الشيخ : أنا أردت أن أتوجه للأخ الذي يأكل بيده الشمال . - بضحك الشيخ رحمه الله - . أنت وضح لك من آخر كلامي مع الدكتور لما شبهت التلفزيون والمسجلة بلسان الإنسان . فما يصح أن نقول أن التلفزيون حرام ولا بصح أن نقول التلفزيون حلال. أظن فهمت مني هذا الشيء ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس . وإنما الحكم بالنظر لما يعرض ، فإن كان المعروض يفيد الناظرين فهو مفيد ، والعكس بالعكس ، هذا هو .

السائل : هذا الشخص من فلسطين .

الشيخ : أهلاً وسهلاً ومرحباً من أي بلدة ؟

السائل : ...

الشيخ : الله يفرج على المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله .

جلسة ثانية

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : ... إلا رقما في ثوب .

الشيخ : إلا رقماً في ثوب يعني إلا صورة موجودة في ثوب واشتريت هذه الصورة دون قصد لها . فتقتني وتمتهن حتى تذهب الصورة .

السائل : ولو من ذوات الأرواح ؟

الشيخ : هو هذا البحث ، لكن هنا شيء ثبت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم **(كان إذا رأى صليباً في ثوب قضبه)** والمقصود هو القضاء على أثر الصليب الذي يذكر بالشرك بالله عز وجل ، وكذلك

أي صورة تكون في ثوب وكان بالإمكان تغيير هيئتها ، كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام يوم أخبره جبريل بعدم دخوله إلى الحجرة أن في الحجرة صورة معلقة في قرام ، فأمر بالصورة فلتغير حتى تصير كهيئة الشجرة ، فإذا كان من الممكن تغيير الصورة الموجودة في الثوب ، إما يعني تغييرها شكلاً وإما تقطيعها إذا كان الثوب من الممكن تقطيعه فحينئذٍ لابد من اتخاذ هذه الوسائل وإلا فكما قلت لك أولاً تقتني حتى تمحى وتزول .

السائل : طيب عندما النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيت عائشة في سترة وعليه تصاوير فقال (**حوليه** ...)

الشيخ : هذا ليس فيه صورة تماثيل ذات الأرواح ، هذا هو .

السائل : تجد العلماء ...

الشيخ : لا هذا نهى للتنزيه ، لأنه لا يحسن أن يكون في بيت المسلم ما إذا قام يصلي يلهيه عن صلاته .

السائل : بالنسبة للكتب المحققة وبتخرج الأحاديث الصحيحة للكتاب المعاصرين ، يعني بوافقوا على ... إما قد وقد .

الشيخ : نعم قد وقد . خلي الدور لغيرك خلي الخير أيضاً يشاركك فيه غيرك .

السائل : أخوكم عبد الرحمن إبراهيم من السعودية .

الشيخ : أهلاً ومرحباً .

السائل : يقولون بعض الناس إن الصلاة في حالة مثلاً الإنسان معه صور فالملائكة لا تحف المصلي .

الشيخ : هذا القول فيه شيء من الشدة والتي لا تدل عليها السنة ، لأن هذه الصور غير ظاهرة أولاً .

السائل : يعني غير معلقة .

الشيخ : لا . لا أعني فقط غير معلقة ، أعني أنها غير ظاهرة ، لأنها لو كانت غير معلقة وهي ظاهرة وليس المسلم بحاجة إليها ، فلا ينبغي أن تكون في الدار . مثلاً كصور الجرائد والمجلات ، فهي ليست معلقة لكنها مبثوثة في الدار يميناً ويساراً ، فهذه لا ينبغي أن تكون هكذا ظاهرة العيان ، واضح ؟ لكن الجواب هو لكون هذه الصورة موضوعة في مكان خبيء غير ظاهر . فمن هنا لا يرد الإشكال أو الاعتراض الذي ذكرته عن بعضهم .

السائل : سواءً كانت محمولة أو محفوظة ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : الدروز والعلويون ما هو الفرق بينهم وبين جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة ؟

الشيخ : كالفرق بين اليهود والنصارى ، يعني كلهم كفر والكفر ملة واحدة .

السائل : الشيعة .

الشيخ : الشيعة أنواع ، أينعم .

السائل : رجل عنده مال زكاة ، هل له أن يعطيه لرجل لا يحتاج إلى زكاة ، ولكن ممكن إذا أعطاه إياه ، أن يتصرف به للذهاب للعمرة أو إلى آخره فيتألف قلبه ، فهل هذا من المؤلفة قلوبهم ؟

الشيخ : هو غني أم فقير ؟

السائل : هو وسط .

الشيخ : لا أفهم وسط ، بتقول لي غني أو فقير .

السائل : ليس فقيرا ولكن ماله لا يكفيه أن يذهب بنفسه إلى العمرة .

الشيخ : لا تتلفظ في موضوع العلم بالألفاظ السياسية ، اللي ممكن جلبها يميناً ويساراً . ليس فقيراً إذاً هو غني ؟

السائل : غني نعم .

الشيخ : إذاً لا يجوز .

السائل : حتى لو لتأليف قلبه ؟

الشيخ : أنا أعرف المؤلف قلوبهم ، سيدنا عمر الله يرضى عليه ألغى هذا المصرف لأنه قال : لم يعد للإسلام حاجة للمؤلفة قلوبهم المقصود أنا لا أرى أن هذا منسوخ ، ولكن أرى أن هناك من هو أحوج من الفقراء والمساكين

السائل : ... في نفسه

الشيخ : يقطع الصلاة

السائل : ...

الشيخ : هذه فيها تفصيل إن كان يدرك تكبيرة الاحرام يتمها وإلا يقطعها والسلام عليكم ... بركة على بركة

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 208

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-208

محتويات الشريط :-

1 - ما هي آداب إلقاء السلام ؟ (00:00:39)

2 - ما هو مفهوم حديث من سن في الإسلام سنة حسنة ؟ والرد على أهل البدع ؟ (00:04:40)

3 - هل للمصلي إذا وجد سترة بعيدة قليلاً أن يقترب منها ؟ وإذا سلم الإمام هل تبقى سترة المتخلف قائمة .؟ (00:30:30)

4 - هل حديث (سترة الإمام سترة لمن خلفه) صحيح ؟ (00:31:01)

5 - ما حكم الاستدانة لعمل العقيقة ؟ وكلام مفصل من الشيخ عن أحكام العقيقة . (00:42:50)

6 - هل يعق عن نفسه من لم يعق عنه والده.؟ (00:56:54)

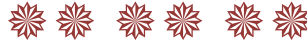

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله **((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)) ((يا أيها الذي آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما))** ، أما بعد فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، أريد أن أذكر بأدب إسلامي ، وتعليم من تعاليم الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، وهو من التعاليم التي يجهلها كثيرا من الناس ، وقل من ينبه عليها من الخواص ،فإني ألاحظ في كثير من الأحيان ، يكون القادم شخصا فيستقبله المستقبلون له في مبادرة إياه بالسلام ، وهذا خلاف التعليم الذي أشرت إليه آنفا ، كما أن الأمر أحيانا يكون في صورة أخرى مخالفة لهذا التعليم وهو يتقدم رجل إلى راكب بالسيارة ليسلم عليه فيبادره الراكب بالسلام ، هذا أيضا خلف لأن الرسول عليه السلام يقول (**يسلم الماشي على القاعد والقليل على الكثير ، والصغير على**

الكبير) ، هذا أدب يجب أن نرعاه فنحن مثلا قادمون إلى هنا ، نحن علينا أن نلقي السلام وعلى المستقبلين أن يستقبلونا مع السلام ، أي مع رد السلام ، هذا تنظيم من الرسول الكريم ، لكيف يكون إلقاء السلام ، من القليل على الكثير ومن الصغير على الكبير ومن القليل على الكثير ومن الماشي على القاعد .

الشيخ : هذه أمور في الحقيقة يجب أن نتنبه لها وأن نحي العمل بها ... بذلك من أجر لا يكاد يحصى ، المستنبط من قوله عليه السلام (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيئا) وبهذا المناسبة والشيء بالشيء يذكر ، كما يقال لا بد من إلفات النظر إلى المعنى الصحيح لهذا الحديث الصحيح ، من سن في الإسلام سنة حسنة لأن كثيرا من الناس يسيئون فهمه ثم يبنون – وعليكم السلام – على هذا الفهم السيء الخاطئ علالي وقصورا ، هي على شفا جرف هار يبنون على الفهم السيء والخاطئ أو الخطأ على الأقل لهذا الحديث بابا من الابتداع في الدين لا سبيل لهم إلى غلقه إلا بنبذ الفهم السيء لهذا الحديث ، حيث أنهم يفسرون قوله عليه السلام (من سن في الإسلام سنة حسنة) بقولهم من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة ومن هنا ينطلقون ، فيحسنون المئات بل الألوف من البدع ، ظنا منهم أنها من البدع الحسنة ، التي أرادها الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم بهذا الحديث الصحيح وليس الأمر كذلك وإذا كان الأمر كما يقال ، وبضدها تتبين الأشياء ، فما هو ضد هذا الفهم الخاطئ ألا وهو تفسيرهم بقوله عليه السلام (من سن في الإسلام سنة حسنة) ، أي من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة ، هذا خطأ ، فما هو الصواب الذي نرد به هذا الخطأ ونرد ما بني عليه من تفريعات في المئات من البدع ، بل الألوف كما قلنا آنفا ، الجواب من سن لغة أي فتح طريقا لا أكثر

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله ، من سن في الإسلام سنة حسنة ، أي فتح طريقا في الإسلام أي في الدين أي في العبادة ، تؤدي إلى سنة حسنة ، من سن في الإسلام سنة حسنة ، أي فتح طريقا إلى سنة حسنة وهذا معناه أن هذه السنة لم تحدث من جديد ، وإنما هي مشروعة من قديم جاء بها الرسول عليه السلام ، الذي نزل عليه القرآن الكريم ((اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)) ، يقول الإمام مالك أمام دار الهجرة رحمه الله " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خان الرسالة ، فقد زعم ان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خان الرسالة اقرأوا قول الله تبارك وتعالى ((اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)) " ، قال مالك

تعليقا على هذه الآية وكلامه السابق : " فما لم يكن يومئذ دينا ، - أي يوم نزول هذه الآية اليوم- فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها " ، إذن قوله عليه السلام **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** لا يعني سنة استحسنها الناس على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم وغاياتهم وأهوائهم إلى آخره ، لا وإنما سنة معروفة حسنها في الإسلام وعلى العكس من ذلك في تمام الحديث - وعليكم السلام- **(ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أوزارهم شيئا)** ، ما هو السبيل لمعرفة السنة الحسنة ومعرفة السنة السيئة حتى يكون للمسلم موقفان متباينان من السنة الحسنة ومن السنة السيئة ، الموقف اللائق بالنسبة للسنة الحسنة أن يفتح طريقا أغلقه الناس أمامها ، فلا يكاد أكثر الناس يصلون إليها ، بسبب أو أكثر وأكبر سبب هو الجهل بالإسلام فالناس لا يكادون يعرفون من الإسلام إلا اسمه ، وكذلك الموقف الثاني بالنسبة للسنة السيئة يغلقه امام الناس الذين يتهافتون على الوقوع تهافت الفراش على النار في السنة السيئة ما هو السبيل لمعرفة السنة الحسنة ، والسنة السيئة ؟ أهو عقولنا أهو أهواؤنا أهو عاداتنا ؟ لا ليس شيئا من ذلك ، إنما هو الإسلام الذي سمعتم آنفا قول رب العالمين ، ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) ثم أوضح نبينا صلوات الله وسلامة عليه ، ذلك بأحاديث كثير منها ، قوله عليه السلام ، **(ما تركت شيئا يقربكم إلى الله ، إلا وأمرتكم به ، وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه)**، إذا ذاك هو الطريق الحسن ، وهذا هو الطريق السيء فليس لنا أي تفكير وأي اجتهاد وأي استنباط لمعرفة الطريق الحسن ، من الطريق السيء ليس لنا فقط إلا أن ننطلق إلى السنة الحسنة وننصرف عن السنة السيئة فاستدلال أولئك الناس بهذا الحديث على استحسان البدع ، أبعد ما يكون عن الصواب ويؤكد ذلك لكم أمورا كثيرة من أهمها أن تعرفوا سبب ورود هذا الحديث لأن علماء التفسير رحمهم الله

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته علماء التفسير يقولون إذا عرف سبب نزول الآية عرف نصف معناها ، والنصف الآخر يفهم من اللغة العربية وأساليبها ، اقتباسا من هذه الجملة التفسيرية أقول إذا عرف سبب ورود الحديث ، عرف نصف معناه والباقي يفهم من اللغة ما سبب ورود هذا الحديث ، بأي مناسبة قال عليه السلام **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** أقال ذلك في سنة كما فسرناها معروفة في الإسلام مشروعة في القرآن وفي أحاديث الرسول عليه السلام أم قال ذلك في رأي في عمل ابتدعه إنسان من عند نفسه دون إذن من ربه أو نبيه فقال **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** ، ليس هذا وإنما هو الأمر الأول وهو كما جاء في صحيح مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي ، رضي الله عنه قال (كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعراب

مجتابي النمار متقلدي السيوف

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته روى الامام مسلم في صحيحه من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال (كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعراب مجتابي النمار متقلدي السيوف عامتهم من مضر ، بل كلهم من مضر فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمعر وجهه) أي تغيرت ملامح وجهه عليه السلام شفقة وحزنا على هؤلاء الأقوام الأعراب لشدة فقرهم الدال عليه حالهم ولباسهم ، مجتابي النمار ، النمار جمع نمرة وهو ثوب مثل البطانية ، من فقرهم فاتحين بوسط البطانية دائرة طاقة ومنزليها على ساقهم هذه هي العباءة تبع لهم ، هذا من فقرهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رآهم في هذه الحالة ، يخطب في الصحابة وكان مما خطبهم به قوله عليه الصلاة والسلام ((**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين**)) ثم قال عليه السلام (تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره وبصاع شعيره) ، تصدق فعل ماض المقصود به ليتصدق أحدكم بما تيسر له ، فما كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتم خطبته ، حتى قام رجل من الجالسين ، ينطلق ليعود وهو يحمل في طرف ثوبه ما تيسر له من طعام أو دراهم ويضعها أمام الرسول عليه الصلاة والسلام فلما رأى أصحابه الآخرون ، ما فعل صاحبهم هذا قام كل منهم ليعود أيضا بما تيسر له من طعام ودراهم ودنانير وجمعت هذه أمام الرسول عليه السلام قال جرير : " فاجتمع أمام النبي صلى الله عليه وسلم أكوام كأمثال الجبال " طبعا المقصود بالجبال يعني أكوام ضخمة فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تهلل وجهه كأنه مذهبة ، يعني أسارير وجهه الأولى التي دلت على حزنه وأسفه ، على هؤلاء تطورت تماما حينما رأى أصحابه عليه السلام ، يستجيبون لخطبته ولدعوته إياهم على أن يتصدقوا على إخوانهم فصار وجهه يقول جرير ، وهو العربي الفصيح : " كأنه مذهبة " ما هي المذهبة ؟ هي الفضة المطلية بالذهب أي يتلألأ وجهه عليه السلام ، تحول نورا فرحا وسرورا وحبورا ، بتجمع هذه الصدقات من أصحابه عليه السلام هنا قال صلى الله عليه وسلم (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيئا) ، أي أن ذاك الرجل الأول كتب الله له أجر صدقته قلت أو كثرت ثم كتب الله له أجر المتصدقين من بعده لأنه هو الذي فتح لهم هذه الطريق ، طريق الإتيان بالصدقة ، الآن نقول لهؤلاء الذين يفسرون الحديث بذاك التفسير الخاطئ من ابتدع أين البدعة في هذه الحادثة ؟ لا يوجد هنا إلا الصدقة ، والصدقة كانت من قبل مشروعة ولو لم تكن من قبل مشروعة فقد صارت آنئذ مشروعة حينما تلا الرسول عليه السلام الآية

السابقة ((**أنفقوا مما رزقناكم**)) هذا لو فهم من الآية نزلت ... وهي كانت من قبل معروفة إذن من الخطأ الفاحش أن نفسر قول الرسول عليه السلام ، بما يتنافى مع السياق والسباق ، فالسباق أن الناس تصدقوا بعد أن حضهم الرسول عليه السلام على الصدقة ، وتبعوا الرجل الأول ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم حضا لغيره ، على أن يكون أسوة لغيره في فتح الطريق إلى ما هو مشروع مسنون في الشريعة كهذه الصدقة ، (من سن في الإسلام سنة حسنة إلى آخره) وأنا حينما أتطرق لمثل هذا الموضوع أقول يستحي مثلي أنا وأنا الرجل الأعجمي الألباني ، لو أن هناك مثل هذه المناسبة ، مناسبة الصدقة والإتيان بأمر مشروع ، فأقول (من سن في الإسلام سنة حسنة)، بمعني من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة ، أعير أنا مع أني أعجمي وألباني ، لكن عندي قليل معرفة باللغة العربية ، أعير فيما إذا قلت في مناسبة صدقة مشروعة من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة ، سيقال لي أين البدعة التي تطبق قولك هذا على هذه إذا فسر من سن في الإسلام ، بمعنى من ابتدع عار على مثلنا ونحن الأعاجم ، أن نفسر مثل هذا التفسير العجيب الغريب فكيف يصدر مثله من العرب الأقحاح الأصليين في العربية ، لا عجب في ذلك لأن الأهواء تعمل عملها في الناس شر من الجهل الذي يجهل اللغة العربية ، فإذن (من سن في الإسلام سنة حسنة) يعني سنة مشروعة كان الطريق إليها مغلقا مهملا لا ينتبه الناس لهذه السنة فقام رجل ودعا الناس إلى هذه السنة المشروعة ، ليس البدعة التي لم تكن معروفة من قبل ، وسنها هو من عند نفسه وهذا الحديث يشبه تماما يشبه حديثا آخر ، لا يحتمل مطلقا مثل هذا التأويل الخاطئ ، وهو قوله عليه السلام (من دعا إلى هدى) ما قال هنا سنة ، ولا يمكن تفسير الهدي هذا بالبدعة إطلاقا بأي وجه (كان له أجره ، وأجر من عمل به إلى يوم القيامة) بنفس معنى الحديث السابق هذا ولا نريد أن نطيل عليكم لأني أرى صاحب الدار قائما ، لكن لابد من ختم البحث هذا ولو بملاحظة أخيرة ، وهي في الحقيقة نستطيع أن نقول أنها ملاحظة جدلية ، بمعنى لا نقصد الجدل والمراء ، المنهي عنه وإنما نقصد تحقيق أثر ثابت عن علي بن أبي طالب في صحيح البخاري قال " كلموا الناس على قدر عقولهم ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله " ، أنا في كثير من الأحيان افترض أن هذا الإنسان ما اقتنع بهذا الكلام السابق إطلاقا ، فلا بد أن أتنزل معه ولنقول له أنت ما اقتنعت بأن هذا السنة هي السنة المشروعة أصالة وابتداء ، نفترض أن المقصود بها البدعة لكن نحن متفقون جميعا أن البدعة التي يعنيها الحديث بزعمك هنا موصوفة بأنها بدعة حسنة ، وهناك بأنها بدعة سيئة ، فما هو السبيل لتمييز البدعة الحسنة من البدعة السيئة ؟ إن قلت السبيل هو الشرع إذن رجعنا إلى الشرع سواء بالطريق الأول الذي نحن نؤمن به ، (من سن في الإسلام سنة) يعني شريعة مشروعة من قبل ، أو بالمعنى الذي أنت تريد ، يعني أمر لعبادة أحدثناها ، لكن لا يسعك إلا أن تثبت لنا من الشرع ، أن هذه البدعة التي تريد أن تتعبد الله بها

، هي حسنة ، إذن الحسن والقبح إنما مصدره الشرع ، فإذا جئتنا بدليل من الشرع على حسن هذه البدعة ، نحن قلنا حيهلا وأهلا وسهلا وحينئذ لا نكون قد أحدثنا شيئا في الإسلام ، إنما أيضا نكون أتبعنا الشرع ، الذي به استدللنا على حسن هذا الأمر الحادث وإن قال لا كما يقولون للأسف بعض الجهلة يقال له لا تفعل يا أخي ، نقول هذه ما كانت زمن الرسول هذه بدعة ، يقول ما فيها يا أخي معناه أن هذا حطم عقله ، حينئذ ننبهه بأنه خرج من صف أهل السنة والجماعة ، وأدخل نفسه في صف فرقة من فرق الضلالة ألا وهي المعتزلة ، أولئك الذين يقولون بما يعرف عند العلماء بالتحسين والتقبيح العقليين ، المعتزلة يقولون هذا حسن عقلا ، فجاء الشرع مع العقل ، وهذا قبيح عقلا فجاء الشرع مع العقل، ليس الشرع هو الذي يحسن ويقبح عند المعتزلة ، أما أهل السنة والجماعة ، فهم يقولون ما حسنه الشارع فهو حسن وما قبحه الشارع فهو قبيح ، لكن العقل السليم في كثير من الأحيان ، يفهم حسن ما حسنه الشرع وقبح ما قبحه الشرع ، لكن هذا ليس بالأمر المطرد وهنا لا بد من الاستسلام للشرع كما قال عز وجل ((**ويسلموا تسليما**)) ، وبهذا القدر كفاية ، تعليقا على هذا الحديث وبيان أن لا مستند ، لأهل البدع على هذا الحديث في تحسين بدعهم ، والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : قول الرسول السابق (من سن في الإسلام سنة حسنة) وهي سنة إحياء العقيقة ، أريد أن أتكلم بكلمة حول العقيقة ، لأنها فهمت فيما يبدو خطأ من بعض جوانبها ، ولريثما يجتمع الجمع ، فلا بأس إنه إذا كان هناك عند بعض إخواننا الحاضرين الآن ... فنجيب عليها باختصار ، ثم نشرع إن شاء الله في إلقاء كلمة ولو موجزة حول بعض الأحكام المتعلقة بالعقيقة . تفضل

السائل : شيخنا بالنسبة لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام (سترة الإمام سترة للمأموم ، إذا انصرف الإمام من الصلاة ، فهل تبقى السترة قائمة أولا ، ثانيا إذا انصرف الإمام هل يجوز له أن يتخذ سترة إذا كانت مثلا بعيدة عنه مسافة عشرة أمتار أو خمسة عشر مترا أن يسير نحو تلك السترة ؟

الشيخ : الجواب

السائل : الحمد لله

الشيخ : يرحمك الله

السائل : ليهديكم الله ويصلح بالكم

الشيخ : قبل ذلك لابد من التنبيه إلى أن الجملة المأثورة باللفظ الذي جاء بسؤال السائل (سترة المؤمن من ايه ؟ سترة الإمام سترة للمصلين) هذا جاء حديثا نبويا ، ولكنه لا يصح من حيث إسناده وإن كان صحيحا متنه ، لأن معنى المتن مما جرى عليه عمل المسلمين الأولين ، ثم من تلاهم ، بعد هذا التوضيح وهذا التحرير لهذه الجملة ، أدخل الآن في صلب الإجابة فأقول إذا كان المقتدي مسبوقا بركعة أو أكثر فلما سلم الإمام وقد كان هو فعلا سترة له قام هو ليتم وليقضي ما سبق به من الركعات ، فهنا نقول لا يزال هو آخذا ذلك الحكم الذي عبر عنه بأن سترة الإمام سترة لمن خلفه ، هذا فيما يتعلق به كمقتد ، ولكن لكي يتعمد أحد بالمرور بين يديه من الغافلين وخاصة كما يقع في المسجد المكي ثم في المسجد المدني ، فيحسن هنا

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ، اجتهادا واستنباطا وليس نصا أن يتخذ سترة من جديد لأن تلك السترة هي حكمية وهي غير مرئية ، بالنسبة لمن قد يتعرضون لقطع صلاته ، فمن أجل أن لا يتعرض أحد لقطع صلاته لابد من وضع واتخاذ سترة مادية ، مشاهدة ملموسة هنا لابد من التفصيل ، إذا كانت السترة بعيدة عنه على النحو الذي ذكر السائل آنفا ، بحيث يتطلب منه العمل الكثير هنا نقول اكتفي بأن تصلي حيث أنت ، أما إذا كان بإمكانه أن يتخذ سترة من قريب ولو سلك إليها بخطوات فلا بأس من ذلك ، هذا البحث كله ، استنباط واجتهاد يقبل المناقشة ، ويقبل المخالفة ولكن الذي نراه هكذا بإيجاز إذا كانت السترة بعيدة عنه ، تتطلب منه مشيا كثيرا فيصلي حيث هو ، وإذا كان بإمكانه أن يتخذ سترة قريبة منه ، فيمشي إليها بخطوات والفارق بين هذا وذاك أي بين هذا الذي نراه من الخطوات وتلك التي نراها من الخطوات الكثيرة هو ، أنه إذا رئي وهو يمشي قيل هذا لا يصلي ، فإذا كانت خطوات كثيرة يكون حكمه أنه لا ينبغي أن يفعل ، وإذا كانت خطوات قليلة ، فليفعل ذلك ، في سبيل تحقيق تلك المصلحة هي دفع المفسدة التي قد يتعرض ذلك المصلي هذا جوابي عن ذاك السؤال الآن أعود لألفت النظر إلى مسألة تتعلق بالعقيقة .

السائل : تكملة السؤال يا شيخ

الشيخ : تفضل

السائل : هل تبطل الصلاة إذا مشى خطوات كثيرة .

الشيخ : أنا قلت آنفا الخطوات الكثيرة لماذا نحن أوصينا بتجنبها ، لأنه عمل كثير وقد اختلف العلماء اختلافا كثيرا في العمل الذي يبطل الصلاة ، فمن قائل إن ثلاث حركات تبطل الصلاة ، ومن قائل إن ذلك لا يمكن تحديده بحركات ، وإنما التحديد بنوعية العمل ، فإذا كان العمل الذي يأتي به المصلي يشعر الرائي والناظر إليه ،

بأنه ليس في صلاة فهذا العمل هو الذي يبطل الصلاة ، وما دون ذلك فلا ، أذكر أن بعضهم ضرب مثلا طريفا وجميلا ونادر الوقوع بالنسبة للمصلي ، لكن المقصود فيه تجلية المسألة ، العمل الكثير قال لو رئي أحد وهو يصلي ويخيط زرا أو فتق في ثوب أو ما شابه ذلك ، الذي يراه ماذا يقول فيه ؟ هو في صلاة ؟ ما يقول في صلاة ، إذن هذا النوع من العمل يبطل الصلاة ، وأنا الآن أضرب مثالا في صلب المثال السابق وهي الخطوات ، إذا رأينا إنسانا كان في صلاة ومسبوقا كما جاء في السؤال والجواب ، يمشي المشية العسكرية ، أنا هكذا أمثل الآن ، من يقول إن هذا يصلي ؟ لا أحد إذن هذا عمل يبطل صلاته ، ننزل قليلا من هذه الصورة إلى صورة أبعد عنها ، يمكن أن تكون من المتشابهات يعني يمكن أن يقال عنها تبطل الصلاة ، ويمكن أن يقال عنها لا تبطل الصلاة يمشي هو ليس المشية العسكرية النظامية لكن يمشي بسرعة من الذي يقول إن هذا في صلاة ، وهكذا تتعدد الأمثلة وتتعدد الصور ، حينما نأتي إلى صورة من المشي يخرج عن أن يقال فيه إنه ليس في صلاة فهذا يقال بجواز هذا المشي ، في سبيل تحقيق تلك المصلحة التي أشرنا إليها هذا تقريبا توضيح ما سألت عنه لكن الآن يخطر في البال شيء وهو ، أن المسلم يجب أن يكون ليس فقط فقيها وهذا لا بد منه بل يجب أن يكون أيضا حكيما في دعوته وفي فقهه اقتداء منه بنبيه صلوات الله وسلامه عليه حيث قال لعائشة حينما أرادت أن تدخل الكعبة وأن تصلي فيه ركعتين اقتداء بنبيها وبزوجها محمد صلى الله عليه وسلم فقال (لها صلي في الحجر ، فإنه من الكعبة ولو أن قومك حديثوا عهد بالشرك ، لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام ، ولجعلت لها بابين مع الأرض) ، ليس بابان عاليان كما هو اليوم باب واحد عالي لا يدخل إلى الكعبة منه ، إلا من لا يليق أن يدخل فيه ، اليوم أقول ، قال عليه السلام (ولجعلت بابين مع الأرض ، بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه) .

السائل : تنظيم سير

الشيخ : نعم

السائل : تنظيم سير

الشيخ : تنظيم سير ما شاء الله لكن الرسول ما فعل شيئا من ذلك لماذا ؟ خشي المفسدة التي قد تتسبب من وراء هذا التجديد ، وهذا الإصلاح نحن الآن كدعاة لاتباع السلف الصالح ، الذين كانوا على الكتاب والسنة نحن دعاة إصلاح ، فينبغي أن نجمع في دعوتنا بين العلم والأسلوب الحسن في الدعوة ، **((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن))**، هذه توطئة لأقول إذا كان المسبوق في مسجد طرق أسماع أهله البدعة والسنة وقال عليه السلام وإلى آخره وليسوا مذهبيين لا يعرفون هذه الحقائق النبوية ، فتقدم ومشى مشيئا طويلا ، لكن ليس ذاك المشي الأول والثاني أو الثالث ، الذي يوهم الناس أنه هذا لا يصلي ،

فليفعل أما إذا كان في مسجد لا يعرفون شيئا من السنة ويعرفون ثلاث خطوات تبطل الصلاة ، بلا شك إذا هو مشى ثلاث خطوات سيثور الناس عليه وستقع مشكلة كان هو في غنى عن إثارتها فحينئذ لا يثيرها بهذا الإصلاح لصلاته ، اقتداء بنبيه صلى الله عليه وسلم في تركه الكعبة على بنيان الجاهلية خشية أن يقع هناك مفسدة في قومه (يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بالشرك لهدمت الكعبة ، ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام) .

السائل : يعني إذا مشى المصلي لا تبطل صلاته ولكن .. ؟

الشيخ : لا ، لا نطلق هذا الكلام ؟

السائل : مع تفسير آخر جملة .

الشيخ : معليش إذا قيدها لا نطلق هذا الكلام ، بالقيد السابق نعم لا يفسد الصلاة .

السائل : جزاك الله خيرا مسلم له جار ... ؟

الشيخ : لا أريد أن ألقي الكلمة حول العقيقة نحمد الله عز وجل أن وفق كثيرا من المسلمين وبخاصة منهم الشباب ، إلى إحياء كثير من السنن التي كان أماتها الشيوخ قبل غيرهم ، وأنا أعرف في الشام أن هذه السنة كانت نسيا منسيا وعلى العكس من ذلك ، كانوا يذبحون الذبائح بمناسبة قد تكون مشروعة وقد تكون غير مشروعة أما هذه المناسبة مناسبة أن يكون الله عز وجل قد رزق مسلما مولودا ذكرا كان أو أنثى أن يقوم بواجب الذبح ، شكرا لله ، فهذا ما كنا نسمع له حسيسا ، لكن الآن والحمد لله هذه السنة تكاد تصبح كسنة الأضحية ، من حيث إن جماهير الناس عرفوها ، ولو فقها وعلما ، ولو أن كثيرين منهم بعد ، لا يزالون بعيدين عن تطبيقها عملا ، فنحمد الله أن هذه السنة أحييت في البلاد الشامية وأعني بها ما هو أكثر بطبيعة الحال من سوريا والأردن ، لأنها كلها من بلاد الشام ولكن أخذت هذه السنة وأقول هذا الواجب بصورة عامة يحتاج الأمر إلى شيء من التفصيل فقد شعرت بأن كثيرا من الإخوان الذين تبنوا إحياء هذا الحكم ، كأنهم يستلزمون من العق الذي هو الذبح بهذه المناسبة أنه لا بد من دعوة الناس إليها ، هذه الدعوة أنه لا بد من دعوة الناس هذا لا أصل له في السنة ،و أنا أريد أن أذكر بهذا أولا بيانا للحكم الشرعي ، وثانيا لأنني لمست أن كثيرا من الناس الذين لا نعتبرهم أغنياء بل ولا متوسطي الحال ، بل وقد يستدين ليقوم بهذا الواجب ، ومع ذلك فلا بد من أن يعمل دعوة حولها وفعلا منذ أيام قريبة أنا نصحت أحدهم ، صفته هذه الصفة ، قلت يا أخي اذبح ولا تدع أحدا ، وأنت أحق أن تأكل من هذه العقيقة أنت وأهلك وأنت رجل فقير ولا تعمل الآن ، و و إلى آخره ، فأنت أحق

بها إن كنت لم تدع بعد أنا أنصحك بهذا ، أما إن كنت دعوت الناس ولا سبيل لك إلى الاعتذار فقد سبق السيف العدل ، لكن ثاني مرة إن كنت موسعا فأنت حر ،إن شئت أن تأكلها كلها هذه العقيقة ، إن شئت أن تأكلها أنت وأهلك كلها على مضي أسبوع أو أسبوعين أو ثلاثة وإن شئت تصدقت بها كلها وإن شئت جمعت بين الأكل والصدقة ، وإن شئت دعوت الناس أغنياء وفقراء ، وخير الدعوة التي يدعى إليها الفقراء الشاهد أنه لا شيء في الشرع ، يلزم القائم بهذا الحكم بأن يفعل شيئا معينا ، سوى إراقة الدم، فهذا الذي أنا أردت أن أنبه عليه أن كل من يذبح بمناسبة المولود فله الخيرة ويفعل فيها ما يشاء أن كان الله قد وسع عليه فليوسع على الناس فقراء وأصدقاء ونحو ذلك ، وإن كان مقترا عليه ، فهنا نقول كما قال الرسول (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول) ، ولا بد أيضا من التذكير بأمر قد يكون بحاجة إليه بعض الناس ، بعض هؤلاء الذين يدعون الناس إلى العقيقة ، أنه يجب أن يكون قصد الداعي خالصا لوجه الله تعالى عز وجل ، لا يبتغي من وراء ذلك شهرة ، ولا ظهورا ولا سمعة ، وقديما قال بعضهم حب الظهور يقطع الظهور وإنما يكون ذلك لله عز وجل ، أن يقصد بذلك الطعام الفقراء ، أن يقصد بذلك إطعام الأصدقاء أن يقصد بذلك عقد مجلس علم ، كما فعل الأخ الداعي هنا ، وغيرهم كثيرون والحمد لله ، أن يكون هذا وذاك كله القصد ابتغاء مرضاة الله تبارك وتعالى ، هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : ... .

الشيخ : ... نسمع الأذان وعليكم السلام أهلا وسهلا

السائل : تفضلوا معنا

الشيخ : بارك الله فيك شكر الله لك جزاك الله خيرا نسمع الأذان يا جماعة هنا

السائل : ... نسمع

الشيخ : نعم تفضل

السائل : بالنسبة للعقيقة من حيث الاستدانة لها من حيث تجزئة العقيقة ، ومن حيث القضاء عن نفس الرجل لم يعق عن نفسه ولا عن أولاده ؟

الشيخ : الأحكام كثيرة ، بالنسبة للاستدانة لها ، هذا سؤال يرد علينا كثيرا الحقيقة أن هذه المسألة تختلف باختلاف المستدين ، إن كان الذي يريد أن يعق ولا يجد ثمن العقيقة ويريد أن يستدين ، فهو الذي يعرف هل يجب عليه أن يستدين أم لا ، كيف ؟ نحن نفترض الآن شخصين اثنين فقيرين ، ورزقا ما يجب عليهما العقيقة ، أحدهما فقير ويعلم من حاله ومن كسبه ومن عمله أنه إذا استدان ثمن العقيقة أنه لا يستطيع الوفاء به ، نقول له

ليس فقط لا يجب عليك ، أن تستدين بل لا يجوز لك أن تستدين ، لأنك في هذه الحالة ستقترض وأنت تعلم أنك عاجز عن الوفاء فتقع في أكل أموال الناس بالباطل بحكم الدين ، أما الآخر نفترض أنه يستطيع أنه إذا استقرض أن يفي القرض الذي استقرضه في الموعد الذي حدد له ، فهذا يجب عليه أن يستقرض لهذه المناسبة ، لأنه مستطيع ، ونحن نعلم بالتجربة ، أن بعض الأغنياء أحيانا لا يجدون في صندوقهم سيولة ، لأنهم يريدون دائما أن يشغلوا أموالهم بالبضاعة فتبقى صناديقهم خاوية على عروشها ، فيقول أنا ما عندي وهو صادق ما عنده ، لكن هو غني ما عنده سيولة ، لكنه يستطيع أن يفي بعد يومين أو ثلاثة لأنه يأخذ ويعطي ويأخذ ويعطي ، فهذا ليس عذرا بالنسبة إليه أنه لا يجد فهذا يجب عليه أن يستقرض بخلاف الأول فهذا الذي يعجز عن الوفاء ، هذا لا يجوز له ، أما الثاني يجب عليه ، هذا الثالث أوجب وأوجب لأنه غني يستطيع الوفاء بسهولة ، هذا ما يتعلق بالنسبة للاستدانة من أجل العقيقة ، أيضا هذا سؤال يرد كثيرا ، ماذا نفعل بالعظام ؟ في هناك قيل بأنها لا تكسر ، وأنه يقدم إلى القابلة كذا وكذا ، هذا كلام لا قيمة له ولا وزن له شرعا ، لأنه لم يأت في ذلك ولا حديث ضعيف ، ولذلك فالكلام ما سمعتم في أول كلامي على قضية ماذا يفعل بالذبيحة هذه ، قلنا يتصرف فيها كما يشاء إن شاء يأكلها كلها حتى ولو كان غنيا ، بخلاف الأضحية ، الأضحية لا بد من أن يتصدق منها بشيء دون تحديد كما يزعم البعض ثلاثة أثلاث ثلث يأكله في العيد ، وثلث يتصدق به ، وثلث يدخره ، هذا التثليث لا أصل له ، وإنما تقسيم ثلاثة أقسام دون تحديد هذا وارد ، لأن الرسول عليه السلام قال (كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي ألا فكلوا وتصدقوا وادخروا) ، ما حدد ، فلا بد من أن تأكل لابد من أن تأكل من هذه الأضحية لينالك بركتها و النبي صلى الله عليه وسلم كما تعلمون جميعا ، إن شاء الله ، لما حج حجة الوداع ، أهدى ثلاثا وستين بدنة ، ونحرها بيده عليه السلام ، ثم وكّل عليا بأن يوزعها على الفقراء والمساكين وأن يهيئ له من كل واحدة منها قطعة ويطبخ ذلك ليأكل من ذلك هو ماذا سيأكل الرسول عليه السلام ؟ شيء رسمي صورة ، لكن لتحل بركة هذه الطاعة لله عز وجل في الذبح كما قال تعالى ((**إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر إن شانئك هو الأبتر**)) فإذن العقيقة تختلف عن الأضحية من حيث أكلها الأضحية يأكل منها بدون تحديد نسبة المأكول هو الثلث بعينه لا ، يتصدق أيضا بدون تحديد ، وكلما أكثر من الصدقة كان خيرا له ، يدخر أيضا منها ليتذكر هذه النعمة نعمة عيد الأضحى ، بدون أيضا تحديد ، أما العقيقة فلا شيء من هذا التقسيم المنصوص عليه في الحديث الصحيح إطلاقا ، كذلك والشيء بالشيء يذكر ، لا يشترط في العقيقة ما يشترط في الأضحية من سن ومن سلامة من العيوب ، الأمر في العقيقة سعة ، ما يطلق عليه لفظة الشاة في اللغة ، فهي تجزيء سواء كانت قرناء أو كانت جماء أو كانت عضباء ، أو كانت سليمة كما

خلقها الله ، كل ذلك يجزئ وليس هناك سن معين كما هو الشأن في الأضحية وإيش أيضا أنت ذكرت ؟

السائل : ... عن نفسه وعن ... وبمن يبدأ من أولاده

الشيخ : أما العق عن نفسه ، فهو سنة وليس واجبا لأن الواجب إنما يتعلق بوالده ، والوالد قضى نحبه وانتهى أمره ، وربنا يعرف إن كان مقصرا أو لا لكن اتباعا للرسول عليه السلام ، حيث إنه لما اختير عليه السلام واصطفاه ربه للنبوة والرسالة ذبح عن نفسه فينبغي على المسلم الذي يعلم أن أباه لم يذبح عنه أن يذبح هو عن نفسه أي نعم

السائل : أولاده

الشيخ : أما يبدأ بمن ؟ فالصغير بالنسبة للكبير ، يعني الأول فالأول الأوجب فالأوجب لأن الله عز وجل كما قال ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) ، فقد لا يستطيع أن يعق عن الجميع ، وإنما العق عن الولد الأول هو الأوجب ، فكما رزقه الله عز وجل أولا فأول ، كذلك أيضا يبدأ وينفذ ما كان غير متمكن فيه ، أما إذا كان متمكنا ولكنه أهمل الأمر فقد فاته الركب ولا يستطيع التعويض ، شأن العقيقة في هذه الحيثية أو هذه القضية ، شأن كل الصلوات سواء كانت من الفرائض أو النوافل أنها إذا أخرجت عن وقتها بدون عذر شرعي فلا يمكن للمكلف أن يتداركها كذلك الذي يجب عليه أن يعق بوجه من الوجه الوجوب الذي سبق ذكرها آنفا ، لكنه أهمل وقال فيما بعد نذبح ونعق هذا لا يستطيع ، أما الذي يعرف الحكم ولم يتيسر له القيام به بسبب أو أكثر من سبب فهذا حينما يتيسر له يذبح ، والذبح نصا في اليوم السابع هناك حديثان يمكن تقوية أحدهما بالآخر ، بأنه يذبح في الرابع عشر ، أو في الواحد والعشرين وهذا أوسع ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فإذا تساهل متساهل بالمبادرة إلى العق في هذه الأسابيع الثلاثة فلا يمكن بعد ذلك أن يقضي ما فاته ، لأن الأمر موقوف كالصلاة أما المعذور فله حكم آخر ، وكل إنسان يدرس عذره ويأخذ حكمه ، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 209

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-209

محتويات الشريط :-

1 - هل تستفتح السور التي بعد الفاتحة بالبسملة.؟ (00:00:37)

2 - إذا بدأ المسح على الخفين وهو مقيم ثم سافر فما الحكم .؟ (00:01:32)

3 - بعض المطاعم يشوي السمك وهو حي فما حكم هذا الفعل ؟ وما حكم أكله ؟ (00:03:07)

4 - رجل يقود سيارة انبرى لها معترضاً ولد فجأة فصدم الولد بالسيارة فمات فماذا عليه ؟ (00:07:15)

5 - رجلٌ ركب فرساً ولم يستطع التحكم فيها فصدم طفلاً فمات فماذا عليه ؟ (00:08:41)

6 - هل يمسح على القلنسوة كما يمسح على العمامة.؟ (00:10:17)

7 - هل يعفى الزبال من حضور الجماعة لرائحته الكريهة ؟ (00:10:57)

8 - ما المقصود بالنهي عن ثمن الهر ؟ (00:15:15)

9 - ما حكم اقتناء كلب الصيد .؟ (00:16:25)

10 - ما حد من زنا أكثر من.؟ (00:22:09)

11 - هل المسح الذي كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النوم على البدن أو على الثياب .؟ (00:24:23)

12 - هل النفث في الكفين قبل القراءة أو بعدها.؟ (00:24:48)

13 - ما معنى حديث (لقد أعذر الله إلى عبد أحياه حتى بلغ ستين أو أربعين فقد أعذر الله إليه) ؟ (00:25:00)

14 - ما معنى حديث (ليتمنينَّ أقوام لو أكثروا من السيئات قالوا من هم يا رسول الله , قال : الذين بدل الله سيئاتهم حسنات) ؟ (00:26:16)

15 - ما معنى حديث (لو غفر لكم ما تأتون إلى البهائم لغفر لكم كثير) ؟ (00:31:15)

16 - ضعفت حديث العربون , فما حكم صورة العربون في البيع والشراء ؟ (00:32:28)

17 - ما هو الفرق بين المختلس والسارق والمنتهب ؟ (00:36:24)

18 - هل يحق للأب صرف مال أحد أبنائه في تزويج ابن آخر ؟ (00:39:22)

19 - رمى رجل ست حصيات في اليوم الثاني عشر ثم طاف وعاد إلى بيته فماذا عليه ؟ (00:41:46)

20 - ما معنى حديث (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده) ؟ (00:43:55)

21 - ما معنى اسم يسار الذي ينهى عن التسمي به ؟ (00:45:12)

22 - ما معنى حديث : (الجراد من جنود الله) ؟ (00:46:19)

23 - مالمقصود بحديث (لن يجمع الله تعالى على هذه الأمة سيفين , سيفا منها وسيفا من عدوها) ؟ (00:47:44)

24 - ما حكم الإسبال في السراويل ؟ (00:48:12)

25 - من زاد في العقيقة عن الجارية على شاة فهل يعتبر متعدياً على السنة ؟ (00:52:04)

26 - ما معنى حديث (لكل سهو سجدتان).؟ (00:52:59)

27 - من أين يحرم الحاج القادم من أمريكا بالطائرة إلى جدة ؟ (00:56:44)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه ومن ولاه ، وبعد فهذه بعض الأسئلة نريد من فضيلتكم أن تجيبوا عليها ، السؤال الأول هل تقرأ البسملة بعد الفاتحة إذا كان يريد أن يقرأ مما تيسر من القرآن ؟

الشيخ : إذا ابتدأ السورة قرأ البسملة سرا ، أما إذا بدأ من منتصفها أو آخرها فلا بسملة ، عرفت انت الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب غيره

السائل : بقية السؤال يا شيخ إذا قرأ أكثر من سورة فهل في كل مرة يسر بالبسملة ؟

الشيخ : كل مرة الجهر بالبسملة لا يصح .

السائل : طيب سؤال آخر ، المسح على الخفين إذا بدأت مدة المسح وهو مقيم ثم انتهى نصفها وسافر فهل يأخذ النصف الآخر للمسافر ؟

الشيخ : كيف يعني ، انتهت مدة المسح وهو مقيم وإلا بعد؟

السائل : هو بعد بدأ مدة المسح ابتدأ .

الشيخ : وهو مقيم ؟

السائل : وهو مقيم ، ثم انتهى نصفها وسافر .

الشيخ : يتمم مدة المسح للإقامة

السائل : أي نعم

الشيخ : ثم يستأنف مرة أخرى للسفر .

السائل : طيب إذا سافر يا شيخ ، فنقول إذا انتهى يوم وليلة بالنسبة للمقيم ، فهو قد انتهى فيبدأ تجديد المسح لأنه على سفر

الشيخ : نعم

السائل : ولا يقيس .

الشيخ : ولا إيش ؟

السائل : ولا يقيس إذن لا يقول إنني مثلا أخذ لي يوم ونصف الآن بما أنني انتهيت من نصف مدة المقيم ، فآخذ نصف مدة المسافر ، لا يفعل هذا إذا ؟

الشيخ : لا ، لا إذا انتهت مدة المسح وقد كان مقيما انتهت وهو مسافر فهي مدة الاقامة ثم يجدد وضوءه بغسل للقدمين ، ويلبس الخفين فتتجدد له إقامة المسافر . أو مسح المسافر .

السائل : نعم جزاك الله خيرا يا شيخ

الشيخ : وإياك

السائل : طيب في بعض المطاعم يا شيخ تتفنن في شواء الأسماك

الشيخ : طيب

السائل : فهي تقطعها بسرعة وتدخلها الفرن ثم بعد ذلك تخرج مقطعة ولا تزال حية تتحرك .

الشيخ : كيف هذا ؟

السائل : وهذا يكون في بعض المطاعم البارعة في سرعة التقديم ، تؤخذ حية السمكة من الحوض

الشيخ : من الحوض

السائل : ثم تقطع بسرعة ، وتدخل الفرن ، ثم تخرج وهي تتحرك هل تؤكل ؟

الشيخ : كأنك تسأل خيالا .

السائل : لا ، هذا موجود .

الشيخ : اصبر قليلا

السائل : تفضل

الشيخ : ممكن أن بعض الوحوش من البشر ، أن يدخلوا السمك إلى الفرن حيا ، هذا ممكن وهذا حرام لا يجوز أما أن تخرج السمكة أو قطعها وهي تتحرك بمعنى أن فيها حياة فهذا خيال .

السائل : جزاك الله خيرا ، بالنسبة لصيغة السؤال أنت تختار من الحوض ، يأخذها يقطعها بسرعة هائلة ، ويحضر وعاء فيه زيت ويضعها في الزيت في نفس الوقت تطلع من الزيت ، ما يتركها مدة طويلة إنما يضعها في الزيت لأن السمك ينضج بسرعة ، فيخرجها في نفس الوقت ويضعها في الصحن ، فتطلع ولا تزال تحس أن السمك يتحرك .

الشيخ : طيب السمكة مقطعة أم كما هي بذاتها ورأسها ؟

السائل : يؤخذ منها الزعانف والأحشاء الداخلية

الشيخ : أي نعم

السائل : بسرعة .

الشيخ : هذه ليست حركة حياة هذه حركة قلي المهم أنه لا يجوز إلقاء السمك في الزيت وهو حي ، حينئذ يحرم أكله ، نعم .

السائل : ...

الشيخ : إذا كان من الجائز أن أجيبك حسب سؤالك ، فالجواب يتعلق بالآمر ، إلا في حالة كون الآمر ، أمر المأمور بأن يتحقق من عدم وجود في ذلك المكان الذي يخرج فيه الغاز المميت القاتل أحد فإذا أمره ولم ينفذ أمره ، فهو المسؤول وليس الآمر واضح ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب

السائل : طيب القتل شبه العمد ، هل يصوم بعدد القتلى لكل منهم شهرين .

الشيخ : ما عندي الآن جواب .

السائل : غلام خرج من بين سيارتين بسرعة لم يستطع السائق تلافي اصطدامه مهما كانت سرعته بطيئة ، هل يا ترى ... ؟

الشيخ : يذهب على كيسه .

السائل : يذهب على كيسه ويصوم .

الشيخ : يذهب على كيس الغلام ، لأن الجاني هو ، وليس السائق ، واضح .

السائل : نعم واضح إذن وإن كان دون الحلم ، وإن كان صغيرا ؟

الشيخ : وإن كان صغيرا أو كبيرا ، ما في فرق ، المهم أن القاتل لا يصح أن يقال قتل خطأ بخلاف ما لو كان مسرعا سرعة جنونية وفي طريق مسلوكة ، وبخاصة في الممرات التي يوضع فيها حدود أن السائق يجب أن يقف عندها ، فمع ذلك لم يقف فهناك يكون مسؤولا ، أما في حدود الصورة التي أنت صورتها ، فليس على السائق أن يتحمل جناية قتل الخطأ .

السائل : إذا كان راكب فرس ، انفلت منه الدابة ولم يستطع أن يسيطر عليها ، فاصطدمت بصغير فمات .

الشيخ : هذا كالأول ما دام هو راكب عليها ، فليس مسؤولا لقوله عليه السلام ايش الحديث ؟ (**البئر جبار والمعدن جبار ...**) إيش ايضا الحديث (**البئر جبار والمعدن جبار ...**) ... الخمس أشياء قبلها ، على كل حال المعروف عند العلماء ، أن الفرس أو الدابة إذا كانت مركوبة ، لها حكم ، ما إذا كانت فلتانة داشرة ففي الحالة الأولى ، لا يضمن وهي جبار ، أما في الحالة الأخرى ، حينما يكون مفلتها صاحبها فهو ضامن ، أي نعم .

السائل : طيب القلنسوة هل لها حكم العمامة في المسح ؟

الشيخ : في المسح

السائل : نعم

الشيخ : لا شك إذا كانت القلنسوة فيها شيء مما يتحرج صاحبها من المسح تحتها ، فحينئذ يكون حكمها حكم العمامة ، أما إذا كانت كهذه ، فمن السهل أن يعمل هكذا ، وانتهى الأمر .

السائل : هل يعفى الزبال عن حضور الجماعة لأن رائحة ملابسه ، تؤذي الملائكة ؟

الشيخ : هذه مسألة في ظني ، وفي فقهي ولأول مرة اسمع مثل هذا السؤال ، لا يجوز القول بأنه يعفى مطلقا ، أو لا يعفى مطلقا لأن مثل هذا السؤال في الواقع ، يصدر في زمن كل المرافق ، وكل الأعمال التي لا بد منها للمجتمع ليكون نظيفا ، ويكون محفوظا من الأمراض والأدواء ونحو ذلك ، لا يراعى فيها الأحكام الشرعية هذا كما لو قيل ، هل يعفى سائق السيارة الباص مثلا تابع الدولة والقطار ونحو ذلك من فرضية حضور صلاة الجماعة ، لا نقول أيضا يعفى أو لا يعفى ، وإنما يجب أن ندرس الوضع ، هناك أمور بإمكان الفرد أن يعالج النقص الذي يمكن أن يحصل منه بسبب عمله ، كما هو السؤال الموجه حول الزبال هذا يمكن أن يقال له ، بأن عليك أن تنزع ثيابك ، وتلبس ثيابا نظيفة حينما تريد أن تحضر الصلاة ، وإذا كان

عليك حرج من هذا التجديد للثياب ، فيمكن أن يسمح لك بالجمع بين الصلاتين ، أما إذا لم يكن أي حرج فعليه أن يلبس الثياب النظيفة في كل صلاة ، هذا بالنسبة للفرد ، أما بالنسبة للذي يسوق القطار مثلا ، وليس هناك نظام إسلامي عام ، بحيث إنه يوقف القطار ، حيث كان الأذان ، أو الباص في منتصف الطريق أو نحو ذلك ، فإذا كان لا يوجد مثل هذا النظام ... فحينذاك نقول له شيئين الشيء الأول وقتي والشيء الآخر أبدي ، الوقتي هو ما دامت تسأل هذا السؤال وأنت موظف ، فيمكنك أن تتابع مسيرتك وأنت تنوي الجمع ، بين الصلاتين فيما إذا لم تتمكن من أداء الصلاة في وقتها مع الجماعة أو لوحدك ، هذا الجواب الوقتي ، أما الجواب الأبدي فهو أن يفتش عن عمل ، يتمكن فيه القيام بواجباته الشرعية ، واضح ؟

السائل : نعم، واضح جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك . - قليل من الماء -

السائل : في حديث النبي صلى الله عليه وسلم (**نهى عن ثمن الهر**) فهل المقصود إذا قتل الهر ؟

الشيخ : نهى عن شرائه ، كما نهى عن شراء الكلب .

السائل : نعم وجاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم (**إلا كلب ما شية أو زرع أو صيد**) الهر إذا كان يتخلص من الجرذان ويخرجها ، فهل يا ترى يشارك الكلب في الاستنثاء ؟

الشيخ : أنا لا أستحضر الآن ، فهل أنت مستحضر أن الحديث صحيح .

السائل : نهى عن ثمن ؟

الشيخ : الهر ؟

السائل : نعم ، وجاءت السنور أيضا .

الشيخ : كيف ؟

الشيخ : معليش لكن تعرف أنه صحيح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : افتح هنا انظر صحيح الجامع وضعيف الجامع فإذا صح .

السائل : في أبي داود يا شيخ نعم

الشيخ : ما يكون صحيحا بمجرد كونه في أبي داود .

السائل : لا أنت صححته عفوا .

الشيخ : آه هذا المقصود

السائل : نعم نعم

الشيخ : فهنا يتبين المهم إذا صح الحديث فالمقصود النهي عن بيعه وعن شرائه

الشيخ : أما ما تفرع من هذا السؤال من السؤال الثاني ، فحديث الكلب هو استثناء (**إلا كلب صيد أو ماشية**) من حيث عدم جواز الاقتناء ، ... صحيح وإلا لا ؟

السائل : صحيح

الشيخ : ما لفظه ؟

السائل : (**نهى عن ثمن الكلب وثمن السنور**)

الشيخ : طيب الفرق الثاني أو سؤال الثاني ، (**إلا كلب صيد أو ماشية**)، هذا النهي مستثنى من هذا الاستثناء مستثنى من النهي عن اقتناء الكلب ، فقولك هل يقاس الهر على الكلب غير وارد لأنه (**إلا كلب صيد أو ماشية**) استثناء ، استثناء من ماذا؟ من الاقتناء ، والهر ليس كالكلب من هذه الحيثية ، لأنك تعلم فيما أظن أن اقتناء الهر أو السنور يجوز لأدلة كثيرة ، منها قوله عليه السلام (**إنها من الطوافين والطوفات**) الكلب ليس كذلك ، فأريد إذن أما أن نصحح السؤال ، أو نلغي السؤال ، أين وصل بنا الحديث ؟

السائل : الهر والكلب .

الشيخ : إيش وصل معك تلغي السؤال وإلا عدلته ؟

السائل : أنا أقول لك يا شيخ في الواقع .

الشيخ : وأنا أسمع لك .

السائل : نعم جاء في الفقه أن ما فيه نفع جاز بيعه ، فكان هناك بعض الآراء والشروح التي تقول بما أن الفائدة موجودة في الهر لقتل الجرذان وغيرها ولا يمكن إلا بالقط ، فيحمل نهي عن ثمن الهر على أنه فقط إذا قتل وليس في شرائه للتخلص من الجرذان هذا الذي فهمته وهذا قرأته لكن الآن بدا لي من كلامك على أن القضية لا ترتبط بالكلب ، لن القضية ليست قضية النفع وإنما الاقتناء ، أي نعم .

الشيخ : وأنا أوضح لك أن الذي ذكرته عن بعض كتب الفقه خطأ لأن الكلب يختلف عن الهر ، لا يمكن للصياد مثلا ، أن يستعين على الصيد بأي كلب ، وإنما بكلب معلم ، كما في إشارة بنفس الآية ، ((**أو ما علمتم من الجوارح مكلبين**)) أي نعم، وكذلك كلب الحراسة ، ليس أي كلب تأخذه من الطريق ، وتحطه حراسة ، أما السنور أو الهر ، فهو بطبيعته وبسجيته يصطاد الفئران ويلحقها ، وكذلك الحشرات ونحو ذلك ، فلا يستوي الهر مع الكلب من هذه الحيثية واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يتفرع من التفريق بين كلب وآخر ، شيئان اثنان ، أحدهما منصوص عليه بنص صريح معلوم **(أنه من اقتنى كلبا غير كلب ماشية أو ضارية ، نقص من أجره كل يوم قيراط والقيراط مثل جبل أحد)** جاء في بعض الأحاديث **(إلا كلب صيد أو ماشية)** وفي بعض الروايات **(أو زرع)** هنا وقع الخلاف هذا الكلب المستثنى من النهي ، هل يجوز بيعه وشراؤه أم لا؟ لا شك أنه يجوز بيعه وشراؤه للمعنى الذي أشرت إليه مما نقلته عن الفقهاء لكن الهر ليس كذلك ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذن حينما يصح الحديث ، **(نهى عن ثمن الهر)** ، ينبغي أن يبقى على إطلاقه ، أما الكلب فيقيد في غير كلب الصيد والحراسة ونحو ذلك ، واضح ؟

السائل : نعم واضح .

الشيخ : تفضل

السائل : طيب إذا زنى الرجل أكثر من مرة وعثر عليه في المرة الأخيرة ، فهل يحاسب على ما تسبب فيه قبل ذلك ، فيضاعف له العذاب ؟

الشيخ : أنا ما وضح لي الكلمة الأولى إلى إيش ؟

السائل : إذا زنى الرجل

الشيخ : زنى

السائل : نعم وأخذ في المرة الأخيرة ؟

الشيخ : أخذ

السائل : نعم

الشيخ : ثم؟ .

السائل : فهل يضاعف عليه العذاب بالنظر إلى ما تسبب فيه مرات قبل هذه المرة ؟

الشيخ : يعني هنا يختلف الأمر من عدة جهات أولا : هل هو محصن أم غير محصن؟ ثانيا هل هو معترفو إلا مدعى عليه؟ ، فإن كان مدعى عليه فليس من السهل الإتيان بكل مرة بأربع شهود ، وإذا كان اعترف نعم يقام الحد عن كل مرة ، أي نعم ولكن ليس من الضروري بل ليس من الجائز أن تجمع الحدود عليه مرة واحدة ، فيما إذا كان غير محصن خشية أن يهلك واضح ؟

السائل : نعم واضح يا شيخ ،

الشيخ : طيب

السائل : وإذا طالب الناس الذين اعتدى على بناتهم لنقل بهذا بأن يقام عليه .

الشيخ : يحدد الآن ايش هو محصن أم غير محصن ..

السائل : إذا كان غير محصن .

الشيخ : أخذت الجواب .

السائل : نعم وإذا كان محصنا في هذه الحالة ؟

الشيخ : يرجم وانتهى الأمر .

السائل : وسينتهي ، على أساس قولك قد يكون فيه هلاكه .

الشيخ : هذا في غير المحصن ، نعم .

السائل : نعم نعم طيب في حديث مسح النبي صلى الله عليه وسلم لبدنه قبل النوم ، ونفثه بعد قراءة المعوذات ، هل مسحه على ثيابه أم من داخل الثياب ؟

الشيخ : لا على بدنه بدون تكلف ، إن كان شيء منه ظاهر فبها ، وإلا على ثيابه .

السائل : بالنسبة للسؤال هذا ، هل القراءة أولا أم النفث ؟

الشيخ : النفث على الكفين ، ثم القراءة ثم المسح .

السائل : نعم حديث (**لقد أعذر الله إلى عبد ، أحياه حتى بلغ ستين أو سبعين سنة**) فقد أعذر الله عليه ، معنى الحديث ؟

الشيخ : هذا حديث لطيف جدا ، يعني ربنا عز وجل بكرمه ولطفه بعباده كأنه يقدم عذرا ، إنه إذا آخذ هذا الإنسان على ذنوبه ومعاصيه ، أنه أنا بلغتك لعمر الانسان المفروض فيه إنه يهلك وتذهب شهواته وأهويته و و إلى آخره ، فما بالك أنت ما انتبهت لهذا كله ، وظللت مستمرا في معصيته ، فإنا قدمت إليك عذري ، هذا ربنا يعاملنا بلطفه –الشيخ يبكي –

السائل : آمين ، أكمل يا شيخ ؟

الشيخ : نعم .

السائل : طيب حديث (**ليتمنين أقوام لو أكثروا من السيئات قالوا من هم يا رسول الله ، قال الذين**

بدل الله سيئاتهم حسنات) ، ما معنى هذا الحديث يا شيخ ؟

الشيخ : الحديث طبعا ليس المقصود به أننا إذا تصورنا رجلين في سن واحدة وبلغا سن التكليف في سن واحدة ، أحدهما استمر في طاعة الله ، والآخر في معصية الله ، الأول مات على طاعة الله ، والآخر تاب إلى الله قبل الغرغرة ، وكان جانيا على نفسه ، وهذا الإنسان الجاني على نفسه إذا كانت معاصيه أكثر من حسنات صاحبه ، فتاب فانقلبت سيئاته إلى حسنات يكون خيرا من ذاك ، المقصود واضح إذن بعد أن مهدنا إلى هذا النفي ، ما معنى الحديث الذي سألت عنه ؟ الذي أفهمه أن هذا ما يتمناه الإنسان الذي كان مستغرقا في معاصي الله عز وجل ، وتاب إلى الله ولم يؤاخذه الله ، بل جعل سيئاته التي كانت سيئات جعلها من الناحية العملية المتعلقة به حسنات وليس قلبها في ميزان حسناته إلى حسنات ، فهو بحكم إنسانيته وشهوته كان يتمنى أن يكثر من السيئات ، حتى في أخرها يتوب والله يمحوها بسبب توبته ، واضح الجواب ؟ واضح لكن ما مقنع ، هذا الذي عندي .

السائل : شيخنا يعني أقول إنما لما وجد رحمة الله عز وجل ، شملته رحمته وتجاوز عن سيئاته وبدلها بحسنات ، لو استكثر من السيئات حتى تكثر حسناته

الشيخ : أي نعم

السائل : ... تكثر حسناته

الشيخ : أي نعم

السائل : يعني هذا يدل على فضل الله ورحمة الله .

الشيخ : أي نعم لكن يجب أن نبعد عن ذهننا أن سيئاته تتقلب هي نفسها إلى حسنات لا إنما هي حسنات تصدر منه فيما بعد بسبب توبته .

السائل : يعني الحسنات التي عملها بعد التوبة

الشيخ : ... .

السائل : هي التي فتحت المجال ... .

الشيخ : يعني هذا التبديل ماذا نقدر نسميه بالنسبة للتعابير الشرعية ؟ كوني ، تبديل كوني ، يعني كان جانيا فيصبح طائعا ، كان جانيا بإكثاره من السيئات ، فيصبح طائعا بإكثاره من الحسنات

السائل : يعني لا يقال له أجر على الزنى الذي زناه أو شرب الخمر الذي شربه

الشيخ : لا ، أعوذ بالله لو كان هذا هكذا ، لكان ذلك أكبر وازع ودافع على الإكثار من السيئات .

السائل : في التنبيه الأول ... يبين المسألة ، أنه الطائع والمحسن هو الأفضل .

الشيخ : لا شك .

السائل : كان أحد الإخوة تحدث في هذا الحديث فقال ما دام الحسنات ضد السيئات ، ماذا يعمل بها ؟ فقال أحدهم يضاعفها الله عز وجل ، ظنا منه أن السيئات تقلب حسنات ، على تفصيل القضية

السائل : يعني هذا معنى الآية ؟.

الشيخ : أي نعم .

السائل : حديث يا شيخ (**لو غفر لكم لتأتون إلى البهائم لغفر لكم كثيرا**) ، معنى الحديث ؟

الشيخ : الجناية والاعتداء والظلم على الحيوانات ، لو غفر هذا أي أصحاب الدواب الذين لا رفق عندهم بالدواب لغفرت لهم ذنوب كثيرة .

السائل : يعني لا يرحمون الدواب .

الشيخ : ما يرحمون الدواب (**من لا يرحم لا يرحم**) قال قائل يا رسول الله : " إني إذا ذبحت الشاة رحمتها " قال (**إن رحمت الشاة رحمك الله**)

السائل : الله أكبر !!

الشيخ : أي نعم

السائل : كيف ... ؟

الشيخ : الله أكبر (**الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**)، يا الله هات .

السائل : طيب حديث العربون يا شيخ ذكرتم تضعيفه ، فهل لا تجوز صورة العربون ؟

الشيخ : هل إيش ؟

السائل : لا تجوز صورة العربون ؟

الشيخ : لا تجوز في نهاية المطاف ، بمعنى أنا ذهبت عند التاجر ،واشتريت بضاعة ،وقلت هذا عربون وريثما أهيء لك الثمن آتيك غدا إن شاء الله ثم بدا لي أن لا آخذ هذه البضاعة وهذه الحاجة ، فجئت إلى البائع واعتذرت له ، فلا يحل له أن يأخذ العربون ، ابتداء يجوز ، من حيث إنه هو أي البائع ، سيحتفظ بالبضاعة لا يبيعها لغيره ، لكن إذا جاء الشاري ناكلا معتذرا والبضاعة لا تزال كما هي ، فلا يجوز له أن يستحل أخذ العربون إلا في حالة واحدة حالة كون البائع أصيب بضرر ما ، وهذا الضرر يمكن تصوره بتصورنا للحاجة ، إن كانت الحاجة مثلا شيئا يتعرض للفساد ، بمضي الزمن قل أو كثر ،والحاجة محفوظة للمعربن الذي دفع العربون ولما جاء يعتذر فسدت كليا أو جزئيا ، فحينئذ لا بد من دفع الضرر عن البائع ، هذه

الصورة واضحة

السائل : نعم ، واضحة

الشيخ : والصور كما قلت آنفا يمكن أن تتصور عديدا منها ، منها مثلا صاحب سيارة، باع علي إنسان وأخذ منه عربونا جاءه شاري في غيبة المعربن وقال تبيع هذه السيارة ، قال له والله هذه مباعة أنا اشتريها منك وأعطيك زيادة كذا ما أستطيع أنا أخالف ، وجاء الشاري ونكل واعتذر ، حينئذ أرى هذا رأي اجتهادي أرى أنه للبائع أن يخصم الضرر الذي أصابه بسبب تمسكه بقوله للشاري ، وأن يقتطع من العربون ما يدفع به الضرر ، أما العربون كله كما يفعل بعض الناس فلا هذا من أكل أموال الناس بالباطل .

السائل : وإذا زاد الضرر عن قيمة العربون ، فليس له إلا العربون ؟

الشيخ : إذا ايش؟

السائل : وإذا زاد الضرر عن قيمة العربون مقدار العربون فليس له إلا العربون ؟

الشيخ : فقط .

السائل : نعم لأنه وافق .

السائل : طيب الفرق يا شيخ بين المختلس والمنتهب والسارق ؟

الشيخ : سؤالك شرعي أم لغوي ؟

السائل : شرعي وعلاقته بالقطع يا شيخ ؟

الشيخ : المنتهب والمختلس لا قطع .

السائل : نعم هذا صحيح ، طيب فقد يكون المال طبعا أكثر من ربع دينار ،وغيره لكن يطلق عليه أنه منتهب في هذه الحالة .

الشيخ : أخذت الجواب .

السائل : أي نعم يا شيخ فيا ترى هل نستطيع أن نتصور أن المختلس الذي يأخذ مالا ويبتز مثلا بالخفاء ليس هناك صورة واضحة شرعية ، تجعله قريبا من قطع اليد أو كذا ؟

الشيخ : لا .

السائل : مهما كان الثمن ؟

سائل آخر : ... نفس

الشيخ : كيف ؟

سائل آخر : ... نفس ... التفريق بينهم

الشيخ : السرقة هو الذي يسطوا على المحلات والبيوت في غفلة من الناس ، فهذا إذا سرق ما قيمته أكثر من ربع دينار قطعت يده ، أما المنتهب فهو الذي يترك صاحب المكان أو الدار بابه مفتوح يركض هكذا ويخطف شيئا بيده ويولي الأدبار ، هذا منتهب المختلس مثل موظفي الدولة ، وهذا يصير كثير ما شاء الله في هذه الأيام ، أي نعم صندوق أمين ولكنه غير أمينا ، يحمل الصندوق بما فيه يولي الأدبار هذا مختلس ، ممكن بقى صورة أخرى ، يقدم حسابات مزورة ، يأخذ شيئا ما يسجله ، أو يسجل شيئا ما يسجل شيئا وهكذا هذا اسمه مختلس ، فهذا وذاك لا يقام عليه حد السرقة ، لكن ليس معنى ذلك أنه يكون برئ الذمة أمام الحاكم المسلم ، لا قد يجلده جلد تأديب قد يحبسه قد قد ، إلى آخره ، إنما حد السرقة لا يقام عليه .

السائل : هذه استفدناها من اللغة شيخنا التفسير هذا ؟.

الشيخ : لا من اللغة والحديث ولذلك أنا سألته سؤالك شرعي وإلا لغوي .

السائل : سؤال آخر جزاك الله خيرا يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : هل يحق للأب أخذ مال أحد أبنائه ، لتزويج ابن آخر مع أن المهر كثير .

الشيخ : غال ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا كان الأب بحاجة إلى ذلك ، من جهة والابن الذي يراد تزويجه أيضا بحاجة جاز وإلا فلا ، بمعنى إذا كان الأب غنيا فليس بحاجة أن يأخذ من مال ابنه ، وإنما هو يريد أن يسطوا على مال ابنه ، فهذا لا يجوز ، من جهة الابن الذي يراد تزويجه هو عنده زوجة مثلا ، لكن يريد أن يتمتع بأخرى ، ما في مانع أن يتزوج بأخرى ، لأن الشرع أباح له (**مثنى وثلاث ورباع**) لكن ما على حساب الغير واضح ؟

السائل : نعم واضح .

الشيخ : أو الابن هو أعزب ، لم يتزوج بعد ولكن لا يريد أن يتزوج سواء كان من ماله ، مال أبيه أو من مال أخيه ،والأب كأنه قد يشعر أنه هذا سيتزوج من هنا ويطلق من هنا ، لأنه رجل له أخلاق ما هي أقل ما يقال بلغة العصر الحاضر اجتماعية ما يقدر يعيش مع زوجته ، فما يريد الأب يخسر جيبه ، فيخسر جيب ابنه هذه أمثلة طبعا ليست مقصودة بالذات وإنما المقصود بها ايه ؟ تقريب المسألة إلى الأذهان واضح ؟

السائل : واضح يا شيخ ؟

السائل : بالنسبة للحج يا شيخ إذا رمى رجل ست حصيات في اليوم الثاني عشر ، ثم ذهب وطاف وعاد إلى بيته فهل يا ترى عليه إذا حج مثلا حجة أخرى أن يقضي تلك ؟

الشيخ : لا إنما عليه أن يقضي فورا ، فور تنبهه لتنقيصه من رمي جماره عليه أن يعود فورا ، وإلا فقد فاته الركب .

السائل : حتى لو كان بعد انقضاء شهر .

الشيخ : آه ، لأن هذه مسألة مثل أي فريضة ينساها الإنسان فيتذكرها ، فوقتها حين يذكرها .

السائل : قضاء الله فإن الله أحق بالقضاء .

السائل : في حديث (**لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده** ...) إلى غير ذلك ، معنى هذا أنه لا يزال ملعونا حتى لو دون ربع دينار ؟

الشيخ : لا ، الحديث جوابه عندي من ناحيتين ، ناحية أخرى ، ناحية منهما مذكورة في بعض الكتب وهي ، أنه ليس المقصود بالبيضة بيضة الدجاجة التي مهما اختلف نوعها واختلف الزمن الذي سرقت فيه فلا يبلغ شأنها أن تكون ربع دينار فصاعدا ، ليس المقصود البيضة هنا ببيضة الدجاجة ، ولا يتبادر إلى الذهن أن المقصود بيضة الأوز التي تكون أكبر قليلا ، لأنه أيضا يرد عليه نفس الكلام ، وإنما المقصود بيضة الرأس ، وهذا نوع من السلاح كان معروفا يومئذ وله قيمة له كلفة هذا الوجه الأول وهذا الذي ذكره الفقهاء ، الوجه الثاني وهو احتمال ، يمكن أن يكون المقصود البيضة ، هي بيضة الدجاجة بالذات لكن هذا كان قبل التشريع الجديد والأخير (**لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدا**) فهذا ينسخ الأقل ، على هذا يحمل الحديث .

السائل : ما هي البيضة ... ؟

الشيخ : الخوذة

السائل : خوذة عسكرية للحرب

الشيخ : للحرب ... .

السائل : في حديث يا شيخ (**لأنهين أن يسمى بنافع وبركة ويسار**) ، يسار يا شيخ لو ذكرت شيئا بالمنع مثلا ، ما صلته مثلا هل فيه تزكية لشيء ؟

الشيخ : يسار هنا من اليسر ، فهل هنا يسار يعني كما لو قلت هل هنا يسر تقول لا ، هذا مدعاة للتطير ليس تزكية .

السائل : اسم يسار يا شيخ ألا يقارب اسم سهل ؟

الشيخ : ما فيه قياس في الموضوع ما دام جاء النص فنحن نوجه النص ولا نقيس عليه إلا إذا كان هناك قياس يعني كما يقال أولوي ممكن أن نقيس .

السائل : طيب ، في حديث (**الجراد من جنود الله**) ذكرتم أخيرا ثبوته .

الشيخ : ذكرنا أخيرا إيش ؟

السائل : الثبوت ثبوت هذا الحديث .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب يا شيخ أنه يؤكل قضية من جنود الله يعني غريبة قليل على طالب العلم عفوا يعني ...

الشيخ : معليش، فقط طالب العلم هذا الظاهر ما سمع غزو الجراد ، الذي عجزت الجنود أن تتغلب عليه ، أين الغرابة هذا مشاهد بالعين .

السائل : نعم جزاك الله خيرا ، عفوا الغرابة غرابة النص من حيث إنه من جنود الله فكلمة يتوقعها الإنسان أن الله له الملائكة وله غيرهم فهذا وجه ... .

السائل : طيب حديث (**لكل سهو سجدتان**)

الشيخ : نعم

السائل : هناك سهو أحيانا يكون في بعض المواقع من الصلاة كالتكبيرة ... .

السائل : حديث (**لن يجمع الله تعالى على هذه الأمة سيفين , سيفا منها وسيفا من عدوها**) ؟

الشيخ : يقصد يعني استئصال الأمة الكافرة للأمة المسلمة هذا لا يقع ،وإنما يهلك بعضهم بعضا ،والعياذ بالله .

السائل : العياذ بالله

الشيخ : نعم

السائل : السروال يا شيخ إذا نزل عن الجورب إلى أسفل الكعب السروال وارتفع الجورب إلى أعلى ، هل نأخذ حكم السروال بأنه مسبل .

الشيخ : أنا فهمت سؤالك لكن ما عرفت النكتة ، من وساطة الجوربين -يضحك-

سائل آخر : ... .

الشيخ : فقط لا يمكن في هذه الحالة لا يمكن أن ينزل السروال إلى الكعبين .

السائل : ينزل لكنه يرتفع يغطيه ، الجورب يغطيه من أعلى إلى أسفل .

الشيخ : أنا عارف لكن السروال ما ينزل إلى الكعبين في هذه الحالة ، وهذا أمامك صاحبك

سائل آخر : ... .

الشيخ : ... إلا في حالة غريبة جدا ، إنه يتقصد اللابس للسروال معاكسة الحديث وإلا لا يمكن لأن السروال لما يريد يجيء فوق منه الجورب ، لا بد ما يطلع لفوق شاء أم أبى اللابس ، واسأل به خبيرا .

السائل : يثبته يا شيخ ، يثبته إلى أسفل حتى يجد الدفء على الكعبين .

الشيخ : الدفء على الكعبين ، الله أكبر ، على كل حال لا ، خلينا بقى نبحث ولو بشيء هو بالنسبة إلينا خيال ، أنا كما قلت آنفا ، لا أتصور بقاء السروالين أو كمي السروال ، إلى ما تحت الكعبين وهما تحت الجوربين ، لا أتصور هذا لكن إذا ما إنسان ما تعمد ذلك ، فلا شك أنه داخل في الوعيد الشديد .

السائل : شيخنا بالنسبة فيما يسمى بالأفرهول أو ما اسمه ؟ الكيلون هذا ، يعني جورب وسروال ملتصقان التصاق واحد هذه صورة يعني ما حكم هذه الصورة طبيعة اللباس سروال وجورب ؟

الشيخ : أنا أقول هذا له حكم ثان ، لأن هذا ليس سروالا ، ليس سروالا لا سروال ولا إزار ولا أي شيء ممكن ندخله في عموم النص ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، هذا في الواقع ليس لباس المسلمين لأنه هذا تلبسه عادة كثير من النساء والذين يقصدون أنهم يلبسون شيئا مخصرا محجما ، وطبعا بالنسبة للأطفال الصغار ، هذا ممكن وارد ، لكن هذا من أجل التحفيظ وما شابه ذلك ، أما بالنسبة للكبار فما هو إلا جملة التقليد المحظور شرعا للكفار

السائل : لا يلبس

الشيخ : من هذه الناحية فقط . أي نعم

السائل : اذا قصد به التشبه ... ؟

الشيخ : التشبه يقع ولو لم يقصد التشبه أي نعم غيره .

السائل : طيب بالنسبة إلى العقيقة عن الصغيرة شاة الجارية ، فنظرا لكثرة الحاضرين فأراد أبوها أن يذبح شاة أخرى ، هل في هذا تعدى على السنة ؟

الشيخ : ليس فيه تعد على السنة إذا كان هو عرف السنة ،وأظنه أنه غير عارف السنة ، لأنه كثير من الناس يتوهمون أن العقيقة ينبغي الدعوة إليها ، وهذا ليس من السنة .

السائل : في حديث (**لكل سهو سجدتان**) ، قد ينسى المصلي بعض صور الصلاة

الشيخ : بعض السنن

السائل : بعض السنن ، نعم هل هذا المقصود ؟

الشيخ : هذا من المقصود .

السائل : من المقصود إذن لكل سهو على الإطلاق .

الشيخ : هو كما قال عليه السلام .

السائل : النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث عاتب صاحبه لما لم يذكره آية

الشيخ : نعم

السائل : نسيها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لم يعد النبي صلى الله عليه وسلم ليسجد سجود السهو .

الشيخ : أي نعم

السائل : أي نعم يا شيخ

الشيخ : الجواب من ناحيتين الناحية الأولى ، قاعدة يدندن حولها ابن حزم كثيرا ، وهي قاعدة مهمة جدا ، يؤخذ دائما من الشرع الزائد فالزائد ، فهنا عندك الحديث الثاني ، هذا على البراءة الأصلية ، يعني على الإباحة هنا (**لكل سهو سجدتان**) تشريع جديد ، فيؤخذ بالجديد ويترك القديم ، الجواب الثاني ، (**لكل سهو سجدتان**) إلا ما ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يسجد له ، أو ليس ضروريا يكون فعل ، قد يكون قول والقول أقوى ، مثاله حديث المغيرة بن شعبة ، أن الرسول عليه السلام نسي يوما التشهد الأوسط ، فقام فسبحوا له ،ولم يعد بعد السلام ، قال (**إذا سها أحدكم فقام إلى الركعة الثالثة فإن استتم قائما فلا يرجع ،ويسجد سجدتين السهو ،وإذا لم يستتم قائما ، يعود إلى التشهد ولا سجود عليه**) إذن هذا مثال صالح لما أنت تدندن حوله لكن نحن نقول هذا يستثنى من الحديث (**لكل سهو سجدتان**) ، فما سوى ذلك وأمثاله ، (**لكل سهو سجدتان**) فما سوى ذلك وأمثاله ، (**لكل سهو سجدتان**) أي ، يبقى الحديث على عمومه إلا ما استثني كذلك .

السائل : هل نقول من الاستحباب أن يسجد ... .

الشيخ : الحكم هو هو ، يعني لا فرق بين الفريضة والنافلة في الأحكام التي جاءت مطلقة أو جاءت منصوصة في الفريضة ، فحكم النافلة أيضا كالفريضة إلا ما استثني ، يعني مثلا الجلوس في النافلة الأصل أنه

لا يجوز ، لكن جاء التنصيص أنه في النافلة يجوز الجلوس ، لكن يكون له نصف الثواب .

السائل : من الإحسان في الذبح للبهيمة ، أن لا تذبح أمام

الشيخ : الأخرى

السائل : الأخرى و النبي صلى الله عليه وسلم لما ذبح ثلاث وستين ، إذن كان كل منها لا تنظر إلى الأخرى أو لا تدري عن الأخرى ، أليس كذلك ؟

الشيخ : ينبغي أن يكون كذلك .

السائل : ينبغي أن يكون هذا المفهوم

الشيخ : أي نعم

السائل : أي نعم جيد طيب يا شيخ بالنسبة للحاج إذا جاءت الطائرة من أمريكا وأرادت أن تقف على مطار جدة ، فمن أين يحرم هذا المسافر؟

الشيخ : من محاذاة الطائرة لأقرب ميقات إليها ، وأظنه الجحفة .

السائل : الجحفة طيب يا شيخ النظرة الجغرافية ترى أن بين الميقاتين لو مد مستقيم حتى نستخرج المدن المحاذية للميقاتين نجد أنها تقريبا جدة ، فإن كانت كذلك يفعل كذلك ؟

الشيخ : صعب جدا أن أتصور صحة هذه النظرة الجغرافية هذا هو الغرب والطائرة جائية من أمريكا وغيرها وهنا الجحفة ، وهنا ميقات آخر ايش يكون يلملم وإلا ايش ؟

السائل : يلملم اليمن نعم .

الشيخ : طيب يعني في منتصف المسطرة التي تمثل المسافة ، ما تكون أقرب إلى هنا ، ولا أقرب إلى هنا بالمرة ، خاصة مع وجود المقاييس الدقيقة في العصر الحاضر أن على كل حال لكل سؤال جواب أن كان الأمر كذلك ، فهو كذلك لكن إن كانت أقرب لهنا وبعيدة قليلا من جدة إلى الأمام فلا يجوز أن يحرموا من جدة ، وإنما من قبل ذلك .

السائل : إذن يا شيخ هو يحاذي أحد الميقاتين ؟.

الشيخ : فقط إلى أيهما أقرب .

السائل : إلى أيهما أقرب لا يحاذي نفسه بينهما ؟.

الشيخ : لا بينهما ليس وارد ، إلى أيهما أقرب .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 210

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-210

محتويات الشريط :-

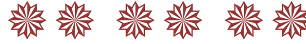

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : اتسمح لنا يا شيخ أن نصلي ما صلينا المغرب .

الشيخ : أي نعم، ... متوضئون

السائل : إن شاء الله

الشيخ : ... توضأوا ونحن نتابع الموضوع ، فنقول إن ... تأمر المؤمنين الذين استعدوا الاستعداد النفسي أو الروحي بأن عليهم أن يضموا إلى هذا الاستعداد استعدادا آخر وهو الاستعداد المادي السلاحي ولا شك ولا ريب ، أن المسلمين لا ينتصرون على أعدائهم لمجرد أخذهم بالوسائل المادية لمقابلة القوة بالقوة ، ذلك لأن هناك فرقا كبيرا بين المسلمين والكافرين ، فنصر المسلمين لا يشترط فيه أن يكون استعدادهم المادي مساويا لاستعداد الكفار المادي ، وإنما يشترط في نصر الله لعباده المؤمنين أن يكون مع استعدادهم المادي ، قد تقدموا بالاستعداد النفسي أو الروحي أو التربوي ، نسميها ما شئنا والعبارات تتعدد والمعنى واحد ، فالكافر لا يؤمن بالله ورسوله ،

ولا يتدين بشريعة الله عز وجل ولا يتخلق بأخلاق نبيه ، نبينا صلى الله عليه وسلم ، أما المسلم فلو افترضنا أن أمة مسلمة ، في وضح النهار هي أقوى استعدادا وأمضى سلاحا من أمة كافرة فذلك مما لا تستحق النصر من الله عز وجل إلا إذا كانت قد تعاطت ذلك الاستعداد الذي لا يستعده الكفار ، وهو الاستعداد الروحي كما قلنا ،وبإيجاز وباختصار ، الأمر كما قال تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) ، فنصر الله لا يكون بمجرد تحقيق أمر واحد ، كما جاء في تلك الآية ((**وأعدوا ما استطعتم من قوة** ...)) إلى آخرها ، وإنما يكون بالأخذ وإلى تنفيذ وتطبيق كل الأوامر التي لا بد منها حتى يتهيأ المسلمون ويكونون مستحقين لنصر الله تبارك وتعالى لهم على عدوهم ، فإذا لا بد من أن نقدم بين يدي الاستعداد المادي الاستعداد النفسي ،وهذا ما نسميه في بعض الكلمات أو المحاضرات ، بأنه لا بد للمسلمين من التصفية والتربية ، التصفية هو تصفية الإسلام مما دخل فيه مما هو غريب عنه ، والتربية العمل بهذا الإسلام المصفى ، فإذا لم يعمل المسلمون بالإسلام المصفى كما هو اليوم مع الأسف ، وأخذوا بكل وسائل القوة المادية فذلك بما لا يؤهلهم لأن يستحقوا نصر الله تبارك وتعالى ، على أعدائهم – وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – طيب غيره .

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة لقضية التكفير وبخاصة تكفير الحكام فإن القول عندنا فيما يخص هذه المسألة وقول أهل السنة والجماعة في عدم التكفير العيني ، لكن أريد من فضيلتكم إلقاء الضوء على فرع من فروع هذه المسألة ،ونعلم أنه لا يمكن أن نكفر شخصا بعينه ، كالحاكم مثلا الذي لا يحكم بما أنزل الله ويزعم أنه مسلم وأن دين الدولة الإسلام مع فشو الفساد في بلاده والجهر بالمعاصي ونحو ذلك إلا بعد إقامة الحجة عليه فالأسئلة المطروحة هي كيف تكون إقامة الحجة ؟ ومن الذي يقيمها؟ ومتى يصح أن يقال إننا أقمنا الحجة؟ ثم ما هي نوعية هذه الحجة؟ وهل يشترط في إقامتها أن يعقد لقاء معه؟ ، فهذه أسئلة وإشكالات تعترض طلبة العلم وهم لا يجدون لها جوابا شافيا فنرجوا من فضيلة شيخنا أن يثلج صدورنا وأن يشفي غليلنا ، بجواب فاصل في هذا الموضوع وأجركم على الله ؟

الشيخ : لا شك أن الحجة هي قال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وإذا عرفنا أن هذه الحجة فبدهي جدا أن نعرف الشيء الآخر وهو المراد وشطر من الأسئلة التي جاءت مجموعة ،وهو من الذي يقيم هذه الحجة فالجواب يكون بطبيعة الحال أن الذي يقيمها إنما هو الرجل العالم العارف الدارس للكتاب والسنة ، ومن الخطأ الشائع في هذا الزمان ، أن يتوهم كثيرا ممن لا يصح أن يحشروا بصفوف طلاب العلم فضلا عن أن يقال إنه من أهل العلم ، كثيرا من هؤلاء نسمعهم في كثير من الأحيان أن فلانا مثلا الصوفي أنا أقمت الحجة عليه وهو

طويلب علم مبتديء في العلم وأنه أقام الحجة وقد يكون ذلك الصوفي عنده ككثير من العلماء العصر الحاضر الذي تخرجوا من بعض الجامعات كجامعة الأزهر وغيرها ، فيكونون عادة أقوياء فيما يسمى عندهم علوم الآلة فيأتي يعني شبه طالب العلم فيجابهم ويناقشهم ثم ينتهي بعد ذلك ويقول بأنه أقام الحجة عليهم لا يقيم الحجة إلا من كان متمكنا في معرفة الكتاب والسنة ،وأقوال السلف الصالح رضي الله عنهم ، كما يشير إلى ذلك الإمام ابن قيم الجوزية ، في مقالته المشهورة

" العلم قال الله قال رسوله ، قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه "

... إلى آخر الكلام ، الشاهد أرى أن الذي يقيم الحجة هو العارف المتمكن من الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح ،فما جاء من تضاعيف هذا السؤال ، هل يجب أن تكون إقامة الحجة عليه مباشرة أم لا، الجواب بلا شك أن الحجة الأقوى ،والأنصع والأفضل ، هو مواجهة المنحرف والضال بالحجة وجها لوجه ، لكن إذا كان ذلك قد لا يتيسر أحيانا لبعض الناس ، أو لبعض الدعاة من أهل العلم ، فلا أقل أن يرسل إليه خطابا والآن وسائل الإرسال و... والتبليغ ميسرة تماما وسبل لم تكن معروفة من قبل فبهذه الطريقة ... أيضا يمكن أن يقال إن الحجة قد أقيمت على فلان ، ثم في نهاية المطاف ، إنما يفيدنا هذا التدقيق ، في هذه الأسئلة فيما لو كان الحكم بيدنا نحن ، لو كنا حكاما لأنه يترتب من وراء إقامة الحجة ، تمييز الكافر من المسلم وبخاصة إذا كان هذا المسلم ، كان مسلما وراثيا ، ثم بدر منه ، ما به يخرج عن دينه ،ويصبح مرتدا ، والمرتد في حكم الإسلام يجب أن يقتل ، كما قال عليه السلام (**من بدل دينه فاقتلوه**) ، فإقامة الحجة لها هذا الأثر فيما لو كان المقيم للحجة بيده سلطة ، أما إذا كان أفراد من الناس ولو كانوا من أهل العلم فأقام الحجة على مثلا الحاكم الفلاني ، ثم استمر هذا الحاكم في طغيانه ، ما يفيدنا شيئا أننا أقمنا الحجة عليه سوى أمام الله عز وجل ، يوم البعث والنشور بحيث إنه لا يبقى له عذر ليقول إن أهل العلم ما علموني وما أفهموني لكن ليس من أثر إقامة الحجة ، ما يتوهم بعض الغلاة من الإسلاميين اليوم ، أننا ما دمنا أقمنا الحجة ، فليس أمامنا إلا الخروج ، هذا الخروج لا يبرر بمثل هذه الإقامة للحجة ، فإقامة الحجة تفيدنا من حيث فقط ، ان يكون هذا الذي أقيمت عليه الحجة ، لا يأخذ بتلابيبنا يوم القيامة ليقول لنا أمام ربنا لماذا لم تدلني على الحق وقد رأيتني منحرفا عنه ، لكن لا يعني ذلك أنه يجوز لنا أن نخرج على هؤلاء لأن هذا الخروج ، مع الأسف التاريخ في العصر الحاضر ، يؤكد بأنه يترتب منه مفاسد كثيرة وكثيرة جدا ، من إزهاق النفوس وقتل الأبرياء النساء والأطفال ونحو ذلك ، لذلك كان مما توارثه الخلف عن السلف في عقائدهم أنه لا يجوز الخروج على الحكام ليس معنى ذلك أن أصل الخروج غير جائز ،و

إنما معنى ذلك أن هذا الخروج يترتب منه مفسدة دون أي مصلحة ،وإلا لو افترضنا صورة ، أن أمة أو جماعة من المسلمين استعدوا الاستعدادين اللذين أشرنا إليهما آنفا ، في الإجابة عن قوله تعالى ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**)) ، استعدوا استعدادا كاملا ، بحيث إنه غلب على ظنهم بأنهم يستطيعون أن يقلبوا نظام الحكم ، حينئذ تأتي مرحلة لا يمكن إلا القول بها ، ولا يسبقن إلى ذهن أحد أنني سأقول إن هذه المرحلة هي تحقيق ثورة أو تحقيق انقلاب لا ، لا يوجد كما صرحت بذلك في بعض تعليقاتي وكتاباتي لا يوجد في الإسلام شيء اسمه انقلاب عسكري أو ثورة دموية أو نحو ذلك ، ولكن كل ما يستطيعه أن يفعله هؤلاء الذي استعدوا هذا الاستعداد بشعبتيه بطرفيه ، الاستعداد الروحي والاستعداد المادي بحيث إنهم ، يستطيعون أن يزيلوا عن الحكم ، الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله ، ليس بثورة ولا بانقلاب ، وإنما كما قال تعالى ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**))، الإسلام بلا شك جاء لتكون كلمة الله هي العليا ، كما قال عليه السلام في الحديث الثابت (**بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم**) وقال عليه السلام في الحديث الصحيح (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، فإذا قالوها ، فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم عند الله تبارك وتعالى**) ، في الوقت الذي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لدعوة الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له ،وبعث بالسيف أيضا ، أنه لم يبعث بالسيف إلا كوسيلة لتحقيق الدعوة ، بمعنى أن قتال المسلمين للكفار ليس غاية ، إنما الغاية الوحيدة هو دعوة الكفار إلى الإيمان بالله عز وجل فمن استجاب فكما جاء في الأحاديث فله ما لنا وعليه ما علينا ، ومن أبى وله أن يأبى بدليل الآية المعروفة ، ((**لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي**)) ، فإن أبى خيّر بين أمرين اثنين، أما أن يدفع الجزية عن يد وهو صاغر ، وإما السيف ، فالسيف جاء في المرحلة الثالثة ، هذه نقطة يجب أن نفهمها جيدا ، لأن أعداء الإسلام من الغربيين أو المتغربين ، يتخذون شبهة مثل هذا الحديث ، ويزعمون أن الإسلام انتشر بقوة السيف ، السيف يأتي كما رأيتم في آخر مرحلة ، من وقف في طريق الدعوة وقفنا في وجهه بالسيف ، ومن ترك طريق الدعوة مفتوحا يمشي إلى آخر الوضع فيترك وشأنه على أن يثبت للحكم الإسلامي أنه خاضع لأحكامه ،والدليل على ذلك أنه يدفع الجزية عن يد وهو صاغر ، هذا معروف من أحكام الإسلام حينئذ نعود إلى ما كنا في صدده ، كلمة بحاكم يحكم بغير ما أنزل الله ، وكان عندهم من الاستعداد الروحي والمادي ما يمكنهم من أن يقيموا دولة الإسلام فلا يجوز لهم أن يحققوا ثورة أو انقلابا وإنما عليهم أن يدعوا الحاكم إلى الحكم بالإسلام ، بأن يخيروه أما أن تحكم بما أنزل الله ،و أما أن تفتح الطريق للذين

يريدون أن يحكموا بما أنزل الله ، فإن استجاب فبها ونعمت ، لأن الكفار نعاملهم بهذه المعاملة ، فأولى وأولى ، إذا كان هو يظهر الإسلام كما جاء في السؤال ، فإن أبى ووقف في وجه هؤلاء الدعاة ، حينذاك لا بد من استعمال السيف لكننا نقول متى ذلك ؟ يكون حينما هؤلاء مستعدون ومتهيئون لمواجهة من يقفون في سبيل الدعوة المسلمة ، أما القيام بثورة أو انقلاب عسكري فهذا لا يجوز ، غيره .

السائل : جزاك الله خيرا ابا محمد.

الشيخ : أنت كذلك ... .

السائل : هناك رسالة بقلم الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق رحمه الله وحفظه الله عنوانها المسلمون والعمل السياسي ، فوجد فيها كثير من الشباب السلفي بغيتهم وجوابا لما يدور في خلدهم جميعا ما هو موقفهم من العمل السياسي ، فالسؤال الذي نوجهه لمحدث العصر الألباني ، هل لكم ملاحظات على هذه الرسالة وما حوته من مباحث فإن كان الجوب بنعم فما هي هذه الملاحظات مع ... أن تشير إليها ... الشيخ وما هي نظرتك تجاه العمل السياسي ؟

الشيخ : طبعا عهدي بالرسالة وتفاصيلها بعيدة ، لكن بقي في الذاكرة شيء لا بد من لفت النظر إليه ، وإن كان بعضه ، يفهم من جوابي السابق ، فتوضيح ذلك أن العمل السياسي وإن كان أمرا لا يتنافى مع الإسلام ، بل هو من الإسلام لكن من كلامي السابق ، أنه يتبين أن اشتغال المسلمين بالعمل السياسي ، قبل أن يتكتلوا على فهم الإسلام فهمل صحيحا ، وعلى تمثله ، في واقع حياتهم وتحقيق أنهم تربوا تربية إسلامية صحيحة أرى أنه الخطأ البالغ الخطورة ، أن يشتغل المسلمون بالعمل السياسي وهم بعد ما لما يحققوا المرحلة الأولى التي أشرنا إليها أثناء كلامنا عن الآية السابقة ((**وأعدوا ما استطعتم**)) وبخاصة أن بعض الأحزاب الإسلامية دخلوا في هذه التجربة ، منذ سنين عديدة ثم ما أفلحوا ولا أنجحوا بل رجعوا القهقرى وكثيرا منهم أدبر على عقبيه وصار كأنه غريب عن الإسلام ، من حيث أفكاره ومن حيث أعماله ومن رأى العبرة في غيره فليعتبر، فإذا كنا وجدنا هناك بعض الجماعات الإسلامية ،وهي أعرق في القدم وأكثر في العدد ، وفي الاستعداد و العمل السياسي ما نجحوا في ذلك في الوقت الراهن بل بدا لهم أنهم قد ضيعوا على أنفسهم فوائد كثيرة من حيث التعرف على جوانب عديدة من الشريعة الإسلامية كانوا غافلين عنها بسبب اشتغالهم بما يسمى اليوم بالعمل السياسي أو الاجتماعي أو نحو ذلك ، لهذا نقول إن العمل السياسي هو خطوة يجب أن يسبقها خطوات يأتي من بعدها العمل السياسي أنا لا أعتقد أن انصراف جماعة ، ولهم دعوة لهم أثر في بعض البلاد الإسلامية يذكر من حيث

تصحيح المفاهيم ، وتصحيح الأفكار ، تنصرف هذه الجماعة إلى العمل السياسي ، وبخاصة أن هذا العمل السياسي محاط بقانون وبنظام ليس قائما على كتاب الله ولا على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل ولا على مذهب من المذاهب الإسلامية المتبعة ، لأن الأمر كما نقول ... حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، فالدولة العثمانية مثلا ، كانت دولة تحكم بالمذهب الحنفي ، وفي المذهب الحنفي خير كثير ، ولكن فيه بعض الأشياء تخالف السنة ، لكن هذا خير من هؤلاء الحكام الذي لا يحكمون بأي مذهب من مذاهب أهل السنة ،وإنما تبنوا القوانين الغربية الأجنبية وانطلقوا يطبقونها و ... في البلاد الإسلامية ، فأي جماعة أرادت أن تعمل عملا سياسيا في ظني هذه المناهج والقوانين الوضعية ، فلا شك أن عاقبة ذلك الأمر سيكون خسرا ، وسيكون نتيجة العاملين أن يرجعوا كما رجع سلفهم من قبل القهقرى ، لذلك لا أؤيد هذا العمل السياسي لا لأنه لا بد منه وإنما لأنه سابق لأوانه ولعل مما أذكره أن من النذر التي تدل على صحة وعلى خطورة العمل السياسي قبل الاستعداد له ، أنني أذكر إن كنت لست ناسيا أنه قد جاء في الكتاب أو الرسالة المشار إليها التصريح بأن المسلمين في هذا الزمان ، لا بد لهم من أن يتساهلوا في ارتكاب بعض المحرمات شرعا ، حتى يتمكنوا من تحقيق الغاية المنشودة من إقامة المجتمع الإسلامي ، أنا أذكر هذا فهل أنتم ذكرون معي وإلا تصححون ذاكرتي هل منكم من ذاكر ؟

السائل : نعم أشار

الشيخ : فأنا نقول كيف يلتقي هذا مع أشياء الذي قلنا مذكرين آنفا ، في الآية يشترك في معرفتها العامي مع الخاصة من أهل العلم ، وهو قوله تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) ، فهل يكون نصر الله ، بأن نستحل بعض حرمات الله عز وجل ، أم يكون بتقوانا لله تبارك وتعالى حتى نستحق النصر من الله ، إذن نستطيع أن نقول هنا هنا ونتمثل بقول القائل المعروف " أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل " لا يكون الانطلاق إلى العمل السياسي وافتتاح باب الدعوة إلى العمل السياسي ، بالتصريح بأنه لا بد من ارتكاب بعض المحرمات ، لكي ينطلق العمل الاقتصادي والاجتماعي ونحو ذلك مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صرح في بعض الأحاديث الصحيحة حينما خطب في الناس ، قائلا (**يا أيها الناس ، اتقوا الله عز وجل ، وأجملوا في الطلب ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام ، إن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها ، فأجملوا في الطلب ، فإن عند الله ، لا ينال بالحرام**) الرسالة تقول لا بد من غض النظر عن بعض المحرمات ، وارتكابها حتى نتقوى ماديا وإلا نكون متخلفين عن ركب العصر الحاضر ، هذا ما يحضرنا جوابا عن مثل هذا السؤال .

السائل : يزعم بعض الإخوة السلفيين ... السياسية في الإسلام ويزعمون أن من قام بعمل سياسي ما بالابتداع والخروج عن منهج السلف بل وينسب البعض هذا القول الذي نقلناه إلى فضيلتكم فالرجاء منكم توضيح هذه النقطة بشيء من التفصيل والتحليل وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا

السائل : لكن السؤال الرابع عن رسالة الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق

الشيخ : السؤال هذا سبق الجواب عن ... يعني كان بالجواب لا ننكر العمل السياسي ونقول لا بد منه ، لكن لا بد قبل كل ذلك الاستعداد له وتكلمنا بهذا صراحة .

السائل : شيخنا عبارتك الآن من السياسة ترك السياسة .

الشيخ : كيف ؟

السائل : عبارتك الآن من السياسة ترك الاشتغال بالسياسة .

الشيخ : آه ، أي نعم ، الحقيقة يذكرنا الأخ ، بكلمة قد قلتها للمخابرات في سوريا ، في سوريا نحن كنا بفضل الله عز وجل ، ليس بقوتنا ولا بجهدنا وإنما بفضله تعالى ورحمته ، كنا ماضين في كل الأوقات في إلقاء الدروس ، ولو أنها في بعض الدور ، لكن المخابرات دائما كانت لا تريحنا كل كم شهر كل كم سنة ، يبعثوا ورائي فدعيت مرة للمخابرات واستجوبوني واستنطقوني طويلا كما هي عادتهم المهم أن القصة بعد أن حققوا ودققوا ما وجدوا مأخذا سياسيا ختموا بالموضوع بانصرف وقالوا استمر في دروسك ، لكن ناحية السياسة لا تقرب قلت له أنا قلت لك مسبقا إنه نحن الآن عملنا في تصحيح المفاهيم الإسلامية ، خاصة فيما يتعلق منها بالعقيدة ... العمل السياسي قد ذكرت لك في أثناء البحث والتحقيق ، لكن الآن أعود وأقول لك شيئا نحن حينما نقول لا نعمل في السياسة أرجوا أن لا تفهموا أننا ننكر العمل السياسي ، ونحن نعتقد أننا الآن في دعوتنا للمسلمين ، الذي انحرفوا عن الإسلام في كثير من جوانبه وانصرفنا نحن بسبب إقبالنا على هذا النوع من الدعوة ، لا لأن العمل السياسي ننكره ، بل نعتقد الآن أن من السياسة ترك السياسة ، فتبسم الرجل ضاحكا ، وقال مع السلامة ، فمن السياسة ترك السياسة في هذا الزمان ، لأن المسلمين بعيدون كل البعد عن أصول الشريعة الإسلامية ، ... السابق طيب غيره عنك شيء يكفيكم الآن الساعة الثامنة

السائل : ... تعوضه

الشيخ : التعويض حصل وزيادة

السائل : ...

الشيخ : ما شاء الله ... -يضحك- ... اختر أهمها بحسب الأهم فالأهم ... " طلبته كثير والعمر عن تحصيله قصير فقدم الأهم منه فالأهم " هكذا؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب .

السائل : هل يجوز القيام بالمظاهرات والمسيرات السلمية للتعبير عن طلبات الشعب الإسلامية ، فإن كان الجواب بلا فنرجو ذكر الدليل ، لأن القيام بمثل هذه المسيرات من قبيل المصالح المرسلة فمن ما لا يتم الواجب إلا فهو واجب ، والأصل في المسائل الإباحة حتى يأتي النص بتحريمها فكذلك الالتزام بهذه المظاهرات أو المسيرات ، هي الموافقة في الضوابط التي ذكرها الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في رسالته المسلمون والعمل السياسي ؟

الشيخ : صحيح إنه الوسائل إذا لم تكن مخالفة للشريعة ، فهي الأصل فيها الإباحة هذا لا إشكال فيه لكن الوسائل إذا كانت عبارة عن تقليد لمناهج غير إسلامية فمن هنا تصبح هذه الوسائل غير شرعية ، فالخروج بتظاهرات أو مظاهرات ، وإعلان عدم الرضا أو الرضى وإعلان تأييد أو الرفض لبعض القرارات أو بعض القوانين ، هذا نظام يلتقي مع الحكم الذي يقول الحكم للشعب من الشعب وإلى الشعب ، أما حينما يكون المجتمع إسلاميا ، فلا يحتاج الأمر إلى مظاهرات وإنما يحتاج إلى إقامة الحجة ، على الحاكم الذي يخالف شريعة الله ، كما يروى وأنا أقول هذا كما يروى إشارة إلى بعض ما يروى ولكنها على كل حال يعني تبين حقيقة معروفة من الناحية التاريخية ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما قام خطيبا يحض الناس على ترك المغالاة في المهور وإلى هنا الحكم .. الرواية صحيحة ، وإنما الشاهد في الرواية الأخرى التي في سندها ضعف ،وهي أن امرأة قامت قالت : " يا عمر الأمر ليس في يدك ، إنما الله عز وجل ذكر في القرآن الكريم ((**فإن آتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا**)) فكيف أنت تقول لا يجوز إلا أربعمائة درهم مهرا لبناتكم " فكان جواب عمر إن صحت الراوية : " أخطأ عمر وأصابت المرأة " فكون المجتمع الإسلامي ليس بحاجة لمثل هذه النظم وما يترتب من وراءها ، من وسائل حينما يتحقق المجتمع الإسلامي ، يستطيع الإنسان أن يدخل ،ويبلغ رأيه وحجته إلى الذي بيده الأمر ، أو على الأقل إلى نائبه وليس بحاجة إلى ظهور إلى مثل هذه التظاهرات التي تلقيناها ، من جملة ما تلقيناها من عادات الغربيين ومن نظمه ، وكما هو الشأن الآن نحن نقلد الغربيين في كثير من عاداتهم وتقاليدهم ، فلا من التفصيل بينما يجوز لنا أن نأخذ عنهم وما لا يجوز انظر مثلا نحن نأخذ عنهم بعض الوسائل هذه الوسائل إذا كانت تؤدي إلى غرض مشروع أو على الأقل جائز ،وليس فيه إحياء عموم التشبه بالكفار ، فهذا

أمر جائز، والمثال في ذلك أن نستحضر مثلين اثنين أحدهما ثابت من حيث الراوية والآخر فيه ضعف ، أما الثابت فهو ما جاء في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في قصة خروجه عليه السلام ، مسافرا ونزوله في مكان فلما أصبح به الصباح خرج لقضاء الحاجه فأراد المغيرة بن شعبة أن يصب الوضوء على النبي صلى الله عليه وسلم فصب عليه حتى جاء الرسول عليه السلام إلى تشمير كميه ، الشاهد قال المغيرة : " وعليه جبة رومية ضيقة الكمين ، فلم يستطع من ضيقها أن يشمر عن ذراعيه ، فأخرجها وألقى الجبة على كتفيه ، حتى توضأ عليه السلام وغسل ذراعيه " الشاهد أنه عليه السلام لبس جبة رومية فهذا يعني أنه إذا كان هناك لباس من ألبسة الكفار ، تنسب إليهم ولم يكن فيه ظاهرة التشبه والتقليد لهم ، فيجوز لما يترتب من وراء ذلك من مصلحة الدفء ونحو ذلك ، وكذلك المثال الثاني أذكره لشهرته في السيرة ، وإن كان غير ثابت على الطريقة الحديثية ، وهي أن الرسول عليه السلام أمرهم أن ينزلوا في مكان في غزوة الخندق ، لما قال له المنذر بن الحباب

السائل : الحباب بن المنذر

الشيخ : الحباب بن المنذر : " أهذا وحي أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ " قال (**هو الرأي**) فقال له : " إذن نلجأ لمكان آخر " الآن استدرك على نفسي فأقول لكن فيه فائدة ، هذا مروي في السيرة وغير صحيح ، لكن ليس له صلة بمثالنا إنما المثال هو حفر الخندق ، حيث قال سلمان كما يرويه عنه ، : " أنهم كانوا إذا حوصروا في بلد ما أحاطوا البلدة بالخندق " فالرسول عليه السلام ، وافق على ذلك لما فيه من مصلحة جلية ، مجردة عن أي مفسدة ، فبهذا الموضوع ... نحن أن نتلقى عادات الغربيين ، الآن نأتي بمثال آخر ، في ناس يلبسون جواكيت مختلفة ، ما في مانع ، لكن ما معنى لبس البنطلون ، ما معنى وضع الجرافيت. لا فائدة من ذلك ، سوى تمثل عادات الغربيين والتأثر بتقاليدهم ، فإذن يجب أن نفرق بين ما ينسجم مع الإسلام ومبادئه وقواعده ، وبين ما ينهى و... عنه ، فإذن هذه المظاهرات ليست وسيلة إسلامية تنبئ عن الرضى أو عدم الرضى ، من الشعوب المسلمة لأن الوسائل الأخرى باستطاعتهم أن يسلكوها ،والذي يخطر في بالي أننا في الواقع حينما نقر مثل هذه المظاهرات كأنما أتصور أن المجتمع الإسلامي ، بعد أن يصبح فعلا مجتمعا إسلاميا ، سيظل في ... وعاداته على عادات الغربيين سيتغير كل شيء سوف يكون الوضع الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ... مثل هذه المظاهرات ،وأخيرا أصحيح أنه إذا أقيمت مظاهرات تغير هذا الحكم إذا كان القائمون مصرين على ذلك . لا وكم وكم من مظاهرات قامت ووقعت وقتل فيها قتلى كثيرين وكثيرين جدا ، ثم بقي الأمر على كما كان عليه قبل المظاهرات فلا نرى أن هذه وسيلة ، تدخل في قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة ، لأنها من تقاليد الغربيين .

السائل : حينما وقفتم على رسالتين صدرت حديثا من المدعو محمود سعيد ممدوح ، وهي عبارة عن تنبيه المسلم على تعدي الألباني على صحيح مسلم ، والثانية ... التهاني في إثبات سنية السبحة والرد على الألباني ، فمن باب إذا استنصحك فانصح له ، ما رأيكم في هذا الرجل من الناحية العلمية عقيدته منهجه وفي الرسالتين المذكورتين ؟

الشيخ : وقفت على الرسالتين الرسالة الأولى تنبيه المسلم تيسر لي قريبا الرد على بعض جوانبها ، في الطبعة الجديدة التي أصدرناها لكتابي آداب الزفاف في السنة المطهرة ، فقد خصصت كثيرا من صفحات هذا الكتاب من المقدمة في الرد علي هذا الرجل وكذلك وقفت على الرسالة الأخرى وكتبت تعليقات عليها ولما يتيسر لي الرد عليها، لأني لا أتفرغ بطبيعة الحال أن أرد على كل إنسان حاقد جاهل حاسد إلا أنني أترقب المناسبات ، فالمناسبة الأولى تيسرت لي كما قلت آنفا ، فيما يتعلق ببعض ما مال إليه من الانحراف عما يقتضيه العلم من مصطلح الحديث هو رجل ليس عالما ، بل هو يعني حواش إذا صح التعبير ، قماش ، يعني يجمع من هنا وهنا ولكنه لا يستطيع أن يوفق ، بين ما جمع لأنه جاهل بأصول قواعد العلم ، سواء كانت هذه القواعد من علوم الحديث ، أو من علوم أصول الفقه ولقد نقم عليّ رجل أنني انتقدت بعض الأحاديث من صحيح مسلم ، وتبين لي بأن نقده لم يكن كما يقال في لغة العصر الحاضر من أجل العلم ، يعنى نقده ليس للعلم ،وفي تعبيرنا الإسلامي ليس لوجه الله عز وجل ، بدليل أن كثيرا من الأشياء التي انتقدني فيها ، قد وقع في أكثر منها كثير من العلماء المعاصرين الذين يجلهم ويقدرهم وترجم هو لهم في كتاب له اسمه ... يعتبرهم من شيوخه إجازة قد وقعوا في إنكار أحاديث من الصحيحين أنا والحمد لله ما وصلت إلى تلك الهوة التي وقع فيها

أولئك الشيوخ ، مع ذلك فقد سكت عنهم ، ووجه سهام نقده إليّ ، لأنني اعتمدت على القواعد العلمية الحديثية ، في تخطئة بعض الأحاديث التي رواها الإمام مسلم في صحيحه ، من أشهر ذلك ما يرويه من طريق الزبير عن جابر ، فعلماء الحديث يقولون إن أبا الزبير كان مدلسا ، وأن روايته عن جابر تأتي على صورتين اثنتين ، تارة بالعنعنة ،وهي متوقف عن تصحيحها ، وتارة بالتصريح بالتحديث كأن يقول حدثنا جابر فهذه الرواية صحيحة ، لأن الرجل ثقة ، هذا التفصيل هو يرده ويتكلف في رده ،ما شاء له التكلف ، ثم لا يبالي بأقوال العلماء ، الذين وصفوا أبا الزبير بالتدليس ،والذين جاءوا من بعدهم ، وتبنوا هذا الوصف وبنوا على ذلك التوقف عن قبول أحاديث أبي الزبير ، المغايرة التي لم يصرح بها بالتحديث ، هذا فيما يتعلق بالكتاب الأول الكتاب الثاني لنا بعض كتابات كمسودة ، وخلاصة الرد أن بعض الآثار التي هو تمسك بها ، إن سلم له بصحتها ، فهي لا تثبت دعواه الطويلة العريضة ، التي عبر عنها في عنوان الرسالة عنوان الرسالة في إثبات سنية السبحة ، سبحان

الله هلا اعتدل في العنوان وحسبك عن المعنون بالعنوان هل اعتدل وقال جواز السبحة ، إلا إثبات سنية السبحة ، فأين سنية العقد بالأصابع لتصبح حينذاك فهذا يدل الباحث الذي ولو كان غير مختص في علم الحديث وعلم أصول الفقه ، بأن الرجل لا يريد الوصول إلى الحق وإنما يريد الطعن في أنصار الحق وأتباع السنة ، بنصر البدعة ومخالفة السنة حتى في العنوان فكما يقال يكفيك من المكتوب عنوانه هذا ما يحضرني الآن جوابا عن هذا السؤال

السائل : وما هي عقيدته ومنهجه ؟

الشيخ : العقيدة في الواقع ما وقفت على شيء أفهم أنه مثلا هو خلفي أو سلفي ، واستبعد رجلا يعادي أتباع السلف هذه المعاداة الشديدة ، أن يكون سلفي العقيدة ... .

السائل : التقيت معه ... فهو خلفي جلد .

الشيخ : هكذا سمعت منه شيئا ؟

السائل : نقاش كان مباشرا قضايا التوسل وقضايا الابتداع وكذا ... .

الشيخ : يعني هو على مذهب شيخه الغماري .

السائل : أي نعم .

سائل آخر : هل يجب على طالب العلم ، الذي يكون قد بلغ رتبة الاتباع أن يراجع العلماء في كل مسألة تعرض له ، في المسائل التي يكون قد بحث بها أهل العلم الأحياء والأموات ، مع العلم أنه يمكنه البحث وتحقيق الحق في كثير من المسائل ،وذلك استعانة بكتب العلماء التي هي تحتوي إليه ، لأن ... كما ذكر الشاطبي في الترجيح بين أقوال العلماء ، بوجه من أوجه الترجيح وما أكثرها فالرجاء توضيح هذه المسألة لأن بعض الطلبة عندنا يلزموننا بالرجوع في كل مسألة ترجحت لدينا ، وعلمنا أدلتها إلى عالم حتى تحقيقا لقوله تعالى ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ، فبحجة إنك قد تسيء فهم ذلك العالم الميت ، فأنت بحاجة إلى من يقوم لك هذا الفهم فنرجوا التوضيح والتوسعة في الجواب عن هذا السؤال ، لأننا نعرف هذا القول دعوة صريحة إلى التقليد الذي دعوتم مسبقا منذ زمان اطال الله في عمركم إلى نبذه ورفضه حتى تقوم قائمة دولة الإسلام ، وأنه كما هو مقرر ومحرر ، أن سؤال العلماء يكون عند عدم العلم أو الجهل بالمسألة ،وقرر النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث الصحيح الذي رواه جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه بقصة الرجل الذي أصابه حجر فشج رأسه ، وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : هذه المسألة فيها دقة والجواب النظري فيه أمر واضح ، لكن الحكم على الناس أنه وصل إلى هذه المرتبة

التي يستغني فيها عن الرجوع إلى أهل العلم أو لم يصل ، هذا أمر صعب إلا بالمعاشرة ومباشرة الكلام والبحث ،والنقاش مع هؤلاء الطلاب بالعلم فلا يخفى على الحاضرين جميعا إن شاء الله ، أن الذي يريد أن يرجح بين أقوال العلماء المختلفة في مسألة واحدة ، أنه بلا شك ينبغي أن يكون متمكنا في علمين أساسين ، بعد أن يكون عربيا إما أصيلا ، أو أن يكون مستعربا يعرف اللغة العربية كما يعرفها أهلها ، بعد هذا العلم باللغة العربية والعلمين المشار إليهما ، لا بد أن يكون عالما بطرق تصحيح الأحاديث و تضعيفها ، ثم أن يكون عالما بأصول فقه الحديث الذي منه أو به يتمكن من التوفيق بين النصوص المختلفة والتي ظاهرها التعارض ، فمثلا قد يعرض لطالب العلم هذا ، بحث في مسألة لكل من المختلفين فيها حديث فظاهر هذه الأحاديث التعارض ، فهنا قبل كل شيء يجب أن يدرس هذه الأدلة من حيث صحتها ، هل هي ثابتة أم غير ثابتة ، فإذا أجرى هذا البحث وتبين له ، أن بعضها صحيح وبعضها غير صحيح ، أجرى عملية التصفية ، في إجراء هذه العملية ، قد لا يحتاج إلى إجراء عملية أخرى ،وهي التي لا يتمكن من اجرائها إلا إذا كان هو نفسه متمكنا من العلم الآخر وهو علم أصول الحديث ، في هذه المناسبة يحسن أن نذكر ، لأن المناسبات قد تفوتنا .

الشيخ : هذا الذي تعرفونه حسن السقاف ، اتصل في أكثر من مرة آخر مرة سألني أنه ماذا تقولون في اختلاف الأئمة ، هل يعني هذا الاختلاف تقرونه أو تنكرونه ، فذكرت له أن الاختلاف على نوعين اختلاف تنوع واختلاف تضاد فإذا كان من النوع الأول فنحن نقره ، قال مثاله ، قلنا له مثاله ادعية الاستفتاح وأنواع التشهد والصلاة الإبراهيمية ، فإذا كان من اختلاف التضاد فنحن نعتقد أن الحق واحد ،وأن ما يخالفه فهو خطأ واضح ، وذكرت له الآية قال تعالى ((**فماذا بعد الحق إلا الضلال**)) ، أخذ يحاول أن يجد ثغرة ، ويصل إلى غاية له لا تخفى منها ، فعرفت مقصده فقلت له أنت إيش رأيك ، ما رأيك أنت ؟ قال إذا كان الخلاف مع كل من المختلفين أو المختلفين على حسب الواقع حديث، فنحن نقر هذا الخلاف فعرفت أنه لا يريد أن يفرق بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد

السائل : ... .

الشيخ : أيوه قلت له فماذا تقول في حديث وهنا الشاهد كمثالنا ونحن في صدده ، ما تقول في حديث (**من مس ذكره فليتوضأ**) صحيح . قال صحيح لاحظوا الآن ، يجوز كونه صحيحا لأنه يوافق مذهبه ، قلت له طيب هل تعمل به ، قال نعم ، قلت له ما تقول في حديث ((**هل هو إلا بضعة منك**)) ؟ هل هو صحيح . بدأت الحيدة ، قال بعضهم يصححه وبعضهم يضعفه ، قلت لماذا هذه الحيدة ،قال ما حدث ، قلت لا ، لما

سألتك عن الحديث الأول قلت صحيح ، لما سألتك عن الآخر بدأت تشكك ، بعضهم يصححه وبعضهم .. ، أنا أسألك أنت ماذا تقول في هذا الحديث أنا أعرف الخلاف لكن أنت ما رأيك صحيح أم ضعيف ؟ ، فما وسعه إلا أن يعترف بصحته ،وهنا وقع ، قلت هل تقول به ، قال لا قلت إذن أنت تخطيء الإمام أبي حنيفة الذي يقول بأنه يجوز الوضوء صحيح ولا شيء في ذلك ولا يأخذ بالحديث الأول ، المسألة لمن كان يتوضأ

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم ، وبعد هذا استمررت معه بشيء من النصيحة ، لكن على العيار الثقيل ، قلت لذلك أنت أنا لا أرى أن ألتقي معك ، لأنه لا يظهر لي أنك تريد الحق في الواقع ولذلك أقول السلام عليك إن شاء الله ، بعد قليل عاد الرجل ، وقال لقد كشفت شبهة كانت لدي فأنا أريد أن أسألك سؤالا آخر ، قلت له لا استعداد عندي لأن الشبهة التي كشفتها لا تزال عندك قائمة كما هي يعني الشاهد ، إذا ما جاءه مثل هذا المثال ، لا شك أنه سيجد بعض المحدثين يضعفون الحديث الثاني ، فهو سيحار كيف يستطيع أن يأخذ بحديث يقول يتوضأ وبحديث لا يتوضأ – يرحمك الله– إما أن يجري عملية تصفية ويستريح من أحد الحديثين إذا كان هناك مجال ، من الناحية الحديثية ،وإلا لابد أن ينتقل من المجال الحديثي إلى المجال الفقهي فيوفق بين الحديثين وهذا يحتاج بلا شك إلى معرفة القواعد العلمية الأصولية فإذا كان طالب العلم بهذه المثابة ، الجواب أنه لا يجب عليه ، أن يسأل أهل الذكر لأننا نحن نقول في كثير من أجوبتنا ومحاضراتنا أن ربنا عز وجل في مثل قوله تعالى ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) قد جعل المجتمع الإسلامي قسمين ، قسم عليه السؤال وقسم يجب عليه الجواب ،وليس هناك حل وسط مرتبه وسطى أما أهل العلم فعليهم أن يجيبوا وإما غير أهل العلم ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 211

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-211

محتويات الشريط :-

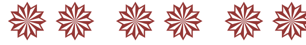

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... الشاهد إذا ما جاءوا بمثل هذا المثال لا شك أنه سيجد بعض المحدثين يضعفون الحديث الثاني، فهو سيحار كيف يستطيع أن يأخذ بحديث يقول: يتوضأ وبحديث لا يتوضأ، إما أن يجري عملية تصفية ويستريح من أحد الحدثين إذا كان هناك مجال من الناحية الحديثية وإلا لابد أن ينتقل من المجال الحديثي إلى المجال الفقهي فيوفق بين الحديثين وهذا يحتاج بلا شك إلى معرفة القواعد العلمية الأصولية.

فإذا كان طالب العلم بهذا المثابة فالجواب أنه لا يجب عليه أن يسأل أهل الذكر، لأننا نحن نقول في كثير من أجوبتنا ومحاضرتنا أن ربنا عز وجل في مثل قوله تعالى: ((**فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**))، قد جعل المجتمع الإسلامي قسمين، قسم يجب عليه السؤال وقسم يجب عليه الجواب، وليس هناك حل وسط، مرتبة وسطى، إما أهل العلم فعليهم أن يجيبوا وإما غير أهل علم فعليهم أن يسألوا أولئك هكذا.

فطلاب العلم إذا وصلوا إلى المرتبة أنهم علماء فهؤلاء صاروا علماء وليسوا بحاجة إلى أن يسألوا أهل العلم وإلا

فهم داخلون في عداد الجمهور الذين عليهم أن يسألوا أهل العلم.

فمن وجد في نفسه هذه القدرة العلمية، لنقل الآن معرفته باللغة العربية ومعرفته بعلم أصول الحديث والجرح والتعديل ومعرفته بأصول الفقه وقضى على ذلك شرطًا من زمانه يختبر نفسه في استنباط الأحكام وعرضها على ما درس من أقوال العلماء الذين اختلفوا في كثير من المسائل هذا ليس يجب عليه أن يسأل أهل العلم، أما إذا كان ليس كذلك فنحن نعتقد قول الذين قالوا بأنه لابد من الرجوع إلى أهل العلم.

لكن هذا لا يحط شيئًا من قيمة الإتباع، فيجب أن نعرف أن هناك ثلاثة مراتب فيما يتعلق بهذا المجتمع الذي جعله ربنا عز وجل من حيث المعرفة بالعلم والجهل به قسمين كما ذكرن آنفًا فهناك مرتبة وسطى، فأكثر الناس هم مقلدون، حرام حرام حلال حلال هذا هو التقليد.

وهذا الذي نحن نحذر منه المجتمع الإسلامي أن يقع في مثله، لأنه يجب عليه أن ينطلق في عبادته بربه ليكون على بصيرةٍ من دينه كما قال تعالى: ((**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**)) .

فالمقلدون ليسوا على ... حتمًا، لكن المتبعون الذين من ديدنهم أن يعرفوا أن قول هذا العالم أو ذاك هو نابعٌ من دليل من كتاب الله أو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يجوز لأحدٍ أن يخالفه أو هو الرأي والاجتهاد، والرأي والاجتهاد معرض للخطأ وللصواب .

هذا إنما يفعله قلة من جمهور المسلمين الأكبر وهم الذين نسميهم بالمتبعين، فليس من الضروري أن يصبح هؤلاء علماء، لكن أيضًا لا أقول ليس من الضروري بل ليس من الجائز أن يظلوا في مصاف المقلدين.

فهناك مرتبة وسطى لا هم علماء ولا هم مقلدون وإنما هم متبصرون ويتبعون للعلماء على بصيرة من دينهم، هذا هو الرأي وحسبنا الآن هذه الجلسة وعسى أن نراكم مرةً أخرى بعد عودتكم من العمرة، فعمرة متقبلة إن شاء الله ...

السائل : أستاذنا يحكى عنك أنك أجزت أن يباشر رجلٌ تدريس العلوم الشرعية بالنسبة للبنات بشرط أن يكون متزوجًا تقيًا دون أن يكون حجابٌ ساترٌ بينهما فنرجو التدليل على ذلك من الكتاب والسنة وهل فعله أحد من سلفنا رضي الله عنهم ؟

الشيخ : سلفنا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث جعل يومًا خاصًا للنساء يعلمهم أمر يدينهم، وليس عندنا دليل آخر أكثر من ذلك، ولهذا اشترطنا أن يكون هذا المدرس متزوجًا ومتدينًا وتقيًا ورعًا، وما أدري إذا كان بلغكم أني أشترط شرطًا آخر ما أدري ذكر في السؤال أم لا، أن يكون أيضًا يعني ما يكون شابًا ولو كان

متزوجًا، وإنما أن يكون شيخًا وحسبك ما تسمع مع كلمة شيخ فانيا، حسبه أن يكون شيخًا يعني مسنًا والغرض من هذا واضح جدًا وهو وضع السدود والذرائع بين هذه المدرس الذي يبتلي بالتدريس على النساء، وبين أن يفتتن به، أو يفتتن هو بغيره، هذا هو وليس عندنا أكثر من هذا.

السائل : يتفرع عن هذا السؤال سؤال آخر في مجال التدريس فأغلب فجل المدارس في الجزائر مختلطة والكثير من شباب المسلمين أو أغلب يعملون في مجال التدريس ؟

الشيخ : نحن لا نجيز الاختلاط في أي وجه من الوجوه ولا يجوز حين ذاك في التدريس.

السائل : فما العمل؟ فإنه لو عمل في مؤسسة حكومية الأمر أشد وأمر اختلاط أكثر من المدارس، وأيضًا علمًا بأن كانت هناك ثمرة طيبة من الإخوان بدعوة مثل هؤلاء الشباب في المدارس؟

الشيخ : أنت لما تسألني تقول: ما العمل؟ عمل من ؟

السائل : عملنا نحن ماذا نفعل ؟

الشيخ : يعني مثلاً كأنك تعني أن هناك بعض الشباب الملتزمين وأنهم مبتلون بهذه التدريس ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : طيب هل في الإسلام شيء اسمه الغاية تبرر الوسيلة؟

السائل : طبعا لا.

الشيخ : بس يمكن عند الذين يعملون العمل السياسي في شيء من هذا، فحينئذٍ نحن ما نقول ما دام ما يوجد من يدرس على وجه الشرع تمامًا فنحن لازم نتسامح وهذا مصيبة لا تقف عند مسألة التدريس في المجتمع المختلط هذا، أو ربما تسمعون كما نسمع أن هناك طالبات في كليات الطب يتعلمن الطب، ومع العلم أن هذا التعلم أخطر من هذا التعلم الذي جاء السؤال فيه لأنه فيه اختلاط أكثر، فقد يصل الأمر أحيانًا كما نشاهد في بعض المستشفيات أن تقف الفتاة بجنب الفتى، وأن يلتقيا الرأسان معًا في فحص مريضًا ما أو جرثومةٍ ما أو أو... إلخ. حتى لا يكاد الناظر من قريب أو من بعيد أن يقول: لم يبق إلا التماس، وهو حاصل، مع ذلك يوجد في بعض الدعاة الإسلاميين من يجيز أن تطلب الفتاة المسلمة مثل هذا العلم لأنه سيقول: من يعالج نسائنا؟

هذا سؤال وارد بطبيعة الحال، فهو يقول: أحسن ما يتولى معلاجة نسائنا الرجال إذًا فلنعلم بناتنا الطبابة ونحو ذلك .

هنا نقول كما قلنا بعض الشيء فيما يتعلق بالعمل السياسي نحن لا ننكر بأنه يجب أن يكون هناك نساء

متعلمات كل علمٍ هن بحاجة إليه، هذا لابد منه لأن هذا فرض كفاية.

لكن البحث هل هذا الأمر الواجب من التعلم للعلوم المفروضة كفائيًا يباح شرعًا بأي سبيلٍ كان، أي سواءٌ كان هذا السبيل موافقًا للشرع أو مخالفًا، مثلاً من جملة المخالف للشريعة وهو هذا الاختلاط، قد يقول كثيرون ونعلم هذا واقعيًا نعم وهذا مما جاءت الإشارة إليه في الرسالة السابقة أنه يجب أن نغض النظر عن ارتكاب بعض المحرمات حتى يتحقق الغاية من الذي يبتغيه المجتمع الإسلامي.

فالمجتمع الإسلامي يريد طبيبات ولا سبيل الآن إلى إيجاد طبيبات إلا بهذا الطريق غير المشروع، وهو الاختلاط مثلاً.

نحن نقول: لا يجوز هذا لكننا في الوقت الذي نقول هذا، نحن نعرف واقع الأئمة الإسلامية في كل زمان، حتى في الزمن الأطهر الأنور أن المسلمين والمسلمات ما كانوا جميعًا سواء في تقوى الله عز وجل.

هذا التفاوت موجود وبخاصة في الزمن الحالي لأن هؤلاء الناس حينما يقولون يجب تعلم هذه العلم ونحوه بأي سبيلٍ كان، ويسمعون أن معارضهم يقولون إذًا سيبقى الأمر بيد الكفار، حتى قال بعضهم فيما يتعلق بالصيغ وبيع الذهب اللي قائم على تعامل ربوي مكشوف، قالوا: هذا لابد منه أيضًا سيبقى الأمر في يدي النصارى كما هو يعني متوارث في كثير من البلاد الإسلامية، نحن نقول: كما هو الواقع أن الكفار الذين لا يحرمون ولا يحللون هم الذين يقومون ببعض الأعمال التي هي محرمة عندنا، هذا بطبيعة الحال مثاله الصياغة، لكن ليس مثال الطبابة المتعلقة بالنساء، لكني أقول شيئًا آخر: النساء اليوم سيسمعن قولين متباينين، يجوز للفتاة المسلمة أن تطلب علم الطب في هذه الجامعات المختلطة، القول الثاني لا يجوز لما فيه من اختلاط وهذا حرام وفيه تعريض لشخص المختلط للفساد.

كلاً من القولين سيوجد له أتباعه ولا شك ولا ريب، حينئذٍ نعرف نحنا بالتجربة بالواقع الملموس أن القول الأول الذي نحن نقطع بمخالفته للشريعة سيتبناه طائفة من النساء ويتعلمن علم الطب، كما تتعلم الكافرات اللاتي لا يحرمنه .

فإذا حصل هذا وهو حاصل كما هو واقع حينئذٍ سيأتي دور الفتيات المسلمات الملتزمات فيبدأن بدل يتعلمن تحت أيدي شباب ورجال يصرن يتعلمن على أيدي هؤلاء النسوة المسلمات.

فإذًا المحظور الذي يتوهمونه هو وهم وليس حقيقة، وبهذه الطريقة نحن نجمع بين الابتعاد عن المفسدة في ذوات أنفسنا ويقوم غيرنا بذلك الواجب الذي لا يجب علينا أصالةً لأنه فرض كفائي ولا يجوز بالتالي لنا أن ندخل أنفسنا في مواضع الفتة أو التهمة.

هذه هو رأيي في هذه المسألة المتفرعة من المسألة الأولى.

السائل : يعني يفهم من هذا أنه من واجب الشباب المسلم اليوم أن يتركوا التدريس ؟

الشيخ : أي نعم، يتركوا التدريس ليس مطلقًا التدريس المختلط.

السائل : يعني هو معلم أستاذ ؟

الشيخ : أعلم معلم، بس حتى لا يسجل .

السائل : في الصحوة الإسلامية في الجزائر كان قسم كبير قائم على هؤلاء الإخوة الذين يدرسون بالمدرسة ... ويصلح الله على أيديهم بأن يدخل الإسلام بالتزامه من الطلاب والطلبات فإذا ترك هؤلاء الإخوة التدريس الآن في هذا الوقت الحرج من سيقوم بالتدريس مثلاً ؟

الشيخ : وهذا الذي أشرع إليه آنفًا، يا أخي، المسلم لا يجب أن يكون كبش الفداء إلا في الحق، أنا قلت في بعض الجوابات حول مسألة الطبيبات أنا عندي بنت عندي أخت، ما أجعلها كبش الفداء لأن لابد للمجتمع الإسلامي أن يكون فيه طبيبات هذه حقيقة لابد منها، صح ولا ؟

لكن أنا لا أجعل أختي ولا ابنتي كبش الفداء، أي في تحقيق ذلك الفرض الكفائي أنا لا أفادي بابنتي ولا بأختي ووضعها في المواضع التي قد تفتتن في دينها في عرضها... إلخ.

فمجال الأمر وأن يقوم به غير ابنتي وغير أختي وغير بنتك وغير أختك واسع و واسع جدًا، فلماذا نحن نفسح المجال للصالحين والصالحات أن يعرضوا أنفسهم من أجل مصلحة غيرهم مع وجود من يحقق هذه المصلحة كما شرحت آنفًا من أولئك الناس إما الذين لا يبالون بالحلال والحرام، أو الذين يقولون فتاوى منحرفة كما أشرنا آنفًا أو ينطلقون بناءً على هذه الفتاوى، كما يقول العامة في بعض المسائل " نحن نحطها في رقبة الشيخ " .

تسمعون هذا الكلام، آه ، نحطها في رقبة الشيخ، لكن نحن لا يجب أن نكون كهؤلاء العامة.

السائل : إذا ما اتقينا الله عز وجل ... أن يعمل على تقوى الله.

الشيخ : المشكلة يا أستاذ هل هو ضامن نفسه لما يلج هذا المولج أنه لا يفتتن في دينه.

السائل : هي قائمة ... ؟

الشيخ : لكنها قائمة وأنت خارج التدريس غير قيامها وأنت في التدريس هذه المشكلة، لو أننا فرضنا أنت بقول لإخواننا اللي أجلس معهم والله أنا وبلغت الآن الرابع والسبعين من العمر أخشى على نفسي من فتنة النساء، فما بال غيري أنا من الشباب، القضية هي مخاطرة .

السائل : ... قولكم وجوب متابعة الإمام وإن ترك سنةً من سنن النبي صلى الله عليه وسلم فهناك بعض

الإشكالات التي ترد على قولكم هذا، من أهمها أن هذا القول يسبب حرجًا كبيرًا وذلك أنه يلزم كل المصلين بمراقبة كيفية صلاة الإمام ليتسنى لهم متابعته، وإلا لا يكون لقولكم هذا في وجوب متابعة الإمام بالتفصيل الذي يحكى عنكم أي مانع ، وكما يعلم الشيخ حفظه الله أن الأئمة يختلفون في صلواتهم تبعًا لاختلافهم في مذاهبهم وتكليف المصلين بهذا الحكم يلزمهم أن يرقبوا صفة صلاة الإمام والحرج كما تعلمون مرفوعٌ عن هذه الأئمة، ولأن هذا مما تعم به البلوى ثم إن قولكم هذا لم يقل به أحدٌ من الأئمة السابقين ولا العلماء المحققين بل هذه المسألة تكاد تكون كتب الفقه منها خالية فنرجوا من فضيلة الشيخ أن يجيبنا عن الإشكالات المذكورة آنفًا بشيءٍ من التفصيل لأن المقام يتحمل ذلك والله يوفقكم ويسدد خطاكم ؟

الشيخ : السؤال من أصله غير وارد عليّ لأنه رأيي فهم خطئًا أنا ما قلت ولن أقول حتى ولو في المنام، أنه يجب عليّ أن الذي أقول بهذا القول أو ببعضه أن نراقب الأئمة، أنا ما أقول هذا.

السائل : هو ما يقول أن هذا قولك ولكن يقول: هذا إشكال على قولك .

الشيخ : لا هو الإشكال قائم على هذا الفهم.

السائل : أي طبعا صحيح ... هو على هذا الفهم ليس هكذا ؟

الشيخ : هو هكذا السؤال سمعنا التسجيل ... قولي هذا الذي نقلته لا يلزم منه ذاك الحرج المدعى، وذلك بأن كل مصليًا إلا صلى في مسجدٍ ما له حالة من حالتين، إما أن يعرف هذا الإمام مثلاً هل يضع يديه على السرة أم تحت السرة أو لا يعلم شيء من ذلك، فإذا علم عمل بما يعمل الإمام تحقيقًا لمبدأ إنما جعل الإمام ليأتم به فلا تختلفوا عليه . وهذا ليس قولًا وليس رأيًا لي إنما هو نص الرسل صلى الله عليه وسلم، وإذا لم يعلم فهو يعمل بالسنة التي يعرفها فأي إشكال في هذا وأي إلزام هذا شيء، الشيء الثاني في الصورة الأولى دخل المسجد وهو يعلم أن الإمام مثلاً يضع يده تحت السرة يعلم هذا لكن هو نسي وغلبته العادة عادة إتباعه للسنة وصلاته عن السنة فهو يصلى هكذا، لكن إذا تذكر عاد فاتبع النص الآمر بمتابعة الإمام أو عدم الاختلاف عليه، فليس في القضية حرج يمكن أن يبنى عليه مخالفة الأصل الذي جاء التنصيص وجاء الأمر به في الأحاديث الصحيحة وقد ذكرت آنفًا بعضها، فإذًا ليس هناك إلزام وإنما ينبغي بحث المسألة كقاعدة هل هي صحيحة من حيث أدلتها أما هي على شفا جرفٍ هار لأنه لا دليل عليها يلزم المكلف بأن يتبناها، أما الإلزام فالأصل غير وارد، وأظن الآن يتبين لك أن كل ما جاء بعد كلمة الإلزام أنه لسنا ملزمين به وبالجواب عليه، لأنه كما قيل هل يستقيم الظل والعود أعوج، في شيء عندك الآن بعد أن وضح لك أن ليس هناك إلزام إما أن تعلم أو لا تعلم إما أن تتذكر أو لا تتذكر، ... فابحث في الموضوع ... بكل صراحة وحرية.

السائل : أغلب الأئمة من المالكية فهم في صلاتهم يسدلون أيديهم وهم مخالفين للسنة في كثير من صلاتهم أغلب الصلاة يخالفون في السنة نتبعهم نحن ولا كيف ؟

الشيخ : هذا السؤال خطأ.

السائل : هم لا يعلمون بالسنة .

الشيخ : الانطلاق من هذا خطأ، يجب أن تدرس المسألة من أصلها، بمعنى هل المقتدي مكلف بإتباع الإمام؟ طبعًا سيكون الجواب نعم، طيب سواء أخطأ أم أصاب الآن المسألة تضيق عليك فانتبه، سواء أصاب أم أخطأ أم فقط فيما أصاب ولا يتابع فيما أخطأ ؟

السائل : فيما أصاب أو أخطأ .

الشيخ : طيب خلاص صرت معنا، لما تتابعه فيما أخطأ ؟

السائل : لأني مقتدي الإمام .

الشيخ : لكنه لو أخطأ، الصراحة تكون كما لا يخفاك بالاستسلام لأحكام الشرع وعدم التجاوب مع التقاليد، قد تكون تقاليد طابعها الاتباع، لكن واقعها الابتداع، أنت قلت أنه ما أحد من العلماء يعني قال بهذا القول الحقيقة أنا أقول أنا أحد من العلماء قال من الأوقات المكروهة التي تكره فيها الصلاة صلاة النوافل والخطيب يخطب، ما أحد قال هذا الكلام، لكن الألباني يقوله، لكن هو حين يقول هذا ما يخالفهم وهذا من العجائب لماذا؟ لأنهم قالوا على اختلافهم طبعًا بين الحنفية والشافعية، فالأحناف يقولوا إذا صعد الخطيب إلى المنبر فلا صلاة ولا كلام، لكن الشافعية يقولوا إذا دخل المسجد لابد أن يصلي ركعتين تحية المسجد. إذًا نحن نقول بقول الحنفية إلى حدٍ ما الذين يقولون إنه ما في صلاة، لكن ما حصروا هذا في الأوقات المكروهة، الأوقات المكروهة عند بعضهم ثلاثة وعند آخرين خمسة، والآخرين هؤلاء تفصيل لبعض الأوقات من الثلاثة لكن ما أحد قال: ستة، لكن أنا أقول ستة، لكن أنا أقول: أخالفهم أسلوبًا، لكن ما أخالفهم عقيدةً وفكرًا، الآن فيما يتعلق بحديث (**إنما جعل الإمام ليأتم به**)، كثيرًا ما يقع الآن خلاف، الإمام قام إلى الركعة الخامسة في الرباعية نسي التشهد قالوا له سبحان الله، شيء رجع وشيء ما رجع، وشيء يقول ما يجوز أن يرجع، عفوًا ما هي هذه الصورة تبع التشهد الوسط يقول بعض الناس إنه إذا قام من السجدة الثانية للركعة الثانية إلى الركعة الثالثة ونسي التشهد الأول فذُكر فرجع إلى التشهد بطلت صلاته، لماذا ؟ لأنه انتقل من ركن إلى ركن .

الشاهد نحن نقول إن هذه الحوادث لو قال بخلاف السنة فيها بعض الناس لكن السنة هي إمامنا والسلف الصالح هم قدوتنا، فالرسول صلى الله عليه وسلم لما وضع هذا الحديث وحيًا من الله إليه هو لحل مشاكل قد تقع، قد

وقعت بعض المشاكل في الزمن الأول يمكن ما تخطر في بالنا أن تقع في هذا الزمن الفاسد.

لكننا لننظر ماذا فعل المصلون وفيهم بلا شك علماء كبار ، في صحيح البخاري ما نذهب بكم بعيدًا، أن رجلاً من الولاة لعله كان في الكوفة الوليد بن عقبة صلى بالناس صلاة الفجر، كم ركعة؟ أربع ركعات، اليوم بناءً على عدم الإيمان بهذه القاعدة التي يقول بها الألباني، فيظن أنه لا يقول بها أحد، إذا رأينا الإمام صلى أربع ركعات صلاة الفجر ماذا نفعل نحن نتابعه كواقعنا كثقافة عامة نتابعه ولا ننوي المفارقة ؟ لا نتابعه طبعًا لأنه معلوم يقينًا صلاة الفجر ركعتين، قام يا أخي صلى ركعة ثالثة والله سهيان، طيب الرابعة ما بالها، فما انتهت المشكلة بعد ما صلى أربع ركعات وسلم قال لهم أزيدكم؟ تتصوروا وقوع حادثة اليوم؟ أنا ما أتصور،... ما أحد أعاد هذه الصلاة وما أكتم الحقيقة ممكن بعض الناس يقولوا عديتم أعيدوا الصلاة، ممكن هذا لكن هل يجب عليهم؟ لا لماذا ؟ لأن الرسول حينما قال: (**إنما جعل الإمام ليأتم به فإذا كبر فكبروا**)، إلى آخر الحديث (**وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا وإذا صلى جالسًا صلوا جلوسًا أجمعين**)، وفي الرواية الأخرى (**فلا تختلفوا عليه**)، يريد بهذا طمس معالم الفتنة قد تقع من جراء مخالفة الإمام، فالرسول صلى الله عليه وسلم كما تعلمنا منه في غير هذه الحادثة يدفع الشر الأكبر بالشر الأصغر هذه قاعدة نفهمها من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، منها هذا الحديث (**فلا تختلفوا عليه**)، كيف يا أخي هو بيصلي هكذا؟ والله أنا صليت وراء بعض أئمة في السعودية حيث أنتقده حيث يضع يديه بعد رفع رأسه من الركوع على الصدر، أنا أقول إن هذه بدعة وقد فعلتها، تصدق ولا ما تصدق بكيفك ، أنا فعلت هذا مندفعًا وراء القاضي أعتقد أن هذا عالم فاضل وأنه يسعى وراء معرفة الحق مثلي، أو ربما أحسن مني، فأنا ما أهدر قيمة اقتدائه به في جزئية من هذه الجزئيات ، فأنا أتابعه ليس لأنه هو على صواب في هذا، هو كما قلت أنت تتبعه وهو مخطأ لماذا ؟ تحقيقًا لمبدأ إنما جعل الإمام ليأتم به، ثم لو هؤلاء الأئمة الذين أنت تشير إليهم انتبهوا إلى هذه القضية تُرى ما عاقبتها أهي أن يقتربوا منكم أم أن ينفروا عنكم؟ تكفي هذه الفائدة في هذه الجزئية قال إنها تجلب.

السائل : ... ؟

الشيخ : ينقصهم نعم ، هذا صحيح، لكن نحن الآن نتباحث لنبين أن السنة كما قال صلى الله عليه وسلم: (**تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها**)، في الحديث الآخر (**ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدًا كتاب الله وسنتي**)، القضية هي التي تبحث كقاعدة (**إنما جعل الإمام ليأتم به**) ، بعدين ما همنا نحن ... لنتائجها ما دام الأصل صحيح، فما بني على صحيح فهو صحيح وما بني على فاسد فهو فاسد يكفي .

السائل : شيخنا في الموضوع هذا أحيانًا جزاك الله خيرا من خلال الحديث في هذا المجال الذي نتحدث فيه يعني الواحد ...، تذكر شيخنا في هذا المجال تذكر الموضوع هذا كان مثل ما تقول يرطب شوية من الطرف الثاني، يقول: إذا كان أقام دليل ونصح الإمام وبين له الحق فنقول فيها وجهتين نظر، وجهة نظر الاتباع ووجهة نظر أنه قام بالواجب عليه وإذا كان الرجل الإمام هذا المكابر في هذا المجال أو يعني أعطنا لقطة من هذه اللقطات الحلوة ؟

السائل : تذكر مراد .

الشيخ : أكيد ...

سائل آخر : لا لا، مراد الأحمدي الأخ الجزائري ...

الشيخ : نعم أعرفه ...

السائل : المرة السابقة يعني الشباب المتمكنين هناك ... وما اسم الثاني عز الدين ...

الشيخ : على كل حال الأخ أبو عبد الله بذكرني بجانب مما يتعلق بهذه الموضوع وهو فعلاً يعني قد يكون يعني بلسم لبعض الجراحات أنه نحن ما نقول بأنه يجب علينا أن نقلد وأن نتبع الإمام الذي يخالف السنة على الإطلاق، وسأشرح هذا لكن في الوقت نفسه نقول أنه ليس من السهل أن نقول أنه نحن بينا وخلاص ما عاد يجب علينا الاتباع، لأنه أيضًا هذه نقطة حساسة في الموضوع، إذا طلبنا إمامًا أنت تعرفه جيدًا، ونصحته بأن يتبع سنة الخفض والرفع، وأتيته بكل آية أي بكل حجةٍ وبينة، فلم يؤمن بها ولم يخضع نفسه لها واقتنعت أنت شخصيًا بأن الرجل تبين له الحق ونأى بجانبه، حينئذٍ لا يرد الموضوع السابق، لأنه هذا مستكبر، ونحن حينما نقول بهذه القاعدة نتصور الأئمة نتصور الصحابة، لأن الواقع الذي يعرفه كل دارس أنا لا أقول الخلاف الذي كان عليه الأئمة كل الخلاف لا أقوله، لكن لابد من أن أقول أن بعض الخلافات التي كانت بين الأئمة هي من الخلافات المتوارثة والمنقولة عن السلف الأول ألا وهم الصحابة، إذ الأمر كذلك فنحن الآن نتصور إمامنا يومئذ عبد الله بن مسعود يصلي بالناس ولا يرفع يديه، لا نستطيع هنا أن نتصور أنه رجل جاهل أنه رجل متعصب لمذهب لأنه ما عنده متبع هو غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن هو هيك مقتنع.

فحينئذٍ نحن هذا الإمام رضيناه لنا إمامًا وقدوةً وهذا وجهة نظره فنحن نتابعه ولا ينقص من صلاتنا أي شيء إطلاقًا .

وهذا تمامًا كما نقول بالنسبة (**لا تصوموا يوم السبت**)، يتوهم بعض الناس أننا إذا تركنا صيام يوم السبت لمصادفته ليوم عاشوراء أو ليوم عرفة أو نحو ذلك أننا خسرنا فضيلة صوم أحد اليومين أن يصادف أحدهما يوم

السبت، لا نحن ما خسرنا، نحن ربحنا ربحين، الربح الأول أننا أخضعنا قلوبنا ونفوسنا لقول نبينا (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه**)، نحن إذًا اتبعنا هذا الحديث لأن صيام يوم عرفة أو صيام يوم عاشوراء ليس فرضًا، وإنما استثنى الرسول صلى الله عليه وسلم صيام الفرض إذا صادف يوم السبت جائز ما سوى الفرض نهينا عنه.

فانتهينا ترى حينما انتهينا خسرنا صوم يوم عرفة أو صوم يوم عاشوراء؟ نقول: نحن لا، نحن ربحنا ربحين ربح فيما يبدوا بادئ الرأي لا نستحقه، الربح الآخر واضح لأننا اتبعنا الشرع ما صمنا، لكن الربح الآخر مضمن في مثل قوله صلى الله عليه وسلم: (**من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه**). فنحن تركنا صوم يوم عرفة لمطابقته يوم السبت، ما خسرنا صيام يوم عرفة لماذا؟ لأننا تركناه لله، فالله يعوضنا خيرًا منه، كذلك يقال من باب أولى عن صيام يوم عاشوراء. أيضًا هنا نحن حينما نتبع الإمام ضيعنا سنة الوضع أو سنة الرفع مع التكبيرات، ما ضيعنا لأنه نحن اتبعنا ما هو أوجب علينا، (**إنما جعل الإمام ليأتم به فلا تختلفوا عليه**) ، نحن اتبعنا أمرًا وماذا فعلنا هنا؟ ضيعنا سنة، الثواب ثواب الواجب أعلى بكثير من ثواب السنة.فإذًا نحن رابحون دائمًا وأبدًا مهما كان الإمام يخالف السنة في وجهة نظرنا، ضربت مثالًا عاليًا الآن وهو ابن مسعود، انتقل رأي ابن مسعود إلى علقمة مثلاً اللي هو روى الحديث عن ابن مسعود أنه رأى الرسول لما دخل في الصلاة رفع يديه ثم لم يعد .

علقمة تلميذ ابن مسعود صلى بنا إمامًا ما رفع يديه، ما نقدر نقول هذا رجل جاهل رجل معاديًا للسنة و و إلى آخره، كما يقولون في الشام " بلى طول سيرة يجينا للآخر الزمان "، هذا الإمام يسدل يديه لماذا؟ نكاية في السنة؟ لا، وإنما وهمًا منه أن أمامه يقول هكذا، فهو يصلي على صلاة هذا الإمام .

وقس على ذلك كل المقلدين اليوم، فحينما نحن نتابع هؤلاء الأئمة لا نتابعهم باختصاص لذواتهم وأشخاصهم وإنما لأنهم يمثلون أئمتهم السابقين، فالحنفي اليوم حتمًا أنا أعلم أنه يمثل أبا حنفية، وأبو حنيفة يمثل ابن مسعود في هذه الجزئية، وهناك جزيئات بالعشرات والمئات إلى آخره ، فإذا في صورةٍ ما تبين لنا أن هذا الإمام معاند مكابر بعد أن بين له السنة وأقمنا عليه الحجة واقتنعنا بأنه فهم، موش ما فهم كالكثير من العامة فهم تمامًا لكن إما بلسان حاله، وإما بلسان حاله وقاله قال: (**إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ**) ، هنا صل صلاتك ولا تصل صلاته لأنه مكابر فنحن لا نصور ابن مسعود ومن تلاه في إتباعه فهو كذلك، هذا ما يشير إليه أخونا أبو عبد الله جزاه الله خير، لكن أرجوا التدقيق في موضوع من يقم الحجة كما جاء في سؤالك الأول .

السائل : هم من طلاب العلم .

الشيخ : الأقوياء نعم .

السائل : أقمنا في مسجدنا مكتبةً صوتية تحوى أشرطة لعلماء الدعوة السلفية وذلك حتى يتسنى للأميين خاصةً والشباب عامةً التعرف عن هذه الدعوة المباركة الطيبة، وجعلنا لمن يريد أن يشارك في نشاط هذه المكتبة والتسجيل فيها أن يدفع أجرًا زهيدًا كحق للتسجيل أولًا وأن يدفع على كل شريطٍ يستعيره أجرًا زهيدًا كحقه للتسجيل أولًا، وأن يدفع على كل شريطٍ يستعيره شرطًا أزهد من الأول لمن كان في مقدوره ذلك وذلك حتى يتمكن القائمون على هذه المكتبة القيام بمصاريفها، ولأن تسجيل الأشرطة يكون داخل المسجد وبواسطة الإمكانات الموجودة في المسجد، وهي داخلة في نطاق مساعدة هذه المكتبة، ووجدنا إقبالًا منقطع النظير وبخاصةٍ في الإقبال على أشرطة الشيخ حفظه الله فهل يجوز هذا العمل وبخاصة ربح حقوق التسجيل والإعارة ؟

الشيخ : أقول هذا العمل يجوز والله أعلم لسببين اثنين مع قيد لابد من ذكره ، السبب الأول أن المنهي في المسجد هو البيع والشراء وهنا لا شيء من ذلك، ثانيا النهي عن البيع والشراء في المسجد أمرٌ معقول المعنى ليس أمرًا تعبديًا ليس معقول المعنى، يشير إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لمن سمع من ينشد ضالةً في المسجد، **(لا رد الله عليك ضالتك إن المساجد لم تبن لهذا)** ، **(لا أربح تجارك)** لمن قال: **(إن المساجد لا تبن لهذا)** ؟

السائل : ...

الشيخ : أنا رويت حديث الضالة، الشاهد هناك أحاديث تنهى عن نشدان الضالة وأحاديث تنهى عن البيع والشراء في المسجد، هي معقولة المعنى وليست تعبدية، ما هي معقوليتها؟ ما معقولية قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مالك في موطئه وأبو داود في سننه وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع ضجة في المسجد يومًا وهو في بيته فكشف الستارة وقال: **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة)**، في رواية **(بالقرآن)**، زاد غير من ذكرنا ألا وهو البغوي **(فتؤذوا المؤمنين)**، **(لا يجهل بعضكم على بعضٍ بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)** .

فإذا فتح باب البيع والشراء في المسجد، انقلب المسجد إلى سوق وخرج عن الغاية التي من أجلها بنيت المساجد وصار هناك تشويش بالغ التأثير أكثر بكثير من تلاوة قرآن برفع الصوت حيث جعل الرسول عليه السلام رفع الصوت بالذكر لله وتلاوة كتابه مؤذيًا للمصلين. فالبيع والشراء يؤذيهم بلا شك أكثر وأكثر، إذا كان الأمر كذلك فالإيجار، إيجار هذه الأشرطة واستئجارها من بعض المصلين، أولًا لا يسمى بيعًا، ثانيًا المفروض ألا يتحقق من هذه الإيجار والاستئجار المفسدة

التي فهمناها التي تحقق عادةً من البيع والشراء فإذا كان هذا مضمومًا فحينئذٍ أعود إلى قوله في الأول أنه لا مانع

من ذلك لما؟ لأنه لا يخالف نصًا ولأنه لا يخالف الغاية من النص الذي شرحناها آنفًا، بعبارة أوجز، إذا كان الإيجار والاستئجار إذا صح التعبير بلغة الخرسان، تعرفون من الخرسان؟ الأخرس الذي لا ينطق، بلغة الخرسان الأوربيون مع الأسف يعرفون هذه اللغة، وهي بلا شك تفيدهم وتوفر عليهم الأشياء كثيرة وكثيرة جدًا، حيث يضعون لك سعر البضاعة فأنت تأخذ البضاعة وتلقي الثمن بلغة الخرسان مافيش كلام.

فإذا كان بهذه اللغة فلا شك أنه يجوز أما كم وما كم وكثير وقليل وراعونا ونحن الفقراء والمساكين ما يجوز هذا.

السائل : جاء نهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون المسلم جابيًا أو شرطيًا عند أئمة الجور، فالرجاء من أستاذنا حفظه الله أن يشرح لنا الحديث مع بيان وجهه وكيفية تطبيقه في عصرنا الحاضر.

الشيخ : الحقيقة أن هذا الحديث أنا أفهمه على أنه مساعدة من هؤلاء الموظفين في هذه الوظائف مساعدة منهم للأئمة الجور على جورهم، فإن كان الأمر كذلك ممن يتوظف في هذه الوظائف فالأمر لا يحتاج إلى شرح وبيان فينبغي على كل مسلم ألا يكون لهم أجيرًا، وألا يكون لهم موظفًا، أما إذا كان الأمر ليس فيه إعانة على الجور وعلى شيءٍ من الظلم فليس هذا هو المقصود من الحديث فيجوز حين ذلك، أما أنا شخصيًا فلا أعتقد أن الأمر يخلص وينجو من الجور.

السائل : جاء في حديث عبادة بن الصامت في الصحيح (**دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرةٍ علينا وألا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**) ، فالسؤال المطروح وهو توضيح معنى الكفر البواح ؟

الشيخ : يعني كفر الصريح الذي ليس عند صاحبه حجة يقتنع بها في نفسه فضلاً عن أن يستطيع أن قنع بها غيره .

فالحجة هنا هي الحجة القاطعة البينة، أن يأتي بحجة على الكفر الذي نسميه نحن، أما إذا كان جاء بحجة هو مقتنع بها فلا يجوز الخروج عليه لأنه خالف معهودنا وخالف معلوماتنا.

وبهذا نعلل فتنة المأمون العباسي حيث خرج على العالم الإسلامي في خلافته بقوله بأن القرآن مخلوق، فهم ما خرجوا عليه فنجد العالم الإسلامي يومئذٍ وفيه العلماء الفطاحل من المحدثين والفقهاء والأئمة ما خرجوا عليهم وهم كانوا بلا شك يعني أقوى منا اليوم في الخروج عليهم، لكنهم لما كانوا يتبنون هذا الحكم وهو أنه لا يجوز

للمسلمين أن يخرجوا على حكامهم وأمرائهم إلا إذا رأوا منهم كفرًا بواحًا، ما رأوا منهم الكفر البواح لأنه الكفر البواح يمكن أن نفهمه بما يعبر عنه بعض العلماء في بعض المناسبات بما كان معلومًا من الدين بالضرورة، يعني حكمٌ يشترك في معرفته الخاصة والعامة، العالم والجاهل، فإذا أعلن الحاكم يومًا ما استباحة أمر مقطوع تحريمه مثلاً من الدين بالضرورة حينئذٍ تسقط البيعة التي بيوع بها، لأنه ارتكب كفرًا بواحًا صريحًا، أما مسألة خلق القرآن صحيح أنها خطأ بلا شك، لكن أين الدليل؟ العلماء السلف الصحابة الأولون ما تكلموا في هذه القضية، لكن لما خرجت المعتزلة بهذه العقيدة الباطلة المنحرفة طبعًا على الأدلة الشرعية، وقالوا أن كلام الله مخلوق، اضطروا علماء السنة وبخاصة منهم علماء الحديث أن يقابلوا هذا القول بنقيده وهو الصواب، بأن يقولوا كلام الله هو صفة من صافته ولا يعقل أن يكون مخلوقًا لكن هذا أشبه شيء بما يسمى علم الكلام، وأن نقول عبارة أخرى أشبه شيء بالفلسفة، من يفهم أن هذه الصفة هي صفة تابعة للذات والذات قديمة فالصفات قديمة فليزم منه الكلام إذًا ما هو مخلوق لأنه هذا صفة للخالق وا وا، هذا أمور اجتهادية استنباطية وليست كل الأمور الاجتهادية الاستنباطية باطلة، ولا كلها صواب.

لكن يختلف الأمر بين ما هو منصوص وعليه وبين ما هو بطريق الاجتهاد والاستنباط، في ذلك نجد العلماء يومئذٍ ما قابلوا دلالة النهج بالخروج عليه، لأنه صحيح جاء بأمرٍ منكر لكن ما جاء كفرًا بواحًا، ولذلك لقوا ما لقوا من التعذيب والسجن وربما الموت والقتل وما خرجوا عليهم، وهنا الآن نحن بعد أن تبين لنا ما هو الكفر البواح وضربنا بعض الأمثلة، هناك فائدة فهم هذا الحديث في هذا العصر حيث لا بيعة، أنا أعتقد أن الذين يثيرون هذا السؤال وأمثاله هم من الجماعة الخوارج المحدثين، هم يحملون الفكر الجديد الذي تبنته جماعة سموا بحق أو بباطل بجماعة الكفر والهجرة نعم .

السائل : التكفير والهجرة

الشيخ : التكفير والهجرة آه ، هؤلاء يريدون ... من كثير من حكام المسلمين، إذًا يجوز الخروج عليهم، نحن نقول لهم الأصل أنتم ما بايعتم، المسألة أهون مما يتصورن لكنها أخطر مما يزعمون، يعني من زاوية هي أهون ومن زاوية هي أخطر، في الأصل ليس هناك إمام بيوع حتى نسحب البيعة وقد رأينا إيش الكفر الكفر البواح، لا ما فيه ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 212

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-212

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن معنى الكفر البواح وهل يجوز الخروج على الحاكم .؟ (00:00:33)

2 - هل جماعة جهيمان التي قتلت في المسجد الحرام المكي خوارج أو بغاة.؟ (00:04:15)

3 - ما صحة قصة ذهاب الشافعي إلى مسجد أبي حنيفة و لم يقنت في الفجر احتراماً لأبي حنيفة ؟ (00:09:20)

4 - ما حكم دخول الكنيسة لرؤية الآثار ؟ (00:09:56)

5 - هل يتابع المأموم الإمام في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ؟ (00:11:38)

6 - ما حكم من جاوز الميقات وهو ينوي أن يعتمر ويقضي بعض الأعمال ؟ (00:17:32)

7 - (أسئلة عبر الهاتف) ماذا يفعل من أصيب بمرض ولم يستطِع صيام رمضان ؟ (00:19:15)

8 - ما حكم من أكل أو شرب ناسياً وهو صائم ؟ (00:22:01)

9 - استفسار عن رد الشيخ على الغماري في آداب الزفاف . (00:39:56)

10 - متى تقطع الأمور الثلاثة المذكورة في الحديث الصلاة ؟ (00:45:04)

11 - كيف يكون التخصُّر في الصلاة ؟ (00:47:08)

12 - استفسار عن معنى كلام الشافعي في تدبر سورة العصر . (00:50:02)

13 - استفسار عن قول أبي بكر " أيسقط الدين وأنا حي ..! " . (00:50:20)

14 - توضيح حديث (الخازن المسلم الأمين) الذي رواه أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:50:29)

15 - ما حكم تقبيل أيدي الصالحين ؟ (00:52:21)

16 - هل : " لا يكون أحدكم إمعة " حديث.؟ (00:53:28)

17 - سؤال في حديث الطاعون واستشهاد الشيخ بهذا الحديث لما يسمى بالحجر الصحي وبيان معنى الحديث ؟ (00:53:43)

18 - هل : " كل دعاء محجوب حتى يُصلِّي على الرسول صلى الله عليه وسلم " 000 حديث ؟ (00:54:24)

19 - هل الدعاء للميت يكون جماعياً.؟ (00:54:37)

20 - هل : (من عَبَدَ الله على جهل فكأنما عصاه) حديث.؟ (00:54:52)

21 - أيهما الأولى بالأكل من ذبيحته : النصراني أم تارك الصلاة .؟ (00:56:12)

22 - هل يجوز التوكيل في ذبح الأضحية.؟ (00:57:02)

23 - هل " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " حديث ؟ (00:58:17)

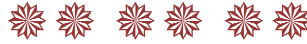

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... في ذلك نجد العلماء يومئذٍ ما قابلوا دلالة النهج بالخروج عليهم لأنهم صحيح جاء بأمرٍ منكر لكن ما جاء كفرًا بواحًا، ولذلك لقوا ما لقوا من التعذيب والسجن وربما الموت والقتل وما خرجوا عليهم، وهنا الآن نحن بعد أن تبين لنا ما هو الكفر البواح وضربنا بعض الأمثلة، هناك فائدة فهم هذا الحديث في هذا العصر حيث لا بيعة، أنا أعتقد أن الذين يثيرون هذا السؤال وأمثاله هم من الجماعة الخوارج المحدثين، هم يحملون الفكر الجديد الذي تبنته جماعة سموا بحق أو بباطل بجماعة الكفر والهجرة نعم .

السائل : التكفير والهجرة .

الشيخ : التكفير والهجرة آه ، هؤلاء يريدون أننا نرى الآن الكفر البواح من الكثير من حكام المسلمين، إذًا يجوز الخروج عليهم، نحن نقول الأصل أنتم ما بايعتم، المسألة أهون مما يتصورن لكنها أخطر مما يزعمون، يعني من زاوية هي أهون ومن زاوية هي أخطر، في الأصل ليس هناك إمام بيوع حتى نسحب البيعة وقد رأينا الكفر البواح، مرتاحين جميعًا مع الأسف مرتاحين، ولازم أن يكون عندنا إمام ونبايعه، نتحمل ظلمه وطغيانه وا وا إلى آخره إلا أن نرى هذا الكفر الصريح، ففي الأصل ... ما فيه عندنا بيعة، لكن الأمر أخطر هل يجوز الخروج ولو رأينا الكفر البواح في هذا الزمان؟ الحديث يسمح لنا لو كنا مبايعين ورأينا الكفر الصريح يسمح لنا بالخروج عليه، و بعدم طاعتهم، فمن باب أولى قد يسمح لنا بالخروج وليس لنا بيعة، لكن هل يسمح الآن لنا أن نخرج على هذا الحاكم أو ذاك؟ أظن عرفتم الجواب فيما سبق، لأن هذا الخروج ستكون عاقبته شر من هذا الوضع الذي نحن نعيشه الآن، نعم .

السائل : عقيدة الخروج .

الشيخ : عقيدة الخروج ... وهذا كما أقول أشرنا آنفًا في عدة وقائع وقعت مع الأسف بسبب الخروج الغير مأذون فقهًا.

فهؤلاء جماعة الهجرة والتكفير عرفوا شيئًا من الإسلام وتحمسوا له وانطلقوا يعملون هل بمفهومه الذي انحرفوا فيه كثير من جوانبه ونواهيه فكانت عاقبتهم أن أصاروا فتنة صماء بكماء عمياء وأخروا الدعوة في كثيرٍ من البلاد عشرات السنين .

السائل : بالنسبة للجماعة التي هلكت في الحرم المكي بقيادة جهيمان العتيبي فقد جاءت في رسالة " الولاء والبراء " للأستاذ عبد الرحمن عبد الخالق وصفه له الجماعة أنها من الخوارج، فما رأيكم في إطلاق هذا الوصف وهل هم فعلاً من الخوارج لأن ابن تيمية رحمه الله قد ذكر شرطًا في كتابه مجموع الفتاوى بين البغاة والخوارج، وإذا ما طبقت هذا الشرط يلاحظ أن هذه الجماعة من صنف البغاة ولا يصح إطلاق لفظ الخوارج عليهم والله أعلم ؟

الشيخ : فلا شك أن هؤلاء ليسوا خوارج لأن كلمة الخوارج تحمل في طاوياها منهجًا خاصًا وطريقًا تبنته هذه الطائفة خالفوا الشريعة والكتاب والسنة في كثيرٍ من النواحي ولذلك أخذوا هذا الاسم الخوارج، ليس لمجرد أن يخرجون عن الأئمة بل يخرجون عن نصوص الكتاب والشرعية فليس هناك طائفة من أهل السنة يتبنون عقيدة أهل السنة مائة في المائة ولكنهم شذوا فخرجوا على الحاكم المسلم فيقال لهم مع كونهم خرجوا لا يقال لهم إنهم من الخوارج لأن كلمة الخوارج لها دلالة خاصة تحمل في طاوياها انحرافات كثيرة وعديدة غير انحراف الخروج عن طاعة الحاكم وإثارة الفتن بين الحكام وبين المسلمين، فلا شك أن جهيمان هذا لا يمكن أن نعتبره أنه كان من الخوارج، أما أنه خرج لكن ما في تلازم بين كونه خرج وبين كونه من الخوارج، في اللغة العربية يقال فلان إذا حكّم في مسألة من المسائل فحكم حكمًا شرعيًا بأنه عدل، أو حكم حكمًا غير شرعي يقال: بأنه ظلم، لكن في كلٍ من الحالتين لا يقال في الأول عادل، حاكم عادل، ولا يقال في الثاني: حاكم ظالم ، بمجرد أن الأول عدل في قضيةٍ واحدة، والآخر أساء وظلم في قضيةٍ واحدة، وإنما ينظر فيما يغلب على هذا الإنسان، نحن نعرف من التاريخ الأول أن الحجاج بن يوسف الثقفي مضرب مثل في الظلم والجور وقتل النفوس البريئة وحسبه أنه قتل سعيد بين جبير من كبار علماء التابعين ورواة الحديث، ترى ؟ هذا الحجاج الظالم ما عدل يومًا ما في قضيةٍ ما؟ لابد أنه عدل كثيرًا كثيرًا لكن ما هو الذي غلب عليه؟ غلب عليه الظلم وبه عرف. فهؤلاء الجماعة الذين خرجوا وأثاروا فتنة الحرم المكي وهم بلا شك في ذلك كانوا مخطئين أشد الخطأ، ما خرجوا في جماعة ولا تبنوا عقيدة الخوارج فيما يتعلق مثلاً بتكفير المذنب ومرتكب الكبيرة، ما تبنوا عقيدة الخوارج التي تقول بأن الله لا يرى يوم القيامة أو في الآخرة.

بينما أهل السنة يقولون يراه المؤمنون بغير كيفٍ وتشبيهٍ وضرب للمثال، فتسميتهم خوارج في مبالغة في الطعن في هؤلاء وحبهم أنهم بغوا واعتدوا في هذا الخروج وكانوا سببًا لسفك دماء بريئة من كلٍ من المسلمين الذين كانوا في ذلك الحرم مهاجرين أو مدافعين أو مسالمين، هذا رأيي بالنسبة لهذا السؤال، يعني أحطت بالإجابة عن السؤال ولا بقي شيء هناك....

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك إن شاء لله وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

سبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أن أستغفرك وأتوب إليك.

السائل : ... يا شخنا في قصة مشتهرة يذكرها غالب الأئمة وهي مثلاً قصة الإمام الشافعي عندما ذهب إلى مسجد الإمام أبي حنفية فلم يقنت في الفجر احترمًا له أو كذا، فهل يعني لها أصل أو تثبت ؟

الشيخ : لا هذه ما هي صحيحة.

السائل : أين ذكرت هذه القصة؟

الشيخ : أظن إن لم تخني ذاكرتي هي مذكورة في تاريخ بغداد، لكن يقينًا أنا ذاكرها في السلسلة الضعيفة.

السائل : شيخ بالنسبة لحكم دخول الكنيسة من ناحية رؤية الآثار وكذا ؟

الشيخ : إذا دخل مرة أو مرة أو مرتين فقط لهذا القصد ما في مانع، لكن أن يتخذ ذلك شبه عادة له فلا يجوز، لأنه لا يجوز مشاركة أولئك في مواطن الكفر التي يشرك بالله عز وجل فيها ليل نهار، فإذا دلها مرة أو مرتين وحصل المقصود من الإطلاع فبعد ذلك لا يعيد الكرة .

السائل : إذا لم يكن يعبد فيها أو ليس فيها عبادة الأمر سيان ؟

الشيخ : تقصد مهجورة يعني، ولا ليس في حال قيامه بالعبادة ؟ هكذا تعني، لا شك أن دخوله في هذه الحالة أشد من دخولها وليس فيها في تلك الحالة من يشرك، لكن البنيان كله قائم على هذا الشرك .

السائل : أيما أهون المهجورة ولا غير المهجورة شيخنا ؟

الشيخ : المهجورة أهون ... آثار قديمة.

السائل : على هذا يا فضيلة الشيخ يجوز زيارة المتاحف مثل الأهرامات وغيرها ؟.

الشيخ : يجوز.

السائل : لكن للعظة ولا هكذا؟.

الشيخ : للعظة والعبرة والإطلاع، من باب .

عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه ***ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه .

السائل : يا شيخ في مسألة متابعة الإمام ممكن يعترض شخص مسلم يقول يعني بالنسبة لوضع اليمين على اليسار في الصلاة ما ذكرت في حديث، وإنما يعني في معنى الحديث يعني إذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا ما رأيك ؟.

الشيخ : كيف ما ذكر؟.

السائل : معنى الحديث أن فعل الإمام يأتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا، ولم يذكر طريقة وضع اليمين على الشمال في متابعته ؟

الشيخ : ... تختلفوا عليه.

السائل : بس تحديد مسألة يعني وضع اليمين على اليسار؟

الشيخ : نحن سألنا الآخر هنا آنفًا سؤالًا لأني أعرف أن الجواب سيكون صوابًا، الآن يوجه إليك السؤال بطريقة أخرى، الإمام نسي كما ذكرنا في أثناء بعض الأجوبة السابقة نسي التشهد الأول فقام إلى الركعة الثالثة، أو نسي التشهد الثاني فقام إلى الركعة الخامسة ماذا كنت تفعل؟

السائل : استمر.

الشيخ : ما ذكر في الحديث، ذكر في الحديث ؟

السائل : لا.

الشيخ : ما فيه فرق بين هذا الذي لم يذكر في الحديث وبين الوضع الذي لم يذكر في الحديث، بمعنى أنا إذا أسدلت تباعًا للإمام كشأنك أنت إذا تابعته على خطأه، تباعًا لأنه إمامك، أن هذا وذاك غير مذكورين في الحديث لكني أقول مذكورين في الحديث لماذا؟ **(إنما جعل الإمام ليأتم به)**، فتتمة الحديث ليس على سبيل الحصر، وإنما على سبيل التمثيل من جهة، ومن جهة أخرى ضربت لك المثال الأعظم حتى تفهم من باب الأولى المثال الذي دونه، فهو قال: **(وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعون)**.

أنت تعلم أن القيام ركن من أركان الصلاة، فأسقط عنك هذا الركن لتحقق متابعتك للإمام الذي جلس صلى جالسًا، علمًا أنه معذور وأنت غير معذور، لماذا أمرك بأن تشاركه في الجلوس هو فيه معذور وأنت فيه غير معذور؟ أقول: أنت فيه معذور كما هو فيه معذور لكن عذرك غير عذره عذرك متابعة الإمام عذره هو بدني مادي وضح .

يؤكد لك الحديث الثاني **(إنما جعل الإمام ليأتم به فلا تختلفوا عليه)**، فهو يصلي هكذا وأنت تصلي هكذا هذا اختلاف، **(لا تختلفوا عليه)**.

هذه الحقيقة السنة هذه وعمل السنة كحديث ووارد في السنة من الوسائل الشرعية القوية للقضاء على بدعة التعصب المذهبي سواءٌ كان من المقلدين أو من المتبعين، أما بالنسبة للمقلدين نحن باعتبار أننا متبعين يجب أن نستمر بسرعة، لكن نريد أن نفهم الثانية لأن بعض المتعصبين من المتبعين من أمثالنا من المتبعين أيه اللي يخلينا نترك السنة هذا إمام جائر صوفي كذا وا وا إلى آخره ويسلسلها ويعمل محاضرة فيها ... نحن ما نترك هذه السنة من أجل

خاطر هذا الإمام الصوفي الخرافي، نحن شرحنا آنفًا لماذا، لأنه هذا يمثل إمامًا متقدمًا لا تستطيع أن تمسه بسوء من كلامه، إلى أن يرجع إلى صحابي من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم . فنحن إذًا نقتدي بهذا الإمام على عجره وبجره، لا يعجبك ... نحن ما نقول لك واجب عليك.

السائل : بالنسبة في زيادة إذا سلم فسلموا ؟

الشيخ : لا.

السائل : جزاك الله خيرا ... أقوم بعمل عمرة ؟

الشيخ : ذهابك هناك للعمرة أم لغيرة العمرة؟

السائل : في الحقيقة النية هي للبحث للعمل أولًا ثم أعتمر.

الشيخ : ثم تعتمر ، يعني فيه قصد العمرة .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : ما يجوز مجاوزة الميقات ما دام موجود قصد العمرة ولو كان يقترن معه قصدٌ آخر وهو العمل، وأما إذا كان القصد هو الأساسي العمل، ثم إن تيسر له فيما بعد العمرة، فيجوز له أن يدخلها بدون إحرام.

السائل : شيخ / لو كان هذا هو القصد الذي يريده، لكن بعد أنهى أعماله رجع إلى الميقات ثم ؟

الشيخ : تجاوز الميقات لا يجوز ولو نويت أن تعود من جدة إلى الميقات للإتمام الإحرام، التجاوز هذا محظور.

السائل : حتى لو تجوزناه بنية مسبقة، هل في هذه حيلة شريعة؟

الشيخ : النية المسبقة أنت موجود الآن أنك تريد أنت تعتمر ما يجوز ... .

السائل : ... واحدة معدة أو واحد كانت عندها قرحة فعملت علمية ماستطاعت صيام رمضان السنة اللي فاتت، وجاء رمضان التالي وما تقدر أن تصوم برده، تكفر عنه وفي ناس قالوا يستنى على ما يبرأ، طيب لو ما برأ هذا الإنسان ؟

الشيخ : اسمعي الجواب إذا كان الأطباء يقولوا أن هذا المرض يغلب على الظن أنه يشفى صاحبه فهو مثل ما أقول لك ما يكفر، وإنما ينتظر حتى يشفى إن شاء الله، وإن كان الأطباء يقولوا الغالب أن هذا المرض ما يشفى فحينئذٍ كل شهر من أشهر رمضان بيفطره يكفر عن كل يوم إطعام مسكين. فهمتي هذا التفصيل

السائل : إذا قال الأطباء أنه في أمل أنه يبرأ حتى لو بعد سنتين أو ثلاثة أو أربعة ؟

الشيخ : نعم.

السائل : يعني ليس مهم الفترة الزمنية؟

الشيخ : لا مش مهم لكن أنت ما عبرت التعبير اللي أنه قلته لك؟

السائل : قلته، إذا تبرأ.

الشيخ : لا، قلت إذا الأطباء يقولوا يغلب على ظننا، يغلب على الظن عرفت، إذا قال الطبيب المسلم الحاذق الغالب على الظن أن هذا المريض يشفى حينئذٍ ما يصوم حتى يشفى ويقضي، أما إذا قال الطبيب يغلب على الظن أنه ما يشفى حينئذٍ يكفر عن كل يوم مسكين فهمت عليّ .

السائل : يعني إذا يغلب على ظن الأطباء أنه ممكن يشفى من هذا المرض، هو ما يكفر عنه يستنى حتى يشفى، وإذا كان يغلب على ظنهم أن هذا المريض ما يشفى، يطعم عن كل يوم يفطره.

الشيخ : الآن تعبيرك صحيح.

السائل : ... المرأة تسد يعني المرأة لما تفطر في رمضان أيام ؟

الشيخ : تقصدي ... أنها تقضيه.

السائل : الأيام التي أفطرها في رمضان المعدودة؟

الشيخ : أنت تحكي عن النفل؟

السائل : غير النفل تقضيها، المرأة تقضي أيام المعدودة اللي أفطرتها في رمضان، فأكلت هي ناسية فقالوا: أنها تقضيه؟

الشيخ : ما فيه فرق بين صوم رمضان أو قضاء رمضان، ... لا فرق هنا بين شخص سواءً كان ذكرًا أو كان أنثى، بصوم رمضان أو يقضى ما فته من رمضان أو يصوم صيام نفل إذا أكل أو شرب ناسيًا فإنما أطعمه الله وسقاه ولا قضاء عليه، عرفت أنه ما فيه فرق ؟

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ...

السائل : سمعت لك شريطًا تقول فيه إن النبي صلى الله عليه وسلم وضع أصل الحجر الطبي المعروف الآن، واستشهدت بحديث ؟

الشيخ : نعم حديث الطاعون.

السائل : استشهدت بحديث ابن عباس؟

الشيخ : حديث الطاعون ما سؤالك ؟

السائل : ... هل الأمر بعدم القدوم وعدم الخروج من الأرض هو من أجل ماذا ؟

الشيخ : من أجل المحافظة على سلامة الإنسان وسلامة المجتمع من عدوى الطاعون، ولعلك من الناس الذين لا يؤمنون بالعدوى؟

السائل : لا ، أؤمن بالعدوى.

الشيخ : إذًا ما إشكالك في الموضوع؟

السائل : أن الحديث معلل يا شيخ ؟

الشيخ : معلل بماذا ؟

السائل : قال عبد الرحمن بن عوف: أنه قال: وأنتم إذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم فيها فلا تخرجوا فرارًا منه، أي أن العلة معلقة بالفرار، يعني الذي يخرج غير فارٌ من الطاعون ليس مخالفًا لهذا الحديث.

الشيخ : لكن بارك الله فيك أولًا قلت عبد الرحمن بن عوف يقول، وهذا ليس من قوله، وإنما هو من قول نبيه، هذا أولًا.

وثانيًا فرارًا منها منه هذا لماذا يفر منه؟ لأنه يخشى أن يصاب، فإذا خرج وكان مصابًا وانتقل إلى البلدة الأخرى ماذا تكون نتيجة فراره؟

السائل : نقل المرض معه .

الشيخ : وهل هذا يجوز؟ والرسول يقول: (**فر من المجذوم فرارك من الأسد**) ،

الشيخ : واضح ...

السائل : واضح .

الشيخ : أتم الحديث ؟

السائل : انتهى الحديث وقال عمر: الحمد لله.

الشيخ : لا الحديث أخي له جملة أخرى قد تكون في أوله في بعض الروايات وقد تكون في آخره.

السائل : نعم في رواية أخرى يقول عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم : (أنه كان عذابًا يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمةً للمؤمنين، فليس من عبدٍ يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرًا يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد)) .

الشيخ : نعم هذا حديث صحيح لكن ما هذا الذي عنيته؟ ألا تعلم أن هناك جملة أخرى تقابل الجملة التي تلوتها وأسمعتنا إياها وهي (ومن كان في أرضٍ ليس فيها طاعون فلا يدخل إلى الأرض التي فيها الطاعون) ، ألا تذكر هذا ؟

السائل : نعم موجود في لفظ الحديث .

الشيخ : وهذا الذي أقوله لك فلماذا لا تقرأه؟

السائل : (إذا سمعتم به بأرضٍ لا تقدموا عليها). ؟

الشيخ : لماذا؟

السائل : هذا حتى لا يصاب بالمرض.

الشيخ : فإذًا ، لا يجوز الدخول إلى الأرض المصابة خشية أن يصاب الداخل ولا يجوز لم كان في الأرض المصابة أن يخرج خشية أن ينقل الداء إلى الأرض التي ليس فيها الداء.

السائل : طيب يا شيخ الآن قول من يقول: إن العلة في التوكل هل هذا قوله صحيح ؟

الشيخ : هذا صحيح لكن لا ينافي ما قلناه بارك الله فيك، لا ينافي لأنه حينما يرى المقيم في الأرض التي فيها الطاعون يرى الناس يتساقطون بين يديه أفرادًا وجماعاتٍ بلا شك لا يصبر على هذه المنظر الذي يهدده بالموت القريب إلا من كان متوكلاً على الله حق التوكل، فهذا ما ينافي التوكل ولا ينافي أيضًا أن النهي عن الخروج من أرض الطاعون لحكمة بحكمةٍ طبية كما أشعرتنا بذلك الزيادة التي لفت النظر إليها.

السائل : طيب يا شيخ الآن لو كان هذا غير مصابٍ في أرضٍ انتشر فيها الطاعون؟

الشيخ : ما يدريه أنه غير مصاب ؟

السائل : نفرض أنه مصاب.

الشيخ : الله يهديك أنت تتكلم عن الذي لم يصب.

السائل : نعم يا شيخ لكن أنا قصدي أخذ العلاج، لابد النظر هل هو مصاب أم لا؟ لكن القصد في أرضٍ انتشر فيها الطاعون هل هذا ينافي التوكل ؟

الشيخ : ما هو الذي ينافي أو لا ؟ أخذ الدواء ؟

السائل : ما سمعتك.

الشيخ : أسألك أنت أولًا قلت إذا فرضنا أنه غير مصاب بالداء ثم لما لفت نظرك بقولي وما يدرينا أنه لم يصب عدلت عن ذلك الكلام إلى القول بأنه مصاب، فأنت الآن تريد أن تقول عن هذا المصاب هل يأخذ الدواء أم

لا؟

السائل : أنا أريد أن أقول يا شيخ .

الشيخ : يا شيخ الله يهديك لا تضيع وقتي أنا أسالك قل نعم أو لا ؟

السائل : نعم، وماذا تريد أن تفصل عليَّ؟ أنت تريد أن تقول: هذا المصاب يجوز له أن يتعالج ويأخذ الدواء أم لا؟ تريد هذا؟

السائل : أريد هذا.

الشيخ : فلماذا تريد أن تقول كلامًا غير أن تقول نعم أريد هذا؟ لا ينافي التوكل، لأن التوكل لا ينافي الأخذ بالأسباب، فإذا كان يغلب على الظن أن أخذ العلاج لمنع ضرر الطاعون أنه يشفى فهذا لا ينافي التوكل على الله أبدًا، كما لا ينافي أخذ أي علاج بأي مرضٍ أو لأي داء.

السائل : نحن ندرس عند أحد المشايخ هنا فاليوم أشكلت علينا هذه المسألة والحقيقة بحثت عنها فأحببت أن استأنس برأيك يا شيخ.

الشيخ : جزاك الله خير وقد أنبأتك برأيي فإذا بقي عندك إشكال فاطرحه ولا يهمك، لكن لا تأخذ تطيل في كلام لا طائل تحته، فإذا سألتك سؤالًا قل نعم أو لا، أما أن تقول أنا أريد كذا وكذا وأنا أغنيتك عن أن تقول كذا وكذا بسؤال تريد هذا أم لا ؟ تقول: نعم تقول: لا، بقي شيء عندك؟

السائل : بقي إشكال واحد بس .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... الآن نحن اليوم كنا نقرأ في هذا الحديث فقال لنا شيخنا أن العلة أمر النبي صلى الله عليه وسلم بعدم الخروج لا التوكل على الله عز وجل ، فلو أن إنسانًا خرج من أرضه غير فارٍ منها، من الأرض التي انتشر فيها الطاعون غير فارٍ منها فلا ينطبق عليه النهي، فورد علينا إشكال لو أنه على قوله هذا أن العلة هي التوكل، لو أنه تناول دواءً لدرأ الطاعون هل يعد فارًا أم لا أريدك أن تجيبني على هذا الفهم ؟

الشيخ : وقد فعلت، وهذا الذي نصحتك ألا تتكلم كثيرًا قد فعلت وأجبت بأن أخذ العلاج الذي يغلب على الظن أن في الشفاء لا ينافي التوكل هنا ولا في أي داءٍ يصاب به المسلم يأخذ عليه دواءً، قد أجبت فماذا تريد مني؟

السائل : أريد منك أن تحلل قضية الفرار يا شيخ؟

الشيخ : يا شيخ بارك الله فيك قد بينت لك أن الفرار تعبيره في الحديث بأنه يعني ينافي التوكل لا ينافي أن يكون

هناك علة أخرى، أي لا ينافي أن يكون الشارع الحكيم من كان في الأرض الموبوءة بالطاعون أمره بالتوكل على الله لا ينفي أن يكون هذا الأمر بالتوكل على الله شيءٌ آخر يدل عليه دليلٌ آخر ألا وهو تمام الحديث الذي دندنا حوله آنفًا.

السائل : نعم .

الشيخ : وضح لك الجواب أم لا ؟

السائل : وضح جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك يا أخي .

السائل : الطاعون يا شيخ هو وباءٌ عام أم وباءٌ خاص؟

الشيخ : لا يمكن أن يكون له وباءً عامًا كما يقال في بعض روايات المفسرين أن طوفان نوح عليه السلام كان عامًا، لا يمكن أن يكون الطاعون كذلك وإلا لما بقي على وجه الأرض حيٌّ، وإنما قد يستشري أحيانًا فيعم ويسيطر على دولةٍ وأخرى وأخرى لكن ستبقى هناك بمشيئة الله عز وجل وتصرفه في تسيير الطاعون كما يشاء ستبقى هناك بلادٌ أخرى نظيفةً منه لأن الله عز وجل لم يأذن بعد بالقضاء على سكان الأرض وإنما يكون ذلك كما تعلم في آخر الساعة حينما يرسل الريح الطيبة فهي تقبض أرواح المؤمنين، ثم لا يبقى في الأرض إلا شرار الخلق وعليهم تقوم الساعة، إذًا فلا منافاة بين التعبير المذكور في الحديث وبين أن يكون هذا التعبير ضمنه تعبير طبي كما دل على ذلك أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أو نهيه بعدم الدخول إلى الأرض التي فيها الطاعون، لماذا لا يقال هنا أيضًا فليدخل وليتوكل على الله، كما جاء في حديث الترمذي أن مجذومًا أي أن رجل مصاب بداء الجذام جلس يأكل مع الرسول صلى الله عليه وسلم فقال له: (كل ثقةً بالله وتوكلاً عليه)، هذا لو صح لجاز أن نقول أنه يجوز للسليم أن يخالط المريض المصاب بداءٍ يعدي بأمر الله عز وجل يمكن أن يخالفه توكلاً على الله في هذا الحديث لو صح، ولكن الحديث أولًا ضعيفٌ ثم هو بظاهره لما في حديث مسلمٍ في صحيحه الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجلٌ مصابٌ بداء الجذام ليبايعه على الإسلام فقال له: (ارجع فإن قد بايعناك)، ولم يبايعه باليد كما هي السنة وضح لك إن شاء .

السائل : وعلى ذكر الطاعون هل يدخل في الحردل والايد والأمراض التي تنتشر أو هو خاص؟

الشيخ : وصف خاص.

السائل : يعني ما يدخل فيه هذه الأوبة التي قلتها مؤخرًا ؟

الشيخ : لا، كما جاء في الحديث (غدة كغدة البعير).

السائل : ثبت في الحديث هذا النص يا شيخ ؟

الشيخ : نعم، ورد في حديث طبعًا غير الحديث هذا الذي جاء في الصحيحين، جاء هذا صحيحًا في غيرها من كتب السنة، أما أنا الآن لا أستحضر ومن السهل بالنسبة لمثلك أن يراجع مثلاً بعض الكتب الجامعة للسنة كـ"مشكاة المصابيح" ونحو ذلك.

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك يا أخي .

السائل : اطلعت على الطبعة الجديدة لكتاب آداب الزفاف ورأيت ردك على الغماري يا شيخ .

الشيخ : نعم على الغماري ما أخطأت لأنه غماريٌ نسبة إلى الغماري.

السائل : ذكرت هذا لأنهم مشايخهم يا شيخ.

الشيخ : هو كما نقول عن عبد الفتاح أبو غدة نقول أنه في بعض كتبه أنه كوثري، لماذا لأنه يكاد يعبده، فهو أتبع له من ظله، ويكابر في الدفاع عنه، لعلك قرأت شيئا من هذا في بعض كتبه وبخاصة في مقدمة بعض الطبعات الجديد لشرح " العقيدة الطحاوية".

السائل : الطبعات القديمة تقصد؟

الشيخ : نعم قديمة من عشر سنوات أو أكثر، لكنها قد تكون الثالثة أو الرابعة ...

السائل : أطلعت عليه وقرأته .

الشيخ : ... بهذا الاعتبار أقول عن هذا محمد سعيد المصري أنه غماريٌ فهو التلميذ لأحدهم وهو عبد الله، الشيخ عبد الله الغماري هو تلميذ عليه تتلمذ عليه وأجازه.

السائل : ترك الرسالة التي ذكرت التي أرسلها لك وأثنى عليك فيها ما أدري رأي البعض عندنا يا شيخ أخذت صورة منها لكان أبلغ يا شيخ لأنه قد يقول: أنك افتريت عليه ؟

الشيخ : لا، نحن نشرنا صورة خطه أم لا ؟

السائل : ما رأيتها يا شيخ.

الشيخ : أنا ما أدري رأيتها أو لا ؟

السائل : أنا ما رأيتها، أنا رأيت فقط جزءا منها.

الشيخ : لا ليس بالبحث في الجزء والكل بارك الله فيك، الجزء منشور. . . . هل هو مطبوع فقط أم مصور أيضًا ؟

السائل : لا مطبوع دون التصوير.

الشيخ : هذا الذي أسئل عنه.

السائل : هذا الذي ذكرت لك أني قد لم أجده مصورًا.

الشيخ : معليش بارك الله فيك أنت كان كلامك حول نشر الخطاب كله، وهذا الكلام غير وارد ولا أعتقد صحته لأنه يأخذ صفحات من الكتاب كثيرة ولا حاجة إليها، لكن الشيء الذي يحسن نشره هو أن يصور تصويرًا، هذا هو لكن لعله لم نفعل ذلك لأن المقصود بخط الرجل في صفحة كبيرة يعني السطر بالنسبة للكتاب المطبوع من ... يعود تقريبًا إحدى عشر كلمة اثني عشر كلمة بالكبير، ذاك يأخذ عشرين وهذا يمكن أن يكون المانع في عدم النشر وإلا فنحن نعلم يقينًا بأنه في مثل هذه الحالة لابد من التصوير ثم الطبع لتوضيح الصورة، ولكن هذا ... ولعل الأمر كما قيل: والعذر عن كرام الناس مقبول، أما المبتدعة أما أصحاب الأهواء فلو أنك جئتهم بكل آية ما تبعوك.

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك يا أخي .

السائل : ستأتي إلى الحجاز يا شيخ؟

الشيخ : والله أفكر وأعزم على هذا لكن ما أدري لأن صحتي في ركبتي ليس كما ينبغي فإذا شعرنا بشيء من النشاط والقوة سارعنا إلى أداء العمرة واللقاء بالأحبة .

السائل : لا بأس طهور إن شاء الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا ... وأبلغ السلام على المشايخ ، والسلام عليكم ورحمة الله .

السائل : إذا مر أمام المصلي امرأة أو كلب أو حمار بطلت الصلاة ؟

الشيخ : نعم.

السائل : طيب ما يا شيخنا فيه مسافة مقررة ؟

الشيخ : يا حبيبي اللي يبطل الصلاة أولًا بالنسبة لمن لم يتخذ سترة فهمت هذا أولا ، ثانيًا إبطال الصلاة مشروط بما إذا مر بينه وبين موضع سجوده، لماذا هنا موضع سجوده؟ فلو كان واحد يصلي بدون سترة ومر واحد من هذه الأشياء الثلاثة وراء موضع السجود ما يقطع الصلاة، وإذا كان واضع سترة لو مر بينه وبين السترة ما يقطع الصلاة.

السائل : يشترط وجود السترة ؟

الشيخ : ليس هذا فقط في عندنا صورتان رجل يصلي إلى سترة وآخر لا يصلي إلى سترة الأول لا يضره من مر بين يديه من هذه الأمور الثلاثة سواء كان يمر بينه وبين السترة أو كان المرور من وراء السترة واضح .

السائل : واضح شيخنا .

الشيخ : الرجل الثاني اللي ما هو متخذ سترة إذا مر واحد من الأشياء الثلاثة بينه وبينه موضع سجوده بطلت صلاته، أما إذا مر وراء موضع سجوده فصلاته صحيحة .

السائل : ما هو التخصر في الصلاة ؟

الشيخ : ... إذا بليت مرة أن ترى بعض الراقصات في التلفزيون يضعون يديهم على خاصرتين واحدة يمين وواحدة يسار وتتلوي مثل الحية الأفعى في مرأى الناس، شفتها بهذا الشكل؟

السائل : نعم شفتها .

الشيخ : هذا هو التخصر، ما ضروري ما ... مثل الراقصة المهم أنه بدل ما يحط اليمين على اليسرى على الصدر هو يحط اليمين على خاصرته اليمني واليسرى على خاصرته اليسرى كما تفعل الراقصة لكن الراقصة تلف ودور وا وا إلخ. هذا هو الاختصار أو التخصر في الصلاة. واضح .

السائل : واضح شيخنا .

الشيخ : بعض الناس ممن لا علم عندهم يفسروا هذا الحديث بالذي يخالف السنة ويأخذ باليمني واليسرى تحت ... الخاصرة هذا خطأ...

السائل : ... ؟

الشيخ : بس إذا كان هذا يعتبر زينة في عرف النساء فيجب أن يخلعه.

السائل : قال الإمام الشافعي رحمه الله كلامًا معناه، ثلاثة أو أكثرهم بأصدقٍ عن تذكر هذه السورة، ... ؟

الشيخ : لا ما أدري .

السائل : طيب هل صح أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه في حرب الردة قال : " أينقص الدين وأنا حي " بهذا اللفظ؟

الشيخ : لا أدري .

السائل : أريد توضيح لهذا الحديث إن شاء الله، وهو أن أبا موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال: (الخادم المسلم الأمين الذي ينفذ ما أمر به فيعطى كاملاً موفرًا طيبةً به نفسه فيبتعه إلى الذي أمر له في أحد المتصدقين أو غير المتصدقين) ، ... مختصرة؟

الشيخ : هذا الخازن اللي يسموه أمين يأمره بما شاء الأمير، أو الرئيس المسئول قال له أعطي خمسين دينار لفلان ومائة دينار فلان وا وا. . إلخ.

فعليه أن يؤدي الأمانة إلى أهلها ولا يخون المال، فصاحب المال هو أحد المتصدقين .

السائل : أحد المتصدقين المقصود به هو أمين الصندوق يعني ؟

الشيخ : صاحب المال، سواءً كان المال لشخص أو لأشخاص وهو أمين،

السائل : أمين الصندوق .

الشيخ : آه ... هو أحد المتصدقين إذا كان المال المجموع في الصندوق هو لواحد، وهو أحد المتصدقين إذا كان المال لمجموعة.

السائل : هو الذي يقوم على ترتيبه أمين الصندوق طبعا .

الشيخ : نعم.

السائل : سؤال يا شيخ ، تقبيل الأيدي للصالحين والشيوخ؟

الشيخ : هذه أفعال الصوفية فهي غير مرضية، أما تقبيل يد العالم الصالح وليس الصالح بدون العالم، فكما أقول تقبيل يد العالم الصالح، وليس يد الصالح فقط غير العالم فهذا يجوز أحيانًا، وليس عادةً بمعنى كما يفعل الصوفية ... كما يقال في سوريا ... ما معناه يعني؟ أن الإنسان من شوقه ومحبته لها العالم الصالح، لكن هذا ما يقوم مقام السنة التي هي المصافحة واضح .

السائل : ... (لا يكن أحدكم إمعة) هل هو حديث ؟

الشيخ : هذا حديث روى مرفوعًا ويروى موقوفا عن ابن مسعود ... والصحيح أنه موقوف على ابن مسعود أي من كلامه وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

السائل : . . . ؟

الشيخ : فيما كان الصحة وافق أن يفسر بعضه بعضًا ولا تكون إمعة إن أحسن الناس أحسنا وإن أساءوا ظلمنا، ولكن. ... أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا.

السائل : ... حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (كل دعاء محجوب حتى نصلي على الرسول صلى الله

عليه وسلم) حديث صحيح؟

الشيخ : أيوه صحيح ؟

السائل : كيف ندعوا للميت بالجماعة أم كيف ؟

الشيخ : ... يدعو الله ثبته ...

السائل : هل (من عَبَدَ الله على جهل فكأنما عصاه) هل هذا حديث.؟ يعني يعبدع بدون علم

الشيخ : . . هذا حديث خرافة ... يا أبو عمر ليس له أصل ولكن معناه. . المعنى المقصود من الحديث هو تحذير المسلم من أن يعبد الله وهو على جهل وهذا معنى صحيح لكن هذه الجملة التي سألتها ... وخلاصته أنه ليس بحديث .

السائل : هذه الكلام قد أحببت أن أرى إلا عنترة هل هذا حديث ؟

الشيخ : يمكن مروى عن عنترة .

السائل : . . . ؟

الشيخ : ما رواه صعب التحقيق وهو وضعيف على كل حال ... كلاهما في الهواء سواء، إذا جاز أكل لحم النصراني فيجوز أكل المسلم تارك الصلاة لأنه في بعض المسلمين في حكم الكافر لكنه ليس بكافر لكنه فاسق .

السائل : التوكيل للبنك الإسلامي في الذبح ؟

الشيخ : هذا توطيل له عواقب غير مشروعة لأن معلوم ... وأن يطعم منه القانع والمعتر، فحينما أنت توكل بنكًا زعموا أنه بنكٌ إسلامي فهو يذبح ويمشي ولا عليه بعد ذلك يحطها في سيارة و يشحنها على طول، أما السيارة تصل إلى الفقراء أم الأغنياء هذا علمه عند ربي، ولذلك دع ما يريبك إلى ما لا يريبك أشرف على ذبيحتك بنفسك ثم كل منها أولًا وأطعم منها القانع والمعتر.

السائل : طيب الذي وكل مرة ولم يفعل؟

الشيخ : يتوب إلى الله وعفا الله عما سلف ويستأنف حياةً جديدة .

السائل : "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"، هذا حديث ولا قاعدة شرعية؟

الشيخ : حديث صحيح.

السائل : فضيلة الشيخ الرقية؟

الشيخ : الرقية من السنة فهي جائزة بل هي المقصودة بقوله صلى الله عليه وسلم : (من استطاع أن ينفع أخاف فليفعل) .

السائل : وماذا تكون من الكتاب والسنة ... ؟

الشيخ : السنة فيها نصوص معروفة (اللهم رب الناس اذهب البأس اشف أن الشافي لا شفاء إلا شفاءك شفاء لا يغادر سقمًا) . وأن يأخذ ما يتناسب وضع المريض الذي هو فيه، فهو يختار لكل مناسبة لما يناسبها.

السائل : ... ؟

الشيخ : ... ولذلك اختصر الموضوع، كانت الخطة أن أختار الأحاديث الضعيفة منها وأضعها في كتاب خاص قد كنا بدأنا بالخطوة ونسأل الله عز وجل أن يتمها عليَّ.

السائل : بالنسبة للسلسلة الصحيحة ؟

الشيخ : ... الخامس من الصحيحية والضعيفة .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 213

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-213

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن العادة بالنسبة لكثير من الدروس ، التي تلقى في بعض المساجد بخاصة في سوريا ، توسيع الدائرة وتكبير الحلقة ، التي تحيط بالشيخ إحاطة السوار بالمعصم ، وتوسيع هذه الحلقة في زعمهم الذي ينبيء عنه عملهم ، يدل على عظمة الشيخ ودرسه ، أنا أقول حينما يكون الجمع ، جمعا كثيرا مباركا ، ويكونون متفرقين ومبتعدين عن مجلس الشيخ ، المزعوم أنه شيخ ، قد يكون حقا وقد يكون كذبا ، فأنا أقول بهذه

المناسبة أن هذا التفرق وهذا التوسيع لدائرة الحلقة ، خلاف السنة ، أما من حيث التفرق ، فقد جاء في صحيح مسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوما فرأهم متفرقين ، فقال لهم **(مالي أراكم عزين)** بالعين والزاي ، أي متفرقين وقد وصل اهتمام الرسول عليه السلام ، بالنهي عن التفرق في المكان وعن ابتعاد الناس بعضهم عن بعض إلى درجة أنه نهاهم عن ذلك حتى في الصحراء ، حتى في السفر فقد روى الإمام أحمد في مسنده بإسناد قوي عن أبي ثعلبة الخشني قال : " كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نزلنا في الوديان والشعاب فقال لنا يوما إنما تفرقكم هذا في الوديان والشعاب من عمل الشيطان ، قال أبو ثعلبة فكنا بعد ذلك إذا نزلنا في مكان اجتمعنا أي انضم بعضنا إلى بعض ، حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا " ،ولذلك فالتقارب في الجلوس ، وعدم ابتعاد الناس بعضهم من بعض ، فهو اقتراب من الجنة بسبب تعاطي الأسباب ، التي تؤدي إلى الجنة، أنا أقتبس هذا من مثل قوله عليه السلام **(من سلك طريقا يلتمس فيه علما ، سلك الله به طريقا إلى الجنة)** .

الشيخ : ومن قوله عليه السلام وهو حديث عجيب ، قال صلى الله عليه وسلم **(إن ربك ليعجب من أقوام يجرون إلى الجنة في السلاسل)** ، يقول أهل العلم يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث الأسرى ، الذي يقعون في أيدي المسلمين ، فيجرونهم مغللين في السلاسل إلى بلاد الإسلام وهناك يوزعون حسب التقسيم الشرعي للمكاسب والغنائم ، على الغانمين فيدخلون بيوت المسلمين ،وهم بعد أن كانوا مغللين يصبحون شبه أحرار، أقول شبه لأنهم في الواقع من حيث حرية العمل ،حتى بقاء أحدهم على دينه الباطل كانوا أحرارا لكنهم لا يزالون أرقاء إلى أن الله عز وجل بما أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم من الأحكام التي وجهها إلى اتباعه عليه السلام ، من العناية والوصاية الطيبة بالأسرى ، وبالعبيد صار هؤلاء العبيد كأنهم أحرارا ، وحسبكم في هذا الصدد دلالة قوله عليه السلام **(أطعموهم مما تأكلون ،واكسوهم مما تلبسون ...)** إلى آخر الحديث الذي لا أذكره الآن بتمامه ، الشاهد أن هؤلاء الأسرى دخلوا حياة جديدة ، غير الحياة التي كانوا يحيونها وهم أحرارا دخلوا حياة جديدة وهم عبيد ، ولكنهم في حياتهم هم خير مما كانوا عليه وهم كانوا احرارا ، ذلك لأنهم تداخلوا مع المسلمين في بيوتهم في أسواقهم في مساجدهم ، فعرفوهم وعرفوا أخلاقهم وعرفوا تأثير دينهم في تربيتهم عن كثب وعن قرب ، فتجلى لهم عمليا ، أن الإسلام هو دين الحق فآمنوا غير مكرهين وآمنوا بقلوبهم بوازع من شخصهم وليس كأولئك الذي يؤمنون رغم أنوفهم إما خلاصا من القتل ، إذا ما وقفوا أمام الدعوة الإسلامية ، أو خلاصا من دفع الجزية عن يد وهم صاغرون –عليكم السلام أهلا– أما هؤلاء فقد أسلموا طواعية وبإخلاص من قلوبهم ، فدخلوا

في الإسلام ، ولا شك أن من دخل في الإسلام دخل الجنة بسلام إلى هذه الحقيقة التي لو أراد الإنسان أن يشرحها شرحا مبسطا موسعا لكان من ذلك كتاب ، إلى هذه الحقيقة أشار عليه السلام بالحديث السابق ، (

إن ربك ليعجب من أقوام يجرون إلى الجنة بالسلاسل) فإذن الأسباب التي تكون مشروعة فهي تؤدي إلى الجنة ، ومن هذه الأسباب طلب العلم ، ومن وسائل طلب العلم هو طلبه مع الجماعة ،وهذه الجماعة ينبغي عليهم حسب ما عرفتم أن يكونوا متقاربين في أبدانهم كما يجب عليهم أن يكونوا متقاربين متوادين متحابين في قلوبهم .

والشيخ : كثيرا من الناس لا ينتبه ، وقد لا يعلم مطلقا تأثير الظاهر على الباطن ، قد لا يعلم أن الأمور الظاهرة لها أكبر تأثير في القلوب الباطنة المكنونة في الصدور ، سواء كانت هذه الأمور الظاهرة ، حسنة خيرة ، أو كانت باطلة سيئة فكل من النوعين ، يؤثر في القلب إن خيرا فخير وإن شرا فشر ، وهذه حقيقة شرعية قبل أن تصبح حقيقة علمية نفسية ، ذلك لأن الإسلام سبق كل العلوم التي قد تصل مع الزمن القصير أو المديد ، إلى حقائق كان الناس عنها غافلين فسبقهم الإسلام إلى هذه الحقائق قبلهم بسنين وبكثير من الأيام ، قلت إن تأثير الظاهر على الباطن هذه حقيقة علمية شرعية ، قبل أن تصبح حقيقة علمية تجريبية ، فقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم أشد الحرص على غرس ، هذه الحقيقة في قلوب اتباعه ، بمناسبات شتى ، فقد كان عليه السلام يقول ، كما قد تسمعون أحيانا قليلة هذا التوجيه النبوي الكريم من بعض أئمة المساجد المهتمين باتباع سنة المرسلين تسمعون من هذا البعض حينما يقومون إلى الصلاة لا يباشر الصلاة فور انتهاء المقيم من الإقامة فيقول الله أكبر ، كما يفعل الجهلة ، وكما يفعل أولئك الأئمة ، الذي لا يهتمون بإحياء السنة ، ونشرها بين الأمة ، إنما يفعل هذا الذي ألمحنا إليه آنفا بعض الحريصين على اتباع السنة ، حيث حينما يقف في المقام الذي يصلي فيه ، ولا أقول في المحراب لأنني إذا قلت إذا قام في المحراب أقررت المحراب وهو بدعة في المساجد ، لم تكن في مسجد الرسول عليه السلام ، ولا في المساجد التي كانت في زمنه عليه الصلاة والسلام ، فإذا قام الإمام في مقام الإمام ، لا يباشر الصلاة بتكبيرة الإحرام وإنما يلتفت يمنة ويسرة ويأمرهم بتسوية الصفوف ، ويقول لهم ما كان الرسول عليه السلام يقول لأصحابه **(سووا صفوفكم)**، أو هنا الشاهد **(ليخالفن الله بين وجوهكم)** ،و في رواية **(بين قلوبكم)** ، الشاهد هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قد ربط تسوية الصف وهي التسوية عمل ظاهري بدني لكنه قد رتب على ذلك إما اتفاق القلوب ، إذا ما تحققت التسوية أو اختلاف القلوب إذا ما اختلفت الصفوف ولم تحقق

التسوية فقال عليه السلام (**لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) ، فهنا إذن ربط بين الظاهر ، والباطن الذي هو القلوب ، وكان الربط في الحالتين حالة تسوية الصفوف أو الإخلال بهذه التسوية ، فحدد عليه الصلاة والسلام ، الذين لا يسوون الصفوف ، ويجعلونها مضطربة متقدمة أومتأخرة، بأن ذلك وسيلة شرعية للاضطراب في القلوب والاختلاف فيها ، وقد أشار إلى هذه الحقيقة بجملة نبوية هامة حين قال في الحديث المشهور وهو في الصحيحين في البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما الابن والأب صحابيان ، النعمان صحابي وأبوه بشير صحابي ، قال النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ألا وإن لكل ملك حمى ، إلا وإن حمى الله محارمه ألا ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**)، قال عليه السلام في تمام هذا الحديث وهو الشاهد ، (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**)، أنتم ترون معي بأن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ربط صلاح القلب بصلاح البدن ، ويجب أن نعلم أن هذا الصلاح المذكور في الحديث هنا ، ليس صلاحا ماديا طبيا ، وإن كان الأمر كذلك طبيا ، لكنه عليه السلام هنا أراد الصلاح إذا صح تعبيرنا بالصلاح الروحي المعنوي الإيماني (**ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله**) ، أي صلحت أعمال الجسد الصادرة منه كلها ، وإذا فسدت هذه المضغة ، فسدت أعمال الجسد كله ، ما هي ؟ قال عليه السلام (**ألا وهي القلب**) إذن هذا يؤكد بأن الظواهر مرتبطة بالبواطن فمهما كان القلب صالحا ، كان ما يخرج من جسد هذا القلب الصالح ، صالحا والعكس بالعكس تماما (**ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب**) ، لذلك والبحث في هذا طويل وطويل جدا ، على المسلمين أن لا يغتروا بقول بعض القائلين أنه العبرة بما في القلب ، تمويها على الناس نحن نقول معهم العبرة بما في القلب ، ولكننا نزيد عليهم فنقول لا يمكن أن يكون ما في القلب صلاح ، ثم يظهر من الجسد طلاح ، والعكس بالعكس ، لا يمكن أن يكون ما في القلب صلاح ، طلاح ، ويظهر من الجسد صلاح هذا أمر غير سليم وغير صحيح إطلاقا شأن ذلك ، شأن القلب مع الجسد من الناحية الطبية إذا كان القلب سليما ، لا يمكن أن يكون الجسد مريضا والعكس أيضا بالعكس إذا كان القلب مريضا من الناحية الطبية فلا يمكن أن يكون الجسد سليما أمر مضطرد سلبا وإيجابا ، طبا بدنيا وطبا نبويا فالذين يقولون حينما يؤمرون مثلا بأداء الصلوات أو بالمحافظة عليها ، يقول لك يا أخي الأمر ليس بالصلاة الأمر بما في القلب ، نقول صدقت الأمر بما في القلب ، لكن لو كان ما في القلب إيمان صحيح وسليم لنضح هذا القلب بالصلاح

والطاعة والعبادة ،وإلا فالأمر على العكس تماما ، والأمر كما قيل

" فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح "

فإذا كان هذا الوعاء الذي وضعه الله عز وجل في الصدر بعناية وحكمة بالغة ، إذا كان صحيحا وسليما لا شك أنه سينضح ، صحيحا وسليما والعكس بالعكس ، قلت إن هذا البحث طويل الذيل ، فأكتفي بهذا القدر لتوجيه النظر إلى أن التضام في حلقات الذكر والعلم هو أمر مرغوب مشروع والابتعاد فيه بعض الجالسين عن بعض إنما هو كما سمعتم من عمل الشيطان ، اقتربوا ما استطعتم .

الشيخ : إلى طبيبين من إخواننا ، أحدهم يزعم بأنه طبيب يعني ما تسموه بالطب العربي ؟ العربي والآخر طبه غير عربي – يضحك– فأنا أريد أن أسألهما وهما يسمعان صوتي لا يكاد يبين ، ويظهر ما في القلب من المعاني ، فهل الاستمرار في الكلام ينفعني طبا ماديا ، أما طبا أخرويا ، فينفعني ولو كان فيه الهلاك هل ينفعني من الناحية الطبية الاستمرار بالكلام ؟ وحينئذ إن كان ينفعني فأنا أستمر كما سمعتم وإن كان لا ينفعني ما أقول ما أستمر لكن أستشيركم فما قولكم . رقم واحد هنا ورقم اثنان هناك ، لأنه هناك طب عربي وهنا طب غير عربي –يضحك–

الطبيب : في الحقيقة في هكذا أمر إذا كان في القلب شيء ... .

الشيخ : لا القلب شباب ما شاء الله فقط الحنجرة التهاب ومنذ أمس وأنا أبصق دما ، أي نعم فالطب العربي ممكن أمره أدق من الطب الغير عربي ، الطب العربي ما يحاول يعرف بدقة ماذا يشكوا المريض فها أنت بدأت تبني جوابك على إذا كان القلب مريضا لكن هو ينبغي الفحص قبل الإجابة الطب غير العربي ، يفحص المريض من رأسه إلى أخمص قدمه أي نعم المقصود أنا لا أشكوا الآن ، وكثيرا ما نجلس مثل هذه المجالس بفضل الله عز وجل ، ما أشكوا إلا من التهاب الحنجرة منذ أسبوعين تقريبا ومنذ الأمس القريب إلى هذا الصباح أبصق دما ، فهل ينفعني في الحدود التي وضعتها آنفا ، الاستمرار في الكلام أم أكون مستمعا ؟

السائل : إن شاء الله لن يضرك ،ونحن لن نتعبك إن شاء الله ، لكنه لن يضر يعني لماذا ؟ لأنه إذا كان القلب سليما في الدرجة الأولى والرئتان أيضا سليمتان ، فهذه يعني الحنجرة التهابها جزئي فيمكن معالجتها بسهولة في الطب العربي ، وأنا لدي مسودة لكتاب جديد ، إن شاء الله أختار لك دواء عربيا وأشتريه لك غدا إن شاء الله

الشيخ : لكن هل من طبك أن يعالج الداء ، قبل استشرائه واتساعه أم ندعه يتسع ثم نعالجه ؟

السائل : أنت إذا جاء الداء فعليك أيضا بمهاجمته أن توقفه عند حده ولا تتركه يستشري .

الشيخ : هذا الكلام خلاف كلامك الأول .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنك تقول أنك امض أنت في كلامك ولو ازداد المرض فإني سأعاجله بكذا بكذا .

السائل : لا ، لأني علمت أن القلب إن شاء الله .

الشيخ : أنا أتكلم عن الحنجرة فقط

السائل : الحنجرة نعم

الشيخ : معليش خليه ... يتوسع المرض والالتهاب في الحنجرة ، بحجة أنا سنعالجها أم نعالجها آنيا ؟

السائل : بالأمس ذكر الدكتور أمامي هذا الأمر فقلت له على الشيخ أن يشرب الحليب والزنجبيل والعسل .

الشيخ : قد فعلت ، ولكن أنا أسأل عن الآن .

السائل : حاليا ، لا بأس من إعطاء كلام لكن لا نريدك يعني أن ترهق في هذه الجلسة ، فنريحك إن شاء الله من إجابة بعض الأسئلة ، إذا كان ذلك لا يتعبك أما إذا كنت تشعر بالجهد والتعب فلا بأس في أن تستريح .

الشيخ : اختلط عليّ الأمر يا أبا محمد ، لأنك أنت تقصد التعب البدن والا الحنجرة .

السائل : اقصد الحنجرة والبدن.

الشيخ : لا البدن شباب كما تقول ، لكن نحن نتكلم عن الحنجرة .

السائل : إذا كان هناك من ألم فدع الكلام .

الشيخ : نحن نسأل هل الحنجرة وقد وصل بها الأمر ، إلى هذا المقدار من الالتهاب ، بصق الدم ، هل يكون بزيادة إتعابها ، أم باراحتها ؟

السائل : باراحتها .

الشيخ : إذن هذا هو الجواب .

السائل : نعم .

الشيخ : اعتمدت هذا الجواب

السائل : نعم

الشيخ : نرى هناك الجواب الغربي ، الجواب يصدر مني ما منك لكن نحن نسأل الأطباء ، حتى نرى ما رأيهم أين الطبيب ، يا دكتور ... .

السائل : نعم

الشيخ : ما عندك سمعت ما قاله زميلك وما أدري إذا كان تعبيري ، زميلك صحيح أم لا ؟ لأنه هو من

نوعية وأنت من نوعية أخرى ... .

السائل : هو طب نباتي وأنا طب جراحة نقيضان يعني ... .

الشيخ : طيب ما رأيك ؟

السائل : هو صحيح ما دام أن الدم بدأ ينزل ، هذا دليل على أن اللوزتين إن شاء الله حصل فيهما هذا الانفجار الذي كان مسببا للالتهاب ، والذي كان يعيق الصوت طبعا ويمنعك من التكلم ، فالآن إن شاء الله ، لا بأس من الكلام لأنه ما دام أن اللوزتين نفسهما صار فيهما عملية انفجار ، خروج الدم هذا الذي كان مسببا الورم إن شاء الله تعالى هذا خير ، إذا ... بالكلام .

السائل : المثل العربي من سال دمه انفرج همه –يضحك الشيخ والسائلون –

الشيخ : هات نرى الأسئلة ، تفضل .

السائل : طبعا الأسئلة في منها علمية جدا فهذه أخرتها نسبيا حتى ... .

الشيخ : طيب

السائل : يقول الأخ في السؤال هل ورد أنه إذا أصاب لباس المسلم نجاسة أن يرش عليها الماء ، دون أن يعلم عين موضع النجاسة أو موضع عين النجاسة ؟

الشيخ : لم يرد فيما علمت شيء في السنة عن هذا السؤال وإنما هذا قد يقوله بعض العلماء ، وهو أمر لا بد منه ، إذا أصاب الثوب نجاسة ، ولم يعلم صاحب الثوب مكانها فعليه أن يجتهد ويغلب ظنه في مكان النجاسة ، مثلا هذه العباءة أصابها نجاسة ، يجب أن يتحرى وأن يجتهد في الغالب النجاسة تصيب أسفل الثوب ، ما يخطر في باله أن تصيب هنا الكتف ، إذن هذا قسم صرفنا النظر عنه ، بقي مثلا ، أنه في هذه الزاوية والا في مكان آخر ، لا يزال يتحرى لتحديد مكان النجاسة على أقرب تحديد ممكن بعد ذلك يباشر الغسل ، فإذا افترضنا أنه على أسوأ الاحتمالات أنه ما غلب على ظنه تحديد النجاسة في مكان ما أسفل و إلا أعلى ، وسط وإلا دون ذلك وإلا فوق ذلك ، حينئذ لابد من غسل الثوب كله غسلا كاملا تاما لأنه بهذه الصورة يكون على يقين ، بأنه قد أزال النجاسة من ثوبه ، هذا رأي العلماء والفقهاء ،وهو أمر لابد منه ، أما أن يكون هناك نص ، فلا نص في ذلك فيما أعلم ، نعم .

السائل : الرش ... .

الشيخ : عفوا نعم أحسنت في التنبيه ، ولو أن في التنبيه ما فيه أي نعم . كان ينبغي التذكير بأن السؤال كان إيش عن الرش ، الرش لم يرد إلا في بول الصبي وإلا في ما يكون قد يكون في الثوب من مذي فيكفي فيه النضح ، أما النجاسات بعامة فلا يجزيء فيها النضح ، بل لا بد من الغسل حتى تزول عين النجاسة إن

كانت ظاهرة أو إن كانت غير ظاهرة فيغسلها ثلاثا الرش في مثل هذا السؤال لا يجوز ، بل لا بد من الغسل ، نعم .

السائل : يا شيخنا الغسل ثلاثا هل ثابت في السنة أنه يجب غسل النجاسة ثلاثا ؟

الشيخ : أنا قيدت الجواب ، قلت إذا كان عين النجاسة ظاهر

السائل : فلا بد من إزالتها

الشيخ : لا بد من إزالتها ، بأي عدد لو فرضنا بغسل واحد جاز ، أو بسبعة أو إلى آخره ، أما إذا كانت النجاسة غير ظاهرة ، فتغسل ثلاثا من باب تغليب الظن ، كما قلنا بالنسبة لأصل المسألة من حيث تتبع النجاسة ، فقط من باب التحري وغلبة الظن ، نعم غيره .

السائل : حديث كأنني قرأته في صحيح ابن ماجة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعدما كان ينتهي من الوضوء عليه الصلاة و السلام ، كان يرش الماء ، ونهاية الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول (**فإن البول ينزل**) صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : أولا هل لسؤالك صلة بالسؤال ؟

السائل : أنه هنا في رش الماء ... .

الشيخ : أنت تقول بعد الوضوء .

السائل : بعد الوضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني يرش الماء لأن البول العلة لأن البول ينزل ، فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر برش الماء .

الشيخ : لماذا .

السائل : هكذا النص لأجل النجاسة.

الشيخ : هكذا النص لكن فقه النص لماذا ؟

السائل : لإزالة النجاسة .

الشيخ : سامحك الله ، وهل يكون إزالة النجاسة ، بعد أن يتوضأ الإنسان هذا من باب قطع دابر الوسوسة ، هذا اسمه الانتضاح ، والانتضاح سنة لقطع دابر الوسوسة أي حتى لا يقول الإنسان لعله خرج بعد أن قضى حاجته لعله خرج منه قطرة بول ، فيأتي الشيطان يوسوس ، لهذا الذي قضى حاجته بأنه خرج منك شيء ، ألا تحس بالبلل فيكون هو قطع على الشيطان وسوسته ، بأن جاء بالسنة وهو أن ينضح لباسه بعد أن ينتهي من استبراء أو استنجاء فإذا ما جاء الوسواس إليه ، يكون هو مجيبا له ، هذا البلل الذي أشعر به

إنما هو من نضحي للماء وليس من خروج شيء مني دون أن أشعر ، هذا ليس لإزالة النجاسة ، هذا ليس لإزالة النجاسة وإنما لقطع دابر الوسوسة .

السائل : كان النبي صلى الله عليه وسلم قال (**فإن البول ينزل**) ، أذكر حديث النضح وقرأته عن النبي صلى الله عليه وسلم أو سمعت به حتى أكون صادقا إن شاء الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما ينتهي من قضاء حاجته صلى الله عليه وسلم كان ينضح الماء ، ففي الحديث الثاني النبي صلى الله عليه وسلم أكد قال (**فإن البول ينزل**) هذا المقصود .

الشيخ : على كل حال أنا ما أستحضر هذه الزيادة، فإن البول ينزل والعهدة على الراوي أنت تروي وأنا أجيبك ما أدري إذا كان أحد إخواننا من طلاب العلم يذكر ذلك نعم .

السائل : ... .

الشيخ : لا ، لا صار بقى هنا في رواية الآن ، نريد نعرف السند صحيح أم لا ، على كل حال أنا أجيبك الآن (**فإن البول ينزل**) ، أنا لا أحفظ هذه الزيادة فإذا افترضنا صحتها ، فهي لا تفسد يعني التأويل الذي فسرته لك آنفا ، لأن المقصود فإن البول ينزل أي فإن البول قد ينزل ، فيتوسوس الإنسان فالشارع يريد من هذا الإنسان ألا يتوسوس ، فينضح على ثوبه حتى لو شعر بشيء من النزول ، لا يريد الشارع من هذا المسلم أن يهتم بهذا ، ويقطع عليه دابر الاهتمام ، بهذا النضح الذي هو تعليل ، للرطوبة التي قد يشعر بها فحينئذ يقطع بذلك دابر الوسوسة مع ذلك فأنا أريد من إخواننا إذا ما رجعنا إلى عمان إن شاء الله ، أن يذكروننا بمراجعة هذا الحديث وهل فيه ، (**فإن البول ينزل**) أنا في علمي لا أعلم هذا ، ما رأيكم أنتم مر بكم ؟

السائل : ما مربنا .

الشيخ : ما أحد من إخواننا وهؤلاء من طلابنا الأقوياء يعني ما يذكرون مثل شيخهم المزعوم ، ما يذكرون هذه الزيادة

السائل : ... .

الشيخ : تفضل

السائل : في أن ينضح لباسه قبل قليل ، في النص أن ينضح فرجه ، هل المقصود فرجه هنا على أساس المجاورة ؟

الشيخ : طبعا هو كذلك ، لأن نضح الفرج الفرج بالأصل مبلول وهو الاستبراء -تفضل- لكن المقصود ما قارب وهو المجاروة ، نعم .

السائل : يقول النبي صلى الله عليه وسلم ..

السائل : يا شيخ إذا مثلا على الثوب نجاسة في منطقة معينة فهل يبل الانسان ... بالماء ويمسح ؟

الشيخ : قلنا بارك الله فيك لا بد من الغسل ، لا بد من الغسل .

السائل : في نفس المسألة ، هل الأمر بالنضح للوجوب أم أنه في حق الموسوسين فقط للوسوسة ؟

الشيخ : كل أمر للوجوب ، إلا لصارف ولا صارف . نعم .

السائل : الرش ... .

الشيخ : عفوا نعم أحسنت في التنبيه ، ولو أن في التنبيه ما فيه أي نعم . كان ينبغي التذكير بأن السؤال كان إيش عن الرش ، الرش لم يرد إلا في بول الصبي وإلا في ما يكون قد يكون في الثوب من مذي فيكفي فيه النضح ، أما النجاسات بعامة فلا يجزيء فيها النضح ، بل لا بد من الغسل حتى تزول عين النجاسة إن كانت ظاهرة أو إن كانت غير ظاهرة فيغسلها ثلاثا الرش في مثل هذا السؤال لا يجوز ، بل لا بد من الغسل ، نعم .

السائل : يقول النبي صلى الله عليه وسلم **(لا يحل لامرأة أن تنتهك من مالها شيئا إلا بإذن زوجها)** ، ويقول في الحديث **(تصدقن –آمر النساء– تصدقن واكثرن الاستغفار)** ،وحديث المرأة التي أعطت النبي صلى الله عليه وسلم كوب اللبن ، يقول النووي جمعا بين هذه الأحاديث ...

الشيخ : أعطت المرأة ماذا ؟

السائل : كوب اللبن يقول النووي رحمه الله بجواز تصدق المرأة من مالها الخاص جمعا بين هذه النصوص ، فما هو توجيه الحديث الأول مع الأحاديث الأخرى ؟

الشيخ : أولا : أنا لا أستحضر الآن تقديم المرأة كوب الماء إلى النبي صلى الله عليه وسلم لكن هو تصرف من تصرفات النساء الكثيرة ، الثابتة في السنة ، فلا يهمنا الآن الوقوف عنده ، ثانيا : كيف الجمع السؤال موجه للذي نقل هذا ، عن شرح مسلم للنووي كيف الجمع بين تصرف النساء في أموالهن وتصدقهن كيف الجمع بين هذا ، وبين الحديث الأول هل هذا جمع أم هو ترجيح وتقديم لنص على نص آخر ، دون جمع هل يعرف السائل جواب نعم ؟

السائل : غير موجود .

الشيخ : غير موجود ، أقول هذا ليس جمعا بل فيه تعطيل لنص الحديث الأول ، الذي يفيد صراحة أن المرأة لا يجوز لها ، أن تتصرف في مالها ، إلا بإذن زوجها ، فإذا أردنا أن نجمع بين هذا الحديث والأحاديث الأخرى ، التي فيها أن النساء تصدقن في مناسبة أو في أخرى ، في أموالهن بين يدي الرسول عليه السلام أو

في غيبته ، فالجمع أن يقال ،يقال الجمع من وجوه ، الوجه الأول : إذا كانت النصوص المشار إليها أو غيرها صريحة وليست كذلك ، في تصرف المرأة في مالها بغير إذن زوجها ، فذلك كان يكون قبل مجيء النهي عن تصرف المرأة في مالها بغير إذن زوجها ، ذلك لأن الأحكام الشرعية ، دائما وأبدا ، إنما تأتي على التدرج ولا تأتي طفرة وفجأة ، هذا أمر معروف وشيء آخر أيضا هو معروف ، أن الشرع أول ما بديء بالوحي به إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنما بديء به بالأمور الهامة ((**يا أيها المدثر ، قم فأنذر وربك فكبر وثابك فطهر والرجز فاهجر**)) ، لم تكن في أول الإسلام ، الأحكام التفصيلية حتى الخمر ، التي معلوم ضررها ، بالمشاهدة قبل مجيء الشرع بتحريمها ما بادر الشرع إلى تحريمها ، في أول الأمر ، ما حرمت إلا بعد عشر سنوات وزيادة في المدينة فماذا كان حكم الخمر ، قبل التحريم ؟ كان على الأصل وهو الإباحة ، فإذا جاءنا حديث أن فلان شرب الخمر ، نحن نؤول هذا النص شربه في العهد الأول قبل التحريم ، إذا جاءنا نص بأن فلانا من الصحابة لبس الحرير في العهد الأول وهكذا ، فحينما يأتي نص بتحريم شيء ، فمعنى ذلك أن هذا الشيء لم يكن محرما أصالة بل كان على الأصل وهكذا نحن نقول هنا ، تصرف المرأة في مالها هو الأصل ، فحينما تأتي النصوص كثيرة ، بأن النساء تصدقن بين يدي الرسول وما في مجال هنا لأخذ الأذن من أزواجهن فإذن الخبر يفيد تصرف المرأة بغير إذن زوجها ، نقول هب أن الأمر كذلك ، لكن هذا التصرف كان في العهد الأول ، أي العهد الذي لم يكن قد جاء حديث النهي للمرأة أن تتصرف في مالها بغير إذن زوجها ، هذا جواب رقم واحد ، الجواب رقم اثنان وهذا خاص بالنسبة لحديث تصدق النساء ، بين يدي الرسول الله عليه السلام ، هنا نقول شيئا قد يكون جميلا ، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم بنص الحديث الصحيح ، فإذا الرسول أمرهم أن يتصدقن وكان هذا الأمر بعد نهي الرسول للنساء ، أن يتصدقن إلا بإذن أزواجهن فأمره مقدم على أمر الأزواج ، فهذا جواب واضح جدا ، بقي جواب رقم ثلاثة ، وهو يشمل جميع تصرف النساء في أموالهن بحضرة نبيهن أو بغيبته عليه السلام ، بأن ذلك يمكن أن يحمل على محملين المحمل الأول قائم على حسن الظن بالنساء ، وهو أنهن كنا قد أخذن الإذن ، من أزواجهن في أن يتصرفن في أموالهن في حدود معينة ، تصدقي مثلا بدرهم بدينار بخمسة بعشرة على حسب وضع المرأة غنى وسعة وفقرا ، ونحو ذلك ، هذا إذا حملنا تصرف النساء على المحمل الحسن ، وهذا هو الواجب يمكن وهنا نكتة أرجوا الانتباه لها ، وخاصة الذي أمامي حيث كنا معه بحديث سابقا ، يمكن يكون هذا التصرف من باب الاجتهاد ممن لا يجوز له الاجتهاد فتقول صحيح زوجي نهاني لكن أنا أرى أنه هنا في ضرورة في كذا إلى آخره ، ما في مجال أن آخذ إذن من زوجي إلى آخره ، فكان اجتهادا منها ، خطأ بطبيعة الحال ، لأنه لا يجوز الاجتهاد في مورد النص ، لا يجوز المرأة أن تجتهد وقد نهاها زوجها عن شيء ، و ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض**))، هذا هو الجواب عن هذا

الحديث ، وبذلك يظهر أن الجمع يكون هكذا وليس بإعطال أو إبطال هذا الحديث ، بسبب الأحاديث الأخرى التي فيها تصرف النساء في أموالهن ، وليس هناك نص يصرح أنهن أخذن الإذن من أزواجهن

السائل : يا شيخ نصلي هنا والا في المسجد ؟

السائل : يا شيخ في على المسألة نفسها ..

الشيخ : اسمح لي قليلا ، المسجد هنا قريب وإلا بعيد .

السائل : بعيد يعني كيلو .

الشيخ : كيلو

السائل : نروح بالسيارات .

الشيخ : في بالسيارات يعني .

السائل : يوجد مجال للكل.

السائل : نصلي هنا يا شيخ .

الشيخ : اسمح لي قليلا الله يهديك ، يريد يحقق

السائل : ... شيخنا الله يسامحهم -يضحكون-

الشيخ : أريد أن أقول هل يسمع الأذان من هنا سماعا طبيعيا ؟

السائل : لا يسمع

الشيخ : لا يسمع

السائل : بالسماعة .

الشيخ : طيب أمرهم شورى بينهم ، حتى ما يصير فوضى واحد يتكلم ولم يؤذن له ، ما رأي الإخوان هنا بالنسبة لهذه المسألة ، أولا من الناحية الشرعية ، لا يجب علينا نحن أن ننطلق إلى المسجد ما دام المسجد لا نسمع أذانه ، السماع الطبيعي ، ثانيا نحن والخير فيكم وبركة إن شاء الله ، نشكل جمعا ونستطيع أن نصلي الجمعة ، ولو في مكان ليس مسقوفا كما يشترط بعض العلماء ، في .. يكون المكان مسقوفا يعني مسجد ، هذا شرط لا وجود له في كتاب الله ولا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو خلاف قوله تعالى ((يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ)) إلى آخره الآية ، وقد ثبت عندنا أن الأعراب والبدو الذي يتتبعون مواطن الكلأ والعشب والمياه، كانوا ينزلون في تلك الأماكن ، ويصلون الجمعة ، ولذلك فلا يشترط لصحة صلاة الجمعة إلا الجماعة فقط ، أما الشروط الأخرى فكلها اجتهادية وليس عليها أدلة من أحاديث الرسول عليه السلام ، نعم ما رأيك ؟

السائل : شيخنا نحن على رأيك .

الشيخ : طيب ما أحد له رأي نستفيد منه ؟

السائل : أنا لي رأي يا شيخ ، ما دام أن الحكم الشرعي ما فيه حرج من أن نصلي هنا نصلي هنا .

الشيخ : ... هيء المكان نعم كنا في ماذا.

السائل : أقول على نفس المسألة يخطر في البال شيء ألا يمكن أن يقال بأن بين الحديثين عموما وخصوصا فلا يحل للمرأة أن تنتهك من مالها إلا بإذن زوجها إلا في الصدقة

الشيخ : لا ما في لأنه هنا إلا بإذنه فالإذن هنا لم يرد وإلا في إيش في الغالب تتصدق من مثل هذه الصدقة نعم .

السائل : إخراج الطعام بدون إذن ، بعض أهل العلم يخرج الطعام فهل هذا إخراج صحيح أم لا ؟.

الشيخ : كله الحديث نص عام ، ما فيه حاجة للأسئلة الجزئية ، إلا بالإذن من الزوج ، وهذا أمر طبيعي ، يعني الزوج يقول لزوجته إذا جاءك فقير تعرفينه ليس مكتسبا بالشحاذة والسؤال فأعطه ، أو مثلا إذا جاءك إنسان من أقاربك من كذا ، فاعطه من مالك من دينار من دينارين من خمسة الى آخره كما قلنا آنفا ، أما أن تتصرف فيه بمطلق مالها بدون ما يكون لها منه تفويض هذا يكون خلاف الحديث تماما .

السائل : والأحاديث الثانية ماذا نقول بها .

الشيخ : سبق الجواب عليها ما كنت هنا ؟ اسمع الشريط إن شاء الله غيره.

السائل : شيخ بالنسبة لنفس أذان الجمعة ، جزاك الله خيرا ، إذا كان المسجد بعيدا عن البيت ولم نسمع الأذان السماع الطبيعي ،ما يوجب عليه حضور المسجد ؟

الشيخ : لا يجب لكن هذا ليس معناه أنه لا يجوز ، ليس معناه أنه لا يجوز أن يصلي الجمعة ، لا يجب وحينئذ إذا لم يصل الجمعة فعليه أن يصلي أربعا ، أي نعم .

السائل : إن توفرت الدابة السيارة خمس دقائق يكون واصل المسجد .

الشيخ : جوابه وإن توفرت السيارة وإن توفرت الطائرة يجب ؟

السائل : لا يجب .

الشيخ : الجواب من فمك أدينك .

السائل : لم تكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائرة والسيارة .

الشيخ : أنت أعطيتني جوابك وكفيتني مؤنة التفصيل لكن كأني شعرت أن جوابك لكن كأني شعرت أن جوابك ضعيف قليلا فإذا كان ضعيف فعلا ، لكن هذا شعور ليس يقينا من عندي ، فأنا أطلب المدد منك

، أما أن تجعل الضعف هذا يقينا ، فأنا مستريح ، لا تقول فعلا كما شعرت بأن جوابك ضعيف ، فأنا أرجع بقى وأكمل البحث ، يعني الدابة كانت في عهد الرسول ، السيارة ما كانت لطائرة ما كانت ، فأنا أجبتك جوابا ضمنيا اسمه هذا جواب ضمني وإن كانت السيارة ، تركنا الدابة ما معنى وإن كانت السيارة ، يعني في بينه وبين المسجد عشرة كيلو متر ، لكن عنده سيارة هل يجب ؟ يعود السؤال لك هل يجب ما كانت السيارة بعهد الرسول صلى الله عليه وسلم ماذا تقول ؟

السائل : لا يجب .

الشيخ : طيب الآن الجواب اليقيني أنا أعرفه عكس الأول ، بينه وبين المسجد الذي تقام فيه صلاة الجمعة خمسين كيلوا ،وعنده طائرة يجب ؟

السائل : لا يجب .

الشيخ : فقط ضعيف جوابك يختلف جوابك -يضحك- كله يا أخي الجواب واحد بارك الله فيك ، المهم لماذا نحن قلنا في سؤالنا للدكتور ، وهو من الذين يعرفون الأمكنة هذه هل يسمع الأذان من المسجد سماعا طبيعيا ؟

السائل : لا يسمع .

الشيخ : لا يسمع وإلا مكبر الصوت يسمعك من عشرة كيلوا متر وربما أكثر .

السائل : أنت قلت إن العبرة ليس بسماع الأذان مباشرة وإنما العبرة بدخول الوقت .

الشيخ : بمعرفة دخول الوقت ، نعم هذا صحيح لكن هذا ليس له علاقة بموضوعنا إطلاقا ، بمعنى أنا المسجد بجانبي طيب ، وما سمعت الأذان لسبب ما ، لكني عرفت أن الأذان دخل ، وعارف أنا من قبل إنه واجب أنا أصلي في المسجد ، فهنا أقول العبرة بالمعرفة ، لكن أنا سمعت الأذان بمكبر الصوت ، وبيني وبين المسجد مفاوز ، ها ، هل يجب عليّ

السائل : لا يجب

الشيخ : الذي سمعته من شريط شيء والذي كنا فيه آنفا شيء آخر

السائل : ... .

الشيخ : والحمد لله .

السائل : أستاذي توضيحا إذا كان هذا الجمع فهل يجب عليه ؟

الشيخ : إذا كان هذا الجمع إيش الجمع ؟

السائل : يعني نحن الآن مجتمعون فهل يجب علينا وجوبا ام من حيث الجواز ؟

الشيخ : يجب علينا كيف لا ، يوم الجمعة ليس كما يقول بعض المتفقهة ، ولا أقول بعض الفقهاء .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 214

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-214

محتويات الشريط :-

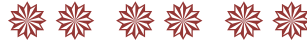

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... توضيحا ، إذا كان هذا الجمع هل يجب عليهم ؟

الشيخ : إذا كان هذا الجمع أيش الجمع ؟

السائل : يعني نحن الآن مجتمعون ، هل يجب عليهم وجوبا أم من حيث الجواز ؟

الشيخ : يجب عليهم كيف لا ، يوم الجمعة ليس كما يقول بعض المتفقهة ولا أقول بعض الفقهاء ، يوم الجمعة صلاة الجمعة ، ليس بديلا عن الظهر ، بل هو الواجب الأصيل ، لكن البديل هو صلاة أربع ركعات لمن فاتته الجمعة ، أو أدرك الجمعة لكن في نهايتها لكنه ما أدرك كما قال عليه السلام وأمر بأن يصلي أربعا ، وصلاة الجمعة يوم الجمعة هي الأصل ، واضح . طيب نعم .

السائل : هل غسل الجمعة واجب أم لا ؟

الشيخ : واجب .

السائل : طيب عندي سؤال آخر

الشيخ : حضر حالك ... .

السائل : أنه كنت متفقا أنا وشباب ، وكنا متفقين أن الغسل يصير قبل لأجل الإنسان يدرك فأطبق عليّ النوم ما صحوت وصحوت متأخرا

الشيخ : أي نعم

السائل : فقمت وتوضأت قلت حتى لا تذهب عليّ الصلاة من أجل أصلي صلاة الفجر لأنه صلاتها في وقتها ، فرأيت الجماعة يريدون يروحون قالوا إذا تأخرت خلاص يروح ... فأنا قلت الأفضل أنه في ... جلسة ... مباركة ، فقلت أجيء ... فماذا يجب عليّ ؟

الشيخ : ما دام أنك في هذه الجزئية التي وقعت لك ، واجتهدت فيها لنفسك فأنت مأجور على كل حال ، إما أجران وإما أجر واحد ، فالخطب سهل ، أما إذا كنت لم تجتهد هذا الاجتهاد الذي يجب على كل مسلم ، أن يجتهد لخصوص نفسه حيث لا يوجد هناك من يسأله ، ولا يفهمن أحد من جوابي هذا أنه يجوز أن يجتهد في كل مسألة ، لا ... يضحك

السائل : إنسان على وضوء فجر الجمعة ، يجب عليه الوضوء أم يصلي الجمعة بوضوء فجر الجمعة ؟

الشيخ : لا ،و يصلي كذلك العصر والمغرب والعشاء بنفس الوضوء .

السائل : من توضأ وأحسن الوضوء فالوضوء يكفي صحيح (**من توضأ وأحسن الوضوء فالوضوء يكفي فبها ونعمت**) الحديث يوم الجمعة ؟

الشيخ : سؤالك له علاقة بالبحث السابق ، أم اللاحق ؟

السائل : السابق بالنسبة لغسل الجمعة .

السائل : لو اخواننا يرفعون أيديهم من يريد السؤال .

الشيخ : هو هكذا الآن ، الجماعة ملوا من النظام ، فالفوضى أحيانا تكون من النظام –يضحك– ماذا تقصد بهذا ؟

السائل : يعني في بعض مشايخنا يقولون إن الوضوء يكفي فبها ونعمت ... حديث ما صحة هذا الحديث ؟

الشيخ : وتمام الحديث ما هو ؟

السائل : (**والغسل أفضل**) . من باب الأفضلية .

الشيخ : كلمة أفضل خاصة بالنفل وإلا يدخل فيه الواجب ؟

السائل : الواجب والنفل ، يدخل فيه الواجب والنفل .

الشيخ : لو ريحت حالك ستجاوب بأقل جواب ما كان سؤالي ؟ الأفضل يدخل فيه النفل فقط وإلا الواجب أيضا ؟ تقول يدخل الواجب والنفل ، أو لا يدخل الواجب ، ماذا تقول أو ماذا تفهم أو ماذا فهموك مشايخك ، اللهم ارض عنهم

السائل : يدخل الواجب أيضا .

الشيخ : آه يدخل الواجب أيضا طيب فإذن هل ينفي كون الغسل واجبا ، ما دام يدخل فيه الواجب ؟

السائل : لا ينفي لكن فعل الصحابة بعض الصحابة ... .

الشيخ : لا الحديث الآن، خليك في الحديث الآن ، أنت بحثك في الحديث ، بعد ذلك نرجع للصحابة وهم قدوتنا وأسوتنا ، الحديث إذن معنى الكلام لا يدل على ما سمعت لماذا ؟ ما آية الجمعة ؟ ((**يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) ايش ؟

السائل : ((**ذلكم خير لكم**))

الشيخ : ((**ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون**)) ذلك خير لكم هذا اسم تفضيل ، يعني أفضل ، هل معنى ذلك أنه لا يجب إجابة المنادي يوم الجمعة للذهاب إلى المسجد ؟ الجواب لا كذلك في الحديث لما قال (**فالغسل أفضل**) ، لا يعني أن الغسل ليس بواجب ، لكن الحقيقة الذي يعنيه أفضلية مطلقة أي قد يكون هذا الغسل واجبا وقد يكون غير واجب ، أريد أن أقول هذا الحديث لا يؤخذ منه الوجوب ، لكن إذا هناك دليل يدل على الوجوب ، فلا يعارضه ويدخل فيه واضح ؟ طيب

السائل : نعم ... .

الشيخ : اجيبوا المؤذن

المؤذن يؤذن

السائل : شيخنا ... المسجد

الشيخ : اريد اتوضأ ... .

السائل : ... الأذان ... .

الشيخ : كيف ؟

السائل : الأذان ... .

الشيخ : صحيح

السائل : تفضل شيخنا

الشيخ : ... .

السائل : نعم ... .

الشيخ : غلبت علي العادة -يضحك-

السائل : اجيء لك بالماء استرح

الشيخ : ونسيت أننا سنصلي الجمعة فأذنت أذان المبتدعة ولذلك فعليك أن تكفر

السائل : ... من اجل يمد ... .

الشيخ : فعليك إنه فقط ترى اين الخطيب وقف

السائل : هناك ... الشيخ علي

الشيخ : فقط ترى الخطيب صعد على المنبر يعني الصحراء هنا يعني الكرسي

السائل : هو هذا الأذان من أجل الخطيب يوقف ... .

الشيخ : ... تؤذن بين يديه

السائل : أي نعم

الأذان يؤذن

علي الحلبي : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، و كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، أما بعد : فإن الله تبارك وتعالى قد بعث نبيه وصفيه محمدا صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل بعثه بالحق بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا ، بعثه ليبين طريق الهداية ، ليتبعها المؤمنون ، وليكشف طريق الزور والضلالة والغواية ليبتعد عنها الصالحون المتقون ، وإن المسلمين في هذه الأيام بعد أن تقادم بهم العهد، وتأخر فيهم الزمن ، فإننا لا نراهم ، لا يرفعون بالكتاب والسنة رأسا ولا ينتهجون نهج سلف هذه الأمة إلا من رحمهم ربي وقليل ما هم ، فالمسلمون قد

يمموا وجوههم شطر عقولهم وشطر أهوائهم فنظروا فيما حولهم ، من مشاكل حياتية ومن مخلفات الحضارة الغربية ، فأرادوا أن يعالجوا هذه المشاكل ، وأرادوا أن يداووا هذه العلل ، لكن لم يستطيعوا أن يضعوا أيديهم على العلاج الشافي ، والدواء الناجع ، ولو أننا نظرنا في سنة الهادي معليه الصلاة والسلام لرأينا أعظم هداية ولرأينا أنجح علاج ، يقول النبي صلوات الله وسلامه عليه فيما رواه عنه ابن عمر رضي الله عنهما قال **(إذا تبايعتم بالعينة ، ورضيتم بالزرع ،و أخذتم أذناب البقر ، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم)** فهذا حديث على وجازة كلماته وعلى قصر عباراته إلا أنه حوى داء وحوى معه دواء ، فعلينا نحن المسلمين الذي عرفنا سنة النبي عليه الصلاة والسلام ، وعرفنا أن فيها الفوز ،وفيها النجاة في الدنيا قبل الآخرة علينا أن نكون من الداعين إلى الله تبارك وتعالى ، لنعلم أنفسنا ونعلم إخواننا ومن نعوله ومن يعولنا أن نعلمهم هذا الطريق الرشيد ، وهذا المنهج القويم ، ولكننا أيها الإخوة في الله ، نحن اليوم نعيش بين أناس مختلفي الأفكار مختلفي الآراء والنظرات ، والكل فيهم يقول نحن على الكتاب والسنة ، الكل فيهم يقول القرآن دستورنا والرسول قدوتنا ، فما هو الفيصل الذي علينا أن نعرفه ونعرض عليه أعمالنا وأعمال الآخرين ما هو الميزان الذي نزن به عبارتنا وألفاظنا وكذلك عبارات الآخرين وألفاظهم ، إن الميزان هو الذي أشار إليه رسول الإسلام ، عليه الصلاة والسلام ، بقوله **(خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)** ، فهذه الخيرية أيها الإخوة ، لم تكن خيرية مادية ولم تكن خيرية دنيوية ، إنما كانت خيرية منبثقة من الفهم الذي آتاهم الله سبحانه وتعالى إياه ، فكان يفهمون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنته وكانوا يعرفون عنه صلوات الله وسلامه سيرته وكلماته وأفعاله ، علينا أن نطبق هذا الميزان فيما بيننا وبين أنفسنا ، فيما بيننا وبين إخواننا من المؤالفين والمخالفين إن الميزان هو ما طبق به أسلافنا الصالحون دين ربهم من كتاب ومن سنة ، فبهذا نعرف من صدق في دعواه ، ممن قد خالف كتاب ربه واتبع هواه بغير هذا الميزان نبقى متخبطين لا نعرف للحق موضعا ولا نرفع بالدين رأسا ، والله تبارك وتعالى يأمرنا بطاعة النبي عليه الصلاة والسلام ، وبطاعة من أمرنا بطاعته من أسلافنا الصالحين أبي بكر وعمر ومن سار على نهجهما من أئمة الصحابة والتابعين وتابعيهم ففيهم الخير كل الخير وفيهم القدوة كل القدوة ، واستغفر الله تبارك وتعالى لي ولكم .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد، فإن هذا الميزان الذي قد تكلمنا فيه وأشرنا إليه ، هو ميزان به تعرف حقائق الأمور ، ومن خلاله توزن الدعاوى وتعرف الكلمات ، ونبينا صلوات الله وسلامه عليه ، قد ذكر في غير ما حديث ، مشيرا إلى هذا الميزان أشهرها الحديث الأول الذي ذكرناه وفيه ذكر الخيرية ، وكذلك أحاديث أخرى كثيرة بين لنا نبي الله صلوات الله وسلامه عليه ،

منها (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**)، منها (**اقتدوا بالذين من بعدي**) ، منها (**عليكم بهدي ابن مسعود**) منها (**عليكم بهدي عمار**)، منها (**إذا أتاكم ابن أم عبد فصدقوه**) وهكذا هذه الأحاديث أيها الإخوة كلها لم ترد لمجرد ورود أو لمجرد فضيلة شخص بعينه ،و لكن فيها الإشارة إلى الفهم ، الذي قد قال به الإمام علي رضي الله تبارك وتعالى عنه عندما سأله الصحابة أو بعض الصحابة : " أخصك رسول الله عليه الصلاة والسلام بشيء " فماذا كان جوابه ؟ كان جوابه " لم يخصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء إلا ما في هذه الصحيفة ، وفهما يؤتاه العبد في كتاب الله " فهذا الفهم ليس هو الفهم الذي تمليه علينا العقول والأهواء ، ولا النظريات ولا الآراء ، إنما هو الفهم الموزون بكتاب الله وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام فهم سلف الأمة ، للوحيين الشريفين الذين قال فيهما رسول الإسلام عليه الصلاة والسلام ، (**ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه**) ، ويقول عليه الصلاة والسلام (**تركتكم على مثل البيضاء نقية ، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك**) وهذه البيضاء النقية الصافية الرشيدة هي التي أشار إليها نبينا الأعظم صلى الله عليه وسلم بقوله (تركت فيكم أمرين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبدا كتاب الله وسنتي فنسأل الله العظيم رب العرش العظيم ، أن يوفقنا وإياكم لأن نكون لكتاب الله متبعين ولرسوله صلى الله عليه وسلم طائعين ولفهم أسلافه الصالحين داعين إنه سميع مجيب وأقم الصلاة .

اقامة الصلاة

الشيخ : نذكر إخواننا الحاضرين بخطأ يقع من المصلين ولا أقول من المسلمين بل من خاصة المسلمين المسلمين ألا وهم المصلون ، ومما يؤسف له أن هذا الخطأ عام ، في كل المساجد ، في كل البلاد الإسلامية ، التي عرفتها أو حللت بها ، ألا وهو هذا الخطأ ، مخالفتهم الصريحة ، لأمرين اثنين أو لحديثين اثنين ، الحديث الأول هو منهاج وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم للمقتدين في صلاتهم لأئمتهم ، ألا وهو قوله عليه السلام (إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبرا فكبروا وإذا ركع فاركعوا ،وإذا قال سمع الله لمن حمده ، فقولوا ربنا ولك الحمد ، وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين) ، هذا الحديث الذي جعله عليه الصلاة والسلام قاعدة للمقتدين بالأئمة ، خلاصتها عدم مسابقة الإمام في شيء من أركان الصلاة ، أو واجباتها أو سننها والذي يعنيني من هذه القاعدة ، إنما هو التنبيه على جزئية منها واحدة ، وهي التي جاء التنصيص عليها في حديث صحيح كمثال ، لهذه القاعدة ، ومع ذلك فالمفروض في الأحاديث الخاصة أن يهتم بها المسلمون ، الذين يغلب عليهم الغفلة والسهو ، عن القاعدة العامة المفروض فيهم أن ينتبهوا لهذا الحديث الخاص ، الذي جاء

ليلفت النظر ، إلى جزء من أجزاء تلك القاعدة العامة ، أعني بهذا الحديث قول رسولنا صلوات الله وسلامه عليه ، (إذا أمن الإمام فأمنوا) ، إذا أمن الإمام فأمنوا ، هذا على وزان قوله عليه السلام في الحديث الأول (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ...) ، على هذا الوزان جاء الحديث الآخر (إذا أمن الإمام فأمنوا) ومعنى هذا بداهة التأمين وإنما إذا أمن هو فأمنوا أنتم معه ، تمام الحديث مهم جدا ، لأن فيه بيان فضل الله عز وجل ، على عباده المؤمنين المتبعين لأوامر نبيه الكريم ، بحيث إن الله عز وجل يغفر لهذا المصلي لأنه حقق هذا الأمر الكريم ، قال عليه السلام (إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) ، انظروا إلى فضل الله ، إنه يغفر لهذا المصلي كل ذنوبه المتقدمة ، ما كان منها صغيرة أو كبيرة ، إلا غفر الله له ذنوبه ، لماذا . لأنه لم يسبق الإمام بآمين ،وقال بعيد أي تابع الإمام في آمين ، ولم يسبقه فله هذا الفضل العظيم ، من الرب الكريم ، أن يغفر الله له ذنوبه ، فما هو حال المصلين اليوم ، كما سمعنا اليوم ، ونسمعه في كل يوم ، مع الأسف الشديد ،وفي كل صلاة لا بد من هؤلاء المقتدين أن يسابقوا الإمام لا يكاد الإمام وبطبيعة الحال نحن كلامنا عن الصلاة الجهرية ، حيث يجهر الإمام بالقراءة ،ويجهر الإمام المتبع للسنة بآمين ، أما أولئك الذين يخفونها فليس لنا معهم كلاما إطلاقا ، فهو يقول آمين لكننا نرى ونشاهد أن الإمام لا يكاد ينتهي من قراءة ولا الضالين ، إلا والمسجد يضج بآمين هو بعد ما أخذ نفس ليستريح من قراءة السورة الطيبة المباركة ، سورة الفاتحة ، فعلينا نحن إذا أولا ائتمارا بأمر الرسول عليه السلام الذي يأمرنا بالاقتداء به وعدم مسابقته مبدءا عاما ،وثانيا يأمرنا أمرا خاصا ، بأن لا نسابق الإمام بآمين ، لكي نحظى بمغفرة رب العالمين فإذا علينا ماذا ؟ ننصت للإمام كما قال ربنا عز وجل في القرآن ((**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا**)) ، إذن كنا مستمعين وكنا ناصتين حقا ، فعلينا أن نتريث ، حينما يقول الإمام ((**ولا الضالين**)) ، يأخذ نفسا قصيرا أم طويلا ، ثم نسمعه يبدأ ، بآ حينئذ نبدأ نحن بآ ونكملها بعد الإمام آمين آمين ، فإذا فعلنا ذلك ، نجونا أولا من مخالفة الأمر النبوي الكريم ، وحظينا ثانيا بمغفرة الرب العظيم سبحانه وتعالى ، فإذن أذكركم والذكرى تنفع المؤمنين ، إنكم إذا اقتديتم وراء إمام يجهر بآمين ، فلا تسابقوه بآمين ، فتقلبون القاعدة ، تجعلون أنفسكم إماما ، والإمام مقتديا بكم ، لأنه هو يلحقكم بينما المفروض هو العكس ، فاصبروا إذن بارك الله فيكم ، واستحضروا أذهانكم استحضروها وراء الإمام ، فإذا سمعتم الإمام ، قد جهر بآمين فلا تسبقوه بآمين ، بل تريثوا والقاعدة العملية التي تثبت لكم هذه المسألة هي أن تأخذوا نفسا معه ، أو بعده ، لأن أخذكم هذا النفس ، هو الذي سيؤخركم ، وسيمنعكم من مسابقة الإمام بآمين ، وبذلك تنجون من مخالفة الرسول عليه السلام في هذا الحديث ، (إذا أمن الإمام فأمنوا)، ثم تحظون إن شاء الله بمغفرة رب العالمين جميعا ، حيث قال عليه السلام في الحديث

السابق (إذا أمن الإمام فأمنوا) ليس إذا أمن فاسبقوه بالتأمين ، (إذا أمن فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة ، غفر له ما تقدم من ذنبه) وهنا لا بد من أن نتعرض ، لتفسير فأمنوا فإن للعلماء فيه قولين اثنين

السائل : معليش شيخنا اتجهنا اتجاه الشمال لأن الشمس باعيننا

الشيخ : يعني اشتغلت حرارة الشباب ... ما شاء الله ما ادري كل يوم ... مثلك

السائل : ... .

الشيخ : معليش أنا ... هناك تفضلوا خذوا راحتكم اذا مرتاحين هكذا معليش انا انتقل انا مع الجماعة يا شيخ (يد الله مع الجماعة) فقط الجماعة الحق معهم ما المنحرفون عن الجماعة

السائل : ... .

الشيخ : سقط الاقتراح -يضحك-

السائل : ... ما قصدت الا الخير

الشيخ : جزاك الله خيرا أنا ما أتكلم عن قصدك أتكلم عن لفظك كالعادة يعني

للعلماء في تفسير قوله عليه السلام ، في هذا الحديث الصحيح وهو متفق عليه بين الشيخين ، يعني رواه البخاري ومسلم في صحيحهما ، قالوا في تفسير قوله عليه السلام (إذا أمن فأمنوا) قولين ،إذا أمن أي انتهى من التأمين ، بمعنى توضيحي ، سمعتم سكون النون في آمين ، إذا انتهى الإمام من قوله آمين ، فابدأوا أنتم بقولكم ، آمين ، القول الثاني وهو الذي ترجح لدي أخيرا ، أن المعنى إذا شرع الإمام بأمين ، فاشرعوا أنتم بآمين ، وأنتم ترون على كل من التفصيلين أننا نخالف التفسيرين على طول الخط ، وبخاصة القول الأول ، القول الأول طويل بال قليلا أكثر منا نحن نقول إذا صبرتم قليلا ، بمعنى إذا سمعتم قول الإمام بآ ألف آمين ، قولوا أنتم بعده آمين ، لأنه في هذه الحالة ، ما سابقتموه ، لكن القول الأول إذا فرغ من آمين ، هذه تحتاج لضبط نفس أكثر كما ترون ، وأنا أرى ، أن هذا القول الأول ، إذا تبنيناه مبدئيا لقطع دابر هذه المسابقة التي ابتلي بها جماهير المصلين ، يكون أولى ابتداء إما انتهاء فلا نتأخر عن الإمام مجرد ما نسمعه يقول آ، نقول نحن بعده آ ونكمل ، آمين كما قال هو تماما ، هذه كما قلنا في أول الكلمة هذه من باب **((وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين))**، وأقول كما قال عليه السلام ، في كثير من خطبه ، فليبلغ الشاهد الغائب ، فليبلغ الشاهد الغائب ، ما أنا أولي من هنا ، وكل واحد ينصرف لداره لعمله إلى آخره ، وما دخل في ذهننا شيء فنصلي في بعض المساجد .

الشيخ : ونسمع هذه المخالفة ثم نظل فيها هذا أول شيء ، ثاني شيء لا نبلغ الناس ، ولا نحذرهم منها ،

والرسول عليه السلام كان يقول (بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) ، فالشاهد من هذا الحديث قوله (بلغوا عني ولو آية) ليس المقصود بالآية ، هنا المعنى العرفي العام ، أي آية من القرآن لا ، لأن أصل الآية ، أصل معنى الآية في اللغة العربية هي الجملة هي الجملة الكاملة ، فهنا الرسول عليه السلام في هذا الحديث ، يأمر كل مسلم ، بلغته آية أي جملة من أحاديث الرسول عليه الصلاة السلام ، أن يبلغها للناس وبذلك ينتشر العلم الصحيح ، لأن العلم كما تعلمون من قول ابن القيم رحمه الله من كبار أهل العلم السلفيين ، الذي يقتدون بالسلف الصالح ، عقيدة وفقها وسلوكا ، كان يقول ابن القيم رحمه الله :

" العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه "

فالعلم قال الله قال رسول الله في المرتبة الثالثة والأخيرة قال الصحابة لأنهم هم الذين نقلوا إلينا ما قال الله على لسان نبيه ، وما قاله عليه الصلاة والسلام ، بلفظه من أحاديثه هم الأمنة ، هم الذين نقلوا إلينا هذه الشريعة بكتابها وسنة نبيها ، و لذلك يجب أن تهتم ليس بنقل قيل وقال ، وإنما بقال وقال رسول الله ، (بلغوا عني ولو آية)، إذن خلاصة هذه الكلمة ، خلاصتها في جملتين موجزتين ، الأولى تخصكم أيكم المصلون ، أن لا تسابقوا الإمام بآمين ، فتخالفوا الرسول الكريم في أمره ، (إذا أمن الإمام فآمنوا) الجملة الثانية والأخيرة ، أنكم تبلغون الناس من وراءكم هذا الحديث ، وتوضحونه لهم على نحو ما سمعتم ما هو هذا الحديث نعيده مرارا وتكرارا ، بأن من سنته عليه الصلاة والسلام ، أنه كما جاء في صحيح البخاري كان يكرر الكلمة ثلاثا ، حتى تعقل عنه ، حتى تعقل عنه ، أي تفهم عنه ، فالرسول صلوات الله وسلامه عليه ، يقول (إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)، وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ، أهلا وسهلا وأهلا بالضيوف الكرم كيف حالكم عساكم بخير الله يبارك فيكم . اذا قال الإمام ((**غير المغضوب عليهم ولا الضالين**)) آمين فالمقتدون يسبقون بآمين

السائل : ... .

الشيخ : جزاك الله خيرا اذن سباق إلى الخيرات إن شاء الله أهلا

السائل : يسأل السائل

الشيخ : نعم .

السائل : يقول من المعلوم أن العبادات في الإسلام لا تثبت إلا بنص من كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز إحداث ذكر ولا عبادة فعلية إلا بدليل من كتاب الله وسنة رسوله ، فما حكم بعض ما يفعله بعض الناس أو بعض المؤذنين عند صلاة الجمعة بعد الأذان الأول ، حينما يقوم المؤذن بقراءة سورة الإخلاص ، مرتين أو ثلاثا حتى ينبه الناس كما يقول هو للصلاة وإقامتها أو للخطبة ما هو حكم هذا الفعل ؟

الشيخ : مما لا شك فيه ولا ريب يتردد فيه، أن مثل هذا الأمر هو كما أشار إليه الرسول عليه الصلاة والسلام في بعض الأحاديث من محدثات الأمور ، لا شك أن الأمر إنما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، يوم الجمعة وفي كل الصلوات الخمس في سائر أيام الأسبوع ، لم يكن هناك سوى الأذان و الإقامة ، لم يكن هناك شيء يتقدم الأذان أو يتأخر عن الأذان ، كما أنه لم يكن هناك شيء يتقدم الإقامة ، أو يتأخر عن الإقامة ، من المؤذن و المقيم ، وإذا الأمر كذلك فيجب أن نستحضر ما كان نبينا صلوات الله وسلامه عليه يخطب في الصحابة كل جمعة ، يبتدأ خطبة الجمعة بقوله (إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) ويقول في خطبة الجمعة (أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)، زاد في حديث أو في رواية النسائي (وكل ضلالة في النار)، فإذا كان حقا وهو كذلك بحق ، خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، فلا يجوز للمسلم مؤمن بالله ورسوله حقا ، أن يتقدم بين يديه فيما جاءنا من شرع عن ربه ، بزيادة أو نقص فالأمر كما تقول العامة ، في بعض البلاد ، الزائد أخو الناقص ، فهل الرجل الذي يصلي الفجر مثلا ثلاثا أو أربعا ، كالذي يصلي المغرب أربعا أو اثنتين ، لا فرق بين الأمرين ، لأن كلا منهما خلاف ما جاء به الرسول صلوات الله وسلامه عليه لا يقال هنا ، كما يقال من كثير من الغافلين والجاهلين يا أخي هذا في الفرض ، يعني يوافق فورا أنه لا يجوز أن نصلي الفجر ثلاثا أو أربعا ، ويوافق فورا أنه لا يجوز أن نصلي المغرب أربعا أو اثنتين والجواب عندهم زعموا ، هذا فرض نقول طيب الحمد لله ان اتفقنا في الفرض ، تعال ننزل إلى ما ليس بفرض ، إلى السنة ، هل يجوز لك أن تصلي سنة الفجر ثلاثا أو أربعا ؟ هنا المسكين يبهت ، لأنه من الغافلين ،وإذا استيقظ مع ذلك بعد لأي وزمن طويل نقول له جزاك الله خيرا ، إذا انتبه أنه أيضا لا يجوز الزيادة حتى في هذه النافلة حينئذ نشكره على هذا الانتباه وننقله إلى بيت القصيد كما يقال ، وإلى موضع الخلاف ، إذن ما الفرق بين الأذان الذي تقدم بين يديه زيادة ، أو تأتي بزيادة في آخره .

الشيخ : هذا لو سلمنا جدلا ، أن الأذان سنة فقط ، والقول الصحيح أن الأذان واجب ، وليس بسنة فقط ، بمعنى أنه الإنسان يخير بين أن يفعل فيثاب ، وبين أن يترك فلا يعاقب ، لا ليس الأمر كذلك ، وإنما الأذان كالإقامة ، كل منهما أمر واجب لا يجوز تركه ، وبخاصة في المساجد فقد كان من شعار المسلمين ، كان الأذان من شعار المسلمين إلى درجة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج غازيا داعيا إلى الله ، ومر بقرية مصبحا ، أمر أصحابه أن يتوقفوا وأن يصغوا إذا سمعوا أذانا مضى في سبيله ،وإذا لم يسمع أذانا هاجم القرية ، أي اعتبرها قرية غير مسلمة، فهذا الدليل عظيم عملي ، أكبر دليل على أن الأذان هو من شعائر الإسلام ، ولا يجوز التهاون به ، فإذا فرضنا أن هذا الأذان سنة فقد اتفقنا مع المخالف ، أنه لا فرق بين كون الشيء سنة ، وبين كونه فرضا أو واجبا أنه لا يجوز الزيادة فيه ولا النقص منه ، فإذا كيف استجزتم الزيادة على الأذان قبله وبعده ، وربما أشياء أخرى مما جاء ذكره في السؤال قرآءه ((**قل هو الله أحد**)) ثلاث مرات وما يسمى بلغة الفقهاء الترقية بين يدي الخطيب ، إذا صعد على المنبر يوم الجمعة كل هذا وذاك لا أصل له في السنة .

الشيخ : فياليت شعري ، من كان يؤمن بقوله عليه السلام السابق ذكرا ، خير الهدي هدي محمد ، هل يتصور منه أن يزيد على هديه عله السلام أنا أخشى على هؤلاء أن يأتيهم اليقين الموت وهم غير مسلمين لماذا ؟ لأني لا أتصور مؤمنا يؤمن برسوله حقا ، وأنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة لا شطط فيها ولا نقص ، ولا زيادة ثم هو يتجرأ على مقام الرسول عليه السلام ، وعلى هديه ، فيزيد ما شاء على هديه عليه السلام ، ويكون جوابه مع الأسف الشديد ما فيها يا أخي ؟ هذا غافل والغافل يجب أن ينبه لكن أنا أخشى ما أخشى أن تستمر فيه الغفلة إلى يوم الوفاة ، فحينئذ يخشى أن يموت على غير الإيمان ، لماذا . لأنني أفهم أن هذا الإنسان ما دخل قوله عليه السلام (خير الهدى هدي محمد) ، إلى شغاف قلبه كما يقال ،وإلا لكان هذا وحده رادعا له عن أن يتجرأ على مقام النبوة فيزيد فيما جاء به الرسول عليه السلام، بزعم أن هذا خير ، وهناك حديث آخر ،يقول الرسول عليه السلام مؤكدا لحديثه الأول (ما بعث الله من نبي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم) ترى نبينا كذلك ،وإلا خير من ذلك وإلا دون ذلك لاشك أنه خير من ذلك، ويؤكد لكم هذا حديثه الآخر وهو قوله عليه السلام (ما تركت شيئا يقربكم إلى الله ، إلا وأمرتكم به ، وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ، ويقربكم إلى النار ، إلا ونهيتكم عنه) ، هذا الحديث والذي قبله والذي قبله ، وكل أحاديث الرسول عليه السلام هي في الحقيقة ، تبيين و تفصيل للآية الكريمة ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي**

ورضيت لكم الإسلام دينا)) ،وقد فهم عظمة هذه الآية الكريمة بعض السالفين الأولين ، أحدهم كان يهوديا ثم من الله عليه بالإسلام ، ألا وهو كعب الأحبار ، حينما جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " يا أمير المؤمنين آية في كتاب الله لو علينا معشر يهود نزلت لاتخذنا يوم نزولها عيدا " ، قال عمر : " و ما هي ؟ " قال ((**اليوم أكلمت لكم دينكم** ...)) إلى آخر الآية ، قال عمر : " أنا من أعرف الناس بها لقد نزلت يوم جمعة أي عيد ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عرفة " هذا عيد ، فإذا هي نزلت في عيد في عيد فلا تطمع في أكثر من ذلك ، كأنه يقول لذلك الرجل ، قلت عرف عظمة هذه الآية بعد السالفين ، أحدهم هذا الذي كان يهوديا ثم أسلم ، أقول أنا من عندي ، كان يهوديا ثم أسلم لأنه في بعض الروايات أنه كعب الأحبار ، الحديث بالصحيح أن رجلا من اليهود قال : " لو علينا معشر يهود " إلى آخره .

الشيخ : ومن السالفين أحد أئمة المسلمين ، المشهورين المتبعين ، ألا وهو الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة كان رضي الله عنه يقول له كلمة كما يقال تكتب بماء الذهب ،و هي : " من ابتدع بدعة يراها حسنة فقد زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خان الرسالة ، اقرأوا قول الله تبارك وتعالى ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) " ثم أتبعه ببعض الكلمات ، هي بيانات لمضامين هذا النص القرآني الكريم ، فيقول " فما لم يكن يومئذ دينا ، لا يكون اليوم دينا " ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) خلاص ما بقى في شيء جديد " فما لم يكن يومئذ دينا ، لا يكون اليوم دينا ولا يصلح آخر هذه الأمة ، إلا بما صلح به أولها " من هي آخر هذه الأمة ، نحن منها بلا شك فنريد الصلاح ، ونريد الإصلاح وكثير وكثير ممن يدعون الإصلاح ، ويريدون إقامة الدولة المسلمة ، على وجه الأرض لا يدندون حول هذه الكلمة المالكية المدنية ، " لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها " ، بماذا صلح به أولها ؟ آبالابتداع أم بالاتباع ؟ لا شك أن الجواب عند الجميع ، حتى الذين يقولون بالبدعة الحسنة لا يستطيعون أن يقولوا إلا بقولنا ما صلح أمر هذه الأمة ، في أول شأنها إلا باتباعهم لنبيها صلوات الله وسلامه عليه ، إذن فليكونوا معنا دعوة وسلوكا .

الشيخ : (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)، كل من ألفاظ الشمول والعموم عند علماء الأصول ، (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) ، هذا على وزان (كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام) ، (كلكم يدخل الجنة) يخاطب المسلمين وليؤكد أن الأصل في هذه الكلمة العموم والشمول ، يقول عليه السلام في هذا الحديث الأخير تعجب أصحابه ، وقالوا : " من يأبى " ، قال (من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى)، إذن كل

مسلم يدخل الجنة لا استثناء ، كل مسكر خمر لا استثناء ،كل بدعة ضلالة لا استثناء ، كل بدعة ضلالة لا استثناء أبدا ، فمن الضلالة أن يقول المسلم وبخاصة إذا كان أوتي شيئا من العلم و الفقه ، لا صما ضربا للحديث في الصدر ، الحديث يقول (كل بدعة ضلالة) هو يقول لا ، ليس كل بدعة ضلالة ، البدعة تنقسم إلى خمسة أقسام ، ثم يفصلونها كما ربما قرأ بعضكم ذلك تفصيلا في بعض الكتب ، كيف هذا ، هذا هو الانحراف عما كان عليه الرسول عليه السلام ، ولكني لا أريد أن أكون متجنيا ، ومعتديا فإني أعلم ، أن بعض أهل العلم والفضل قديما وحديثا وقعوا في هذا الخطأ حينما قسموا البدعة إلى خمسة أقسام ، ومنها الإمام النووي رحمه الله ، هذا التقسيم لديهم ، الحقيقة يجب أن يكون طلاب العلم على بينة ، من هذا التقسيم أنه تقسيم لغوي ، وليس تقسيما شرعيا ، تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام ، كتقسيمها إلى بدعة حسنة وسيئة لكن هذا التقسيم ليس تقسيما شرعيا باصطلاحهم ، إنما هو تقسيم لغوي ، يقصدون بذلك ، أن هناك أمورا حدثت من بعد النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لا تعتبر ضلالة ، وإنما هي بدعة حسنة وهذه البدعة الحسنة قد تكون واجبة ، وقد تكون سنة وقد وقد إلى آخره ، أريد من هذا التنبيه والتذكير إلى أنهم حينما يقسمون البدعة إلى خمسة أقسام ، لا يعنون البدعة الشرعية ، وإنما البدعة اللغوية ، أي الأمر الذي حدث هو الذي يقبل هذا التقسيم من حيث أدلة الشرع فما قام الدليل الشرعي على حسنه فهو حسن ، وما لم يقم الدليل الشرعي على حسنه فهو ضلالة ، لعل ضرب الأمثلة هي التي توضح مثل هذه القضية ، كلنا يعلم ، أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أخرج اليهود من خيبر لا شك أن هذا الإخراج كان بعد وفاة الرسول بزمان لأنه كان في خلافة عمر بن الخطاب ، فهذا الإخراج من حيث التعبير اللغوي بدعة ، يعني شيء حدث لم يكن من قبل ، لكن هل هو بدعة ضلالة ؟ الجواب لا، لما لأن عمر رضي الله عنه ، إنما نفذ بهذا الإخراج ، أمرا وشرطا نبويا ، كان عليه السلام قد وضعه لليهود ، حينما شاطرهم على خيبر ، شطر ما يستثمر منه ، للرسول ، والشطر الآخر لليهود ، فأقرهم في خيبر ما شئنا ، قال عليه السلام (لهم ما شئنا) وليس للأبد فرأى عمر بن الخطاب أن يخرجهم ، تنفيذا لهذه المشيئة مشيئة الأمة ، هذا بدعة لغة ، لكن ما دام قام الدليل الشرعي على جوازه ، فليس بدعة ، مثال آخر ولعله أوضح وأهم ، لقد بدأ أبو بكر وثنى عمر ، وثلث عثمان بجمع القرآن ، في الصحف ، بعد أن كان مفرقا ، والقصة معروفة في الصحيح وفي غيره ، هذا أمر لم يكن في عهد الرسول عليه السلام ، فهو أمر حادث ، فيمكن أن نقول هذا بدعة في اللغة العربية ، ولكنه أمر واجب ، قام الدليل الشرعي على هذا العمل من باب أولا ، قاعدة فقهية ، ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب ، هل يمكن حفظ الدين والإسلام ، إلا بحفظ كلام رب العالمين ، هذا لا بد منه ثانيا في عندنا نص في القرآن الكريم ، ((**ألم ذلك الكتاب لا ريب**

فيه هدى للمتقين))، ذلك الكتاب أين الكتاب هو هذا الذي أشار إليه رب العالمين ، وكان سابقا في اللوح المحفوظ ، ومقررا في التشريع ، بأنه يجب أن يكون كتابا يتلي ، فحينما نسمع ضرب مثال على البدعة الواجبة لهذا أو لذاك ، بهذا او بذاك ضرب مثال بجمع القرآن يقولون هذه بدعة حسنة ، يجب أن نتأول كلامهم لأن الأصل في كلام العلماء أن يحمل على المحمل الحسن فيجب أن نتأول كلامهم بأنه بدعة بمعنى أمر حدث لكن هذا الذي حدث ، ما حدث هكذا اعتباطا ، وعلى قولة العامي ما فيها يا أخي ، لا إنما هذا بدليل موجب لمثل هذا الجمع .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 215

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-215

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام في الرد على من قسم البدعة إلى حسنة وسيئة . (00:00:30)

2 - ما صحة حديث (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يُوقِفن نفسه مواقف الفتن) ؟ (00:07:03)

3 - ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم (وإذا استغسلتم فاغسلوا) ؟ (00:08:03)

4 - هل ورد ذكر معين عند الإعجاب بشيء ما.؟ (00:11:45)

5 - ما هو الفقه المستنبط من نهي النبي صلى الله عليه وسلم (أن يبيع الرجل ما ليس عنده) ؟ (00:12:00)

6 - لكل إنسان قرين فهل يمكن أن ترى القرين .؟ (00:15:24)

7 - ما حكم من باع بضاعة وهي ليست عنده وقبض الثمن ؟ (00:15:55)

8 - هل يجوز تبرع الزوجة لزوجها بإحدى الكليتين ؟ (00:16:15)

9 - شرح حديث (لا ضرر ولا ضرار) . (00:20:27)

10 - الإضرار بالنفس محرم ولو كان بالخير . (00:21:00)

11 - قصة اجتهاد عبدالله بن عمرو بن العاص في العبادة ونصيحة النبي صلى الله عليه وسلم له بالإقتصاد فيها . (00:26:22)

12 - بيان بطلان قاعدة الغاية تبرر الوسيلة . (00:40:41)

13 - حكم التبرع بالدم .؟ (00:43:43)

14 - إذا قطعت يد السارق هل يجوز أن يستردَّها أخرى .؟ (00:52:50)

15 - هل يجوز نقل بعض أعضاء الحيوانات للإنسان .؟ (00:54:28)

16 - امرأة حامل ماتت قبل الوضع بقليل فهل يجوز شق بطنها لاستخراج الجنين ؟ (00:55:03)

17 - هل تطبيق النبي صلى الله عليه وسلم لصيام الاثنين والخميس يقدم على قوله (أفضل الصيام صيام داود) بحجة كونه لا يترك الأفضل .؟ (00:55:20)

18 - الكلام على مسألة صيام يوم السبت إذا صادف يوماً فاضلاً . (00:55:59)

19 - هل تجوز الإستفادة من قلب من يتيقن موته .؟ (00:57:52)

20 ـ ما هو الدليل الشرعي على جواز الجمع بين الصلاتين تقديماً وتأخيراً ؟ (01:02:02)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فرأى عمر بن الخطاب أن يخرجهم ، تنفيذا لهذه المشيئة مشيئة الأمة ، هذا بدعة لغة ، لكن ما دام قام الدليل الشرعي على جوازه ، فليس بدعة ، مثال آخر ولعله أوضح وأهم ، لقد بدأ أبو بكر وثنى عمر ، وثلث عثمان بجمع القرآن ، في الصحف ، بعد أن كان مفرقا ، والقصة معروفة في الصحيح وفي غيره ، هذا أمر لم يكن في عهد الرسول عليه السلام ، فهو أمر حادث ، فيمكن أن نقول هذا بدعة في اللغة العربية ، ولكنه أمر واجب ، قام الدليل الشرعي على هذا العمل من باب أولا ، قاعدة فقهية ، ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب ، هل يمكن حفظ الدين والإسلام ، إلا بحفظ كلام رب العالمين ، هذا لا بد منه ثانيا في عندنا نص في القرآن الكريم ، ((**ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين**))، ذلك الكتاب أين الكتاب هو هذا الذي أشار إليه رب العالمين ، وكان سابقا في اللوح المحفوظ ، ومقررا في التشريع ، بأنه يجب أن يكون كتابا يتلي ، فحينما نسمع ضرب مثال على البدعة الواجبة لهذا أو لذاك ، بهذا او بذاك ضرب مثال بجمع القرآن يقولون هذه بدعة حسنة ، يجب أن نتأول كلامهم لأن الأصل في كلام العلماء أن يحمل على المحمل الحسن فيجب أن نتأول كلامهم بأنه بدعة بمعنى أمر حدث لكن هذا الذي حدث ، ما حدث هكذا اعتباطا ، وعلى قولة العامي ما فيها يا أخي ، لا إنما هذا بدليل موجب لمثل هذا الجمع ولذلك الإخراج الذي فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وعلى ذلك فقيسوا كل البدع التي حدثت وستحدث ، إن قام الدليل الشرعي على جوازها ، أو وجوبها ، فهذه ليست بدعة شرعية ، لأن البدع الشرعية صفتها ضلالة (**وكل ضلالة في النار**) أما البدع اللغوية ، فهي تقبل هذا التقسيم باعتبار الأدلة الشرعية ، فما دل على الوجوب فهو واجب ، ما دل على الجواز فهو جائز ، وبين ذلك تلك المراتب المعروفة ، مثلا بعض الجهلة لما نقول لهم هذه بدعة ، والرسول يقول (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) ، (**وإياكم ومحدثات الأمور**) إلى آخر الحديث يقول لك يا أخي هذه السيارة التي أنت تركبها هذه بدعة ، سبحان الله !! هذه السيارة من الأمور المباحة ، التي تدخل في عموم قوله تعالى ((**ويخلق ما لا تعلمون**)) ، وهذا مما لا نعلم ، ترى حدثت أشياء كنا لا نعلم ((**خلق لكم ما في الأرض جميعا**)) ، بلا شك هذا الشاي

وهذه الكأس بخصرها ورقبتها و و إلى آخره ، لم يكن في ذلك الزمن ، فهذا الشرب ما حكمه بدعة ، ما تقول بدعة صحيح لما نريد ندقق ، كان هذا في زمن الرسول ؟ ما كان في زمن الرسول ، إذن هذه بدعة ، نعم بدعة لغة ، قال تعالى في حقه ((**بديع السموات**)) ، يعني موجدهما بعد أن لم يكونا موجودتين ، فهو المبتدع فهو الموجد ، فهو المحدث ، إلى آخره ، فهذه بدعة لغة لكن ليش تدخلها ، في مسمى لفظة البدعة التي أطلق الرسول عليها قوله ((**كل بدعة ضلالة**)) ؟ ، هكذا ، فإذا قامت الأدلة الشرعية على وجوب بدعة نقول بوجوبها ، لا لأنها حدثت ، وإنما لأنها وجبت ، وكذلك إذا قام الدليل على جواز شيء ، ما نقول هذا جائز ، لأنها حدثت لا هي جائزة ولولم تحدث لأنها داخلة في نصوص شرعية ، وهكذا ، وفي ذلك نقول ختاما أيضا لهذا الموضوع ، إذا جاءت لفظة البدعة في لغة الشرع ، فيجب أن نفسرها بعرف الشرع ، فالبدعة حيثما جاءت في أحاديث الرسول عليه السلام ، فهي مذمومة أولا ، والمقصود بها الابتداع في الدين ثانيا ، وإذا جاءت في ألفاظ العلماء فتفسر حسب المقام ، كما ذكرنا لكم من تفسير تقسيم بعض العلماء البدعة إلى خمسة أقسام ، نقول هذا تقسيم للبدعة اللغوية إما البدعة الشرعية فهي مذمومة على الإطلاق ولهذا قال عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وبهذا الأثر الصحيح ، أختم الجواب عن ذاك السؤال قال رضي الله عنه : " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة " هذا بدهي أنه يفسر البدعة في هذا الحديث بالبدعة الشرعية ، فكأنه يتكلم عن رأينا بأوجز عبارة، كل بدعة أي شرعية ضلالة ، وإن رآها الناس حسنة ، غيره .

السائل : يقول السائل ما مدى صحة حديث (**من كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فلا يوقفن نفسه مواقف الفتن أو التهم**) ؟

الشيخ : ليس له رواية صحيحة ، لا يصح .

السائل : جزاكم الله خيرا يسأل السائل فيقول قال رسول الله عليه الصلاة والسلام (**العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين ، وإذا استغسلتم فاغتسلوا أو فاغسلوا**) فما معنى العبارة التي هي (**وإذا استغسلتم فاغسلوا**) ؟

الشيخ : يعني يعرف هذا من أحاديث أخرى إذا عرف العائن الذي أصاب غيره بعينه ، يطلب منه أن يغتسل ، أو يغسل ثيابه ، فعليه أن يستجيب لهذا الطلب ، لأنه بهذا الماء الذي غسل نفسه أو غسل به ثيابه ، يأخذ العائن منه ، ويمسح به نفسه يكون هذا من الطب النبوي ، للمصاب بالعين ، هذا من الطب

النبوي أولا المجهول علما والمهجور عملا ، ولعل هجره عملا له بعض العذر ، لصعوبة معرفة العائن ،وقد وقع في عهد الرسول عليه السلام حادثة لعل هذه الحادثة هي سبب ورود هذا الحديث وما جرى مجراه ، خرج صحابيان خارج المدينة ، فأتيا بحيرة من ماء ، فتعرى أحدهما ، ونزل ليستحم أو ليسبح ، فاعجب بدنه الآخر ، وما كاد ينظر إليه تلك النظرة ، إلا تخبط من كان في الماء ، كأنه أصيب بمس فسارع الرجل وأخذه إلى أهله ، وجاءوا يذكرون قصته للنبي صلى الله عليه وسلم ، قال لهم **(من تظنون)** ، قالوا : " ما نظن بأحد إلا من كان معه هو هذا الرجل " هنا تحدد ايش ؟ العائن ، فأمره عليه السلام ، ما أذكر الآن تمام القصة ، إما بأن يغسل طرف ثوبه أو نحو ذلك ، ويمسح به بدن المعان هذا .

السائل : يتوضأ ... .

الشيخ : نعم

السائل : يتوضأ العائن ، ويجمع وضوؤه في إناء ثم يدفق من خلف الظهر

الشيخ : ممكن أن يكون هذا ويمكن ان يكو غيره أي نوع من الأنواع ، على كل حال أنا قلت سلفا لا أستحضر الآن ، المهم إنه **(وإذا استغسلتم فاغسلوا)** ، يعني إذا طلب منكم أن تغتسلوا فوافقوا ولا تمتنعوا ، لأن هذا هو العلاج الطبي النبوي ، نعم .

السائل : ... جسده ما يغسله فقط يعني يغسل الثياب ؟

الشيخ : ما استحضر التفاصيل .

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : نعم

السائل : هل ورد ذكر شيء إذا إنسان مثلا أعجبه في نفسه شيء معين خوفا من الحسد ؟

الشيخ : يقول ما شاء الله ، سواء في نفسه أو في أهله أو في أرضه لا بد أن يقول ما شاء الله . نعم .

السائل : ما هو الفقه المستنبط من قوله أو من نهجه صلى الله عليه وسلم عن أن يبيع الرجل ما ليس عنده ؟

الشيخ : هذا الحديث واضح الدلالة على أن البائع لشيء ما ينبغي أن يكون هذا الشيء موجودا عنده مملوكا ، محازا ، بحيث أنه إذا وقع التراضي على البيع ، أنه مستعد للتسليم ،و هذا النهي قاعدة عامة شاملة لا يستثنى منها إلا بيع السلم ، أو بيع ... بشروط مذكورة ، في بعض الأحاديث الصحيحة ، وإلا ما نحا نحو بيع السلم والمهم أن هذا الحديث يقع في مخالفته كثير من التجار اليوم ، حيث تنتقل البضاعة بيعا من

شخص إلى ثاني إلى ثالث ، والبضاعة لا تزال في مكانها ، إما أفظع صورة ، ماذا نقول في الساحل ، حيث أنزلت وفي الميناء ، أو صورة ثانية شحنها إلى مخزنه فيبيع شخص ، هذا الشخص يبيع لشخص ثان وثالث والبضاعة لا تزال في المخزن ، هذا أول ما يشمله هذا الحديث **(لا تبع ما ليس عندك)** البائع الأول بائع شرعي ، أما البائع الثاني الذي باع ماليس عنده ، فهذا خطأ واضح جدا ، ومخالف لنص هذا الحديث الصريح ، فينبغي على تجار المسلمين ، أن يتفقهوا في دينهم وأن لا يخالفوا شريعة ربهم ، وبذلك يستحقون أن يعيشوا حياة سعيدة وإلا استحققنا بسبب مخالفتنا لشريعة ربنا ، في كثير من أحكامها ، هذا الوضع الذي نعيشه اليوم مع الأسف ، والذي لا يرضى به مسلم ، عنده ذرة إيمان ، والله المستعان . نعم

السائل : حتى لو دفع الثاني ثمن البضاعة ، يعني الرجل الثاني يعني المشتري طبعا الثاني ، والبضاعة لم تكن في بيته ، فلا يجوز أن يتصرف فيها هكذا المقصود يعني؟

الشيخ : اين هي ؟

السائل : يعني أنا مثلا أنا أريد أشتري غنما ، دفعت ثمنهم وبقي عند التاجر الأول ، ما يجوز أن أبيع ؟

الشيخ : هذا سبق الجواب عنه .

السائل :خلاص هذا قصدي .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يقول السائل لكل إنسان قرين فهل يمكن ظهور القرين عيانا بشكله الحقيقي أو بغيره ؟

الشيخ : الله أعلم ، يمكن أن يظهر الجني بصورة مختلفة ، هذا أمر مقطوع به شرعا ، أما والسؤال في القرين ، فما عندنا جواب ، لأنه ما جاءنا شيء من العلم .

السائل : هل حقيقة أو خيال يعني يظهر بعد مقتل هذا الرجل ؟

الشيخ : لا هذه خرافة . نعم

السائل : إذا ثبت أن شخصا باع شيئا ، ما ليس في حوزته ولم يتمكن من تسليمه للمشتري ، وكان قد قبض الثمن ، ما حكم الشرع ، أليس فيه رد الثمن ؟

الشيخ : لا بد هذا بيع باطل . نعم

السائل : يسأل السائل فيقول هل يجوز تبرع الزوجة لزوجها بإحدى كليتيها ؟

الشيخ : لا يجوز هذه بدعة سيئة في العصر الحاضر ، وكثيرا ما نسمع ، بعض المفتين أو المرشدين ، أو نحو

ذلك ، يفتون بالجواز وأنا أعتقد مع احترامنا لآراء هؤلاء ، الذين يصدرون في فتاواهم ، عن شيء من الاجتهاد ، نرى هذا من الأخطاء الفاحشة ، لأنهم أولا لا يجدون مستندا لهم شرعا سوى مجرد الاستنباط والاجتهاد ، ولكن هذا الاستشهاد والاستنباط فيه غفلة ، عن بعض النصوص الأخرى ، التي يجب ملاحظتها حين إصدار مثل هذه الفتوى لأن التبرع بكلية ، إما أن يكون من الحي وهذا هو الغالب والذي يجري حوله السؤال والجواب ، وأما أن يكون من ميت مات حديثا ، ولا تزال الكليتان في رأي الأطباء حيتان ، يمكن الاستفادة منهما ، أو من أحداهما لحي ، في الحالة الأولى أي في حالة كون إحدى الكليتين تستخرج من الحي كما جاء في السؤال فيه تعريض للمتبرع بالكلية لنفسه للضرر إن لم نقل للهلاك ،وأنا أصور صورة لتوضيح هذا الجواب ، لو سألنا هؤلاء الأطباء وأولئك المفتين ، هل تضمن يا أيها المفتي بناء على رأي الطبيب المسلم ، هل تضمن أن هذا الرجل الذي سيبقى بكلية واحدة ، أنه لا يمكن أن يتعرض لفسادها ولمرضها بعيد استئصال أختها ولو أيضا ليس بعيدها ، بعدها وبعد زمن طويل و طويل ، سيكون الجواب في اعتقادي ، وعندنا الطبيب هنا تيسير شديد ، ممكن أن نستفيد الجواب منه ، في ظني أنه سيكون الجواب لا يمكن ضمان سلامة هذه الكلية بعد استخراج أختها إذن هنا أولا ، تعريض لهذا الرجل المتبرع بإحدى كليتيه للضرر .

السائل : يسأل السائل فيقول هل يجوز تبرع الزوجة لزوجها بإحدى كليتيها ؟

الشيخ : لا يجوز هذه بدعة سيئة في العصر الحاضر ، وكثيرا ما نسمع ، بعض المفتين أو المرشدين ، أو نحو ذلك ، يفتون بالجواز وأنا أعتقد مع احترامنا لآراء هؤلاء ، الذين يصدرون في فتاواهم ، عن شيء من الاجتهاد ، نرى هذا من الأخطاء الفاحشة ، لأنهم أولا لا يجدون مستندا لهم شرعا سوى مجرد الاستنباط والاجتهاد ، ولكن هذا الاستشهاد والاستنباط فيه غفلة ، عن بعض النصوص الأخرى ، التي يجب ملاحظتها حين إصدار مثل هذه الفتوى لأن التبرع بكلية ، إما أن يكون من الحي وهذا هو الغالب والذي يجري حوله السؤال والجواب ، وأما أن يكون من ميت مات حديثا ، ولا تزال الكليتان في رأي الأطباء حيتان ، يمكن الاستفادة منهما ، أو من أحداهما لحي ، في الحالة الأولى أي في حالة كون إحدى الكليتين تستخرج من الحي كما جاء في السؤال فيه تعريض للمتبرع بالكلية لنفسه للضرر إن لم نقل للهلاك ،وأنا أصور صورة لتوضيح هذا الجواب ، لو سألنا هؤلاء الأطباء وأولئك المفتين ، هل تضمن يا أيها المفتي بناء على رأي الطبيب المسلم ، هل تضمن أن هذا الرجل الذي سيبقى بكلية واحدة ، أنه لا يمكن أن يتعرض لفسادها ولمرضها بعيد استئصال أختها ولو أيضا ليس بعيدها ، بعدها وبعد زمن طويل و طويل ، سيكون الجواب في اعتقادي ، وعندنا الطبيب هنا تيسير شديد ، ممكن أن نستفيد الجواب منه ، في ظني أنه سيكون

الجواب لا يمكن ضمان سلامة هذه الكلية بعد استخراج أختها إذن هنا أولا ، تعريض لهذا الرجل المتبرع بإحدى كليتيه للضرر .

الشيخ : لا ضرر بنفسك ولا إضرار بغيرك ، بأي شيء أضررت نفسك فهو حرام عليك بأي شيء أضررت به غيرك فهو حرام عليك، حتى ولو كان هذا الإضرار بالخير وهنا نكتة أرجوا التنبه لها ، حتى لو كان الإضرار بالخير طبعا بالخير الذي لا يجب وإنما هو خير فعلا، لا ضرر بنفسك ولو بالخير كلام عجيب ، لكنه كما قال تعالى ((**وإنه لحق مثل ما أنكم تنطقون**)) ، لا ضرر بنفسك ولو بالخير ، من أين أخذنا هذا ؟ من أحاديث كثيرة جدا جدا ، قال عليه السلام في حديث معروف سببه ، (**فمن رغب عن سنتني فليس مني**)، ما مناسبة هذا الحديث ؟ الخير الكثير ، ما هو هذا الخير قصة الرهط الذين جاءوا إلى الرسول عليه السلام فلم يجدوه ، فسألوا نساءه عن عبادته عليه السلام ، عن قيامه في الليل ،وصيامه في النهار ، وقربانه للنساء فقلن : " رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم الليل وينام ويصوم ويفطر ويتزوج النساء " ، قالوا " هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر " كلمة لو يعنون ما ترمي إليه كفروا ، وهم أصحاب الرسول ، لكنهم ما فكروا بعاقبة هذه الكلمة ، لأنها تعني ، لماذا الرسول ما يقوم الليل كله ولماذا الرسول ما يصوم الدهر كله ؟ ولماذا الرسول ما يتمتع بنسائه ؟ الله غفر له ، يقولون بقى عندنا في الشام ، " يحط رجله بماء بارد ويستريح "، هذا يقال في حق الرسول وهو الذي قال عنه أصحابه : " قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تفطرت قدماه ، تشققت قدماه " قالوا مشفقين عليه ، قالوا : " يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر " يعني يقولون له حاجتك بقي ، لا تتعب حالك هذا الهدف الذي نحن نقصده من حياتنا هنا ومن طاعتنا لربنا ،و اتباعنا لسنة نبينا هو أن نحظى بمغفرة ربنا ، فهذا ربنا غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر لماذا هذا الاتعاب؟ ، قال (**أفلا أكون عبدا شكورا**) ، أولئك الرهط غفلوا عن هذه القضية ، قالوا حق له عليه السلام ، أن يتزوج النساء ، وأن لا يقوم الليل مطلقا ، ولا يصوم الدهر ، لأنه حصل على الغرض ، هذا كلام يمس مقام النبوة والرسالة لو كانوا يعلمون فتعاهدوا بينهم بعد أن نطقوا بهذه الكلمة الخاطئة ، قالوا هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، أما أنا أحدهم يقول عن نفسه: " فأقوم الليل ولا أنام " قال الثاني : " أنا أصوم الدهر ولا أفطر " ، قال الثالث : " أنا لا أتزوج النساء البتة " فمن الذي يقول ان الصيام شر ، والصلاة في الدين شر ، وعدم تزوج النساء شر ، وبخاصة للتفرغ لعبادة الله ، العقل ما يقول شر ، وهنا الشاهد فلا يجوز للمسلم أن يقوم الليل ولا ينام لأنه يضر نفسه .

الشيخ : وهذا ما وقع لعبد الله بن عمرو بن العاص حيث زوجة أبوه بفتاة من قريش ... كان الفرق بينه وبين أبوه خمسة عشر سنة ، يعني أبو تزوج مبكرا ، فأراد أن يزوج ابنه ايضا مبكرا ، وهذا خير وليت أباء هذا الزمان يقتدون بهذا الخير ، ما يزوجون أولادهم إلا بعد الثلاثين وأكثر ، حتى يدرس يأخذ الشهادة الثانوية والجامعة الدكتوراه وإلى آخره ، ويكون خربت البصرة ، الشاهد لما زوجه بعد أيام كما هو الشأن طبيعي ، دخل علي كنته، سألها عن حالها مع زوجها ، قالت : " إنه لم يطأ لنا بعد فراشا " يعني كأنه ما صار زواج ، بلا شك أنه الأب هنا يغضب أشد الغضب ، ويشكوه إلى الرسول عليه السلام ، نحن زوجنا ابننا من أجل نحصنه ومن أجل كذا إلى آخره ، ولا يزال هو في عبادته وما هو سائل عن زوجته ، ما عبادته ؟ جاء الرسول إليه أو لقيه هكذا الرواية ، قال له **(بلغني أنك تقوم الليل وتصوم الدهر ، ولا تقرب النساء)** قال له : " قد كان ذلك يا رسول الله " إذن هو أضرها بماذا ؟ بالصوم والصلاة وايش ؟ القيام ماذا قال له عليه السلام ؟ قال **(إن لنفسك عليك حقا ، ولزوجك عليك حقا ، ولزورك عليك حقا)** أي من يزورك ، في حديث آخر ، وقع بين سلمان وأبي الدرداء ، **(فأعط كل ذي حق حقه)** قال : " يا رسول الله إني شاب إن بي قوة ، أني أستطيع أكثر من ذلك " متى قال هذا الكلام ؟ بعد ما وضع له منهجا ، إنه يقرأ بدل ، هو كان يقرأ في كل ليلة ختمة قرآن ، فالذي يختم القرآن كل ليلة ، ماذا عاد يصلح للنساء ، والذي يصوم الدهر ماذا عاد يصلح للنساء فقال له : **(تقرأ القرآن آخر شيء في كل شهر مرة فقط ... تقرأ القرآن في ثلاث ليال ، فمن قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقه)** بالنسبة للصوم كان قال له **(تصوم من كل شهر ثلاث أيام)** لأن الحسنة بعشر أمثالها . وإذا صمت ثلاث أيام كأنك صمت شهرا ، كان يقول : " يا رسول الله إني شاب ، إن بي قوة إني أستطيع أكثر من ذلك " ، قال له **(لا أفضل من ذلك ، لا أفضل من ذلك)** الرسول عليه السلام انتقل إلى الرفيق الأعلى ، وعاش عبد الله بن عمرو فيما بعد حياة طويلة مباركة ، كبر وصار بسني وشيخوختي ، وهو مثابر ، على منهج الرسول الذي وضعه له ، ما صوم الدهر ، ولا ختمة قرآن في كل ليلة ، لا ختم القرآن في ثلاثة أيام ، وصوم يوم ويفطر يوم هذا أوسع شيء أعطاه إياه ، لما وصل لهذا السن كان يقول : " يا ليتني كنت قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم " الشاهد **(لا ضرر ولا ضرار)** لا يجوز أن تضر بنفسك ولو بالخير ، هذه مهم أن تفهموها ، كما لا يجوز أن تضر بغيرك ولو بالخير ، القصص هذه مثال لطرفي الحديث ، ضرر بالنفس وضرر بالغير ، لا شك أن المرأة هنا ضررت .

السائل : كيف إذا كان بالدخان ؟

الشيخ : أحسنت أحسنت وهذا له حديث ثاني ، الشاهد بارك الله فيكم ، ذكر الفقهاء بناء على قوله عليه

السلام ، لما سمع صوتا في المسجد بتلاوة القرآن ، كشف الستارة قال **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذنوا المؤمنين)** هذه زيادة صحيحة ولو كانت غير معروفة في كثير من كتب الحديث ، فتؤذوا المؤمنين بايش ؟ بالجهر بالقراءة ، كأنه يقول لهم اخفضوا أصواتكم بالقراءة كلكم يناجي ربه ، فما فائدة رفع الصوت ؟ بنى على ذلك الفقهاء الصورة الآتية ، وهي رائعة جدا ، قال لو كان في المسجد رجل نائم ، ورجل بدا له أن يقرأ القرآن فلا يجوز له أن يرفع صوته بتلاوة القرآن لماذا ؟ لأنه يؤذي النائم ، فهو برفع الصوت بالقرآن ما هو آثم ولا ... بل هو جائز ، يجوز ، أن ترفع صوتك بالقرآن خاصة إذا كان الإنسان يخشى الملل، إذا قرأ سرا وهذا بعض الناس يشعرون به ، لكن إذا كان هناك في المسجد شخص نائم ، فلا يجوز أن ترفع صوتك بالقرآن إذا عرفنا هذه الحقائق الشرعية ، فكيف يجوز أن نقول يجوز للشخص الحي ، أن يتبرع بإحدى كليتيه للآخر وقد يكون في ذلك ضرر له ، إما عاجلا وإما آجلا ، ويتأيد هذا الكلام ، بأن نتذكر حقيقة يؤمن بها كل مؤمن ، فربنا قال في القرآن **(ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت)** ، أي من خلل علمه من علمه وجهله من جهله ، لأنه ما كل الناس يعلمون هذه الحقيقة ، لكن المسلم يستفيد علما من كتاب ربه ، ومن حديث نبيه ، **(ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت)** ترى لما ربنا خلق للإنسان كلوتين وخلق له يدين ورجلين عبثا ؟ **(ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت)** ، أنا لا أرى فرقا أبدا ، بين إنسان يتطوع بإحدى كليتيه ،وآخر يتطوع بإحدى يديه أو رجليه لا فرق أبدا بين هذا وهذا إطلاقا .

السائل : التبرع بالكلى أخطر وأخطر .

الشيخ : أحسنت أخطر ، شهد شاهد من أهلها ، أنا كنت أنتظر مجيئه ... جزاك الله خيرا ، فإذن وأنا أقول شيئا وهذا نذكره بيانا للواقع ،و عبرة لمن يعتبر ، أنا الآن الذي أتكلم معكم بهذا الكلام ، في زعم بعض الأطباء ، ما أدري أصابوا أم أخطأوا أنا أعيش الآن بين أيديكم بكلية واحدة ، لأن الكلية اليمنى متعطلة ، فلو أنا كنت من أولئك المغترين ، بمثل تلك الفتوى ، وتصدقت وتبرعت بالكلية هذه وتعطلت الأخرى ، كنت بعالم الأموات بلا شك .

السائل : الله يحفظك .

الشيخ : لذلك من الخطأ الفاحش أن يقال بجواز التبرع بإحدى الكليتين ، هذا بالنسبة للحي ، لأنه هو بحاجة لذلك ، وإلا **(ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت)** ، كما قلنا وهذه الأمثلة اليدان والرجلان أمثلة ملموسة تماما وكما سمعتم هذا أمر خفي باطني ،و أعتقد إنه لو قطعت يد ما في خطر على المقطوع يده بدليل ، أن الشرع جاء بقطع اليد وكم وكم من ناس ، ارتكبوا الذنب الذي يقتضي قطع اليد ، وربما قطع

الرجل مع ذلك إيش عاشوا لكن الكلية الثانية إذا ما تعرضت لخطر يجوز إنه يتعرض للموت ،ولذلك كما سمعتم ، إنه هنا أخطر في التبرع بإحدى الكليتين ، هذا بالنسبة للحي ، بالنسبة للميت فهنا يتغافل أو يغفل كثير من الناس ، الذين يفتون بجواز شق قلب الميت ، واستخراج إحدى الكليتين ، لينتفع بها الحي ، هنا تحضرني كلمة تنقل عن أبي العلاء المعري وإن كان هو رجلا لا يستشهد بكلامه ، لكن الكلام حق سواء خرج من غير أهله أو من أهله لما رأى رجلا مريضا ،وصفوا له لحم سخلة أو شاة صغيرة قال (**استصغروك فوصفوك ، هل وصفوا لك شبل الأسد**) -يضحك- تسلطوا على الأموات وحكموا بالاستفادة من إحدى كليتيه لكن الشرع يقول لا يجوز التمثيل حتى بالكفار وهذا من أدب الإسلام ، فما بالك التمثيل بالمسلمين وقد قال عليه الصلاة والسلام (**كسر عظم المؤمن الميت ككسره حيا**) إذن شقك لبطنه ولأعصابه وما أدري ما يمر بطريقة الطبيب أعرف مني ، للوصول إلى هذه الكلية هذا تمثيل ، لهذا الميت ، وهم لا يفرقون مع الأسف ، حينما يفتون هذه الفتوى ، لا يفرقون بين المسلم والكافر وربنا يقول ((**أفنجعل المسلمين كالمجرمين ، مالكم كيف تحكمون**)) ، إن أرادوا ولا بد من مثل هذه الفتوى تحقيقا للمصلحة زعموا مصلحة الحي ، على حساب الميت ، على الأقل يقيدونها بالكافر ، لأن الرسول حينما قال (**كسر عظم الميت**) وصفه بالمؤمن قال (**ككسره حيا**) .

الشيخ : مع ذلك فأنا أرى أن هذا الأسلوب يترفع عن مبدأ أن الغاية لا تبرر الوسيلة في الإسلام خلافا للكفار ، الذين يقولون إما بلسان حالهم أو بلسان قالهم ، ولسان الحال أنطق من لسان المقال في كثير من الأحوال ، هؤلاء الكفار يقولون " الغاية تبرر الوسيلة " ولذلك كما ترون في هذه الحياة في هذا العصر وغيره ، يستحلون ما لا تجيزه ديانة من الديانات ، بعد الإسلام على عجرها وبجرها ، لماذا ؟ لأن الغاية تبرر الوسيلة ، ولسنا بحاجة أن نسمع من الكفار التصريح بهذا الذي ينطق به لسان الحال " الغاية تبرر الوسيلة " لا نطمع أن نسمع مثل هذه الكلمة من هؤلاء الكفار ، لأنهم كما تعلمون هم أهل سياسة ،ولذلك فهم يعملون بخلاف ما يعبرون وما يقولون ، لكننا نريد لإخواننا المسلمين جميعا ، من كان منهم متفقها أو غير متفقه ، عالما أو غير عالم ، ان لا يقلد الكفار في نظمهم في مناهجهم في طريق سلوكهم في حياتهم ، ومن ذلك الغاية تبرر الوسيلة لذلك أنت تجد حينما يقولون يا أخي هذا الميت رايح يموت فننقذه على حساب كلية من هذا الحي ، الغاية تبرر الوسيلة لا هذا ملكه ولا يجوز له أن يتصرف و هنا يرد سؤال ويعرف الجواب لكن مما سبق ، ولكن فيه تقوية للوضع ، أنه ولو كان الميت كتب وصية أنه أنا أسمح بالاستفادة من كلية أو كليتين ، أو من عين أو من ... أو ما شابه ذلك ، نقول نحن هذه وصية باطلة . لأن هذا الميت

ليس له حق التصرف بعد موته ، خلاص انتقل من هذه الحياة ، إلى الحياة البرزخية فهو سينتقل على عجره وبجره ،وليس له أن يتصرف في بدنه ، على خلاف ما كان يجوز له أن يتصرف في حياته غيره .

السائل : في الموضوع نفسه قليلا معليش التبرع بالدم ليس كذلك ؟
الشيخ : ليس كذلك ، لأن في هذا الدم ليس فيه شيء من التمثيل لكن الشرط السابق وارد ، بمعنى أنا أقول لك عن نفسي ، ولعل في ذلك عبرة ، التبرع يكون من إنسان عنده دم زائد ، وعنده قوة ونشاط بحيث إنه يعوضه بما يأكل من طعام وشراب لا يكون المتبرع بالدم تبرعا جائزا ، كما قلت آنفا إلا برأي طبيب مشرف على صحة هذا المتبرع وإلا قد يقع في نفس المحظور أو ما يشبه المحظور السابق ، أنت تتبرع بدمك فتنحط صحتك ، عرفت كيف ؟ والمثال فيما أظن ، أنا أيضا المثال ، أنا منذ ستين أو أكثر ، شعرت بشيء من الدوخة ، ومن وجع الرأس وهذا من فضل ربي ما أعرفه يعني إلا ما ندر جدا ، فقيل لي يجب أن تفحص كمية دمك ، فذهبت إلى بنك الدم كما يقولون ، فنخزوني هنا نخزات من رأس الأصبع وأخذوا قطرات من دم وفحصوها إلى آخره كان الجواب إنه أنت ما ادري ما الاصطلاح الطبي الدم عندك درجته أو قوته واحد وعشرين ، بينما لازم يكون أربعة عشر أو خمسة عشر .
السائل : ثمانية عشر أعلى شيء ... .
الشيخ : ثمانية عشر
السائل : ثمانية عشر أكثر شيء
الشيخ : ثمانية عشر أكثر شيء ، يعني من ثمانية الى خمسة عشر فقالوا لازم ، نأخذ منك لتر دم ، وفعلا أخذوا مني لتر دم وفعلا شعرت أنه الدوخة راحت ، لكن فيما بعد أنا انتكست لا أظلم أولئك الأطباء ، لكن أقول لعله السبب ، النكسة إلى الآن أشكوا منها أنه الكريات البيضاء عندي ناقصة ، ويذكرون عددا ضخما هناك ، ومهما تعالجت ومهما أخذت أدوية وإلى آخره ، يعني إن قالوا في تقدم فتقدم زهيد لا يذكر أنا أخشى ما أخشى ، أنه يكون هذا النقص هو نتيجة ذاك السحب ، لأن ذاك السحب هذه فلسفة من عندي ، قد يقبلوها الأطباء وقد لا يقبلونها ، ذاك السحب لا يأخذ فقط الكريات الحمراء ، كل ما فيه فممكن انه انسحب من الكريات البيضاء عدد كنت أنا بحاجة إليه ، الله أعلم، وإلى الآن أنا أشكوا هذا النقص ، ونسأل الله أنه ربنا يعيننا نلتقي مع إخوانا ونحافظ على الصلاة مع الجماعة بقدر الطاقة ، وهكذا فإذا كان التبرع بالدم ، في هذه الحدود والشروط ، ما في عندي مانع لأنه ما داخلا في المثلة المنهي عنها أولا وبعد ذلك يدخل في عموم قوله عليه السلام (**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**) ، هذا بالقيد السابق (**لا ضرر ولا ضرار**) واضح الجواب ؟ طيب .

السائل : واحد ميت قبل ما يموت وواحد ثاني عنده مرض القلب قالوا حتى نستفيد من القلب حتى نحي هذا الإنسان ما رأيك بهذا ؟

الشيخ : سبق الجواب عنه

السائل : مثلة ، أي نعم ، لا يجوز شق قلب الميت ، وبخاصة الميت المسلم ، لأن فيه مثلة ، ولقوله الرسول عليه السلام **(كسر عظم المؤمن الميت ككسره حيا)** ، نحن ذكرنا بالنسبة للكلوة لأنه جاء السؤال كل شيء فيه مثلة بالميت لا يجوز ذلك أبدا ، مثلا مات ميت ودفن في القبر ، جاء أهله يدعون أن هذا غدر به ، قتل خنقا إلى آخره ، نحن نريد نعرف الجاني ، فيقرر الطبيب الشرعي زعم الطبيب الشرعي زعم أنه طبيب شرعي ، هذ أسماء اليوم يسمونها بغير اسمها طبيب شرعي ، بنك إسلامي محكمة شرعية

السائل : قاضي شرعي

الشيخ : مكتب إسلامي

الحلبي : ... اسلامية

الشيخ : واشتراكية إسلامية إلى آخره ، **((إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ))** ، يجيء الطبيب الشرعي يقول لا بد من استخراج جثة الميت من قبره وشق بطنه ، لنعرف سبب الموت ، ما يجوز هذا ، انتهى أمره ، وانتقل من عالم الدنيا ، إلى عالم البرزخ ، ما تتصورون أنه هذا الإنسان لما وضع في القبر ، تخيلوا معي هذه الحقيقة ، لأنها حقيقة وليست خيالا ،وقل من يفكر فيها ، هذا الميت لما وضع في القبر ،ولقن التلقين الشرعي أو التلقين البدعي وهذا أكثر ما يقع اليوم مع الأسف الشديد ، إذا جاءاك فسألاك من ربك من نبيك ما دينك إلى آخره ، فقل كذا وكذا وإلى آخره ، وفعلا جاءه الملكان ، منكر ونكير ، وسألاه وأعطى الجواب ، إما نجح وأما ايش ؟ سقط ومثل ما يقولون عنا في الشام إدرن وجاء الطبيب الشرعي ، وقال اكشفوا عن الميت ، كشفوا عن الميت وأخذوه ووضعوه على المشرحة ، وشرحوه وحكم الطبيب الشرعي بشيء ما يهمنا ، وأعيد إلى قبره ، هل يأتيه الملكان ويسألناه طبعا ، لا يأتيه الملكان ويسألانه لماذا ؟ لأنه هو لما دخل عالم البرزخ ، جاءه السؤال ، فلا يعاد اليه السؤال إذن هذا اعتداء على هذا الميت ، بعد أن انتقل من عالم الدنيا إلى عالم البرزخ ،وهو عالم بين عالمين ، عالم الدنيا وعالم الآخرة ، فلذلك يجب أن تتنبهوا إلى أن هذه قاعدة تشمل كل شيء يتطلب ، شق بطن الميت والتمثيل به ، إن كان من كلية من قلب ، من ما أدري أشياء أخرى ، عصب مخ أو أي شيء كان ، فهذا لا يجوز .

السائل : أما بالنسبة بالتبرع ، فهذا بملكنا و بإرادتنا .

الشيخ : لا ضرر ولا ضرار بارك الله فيك .

السائل : أما إخراج ميت يأتي بأمر قانوني رسمي لا يستطيع أهل الميت رده ...

سائل : هذا بحث ثاني

الشيخ : ... هذا بحث ثاني بمعنى ، إذا نحن نسعى الآن ، وكل بحسبه وباجتهاده ورأيه لتحقيق المجتمع الإسلامي وإقامة الحكم الإسلامي ، فنحن لما نتكلم بهذه الكلمات نعرف أن كثيرا منها ، تذهب هباء منثورا لماذا ؟ لأننا لا نملك تنفيذها وإنما هي بيد الدولة لكن حينما نتكلم هو توعية للأمة فيما إذا قامت الدولة الإسلامية حقا ، فهل يكون هذا الطبيب الشرعي ، في يوم الدولة الإسلامية قائمة ؟ الجواب لا ، ولذلك لا يرد علينا مثل هذا السؤال نعم .

السائل : شيخنا في سؤال متعلق بالمسألة نفسها ، لكن يترتب عليه سؤال آخر ، يعني هو المثل المضروب من التبرع باليد أو الرجل ، وهو إلى الطب أقرب هل من الممكن طبيبا الانتفاع باليد أو الرجل إذا قطعت ؟

الشيخ : هذا اسأل الأطباء فيها .

السائل : على ضوء هذا شيخنا في طرحت بعض المجلات مسألة إذا قطعت يد السارق هل له أن يأخذها ليضعها مرة أخرى ؟

الشيخ : ليس له هذا جوابه عندنا ، لأن قطع يد السارق بحكم الشرع الحكيم ، لم يكن عبثا وإنما لحكمة بالغة ،وهي أن هذا الإنسان في أي مجلس يجلس يشار إليه بالبنان أو بذنب العين ، إنه هذا سارق ، فهو يشعر بلوم في قلبه ، يردعه أن يتقدم مرة أخرى إلى فعلته ، وإذا ما أعيدت يده المقطوعة إليه وصار كالذي لم يسرق لم تحصل الغاية من هذا التنفيذ الشرعي أو من هذ الحد الشرعي لذلك الحقيقة هذا المنطق يصدر من أولئك الكفار الذين لا حدود عندهم ، أما والحدود عندنا ولغاية مشروعة ، فما ينبغي أن نشبه زيد ببكر - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته-.

السائل : شيخنا البعض من الحيوانات يعطون أعضاء حيوانات لبني آدم هل يجوز ذلك ؟ .

الشيخ : والله إذا كان حيوانا أهليا أولا ليس كالخنزير والكلب مثلا ، فمبدئيا ممكن أن يقال بالجواز ، فقط بشرط نرى نوعية العمل هل هو ميتة وإلا حية وإلا .. فتحتاج إلى شيء من التفكير والآن لست هناك نعم .

السائل : يسأل السائل امرأة حامل توفيت قبل الوضع والجنين حي قد اكتمل فهل يجوز شق بطنها من أجل استخراج الجنين ؟

الشيخ : يجب

السائل : يجب

الشيخ : أي نعم ، ما دام حيا أما إذا لا فلا يجوز .

السائل : يسأل السائل فيقول هل تطبيق النبي صلى الله عليه وسلم وفعله لصيام الاثنين والخميس يقدم على ما ورد عنه من قوله (**أفضل الصيام صيام داود**) بحجة أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يترك الأفضل ؟

الشيخ : لا ، هذا كلام واهي قد يكون الأفضل بالنسبة للرسول عليه السلام ترك العبادة من أصلها بيانا للشريعة، وله مثل أجر تلك العبادة التي قام بها القائم بها .

الشيخ : وهذا يذكرني بشيء قلته في مناسبة تعليقي على من لم يفهم قوله عليه السلام فهما صحيحا ألا وهو (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة ، فليمضغه**) ، أشكل هذا الحديث على كثير من الناس قديما وحديثا ،ونحن لا علاقة لنا بالقدماء ، لأننا لا نستطيع أن نتبادل الكلام معهم ، لكننا نستطيع أن نتبادل الكلام مع بعض الأحياء وليس مع كل الأحياء

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام نستطيع أن نتبادل الكلام حول هذا الحديث مع بعض الأحياء وليس مع كل الأحياء لأن البعض الآخر ، من الأحياء هم كالأموات ، ولذلك لا أعني هؤلاء ،و إنما أعني البعض الأول ، فنقول أو قد قلت لبعض هؤلاء ، حينما استشكلوا عموم هذا الحديث ، فسلطوا عليه الأحاديث الأخرى التي فيها بيان فضيلة صوم يوم الاثنين ويوم الخميس ويوم عاشوراء ، ويوم عرفة ويوم من أيام البيض الثلاثة ، فقالوا لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، وإلا في كذا وكذا وكذا استثنوا الأيام التي يستحب الصوم فيها ، لا أريد إطالة الحديث في هذا الصدد ، وإنما أريد فقط تأكيد ما أجبت آنفا ، بأن النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي كان لا يصوم يوما ويفطر يوما ، ليس معنى ذلك أنه ليس له أجر ذلك الصيام الذي لم يفعله ، ممكن أن نعتقد أكثر من ذلك ، ممكن أن النبي صلى الله عليه وسلم ، إذا أفطر يوما من الأيام أن يكون له أجر صيام ذلك اليوم من الأيام لماذا ؟

لأنه أفطر لغاية شرعية ، وهو بيان للشريعة للأمة ونحن نقتدي بنبينا عليه السلام ، وهنا الشاهد فحينما يأتي صوم من الأيام السابقة الذكر ، اثنين أو خميس أو عاشوراء ، أو عرفة أو من أيام البيض ، يأتي فيصادق يوم السبت ، فندع صيام هذا السبت لهذا الحديث فنحن نأمل من الله ، أن يكتب لنا أجر صيام ذلك اليوم مع أننا لم نصمه ، أظن عمركم ما سمعتم هذا الكلام فاسمعوه اليوم وفي آخر الزمان، نأمل من الله أن يكتب لنا

صيام يوم عاشوراء أو يوم عرفة الذي لم نصمه لماذا ؟ لأنه صادف يوم السبت ، ما الذي حملك على هذا الطمع في فضل الله عز وجل ؟ لعلمي بأن العلماء يقولون أن الرسول صام وأفطر صلى أو ما صلى ، فأجره مكتوب له لأنه بيان للشريعة ، نحن نقول حينما نفطر يوم السبت وصادف يوما من تلك الأيام الفاضلة ، نرغب من الله ونطمع في فضله أن يكتب لنا صيام ذلك اليوم مع أننا سأستنبط استنباط وقد لا يعقله ، الكثيرون لكنني سآتي بدليل هو مفصل تفصيل فيما نحن فيه تماما ، ألا وهو قوله عليه السلام **(من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه)** ، نحن إذا تركنا صوم يوم عرفة او عاشوراء ، لمطابقته ليوم السبت ، لماذا؟ لأن الرسول قال **(إلا فيما افترض عليكم)** وهذا ليس فرضا فتركناه لله ، فإذن الله يعوضنا خيرا منه ، أظن أخذت الجواب ، ومضاعفا ايضا وليس فقط هو .

السائل : جزاكم الله خيرا شيخنا يقول السؤال ما هو الدليل الشرعي على جواز الجمع بين الصلاتين تقديما ، وإذا ورد الدليل فما هو حكم الاقتصار عليه دون جمع التأخير كما يفعله كثير من المسلمين اليوم ؟

الشيخ : أولا أريد أن أصحح السؤال ، أو أحدد السؤال على أقل الأحوال ، وهو في نهاية السؤال قوله كما يفعله المسلمون اليوم ، المسلمون اليوم يجمعون للمطر هذا المطر ، هو الذي يفرض أن يكون الجمع جمع تقديم وأن لا يكون جمع تأخير ، فإذن كأنه السائل يجهل أو لا يعلم أن الجمع للمطر ، منصوص عليه في الحديث الذي رواه مسلم ، من حديث ابن عباس قال " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء ، بغير سفر ولا مطر " ، قالوا : " ماذا أراد بذلك يا أبا العباس ؟ " كنية عبد الله ابن عباس أبو العباس " ماذا أراد بذلك يا أبا العباس ؟ " قال " أراد أن لا يحرج أمته " الشاهد من الحديث قول ابن عباس بغير سفر ولا مطر ، فهنا إشعار بأن المخاطبين كان مقررا عندهم ، ومعروفا لديهم ، أن الجمع بعذر السفر والجمع بعذر المطر ، أمر معروف مشهور لديهم ، وذلك لما اراد أن يبين لهم جمع الرسول عليه السلام في المدينة وهو مقيم ، ولا مطر هناك ، إنه إنما جمع لرفع الحرج عن الأمة ، فقالوا له : " ماذا أراد بذلك يا أبا العباس " ، قال " أراد أن لا يحرج أمته " فإذن الجمع للمطر أمر منصوص عليه في هذا الحديث وربما في غيره .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 216

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-216

محتويات الشريط :-

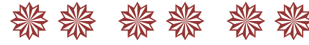

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... كأنه السائل يجهل أو لا يعلم أن الجمع للمطر ، منصوص عليه في الحديث الذي رواه مسلم ، من حديث ابن عباس قال " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء ، بغير سفر ولا مطر " قالوا : " ماذا أراد بذلك يا أبا العباس ؟ " كنية عبد الله ابن عباس أبو العباس " ماذا أراد بذلك يا أبا العباس ؟ " قال : " أراد أن لا يحرج أمته " الشاهد من الحديث قول ابن عباس بغير سفر ولا مطر ، فهنا إشعار بأن المخاطبين كان مقررا عندهم ، ومعروفا لديهم ، أن الجمع بعذر السفر والجمع بعذر المطر ، أمر معروف مشهور لديهم ، وذلك لما اراد أن يبين لهم جمع الرسول عليه السلام في المدينة وهو مقيم ، ولا مطر هناك ، إنه إنما جمع لرفع الحرج عن الأمة ، فقالوا له : " ماذا أراد بذلك يا أبا العباس " ، قال : " أراد أن لا

يحرج أمته " فإذن الجمع للمطر أمر منصوص عليه في هذا الحديث وربما في غيره ، وجرى العمل به بين المسلمين قديما وحديثا وهو ليس بدعة ، بل هي سنة ورخصة ، فحينئذ إذا كان الجمع للمطر ، فبديهي جدا ، أن يكون الجمع ، جمع تقديم ولا يكون جمع تأخير أما في هناك أحاديث أخرى في الجمع جمع تقديم فنقول نعم ، لكنها خاصة أو وردت في السفر ، وليس لدينا حديث صريح في الجمع في حالة الإقامة جمع تقديم إلا مع ما يفرضه الواقع وهو كون المطر ينزل ، والصلاة صلاة الظهر أو صلاة المغرب ، فيجمع بينها وبين التي بعدها لعلي أحطت بالجواب عن السؤال وإلا بقي شيء آخر .

السائل : يقول السائل ، قوله تعالى ((وإذا حضر القسمة أولى القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم ...)) الآية هل هذا الأمر للوجوب أم للندب وإذا كان للندب فما هو الصارف ؟

الشيخ : لا نعلم صارفا بل هو للوجوب ، وظنني أني ذكرت هذا في أحكام الجنائز تذكر هذا أي نعم ، ذكرنا هذا في أول كتاب الجنائز ، نعم >

السائل : يقول السائل ما هو فقه الحديث الذي ... عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في تأويل أبي بكر للرؤيا عندما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (**لا تقسم**) ؟

الشيخ : ما هو تأويل قوله ؟

السائل : ما هو فقه الحديث عندما قال النبي صلى الله عليه السلام لأبي بكر عندما بدأ في تأويل الرؤيا (**لا تقسم**) ؟

الشيخ : الذي نفهمه أنه لا ينبغي للمسلم أن يحرج أخاه المسلم على أن يعمل شيئا أو أن يقول شيئا قد لا يرغب ، المحلوف عليه أن يفعل ذلك الشيء أو أن يقوله ، لما فيه من الحرج فلما أبو بكر استأذن من النبي صلى الله عليه وسلم في تأويل رؤيا فأذن له بالتأويل وسأل الرسول عليه السلام هل اصاب في التأويل أم لا ؟ فقال عليه السلام كلمة حق (**أصبت بعضا وأخطأت بعضا**) فطلب من الرسول عليه السلام حالفا عليه أن يبين له ما الذي أصاب وما الذي أخطأ ، فنهاه عليه السلام وقال له (**لا تقسم**)، فنهيه له هو تعليم لنا ، تعليم لشيئين اثنين ، الشيء الأول أنه لا ينبغي له أن يسأل عن شيء لا يتعلق بعبادته بصلاته بحياته ، هذه رؤيا منامية ، افترض مثلا أنه في القسم الذي أخطأ فيه ، لو أن الرسول عليه السلام بين له وجه الخطأ ، لأصاب بعض الناس الذين ليس من المصلحة كشف النقاب عن هذا البعض من الناس فإذن لا ينبغي أن تسأل أنت ، فيكون

هذا من باب ((**لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم**))، والشيء الثاني وهذا مهم جدا في حياتنا العملية ، أنه لا يجوز للمسلم أن يحلف على الآخر إلا تفعل كذا ، وهذا مع الأسف يقع بين الزوجين كل يوم تجيئنا أسئلة وفتاوى ، إنه أنا حلفت على زوجتي ما تفعلي كذا وراحت فعلت ، ما تروح لبيت أهلها ما تروح لبيت أختها لبيت كذا إلى آخره وراحت ماذا نفعل؟ فيسألون ماذا نفعل ؟ نعطي جواب بعد الاستفصال ، فما ينبغي أن يحلف المسلم على أخيه المسلم فيوقعه في الحرج وقد يقع هو في الحرج ، كما في المثال السابق هذا الذي نفهمه من هذا الحديث الصحيح ، نعم .

السائل : شيخنا نريد تستريح لأن شيخنا أبا مالك كان وصانا عليك ريحوا الشيخ .

الشيخ : جزاه الله خيرا هو هنا ؟. اهلا

السائل : كيف حالكم

الشيخ : جزاه الله خيرا

السائل : ... بالشيخ

الشيخ : وأحسن إليه ، الله يبارك فيك

السائل : جاء له ولد سماه عبد الرؤوف سماه اياه الشيخ عبد الرؤوف

الشيخ : نحن كنا استفتينا بعض الأطباء يا أستاذ أنتم عرفتم وضعي حنجرتي ، اقول لهم يعني والحقيقة من الأمس وأنا أبصق دما ، فأحدهما أعطاني عذرا في أن لا أتكلم ، أما الآخر ولعله أصاب الهدف إن شاء الله ، قال لا ضرر في ذلك لأن معنى هذا الدم ، أن اللوزتين اللتين كانتا ملتهبتين انفجرتا وهما في طريق الشفاء -يضحك وطلبته -

السائل : يا شيخنا الحقيقة الطبيب الذي قال هذا .... .

الشيخ : فقط الأرض مسكونة خذ بالك -يضحك-

السائل : على مسمع منه أقول ، يعني أراد أن يستزيد من الخير منكم ، والخير في حال الضعف قد يكون ضعيفا ، لقول الله تبارك وتعالى ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكل وعد الله الحسنى**)) ، فإن شاء الله نلتمس منكم الراحة قليلا لعل الله سبحانه يتم الشفاء عليكم ، وما فات يتدارك إن شاء الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا كان يأتي مثل هذه الراحة شيء ... ندعى إلى الطعام جميعا ، لأنه لما يشتغل الضرس يبطل الدرس بطبيعة الحال ... أهلا وسهلا كيف حالك ؟ متى قدمت

السائل : أنا انسى كثيرا ما ادري أمس أو أول أمس

الشيخ : ربما كان النسيان نعمة -يضحك- نهتبلها فرصة نكسب وجود الأستاذ هنا لعله يتفضل بالجواب

الطبيب : سألنا الشيخ في الأول عن امكانية إنه يعني في الطب العربي إنه يتكلم أو ما يتكلم أنا لاحظت إنه صحتك جيدة يعني ولا بأس لكني تركت الأمر إليك

الشيخ : لكن أبحث لي أن ..

الطبيب : نعم والحمد لله صحتك يعني كما يبدو جيدة والحمد لله بارك الله فيك على الكلام الذي تكلمت

الشيخ : اخوانا الذين يكثر لهم الاتصال بنا يغررون بنا يقولون ما شاء الله صحتك صحة شباب يغررون بنا يعني لكن هذا في الظاهر أما في الباطن فالله أعلم به

السائل : أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة

الشيخ : جزاك الله خيرا - يضحك -

السائل : سؤال يا شيخ

سائل آخر : اتكلم اعوذ بالله مستحيل هذا الله يهديكم ... هذا دونه قطع العنق

الشيخ : فيك الخير والبركة

السائل : ليس من الأدب

الشيخ : لا يستفيدون معك إلا إذا كان ..

السائل : هذا من سوء الأدب شيخنا ما افعله ابدا

الشيخ : ولو أمن الشيخ المزعوم

-يضحك الشيخ والطلبة -

السائل : ... نسيت

سائل آخر : ينسى بسرعة ... اسئلتك كلها ... .

السائل : ... صراحة اجتهد فيه

السائل : نبدأ لا بأس بالإجابة

الشيخ : مستثنى يعني

السائل : عندما أسأل أنا بالنسبة للحديث في المساجد ، يعني ممنوع هناك في السعودية لأنه هناك أمر رسمي ،

فأقول للإمام مثلا أنا عندي أمر من صاحب الجلالة ، أنا عندي إذن من صاحب الجلالة فقلت في بعض المجالس بعضهم أيد بعضهم قال لا ينبغي أن تقول هذا ، وأنا أعني بصاحب الجلالة ، يعني ((**ولتكن منكم امة**)) ... هذه الآية هل ... صاحب الجلالة لله عز وجل ؟

الشيخ : لا يجوز

السائل : تورية أنا اعملها تورية

الشيخ : لا يجوز لأن هذه التورية انت انتهيت من السؤال خائف يكون له ذيل خلاص ؟ هذه التورية ما تجوز ، لأن التورية التي جاءت عن الرسول عليه السلام ، هي للتورية على الكفار ، وليس على المسلمين ، مفهوم إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، ثانيا هذه التورية فيها ، إفادة خلاف ما يقصد المورِي بها ، خلاف ما يقصد المورِي بها ، فأولئك الناس يفهمون منك صاحب الجلالة انه هو الملك ، لأنه مع الأسف هذا التعبير في اصطلاح اهل هذا الزمان ، الذين لا يتأدبون بآداب الإسلام وبخاصة فيما يتعلق بالأسماء والألقاب من آداب الاسلام ما يفهمون من كلمة صاحب الجلالة إلا ما يعبر عنه بعض المعتدلين بالملك المعظم ، فإذن هنا يجب عليك وعلى أمثالك أن يتأدب بأثر علي رضي الله عنه ، القائل " كلموا الناس على قدر عقولهم ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله كلموا الناس على قدر عقولهم " ، أنت صحيح توري ، لكنهم يفهمون منك أنك معهم ، معهم في إطلاق هذا اللقب ، على من لا يجوز إطلاقه عليه ، ومن هنا جاء المنع وجاء الخطأ ، أما هي التورية بحيث إنه ليس فيها إضرار ، ولو إضرار معنوي فكري ، فهذه التورية غير جائزة ، قبل أن تأتي أظن ، كنت بمناسبة بعض الأسئلة ، أشرح حديث (**لا ضرر ولا ضرار**) ، وأن معنى هذا الحديث ، لا يجوز الضرر بنفسك ولو بالخير ، ولا يجوز الإضرار بغيرك ولو بالخير ، انظر فمعنى هذا أن المسلم لا يجوز أن يوري بالإضرار بالآخرين ،وشر الإضرار حينما تجعلهم يفهمون عنك خلاف ما أنت عليه واضح ؟ طيب

السائل : هل يصح أن نقول إن الله صاحب جلالة ؟

الشيخ : يصح بدون تسمية كتعبير عادي يعني وبالشرط السابق الذكر أن الذين حولك يفهمون أنه هو الله ، ولا يفهمون الملك ، لكن لا يجوز هذا اتخاذه لقبا على الله لأنه لم يرد .

السائل : ... أنا أقول أحيانا معي الملك .

الشيخ : كذلك ولو قال من الملك فقط مكانك ... من حيث ايش ؟ التضليل هو يقول لهم من الملك يعني

الملك الإنساني الحاكم ، هذا بحث ثاني باب التورية في ضرورة ؟

السائل : أقول المحظور إنه من باب التورية .

الشيخ : نعم ، هو هذا نعم في فرق طبعا كما تريد أن تقول ، بين صاحب الجلالة وبين الملك لأن الملك من أسماء الله ، أما صاحب الجلالة فهذا لقب أحيانا إذا استعمل وفهم القصد منه جاز وإلا فلا أي نعم.

السائل : يجلس بجانبي احد الطلاب ... ومن تلاميذ ابي غدة وحنفي متعصب جدا ما رأيت مثله

الشيخ : الله أكبر !!

السائل : ... أحد الشباب الذين جالس جنبه يقول الذي يدخل من هنا يخرج من هنا

الشيخ : الله أكبر ! ... .

السائل : سمعنا انه جاء لغرض آخر وفتح مدرسة في المدينة المنورة لبث سمومه

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة والله وبركاته ما في مجال لرفع الأمر

السائل : ... سمعت انه مراقب

السائل : قول ابن عمر رضي الله عنه " من ابتدع بدعة حسنة ... " موقوف عليه أو على النبي .

الشيخ : موقوف عليه .

السائل : وقول مالك ... ؟

الشيخ : ايضا موقوف عليه ، أثر .

السائل : ما قول مالك ؟

الشيخ : " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة اقرأوا قوله تعالى ((**اليوم أكلمت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام دينا**)) ، فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها " .

السائل : قول ابن عمر في البدعة .

الشيخ : " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة " .

السائل : ... صلوا صلاة مودع

الشيخ : صلوا صلاة إيش

السائل : مودع

الشيخ : مودع يقول هذه يقولها بعض الأئمة هنا ، لا هذا ما صح عن الرسول عليه السلام ، أنه قال بالمناسبة هذه ، لكن هو في الصحيح .

السائل : في مسند أحمد .

الشيخ : في مسند أحمد وغيره ، لكن ما ورد إطلاقا أنه كان يقوله بعد إقامة الصلاة ، فإذا كنت تسأل عن صحة الحديث فالحديث صحيح وإذا كنت تسأل هل يشرع قوله من الإمام في هذا المكان فالجواب لا

السائل : كلمة صدفة أو مصادفة

الشيخ : كيف ؟

السائل : حدث هذا صدفة .

الشيخ : - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - كلمة الصدفة ، هذه الكلمة في حد ذاتها ما فيها إشكال ... كلمة حق ، فالمتكلم بها هو ونيته ، فإن كان يقصد صدفة بمعنى لا قدر فهو كفر . وإن كان يقصد بلفظة حق بمعنى لا قدر كذلك كلمة نصيب فهذ مذكور في القرآن ، يقصد لا قدر ، فهو كفر أما إذا كان يقصد أنه هذا كله بأمر الله وتقديره فما فيه شيء ؟

السائل : في وجوب غسل الجمعة وأجبت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم (**فهو أفضل**) لكن بالنسبة للفظة (**فبها ونعمت**) ، فنحن نعلم من اللغة أن لفظ نعم ، أو نعمت يفيد المدح ، كيف يمدح النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وهو لا يجوز فعله ؟

الشيخ : سامحك الله من الذي قال لك لا يجوز فعله ؟

السائل : في الوضوء

الشيخ : الله يهديك أيضا تشرح لي أنه هو الوضوء أنت ، لأنه أنت مخطيء فيما تقول أشد الخطأ ، لأنك تتوهم أحد شيئين ، إما أنك أنت تفهم هكذا ممن سمعت منه الجواب السابق ، أو أنك أنت تعزوا هذا لبعض الناس ، أنهم يقولون إن الوضوء خطأ ، ولا أحد يقول هذا الكلام ، سمعت مني هذا الكلام .

السائل : لا .

الشيخ : إذن من أين تقول هذا الكلام .

السائل : علمت من قولك أنه ... ما دام الغسل واجب ... .

الشيخ : أنا أسألك الآن كم واجب في الوضوء ؟

السائل : عدة واجبات .

الشيخ : إذا قام بعدة واجبات وترك واجبا ، يعني يكون أخطأ ؟

السائل : طبعا أخطأ .

الشيخ : أخطأ ... بالواجبات أعني الأوليات .

السائل : لا .

الشيخ : هذا مثلك أنت فهمتني ؟

السائل : لم أفهم بشكل جيد .

الشيخ : الوضوء فيه واجبات ، يجب الاتيان بها كلها ، فجاء بها كلها ، إلا واحدة منها ، فهل أخطأ في إتيانه كلها ؟ أم أخطأ في تركه إحداها ؟

السائل : في تركه

الشيخ : هذا مثلك ، فالذي جاء بالوضوء يوم الجمعة أخطأ ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذن إيش إشكالك ؟ هو جاء بالواجب .

السائل : أتى بالواجب

الشيخ : جاء بالواجب .

السائل : وعدم فعله بواجب آخر

الشيخ : الله يهديك هذا المثال أمامك.

السائل : قال (**فبها ونعمة**).

الشيخ : إذن أنت ما فهمت المثال .

السائل : أنا فهمت المثال الذي أتيت به ، لكن (**فبها ونعمت**).

الشيخ : أقول لك ما فهمته ، هذا الذي جاء بكل الواجبات ، هل صح وضوؤه ؟هذا الذي لم يأت بالواجب الواحد منها ، أو الأخير ، صح وضوؤه ؟

السائل : لا

الشيخ : إذن ما فهمت نحن نعني بالواجبات غير الأركان ، لعلك فهمت الآن ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الغسل ركن ؟ الغسل يوم الجمعة ركن ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذن صح وضوؤه ، وصحت صلاته ، كالذي ترك واجبا من واجبات الوضوء .

السائل : هل يمكن أن يمدح شخص على صلاة ولم يأت بجميع أركانها وواجباتها ؟

الشيخ : لماذا تركت مثالي ، ولجأت إلى مثالك المحرف عما نحن في صدده لأمر ما ؟ هذا الأمر ممكن أنت مالك متنبه له ، لذلك أنا أنصحك أن تظل في مثالنا ، لأنه لا تستعجل ، خل همك أنك تفهم ،و الذي همه يفهم ، ما يتكلم إلا قليلا ، رأيت ، أنا ضربت لك مثلا ، لماذا نكلت منه إلى مثالك ، فأنت قد تخطئ وفعلا أخطأت ولست في هذا الصدد ، لماذا تركت المثال السابق ،و قد ظننت أنك فهمت عليّ ، بعد أن شرحت لك أن الواجب غير الركن .

السائل : أن هذا ... .

الشيخ : ايش ... ؟

السائل : يعني هذ المثال الذي أتيت به لازمة هذا ..

الشيخ : أتيت أنا أم أنت ؟

السائل : الذي أنت أتيت به ، أظن أن هذا المثال الذي أتيت به أنت لازمه هذا في ظني .

الشيخ : مخطئ ، بعد أن شرحت لك نحن نعني بالواجبات غير الأركان تسألني ماذا في رجل صلى وما أتى بالأركان والواجبات .

السائل : يعني هل يمدح على فعله هذا المقصود

الشيخ : الله يهديك

السائل : لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ... .

الشيخ : الله يهديك

السائل : آمين

الشيخ : لماذا لا تمشي معي .

السائل : أنا معك .

الشيخ : يا أخي ما لك معي خليك في مثالك ، هل اتضح لك بأن مثالك خطأ ؟

السائل : المثال الثاني ؟

الشيخ : آه.

السائل : لا

الشيخ : ما وضح لك ما تريد تحكي ؟ تريد تبني علالي وقصورا على شفا جرف هار ، لازم تفهم مثالك خطأ وإلا صواب وأنا شرحت لك نعني في مثالنا الواجبات دون الأركان وإذا بك تأتي بمثال ثاني وتقول ما رأيك بمن ترك الأركان ،والواجبات في الصلاة هذا خطأ يا اخي الله يهديك ، خاصة بعد ما شرحت لك من يقول بأن الغسل يوم الجمعة بأنه واجب ، هل يقول بأنه ركن من أركان الصلاة ، أو شرط من شروط الصلاة ، وقلت لا ، والآن أسألك سؤالا ثانيا هل يقول بأن الوضوء يوم الجمعة هو شرط من شروك صحة الصلاة أم لا ؟

السائل : طبعا .

الشيخ : إذن كيف بعد هذا كله أنت تقول ما رأيك ، فيمن يصلي الصلاة ، ويترك شروطها وأركانها وواجباتها ؟

السائل : أنا ما قصدت هذا ... .

الشيخ : كيف تقول أقول لك ، ما أقول لك ايش تقصد ؟

السائل : طبعا يختلف هذا.

الشيخ : كيف تقول يا أخي الله يهديك ؟ كيف تسألني ، كيف تقول لي ما رأيك فيمن يصلي الصلاة ولا يأتي بأركانها وواجباتها كيف تقول بهذا الكلام ، وتقول هذا على سبيل المثال .

الأذان يؤذن

السائل : أنا لم أقصد هذا المثال ، أنا قصدت هل يمدح شخص على فعل صلاة معينة وأتى بجميع واجباتها وأركانها باستثناء واجب واحد ، هل يمدح على ذلك هذا المقصود .

الشيخ : الله يهديك ، ... مسجلة هنا أخي مائة مرة أقول لا أناقشك على قصدك ، أناقشك على لفظك ، أنت تقول لي ما رأيك بالصلاة يصلي دون أركانها وواجباتها ، ذكرت كلمة الركن وإلا لا ؟ أنا أسألك يمكن ضعت عن سؤالك ، لكن أحدد لك الآن أنت ذكرت الركن وإلا لا ؟

السائل : ذكرت .

الشيخ : طيب ليش تذكر الركن ... .

السائل : الفرق إنه أتى ... .

الشيخ : اشهد أن لا اله الا الله ... .

سائل آخر : شيخنا نفهم أنه يأثم بترك الغسل ؟

الشيخ : أي نعم يأثم وصلاته صحيحة ... .

وإنما هو بشر سوي كما خلقه الله ، يلتفت هكذا وهكذا حتى يرى صدر من خلف الإمام ، فإذا ما رآه معناها أنه متأخر ، فيتقدم بدون ان يعمل هكذا أو هكذا كما هو ،و بهذه الصورة يستوي الصف ، تقدم يا أخانا ... تقدم ، تقدم يا عبد الله ومن عن يمنيك ويسارك ، نعم فقط .

السائل : كأنه في ... كذب أو كذب في الحديث ما فهمت معناها في الحديث اذا تذكر لفظ الحديث؟

الشيخ : من يقول للثاني

السائل : بعد أن سأل عنه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن اشترك في القتال استشهد وتوفي كأنه في ... في سياق الحديث لاتحضرني الآن فيه كذب أو كذب موجودة معي في .. أشكلت علي ما عرفتها ... .

الشيخ : ما في اشكال هات الحديث ... .

السائل : ... .

الشيخ : لا ... نعم أريد قبل كل شيء أن أحقق حديثا من أحاديث الرسول عليه السلام الصحيحة طبعا ، في مثل هذا الاجتماع الذي يسرته لنا ، ذلك الحديث هو قوله عليه السلام (**من لا يشكر الناس لا يشكر الله**) ، وأريد في الوقت نفسه، بعد تقديم هذا الشكر الواجب عليّ ابتداء ثم على إخواننا انتهاء ، أرجوا لك في هذا المكان ، الذي عرفنا الدكتور أنك امتلكته حديثا ، وأنك أنت ساع ، في تخضيره وإنباته وزرعه ، فأرجوا لك أن ييسر الله لك ، ما قصدت إليه أولا ، وأن يكون عملك هذا مما يفيدك دينا وأخرى ،والفائدة تنحصر أو لا تنحصر بوجه من الوجوه ، فهي كثيرة وكثيرة جدا ، بعضها تنطبق على كل أرض فيها ثمر ، أو حب أو زرع ينتفع منه المخلوقات بأنواعها ، ما كان ناطقا أو صامتا ما كان إنسانا أو حيوانا ، لأنه جاء في الأحاديث الصحيحة في البخاري وغيره (**أن المسلم ما يزرع زرعا إلا ويأكل منه طير ، أو حيوان أو إنسان ، إلا وله على ذلك أجر**) أو كما قال عليه السلام ، والحقيقة ليس هذا هو الذي قصدت إليه بهذه الكلمة ، إنما هذه شبه مقدمة ، والذي أتمناه لك ، أن تصبح أرضك هذه ، جنة خضراء باسقة الأشجار كثيرة الثمار ، بحيث يصبح مكانك هذا موئلا للقاصدين للاجتماع للعلم ، والعلم الصحيح المستقى من الكتاب والسنة ، متذكرا بذلك ، رجلا كان له أثر طيب جدا ، وفي القاهرة بصورة خاصة ، من المشايخ الكبار المشهورين بهذا الزمان مع فارق كبير بينك وبينه الآن ، وفارق متباين سلبا وإيجابا ، هو لما بدأ في طلب العلم كان عمره أربعين سنة، وأنت والحمد لله لست الآن تبتديء في طلب العلم ، ومن هنا يأتي الاختلاف بينك وبينه ، لكن هناك أمر ، يوجد اختلاف آخر ، ومن نمط

أتمناه لك ، أن يتحقق فيك وبطريقة خير من الطريقة التي تحققت له ، حيث إن الرجل اليوم ، له من الاتباع ما يعدون بالملايين ، وهو كان داعية إلى السنة ، ولكني لا بد لي من بيان أن السنة التي كان يدعو إليها ، هي بمفهومه وبعلمه الذي كان استفاده من أزهره ، ولعل الجميع يعلمون أن الأزهر لا يقدم علما ناضجا علما صحيحا ، ولذلك نرى أن الذين كان لهم قدم راسخة في العلم الصحيح ، ما استفادوا ذلك من الأزهر ، كما يقولون الأزهر الشريف ، فهذا الرجل دخل الأزهر ، وعمره أربعون سنة ، لا يعرف شيئا من القراءة والكتابة إطلاقا ، والذي حركه إلى ذلك وهنا المشابهة التي أرجو أن تتحقق بينك وبينه من جانب كان له بستان في القاهرة فكان يدعوا أهل العلم من اهل الأزهر ، يدعوهم للنزهة وتغيير الجو في بستانه والرجل طيب وكريم ، فكان يكرمهم وكان يشعر بأنه بحاجة إلى الاستماع إلى الأحاديث التي تجري بينهم فكان يستفيد من طريقة إحضارهم لبستانه وإكرامه إياهم ، يستفيد منهم علما ، من كثرة ما تكرر هذا العمل ألقى في نفسه حب العلم ، فدخل الأزهر وعمره أربعون سنة وهو لا يعرف كما يقولون عندنا في دمشق ، الألف من المصلية ... المصلية هي العصا الطويلة عندنا، وبعضهم في شمال سوريا لا يفرق بين الخمسة والطمسة ، كان عاميا تماما ، ثم نبغ في دراسته ، حتى أخذ الشهادة العالمية التي يسمونها هناك ، يبدوا أنه كان مخلصا والله أعلم ، فأخذ يدعو الناس ، إلى ما عرفه من السنة ، وصار له أتباع وأتباع كثيرون جدا ، وأنا قيض لي أن أذهب إلى القاهرة أكثر من مرة ،وصليت في مسجدهم ، ومسجدهم لعله المسجد الوحيد ، أقول لعله المسجد الوحيد الذي بني وليس له محراب وليس له ذلك المنبر الطويل الذي يقطع الصف أو الصفوف فعلا على السنة ، كذلك هم يعنون بالمحافظة على زيهم ، وبخاصة فيما يتعلق باللحية ، فلا تكاد ترى فيهم حليقا بخلاف جماعتنا أنصار السنة مع الأسف ،، فأكثرهم حليقون أي نعم ، وهم أنصار السنة ، واسم الجمعية ، جمعية أنصار السنة المحمدية ، وسبحان الله كيف الإنسان يأخذ عبرة من الجماعتين ، وينبغي أن يأخذ من كل من الطائفتين خير ما عندهم .

الشيخ : تجد أنصار السنة ، يعنون بالعقيدة الصحيحة ، بخاصة فيما يتعلق منها بالتوحيد والأسماء والصفات ، فهم موحدون سلفيون مائة بالمائة ، كذلك فيما يتعلق بالأحكام الشرعية يحاولون ، أن يأخذوا ما ثبت منها بالسنة أي دون أن يلتزموا مذهبا معينا من المذاهب المتبعة ، جماعة الرجل هذا ، وفاتني أن أقدم أن الجماعة لها أسماء عديدة ، الاسم المشهور هناك في مصر يسمون بالسنيين ، ولهم اسم ثاني نسبة لنسبة الشيخ السبكية ، ونسبة ثالثة نسبة لأبي الشيخ وهي الخطابية ، فهم محمود بن خطاب السبكي ، فهم في الشهرة الأشهر عندهم السنية ، شاع هذا بين العامة لماذا ؟ لاهتمامهم بالمظاهر وهذا بلا شك ، نحن نهتم به ، لكن نضع له الموازين

العلمية الدقيقة ، فهم مثلا ، كما قلت آنفا أو أردت أن أقول لا تجد فيهم حليقا ، لا تجد فيهم رجل مقتصر على قلنسوة فقط ، أو هكذا مثلي ، لا بد ما يحط عمامة ثم لابد أن يكون لهذه العمامة عذبة ، لأنه هكذا كانت عمامة الرسول عليه السلام ، ثم كما ترون في الأطعمة لا يأكلون كما يأكل بعض الناس وأنا منهم بالملعقة هذه وإنما بأيديهم فهكذا السنة .

الشيخ : فعندهم إفراط وتفريط ، فيما يتعلق بالسنة ، فهذه الأمور التي منها القلنسوة أو العمامة على القلنسوة ، أو العذبة للعمامة ، هذا بلا شك يعني أمور ثابتة عن الرسول عليه السلام ، لكن ليس لها علاقة – يرحمك الله – بماذا ؟ بالعبادات تأتي كما يسميها بعض العلماء بسنن العادة ، كذلك تأكل بيدك أو تأكل بالملعقة أوبالشوكة أو ما شابه ذلك هذه أمور عادات ، لا تدخل في العبادات على أن الأكل باليد ، إذا كان الآكل بها باليد من أجل السنة، فجميع الذين يأكلون اليوم باليد يخالفون السنة ، لأنها السنة أن يأكل بثلاث أصابع فما أرى واحدا من هؤلاء الذين ابتلوا بمخالفة السنة بالأكل باليد ، ما أرى منهم يوافق السنة بالأكل بثلاثة أصابع من يده ، وليس كذلك الذي يأكل بوسيلة مخترعة ، كأي وسيلة من الوسائل التي تسهل الصعب وتقرب البعيد ونحو ذلك ، هذه ليس لها علاقة كما قلنا في أول الجلسة بالشريعة ،وإنما هي مما خلق الله عز وجل لعباده ، فالتشبث في هذه الناحية ، وقع أولئك فيها ، فلزاما عليهم أن يكون لهم عمامة ، ويكون لها عذبة ، على أنه من الثابت في السنة ، أنه الرسول ما كان دائما يتعمم ، كان تارة يضع القلنسوة بدون عمامة وتارة عمامة بدون قلنسوة وتارة يجمع بينهما لكن الشيء الظاهر والذي يشكرون عليه إذا التقيت مع أحدهم تجد فيهم الإخلاص والمودة والمحبة خاصة بين بعضهم البعض ،مقابل هذا الغلو بالتمسك بالسنة ، يوجد عندهم انحراف خطير جدا في العقيدة ، حيث إنهم أشاعرة في ايش ؟ في الصفات ، فهم يتأولون آيات الصفات حتى إن شيخهم هذا ، له كتاب خاص في تأويل آيات الصفات ، وإثبات إنه آية ((**الرحمن على العرش استوى**)) هي بمعنى استولى وليس بمعنى استعلى ، فالشاهد هذا الرجل له حسنات وله انحرافات ، مع ذلك الآن في مصر أو ما ادري الآن لأنه صار لي أكثر من عشر سنين ما أتيح لي الذهاب إلى مصر ، والذي أعرفه قديما أنهم كانوا يعدون بالملايين ، بسبب إخلاص هذا الرجل في دعوته والانحراف الذي نحن نعده عليه ، لعله كان باجتهاد منه ، يؤجر عليه إن شاء الله ، خلاصة الكلام كله ، فأنا أرجوا لك أن يصبح أو تصبح هذه الأرض ، جنة خضراء يتردد عليها العلماء وطلاب العلم ، وأن يكون هذا المكان منارة ، لنشر العلم الصحيح المطابق للكتاب والسنة هذا الذي أردت أن أقوله ، في هذه المناسبة .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : واياكم

السائل : أعقب بكلمة بسيطة بها ، الشكر لإخواني جزاكم الله كل خير إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، و كل بدعة ضلالة ، وبعد : إخواني والله كم سعدت لهذا الاجتماع الطيب ، ما كنت أتامل بهذا الحضور ، حيث إنني قد اتفقت مع الأخ الدكتور تيسير على أن نولم وليمة بسبب هذه النعمة التي أنعم الله عليّ فيها ، في هذا الوقت يعني فقلت له لنذبح شاة نطعم من تعرف يا أخي ، فقال لي هناك إن شاء الله نذبح شاة أو شاتين ، فعلمت أن هناك أفراد آخرين علموا بهذه الشاة وكذا ، فقال لي هل ترى من مانع يعني أن يكثر الحضور ، فقلت له ، اذبح عشرة شياه ، فإن كان الناس سيحضرون ويأكلون هذه الشياه ، خذ لي ألف دينار

الشيخ : جزاك الله خيرا

السائل : لما أقول ذلك ؟ أريد أن ألفت النظر ، حقيقة شيخنا الفاضل رحمه الله رحمة واسعة أبو يوسف ، علمنا الكرم العظيم من السنة ، يقرأ لنا الأحاديث ، ويعني مر عليّ حديث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (**نجا أول هذه الأمة باليقين وبالزهد ، ويهلك آخرها بالبخل والأمل**) فكان يحثنا على البذل

الشيخ : ... في ظني نعم

السائل : والأحاديث الكثيرة ، البذل خاصة إذا كثر المال وبدأ ينبع من كل جهة وهذا يبرك ، مرّ عليّ حديث آخر من أخينا الشيخ أبو يوسف أن المؤمن يجب عليه دائما اذا رأى المال يتفجر وهذا من الله ليس بالذكاء أن يحثوا منه هكذا وهكذا في الجهات كلها ويحثوا منه في الخير ، فلذلك قلت ليعمل تجربة حيث كنت فقيرا معدما ،و الله لا أستطيع وأنا صبي في قلقيليا أن أشتري حبة تمر

الشيخ : الحمد لله

السائل : ونجحني الله سبحانه وتعالى في الدراسة بفضله ، وذهبت ودرست وقبل أن أدخل الجامعة ، قلت يا رب إني فقير ، هذه الدراسة إن شاء الله سوف يكون لها نصيب لأهل الإسلام إن شاء الله والله وأنا جاهل وأعطاني الله سبحانه وتعالى بدراسة الهندسة هذا الشيء الكثير وأسرار عظيمة في الهندسة الميكانيكية وأنعم الله عليّ الآن في دراستي وعملي ولي عشرون عاما ، فرأيت أن أختار أرضي إن شاء الله حيث قربت من الراحة أنا أجلس

وارتاح إن شاء الله فرأيت أن اشتري حديقة وقلت اشتريها قريبة من أهل بلدي هنا في المجدل ، لنا أصحاب إن شاء الله خيرون واشتريتها والحمد لله كان فيها نصيب طيب ، هذه الحديقة اشتريتها وهي صخر وشوكا .

الشيخ : إذا هي ليست بحديقة ... .

السائل : جبل

الشيخ : أي نعم

السائل : يعني جبل .

الشيخ : أنت تجعلها إن شاء الله حديقة غناء .

السائل : ان شاء الله رأيت بعد أن استثمرناها وحرثناها ، أنها صالحة للغاية كانت يعني على غير توقعاتي

الشيخ : بور

السائل : بور ونوينا أن شاء الله أننا نزرعها ونشجرها ، وكل عمل تريده يا أخي تجربتي الخاصة نصيحة لإخواني لله سبحانه وتعالى ، كل شيء تريد أن تغرسه لنفسك ، سمده الشجر بحاجة إلى سماد ، ما سر نجاح الشجر حتى تنمو أكثر ، ونجاح الأعمال التي مررت بها ، أني ما أعمل عملا خيرا ، إلا وأرفق به للناس للمسلمين وللصالحين شيء ، ولذلك إذا حرصت على هذه القاعدة ، فعليك دائما أن تضع لله ولرسوله وللمؤمنين شيئا من عملك ولا تنس هذا الأمر حتى يبارك الله سبحانه وتعالى في هذا العمل ... وأعلم مني مشايخي الآن طريقهم الله وإخواننا السلفيين هم الذي اهتديت عن طريقهم فأنتم تعلمون الحديث كيف أن الغيوم والمطر مرت على الحديقة ، فسمع مناديا ينادي ، انزل المطر في حديقة فلان فوجد السر في مختصر الكلام ، بعد أن سأل صاحب هذه الحديقة ، فقال **(أنا آكل الثلث وأضع الثلث في الأرض والثلث الآخر أتصدق به)** وهذا إذا مشينا عليه ، ومشينا على موضوع أنه نكرم أنفسنا ونحب بعضنا وهذه أمور تربي القلوب وتصلحها طيبة ورقيقة ، هذه أفضل من كثير أن تهتم بعقلك ، وتهمل قلبك ، فكثير من الناس يهتم في العقل لكن قلبه يكون يعني ما فيه تدريب ، لا بد من هذه الممارسة

الشيخ : ما شاء الله

السائل : فإن شاء الله على حسن ظن الشيخ بهذه والله خاصة جئت معي تصميمي لفوق في القمة هناك إن شاء الله بيت مئتين وخمسين متر مربع أسفله ديوان سوف أفرشه ديوان إن شاء الله .

السائل : ديوان علم ... .

السائل : سوف افرشه وأضع فيه مكتبة إن شاء الله مكتبة غالية وقيمة إن شاء الله ، نجمع فيها الحديث وستكون

مزارة ونزهة لأهل الإسلام الطيبين ، ولا نريد أي شيء إلا الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : سؤال يتعلق بتدريس البنات

الشيخ : حدد

السائل : التدريس في هذا الزمان يترتب عليه ، فتن كثيرة

الشيخ : خلاص معناها مهدت الجواب

-يضحك الشيخ وطلبته-

السائل : ونحن نرى أن لا ندرس البنت أكثر من المستوى المتوسط إذا جاز التعبير ما يسمى بالمرحلة الإعدادية ، أن لا تتجاوز هذا الحد ، لكن يرد علينا إخوان لنا إذا مشينا على نظامك الذي نسير عليه ، بعد عشر سنوات سنرى أن جميع المدرسات لبناتنا سيكن من أولئك النفر الذين لا يؤمنون بالله ولا اليوم الآخر أو من النصارى ، فتعليق أستاذنا الكريم على هذا الموضوع ؟

الشيخ : هذا تكرر مثل هذا السؤال كثيرا مواجهة ومهاتفة في اعتقادي أن هؤلاء الذين يقولون هذا الكلام على إطلاقه ، هم لا يستحضرون الأحكام الشرعية المتفق عليها ، أو على الأقل يكابرون فينكرون أن يترتب من وراء ذلك ما ذكرته من الفتن ، واضح الجواب إلى هنا ؟

السائل : إلى هنا واضح .

الشيخ : أما المقصد الأول فهو أن الابتعاد عن الفتن وبعبارة أخرى أقول إن كانوا مسلمين بالفتن كما أنت يظهر من كلامك وأنا موافق عليه مائة بالمائة ، إن كانوا معنا في مثل هذه الفتن ، وهم بلا شك حسن الظن بهم ، يحملنا أن لا يكونوا مكابرين ، ومنكرين لوقوع شيء من هذه الفتن ، وعلى ذلك أقول فمن الخطأ الفاحش تجاهل هذه الفتن والقول بما حكيت عنهم ، ولا حاجة بنا إلى إعادته ذلك لأن الابتعاد عن الفتن ، ومواقع الفتن هو أمر واجب ، وأيضا اعتقد فيهم ، أنه أمر لا يخالفوننا فيه ، لقوله عليه السلام في الحديث الذي ذكرناه في أول النهار **(ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه)** وإذا كان هذا مسلما بوجوده ، حينئذ نقول ، هذا أمر واجب ألا وهو الابتعاد عن الفتنة أو الفتن ، طيب ، تعليم البنت بهذه الصورة التي نعرضها للفتن ، لا هو بالأمر الواجب ، ولا هو بالأمر المستحب ، فكيف يقال بأنه يجوز ، بل لعل بعضهم يبالغ فيقول يجب أن نعلم بناتنا ، هذا التعليم لأنه يلزم منه أن يكون العلم في أيدي فاسقات أو كافرات ، أليست هذه شبهتهم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : نحن نقول لا يكون انتصار المسلمين على أعدائهم -يرحمك الله- بمخالفتهم لأحكام دينهم ، وإنما يكون باتباعهم وتطبيقهم لأحكام دينهم وهذه أيضا حقيقة أخرى لا يمكنهم أن يكابروا فيها أو يناقشوا فيها ، وحينئذ نقول ، هب أن الأمر في نهاية المطاف انحصر العلم في الفاسقات وفي الكافرات نقول إن كان الأمر كذلك ، وأعني ما أقول إن كان الأمر ولا يعني أن الأمر كذلك يقينا لما سيأتي بيانه إن كان الأمر كذلك ، فهل معنى هذا المنطق ، أن نخالف لعدة قواعد علمية شرعية مسلم بها أن نخالف الشريعة لكي لا نفسح المجال للفاسقات والكافرات ، أن يكن أعلمن من بناتنا نحن ، هذا معناه دخلنا في قاعدة " الغاية تبرر الوسيلة " ، هذا لا يقوله مسلم ، مع ذلك فأنا أقول أن هذه النتيجة التي يزعمها هؤلاء والتي نقلتها عنهم ، ليس باللازم أن تكون حقيقة واقعة ، لماذا ؟ هذه النتيجة أنا أقول تكون حقيقة واقعة بشرطين اثنين أولا في أول الأمر ، وثانيا إذا لم يكن هناك ناس آخرون يفتون بهذا القول الذي أنت نقلته عنهم ، كثيرين ممن نعتقد بعقيدتهم وبعلمهم فحينئذ يجب أن نعالج الواقع ، هل الواقع سيكون كل الفتيات وبعبارة أخرى كل الأولياء على هذه النسوة ، سيكونون متبنين لرأي الألباني مثلا ومن دندن حوله في هذا الرأي ، طبعا هناك آراء كثيرة مخالفة له فإذن سيكون في هذه البنات المتعلمات قسم لسن كافرات ،و لسن فاسقات ، حتى في رأينا ، حيث خالفوا رأينا في هذه القضية لماذا ؟ لأننا من عقيدتنا السلفية الصحيحة ، لا نرى لأنفسنا سلطة شرعية على الناس ، ما دام أن الله يقول لرسوله ((**لست عليهم بمسيطر**)) ، فنحن لسنا مسيطرين على الناس ، ولكن نقول هذه الكلمة التي تنقل عن بعض الدعاة " ألق كلمتك وامش " ما لك أنت سلطان بالسيف تحمل الناس على رأيك ، وإنما على قاعدة الحق أبلج والباطل لجلج .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 217

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن حكم دراسة البنات .؟ (00:00:38)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... وحينئذ يجب أن نعالج الواقع ، هل الواقع سيكون كل الفتيات وبعبارة أخرى كل الأولياء على هذه النسوة سيكونون متبنين لرأي الألباني مثلا ومن دندن حوله في هذا الرأي ؛ طبعا هناك آراء كثيرة مخالفة له ؛ فإذا سيكون في هذه البنات المتعلمات قسم لسن كافرات ولسن فاسقات بل هن ملتزمات ومتدينات حتى في رأينا حيث خالفوا رأينا في هذه القضية لماذا لأننا من عقيدتنا السلفية الصحيحة لا نرى لأنفسنا سلطة شرعية على الناس مادام أن الله يقول لرسوله ((**لست عليهم بمسيطر**)) فنحن لسنا مسيطرين على الناس ولكن نقول الكلمة التي تنقل عن بعض الدعاة " ألق كلمتك وامش " مالك أنت سلطان بالسيف تحمل الناس على رأيك وإنما على قاعدة " الحق أبلج والباطل لجلج " فنحن نبين كلمتنا ويقينا كما هو الشأن في أحق كلمة على وجه الأرض وهي لا إله إلا الله ، هل تبناها الناس كلهم جميعا ؟ لا ؛ فمن باب أولى أن لا يتبنى الناس جميعا رأيا لهذا العالم أو لذاك ؛ ولذلك فهذا المحذور ، وهذا الجواب الثاني قلت سيكون غير واقع ، وإن فرضنا أخيرا وأخيرا وهذا سيكون واقعا، هب أن الأمر يكون كذلك لكن ماذا يقولون في هذه السنين الطويلة التي مضت حيث كان العالم الإسلامي حتى الشباب منهم يعيشون في جهل عميق بكثير من العلوم الشرعية الذاتية التي هي مفروضة عليهم فرضا عينيا فضلا عن العلوم التي تجب عليهم على طريقة الفرض الكفائي ؛ اليوم نحن نشاهد طبعا في يقظة عند الشباب المسلم في كل من العلمين علم الشريعة ، وعلم الآخر ماذا نسميه ؟ الدنيوي الصناعي إلى آخره ، فالآن في انتباه لهذا الموضوع ، لم يكونوا منتبهين من قبل ؛ إذاً إذا مضى على المسلمين دور تأخروا فيه في العلم ، ومن الجائز لهم بل الواجب أن يقوموا به مع ذلك فضلوا كما هم يعني فماذا نقول إذا تأخرت النسوة عن القيام بواجب إتقاء لله ، هناك ما كانوا متقين ، الشباب ما كانوا متقين لله ، كانوا غافلين عن شريعة الله ؛ فما هو

المحذور الكبير الذي سيترتب فيما إذا أخرن النساء عن أن يتعلمن علما من العلوم التي نسميها دنيوية كما قال بعضكم ربع قرن من الزمان ؛ وأنا أعتقد أنه سيكون جيل أستطيع أن أعبر عنه جيل من النساء امطعم بمعنى لا هو ملتزم بالمئة مئة ولا هو منحرف أيضا مئة بالمئة كالجنسان اللذان قلنا عنهم إما الفاسقات أو الكافرات ، وإنما خلط عملا صالحا وآخر سيئا سيأتي دور هذا الجنس في الوسط يتولى هو تعليم الجنس الملتزم الذي نظن به نحن عليه أن يقع في هذه التجربة مما يعرض الفتيات أو بعض الفتيات للفتنة ؛ هذا جوابي ولعله واضح ؛ وأنا أريد الآن أن أضرب مثلا في نفسي أو في بعض إخواننا الغيورين عنده زوجة أو عنده أخت أو عنده بنت ، هو لا يجوز بإدخالها في مدرسة أو في كلية طبية لتتعلم هذا العلم علم الطب ونحن بحاجة إلى طبيبات مسلمات هذا لا ينكره أحد ؛ لكن أنا أغار على زوجتي أغار على أختي أغار على ابنتي خشية أن يلم بها أو يحيط بها تلك الفتنة التي قلنا في مطلع هذا الكلام ، يخشى أن تقع بعض النساء فيه ، فأنا أخشى على هؤلاء يلي هم قريباتي وأظن أن الأمر ينبغي أن يكون كذلك ، على كل مسلم غيور على أهله ، ايه شو المحظور ؟ سيكون النتيجة أن علم الطب سيكون بيد الفاسقات أو الكافرات ؛ طيب ماذا تريد أنت يا زيد من الناس ؟ أريد أن يكون منا فتيات يتعلمن هذا العلم ؛ طيب إذا أنت خليها تكون زوجتك أو أختك أو بنتك كبش الفداء ، هذا معناه ؛ فهل يقول بهذا مسلم ؟ أنا ما أعتقد إنسانا يعالج الموضوع من جميع أطرافه بالمنطق الشرعي كما قدمنا آنفا قواعد عديدة ، وبالمنطق العاطفي على أهله ، لا أظن أنه يفتح الباب على مرعيه يقول يجب على الفتيات المسلمات أن يتعلمن هذا العلم الذي فيه مخالفات شرعية في أثناء هذا التعلم ؛ نحن نعرف إما بصور نراها أو بأخبار تروى لنا أنه مثلا بتكون البنت وهي تتمرن على الفحص الطبي بكون رأسها بجنب رأس الطبيب يعني نفسه يلتقي بنفسها ، والله سبحانه وتعالى أدرى بما يقع بين هذين النفسين المنطلقين يعني من مفاسد ومخاطر ؛ فمن الذي يرضى لأهله أن يكون كبش الفداء ؟ أنا ألفت النظر لهذه الحقيقة ولعل في ذلك ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ؛ خلاص .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 218

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-218

محتويات الشريط :-

1 - بيان سنية التقارب في المجالس والنهي عن التفرق فيها . (00:00:52)

2 - ما صحة قول القائل (أخذ العلم من الكتب فقط بدعة) ؟ (00:16:22)

3 - ما هو التفسير الصحيح لقوله تعلى (ومن لم يحكم بما أنزل الله) ؟ (00:28:01)

4 - ما حكم العربون في البيع والشراء.؟ (00:38:55)

5 - ما هي العلوم الشرعية التي تنصح طالب العلم أن يبدأ بها ؟ (00:41:52)

6 - ما هو حكم العمل لاستئناف الحياة الإسلامية مع معرفة السبيل الأمثل ؟ (علماً بأن هناك أحاديث يفهم منها البعض القعود عن هذا العمل وهي أحاديث المهدي ونزول عيسى عليه السلام) . (00:46:35)

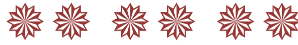

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : يا إخواننا يعني لو تكرمتم في بعض الأوراق عند صاحب البيت من أجل كتابة الأسئلة إن شاء الله وبعض الإخوة سوف يلقي الأسئلة .

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون**)) ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا**)) ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما**)) أما بعد ! فإن

خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعوة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ؛ وبعد فإن هذا الجمع الطيب ـ إن شاء الله ـ يذكرني بسنة كريمة طالما أعرض عنها الناس في تجمعاتهم كلها إلا ما شاء الله تبارك وتعالى منها ، ذلك لأن هناك أحاديث صحيحة وواردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تتجمع كلها على أن المسلمين كما أنه يجب عليهم أن يكونوا على قلب رجل واحد فكذلك يجب عليهم أن يتكتلوا وأن يتجمعوا في مكان واحد ، ليس هناك رجل أعلى من رجل ، وجالس أعلى من جالس وإنما هم سواء كما جاء في بعض الأحاديث ولو أن السند ضعيف لا يصح (**الناس سواسيه كأسنان المشط**)، فمن تلك الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى أصحابه متفرقين في المسجد قال لهم : (**ما لي أراكم عزين**) أي متفرقين أي تجتمعوا ولا تتفرقوا أي بأبدانكم لا تتفرقوا بأبدانكم ، لا تتفرقوا بظواهركم فإن الظاهر عنوان الباطن ، والظاهر يؤثر في الباطن صلاحا أو فسادا ؛ وأكد عليه الصلاة والسلام هذا المعنى النفسي الرائع في أحاديث أخرى منها وهو مما يجب أن نتنبه له لأن له علاقة ببعض الاجتماعات المفروضة على المسلمين في مساجدهم وهو اجتماعهم في صفوفهم التي يجب عليهم أن يكونوا فيها كما قال تعالى : ((**كالبنيان المرصوص**)) فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هديه وسنته أنه لا يشرع في الصلاة إماما بالناس خلفه إلا بعد أن يأمرهم بتسوية الصفوف ، وكان يسوي الصفوف ويهتم بتسويتها كالقداح ، وكان يؤكد لهم ذلك بأمر هام جدا فيقول لهم : (**سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة**) ، وفي رواية وهي صحيحة أيضا من حسن الصلاة ؛ لكن أعظم من ذلك هو قوله عليه الصلاة والسلام (**لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) أي يضرب قلوب بعضكم ببعض بسبب الإخلال بهذا الأمر الواجب ألا وهو تسوية الصف ؛ فإذا كان هناك شخص متقدم وآخر متأخر فقد أخلوا بهذا الأمر النبوي الكريم (**لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) أي بين قلوبكم ؛ وأكثر من ذلك فستسمعون حديثا ليس له علاقة بالصف في الصلاة وإنما في الجلوس وليس كما سمعتم في الحديث الأول ، الجلوس في المسجد ، وإنما الجلوس في خارج المسجد بل خارج البلدة التي يقطنها الناس ويتفرقون بحكم واقعهم إلى مجالس عديدة وإنما ذلك في الصحراء في البرية في العراء كما يقول أبو ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال : كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونزلنا تفرقنا في الشعاب والوديان ، حسب ما تيسر لهم يتفرقون ، أرض الله واسعة ؛ قال فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم (**إنما تفرقكم في الشعاب والوديان من عمل الشيطان**) تفرقكم حينما تنزلون في الشعاب والوديان إنما هو من عمل الشيطان ؛ قال أبو ثعلبة رضي الله عنه فكنا وهنا الشاهد : فكنا بعد ذلك إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم سفرا ونزلنا واديا

أو شعبا اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا ؛ هذا في الصحراء في البرية ؛ ولذلك فمن آداب لمجالس العلم التقارب بالأبدان حتى يكون ذلك تفائلا حسنا وسببا شرعيا لتقارب القلوب التي قد يكون ما بينها شيء من التنافر أو الاختلاف وذلك مما ينهي الشارع الحكيم عنه كما هو معلوم في كثير من آيات القرآن وأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ ولذلك لا ينزعجن أحد من هذا التزاحم الطارئ واعلموا أنه أولا أمر مرغوب فيه مشروع كما سمعتم في هذه الأحاديث الصحيحة ؛ والأمر الثاني أن الوضع هو الذي أوحى لمثل هذا التزاحم الشديد ؛ وبعد هذه المقدمة لمثل هذه المناسبة الطيبة نذكر بشيء آخر وهو أن المعتاد في طلب العلم أن يجتمع بعض الناس الراغبين في التفقه في الدين حول رجل قد يكون أوتي شيئا من العلم أكثر من غيره فيتلقون ما عنده من العلم بالكتاب أو السنة أو الفقه أو شيء آخر من علوم الإسلام ؛ لكن هناك سبيل آخر في تلقي العلم قد نص الله تبارك وتعالى عليه في القرآن ونبه عليه الرسول عليه السلام في بعض الأحاديث الصحيحة أعني بذلك أعني بذلك تلقي العلم بطريقة السؤال والجواب كما قال الله عزوجل في الآية المعروفة : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) وفي الآية الأخرى ((**فاسأل به خبيرا**)) وأكد النبي صلى الله عليه وسلم هذه الوسيلة الشرعية في بعض الأحاديث النبوية كما جاء في سنن أبي داوود من رواية جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل سرية للجهاد في سبيل الله فوقعت المعركة بين المسلمين وبين المشركين ثم أدركهم الليل فتفرقوا ونام كل فريق في مكانه ؛ أحد الصحابة حينما أصبح وجد نفسه قد احتلم وهو يعرف أنه يجب عليه الغسل ولكنه كان قد أصيب بجراحة في بدنه فكأنه تحرج من القيام بالواجب واجب الغسل ؛ فسأل من حوله لعلهم يجدون له رخصة في أن لا يغتسل خشية أن يصاب بسبب جراحاته بمرض فسأل فقالوا لا رخصة لك ولابد لك من الاغتسال ؛ فاغتسل الرجل وكان عاقبة هذا الاغتسال أن أصابته وارتفعت الحرارة به كما هو معلوم ، ثم كانت النتيجة أن الرجل مات ؛ فلما بلغ خبره إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم غضب غضبا شديدا وقال : (**قتلوه قاتلهم الله**) قتلوه أي كانوا سببا لقتله ، بسبب تلك الفتوى الجائرة الظالمة الذي قالوا فيها لا يجوز لك إلا أن تغتسل ، فكان هلاكه في هذا الغسل ، قال عليه السلام : (**قتلوه قاتلهم الله ، ألا سألوا حين جهلوا ، فإنما شفاء العي السؤال**)، إذا الجاهل له طريقتان في أن يتعلم ما يجب عليه من العلم ، الطريقة الأولى هي التي أشرنا إليها وهي طريقة الحلقات العلمية ؛ والطريقة الأخرى أن يسأل عما يهمه من أمر دينه ، وفي هذه الطريقة فائدة لا توجد في الطريقة الأولى ؛ لأن الطريقة الأولى في الحقيقة هي طريقة من يريد أن يمشي في طريق طلب العلم حتى يصبح كما يقال مشارا إليه بالبنان ؛ لكن ليس كل إنسان يستطيع أن يسلك هذا السبيل الذي قال عنه الرسول عليه الصلاة والسلام : (**من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك الله به**

طريقا إلى الجنة))، ليس كل إنسان يستطيع أن يسلك هذا الطريق المعتاد عند العلماء وطلبة العلم بينما الطريقة الأخرى تتيسر لكل إنسان وهي أنفع بالنسبة لعامة الناس ؛ لأنه قد يجلس الساعات الطويلة بل أيام كثيرة ، وربما أسابيع عديدة وهو يطلب العلم على النظام المعتاد فلا يأتي معه ما يجول في خاطره من أسئلة ، ما يتعرض له أثناء عمله وعلاقاته مع الناس المختلفي المذاهب والمشارب ، فلا يجد هناك مساغا للسؤال ؛ فكان من الحكمة البالغة أن شرع الله عزوجل هذه الطريق الأخرى هي طريقة السؤال والجواب ؛ على هذا نقول ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ونحن من طلاب العلم إن كان عندنا علم بما يرد إلينا من الأسئلة أجبنا وإلا سكتنا ونصف العلم لا أدري ؛ ولذلك فلا يثقل علي أن أقول في شيء سئلت عنه لا أدري ، وبالتالي لا يثقلن عليكم وتقولوا الشيخ ما يدري ، أشهدوا علي كما قال تعالى : ((**وما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) والآن تفضل شو ورد علينا من الأسئلة ؟

الحلبي : يقول السائل هناك أناس يقولون لا تأخذوا العلم عن الكتب ولكن عن العلماء وإن أخذ العلم عن الكتب بدعة ؛ فما هو قولكم في هذا القول ؟ .

الشيخ : نعم نقول كما قلنا آنفا ، وأظن سبق الجواب عن هذا السؤال بطريقة كما يقولون اليوم أوتوماتيكيا ، نقول قلنا آنفا إن طريقة تعلم العلم وطلب العلم له طريقتان الطريقة الأولى أن يتجمع ناس من الراغبين في طلب العلم على رجل من أهل العلم يدرسون عليه بنظام متبع ويستمرون على ذلك كما قلنا آنفا حتى يتأهلوا هم للدراسة وللتدريس أيضا ، هذا هو الطريق وهذا أمر بديهي جدا ولا يمكن سواه ؛ ولكن الشيء الذي يغفل عنه بعض الناس أو يتغافلون عنه أن إلى أي مدى يستمر طالب العلم يطلب العلم على المشايخ ، لاشك أن ذلك يختلف بإختلاف الطالبين من جهة وباختلاف العلماء وتخصصاتهم وكثرة وجودهم في مثل هذه التخصصات من جهة أخرى ؛ فلنبدأ بالصورة التي يعرفها كل الناس كل إنسان حينما يولد يولد جاهلا ثم يبدأ حينما يبدأ يتميز ويتفوق في الفهم والإدراك في السنة الخامسة أو السادسة أو السابعة ، وهذا أمر يختلف فيه أيضا فطر الناس ؛ فيعلم من قبل أبويه أو من قبل شيخ المكتب في الحارة أو الروضة كما يقولون اليوم أو أو إلى آخره ، يدرس حروف ألف باء ... إذا هذا بدأ دراسة من شيخ ثم يرتقي به الأمر فيصل إلى الدراسة وينتهي من الدراسة الإبتدائية ثم الثانوية وهكذا ؛ فإذا تخرج المتخرج مثلا أخذ شهادة الدكتوراة فهل يجب عليه أن لا يطلب العلم بدراسته الشخصية ، ولا يعتد بدراسته هذه إلا إذا ظل مستمرا إلى آخر رمق من حياته يدرس على الشيخ وإلا ورد هذا السؤال الجواب لا ؛ المهم أن يدرس الدارس ما يسمى بعلوم الآلة يعني علم اللغة من نحو وصرف ويدرس الفقه ؛ وهذه الدراسة تكون عادة في أكثر البلاد الإسلامية على مذهب من المذاهب المتبعة اليوم ؛ ثم لابد من أن يدرس مع ذلك التفسير وأن يدرس الحديث في أصوله وفي علم الجرح والتعديل ، وهذا بلاشك يأخذ من كل طالب علم برهة من الزمان ؛ فالاستمرار في هذا الطلب

يختلف من إنسان إلى آخر ؛ فإذا وصل الإنسان إلى مرتبة يستطيع أن يقرأ كتابا من كتب العلماء وأن يفهمه وكان مع ذلك عنده المعرفة باللغة العربية وآدابها فحينئذ ليس من الضروري أن يستمر لآخر رمق من حياته وهو يقرأ على الشيخ ؛ لأن الشيخ المفروض إنه أكبر منه سنا وسوف يموت قبله وهكذا ؛ فإذا المسألة وسط بين أن يوجب على الإنسان أن يستمر في الدراسة على المشايخ ولن تجدوا مثل هذا الإنسان بتاتا بين ظهرانيكم ، لابد أن يصل إلى مرحلة يستقل هو في الدراسة ويدرس كتب العلماء السابقين واللاحقين ، وعلى ضوء ذلك هو تزداد ثقافته يوما بعد يوم ويتمكن من إفادة الناس بما أفاده ربنا تبارك وتعالى في هذه السنين التي تخصص فيها لدراسة العلم بالوسائل التي يمكنه الله تبارك وتعالى منها ، ولابد في ختام هذا الجواب أن أذكر بحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألا وهو قوله : **(إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم)**، إنما العلم بالتعلم فلا يولد الإنسان عالما فلابد أن يطلب العلم على طريقة من الطرق التي أشرنا إليها آنفا ، كما إن الحلم بالتحلم أي قد يكون وهذا هو الغالب على أكثر الناس أنهم ليسوا من أهل الحلم فطرة فالجهاد حينئذ هو أن يتحلم الإنسان أن يتكلف الحلم لأن في ذلك يجاهد نفسه التي طبعت على خلاف من الأخلاق السيئة ، إذا كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول : **(إنما العلم بالتعلم)** هذا أمر بدهي جدا ؛ لكن بعض الناس كما قلت لكم آنفا أنه يتوهم أنه سوف يستمر إلى آخر رمق من حياته أن يطلب العلم من بعض المشايخ الأحياء بينما يكون هو قد انتهى من الدراسة على بعضهم على الأقل بينما هو ينتقل إلى دراسة العلم من علماء كما قيل إن قلت إنهم أحياء فقد صدقت وإن قلت إنهم أموات فما كذبت ، كما قال الشاعر :

لنا جلساء لا نمل سماعهم *** مأمونون غيبا ومشهدا .

من هم هؤلاء الجلساء ؟ هم العلماء الذين خلفوا لنا هذه الثروة الضخمة من القرن الثاني من الهجرة إلى يومنا هذا ؛ فإذا باختصار من تعاطى طلب العلم بوسائله ، وعلى أهل العلم الذين يتمكن من أخذ العلم منهم ثم يدرس على كتب هؤلاء العلماء الذين وصفنا هم من جهة أنهم أحياء بعلمهم ومن جهة أنهم أموات لأنها سنة الله تبارك وتعالى في خلقه ؛ لكني أشعر من هذا السؤال يوحي إلي شيئا وهو إذا كان طلب العلم لا يكون إلا من أهل العلم فأين هم أهل العلم المتخصصين في الحديث مثلا ؟ والمتخصصين في التفسير ثانيا وهم يجلسون ويدرسون هذا العلم وذاك العلم على الناس في المساجد كما كان سلفنا الصالح ؟ لم يبق لهؤلاء أثر ، المساجد الآن أبوابها مغلقة ولا يمكن الدراسة فيها على الطريقة السابقة والتي أشرنا إليها آنفا ، إذا لم يبق هناك طريق ميسر للدراسة إلا هذه الدراسة النظامية الابتدائية والثانوية و و إلى آخره ثم بعد ذلك إما أن ينصرف في الوظيفة كما هو شأن أغلب الدارسين وإما أن يكرس حياته يدرس العلم من هذه الآثار التي خلفها لنا السلف الصالح ؛ فإذا هذا السؤال يجب أن يفهم في حدود ضيقة وليس بالمعنى الواسع

الخيالي الذي لا يمكن تحقيقه وبخاصة في هذا الزمان ؛ وأخيرا أذكر بأن كثيرا من الناس اليوم يحصلون الشهاداة الجامعية والشهادات العالية بدون أن يتصلوا شخصيا مع الأساتذة والمعلمين الذين يدرسون علمهم كل ما في الأمر في نهاية الدراسة التي هي سنتين أو ثلاثة أو أربعة يجرون لهم امتحانا فمن نجح أعطوه شهادة وإلا سقط ، كيف كانت دراسة هذا الإنسان ؟ كانت دراسته شخصية ؛ وأخيرا وأخيرا والحديث يطول ما المانع أن يكون الله عزوجل يفتح على بعض الناس بعد أن أخذوا الوسائل العلمية من دراسة اللغة العربية وعلم أصول الحديث والفقه أن يفتح ربنا عزوجل عليه وأن يجعله خيرا من المشايخ الذين هو درس عليهم ، وبخاصة أنا في بعض الكتب التي يتداولها الناس اليوم يتحدث فيها المؤلف عن ناس صالحين أميين لا يقرأون ولا يكتبون ومع ذلك كان العلماء والفقهاء والمثقفين بمختلف الوسائل العلمية كانوا يأتون إليهم ويتلقون العلم منهم ؛ من أين جاءه العلم ؟ فتح رباني يقولون ، طيب إذا كان ربنا عزوجل يفتح على إنسان وهو أمي ألا يفتح على إنسان أخذ بوسائل العلم في حدود الإمكان ؟ بلى ، وما ذلك على الله بعزيز ؛ وهذا هو جواب السؤال .

الحلبي : جزاك الله خيرا . الألباني : وإياك .

الحلبي : يقول السائل ما هو التفسير الصحيح لقول ربنا تبارك وتعالى : ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**)) ؟ .

الشيخ : التفسير الصحيح هو ما جاء في تفسير ابن جرير الطبري وتفسير ابن كثير الدمشقي أن المقصود بالكافرون هنا هم الذين لا يؤمنون بشريعة الله تبارك وتعالى أي لا يحكمون بما أنزل الله لأنهم لا يرون ما أنزل الله شرعا صالحا للحكم به في كل زمان وفي كل مكان ؛ فكل من اعتقد هذا الاعتقاد كاليهود الذين في حقهم نزلت هذه الآية الكريمة فيكون كافرا مرتدا عن دينه ؛ ولكن هنا شيء لابد من ذكره أن من آمن بشريعة الله تبارك وتعالى وأنها صالحة لكل زمان ولكل مكان ولكنه لا يحكم فعلا بها إما كلا وإما بعضا أو جزءا فله نصيب من هذه الآية ، له نصيب من هذه الآية لكن هذا النصيب لا يصل به إلى أن يخرج عن دائرة الإسلام ؛ فيجب أن نعلم إيمانا وهناك إسلاما الإيمان هو الذي استقر في القلب ، والإسلام هو أثر هذا الإيمان الذي يظهر على الجسد والأبدان ، وبنسبة قوة الإيمان الذي يكون في قلب المؤمن يكون صلاح ظاهر هذا الإنسان واستقامة جوارحه وبدنه كما أشار عليه الصلاة والسلام بهذه الحقيقة بقوله في حديث النعمان بن بشير الذي أوله (**إن الحلال بين والحرام بين**) إلى أن يقول الرسول عليه السلام : (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**)، فصلاح الظاهر مرتبط بصلاح الباطن بشهادة هذا الحديث وبعض الأحاديث الأخرى التي سبق ذكرها في ابتداء هذه الجلسة ؛ لكن إذا كان بنسبة قوة الإيمان يكون نسبة الصلاح في البدن كما ذكرنا هذا الصلاح

الظاهر هو الإسلام ؛ فإذا المسلم أخل بشيء من الأحكام الإسلامية فالإخلال هذا لا يخرجه عن دائرة الإسلام ، قد يخرجه عن دائرة الإيمان المطلق أي الكامل ؛ بعض العلماء يفسرون قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الزاني حين يزني (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) هل الزاني إذا زنا كفر وارتد عن دينه ؟ الجواب لا أحد من المسلمين الذين هم على طريقة أهل السنة والجماعة يقولون بأن الزنا أو غير الزنا من المعاصي بل ومن الكبائر يخرج المسلم من دائرة الإسلام ؛ إذا ما معنى قوله عليه السلام : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**)، أي لا يكون مؤمنا كامل الإيمان لكن هو بذلك لا يخرج عن دائرة الإسلام ؛ وشبه بعضهم الإيمان بدائرة وحول هذه الدائرة دائرة أخرى تحيط بالدائرة الأولى ، فحينما زنا الزاني خرج من الدائرة الأولى أي الإيمان الكامل لكنه ما خرج من الدائرة الأخرى وهي دائرة الإسلام ، فهو لا يزال مسلما ؛ كذلك كل من يعصي الله عزوجل أي معصية كانت ، لا يجوز إخراجه من الدائرة الأخرى الكبرى وهي دائرة الإسلام إلا إذا جحد شيئا مما يتعلق بالدائرة الأولى أي دائرة الإيمان ؛ فإذا أنكر ما جاء في الشرع وهذا الإنكار له علاقة بالإيمان حينئذ خرج عن دائرة الإيمان وعن دائرة الإسلام ؛ فالآية السابقة ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**))، إن كان الذي لا يحكم ينكر صلاح الشريعة أن يحكم بها في كل زمان وكل مكان فقد خرج عن الدائرتين دائرة الإيمان ودائرة الإسلام أي صار مرتدا عن دين الله تبارك وتعالى ؛ أما إن كان يؤمن ما في الدائرة الأولى وهو وجوب الحكم بما أنزل الله لكن هو فعلا كما قلنا آنفا لا يحكم بما أنزل الله إما كلا وإما جزءا فحينئذ خرج عن دائرة الإيمان الدائرة الكاملة ولكنه لا يزال داخل الدائرة الأخرى وهي دائرة الإسلام ؛ لذلك قال ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال ليس الأمر في تفسير هذه الآية : ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**)) ، كما يقولون أي كما يقول الغلاة قديما ويقول بعضهم اليوم حديثا إنه الكفر بعينه ، قال لا ، ابن عباس يقول " لا إنما هو كفر دون كفر "، إنما هو كفر دون كفر ؛ وهذه الجملة التي نطق بها ترجمان القرآن وفسر بها تلك الآية الكريمة عليها شواهد عديدة جدا من السنة بل ومن القرآن الكريم ، في الحديث الصحيح المتفق على صحته بين الشيخين أنه عليه السلام قال : (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**) سباب المسلم فسوق وقتاله كفر فالمسلم حينما يقاتل أخاه المسلم كفر بنص هذا الحديث " كفر " لكن احفظوا جيدا كلمة عبد الله بن عباس " كفر دون كفر " ما الدليل على ذلك ؟ أدلة كثيرة كما قلت آنفا منها قوله تبارك وتعالى : ((**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**))، فإذا هنا طائفتان من المؤمنين اقتتلوا إحداهما باغية ، إحداهما معتدية أمرت طائفة المسلمين المحقة أن يقاتلوا الطائفة الباغية ؛ لكن نحن نرى هنا في نص الآية أن الله عزوجل ما رفع عنهم اسم الإيمان وهو

قوله تبارك وتعالى : ((**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا**))، فإذا هؤلاء البغاة الذين يقاتلون أهل الحق هم مؤمنون من جهة ولكن وقعوا في الكفر من جهة أخرى ، ذلك هو معنى قول ابن عباس " كفر دون كفر " فإذا الآية المسئول عنها ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**))، إنما تعني كفر جحود أو كفر عمل ؛ فمن جحد شرعية العمل بالقرآن فهو كافر مرتد عن دينه ، ومن اعترف وأقر بذلك فهو مؤمن ولكن إيمانه ناقص لأنه لا يعمل بما يؤمن به ؛ من هنا قال أهل العلم بأن الإيمان يزيد وينقص وزيادته الطاعة ونقصانه المعصية ؛ نعم .

الحلبي : يقول السائل ما حكم الشرع في العربون وهو مبلغ معين يدفع لتاجر ما لحجز سلعة معينة وفي حال تخلف الدافع عن الموعد المعين هل يجوز أخذ هذا المبلغ لإخلاله بالإتفاق حيث إن إخلاله قد تسبب في تعطيل ما ؟ .

الشيخ : الأصل في العربون أنه لا يحل ولا يجوز للتاجر أن يستحله وأن لا يعيده إلى الذي دفعه إليه إلا في حالة واحدة أشار إليها السائل ؛ ولكن هذه الحالة ليست مضطرة فقد يعطي العربون في هذه الساعة ثم ينكل بعد دقائق ويكون قد سلفه العربون ؛ فهنا ما أصاب التاجر ضررا إطلاقا ففي هذه الحالة لا يحل له أن يأكل منه ولو فلسا أو قرشا واحدا ؛ لكن في بعض الصور وهذا ممكن أن يتصور أن التاجر حينما اتفق مع الشاري المعربون الذي دفع العربون على البضاعة وانصرف جاء إلى التاجر من يريد أن يشتري تلك البضاعة ما باعها لأنه مرتبط مع الشاري الأول صاحب العربون وإذا بهذا الرجل يعود بعد أيام أو بعد ساعات على حسب الواقعة ليقول له أنا أعتذر وأقلني من البيعة وأعد إلى العربون ؛ فهنا إذا أصاب التاجر شيء من الضرر بمعنى أن الحاجة التي باعها بالسعر الأول لا يمكنه فيما بعد أن يبيعها بنفس السعر فبإمكانه أن يقتطع من هذا العربون المقدار الذي يتضرر به حينما يبيع البضاعة لشخص آخر ؛ أما مجرد كونه عربونا فذلك لا يحل له لأنه من باب أكل أموال الناس بالباطل ؛ فيلاحظ في هذا أولا وجود الضرر أو عدمه ، في الحالة الأولى يجوز ، وثانيا تقدير الضرر ؛ ولا يجوز أن يستحل المال كله وإنما بمقدار ما أصابه من ضرر لقوله عليه السلام في الحديث المعروف (**لا ضرر ولا ضرار**) نعم .

الحلبي : يقول السائل بمناسبة الكلام عن العلم والتعلم ما هي العلوم الشرعية التي تنصحون طالب العلم أن يبتدئ بها هل هي الحديث أم اللغة أم التفسير أم أصول الفقه إلى آخره ؟ .

الشيخ : يختلف هذا بطبيعة الحال من طالب إلى آخر ، لو فرضنا طالب مثلا متخرج من المدرسة الابتدائية فهذا يجب أن يدرس الفقه ليتمكن من تصحيح عباداته التي فرضت عليه كالصلاة والصيام ونحو ذلك من الأحكام ؛ فإذا قيل له ادرس ما سبق أن أشرنا إليه آنفا ادرس علم أصول الفقه ، ادرس علم أصول الحديث ، وادرس تراجم رواة الحديث وإلى آخره ، هذا أولا يأخذ معه سنين طويلة ، وثانيا ثمرة هذا العلم

من حيث أن يفهم الحرام والحلال سيتأخر به سنين وسيعيش جاهلا لا يحسن أن يتوضأ ولا أن يصلي ولا أن يصوم إلا وهو جاهل بأحكام الدين ؛ ولذلك فأول ما ينبغي لطالب العلم أن يدرس علم الفقه كما قال عليه السلام : **(من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين)**، ولكن بهذه المناسبة لابد لي من التذكير بأن طالب العلم يجب أن يدرس الفقه على عالم وعلى رجل إن تيسر له ذلك ؛ نعود إلى البحث السابق يكون متمكنا في معرفة أدلة الكتاب والسنة أي يعرف ما يسمى اليوم بالفقه المقارن ، يعرف المذاهب وآرائهم في المسائل التي اختلف فيها العلماء وهو أي هذا العالم سيقدم لتلميذه أو تلامذته الصافي من هذه الاختلافات لأنه عالم بالكتاب والسنة ولأنه يستطيع أن يعود إلى تطبيق قوله تعالى : ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**))، شرط عظيم جدا مفهومه إن كنتم لا تؤمنون بالله واليوم الآخر لا ترجعون إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولذلك فينبغي من الإنسان المسلم أن يتذكر هذا الشرط ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**))، أي عاقبة إن تيسر له من هذا العالم فقد وقع على الكنز الثمين وإن لم يتيسر فلابد له أن يدرس حينئذ الفقه المذهبي أن يختار عالما متمكنا في مذهب من المذاهب الأربعة ، يدرس على يديه فإذا كتب الله له مع الاستمرار مع طلبه للعلم ودراسته للوسائل التي ذكرناها آنفا من أصول الفقه وأصول الحديث وتراجم الرجال إلى آخر ما هناك من وسائل ففيما بعد سيتبين له الحق اختلف فيه الناس إذا الطريقة الأولى هي الطريقة المثلى ولكني أعلم أنها قد لا تتيسر لكل طالب علم وذلك لا يسوغ له أن يظل جاهلا بل عليه أن يدرس فقه العلماء لكن لا يخلط لا يلفق بين مذهب ومذهب فيتبع هواه لأن اتباع الهوى مضلة ما بعدها مضلة . نعم .

الحلبي : يقول السائل ما هو حكم الشرع في العمل لاستئناف الحياة الإسلامية مع معرفة السبيل الأمثل لتحقيق ذلك علما أن هناك أحاديث يفهمها البعض على أنها تعني القعود عن هذا العمل وهي أحاديث المهدي فما هو رأيكم في ذلك ؟

الشيخ : لقد كتبنا أكثر من مرة حول أحاديث المهدي عليه السلام ومواقف علماء العصر وهذا الزمان فإنهم مختلفون في ذلك أشد الاختلاف ؛ أما العلماء الذين لا يزالون يتمسكون بما قام عليه الدليل من الكتاب والسنة الصحيحة فهم لا يزالون يعتقدون والحمد لله بأن خروج المهدي حق لاريب فيه ولكن لابد بهذه المناسبة من التذكير أن هناك شخصا آخر لابد من خروجه وسيلتقي مع المهدي وهو عيسى عليه الصلاة والسلام فإن عيسى عليه السلام أحاديثه أقوى من أحاديث المهدي وإن كان كل من أحاديث الرجلين يلتقيان في الصحة إلا أن أحاديث عيسى عليه السلام أصح من أحاديث المهدي كما لا يخفى ذلك على

أهل العلم بالحديث ؛ لأنه من المتفق بين أهل الحديث أن أحاديث عيسى متواترة بلغت علم اليقين أحاديث المهدي عليه الصلاة والسلام يوجد هناك خلاف بين بعض العلماء هل بلغت هذه المرتبة أم لا ؛ وأنا لا يهمني في الوصول إلى هذه المرتبة وإن كنت أميل إليها أي أن أحاديث المهدي أيضا وصلت إلى هذه المرتبة ولكن يكفي المسلم أن يعلم أن أحاديث المهدي صحيحة وأن علماء المسلمين توارثوا خلفا عن سلف الاعتقاد بخروج المهدي وبنزول عيسى عليهما السلام إذا قلت هذا لأن السؤال ذكر المهدي وكان الأولى أن يذكر عيسى لأن أحاديث عيسى أقوى ؛ فلذلك هذا السؤال فتح لي باب التطرق لأحاديث عيسى عليه الصلاة والسلام قلنا إن هذه العقيدة حق لا ريب فيها ، بعض العلماء في العصر الحاضر ممن لا يهتمون بدراسات العلماء السابقين سواء ما كان منها متعلقا بتصحيح الأحاديث أو ما كان منها متعلقا بتصحيح العقائد المبنية على الأحاديث ؛ فكثير من علماء العصر الحاضر ينكرون خروج المهدي بل غلا بعضهم فأنكروا أيضا نزول عيسى عليه الصلاة والسلام لا أريد الخوض بتفصيل في هذه المسألة إلا بمقدار ما لابد من تقديمه جوابا عن هذا السؤال ، كثير من المعاصرين الذين يدعون الإصلاح وجدوا عامة المسلمين يتكئون في العمل الإسلامي وبعبارة أوضح في ترك العمل للإسلام يقولون ما في فائدة للعمل إلا حينما يخرج المهدي أو ينزل عيسى عليه السلام ، هكذا يعتقد كثير من الناس أي وصلوا إلى مرتبة اليأس التي لا يجوز للمسلم أن يقع فيها لأن ((**لا تيأسوا من روح الله إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون**)) في القرآن الكريم ، فلما وجد بعض المصلحين هذا اليأس مسيطرا على جماهير المسلمين وجدوا أن سبب هذا اليأس هو إيمانهم بنزول عيسى وخروج المهدي فظنوا أن الإصلاح يكون بإنكار هاتين العقيدتين الصحيحتين بأن يقولوا للناس يا جماعة اعملوا ، فعقيدة عيسى عليه السلام ما هي ثابتة بطريق اليقين وهم مخطئون أشد الخطأ ، اعملوا فإن خروج المهدي هذا عقيدة شيعية وهي غير صحيحة كذلك هم في ذلك مخطئون ؛ فقلنا مرارا وتكرارا وكتبنا شيئا من هذا المعنى في بعض المؤلفات قلنا لا يكون الإصلاح على هذا المنوال وعلى هذا المنهاج في إنكار الأحاديث الصحيحة وما بنى عليها من عقيدة لأن هذا المنهج الاستمرار عليه سيؤدي بأصحابه إلى الاعتزال الماضي قديما ذلك لأن المعتزلة أنكروا ما هو أخطر من عقيدة عيسى عليه السلام والمهدي ، ما الذي أنكروه ؟ أنكروا القدر فقالوا لا قدر ، مع أن القدر ثابت في الكتاب والسنة وهي عقيدة كما تعلمون جميعا ((**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره**)) قالت المعتزلة لا قدر ؛ فنحن إذا درسنا ما الذي حمل المعتزلة وهم بطبيعة الحال ليسوا كفارا ، ليسوا مرتدين عن دين الإسلام ؛ كل ما نستطيع أن نقول عنهم أنهم مسلمون ضالون لأنهم أنكروا حقائق شرعية منها انكارهم للقدر الإلهي ؛ لكننا إذا درسنا السر في إنكارهم للقدر الإلهي وجدناه كإنكار بعض المعاصرين اليوم لعقيدة خروج المهدي ونزول عيسى عليه السلام ؛ كيف ؟ وجدوا أن كثيرا من المسلمين فهموا من عقيدة القدر أنها تعني الجبر وأن

الإنسان ليس مخيرا في طاعته لله أو في معصيته إياه وهم بلاشك وجدوا نصوصا في الكتاب والسنة وذلك مقتضى العقل الصحيح السليم أنه لا يجتمع في الإنسان جبر وتكليف ضدان لا يجتمعان ، المعتزلة نظروا فقالوا إذا، إذا كان معنى القدر الجبر فلا يمكن ربنا عزوجل يجبر الإنسان على المعاصي وبعدين أيش يعذبه ، إذا هذه عقيدة باطلة ؛ نحن نلتقي مع المعتزلة في قولهم بأن الجبر عقيدة باطلة كما نلتقي مع أولئك المصلحين بأن الاتكال على خروج المهدي ونزول عيسى وعدم العمل للإسلام أيضا عقيدة باطلة ولكننا لا نلتقي لا مع هؤلاء ولا مع أولئك المعتزلة فيما أنكروا من عقائد صحيحة ثبتت بعضها في الكتاب والسنة وبعضها في الأحاديث الصحيحة المتواترة ؛ فالمعتزلة تأولوا الآيات التي تنص على القدر كما تأولوا الأحاديث بل وأنكروا بعضها حينما لا يسعهم تأويلها فوقعوا في القدر وهو إنكار القدر الإلهي الذي ثبت في القرآن والسنة كما ذكرنا ، فنقول نحن للمعتزلة كما نقول لهؤلاء المصلحين اليوم " ما هكذا يا سعد تورد الإبل "، ما هكذا يا جماعة يكون الإصلاح ، لا يكون الإصلاح بإنكار حقائق شرعية وإنما يكون الإصلاح بتفهيم المسلمين الفهم الصحيح بتلك النصوص سواء ما كان منها قائما على إثبات القدر أو ما كان منها قائما على إثبات نزول عيسى وخروج المهدي عليهما السلام ، فنقول إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكث في قومه ثلاث وعشرين سنة وهو يدعوهم ليلا نهارا حتى استطاع أن يضع النواة للخلافة الإسلامية في المدينة المنورة ؛ فنحن علينا معشر المسلمين أن لا ننتظر ما بشرنا بمجيئه من المهدي أو عيسى علينا أن نعمل لأن الواقع الآن نشعر نحن تماما أن هناك جماعات من المسلمين متفرقون في العالم الإسلامي ، هم ينتظرون قائدا يأخذ بأيديهم ويجاهد بهم أعداء الإسلام في كل زمان وفي كل مكان ، فهم ينقصهم هذا الإنسان المصلح القائد ؛ لكن تصوروا معي الآن إذا جاء هذا المبشر به وهو المهدي أو عيسى وأخذ يصلح بين المسلمين كما يفعل اليوم المصلحون المتفرقون في العالم الإسلامي فكم سيظل في عمله في الإصلاح هذه ؟ سينقضي حياته إلا إن كان له حياة تشبه حياة نوح عليه السلام ، وهذا لم نبشر به ستنقضي حياته في إصلاح المسلمين تفهيمهم الإسلام الصحيح وحملهم على العمل بالإسلام الصحيح ، اليوم مثلا نحن نعلم يقينا أن من آفة العالم الإسلامي هو الانكباب على الدنيا ومن آثار هذا الانكباب استحلال ما حرم الله عزوجل من الربا بأدنى الحيل فضلا عن غير ذلك من المحرمات ... أبمثل هؤلاء الناس ، يمكن إذا خرج المهدي أو نزول عيسى عليه السلام أن يجاهد به الكفار أو بهم الكفار ؟ الجواب لا ، إذا على المسلمين كافة في كل بلاد الإسلام أن يعملوا بفهم الإسلام أولا فهما صحيحا وأن يطبقوه في ذوات أنفسهم وفي أهاليهم وذراريهم ثانيا حتى إذا جاء المهدي أو نزل عيسى وجد القوم ليسوا بحاجة إلى إصلاح ، ما أفسده هذا الزمن الطويل وإنما وجدهم ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 219

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-219

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... اليوم مثلا نحن نعلم يقينا أن من آفة العالم الإسلامي هو الانكباب على الدنيا ؛ ومن آثار هذا الانكباب استحلال ما حرم الله عزوجل من الربا بأدنى الحيل فضلا عن غير ذلك من المحرمات ؛ أبمثل هؤلاء الناس يمكن إذا خرج المهدي أو نزل عيسى عليه السلام أن يجاهد به الكفار أو بهم الكفار ؟ الجواب لا ، إذا على المسلمين كافة في كل بلاد الإسلام أن يعملوا بفهم الإسلام أولا فهما صحيحا وأن يطبقوه في ذوات أنفسهم وفي أهاليهم وذراريهم ثانيا حتى إذا جاء المهدي أو نزل عيسى وجد القوم ليسوا بحاجة إلى إصلاح ما أفسده هذا الزمن الطويل وإنما وجدهم بحاجة إلى رجل موفق ملهم يقودهم إلى الجهاد في سبيل الله ؛ فإذا

الإسلام يأمرنا بالعمل وينهانا عن التواكل والاعتماد على الأشخاص وإنما نعمل إن نزل اليوم أو جاء اليوم وجدنا متهيئين والله أنا أقول لو نزل الآن عيسى عليه السلام لما استطاع أن يعمل بالمسلمين إلا بدون ما فعل الرسول سيد الأنبياء والمرسلين في قومه ، دون ذلك بينما قام الرسول عليه السلام كان عددهم محصورا قليلا ، اليوم المسلمون ملايين مملينة فإذا وجد المسلمين هكذا وجدهم متفرقين بددا وعقائد وطرق قددا إلى آخره متى يتوفر هو لإصلاح هذا الفساد ولتوحيد هذا التفرق و إلى آخره .

الشيخ : ... لذلك نحن يجب علينا الآن أن نطبق كلمتين أنا أدندن حولهما في كثير من الأحيان بمثل هذه المناسبة لابد من التصفية والتربية ، لا ننتظر عيسى عليه السلام ولا المهدي عليه السلام وإنما نعمل ونسير في الطريق فإن جاء ووجدونا متهيئين قادونا إلى الخير وإلى إقامة دولة الإسلام كما أمر الله عزوجل ؛ وإلا فنحن نكون ماضين في الطريق كما هو الواجب شرعا بل والمعقول عقلا ؛ وبهذه المناسبة أنا أذكر بيت ذلك الشاعر الجاهلي ، هو شاعر جاهلي لكنه كان عاقلا وكان يسعى وراء الملك ، ما كان يسعى وراء إقامة دولة مسلمة فنحن أولى أن نعقل ذلك الذي عقله هو في سعيه في دنياه ، من هو امرؤ القيس ، ماذا قال ؟ ساعدوني لأني لست بشاعر ولا أحفظ الشعر إذا أخطأت ، قال :

" بكى صاحبي لما رأى الدرب دونه *** وظن أنا ملاقين قيسرا فقلت له ؛ هنا الشاهد ، فقلت له :

... لا تبك عينك إنما *** نحاول ملكا أو نموت فنعذرا " .

هذا الشاهد قال لا تبكي عينك وإنما نحاول ملكا ، ملك دنيا ؛ أو نموت فنعذرا ؛ يعني أحد الشيئين كما يقول الإسلاميون اليوم إما النصر وإما أيش الشهادة هذا الجاهلي ما فيه عنده الشهادة بطبيعة الحال كان عنده ملك قال لا تبك عينك فإنما نحاول ملكا نصل إليه أو نموت فنعذرا أيش يعذرون ؟ يعني والله نحن سعينا وعملنا جهدنا واستطاعتنا وما قدرنا نصل إلى الملك ، نحن أولى بأن يكون عندنا هذا المنطق وهو جاهلي لكن عقله سليم فنحن علينا أن نعمل للإسلام ونهيئ الجو لمجيء أي مصلح ؛ وأنا أعتقد أنه ليس بعيدا على الله تبارك وتعالى وليس عزيزا عليه أن يصلح حال المسلمين قبل مجيء عيسى عليه السلام والمهدي ؛ لأن الأمر كما قال الله تعالى : ((**وتلك الأيام نداولها بين الناس**)) لكن هذا يذكرني بكلمة كنت أقولها هناك كثيرا في سوريا يقولون " هذه الشغلة بدها هز أكتاف " بدها هز اكتاف يعني كناية عن الجد والسعي والكد في العمل ؛ وكنت أبشرهم بما بشرنا به نبينا صلوات الله وسلامه عليه بشر أصحابه بفتحين عظيمين فتح القسطنطينية وفتح روما التي هي عاصمة البابا اليوم " الفاتكان " ولذلك جاء السؤال في حلقة من الحلقات التي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلم فيها أصحابه جاءه السؤال الآتي قال يا رسول الله أقسطنطينية نفتحها أولا أم رومية ؟ قال (**لا بل قسطنطينية**) ؛

وفعلا التاريخ الإسلام بل وكل تاريخ على وجه الأرض يثبت أن المسلمين فتحوا القسطنطينية والفاتح هو عثمان التركي المعروف بالفاتح .

السائل : محمد الفاتح .

الشيخ : نعم محمد الفاتح العثماني ، فتح فعلا القسطنطينية ؛ إذا البشارة الأولى تحققت لما سألوا أي الفتحين أول أقسطنطينية أم رومية ؟ قال (**لا بل قسطنطينية**) ، هذا الفتح الأول تحقق فبقي على المسلمين أن يفتحوا رومية وهي " روما " لكن فتح روما بدها هز أكتاف ، لا يمكن للمسلمين أبدا ؛ يا إخواننا العبرة عندكم بجانبكم ، لا يمكن للمسلمين اليوم أن يعيدوا الفلسطين إلى المسلمين مش يفتحوا روما عاصمة البابا ؛ لماذا ؟ الأمر بسيط جدا ، آية في القرآن الكريم فيها الجواب ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) هل المسلمون كأمة أو ككتلة متكتلة ينصرون الله ؟ ونصر الله طبعا ليس هو بالدفاع عنه خشية أن يقتله عدو له ، حاشاه فهو سبحانه وتعالى العلي القدير ؛ لكن نصر الله هو باتباع أحكام شرعه ؛ فهذا معنى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) فيوم وهذه خلاصة الجواب يوم يفهم المسلمون إسلامهم فهما صحيحا ويطبقونه تطبيقا كاملا ولست أعني هذه الملايين المملينة هذا يكاد أن يكون مستحيلا وإنما أعني الطائفة المنصورة والناجية التي أخبر عنها الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح وآخذ منه الشطر الأخير لأنه معروف لدى الجميع إن شاء الله (**كلها في النار**) الفرق الثلاث والسبعين كلها في النار إلا واحدة قالوا من هي يا رسول الله ؟ قال (**هي ما أنا عليه وأصحابي**) ، اليوم لو عرفنا ما كان عليه الرسول عليه السلام وحده اسمعوا هذا قد يكون غريبا على بعض الناس لو عملنا بما كان عليه الرسول فقط لما استطعنا أن نعمل ؛ لماذا ؟ لأن الرسول قال ما أنا عليه وأصحابي ؛ فإذا يجب أن نعلم ما كان عليه الصحابة لأنهم هم الذين عرفوا ما كان عليه الرسول عليه السلام ؛ ولذلك فنحن ندعوا إلى اتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح فيوم يفيء المسلمون ويتيقظون لهذه الحقيقة وهي أنه يجب عليهم كأمة كطائفة تريد حقيقة أن تقيم حكم الله على وجه الأرض فلا سبيل لها إلى شيء من ذلك إلا بأن تأخذ الإسلام المصفى المبني على الكتاب وعلى السنة الصحيحة وعلى منهج السلف الصالح ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله . نعم .

الحلبي : يقول السائل ذكرتم بهذا الجواب أن المعتزلة لا يكفرون ؛ فكيف ذلك وهم يقولون بخلق القرآن وغيره من الأمور العقدية المخالفة فما هو الضابط في قضية الكفر ؟ .

الشيخ : نعم هذا سؤال مهم ، الحقيقة أن هناك شيء وسط ، لا يلزم من وقوع الإنسان في الكفر أن يقع الكفر عليه .

الشيخ : ... ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه ؛ لكن إذا أردنا أن نقول إنه كفر وارتد عن الدين فلا بد من إقامة الحجة عليه حتى تتجلى له الحقيقة وتزول عنه الشبهة التي هي كانت السبب في انحرافه عن الحق الذي جاء به الشرع وخالفه فوقع في الضلال المبين ؛ هذا جواب يشمل كل الفرق الإسلامية التي لا تزال مسلمة معنا لا تنكر شيئا من الأحكام المتعلقة بالإسلام يعني الأحكام العملية فمادام مسلما لا ينكر ما هو ثابت من الدين بالضرورة كما يقول الفقهاء فهو مسلم ولو ضل سواء السبيل في بعض الأفكار وفي بعض العقائد ؛ فمن أنكر كما قلنا عن المعتزلة وغيرهم من الجبرية وأمثالهم من المبتدعة قديما وحديثا ، حديثا اليوم جبرية ما شئت من المسلمين جبرية يقول لك ما في فائدة الإنسان مجبور وكلمة سائرة على الألسنة يمكن كلكم يشترك في معرفته ، الإنسان مسيير أم مخير ، شو بقولوا ؟ مسيير ؛ شو معنى مسيير ؟ يعني مجبور ؛ فإذا أمة يغلب عليها هذه العقيدة أن الإنسان مسير مش مخير مش ممكن تنهض بدها علاج بدها تصحيح مفهوم هل نكفر هؤلاء ؟ نقول لا ؛ لماذا ؟ لأنهم يعيشون في جو جاهلي في الحقيقة ، نرجع للمعتزلي موجودين اليوم ؟ نعم موجودين اليوم ، كثير منهم بقول لك إن الإنسان مش معقول أن الله يكتب عليه أنه شقي وبعدين أيش يعذبه ؛ فأنكروا الكتاب الإلهي السابق ، قال تعالى : ((**وكل شيء مستطر**)) يعني مسجل .

الشيخ : ... ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**)) الكتاب هنا ليس كما تسمعون أحيانا من بعض الكتاب المعاصرين يعني القرآن ، ويريدون أن يتفاخروا على سائر الأديان بباطل والمسلمون ليسوا بحاجة إلى مثل هذا الافتخار بالباطل حين يقولون إن القرآن كل شيء مذكور فيه ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**)) الكتاب هنا هو اللوح المحفوظ ، الكتاب في هذه الآية هو اللوح المحفوظ وليس القرآن الكريم ، القرآن الكريم بشهادة أهل السنة والجماعة ليس فيه كل شيء مما يتعلق بإصلاح عبادة الإنسان وسلوكه وإنما تمام ذلك في سنة نبيه كما قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض**)، فإذا كانت السنة متممة للقرآن فكيف يقال إن القرآن فيه كل شيء من الاختراعات والابتكارات وعلم الفلك والجغرافيا ، هذه مبالغة ليس الإسلام بحاجة إليها أبدا ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**)) أي اللوح المحفوظ ؛

الشيخ : ... الناس اليوم ينكرون هذا الكتاب ويتوهمون شيئا آخر وهو الذي وقع فيه المعتزلة أن القدر الإلهي هو العلم الإلهي بينما القدر ليس هو العلم الإلهي كالكتابة ؛ القدر مشتق من التقدير من تفصيل كل شيء ووضعه في مكانه اللائق به ؛ فالقدر الإلهي هو فعل الإله عزوجل لكن حسب العلم الإلهي الأزلي ؛ كذلك الكتابة كتب كل شيء في اللوح المحفوظ كما جاء في الحديث الصحيح لما خلق الله القلم (**أول ما خلق الله القلم قال له**

اكتب قال ما أكتب ؟ قال اكتب ما هو كائن إلى يوم القيمة)، هذه عقيدة المسلمين كافة إلا المعتزلة يقولون لا قلم ولا كتابة ؛ إذا ليس فقط إلا العلم الإلهي ؛ الحقيقة أنهم حينما يؤمنون بالعلم الإلهي من جهة يجعلهم في دائرة الإسلام لكن من جهة يخرجون عن الإيمان كما قلنا آنفا بعض الخروج بإنكارهم التقدير الإلهي والتسطير الإلهي والكتابة الإلهية ؛ لكن من عجائب عقولهم أنهم ما استفادوا شيئا من تعطيل هذه النصوص التي قصدوا بهذا التعطيل تخليص جماهير الجبريين من الجبر ، ما استفادوا شيئا لماذا ؟ لأن الذي قدره الله وفق علمه ، ولأن الذي كتبه الله هو وفق علمه ؛ فإذا بزعمهم الجبر لا يزال ملازما لهذا الإنسان المخلوق ، إذا رفعنا الآن من أذهاننا كما يريد المعتزلة لا كتابة ولا قدر ، طيب ألم يسبق في علم الله أن فلانا من أهل النار ، مثلا إبليس هو في أسفل الدرك من النار ؟ نعم سبق في علم الله ؛ طيب هل يستطيع أن لا يفعل ذلك ؟ نفس الشبهة هم يريدونها على أهل السنة حينما يقولون بالقدر ويقولون بالكتابة ، الشبهة واردة عليهم أيضا لأن الكتابة لا تزيد على أكثر مما في العلم الإلهي بلا تشبيه ولا تشبيه ؛ إنسان منا عنده فكرة جاء وكتبها ، هذه الكتابة ما زادت على ما في فكره وفي عقله ، فهي تبقى في هذا الفكر فما أدت بشيء جديد إلا لماذا يكتب أحدنا الآن ليبين للناس الحقيقة التي في مخه بلا تشبيه ربنا عزوجل أراد أن يبين ما سبق بعلمه ، فقدر كل شيء وكتب كل شيء وذلك لتأكيد أن الله عزوجل على كل شيء قدير ؛ إذا الجواب لابطال شبهة الجبر ليس هو بانكار الكتابة والقدر وإنما بأن نلاحظ شيئا واحدا وهو أن ندرس طبيعة هذا الإنسان الذي خلقه ربنا عزوجل في أحسن تقويم هل هو فعلا مجبور ، أو هو بالتعبير العامي مسير وليس مخير ؟ الجواب لا يصح أن نقول كما يقولون الإنسان مسير مش مخير ، ولا يصح العكس أيضا أن نقول إن الإنسان مخير وليس مسير وإنما نقول إنه تارة يكون مسيرا أي مجبورا وتارة يكون مخيرا أي مختارا ؛ فلا نطلق لا سلبا ولا إيجابا ، لا نقول كما تقول العامة مسير مش مخير ، ولا العكس نكاية بالعامة ونقول لا هو هو مخير مش مسير ؛ لأن الواقع يشهد أن الإنسان تارة مسير وتارة مخير بدليل حينما يكون الإنسان في أي شيء ما صدر منه لوحظ في ذلك أنه كان مجبورا كان مسيرا من الغير وهو رب العالمين ولم يكن مخيرا ، هل عليه مسئولية عند الله تبارك وتعالى ؟ الجواب لا مسئولية ؛ لماذا ؟ لأنه ثابت كتابة وسنة وعقلا أن المسئولية والجبر لا يجتمعان كما قال الجبري المقيت واصفا ربه عزوجل بما لا يصح أن نصف به جبارا ظالما مبيرا ، قال في الله واصفا علاقة العبد مع ربه " ألقاه في اليم مكتوفا ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء "، هكذا الإنسان مع رب الأنام ؟ حاشا لله عزوجل ، قال بصريح القرآن ((**فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**))، قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : (**من أراد الحج فليتعجل ومن أراد أن يضحي ودخل عليه عشرة ذو الحجة فلا يأخذن من شعره وظفره**) إلى غير ذلك من النصوص ؛ إذا الإنسان له إرادة

له اختيار ، فإذا سلبت منه هذه الإرادة رفع عنه التكليف وإذا ثبتت هذه الإرادة وهذا الاختيار ترتب من وراءه التكليف ؛ فإذا الإنسان تارة يكون مسيرا تارة يكون مخيرا ؛ الذي يقتل إنسانا خطأ هذا مسير ، رمى عصفور رمى غزال رمى أرنب راحت الرصاصة وأصابت وراء الأكمة مزارع يعمل في الأرض ، هذا قتل خطأ ، لا يقول لهذا الإنسان رب العالمين لماذا قتلت فلانا ؛ لأنه غير مختار ؛ وعلى العكس من ذلك الذي يريد قتل زيد من الناس ويتخذ الأسباب ويعزم على قتله ويقتله كما يقولون اليوم في لغة المحامين عن سابق أيش تصور وتصميم ، هذا يستوي مع ذلك ؟ لا يستويان مثلا ، هذا سيقول رب العالمين لماذا قتلت فلانا ؟ ولماذا عزمت على قتله ؟ وسيحاسبه حسابا عسيرا جدا ؛ فكل نصوص الشريعة فضلا عن العقل والفطر السليم يحكمان معا على أن الإنسان تارة يكون مختارا وتارة مجبورا ؛ فلما يأتي الجبري ويقول لا قدر ، كيف لا قدر يا أخي هذا الذي أرغم قتل إنسان خطئا ، هذا هو القدر ؛ لكن أين الذي قتل الإنسان بإرادته وبسابق تصوره ، هذا أيضا بقدر ؛ لكن الذي أردت بهذه الأمثلة أن أقول كتب الله على فلان هكذا في اللوح المحفوظ وفق العلم الإلهي كتب الله إبليس أنه سيكون في أسفل السافلين ، في الدرك الأسفل من النار لماذا ؟ لأنه يؤمر بالسجود وهو مستطيع فيستكبر على أمر ربه ويقول ناسبا إلى الله الظلم ((**أأسجد لمن خلقت طينا**)) ؟ إذا هو لا يسجد وباستطاعته أن يسجد فإذا كتب من أهل النار بل أشقى على النار ؛ لكن على العكس الآن ترجع لموضوع المعتزلة الذي مات في القطب الشمالي أو القطب الجنوبي ولم يطرق سمعه شيء اسمه دين الإسلام ، أو إنسان اسمه محمد بن عبد الله نبي الإسلام ما طرق سمعه فعاش يعبد الأصنام التي كان يعبدها أهل الجاهلية الأولى هل يقال لهذا يوم القيمة لماذا كفرت ؟ لا ؛ قال تعالى : ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) هذا باب واسع جدا ؛ ولذلك فلا أريد أن أذهب بعيدا عن السؤال فالمعتزلة وكل الفرق الضالة إذا ضلوا سواء السبيل وظلوا مع المسلمين يقومون بالواجبات الدينية فهم ضالون ولاشك ولكن لا نخرجهم من دائرة الإسلام إلا بعد إقامة الحجة عليهم ؛ فإذا أقيمت الحجة عليهم فهناك أمران اثنان : أمر يتعلق برب العالمين ، ونحن ما ندري ماذا يكون عاقبة أمره عند الله ؛ وأمر يتعلق بحاكم المسلمين ، حاكم المسلمين هنا يظهر أهمية الحكم بالإسلام ، يؤتى بهذا الإنسان إليه ويؤتى ببعض علماء المسلمين ويقيمون الحجة عليه فإذا أصر على ضلاله بعد أن تبينت له حجة الله عليه قتلوه ردة ، قتلوه ردة لأنه كفر فعلا وأقيمت الحجة عليه ؛ أما إنسان لم يتح له مثل هذه الفرصة أن تقام عليه الحجة فنحن نكتفي وبخاصة بالنسبة للماضيين المعتزلة والخوارج والجهمية والمرجئة إلى آخره ، نقول أمرهم إلى الله فمن يعلم الله عزوجل بأنه كابر وجحد فحسبه جهنم ومن يعلم الله عزوجل بأنه ما جحد شيئا وهو يؤمن بحقيقة الأمر هذا لا يحاسب محاسبة الكفار ، يجوز أن يحاسب بأنه قصر ما سلك الطريق يلي يوصله لمعرفة الحق ؛ فحينئذ ربنا عزوجل هو

حسيبه ؛ أما نحن فلا نخرج مسلما من دائرة الإسلام مهما كان ضالا إلا بعد إقامة الحجة . هذا جواب آخر جواب .

الحلبي : يقول السائل نسمع من البعض أحيانا بأن الدعوة السلفية دعوة رجعية تناقض التقدم العلمي وتنافي التطور المدني ؛ فما ردكم على هذا القول ؟ .

الشيخ : جوابي على هذا . والمستعان الله . يقينا الذين يدعون هذه الدعوى الباطلة هم لا يعرفون الدعوة السلفية ، ومن البداهة في مكان أن نقول " من جهل شيئا عاداه " الدعوة السلفية يا إخواننا أظن يعني سمعتم آنفا لمحة هي أولا فهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ؛ فمن ذا الذي وهو مسلم وليس ضالا ما نقول ليس كافرا من ذا الذي يجرأ أن يقول وهو مسلم إذا سمع أن الدعوة السلفية هي العمل بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح من الذي يستطيع أن يقول هذه دعوة رجعية ؟ الذي يقول هذا هم الكفار بلا شك أو أهون من هذه الكلمة هم الذين لا يعلمون ؛ فنحن نسأل هؤلاء الذين يقولون هذه الكلمة العوراء هل تؤمن بأن الإسلام صالح لكل زمان ومكان ؟ إن كان مسلما حقا فسيكون جوابه نعم أؤمن بذلك فهو يشترك معنا ، إذا في هذه الحقيقة العلمية الشرعية سنمشي معه ونقول له الإسلام الذي وصلنا الآن هل وصلنا بمفهوم واحد أم بمفاهيم عديدة ؛ فإن قال بفهوم واحد تبين أنه رجل جاهل وحينئذ علينا أن نأخذ الموضوع معه جذريا أنت عايش الآن في هذا الزمان تعرف أنه في طرق صوفية مثلا ؛ فإن أنكر معناه أنه عايش في المريخ مش عايش في الأرض ؛ فحينئذ يسقط الكلام معه الحقيقة ؛ وإن اعترف أنه في طرق كثيرة ...

الشيخ : ... سيأتي سؤال ثاني هل تعتقد أنه بالإضافة إلى هذه الطرق هي التي بالخرافة التي تقول " الطرق إلى الله بعدد أنفاس الخلائق " هل تعتقد بهذه الخرافة ، ويوجد اليوم بين المسلمين من يقول بها " الطرق إلى الله بعدد أنفاس الخلائق " . ويوجد اليوم بين المسلمين من يقول بها " الطريق إلى الله بعدد أنفاس الخلائق " هذا كفر بالله ورسوله ، كفر بكتاب الله وبحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لماذا ؟ آية واحدة تكفي لنبين أن من يقول هذه الكلمة ويعرف عاقبة أمرها بأنه كافر بالله ، آية واحدة ، قال تعالى : ((**قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين**)) هل أمر الرسول بهذه الآية أن يقول قل هذه سبلي أم قال قل هذه سبيلي ، قال : ((**قل هذه سبيلي**))، لفظ مفرد في اللغة العربية ((**أدعوا إلى الله**)) أي إلى هذا السبيل واحد ، أم بعدد أنفاس الخلائق ؟ الجواب واحد ((**أدعوا إلى الله على بصيرة**)) ((**قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني**)) فأنت الذي تقول بأن الطرق الموصلة إلى الله بعدد

أنفاس الخلائق ، أنت ممن اتبعت الرسول ؟ لا ، الرسول يقول سبيلي ولا يقول سبلي ؛ وفي الآية الأخرى قال تعالى : ((**وأن هذا صراطي**)) سبيلي ، لفظان مختلفان لفظا متحدان معنا ، سبيلي وصراطي وطريقي ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)) هذه الآية أوضح من الآية الأخرى ، الآية الأولى اكتفت بقوله تعالى ((قل هذه سبيلي لكن هنا زاد على هذا المعنى بقوله : ((ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيلي)) وهذا بحث طويل ولا نستطرد كثيرا لنعود إلى هذا الذي يسأل هذا السؤال ، فأنت عارف إن المسلمين اليوم متفرقون في مذاهبهم في طرقهم في أفكارهم في سلوكهم في في ... إلى آخره أشد التفرق ، لابد أن ترى هذه الحقيقة ، ولابد إذا كان في العقل بقي ذرة من المعرفة والعلم أن يعترف بها حينئذ نسأله حينئذ نسأله هل هذا من الإسلام ؟ فإن قال هذا من الإسلام كفر بما أنزل الله كما سمعتم آنفا ؛ وإن قال لا هذا ليس من الإسلام نقول له إذا ما هو الإسلام ؟ نحن نقول قلنا قولتنا واضحة بينة قال الله قال رسول الله قال أصحاب رسول الله ، أنت شو عندك الإسلام ؟ فإذا اشترط معنا في هذا فأين التنطع وأين التشدد ؟ أنا أدري ماذا يرمون إليه ، يريدون من كل مسلم أن يكون مثلا فيلسوفا أن يكون فلكيا ، أن يكون جغرافيا ، أن يكون مخترعا ، إلى آخره ؛ هذا أمر مستحيل كما لو قلنا نحن نريد من كل مسلم أن يكون مفسرا ومحدثا وفقيها ولغويا و و ما أدري هذا مستحيل لكن الجماعة المسلمة ، الجماعة المسلمة إذا فرضناها مائة شخص ، هذه المئة يجب كلها كمجموعة أن تقوم بواجب هذه العلوم ، واحد مثلا تخصص في الشريعة تتعلق بالشرع في الحديث في التفسير في الفقه ، آخر يتخصص في اللغة ، ثالث في الطب ، رابع في الكيمياء في الفيزياء إلى آخره ؛ هذه الجماعة تقوم بهذه المجموعة ؛ أما أنتم تريدون من الذين يدعون إلى اتباع الكتاب والسنة أن يكون عالما بالفلك عبثا ما تطلبون لأنه أنا أدعوك أن تكون عالما في الحديث ، أن تكون عالما في التفسير ، أن تكون عالما في الفقه وأنت جاهل ؛ ولذلك يصدر منك مثل هذا السؤال ؛ خلاصة الكلام الذي يسأل هذا السؤال لا يعلم ما هي الدعوة السلفية وإذا علم أنها فهم الإسلام على الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح ، وتبرأ من ذلك فليس من الإسلام في شيء ؛ والحمد لله رب العالمين . نعم .

الحلبي : يقول السائل ما هو معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم (**المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة**) ؟ .

الشيخ : أي نعم ، المهدي منا أهل البيت يعني يكون قرشيا من ذرية نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، ويكون صالحا لأن يقوم باعباء الدعوة والسير بالأمة إلى عزها ومجدها الغابر ؛ ومن علامات هذا الرجل المبشر به في الأحاديث الصحيحة أنه يسمى محمد باسمه عليه الصلاة والسلام وأبوه باسم أبيه وهو عبد الله ، فهو محمد بن

عبد الله ؛ ولذلك كان من الحكمة بمكان ومن عظمة الإسلام الذي يعلم ما سيكون في الأزمان الآتية أنه قدم للمسلمين بعد هذه الأوصاف حتى لا يغتروا ببعض الدعاة الذين يستغلون هذه البشائر المحمدية فيدّعون وهذا التاريخ حصل به أن كثيرا ادعوا المهدوية ، يدعون أنه هو المهدي المبشر من الرسول عليه السلام في هذه الأحاديث الصحيحة ويكون الله عزوجل قد قدّر أنه لا يصدق عليه أنه محمد بن عبد الله ، ومن العبر الحادثة قبل نحو قرن من الزمان أنه خرج في قرية من قرى الهند اسمها قاديان رجل ادعى أول ما ادعى أنه المهدي المبشر به في أحاديث الرسول عليه السلام ، استغل هذه الأحاديث وجلب كثيرا من الناس بها نحوه وآمنوا بأنه المهدي ، وقام علماء الهند وباكستان عليه ، يومئذ كانت الهند واحدة يعني لم تكن باكستان قد فصلت عن الهند ، قاموا علماء المسلمين هناك قومة رجل واحد وردوا عليه برسائل عديدة جدا منها ، اسم هذا الرجل الدعي ميرزا غلام أحمد ، هكذا أسماء الأعاجم في الهند ميرزا غلام أحمد أي غلام أحمد ميرزا لقب عندهم للتعظيم ، اسمه غلام أحمد وكما ترون هم يركبوا أسماء مفرداتها من اللغة العربية لكن على كل حال يظهر فيها اللكنة الأعجمية غلام أحمد مضاف ومضاف إليه لكن هذا التعبير غير شائع عند المسلمين العرب يعني شو معنى غلام أحمد عندهم يعني خادم أحمد ، إذا هو ليس مسمى بأحمد وإنما بغلام أحمد يعني غلام الرسول عليه السلام ، غلام محمد يتشرف بكلمة الرسول ، هذه لغتهم هناك في الهند ؛ فلما جوبه بأن الاسم المبشر به اسمه محمد وأنت اسمك غلام أحمد ، ماذا فعل ؟ أخذ يشطب كلمة غلام في مؤلفاته وبقي اسمه أيش ؟ أحمد ؛ كذاب هو ليس اسمه أحمد ، اسمه غلام أحمد ؛ ثم استغل آية في القرآن ((ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد))، الأحمد بينما أحمد هو من أسمائه عليه السلام أحمد ومحمد والماحي و، أسماء كثيرة موجودة في الحديث الصحيح ؛ الشاهد بدأ يظهر رائحة كذبه حتى بالنسبة لبعض أتباعه فكان من السر الإلهي أن الله ألهم النبي أن يقول (**إن اسمه على اسمي واسم أبيه على اسم أبي محمد بن عبد الله يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما**) سبحان الله ! كم جاء مهديين ما ظهرت هذه النبوءة ولن تظهر أبدا إلا حينما يأتي المهدي محمد بن عبد الله حقا ، حينئذ سيصدق تمام الحديث (**يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما**) قال عليه السلام في أول الحديث : (**لا تنقضي الدنيا**) وفي رواية (**لا تذهب الدنيا حتى يبعث الله رجلا يوافق اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما يمكث في الأرض سبع سنين أو ثمان سنين**) هذه إقامة المهدي وهذا يؤكد كلامي السابق نحنما بدنا نسنى المهدي ، شو بده يساوي بهذه الثمان سنين ، بده يشتغل فينا في إصلاحنا وتوحيد كلمتنا أم نحن بدنا نكون عونا له ؟ هذا هو المنطق الصحيح أنه نحن يجب أن نجهز أنفسنا وأن نكون كجنود لشخص منتظر قد يكون هو هذا أو قد يكون شخص قبله الله أعلم ؛ أما أن

نتواكل على خروج المهدي أو نزول عيسى عليه السلام فهذا ليس هو من عقيدة الإسلام ؛ الله عزوجل ألهم نبيه أن يخبر أمته عليه السلام بهذه البشائر خروج المهدي ونزول عيسى حتى ما ييأسوا ما يقولوا خلاص ما في نجاة ، لم يبق عزه ، لم يبقى مكنة في الأرض ؛ لا ، أمامكم ؛ لكن اعملوا كما قال تعالى : ((وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله)) إلى آخر الآية . نعم غيره . في شيء ؟

الحلبي : السؤال نفسه معنى قوله (**يصلحه الله في ليلة**) ؟ .

الشيخ : يصلحه يعني ما يكون متهيئا من الناحية النفسية ، هذه ممكن كثير من الناس لم يرون الفساد قد عم وطم ، ينطوي على نفسه ربنا عزوجل يصلحه في ليلة واحدة يعني أشبه ما يكون بلا تشبيه الرسول عليه السلام كان يعتزل الكفار في الجاهلية ويعتزل بينه وبين ربه في الغار حتى نزل جبريل عليه السلام وقال له اقرأ ، إلى آخر القصة ؛ فجاءه الوحي مباشرة وأخذ بعد ذلك ويتصل مع الناس ويدعوهم لعبادة الله تبارك وتعالى ، ولاشك أن أي إنسان مصلح لا يمكن إلا أن يتشبه بالرسول عليه السلام فيمكن حينما يشتد الظلم في المجتمع أن ينطوي هذا الإنسان بعلمه وخلقه إلى آخره كما يفكر بعض الناس اليوم وإن لم يبلغوا تلك المنزلة ، فيصلحه الله ليكون قائدا للأمة في ليلة واحدة وليس معنى ذلك يكون فاسقا ثم يصبح صالحا ، ليس معنى ذلك أن يكون جاهلا ويصبح عالما ما بين عشية وضحاها ، لا ، إنما يصلحه لقيادة الأمة . نعم .

الحلبي : نرجوا التفصيل القول في حكم الزواج من الكتابيات ، فإن كان المنع فنرجوا تفصيل سبب التحريم وبيانه ؟

الشيخ : لاشك أن الأصل في الزواج بالكتابيات هو الإباحة ، وذلك منصوص في الكتاب في قوله تعالى : ((والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم)) لكن هذه الإباحة ليست واجبة ، وكثير من المباحات قد يحيط بها في بعض الأحيان ما يدخلها في باب الممنوع وغير الجائز بل والمحرم ؛ خلينا نضرب مثل بسيط جدا ، رجل عنده زوجة وزوجة صالحة لا عيب فيها ويريد أن يتزوج عليها ، وهذا جائز أيضا كالتزوج بالكتابية ((فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع)) لكنه يعتقد بأنه لا يستطيع أن يعدل بين القديمة وبين الجديدة ؛ فما حكم هذا الزواج الثاني الذي أصله الإباحة ؟ يتقلب هذا الحكم بأنه لا يجوز ؛ لماذا ؟ لأن هذه الإباحة مقيدة بنقص القرآن بالعدل ، معدله بنص القرآن الكريم فلا يجوز ؛ كذلك حينما ربنا عزوجل أباح للمسلم أن يتزوج بالكتابية كانت هذه الإباحة ليس في أول الإسلام ، لم تكن الاباحة والمسلمون ضعفاء وفي مكة ، كانت هذه الإباحة حينما بدأت الدولة الإسلامية ، تثبت وجودها وتنشر ظلها على ما حولها من البلاد بحيث أنه صدق في ذلك الوقت وليس وهو في مكة ، صدق قوله عليه السلام وهناك قال عليه السلام : (**فضلت على الأنبياء**

قبلي بخمس منها ونصرت بالرعب مسيرة شهر) ؛ حينذاك شرع الله عزوجل للمسلمين أن يتزوجوا من الكتابيات ؛ لأن الدولة والصولة والمجتمع صار إسلاميا ، فكل من دخل فيه بطريق الزواج بل وبطريق الاسترقاق استفاد من حيث أنه هو رقيق ؛

الشيخ : ... انظروا هذه الملاحظة فإن فيها دقة . يقول الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح **(إن ربك يعجب من أقوام يجرون إلى الجنة في السلاسل)** من هم ؟ الأسرى من الكفار يصبحون أرقاء فيوزعون على المسلمين الذين انتصروا عليهم فيصبح خادما رقيقا في بيت المسلم ؛ لكن هذا الرق يعود عليه بالسعادة في الدنيا قبل الآخرة لأنه يصبح مسلما عارفا بالله وبرسوله فيسعد السعادة التي كان يشقاها من قبل كما يشهد بذلك قوله تعالى أولا ثم واقع الكفار اليوم ثانيا ((ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى)) ، فالغرب اليوم يعيش هذه الحياة الضنك ، وهكذا طبيعة الكفار في كل زمان وفي كل مكان ؛ فحينما ينتقل الرقيق بطريق لا يعجبهم بطبيعة الحال مأسور مغلل في الأصفاد ينتقل إلى بلاد الإسلام ويعيش رقيقا خادما رغم أنفه لا يأخذ أجرا وإن حصل هو أجرا بمهنة له فهذا الأجر يعود إلى سيده ؛ لكن مع ذلك و التاريخ يشهد أن من كبار علماء المسلمين من كان أصله رقيقا فصاروا من العلماء الصالحين الأتقياء ، نحن الأحرار نأخذ علما عن أولئك العبيد لكنهم هم في الحقيقة هم الأحرار ؛ من أين جاء هذا ؟ من الرق ، فاحفظوا هذا أولا حديث آخر يقول عليه السلام وهذا من عجائب بلاغة الرسول عليه السلام **(استوصوا في النساء خيرا فإنهن عوان عندكم)** أيش عوان عندكم ؟ يعني أسيرات يعني مثل أولئك الذين جروا بالسلاسل كمان هؤلاء النساء اللواتي تزوجتموهن استوصوا بهن خيرا فإنهن عوان عندكم ؛ ليش عوان ليش أسيرات ؟ لأنها مأمورة أن تطيع زوجها ((الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض))، فإذا هذا الرق يعود بالفائدة إلى من ؟ الزوجة ، لو كانت مسلمة فما بالكم إذا كانت كتابية ؛ فشأنها شأن الرقيق الأول الكافر حينما يأتي مغللا إلى بلاد الإسلام شأن هذه المرأة النصرانية أو اليهودية حينما يتزوجها المسلم أنها بطريق الزواج تصبح تتعرف على الإسلام عن كثب وعن قرب فينشرح قلبها للإسلام ، بينما وهي بيعدة عن هذا الجو الخاص كانت أكبر عدو للإسلام ؛ وهذا يذكرني بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحديث كما يقال ذو شجون لكن الحقيقة من عجائب أحاديث الرسول عليه السلام وسيرته الكريمة يذكرني بأنه عليه السلام حينما استصفى لنفسه صفية اليهودية وكانت وقعت أسيرة وخرجت من نصيب رجل من الصحابة فقال بعض الناس قال إنها لا تصلح إلا لك ، الخلاصة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم استصفاها لنفسه وأعطى من كانت من حصته خمس أو ست رؤوس من الأسرى أو من العبيد ؛

الشاهد تقول صفية إنه كنت قبل ذلك أبغض الرسول كأشد ما أبغض إنسان على وجه الأرض لكنها لما دخلت في عصمة الرسول وشافت لطفه وتحققت من وصف الله له ((وإنك لعلى خلق عظيم))، صار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحب إليها ممن على وجه الأرض كلهم ؛ إذا لاحظنا هذه المعاني حينئذ نعرف السر لماذا أباح الله عزوجل للمسلمين أن يتزوجوا الكتابيات لأنه كما يعبرون اليوم باللغة الأجنبية بالبوتقة يعني الظرف الذي ستوجد فيه ستدمغها وتطبعها بطابعها ؛ أما اليوم فالأمر اختلف أشد الاختلاف ، اليوم لا يوجد هذا الطابع الإسلامي ، وهذا الظرف المسلم الذي يطبع هذه المرأة اليهودية أو النصرانية بطابع الإسلام بل على العكس من ذلك كما هو مشاهد في كثير من الأزواج الذين يتزوجون بكتابيات يأتون بفساد يدخلونه إلى دارهم وإلى بيتهم فتقوم هي تربي الأولاد التربية الأوروبية وربما تتولى تربية الزوج أيضا لأنه ليس عنده تلك الحصانة من التربية الإسلامية .

الشيخ : ... لهذا نحن نقول إنه لا يجوز اليوم أي مسلم أن يسافر إلى بلاد الغرب ولو في سبيل ما يسمونه اليوم بالعلم إلا بشرطين اثنين الشرط الأول أن يكون محصنا ، ... فلسفة في التعبير لكنها لطيفة أن يكون محصنا بالأخلاق الإسلامية ؛ أما محصنا فهذا معروف هذا تعبير شرعي أن يكون متزوجا وبذلك يحفظ نفسه من أن يتسرب إليه شيء من فساد ذلك المجتمع الذي اضطر للذهاب إليه من أجل تحصيل العلم الذي ارتضاه لنفسه وبشرط أن يكون هذا العلم في نظر الإسلام مقبولا مشروعا جائزا على الأقل فإذا نحن نقول اليوم لا يجوز أن يتزوج المسلم بغير المسلمة لأن هذه غير المسلمة ليست تدخل جوا إسلاميا تنطبع بأخلاقه لأن نفس الجو هذا ليس إسلاميا لأننا نرى نحن نساءنا المسلمات وبناتنا المسلمات لا نستطيع أن نربيهم تربية إسلامية إلا ما قل وندر جدا ، والنادر لا حكم له كما يقال ، فكيف ندخل إلى بيوتنا من يكون أبعد ما يكون عن عقائدنا وأخلاقنا وسلوكنا فضلا عن عاداتنا ؛ لذلك نسأل الله تبارك وتعالى أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا للتفقه في كتاب ربنا وفي سنة نبينا وعلى منهج سلفنا الصالح فإنهم هم القوم لا يشقى جليسهم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 220

العلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-220

محتويات الشريط :-

1 - هل تخطي الرقاب خاص بصلاة الجمعة ؟ (00:00:36)

2 - هل يجوز إيذاء الغير بالخير كقراءة القرآن بصوت مرتفع أو الذكر بعد صلاة الجماعة .؟ (00:05:38)

3 - ما صحة حديث (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) و ما فقه الحديث ؟ (00:12:02)

4 - هل نصلي بين الصلاتين (الظهر والعصر) و (المغرب والعشاء) في حالة الجمع لعذر ؟ (00:15:22)

5 - هل تستحب الركعتان بعد العصر .؟ (00:19:13)

6 - من دخل المسجد قبل الغروب وقت اصفرار الشمس هل يصلي تحية المسجد ؟ (00:21:34)

7 - كيف نحرك الإصبع في التشهد ؟ (00:30:19)

8 - هل هناك عمل صالح يحتوي على أكثر من نية ؟ مع ضرب الأمثلة . (00:33:00)

9 - هل تجزئ الأضحية عن العقيقة والعكس ؟ (00:33:22)

10 - هل غسل الجنابة يجزئ عن غسل الجمعة ؟ (00:38:13)

11 - ما حكم إنشاد الضالة في المسجد .؟ (00:42:36)

12 - ما هي أحكام الأذان والإقامة ؟ (00:44:55)

13 - متى يحكم على الانسان بأنه مسافر أو مقيم.؟ (00:53:30)

14 - ما حكم طلاق الغضبان .؟ (00:55:14)

15 - ما حكم قراءة القرآن في كوب ماء ثم يُشرَب ذلك الماء.؟ تداوياً.؟ (00:56:33)

16 - صيغة السلام على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد هل هي (السلام عليك أيها النبي) أو (السلام على النبي) .؟ (00:56:45)

17 - امرأة تُوفيت منذ خمس سنوات في المستشفى ولم تدفن بعد ، فهل يجري عليها أحكام المقبور من سؤال الملكين .؟ (00:59:15)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... سأل سائل عن المرور وتخطي الرقاب يوم الجمعة ، يشير السائل إلى حديث صحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يخطب يوم الجمعة حينما دخل رجل إلى المسجد فأخذ يتخطى الناس ويتخطى رقاب الناس فقال له عليه السلام اجلس فقد أنيت وآذيت ؛ آنيت أي تأخرت في المجيء ثم طمعت في أن تتقدم الصفوف لإيذائك لإخوانك المسلمين في تخطيك رقابهم وهذا لا يجوز ولذلك قال له اجلس حيث أنت ولا تؤذي المسملمين بتخطي رقابهم ؛ جاء السؤال مثل هذا الاجتماع الآن ، هيك يجوز أن يتخطى من كان في الخلف أن يتخطى رقاب المتقدمين ليصل إلى المكان في الصفوف الأولى ؟ الجواب أن هذا التقدم كذلك التقدم يوم الجمعة كلاهما في الحكم سواء لجامع الاستراك في العلة والعلة هي الإيذاء ؛ فإيذاء المؤمنين لا يجوز سواء كان يوم الجمعة أو كان غير يوم الجمعة في المصلى مثلا مصلى العيد أو في اجتماع جامع كهذا الاجتماع ، هذا وذاك كلاهما في الإيذاء سواء فلا يجوز وإنما يجوز هذا وذاك إذا كان الجالسون في المجلس أي سواء كان في المسجد أو في أي مجلس كمجلس الجامع كهذا ، إذا كان هناك فراغ في الصفوف الأولى وهذا نراه كثيرا في كثير من المساجد ؛ ففي هذه الحالة يجوز التقدم لسد الفراغ الموجود في الصفوف الأولى ؛ أما إذا كان لا فراغ هناك فينبغي أن يجلس حيث انتهى به المجلس ؛ وعلى كل حال فالجواب أن الإيذاء لا يجوز سواء كان يوم جمعة أو كان غير جمعة إلا في حالة تهاون المجتمعين وتركهم للفراغ في الصفوف الأولى ؛ فيجوز أن يتخطى رقابهم مع الرفق والتأني ، لكن يسد الفراغ الموجود بين الصفوف الأولى أو في مقدمة المجلس ويجب أن نتذكر بهذه المناسبة أن إيذاء المسلم فضلا عن إيذاء المسلمين أي الكثيرين منهم فهو لا يزال حتى في بعض الطاعات .

الشيخ : ... لا يجوز إيذاء المسلم بالطاعة ، مثال ذلك قوله عليه السلام حينما كان عليه السلام في حجرته وهي كما تعلمون قرب مسجده فسمع أصواتا في المسجد مرتفعة بتلاوة القرآن فقال عليه السلام : **(يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)** أي لا يجوز الجهر برفع الصوت بالذكر لما فيه من إيذاء لبعض المصلين وهذا الإيذاء يقع في أكثر المساجد اليوم ، وبخاصة المساجد التي يكون أهلها تبعا لإمامها من أبعد الناس عن معرفة السنة ؛ ففي هذه المساجد يقع إيذاء كبير جدا برفع الصوت بعد سلام الإمام بالاستغفار أو بالتهليلات العشر ، بعد صلاة الفجر مثلا وبعد صلاة المغرب حيث يرفعون أصواتهم بالتهليل عشر مرات ،

هذا التهليل عشر مرات دبر صلاة المغرب وصلاة الفجر من السنة وعليها فضيلة عظيمة ؛ ولكن بالخفض والخفت والسر وليس بالجهر ؛ لأن في الجهر إيذاء لبعض المصلين ؛ كيف ذلك ؟ كثيرا ما يتفق أن بعض المصلين يكونون مسبوقين بركعة أو بأكثر حسب الصلاة ؛ فحينما يرفع الناس الذين سلموا مع الإمام أصواتهم بالذكر فبذلك يحصل التشويش للذي قام ليأتي بما فاته من الصلاة بل ويمكن أن يكون الإيذاء أكثر من ذلك لأن من سلم مع الإمام فهو له ورد يريد أن يأتي بينه وبين ربه لا يريد أن يشوش على غيره ؛ فيأتي بالأوراد والأذكار سرا ؛ فأولئك يرفعون أصواتهم بالذكر فيشوشون عليهم فيقع الإيذاء بمثل هذا الإنسان والرسول عليه السلام قد قال كما سمعتم آنفا **(لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)**، فمن هذا الحديث الذي فيه النهي الصريح عن إيذاء المؤمنين ولو برفع الصوت الذكر لأن هذا الرفع بالصوت للذكر هو أحسن أحواله أن يكون في بعض المناسبات جائزا ؛ لكن هذا الجائز إذا ترتب من وراءه إيذاء ما لمسلم ما وجب الابتعاد عنه ؛ لهذا الحديث الصريح **(كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة)**، حتى هؤلاء الذين يشتركون جميعا بالتهليلات العشر مثلا يحصل إيذاء بعضهم لبعض ، وهذا يلاحظ حينما يتأمل الإنسان كيف يجري التهليل من الجمهور بصوت واحد فينقطع صوت أحدهم ولا يستطيع أن يتمم قراءة تمام التهليلة فيصير عنده تشويش ولا يستطيع أن يتمم بينه وبين نفسه لأنه بده يلحق صوت الجماعة فيصبح حينذاك هو نفسه الذي كان معهم وانقطع نفسه عنهم أصيب بالإيذاء بسبب هذا الجهر ؛ أما لو ترك ونفسه فهو يقرأ على روية وعلى هدوء سرا بينه وبين ربه والله تبارك وتعالى كما في القرآن الكريم **((يعلم السر وأخفى))**، من هذا الحديث جاء في بعض كتب العلماء الفقهاء تنبيه عظيم جدا ، قالوا إذا كان هناك في المسجد رجل نائم رجل نائم تعبان شغيل منقطع في الطريق غريب ، فلا يجوز رفع الصوت بالذكر حتى لا يشوش على هذا النائم وهو نائم مش ذاكر لله ؛ فما بالكم إذا كان رجل يذكر الله يقرأ بكتاب الله فيرفع الناس أصواتهم بالذكر ؛ فحينئذ يقع هذا المحظور الذي سمعتموه عن الرسول عليه السلام وهو قوله : ((يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين) ، فإذا إيذاء المؤمنين لا يجوز حتى ولو كان هناك تلاوة قرآن فما بالكم بتخطي الرقاب سواء كان يوم الجمعة كما ذكرنا أو في المجالس العامة ؛ هذا هو جواب ما سبق عنه السؤال .

السائل : شيخنا حديث **(من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)** إذا كان هذا الحديث صحيحا تبين لنا فقهه ؛ الله يجزيك الخير .

الشيخ : أما الحديث المعروف **(من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)**، فهو والحمد لله حديث صحيح وفيه أدب رفيع ، وهو أن لا يتدخل الإنسان فيما لا يعنيه من أمور غيره ؛ أن لا يتدخل المسلم فيما لا يعنيه

من أمور غيره من المسلمين أي لا يتدخل في خصوصيات الإنسان لكن هذا لا يعني أن لا ينصحه وأن لا يذكره إذا ما رأى منه خطأ يرتكبه ؛ ففي هذه الحالة يعنيه شأنه فيجب أن نفرق بين الأمور الخاصة المتعلقة بالإنسان ؛ فهنا لا ينبغي للمسلم أن يتداخل في شؤونه الخاصة ؛ أما إذا كان المسلم يقع في خطأ فعلى المسلم الذي يرى خطئه هذا أن يهتم به وأن يذكره بخطئه ولكن بالتي هي أحسن كما هي القاعدة القرآنية ((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن))، ولسنا بطبيعة الحال إذا عرفنا هذا التفصيل أننا إذا رأينا أناسا يبتدعون عبادات لا أصل في كتاب الله ولا في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنصحناهم وذكرناهم بمثل قوله عليه السلام : **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** وبمثله قوله عليه السلام في الحديث المعروف **(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)**، فهذا ليس له علاقة بالحديث الأول **(من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)** لأن هذا من باب قوله عليه السلام : **(الدين النصيحة ، الدين النصيحة قالوا لمن ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)**، هذا ما يمكن أن يقال جوابا عن هذا السؤال .

السائل : بالنسبة للجمع معروف هنا الجمع كثير في البرد يجمعوا بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر ففي بعض المشايخ بقولو لا يجوز أن يصلي السنن الراتبة لأنه ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنه تنفل بين الصلاتين بعد الصلاة ؟ .

الشيخ : بين الصلاتين ما في سنن ؛ أما بعد الصلاة الثانية كالعصر كالعشاء فما في هناك دليل يمنع من الإتيان بها ؛ لأن الجمع هو الذي منع الصلاة من الصلاة بين الصلاتين لأنه إذا صلى السنة بين الصلاتين لم يحصل الجمع الحقيقي بين الصلاتين ؛ فإذا انتهى الجمع بين الظهر والعصر مثلا وأراد أن يصلي الإنسان بعد العصر ركعتين كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو انتهى صلاة المغرب وصلاة العشاء جمعا وبعد العشاء يمكن أن يصلي السنة كما يمكن أن يصلي الوتر .

السائل : سنة المغرب أم سنة العشاء يصلي ؟

الشيخ : قلنا سنة العشاء البعدية .

السائل : يعني سنة المغرب تسقط عنه ؟

الشيخ : قلت يا أبا أحمد الله يهدينا وإياك ما بين الفريضتين تسقط السنن لأنه إذا صلى السنة بين الفريضتين معناه فرق بين الصلاتين ولم يجمع ؛ أما إذا انتهت الصلاة الثانية قلت كالعصر وقلت كالعشاء وشاء أن يصلي بعد العصر ركعتين كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فله ذلك ، كما أن له أن يصلي بعد العشاء ركعتين وأن يصلي بعدها الوتر ولا يقال هنا كيف يصلي الوتر ولما يدخل وقت العشاء ؛

قلنا هذا سؤال غريب لأن الوتر سنة ، فإذا أجاز الشارع الحكيم لعذر مشروع أن يقدم صلاة العشاء وهي فريضة إلى صلاة المغرب ووقت المغرب فمن باب أولى أن يجوز أن يقدم سنة العشاء وسنة الوتر إلى وقت المغرب فله أن يصليهما بعد فريضة العشاء التي صليت بوقت المغرب .

السائل : الله يجزيك الخير .

السائل : يعني الظهر له سنة قبلية وسنة بعدية ، الركعتين يلي تبع الظهر السنة البعدية يعني يصليهم بعد العصر ؟ .

الشيخ : هذا السؤال مش وارد .

سائل آخر : أنا فهمت هكذا من سؤال الأخ أبو أحمد .

الشيخ : إما أن يشاء أن يصلي ركعتين بعد العصر لأن الرسول كان يصلي ركعتين بعد العصر .

السائل : أيش الركعتين اللي بتصليهم هذا سؤالي بعد العصر إيش هما الركعتان ؟

الشيخ : شو الركعتين يلي كان يصليهم الرسول بعد الظهر ؟

السائل : سنة الظهر .

الشيخ : شو الركعتين يلي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد الظهر ؟

السائل : سنة الظهر البعدية .

الشيخ : والذي كان يصليهم بعد العصر شو هم أم أنت ذهنك بعيد عن القضية ؟

السائل : لا ، لا هي نفسها يلي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم صلى ركعتين يلي تأخر عنهم مع القوم يلي هم بعد العصر يلي هما سنة الظهر .

الشيخ : يعني تأخر وبعدين ما عاد يصلي ؟

السائل : أنا لا أعلم أنه بطل .

الشيخ : وهذا يلي عم أقوله لك ، لسى هناك كثير من الناس لا يعلمون أن صلاة العصر من السنة المستحبة أن يصلي بعد صلاة العصر ركعتين ، كثير من الناس لا يعلمون هذه الحقيقة ولذلك أشكل على بعض الحاضرين حينما أكدنا أكثر من مرة أن المسلمين إذا جمعوا بين الظهر والعصر فلا فصل بين الفريضتين بصلاة السنة التي بعد الظهر ؛ لأن هذا ينافي الجمع ؛ لكن إذا انتهوا من صلاة العصر فإن شاء أن يصلي ركعتين بعد صلاة العصر ، الركعتين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد العصر فله ذلك ، فقد جاء في صحيح مسلم ويجب أن تعلموا هذه الحقيقة حيث غفل عنها جماهير المصلين ليس اليوم فقط بل وقبل اليوم بقرون ، جاء في صحيح مسلم من حديث عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت : **(ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العصر يوما ثم دخل بيتي إلا وصلى ركعتين)**

إلا وصلى ركعتين ، صحيح إنه سبب هاتين الركعتين كان الرسول شغل عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر لكن واظب الرسول عليه السلام على هاتين الركعتين فصارت سنة ليس فقط أنه صلاها مرة واحدة وانتهى الأمر ونحن منهيون عن هاتين الركعتين ، لا ، وإنما كان سبب صلاة إياهما ركعتين بعد العصر هو أنه شغل عن ركعتين بعد الظهر فأداهما الرسول عليه السلام بعد العصر ، ثم استمر على ذلك عليه السلام ؛

الشيخ : ... وبهذه المناسبة ينبغي أيضا أن نتذكر حقيقة أخرى طالما غفل عنها كثيرون أيضا وهي أن الأحاديث التي تصرح بأنه (**لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس**)، المقصود بهذا النهي هو وقت الاصفرار وليس بعد صلاة العصر مباشرة فقد سمعتم آنفا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما دخل بيت عائشة بعد العصر إلا وصلى عندها ركعتين ، وبالإضافة إلى ما سمعتم فاسمعوا قوله عليه السلام (**لا صلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية**) لا صلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية ؛ فحينئذ يشرع الصلاة إذا كانت الشمس بيضاء مرتفعة لم تمل بعد إلى أيش ؟ الغروب ؛ فالوقت المنهي عن الصلاة بعد العصر ليس هو الوقت الذي يمتد بعد ما يصلي الإنسان فريضة العصر إلى غروب الشمس لا ، وإنما هو القسم الأخير منه وهو الوقت الذي تبدأ الشمس بضعف حرارتها وباصفرار لونها وتهيئها للسقوط في الأفق أي للغروب ؛ فهذا الحديث (**لا صلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية**)، تقيد الأحاديث المعروفة بالاطلاق (**لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس**)، ومن هذا القبيل المقيد لهذا الحديث العام أي من قبيل الحديث الأول (**لا صلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية**)، مثله تماما قوله عليه السلام (**لا تتحروا الصلاة قبل غروب الشمس**)، لا تتحروا أي لا تتقصدوا الصلاة عند إيش ؟ عند غروب الشمس أي اصفرارها ؛ ومفهوم هذا الحديث أنه قبل ذلك يجوز أن يتحرى الإنسان ، وهكذا تلتقي الأحاديث الصحيحة بعضها مع بعض ويجتمع عندنا أخيرا أن للإنسان أن يصلي ركعتين بعد صلاة العصر كما يصلي قبلها ركعتين أو أربعا لقوله عليه السلام : (**بين كل أذانين صلاة لمن شاء**)، قال في الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة ؛ ولقوله عليه السلام : (**رحم الله امرءا صلى قبل العصر أربعا**)، كما أنه أيضا باختصار للمصلي أن يصلي قبل العصر أربع ركعات أو على الأقل ركعتين ؛ فكذلك له أن يصلي بعد العصر ركعتين أو أكثر إلى أن تبدأ الشمس بالاصفرار حينذاك تحرم الصلاة ؛ هذا ما ينبغي التنبه له .

السائل : يعني ممكن أن يصلي ركعتين المغرب زائد العشاء كمان ؟

الشيخ : نعم ؟

السائل : يعني بعد العشاء في صلاة الجمع يصلي ركعتين المغرب وركعتين العشاء أيضا ؟

الشيخ : يا أخي شو قلنا نحن يا أخي .

سائل آخر : في السؤال نفسه هل نفهم أن نصلي ركعتين بالنسبة لحديث عائشة في البيت ليس في المسجد ؟ يعني ما عليه شرط أنه يصليها في البيت ؟

الشيخ : ليس شرطا يا أخي ، السنن كلها تصلي في البيت على طريقة الأولين ؛ لكن إذا صلاها في المسجد جاز ؛ ... أنا بقول إن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال : (**أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) لكن إذا صلى السنن في المسجد جاز ؛ فبعد هذا البيان ما في كلام .

السائل : أنا بقول عن حديث عائشة أنه صلى ركعتين بعد صلاة العصر في البيت فيكون في البيت أفضل أم في المسجد ؟

الشيخ : الله يهديك .

السائل : في البيت طبعا .

السائل : إذا دخلت المسجد قبل المغرب والشمس تميل إلى الاصفرار فهل نصلي تحية المسجد أو نجلس ؟

الشيخ : لا ، تصلي تحية المسجد قبل أن تجلس ؛ لأن الرسول عليه السلام يقول : (**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**) ، نعم . هناك السنن تنقسم إلى قسمين سنن لها أسباب ، وسنن ليس لها أسباب ؛ فالسنن التي ليس لها أسباب تدخل في الحديث الذي ذكرناه (**لا صلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية**)، أما السنن التي لها أسباب فهي مستثناة من هذا النهي ، السنن التي لها أسباب تحية المسجد أنت دخلت المسجد دخولك المسجد كان سببا لصلاة ركعتين ، لو ما صليتهم فاتوا ، توضأت للوضوء ركعتان إذا ما صليتهم فاتوا ؛ أما النوافل بتقدر تصلي متى ما أردت لأنه ليس لها أوقات ؛ أما النوافل التي لها أسباب فهي تصلي ولو في وقت الكراهة ؛ هذا هو القول الراجح من قول أهل العلم ؛ (**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**) هذا حديث صريح ، وحديث النهي يلي أنت ذكرته ونحن ذكرناه من قبل هذا يقول عنه العلماء من العام المخصوص مثلا لو إنسان عند اصفرار الشمس تذكر أنه لم يكن قد صلى الظهر فعليه أن يصلي في ذلك الوقت ، وقت الكراهة ؛ لماذا ؟ لأن الأوقات هذه إنما نهي عنها لزيادة العباة والتنفل ؛ ولهذا قال في الحديث السابق (**لا تتحروا الصلاة عند غروب الشمس**) يعني أن شايف الشمس بدأت تغرب والله رايح تصلي ركعتين لله نفل ، هذا لا يجوز ؛ لكن أنت دخلت المسجد وبدك تجلس فلا يجوز أن تجلس حتى تصلي ركعتين ؛ والذي ذكرناه آنفا تذكرت أن عليك صلاة فائتة فتصليها ولوكانت الشمس رايحه تغرب لأن هذه مستثناة من كراهة الصلاة في ذلك الوقت . نعم .

السائل : بالنسبة للصلاة أنا صليت العصر وبعد العصر تذكرت أني لست على وضوء فأعتقد أن الصلاة علي راحت وهل الجماعة راحت علي ؟ أقصد ثواب الجماعة .

الشيخ : كلها راحت ؛ لأنه ما بني على فاسد فهو فاسد ، فلابد من الوضوء وإعادة الصلاة ؛ نعم .

السائل : بالنسبة لتحريك الأصبع في الصلاة ، أنت قلت في أحد الأشرطة قلت ليس خفضا ورفعا ؛ نريد أن تمثل لنا ذلك على الواقع .

الشيخ : هذا صحيح يعني كثير من إخواننا في كل بلاد الإسلام والحمد لله نراهم يقومون بهذه السنة ولكنهم يبالغون فيها ، الذي ورد في الأصبع في التشهد هو التحريك وليس الخفض والرفع ؛ فأنت واضع يدك على ركبتك فالتحريك يكون هكذا ولا يكون هكذا ، هذا اسمه خفض ورفع ، هذا الخفض والرفع ما في حديث مطلقا ولا حديث موضوع وإنما كل ما فيه أنه رأى الرسول عليه السلام يحركها يدعوا بها ؛ فهذا التحريك هو السنة ؛ أما هذا اسمه خفض ورفع وهذا لم يرد مطلقا ؛ فيجب التنبه لهذا التفريق ، التحريك هكذا وليس خفضا ورفعا .

السائل : والنظر شيخنا ومن ذلك يكون الإخلاص .

الشيخ : النظر من السنة وبهذه المناسبة والشيء بالشيء يذكر ، أيضا بعض الناس " انصب يدك وجزاك الله خير كما فعلت " هذه الركبة كثير من الناس ماذا يفعلون بحطوا أيديهم هيك ؛ والأصبع إلى أين نازلة ؟ إلى تحت ، هذا خلاف السنة وإنما نقدم يدنا للوراء ونؤخرها ونرفع هكذا إلى القبلة وبنحرك ؛ أما هيك صار انحراف عن القبلة إلى الأرض هذا خلاف السنة ، هذه هي الركبة هذه الأصابع هنا لازم تكون مش ناتئة هيك بتكون هيك هذه الركبة كلها ورفعنا وقبضنا ، وأشرنا هيك إشارة إلى القبلة وحركنا ؛ أما هيك فهذا خطأ وهذا خطأ شائع كالخفض والرفع تماما ؛ يالله رايح ينتهي الوقت .

السائل : هل جائز أن يجمع بصلاة واحدة بنيتين ؟

الشيخ : هذا الجواب يمكن أن نلحقه بالسؤال السابق ويمكن أن لا نلحقه ، السؤال السابق الجمع بين العقيقة والأضحية عرفنا أن هذا لا يجوز ؛ لأنه فريضة لا تقوم عن فريضة ؛ هذا السؤال إن كان المقصود أن نجمع بين نيتين في عملية واحدة في الفريضة فالجواب لا ؛ أما إذا كان المقصود وهذا هو الغالب في مثل هذا السؤال مثلا رجل دخل المسجد وكان قد توضأ فهنا يشرع في حقه سنة الوضوء وعندنا سنة الوقت سنة الظهر مثلا وعندنا أيضا تحية المسجد فممكن الإنسان يصلي ركعتين وينوي في هذه الركعتين ثلاث نوايا ، هي تحية المسجد هي سنة الوضوء هي سنة الوقت ؟ نقول نعم يمكن هذا ولكن الأفضل أن يعطي كل نية عملها ؛ لماذا ؟ لأن هذا الذي صلى ركعتين لثلاث نيات فأقل أجرا كما جاء في الحديث الصحيح يقول الله

عزوجل لملائكته (**إذا هم عبدي بحسنة فعملها فاكتبوها له عشر حسنات**)، فهذا الذي صلى ركعتين أقل شيء يكتب له عشر حسنات ، أقل شيء يكتب له عشر حسنات وربما يكتب له مئة وربما يكتب له سبع مئة ، على حسب اتقانه للصلاة وخشوعه فيها ونحو ذلك ، فنحن نأخذ الآن من أجل تقريب الموضوع ، أقل ما يكتب لمن أتى بعبادة إنما هو عشر حسنات ، الذي صلى الركعتين بثلاث نيات سيكتب له عشر حسنات زائد حسنة واحدة مقابل نية ، وزائد حسنة ثانية مقابل نيتين ؛ لأنه هو صلى ركعتين بثلاث نوايا ، النية الأولى تحية المسجد كتب له عشر حسنات لأنه نية مقرونة بعمل ركعتين كتب له كما قلنا أقل شيء عشر حسنات ، بقي نيتين بدون إيش عمل ، كل نية بحسنة لأنه من تمام الحديث السابق (**إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة**)، فإذا هذا ما عمل بنيتين وهي نية مثلا الوضوء ونية الوقت ؛ أما نية التحية فأدى لها ركعتين ، إذا هذا يكتب له عشر حسنات زائد حسنتين مقابل نيتين ؛ لكنا قلنا آنفا الأفضل كما لا يخفى على الجميع أن يعطي لكل نية عملها ، يصلي ركعتين تحية المسجد ، يصلي ركعتين سنة الوضوء ، يصلي ركعتين سنة الوقت ؛ حينئذ رايح يكتب له على الأقل عشرة زائد عشرة زائد عشرة ثلاثين . تفضل .

السائل : مثلا دخلت المسجد والمؤذن يريد أن يقيم الصلاة وما في وقت إلا الركعتين فأيهما أختار ، أصلي السنة أم تحية المسجد مثلا لصلاة الظهر ؟

الشيخ : سامحك الله ، المشكلة تبعك محلولة بجوابي السابق ، أنت مضطر أن تصلي ركعتين ، إذا نقول لك صل ركعتين بثلاث نيات شو الإشكال تبعك ، صل ركعتين بثلاث نيات ؛ لكن لما يكون معك وقت نقول لك صل ثلاث صلوات بثلاث نيات ، أعطي لكل نية عملها ، ركعتين زائد ركعتين زائد ركعتين ؛ هذا الجواب سبق .

السائل : الاغتسال أنت فرقت بينهم في غسل الجمعة يعني أنت قلت كل واحدة بنية وكل اثنين لحالهم .

الشيخ : صحيح والسبب يعود إلى الكلام السابق " الواجب لا يغني عن واجب "، فنحن نعتقد أن غسل الجمعة واجب فإذا كان رجل جنبا فغسل الجنابة واجب باجماع المسلمين ؛ أما غسل الجمعة فمختلف فيها ، والراجح عندنا أن غسل الجمعة واجب ، وهذا صريح في قوله عليه السلام : (**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**)، والمقصود بالمحتلم هنا هو الرجل البالغ وليس المحتلم الذي شاف منام ، لا ؛ فحينئذ نقول لابد من غسلين لأنه واجب لا يقوم مقام واجب ثاني ، وتكلمنا عن هذا آنفا أما من يرى أن غسل الجمعة ليس بواجب وإنما هو سنة فهذا يمشي الحال بأن يغسل غسل واحد بنيتين ؛ عرفت كيف ؟ لكن نحن نعتقد جازمين بعد صحة قوله عليه السلام (**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**)، إنه لابد لهذا اليوم من

غسل خاص به ومعنى هذا ليس كما قد يظن البعض أنه يغتسل للجنابة ثم يلبس بعدين يغتسل للجمعة ، لا ؛ وإنما في نفس المكان صب على نفسه غسل الجنابة وخرج طاهرا فلو أراد أن يصلي في تلك الساعة تصح صلاته لكن يجب أن يغتسل في نفس المكان غسل خاص ليوم الجمعة .

السائل : هل يبنى بطلان الصلاة من الناحية العملية ؟

الشيخ : لا ، غسل الجمعة ليس شرطا كما يقول ابن حزم رحمه الله في صحة صلاة الجمعة وإنما هو أمر واجب مستقل عنه .

السائل : شيخنا حديث (**من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل**) هذا الحديث صحيح يا شيخنا ؟ .

الشيخ : صحيح هذا ، وكل ما كان الغسل آكد كلما كان أفضل خلاف ما توهم بعض الناس أن هذا الحديث يدل على أن غسل الجمعة ليس بواجب لأنه إذا تصورنا ثلاث صور غسل الجمعة مستحب ، غسل الجمعة سنة مؤكدة ، غسل الجمعة واجب ؛ فعلى القول الأول إن غسل الجمعة مستحب فقوله عليه السلام : (**من اغتسل فالغسل أفضل**) لماذا ؟ لأنه أضاف إلى الوضوء غسلا ؛ وعلى القول الثاني إن غسل يوم الجمعة سنة مؤكدة ولس مستحب فقط بل سنة مؤكدة ؛ إذا من باب أولى أن الغسل أفضل صح أم لا ؟ طيب تأتي المرتبة الثالثة والأخيرة إن غسل الجمعة واجب إذا كان في الحالة الأولى أفضل ، وفي الحالة الثانية أفضل وأفضل في الحالة أفضل وأفضل وأفضل ؛ فهذا ما ينافي أبدا ما يتوهمه كثير من الناس إن هذا غسل الجمعة ليس بواجب .

السائل : إذا كان غسلان شيخنا أفضل وأفضل ؟

سائل آخر : هل يقرن الوضوء مع الغسل ؟

الشيخ : هذا سبق الجواب عنه .

السائل : شيخنا غسلين يعني متزوج هل هنا في أفضلية ؟

الشيخ : طبعا فيها أفضلية بس حكينا عنها وهذه من أجل خاطرك ، ...

السائل : يجي واحد مضيع طفل عنده أو كذا بعد كا تنتهي الصلاة يقول ناد في السماعة مثلا على هذا الطفل هل يجوز ؟

الشيخ : إن المساجد لم تبن لهذا ، لا يجوز المناداة على الأطفال ولا المناداة أنه الواعظة أو المدرسة حضرت المسجد فاحضروا يا معشر النساء و و إلى آخره ، هذا كله خلاف السنة الصريحة وإنما ممكن أن ينادي الإنسان خارج المسجد عند باب المسجد حتى يسمعوا الناس الحاضرين أو يستعمل مكبر الصوت بطريقة أو بأخرى خارج المسجد ؛ أما أن يستعمل المسجد أداة للأمور الضائعة ؛ فهنا يأتي حديث فيه وعيد شديد (

لا رد الله عليك ضالتك)، فهذا من جهل الناس اليوم بالسنة يقعون في مخالفة الشريعة .

السائل : مؤذن يريد أن يقيم الصلاة فهو يكون بعيد عن السماعة ، سماعة المسجد القريبة من المنبر بالذات فهو بعيد؛ فلو قلنا له أقم الصلاة من مكانك أفضل من أن تتقدم كما سمعنا لك شرح في بعض هذه المسائل ؟ .

الشيخ : أيوه ، لا أنا لا أقول هذا ، والذي أقوله يجب التفريق من حيث المكان بين مكان الإقامة ومكان الأذان فمكان الإقامة هو في المسجد سواء كان قريبا أو بعيدا ؛ أما مكان الأذان فيجب أن يكون على ظهر المسجد ولو بوجود مكبرات الصوت اليوم والحقيقة هذه المسألة تكلمنا بها بتفصيل في المشوار الذي قضيناه في الإمارات وذكرنا أن الناس اليوم مع الأسف اتباع كل ناعق لا يفكرون في الأحكام الشرعية مطلقا ، الأذان الذي ينبغي أن يعلن ليس فقط لمجرد الصوت وإنما صوتا وشخصا بروز الشخص على ظهر المسجد ، شعيرة إسلامية هذا البروز قضى عليه ؛ لماذا ؟ بالوسيلة الحادثة اليوم وهي مكبرات الصوت ، فأصبح كثير من المؤذنين نراهم في بعض المساجد يدخل تحت المنبر ولا يراه أحد ؛ لكن صوته أين ؟ يصل كيلو مترات ؛ لا بأس من استعمال آلة المكبر هذا لأن هذا من مقاصد الشريعة وقد فصلنا هناك الكلام تفصيلا ؛ لكن ما يجوز في سبيل تحقيق أمر مستحب وهو تبليغ الصوت إلى أبعد مكان ممكن على حساب إضاعة سنة وهو بروز المؤذن في مكان ظاهر من المسجد فهو سنة ، هذه السنة ثبتت وفي حديث شرعية الأذان ، وهذا معروف لما الرسول في أول الإسلام ما كان في أذان ، كان ينادي بعضهم بعضا كما يفعل بعض المؤذنين اليوم بعد الأذان ينادي " الصلاة يا مصلين الصلاة " هذا لا يجوز بعد الأذان ؛ لأن هذا كان قبل شرعية الأذان فالرسول عليه السلام عمل مؤتمر وتشاور مع الصحابة في القصة المعروفة كل واحد يأتي باقتراح ، هذا يقول بالبوق والثاني يقول بالنار والثالث يقول بالناقوس إلى آخر القصة حتى رأى ذلك الصحابي عبد الله بن زيد الأنصاري شاف حاله في المنام ماشي في طريق من طرق المدينة ، رأى رجلا بيده ناقوس قال يا عبد الله أتبيعني هذا الناقس قال لما قال لنضرب عليه في أوقات الصلاة ، قال ألا أدلك على ما هو خير ؛ الآن أقف قليلا ، كلمة خير شو معنى خير ؟ يعني أفضل ؛ نرجع لحديث **(ومن اغتسل فالغسل أفضل)** هذا ما يدل أن المفضول يجوز ؟ لا ، هذا مش قاعدة عربية أبدا لأنه شو بطلع معنا ؟ ألا أدلك على ما هو خير من ناقوس ؟ يعني هذا أن الناقوس خير ، لكن هذا أفضل أخير ، خطأ هذا ؛ المهم قال له بلى ، فكان هناك جدب جدر يعني جدار منهدم باقي منه بقية كما هو مشاهد في الخرابات يعني الجدرا لما بنهدم يبقى له أصل بحيث أن الإنسان بداهة بشوف أنه كان هنا جدار ؛ فشاف هذا الرجل بالمنان هذاك الرجل ارتفع على هذا الجدار ووضع يديه في أذنيه وأذن هذا الأذان المعروف اليوم بدون زيادة في المقدمة والمؤخرة " الله أكبر الله أكبر " وآخرها " لا إله إلا الله " ، ونزل من هذا الجدار على الأرض العادية وأقام الصلاة ؛ فهنا

صارت سنة من بعد ، فبلال كان يصعد على ظهر بيت هناك في المدينة ويؤذن ؛ أما الإقامة ففي المسجد ؛ فالآن يقع خطأ مزدوج بسبب أولا سكوت أهل العلم عن بيان الحقائق الشرعية والسنة النبوية ؛ وثانيا الناس بطبيعة الحال ، إذا كان أهل العلم ساكتين فمن أين هم يعلمون هذا الحديث الذي جرى عليه عمل المسلمين ، المؤذن يظهر بشخصه وبصوته ؛ ولذلك كان من السنة أن يكون المؤذن جهوري الصوت ولذلك في تمام القصة السابقة لما قص الرجل المنام على رسول الله قال إنها رؤية حق فألقه على بلال فإنه أندى صوتا منك ؛ إذا نداوة الصوت وقوة الصوت أمر مرغوب فيه شرعا ، وجدت هذه الوسائل المكبرة ما في مانع لكن ليس على حساب إضاعة سنة وهي بروز المؤذن شخصه ؛ ويقول أهل العلم فائدة البروز أو من فوائد البروز يجوز إنسان ما يسمع لضوضاء لغوغاء قد يكون لا سمح الله في أذنه صمم ؛ لكن هو لما يشوف المؤذن وعامل هيك فيكون عم بأذن يقينا ضاعت هذه السنة بسبب وجود إيش ؟ كبر الصوت ؛ يا أخي مكبر الصوت هذا إذا ما استعملناه ما علينا إثم ؛ لكن إذا استعملناه فهو أفضل لما ذكرنا من شرعية أن يكون المؤذن ندي الصوت ؛ لكن ليس على حساب إضاعة سنة بروز المؤذن في الأذان ؛ نأتي على العكس ، المقيم يقيم في المسجد في نفس المكان يلي يؤذن فيه لكن هذا المكان ليس مكان المؤذن ؛ هنا انتبه أين مكانه ؟ على ظهر المسجد فاختلط حكم الأذان بالإقامة ، لما أذنا ضيعنا بروز المؤذن بشخصه وبدنه ؛ لما أقمنا ماذا فعلنا ؟ أذعنا الإقامة كالأذان ، هذا خلاف السنة ، الإقامة لأهل المسجد فقط ، ومن هنا نصل إلى تنبيه إلى خطأ آخر ، يذاع صلاة المصلي خاصة يوم الجمعة من الإذاعة هذه قراءة القرآن أين تصل هذه القراءة ؟ إلى ما يصل راديوا ، تصل إلى المقاهي والناس المارة والذين يلعبون بالضامة وإلى الذين يلعبون بالقمار ، إلى آخره ؛ لا يجوز إخراج صوت الإقامة وبالتالي صوت الإمام وهو يصلي خارج المسجد ، خارج جدران المسجد الأربعة ، هذا كله خلاف السنة وكما ترون إما إفراط وإما تفريط أما ((وكان بين ذلك قواما)) لا إفراط ولا تفريط ، هذا مع الأسف أصبح أندر من الكبريت الأحمر فنسأل الله عزوجل أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علما وأن يوفقنا للعمل لما علمنا وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ؛ وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون ؛ لكن ما فهمنا هذه عقيقة أيش ؟

السائل : الله تبارك وتعالى منّ علينا بغلام

الشيخ : ... كيا إن شاء الله.

السائل : وسميناه عبد الرحمن .

الشيخ : ونعم الاسم .

السائل : ولكن الشباب يلي غلبوك مش نحن غلبناك .

الشيخ : ما غلبتوني ريحتوني إن شاء الله .

الشيخ : ... مقيم فأنت تصلي صلاة المقيم وإن كنت في عرف الناس مسافر فأنت تصلي صلاة المسافر ، أنا لا أستطيع أن أحكم عليك وأنت هناك لأني لا أراك ولا أعرف وضعك ؛ لكن لو جاز لي أن أحكم بالظن أو غلبة الظن لقلت ما دمت أنت تذهب إلى تلك البلدة للتدريس وتستقر هناك أسبوعا أو أكثر فأنت في حالة الاستقرار ، فأنت في حالة الإقامة ؛ هذا حكمي على الغيب ، لكن المبتلى هو أدرى بوضعه من الغائب مثلي كما قال عليه السلام : **(الشاهد يرى ما لا يرى الغائب)** فهمتني ؟

السائل : نعم ؛ أنا في عرف أهلي إنني مسافر لكن بعرف الناس مقيم .

الشيخ : لما بتكون عند أهلك فأنت مسافر أم مقيم ؟

السائل : في عرف أهل مسافر وفي عرف الناس مقيم .

الشيخ : لا ، في شيئين هنا ، شيء يتعلق من البلد هذه إلى البلد هذه ، بلدك هنا نسافر إلى البلد الأخرى فما بين البلدتين فأنت مسافر فأهلك حينما يقولون عنك مسافر فعلا أنت مسافر ؛ لكن أهلك لا يستطيعون كشأني أنا كما قلت لك آنفا لا يستطيعون أن يحكموا عليك في بلدتك الثانية أنك مسافر أو مقيم وإنما أنت الذي تحكم ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا أعطي الدور لغيرك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليك السلام .

السائل : كنت في حالة ضيق وقلت لزوجتي لا أريدك لا أريدك أكثر من مرة ...

الشيخ : لو الآن تركنا حالة الضيق جانبا وافترضنا أنك كنت في عقلك متمكنا وهادئا فينظر إلى هذه الكلمة التي أنت تكلمت بها ، ماذا قصدت بها وأنت هادئ ، الآن ماذا قصدت ؟

السائل : وأنا هادئ ما بحكيها .

الشيخ : الله يهديك ، أنا بسألك إنك بتقولها أو ما بتقولها قد قلتها ، قد كان ما قد خفت أن يكون إنا إلى الله راجعون ، السؤال الآن ماذا تقصد بهذه الكلمة حتى نستطيع أن نعطيك الجواب ؟

السائل : مش عايزها .

الشيخ : كمان مش عايزها شو تريد بهذه الكلمة ، ... أنت طالق ؟

السائل : لا مش قصدي .

الشيخ : الله يهديك إذا ماذا تعني ؟ والله أنت مش داري وأنا مش داري أكثر ، ...

السائل : بارك الله فيك .

السائل : ممكن واحد يقرأ آيات قرآنية ويحطها في ماء ويشرب ذلك ؟

الشيخ : ما نرى ذلك أبدا .

السائل : ممكن تقول لي صيغة السلام على النبي أم السلام أيها النبي ؟

الشيخ : السلام على النبي ، اليوم بعد وفاة الرسول هكذا قال أصحاب الرسول علمهم أن يقولوا في قيد حياته السلام عليك أيها النبي ، قال عبد الله بن مسعود فلما مات قلنا السلام على النبي ؛ فنحن لأمر ما يظهر لك هذا الأمر أم شيء من هذا الأمر في هذا المثال نسمي أنفسنا بالسلفيين أي أتباع السلف ؛ لماذا ؟ لأنهم يعرفون أمور الشرعية أكثر منا وكما قلت آنفا من قوله عليه السلام (**الشاهد يرى ما لا يرى الغائب**)، فهم عاشوا مع الرسول عليه السلام وخالطوه وسمعوا منه مباشرة فهم أدرى بما قال لهم منا ؛ فلما علمهم التشهد أن يقولوا في التحيات السلام عليك أيها النبي ، قالت الصحابة في التشهد السلام على النبي والرسول بين ظهرانيهم في مسجده أو في مسجد آخر يصلي كل منهم يقولوا السلام عليك أيها النبي لما مات تغير هذا الحكم فأخذوا يقولون السلام على النبي ؛ فنحن تبع لهم فنقول السلام على النبي ، وفي هذا حكمة بالغة لحسم مادة الاستغاثة التي يقع فيها كثير من الناس اليوم الذين يستغيثون بالأنبياء والأولياء والصالحين ؛ وهذا القدر كفاية والحد لله رب العالمين .

الشيخ : ... العقد لا يزال معقودا لكما عقدت ولكننا ننصحك أن لا تقول مرة أخرى مثل هذه الكلمة لأنها إذا وصلت إلى بعض المشايخ فرقوا بينك وبين زوجتك .

السائل : امراة توفيت منذ خمس سنوات وإلى الآن لم تدفن .

الشيخ : ما شاء الله في المستشفى يعني .

السائل : يعني بالثلاجة موضوعة نعم . هل تعتبر مقبورة ؟

الشيخ : لما توضع في القبر يجري عليها أحكام المقبور بس والسلام عليكم موفقين إن شاء الله .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 221

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-221

محتويات الشريط :-

1 - بيان فضل زيارة المسلم في سبيل الله . (00:01:01)

2 - موقف الإخوان المسلمين من إخوانهم السلفيين . (00:06:54)

3 - تعليق الشيخ على تهجم البوطي على إخوانه السلفيين في كتابيه (السلفية واللامذهبيه) . (00:16:41)

4 - قراءة الشيخ علي حسن الحلبي مقدمته في الرد على صاحب كتاب (تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم) وبيان تناقضات الغماريين . (00:23:47)

5 - ما رأيكم في قراءة فتح الباري على بعض المبتدئين ونصيحة الشيخ بالتلخيص . (00:42:47)

6 - ما نصيحتكم في كيفية الرد على محمد الغزالي .؟ (00:44:16)

7 - ما المقصود بالنازلة في حديث كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أصاب المسلمين نازلة قنت في الصلوات الخمس ؟ (00:50:31)

8 - إذا كان الإمام يقنت في صلاة الفجر بدون نازلة فما موقفنا منه ؟ (00:51:47)

9 - في الحديث أن آدم احتج بالقدر فكيف الجواب عن هذا الاحتجاج وهل يحتج بالقدر على فعل المعاصي .؟ (00:53:41)

10 - ماهو هديه صلى الله عليه وسلم في تغطية رأسه .؟ (00:56:41)

11 - ما حكم الانتخابات ؟ (00:57:30)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ...

الشيخ : اهلا مرحبا ... الله يبارك فيك ... ويكتب لك أجر ...

السائل : آمين

الشيخ : كما جاء في الحديث الصحيح (**... رجل فيمن قبلكم زار اخا له في قرية فأرسل الله إلى ملائكته ... قالوا له إلى أين قال ... قال فأنا رسول ربك أن الله قد غفر لك قد غفر الله لك بزيارتك لأخيك**) ، الزيارة إذا كانت لله أجرها عظيم جدًا ، فنسأل الله أن يجعلنا من المتزاورين في الله المتحابين في الله – الشيخ هنا مريض يكح كحة شديدة ومستمرة–

السائل : آمين

الشيخ : يا الله يا كريم ، آه

السائل : ...

الشيخ : كيف ؟

السائل : ...

الشيخ : جزاك الله خيرا

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : يا الله ، هل أنت في الرياض تسكن ؟

السائل : نعم ، أسكن في الرياض والخُبر . نعم

الشيخ : يعني الصوت طيب ...

السائل : والله ايش تقول فقط يا شيخ لنا اخوانا في الرياض ولنا اخوان في الخبر ، مكتبتنا الإسلامية لعلك تسمع بها ؟

الشيخ : نعم ...

السائل : إن شاء الله بالنسبة للكتاب التزمنا بالكتاب السلفي بفضل الله تعالى .

الشيخ : نرجو لكم التوفيق

السائل : آمين

الشيخ : بهذا المجال ، في شيء مفيد طبعمتوه ؟

السائل : هناك كتاب اثبات علو الله على خلقه لأسامة القصاص . الذي كتب في طرابلس قبل الأحداث في طرابلس .

الشيخ : ما اسمه ؟

السائل : اثبات علو الله

الشيخ : لا لا اسامة القصاص ؟

السائل : أسامة القصاص

الشيخ : أسامة القصاص

السائل : نعم والآن إن شاء الله تعالى في الطريق الى بعض الكتب للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق أخونا سليم

الشيخ : الهلالي

السائل : نعم وعلي ومشهور حسن لعلك تعرفه

أبو ليلى : نعم جلس مع الشيخ لكن قليل

السائل : وكان يشرفنا أن دار الهجرة يعني تعمل اسم الشيخ ناصر الألباني على كتبها .

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : ولكن سبقنا بها أخونا سعد الراشد جزاه الله خيرا .

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : نعم. أسأل الله عز وجل أن يبارك لنا في عمرك .

الشيخ : الله يحفظك

السائل : الله يعافيك

أبو ليلى : اللهم آمين ، سامحنا يا شيخنا ، أزعجناك .

الشيخ : أهلا وسهلا شرفتنا الديار

السائل : ...

الشيخ : أي نعم

السائل : والله ... أرى وجه الشيخ ناصر .

الشيخ : أسأل الله أن يرينا وجهه يوم القيامة

السائل : اللهم آمين

الشيخ : فيجعلنا من الذين قال فيهم : ((**وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة**))

السائل : ...

الشيخ : صحة وعافية

السائل : ... أربع سنوات كنت في معرض المدينة يا شيخ

الشيخ : كيف ؟

السائل : معرض ... بالمدينة ذهبت اليه

الشيخ : أنا

السائل : ... الشباب بلغوني وكنت انا و اياك في المدينة في معرض الجامعة...

الشيخ : أي نعم والآن ... عندكم ؟

السائل : بفضل الله تعالى

الشيخ : أين ؟

السائل : ... معرض في الرياض

الشيخ : في الرياض

السائل : نعم في كتاب شيخنا اسمه وقفات ... نزار

الشيخ : وصلني وقرأت منه أكثر من النصف ، وهو تحت المطالعة عندما أجد نشاطًا ...

السائل : نعم .

الشيخ : لكن كنت أتمنى للمؤلف أن يكون قد وصله الخبر ، الإخوان المسلمون هنا في الأردن ، وموقفهم تجاه الدعوة السلفية واتخاذهم قرار بمقاطعة الشيخ الألباني وأتباعه وكيف أنهم فصلوا اثنين منهم لمجرد تردده على دروس الشيخ ، وكيف أنهم اتصلوا معه ، أو بعبارة أدق كيف أنهم أرسلوا إليه شخصا من رؤوسهم يريدون منهما أن يقطعا علاقتهما بالشيخ الألباني ، فكان جوابهم كما هو واقع الدعوة أن الشيخ الألباني ما عنده حزبية ولا عنده دعوة إلا للكتاب والسنة وأنتم تدعون أنكم على الكتاب والسنة لكن الذي نستفيده من حضورنا مجالس الشيخ ، لا نجد شيئا منه عندكم فلا نرى مانعًا من بقائنا مع الإخوان المسلمين ومجالستنا للشيخ الألباني ، جادلوهم وأخيرا قالوا لهم لا يجتمع في الأخ من الإخوان المسلمين ولاءان ، ولاء للإخوان وولاء للشيخ ، وإنما لازم الولاء يكون للإخوان المسلمين فقط ، ونحن ننذركم ما أدري المدة كانت ستة أشهر ، وهذا آخر لقاء فإذا استمررتم فالآن أنتم مجمدون على حسب تعبيرهم

السائل : الله أكبر !

الشيخ : فإذا استمررتم فأنتم مفصولون ، قالوا نحن لا نستطيع أن نفارق مجالس العلم ، فاصنعوا ما شئتم وفعلا فصلوا وعندهما خطاب منهم ، لو نشر هذا الخطاب في هذا الكتاب ، لكان حجة دامغة على الإخوان المسلمين ، وتعصبهم لحزبهم ، وتعاملهم مع المسلمين الآخرين ، على خلاف ما ينقلونه عن حسن البنا من قوله : " نتعاون على ما اتفقنا عليه ، ويعذر بعضنا بعضا ، فيما اختلفنا فيه " فالقصة الحقيقة كانت مما ينبغي ألا يخلو الكتاب عنها .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

السائل : الخطاب يا شيخ الذي أعطوه لهم في سبب أن فصلكم من جماعة الإخوان ، بسبب مجالستكم فضيلة الشيخ ناصر الألباني ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : مكتوب هذا ؟

السائل : الخطاب ... رسمية عندهم .

الشيخ : أنا والله ما أدري الآن تفاصيل هذه القضية ، شغلة رسمية و لا إلا والذي كان يتردد عليهم

أبو ليلى : أبو أحمد

الشيخ : ابن بلدكم الذي كان يتردد أبو أحمد وبلال ما اسمه ؟

أبو ليلى : ...

الشيخ : الاخوان المسلمون عندكم كانوا يحضرون ..

الشيخ : أبو ليلى : يا شيخ ذيب

الشيخ : ذيب أنيس

أبو ليلى : نعم

الشيخ : كان من البارزين عندهم .

السائل : نريد أن نطبع منه قرابة عشرين ألف نسخة يعني ما أحد قام بتوزيع كتاب في المملكة عندنا إلا دار الهجرة بفضل الله الكل يتخوف من الكتاب

الشيخ : يتخوف !

السائل : تخوف من الكتاب يقولون يمكن الكتاب يغلق المكتبة ... ونحن لا نريد ذلك ... راحوا للمكتبات يقولون لي لا داعي للكتاب لأنه سوف يشعل فتنة ويأتي بمفسدة ، فقلت إن الكتاب لا يأتي إلا بحقائق

الشيخ : حقائق

السائل : نعم ونحن الآن نبشرك انه عشرة آلاف نسخة توزعت نطبع عشرين ألف نسخة بيروت

الشيخ : ما شاء الله

السائل : ... الخطاب ممكن نحصل عليه ونضعه في النسخة الثالثة ، فيكون شيء طيب .

الشيخ : انظر إذا كان عندنا نسخة.

أبو ليلى : إن شاء الله .

السائل : ... تعليقات ... جاسم ... التوسل ...

الشيخ : نعم يعني إخواني اللي في الكويت اللي اسمه جاسم حاول أن يستغل كلمة لي ، يأخذ منها أنه أنا

أقول إن مسألة التوسل ... مبتدع ، وهو من المسائل الفرعية فرد عليه هو وأحسن الرد .

السائل : بالنسبة لتقييم الكتاب وفضيلتك قرأت الكتاب كاملا أو قرأت نصف الكتاب ... بشكل عام .

الشيخ : ... سد فراغًا ، وكان ينبغي أن يكون منذ القديم ، فالحقيقة الكتاب نافع جدًا ، وفيه بيان للناس أكثر الناس ربما الإخوان المسلمين بعضهم على الأقل يجهلون هذه الحقائق ؛ لأن أكثر الناس أتباع كل ناعق ، يعني ما يتمسكون ولا يبحثون عن الحقائق ، في عبارة هناك في سوريا يقولون هات يدك وامش ، فقط إلى أين ؟ إلى الجنة ، إلى النار ؟ ما سائلين ، فكثير من الإخوان المسلمين خاصة حينما يغرر بهم بعبارات براقة كما فعل جاسم ادعي انه الاخوان المسلمون سلفيون وبمثل هذه العبارة قد يغتر بهم بعض السلفيين فيمشي معهم ، لكن العاقبة تكون أن يتجلى له الحقيقة وأن ينفصل عنهم ، فأنت تعرف في الواقع سد فراغًا ، وجزاه الله خير ...

السائل : ...

الشيخ : أهلا مرحبا

السائل : يعني إشهار الكتاب جيد إشهار الكتاب ؟

الشيخ : حتى لو صار شيء من الضرر ، يجب نشره ؛ لأن هذا من كتمان العلم ، فاليوم مع الأسف تغلب على كل الجماعات إلا المتمكنين منهم بالعلم سياسة مداراة الواقع ، أما الصدع بالحق والجهر به نادر جدًا ، كما أنت تحدثت آنفًا ، أنه ممكن يثير فتنة ويثير كذا ، أما الآخرون لا يفكرون هذا التفكير ، فيتكلمون في السلفيين ، حتى بعضهم يغمزهم بلقب سفليين بدل السلفيين سفليين سفلة ، هذا الدكتور البوطي الذي عندنا في سوريا كتب هذه العبارة في بعض مؤلفاته ، فإذا كان هؤلاء يصدعون بباطلهم ، فأولى بنا وأولى أن نصدع بالحق الذي ندين الله به ، أينعم .

السائل : بالنسبة لكتاب الشيخ السلفية تبع البوطي

الشيخ : أي نعم

السائل : ماذا تقول فيه ؟

الشيخ : كتاب سيء ... وضع عنوان فيه جاهلية ، ولكن المعنوان خطر جدًا ، غمز ولمز في السلفيين ، هذا كان له رسالة ، اصدرها في سوريا ، وصف السلفيين بأنهم يعني كيف أقول ، بتعرف لما يسيل الماء القذر الوسخ إلى مصارف نسميها نحن في الشام بالبلاليع .

السائل : نعم تسمى في مصر بالبلاليع .

الشيخ : كمان

السائل : نعم

الشيخ : كويس ، فهو يقول إنه هؤلاء بحاجة إلى أن يصرفوا في البلاليع عن السلفيين .

السائل : يقوله في كتاب وإلا .. ؟

الشيخ : في كتاب في رسالة ، الشيخ المعصومي تعرفه ؟ أو تعرف شيئا من آثاره ؟

السائل : أسمع عنه .

الشيخ : آه ، هذا لما أتيح لي لأول مرة ، الحج لبيت الله الحرام ، فزرته في داره ... كتبًا رسائل لهم نافعة ، كلها حول بعض السلفية ، كان منها رسالة في محاربة التقليد ، عنوانها ؟ ذهب عن بالي ، بس إلى بلاد الجابان يعني اليابان ، فنحن في سوريا رأينا من مصلحة الدعوة طبع يعني رسالة ، طبعة كما يقال اليوم ، شعبية رخيصة .

أبو ليلى : شيخنا هذا الكلام مذكور عندي في بعض الأشرطة ، إذا تحب أنه .. أنك تعبان أتعبناك كثيرا يعلم الله كفاية يا شيخنا ...

الشيخ : ننهي هذا ، طبعناها طبعة شعبية تحت عنوان جديد " هل المسلم مكلف بإتباع مذهب معين " نشرت الرسالة ونفع الله بها ، و قامت قيامة المقلدين ومنهم البوطي ، فألف رسالة ورد عليها ... عنوانها خطير جدًا ، ما أذكر جيدا الآن العنوان ، لكن معناه إنه أن لا مذهبية .

السائل : اللامذهبية للبوطي

الشيخ : فمن جملة ما كتب المسكين أن هذه رسالة صغيرة بس هي للمعصومي .

السائل : اللا مذهبية للشيخ المعصومي .

الشيخ : لا ، رسالة الشيخ المعصومي هي جواب يلي نشرناها نحن ... هو رد عليها ، وكان من جملة ما قال في المقدمة أن هذه الرسالة ألفها الشيخ الألباني وبعض أصحابه وليست هي للمعصومي يعني كمثال لتهجم هذا الإنسان وتهوره فيما يكتب ، والرسالة موجودة عندي وبخط الشيخ المعصومي كهدية يعني كيف يكتبون هنا .

أبو ليلى : يعني مثل المخطوطات يعني .

الشيخ : مطبوعة يعني مثل هذا الخط أنه هذا المؤلف بخط اليد ، مع ذلك ادّعى أنه نحن نسبنا هذه الرسالة للرجل فأخطأ فيها خطئا فاحشا ، ألف في الرد عليها برسالة ... فهو رد البوطي على رسالة الشيخ المعصومي ، هذا ما أردت بيانه ،

أبو ليلى : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : والحمد لله رب العالمين ، وسبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : أسأل الله لك الشفاء .

الشيخ : اللهم أمين .

الحلبي : الشيخ في الرد على محمود سعيد الرد المطول ، فسبحان الله ، الإنسان مع البحث يجد أشياء عجيبة جدًا ، فتوسع أمامه مدارك يعني فظيعة ، يكفي أن الغماريين أشياخه في هذه القضية متناقضات عديدة أحمد الغماري له كلام ... أنه في الصحيحين مجمع عليهما وكذا ، في ... المغير أستاذنا في الصحيحين أحاديث موضوعة وأحاديث منكرة وكذا ، عبد الله في كتابه الحاوي في فتاوي الغماري له كلام ككلامه الأول في الغماري أنه في الصحيحين لا يجوز أن يجرأ عليهما أحد أو كذا ، في الفوائد المخطوطة نفى عشر اثنا عشرة حديثا ، أبو غدة له كلام كذلك في نهاية قراءة ... له فصل كامل عن أبي الزبير عن جابر في مسلم ، حتى يقول في ... وما صححه العلماء من رواية الزبير عن جابر بغير تصريح فيه ... يعني أشياء عجيبة جدًا شيخنا، هذه الأشياء لوحدها ، تخرج حقيقة موضوع يكاد أن يكون شبه متكامل .

الشيخ : صحيح أن الجماعة من أهل الأهواء .

الحلبي : فأنا كنت قد كتبت مقدمة أحب أن أقرأها بشكل سريع إن شاء الله .

الحلبي : يقول بعد خطبة الحاجة أما بعد ، فقد روى الإمام الجليل شيخ الجرح والتعديل وسيد صناعة الحديث المشهود له في القديم والحديث ، الحافظ الدارقطني في سننه بإسناده عن الإمام الثقة الثبت وكيع ابن الجراح الرؤاسي في قوله أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم ، ودُعاة السنة ، وأهل الحديث قد ابتلوا في غابر الزمان وحاضرة ، بفئام من الناس تطاولوا عليهم ، وسوو في ذمهم الكفار ولم يرقبوا فيهم إلاً ولا ذمة ، بل أرادوا الطعن بهم والوقيعة فيهم عند الأمة وروى الخطيب البغدادي في شرط أصحاب الحديث عن الإمام الثقة سعيد ... قوله إذا رأيت الرجل يحب أهل الحديث مثل يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن رهويه ، وذكر قومًا آخرين ، فإنه على السنة ومن خالف هذا فاعلم أنه مبتدع ، وإننا في هذا العصر نرى ولله الحمد عودة حميدة لدراسة علم الحديث والسنة وهذا يبشر بالخير ... ولكننا في الوقت نفسه نرى رؤوسًا ارتفعت هنا وهناك نسجت على منوال أسلافها ممن طعنوا في علماء الحديث وأئمة السنة فتراهم يلمزونهم تلميحًا تارة ويقدحون فيهم تصريحًا تارة أخرى ، وليت ذلك منهم ، إلا ليمثلوا نفع الأمة منهم ، مبتدعين بذلك شتى الطرق والأساليب التي تخدم أهدافهم وتؤكد مآربهم سالكين ... الشديد طريق الذين لا يؤمنون بالله وباليوم الآخر ، " الغاية تبرر الوسيلة " والناظر المتأمل ... يرى دليل ذلك عينا في أمثلة صريحة ، التي لا يستطيعون لها نكرا ، ولا ... لخطورتها تهوينا ... بدعتهم ومقدم ضلالتهم هو ذاك المتوسم الجائر ،المسمى محمد زاهد الكوثري الذي

أخذ على نفسه عهدا ، أن لا يسلك مسلك علمًا من أعلام السنة والحديث ، إلا ويتهمه ويطعنه ... والطعن بعشرات بل بالمئات من الثقات والرواة وجبال الحفظ نقضه فيها وذب عنهم الإمام المعلمي في التكيل .

الشيخ : لو ترجمت عليه .

الحلبي : رحمه الله نعم جزاك الله خير الشيخ ، في مقالاته صفحة كذا رمي ابن خزيمة و عثمان بن سعيد الدارمي بأن في كتبه شركا وأراء وثنية وبالشيء نفسه يرمي عبد الله بن الإمام أحمد في مقالاته صفحة كذا ، و ... طعونه في شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله معلوم ومعروف عند أقل نظرة يسرحها الباحث في تعليقاته وكتبه ، وهكذا أيضا من سلك سبيله وسار على دربه كالإمام الشوكاني ، فقد نقل فيه كلمة بعض الأصول المختلفة ، أنه يهودي مندس بين المسلمين ، ثم أيدها ووافقها إلى سلسلة من الكلمات التي لا تحوي إلا أبلغ صور الذم في دليل الأمة وصفوة الأمة ، ثم جاء بعد نفاق هذا الكوثري تلميذه وربيبه الذي رباه على لسانه ، وصنعه على عينه من إليه ينتسب وعنه يدافع ويذب وهو عند كل صفي... مغفور لا يُتبع وإنما لأنه محدور ذو شرور وطوى في كتاب براءة أهل السنة من الوقيعة في علماء الأمة لأخينا الكبير المفاضل فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، ما يعرفك بحقيقة هذا التلميذ وشيخه ، ويكشف لك ماحاول تزينه وزخرفته وإظهار على غير حقيقته بأدلة الصريحة والبراهين الساطعة والحجج الجليلة من غير سرف ولا مخيلة واليوم نرى أن هجوم مهجة المبتدعة ... قد بدأت تأخذ مسارًا آخر ، إذ لما كشف الله سبحانه وحقيقتهم وأظهر مكنون قلوبهم علم عقلاء الفضلاء، ونبلاء العلماء أن بضاعة هؤلاء في سوق الحق كاسدة ، وأن تلبيساتهم وتدليساتهم لا تنطوي إلا على ذوي العقول والآراء الفاسدة تيمم هؤلاء الخائبون وجوههم وريشوا سهامهم نحو المعاصرين من أئمة السنة لا يألون جهدًا .

الشيخ : ماذا قلت ؟

الحلبي : تيمم هؤلاء الخائبون وجوههم وريشوا سهامهم نحو المعاصرين من أئمة السنة لا يألون جهدًا

الشيخ : ريحوا .

الحلبي : ريشوا سهامهم نحو المعاصرين من أئمة السنة لا يألون جهدًا في تسويد الردود عليهم ، وتوجيه الطعون إليهم ، بعبارات باردة ، وكلمات ممزوجة ، ورسالات في الحق محدودة ، ولست في مقدمتي لهذا الكتاب ... سائر ما طعنوا به على عدة من علمائنا وشيوخنا ، ولكني سآتي على شيخنا الفرد علم السنة ، وبقية السلف ومحدث العصر أستاذنا الجليل محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ، ومتع بحياته وفسح في عمره ، وإذا نظرت نظرة تأمل ، ترى أن غالب من رفع عقريته للرد على هذا الشيخ الجليل هم من أهل البدع والضلال والانحراف عن السنة وتوحيد الله جل شأنه دأب الشيخ عبد الله الحبشي الهرري في كتابه

التعصب الحثيث ، ورده عليه شيخنا مرروًا بذلك التلميذ الهالك في محبة شيخه والتعصب له ، ثم انتهاءً بتلميذًا لهذا التلميذ وهو الذي جعلنا كتابنا هذا ردًا عليه وهتكًا لباطله ، وإظهارًا لفساده تسويداته، وفي أثناء هذه الردود طلع علينا بعض المتعصبين الهلكى بعبارات سودوها في بعض ما كتبوه طعنًا بهذا الشيخ ، لا أقول لشخصه ، فالله والحمد أن مبناه على النصوص لا على الشخوص ، ولكن طعنًا في منهجه العلمي ودعوته المباركة ، التي جاءت لتفسد على ذوي البدعة بدعتهم وأباطلهم وتؤرق عليهم مضاجعهم كمثل ما قال عنه الشيخ محمد علي الصابوني ، في رسالته التي لها مما كشفته نصيب أوفر المسماة بنقيض اسمها كشف الافتراءات صفحة كذا " يقول فهو ليس بالمطاول ولا المقارع أمام فرسان الميدان وله ، غرائب وعجائب في تصحيح وتضعيف يندى لها جبين الإنسان " ، أقول وهذا كلام من أعجب العجب فالصابوني ليس له أدنى معرفة في الحديث وعلومه ، فكيف يدور على الكلام في هذا الإمام الجهبذ ، الذي أمضى من حياته أكثر من نصف قرن في خدمة السنة ، وتمييز صحيحها من سقيمها ، وفي تقرير أحكامها وتوطيد أركانها ، علمًا وعملا دعوةً وجهادا ولقد رد كلمة الصابوني هذه فضيلة الشيخ بكر أبو زيد في رسالته النافعة التحذير من طرق الصابوني في التفسير صفحة كذا حيث قال : وهذا عين التجاهل وعمط الناس أشياءهم ... وارتسام عالمية الألباني في نفوس أهل العلم ، ونصرتهم للسنة وعقيدة السلف أمر لا ينازع به إلا عدو جاهل ، والحكم ندعه للقراء ، فلا نطيل ، ما أجمل هذا الكلام يا شيخنا .

الشيخ : الله يجزيه الخير .

الحلبي : هذا هو كلام أهل السنة ودعاة الحق ، كثر الله أمثالهم ، وبارك فيهم ونفع بعلومهم ، وما لمزات الغماريين الثلاثة وردودهم عنك ببعيدة ، وكلها ولله الحمد ، منقلبة عليهم مردودة إليهم وهكذا ، أشباه هؤلاء المبتدعة ، وأشياعهم وضلالهم في مختلف البلاد ، هم على وتيرة واحدة وطريق واحد وهدفٍ واحد ، وطريقهم العصبية والتقليد والابتداع ، وطريقهم السب والطعن والتشهير وهدفهم تعميق البدع والتنفير عن دعاة السنة والتوحيد ، ولا أطيل أكثر بذكر الشواهد والأدلة التي تؤكد ما قلت ، وتصدق ما بينت وليس هذا كله سوى غيض من فيض لكن فيه كفاية ، لطالب الحق ، حتى يعرف حقيقة الطاعنين ، وجهالة الأدعياء المتعالمين وما طلع به علينا أخيرا محمود سعيد البوطي من ردود على شيخ الحديث في هذا العصر ، يدلنا دلالة أكيدة على أنه خاليًا من العلم ، فارغًا من المعرفة الحديثية ، لم يستفد من اطلاعه على كتب السنة والحديثية ، إلا قعودا ونقزات يوجهها بقالب من التدليس ... إلى علماء السنة وأساتذة العلم، روى الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث عن عن وكيع بن جراح قوله : " لو أن الرجل لم يمسك بالحديث شيئا إلا أنه يمنعه عن الهوى كان قد أصابه " أقول فكيف من هو مخيب ... وكنت قد وقفت قبل ثلاث سنوات تقريبًا على رسالة لمحمود سعيد البوطي عنوانها " أصول التهاني في إثبات سنية السبحة في

الرد على الألباني " في قريب من خمسين صفحة ، ورأيته فيها أغلاطًا فادحة ومغالطات واضحة ، وتأويلات فاضحة فما كان مني إلا وأن كتبت عنها ردًا عليها عنوانه " إحكام المباني في نقد أصول التهاني وكشف ما فيه من مغالطات المعاني " جاء أكبر من ضعف رسالته ، كشفت فيه تلبيساته ، ونقدت تدليساته وتمويهاته وها هو نقد رسالته الثانية التي سماها " تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم " بين ذيك فقارن فيه بين الحقائق والإدعاءات وبين صدق القول والإفتراءات وسوف ترى أخي طالب الحق كيف أن هذا الغماري النزعة الكوثري الطريقة الغدي الأسلوب ، قد فارق مفارقة ... منهج أهل العلم ووافق موافقة تامة سلوك أهل الأهواء ، فكتب الذي له وكتم الذي عليه وفي ختام هذه المقدمة الوجيزة أقول ينبغي على كل مبطل يسوود ... والقراطيس طعنا في أهل السنة والتعدي عليهم أن يعلم علم اليقين أنهم قادرون على الرد عليهم ... ومواجهتهم مواجهة قوية ، **((إن ربك لبالمرصاد))** ، **((فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض))** والحمد لله شو رأيك شيخنا ؟

الشيخ : الله يعطيك العافية والله ممتاز .

الحلبي : الحمد لله .

أبو ليلى : لو بدل كلمة التلميذ بالمريد .

الشيخ : ... كلمة المريدين له علاقة بمحض التصوف أما هذه في العلم ... هل شفت رسالة الكويتي الصغيرة . أكثر الأدلة التي ذاكرها آخذها من المقدمة التي في آداب الزفاف على كل حال

الحلبي : لو طبع الكتاب يجوز يطلع أكثر من مائة وخمسين إلى مائتين صفحة .

الشيخ : أرجوا لك التوفيق إن شاء الله .

الحلبي : شيخنا أستشيركم بشيء الآن الكتاب فيه بحث مسائل كثيرة ، الآن يخطر في بالي أني أعمل الجزء الأول فقط لأبي الزبير عن جابر ، والجزء الثاني للمسائل الأخرى ؛ لأنه نصف الكتاب فعلاً عن أبي الزبير عن جابر فشو رأي شيخنا ؟

الشيخ : أنت خلصت منه تأليفًا ؟

الحلبي : المادة كلها جاهزة شيخنا كمادة .

الشيخ : قصدي بالسؤال أنه إذا فعلاً إذا وجد أنه أثبت بالرواية عن أبي الزبير عن جابر تأخذ نصف الكتاب حول فأجعلها ...

الحلبي : أكثر شيء عند روايته عن أبي الزبير عن جابر يعني احتمع الشيء الكثير أبو جابر وأبو الإبهام وأنت تذكر النقل يلي ناقله الأخ في النسخة فيه أربع مواضع في الرواية عن أبي الزبير عن جابر .

الشيخ : أربع مواضع أي نعم .

الحلبي : عنده الأحكام نفسه أحكام عبد الحق ، فضلاً عن رئيس تهذيب الآثار للطبري رئيس الحافظ بن حجر بعلة ابن الزبير عن جابر فيما ينقل عنه ... يعني أشياء كثيرة جدًا سبحان الله شيخنا .

الشيخ : الحمد لله ، ربنا ينصر الحق ، ((إن الله يدافع عن الذين آمنوا)) وكما لا يخفاك ربنا يسخر مدافعين عن الحق .

الحلبي : اللهم آمين ، الحمد لله .

الشيخ : ((إن الله يدافع عن الذين آمنوا)) والله فيك الخير .

الحلبي : والله هذا كلامك ينفعنا وأنت والله على رأسنا .

الشيخ : فيك الخير .

الشيخ : أخونا حمدي هذا ما ... منك الرسائل الجديدة التي تصدرها فأرجوا أن ترسلها إليه .

الحلبي : أخونا أبو عبد الله كان أعطاني بعض الكتاب منشان حجاب المرأة أستاذي فبالنسبة لحديث أسماء أنا كاتب تقريبًا الأشياء كلها وساويت منها رسالة موجودة عندك منها صورة ؟

الشيخ : نعم .

الحلبي : فأقول بالنسبة لحديث أسماء أنا مش رايح اطّلع في الأوراق شيء ؛ لأنه كل الشبهات نقلتها في هذه الرسالة التي كاتبها .

الشيخ : نعم ، المقصود أن تتبع من هذه الرسالة النقاط التي تهجموا فيها علينا ، بس التهجم فقط ؛ لأنه لما أنت بتذكر بده يرجع يشوف شو قايلين ، بس تلفت النظر للمواطن التي انتقد الألباني بما يتعلق بحجاب المرأة سواء كان فقيهًا أو كان حديثيًا ، ما أريدك أن تتوسع كما تفعل أحيانًا ، وإنما هو الإشارة أنه في هذه الرسالة في بحث في الرد على الألباني وعندك رسائل أخرى لابد .

الحلبي : نعم ، هذا هو طيب شيخنا قرأت رسالة ..

الشيخ : كنت قد قرأتها كلها .

الحلبي : كيف رأيك بها ؟

الشيخ : ممتازة ولا شك .

الحلبي : الحمد لله ، إليه يجزيك الخير يا أستاذي .

الشيخ : لكن هذه ينبغي نشرها لوحدها .

الحلبي : نعم ، لوحدها .

الشيخ : هذا الذي أقوله .

أبو ليلى : شيخنا ، بخصوص الدرس يوم الجمعة دروس أخونا الشيخ علي ، طبعًا بدأ بالتدريس منذ ثلاثة

أشهر في فتح الباري ، طبعًا هذا ما شاء الله علوم بحار مش بحر ، فأخونا الآن هن ، ما بتحملوا هذه العلوم ؛ لأنهم مش معتادين على دروس ومجالس العلم ، بين يدين المشايخ ، وكذا ، فكنا اقترحنا على الأخ فيوقف بعد سبع الأحاديث الأولى .

الحلبي : أربعين درس تقريبًا ، هذا شيء كثير .

الشيخ : نعم ، لا شك .

أبو ليلى : قلنا لو نبدأ في كتيب صغير أولاً نجمع طلاب الخبر ؛ لأنه أكثر ليش نحن نجلس ومش فاهمين شيء .

الشيخ : هو أكيد أن العلم ثقيل على عامة الناس لا شك ، لعل الطريقة أن تختار من صحيح البخاري أحاديث لعله يسهل عليك ذلك مختصر البخاري ولو الجزء الأول ، وتدرس أنت الكبير تحضير ،

الشيخ : ... ثم تقدم الفوائد إلقاءً على الناس باللغة التي يفهمونها ؛ أما لغة العلماء وطلاب العلم ، هذه ما فهموها فعلاً ، لعل هذا يكون أحسن شيء ، يعني تقرأ الحديث وبتعمل تعليقات عليه .

الحلبي : أنا منهجي في الكتاب أقرأ فتح الباري حرفيا فكل مصطلح يمر كل إشارة نحوية إشارة بلاغية مصطلح حديث ...

الشيخ : لا ، لا هذا ما بتحملوه هذا .

الحلبي : لكن من الجالسين ، قالوا نحن نريد ذلك .

الشيخ : معليش ، لكن النتيجة يتسللون لواذا.

الحلبي : صح ، أنا قلت لهم في القلم العريض ، قلت أنا مش شايف تقدم منكم ، يعني لما أنا بشرح مثلا الغريب أو كذا أشياء بتمر .

الشيخ : لا يا سيدي بدك تطور أسلوبك على أساس كلموا الناس على قدر عقولهم .

الحلبي : البارحة بعد التشاور مع الأخوة ، اقترحنا أ ن ندرس رسالة ، عقيدة السلف أصحاب الحديث لأبي عثمان الصابوني .

الشيخ : لا بأس .

أبو ليلى : هيك شيخنا نعود الطلاب على الجلد في مجالس العلم ، فلما يكون هذا الشيء خفيف فإن الطالب يعتاد على أن يجلس فلو ارتفع المستوى شيخنا يكون الطالب قد اعتاد إما هيك مفاجأة فاجأتنا بها .

الحلبي : ... في قبل فترة أخونا بخيت ، تبع مستفتي الهجرة والأخ كمال المصري ، بتذكر لما جاءك هم وأبو

أحمد وسهروا مع كتاب وقفات كان حثنا كثير أن نجدد الفكرة التي اقترحت قديمًا شيخنا يلي هي الرد على محمد الغزالي ، وبخاصة بعد كتاب " السنة بين أهل الفقه و أهل الحديث " ففعلاً أنا جمعت أربع خمس كتب والتقينا مع الأخ سليم ورأينا يعني أنه فعلا لابد من هذا وبالصدفة سبحان الله ، اثنين أخوة من الجزائر يرسلون لنا رسائل أنه ظهر لنا هذا المعتزلي الجديد ، ... الذي يريد كذا ويريد كذا ، فشيخنا هل ترى كيف الأسلوب يلي ممكن نعالج فيه الرجل هذا ، وخاصة أن أساليبه إنشائية هو يعني ما عنده علم ، شيخنا أرجوا توجيهاتكم ؟

الشيخ : والله إذا كان عندي شيء ، فأنا يبدوا لي أن يكون الرد عليه قسمين : القسم الأول : شرح نفسية هذا الكاتب وبيان أنه لا يختلف عن رجالات المعتزلة المتقدمين الذين يقدمون والآرائيين الذين يقدمون الرأي الشخصي على النص النبوي تشرحون هذا بقدر ما تستطيعون هذا هو القسم الأول ، القسم الثاني : نقد كلماته المتعلقة بصرف لبعض آراء المخالفة للسنة هو أكيد رجل جاهل بلا شك مغرور بسلاطة لسانه وسهولة قلمه ، فهذا غره ووهمه أنه هو على شيء من العلم وليس على شيء منه ، فهذا الذي يبدوا لي والله أعلم ؛ إنه الرد يكون على قسمين قسم لإلحاقه ببيان واضح بأهل الرأي والاعتزال وبعد ذلك الإتيان بالأدلة من كتابه هذا أو غير كتبه إذا تيسر لك ذلك .

الحلبي : عدة كتب الآن خمس كتب ، تخصص ضد السلفية .

الشيخ : الله أكبر عليه ، وبتجيبوا بعض الأمثلة مما يتهكم بالسنة فيها ، الحقيقة مجال الرد عليه واسع جدًا ، ... يعني هو لا يهتم بموضوع الشخصية الإسلامية أبدًا ، وليس الأمر هكذا بل يتهكم كما تعلم بأولئك السلفيين الذين يهتمون بالمحافظة على الشخصية الإسلامية في عقر دار الكفر ، بينما هذا يجب أن يشكروا عليه وأن يؤيدوا هو كأزهري يعني ما يلتفت إلى هذه القضايا أيضا في البلاد كما يقولون العروبة .

الحلبي : كلمة أزهري يعني المحافظة على لباسه الأزهري ولبسه أكثر من محافظة الشباب على لباس السنة .

الشيخ : نعم هذا هو أنا كتبت كلمة في بعض التعليقات .

الحلبي : على الكتاب نفسه .

الشيخ : لا ، على حديث أو تعليق لا أذكر في أي مكان ، المهم وهنا الشاهد : أنه شو كانت المناسبة ؟ أي نعم ، التعليق على الحديث المعروف : (**إذا انتعل أحدكم ، فليبدأ باليمين ، وإذا نزع بالشمال**) فأنا كتبت تعليق هنا في السلسلة الصحيحة ، الآن أتذكر أن هذا الحديث فيه أدب من الآداب الإسلامية التي هجرها المسلمون لجهلهم بالنسبة وعدم اهتمامهم بها بل وقد يوجد في بعض من يسمونهم أنهم دعاة في العصر من ينكرون مثل هذه الأشياء ويسمونها قشورًا أو أمورًا تافهة أو ما شابه ذلك ، بتعرف الكلام هذا ، لكن يلي ممكن يكون جديد بالنسبة للتعبير على الأقل ، إنه في الوقت الذي تجد كثيرًا من هؤلاء يهتمون في

أزيائهم بالتشبه ببعض الدعاة المشهورين كحسن البنا رحمه الله ، فتجد أحدهم يتخذ لحية قصيرة ... ويحافظ على التشبه بحسن البنا ، أما التشبه بسيد البشر فهذا يعتبر قشورًا ومن الأمور التوافه هذا الغزالي ينطبق عليه هذا الكلام ، وهو من عميته من مثل هذا الكلام ، وأرجوا لك التوفيق فيما أنت فيه إن شاء الله .

أبو ليلى : جزاك الله خير .

الحلبي : أستاذنا كنت قد ذكرت لك عن رسالة كنت قد أشرت عليها في الضعيفة الثالثة أو الرابعة قلت كلمة سواء ، علقت أنت عليها ضمن طبعة النيجري ، فهذه حبذا لو تضاف للكتاب أو رسالة محمود سعيد الخطية وأن تصورها لنا وكذلك رسائل الغماري ، هذه أشياء طيبة إذا أضيفت .

الشيخ : كلمة سواء ، ما بعرف هي عندي أم عند صهري همام ، إن شاء الله نحاول نراها وبنشوف منشو ممكن تقديم منها .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : كشف الدعاء ببداية الأزمات ، ونحن الآن في أشد حالات الأزمات ، يعني ما أصاب الأمة الإسلامية بسبب المعاصي وذنوب الناس .

الشيخ : لا ، هذا ليس هو المقصود بالنازلة هي التي تنزل على المسلمين وليسوا هم سببها ، فهمتني ؟

السائل : وليس هم سببها .

الشيخ : أي نعم ، يعني دخل الكفار غزو بلاد المسلمين ، الكفار كما يقع اليوم في كثير من البلاد يعتدون على المسلمين ، أما المعاصي والذنوب هذه أمور يعني طبيعية ومستمرة ، فليست هي مثل النازلة عرفت كيف فالنازلة هي التي تشرع لها القنوت في كل الصلوات الخمس ، هذا هو طبعا وإلا لا يخلوا زمان إلا فيه معصية ومعنى ذلك أن يستمر الإنسان في القنوت في كل الصلوات وهذا خلاف السنة .

السائل : بعض الناس في دعاء القنوت أخذوا برأي الإمام الشافعي ، ويقنتوا في الفجر وفي ناس ينكروا عليهم ، فبعض العلماء قال لا ننكر ولا نطلب من الناس أنهم ما يدعوا

الشيخ : كما يقال الصوفي لا ينكر ولا ينفي .

السائل : لا ، نحن لا نعمل مثل الصوفية ما الذي نقوم به نحو الإنسان الذي دعا والذي ما دعا ؟

الشيخ : هذه مسألة أخرى ، لكن نحن نبين أنه لم يصح القنوت في الفجر على طول ، لكن إذا اقتدينا وراء إمام يرى القنوت في صلاة الفجر كما تقول مذهبه شافعي ، فنحن نتبعه .

السائل : يعني لا ننكر عليه .

الشيخ : لا ننكر عليه لا ،

السائل : يعني ما نطلب منه يدعو .

الشيخ : يعني مثلا بعد الصلاة أو قبل الصلاة فنحن نبحث معه ونبين له بأن هذا لم يثبت بالسنة ثم هو ربنا حسيبه فإن استجاب فبها ونعم ، وإذا لم يستجب نصلي وراءه ولا نشق عصا المسلمين .

السائل : لو أخذ أحد الأخوة في الصلاة وهو الحمد لله رب العالمين ، يعلم السنة جيدًا ، ورأى أن الأغلبية ناس أصى مذهبهم شافعي فدعا من أجل تأليف قلوب المسلمين فهل هذا أصاب أم أخطأ ؟

الشيخ : أنا بقول لك شيء ، إذا كان المقصود هو يألف قلوب من حوله ، ولا يأتلف هو معهم ، فهذا كويس ، لكن أنا أخشى ما أخشى أن يتحول هو بينما هو كان سلفيًا سنيًا ، فيصبح مذهبيًا خلفيًا .

السائل : ... يا شيخ في حجاج آدم وموسى عليهما السلام ، قال آدم لموسى أخيرًا فتلومني على أمر كتبه الله عليَّ أو قدره عليَّ .

الشيخ : ما فيه غيره أبدًا ، القدر هو ما سجله الله في اللوح المحفوظ ، ... مما هو موافق للعلم الإلهي فهذا هو المقصود وما فيه شيء ثاني .

السائل : طيب ، هنا آدم احتج بالقدر هنا ، فهل يجوز الاحتجاج بالقدر ؟

الشيخ : لا يجوز الاحتجاج بالقدر ، لكن يجب أن تلاحظ بأن هناك فرقًا بين هذا الاحتجاج الذي حكاه نبينا صلى الله عليه وسلم بما جرى بين آدم وموسى وبين الاحتجاج غير آدم ، مثل قول المشركين : ((**ولو شاء الله ما عبدنا ...**)) الفرق واضح جدًا ، وهو أن التحاجج الذي جاء في الحديث جرى في عالم غير عالم التكليف ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا أولا ، وثانيًا المؤاخذة جرت بعد أن تاب آدم عليه السلام وأناب كما هو في صريح القرآن بينما الاحتجاج بالقدر هو لتمرير ولتسويغ المعصية بحجة أنه الله هيك كاتب علينا فشتان بين الأمرين .

السائل : طيب يا شيخ ، إذا وقع الإنسان بحادث دون فعله يكون هذا قضاء وقدر ، ألا يوجد تعبير آخر غير هذا التعبير ، يعني مثلا إذا الإنسان عمل حادث بدون قصد ، يكون قضاء وقدر ؟

الشيخ : كله قضاء وقدر .

السائل : كله قضاء وقدر ، لكن ما في تعبير آخر نقوله ؟

الشيخ : لا ما فيه ، لكن المهم أن المسلم إذا ارتكب فاحشة أن لا يحتج بالقدر ، لكن كل شيء يقع فهو

بقدر الله وقضائه ، ولا شك ولا ريب أبدًا .

السائل : طيب الذي يقع علينا غصب عنا كما يقولون .

الشيخ : كله قدر ، أي نعم لكن بين قدر وقع للإنسان ويؤاخذ به ، وبين قدر يقع للإنسان ولا يؤاخذ به ، كما نعلم جميعًا التفريق بين قتل العمد ، وقتل الخطأ فقتل العمد يؤاخذ عليه الإنسان في الدنيا والآخرة أما قتل الخطأ فلا يؤاخذ إلا في الدنيا دون الآخرة ، وهكذا كل المعاصي فإما أن تقع باختيار الإنسان فهو يؤاخذ وذلك مقدر عليه بلا شك ، وأما أن يقع رغم أنفه وبدون اختياره فهو لا يؤاخذ عليه الإنسان .

السائل : ما هو الشيء الذي وضعه الرسول عليه الصلاة والسلام على رأسه عمامة شال ؟

الشيخ : كما ترى من حولك ، وكما ترى من أمامكم ، ... أقول كما ترى من حولك ، وكما ترى من أمامك .

السائل : يعني الرسول عليه الصلاة والسلام في غزوة أحد وضع لامة على رأسه ، وما هي اللامة ؟ وقال صلى الله عليه وسلم : **(ما كان لنبي أن يضع لامة ....)** الحديث .

الشيخ : يعني آلة الحرب ، الخوذة ودرع الحديد ، ونحو ذلك .

السائل : وردنا عنك بعض الكلام عن الانتخابات بعض الإخوة متناقض كلامهم ، شو بتقترح حتى يكون عندنا شفاء الغليل في الجواب ؟

الشيخ : أحسنت في هذا ، ولكن لعله من الحسن أن تذكر ما هو الذي ورد إليك .

السائل :الذي ورد أولا أن الشيخ ذاكر الإخوان المسمين الذين نزلوا لا ينبغي أن ينزلوا أما إذا كان الأمر كذلك فعلى المسلمين مؤازرتهم ، وآخرين ذكروا أن الشيخ يقول غير هيك لا مؤازرتهم ولا دخولهم .

الشيخ : القول الثاني خطأ ، أولاً القول الأول صحيح لكن دون الصحة ، نحن أولاً ما خصصنا بالذكر الإخوان المسلمين .

السائل : يعني إخواننا بشكل عام .

الشيخ : أنت إذا أحد المخطئين ... قلت الإخوان المسلمين .

السائل : ممكن لفظ كلام يعني .

الشيخ : ما يصير هكذا الخطأ المهم ، نحن نقول لا ننصح مسلمًا أن يرشح نفسه في هذه الانتخابات في كل البلاد اليوم ؛ لأن الحكومات لا تحكم بما أنزل الله واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن أنا أعلم أن هذا الرأي لا يقتنع به كثيرون من طلبة العلم من الدكاترة من كذا إلى آخره ، عرفت كيف حينئذٍ سنرى في الساحة ناس يرشحون أنفسهم من الإسلاميات سواء كانوا من هؤلاء أو هؤلاء أو هؤلاء . عرفت كيف حينئذٍ يجب علينا أن نختار من هؤلاء ، الذين نزلوا في ساحة الانتخاب ، في ساحة الانتخابات أن نختار منهم الأصلح ، ولا نفسح المجال لدخول الشيوعيين والبعثيين والزنادقة والدهريين والزنادقة ونحو ذلك واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو رأينا .

السائل : أنت تقول يجب أن نختار الأفضل منهم ؟

الشيخ : أي نعم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 222

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-222

محتويات الشريط :-

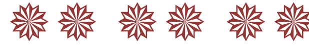

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : قال تعالى : ((**يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم**))، فالرسول عليه السلام أمر المسلمين بأن يحافظوا على شخصيتهم المسلمة وأن يخالفوا الكفار ، الكفار كأمة ما بيلتحوا ، بالعكس بشوفوا النظافة والنزاهة كما يقال في بعض البلاد ، كله نظيف حتى الشوارب ، في بعض البلاد مثل النساء ؛ ربنا عزوجل ما خلق الرجال مميزا لهم على النساء فميز الرجال باللحى ، لما يأتي مسلم ويحلق لحيته لسان حاله يقول خلاف ما ينبغي أن يقول لأنه من السنة أن المسلم أن يقول (**اللهم كما حسنت خَلقي فحسن خُلقي**) طبعا المرأة تقول هذا الكلام ، الرجل يقول هذا الكلام ؛ الرجل إذا وقف أمام المرآة فيجد نفسه له لحية فيقول : (**اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي**) المرأة كذلك تقف أمام المرآة وتجد نفسها عكس الرجل

خديها وجهها أملس بتقول : (**ربي كما حسنت خلقي فحسن خلقي**) إذا كل واحد من الجنسين له طابعه الذي خلقه الله عليه رغم أنفه ، لا فرق بين كون الرجل ذكرا وكون المرأة أنثى ، أنه ليس له إرادة في ذلك ، هكذا ربنا عزوجل قدر منذ الأزل كذلك كان تمام تقدير الله عزوجل بالنسبة للرجال أن جعلهم بلحى والعكس بالعكس النساء ؛ لذلك ما يجوز للمسلم أن يتقصد معاكسة إرادة الله عزوجل ولو شاء الله لفرض على المخالفين جميعا يبس أيديهم أول ما يأخذ الشفرة ... لكن لا ما فرض ذلك على الناس لأنه ما يجري امتحان إلا هكذا ؛ وقد وقع في عهد الرسول عليه السلام أن رجلا رآه الرسول يأكل بالشمال فقال له (**كل باليمين**) ، قال لا أستطيع ، قال له (**لا استطعت**) ، فجمدت يده بيبست بالمرة ؛ ولو شاء الله لعامل العصاة بمثل المعاملة هذه لكن الأمر كما قال تعالى : ((**ليبلوكم أيكم أحسن عملا**))، فهذا الذي يربي يربي بإرادته واختياره والذي يحلق كذلك ، يلي يربي له أجر ويلي يحلق عليه وزر ؛ ولذلك قال عليه السلام (**حفوا الشارب واعفوا اللحى وخالفوا اليهود و النصارى**)، أن تخالف ... حف الشارب من هنا من طرف الشفاة ، ... حفوا الشارب حتى ما ينزل الشارب على الفم ، وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى ، اليهود والنصارى كأمة يحلقوا ومش لازم نغش الإنسان ويقول هؤلاء النصارى في أوروبا فئة من الشباب عم يرخوا لحاهم ؛ بنقول نعم لكن هذه الكثرة كنقطة سوداء في الجلد الأبيض ، النصارى كأمة كلهم حليقين ؛ ولذلك تفننوا بإيجاد الشفرات يلي بتسهل على الواحد منهم أن يرتكب المعصية بأسهل طريق والعياذ بالله ، شوف هنا العبرة في المسلمين المبتلين بحلق اللحى كما قلبوا وضع الرجل وحلقوا اللحية تشبها بالنساء كمان قلبوا الأمر في التزين يوم الجمعة ، يوم الجمعة مأمور المسلم قبل أن يحضر الصلاة أنه يشوف أحسن ثيابه ويتطيب من الطيب ولو لم يجد إلا من طيب أهله ؛ اليوم أكثر المسلمين كيف يتزينون برحوا إلى المسجد على تنظيف ملمعين وأشكل من هيك الحجاج ، بروح الواحد وبينفق أموال طائلة ويتعب حاله وبوقف على عرفات وبيات إلى مزدلفة يأتي إلى منى وهناك بده يتحلل ، الشرع بقول (**اللهم اغفر للمحلقين ، اللهم اغفر للمحلقين ، اللهم اغفر للمحلقين قالوا وللمقصرين قال وللمقصرين**) طبعا هنا الحلق حلق الرأس ، هذه أفضل درجة ؛ شو الناس يساوي ؟ بتحللوا من الإحرام بمعصية الله عزوجل ، هذه مصيبة الدهر ، الرسول عليه السلام يقول : (**من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**)، هذا لسى ما كمل حجه فسق ، لسى ما كمل حجه فسق .

السائل : ما أن يخرج من طاعة حتى يدخل إلى معصية .

الشيخ : الله أكبر ؛ لذلك بارك الله فيك نحن ننصحكم جميعا ومثل ما قالت تلك الساعة هذا المستشفى له مميزات ، من جملة المميزات الظاهرة الإسلامية سواء في الرجال أو في النساء ، نعرف نحن مستشفيات نعرف دوائر

يوجد فيها ناس ملتحين يهددوهم بالطرد من الوظيفة وإلا يحلقوا ، لا ، هنا الحمد لله مش هيك القضية بالعكس نفس المستشفى الإسلامي هو إيش يربي لحيته وأرجوا الله أن يوفقكم لطاعة الله ورسوله .

الحلبي : أستاذنا في ناس يعلقوا علينا ويقولوا لا تتشددوا علينا ، قلت يا أخي الله أكبر من الذي يتشدد فاتحة والرب راعيها أم كل يوم تجيب الصابونة والشفرة والكالونية إلى آخره ، أيهما فيه تشدد أكثر ؟ .

الشيخ : الله أكبر قلب الحقائق عجيبة .

أبو ليلى : عبد رب النبي ؟

الشيخ : هنا هذا تخلص من عبد النبي على الطريقة الشيعية عبد الحسين عبد علي ، فعبد النبي شرك هذا في الألفاظ ولذلك عدلوها بعبد رب النبي وكذلك سياف وهو أحد القادة الأفغان المجاهدين كان اسمه عبد الرسول وبعدين عدل بعد ما فهم وفقه .

الحلبي : الحمد لله أنهم المجاهدون عدلوا اسم عبد رب الرسول سياف وفتحوا هذا الباب وطلعت من يومها .

الشيخ : كويس .

أبو ليلى : نحن اتبعناك يا شيخنا .

الشيخ : معليش .

الشيخ : روى الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنه أن رجلا من أهل العراق جاء إليه قائلا الذباب يقع على ثوبي فهل يتنجس ؟ قال ابن عمر : يا أهل العراق ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة ، قتلتم ابن رسول الله ثم تسأل عن الذباب يقع على الثوب يتنجس أم لا ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشير إلى جهة العراق الفتنة هاهنا الفتنة هاهنا وهناك يخرج قرن الشيطان .

السائل : جزاك الله خيرا .

...

الشيخ : الجهل الذي أودى بهم إلى محاربة السنة باسم القرآن أن الرسول عليه السلام لما قال لأصحابه الكرام (**من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه**) قالوا يا رسول الله وأينا يحب الموت ،(**قال ليس ذاك إنما هو حينما يحضر الأجل ويرى مقامه في الجنة أو في النار فمن كان من أهل الجنة ورأى مقامه أقبل على الله وأحب لقاءه ...**) والعكس بالعكس ؛ شوفوا هذا الجاهل كم ضل من الناس وراءه ، بدل ما يرفع رأسه ورأس المسلمين بمثل هذه الأحاديث المطابقة في طبيعة النفوس التي فطرها الله عزوجل عليها يأتي ويقول هذا حديث ضعيف ،.

السائل : يكره الموت ...

الشيخ : يكره مساءته الله أكبر .

أبو ليلى : شيخنا هذا الجاهل شو اسمه ؟

الشيخ : خليها مستورة .

الحلبي : إن شاء الله شيخنا صحتك أحسن من المرة السابقة نتمنى لكم الشفاء العاجل .

الشيخ : آمين يا رب العالمين ... السعوديين يعني من الناحية النفسية صاروا مرضى ، فهم بحاجة أن يشفق عليهم حتى من الناحية السياسية فضلا عن الناحية الدينية ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صار أمرا واجبا أن ندندن عليها أو حولها .

الحلبي : بس لسى الآن مش ظاهرة تماما لأن في بعض أهل العلم تكلموا ... .

الشيخ : أي نعم صحيح هذا .

الحلبي : يقول أذكر عندما كنت مدرسا جلست سئمان ، سئمان من السأم .

الشيخ : يعني سأم .

السائل : ... وفتحت الراديوا وسرني أن كان به أغنية أحبها وما كدت أمضي مع الأبيات والالحان إلا أن طرق الباب طالبا أشرف على تقديم رسالته وخيل إلي أني أستطيع السماع مع وجوده ولكنه أقسم علي أن أغلق الراديوا ورأيت إكراما له أن ألبي رغبته وأكملت لوحدي بعض كلمات الأغنية " أينما يدعى ظلام يا رفيق الليل أين ، إن نور الله في قلبي وهذا ما أراه " فصاح الطالب ما هذا ، قلت له كل يغني في الأنام بليلاه ، إنني أعني شيئا آخر ، قال ألا تعلم أن الغناء حرام كله ؟ قلت له ما أعلم هذا ، ثم أقبلت عليه بجد أقول له إن الإسلام ليس دينا إقليميا لكم وحدكم إن لكم فقها بدويا ضيق النطاق عندما تضعونه مع الإسلام بكفة واحدة وتقولون هذه الصفقة لا ينفصل أحدها عن الآخر فستطيش كفة الإسلام وينصرف الناس عنه ...

الشيخ : أعوذ بالله .

الحلبي : كمان تكلموا عن أغاني أم كلثوم ويقول إنه يجب يسمع أم كلثوم وفيروز .

الشيخ : ما شاء الله .

الحلبي : أصحاب الصوت المخملي .

سائل آخر : والله هذا ما شاء الله الشيخ محمد الغزالي كتاب السنة النبوية بين أهل الحديث له كلام عجيب جدا مع الأسف .

السائل : بعض ما حدث اليوم أنه تفوهت عندما سألت عن القنوت أمام العوام والعامة بأنه بدعة فبعض الإخوة قال ما ينبغي أن تقول إن هذا بدعة فما أدري هل أنا أجبت صحيحا أم أخطأت ؟

الشيخ : يعني شايفين حالهم قولك بدعة هذا خطأ بالأسلوب ، بدك تعدل عن كلمة بدعة بعبارة أخرى تعبر بها عن الواقع ، تقول إنه هذا القنوت لم يثبت عن الرسول عليه السلام ولا عن السلف الصالح ، الذين انتقدوك من بعض الإخوان انتقدوك في أسلوبك وليس في قصدك .

أبو ليلى : نسمع عن الشيخ أحمد ديدات بقول البعض سألنا عن منهجه ، إن شاء الله يكون من المناهج الطيبة الجيدة ؛ فيقول بعض الناس إنه مش مهم المنهج ، المهم الحمد لله مسلم ويرد من الكفار وكذا فلو تبين لنا هذه يا شيخ ؛ الله يجزيك الخير .

الشيخ : نحن الحقيقة نرجوا أن يكون الشيخ أحمد هذا على المنهج السلفي القديم الذي يؤمن بالله ويعبده حق عبادته ؛ لكن نحن بحاجة أن نتذكر دائما إنه لا يلزم بمجرد إيمان الإنسان بوجود خالق لهذا الكون أن يصبح بذلك مؤمنا ، لابد أن يتحقق هناك شرطان أساسيان ، الشرط الأول أن يشهد أن لا إله إلا الله ؛ والشرط الثاني أن محمدا رسول الله ؛ الشرط الأول لا إله إلا الله ، لا يعني أن خالق الكون واحد وبس ؛ لأنه قد يجتمع في الإنسان إيمان وكفر ، قد يجتمع في الإنسان إيمان وكفر الذي يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله طبعا هذا القول له لوازم مرتبطة هذه اللوازم مع هاتين الشهادتين ؛ فإذا تصورنا مسلما يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ لكن بقول إن القرآن ناقص ؛ إذا تصورنا مسلما يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله وبقول القرآن ناقص ، هذا ما أفادته شهادته لا إله إلا الله ؛ لأنه مثل العسل وصببنا عليه حامض أفسد العسل ؛ وهكذا يجتمع في الإنسان إيمان وكفر ؛ لذلك قال تعالى بحق المشركين الأولين ((**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**))، الآية هذه تعطينا أن الإخوان هؤلاء مؤمنين لكن في الوقت نفسه هم مشركون ، النتيجة وما يؤمن أكثرهم بالله إلا والحال هم مشركون، فإذا يجتمع في الإنسان إيمان وكفر ، ضربنا لك مثال ... نعم هذا تشبيه بس ضربنا لك مثال إنسان يشهد أن لا إله إلا الله ومحمد رسول الله لكن القرآن ناقص ، هذا كفر هذا شرك لكن هو يؤمن بالله وبرسول الله ، وصدق عليه قوله تعالى : ((**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**)) لدقة الموضوع وهو أنه يجتمع في الإنسان إيمان وكفر ، إيمان أو توحيد و شرك ، أكثر الناس حتى في هذا الزمان يصدق عليهم قول رب الأنام ((**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**))، خلينا الآن ندخل في الواقع ، المسلمين

أو هؤلاء المسلمون الذين يصلون ويصومون ويحجون ويتصدقون بروحوا لمقام من المقامات لقبر من قبور الأولياء بطلبوا منه الشفاء ، بطلبوا منهم العافية ، هؤلاء ((**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**)) عارفين أن الله موجود لكن عبدوا مع الله غيره ، والله يقول ((**إياك نعبد وإياك نستعين**))، فاستعانوا بغيره الله تعالى ؛ لذلك العلماء المحققين قسموا التوحيد ثلاثة أقسام : توحيد الربوبية ، توحيد الألوهية ، توحيد الصفات ؛ يعني الله واحد في ذاته ، الله واحد في عبادته ، يعني لا يعبد معه غيره ؛ الله واحد في صفاته ليس كمثله شيء ؛ هذا ليس معناه أن الله موجود وبس ، لا ، الله موجود ولا يشبهه شيء من مخلوقاته ، مثلا النصارى في أعيادهم ينشروا هذه الصور بتشوفوا صورة الرب تبعهم شيخ كبير السن ولحية طويلة بيضاء ؛ هذا هو رب العالمين الذي ليس كمثله شيء ! اليهود والنصارى آمنوا أن هذا الكون له خالق ، هم يؤمنون بالتوحيد الأول ؛ شو اسم هذا التوحيد ؟ توحيد الربوبية ، يعني أن لهذا الكون خالق ؛ يختلفوا هم عن الدهريين أو الطبيعيين يلي بقولوا هذا فلت ما في خالق ولكن مخلوق ؛ اليهود والنصارى بقولوا لا ، الله هو الذي خلق الكون ؛ فهم إذا موحدين ؛ لكن توحيد الربوبية يعني توحيد الخالقية ؛ لكن نجي توحيد الألوهية توحيد العبادة اليهود عبدوا العزير والنصارى عبدوا عيسى ؛ هؤلاء كفروا بتوحيد العبادة فهم لا يقولون لا إله إلا الله وإذا قالوها بقولها إما نفاقا وإما جهلا بحقيقة المعنى وإلا لو قالوها اعتقادا ومؤمنين بها ما عبدوا عيسى ولا خضعوا له ولا سجدوا له ، إلى آخره ، ولا وضعوا له صورته وصورة مريم في الكنائس تبعهم ؛ فهؤلاء مؤمنين من جهة كفار من جهة ، مؤمنين من حيث أنهم مش مثل الدهريين يلي بقولوا ما في الله ، لا ؛ بقولوا في الله لكن شو فائدة القول لما يشبهوا الله بالمخلوقات ويعبدوا غيره ؛ وكثير الشاهد من الكلام هذا كثير من المسلمين ولا أعني العامة منهم فقط بل وأعني كثيرا من الخاصة أنهم بقولوا لا إله إلا الله لكنهم يعبدون غير الله ويكفروا بالله من ناحية الصفات ؛ فنحن نعرف أن كثيرا منهم غير الذين أشرنا إليهم أنهم يدعوا الموتى والصالحين ، يخضعوا لهم ويصلوا عندهم إلى آخره ، بقولوا الله موجود في كل مكان ، الله أكبر من كل شيء ، وكان ولا شيء معه ، شلون حشرتوه بهذا الكون حتى يقول قائلهم " وما الله في التمثال إلا كثلجة بها الماء " بتقدروا تفرقوا بين الثلج والماء ، هيك الله عند هؤلاء ؛ هذا كفر ، إن الله في القرآن الكريم ((**غني عن العالمين**)) ، حصروه في هذا الكون مثل دودة القز ، دودة الحرير بتلف على نفسها ، بتحشر نفسها بتنخنق وبتموت ؛ إن الله غني عن العالمين ؛ هؤلاء مؤمنون من جهة كفار من جهة ؛ لذلك نحن في الواقع بهمنا أن هذا الشيخ أحمد ديدات جزاه الله خيرا قائم بواجب كبير ؛ لكن هذا الواجب وهذا الجهاد إنما يفيده إذا كان يؤمن بالله ربا واحدا أي ذاتا واحدا ، ومعبودا واحدا ؛ ليس المقصود بأنه معبود واحد بمعنى أنه لا يصلي إلا له ، لا ، لو نادى الخضر في الضيق ما عبد الله وحده ؛ لأن النداء عبادة ، قال عليه السلام : (

الدعاء هو العبادة) ، فنحن نرجوا أن يكون قد درس في بلاده التوحيد الصحيح فيكون موحدا لله في ذاته ، موحدا لله في عبادته ، موحدا لله عزوجل في صفاته ؛ حين ذلك يكون جهاده لعله نستطيع أن نقول قام بواجب أخل به جميع المشايخ ،

أبو ليلى : الله أكبر ،

الشيخ : أي و الله ، الله يجزيه الخير .

أبو ليلى : الله يبارك لنا بعمرك إن شاء الله ... تفضل شيخنا

الشيخ : توحيد الربوبية المقصود منه أن يعتقد المسلم اعتقادا جازما أن خالق هذا الكون بما فيه واحد في ذاته ليس له ند وليس له شريك ؛ المجوس يعتقدوا أنه فيه إلهين ، إله خالق الخير وإله خالق الشر ؛ هؤلاء أشركوا في توحيد الربوبية ؛ عرفت كيف ؟ فإذا المسلم لا سمح الله اعتقد أن مع الله من الأولياء والصالحين من يضر وينفع ويحيي ويميت ويطعم ويرزق كفر بالتوحيد توحيد الربوبية وأشرك ؛ لأنه جعل خالقين ، الله بيخلق الخير ويخلق الشر كمان الأولياء والصالحين بيرزقوا وبيحيوا وبموتوا ، إذا بورحوا لعندهم وبطلبوا منهم بركات .

أبو ليلى : وفي ناس يتحبل يا شيخنا .

الشيخ : آه ؛

أبو ليلى : في كثير نساء ما يتحبل فتذهب إلى شجرة مقبور تحتها ولي وكذا ...

الشيخ : هذا اسمه شرك بالربوبية ، الشر بالألوهية هو الشرك بالعبادة وهو أن يعبد غير الله ويؤمن أن الله واحد بذاته لكن يذبح للولي الفلاني ، هذا أشرك بإيش ؟ بالعبادة ، بينادي الولي الفلاني ، أين صارت تراب قبره ، بشر من البشر يعتقد أنه يسمع وأنه يغيثه ويضر وينفع ، هذا صار شرك في العبادة ؛ ...المهم أن المسلم ماذا يجب عليه أن يعتقد .

أبو ليلى : تفضل يا شيخ بخصوص كلمة مثواه الأخير للموتى ؟

الشيخ : نصغي آنفا إلى أخبار الوفيات التي جرت بعض الإذاعات العربية على نشر أسماء الموتى فتقول مثلا في هذا الصدد مات فلان ابن فلان إلى آخره وسيكون نقله إلى مثواه الأخير في ساعة كذا من يوم كذا ؛ فمن زمن بعيد وأنا ألاحظ فأنبه أحيانا إلى أن هذا التعبير "مثواه الأخير " ليس تعبيرا شرعيا ، وذلك لأن هذا التعبير يصلح أن يصدر من المؤمن الذي يؤمن بالبعث والنشور ومن الملحد الذي لا يؤمن بالبعث والنشور ؛ لكنّ هذا التعبير

إذا كان صادرا من المؤمن يكون قاصرا بخلاف إذا ما كان صادرا من الملحد فهو يعبر عن إلحاده ؛ لأنه لا يؤمن أن بعد هذا المثوى والمأوى الأخير حياة أخرى ، ولما كان معلوما أن المسلم أن يتميز بأقواله وبأفعاله عن المخالفين له في أفكاره وفي عقائده كان ينبغي أيضا عليه أن يجتنب مثل هذا التعبير الموهم لإنكار البعث والنشور ؛ فينبغي مثلا أن يقال " مثواه الأخير في القبر " لابد من القيد ، أو إلى البرزخ أو ما شابه ذلك من التعابير ؛ لكن هذا القيد هو أشبه ما يكون بما أسميه أحيانا بترقيع الكلام ، وهذا الترقيع ليس من الآداب الإسلامية ؛ لأنه قد جاءنا أحاديث نبوية صحيحة تأمرنا وتؤدبنا بأن لا نقول كلاما نضطر بعد التلفظ به إلى تأويله أي على حد تعبيري ، إلى ترقيعة من ذلك قوله عليه السلام : **(إياك وما يعتذر منه)** وقوله الآخر : **(لا تتكلمن بكلام تعتذر به عند الناس)** لذلك من الأخطاء الفاحشة الناتجة عن تقليد المسلمين للكافرين حتى في ترجمتهم لعباراتهم التي لا تشعر بأنهم يؤمنون بالبعث والنشور من ذاك التقليد أن تقول بعض الإذاعات العربية في أخبار الوفيات سينقل إلى مثواه الأخير ، ليس هذا هو مثوى الأموات المثوى الأخير ، وإنما المثوى الأخير كما قال ربنا عزوجل في القرآن الكريم : **((فريق في الجنة وفريق في السعير))** فكلمة المثوى الأخير هذه لا تعبر عن العقيدة الإسلامية البتة ؛ ولذلك كما يقال لو كان يطاع أو يسمع لقصير الرأي لنصحت هؤلاء أن يعدلوا عن هذا التعبير المترجم عن التعابير الأجنبية الكافرة إلى تعبير إسلامي لا يوهم شيئا يخالف الإسلام وعقيدة الإسلام لقوله عليه السلام فيما سبق من الأحاديث **(إياك وما يعتذر منه)** هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ... قلت له إنه لما بسمع القول ومعه الحديث إذا دار بمخي هذا يأخذه وما بفرق إذا قال له أبو حنيفة أو قاله الشافعي أو قاله كذا أو كذا ، شو رأيك بهذه الفلسفة تبعي منشان ما يأخذوا عني فكرة أني وهابي أو كذا يعني بدي أبعد عن المذهبية ؟

الشيخ : منيحة بس عبارتك خطأ ... أعني قولك إنه إذا جاء بي القول عن أبي حنيفة طبعا تعني مثلا معنى حديث قبله عقلي هذا الذي اطمئن له ، فقرنك الحديث مع قول أبي حنيفة وتعبيرك قبله عقلي هذا خطأ وجه الخطأ أن المسلم إذا جاءه الحديث فقط فالواجب كما قال تعالى : **((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما))**، فالواجب كما هو معلوم بالنسبة للمسلم أنه حينما يأتيه الحديث عن الرسول عليه السلام أن يسلم تسليما وليس يشترط فيه أن يوافق عقله ؛ فإذا جاء الحديث مع قول إمام هذا يمكن أن يقال إنه نور على نور ؛ لكن لما اقترن الحديث مع قول أبي حنيفة لم يجز

للمسلم أن يقول إذا قبله عقلي ، لو جاء القول معرا غير مقرون بحديث الرسول عليه السلام عن أي عالم من علماء المسلمين وقال والله إذا قبله عقلي قبلته أنا ، هذا يعني ممكن أن يقال لأنه ليس كلام المعصوم ؛ أما أن يأتي في قول الإمام مقرونا بالحديث ثم نعامله كما لو كان قول الإمام غير مقرون بالحديث بنعرضه على عقلنا فإن وافقه قبلناه وإلا رفضنا ، هنا يكمن الخطأ ، وهذا من أخطاء الألفاظ التي ندندن حولها كثيرا وكثيرا جدا كما ذكرنا آنفا بالنسبة لخطأ " مثواه الأخير " لاشك أن المسلم لما يقول عن الميت أنه نقل إلى مثواه الأخير لا يعني أنه ينكر البعث والمنشور وإنما هذا جاء من التقليد كما ذكرنا والغفلة عن أن هذه العبارة قاصرة عن التعبير عن عقيدة المسلم بأن القبر هو مرحلة من مراحل الحياة وأنه برزخ بين الحياة الدنيا الفانية والحياة الأخرى الباقية ؛ كذلك يقع الناس في كثير من الأحيان في أخطاء لفظية لا تعبر عن العقيدة الكامنة والمستقرة في الصدر ، لا يمكن مثلا لمسلم الصحيح الإسلام أن يقول وإن كان هذا قد يقوله بعض المنحرفين ؛ لذلك لا يمكن بالنسبة للمسلم الصحيح الإسلام والله إذا جاء الحديث وقبلته بعقلي قبلت وإلا رفضته ، لا يمكن للمسلم أن يقول هذا الكلام وإن كان بعض المنحرفين عن السنة قد يقولون مثل هذا الكلام بل ويروون في ذلك حديثا موضوعا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : **(إذا جاءكم الحديث موافقا للقرآن فخذوا به وإلا فدعوه)** أو إذا جاءكم الحديث موافقا للقرآن فخذوا به سواء قلته أم لم أقله ، من هنا تأثر كثيرون من الناس خاصة من المثقفين العصريين فأخذوا يقيسون الأحاديث النبوية بعقولهم فما وافق عقولهم قبلوه وما خالفها رفضوه ، هذا بلا شك انحراف خطير عن الإسلام قد لا يسلم هذا المنحرف عن أن يخرج من دين الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين ، هذا الذي كنت ألاحظه في هذه الكلمة .

السائل : أنا لو كان التعبير تبعي إذا كان وافق رأي أبو حنيفة أو الإمام الشافعي بالحديث فأنا شافعي هيك كان قصدي .

الشيخ : أي نعم لكن شوف هنا في مسألة دقيقة شوية ، هذا أصح نسبيا خلينا الآن نعالج المسألة نفصلها شوية عن الحديث السابق مسلمان أحدهما عالم والآخر جاهل ، العالم قال له هذا لا يجوز أو قال له يجوز ... العالم قال قولا فقال هذا العامي أنا القول هذا ما وافق عقلي ، هذا صواب أم خطأ ؟ يظن كثير من الناس أن هذا صواب لا غبار عليه ، والحقيقة أنه خطأ ، لماذا ؟ لأن رب العالمين يقول في القرآن الكريم : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) والآية تجعل الأمة المسلمة بالنسبة لكونهم علماء أو جهلاء قسمين : عالم ، وغير عالم ؛ فأوجب على كل من القسمين حكما ، أوجب على غير العالم أن يسأل العالم ، وأوجب على العالم أن يجيب السائل كما قال عليه السلام : **(من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيمة بلجام من نار)** فليس هناك

قسم ثالث هذا القسم الثالث هو الذي نحن بصدده وهو غير عالم لكن ما اقتنع بقول العالم ، هذا شو حكمه ؟ ما في له حكم ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) يجب أن تقبل حكم العالم إلا إذا كان أنت عندك دليل ضد هذا القول ؛ حينئذ أنت ما بتكون جاهل مادام أنه عندك دليل ، هذا الدليل يسوغ لك أن ترد قول هذا العالم وإن كان هو أعلم منك بصورة عامة لكن بخصوص هذا السؤال فأنت مادام معك الدليل جاز لك رفض قول ذلك العالم ؛ أما أنت ما عندك أي شيء ، أنت أولا جاهل وثانيا ما عندك دليل ؛ فإذا قول ذلك العالم مقدم على جهلك أنت وقولك أنه ما دخل في عقلي قول هذا العالم ؛ لذلك نحن نرى أن السلف الصالح كانوا مربيين على ضوء هذه الآية الكريمة ، كيف ؟ عندنا قصة ذلك الصحابي الذي كان في سرية أرسلها الرسول عليه السلام لمقاتلة الكفار ، فجرح كثير منهم أحد هؤلاء الجرحى أصبح محتلما سأل من حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل ، قالوا له لا ، لابد لك من الاغتسال ؛ لو نحن الآن قسنا القصة هذه على أنفسنا وأنفسنا التي هي عندها شيء من حرية إبداء الرأي أمام العالم والذي يكون من عادة صاحب الحرية هذه أن يقول والله ما دخل في مخي هذا الكلام ، ترى لو كان هذا الجنس الذي نشير إليه اليوم ... حوله يجدوا له رخصة أنه ما يغتسل لأنه مجروح ويخشى من إصابة الماء لبدنه وإنه يموت ، قالوا له لا ، لابد من أن تغتسل ؛ لو كانت القصة مع أحدنا أو بعبارة أخرى كان ذاك الجريح يحمل منطق أحدنا شو بكون موقفه ؟ ما بيقول إن هذا مش معقول ، أنا جريح وأخشى على نفسي الموت ، كيف أنا بدي أستحم وأغتسل ؛ ما نجد موقفه هذا الموقف بالعكس سلم لكلام الذين أفتوه ومع ذلك فكان في تسليمه الموت ؛ ولما جاء خبره إلى النبي عليه السلام دعا على الذين أفتوه بقوله عليه السلام (**قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا إنما شفاء العي السؤال**) نحن نأخذ من هذه القصة فائدتين هامتين أن الجاهل ليس له إلا أن يتبع العالم سواء كان فتوى العالم طابقة مخه أو لا ؛ الفائدة الثانية أن العالم يجب أن لا يتسرع في إصدار الفتوى وأن يتورع عن التهجم عليها خشية أن تكون فتواه سبب ضلال المفتى أو هلاكه ؛ ذلك معنى قوله عليه السلام : (**قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا فإنما شفاء العي السؤال**)، إنما كان يكفيه أن يضرب بكفيه الصعيد وبس ؛ وأيضا هنا نأخذ فائدة ثالثة وهي أن العالم كلما كان أكثر إطلاعا على السنة كلما كان أقرب صوابا لأن السنة تفصل القرآن الكريم تفصيلا يحتاج الإنسان أحيانا لاستعمال الرأي والاجتهاد المبني على القواعد والأصول الشرعية ولكن الاجتهاد معرض للخطأ ومعرض للصواب ؛ فبقدر ما عنده من السنة كثرة يستغني بها عن استعمال القياس كثرة وكلما كانت السنة مادتها عنده قليلة كلما فر إلى استعمال الرأي والقياس كثيرا وكثيرا جدا ، ولابد حينذاك أن يتعرض إلى الخطأ ؛ من أجل ذلك نلاحظ في الأئمة الأربعة أن أحدهم كلما كان أكثر من زملائه حفظا واطلاعا على الحديث كلما كان

أكثر اصابة والعكس بالعكس ؛ لذلك كان الإمام أحمد أقربهم إلى السنة ...

الشيخ : ... فما دمت تحكم عليه بأنه لا يزال مسلما فذبيحته حلال وتسأل له الهداية كما فاته من السنة ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : الأشياء التي يجب فيها الدم إذا لم يفعلها الحاج ؟

الشيخ : هي محصورة وهي حلق الرأس والتمتع أو القران وفي شيء ثالث الآن ما يحضرني ؛ أما الناس يتوسعون جدا في هذه القضية فيوجبون على كل خطأ وعلى كل نسك يتركه الإنسان ساهيا أو عامدا فهذا ليس له أصل في السنة .

أبو ليلى : أستاذي من لم يصل ركعتين في مزدلفة ما حكم حجه ؟

الألباني : لم يصل ركعتين تقصد لم يصل الفجر ،

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : إذا ماذا فعل ؟

أبو ليلى : ذهب إلى منى مباشرة بعد النفرة من عرفات .

الشيخ : أيوه ، يعني ما تعمد التأخر وصلاة الفجر في مزدلفة ليس له حج ، ليس له حج كما لو ترك الوقوف في عرفة ؛ أي نعم .

أبو ليلى : فيه حديث .

الشيخ : أي نعم (**من صلى صلاتنا هذه معنا وكان قد وقف في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه وقضى تفثه**) .

السائل : الاستواء هنا صفة ذاتية أو فعلية ؟

الشيخ : الاستواء فعل .

السائل : حديث (**ما من نبي إلا ورعى الغنم**) ؟

الشيخ : صحيح ...

الحلبي : فما هو حكم الشرع الحنيف بما نراه من بعض إخواننا المنتسبين إلى السنة في بعض البلاد إذ أسسوا أحزابا وتنظيمات وجبهات إسلامية لمواجهة القوى المعادية للإسلام كما يقولون وبخاصة أنهم يستدلون أحيانا بقاعدة فقهية تقول " ما لا يتم الواجب به فهو واجب " فهل هناك أدلة شرعية من كتاب ربنا سبحانه وتعالى وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم تجيز لهم مثل هذا التحزب ؟ أفيدونا نفع الله بكم وبارك فيكم وجزاكم الله خيرا .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 223

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-223

محتويات الشريط :-

1- إذا صلى الإمام جالسا يجب على المأموم متابعته، وإذا ابتدأ الإمام الصلاة قائما ثم لم يستطع القيام وصلى جالسا يجب على المأموم متابعته أيضا

2- صلاة الشيخ بسورة الزلزلة في الركعة الأولى وسورة الهمزة في الركعة الثانية

3- هل يجوز للإنسان أن يصوم مع بلد آخر غير البلد الذي يعيش فيه وكذا العيد.

4- ما حكم ذهاب النساء لقبر الولي طلبا الولد وقضاء الحاجات

5- رجل ماله كله من القمار واستدان من القمار ثم تاب فهل يسدد هذا الدين الذي هو من القمار وفي القمار وللقمار أماذا يفعل

6- إنسان كان مريضا وهو مسافر وجلس في بيته وأتى أهله في نهار رمضان فهو مفطر بعذر شرعي فهل عليه كفارة

7- هل توجب الكفارة على الزوجين الصائمين إذا كانا مقيمين وراضيين بالجماع

8- لفظ:" يا قاضي الحاجات " هل يجوز هذا اللفظ أم لا

9- بيان أفضلية صلاة الجماعة

10- لو صلينا صلاة التراويح في البيت هل يكتب لنا قيام ليلة أم لا

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : السلام عليكم.

السائل : ... ؟

الشيخ : في أغلب الأحيان في مرضتي الأخيرة لا أستطيع أن أتابع الصلاة من قيام والآن سأبتدئ الصلاة قيامًا، فإذا رأيتموني قمت إلى الركعة الثانية قمتم معي، وإذا رأيتموني لم أستطع القيام وتابعت الصلاة قعودًا فواجبكم كما تعلمون الاقتداء بالإمام لقوله صلى الله عليه وسلم : (**إنما جُعل الإمام ليؤتم به فإذا كبّر فكبّروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا، وإذا صلى قاعدًا فصلوا قعودًا أجمعين**) ، الآن إذًا عليكم متابعة الإمام من قعودٍ أو قيام

مصداق قوله صلى الله عليه وسلم (**إنما جُعل الإمام ليؤتم به**) . فهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ... قد يرد سؤال إن اضطررتم للقعود معي فكيف يكون قعودكم معي؟ يكون القعود على ما يتيسر لأحدكم إما أن يقعد كما يقعد في التشهد وإما أن يقعد..أخرى يستريح بها، وإياكم أن تفعلوا كما فعل قوم معاذ بمعاذ حين أمهم ذات يوم فصلى بهم جالسًا ومد رجله إلى القبلة أو رجليه، وهذا الذي أفعله حينما أضطر للصلاة قائمًا، فما شعر إلا والجماعة من خلفه كلهم مدوا أرجلهم إلى القبلة، بعد الصلاة قال لهم لماذا فعلتم هكذا؟ قالوا رأيناك فعلت ففعلنا. قال: أنا فعلت هذا لمرض، فيه تنبيه أن قوله صلى الله عليه وسلم : (**إنما جُعل الإمام ليؤتم به**) ، إنما هي في الأعمال التي هي من شأن الصلاة أما مد الرجل هكذا فليست من يعني عبادا الصلاة، فإنما يُتبع الإمام فيما كان من أعمال الصلاة ولا يتبعه في أشياء أخرى. هذه أيضًا ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين.

..التي كانت معروفة في العالم فنحن هنا من قال: أرز. ما كان..وشعيرها. فبديل هذا إذا أُخذ الأرز والسكر من..لأنه يعتبر قوت ضروري.

السائل : نعم قوت ضروري.

الشيخ : فيه هذه الحالة يرد. لكن أنت بتلاحظ معي أنه الثمن، يعني متوسطوا الحال مبيحصلوه في هذا الزمان فكيف إذا قدّمه للفقراء والمساكين؟ إذًا يخلى ما هو أهم منه.

السائل : هل يا أستاذ يجوز الواحد يصوم مع مجتمع آخر غير المجتمع المحيط فيه ؟

الشيخ : لا، لا يجوز.

السائل : يعني بيصوم مع الناس اللي بيعش معهم، في المجتمع اللي بيعيش معهم ؟

الشيخ : هو الأصل في هذه المسألة قوله صلى الله عليه وسلم (**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته**)، إلى آخر الحديث المعروف، وهذا يعني أن يصوم المسلمون كلهم جميعًا على رؤية بلد واحد وأنه لا تأثير في الصيام لاختلاف الأقاليم.

السائل : إذًا نشوف كيف المطالع والمطالع..؟

الشيخ : هذا الذي نرده الآن، كلمة " المطالع " أو " قيد المطالع ". قيد كانت توحيه ظروف المسلمين يومئذٍ، حيث لا يمكنهم أن يعلموا ما في الشرق وهم في الغرب والعكس بالعكس .

السائل : ما فيه اتصال يعني؟

الشيخ : أيوه. أنت يا عبد الرحمن يا لي اسمك في أول، تزيد في الطين بلة.نحن بدنا نقطع لك شعرك علشان. .

السائل : لا يا شيخ علشان..مشوكة.

الشيخ : مشوكة..ما في الأضحية. .

السائل : يا شيخ الله يجزيك خيرا، وتعلمنا كتير فالحق أحق أن يقال وإن شاء نقول الحق، من خلال حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلمناه من الشيخ أيضًا جزاه الله خير كما علمنا يعود العلم إلى أهله فالله يجزيك خير علمنا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**من تشبع بما لم يُعطى كلابس ثوبي زور**)، فهذه الدعوة من بعض إخواننا هو عليه بالمال وإحنا عليه بالجهد، تعرف هذه المشاركة جائزة .

الشيخ : جزاكم الله خير جميعًا.

السائل : والله تبارك وتعالى قال: ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) وخشية أن نحمل بما لا نفعل فنحن إن شاء الله علينا يعني شوية..والباقي على أهل، فجزاكم الله خير وبارك الله فيكم،..وتكون فتحة خير لنا جميعًا للتعاون. فنقول أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون. .

الشيخ : الأصل أن يصوم المسلمون جميعًا في بلد واحد، يومئذٍ لم يكونوا مستطيعين لتنفيذ هذا الحكم الشرعي على أوسع مدى، الآن وجدت في الوسائل المعروفة لكن وجدت موانع مع الأسف .

السائل : ...غير الدنيا.

الشيخ : نعم، هذه الموانع الآن أصبحت وهي في ملك الإنسان أن يصرفها، أصبحت في حكم اختلاف المطالع التي لم يكن في ملكهم أن يصرفوها، لذلك وقع الاختلاف كنتيجة لهذا الاختلاف الغير مفروض عليهم إلا من سبب ذنوبهم، وقع الاختلاف في الصيام كما كان شأنهم في قديم الزمان.

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله. نحن لا نرضى بطبيعة الحال على هذا التفرق في الوقت الذي نرضى ذاك ا لتفرق، لأنه ليس في ملكهم وفي استطاعتهم الخلاص مهم. وهذا كما نقول في المسائل الفقهية أنه يجب التقارب والتفاهم في حدود الاستطاعة فما لم يستطاع لا يمكن لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

الآن يستطاع الصيام برؤية بلد واحد لكن هذا ليس فيه هنا الشاهد، يعني ليس في ملك الأفراد وإنما هو في ملك الدول الحاكمة المسيطرة إذ الأمر الواقع الآن كما هو الشأن في ذاك الزمان مع اختلاف إيش؟ العلة والسبب.

فينبغي حينئذٍ أن يصوم كل بلد مع رؤيته، وذلك من باب دفع المفسدة الكبرى بالصغرى، وذلك من باب دفع المفسدة الكبرى بالصغرى، ما هي الصغرى هنا وما هي الكبرى؟ الصغرى أن كل دولة بتصوم لوحدها كما هو

الواقع. الكبرى: أن الدولة الواحدة والشعب الواحد عم بيختلف عن بعضه البعض، هذا إيش؟ الكبرى.

ولذلك دفعًا للمفسدة الكبرى بالصغرى يُقال لأهل البلد لا تصوموا مع بلد آخر، لأنه راح فيه اختلاف نحن كنا في منجى منه، حتى راح يطلع الخلاف في البيت الواحد، كما يقع مثلًا في أمور لابد منها بين سلفي وخلفي وإلى آخره هذا واقع.

لكن هذا صام على السعودية والثاني أبوه مثلًا صام مع البلد فهذا ما يجوز، لأنه الصيام الذي صامه مع السعودية ليس دليل مادام يترتب من ورائه مفسدة كبرى. و ضحت المسألة الآن.

السائل : نفترض أنه مفيش مفسدة، وما أحد..وما فيه خلاف ولا مفسدة ولا شيء؟

الشيخ : لا تفترض لأنه سنقول لك حسب ما عودنا علمنا نقول لك يجوز فرضًا. فما الذي استفدته... لكن مع ذلك سيقع في حيص بيص في نهاية الشهر، مثلًا في اليوم التاسع والعشرين هنا عيد هناك هو، كيف يعيد هو؟ مع من يعيد؟ لذلك إنما الأعمال بالخواتيم فعليه أن يصوم مع أهل البلد، فإن كان هناك خطأ فالشعب لا يحمل وزر هذا الخطأ، الذي يحمله الجهة الحاكم الأول أو نائبه اللي هو القاضي مثلًا أو ما شابه ذلك. فهذا رأينا في هذه.

السائل : ... المطالع إلا بالتفصيل الآن ذكره يعني، يعني اختلاف المطالع كان يا أستاذ في.. ؟

الشيخ : أحيانًا لمجادل، مجادل بالباطل، أما الشخص ابتداءً تحكم أنه ما..هذا خطأ.

السائل : أما إذا أنت عارف عندك فكرة عنه مسبقًا أن هذا الزلمة ما هو من..الحق ولا هو من أهل الحق، السكوت أولى.

الشيخ : نخش في الأمر فيما بعد، أن هناك مقام يسمى باسم، زعموا سيدي قاضي الحاجات. تأتي النساء العواقر لأجل الحبل، تركب عليه..إيه، وبتروح حبلى.

السائل : والله هذا ما خطر لي في بال أبدًا يا أستاذ الله يصلح حالك؟

الشيخ : نخشى في الأمر فيما بعد أن هناك مقام يسمى باسم زعموا سيدي قاضي الحاجات، السادن الكبير أشاع بين النساء أنه..هو هذا شرط بيات ليلة ولابد منها.

السائل : ...

الشيخ : لا لا... يعني الحمد لله، فالرجل يعني يخلو بالمرأة ويظهر لها بصورة أن الميت خرج من قبره، وهذا لضعف عقول النساء مع دجل هؤلاء الرجال فكان يصدف أحيانًا فعلًا تروح المرأة إيش؟ حبلى، لكن الإشاعة بسبب إيش؟ الشيخ قاضي الحاجات، بينما هناك أمر طبيعي زنا وفاحشي. فسبحان الله .

السائل : ... بالمقمرة وهي مقمرة كلها مقمرة يعني لا يعطي مالًا صاحب المال إلا للقمار، الدائن منه مال للقمار ثم هداه الله فهل يسدد المال الذي هو يعني من القمار وللقمار وفي القمار أما أنه ماذا يفعل ؟

الشيخ : تقصد في الجاهلية جاهلية الشخص يعني ؟

السائل : نعم جاهلية الشخص أقصد نعم.

الشيخ : خاصة يعني.

السائل : نعم هذا ما أقصد.

الشيخ : لا شك أنه يجب أنه يفي بالدين الذي عليه بغض النظر عن صفة الدين أو مال الدين الذي امتلكه الدائن وبغض النظر عن الباعث للمدين على استلامته، فيجب الأداء على عموم أدلة ((**أدوا الأمانات إلى أهلها**)) ولا يُنظر هنا إلى الأمور العارضة سواء التي ما كان يتعلق بالمالك دائن أو بالمدين، عليه الوفاء.

السائل : يا شيخنا هو صحيح هذا الكلام لكن لما يكون هو مثلًا جالس في هذه المقمرة وصاحب المقمرة لا يجلس على الطاولة إلا للقمار وهي المكان مفتوح للقمار وهم بيجلسوا للقمار، يعني هذا ما بيغيّر شيء من الحكم؟

الشيخ : ما بيغير شيء، لأنه أنت تعرف كثير ما يقع المعارك في أثناء المقامرة لأنه واحد صار مظلوم والآخر ظالم فيكون بينهم يصير الضرب وقتل إلى آخره فأيضًا عدم الوفاء في الحق الذي استدانه يكون سببًا آخر في إيجاد مثل هذه المعارك والمفاسد جديدة. أولًا: يعني يُتبنى الأصل.وثانيًا: يلاحظ المفاسد التي قد تنتج من وراء عدم القيام بهذا الأصل.

السائل : طيب يا شيخ سؤال آخر وجزاك الله خيرًا أحد الإخوة بيسأل بيقول إنسان كان مريضًا أو كان مسافرًا وجلس في بيته وأتى أهله. يعني مفطر بعذر شرعي وأتى أهله في نهار رمضان فهل عليه كفارة ؟

الشيخ : وأهله ما بالهم.

السائل : يعني قد يكونوا مسافرين معه في.

الشيخ : إيش فيها؟!

السائل : ما عليه شيء.

الشيخ : لا. إيش الفرق بين الجماع والأكل.

السائل : ما فيه فرق أبدًا.

الشيخ : يعني أنا كان قائم في ذهني يا شيخي قضية الفقهاء ذكروها أنه لحرمة الشهر مش للصيام، الفرق مش للصيام، الفرق أنه مش للصيام لحرمة الشهر حتى لو كان إنسان مفطر يعني لا يجوز له هذا لحرمة الشهر.

الشيخ : حرمة الشهر ما أظن يقال في هذا الصدد، يُقال فيما إذا كان الإنسان مثلًا كان مسافرًا ثم حل مقيمًا هل يتابع إفطاره على اعتبار أنه كان مسافرًا؟ الصورة التي أنت تفترضها هو مسافر يجوز له أن يأكل، يجوز له أن يشرب فما الذي يمنعه أن يتمتع بحلاله. ذاك ناحية لها صور أخرى.

السائل : ولو كانت الزوجة صائمة.

الشيخ : ليش سألتوا.

السائل : طيب هذه الصورة يا شيخنا حكمه حينئذٍ وحكمها، يعني ما الحكم لكليهما؟

الشيخ : الحكم طبعًا حرام يعني فطرها، بخصوص. .

السائل : من ناحية الفطور عليه أو عليها؟

الشيخ : ليس لخصوصه ... وإنما لخصوصها هي، حينئذٍ هنا الكفارة كما نلاحظ في الأحاديث الصحيحة أوجبها الشارع بالنسبة للمفطر وهو الزوج، وهنا طبعًا الظاهرة مختلفة ذاك كان صائمًا فأفطر وفطّر، وهنا كان مفطرًا وفطّر فهل يبقى ذاك الحكم وينسحب أيضًا عليه أم يختلف؟ المسألة تحتاج إلى دراسة وما عندي دراسة.

السائل : . يعني هل توجب الكفارة، تُوجب على الطرفين؟

الشيخ : في أي صورة سؤالك؟

السائل : الجماع. لا، رضا من الطرفين.

الشيخ : ... رضا من الطرفين.

السائل : في السفر ولا في العذر.

الشيخ : يعني اثنين صائمين.

السائل : ..مقيمين؟

الشيخ : هذه تحتاج إلى دراسة، والكفارة التي جاءت في الأحاديث هي بالنسبة للزوج فلم يأت في أي حديث أنه على الزوجة كفارة، لكن تحتاج إلى دراسة الحقيقة.

السائل : يا شيخ **(إذا التقى الختان بالختان وجب الغسل)**، فهل هنا إذا التقى الختان بالختان وهو صائم فأفطر؟..يعني ليس غايته الإنزال الآن، يعني مش الإنزال.

الشيخ : هذه المسألة طردًا وعكسًا. جامع ولم ينزل، أنزل ولم يجامع .

السائل : ..قالوا يا شيخ:..في نهار رمضان بدأت حتى..لكن ما..قالوا يا شيخ في نهار رمضان. قالوا هو آخر النهار. قال: فيك الله يعافيك.

السائل : حينما سألك يا شيخ حينما يقول: يا قاضي الحاجات. هذه اللفظة لا تجوز ؟

الشيخ : لأنه ليس من أسماء الله...

الشيخ : ... جماعة وإيش سميتم..الدار، جماعة الدار. قلت يجب المقابلة بين الجماعتين، لا شك أن جماعة الدار ستكون من حيث الكيف ... وربما الكم أيضًا أفضل من جماعة المسجد، واضح إلى هنا؟ هذه الأفضلية نسبية، يعني مثلًا في المسجد يقرأ القارئ لو فرضنا في كل ركعة ثلاثة آيات، في جماعة الدار أربعة آيات مثلًا يعني هذه النسبة من التفاضل هل يصح أن يكون سببًا مفضلًا لجماعة الدار على جماعة المسجد ؟ أضرب الآن مثال معاكس، إمبارح سمعنا قراءة وما شاء الله في الإذاعة السعودية من المسجد النبوي فيما أخبرني أحد أولادي عيّرت الساعة وقراءة نادرًا ما أسمع من القراء المعروفين في الإذاعات مثلها تأثيرًا في القلوب. الركعة الواحدة استمرت القراءة منه عشرة دقائق، لا شك أن مثل هذه القراءة تتفضل وتتميز بدون أي شك أو تردد هذه الجماعة جماعة الدار التي فيها النسبة المميزة من القراءة على الجماعة في المسجد. واضح المقصود من الكلام؟ إذًا لابد من دراسة النسبة، نسبة المفاضلة بين هذه الجماعة وتلك لماذا؟ لأنه يجب، هذه الأمور دائمًا هي أمور اجتهادية، مزالق أقدام حقيقة، ليش؟ لأنه بده الفقيه يجتهد في مورد النص، يعني بده يوقف العمل بالنص لأمر عارض فهذا يحتاج إلى نظر دقيق ودقيق جدًا حتى يبرر له إيقاف النص لهذا الأمر العارض، نحن عندنا شيئان في موضوع المحافظة على جماعة الفريضة وعلى جماعة النافلة نافلة القيام، المحافظة على جماعة الفريضة أمر لا يحتاج إلى مناقشة لأنه قد استقر في الأذهان أذهان المسلمين المثقفين المخافة الشرعية الصحيحة من قديم الزمان أنها واجبة. فإذًا لا يجوز ترك واجب لأمر مستحب، شو هو الأمر المستحب؟ أنه لا قراءة و، و، إلى آخره. في هذه قلنا ابتداءً يُشترط المحافظة على أداء جماعة الفريضة في المسجد.

تجينا بقة جماعة النافلة، فيه عندنا هنا شيئان الشيء الأول ما جرى عليه عمل المسلمين قديمًا، ألا وهو حرصهم على أداء هذه النافلة نافلة القيام مع جماعة المسلمين في بيوت الله عز وجل علمًا كما نعلم أيضًا جميعًا أن الأصل في النوافل أن تُصلى في البيوت، فخرجت هذه النافلة عن هذه القاعدة مما يلفت النظر أن لها خصوصية، هذه الخصوصية هي التي حملت المسلمين على حرصهم أن يصلوها جماعة في المساجد، هذا من الناحية العملية، ثم يؤكد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم كما في حديث أبي داود في " السنن" بسند صحيح بمعنى وهو قوله صلى

الله عليه وسلم : (**من صلى صلاة العشاء في رمضان مع الإمام ثم قام مع الإمام حتى ينصرف الإمام كُتب له قيام ليلة**).

(**كُتب له قيام ليلة**)، الآن حينما نريد أن نخرج بالجماعة الثانية هنا، أعني بالجماعة الثانية جماعة القيام على الجماعة جماعة الفرض، الجماعة الثانية هي جماعة القيام حينما نريد أن نخرج بالجماعة الثانية هذه من المسجد إلى دار من الدور لمميزات سبقت الإشارة إلى بعضها آنفًا هنا بلا شك وقفنا وجهًا لوجه أمام قوله عليه السلام: "ثم قام مع الإمام حتى ينصرف الإمام" كيف الخلاص من مخالفة هذا النص سيما إذا أدينا الجماعة الثانية هذه في الدور وليس مع الإمام؟

السائل : هنا فيه إشكال..يا شيخ، أنه لو صلينا القيام في البيت، أنا لوحدي صليت القيام..في البيت يكتب لي قيام ليلة مع أنه في غير رمضان نصلي القيام الحمد لله ونحسن الظن بالله سبحانه وتعالى لأنه يُكتب لنا فالحديث لماذا خصص رمضان حتى ينصرف الإمام، لو فرضنا أني لو صليت لوحدي في البيت ما صليت مع الإمام القيام وإلا هذا زيادة من النبي يعني التوكيد أو ما أدري المصطلح إيش يُطلق عليه ؟

الشيخ : ..، يا ترى حين تسأل هذا السؤال هل تعني أنه صلى الفريضة في المسجد ثم صلى قيام الليل، هذا تعني؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب، الآن نحصر البحث في القيام في داره. لا يخفى أن قيام الليل يعني أول ما يتبادر للذهن قيام الليل من أوله إلى آخره، فهل أنت تقصد هذا؟ الجواب: لا.

السائل : نعم لا شك.

الشيخ : هو كذلك،..كله. لكن لما بيقول للرسول: كتب له قيام ليلة ؟ يعني هذا ولا إيه؟

السائل : في الثلث الأخير أو الثلث الأول.

الشيخ : نيجي بعد نتمم حديثنا... بداهة أن هذا السائل ما يعني أنه لما صلى الفرض مع الإمام ورجع للبيت قام الليل كله، هذا تبقينا على أنه لا يعني، ليش بيخوض في دون ذلك؟ هل يعني أنه قام أكثر الليل؟ أظن أن الجواب أيضًا لا، هل يعني أنه قام نصف الليل؟ أظن أن الجواب: لا. هل يعني أنه قام ثلث الليل؟ قد والغالب لا أيضًا. إذًا قامه يمكن نصف ساعة، قام ساعة من الزمان، إلى آخره.

إذًا هل نستطيع أن نقول كتب له قيام ليلة؟ تأخذ الجواب الآن لحالك كويس. نرجع الآن للحديث (**من صلى صلاة العشاء مع الإمام ثم قام وصلى صلاة قيام مع الإمام حتى ينصرف الإمام كتب له قيام ليلة**)، فهمنا

هنا (**قيام ليلة**) قيام ليلة على المرتبة الأولى التي نفينها عن المصلي في الدار.

طيب، هنا سنقول ما صفة صلاة قيام هذا الإتمام بالتسلسل السابق، هل يعني أنه قام الليل كله؟ أيضًا الجواب: لا. هل يعني أنه قام أكثر الليل؟ أيضًا الجواب لا. هل يعني أنه قام نصف الليل؟ الجواب لا. إذًا دون ذلك، إذًا فضيلة مشاركة الجماعة في المسجد هي اللي خولت أن يُعطى لهذه الجماعة التي صفتها الجمع بين صلاة العشاء وصلاة القيام مع الجماعة أن يكتب لهذه الجماعة صلاة قيام. واضحة هي؟

السائل : ... محمد المرعي، بكمل من الصلاة،... وعمال الفجر الأربعة، وإيش معنى الحديث: (**مع إمامه حتى فرغ قيام ليلة**) ؟

الشيخ : ... يسموها قسمين.

السائل : فقسم بيكون مع مرعي وقسم...؟

الشيخ : هو بيصلي مع أبو مالك في القسم الثاني.

السائل : أبو مرعي.

الشيخ : لا، هذا الذي تسأل عنه هل يُكتب له، هذا الذي يُسأل عنه القسم الأول صلاه مع مرعي، والقسم الثاني صلاه مع أبو مالك؟

السائل : نعم .

الشيخ : يُرجى... ما نقول يعني يقينًا.

السائل : فالأفضل يظل مع أبو مالك يعني، يصلي الأول.

الشيخ : لا بل الأفضل ما تقسم الصلاة هكذا قسمين، فإما أن تُصلى في أول الليل كاملة وإما أن تُصلى في آخر الليل كاملة حتى يصدق عليه الحديث.

السائل : ... أتجنب هذا الفعل وأصلي مع مسجد يقيمه كله الإمام مع العشاء مع الجماعة حتى أحصل على فضيلة الحديث ولا أقطع قسمين مع مسجدي ؟

الشيخ : هذه مثل البحوث اللي عما نبحث فيها، صابر بت فيها بشيء، فهذا يعود إلى طمأنينة الإنسان وشعوره بالفائدة من ... إن كان هنا أو هناك، ما فيه عندي جواب حاسم في. .

السائل : يا شيخنا.

الشيخ : ..ما صار الآذان.

السائل : أذن.

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 224

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-224

محتويات الشريط :-

1 - رجل يخاف اللصوص فكهرب الأبواب والشبابيك فلمسه اللص فمات بسبب ذلك فماذا على صاحب الدار ؟ (00:01:05)

2 - ما هو حكم لبس النقاب للنساء ؟ (00:01:45)

3 - هل يعذر المسلم بالجهل ؟ (00:02:28)

4 - ما حكم الوضوء والتسمية عند الوضوء في الحمام ؟ (00:04:10)

5 - ما حكم المسح على الخف المخروق ؟ (00:06:14)

6 - ما حكم الخط الموجود في المساجد لتسوية الصفوف ؟ (00:06:46)

7 - هل للشاعر أبي العتاهية جهود علمية أخرى غير الشعر .؟ (00:07:31)

8 - ما حكم إقامة جماعة ثانية في المسجد ؟ (00:08:00)

9 - امرأة ماتت ولا نعلم هل هي مسلمة أو كافرة فماذا نفعل ؟ (00:09:52)

10 - هل يجوز تشييع جنازة الكافر .؟ (00:12:01)

11 - قراءة من كتاب رمضان محمود عيسى المسمى (الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة) في الرد على الألباني . (00:13:39)

12 - امرأة نبتت لها لحية فهل تحلقها .؟ (00:17:19)

13 - (أسئلة عبر الهاتف) ما حكم الزواج بين العيدين ؟ (00:17:58)

14 - ما حكم التعزية عن طريق الرسالة ؟ (00:18:30)

15 - ما حكم صلاة الامام بالناس مكشوف الرأس .؟ (00:19:08)

16 - هل يجوز للمرأة الحائض إذا دخلت المسجد أن تصلي تحية المسجد ؟ (00:23:40)

17 - إذا امرأة أسقطت جنينها فهل الدم الذي ينزل دم نفاس أو لا ؟ (00:25:49)

18 - هل يجوز شراء سكن عن طريق (صندوق الإدخار) وهو صندوق ربوي لضرورة ملحة .؟ (00:26:37)

19 - كيف تؤدى زكاة الفضة اليوم .؟ (00:27:14)

20 - هل يجوز إعطاء صورة شمسية لجريدة معينة لنشرها من أجل المشاركة في مسابقة حفظ القرآن .؟ (00:30:38)

21 - هل استشارة الوالد في الزواج واجبة ؟ (00:32:14)

22 - بيان الشيخ ضعف حديث (ما خاب من استخار ولا ندم من استشار) . (00:34:00)

23 - ما حكم عمل المرأة خارج البيت مع الالتزام بالحجاب الشرعي ؟ (00:35:02)

24 - ما حكم صلاة المسبل ؟ وما صحة الحديث الوارد في إعادة الوضوء للمسبل ؟ (00:40:17)

25 - ما حكم من يدخل الحمام وفي جيبه مصحف ؟ مع بيان حكم السفر بالمصحف إلى بلاد الكفار ؟ (00:45:13)

26 - ما حكم نصب عدة شبان ساكنين في سكن واحد أحدَهُم مسئولا أو أميرا لهم.؟ (00:51:54)

27 - ما صحة صلاة التسابيح سنداً ومتناً ؟ (00:52:32)

28 - تعليق الشيخ على ماجاء في بعض كتب المصطلح من قولهم : قد يكون إسناد الحديث صحيحاً ومتنه غير صحيح . (01:01:20)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : هناك رجل شيخي كان يخاف من اللصوص في الدار فكهرب الشبابيك بالكهرباء فجاء لص فمات ، طبعا الكهرباء مسكته حتى قضى عليه فماذا على هذا الرجل ؟

الشيخ : عليه إن كان يعلم أن الكهرباء يقتل فهو قاتل متعمد ، وإن كان لا يعلم فهو قاتل خطأ .

السائل : في بعض الاشكالات عندنا في مصر على الحجاب .

الشيخ : على إيش الإشكال ؟

السائل : على الحجاب على النقاب نفسه بحيث ناس بقولوا إن النقاب بدعة وناس مستحب وناس بقولوا إنه فريضة فالناس في إشكال .

الشيخ : الجواب في كتاب الحجاب .

السائل : هو قرأ الكتاب بس ...

الشيخ : طيب نحن أجبنا عن هذا قلنا الذي يقول بدعة فهو مخطئ ، والصواب أنه أفضل ومستحب بالنسبة للنساء يجوز الكشف والستر أفضل ، هذا هو الوسط.

السائل : لو سمحت بالنسبة لعملية العذر بالجهل ؟

الشيخ : العذر بالجهل يا أخي يختلف البارحة سألني عنه هاتفيا العذر بالجهل تارة يعذر وتارة لا يعذر ، ولا فرق بين أن يكون الأمر في العقيدة أو أن يكون في الأحكام الشرعية ، قد يكون معذورا في كل منهما وقد يكون غير معذور في كل منهما وقد يكون معذورا في أحدهما دون الآخر وهكذا ، و المناط أي العلة التي توجب المؤاخذة أو لا توجبها إنما هي ملاحظة كون هذا الذي نريد أن نقول عنه إنه معذور أو غير معذور يعيش في مجتمع إسلامي معروف الحكم في هذا المجتمع وذائع وشائع مع ذلك هو ليس عنده علم بذلك ؛ فهذا غير معذور وبين شخص آخر يعيش في مجتمع إما غير إسلامي محض كالمجتمعات الكفرية وإما يعيش في مجتمع إسلامي اسما ؛ فحينئذ هذا يكون معذورا لأنه لم تبلغه الحجة عرفت الفرق ؟

السائل : نعم .

السائل : بالنسبة للحمامات في هذه الأيام بكون فيها غرف المياه فما حكم الوضوء أو الاستحمام فيها ويذكر بها اسم الله ؟

الشيخ : دورة المياه أيش هي ؟

السائل : يعني الحمام بالنسبة للمرحاض ؟

الشيخ : ما هو الإشكال مش فاهم ؟

السائل : ذكر الله عزوجل داخل دورات المياه ؟

الشيخ : أنت تقصد الحمامين في الدور ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، يعني مثلا غرفة صغيرة مترين في مترين في زاوية مرحاض وبجانب آخر المغسلة التي يتوضأ فيها ، لا بأس من ذلك إطلاقا لأن المشكلة إنما هي أن يذكر الله عزوجل في أثناء جلوسه لقضاء حاجته ، هذا هو المحظور فإذا هو انتهى من ذلك استنجى واستبراء وقام إلى المغسلة ولابد من التسمية حينذاك فهذا ليس فيه أي شيء ؛ لأن هذا المكان ليس هو المرحاض ، هذا حمام شايف ؟ المرحاض في زاوية من هذا المكان فهناك إذا جلس لقضاء الحاجة ففي أثناء هذا الجلوس يحرم عليه ذكر الله عزوجل وإلا قبيل ذلك لابد من التسمية قبل أن يرفع ثيابه لابد من التسمية قبل أن يرفع ثيابه لابد من التسمية ولابد من الاستعاذة ؛ فإذا ما جلس لقضاء الحاجة حرم عليه ذكر الله عزوجل إذا انتهى من ذلك ماذا يقول غفرانك ، إذا انتهى من هذا القول وانتقل خطوة لجانب آخر من الحمام فيذكر الله ويفعل ما يشاء من الأذكار ؛ واضح ؟

السائل : سماحة الشيخ بالنسبة للمسح على الشراب ممكن الواحد يمسح على الجراب ؟

الشيخ : ممكن .

السائل : حتى لو كان مقطوع ؟

الشيخ : ولو كان مقطوعا وماذا تعني بالمقطوع ؟

السائل : يعني مخروق .

الشيخ : آه ، مخروق ولو كان مخروقا أخرق من جلده .

السائل : شد الخيط في المسجد للصفوف ؟

الشيخ : هي بدعة في العصر الحاضر وبسبب اهمال المسلمين بسنة تسوية الصفوف . والسلام عليكم ...

الشيخ : إذا كان هذا الظن وارد فلا ينبغي أن يقرأ كلام يشابه فيه بالقرآن ؛ فهمتني ؟

السائل : شيخنا أبو العتاهية الذي يشعر بالشعر هل له أي أشياء في الإسلام كعلم ؟

الشيخ : لا نعرف أنه من العلماء لكنه من الشعراء بس .

السائل : لو دخلت وكانت الجماعة الأولى خلصت .. ؟

الشيخ : ما في جماعة ثانية .

السائل : لو تقدمت وأقمت الصلاة وجاء واحد ثاني ووقف بجانبي حتى يأتم بي ماذا أفعل ؟

الشيخ : صلي لوحدك واعمل له إشارة أبعد أبعد ؛ عرفتها ؟

السائل : نعم .

السائل : قلت قبل فيه فرق في الأذان هنا لصلاة الفجر خمس وعشرين دقيقة إلى ثلاثين دقيقة كما قلت أنت سابقا فيظهر الصبح قبل الخمس والعشرين دقيقة ؟

الشيخ : يظهر الصبح قبل ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يظهر بعد وليس قبل .

السائل : الأذان يؤذن قبل الوقت المعروف .

الشيخ : نعم ، آه ؛ الفجر بطلع بعد .

السائل : قبل الفترة يلي أنت قلت لي عنها بخمس وعشرين دقيقة يصلي أنا السنة ؟

الشيخ : لا ، لا تصلي إلا بعد الأذان بنحو خمس وعشرين دقيقة إلى نصف ساعة حتى يدخل وقت الفجر فتصلي السنة ثم تصلي الفرض .

السائل : بصلي في المسجد الجماعة الأولى صلاة الفجر ؟

الشيخ : جماعة ثانية ما فيه .... بعد خمس وعشرين دقيقة لا عليك أي نعم .

الشيخ : الذي نستطيع نحن أن نفتي عليه إذا كانت أعلنت إسلامها رسميا كما يقولون ومنطلقها في حياتها على مقتضى هذا الإسلام فهي تدفن في مقابر المسلمين ، صرحوا جميعا أنها لم تكن تصلي ، ابنها أخيرا بقول راحت إلى العمرة عند اختها بجوز ذهابها إلى العمرة بيحلة رؤية اختها .

أبو ليلى : بنتها .

الشيخ : آه ، بنتها ؛ المقصود فجوابي إذا كان منطلقها في حياتها بدل على إسلامها فهي تدفن في مقابر المسلمين ولا يجوز أن تدفن في مقابر النصارى وإذا كان منطلقها في حياتها بدل على أن هذه كلمة قالتها ما بتعرف شو الدوافع الشخصية التي حملتها على أن تسلم أو أن تسجل نفسها أنها مسلمة وفي حوادث كثيرة من هذا القبيل لا تخفى على الجميع فحينئذ ليس هناك قيمة لهذا الاعلان لأن هذا قول غير مقترن بالفعل ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**)) هكذا في القرآن الكريم ، سألت ابنها كانت تروح على الكنسية يوم الأحد ، يعطي جواب فيه حذر وبقول أنا ما شفتها فعلى ذلك تجتمعوا وبتصفوا حياتها كيف كانت ، إن غلب على حياتها أنها مسلمة تدفن في المسلمين وإلا في النصارى .

أبو ليلى : وظيفتنا أمثالنا من المسلمين بدخلوا مقابر النصارى وبقوموا في دفنها ؟

الشيخ : لا ؛ إنها ما في مانع لكن تشبيعها وكذا ما يجوز ؛ أنا ما بقول ادفنوها هنا أو هنا لأني ما بعرف كيف كان منطلق حياتها .

أبو ليلى : طيب شيخنا بالنسبة لأولادها أو من يشاهدها يوميا .

الشيخ : هو ما أعطى جواب .

أبو ليلى : أينعم لو مثلا أن هذا الشريط سمعناهم إياه الآن ونقول لابنها ولابنتها شو بتشهدوا عليها ؛ لأنكم ستسألون يوم القيمة عن هذه الشهادة فبرئوا أنفسكم أمام الله فإن كانت معاملاتها وصلاتها وكذا مثل المسلمين فتدفن في مقابر المسلمين وإلا إذا كانت معاملاتها وأسلوبها وحديثتها وذهابها للكنيسة أو كذا فتدفن في مقابر النصارى وأنتم المسئولون عن هذا .

الشيخ : هذا أنا كلامي نحن لا نعرف عن حياتها ، هم أعرف ؛ فإذا بيحكموا أنها مسلمة عملا فتدفن في مقابر المسلمين وإلا في مقابر النصارى ؛ فالحكم يصدر من عندهم ، نحن أعطيناهم المبادئ وبس .

الشيخ : ألف وثلاثمائة وثمان وسبعين ، إذا قلنا ثمانين والآن ألف وتسع مائة وثمانية .

أبو ليلى : عشر سنوات .

الشيخ : ألف وثلاثمائة واثنين وسبعين يعني ثمان وعشرين سنة بهذه الثمان وعشرين سنة إنسان يتعلم إنسان يطلع على ما كان يكن لا يعلم فيتغير فالإنسان في تطور ، ناس يتعجبوا أنه ليش أنا في كتاب بصحح وفي كتاب بضعف ، يظنون أن العلم جامد ، بقول لهم يا جماعة العلم لا يقبل الجمود ؛ ولذلك أنا في دراسة مستمرة بخط هوامش وبصحح و و إلى آخره ؛ فأنا بسرني أن واحد ينبهني على أخطائي لكن ليس بهذا الأسلوب ، هذا لأول مرة نرى اسمه في زمرة مؤلفين رضا محمود عيسى .

أبو ليلى : رمضان .

الشيخ : نعم رمضان محمود عيسى ؛ الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، شو بقول بعد المقدمة يلي هي " إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ... إلى آخره .

السائل : امرأة نبت لها لحية أو نبت في وجهها شعر ؟

الشيخ : صحة وعافية .

السائل : يعني ما تزيله .

الشيخ : صحة وعافية ... يقول " كنت مشغولا ببدء التحقيق بتفسير ابن كثير لبيان صحيح الأحاديث من ضعيفها ولكن أحد الإخوة الكرام جزاه الله خيرا اقترح علي أن أراجع كتاب سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني لأن فيها أحاديث ضعيفة والناس يأخذونها بثقة تامة على أنها محققة وصحيحة ؛ وهذا خطر جسيم فقلبت صفحات سلسلة الأحاديث الصحيحة فوجدت بها أحاديث ضعيفة فعزمت إن شاء الله على جمعها ثم طبعها لنبينها للناس ؛ فقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح وعلى الصحيح بأنه ضعيف " يقول : " إنني أعاهد الله أن أكون محايدا في تحقيقي العلمي وأن أكون منصفا وإنه من المؤسف والمحزن أن من الناس . وشوفوا المبالغة والغلو . من الناس من يدينون بأديان أئمة مذاهبهم ومشايخ طرقهم بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك ....

السائل : بعض النساء لهم شعر مثل اللحية ...

الشيخ : الآن سأل السائل .

السائل : عن هذا السؤال ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ما هي الإجابة ؟

الشيخ : مجتمعين الظاهر أنتم ؟

السائل : ولا والله أنا ما أدري أن أحدا سأل .

الشيخ : الآن قبل دقيقة .

السائل : ما هي الإجابة ؟

سائل آخر : قلنا ما يجوز حلقها وقلنا له فيها عافية .

السائل : حتى لو كانت طويلة ؟

الشيخ : حتى لو كانت مثل لحيتك ، إذا كانت لك لحية .

السائل : نعم لي لحية ، ...

السائل : طيب يا شيخ في بعض الناس بقولوا بين العيدين الفطر والأضحى لا يجوز الزواج وحكمه مكروه ؟

الشيخ : لا ليس مكروه .

السائل : هل تجوز التعزية بورقة أو بكتاب أو برسالة ؟

الشيخ : ليش ما بروح يعزيه في محله في متجره في جامعه ؟

السائل : لنفرض أنه كان في مكان بعيد مثلا في السعودية .

الشيخ : إذا افترضت هيك فعزيه بالكتاب والرسالة .

السائل : بعض الإخوة يصلي بالناس بدون عمامة ، وبقول إن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم صلى بلا عمامة ومتخذ هذا الوضع عادة ؟ .

الشيخ : يمكن أنك تقصد أنه بقول ذاك الشخص صلى بدون غطاء رأس يعني مش بدون عمامة ؟

السائل : أنا وا لله عرفت بدون غطاء رأس .

الشيخ : أنت شو تقصد وهو ماذا يقصد ؟

السائل : العمامة هي التي يضعها على رأسه سواء كانت طاقية أو حطة أو شيء آخر .

الشيخ : الطاقية الله يهديك أنت وإياه ليس اسمها عمامة ، فما هو سؤالك ؟

السائل : بدون غطاء الرأس بالمرة .

الشيخ : ها ، قلت لك تقصد هيك ما قلت نعم ، لفت ودروت وقلت عمامة أو طاقية .

السائل : سامحني يا شيخ .

الشيخ : يسامحكم الله على تضيع وقتنا ، الرسول عليه السلام ما نقل عنه إلا في حديث ضعيف لا تقوم به حجة أنه صلى والقلنسوة وهي الطاقية أمامه سترة ، وهذا ضعيف لا تقوم به حجة أما أنه صلى بطاقية أو قلنسوة وليس عليها عمامة فهذا ممكن لأن هذه عادة الرسول عليه السلام فكان يلبس ما تيسر له تارة طاقية

بدون عمامة ، تارة عمامة بدون طاقية ، تارة عمامة على قلنسوة وهكذا ، والأمر فيه يسر ولكن ليس فيه تصنع وليس فيه تكلف ، الذي يتيسر يلبسه على رأسه لكن لم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام أن يمشي في الطرقات حاسر الرأس ، وبالتالي لم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام أن يصلي حاسر الرأس واضح .

السائل : نعم ؛ هذا الرجل الذي يصلي حاسر الرأس ومتخذها عادة حكمه ؟

الشيخ : مكروه خلاف السنة نعم ...

السائل : أتحدث معك من الجزائر .

الشيخ : أهلا ، الوقت عندي أغلى من الذهب كما تعلم خاصة الحديث مع المشايخ ...

الشيخ : نعم تفضل يا أخي عجل .

السائل : المرأة حائض ، النبي صلى الله عليه وآله وسلم أجاز لها أن تدخل المسجد غير أن لا تطوف بالبيت فهل تصلي تحية المسجد أم تجلس ؟

الشيخ : تجلس بدون صلاة ، لا يجوز لها أن تصلي ، تجلس في المسجد دون أن تصلي .

السائل : ما هو الدليل ؟

الشيخ : الدليل ما ذكرته في الحديث وهو في صحيح البخاري **(اصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي ولا تصلي)** فماذا يصنع الحاج ؟ يدخل المسجد ويصلي ويطوف ويجلس ويقرأ القرآن ، كل ذلك مما أباحه الرسول عليه السلام لها ولكنه استثنى من الإباحة الصلاة والطواف بالبيت .

السائل : بمثل هذا الحديث النبوي الشريف لا يجوز لها أن تصلي ؟

الشيخ : أيوة وهناك أحاديث أخرى في أن المرأة لا تصلي ولا تصوم ولكنها تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة .

السائل: بالنسبة للمرأة إذا أسقط فهل يعد الدم الذي ينزل منها فهل يعتبر دم نفاس أم لا ؟

الشيخ : طبعا هو دم نفاس ، ولا تطهر حتى ترى القصة البيضاء .

السائل : يعني يعتبر دم نفاس ؟

الشيخ : نعم

السائل : أسكن مع إخوة في شقة فيها ثلاث غرف كل واحد منهم متزوج وله أبناء وأحد الإخوة سكير ؛ فهل يجوز له في هذه الحالة أن يحصل على سكن بطريقة صندوق الادخار وهو ربوي ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : ولا حتى للضرورة ولا شيء ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : كيف يكون نصاب الفضة ؟

الشيخ : الفضة لا قيمة لها اليوم تحول على ما يعادل الذهب .

السائل : بالنسبة فيه إمام مسجد .

الشيخ : أين .

السائل : في مصر .

الشيخ : نعم .

السائل : جمع الكتب ووضعها في مكان وليكن مثلا في ... فقال إنها عليّ عهدة ومنع الناس من الانتفاع وفيها تفاسير وفيها كتب نافعة هل يجوز سرقتها ؟

الشيخ : ينقلها إلى ؟

السائل : إلى مكان ... لينتفع بها .

الشيخ : سمعتني ما أسألك .

السائل : نعم .

الشيخ : أقول لك ما أقول أسرقها لكن ينقلها إلى أين جيبه إلى داره ؟

السائل : نفس المكان .

الشيخ : كيف نفس المكان .

السائل : في المسجد ؟

الشيخ : إذا كيف تقول يسرقها وهو ينقلها إلى المسجد ؟

السائل : يعني هل يجوز أنا أسرقها منه انتفع بها ؟

الشيخ : أنا أقول لك يسرقها ويضعها أين ؟

السائل : في ...

الشيخ : لا حول ولا قوة ، والشوال يحملها إلي أين ؟

السائل : إلى المسجد إلى الدار ما يخرجها من الجامع ولكن أبعدها من أيدي الناس التي تنتفع بهذه الكتب .

الشيخ : يا أخي وضعها أين الله يهديك ؟

السائل : وضعها في بيته .

الشيخ : هذا أنا أقول لك ، لماذا هو وضعها في بيته .

السائل : على أنها عهدة عليه .

الشيخ : يعني أنت تعنيني أن هذه الكتب لا ينتفع بها رواد المسجد ؟

السائل : طيب ألا يوجد مسجد آخر ينتفعون به ؟

السائل : يوجد مسجد آخر ينتفعون به .

الشيخ : آه ، يوجد أو لا يوجد ؟

السائل : يوجد .

الشيخ : إذا السرقة حرام كالأصل . واضح .

السائل : واضح .

السائل : وهل يجوز نشر الصورة في الجرائد اليومية ؟

الشيخ : يعني فكرك يلي بطبعوا الجرائد بحللوا وبحرموا حتى تسأل يجوز أو لا يجوز ؟

السائل : نحن ليس دعوة بهم بس نسأل لأنفسنا نحن .

الشيخ : أنت تقول نشر يعني أنت تقصد هل يجوز شراء الجرائد ؟

السائل : لا أعني شراء الجريدة ، أعني أنه في مسابقة معينة ولتكن حفظ القرآن الكريم فطلبوا مني صورة ينشرونها في الجريدة الرسمية لأني نجحت في هذه المسابقة ؛ فهل يجوز نشر الصورة ؟

الشيخ : إذا أنت تعني هل يجوز أن تعطيهم صورة لك لكي ينشروها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أين سؤالك وأين واقع أمرك ما يجوز ما يجوز .

السائل : لا يجوز ؟

الشيخ : نعم .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وأنت حينما تنجح ماذا تقصد بالنجاح تقصد دار الدنيا أم الآخرة ؟

السائل : الآخرة طبعا .

الشيخ : إن شاء الله والسلام عليكم .

السائل : ...هل استشارة الوالد أو استئذان الوالد في مسألة الزواج واجبة ؟

الشيخ : المستشير أعزب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما دخل الدنيا بعد ؟

السائل : لسى .

الشيخ : لسى ؛ هذه لا تحتاج إلى استشارة لأن هذا فرض ، لا حاجة إلى الاستشارة لأن الزواج في اعتقادي فرض وليس سنة فقط .

السائل : لأن الإنسان إذا خشي على نفسه العنت ؟

الشيخ : أيوه ، أيوه ، خشي من باب أولى ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول كما في الصحيحين : **(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه صوم فإنه له وجاء)**، فإذا كان الولد البار مستطيعا للزواج فعليه أن يطيع نبيه عليه السلام قبل أن يطيع أباه أو أمه .

السائل : هل الاستشارة تدخل في باب الاستحباب في الاستشارة ؟

الشيخ : لا بأس على كل حال الاستشارة خير كما قيل وقد روي حديثا ولا يصح إسناده ولكنها حكمة **(ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد)** الاستشارة مفيدة وبخاصة استشارة الوالدين وقد يختاران لك صاحبة الدين والخلق .

السائل : أرجوا أن تدعوا لنا بالتوفيق .

الشيخ : أرجوا لك التوفيق والسعادة في الدنيا والآخرة ...

الشيخ : يتابع قوله السابق : لكن نحن مع ذلك نقول إن هذه الغرابة ..

السائل : سؤال صغير لو سمحت ؟

الشيخ : كبره ، كبره حتى يكبر الأجر .

السائل : هل يجوز للرجل أن يسمح لزوجته أن تخرج للتدريس بلباس شرعي ؟

الشيخ : السؤال إلى هنا كامل ؛ لكنه ينقصه أين مكان التدريس وهل تخالط الرجال أم لا ؟

السائل : لا تخالط الرجال .

الشيخ : يعني هي مدرسة بنات ولا يأتيهن الرجال ؟

السائل : نعم مدرسة الرجال ولا يأتيهن الرجال .

الشيخ : إذا كان بهذه القيود فيجوز ولكن المعاش كيف هو معاشها راتبها ؟

السائل : من الوزارة .

الشيخ : لا ، ليس هذا السؤال ؛ راتبها من يتمتع به هي أم أنت ؟

السائل : هي و زوجها .

الشيخ : وهل هي راضية ؟

السائل : هي راضية .

الشيخ : لا بأس بذلك ؛ لكن هل لها أولاد ؟

السائل : لها أولاد .

الشيخ : من يقوم على شئونهم ؟

السائل : الوالد طبعا .

الشيخ : آه ، هنا انعكست الآية ، الوالد وزير خارجية والزوجة وزرية داخلية فالآن عكستم النظام الإلهي ، يعني أنا خايف يأتي يوم يصير وزير الخارجة يلي هو الزوج ينفخ ويطبخ ويكنس وهي تخرج وتعلم وبتصير وزيرة الخارجية .

السائل : وهو بصير وزيرة الداخلية ، ...

الشيخ : هذا قلب للنظام الإلهي ولا يجوز ، أما لو كان في أول الزواج أو كان قد ابتلي بالعقم ولله في خلقه شئون وحكم وهي متحجبة وملتزمة ولا تخالط الرجال فينفع الله بها البنات ؛ أما ولها أولاد فيجب أن تقوم على تربية أولادها ويجب على الرجل أن يحقق وزارته بأن يقوم بعمل خارج الدار ، الدار للنساء وليست للرجال ، ولذلك قال رب العالمين في القرآن الكريم : ((**وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**)) والآية في حكمين قد يتلازمان وقد ينفكان ، فقد لا تخرج وتتبرج تبرج الجاهلية الأولى ولكنها تخرج بدون ضرورة أو بدون حاجة ملحة ؛ فالأصل في المرأة كما يقول بعض العلماء السالفين المحققين الأصل في النساء الجلوس وفي الرجال البروز ؛ والآن تنعكس الآية في هذا السؤال الذي فيه بعض المواصفات الطيبة فضلا عن واقع كثير من النساء اليوم حيث يعملن في الدوائر وفي المعامل والمصانع ؛ وهذا كله خلاف الشرع ؛ إذا إن كنت تسأل عن نفسك وزوجتك فامرها أن تلزم دارك وأنت تفتش عن عمل لك ؛ وإن كنت تسأل عن صاحب لك فبلغه ، وأنا أكلفك بأن تبلغ ما سمعت وما علينا إلا البلاغ والسلام عليكم .

الشيخ : ... دولاب العلم دائر وماشي إلى يوم ما ينتهي علم الحديث أبدا ؛ لذلك أنا أقول لإخواننا الذين يطبعون كتبنا ، هذا الكتاب بين يدي كنت أتحدث مع أخينا هذا وهو المسمى بأحمد أبو ليلى من إخواننا في الزرقاء فبين يدي الآن المجلد الأول من سلسة الأحاديث الصحيحة أهيئه للطبعة الجديدة .

السائل : أكلمك يا شيخ من السعودية من منطقة الجبيل .

الشيخ : أين تقع الجبيل هل في الشرقية ؟

السائل : نعم بالمنطقة الشرقية .

الشيخ : أهلا وسهلا ومرحبا .

السائل : أخوكم في الله محمد الهاجري ،... شيخ أحسن الله إليك بالنسبة لحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي رواه أبو داوود على شرط مسلم الذي فيه الرجل المسبل الذي قال له أعد وضوءك ، بالنسبة للمسبل هل تبطل صلاته يا شيخ وما صحة هذا الحديث ؟

الشيخ : آه ، قطعت علي استدراكي عليك ، قطعت علي استدراكي عليك ، قطعت علي استدراكي الذي هممت به عليك .

السائل : الصحة ؟

الشيخ : أيوه ، فكان ينبغي أن تسألأ عن الصحة قبل كل شيء لأنا تعلمنا من أهل العلم التأويل فرع التصحيح ، إذا صح الحديث ينبغي أن نتفقه فيه وأن ننظر على ماذا يدل ؛ أما إذا ثبت ضعفه فحينئذ يقال كما يقال في بعض البلاد " هذا الميت لا يستحق هذا العزاء " أي الحديث الضعيف لا ينبغي أن نشغل أنفسنا بالتفقه فيه وإنما نستأصل الموضوع بالقول بأنه حديث ضعيف ، فيه رجل مجهول ؛ ولذلك نقول المسبل إزاره هو آثم أشد الإثم كالذي يتختم بالذهب ؛ لكن هو آثم وصلاته صحيحة لأننا أيضا تعلمنا من أصول الفقه أنه لا يجوز إبطال صلاة رجل مسلم جاء بأركانها وبشروطها لمجرد أنه ارتكب إثما محرما ... وآخر سيئا ، صلى صلاة صحيحة ولكنه أتى بإثم كالذي يصلي ومرت أمامه امرأة فنظر إلى شيء من مفاتنها هذا آثم لكن ليس عندنا دليل في الشرع يلزمنا بل يجيز لنا أن نحكم على صلاته بالبطلان لمجرد أنه ارتكب هذا الحرام ؛ خلاصة القول الحديث ضعيف والإسبال حرام لكن لا دليل على بطلان صلاة المسبل إزاره . واضح .

السائل : أحسن الله إليك .

الشيخ : وإليك .

السائل : دخلت المسجد فوجدت الإمام مسبل هل أصلي خلفه ؟

الشيخ : ولماذا لا تصلي خلفه مادام أنك عرفت بأن الصلاة صحيحة ؛ لكن بديل أن تسأل هل تصلي خلفه عليك أن تنصحه وأن تذكره بالتي هي أحسن لكن ما تفعل كما كان أصحابك يفعلون في أمراءهم كما يقولون عندنا في سوريا ... تلك الأيام يلي كان الشيخ العالم يشوف الأمير وعباءته كثوب المرأة يجرها على الأرض جرا فيأخذ المقص ويقصه ، ما فيه ضرورة لمثل هذه الشدة في المعاملة لكن الكلمة الطيبة تعمل عملها فعليك أن تنصحه وأن لا يطيل ثوبه أو جبته أو عباءته ، هذا الذي أنصح به ؛ أما إن الصلاة فهي صحيحة .

السائل : إذا دخلت الحمام وكان في جيبي القرآن فهل عليّ بذلك حرمة ؟

الشيخ : لا حرمة مادام أن القرآن في جيبك مكنون محفوظ ؛ واضح ؟

السائل : ما هو الدليل ؟

الشيخ : هناك دليل على ما أقول ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تسأل هل هناك دليل على ما أقول ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، الجواب : الدليل ليس على من يتمسك بالأصول والقواعد العلمية الفقهية وإنما الدليل على من يخالفها ، لعلك تعلم مثلي أن الأصل في الأشياء الإباحة وأن هذا الأصل لا يجوز الخروج عنه إلا بدليل شرعي ملزم ؛ فيقال القاعدة كذا ولكن استثني منها كذا ، هذا الاستثناء لا وجود له البتة وإنما هناك الآية المعروفة ((**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**)) فإذا كان القرآن المصحف الكريم كما قلت في الجيب غير ظاهر فليس فيه شيء من الإهانة ولا فرق عندي بين مسلم لا يحفظ القرآن عن ظهر قلب وبين مسلم حافظ للقرآن فكلاهما سواء حينما يدخلان بيت الخلاء ، هذا الذي المصحف كلام الله في جيبه وذاك كلام الله في صدره فكلاهما سواء ؛ فلا حرج في ذلك أبدا وإنما الحرج إذا كان المصحف ظاهرا ففي هذه الصورة فيها نوع من الإهانة للمصحف التي لا تليق بتعظيم شعائر الله عزوجل ؛ هل عرفت دليلي ؟

السائل : نعم ؛ سمعت من نقل عنك ولا أدري هل نقلهم صحيح أم قد زادوا فيه أم أخلوا وقالوا بأنكم قلتم إن الله سبحانه وتعالى أخبر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ((**ما كان ربك نسيا**)) وأن الرسول صلى الله عليه وسلم وصى بأن لا يؤخذ هذا القرآن لبلاد الكفر ، ووصى كيفية دخول بيت الخلاء فمن باب أولى لو كان في ذلك تحريم أمرنا الرسول بعدم الدخول بالمصحف إلى الحمام ؛ هل هذا النقل عنكم يا شيخ صحيح ؟

الشيخ : أولا أريد أن أفهم بغض النظر أن هذا النقل بهذا التفصيل غير صحيح ؛ لكن هذا التفصيل الذي نقل عني هل يخالف ما سمعت آنفا مني ؟

السائل : لا ، بل الكلام موافق لما قلت .

الشيخ : فإذا دعك والتفصيل ؛ لكن شيء من ذلك التفصيل أنا أقول به فقد جاء في الصحيحين من حديث عبد الله ...

السائل : عفوا يا شيخ معذرة لم أستأذنك .

الشيخ : بماذا ؟

السائل : مكالمتنا مسجلة .

الشيخ : خير نور على نور إن شاء الله ولو لم تستأذن .

السائل : جزاكم الله خير .

الشيخ : وإياك ؛ أقول جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال : **(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو)** وفي رواية لمسلم **(لا تسافروا بالمصحف إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو)**، فهذا الحكم الشرعي هو مقرون في الحديث بعلة الحكم ، ... ذلك يعني أن النهي ليس مطلقا ، النهي عن السفر بالقرآن أو بالمصحف إلى أرض العدو ليس نهيا مطلقا أو عاما وإنما هو مقيد بالخوف من أن يناله العدو ؛ والمقصود بالنيل هنا ليس هو اللمس فقط وإنما هو الطعن والتمزيق والإهانة ونحو ذلك ؛ فإذا أمنا هذه الخشية جاز لنا أن نسافر بالمصحف إلى أرض العدو وإلا سددنا طريق الدعوة إلى الله عزوجل بترك نقل كلامه إلى الكفار ؛ فإذا كان هذا الحديث ينهي عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو لهذه العلة معنى ذلك أنه يجوز لنا أن نسافر بالمصحف إلى أرض العدو وقد يكون في جيوبنا كما أنت سألت عنه آنفا وقد يضطر أحدنا أن يدخل الحمام أو المرحاض فإذا كان محفوظا مكنونا فلا بأس من ذلك إطلاقا لما عرفت من أن الأصل في الأشياء الإباحة ، وعرفت أنه لا نهي عن ذلك إطلاقا ؛ هل انتهيت من أسئلتك ؟

السائل : نحن مجموعة شباب نسكن في بيت ، أحدنا في البيت وليناه أمرنا لنرجع له في بعض الأمور يعني نرجع له إذا صار علينا أمر أو هذا كمسئول عنا أو كولي أو أمير ؛ هل في ذلك حرج ؟

الشيخ : لا حرج إذا لم يقترن في ذلك البيعة المزعومة في هذا الزمان لعديد من الأمراء والحكام .

السائل : يعني ليس هناك بيعة لكن نرجع إليه في أمورنا .

الشيخ : نعم هذا تنظيم مأمورين به كالعا لم ترجعون إليه في فتاويكم بل كالخادم ترجعون إليه في حاجاتكم فضلا عن الحكيم ترجعون إليه في معالجة أموركم ؛ لكن لا بيعة في الإسلام إلا لواحد من بعد الرسول عليه السلام وهو خليفة الإسلام .

السائل : ... فقال لا يكون فيما بيننا بيعة ولا كان في شيء من هذا ، قال لا يكون أميران في منطقة واحدة ، ما بايعناه على خلافة أو شيء من هذا ؛ فقلنا إنما نرجع إليه كولينا في البيت ...

الشيخ : هذا القائل ينكر حقيقة شرعية وواقعية أي الزوج ليس أميرا على الزوجة لأنه لا أميران في بلدة واحدة .

السائل : فقلت لهم ذلك قال ذلك الشخص وضعه ولي الأمر فوضع ذلك الأمير في منطقته ؛ قلت له هذا الشخص وضعه ولي الأمر لكي يدير أمور البلاد لكن نحن في بيتنا مجموعة من الرجال لعمل لحكم العمل ،

جعلنا رجل لترتيب أمورنا في البيت حتى نستفيد منه في شراء بعض الأغراض سواء كانت منزلية أو سواء بعض أمور الدين التي تهمنا لآخرتنا أو من هذا القبيل فأنكر علي يا شيخ فهل في إنكاره صحة ؟

الشيخ : لا ، لا صحة .

السائل : الصحة في انكاره ؟

الشيخ : أي نعم فإذا عزمت فالزم .

السائل : طيب لفظ يا أمير هل يجوز يعني نرجع له بهذا اللفظ ؟

الشيخ : لا ، هذا اللفظ لا يستعمل لأنه سيتخذ حجة عليكم ولعل هذا هو السبب في انكار ذاك المنكر عليكم .

السائل : طيب يا شيخ نحن بعد أسبوع أو أسبوعين قادمون إلى الأردن هل تعطينا عنوانكم ؟

الشيخ : أهلا وسهلا وأبو ليلى يريد أن يحكي معك ، بعد التحية والسلام يا أخي أنا أرسلت لكم أشرطة على الجبيل من كلمات شيخنا الله يجزيك الخير في بداية الشريط أشرطة الهدى والنور ؛ هل وصلتكم ؟

السائل : أرسلتها إلى من ؟

أبو ليلى : لبعض المحلات الموجودة في الجبيل .

السائل : الصديق أم ابن تيمية ؟

أبو ليلى : لا أدري ، على كل إذا تريد عندي مجموعة كبيرة لشيخنا من الأشرطة اتصل معي اليوم أو غدا على هذا التليفون في الزرقاء من اليمين إلى اليسار 985317 الزرقاء .

السائل : ما اسمك ؟

أبو ليلى : محمد أبو ليلى .

الشيخ : إذا جئتم إن شاء الله عنواني عمان ، ماركا الجنوبية قرب مدرسة البنات الثانوية وبس .

السائل : أليس بالقرب من جبل الهملان ؟

الشيخ : هو جبل هملان قريب منا ؛ لكن هذا العنوان أقرب إلينا يعني بيننا وبين المدرسة نحو مئة متر أو مئة وخمسون متر مش كيلوا متر .

السائل : طيب أثابكم الله .

الشيخ : أهلا وسهلا ، وإذا أشكل عليكم الأمر تتصلون بنا هاتفيا ويكون رقمنا معكم إن شاء الله .

السائل : والسلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : ... كنت نراجع نتدارس صلاة التسبيح لبعض طلبة العلم كأنهم يقولون في هذا الحديث شيء

وعند ما تدارسنا السند كانوا يتكلمون عن المتن ويذكرون عن المتن قدح فيه ؛ لأن هذه الصلاة لم يأت لها هيئة سابقة ولا معتادة ؛ السؤال هل أحد تكلم في المتن ؟

الشيخ : تكلم بعضهم كما نقلت عن بعضهم .

السائل : يعني تكلم في المتن .

الشيخ : ما أقول تكلم في المتن ، أقول تكلم بعضهم كما تكلمت أنت عن بعضهم يعني قالوا إن هذه الصلاة تخالف هيئات الصلاة المعروفة الثابتة ، هذا هو الذي قالوه .

السائل : من من المشهورين المعروفين في هذا الفن ؟

الشيخ : أمامنا ابن تيمية ، ومن قبله ابن الجوزي .

السائل : رواه في الموضوعات ؟

الشيخ : أيوه ، لكن كلامهم مردود لأن هذه العلة علة عقلية منطقية ولا قيمة لها في نقد المتون الحديثية ، لعلك تذكر معي صفة صلاة الكسوف وإنها ركعتان ، في كل ركعة ركوعان ؛ فهذه صلاة تميزت عن كل الصلوات المعهودة ؛ فماذا يضر بعد ثبوت الحديث بذلك عن الرسول عليه السلام ، على رغم مخالفة الحنفية لهذه الكيفية فما يضر هذا النقد إطلاقا ، يجب على كل حديثيّ يتوجه إلى نقد الأحاديث أن يكون نقده إياها من حيث إسنادها لا من حيث متونها ؛ ولكن إذا لم يثبت الحديث حديث ما من حيث إسناده حينئذ يتوجه الناقد إن كان عنده منطق إلى نقد المتن أيضا فيصبح الحديث ضعيفا سندا منكرا متنا .

الشيخ : ... وإياك أن تغتر أنت أو غيرك بما جاء في مقدمة ابن الصلاح وغيرها من كتب المصطلح إنه قد يكون إسناد الحديث صحيحا ومتنه غير صحيح ، إياك ثم إياك لأن هذا الكلام على إطلاقه ليس صحيحا في واقعه ولابد من ترقيعه بتأويله حتى يستقيم الكلام وذلك بأن يعني إسناده صحيح بغض النظر عن بعض شروط السند الصحيح التي منها أن لا يشذ ولا يعل ؛ فقد يكون الإسناد قال فيه فلان إسناده صحيح وهو معذور لأنه لم تتبين له العلة ؛ ... والعلة تنقسم إلى قسمين : علة جلية ، وعلة خفية ؛ والعلة الثانية هي التي تخفى على كثير من العلماء فضلا عن غيرهم ؛ فإذا قال قائلهم قد يكون إسناد الحديث صحيحا فهو بهذا التأويل أما إسناد صحيح سالم من أي علة ويكون المتن منكرا ضعيفا هذا لا وجود له في الدنيا ؛ إذا عرفت هذه الحقيقة فينبغي كما قلت آنفا أن يتوجه الناقد إلى الحديث بنقد الإسناد ، فإذا سلم السند سلم المتن وإلا فتحنا طريقا ...

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 225

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-225

محتويات الشريط :-

1 - تتمة كلام الشيخ في صلاة التسابيح . (00:00:01)

2 - كلام الشيخ في حديث ميمونة عند البخاري في زواج النبي صلى الله عليه وسلم بها وهو محرم . (00:05:52)

3 - هل صح أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يَقْصُصْنَ شعورهن ؟ (00:08:29)

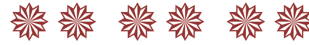

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فما يضر هذا النقد إطلاقا ، يجب على كل حديثي يتوجه لنقد الأحاديث أن يكون نقده إياها من حيث إسنادها لا من حيث متونها ؛ ولكن إذا لم يثبت الحديث، حديث ما من حيث إسناده حينئذ يتوجه الناقد إن كان عنده منطق إلى نقد المتن أيضا فيصبح الحديث ضعيفا سندا منكرا متنا ؛ وإياك أن تغتر أنت أو غيرك بما جاء في مقدمة ابن الصلاح وغيرها من كتب المصطلح إنه قد يكون إسناد الحديث صحيحا ومتنه غير صحيح ، إياك ثم إياك لأن هذا الكلام على إطلاقه ليس صحيحا في واقعه ولابد من ترقيعه بتأويله حتى يستقيم الكلام وذلك بأن يعني إسناده صحيح بغض النظر عن بعض شروط السند الصحيح التي منها أن لا يشذ ولا يعل ؛ فقد يكون الإسناد قال فيه فلان اسناده صحيح وهو معذور لأنه لم يتبين له العلة ؛ والعلة كما قد تعلم إن شاء الله تنقسم إلى قسمين : علة جلية ، وعلة خفية ؛ والعلة الثانية هي التي تخفى على كثير من العلماء فضلا عن غيرهم ؛ فإذا قال قائلهم قد يكون إسناد الحديث صحيحا فهو بهذا التأويل أما إسناد صحيح سا لم من أي علة ويكون المتن منكرا ضعيفا هذا لا وجود له في الدنيا ؛ إذا عرفت هذه الحقيقة فينبغي كما قلت آنفا أن يتوجه الناقد إلى الحديث ينقد الإسناد ، فإذا سلم السند سلم المتن وإلا فتحنا طريقا على أناس يدّعون إن الإسلام ليس سوى القرآن فقط ؛ لأنهم وجدوا أحاديث كثيرة غير صحيحة وبخاصة حينما فتحوا باب النقد للمتون الذي يسميه بعض المعاصرين المقلدين للكفار المستشرقين بالنقد الداخلي ، يسمون نقد المتن بالنقد الداخلي ؛ فلما توسعوا في النقد لم يسلم لهم من الحديث إلا القليل القليل جدا ؛ ولذلك أيضا أعرضوا عن هذا القليل واكتفوا بالقرآن فخرجوا عن الإسلام باسم القرآن ؛ خلاصة الكلام حديث التسبيح لا ينزل عن مرتبة الحسن وهو عندي صحيح

بمجموع طرقه ويكفي في ذلك أن يعلم طالب العلم أن أحد أئمة السلف وهو عبد الله بن المبارك إمام إمام السنة الإمام أحمد كان يصلي هذه الصلاة التي يريد أولئك الناس الذين ينقدونها متنا أن يسموها بحديث شاذ أو منكر ، فمثل هذا الحديث وقد جاء من طرق كثيرة وبعضها ليس فيها إلا الضعف اليسير الذي يتقوى بمثله وقد عمل به ذلك الإمام ؛ فلا تغتر بما ينقل من الكلام عن بعض أئمة الإسلام في تضعيف أسانيده أو في الحكم على الإسناد بالنكارة ؛ هذا ما عندي .

السائل : بالنسبة إلى ما قلت ...كأنهم ذهبوا إلى مقدمة ابن الصلاح ؛ فكنا نتكلم فقال ذكر أنه يكون مثلما قلت عنه فيه نكارة فضربوا مثال على حديث في البخاري لم أطلع عليه ولكن أثناء الحوار وأثناء المناقشة يقولون إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج ميمونة وهو حرام ، هل هذا في صحيح البخاري ؟

الشيخ : نعم هذا تزوج ميمونة وهو محرم في صحيح البخاري .

السائل : يقولون هذا سنده صحيح وهو في البخاري ومع هذا فالعلماء أنكروا هذا المتن ؟

الشيخ : : هذا مثال صالح لما قلت لك آنفا أن المقصود أنه قد يكون الإسناد صحيحا والمتن شاذا أو منكرا ، هذا صحيح باعتبار النظر ، نظر الضعف في هذا الاسناد ولكن حينما تجمع طرق الحديث فيتبين أن فيه علة أو في شذوذ ؛ فحينئذ لا يقول هذا المتبين لتلك العلة أو لذلك الشذوذ هذا إسناد صحيح ؛ كيف وصاحبة العلاقة وهي ميمونة تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو حلال فلذلك هذا الحديث إذا قيل إسناده صحيح فيجب أن يفسر بأن رجاله رجال الصحيح وهو كذلك فإنه صحيح ولكنه لم يخلوا من علة قادحة ، لو لم يكن حديث ميمونة المصرح بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوجها وهي حلال لقلنا كما قال ابن عباس في حديث الصحيحين تزوجها وهو محرم ؛ لأنه ليس عندنا ما يقدح ويبين شذوذ هذا الحديث ؛ أما وقد جاء حديث ميمونة من طرق عدة أنه عليه السلام تزوجها وهو حلال ... في شيء آخر عندك ولا أقول لك السلام عليكم ؟

السائل : سؤال خاص بي هل يجوز أو هل ورد كأني قرأت في أحد الكتب الستة والله أعلم أن أحد نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كن يقصن شعورهن أو يأخذن من شعرهن ؛ هل صحيح هذا الأثر ؟

الشيخ : قرأته في صحيح مسلم (**أن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كن يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة**) هكذا نص الحديث في صحيح مسلم .

السائل : يعني تقول بجوازه ؟

الشيخ : بشرط واحد أن لا تقصد المرأة التي تقص شعرها أن تتشبه بالكافرات أو الفاسقات من المسلمات ولا أقول المؤمنات ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم ، أنا كنت توقف في هذا وفي حيرة من أمري لأنه عندي زوجتي وأخواتي ويردن العمل بهذا فكنت أتوقف دائما وأعرض لهن حتى أتوقف على سند هذا الحديث .

الشيخ : لكني أنصحك إياك أن تسمح لهن سماحا مطلقا وإنما بالقيد والشرط الذي ذكرته لك آنفا .

السائل : نستودعك الله ونسلم عليك يا شيخ .

الشيخ : سلم علي .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ؛ يضحك الشيخ رحمه الله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 226

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-226

محتويات الشريط :-

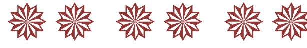

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... اجلس هنا ، والآخر هنا ، وليكن أحدكم قريبا مني ويرد عليه أحدهما حفظك الله بالسنة يا شيخنا ؛ ويرد عليه الشيخ بكلمة آمين وبدعواتكم الطيبة إن شاء الله ، أسأل الله أن يزيدنا وإياكم توفيقا ونشرا للدعوة الصحيحة دعوة الكتاب والسنة الصحيحة وأن يزيدنا معكم توفيقا .

السائل : اللهم آمين .

الشيخ : كيف حالك عساك بخير ، ألا تزال في المسجد وتؤم الناس إن شاء الله ؟

الشيخ : نعم ، نفعنا الله بك .

السائل : الله يبارك فيك .

سائل آخر : لكنه ينوي السفر أيضا إلى مصر .

الشيخ : خير ، خير ؛ أقول خيرا لماذا ؟

السائل : انتهى عقده من ها هنا وطلبوا من الأزهر أعني الجامعة الأردنية هنا طلبت تجديد عقده من أجل تعليم الناس علم القرآن والتجويد والتلاوة ، وأرسلوا ذلك إلى شيخ الأزهر مباشرة فجاء الرد وهو يكمل لك القصة .

سائل آخر : هم حريصون عليه ليفيد الطلاب هناك فقالوا له لا ، لابد أن يأتي .

الشيخ : هذا يدل على عزة نفسه .

سائل آخر : نعم هذه عزة .

الشيخ : أيوه يا شيخ .

السائل : أرجوا الله أن يوفقنا بفضل دعواك يا شيخ .

الشيخ : اللهم آمين ، نسأل الله أن ييسر لك الخير حيثما توجهت وينفع الناس بك .

السائل : اللهم آمين يا رب العالمين .

الشيخ : نحن اليوم يا مشايخ مصابون في نشئ جديد ، صحيح أنه يحب أن ينطلق على الكتاب والسنة لكنهم لا يقدرون العلم حق قدره ، ويتوهمون أن أحدهم يستطيع أن يصبح عالما ، عالما بمعنى الكلمة بالكتاب والسنة ما بين عشية وضحاها ، يتوهمون الأمر هكذا ؛ ثم يصابون بكثير من العجب والغرور وبحب الظهور ، وقديما قال بعض الحكماء كما تعلمون : " حب الظهور يقطع الظهور "، ولذلك يتكلم بعضهم بما قام في نفسه متوهما أنه هو العلم بعينه ، وكثيرا ما ينطلقون في هذا المجال المدعى أنه علم وهو في الحقيقة جهل ، ردا لبعض العقائد المنحرفة عن الكتاب والسنة ؛ ولكن تكون النتيجة أنه أو أنهم يعالجون الأمر على طريقة أبي نواس " وداوني بالتي كانت هي الداء " .

الشيخ : ... فمثلا هذه المسألة التي رددنا عليه فيها هم يزعمون أن الطريق في رد عقيدة الجبر التي نشأت عند الجبرية من غلوهم في الإيمان بالقضاء والقدر وفهمهما أو فهمهم لهذه العقيدة فهما خاطئا ، استلزموا من هذه العقيدة الجبر ، فقالوا بلازمه . في زعمهم . أنه كما جاء في بعض أشعارهم " ألقاه في اليم مكتوفا ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء "، هذا يصور عقيدة الجبرية ؛ فمن أين جاءت الجبرية ؟ من الإيمان بالقضاء والقدر مع الفهم الخاطئ ، مع الفهم الخاطئ ؛ فعالج هذا الخطأ الفريق الآخر وهو المعتزلة ، قالوا لا سبيل لنا إلى إبطال الجبر إلا بما اتكئوا عليه من الإيمان ، وهو القدر ؛ إذا لا قدر ؛ كلاهما على طرفي نقيض ، وكلاهما على مذهب أبي نواس " وداوني بالتي كانت هي الداء " وأنا أرى أن كثيرا من العقائد يساء فهمها فتعالج على هذا المذهب المنحرف عن الحق ، وقد يقع في مثل هذا كثير من كبار العلماء المشهورين ، وعذرهم في ذلك إساءة العامة وربما بعض الخاصة معهم في العقيدة الصحيحة فيضربون سوء الفهم بضرب العقيدة الصحيحة ؛ لاشك أنكم تعلمون أنه من العقائد الصحيحة التي توارثها الخلف عن السلف الإيمان بنزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان ، ويقترن معه الإيمان بخروج المهدي .

... نعود إلى أصل المسألة القدر ، فكيف عالجت المعتزلة الجبر معالجة سيئة ، وذلك لما لم يستطيعوا أن يفهموا القدر الإلهي فهما لا يستوجب الجبر بل هم شاركوا الجبريين في فهمهم للقدر ؛ لأنه يستلزم الجبر والجبر باطل وما

لزم منه باطل فهو باطل ؛ وإذا لم يجدوا وسيلة أعني بطبيعة الحال المتعتزلة لمحاربة الجبر إلا بنسف عقيدة القدر ، وهم بلاشك ما يستطيعون وإن كانوا ضلالا فهم مؤمنون بكتاب الله عزوجل ، فهم لا يستطيعون أن ينكروا القدر كلفظ مذكور في القرآن الكريم في غير ما آية ، لا يستطيعون أن ينكروا ذلك وإلا خرجوا من الدين ؛ لكنهم . وهكذا شأن كل الفرق الضالة الذين انحرفوا عن الكتاب والسنة أنهم يؤمنون بألفاظ الكتاب ولا يؤمنون بمعانيها . فهم آمنوا بالقدر ولكنهم تأولوا القدر بما يساوي العلم كما فعلوا في كثير من الآيات المتعلقة بالصفات الإلهية ، مثلا هم ينكرون أن يكون الله تبارك وتعالى له صفة السمع والبصر ، وهم يعلمون مثل قول رب العالمين آية التنزيه ... ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**))، فهم لا يستطيعون أن ينكروا هاتين الصفتين أنه سميع وبصير إلا بالطريقة ذاتها التي أنكروا فيها القدر ألا وهو التأويل بل هو التعطيل ، فقالوا السميع البصير يعني العليم ؛ فكذلك أولوا القدر بمعنى أيش ؟ العلم مع أنه كما لا يخفاكم العلم صفة ذاتية ؛ أما التقدير الإلهي فصفة فعل ، من صفات الأفعال ؛ فهم خلطوا بين هذه الصفة الذاتية وبين الصفة العلمية ؛ لماذا هذا الخلط ؟ ليضربوا الجبر ؛ ولكن أصابهم كما يقول المثل في بعض البلاد " كانوا تحت المطر فصاروا تحت المزراب " هذا المثل معروف عندكم ؟ .

السائل : نعم بالذات.

الشيخ : هذا هو ، والشاعر العربي القديم كما تعلمون يقول أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الإبل فيجب الجمع بين الصفات الإلهية كلها والمشتقة من كتاب الله وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا يجوز ضرب بعضها ببعض أو إنكار بعضها على حساب البعض ؛ وأحسن ما قال ابن القيم رحمه الله في هذه المناسبة

"العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه .

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه "

وهذا هو الموقف العدل لا تعطيل ولا تشبيه وإنما هو الإيمان على ما أرد الله عزوجل بهذه الآيات وأحاديث الرسول عليه السلام التي تثبت الصفات الإلهية ؛ الشاهد أعود إلى ما كنت انتهيت إليه أن كثيرا من العلماء حينما يريدون أن يعالجوا بعض الانحرافات التي أصابت الجماهير قديما وحديثا إنما يعالجون بانحراف مثله أو بأخطر منه ، وضربت على ذلك مثلا عقيدة نزول عيسى عليه السلام .

الشيخ : ... أنا أذكر جيدا أنني حينما نشأت في طلب العلم أنني انتفعت بالسيد رشيد رضا وبمجلته المنار خاصة انتفاعا كثيرا ، بل أعتقد أنه لم يكن المفتاح الذي فتح لي طريقة السلف إلا هذه المجلة ، أي نعم ؛ لكن وجدته في كثير فيما بعد من مقاتله أنه انحرف في قليل أو كثير من ما جاءت به السنة ، والسبب في ذلك أنه كان ابتلي بمن يسمون بالقاديانية ؛ تعرفوهم ؟ القاديانية الذين يسمون أنفسهم بالأحمديين ، غلام أحمد القادياني ؛ فهم معروفون عند أهل السنة بالقاديانية وهم يفرون من هذه النسبة إلى النسبة الأحمدية ، فهم يقولون نحن أحمديون ، ولهم هدف خبيث من فرار من تلك النسبة إلى هذه ؛ لأن النسبة الأولى إنما هي نسبة إلى البلدة التي خرج منها نبيهم الكذاب ميرزا غلام أحمد القادياني وهي قاديان ، وينتسبون إلى أحمد لأن ميرزا غلام أحمد القادياني ؛ ليس اسمه أحمد وإنما هو غلام أحمد ؛ وهذا أسلوب في اللغة الهندية تفسيره خادم أحمد ؛ فهو ليس أحمد وإنما هو خادم أحمد ؛ والمقصود بأحمد هو نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ والأعاجم لهم مثل هذه النسبات افتخارا بانتسابهم للرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فغلام أحمد هكذا عرف الرجل ولكنه لما ادعى المهدوية ثم ادعى النبوة وحمل على نفسه بعض النصوص الشرعية من الكتاب والسنة جرها جرا على نفسه مثل قوله تعالى : ((**ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد**)) من هذا أحمد ؟

سائل آخر : هو رسول الله صلى الله عليه وآهل وسلم .

الشيخ : لا ، هو أحمدهم ، هكذا ؛ وبناء على ذلك حتى يصح له جر هذه الآية وحملها على ذاته غير اسمه في مؤلفاته ، أنا هذا درسته شخصيا لأني ابتليت بمجادلة القاديانية هناك في دمشق سنين طويلة ، فهو كان يكتب اسمه في مؤلفاته " ميرزا غلام أحمد " أي خادم أحمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، فحذف ميرزا غلام أحمد وقال أحمد ، أي اسمه أحمد لكي يضلل الناس بأن هذه الآية تعنيني أنا وأنا اسمي أحمد ؛ أما محمد النبي المبعوث رحمة للعالمين اسمه محمد وليس اسمه أحمد ؛ هكذا أوهم المغررين به أي نعم ؛ ولذلك فهو إتماما لإضلال شيخه لهم يضلون العالم بأنهم أحمديون ، ليسوا منتسبين لأحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد المطلب وإنما لأحمد الدجال الكذاب ؛ هؤلاء كالمعتزلة بل وأشد إغراقا في الضلال ؛ لأنهم ينكرون ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، يؤمنون بكل الكتاب ولكن لفظا وليس معنى ؛ ولا يخفى على أهل العلم أن اللفظ في كل الكلام فضلا عن الكلام الإلهي ليس مقصودا بذاته وإنما هو وسيلة للمعاني ، وكما يقال الألفاظ قوالب المعاني ؛ فما هي الفائدة إذا آمن مؤمن ما بآية ما ثم لف ودار عليها ، واستخرج لها من ضلاله معنى لا صلة لهذا المعنى باللفظ القرآن ؛ هكذا كل الفرق الضالة شأنهم مع القرآن الذين لم يعلنوا الخروج عن الإسلام وإنما لا يزالون يدعون أنهم مسلمون ونؤمن بالقرآن ؛ القاديانيون هكذا مثالهم يؤمنون بألفاظ القرآن في كثير من نصوصه ولكنهم يحرفون الكلم من بعض

مواضعه كما حكى ربنا في ذلك في القرآن الكريم عن اليهود ، هم يعتقدون مثلا بأن باب النبوة مفتوح على محمد عليه الصلاة والسلام على الرغم مثل قوله تبارك وتعالى في القرآن : ((**ولكن رسول الله وخاتم النبيين**)) هم لا ينكرون أنه خاتم النبيين لكنهم ينكرون كما أنكر المعتزلة القدر وأنكروا الصفات الإلهية ونحو ذلك ؛ فهم يقولون خاتم النبيين ليس معناه آخرهم وإنما خاتم النبيين كالخاتم في الأصبع ، فهو زينة ... طيب هذا موقفهم من القرآن ؛ ما هو موقفهم من الأحاديث المتواترة بأنه لا نبي بعد محمد عليه الصلاة والسلام ؟ ما استطاعوا تأويله حرفوه كما حرفوا القرآن ، وما لم يستطيعوه نسفوه نسفا ، فقالوا هذا مخالف للقرآن ؛ من أشهر الأحاديث التي تثبت أن لا نبي بعده عليه السلام حديث مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم لعلي حينما سافر إلى تبوك غازيا وترك عليا في المدينة وبكى علي فآنسه عليه السلام بقوله : (**أنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي**)، قالوا هذا الحديث صحيح لكن ما فهمتموه جيدا ، لا نبي بعدي أي معي ؛ أما بعدي يعني بعد وفاته فيه نبي ، ... هذا مثال كيف يحرفون الكلم من بعض مواضعه .

السائل : هذا ذكاء .

الشيخ : ذكاء لكن ذكاء بدون عقل ما يفيد شيئا أبدا ؛ ولذلك حكى ربنا عزوجل في القرآن الكريم عن الكفار والمشركين ((**قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير**)) لذلك الذكاء شيء والعقل شيء .

الشيخ : ... عفوا أنا جعلت الاستطراد طويلا جدا يعني كنت أتكلم عن السيد رشيد رضا وأنني استفدت منه لكن رأيت منه بعض الانحرافات ، منها بسبب رده على القاديانية والقاديانيون يدعون من دعاويهم الباطلة أن ميرزا غلام أحمد القادياني هو عيسى المبشر به في الأحاديث وهذا أيضا من تأويلهم الباطلة (**لينزلن فيكم عيسى بن مريم حكما عدلا**)، ليس المقصود عيسى وإنما لمضاف محذوف تقديره مثيل عيسى ؛ لف ودوران ؛ من هو هذا المثيل ؟ ميرزا غلام أحمد القادياني ؛ فالسيد رشيد رضا رحمه الله كأنه شعر أنه ما استطاع أن يقيم الحجة عليهم حجة دامغة قاهرة إلا بالتشكيك في أحاديث نزول عيسى عليه السلام ، عشان إيش ؟ من أجل أن يخلص الجمهور المتأثر بالقاديانية ، فلا عيسى ولا مهدي ؛ كذلك قلنا بالنسبة لمعرفته وعلمه :

" أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الإبل " .

وأنا كتبت في بعض ما كتبت من المؤلفات والكتب إن السبيل في كل هذه الأمثلة وسواها ليس هو التأويل الذي هو أخو التعطيل وإنما هو فهم النصوص فهما جيدا كمسلمين حتى لا يقعوا في انحراف سلبي أو إيجابي ؛ نعود إلى مسألة القدر وهي مشكلة المشاكل في الواقع من يوم ولدت المعتزلة إلى اليوم ؛ المعتزلة يقولون إذا قلنا إن الله

عزوجل قدر على الإنسان الإيمان والكفر والخير والشر فهذا معناه أنه مجبور لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ؛ إذا ما المخرج عندهم ؟ لا قدر ، إذا ماذا نقول في الآيات التي أثبتت القدر ؟ نؤولها بالمعنى الذي سمعته ، العلم ، آه ؛ لكن ما استفادوا شيئا من هذا الإنكار ؛ لأنه لا فرق بين كل المؤمنين الذين يؤمنون بالعلم الإلهي وبين أكثر المؤمنين أيضا بالقدر الإلهي من حيث المشكلة التي أوردها المعتزلة ، لا فرق بين العقيدتين ، عقيدة الإيمان بالعلم الإلهي الأزلي والإيمان بالقدر الإلهي لا فرق من حيث المشكلة ؛ ما هي المشكلة ؟ قالوا إذا قلنا إن الله قدر وكتب الإيمان والكفر ، والخير والشر لزم منه الجبر ، كذلك نقول نحن لاشك ولاريب عند كل المؤمنين بالقدر الإلهي أنه وفق العلم الإلهي ، كذلك الكتابة الإلهية على مراحلها المتعددة كما شرح ذلك الإمام ابن القيم في كتابه العظيم المسمى إيش ؟ بالحكمة والقدر والتعليل نعم " شفاء الغليل " نعم أحسنت ؛ فهناك مراحل للكتابة ، كل هذا الكتابة الأولى و الأخيرة التي والولد في بطن أمه ، طبعا بطبيعة الحال على وفق العلم الإلهي ؛ فإذا الإشكال الذي أوردوه لا يزال قائما بمعنى حذفنا الآن من أذهاننا ما حذفوه هم من عقائدهم وهو القدر الإلهي ؛ طوينا عنه صفحة مؤقتة ، كذلك الكتابة الإلهية وأن نتفق معهم هناك العلم ، أو هم يتفقون معنا ؛ طيب سبق في العلم الإلهي أن فلانا سيكفر ؛ هل يمكن أن يتغير العلم الإلهي ؟ طبعا لا ؛ طيب الكتابة الإلهي يتغير ؟ لا ، القدر الإلهي يتغير ؟ لا ؛ فما الذي استفدتموه من قولكم لا قدر ؟ واضح ؟ إذا يجب الإيمان بكل ما جاء من العلم والكتابة والقدر وتأويل ذلك بما يتفق مع الأدلة الأخرى .

أي نعم يا سيدي كنا وصل بنا الحديث إلى المعتزلة ، أيوه فما استفادوا شيئا من انكارهم القدر بحجة أنه إذا كان القدر لا يتغير ؛ فإذا صار المكلف مجبورا ؛ نقول لهم هل العلم الإلهي يتغير ؟ سيكون الجواب العلم الإلهي ما يتغير ، فسيكون جوابهم أنه لا يتغير ؛ إذا هل سبق في العلم الإلهي أن فلان سعيد فلان شقي ؟ فمن قولهم أنه أحاط بكل شيء علما، إذا لا يتغير ؛ فما جوابكم عن العلم الإلهي الذي لا يتغير فهو جوابنا عن القدر الإلهي الذي لا يتغير ؛ هذا كما لا يخفاكم جواب جدلي لكنه حق ؛ لكن عندي جواب آخر ، ما سبق في العلم الإلهي أو في القدر الإلهي هو بلاشك يوافق ما سيقع ، لا يختلف قيد شعرة ؛ وإذا كان الأمر كذلك فنحن نرد على كل من الفريقين المعتزلة وخصومهم الجبرية الجواب يشمل الفريقين معا ، ثم نعود على الجبرية بتفصيل لا يحتاجه المعتزلة ؛ إنهم معنا في أن العلم الإلهي يعرف الوقائع على حقائقها الجلية ، ونحن نعلم من واقع المكلفين أن أعمالهم وحياتهم فيها ما هم مختارون ضرورة وما هم مجبورون أيضا ؛ نبدأ بعمل القلب ، عمل القلب مجبورون فيه لأنه من خلق الله الذي ليس للبشر فيه خيرة ، ولذلك إذا شاء الله عزوجل عطّل هذه الحركة بإماتة صاحبها ؛ كذلك نقول في كون زيد من الناس طويل آخر قصير بدين نحيف و و إلى آخر ما هنالك ، هنا يصدق قوله تعالى : ((

وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحانه وتعالى عما يشركون)) لكن هناك أمور أخرى تتعلق بهذا الإنسان المجبور من هذه الزاوية ، هناك أمور أخرى تصدر منه باختياره ؛ الآن أنا أتكلم وأنتم تصغون وأحيانا تتكلمون أيضا معنا ، هل أنتم يا معشر المعتزلة ، طبعا الجبرية لهم خطاب آخر قلنا آنفا ، أنتم معشر المعتزلة تقولون إننا نحن الآن في هذا الكلام مختارون أم مجبرون ؟ سيكون من قولهم مختارون ؛ طيب في الحالة الأولى أو الأمثلة الأخرى مختارون أم مجبورون ، يعني في كون حركات القلب وكون إنسان طويل وآخر قصير وأبيض وأسود وأسمر إلى آخره ، مختارون أم مجبورون ؟ لا يستطيعوا أن يقولوا مختارون ؛ إذا هذا الواقع بقسميه بصورتيه سبق في علم الله عزوجل ، سبق في علم الله عزوجل ، العلم يشملها الصورتين ؛ ننزل الآن إلى ما أنكرتم من القدر ، القدر يشملهما أيضا لأننا قلنا إن القدر الإلهي وفق العلم الإلهي فما في اختلاف بينهما من حيث أنه يكتشف الواقع على حقيقته ، يكتشفان الواقع على حقيقته قبل وقوعه ؛ فمن هذه الحيثية القدر مطابق للعلم الإلهي ؛ إذا أين الإشكال إذا كان ما قدره الله من القسم الأول فأنا لا أسئل عنه ؛ لأني لا إرادة لي ، كون واحد أسود فاحم قد يعير الأبيض بسواد بشرته مثلا لكن لا يعير لأن هذا خلق الله فأروني ماذا خلق الذين من دونه ؛ لكن أنا إذا انحرفت أو شتمت أعير لماذا ؟ لأنه من القسم الآخر في إرادته ؛ فإذا ما هو الإشكال في انكاركم القدر والقدر يكتشف الواقع بقسميه ؛ نحن آنفا ضربنا القسم الأول لأنه واضح لا جدل فيه إطلاقا وهو مفهوم لدى الجميع ؛ الآن نضرب مثلا في أعمالنا نحن التي تصدر من جوارحنا ، إنسان رمى عصفورا فأصاب إنسانا فقتله ؛ هذا قتل خطأ ، لكن بفعل أيش ؟ الإنسان مش بفعل الإلهي مباشرة كما هو القسم الأول ؛ هذا سبق في العلم الإلهي هذا العمل أم لا ؟ بلى ؛ ولذلك كان من العدل الإلهي أنه لن يواخذه في الآخرة ؛ لأنه قتله خطأ ؛ طيب كذلك نحن نقول نحن المؤمنين بالقدر الإلهي القدر الإلهي سجل علي هذا الخطأ ، هذا القتل خطئا ولذلك ما يؤاخذني ؛ لكن إنسان آخر وفي ليلة لا قمر فيها رصد خصما له وهيأ لقتله فرماه ببندقية أو طعنه بخنجره هل يستوي هذا وذاك ؟ لا يستويان مثلا ، آه ، هذا متعمد وكما يقولون في القضاء اليوم عن سابق تصميم وإصرار ، كلاهما الصورتان سبقتا في العلم الإلهي بلاشك لأنه أحاط بكل شيء علما ؛ فما المانع يا معتزلة أن يكون هذا العلم الإلهي سجل في اللوح المحفوظ فكان قدرا ؟ القدر إذا يحيط بالواقع على حقيقته إن كان جبرا لا مؤاخذة وإن كان اختيارا فهنا مؤاخذة ؛ فلماذا تخشون من القول بالقدر ؛ واضح هذا الجواب ؟ هذا الجواب ملزم بالإيمان بالقدر ، كذلك الجواب الأول لكن ذاك جواب جدلي وهذا مؤكد لذاك الجواب ؛ على هذا يجب أن تعالج كل العقائد الإسلامية الصحيحة منها قضية نزول عيسى عليه السلام ، أشكل الأمر على السيد رشيد رضا رحمه الله ، ومنه استقينا نحن هذا المنهج السلفي والحديثي ، وأشكل على كثير من علماء الأزهر كشلتوت وأمثاله أنكروا عقيدة

نزول عيسى عليه السلام بآخر الزمان لماذا ؟ قالوا لأن كثيرا من الناس ادعوا العيسوية ، وهذا غلام أحمد القادياني ، كثير منهم ادعوا المهدوية وجاركم هناك في السودان المهدوي هذا معروف وفي التاريخ الإسلامي كثير ممن ادعى العيسوية وادعى المهدوية ؛ إذا سدا لباب هذه الدعوات الباطلة نريح الناس من عقيدة نزول عيسى عليه السلام وخروج المهدي ؛ هذا خطأ ومعالجة الخطأ بخطأ مثله وشر منه ؛ أنا قلت في بعض ما كتبت ردا على هؤلاء ، أنا أخشى ما أخشى أن يأتي يوم يعالج فيه بعضهم الإلهية فينكرها ؛ لأن الفراعنة ما انتهوا بعد ؛ فبعضهم يدعي الإلوهية ؛ فلنريح الناس من هذه الدعوة وهي أبطل الباطل ننهي الألوهية وانتهت المشكلة ؛ هل هذا معالجة صحيحة ؟ نحن نقول أخيرا نزول عيسى عقيدة صحيحة آمن بها السلف فتبعهم الخلف على هدى من ربهم ؛ لكن ليس في هذه الأحاديث ولا في أحاديث المهدي عليهما السلام أن على المسلمين أن لا يعملوا لإسلامهم ولعزة دينهم حتى ينزل عيسى ويخرج المهدي ، لا يوجد في هذه الأحاديث كلها ما يشعر لهذا الفهم الخاطئ الذي وقع في بعض المسلمين ؛ ولذلك أنكر بعض المصلحين هذه الأحاديث من أجل إزالة العثرة بزعمهم من طريق عامة المسلمين ما في فائدة ما في فائدة لا ينزل عيسى ويخرج المهدي ؛ هذا فهم خطأ كما فهم الجبريون من القدر وهو ومعهم المعتزلة ثم أنكروا الجبر وأنكروا معهم القدر ؛ مادام لا يوجد في الأحاديث الصحيحة التي نزلت في عيسى عليه السلام وفي خروج المهدي ما يشعرنا بالتواكل على مجيئهما ، إذا يجب علينا أن نعمل لأن عيسى إن نزل وجد الأرض مهيئة لقائد يقودهم ، وإذا نزل عيسى عليه السلام والمسلمون كما هم اليوم أنا أقول هذا الكلام مؤمنا به سوف لا يستطيع عيسى أن يجمع المسلمين في لحظة في يوم وليلة يجمع المسلمين الصالحين منهم بطبيعة الحال حول قيادته ؛ لأنه سوف لا يكون في اعتقادي أحزم وأقدر على جمع قلوب الناس حوله من نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو لبث في قومه عشرين سنة حتى استطاع أن أوجد هذه النواه التي غذاها الله عزوجل في قوته وعلمه ثم امتددت ظلالها كما تعلمون في التاريخ الإسلامي ؛ فإذا عيسى عليه السلام يجب أن لا نتصور أنه ينزل إلا والأرض قد هيئت له لقبوله ؛ إذا ينبغي أن نفهم أحاديث النزول والخروج بأنها تحض المسلمين على العمل لإعادة الإسلام إلى مجده الغابر ، لا أن ينتظروا عيسى والمهدي ليعيد لهم المجد الغابر ، إذا آمنا هكذا فما المشكلة من أحاديث عيسى وخروج المهدي ؟ لا إشكال أبدا ، دائما المشاكل تأتي من سوء فهم النصوص ، وهذه الحقيقة نقطة مهمة جدا في نزول عيسى عليه السلام في العالم الإسلامي من حيث أنهم أساءوا فهم بعض النصوص فأساءوا فهم نصوص أخرى ؛ ونسأل الله عزوجل أن يوفقنا جميعا وإياكم للفهم الصحيح عن الله ورسوله .

السائل : أولا ابن خلدون يتكلم عن أحاديث المهدي ، ما رأيكم بأحاديث المهدي بقول إنها ضعيفة كلها ؟

الشيخ : أولا لا يخفاكم أن ابن خلدون هو مؤرخ وحكيم في التاريخ وليس عالما بالحديث ، وما أردت أن أقول ليس متخصصا في الحديث بل هو ليس عالما في الحديث ؛ ثم من قرأ كتابته في تاريخه أو في مقدمة تاريخه حول أحاديث المهدي يجد هناك في بعض الأحاديث اعترافا بالصحة لهذا البعض ، ولذلك فيخطئ كثيرا من الكتاب الذين كتبوا في هذه القضية ومنهم شيخ قطر إذا سمعتم به ؟ ... محمود هذا ، يخطئ كثيرا كهذا الشيخ حين يعزو إلى ابن خلدون أنه ضعف كل أحاديث المهدي ، هذا خطأ ليس فقط على الحديث النبوي بل وخطأ آخر على ابن خلدون المؤرخ ؛ ثم علم الحديث في الواقع فيه دقائق هي التي صرفت كثيرا من العلماء عن الاشتغال بالحديث ؛ لأنه يتطلب جهدا ودأبا قد لا يستطيعه أكثر النفوس ولو كانوا من أهل العلم والفضل ، أضرب لك مثلا بين عالم يكتب بحثا علميا وكاتب يكتب مقالة أدبية ، كم الفرق بينهما ؟ الفرق شاسع جدا ، الذي يكتب مقالة أدبية الأفكار المخزونة في مخه وفكره يسيل بها قلمه ما يحتاج إلى أن يراجع هذه الكتب يلي بسموها بعض الناس ظلما الكتب الصفراء هذه ، لا يحتاج ، بينما الذي يريد أن يكتب ويحرر مقالة علمية خاصة في آخر الزمان الذين علمهم كأمثالنا في سطورهم وليس في صدورهم هؤلاء بحاجة إلى أن يراجعوا على الأقل يتثبتوا ؛ أما ذاك الكاتب فهو لا يحتاج إلى مراجعة يكتب يشحبر كما يقولون عندنا في الشام بالقلم الأسود ، النسبة التي ذكرتها بين الكاتب العالم والكاتب الأديب هي النسبة بين العالم المحدث المتخصص بالحديث والعالم يحتاج إلى صبر ومراجعات كثيرة وكثيرة جدا ؛ لماذا ؟ لأن كثيرا من الأحاديث هي من القسم الذي يسميه علماء الحديث صحيح لغيره حسن لغيره ؛ أحد العلماء كالترمذي مثلا إذا قال في حديث ما حديث حسن وهذا من الغرائب واللطائف التي لا ينتبه لها أكثر العلماء بل وكثير من المحدثين ، إذا قال الترمذي في حديث حسن يعني إسناده ضعيف ؛ أسمعتم بهذا ؟ إذا قال في حديث ما حديث حسن يعني أن إسناده ضعيف ؛ أنا بقول إذا قال في حديث ما حديث حسن يعني اسناده ضعيف أي ما نقفز قفزة الغزلان بارك الله فيك ، يعني ليس بصحيح يعني أن إسناده غير حسن ، يعني مش ليس بصحيح ؛ إذا قال الترمذي في حديث ما حديث حسن يعني هذا الحديث الذي حسنه الترمذي ، إسناده ضعيف ، كيف هذا ؟ هذا اصطلاح ، على خلاف ما إذا قال في حديث آخر حديث حسن غريب ، فإنما يعني حديث حسن إسناده ؛ كلمة غريب حددت المراد من قوله حسن ؛ أما إذا عرى هذه الكلمة حسن عن لفظة غريب فهو يعني حسن متنه ضعيف إسناده ؛ من أين جاء هذا التحسين ؟ من علمه أن لهذا المتن شواهد وطرق أخرى ارتقت به من الضعف الذي جاءه من هذا الإسناد ؛ إذا من أجل ذلك قال علماء الحديث إذا وقف طالب العلم على حديث إسناده ضعيف فهل يجوز له أن يقول حديث ضعيف ؟ قالوا وقالوا ، قالوا لا يجوز لأنه قد يكون له إسناد آخر ؛ إما أن يكون هذا الاسناد الآخر

حسنا لذاته أو صحيحا لذاته أو على الأقل يجعل هذا الحديث الضعيف إسناده حسنا أو صحيحا لغيره ؛ ولذلك فلا يستقل بالقول بأن هذا حديث ضعيف وإنما يقول حديث إسناده ضعيف ، ثم استثنوا فقالوا اللهم إلا رجل عالم متمكن في علم الحديث محيط ما شاء الله بطرق الحديث ثم لم يجد لهذا الحديث إلا هذا الاسناد فلمثله فقط أن يقول هذا حديث ضعيف ، لصعوبة ... .

السائل : عفوا للمقاطعة ،

الشيخ : تفضل ما في مقاطعة .

السائل : يعني ما هو الفرق بين أن نقول إن هذا الحديث حسن وبين أن نقول إن هذا الحديث حسن صحيح ؟ كما جاء في الترمذي وإلا إيش يلي جاب كلمة حسن وأظن أن الترمذي هو الذي جاء بهذا الاصطلاحات ؟

الشيخ : الاصطلاح خاص بالترمذي نعم .

السائل : فعند ما نقول هذا حديث حسن بنقول حسن لذاك أو لذاته بنقول حسن وأن نقول هذا حديث حسن صحيح هل الاثنين في مرتبة ؟

الشيخ : الأمر كما قلت بأن الترمذي جاء بهذا الاصطلاح ؛ لكن قبل أن نذكر ما قاله العلماء في هذا الاصطلاح يجب أن نذكر والذكرى تنفع المؤمنين التعبير الصحيح أن نقول إن هذا الاصطلاح أشاعه الترمذي وليس جاء به لأنه مسبوق إليه ومسبوق إليه من إمامه البخاري صاحب الصحيح ، فهو في كثير من كتبه غير الصحيح يقول في بعض الأحاديث حديث حسن صحيح ؛ لكن الذي أشاعه إنما هو الإمام الترمذي ؛ ما الذي يقصده ؟ أنا أجيب بجواب موجز هو رأيي ، الله أعلم ، لأمرين اثنين : الأمر الأول أن الترمذي نفسه لم يعبر عن اصطلاحه هذا الذي حكاه وأشاعه ؛ والأمر الثاني والأخير أن العلماء ما جاءوا بجواب شاف كاف يطمئن له النفس وينشرح له الصدر ، منهم من قال حسن معناه صحيح إسناده ، منهم من قال حسن في نفس النتيجة لكن المعنى مختلف شوية ، حسن حكما أي عمل به وصحيح إسناده بخلاف ما إذا قال حديث صحيح فهو يشير إلى أن إسناده صحيح لكن لم يعمل به ؛ منهم من قال حسن بالنظر إلى سند يعني له اسنادان ... ، فاعتبار أحدهما حسن وباعتبار الآخر صحيح ؛ فعلى هذا بنوا قالوا كما قال فيه الترمذي في حديث حسن صحيح أقوى مما قال فيه صحيح ؛ لأنه إذا قال صحيح فيعني أن إسناده صحيح ؛ أما إذا قال حسن صحيح فيعني له إسنادان ، أحدهما صحيح لكن زاد عليه إسناد آخر حسن ؛ فهو أصح مما قال فيه صحيح ؛ لأن الصحيح له سند وهذا له سند صحيح وآخر حسن فهو أقوى ؛ لكن هذا انتقض بأن الترمذي في كثير من الأحيان يجمع بين ثلاث عبارات أو ثلاث ألفاظ فيقول حسن صحيح غريب ، ومعنى غريب أنه ليس له إلا

إسناد واحد ، بينما هذا انتقض بالتأويل السابق الذكر ؛ منهم من قال أخيرا حسن باعتبار نظر بعض الأئمة في أحد الرواة فلم يرفع حديثه إلى مرتبة الصحيح ، وآخرون رفعوا حديثه إلى مرتبة الصحيح فهو حسن لوجهة نظر بعض الأئمة وصحيح لوجهة نظر أئمة آخرين ؛ وكل هذا وهذا وهذا الباحث لا يطمئن له ؛ لأنه في كثير من الأحيان لا يجد الدليل الذي يجعله يطمئن إليه وأحيانا كما رأيتم يجد الدليل مناقضا له لهذا التأويل ؛ هذا هو الجواب الذي نعرفه بالنسبة لهذا السؤال فغرضي كان من كلامي السابق أن علم الحديث يحتاج إلى جهود جبارة جدا .

السائل : إلى معرفة بهذا العلم ودأب ...

الشيخ : ودأب ودأب ، أيوه هو هذا ، هو هذا .

السائل : طيب سيادتك عرفت (**إنما الأعمال بالنيات**) هذا الحديث فيه رواية سمعت عمر بن الخطاب على المنبر ، كلمة على المنبر موجودة ، هذا علقمة بن وقاص هذا راوى الحديث وعلقمة بن وقاص هل في رواية للحديث سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول إنما (**الأعمال بالنيات**) ؟

الشيخ : الحقيقة إن هذه الرواية لها وجود بلاشك ولكني لا أستحضر أنها صحيحة الإسناد بخلاف الحديث فهو صحيح بلاشك ولا ريب ويكفي في صحته أنه أخرجه الشيخان وأن البخاري افتتح كتابه الصحيح بهذا الحديث ؛ أما هذه الزيادة فتحتاج في الحقيقة إلى دراسة خاصة ونحن في الواقع يعني منهجي في تخريج الأحاديث ينطلق في ظرفين : الظرف الأول أشعر بحاجة للبحث في زيادة ما أو في حديث ما فأبحث عنه فأكتب الخلاصة إما في السلسة الصحيحة أو السلسلة الضعيفة ؛ والشيء الآخر أنني قد أسأل عنه ، ويترتب على الإجابة عليه فائدة علمية هامة ؛ فحينئذ أنطلق وأبحث لأستطيع الجواب بعد البحث والاجتهاد ؛ ولأول مرة يعرض علي مثل هذا السؤال وأرجوا أن أوفق للبحث عن هذه الجملة ... إن شاء الله .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياكم .

السائل : نحن ضيعنا منك الوقت ولكننا سعدنا وهذه أسعد أوقات حياتي أن ألتقي بعلماء الحديث بالذات لأنه ورد أنهم يكونون هؤلاء خلف الأنبياء يوم القيامة .

الشيخ : هذا على ذمة الراوي ، ...

السائل : ورثة الأنبياء ...

الشيخ : ورثة الأنبياء هذا صحيح فنسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء .

السائل : على أن غيرهم من العلماء سيكونون في جمالة الناس ، فإن كانوا أتقى كان لهم أنوار أكثر ...

الشيخ : بلا شك .

السائل : وإن لم يكونوا أتقى فهم كبقية الناس .

الشيخ : نسأل الله أن يجعلنا من العلماء وأهل الحديث من ورثة الرسول عليه السلام إن شاء الله .

السائل : بالنسبة لهذا الحديث يلي على المنبر يعني فيه شيء هنا لفت انتباهي له ؟

الشيخ : أنا أقول لك إيش ...

سائل آخر : عرفت أنه ما نقله إلا عمر ؟

الشيخ : ما دام عرفته تفضل .

سائل آخر : هو الصحابة سمعوه ما نقله إلا عمر .

السائل : لهذا الاعتراض ، الاعتراض لما قاله على المنبر لماذا كان الحديث غريبا لأن علقمة ومحمد بن ابراهيم التيمي ثم جاء يحيى بن سعيد الثالث هو الذي أشاعه ونشره هو صحيح من هذه الجهة إنما كيف يكون قيل على المنبر وما نقله من الصحابة إلا عمر ؟

الشيخ : هذا الإشكال لا إشكال فيه ؛ لأن الغرابة كالصحة والحسن والضعف ، هذه كلها أمور نسبية الذي يقول عن حديث ما هذا حديث ضعيف كما قلنا آنفا هذا بالنسبة لما وصل إليه ، وقد يأتي آخر ويقول هذا حديث حسن ؛ لماذا ؟ لأنه وجد له شاهد ، وقد يأتي ثالث فيقول هذا حديث صحيح ؛ لماذا ؟ لأنه وجد له شواهد ؛ فكل صادق بما يقول بالنسبة إليه وأشدهم توفيقا من أصاب الحقيقة ؛ فهنا جاء قوله عليه السلام المعروف لديكم **(إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد)** ،كذلك حينما يقول قائلهم هذا حديث غريب ، فهو بالنسبة لوقوفه على هذا الإسناد ، ثم من أجل ذلك لعلكم تذكرون معي أن علماء المصطلح قسموا الغرابة إلى قسمين :... غرابة مطلقة ، وغرابة نسبية يعني المقصود بالغرابة النسبية يعني هذا غريب بالنسبة لهذا الشيخ بمعنى شيخ كالامام الزهري مثلا له تلامذة كثر وثقات مشهورون بالرواية عنه ، يأتي أحد هؤلاء الثقات فيروي حديثا عن الزهري وهو ثقة ما في مجال للغمز والطعن في حفظه ثقة حافظ لكنه يتفرد عن تلامذة الزهري الآخرين برواية ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 227

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-227

محتويات الشريط :-

1 - ما هي أنواع الغريب في الحديث ؟ (00:00:32)

2 - ما رأيكم في كتاب المحلى لابن حزم ؟ (00:09:19)

3 - قراءة من كتاب رمضان محمود عيسى (الأحاديث الضعيفة في السلسلة الصحيحة) والاستدراك على الألباني . (00:15:15)

4 - ذكر الشيخ شيئاً من سيرته مع والده في طلب العلم ، وتردده على المكتبه الظاهرية بسوريا بدمشق . (00:28:51)

5 - هل يجوز لمسلم أن يقول لإنسان آخر (إني أبغضك في الله) ؟ (00:43:23)

6 - ما صحة حديث (عرامة الصبي في صغره ....) . (00:46:44)

7 - هل يصح لفظ (لو علمتم الغيب لاخترتم الواقع) و لفظ (كل ما أخذ بسيف الحياء فهو حرام) وقولهم : كل ناشف طاهر .؟ (00:49:40)

8 - ما حكم التوسل إلى الله بجاه النبي صلى الله عليه وسلم ؟ (00:50:56)

9 - ما أفضلُ الأحاديث المشتهرة على الألسنة .؟ (00:53:14)

10 - هل هناك من المعاصي ما يوجب الكفارة و منها ما لا يوجب الكفارة ؟ (00:53:53)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... وهنا جاء قوله عليه السلام المعروف لديكم (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد**)، كذلك حينما يقول قائلهم هذا حديث غريب ، فهو بالنسبة لوقوفه على هذا الإسناد ، ثم من أجل ذلك لعلكم تذكرون معي أن علماء المصطلح قسموا الغرابة إلى قسمين : غرابة مطلقة ، وغرابة نسبية ، يعني المقصود بالغرابة النسبية يعني هذا غريب بالنسبة لهذا الشيخ بمعنى شيخ كالامام الزهري

مثلا له تلامذة كثر وثقات مشهورون بالرواية عنه ، يأتي أحد هؤلاء الثقات فيروي حديثا عن الزهري وهو ثقة ما في مجال للغمز والطعن في حفظه ثقة حافظ لكنه يتفرد عن تلامذة الزهري الآخرين برواية هذا الحديث ... بروايته لهذا الحديث هو فقط عن الامام الزهري بإسناده الصحيح ، فيقول علماء الحديث هذا حديث صحيح غريب أي غريب بالنسبة لرواية هذا التلميذ عن الإمام الزهري ، أين التلامذة الآخرون ؟ ما رووا هذا الحديث فيقولون في مثله هذا حديث صحيح غريب ، قد يكون الحديث متواترا مش مشهورا أو مستفيضا من طريق أخرى غير طريق الزهري بالمرة ، مع ذلك لا يزالون يقولون حديث صحيح غريب أي بالنسبة لهذا الشيخ ؛ أما الغرابة المطلقة فهي التي لا تروى إلا من هذا الإسناد ويتفرد به الراوي الثقة فيقال فيه حديث صحيح غريب مطلقا ؛ فهنا في حديث **(إنما الأعمال بالنيات)** إن كانت الغرابة وهي لليوم غرابة حقيقية لأن الحديث لم يأت بإسناد صحيح من غير هذا الطريق ؛ لكن مع ذلك نحن نقول إن هذه الغرابة ؛ ... فإذا جاء الحديث بغرابة مطلقة نقول هذا الذي وصل إلى العلماء ثم نقول ليس من الضروري أن كل حديث خطبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ملإ ... من الناس أن ينقله كل أولئك الناس أو كل فرد من أفراد أولئك الناس هذا ليس من الضروري لأن الواجب هو نقل ما نطق به الرسول عليه السلام حتى لا تضيع الشريعة وهذا يحصل بمجرد نقل الثقة الفرد ؛ لأننا نعلم أن العلم قسمان : فرض عين ، وفرض كفاية ؛ فإذا قام فرض الكفاية به البعض سقط عن الباقين ؛ فإذا نقل الحديث ناقل فقد سقط الفرض عن الآخرين .

السائل : بس حديث مثل هذا **(إنما الأعمال بالنيات)** مهم جدا يعني النووي كاتب عنه أنه ثلث الإسلام فلابد أن يروى عن عدد من الصحابة ؛ فكونه يروى بطريق واحد ، هذا يدل أن الرسول قاله إمام عمر فقط ؟

الشيخ : اجعل لعل يا أستاذ عند ذاك الكوكب ، ... أنا بقول كلاما لاقناع أهل الريب والشكوك ، فقد بدأت بهذا الاقناع حين قلت إن نقل العلم فرض كفاية وليس فرض عين ؛ لكن حينما قلت مثل هذا الحديث ينبغي أن ينقله أشخاص ، أنا أقول ينبغي هذه اللفظة فليس لها دليل من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحيح ، إنما هو مجرد الرأي لكن هذا الرأي يخالف القاعدة التي تفرق بين الفرض الكفائي والفرض العيني إلا إذا كان هناك استثناء ... وصل به الحديث آنفا إلى أن الأمل أو ادعاء أن مثل هذا الحديث ينبغي أن يكون قد نقله عدد كبير هذا أمل يطمع فيه كل من يرغب في أن يكون الحديث النبوي بصورة عامة لاشك فيه عند العامة لكن ربنا عزوجل يبتلي عباده بما يشاء ، الآية تقول يا شيخ **((ونبلوكم بالخير والشر فتنة ...))** الآية ؛ طيب ربنا ابتلى عباده بالشر والخير فتنة يعني ابتلاء من ذلك أنه جعل الإسلام قرآنا وسنة ، كان باستطاعته أن يجعل الإسلام كله قرآنا بمعنى كتبا صحفا نزلت

من السماء كصحف ابراهيم وموسى لا يزاد فيها ولا ينقص ... مصلطح الحديث ولا تراجم رجال الحديث وهم بالألوف المؤلفة ، بتقول خمسين ألف بتقول مائة ألف قول و زيادة ، كنا استرحنا ولكن حكمة الله ليظل دولاب العلم دائرا وماشيا إلى اليوم ما ينتهي علم الحديث أبدا ؛ لذلك أنا أقول لعلمائنا لإخواننا الذين يطبعون كتبنا ، هذا كتاب بين يدي كنت أتحدث مع أخينا هذا وهو المسمى بأحمد أبو ليلى من إخواننا في الزرقاء ، فبين يدي الآن المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة أهيئه للطبعة الجديدة ...

السائل : ... المحلى لابن حزم ما رأيكم في أحكامه ؟

الشيخ : الامام ابن حزم اسم على مسمى ، هو إمام فعلا ؛ ولكن فيه شيئان ينبغي الابتعاد عنهما : الأمر الأول قسوته في قلمه في رده على خصومه ؛ الشيء الآخر شدة جموده على ظاهريته ؛ وذكرت شيئا ثالثا ولعله يكون أخيرا أنه جهمي جلد ينكر الصفات ويقول بأن الأسماء الإلهية أسماء ليس ضمنها معاني ؛ فإذا قرأ القارئ كتبه وكان حذرا من هذه الأمور فهو سوف يستفيد منه علما جما ؛ لأنه إمام مجتهد لا يقلد في دين الله أحدا .

السائل : يقلد داود الظاهري ؟

الشيخ : لا ، ما هو مقلد ، إن كان الإمام المزني يقلد الإمام الشافعي فابن حزم مقلد ، فإن كان الإمامان محمد بن حسن الشيباني وأبو يوسف القاضي يقلدان الإمام أبا حنيفة النعمان بن الثابت فهو أيضا مقلد ، و الإمامان أبو يوسف والشيباني قد خالفا أبا حنيفة كما يقول ابن عابدين في حاشيته في ثلثي المذهب ؛ فهل يكون مثله مقلدا وهو يخالف إمامه في ثلثي ما ذهب إليه ؛ فأنا أجد محمد بن حسن الشيباني كثيرا ما يذكر في موطأه الذي هو موطأ الإمام مالك لكن هو بروايته ؛ الإمام مالك موطأه رواه عنه عديد من أهل العلم ، المشهور في بلادنا اليوم والمطبوع المتداول هو يحيى بن يحيى الليثي عن مالك ؛ أما موطأ الإمام محمد غير متداول مع الأسف إلا في أتباع أبي حنيفة بخاصة بالهند والباكستان ذلك لأنه تلميذ الإمام أبي حنيفة وهم يغلب عليهم التمذهب بمذهب أبي حنيفة لذلك راجع كتاب موطأ الإمام محمد بينهم ، ذلك لأنه أولا من رواية الإمام محمد وثانيا وهنا تكمن الفائدة في هذا الموطأ وينبغي على أهل العلم على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم أن يقتنوا هذا الكتاب لأن فيه علم ، فهو يذكر الحديث من طريق مالك يقول حدثني فلان إلى آخره يقول ابن الشيباني يقول وبهذا نأخذ وبه يقول كافة علمائنا ، أحيانا يقول وبه نأخذ خلافا لأبي حنيفة ؛ ولذلك فهذا الكتاب هو كتاب مفيد ويدل وهنا بيت القصيد كما يقال إن الإمام محمد صحيح أنه من تلامذة أبي حنيفة لكنه ليس مقلدا ، كذلك ابن حزم ليس مقلدا لكنه تبنى مذهب داوود الظاهري في الجمود على ظاهر النصوص ؛ لكني أقول كلمة انصافا لابن حزم وبيانا للحقيقة وهي إن الوقوف مع ظاهر النصوص هو مذهب كافة العلماء وإلا أصابنا ما أصاب علماء الكلام فالمعتزلة على رأسهم من التأويل ،

أولئك أولوا نصوص العقيدة أولئك أولوا نصوص الفقه والأحكام ... .

أبو ليلى : أستاذنا بنرجع إلى المجلد الأول .

الشيخ : ... كنت آنفا أتكلم عن كتاب المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ... هذا الكتاب كنت أتحدث مع صاحبي ألفته منذ نحو ثلاثين سنة ، قلت له العلم في ازدياد والعلم لا يقبل الجمود ويستحيل أن يظل هذا الكتاب الذي ألفته في شبابي ، أنا الآن في السن الرابعة والسبعين بالتاريخ النصراني وفي السادسة والسبعين بالتاريخ الإسلامي ، آه ، فإذا هذا ألف في أول شبابي يعني لا يمكن أن ينجو من الخطأ فلابد من إعادة النظر ؛ ولذلك نحن نقول في كتبنا التي نعيد طباعتها الآن بعد إعادة النظر فيها طبعة منقحة ومزيدة ، منقحة ومزيدة ؛ وأنا أعجب من كثير من أهل العلم ربما ألفوا كتابهم من عمر أقدم من عمر هذا الكتاب يعاد طباعته كما هو ... بعض الناس لا يقدرون هذا الأمر ، عندي هذه الرسالة اقرأ ...

السائل : الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة واستدراك ما فات الشيخ محمد ناصر الدين الألباني .

الشيخ : نعم أحد الناس اسمه رمضان محمود عيسى من السودان ، أنا أريد أن أقول شيئا لا افتخارا ولكن من باب ((**وأما بنعمة ربك فحدث**)) أنا بالطبع أعيش في هذا العصر أعرف النواقص العلمية والمنطلقات المخالفة للشريعة الإسلامية إلى حد كبير ، وأعرف أن هناك سنن اكانت مهجورة يعرفها بعضهم ولا يفعلونها ويجهلها الكثير ، من هذه السنن التي افتتحها هذا الرجل بقوله بعد البسملة " إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ... إلخ " أنا أقول قبل انتشار كتبي لن ترى ولن تسمع خطيبا يفتتح كتابه أو خطبته بهذه الافتتاحية ، هذه خطبة الرسول عليه السلام ، ولي رسالة خاصة في ذلك " خطبة الحاجة كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلمها أصحابه " أنا أقول هذا المؤلف كان ينبغي إن توجه إلى نقد هذا الكتاب أن يذكر أنه هو وأمثاله ما كانوا شيئا مذكورا قبل وجود هذا الكتاب وأمثاله ، وإن من الدلائل على ذلك هذه المقدمة ، هذه الافتتاحية لخطبة الرسول عليه السلام ، ربنا يقول في القرآن الكريم : ((**ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) وقال في الآية الأخرى : ((**ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين**)) هذا دخل في الموضوع وهجم هجوم ألماني غير إسلامي ، يقول " ولكن أحد الإخوة الكرام نصحني أن أراجع سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ؛ لأن فيها أحاديث ضعيفة والناس يأخذونها بثقة تامة على أنها محققة وصحيحة ، وهذا خطأ جسيم فقلبت صفحات سلسلة الأحاديث فوجدت فيها أحاديث ضعيفة فعزمت على جمعها وقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح وعلى الصحيح بأنه ضعيف " صحيح أمر عظيم

بلاشك ؛ لكن على هذا الميزان أمر عظيم جدا أن يقول عا لم من علماء الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين هذا يجوز وهذا لا يجوز ، هل هذه مشكلة ؟ أنا أقول هذا رجل جاهل لا يعرف من العلم سوى النقد وبحقد دفين ؛ لماذا ؟ أولا فيما يتعلق بعلم الحديث كما ذكرنا لكم آنفا أنه هذا يصحح وهذا يضعف كل له اجتهاده ، طيب إذا هذا إن كان ينبغي أن يقيد هذا أمر خطير إذا صدر بدون بحث وعلم وبدون اجتهاد وإلا توجه هذا النقد الموجه في شخص الألباني إلى أئمة الحديث وأئمة الفقه كلهم جميعا ؛ لأن هذا الخلاف أمر طبيعي كما قال تعالى : ((**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) لكن مع كون بحثه يعني في علم الحديث انظروا الآن " وإنه من المؤسف المحزن أن من الناس من يدينون بأديان أئمة مذاهبهم ومشايخ طرقهم بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك " كأنه هذا يرد على مشرك أو شيخ طريقة " وأن المؤسف والمحزن أن من الناس من يدينون بأديان " بأديان لا يحسن القول لا يحسن الكتابة " أئمة مذاهبهم ومشايخ طرقهم " أولا نحن ما لنا إمام مذهب ولا شيخ طريق ، شو جاب هذه العبارة هنا ؟ " بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك ، ألا فليعلموا أنه لا دين إلا دين الكتاب والسنة ، وأن التقليد الأعمى من غير دليل كفر بالله العظيم ، وقد آن الأوان لكي نحطم هالات التقديس وتيجان الربوبية التي وضعت فوق رؤوس أئمة المذاهب ومشايخ الطرق " هذا يرد على مؤلف الحديث .

السائل : هذا ليس له علاقة بالعلم .

الشيخ : أبدا ، ولا يبقى إلا الدليل والبرهان فوق الرؤوس ((**ومن أصدق من الله قيلا**)) ويجيب آيات ((**فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون**)) ((**فإن تنازعتم ...**)) ، (**تركت فيكم ما إن تمسكتم به ...**) إلى آخره ، إذا تكلم الله ... ، لا بعد الحديث ذكر الحديث (**تركت فيكم ما إن تمسكتم به ...**) في مستدرك الحاكم بس ، إسناده في مستدرك الحاكم ضعيف ولو لا أنا ما وجدت له ما يعضده ويقويه لبقي على ضعفه ؛ فأين هؤلاء من ذلك ، وهل هم معصومون من الخطأ ؟ أم مكلفون بالتشويش أم أكمل وأبين من الله ورسوله ؟ كلا ، إذا تكلم الله ، اسمع التتمة " إذا تكلم الله وحكم في قضية فليخرس البشر " شو جاب هذا الكلام بدون بداية ؟ ((**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**)) وبعد ، وأما عن منهجي في تخريج هذه الأحاديث الضعيفة فيقول في الأخير وما ذكرته من التراجم في تعليقي فهو معتمد لدي ، فهو معتمد لدي ترى...، ترى أما يشمله كلامه السابق وقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح .كما فعلت أنا بزعمه .وعلى الصحيح بأنه ضعيف ، يا ترى هو معصوم ؟ هو ينكر على الناس الذين ... بنا ؛ ترى إذا هو معصوم لما يحكم على الحديث بالضعيف ؟ هيك معنى كلامه لأنه هو بده يحطم هذه الأصنام الذين يثق بهم الناس ، هذا كمثال لما ذكرته لكم آنفا في أول الكلام أنه بلينا

الآن بأناس ما يقدرون العلم ، يظن أنه مجرد ما يفتح كتاب في تراجم الرجال فلان قال فيه ضعيف ، وفلان قال فيه منكر الحديث ، فلان إلى آخره ؛ ممكن يقول له إسناد آخر ؛ فلا يحسن التوفيق بين هذه النصوص المتعارضة فيأخذ هو من هذه النصوص ما يناسب بحثه .

السائل : في السودان في حركة نشطة من الشيوعيين ومهمة الشيوعيين الإساءة إلى أعلام الإسلام ، ونشاطهم في هذه الأيام كبير فلعله يكون من هؤلاء .

الشيخ : الله المستعان .

السائل : لأن مسألة التصحيح والتضعيف هذا ما استقر عليه يعني أن العلماء مختلفون فيه ، وأين هو من تخريج الأحاديث ومعرفته بذلك من سيادتك ومن فضيلتك ؛ فمثل هذا لا ينظر ولا يرد عليه .

الشيخ : عفوا ، هو سيدي المقصود هو أن المقدمة تبين أنه لا علم عنده ، شو جاب هذه المقدمة الهائلة في الرد على أئمة المذاهب والمشايخ والطرق في بحث علمي قد أخطئ فيه وأصيب ، وأنا أعترف كما قلت آنفا منقحة ومزيدة ، كتاب ألف منذ ثمان وعشرين سنة أو أقل فلا يمكن أن يبقى كما هو على حطت أيدينا ، لأنه ليس تنزيل من عليم حكيم .

السائل : من ألف فقد استهدف .

الشيخ : يقولون هكذا صحيح .

السائل : ولكن هذا مش أهلا أن يكتب أو يرد أو يصحح أو يضعف .

الشيخ : أنا قلت والله ذكرتني ما أدري في هذا الكتاب أو في غيره قلت إنه أنا أؤلف وأبين للناس إن كنت أصبت أيدوني وإن كنت أخطأت قوموني ، كما قال الخليفة الأول ؛ أي نعم ، الصحيح إنه الثمر معروف لدى أهل العلم .

السائل : لا يدير البحر عنك داخرا أن رمى فيه غلاما بحجر .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : نعم فهذا لا يعبئ له .

سائل آخر : إذا كان كتابه فيها شيء من الصحة ممكن الرد عليه وإذا لم يكن فلا يرد عليه مطلقا .

الشيخ : هذا صحيح ؛ والله المستعان .

السائل : أشكرك يا شيخ وشكر الله لك ، استفدنا منك كثير أثابك الله .

الشيخ : أهلا أهلا .

السائل : والسلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام أخرج معكم إن شاء الله.

السائل : لا يا شيخ خليك يا شيخ .عشان البرد

الشيخ : لا ، أريد أن أودعكم لازم أودعكم وأخرج معكم .

السائل : لا يا شيخ ، رحمك الله .

الشيخ : إذا استريحوا بدل ما نتعبكم بالقيام ... لا إله إلا الله ، ربي حكيم عليم ؛ الحقيقة أنني أشعر بأن الله عزوجل كان ولا يزال إن شاء الله بي حفيا منذ نعومة أظفاري ، فقد تخرجت من المدرسة النظامية الابتدائية فقط ، فكان والدي من فقهاء الحنفية الأقوياء في فقههم والشديدين رحمه الله في تعصبهم ، درست عليه على الطريقة القديمة شيء من الفقه الحنفي كالقدوري ، وبعض الكتب في علم الصرف الذي هجره العرب وشغلوا بالنحو فقط ، أي نعم .

السائل : الصرف أخو النحو .

الشيخ : أي نعم ؛ لعله الصرف أهم من النحو ؛ لأن النحو يقوي فقط الألفاظ ؛ ... الشاهد درست عليه وعلى بعض المشايخ الآخرين شيئا أيضا من الفقه في مراقي الفلاح وشيئا من النحو والبلاغة لكنني ما استمررت في ذلك كما هو شأن الطلبة قديما ليس حديثا ، وجدت نفسي منصرفا إلى دراسة كتب غريبة علي الآن ، قصص خيالية ، قصة عنتر بن شداد ، قصة ذات الهمة والبطال ، تعرفون هذ القصص ؟ ... وانتقلت بعد ذلك إلى دراسة التاريخ والذي يسر لي شخص منكم من مصر أرسله الله إلى دمشق ولكي يعيش الرجل كان يشتري تركات مكاتب وعنده دكان أمام المسجد الأكبر هناك مسجد بني أمية يعني عرض الدكان أقل من متر عرضها أقل من متر من الداخل يعني ، وواجهتها نحو مترين ونصف يبعثر الكتب على الرصيف للمارة وفيها كتب أشكالا وألوانا ،... يبعثر هذه الكتب فيها الصالح والطالح كما يقال عندنا في دمشق ، ما أدري وصلكم هذا الكلام " يا داخل مصر لا تلف ولا دور مثلك ألوف " يا داخل مصر ألوف يعني إن كنت صالح فيه صالح ألوف وإن كنت طالح لا سمح الله فيه ألوف أيضا ... فهذه الكتب المبعثرة كل إنسان له وهدفه ويلي طول سيره أيضا يقولون في سوريا هنا علقت في كتاب ببعض أجزاء المنار فانفتح أمامي الطريق ومشيت في طريق الحديث ؛ ثم شاء الله عزوجل أنني تعلمت مهنة الساعات من والدي وكانت هي سبيل لمكسب قوتي وبه تزوجت وبنيت داري المتواضعة هناك ؛ لكن كنت حر ولا أزال بفضل الله حرا ، ... ، ((**ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يعلمون**)) ؛ فكنت أعمل في الدكان ساعة وساعتين من الوقت أستخرج قوت يومي كفافا وأغلق الدكان وإلى المكتبة الظاهرية ، هذه المعلقات من المكتبة الظاهرية ، هذه كلها أحاديث أي نعم ، مرتبة على الحروف الأبجدية الهجائية ، أينعم ؛ والآن أنا فارقت المكتبة الظاهرية لكني لا أقول مبالغة لم أفارقها لكني قاربت أن أفارقها لوجود هذه المعلقات

؛ لأن النخبة احترتها من ألوف من المخطوطات هناك ؛ ومما يذكر ويروى شيئان اثنان وأذكرهما للتاريخ : لا أعتقد دكانا ليس في سوريا فقط وفي البلاد العربية فقط بل وفي العالم كله . والله أعلم . يوجد دكان نصفها ساعاتي ونصفها مكتبتي في الداخل ، أعمل للوقت الذي أعتقد أني حصلت قوت يومي أدخل إلى المكتبة ، هي نصف المحل من الداخل ، جاء وقت الظاهرية أغلقت المكتبة وذهبت إليها ؛ الشيء الثاني الذي يذكر للتاريخ وأعتقد أيضا أنه لا وجود له إلا يومئذ أنه يسر لي الانتفاع بمخطوطات الظاهرية كما لم ييسر لموظف كبير في أي مكتبة في العالم ، لو كان يريد الانتفاع ؛ كيف ذلك ؟ هذه المكتبة المرتفعة وأنا كنت أضع السلم فأقف على السلم أقلب الكتب ؛ لأن هذه الكتب فيها ما هب ودب ، مخطوطات نحن الآن نتكلم عن المخطوطات ، فيها ما هب ودب ، هذا الكتاب كويس سجلته في مسودة وأنا على السلم مش يعني مصعد كهربائي أو سلم كهربائي كالجسور التي في مثل بعض البلاد ، لا ، مررت على أكثر من عشرة آلاف كتاب حديث من رسالة قوامها ملزمة كراس إلى مجلدات فوق المائة جزء ضخمة كبيرة ، كمثل إيش تاريخ ابن عساكر ... هذا صور أي نعم هذا تسعة عشر مجلدا ، تسعة عشر مجلد وذاك اختصره بدران السوري ... ، هذا هو الأصل المهم بهذه الطريقة مررت على المخطوطات كلها ، سجلت أسماءها في الوقت الذي ممنوع يدخل على المكتبة أحد مكتبة المخطوطات ، فأي إنسان يريد أن يدرس يقدم طلب فيعطى له كتاب واحد فقط ، إذا انتهى من دراسة الكتاب قد يأتونه بكتاب آخر وقد لا يأتونه ؛ أما ربي عزوجل فقد سخر لي الموظفين هناك ، ومن جملة ما سخر الله لي غرفة مظلمة لا ترى الشمس لكن فيها لمبة ، ليست كهذه اللمبات المنيرة الآن ، لمبة صغيرة ؛ فأعمل فيها نهارا وليلا ، أعمل حيث لا يوجد أحد من الموظفين إطلاقا إلا الحارس ، فأنا كنت أضع السلم وكأني وحيد في تلك المكتبة حتى سجلت أسماء الكتب كلها التي أشعر أننا بحاجة إلى دراستها ، بعد أن انتهيت من هذه المسودة ، أخذت الأسماء وسجلتها في بطاقات ، بطاقات صغيرة كهذه هنا ، ثم صنفت هذه البطاقات جمعتها تحت أسماء مؤلفيها ، كل مؤلف وما له من الكتب ثم وضعت لها فهرسا ، لو رأيت الفهرس وريهم الفهرس ، بس معليش بس شوفوا الفهرس وشوف الحياة المادية التي كنت أعيشها ، الفقر المدقع ، لا مش هذا وإنما

المخطوط الذي هو أصل هذا هو يعني هذا وريه على كل حال ، هو يعني هذا شوف المخطوط يا هون يا هون يمكن هناك ... ، دعه إذا ؛ المهم أصل هذا عبارة عن فهرس يعني كتيب كهذا من هذا الورق شوفوا الورق ، هذا ورق الصر ، صر البضاعة للسكر وللشاي وا وا ، الحمد لله الأجر على قدر المشقة ، أي نعم ، ألفت فهرسا من هذا الورق ، البطاقات التي جمعتها صنفتها في مثل هذا الورق صار عندي فهرس ، بعده وضعت الفهرس بين يدي ؛ الآن جاء الدور لقراءة هذه الكتب ، المرحلة الأولى صعدت على السلم كتبت الأسماء والعناوين ، جاء دور المرحلة الثانية وهو قراءة هذه الكتب ، هنا لابد من طلب نظامي ، لكن أنا ما

أطلب كتابا واحدا على أسلوبهم فقد أطلب كتاب مثل تاريخ ابن عساكر مجلدات ، فطلبنا وسخر هؤلاء لي ويأتونني بما شئت من الكتب ، أدرس الكتاب وأعطيه ترجمة ، البطاقات فقط لأسماء الكتب والمؤلفين ، الآن أعطي ترجمة موجزة ، المؤلف أولا ثقة أم ليس بثقة ، ثانيا الكتاب أيش موضوعه ، هل هو في الأحاديث هل هو في السيرة هل هو في تراجم الصحابة ، وإذا كان في تراجم الصحابة فيه أحاديث وإلا ما فيه أحاديث إلى آخره ، المرحلة الأخيرة بعد ما انتهيت منها تتم الفهرس ، لنا صديق يعرف منطلقي في عملي العلمي تماما ، الرجل حلبي اسمه عبد الرحمن الباشا كان موظفا في الرياض في بعض المدارس كأنه توفي إلى رحمه الله ، نصب مديرا للمكتبة الظاهرية سارع صاحبنا إلى هذا المدير قال له فلان عنده فهرس لبعض المخطوطات الظاهرية ، في هذا الفهرس كتب لا يعرفها فهارس المكتبة الظاهرية ، فعلا ؛ لأنه في كتب جاية في الفهارس عندهم كتاب في الحديث ، لكن أنا بدراستي الخاصة عرفت اسم الكتاب وعرفت مؤلف الكتاب فسجلت هذه الحقائق في فهرسي ؛ وقال عنده كذا وكذا فلو أنك أنت تغتنم فرصة وجودك مديرا تطبع هذا الفهرس ، قال له خلي المؤلف يكتب لي نماذج ببطاقات حسب الأصول المتبعة اليوم ؛ ففعلت رأسا قدم البطاقات للمجمع العلمي هناك المجمع العربي العلمي وهو تجاري ، بالمكتبة الظاهرية هناك فوافق المجمع وكان من ذلك أن طبع هذا الكتاب ، بعد ذلك جاء الدور الأخير ، هات يا فلان من فضلك الكتاب الفلاني ، أدرسه وكلما عثرت على حديث سجلته في ورقة من هذه الورقات فتوفر عندي هذا الصف الأول وفي وراء صف ثاني ؛ الآن أنا حرمت لحكمة من المكتبة الظاهرية لكن عندي ما يعوضني عن شيء منها ، هذا كله بتوجيه من الله وتوفيق منه وإلا شو بدريني أنني سوف أهاجر من عشر سنوات من دمشق إلى هنا ؛ كان بي حفيا وله الفضل والمنة وأرجوا الله عزوجل أن يتولانا جميعا بتوفيقه ورحمته ؛ هذه كلمة مختصرة والحمد لله .

السائل : أقول لكم إذا نزلتم مصر فبيتنا بيتكم هناك يا مولانا فمن الآن سيادتك أن لك بيتا في مصر إن شاء الله وسأترك عنواني مع الشيخ أبو اليسر وفي أي وقت تتفضل وتمكث عندنا ما تشاء عاما عامين ثلاثة أربعة فأهلا بك هناك وإن تبقى هناك ، الله يبارك بك ويحفظك .

الشيخ : جزاكم الله خيرا وبارك الله فيك ، وأنا عهدي أن أتمتع بك هنا أيضا .

أبو ليلى (بتقول عام عامين قل ساعة ساعتين .

أعتقد أن هذا الطالب هو أبو اسحاق الحويني والله أعلم .

السائل : (خبث المؤمن في منيه) هل هذا حديث صحيح ؟

الشيخ : خبث يعني خبثه ، هذا حديث خبيث يعني ليس له أصل .

السائل : عرامة الصبي ...

الشيخ : عرامة الصبي في صغره ذكاءه في كبره ؛ هذا حديث له أصل لكن هو بين ضعيف وموضوع .

السائل : لكن معناه صحيح ؟

الشيخ : لا ، قد وقد .

السائل : وخبث المؤمن في منيه هل معناه صحيح ؟

الشيخ : لا ، باطل .

السائل : إنسان كرهته لمسألة شرعية ، هل يجوز أن نقول له في وجهه إني أبغضك لله ؟

الشيخ : في حدود ما ذكرت يجوز طبعا .

السائل : لأني أعرف أعلان المحبة لله هذا هو الذي أمر به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أما اعلان الكراهة والبغضاء ... ؟

الشيخ : هذا في حدود ما ذكرت يجوز ، ودليلنا الحديث الذي جاء عن ابن عمر رضي الله عنه أن رجلا جاء إليه فقال يا عبد الله إني أحبك في الله ، قال أما أنا فأكرهك في الله ، أو أبغضك في الله ؛ قال لما ؟ قال لأنك تلحن في أذانك وتأخذ عليه أجرا ؛ واضح ؟

السائل : نعم ، هذا قول ابن عباس ؟

الشيخ : هذا قول ابن عمر .

السائل : لمن ؟

الشيخ : لواحد جاءه يقول له إني أحبك في الله ، قال أما أنا فأكرهك أو أبغضك في الله ؛ قال لما ؟ قال لأنك تلحن في أذانك وتأخذ عليه أجرا .

السائل : طيب هل صدر من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كلام مثل هذا أو تصريح أو تأييد ؟

الشيخ : ما نذكر شيئا من ذلك .

السائل : يعني يعتمد كلام عبد الله بن عمر هذا ؟

الشيخ : طبعا لأنه أولا ما في الشرع ما يمنع وثانيا القواعد الشرعية تؤيده لأنه تعرف أنت في الإسلام شيء اسمه مقاطعة ، هذه المقاطعة من هذا الباب ، بس في مقاطعة دون بيان السبب ، هنا مقاطعة مع بيان السبب ؛ أي نعم .

السائل : ألفاظ أريد أن أسأل عنها لو سمحت ؟ اللفظ الأول " لو علمتم الغيب لاخترتم الواقع " ؟

الشيخ : لا أصل له .

السائل : " كل ما أخذ بسيف الحياء فهو حرام " ؟

الشيخ : لا أصل له أيضا لكن يغني عنه قوله عليه السلام : (لا يحل ما امرئ مسلم إلا بطيب نفسه) .

السائل : إذا معناه صحيح ؟

الشيخ : أنا أقول معناه صحيح .

السائل : " كل ناشف طاهر " ؟

الشيخ : هذا ما يصير كل ناشف طاهر .

السائل : هذا لفظ هيك .

الشيخ : باطل هذا الكلام بقوله العوام بعضهم بقول هذا ناشف طاهر بلا خلاف ، يعني الآن إذا النجاسة نشفت هل طهرت ؟

السائل : طبعا لا .

الشيخ : هذا كلام باطل يعني كلام عوام .

السائل : بقولوا ليس على إطلاقه ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : الجاه ، السؤال بجاه النبي عليه السلام هل يجوز أم لا يجوز ؟

الشيخ : يعني هل يقول القائل يا رب أسألك بجاه محمد أن تغفر لي مثلا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا ، ما يجوز لأ، كل شيء يتعلق بالمخلوق فهو مخلوق ، والتوسل إلى الله بمخلوق لا يجوز ؛ فالله أكبر من ذلك ؛ لكن يتوسل الإنسان بما ثبت في الشرع ولا يزيد على ذلك أبدا ؛ الآن شوف العبرة وبايجاز وباختصار تجد الناس كل الناس وفيهم بعض الخاصة وبعض أهل العلم والمشايخ بلهجوا في دعواتهم بالسؤال بجاه محمد بحق محمد ؛ هل سمعت أحدهم يلهج بالتوسل إلى الله باسم من أسماء الله أو بصفة من صفاته ؟ الجواب لا .

السائل : أنا الحقيقة سمعت كثير ...

الشيخ : الجواب لا ، كيف سمعت كثير ، أرني شيخ يتوسل لما يدعوا لعامة الناس في المسجد يقول أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد .

السائل : أنا بصراحة سمعت هذا الدعاء أكثر من مرة في مدينة الحجاج .

الشيخ : يا أخي الله يهديك سمعته من واحد ، هذا ما يخرق القاعدة يلي عم نحكي عنها .

السائل : نعم هذا لا يخرق القاعدة صحيح .

الشيخ : سبحان الله ، نحن ما حكينا على أهل السنة بالاعدام لكن نقول هؤلاء قلة يعني بنقول بدل ما يلهجوا بالشيء المشروع والثابت في السنة يلهجون بالشيء المهجور الغير الثابت في السنة .

السائل : صدقت .

الشيخ : يعني بحققوا الآية التي أنزلها الله في حق اليهود ((أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير)) هذا هو الاستبدال .

السائل : جزاك الله خيرا . بارك الله فيك .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : أفضل كتاب بالألفاظ المشتهرة ؟

الشيخ : هو أوسع كتاب كشف الخفاء للبيروني .

السائل : كشف الخفاء مش مرتب ترتيبا .

الشيخ : ما في هذا الموجود في السوق ، هذا أوسع شيء مع أنه مش محقق .

السائل : يعني ما في أفضل ؟

الشيخ : لا ، الأدق منه المقاصد الحسنة للسخاوي لكن هذا أجمع .

الحلبي : شيخنا بالنسبة لمسألة التعمد يعني عود إلى التعمد ، ألا يشكل عليها أو ألا يقال وضع الاشكال على المسألة أنه ما ورد فيه النص نقول به فإذا ورد أن هذه المعصية حتى لو كانت تعمدا عليها كفارة قلنا به ولو كان ليس عليه كفارة لا نقول به ، مثلا مسألة الصيام ضربنا مثال في الصيام ، مسألة الصيام ما ورد فلا نحدث شيئا جزءا لها ، والمسألة الثانية التي ضربناها إيش المسألة الثانية أستاذي ؟

الشيخ : كفارة اليمين .

الحلبي : كفارة اليمين فيها نص وهو خمس ليس عليهن كفارة ؛ فذكر منها اليمين الغموس ففيها نص فهذه نقولها وتلك لا نقول بها ؛ فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (من أتى حائضا فليتصدق بدينار أو نصف دينار) فجاء يثبت فنثبته كمثل قول النبي عليه السلام : (من قال لصاحبه تعال أقامرك وهي معصية فليتصدق) .

الشيخ : نعم ، بس في فرق يا أستاذ ،

الحلبي : تفضل شيخنا .

الشيخ : هل تعتقد أن الذي يقول لصاحبه تعال أقامرك وقد أمر بأن يتصدق يتكرر منه هذا الكلام ؟

الحلبي : كيف يا أستاذي ؟

الشيخ : هل يتكرر منه يعني واحد أخطأ وقال تعال أقامرك وبعدين نبه بأنه بطلع عليه كفارة ، هل يعود إليها ؟

الحلبي : الأصل أن لا يعود .

الشيخ : لا ، هل تتصور بأنه يعود ؟

الحلبي : يتصور شيخنا .

الشيخ : لا ، ما بتصور لأنه شوف يا أخي ، ومن هنا لا تؤاخذني يظهر أثر قول الرسول : (من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) التفقه شيء مهم جدا ؛ متى يعود الإنسان إلى شيء ؟ حينما يكون له فيه هوى ، هنا من قال لأخيه تعال أقامرك ، هذا ليس فيه هوى وإنما هناك غلبة عادة جاهلية قديمة فيسبق على اللسان ، فيقول تعال أقامرك ، فتهذيبا لهم وتأديبا لهم جاءت الكفارة ؛ لكن لما الرجل هذا مسلم طبعا ملتزم كما يقال اليوم قيل له الشرع يأمرك على أن تكفر ، ما الذي يحمله على أن يعود ويقع في نفس الخطأ الموجب للكفارة ؛ ليس هنا شهوة وإنما هنا عادة غالبة وهي حسب ما كانوا يعيشون فيه في الجاهلية ؛ لكن مسألتنا هنا تختلف كل الاختلاف عن مسألة تعال أقامرك ، هنا في هوى ولذلك أنا عم أتصور أن الرجل لا يرتدع بدفع كفارة بعد كفارة وهو يأتي حلاله لكن في المكان المحرم إتيانه ، هذا ما بتجيه الكفارة أبدا فهو آثم ، ثم أنت بتفهم معي شو يعني الكفارة كفارة أيش ؟

الحلبي : ذنبه .

الشيخ : أليس كذلك ؟ فإذا نحن تصورنا الآن أن هذا الرجل دائما يجامع زوجته لا يفرق بين الحلال والحرام وبطالع القيمة التي تحدثنا عنها آنفا وبخاصة إذا كان غنيا هذا ما تربى بهذه الكفارة ؛ المقصود بالتكفير هو التهذيب وتربية النفس الأمارة بالسوء ؛ فإذا ما تربى حينئذ نرجع ونقول هذا آثم ولا تشفع له الكفارة ولا تكفر عنه ذنبه ؛ هذا الذي أدين الله به والله سبحانه وتعالى أعلم ؛ ... وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا الا أنت أستغفرك وأتوب إليك ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 228

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-228

محتويات الشريط :-

1 - ينسب إلى الشافعي رحمه الله قولاً في تفسير قوله تعالى (ولا تقل لهما أف 00) أنه قال لو علم الله أقل من أف لذكره هل هذا القول صحيح ؟ (00:01:56)

2 - شاب يريد أن يطلق لحيته ووالده يمنعه من ذلك فماذا يفعل ؟ (00:04:02)

3 - ما هو حد إطلاق اللحية ؟ (00:18:10)

4 - بعض الناس يقسم العلم إلى علم مسائل للعلماء وعلم فضائل للعوام فما رأيكم في هذا التقسيم ؟ (00:10:19)

5 - هل يجوز تعدد الجماعات العاملة للإسلام ؟ (00:15:19)

6 - ما هي الزروع والثمار التي تجب فيها الزكاة ؟ وما هو الدليل ؟ (00:26:07)

7 - ما معنى قوله تعالى (ثم دنا فتدلى) ؟ وما قولكم في الحديث (فدنا الجبار تبارك وتعالى) ؟ (00:29:19)

8 - ما حكم الشرع في الشركات المساهمة في الوقت الحاضر وفيها المسلم والكافر ؟ (00:30:29)

9 - هل يقام حد القذف على الوالد إذا قذف ابنه ؟ (00:33:34)

10 - ما حكم الإسلام في التدخين ؟ وما حكم بيعه ؟ ثم تعرض الشيخ للكلام في الخمر والمعازف والأهواء . (00:34:56)

11 - ما حكم الصور التذكارية التي تحفظ في الألبوم ؟ (00:53:36)

12 - بماذا تنتهي الخطبة الأولى من يوم الجمعة ؟ (00:55:34)

13 - نرجو توضيح قول علي رضي الله عنه كما في الأدب المفرد (العقل في القلب) ؟ (00:56:30)

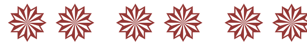

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ...

الشيخ : جزاك الله خيرا ، من حيث الوقت هذا لا أستطيع أن أعد به ولا أقطع به وإنما هذا يعود إلى النشاط الشخصي والنفسي وإلا الشباب يلي بتعرفه أنت وغيرك ولى ؛ ولذلك نحن نتجاوب بحدود يعني طاقتنا واستعدادنا ؛ أما فيما يتعلق بالكلمة وبين التوجه والإجابة عن الأسئلة فأنا أخشى أنني إذا شرعت في إلقاء الكلمة ضاع الوقت كله ؛ لأني لست مستحضر أنا في الكلمة كما قد يفعل البعض بحيث إنه يستطيع أن يحدد

ربع ساعة أو نصف ساعة على الطريقة الصوفية " آب فتوح " ...

السائل : على كل حال إذا يبتدأ المجال للأسئلة ؟

الشيخ : وأنا على يقين أن أكثر الحاضرين مش رايحين يحصلوا على الأجوبة ؛ لأن الأسئلة ستكون كثيرة وكثيرة جدا .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ؛ السؤال الأول يقول السائل : بالنسبة لقول الشافعي في تفسير قوله تعالى : ((**ولا تقل لهما أف**)) ألا وهو لو علم الله كلمة أقل منها لذكرها ، السؤال هل تصح النسبة وهل يصح أن نقول لو علم الله ؟ أفيدونا جزاكم الله خيرا .

الشيخ : أما هل تصح نسبة هذه الكلمة إلى الإمام الشافعي فلا علم لي بذلك ؛ أما هل يجوز أن يقال لو علم الله كذا ، فلا أرى في ذلك شيئا ؛ لأن معنى الكلمة لو سبق في علم الله شيء هو ألطف ... من كلمة أف لنهى الله عزوجل الولد أن يتوجه بها إلى أبيه ؛ فلا شيء في ذلك وليس هذا حديث نبوي حتى نهتم بروايته وبمعرفة إسناده هل هو صحيح أو حسن أو ضعيف ، ذلك لأن هناك فرقا كبيرا بين كلمة تصدر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتصبح شرعا أبديا يجب على كل مسلم أن يلتزمه وبين كلمة أخرى تصدر من عا لم من علماء المسلمين فمهما كان شأنه في العلم والصلاح و التقوى فليس معصوما ؛ فلذلك قد يصيب وقد يخطئ وإذا الأمر كذلك فلابد من وزن كلمة كل قائل من علماء المسلمين على ضوء ما جاء في الكتاب والسنة ؛ وعلى ذلك فلا نرى في هذه الكلمة بأسا وإن كنا نجهل صحة ثبوتها عن الإمام الشافعي . نعم .

السائل : السؤال الثاني فضيلة الشيخ أنا شاب أحب أن أطلق لحيتي ولكن والدي يمنعني من ذلك ؛ فماذا أفعل ؟

الشيخ : أما ماذا تفعل فأنت أدرى ؛ أما ما هو الحكم فقد نكون نحن أدرى لأنك ماذا تفعل ؟ لا أدري لأن الإنسان قد يبتلى بأمر فيه مخالفة للشريعة فإذا ما ارتكب هذه المخالفة ربما وقع في مخالفة أخرى هي أخطر من الأولى ؛ فمن الذي يستطيع أن يوازن بين هذه وتلك ؟ إلا الذي قد يبتلى ؛ ولذلك قلت فهو بذلك أدرى ؛ أما ما هو الحكم ؟ الحكم انطلاقا من قوله عليه السلام المعروف المشهور : (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**)، ومن معرفة الحكم الصحيح باعفاء اللحية أن إعفاء اللحية واجب وأن حلق اللحية معصية بل ومعصية كبرى ؛ من هذا وذاك نخرج بنتيجة أنه يجب على كل مسلم أن يعفو عن لحيته ؛ أما هذا موظف وذاك أبوه يمنعه وذاك رئيسه وضابطه متسلط عليه وا إلى آخره ، فهذه الأمور الشخصية لا يستطيع أن يدخل فيها أي مفتي ، وكل من تدخل فيها سلبا أو إيجابا يكون قد تجاوز حده ؛ لأنه إن قال له احلق عصى الرسول عليه السلام ، وإن قال له

لا تحلق ربما أوقع الشخص السائل في مشكلة أكبر من مشكلة مخالفة الحديث ؛ ولذلك فالأمر يجب أن يترك كما قال عليه السلام : (**استفت قلبك وإن أفتاك المفتون**) في مثل هذا الموضع يرد هذا الحديث (**استفت قلبك ولو أفتاك المفتون**) نحن نفتي أن هذا أمر واجب ولكن هل أنت إذا نفذته تقع في مشكلة أكبر ؟ أضرب على هذا مثالا قد يكون هذا الولد لا يستطيع أن يعيش خارج أبيه وإنه بحاجة إلى عطفه وإلى حنانه بل وإلى إنفاقه عليه ؛ فإذا ما عصاه واتبع الحديث الصحيح في هذه المسألة طرده من داره ، فإذا طرد من الدار فقد يقع في مشاكل أخرى هي أكبر من الأولى ؛ فلذلك يجب هو هذا المكلف أن يوازن بين ما يجب عليه الآن أن يفعل وهو تطبيق حديث الرسول عليه السلام (**حفوا الشارب وأعفوا عن اللحى**) وبين ما قد يتصور أنه يمكن أن يقع فيما إذا نفذ الحكم الشرعي ؛ لأن من القواعد الشرعية أن المسلم إذا وقع بين معصيتين أو بين شرين وجب عليه أن يختار أقلهما شرا وأخفهما ضررا ؛ المفتي لا يستطيع أن يعطي جوابا في مثل هذه القضايا أبدا وإنما هو يبصر السائل ويعطي له الحكم ثم يوكل الأمر إليه ، ونقول في النهاية ((**اتقوا الله ما استطعتم**)) .

السائل : أريد توضيح شيخنا ، بس توضيح الله يجزيك الخير ، في بعض الإخوة بسألوا عن التقصير أنا أعفيت ولكن بقصر إلى أي حد مثلا يترك هذا الأمر ، في ناس بقصروا مثلا أرجوا أن توضح لنا شغلة التقصير ؟

الشيخ : يعني ليس لمسألة التقصير بالوالد وإنما هو كسؤال عام تريد هذا ؟

السائل : نعم أي نعم مش بالوالد .

الشيخ : فإذا هذا سؤال مستجد وقد ورد ولابد من الاجابة فنقول التقصير له حدود ، وهذا الحد نستطيع أن نأخذه من أحد رواة الحديث المذكور آنفا (**حفوا الشارب وأعفوا اللحى**) أحد رواته من أصحابه عليه السلام هو عبد الله بن عمر بن الخطاب ، فقد كان يأخذ ما دون القبضة يقبض على لحيته ثم ما زاد منها يقصه ؛ أما أن يقص من فوق هذا قد يفعل كما قرأنا في ترجمة أحد رواة الحديث قال حفظت شيئا لم يحفظه أحد ونسيت شيئا لم ينسه أحد ؛ قيل له ماذا ؟ قال حفظت القرآن كله ، أنا الآن لا أستطيع أن أقطع قال في ليلة أو في ليالي معدودات ، الأمر خارق على كل حال ، قالوا له ما هو الذي نسيت ؟ قال وقفت أمام المرآة لآخذ ما دون القبضة فأخذت ما فوقها . ...إذا لا يجوز الأخذ إلا ما دون القبضة ، هذه رخصة جاءت عن هذا الصحابي الجليل ولا نعلم له مخالفا .

الشيخ : تفضل .

السائل : هناك بعض الناس يقسم العلم إلى علم مسائل وعلم فضائل ؛ أما علم المسائل فهي للعلماء وأما الآخر

فلعوام المسلمين ؛ ما رأيكم في هذا التقسيم ؟

الشيخ : أنا أقول إن هذا التفصيل فلسفة عصرية يراد بها تبرير واقع جماعة لا ينطلقون على ضوء كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبخاصة الصحيحة منها ، لا ينطلقون من السنة الصحيحة وإنما مما هب ودب لا يستغني العالم عن الفضائل ولا يستغني العامي عن معرفة الحكم في المسائل ؛ فكل منهما بحاجة إلى هذا وهذا ، وأحاديث الفضائل وبخاصة ما كان منها في الترغيب على الأعمال الصالحة وفي الترهيب من الأعمال الطالحة هذه أمور تتعلق بإصلاح القلوب ، وتحفيزها على أن تندفع إلى العمل بما جاء بالكتاب والسنة ، وصرفها عما كان مخالفا للكتاب والسنة فمن ذا الذي يستطيع أن يقول أنا لست بحاجة إلى الفضائل ، كل المسلمين هم بحاجة إلى الفضائل ، والعكس أيضا كذلك أن العامة يجب أن يعرفوا المسائل وأن يعرفوا أحكامها ؛ لكن هنا نقول لاشك أن المسائل تختلف أولا من حيث قلتها وكثرتها ؛ وثانيا تختلف من حيث تعلقها بأفراد المسلمين ؛ فهذه الكثرة الكاثرة من المسائل العديدة المؤلفة بالمئات المؤلفة هذه بلاشك إنما يتخصص فيها العلماء ؛ لكن ذلك لا يعني أن عامة المسلمين ليسوا بحاجة إلى أن يعرفوا المسائل التي تتعلق بكل واحد منهم ، ولاشك أن بعض هذه المسائل تشترك في وجوب معرفتها من كل المسلمين المكلفين ؛ لأن هناك مثلا من الفرائض ما تعرفون الصلوات الخمس في كل يوم وليلة ففيها شروط وفيها أركان وفيها فرائض وفيها سنن ومستحبات وآداب وأذكار وا وا إلى آخره ؛ فهذه يشترك فيها كل المكلفين البالغين سن التكليف لا فرق بين ذلك بين النساء والرجال ؛ وهناك مسائل أخرى قد تجب على زيد ولا تجب على بكر مثلا وقد يجب على بكر مسائل أخرى ولا تجب على زيد وهكذا دواليك مثلا من كان مزارعا يجب عليه أن يعرف ماذا يزرع وماذا يجب على ما يزرع ، هل كل ما يزرعه يجب عليه زكاة أم بعضه يجب عليه زكاة وبعضه لا يجب ، ثم ما يجب عليه الزكاة ما هو النسبة وكذلك التاجر يجب أن يعرف أحكام البيع والشراء ونحو ذلك فما وجب على هذا لا يجب على هذا والعكس بالعكس وهم من عامة الناس ؛ فإذا لا نستطيع أن نقول أنه معرفة المسائل من خصوصيات العلماء ومعرفة الفضائل هي من خاصة عامة المسلمين بل هذا القسم الثاني يشترك فيه العلماء مع العامة لأننا كما قلنا آنفا نقول بأن هذه الفضائل هي كمحفزات ودوافع شرعها الشارع الحكيم على لسان نبيه الكريم لكي ينشط المسلمين ويندفعوا للعمل بالشرع فلا فرق في هذا بين العالم وغيره بخلاف المسائل على التفصيل السابق ذكره ؛ نعم .

السائل : في سؤال يقول هل يجوز تعدد الجماعات العاملة للإسلام ؟

السائل : هذا سؤال في الواقع يطرح نفسه كما يقولون اليوم ومشروع ومعلوم لدى الناس جميعا إن هذا أمر جائز

وأنا أقول معهم كذلك ؛ ولكن بشرط واحد وهذا الشرط يجب الانتباه له من كل هذه الجماعات لسببين اثنين : السبب الأول حتى تجمعهم دائرة الإسلام ؛ والشرط الثاني أن يكونوا أيضا كما قلنا عن عامة المسلمين يعرفون كيف ينطلقون في دعوتهم فإذا كان هناك جماعات متعددة وكانت كل جماعة تنحوا منحا واحدا ؛ لأني أتصور حقيقة واقعة لا يستطيع أن يجادل فيها إنسان ما وهي : أن الفرد من أفراد العلماء لا يمكنه أن يجمع العلوم الإسلامية كلها بحيث إنه إذا سئل عن أي علم أجابك يعني كما يقولون عندنا في سوريا في لغة العامة أنه ما شاء الله فلان مثل الصحن الصيني من أين ما رميته برن بجاوب ، هذا لا يتصور أن يكون كالعا لم عا لم بالتفسير وبعلوم القرآن وبالأحاديث والقراءات والفقه الحنفي والشافعي والفقه المقارن إلى آخر ما هنالك اللغة والنحو والصرف وا وا إلى آخره ، هذا علم مستحيل ممكن يكون واحد يجمع بصورة مجملة بين هذه العلوم ولكن لابد ليفيد الناس أن يكون متخصصا في علم من هذه العلوم المتميزة فيه على غيره ، وهكذا كل عا لم في الدنيا ، هذه المجموعة من العلماء المتخصصين هم الذين يستطيعون أن ينهضوا بالواجب ككل واجب علم التفسير وعلم الحديث إلى آخره ، شخص واحد ، شخص واحد لا يستطيع على ضوء هؤلاء الأفراد نقول نحن بالنسبة للجماعات وكل جماعة مؤلفة من أفراد فلا تستطيع جماعة على وجه الأرض أن تنهض بالإسلام ككل أي هذه الجماعة أن تكون عالمة بالكتاب والسنة على التفصيل السابق ولا نكرر وإنما كل جماعة تأخذ جانبا من الإسلام لنضرب مثلا حزب ولا حزب في الإسلام إلا حزب واحد كما قال تعالى : ((**ألا إن حزب الله هم الغالبون**))، فيه جماعات متعددة حتى لا يكونوا إلا حزبا واحدا ، ينبغي أن يكونوا داخلين في دائرة الإسلام قال الله قال رسول الله ؛ فمثلا بعض هذه الجماعات يغلب عليها التفقه بالدين يهتمون بمعرفة أحكام الإسلام في كل ما يتعلق بالعبادات فضلا عن الاعتقادات فهم يضربون في هذه الناحية لكن ما يستطيعون بطبيعة الحال أن يضربوا في ناحية أخرى ما هي هذه الناحية الأخرى بأن يتوجهوا إلى الناس لتعليمهم وإرشادهم كما قيل آنفا الفضائل من الأمور مكارم الأخلاق ونحو ذلك كجماعة ككتلة أما كأفراد يختلفون في ذلك ؛ لكن هؤلاء ... الجماعة الثانية أيضا هم لا يستطيعون أن ينهضوا بما نهضت به الجماعة الأولى ، وهكذا عدد ما شئت من الجماعات فكل جماعة تنهض بما يجب على بعض المسلمين أن يقوموا به ، أضرب لكم مثلا أخيرا قديما كنا نسمع أنه يوجد في مصر جماعة تسمى بجماعة الشبان المسلمين وانشق منها فيما بعد جماعة الإخوان المسلمين جماعة الشبان هؤلاء لا يهتمون من الإسلام كجماعة لا أتكلم كأفراد قد يكون هناك أفراد يهتمون بالناحية الأولى كما قلنا وهي ناحية العلم وقد يكون فيهم آخرين يهتمون بناحية إرشاد الناس وتعليمهم ؛ لكن ككتلة كجماعة بماذا كانوا يهتمون ؟ بالأمور الرياضية بكرة السلة بكرة القدم ونحو ذلك رياضة ، ... لا بأس من هذه الرياضة لكن بشرط أن تكون ضمن دائرة الشريعة

الإسلامية فيتعاون إذا هؤلاء مع هؤلاء وكلهم يمشون في دائرة الإسلام أعني لأضرب مثلا بسيطا الجماعة الأخيرة التي تعتمد المسائل وبالأعمال الرياضية قلنا هذا أمر طيب ؛ ولكن هذه الرياضة قد يحيط بها بعض الأحكام التي يجب على هؤلاء الرياضيون أن يلتزموها لنضرب على ذلك مثلا أنه يجوز لهذه الجماعة أن تتبارى مثلا بعضها مع بعض بعضها مع جماعات أخرى في أوقات يضيعون عليهم فريضة من فرائض الصلوات الخمس ؛ فإذا هم يجب عليهم أن يلتزموا في قيامهم بواجب التريض لنفس الأحكام الشرعية ، كذلك مثلا يجب أن يتميزوا باعتبارهم جماعة رياضيين متمسكين بالإسلام أن لا يظهروا كما يظهر الرياضيون الآخرون بين الأنام كاشفي العورات ، كاشفي الأفخاذ لابسين كما يسمى اليوم بالشورت في بعض اللغات وبالتبان في اللغة العربية الصحيحة وهو السروال الذي ليس له أكمام ، ثم هو ضيق قد يحجم العورة الكبرى ؛ هؤلاء الرياضيون المسلمين يجب أن يظهروا بزيهم وشكلهم الإسلامي ؛ حينذاك يقومون بواجب لا يستطيع أمثالنا نحن المنكبين على العلم وتعليم العلم ونحو ذلك ، هذا مثال بسيط جدا فإذا كانت هذه الجماعات تنطلق من هذا المنطلق الإسلامي العام ، فنعما يعملون وما يفعلون ولكن مع الأسف الشديد هذا الواجب غير متحقق في كثير من هذه الجماعات بل هناك تنافر وهناك تدابر بين جماعة وأخرى لماذا ؟ لأن المناهج التي أقيمت هذه الجماعة عليها لم تقم على الدستور الإسلامي الذي نسعى نحن بصياحنا وزعاقنا أن نحول الدستور الذي جاءنا من الغرب أن نحوله إلى دستور إسلامي ، ونحن عاجزون أن نطبق جزءا من هذا الدستور في اجتماعنا هذا المصغر بالمئة مئة ، بالمئة عشرة بالمئة ، إلى آخره ؛ بالنسبة لمن للمجتمع الإسلامي الكبير الذي نريد أن نحكم عليهم كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك أنا أقول بهذه المناسبة أن هذه الجماعات كلها عليها لا بأس أن تتخصص كل واحدة منها فيما هي تتوجه إليه لكن بشرط أن يكون عملها في تخصصها في حدود دائرة الإسلام ، وإذا لم يقم هؤلاء الأشخاص ليس فقط في تخصصهم المذكور بل وفيما يتعلق بعباداتهم الخاصة وبأفرادهم إذا لم يتقيدوا بحكم الله عزوجل فلا يستطيعون أن يكونوا جماعة يقومون بواجب من الواجبات التي لا تستطيع جماعة أخرى أن يقوموا بها لأنهم زعموا أنهم تخصصوا ؛ فهذا التخصص إنما يفيدهم إذا التزموا أحكام الله وشريعة الله بايجاز هذه الجماعات إن كانت تعمل في تحصصاتها بين دائرة الإسلام فنعما هو وإلا هو التفرق المنهي عنه في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك معلوم لديكم جميعا إن شاء الله .

السائل : سائل يسأل يقول ما هي الزروع والثمار التي تجب فيها الزكاة وما الدليل على ذلك ؟

الشيخ : القمح والشعير والتمر والزبيب هذه الأشياء التي فرض الله تبارك وتعالى الزكاة عليها ، على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وهي التي بعينها أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم معاذ بن جبل حينما أرسله داعية

إلى اليمن بل وزاد على ذلك فقال له لا تأخذ منهم الصدقة إلا من هذه الأنواع الأربعة ، هذه الأشياء التي يجب عليها الزكاة من الزروع ؛ أما سائر المزروعات وسائر الثمار والفواكه فعليها زكاة مطلقة ، لا يشترط فيها النصاب الذي يشترط في النوع الأول والأنواع الأربعة ، وهو أيش خمسة أوسق يعني أحمال من الجمال ، القمح مثلا إذا بلغ خمسة أحمال يعني تقريبا عشرة أكياس المعروفة وجب عليها الزكاة وما دون ذلك لا يجب عليها الزكاة ثم يختلف الواجب من الزكاة عليها باختلاف الأرض التي انتجت هذه الحبوب فإن كانت بعلا فعليها العشر وإن كانت بالسقيا ، بالسواقي والدواب ونحو ذلك فيجب عليها الخمس ؛ أما المزروعات الأخرى التي لا زكاة عليها وبخاصة الثمار وبصورة أخص ...

السائل : نصف العشير واحد على عشرين ؟

الشيخ : نصف العشر ، هل أنا قلت خمس هذا خطأ جزاك الله خير ؛ أما الفواكه والثمار وخاصة الخضار التي لا يجب عليها الزكاة فحينما يقال لا يجب عليها الزكاة يقصد بها الزكاة الخاصة ، المعروف نصابها والمقدار الواجب عليها ونحو ذلك ؛ لكن عليها زكاة مطلقة عامة وذلك لتطهير نفوس المزكين كما قال رب العالمين ((**قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها**)) باختصار الأنواع الأربعة التي ذكرناها من المزروعات هي التي جاء النص الصحيح في وجوب الزكاة عليها وعلى التفصيل السابق ؛ نعم .

السائل : سائل يقول قوله تعالى : ((**ثم دنى فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى**)) ماذا تقول في الحديث (**فدنى الجبار تبارك وتعالى**) الذي يعزى للبخاري كما في تفسير ابن كثير ؟

الشيخ : أقول بما قال فيه علماء الحديث ، هذه الرواية هي من شواذ أحد رواة البخاري والذي هو شريك بن عبد الله وليس هو بالقاضي المعروف ، فهذا جاء بهذه الزيادة بقصة الاسراء والمعراج ، وذكر علماء الحديث بأنه شذ أي ... أدنى هو جبريل عليه الصلاة والسلام وليس هو رب العالمين تبارك وتعالى ؛ إذا هذه رواية شاذة مع وجودها في صحيح البخاري .

السائل : يقول السائل ما حكم الشرع في الشركات المساهمة في الوقت الحاضر لأنه يوجد فيها شركاء مسلم وغير مسلم ؟

الشيخ : أي شركة يوجد فيها غير مسلمين فلا ضير على المسلمين فيها ؛ لكن الضرر والشر إنما يأتي أن تكون هذه الشركات قائمة على مخالفة الإسلام في كثير أو قليل من الأحكام الشرعية فمن البداهة في مكان ولا يحتاج إلى استحضار شيء صعب على الأذهان أن كل الشركات القائمة اليوم حتى لو كان الشركاء والمساهمون فيها كلهم مسلمون فهي قائمة على التعامل بالربا والبنوك ؛ ولذلك فلا يسألنّ سائل ذاك السؤال السابق ذكره أنه

فيها أعداء وشركاء غير مسلمين لا ضرر في ذلك لأن التعامل مع غير المسلمين لاشك بجوازه في الإسلام لكننا نسأل هذه الشركات لو كانت إسلامية محضة أي أفرادها والشركاء فيها كلهم مسلمين هل هذه الشراكة قائمة على أساس الأحكام الشرعية ؟ أتصور أنه من الصعب أن نجد اليوم شركة تجارية وبخاصة إذا كانت واسعة الدائرة أنها لا تتعامل بالربا ، لا تتعامل مع البنوك ، لا تدخر أموالها في البنوك ، لا ، لا ، إلى آخره ، صعب جدا ؛ ولذلك فالشركة من حيث شركة يجوز أن يكون بعضها للمسلمين وبعضها لغير مسلمين لكن هذه الشركة يجب أن تكون إسلامية ومعنى ذلك أنها قائمة على الأحكام الشرعية وليست قائمة على الأحكام الوضعية القانونية ؛ فالأحكام القانونية الوضعية تبيح التعامل بالربا مثلا ؛ فأي شركة تقوم على هذا فلا تكون شركة إسلامية ؛ فالجواب ؟إذا واضح .

السائل : أحد الإخوة يسأل يقول هل يقام حد القذف على الوالد إذا قذف ابنه ؟

الشيخ : لا أعلم ؛ لأن المسألة تحتاج إلى إمعان النظر واستعمال الفكر ؛ لأن هناك حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : (**لا يقتل الوالد بولده**) هذا حكم خاص ؛ لأن الحكم العام كل قاتل يقتل لكن هذا خاص بالوالد إذا قتل ولده لا يقتل ؛ ذلك لأن هذا الولد من كسب أبيه ، يا ترى هذا الحكم حكم القذف هو كحكم القتل ؟ إذا أردنا أن نستعمل النظر السريع العاجل نقول القتل أخطر من القذف ؛ فينبغي أن يكون الحكم أنه لا ينفذ في الحكم لكن قد يكون هناك أمور تمنعنا من استعمال هذا القياس ؛ فلا نجيب الآن لأننا لم ندرس هذه المسألة دراسة خاصة تسوغ لنا أن نعطي حكما باتا في هذه اللحظة .

السائل : ما حكم الإسلام في التدخين وما الحكم في بيعه ؟ وهل يكون الإنسان مضطرا في ذلك ؟

الشيخ : السؤال ضعيف جدا ، ما حكم الإسلام في الدخين وبيعه وكمان ؟

السائل : وهل يمكن أن يكون مضطرا لبيعه ؟

الشيخ : لبيعه ، قد يتوهم بعض المبتلين بشرب هذا الدخان الخبيث أن يكون مضطرا على شربه وبخاصة أنه قد يكون هناك بعض الأطباء الذين لا يلتزمون الأحكام الشرعية فيقولون لبعض المرضى إنه لا بأس أن تشرب كل يوم مثلا سيجارتان أو ثلاثة إلى آخره ؛ فيتوهم هذا المبتلى بشرب الدخان أن يكون معذورا والحالة هذه في شرب الدخان ثم يصبح هذا الدخان بالنسبة إليه كما يصاب به بمثله المبتلون بالمخدرات من الأنواع الكثيرة ؛ فيدمن على شرب الدخان فإذا ما ابتلي بالإدمان صار عليه من الصعوبة في مكان أن ينتهي عن شرب الدخان ؛ فنحن نقول لا أتصور أن يكون هناك شخص مضطرا أولا على شرب الدخان ؛ ثانيا وهو من باب أولى أن يكون

مضطرا على بيع الدخان أي إذا أردنا أن نفسر بيع الدخان أي لا أتصور أن يكون هناك إنسان مضطر إلى أن يبيع ما يضر به المسلمين ؛ لأن الدخان مضر قولا واحدا بشهادة الكفار فضلا عن المسلمين ، ولعلكم جميعا تسمعون إذاعات وتقرؤون في الجرائد والمجلات ، الأخبار الخطيرة جدا الناتجة من إدمان بعض الناس في تلك البلاد على شرب الدخان وأن من آثار ذلك الإدمان أن يقع في المرض الخبيث المعروف بالسرطان ؛ فإذا لا يجوز قطعا أن يشرب المسلم الدخان ولا يجوز أن أتصور بأن إنسانا مضطر إلى شرب الدخان وإلى بيع الدخان وإنما هذه من وسائل الشيطان يسوغ لبني الإنسان إنك أنت مضطر على شرب الدخان ؛ لماذا ؟ لأنك عصبي مثلا ، وهذه الظاهرة نحن نراها في رمضان مع الأسف في شهر الصيام شهر تزكية النفوس تصبح نفس هذا المدمن للدخان أخبث ما تكون مما كانت عليه في رمضان ؛ لماذا ؟ لأنه يزعج صاحبه إذا ما تركه يوما من الزمان ؛ لذلك على كل مبتلى بشرب هذا الخبيث أن يقلع عنه ؛ لكننا لا نقول إنه من السهل الاقلاع عنه خطوة واحدة وإنما على التدرج ؛ لأن قضية التدرج بالنفس الأمارة بالسوء هو من السياسة الشرعية لكن الذي نريد أن نقوله هو أنه من اليسر بمكان لكل من كان مبتلى بشرب الدخان أن ينتهي عنه في ظرف شهرين ثلاثة أو قريبا من ذلك ، وهذا مجرب في كثير من الناس ؛ لكن الأمر يحتاج أولا إلى استحضار الحكم الشرعي وهو التحريم وما وراء ذلك من الخوف من الله تبارك وتعالى فهو يضع هذا اتقاء لمعصية الله عزوجل ؛ وقد يقول قائل وأين المعصية في شرب الدخان ؟ نقول في شرب الدخان معاصي ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون ، كثير من الناس مع الأسف الشديد يبتغون نص في القرآن أو في السنة مفصل هذا النص حسب عقولهم ، شرب الدخان حرام ؛ فهم يعلمون أن مثل هيك نص غير موجود ولذلك في أسئلتهم وبقولوا هل هناك نص في تحريم شرب الدخان بل وصل بعضهم إلى أن يقولوا إن الخمر مش محرم في القرآن ؛ لا ، محرم ؛ طيب هات آية نشوف أن الخمر محرم في القرآن ؟ ((**فاجتنبوه**)) ، آه ، هذا مش معناه التحريم ، فعلا ما في نص في القرآن أن شرب الخمر حرام ؛ لكن في بالقرآن ما يؤدي هذا المعنى عند من يعقل ، فمن لا يعقل فأولئك الكفار ، أم لهم قلوب لا يعقلون بها ((**فاجتنبوه لعلكم تتقون**)) اجتناب الشيء هو معناه تحريمه (**ألا وإن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه ألا من حام حول حمى يوشك أن يقع فيه**) فالشاهد فإذا لم يقنع بهذا وأتينا إليه بالحديث الصحيح (**كل مسكر خمر وكل خمر حرام**) فيقول لك لا أنا بدي آية من القرآن ، بده على كيفه هو بده آية من القرآن وهو يعرف أنه ما في آية في القرآن ، سأل هو عديد من العلماء فقالوا له ما في آية في القرآن بلفظ الحرام لكن في آية في القرآن تؤدي إلى معنى لفظ الحرام ، لا هو يريد بده نص مفصل على كيفه ؛ لما جبنا له نص مفصل على كيفه وقلنا له قال رسول الله ، قال لا أنا بدي من القرآن ؛ إذا هذا الرجل صاحب هوى ، وهذا الهوى اليوم

سيطر على كثير ممن يعدون أنفسهم من الدعاة إلى الإسلام واغتر بهم الملايين من المسلمين على أنهم من الدعاة إلى الإسلام ، قد وقعوا في هذه المشكلة ؛ فهم يقولون مثلا بالنسبة لبعض الملاهي كالموسيقي وآلات الطرب ما في نص في تحريمه في القرآن الكريم ، فهو إذا نعود إلى القاعدة الفقهية زعموا الأصل في الأشياء الاباحة ؛ قلنا نعم الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يأت نص في القرآن أو في السنة ، السنة موجودة لكن هذه السنة ضعفها فلان ، وهكذا يلفون ويدورون ، إما يكون في طلبهم نص في القرآن وإلا ما بقبلوا ، وإذا أتينا لهم بالحديث رفضوه إما بإنكاره من أصله كما فعلوا بحديث البخاري **(ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف)** المعازف كل آلات اللهو والطرب ويسمون في لهو ولعب ويصبحون قد مسخوا قردة وخنازير ؛ لا أريد أن أستطرد كثيرا أعود إلى أن الدخان محرم بأشياء كثيرة وكثيرة جدا يعرفها أهل العلم والفقه الذين قال عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **(من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين)** وأنا أقرب لكم قبل أن آتي بالتفاصيل لتحريم الدخان ، في مادة مخدرة اليوم تعرف بالأفيون أو بالحشيش ، من رحمة الله لبعض عباده أنه ما وصلوا بعد إلى المرحلة التي وصل إليها بعض المدخنين وهو الشك في حرمة الدخان ، لم يصلوا إلى الشك في حرمة الحشيش والأفيون ، والحمد لله ؛ لكن نحن نقول الآن الحشيش والأفيون والدخان كلها فصيلة واحدة سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية النباتية ، فكل هذه الأشياء أصلها نبات وصنعت بلاشك ، كذلك هي من الناحية الشرعية حكمها واحد وهو كل هذه الأشياء الثلاثة الدخان والحشيش والأفيون لا يوجد نص لا في القرآن ولا في السنة أنها محرمة ؛ إذا بنقول إن الأفيون حلال ، بنقول الحشيش حلال ... ما في نص في تحريمه ، بنقول لا ، لا ، لا إنما نقول هذه الأشياء هذه كلها محرمة ولو لم يكن عندنا إلا حديث واحد ، وهذا الحديث ما شاء الله اعتبره علماء الإسلام من جوامع كلم الرسول عليه الصلاة و السلام ، انظروا إلى هذا الحديث ما أخصره وما أفيده وأجمعه إلى المعاني ألا وهو قوله عليه السلام : **(لا ضرر ولا ضرار)** لا ضرر ولا ضرار كلمتين دخل في هذا تحريم كل ما يضر بالإنسان في صحته في بدنه فيما يتفرع من بدنه في بصره في المجتمع الذي يعيش فيه ، كله يكون حراما ؛ لأنه يضر بنفسه ويضر بغيره ، وهذا معنى قوله عليه السلام لا ضرر بالنفس ولا ضرارا بالغير ، لا ضرر في نفسك ولا ضرار أي إضرار في غيرك ، والدخان هو من خبثه في ذاته أنه يتعدى ضرره إلى غيره المبتلى بشربه ؛ فأنتم مثلا إذا كنتم كما نرجوا معافين من شرب الدخان لأنكم ستشعرون بشعور المعافين من شرب الدخان إذا سافرتم سفرة إلى الحج والعمرة في سيارة أجرة وكان هناك من بين الركاب الخمسة أو الستة واحد يشرب الدخان كلهم يتضايقون منه ويتأذون منه ؛ لماذا ؟ من الدخان الذي يبثه في جو هذه الغرفة الصغيرة المنطلقة بهم إلى بيت الله الحرام ؛ إذا هنا صار في أضرار ؛ وبعض العلماء الأطباء يذكرون أن هذا الدخان الذي

يلفظه شارب الدخان أنه إذا استكثر منه غير المبتلى به شما قد يؤثر فيه لأن مادة النكتين هذه تصل أيضا إلى جوف أيش ؟ الذين يشمون رائحة الدخان ؛ فإذا هنا مضايقة غير المضايقة الظاهرة ، إنه والله يا أخي أنت ضيقت خلقنا أنت ، ما عدنا نشوف الطريق والأشجار والطرقات هذه عميت أعيننا ، بينما هذا عم يصل إلى رئتيهم أيضا ؛ فإذا تحقق اللفظان المذكوران في حديث الرسول **(لا ضرر ولا ضرار)** ، انظروا كيف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عن الاضرار بالآخرين ولو بتعاطي المباح وليس المباح بمعنى الكلمة يعني ما في لا خير ولا شر ؛ بل المباح النافع ؛ كيف ذلك ؟ قال عليه الصلاة والسلام : **(من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا)** من أكل من هذه الشجرة الخبيثة يعني الثوم والبصل ، كل الناس والحمد لله يأكلون هذا الحلال الثوم والبصل ، لكن كل الناس يعلمون مع فائدة أكل هاتين الشجرتين رائحتهما مكروه ؛ ولذلك قال عليه السلام لما نهاهم عن أكل الثوم والبصل قال لهم : **(إلا أن تميتوه طبخا)** إلا أن تميتوه طبخا ، فالطبيخ يغير هذه الكراهة ؛ فمن أكله نيئا لا يقربن مصلانا ؛ لماذا ؟ لقد ذكر الرسول عليه السلام جنسا من أنواع المخلوقات الكريمة أنها تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم ، فقال عليه السلام معللا هذا الحكم الشرعي : **(من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)**، فبنوا آدم يتأذون من رائحة البصل والثوم فما بالكم بالملائكة وهم يحضرون المساجد صباح مساء نوبتين يتنازلوا في صلاة العصر كما جاء ذلك في الحديث الصحيح ، فإذا لا يجوز للمصلي أن يدخل المسجد وقد كان عن كثب وعن قرب أكل من هذه الشجرة الخبيثة الثوم والبصل ؛ أما إذا كان الزمن بعيدا فلا بأس ؛ لأنه يكون مع تغير الريق قضي على الرائحة الكريهة ؛ فماذا نقول عن شارب الدخان الخبيث الذي أصبح جزءا من حياته وجزءا من رائحة بدنه ، وآثار هذه الرائحة تظهر في شواربه إن كانت له لحية إنما في الشوارب وفي أصابعه مخضرة مصفرة ، هذا يؤذي المصلين كلما دخل المسجد ونحن نشعر أننا إذا كنا بين يدي الله في الصف وجاء رجل ووقف بجانبنا فإننا نعرف رأسا أن هذا مبتلى بالدخان ؛ لأن هذه الرائحة صارت ملازمة له ، إذا في إضرار للآخرين فضلا عن الاضرار لنفسه ؛ فهو يقول لهذا السائل الذي يقول ما في نص في تحريم الدخان يا أخي في نص بتحريم الدخان أولا وفي نص بأنه ما يجوز تضر أخوك المسلم بالرائحة الكريهة من أكل حلال بنص السنة الصحيحة ؛ لذلك الحقيقة أن أضرار الدخان كثيرة وكثيرة جدا ، والنصوص في تحريمه لا تخفى على من كان قاصدا أن يعرف حكم الله وليس قاصدا أن يبرر الأمر ويمسحه ويغذي الناس لأنه بقولوا " إذا البلوى إذا عمت " شو يصير " سهلت " لكن هذا لا يجوز استعماله أبدا في هذه النواحي لأنها تساعد على انتشار المنكر .

السائل : شيخنا بقولوا أيضا إن الجنين الطفل بتأثر بتدخين أمه .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : وحتى الجالسين .

الشيخ : ، الله أكبر ، أضراره كثيرة نعم .

السائل : ما حكم الصور التذكارية المحفوظة في الألبوم المحفوظة ... ؟

الشيخ : يعني في صندوق أو كذا ... لاشك أن هذه الصورة يدور حولها حكمان أحدهما مادام أنها ليست ظاهرة فهي في اعتقادي لا تمنع دخول الملائكة ولكنها وهذه الصورة الثانية يوما ما ستصبح سببا لمنع دخول الملائكة ؛ لأن الذين يحتفظون بهذه الصور ما يحتفظون بها لتصبح قطعة من هذا الجدار وإنما ليرجعوا إليها عند ... عند الاشتياق وما شابه ذلك من المعاني التي قد تليق أحيانا ولا تجوز أحيانا أخرى ولذلك فباعتبار ما ستصير هذه الصورة إليه ما يجوز الاحتفاظ بها لاسيما إذا كانت من الصور التي صورت بزعم أنها ذكرى لرحلة أو لسفرة أو لصحبه أو أو إلى آخره ؛ أما إذا كانت صورة لجواز لهوية شخصية أو ما يشبه ذلك من الأمور التي قد يحتاج إلى أن يصور نفسه أو ذويه مرة أخرى فالاحتفاظ بها لا بأس فيها لأن لا عاقبة لها سيئة إن شاء الله .

السائل : بماذا تختم الخطبة الأولى يوم الجمعة ؟ وهل يجوز نهاية بقوله بأمر الناس بالاستغفار ؟

الشيخ : الخطبة يوم الجمعة سواء الأولى أو الأخرى منهما ليس لها نظام خاص والتزام الخطبة بالاستغفار ليس هناك سنة صحيحة ، جاء في ذلك حديث ضعيف لا يجوز العمل به كسنة ولكن إن فعل ذلك أحيانا لا بأس لدخول ذلك في الأدلة العامة ؛ أما التزام ذلك كسنة لازمة فليس لها أصل في السنة ، نعم .

السائل : سائل يسأل يقول بالنسبة لحديث علي في الأدب المفرد " العقل في القلب " أرجوا توضيح هذا وجزاك الله خيرا ؟

الشيخ : على علمي العقل في القلب هو منصوص عليه في القرآن الكريم وفي السنة الصحيحة ، وآنفا كانت مناسبة لما ذكرنا قوله تعالى : ((**أم لهم قلوب لا يعقلون بها**)) وفي الآية الأخرى : ((**إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور**)) والحديث المشهور (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**) لاشك أن العقل والفهم مركزه القلب ، هذه المضغة التي لا يعرف الأطباء اليوم من أسرارها سوى الأمر الظاهر منها أنها مضخة تمد الجسد بالدم المصفى ، هذا كل ما يعرفه الأطباء ؛ أما أن يكون هناك سر فيه صلاح للبدن ليس فقط من الناحية المادية ، وهذا ما اكتشفه الأطباء المشار إليهم آنفا وإنما حتى من الناحية الروحية والمعنوية حيث يقول الرسول عليه الصلاة والسلام

في الحديث السابق (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**) والبحث الآن نظرا للسؤال هو أن العقل الذي يظن الأطباء حتى اليوم والناس جميعا يعتقدون أن مركزه الدماغ فقط ؛ وأنا أعني ما أقول حينما أفقط أقول إن الناس جميعا يعتقدون أن مركز العقل هو الدماغ فقط ...، لا أقول يقولون يزعمون أن مركز العقل هو الدماغ ، صحيح أن مركز العقل الدماغ لكن ليس هو فقط ، الدماغ أنا أشبه بالنسبة للقلب وارتباط العقل الموجود في الدماغ بالقلب كارتباط خزان ماء بمنبعه الأساسي .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 229

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-229

محتويات الشريط :-

1 - ما قولكم في قول الصابوني بأن صلاة التراويح عشرون ركعة ؟ (00:07:01)

2 - في حال الجمع بين المغرب والعشاء في الشتاء متى نصلي سنة المغرب وسنة العشاء ؟ (00:13:50)

3 - هل ثبت صلاة الوتر تسع ركعات بتشهد في الثامنة ثم يقوم للتاسعة ؟ (00:15:25)

4 - هل تغني ركعتا الفجر عن ركعتي تحية المسجد ؟ (00:16:04)

5 - هل لبس البنطال تشَبُّه بالكفار ويَكفُر به صاحبه؟ وما حكم الصلاة في البنطال ؟ (00:17:13)

6 - إلى أي مدى يستطيع الرجل أن يخالط زوجته بالمداعبة ولا ينتقض وضوءه إذا كان متوضئاً.؟ (00:20:57)

7 - هل تجوز المتاجرة بالعملة الورقية (الصرافة) ؟ وهل التعامل بها مخالف لأمر ولي الأمر ؟ (00:21:12)

8 - من هو ولي الأمر الذي لا يخالف أمره .؟ (00:22:25)

9 - اعتمر شخص ثم نزل بيتا قريبا له في جدة وأراد أن يؤدي عمرة أخرى فمن أين يحرم ؟ (00:29:31)

10 - ما حكم مد التكبير من الامام عند النهوض إلى القيام ؟ (00:30:35)

11 - جاء في الأثر (التكبير جزم) هل صح مرفوعاً .؟ وما معناه .؟ (00:31:27)

12 - جا ء عن أبي هريرة قوله " من السنة حذف السلام " ما صحته وما معناه .؟ (00:34:10)

13 - هل يجوز رفع اليدين في الدعاء مع التأمين يوم الجمعة.؟ (00:39:54)

14 - ماهي النازلة التي يدعى لها .؟ (00:43:18)

15 - إنكار الشيخ على رجل نسي السؤال فصلى على النبي صلى الله عليه وسلم كأنه يستذكره بذلك.؟ (00:47:53)

16 - ما حكم فعل من يؤتمن على شراء شيءٍ بسعر معين ثم اتضح أنه اشترى بأقل من السعر الذي قال به ؟ (00:48:38)

17 - ما صحة الحديث (خلق الله آدم على صورة الرحمن) ؟ (00:49:32)

18 - هل المقبور يشعر بزيارة الناس له ؟ (00:51:21)

19 - حديث (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) هل هو للاستحباب أم للوجوب ؟ (00:52:13)

20 - هل نسبة كتاب الروح إلى ابن بالقيم صحيحة.؟ (00:52:58)

21 - رجل غير متزوج وأراد الحج عن أبيه تطوعاً ، فما هو الأولى له الزواج أو الحج عنه .؟ (00:54:11)

22 - هل جرى بينك وبين الشيخ أبي إسحاق الحويني حوار فقلت له أنه خليفتك ؟ (00:54:48)

23 - هل الجهاد في الدعوة إلى الله وتعليم الناس أمور دينهم يُسقط عن القائم بذلك فرضية الجهاد في أفغانستان .؟ (00:55:10)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... لاشك أن العقل والفهم مركزه القلب ، هذه المضغة التي لا يعرف الأطباء اليوم من أسرارها سوى الأمر الظاهر منها أنها مضغة تمد الجسد بالدم المصفى ، هذا كل ما يعرفه الأطباء ؛ اما أن يكون هناك سر فيه صلاح البدن ليس فقط من الناحية المادية ، وهذا ما اكتشفه الأطباء المشار إليهم آنفا ، وإنما حتى من الناحية الروحية والمعنوية حيث يقول الرسول عليه السلام في الحديث السابق (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**) . والبحث الآن نظرا للسؤال هو أن العقل ... الذي يظن الأطباء حتى اليوم والناس جميعا يعتقدون أن مركزه الدماغ فقط ، وأنا أعني ما أقول حينما أفقط ، أقول والناس جميعا يعتقدون أن مركز العقل هو الدماغ فقط ، لا أقول يقولون يزعمون أن مركز العقل هو الدماغ ، صحيح إن مركز العقل الدماغ لكن ليس هو فقط ، الدماغ أنا أشبه بالنسبة للقلب وارتباط العقل الموجود في الدماغ بالقلب كارتباط خزان ماء بمنبعه الأساسي ، عندنا نحن في دمشق كنت أضرب لهم مثلا ما أدري ما هو المثال أنتم فسروه لوحدكم ، عندنا ماء تبارك الله خالقه ماء الفيجة ، ماء في عز الصيف الحار يأتي باردا كأنه مبرد تبريد صناعي ، يأتي من بلده اسمها الفيجة ، فسمي هذا الماء نسبة إلى البلد التي ينبع منه الفيجة وسحبت بالمواسير إلى البيوت والدور ، الفيجة القرية بعيدة وبيننا وبينهها جبال أو جبل قاسيون ؛ فكنا نرى هناك خزانات فيه مياة الفيجة فأنا كنت أشبه لهم بالدماغ والقلب أقول الدماغ مثله مثل هذه الخزانات إذا فجر خزان من هذه الخزانات انقطع الماء عن البلد والناس الذين لا يعرفون أن هذا الماء مورده من عين الفيجة بقولوا من هنا الماء جاي ، هذا مثل الأطباء ولا مؤاخذة من الحاضرين ؛ لأنهم يعرفون أن العقل هنا ، ليش ؟ التجارب أدتهم إلى ذلك لكن لسى علمهم ما وصل أن يعرفوا إلى هذا السر الإلهي الذي ذكره في القرآن الكريم ((**أم لهم قلوب لا يعقلون بها**)) إذا القلب هو

الذي يعقل أي هو الأصل ؛ لكن هذا لا ينفي أن العقل الذي يخرج من القلب يمر بالدماغ ولذلك إذا أصيب الدماغ بمصيبة تعطل تفكير الإنسان ، هذا صحيح ؛ لكن هذا لا يعني أن العقل أصله من الدماغ إنما هو من القلب ؛ فنحن نؤمن بما جاء في الكتاب والسنة ولو لم يكتشف ذلك من العلماء ؛ لأنهم كما قال تعالى مخاطبا البشر جميعا من كان منهم مسلما وبالأحرى من كان منهم كافرا ((**ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء**)) ((**وما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) فهذا الطب المادي فهو لا يستطيع أن يصل إلى الأسرار التي أخبرنا الوحي الإلهي الذي لا يخطئ ، بينما هذا الطب قد يخطئ وقد يؤدي أحيانا لوفاة أشخاص كان بامكانهم أن يعيشوا لو لا الخطأ الطبي ؛ فإذا كلمة ... " العقل في القلب " هذه نص القرآن الكريم ((**أم لهم قلوب لا يعقلون بها**)) لكن ذلك لا يعني أن العقل لا يمر بالدماغ كما هو معروف اليوم أن الإنسان بعقله يلي في دماغ يفكر ، هذا هو مبلغهم من العلم ؛ لكن الأصل جاي من القلب هذا هو الجواب .

السائل : طيب الإسناد صحيح ؟

الشيخ : ما أدري مش مستحضر الآن ؛ لكن أخونا أكرم يقول حسب ما قرأ في آثاري أن إسناده حسن .

السائل : سائل يسأل ويقول : ماذا يقول الشيخ ناصر جزاه الله خير في قول الشيخ الصابوني في أن صلاة التراويح عشرين ركعة ؟

الشيخ : ما خلصنا من الصابون بعد ،...

السائل : لسى مليء رغوة الرغوة بعد .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : بعد الصابون رغوة فقاقيع لابد منها .

الشيخ : شو بدي أقول يا أخي بعد قول أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها (**ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة**)، أنا أعجب من هؤلاء الذين لا يزالون يكتبون في تحديد عدد ركعات التراويح ، أعجب من ناحيتين اثنتين : الناحية الأولى أنهم يعلمون كعلمنا بهذا الحديث الصحيح (**ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة**)، مع ذلك يحاولوا أن يسوغوا الزيادة على هذا النص بشتى المعاذير والتعليلات ؛ لكني ما وجدت واحدا منهم يقف عند هذا الحديث وكما يقولون اليوم فقه الحديث حديث عائشة ، تقول في تمام الحديث : (**يصلي أربعا ولا تسأل عن طولهن وحسنهن ، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن طولهن وحسنهن ...**) إلخ ما يهمهم الشطر الثاني من الحديث ؛ لأنه حينما يقررون ويلحون ويصرون على جواز صلاة التراويح عشرين

ركعة لكن يا جماعة العشرين ركعة الذين ابتدعوا هذه العشرين قديما كانوا أقول معذورين ما بطلع بيدي أن أقول معذورين كانوا نصف معذورين ؛ لماذا ؟ قالوا لأنه الإطالة في إحدى عشرة ركعة ثقيلة على الناس الذين جاءوا من بعد كأمثالنا الذين يغتنمون فرصة رمضان لملأ بطونهم أكثر مما قبل رمضان ، هؤلاء ما يستطيعون أن يصبروا على طول القيام ؛ ولذلك تفتق لذهن البعض ، لازم نخفف على الناس فإذا الصلاة طويلة طويلة في إحدى عشرة ركعة نقسمها نصفين بدل احدى عشرة نجعلها أيش ؟ ثلاث وعشرين حتى نخفف على الناس القراءة الطويلة ؛ لكن أنا مش شايف بهذه القراءة الطويلة اليوم لا أجد لها أثرا أبدا في الذين يصلون التراويح عشرين ركعة ؛ فإذا كما يقول ابن تيمية رحمه الله تكثير العدد كان مقابل إيش ؟ تقليل القراءة ؛ لكن هذه القراءة في العشرين يساوي تلك القراءة في الإحدى عشرة ركعة ، هنا أنا شيف في ظلم يعني انظلمت القراءة على حساب زيادة العدد بمعنى أرجوا أن يكون واضحا لدى الجميع ، كانت التراويح قديما ما ينتهون منها إلا وكثيرا منهم يتكئ على العصى من طول القيام وما يخرجون من التراويح إلا وتباشر طلوع الفجر قد قاربت فيستعجلون حينما ينصرفون من التراويح كل مين منهم بده يلحق البيت من أجل أن يلحق أيش ؟ السحور ؛ أين نحن اليوم ؟ أين نحن اليوم في صلاتنا ، ما بقول العشرين ركعة ، الاحدى عشر ركعة ؛ نحن السلفيين يلي شايفين حالنا كثير ، شو صلاتنا اليوم إن طالت عبارة عن ساعة ، ساعة فقط ، إحدى عشر ركعة ؛ هم كانوا يقرؤون أيش ؟ السور الطوال كانوا يقومون في الليل إلى قريب طلوع الفجر كما ذكرنا آنفا ؛ فابن تيمية يقول رأى بعضهم أن نكثر الركعات ونخفف إيش قراءة القيام يعني ؛ لأن القيام الطويل متعب ؛ لكن نحن طيرنا القيام الطويل وطيرنا السنة العددية يلي هي إحدى عشر ؛ فإذا كانت صلاة التراويح في مسجدين تتحمل ، تأخذ من الوقت ساعة فالأولى إذا الساعة أن نطبق عليها السنة ، إحدى عشرة ركعة ، أحسن ما نطبق عليها العشرين لماذا ؟ لأن العشرين قالوا جعلت من أجل تخفيف القيام ؛ يا أخي القيام بترناه بالمرة ما عاد في قيام طويل ؛ إذا لا مبرر للعشرين ركعة بصورة عامة وبالتالي بصورة خاصة لا مسوغ للاصرار لهؤلاء المبتدعة على صلاة العشرين لأنها أصبحت لا طعم لها ولا لذة لها سوى أيش ؟ يالله راكعا ساجدا كأن المقصود بها الرياضة البدنية لهضم الطعام الذي امتلأت بها البطون ؛ فالخلاصة نحن نرجوا من الله تبارك وتعالى أن يغفر لنا تقصيرنا في عدم إطالتنا لقراءة القرآن في سنة التراويح احدى عشر ركعة ونرجوا بالمقابل أن يغفر لنا هذا التقصير يحصرنا على اتباع السنة بقدر ما نستطيع إن شاء الله . نعم .

السائل : في فصل الشتاء نجمع صلاة المغرب مع العشاء ، متى نصلي سنة المغرب ومتى نصلي سنة العشاء ؟ أفيدونا جزاكم الله خيرا .

الشيخ : سنة المغرب في هذه الحالة لا تصلى ، سنة العشاء تبقى على أصلها ، يصليها الإنسان في المسجد ويصليها في البيت وذلك أفضل ؛ لكن هذه السنة البعدية لصلاة العشاء لا تسقط بالجمع بينها وبين صلاة

المغرب أما السنة التي بينها وبين صلاة المغرب فهي تسقط لأنه لم ينقل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا في الحضر ولا في السفر حينما كان يجمع كان يصلي بين الصلاتين شيئا من السنن . نعم .

السائل : طيب يا أستاذ بعض الإخوة يطرحون هل تصلى بعيد العشاء سنة العشاء أم ينتظرون دخول الوقت الأصلي ؟

الشيخ : لا ، كما قلت إن شاء صلاها بعد العشاء وإن شاء صلاها في الدار ؛ لأنه مادام الشارع الحكيم رخص بتقديم الفريضة قبل وقتها فمن باب أولى أن يرخص بما بعدها من النافلة .

السائل : هل ثبت صلاة الوتر بتسع ركعات بتشهد في الثامنة ثم يقوم إلى التاسعة ؟ يعني يصلي ثمان ركعات وتر بتشهد ثم يقوم إلى التاسعة فإن كان الجواب بالايجاب فهل تجوز الصورة ثلاث ركعات كالمغرب في الوتر ؟

الشيخ : صورة ثلاث ركعات لا تصح ؛ لأن هناك نهيا خاصا (**لا تشبهوا في صلاة الوتر بصلاة المغرب**) فهنا ثلاث بثلاث لا يجوز ؛ أما تلك فقد جاء النص بها فيجوز .

السائل : هل تغني السنن الراتبة كركعتي الفجر عن ركعتي تحية المسجد ؟

الشيخ : إذا نوى بها تحية المسجد زايد سنة الوقت جاز ولا عكس ، أعني لما كانت تحية المسجد أقوى من سنة الوقت إلى درجة أن هناك من يقول بوجوبها أي تحية المسجد ونحن معهم ؛ ولذلك فينبغي أن ينوي قبل كل شيء تحية المسجد ثم ينوي سنة الوقت لا العكس أي لا يجوز أن ينوي صلاة السنة أولا والتحية تبعا لا ؛ لأن التحية أقوى من السنة ؛فالأضعف يشمله الأقوى ولا العكس وهذه قضية مادية ومعنوية في آن واحد .

السائل : هل ارتداء البنطال تشبه بالكفار ، ويدخل فاعله بالكفر ؟ وما حكم الصلاة في البنطال ؟

الشيخ : لاشك أنه تشبه بالكفار ؛ لكن البنطال هذا كما تعبرون فيه مشكلة أخرى ؛ لأن التشبه بالكفار لو لم يكن هناك محظور آخر إلا التشبه فذلك يكفي بالنهي عنه لقوله عليه السلام في الحديث المعروف : (**ومن تشبه بقوم فهو منهم**) وقوله لرجل قد رآه لبس من لباس الكفار (**هذه من لباس الكفار فلا تلبسها**) فالبنطال فيه مشكلة أخرى يجب على إخواننا الملتزمين معنا شريعة ربنا تبارك وتعالى وسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم يجب عليهم أن ينتبهوا إلى أن فيه مشكلة سيئة جدا وهي أن البنطال يصف العورة ويصفها أكثر ما يكون الوصف القبيح لها حينما يقف المسلم المتبنطل يصلي ويركع ويسجد فتتحجم عورته فلا يجوز لمسلم أن يتبنطل وبخاصة حينما يريد أن يقف بين يدي الله تبارك وتعالى ؛ هذا والشيء بالشيء يذكر لقد فشى في هذا العصر بين أبناء الآباء أقول أبناء الأباء لأن للآباء هنا حصة من الكلام فشى بين أبناء الآباء

أن يتقمصوا بالقمص ذات الصور في الصدر أو في الظهر فكثيرا ما نقف نصلي جماعة ويتفق أن أمامنا في الصف الأول أو الثاني إلى آخره شاب ما شاء الله عليه يصلي ، شاب في مقتبل العمر ولكن صورة الضبع أمامي في ظهره ، صورة الأسد وشر من ذلك صورة المرأة النافشة شعرها وهو يصلي وأنا أصلي مثله ؛ فالآباء كما قال عليه السلام **(كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالرجل راع وهو مسئول عن رعيته)**، فلا يجوز للآباء أن يشتروا هذه الألبسة القمصان ذات الصور سواء كانت في الصدر أو في الظهر ؛ لأن هذه الصور تمنع أولا من دخول الملائكة في بيوت أصحابها ثم في البيوت التي يرتادها هؤلاء المتلبسون بهذه الصورة المحرمة ثم تأتي أقبح صورة حينما يقوم هذا الشاب يصلي وخلفه ناس يستقبلون هذه الصورة وهي محرمة وخاصة إذا كانت صورة امرأة متبرجة بزينتها . نعم .

السائل : إلى أي مدى يستطيع الرجل أن يعاشر زوجته دون الجماع ويستطيع أن يبقى على وضوءه ؟

الشيخ : ما لم ينزل منه شيء .

السائل : هل يجوز التعامل بالسوق السوداء يعني بالصرف وهل التعامل بها مخالف لأمر ولي الأمر ؟

الشيخ : أما التعامل بالصرف هذا فلا يجوز لا في السوق السوداء ولا في البيضاء ؛ لأن هذه العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية يعني لا فرق يجب أن تنتبهوا لهذا ، لا فرق بين الصرف الآن وبين ما كان قبل سنة من الزمان حيث كنت تجد الأبواب أبواب الصرافين مفتحة وتستقبل زبائنها ، هذه السوق البيضاء الآن انقلبت إلى سوق سوداء ، يومئذ لم تكن التعامل بالعملات الورقية صرف تجارة ، لا يجوز يومئذ فضلا عن هذا اليوم .

الشيخ : ... أما هذه الكلمة التي تشاع في هذا الزمان وهي مخالفة ولي الأمر هذه مع الأسف كلمة يستغلها كثير من الدعاة الذين يزعمون أنهم من الدعاة إلى الإسلام ، لا يجوز مخالفة ولي الأمر ؛ أنا أقول معهم لا يجوز للمسلم أن يخالف ولي الأمر لكن ما صبغة ما صفة هذا الولي ، أنتم تعرفون الولاية قسمان ؛ ننتقل إلى موضوع له علاقة بالتصوف أنتم تعرفون أن ابن تيمية ألف رسالته " الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان " ففي أولياء يزعم كثير من الناس أنهم يطيرون في الجو ولا كالصقر ولا كالنسر ، أكثر من ذلك بحيث يصبح هنا ويصلي الظهر في مكة والعكس بالعكس وهكذا ، هؤلاء أولياء ولكن أولياء من ؟ أولياء الشيطان وليسوا أولياء الرحمن ، قالوا بأن ابن تيمية رحمه الله ذات مرة رأى ناسا من هؤلاء متظاهرين في أزقة دمشق ، هذا قبل يمكن سبعة قرون تقريبا وهم مسلسلون بالأغلال ومغللون بالأفاعي الضخام في أعناقهم يرهبون الناس ، وبهذا الإرهاب يتظاهرون بأنهم أبناء الشيوخ أي شيوخ الطريق هذه الأفاعي لا تضرهم وأنهم يدخلون النار وفعلا يدخلون النار لكن بحيل شيطانية ؛ لكن هذا الرجل ابن تيمية رحمه الله بقوة إيمانه بالله تبارك وتعالى وخاصة بقوله تعالى : **((والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا))** وقوله : **((إنا لننصر رسلنا**

في الحياة الدنيا)) كان قد تحداهم ودخل على الأمير أمير البلد يومئذ دمشق وقال له أنا أريد أن أدخل مع هؤلاء التنور الذي هم يلقون أنفسهم فيه ولا يحترقون كما يزعمون ، فمن احترق منها فهو الكاذب ؛ ولكن لي شرط واحد وهو أن تأمر بنزع هذه الثياب عنهم وأن يدخلوا الحمام وأن تغسل أبدانهم بالخل ويكسون ثياب بيضاء نظيفة ، ثم أنا أدخل معهم التنور فمن احترق فهو الكاذب ؛ لما سمع شيخ الطريقة والطريقة يومئذ هي الطريقة الرفاعية البطائحية اسمها عرف بأن الشيخ ابن تيمية كشف سر هؤلاء ودجلهم وأنهم يدهنون أبدانهم وثيابهم بمادة عازلة للنار ، المادة هذه عرفتموها الآن أما من قبل كانت كالسحر لا يعرفها إلا أفراد من الناس يستغلون ضعفاء العقول والأحلام ، ويظهرون لهم أنهم أصحاب كرامات ومعجزات بسبب انتسابهم للطريق فلما عرف شيخ البطائحية أن شيخ الإسلام ابن تيمية كشف سرهم اعتذر وقال إنه ما عنده استعداد يباري شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ فهؤلاء أولياء الشيطان وليسوا أولياء الرحمن ؛ أعود لأقول لا نريد أن نقيس أولياء الأمور الآن على أولياء الشيطان في ذاك الزمان لكني أريد أن أبين الحكم الشرعي في من هم أولياء الأمر الذين يجب اطاعتهم هم الذين ينطلقون في حكمهم لأمتهم ولشعبهم على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما كان الخلفاء الراشدون ومن سار سيرهم من بعض الملوك الذين جاءوا من بعدهم ، هؤلاء الحكام الذين يضعون نصيب أعينهم تحكيم الشريعة يجب إطاعتهم ؛ أما ولي الأمر يحكم بقانون وهذا القانون يتطور ويتغير ما بين عشية وضحاها كما رأيتم آنفا السوق البيضاء انقلبت إلى سوق سوداء والقانون لا يزال هو هو ؛ فإذا نحن يجب أن نراعي الأحكام الشرعية الأصيلة ، العملات الورقية هذه لا يجوز المتاجرة بها أبدا في أي زمان وفي أي مكان إلا في حدود الضرورة والحاجة الملحة للفرد كرجل يأتي مثلا من بلاد أجنبية ويريد أن يعيش في هذا البلاد فلابد له أن يصرف عملته الورقية الأجنبية هنا فهذا مضطر أما خاصة لما يصير مضاربة في الأسواق وعرفتم قصة العراق لما وضعت الحرب أوزارها والحمد لله بين العراق وبين إيران انتشر الخبر بأن العملية العراقية ستقوى فأخذ الناس بشراء العملة العراقية وسرعان ما فوجئوا بضربة أخرى فخسروا ما شاء الله ؛ هذا هو المقامرة يعني فلا يجوز للمسلم أن يتاجر بهذه الأمور وإنما في حدود الضرورة والحاجة الملحة فقط ؛ نعم .

السائل : ... إذا قام إنسان بأداء العمرة ثم نزل ضيفا عند قريب له في جدة وأراد أن يؤدي عمرة أخرى ؛ فهل يحرم من جدة أم عليه أن يحرم من ميقاته الذي أحرم منه أول مرة ؟

الشيخ : تكرار العمرة ليس من السنة وإن كان ولابد فلا بد أن يأتي الميقات وهو إذا قيل له اذهب إلى الميقات بقول أدينا العمرة وانتهينا ؛ لكن الشيء الرخيص بلحقوه بسرعة .

أهل جدة من أين يعتمرون ؟

الشيخ : أهل جدة يعتمرون من جدة ولكن لا يكثرون منها ويجعلونها رايحين جايئين وإنما كلما عنّ في بال

أحدهم أن يتزكى ويطهر نفسه فيعتمر حيث كان هو من مكانه في جدة ؛ نعم .

السائل : ما حكم مد التكبير من الإمام عند الجلوس الأخير ؟

الشيخ : بدعة شافعية لا أصل لها في السنة المحمدية ، وأشد ما يفعلون لكني رأيتها هنا وأصبحت نسيا منسيا والحمد لله ؛ حينما يرفع رأسه من السجدة الثانية في الركعة الأولى ويريد أن ينهض منها إلى الركعة الثانية وهنا عند الشافعية الذين يقولون بهذه البدعة في عندهم جلسة استراحة فهو يرفع رأسه فيقول : " الله أكبر " كل الوقت هذا يلي راح بجلسة الاستراحة لازم يمده لحتى يصبح قائما .

الشيخ : ... التكبير كما جاء في بعض الآثار وظنه بعض الناس حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا أصله له ، ما هو ؟ " التكبير جزم " ، " التكبير جزم " أثر وليس بحديث ومعناه ليس كما يتوهمون أي كما تسمعون الأذان السعودي اليوم ، تسمعونه اليوم هكذا " الله أكبر " " الله أكبر " يعني بلفظ عادي ، هذا لا أصل له في السنة ؛ في صحيح مسلم إن المؤذن لما أذن يوم الجمعة أو غير يوم الجمعة وعمر على المنبر قال عمر الله أكبر الله أكبر أي وصل التكبيرة الأولى بالتكبيرة الأخرى بتحريك الراء المضمومة بطبيعة محلها من الاعراب " الله أكبر الله أكبر " هكذا يقول المؤذن ، ونحن قد أمرنا كما يقول عليه السلام : (**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول**) ماذا يقول المؤذن المتشرع ؟ ما أحد يجاوبني مادام أن المؤذن في السعودية بقول الله أكبر نقول مثله ؟ لا ، هذا غير متشرع ، هذا عامل بحديث لا أصل له ، التكبير جزم ؛ الأذان في السنة وصل التكبيرة الأولى بالأخرى " الله أكبر الله أكبر " كذلك الاقامة ؛ لكن أشكل هذا على بعض الناس الذين لا علم لهم من جهة بالحديث ومن جهة أخرى لا علم عندهم باللغة ؛ أما الجهلة الأولى فظنوا أن هذه الجملة " التكبير جزم " ظنوه حديثا نبويا وليس كذلك وإنما هو أثر لابراهيم النخعي ، هذا من علماء التابعين قال التكبير جزم وهو يعني أن لا تقول " الله أكبر " بنرجع للبدعة الشافعية وإنما أن تقول الله أكبر .

الشيخ : ... وفي معنى هذا الأثر حديث في سنن الترمذي عن أبي هريرة (**من السنة حذف السلام**) من السنة حذف السلام أي اختصاره وعدم تمطيطه ، وهذا خطأ يقع في مخالفته كثير أئمة المساجد حيث يقول الإمام " السلام عليكم ورحمة الله " يكون ذاك يسلم التسليم الثانية ؛ بكون هذاك سلم التسليمة الثانية ؛ وبعده الامام بلفظ وبمد كلمة الله ؛ هذا من جهل الإمام وجهل المؤتم ؛ لأن الإمام جهل هذه السنة ، السنة في السلام حذفه ، من السنة حذف السلام أي اختصاره وعدم تمطيطه ، السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ؛ وجاء من الآخرين المقتدين حيث لا يعلمون قوله عليه السلام : (**إنما جعل الإمام**

ليؤتم به) لكن والله أنا لا أعتب عليهم لأنه " إذا كان رب البيت بالدف ضاربا فما على الساكنين فيه إلا الرقص " إذا كان الإمام يخالف السنة فماذا يفعل المقتدون من وراءه ؟ والمفروض هو أنه أعلم منهم ؛ فإذا نحن نقول إن هذا المقتدي لما بشوف الإمام الجاهل يمد السلام يملك إيش ؟ يحفظ نفسه يطول باله شويه على الإمام حتى يفرغ نفسه الإمام ، بعدين هو يسلم ؛ أما هو بقول السلام عليكم هو يبدأ فورا معنى رايح يسبق الإمام بالنتيجة وإن كان الإمام هو المسؤول ؛ الشاهد التكبير جزم أي خطف فلا يمد لا يقال " الله أكبر " وإنما " الله أكبر " فظن بعض الناس قديما وحديثا أن التكبير جزم يعني بدون تحريك ، ما بتقول الله أكبر الله أكبر وإنما بتقول الله أكبر ، الله أكبر ، هذا خطأ ، خطأ في السنة وخطأ في اللغة ؛ لأنه من حيث اللغة لا يجوز الوقوف على متحرك ، إذا كنت على ساكن بدك توقف وما توصله ، وإذا كان متحركا ما تجزمه وإنما تحركه وتوصله فيما بعده ؛ وكثير من القراء يوصلون آية ، الآية بتكون آخرها متحركة لكن باعتبارها آية بتكون ساكنة فيوصلها فيما بعدها وينطقها ساكنة وهي تكون متحركة ، هذا خطأ ، خطئين : الخطأ الأول أن كل آية يوقف عندها ؛ الخطأ الثاني إذا وصلتها فلازم توصلها متحركة في الآية وليست ساكنة ؛ أليس كذلك ؟

السائل : نعم ، إذا صح الحديث كما تفضلت وقلت التكبير بالجزم يعني الجزم هو السكون فإذا كبرت سكنت إذا وقفت فالوقت يجب على القارئ أو على المتكلم إذا وقف أن لا يحرك ؟

الشيخ : أخطأت .

السائل : إذا أدرج الكلام إلى ما بعده أوصله أي حركة في اللفظة الذي ...

الشيخ : أنا متفق معك في الجملة الأخيرة ، وهذا الذي سألتك عنها ؛ أما أنت أخطأت في أول الكلام ، أنا أقول هذا ليس حديثا وهذا من باب التذكير ((**وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين**)) أولا ليس حديثا ، وثانيا المعنى الذي أنت لجأت إليه هو أمر اصطلاحي والحديث عربي قبل أن يكون اصطلاحيا جزم خطف يعني ، وليس جزم يعني بالجزم بالسكون .

السائل : في ظني ذلك .

الشيخ : آه ، هو كذلك وما أنت أول سار غرة القمر ... هو لجعل الجماعة يلي طبقوا الاصطلاح النحوي على هذه الجملة العربية وهذه المشكلة ؛ الشاهد فالتكبير جزم في لغة العرب وبها نطق ابراهيم بن يزيد النخعي يعني خطف مش يعني تسكين كما هو الاصطلاح النحوي .

السائل : هو كما تفضلت الشاهد الأول " التسليم حذف " ، الحذف يعني يفهم معنى الجزم يعني هو الخطف .

الشيخ : نعم نعم ، وإلا نحن لماذا جبنا حديث السنة الشاهد إذا التكبير جزم خطف ، وهو ليس بحديث

وإنما أثر عن ابراهيم بن يزيد النخعي ؛ طيب .

السائل : رفع اليدين في الدعاء يوم الجمعة مع التأمين هل هو جائز ؟

الشيخ : يوم الجمعة مع التأمين ليس من السنة ذلك لا من الإمام ولا من المؤتمين وإنما من السنة أحيانا أن يدعوا الإمام لأمر عارض يوم الجمعة ، الدعاء يوم الجمعة وبخاصة التزام هذا الدعاء في الخطبة الثانية ليس له أصل في السنة إطلاقا ، الخطبة الثانية كالأولى تماما ، ما يقصد من الأولى يقصد من الأخرى ، يقصد من الأولى التذكير والتنبيه والتعليم كذلك نفس الخطبة الثانية لا فرق بين الأولى والأخرى ولا فرق بين إذا لزم الأمر لأمر عارض طارئ أن يدعوا الخطيب على المنبر في الخطبة الأولى أو الأخرى ، ما فيه فرق ؛ لأن القضية ليس هناك سنة أن يدعوا الإنسان مثلا يدعوا أحدنا في التشهد كما قال عليه السلام (**ثم ليتخير من الدعاء ما شاء**)، ويدعوا حينما يرفع رأسه من الركوع (**سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الأرض وملأ ما بينهما وملأ ما شئت به من بعده** ...) ، إلى آخره ؛ لكن لا يرد في السنة إطلاقا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يخص الخطبة الثانية يوم الجمعة بشيء من الدعاء كما يفعل الخطباء الجمعة في هذا الزمان ، لا نستثني منهم أحدا ؛ لكن نفرق بين السلفي وبين الخلفي ، بين السني والبدعي ، من أي ناحية ، السني مثلا ما يجعل دعاءه ولا يستحق أن يكون ذا دعاء عريض بخلاف الخطباء الآخرين الخطبة الثانية تكاد لا تسمع منهم فائدة إلا دعاء ودعاء ودعاء وبضج المسجد بالتأمين ، كل هذا خلاف السنة ، الأصل أن لا يكون هناك دعاء إطلاقا إلا لأمر عارض كالقنوت تماما في الصلوات الخمس لا يشرع القنوت في أي صلاة من الصلوات الخمس ولو في الفجر ؛ لكن إذا نزلت في المسلمين نازلة أو أصابتهم مصيبة دعى أئمة المساجد في آخر ركعة من الصلوات الخمس بما يناسب النازلة وليس بدعاء القنوت الذي هو من دعاء الوتر (**اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت**) لا ، يدعوا بما يناسب النازلة ؛ كذلك الخطبة يوم الجمعة لا يشرع فيها دعاء يلتزمه الخطيب ويلتزم السامعون لدعاءه بالتأمين خلفه ، كل هذا لا أصل له في السنة ، إنما ...

السائل : من عمرنا والنازلة ما فارقتنا ...

الشيخ : هذا يمكن أقول أصبت أو أتحفظ بهذه الكلمة لأن النازلة هي التي لا عهد للمسلمين بها وليس من شأنهم أن يحيوا فيها ؛ فاليوم أنت بتقول ما فارقتهم صحيح ما فارقتهم لكن ليس هذا المقصود بالنازلة ، الآن نضرب مثالا واضح جدا ، ما رأيك لو أن إمام من أئمة المساجد وأرجوا أن لا نراه إذا قنت لمصيبة المسلمين بالأندلس بأسبانيا ، شو رأيك إذا قنت ؟

السائل : غير محله .

الشيخ : لكن هذه مصيبة ملازمة ؟ ولذلك بارك الله فيك ، المقصود بالمصيبة التي نزلت والمسلمون يسعون لإزالتها إن كان مثلا هوجمت ديار المسلمين بالدعاة الباغين المعتدين يقنتون ويخرجون لطرد هذا الباغي ، مش بس يقتصرون على الدعاء ، ما في مانع في مثلا مصيبة ليس لهم فيها وسيلة إلى اللجوء إلى الله عزوجل فيلجئون إليها ؛ لكن إذا صارت جزءا من حياتهم صارت طامة ثانية ، صارت أندلس ثانية ؛ والعهد ليس ببعيد عنا مع الأسف الشديد يعني أنا الآن ما سمعت أحدا يقنت ضد اليهود يعني شو نحن رضينا ببقاء اليهود ، ما رضينا طبعا لكن صارت أيش ؟ جزءا من حياتنا اعتدنا عليها ؛ ولذلك المقصود بالنازلة يعني النازلة الطازة الجديدة ، هذا هو المقصود فيه ؛ على كل حال الآن ... يا أستاذ الساعة التاسعة الآن وفوقها خمس دقائق وحسبكم هذا والحمد لله وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : امرأة كثيرة الطلب من زوجها بالنسبة للجماع فهو يخشى على نفسه من يتبع هذا الأمر به مرض أو كذا أو ضعفا له فبما يواجه هذا الشيء ؟

الشيخ : هو طبيعي أو مريض ؟

السائل : هو طبيعي ولكن يرضى مرة ويعطيها ظهره مرارا .

الشيخ : هذه المسألة الحقيقة أن يوجه إلى الطبيب أحسن من أن يوجه للفقيه .

السائل : أنا أقصد شرعا .

الشيخ : أنا جايك بالكلام ، أنا لا أستطيع أن أقول إن هذا الشخص هل يستطيع أن يعطيها حقها أكثر مما وصفت أنت آنفا وإنما الطبيب هو الذي يحكم ، أنا كفقه أقول يجب أن يحصنها وتحصينها لا يكون إلا بإعطاءها كل حقها ؛ لكن هو لا يستطيع فهذا بحث ثاني ، من الذي يحكم الفقيه ؟ لا ، يحكم إما هو وإما الطبيب حينما يفصحه فيقول له هذه الخشية التي أنت تدعيها خيال ووهم أو يقول لا أنت رجل ما فيك هذا النشاط الجنسي ؛ فكما تفعل أو تزيد قليلا أو تكثر قليلا ؛ هذا هو الجواب .

السائل : فضيلة شيخنا " اللهم صل على رسول الله " .

الشيخ : ((**واذكر ربك إذا نسيت**)) واذكر ربك إذا نسيت .

السائل : لا إله إلا الله .

الشيخ : لأن الصلاة على الرسول عليه السلام بتذكر ما نسي الناسي الحديث الوارد فيه ضعيف لا يصح

بينما الآية القرآنية صريحة ((**واذكر ربك إذا نسيت**)) .

السائل : صدقت بس الإنسان ساعات بكون في أشياء متعددة عليها فنسأل الله الخير ...

الشيخ : وأنا بقول أنت صدقت ؛ لكن ما الذي تفعله أنت وأنا وهو أن نعود إلى الآية .

السائل : إن شاء الله ، الله يجزيك الخير .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : بالنسبة للتجارة في أحد أصحاب المنازل أعطاني مال وقال اشتري بلاط ، كان يشتري المتر بمئة وتسعين قرش ، فقلت له أنا بجيبه لك بمئة وخمسين ، فرحت وجبته من محل آخر بمئة وعشرين وحاسبت صاحب المنزل على مئة وخمسين ؛ فهل هذا يجوز أو لا يجوز ؟

الشيخ : يجوز ولا يجوز ، أنت أعلمت الرجل الذي وكلك بالشراء أنه أنا اشتريت بمئة وعشرين وأحسبه عليك بمئة وخمسين ؟

السائل : لا

الشيخ : فإذا لا يجوز .

السائل : (**إن الله خلق آدم على صورة الرحمن**) كيف تفسير هذا الحديث ؟

الشيخ : هذا حديث نبع من بلادكم وانتشر إلينا ؛ لكنه هو حديث لا يصح مهما حاول الشيخ أن يقويه ، فتقويه الحديث الضعيف ليس من تخصص الشيخ فهو اعتدى على التخصص حينما صحح هذا الحديث وبخاصة أنه يثير الإشكالات والشبهات الكثيرة عند عامة المسلمين ؛ فلو قلنا أنه أبقى الحديث على الرواية الصحيحة (**إن الله خلق آدم على صورته**) بلاش يعتمد على الرواية الأخرى التي تثير الإشكالات العديدة والكثيرة منها تشبيه الرحمن بالإنسان ، فلا يروي هذا الحديث ولا يدندن حوله وإنما يكتفي بالحديث الصحيح (**إن الله خلق آدم على صورته**)، ثم بعد ذلك يفسره كل مفسر حسب ما يترجح لديه حتى ولو عاد تفسيره إلى ذاك الحديث الضعيف ؛ لأنه يكون هناك فرق كبير بين أن يقدم إلى الناس رأيا له في تفسير الحديث الصحيح والرأي معرض للخطأ و للصواب وبين أن يقول لهم هذا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (**خلق الله آدم على صورة الرحمن**)، شتان بين الأمرين ؛ ولذلك فمن الخطأ أن نروي هذا الحديث

إلا على الرواية الصحيحة .

السائل : هل المقبور يشعر بزيارة أهله مثلا ؟

الشيخ : أبدا ليس عنده هذا الشعور ولا ذاك العلم بالزائر للمزور .

السائل : يعني دعاءه لا يصل في الحال في نفس الوقت ؟

الشيخ : الدعاء إذا كان مقبولا يصل إلى الله فيستجيبه ؛ أما الميت فلا يشعر به ؛ لكن لو فرضنا أن الميت كان يعذب فرفع العذاب عنه كلا أو جزءا بسبب دعاء الرجل الصالح فهو يشعر بالفرق بين العذاب الذي كان فيه وبين انتفاء العذاب كلا أو جزءا لكن هو لا يدري السبب ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم .

السائل : حديث **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)** فعلمنا من أجوبة لك فيما قبل أن هذا ليس للوجوب وإنما للاستحباب وقد فسرته أيضا بالحديث الذي يليه **(الحلال بين والحرام بين)** وأيضا قلت للاستحباب فقال لي بعض الإخوان إنه اتصل بك وسألك عن هذا فقلت له للوجوب ، و السؤال كان عن اللحم البلغاري ؛ فأنا ظننت أن اللحم البلغاري لأنه قطعيا حرام والله أعلم لأنه لا يذبحونه ذبح ..

الشيخ : هو هذا ، يعني المسائل كلها الأصل فيها أن يحتاط لدينه على الاستحباب ؛ أما هذه القضية بالذات فيجب الانتهاء منها .

السائل : كتاب الروح لابن القيم رحمه الله هل نسب إليه فعلا ؟

الشيخ : هو نسب إليه لكن ألفه في أول حياته أو هو منسوب إليه ، ولا علم له به ؛ الله أعلم .

السائل : مسند الربيع بن حبيب هل يعتمد من كتب السنة ؟

الشيخ : لا عند أهل السنة ولا عند الاباضية .

السائل : هل صحته صحة صحيح البخاري ومسلم ؟

الشيخ : الصحة ما جاءت من عنده جاءت من خارجه لأن أسانيده كلها منقطعة وهي تدور على شيخه المجهول ما أدري هل هو أبو عبيدة أو غيره وهو لا ذكر له في كتب الرجال مطلقا .

السائل : فضيلة الشيخ أنا أريد أن أقدم فريضة عن والدي ومع ذلك أنا عازب لم أتزوج وفي ناس اشترطوا أنه أنا أتزوج والزواج يكلف كثير مع أن الحج في الوقت هذا ممكن الإنسان بيطلع عمرة وينتظر الحج شهرين ثم يعمل الفريضة وينزل ؛ ما رأي حضرتك مع أن الواحد يحاول يصون نفسه والحمد لله .

الشيخ : إذا ما عندك توقان للزواج فحج عن أبيك ؛ أما إذا كان عندك توقان للزواج فتزوج ثم حج عن أبيك ؛ والسلام عليكم .

السائل : شيخنا جرى بينك وبين أخينا أبو اسحاق الحويني حوارا فقلت له أنه خليفتك ؟

الشيخ : لا ما قلت له .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وأنت كذلك .

أبو ليلى : هذا ابراهيم بده يسلم عليك .

الشيخ : ما شاء الله أهلا أهلا ... طبعا ابراهيم طفل صغير وهو على ما يبدوا من أحفاد الشيخ أبو ليلى .

السائل : بالنسبة للمسلم الذي يدعوا إلى سبيل الله ... طائع لله هل يكون مجاهدا فيرفع عنه التكليف بالنسبة للذهاب للجهاد في أفغانستان ؟

الشيخ : لا ، أبدا ، هذا الجهاد يلي يتحكي عنه جهاد كفائي ؛ أما الجهاد في أفغانستان فجهاد عيني والجهاد الكفائي لا يغني عن الجهاد العيني .

السائل : ما في عذر بأني إنسان إلا عذر شرعي في أن لا يذهب إلى أفغانستان ؟

الشيخ : طبعا إلا بعذر شرعي .

السائل : مثل ماذا العذر الشرعي ؟

الشيخ : مثل واحد مريض الله يهديك ، مثل واحد مكرسح عاجز مكسر ضرير .

السائل : عاجز عن حمل السلاح ؟

الشيخ : لا بقدر يحمل سلاح ، ليس شرط ، الضرير ما بقدر يحمل السلاح ؟

السائل : شيخ يعني مثلا بقدر يجاهد وزي هيك ؟

الشيخ : وأنا مش فهمان شو قصدك ؟

السائل : مش عارف .

الشيخ : فإذا أنت أفهم شو قصدي مقابل فهمت قصدك افهم قصدي ، قصدي أن الجهاد في أفغانستان فرض عين والدعوة إلى الله لمن كان من أهل الدعوة وأهل العلم بها هذا فرض كفائي وفرض الكفاية لا يقوم مقام فرض العين ، إذا صليت صلاة الجنازة في وقت الظهر فلابد أن تصلي صلاة الظهر ؛ أما إذا صليت صلاة الظهر ما صليت صلاة الجنازة جاز ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم ، الله يجزيك الخير يا شيخنا .

الشيخ : وأنت كذلك . خل الدور لأبي ماهر

السائل : أريد أن أسأل سؤال حول حديث ورد ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 230

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-230

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم الشرع فيما يفعله بعض من ينتسب إلى السنة من تأسيس أحزاب وتنظيمات وجبهات إسلامية للمقاومة وهل إستدلالهم بالقاعدة (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) صحيح .؟ (00:01:35)

2 - ما نصيحتكم للدعاة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وهم أنفسهم فيهم مخالفات شرعية وتقصير في القيام بواجب التصفية والتربية .؟ (00:15:08)

3 - بيان الشيخ الحكمة في الدعوة إلى الله ؟ وأمثلة على ذلك ؟ (00:19:10)

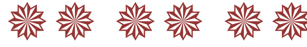

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : عساك بخير ، من أي الجزائر ؟

السائل : أنا من البُليدة .

الشيخ : بُليدة، هذه تبعد عن العاصمة كثيراً ؟!

السائل : أربعين كيلو .

الشيخ : أربعين كيلو .. هيه ، وهي قرية أم بلدة كبيرة .

السائل : بلدة كبيرة ..

الشيخ : كبيرة !

السائل : ولاية .

الشيخ : ولاية .. وكيف الدعوة هناك فيه نشاط أو لا ؟

السائل : فيه نشاط .

الشيخ : أو حديثة العهد .؟

السائل : فيه نشاط . نشاط كبير. وهناك بعض النقط .؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : نحن جئنا من أجل تلك النقط يا شيخ .

الشيخ : ما فهمنا .

السائل : نحن جئنا نسأل عن الأحزاب في الحقيقة .

الشيخ : تريد أن تسأل عن شيء .؟ تفضل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فما هو حكم الشرع الحنيف بما نراه من بعض إخواننا المنتسبين إلى السنة في بعض البلاد إذا أسسوا أحزابا وجبهات وتنظيمات إسلامية لمواجهة القوى المعادية للإسلام –كما يقولون– وبخاصة أنهم يستدلون أحياناً بقاعدة فقهية تقول : " ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب " فهل هناك أدلة شرعية من كتاب ربنا سبحانه وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم تجيز لهم مثل هذا التحزب ؟ ، أفيدونا نفع الله بكم , وبارك فيكم وجزاكم خيراً.

الشيخ : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، لا يوجد –كما هو معلوم عند أهل العلم– أي دليل في كتاب الله أو في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجيز للمسلمين أن يتفرقوا شيعاً وأحزاباً، وإنما يوجد في الكتاب والسنة خلاف ذلك تماماً، حيث قال تعالى : ((**وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**)) ، وقال صلى الله عليه وسلم : (**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة**) قالوا : من هي يا رسول الله؟ قال : (**هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي**) وفي الرواية الأشهر : (**هي الجماعة**) وإنما تكون الجماعة جماعة حقيقية إذا كانت تتمسك بالكتاب والسنة تمسكاً فعلياً وليس تمسكاً قولياً، ولذلك هنا لابد من لفت النظر إلى حقيقة طالما أصبحت اليوم تتكرر ألفاظها وتخفى حقائقها، وهي أن من موضة العصر الحاضر اليوم أن كل حزب صار ينتمي إلى الكتاب والسنة، بعد أن لم يكن للكتاب والسنة ذكر على ألسنتهم قبل نحو ربع قرن من الزمان، ولكن بفضل الله ورحمته، لما بدأت دعوة الكتاب والسنة تعلو على كل الدعوات , وأصبحت لها الهيمنة والسيطرة على كل الدعوات صار من مصلحة الدعوات الأخرى أن يتبنوا الانتسابة إلى الكتاب والسنة، ولكن شتان بين من ينتسب إلى الكتاب والسنة اسماً، وبين من ينتسب إليها اسماً وفعلاً، ولذلك فلا ينبغي لنا أن نظن أن كل من كان يدعو أو يقول نحن على الكتاب والسنة إنهم كذلك على الكتاب والسنة، وإنما علينا أن نقارن بين القول وبين الفعل، فمن كان فعله يصدق قوله فنحن نكون معه ليس حزباً، وإنما جماعةً واتباعاً للحديث السابق : قالوا : من هي؟ –أي الفرقة الناجية– قال : (**الجماعة**) وفي الرواية الأولى أو الأخرى : (**هي التي على ما أنا عليه وأصحابي**) ، فمن

كان فعله يطابق قوله كنّا معه وكنا جماعة واحدة، وليس فرقاً وأحزاباً، كل حزبٍ بما لديهم فرحون.

هذه الملاحظة يجب أن نلاحظها لأننا نسمع اليوم دعوات كثيرة بينها إختلاف كبير جداً ومع ذلك فكل منهم يدعي أنه على الكتاب والسنة، وكما قيل قديماً:

وكلٌ يدعي وصلاً بليلى * * * وليلى لا تقر لهم بذاك

وربنا عز وجل يقول في الكتاب الكريم كما هو معلوم : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ**)) ، تجد مثلاً على سبيل المثال، تجد كثيرا من الناس يقولون: نحن على الكتاب والسنة، ونحن على منهج السلف الصالح ، لكنك إذا نظرت إلى مظهرهم رأيت مظهرهم لا ينبي عن شيءٍ من ذلك الإتباع للمنهج ، منهج السلف الصالح، فكثيرٍ منهم يتزيون بزي الأجانب، كثيرٍ منهم لا يتشبهون بنبيهم صلى الله عليه وسلم الذي مثلاً كان يقول : (**حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى**) فتجد الكثير من هؤلاء المدعين الانتساب إلى الكتاب والسنة أو الانتساب إلى السلفية يخالف فعلهم قولهم، يخالف مخبرهم خَبرهم، فلذلك هؤلاء ينبغي نحن أن لا نحشرهم في زمرة الجماعة التي لا تفرق فيها، ولا أحزاب فيها، وإذا عرفنا هذه الحقيقة سَهُل علينا تماماً أن نفهم أن من كان يدعي الانتساب إلى الكتاب والسنة ومع ذلك فهم فرق وشيع وأحزاب، فليسوا على الكتاب والسنة ؛ لأنه هذا التفرق وهذا التحزب، هو خلاف الكتاب والسنة.

ما أدري إذا كان كأنه في بقية للسؤال لو ذكرتني حتى ندندن حوله.

السائل : إذا أسسوا أحزاب وجبهات وتنظيمات إسلامية لمواجهة القوى المعادية للإسلام –كما يقولون– وبخاصة أنهم يستدلون أحياناً بقاعدة تقول : (**ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب**).؟

الشيخ : طيب، محاربة القوى المحاربة للإسلام لا تكون بالتفرق، وإنما تكون بالتجمع، وهو ما أشرنا إليه آنفاً أن يكونوا جماعة واحدة ويربطهم منهج واحد، وليس هناك منهج إلا منهج الكتاب والسنة وما كان عليهم سلفنا الصالح، كما اشتهر عن الإمام ابن قيم الجوزيّة رحمه الله أنه كان يقول –ونعم ما كان يقول– :

العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التشبيه والتمثيل

نحن نجد هؤلاء الأحزاب أكثرهم لا يهتمون بتصحيح عقائدهم وأفكارهم، لا يهتمون بتصليح عباداتهم و صيامهم ومناسك حجهم، وإنما الحقيقة كلُّ حزبٍ منهم يتحزب للمذهب الذي عاش عليه، فعندكم مثلاً ،

يغلب التحزب للإمام مالك رحمه الله، في بلاد أخرى كتركيا مثلاً لا يعرفون الإسلام إلا من زاوية مذهب أبي حنيفة فقط، وفي بلاد أخرى كسوريا مثلاً ومصْر مثلاً وهذه بلاد يعرفون مذهبين اثنين وهو الشافعي والحنفي، وعلى العكس من ذلك مثل في نجد مثلاً ما يعرفون مذهباً إلا المذهب الحنبلي، في الحجاز يعرفون المذهب الشافعي أكثر وهكذا، هذا ليس هو منهج السلف الصالح، منهج السلف الصالح كما أسمعناكم آنفاً من قول ابن القيم رحمه الله: العلم قال الله قال رسوله .

هؤلاء الأحزاب من كان يقول نحن على الكتاب والسنة ويصدق فعله قوله كما قلنا آنفاً فهو من الجماعة ونحن معهم أين ما كانوا ومن كانوا، أما استغلال هذه الدعوة في سبيل تجميع الناس وتكتيلهم وتحزيبهم، ولو بزعم محاربة القوى المحاربة للإسلام، وهي قوى إما أن تكون كافرة كفراً محضاً، وإما أن تكون منحرفة عن الإسلام كثيراً أو قليلاً، فما يكون أبداً محاربة القوى التي تعادي الإسلام إلا بالرجوع إلى الكتاب والسنة في كل شؤون الحياة.

ونحن نعلم من واقع الجماعات والأحزاب المعروفة اليوم على وجه الأرض أنها فقط تهتم بالكلام، ولا تهتم بمعرفة الإسلام وفهمه فهماً صحيحاً أولاً، ثم بتطبيق هذا الإسلام على أنفسهم وعلى ذويهم و أهليهم ثانياً، هذا نادر جداً و هذا الذي نحن نهتم به من أن يكون فهمنا للإسلام فهماً صحيحاً، على منهج قال الله قال رسول الله قال سلفنا الصالح، ثم تطبيق ذلك في كل شؤون حياتنا فيما استطعنا إليه سبيلاً. هذا هو جواب هذا السؤال، أما السؤال الثاني ما هو ؟

السائل : سيخنا لو تكلمت عن القاعدة : " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ".

الشيخ : نعم!

السائل : لو تم الإشارة عليها بشكل ... .

الشيخ : هيه، صحيح ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب، هذه قاعدة معترف فيها بين أهل العلم، لكنهم يتغافلون عن الحقيقة التي سبقت الإشارة إليها، وهي أن التجمع والتكتل لمحاربة القوى المحاربة للإسلام والمعادية له يجب أن يكون على أساس الكتاب والسنة، فيجب قبل كل شيء أن نتدارس الكتاب والسنة، وأن يظهر فقهه في ذوات أنفسنا، وهذا هو الذي يجمعنا بعضنا إلى بعض، وهذه القوة هي التي تستطيع من قريب إن شاء الله أن تحارب القوى المعادية للإسلام وليس بمجرد التحزب والتكتل، والدليل على ذلك أن بعض الجماعات الإسلامية المعروفة اليوم مضى عليها قرن من الزمان وهي تدعو إلى الإسلام اسماً، ولكنها لم تستطيع أن تزرع الإسلام في صدور المنتسبين إليها فضلاً أن يتمكنوا من محاربة أعدائهم، لأن فاقد الشيء لا يعطيه، الذي يفقد السلاح لمحاربة الأعداء لا يستطيع أن يحاربهم، والسلاح هنا في محاربتهم ليس إلا فهم الإسلام فهماً صحيحاً، وتطبيقه

تطبيقاً صحيحاً . غيره شوه كان السؤال الثاني ؟!

السائل : يسأل السائل: هل يجوز لبعض الدعاة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع أنهم هم أنفهسم فيهم مخالفات شرعية، وعدم قيام بواجب التصفية والتربية.؟!

الشيخ : نعم ، هذا سؤال كأني أشعر بأن الجواب السابق عن السؤال الأول يتضمن شيئاً من الجواب عن هذا السؤال ، ولكن الأمر يحتاج إلى تفصيل.

أفهم من السؤال أن الذين يريدون أن يأمروا بالمعروف وأن ينهوا عن المنكر ولا يهتمون بالتصفية والتربية معنى ذلك أنهم يهتمون فقط بالاسم، ألا وهو الإسلام، وبهذا الاسم ربما يريدون بمحاربة المنكر والأمر بالمعروف فيما يتعلق بالنواحي السياسية، لأنهم لو كانوا يريدون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمعنى الواسع الذي لا يختص بالحُكَّام وإنما يشمل الحاكم والمحكوم معاً، حينئذ نقول، هذا تمام الجواب على هذا السؤال، وهذا هو منتهى العلم والإنصاف في اعتقادي.

نقول: لا يمكن أن نجد إنساناً كاملاً، يأتي بكل شيءٍ من الشرع سواءٌ كان واجباً أو مستحباً أو مندوباً، لابد من أن يكون فيه نقص ما، لكن ماذا يكون الغالب عليه.؟

يكون الغالب عليه التمسك بالشريعة، ويكون شذوذاً منه أن يخالف الشرع في مسائل قد تكون محدودة، فإذا كان الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يغلب عليه التمسك بالكتاب والسنة لكن له بعض الأوهام والأخطاء فعلية أو قولية، فهذا لا ينبغي أن نتصور أنه لا يجوز له الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنه حينئذ ينبغي أن نسد باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه ليس هناك إنسان كامل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذلك أذكر جيداً أن الإمام القرطبي رحمه الله كان ذكر رواية عن الإمام مالك رحمه الله فيه منتهى الحكمة، حيث سئل الإمام مالك : هل يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شخص لم يكتمل بعد.؟

قال : " نحنُ إذا اشترطنا على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الكمال، عطّلنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنه لا كمال لإنسان على وجه الأرض، وإنما الأمر بما يغلب عليه كما قال عليه السلام : (**سادِدوا وقاربوا**) ".

فإذاً خلاصةُ الجواب، إذا كان الذي يريد أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يهتم بإصلاح نفسه وإصلاح ذويه بقدر الإمكان ثم يهتم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فله ذلك بل ذلك مما يجب عليه، أما أن يقال: لا ، لأنه ناقص، فأينا الكامل ؟! لا يوجد فينا كامل إطلاقاً.

الشيخ : لكن هنا في هذه المناسبة لابد أن نذكر قيداً ، لابد أن يقترن مع فكر الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر

فكراً وعملاً، ألا وهو أن يكون أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر أن يكونَ كلُّ ذلك بالمعروف، أن يكون أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بالمعروف من أساليب الشريعة، فكلنا يعلم قول ربنا تبارك وتعالى في القرآن الكريم : ((**ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**)) ، الحكمةُ هنا أول ما يتبادر إلى ذهننا وذهن غيرنا أيضا هو اللين وترك الشدة والغلظة، كما قال تعالى : ((**وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ**)) ، وهذا أمر ملاحظ في هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفي سنته العملية، لقد كان بأمته رؤوفاً رحيماً كما وصفه ربنا تبارك وتعالى في القرآن الكريم : ((**بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ**)) ، لقد كان صلى الله عليه وسلم كذلك في أسلوب حياته وتعليمه لأمته، ولعل الحاضرين جميعاً كلنا يعرف قصة ذلك الأعرابي الذي يبدو أنه كان حديث عهد بالإسلام وأنه لما يتعلم بعد الآداب الإسلامية والأحكام الشرعية ، ذلك أنه حاول أن يبول في المسجد النبوي , وتعلمون أن المسجد النبوي كان مفروشاً بالحصباء، فلما رأى ذلك منه أصحابه عليه السلام همّوا به أن يضربوه، فقال صلى الله عليه وسلم لهم : (**لا تزرموه**) أي لا تقطعوا عليه بوله، (**إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسّرين**) وتركه صلى الله عليه وسلم يقضي بوله حتى ارتاح، لكن الرجل بقدر من سره من لطفه صلى الله عليه وسلم به انغاظ من غلظة أصحابه , وبدا ذلك في دعاءه بعد الصلاة حيث قال : " اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً ، اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً " محمد يستحق الرحمة لأنه رحيم، أما هؤلاء الجفاة الغلاظ القلوب فهؤلاء لا يستحقون الرحمة " اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً " فعاد الرسول صلى الله عليه وسلم يعلمه يقول له : (**لقد حجّرت واسعاً من رحمة الله**) حجَرت أي ضيّقت واسعاً من رحمة الله تبارك وتعالى، فهذا أسلوب من أساليب الرسول صلى الله عليه وسلم الهينة اللينة في تأديبه لأصحابه وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.

لكن هناك قصة تشبه هذه، وقد لا يعرفها كثيرٌ من الناس، وهي قصة ذلك الصحابي الذي تكلم في الصلاة وحاول من حوله أن يسكتوه بالضرب على أفخاذهم ، ألا وهو الذي يُعرف بماذا ؟ معاوية بن الحكم السُلمي، هذا معاوية غير معاوية بن أبي سفيان الذي صار فيما بعد خليفة المسلمين، يقول هو نفسه معاوية بن الحكم السلمي : صليت يوماً وراء النبي صلى الله عليه وسلم ، فعطس رجلٌ بجانبي، فقلت له : يرحمك الله فنظر إليّ . يعني نظرة مسكته، مَنْ حولهُ فضاق بهم ذرعاً، ونادى بأعلى صوته : " واثُكل أميّاه ". هو يصلي ينادي بأعلى صوته: " واثُكل أميّاه " -أي فقدتني أمي- ، يدعو على نفسه، لماذا تنظرون إليّ ؟ ما لكم تنظرون إلي؟ فأخذوا ضرباً على أفخاذهم . اسكت الآن ليس وقتاً للكلام، قال -وهنا الشاهد- : (**فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إليّ، فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني ، وإنما قال لي : إن هذه**

الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن) إلخ الحديث والحديث فيه طول ولو أنه فيه فوائد، لكن ما نطيل عليكم الآن.

فالشاهد أن الرجل شعر بأنه أخطأ في الصلاة من نظرات الصحابة إليه، نظرات إنكار في الصلاة، ثم من ضربهم على أفخاذهم تسكيتاً له، فعرف أنه كان مخطئاً ، ومثله يتصور ويحدث نفسه : الآن يا ترى بعد الصلاة شو بده يعاقبني الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا الخطأ الذي ارتكبته.؟، فيجيب نفسَه بنفسِه، فيقول : (**فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي : هذه الصلاة لا يجوز فيها هذا الكلام)** أقول الأمر بالمعروف يجب أن يكون بالمعروف , لكن هنا الشيء الذي ينبغي التنبه له والتنبيه عليه ، لكن أحياناً لابد من استعمال الشدة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 231

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-231

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم مال تاجر كثير الأموال لا تتم تجارته إلا بالمعاملة البنكية و لا يوجد في بلده بنوك إسلامية ؟ (00:00:20)

2 - عدم جواز تسمية بعض المحرمات بأسماء أُصطُلِحَ عليها حديثاً كتسمية الربا بالفائدة . (00:00:41)

3 - شرح حديث (... فاتقوا الله و أجملوا في الطلب ...) ونصيحة الشيخ بتقوى الله في طلب الرزق الحلال . (00:23:19)

4 - ما حكم صلاة الجنازة داخل المقبرة في مكان مخصص لذلك ليس قبراً بل هي بقعة خالية من الموتى.؟ (00:31:51)

5 - امرأة حاضت قبل طواف الإفاضة وتتعين مغادرتها مكة قبل أن تطهر فماذا تفعل ؟ (00:33:44)

6 - هل يجوز للمرأة المسلمة أن تخلع الحجاب في غير بيت زوجها بين النساء في العرس أو في بيت أختها ؟ (00:40:00)

7 - امرأة أسقطت جنينا فهل يجري عليها أحكام المرأة النفساء ؟ (00:43:54)

8 - رجل مات وقد أمّن على نفسه في شركة التأمين فهل يجوز للزوجة أخذ هذا المال ؟ (00:44:17)

9 - كيف التخلص من الربا بعد التوبة ؟ (00:47:43)

10 - اشترى رجل من أوربا جبة جلدية وتبين بعد ذلك أنها جلد خنزير فما حكم لبسها والصلاة بها وهل يجوز أن يهديها لنصراني ؟ (00:53:32)

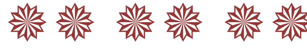

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الحلبي : السؤال الأول ما حكم التاجر كثير المال الذي لا تتم التجارة إلا بالمعاملة البنكية ، ولا يوجد في بلده بنوك إسلامية علما أنه لا يأخذ ولا يعطي أي فائدة في معاملته هذه ؟

الشيخ : قبل الاجابة عن هذا السؤال يجب لفت النظر إلى أمرين اثنين : أحدهما أنه لا يجوز تسمية الربا بلفظ آخر أصطلح عليه حديثا ألا وهو الفائدة ؛ لأن هذه التسمية يترتب من وراءها مفسدتان اثنتان : إحداهما لفظية ، والأخرى معنوية أو حكمية شرعية ؛ أما المفسدة اللفظية فهو تسمية المسميات بأسماء مخالفة للشريعة مثلا لا يجوز لنا أن نسمي السائل المسكر المسمى في لغة الشرع فالخمر نسميه وسكي أو شمبانيا أو مثلا غير ذلك من الأسماء ؛ لأن في هذه التسمية المفسدة الثانية التي ستلي مع مخالفتها في تسمية الشارع الحكم في أحاديث كثيرة

التي من أجمعها قوله عليه السلام : **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)** فهذه المفسدة أرجوا أن يتنبه لها وأن لا يظن الظان أنها شكلية محضة ، كلا ويرحمك الله ؛ لأن للأسماء تأثيرها إن صلاحا وإن طلاحا ونحن نلمس لمس اليد اهتمام الشارع الحكيم بإصلاح كثير من الألفاظ ولو كان المتلفظ بها لا يعني معانيها وإنما هو يتلفظ بلفظ لا يرمي إلى المعنى الذي يدل عليه هذا اللفظ عادة ، الأحاديث في هذا الصدد كثيرة والحمد لله ؛ ولكن لا بأس بالإتيان بنماذج منها من باب التمثيل وليس من باب الحصر وأهم هذه الألفاظ ما كان لها علاقة بالعقيدة وبالتوحيد بصورة خاصة ، فمثلا هناك أحاديث أكثر من حديث واحد ينهى الرسول عليه السلام المسلمين بعامة أن يقول قائلهم " ما شاء الله وشئت " ويأمر أن نقول إحدى قولتين ، إما " ما شاء الله وحده " وهذه أقطع للمفسدة ؛ وإما " ما شاء الله ثم شئت " وهذا عند من يفقه الفرق بين الواو وثم ؛ وبطبيعة الحال أكثر الناس لا يعلمون ولذلك تجد كبار القوم في خطبهم وفي افتتاح كلماتهم ومحاضراتهم يقول قائلهم باسم الله والوطن ؛ لأنهم قوم لا يفقهون ولا يعلمون قبل الشرع لغتهم ، لا يفقهون ؛ الشاهد أن كثيرا من الناس حتى اليوم يشركون بالله ، وما نقول شركا اعتقاديا لا نقول في الناس كلهم أنهم يشركون شركا اعتقاديا حينما يقولون ما شاء الله وشئت أو باسم الله والوطن أو الشعب أو الأمة أو ما شابه ذلك ، هذا أقل ما يقال فيه إنه مشرك لفظي وهنا الشاهد من الأحاديث التي جاءت في هذا الصدد ما رواه الإمام أحمد في المسند بالسند الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطب في الناس يوما فقام رجل يقول ما شاء الله وشئت يا رسول الله ، قال عليه السلام أجعلتني لله ندا ، قل ما شاء الله وحده) ونحن نعلم أن مثل هذا الصحابي مهما تصورناه أنه كان حديث عهد بالإسلام هذا يمكن ويمكن أن يكون أسمى وأعلى من ذلك ، أن يكون قديم العهد بالإسلام ؛ لكن ولو افترضنا أنه كان حديث عهد بالإسلام فهو لما قال أشهد أن لا إله إلا الله يفقه معنى هذه الكلمة بحكم كونه عربيا قحا لما تتسرب العجمة إليه كما هو شأن كثير بل أكثر العرب اليوم حتى من المسلمين الذين يشهدون أن لا إله إلا الله ثم ينقضونها بكثير من أعمالهم وأفكارهم وعقائدهم ، هذا لا نستطيع أن نتصور فيه هذا الانحراف الفكري لأنهم كانوا يعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي دعا الناس إلى لا إله إلا الله كان قومه من الكفار المشركين يستنكرون ذلك عليه ؛ لأنهم يعلمون معنى هذه الكلمة الطيبة ، يعلمون أن معنى ذلك لا ينبغي للقائل لها ، والمعتقد بها أن يشرك شيئا مع الله مطلقا ؛ ولذلك قالوا : **((اجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب))** وفي الآية أخرى : **((إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون))** المسلمون اليوم وبخاصة الأعاجم لا يستكبرون عن أن يقولوا لا إله إلا الله فهم مسلمون وكما قال عليه السلام **(لهم ما لنا وعليهم ما علينا)** ؛ لكنهم في منطلقهم في حياتهم ، يفعلون فعل المشركين ؛ ذلك لأنهم لا يفقهون معنى هذه الكلمة ولا

يعلمون ملتزماتها ، هذا الصحابي الذي قال للرسول ما شاء الله وشئت لا يعني أن يجعله شريكا مع الله في المشيئة والإرادة ؛ ولكن هكذا نطق به لسانه فما أقره عليه السلام مع أنه يعلم منه أكثر مما نعلم نحن منه بطبيعة الحال لسلامة عقيدته من الشرك والكفر ؛ لكن كل ذلك لم يحمل الرسول عليه السلام على أن يمحوا هذا الخطأ وأن لا يمر عنه وإنما قال له بصيغة الاستفهام الاستنكاري ، **(أجعلتني لله ندا ، قل ما شاء الله وحده)** ؛ هناك حديث آخر وهو أعجب من هذا الحديث لأنه يعطينا فكرة أكثر مما أعطانا هذا الحديث ، هذا الحديث يتعلق برجل أخطأ هذا الخطأ ؛ لكن الحديث التالي يعطينا أن كثيرا من الصحابة كانوا يقولون مثل هذه الكلمة ذلك حديث حذيفة فيما أذكر أو غيره من الصحابة أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى في المنام أنه بينما كان يمشي في طريق من طرق المدينة لقي رجلا من اليهودي فقال له نعم القوم أنتم معشر يهود لو لا أنكم تشركون بالله فتقولون عزير ابن الله فقال اليهودي للمسلم " هذا في المنام " ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لو لا أنكم تشركون بالله ؛ الخطاب الآن مش للفرد لجماعة ، لو لا أنكم تشركون بالله فتقولون ما شاء الله وشاء محمد ، ثم انطلق يمشي حتى لقي رجلا من النصارى فقا له المسلم نعم القوم أنتم النصارى لو لا أنكم تشركون بالله فتقولون عيسى ابن الله ، فقابله النصراني بقوله نعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون ما شاء الله وشاء محمد ؛ لما أصبح الصباح وقص هذه الرؤيا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له **(هل قصصتها على أحد)** ؟ قال لا ، فوقف خطيبا فقال عليه السلام لهم **(كنت أسمع منكم كلمة فأستحيي من أن أخاطبكم أو أذكركم بها ، لا يقولون أحدكم ما شاء الله وشاء محمد ؛ ولكن ليقل ما شاء الله وحده)** ، في هذا الحديث نفهم أن فيه إشارة قوية جدا تكاد تكون صريحة وهي : أن هذا الأمر له علاقة بتصحيح الألفاظ وليس بتصحيح العقيدة ؛ ذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو كان يعلم من أصحابه الذين كان يسمعهم أحيانا يقولون كقولة ذلك الرجل ما شاء الله وشاء محمد ، لو كان يعلم أنهم يعتقدون أن مشيئة الرسول ومشيئة الله واحدة لما سكت عنهم دهرا ؛ لكن لما كان يعلم أن هذا من الألفاظ التي هم لا يعنون معناها فكان يستحيي عليه السلام أن يباشرهم بالانكار أن وقعت هذه الحادثة وذلك دليل أن الأمر كما قال تعالى : **((لكل أجل كتاب))**، فوعظهم الرسول عليه السلام وحذرهم من أن يقولوا ما شاء الله وشاء محمد ؛ وهناك أحاديث كثيرة وأشعر بأني ابتعدت كثيرا أو قليلا عن نفس السؤال الذي كنا في صدده فكيفي ما ذكرته الآن لكن مع ذلك أجد نفس تنازعني لابد من أن تذكر حديثا آخر لروعته وجماله وكماله في تنبيه المسلمين إلى ضرورة العناية بالألفاظ فقال عليه السلام **(لا يسمن أحدكم العنب كرما)** وهذا الأمر واقع اليوم بين الفلاحين سواء هنا أو في فلسطين أو في سوريا " رحنا على الكرم وجئنا من الكرم "

السائل : حتى في الجزائر .

الشيخ : حتى في الجزائر كذلك ، إذا المصيبة عامة **(لا يسمين أحدكم العنب كرما فإنما الكرم قلب الرجل المؤمن ولكن ليقل الحبل الحبل أو عرائش الأعناب)** فأصحاب الرسول عليه السلام كانوا في الجاهلية كانوا في ضلال مبين لا إشكال فيه وكانوا يشربون الخمر ، ونعلم كلنا كم آية نزلت وكيف تدرج الحكم الإلهي في حملهم على الاقلاع من شرب الخمر ، كان من وسائل الحمل وقطع العلاقة بين المسلمين الذين حرم الله عليهم شرب الخمر ، أنه حرم عليهم أيضا أقول وأعني ما أقول حرم عليهم أن يتلفظوا بكلمة تذكرهم بالعهد الجاهلي الذي كان فيه يسمون العنب كرما ؛ لأن المؤمنين للخمر إلى اليوم يعتقدون لبطر شديد أن الذين يعاقرون الخمر ويشربونها يصبحون أيش كراما ، يعني يصير طبعهم طبع الكرماء ، فقال عليه السلام : **(لا يسمين أحدكم العنب كرما فإنما الكرم قلب الرجل المؤمن ولكن ليقل الحبل الحبل أو عرائش الأعناب)** عريشة وعرائش الأعناب ؛ نعود الآن الاسلام يسمي ما يسميه عامة الناس وكثير من المسلمين حتى المرشدين منهم ، وحتى الخطباء والوعاظ انحرافا منهم مع اللفظة التي هي ترجمه لعبارة أجنبية ، يسمون الربا بالفائدة ، هذا لا يجوز لمن يعلم هذا المبدأ الإسلامي أن الإسلام يهتم بتهذيب الألفاظ أيضا وليس بإصلاح العقيدة والأفكار فقط ، إذا لا يجوز أن نسمي الربا بالفائدة ؛ إذا ينبغي أن يصحح السؤال لكن في السؤال شيء آخر وهو إن كان لا يوجد من هذا المودع لماله في البنك وبنك كافر غير مسلم على حد تعبير السائل أي فائدة يأخذها أو يعطيها ؛ فنحن نسلم بالأولى مادام أن السائل مسلم ، أي إنه لا يأخذ ربا ، هذه الفائدة التي يسميها لا يأخذ ربا ؛ لكنه هو مخطئ حينما يقول لا يأخذ فائدة ولا يعطي فائدة كيف ذلك وهو يودع ماله في البنك الذي كل بنك نعرف حقيقته حقيقة تركيبيه إنما يقوم على أموال العملاء مع هذا البنك بحيث لو تصورنا كما يقال في الاستعمال العربي قديما في ليلة لا قمر فيها ، اجتمع العملاء كلهم على سحب الأموال من بنك من هذه البنوك ؛ ماذا يصبح البنك ؟ مفلسا لأن رأس ماله إنما هو قائم على هذه الأموال المودعة في البنك ؛ فإذا كيف نقول في الحال في السؤال إنه علما أن المودع للمال لا يأخذ فائدة ولا يعطي فائدة هو لو كان يأخذ فائدة يعطي أكثر مما يأخذ من الفائدة ؛ لأن البنك يستعمل هذا المال في الفائدة تلك التي هي اسمها في الشرع الربا ؛ لذلك قبل الجواب عن السؤال قلت آنفا ينبغي لفت النظر إلى هاتين الحقيقتين هنا خطأ لفظي وخطأ في خصوص هذا السؤال حينما يقول أنه لا يعطي فائدة ؛ أنا أدري أنه يعني لا يعطي فائدة خاصة ؛ لكن ما هو المهم ؟ المهم أنه يعطي فائدة للبنك أكثر من الفائدة الخاصة التي هو أرادها بهذا السؤال ؛ فينبغي أن لا نغتر بأننا إذا أودعنا ما لنا في البنك ولم نأخذ عليه ربا ، أننا تبرأت ذمتنا وأننا لم نعص ربنا لماذا ؟ لأننا لم نأخذ فائدة ولا نعطي فائدة ، لم نأكل ربا ولم

نؤكل ربا ، ليس الأمر كذلك ؛ وهذا صريح في قوله عليه السلام المفسر لآية في القرآن قوله عليه السلام : (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) إذا الذي يعطي ماله للبنك سعره في الشرع سعر البنك نفسه ، البنك يأكل الربا والمودع لماله فيه يطعم الربا ولو لاه لم يكن هناك في الدنيا بنك إطلاقا ؛ هل عندك شيء ؟

السائل : لا .

الشيخ : هل تتصور أن تاجرا يتعامل مع بنك ما دون إيداع المال ، كيف يتصور هذا ؟

الحلبي : يكاد هذا يكون مستحيلا .

الشيخ : فإذا تعليقك اجعله في رسالة أخرى ، ...

الحلبي : جزاك الله خيرا .

الشيخ : بارك الله فيك لأنه أنا أتصور فعلا أن التجار مبتلون ابتلاء بشعا جدا ؛ ... هؤلاء إخواننا من الجزائر وهم ضيوف عندنا ... من الجزائر عزيزة وهم على سفر ؛ أما أنتم مقيمون ؛ ولذلك نؤثر المسافر المستعجل الذي أجاز له الشارع أن يجمع وأن يقصر على المقيم .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : تعامل التجار يا أخي مع البنوك لو كان الأمر يقف بدون إيداع الأموال في البنوك وإنما هو كمسألة التحويل مثلا لكان الخطب سهلا ؛ لكن الذي أفقه من كثرة الأسئلة التي وردت إلينا وتناقشنا فيها ولست تاجرا أنه لابد للتاجر أن يكون له رأس مال في البنك حتى تمشي معاملاته ؛ ولذلك أنا أدرت الحديث على هذا الايداع لأن بين الأمرين تلازما لا انفكاك بينهما .

الشيخ : ... هذا شيء ؛ وشيء آخر أرجوا أن يكون الأخير بالنسبة للسؤال الأخير وليس الأخير إن المسلم يجب عليه أن يتقي الله في طلبه للرزق وليس من الضروري أن يوسع ماله بالطرق المحرمة بل وبالسبل المشبوهة فضلا عن الطرق المحرمة ، لقد جاء في بعض الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطب في أصحابه وكان من جملة ما قال لهم (**يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**)، أو كما قال عليه الصلاة والسلام (**أجملوا في الطلب**) أي اسلكوا الطريق الجميل المشروع في طلب الرزق الذي أمركم الله تبارك وتعالى بالسعي وراء طلبه ولكن ليس أمرا مطلقا وإنما أمرا مقيدا بحدود الشرع ولذلك قال في آخر الحديث (**فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**)، هذا لا ينال بالحرام من حيث الأسلوب العربي هو كقوله تعالى في القرآن ((**الحج أشهر معلومات**

فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج)) أي ينبغي أن لا يكون ولا يمكن أن يكون فنحن نرى كثيرا من الحجاج يحجون ولسان ذلك البدوي يقول لكل منهم وما حججت ولكن حجت الإبل ؛ المقصود بالآية ((**لا رفث**)) أي لا ترفثوا و ((**لا جدال**)) أي لا تجادلوا ؛ كذلك الحديث (**فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) ، لا يفهمن أحد من هذا اللفظ العربي النبوي الأصيل أن هذا يخالف الواقع ؛ لأنه هذه الخمارات والبارات إلى آخره ، عم يحصلوا زرقهم بالحرام ؛ لأن المقصود (**فإن ما عند الله لا ينال**) أي لا ينبغي أن ينال بالحرام ؛ فمن كان مؤمنا بالله ورسوله ، أولا كما ادعاه ثم كان مؤمنا بالتفصيل الذي يتعلق بالرزق وهو أن الرزق مقطوع وهو لا يزال جنينا في بطن أمه كثير كتب رزقه قليلا أم كثيرا ؛ ولذلك فعلى المسلم أن يتعاطى أسباب الرزق المشروعة وليس الأسباب الممنوعة من أجل ... والحديث ذو شجون ولا ينتهي إنما القصد أن التاجر المسلم ليس مكلفا بأن يوسع تجارته وعلى حساب مخالفة الشرع وإنما فليتق الله على أساس الحديث السابق وأنا أضرب مثلا بسيطا جدا بنفسي ، أنا في دمشق الشام وذلك من فضل الله علي نشأت مصلح ساعات ساعاتي ، ونشأت في عائلة فقيرة ليس عندي رأس مال ؛ لكن مع الزمان استطعت أن أوفر شيئا منه فكانت عمدتي في كسب قوت يومي وأهلي هو التصليح وليس البيع ؛ لأن البيع يحتاج إلى سيولة نقدية إلى عملة ؛ لكن بقدر ما عندي من مال قليل كنت أشتري بعض الساعات وأودعها في الواجهة فإذا جاء رجل يريد أن يشتري إن وثقت به بعته بالتقسيط بسعر النقد وإذا ذهبت إلى التاجر لا أشتري منه إلا نقدا ؛ لأني إذا أردت أن أشتري منه بالتقسيط بده يأخذ مني زيادة وهنا يأتي الحديث السابق (**لعن الله آكل الربا وموكله**) ما صرت تاجرا بالساعات لكن عشت والحمد لله مكفيا ، مكفيا لم أحتج أحدا من الناس ؛ فإذا ليس بالضروري على هذا التاجر الذي يضطر لإيداع قسما من ماله في البنك أن يتعامل بالربا وبخاصة ؛ وهذا نهاية الجواب ، ويجب يعني أن يرسخ في أذهاننا هذه الخلاصة قوله عليه السلام : (**عاقبة الربا إلى قل**) ... المسلم إذا حاول أن يتوسع في التجارة على طريق الربا ؛ فليعلم أن عاقبة هذه التجارة إلى قل ، إلى مسخ بل وإلى نسف ؛ شو السؤال الثاني يا أستاذ ؟

الحلبي : السؤال الثاني ما حكم صلاة الجنازة داخل المقبرة في مكان مخصص للصلاة ليس فيه قبور وإنما هو أرض فسيحة ؟

الشيخ : إذا كان هناك حاجز بين المقبرة وبين هذه الأرض الفسيحة فالصلاة فيها جائزة وإلا فلا ، لابد أن يكون هناك سور يفصل المصلى ، مصلى الجنازة عن المقبرة ، والأحسن إذا كان ممكنا أن لا يكون ولو بني هناك سور

من جميع أطراف الأرض ، أن لا يكون المصلون مستقبلين للمقبرة وإنما أن تكون المقبرة عن يمينهم أو عن يسارهم ؛ واضح الجواب ؟

السائل : نعم ؟

الشيخ : قلت إذا كانت الأرض التي يصلي فيها المصلون الجنازة ولنسمي هذه الأرض بالمصلى كانت مسورة مبني حولها جدار ومفصولة بين المصلى وبين المقبرة جاز الصلاة في هذه الأرض لانفصالها بالسور عن المقبرة ؛ لكن الأولى والأشرع والأفضل أن تكون أرض المصلى عن يمين المقبرة أو عن يسارها وأن لا تكون المقبرة في قبلة الأرض ، ولو كان بين الأرض وبين المقبرة سور فاصل ؛ واضح ؟

السائل : واضح .

الحلبي : ما هو حكم امرأة في الحج حاضت قبل طواف الافاضة ويحين وقت مغادرتها مكة قبل أن تطهر ، فماذا عليها أن تفعل ؟

الشيخ : هذا سؤال يتكرر وأعرف جواب بعض العلماء الأفاضل بأنها تطوف وتنطلق مع رفقتها ؛ أنا أرى أن هذا الجواب خطأ ، خطأ جليا ؛ ... أنا أقول إن بعض العلماء يفتون بأنها تطوف وهي حائض لكي لتنطلق مع رفقتها ؛ أقول وقد قلت سلفا بأن هذا الجواب خطأ ، أقول في الجواب بجوابين اثنين ، مختصر وهو جواب جدلي علمي ومفصل ؛ أما الجواب الجدلي العلمي ماذا تفعل هذه المرأة إذا كسرت ؟ أو أصابها مرض هل يأخذونها رفقتها ويسفرونها معهم وهي كسيرة ؟ أم يضطرون لإدخالها المستشفى لمعالجتها فيه حتى تبرأ ، على الأقل تستطيع أن تمشي ولو على عكازتين ؟ فدين الله أحق أن يقضى ، وطاعة الله أولى بالمؤمن ؛ ولذلك فلا ينبغي للعلماء أن يتسرعوا في تصور وجود ضرورة لهذه المرأة أن تطوف وهي حائض مع علمهم أن هناك في صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها أنها لما حجت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونزلوا في مكان قريب من مكة يعرف بسرف ، سرف مكان قريب من مكة ، دخل الرسول عليه السلام عليها فوجدها تبكي ، قال لها ما لك (**أنفست أو نفست ؟**)قالت نعم يا رسول الله ، قال (**هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي ولا تصلي**) ؛ كيف نقول لها صلي أو نقول لها طوفي وهي غير طاهر ؟ هذا أمر لا يجوز ، بقولوا في ضرورة ، ما هي الضرورة ؟ الضرورة أن رفقتها بدهم يسافروا ؛ بنقول رفقتها ما بسافروا كلهم ، إلا وبعضهم سيتأخر فيما لو أصابها مصيبة بدنية يضطرها إلى التأخر ؛ فإذا أصابها مصيبة دينية فهي أولى بأن تتأخر كما أشرنا إلى ذلك بقوله عليه السلام في حديث الخثعمية المعروف (**دين الله أحق أن يقضى**) يعني مراعاة حقوق الله عزوجل في ذات نفس المسلم يجب أن يهتم بها أكثر وأكثر من غيرها ؛ ولذلك فلا عذر لهذه

المرأة الحائض أن تطوف وهي حائض بحجة رفقاتها أو صواحبتها ؛ لأن هناك فتوى تقول بأنه يجوز للمرأة أن تحج مع صواحب لها إذا كن أيش ثقات ودينات ؛ هذا كلام باطل ويخالف حديث الرسول عليه السلام ؛ فإذا لا يجوز إلا أن تتأخر حتى تطهر وتغتسل وتطوف طواف الإفاضة ، ولا بأس عليها إذا ما حاضت بعد طواف الافاضة ولم تطف طواف الوداع أن تطوف بلا طواف وداع ؛ وهذا الحديث فيه نكتة لما الرسول عليه السلام علم بأن صفية حاضت فقال عليه السلام سائلا (**هل طافت طواف الوداع ؟**) قالوا له نعم ؛ قال فلتنفر إذا ؛ فإذا الرسول هنا فرق بين طواف الافاضة وبين طواف الوداع ؛ فلو كان الجواب بأنها لم تطف طواف الإفاضة ماذا يفعل الرسول ؟ يتأخر من أجلها ؛ لكن لما كان الجواب أنها طافت طواف الافاضة قال لها إذا فلتنفر أي لتخرج من مكة بدون طواف الوداع ؛ لأن حكم طواف الوداع دون طواف الإفاضة وإن كان كل منهما واجب ؛ لكن طواف الافاضة ركن وطواف الوداع واجب يصح الحج بدونه ؛ وبالتالي يسقط هذا الواجب بعذر إيش ؟ الحيض ؛ لكن الافاضة لا يسقط بعذر الحيض . غيره .

السائل : هل يجوز للمرأة المسلمة أن تنزع شيئا من حجابها في غير بيت زوجها كبين النساء مثلا في عرس أو عند زيارتها إحدى أخواتها ؟

الشيخ : الذي أفهمه من السؤال وبصورة خاصة من لفظة الحجاب شيء قد لا يعنيه السائل ؛ وذلك أن كثيرا من الناس اليوم لا يعلمون أن المرأة المسلمة يجب عليها إذا خرجت من بيتها أمران اثنان ، ليس الجلباب فقط الذي يغطي بدنها كله إلا الوجه والكفين على الخلاف المعروف بين العلماء في الوجه والكفين وإنما يجب عليها قبل أن تلقي الجلباب على بدنها أن تضع الخمار على رأسها ، وعلى الخمار يلقى الجلباب ؛ وحينئذ إذا رجعنا إلى السؤال هل يعني السائل أنه هل يجوز للمرأة أن تلقي الجلباب وتظل مختمرة ؟ أو يعني ما هو أوسع من ذلك في ظني أنه يعني ما هو أوسع من ذلك ؛ لأن المتجلببات نادرا جدا جدا جدا أن تجمع بين الجلباب والخمار يعني المرأة الملتزمة تكتفي أن تلبس الجلباب بأي طريقة من الطرق المختلفة باختلاف البلاد ؛ لكن لو رفعت الجلباب انحسر الرأس وانكشف العنق ونحو ذلك ؛ بعد هذا البيان والتوضيح أقول يجوز للمرأة أن ترفع كلا من الجلباب والخمار أمام المسلمات وليس هذا فقط بل يجوز لها أن تكشف عن مواضع زينتها وعن مواضع وضوءها ؛ فالذرعان مثلا ليسوا من العورة بالنسبة للمرأة مع المرأة ، والقدمان وشيء من الساق ، كذلك الرأس وما حوى كذلك ؛ فيجوز إذا للمرأة المسملة إذا حضرت مجتمعا نسائيا أن تلقي الجلباب وأن تلقي الخمار أمام النساء بشرط أن يكن مسلمات ؛ أمام إذا كان هناك امرأة غير مسلمة فيجب أن تعامل من النساء المسلمات كما لو كانت رجلا مسلما فضلا عما لو كان رجلا كافرا فلا فرق فيما يتعلق في عورة المرأة المسلمة أمام الرجل وأمام

المرأة الكافرة ، كلاهما سواء ؛ وأظن ظهر الجواب عن هذا السؤال ؛ فهات الذي بعده .

السائل : امرأة أسقطت حملها في شهرين فهل تجري عليها أحكام المرأة النفساء ؟

الشيخ : لا ، مادام صارت نفساء وخرج منها الدم فلا بد أن تظل نفساء حتى تطهر أو بمضي عليها أربعون يوما .

السائل : امرأة آل إليها من زوجها بعد وفاته مال شركة التأمين الذي أمن به زوجها على نفسه فما هو حكمها طبعا وهذا حرام أصلا فما حكم هذا المال بالنسبة لها ؟

الشيخ : نعم ، هنا الجواب عندي على طريقة العلماء على وجهين ، فتوى وتقوى ، الفتوى يحل لها هذا المال لأنها وارثه ، و الغرم على المورث كما لو كان هذا المال مجنيا ومكتسبا من بيع الخمور ونحو ذلك ثم مات الجاني لهذا المال وخلفه للورثة فهو لهم حلال وعليه هو حرام ، هذا هو الفتوى ؛ أما التقوى فتحتاج إلى شيء من العملية الحسابية إن كان ذلك ممكنا وإلا رجعنا إلى الفتوى وهي العملية التي تحتاجها هي أن تحاول معرفة الأموال التي دفعها المتوفى لشركة التأمين نفترض مثلا أن الميت مات ودفعت شركة التأمين عشرة آلاف وكان هو دفع لها كل سنة مبلغا بحيث تجمع عند شركة التأمين خمسة آلاف ، إذا هو دفع للشركة خمس آلاف فلا يحل له أن يأخذ عشرة آلاف ؛ فإذا كان بإمكان الورثة أو أحدهم أن يعرف المبلغ الذي دفعه هذا المؤمن على حياته زعم فهذا المبلغ المدفوع من المتوفى هو المال الحلال الزلال ، والزائد هو كالربا ، أقول كالربا وليست ربا ؛ لأني قلت آنفا إن هذا مال مورث ؛ لكن من باب التقوى هذه الخمسة آلاف الأخرى تأخذها الورثة ولا تنتفع بها في أشخاصها وإنما تصرف في المرافق العامة كرجل مثلا كان تورط وأودع ماله في البنك بفتوى أو فتاوى بعض المتساهلين من المشايخ ثم تبين له أنه يحرم عليه أولا أن يودع المال في البنك مطلقا وتبين له ثانيا أن هذا المال الذي يعطى له باسم الفائدة هو ربا وحرام ، فانتهى وتاب إلى الله واستخرج المال الذي كان أودعه في البنك ؛ لكن البنك يعطيه مع ما تعارفوا عليه من الربا .

الشيخ : ... فماذا يفعل هذا الرجل الذي تاب إلى الله وأناب ؟ هل يأخذ رأس المال كما هو ظاهر قوله تعالى : ((**فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**)) أم هناك شيء آخر بالنسبة لهذه الصورة الذي نراه ونقول والله أعلم ؛ لأن هذا رأي والرأي معرض للصواب والخطأ ؛ الذي نراه أنه يأخذ رأس المال وهو له حلال ، ويأخذ الربا لكن لا يستحله ولا ينتفع بقرش منه وإنما أيضا يصرفه في المرافق العامة ؛ والمقصود من صرف المال في المرافق العامة هو أن لا ينتفع بهذا المال شخص أو شخصين معينين وإنما هو مرافق من المرافق العامة كتعبيد طريق في قرية أو سحب سبيل من ماء أو نحو ذلك مما ينتفع منه جمهور الناس وليس أشخاص معينين ؛

نقول نحن نرى هذا الرأي أولى من قولين آخرين في هذا المجال ، القول الأول نراه متشددا ، والآخر نراه متساهلا والوسط الحق بينهما على ما ذكرناه آنفا ؛ القول المتشدد يقول لك أنت انجوا برأسك وخذ مالك واترك الربا للبنك يتصرفوا فيه ؛ القول الذي يقابل هذا وهما على طرفي نقيض خذه يا أخي وتصدق به على الفقراء والمساكين ؛ لاشك أن كل هذه الأقوال الثلاثة ليس عليها نص وإنما هي ممن موارد النزاع والخلاف والداخلة في عموم قوله عليه السلام : **(إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد)** هذا موضع اجتهاد ، نحن حينما نتبنى الرأي الوسط كما قلنا آنفا ، نستند إلى قاعدة شرعية وهي التي تقول إن المسلم إذا وقع بين شرين بين مصيبتين يختار أقلهما شرا وأخفهما ضررا ولا يقول أنا مضطر وبنطلق وبطبق الحرام ويرتكبه بدون أي تفصيل لا ، لنقرب هذا بمثال رجل في الصحراء عنده لحمين لحيوانين أحدهما ذبحه حلال ولحمه طيب ، والآخر حرام ولحمه خبيث نجس ، كلاهما ميت فطيسة ؛ فهل له أن يأكل من هذا أو هذا ؟ نقول لا ، كل من الفطيسة التي أصلها حلال ولا تأكل من الفطيسة التي أصلها حرام ، عندك شاة ميتة وعندك خنزير ميت بل عندك ثعلب ميت لا تأكل من هذا الثعلب لأنه هذا تحريمه أكثر من الشاة الميتة ، هذا يجمع سببين في التحريم سبب أصيل وهو كونه ذو ناب وسبب طارئ وهو كونه ميت ؛ أما هذا الأول إنما حرم لسبب واحد ، إذا هذا تحريمه أخف ، إذا لا يخير هذا المضطر بين أن يأكل من هذا أو من هذا ؛ والآن نحن نقول بهذه القاعدة ننطلق إلى ما قلنا آنفا ، ترك المال الربوي للبنك هو إعانة لهم وإعطاء لشخص قد لا يستحقه ولا يكون فقيرا ؛ وإذا كان من ولابد تركه للبنك ، لا بل نطلعه ونعطيه لفقير ، طبعا إذا دار الأمر بين هذا وهذا ؛ لكن لا نحن لا نتركه لمدير البنك أو الموظف الكبير في البنك ولا نعطيه لفقير ، نوزع هذا المال الحرام في مجموعة من الناس مثل النجاسة التي تطرأ في ماء قليل نضيعها في ماء كثير ؛ وهكذا يمكن الإنسان أن يتفقه في شريعة الله عزوجل .

السائل : يعني ممكن نتبرع بها لبناء مسجد جديد ؟

الشيخ : بالخوارج لا بأس ؛ لكن في المسجد لا يجوز .

الحلبي : السؤال رجل في بلد أوروبي اشترى معطفا جلديا ثم تبين له أنه من جلد خنزير فما حكمه ؟ فإذا كان حراما فهل يجوز أن يهديه لنصراني ؟

الشيخ : هذا السؤال له جانبان : الجانب الأول هل الصلاة تصح بهذا الجلد أم لا ؛ والجانب الثاني إذا كان حراما فهل يجوز إهدائه للمشرك أو نصراني ؛ أقول يجوز الأمران كلاهما ، الصلاة صحيحة واقتناء هذا الثوب الذي هو من جلد الخنزير لأن الرسول عليه السلام وضع قاعدة عامة فقال **(كل إهاب دبغ فقد طهر)** كل إهاب دبغ فقد طهر ، وفي الفظ آخر **(أيما إهاب دبغ فقد طهر)** دخل في ذلك وهذا من مواضع النزاع أيضا

جلد الخنزير ؛ فبالتالي وأولى جلد الكلب لأن هذه من الخلافات والثعلب النمر والأسد إلى آخره ؛ مادام هذه الجلود دبغت فقد طهرت وبخاصة بأن فن الدباغة في العصر الحاضر أرقى وأسمى وأطهر وأنظف بكثير من الدبغ بالقرض والملح ونحو ذلك من الوسائل البدائية الفطرية ؛ ولذلك فهذا الجلد الذي صنع منه الجاكيت أو شيء آخر ، فهو طاهر ويجوز لبسه ويجوز الصلاة فيه ، ويجوز إهداءه للكافر .

غيره في شيء ؟ انتهى الجواب والحمد لله مع الأذان .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 232

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-232

محتويات الشريط :-

1 - نحن لما حججنا هذه السنة نحرنا جملاً ذا أربع سنوات ونسينا السن المطلوب فهل علينا شيء ؟ (00:00:45)

2 - نريد كلمة توجيهية للدعاة خصوصاً بعد أن ظهرت في بعض البلدان جماعة تسمى بـ جماعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ نريد إرشادا وتوجيها في تنظيم العمل الجماعي . (00:01:43)

3 - ما هو الحجاب الشرعي (مع التفصيل) ؟ (00:12:42)

4 - ما حكم تشريح الموتى ؟ (00:28:33)

5 - هل الرقية أمر توقيفي أم اجتهادي ؟ (00:32:40)

6 - حديث التفل على اليسار في الصلاة لطرد الوسواس هل يكون في الفريضة أو في النافلة ؟ (00:33:36)

7 - كيف يُتِم المسافر المسبوق الذي لم يدرك إلا ركعة صلاته.؟ (00:37:39)

8 - هل يتبع المسبوق الإمام إذا سجد للسهو بعد السلام ؟ (00:38:00)

9 - هل يكون التورك في التشهد الأول أو في الثاني.؟ (00:40:16)

10 - نرجو شرح قول شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب في بيان نواقض الإسلام إذ قال : (الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به) ؟ (00:42:14)

11 - ما هو الضابط في فعل السنن المداومة عليها أو تركها أحياناً ؟ (00:44:38)

12 - إذا انتقض وضوء المصلي فهل يعيد الصلاة أم يبني على ما سبق ؟ (00:52:58)

13 - ما حكم صلاة الجنائز في المقبرة ؟ (00:55:53)

14 - ما حكم المشي للمسبوق إذا سلم الإمام للاقتراب من السترة ؟ (00:57:34)

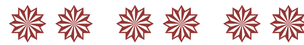

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسليما كثيرا ؛ هذه بعض الأسئلة لشيخنا المبارك نرجوا الله تعالى أن يفتح عليه بأجوبة تنفعنا وتنفع المسلمين .

السؤال الأول : نحن لما حججنا هذه السنة نحرنا جملا لكنه ذو أربع سنوات ونسينا السن المطلوب للجمل ؛ فهل نطالب بذبح أو بنحر جديد أم نكتفي بما ذبحناه نظرا لجهلنا أو نسيانا ؟

الشيخ : يكتفى بما فعلتم ، يكتفى بما فعلتم مادمتم كنتم غير قاصدين ؛ نعم .

السائل : السؤال الثاني نرجوا من فضيلتكم نصيحة للشباب خاصة في بعض مناهج الدعوة إلى الله تعالى ؛ لأن الشباب يملكون قوى جبارة ويريدون استفراغ ما يملكون من هذه القوة في سبيل إرضاء الله تعالى ؛ لكنهم قد لا يعرفون السبل التي تبلغهم رضى الله تبارك وتعالى ؛ لقد ظهرت في بلدنا جماعة تسمت بجماعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعمل هذه الجماعة أن تذهب مثلا إلى حانة ستنهى صاحبها فإن لم ينته كسرت كل شيء ونريد كلمة حول تنظيم العمل الجماعي ، هذا وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ؛ أما بعد ! فوصيتي لإخواننا الشباب المسلم في كل نواحي البلاد الإسلامية أمران اثنان ، أولهما أن يتوجهوا للتفقه في دين الله تبارك وتعالى على ضوء الكتاب والسنة وأن لا يستعجلوا الأمور قبل أوانها ؛ فقد قيل " من استعجل الأمر قبل أوانه ابتلي بحرمانه "، ونحن نشاهد اليوم أن هؤلاء الشباب المتحمسين لا يكادون يتعلمون إلا قليلا من العلم وإذا بهم يرون أنفسهم قد أصبحوا أهل الحل والعقد والأمر والنهي ويترتب من وراء ذلك بسبب ضئالة علمهم أن لا يحسنوا القيام ببعض الواجبات الكفائية والتي ليست هي بالواجبات العينية كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن المعلوم شرعا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجب أن يكون أيضا بالمعروف وليس بالشيء المنكر وليس من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يترتب وراء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مفسدة كبرى هي أكبر من المصلحة أو المفسدة من المصلحة التي يريدون تحقيقها أو المفسدة التي يريدون القضاء عليها ؛ فإذا ترتب من وراء ذلك الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر تلك المفسدة الكبرى فهنا يقول أهل العلم أنه لا يجوز المبادرة إلى مثل ذلك الأمر بالمعروف ، وإلى مثل ذلك النهي عن المنكر ؛ فإذا أمروا بالمعروف فيجب أن يكون أمرهم بالمعروف وإذا نهوا عن المنكر فيجب أن يكون كذلك نهيهم عن المنكر بالمعروف ؛ والمعروف بلاشك إنما يكون إذا كان موافقا للكتاب والسنة ومن المقرر عند أهل العلم أنه إذا دار الأمر بين مفسدتين إحداهما أكبر من الأخرى ارتكبت الصغرى في سبيل دفع الكبرى بها ومما يستدل على ذلك قصة أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة أن تصلي

الصلاة في الحجر لما رأت النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل جوف الكعبة وصلى فيها ركعتين فأرادت هي رضي الله عنها أن تقتدي بنبيها وأن تدخل إلى جوف كعبة ربها وقال لها عليه الصلاة والسلام (**صلي في الحجر فإنه من البيت وإن قومك لما قصرت بهم النفقة أخرجوا الحجر من البيت ولو لا أن قومك حديثي عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس ابراهيم عليه السلام ولجعلت لها بابين مع الأرض بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه**) ؛ فلم يغير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بناء الكعبة على ما تركته عليه أهل الجاهلية وهو قاصر عن البناء الذي كان ابراهيم عليه السلام أقام قواعده عليها ؛ فمع ذلك فقد أعرض الرسول عليه السلام عن تجديد بناء الكعبة خشية أن تثور في بعض الناس فتنة تردهم عن كثير من دينهم وإذا كان الأمر كذلك أي كان من الواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمعروف شرعا ؛ فأرى أنه يجب على القائمين بهذه الفريضة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبخاصة في بعض الدول بل لا بأس أن نقول في كل الدول الإسلامية التي لا تسمح لأفراد المسلمين أن يقوموا بهذه الحسبة وبهذا الواجب ؛ ولذلك نحن ننصحهم أن يكتفوا من الأمر بالمعروف بما لا يترتب من وراءه ضرر سواء كان هذا الضرر يمس الآمرين بالمعروف والنهي عن المنكر أو يمس آخرين ممن يتحمسون لهم أو عليهم ؛ لذلك فهذه الصورة التي سمعتها آنفا وهي في بلادكم وما أعتقد أن بلادكم أصبحت في التعبير العصري اليوم ديمقراطية بمعنى أنه يسمح فيها بأن يتصرف كل فرد على ما يرى من حريته ، والآخرين أيضا يسمحون لهم بأن يفعلوا ما شاءوا ؛ هذا بلاشك مما لم تصل إليه الدول العربية بل ولا الدول الغربية لأن هذه الصورة فيها اعتداء مباشر على المواقعين والمنتهكين لحرمات الله تبارك وتعالى ؛ ولذلك فنحن ننصح لهؤلاء الشباب أن يكتفوا مادام الأمر حتى الآن مع الأسف لا يسمح للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يغير المنكر بالمرتبة الأولى التي جعلها الرسول عليه السلام أولى المراتب الثلاثة في قوله الصحيح المشهور عنه (**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**)، لاشك أن تغيير المنكر باليد له آثار عظيمة ومفيدة جدا في المجتمع الإسلامي ؛ ولكن مع الأسف الشديد إن مجتمعنا اليوم ليس مجتمعا إسلاميا مادامت الدول لا تحكم الإسلام فيما يقع بين أفراد المسلمين من مخالفات ومن منازعات ونحن نعرف بالتجربة الواقعة في العصر الحاضر أن مثل هذا التقدم أو مثل هذه الجرأة في تغيير المنكر باليد وبكسر الأشياء المحرمة في مثل هذه البلاد التي نحيها اليوم والتي لا تحكم شرع الله تعود نتيجة ذلك بنقيض ما يريده أهل الإصلاح ، أهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تكون النتيجة أن هذا الحماس ستنطفئ شعلته بسبب معاكسة الدولة لهؤلاء الشباب المتحمسين بحيث أنهم يضطرونهم في نهاية الأمر إلى أن يقبعوا في دورهم وأن لا يأمروا بالمعروف حتى ولو بالكلمة الطيبة ؛ لذلك أنصح هؤلاء الشباب

في كل البلاد الإسلامية أن يأمروا بالمعروف أمرا لا يترتب من وراء مفسدة كبرى ؛ هذا ما عندي جوابا عن هذا السؤال .

السائل : السؤال الذي بعده : نريد تفصيلا في معنى الجلباب ؛ لأنك ذهبت إلى أن الجلباب ما يغطي من الرأس إلى القدمين ، وقد وجدنا في بعض كتب اللغة الاختلاف الواسع في هذا ، منهم من يقول هو الدرع السابغ ، منهم من يقول هو الخمار ومنهم من يقول كما ذكرت شيخنا فنريد التفصيل جزاكم الله خيرا ووجه الترجيح ؟

الشيخ : عفوا أشكل علي قولك بأن منهم من يقول بأن الجلباب هو الخمار ، فما هو الخمار الذي تعنيه أنت في قولك إنهم قالوا إنه هو الجلباب ؛ لأن المعروف أن الجلباب هو غطاء الرأس وليس هو الثوب السابغ الذي يغطي بدن المرأة من رأسها إلى قدمها ؛ فمن الذي يقول إن الجلباب هو الخمار فيما تعلم حسب ما ذكرت هذا أمر مستغرب جدا ، من قال ذلك ؟

السائل : في لسان العرب يذكر هذا يقول قيل هكذا .

الشيخ : يذكر أن الجلباب هو الخمار ؟

السائل : نعم هذا .

الشيخ : لا يمكن أن يقال ؛ لأنك تعلم أن في القرآن آيتين آية تأمر النساء بوضع الجلباب ، وآية تأمر بوضع الخمار ولا يمكن أن يقال إن في الآيتين تكرارا لمعنى واحد فيقال الجلباب هو الخمار ، والخمار هو الجلباب وإنما لكل من اللفظين الجلباب والخمار معنى يختص به دون الآخر ؛ أنت تعلم المرأة مثلا في بيتها حينما تقوم لتصلي الصلاة المفروضة عليها فتكون عادة وهي في دارها حاسرة الرأس فتلقي على رأسها الخمار وكما قال عليه السلام **(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)** وليس المقصود هنا إطلاقا الجلباب وإنما المقصود هو غطاء الرأس ؛ ومن الأدلة على ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بالمسح على العمامة أو على الخمار وعلى الخفين ؛ والخمار أقصد بهذا الحديث أنه يدل على أنه لباس يشترك في تعاطيه النساء والرجال ، الذكور والإناث ؛ فليس من المفهوم والمتبادر لمن يفقه اللغة العربية أن الرجل يلقي على نفسه الجلباب لكنه يلقي على رأسه الخمار ؛ فالذي يضع على رأسه الخمار يجوز له أن يمسح عليه سواء كان رجلا أو كان امرأة ؛ الذي أردت بهذا الكلام هو التثبت أولا من النقل في اللغة العربية ؛ ثانيا إذا انتهيت أخيرا إلى القول بأنه في لسان العرب يقول في تفسير الجلباب وقيل إنه الخمار فحسبك مما نقلت تضعيفا لهذا المنقول لأنه قال وقيل ؛ لكننا إذا درسنا نصوص الكتاب والسنة وقد ذكرنا آنفا شيئا منها نقطع يقينا أن الخمار غير الجلباب والجلباب غير الخمار ، وبإيجاز الخمار أقصر سترا من الجلباب والجلباب أوسع دائرة في تحقيق الستر ، والجلباب خاص للنساء وهن اللاتي أمرن به دون الرجال ؛ أما الخمار فأمره مشترك

وإن كان الرجل ليس مأمورا بذلك لكنه أمر مشترك بين الرجال والنساء كالقميص تماما كما أن الرجل يلبس القميص لكنه يستر عورته وهي دون عورة المرأة والمرأة تلبس القميص لكن تستر بذلك عورتها وعورتها أوسع من عورة الرجل ؛ ولذلك قلنا في كتاب " حجاب المرأة المسلمة " بأن المرأة المسلمة إذا خرجت من دارها فيجب عليها أمران اثنان : أن تضرب الخمار على رأسها ، ثم تلقي من فوقه الجلباب فهي تخرج مختمرة بالخمار ومتجلببة بالجلباب فلا يغني بالنسبة للمرأة التي خرجت من الدار أحدهما عن الآخر ، لابد من الجمع بين الخمار وبين الجلباب ، وأنت تعرف النص القرآني المتعلق بالخمار والذي يقول : ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**))، الضرب على الجيوب لا يمكن بالجلباب ، الضرب على الجيوب يكون بالخمار لأنه يمكن لفه ؛ أما الجلباب فأنت تعلم أنه لا يلف على الصدر وعلى العنق ؛ فأنت ترى الرجال هنا كيف يتلحفون بالخمار وكيف يربطونه على أعناقهم ؛ فمن أجل هذا الذي اختص به الخمار دون الجلباب كانت المرأة إذا خرجت من بيتها مأمورة بأن تلقي على رأسها الخمار وأن تلفه على رقبتها وعلى صدرها ؛ لأن الجلباب لا يتجاوب معها لتحقيق هذه السترة ؛ لأنه سابغ وطويل بينما الجلباب سابغ وقصير فلكل منهما أثره في تحقيق ما أمرت به المرأة من الستر ، هذا هو جوابي عن هذا الذي سئلت عنه فإذا كان بقي شيء لم يأت عليه كلامي فتذكرني به .

السائل : إذا فهمت أن الجلباب ليس هو الدرع السابغ الذي يلبسونه اليوم هنا من العنق إلى القدمين ؟

الشيخ : أبدا ، ليس هذا جلبابا ولكن هذا يحملنا إلى أن نوسع القول الآن فيما يتعلق بالجلباب بطريقة أخرى ، فنقول الجلباب في اللغة هو كما قلنا ليس هذا الذي يسمى هنا بالبالطوا ؛ لكن الشيء الذي ينبغي بيانه الآن هو أن الأمر الموجه إلى النساء خاصة بلبس الجلباب هو ليس أمرا تعبديا غير معقول المعنى بل هو على العكس من ذلك معقول المعنى ، و المعقولية التي نشير إليها هي تحقيق الستر الذي يجب أن تقوم به المرأة ؛ فإذا لبست مثلا ثوبين أو جعلت الجلباب قطعتين قطعة عليا وقطعة دنيا سفلى وكلا من القطعتين يحقق ما يحقق الجلباب المنصوص عليه في القرآن عادة حينئذ نحن وإن كنا لا نسمي هاتين القطعتين جلبابا من حيث الاستعمال اللغوي لكنه يحقق المقصد المراد من الأمر بالجلباب من الناحية الشرعية كان يوجد في بلاد الشام إلى عهد قريب ولا يزال يوجد في بعض النساء المتمسكات والملتزمات بالشرع ملائه تسمى بملائة الزم ، سمعت هذا بشيء في زمانك ؟

السائل : لا . لكن نقول الملاءة .

الشيخ : أقول ملائة الزم لأن هذا لفظ عربي والشاهد أن هذه الملائة عندنا في بلاد الشام قطعتين ، القطعة الأولى هي اسمها خلاطة أو تنورة ، هل تعرف هذا اللفظ ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني يشد هنا على الخصر بزمام مطاط وهذا يكون فظفاظا وواسعا ، ماشي ؛ فهذا تلبسه المرأة إلى هنا فتستر كل القسم الأدنى من البدن ثم يأتي من فوق هذه التنورة أو التي يسمونها في الشام خلاطة القسم الأعلى فهو يلقى على الرأس وتعطي به المرأة رأسها ومنكبيها وجانبيها وخاصرتيها وحتى الزمام هذا المشدود على وسطها بهذه التنورة أو بهذه الخلاطة لا يظهر منه شيئا ؛ لأنه يكون دون ذلك ؛ هل وضحت الصورة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، هذه يسمونها عندنا ملاية زم ؛ لماذا ؟ لأن الخلاطة هذه تكون مزمومة هكذا بالمطاط البلاستيك ؛ فإذا استوعبت معنا هذه الصورة فالذي أريد أن أقوله أن هذه الملائة ليست جلبابا لكنها تقوم بواجب الجلباب ألا وهو الستر بأكمل وجه ، وضح لك هذا .

السائل : نعم .

الشيخ : إذا كان الأمر بهذا الوضوح فإذا نحن لا يجب أن نتمسك بحرفية لفظ الجلباب وإنما بمغزاة ومرماه وثمرته ؛ الآن أعود إلى هذا البالطو الذي أشرت إليه الذي تلبسه النساء المسلمات اليوم وله أكمام كما يفعل الرجال تماما كل ما في الأمر أنه قد يكون طويلا بالنسبة لبعض النساء ، المحتشمات إلى الكعبين هذا ليس جلبابا لكنه ليس كملائة الزم لأن هذا لا يغطي مثلا الرأس وما حوى ؛ لكن المرأة ماذا تفعل اليوم ؟ تشد على رأسها ما يسمى إيش ؟

أبو ليلى : الإشار .

الشيخ : الإشار معروف هذا اللفظ عندكم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الخمار الصغير الذي يشد على الرأس وقد يبدوا شيء من العنق لأنه صغير أيش الحجم طبعا هذا لا يحقق الجلباب كمعنى " غاية الجلباب " كما تحدثنا عن ملاية الزم واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا فرضنا أن هذه المرأة اللابسة لهذا البالطو أم ماذا تسميه أنتم ؟

السائل : نحن نسميه الحجاب .

الشيخ : هذا الذي لا يغطي الرأس ؟

السائل : نعم نسميه حجاب .

الشيخ : لا هذا خطأ ؛ المهم إذا لبست هذا النوع من الحجاب ثم ألقت على رأسها الخمار فهذا الخمار يجب أن يلقى عليه حجاب وقلنا إن هناك آيتان .

السائل : يعني جلباب .

الشيخ : آه ، هذا الجلباب يكفي أن يكون نصفيا كما قلنا آنفا بالنسبة لملاية الزم فإذا المرأة لبست هذا الذي تسمونه جلباب وله أكمام وألقت على رأسها الخمار الشرعي وليس هذا الذي يسمى بالإشار ثم ألقت فوق هذا الخمار ثوبا نصفيا يغطي نصف بدنها بحيث تغطي مناكبها وتغطي أيضا يديها فحينئذ يكون الأمر مسلوكا ومقبولا بالنسبة للشرع .

السائل : جزاكم الله خير

الشيخ : واضح

السائل : بارك الله فيك .

أبو ليلى : يقال له شيخنا اليانس أو البرنس يلي هو النصف الآخر ، الآن بالتسمية بين الناس .

الشيخ : البرنس .

أبو ليلى : أو اليانس .

الشيخ : البرنس معروف عندهم أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن البرنس يكون طويلا عادة يعني البرنس كالعباءة عندنا .

أبو ليلى : يعني يكون إلى المنتصف ؟

الشيخ : لا ، عندهم ما يكون للمنتصف بل يكون طويلا .

السائل : نعم يكون طويل عندنا .

السائل : حكم تشريح الموتى أو بتعبير آخر هل يجوز للمسلم أن يشتغل في الطب الجنائي ؟

الشيخ : لا يجوز عندي ؛ لأن الرسول عليه السلام كان يقول : (**كسر عظم الميت ككسره حيا**) وهذا الطب الجنائي والذي يستلزم تشريح جثث كثير من الموتى ، هذا أسلوب غربي كافر لا يقيم وزنا للموتى ولا يحترمهم ولا يقدرهم ...

والذي لا يليق إلا بالله تبارك وتعالى ولذلك كان شرعنا شرعا وسطا كما هو معلوم وفي هذه الجزئية بصورة خاصة جاء الحديث الصحيح ليجمع بين الأمرين من احترام الميت ومن عدم الغلو في احترامه ذاك هو قوله عليه السلام : (**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**)، فنهيه صلى الله عليه وآله وسلم عن الجلوس على القبر هو احترام للميت ودفع الإهانة عنه ونهيه عن الصلاة إلى الميت هو لكي لا يعظم تعظيم الاستقبال كما أمر الله باستقبال كالكعبة مثلا ، الكفار يخلطون بين الأمرين أو في الوقت الذي قد يعظمون بعض الموتى بحيث يطوفون حولهم ويعكفون على قبورهم كما هو معروف بالنسبة لبعض الكفار الملاحدة

كقبر لينيين وستالين ونحو ذلك ومن جهة أخرى فالميت لا حرمة لديه عند كثير من الكفار إن لم نقل كلهم وبخاصة المجوس والبوذيون الذين يكون مصير أحدهم أن يحرق بالنار فهذا كله خلاف الشرع الذي يقدر للميت بعد موته شيئا من الحرمة ؛ ولكنه ينهى عن المبالغة والغلو فيها ؛ فمن هذا القبيل والإخلال بالأدب الشرعي الحديثي النبوي هو تشريح جثث الموتى فقد قال عليه السلام : **(كسر عظم الميت المؤمن ككسره حيا)** جاء في رواية **(كسر عظم الميت المؤمن ككسره حيا)** ولا أجد في هذه اللفظة التي اعتبرها صفة كاشفة للميت يعني مجالا ليفصح إمام الأطباء المسلمين أن يتخذوا جثث غير المسلمين وسيلة لتحقيق ما هم بصدده من الاطلاع على بعض الأمراض أو بعض الأسرار الباطنية للأجساد أو نحو ذلك ؛ أما أن يأتوا بموتى المسلمين ويشرحوها كما يشرحون جثث الكفار فهذا لا يجوز في دين الإسلام . واضح إن شاء الله .

السائل : نعم .

السائل : شيخ سؤال عن الرقية هل عمل الرقية أمر توقيفي أو اجتهادي يعني هل إذا جربنا طريقة معينة خالية من الشرك **(ارقوا ما لم يكون شركا)** انطلاقا من هذا النص فهل يجوز هذا أم لا يجوز ؟

الشيخ : أرى في حدود ما قيدت أنه يجوز ، إذا لم يكن هناك ما يخالف الشريعة كأن يتوهم أن يكون هناك أسرار خفية أو يتوهم أنه يكون هناك أضرارا أيضا غير ملموسة ؛ فبالشرط والقيد الذي ذكرته ما أرى في ذلك بأسا .

السائل : هناك في حديث في التفل أثناء الصلاة لإبعاد وسوسة الشيطان ، الاستعاذة ؛ فهل يقيد هذا العمل بصلاة النافلة أو بصلاة المنفرد نظرا لأن الصف مرصوصا لا يكون الشيطان عن الشمال إذا كانت العلة هذه ؛ فما قولكم في هذا ؟

الشيخ : الجملة الأخيرة ما فهمتها لا يكون الشيطان في شماله إذا كان في صلاة الجماعة ؟

السائل : أي نعم إذا كانت العلة التفل عن الشمال طردا للشيطان لأن ذاك موضعه فهل إذا كان الصف مرصوصا نترك هذا التفل نظرا لعدم وجود الشيطان بين المصليين ؟

الشيخ : هنا أمران اثنان الذي يبدوا لي من هذا السؤال ، هذا الحديث طبعا موجود في صحيح مسلم من حديث عثمان ابن أبي العاص رضي الله تعالى عنه لا أذكر فيه تعليلا للتفل عن يساره بأن ذلك لأن الشيطان عن يساره هل تذكر أن فيه شيئا من هذا ؟

السائل : لا ، ليس فيه تعليل .

الشيخ : هذا الذي أنا أذكره هذا الشيء الأول والشيء الآخر إن كان هناك شيطان في هذه الجهة وليس

عندنا دليل فمن أين جاء الدليل أن الشيطان ذهب إذا كان على يساره مصلي آخر يصلي بجانبه ؛ فأنا أعتبر أن التعليل قائم على تعليل لا أصل له وهنا يقال وهل يستقيم الظل والعود أعوج وبناء على ذلك أقول ينبغي تنفيذ الحكم الشرعي على إطلاقه سواء كان في صلاة النافلة لوحده أو في صلاة الفريضة لوحده أو في صلاة الجماعة نافلة أو في صلاة الجماعة فريضة فالنص ينبغي أن ينفذ بحرفيته ولا يقيد بقيود لم يأت الشارع الحكيم بشيء منها ؛ ولكن لا شك أن التفل إلى الجهة اليسرى ، قد يصيب من عن يساره لكن هذه ليست مشكلة لأن بإمكانه أن يتفل وأن يحول بين وصول رشاش التفل إلى صاحبه ، هذا يشبه تماما أحاديث وردت صحيحة أن المصلي إذا غلبه البساق فلا يجوز له أن يبسق عن يمينه ولا يجوز له أن يبسق أمامه إلى قبلته التي يصلي إليها وإنما عن يساره تحت قدمه ؛ فإذا إذا أراد أن يتفل عن يساره فهو يتفل بحيث لا يصيب وجه صاحبه ؛ كذلك في حديث عثمان بن أبي العاص لابد من تنفيذ النص على إطلاقه كما ذكرنا ؛ ولكن يحذر من أن يصيب برشاش تفله جاره الذي يصلي عن يساره .

السائل : صلاة المسافر المسبوق الذي لم يدرك من الصلاة شيئا أو أدرك ركعة واحدة ... ؟

الشيخ : يصليها تماما .

السائل : يصليها تماما .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لا يقصر .

الشيخ : لا يقصر أبدا .

السائل : رجل رجل مسبوق بالصلاة لما سلم الإمام سجد للسهو ، الإمام سجد للسهو فالمسبوق ماذا يفعل ؟

الشيخ : يتابعه حتما ، يسجد للسهو .

السائل : الإمام سلم ؟

الشيخ : لا يسلم معه لأن الإمام إذا سلم وسجد فيجوز الوجهان يجوز للإمام أن يسجد سجدتي السهو بعد السلام وقبل السلام فإذا الإمام سلم معنى ذلك أنه لم يخالف الشرع فهو المقتدي إذا كان يعلم أن الإمام سها وأن عليه السجود فطبيعة الحال هنا يرد ما قلته آنفا ، يجب عليه المتابعة ولكن من باب الاحتياط وبخاصة أن أئمة المساجد اليوم لا يترخصون بالاختصار على التسليمة الواحدة كما هو ثابت في السنة أحيانا أي لا نعلم أن إماما يسلم تسليمة واحدة ؛ وعلى ذلك الواجب على المقتدي أن يتريث ولا ينهض حينما يسلم الإمام تسليمه واحدة حتى ينتظر تسليمته الأخرى فهنا سيبدو له حتما أن الإمام يسجد

سجدتي السهو أو لا يسجد باختصار إن سلم الإمام التسليمتين نهض ؛ لأن بذلك تم خروجه من الصلاة وإن سلم تسليمة واحدة لا ينهض لعله يريد أن يسجد بين التسليمتين فهكذا التفصيل الذي ينبغي أن يراعي بالنسبة للمسبوق وبالنسبة للإمام الذي عليه سجود السهو .

السائل : شيخ ذكرت في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن السنة في التشهد الافتراش إلا في الركعة الثالثة من المغرب أو الركعة الرابعة من الرباعية فيتورك استنادا لحديث ابن عمر (**من السنة في الصلاة الافتراش**) ألا ترى من فضلك أن قول الصحابي يروي صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا كان في تشهده الذي منه التسليم تورك أليس هذا الأولى بالأخذ من الحديث ... ؟

الشيخ : وهل نحن قلنا خلاف ذلك ؟

السائل : يعني في الركعتين مثلا في الصبح ، في تشهد الصبح هذا من بعد التسليم يتورك أم يفترش ؟

الشيخ : لا هنا يفترش ، وأنت تعني الثنائية وقد وضع سؤالك ، هل عندك حديث غير هذا يوضح لك أن التورك يكون في كل تشهد يليه سلام ولو كان تشهدا وحيدا ؟

السائل : لا ما في هذا التدقيق .

الشيخ : طيب ، هذه واحدة ، ثانيا هذه الجملة في أي حديث جاء ؟

السائل : حديث أبي حميد .

الشيخ : طيب حديث أبي حميد فصّل ،

السائل : نعم .

الشيخ : ذكر التشهد الأول وذكر فيه الافتراش ثم ذكر التشهد الأخير و ذكر فيه التورك فكيف يؤخذ منه التعميم ؛ واضح كلامي ؟

السائل : خلاص أي نعم بارك الله فيك .

السائل : هناك قول للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في نواقض الإسلام يقول الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به ، والدليل ((**ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها**)) فرجوا شرح هذا الكلام يعني كيف يكفر من يأتي بالعمل هذا الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به ؟

الشيخ : أنا أفهم الإعراض هنا كما أفهم لفظة الكفر في مواطنه التي ذكر فيها الكفر من الكتاب والسنة ، أفهم أن الكفر نوعان : كفر اعتقادي ، وكفر عملي ؛ كذلك أقول ولا حاجة للتفصيل لأني أعتقد أنك فيما أظن والله أعلم تعلم الفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العلمي ؛ أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، ولذلك لا داعي للتفصيل لكني أقول إن الإعراض يكون كالكفر إما أن يكون عملا وإما أن يكون عملا واعتقادا ؛ فإذا كان الإعراض فيه الاعتقاد فهو الكفر الاعتقادي ، وإذا لم يكن فيه الاعتقاد فهو كالكفر العملي ولا إشكال في ذلك ، وبمعنى آخر نستطيع أن نقول إن الآية تعني بصراحتها حيث قال : ((**ومن أظلم**)) أي لا أظلم ؛ فهي تعني الإعراض القلبي وليس فقط الإعراض العملي ؛ فهي تعني الكفر الاعتقادي واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو الجواب لدي .

السائل : ذكر ابن تيمية رحمه الله أن من السنة الصلاة مثلا في صبح يوم الجمعة قراءة الإمام لسورة السجدة وسورة الإنسان وذكر أنه ينبغي على الإمام أن ينوع تارة حتى لا يظن الناس أنها فرض ؛ لكن ما هو الضابط الذي نفرق به مثلا في قضية جلسة الاستراحة فهل نتركها تارة حتى لا يظن الناس فريضتها انطلاقا من هذا المنطلق ؟

الشيخ : المسألة هذه أو تلك تختلف باختلاف الجو الذي يكون فيه ، الذي يكلف أن يترك هذه أو تلك أحيانا بمعنى إذا كان الإمام يعيش في جو علمي حوله طلبة من طلبة العلم وهم دائما يتلقون العلم الصحيح من هذا الإمام ؛ فهؤلاء ليسوا بحاجة إلى مثل هذا الترك الذي أمر به أو رآه شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ وبالتالي لا ينبغي عليه أن نترك مثلا جلسة الاستراحة لأنهم يعلمون أنها سنة ولا يمكن أن يلقى في بالهم أنها فريضة ؛ لكن إذا كنا في جو آخر يغلب عليه الجهل وعدم الاهتمام بالأحكام الشرعية ويغلب على ظن الإمام أمران لابد من ملاحظتهما ، أولا : الجو ، ثانيا : ظن الإمام ؛ يغلب على ظنه أن الذين يقتدون به في الصلاة هم يقتدون به في كل حركاته وسكناته وأنهم هم أتبع له كما يقال قديما من ظله ، هنا يخشى أن يقع المنكر الذي أشار إليه ابن تيمية ؛ لكن هل ترى لهذا وجودا في زمننا هذا ؟ لا ما في داعي له ؛

السائل : السنة ضايعة .

الشيخ : آه ، لكن أحيانا قد تحقق هذه القضية مع مرور الزمن فتصبح بعض الأمور مع مضي الزمن تصبح في أذهان الناس كالأمور الواجبة وهي ليست كذلك فهنا يأتي رأي ابن تيمية وهذا الرأي لا يتفرد به ابن تيمية رحمه الله فقد قرأته في كتب الحنفية يوم نشأت ودرست الفقه الحنفي فقد نصوا بخصوص آية السجدة يوم الجمعة أو سورة السجدة أنه ينبغي على الإمام أحيانا أن يتركها حتى لا يظن العامة فريضتها ، وهذا التنبيه كان في محله وعندي تجربتان ، تجربة تتعلق بي شخصيا ، وتجربة وقعت في أكبر مسجد في دمشق وهو المسجد الأموي لابد أتيتم دمشق يوما ما ؟

السائل : ما أتيت .

الشيخ : ما أتيتم ، هذا أكبر مسجد في سوريا ؛ فالإمام مرة صلى هناك صبح الجمعة فلم يقرأ سورة السجدة فثار العامة عليه بعد الصلاة وقالوا له أبطلت الصلاة وكذا إلى آخره ؛ لأنه استقر في أذهانهم أن هذا لا يجوز تركه ؛ أما ما يتعلق بي أنا شخصيا فوقعت لي القصة الآتية العجيبة الطريفة في عندنا قرية تبعد عن دمشق نحو خمسين كيلو متر ، هي مصيف من المصايف ، جبل ؛ فكنت مصيف هناك ونزلت صبح الجمعة إلى المسجد لصلاة الفجر فاتفق أن الإمام لم يحضر فنظروا فوجدوا شابا ملتحيا فحسنوا الظن بي فقدموني فصليت بهم ، أنا يومئذ كنت أشعر بأني لا أحسن حفظ سورة السجدة بارتجال فرأيت أن أتركها إلى ما أنا أحفظه من القرآن الكريم ؛ فابتدأت في الركعة الأولى بسورة مريم عليها السلام : ((**كهيعص** ...)) إلى آخره قرأت منها صفحتين فلما ركعت وإذا بالناس خلفي كلهم يسجدون ، ... ، وتعرف أن كل المساجد مع الأسف فيها المنبر الذي يقطع الصلاة الذين خلفي انتبهوا لخطأهم فقاموا واداركوا الأمر وشاركوني في الركوع ، أما الذين خلف المنبر إلى الجهة اليمين لم يزالوا ساجدين حتى سمعوا قولي " سمع الله لمن حمده " وهناك بدأت الشوشرة والكلام والصياح إلى آخره ، بعد الصلاة طبعا أنا وعظتهم وذكرتهم ، بقي في ذهني كلمات قلتها يومئذ ، قلت لهم " يا جماعة أنتم عجم ولا عرب ؟ لو كنتم عجما كنتم فرقتم بين ألف لام ميم ، وبين كاف ها يا عين صاد ؛ لكن يبدوا أن عقولكم ليست في الصلاة إنما هي وراء الزرع والضلع والبقر " ؛ فهناك بالنسبة لهذه الحادثة بالنسبة إلي ردت لي الحكمة التي كنت قرأتها بالمذهب الحنفي وقال بها ابن تيمية ؛ المهم إن هذه الملاحظة التي أبداها شيخ الإسلام لا تفترض وإنما ينظر للملابسات التي تحيط بالمصلين وبشعور الإمام .

السائل : ذكر ابن حجر عليه رحمة الله في بلوغه حديثا وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام : (**إذا فسى أحدكم في صلاته فليتوضأ وليعيد صلاته**) قال أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان ؛ وقلتم في المشكاة إن هذا الحديث فيه رجل اسمه على ما أظن عيسى بن جبار ، قال فيه ابن عبد البر وهو ممن لا يحتج به ، وبهذا قال ابن حجر أيضا في التقريب ؛ ثم قلتم لهذا أوردتموه في ضعيف السنن ، وإذا علم بأن هذا الحديث حديث ضعيف فهل يمكن القول بأن من أحدث في صلاته عليه أن يتوضأ ثم يبني على ما ترك من صلاته وذلك استدلالا بحديث رواه ابن ماجة في سننه وهو حديث صحيح وقد بوب له بابا فقال " باب ما جاء في البناء على الصلاة " وهو ذلك الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام صلى بالصحابة ثم أشار إليهم أن امكثوا ثم ذهب فاغتسل ثم رجع فصلى بهم ثم قال لهم بعد فراغه من صلاته قال لهم (**إني خرجت إليكم جنبا وإني نسيت حتى قمت في الصلاة**) ؛ فكيف يمكن التوفيق بين هذين الحديثين ؟

الشيخ : أي الحديثين ؟

السائل : الحديث الأول (**إذا فسى أحدكم في صلاته** ...)

الشيخ : بارك الله فيك ؛ مادام أنك عرفت أنه حديث ضعيف فكيف تطلب التوفيق بينه وبين الحديث الصحيح ؟

السائل : يعني ابن حبان يصححه .

الشيخ : لا ، الآن أنت ولا تؤاخذني إذا قلت لك إما أن يكون سؤالك فقهيا وإما أن يكون سؤالك حديثيا ، و الخلط بين الأمرين يكفي أنه خلط ؛ فإن سألت كيف التوفيق جاءك الجواب بأن الفقه يأبى التوفيق بين حديث صحيح وحديث ضعيف ؛ وإن سألت كيف ضعفته وقد صححه ابن حبان ، فهذا سؤال حديثي نبحث فيه إن شئت ؛ ولكن ما أعتقد أن هذا هو سؤالك .

السائل : سؤالي فقهي هل إذا علم أن الحديث ضعيف فإنه من أحدث يعني صلاته عليه أن يتوضأ ويبني على ما ترك من صلاته ذلك التزام بما رواه ابن ماجة ؟

الشيخ : هل عدلت عن سؤالك السابق كيف التوفيق ؟

السائل : نعم تركت التوفيق .

الشيخ : إذا استحرنا ، الآن ما هو سؤالك ؟

السائل : إذا علم بأن الحديث الذي قاله ابن حجر بأنه أخرجه الأربعة في الصحاح إلا ابن حبان في أنه ضعيف ؛ فهل يمكن أن يقال بأن الذي أحدث في صلاته ... ؟

الشيخ : لا مش كذلك ، والذي ذكرته من سنن ابن ماجة هو الحجة ؛ واضح الجواب ؟

السائل : نعم يا شيخ ؛ طيب ألا يعتبر في ذلك استدبار القبلة ... ؟

الشيخ : هذه مسألة أخرى إذا كان بإمكانه لا يفعل ، و الظاهر في أكثر الأحوال أنه لا يمكنه أن لا يفعل ؛ أي نعم .

السائل : ما حكم صلاة الجنائز في المقبرة وما يفهم من كلام الإمام أحمد عليه رحمة الله لما سئل عن الصلاة في المقبرة فقال لا تصح الصلاة في المقبرة إلا الجنائز ؟

الشيخ : نعم المقبرة إذا كان هناك مكان مخصص مسور للصلاة على الجنائز جاز ؛ أما إذا وضع النعش الذي فيه الميت بين القبور فلا يصح الصلاة على هذا الميت وهو بين القبور ؛ أما إذا كان في مكان مخصص ويعرف بأنه المصلى مصلى الجنائز أو مصلى العيد ويكون كما ذكرت آنفا مسورا صحت صلاة الجنازة ، وصحت صلاة العيد وإلا فلا .

أبو ليلى : حديث المرأة السوداء لما صلى عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في المقبرة ألا يكون هذا

يوفق بين ... ؟

الشيخ : لا يا أخي هو ما صلى عليها في المقبرة ، صلى عليها وهي في قبرها ، والسؤال غير هذا أليس كذلك ؟ نعم .

السائل : ما حكم المشي في الصلاة بعد تسليم الإمام باحثا عن السترة ؟

الشيخ : كأنك تريد أن تقول إن هذا السؤال بالنسبة للمسبوق يعني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ولم تذكر المسبوق واكتفيت بفهم السامع ، ... ، إذا كان هذا البحث يشغله عما هو في صدده من الإقبال على صلاته فليصلي مكانه ؛ وإذا كان هذا البحث لا يكلفه شيئا كثيرا كأن يأخذ يمينا أو يسارا أو يتقدم خطوة أو خطوتين فلا بأس في ذلك ؛ لأن هذا المسبوق لا يزال في حكم المقتدي والسترة الإمام سترة لمن خلفه ؛ ولكن لا شك أنه إذا تستر بسترة في إتمامه لصلاته فذلك أكمل له لدفع من قد يمر بين يديه ؛ لكن لا نريد أن نحقق هذه السترة على حساب استدراكنا واشغالنا عن صلاتنا ؛ واضح الجواب ؟ أذن يالله سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 233

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-233

محتويات الشريط :-

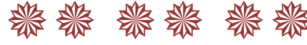

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : طبعا نحب أن نسألك عن الانتفاضة الفلسطينية يعني لها الآن أكثر من سنة ونصف ونحن نرمي اليهود بالحجارة وربما تصل الحجارة إلى رؤوسهم أو لا تصل ؛ فما رأيكم في ضرب اليهود بالحجارة أو استمرار الانتفاضة بهذا الشكل وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : نحن رأينا في الجرائد من كل ناحية وصوب تمجد بها وهي تستحق التمجيد من حيث الشجاعة والبطولة ولكن الأمر كما قيل

أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الإبل فنحن إذا نظرنا إلى أولا النصوص الشرعية وثانيا إلى السيرة النبوية لوجدنا أن الأمر كان يحتاج إلى استعداد من نوعين اثنين أحدهما الاستعداد النفسي وإن شئت قلت التربوي ، والآخر هو الاستعداد المادي ؛ فكلنا يعلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبث في مكة وهو يعاني هو وأصحابه العذاب الشديد من بغي كفار قريش عليه وعلى أصحابه حتى كان من حكمة الله تبارك وتعالى أن أذن لمن شاء منهم أن يهاجروا ولو إلى الحبشة ؛ ثم أذن الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يهاجر إلى المدينة من مكة وتبعه من استطاع أن يتبعه وبقي هناك في المدينة ... والمؤمنين لا يزالون يلاقون

أشد العذاب ، والتاريخ معروف لدى الجميع ؛ والشاهد أن الأمر في كل مكان الآن مما يصاب المسلمون يطالبون به أو فيه بعدم استعجال الأمور ، ويطالبون بالإعداد لمجاهدة الكفار وإخراجهم من بلاد الإسلام إلى بلاد الطغيان والكفر في سائر البلاد التي هاجروا منها إلى بلاد الإسلام ؛ ولذلك قال تعالى في القرآن : ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**)) ولا شك في اعتقادي أن مثل هذه الانتفاضة كما هو في الأمر السابق تماما لكن الآن بصورة أوضح لم يكن هناك أي استعداد لمجاهدة هؤلاء الكفار الذين احتلوا البلاد ، لا من الناحية النفسية التربوية ولا من الناحية المادية الاستعدادية السلاحية ؛ والأمر الثاني واضح جدا وهذا يعبر عنه صورة سؤالك بأن مقابلة الرصاص المختلف أشكاله وأنواعه بالرمي بالحجارة فهذا كما يقول المثل العامي في سوريا وربما في بلاد أخرى " عين لا تقابل المخرز " ولذلك أرى أنه لا نتيجة من هذه الانتفاضة والواقع مع الأسف الشديد يشهد أنه سوف يصير عليهم سنتين كاملتين وهم على التعبير العسكري " مكانك راوح " وبخاصة أن الدول العربية والحكومات المستعدة استعدادا لا بأس به من الناحية المادية ومن الناحية السلاحية ، أما الاستعداد الأول والأهم فهذا لا شيء منه إطلاقا مع ذلك فلا يمدون إخواننا هناك بنوع من السلاح إطلاقا ؛ ولذلك فأنا إن لم يمد الله تبارك وتعالى هؤلاء المسلمين في هذه البلاد بمعجزة خارقة للعادة يتغلبون بها على أعدائهم ما هم فيه من الضعف المعنوي والمادي لا يؤهلهم للنصر ؛ لأن الله عزوجل قد دمغ النصر بمثل قوله : ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) . غيره لا خليوا الأسئلة مشاعة ... خيرا إن شاء الله .

السائل : طبعا بالنسبة للانتفاضة قامت يعني نتيجة لضغوط معينة معروفة نحن شعرنا بها هناك وإن توجهت الآن بتخطيط من قبل ثلاث اتجاهات وهي حركة المقاومة الإسلامية المتمثلة بحماس أو الإخوان المسلمين أو الجهاد الإسلامي أواللي هي القيادة الموحدة التابعة للمنظمات هناك ؛ فبالنسبة لنا نحن لا نستطيع أن نوقفها الآن ؛ لأننا إذا أوقفناها ستزيد الضغوط الاقتصادية علينا يعني الآن وهي مستمرة اقتصادنا انهار كليا خاصة بعد نزول الدينار .

الشيخ : خصوصا بعد نزول أيش ؟

السائل : بعد نزول الدينار الأردني ؛ لأن تعامل الناس هناك بالدينار الأردني واليهود لهم قصد بذلك وهو إذلالنا وهم أنفسهم يريدون أن نوقف الانتفاضة بأي شكل ما لأنها أرهقتهم الجندي يقابل الحجر بباروده أو برصاصة فهو يتعب نفسيا لأنه هو مجهز أن يقود أو يقابل جيش فهو يقابل حجر ربما تكون المعنوية النفسية لليهود ، تعبانة جدا ؛ فما رأي فضيلتك بوقفها أو ... ؟

الشيخ : والله بالنسبة لايقافها والأمر كما تقول أنت وهنا لا أستطيع أن أعطي جوابا وإنما أقول الجواب التقليدي

" أهل مكة أدرى بشعابها " ، " وصاحب الدار أدرى بما فيها " لكن الأصل كان ينبغي التريث والاعداد الروحي والبدني والسلاحي في آن واحد . غيره .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم نجد شيخنا بارك الله فيك ، في بعض مؤلفاتكم تطلقون البدعة على بعض الخلافات الفقهية وهذا الآن ما هو شائع بين طلاب العلم في أمور فقهية سبق الخلاف فيها ؛ فنجد من يطلق عليها بأنها بدعة فلا ندري ما هو الضابط للبدعة حتى نتحرج أن لا نخطئ أئمة السلف رحمهم الله ؟

الشيخ : هل يحضرك مثال من تلك الأمثلة التي تشير إليها أو المسائل الفقهية المختلف فيها ؟

السائل : نعم ، منها مثلا وضع اليدين بعد القيام ، وأسضا ومثال آخر وهو الأذان في التثويب في الأذان الأخير ؟

الشيخ : أذان أيش ؟

السائل : التثويب في أذان الفجر الصلاة خير من النوم ؟

الشيخ : أيوه ، فهمت عليك والآن اسمع الجواب إذا شئت ؛ لاشك أن البدعة هي كل أمر حدث بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يراد به زيادة التقرب إلى الله تبارك وتعالى ، أما أن البدعة هي المخالفة للسنة فهذا أمر لا خلاف فيه لكن هناك شيء قد يخفى على كثير من طلبة العلم بل وعلى بعض الخاصة أيضا و هذا الذي ينبغي أن أدندن بكلامي حوله ، وبالتالي يتبين لك هل يجوز للباحث أن يطلق لفظة البدعة على مسألة فقهية ، قد قال بوجه من وجوه الخلاف بعض أهل العلم ؛ أقدم ذلك بمثال بسيط جدا لاشك أنه لا يتبادر إلى ذهن أحد من عامة المسلمين فضلا عن خاصتهم ، لا يتبادر إلى أذهان هؤلاء أن أحدا من علماء المسلمين يحلل ما حرم الله أو على العكس من ذلك يحرم ما أحل الله ، هذا الكلام هو صحيح ولكن لابد من تقييده ، وإذا قيد وجدنا بعد ذلك أن الأمر يختلف كل الاختلاف بحيث يمكن أن يقول طالب العلم قد يحرم الإمام أو المجتهد شيئا أحله الله والعكس بالعكس تماما ؛ لأن الأمر يعود إلى الاجتهاد الذي اجتمع عليه أهل العلم على جوازه ، بل على وجوبه حينما لا يجدون نصا قاطعا في المسألة التي أرادوا بحثها والاجابة عليها كما في قوله عليه السلام : (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد**) فنحن إذا وقفنا قليلا عند قوله عليه السلام (**وإن أخطأ فله أجر واحد**) هذا الخطأ لمن يتبين له أنه خطأ من عا لم أو طالب علم أو عامي تبين له بوجه من وجوه البيان أنه خطأ من ذاك الإمام ؛ فمن البداهة بمكان أن يقال لا يجوز تقليد هذا الإمام في هذا الخطأ الذي تبين للناس خطأه ، وهذه مقدمة لا يختلف فيها اثنان ولا ينتطح فيها عنزان ، أو على الأقل لا ينبغي أن يختلف فيها ؛ وإذا الأمر كذلك هذا الخطأ الذي أخطأ فيه ذاك الإمام وكان له أجر هذا الأجر ليس لذات

خطأه وإنما لحصول اجتهاده ، فإنه اجتهد أي أفرغ الجهد لمعرفة الحق الذي أراده الله لكنه أخطأه فربنا كتب له أجرا واحدا على خلاف الذي أصاب الحق فكتب له أجران اثنان ؛ إذا هذا الخطأ قلنا بديهي جدا أنه لا يجوز العمل به ولا يجوز تقليد الإمام الذي ذهب إليه ؛ الآن نقترب قليلا من الدخول إلى صميم البحث ، هذا الخطأ أليس يمكن أن يكون حرام حرمه الله فذهب الإمام إلى إباحته أو العكس تماما حلال أحله الله فذهب الإمام إلى تحريمه ، هذا وذاك باجتهاد فلا يذهبن بال أحد الحاضرين أو غيرهم إلى القول كيف الإمام يحرم ما أباح الله وكيف يبيح ما حرم الله ؟ الجواب بالاجتهاد وإلا هذا الاختلاف الكثير الذي نشاهده اليوم وما قبل اليوم حتى في عهد الصحابة ما سببه ؟ هو الاجتهاد ؛ أما أسباب الخلاف وأسباب الوقوع في الخطأ فهي كثيرة وكثيرة جدا وقد استوعب الكثير الطيب منها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته المعروفة " رفع الملام عن الأئمة الأعلام " أنا الآن أضرب مثلا مما كان معروفا قديما في العهد الأنور الأطهر وهو عهد الصحابة الكرام بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام ، نحن الآن نعتقد جازمين بأنه يحرم على الزوج إذا جامع زوجته فلم ينزل أن يقوم إلى الوضوء دون الغسل ويصلي ، بل عليه الغسل لكن ماذا نقول عن أولئك الصحابة وفي مقدمتهم الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه حيث كان من أولئك الصحابة الذين كانوا يقولون إن من جامع زوجته ولم ينزل فحسبه الوضوء ، فيتوضأ ويقوم يصلي ؛ هذا الآن إذا أردنا أن نبسط هذا الأمر ما هو ؟ أليس لا يجوز للمسلم إذا كان جماعه على هذه الصورة إلا أن يغتسل فإذا لم يغتسل هل له صلاة ؟ لا شك لا صلاة له ووضوءه الذي قدمه بين يدي الصلاة لا يفيده هل تصح هذه الصلاة ؟ الجواب لا ، هل يجوز هذا العمل ؟ الجواب لا ؛ ... هذا العمل حرام لكن قد قال به سلفنا أو بعض أسلافنا ، وهذا مثال وهو عثمان بن عفان والأمثلة تتعدد وتتكاثر جدا جدا ، وبخاصة حينما ندخل في الخلافات المعروفة بيت الأئمة الأربعة فمن الأمثلة الشائعة المعروفة اليوم ، هذا يقول إذا لمس المرأة بغير شهوة لا يعيد وضوءه ، ذاك يقول إذا لمسها وداعبها وعضها وإلى آخره ، مادام ما تحرك منه شيء فوضوءه صحيح ؛ لاشك أن أحدهما أحل ما حرم الله ، أو حرم ما أحل الله لا مناص من ذلك أبدا أما من الذي أحل ما حرم الله ومن الذي حرم ما أحل الله ، هذا يعود إلى رأي الباحث والمجتهد وإلى آخره ولسنا الآن في هذا الصدد لكن هذه الأمثلة وهي كثيرة وكثيرة جدا وحسبنا لأن الوقت تضايق علينا ، ألا يجوز لنا أن نقول أخطأ فلان حيث قال يجوز أن يقوم إلى الصلاة بمجرد الوضوء والرسول يقول : **(إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل)** نقول أخطأ بلاشك وارتكب المخالفة لكنه هو مأجور وكما قلت آنفا والأمثلة في هذا النوع كثيرة وكثيرة جدا ويكفي طالب العلم من هذه الأمثلة الكثيرة مثال أو اثنين لنعود إلى البدعة ؛ إذا جاز للعالم أن يواقع المحرم اجتهادا وهو مع ذلك مأجور على اجتهاده كما ذكرنا ... أفلا يجوز له أن

يرتكب البدعة وهو مأجور على ذلك ؟ لاشك أنه إن جاز الأول جاز الآخر من باب أولى ؛ وإذا فهل يبرر لطالب العلم أن يكتم العلم ولا يقول الشيء الفلاني حرام لأن الإمام الفلاني قال مباح ، لا يجوز هذا ولكنه إذا بين للناس خطأ هذا الإمام ينبغي أن لا ينس أن يقرن مع هذا البيان أن هذا الإمام مأجور وبخاصة أن أكثر المسلمين بخاصتهم وعامتهم اليوم طبعوا على استنكار قول الباحث أخطأ فلان ، ما يجوز أن أقول أخطأ فلان ؛ والرسول عليه السلام قال : (**وإن أخطأ فله أجر واحد**) ذلك لأنهم قلبوا مفهوم أخطأ فلان إلى أنه مأزور ، وهذا خطأ ؛ لأنه كون فلان أخطأ قد يكون مأجورا إذا كان مجتهدا وقد يكون مأزورا إذا كان جاهلا ؛ وإذا كان البحث حول العلماء أو بعض العلماء الذين أخطأوا في مسألة ما فمن البداهة بمكان أن يقال إن هذا الإمام أخطأ ولكنه مأجور ؛ وحينئذ لا فرق عندنا مطلقا في كونه استحل ما حرم الله باجتهاده أو ارتكب البدعة في اجتهاده ؛ فإذا الأمر كذلك وأنه لا فرق بين الصورتين بين ارتكب الحرام و بين وقع في البدعة ، مادام أن ذلك الارتكاب وهذا الوقوع نابع وصادر عن اجتهاد فهو على كل حال مأجور ؛ إذا عرفت هذه المقدمة نعود بسرعة إلى المثالين السابقين ، الوضع لليدين على الصدر في القيام الأول نحن نعتقد أن هذا خلاف السنة وإذا كان كذلك فكون هذا الوضع بدعة لاشك في ذلك لأنه خلاف السنة ؛ لكن كل ما في الأمر ...

السائل : القيام الثاني .

الشيخ : القيام الثاني ، أنا قلت ماذا ؟

السائل : قلت في القيام الأول .

الشيخ : لا لا أصبت وأنا أخطأت ، أعني الوضع في القيام الثاني ، المسألة تختلف في طريقة الحكم بأن هذا الوضع بدعة أو سنة ، وهنا المسألة فيها دقة وفي اعتقادي ليس فقط طلاب العلم بل وكثير من العلماء أنفسهم لا ينتبهون لها ، هذه النقطة هي أن الاستدلال بعمومات النصوص على العبادات العملية التي جرى عليها السلف الصالح لا يجوز علما بل لابد من أن يكون الاستدلال مقرونا بسنة عملية ، إن لم نقل بهذا الكلام فقد وافقنا المبتدعة كلهم جميعا على بدعهم التي نحن أهل السنة متفقون جميعا على إنكارها عليهم بحجة (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**)، فهم لا يأتوننا إلا بأدلة عامة ، نأتي مثلا التثويب له علاقة بالأذان ، نأتي بزيادة التي توجد على الأذان في المقدمة وفي المؤخرة في بعض البلاد الإسلامية كسوريا وربما غيرها أيضا ، إذا حاججناهم بمنطق السنة والحديث السابق (**من أحدث في أمرنا**) قالوا يا أخي شو فيها ؟ الصلاة على الرسول بعد الأذان شو فيها ؟ وذكر الله قبل الأذان شو فيها ؟ وكل هذا وهذا عليه نصوص من الكتاب والسنة ، نحن ما نستطيع أن نقول لا نصوص هناك ؛ لأنهم يابجبهوننا ((**يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما**

)) لماذا أنتم بقي تنكرون الصلاة على الرسول بعد الأذان ؟ جوابنا أن هذا الذي أنتم تفعلونه لم يكن في عهد السلف الصالح ((**ولو كان خيرا لسبقونا إليه**)) ونحن لا ننكر صلوا عليه بل نصلي عليه وربما أكثر منكم ؛ ولكن نضع الشيء في محله ؛ كذلك الذكر ((**اذكروا الله ذكرا كثيرا**)) نحن نفعل إن شاء الله لكن هذا الذكر بين يدي الأذان لم يكن في عهد الرسول عليه السلام ؛ وهنا دقيقة لابد أن ننتبه لها ، هل عندنا نص أنه نهى الرسول عن الزيادة على الأذان أولا وآخرا ؟ وإلا فقط نحن ما علمنا أن السلف الصالح كان يفعل ما يفعله الخلف من بعدهم من الزيادة على الأذان في أوله أو في آخره ؟ الجواب ليس عندنا نص أن الرسول نهى أو أقل من ذلك أن السلف في زمن الرسول ما كانوا ما عندنا نص ما كانوا يزيدون على الأذان في أوله أو في آخره ؛ إذا من أين نحن نأتي بالحجة على هؤلاء المبتدعة بأنكم خالفتم السلف ، هنا بيت القصيد من هذه الكلمة نأتي بقولنا لو كان هذا لفعلوه لو كان هذا الذي تفعلونه اليوم في عهد السلف الصالح لفعلوه ، ولو فعلوه لنقل إلينا ؛ إذا بهذا الاستنباط العلمي عرفنا أكثر البدع التي وقع فيها المبتدعة ويشترك أهل السنة جميعا على إنكارها ، إذا كان هذا مسلما وهو مسلم بالمئة مئة نعود إلى الوضع المذكور في القيام الثاني ، ((**لو كان خيرا لسبقونا إليه**))، لو فعلوه لتواردت الأخبار وتواترت كما تواترت الأخبار في الوضع في القيام الأول ؛ ولذلك نحن أطلقنا كلمة البدعة على هذا الفعل بناء على هذا التسلسل العلمي المنطقي القائم في ذهن المطلق للفظة البدعة ؛ لكن لم يكن هناك مجال أن نشرح هذه المقدمات كلها في رسالة لطيفة وضعت لبيان سنة الرسول عليه السلام ؛ لكن ما وسعنا النصح للمسلمين إلا أن ننبه على أنه ليس في السنة هذا الوضع ، نقول كذلك وهذا من باب أولى ، التثويب الذي ذكرته وهو قول " الصلاة خير من النوم " في الأذان الثاني ، نقول هذا أهون من ذاك ؛ لأننا لا نقول لم ينقل بل نقول نقل العكس ، وهذا طبعا أقوى للإنكار ؛ لأنه جاء في حديث أبي محذورة في سنن النسائي وصحيح ابن خزيمة وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما علمه الأذان وسمع صوته وأعجب به قال (**فإذا أذنت لصلاة الفجر ، الأذان الأول فقل الصلاة خير من النوم**) وكذلك وهذا مهم جدا لأنه له صلة قوية ببحثنا السابق يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب كان في الأذان الأول في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم (**الصلاة خير من النوم**) فإذا نقل هذا التثويب من الأذان الأول إلى الأذان الثاني هذا ضرب للسنة ، هذا أيضا لا ينبغي أن يختلف كما يمكن أن يقع الخلاف في مسألة القبض لأن الحقيقة لا يوجد عندنا " كان لا يضعون أيديهم في القيام الثاني " كما أنه لا يوجد العكس ، إنما وصلنا إليه بتلك المقدمات العلمية الدقيقة ؛ أما المثال الثاني واضح ، وأوضح من الشمس في رابعة النهار ولا يقبل شيئا من الجدال ؛ لأن الحديثين الثابتين يؤكدان أن هذا التثويب في الأذان الأول ؛ فإذا رأينا المسلمين اليوم أجمعوا أو كادوا ولعل الأخرى أصوب من الأولى كادوا أن يجمعوا على

خلاف السنة أن يقولوا في الأذان الثاني " الصلاة خير من النوم " ولا يقولون ذلك في الأذان الأول أو لعلهم لا يؤذنون الأذان الأول مطلقا ؛ فأي سنة بل أي بدعة لا تكون بدعة وهي معارضة لتعليم الرسول عليه السلام القولي والعملي الفعلي في زمانه ، التعليم القولي في حديث أبي محذورة ، والعملي الفعلي في حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، لاشك أن هذا التثويب في الأذان الثاني هو بدعة وليس استنباطا بل نصا ؛ لأنه خالف حديثين اثنين ، خالف عمل السلف السابق وخالف تعليم النبي الكريم ؛ يأتي دعما للثابت في السنة النظر الصحيح فإن التوجيه النبوي له حكم تعليمه له حكم بالغه علمها من علمها وجهلها من جهلها لماذا كان الأذان الأول ؟ جاء في الصحيح كان ذلك (**ليستيقظ النائم وليتسحر المتسحر**) لذلك قال عليه السلام (**لا يغرنكم أذان بلال لأنه يؤذن بليل ليقوم النائم وليتسحر المتسحر فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**) وكان رجلا أعمى ، وكان لا يؤذن إلا حتى يقال له أصبحت أصبحت ، أي دخلت في الصبح فيؤذن ؛ إذا هذا الأذان الأول وضح فيه جملة (**الصلاة خير من النوم**) لأنه خطاب يخاطب به النائمين ، ليقوم النائم ويتسحر المتسحر فخلاف الحكمة فضلا عن كونه خلاف السنة كما شرحنا أن يقال للناس لكن أي ناس هؤلاء ؟ هم الناس المؤمنون الصالحون ، المفروض أنهم مستيقضون حينما يسمعون أذان الفجر الأول مستيقضون لكن الحقيقة أكثر الناس... يسمعوا اليوم الصلاة خير من النوم فعلا يكونوا أيش ؟ نايمين ؛ لأنه ما سمعوا الأذان الأول وبخاصة لا يكون فيه إن سمعوا الصلاة خير من النوم إنما يسمعون هذه الجملة في الأذان الثاني ؛ فهذا إذا قلب للسنة وقلب للحكمة المستنبطة من الحديث الصحيح ؛ إذا قلنا نحن التثويب في الأذان الثاني بدعة لا ينبغي أن يتساءل طلاب العلم فضلا عن أهل العلم كيف هذا والمسلمون اليوم يفعلون ذلك ؛ نقول ختاما وكل خير في اتباع من سلف *** وكل شر في ابتداع من خلف وبهذا الأسلوب العلمي نؤكد نحن للناس أننا مع السلف وأننا فعلا سلفيون ولسنا خلفيين ، ولعل في هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك . بسم الله ، بسم الله يا الله .

الشيخ : الناس مثلا في المغرب ممكن يقرأ الإنسان بقراءة ورش ؛ لأنهم لا يعرفون غيرها بهذه الصورة مثلا يقرأ تعلمون هو يقرأ يعلمون ولها وجه ، يا ترى هو أصاب أو أخطأ ؟ الناس بصيروا يتحدثون ويضربون أخماس في أسداس كما يقولون وهم في الصلاة

السائل : البرية والبريئة ؟

الشيخ : أينعم البرية .

السائل : علمنا أن يقرأ بالقصر ؟

الشيخ : بالقصر .

السائل : قصر ((**ملك يوم الدين**)) ؟

الشيخ : نعم " ملك " لكن هذه لا تقاس على تلك ؛ لأن هذه قراءة معروفة عند الجميع وهي في واقعها متواترة .

السائل : على كل حال شيخنا بهذه المناسبة الخلاف في أوجه القراءات ليس في الكلمة يعني ؟

الشيخ : لكن أنا أتيتك بمثال آنفا " يعلمون و تعلمون " طيب إذا كان في المصحف يعلمون وفي هناك قراءة تعلمون فقرأها الإمام تعلمون شو رأي موقف من خلفه ؟

السائل : يفتحون عليه .

الشيخ : يفتحون عليه ؛ لكن لما عم يشوف هم بدهم يفتحوا عليه ، هو كل آية يقرأها على غير وجه بدهم يتعلموا فرايح يدخلهم الشك في أشياء كثيرة يالله سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

أبو مالك : في الزمان الذي اختلط فيه الحابل بالنابل والتبس فيه طريق الحرام بالحلال ليس التباسا شرعيا وإنما التباسا عصريا فأصبح من العسير جدا ، إنه نأتي ونقول لهذا والله ... وخاصة الآن عندما قلت الأعمال وضعفت وصارت المكاسب قليلة فمثلا واحد يسألك عن حكم العمل في البنك مثلا بقول لك بحثت ولم أجد عملا ، واحد مثلا يسألك عن حكم العمل في شركة حساباتها في البنوك ، واحد يسألك عن التأمين واحد وهذا كثيرة طبعا وخاصة في المجالس معظمها وهو عمل الرجال مع النساء يعني الرجل يعمل إلى جانب المرأة وبخاصة في الشركات وبعض المؤسسات الاقتصادية والمالية وحتى دوائر الحكومة ودوائر الحكومة من قديم ، لكن وفي الحقيقة نحن نجيبهم على هذا ونقول لهم الأمور ما نعلم عن حكم هذا لكن النقطة يلي يردوا فيها أنهم بقولوا والله ما في عمل مثلا أو قد يكون في عمل ويكسب من وراء العمل هذا ؛ لكن يجب ينمي دخله ويزيد فلوسه لأنه يقول إن متطلبات الحياة كثيرة ؛ فماذا ترون في ذلك بارك الله فيكم ؟

الشيخ : والله أرى أن هذه لا تبرر ارتكاب ما نهى الله عنه ؛ لكن المسألة في الحقيقة تدور بين من يعتقد أن هذه الأمور أو هذه الوظائف نهى الشارع الحكيم عنها وبين من يجد من يفتيه بجوازها ؛ ولذلك فالمسألة ليس من السهل أن نفتي الناس كل الناس بعدم جواز هذه الأمور لأن كثيرين منهم قد أفتوا وأبيح لهم وهذا أمر لا يخفى عليك ؛ لكن نحن رأينا الشخصي لاشك أن كل هذه الأمور مادامت تقوم على التعاون على المنكر ، وهو منكر

بنص القرآن الكريم ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**))، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى المجتمع اليوم وكما تعلم وكما تدندن في كثير من خطبك ليس ملتزما بالأحكام الشرعية ومن أهمها تقوى الله تبارك وتعالى ، هذه التقوى التي تستلزم الإتيان بما أمر الله ، والانتهاء عما نهى الله ، فطلب الرزق أصبح اليوم جماهير المسلمين لا يفكرون مطلقا فيما هو حلال وفيما هو حرام ، وإنما نحن بحاجة وكما قلت حكاية عنهم أن متطلبات العصر كثيرة وكثيرة ؛ ولذلك نحن نريد أن نكفي أنفسنا وأهلينا وذريتنا ونحو ذلك ؛ لكن الواقع أن المبدأ القرآني الذي كان ينبغي أن يكون مسطورا مغروزا في القلوب ؛ فالشيطان أوحى إليهم بأن يسطروها على الجدر ويجعلوها لافتات جميلة الخط ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) أما القلب فلا يشعر أن هناك آية تنص على هذا الأمر الإلهي أو القضية الإلهية ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**))، تجد هذه الظاهرة كما لا يخفى على الجميع منتشرة بين صدور جماهير المسلمين حتى المصلين منهم وبصورة خاصة الأغنياء منهم لما يسألك نعرف نحن الربا حرام ووضع المال في البنك حرام لكن أين نضع أموالنا ؟ إذا وضعناها في بيوتنا كنا عرضة في مالنا وفي ذواتنا للصوص والقتلة وسفاكي الدماء وا وا إلى آخره ، هذا بلاشك كما لا يخفاك من تزيين الشيطان لعمل الإنسان المخالف لأوامر الرحمن ؛ ولذلك أنا أريد أن ندندن دائما وأبدا من هؤلاء المسلمين أن نربطهم مع تقوى الله عزوجل والخوف منه بكل تصرفاتهم وأن يتذكروا هذه الآية وما يتعلق بها من حوادث من أحاديث تعتبر كشرح لمضمون هذه الآية فحين يقول قائلهم أين أضع هذه الأموال أبدا هو لا يتذكر ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) وأنا بقول أمر مضحك ، كأن الواحد منكم يتصور بأنه سيرفع الراية على الجماهير أنه أنا مليونير وهذه الملايين التي عندي ، واضعها في داري وفي المكان الفلاني ؛ ولذلك هو سيغزى وسيقصد يا أخي اتخذ هذه الوسائل المشروعة وخبأ مالك في مكان لا يطلع عليه إلا الله عزوجل ، ثم أنت ومن قد تثق به من أهلك فهذا سبب مشروع ؛ لكن لا ، هو إذا فعل ذلك تعطلت أعماله التجارية وضاقت عليه وسائل الكسب بينما البنك ييسر له ذلك وهذا بلاشك أن البنك المعاملات ولكن لا ينبغي للمسلم أن يتورط وأن يتبنى كل وسيلة ولو كانت ميسرة لبعض أعماله إذا كانت محرمة شرعا ؛ فعلى هذا يجب أن نروي بهذه المناسبة قصة ذلك الرجل الذي كان يمشي في الصحراء فسمع صوتا من السحاب اسق أرض فلان ، فوصل إلى أرض فلان وإذا فيها رجل يعمل بالمسحات والأمطار تنزل في أرضه فقط فعجب من ذلك ولما سلم عليه والرجل عرف أنه ليس من أهل تلك البلاد فأيش دراك بي ؟ قال سمعت صوتا من السحاب اسق أرض فلان ، فعرفت أنك أنت الذي سخر لك السحاب ، سخر لك السماء ؛ فلما قال كما هو شأن المتقين الخائفين من رب العالمين والله ما أدري لكن عندي هذه الأرض أزرعها ثم أحصدها وأجعلها ثلاثا ، ثلث أعيده إلى الأرض وثلث

أنفقه على نفسي وأهلي ، والثلث الآخر أتصدق على الفقراء والمساكين ، قال له بهذا ؛ فهنا نجد أن تقوى الله سخرت له السماء ، وذاك الآخر سخر الله له البحر حينما جاء أجل وفاء الدين ولم يستطع الوفاء فأخذ خشبة ودك بها مئة دينار وجاء إلى ساحل البحر وقال بكل بساطة وبكل دروشة وبلاشك نحن اليوم صحيح مسلمين لكن غلبت علينا المادة من جهة وضعف الإيمان بالغيب من جهة أخرى ، لا نكاد نصدق بمثل هذه القصة وهي في صحيح البخاري ونعتبر أن هذا الإنسان ليس طبيعي عقله وأنا أشهد أيضا كذلك بل هو نفسه يشهد بأنه حينما اتصل مع صاحبه الدائن له تجاهل ما فعل كما تعلمون ، تجاهل لماذا ؟ لأنه إنسان عاقل عقله معه ، يأتي وقد حشى مئة دينار في شقفة خشبة وما ندري طريقة دقها يمكن تأتي موجة قوية تفكها وتروح كل الدنانير في قاع البحر ، فرمى هذه الخشبة وقال يا رب أنت كنت الكفيل وأنت كنت الشهيد ورماها ؛ وربنا عزوجل قادر على كل شيء ، أمر الأمواج أن تأخذ هذه الخشبة إلى البلدة التي فيها الدائن وقد خرج لاستقبال المدين في اليوم الموعود ، ما جاء الرجل لكن الخشبة تتقاذفها الأمواج بين يديه ، فمد يده إليها وإذا هي ليست خشبة

كالخشبات ، أخذها إلى الدار ولما كسرها انهارت بين يديه مائة دينار ، ذهب أحمر ؛ استغرب الرجل وسرعان ما عاد إليه المدين ؛ هنا بقي يظهر أن المدين عارف حاله أنه عامل دروشة عامل عمل غير منطقي فمد يده ودفع له مائة دينار ؛ لأن افترض أن المئة دينار تلك لم تصل عمل غير طبيعي كما يقولون اليوم ما وراء الطبيعة ، الغني الحقيقة أن هذه القصص تعطينا عبر عظيمة جدا إن الطيور على أشكالها تقع ؛ كلاهما قلوبهم صافية سواء الدائن أو المدين ، كان باستطاعة الدائن يأخذ المئة دينار ولا رقيب ولا عتيد ، إذا قال له بعثت لك في البريد المستعجل ، كلام فاضي هذا من الذي سيشهد ؟ لكن هو أيضا مطلع على أن الله عزوجل يعرف قال والله أنا خرجت في اليوم الموعود لاستقبالك فلما تأخرت وجدت هذه الخشبة تتلاعب بين يدي فأخذتها وكسرتها وإذا بها مائة دينار قال والله أنا بعثت هذا ؛ لأنه لما جاء اليوم الموعود وعرفت أني لا أستطيع أن أفي بالوعد فأخذت الخشبة ونقرتها ودكيت فيها المئة دينار وجئت إلى ساحل البحر قلت يا رب أنت كنت الكفيل وأنت الشهيد ، قال له قد وفى الله عنك بارك الله لك في مالك ورد له المئة دينار ؛ بهذه التقوى نحن اليوم لا نجدها في صدور المسلمين ؛ ولذلك تكثر الشكاوى من أين بده يعيش ، وشلون بده يدبر حاله في هذا العصر ؟ وهم يعلمون جميعا أن الكثيرين منهم كما أشرت في سؤالك بارك الله فيك أن عندهم شيء من المال لكن أيش ؟ بدهم ينموه ، بدهم يحسنوا وضعه ، هذا هو ؛ فالجماعة هؤلاء ما ويصلوا إلى مرتبة الاضطرار ، هذه المرتبة التي تبيح للمسلم ، ما الأصل فيه التحريم ، يعني مثلا يجوز السرقة إذا اضطر يجوز أن يسرق لكن ما يجوز له أن يرابي أبدا ، آه ؛ لكن يجوز له أن يسأل الناس إذا وصل لمرتبة السؤال إذا ما كان عنده ما يغديه أو يعيشه ؛ أين هؤلاء الأشخاص ؟ هؤلاء والحمد

لله مهما كانوا فقراء ومساكين ، ما وصلوا إلى هذه المرتبة لأنه لا يزال في الناس خير ولا يزال هناك بعض ذوي المروءة والشهامة يسعون لجمع الأموال من الناس وشراء الحوائج الضرورية للفقراء والمساكين فما هناك أبدا ما يبرر لأي شخص أن يواقع حدود الله وأن يرتكب معاصيه بحجة أنه بده أيش ؟ أنه بده يشتغل .

أبو مالك : بده يشتري ثلاجة ويشتري سيارة .

الشيخ : على قولك بده يتوسع .

أبو مالك : صار حج في هذا العام من نوع جديد

الشيخ : كيف ذلك ؟

أبو مالك : حج لا تعرفه أنت ولا غيرك من أهل العلم .

الشيخ : ما شاء الله !

أبو مالك : الحج صورته الآتية ..

الشيخ : في إيران إن شاء الله ؟

أبو مالك : لا في إيران هذا بحجوا للخميني ؛ الآن يقام له بنيان للخميني بينان ضخم جدا يكلف مليارات من الدولارات من أجل أن يحجوا السنة للخميني ؛ لكن الحج هذا وقع في مكة ، خرجوا في اليوم الثامن لعرفة

الشيخ : إلى عرفة فورا .

أبو مالك : وباتو في عرفة ليلة التاسع ثم نزلوا إلى مكة فورا بعد غروب الشمس وانتظروا حتى انتصف الليل وطافوا بالبيت طواف الإفاضة ، ثم عادوا إلى مزدلفة فالتقطوا الجمار ووقفوا بعض الوقت من هناك في مزدلفة وصلوا المغرب والعشاء بعد منتصف الليل طبعا ، ثم نزلوا مسرعين إلى منى فرموا الجمرة قبل طلوع الشمس وربما يمكن قبل الفجر ،

الشيخ : ضعفة .

أبو مالك : لا .

الشيخ : معنوي .

أبو مالك : نعم ، فعلوا هذا في حجهم ، طافوا أولا لم يبيتوا ولم يبيتوا في مزدلفة ولم يصلوا الفجر فيها ، صلوا الفجر في منى ورموا قبل الفجر ؛ فهذا الحج الجديد .

الشيخ : أي بس لاشك يا أستاذ لا يخفاك أن هؤلاء مأخذين فتوى ...

أبو مالك : طبعا لأنهم معهم شيخ .

الشيخ : هذا هو .

أبو مالك : نعم معهم شيخ .

الشيخ : الله أكبر ، صارت المناسك عبارة عن فوضى أين التربية هذه ؟

أبو ليلى : ما صحة هذا الحج شيخنا ؟

الشيخ : باطل .

السائل : أليس الحج له أركان وواجبات ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : إذا قام الإنسان بالأركان مثل هذه الجماعة التي تكلم عنها أبو مالك أعتقد أنهم عملوا الأركان المطلوبة التي هي أربع أركان من الطلوع على عرفة والطواف ورمي الجمار ...

أبو مالك : أين ترتيبها ، ترتيبها مثل ترتيب الصلاة ؟

الشيخ : بس كمان ما صلوا الفجر في مزدلفة .

أبو مالك : صلاة الفجر في مزدلفة ركن طبعا .

الشيخ : البيات في مزدلفة واجب وصلاة الفجر في مزدلفة ركن ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرن الصلاة هذه ، صلاة الفجر في مزدلفة مع الوقوف في عرفة ، وقال : (**من صلى صلاتنا هذه معنا في جمع وكان قد وقف على عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه وقضى تفثه**) . ولذلك أكثر ...

السائل : معنى هذا ليس هناك أركان بعد هذا يعني يلي بتحكيه أنت صحيح (**فقد تم حجه**) والحج ما انتهى في رمي الجمار والطواف الإفاضة ؟

الشيخ : لا لا ، نحن بنحكي بالنسبة للركن ، أي نعم ؛ إذا بدك تقول هيك بتقول لسى أمامه طواف الإفاضة ، والرمي من الواجبات لكن طواف الإفاضة ركن .

أبو مالك : يقصد أبو عدنان (**فقد تم حجه وقضى تفثه**) ما معنى هذا ؟ يعني فقد تم حجه بالنسبة لما مضى من الأعمال الشيخ : إلى لهذه الساعة ؟

أبو مالك : أي نعم .

السائل : الآن لما بدنا نطلع من عرفة بالباصات ...

الشيخ : الله يعينهم ، الله يعينهم مسئوليتهم على المسئولين عنهم إلا من علم ...

السائل : سمعت بواحد اسمه أبو بكر الجزائري ، هذا يعجبني جدا في تفسيره وبلفظه ولطف كلامه ، لابد أنكم سمعتم به وعرفتموه بحكي عن الذهب الحلي للنساء بقول إن هذا مهما كان حلي للمرأة سواء لبسته في مناسبه يعني في السنة مرة مرتين ثلاثة لا يدفع عنه زكاة ، بس بقول لا تأخذوا مني وتقولوا هذاك يلي كان يدفع ويصير الآن لا ، قال لهم ولكن أيضا إذا دفعت الزكاة خير والصدقة دفعت عنه كما يقول بعض العلماء ، قال بعض الصحابة والتابعين ... أن كثير منهم قال لا زكاة ، وسمى بعض الأسماء على أنه لا زكاة في الحلي ، مادام تتحلى به ، مثله مثل المتاع مثل فرش البيت السجاد ، عنده كنبايات يعني هذا الحلي يلي عند المرأة يعتبر حلي فتستخدمه ويلزمها إليه ؛ فما رأيك بكلامه وكلامه حيث قال لا تقولوا والله إنه غيري قال لازم تدفعوا الزكاة وتحكوا عليه وأنا بقول ما تدفعوا الزكاة أنا بقول إنه لا تجب عليه الزكاة أما إذا أنت دفعت والله فهذا خير ؛ لكن مش تحملوا على الذي قال نعم وعلى الذي قال لا ؛ فهذا الكلام الذي تلفظ فيه أعجبت به جدا ، طبعا هو حكاه بصيغة أحسن مما تكلمت به أنا ؛ فما رأيك فيما قاله أبو بكر الجزائري ؟

الشيخ : رأيي يا أبا عدنان معروف أظن .

السائل : طريقة لفظه وما يحكي عن الحكم ..

الشيخ : أنا شو بهمني الطريقة شو بهمني الأسلوب ، إذا كان بيرضي الفريقين ولا يأتي بالدليل الشرعي المصرح بأن هذا الذهب مستثنى من كل ذهب وإنه ليس عليه زكاة ، هذا من جهة ومن جهة أخرى بغض النظر عن الأحاديث المصرحة بأنه يجب الزكاة على حلي النساء ؛ وأن الرسول لما سئل الرسول المرأة هل تخرجين الزكاة ؟ قالت لا ، أجاب عليه السلام بأنها جمرة من نار ؛ فأنا ما يهمني الأسلوب من تجاهل الغاية ؛ لكن إذا نضم حسن الأسلوب إلى صحة الغاية فهو أسمى ما يمكن أن يصدر من عا لم ؛ أما كلام جميل كلام معسول ولكن ليس تحته دليل شرعي يلزم بما يقول هو يتكلم في هذه المسألة كما يفعل دكاترة آخر الزمان يعني بيعرضوا الأقوال المختلفة في المسألة الواحدة وبقول ولكل وجهه بخليك وأنت تأخذ بالرأي هذا وهذا ، يأخذ بالرأي الثاني ، وكلهم من رسول الله ملتمس ، هكذا يزعمون شايف ، أو على سبيل النكتة وهي خاتمة الجلسة ، زعموا بأن أحد المفتيين اقتضى له سفر فخلف بديله ومكانه والده وهو جاهل ، نصب مكانه ليفتي الناس فقال له يا بني أنا رجل جاهل كما تعلم فقال له أنا أدلك على طريقة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 234

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-234

محتويات الشريط :-

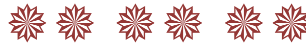

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... لإدراك تكبيرة الإحرام ، هذا مما لم يرد لا سلبًا ولا إيجابًا ، خلص أم في النفس ما فيها ... وأنا أجيب الجواب .

السائل : خلص .

السائل : حكم الصيام في بلد إسلامي ... اختلاف المطالع يعني .

الشيخ : ارفع صوتك .

السائل : الحكم الصيام في بلد إسلامي ... مع العلم أن الرؤية ظهرت عندهم ... في بلد إسلامي وأصبحوا صائمين وفي البلد الثاني أصبحوا مفرطين لعدم رؤيتهم إياه مع علمهم أن القطر الإسلامي صائم ؟

الشيخ : يعني تريد أن تقول أنه إذا روئي الهلال في بلد ، هل يلزم الآخرين الصيام في البلد الآخر ، ولم ير الهلال هناك ، هل تريد هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : المسألة فيها خلاف بين العلماء والصحيح ، هو ما يدل عليه قوله عليه السلام ، موجهًا خطابه للأمة كلها : (**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غُم عليكم فأتموا الشهر ثلاثين يومًا**)، فإذا ثبت رؤية الهلال في بلد فعلى البلاد الأخرى أن يتّبعوا هذا البلد في الصيام ولو أنهم اتبعوا بلدًا آخر في الخروج من الصيام ، لا يهم ، إنما المهم أن يكون الشهر في صيامهم إما أن يكون ثلاثين يومًا ، أو على الأقل تسع وعشرين يومًا ، فالصحيح من أقوال العلماء أن الخطاب لجميع الأمة ، فإذًا روئيا الهلال في مكان ما ، فعلى جميع الأمة أن يصوموا ، هذا طبعًا إذًا بلغهم الخبر ، أما إذا ما بلغهم الخبر ، فحينئذٍ يصومون برؤية بلدهم ، هذا جواب سؤالك .

السائل : حكم الاعتكاف في شهر رمضان هل هو واجب أو مستحب وفي أي مسجد يكون ؟

الشيخ : يكون واجهًا إلا إذا نذره الناذر ، أما هو فليس بواجب وإنما هو سنة ، وبصورة عامة أمره مستحب ، لكنه يتأكد هذا الأمر المستحب برمضان ، فيسن ؛ لكن لا يسن الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة ، كما لا يُسن شد الرحل والسفر إلى مسجدٍ من مساجد الدنيا إلا إلى ثلاثة مساجد ، كذلك الحكم بالاعتكاف ؛ لقوله عليه السلام : (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**) كما قال : (**إنما تشد الرحال أو لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**) وذكرها وهي معروفة والحمد لله .

الشيخ : غيره .

السائل : إذا فرغ الإمام من الصلاة المكتوبة ، هل يجلس إمام المصلين فترة انقضاء الصلاة أم ينصرف ؟

الشيخ : إن شاء انصرف ، وإن شاء جلس ؛ ولكن لا يجلس لختم الصلاة ؛ لأن الصلاة اختتمت بقوله السلام عليكم .

السائل : أرجوا التوضيح جزاك الله خيرا .

الشيخ : ليس من السنة أن يجلس الإمام بعد الصلاة وأن يجتمع هو ومن خلفه بالإتيان بالأوراد ، سواءً أفرادًا أو بصوتٍ واحد ، في كل الأذكار أو في بعضها ثم يختم ذلك بالدعاء ، ورفع اليدين بعد الصلاة فهذا ليس له أصل

بالسنة ، الإمام مخير إن شاء كما جاء في السنة لبث في مكانه قبل أن ينصرف يمينًا أو يسارًا ، بقدر ما يقول **(اللهم أنت السلام ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام)** ثم ينصرف إن شاء أو إن شاء جلس ، وقرأ ما تيسر له من الأذكار والأوراد ، المعروفة دُبر الصلاة دون أن يلزم من حوله ، بشيء مما هو يقرأه وإنما كل بما يتيسر له ، ... ثم لا يختم الصلاة بالدعاء لا لنفسه ، ولا للجمهور الذين من حوله إن دعا كلمات يسيرات وانصرف ؛ لأن الدعاء دبر الصلاة خارج الصلاة لا يُسن بصورة عامة إلا لأمرٍ عارض ، وبصورة خاصة أن يدعوا هو ويؤمن المقتدون على دعاءَه ، وهذا ما يعرف عند المتأخرين بختم الصلاة ، فهذا الختم لا أصل لها ، وإنما الذي له أصل هو سلم على اليمين وعلى اليسار ، ثم جلس بمقدار " اللهم أنت السلام ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام " فإن شاء جلس ويقرأ من الأوراد كما ذكرنا ، وإن شاء انصرف ، وتأخر من تأخر من المقتدين كل منهم يأتي ما تيسر له من الأذكار والأوراد ... .

السائل : أستاذ تفسير كلمة " لا ترد يد لامس " الرجل الذي جاء يسأل الرسول عليه الصلاة والسلام ، فهل المقصود أنها كانت تفعل الفحشاء أم ماذا يعني ؟

الشيخ : لا ، لا ليس هذا هو المقصود ، وإنما المقصود إنها كانت امرأة بسيطة غريرة ، طيبة القلب لا تنتبه لمكر الشباب ، وقد يمد أحدهم إلى شيء من بدنها ويصدف أن زوجها يرى ذلك ، فتأخذه الغيرة ، وهي ليست هناك ، يعني بسيطة ، فهذا هو المقصود **(لا ترد يد لامس)** مستحيل أن يكون المقصود أنها تطاوع كل من أرادها ؛ لأن الأمر لو كان كذلك معناه أن الزوج يتهمها بالفاحشة حينئذٍ يأتي الأمر بمطالبة أربعة شهود ، أو الملاعنة ولم يقع شيء من ذلك ، وإنما لما قال عليه السلام طلقها ، لو كانت الأولى قضية الفاحشة فكان ما قال طلقها ، لقال أقم الشهود وإلا رجمناك أو جلدناك قال إني أحبها ، قال فأمسكها ، فإذًا القضية تتعلق بمقدمات الفاحشة من جهة ، ومن جهة أخرى هي لا تقصد هذه المقدمات لبساطتها ، وليعني طيب قلبها .

السائل : يعني لا يُعتبر ديوثًا ؟

الشيخ : لا ، غيرة .

السائل : شيخنا بالنسبة للزوج يجلد أو يلاعن ؟

الشيخ : يلاعن ، إذا لم يأت بالشهود .

السائل : وليس عليه جلد ؟

الشيخ : آه .

السائل : إذا ما لاعن .

الشيخ : أي نعم ، لابد من الملاعنة .

السائل : أو الجلد .

الشيخ : لا الزوج بس الملاعنة ، غيره .

السائل : إن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : **(إن الله تجاوز عن أمتى ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به)** ، فكيف نحن مؤاخذون بالحسد وسوء الظن ، فالحسد لم نتكلم به ولم نعمل به .

الشيخ : أي نعم ... قبل الإجابة أقول أنت في الرواية كررت به مرتين ، وإنما هو مرة واحدة ، هل أحسست بهذا أم لا ؟

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : وهو الحديث : **(إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ، ما لم تتكلم أو تعمل به)** أنت قلت ما لم تتكلم به أو تعمل به .

السائل : سبق لسان .

الشيخ : آه ، من أجل هذا أنا أنبه ،

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : ... من أجل صحة الرواية ، أما الجواب فمن أين لنا أن الإنسان لمجرد الحسد أو سوء الظن القائم في النفس يؤاخذ عليه ، من أين لنا هل عندك دليل ؟

السائل : إنما يعني ظواهر النصوص تدل على أنه فعل قبيح .

الشيخ : فعل قبيح صحيح ، ولكن البحث ليس هنا في حدود طرحك للسؤال ، لم يكن سؤالك هذا قبيح وإلا ليس بقبيح ، وإنما كان السؤال واضحًا جدًا ، كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين أننا نعاقب ونؤاخذ على الحسد وسوء الظن ، أليس كذلك كان السؤال ؟

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : ولذلك جاء السؤال على السؤال من أين لنا أن الذي حسد أو أساء الظن بأنه يعاقب ؟ هنا الجواب أن الحسد وسوء الظن الذي يعاقب به الإنسان هو ما ظهر على أعماله ، وعلى أفعاله ، أما مجرد حسد في قلبه أو سوء ظن في نفسه في أخيه ، فهذا ليس عندنا ما يدل على أنه يؤاخذ عليه لكنه قبيح ولا شك ؛ لأن هذا من

باب الدندنة حول الحمى ؛ ولذلك جاء في بعض الأحاديث وأنا لا أذكر أنه صحيح ، ويغلب على ظني أنه ضعيف وهو مسجل بلا شك في بعض كتبي : " إذا حسدت أو إذا أسأت الظن " الآن يختلف عليَّ الأمر ، المهم في كلمة (فلا تحقق) شايف ، فلا تحقق ، والتحقيق لا يكون إلا بإظهار أثر الحسد في كلامه على الأقل إن لم يكن هناك عمل من الكيد والمكر به ؛ ولذلك فهناك يعني عفو عظيم جدًا لهذه الأمة أنه لا يؤاخذ المسلم ما لم يظهر ما في نفسه من النوايا السيئة على عمله أو على لسانه ؛ ولذلك نحن نقول الجمع واضح جدًا ، بأن نفهم أن التحذير من الحسد ومن سوء الظن ، ماشي خشية أن يكون له آثار سيئة عملية في حياة الحاسد أو المسيء للظن ، فقوله ما لم يتكلم أو يعمل به هو جواب صريح لسؤالك ، أي الحسد وسوء الظن ما لم يعمل أو يتكلم به ، فهو عفوٌ ، والله متجاوز عنه ، لكن من الناحية التربوية هل نقول للمسلم احسد ولا تعمل ، لا بنقول له أبعد عن الشر ما استطعت إليه سبيلا ، أظن وضح الجواب إن شاء الله ؟

السائل : في تقسيم الحسد لبعض أهل العلم إلى درجة العزم وهم النفس وما شابه ذلك العزم يؤاخذ عليه أم ما دون ذلك ما يؤاخذ عليه ؟

الشيخ : ... هذا ليس بالطبع هذا القيد ، ليس خاصًا بالحسد ، أو بسوء الظن بكل شيء هو ينويه من السيئات ، لكن هذا الحديث بارك الله فيك ، الحديث الذي ذكرته أنت من قبل هو الحكَم الفصل في هذا الموضوع ؛ لأنه قال (**تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها** ...) استقر أو لم يستقر ؛ لماذا ؟ لأنه قال (**ما لم يتكلم أو يعمل به**) ، فهذا الحديث لا يحتاج إلى تقيد أبدًا ؛ لأنه عمم ثم خصص قال : (**إن الله تجاوز لي عن أمتي كل ما يجول في نفوسها**) ثم استثنى قال : (**ما لم تتكلم أو تعمل به**) ، فإذًا من الفلسفة المقيتة أن يأتي المسلم وهو الذاكر أما الخطأ هذا لا أحد ينجو منه ، وهو ذاكر بهذا التعميم ثم لهذا الحصر ، فنقول إلا كذا وإلا كذا ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ولعلك تستحضر بعض الأدلة التي أنا أسميها بحقٍ شبهات لهؤلاء الذين يفرقون بين الهم والعزم ، هم يفصلون تفصيلا نفسيًا مطابقًا للواقع ، فيقولون أول شيء الخاطر ثم الهم ثم العزم يعني الإنسان كإنسان عادي طبيعي لما بده يعمل شر ، باله خالي من هذا الشر يخطر في باله خاطرة ، أنه مثلا يروح على السينما ، هذه خاطرة ، فإذا ما استقرت هذه الخاطرة ، وتمكنت من نفس صاحبها ، ولم يبق بينه وقبل ذلك بهم ، كل ما اشتدت في نفسه هذه الخاطرة ، ينتقل إلى مرحلة إيش ؟ الهم ، فإذًا لم يبق إلا إخراج هذا الذي هم به ، إلى حيز العمل ، لم يبق هناك إلا العزم ، هذا تفصيل فقهي ، وربما أقول متحفظًا ربما يكون لغويًا ، وإن كنت لا أشعر

بأن ثمة فرقًا بين هم وعزم ؛ لأن الله يقول : ((**ولقد همت به وهم بها**)) لكن هكذا يقولون يفرقون فيقولون خاطرة ، فالهم فالعزم ، فإذًا عزم على المعصية ولم يعملها أخذ عليها ، يقول أولئك الذين أشرت إليهم ، لكن هذا يتنافى مع أحاديث كثيرة ، إلا أنهم وهنا كان مقصد سؤالي لعلك تذكر بعض أدلتهم التي أنا أسميها بالشبهات ، تذكر ؟

السائل : أقول نصوص عامة أتت في السنة بنفي أو ....

الشيخ : لا ، نحن نقول الآن ليس من باب التحاسد وإساءة الظن ، كمبدأ عام يعني ، هم يريدون مثلا إشكالا ، قوله عليه السلام : (**إذا تقاتل المسلمان**) ... (**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**) قالوا هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال عليه السلام : (**أراد أن يقتل صاحبه**) ، يستدلون بهذا الحديث كما أنهم يستدلون بحديث بكبش النار ، يلي فيه أيضًا أنه المسلم الذي يتصدق ويعمل خير ، وآخر يتمنى أن يفعل مثله ، يقول الرسول (**فهما في الأجر سواء**) ، في أحد منكم يذكر هذا الحديث ؟ المهم الشطر الثاني كمان واحد مال ويصرفه في الشر ، وواحد ما عنده مسكين ، شو يقول ، يقول لو كان عندي لفعلت مثل قال : (**هما في الوزر سواء**) ، هذا أيضًا يشكل على بعض الناس ، كما يشكل عليهم الحديث الأول أنه أراد أن يقتل صاحبه ، لكنهم سبحان الله إنهم يغفلون مع فضلهم وعلمهم أن الإرادة في كل من الحديثين مفسر بالعمل ، أحدهما مفسر بقوله عليه السلام أنه إذا لقي المسلم وقاتل أخاه المسلم : (**إذا تلاقى المسلمان بسيفيهما**) إذًا هذا المقتول ، عملَ ، إذًا مش مجرد إرادة ، خرجت إرادته إلى حيز العمل ، لكن النتيجة كانت أنه صار قتيلا ، أنه أراد أن يقتل صاحبه ، أي فعلا ليس مجرد قصد ؛ لأنه لو صورنا الآن مسلما في عكر داره ضمر في نفسه أن يقتل خصمه وإذا ذاك كان أسبق إليه ، فجاء وغدر به وقتله هل ينطبق عليهما هذا الحديث ؟ أبدًا لا ، لماذا ؟ صحيح هو زور في نفسه ، وأمر في نفسه أن يقتل هذا القاتل ، لكن ما صدر منه عمل ، بينما ذاك صدر منه عمل ، فإذًا هذا القاتل في النار ، أما المقتول فليس في النار ، بخلاف ما إذا تبارزا بسيفيهما ، فهم ككل منهم أظهر ما قرره في نفسه وأراده من الشر لعدوه بعمله . فإذًا هنا لم تكن المؤاخذة لمجرد الإرادة القبلية وإنما لمجرد الإرادة التي خرجت إلى حيز العمل ، فلم يتعارض هذا الحديث مع قوله ما لم يتكلم أو يعمل به ، بل هذا يؤيده تمامًا ، كذلك الحديث الآخر أنه لو كان عندي من المال لفعلت مثله ، هو عم يقول ويجتهد ... أنه يفعل ويروح ويبأتي إلى آخره ، إذًا هذا أخذ عليه ليس بمجرد شيء كمين في نفسه ، وإنما بشيء ظهر على لسانه وعمله ، ولذلك يبقى الحديث (**إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت بها أنفُسَها**) وفي لفظٍ : (**أنفُسُها**) وكله صحيح (**ما لم تتكلم به ، أو تعمل به**) يبقى كما هو واضح ظاهر ليس هناك ما يمكن أن

يخصص به إطلاقًا

الشيخ : ... وهذا هو شأن كل النصوص الشرعية التي يتحدث فيها الشارع الحكيم رب العالمين أو نبيه الكريم فيأتي بعبارة عامة ، ثم يدخل فيها قيد أو بعبارة مطلقة فيدخل فيها قيد ، أو بعبارة عامة فيدخل فيها تخصيص ، لا ينبغي حينذاك أن نزيد نحن على هذا الكلام الجامع المانع كما يقولون قيدًا آخر ، أو تخصيص آخر ؛ لذلك نحن لا نرجح قول من يقول في حديث ، .

ونحن على أبواب تطبيق ، هذا الحديث تقريبًا إن شاء الله : (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه**)، ما نستطيع أن نقول إلا فيما افترض عليكم وإلا إذا ضممتم إليه يومًا آخر ؛ لأنه هذا مثل هذا (**إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها**) هل هذا على إطلاقه وشموله ؟ الجواب لا ، ما لم تتكلم أو تعمل به ، أغلق الباب ، ما عاد في قيد آخر أو تخصيص آخر ، (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**)، نهي عام لا تصوموا يوم السبت ، كان يدخل لو وقف الرسول إلى هنا حتى لو كان من رمضان ؛ لأنه قال : (**لا تصوموا يوم السبت**) لكن لا ، هو يريد أن يغير ذلك بأمته ، قال : (**إلا فيما افترض عليكم**) فما ينبغي لنا إذا راعينا فصاحة النبي عليه السلام ، وفوق فصاحته أنه ينقل الوحي المنزل عليه من رب العالمين ، أن نأتي نحن ونستدرك باجتهادنا ما إن كان إعمال الحديث بدون أي إشكال ، (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**) يؤكد هذا الاستثناء : (**ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة**) قشرة الشجرة هذه خذها وكل منها لتثبت عمليًا أنك متجاوب مع نهي الرسول عليه السلام ، عن صيام يوم السبت ؛ أما أن نقول إلا إذا صمت يومًا قبله ويومًا بعده ، صار هنا بقي إلا وإلا ، إلا الأولى من نبينا ، وإلا الأخرى من علمائنا ، ما ينبغي أن يقال هذا إطلاقًا ، ثم نحن قلنا هذا ؛ لأننا نحن على الأبواب سيأتينا يوم عاشوراء يظن كثير من الناس وبخاصة العُبّاد منهم ، الذين اعتادوا التقرب إلى الله عز وجل بما شرع لهم من النوافل سواء ما كان منها صلاة أو صيامًا ؛ كيف يا أخي نخسر نترك صوم يوم يكفر السنة الماضية ؟ أو إذا كان يوم مثل يوم عرفة ، يكفر السنة الماضية والمستقبلة الآتية ، كيف ؟ يعني ما عندهم استعداد يخسروا مثل هذه الخسارة ، هذا في الحقيقة يأتي من قلة الوعي الموجود في المسلمين ، وهذا المسئول عنه علمائهم وفقهائهم ، لو كان عندنا الوعي والفهم لمجموعة من الأحاديث العامة ما كنا شعرنا بمثل هذا الشعور الخاطئ ، الذي يحملنا على أن لا نتجاوب مع حديث الرسول عليه السلام : (**إلا فيما افترض عليكم**) ما هو هذا الذي أشير إليه ، حديث صحيح : (**من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه**) فإذًا أنت أيها المتعبد الصالح كنت تصوم ولا تزال يوم عاشوراء رغبة لذلك الأجر العظيم ، يُكفر السنة الماضية وتصوم عرفة ، كما وقع في عرفة الماضي فأنت حينما

تترك صيام هذا اليوم أو ذاك ، لا تتركه كسلا ورغبة عن الخير ، خلاف ما هي عادتك ، أنت تصوم دائمًا ما شاء الله ، لكن بلغك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقفت عنده فأنت مأجور ولو لم تصم ، بل أنا أقول أن هذا الذي لا يصوم ، هو منزلته عند الله في هذا الخصوص أما الأمور الأخرى فهو أعلم بها ، منزلتك عند الله أعلى وأسمى من ذاك الذي يصوم يومًا ، دخل فيه عامل شرعي يجعله غير شرعي وهو أنه طابق يوم السبت وقد نهى عليه السلام نهيًا عامًا بقوله : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم)** فلذلك على المسلم إذا ترك شيئًا لله ، أن لا يتوهم أنه خسر بل هو الرابح على كل حال ، هذا ما أردت أن أذكره في هذه المناسبة .

السائل : صيام تاسُوعاء لوحده ؟

الشيخ : لا بد .

السائل : صيام تاسوعاء .

الشيخ : فهمت ، فهمت أعطيتك الجواب بس كيف كلامك الأخير .

السائل : يقول بيأتي يوم الجمعة أو صيام يوم الجمعة كبداية منهي عنه بنفس الصدد .

الشيخ : شو عم ببربر سمعني يا أخي ؟

السائل : يعني عندنا هنا في جمعة وسبت ...

الشيخ : وعندك جمعة وخميس .

السائل : خليك معي يا أستاذ .

الشيخ : وأنت خليك معي ليش ما تخليك معي ، عندك خميس وجمعة ، بس بدك تورد الإشكال أو ... تصوم الخميس وتصوم الجمعة ، فأنت في هذه الحالة خير من الذي صام يوم السبت كما ذكرنا آنفًا .

السائل : جزاك الله خيرا وبارك الله فيك .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة ووجدها يوم الجمعة صائمة ؟

الشيخ : تقصد جويرية ؟

السائل : جويرية جزاك الله خير قال لها : **(هل صمت البارحة ؟)** ، قالت : لا ، قال : **(هل تصومين غدًا ؟)** قالت : لا ، قال : **(إذًا أفطري)** ألا يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه غدًا السبت ؟

الشيخ : ما يعرف ، أنا بدي أجاوبك حسب سؤالك وإن كان السؤال خطير والجواب أخطر ، حتى تعرف ما

بعدها .

السائل : إذًا فصل لنا جزاك الله خيرا.

الشيخ : طيب ، ماذا تقول في قوله تعالى : ((**ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان**)) فأنا شو بقول الآن ؟

السائل : أقول ما قال ربي .

الشيخ : أنا ، أنا شو بقول ؟ بقول ما كان يدري ، لماذا ؟ لأنه ما نزل عليه الوحي شو فيها ، أنت بتعرف أنه الأحكام تنزل على التدرج أم تنزل طفرة واحدة ، يعني لما ربنا قال للرسول وهو في غار ثور ، مو هكذا اسمه تبع مكة شو قال له ؟ ((**اقرأ**)) .

السائل : غار حراء .

الشيخ : طيب ، قال له اقرأ ، هل تعتقد نزل الوحي كله بتلك اللحظة عليه .

السائل : لا .

الشيخ : أم تباشير النبوة ؟ طيب ، لما كان المسلمون يصلون وبعضهم سكارى ، هل كان الرسول يعرف أن الخمر حرام ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، أي أهم هذه أم هذه ؟

السائل : في الأهمية سواء .

الشيخ : لا ، ليسوا سواء .

السائل : كلها أحكام دين وبالأهمية في أهم ، لكن إيش أقول يا شيخ ، مادام قلت فيها متقدم ومتأخر فيها ؟

الشيخ : لابد يا أخي فيها متقدم وفيها متأخر ؛ لأنه مادام في حديث هو حديثك فيه إشعار بجواز صيام يوم السبت لمن صام يوم الجمعة ثم جاء الحديث ؛ لأن صيام يوم الجمعة وصيام يوم السبت ليس فرض بداهة يعني ، فلما أنت يأتيك هذا الحديث : (**لا تصوموا يوم السبت**) مش رايح تصوم يوم الجمعة لأجل تصوم السبت معه صح وإذا كنت ولابد لك تصوم يوم الجمعة ، بيجي جوابنا لا حسن هذا تصوم يوم الخميس ، وبتصوم معه يوم الجمعة ، وإلا أنت مستريح ما هو فرض عليك أنك تصوم يوم الجمعة ، لكن إذا جاء يوم الجمعة ويوم السبت في رمضان دخل في الحديث : (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم**) ومن هنا يقول العلماء ، وظني أن هذا القول ليس بغريب عليكم ، وأنتم حديثوا عهد به وهو : " إذا تعارض نصان أحدهما حاظر مانع والآخر مبيح "، أيّ النصين يقدم على الآخر ؟ الجواب " الحاظر المانع " وقضيتنا هكذا حتى لو ما

عرفنا المتقدم والمتأخر ، لكن لو عرفنا المتأخر هو المبيح ، عرفنا أن المبيح هو المتأخر ، حينئذٍ يكون هذا ناسخ لما تقدم من النهي أو على الأقل يقال يخفف النهي من التحريم إلى الكراهة من أجل الجمع بين الحديثين ، أما هنا القضية بالعكس تمامًا ، ما في عندنا نص للمتقدم ، أو لمتأخر لكن عندنا مُبيح وعندنا حاظر مانع ، فأيهما المقدم ؟ الجواب الحاظر على المبيح ، هذا قواعد لولاها ما استطاع العلماء أن يمشوا في تقديم النواهي على المبيحات علمًا مع أنه على الغالب كل نهيٍ عن شيء ما يتضمن تحته أن هذا الشيء كان مباحًا من قبل نهى مثلا عن الاختصار في الصلاة ، الاختصار في الصلاة كان موجود ولذلك نهى عنه قبل النهي شو كان حكمه ؟ على الأصل الإباحة ، وهكذا إذا جاء نص يتضمن إباحة شيء ، ثم جاء نص يتضمن النهي عن هذا الشيء ، فالنص الذي تضمن الإباحة جاء على الأصل والبراءة الأصلية كما يقول الشوكاني ، " والنص الذي تضمن النهي عن هذا الشيء تضمن حكمًا جديدًا "، ومن هنا تعرف ويسهل عليك ، أن تهضم جوابي لسؤالك يلي صعب عليَّ أنه الرسول ما كان يدري ؟ أنا قلت لك بكل صراحة ما كان يدري لماذا ؟ لأن الله قال : ((**ما كنت تدري**)) وبصورة عامة ((**ما الكتاب والإيمان**))، أما هذه المسألة الجزئية فهي أهون ، يعني رسول الله : " ما يعلم إلا ما علمه الله " ماشي ؟

السائل : ماشي .

السائل : أستاذ دخل رجل المسجد وكان المؤذن يؤذن ، يصلي تحية المسجد أم يقف ليردد ما يقوله المؤذن ؟

الشيخ : أظن سؤالك فيه نقص ، وهو سؤالك عام ، وأظنك تعني يوم الجمعة ؟

السائل : لا ، عام يا أستاذ .

الشيخ : إذا أسهل إذا كنت تعني عام ، بس أصحي تتورط الجواب لا ، يجيب المؤذن وبعدين يصلي تحية المسجد .

الشيخ : ماشي .

السائل : ماشي .

الشيخ : الحمد لله .

الشيخ : بس سؤالك ناقص .

السائل : شيخنا تعقيب على السؤال السابق قوله تبارك وتعالى ((**ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب**

أليم)) ، الإرادة هنا تعني أيضا العزم ... ؟

الشيخ : لا من يدخل هنا المقصود ، يعني من يدخل في مكة بظلم بعمل فيه ظلم ، ليس المقصود مجرد الإرادة .

السائل : تكلمنا عن الإرادة مرتين ، مرت آية في القرآن ((**وإذا قضى أمرا فإنما يقول له فيكون**)) مرتين في ... وفي آل عمران ، ربنا سبحانه وتعالى أراد وقضى، الإرادة سابقة لقضاء الله وأمر الله ، أم الأمر سابق للإرادة نعرف من سياق الآية ، أن الإرادة سابقة لقضاء لله وأمره ، ربنا سبحانه وتعالى قضى على إبليس أن لا يسجد لخلق لآدم ، كان إبليس شيخ المسبحين وكان في الجنة ، بإرادة الله طبعا ، بإرادة الله ، ربنا سبحانه وتعالى ، أراد لإبليس أن لا يسجد في علمه ، وعندما قضى له أن اسجد رفض السجود لم يطع أمر الله ، لو أطاع إبليس أمر الله لخالف إرادة الله ولو أطاع إرادة الله لخالف أمر الله ؟

الشيخ : الله أكبر .

السائل : الآن هل ربنا سبحانه وتعالى ظالم جلّ وتعالى عن ذلك لإبليس أو كيف يعذبه وهو أراد له ذلك ؟

الشيخ : طيب ، أنت الآن حصرت الكلام على إبليس هل المسألة تختلف عن إبليس وأتباع إبليس أم مخصوصة بإبليس ؟

السائل : ... هي يعني خلينا نقول وجه الشر على إطلاقه .

الشيخ : أنت هو هذا السؤال أنت قيدته ، ولذلك قلت لك خاص بإبليس أم بأتباع إبليس ؟

السائل : إذا نحن خصصنا بنعرف العام ؟

الشيخ : بتعرف العام ، إذا من حيث الفكر غير المنطق، الفكر ما فيه فرق بين إبليس وأتباعه ، وأنت مؤمن بهذا معي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا شايفك عم تكتب .

السائل : لأنه السؤال لي وأنا سألته ... .

الشيخ : معليش بس أنا لما بدي أحكي بدي بيقولوا عنا في الشام " العين مغرفة الكلام " ، فإذا أنا عم أحكي وأنت عم تكتب ، معناه أنك انصرفت عني .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : ولست أعني أن لا تسجل ، لا خذ رخصة وسجل ، وبعدين أنا بحكي ، إذا بدك تسجل سجل ...كيف تفهم قوله تعالى ((**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه**)) .

السائل : في إرادة الله السابقة لـ ...

الشيخ : لا هذه الفلسفة تبعك أتركها الآن ، شو معنى قضى ربك ؟

السائل : أمر .

الشيخ : أمر أمرا شرعيا أم كونيا ؟

السائل : لعله شرعي أنا اللي بشوفه عبادة .

الشيخ : ولعله مو شرعي ؟

السائل : هو شرعي قطعا ... .

الشيخ : في عندنا أثر عن ابن عمر نسيت القصة ، بس قال له واحد من الجالسين قال له لعل الأمر كذا فقال له اجعل لعل عند ذاك الكوكب ، وأنت كذلك ، إذا نعيد السؤال ((**وقضى ربك**)) ، هل هو معنى قضى أراد إرادة شرعية أم كونية ؟ قلت أنت لعل وأنا بظن أن هذه رمية ، ولذلك خايف منها ، أن تكون رميه من غير رام ، أما إذا كنت قاصدها فيسهل علينا المضي ، فيما نحن في صدده فاسمع يا أخي الله يهديك ، إلا إذا كنتم أنتم الاثنين عاملين اتفاق عليّ ، واحد من هذه الجهة واحد من الجهة الأخرى معليش ، أما أنا ما يحب أنه واحد من هنا وواحد من هنا ... .

السائل : ... .

الشيخ : يا أخي هذا مش وارد بدنا نسمع منه ، رايح يبين بالأخير ، ثم نحن يا أخي بدنا نكون صريحين في الموضوع ، إذا أنا سألته هذا السؤال ويحلق عيونه ، وما عمره سمع هذا السؤال يقول والله ما عندي علم ، لازم هو يقول ، مش أنت تخليه براحته ، ويتجاوب عنه هيك بتكون ساعدته ، شايف شلون ((**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه**)) قضى ربك بمعنى إيش ؟ أمر ، طيب الأمر هنا كوني أم شرعي ؟

السائل : شرعي .

الشيخ : شرعي الأمر في قوله تعالى ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) ، شرعي أم كوني .

السائل : كوني .

الشيخ : كوني ، طيب فكفر إبليس وعدم سجوده لآدم عليه السلام هو بأمر الله كوني أم شرعي ؟

السائل : شرعي .

الشيخ : هنا بقي وقف حمار الشيخ عند العقبة ، كيف شرعي ؟ إذا بدنا نقول ما هو الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية ، وهذا في الحقيقة من دقائق علم التفسير ، التي يدندن حولها شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله، إرادة الله في آياته ، تحمل معنين ، أحدهما معنى عام شامل لكل شيء ، والآخر معنى خاص ليس شاملا لكل شيء ، الأول العام يشمل الخير والشر ، يشمل الإيمان والكفر ، كل شيء ، الثاني خاص بما يحبه الله بما يرضاه بما شرعه لعباده ، فلما تسآلنا عن قوله تعالى ((**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا**)) ، كان الجواب قضى هنا بمعنى أراد إرادة شرعية ، أي حكم كذا وكذا أن يعبد الله وحده وبالوالدين إحسانا لكن كون الله حكم بشيء شيء ، وكون هذا الحكم سيقوم به الناس ، كل الناس أو بعض الناس شيء آخر ، وكواقع هذا القضاء هذا الحكم الآلهي في هذه الآية ،((**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه**)) ، مشاهد لا يحتاج إلى شرح منهم من حقق هذا الحكم الشرعي ، ومنهم من لم يحقق فالناس إذا تجاه هذه الآية ، كهم تماما تجاه كل الآيات التشريعية قسمين ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر ، هؤلاء بالقسمين داخلين في قوله تعالى ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) ، بمعنى أن كفر الكافر ، لا يقع لهما إرادة الله بلا ومن إرادة الله ، فضلا عن إيمان المؤمن لا يقع رغم إرادة الله ، بل كل ذلك بإرادة الله فهذا معنى كون الإرادة في قوله ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) فهذه الإرادة تشمل كل شيء إطلاقا ، وهي الإرادة الكونية ، وليست هي الإرادة الشرعية ، أما الإرادة الشرعية فهي خاصة بما شرعه الله ورضيه لعباده ، أي نعم ، الآية ((**ولا يرضى لعباده الكفر**)) ، شايف لا يرضى هو بمعنى لا يريد لكن لا يرضى أوضح وألصق بالإرادة الشرعية ، من كلمة الإرادة مطلقة ، لأنه وضح لنا أن الإرادة تنقسم إلى قسمين ، يدخل فيها الخير ويدخل فيها الشر ، إذا دخل فيها الشر بتكون إرادة كونية ، ما بتكون إرادة شرعية ، فإذا إذا رجعنا إلى إبليس والأبالسة كلهم هؤلاء عصوا الله عز وجل ، ما أطاعوه من حيث إرادته الشرعية ، لكن هم وقعوا وفعلوا ما فعلوه ضمن الإرادة الكونية ، أي ما عصوا الله رغم إرادة الله ، لأن الله عز وجل قادر أنه يرغم أكفر الكفار أنه يؤمن وما ذلك على الله بعزيز ، لكن سبقت مشيئته الله وحكمته أن يقرر ما جاء في قوله تعالى ((**فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**)) إذا ما فيه إشكال يا أخي بين الآية هذه والآية الأخرى التي فهمت منها التناقض ، إنما استحضر في نفسك أن الإرادة والقضاء الإلهي يشمل نوعين من حيث الإرادة الكونية ، لكن من حيث الإرادة ومن حيث القضاء الشرعي فهو يشمل نوعا واحدا ، لعله زال الإشكال إن شاء الله ؟

السائل : نعم ، جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ، لا يلقي لها بالا تهوي به في النار سبعين خريفا ، وأيضا إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا** ...) إلى آخر الحديث ، فمحل الشاهد يا شيخ لا يلقي لها بالا فأين مجال النية ، أي دور النية ؟

الشيخ : مجال النية أن الرجل يتكلم الكلام ... ، صح ، شو الإشكال .

السائل : يعني ما نوى هذه الكلمة الطيبة ، أو ما توقع أنها تصل إلى هذه الأمور .

الشيخ : لكن هو تكلم بكلام طيب يا أخي وذاك تكلم بكلام سيء قضية نوى ما نوى ، الآن ليس له علاقة ببحثنا السابق إطلاقا .

السائل : إذا ما هو تفسير لا يلقي لها بالا ؟

الشيخ : أي لا يهتم بها ، هذا معنى تفسيرها لكن ليس للحديث بهذا اللفظ أو بذاك أي علاقة بموضوعنا السابق ولا يخدش في التفصيل السابق الذي ربطناه بالحديث الذي لا يقبل الزيادة إطلاقا ما لم يتكلم أو يعمل به ، ثم أنا بلفت نظرك لشيء من الذي يتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا ، والعكس بالعكس كما في الحديث أو الرواية الأخرى الذي الآن عندنا كلمتين ، إحداهما حسنة، أو طيبة والأخرى خبيثة قل لي الآن ، أيّ الرجلين الذي يخرج منه الكلام الطيب لا يلقي له بالا ، فيؤجره الله عز وجل ، وأيّ الرجلين يتكلم بالكلمة الخبيثة يهوي بها في النار سبعين خريفا آلرجل الذي من عادته أن يتكلم بالكلمة الطيبة أم بالذي يتكلم بالكلمة التي يهوي بها في النار سبعين خريفا ، ثم العكس ، أليس ترى أن الذي يتكلم بالكلمة الطيبة هو الذي من شأنه وديدنه أن يتكلم بالكلام الطيب ، ولكن هو ما بيخطر بباله ، أنه هذه الكلمة التي قالها لها هذا الأجر الضخم العظيم ، والعكس بالعكس تماما ، ذاك الذي كما يقال هجراه وديدنه ، دائما وأبدا أنه يتكلم بكلام ما يهمه ، هذا صواب أو خطأ أو موافق للشرع أو غير موافق ، فيلقي الكلمة لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا ، إذا ما ينبغي يا أخي أنه نحن نأخذ من الحديث كلمة دون أن نراعي الجو ، الذي ينبغي أن نلاحظه حينما تكلم الرسول عليه السلام بهذه الكلمة ، هل عنى مجرد أنه رجل طيب قال كلمة ، هوى بها في النار سبعين خريفا ، والعكس بالعكس ، رجل سيء ودائما كلامه سيء ، طلعت منه كلمة حسنه ولا يلقي لها بالا ، فهو له تلك المنزلة ؟ طبعا ليس هذا هو المقصود .

السائل : يعني أن الإنسان الطيب لكن يلقي كلمة سيئة فقد تهوي به يعني ... .

الشيخ : كيف الإنسان الطيب ؟

السائل : يعني هل هذا محظور أن إنسانا أصحاب أقوال طيبة ولكن يتكلم بالكلمة السيئة فيهوي بها في نار جهنم .

الشيخ : أنا فهمت عليك الآن ، هل أنت فهمت عليّ ما قلت آنفا ؟

السائل : نعم ، فهمت مرادك .

الشيخ : إيش جوابك .

السائل : كلامك صحيح .

الشيخ : طيب إذا شو معنى كلامك الآن ؟

السائل : لا أن تقول إن الرجل الطيب دائما من شأنه يتكلم بالكلام الطيب ... .

الشيخ : لا ، لا أنا لا أقول دائما ، أقول أن هذا من ديدنه والعكس بالعكس ، لكن أنت تظن الآن ، أن الرجل الذي يتكلم بالكلمة الطيبة يخطيء ، فيقول الكلمة السيئة فيهوي بها بالنار سبعين خريفا ؟

السائل : يعني هل هذا مستحيل ؟

الشيخ : غير مراد ، لا أقول مستحيل لكن ليس هذا هو مقصود الحديث ، مقصود الحديث كأن الحديث يقول : **(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليقل خيرا أو ليصمت)** ، مقصود الحديث أنه الإنسان ما يعوّد ما يكون مهذارا كثير الكلام ، لأن من كثر كلامه كما جاء في بعض الآثار ، كثر سقطه فمقصود الحديث أن الإنسان ما يتكلم مهذارا لأنه قد يصدر منه كلمة لا يتنبه لها ، يهوي بها في النار سبعين خريفا ، وإذا كان ولا بد من الكلام فليكن كلامه طيبا ، أما عكسنا الصورتين ، معاكستين تماما لقصد الشارع رجل صالح وديدنه يتكلم ، بالكلام الصالح ، لكن زل لسانه فقال كلمة يهوي بها بالنار سبعين خريفا ؟ هل تتصور إنسان عمل صالحا وعاش طيبا إلى آخره زل به اللسان ، وليس من عادته ، يهوي بها بالنار سبعين خريفا ، أنا ما أفهم هذا الفهم إطلاقا ، أنا أفهم أن قصد الحديث هو توجيه المسلم ، أن لا يكثر من الكلام خشية أن تخرج منه الكلمة السيئة فيهوي بها في النار سبعين خريفا ، والعكس بالعكس أن الرجل المسلم قد يتكلم بكلام ، ما يتصور كما قلنا آنفا ، أن يكون له ذلك الأثر ، كما قال عليه السلام: **(تصدقوا ولو بشق تمرة ، فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة)** كلنا يذكر قصة ذلك الرجل ، أو تلك المرأة البغي ، التي كانت في الصحراء فعطشت ، لما وصلت إلى البئر نزلت وشربت وارتوت ، " ابنك هذا لا تدعه يشرب قائما " ، فلما خرجت من البئر وإذا بكلب يأكل الثرى من العطش ، فقالت أو قال لأنه روايتان بين رجل أو امرأة ما أصاب هذا الكلب إلا ما أصابني ، فنزلت إلى البئر ، وملئت نعلها أو خفها ، وأخذته بفيها وخرجت من البئر وقدمت هذا الماء القليل لهذا الكلب فشرب

، قال عليه السلام (**فشكر الله لها فغفر الله لها**)، وهي بغية زانية فاجرة ، مثل هذا العمل الصالح ، لا يخطر في بال إنسان أنه يكون مكفرا له لسيئاته ، كذلك الكلمة الحسنة والسئية كل منهما قد يكون له أثر سيء و حسن ، لكن بحثنا عادة ، الكلمة الحسن ممن تخرج ، والكلمة السئية ممن تخرج ؟ لما ندرس الوضع الاجتماعي للناس ، يكون الجواب كما شرحنا آنفا ، هل نصلي العشاء صاحب الدار يا عزمي تعزم على الصلاة ؟

عزمي : يقول الإخوة بدهم يكلموا أسئلتهم .

الشيخ : طيب إيش عندك ؟

السائل : الرجل الذي أوصى أبناءه إذا مات أن يذروه في الريح يحرقوه ويذروه حتى لا يستطيع الله أن يجمعه ... فكيف و ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن شاء**)) ؟

الشيخ : أي نعم ، نحن ذكرنا هذا أكثر من مرة ، أن الآية التي ذكرتها في ختام سؤالك ، هي القاعدة وهي الأصل ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**))، كما أن الآية ((**لا يخفف عنهم العذاب**)) المشركون لا يخفف عنهم العذاب ، لكن هناك قاعدة في علم الأصول ، أن كثيرا من العمومات يدخلها التخصيص ، وإن كان الأصل البقاء مع النص العام ، حتى يأتي المخصص ، فإذا جاء المخصص لا يتردد الإنسان في قبوله سلفا لا يتردد ، ولو أنه لم يظهر له وجه التوفيق بين العام والخاص يكفي أن ذاك نص عام وهذا نص خاص ، أما إيش الحكمة وإيش فلسفة الموضوع وتوجيهه ، هذا بحث ثاني ، قد يستطيعه بعض الناس وقد لا يستطيعه ، لكن المشي مع القواعد ، يريح عقل الإنسان ونفسه ، فهذا عام وهذا خاص ، ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ، ((**لا يخفف عنهم العذاب**)) ممكن يدخل تخصيص ؟ من الناحية العقلية ممكن لكن من الناحية الشرعية ، ننظر في الشرع إذا جاءنا ما يدل على التخصيص قبلناه وإلا نحن مع النص العام ، ونرفض كل رأي يخالف النص العام ، ونرفض كل رأي يخالف النص العام إلا إذا كان مقرونا في الدليل .

السائل : أبو طالب ... .

الشيخ : أنا ليش جبت آية ((**لا يخفف عنهم العذاب**)) ، بدنا نشوف موقفنا نحن أهل الحديث بالنسبة للحديث الصحيح أن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن عمك أبو طالب ، كان يدافع عنك ، وكان وكان إلى آخره هل نفعه ذلك شيء ؟ قال (**لقد خفف عنه العذاب**) ، (**وهو أخف أهل النار عذابا ، وإنه ليلغي دماغه ، من شدة العذاب في نعليه**) ، المهم خفف عنه العذاب ، وربنا يقول ((**ما يخفف عنهم**

العذاب))، إذا هذا نص عام ، وهذا نص خاص ، ما فيه مانع نقبله ما دام صح ، ولهذه القاعدة والجهل بها يضل كثير من الناس قديما وحديثا ، الخوارج مثلا الذين ضلوا في كثير من الأمور ، الاعتقادية والفروع الشرعية ، لماذا ؟ لأنهم استندوا إلى نصوص عامة ، ورفضوا النصوص الخاصة ، ... بين النص العام والنص الخاص ، فالآن ما نحن في صدده .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 235

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-235

محتويات الشريط :-

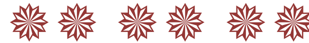

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : قال لقد خفف عنه العذاب ، وهو أخف أهل النار عذابًا وإنه ليغلي دماغه من شدة العذاب في نعليه ، المهم خُفف عنه العذاب وربنا يقول : ((**ما يخفف عنهم العذاب**)) إذًا هذا نص عام وهذا نص خاص ، ما في مانع نقبله ما دام صار ولهذه القاعدة والجهل بها يضل كثيرًا من الناس قديمًا وحديثًا ، الخوارج مثلاً الذين ضلوا في كثير من الأمور الاعتقادية والفروع الشرعية لماذا ؟ لأنهم استندوا إلى نصوص عامة ورفضوا النصوص الخاصة ، ومن قواعد أهل العلم هو الجمع بين النص العام والنص الخاص ؛ الآن ما نحن في صدده ... من زاوية عامة شويه ، وهي الذين أشركوا وكفروا وبغوا واعتدوا وما بلغتهم الدعوة ، شو حكمهم عند الله ؟ هل هم في النار ؟ هل هذا ذنبهم مغفور ؟ الجواب ، نعم هؤلاء لا يشملهم العذاب الذي هو جزاء الكافرين المخلدين في

النار ، وإنما لهم معاملة أخرى في عرصات يوم القيامة ، يؤمرون بطاعة رسول هناك ، فمن أطاع دخل الجنة ، ومن عصا دخل النار ؛ هؤلاء الذين دخلوا الجنة داخلين في عموم قوله تعالى : ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) إذًا ما جاز لنا أن نأخذ هذا العموم على شموله وإطلاقه ، وأنا رايح أدخل في موضوع الإجابة عن هذا السؤال من باب ممكن الجميع يدركه يعني لحتى بقى ندرك شيء ربما لا يدركه بعض الناس فإذًا إذا وصلنا إلى هذه الحقيقة إن الله لا يغفر أن يشرك به ، شو صار بهذه الآية ؟ بقيت على عمومها ، أم دخلها شيء من التخصيص ؟ دخلها شيء من التخصيص ، لا يغفر أن يشرك به إلا إذا كان الشرك به دون بلوغ الدعوة ، إذًا الآية ليست على الإطلاق والشمول الذي يتبادر للأذهان ، إذا كان هذا واضحًا وظاهرًا ، وهو كذلك بإذن الله .ننتقل الآن إلى قصة هذا الرجل الذي أوصى أولاده بتلك الوصية والتي أعتقد أنها أغرب وصية علمناها في الدنيا ، أنه إذا مات أن يحرقوه ، ولماذا ؟ قال لأني مذنب مع ربي ، ولو قدر الله عليَّ ليعذبني عذابًا شديدًا ، فهو الآن بين عقيدتين متناقضتين أشد التناقض ، هو يعتقد بأنه عاصي ومذنب ، وهو كذلك ، ويعتقد أن الله عز وجل إذا عذبه فهو عادل ، لكن هو يريد أن يخلص من هذا العذاب فوقع في الضلال ، فأوصى أن يحرقوه بالنار ، وأن يجعلوا نصف رماده في الريح ، ونصف رماده في البحر ، لماذا ؟ ليضل عن ربه ، زعم آه ونسي قوله تعالى : ((**وضرب مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم**)) هذا الرجل أنا أتصور الآن أنه كان في ساعة شبه فيها ، غاب عقله ووعيه عن الحقيقة التي يؤمن بها ، كل من يعتقد أنه عاصٍ مع ربه ، وأن ربه عز وجل إذا عذبه عادل به ، فهو من لخوفه من ربه غلب عليه هذا الضلال ، والدليل أن ربه لما أحياه وقال لذرته المنتشرة في الريح الهائج والبحر المائج كوني فلانا ، فكان بشرًا سويا ، قال يا فلان ما حملك على ذلك ؟ قال خشيتك فهو مؤمن بالله ، لكن أن خفت منك ، أي خوفه ... أوحى إليه بأن يعمل بهذه الوصية الجائرة ، فعلم الله ما في قلبه ، فقال له قد غفرت لك ، إذًا هذا النوع من الكفر ليس من الكفر المستمكن النفس وإنما هو الكفر العارض لحالة نفسية وواضحة جدًا في هذه الحادثة فلا إشكال والحمد لله في هذا الحديث الصحيح ، أما الذين يتسرعون وينتهون نصوص الشريعة بألفاظها العامة دون أن يدققوا النظر في معانيها الخاصة ، فهم يضربون نصوص الشريعة بعضها ببعض فيقولون لك هذا الحديث غير صحيح ولو رواه البخاري ومسلم ، نحن نعرف بعض إخواننا كانت عندهم هذه الجرأة ، إنه هذا الحديث غير صحيح حتى لو رواه البخاري ومسلم ، أليس كذلك يا حسن ؟ قول ما هو حسن أيوا ، الشاهد يجب دائمًا وأبدا ، إذا جاءنا حديث صحيح أن نتريث ونتثبت هذا حديث صحيح ، أي نعم حديث صحيح على الرأس والعين ، كيف التوفيق بين هذا الحديث والآية ؟ ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) قد لا توفقون بأهل الذكر ، إما لأنهم حرمتم منه أو أنتم حرمتم

أنفسكم منهم ، ممكن هذا وممكن هذا ، حتى لا نظلم الناس حينئذٍ نقف نؤمن ، أن هذه الآية وهذا الحديث صحيح ، والتوفيق بينهما والله أعلم به ، لكن نحن لا نتسرع فنضرب الحديث بالآية أوالعكس لا سمح الله ، نضرب الآية بالحديث ، ليس هذا هو سبيل المؤمنين ، ورب العالمين يقول : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) .

الشيخ : عندكم الآن مثال واقع في كتاب هذا المسمى محمد الغزالي أو الغزالي ، محمد الغزاليّ القديم ، فهو بالتشديد ، أما الغزالي الحديث فما أدري إن كان بالتشديد أو بالتخفيف ، المهم هو في كتابه الآن يضرب حديث البخاري ومسلم بعديد من الروايات يضربها لضيق عطنه وسوء تفكيره ، فيأتي مثلا إلى حديث : (**جاء ملك الموت إلى موسى وقال له أجب ربك ، فلطمه لطمة ففقع عينه**) فهو يبني علالي وقصورا ، هذا في كتابه الأخير ما أدري اسمه إيش ؟

السائل : السنة النبوية بين أهل الفقه وأنصار الحديث .

الشيخ : أي نعم ، يقول لك معقول ؟ ملك الموت يأتي إلى موسى كليم الله ، ويقول له أجب ربك يخاف من الموت ويروح يضرب ملك الموت ففقع عينه ، فرجع ملك الموت إلى ربه ، قال يا ربي أرسلتني إلى رجل لا يحب الموت ، قال اذهب إليه ارجع إليه ، وقل له ليضع كفه على جلد ثور .

السائل : .. ليضع يده ؟

الشيخ : نعم ، فليضع يده على جلد ثور ، فله بكل شعرة تحت كفه سنة ، فجاء ملك الموت وقال له هذه الرسالة التي أمره الله بها ، قال له موسى ، وماذا بعد ذلك ؟ قال الموت ، قال فالآن إذًا ، قال عليه السلام ، (**فقبض روحه ولو كنت هناك لأريتكم قبره عند الكثيب الأحمر**) ، فيقول الغزالي في العصر الحاضر أن هذا الحديث باطل ، ولو يا أخي رواه البخاري ومسلم ، هذه الكلمة لا يقوله عا لم ، لو القضية قالها الألباني أو ابن باز مثلا ، أمره سهل ، لكن هذا رواه البخاري ومسلم ، أجمعت عليه الأمة ، شايف أجمعت عليه الأمة ، هذا مش اليوم مصحح ، هذا مصحح من مئات السنين ، وتلقته الأمة بالقبول فلما يضرب هذا الحديث في صدره ويقول ولو رواه البخاري ومسلم ، هذا لا يعني أنه لا يعتد بعلم البخاري ومسلم وبدقتهما وقوة المناهج التي أقاموا عليها صحاحيهما ، لا ، هو لا يعتد بإجماع الأمة ، بينما تجد هذا الرجل يقيم التكبير على بعض أفراد من أهل السنة ؛ لأنهم يخالفون الفقهاء المعروفين اليوم ، أو على الأقل بعضهم أو الأحسن أكثرهم لأنهم يتبعون السنة ، يقول هؤلاء لا يعرفون من الفقه شيء يخالفوا جمهور العلماء ثم هو يخالف العلماء كلهم ، ركوبًا لرأسه فقط

وجهله ، فيقول هذا الحديث لا يمكن أن يكون صحيحًا ، ... هذا الحديث أول شيء يبدوا للباحث فيه حقًا المسألة سهلة جدًا ، وهي في رواية صحيحة في مسند الإمام أحمد (**أن ملك الموت كان يأتي البشر من قبل بصورة إنسان فجاء إلى موسى بصورة إنسان وقال له أجب ربك**) ما شاء الله ، شو يدري هذا الغزالي بس هو جاهل ، هو ما يعرف من الحديث مع الأسف إلا اسمه ويلتقط الأحاديث من أي كتاب هب ودب لا يعرف الصحيح من الضعيف ، وإن كان يتظاهر بتقويم ولا أقول تقييم ، يتظاهر بتقييم الحديث ولكن لا يقيم وزنًا لا لعلم الحديث ، ولا للعاملين به ، فهو لا يدري أن هناك رواية في مسند الإمام أحمد تقضي على الشبهة من أصلها لأن إي إنسان وهو أولهم لو جاءه إنسان بشر مثل حكايته وقال له أريد أن أنزع روحك اقبض روحك ، سيفعل مثل ما فعل موسى وزيادة لأن هذا عمل ليس لبشر ، ... ولذلك لما جاءه برسالة من الله ، واطمأن موسى عليه السلام أن هذا ليس بشر عادي ، وإنما هذا ملك مرسل من الله ، قال تلك الكلمة التي تدل على عكس ما توهم ملك الموت ، أنه هو ليس راغبًا في الحياة ، ضربه لأنه لم يتبين أنه ملك الموت ، فقال له بعد هذه المئات من السنين بعدد الشعرات التي تحت كفي إيش بعد ذلك ؟ قال بعد ذلك لابد الموت "

كتب الموت على الخلق *** فكم قل من جمع وأفني من دول"

قال له إذا الآن وقبض روحه ، فإذًا هذا الحديث ما فيه إشكال حتى من نظرة واحدة في مجموع الروايات للحديث ومنها هذه الرواية أنه أتى ملك الموت بصورة بشر ، فإذًا نحن ننصح إخواننا المسلمين بعامة وأهل السنة بخاصة ، أن لا يبادروا إلى إنكار ما جهلوا وإنما أن يثبتوا وأن يتريثوا في إنكار الأحاديث ؛ لأنه فوق كل ذي علم عليم .

الشيخ : ... هل في شيء عند الدكتور ؟

الدكتور : بالنسبة للبخاري وصحيح مسلم ، يعني سمعت منك كلام طيب ، ونسمع كثيرًا أن الشيخ ضعف حديث في صحيح البخاري ، ضعف حديث في صحيح مسلم ، والآن يعني تقول أجمعت الأمة على تصحيح ما في البخاري ومسلم ، ونراك أنك تضعف بعض الأحاديث في الصحيحين .

الشيخ : هذ من جملة الإجماع .

السائل : كمان ، من جملة الإجماع .

السائل : فنريد تفصيل ، بارك الله فيك .

الشيخ : طيب ، أجمعت الأمة على أن ما في صحيح البخاري ومسلم هو أصح كتاب من كتب الحديث ، أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل ، لكن ما أجمعت الأمة على أن كل حرف ، ولا أعني بالحرف المعنى اللغوي ،

يعني الكلمة وإنما أعني ألف ، باء ، تاء ، ثاء ؛ من أجل أن نتدرج في البيان ، ما أجمعت الأمة على أن كل حرف موجود في صحيح البخاري ومسلم هو صحيح ، وقاله الرسول عليه السلام ، وهذا من أوضح المستحيلات ؛ لأنه من باب الرواية في الصحيحين فيها اختلاف في الألفاظ ، إذًا هذا أكبر دليل عملي على أنه ليس كل حرف ألف ، باء ، تاء ، ثاء ؛ موجود في صحيح البخاري ومسلم هو صحيح ، هذا قيد للإجماع السابق ، نتدرج شويا ، ما أجمعت الأمة على أن كل لفظة موجودة في صحيح البخاري هو صحيح وتلقته الأمة بالقبول ، نمشي كمان ، ما أجمعت الأمة على أن كل جملة في كل حديث جاءت هذه الجملة في رواية من روايات الصحيحين هي صحيحة أيضًا ، تبعًا لأصل الرواية ، أخيرًا وختامًا ما أجمعت الأمة أنه كل فرد من أفراد أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين ، والرواية المنسوبة للصحابي الفلاني هو صحيح ، لا ما أجمعت ، بدليل هذا أدلته كثيرة أهمها يتعلق بأهل العلم ، أن الإمام الدارقطني مثلا انتقد من صحيح البخاري كم حديث من صحيح مسلم ؟ ثلاثين حديث ونحو ذلك إلى آخره ، إذًا ما فيه إجماع ، ما فيه إجماع ، لكن الإجماع الذي يدعيه العلماء باستثناء ما انتقد بالمستثناء ما انتقد من الصحيحين ، ثم إذا عرفنا هذه الحقيقة يأتي بعد ذلك ، هل كل ما انتقد من الصحيحين من بعض العلماء كالدارقطني وغيره ، يعني مسلم الانتقاد ؟ الجواب لا ، هل عدم التسليم هذا يشمل كل حديث ؟ أيضا الجواب لا ، أي فيه ما هو مسلم انتقادهم إياه ، وفيه ما هو غير مسلم ، إذا كان الأمر كذلك نصل الآن إلى بيت القصيد من طرح هذا السؤال إذا كان يوجد في الصحيحين بعض مفردات قليلة وقليلة جدًا ، من الأحاديث المنتقدة ، إما بتنصيص بعض العلماء السابقين على ذلك ، وإما بدلالة المنهج العلمي الحديثي ، حينذاك هذا في سبيل وهؤلاء الذين يركبون رءوسهم ويقولون هذا حديث ضعيف بل موضوع باطل ، لمخالفته للقرآن أو مخالفته للعقل ، هذا سبيل ثاني ، هذا السبيل الثاني هو غير سبيل المؤمنين الذي استشهدنا عليه بالآية السابقة : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) أما انتقاد مفردات من أحاديث البخاري ومسلم ، فهذا هو منهج علماء المسلمين ، إذا الإنسان قرأ صحيح البخاري بشرح فتح الباري وغيره ، يجد انتقادات كثيرة وكثيرة جدًا ، من أقربها ما نعلم الآن حديث ابن عباس في الصحيحين : (**تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أ نكح ميمونة وهو محرم**) ما قبلوا هذا الحديث ، قالوا هذا خطأ ، والخطأ ممن ؟ من ابن عباس ؟ لماذا ؟ لأن ميمونة نفسها ، يُروى عنها بالسند الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي حلال ، إذًا الحديث هذا خطأ ، لكن ها ما يخدش في سلامة صحة منهج البخاري وصحة أحاديثه ، كمبدأ عام لكن هذا يفتح الباب للمتخصصين في علم الحديث أنه ما يفعل كما فعل بعض المتحمسين للإسلام بعامة ، وللمتخصصين

بصحيح البخاري بخاصة من إخواننا في الكويت حينما كتب أحد الجهال فعلا مقالاً في مجلة العربي وهي ليست مجلة طبعًا علمية أو إسلامية ، وإنما هي تنشر ما هب ودب وأحيانًا تنشر ما هو ضد الإسلام ، فكتب كاتب منهم وهو مصري مقالاً بعنوان ضخم ليس كل ما في صحيح البخاري صحيح ، فجاء بعض إخواننا هناك في جمعية الإصلاح الاجتماعي فألف رسالة بعنوان كل ما في صحيح البخاري صحيح ، كأن القضية محاكرة ومخاصمة ، لا القضية قضية علمية وبخاصة الرد على هذا الجاهل الذي كتب المقال ؛ لأنه يبدوا أنه لا يفهم اللغة العربية ، واستشهد بأنه كيف يكون صحيح والله يقول في القرآن الكريم : ((**أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم**)) ليلة الصيام ، والرفث إلى نسائكم ، أما في يوم الصيام ، يقول أجمع المسلمون وهذا صحيح أنه لا يجوز ، كيف يصح حديث رواه البخاري ومسلم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر نساءه وهو صائم ؟ وطبعًا أخذ يعلق ويشرح ويقول ها ضد القرآن وهكذا ، منهج هؤلاء غير العقلاء لما يردوا أحاديث الرسول ، يردوها بجهلهم بجلالة الحديث ومفهوم الحديث ، قال يباشر نساءه وهو صائم هذا ضد القرآن ، فكان هناك في مجال واسع جدًا لهؤلاء الذين ألفوا الرسالة هذه أن يردوا على هذا الجاهل ويقولوا له يا أخي دليلك ما يؤيد دعواك ؛ لأن هذا الحديث معناه كذا وكذا وهذه اللغة وهؤلاء العلماء إلى آخره ، وأكثر من ذلك نسبوا إلى البخاري ما ليس فيه ، وأنا أعرف من ذلك ، أعرف الناس بذلك ، أعرف ولا أقول من أعرف ؛ لأنهم سرقوا حديثًا من كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وزعموا أنه في صحيح البخاري ، وهو حديث أبي طلحة وكان صائمًا في رمضان ، فنزل البرد فأخذ يأكل ويبلغ من البرد ويرطب حاله خاصة في بلاد الحجاز ، قالوا له أنت صائم ، وتأكل ؟ كيف ؟ قال هذه بركة ، هذا ليس بطعام ، هذه بركة من السماء ، يقول كيف هذا الحديث يرويه البخاري والبخاري ما رواه ، وأنا ذكرت هذا الحديث في السلسلة ، وبينت أنه روي مرفوعًا وهو باطل ، وروي موقوفا على أبي طلحة وهو صحيح ، فهم نقلوا الحديث الضعيف الموضوع من السلسلة ووضعوه في المقال على أنه من أحاديث البخاري ، فكان مجال الرد على هذا المقال واسع جدًا وبقوة ، الجماعة جاءوا بعاطفتهم ألفوا رسالة كل ما في صحيح البخاري صحيح ، هؤلاء جهلة بلا شك مثل هذا الرجل تمامًا ، مع غض النظر إيش ؟ عن الفرق بين العاطفتين لماذا ؟ أحاديث البخاري عند أهل العلم تنقسم إلى قسمين مسندة ومعلقة ، المسندة سبق الكلام عليها ، غالبها صحيح فيها مفردات قليلة ، تكلم فيها بعض العلماء ، القسم الثاني قسم الأحاديث المعلقة ، فيها أحاديث ضعيفة جدًا ، أحاديث كثيرة جدًا هي ضعيفة وأحيانًا البخاري بأسلوبه الناعم يشير إلى ضعفها بقوله فيقول روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا ، هؤلاء الذين ألفوا الرسالة هذه أن كل ما في صحيح البخاري ما شموا رائحة صحيح البخاري ولا درسوه ولا عارفين شو

البخاري ، وإلا كيف يقول الإنسان كل ما في صحيح البخاري ، لو كانوا على علم لقالوا بالكاد يقولوا كل حديث مُسند في صحيح البخاري صحيح ، مع أنه سيجد من أهل العلم من ينتقده ، مع العلم أنا مشتركين معه في الإيمان بعظمة البخاري ... لكن كل ما في صحيح البخاري ضعيف ، هذا مع الأسف يدل أنه ليس هناك علم ، يعني يُدرس حتى نرد الضلال بالعلم وليس بالجهل ، خلاصة القول ثمة فرق كبير جدًا بين من يرد بعض أحاديث البخاري بعقله وبجهله ، وبين من يسلك سبيل المؤمنين في إتباع الأسلوب الذي سلكوه في تمييز الصحيح من الضعيف ، ونسأل الله عز وجل أن يجعلنا من هؤلاء المسلمين .

السائل : سؤال توضيح فعل الشيطان في حديث (**صدقك وهو كذوب**)، وهل الشيطان هو إبليس الذي لم يسجد لآدم أو من أفراد أسرته إن صح أو ذريته ؟

الشيخ : شو بتفرق معك إذا كان هو أو ابنه ؟

السائل : بس نريد توضيح على أساس ...

الشيخ : هذا مش مهم ؛ لأنه ما يترتب عليه أي شيء .

السائل : هل يفعل الشيطان أن يأخذ من مال المسلمين بهذا التصوير أو هو فعلة ...

الشيخ : هذا سؤال غير وارد ؛ لأن الحديث شو يدل ؟

السائل : الحديث أنه داخل في بيت مال المسلمين ويأخذ منه ولما جاء قال له أنا مسكين وفقير .

الشيخ : بس هيك ، الحديث شو يدل بالنسبة لسؤالك ؟

السائل : يعني الحديث داخل وموجود في الغرفة وقاعد يحمل .

الشيخ : طيب ، شو سؤالك ؟

السائل : أنه هل يصير ؟

الشيخ : صار .

السائل : يعني يصير بعديها .

الشيخ : صار ، ولولا أن هذا الرجل مؤمن ، أبو هريرة ، وهجم عليه واستفاد منه تلك الفائدة كان الشيطان أخذ البضاعة ويروح ، ليش حتى ما يصير ؟ لكن انت يمكن مثل ما قلنا عن بعض الإخوان متأثر ببعض الإشاعات أو الوساوس الشيطانية ، الشيطان يفعل هذا ، ولكن الله لا يسلط الشيطان على أموال الناس كلهم دائمًا وأبدا ، وإنما حينما يريد أن يظهر حكمة فيقع هذا ، ما هو المانع ؟

السائل : لا تأخذني يا أستاذ في قضية أحد أقاربنا سرق ماله ، فالناس كما تعرف بسطاء فصاروا يقولوا روحوا على الشيخ من أجل معرفة أين الفلوس ، وقالت الأم لهم واحدة أنا بخلي الشيطان يرح يجيب الفلوس .

الشيخ : هذا ليس له علاقة بحديث الشيطان ، يلي قال فيه الرسول : **(صدقك وهو كذوب)** وهذا تعصب غير مشروع وغير جائز بأن يستعين الواحد بالذين يتعاونون مع الجن ، هذا بلا شك ، يعني ليس من سبيل المؤمنين ، طيب غيره .

السائل : ((**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين**)) فالناس هل كانوا على الإيمان أم على الكفر ؟

الشيخ : على الإيمان بلا شك ... .

السائل : طيب ، ((**فبعث الله النبيين**)) ، يعني الآية تلمح على أنهم كانوا على غير الإيمان وإلا لما بعث الله النبيين بعد ... .

الشيخ : هذا الأمر سهل يا أستاذي كانوا على الإيمان والتوحيد وعلى الشرائع التي أنزلها الله على آدم ، ومن بعده ثم اختلفوا فبعث الله النبيين وانتهى الأمر ، البحث لا يعني أنه لم يكن هناك توحيد ، ولم يكن هناك تشريع ، وإنما يعني أنه وجد مخالفات ومقتضيات تقتضي للحكمة الإلهية إرسال هؤلاء الرسل .

السائل : فيه يعني كما يقولون إيجاز حذف في الآية ؟

الشيخ : نعم ، يقولون في طي في الآية نعم .

الشيخ : ... بعد ما خرجنا الأحاديث وبيّنا صحيحها من ضعيفها ما أعجبه العمل ؛ لأنه في زعمه يحط من قيمة كتابه ، فماذا فعل ؟ كل حديث كان البحث العلمي يؤدي إلى تضعيفه ، حذف كل ما يتعلق بتخريج ويقول الرسول وحطه بين قوسين هلالين كل ما يقرأ كتابك لما يشوفك وضعت الحديث بين قوسين ، القوسين أنت تعرف أنه هذا الحديث ، فإذًا اللف والدوران هذا ما هو صحيح " كلموا الناس على قدر عقولهم " .

السائل : ... .

الشيخ : ممكن وهذا واقع ممكن ... .

السائل : أنا سألت بالأول لما تأكدت أنه قال لي ضعيف .

الشيخ : لا ، ذاك الجواب غير صحيح .

السائل : بعض الناس لما يغضب غضب شديد مع أهله أو مع أي واحد آخر يسب الدين أو يسب الرب ، شو يكون الحكم عليه ؟

الشيخ : الحكم عليه أنه إذا في حاكم مسلم ، ومتبني مذهب من المذاهب يلي ما بيحققوا ولا يدققوا يقطعوا رأسه ، وإن كان بعد التدقيق يجلدوه ويحبسوه حتى يتربى ، وما يرجع مرة ثانية يتكلم بهذه الكلمة وهذا يعني أحسن أحواله .

السائل : لو سمحت يا أستاذ ، أستاذ عشيرتنا معهود عندهم عندما يموت لهم شخص يذبحوا له ثاني يوم ، يعني أول يوم الناس يعزموهم ، ثاني يوم يسووا عشاء ، فطبعًا من المعروف بالشرع أنه لا يجوز فعل هذا الفعل يلي هو منسوب عشاء ، ولكن جاءنا أمر آخر ، أنه هذه ماتت طفلة لا تتجاوز السنتين عمرها ، فسأل أبو الميت أحد الإخوان ، قال له أنا إيش عليَّ ؟ فذكر العقيقة إذا كان ما سويت عقيقة هي لا تشفع يوم القيامة ، فقال إذًا أنا بدي أذبح غدًا ، مكان إيش ؟ مكان العشاء ، فمرت على أنها ...قال للناس بلا شك أنه يا إخوان أنا مش مسوي عشاء ، والعشاء منكر ما يجوز ، لكن أنا بدي أسويها عقيقة لابنتي حتى تشفع لي يوم القيامة ، فهل هذه الفعلة ذبيحة مكان ذبيحة أو أكلة مكان أكلة ... ؟

الشيخ : طبعًا هذا العمل لا يجوز ، والعقيقة لها أيام معروفة تذبح فيها ، فهو ما ذبحها في اليوم السابع ، أو الأربعة عشر أو الإحدى وعشرين ، فقد ذهب وقتها ثم لو فرضنا أنه كان معذورًا ، فلا يجوز له أن يختار الوقت الغير مشروع ، الذين يوهم الناس أنه يفعل فعلا غير مشروع هذا لا يجوز ... .

الشيخ : ... بس أنا أريد أن أذكر إخواننا بشيء لاحظته في بعضهم ، بعض الناس يطيلون ثيابهم فتنزل تحت الكعبين بقصد أو بغير قصد ، وسواءً كان مقصودًا أو غير مقصود فذلك لا يجوز ، فيجب على كل مسلم أن يلاحظ نفسه ، أن يلاحظ ثوبه ، أن لا يكون طويلا يجاوز كعبيه ؛ لأنه ما جاوز الكعبين ففي النار كما في الأحاديث الصحيحة عن النبي عليه السلام : **(ما جاوز الكعبين فهو في النار)** ولا فرق في ذلك ، بين أن يكون الثوب الطويل المجاوز للكعبين أن يكون عباءة أو أن يكون قميصًا دشداشة كما تقولون أو جلابية ، أو أن يكون سروالاً ، أو أن يكون بنطلونًا كل ذلك لا يجوز ، أن يتجاوز الكعبين لقوله عليه السلام : **(ما جاوز الكعبين فهو في النار)** ... .

الشيخ : ... وأنا أريد أن أقول لإخواننا اهل السنة الذين يهتمون بإتباع السنة أن لا يكون اهتمامهم فقط بمثل هذه المسائل الفرعية التي يكثر السؤال عنها ، وهذا حسن ولا شك ولا ريب فيه ، ثم ينسون أخطاءهم المتعلقة بذوات أنفسهم ، أو المتعلقة بزوجاتهم و نسائهم ، أو المتعلقة ببناتهم ، فلا يهتمون بتطبيق الأحكام الشرعية في كل هذه المجالات بيد هم يسألون هذه سنة أو بدعة ، وهم يعملون ما طال و ما زاد على الكعبين فهو النار ، وأن المرأة يجب إذا خرجت من بيتها أن تخرج بجلبابها وأن تضع الجلباب فوق خمارها ، وهذا ما لا نجده في أكثر نسائنا أن تخرج المرأة وهي مختمرة على رأسها ، وعلى رأسها جلبابها ، أي أن تجمع بين الأمرين ، بين تطبيق قوله تعالى : ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن**)) ، وبين قوله تعالى : ((**وليضربن بخمورهن على جيوبهن**)) فيجب أن نعلم أن الخمار غير الجلباب ، وأن الجلباب غير الخمار وأن الخمار هو غطاء الرأس ، ويشترك فيه الرجال والنساء ، لكن النساء يجب عليهن أن يسترن بالخمار الرأس كله ، وما حوى من العنق والصدر ، أما الرجال فأمرهم ليس كذلك ، لذلك جاء في السنة الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح أو رخص في مسحه على الخمار وعلى الخفين ، فالجمع بالنسبة للمرأة التي تخرج من دارها ، بين أن تلقي الخمار على رأسها ، والجلباب فوق الخمار ، هذا أمر واجب تطبيقه ، وهذا مع الأسف ما لا أراه في كثير من النساء الملتزمات أما غيرهن فلا نسأل عنهن ، كذلك الرجال نجد أنهم يطيلون سراويلهم أو بناطيلهم أو جلابياتهم ، أو عباءاتهم ؛ كل هذا لا ينبغي أن يكون ، بل من سيما طلاب العلم ، أن لا يطول ثوبهم أي نوع كان ويزيد على الكعبين ، والأولى أن يكون أقصر وأقصر جزاك الله خير ، هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ، واشتغلوا الآن بالطعام ، نعم .

السائل : ... المرأة تلبس الجلباب ثم تلبس فوقه الخمار ... .

الشيخ : سامحك الله لو غيرك قالها ،

السائل : عايش في القصيم . في بريدة

الشيخ : معليش لكن أهل القصيم ... الجلباب في القصيم يوضع على الرأس ، وهو يقول متجلببة وتضع فوق الجلباب الخمار ، فهذا الذي يعنيه ليس جلبابًا هذا بالطو جاكيت ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذه التي أنت تشير إليها ، هي أولا ليست متجلببة ، هذا يقينًا ثم قد لا تكون متخمرة بالخمار ، لماذا ؟ لأنها التي أنت تشير إليها ، إنما تضع ما يسمى اليوم الإشار ، المنديل ، هذا لا يكون فضفاضًا ولا يكون واسعًا ، بحيث تغطي المرأة بها شعرها ومنكبيها وصدرها وعنقها ، كثير من هذه الأخمرة التي هي ليست بالأخمرة

تغطي عنقها من هنا ويظهر شيء من هنا ولو قدر هذه الحبة ويبين شيء من ناصيتها ومقدم رأسها وشيء من شعرها ، هذا ليس خمارًا أيضًا ، ولذلك فهذه لا تخمرت ولا تجلببت ، ولذلك نحن نؤكد بأن الخمار يجب أن يكون خمار الصلاة ، ومن فوق يأتي الجلباب ، هو الجلباب الذي يغطي المرأة رأسها إلى قدميها ، أما البالطوا هذا الطويل ، هذا بدعة العصر الحاضر ، والمعنى بالبدعة هذه اللفظة العربية ، يعني أمر جديد ، لكن إذا لبست البالطوا الطويل وتغطي حتى ظاهر قدميها ، ويكون فضفاضًا ولا يحجم اليتيها ولا يحجم شيئًا من منكبيها ، ثم أتي فوق ذلك مثل الجلباب الملاية ، وهذه الملاية فوق الخمار ما في عندنا مانع ؛ لأن الجلباب ليس أمرًا تعبديًا ، وإنما هو معقول المعنى ، المقصود به ستر البدن ، فإذا فرضنا الجلباب قطعتين وهاتان القطعتان تحققان معنى الجلباب الشرعي تمامًا ، واستعملتها المرأة ولكن ما نسيت أن تتخمر وتلقي على الخمار الجلباب ، تكون حينذاك قد جمعت بين تنفيذ الأمرين القرآنين ، واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : شيخنا الغزالي كذلك ينكر الحديث السابق هذا في البخاري ومسلم على أساس أنه موسى عليه السلام وهو من أولي العزم من الرسل ما يكره لقاء الله سبحانه وتعالى ، هذا أولاً ؛ ثانيًا كيف يؤدي يصيب ملك الموت بمصيبة يذهب بعينه هذا مستبعد ، ولكن طبعًا العلماء في الماضي أولوا الحديث أنه أصاب ... ملك الموت وما تأذى أصلا بهذه الإصابة هل هذا التأويل صحيح ؟

الشيخ : نعم .

السائل : أتمنى من أحد الإخوة أن يرد على الغزالي خاصة له أكثر من كتاب بداها في مشكلات على طريق الدعوة من قبل عشر سنين ، ومن قبل أربع سنين يلي سماها هموم داعية ، " زاد الله همومها " لأنها كلها هموم داعية موجهة لكثير من الناس ، أول يصب عليه سمومه هم الإخوان السلفيين ، ثاني صنف الشيوعيين وما في بينهم مقارنة .

الشيخ : من أجل هيك أعطوه جائزة .

السائل : آه ، وآخر كتاب له السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث ، كله محاربة شديدة على السلفيين على السنة عموما لم نر أو نسمع أحد الشعواء إلا اللي يسموه أبو رية لكن هذا تخصص في الحديث لكن هذا ... يعني أتمنى أحد من إخواننا أهل الحديث أو غيرهم أن يردوا عليه رد مفصل .

الشيخ : هذا عندك الدكتور .

السائل : ولابد .

السائل : في أحد الإخوان اسمه سلمان العودة رد عليه ، والآن في دروس في بريدة في السعودية وقرأت الرد الثاني في مجلة المسلمون .

سائل آخر : وكذلك الطحان رد عليه .

سائل آخر : الطحان تأدب معه زيادة وما يستحق الأدب .

الشيخ : تعرف ما هو السبب ؟ لأنهما إخوان مسلمون .

السائل : هل محمد الغزالي من الإخوان المسلمين ؟

الشيخ : كيف لا .

السائل : أنا أعرف أنه كان وزير أوقاف في عهد الرئيس جمال عبد الناصر ، كان وزير في محنة الإخوان في عهد عبد الناصر .

الشيخ : وإذا كان .

السائل : يعني كان مقرب .

الشيخ : برهة من الزمن .

السائل : نعم برهة من الزمن .

السائل : ... كثير في السعودية ما يتعرض خاصة يزودوها مش حبتين يزودوها ثلاث حبات خاصة في الكشف عن الوجه .

الشيخ : شو الحبات ؟

الحلبي : يعني معنى ذلك أنهم يزودوها حبتين .

السائل : يقولوا حتى إذا قرأت في كتاب السفور أو في الكشف يحطوا الشيخ الألباني أوله في هذه الناحية ، وبشوفك أنت بتشد كثير في الرد على الناس أما هؤلاء تتأدب معهم كثير .

الشيخ : من هؤلاء ؟

السائل : التويجري ومنهم ... .

الشيخ : أين شددت عليه ؟

السائل : أنت شددت عليه والله لأنه بشد ... وخاصة هذه المسألة يعني أقول هم يزاودوا الحد فيها .

الشيخ : والله الناس في فرق ، هؤلاء يحكوا عن عقيدة ولو كانوا مخطئين ، مش يعني عن هوى وفي منهم عن هوى ، خلاف هؤلاء العصريين ، هؤلاء بلا شك يحكوا إتباعًا لأهوائهم وانتصارًا لآرائهم ، لذلك الذين يناقشوننا بطريقة علمية نناقشه بطريقة علمية ، وعلى حد طلب عزمي ما بنشد عليه ، ما بنشد عليه .

السائل : جزاك الله خير ، يعني بترد على ردودهم من أيام أو من سنين ما رأينا رد لك على شبهاتهم كثير ، لابن عثيمين ،لابن باز ، للتويجري .

الشيخ : هذا في الطريق إن شاء الله في الطبعة الجديدة لحجاب المرأة المسلمة .

السائل : في طبعة جديدة .

الشيخ : معلوم .

السائل : يعني إن شاء الله تذكر حاول جزاك الله خيرا أن تجمع ... .

الشيخ : ربما تكون المقدمة بحجم الكتاب والله أعلم ، وإن شاء الله يساعدنا على القوة .

السائل : شيخنا الإخوة السعوديين أخذوها عادة والله أعلم وليست عبادة ، اجتمعنا نحن وبعض الإخوة في بريدة وأقمنا الحجة عليهم بالأحاديث الصحيحة ، قالوا والله لو اجتمعت علماء الأرض ابن باز والشيخ ناصر ، والجميع على أنه جائز ما جوزناه ، هذه خلص عادة تعودنا عليها ، قلنا هذه عادة ونعمة العادة عادة طيبة إن شاء الله ، لكن لا تعتبروها عبادة والشيخ يقول إنها مستحبة .

الشيخ : لا ، لا تقول لهم لا تعتبروها عبادة .

السائل : بس في إجابة ... .

الشيخ : بس أنت ما تقول لهم لا تعتبروها عبادة ؛ لأن العبادة أقسام كما تعلم وأخفها الاستحباب ، ونحن نقول بفضيلة ستر الوجه يعني ، لكن نقول لا توجبوه على كل النساء ؛ لأن دليل الإيجاب هزيل مريض .

السائل : الأخ عزمي يقول نشد عليهم ... لا لا

السائل : الشيخ التويجري له أولاد من كبار السلفيين الذين يحبون الشيخ حبًا شديدًا ، وأحد أخذ الدكتوراة والآن واحد يقدم للدكتوراة والحقيقة لهم مواقف طيبة جدًا ، والله يحبوك ويقدروك .

الشيخ : الله يزيد الخير .

السائل : الله يبارك فيك .

السائل : ... أبو بكر زيد يعتبر نفسه من تلاميذ الشيخ ومن أحباء الشيخ ، والشيخ دائمًا يشد عليه .

الشيخ : ما شديت عليه ، أين الشد ؟ هات تانشوف ، خاصة من يلي يقول شد ، أين الشد ؟

السائل : الشيخ التويجري ... في كتابه هذا المشهور على أهل التبرج والسفور ويحط أنه الكاشفات والعاريات ... ويحشر الألباني بينهم .

الشيخ : نحن نحكي على أبو بكر الآن .

السائل : أنا فاهم ... في كتابه على التبرج وعلى السفور ويحط الألباني بينهم .

الشيخ : نعم ، نعم .

السائل : لا أقول للشيخ قال تعصب وقال تبرج يقول هذا في مقدمة الرد ... .

الشيخ : ما ذكرتني يا شيخ عزمي ، أين الشد الذي أنت الآن تنكره عليَّ بالنسبة للرجل شو هو شو قلت ؟

السائل : منها التعصب للمذهب .

الشيخ : قلت أنه متعصب للمذهب ، أم شيء في المقدمة ، مثلاً ربما قلنا أثر ذلك وعم بتستنجد بكم أنه يمكن غلب عليه التعصب المذهبي وماذا فيها هذه ؟

السائل : قلت يمكن كمان يميل للأهواء .

الشيخ : معليش واحدة ، واحدة ، بنشوف بنتحاسب عليها ، إذا قلت بميل للأهواء ، عم أذكر قضية التعصب المذهبي ممكن قلته ، لكن أنا بقول كيف هذا الرجل يقول هذا الكلام ، قلت ربما حمله على ذلك التعصب المذهبي ، إيش في كمان الهوى ؟

السائل : أنه مرجح يأخذ من الدليل ما وافقه ويترك ، المهم سجلناهم واحد واثنين وثلاث ، أربعة ، خمسة .

الشيخ : أنا بشوف كان لازم نعمل جلسة تناقشوني في هذه الأخطاء لحتى نشوف إذا كان يعني إذا نخلي الكتاب نطبع طبعة أخرى إذا كان هناك خطأ نصححه .

السائل : الله يبارك فيك ، لأنه والله ... .

الحلبي : شيخنا ، زارني الشيخ بكر أبو زيد بعد ما طبع الكتاب زارني على البيت ، سبحان الله ذكر لي شيئًا وطلب لي أن أكره لك ، لكن ما قدر الله أن أتذكر إلا الساعة الآن ،

الشيخ : خير إن شاء الله .

الحلبي : يقول والله أنا ما حملت أي شيء على شيخنا وأستاذنا بالدرجة الأولى والأخيرة ، لكن الذي ساءني هو موقف الخصوم منه ، يقول حتى إن أحد تلاميذ أبي غدة طبع ختما المقصود هو الشيخ بكر أبو زيد واشترى عشرين نسخة وطبع الرد المقصود به الشيخ بكر أبو زيد وقام يوزعها ببلاش من أجل يوري أنه شوف كيف شيخكم أنتم بتقولوا هيك ، وهيك يرد على كذا ، ... وقال جاءني بعض الشباب المتحمسين لي وقالوا شو ما

بدك ترد ؟ فقال لهم أنا لا يمكن أرد على الشيخ وأنتصر لنفسي أو شيء من هذا ، ويعني إذا في شيء أنا العفو وكذا وذكر شيء يعني .

السائل : الله يبارك فيك ، نحن في المقارنة بين التويجري وبين بكر أبو زيد ، التويجري يحط شيخنا في أمر عظيم .

الحلبي : يعني بعد ذلك كله الشيخ بكر أبو زيد جزاه الله خير في كتاب التحذير شيخنا من الصابوني في التفسير ، هذا الصابوني هداه الله تعالى .

الشيخ : آمين .

الحلبي : يقول أما الألباني فهو كذا ، ويتكلم بكلام سيء ، فالشيخ بكر أبو زيد يقول تقريبًا كلام بما معناه وأما علنية الألباني وانتصاره للسنة وعقيدة السلف فأمر معلوم لا ينكره جاحد ، ولا كذا ولا كذا ، والحكم ندعه للقراء ، فلا نطيل يعني سطرين مضغوطات بثناء وكلام طيب ، أنا سمعتك الكلام .

الشيخ : لا ، أن هذا الكلام قرأته ، أنا لا أشك بهذا يا أخي ، لكن لكل مقام مقال ، يعني شو بتقولوا يعني بايش يمكن تعليل النقطة التي أنا أخذتها على الشيخ بكر ، ماذا يمكن تعليله ؟ يعني التعصب المذهبي له ، إذا كنتم تذكرون المسألة وتفاصيلها ؟

الحلبي : حديث العجن وتضعيفه للحديث .

الشيخ : أقول أعد مسألة جلسة الإستراحة يشكك فيها ، ويقدم البحث فيها ، وهي أولى أن تبحث بينما أخذ حديث العجن ، يلي يحتاج إلى علم خاص ودراسة خاصة فأخذ يتتبع الخطأ في هذا الحديث وأنه ما في عجن ، طيب ، ما في عجن ، هل في جلسة استراحة أم ما في ؟ لماذا لم يدنن حولها ؟

الحلبي : شيخنا ذكر هو لي ذلك ؛ لأنه له جزء خاص فيها .

الشيخ : معليش على الأقل إشارة لماذا لا يشير أنه صحيح هذا ، هذا مثلاً العجن ما ثبت لكن ثبت الاعتماد على اليدين ، هذا موجود في صحيح البخاري ، لماذا هذه لا يدندن حولها ؟ يعني يأخذ من كلام الشيخ الألباني أضعفه ويأتي ويرد عليه والأقوى لا يشير إليه والمفروض أنه يشير إليه ولو إشارة وأنتم سمعتم أنه له جزء ما ندري ماذا يكون في هذا الجزء .

السائل : في عدم قبولها .

الشيخ : هذه أشكل ، هذه أشكل إذًا إذا إنسان يشكك القراء في سنة ثابتة في صحيح البخاري وغيره وثابت في حديثين مش حديث واحد ، يشكك فيها على ذمة الراوي أنا كنت أتساءل وأقول في نفسي لماذا يدندن حول هذه النقطة الحساسة ويشير إلى موضوع الاعتماد على الكفين ، سواء مفتوحتين أو مقبوضتين يلي اسمها حديث

العجن ، يشكك فيها مطلقًا ويحيل البحث إلى جزء ، أنا كنت أقول أنه هذا والله أعلم لا يرى موضوع الاعتماد إطلاقًا ؛ لأن هذا مذهب الحنابلة ، فأنا طلع مني هذا أنه يمكن حمله التعصب المذهبي والآن يزداد اعتقادي بهذا الخبر الذي سمعته ، لماذا ؟ مش لضعف الحديث ، هذا حديث البخاري صحيح وفيه الاعتماد ، سواء كان الاعتماد هيك أو كان الاعتماد هيك ، لماذا لا يقول في ذلك ؟ ما في هناك دليل أبدا إذا الإنسان تجرد عن التعصب المذهبي ، ما فيه دليل أنه يجب على الإنسان أنه ... وتعرف أنت ... يجيب حديث وائل بن حجر يلي يعتمد على الركبتين يحاول يقويه .

الحلبي : ذكرت هذا وتعقبته كأنه جاب سبع ألفاظ مع أنه ثلاثة .

الشيخ : هذا هو ، بعدين ثلاثة شو يقوي بعضها على البعض .

الحلبي : طيب ، شيخنا لعل كلام إخواننا لما يعرفونه عنه ومنه أن الرجل ليس متمذهب أصلا ألا يمكن من باب حسن الظن به ، أن نقول أن اجتهاده الغلط وافق به مذهب الحنابلة ؟

الشيخ : نعم ، ممكن وأنا ما جزمت فيما أذكر ما جزمت وقلت حمله تعصبه ، قلت يمكن لعله حله أو ما شابه ذلك من العبارات ، فنتحرى لكن أشعر أن إخواننا يريدون ما جيب كلمة التعصب المذهبي بأي عبارة ، بأي عبارة .

الحلبي : ...كتبه تدل على ذلك جزاه الله خيرا شيخنا ،

الشيخ : أنا عارف يا أخي ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 236

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-236

محتويات الشريط :-

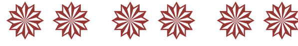

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... إذاً إذا إنسان يشكك القُراءَ بسنة ثابتة في صحيح البخاري وغيره ، وثابت في حديثين مش حديث واحد ، يشكك فيها ولي على ذمة الراوي ، أنا كنت أتساءل وأقول في نفسي ، ليش عم يدندن حول النقطة هذه الحساسة ، ويشير إلى موضوع الاعتماد على الكفين سواءً مفتوحتان أو مقبوضتين ، يلي اسمها إيش ؟ العجن ، بشكك فيها مطلقاً ويحيل البحث إلى جزء ، أنا كنت بقول إنه هذا والله أعلم ما يرى موضوع الاعتماد إطلاقاً ، لأن هذا مذهب الحنابلة ، فأنا طلع مني هذا ، إنه يمكن حمله التعصب المذهبي ، والآن بيزداد اعتقادي بهذا الخبر الذي سمعته ، لماذا ؟ ليس لضعف الحديث ، هذا حديث البخاري صحيح ، وفيه الاعتماد ، سواءً كان الاعتماد هيك أو كان الاعتماد هيك ، لماذا لا يقول في ذلك ؟ ما فيه هناك دليل أبداً إذا تجرد الإنسان على التعصب المذهبي ، ما فيه دليل يوجب على الإنسان النصوص ، وبتعرف أنت وأنا ... بجيب حديث وائل بن حجر ، يلي يعتمد على الركبتين وبيحاول يقويه .

السائل : في الرد ذكرت هذا وتعقبته وكأنه جاب سبع ألفاظ مع إنه هو كله ثلاثة .

الشيخ : هذا هو ، وبعدين ثلاثة وشو بقوي بعضها البعض .

السائل : طيب شيخنا لعله كلام إخوانا ، لما يعرفونه عنه ومنه ، أن الرجل ليس متذهب أصلاً ، فيعني ألا يمكن من باب حسن الظن به ، أن نقول اجتهاده الغلط وافق به مذهب الحنابلة ؟

الشيخ : نعم يمكن وأنا ما جزمت فيما أذكر ، ما جزمت وقلت حمله التعصب ، قلت يمكن ، لعله حمله التعصب أو ما شابه ذلك من العبارات أتحفظ ، أنا لكن أنا اشعر إخواننا يريدون ما جيب كلمة التعصب المذهبي بأي عبارة .

السائل : والله يا شيخنا يرفع عصاه ضد هؤلاء حقيقةً وكتبه تدل على هذا جزاه الله خير .

الشيخ : أنا عارف يا أخي ، لكن هذه ... أنا أعرفه جيداً ، لأننا التقينا معه مراراً ، أنا أعرفه جيداً ، ثم أرجو أن تلاحظوا هذه القضية ، أن القضية نفسية شو بقول بيت الشعر ؟

أشد ما يظلم به هو ظلماً لذوي القربى ،

أشد ظلماً لذوي القربى أشد مضاضة *** من وقع السهام المهندي .

هذه المشكلة هذا الرجل منا وفينا ، يأتي ويعالج حديث ما طرقه أحد من قبل على الطريقة التي أنا طرقتها ، وهذا الحديث يخالف مذهبه ، شوفوا كيف بتتجمع في صدور الإنسان .

السائل : مذهبه الذي نشأ عليه قصدك ودرسه .

الشيخ : أي نعم ، يخالف مذهبه ، فوجد نقطة ضعف في تحقيق الألباني ، إنه هذا الحديث ذهب الألباني إلى تقويته ، وجد نقطة ضعف في تقويته فكتب بحث خاص برسالة ، لتضعيف هذا الحديث ، شو وراء هذا الحديث ؟ وراء هذا الحديث حكم فقهي ما هو ؟ هو الاعتماد على اليدين عند النهوض ، لكن الاعتماد ثابت بالأسانيد الرواسي ، فليش هو يناقش جزئية بسيطة هيك أو هيك ، وعم يترك أصل الموضوع ، يلي هو مطلق الاعتماد ، وهذا ثابت في البخاري ومسلم . هذا شيء يؤلمنا نحن لأنه منا وفينا شايف ، ولذلك بطلع منا هيك كلام ، وإلا لو كان مثل غيره من المتعصبين ، كنا قلنا رأساً هذا حمله التعصب المذهبي ورد الحديث ورد السنة ، لا . وأنا كان والله يسرني أن تكون العبارة بين أيدينا ، حتى نتناقش فيها فلعلكم تحضروها في جلسة أخرى إن شاء الله من أجل أن تقوموا بواجبكم تجاه هذا الإنسان ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ... وهؤلاء لابد لهم ، ما أقول يعني أدلتهم لهم شبهاتهم ، وهم يلقون بها بمناسبة أو بغير مناسبة ، وربما يكون شيء من هذه الشبهات قد علقت في ذهن البعض ، يعني مثلاً ، قد يوردون بهذه المناسبة مؤيدين للبدعة الحسنة ، حديث الرسول عليه السلام (**من سنَّ في الإسلام سنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، دون أن ينقص من أجورهم شيء**) ، فقد تكون أنت سمعت هذا الحديث وتأثرت بطريقة إيرادهم إياه ، على تأيد دعواهم بأن هناك بدعة حسنة ، فإن كان الأمر كذلك ، فيجب أن

تسأل عن هذا الحديث ، وإن كان ما طرق في ذهنك الشبهة فالحمد لله ، يعني نحن نستغني عن البحث في ذلك ، كذلك هناك حديث مثلاً (**ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن**) ، فإن كان علق في ذهنك هذا الحديث ، وشبهة الاستدلال به ، يجب أيضاً إزالة هذه الشبهة والجواب عنها ، لا والله انتهى الموضوع ، فذلك ما نبغي .

السائل : الحمد لله ... .

الشيخ : طيب ، حديث البقر ... .

السائل : نعم ، حديث البقر ، (**وإياكم ولحومها ، فإن لحومها داء**) ، طيب نحن نأكل لحومها ... .

الشيخ : أنا بقول لك أنت إذا بتأكل لحم البقر ، بقول لك فيها العافية ، لأنه الرسول وأهله أكلوا لحم البقر ، وضحى الرسول عن أهله في حجة الوداع بالبقر لكن أنصحك بأن لا تكثر منه ، لأن هذا الإكثار هو مراد الحديث ، واضح ؟

السائل : نعم ، الإكثار .

الشيخ : من لحم البقر خاصة ، هو المقصود بالحديث ، نعم . واضح .

السائل : واضح .

الحلبي : شيخنا سؤال متعلق برسالة الشيخ إسماعيل الأنصاري ، الانتصار ، والسؤال فيه طول نوعاً ما ، حتى يعني يكون السامع على علم بالمشكلة من أساسها بالسؤال والجواب إن شاء الله ، فبعد إذنكم شيخنا .

الشيخ : تفضل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد : فقد ورد في كتاب ندوة الاتجاهات في الفكر الإسلامي المعاصر صفحة مائتين وخمسة ، موضوع بعنوان الدعوة السلفية ، وموقفها من الحركات الأخرى ، في نحو اثنتي عشر صفحة من القطع الكبير ، تضمن التعريف بالسلف والخلف ، ومعنى السلفية ، ثم بمقدمة تاريخية رجح فيها أن السلفية هي دعوة الإسلام نفسه ، وليست دعوةً تنتسب إلى بعض الأئمة أو العلماء كمثل شيخ الإسلام ابن تيمية أو الإمام محمد بن عبد الوهاب ، أو غيرهما ، ثم تكلم حول الأصول الأساسية التي تركز عليها الدعوة السلفية ، وهي التوحيد بأقسامة الثلاثة ، والإتباع والتزكية والتحذير من البدع والأحاديث الضعيفة والموضوعة ، ثم في نهاية الموضوع ، ذكر الشيخ عيد عباس ، أن هناك تتمة لا يتسع لها المقام ، وهي موقف السلفية من الدعوات الأخرى ، ولم يتطرق لها بشيء وهو ختام الموضوع ، ثم بعد ذلك مباشرة ورد تعليق لفضيلتكم

حول الموضوع السابق ، مستغرقاً نحو خمس صفحات ، تطرقتم فيه لذكر الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب وأثنيتم عليه ثناءً عطراً ، كان منه قولكم ، فشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ... .

الشيخ : هذا كلام من ؟

السائل : هذا كله كلام السائل ... الآن كلام الشيخ : ... .

الشيخ : الكلام الأول هو كلامه .

السائل : كلامي أنا ، فكان منه قولكم الآن ... أتمم ؟

الشيخ : أتم لكن فيه إشكال هنا ما أدري تعرض له فيما بعد ؟

السائل : نعم وأنا سأذكر السؤال إن شاء الله وأي شيء تريد أن أعيده فسوف أعيده .

الشيخ : تفضل .

السائل : ثم بعد ذلك مباشرة ورد تعليق لفضيلتكم حول الموضوع السابق مستغرقاً نحو خمس صفحات ، تطرقتم فيه لذكر الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ، وأثنيتم عليه ثناءً عطراً ، كان منه قولكم فشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب له منزلة في الدعوة عندنا بعد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، لكنكم ذكرتم فيما ذكرتم أنه لا معرفة عنده بالحديث الصحيح من الضعيف ، ثم قلتم ومن الأدلة التي تدلنا على هذا أن له رسالة مطبوعة متداولة عند أتباعه من الدين حتى اليوم اسمها آداب المشي إلى المسجد ، وقد أورد في مطلع هذه الرسالة الحديثة المعروفة عند المسلمين عامة إلا القليل منهم بضعفه ، وهو حديث أبي سعيد الخدري الذي أورده الإمام ابن ماجة في سننه من طريق الفضيل ابن مرزوق ، عن عطية السعدي أو العوفي ، وهو مشهور بالعوفي أكثر ، عن عطية العوفي ، هنا شيخنا النسبة وردت في الكتاب العوني متكررة ثلاث مرات . وقد ذكرها أو نبه عليها البعض ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا خرج من بيته إلى المسجد ، قال : (**اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاي هذا إلى آخر الحديث**) ، فهو أولاً أورده دون أن ينبه إلى ضعفه مع أن فيه علتين اثنتين ، لو واحدة منهما استقلت لنهضت بتضعيف الحديث ، فكيف بالعلتين مجتمعتين معاً . وثانياً أن ظاهر هذا الحديث يخالف ما كان يدعو إليه من عقيدة ، ومن إفراد التوحيد والدعوة إلى الله عز وجل ، وهو التوسل بالمخلوقين ، فيا شيخنا فقد فهم بعض أهل العلم هذه الكلمة منكم تعريضا في الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، فألف رسالة يصحح بها هذا الحديث ، ويرد بها عليكم سماها الانتصار لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، والرد على الألباني فيما جانب فيه الصواب ، فما رأيكم في أصل كلمة الشيخ عيد عباسي ، وفي موضع تعليقكم عليها ، والكلام الذي انتقدتم فيه ، وأيضاً نريد الرأي الجلي الواضح حول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب حتى نقطع على بعض المغرضين ما قد يستغلون به كلمتكم آنفة الذكر ، وجزاكم الله خيراً وبارك فيكم ونفع

بكم .

الشيخ : قبل الجواب عن السؤال أريد أن أبين كلام الأخ عيد عباسي ، فرج الله عنه وعن المسلمين جميعاً ، وتعليقي عليه لم يكن في تلك الندوة ، وبخاصة أن الندوة أقيمت وعيد عباسي مسجون ، وأنا ما كنت حاضراً فيها ، ولذلك فأنا أعتبر أن نشر هذه الكلمة ، في ذلك الكتاب المشار إليه إنما هو تدليس من بعض القائمين على الندوة ، والمعادين لدعوتنا ، دعوة الكتاب والسنة فأوهموا القراء ، أن هذا الكلام الذي نسبوه إلى عيد عباسي ألقاه هناك ، وأن تعليقي أيضاً عليه كان هناك ، وهذا تدليس بلا شك غير جائز شرعاً لأنه يشبه الكذب على الناس كل الناس الذين يقرؤون هذا الكتاب ، ونحو هذا السؤال قد كان جاءني من بعض إخواننا طلبة العلم في عمرتي الأخيرة التي أديتها قبل نحو سنتين ، هناك في المدينة المنورة ، وقد أجبت عنها ، وكان السائل بطبيعة الحال من إخواننا طلاب العلم ، ومن المتحمسين لشيخ الإسلام رحمه الله محمد بن عبد الوهاب . وكان خلاصة جوابي هناك ، وهو جوابي الآن ، وليس عندي شيء جديد أنه ليس من الإسلام ، المبالغة والغلو في أهل العلم . وإعطاءهم ما لم يكونوا متلبسين ، ومتحققين فيه ، فمحمد بن عبد الوهاب رحمه الله لاشك أن له الفضل الأكبر ، في نشر دعوة التوحيد في بلاد نجد أولاً ، ثم في سائر البلاد الإسلامية الأخرى ، التي تأثرت بدعوته المباركة تأثراً كبيراً ولعل البلاد السورية ، وغيرها هي من آثار تلك الدعوة الطيبة ، ولكن هذا لا يعني أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كان إماماً في كل علم ، كان إماماً في التفسير وكان إماماً في الحديث وكان إماماً في الفقه إلى آخره ، فهو عندي وأقولها بكل صراحة ، ليس كشيخ الإسلام ابن تيمية الذي جاء في ترجمته من كبار أهل العلم ، أنه كان إذا جلس في مجلس وفيه من مختلف العلماء والتخصص في كل علم ، كان إذا تكلم في أي علم ظن المتخصص فيه أن ابن تيمية متخصص في هذا العلم ، فابن تيمية رحمه الله من نوادر الزمان وقلما تلد مثله النسوان . فشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لم يكن كابن تيمية في الإجابة والتحقيق في كثير من العلوم ، وبخاصة منه الحديث النبوي الشريف ، فلا يظهر فيما اطلعنا من الكتب ، شيئان اثنان الشيء الأول : أنه نقادة في الحديث ، والشيء الثاني : أنه ليس كشيخ الإسلام ابن تيمية جوالاً في فقه المذاهب الأربعة وغيرها ونقاداً لكثير من الآراء الواردة فيها ومرجحاً لبعضها على بعض ، فهو يغلب عليه التمذهب بالمذهب الحنبلي . كما هو شأن كل العلماء في كل العصور في كل المذاهب أن يغلب عليهم التمذهب بنسب مختلفة فمنهم من لا يكاد يتزحزح عن مذهبه قيد شعرة ، ومنهم من يتحرك شيئاً قليلاً ، ومنهم شيئاً كثيراً ، وكل ذلك على حسب إطلاعهم وسعة مداركهم للأدلة التي أدورها العلماء في المسائل المختلفين فيها فقولنا هذا الذي نقلوه في هذا الكتاب لم يكن مسطوراً في كتاب وإنما كانت درساً ألقي في بعض السنين والسنين القديمة جداً وسجل في شريط ، فاستغل بعض القائمين على هذه الندوة ، وسجلوا كلام أخينا عيد عباس فرج الله عنه ، وتعليقي عليه ، وأنا علقت

عليه يومئذٍ ببيان الحقيقة ولنعطي كل إنسان حقه مما يستحقه دون إفراط ولا تفريط ، فمحمد بن عبد الوهاب لاشك هو رجل عالم وفاضل وبخاصة في دعوته للتوحيد ، فأثرها لا ينكره حتى الأعداء أما العلوم الأخرى وبصورة خاصة علم الحديث فليس له تلك الآثار التي تحشره في زمرة حُفاظ الحديث ، فيما لو كان هناك اليوم من يؤلف كتاباً في حفاظ الحديث كما فعل الإمام الذهبي في عصره ، وتبعه محمد بن عبد الهادي ، ثم جاء من بعده السيوطي وغيرهم ألفوا كل منهم يتمم الشوط الذي قام به سابقه ، فلو فرضنا أن إنساناً اليوم ، ألف كتاباً في حفاظ الحديث على مر القرون ، وأراد أن يعطي حقه للشيخ محمد بن عبد الوهاب ما حطه في مصاف هؤلاء الحفاظ ، فضلاً أن يصفه في مصاف المصححين والمضعفين ، لأننا نعلم بالتجربة أنه لا تلازم بين حفظ الحديث ، وبين نقد الحديث تصحيحاً وتضعيفاً ، ولذلك فهذا العلم يجب أن نقدره حق قدره ، وفي الوقت نفسه يجب أن نعرف حق المتخصصين فيه ولا نظلم هؤلاء كما أننا لا نرفع إلى مصافهم من لم يكونوا كهؤلاء وإنما على مبدأ قول ربنا تبارك وتعالى : ((**لا تظلمون ولا تظلمون**)) ، هذا رأيي وجوابي على هذا السؤال .

السائل : هل وصلتك رسالة إسماعيل الأنصاري التي كنا في صددها ؟

الشيخ : لا والله .

الشيخ : الذي بدأت به منذ ثلاثين سنة تقريباً أو يزيد ألا وهو صحيح أبي داوود وضعيف أبي داوود ، فالكتاب الآن مع الأسف في حكم المفقود .

السائل : يعني أنت كنت بتفصيل يعني تخرج الأحاديث فيه أم الكلام مختصر ؟

الشيخ : لا ما في تفصيل كالسلسلة ، لا ، وإنما بإيجاز .

الحلبي : شيخنا على ذكر الأحكام الصغرى والوسطى ، فيما اطلعتم عليه من الأحكام الكبرى ، هل طريقته كما أشار إليه الذهبي في ترجمته من سير أعلام النبلاء ، بأنها بإسناد نفسه .

الشيخ : هو هذا .

الحلبي : أم بإسناد المصنفين ؟

الشيخ : لا لا ، بإسناد المصنفين .

الحلبي : بإسناد المصنفين وليس بإسناد نفسه .

الشيخ : لا ، لا . هو يقول مثلاً ، كتاب الإيمان ، قال مسلم : حدثني فلان قال : حدثني فلان ، ثم بيذكر سنن أبي داوود بإسناده البزار الطبراني إلى آخره ، مش بإسناده ؟ إلى المخرجين من الحديث .

الحلبي : الذهبي في ترجمته من السير يقول وله الأحكام الكبرى ، قيل هي بإسناده فكأن الذهبي رحمه الله ،

ما اطلع عليها حينئذٍ .

الشيخ : لا . هذا الكلام إذا صح عن الذهبي له توجيه وهو : أنت تعرف أن المؤلفين القدامى كانوا يروون كتب الأئمة بأسانيدهم ، فقد يذكر هو السند في أول الكتاب ، وهذا ما لم أره ، إلى مسلم مثلاً ، ثم يختصر فيما بعد ، بقول قال مسلم في صحيحه إلى آخره .

الحلبي : كما يقول البعض الآخر به .

الشيخ : هو هذا ، لكن مع ذلك ما أذكر أنه بدأ كتابه بمثل هذه الرواية التي فيها وصل إسناده بمسلم أو بالبخاري أو بأبي داوود ، أو نحو ذلك من الكتب الأخرى ، فما أدري شو عنى الذهبي بذاك الكلام .

الحلبي : طيب شيخنا إذا كان هذا الكلام كذلك ، فتكون الكبرى بأسماء المصنفين والوسطى التي اشتغلت عليها ؟

الشيخ : لا الوسطى ليس فيها إلا رواه مسلم ، بيذكر الحديث وبقول رواه مسلم بيذكر الحديث وبيقول رواه أبو داود ، وقد يصرح أحياناً بإسناد صحيح أو بإسناد ضعيف ، هذه الوسطى أما الصغرى فقد اقتصر على الصحيحة فقط .

الحلبي : يعني ... .

الشيخ : أي نعم ، فهذه الفرق بين الكبرى والوسطى والصغرى .

الحلبي : جميل .

السائل : أستاذ بالنسبة لصحيح أبي داود وضعيف أبي داود ، إلى أين وصلت به ؟

الشيخ : أي نعم ، وصلت فيه لبعد كتاب الإمارة .

السائل : يعني تقريبا ثلثي الكتاب ؟

الشيخ : نعم ثلثي الكتاب .

السائل : وبالتفصيل كالإرواء الغليل مثلا ؟

الشيخ : لا أقل شوية .

السائل : طيب سنن أبي داود التي تصدره مكتبة التربية في الرياض أكملته ؟

الشيخ : نعم أكملته من زمان وأرسل إليهم ، بس هذا على نمط السنن التي صدرت قبله .

السائل : يلي هو مختصر صحيح أو حسن أو ضعيف .

الشيخ : بس ، أي نعم .

السائل : أستاذ قرأت في سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ، يقول عن الإمام النسائي أن له سرفاً في الرجال أشد من سرف الإمام مسلم ، ويقول أنه أحفظ من الإمام مسلم هو أو غيره ، يعني لا أذكر بالضبط هل

هو قال هذا أم أورده في السير ويقول أن النسائي جار في مضمار البخاري وأبي زرعة ، فما رأيك بهذا الكلام ؟ كأنما هو يقدمه على مسلم .

الشيخ : ما عندي رأي الآن هذه شغلة الحفاظ ، ولسنا منهم ، هذا يحتاج إلى استيعاب الأحاديث وطرقها وأسانيدها ، حتى يتمكن الإنسان من الترجيح ، ودونه خرط القتاد بالنسبة إلينا .

السائل : من الملاحظ فعلاً أن عدد الأحاديث الضعاف في النسائي عدد قليل جداً يعني ، كأنما خمسة في المائة أو شيء يقارب هذا فقط .

الشيخ : والله بصراحة أجريت إحصاء النسبة لكن فيها نسبة وفي الغالب الضعف يأتي من الجهالة ثم أنا رأي بأن النسائي ، يكاد يكون في مصاف ابن خزيمة وابن حبان ، في التوثيق لمن كان مجهولاً عند غيره ، وهذا يعني يخدش بعض الخدش لما نقلته الذهبي وهو معروف عنه ، لأنه لا نجد شيئاً من هذا القبيل في كتب الشيخين إلا نادراً ، أي نعم .

السائل : أتسمع بالأحاديث الضعاف في النسائي ؟

الشيخ : لا ، هذا الذي قلته آنفاً إني ما أحصيته .

السائل : أنت هل أكملته ؟

الشيخ : أكملته وطبع .

السائل : طبع ؟ ... .

الشيخ : آه ، لا الصحيح فقط أما الضعيف ما نزل بعد ، كما أن ضعيف الترمذي ما نزل .

الحلبي : شيخنا قد ذكرت في بعض المجالس أن أحسن كتاب لكم من الناحية العلمية هو إرواء الغليل نريد قليلا من التفصيل والبيان حول هذا الموضوع ... .

الشيخ : هو كتاب يعني فقهي جمع على وجازته من الناحية الفقهية ، جمع أدلة الأحكام التي ذكرها مؤلف الكتاب على المذهب الحنبلي عامتها وسائرها بالنسبة للمذاهب الأخرى فهذه يعني خاصية فلما توجد في كتب الفقهاء المتأخرين ، لأن هؤلاء يغلب عليهم التعصب للمذهب والاحتجاج لمذهبهم دون بيان حجة المخالف ، وهذا في الواقع مما يخدش في أسلوبهم ، لما هو معروف لدى أهل السنة بأن من مزايا أهل الحديث أنهم يروون مالهم وما عليهم ، هذا الكتاب كأنه شذ عن ما جرى عليه أغلبية الفقهاء وكأنه كان متأثراً بهذه الكلمة التي ينقلها ابن تيمية في كتبه من صفة أهل الحديث والسنة ، هذا من جهة ومن جهة أخرى أن الحنابلة مع أنهم في إتباعهم لإمامهم الإمام أحمد إمام السنة ، هم أقرب إلى الفقه السلفي الحديثي من غيرهم لو أنهم سلكوا طريق إمامهم ، ولذلك كنت ولا أزال أستغرب أن يكون متداولاً بين أيدي المسلمين ،

عامتهم وخاصتهم ، كتب في تخريج بعض المذاهب المعروفة كالمذهب الحنفي والشافعي ، مع أن مذهب الإمام أحمد أولى بالعناية لتخريج كتبه وفقهه من سائر المذاهب الأخرى . وهذا كان من الحوافز والدوافع للعناية بتخريج هذا الكتاب ، بعد أن تميز عندي الذي أشرت إليه آنفاً ، ولعلي ذكرت في مقدمة هذا الكتاب أو غيره نسيت العهد بعيد أنني بهذا الكتاب خدمت السنة أولا ، وخدمة إمام السنة الإمام ثانيا وهو الإمام أحمد .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 237

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-237

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... سبع سنين أو ما أشبه ذلك .

الشيخ : أنا أعرف هذا ، ولعلك تعلم أني زرت الكويت مرة أو أكثر من مرة .

السائل : لا ، بل مرة واحدة .

الشيخ : لكن الآن رجلايا لا تساعداني وإلا كنت اعتمرت وربما حججت لكن ((**وهن العظم مني**)) نبدأ باليمين إذا كان الأستاذ عنده شيء ، تفضل .

السائل : شيخنا ، من ذبح ذبيحته فنسي أن يسمي الله .

الشيخ : أن يسمي إيش ؟

السائل : أن يسمي الله ، هل تحل أم لا ؟

الشيخ : تحل له ؛ لأن الإنسان أمر مرفوع المؤاخذة عليه ، كما هو الأصل والقاعدة وإذا قيل بالمؤاخذة في بعض المواطن ، فذلك لنصٍ خاص لقوله عليه السلام : (**رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**) وقبل ذلك قوله تعالى في القرآن : ((**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)) ونزلت الإجابة من ربنا عز وجل من فوق عرشه ، كان كلما قال المؤمنون : ((**لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)) إلى آخر الدعاء ، يقول الرب تبارك وتعالى ، نعم ، فالله عز وجل قد تلطف وترأف وترحم بهذه الأمة فلم يؤاخذها إلا بما تعمدت به قلوبهم .

السائل : ننقل عن الشيخ ابن عثيمين فتوى أنه رأى يعني النسيان هنا يرفع الإثم ، أما الذبيحة فلا تحل من أصلها .

الشيخ : هذا رأي الحنفية ، كقاعدة لهم يخالفوا رأي الجمهور ، يعني تأويل الحديث السابق : (**وضع عن أمتي الخطأ والنسيان**) واختلفوا في التفسير ؛ الجمهور وضع الإثم والتكليف معًا ، أما الأحناف فيقولون وضع الإثم دون التكليف ، ومن الاختلاف في تفسير هذا الحديث يتفرع الاختلاف في الفروع التي يعني ترد ، كل يحيل بها على تفسيره للحديث ، فمن كان تفسيره أنه يعني وضع الإثم فقط ، يقول لابد من الإعادة في كل حكم ترتب عليه نسيان ، إلا ما استثناه النص ، والعكس بالعكس تمامًا ، من كان يُفسر الحديث بالتفسير الأوسع ، ونحن مع الموسعين أن الله عز وجل وضع ورفع الخطأ والمؤاخذة إثمًا وتكليفًا إثما إلا فيما جاء الدليل المكلف ... ولذلك ما نقلته عن الشيخ ، إذا كان النقل صحيحًا فهذا رأي مسبوق إليه من كثير من أهل العلم ، ونحن نقول برأي آخر كما أسمعتك آنفًا ، أضف إلى ذلك أن تكليف الناس ومؤاخذتهم بهذا التكليف فيما ينسون فهو يشبه تكليف ما لا يُطاق ، وهذا أيضًا ليس من مذهب أهل السنة ، خلافًا لما نقله الإمام الغزّالي في كتابه الأحياء ، حيث ذكر أن لله أن يكلف عباده بما لا يطيقون ، وهذا خلاف القرآن الكريم .

السائل : شيخ من سافر في معصية كفعل الفواحش وشرب الخمر ، هل يجوز له أن يقصر الصلاة أم لا ؟

الشيخ : الخلاف في هذه المسألة معروف أيضًا ، لكنني أقول من سافر لهذا القصد فليس له الترخص ، أما من سافر ومن طبيعته أن يخالف لم يتقصد السفر ليخالف ، وإنما تقع منه المعاصي والمخالفة فهذا له أن يترخص ، وضح لك الفرق ؟

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : شيخ ... المسلمون في السويد في دولة أوروبية ، في رمضان الفطر عندهم ثلاث ساعات فقط ، يعني تغيب في الساعة العاشرة وتشرق في الساحة الواحدة .

الشيخ : أين ؟

السائل : في السويد ، هناك المسلمون ثلاث ساعات فقط يفطرون ، وإحدى وعشرين ساعة يصومون ، فوجدوا مشقة كما نقل لي أحد الإخوة أن البعض قد أفتى لهم أن يصوموا ويفطروا على ميقات الحرم المكي ، فهل هذه الفتوى لها وجه ؟

الشيخ : ما نرى هذه الفتوى صوابًا ؛ لأننا نعكس الموضوع ونقول أنه سيأتيهم فصل ينعكس الأمر معهم ، فيصومون ثلاث ساعات أو قريبًا من ذلك ويفطرون بقية الأربع وعشرين ساعة واضح ؟

السائل : ما أظن ... .

الشيخ : هل أنت دارس شيء بما يسمى بالجغرافيا ؟

السائل : لا يعني قليل .

الشيخ : طيب ، أنت ألا تعرف أن الشمس في القطب الشمالي تغيب نصف سنة على طول ، ولا يرونها ، والنصف الثاني يبقى على العكس من ذلك تمامًا تعرف هذا أم لا ؟

السائل : أنا بضاعتي في الجغرافيا مزجاة .

الشيخ : ... إذًا ما تعرف هذا ، هذا أمر معروف ، وبين هذا وهذا فصول في تلك البلاد ، يعني من كان في القطبين فيمر عليه الليل نصف السنة ، ومقابل نهار نصف السنة ، هذا يأتي السؤال ماذا يفعلون ، لكن الذين هم دونهم ، وأقرب إلينا إلى خط الاستواء ، هؤلاء كلما اقتربوا إلينا كلما اعتدل الوقت معهم ، تعرف في خط الاستواء أن الليل والنهار متساوٍ تمامًا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، لكن كلما على أو دنى نزل يختلف الأمر تمامًا ، فيأتي وقت في تلك البلاد مقابل العشرين ساعة ، أو الإحدى وعشرين ساعة يلي يصوموها ويقابلهم ثلاث ساعات إفطار ، سيأتي بعد نصف سنة العكس تمامًا ، ولذلك نحن نقول لهم حسابكم مدخر فيما سيأتي ولا نفتيهم بأن يصوموا بالنسبة لجوارهم ؛ لأن هؤلاء يصدق عليهم الآيات : ((**فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر**)) بخلاف الذين قلنا لك عنهم في القطب الشمالي ، لا يرون شمسًا مطلقًا ، لا صبح ولا عشاء ولا أي شيء ، فهؤلاء

يقدرون تقديرًا كما جاء التصريح بذلك في حديث الدجال الصحيح الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أخبر أصحابه بـ (**أن الدجال يخرج في أربعين يوم ، فيوم من أيامه طوله طول سنة ، واليوم الآخر طوله طول شهر والثالث طوله طول أسبوع ، وبقية أيامه كأيامكم هذه**) ، جاء السؤال : كيف يكون الصلاة ؟ قال(**فاقدروا لها قدرها**) ، إذًا هذه السنة الطويلة بدهم يقدروا المسلمين حسب إيش ؟ حسب ما كان معهودًا عندهم ؛ الآن في وجود الساعات من الميسر جدًا ، أن يقدروا ، لو فرضنا أنه أصاب المسلمين ليل دامس طول السنة فاختلط الليل والنهار ، وهذا يقع كما قلنا آنفًا في القطبين الشمالي والجنوبي ، هذا لابد له من تقدير ، أما كل بلد يرى الشمس تطلع وتغرب ، وما يترتب من وراء ذلك من الفجر ، فهؤلاء لابد أن يصوموا ولو طال مدة الصيام عليهم ، وربنا عز وجل يقول في القرآن الكريم : ((**ولو شاء الله لأعنتكم**)) ما شاء الله لنا العنت والحمد لله ، لكن إذا وقع في بعض البلاد مثل هذه الصورة فسيأتيهم الراحة المضاعفة مقابل تلك المشقة الزائدة ، هذا هو جوابي وهو الصواب إن شاء الله .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : ... هناك يعني عندنا في الكويت ، بين مجموعة الشباب المسلم الملتزم ، تجد البعض لا يرتاح للآخرين ما ينقم في دينه بشيء .

الشيخ : الله المستعان .

السائل : لكن يقول أنا ما أرتاح إليه شخصيًا نفسي لا تطمئن له ، وإذا يعني أنكر عليه وما شابه ذلك استشهاد بحديث وحشي حينما قال له النبي صلى الله عليه وسلم (**غيب عني وجهك**) فوحشي جاء تائبًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم لكن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : (**غيب عني وجهك**) فهنا قالوا الحالة النفسية للرسول عليه السلام والرجل جاءه تائب ، فيستشهدون بهذا الحديث فلو تزيدنا إيضاح أنت ؟

الشيخ : هذا استشهاد في غير محله ، هو الصحيح جاء تائبًا ، لكن في نفس الرسول عليه السلام حسرة ، لا تمحيها الأيام ولا الزمان بسبب قتل وحشي لعمه حمزة ، فماذا فعل هذا الذي لا يرتاح إليه ، مع هذا الذي لا يرتاح ، ما الذي فعله معه ؟ لا شيء ، ولذلك هذا الاستدلال في الواقع يدلنا أننا نعيش في زمن قد تزبب الناس قبل أن يتحصرموا ، وتعاملوا وهم جُهال وليسوا بعلماء ، فهذا الاستدلال هزيل جدًا ؛ لأنه لا يطابق الحادثة هب أن إنسانا قتل أخا لمسلم ظلمًا وبغيًا وعدوانًا وجاء إليه تائبًا ، وظهر من منطلقه في حياته ، أنه تائب فعلا ، لكن قال له : (**غيب عني وجهك**) هذا ليس كذاك ؛ لأن هذا قتل أخاه ظلمًا فلا يريد أن يتعكر صفو

حياته برؤية وجه قاتل أخيه مثلا ، فالمسألة تختلف نسأل الله عز وجل أن يفقهنا الدين ويعلمنا التأويل .

السائل : يعني هل هو آثم بذلك يا شيخ ؟

الشيخ : لاشك ؛ لأن هذا من التدابر والتقاطع .

السائل : أليس من الهوى ؟

الشيخ : لاشك أنه من إتباع الهوى .

السائل : طيب ، سؤال أصولي يا شيخ في الأصول ، من أدلة التشريع المختلف فيها العرف ، البعض يجيزه والبعض يُنكره ، فلو تبسط لنا القول بهذه المسألة ؟

الشيخ : العرف يا أخي ليس له علاقة بالأحكام الشرعية وإنما له علاقة ببعض الألفاظ التي قلما يتكلم بها بعض الناس ، ويكون لهم عرف خاص ، ومن أمثلة ذلك ما ذكر في كتب الفقه ، لو أن إنسانًا حلف بأنه لا يأكل اللحم ، فهل يحنث إذا أكل السمك ؟ السمك بنص القرآن الكريم : ((**وتستخرجون منه لحمًا طريًا**)) هكذا الآية أظن ، فهو لحم ، لكن إذا كان في عُرف بلد أنه إذا قال القائل اشتريت اللحم أو أكلت اللحم ما يخطر في باله مطلقًا ، أنه لعله يعني لحم السمك ، لعله ، مش يتبادر لذهنه لحم السمك ، فحينئذٍ من حلف هذا الحلف وأقسم هذا اليمين ، فهنا نقول يجب أن يعود إلى عُرف بلده ، وأنا أعكس لك الآن المثال ، من كان في بعض البلاد الساحلية التي لا تعرف من اللحوم إلا لحوم السمك ، أما لحوم الضأن أما لحوم الجمال ، أما لحوم المعز ، لهذا لا يخطر لهم على بال ؛ لأنه لا تعيش هذه الحيوانات ، في ساحلهم فقال قائلهم ، والله لا آكل اللحم كذا يومًا ، فأكل مثلا سافر سفرة مثلا وجاء البلاد التي يعرفون فيها هذه اللحوم فأكل منها هل يحنث ؟ نعود إلى عرف بلاده ، ماذا يعني باللحم ؟ يعني السمك ، فمثل هنا يدخل العرف أما تغير الأحكام ، تبديل الأحكام ، فهذه جاء الإسلام بنصوص منها ما هو مُفصل ، ومنها ما هو يعني عام ، يدخل فيه جزئيات كثيرة وكثيرة جدًا ، ولسنا بحاجة لأخذ الأحكام من أعراف الناس ، لاسيما وهي تختلف كل الاختلاف كما ضربت لك مثلا آنفًا ، فيما يتعلق بمسمى اللحم هذا علاقته ليس في الأحكام التشريعية ، وإنما أشياء أوجبها الإنسان على نفسه فحينئذٍ يقال له ، ماذا تعني ؟ ومن هنا جاء تفصيل العلماء والفقهاء بين بعض الألفاظ في نفس البلد التي يتكلم فيها ، فجعلوا مثلا الطلاق قسمين ، طلاق صريح وطلاق كناية ، فإذا كان في بلد ما معروف أن الرجل إذا قال لأهله اذهبي إلى أهلك ، ويُعنى بهذه العبارة الطلاق فكما لو قال لها طلقتك ، أما إذا كان في بلدٍ آخر لا يعنون هذا المعنى ، لا يدخل في طلاق الكناية أبدًا ؛ لأن هذا ليس يعنونه في البلد الخاص التي أنا أشير إليها ، فإذًا هذه

الألفاظ ليس لتغير أحكام شريعة ، وإنما لتوضيح مقاصد شخصية تتعلق ببعض المتلفظين بها .

السائل : المجيزون يا شيخ يستشهدون بحديث هند أن أبا سفيان رجل شحيح ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم (**خذي ما يكفيك وأولادك بالمعروف**) فالمعروف هنا هم توسعوا فيها قليلاً .

الشيخ : ما فيه مانع ، شو المقصود هنا بالمعروف ؟

السائل : يعني ما جرى العرف في تلك البلد من الإنفاق .

الشيخ : هذا هو في بلد آخر يختلف الأمر ، هذا ليس تقيدًا لحكم شرعي وإنما الأعراف تختلف من بلد لآخر ، ولا يتعلق بحكم ثابت في الشرع أبدًا هذا الحديث صحيح بلا شك .

الحلبي : ألا يُقال أن لفظ المعروف هنا ، ليس له شأن بالعرف ، بالمعروف أي بعدم الظلم ، وبعدم إكثار أخذ المال بالحق وكذا ؟

الشيخ : ممكن أن يُقال هذا حقيقة ، بالمعروف غير العرف .

السائل : ... بسم الله الرحمن الرحيم ، كثر الكلام في موضوع السنة وتطبيق السُنن ، في كثير من البلدان الإسلامية ومنها السعودية ونرى بعض المتكلمين الآن ممن نحسن بهم الظن ، جرى على ألسنتهم عبارات ، إن تطبيق بعض السنن قد يفرق المسلمين ، فهل هذه المقولة لها وجه من الصحة ، وما تعليقكم على هذا وكيف نرد على مثل هؤلاء وهم سلفيون ولهم دور في الدعوة ، فلعلنا ننقل لهم شيئًا من رأيكم في هذا الموضوع .

الشيخ : والله لا أعتقد أنا شخصيًا أن عالماً سلفيًا ، يتكلم بمثل هذا الكلام ، قد يكون سلفيًا ناشئًا ، وهذا من باب حسن الظن وإلا أكاد أقول إنه ليس سلفيا مطلقا كيف تكون السنة مفرقة للأمة بل والواقع أن السنة هي التي يجب أن تجمع الأمة ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث المعروف صحته عندهم جميعًا (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يرد عليَّ الحوض**)، فإذا كان التمسك بالسنة هو العصمة في تكتل الأمة ، وتجمعها وصيانة عن أن تقع في الخلاف والفرقة فلا شك أن كل من يدّعي أن التمسك بالسنة هو سبب تفرق الأمة هذا شيء ، شيء آخر : ليس هناك مفهوم محدد ، كل التحديد لكلمة السنة التي يطلقها هؤلاء الناس ، الذين أشرت أنت إليهم ، فقد تكون السنة من باب الأمور المندوبة التي يعنونها وقد تكون من الأمور المستحبة ، وقد تكون من السنن المؤكدة ، وقد تكون من السنن الواجبة ، فأي السنن هي التي هم يطلقون هذه الكلمة حولها ويدّعون أنها تكون سببًا لتفريق الأمة بها ؟ تفضل .

السائل : حتى تتضح الصورة ، ضرب بعضهم مثلا ، لو أن رجلا أراد أن يصلي بجماعة وكانوا يرون الجهر

بالبسملة قبل الفاتحة ، وهو لا يرى ذلك ، ولو أنه صلى بهم ولم يجهر كان مجالا للنزاع ، فيرى هنا أن يتنازل عما يعتقده في ذلك ويجهر بالبسملة ويرون أيضًا مثالا آخر ، الاختلاف في موضوع صلاة التراويح أنه القول عشرين أو ثلاث وعشرين وإحدى عشر وثلاث عشر ، صل مع الإمام ما يصلي دون أن تثير هذا النزاع ، هذه الأمثلة التي يضربونها .

الشيخ : جميل ، كيف يكون إحياء السنن ، التي أُميتت مع الزمن وإماتة البدع التي أحييت مع الزمن ، إذا كان الداعية العالم يريد أن يساير الجمهور باسم من الأسماء المبتكرة المختلف فيها إلى آخره ، كيف يكون ؟ أليس معنى هذا أننا ندعو الناس إلى قلب الحقائق الشرعية ، بسبب سياسة لا شرعية ، أنا لا أنكر أن الإمام إذا كان عالماً ودرس المجتمع الذي يعيش فيه أنه إذا جهر أو أسر إذا كان الجمهور يجهر فإذا أسر بالبسملة بين يدي الفاتحة يغلب على ظنه أنه يترتب من وراء ذلك مفسدة بين الجماعة التي هو يريد أن يحيا فيها ويعيش فيها ، فأقول لا بأس من الجهر ، ليس مسايرة لهم وليس تنازلاً عن ما يعتقده من السُنة بل استعمال منه لسنةٍ أخرى ثبتت لدينا عن نبينا صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يقول أبو قتادة الأنصاري يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمُنا في صلاة الظهر أو العصر أو كلاهما معًا ، وكان يسمعنا الآية أحيانًا ، فإذًا يُسمعنا الآية أحيانًا والصلاة سرية ، كان لحكمة وهي حكمة تعليم الناس ، طيب ، اقتدى بهذه الحكمة الفاروق رضي الله عنه فكان يجهر أحيانًا بدعاء الاستفتاح (**سبحانك اللهم وبحمدك**) أيضًا تعليمًا للناس ، فلا شك أنه الأصل أي الرسول عليه السلام رأى هذه الحكمة والفرع أي عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذلك ، لكن الحكمة ليست محدودة النطاق ، يمكن أن تكون الحكمة من باب " دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر " كما فعل الرسول عليه السلام يوم قال لعائشة وقد أرادت أن تدخل الكعبة وتصلي ركعتين اقتداءً بالرسول ، قال : (**صلي في الحجر ، فإنه من الكعبة وإن قومك قصرت بهم النفقة ، ولولا أن قومكم حديثو عهد بالشرك لهدمت الكعبة** ...) إلى آخر الحديث . فإذًا هو استعمل الحكمة عليه السلام بمعنى آخر هنا ، فيمكن لإمام المسلمين العالم الفقيه الذي لا يريد أن يساير الناس ، وإنما يريد أن يصلح قلوب الناس وأن يجلبها إليه ، له أن يجهر بالبسملة أحيانًا ، ولكن هل العالم الحكيم ، يقتصر فقط على الجهر بالبسملة أم يظل يُلقي دروسًا على الناس حتى يُفتح قلوبهم ويجعلها تُقبل على سنة الرسول عليه السلام ، ليقول لهم تارةً وتارة ، أن الحديث الصحيح يقول : (**كان يسر بالبسملة**) ولذلك لا تتعصبوا كثيرًا بالجهر بالبسملة فالذي جهر صلاته صحيحة ، وإن أسر صلاته صحيحة لكن السنة هكذا ، فإذا كان هو من جهة يعلمهم ومن جهة يداريهم ويسايسهم ، فهذا لا بأس به بل نراه عين الحكمة أما أن يساير الناس ويمشي مع الناس بالحجة السابقة أن التمسك بالسنة تفرق الأمة ... ، فهذا الحقيقة

هو منتهى قلب الحقائق .

السائل : نستطيع أن نقول تكون المسايرة فترة مرحلية ، حتى يتم تعليمهم ، وإقامة السنة فيهم .

الشيخ : هو كذلك ، نريد الآن موضوع التراويح كمثال أدليت به، التراويح ، من الأمر المجمع بين علماء المسلمين أنها سنة ، وليست بفريضة ، لأنها من قيام الليل وأن هذه السنة يمكن أن يصليها ركعتين وأربعًا وستًا إلى آخره ، إلى أن يصل الموضوع للحد المختلف فيه ، فما الذي يفرض على المسلم المتحمس للاقتداء بنبيه صلى الله عليه وسلم لصلاة القيام ؟ أن يُقال تابع الجماعة يا أخي ، بينما لو هو صلى ركعتين ثم ولى الأدبار ، ما أحد يقول له ليه ، ليه ؟ لأنه قائم في الذهن أن هذه نافلة وليست بفريضة ، لكن إذا جاءت المسألة لمحل النزاع ، هنا ... دخلت كما يقولون عندنا في الشام ست نفوس لازم يكمّل ، لماذا لازم يكمل هنا وهناك مش لازم يكمل ؟ لأن تلك مقولة قديمًا أن الإنسان يصلي ما يشاء ، وهنا لأنه مع الزمن أنا أنسى فأنا ألقي في نفسك قرأت رسالة الأخ ... الذي تكلم في صلاة التراويح حسب القواعد العلمية الأصولية وجدته مع الأسف أيضًا مسحوب مع الجمهور ؛ لماذا ؟ لأنه ما يجادل بإنصاف نحن نقول أن صلاة التراويح تتراوح بين الزيادة والنقص لكن أكثر شيء ورد هو إحدى عشر ركعة ، هو يقول في رواية ثلاث عشر ركعة ، وأنا ذاكرها هذه مش كاتمها أو جاهلها هو يطوي عنا صفحًا ويذكر كأنه يستدرك عليَّ أنه لا ، في كمان رواية ثلاث عشر أنا لو كنت جاهلها هذه الرواية يقول نعم ، ثلاث عشر هل يوجد خمسة عشر ركعة إلى آخره ؟ ما فيه ، ما فيه هذا شيء ، الشيء الثاني كيف يقول الشيخ كذا وكذا ، وهذا الرسول كان يصلي تارة سبعة وتارة تسعة إلى آخره ، لكن يا أخي قل لي هل الرسول صلى أكثر من إحدى عشر ركعة ، هل صلى أكثر من ثلاث عشرة ؟ هذه يطويها ولا يتعرض لها أبدًا ، هذا ليس على الأصول هذه ... .

السائل : هو دكتور فاضل والتقيت به وهو طبيب جيدًا إبراهيم .

الشيخ : الحمد لله ، لكن ما منا من أحد إلا يؤخذ من قوله ويرد ، غيره .

الشيخ : غيره .

السائل : في معرض حديثي عن تطبيق السنة ، تطرق بعضهم إلى فعل بعض الناس ، كالاهتمام الشديد بعملية رص الصفوف ، وإلصاق الأقدام بالأقدام والمناكب ، فقال نظرت في الحديث والحديث في البخاري ، فرأيت أن السنة هي تسوية الصف أما إلصاق المنكب بالمنكب ، والقدم بالقدم فهي ليست سنة وإنما من قول النعمان بن بشير " كنا رأيتنا يلصق أحدنا " فقال تأملت الحديث ، فوجدت أن السنة التسوية ، وليست الإلصاق ، فيكون

الذين يحرصون ... ويشغلون أنفسهم والناس بإلصاق المناكب والأقدام يتمسكون بشيء ليس من السنة ، فما تعليقكم على هذا القول ؟

الشيخ : تعليقي عليه ، أن الرجل يبدوا مما نقلت ، والعهدة على الراوي .

السائل : إن شاء الله ما ننقل إلا ما سمعناه بالأذن .

الشيخ : جميل ، إن الرجل لا علم عنده بأصول الحديث والفقه ، إذا جاء حديث فيه من السنة كذا ، كيف يفهم هذا الرجل هذه الكلمة ، ليس كلامًا للنبي صلى الله عليه وسلم وإنما كلام صحابي ، يقول من السنة كذا ، كيف يفهم هذا الكلام ، إذا رجعنا إلى علم المصطلح ، يقولون قول الصحابي خاصة من السنة كذا في حكم المرفوع ، وهناك كثير من الأحكام الشرعية تؤخذ من مثل هذه الروايات الصحيحة ، ليست فيها ذكر للرسول أنه أمر أو فعل أو نحو ذلك ، وإنما هو مجرد نقل عن بعض الصحابة للواقع الذي كان في عهد الرسول عليه السلام ، فإذا كان هذا الرجل يعترف بهذا العلم ، فيكون مخطئًا أشد الخطأ حينما يقول ما نقلت عنه ، وإذا كان لا يعترف أو لا يعلم ، فنقول له ليتعلم .

السائل : نستطيع أن نقول يا شيخ أن ذلك من السنة .

الشيخ : هو كذلك ، لكني أردت أن أقول شيئًا آخر ، تُرى هذا الذي فُعل من الصحابة ، حينما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بتسوية الصفوف ، هذا فهم منهم أم جهل ؟

السائل : فهم .

الشيخ : هذه مقدمة أولى ، مقدمة ثانية إما أن نفترض أن هذا الفهم المقترن بالتطبيق ما اطّلع عليه الرسول عليه السلام أيكون فهمنا نحن الخلف مُقدمًا على فهم أولئك السلف أم العكس هو الصواب ؟

السائل : يُقدم فهمهم .

الشيخ : فهمهم طيب ، هذا على افتراض أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يطلع على ذلك ، لكننا سنقول قولا آخر ، إذا احتمل أن هذا الفعل الذي فعلوه خلف النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم اطلع عليه واحتمل أنه لم يطّلع عليه ، فأي الاحتمالين أقوى ؟ اطّلع أم لم يطّلع ؟

السائل : اطّلع .

الشيخ : طيب ، هل يجادل هذا الإنسان الذي نقلت عنه ما نقلت في هذه الحقيقة ؟ أظنه يجادل ؛ ذلك لأنه لا علم عنده بالسنة ، هكذا أنا أقول والعهدة عليك أنت آه ؛ لأنه لو كان عنده علم بالسنة أنا أعرف بالتجربة أن من كان عنده بالسنة ، ولو كان قد نسي رواياتها وألفاظها وا وا إلى آخره ، لكنه متشبع بفقهها وفهمها ، فإذا

ما نزلت به نازلة واضطر إلى أن يهيئ لها جوابًا ، الكمبيوتر الإلهي في ذهنه بلحظات يجمع السنة التي قضى حياته ودهره في دراستها ، وإذا به يطلع الجواب كما يخرج من هذا الجهاز الذي توافر عليه ألوف العلماء وفي سنوات طويلة وطويلة جدًا ، من أجل يهيئ الجواب بلحظات ، لكن هذا صُنع رب العالمين ، فهو أقوى وأقدر إلى آخره ، ولذلك أنا أقول هذا الإنسان لو كان دارسًا للسنة لعرف أولا أن كل شيء وقع في عهد الرسول عليه السلام ولم يأت إنكار أو تشريع جديد منه ، فحكمه حكم إقراره ورؤيته إياه ، وبخاصة إذا كان في الصلاة ..

السائل : سيراهم من خلفه .

الشيخ : هذا الذي أردت أن أمهد للوصول إليه ، وبخاصة أن الرسول عليه السلام قال (**إني أراكم من خلفي ، كما أراكم من أمامي**) ، طيب ، هذا يقال أنه هذا عمل الصحابي سامحه الله ، سامحه الله إذا كان سلفيًا ، أما إن كان ... .

السائل : الرجل لا أريد أن أذكر اسمه ، لكنه سلفي والمشكلة الآن القائمة من فترة حديثة بالسعودية بالذات أن هناك بعض التشددات من بعض الإخوة السلفية .

الشيخ : ممكن .

السائل : فهذه أوجدت عند بعض الفضلاء من العلماء ، حتى أعطيكم مثالا حتى الشيخ محمد ابن عثيمين بدأ يقول بنقولات فيها شيء من المرونة بزعمهم أنهم يريدون أن يحتووا هذه المخالفات ، لكن الرجل الذي أنقل عنه ، أولا أريد أن أطمئنكم إن شاء الله النقل صحيح ، وأن الرجل على جانب من العلم بالسنة ، والالتزام السلفي ولكن حتى الشيخ ابن باز جزاه الله خير .

الشيخ : آمين .

السائل : بدأ أيضًا بمثل هذه التنازلات ، إذا صح التعبير حتى يعني يحتوي هذه الظاهرة .

الشيخ : أتدري ما هو السبب ؟

السائل : الله ورسوله أعلم ثم الشيخ .

الشيخ : لا ، هذا خطأ ، هذا خطأ ،

سائل آخر : هو ذكر السبب .

الشيخ : لا هو ما ذكر السبب ، هو ذكر سببًا ، لكن السبب الذي أنا أسأل عنه هو ما السبب الذي يحمل هؤلاء الأفاضل إلى محاولة الاحتواء الذي أشار إليه ، السبب يا أستاذ أن هذه السنن لم يقم بها أولئك العلماء أنفسهم ، إنما فرضت عليهم فرضًا ، وربما لو أمعنت النظر أنت فيهم ، لوجدتم هم يخالفون هذه السنن ، وما

أدري هل تأملت أم ما كان هناك ما يبرر لك التأمل ، هم لا يفعلون هذه السنن ، فلو أنهم منذ نعومة أظفارهم ، منذ أن فتح الله قلوبهم للعلم بالكتاب والسنة ، أخذوا يعيشون السنة بين أصحابهم وجماعاتهم لكانت النتيجة كما فعل محمد بن عبد الوهاب بدعوة التوحيد ، الآن ما في السعودية من يُنكر دعوة التوحيد ، لكن في البلاد الأخرى ؟ لا يزال الأمر في سوريا ومصر وا وا إلى آخره ، ويكفي أن هذه وهابية وخلاص ، لكن لو كان هناك سنة منتشرة بين أهل العلم ، هذه السنن الفعلية لوجدت العامة لا يختلفون ولا يتناطحون ولا يتخاصمون ، لكن السبب أنه الآن مع الأسف العلماء أنفسهم منقسمون إلى قسمين ، بالتالي أتباعهم ناس يدعون إلى السنة بدون أي تحفظ ، هكذا السنة : ((**فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر**))، ناس يقولوا يا أخي ما بدنا نعمل تشويش ، ما بدنا نعمل تفريق وا وا إلى آخره ، يا أخي شوفوا سبب التفريق ما هو ، سبب التفريق ليست السنة ، وإنما هو الجهل بالسنة ، الجهل بالسنة إذًا هم عليهم أن ينشروا السنة ، وأن يدعوا الناس بالتي هي أحسن إلى تطبيق السنة ، وأنا لا أخالفهم أبدا في أن يتعاطوا الحكمة في ذلك ، أما أن يحاربوا أهل السنة من أجل المخالفين للسنة ؟ لا ، وأنا أقول كلمة حق هنا ، بدل أن نقول لأتباع السنة يعني زيد من أهل العلم ، يرى أنه هذه السنة سنة تسوية الصف ، غير الرأي الذي نقلته وقد دحضناه دحضًا ، يرى فعلا أن هذا من السنة ، لكن يجد أن هذه السنة تعمل مشاكل وأنا من أعرف الناس بها ، طيب ، فبدل أن ينكر على هؤلاء الذين يحيون هذه السنة خليه ينكر على الجهلة ، خليه يقول لهم اتقوا الله ، هذا الذي يفعله هؤلاء هو السنة ، أنتم ما عرفتم السنة ومن جهل شيئا عاداه ، ولا مانع عندي من الطرف الثاني أنه يلتفتوا لأهل السنة رويدًا رويدًا بالهوينة إلى آخره ، أما رأسًا محاربة أهل السنة لأنهم هم يجدوا الفرقة ، وترك أهل البدعة المخالفين للسنة ، أوردها سعدٌ وسعدُ مشتمل ما هكذا يا سعدُ تورد الإبل .

السائل : شيخنا ، بارك الله فيك .

أبو ليلى : شيخنا تنبيه على قوله الله ورسوله أعلم ... .

السائل : لعلي أخطأت فيها .

الشيخ : أنا قلت له هذه الكلمة ، ومسجلة يعني .

الشيخ : نعم .

السائل : موضوع أصولي ، موضوع تقرير الله كما يسميه بعض الأصوليين ، هل ترجحون أنه يؤخذ به ، يعني أن يفعل الصحابة وهم بعيدون عن رسول الله شيئا ؛ لأن البعض من يُنكره ، ويقول كنا نقول والقرآن ينزل ، لا

تؤخذ من هذا الحديث ؛ لأنه لو أخذت منه وحده ، لكان إقرارًا لهذا الأصل ؛ لأنهم يرون أنه ثبت من أحاديث أخرى ، وأظن واضح ما يسمى تقرير الله في المسألة .

الشيخ : أي نعم ، أنا لا أعتقد أنه يوجد في علم الأصول مقابل تقرير الرسول تقرير الله ، لكن أعتقد أنني أنا والفضل لربي وحده لا شريك له ، أشعت الآن هذا المعنى ، وهذا ليس من علم الأصول ، فجوابًا على هذا السؤال أقول هل يحتج بتقرير الرسول ؟

السائل : لا شك .

الشيخ : لا شك ، طيب ، يأتي السؤال يُحتج بتقرير رب الرسول ؟

السائل : عقليًا لا شك .

الشيخ : لا ، هذه حيدة يعتبرها لماذا ؟ معليش ، تحمل عقلا مش مهم تحمل رأسًا ... .

السائل : أحمل رأيًا ولذلك قلت عقليًا ولا شك .

الشيخ : كويس ، لكن ما قلت كذلك في السؤال الأول ، في السؤال الأول ما قلت ذلك .

السائل : أعتذر عن حيدتي .

الشيخ : أحسنت ، جزاك الله خير ، ... أعود لأقول هل يحتج بتقرير الرسول عقليًا وشرعيًا ؟

السائل : لا شك .

الشيخ : هل يحتج بتقرير رب الرسول عقليا وشرعيًا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : انتهى الموضوع، والجواب الصحيح من باب أولى يا أخي أن يُحتج بتقرير رب الرسول لأنه نحن ما قوّمنا وما قدرنا تقرير الرسول لشيء حق تقديره إلا لأنه مدعم من ربه ، فإذا مسألة عرفنا أن رب العالمين أقر ذلك الشيء ، وشو معنى أقر رب العالمين ؟ يعني ما جاء بحكم ينسخ ذلك ؛ ولذلك لا يرد علينا الاحتجاج بأنه كنا نعزل والقرآن ينزل ، لأننا نقول تقرير الرسول هو حجة ، لكن هذا عمله أو دلالته بالعبارة الصحيحة كمفهوم نص " منطوق النص حجة بالإجماع " مفهوم النص فيه خلاف ، الجمهور يحتجون بمفهوم النص ، الحنفية يقولوا لا ، الجمهور أنفسهم يقولون نحن نحتج بمفهوم النص ، إلا إذا عارض منطوقًا ، أيضًا نحن نقول في التقرير سواء التقرير النبوي ، أو التقرير الإلهي ، نحن نحتج بهذا وبذاك ، إذا لم يخالف نصًا ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ولذل أنا أتعجب من الحنفية حينما يجادلون في مسألة وقعت في عهده عليه السلام وهي لها صلة وثقى

بما سبق من الكلام حول التراص في الصف " الله أكبر الله أكبر " أنت تعرف الخلاف بينهم ، بين الحنفية والشافعية في كثير من المسائل منها مثلا خروج الدم ، هل ينقض الوضوء أم لا ؟ منها مثلا صلاة المفترض وراء المتنقل ، الجمهور وفي مقدمتهم الشافعية يأتون بأدلة صحيحة وثابتة ، لكن الأحناف يجاوبون عليها يقولوا ليس فيه أن الرسول عليه السلام علم بذلك وأقره ... .

السائل : حديث معاذ ... .

الشيخ : آه ، شايف شو يقولوا صلاة معاذ ... فأنا ابتدعت الآن في العصر الحاضر ، يا جماعة اتقوا الله ، إن كان الرسول ما علم ذلك ، وهذا ممكن ، لكن رب الرسول علم ذلك ورب الرسول أقر ذلك ، وما جاء بحكم جديد ، ولذلك فإقرار رب العالمين أقل ما يقال فيه مثل إقرر سيد المرسلين ، وهو أقوى بلا شك .

السائل : يناقش أحد دكاترة الجامعة بهذا الموضوع ، فأورد عليَّ مثالا قال لو ثبت أن فعلا فعل في اليمن في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ونقل لنا هكذا افترض المسألة ... فهل يعتبر هذا تقرير ؟

الشيخ : نعم ، يُعتبر تقرير ما لم يخالف نصًا شرعيًا ، المسألة مفروغ منها .

الحلبي : شيخنا ، قيد المخالفة يوضح المسألة .

الشيخ : حتمًا ، وبتعرف أنه لما الأحناف يفترضوا مسائلهم مو المثال هذا الفرضية التي افترضها هذا الإنسان راح فيها بعيدًا وبعيدًا جدًا ، وأظن أن هذا منطقة حنفي حزور أنا أم لا ؟

السائل : شننة نعرفها من أخزم...

الشيخ : آه ، كويس ، ليش لأنه هؤلاء لما يجادلوا بيأخذوا المثال البعيد البعيد الخيالي ويتركوا المثال الواقع ، فهم الذين يقولون في قصة معاذ ما في الخبر أن الرسول اطّلع على ما كان يفعله معاذ ، كذلك قصة ذلك الصحابي ، الذي قام حارسًا للصحابة وهم نازلون في الوادي في تلك المعركة ، وكان هناك مشرك يتتبع آثارهم ، لما رأى هذا الصحابي قام يصلي رماه بالحربة الأولى والثانية والثالثة وفي كل مرة يضعها في ساقه ، وتسيل الدماء منه ، يقولوا بكل برودة الدم ، يقول الأحناف هؤلاء مشايخنا وعلمائنا ، بس بدنا نحكي الواقع ... أنه ما في الرسول أنه اطّلع ، يا سبحان الله ، الرسول قائد الجيش بغض النظر عن شخصيته النبوية ، هل قائد الجيش يخفي عليه كيف أصيب شخص منه ، كان أمره بالحراسة فتخفى عليه ، وجندي من الجنود هو جابر بن عبد الله الأنصاري الذي روى هذه الحادثة يعلم ذلك ! القضية تحتاج إنصاف وتجرد ، كذلك معاذ بن جبل ليلة يصلي خلف الرسول ويرجع لقومه ويؤمهم ، هي له فريضة ولهم نافلة الرسول ما عنده علم ! من الذي عنده علم ، كمان جابر بن عبد الله وهو الذي روى لنا القصة وأخيرًا نحن نتنازل معهم يا جماعة ، هبوا أن الأمر كذلك ، لكن رب الرسول

أما علم هذا وهذا ؟ الجواب أي نعم ، هل أنزل حكمًا خاصًا يناقض ما وقع ؟ الجواب لا ، إذًا اتقوا الله عز وجل راح هذا صاحبك ، أين ؟ لليمن ، هذا لو كان عنده فقه ، ما يفرق بين ما كان في اليمن أو بالمدينة أو بالطائف أو في مكة ، لأن البلاد كلها ربنا محيط بها ، وهو الذي يُشرع الأحكام ، ليس فقط للمدينة ، وإنما للدنيا كلها ، نعم .

الحلبي : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياكم وصاحبكم يذكرنا أن الوقت انتهى يا أبو ليلى

الحلبي : شكرًا على هذا البحث الطيب ، وجزاك الله خيرًا ، وأول مرة نسمع به حقيقة .

السائل : جلسة غزيرة وغنية ، بارك الله فيك يا شيخنا .

أبو ليلى : شيخنا ، إذا صار تأخير للعشاء فهو من السنة .

الشيخ : طلعت الفتوى .

السائل : تأذنون لي باستمرار .

الشيخ : تفضل .

السائل : إن لم تخن الذاكرة كنت سمعت منكم في دمشق أنكم ترجحون أن الحج عن الغير لا يصح ، إلا من ولدٍ لأحد الوالدين ، وفيما أعلم أن أكثر الأحاديث التي وردت سؤال أيحج عن أمه أو عن أبيه . يرد حديث واحد وهو حديث شبرمة ، فكيف توجهونه حتى ... .

الشيخ : الذي في ذاكرتي كجزء مما كنت أقوله ولا أزال أقوله ، هو كما سمعت بالإضافة وإلا تنفيذ وصية من أوصى بالحج عنه .

السائل : ولو لم يكن والديه ؟

الشيخ : أوصى نعم ، ليس له علاقة بالوالدين ، أما حديث شبرمة يا أخي ، فأنا أعجب كيف يحتج به أفاضل العلماء في موضوع الحج عن الغير ، لما جاء في الحديث أن الرسول سمع رجلا يلبي يقول لبيك الله عن شبرمة ، قال **(من شبرمة ؟)** قال أخ لي أو قريب لي ، لم أجدهم يدندون حول هذه أو العاطفة ، هل هي للشك أو للجمع ؟ الجمع هنا لا يمكن بداهة ؛ لأنه رجل واحد ، إذًا هو شك ، يأتي هنا السؤال ممن جاء الشك أمن المسئول مباشرة ، أم هو من أحد الرواة ، ممن دونه ؟ يعني علا أو نزل مش مهم ، لا يمكن أن يكون هذا من نفس المسئول .

السائل : لأنه يعرف عمن يحج .

الشيخ : آه ، يعرف أولا ، بعدين معناه لو قاله يكون بضيع على الرسول ... عليه كما يفعل بعض السائلين اليوم ، وبشوفنا عم نتصارع ، هو بلف عليه وأنا بلف عليه لصالحه ، لكن هو ما يدري المسكين بيحاول يغرر بي حتى أعطيه جواب حسب كيفه ، لكن يا أخي يكتشف أن الرجل القصة مش مثل ما يقول هو ، وأحيانًا يقول هيك أو ، هو نفسه يقول هيك ، وهذا خطأ ، المهم فيقيناً أنه هذا الشك من غير المسئول ، طيب ، إذًا نحن الآن بعد هذا التحرير وإمعان النظر في هذه الرواية ليس عندنا جواب عن هوية المحجوج عنه ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، فإذًا لا يجوز لنا أن نأخذ من الحديث دلالة عامة لأنهم هنا بعضهم .

الشيخ : ... يوردون عبارة مستعملة أنه ترك الاستفصال في موضع الحال ينزل منزلة المقال ، هل أحدكم حافظ المقال ؟

السائل : الاستفصال عن الحال في موقع السؤال ينزل تنزيل المقال .

الشيخ : المهم يعني أنهم يريدون هذه الكلمة ، بالتعليق على هذا الحديث ، على أن هذه الكلمة أنا لي رأي فيها وأنه لا يجوز الاستدلال بها دائمًا وأبدًا في غير هذه الحادثة ، لماذا ؟ لأن ترك الرسول صلى الله عليه وسلم في حادثة ما الاستفصال لا يعني إفساح المجال لكل المعاني التي تدخل بسبب ترك الاستفصال ، الرسول عليه السلام ترك الاستفصال ؛ لأنه يعلم من السائل أن المسألة محددة النطاق والحدود ، فلا حاجة للرسول أن يستفصل ويستوضح ؛ لذلك استعمال هذه القاعدة في غير هذا الحديث ينبغي النظر فيها ، وعدم استعمالها بإطلاق ، أما هنا فلا ترد إطلاقًا فيما ذكرناه آنفًا بعد هذا يأتي شيء آخر ، هذا المحجوج عنه يمكن أن يكون أبًا كأب الختعمية ، فحينئذٍ ما فيه حجة في الحديث ، هذا ثانيًا ، ثالثًا : يمكن أن يكون عن موصٍ أوصى الحاج هذا الذي كان يلبي عن شبرمة بأن يحج عنه ، فإذًا يخرج الحديث عن كونه دليلا بحجة البدل بصورة عامة بدون قيد أو شرط ، ويدخل في موضوع تنفيذ وصية مشروعة ، كنت أقول هكذا ، ثم فيما بعد أوقفني الله عز وجل بفضله على روايات في معجم الطبراني الكبير وغيرها ، وإن كنت إلى الآن لم أطمئن لصحة إسنادها لكنها على كل حال رواية في هذه القصة (**من شبرمة**) قال أبي شايف حينئذٍ توضع النقاط على الحروف كما يقال اليوم تمامًا ، فلا يجوز الاستدلال بالحديث مطلقًا .

السائل : هذه المواضيع ما نجدها في الكتاب والحمد لله الذي وفقنا إلى هذا .

الحلبي : كأنه يا أستاذي أذكر مرة ، أن الحديث في طريق خالد الحزام عن أبي قلابة عن ابن عباس ، لكن الراوي عنهم وهو شيخ شيخ الطبراني لم يوثقه إلا ابن حبان وقال روى عنه أهل الكوفة يغرب وباقي رجال الإسناد كلهم كالجبال .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 238

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-238

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... الرسول عليه السلام ترك الاستفصال ؛ لأنه يعلم من السائل أن المسألة محددة النطاق والحدود ، فلا حاجة للرسول أن يستفصل ويستوضح واضح ؟ ؛ لذلك استعمال هذه القاعدة في غير هذا الحديث ينبغي النظر فيها ، وعدم استعمالها بإطلاق ، أما هنا فلا ترد إطلاقًا فيما ذكرناه آنفًا بعد هذا يأتي شيء

آخر ، هذا المحجوج عنه يمكن أن يكون أبًا كأب الختعمية ، فحينئذٍ ما فيه حجة في الحديث ، هذا ثانيًا ، ثالثًا : يمكن أن يكون عن موصٍ أوصى الحاج هذا الذي كان يلبي عن شبرمة بأن يحج عنه ، فإذًا يخرج الحديث عن كونه دليلا بحجة البدل بصورة عامة بدون قيد أو شرط ، ويدخل في موضوع تنفيذ وصية مشروعة ، كنت أقول هكذا ، ثم فيما بعد أوقفني الله عز وجل بفضله على روايات في معجم الطبراني الكبير وغيرها ، وإن كنت إلى الآن لم أطمئن إلى صحة إسنادها لكنها على كل حال رواية في هذه القصة (**من شبرمة**) قال أبي شايف حينئذٍ توضع النقاط على الحروف كما يقال اليوم تمامًا ، فلا يجوز الاستدلال بالحديث أبدا .

السائل : هذه المواضيع ما نجدها في الكتاب والحمد لله الذي وفقنا إلى هذا .

الشيخ : نعم .

الحلبي : بالنسبة لرواية أبي أنا أمس سبحان الله كنت أبحث فيها يعني في الطبراني الأوسط كأنه يا أستاذي أذكر مرة ، فالحديث في طريق خالد الحزام عن أبي قلابة عن ابن عباس ، لكن الراوي عنهم وهو شيخ شيخ الطبراني لم يوثقه إلا ابن حبان وقال عنه روى عنه أهل الكوفة يغرب وباقي رجال الإسناد يعني كلهم كالجبال .

الشيخ : على كل حال أنا الآن ما يهمني التصحيح ، أي نعم .

السائل : نعم ، لكن في عبارة للطبراني بعدها تُفهم كما استفدنا من تعليقاتكم أستاذنا ، تُفهم أنه لم يتفرد به لما قال لم يروه عن فلان إلا فلان فما جاء في سيرة الراوي ... .

الشيخ : الذي يُغرب عادةً ... .

السائل : فيعني استفدنا من تعليقات الأستاذ في مثل هذا أنه هذه العبارة تُفهم أن له متابعًا ، فما أذكر هل وقفتم على شيء من ذلك ؟

الشيخ : لا ، أنا أعتقد أنه ورد في شيء أكثر من مصدر ، أي نعم ، وموجود في بعض تعليقاتي في بعض مؤلفاتي لفت النظر إلى مثل هذه الرواية وأنا بلا شك يعني لإفحام الخصم يهمني ثبوتها وبطريق أهل الحديث ، أما أنا لست بحاجة أن تثبت لأنه ما عندي العكس .

السائل : لأن المسألة واضحة .

الشيخ : آه ، هو هذا .

السائل : السؤال الأخير حتى لا أطيل .

الشيخ : جزاك الله خير .

السائل : الأخير بالنسبة له شيخنا .

الشيخ : أما الآخرون فهؤلاء ضيوفنا ... هذا الضيف أفلس وما عنده شيء أما أخونا هنا الظاهر أنه مكتفي ، تفضل .

السائل : موضوع حكم الخلو ويلي بتسمى بالشام الفروغ فقد انتشرت في كل البلدان وكثر المتساهلون مع أدلتها الواهية .

الشيخ : هل سمعت رأي لي هناك في دمشق ؟

السائل : زمنا ... من بعيد ما سمعت .

الشيخ : أنا رأي يا أخي في الموضوع التفصيل ، أولا الفروغية يجب أن يتحقق المعنى ؛ لأنه هنا هذا المصدر بمعنى الإفراغ، وأنت بتعرف عقارات ودكانين تبنى ولما يسكن أحد ، حتى وزارة الأوقاف عندنا هناك وربما هنا أيضًا ، والعلة واحدة في كل البلاد ، تعلن أن فروغية هذا العقار أو الدكان كذا والأجرة السنوية كذا ، ولسا العقار ما سكن .

السائل : ما سُكن يعني ما ملئ حتى يفرغ .

الشيخ : هذا هو يعني ، فالمبين المكتوب من عنوانه ، في مثل هذه الصورة ، هذا بلا شك يعني من باب أكل أموال الناس بالباطل ، لكن في صورة معقولة ومشروعة عندي وهي أن يكون الإنسان قد أشغل عقارًا بُرهة من الزمن ، وربنا عز وجل رزقه بواسطته ويأتي آخر ويعرض عليه أنه هو بحاجة لهذا المكان ، ويقول له فرغه لي وسلمني إياه ، فيرد عليه ويقول يا أخي أنا عايش ومتسبب فيه فيرد عليه ويقول له أنا عارف ولذلك أنا سأعطيك شيء ويرضيك ، ويتفقان على شيء أنا بقول هذه الصورة جائزة بشرط أن يكون شاغل المكان هو المالك ؛ لأنه له حق التصرف به كما يريد ، في حدود طبعًا الشريعة وهنا الغرم بالغرم ، فهذا الرجل رايح يفرغ له المكان ، بينما يدبر له مكان ثاني ، وإلى آخره ، وهذا رايح يأخذ زمن فهو يأخذ تعويض لما قد يصيبه من ضرر هذه الصورة من الفروغية ، واضحة المعالم ، فهي جائزة في الشرع فيما أفهم .

السائل : هل تقصد بالمالك ، المالك الأصلي أم المستأجر للعقار ؟

الشيخ : لا ما أقصد المستأجر ، هو مالك العقار الآن تأتي هذه الصورة الأخرى يكون هناك رجل مستأجر دارا أو عقارًا أو دكانًا أو أي شيء آخر ، ويأتي آخر يريد أن يخلي هذا العقار ، ويتفقان على الإخلاء ، لكني أقول هذا الإخلاء لا يجوز ولا ينفذ إلا برضا مالك العقار ، أي مالك العقار رضي بهذا المستأجر قد لا يرضى بهذا المستأجر الثاني لسببٍ أو لآخر ، فإذا رضي به مالك العقار الأصيل واتفقا الاثنان وحل الثاني محل الأول أيضًا جاز ، والذي يقع اليوم خلاف هذا كله ، ولذلك فهذا في الغالب من باب أكل أموال الناس بالباطل ، خلص سؤالك ؟

السائل : نعم .

سائل آخر : القضية هذه نعاني منها يا شيخ ، يعني ابتداءً لا يجوز قضية الخلو ؟ عندنا بعض الملاك لهم المجمعات فيأتي بعض الأخوة الملتحين عندنا يأخذون المحل يلي على الواجهة وعلى الشارع فيعطيه الخلو خمسة آلاف ، أو ما شابه ذلك حتى يأخذ المحل ابتداء أنه المحل لسا فارغ ؟

السائل : فارغ نعم .

الشيخ : هذا الذي قلناه ، لا يجوز أبدًا ، سواء كان دكان أو كان عقار إلى آخره .

الحلبي : حتى لو لاحظنا شيء يذكره البعض لأنه كتب في هذه المسألة وهو قضية الموقع أو الشهرة أو المكان أو يعني الحساسية الموقع .

الشيخ : كلام فاضي ، كلام فاضي ؛ لأن الشهرة والمكان ليس هو من صنعه إنما هو من ترتيب الخالق سبحانه وتعالى أي نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخ عندنا فتوى اشتهرت فعلا بين الشباب المسلم ، وأفتى بها أحد المشايخ السلفيين عندنا في الكويت ، أن الصلاة تبطل خلف المسبل ويستشهد بحديث : (**لا صلاة لمسبل**) فما رأيكم بهذا القول ؟

الشيخ : الحديث لا يصح ، وإن كان صححه مع الأسف الإمام النووي في رياض الصالحين فإنه من رواية أبي جعفر المدني وهو مجهول ، فلا يصح الحديث المصرح بأنه لا صلاة له ، ولا شك أن الصلاة مع إسبال الإزار هو إثم ومعصية ، ولكن ليس من مذهب الجمهور وهو المذهب الحق في هذه المسألة ، ليس لأنه مذهب الجمهور لكن هذا هو الواقع ، أنه لا تبطل صلاة المصلي ، إذا ما ارتكب إثما وخالف شرعا ، وهو في الصلاة، خلافا لمذهب أهل الظاهر ، الذي يبطلون صلاة في كل مصلٍ يصلي وقد عصا ربه في صلاته .

الشيخ : ... ويدخل في مثل هذه المسألة مذهب الحنابلة الذي يقول بأن الصلاة في الأرض المغصوبة باطلة ، أما المذهب الظاهري فهو أوسع بكثير حيث يقول من صلى في ثوب حرير فصلاته باطلة ، متختمًا بالذهب فصلاته باطلة ، وهكذا ؛ نحن نقول هذه الأمور محرمة داخل الصلاة ، وخارج الصلاة ، فليست محرمة لخصوص الصلاة ، حتى تبطل الصلاة بسببها ، وهنا التفصيل لبعض الفقهاء الأصوليين أن النهي إذا كان من أجل الصلاة فتبطل الصلاة ، يبطل الصلاة ، أما إذا كان النهي هو منهي عنه خارج الصلاة وفُعل داخل الصلاة فالصلاة صحيحة لكن فاعله آثم ، الذي يصلي مسبلا زاره فلا شك أن صلاته صحيحة ، لكنه آثم ، لأنه خالف السنة خالف الأحاديث سواءً فعل ذلك خيلاء أو بدون خيلاء إن تصورنا أن بعض

الناس يفعلون ذلك بغير خيلاء ، المهم أن هذا خلاف السنة لمفهوم الحديث : **(أزرة المؤمن إلى نصف الساق ، فإن طال فإلى الكعبين ، فإن طال ففي النار)**، أما إذ اقترن مع هذا الخيلاء فهو الذي جاء فيه الوعيد الشديد ، **(إن الله عز وجل لا ينظر يوم القيامة إلى من يجر إزاره خيلاء)** .

السائل : أنا رأيت وأرجوا أن لا تقول اجعل رأيت في ذلك الكوكب ، ولكن افتراضًا .

الشيخ : إذًا احفظ حالك .

السائل : أرأيت لو كان هذا الحديث صحيحًا ، يوجه هذا التوجيه الذي قلتموه !

الشيخ : لا ، لا يوجه كيف يوجه وكون الحديث نصا في الموضوع .

السائل : يعني الحديث يؤخذ على ظاهره لو صح ؟

الشيخ : الحديث صريح ، **(لا صلاة لمسبل إزاره)** فلو كان صحيحًا بطل هذا الجزء من هذا الكلام العام ، وبقيت الأجزاء الأخرى في عمومها .

الحلبي : ألا يُقال مثلا لا صلاة تامة مثلا ؟

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : يُقال أم لا يقال ؟

الشيخ : لا يُقال ، نعم .

الحلبي : لا يُقال .

السائل : إن المشكلة يا شيخ من صحيح الحديث ، يعني اقتداء بذاك الشيخ يعني الخشية أن يتوسع ويقيس سائر المعاصي على ذلك . .

الشيخ : خطأ هذا القياس ، خطأ بلا شك .

السائل : ... السروال يكون من البنطال ؟

الشيخ : كل شيء البنطلون والقميص والعباءة وأي شيء يلبسه الرجل فهو إسبال .

السائل : في نفس الموضوع في صحيح الجامع الصغير وجدت أكثر من رواية إنما الإسبال بالثوب والقميص والعمامة ، بينما الشيخ ابن تيمية في الفتاوى يورد رواية بالسراويل ، أما كل ما ورد في موضوع في صحيح الجامع ما ذكرت السراويل .

الشيخ : ما ذكر إيش السراويل عفوًا ، عندنا الآن حول سؤال قضيتان ، إحداهما حديثية والأخرى فقهية ، الحديثية ابن تيمية ذكر السراويل ، ولم يذكر العمامة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أضافها .

السائل : لم يضفها .

الشيخ : طيب ، ماذا نفعل له ؟ إذا كان الحديث جاء هكذا في كتب السنة .

السائل : أقول يعني رواية السراويل في صحيح الجامع الصغير ما رأيتها فهل هي واردة ؟

الشيخ : لا أعلم ، لكن هب أنها وجدت وهب أنها صحت فماذا ينبني عليها ؟

السائل : أن الإسبال يكون في السراويل .

الشيخ : وهل أنا ما يكون ؟ أنا ما قلت ما يكون ، أليس كذلك ؟

السائل : قلت قد يكون وأريد أن أستفصل بناءً على أي شيء يكون قلتم يكون كونه حصر في الحديث الصحيح بالثوب والقميص والعمامة ، وحُصر فيها فما نقف عند هذا الحصر ، والسراويل ملابس معروفة أيام الرسول .

الشيخ : أين الحصر يا أخي ؟

السائل : إنما .

الشيخ : من الناحية العربية أين الحصر ؟

السائل : في فهمي القاصر . .

الشيخ : معليش نتعاون .

السائل : إنما ، ألا تفيد الحصر .

الشيخ : إنما هنا الحصر من حيث الأشياء الثلاثة ، لكن نحن ما نأخذ العمامة صح كلامنا الآن ليس في العمامة بل .

السائل : ما زاد عن الكعبين .

الشيخ : ما زاد عن الكعبين ، أليس كذلك كان حديثنا ، طيب ، فمن الأنواع الثلاثة ما هو الذي يتعلق بموضوعنا أليس هو الذي جاء بلفظه ثوب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ماشي ، طيب ، إذا صحت رواية ابن تيمية السراويل ، السراويل ثوب أم ليس ثوبًا ؟

السائل : تحتاج إلى معرفة مفهوم الثوب لغة وما أدري .

الشيخ : طيب ، نعكس السؤال يعني السراويل ليس ثوبًا ؟

السائل : ثوب في معناه العام .

الشيخ : الذي أريد أن أقول بارك الله فيك أنه لا اختلاف بين الرواية التي رأيتها في الجامع الصغير من جهة

، وبين الرواية التي قرأتها في كلام ابن تيمية ، الجامع الصغير بلفظ الثوب و راوية ابن تبمية بلفظ السراويل ، ما في اختلاف بينهما من الناحية العربية يعني هنا فيه عموم وخصوص ، واللفظ العام يدخل فيه اللفظ الخاص ، وما في تعارض حتى تخصص العام بالخاص ما في تعارض ، هذا من جهة ، من جهة أخرى نحن لا يجوز لنا حتى لو لم يكن هناك في الحديث الذي قرأته بالجامع الصغير لفظة ثوب وإنما السراويل فقط ، ما نقف عند هذا ننظر من جر إزاره خيلاء ، الإزار طبعًا أظن هنا لا تردد عندك أنه ثوب ، ماش كويس ولا تتردد عندك أن السراويل ليس أزارً وأن الإزار ليس سروايل ماشي ؟ كويس إذًا صار عندنا شيء غير لفظه سراويل التي ذكرها ابن تيمية فالحصيلة أن وقوفنا عند لفظ ابن تيمية ما بيحدد الموضوع الذي كنا في صدده ، وأنا في الحقيقة إلى الآن إن كنت فهمت عنك ، وأرجوا أن أكون أخطأت ، فهمت أنك تريد أن تحصر الموضوع في السراويل فإذا كان هذا خطأ ، فإذًا ما أدري لماذا ذكرت رواية ابن تيمية ؟

السائل : أنا أريد أن آخذ منكم رخصة في إخراج البنطلون من هذه .

الشيخ : كويس ، لكن البنطلون سروال .

السائل : إذا كان ما صحت رواية ابن تيمية وبقينا على رواية الطبراني وأنا أريد إن أذنتم لي هل يصح لي أن أقول إن النهي عن الإسبال إن هذا الحكم معلل بالخيلاء ؟ هل يصح ؟

الشيخ : لا ، لا يصح هذا الكلام الحكم المعلل بالخيلاء هو خاص بمن تعلق به ذاك الوعيد في الحديث الصحيح المتفق عليه ، أما (**أزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طالب فإلى الكعبين ، فإن طال ففي النار**) ، ليس معللا بقيد الخيلاء ، وهذا ما قلناه آنفًا ، أي نعم .

الحلبي : شيخنا في شيء هنا ، يعني الكلام الذي تفضلتم به حول قضية الثوب ، ودخول السراويل بالثوب ، يعني كأني الآن وما أجزم وأؤكد أن اللفظ ما هو لفظ الثوب بالحديث لفظ القميص ، القميص والإزار والعمامة إذا كان ذلك كذلك ، فهل يغير مجرى البحث الذي تفضلتم به ؟

الشيخ : لا ما بغير لأنه نحن ندع حينئذ حديث الجامع ، لأنه يكون محصورًا في القميص ، وأنت جزاك الله خير ، حفظت جيدًا الحديث فيه لفظة القميص ، ندع حينئذ لأن دلالته كدلالة لفظة السراويل يعني خاص في نوع من الثياب وهو القميص لكن يأتي الجواب نفسه الذي وجهناه للأخ ، بالنظر إلى رواية ابن تيمية تبع السراويل في عندنا مبدأ ، يعني هنا يا أستاذ في هذا رد على الغزالي وأمثاله من المعاصرين ، الذين يعتبرون التمسك بهذه السنة أنه هذا تشويه للدعوة ، وينكر على إخواننا الكويتيين وغيرهم الذين يذهبون بأزيائهم الإسلامية إلى أمريكا وكيف هؤلاء يدعون إلى الإسلام ، بأزياء تنفر منها قلوب الكفار ، سبحان ربي كيف الإنسان يعتبر نفسه داعية ، ويريد الداعية ينسجم مع الكفار مع عاداتهم وتقاليدهم ، وما يحاول هو يطور هؤلاء الكفار إلى تقاليد المسلمين ، فينقم عليهم هذا ويقول هذا تنفير إلى آخره ، ويحصر الموضوع في

الخيلاء ، ويتناسى وهنا الشاهد بكلامي في الآتي يتناسى قوله عليه السلام كمنهج لحياة المسلم في ثوبه ، (**أزرة المؤمن إلى نصف الساق ، فإن طال فإلى الكعبين ، فإن طال ففي النار**)، هو يتجاهل هذا الشيء ولا يقيم له وزنًا ، كما هو شأنه في كثير من الأحاديث الصحيحة الأخرى ، ونسأل الله أن يهدينا وإياه ، فنحن بهذا نجيب عن لفظة القميص هذا نص عام يدخل فيه القميص ويدخل فيه العباءة والتي تجر عادةً جرًا ، كما هو شأن النساء يلي يجروا ثيابهم ، ما فيه عندنا شيء يساعدنا ومع الأسف كنا نريد نحقق رغبتك وهي إخراج البنطلون الذي ابتليَّ به كثير من الشباب ، حتى بعض الدعاة منهم ، اليوم كنا في مكان ، حضرت صلاة العصر فصلينا أربعة إمام وثلاثة ، بيني وبينه شخص متبنطل ، والشخص الآخر متقمص القميص هذا يلي هو الجلابية أو الدشداشة كما يقولون هنا فكان يصلي كلاهما من أهل السنة يعني ، لكن هذا الذي بجانبي أولا بدين ، وثانيًا متبنطل وعاضد عليه عض ، فأنا قلت لمن كان بعيدًا عني ، قلت له كيف أنت يا فلان ، لما بتنهض ، كيف بتنهض ؟ لأني رأيته يعتمد على يدٍ واحدة فهو لما أرني أراني السنة على اليدين ، قلت له لكني رأيتك تعتمد على يد واحدة ، فاعترف بهذا ، قال أحيانًا أشعر في وجع ، قلت نسأل الله أن يعافينا وإياك لكن أنا ما بتكلم مع أخوك يلي بجنبي وقل له أنت ليش ما تجلس جلسة الإستراحة وليش ما بتتورك لأنه البنطلون يلي هو لابسه يمنعه من أن يأتي بالسنة ، قال بقدر وما أدري شيء ، قلت له إذا كنت بتقدر ليش ما بتفعل ؟ إذا كنت بتقدر لكن فعلا قلت له دعنا نرى ، وإذا به مال على صاحبه ... ، فقلت له هيك ، هذا من مفاسد البنطلون اليوم يا أستاذ ، لو لم يكن هناك أو نعدل العبارة فأقول لو استطعنا بدليل شرعي أن نخرج البنطلون من العمومات هذه ، يبقى البنطلون ما هو بنطلون إسلامي لأن له محاذير كثيرة ، مرة أقيمت الصلاة قيل لبعضهم أن يؤمنا ، قلت لا ، هذا لا يؤمنا ؛ لأنه هذا سيرينا عورته الآن ، لأنه لابس بنطلون ضيق ، فإذًا نحن لازم نؤكد أن البنطلون أولا بعموم الأدلة لا يجوز إطالته لأن الموضة هكذا ، أنت بتعرف في سوريا منذ أكثر من عشر سنوات طلع نوع من البنطلون سموه شرستون عرضه من تحت هيك كبير ومن عند الركب ضيق وبشحط على الأرض يا سبحان الله ، شو العقلية هذه ؟ ! ويشحط على الأرض وهيك عرضه كبير ،... القصد كل هذا هو تقليد الكفار ، الكفار ما عندهم صلاة ولا عندهم صيام ، ولا عندهم شيء .

الشيخ : نعم ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : ... .

الشيخ : أحمد الله إليك كيف أنت الله يحفظك يا أخي . أحبك الله الذي أحببتني له .

السائل : ... .

الشيخ : ... إذا كان في تبادل المصاريف بيجوز وإلا فلا ... نعم أي هو كذلك انصحه أن يترك البنك

ويترك أكل الربا وإلى آخره ، أما هو يقدم له من الطعام الربوي وهو بيأكل على النص والسكوت فهذا لا يجوز فيه تعاون على المنكر ، أي نعم ،

السائل : ... .

الشيخ : وهو كذلك ، ... في بعض الأحاديث ما بين السرة والركبة عورة ، أي نعم ، إن لم تخن ذاكرتي موجود في الترغيب والترهيب في كتاب الصلاةوإياك يا أخي أهلا ومرحبا عليك وعليه السلام ... وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : بالنسبة للشيخ الغزالي هل اطّلعت على كتاب أحد الإخوة حوار هادئ مع الغزالي ؟

الشيخ : أي نعم ، هو هادئ أكثر من اللازم .

السائل : هو ذكر في المقدمة أن حواره هادئ سيكون .

الشيخ : أي نعم ، لكن ما يكفي لهذه الدرجة ؛ لأنه ما يبقى له تأثير في قلب .

السائل : لكنه قاسي على أهل السنة وكان هادئ مع أعداء أهل السنة ، يعني كان بإمكانه أن يكون هادئ مع غيره ، لكن خبثه منعه من ذلك .

السائل : في معرض الحديث عن الغزالي وإن كان السؤال قد يكون قاسي وشديد يعني يختلف بعض الناس أن الغزالي الآن ثبت بما لا يقبل الشك رده لأحاديث صحيحة ولا يردها بدعوى أنها لم تثبت عنده ، ما قال في صحتها شيء ، لكن رد الأخذ بها لا أدري هل يمكن أن يُقال هذا قد يخرجه من اللمة ؟

الشيخ : لا ، إلا بشرط ، أنت أظن تعلم ، أن الكفر الذي يخرج من الملة له علاقة بالقلب وليس بالعمل ومن الخطأ السائد في أذهان كثير من أهل العلم فضلا عن طلاب العلم أن الذي ينكر حديث التواتر فهو كفر ، أما الذي ينكر أحاديث الآحاد فهو فسق ، أنا أقول هذا خطأ والسبب أنني أستطيع أن أتصور العكس تمامًا ، فأقول رجل أنكر حديث آحاد ، يمكن أن يكون كافر وهو غير متواتر .

السائل : ... .

الشيخ : وعليكم السلام أحمد الله إليك ... إذا أخذه راتبًا ولم يأخذه أجرًا لا ، أما إذا أخذه أجرًا فبلى . وإن التفصيل هذا لابد منه ... وفيك بارك السلام عليكم .

الشيخ : هذا الذي أنكر حديث الآحاد وأريد أن ألفت النظر أن أحاديث الآحاد في اصطلاح العلماء لا يعني المعنى اللغوي رواه فردًا ، لا ...

السائل : ما دون التواتر .

الشيخ : هذا هو ، فهذا الحديث ... .

السائل : حد التواتر كم يا شيخ ؟

الشيخ : احفظ سؤالك لأن هذا له بحث خاص ، فحديث ما آحاد أنكره مُنكر ما فإذا كان يعتقد في قرارة قلبه أن هذا الحديث نطق به الرسول عليه السلام فقد كفر وخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين .

السائل : برده العمل به .

الشيخ : لا ، ليس القضية برد العمل لمجرد أنه اعترف بقلبه أن الرسول قال هذا ثم هو أنكره .

السائل : هذا الذي أقوله أنكره ورد العمل به قد يكون ليس له علاقة بالعمل .

السائل : يعني يقره ولا يعمل به وراد هذا الحال ؟

الشيخ : يا أخي قضية العمل به ، يدخل في حديث الأحكام ، أما المسألة أوسع من ذلك ، آه وبالعكس قد أتصور إنسانًا ينكر حديثًا متواترًا ، ولا يكفر .

السائلة : ... .

الشيخ : وعليكم السلام ... إن شاء الله ... هذا يا أختي له علاقة بزوجها لما تزوجها ، هل تزوجها على شرط أن تظل في وظيفتها أم هي توظفت في زمان تزوجه بها ، ثم هل اتفقوا من قبل أو من بعد على أن هذا المعاش مناصفةً أو يستعينوا فيه على الحياة البيتية الزوجية ، فإذا كان فيه شيء من هذا الاتفاق يُنفذ ، وإن كان لا يوجد شيء من هذا فليس للزوج حق في أن يشارك زوجته في معاشها ، فهمتيني ؟

السائلة : نعم ، نعم .

الشيخ : شو فهمتي ؟

السائلة : يعني إذا كان في اتفاق بين الزوجين على ناصفة الراتب أو أن يأخذ شيء منه فهو على ما اتفقوا عليه ، وإذا لم يكن هناك اتفاق فليس له حق أن يأخذ شيئًا من راتبه .

الشيخ : أحسنت .

السائلة : ... .

الشيخ : لا ، هذا شيء آخر ، نحن كان جوابنا أنه ليس للزوج حق في هذا المال ، أما الآن سؤالك فسؤال ثانٍ هذا يتعلق بتصرف الزوجة في مالها ، ولنفترض أنها ورثة مالا حلالا زلالا من أبيها ، وامتلكته امتلاكًا شرعيًا فهنا يرد حكم ثاني ، وهو منصوص عليه في قوله عليه السلام : (**لا يجوز لامرأة أن تتصرف في مالها بغير إذن زوجها**) عرفتي ؟

السائلة : نعم .

الشيخ : فهذه مسألة ثانية ، لابد أن تتشاور مع الزوج ، لأنهما شريكا الحياة ، وإذا ما كانوا متفاهمين فمعنى ذلك أنه سيؤدي لا سمح الله لشيء من المشاكسة والمخاصمة ، فهذه مسألة أخرى والجواب عرفتيها أيضًا ، ... يعني مثلا لو فرضنا أنها أرادت بمالها أن تشتري ذهبًا ، قال لها الزوج لا ، الآن الوضع الاقتصادي منهار ، وما أدري وا وا وقد أبدي رأيي فلا يجوز له أن تخالفه ، أو أرادت أن تشتري ثوبًا ، أو غير ذلك ، أو أو إلى آخره أو تهدي أو تتصدق صدقة نافلة لا يجوز إلا بإذنه ، أما الفريضة فلا تسأل عنه .

السائلة : حتى لو كان من راتبها .

الشيخ : نحن نتكلم عن راتبها ، وعن مالها الخاص يا أختي ، أي نعم .

السائلة : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك والسلام عليكم .

الشيخ : أي نعم ، وصلنا بالحديث إلى أين ؟

السائل : إذا رد الآحاد أو اعتقد أن الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : لا ، وصلنا إلى التواتر ، انتقلنا إلى التواتر ، أي نعم ، قلنا نتصور شخصًا آخر ، بأنه لا يكفر حتى لو أنكر التواتر ، كيف ؟ لأنه يمكن أن يكون هو عنده لا علم عنده بالتواتر ، يعني ما عنده العلم الموجود عند الأول ، الأول افترضناه أنه يعلم أن هذا الحديث قاله الرسول عليه السلام ، لكنه ينكره فهذا كفر ، أما الآخر هناك حديث متواتر عند أهل العلم لكن هو لا يعتقد أنه متواتر أي لا يعتقد أن الرسول عليه السلام قال هذا الحديث ، فهذا لا نستطيع أن نقول بكفره ، وإنما نقول بفسقه ؛ لأنه عليه أن يتبع أهل العلم : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) وبخاصة أننا إذا رجعنا إلى موضوع الحديث المتواتر ، هنا يأتي الجواب عن سؤال الأخ ، شو هو الحديث المتواتر ؟ أنا بقول أولا أن الحديث المتواتر له علاقة بالعلماء ، وليس له علاقة بعامة المسلمين ، بل ليس له علاقة بعامة العلماء ، وإنما له علاقة بالمحدثين بل ليس له علاقة بعامة المحدثين ، بل له علاقة بخاصتهم ، بل خاصة الخاصة منهم ، الذين يتتبعون الطرق ، ويجمعون بعضها إلى بعض ، ويكوّنون فكرًا وعقيدة في قرارة نفوسهم ، من هذه العملية الإحصائية التي لا يستطيع أن يقوم بها كل محدث وكل حافظ ، إذًا يأتي هذا التحديد الضيق كما تسلسلنا به يأتي شيء ثاني ، نفترض حافظين اثنين من رؤوس العلماء الذين هم بيستطيعوا أن يقولوا هذا حديث متواتر ، أو ليس متواتر ، قد يكون رأي أحدهما في شرط التواتر ، أن يكون عدده مائة ، فهذا يشترط به مائة ، والآخر يقول لا ، هذا كثير خمسين وثالث يقول عشرين وا وا إلى آخره يختلفون في هذا ، وهذا الواقع في مصطلح علم الحديث، خلاصة المطاف أن المسألة فيها خلاف بين أئمة الحديث ، وإذا عرفنا ذلك وعرفنا أسباب الخلاف ننتهي إلى قضية أن

حديث التواتر ، لا يمكن تحديده بالاتفاق وهو أمر نسبي ، وإذ الأمر كذلك فعامة المسلمين كيف الطريق بهم ، إلى معرفة كون الحديث ... متواتر أو ليس بمتواتر ؟ بدهم يسألوا أهل العلم كما هو نص عموم القرآن : ((**فاسألوا أهل الذكر**)) وقد يأتي جواب من بعضهم أنه متواتر ، وقد يأتي من بعضهم أنه مستفيض أو مشهور أو غريب فرد إلى آخره .

الشيخ : ... لذلك لما وجد في الآونة الأخيرة حزب من الأحزاب الإسلامية قالوا حديث الآحاد ، لا تؤخذ منه عقيدة وإنما حديث التواتر ، قلنا لهم هذا يعني لا يؤخذ العقيدة من الحديث مطلقًا ، قالوا ليش ؟ قلنا لهم لأنه أنتم الذين تحملون هذه العقيدة هاتوا إلي بعقيدة أثبتموها بحديث متواتر ولا سبيل لكم إلى ذلك ، لماذا ؟ لأن الشيخ والإمام والعالم الذي تثقون به ، هو الشيخ تقي الدين النبهاني رحمه الله .

السائل : شيخ ، ما ترجح عدد معين في حد التواتر ؟

الشيخ : فيه مانع أكمل لك قصة حزب التحرير ؟

السائل : نعم ، تفضل .

الشيخ : ... قلت لهم لا يمكن أن يوجد عندكم عقيدة أثبتموها بحديث متواتر عندكم ، قالوا ليش ؟ قلت لهم أولا الواقع فإنكم عاجزون عن أن تقدموا ما أطلب ، لكننا إذا قلنا لكم إيش موقفكم بالنسبة لأحاديث عذاب القبر ؟ بتقولوا هذه أحاديث آحاد ولا يجوز الإيمان بها ، إلى آخره ، ثانيًا وهذا هو المهم أن حديث التواتر قضية نسبية شرحت لهم هذه القضية شرحًا بالغًا ، وقلت لهم الشيخ تقي الدين النبهاني هو العالم الفاضل الجليل عندكم والذي جمع العلوم كلها ، فلو فرضنا أنه ثبت عنده أن حديثًا ما هو عنده حديث متواتر جاءه من طرق كثيرة وكثيرة جدًا ، ما نناقش الآن ، لأن المهم رأيه أن هذا الحديث متواتر عنده ، حينما نقل إليكم هذا الرأي أصبح عندكم آحاد ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل تأخذون به ؟ إن أخذتم به نقضتم مبدأكم لأنه آحاد ، أما الشيخ واجب عليه أن يأخذ به لأنه ثبت عنده أنه متواتر ، أما عندكم غير متواتر ، لأن التواتر يشترط فيه اتصال التواتر في كل طبقة بمعنى، أنتم يا أفراد حزب التحرير عندكم ما شاء الله عديد من العلماء الأفاضل متخصصين في علم الحديث ، ومفرقين بالبلاد الإسلامية عشرين ، ثلاثين ، أربعين ؛ كل واحد منكم اتصل على العدد هذا ، كل واحد يقول أن الحديث الفلاني هو حديث إيش ؟ متواتر ، حينئذ يصير عندكم متواتر ، أما مجرد ما يقول لكم إمامكم شيخكم أن هذا الحديث متواتر ما يصير متواتر في ذوات أنفسكم .

السائل : ... .

الشيخ : نعم وعليكم السلام الحمد لله بخير الله يحفظك ، تفضل ... يجوز إذا كان لا يترتب من وراء ذلك مفسدة كبرى ،... أيوه شو الفرق يعني إذا قال بينه وبين ربه اللهم العن فلانًا ، أو أنه أسمعها ، فأنت كان سؤالك عن مجرد اللعن ، أم كان سؤالك عن إسماعها اللعن ؟

السائل : ... .

الشيخ : يجوز اللعن بعينه إذا كان مُستحقًا للعن ، وإلا شو معنى حديث الرسول عليه السلام : (**العنوهن فإنهن ملعونات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا**)، ولما لا إذا لم يترتب من وراء ذلك مفسدة أي نعم ... يجوز كله ... ، شو الحديث يلي شفته أنت ؟

السائل : ... .

الشيخ : مثلاً (**الحُمرة زينة الشيطان**) هذا الحديث ؟ إن كنت تعني هذا فهو ضعيف ، وإن كنت تعني غيره فهاته حتى تستحضره نودعك ونقول السلام عليكم ،

الشيخ : الشاهد أثبتنا لهم بالنتيجة أن القاعدة التي وضعها الحزب هو إبطال الأخذ بالحديث ، مطلقا ، لأنه لا يمكن ... .

السائل : متواتره وآحاده .

الشيخ : أبدًا ، على أننا نقول نحن أن هذه فلسفة دخيلة في الإسلام .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته بقي شيء

السائل : حديث : (**لا تصوموا السبت إلا فيما افترض عليكم**) هل المقصود فيما افترض عليكم شهر رمضان فقط ، أم جميع الصيام جميع الواجب ؟

الشيخ : صيام الواجب كله .

السائل : لا يقتصر على رمضان ... .

الشيخ : أي نعم .

السائل : عفوًا فيما يتعلق في السؤال هذا ، في صيام عاشوراء ، أليس من السنة أن الإنسان أن يصوم الإنسان يوم قبله أو يوم بعده ؟

الشيخ : نعم .

السائل : وإذا كان اليوم الذي بعده السبت ؟

الشيخ : ما يصومه .

السائل : ما يصومه ؟

الشيخ : أنت الأحسن يكون سؤالك غير هيك ، إذا كان يوم العاشر يوم السبت .

السائل : إذا كان يوم العاشر يوم السبت نعرف أنك تقول بعدم صيامه لأنه ... يوم عرفة .

الشيخ : طيب يلي سألته عنه بتعرفه من باب أولى .

السائل : عرفته .

السائل : ... .

الشيخ : ... ما أجبتني آه ... يا أخي الأطباء ماذا يقولون له كيف يأتيهم بالمنوي ؟ ... عجيب يحكي من السعودية وهو لا يعرف يجيب يقول إن الطبيب طلب منه الماء المنوي ، كيف يأتيهم به ؟ قلت هذا اسأل الطبيب عنه كيف يأتيهم به ، أنت تسأل عن يجوز أو لا يجوز ، اسأل الطبيب كيف يأتيهم وبعد ذلك أنا بقول يجوز أو لا يجوز ، يعني أنا لو أنا قلت له مثلا جامع زوجته يمكن يقول الطبيب هذا ما يحصل المراد ، يمكن يقول مثلا أن يتعاطى العادة السرية ، يمكن يمكن ، إلى آخره ، ما يجاوب ، طيب نحن نكتفي بهذا القدر ... .

السائل : ... شيخنا سؤال .

الشيخ : احفظ سؤالك لغير اليوم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 239

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-239

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... المدح مصدر قد يراد به معنى الفاعل يعني تكون أنت مادحاً ، وقد يراد به معنى المفعول أي تكون أنت ممدوحاً ، فنحن نتعرض للمدح ، له معنيان ... .

السائل : نتعرض للمدح مرات هيك ومرات هيك ،

الشيخ : شوفت شلون فهمت عليّ .

السائل : مرات نمدح ومرات نُمدح .

السائل : مرات تمدح مثلاً ... ، وكأنك شيخ العرب وشيخ الإسلام ، فنريد نعرف حكم حقيقة إذا ما مدحنا إذا أردنا أن نمدح شخص ونعتقد هذا الشيء فيه ، ثم إذا أحد تطرق لنا بالمديح ، ومنها شقين إذا كان هذا الشيء موجود فينا ، فماذا يكون ردنا ، وإذا لم يكن موجود فينا ، كذلك كيف نرد عليه ؟

الشيخ : هناك حديث معروف لدى الجميع وجواب لطرف من أطراف هذا السؤال ، وهو قوله عليه السلام : (**إن كان أحدكم لابد مادحاً أخاه ، فليقل إني أحسبه كذا وكذا والله حسيبه ، ولا يزكي على الله أحداً**)، الحديث بهذا الشطر يعطينا حكماً إسلامياً وهو أنه لا ينبغي إذا مدحنا إنساناً بما يبدو لنا منه أن نقطع بذلك ، وإنما أن نقرنه بالظن ، أنا أعتقد أن فلانا رجل صالح ، فيما أظن والله حسيبه ، ولا أزكي على الله أحداً ، هذا

فيما يتعلق بالمادح ، فيما يتعلق بالممدوح المسألة تختلف من شخص إلى آخر ، مع العلم بأن هذا الاختلاف له أثره في المجتمعات الإسلامية المرباة تربية إسلامية ، يعني في المجتمعات الأولى ، وهي أن المدح إذا كان يؤثر في الممدوح ويفتح له مجال الكبر والخيلاء والتعالي على الآخرين فيحرم ذلك . وبهذا أشار عليه السلام بقوله : (**المدح هو الذبح ، المدح هو الذبح ، المدح هو الذبح**) ، نحن كعادتنا في فهم أحاديث نبينا لا نفصل حديثاً عن أحاديث أخرى ، تتعلق كل هذه الأحاديث في الموضوع الواحد ، وإنما نلمها جميعاً ، ثم نأخذ الخلاصة من مجموعها وليس من فرد من أفرادها . والمثال الآن بين أيدينا . لو نظرنا إلى هذا الحديث لوحده لقلنا المدح هو الذبح مطلقاً ، لكننا نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد مدح عشرات الناس ، ونحن نتيقن أن هؤلاء الممدوحين ، لم يذبحوا بهذا المدح ، لأنهم كانوا مربيين تربية إسلامية خالصة ، فالمدح لا يؤثر فيهم إلا على العكس ما يحصل بالنسبة للآخرين الذين إذا مدحوا استكبروا في الأرض ، هؤلاء يتضاعفون بالمدح ويتصاغرون بينهم وبين ربهم على الأقل ولا يغترون بأنفسهم ، ولذلك فصلنا ذلك التفصيل فيما يتعلق بالممدوح ، وذلك يعني ما خلاصته ، أن المدح قد يكون وعلى الغالب في زماننا ذبحاً لكن ليس من الضروري أن يكون كذلك ، بالنسبة لكل فرد من أفراد المسلمين ، فقد لا يكون ذبحاً لبعضهم ، ويكون ذبحاً لجمهورهم ، ولما كانت القواعد الإسلامية يلاحظ فيها دائماً ما هو الغالب ، فتوضع القواعد ملاحظة هذا الأمر الغالب ، وذلك لا يعني أن لها بعض المستثنيات، الذي ينبغي أن نمشي عليه ولاشك ولا ريب فيه ، أن نتحاشى المدح مطلقاً ، وإذا مدحنا اتخذنا الوسيلة التي شرعها الرسول لنا عن ربه تبرك وتعالى ، فنقول فيما نظن فيما نحسب والله حسيبه فلا نزكي على الله أحداً ، هنا يروي بعض المحدثين كالحاكم في المستدرك حديثاً يتناسب مع هذا التفصيل كل المناسبة ، ولكن الحديث بالنسبة للقواعد الحديثية ، هذه القواعد لا تسمح لنا بأن نرويه محتجين به ، لما نحن في صدده وإنما نذكره لأمرين اثنين أولاً : استئناساً واستشهاداً ، وليس احتجاجاً وثانياً: من باب التذكير أنه حديث لا يصح إسناده ، لأن فيه عبد الله بن لهيعة المصري القاضي العادل المشهور بعدله في القضاء ولكنه أصيب بمصيبة جعلت حافظته تضعف ، وبالتالي يخلط في أحاديثه التفصيل هناك لسنا الآن بصدده ، المهم هذا الحديث يرويه الحاكم في المستدرك بإسناده عن ابن لهيعة ، بإسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**إذا مُدح المؤمن ربا الإيمان في قلبه**) ، ربا أي نما وزاد ... الحقيقة أن الحديث جميل بالنسبة لمن ؟ بالنسبة للمؤمن ، لكن أين هذا المؤمن اليوم ، حتى نقطع بأن المدح لا يذبحه ، وإنما يربي وينمي إيمانه . هذا صعب لا ننفي ، لكن صعب إيجاده في هذا السواد القاتم الذي يشمل الجماهير ، وهكذا ينبغي أن نفهم موضوع المدح ، شيء يتعلق بالمادح وشيء يتعلق بالممدوح ، فالمادح إذا مدح عن اعتقاد ، فيقول إن شاء الله ولا نزكي على الله أحداً ولا بأس عليه

من ذلك ، أما إذا مدح نفاقاً وتفرغاً وتزلفاً ، فهذا ما يحتاج إلى بيان . الممدوح قد يتأثر ويتضرر ، وهذا هو الغالب ، وقد لا يضره ، بل ربما يتأثر في وجدانه وفي ضميره ، إنه كيف الناس هؤلاء مغترين به مغشوشين فيه ، وهو يعرف ما بينه وما بين ربه ، أنه مقصر ، لكن هؤلاء الجماعة مغرورين به ، فقد يضطرب ، وقد يبكي ، بسبب إنه أوهم الناس صلاحاً ، وهو يعرف أن ما بينه وبين الله خراب ووبال ، هذا ما يحضرني بالنسبة لهذا السؤال .

السائل : ... شيخنا في نفس الموضوع فيما أعلم في حديث (**عاجلة المؤمن بشرى الناس عليه** ...) ؟

الشيخ : بُشرى .

السائل : بشرى عاجلة المؤمن ، أي نعم .

الشيخ : لا بأس لكن هذا السؤال لا يخالف موضوعنا ، يعني هذا له علاقة بحديث آخر وهو .

السائل : (**بشرى عاجلة المؤمن ثناء الناس عليه**) .

الشيخ : ثناء الناس عليه .

السائل : عاجلة لمؤمن ثناء الناس عليه .

السائل : سيدي سؤال آخر .

الشيخ : في حديث آخر يتعلق بحديثك وليس بحديثنا ، وهو كيف أعرف إذا كنت محسناً أو مسيئاً ، أجاب بأنه اسأل جيرانك ، فإن أحسنوا الثناء عليك فأنت محسن وإلا فأنت مسيء . هذا ليس له علاقة بالمدح في الوجه ، هذا له علاقة في توجيه الإنسان إلى إحسان معاملته مع الناس ، حتى يحسنوا الثناء عليه ولا يسيئوا الثناء عليه ، فالمدح الذي كنا فيه شيء آخر . أي نعم ، تفضل يا دكتور .

الشيخ : تفضل دكتور .

السائل : القول إذا مدح الإنسان يجب اللهم اجعلنا خيراً مما يظنون واغفر لنا ما لا يعلمون ولا تؤاخذنا بما يقولون .

الشيخ : هذا أثر من لو كان بعد رسول الله نبي لكان هو و ليس هو عمر أعطى بالك ... ، لأنه يوجد أفضل من عمر وهو أبو بكر ، هذا قول أبي بكر ... ، فأبو بكر كان إذا مُدح قال : " اللهم لا تؤاخذني بما يقولون واجعلني خيراً مم يظنون واغفر لي ما لا يعلمون " ، هذا شيء عظيم جداً ، هل بقى عندك شيء ؟ ... .

السائل : حديث (**احثوا في وجه المداحين التراب**) ، هل المقصود حقيقةً أو ناحية مجازية ؟

الشيخ : هذا السؤال مثل ذاك السؤال لما سألت هؤلاء عم يقولوا كذا وكذا ، قلت لك هم ونياتهم ، يلي بمدح ويقول ما يعتقد قلت أنت أنا لا أعتقد كذا ، سألناك ما هي الفائدة من هذا السؤال وما أجبتنا ، الآن شو الفائدة من السؤال ؟

السائل : من أجل أن نفعل السنة .

الشيخ : ما بتفعل أنت الشيء هذا .

السائل : شيخنا لما دخلت أنا عدنان تصدق علينا بالصلاة معي ، فعدنان يقول إنه أنا أؤم ، لأنه صاحب بيت ، كون الرسول عليه السلام **(أي مؤمن تصدق على أخيه بارك الله فيك ، فقال فليصلي معه)** ، معه هي ضمير متابع ، كمقتدي أم كإمام ؟

الشيخ : لا ، مقتدي هو به ، من يصلي معه ، هو الداخل إمام ، وهذا مأموم .

السائل : ولو في بيته .

الشيخ : نعم ولو في بيته .

السائل : صدقت يا شيخ عدنان .

السائل : يا سيدي بالنسبة للسؤال الذي سأله عصام وأعطيته الجواب ، نحن صارت عندنا القضية حينما جاء عصام ليصلي المغرب ، وكان عدنان لم يصل السنة ، فعدنان يقول إن عصام يؤم باعتبار عدنان صلى الفريضة ، فأنا خطر في بالي ، إنه سيدنا معاذ رضي الله عنه ، كان يصلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم مأموماً ، ثم يذهب إلى قومه فيصلي إماماً وكان هو يصلي بنية النافلة ، وهم بصلوا الفريضة ، فهذا باب جواز أن يكون الإمام يصلي نافلة والمأموم يصلي فريضة ، فظاهر طرح وأنا وافقته لأني أنا أمارس هذا الشيء ، لأنه طالما عدنان لم يصل بعد النافلة ، فليصلي عدنان في بيته ، يصلي عدنان إماماً نافلته ، ويصلي الدكتور عصام فريضته .

الشيخ : أنا فهمت العكس .

السائل : لا ، هذا الواقع .

الشيخ : كيف ؟ الآن أنت صليت إمام ؟ وبعدين شو قلت له ؟ قلت له أصبت .

السائل : أنا قلت لعدنان أصبت كونه عدنان اتبع حديث الرسول عليه السلام ، بالتصدق على من قدم ... .

الشيخ : معلش أنا ما بدي لحجة ، بس فهمت أنه هذا يلي فعلته أنت هو رأي عدنان .

السائل : نعم رأي عدنان ، أنه أميت كونه اتبع حديث الرسول عليه السلام .

الشيخ : هذا رأي عدنان .

السائل : أنه أنا أصلي إماماً .

الشيخ : معلش أنا عم اسأل سؤال ، هذا رأي عدنان ؟

السائل : نعم يا سيدي .

الشيخ : أبو يحي بقول لا هذا مش رأي عدنان .

السائل : طاهر وزهير قالوا الرأى الآخر أنه عدنان يصلي نافلة ، وأنا أصلي بنية الفريضة خلفهم وراءهم وهو يصلي إماماً .

السائل : حديث معاذ إنه كان إماماً وكان الاقتراح ، أنه يصلي السنة بعد ، فيأتي بالسنة ويأتم به عصام فريضة .

الشيخ : معليش هذا وجه والوجه الذي وقع ؟

السائل : هو بالعكس إنه عدنان ما صلى ... .

الشيخ : يا أخي ما نسأل إنه العكس ، صحيح . لكن جاز شرعاً أم ما جاز ؟

السائل : كيف جاز شرعاً ؟

الشيخ : ... إذاً شو القصد من هذا ؟

السائل : نسأل عن الأفضل والأمثل ؟

الشيخ : طيب لما بتأتي إلى القضية يلي ذكرها هو وهو : إلا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ، ولما بتأتي قضية إلى إمامة صاحب البيت هل يلاحظ فيها الأحق في القراءة ، مبدأ الأحق بالقراءة .

السائل : لا يلاحظ بل يؤخذ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يؤخذ بالحديث يا شيخ .

الشيخ : نعم ، لا يلاحظ ذلك ، الآن صليت الجماعة في المسجد ورجل تأخر ، فأراد أن يصلي وحده ، فذكر المذكر الجماعة أن يصلوا ألا رجل بتصدق على هذا فيصلي معه .. يصلي معه كما تفهمون جميعاً ،أي يصلي مقتدياً به ، إذ كان هذا المقتدي به أعلم من ذاك الداخل ، هل ينعكس الموضوع ، فيصبح هو إماماً ، والداخل يصبح مقتدياً .

السائل : ... أبداً ... هل يؤخذ دوما من الأفضل ...

الشيخ : هنا الآن لا ينظر بالنسبة للقراءة ، لأنه قضية طارئة ، هذا متخلف عن الجماعة وأراد أن يصلي وحده ، فواحد من الجماعة ولو كان أقرأهم وأحفظهم للسنة ، هو وظيفته ما يؤم ، وظيفته يقتدي ، أي نعم يعني هذه المسألة من عشرات المسائل والتي تؤخذ بواقعها ، ولا تدخل في القاعدة العامة ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ولذلك لما أنت أتيت بحادثة معاذ نحن نعترف بها طبعاً وندعو إليها ، لكن تلك حادثة في وضعها ، وهذه حادثة أخرى لوضعها ، فلكل دورها ومجالها .

السائل : الآن عندما صلى عدنان مأموماً ، عدنان صلى النافلة أم صلى نافلة غير السنة الراتبة ؟

السائل : تصدق عليه ... .

الشيخ : اسمع يا دكتور الله يهديك لا تصير محدث عن غيرك ، ... هو بذكرني بقصة ذلك الفلاح ، وخطيب القرية ، جاء الخطيب لرجل صاحب مدجنة ، بقول يا شيخ كل ما بدخل مدجنتي بشعر أنه ينسرق منها فراريش، وما بعرف من هو الجاني ، قال له طيب أنا بدبر لك الأمر ، بس الظاهر اتفق معه على دراهم معدودات ، بس قال لك أحضر يوم الجمعة صعد الخطيب على المنبر وقال : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين ، إلى آخره ، أما بعد : فاتقوا الله عباد الله إلى آخره ، ما بال أحدكم يسرق دجاج جاره ثم يأتي المسجد وعلى رأسه ريش الدجاج ، ما شافه إلا واحد عمل هيك ، يعني وضع يده على رأسه ، ... بعد الصلاة قال له هذا غريمك ، لصاحب المدجنة ، وصاحبنا هنا بعرف حاله ، ولذلك أنا بقول استر على نفسك يا أستاذ ، أنا قلت لك تلك الساعة استر عليك ، ... .

السائل : وبعدين كلهم عارفين أنا المقصود .

الشيخ : طيب ليش ما تستر حالك ، شو معنى استر حالك ؟ يعني لا تعمل عمل بحاجة إلى تتستر ، هذا معناها ، مش معناها اعمل ثم استر حالك ، نعم أين وصلنا ؟

السائل : وصلنا إلى أن القادم الذي لم يصل الفريضة هو الذي يكون إمام بغض النظر عن الاعتبارات الأخرى من القراءة والعلم بالسنة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الآن عدنان ما صلى سنة المغرب المؤكدة ، عدنان يصلي مع عصام بنية السنة الراتبة ، أم يصلي نافلة ثم يأتي بالسنة ؟

الشيخ : لا ، يصلي السنة طبعاً .

السائل : الآن الوضع فيه تفصيل آخر .

الشيخ : تفضل .

السائل : الداخل الذي لم يصل الفريضة صبي .

الشيخ : صبي صغير الداخل أي نعم .,

السائل : فهل تؤخذ الواقعة على ما هي عليه وبالتالي إسقاط عمليات الأولويات القراءة والسن وما شابه أم كيف ؟

الشيخ : هل تعرف قصة الصبي الذي كان يؤم الرجل الملتحي بل الرجالات الملتحية ؟

السائل : لا .

الشيخ : لا ، بتعرفها ... بس يمكن رايحين نعطيك أول الخيط ، رجل اسمه عمرو بن أبي سلمة ، ولد وبعدين صار رجل ، أبوه كان من الأنصار الذين آمنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة ، ثم وفد هو وجماعات من رجال المدينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم في مكة ، فرجعوا وقد جاءوا بحكم جديد هو صلاة الجماعة ، ما كان من قبل في صلاة جماعة في صلاة لكن ما كان في صلاة جماعة ، ومع هذا الحكم الجديد (**يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله**) ، قال هذا الغلام ، فنظروا فلم يجدوا في المدينة أقرأ مني فقدموني إماماً ، فصليت بهم ، عرفت إكمالة القصة أم لسى ؟

السائل : لا .

الشيخ : عجيب ، طيب قال فصليت بهم ، وعمره الرواية تشك بين سبع سنين أو تسع سنين بس ، قال فلما انتهيت من الصلاة ، صاحت إحدى النساء ، ألا تسترون عنا إست إمامكم ، تذكرون الآن القصة ؟

السائل : نعم تذكرت .

الشيخ : قال فاشتروا لي شملة ، فما فرحت بشيء كفرحي بهذه الشملة ، أليس هذا صبي ؟ صبي وقد أم الرجال بصلاة الجماعة ، لأنه أقرأهم .

السائل : هذا حكي أنا .

الشيخ : لا مش هذا كلامك ، هذا كلامي أنا ، قلنا أن هذا المبدأ العام ، شلون هذا حكيك هذا كلامي أنا .

السائل : أنت عطلت يا سيدي الشيخ عطلت وقلت عدم جواز ...

الشيخ : اسمح لي اسمح لي مش ذكرنا لك أن القاعدة محتفظ بها لكن كل حادثة نعطيها حكمها ، وشلون بتقول إني عطلتها ؟

السائل : عطلت أنت أن يؤم الأكثر قراءة ، عطلت فيها والسن وصاحب البيت وما شابه ، لأنه هذاك جاء وقال من يتصدق عليه وصلى معه .

الشيخ : سامحك الله لو أن علي تكلم بهذا الكلام قلنا ما نستغرب يعني ، ... أنا قلت دائماً لازم نجمع بين

الأحاديث ، فلما نجمع بين الأحاديث ، فلما نجمع بين الأحاديث ، ونطبق كل حديث بمكانه ، ليس معناه أننا عطلنا الحديث الثاني ، وإنما خصصناه ، أي قلنا يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، إلا كذا . يؤم القوم أكبرهم سناً إلا كذا ، من أين نأخذ كلمة إلا وإلا ؟ من الأحاديث الأخرى . يعني مثلاً شو معنى لا يوأم الرجل في سلطانه ؟ يعني لأنه أقرأ القوم ؟ الجواب لا . إذاً مثل هذه أنت بتقول لا . أنا بقول معك لا ، واحدة ثانية ، لكن الفرق بيني وبينك يا أبو يحيى ما بقول لك عطلت الحديث . إنما بقول لك خصصت الحديث وبقول عفيَّ عليك ، كويس ... .

السائل : أنا حتى أفهم وما جاوبتني ، أنت أعطيتني القاعدة ، والآن ما جاوبتني في صبي ... .

الشيخ : شلون ما جاوبتك ؟ سبحان الله قصة الصبي ، داخل في المبدأ العام ، يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله . فأنت جبت في تلك الساعة حادثة ، إنه لو كان الداخل صبي أليس كذلك ؟ طيب هذه الحادثة الجزئية ... طيب أنا بقول لك الأهم هذه القاعدة ..

السائل : ألا تطبق على الرجل الذي أم وصلى ... .

الشيخ : أيضاً يا سيدي بتنطبق القاعدة على صاحب السلطان يؤمه ، لأنه يؤمه لا يؤم الرجل في سلطانه فسألتك ، هذا الرجل الذي لا يؤم في سلطانه لو كان صبياً أحسن شيء يمشي على أسلوبك ، لو كان صبياً هو يؤم أو لا يؤم ؟

السائل : الصبي مع وجود ماذا ؟

الشيخ : جايك أنت الآن ، هو الصبي تبعك يؤم في البيت أم لا ؟

السائل: في سلطانه ؟

الشيخ : آه .

السائل : إذا لم يكن أقرأ في القرآن ؟

الشيخ : يا أخي أنت جاوب يؤم في سلطانه أم لا ؟

السائل : يؤم في سلطانه .

الشيخ : طيب في هناك شيخ غريب يؤم وهو أقرأ منه ؟

السائل : لا .

الشيخ : ها ، عطلت النص ... .

السائل : ... .

السائل : خليني أقول الآتي ، الوضع اختلف خلينا نقول نحن صلينا الفريضة ، ودخلت أنت ، ونحن معنا من أقرأ منك في القرآن ... .

الشيخ : خلينا نحفظ الآن ونتفق على الصورة التي يظهر أننا متفقين عليها وما لنا متفقين عليها ، الآن الصبي هذا صاحب السلطان هو الأحق بالإمامة ووجد رجل أكبر منه سناً وقراءةً قلت أنت الصبي أحق ، أليس هكذا قلت ؟

السائل : لا ، أنا قلت ... يحفظ القرآن

الشيخ : يا أخي أنا بقول لك هيك فهمت ، قول لي نعم أو لا ؟

السائل : رأيي أن يؤم الأقرأ للقرآن ، حتى ولو كان يصلي معه ... .

الشيخ : اترك تلك ، الآن نتكلم بالفريضة ، تلك أهون ، الآن أقيمت الصلاة ، صاحب السلطان ليس هو أقرأ القوم ، وليس هو أكبر القوم ، وهناك من هو أكبر علماً وقراءةً وسناً ، من الذي يؤم ؟

السائل : الأقرأ للقرآن .

الشيخ : طيب وشو بتعمل بحديث (لا يؤم الرجل في سلطانه ، الآن على أسلوبك عطلت الحديث .

السائل : خصصنا ما عطلنا ، خلينا نرجع لموضوعنا ... .

الشيخ : الحمد لله ، طول بالك لسى ما اتفقنا شو نعمل بالحديث ؟

سائل آخر : تعمل به أو لا تعمل .

السائل : شو الحديث .

الشيخ : (لا يؤم الرجل في سلطانه ؟)

السائل : نأخذ بالحديث الآخر وفقنا بين الحديثين.

الشيخ : أي حديث آخر ؟

السائل : يلي أقرأ للقرآن .

الشيخ : أنا بقول لك شو بتعمل تعمل بالحديث ؟

السائل : أي حديث ؟

الشيخ : (لا يؤم الرجل في سلطانه ؟)

السائل : قلنا أن هذا خصص هذا .

الشيخ : بين لي من المخصص ومن المخصص ؟

السائل : هذا أنت الذي تعرفه وليش نحن بنسألك .

الشيخ : ... انظر هذا علي عم بنظر إليك ، ها اسمع شوية ، اسمح لي ، الآن أخيراً فهمنا منك شيء لم نكن فاهمينه من قبل ، وهي اعترافك أنه شو يعرفك من المخصِص ومن المخصَص ، كويس وجزاك الله خير ، بينما نحن بالأول فهمنا منك أنه خصصت حديث (يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله) بحديث (لا يوأم الرجل بسلطانه) ، بينما نحن بالأول ، فهمنا أنك خصصت حديث يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، بحديث لا يؤم الرجل في سلطانه ، هيك فهمنا بالأول ، هذ الفهم هو خطأ وهو صحيح خطأ أنك ما قصدته لكن هو صواب ، ... ، شوف يا أستاذ من شان ترتاح وتزداد علماً . دائماً الأقل حكماً بتسلط على الأكثر حكماً ، ولا عكس يعني يستثنى الأقل من الأكثر ، يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، فهو نص عام ، بيأتي (لا يؤم لرجل في سلطانه) ، حكم خاص ، فهنا يقال لا يوأم الرجل في سلطانه ولو كان هناك من هو أفقه منه ، من هو أكبر منه ، من هو أعلم منه لأن هذه قضية خاصة ، فإذا ظهرت لك هذه القضية وخرجنا بالنتيجة بالخلاصة التالية يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله إلا ما استثنى ، ما هو الذي استثنى ؟ لو بدنا الآن نستحضر صور ، أولها السلطان . والمقصود بالسلطان هنا الآن هو الحاكم الأعلى ثم صاحب الدار الأدنى . كويس هذا أول واحد ، ثم الصورة يلي حكيناها وكانت مجال الخلاف . أن رجلا دخل المسجد فوجد الناس قد صلوا يقال لهؤلاء المصلين إلا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ، فيقوم أحدهم ويصلي معه ، ولا يصلي به ولو كان أقرأ منه ، ولو كان أكبر منه سناً إلى آخره . يحضرني الآن وعلى الطريقة العصفورية وهي رمي عصفورين بحجر واحد . أقول الحديث هذا (ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه) ، في رواية أن الرجل الذي قام هو أبو بكر الصديق ، هذا العصفور الأول ، العصفور الثاني بس الرواية فيها ضعف ، ما بحب تأخذوها عني على أنها رواية صحيحة لكن الآن أبو بكر هنا حسب الرواية هذه ، كان مقتدياً أم كان إماماً ؟ كان مقتدياً ، لأن الرسول يقول ليصلي معه ، إذاً هنا ، لا تأتي القاعدة العامة ، يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، لأن هذه إمامية خاصة ، في دائرة ضيقة وضيقة بالمرة ، مثل إمامية السلطان في سلطانه ، فهذه كتلك ، فكما استثنيا الأولى ولابد من الاستثناء من القاعدة العامة ، كذلك نستثني الأخرى ، ولابد من ذلك ، وإلا عطلنا الحديث الأول والثاني ، عطلنا (لا يوأم الرجل في سلطانه) ، وعطلنا حديث (ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه) ، وهذا ما عندي .

أبو يحي : يعني إذا الصبي يصلي إماماً .

الشيخ : مقتدياً ، أن يصلي إماماً بأي صورة ؟

أبو يحي : الصبي يصلي إماماً .

الشيخ : هذه الصورة انتهينا منها .

السائل : ويصلي الصبي إماماً إذا كان هو سلطان البيت .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ولو كان هناك من أعلم منه في قراءة القرآن .

الشيخ : يعني الآن أبو محمد ... ليس في البيت ابنه محمد موجود في البيت فهو يؤم الجماعة ولو كان الشيخ الألباني عفواً لو كان الشيخ علي موجود ... ، لأنه أنت حضرتك إمام أنا مش إمام شايف كيف ... .

السائل : أنه في الصورة يلي صلاها أخونا عصام مع عدنان في سلطانه قدمنا الآن إمامته على السلطان .

الشيخ : هذه صورة خاصة ما نتعداها ، هي نفسها كم هي لم نتعداه ، هو صلى ، السلطان صلى الفريضة ، وقدم عليه .

السائل : سؤال ... رجل كان مسبوقا ، فالإمام بعد ما قرأ التشهد ، ما سجد سجود السهو وسلم عن اليمين فقام المأموم حتى يكمل الركعة التي فاتته ، بعدين الإمام سجد بعد ما سلم ، وكان المأموم قائم ، ماذا يكون على المأموم ؟

الشيخ : عليه أن يرجع ويتبع الإمام .

السائل : يرجع ويتبع الإمام .

الشيخ : أي نعم ، هذا كجواب عن السؤال ، لكن كتوجيه ، لا ينبغي للمقتدي المسبوق أن ينهض من التشهد فور تسليم الإمام ، التسليمة الأولى ، عليه أن يتريث حتى يسمع تسليمته الأخرى لأن بتسليمته هذه الأخرى ، هي إشعار بأنه تمت الصلاة بالمائة مائة ، خاصة بالنسبة لعادة أئمة المساجد اليوم ، علماً أن الأرض مسكونة ، وإن كانوا هم يخالفون السنة ، لماذا عم تضحك ؟ ... شوفتوا شلون ، لأنه من السنة أن يختصر الإمام أحياناً على التسليمة الأولى فقط ، لكن أئمة المساجد اليوم ، ما بيعرفوا هذه السنة يجهلوها ، أو يجهلوها وما بيفعلوها ، ولماذا ما بفعلوها ، والله نحن بنقول أن الله عليم بما في الصدور ، إما نفاقاً أو اتقاءً لفتنة أو ما شابه ذلك ، صح أم لا ؟ ما نقدر أن فلان ما بعمل هيك بنية سيئة ، والله أعلم بنيته ، فلما كان الغالب على أئمة المساجد اليوم أنه ما بيعرفوا الخروج من الصلاة إلا بتسليمتين ، إذا هذا المسبوق لا ينهض لإتمام صلاته إلا بعد أن يسمع التسليمة الأخرى ، أما إذا سمع التسليمة الأولى يرد هنا احتمال أن الرجل بده يسجد سجود السهو إذاً لا يستعجل ، حتى ما يقع في خطأ أنه ينهض ويرجع هكذا ، لكن إن نهض لابد من أن يصحح خطئه ويتبع إمامه

.

السائل : جزاك الله خيرا إذا الإمام ما تذكر إلا بعد التسليمة الثانية ثم تذكر ؟

الشيخ : سلم التسليمة الثانية انتهت الصلاة ، انتهت هنا الصلاة فالمسبوق ليس عليه شيء هنا ، لأننا نحن نعلم من قصة ذي اليدين رضي الله عنه ، لما صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، صلاة العصر ، وصلاها الرسول صلى الله عليه وسلم ركعتين وسلم وانتحى ناحيةً من المسجد ، وضع إحدى رجليه على الأخرى ، والناس ساكتون واجمون ، قال ذو اليدين يا رسول الله ، أقصرت الصلاة أم نسيتها ؟ قال (كل ذلك لم يكن) ، قال بلى ، فنظر إلى أصحابه وفيهم أبو بكر وعمر ، وقال (أصدق ذو اليدين ؟) قالوا : نعم ، لما سلم الرسول عليه السلام من الصلاة ، الشاهد : خرج سرعان الناس من المسجد ، شو بدهم ؟ ها خفت الصلاة ، الله قصر الصلاة ، وانتهى الأمر ، بينما تجري هذه المناظرة أو المناقشة بين الرسول وبين أصحابه ، الجمهور من الناس المسرعين خرجوا لا يلون على شيء ، فلما الرسول عليه السلام استوثق من الحاضرين بقوله (أصدق ذو اليدين) ، قالوا : نعم ، فرجع إلى مكانه وسجد سجدتين السهو وأتى بركعتين ثم سجد سجدتين السهو وسلم ، الشاهد هنا ما ثبت بل ما ورد إطلاقاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للذين خرجوا سرعان أنه عليكم إما أن تعيدوا الصلاة أو تجيبوا ركعتين .

السائل : أما الذين معه ؟

الشيخ : طبعاً يلي معه صلوا معه .

السائل : أستاذي ، المأموم ما زال في المسجد ... .

الشيخ : نعم بس أنا جوابي أنه الإمام أنهى صلاته ، بالتسليمة الثانية ، فليس عليه تكليف أن يعود إلى الصلاة ويصلي مع الإمام كما أن أولئك ليس عليهم ذلك . أي نعم .

السائل : أستاذي بالنسبة لموضوع النية ، أحد الأخوة دون ذكر الأسماء قال لي بأنه شيخك بيقول إنه هذا الحديث ضعيف ، وتصحيحه فقط ... ومن يصححه إنما يصححه إتباعاً لهوىً في نفسه أو نصرةً لمذهبه ؟

الشيخ : أنا ما عرفت شو الحديث ولا غيري أظن .

السائل : آه ، بس هو ذكر حديث الآن أنا ناسيه ، لكن هنا أتذكر شيء بالنسبة للحكم الشرعي بالنسبة للرواية ، بس تخريج الشيخ على ذلك يصحح الحديث أو يضعفه ، قوله إتباعاً للهوى أو نصرته لمذهبه .

الشيخ : شو بتستفيد أنت من هذا السؤال .

السائل : طول بالك .

الشيخ : والله أنا مطول بالي أكثر من اللازم ،

السائل : خليك على بالك .

الشيخ : حلو حلو ،

السائل : جدا .

الشيخ : طيب بدنا نشوف شو وراء هذا الحلو .

السائل : حديث أن الصائم الذي يصوم النفل معنى الحديث إنه هو أميرنا .

الشيخ : أي نعم ، (الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وأن شاء أفطر) .

السائل : بارك الله فيك ، أنت تصحح هذا الحديث ، وكأن هناك من يضعفه ، فأنت رديت عليه أن هذا الرجل يضعف هذا الحديث اتباعاً لهوىً في نفسه والله أنا ما قرأت ذلك لكني سمعت ، معليش .

الشيخ : انسحبت يعني ، بس بدنا نشوف ما هي الفائدة من السؤال ؟

السائل : الفائدة كيف أنت تحكم على هذا الرجل في إنه إتباعاً لهوىً في نفسه أو كذا كيف حكمت على نيته ..

الشيخ : كذا إيش ، أو في عطف هنا ؟

السائل : أو كونه ينصر مذهبه .

الشيخ : إذاً مش أكيد إنه يتبع هواه .

السائل : كيف ؟

الشيخ : مش أكيد إنه يتبع هواه .

السائل : إما هذه وإما هذه .

الشيخ : كويس لكن أنت عن تحصرها في إتباع الهوى .

السائل : أنا بقول إما هذه وإما هذه ، كيف حكمت على نيته ؟

الشيخ : معليش اسمع إذا رفعنا كلمة اتبع هواه وحصرناها إتباعاً لمذهبه ، هل بتقول لي شو عرفك ؟

السائل : نعم بقول لك شو عرفك ، هو بالأدلة العلمية وجد الحديث ضعيف .

الشيخ : كويس يعني هل معنى أنك أنت ما بتقول عن إنسان بحياتك أنه هذا ينتصر لمذهبه ؟

السائل : أنا بقول ... .

الشيخ : انظر انظر جيداً ها بس بدك تفهم مني ، أنا كان سؤالي أنه أنت في حياتك ... .

السائل : أنا ممكن أقول ... .

الشيخ : كيف بتقول .

السائل : بقول إن كان ظهر منه ذلك ... .

الشيخ : وأنا شو بساوي ألم يظهر لي منه ذلك ؟

السائل : أنا انقل كما قال لي .

الشيخ : شو بتستفيد من هذا السؤال ؟

السائل : بستفيد إنه هو قالب الدنيا وما خذها على هذه المسألة .

الشيخ : نعم .

السائل : بحكي فيها كثير ... .

الشيخ : شو نساوي له ، مثل ذاك الأولى ، شو نساوي له ، نجيب كمامة يعني ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذاً ، شو نساوي له ؟

السائل : يعني هو بقول أنت مطلع على نيته ؟

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، بدّعي يا أخي كل الناس هيك بقولوا ، فأنت شو بتجاوب إذا قلت عن إنسان أنه هذا ينتصر لمذهبه ، وهو بقول أنه أنت هل شققت عن قلبه ؟ شو بتقول عنه ؟

السائل : أنا بقول ظهر منه ما يدل على هذا النية .

الشيخ : وأنا ما يطلع بيدي أقول مثل حكايتك ما شاء الله .

السائل : أنت أقدر على هذا .

الشيخ : إذا شو معنى السؤال هذا كله ؟

السائل : بدي ردك على شان أقول له تعالى مش هيك معنى قصده ... .

الشيخ : أنا أعطيتك الرد من فمك يا مسكين ... .

السائل : يعني ظهر منه ذلك .

الشيخ : الله يهديك ، الله يهديك ... .

السائل : والله سؤالك مش واضح ومش مباشر ، يعني شو بقول فلان أو كذا ما في أهمية لذلك .

السائل : كيف الله يهديك ... أنا عارف شو السؤال وهو بما أن الشيخ قال صحيح وانتهى فلماذا التجريح بهذا الإنسان وعزره وحط من قيمته وفي نيته وفي علمه كذا هذا سؤاله .

الشيخ : هو عم يقول من ساعة أنه ما نحكم أنه هذا عمله نفاق وبنخليها لرب العالمين ، ليش ما خليتها لرب العالمين ، هذه مش أول تبريكة ، ...

السائل : ليش ما أوكلتها إلى الله سبحانه وتعالى النية ، ونحن واجبنا نقول أن هذا حديث طيب عجبك يا أخي خذ به ... .

الشيخ : من فمك أدينك .

السائل : تفضل .

الشيخ : أخذنا الجواب ، شو ما شعرت ، ها كل الناس فهموا أنه أخذت الجواب ، قلت لك أنا بقول مثل حكايتك .

السائل : ظهر منه أنه متعصب لمذهبه .

الشيخ : أيوه ها ، بعدين بدنا نغمق معك شو بس الله يفوشك إن شاء الله ، الله يفوشك إن شاء الله ، هيك أحلى الله يهديك ، ...، يعني شو نقول لك نغمق لك ، ... لا حول ولا قوة إلا بالله ، يا أخي شو رأيك أنا بطلب منك المدد ، أعطيني اللفظة يلي بتقوم مقام هذه الكلمة يلي ما عجبتك ، وما عجبك معناها ؟

السائل : ... تفويش

الشيخ : شو يلي عجبك معناها ؟

السائل : كلمة الله يفوشك بدنا نعلق عليها .

الشيخ : طيب بدها سؤال شو هي ؟ ما شاء الله ما حلك تنسى ، طيب شو الكلمة البديلة عندك ؟

السائل : بغض النظر عن البديل لأن هذه الكلمة جانبية يا أستاذي .

الشيخ : إذاً الله يرضى عليك ، فأنت لا تعلق على كلمات ما عندك استعداد تجيب بديلها فأنت مشيها ، فأنت تريد من غيرك يمشيها ، مشيها أنت مادام عجبك معناها ، وما عندك لفظة بديلها فليش توقف عندك الله يهديك ، ... .

السائل : ما حكم المسألة ؟

الشيخ : نعم لسى لسى أنت ما خلصت أنا ، ألم نقل لك الله يفوشك واتفقنا أن لا نغمق لك ، بدنا الآن نعالج كلمة أنه اتبع هواه أو انتصر لمذهبه ، كويس ، الآن نسألك أنا سؤال إن شاء الله تكون موفق بالجواب ،

وإذا كنت وفقت بالجواب أخذت أنا جواب السؤال ، يلي ضامره أن لك شايف .

الشيخ : السلام عليكم كيف أمسيتم عساكم بخير أهلا مرحبا شو مسويين أيوه عفوا كنا على اتفاق سابق مع الإخوة هنا ... أهلا مرحبا تفضل

السائل : ... .

الشيخ : ... السترة نعم ،... ماذا عليه نقول عليه أن لا يمر ، أما وقد مر فعليه الإثم إن كان غير مضطر ، وإلا فلا شيء عليه ، أي نعم .

السائل : ... .

الشيخ : يارك الله فيك ، لأن مروره لا يخفاك إذا لم يكن لضرورة ، يكون عبثاً ، ويكون منه إلهاءً لبال المصلين وإشغالاً لهم عما هم في صدده من الإقبال على رب العالمين .. نعم .

السائل : ... .

الشيخ : مرور حديث ابن عباس ، ليس يعني أنه مر كما جاء في السؤال بين الإمام وبين المصلين ، لأن كلمة بين يديَّ الصف بتعرف مداها بعيد جداً ، وليس محصوراً يعني بين المصلين ، وبين موضع سجودهم ، ولذلك فلا ينبغي أن نأخذ هذا المعنى بأضيق دائرة ، وإنما نأخذ بالأوسع ، يعني مر من بين يدي الصف من بعيد ، وهذا ما فيه إشكال ، كما أن بعض النسوة تمر مثلاً بين يدي المصلين في صلاة المصلى في العيد أو غير ذلك ، فما يضر ذلك . أما المرور بين يدي المصلين مباشرة ، وكما جاء في سؤالك بين الإمام وبين المصلين للصف الأول ، هذا يرد عليهما ما ذكرته لك آنفاً ،

السائل : ... .

الشيخ : آه ما فيها شيء ، هذه بارك الله فيك بقى ، مثلاً إنسان يريد أن يكمّل صفاً ولا يجد إلا اختراق لصف ليصل للصف الثاني مثلاً أو نحو ذلك ، ولا يخفاكم أن الضرورة يقدرها صاحب الضرورة أي نعم هو كذلك . أهلاً أهلاً ، السلام عليكم . نعم .

السائل : كنا في موضوع اتباع الهوى .

الشيخ : أي نعم في شيء بيقولوه العلماء بيقولوا أن هناك طائفة من أهل الأهواء قبضت الكلام أنت في زمانك ... .

السائل : سمعت في طائفة من أهل الأهواء .

الشيخ : لم تجبني عن سؤالي الله يهديك .

السائل : وإياك .

الشيخ : أنا ما بسألك أنه فيه أو ما فيه ، شايف شلون ، شو سألتك ؟

السائل : قبضت الكلام هذا .

الشيخ : قبضت الكلام هذا يعني هل عاملت القائلين من أهل العلم ، أنه فلان وفلان وفلان بالعشرات بل بالمئات ، من أهل الأهواء جازمين غير مترددين ، كما فعلت مع صاحبك ولا أقول شيخك لأنه ربما بدها شهادة هذه نؤجلها الآن ، المهم هل عاملت هذه الكلمة كما عاملت تلك الكلمة ؟ أم قبضتها ومشيت ورأيتها طبيعية جداً ؟

السائل : والله أنا رأيت كلام مثل هذا القول لو قرأته ... .

الشيخ : أي قول .

السائل : هو قولك أنه من أهل الأهواء ... .

الشيخ : مش قولي عم أقول لك قول العلماء مش قولي ليش عم ترجع لي ، هذا دليل أنك حاط دئبك بدأبي .

السائل : لا ، لا .

الشيخ : طيب ليش ارجعت لي ؟

السائل : يعني قولك نقلاً عنه ، هو هذا قولك نقلته عنه .

الشيخ : ليش اللف والدوران ، الآن شو رأيك بمن يقول من العلماء السابقين أنه الجماعة هؤلاء من أهل الأهواء ، أقررتهم قبضت هذا الكلام منهم أم رفضته ؟

السائل : والله إن كانوا عندي من العلماء المعروفين بالعلم والفضل ليش لا بقبض .

الشيخ : لا ، لا لسى بدنا نلحقه .

السائل : تقريباً الآن قطع عنده نصف الوريد ، ... .

الشيخ : مو شاعر بهذا للآن .

السائل : أنا عارف إنه بصدق قولك بذاك .

الشيخ : يعني عارف وعلى شان هيك بتلف وبدور .

السائل : وإن يبدوا عكس البركة .

الشيخ : ويفرح بها المسكين طيب لو واحد سألك شو ضد البركة ؟

السائل : يعني ما عرف يجيب .

الشيخ : حاجتنا يا جماعة اليوم ، ربنا رايح حسابنا والله مع حديثنا مع الشيخ علي هذا ... .

السائل : بدي أعرف ليش بقول عنه متعصب لمذهبه .

السائل : يا علي اسكت .

الشيخ : يعني أنه مسلم وما في له بركة والله إن المسألة خطيرة جداً ، ألا يشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله على الأقل ، على الأقل أنا بقول شلون ما فيه بركة ، وهو نفسه وهذه المصيبة شو رأيك أنه هؤلاء العلماء يلي بقولوا عن أهل الأهواء أنهم من أهل الأهواء هل شقوا قلوبهم ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذاً لماذا حكموا عليهم .

السائل : ظهر منهم ما يدل على أنهم كذلك .

الشيخ : شو الفرق بين هذا القول وذاك القول ؟

السائل : يا أستاذي ... .

الشيخ : آه أعصر حالك شوية ... ، يا الله يا جماعة حاجتنا ربنا يأخذنا بعدين.. سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 240

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-240

محتويات الشريط :-

1 - هل يجوز لشخص معه نساء أن يخرج من مزدلفة إلى منى و يرمي الجمار.؟ (00:00:43)

2 - امرأة انقطع دمها و لكن إذا أدخلت قطناً في فرجها خرج معه ماء أصفر أو بني ، فهل تعتبر طاهرة تغتسل وتصلي أو أنها لم تطهر.؟ (00:03:50)

3 - هل خروج سائل من قبل المرأة ينقض وضوءها وغسلها.؟ (00:07:02)

4 - هل من طلق زوجته طلاقاً بائناً دون علمها ثم جامعها بعد ذلك فهل هذا زنا أو هو جماع رجعي؟ (00:11:31)

5 - هل هناك فرق بين الهُدييْن اللذين في الآيتين " ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين " و " شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس "؟ (00:28:31)

6 - سئل عن حديث (لا تكتبوا الحديث عني سوى القرآن ....).؟ (00:51:01)

7 - كلام الشيخ على الذين يقولون إن الأحاديث تغيرت عما كانت عليه في زمن النبي صلى الله عليه و سلم مستدلاً بحديث : لا تكتبوا عني شيئاً . (00:53:40)

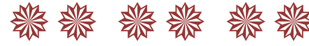

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... بعرفة لقوله عليه السلام وهو في مزدلفة (**من صلى صلاتنا هذه معنا في جمع – صلاة الفجر– وكان قد وقف قبل ذلك في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه وقضى تفثه**) ولكن للنساء حكم خاص فقد أذن النبي صلى الله عليه وسلم للنساء والضعفة أن ينفروا من المزلفة بعد نصف الليل ، ولكنهم مع ذلك لا يجوز لهم أن يرموا الجمرة الكبرى إلا بعد طلوع الفجر ، لكن لما كنت أنت وأهلك فقد ذهبت بشفاعتهن وصح حجك وإن كنت رميت قبل طلوع الشمس فهذا خلاف الأمر النبوي لأن الرسول عليه السلام ، كان من جملة الضعفاء الذين أذن لهم بالانصراف بعد نصف الليل مع النساء عبد الله بن عباس ومن كان في سنه ، مع ذلك قال له لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ، فإن كنت رميت الجمرة بعد طلوع الشمس فلا شيء عليك مطلقا ، وإن كنت رميت قبل طلوع الشمس وأنت عا لم بهذا الحكم الشرعي فانت آثم ،وإن كنت غير عا لم بذلك فأنت لست بآثم ، ولا عليك كفارة واضح الجواب ؟

السائل : واضح الجواب .

الشيخ : طيب عندك شيء غيره ؟

السائل : آه بالنسبة ... .

الشيخ : شيخنا ... ؟

السائل : الحمد لله على كل حال .

السائل : السؤال الأول : عندما يقف نزول دم الحيض من المرأة ، ولكنها إذا أدخلت القطن تخرج باللون البني أو الأصفر فهل هذا يعني أنها لم تطهر أم تغتسل وتصلي ، خاصة وأن الدم متوقف ليوم أو يومين هذا السؤال ؟

الشيخ : السؤال التالي منفصل عن هذا ؟

السائل : منفصل .

الشيخ : كثير من النساء لا يعرفن الطهر من الحيض ،و الأمر كما قيل بضدها تتبين الأشياء، فإذا عرفت المرأة متى تطهر فحينذاك تعرف متى يجب عليها الصلاة ، أو لا يجب عليها الصلاة أولا هي ليس مكلفة بحشو القطن ، وإنما هي عليها أن ترى مادة معروفة عند النساء تسمى بالطهر ، وتعرف في لغة العرب التي جاء بها محمد عليه السلام بالقصة البيضاء القصة البيضاء هي عبارة عن سائل ، يدفع الدم ، دم الحيض ولذلك فليس على المرأة أن تتكلف وأن تحشوا القطن لترى هل بقي شيء من أثر الدم أم لم يبق وإنما عليها أن تتأكد من نزول هذه القصة البيضاء فإذا نزلت القصة البيضاء فقد طهرت ثم لا عليها بعد ذلك إن رأت قطرات من دم أو لم تر ، فقد طهرت ، برؤيتها للقصة البيضاء الصورة التي أنت تسأل عنها الآن ، يجب تعديلها بهذا الفقه السليم ، لا نكلف النساء بأن يصنعن ما ذكرت في السؤال ،و إنما نأمرهن أمرا لازما ، بأن ينظرن هذه المادة البيضاء ، المعروفة عند النساء بالطهر في بعض البلاد على الأقل ، والمعروف عند العرب الأولين -يرحمك الله - بالقصة البيضاء فهي إذا وضعت القطن على الخارج وخرج السائل الأبيض على القطن دون أن يغير من لون القطن ، فهذه هي القصة البيضاء ، وذلك دليل مادي لكونها طهرت ، وانتهى حيضها .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : بعض النساء يخرج منهن سائل من فروجهن ، فهل هذا السائل ينقض وضوءهن أم لا أم أنه يوجب الغسل لها ، علما أن هذا يخرج في حال اليقظة وليس استحلام ؟

الشيخ : هذ السائل قولا واحدا لا يوجب الغسل والقول الراجح أنه لا يوجب الوضوء لأنه لا دليل في الكتاب ولا في السنة على أنه هذا السائل الذي يعرف عند النساء يخرج منهن في أوضاع طبيعية لا دليل على أنه ينقض

الوضوء فلو كانت متوضئة فهي تصلي ولو كانت تصلي فهي تستمر في صلاتها وإن رأت شيئا من هذا السائل ، واضح ؟

السائل : واضح ولكن هناك سؤال

الشيخ : تفضل

السائل : ضمن هذا السؤال ، ألا يعتبر هذا من ضمن الخارج من السبيلين ؟

الشيخ : بلى ، ولكن يجب أن نعلم أن ما يذكر في بعض كتب الفقه ، من نواقض الوضوء كل ما خرج من أحد السبيلين هذه الكلية ، لا أصل لها في الإسلام بالكلية ، عرفت ؟ ومن هنا يأتي الوهم ، كل ما خرج من السبيلين فهو ناقض ، هذا رأي لبعض العلماء وإلا فهناك إمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس رحمه الله ، يقول لو خرج من دبر الإنسان حصاة ، أو دود فذلك لا ينقض الوضوء وهذا خارج من أحد السبيلين كذلك لو خرج من القبل شيء من ذلك ، دودة أو نحو ذلك فلا ينقض الوضوء لأن الناقض إما أن يؤخذ من القرآن أو من السنة فهذا خلاف القرآن قوله تعالى ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) لا يعني كل شيء خرج من الدبر ، إنما يعني البول والغائط ما شي ؟

السنة تأتينا بإيضاحات كثيرة في كثير من الأحكام الشرعية فيجب التزامها كما يجب التزام القرآن الكريم ، ففي السنة مثلا ثبت أن المذي والودي من نواقض الوضوء ،وكذلك لحم الجزور من نواقض الوضوء ، فهذه أشياء تؤخذ لأن النص جاء بها ، أما أن نتوسع بقياسات من عندنا فنقول ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) ، طيب لكن إذا خرج منه دودة ، فهذه تكون ملوثة بالغائط بصورة طبيعية ، نعم لكن الله كما جاء في بعض الروايات (**وسكت عن أشياء رحمة بكم فلا تسألوا عنها**) ، فربنا عز وجل لو أراد بنا العنت ، ولو شاء الله لأعنتكم ، كما في القرآن الكريم ، لكن قال كل ما خرج من السبيلين ، عبارة إيش ؟ مختصرة ، لكن لا يوجد شيء من هذا ، لا في الكتاب ولا في السنة ، لذلك لا يشكلن عليك أن ما سألت عنه هو خارج من أحد السبيلين ، ... نقول هذا صحيح ولكن لا دليل كما قلنا ، على هذه الكلية ،بالكلية .

السائل : جزاكم الله خيرا

الشيخ : وإياك إن شاء الله

السائل : السؤال الأخير ولو أطلنا عليك شيخنا .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... هناك قصة حدثت أن رجلا طلق زوجته طلاقا بائنا لدى المحكمة ، ولكنه لم يبلغ زوجته بذلك

،فأرسلت ورقة الطلاق الى والدها إلى منزل والدها وعندما ما خرج من المحكمة ذهب وأخذ زوجته وأبناءه إلى خارج المنزل لكي لا يأخذها والدها ، أو لكي لا يعلمها بالطلاق ، ثم رجع بها في أواخر الليل أي بعد منتصف الليل وجامعها في تلك الليلة دون إخبارها ، ولم تعلم الزوجة إلا في النهار عندما حضر والدها لاخبارها بذلك فعندما اضطرت وسألت زوجها لم يجبها لا بالنفي أو بالإثبات وبعدها أصيبت هذه المرأة بالجنون ، أعاذنا الله وإياكم .

الشيخ : آمين .

السائل : فسألني أهلها هل هذا الجماع يعتبر زنا أم لا ، أو أنها تعتبر رجعة إليه علما بأنه طلاق بائن ، وهل إذا أخبروا أهلها السلطات يعتبر قولها صحيح أم يراد به شهود عيان كما هو المفروض في السنة ؟

الشيخ : قولها بمعنى أنه جامعها وإلا شيء آخر ؟

السائل : نعم ، أي بأنه جامعها في تلك الليلة رغم أنه طلقها طلاقا بائن ؟

الشيخ : قبل الإجابة على السؤال لا بد من الاستيضاح ، ما هو المقصود من قولك أنه طلاقها طلاقا بائنا ؟

السائل : أي أنه طلقها ثلاث طلقات لدى المحكمة بقوله هي طالق هي طالق هي طالق ، طلاقا لا رجعة فيه .

الشيخ : هذا لا يعتبر طلاقا بائنا ، هذا يعتبر طلقة واحدة، إذا رجعنا إلى السنة ، أما إذا رجعنا إلى بعض القضاة المذهبيين ، فهذه كما قلت يعتبرونها طلقة بائنة أي يطبقون على هذه الطلقة قوله تعالى ((**فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره** ...)) ، لكن ربنا عز وجل في الآية الكريمة ، أوضح بأن هذا الطلاق في لفظة واحدة وفي مجلس واحد ، ليس هو الطلاق المشروع لأنه قال ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) أي الطلاق مرتان في كل طلقة امساك بمعروف أو تسريح بإحسان هذا الذي يجمع الطلقات الثلاث ، عطل نص القرآن الكريم ، و هو قوله ((**فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) لذلك عقب على ذلك ربنا بقوله ((**فإن طلقها**)) أي في الثالثة هو طلقها الطلقة الأولى ، ثم أمسكها وراجعها ثم طلقها الثانية فأمسكها وراجعها ، ثم طلقها الثالثة ، ((**فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ**)) ، وهكذا كان الطلاق في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عهد أبي بكر سنتين ونصف من خلافته ، وفي أول خلافة عمر بن الخطاب أيضا ، ثم رأى عمر كسياسة شرعية أن ينفذ هذا الطلاق على من طلق به ، ثلاثا كعقوبة وتربية له ، لكن الناس مع الأسف كل الناس إلا من عصم الله وقليل ما هم ، جروا على هذا الحكم الذي صدر من عمر تأديبا ، لكن العلماء يجب عليهم دائما وأبدا ، أن يعودوا إلى السنة ، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه " اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم ، عليكم بالأمر بالعتيق ، عليكم بالأمر العتيق " ، فمن الأمر العتيق ما يتعلق بهذه

المسألة أن من طلق زوجته ثلاث طلقات مجموعات فهذا كمن قال لصاحبه ، لك عندي ثلاث دنانير خذها والواقع ما سلمه إلا دينارا ، فالعبرة بالواقع وليس باللفظ اللفظ لا قيمة له ، لا سيما بعد هذا الشرح الذي قدمناه ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**))، فمجامعة هذا الرجل لزوجته ، إذا لم يكن هناك طلقات أخرى ما ندري؟ لكن الفتوى كما يقال على قدر النص ، فإذا كان المقصود بالطلاق البائن هوأنه طلقها ثلاثا ، ثم جامعها فيعتبر جماعه إياها مجامعا لزوجته ، ويعتبر ذلك مراجعة منه لها ، لكن عليه أن يشهد على ذلك ، كما أشهد على النكاح ، عليه أن يشهد على الطلاق ، وهذا وقع في المحكمة ، وعليه أن يشهد على الرجوع ، نحن نقول هذا ولكن تبقى هنا قضية فقهية ، اصطلاحية وهي أن هذا الرجل ما دام رفع الأمر إلى القضاء الشرعي ، عندكم هناك ، والقضاء الشرعي حكم عليه بالبينونة الكبرى ، ثم لا شيء آخر هناك ، لم يستفت أحدا العلماء الذي يفتون بالسنة ، فمع ذلك أعرض عن حكم القاضي الشرعي هناك وجامع زوجته فهذا يعتبر منه زنا بها ، ولا تعتبر هي زانية ، لما ذكرت من جهلها ، بالقصة والواقعة واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : أهلا وسهلا ومرحبا يلا ((**إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب**)) .

السائل : ... .

الشيخ : كيف ... ؟

السائل : ... .

الشيخ : نعم

السائل : بالنسبة للسؤال ... لو أنهم ذهبوا إلى المحكمة واشتكوا ذلك الرجل ، أيجب عليهم شهود أم يصدقوا أم ما الحكم في ذلك من ناحية الشرع؟

الشيخ : الشهود في هذه الحالة لا يمكن تصورهم ... .

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة للإشهاد على الطلاق ، بعد ما تنتهي العدة ، ضمن العدة ...

الشيخ : لا عند التطليق أو بعيده ليس بعد .

السائل : عندما يريد أن يطلقها

الشيخ : كيف ؟

السائل : عندما يريد أن يطلقها

الشيخ : مجرد ما طلقها .

السائل : ... أنا لا حظت في القرآن أنه يكون بعد ما يسرحها .

الشيخ : أين في القرآن بعدما يسرحها ؟

السائل : ثلاثة أشهر عدة المطلقة .

الشيخ : أين ، أين بعد ما يسرح ما في القرآن أنت ... إن شاء الله

السائل : آه

الشيخ : الحمد لله؟

السائل : الحمد لله على كل حال

الشيخ : خلصت يا أخي ؟

السائل : ... .

الشيخ : نعم

السائل : بالنسبة شيخنا لهم هل يجب عليهم اذا اشتكوا

الشيخ : هل يجب عليهم ايش ؟

السائل : هل يجب عليهم مثلا أن يطلبهم القاضي شهودا . ما الحكم في هذه القضية ؟

الشيخ : القاضي يستنطق الرجل ويحقق معه وعلى كل حال هذه مسألة ترجع إلى القضاء لأنه شهود ما في هنا أي نعم .

السائل : غدا إن شاء الله مسافرون إلى الشام بإذن الله .

الشيخ : وأنت متى تسافر ؟

السائل : أنا ... من الشام .

الشيخ : وهم قادمون من الشام فقط هذا ليس جوابا .

السائل : ... أنا والله فهمت عليك ، فبهذه الفلسفة ، خرج بأمور يعني أنا في نظري وفي معرفتي ، والله أعلم أنها خارجة عن عقيدة أهل السلف وعن القرآن والسنة

الشيخ : نعم

السائل : وأثر على كثير من العائلة في الشام طبعا أنا مقيم هنا ولست في الشام ، وصار عدة استفهامات ... ومنها قضايا بسيطة .

الشيخ : أليس الذي كان في روسيا ؟

السائل : نعم الذي كان بروسيا .

الشيخ : أنا أعرفه .

السائل : أنا الذي يعينني في الموضوع معزة ... من صغري لجدي الله يحسن ختامنا ما يعرف الانسان متى يموت .

الشيخ : آمين .

السائل : نخشى أن الله سبحانه وتعالى لا سمح الله ... أن يكتب له الختام على عقيدة ... فيكون في ذلك الوباء الكبير، والخسارة في الدنيا والآخرة ،

الشيخ : أحسنت .

السائل : نعم وجدي لم يخرج من سوريا أبدا ، لم يخرج إلا ليقابلك هذا اليوم .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : فهذا الأمر هام إذا في أسئلة تتعلق بأمور فقهية ممكن تأجيلها أما الأسئلة التي تتعلق بإنسان مصيرية ... .

الشيخ : طيب شيء ثاني الجلسة هي لك

السائل : نعم

الشيخ : في عندك مانع أنه يكونون حاضرين يسمعون ؟

السائل : يسمعون

الشيخ : ما عندك مانع

السائل : لا ما عندي مانع

الشيخ : فنحن نقول ما قلنا لكم ، الذي يريد يسمع يحضر أما أسئلة ما في ، الأسئلة بين المغرب والعشاء وأنت تعرف هذا الشيء .

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة للآية تبع الطلاق تبع الإشهاد ، هنا ... ((**فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم**)) .

الشيخ : أشهدوا متى ؟

السائل : هنا جاءت ... بعد .

الشيخ : أنت قرات تفسير الآية ؟ أم فقط تحكي من ... ؟

السائل : أنا قرأت لابن تيمية وغيره ... .

الشيخ : معليش أنت

السائل : ما أحد أفتى ... .

الشيخ : الآن جاوبتني عن سؤالي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت تقول نعم ، لكن أنا أقول لا ، أنا عم أسألك جاوبتني عن سؤالي ؟

السائل : ما هو ؟

الشيخ : أنه قرأت تفسير الآية أنه المقصود أنه هذا بعد ... .

السائل : آه ، قرأت تفسير الآية لابن تيمية نفسه في الرد على الشيعة في منهاج السنة .

الشيخ : ما أريد التفاصيل انا يا أخي ما يقول ابن تيمية ؟

السائل : يقول أنه ما أحد أفتى بأنه الإشهاد يكون أول الطلاق إلا الشيعة الرافضة فقط .

الشيخ : وبعد الطلاق من قال ؟

السائل : لا ليس بعد الطلاق بعد انتهاء العدة .

الشيخ : من قال ؟

السائل : ثلاثة شهور

الشيخ : من قال؟

الشيخ : أهل السنة والجماعة هذا كلام ابن تيمية في منهاج السنة .

الشيخ : لا ، لا ما صحيح هذا الكلام ، في أي كتاب قال ابن تيمية هذا الكلام .

السائل : في منهاج السنة النبوية .

الشيخ : طيب إن شاء الله في جلسة نجيء لك بمنهاج ... في أي جزء ؟ أخي ثابت في السنة من السنة إذا طلق أن يشهد من السنة إذا طلق أن يشهد ، و إذا نكح أن يشهد ما من بعد ما وقع الطلاق ، وانتهت العدة أنت واهم جدا ، وأشد ما تكون في الوهم أنك تنسب لابن تيمية ما لا علم عنده ، أما أن يقال إنه لا يقول باشتراط الطلاق إلا الشيعة هذا ممكن أما أن تقول إن ابن تيمية والمسلمين كلهم يقولون الإشهاد يكون فيما بعد " خربت بصره فيما بعد " ما فيه فائدة من الاشهاد ، هو الإشهاد من أجل ماذا ؟

السائل : عندما يقول ((**فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف** ...)) ، فعند التسريح ... .

الشيخ : عند التسريح يبدأ الأجل وإلا ينتهي ؟

السائل : ينتهي ... .

الشيخ : عجيب إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان .

السائل : هذا بعد انتهاء العدة .

الشيخ : الله يهديك ، ((**فإمساك بمعروف أو تسريح**))، ما معنى التسريح ، يعني التطليق يعني إخلاء سبيلها .

السائل : طيب ما هو المقصود ، (**فإذا بلغن أجلهن**) ؟

الشيخ : يا أخي واحدة واحدة الله يهديك

السائل : طيب واحدة واحدة

الشيخ : ما تكون في الشرق ثم تنتقل إلى الغرب ، ((**فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) ، إمساك بمعروف ، ما معناه ؟

السائل : يعني يحتفظ بزوجته . الشيخ : يعني الرجعة .

السائل : نعم

الشيخ : طيب يشهد على الرجعة وإلا ما يشهد ؟

السائل : لا أعرف ؟

الشيخ : هذه الآية نفسها فيها الرجعة ، وبعد هذا ((**فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) ، متى يكون التسريح ؟ لما ما يمسكها بالمعروف صح وإلا لا .

السائل : عند عدم الإمساك ؟

الشيخ : هذا هو ، فلما يسرحها ما ينتظر ثلاثة أشهر ساعة ما يسرحها حتى ما يقع خلاف فيما بعد ، لا طلقتك ، لا ما طلقتك كما يقع اليوم يجيء بشاهدين مثل ما شهد على الزواج يشهد على الطلاق ، هذا هو المقصود من قول ... .

السائل : الإشهاد على إمساكه لزوجته وإلا ... .

الشيخ : لا تناقش في مسألة ثانية ، قبل ما تنتهي من الأولى الآن نحن في صدد الآية ، ((**فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) ، وأنت عم تربط التطليق بالتسريح ، عم أبين لك التسريح المقصود فيه التطليق ، لأنه هو ضد الإمساك فإذا انتهينا من هذه ، ترجع تسأل سؤالا ثانيا وثالثا لو كان في عندنا مجال ، أما الآية التي جئت

بما أنت هذا فهمك الشخصي ولا أحد يقول بهذا وأنت معك مجال بقى تراجع التفاسير لأهل العلم طيب ، اروحوا صلوا الذين عليهم صلاة ، اصبر قليلا .

السائل : ... .

الشيخ : ... ان شاء الله .

السائل : أنا بالبيت قاعد مقعد تقريبا ، ... إذاعة القرآن الكريم ، تبع السعودية من الرياض ، طول النهار مثل ما أنتم تحكوا ، أنا قاعد كأني بينكم

الشيخ : نعم

السائل : نعم ، قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ((**الم ، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين**)) ، الكتاب هنا لمن ؟

الشيخ : ((**للمتقين**))

السائل : ((**للمتقين**)) ((**شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس**))

الشيخ : إي والله

السائل : هم المجتمعون مثل ... أربعة مجتمعون، لو واحد قال هذا غير هذا ((**هدى للمتقين**)) غير ((**هدى للناس**)) ، واحد قال هذا غير هذا ، قال إن القرآن نزل للناس وللمتقين لكل العا لم

الشيخ : نعم

السائل : أما الكتاب هدى للمتقين ، بعد هذا أيضا واحدا ثاني قال ((**الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين**)) هكذا صاروا اثنين ((**تلك آيات الكتاب وقرآن مبين**))، كذا قال له ، تلك آيات القرآن ، هناك الكتاب وهنا القرآن ، وكتاب مبين واختلفوا هذا قال هذا هذا ، والثاني قال هذا ليس هذا ، فنريد أن نرى بقى ... .

الشيخ : ما يهمك أنت بهذا الموضوع ، القرآن الكريم هدى للناس جميعا

السائل : أي نعم

الشيخ : لكن هل أنت تعتقد أنه الكفار الذين كفروا بالقرآن اهتدوا ؟

السائل : ما أعرف .

الشيخ : ايش ما تعرف .

السائل : الذين كفروا ... .

الشيخ : تريد تحاوبني أليس الرسول بعث بين العرب ، منهم من آمن ومنهم من كفر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هؤلاء الذين كفروا اهتدوا بالقرآن ؟

السائل : ما اهتدوا .

الشيخ : إذن ((**هدى للناس**)) ، كلمة الناس في الاصطلاح العربي عامة تشمل التقي وتشمل غير التقي رأيت لما تقول هناك هدى للمتقين تريد تفسر الآية الأولى بالآية الأخرى ، الآن عندك آيتان ((**هدى للناس**)) و((**هدى للمتقين**)) ، هاتان آيتان كلمة الناس عامة ، تشمل ... .

السائل : المتقين وغير المتقين

الشيخ : نعم فتفسر هذه الآية العامة بالآية الخاصة ، فتقول هدى للناس المتقين ، ... لا هدى للناس المتقين ، لماذا ؟ لأنه ... أنت تريد تفهم عليّ ما تريد تعطيني التفسير الذي عندك طول بالك، الله يصلح حالي وحالك قل آمين ؟

السائل : آمين .

الشيخ : أنا فهمت عليك تماما صح ؟ما بقي عليك أنت ؟

السائل : أن أسكت وأسمع .

الشيخ : لا ، ما بقي عليك تسكت بقي عليك تفهم عليّ مثل ما أنا فهمت عليك طيب .

السائل : أي نعم .

الشيخ : هدى للناس في الاستعمال العربي ، يعني الناس كل الناس ، لكن لما تجيء الآية الثانية توضح الآية الأولى ، وتعني هدى للناس ، يعني للمتقين منهم بدليل أن الرسول بعث إلى عمه أبي طالب وعمه أبي جهل وهؤلاء من الناس ، هؤلاء ما اهتدوا بالقرآن لماذا ؟ لأنهم ما اتقوا ربهم ، أبو طالب تعرف ماذا قال في آخر حياته ؟ قال : " لولا أن يعيرني بها قومي لا قررت بها عينك " ، فهو ما اتقى الله وإنما اتقى أنه قومه يعيروه ويوبخوه

السائل : ... .

الشيخ : نعم فلذلك هدى للناس أنت أفهم مني هذه النقطة ، يرتاح بالك تماما ، هدى للناس يعني الذين يتقون الله ، أما الذين لا يتقون الله ما يهتدون ، ولذلك هنا تجيء آية الآن تؤيد هذا المعنى ، ما يقول رب العالمين ؟ ساعدونا على الآية التي تقول ((**وما يضل به الا الفاسقين**)) ما الآية ما قبلها ؟

السائل : ((**وما يضل به الفاسقين**))

الشيخ : نعم قبلها قبلها أنا ذاكر الآية ((**وما يضل به إلا الفاسقين**))

السائل : ((يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ))

الشيخ : لا لا

السائل : ((إن الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها ، فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم ،و أما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلا يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ، وما يضل به الفاسقين))

الشيخ : رأيت ((وما يضل به)) أي بالقرآن إلا الفاسقين فالقرآن هداية لمن اتقى الله ، أما الذي يعاند ويستكبر ، ما يكون القرآن هداية له ، وهذا الواقع يشهد للآية الثانية ، الذي نحن نقول لك أنها مفسرة للأولى ، مثل ما قال الرسول عليه الرسول (كلكم يدخل الجنة إلا من أبى ؟ قالوا ومن يأبى يا رسول) في احد يأبى أي نعم (قال من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى)، إذن كل الناس يدخلون الجنة أي المتقون ، وهنا ((هدى للناس)) يعني المتقين فما فيه خلاف بين الآيتين إلا إذا أخذنا كل آية لحالها ، يصير في خلاف .

السائل : هي كل آية لحالها .

الشيخ : هدى للناس أي المتقين من الناس ... .

السائل : ... .

الشيخ : معليش نحن الذين فهمنا منه ودندنا حوله ، حول قضية هدى للناس ... .

السائل : كلامك يا شيخ واضح ... لكن هو يقصد شيئا آخر ... .

الشيخ : معليش هذا يقصده ، لكن يجوز يقصد شيئا آخر أنا معك نسمع لك . فقط هذه انتهينا منها ، إنه هدى للناس ليس كل الناس ، وإنما الناس المتقون ، فآية هدى للمتقين تفسر آية هدى للناس ، الآن ما هو عندك مما هو يقصده ؟

السائل : هو ... يقول في فرق بين كلمة كتاب وبين القرآن ... عندما تأتي كلمة كتاب ... وفي القران بمعنى شيء آخر ، القرآن يأتي للناس كافة ، والكتاب يأتي فيه أحكام يعني القضايا القرآنية هي القضايا التي تخص العقيدة ، وقضايا الأحكام هي قضايا الكتاب فهذا هو سؤاله الذي نحن كتبناه لك من الشام أنه ما الفرق بين القرآن والكتاب ؟.

الشيخ : تقصد ... .

السائل : مثل ما قلت أنت أنه الكتاب هو القرآن ؟

الشيخ : أنه الكتاب هو القرآن و الكتاب هو القرآن .

السائل : هذا هو السؤال بعد هذا اللهم صل الله على محمد ((**هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات بينات هن أم الكتاب وأخر متشابهات**))

الشيخ : نعم

السائل : هن أم الكتاب ومتشابهات ليس هؤلاء أم الكتاب ما فيهن متشابهات ، آيات بينات هن أم الكتاب وأخر متشابهات في كذلك آية أخرى ، مثل هذه أم الكتاب ، ((**يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ**))

الشيخ : نعم

السائل : في آية ثالثة ((**الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ**)) ((**من لدن حكيم عليم**))

الشيخ : أم الكتاب ... .

السائل : ((**وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم**))

الشيخ : أم الكتاب ، ما معنى الأم الأم ما معناها؟

السائل : الأم يعني أم الكل .

الشيخ : الأم معناه الأصل ، الأصل ، أم الكتاب هو أصل الكتاب ((**يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب**)) . ، المقصود بأم الكتاب غير الكتاب ، إذا ذكر الكتاب فالمقصود فيه القرآن ، أما إذا ذكر أم الكتاب فالمقصود به أصل القرآن ، أصل القرآن هو اللوح المحفوظ ، كما في الآية الكريمة التي تقول في سورة عبس ماذا قال ؟ ((**كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة ، مرفوعة مطهرة ، بأيدي سفرة**)) ، ليس بأيدينا نحن ، ((**بأيدي سفرة كرام بررة**)) ، هذا من اللوح المحفوظ هذا هو .

السائل : يعني أم الكتاب من اللوح المحفوظ .

الشيخ : أم الكتاب اللوح المحفوظ لكن هذا الكتاب الذي أنزله الله على قلب محمد هو من اللوح المحفوظ ، فأم الكتاب شيء والكتاب شيء ثاني ، وهذا يرجع في الحقيقة ، مثل ما ذكرنا في الناس ، هدى للناس ، وهدى لايش للمتقين فالمتقين هم المقصودون بإيش بكلمة الناس أي هؤلاء جزء من الناس لكن من الذين يهتدون ؟ الذين يهتدون هم المتقون ، آه ، أم الكتاب كما قال تعالى في آية أخرى ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**)) ، هنا بعض الناس يخطئون من المفسرين قديما وحديثا ، يريدون يعظموا القرآن ، يقولون كل هذه الاكتشافات هذه ، وكل العلوم هذه كلها مذكورة في القرآن الكريم لماذا ؟ لأنه قال ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**)) وهذا يحمل القرآن ما لا يتحمل ، ليس فيه وإنما المقصود هنا ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**)) هو اللوح المحفوظ

الذي ما من كبير ولا صغير إلا مذكور فيه ، ((**قالوا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها**)) ، وكما في الحديث قال عليه السلام (**أول ما خلق الله القلم ، فقال له اكتب قال ما أكتب ؟ قال اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة**) ، فهذا المكتوب في اللوح المحفوظ هو أم الكتاب ، ففيه كل شيء ، من هذه الأشياء الموجودة في اللوح المحفوظ ، هذا القرآن الكريم الذي نزل إلى محمد عليه السلام تارة يطلق عليه لفظة الكتاب كما في أول سورة البقرة ((**الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين**))

السائل : ذكرت ... .

الشيخ : اسمع لا يمكن أن يفسر هنا الكتاب بأم الكتاب لسببين اثنين لأنه قال ((**هدى للمتقين**))، الذي في اللوح المحفوظ ، ما أحد يطوله ، ما أحد يعرفه ، لكن عرفنا نحن القرآن بطريق الرسول عليه السلام الذي أنزل عليه هذا القرآن الكريم ، إذن أخي القضية تحتاج الحقيقة إلى علم ، بما يقوله علماء أصول الفقه عام وخاص ومطلق ومقيد ، فتارة يطلق الكتاب ويقصد به الأم وتارة يطلق الكتاب ، ويقصد به الذي طلع منه وهو القرآن الكريم ، فإذا الإنسان لا حظ هذا ، زالت الإشكالات التي نسمعها في بعض الجلسات ... .

السائل : إذن المصحف كله موجود في اللوح المحفوظ .

الشيخ : هو بلا شك في اللوح المحفوظ ، ولذلك ما قال الإمام مالك ؟ في تفسير الآية التي ذكرها البعض ، ((**لا يمسه إلا المطهرون**))، قال : " أحسن ما سمعت في هذه الآية أنها كالتي في سورة عبس " ، ما قال ((**كلا إنها تذكرة ، فمن شاء ذكره في صحف مكرمة ، مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة**)) ليس بأيدينا نحن ((**بأيدي سفرة كرام بررة**)) ، أي أن قوله تعالى ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) ، ليس المقصود بذلك الذي بأيدينا ، بل الذين بأيديهم صحف ايش ؟ مطهرة

السائل : ما أحد يصل له

الشيخ : ما أحد يصل له فالاستدلال بالآية ((**لا يمسه إلا المطهرون**)) ، فيما شاع بين الناس إنه ... تمس القرآن إلا وأنت طاهر من الحدث الأكبر والحدث الأصغر ، ما له علاقة بالآية أبدا وإنما الأمر كما قال مالك ، أحسن ما سمعت في تفسير ((**آية لا يمسه إلا المطهرون**)) ، أنها كآية عبس ((**كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة ، مرفوعة مطهرة ، بأيدي سفرة**)) هم الملائكة، وهم المطهرون يعني وهم المقصودون بقوله لا يمسه إلا المطهرون ، أما نحن ملوثون

السائل : كلنا مذنبون ... .

الشيخ : ... المهم الآن خلصنا من هذا الموضوع ؟

السائل : إذا الكتاب والقرآن والفرقان كله واحد ، ومن الجلدة إلى الجلدة كلام رب العالمين ... وكلام رب العالمين في اللوح المحفوظ خلينا نحكي شيئا ثانيا هذا فهمناه أنا أسمع من السعودية ... الإذاعة

الشيخ : أي نعم

السائل : ... جاء واحد قال للنبي صلى الله عليه وسلم قال له لا تكتبوا عني شيئا

الشيخ : نعم

السائل : هذه واحدة جاء واحد ثاني قال ... .

الشيخ : كيف ؟

السائل : ... له هم أحسن ونحن نقول أحسن وليس أحسن لماذا ؟ قال هم فسروا القرآن لمشاكلهم بعصرهم ، ونحن كتبهم لم تعد تنفعنا ، لأنه مشاكلنا غير مشاكلهم ، نحن نريد نفسر القرآن لعصرنا القرآن صالح لكل زمان ومكان فقبل ألف سنة فسروا بشيء ونحن نريد نفسر القرآن لمشاكلنا نحن ، هذا سمعته ... بيدي .

الشيخ : ما علاقة هذا ؟ بيدك وإلا بإذنك ... ما علاقة هذا الكلام بالحديث ، **(لا تكتبوا عني شيئا)**؟

السائل : ... الشبهة التي تطرح ، هل الحديث صحيح أم أنه روي بعد مائتين عام ، فغالبه غير صحيح ولا يستشهد به ، والقرآن هو صالح لكل زمان ومكان يفسر في كل وقت تفسير صالح لزمانه ، ونترك ما قاله الآخرون ؟

الشيخ : هكذا تقصد ؟

السائل : لا ما كل هذا .

الشيخ : ما كل هذا

السائل : وضحتها ... .

الشيخ : معليش نرى ... ايش ما كل هذا ؟

السائل : وواحد ثاني قال ... .

الشيخ : لا ما أريد واحد ثاني أريد الأول .

السائل : مثل بعضه ... .

الشيخ : لا أنت تقول ليس كل هذا ، نريد نرى قدر ايش؟

السائل : الثاني قال لهم ... .

الشيخ : عنزة ولو طارت يا أبا سليمان ، عنزة ولو طارت ، أنت تقول ليس كل هذا ، نريد نرى قدر ايش؟ ،

يعني وزنه قنطار ، لا ما كل هذا قدر ايش ، نصف قنطار لا كيلو ؟ نصف كيلو ، نريد نعرف قدر ايش ؟

السائل : هذا الثالث قال ... .

الشيخ : لا، لا ما نريد نسمع كلام ، أريد أسمع رأيك أنت يا حبيبي أقول لك هكذا ، قلت لا ليس كل هذا ، هات نرى اشرح لنا أنت ؟

سائل آخر : هذا كلام خالي ... .

السائل : لا كلام الإذاعة أنا أبني على الإذاعة ... خالك يبني على الاذاعة نحن نبني على الاذاعة واحد قال ... .

الشيخ : أي إذاعة هذه ؟

السائل : إذاعة القرآن الكريم .

الشيخ : السعودية هذه السعودية ها أنت وافقت وقلت أي نعم .

السائل : أي نعم ، ملتزمين بالنبي اللهم صلى عليه ، بالعبادات فقط أما ما أكل وما لبس ، كيف نام كيف عمل ، كيف كيف ؟ ، هذا في عصره ... نحن متقيدون فيه بالعبادات فقط .

الشيخ : السعودية هذا الكلام ما يطلع ... .

السائل : أبدا في السعودية ، عش الإسلام .

الشيخ : يجوز هذا من باب ناقل الكفر ليس بكافر ، أما واحد يقول الكلام هذا .

السائل : أنا سمعته أنا مستغرب لما قال هذا القول كيف وهناك عش الإسلام .

الشيخ : أنا ما أعرفك مثل حكايتي أشقر عجول يعني ، الآن إذا أنا قلت لك ((**فويل للمصلين**)) فقلت أنت أنا سمعت الشيخ بقول ((**فويل للمصلين**)) مالك ... ؟ ، لكن الشيخ قال فويل للمصلين إلا

السائل : ((**الذين هم عن صلاتهم ساهون**))

الشيخ : إلا هذا الكلام سمعته صحيح ، لكن يجوز الذي ذكروه في الإذاعة السعودية ذكروه في سبيل الرد عليه ، ما في سبيل التبني ، لأنه هذا هو الكفر بعينه

السائل : يجوز .

الشيخ : بقى أنت تريد تستوعب يعني أنت طول النهار على الإذاعة ، معناه أنت تريد تصير إذاعة ثانية ، فمعناه لازم تحفظ الإذاعة جيدا ، ليس تقول ((**فويل للمصلين**)) هكذا قال الشيخ ؟

السائل : أنا أريد أسأل عن الكلام كله .

السائل : لأنه صار في رأسي شك من الحديث

الشيخ : نعم آه

السائل : على قول واحد كي لا تكتبوا عني إلا القرآن هذا من السعودية بأذني بإذاعة القرآن الكريم .

الشيخ : هذه مثل تلك .

السائل : لا ليس مثل تلك قال لهم (**لا تكتبوا عني إلا القرآن**) أي نعم .

الشيخ : هذا بالسعودية لا يمكن يطلع الحديث هكذا حاف إلا بالإضافة لأشياء ، فنحن نقول لك ، أنت تعرف أنا قضينا عمرنا في دراسة الحديث فلا تخسر حياتك معي ، لشبهة دخلت في مخك في آخر حياتك . (**لا تكتبوا الحديث عني**) ، لكن في حديث ثاني قال جاء جماعة من المشركين قالوا له للصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص ، قالوا له : " أنت تقعد مع الرسول انظر هذا حفيدك ماسك ورقة ويكتب كل شيء يحكي فيه الرسول عليه السلام أنت تكتبه " صار عنده شك مثل ما صار لأبي سليمان ركض عند النبي عليه السلام، قال : " يا رسول الله هكذا هكذا قال المشركون أنه تكتب عن الرسول في حالة الرضا والغضب " ، قال له (**اكتب**) ... .

السائل : ... .

الشيخ : لا أما في حديثك الذي سمعته ما قال ؟(**لا تكتبوا**) هنا ما قال ؟

السائل : اكتب

الشيخ : (**اكتب فو الذي نفس محمد بيده ما يخرج منه إلا حق**)، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذن العلماء كل علماء المسلمين يعرفون حديثك الذي سمعته أنت ملخص هكذا من الإذاعة (**لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن فمن كتب عني شيئا سوى القرآن فليمحه**) ، هذا حديث لكن في عندنا حديث ثاني وهو ذكرناه لك الآن (**اكتب فو الذي نفس محمد بيده ، ما يخرج منه إلا الحق**)، وعندنا أحاديث وأحاديث ،وأنا أقول لك الآن مثل ما تعلمنا نحن الألبان من الشوام ما تعلمنا من الشوام ؟ من منسياتك يا أبا سليمان لماذا ؟

الشيخ : لأنه نحن قررنا في بيتك مرارا ، بشرنا الناس دراسة شفاها وكتابة ، أنه أمامهم مستقبل باهر للإسلام ، لماذا . لأن هذا ابن عمرو قال والآن سوف تتذكر الحديث ، وهذا سيدلك على أنك تريد تشد الغرامات في آخر حياتك ، ليس كل حديث تسمعه كل شبهة تلقى في ذهنك تتعربش فيك وتسيطر عليك ، وتخليك تخسر كل

الفوائد التي كنت تسمعها سواء من الألباني أو غير الألباني من هذه الفوائد التي سمعتها أكيد والآن سوف تتذكر إنه قال ابن عمرو : " بينما نحن جلوس حول رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب عنه ، نكتب عنه " هذا حديث ثاني لكن المهم فيما يأتي " إذ سأله سائل فقال يا رسول الله فقال يا رسول الله أقسطنطينية نفتحها أولا أم رومية ، قال (**بل قسطنطينية**) " ، وكنت أنا أعلق على هذا الحديث ، ويمكن هذا رايح يخليك تتذكر تماما إنه المسلمين اليوم على وضعهم الحاضر ما يقدرون يفتحوا قرية مثل دوما فضلا أنهم يستطيعوا عاصمة كروما ، ما سمعت مثل الكليشة هذه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ليش عم تنس هذه الأحاديث مجرد ما تسمع حديث (**لا تكتبوا الحديث عني**) ؟ أنت تعرف أنه في ناسخ ومنسوخ أليس هكذا ؟ ناسخ ومنسوخ

السائل : أي نعم

الشيخ : يعني ي حكم ، بعد هذا يتغير هذا الحكم ، مثلا في عندنا حديث (**إنما الماء من الماء**)

السائل : (**إنما الماء من الماء**)

الشيخ : يعني بلا مؤاخذة نحن صرنا ... كبار إذا الرجل جامع زوجته وهلكها لكن ما أنزل ، كان الحكم في الإسلام أنه ما يغتسل

السائل : ما يغتسل !

الشيخ : عجبته هذه ... - يضحك - لامشغول

السائل : يتعلم الواحد .

الشيخ : ... يتعلم الشاهد إنما الماء من الماء ،قال لهم الرسول (**إنما الماء من الماء**) ومرة الرسول عليه السلام دق الباب على أحد أصحابه خرج بذلك مبين على ملامحه أنه كان على بطن امراته ، تعرف -يضحك - قال له لعلنا أكسلناك ، ايش يعني أكسلناك ؟ يعني خليناك تسحب بدون ما تنزل ... .

السائل : قطع الطريق

الشيخ : قال له (**إنما الماء من الماء**) ، يعني ما عليك غسل لكن فيما بعد ماذا قال الرسول عليه السلام قال (**إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل انزل أو لم ينزل**) ، رأيت هذا حكم غير ذاك ،و جاء من حديث أبي بن كعب رضي الله عنهم جميعا ، " كانت الفتوى التي كانت تقول إنما الماء من الماء في أول الإسلام " ،فالإسلام يجيء بالأحكام بالتدرج والآن ما فيه حاجة إنه أنا أروش رأسك، سأذكرك بقصة تحريم الخمر ،

والمراحل التي مرت قصة التحريم مستوعبها تماما

السائل : نعم

الشيخ : هذا من حكمة التشريع ، من حكمة التشريع قال لهم في أول الأمر ، (**لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن**) لماذا ؟ لأن ربنا عز وجل بحكمته البالغة قدر الفصل ، بين القرآن وبين حديث الرسول عليه السلام فلكي لا يختلط السنة بالقرآن ، لا يختلط الحابل بالنابل ، قال له (**لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن**) مثل ما قال لهم (**لا تزوروا القبور**)، وسمعت دروسا ...كثيرة وبعد هذا قال لهم (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها ، فإنها تذكركم الآخرة**)، (**كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي ألا فادخروا وكلوا وتصدقوا**) ، (**كنت نهيتكم عن الانتباذ في الأوعية ألا فانتبذوا واشربوا غير أن لا تشربوا مسكرا**) كل هذه أحكام جاءت بهذا التدرج ، فالذي يخطف الكباية من رأس الماعون ما يصير لازم يجمع الأحاديث كلها ، ولذلك أنت خليك على جمعك القديم ، ولا تتأثر بمسموعاتك الحديثة ولا تؤاخذني أنه سمعك صار مثل سمعي وبصرك صار مثل بصري ، ما عاد يستوعب ... .

السائل : لكن كما أن الآن يجلس جنبك ولو كنت بعيد عنك ما أفهم ... .

الشيخ : وذلك أنا فهمتك ... صاحبي القديم أريد أعرفك .

السائل : إن شاء الله ... إي والله .

سائل آخر : فقط بالنتيجة من أجل نكون خلصنا أن الحديث كتب من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ... .

الشيخ : إي بلا شك .

السائل : ... البخاري ومسلم

السائل : ما تسمع للسعودية ... تسمع ... .

سائل آخر : ... غير السعودية المهم الإنسان لازم يسير على الحق الحديث كتب من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يكتبه فقط البخاري ومسلم .

الشيخ : لا ، لا هذا جور ، انظر يا أبا سليمان احفظ مني هذه الكلمة أعداء الإسلام لهم طرق متعددة جدا جدا ، خبيثة وخبيثة لهدم الإسلام ، ما يعرف كيد هؤلاء أعداء الإسلام إلا أهل العلم ، هم يجيئون مثل إذا كنت في زمانك قرأت أو رأيت الوردة الجميلة يبقى في وسطها ، هكذا غبرات ناعمة فيها حلاوة ، تأتي النحلة وتقصد الرحيق هذا تمصه ... وربنا عز وجل ملهمها لهذه الزهرة ، أنه يعيش مجرد ما تحس أن هذه النحلة هبطت على الرحيق هي ماذا تعمل تطبق عليها ، وتصير هي تتغذى بها ، رأيت فهؤلاء يجيئون بهذه الأساليب الحلوة الظريفة ،

لكن الجاهل لا يعرف كيف تؤكل الكتف ، يجيئون إلى الحديث ، يقولون الحديث ما كتب في عهد الرسول أولا كذابين نحن جئننا لك بعدة أحاديث إنه كتب في عهد الرسول عليه السلام ، ثانيا البحث العلمي والأدلة الكثيرة جدا ، لكن أنا رايح أجيء لك بشيء عقلي

السائل : ... .

الشيخ : اسمع اسمع

السائل : ... .

الشيخ : لكن استطعامك احلى وأكثر أحلى ، و أنا أعرف أنك تحب أنت المنطق والعقل ، وأعرف أنك أنت لماذا كنت مغشوشا فيّ قديما .

السائل : لا أستغفر الله .

الشيخ : لأنك كنت ايش ؟ تسمع مني كلاما حلوا بطلت أنت تسمع مني الكلام الحلو لماذا ؟

السائل : ما رأيتك ... .

الشيخ : ما عدت رأيتني وما عدت رأيت ، ، رأيت فقط تسمع كلام غير حلو، و اختلط عليك الحابل بالنابل ، فأنا الآن أريد أن أسمعك كلاما حلوا وعظيم جدا ، أنت تعرف كل أمة كل شعب له مثل أعلى ، يعني في شخص يعظمونه يقدرونه يجعلوه أنه مقلدهم ، بحق بباطل هذا بحث ثاني فأنت تعرف مثلا الشيوعيين عندهم لينين عندهم ستالين ، الديمقراطيين عندهم ما اسمه هذا ؟ جورج تبع واشنطن إلى آخره ، هذه الشعوب من أين يعرفوا عظمة العظماء ، الذين هم يعظموهم ويقولون قال لينين وقال ستالين وإلى آخره ، هل عندهم وحي نازل من السماء عليهم مثل ما عندنا ؟

السائل : لا

الشيخ : ما عندهم إذن من أين يعرفون ؟

السائل : من ... .

الشيخ : من الكتاب معليش ليس هذا المقصود ، لكن الذين جاؤوا بينهم وبينهم سنين ، بينهم وبينهم قرون ، أليس من الكتب التي تسجل أقوال هؤلاء ، وتسجل مذاهبهم ، على ما فيها من خير وما فيها من شر ، أليس كذلك ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : تصور أنت الآن بغض النظر عن كوننا نحن نعتقد بأن محمدا عليه السلام هو المثل الأعلى للدنيا كلها ،

لكن ((**فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**))، لكن هذه الدنيا كلها تشهد بأن محمدا بن عبد الله ، أنه رجل عبقري كبير وسياسي عظيم ، واستطاع أن يخلص العرب من الجهل بعقله ، ما يؤمنوا بأنه كان موحى إليه من الله ، هذا الرجل ... الآن نحن القرآن تاركون له جانبا لأنه ما موضع خلاف ، شيء مسلم به ، لكن الرسول إذا أردنا أن نعرف كيف كانت حياته كيف كانت أخلاقه كيف كانت معاملته للناس كيف كانت معاشرته للنساء و و إلى آخره .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 241

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-241

محتويات الشريط :-

1 - التحذير ممن يشككون في السنة . (00:00:38)

2 - بيان ضلال كتاب الحق الدامغ وما فيه من كفر . (00:03:00)

3 - هل يجوز تفسير القرآن في كل عصر بما يناسبه .؟ (00:08:34)

4 - ما معنى السبع المثاني ؟ (00:09:33)

5 - ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم (أوتيت الكتاب ومثله معه) ؟ (00:09:54)

6 - ما معنى جوامع الكلم ؟ (00:11:01)

7 - ما صحة الحديث (حبب إلي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة) ؟ (00:11:43)

8 - بيان خطأ السؤال التالي : لماذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر القرآن ؟ (00:18:01)

9 - ما معنى الدين الحنيف ؟ (00:23:00)

10 - هل يصح حديث (مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ...) الحديث.؟ (00:23:17)

11 - هل صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم شُقَّ صَدرُه وهو غلام صغير ؟ (00:23:42)

12 - هل حديث (تصدقوا يا نساء فإنكن أكثر أهل النار) صحيح .؟ (00:23:53)

13 - هل الحديث (يقطع صلاة المرء إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل ...) صحيح .؟ (00:24:02)

14 - الكلام على حديث (ياعبادي إني حرمت الظلم على نفسي ..... يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته) وهل الإنسان مسيَّر أو مخيَّر .؟ (00:24:30)

15 - ما معنى الحديث (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم ماله ودمه وحسابه على الله) ؟ وذكر الفرق بين الإسلام والإيمان ، وهل كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه .؟ (00:36:41)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الآن نحن القرآن تاركون له جانبا لأنه ليس موضع خلاف ، شيء مسلم به ، لكن الرسول إذا أردنا أن نعرف كيف كانت حياته كيف كانت أخلاقه كيف كانت معاملته للناس كيف كانت معاشرته للنساء و و إلى آخره . ما يتعلق بكل الحياة التي يسموها اليوم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، من أين نعرفها من القرآن ؟

السائل : من السنة .

الشيخ : من السنة ، فإذا جئنا سلمنا للجماعة الذين ضربوا لنا السنة ، معناه صرنا أحمق من الكفار الذين يقدسون عظماءهم بتاريخ ، الله أعلم بصحته ، ما فيه عندهم أسانيد مثل ما هي موجودة عندنا ، أنا الآن بالقرن الرابع عشر ، أقول لك ، هذا الحديث صحيح ، وهذا ضعيف ، هذا موضوع هذا مكذوب إلى آخره ، هذا صح عن عمر وهذا ما صح عن عمر كل الشعوب التي عندها عظماء ما فيه عندها هذه الدقة إطلاقا ، مع ذلك ، كل عظيم عندهم له ايش ؟ تاريخ ، له كتاب إلى آخره ، هؤلاء الأخباث ينسون تاريخهم أهزل تاريخ وأضعف تاريخ على وجه الأرض ويجيئون يضربون تاريخنا نحن ، بأنه هذا ما جاء في القرآن ، وإنما جاء في السنة ، والسنة ما دونت في عهد الرسول عليه السلام ، وهكذا ، طيب متى دونتم أنتم التوراة متى دونتم الإنجيل ؟ متى دونتم الشيوعية ، أليس بعد وفاة هؤلاء إلى آخره ، لذلك خليك على حذر ، وخليك على إيمانك بالله ورسوله ، ومثل ما قال حفيدك آنفا ، إنه نحن بآخر حياتنا نريد نكسب الذي كسبناه في شبابنا

السائل : ... .

الشيخ : ... تعبير جميل لكن خليك على ذكر منه رأيت

السائل : إن شاء الله

الشيخ : ولا تتأثر أبدا بغير ما تسمع ، والأمر كما قال عليه السلام **(تركت فيكم أمرين ، لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض)** .

الشيخ : أنا كان عندي كتاب عم اقرؤه هنا ؟

السائل : لا .

الشيخ : انظر اتقرؤه ؟

السائل : لا

الشيخ : حتى هو بخط كبير " الحق الدامغ " رأيت الاسم هذا ؟ الحق الدامغ هذا مؤلفه واحد إباضي ،

إباضي يعني خارجي من الخوارج ويدافع عن مذهب الخوارج ، كل المدافعة ، لكن يالله اللهم ، أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه

السائل : آمين

الشيخ : وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه ، متعرض هنا لعدة بحوث من جملتها ، لأن الإباضية الخوارج ، ينكرون أكبر نعمة ينعم الله بها على عباده في الجنة ، رؤيتهم له تبارك وتعالى ، حتى إذا رأوه نسوا نعيم الجنة ، قال تعالى ((**وجوه يومئذ ناضرة**)) ، ناضرة نضرة ، ((**إلى ربها ناظرة**)) ، انظر بقى كيف يؤولون لك وهؤلاء مسلمون ، فما تريد تقول عن الكافرين ، قالوا إلى ربها ناظرة يعني منتظرة

السائل : ماذا ؟ منتظرة

الشيخ : منتظرة أين ((**إلى ربها ناظرة**)) وأين منتظرة ، رأيت .

السائل : أنا ظننت أن هذا الكتاب الذي تريد تعطيني إياه ألفته

الشيخ : لا الذي أريد أعطيك إياه ما كتاب واحد ، بل عدة كتب ، ما زال أنا ما انتهيت من العبرة ، ((**وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرها**))، كيف أولوها ؟

السائل : منتظرة

الشيخ : منتظرة ، هؤلاء مسلمون لكنهم ضالون عن السنة ، الشاهد ما زال ما تم ، قالوا يحتجون بالحديث ، ما الحديث ؟ قالوا (**إذا دخل أهل الجنة ، الجنة ناداهم ربنا وتبارك وتعالى ، أي عبادي هل أزيدكم شيئا ، قالوا يا ربنا ماذا تزيدنا ؟ لقد أدخلتنا الجنة ،وأنعمت علينا ، قال لا ، عندي زيادة وهي أن أريكم وجهي ، فيرفع الحجاب فيرون الله تبارك وتعالى**) هذا الخبيث مؤلف هذا الكتاب ماذا سوى في الحديث ،قال هذا الحديث أولا حديث آحاد ، وسمعت هذه الفلسفة ؟

السائل : سمعت منك إنه في أحاديث آحاد

الشيخ : أي نعم

السائل : وسامع في أحاديث غريبة وهكذا .

الشيخ : لكن ما سامع مني إنه الأحاديث الصحيحة شيء نرده ، وشيء نقبله ، كله مقبول عندنا أما عند الخوارج والشيعة ، الحديث ولو كان صحيحا فهو مرفوض إذا كان آحاد يعني غير متواترا

السائل : إذا خالف الرأي

الشيخ : آه فهذا حديث آحاد قالوا أول شيء وثاني شيء قال هذا مخالف للقرآن هنا بقي ، لم مخالف للقرآن ، القرآن يقول ((**قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني**)) ، أول

الآية هناك أنه حق في الآخرة بينما هذه في الدنيا ، فلما جاء الحديث يتحدث عن الآخرة ، ضربها بمفهومه الخاطيء للآية ، فرد الحديث الصحيح ، وهكذا الأمة تحارب منذ ألف سنة وزيادة ، ليس فقط ، من الأعداء بل ومن الأصدقاء من المسلمين أنفسهم ، لماذا ؟ لأن الأهواء مختلفة ، أهواء تجعل بعض الناس كفار ، لا يعترفون لا بالرب ولا بالنبي عليه السلام ، وناس منهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض ، لذلك وأنهي كلامي كما قال عبد الله بن مسعود (**اتبعوا**) وسمعته مني مرارا (**اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم عليكم بالأمر العتيق**) ، عليك بالأمر العتيق يا أبا سليمان ، لا تسمع لابنك الروسي

السائل : الله يثبتنا

الشيخ : اصح هذا جاء موبوء أعط بالك ، تريد تجعل بينك وبينه حصنا ، لأنه يحمل أفكار لينين ستالين ، وهو بقى يجادلك وما عنده علم لا بالكتاب ولا بالسنة ، عنده علم بالشبهات التي لقنوها إياه ، لا تسمع منه حتى تدركنا إن شاء الله وإياك المنية ونحن على العهد القديم .

السائل : إن شاء الله .

سائل آخر : بالنسبة لكتاب الله عز وجل هل تفسيره في كل عصر يختلف عن العصر الذي قبله ؟

الشيخ : أبدا هذا الضلال المبين ، لا يجوز التلاعب بتفسير القرآن ، القرآن كما قال تعالى في القرآن ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)) ، إذن الرسول قام ببيان القرآن ، فما بينه الرسول عليه السلام في السنة فما يجوز لناس أن يقول أنا أفهم القرآن بكذا خليك على الأمر القديم

السائل : إن شاء الله

الشيخ : خليك على الأمر القديم .

السائل : ... ما الفرق بين الرسالة والنبوة ؟

الشيخ : هذه مسألة لها علاقة بالأصول ، رايح أعطي جوابها بعد هذا أشرحه

السائل : صل على النبي

الشيخ : أنا وإلا أنت ؟

السائل : ... هل السبع المثاني القرآن ؟ وهل السبع المثاني هي فاتحة الكتاب ؟

الشيخ : أي نعم ، السبع المثاني هي فاتحة القرآن هكذا جاء تفسيره في صحيح البخاري

السائل : السبع المثاني

الشيخ : أي نعم هي الفاتحة .

السائل : هي الفاتحة وهي القرآن ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : يا سيدي (**إني أوتيت الكتاب ومثله معه**) ... ؟

الشيخ : ذكرت

السائل : (**أوتيت القرآن ومثله معه**) ... .

الشيخ : ذكرت

السائل : (**أوتيت** ...) فيه

الشيخ : فيه طبعا مثله معه السنة

السائل : (**أوتيت الكتاب ومثله معه**)

الشيخ : عم أقول لك مثله معه السنة ، حديث الرسول .

السائل : (**أوتيت القرآن ومثله معه**)

الشيخ : أنت عم تسأل عن القرآن وإلا ... .

السائل : حديثان ... أسئلة الكتاب والقرآن وجوامع الكلم ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : (**أوتيت الكتاب ومثله معه**) ... .

الشيخ : أجاوبه خليك واحدة واحدة طيب

السائل : هو يقصد يعني ألا يتبع الكلام القديم أن الكتاب غير القرآن ، (**أوتيت الكتاب ومثله معه**) هي السنة (**أوتيت القرآن ومثله معه**) ؟

الشيخ : ألم نشرح أن القرآن هو الكتاب ، والكتاب هو القرآن .

السائل : يعني الحديثان بمعنى واحد ؟

الشيخ : نعم بمعنى واحد ، لكن ومثله معه هي السنة ؟

السائل : الحديثان بمعنى واحد .

الشيخ : أي نعم

السائل : طيب احك جوامع الكلم ؟

الشيخ : جوامع الكلم يعني الفصاحة والبلاغة التي ميز بها الرسول عليه السلام بالقرآن وبالسنة الصحيحة الثابتة عن الرسول عليه السلام هذا كله من جوامع الكلم ، ما المقصود من جوامع الكلم ؟ يعني كلام قليل في معنى كثير ، مثل الحديث الذي كنا نتحدث حوله بمناسبات كثيرة (**لا ضرر ولا ضرار**) رأيت كلمتين ، (**لا ضرر ولا ضرار**) يدخل تحت منها تحريم الحشيش والدخان والأفيون و و إلى آخره ، هذا من جوامع

الكلم .

السائل : يا سيدي حديث عن الرسول **(حبب لي من دنياكم ، ثلاث الطيب ، والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة)** هل هذا الحديث صحيح وما تفسيره ؟

الشيخ : هذا دليل أن أبا سليمان أصابه ما أصاب شيخه من النسيان ، لأن هذا الحديث كنا ندرسه في الدرس مرارا ونقول لهم إن الحديث صحيح لكن لفظة**(ثلاث)** باطلة ، يعني لفظ الحديث **(حبب إليّ من دنياكم الطيب والنساء وجعل قرة عيني في الصلاة)** ، لفظة ثلاث ما فيه .

السائل : النساء يعني النسوان ؟

الشيخ : آه ، ما تحب النسوان أنت ؟ أنا سأجاوبك ، أنت ما تحب النسوان ؟

السائل : لا أنا أحب النبي ؟ - الشيخ يضحك - نحكي أن النبي ... الطيب والنسوان وقرة عيني في الصلاة ؟

الشيخ : ما تحب الطيب والنسوان ؟

السائل : أنا لست نبيا يا أخي –الشيخ يضحك – .

الشيخ : يا حبيبي أنا رأيتك أنك ... ملك نبي وإن شاء الله تكون مسلما الله يهديك

السائل : آمين

الشيخ : لكن ما عارف تحب النسوان وإلا لا ؟

السائل : لا ، أحب النسوان .

الشيخ : هذا هو ، فأنت تحب الطيب وإلا لا ؟

السائل : أحب .

الشيخ : طيب لو كنت يعني الشرع يقول لك لا تحب النسوان ولا تحب الطيب كنت تحب النسوان وتحب الطيب ؟

السائل : لو قال لى الشرع ... .

الشيخ : لو قال لك الشرع لا تحبهم

السائل : حتى لو قال لي الشرع لا تحبهم ... ؟

الشيخ : لا ، لا أنا أقول لك العكس لو قال لك الشرع لا تحب النسوان ، تحبهم .

السائل : لا ، أحبهم والله لأنه أن لما كنت في الطريق ... أرى النساء .

الشيخ : نغير المثال لو قال لك الشرع لا تحب الطيب ، لا تحب الطيب الرائحة الطيبة ؟

السائل : ما احبه ؟

الشيخ : ما تحبه طيب وليش اذا قال لك لا تحب النسوان تحبهم ؟

السائل : لأن الطبيعة ... .

الشيخ : لا أنت غلطان الآن ، يعني الآن الشرع يقول لك لا تزني ، صح ؟ فانت تحاول ما تزني ويقول لك (**وزنى العين النظر**) ، لكن أنت أحيانا ولو صرت كبيرا مثل حكايتي ، تفلت العين قليلا ، لكن هذا تريد تعتبر إنه الشرع قال لك إن هذا نوع من الزنى ، لكن هو لو قال لك إن هذا النظر مباح حلال ، زلال ، تريد تقول انت مباح ، لكن قال هذا زنى تقول انت هذا زنا، لكن كونك أحيانا تزني بعينك تزني بأذنك هذا شيء ثاني لكن لما تفعل الشيء ، تعرف أن الشرع

السائل : أنا مذنب

الشيخ : أنت مذنب ... عليك الآن لما الرسول يقول (**حبب إليّ من دنياكم**) لا نريد لفظة ثلاث أكرر ، الطيب يقصد الطيب الحرام وإلا الحلال ؟

السائل : الحلال

الشيخ : بمعنى يقصد الطيب الذي هو مكتسبه وإلا الذي سارقه من صاحبه أي طيب يقصد ؟

السائل : ... بالحلال .

الشيخ : يعني الطيب بالحلال ، خليك معي بقي ، (**حبب إليكم من دنياكم الطيب**) الحلال والنساء الحرام وإلا الحلال ؟

السائل : الحلال .

الشيخ : إذن أنت تحب النساء وإلا ما تحب النساء ؟

السائل : أحب النساء .

الشيخ : الحلال وإلا الحرام ؟

السائل : الحلال .

الشيخ : هنا بقي يقول لك رأيت ... بعد ما طلعت روحي ، قلت أحبهم مثلك ... - يضحك -

السائل : ... الآية الكريمة ... بنفس التأويل ((**زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين**))

الشيخ : ((**والقناطير المقنطرة**))

السائل : ((**والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث** ...)) إلى آخر الآية ...

الشيخ : رأيت كيف يلعب بالآيات مثل هذا الخارجي ، ((**وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة**)) ، يعني

منتظرة ، وهذا كذلك فسر النساء بغير المعنى الذي يفهمه كل عربي سواء كان عالما أو غير عالم الآن نرجع للحديث (**حبب إليّ من دنياكم**) الطيب الحلال والنساء الحلال ، فأنا أحب الطيب الحلال والنساء الحلال ، وأبو سليمان يحب الطيب والنساء ، طيب ليش ما فيه الحديث؟ لكن هنا يتميز الرسول ، يتميز الرسول في الثالثة ، (**وجعل قرة عيني في الصلاة**) ، نحن والله ليس هكذا ، رأيت لأنه هنا أنت تقول هو نبي ، هو لما يسألك هل تحب النساء الذي هو نبي؟ يشترك معنا في بشريته

السائل : صح نعم

الشيخ : رأيت يأكل ويشرب ويتزوج ويغتسل

السائل : بشر

الشيخ : ومن الأحاديث التي ينكروها هؤلاء الجماعة ، (**أنه كان يطوف على النساء كلهم بليلة واحدة**) ، هذه تريد رجلا لا مثيل له في الدنيا ، إلا محمد عليه السلام

السائل : اللهم صل عليه

الشيخ : رأيت ، هذا يدل على قوته ، وعلى عفاف نفسه ، ولذلك جمع حلالا ، جمع أكثر من أربعة ، ولذلك (**حبب إليّ من دنياكم الطيب والنساء**)، لكن هذا ليس مثل حكايتنا شغله عن الهدف الأساسي وهي طاعة الله ، التي ربنا قال ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**))، قال (**وجعلت قرة عيني في الصلاة**) ، فاصح تميل يمين أو يسار

السائل : أبدا .

الشيخ : ... في الأحاديث

السائل : إن شاء الله

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : لماذا النبي لم يفسر القرآن ... ؟

الشيخ : لا عفوا كان في سؤال عن الرسالة والنبوة ما الفرق بين الرسالة والنبوة ؟ تريد هذا السؤال وإلا ما تريد إياه ؟

السائل : لا .

الشيخ : غيره طيب

السائل : لماذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر القرآن ، ولماذا دعا النبي لابن عمه العباس يقول (**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**) .

الشيخ : الرسول قلنا آنفا –هذا السؤال يهمك –

السائل : نعم ... .

الشيخ : الرسول عليه السلام قلنا آنفا الله أنزل عليه ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)) ، البيان هو التفسير ، فالسؤال خطأ أو جهل ، الذي يقول لماذا لم يفسر القرآن الجواب ، لا الرسول فسر القرآن وهذا واجبه ، والله ما بعثه إلا لتفسير القرآن ، ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**))

السائل : ... .

الشيخ : طول بالك ، طول بالك لكن هنا بقي كم رجل تقدر يوجد في العالم ملايين أهكذا ؟ ، في عقل يشبه عقل الثاني ؟

السائل : لا .

الشيخ : فالذي يسأل السؤال من جهله يريد تفسير بعدد أنفاس الخلائق ، لأنه كل واحد له عقل وله منطق ، خاصة إذا تجاوزنا العرب الذين أنزل القرآن عليهم باللغة العربية ، وجئنا للأعاجم ، طبعا القرآن ما فسره الرسول للأعاجم ، فسره لمن ؟ للعرب لكن عند العرب في أشياء ما تحتاج إلى تفسير مثلا : ((**تبت يدا أبي لهب وتب**)) أما الأعجمي لما يسمع تب وتب ، ممكن يشعر أنه قنابل ذرية تنزل عليه ، لكن لازم عليه أن يتعلم اللغة العربية ، حتى يفهم الكلام العربي ، فهذه ما فسرها الرسول عليه السلام ، لكن فسر أشياء بحاجة إلى تفسيرها ،((**أقيموا الصلاة**)) ، ((**وآتو الزكاة**)) ((**واركعوا مع الراكعين**)) ، كيف إيتاء الزكاة ؟وكيف إقامة الصلاة ، وكيف الركوع مع الراكعين ؟ هذا كله بينه الرسول عليه السلام ، وعلى ذلك فقس فهذا التفسير الذي بينه الرسول عليه السلام ، لا يمكن يفهمه كل فرد من أفراد العالم أولا ، ولا يمكن يطابق كل عقل من عقول أفراد العالم ، لأن هذا أمر مستحيل ، صحيح وإلا لا ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : إذا نحن لما تقول فسر ، فسر القرآن لمن ؟ لأهل العلم وإلا لأهل الجهل ؟

السائل : أهل الجهل ما يفهمونه طبعا

الشيخ : لأهل العلم إذن هؤلاء الذين يسألون هذه الأسئلة لازم يسألوا أهل العلم إذا أشكلت عليهم آية ما معناها ، لأن الرسول فسر كل آية بحاجة إلى تفسير ، أما آية ما بحاجة إلى تفسير ، فهي كالشمس في رابعة النهار ما بحاجة إلى تفسير غيره

السائل : ولماذا دعا لعمه العباس (**اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل**)؟

الشيخ : ما فيها هذه ؟ أنا أقول اللهم فقه أبا سليمان في الدين وعلمه التأويل ، من له حق – يرحمك الله –

أن يقول لماذا ما دعا بهذا الدعاء لفلان و فلان و فلان ما هذا السؤال ما له طعم يا أبا سليمان .

السائل : هو عمه العباس .

الشيخ : ما عمه ابن عمه .

السائل : يبدو أن السائل ظن أن ابن عباس ... كلام ابن عباس في التفسير ... مرفوع سمعه من الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : ما أشكل عليك الحديث ؟ لم تقول في السؤال لم دعا لابن عمه عبد الله بن عباس ، يقال لم دعا الرسول لفلان وفلان .

الشيخ : هذا ما كلامي .

الشيخ : إذن اتركه أنت وانظر ما كلامه ؟ خلصت من الأسئلة الساعة صارت عشرة ؟

السائل : ... هل صحيح أن القمر انشق ؟

الشيخ : الله قال ((**اقتربت الساعة وانشق القمر**)) ، انشق القمر .

السائل : انشق يعني .

السائل : ما معنى الدين الحنيف ؟

الشيخ : الدين الحنيف المائل عن الشرك .

السائل : ... يطلع على المنبر هذا الدين الحنيف .

الشيخ : أي نعم ... القرآن .

السائل : هل الحديث الذي يقول (**أن محمدا صلى الله عليه وسلم ، مر يوما بجانب قبرين فوضع عليهما نخلا أخضر حيث كان أحدهما يعذب بعدم الاستبراء من البول**) ؟

الشيخ : أي نعم صحيح .

السائل : لم يكن يستبريء من البول ... ؟

الشيخ : أي نعم ، والثاني كان يسعى بالنميمة غيره .

السائل : هل صحيح (**أن النبي صلى الله عليه وسلم شق صدره وهو غلام صغير**) ؟

الشيخ : صحيح

السائل : صحيح

الشيخ : أي نعم

السائل : ... .

الشيخ : إي والله .

السائل : هل صحيح **(أن النبي صلى الله عليه وسلم شق صدره وهو غلام صغير)** ؟

الشيخ : صحيح

السائل : صحيح

الشيخ : أي نعم

السائل : ... .

الشيخ : إي والله .

السائل : صحيح **(هل يقطع صلاة المرء المرأة والحمار والكلب الأسود)** ؟

الشيخ : صحيح ، إذا لم يكن بين يديه سترة

السائل : إذا رجل مر

الشيخ : كيف ؟

السائل : إذا رجل مر وليس امرأة يقطع الصلاة ؟

الشيخ : لا ما يقطع الصلاة لكن يكون المار آثما .

السائل : ... الإنسان ... **(يكتب رزقه وعمره وعمله وشقي أم سعيد)** ... .

الشيخ : آه يا أبا سليمان على الوقت الذي ضيعناه ؟

السائل : أعطه الموجز .

الشيخ : معليش أنا أقول لك لا ، لكن أنا أتحسر ، إنه هذه الدروس كلها التي كانت تلقى في بيتك ذهبت هباء منثورا .

السائل : كل هذا من أجل الحديث هذا ؟

الشيخ : أي نعم ، من أجل الحديث هذا ، هذا الحديث نحن ألقينا عليه حوله محاضرات ... .

السائل : نعم ، نسيت والله لكن أذكر ... مرة فقط ، في آخره **(من رأى فليحمد الله ومن رأى غير ذلك فلا يلومن نفسه)** هذا هو الحديث ؟

الشيخ : لا ، هذا الحديث الذي يقول في أوله **(يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم ، يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته ، فاستكسوني أكسكم ، يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته ، فاستهدوني أهدكم يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم ، فمن وجد خيرا فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه)** ، ليس هذا المقصود ، المقصود إنه رب العالمين كما قال في القرآن الكريم ، ((**ليس**

كمثله شيء)) ، وكما قال ((**وما ربك بظلام للعبيد))** ، فلما كتب في بطن أمه فلان سعيد ، وفلان شقي ، هذا كشف عن مستقبل هذا الجنين لما يدخل في دائرة التكليف ، إنه يريد يستجيب لدعوة الله ويطيعه ويتعاطى أسباب السعادة فهو سعيد كتبه سعيد ، لماذا كتبه سعيدا ليس غصبا عنه ، باكتشاف لما سيكون في حياته ، والعكس بالعكس ، ذاك كتبه شقي ، لأن رب العالمين يعلم الأشياء قبل ايش ؟ وقوعها فكتبه شقيا ، لأنه فعلا سيشقى ، وسيعصي الله تبارك وتعالى ،ولذلك قال في القرآن الكريم ، ((**فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى))** هذا هو السعيد ((**وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى))**، هذا هو الشقي لكن الفرق بيننا نحن العباد وبين رب العباد إنه يعلم الشقي والسعيد وهو في بطن أمه ، فيسجل وهو في بطن أمه ، إنه هذا سعيد وهذا شقي ، ليس فرضا لازم عليه ، وإنما إلزام له بما سيدعى إليه .

السائل : يعني أصبح مسيرا ... مخيرا .

الشيخ : مخير، ها ذكرتني بكلمة مسير مخير ، قدر ايش كررنا هذه الكلمة إنه مسير وإلا مخير ، كنا نقول ما يجوز يقول الإنسان عن الإنسان إنه مسير مطلقا أو مخير مطلقا ، وإنما هو مسير في أشياء ومخير في أشياء ، مناط التكليف في القسم الذي هو فيه مخير ، التكليف يعني الحرام والحلال، والثواب والعقاب مربوط بإيش ؟ بالشيء الذي هو باختياره .

السائل : أصبح التكليف ليس مكتوبا عليه بالأزل .

الشيخ : لا مكتوب ، لا مكتوب ، لكن مكتوب هذا شيء درسناكم إياه ، ضربنا لكم مثالا ، قلنا سنصوركم قاتلين واحد يطلع الجبل من أجل نزهة ، زحلقت رجله ، وراحت ... كما يقال عندنا بالشام

السائل : وقتل

الشيخ : ما فقط قتل وسحب معه ايش ؟ نسوان وأطفال وبنات كوم القتلى في سفح الجبل ، هذا قاتل لكن ربنا يوم القيامة ، ما يقول له لماذا قتلت هؤلاء لماذا ، لأنه ليس قاصدا القتل ، لكن واحد ثاني له خصم في رأس الجبل ، في عداوة شخصية بينه وبينه ، يأخذ المسدس ويحشيه و... ايش يقولون ؟

السائل : ... .

الشيخ : ويطلع في ليلة لا قمر فيها ، قليلا من هنا قليلا من هنا ، حتى يصل لدار ذاك الرجل ويطخه ويموته ، هذا قاتل وهذاك قاتل ، لكن هذا قاتل عمد ، هذاك قاتل خطأ ، انظر لكن مكتوب في اللوح المحفوظ ، هذا قاتل وهذا قاتل لكن كل ... المحاكمة يوم الحساب ، الأول لا يحاسب لماذا ؟ لأنه ما وجد مناط التكليف وهو الاختيار أما الثاني وجد الاختيار فهو محاسب ،واضح ؟

السائل : أي نعم

الشيخ : هذا ليس له علاقة مكتوب وإلا غير مكتوب ، و((**كل شيء مستطر**)) ، في القرآن الكريم ، كل شيء مسطور مكتوب ، كما قلنا في الآية السابقة ((**ما فرطنا في الكتاب من شيء**))، يعني اللوح المحفوظ كل شيء مكتوب فيه ، السعادة التي كتبت على الجنين وهو في بطن أمه والشقاوة ، هذه سبق كتابة سابقة وهي في اللوح المحفوظ ، فلا نقول إذن ما في كتابة ما في قدر ، لا كل شيء بقدر حتى العجز والكيس لكن لازم نستحضر التفاصيل ، قدر على القاتل الأول القتل ، لكن بدون قصد منه ، فلا يؤاخذ قدر على القاتل الثاني ، لكن بقصد منه فيعذب وهكذا ، هذا قدر وهذا قدر ، ولعلك تذكر بهذه المناسبة كنا نذكر لكم حديث البخاري ، لما عمر بن الخطاب خرج مع جيشه المسلم للجهاد في سبيل الله لما وصل لحدود الشام ، قالوا له : " أمامك الطاعون ، أين تذهب أمامك الطاعون " عمل مجلس واستشار الصحابة ، : " ما رأيكم نمضي وإلا نرجع ؟ " اختلفوا عليه شيء يقول هكذا ، وشيء يقول هكذا ، قليلا عبد الرحمن بن عوف يجيء يسمع أنه عمر عمل مجلسا وأنهم اختلفوا عليه ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**إذا سمعتم بالطاعون بأرض ، فلا تدخلوا فيها ، وإذا وقع الطاعون بأرض وأنتم فيها ، فلا تخرجوا منها**)، جاء البيان رأيت الحديث كيف ؟ هذا ما في بالقرآن شيء الحديث نور ، سمع عمر الحديث أعلن النفير العام يلا إلى بلدنا يعني إلى المدينة ، لأن الحديث يقول لا تدخلوا بدوي يقف في طريقه قال له : " يا عمر أفرارا من قدر الله ؟ " ، قال : " لا إنما نفر من قدر الله إلى قدر الله ، أرأيت " هنا الشاهد " أرأيت لو كان لك غنم ، بين عدوتي الجبل يعني بين طرفي الجبل ، إحدى العدوتين مخضرة ، والأخرى جدباء ، مجدبة ، في أي العدوتين كنت ترعى إبلك أو غنمك " ؟

السائل : في الخضراء

الشيخ : قال : " بالخضراء " قال له : " فأنت تترك المجدبة إلى ايش الخضراء فتفر من قدر الله إلى قدر الله " فكله بقدر الله ، فإذا نحن أخذنا بالأسباب ما معناه إنه ما مقدر ، كله بقدر ، لكن علينا نحن أن نأتي بالأسباب ، لذلك قال تعالى في الآية السابقة ، ((**فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى**))، نرجوا الله عز وجل أن ييسر لنا الطريق إلى اليسرى وليس إلى العسرى

السائل : آمين آمين

الشيخ : وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا الله أنت استغفرك وأتوب إليك .

السائل : قضية الحجاب هي ... .

الشيخ : كتاب ... نسخة

الشيخ : قضية الحجاب هي قضية عملية ، تهمنا لما نطلع الشام ، وكأنه يفهمهم أن الحجاب مفروضا على النبي ونسائه وبناته وليس مفروضا على نساء وبنات المسلمين ... .

الشيخ : الله هداه إن شاء الله .

السائل : فنريد يفهمون أن قضية الحجاب هي فريضة على الجميع ... .

الشيخ : خليك عليك بالأمر القديم يا أبا سليمان

السائل : كشف الوجه عورة ... في الطريق عليه شيء ؟

الشيخ : لا ما عليه شيء .

السائل : هذا هو .

الشيخ : ليس هذا الذي يحكي عنه ، ما هذا الذي يحكي عنه .

السائل : كشف الوجه سواء كانت حلوة أو كانت بشعة .

الشيخ : أي نعم ، إن حبت تستر تستر ،و إن أحبت تكشف تكشف ليس بعورة .

السائل : حجاب الرأس لنساء المسلمين .

السائل : أنا أحكي عن الوجه .

السائل : الوجه خلافية أنا أعرف فيه أقوال أنها تغطي الوجه .

الشيخ : معليش خلافية صحيح ، لكن الصحيح - تفضل خذ بيدك اليمين - وادع أن الله يجعلنا من أهل اليمين

السائل : آمين أي منهما الكتاب ؟

الشيخ : الاثنان يكملوا الكتاب

السائل : الاثنان واحد

الشيخ : أي نعم.

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : يلا سبحانك اللهم ... .

السائل : ... سؤال مهم ،في الحديث الشريف يقول النبي عليه الصلاة والسلام (**من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله ، فقد حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل**)

الشيخ : أي نعم

السائل : فإذا إنسان قال لا إله إلا الله ولكنه لم يكفر بما يعبد من دون الله جاهلا أو معاندا ؟ فهل الانسان نحكم بإسلامه وإيمانه أم لا ؟

الشيخ : تعرف أن الإسلام هو الإيمان وإلا الإسلام غير الإيمان ؟

السائل : هو المقصود الإسلام .

الشيخ : أنت ما يجوز تلقنه أنت بعد هذا تكون مزور مثل الذي يلقن الثاني في الامتحان يسقط .

السائل : أنا مخطئ بالنسبة لمسألة ابن تيمية ، على قضية عفوا .. انتبهت الشيعة يشترطون صحة الطلاق بوجود شاهدين عند إيقاعه ، هذا الذي قاله ابن تيمية وهذا خطأهم فيهم يخالفهم .

سائل آخر : الشيخ يستريح الآن

السائل : أهل الشام ينتظرون جوابه منك ، عندما قال النبي عليه السلام (**من قال لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل**)

الشيخ : أي نعم

السائل : فإنسان قال لا إله إلا الله . ولكنه لم يكفر بما يعبد من دون الله

الشيخ : أي نعم

السائل : بمعنى قال اغثني يا رسول الله

الشيخ : أي نعم

السائل : فهذا قال ، إذا قال إنسان أغثني يا رسول الله ليس فيه شيء ، ويؤول استغاثته بأنها شفاعة

الشيخ : أي نعم

السائل : كما قال المشركون يقول الله تعالى

الشيخ : ... تلقنه

السائل : لا طبعا ما في تلقين نعم

الشيخ : مصيبة

السائل : قول الله تعالى

الشيخ : ... .

السائل : طيب ... .

الشيخ : هو يلقن حاله

السائل : نعم يقول الله تعالى ((**وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ** ...)) .

الشيخ : ما نريد ندخل في هذا

السائل : ((**وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ**))

الشيخ : لأنه ما عندنا خلاف ، أيضا تريد تلقنه

السائل : ما في وقت لأن السؤال ... .

الشيخ : جزاك الله خيرا تعرف أنت في فرق بين الإسلام والإيمان وإلا مافي فرق ؟

السائل : أعرف أن هناك حديثان .

الشيخ : لا، لا، لا لا تحيد عن السؤال ، نحن مجربون الناس صار لنا خمسين سنة وزيادة

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : خير الكلام ما قل وما دل في فرق بين الإسلام والإيمان وإلا لا ؟

السائل : ليس هناك فرق .

الشيخ : طيب تعرف في فرق وإلا ما في فرق ؟ من شأن ... خلقك يعني .

السائل : أحيانا يأتي الإيمان بمعنى الإسلام في أحاديث وأحيانا يأتي بمعنى آخر كما في حديث ... .

الشيخ : لا ما أريد حديث

السائل : في حديث

الشيخ : ما اريد حديث أنت تقول كما في حديث ، أخي المناقشة لها أسلوب بل أساليب ، لما تلتقي مع إنسان تختلف أنت وإياه ، وتدعي دعوى بحاجة إلى استدلال عليها تجيء بالدليل ، أما إذا كان الذي تتناقش معه يريحك عن الدليل لا تتعب حالك أنت رأيت ؟ في فرق بين الإسلام والإيمان وإلا ما في فرق ؟

السائل : أحيانا في فرق وأحيانا ما في فرق ؟

الشيخ : متى فيه فرق ومتى ما فيه فرق ؟

السائل : وقت يكون المعنى الإيمان الذي هو له ثلاث معان له في معنى يأتي بمعنى الإسلام ... .

الشيخ : لا ، لا ، لا الآن دخلت في موضوع ثاني ثلاث معاني أنا أسألك متى يكون فيه فرق ، لماذا مرة يكون فيه فرق ومرة ما يكون فيه فرق ؟

السائل : وقت يكون الإيمان المقصود به القلبي ،فيكون بغير معناه فيكون فيه فرق يعني ((**قالت الأعراب آمنا ...**))

الشيخ : ها ، سيأتي أيضا بآية هؤلاء متعلمون يا أبا عبد الله على المحاضرة أنه يقعد يحكي الواحد ربع ساعة نصف ساعة ساعة ساعتان الى آخره ولسان الحال يقول " يا أرض اشتدي ما أحد عليك قدي "، نحن خذ وأعط يا أخي .

السائل : هو هكذا .

الشيخ : لا ما هكذا ، ترجع تستدل بالرغم أني قلت لك ،وأنت عللت لصاحبك لا تجيء بدليل لأن الوقت ضيق ، وإذا بك رجعت إلى ما نهيت عنه وتجيء بدليل لماذا ؟ قل لي متى يكون الإيمان .

السائل : أريد أقول لك شيئا ما أعرف أقوله إلا عن طريق الحديث النبوي ... .

الشيخ : عجيب والله !!

السائل : وفد عبد القيس

الشيخ : سبحان الله ! ما تعرف تقول إنه الحديث الذي بقلبك يدل على أنه فيه فرق بين الإيمان والإسلام إلا ما تجيء بالحديث ... .

السائل : طيب فيه فرق .

الشيخ : ما طيب سؤال يتوجه لك ما طيب

السائل : ... .

الشيخ : سؤال يتوجه لك تقول طيب ما طيب ؟أعط جوابا يصير طيبا .

السائل : الجواب قلته .

الشيخ : ما هو ؟

السائل : يكون فيه فرق بين الإيمان والإسلام .

الشيخ : آمنت أنا في فرق ، لكن متى يكون الفرق ، متى يكون في فرق بدأت تجيء أنت لكن ضعت لأنك شغلت حالك بالاستدلال قلت إن الإيمان له علاقة بالقلب ، طيب كمل نرى ؟

السائل : وأحيانا يكون الإيمان بمعنى الإسلام نفسه حسب الأحاديث النبوية .

الشيخ : والأول ماهو ؟

السائل : هو الإيمان القلبي غير الإسلام الذي هو ... .

الشيخ : ما هو الإسلام إذن بين لنا ؟ ما هو الإيمان وما هو الإسلام ؟

السائل : الإسلام الإيمان العملي الايمان العملي هو الاسلام ... .

الشيخ : ... هنا يظهر الغلط

السائل : م ؟

الشيخ : المنافقون كان إسلامهم إيمان عملي ؟

السائل : أقصد ... .

الشيخ : سؤال وجوابه نعم أو لا ، هكذا يصير التفاهم .

السائل : أنت تضعني في مكان ضيق جدا ، أريد أنا أعبر عن الشيء الذي أريده .

الشيخ : الله يهديك وأنا ما أمنعك من أن تعبر عما تريده ، لكن أنا أقول لك من أقرب طريق الوقت ضيق وأنت تعترف فيه ، أعطني جوابا بأقرب طريق بدون استدلال سامحك الله ؟

السائل : بهذه الطريقة وهذا الأسلوب ... كثير .

الشيخ : ... أقول لك خير الكلام ما قل ودل ... .

السائل : لما كان الأعراب ... .

الشيخ : لا تجيء بقصة الأعراب أعطني الخلاصة ، هل المنافقون هؤلاء كانوا مسلمين أم لا ؟

السائل : مسلمون .

الشيخ : طيب لكن يوافق إسلامهم إيمانهم ؟

السائل : لا .

الشيخ : هذا يخالف ما قلت .

السائل : كيف يخالف ما قلت ؟

الشيخ : ... فكر قليلا ما تقول ؟بينت ما الفرق بين الإسلام والإيمان ؟

السائل : طيب لماذا لما قال لوفد عبد القيس ... .

الشيخ : سؤال مقابل سؤال ، ما يصير يا أخي الله يهديك أنا عم أقول بينت قل نعم قل لا ، ما ترجع تسأل ، أنا سأقول لك شيئا وستقول أسألك صح تقول صح ، هكذا أنا أريد أيضا تكون معي أنت الإسلام هو العمل بالإسلام ظاهرا ، ظاهرا الإسلام هو الاستسلام لأحكام الشرع ظاهرا، الإيمان هو الإيمان بهذا الإسلام باطنا ، فقد يكون المسلم مؤمنا ، وقد يكون كافرا ، وهذا هو صفة المنافقين .

السائل : صحيح .

الشيخ : رأيت الآن تقول صحيح

السائل : النفاق الأكبر ... .

الشيخ : أنا ما أسألك عن النفاق الأكبر أو النفاق الأصغر ، صحيح هذا التفصيل وإلا لا ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : هذا الذي نريده منك ، ضيقت أنا حالي فيه الآن ؟

السائل : لا ، لكن أنا إذا أريد أتكلم بالفكرة التي أريد أقولها ما سمحت لي ... .

الشيخ : لا الفكرة التي تريد تقولها قلت أنا تلك الساعة تعمل محاضرة نصف ساعة أو ساعة ، لكن أنت لست محاضرا الآن ، أنت سين جيم ، عندك استعداد سين جيم ، أهلا وسهلا ما عندك استعداد يكون هذا بحث ثاني أقول لك تفضل ألق محاضرة وتكون مسجلة

السائل : أنا ما أريد ألقي محاضرة لكن أبو سليمان فقط أيضا جاء ... .

الشيخ : يا أخي أنا أقول لك فرضا قال ما يريد يلقي محاضرة صدقها هو يعني ، أنا أضرب لك مثالا الله

يهديك ، أنه ما عندك استعداد تعطي جوابا لكل سؤال بأوجز عبارة نقول لك تفضل ألق محاضرة ، ترجع وتقول إنا ما أريد ألقي محاضرة .

السائل : أنا ايضا أسألك سؤالا يريد جوابا بأوجز عبارة أنت صرت تسألنا أسئلة ، نحن نسألك إذا إنسان قال لا إله إلا الله واستمر يدعو لها ... فهل يكون دخل الاسلام وصار مسلما موحدا مقبولا عند الله أم هو لا يزال على الكفر ؟

الشيخ : أنا وجهت السؤال من أجل نرجع لهذا الموضوع ... .

السائل : والله أنت ... .

الشيخ : من طولها أنا وإلا أنت

السائل : والله انت

الشيخ : سامحك الله .

السائل : سألنا أسئلة ... .

الشيخ : أنا ما سألتك أسئلة ، سألتك سؤالا واحدا وما أجبت عنه .

السائل : أنا أنسحب .

الشيخ : الحمد لله وننتهي من الجلسة ، وسبحانك الله وبحمدك .

السائل : ما أخذنا الجواب ... .

الشيخ : الرجل ينسحب هو يقول .

السائل : عفوا هو ينسحب لكن جوابي ما أخذته أنا .

الشيخ : جوابك أن تفرق بين الإسلام وبين الإيمان ، هؤلاء الذين وصفتهم ليسوا بمؤمنين

السائل : ليسوا بمؤمنين

الشيخ : ليسوا بمؤمنين لكن هؤلاء ما دام أنهم يشهدوا أن لا إله إلا لله ، وأن محمدا رسول الله ويصلوا ويصوموا ، فإذا فعلوا فعلا هو الكفر بعينه فهنا ندخل في موضوع ثاني ، وهو أنه هل كل من وقع في الكفر ، وقع الكفر عليه أم لا ، ما رأيك أنت ؟ ما الجواب فقط على الطريقة التي أنا أرتضيها ، ليس على طريقة صاحبك محاضرة ، كلمة وغطاها ، وبعد هذا تلومونني لوموا أنفسكم

السائل : طيب

الشيخ : أنا أسأل سؤالا أنا أقول ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه ، ما رأيك صح وإلا ما صح تقول صح أمضي في كلامي ، إذا تقول لا ما صح سوف اضطر أقف هنا ، لأنه نريد نبني عليها علالي وقصورا ، وما يجوز نبني على كلام ما مفهوما نتيجة لأن النتيجة ستكون غير مفهوم أيضا .

السائل : إذا الذي وقع في الكفر وقع عليه الكفر ، الذي ليس وقع في الكفر .

الشيخ : أنا سألت سؤالا هل كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه ؟ إما أن تقول نعم وإما أن تقول لا ؟

السائل : طيب أقول نعم .

الشيخ : تقول على كيفك ؟

السائل : لا ما على كيفي .

الشيخ : ... ما الدليل ؟

السائل : باعتبار الذي وقع في الكفر وهو ... .

الشيخ : انظر هناك ما نطلب دليلا تجيء بدليل هنا نطلب دليلا تقول باعتبار .

السائل : نعم أقول لك الدليل .

الشيخ : هات الدليل بدون ما تقول باعتبار ، ما الدليل ؟ الدليل الذي ستجيء به على ماذا ؟

السائل : دليل على أن الذي يقع في الكفر

الشيخ : نعم

السائل : فهو الكفر الذي وقع فيه أليس كذلك ؟

الشيخ : لا ، ليس كذلك الله يهديك

السائل : ماذا ؟

الشيخ : ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه بمعنى ليس كل من وقع في الكفر قيل فيه شرعا نه كافر مخلد في النار ، هكذا معنى العبارة ، وإذا كان العبارة هكذا ما مرت عليكم طلقناها بالثلاثة جيد ؟ ونرجع نحكي بالكلام الذي يفهمونه كل الناس ، ليس كل من وقع في الكفر ، يجوز أن نحكم عليه بأنه كافر مرتد ، ومخلد في النار ، قل أنت نعم قل لا ؟ مفهومة عبارتي الآن ؟

السائل : مفهومة نعم .

الشيخ : طيب ما رأيك ؟

السائل : طيب لنقل لا

الشيخ : نعم

السائل : لنقل لا أي أنه لم يقع في الكفر ، لم يقع عليه الكفر .

الشيخ : يا أخي الله يهديك القضية ليست قضية تحزير القضية قضية عقيدة نريد نبنيها ليس لنقل كذا وقع كفر أو لنقل ما كفر أريد عقيدتك أنت التي أنت على أساسها ، بدأت الكلام في هذا الحديث .

السائل : طيب ممكن تلقي علي السؤال بوجه آخر ؟

الشيخ : لا ، ... من هكذا أبسط من هكذا ، ليس كل من وقع في الكفر حكمنا عليه بأنه ارتد عن دينه هذا وجه ثالث أيضا ماش وإلا نريد الرابع .

السائل : لا أنا معك .

الشيخ : طيب ما رأيك، صحيح هذا الكلام وإلا لا ؟

السائل : لا أعلم .

الشيخ : طيب ، جزاك الله خيرا ، فلذلك ينبغي أن نتعلم ... .

السائل : علمني الآن ذلك.

الشيخ : معليش الآن الساعة كذا وما فيه مجال .

السائل : خيرا إن شاء الله .

الشيخ : التعلم له ظروف وله أوقات فقط يا أستاذي الذي يريد يتعلم ، ما يرفع راية المعارضة وراية التكفير ، وهو ما زال في قضايا بينه وبين ربه ليست واضحة ، ما عارفا حكم الله في هذا الإنسان يعني الآن من أبسط الأشياء حتى ما يتم بالك مشغول أهل الفترة كفار وإلا لا ؟

السائل : أهل الفترة طبعا كفار ؟

الشيخ : كفار ، مخلدون في النار ؟

السائل : ما أعرف .

الشيخ : ما تعرف ، يلا سبحانك وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا

الشيخ : أهلا وسهلا .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 244

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-244

محتويات الشريط :-

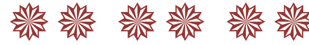

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : سنزداد نحن قوة كمان , سنزداد قوة يعني بهذا , لأنه أنا أجبت أن هذا مبدأ قد ينتج عنه كمان خطبة الجمعة , وينتج عنه كمان ترك الجماعة لسماع خطبة الجمعة في البيوت كمان لأنه مثل ما قلت مادام العلة هو أن نسمع الخطبة والوعظ والإرشاد , فكذلك يمكن هذا تعلل وتصير الخطبة في البيوت , هذا يعنى هذا مبدأ شر توحيد الأذان مبدأ شر قد يتبعه شرور كثيرة . مثل بعض البدع التي كانت في الأول صغيرة ثم تجسمت وصارت كبيرة.

يعني هذا البدع التي رفعوها أنه كان للصبح آذانين جعلوها بأذان واحد كمان تشبه هذا التعليل هذا الذى يعللوه هم . فنحن نريد رأيك ؟

الشيخ : رأيي تحدثنا به مراراً وتكراراً خلاصته أن الأذان شعيرة من شعائر الإسلام , وأنه لا يجوز تقليل إشاعته بين الأنام , وأن هذا التوحيد مخالف لسبيل المؤمنين , ورب العالمين يقول : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) فالمسلمون في كل هذه القرون مضوا على أن لكل مسجد أذانا , فحينما يأتي مبتدع ضال عن شريعة الله فيجعل أذاناً واحداً ثم يفرض إذاعة هذا الأذان على المساجد الأخرى , فكأنه يقيم الأذان المسجل مكان أذان المكلف , فكل مؤذني المساجد عليهم أن يقوموا كل منهم بواجبه , ومن ذلك الأذان . كما أن كل أئمة المساجد عليهم أن يقوموا بوظيفة الإمامة , فإذا كان من نتيجة توحيد الأذان لزم من ذلك تعطيل الأذانات في المساجد الأخرى , وهذا كما قلنا تعطيل لشعيرة من شعائر الله تبارك وتعالى , ويضاف إلى ذلك بأن أذان مسجد يختلف عن أذان مسجد آخر

كل الاختلاف في مثل هذا البلد الذي ابتلي به أهله بتوحيد الأذان .

فالأذان مثلاً على الجبل الذي هو أعلى جبل في هذا البلد وهو المعروف بجبل الأشراقية لا يكون أذان الفجر فيه مثلا كأذان المسجد الذي يكون في وسط البلد , لأن من كان على رأس ذلك الجبل يرى طلوع الفجر الصادق قبل دقائق كثيرة جدا أولئك الذين هم في وادي الجبل , ففرض الأذان الموحد هو مناقض للتوقيت الشرعي , وإن تعجب فعجب من هؤلاء المتحمسين والمدافعين عن الأذان الموحد أنهم حينما يطبعون المفكرة التي يطبعون عليها مفكرة وزارة الأوقاف , يكتبون في أسفل كل ورقة مع مراعاة فرق التوقيت بالنسبة لاختلاف البلاد , وهذا التنبيه جيد في الحقيقة مطابق للشرع , لكن هم أول من يخالف هذا التوقيت وهذا الشرع أو هذا التنبيه وهذا الشرع .

ذلك لأنهم حينما فرضوا على الناس أذان واحداً فمعنى ذلك أنهم لم يراعوا هذا الاختلاف في التوقيت من مكان إلى مكان آخر , ونحن لنا تجربة في هذا البلد , وكما يقول تجار الأراضي بأن الأرض تختلف بالشبر كذلك الأوقات تختلف .

لقد دعينا مرة منذ بضع سنين للإفطار في قرية كانت الآن ضمت إلى عمان اسمها : (**الناعور**) فجلسنا على برندة كهذه لكنها تلك جنوبية أما البرندة هذه كما ترون شمالية , والجالس فيها يرى مع ذلك غروب الشمس كما نراها نحن هنا , لأول مرة أسمع تطابق الأذان مع غروب الشمس هناك , أما هنا فنرى الشمس تغرب وبعد عشر دقائق يعلنون الأذان .

السائل : يطبقونها على الطبيعة يعين .

الشيخ : آه , لماذا .؟ لأن هناك الجبال منخفضة عن الناعور , أي نعم فيتأخر غروب الشمس عن هنا , فالعشر دقائق التي هو الفرق بين غروب الشمس وبين الأذان الموحد , هناك العشر دقائق راحت , لكن رأيت ما هو أعجب من هذا في نفس البلدة ذهبنا أيضاً سنة أخرى أو يوما آخر ما أدرى .

دخلنا المسجد لصلاة المغرب فسمعنا الأذان أذان المغرب والشمس أمامنا لم تغرب، لم تغرب بعد , فإيش معنى توحيد الأذان من جهة والتنبيه في المواقيت هذه التي تنشر في الرزنامة مع مراعاة فرق إيش .؟ الأوقات , كلام فاضي , غيرى رأى مسجد هنا اسمه مسجد صهيب , في الدوار السابع , حدثني من رأى بأنه أيضا يسمع أحياناً في بعض فصول الشتاء وهو إمام مسجد , يسمع أذان المذاع بالإذاعة والشمس بعد لم تغرب .

طالب : الله أكبر

الشيخ : فإذا هذا الأذان الموحد مع كونه معطل لهذه الشعيرة ومقلل من إذاعتها , ففيه تضليل للناس , نحن نرى هنا مطلع الفجر والشمس في آن واحد , يؤذنون الفجر إذا كنتم لاحظتم اليوم لما يقيمون الصلاة هنا في

المسجد حين ذاك تحل الصلاة عندنا هنا , حين ذالك يكون الفجر قد طلع , قبل ذلك وقد أذنوا بنصف ساعة ما دخل وقت الفجر .

السائل : صلوا بدون أذان .

الشيخ : من .؟

السائل : الذين يصلوا معناها يصلوا بدون أذان ...

الشيخ : لا . الذين يذيعوا الأذان ليس بدون أذان قبل قبل الوقت .

السائل : معناها ما أذنوا للوقت يعني .

الشيخ : المشكلة أنهم دخلوا في الصلاة قبل وقتها , هذه واحدة . الأخرى يكتبون في الرزنامة طلوع الشمس , يؤرخون مثلا الساعة ستة وربع الستة ونصف أنا راقبت هذا مراراً وتكراراً . الشمس هنا ونحن في الجبل ولا تنسى الفرق في البلد , تطلع الشمس بعد توقيت المفكرة بربع ساعة , أي اذا استيقظ أحدهم في هذا الجبل متأخراً , يشوف المفكرة فيقول له الشمس طلعت , فما يصلى لأنه خرج الوقت لكن الشمس لم تطلع , وهذا إيه .؟ وهذا ونحن في المكان المرتفع , فمتى تطلع الشمس بالنسبة لمن كان في الأسفل في الوادي لا شك أنه يتأخر أكثر وأكثر .

وعلمت أخيراً أو تأكدت بالمعنى الصحيح أن هذا البلاء يعم البلاد الإسلامية كلها بدون استثناء , وإذ السبب أن هذه المفكرات أو التقاويم قائمة على توقيت فلكي راعى مستوى البحر وبس , يعنى افترض العالم الإسلامي كله على ساحل البحر فأعطى هذا التوقيت ولم يراع إطلاقاً اختلاف بلد عن بلد .

أنا كنت أقول لمن كان يكون معنا حينما نسافر الحج والعمرة لابد لاحظتم معي في أثناء الطريق نمر على جبل عن يميننا جبل عالي جداً وإذا بهذه السلسلة تبدأ تنخفض تنخفض , فلو أن إنسانا نزل في برحة من الأرض وغربت الشمس عليه بسبب أن الجبل مرتفع , وبدى له أن يصلي المغرب , إعمالاً منه لقوله عليه السلام : **(إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم)** أفطر وآيش .؟ وصلى , مشى شويه وإذ الشمس طالعة , ليش .؟ لأن هذا الجبل الذي كان هو نزل عنده وإذا به طاح وراح بسبب أنه السلسلة كل ما مرة عم تهوي عم تنزل . فإذا الذي كان في ذاك المكان الثاني وما في بين الرجلين يمكن خمس دقائق عشر دقائق بالسيارة ما يصح له أن يصلي في الوقت الذى صلى فيه هذا الأنسان الأول .

السائل : هذا صحت صلاته يعني ؟

الشيخ : لكان ما صلحت .

السائل : صحت .

الشيخ : آه , فذاك الذي بعد منه بخمس دقائق عشر دقائق ما يجوز له أن يصلي لأن الشمس لا تزال بالنسبة له طالعة لم تغرب بعد , وهكذا الدنيا كلها , نعم .

السائل : أستاذ الحين هذاك الوقت ما كان فيه تواقيت ساعة وكذا , عندنا تواقيت الساعة يثبت أنه بعكس هذا أنه وقت أذان المغرب محدداً مثلاً , ولكن هذا الجبل الذي رآه مثلاً أغرب ما في عنده ساعة , فإذا وجدت الساعة بطل أن وجدنا الشمس أغربت ... .

الشيخ : هذا عم يحكي دروشة الآخرين يعني , هذه دروشة الآخرين . حبيبي الساعة على إيش قامت .؟

السائل : قامت على التواقيت الرسمية ... .

الشيخ : ونحن عم نتكلم عن تواقيت غير رسمية .؟ نحن عم نحكي عن تواقيت غير رسمية .؟

السائل : رسمية بس أنت قلت أن الجبل كان عالي ... .

الشيخ : أنا عارف شو حكيت . مواقيت رسمية أو لا .؟

السائل : رسمية .

الشيخ : طيب , نحن شو حكينا هلا .؟ تواقيت عندنا هنا أن الشمس يطلع ساعة كذا , كم هيك ربع ساعة تطلع الشمس , شو أسوي أنا .؟ أنا أطلع في الساعة .؟

السائل : لا أطلع إذا أنا مرتفع المنطقة عالية ... .

الشيخ : مو أنت أنا أنا .

السائل : نعم إذا ... .

الشيخ : لا تقول إذا , أنا هذا الذي يزعجنن من كلام الناس , أنا أحكي لك واقع وأنا في أرضي هنا , أنت تقول لي إذا .؟ وما إذا , وتحكي عنك وأنت ما تدري شو القصة , أنا عم أقول لك التوقيت الذي الشمس طلعت أطالع هي خمس دقائق عشر دقائق ربع ساعة , ما طلعت الشمس , فهل أصلي على الساعة التي هي على التوقيت الرسمي في حد تعبيرك أنت ؟ أو أصلي على التوقيت الإلهي .؟

السائل : التوقيت الإلهي .

الشيخ : آه إذا شو قيمة هذا التوقيت الرسمي الذي أنت رفعت أصبعك بدك تستوضح ... .

السائل : عن المغرب أنه ... .

الشيخ : الله يهديك .

سائل آخر : وأبو حمدي معه .

الشيخ : معه كمان , الله يهديك .

سائل آخر : فيه بلاد لا ترى فيها الشمس اليوم .

الشيخ : شوف شوف , نقلني من هنا الله حاططني في أحسن مكان لوين .؟ القطب الشمالى !

سائل آخر : ما هو الشمالي .

الشيخ : للقطب الجنوبي !

السائل : من الغيم لا ترى لفارق التوقيت تبقى السماء ... .

الشيخ : الله يهديك لو سكت يا أبا حمدي كان أحسن .

السائل : طيب لو فرضنا أنه فطر على هذا التواقيت , وطار في الطائرة , الطائرة عليت ... .

الشيخ : خليه يفشخ الأمور. لأنه أنا أعرف من طبيعة أبو حمدي ما يرتاح إلا لما يفشخ الأمور , شو فرضت أنت .؟

السائل : فرضنا أن يوم مغم شديد الغيم والإنسان لا يستطيع أن يراقب الشمس إطلاقا .

الشيخ : تسمح لي .؟

السائل : تفضل .

الشيخ : أنا أقول بكل صراحة لما واحد بده يحدثني بالفرضيات وهو عايش في الحقائق رأسا يعطيني تنبيه أنه أنا مبطل , أنت اسمع نصيحتي . ولو أن النصيحة تزعج يعني أحيانا , فاهم علي .؟

كل إنسان يسمع بحث وموضوع قائم على الواقع يجي هو ينقلنا من هذا الواقع إلى فرضيات رأسا يعطيني تنبيه أنه هو مبطل , ليه .؟ لأنه هو ما قدر يعالج الحقائق الواقعة المحيطة بنا حتى يستطيع أن يعالج الفرضيات .!

السائل : غلطت لكن تبقى ... .

الشيخ : يا شيخ أنت فهمت هلا شو عم أحكي ولا ما فهمت ؟!

ما فهمت الظاهر , ليش تنقلنا من الواقع لفرضيات , اتركنا هلا أنت عايش في أوربا ؟

سائل آخر : في بلادنا .

الشيخ : في بلادنا , لك حبيبي نحن في شتاء ولا صيف .؟ عم أحكي الواقع الواقع نحن صيف ولا شتاء .؟

السائل : معليش لو بحثنا موضوع الشتاء ما راح نصلي الشتاء , مش شتاء إذا غم يعني أسأل سؤال , ليس فرضيا .

الشيخ : الله يهديك , الله يهديك ... ليش ما تكمل موضوعك هذا على الواقع , وبعدين ذاك يسهل عليك تفهمه , ليش .؟

الطالب : هذا الواقع الذي فهمته منك النظر المجرد طالما ... .

الشيخ : مجرد عن آيش .؟

السائل : الشمس , المجرد العادي عن الوسائل الأخرى .

الشيخ : أي وسائل .؟

السائل : الحساب .

الشيخ : أي حساب .؟

السائل : توقيت طلوع الشمس , الذي الآن توقيت التقويم يقوم عليه كله .

الشيخ : أنت آمنت بهذا التقويم .؟ يعنى هذا الحساب يا أنت ما عملت له حساب يا اعمل له حسابا , فإذا كنت ما لك عامل له حساب فأنت معي في الكلام , وإن كنت عامله له حساب فابحث النقطة هذه .

نقول لك أنت لما عملت له حساب لهذا الحساب مخطئ بدليل عم نحطك أمام الواقع , عم نحدثك أن الأذان يأذن والشمس لسه طالعه , والأذان يأذن والشمس غربت قبل عشرة دقائق , يعني أنت تكابر لهذه الدرجة تقول هذا عم يكذب بهذه بهذه , لا .

فإذاً ليش ما تبحث هذه النقطة هذه لحتى بعدين نشوف شو قيمة حسابك للحساب .؟ شو قيمة إقامتك قيمة لهذا الحساب .؟ مع أنه يخالف آيش الواقع .

عم تيجي بقى تفرض لنا الدنيا شتاء ما في شمس , يا أخي هذا جوابه سهل مثل ما أنت شو تسوي لما تكون الدنيا شتاء وما عندك رزنامة وما عندك ساعة , شو تسوي شو تسوي .؟

لا ما في شمس الدنيا غيم , ولا عندك ساعة ولا عندك رزنامة شو تسوي ما تصلي .؟ أنت خطأ .

لذلك عم أقول لك عن تجربة خمسين سنة كل إنسان يقف أمام الحقائق الواقعية الكونية بأن يفرض فرضيات هو على الأقل في هذه اللحظة ليس واقع فيها , ليش بقى هو ما يحرر نفسه من الفرضيات التي بده يعالجها , قد يصيب وقد يخطأ , ويرتبط مع هذه الحقائق الكونية الكائنة الآن , ليه .؟

لأنه مبطل , لأنه بده يتعصب لضلاله القديم , لعادت لتقاليد آبائه أجداده لأي سبب كان , كل هذه الأسباب مخالفة للشريعة , ليش بقى أنت عم تترك الواقع , يا تقول لي يا شيخ أنت غلطان كل الأحاديث هذه والرزنامة صحيحة , يا تقول لي الرزنامة غير صحيحة والذي عم تشوفه أنت مشاهدة هو الصحيح . أما أنت لا مع

هؤلاء ولا مع هؤلاء وبدك بقى تدخلنا في متاهة .

سائل آخر : حسب خط العرض قد إيش الشمس تقطع بهذه المسافة هذه , على أساس خطوط العرض عم يحسبوا المغيب مثلا , لأنه فرضية لو سألنا أبو أحمد أنت عاش من العمر شفت يوم أذن المغرب بحلب والشمس طالعة .؟

أبو أحمد : لا .

سائل آخر : أصبح الفكرة التي عرضت ما أحد , أما ما أذن قبل الشمس احتياطيا ... .

الشيخ : ... اسألني إلي ما هو سألته له ؟ أنا ما أستحق أن تسألنا سؤال . نعم يا سيدى شفته , شو استفدت من سؤالك له وتستفد من سؤالي .؟

السائل : نحدد هذه الواقعة هي خطأ من مؤذن أو اتباع لتوقيت .

الشيخ : أعطني جواب سؤالي . الله يهديك عم نقول لك سمعنا الإذاعة شو خطأ من المؤذن , الإذاعة التي تؤذن كل يوم في وقت التوقيت الرزنامة , تصير فيها خطأ .

السائل : تصير أخطاء فيها ما قلنا هذا دائما الأصل .

الشيخ : شوف على الفرضيات يا أبو حمدي الله يهديك , أنا أسألك سؤال . أنت شوف هلا أنا بد أحكي بدك تحكي .

اسمع الله يهديك , أنا مجربك سألك سؤال ما مرة بتجاوب عنه , هلا أنا سألتك شو استفدت أنت من سؤالك له : عمرك يا أبو أحمد في حلب شوفت الأذان يؤذن والشمس طالعة ؟!! لا , أعطاك الجواب كويس .

قلت لك أنا بكل تواضع أنا ما أستحق سألتني ... اسمع الله يهديك , سألتني وما في حاجة تسألني لأنه حدثتك قبل ما تسألني , مع ذلك جاوبتك قلت لك أنا شوفت وغيرى شاف . السؤال كان : شو استفدت أنت من سؤالك له ثم سؤالك إلي .؟

سؤالك ما شاف , سؤالي كان شفت , شو استفدت ما تعطي جواب .!

الطالب : الظاهرة التي شاهدتها تكررت أو صدفة كانت .؟

الشيخ : هذا سؤال ؟ أنا ما عم يجاوب عن السؤال .

السائل : استفدت لأحصر الظاهرة أن هذه الظاهرة التي أنت نقلتها هل هي كانت شاذة أم هي عامة دائمة عم يصير فيها التواقيت .؟

الشيخ : لو غيرك لوغيرك بس يقول هذا الكلام . شو شايفني مثل هناك لما وقعت كنت مهبول درويش , في

هذه المسائل هذه كمان عم تضطرني فيها , وأنا ولا فخر ابن بلدتها , ثم ما هو شيء جديد عم أقول لك الذي شفته أنا مرتين , مرة يؤذن مع غروب الشمس تماماً , ومرة يؤذن والشمس لم تغرب بعد . وهنا أشوفه كل يوم تطلع الشمس من هون بعد ربع ساعة , شو عم تقول لي مكرر ولا مكرر , تعمل لي حساب أن هذا الرجال درويش مو فهمان قد إيش ... .

لذلك حضرتك هلا جاي بآخر الزمان بده يعمل تحقيق , والله هذه مصيبة الدهر , لذلك قلت لك لو غيرك . لو غيرك ... .

قل فكرة جديدة وسمعت الفكرة الجديدة أنه ما يجوز الواحد يصوم يوم السبت إلا في ما الله فرض عليه , سمعت هذه الفكرة الجديدة ...

يا رجل نحن دائما نقول لما كنا عندكم واستمرارنا على هذه القولة : العلم ما يقبل الجمود . العلم ما يقبل الجمود , دائما في تقدم شاء الجامدون أم أبوا . فأنا صار لي عشر سنين هنا , ليس مثل ما تعرفني , لا أحسن مما تعرفني شايف شلون .؟

السائل : الله يزيدك .

الشيخ : أحسن أحسن ومن تحسني أنه تسمع مني هذا الشيء الجديد , ليش .؟ لأنه أنا كنت ساكن مثل ما أنت كنت ساكن في مكان ما أشوف طلوع الشمس ما أشوف غروبه , فربنا حطني هنا عشان آيش .؟

من شان يزدني علماً , فأنا عم أحكي عن بصيرة , حطني هنا عم أقول لك في هذا المكان يعني في داري , ثم حطني هنا في الأردن عشان إيش .؟ شوف الأردن هنا جبل وهناك جبل أعلى وهنا جبل أدنى وهناك وادي , مع ذلك الله ينتقم منهم أو يهديهم سبيل الرشاد , لو وحدوا البلد في يعني أرض ساحلية , عفوا لو وحدوا الأذان في بلد في أرض مسطحة له وجه من ناحية أن الوقت هناك ما يختلف , وما له وجه من حيث تعطيل هذه الشعيرة الإسلامية كما ذكرنا .

أما شوف الشيطان ما أقواه على الإنسان , جاء أوحى لأحد الجهلة في بلد مثل هذا البلد ما تمشي خطوة إلا تشوف حالك نازل , ما عم تمشي خطوة إلا تشوف حالك طالع توحيد الأذان , الأذان من هنا لهناك يختلف , من هناك إلى وسط البلد يختلف , شلون وحدتم الأذان .؟

فربنا من حكمته هجرني من دمشق إلى هذا البلد واختار لي هذه الأرض التي بنيت فيها هذه الدار عشان أشوف مطلع الشمس ومغرب الشمس بعيني , ولا أعتد بالرزنامة ولا بكل من يدافع عن الرزنامة لو اجتمع فلكي الدنيا , لأن علماء الفلك ما يراعوا التواقيت الشرعية يا أخي , يراعوا التوقيت الطبيعي , وقلنا لك نحن بدى لي أنه

افترضوا هذه الأرض الإسلامية كلها على ساحل البحر , أخذوا مستوى ساحل البحر ووقتوا هذا التوقيت .

سائل آخر : أبو حمدي يعيد الكلام بذاته .

سائل آخر : نحن هلا منا بس الكفالات إذا كان واحد ذهب إلى الكويت أو أي مكان هناك كفالات , هل يجوز صاحب الكفالة أن يأخذ عليها قيمة , أو يقول بمجرد أنه إيجار المكتب أو غير إيجار المكتب هل يجوز هذا أم لا ؟

الشيخ : إيجار المكتب ! مكتب آيش

السائل : إيجار مكتبه الذي هو فاتحه للمقاولات الذي يأخذ فيه مقاولات كثيرة , هل يجوز نحن ندفع إيجار مكتبه ؟

الشيخ : المقاولة أخي , إذا كانت لا تكلف الوسيط شيئاً فلا يجوز أن يأخذ شيئاً , أما إذا بتكلفه ابتداءً مشاوير , أنا عم أجاوب هيك وهيك بحيث تقول أنت بالأخير يا يجوز أو لا يجوز , يا تكلفه رسوم تكلفه مشاوير تكلفه هذا ابتداءً تكلفة في الأخير في النهاية مسئولية ، مؤاخذة ، تكاليف يدان بها بسبب هذه الكفالة ... .

الشيخ : ... لكن بقى شوف التناقض العجيب , قال : أن يغطين وجوهن وصفة ذلك صفة ذلك أن تضع المرأة الخمار على رأسها ثم تلقي أحد الطرفين على كتفها الأيمن ثم على كتفتها الأيسر ؛ طبق هلا أنت العملية هذه بتشوف الوجه غير مغطى , كيف يقول يغطين وجوهن وبعدين يعطى الصفة التي تنافي هذا التفسير , هذه أولاً : ثم قال : وهو التقنع , والتقنع هو أيضا لا يعطي ستر الوجه , لأن التقنع كما لا يخفى من القناع والقناع هو غطاء الرأس .

السائل : في اللغة .

الشيخ : إيه .

السائل : جميل جدا ,

الشيخ : ورجل مقنع يعني واضع القناع الحديدي فوق الحديدية ما يغطي عيونه وجهه يعني , إنما يحيط بالقرص أكبر إحاطة حتى يدرأ بها ضربة سيف أو أو إلى آخره , فهو يقول : هو التقنع وإذا رجعنا إلى كتب اللغة نلاقي كمان التقنع هو تغطية الرأس .

ثالثاً وأخيراً يقول بالأخير : والخمار بالنسبة للمرأة كالعمامة بالنسبة للرجل.

السائل : عجيب جدا .

الشيخ : جاء الشيخ الشنقيطي مع الأسف ونقل كلام الحافظ ابن حجر دون الشعور بالتناقض أولاً , ودون ذكر الجملة الأخيرة الصريحة .

سائل آخر : والله يا شيخ وقع أنهم حذفوها ...

الشيخ : حذفوها .

السائل : والله سبحان الله العظيم , الله أكبر .

الشيخ : حذفوها , اليوم قبل صلاة الفجر كنت عم أكتب العبارة التالية : بأنه نقل الشيخ الشنقيطي رحمه الله وقلده في ذلك الشيخ التويجري , نقل كلام الشيخ الحافظ ابن حجر مبتوراً دون ذكر الجملة الأخيرة وذلك لأنها حجة عليهما , ولا أدرى من كان أسوء من الآخر نقلا آلتويجري الذي نقل النص مبتوراً دون إشارة أم الشنقيطي الذي قال في أخر ما نقل عن ابن تيمية .

سائل آخر : عن ابن حجر .

الشيخ : عن ابن حجر , شو قال .؟ قال : انتهى ...

فاتت عني اللفظة , المهم المقصود من كلام ابن حجر المقصود , كدت أن أقول هذا كما يقول : ((**فويل للمصلين**)) رجل مبطل يريد أن يبين للناس أن الصلاة ما هي مشروعة لأن الله تعالى قال : ((**فويل للمصلين**)) لكن كمل النص هكذا فعل الشيخ الشنقيطي , فقال : انتهى المقصود من كلام ابن حجر العسقلاني , ليش ما ذكرت الكلام بتمامه .؟

الطالبسائلشيخ : لغاية في نفس يعقوب , حتى الأن ما وقف أمامي إشكال بين هذه النصوص كلها غير كلام ابن حجر العسقلاني .

سائل آخر : المذكور آنفا .

الشيخ : إيه يعنى مثلاً : يغطين , هذا صريح وهذا استغلوه , أنا أجبت بما يأتي , وهذا من دقائق العلم في اعتقادي , أي نعم قلت : فقوله وجوههن لعله سبق قلم أو ذهن , ليس سبق قلم وبس .

السائل : نعم نعم طبعا يسبق على الذهن ,

الشيخ : سبق قلم أو ذهن إيه , لماذا .؟ لأنه يناقض تمام كلامه , حيث قال : وصفة الخمار كذا وكذا , فلو أنك طبقت ذلك فعلا فعلاً مع أنه الصورة واضحة تماماً عندي ناديت زوجتي .

سائل آخر : تطبيق عملي .

الشيخ : أي نعم , مع كأني أنا متصور الموضوع بس خشيت أنه يكون فيه إلتباس .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : تعالي يا أم الفضل هاتي الخمار , قالت لها : يعني الخمار تبعك , لأنه قالت : خماري , قلت لها : لا هذا الذي يلتف , وقفت قدام مني جابت الخمار , حطيه على رأسك حطته , لفيه لأشوف أرميه على اليمين ثم على اليسار , طلع الوجه مكشوف , شلون يقول ابن حجر : أن يغطين وجوههن .

حكيت لها الموضوع كفائدة علمية وإن كانت هي ما تحفظ ولكن على كل حال فيها تنبيه , المهم شو كنا عم نحكي .؟

السائل : عن الخمار كلام ابن حجر أنه يعني سبق ذهن أو ... .

الشيخ : أيوه , هذا هو , فقلت أنه سبق ذهن أو قلم , وشرحت المراكز الثلاثة التي تبطل تفسير وجوههن .

السائل : جميل جدا

الشيخ : قلت بالأخير ويمكن أن يكون هذا التفسير على إرادة المجاورة .

السائل : يا سلام .

الشيخ : أي نعم , يعني وجوههن ما جاور وجوههن , لأنه يطلق الشيء ويراد إيش ما جاوره , وقلت أن هذا شيء معروف في اللغة العربية , وسبحان الله استدللت بشيء .

السائل : على هذه القاعدة المجاورة

الشيخ : أي نعم من كلام ابن حجر نفسه .

السائل : ماذا تعني المجاورة شيخنا .

الشيخ : الآن الوجه شو يجاوره .؟ الأذنين الحلق وكذا , فهو ما أراد الوجه نفسه وإنما أراد ما جاوره , يعني يرجع كلامه إلى كلام العلماء كلهم , فيه حديث في صحيح البخاري من حديث البراء بن عازب : أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متقنع بالحديد .

السائل : هذه تتنفذ على الأولى .

الشيخ : لكان , متقنع بالحديد , يقول ابن حجر قوله : متقنع بالحديد أي مغطي وجهه بالحديد .

قلنا للمخاطبين أو القارئين طبعا لا يمكن تفسير هذا الكلام بنفس المعنى الظاهر الذي فسر به ابن حجر كلمة وجوههن , لأنه كيف يقاتل هذا وكيف يجاهد كيف يرى الطريق وعليه إيش .؟ الحديد الذي هو الخوذة والمغفر , فإذا هو يعني ما جاوره , فهذا يفسر ذاك .

صاحب الهوى الشيخ التويجري كمان باحث باحث والغريق يتعلق بخيوط القمر , يقول في كتابه وقال ابن حجر

في أثناء بيان معنى الخمر المحرمة , قال ابن حجر : " الخمر سميت الخمر خمراً لأنها تغطي العقل كما يغطى الخمار وجه المرأة " وأخذها طبعا حجة له , فأنا بهذه المقدمة التي أعطيتكم خلاصتها , قلت الجواب سبق أن هذا من باب المجاورة , لكن هنا جواب يدعم ما تقدم , أن هذا نقله الحافظ عن بعض من فسروا : لماذا سميت الخمر خمراً , فذكر مما قيل من هذه الأقوال هذا القول , وهذا لا يعني أنه يتبناه , لأن هو حكى ما يتعلق بكلمة الخمر وهو التغطية والستر فهذا ليس كذاك ، ذاك هو قال : يغطين وجوههن , هنا حكاه على الماشي .

سائل آخر : دون تحقيق .

الشيخ : دون تحقيق وليس القصد في ... .

سائل آخر : في الخمار .

الشيخ : إيوه ، وإنما مجرد إيش .؟ التغطية التغطية , لكن أخيراً وإن تعجب فعجب من العيني , نقل نفس العبارة , ومعروف أن العيني سراق , يعني آخذ كلام الجملة هذه وفاصلها كمان , شوف النكتة , العيني فيما يتعلق بـ : ((وليضربن بخمورهن على جيوبهن)) تعرف أنت هي جاية الآية في حديث عائشة , وفي الحديث يقول إيش .؟ (فاختمرن بها) ابن حجر فسر كلمة فاختمرنا بها , العين جاء للآية : ((وليضربن بخمورهن على جيوبهن)) ففسرها تفسير جيد ككل الذين نقلنا عنهم تفسير الآية بأنه تغطية الرأس , لكن شوف لما جاء يفسر الجملة من الحديث : (فاختمرنا بها) قال: والخمار هو تغطية الوجه , نفس كلام ابن حجر الأخير ما نقل الكلام كله , بس هذا الأخير كعادته ما عزاه يعني .

وهكذا نحن مبلوشين بتتبع الأقوال ومناقشة ما يستحق المناقشة منها وبيان أن هذا التويجري رجل هوى لأنه من هواه أنه لما قلنا نحن : وهذا مذهب أكثر العلماء أن الوجه ليس بعورة ؛ قال : يعني في الصلاة الصلاة بس ؛ وواقع النصوص تبع الفقهاء ما يعنوا الصلاة وبس .

السائل : كلام عام .

الشيخ : وبعدين كيف يقال الوجه عورة خارج الصلاة وداخل الصلاة ليس بعورة والعكس هو المعقول , يعني أنت بتعرف أنه قال : (لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء) إذا فيه عورة خاصة بالصلاة , مش عورة خارج الصلاة تروح الحرمة في الصلاة , الخلاصة يعني سبحان الله .

السائل : شيخنا خطر في بالي شيء حول كلمة الحافظ ابن حجر رحمه الله يعني ألا يمكن أن يقال : يغطين وجوهن بمعنى عدم التقصد , فلا يتعارض قوله الأول مع الآخر , فيكون مثلاً هي هكذا فيغطين وجوهن هكذا ثم يرجعنه , فلا يتقصد تغطية الوجه وإنما الأصل هو المجاورة , وحينئذ يعني ما يكون فيه تعارض أو ما شبه ذلك

لأن تغطية الوجه جاءت غير مقصودة وغير أساسية , يعني يغطين وجوهن بالخمار الذي هذه صفته ... .

الشيخ : يغطين وجوهن بالخمار الذي صفته ماذا ؟

السائل : صفته على أنه يضرب على الكتفين هكذا لأنه تعرف أن الخمار لابد أن يكون له أطراف من هنا ومن هنا فإذا جاء ممكن هيك يعملوا ؟

الشيخ : أي هذا ممكن من الناحية العملية وأنا في ذهني في ذهني وراجعت القاموس منذ شبابي الأول أحفظ فتوة خطبة من خطب الحجاج الظالم في البصرة حينما دخل المسجد وهو متقنع ومتنقب فقال في خطبته:

أنا ابن جلى وطلع الثنايا   متى أضع العمامة تعرفوني

فأقول أنه ليس معنى كون الخمار هو غطاء الرأس وكون العمامة غطاء الرأس أنه لا يمكن تغطية الوجه بهما .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : هذا يمكن بدليل هذا , ولعلك تذكر أنه في نفس الحجاب ذكرت ما يشبه هذا المعنى , بس هنا بدي أزيد بيت الحجاج هذا :

قل للمليحة قل للمليح ما ادري إيش .؟

السائل : في الخمار الأسود

الشيخ : عرفت كيف ؟ فهي كانت ساترة وجهها يعني بالخمار لكن هذا لا يعنى أن هذا مسمى الخمار . لكن يمكن .

السائل : صفته .

الشيخ : لا , يمكن أنه يغطى به الوجه .

سائل آخر : نعم نعم .

الشيخ : وليس من صفته الخمار .

السائل : نعم نعم فهمت تمام .

الشيخ : يعني هاهي العباية هلا شو هي العباية .؟ العباية توضع على الكتفين لكن ممكن الواحد يعمل هيك ويغطى وجهه , لكن إذا قيل العباءة مثلاً أو قيل الجلباب هل يعني ستر الوجه .؟

السائل : لا طبعاً .

الشيخ : هنا المعركة بقى , نجي نقول أنت هذا من الناحية الإمكانية ممكن لكن المسائلة مسألة تاريخ أي هل فعلن ذلك أم لم يفعلن .؟

السائل : نعم نعم الشيء الذي تتفضل فيه دائما قضية فعل السلف تطبيقه .

الشيخ : أيوه , فكلامك ما يحل المشكلة لأنك أنت عم تفرض صورة يمكن أن تقع لكن يأتي السؤال هل وقع .؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : هل وقع ؟

السائل : شيخنا أنا ما ذكرت هذا إلا من أجل دفع التناقص الذي بكلام ابن حجر فقط , يعني أنا أقول هذا التفسير لكلام بن حجر وليس تفسيرا لأصل قضية الخمار .

الشيخ : معليش لكن هنا مثل ما يقول : كنا تحت المطر وأصبحنا تحت المزراب . هل يمكن للحافظ بن حجر أن يدعي وقوع حادثة في التاريخ وليس عنده أي سند في ذلك .؟ لأنك أنت عم تقول أنه هو عنى أنهن فعلن ذلك , ولم يعنى أن هذا هو يعني الخمار .

السائل : طيب شيخنا ألا يمكن الاستئناس على هذا بقضية فعل سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها في الحج .؟

الشيخ : لا ذاك السدل , وأنا فاتني هلا لما ذكرت لك تلك الساعة أنه لو أراد الحافظ ابن حجر المعنى الحقيقي لقوله : " يغطين وجوهن " لقال تنقبنا أو أسدلنا , قلت أنا هذا , وكان ذلك يغنيه عن تقديم الوصف الذي هو حجة عليه .

السائل : أي نعم أو قضية أنه كالعمامة للرجال أو كل هذا التفصيل .

الشيخ : كان يغنيه أن يقول فتنقبن به أو أسدلنه على وجوههن وصدورهن

وكفى الله المؤمنين القتال , فالقضية من الناحية العملية يمكن هذا تمام .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : لكن هل وقع من الناحية التاريخية .؟ أنت عندك مثلاً حادثة قصة الأفك مع السيدة عائشة .

السائل : نعم .

الشيخ : لما انقطعت واسندت إلى الشجرة , وجاء الصحابي شو اسمه الذي كان منقطعاً عن الجيش .؟

السائل : مسطح

الشيخ : مسطح لا ما مسطح . هذا رجل طيب صالح كان منقطع عن الجيش. فمشى خلفهم لما مر بالسيدة عائشة فأسمعها كلاماً لاحول أو الله أكبر , فكانت هي إيش .؟ تعبانة فغطت وجهها بالجلباب , هذا موجود في حجاب المرأة من زمان .

السائل : نعم

الشيخ : فهذا ممكن يعني , لكن المهم هل النساء اللاتي اختمرن تنفيذاً لقوله تعالى من المهاجرات الأول التي السيدة عائشة تثني عليهن : (**فاختمرن بها**) أي غطين وجوههن أم رؤوسهن وصدورهن , هذه ناحية فالشيء الذي تذكره أنت من حيث الإمكان ممكن ووقع , لكن من حيث ما يتعلق بتفسير : فاختمرن به , لا يوجد شيء إطلاقاً , أي نعم . وبهذا القدر كفاية .

السائل : سؤال شيخنا .

الشيخ : نعم .

السائل : خمروا الإناء .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فيه بعض الناس يستدل في هذا الشيء .

الشيخ : أنه .؟

الطالب أنه المرأة تغطي وجهها .

الشيخ : وليش ما هو رأسها .؟ نحن ما اختلفنا أنه الخمار أخي هو من الخمر وهو من التغطية لكن الموضوع هل الخمار هو غطاء الرأس والوجه أم هو غطاء الرأس غير الوجه . عرفت .؟

السائل : نعم .

سائل آخر : ... ممكن هذا يكون دليلا ضدهم لأن التغطية ما تتوقع أنها كانت تشمله كله كانت تشمل بس الفوهة .

الشيخ : هذا صحيح الرأس يعني .

السائل : وهذا ممكن والله شيخنا يستأنس به إذا روي كلام لأهل العلم في شرحه أو كذا .

الشيخ : لا هذا ما هو مذكور ، هلا البحث الذي أشرت إليه آنفاً فيما يتعلق بالخمر ذكروا هذا الحديث بالذات , طبعا ذكروه من باب إيش .؟ لأنه الأحناف يأبون تفسير الخمر بمعنى التغطية على العقل .

السائل : عشان قضية النبيذ وما النبيذ .

الشيخ : هذا هو بإيش فسروا هم .؟ أنه التغطية , فسروه بمعنى يساعدهم أنه ما يدخلوا النبيذ المسكر بالخمر , فجاء الجمهور ردوا عليهم بأمور من جملتها هذا الحديث : (**خمروا الآنية**) . يعني غطوها , فإذا الخمر هو كما قال عمر : " ما خامر إيش العقل " فالمهم هذا الحديث أقل ما يقال أنه لا يعنى تغطية الشيء كله وإنما أعلاه , والحقيقة عم أفكر في استغلال النص هذا .

السائلون : جزاك الله كل خير شيخنا .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : يسأل هذا مصافحة العم لزوجة ابن أخيه ؟

الشيخ : إذا كانت محرم جاز وإلا فلا , شوف هل هو محرم بالنسبة إليها ؟

السائل : لا ليس محرم .

السائلون : الله يبارك فيك يا شيخ ، جزاك الله خيرا .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 245

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-245

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه والتابعين ، قبل كل شيء أعلمك فضيلة الشيخ أني أحبك في الله عز وجل ، ادع الله عز وجل لنا بالتوفيق والسداد ؟

الشيخ : أحبك الله الذي أحببتني له .

السائل : السؤال الأول : يقول شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله : " إن إجماع أهل المدينة على أربع مراتب الأولى : ما يجري مجرى النقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل نقلهم مقدار الصاع والمد ، فهذا مما هو حجة باتفاق العلماء الثانية : العمل القديم بالمدينة قبل مقتل عثمان رضي الله عنه – إلى آخر كلامه – ومفاده أنه حجة عند الأربعة ، الثالثة : إذا تعارض في المسألة دليلان جهل إيهما أرجح ، وأحدهما يعمل به أهل المدينة ، ففيه نزاع والجمهور على الترجيح به ، الرابعة : العمل المتأخر بالمدينة الذي عليه أئمة الناس أنه ليس بحجة شرعية " فما قول الشيخ بهذا التقسيم الرباعي من شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ؟

الشيخ : لاشك أن فيه ما لا يمكن العدول عن الأخذ به كالقسم الأول، وكي نكون على استحضار لهذه الأقسام الأربعة ، ونحسن الجواب عن كل واحد منها فينبغي أن نتذكر ، وأن نذكر كل قسم منها على حدة، فما هو القسم الأول ؟

السائل : أما الأول فقال " ما يجري مجرى النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل نقلهم مقدار الصاع والمد ، قال فهذا مما هو حجة باتفاق العلماء " .

الشيخ : هذا هو مما أشرت إليه آنفا ، أنه ما لا مناص من الأخذ به وتبنيه ، لأنه يكون مما جرى العمل عليه ، من السلف الأول ، وفي المدينة التي حيث كان التشريع ، غالبه قد نزل فيها ، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أكمل الله له دينه وهو فيها فما جرى عليه عمل المسلمين في هذه البلدة الطيبة فلا شك أن هذا العمل مما هو حجة بدون خلاف أو نزاع ولكن هذا بطبيعة الحال إنما يعني به ابن تيمية إذا لم يكن ثمة نص يعارض هذا المعزو لإجماع أهل المدينة ، والذي توارثوه خلفا عن سلف ، البحث إذن يدور حينما لا يكون عندنا شيء من الكتاب أو السنة ، يخالف عمل أهل المدينة ، فلا شك والحالة هذه ، أن عملهم يكون حجة واضحة ، وضرب مثالا على ذلك مقدار الصاع ، وهو يشير بهذا إلى قصة وردت ، أن مالكا رحمه الله ، اختلف مع أحد تلامذة الإمام أبي حنيفة في مقدار الصاع ، فما كان من مالك إلا وأن أمر بعض الحاضرين بأن يأتي بالصاع الذي ورثه عن أبيه ، وهو عمن قبله يعني من الصحابة ، فجيء بهذا الصاع وكيل به بين يدي الخليفة فما وسع التلميذ تلميذ أبي حنيفة وأظنه على الغالب هو أبو يوسف ، ما وسعه إلا أن يسلم بهذا الدليل ، لأنه شيء توارثه أهل المدينة عن آبائهم ، فهذا القسم الأول هو بلا شك كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية حجة بالاتفاق ، القسم الثاني ما هو ؟

السائل : " أما الثاني العمل القديم بالمدينة قبل مقتل عثمان " إلى آخره " ومفاده أنه حجة عند الأربعة ".

الشيخ : نعم ، هذا في الواقع يرد عليه أنه من الصعب تحديد ما كان قبل الفتنة، وما كان بعد الفتنة ، ولكن إذا

ثبت كما هو دعوى ابن تيمية أن عمل أهل المدينة قبل فتنة عثمان كان على شيء فهو أيضا حجة بالقيد الذي ذكرنا آنفا في القسم الأول ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : القسم الثالث ؟

السائل : " القسم الثالث : إذا تعارض في المسألة دليلان جهل أيهما أرجح وأحدهما يعمل به أهل المدينة ففيه نزاع والجمهور على الترجيح به " .

الشيخ : هذا واضح أيضا لأن الفقيه حينما يعوزه الدليل المرجح والمفضل لوجه على آخر ، فحينذاك يتلمس ما يمكن أن يستأنس به وأن يقوي به أحد الدليلين ، فإذا كان هناك دليلان متعارضان ، ولا سبيل لترجيح أحدهما على الآخر ولكن .. إلا بمطابقة ما دل عليه أحدهما بعمل أهل المدينة ، فلا شك أن هذا يكون مرجحا مقبولا ، كما نحن نقول اليوم مثلا إذا كان هناك رأي في تفسير حديث مثلا ، فضلا عن آية كريمة ، وهذا التفسير قد قال به بعض السلف ثم جاء من بعدهم بعض الخلف ، فجاء برأي آخر وليس عندنا ما يرجح الرأي الأول على الرأي الآخر سوى أن الرأي الأول قد أخذ أو صرح به بعض السلف ، فهذا يكفينا نحن ترجيحا على رأي الخلف ، ما دام أنه لا يوجد لديهم دليل ، يرجح تفسيرهم ، ورأيهم في تفسير النص من الكتاب والسنة على تفسير أولئك السلف ، فإذا كان هنا المرجح هو عمل أهل المدينة دون خلاف بينهم ، فهو بلا شك كما ذكر ابن تيمية وينبغي أن يكون هو قول الجمهور ، لكن أنا شخصيا لا أستطيع أن أحيط بما أحاط به ابن تيمية وأقول هو رأي الجمهور ، أو ليس رأي الجمهور ، لكني أقول إنه مرجح مقبول ، فإذا انضم إلى ذلك أنه رأي الجمهور ، فهو نور على نور نعم .

السائل : الرابع العمل المتأخر بالمدينة قال شيخ الإسلام " فالذي عليه أئمة الناس أنه ليس بحجة شرعية "

الشيخ : حينذاك يكون عمل أهل المدينة كعمل أي بلد آخر له أرجحية او فضيلة عند بعض البلاد الأخرى ، أو بعض العلماء الآخرين كعمل مثلا أهل الكوفة لأن الكوفة كان فيها من كبار الفقهاء والعلماء ، فقد يرجح بعضهم عليه علماء الكوفة هذا كترجيح ما كان عليه علماء المدينة ، في الزمن المتأخر منهم ، هذا لا يفيد شيئا في الموضوع ، فيكون هذا المذهب مرجوحا ، فالذي نقلته عن ابن تيمية رحمه الله لا شك إنه هو الصواب فيما أثبته أولا وثانيا وثالثا ، وفيما نفاه رابعا ، نعم .

السائل : فضيلة الشيخ سمعت في شريط سابق لكم ، وقد سألتكم أحد إخواننا طلبة العلم ، عن عمل أهل المدينة ، فأجبته بإيجاز وتصرف يسير بدعة مالكية

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كيف ؟

السائل : فذكرت له كما أحفظ وقلت له بدعة مالكية فكيف نوفق فضيلة الشيخ بين هذا وهذا ؟

الشيخ : نعم لا غرابة فيه بعد ما سمعت وقرأت ، لأن أهل المدينة لا يفصلون هذا التفصيل ، لأن المالكية لا يفصلون هذا التفصيل فهم يأخذون بمذهب أهل المدينة على الإطلاق ويوجد حتى في الموطأ ، يوجد بعض الأقوال من الإمام نفسه ، بترك العمل بحديث ما ، لأنه خلاف عمل أهل المدينة ، ثم يثبت أن عمل أهل المدينة هذا الذي جنح إليه هو المتأخر وأنه كان في المدينة في الزمن الأول كسعيد بن المسيب يقول بخلاف ما يعزى إلى مذهب أهل المدينة فاذن نحن ننكر ما عليه مذهب المالكية كما ننكر مثلا على الناس الذين يقلدون الأئمة لكن إذا اتفق الأئمة على شيء ولم يكن عندنا ما يخالف ذلك فنحن هنا نجنح الى الاعتماد على قوله تعالى ((**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**)) فنحن في الوقت الذي ننهى عن التقليد وننقمه على المقلدة لأن من خطتهم في التقليد مخالفة النصوص الشرعية من الكتاب و السنة في الوقت نفسه نحن نحض المسلمين على أن يتبعوا سنن الأولين وأن لا يخرجوا عنهم برأي جديد أو فقه عزيز ونحو ذلك كذلك نحن ننكر على المالكية أنهم يعرضون النصوص الشرعية لمجرد ما يقال إن عمل أهل المدينة على خلاف هذا النص أو هذا الحديث فأنت تعرف مثلا حتى اليوم وأعني بهذا التحديد اليوم مع وجود ما يسمى اليوم بالصحوة وهذه بلا شك حقيقة نشكر الله عليها حيث وجد في العالم الاسلامي ما لم يكن قبل ثلاثين سنة على التحديد من يقول الكتاب والسنة ومن يحتج بالكتاب والسنة ولو خالف المذهب الذي وجد عليه آباءه وأجداده لكن مع ذلك تجد المالكية بصورة عامة يسدلون أيديهم في الصلاة لماذا ؟ بزعم أن هذا هو عمل أهل المدينة والأحاديث كهذه الأحاديث خلاف عمل أهل المدينة فأصبح مذهب الأخذ بعمل اهل المدينة معولا لهدم السنة مهما كان هذا العمل المدعى حديثا أم قديما فالتفصيل الذي ذكره ابن تيمية هو شيء ومع عليه المالكية هو شيء آخر فلا يشكلن عليك ... ما كنت سمعته في الشريط الذي أشرت إليه وبذلك إن شاء الله يزول التعارض

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : السؤال الثاني ، ما المراد فضيلة الشيخ بقول العلماء " هذه حادثة عين ، لا عموم لها " وما هو ضابط

التفريق بين الحادثة التي خرجت مخرج العموم ، وبين حادثة العين مع مثال جزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : الدليل هو إذا كانت الحادثة ظاهرها يخالف أدلة شرعية فلا يجوز أن يؤخذ بهذه الحادثة ويضرب بها الأدلة الشرعية التي هي أوسع دلالة منها ، تلك الأدلة تفيد شرعية عمل ما بصورة مستمرة أو العكس عدم شرعية ما بصورة مستمرة ، وتأتي حادثة معينة فظاهرها أنها تعارض تلك الأدلة التي يدخل تحتها العديد من الأحكام ، فتدل بعمومها على خلاف ما دل عليه الحادثة الخاصة ، فهنا يقال حينذاك بأن هذه الحادثة حادثة عين لا عموم لها

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام حينئذ يقول العلماء في تلك الحادثة أنه ليس فيها دلالة عامة فتحصر في حدودها وفي ظروفها وفي ملابستها لماذا ؟ لأنها تتعارض مع أدلة أخرى ، هذه الأدلة في دلالتها أشمل وأعم وأوسع من دلالة هذه الحادثة الواقعية إذا لم يكن هناك ما يعارض الحادثة العينية ، فحينئذ تبقى شريعة مستمرة ، وتؤخذ على أنه ليس كما يقال " لا عموم لها " ، فإذن إذا وقعت واقعة في عهده عليه السلام ولم يكن ما يعارضها أخذت وطبقت على حذافيرها وعلى كل أزمانها وصورها ، أما إذا كانت هذه الحادثة العينية تعارض أدلة أخرى ، أقوى وأشمل في دلالتها حينئذ لكي لا نضرب هذه الأدلة الأقوى بهذه الحادثة العينية، نقول حادثة عين لا عموم لها أنا أذكر بأنني أنا شخصيا استعمل هذه الكلمة في بعض الأحاديث النبوية ، مثل مثلا قوله عليه السلام (**ألا رجل يتصدق على هذا ، فيصلي معه**) ، فكثير من الناس يأخذون من هذا الحديث شرعية تكرار الجماعة الثانية والثالثة وهكذا ، وهم يفصلون هذا الكلام النبوي عن المناسبة والحادثة ، التي بها قال الرسول عليه السلام هذه الجملة ، ومعلوم أن سبب الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم صلاة العصر وسلم ، فدخل رجل يريد أن يصلي فريضته فقال عليه السلام لمن حوله (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**) فقام رجل وصلى معه ، فبعض الناس قديما وحديثا يأخذون من هذا الحديث جواز بل استحباب الجماعة الثانية وينظرون إلى قوله عليه السلام مفصولا عن المناسبة (**ألا رجل يتصدق على هذا ، فيصلي معه**) ، ويخلصون إلى القول أنه هذه جماعة ثانية فإذن لماذا تنكر شرعية الجماعة الثانية ؟ فيأتي الجواب الأصولي بإيجاز ثم لابد من التفصيل لعامة الناس ، هذه حادثة عين لا عموم لها ، إيش معنى ذلك ؟ أن هذه الحادثة لم تتكرر في عهد الرسول عليه السلام وقعت بهذه المناسبة فهي لا تدل على شرعية مثل هذه الجماعة ، دائما وأبدا ، كما يقع اليوم ، وإنما تدل على ما دلت عليه الحادثة بعينها ، الحادثة بعينها هي أن رجلا دخل المسجد يريد أن يصلي وحده ، بعد أن فاتته الجماعة ، فقال عليه السلام لمن كان قد صلى الفريضة في الجماعة المشروعة هي الجماعة الأولى (**ألا رجل**

يتصدق على هذا فيصلي معه) ، فقام رجل وصلى معه ، فهذه لا عموم لها ، أي لا تدل على شرعية أي جماعة تقام في المسجد الواحد ، وإنما تدل على مثل ما دلت عليه هذه الحادثة بعينها ، فلا يجوز أن يستدل بالحديث على ما يقع اليوم ، فيدخل جماعة المسجد وقد صلى الإمام فيتقدم أحدهم ويصلي بهم إماما فيأتي واحد مثلي ويقول يا أخي هذه الجماعة غير مشروعة كيف والرسول صلى الله عليه وسلم قال **(ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه)** ، نقول يا أخي الرسول قال هذا وقوله حق وصدق ، لكن هذا لا يعني شرعية أي جماعة وفي أي مناسبة ، وإنما يعني جماعة بمواصفات محدودة جدا ، وهي كما وقع لذلك الرجل دخل يريد أن يصلي وحده ، فقام رجل ممن صلى مع الجماعة الأولى فتصدق عليه وصلى معه ،والدليل على أن هذا الحديث لا يفيد هذه الدلالة العامة كما يتوهمون ، أننا نسأل أن هذه الجماعة الثانية ، التي دخلوا المسجد فأمهم أحدهم ، منهم وفيهم لم يكن الإمام قد صلى مع الإمام الأول ، فصلوا جميعا خلفه ، من المتصدق منهم ، ومن المتصدق عليه ؟ لا يوجد كلهم فقراء لا يوجد فيهم من هو مليء باستطاعته أن يتصدق على غيره ، بخلاف الحادثة التي وقعت في عهد الرسول وقال لمن صلى خلفه **(ألا رجل يتصدق علي هذا فيصلي معه)** فقام أحدهم فصلى معه أي تصدق عليه ، لأنه غني ، لأنه أدرك صلاة الخمس وعشرين درجة ، أو سبع وعشرين ، ناهيك عن الصلاة خلف الرسول عليه السلام فهذه لها فضيلة أخرى فهذا يصدق أنه تصدق على هذا الرجل الذي أراد أن يصلي وحده ، لكن هؤلاء الخمسة أو العشرة الذين دخلوا المسجد فتقدم أحدهم ، ما فيه متصدق ولا في متصدق عليه ، كلهم فقراء كلهم فاتتهم فضيلة الجماعة الأولى ، مثل هذه الحادثة يقال لا عموم لها ، أي العموم الذي يلجأ إليه المستدلون بهذا الحديث على شرعية كل جماعة ، هذا الاستدلال الآن يصطدم مع الأدلة التي تدل أنه لا يوجد في الإسلام جماعة ثانية ، وفي مسجد واحد لأن الرسول عليه السلام لما كان يصلي بالناس إماما قال **(لقد هممت أن آمر رجالا فيصلي بالناس ثم أمر رجالا ، فيحطبوا حطبا ، ثم أخالف إلى أناس ، يدعون الصلاة مع الجماعة فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفس محمد بيده لو كان أحدهم يعلم أن في المسجد مرماتين حسنتين لشهدها)** ، أي صلاة العشاء فهم الرسول عليه السلام بتحريق المتخلفين عن صلاة الجماعة ، يعني أنه ليس هناك جماعة ثانية ، أتصور الآن أنت معي ، إمام مسجد يريد أن يتأسى برسول الله صلى الله عليه وسلم وأن يخطو خطواته ، لكنه يرى الرأي الخطأ ، أن الجماعة الثانية مشروعة والثالثة وهكذا إلى الوقت الثاني يريد أن يهدد الناس بنفس التهديد النبوي فقام أحد الحاضرين ، تقول له يا أخي أنت مخطئ لأنه هذا إذا ما صلى مع الجماعة الأولى يصلي بالجماعة الثانية ، وإنما يستقيم تهديده ، وينهض وعيده فيما إذا كان الجمهور يعلمون منه أنه لا جماعة ثانية ويؤكد هذا أن مثل هذا الوعيد ، قد جاء في صلاة الجمعة صلاة الجمعة

التي عليها المسلمون أنه لا تتكرر في المسجد الواحد ، وهذا من فضل الله ، أنهم ما وصل توسعهم الذي توسعوا فيه في الجماعة إلى صلاة الجمعة ، فقد قال عليه السلام **(لقد هممت أن آمر رجالا فيحطبوا حطبا فأخالف إلى أناس يدعون الصلاة ، صلاة الجمعة)** حديثنا هذا الثاني في صحيح مسلم من حديث ابن مسعود حديثنا الأول من حديث أبي هريرة في الصحيحين فكما دل الحديث الثاني على أنه لا جماعة ثانية في صلاة الجمعة ، لأن الرسول هم بتحريق بيوت المتخلفين ، عن صلاة الجمعة ، كذلك دل الحديث الأول على أنه لا جماعة ثانية بعد الجماعة الأولى ولذلك هم بتحريق المتخلفين وإلا وحاش رسول الله أن تتخلف حجته ، لكان يقول بعض الناس يا رسول الله نحن نصلي بعدك الجماعة الثانية التي أنت أجزتها وشرعتها لكن لما كان من المستقر عند الصحابة أن لا جماعة أخرى استقام وعيد الرسول وتهديده إياهم بأن يحرق عليهم بيوتهم ، أما أنه لم ينفذ الرسول عليه السلام وعيده ، فهذا معروف جوابه عند أهل العلم ، لأن الذين يتخلفون عن صلاة الجماعة في بيوتهم منهم من يشرع له التخلف وهم النساء ، **(وبيوتهن خير لهن)** كما جاء عن الرسول عليه السلام ، ولذلك في الحقيقة ، هذا الوعيد في هذا الحديث ، من الأساليب السياسية النبوية الهامة جدا ، لأنه من ناحية يحقق الوعيد الذي يريد أن يتهدد به المتخلفين ومن ناحية أخرى لا ينفذه لوجود المانع ، والمانع هو وجود النساء في البيوت ، ووجود الذرية والأطفال إلى آخره فلا يجوز حرق البيوت بمن فيها ، لكن يكفي أن يفهم المتأخرون الذين يعرفون وجوب حضور صلاة الجماعة ، أن هذا الوعيد حسبهم ولو لم ينفذ فيهم عمليا لوجود المانع وهو الذي ذكرناه آنفا ، فإذن هذا وأشياء كثيرة وكثيرة أخرى ، تدل على أنه لا جماعة ثانية وبهذا يظهر الجواب عن الكلمة هذه .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : السؤال الثالث فضيلة الشيخ قوله صلى الله عليه وسلم **(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ...)** الحديث ، قال بعضهم إن التغيير باليد لولي الأمر ، أو لمن له سلطان ، والتغيير بالقول للعالم ، والتغيير بالقلب لعامة الناس ، وقال آخرون بل كل مرحلة من هذه المراحل الثلاث يشترك فيها الولي والعالم والعامة فما قول الشيخ في ذلك ؟

الشيخ : لا شك أن القول الأول عاطل باطل ، والقول الصحيح أن الحديث يعم كل المسلمين لا فرق بين حاكم ومحكوم ، وبين عالم ومتعلم وجاهل لأن النبي صلى الله عليه وسلم أولا جاء بلفظ من وهي من صيغ الشمول ، **(من رأى منكم ...)** ومنكم أيضا من صيغ الشمول ، أي أنتم يا معشر المسلمين ثم قسم هؤلاء المخاطبين بالخطاب العام الشامل لجميع المسلمين ، قسمهم إلى ثلاثة مراتب من كان يستطيع إنكار المنكر بيده فهذا هو

الواجب ، ولا فرق بين ذلك بين حاكم ومحكوم ومن كان لا يستطيع ينزل درجة فينكر المنكر ، بلسانه ، ومن كان لا يستطيع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ، والحقيقة أن عجيبي لا يكاد ينتهي من أناس يستغفلون الناس ، ويوهمونهم أن هذا الحديث يخاطب ثلاثة طبقات ، الحكام ، والعلماء ، وعامة الناس وهم يعلمون يقينا ، أن هناك أمور تقع في دار أحد الناس وهو ليس بالحاكم ، ولا هو بالعالم فيرى منكرا فيغيره بيده ، وإن لم يستطع أن يغيره بيده فبلسانه فما فائدة هذا التقسيم العاطل الباطل والواقع يكذبه من كل المسلمين ، لكنهم هم في الواقع ، يلجأون إلى مثل هذا التقسيم ، من باب معالجة منكر بمنكر آخر ، يعني على مذهب أبي نواس " وداوني بالتي كانت هي الداء " ، ما هو المنكر الذي يريدون أن يعالجوه به ، أن كثيرا من عامة الناس تأخذهم العزة الإسلامية ، والغيرة الإسلامية حينما يرون منكرا فيغيرونه بيدهم وهم ليسوا حكاما فيترتب من وراء هذا التغيير منكر أكبر ، وهذا بلا شك لا يجوز لكن عدم جوازه ليس لأن هؤلاء الذين غيروا المنكر ، هم ليسوا حكاما ، وإنما لأن هذا التغيير يترتب منه مفسدة أكبر من المصلحة ، أي لو أن المغير كان هو الحاكم نفسه ، ورأى أنه يترتب من وراء تغييره لهذا المنكر ، منكرا أكبر ، لم يجز له أن يغيره وهو الحاكم ، وهو الذي زعموا بأنه مخاطب فقط بقوله **(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده)** ، والدليل على ذلك لما الرسول عليه السلام دخل جوف الكعبة وصلى ركعتين ، كما جاء في الصحيحين ، ثم خرج فأرادت السيدة عائشة أن تجهد نفسها ، وأن تتكبد مشقة الصعود ، إلى جوف الكعبة ، لأن الباب كما هو الآن كان عاليا و مرتفعا فقال عليه السلام لها **(صلي بالحجر ،فإنه من الكعبة أو من البيت وإن قومك لما بنو الكعبة قصرت بهم النفقة ، ولو لا أن قومك حديثو عهد بالشرك لهدمت الكعبة ، ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام)**، أي أدخلت الحجر في الكعبة **(ولجعلت لها بابين مع الأرض ، بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه)** ، فإذن هذا هو الحاكم الأعلى بعد الله ، على وجه الأرض هو رسول الله ورأى المنكر أي نصف الكعبة أو ربعها خارج ايش ؟ الكعبة ، فما غير لماذا ؟ بين السبب **(لولا أن قومك حديثو عهد بالشرك ...)** إلى نهاية الحديث ، إذن هؤلاء الذين يحرفون الكلم من بعد مواضعه ، ويفسرون الحديث بغير دلالته ، فيقولون من رأى منكم منكرا المراد به الحكام ، هم أولا يخالفون ما ذكرناه آنفا ، أن كثيرا من الأحكام ، سيغيرها من ليس حاكما ، وهذا أمر مجمع عليه بين المسلمين كما ضربنا مثلا ، رب البيت مثلا ، وعلى العكس من ذلك ،قالوا هذا التأويل لمنع هؤلاء الناس الغيورين على الإسلام ، أن يباشروا تغير المنكر بأيديهم فكان عليهم أن يقولوا تغيير المنكر ليس منكرا ، أنهم ليسوا حكاما ، وإنما لأنهم يغيرون المنكر ، بوسيلة يترتب من وراءها مفسدة أكبر من المصلحة ، لكنهم أرادوا في الحقيقة أن ينوطوا الإصلاح ، ولو شئت لقلت الإفساد ، بيد الحكام أن يقولوا بأن تغيير المنكر هذا ، طبعا هذا الإصلاح ، وهذا الإصلاح لا يكون إلا

من الحكام ، وهم يعلمون أن حكام زمان اليوم ، مع الأسف الشديد لا يحكمون بما أنزل الله ، فإذن هم بهذا التأويل يريدون أن يعطلوا الأحكام الشرعية ، وماذا عليهم لو أجروا الحديث كما هو مفهوم لدى كل عربي مَن مِن صيغ الشمول ، (**من رأى منكم ...**)، من صيغ الشمول ، واستطاع أن يغير باليد دون مفسدة أكبر فليفعل ، لا والله ما يستطيع ... ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)) ، ينزل المرتبة الثانية وإن لم يستطع حتى بالكلام ، فالمرتبة الثالثة ، ماذا عليهم لو ما أجروا الحديث على هذا الإطلاق والشمول والعموم ، لكنهم يقولون للناس والجمهور أن من كان منكم آمرا بالمعروف فليكن أمره بالمعروف ما يأتي بمنكر في سبيل ايش ؟ الأمر بالمعروف ، ويكون حينئذ تكون المفسدة أكبر من المصلحة التي كان يرجوها من الأمر بالمعروف فهذا هو جواب هذا السؤال وقد وضح أن الرأي الثاني الذي يقول بعموم الحديث وشموله هو الرأي الراجح ، وأن الرأى الأول باطل ، ولكن الرأي الثاني الذي هو الراجح يقيد بملاحظة الحكمة ، في تنفيذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والآن تنصرفون إن شاء الله إلى الصلاة ، وبهذا القدر كفاية والحمد لله .

السائل : شيخنا باقي شيء من الشريط

الشيخ : كيف ؟

السائل : باقي شيء من الشريط لعل الاقامة ... حتى نتمم ... الساعة .

الشيخ : ايش في عندك .

السائل : ... جزاك الله خيرا فضيلة الشيخ ، ما المراد من النصوص التي ورد فيها نفي أشياء معينة ، كقوله عليه السلام (**لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب**)، أو (**لا صلاة إلا بخمار**) أو (**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**) ، هل النفي للصحة أو للكمال جزاكم الله خيرا .

الشيخ : الأصل في مثل هذه الأحاديث النافية أن يحمل النفي للصحة وليس للكمال ، هذا هو الأصل ، ولا يجوز الخروج عن أصل من أصول الشريعة ، ومن قواعدها إلا بدليل شرعي أيضا يلزم المسلم الخروج من هذا الأصل واتباعا للدليل الملزم ، وهذا هنا الأمر فيه كما يقال بالنسبة للأوامر الشرعية ، بالكتاب والسنة ، هل هي تفيد الوجوب أم الاستحباب ، أم لا تفيد شيئا ، اختلف العلماء والصواب أن الأمر يفيد الوجوب ، إلا لدليل كذلك هنا ، (**لا صلاة لمن لم يقرأ**) ، (**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله ...**) إلى آخره ، الأصل فيها أن هذه العبادات ، لا تصح إلا إذا جاء دليل ، يضطر الواقف على هذا الدليل ، أن يتأول حينذاك لا ، النافية للصحة ، إلى نفي الكمال ، توفيقا بين النصوص ، الأمثلة التي ذكرتها وهي ثلاثة ، لا يوجد في الشريعة ما يساعد على تأويل النفي إلى نفي الكمال ، كل هذا النفي المذكور ، في هذه الأحاديث الثلاثة هي لنفي الصحة

، الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب صلاته باطلة ، والذي لا يسمي الله على وضوئه فوضوؤه فاسد ، وبالتالي لا صلاة له ، والمرأة التي لا تصلي وخمارها على رأسها ، فأيضا صلاتها غير صحيحة ، لكن هذه القاعدة أي أن لا لنفي الصحة قد يكون من الناحية العربية أحيانا لنفي الجنس ليست هذه القاعدة التي قلنا إنما لنفي الصحة ، ليست مضطردة فقد يأتي نص فيه ، نفي لشيء لكن المقصود به نفي الكمال ، وليس نفي الصحة ، كمثل قوله عليه السلام **(لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له)** ، الأدلة القاطعة من الكتاب والسنة ، تدل على أن المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله مهما فعل وارتكب من المعاصي ، فهذه الكلمة الطيبة تنجيه يوم القيامة ، من الخلود في النار ، كما قال عليه السلام **(من قال لا إله إلا الله نفعته يوما من دهره)** ، فحينما يأتي هذا الحديث ، ويعارض تلك الأساطيل وتلك الأدلة القوية الدالة على أن إيمان المسلم ينفعه ولو كان بمقدار ذرة ، حينئذ يضطر العالم أن يتأول قوله عليه السلام **(لا إيمان لمن لا أمانة له)** ، أي لا إيمان كاملا ، لأننا إن فهمناه على ظاهره كفرناه ، وهذا مذهب الخوارج ، بل هؤلاء مذهب من خرجوا على الخوارج وغير الخوارج ، لأن الخوارج يكفرون المسلم ، بارتكابه الكبيرة ، وليس عندنا بأنه عدم أداء الأمانة كبيرة ، هي معصية بلا شك ،فإذا أخذنا بظاهر الحديث ، معناها كفرنا المسلمين ، لمجرد ارتكاب ذنب ومعصية ، بينما الأدلة التي أشرنا إليها تفيدنا وتدلنا دلالة قاطعة على أن المسلم ، لا يكفر بمجرد ارتكابه المعصية ، بل ستنجيه كلمة لا إله إلا الله من الخلود في النار ، فإذن لا إيمان لمن لا أمانة له إيمانا كاملا ، ولا دين لمن لا عهد له ، أي دينا كاملا ، لكن هذا التأويل صرنا إليه ، من أجل تلك الأدلة أما فيما تقدم من الأمثلة الثلاثة المطروحة في السؤال فليس هناك دليل يحملنا إلى التأويل كما قلنا في الحديث الأخير إلا اتباع المذهب وهذا ليس دليلا ، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

السائل : الله يجزيك الخير يا شيخ .

الشيخ : وإياكم إن شاء الله .

السائل : في كتاب المنامات يذكر عن أبي الدرداء أنه قال : " إن الأعمال تعرض على الأموات ، فإن رأوا خير حمدوا الله ، وإن رأو غير ذلك استغفروا لنا " .

الشيخ : نعم .

السائل : فيقول المعلق عليه ، إنه لم يجد ترجمة شيخ ابن أبي الدنيا ، لكن باقي السند حسن وأن ابن المبارك رواه في كتاب الزهد بإسناد حسن موقوف على أبي الدرداء فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : الحديث لا يصح مرفوعا أما هل يصح موقوفا فلا أعلم

السائل : فإن صح موقوفا فله حكم المرفوع

الشيخ : لا

السائل : لأنه أمر غيبي أو كذا ؟

الشيخ : لا .

السائل : في كتاب المنامات يذكر عن أبي الدرداء أنه قال : " إن الأعمال تعرض على الأموات ، فإن رأوا خير حمدوا الله ، وإن رأو غير ذلك استغفروا لنا " .

الشيخ : نعم .

السائل : فيقول المعلق عليه ، إنه لم يجد ترجمة شيخ ابن أبي الدنيا ، لكن باقي السند حسن وأن ابن المبارك رواه في كتاب الزهد بإسناد حسن موقوف على أبي الدرداء فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : الحديث لا يصح مرفوعا أما هل يصح موقوفا فلا أعلم

السائل : فإن صح موقوفا فله حكم المرفوع

الشيخ : لا

السائل : لأنه أمر غيبي أو كذا ؟

الشيخ : لا .

السائل : تسكن بنت مع أبيها ثم ذهبت إلى دولة من الدول الأوروبية وتزوجت هناك ، وزوجت نفسها بنفسها دون حضور وليها وأنجبت ، ثم علمت بحرمة ... عز وجل ، وتسأل عن الحكم الشرعي ، وقد أنجبت من بيت ابيها ... .

الشيخ : ما أدري تابت ، حكمها إلى الله لكن عملها خطأ .

السائل : هل يعقد لها عقد جديد ؟

الشيخ : ولي أمرها موجود ؟

السائل : كيف ؟

الشيخ : ولي أمرها موجود ؟

السائل : موجود .

الشيخ : الحقوا الصلاة يا جماعة

السائل : السلام عليكم ورحمة والله

الشيخ : وعليكم السلام أهلين كيف حالك في الغالب ما دائما أحيانا يكون كلاهما مختلف أهلا واضح نعم .

السائل : القسم لعمر الحق هل قسم بغير الله ؟

الشيخ : لعمر الحق على حسب قاصد القاسم ، إذا قصد بالحق يعني الحق سبحانه وتعالى فليس فيه شيء إطلاقا لأنه حلف بالله ، وإذا قصد بالحق شيئا معنوي هو الصواب مثلا جاز أيضا لأنه يرجع إلى المعنى الأول أما إذا قصد شيئا ماديا فلا يجوز لأنه حلف بغير الله ، فهنا يقال إنما الأعمال بالنيات .

السائل : صلاة الجمعة خارج المسجد تجوز ؟

الشيخ : طبعا تجوز .

السائل : رجل عنده زكاة مال ، يريد أن يعطيها لعائلة ، ولكن رب العائلة قد يستخدم هذا المال في شراء دخان أو شيء مثل هذا ، فهل يجوز لصاحب الزكاة أن يشتري أشياء لهذه العائلة عوضا عن المال ؟

الشيخ : لا يجوز ؟

السائل : وكان يعرف أنه سيشتري ... ؟

الشيخ : أنا فهمتك هذه لو مضى ذكرها لا يجوز ، يسلم المال للزوجة يسلم المال للولد العاقل ، ويوصيه بأن لا يسلم المال لأبيه ، وأن يتصرف فيه التصرف المشروع .

السائل : نعم لو كان هناك رجل يريد أن يؤدي زكاة مال ، أو هناك سؤال آخر ، مجموعة من الناس اتفقوا على أن يقدم كل واحد في الشهر مبلغا من المال لكي يتساعدوا في يوم من الأيام في حال احتاج أحد إلى شيء ، وهذا المال بلغ النصاب ، وحال عليه الحول ، وكل واحد ليس هناك مقدار محدد يدفعه ، فهل على هذا المال الذي حال عليه الحول زكاة ؟

الشيخ : هل هذا المال صدقات وإلا زكوات أو تبرع ؟

الشيخ : ليس تبرعا يا أستاذا يعني مثلا آخر الشهر راتب ، فاقتطع من راتبي عشر دنانير ،و أضعه مع شخص ... .

الشيخ : أجب عن السؤال وأرح نفسك ، هذا الذي تقتطعه زكاة مال وإلا صدقة ؟

السائل : لا زكاة مال ولا صدقة

الشيخ : اذن

السائل : أنا و ... اتفقنا ... .

السائل : ... النظارات المطلية بالذهب و الساعات هل يجوز لبسها ؟

الشيخ : مثل هذه التي على عينيك وإلا غيرها ؟

السائل : لا ، لا ... إن شاء الله .

الشيخ : إذا كان المقصود منها هو التزين ، فذلك للنساء وليس للرجال أما إذا هناك شيء آخر ، لا يقصد بزينته وإنما لمتانته أو نحو ذلك من المصالح التي قد توجد في بعض المعادن ولا توجد في المعادن الأخرى ، جاز وإلا فلا واضح ؟

السائل : واضح .

السائل : في سؤال ... .

الشيخ : نعم

السائل : حديث الرسول صلى الله عليه وسلم

الشيخ : عليه الصلاة والسلام

السائل : الذي هو (**أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن**) .

الشيخ : هذا في صحيح مسلم .

السائل : و(**أصدق الأسماء الحارث وهمام**) ؟

الشيخ : كذلك صحيح ، لكن (**أفضل الأسماء ما حمد وعبد**) ، غير صحيح ، أي نعم . الذي سألت عنه ما صحيح

السائل : الحديث الآخر ... والله أعلم الذي هو (**شر الأسماء حرب ومرة**) .

الشيخ : أي نعم صحيح .

السائل : بالنسبة للفائدة إنسان تاب كان يضع أمواله في البنك فتاب منها فما حكم الفائدة أو أعطوه الفائدة هل يرميها أو يستخدمها في شيء ؟

الشيخ : أولا لا تسمي الربا فائدة ، ولا تؤخذ ... الجمهور ، ولا تؤخذ ... الجمهور ، تربابة الجمهور تعرف ، هذا ... الجمهور والذي اعترفت أنت وقلت هذا يقولون ، من الذي يقول هكذا ؟ الجمهور الغافل عن شريعة الله ، هذا اسمه ربا ، (**ودرهم من الربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية**)، فهم يسمونها بغير اسمها ايه " فائدة " ، فلا تنجر مع ... الجمهور ، ولا تسق بالسياط هذه التي يساق بها الجمهور ، بعد ذلك ، نقول هذا الربا لك سبيل من سبيلين أحدهما أرجح عندي من الآخر ، أحد السبيلين أن تدعه في البنك أي نعم أن تتركه في البنك ، والسبيل الآخر وهو الأرجح عندي أن تأخذه وتصرفه في المرافق العامة ، والمقصود بالمرافق العامة يعني

شيء ينتفع منه الجمهور وليس يستفيد منه شخص بعينه ، ولو كان فقيرا ، مرافق عامة مثلا ، تعبيد طريق ، سحب سبيل ماء في مكان يحتاج إلى الماء ، وعلى ذلك فقس ، واضح الجواب ؟

السائل : واضح .

السائل : حديث (**لا تلعنوا الشيطان فإنه يتعاظم**) .

الشيخ : أي نعم

السائل : اللفظ صحيح

الشيخ : المعنى صحيح لكن اللفظ لا استحضره في نهي عن ذلك ، ويأمر الرسول في هذه الحالة أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم .

السائل : لكن الحديث نفسه ... .

الشيخ : أقول لك هذا من تمام الحديث والحديث صحيح ، نعم .

السائل : قصة علي بن أبي طالب رضي الله عنه لما نام في فراش الرسول صلى الله عليه وسلم قصة صحيحة ؟

الشيخ : تبع الهجرة ؟

السائل : نعم . صحيحة

الشيخ : أي نعم صحيحة . يلا السلام عليكم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 246

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-246

محتويات الشريط :-

1 - لون فراش المسجد الذي لا يتعارض مع السنة. (00:00:01)

2 - هل يشترط في سجود التلاوة الطهارة واستقبال القبلة ؟ وهل يكبر فيه.؟ تكلم الشيخ أيضا على السنة الفعلية والسنة التركية. (00:05:00)

3 - كلام عن سفر الشيخ إلى المغرب ولقاء الشيخ الغماري. (00:20:00)

4 - تكلم الشيخ على صلاة الكسوف والخسوف.وتكلم فيه أيضا على الصلوات ذوات السبب هل تصلى في أوقات النهي؟ (00:23:45)

5 - متى يعتبر البادي مسافرا؟ (00:31:20)

6 - إذا نويت الإقامة في الحرم العشر الأواخر فهل أنا في حكم المسافر والحال أني لست من أهل الحرم؟ (00:33:15)

7 - هل يجوز الأكل قائما؟ (00:36:30)

8 - الكلام على صلاة التراويح. (00:49:00)

9 - حديث أنا و أمتي براء من التكلف . (00:51:00)

10 - عم رجل أعطاه أرضا فرفض أن يأخذها فقال له إنها لابنك فأخذها فهل له التصرف فيها ؟ (00:54:12)

11 - نصيحة الشيخ لمن يسافر للخارج للإقامة. (00:55:42)

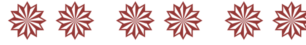

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... من رحمة الله، يتسر بستر الله.

السائل : ... ؟

الشيخ : أه، هو بده بيطلب أثر استغاثة هي، شو هي؟ الرحمة. أن الله يرحمه، الستر، أن الله يستره، لكن من حيث التعبير هو يناجي الله المنتصر في هذه الواقعة.

السائل : ... سيدي سؤال ...؟

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل : السؤال حول فراش المسجد؟

الشيخ : نعم.

السائل : ما هو اللون في رأيكم اللون المناسب الذي لا يعارض السنة.

الشيخ : نعم هو اللون الباهت، الباهت الذي لا يسترعي النظر ولا يفلت النظر، يعني اللون الترابي.

السائل : يعني المائل... إلى البنية، لو كان بنيًا.

الشيخ : بني فاتح ما فيه مانع.

السائل : يعني ما يكون تعارض مع " لا تصفر ولا تحمر" أو كذا؟

الشيخ : لا، هو المقصود بقول عمر رضي الله عنه "أكن الناس ولا تحمر ولا تصفر ". يعني لا تزخرف. شأن المسجد وكسوته شأن المرأة إذا خرجت من دارها فلها أن تلبس ما شاءت من الثياب الأبيض، والأسود،..، والأخضر، والأزرق، و، و..إلى آخره. لكن ما يكون إيش؟ مزركش، ما يكون مزخرف، يكون ساذج، هكذا الفراش في المسجد ينبغي أن يكون ساذجًا، لا يلفت نظر المصلين ولا يلهيهم أنهم مقبلين فيه من عبادة ربهم، نحن... أننا نشوف وما جبنا لهم، شو تبقى..ما كذا، كما يقومون على رؤوس ملوكهم.

السائل : أنا معي دهن بركبه، يعني أنا ما أني..معي دهن؟

الشيخ : معك دهن؟

السائل : نعم دهن غنم.

الشيخ : جزاك الله خير. وأين تضعه.

السائل : أضعه هنا..تطلبون الكلمة ولا تأكلونها الحين؟

الشيخ : الله، شوف الجماعة تأكلون ولا تأخرون.

السائل : أبو عبد الرحمن زوجتي تسلم عليك وهي تحبك؟

الشيخ : عليكَ وعليها السلام.

السائل : هذه تسلم هه، هذه صوتها.

الشيخ : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته. كيف حالك؟ نعم.

السائل : تقول: نحبك وأنت بعيد.

الشيخ : لا شك أن هذا الحب في الله، ونسأل الله عز وجل أن يجعل لقاءنا كله في سبيله عز وجل ...

الشيخ : الله يبارك فيكِ وفي ذريتك.

إذًا مقصود بأثر عمر هو في الابتعاد عن الزخرفة، نعم، لكن في الوقت نفسه أقول: أن الأفضل أن يكون اللون ولو كان ساذجًا أن يكون أبعد عن البهرجة.

السائل : نحن نبحث عن اللون الذي تراه مناسبًا من خلال خبرتك .

الشيخ : الذي أراه هو لون التراب، حتى يذكرنا بمساجد السلف الأول الذين كانوا يصلون في التراب ويصلون في الحصباء.

السائل : نحن كنا سنختار لونًا أبيضًا .

الشيخ : لا.

السائل : لكن الأبيض يجذب أولًا الأوساخ.

الشيخ : يتسخ بسرعة.

السائل : نعم، فقلنا: البني أو مش البني، البني الفاتح.

الشيخ : فاتح نعم.

السائل : قد يكون هو الأقرب لون التراب والأقل عشقًا للأوساخ.

الشيخ : ماشي.

السائل : جزاك الله خير.

السائل : ... سؤال عن السجود سجود التلاوة هل يشترط له طهارة أو استقبال القبلة أو يكبّر فيه أو لا يكبّر؟

الشيخ : السجود، سجود التلاوة هو كأي ذكر من ذكر الله تبارك وتعالى لا يشترط له ما يشترط للصلاة لأنها ولو كانت أي السجدة جزءًا من الصلاة فالجزء لا يأخذ حكم الكل إلا بنص من الشرع فقولك الله أكبر هو جزءٌ، بل هو ركنٌ من أركان الصلاة، لا تصح الصلاة إلا بافتتاحها بالتكبير، ولكن لا أحد يقول بأنك إذا أردت أنه تكبر خارج الصلاة بأنه يجب عليك أن تكون قد جمعت في نفسك كل شروط الصلاة مما ذكرت أنت آنفًا من استقبال القبلة،.. المكان ، وطهارة الثياب، كل هذه الشروط التي تُشترط في الصلاة لا تُشترط في تكبيرة خارج الصلاة لأنها وإن كان جزءًا من أجزاء الصلاة، ولكن ليس لهذه التكبيرة على اعتبار أنها جزء من أجزاء الصلاة حكم الصلاة كلها، كذلك سجدة التلاوة، كذلك سجدة الشكر فلا يُشترط للمسلم أي شرط من الشروط المعروفة للصلاة بل هو يسجد كما هو، إن كان إلى القبلة سجد، إن كان إلى الشرق، إلى الغرب، إلى آخره. سجد كما هو دون أن يتكلف و أن يتصنع شيئًا لم يأمرنا به ربنا عز وجل في كتابه ولا نبيه صلى الله عليه وسلم في سنته. وهنا يأتي حديث وإن كان في سنده ضعف ولكنّ معناه صحيح بالاتفاق وهو: (...

وسكت عن أشياء رحمة بكم فلا تسألوا عنها). فإذًا ما أوجب علينا شرطًا من هذه الشروط في سجود التلاوة أو سجود الشكر فنحن نسجد كما تيسر لنا ((**ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ**))، لا يعرفون فضل نعمة الله عز وجل لما سكت عن أمور تكلّفها كثير أو قليل من الجمهور فأوقعوا أنفسهم وأوقعوا غيرهم في شيء من العنت والحرج، والأمر كما قال تعالى: ((**وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ**))، لكن ربنا..وجوده وكرمه ما أعنتنا ((**يرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**)). هذا السؤال رقم واحد سجلته يا أبو ليلى؟ وين أبو ليلى؟...

السائل : طيب، كذلك في الصلاة، إذا كنت تصلي قرأت سجدة وأنا في صلاة ثم سجدت وأنا في صلاة حكمها حكم هذا ما فيها تكبير أو أُكبر؟

الشيخ : إيه، أنت قلت: يا أبا صالح حكمها حكم السجدة السابقة ؟

السائل : نعم.

الشيخ : ثم أتبعت بالبيان، وإذا كنت وقعت في الخطأ.

السائل : استغفر الله.

الشيخ : وربما أوقعتني معك؟

السائل : استغفر الله.

الشيخ. فلمّا قيدت السؤال بالتكبير أحسنت (**وأتبع السيئة الحسنة تمحها**).

السائل : الحمد لله، الحمد لله.

الشيخ : فأقول التكبير في سجدة التلاوة في الصلاة حكمها حكم سجدة التلاوة خارج الصلاة، ولكن فيه فرق من جهة أخرى ، هذا الفرق سأتحدث عنه قريبًا إن شاء الله، أما أن حكم هذه السجدة في الصلاة كحكمها خارج الصلاة، لأن الدليل يجمع بين السجدتين. أي لماذا نقول: أن الإنسان لا يُشرع له أن يكبّر لسجود التلاوة لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يُنقل أنه فعل ذلك، وإن لم ينقل فنحن لسنا بأعبد منه فنحن نتبّعه عليه السلام فيما فعل وفيما آتاك من التعبديات مما يدخل في دائرة العبادات ؟ ما فعله فهو سنة وما تركه فهو سنة في العبادات، ما تركه من العبادات فتركه سنة، وما فعله من العبادات ففعله سنة، ولذلك فبعض العلماء المحققين قسموا السنة قسمة جميلة، يُفهم من كلامي السابق وهو سنة فعلية. وسنة تَركية. آه ما نقول: تُركيه، تَركية ما نقول تُركية .

السائل : تُركية لا، أنا عمري ما قرأتها في حياتي يا شيخ تُركية.

الشيخ : سنة فعلية، وسنة تَركية. والمقصود وضح من كلامي السابق، أي كل شيء تركه الرسول صلى الله عليه وسلم مما نظن أنه عبادة فهو ليس بعبادة وبالتالي فالسنة تركها. من أجل ذلك أجمع علماء المسلمين والحمد لله قاطبة على أنه لا يُسن لصلاة العيدين أذان. أجمعوا قاطبة أنه لا يُسن لصلاة العيدين أذان كما أنه لا يُشرع هذا الآذان في صلاة أخرى قد يكون الناس أحوج إليه منهم إليه فيما ذكرنا من صلاة العيدين، ألا وهي صلاة الكسوف وصلاة الخسوف، وقريبًا خسف القمر في الهزيع الأخير من الليل والناس ما دروا بذلك إلا الذين خرجوا لصلاة الفجر.

السائل : أنا رأيته.

الشيخ : إيه، وإن شاء صليت.

السائل : الحمد لله.

الشيخ : الحمد لله، والشاهد فمثل هذه الصلاة العقل، والدين نقل وليس بالعقل، وظيفة العقل فهم الدين وليس التشريع في الدين، العقل يقول مثل هذه الصلاة خسوف القمر في الليل والناس نائمون، كسوف الشمس بالنهار والناس منشغلون يركضون وراء أعمالهم هؤلاء بحاجة إلى أن يُتخذ لهم وسيلة تذكرهم بهذه العبادة، لكن ما نتخذ شيئًا من ذلك ما دام أن نبينا صلوات الله وسلامه عليه لم يتخذ ذلك. فكان هذا الأذان سنة تَركية وليست سنة فعلية، قُلت إنهم قد اتفقوا والحمد الله العلماء قاطبة على أنه لا يُشرع الأذان لصلاة العيدين، لكنهم مع الأسف قد اجتهد بعضهم، ومثل هذا الاجتهاد أنا أقول فيه بدعة. لكن ذلك ليس خادجًا وليس غمزًا، وليس طعنًا في المجتهد. لأن المجتهد قد يرتكب أكثر من ذلك. قد يستحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله، لكنه الاجتهاد فهو مأجور على كل حال. فقد يرى شيئًا هو في الحقيقة بدعة يراها مشروعة فهو مأجور لكن ليس لنا اتباعه، من ذلك أنهم اتخذوا للعيدين ولصلاة الخسوف مثلًا، الخسوف، الصلاة جامعة. يعني الصلاة جامعة جاءت في صلاة الكسوف لكن ما جاءت في صلاة العيدين كما جاء في صحيح مسلم أنه لم يكن في عهد الرسول عليه السلام من صلاة العيدين لا أذان، ولا إقامة، ولا الصلاة جامعة. إذًا السنة تنقسم إلى قسمين فعلية. وتركية. فلمّا لم نعهد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبّر لسجود التلاوة لا داخل الصلاة ولا خارج الصلاة قلنا إنها سنة تركية وليست سنة فعلية يتعبد المسلم بها، لكن هناك شيء فيما يتعلق بسجدة التلاوة في الصلاة. قد ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يكبّر إذا سجد سجدة التلاوة في الصلاة، فنحن حينئذٍ نعدّل موقفنا السابق، نعدل موقفنا السابق لأننا نزعم ونرجو أن نكون صادقين فيما نزعمه. نزعم أننا سلفيون، أي أتباع السلف الصالح ولذلك قال أهل العلم .

كل خير في اتباع من سلف *** وكل شر في ابتداع من خلف

وإذا ثبت شيء عن أحد الصحابة خاصة إذا كان من الأجلاء من الكبار علمًا وفقهًا وقِدم صحبة حينئذٍ ليس لنا أن نقول بأن هذا الأمر لا يجوز ولكن مع ذلك لا نحيد عن قولنا سنة نبينا أحب إلينا. لكننا لا نشتد في الإنكار على من يكبّر لسجود التلاوة في الصلاة بخلاف الذي يكبّر خارج الصلاة...يا أبا صالح هل عندك ماء بات في شنة؟

السائل : هذا ربما من ... إن شاء الله.

الشيخ : ما أظنه.

السائل : عندكم ماء بات في شنة ياك؟

الشيخ : لا نحن ما سألنا هذا لنحرج غيرنا.

السائل : الحمد لله.

الشيخ : وإنما لـ...

السائل : هم يفرحوا بالخدمة.

الشيخ : بارك الله فيك.

السائل : ..ولله الحمد يفرحوا بالخدمة.

الشيخ : بارك الله فيكم جميعًا.

فإذًا عرفنا أن التكبير في سجود التلاوة في الصلاة كهو خارج الصلاة، لكن هنا أثر ثابت عن ابن مسعود أنه كان يكبّر. فمن فعل ذلك عذرناه ومن اتبع السنة اتبعناه.

السائل : يا شيخ، أنت مرة ذكرت لنا هذا الأثر ولا زلنا نحفظه الحمد لله لكن... نجده.

الشيخ : والله أعلم. الآن ترددت كدت أن أقول في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي إسحاق، لكن الآن أتوقف. ما أدري لعله يُذكر في " تمام المنة " راجع "تمام المنة في التعليق على فقه السنة ".

السائل : ... الكلام الذي ذكرته قبل يفوت عليّ لما أنك ذكرت خسوف المقر، إن تبين لخسوفه بات طلوع الفجر كما هو الخسوف الذي فات فيه هذا الشهر.

الشيخ : زين.

السائل : هل أصلي بعد أن أصلي الفجر، بعد أؤدي الفريضة، أصلي الكسوف بعد صلاة الفجر؟ وأنا بجيب السيارة بارك الله فيك يقول لي الإخوان: حطها عن... ظهر الشيخ؟

الشيخ : هذه السيارة؟

الشيخ : يقول الإخوان، قالوا لي؟ أنت افعل ما يحلو لك

السائل : يحلو لك لي راحتك.

الشيخ : جزاك الله خيرا.

السائل : الأسبوع الماضي، السبت الماضي طلعوا دعاية أن الشيخ ناصر الألباني ومحمد..يناظر بعض الصوفية الغمّاري هذا ؟

الشيخ : الغُماري.

السائل : الغُماري، وبعضهم..من كبار الصوفية فجمّعوا الناس، شوف الخطة اللي همّ مسوينها أنه فيه مناظرة فجمعوا الناس، عدد كبير جدًا من الناس فعملوا محاضرة، وصار يخرفوا يقولوا لا، يعني... ويقول واحد منهم: هل إذا كان واحد وهابي هل نسمح له يدرس عندنا في المسجد؟ قال: لا، لا تسمحه له.

السائل : مين اللي قال؟

الشيخ : هذا الغُماري.

سائل آخر: الغُماي جاء من المغرب..؟

السائل : أي نعم جمعوا عدد كبير من الناس أنه فيه مناظرة بين ناصر الدين الألباني، و..؟

الشيخ : في أي مسجد؟

السائل : في دارٍ لهم في جبل الزهور.

الشيخ : أنا الحقيقة اتصل بي أحدهم، طبعًا... هاتفيًا قال لي: صحيح أنه؟

السائل : ..الماء..؟

الشيخ : جاء الماء الذي بات في شنة.

السائل : الحمد لله.

الشيخ : ماء بارك الحمد لله.

السائل : أنا أحسب هذا بات فيه...

الشيخ : معلش، هذا خلصته..ولا أنت..إن شاء الله؟ ...

متى سألني هذا الإنسان: صحيح أنه فيه عندك مناظرة مع الغماري؟ قلت له: لا. طبعًا سكّرت الهاتف. فظننت أن هناك يعني أمرٌ بيّت بليل كما يُقال. هذا الغُماري والشيء بالشيء يُذكر كان قُدر لي أن سافرت إلى المغرب

وعلى الضبط سافرت إلى طنجة منها، كان هناك إخوان سلفيون الحمد لله كُثر قالوا: إيش رأيك نجمعك مع الشيخ الغُماري هذا الذي اسمه عبد الله؟ قلنا له: لا مانع. فحضر الشيخ وحضروا بعض الناس فطلبوا من الشيخ الدخول في مناقشة في مسألة أظن أنها التوسل، لأنه هو والعائلة كلها الغماريون.

السائل : يتوسلون .

الشيخ : لا، ليس فقط يتوسلون، ألفوا رسائل في هذا الموضوع يردون بها على أنصار السنة. فلم يقبل بالدخول والمباحثة والمناظرة قال نحن جئنا للسلام على الشيخ وما جئنا للمناظرة فتهرب من النقاش، لكن الحقيقة أن هؤلاء بيذكرونا بمثل شامي " كل ديك في مزبلته صيّاح ".

السائل : صيّاح.

الشيخ : صيّاح. هذا المثل معروف عندكم فيه؟ طبعًا معناه واضح، طيب غيره إيش عندكم؟

السائل : غير أن..إذا خسف القمر.

الشيخ : فأقول لا يخفى في ظني على الجميع أن كلًا من الكسوف والخسوف يختلف بين أن يكون جزئيًا وبين أن يكون كليًا، وبين أن يكون نصفيًا، وبين هذه المراتب درجات كثيرة، والغرض من هذا التفصيل هو الخسوف أو الكسوف إذا كان جزئيًا لا يطول أمده وزمنه. ففي هذه الحالة إذا تعارض الأمر بين أداء صلاة الفجر في الوقت الأول الأفضل وبين أن تفوته صلاة الخسوف أو الكسوف لأنه جزئي أي لا يطول أمده في هذه الحالة يبدأ يصلي صلاة الكسوف أو صلاة الخسوف ثم يصلي الصلاة إن كان مثلًا خسوف صلاة الفجر، إن كان مثلًا في النهار صلاة الظهر أو العصر. لأن صلاة الكسوف.

هذا حليب الإبل؟

السائل : حليب الغنم.

الشيخ : غنم ما شاء الله، جزاك الله خيرا واضح هذا الكلام السابق، آه. بالنسبة للخسوف الذي وقع في وقت الفجر، إذا كان جزئيًا فُيبدأ بصلاة الخسوف ثم بصلاة الفجر خشية أن تفوت صلاة الخسوف، أما إذا كان كليًا فهو يأخذ ساعتين وأكثر فتُصلى صلاة الفجر في الوقت ثم يثنى بصلاة الخسوف.

هو لا يقال هنا، وأظن أن هذا القول هو الجاثي على السؤال أنه إذا صلينا صلاة الفجر ثم صلينا بعد ذلك صلاة الخسوف أن هذا ليس وقت صلاة، استدلالًا بقوله عليه الصلاة والسلام: **(لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس)** فنقول صدق رسول الله، **(لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس)**، ولكن هذا النص من العام المخصوص، والذي خصصه نصوص كثيرة وكثيرة جدًا كان قد جمعها في كتاب خاص أحد علماء الحديث

في الهند أو في الباكستان المعروف بشمس الدين عظيم الأبادي في كتابه الذي سماه "إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي سنة الفجر".

فهنا تعرّض بمناسبة تحدثه عن أداء صلاة سنة الفجر لمن فاتته قبل الفجر فليصليها بعد الفجر مع قوله عليه السلام: **(لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس)**، بهذه المنسبة تعرّض لبيان الأحاديث التي خصصت هذا الحديث وتمامه **(ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)**. كان من ذلك، من المخصصات أنه وصل إلى ترجيح مذهب الإمام الشافعي الذي يقول بأن هذا الحديث الناهي عن الصلاة بعد الفجر وعن الصلاة بعد العصر هو عام مخصص لكلمة جمعت فأوعت... بصلوات ذوات الأسباب، بالصلوات ذوات الأسباب.

فكل صلاة عرض لها سبب إذا تركت هذه الصلاة فاتت السبب فاتت الصلاة فهي تُصلى بسبب وجود السبب فنحن الآن في صدد خسوف القمر، أمر الرسول عليه السلام أمته حينما خطب في أصحابه يوم مات ابنه إبراهيم عليه السلام، وكان عندهم عقيدة جاهلية أن الشمس والقمر إذا كسفا أو خسفا فإنما ذلك لوفاة شخص عظيم. ابن الرسول إبراهيم خطبهم قائلًا: **(إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وتصدقوا)**. فإذًا قد أمر الرسول عليه السلام بصلاة الكسوف والخسوف، فإذا لم يصل المسلم لهذه المناسبة ذهب وقتها. من هذا الحديث وأمثاله انتهى علماء الشافعية تبعًا لإمامهم إلى أن الصلوات التي لها أسباب فهي لا تُكره في الأوقات المكروه، من ذلك إذًا صلاة الكسوف وصلاة الخسوف، ولكن إذا دار الأمر بين الجمع لأن يصلي الصلاة في غير وقتها كما فرضنا آنفًا، أي يصلي صلاة الخسوف ثم يثني بصلاة الفجر فهذا أجود، ولكن إذا كان لا يمكن إلا هذا فلا كراهة في أداء صلاة الخسوف بعد صلاة الفجر لأنها تطول وتطول، وسنة صلاة الكسوف والخسوف مع الأسف جهلها أكثر الناس وأهملها الجمهور كلهم إلا من عصم الله وقليل ما هم، لأنه طويلة وطويلة جدًا كما جاء ذلك في كتب السنة الصحيحة. غيره.

السائل : إحنا..بادية فيحدث بعض المرات أن نريد أن ننتقل من مكان إلى مسافة مائتين كيلو متر ثلاثمائة كيلو متر..نبحث نشد الصبح وننزل العصر، وحلالنا معنا وأهلونا معنا، وأنا استغفر الله وأتوب إليه أقصر الصلاة ؟

الشيخ : إيه نعم، تقصر ولابد حتى. .

السائل : ومن معي أنصحهم أن يقصروا الصلاة وفيه أناس يعارضونني.

الشيخ : ليه يعني؟

السائل : الله أكبر، معارضتهم موجودة، الشيء الثاني أنني لو كنت في رمضان وأفطرت وزوجي معي أفطرت لوقعت عليها؟

الشيخ : ونحن نقول لك هنيئًا مريئًا. هذه المسافة التي ينتقلها البادي فهو مسافر حتى يظعن وحتى ينزل فإذا استقر فيصلي صلاة الإقامة، أما ما بين منزله السابق ومنزله اللاحق فهو مسافر لأنه لا يدري متى سيطيب له المنزل فهو يتتبع العشب ويتتبع الإيش؟ الخضرة، وهكذا. فهو ما دام مسافرًا متنقلًا من منزل إلى منزل فهو مسافر لا شك، لكنه إذا وصل إلى مكان ونزل فيه فأعجبه المنزل هناك يصلي صلاة المقيم حتى يجدد الرحلة والنقلة، وهكذا دواليك .

السائل : إذا كنت مشيت من أهلي، يعني مثلًا أنا بلدتي في أي مكان وأنا أريد أن آخذ العشر في الحرم فالليالي الذي أكون في الحرم العشرة أقيمها هل أحسبها مسافر لا أتنفل وإن صليت وحدي قصرت الصلاة أو أحسبها مقيم، أصلي صلاة مقيم. مفهوم السؤال؟

الشيخ : مفهوم جيدًا.

السائل : جزاك الله خيرا.

الشيخ : أنا أقول: أنك حينما تأتي إلى المسجد الحرام لتصلي العشر هناك فأنت أدرى بوضعك هل أنت تعتبر نفسك مقيمًا أم على سفر؟ أنا أجيب عن نفسي، إذا كنت على سفر فكونك على سفر لا يتناسب مع قولك ناوي أنك تصلي العشرة هناك. فأنت مقيم والحالة هذه، وإذا كان الأمر كذلك فتصلي صلاة المقيم، ثم إذا كنت مترددًا تقول اليوم أسافر وغدًا أسافر ويستمر معك العشرة أيام والعشرين يومًا فأنت مسافر وتقصر ولا تصلي النوافل. أما إذا أجمعت الإقامة كما كان السلف يعبرون، أجمعت الإقامة أي عزمت على الإقامة أيامًا بدون تحديد، المهم المحدد هو في القلب، إذا أجمعت الإقامة فتصلي صلاة المقيم، وإن كنت لا تزال على سفر كما قال تعالى: ((**فمن كان منكم مريضًا أو على سفر**)) أي هو متهيئ للسفر، لكن لا يتيسر له اليوم السفر فيقول غدًا، لا يتيسر له غدًا فيقول: بعد غدٍ، وهكذا، أما إذا كان.

السائل : لا، أنا أخبرك.

الشيخ : أنا أجبتك عما أخبرتني، أنا أقول لك فإذا عزم وأجمع الإقامة فهذا خرج عن كونه مسافرًا لأنه لا يقول أنا مسافر اليوم وغدًا بل هو يخطط سلفًا يقول: أنا سأقيم هنا العشر.

السائل : ... ما يروح إلا ليلة العيد أو صبح العيد، جازم جزم بإذن الله.

الشيخ : هذا يصلي صلاة مقيم.

السائل : ويتنفل؟

الشيخ : ويتنفل.

السائل : بعض الإخوان على خلاف لهذا لكن إن شاء الله.

الشيخ : نعم نعم هذا أمر مختلف فيه، لكن هذا الذي نراه، لأنه (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**) فمن نوى الإقامة فهو مقيم، ومن لم ينو الإقامة وأصله مسافر فالأصل يجري، الأصل بقاء الشيء على أصله حتى يدخل في حكم جديد. هذا الحكم الجديد هو أن ينوي الإقامة، فما دام أنه نوى الإقامة فهو مقيم.

السائل : جزاك الله خير، أنا سأخبرهم بكلامك إن شاء الله.

الشيخ : جزاك الله خير.

السائل : سؤال يا شيخ هل ينطبق على الطعام ما ينطبق، أو هل ينطبق الحكم على الشراب كالطعام من حيث الجلوس أو القيام أو الاتكاء أو غيره ؟

الشيخ : تريد أن تقول هل ينطبق على الطعام أحكام الشرب من قيام مثلًا ونحو ذلك؟

السائل : نعم.

الشيخ : أقول ليس هناك نص في النهي عن الأكل قيامًا كما جاء النص في النهي أو للنهي عن الشرب قائمًا، ولكن هناك أثر وهو عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه لما حدّث من كان حوله في المجلس بأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائمًا. قال له قائل: أرأيت الأكل. قال هو شرٌ.

قال: هو شرٌ. هذا الصحابي، أقول هنا ينبغي أن نتبعه، لأنه لا يوجد لدينا شيء نخالفه به، لكن التفريق بين الأكل قائمًا وبين الأكل ماشيًا؟ فالأكل ماشيًا يجوز لأنه جاء النص الصريح أنهم كانوا يأكلون وهم يمشون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

أما الأكل من قيام فليس فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم لا سلبًا ولا إيجابًا، وإنما عندنا هذا الأثر الصحيح عن أنس بن مالك وبه نعمل، يضاف إلى ذلك شيء أخر، الشيء الآخر هو ربما لاحظ بعضكم في هذا العصر أنه صار من موضة الكفار أن يأكلوا قيامًا والكراسي موجودة لكنهم لا يجلسون عليها استكبار، حينئذٍ يزداد الحكم السابق قوة.

السائل : ... ؟

الشيخ : أيوه، فنقول: نحن مع أثر أنس لأن أنسًا يعلم ما لا نعلم، ولأن الكفار اليوم والذين يتشبهون بهم من المسلمين يأكلون قيامًا فنحن نخالفهم.

السائل : طيب ماذا نعمل لو دُعينا إلى وليمة..وهناك ما فيه مجال أبدًا أنك تجلس على الأرض؟

الشيخ : لا فيه مجال تجلس على الكرسي بارك الله فيك.

السائل : ما فيه كرسي،. .

الشيخ : يعني وجدنا كرسي في الصحراء في البادية، ما فيه كرسي هناك.

السائل : لا ما فيه عندهم كراسي.

سائل آخر:..تريح تريح شوية.

الشيخ : جزاك الله خير.

السائل : تريح..الدعوة..؟

الشيخ : افعل ما تشاء. أقول لأبو صالح، هذا التصور لا

أريدكم أن تتصوروا أنه لا وجود لحل له، لأنه هالكفار الذين لا يتصور أنه لا يكون في ذلك المكان كرسي، لكننا نتصور أنه رجل ضعيف مثلي يخجل يقو يا جماعة أنا بدي كرسي لأنه أني لا آكل قائمًا. هذا ممكن، أما أنه لا يوجد في ذلك المكان الفسيح كل استعدادات القائم على ساق وقدم، لا يوجد كرسي أو خمسة أو عشرة، أنت لا يوجد كرسي فيما ترى، هذا صحيح، لكنهم يكونوا موضوعين في مكان آخر في غرفة أخرى هذا موجود ولا شك

السائل : هذا مضيف .

الشيخ : نعم.

السائل : يعني مضيف للوقوف إلى الطعام... تذاكر

الشيخ : أنا عارف

السائل : ...

الشيخ : أنا قد أجبتك.

السائل : فيه عندهم أرض يا... ؟

الشيخ : لا اسمعني ما بدنا نوصل للأرض. قد أجبتك بأنه عندهم غرفة لابد من أن يوجد فيها كرسي، لكن بدنا نحن أن يكون عندنا الشجاعة الأدبية أن نثبت إسلامنا، أن نثبت شريعتنا.

السائل : تكون قويا.

الشيخ : اليوم مع الأسف كثير من الشباب في بلدهم لابسين البدل العربي الإسلامي لكن إذا ما خرجوا من بلدهم إلى بلاد الكفر نزعوا لباس المسلمين ولبسوا لباس الكافرين، لماذا؟ لأنهم يخجلون أن يظهروا بمظهر المسلمين أمام الكافرين. هذا ضعف بلا شك، ولذلك نهى الرسول عليه السلام عن الذهاب إلى بلاد الكفر

وقال: (**المؤمن والمشرك لا تتراءى نارهما، أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين**) لأنه هذا، أو هذه الإقامة تؤثر في معنويات هذا المقيم وتغير من طبائع وأفكاره.

ولذلك كان العربي الأول يدخل على ملك الفارس والروم بزيه العربي بينما هؤلاء يمكن مطنطنين بالألبسة الذهبية والسلاح وهو لا يبالي، حتى في بعض الروايات دخل المغيرة على ملك فارس وبرز الرمح في الأرض وإيش؟ ثقب السجاد وبال، لأن هي عادة العرب عصياي.

السائل : الكوع...

الشيخ : الكوع ...

وين نحن اليوم نقدر نروح ونغير زينا وشكلنا، لذلك يا أخي يونس لما بتتصور الموضوع بهذا الضيق فربنا ييسر له أو يجعل له فرجًا، لكن كما يقولون عندنا في الشام: ضد هزك..، ضد حركة يعني.

السائل : ... من السؤال، هل ينطبق على الشراب من حيث الاكتفاء، نحن نعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد**) (**أما أنا فلا آكل من...**) فهل ينطبق هذا على الشراب؟

الشيخ : الظاهر أنه كذلك، ولكن ينبغي التنبه إلى أن الحديث لا يعني النهي، وإنما يعني الاستحباب والأفضل (**لا آكل متكئًا**) غير نهى عن الأكل متكئًا. واضح ؟

السائل : واضح، نحن نشدد والله في قضية الأكل هذه.

الشيخ : كيف؟

السائل : نشدد في قضية الاتكاء.

الشيخ : لا الشدة ما هي، إذا كان ما عندنا نص ما نشدد تقول: كان الرسول يكره الأكل متكئًا ويقول: (**أنا إنما عبد**) كما قلت: (**آكل كما يأكل العبد كما يجلس العبد**)، لكن إذا خالف المسلم شيئًا من ذلك لا يكون ارتكب معصية.

السائل : لا يكون آثمًا.

الشيخ : أيوه، لا يكون ارتكب إثمًا، وإنما يكون خالف ما هو الأفضل .

السائل : ... أن يقعد على الكرسي؟

الشيخ : كيف؟

السائل : إذا طلب الكرسي...سنة، إذا طلب الكرسي عند الطعام... يجلس عليه في السنة ؟

الشيخ : ما فهمته، بس قولك هل يستطيع أن إيش؟

السائل : أن يجلس عليه...السنة ؟

الشيخ : كيف يعني؟

السائل : أن يجلس على الكرسي على السنة يعني.

الشيخ : كيف يعني؟

السائل : يرفع رجله يثني رجله اليسرى وينصب اليمنى؟

الشيخ : كيف يعني؟

السائل : كما نعلم أن... السنة أن يفترش اليسرى وينصب اليمنى.

الشيخ : ما هو ترك أشياء وأشياء، لأنه مريض. لا هنا لا يرد هذا الكلام، قلنا لا يرد، الفريضة وهو القيام.

السائل : أنا أكثر مرة بارك الله فيه لما آكل آكل هكذا لأنني إذا جلست كذا الحمد لله رب العالمين كان رجلي تتحسن شوية وأوجس منها يعني شيء بسيط، هو لا..وأنا أوجس ملل شوية، وهذا أجده أريح لي وأوطى هل عليّ في ذلك شيء؟

الشيخ : لا ما عليك شيء، أولًا لما ذكرته آنفًا أنه هذا ليس فيه ارتكاب إثم أو معصية، وثانيًا: أنت تذكر عذرًا فالعذر يرفع الإثم ويرفع المعصية، ثم هذا يسميه بعضهم اتكاءً، التربع هكذا يسميه بعضهم اتكاءً، ويدخله تحت عموم قوله عليه السلام: (**لا آكل متكئًا**) لكن الذي يبدو أن الاتكاء المقصود في هذا الحديث هو الاتكاء الذي يمثل كبر المتكبرين وهو أن يكون على جنب، وهذا الاتكاء هو الذي نعرفه من أحاديث الرسول عليه السلام كما جاء في الحديث الصحيح: (**أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور ألا وشهادة الزور، وكان متكئًا فجلس**)، فكان متكئًا مش هكذا وجلس لأنك جالس، أنت الآن جالس، لكن كان متكئًا فجلس، إذًا الاتكاء الذي يتبادر من قوله عليه السلام: (**لا آكل متكئًا**) هذا الاتكاء، وحينئذٍ فلو لم يكن الجالس المتربع في رجله وجع ما لا بأس عليه في هذه الجلسة لأنه لم يأت كراهة لها. لكن فيه هناك صور ة أخرى (**آكل كما يأكل العبد**) وهو الإقعاء تعرفون الإيقعاء؟

السائل : ...

الشيخ : أيوه أحسنت يا أبو صالح. شوفت العرب إيش لون بيفهمون، نحن..عرب..لو سألنا العرب عندنا شو الإقعاء ما بيعرفوا، هذا هو الإقعاء فإذًا إذا أراد المسلم وكان صحيح الجسم هل يقتدي به عليه السلام، يقعي، يقعي لكن ليس على سبيل الوجوب، وإنما على سبيل الاستحباب.

السائل : ...

الشيخ : نعم.

السائل : ...

الشيخ : كلها حِكم، كلها حِكم لأنه الجلسة هذه هي كما في اللغة العربية أيضًا جِلسة المتحفز، المتحفز يعني..ما بيصدق يقوم يعني، بينما نحن بنقعد متربعين يلا مدد. هنا ...

السائل : ..جزاك الله خيرًا.

الشيخ : وإياكم إن شاء الله، جزاك الله خيرا.

السائل : أقول: قبل إثني عشرة سنة قدر الله أن وقع ابني على كتاب أنا أتيت به ولم أقرأه ولم أتفقه فيما فيه، ولكنه قرأه وفهم منه شيء فقال: يا أبتي ربما أننا لم نصب الحق في صلاة التراويح وإني وجدت كتابًا يقول إن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم إحدى عشر ركعة. فبحثنا مع الكتاب ورجعنا لبعض المراجع الذي حوّل صاحب الكتاب وهو أنت عليها جزاك الله خيرًا.

الشيخ : الله يجزيك خيرا.

السائل : كما وجدنا هناك حديث عائشة فقلنا ما فات نتوب إلى الله ونستغفره وما بقي فإن شاء الله لا نزيد على إحدى عشر ركعة حتى نلقى الله فما زدنا حتى الآن، ولسنا نريد ...إن شاء بإذن الله مع ما يأتينا من كثر المخالفين وكثر المبندقين وكثر المعيدين وكثر الذي لا إله إلا الله لكننا نحتسب هذا على الله فإذا علم المسلم سنة من سنن الرسول يمسك عليها بيده ويعض عليها بنواجذه ويتعركش لها برجله...

الشيخ : جزاك الله خيرًا.

السائل : أكل التمر، شربت قهوة.

الشيخ : أيه، جزاك الله خير.

السائل : أعطيك تمرة.

الشيخ : أكرمك الله من ثمار الجنة، لا حسبي.

السائل : حسبك .

الشيخ : نعم .

السائل : تذكرت أبا هريرة رضي الله عنه عندما شرب اللبن قلت يا شيخ:..؟ أنا وأمتي بريئون من التكلم؟

الشيخ : "أنا وأمتي برآء من التكلم".

السائل : هذا يا شيخنا وين نجده ؟

الشيخ : في تخريج " إحياء علوم الدين " للعراقي.

..شاي، هذا شاي، هذا شاي مشيخة باين يا...

السائل : سمعنا من أحد إخواننا الطيبين قالوا أنك ... ضعف، فما رد فضيلتكم؟

الشيخ : كل شيء ممكن لكن بعد المراجعة، لأنه الضعف قد يكون نسبيًا من طريق وقد يكون له شواهد وعهدي أنا بعيد جدًا فإن شاء الله بتذكروني إذا عدنا إلى بلدنا سالمين.

السائل : نحن نريد الخلاصة بعد الدراسة، خلاصة... ؟

الشيخ : دراسة قديمة، والخلاصة باقية عندي أن هذا حديث ثابت.

السائل : ثمانية كيلو، ثمانية كيلو ما شاء الله.

الشيخ : ثمانية كيلو بس.

السائل : هذا سمن، هذا سمن يا إخوان، سمن الغنم..الحمد لله فكلوا مع التمر ومع... الإخوان يطعموا عندي جزاكم الله خير.

الشيخ : أعندكم سكر يا أبا صالح.

السائل : أعطه السكر الحمد لله، أعطه السكر يا عبد الرحمن.

الشيخ : كل الخير عنده إن شاء الله.

السائل : أبشرك ولله الحمد بخير، لما أن الله منّ عليّ بنفسه، إذا ثبت عن الله ورسوله شيء لم تهدف نفسي لغيره وإن كنت باقي عليه عدة سنين.

الشيخ : أكبر نعمة. .

السائل : ... نعمة، هذه أكبر النعم، ومع هذا أبشرك عندنا قرية يمكن حوالي فيها مائتين وأربعين أو مائتين وثلاثين عائلة ما يُرى فيها تليفزيون ولا واحد.

الشيخ : نعمة كبيرة يا... ، هي تبعد عن بعض العواصم كثيرًا.

السائل : نعم تبعد عن بعض العواصم كثيرًا وقد ولله الحمد منّ الله سبحانه وتعالى على الإخوان بوطانة ولطف وحنان مع قوة، إذا جابهوا رجل وهبه كلهم زاروه وتضرعوا بين يديه يتضررعوا إيش تسوون؟ يقولون: جبرية..ما لهم قدرة، إحنا لا سلطة ولا شيء ولكن لدرء المفاسد يأتون... إحنا داخلين على الله ثم عليك..أدخل على الله لا تشنع علينا، لا تجر علينا البلية، نطلب نتضرع، لله أنه يهديك ثم الله أكبر ينتهي الله سبحانه وتعالى فلا يوجد

أبدًا.

الشيخ : ما شاء الله، الحمد لله.

السائل : وكان الإخوان أخذين مع بعضهم... وأرجو الله جلا وعلا أن يثبتهم و..وكلهم يحبونك ولله الحمد.

الشيخ : يوم يعود المسلمون هكذا كالجسد الواحد فيومئذٍ يفرح المؤمنون بنصر الله .

السائل : نصر، الحمد لله وهذه من الله جلا وعلا.

السائل : السؤال أنه نسيبه عمه، والد زوجته عنده قطعة أرض صغيرة هي فقال له بدي أعطيك هذه القطعة فقال له أنا ما أريد هذه القطعة لئلا يقال أنه يعني ما خدم عمه، ما كذا وما تودد له إلا في مظنة أن يحصل على شيء من ماله. فالحمد لله أنا عندي الأرض وعندي المال ولا أريد منه شيء.

الشيخ : هذا أخوك يقول.

السائل : نعم لعمه، فقال له عمه: يا أخي أنا ما أعطيها لابنك الكبير،..عنده ولد واحد..فقال: أنا بعطيها لعبد الله. فأسكته يعني تُوفي العم الآن رحمه الله فالآن الرجل يقول هل القطعة لي هذه تعتبر لي أتصرف فيها تصرف المالك أم هي لعبد الله ابنه دون إخوانه أم ما هو..؟

الشيخ : ... بدقة.

السائل : بدقة.

الشيخ : فإذا كان الأمر كذلك فالأرض للولد الواحد وليس لبقية إخوته فيه حق أو فيها حق، وليس للأب فيه أو في الأرض نصيب إلا إن كان بحاجة فحينذاك يأتي قوله عليه السلام: (**أنت ومالك لأبيك**) لكن يبدو أن الصورة لم تدخل في هذا المضيق.

السائل : ما وصل.

الشيخ : فحينئذٍ الأرض للولد.

السائل : يا شيخ جزاك الله خير عرض في أثناء حديثه قوله صلى الله عليه وسلم : (**أنا برئ من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين**) الحقيقة السفر لكثير من الشباب للدراسة في الخارج هذا واقع معلوم وفي هذه الآوانة خاصة فُتح باب الهجرة إلى ديار الكفر فنرجو من فضيلتك نصيحة عامة بالنسبة للسفر للخارج للدراسة وبالنسبة لهذه الهجرة وجزاك الله خيرًا؟

الشيخ : أن الذي أعرفه أن باب الهجرة .... من سنين طويلة، ولذلك يُسمون الذين يعودون من تلك البلاد بأنهم عادوا من بلاد المهجر. ما شاء الله، فقبل أن أدخل فيه.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 247

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-247

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... أي أن يكون له زوجة تحصنه أن ينحرف يمينا أو يسارا , و. هذا الشرط الثاني . أن يكون محصنا في تربيته وفي أخلاقه ولو متزوجا , فإذا توفر فيه هذان الشرطان وذهب مع زوجته وأقام هناك سنة أو سنتين ولا يخالط الجمهور هناك إلا بمقدار ما يحصل العلم الذي من أجله ذهب وهو في الأصل محصن بهذا التحصين بشقيه جاز وإلا يكون قد خسر أكثر مما ربح وذلك يكون هو الخسران المبين .

السائل : نصلي العشاء .

الشيخ : نصلي العشاء والساعة التاسعة الآن ونستأذنكم بعد صلاة العشاء لنمشي إلى بلدنا إن شاء الله .

السائل : العشا والع .

الشيخ : العشا تعشينا تمرا وسمنا ولبنا وحليبا . ما شاء الله كل خير .

السائل : جزاك الله خير ا . ها هو الآن يطبخ العشاء .

الشيخ : الآن يطبخ .

السائل : الذبيحة خلاص .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : حتى تقنع .

الشيخ : عوضك الله خيرا .

السائل : جزاك الله خير ا .

السائل : الله أكبر الله أكبر أشهد ألا إله إلا الله ... .

الشيخ : أشهد ألا إله إلا الله ... .

السائل : حي على الصلاة , حي على الفلاح ...

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم , وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد , اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته .

السائل : أقول ختاما لما تفضلت به .

الشيخ : نعم .

السائل : قيل لي أن هناك شخصا يقيم منذ خمسة وعشرون عاما يقيم بين ظهراني الكفار فذهبت لزيارته فيما ظننت أن نعظه فيما يكننا فيه الله سبحانه وتعالى في ختام الجلسة ولا أريد أن أطيل عليكم رأيت بنت ومعها شاب يدخلون إلى البيت ونحن على باب البيت سنخرج فقال له أحد الوقوف لست أنا قال : من هذه .؟ قال : هذه بنتي . قال : وذاك ابنك , قال : لا هذا صديقها , بنفس الكلام بكل برود .

الشيخ : بكل دياثة .

السائل : يعني ما كنت أتخيل أن مسلما يصل به الأمر إلى هذا .

الشيخ : لا أكثر .

السائل : أن تأتي بصديقها إلى بيت أبيها

الشيخ : ما هو المسلمة عم تزوج بالنصراني .!

السائل : هو نصراني إيش .؟ جورجو , هل تظن أنه يعني مسلما موحدا .

الشيخ : نحن لازم نطلع لبره ... هذا النور هناك قرية .؟

رجل : أي نعم هذه السعودية ... هذه القريات .

الشيخ : أبو عبد الله دخل وقت العشاء , سمعت بأنك تحفظ القرآن .

الرجل : الحمد لله يعني شيء حصل مني تفلت وإلا الحمد لله .

الشيخ : تفضل صلي بنا .

الرجل : هو أحفظ مني . هو أقرأ مني ... .

الشيخ : هو يؤمنا .

الرجل : نعم أنا أقر وأعترف أنه أحفظ مني وأقرأ مني لكتاب الله .

الشيخ : يا الله بسم الله .

الشيخ : تفضل .

السائل : لما أتممت ؟

الشيخ : لأني ما نويت السفر .

السائل : لو زدتنا توضيحا.

الشيخ : لماذا أنت قصرت ؟

السائل : أنا قصرت بناء على ما سمعت منك .

الشيخ : وهو ؟

السائل : أننا مسافرون .

الشيخ : وين سمعت مني ؟

السائل : يعني في حدود ما سئلت سمعت من أبو صالح والمسافة وكذا .

الشيخ : هذا سمعته الآن أما من قبل , طيب إن الذي سمعته مني قلت أنه مسافر مادام انتقل من مكان إلى آخر وهو يطلب الكلأ مثلا أو العشب أو ما شابه ذلك , هذه مسألة غير ما نحن فيه , نحن خرجنا من بلدنا لنعود مساء إي نعم , فالمسألة في فهمي أنا لا تتعلق بقطع مسافة محدودة بقدر ما تتعلق بشيئين اثنين أساسهما النية

والآخر الخروج من البلد , فإذا وجدت نية السفر وخرج من البلد انطبقت أحكام السفر , ولا ينظر بعد ذلك إلى المسافة التي يقطعها طويلة أم قصيرة , أما الأصل غير موجود وهو النية فحينئذ هذا الذي خرج ولو قطع مسافة طويلة أو أقل أو أكثر , هذا ليس مسافرا لأنه السفر من جملة الأحكام التي ترتبط بهذا الحديث الذي قال عنه بعض علماء الإسلام أنه ثلث الإسلام : **(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)** .

والحقيقة أنه هذه مسألة من المسائل الدقيقة جداً والتي اختلفت فيها أنظار العلماء ولم يتفقوا على شيء واضح إطلاقا بحيث أنه يمكن لقائل أن يقول :

هذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق

ما يستطيع أحد أن يقول هذا لكن كل ما يمكنه أن يقول أنا أختار كذا , فأنا اخترت ما فهمته من رسالة ابن تيمية رحمة الله في هذه المسألة , له رسالة خاصة بأحكام السفر , فإنه ضرب مثلا رائع جدا يفهم الباحث وطالب العلم من هذا المثال أن السفر ليس له علاقة بقطع مسافة طويلة دون مسافة قصيرة , أما أنه ليس له علاقة بقطع مسافة قصيرة وأظن أن هذا ليس موضع نقاش .

لأنه من الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان يخرج من المدينة إلى البقيع فيسلم عليهم ثم يعود كان يخرج إلى الشهداء إلى أحد ليسلم عليهم ثم يعود , لا يعتبر نفسه أنه مسافر مع أنه خرج عن البلد , وعلى العكس من ذلك أنه إذا قصد سفرا طويلا , عفوا إذا قطع مسافة طويلة فذلك لا يعني لمجرد قطع هذه المسافة أنه صار بها مسافرا , المثل الذي ضربه هو كالتالي :

هو دمشقي مثلي وحول دمشق قرى معروفة فضرب مثلا ببلدة تعرف إلى الآن بدومة , قال فلو أن رجل خرج من دمشق يتطلب الصيد إلى دومة خمسة عشر كيلو لا شك أنه هذه المسافة في عرفنا نحن إذا وجد الشرط الأساسي وهو قصد السفر فهو سفر , يقول بأن هذا الرجل لا يعتبر مسافرا لأنه خرج ليصطاد ثم ليعود , لكن الذي وقع بأنه ما وجد الصيد الذي كان يبتغيه فتابع المسيرة وتابع وتابع ... ليصل لحلب , وبين حلب ودمشق نحو أربع مائة كيلو اليوم بالسيارة , نقول هذا ليس مسافرا مع أنه قطع مسافات للمسافر ليس مسافة واحدة , لأن الشرط الأول وهو قصد السفر لم يكن من هذا الإنسان , وعلى هذا نستطيع أن نقول سائق سيارة يوصل يخرج على بكره من عمان مثلا إلى معان إلى العقبة يرجع عشية هذا ليس مسافرا لأنه بحكم عمله دائم السفر إنما ينوي أداء العمل هذا ليعتاش . إذا يجب أن نلاحظ في موضوع السفر الشرط الأساسي وهو النية ، وبملاحظتنا لهذه النية تختلف ... .

يختلف حكم شخصين قطعا مسافة واحدة لكن أحدهما مسافر والآخر لا يعتبر مسافرا ذلك لاختلاف نياتهما ،

وعلى ذلك يتفرع أيضا أحكام تتعلق بحكم الإقامة أي الإقامة الموقتة , رجلان خرجا من بلدة مسافرين كلاهما نزلا في بلدة أخرى أحدهما إقامته إقامة مسافر والآخر هو مقيم , لماذا ؟

لأنه له زوجة أخرى هناك، له زوجة أخرى فهو من زوجة إلى زوجة , فكون وجد له زوجة تحصنه وتجعل له مأوى وتهيئ له نزوله ، أخذ حكما غير حكم صاحبه لأنه اختلف الأمر في بعض صوره , ولذلك نخرج بنتيجة مهمة جدا وهي أنه أحكام السفر مع دقتها تختلف من شخص إلى آخر وحينئذ فلا نكلف إنسانا بحكم آخر والعكس أيضا كذلك , وإنما على المكلف أن يتبنى رأيا تطمئن له ... .

هنا العرف هذا ضروري جدا للذي نوى السفر أى نعم ، أما الذي لم ينو السفر فهذا لا ... .

السائل : في مسألة السفر يا شيخ , إنسان دخل إلى مسجد معين وكان مسافرا , ووجد جماعة تصلي مسجد الطريق – يعني – فظن أن هذا الإمام الذي يصلي بهم إماما راتبا ومقيما , فأتم على أساس أنه يكمل صلاته فرضنا العصر أربع ركعات , فما لبث الإمام أن صلى ركعتين وسلم , وقال أتموا فإنا قوم ... فماذا يفعل هذا المؤتم الذي نوى أربعا على حكم أنه مؤتم بمقيم ثم تبين له أن الإمام مسافر فماذا يفعل ؟

الشيخ : يصلي مع الإمام ، يصلي مع الإمام لأنه الذي برر له النية كان خطأ فيرجع إلى الصواب

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخنا بارك الله فيك ما حكم الدعاء من الخطيب يوم الجمعة في نهاية الخطبة .؟

الشيخ : التزام ذلك بدعة , التزام ذلك بدعة , وأشد ما تكون هذه البدعة الدعاء للملوك , ولكن للضرورة أحكام , والضرورة تقدر بقدرها أولا , والضرورة يقدرها المبتلى , والذي يأكل العصي ليس كالذي يعدها .

السائل : أريد أيضاً إيضاحا آخر على نفس السؤال , نحب هذا , تأمين الناس على دعاء الإمام ورفع يدي الإمام والمأمومين .؟

الشيخ : هؤلاء ليس لهم حكمه هؤلاء يلتزمون السنة , يصمتون ويسكنون ولا يرفعون .

السائل : ولا يأمنون .؟

الشيخ : يسكتون ويسكنون ولا يرفعون .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : قرأنا في كتب الفقه والمذاهب خلافا كثيرا في عورة المرأة مع المرأة وعورة المرأة مع محارمها فنرجوا من فضيلتكم توضيح هذا وجزاكم الله خيرا .؟

الشيخ : ليس عندنا ما يساعدنا على الإجابة عن هذا السؤال سوى الآية الكريمة : **((ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آباءهن أو ...))** حتى قال : **((أو نساءهن))** فالآية تجمع الجواب عن شقي السؤال , فهي تبين أن المرأة إنما يجوز لها أن تظهر أمام محارمها وأمام نسائها المسلمات مواضع الزينة فقط , ولا شيء أكثر من ذلك , ومواضع الزينة في العهد الأول يوم نزلت الآية الكريمة معروفة , ونضرب مثلا مجسدا لم يكن من مواضع الزينة لا في ذاك الزمان ولا في هذا الزمان , والحمد لله الذي ما وصل فساد الزمان أن تظهر المرأة أمام الرجال بتزينها لثديها , إذا لا يدخل في قوله : **((ولا يبدين زينتهن))** يعني صدرها , لماذا ؟؟

لأن الصدر لم يكن يوم نزلت الآية موضعا للزينة , ومن هنا نفهم بوضوح لا خفاء فيه مطلقا أن القول الشائع والذي نسمعه من بعض المشايخ ومن بعض الإذاعات أن عورة المرأة مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل أي من السرة إلى الركبة قول باطل مخالف لهذه الآية الكريمة , لأن الآية تعني , مع طبعا سابقاتها من الآيات التي توضح لنا أن المرأة عورة حتى في وجهها وكفيها عند بعض العلماء , إذن إذا كانت هي عورة ثم قالت الآية التي كنا في صددها : **((ولا يبدين زينتهن إلا لأباءهن ... ونسائهن))** بالأخير , فإذا من أين جئتم بأنه يجوز لها أن تكشف عن صدرها وعن ظهرها , وكل ذلك لم يكن موطنا للزينة يوما ما حتى في هذا الزمان الفاسد .؟

إذن هذا قول في اعتقادي يجب أن يضرب به عرض الحائط , لأن كل قول خالف كتاب الله أو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك مما لا يجوز للمسلم أن يعرج عليه أو أن يأوي إليه كما قال ابن القيم الجوزي رحمه الله :

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذرا من التعطيل والتشبيه

فحين نقول قال الله كذا وكذا أنت تقول قال الشيخ قال العالم وقال المذهب , هذا ما ينبغي أن يصدر من مسلم يؤمن بالله ورسوله حقا , فإذن هذه الآية هي أساس موضوع عورة المرأة مع المحارم وعورة المرأة مع المرأة , فلا يجوز لها أن تظهر أمام هذين الجنسين إلا ما كان موضع الزينة يومئذن , ما هو؟؟ الرأس وما حوى ومنه العنق والذراعان الأساور , وإيش شو اسمه .؟ الدملج أو إيش .؟ والله نسيت , والخلاخيل التي توضع على الرجلين , الأقدام مع شيء من الساق موضع الخلاخيل هذه , هذا يجوز للمرأة أن تبديه أمام محارمها وأمام أختها المسلمة ؛ ما سوى ذلك تلبس القميص الشيال عندنا يقولون , الذي ليس له أكمام فيظهر منها عضدها ويظهر منها ما تحت إبطها , ويظهر منها صدرها وظهرها , فهذا كله انتهاك لحرمات الله تبارك وتعالى , وهذا مما لا يجوز , والآن

الساعة العاشرة إلا الربع , أهلا وسهلا .

السائل : سيدي أريد بس توضيح بسيط أنا أعرف السنة والحمد لله في عدم التأمين في السؤال الآنف بس كنت مستعجل , يسألنا بعض الإخوان يقولون : لما لا يقاس التأمين على التأمين على أي دعاء , ولما لا يأخذ هذا الحكم فقلنا نسمع من فضيلة الشيخ .؟

الشيخ : أوضح السؤال مش واضح أو أنا على الأقل ما فهمته .؟

السائل : قد يكون أنا أسلوبي ما كان واضح في طرح السؤال , أقول يعني بعض المخالفين لما نرى يقولون أنتم تقولون أن من التوسل الجائز أن يدعو رجل يظن فيه الصلاح ويؤمن المسلمون على دعاءه , فلماذا لا تقبلون التأمين يوم الجمعة على دعاء المسلمين على دعاء الرجل الذي يظن فيه الصلاح , ولماذا لا نرفع الأيدي والسنة أن ترفع الأيدي في غير هذا الموضع ؟؟؟

الشيخ : الجواب واضح، لأن الرسول عليه السلام ما فعل ذلك , فنحن أتباع الرسول , والقياس في العبادات لا يجوز , والجواب يعني ما يحتاج إلى هذا الشيء من التفصيل أبدا , لماذا لا نفعل؟؟؟ لأن الرسول ما فعل لأن السلف ما فعل :

فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح

السائل : ... الإمام شو بدو يسوي ما يدعي .؟

الشيخ : ما يكفي أنه عم يتحمل كما قال عليه الصلاة والسلام الإمام ضامن , عم يتحمل مسؤولية صحة الصلاة . نعم .

السائل : لبس الحذاء الذي يحدث صوتا يقوم مقام الخلخال قديما .؟

الشيخ : مقام إيش .؟

السائل : الخلخال قديما , لبس الحذاء الذي ... .

الشيخ : لا يجوز لا يجوز .

السائل : ... يعني زيادة في التوضيح في السؤال الذي سبق هل يجوز للمرأة أن تكون بين نسائها وبين محارمها حاسرة الرأس وبثوب نصف كم وهو طوله إلى نصف الساق مثلا ؟؟؟

الشيخ : الجواب هو يعني كما ذكرنا آنفا , وباختصار يجوز , مادام أنها لا تظهر شيئا من غير أماكن الزينة , فالذراعان يجوز إبداءهما ومكان الخلاخيل يجوز كذلك .

السائل : والرأس .؟

الشيخ : والرأس كذلك بلا شك يجوز .

السائل : نعم .

الشيخ : وليس يعني يجب على المرأة أن تشدد على نفسها , وقد يسر الله لها كما جاء في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوما على فاطمة وهي مضطجعة على فراشها ومعه عليه السلام عبد لها , فسارعت لتتستر فقال النبي : **(يا ابنتي لا بأس عليك إنما هو أبوك وغلامك)**.

فإذن لا يجب على المرأة أن تستر كل بدنها أمام أختها المسلمة , يجوز لها أن تبدى ما أجاز الله لها , ولا يجب بل لا يجوز لها أن تشدد على نفسها لأنه الأمر كما يقولون : " كثر الشد يرخي " أي نعم تفضل .

السائل : ... على إطلاقه للأعمال كلها والعقيدة وكل شيء أو يخص الحكم الشرعي.؟؟؟

الشيخ : لا ما يخص الحكم الشرعي , يخص العقيدة , أي من لم يحكم بما أنزل الله معتقدا أن عدم الحكم بما أنزل الله هو الصواب معتقدا .

السائل : معتقدا .

الشيخ : معتقدا أن الحكم بغير ما أنزل الله هو الصواب فهو الظالم وهو الكافر وهو الفاسق , أما من حكم بحكم خالف فيه الشرع ما يهمني عرفي أو غير عرفي , خالف فيه الشرع لكنه يعتقد أنه مخالف للشرع وأن الصواب هو الشرع فهذا ليس كافرا وإنما هو في زمرة العصاة كالذين يأكلون الربا ويسرقون ويزنون وإلى آخره , هؤلاء كلهم يخالفون الشريعة , فإذا أقترن مع هذه المخالفة مخالفة قلبية كما يقولون في بعض البلاد تقول له صلي مثلا يقول لك : بلا صلاة بلا طهارة هذا كان في زمان مضى وانقضى ؛ هذا هو الكفر لأنه يعتقد بقلبه خلاف ما شرع ربنا تبارك وتعالى , إذا قيل للمرابي مثلا : لماذا أنت تأكل الحرام .؟ قال لك : الله يتوب علينا بدنا نعيش ؛ هذا ليس كافر أما إذا قال : بلا حرام بلا حلال ؛ فقد كفر , باختصار وهذا بحث طويل جدا وعسى الله أن يجمعنا في مناسبة أخرى . أن الكفر قسمان : كفر اعتقادي , كفر عملي .

الكفر الاعتقادي : هو الذي يعتقد اعتقاد الكفار فهذا مرتد .

والكفر العملي : الذي يعمل عمل الكفار لكن لا يعتقد اعتقادهم .

السائل : يعتقد نفسه مقصرا .

الشيخ : مقصر مخطئ .

الشيخ : وسبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : صلاة السنة . بعد فوات الوقت .؟

الشيخ : السنة إذا فاتته دون سعي منه فيجوز قضاءها , أما إذا كان تعمد إخراجها عن وقتها فلا تقضى فهمت علي .؟

السائل : يعني أفهم مثلا إذا كان بعذر مثلا .؟

الشيخ : أيوه مثلا دخل المسجد والصلاة قائمة , وهو ما صلى السنن القبلية فيصليها بعد , لكن هو تأخر عامدا , قال : السنة ما بدي أصليها , فدخل المسجد فصلى الفريضة ثم عن في باله أنه يصلي السنة , لا يصليها .

السائل : ... السنة البعدية حتى يأتي العصر ؟؟

الشيخ : الوقت مستمر معه .

السائل : أذن العصر وما صلى .؟

الشيخ : لماذا ما صلى ؟؟ عامدا ؟؟

السائل : نعم .

الشيخ : أخدت الجواب ما يصلي .

السائل : معذورا يصليها سيدي .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : هل يجوز القول بأن لفظنا بالقرآن مخلوق ؟؟؟

الشيخ : هذه المسألة في اعتقادي لا حاجة ولا مبرر لإثارتها في العصر الحاضر , لأنها قد تكون سببا لإساءة فهم السامعين لهذه الكلمة سواء أثبتت أو نفيت , فإذا قيل لفظي بالقرآن مخلوق يمكن أن يؤخذ على أن القرآن نفسه مخلوق , وهذا ما وقع في إمام المحدثين في زمانه وهو الإمام البخاري , فكبار أصحابه وكثير من حفاظ الحديث خاصموه وعادوه لأنه قال هذه الكلمة , والآن نحن لسنا في هذا الصدد وفي هذا العصر , ذلك لأن جماهير المسلمين اليوم حينما يشاركوننا في الاعتقاد بأن القران كلام الله وكلام الله غير مخلوق , هم يفسرونه بتفسير معروف في كتبهم بأن كلام الله تبارك وتعالى نفسي وليس كلاما لفظيا مسموعا عند المصطفين الأخيار . الخلاف الآن الموجود يكفينا ولا نريد أن نثير خلافا قديما كان بين أهل السنة أنفسهم , فالخلاف الموجود اليوم بين أهل السنة وأتباع أهل الحديث والمخالفين لهم ممن ينتمون إلى مذهب الماتوريدي أو الأشعري هذا الخلاف كافينا , فما يجوز أن نثير بيننا نحن الذين نقول أن كلام الله عز وجل كلام حقيقي مسموع كما في الآية الكريمة : ((**فاستمع لما يوحى**)) .

أما هل يجوز أن أقول لفظي بالقرآن مخلوق , ما الذي يترتب من وراء هذا وخاصة في العصر الحاضر .؟

فهو اعتقادي وهذا خلاصة جوابي إنه غير ذي موضوع الآن في العصر الحاضر , أما إذا كان الإنسان فرد من الأفراد عنده شبهة عنده إشكال حول هذه الكلمة سلبا أو إيجابا ممكن هذا البحث معه على انفراد , أما نثيرها جماعية هكذا بين الناس ويمكن أكثرهم فكرهم خالي عن هذا الموضوع إطلاقا سواء قيل بأنه يجوز بمعنى كذا أو لا يجوز إذا كان بمعنى كذا , هذا جوابي عن هذا السؤال .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : نعم .

السائل : لقد حازت قضية نزول الدينار على اهتمام كثيرين , وقليل جدا هم الذين اهتموا بهذه الناحية من ناحية شرعية , السؤال الذي استدان من إنسان ما مبلغا من المال فهل يسده بقيمته الأولى أم بعدد الدنانير الزيادة اليوم ؟.

الشيخ : سؤال مفهوم لكنه خطأ لأنك حين تقول يسدده بقيمته الأولى مفهوم من هذا يعني قيمته الشرائية , وأنت ما تعني هذا .

السائل : قيمته الأولى كم كان يساوي سابقا ؟؟؟

الشيخ : أنت تعني العدد مش القيمة .؟

السائل : لا , أنا أعني القيمة , يعني الدينار ... .

الشيخ : إذن أنت مخطئ .

السائل : وجه الخطأ .؟

الشيخ : القيمة معناها القيمة الشرائية لأنه يطلع الجواب الآن , نعم يسدده بحسب القيمة الشرائية يومئذ وليس بنفس العدد يومئذ , هذا الجواب الذي بدك إياه أنت .

السائل : شيخنا معليش بشيء من التفصيل .؟

الشيخ : معليه , معلوم التفصيل بطبيعة الحال يعني ما يحتاج إلى شيء كثير , قبل هذه الحالة التي أصيب فيها الدرهم

السائل : معليش شيخنا نأخذ مثالا , نضرب مثالا ... .

الشيخ : أضرب لك أنا إياه المثال .؟ أنا استدنت منك 1000 دينار قبل خمس سنوات والآن أريد أن أوفيك

إياها , هل أوفيك إياها ألف دينار أو خمس آلاف دينار هذا هو السؤال.؟؟

بل هذا هو المثال . أنا قلت من زمان أتكلم في هذه المسألة قبل أن ينزل الدينار , أن هذه العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية .

الشيخ : ولذلك فلا يجوز المتاجرة بها , ولا يجوز التعامل بها صرفا , وهؤلاء الصرافين الذين كانوا ثم أغلقت محلاتهم كان من المفروض في رأيي أنا أن تغلق والدينار في قوته , لأنه شراء العملات الورقية بالورق هذه في الحقيقة عملية ربوية , لأننا إذا تصورنا هذه الحقيقة وهي أنها هذه العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية من حيث أنها ورق , لكن لها قيمة اعتبارية , هذه القيمة الاعتبارية عم تكون في زمن لها قيمة عالية وفي زمن عم تهبط هذه القيمة كما هو واضح الآن في دينارنا , وكما كان واضحا في الليرة السورية وفي الدينار العراقي , فشراء عملة ورقية بعملة ورقية ليس كما لو اشتريت ورق بمقياس طويل بورق بمقياس قصير , لأن هذه ليست من الأمور الربوية التي لا يجوز فيها التفاضل , وأنه يجب فيها التساوي مثلا بمثل ويدا بيد أعني الورق البياض , أما هذه العملة الورقية فالتفاضل فيها هو عين الربا لأن قيمتها مربوط بالذهب ...

فإذا لاحظنا أن الأمر هكذا أي العملة الورقية قيمتها ليست بذاتها وإنما باعتبار ارتباطها بالذهب فلما أنت تشتري عشرة بإحدى عشر معناها مثل ما اشتريت عشرة جنيهات ذهبية بإحدى عشر ذهبية , وهذا لا يجوز بنص الحديث , وانكشف الأمر انكشافا واضحا بسبب هبوط الدينار الأردني في الأيام القريبة هذه وهنا تحرك بعض الناس , بينما المسألة كانت من قبل واضحة جدا أن المتاجرة وتعاطي عملية الصرف بالعملات الورقية سواء كانت عربية أو كانت أجنبية لا يجوز فيها .

فإذا كان السؤال كما جاء مع المثال السابق فأنا أقول أن من استدان قبل سنة أو أكثر ألف دينار أردني , والألف الآن من حيث القيمة الشرائية يساوي خمسمائة دينار مثلا فعلى المدين الذي استسلف من الدائن ألف دينار أن يسلمها مضاعفة , وليس هذا من الربا في شيء وإنما هو داخل في عموم قوله عليه السلام : **(خيركم خيركم قضاء وأنا خيركم قضاء)** وواضح جدا أن الذي أقرض أخاه المسلم منذ سنة مثلا ألف دينار قد أحسن إليه ، فالمقترض إذا أراد أن يوفيه اليوم ألف دينار وهي في القوة الشرائية تساوي اليوم خمسمائة أو نحو ذلك ، مش مهم الدقة هنا، أنه يسيء إليه , والشرع أقام المعاملة على مثل قوله تعالى : **((هل جزاء الإحسان إلا الإحسان))** وقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم : **(أحب للناس ما تحب لنفسك)** وقوله : **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)** فهذا المدين الذي يصعب عليه الآن أن يدفع بدل الألف ألفين ليقلب الوضع فكريا ونظريا , ليفترض أنه كان هو الدائن ودائنه كان هو مدينه , ماذا يفعل.؟ يرضى بأن يقبل بدل الألف ألف

عينا مع أن قوتها الشرائية على النصف , بلا شك لا يرضى ذلك , فهنا يأتي الحديث المذكور آنفا : **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)** ومن هنا أخذ المثل العامي السائر المعروف : " حط أصبعك بعينيك مثل ما توجعك توجع غيرك " .

فالتعامل على هذا الأساس من حب الخير كما جاء في بعض روايات الحديث : **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير)** هذا الأساس في التعامل هو الذي يجب أن تكون علاقات بعضنا مع بعض ، فهذا هو جواب ما سألت بالضبط.

السائل : شيخنا القول بأن الدينار هو الدينار .؟

الشيخ : طيب يا أخي هذه المسألة مثل يعني مثل ما يقولوا في بعض البلاد بايخة , افترض الآن أنه استمر الدينار بالنزول والنزول حتى تعطل ، ويلغى بالمرة كما أصاب ألمانيا في زمنها في ماركها , فإذا كان رجل كان مدينا بمليون مارك، بعد ما تعطل المارك ، يقول له خذ مليون ، هذا شيء واضح ، مكشوف أنه فيه ظلم للدائن بدل الإحسان اليه ، والإحسان في الوفاء يتطلب الزيادة في الوفاء وليس النقص ، فالحديث السابق : **(وأنا خير كم قضاء)** قاله الرسول عليه السلام حينما وفى الرجل بدل الجمل جملين ، هذا ليس من الربا في شيء ، هذا من حسن المعاملة ، الربا هو أن يشترط الدائن على المدين الزيادة أما ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 248

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-248

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... افترض الآن أنه استمر الدينار بالنزول والنزول حتى تعطل ، وألغي بالمرة كما أصاب ألمانيا في زمانها في ماركها ، فإذا رجل كان مدينا بمليون مارك ، بعد ما تعطل المارك ، يقول له خذ مليون هذا شيء واضح مكشوف أن فيه ظلما للدائن ، بدل الإحسان إليه ، والإحسان في الوفاء يتطلب الزيادة في الوفاء وليس النقص ، والحديث السابق قوله عليه السلام **(خيركم خيركم قضاء ، وأنا خيركم قضاء)** ، قاله الرسول عليه السلام حينما وفى الرجل بدل الجمل جملين . هذا ليس من الربا في شيء ، هذا من حسن المعاملة ، الربا هو أن يشترط الدائن على المدين الزيادة ، أما أن يوفى المدين الدائن زيادة عما استدان منه ، فهذا ليس من الربا في شيء بل هو كما قال عليه السلام (من استعاذكم بالله فأعيذوه ، ومن ايش ؟

السائل : سألكم

الشيخ : (ومن سألكم بالله فأعطوه ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تستطيعوا أن تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه) ، الشاهد قوله عليه السلام (ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه) أنت استقرضت اليوم مئة دينار ، ووفيته غدا فبدل المائة ادفع مائة وخمسة ، ما عليك ملام إطلاقا بل انت محسن وكريم ، فما بالك من سنين استقرضت من هذا الرجل الطيب ألف دينار تريد الآن توفيه ألف دينار ، بنفس العدد مع أن القيمة الشرائية هبطت إلى النصف ، أو قريبا من ذلك ، فأين الإحسان ؟ أين قوله عليه السلام في الأحاديث السابقة ، وفي الحديث الأخير (ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه) أي مكافأة أي مكافأة مادية ، فلذلك أنا أقول لكثير من الناس من إخوانا حينما يحسنون إليّ جزاهم الله خيرا ، إحسانا ماديا ، فانا أريد أن أقابل إحسانا بإحسان ماذا يقولون ؟ يا أخي يكفينا منك الدعاء ، أقول لهم أنا لست بالعاجز والحديث يعني (فإن لم تستطيعوا أن تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه)، يعني إذا عجزتم ولم تستطيعوا مقابلة الإحسان بالإحسان ، فعلى الأقل ، ادع لهذا المحسن حتى يغلب على ظنك أن قد كافأته ، وهذا أمر غيبي معناه ينبغي أن تظل دائما وباستمرار تدعوا لهذا الذي أحسن إليك ، لكن الخطوة الأساسية أن لا تلجأ إلى الدعاء لأن هذا سلاح العاجز أنا أقول ، وإنما تقابل الإحسان بالإحسان فكيف أنت تريد أن تقابل المحسن بالسوء ، أعطاك ألف دينار ، مفعولها اليوم خمس مائة دينار ، تريد تعطيه ألف دينار ، هذا هو الظلم بعينه ، والذين يقولون لا مثل ما قبض يريد يدفع أو يوفي .

الشيخ : هؤلاء بلا شك يعني منطقهم منطق من ينتمي إلى مذهب أهل الظاهر ، الذي لا ينظرون إلى معاني ومقاصد الألفاظ الشرعية ، وبخاصة الأحاديث النبوية ، ينظرون إلى اللفظ وفقط ، أما ما وراء اللفظ من المقاصد ما ينظرون إلى ذلك ، فهؤلاء كما أقول أنا بالنسبة للذين يفرقون بين التصوير اليدوي فهو عندهم حرام ، وبين التصوير والمعبر عنه بالتعبير الجديد وبين التصوير اليدوي الآخر يفرقون بين التصوير اليدوي وبين التصوير اليدوي الآخر، فهذا الأول حرام ، والتصوير الثاني حلال ، ويقعدون يفلسفوها لك ويقولون لك يا أخي هذا ما صوّر ، أما مكابرة عجيبة جدا ، لو ما أخذ الجهاز أو الآلة المصورة ، ايش يسمونها ؟

السائل : الكاميرا

الشيخ : الكاميرا لو ما أخذها ووجهها نحو الهدف كان يصور الهدف ؟ ما يصور لو ما كانت الكبسة هذه ما كانت تطلع الصورة ؟ ... يفلسفوا الموضوع بشكليات لا ينظر إليها الإسلام صحيح تعمل هكذا وهكذا ويمكن يمكث ليلا ونهارا حتى يتقن الصورة ، هذا العمل غير ذاك العمل ، هذاك ملخص مختصر جدا ، ولا شك ، لأن تلك الآلة من يوم اخترعها المخترع الأول ، الجهود العشرات المئات من المبتكرين والمخترعين منكبة على هذا الجهاز حتى وصلوا بها أنه لابد التحميض والفلم ... بهذا العصا تطلع الصورة

كما هي ، هذا كله عمل يدوي ، لكن لا فرقنا بين العمل اليدوي ، الذي أخذ من شخص معين زمن طويل ، وبين العمل اليدوي الذي أخذ من أشخاص زمنا طويلا ، وطويلا جدا ، لكن جهزوا جهازا لشخص واحد بلحظة واحدة ، يفرقون بين هذه الصورة ، وبين هذه الصورة ، هذه حرام وهذه حلال ، هذه ظاهرية مقيتة ، ظاهرية بغيضة ، أكبر ظاهرية من يقول أنه إذا بال في الإناء وفيه ماء هذا نهى الشارع عنه ، لأن نص الحديث ، (نهى عن البول في الماء الراكد) لكن إذا بال في إناء ثم أراق هذا البول ، من هذا الإناء إلى الإناء الذي فيه الماء هذا جاز ، لماذا . لأنه ما صدق عليه أنه بال في الماء الراكد ، صحيح ، هو بال في الإناء الفارغ ، لكن ما النتيجة ، أخذ البول من الإناء الفارغ وصبه في الإناء الممتليء ماء ، كل الدروب على الطاحون ، وجد من قال إن الصورة الأولى هي المحرمة (نهى عن البول في الماء الراكد) يعني مباشرة ، أما إذا بال في الإناء الفارغ ثم أراق ما فيه الإناء الفارغ في الإناء الذي فيه ماء هذا يجوز لماذا ؟ لأنه ما بال في الإناء الممتليء ماء هذه ظاهرية مقيتة بغيضة جدا ، الآن في العصر الحاضر ، توجد مثل هذه الشكليات تماما ، ومنها الذي هو بحث الساعة ، أعطاه ألف دينار من خمس سنين أقل أكثر ، يريد إياها ألف دينار ، يا أخي الألف دينار اليوم ليس لها قيمة يجوز يصير الدينار الأردني مثل العملة السورية ممكن من قبل سنة كنا نشتري بالدينار الواحد مائة وخمسون ليرة سورية ، فالذي كان مقرضا صاحبه من خمس سنوات عشر سنوات ألف ليرة سورية ، لما صارت الألف ليرة سورية تساوي تقريبا عشر دنانير هذا يريد يوفيه اياها كما استلمها يومئذ ، هذه مكابرة وجحد للحق ، يعني كالشمس في رابعة النهار ظلم للذي أدان من آثار هذا الأمر وخاصة في الظروف الاقتصادية المقلقلة أنه يخزن ويمسك عن الإحسان للآخرين لأنه سيصاب بالخسارة فيما بعد ، أنا أريد أعطيك ألف دينار ، يجوز الألف دينار اليوم بالف دينار ، كما أنه ممكن ينزل قيمة الدينار ، ويصبح قيمة الألف خمسمائة فأنا سأبطل وأحسن إلى الناس لأنهم يسيئون إليّ وأنا أحسن إليهم ، فالإسلام قائم على مبادئ وأسس واضحة جدا هي محض العدالة ، فيجب أن نطبق العدالة سواء كانت لنا أو كانت علينا ، و (لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)

السائل : لو ... .

الشيخ : اجعل لو عند ذاك الكوكب هل ... .

السائل : ... .

الشيخ : هذه مغالطة المصيبة ما نزلت على الجميع ، لا لأنه هو لما استلم الألف دينار ، ما كان في مصيبة .

السائل : كيف ما كان في مصيبة ؟

الشيخ : ما كان في مصيبة ، يمين بالله

السائل : حلف لك يمين بالله مصيبة خاصة ما عامة

الشيخ : هو لما استلم الألف دينار ما كان في مصيبة ، طيب الآن نزلت المصيبة على هذا المدين وعلى الآخرين الذين عندهم ايش ؟ دنانير مكنوزة ، لكن الألف دينار التي كان متفق بها لم يكن هناك مصيبة ... قلنا المصيبة شملت الجميع ، شملت الجميع الآن ، لكن في ذاك الزمان ، ما فيه مصيبة .

السائل : ... يعني الذي داين لو ما داين لبقيت في جيبه وخسر نفس الشيء ؟

الشيخ : ... تعرف ما يقولون عنا بالشام ، " زرعنا لو طلع يا ليت " ما الفائدة من لو ؟ نحن نريد نعالج الواقع

السائل : ... بناء نحن نريد نقدر الخسارة مثلا ألفين .

الشيخ : ... الواقع الذي يقدر أي نعم .

السائل : الملاحظة هذه لها علاقة بشأن أخينا الكريم ، يعني أنا على شان أكافئك لازم أحسب كم قيمة الألف دينار ، الفعلية حاليا ، وأربطها بالسابق ... فيكون هذا من باب أنا كافأتك ؟

الشيخ : لا ، وفيت ما عليك .

السائل : وفيت ما عليّ ، إذا لازم عليّ أزيد

الشيخ : نعم تزيد .

السائل : أنا الآن ما أستطيع أسدد الألف دينار ، بشكل ألف مقابل ألف إلا إني أحسبها .

الشيخ : ما تقصد بكلمة لا تستطيع ؟

السائل : الذي فهمته من إجابتك لأخينا الكريم

الشيخ : نعم

السائل : إنه ما ينبغي سداد الألف دينار بألف دينار مع هبوط الدينار

الشيخ : نعم

السائل : فأنا قلت في نفسي أحسب الألف دينار السابقة ، وأقدرها مثلا طلعت ألف وخمسائة دينار ، أعطيه أنا الألف وخمسائة دينار فيكون أنا حينئذ أعطيته الألف دينار تبع له

الشيخ : تمام

السائل : حسب ... .

الشيخ : نعم

السائل : الآن إذا أعطيته فقط الألف دينار ، هل أكون أنا آثم في هذا الأمر ؟

الشيخ : ... لكن أنت ما أجبتني عن سؤالي ؟

السائل : الآن ستأتي الإجابة

الشيخ : إن شاء الله

السائل : قلت أنا أريد أن أعطيه أكثر من ألف دينار وهو ألف وخمسمائة دينار أكثر منهم ، يكون من أجل المكافأة فكافئوه

الشيخ : نعم

السائل : ما كنت الذي يريد تحكي هنا ؟

الشيخ : رأيت كيف أنا قلت إن شاء الله تعليقا وليس تحقيقا -يضحك - أنت قلت كلمة إذا ما استطعت وقلت لك هذه كلمة رأيت حالك أنك حدت عنها الآن سحبتها منها وإلا مصر عليها ؟

السائل : سحبتها ... .

الشيخ : غيره تفضل لا هنا

السائل : ... الركعتين

الشيخ : تقصد بالركعتين في الثنائية يعني صار التعبير بالركعتين ما هو دقيق تقصد في الثنائية لأنه في الركعتين ... الثنائية ... صح وإلا لا ؟

السائل : ... .

الشيخ : تفضل ... لازم ... الصوت ... هذا التصوير حلال ... .

السائل : سؤال يا شيخنا لو تفصل لنا القول في التورك في الركعة الثنائية أو في الصلاة الثنائية ؟

الشيخ : في هذه المسألة ينبغي استحضار حديثين وقد يلحق بهما ثالث ، الحديث الأول ، قول عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (إنما سنة الصلاة نصب الرجل اليمنى وافتراش اليسرى) هذا الحديث يعطينا قاعدة ، أن كل جلوس في الصلاة ينبغي على المصلي فيه ، أن يفترش اليسرى ويقعد عليها ، وينصب اليمنى ، وهذه القاعدة ككل القواعد الشرعية والعمومات اللفظية النبوية ، يجب طردها واستعمالها إلا في حالة مجيء نص ، يخصص هذا النص العام أو يقيده بصفات أخرى ، وقبل أن أفيض في الشرح والبيان ، أريد أن ألفت النظر إلى ناحية حديثية لنبني عليها الناحية الفقهية الناحية الحديثية هي : أن قول الصحابي في أي عبادة من العبادات الشرعية ، السنة كذا ، يكون هذا التعبير في حكم الحديث المرفوع ، هكذا ذكروا في علم مصطلح الحديث السنة إذا قال الصحابي السنة كذا ، فهو في حكم المرفوع أما إذا قال ذلك التابعي فمن دونه ، فليس له حكم المرفوع ، والقائل هنا إنما سنة الصلاة إلى آخره ، هو كما سمعتم عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، فإذن هذا النص يفيد أن القاعدة في المصلي إذا جلس يشمل هذا الجلوس في التشهد الأول يشمل الجلوس في التشهد الثاني سواء في سلام أو ما في سلام ويشمل التشهد الأخير الذي فيه سلام ، يشمل الجلوس بين السجدتين ، إلا إذا جاء هناك نص آخر يبين في هذا النص أنه مسألة أخرى

لا تدخل في هذا النص العام ، وهنا يأتي دور الحديث الثاني وهو حديث أبي حميد الساعدي ، رضي الله عنه ، حيث كان جالسا في زمرة من أصحاب النبي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم : " إلا أصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم " قالوا : " لست بأعلم منا من صلاته " ، قال " بلى " قالوا " فأعرض "- هات لنرى- فبدأ يصلي الصلاة التي رآها من النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان في التشهد الأول افترش كما هو في حديث ابن عمر ولما كان في التشهد الأخير ، الذي قبل السلام تورك ، نصب اليمنى وأدخل رجله اليسرى تحت ساقه اليمنى ، وجلس على وركه على فخذه ، وقال في آخر حديثه : " هكذا ، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي " ، فقالوا له " صدقت هكذا كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم " إذن هذا الحديث حديث أبي حميد فيه موافقة لحديث ابن عمر من جهة وذلك ما يتعلق بالتشهد الوسط ، وفيه ما أقول مخالفة فيه تقييد أو تخصيص لعموم حديث ابن عمر بأنه التشهد الأخير الذي فيه السلام ، ليس السنة فيه الافتراش اليسرى وإنما التورك بها ، قلت آنفا أنه ينبغي استحضار حديثين وقد يتلوهما حديث ثالث الحديثان الآن وضحا ، أحدهما قاعدة معتبرة في كل جلسة هو الافتراش ، الحديث الثاني حديث أبي حميد فيه تفريق بين التشهد الأول الوسط ، وبين التشهد الأخير الذي فيه السلام ، فالتشهد الوسط يوافق حديث ابن عمر التشهد الأخير فيه التورك ، بهذا نعمل الحديثين ولا نضرب أحدهما بالآخر كما فعلت بعض المذاهب ، فالمالكي مثلا لا يعرف للافتراش أثرا ، كل الجلسات إنما هي التورك وهذا ما لم نجد له دليلا في السنة ، على العكس من ذلك المذهب الحنفي لا يعرف في الصلاة إلا الافتراش ،فهذا في طرف وذاك في طرف ، والجمع بين الأحاديث هو الذي يراه كل العلماء على ما بينهما من اختلاف في الفروع ، أما كقاعدة ، فينبغي ضم الأحاديث بعضها إلى بعض ، ولا نضرب أحاديث الرسول عليه السلام بعضها ببعض ، الحديث الثالث : حديث وائل في سنن النسائي أنه وصف أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وافترش فيهما ، فهذا يوافق عموم حديث ابن عمر في خصوص الصلاة الثنائية ، هكذا ينبغي أن نعمل الأحاديث كلها ، ولا نعطل شيئا منها على حساب الحديث الآخر ، هذا جواب السؤال السابق نعم .

السائل : هل في التورك ... ؟

الشيخ : سؤالك أيضا خطأ بهل ترى الجمع ، انا أجاوبك نعم ما فيه فرق ، لكن أنت تعني والإمام لا يتورك ، أنت تعني أن الإمام لا يتورك وإلا ولو تورك ؟

السائل : ... .

الشيخ : ... الله يهديك أجب بنعم أو لا ؟

السائل : ... ما لها علاقة بالإمام

الشيخ : ما لها علاقة بالإمام

السائل : ... .

الشيخ : لا يؤذي إلا من كان حديث عهد بالتورك أو لا يحسن التورك ،لأنه ليس معنى التورك يفترش هكذا يأخذ مسافة شخصين التورك بالنسبة للذين اعتادوا عليه هو كالافتراش ، لا يضايق الآخرين أبدا ، الذي لا يحسن التورك ، يبعد ما بين فخذيه ويميل في شقه الأيسر ، فيضايق فعلا ، لكن الذي تمرن على التورك ، ما يضايق أبدا ، فلذلك نقول له هذا الذي تظنه أنه يضايق جيرانه ، خاصة الذين عن يساره ، تمرن على التورك ، ولين أعصاب رجليك حتى لا تشعر بأنه يبقى هناك خلاف ، بين افتراشك ، وبين توركك في الصلاة ، فأنت بقى لما تصور الآن أنه في مضايقة ، من أين تأتي هذه المضايقة في تصورك أنت ؟ إذا تورك من أين تأتي المضايقة ؟

السائل : ... .

الشيخ : يمكن تقصد أنت ... عن يمينه ، هذا غلط يا أخي ، لما تحط الساق اليسرى تحت الساق اليمنى ، ما تتشكل الساق اليسرى مع الساق اليمنى ، زاوية قائمة رأيت ، وإنما تشكل زاوية منفرجة ، فيه فرق بين هكذا ، وهكذا ، من عن يمينه لكن ... تقصر لتجيء عند القدم اليمنى المنصوبة ، ونحن صرنا خمسين سنة أقل شيء نطبق هذه السنة ، وما نشعر بمضايقة لجيراننا لا من كان عن يميننا و لا من كان عن يسارنا ، لكن هذا مثل ما قلت لك في أول الكلام هو لا يحسن التورك ، فيشعر بأنه يؤذي صاحبه ، فأنت بقى إذا رأيت إنسانا هكذا ، فعلمه كيف يتورك إن شاء الله .

السائل : هل هناك دليل صحيح في السنة صريح أو يكاد في جعل التورك مختصا بالثالثة والرابعة دون الثانية إذا كانت أخيرة ؟

الشيخ : الآن ذكرنا نحن الآن سنذكر شيئين ونلخص كلامنا السابق ، عندنا دليل على هذا ، أولا حديث ابن عمر (إنما السنة الصلاة هكذا) دخل الثنائية وإلا لا؟

السائل : دخل الثنائية ... .

الشيخ : تسأل عن الافتراش وإلا التورك ؟

السائل : اسأل عن التورك ، في الثالثة والرابعة دون الثانية إذا كانت أخيرة ، يعني تخصيص التورك في الثالثة والرابعة ، إذا كانت الأخيرة دون ... إذا كانت في الصبح ؟

الشيخ : أنا فهمت من سؤالك إنه ما الدليل على أنه ما في تورك في الثانية ، وإلا سؤالك ما الدليل أنه ما في افتراش في الثانية ؟

السائل : لا سؤالي أنه ما في تورك ؟

الشيخ : هذا جاوبتك ، (إنما سنة الصلاة نصب اليمنى ، وافتراش الأخرى) ، ذكرناه

السائل : حديث أبي حميد الساعدي ... .

الشيخ : بعد هذا ، جئنا بالحديث الثالث وهو حديث وائل بن حجر أنه وصف صلاة النبي وذكر فيها الافتراش

السائل : الافتراش أما حديث أبي حميد الساعدي على الثالثة أيضا وإلا على الرابعة شيخنا ؟

الشيخ : لا صار هذا سؤال ثاني

السائل : يعني تكميل كله في بعض

الشيخ : على كل حال ما فيه فرق بين الثانية والثالثة بدليل التفصيل السابق ، كل جلسة في الصلاة ماذا نفعل فيها ؟ ننصب اليمنى ونفترش اليسرى إلا ما قام الدليل على تخصيص هذا الحديث ، ذكرت الآن آنفا أدلة التورك في الصلاة في التشهد الأخير وهو حديث أبي حميد الساعدي ومن وافقه من الصحابة الحضور .

الشيخ : الآن أريد أن أذكر شيئا آخر بهذه المناسبة الإقعاء بين السجدتين الإقعاء بين السجدتين من جملة ما نخصص به حديث ابن عمر ، وهو الانتصاب على رؤوس القدمين بين السجدتين ، سئل ابن عباس كما في صحيح مسلم ، عن الإقعاء بين السجدتين فأجاب بأنه سنة نبيك ، أو أجاب بأنه جائز في أول الأمر ، قالوا إنا لنراه جفاء بالرجل ، قال له " سنة نبيك كيف تقول في شيء الرسول كان يفعله أنه جفاء بالرجل " ، فإذن سؤالك ولا مؤاخذة سبق الجواب ، عندنا حديث عام ، إنما السنة الصلاة كذا وكذا ، عندنا حديث مفصل ، حديث أبي حميد افترش في التشهد الوسط ، وتورك في التشهد الأخير ، بعد ذلك ما فيه داعي نقول إيش الفرق بين الثلاثية والرباعية لأنه هو ما ذكر لا صلاة رباعية ، ولا صلاة ثلاثية ، إنما ذكر تشهدين ، التشهد الوسط افترش ، التشهد الأخير تورك

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم فنحن نعمل الحديث هكذا ، نعم .

السائل : ... هل هناك حديث أو وقع بلفظ (كان النبي صلى الله عليه وسلم يتورك في الركعة التي تنقضي فيها الصلاة) ، والشيء الثاني سألت الأخ ، هل الإمام يتورك ، أم لا فكأنك تريد أن تبني على ذلك شيء ما هو ؟

الشيخ : أي نعم ، بالنسبة للسؤال الأول، هذا اللفظ الذي سألته وارد في بعض أحاديث التورك في التشهد الأخير ، هذا اللفظ لا يؤخذ بدون اللفظ المفسر ، الذي قدمناه سلفا ، والذي يذكر الافتراش في الوسط والتورك في الأخير ، أما الذي ظننته أنا أنه الأخ ، يسأل وهو مقتدي وراء الإمام ذلك لأن بعض العلماء قديما وحديثا ، يرون بوجوب أو شرعية المحافظة على سنن الصلاة ، ولو الإمام كان لا يأتي بها ، وهناك

طرف آخر من العلماء يرى متابعة الإمام ، في كل ما يفعله معذورا ، وأنا أتبنى هذا الرأي ، فإذا كان الإمام مثلا لا يعرف التورك لماذا ؟ لأنه حنفي المذهب ، فنحن ، لا نتورك لا نخالفة لم؟ الأدلة كثيرة ، يهمنا الآن النص العام ، (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا) حتى قال عليه السلام (وإذا صلى قائما فصلوا قياما ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين) ، فنحن نجد في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر المستطيع للقيام ، وهو ركن كما نعلم جميعا ، أن يدع هذا القيام ، لماذا لكي لا يخالف الإمام ، فلأن يأمره بترك سنة هو يعتقدها والإمام لا يراها ، ولو كان يراها الإمام وتركها عمدا فالصلاة صحيحة ، ولو فعلها الإمام تمسكا بالسنة ، وخالفه المقتدي وهو يعلم أنها سنة صحت أيضا ايش ؟ صلاته لكنه أثم لمخالفته للإمام ، فهو آثم سواء فعل الإمام أو ترك إذا خالف الإمام فعلا أو تركا الآن البحث في التورك ، إذا كان الإمام كالأحناف مثلا لا يرون الجلوس هذا التورك ، فنحن لا نفعله ، لأن الرسول قال (إنما الإمام جعل الإمام ليؤتم به) ، هنا يرد شبهة وهي الإمام مخطئ ، يا أخي الإمام مخطئ في وجهة نظرك ، هذا أولا ، وثانيا إذا كان مخطئا فهو معذور والمعذور له حكمه ، وله احترامه إلا في حالة مكابرة ومعاندة يحارب السنة ويعادي أهل السنة ، حينئذ يخالف الإمام ولا ايش ... كما يقال لكن إذا كان الإمام، نشأ على مذهب ، وهذا المذهب لا يرى مثلا هذا التورك ، فلا ينبغي للذي يتورك أن يخالف الإمام وهذه قاعدة (إنما جعل الإمام ليؤتم به) ألا ترى أن الإمام إذا قام مثلا إلى الركعة الثالثة ونسي التشهد فهو مخطيء ، لكن أنت تتابعه ، وأنت على يقين إنه مخطيء لماذا تتابعه ؟ هكذا السنة وهكذا الحديث يقول لك (إنما جعل الإمام ليؤتم به) ، هذا الذي أنا أردت أن أقول له إذا كان الإمام لا يتورك فلا تتورك لكن ما دام ظهر مقصوده أنه هو يضايق الناس فالجواب عرفتم أنه يجب أن يحسن جلسة التورك ، نعم .

السائل : طيب إذا كان ينزل على يديه ؟

الشيخ : كل شيء هكذا ، كل شيء يتابع ما ينزل على يديه ينزل على ركبه كالدابة أو مثلا يضع يديه تحت سرته أو ما يرفع يديه كل هذه الأمور يتابع فيها ، وهو في متابعتنا له ما نخسر شيئا خلافا لما يتوهم كثير من الناس ، لأننا حينما نترك سنة من هذه السنن ، اتباعا للإمام إنما نفعل ذلك أولا ، لاتباع الإمام الأول ، الإمام الذي لا ثاني له ، وهو نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، ثانيا نحن تركنا هذه السنة ليس كسلا وليس هملا وليس رياء ولا مداهنة ولا ، ولا وإنما تركنا هذه السنة لله ، لله ، ما دام اتبعنا رسول الله ، فنحن تركنا هذه السنة لله ، وهنا ينبغي أن تستحضروا معنى قول نبيا صلى الله عليه وسلم (من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه) .

السائل : يا شيخنا في حديث (إنما الطاعة بالمعروف) .

الشيخ : هذا تمام الحديث وإلا له تتمة لا تستحضر الحديث؟

السائل : لا أستحضر

الشيخ : ما لك حافظ من الحديث إلا آخره .

السائل : نعم .

الشيخ : يا سبحان الله !

السائل : نسيت

الشيخ : أول الحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية)

السائل : (في معصية الخالق)

الشيخ : انظر انت حافظ الحديث

السائل : نسيت

الشيخ : نسيته طيب (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق إنما الطاعة بالمعروف) يعني المعروف شرعا ، صح ؟ طيب نحن الآن بحثنا في المعروف ، هل المعروف شرعا أن الإمام إذا أخطأ نحط دئبنا بدئبه ... ونخاصمه ونحن نصلي لله ،وإلا نتابعه ؟ ما المعروف ؟

السائل : أن نقتدي بالرسول صلى الله عليه وسلم.

الشيخ : هذه حيدة هذه نحن نصلي وراء إمام الاقتداء بالرسول ما يجب علينا ؟ أنه إذا أخطأ الإمام تتابعه ؟وإلا تخالفه ؟

السائل : نتابعه ؟

الشيخ : فإذن هذا هو المعروف .

السائل : حتى لو وضحت للإمام بأنه مخطيء بالأدلة ؟

الشيخ : ارفع صوتك ... أبو أحمد طويل

السائل : حتى لو وضحت للإمام بأنه مخطيء بالأدلة ؟

الشيخ : هنا المسألة لا تتعلق بالموضح والمبين ، تتعلق بالموضح والمبين له ، وذلك لسببين اثنين ، وهذه نقطة مهمه جدا في الواقع في عصرنا الحاضر ، السبب الأول يهمنا نحن كدعاة إلى اتباع السنة ، أن كل فرد من أفراد أهل السنة اليوم إذا تعلم مسألة يظن نفسه أنه صار إماما فيها ، وليس الأمر كذلك ، لا يزال هو كما كان من قبل أميا جاهلا لا يعلم شيئا سوى هذه المسألة التي يريد يبحث فيها هذه المسألة سمعها من زيد من بكر من أهل العلم واقتنع فيها وبدأ يطبقها ، لكن ... فلا نظن أنه بين له يا أخي السنة ، وهذه الإمام ما اتبع السنة ، هذه ناحية تتعلق بالمبين رأيت ، أعني أن المبين ، في كثير من الأحيان ، ما يستطيع أن يقيم الحجة على المخالف عرفت كيف ، خاصة بزماننا ، لأن أهل العلم اليوم بالكتاب والسنة علما قويا يخصم

هذا العلم المخالفين للسنة نادر جدا جدا ، لكن الحمد لله دعوة السنة ماشية ، الناس سيطبقونها لكن ليس كل الناس أهل إنه يقيم الحجة على الآخرين والمخالفين للسنة هذا فيما يتعلق بمن ؟ بالمبين ، نرجع إلى المبين له ، المبين له تصور أنه ابتلي برجل عا لم فاضل ما نقدر نتصور الآن أنه هذا المبين له اقتنع ، لأنه في رواسب قديمة جدا ، يعني مثل المرض ليس أول ما يعالجه الطبيب ممكن القضاء عليه لماذا ؟ لأنه مستأصل يريد استمرار في المعالجة وبالكاد أنه يشفي ويطيب ، هذا مثل المرضى في قلوبهم ، في مخالفتهم لسنة نبيهم ، فليس إذن بمجرد إقامة المبين الحجة بحق ما عامة الناس .. العا لم ، لازم نتصور أنه قامت الحجة ، على المبين له ، خاصة وبصوة أدق خاصة إذا كان هذا المبين له ، لسان حاله يقول " يا أرض اشتدي ما أحد عليك قدي " وهو رجل عا لم ورجل فقيه ويمكن يفتي الناس ، ويأتي واحد من إخواننا الضعفاء المساكين ، يقول له خالفت السنة ، السنة كذا ، كلامه صحيح ، لكن ما عنده كما يقولون اليوم خلفية وأدلة شرعية ، أنه يأتي ويبينها لهذا الرجل العا لم ، الذي مغتر بعلمه ومتكبر يمشي في الأرض مرحا، فلا ينبغي أن نتصور أنه مجرد ما التقى سني أو سلفي مع مذهبي وبينت له خلاص أقيمت الحجة هذا خطأ لكن الأحسن أن نبين الحجة ، وكما قال بعض الدعاة المعاصرين كلمة طيبة " ألق كلمتك وأمش " ، لا تقعد تمسكه من خوانيقه إلا مثل ما يحكون على ذلك الكردي ، لقي رجلا يهوديا في الطريق ، والأكراد في بلادنا هناك كانوا يتسلحون على عهد قريب ، بخنجر هنا في زناره لقي هذا المسلم الكردي اليهودي ، سحب الخنجر هكذا ، يريد يهدده قال له :" اسلم وإلا اقتلك " ، قال له " ادخل ماذا أقول ؟ " فقال له "والله ما أدري " ... ما يدري المسكين كيف يلقنه شهادة لا إله إلا الله إلى آخره ، فلا تمسك بخوانيق الناس ، ونقول لهم إلا ما تفعل كذا ، يا أخي ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**))، أظن أعطيتك جواب سؤالك ؟ فقط طولت بالك علي قليلا لا عليك ؟

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : تفضل

السائل : ما معنى هذا حديث صحيح شاذ

الشيخ : حديث صحيح شاذ ، من يقول هذا الكلام ؟

السائل : قرأته في كتاب تيسير مصطلح الحديث

الشيخ : تيسير مصطلح الحديث لاشك أن هذا ... حديث العهد يعني ... من ... سبق ظني

السائل : ... .

الشيخ : نعم نحن نسمع منه حديث صحيح شاذ مثل إذا قلت حديث صحيح ضعيف ، يا أخي أنت الناقل ما أدري مخطيء أو الذي نقلت عنه مخطيء والأحسن تكون أنت المخطيء لأن هذاك كيف ما كان

، مؤلفا دكتورا ، فأحسن أن نخطيء صاحبنا من أن نخطيء ذاك لا يجوز يا أخي أن يقال حديث صحيح ايش ؟ شاذ لأنه الشاذ من أقسام الحديث الضعيف ، فلذلك قلت لك قول القائل ، حديث صحيح شاذ كقولنا حديث صحيح ضعيف كقولنا ليل نهار في آن واحد، ضدان لا يجتمعان متحرك ساكن ، ضدان لا يجتمعان لكن ما الذي يقال ؟ يقال في حديث ما، هذا الحديث صحيح الإسناد ، ضعيف المتن ، انظر نفكك المعارضة السابقة بعضها عن بعض صحيح الإسناد ضعيف المتن ، ما معنى صحيح الإسناد ضعيف المتن ؟ توفرت شروط الصحة في السند ، من حيث الظاهر ،و لكن قام دليل على خطأ المتن ، حينئذ إذا أردنا أن نلخص الكلمة السابقة ، صحيح الإسناد ضعيف المتن ، لا نقول حديث صحيح شاذ ، نقول حديث شاذ ،ونعني حديث ضعيف ، لأنه من شروط الحديث الصحيح كما يقول العلماء " ما رواه عدل ضابط عن مثله عن مثله إلى منتهاه و لم يشذ ولم يعل " ، فإذا قيل حديث شاذ كما إذا قيل حديث معلول ، فإذا قيل حديث معلول كما لو قيل حديث ضعيف ، وإذا قيل حديث شاذ كما إذا قيل حديث ضعيف ، أما الجمع صحيح شاذ ، أيضا صحيح معلول لا يجتمعان نقيضان لا يجتمعان ، إنما يمكن أن يقال هذا يقال من باب التوسع في بيان صحيح السند ضعيف المتن ، أما الناس عامة الناس فلا يخاطبون بهذه اللغة ، ولا يقال لهم حديث شاذ ، ولا يقال لهم حديث معلول ، وإنما واضحة حديث ضعيف وانتهى الأمر لكن من حيث فلسفة الجملة هذه استناد لقواعد علماء الحديث فلسفتها أن نقول صحيح الاسناد ضعيف المتن ، هاتان الجملتان في النهاية يساوي حديث ضعيف واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب تفضل .

السائل : بالنسبة لقيمة الدينار هناك رجل مستأجر منذ ثلاث سنوات مستأجر بخمسين دينار ، الآن سعر الدينار باعتباره نازلا ، أرى لزاما على أن أرفع السعر ، أو أبلغ ... .

الشيخ : الله يجزيك الخير وصاحبك ... يبقى مثل حكايتي سيقول جزاك الله خيرا .

السائل : لكن ... .

الشيخ : لكن هل تفعل إن شاء الله ؟

السائل : كيف لا أفعل ، والأصل أفعل

الشيخ : هنا المشكلة

السائل : لكن الواقع يجبرني أن لا أفعل

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأنه أنا كموظف آخذ مائة دينار ، وراتبي بقي على ما هو عليه .

الشيخ : يعني أنت لست موظفا ؟

السائل : أنا موظف .

الشيخ : أنت تقول كموظف .

السائل : لا يعني كصفة - يضحك الشيخ والطلاب - ... المائة دينار بقيت على ما هي عليه ، وما زاد راتبي وما زاد شيء من المواد التي يريدها كيف سأزيد كيف سأتصرف وقس هذا ... .

الشيخ : لا تكونوا إمعة ، تقولون إن أحسن الناس أحسنا ، وإن ظلموا ظلمنا ، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسنوا إن تحسنوا ،و إن أساءوا فلا تظلموا ، هذا الرجل الذي أنت ساكن في داره أنت تعتقد ظا لم له ، لأنه معلمك يظلمك يعني لازم تظلم هذاك ؟

السائل : لا أستطيع أن أفي به .

الشيخ : أعطني جوابا ، لأنه معلمك ظالمك ، تريد أنت تظلم مؤجرك ، قل لا .

السائل : لا طبعا .

الشيخ : قلها ... نأتي الآن ونعالج موضوع لا أستطيع ، صح ،هذا التعامل الإسلامي الخيالي اليوم الخيالي لأنه ما فيه معاملة إسلامية اليوم ، مع الأسف أنك أنت تجيء عند المؤجر صاحب الدار وتقول له يا أخي أنا شاعر بسبب هذه الأزمة من نزول الدينار ، أنه أنت تستحق مني أجرة شهرية مضاعفة لكن الحقيقة أنا شاعر من جهة أخرى أنه لا أستطيع أن أوفيك اياها ، في عندك حل أنت ؟ أنا في اعتقادي لو كان أبخل الناس ، لما يسمع العرض هذا ، سيتنازل معك ، سيقول لك انظر يا أخي ، أنت ... تذمم لحالك والذي تدفعه أنا قابل به ، مثلا يعني ، هذه الصورة الحسنى التي تناسبك أنت مثلا ، في هذا المثال ، ممكن نتصور يستأسد الرجل ،ويتقوى عليك ويقول لك لا أنا ما أرضى إلا بضعف الأجرة مائة دينار شهري ، أريد إياها مائتين دينار في هذه الحالة أنت بقى لك حالة من حالتين ، يا تقول له أنا لا أستطيع والله يبارك لك في دارك ، وأمهلني جمعة جمعتين شهر شهرين ، سأستأجر دارا جديدة تتناسب مع معاشي مع موردي ، أو أنت تلاحظ أنه في عندك استطاعة ، أن توفي له مع الزمن الفرق الذي ستتفقون عليه ، دين يعني ، فإذن ما الحل أن تقول مثل ما ظلمني معلمي أنا سأظلم مؤجري لا يعالج الموضوع معه بطريقة من الطرق ، حتى يكون راضيا لأن الرسول عليه السلام كان يقول (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه) ، اليوم مع الأسف كل الناس إذا كانت النسبة مائة استثني منهم واحدا او اثنين وهكذا ، بالنسبة هذه ما يراعوا حقوق الآخرين أبدا ، الذي ساكن في بيت من عشرين سنة ، بخمسين دينار بخمسين وعشرين دينار ، يظل يدفعها إلى الآن خمسا وعشرين دينار ، هذا ظلم كما حكينا بالنسبة للدين السابق حط حالك انت محل المؤجر ، ترضى بهذا المال الأجرة التي تدفعها أنت ؟ لا إذن أنصف الناس من نفسك ، خلاصة الجواب ، كونك أنت

معاشك ما يساعدك على أنك تخلص ذمتك منه ، فيه لك عدة طرق تحول بينك وبين أنك تظلم المؤجر ، بسبب ايش ؟ أنه معلمك ما يرفع أجورك ويرحمك الله .

السائل : تابع إلى نفس السؤال المعلم هو نفسه مدايني ألف دينار ، وما زادني في راتبي فهل أزيده ... ؟

الشيخ : إن شاء الله الدولة ما تعطيه ولا قرش فقط رغم عنها ... هي مفروض الدولة أن توسع على الشعب ، يعني تعيد سيرة عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز عرفت كيف؟ فالدولة بدون نهب بدون سلب ... ماشي الحال ، أما الأفراد لا ما يجوز .

السائل : في نفس السؤال شيخنا لو كان هناك عقد إيجار بينهم لمدة خمس سنوات أو عشر سنوات شامل الكلام الجواب .

الشيخ : اعمل مبادلة حط حالك مكان المؤجر ؟ وجاوب ؟

السائل : يعني في الآية أردنا نذكر ... .

الشيخ : لا نص الآية ما يشمل الصورة هذه لماذا ما جاوبتني ؟

السائل : ... أكون ما راض .

الشيخ : خلاص ، تقبل لو كنت أنت المؤجر ... الآية ما تقول ؟

السائل : ((**أوفوا بالعقود** ...)) .

الشيخ : ما معنى ((**أوفوا بالعقود**)) ؟

السائل : يعني أوفوا بالاتفاق الذي اتفقتم بينكم .

الشيخ : حرفيا ظاهريا مثل ما ضربنا الأمثلة ؟

السائل : يكون في اتفاق معين .

الشيخ : ما جاوبتني لماذا لا تجاوب ؟

السائل : كيف يعني حرفيا ؟

الشيخ : هكذا قال لماذا أنا أسالك ، كما أنت تسألني ما ضربنا لك مثالا نهى عن البول في الماء الراكد، لكن لو بال في الإناء الفارغ ، وأراق ما في الإناء في الاناء ... طيب ((**أوفوا بالعقود**)) ، أنا أقول لك حط نفسك محل المؤجر ، ما معنى أوفوا بالعقود باللفظ وإلا بالمعنى ، اللفظ نهى عن البول في الماء الراكد ، المعنى عرفته ، و هنا أيضا في الآية ، ما تعني الآية ((**أوفوا بالعقود**)) ؟ ، يعني لا تنقضها يعني اتفقنا نحن على شيء فسرعان ما نقضناها ، لكن جاءت ظروف ، لم تكن هذه الظروف ساعة العقد ، فأوجبت إعادة النظر في هذا العقد ، يقبل تعديل يقبل إضافة يقبل حذف هذ شيء ثاني ،واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : بارك الله فيك

السائل : اسأل في نفس السؤال

الشيخ : ... ما شاء الله

السائل : إذا كان شيخنا لا يزال بعض البيوت الفارغة ... بنفس السعر الذي كان قائما سابقا يعني إذا شخص سيستأجر بيتا في هذا الوضع الموجودون فيه ، وجد نفس الأسعار مناسبة التي موجودة في الأسواق ؟

الشيخ : حط حالك محل المؤجر .

السائل : طلب مني هكذا الإيجار .

الشيخ : أنت حط حالك محل المؤجر .

السائل : إذا سامع فتوتك أزيد السعر ... .شيخنا يعني فيه الآن بعض الشقق الفارغة ومنها مؤجر ، هو طبعا نزل الإيجار عما كان من أول ما رفع الإيجار ... لأنه كان مؤجرا بثمانين دينار والآن عملها سبعين دينار ، في شقق فارغة يريد يؤجرها فيؤجرها بنفس السعر بهذا الوضع .

الشيخ : هذا سؤال ليس واردا ، الذي يستأجر الدار قلنا من عشرين سنة ويدفع خمس وعشرين دينار الآن لو أخلاها يدفع خمس وعشرين ؟

السائل : لا شيخنا من خمس سنوات ... .

الشيخ : يا أخي ما نريد نتناقش في الأمثلة يا أخي المقصود تقريب الموضوع ، ما من خمس وعشرين سنة من خمس سنوات ، ما من خمس سنوات من سنتين ، إذا أخلى هذه الدار وكان مستأجرها بخمس وعشرين تؤجر بخمس وعشرين وإلا بست وعشرين

السائل : ... شيخنا بخمس وعشرين .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 249

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-249

محتويات الشريط :-

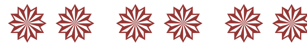

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : إذا كان شيخنا لا يزال بعض البيوت الفارغة ... بنفس السعر الذي كان قائما سابقا يعني إذا شخص سيستأجر بيتا في هذا الوضع الموجودون فيه ، وجد نفس الأسعار مناسبة التي موجودة في الأسواق ؟

الشيخ : حط حالك محل المؤجر .

السائل : طلب مني هكذا الإيجار .

الشيخ : أنت حط حالك محل المؤجر .

السائل : إذا سامع فتوتك أزيد السعر ... .شيخنا يعني فيه الآن بعض الشقق الفارغة ومنها مؤجر ، هو طبعا نزل الإيجار عما كان من أول ما رفع الإيجار ... لأنه كان مؤجرا بثمانين دينار والآن عملها سبعين دينار ، في شقق فارغة يريد يؤجرها فيؤجرها بنفس السعر بهذا الوضع .

الشيخ : هذا سؤال ما واردا ، الذي يستأجر الدار قلنا من عشرين سنة ويدفع خمس وعشرين دينار الآن لو أخلاها يدفع خمس وعشرين ؟

السائل : لا شيخنا من خمس سنوات ... .

الشيخ : يا أخي ما نريد نتناقش في الأمثلة يا أخي المقصود تقريب الموضوع ، ما من خمس وعشرين سنة من خمس سنوات ، ما من خمس سنوات من سنتين ، إذا أخلى هذه الدار وكان مستأجرها بخمس وعشرين تؤجر بخمس وعشرين وإلا بست وعشرين .

السائل : ... شيخنا بخمس وعشرين.

الشيخ : خلاص لما تكون بالصورة هذه ، ما فيها المسألة واضحة ، لكن هل الغالب في الموضوع في الإيجارات هكذا ؟

السائل : شيخنا أعد مرة ثانية ؟

الشيخ : أنا أقول جئنا أمثلة من خمس وعشرين سنة ، قلت لا هكذا ... من خمس سنوات طبعا ، لا طبعا يفرق السعر صرنا ننزل إلى سنتين ، يفرق ما يفرق جاء السؤال هل عامة المشاكل التي تثار الآن بين المؤجر والمستأجر هي داخلة في المثال الأخير وإلا في المثال الأول أو الثاني ؟

السائل : المثال ... كلها المثال واحد .

الشيخ : ما فهمت عليّ ، المثال الأخير السعر كان من سنتين ... السعر الذي كان من سنتين هو الآن هكذا ، اتفقنا طبعا

السائل : نعم

الشيخ : على ذمتك أنت ... لكن السعر تبع خمس سنوات ، اليوم ، الخمس فلازم يزيده أليس كذلك ؟ والذي من خمس وعشرين سنة

السائل : لازم يزيده

الشيخ : لازم يزيده أكثر وأكثر ، المشاكل الواقعة اليوم بين المؤجر والمستأجر ، هل هي من النوع الأخير ، الذي

ما يقبل الزيادة وإلا يقبل الزيادة ؟

السائل : من النوع الأخير طبعا .

الشيخ : ما أظن ما أظن ، فقط هو ما فهم سؤالي هل الايجارات المشاكل التي تقع بين المؤجر و المستأجر يعني ما اختلف السعر ؟

السائل : ما اختلف شيخنا منذ سنتين ما اختلف .

الشيخ : أنا ما أقول من سنتين إلى الآن ، أنا أقول المشاكل التي تقع بين المؤجر والمستأجر ، ما بظرف سنتين .

السائل : نعم ، اختلف نعم اختلف يعني من خمس وعشرين اختلف .

الشيخ : لا يا أخي الله يهدينا وإياكم ، يا أخي الآن إذا افترضنا في خلاف بين خمسين مؤجر وخمسين مستأجر ، يا ترى نسبة الاختلاف بين الخمسينيات هؤلاء رأيت ، داخلة في النوع الأخير فقط ، وإلا في نوع ثاني ، ونوع أول .

السائل : الجميع ... شيخنا

الشيخ : ها هذا الجواب

السائل : في الجميع

الشيخ : في الجميع

السائل : ... الشيء الأول هو الأخير .

الشيخ : فإذن كوننا أتينا بصورة ، التي هي الصورة الأخيرة مصغرة ، إنه بظرف سنتين نفس الأجر يدفعه الآن ، لأنه ما فيه فرق ، لكن لماذا نتناسى الفوارق الذين هم متفقون إنه هي مهمة ويريد زيادة ما دام الواقع أنه الخلاف قائم بأنواعه كلها ، ليس فقط من النوع الأخير .

السائل : هنا أخونا خالد شحادة – انتظر –

الشيخ : أي نعم

السائل : استأجر منذ شهرين بيت حسب ما علمت منه بسعر كثير رخيص سابقا كان أغلى بكثير مما أخذه الآن .

الشيخ : ما اختلفنا يا أخي ... وقعنا لك على بياض ، لكن ما تنحل المشكلة بالمثال هذا ،لأنه ليس هو المثال الواقع في الخلافات القائمة بين المؤجرين والمستأجرين ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : تفضل .

السائل : السؤال الأول سؤالان السؤال الأول ما هو الصحيح الثابت في خصال قوم لوط عليه السلام ، و الثاني حكم إجابة دعوة من كان ماله حراما ، وكذلك وليمته وكذلك الهدية وكذلك نفقة الزوجة وقبول النفقة و الولد وقبوله النفقة من أبيه إن كان المال حراما ؟

الشيخ : نعم الخصال الثابتة عن قوم لوط فيما يحضرني الآن ما في الا المعروف في القرآن وهو إتيان الذكور لكن هناك أحاديث كثيرة يذكرون أنه أيضا كان لهم عادات سيئة ، يحضرني الآن أنه كان عندهم ولا مؤاخذة من لفظة الضراط ، كان الواحد منهم غير مبالي بمثل هذا ... في المجلس في هذا حديث لكن أنا ما مستحضر الآن الحديث هذا ما مرتبته ، طبعا إذا كان إخواننا الحاضرون يستحضرون شيئا من هذا وإلا لا في عندك شيء؟

السائل : حديث ابن عباس عشر خصال من قوم لوط ... .

الشيخ : لا ، لا هذا غير صحيح ، لما تحدد سؤالك يتضح الجواب . نعم .

السائل : ... .

الشيخ : لا ، أنا أجبتك لا يحضرني سوى ما هو مذكور في القرآن .

الشيخ : بالنسبة لسؤالك الثاني ، مال الحرام أو المرابي الحقيقة هذه مسألة فيها دقة ، وتختلف باختلاف الآكل لهذا المال ويمكن الإنسان يستحضر صور متعددة فأنا أحاول الآن استحضر صورتين الصورة الأولى : أن يكون مضطرا ، كأن يكون مثلا ابنا ولدا أبوه ماله حرام ، فهو عائش معه ، وليس له سبيل وليس له مصدر رزق ، في غير ايش ؟ في غير هذا المكسب ، الذي يكسبه ما عمل ؟

السائل : يطفي السيارة شغالة قلت له من أجل أن يطفيها

الشيخ : - يضحك - المقصود ما عنده سبب رزق غير ما يقدمه اليه والده ، فهذه صورة مما يقع اليوم كثيرا ، فيكون جوابنا إنه يعيش معه ، حتى يشعر بأنه استطاع أن يستقل بطعامه وشرابه ولباسه ، عن مكسب أبيه الحرام ، الصورة الثانية ، قبول هديته ودعوته كما جاء في سؤالك ، فهنا يختلف اختلاف القابض للهدية والمجيب للدعوة ، والآكل لطعامه، إذا كان كل هذه الأشياء تحصل من المستجيب ، أو القابض أو الآكل مداهنة ، لا شك أنه يأكل حراما ، وإذا كان يفعل ذلك كله ، من باب تأليف قلب هذا الداعي ، حول هذه أو نحو ذلك مما جاء في السؤال والجواب فحينئذ يجوز بهذه النية ، إلى متى ؟ إلى أن ييأس من الوصول إلى الهدف الذي رمى إليه ، وهو تأليف قلبه ، بأن يصرفه عن هذا المال الحرام ، فإذا وصل إلى هذه النقطة ، يقول بلسان حاله ، أو بلسان قاله ، هذا فراق بيني وبينك ... هذا جواب ما عندي ؟

السائل : بخصوص الميراث ؟

الشيخ : الميراث حلال

السائل : ... وإن كان حراما

الشيخ : أي نعم .

السائل : ... مثلا طالب أنهى التوجيهي يستطيع أن يتكسب ، فهل يبقى مع والده مقدار الضرورة ؟

الشيخ : أبدا ليس من الضرورة في شيء .

السائل : التوسع في الطعام فهل فقط يدفع الضرورة عن نفسه أم يأكل ... ؟

الشيخ : لا بقدر ما يتوسع ما دام حاطط نصب عينيه أن هذا المال حرام للضرورة أي نعم غيره .

السائل : قلت يا شيخنا يكمل علمه ؟

الشيخ : لا ما يكمل . تفضل .

السائل : في الوقت الحاضر مساجدنا كلها تعم بالأعمدة ، ويضطر المصلون أن يقطعوا صفوفهم بهذه الأعمدة فما رأيك في ذلك ؟

الشيخ : سؤال غير وارد ، لماذا ؟ لأن السؤال واضح أنه مضطرين ايش يكون الجواب يعني أزيلوا السواري ؟ كيف يريد يغسلها يعني تريد تقول إنه هو مركب رجل عادية ، آه ، هذه ليست رجلا يجب غسلها أو يجب مسحها ، ولذلك فقط الرجل السليمة وإن شاء الله ربنا يحفظها له ... واضح الجواب .

السائل : نعم .

السائل : في سؤال ثاني مثلا أنا شاهدت العالم البشر كله ، يلبس الساعة بيده الشمال ، فشاهدتكم كلكم ، تلبسون الساعة بأيديكم اليمين ... ؟

الشيخ : أنا أراك أنت لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء - يضحك الشيخ والطلاب -

السائل : ... أنتم لابسين باليمين

الشيخ : أنه نحن حاطون شعار إنه نحن من أهل اليمين إن شاء الله .

السائل : ((**وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين**)).

الشيخ : عفى عليك .

السائل : طيب لماذا يا سيدي هم هناك يلبسون بالشمال ؟

الشيخ : اولئك ليسوا ماشيين على الخط الذي نحن ماشون عليه قال الله قال رسول الله ، عندنا حديث ، يمكن

أنت سمعته عن عائشة رضي الله عنها قالت (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يحب التيامن في كل شيء ، في ترجله وفي تنعله وفي تطهره وفي شأنه كله**) ، وهذا من الشأن ، عرفت علينا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : ... في نفس السؤال هل ثبت أنه عليه السلام كان يلبس الخاتم باليسار أو الشمال ... ؟

الشيخ : كلاهما ، كلاهما .

السائل : أي نعم ، الساعة نلبسها بالشمال مثل الخاتم بالشمال .

الشيخ : إذا لبستها بالشمال تكون تتشبه بالكفار ، والرسول عليه السلام نهى عن التشبه بالكفار ، وفيما هو أدق من ذلك كان يحب مخالفة الكفار ، التشبه شيء والمخالفة شيء فالكفار الساعة جاءتنا من عندهم ، لكن ما يستعملوها إلا باليد اليسرى ، ولذلك جاعلين المربط من هنا ، وإلا من هنا صعب ، لو هم عاملين حسابا لنا ، كان جعلوا لنا الزر من هنا ، لكن ما عاملين لنا وزنا لكن إن شاء الله تلك الأيام نداولها بين الناس ، الدنيا هكذا ، يوم لك ويوم عليك .

الشيخ : فنحن يجب أن نعيش ما عشنا في روحنا في فكرنا مع شريعتنا مع ربنا عز وجل ، وفي حدود استطاعتنا ما عندنا استطاعة مثلا نخترع ساعة سلفية ، يكون مربطها من هنا ، ما عندنا استطاعة ، لكن عندنا استطاعة نقيمها من هنا نحطها هنا ، هذه من أين جاءت ؟ (**إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم**) ، لا يصبغون شعورهم ، ربنا عز وجل لحكمته البالغة فرض على البشر أطوارا ، أطوارا وهو جنين في بطن أمه أطوارا وهو يمشي على ارضه هكذا هكذا من هذه الأطوار أن يبدأ الشيب ها الأستاذ خالد بدأ الشيب يبشر ... إن شاء الله هذا البياض ... على البشر كلهم مؤمنهم وكافرهم صالحهم وطالحهم ، جاء الشرع ووضع تمييز ، قال (**إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم**) ، إذن المخالفة غاية مقصودة من الشارع الحكيم المخالفة قصد المخالفة للكفار أمر مقصود ، فنحن نخالف اليهود والنصارى فيما نص عليه الشارع مباشرة ، ثم فيما يشير إليه الشارع الحكيم ، بقوله إنه (**كان يحب – ايش – ؟موافقة أهل الكتاب قبل أن ينهى عن ذلك ، كان يسدل شعره ثم فرق بعد**) ، الحديث هكذا في صحيح البخاري ، كان يسدل شعره ثم فرق ، لماذا ؟ هكذا كان أهل الكتاب من قبل ، الرسول عليه السلام نشأ كما تعلمون أميا ، والإسلام نزل عليه تدريجيا ، ما نزل طفرة واحدة بكل أحكامه والتي لا تعد ولا تحصى ، رأى أهل الكتاب حالتهم أحسن من الوثنيين المشركين قومه الذين عاش ووجد بين ظهرانيهم ، وجد اليهود والنصارى أهدى سبيلا ، وأقوى مقيلا من المشركين ما كان

يعمل أهل الكتاب ؟ يسدلون شعورهم فهو فيما بعد فرق ، متى ؟ حينما بدأت الأحكام تنزل عليه من رب الأنام فيها تارة تصريحا ، وتارة تلويحا بمخالفة أهل الكتاب ، من ذلك الحديث السابق **(إن اليهود والنصارى ، لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)** أن اليهود والنصارى والبوذيين والمشركين والملاحدة كلهم يضعون الساعة في شمائلهم ، نحن علينا أن نضعها في أيماننا ، مخالفة ، أنا لا أقول هذا من باب التشبه ، لكن أقول هذا من باب المخالفة مع الأسف الشديد اليوم قليل جدا جدا ، من أهل العلم فضلا عمن دونهم من طلبة العلم ، فضلا عن عامة الناس والرعاء من الناس ، لا يفكرون أبدا بشيء جاء فيه الإسلام ويحث فيه أتباعه إلا وهي مخالفة الكفار ، هذا كأنه ليس من أحكام الشريعة مع أن أحكام الشريعة صريحة في هذا الحكم ومن أقواها **(إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)** ، **(إن اليهود لا يصلون في نعالهم ، فخالفوهم)** اليهود لا يصلون في نعالهم ، المسلمون اليوم ما يعملون ؟ ما يصلون في نعالهم ، لو رأوا أحدا منا يصلي في نعليه أقاموا عليه القيامة ، هذا نجس هذا كيف تصلون فيه ، إلى آخره .ويعجبني الأثر التالي : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس ، فحضرت الصلاة وأقيمت الصلاة وفيهم ابن مسعود وأبو موسى الأشعري ، ابن مسعود من فضله وكماله وهذا خلق يجب علينا نحن أن نتخلق به إن صح التعبير أن نتخلق به يعني أن نتمسك به ، ما هو هذا الخلق ؟

خلق التواضع ، خلق أن نعرف حق الناس ومنازل الناس ومراتب الناس ، هذان صحابيان جليلان ، ابن مسعود وأبو موسى في المجلس ، أقيمت الصلاة من يتقدمهم ؟ إذا سمعنا قول الرسول عليه السلام ، في حق ابن مسعود **(من أحب أن يقرأ القرآن غضا طريا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)** ، هو ابن مسعود ، تعبير عربي جميل ، **(فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)** ، بعض الأعاجم الذين مثل حكايتنا لا سمح الله ، ما الدورة هذه ... ابن أم عبد قول ابن مسعود وانتهى ، لكن أجمل لها ايش ؟ طراوة لها نغمة خاصة ، **(من أحب أن يقرأ القرآن غضا طريا كما أنزل ، فليقرأ على قراءة ابن أم عبد)** ، منقبة عظيمة جدا ، الطرف الثاني أبي موسى الأشعري مر به عليه السلام ليلة وهو يقرأ القرآن فأصغى إليه ، فقال **(لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داوود عليه السلام)**، لما أصبح الصباح وقص الرسول عليه القصة ، قال : " والله يا رسول الله ، لو علمت ذلك لحبرته لك تحبيرا " ، الشاهد : إنه كل واحد له فضله ، وكل واحد يسوغ له أن يصلي بالناس اماما لكن ابن مسعود كان له فضل في هذا المجلس ، لأنه كان هو السابق بالتقديم ، فقدم أبا موسى الأشعري ، لما يعلم من فضله وسابقته في الإسلام ، وتزكية الرسول له عليه السلام بمثل هذا الحديث وغيره ، تقدم وصلى لكن ماذا فعل ؟ كان منفعلا نزع نعليه ليصلي بالناس ، قال : " ما هذه اليهودية " هنا الشاهد : " ما هذه اليهودية أفي الواد

المقدس أنت " ((اخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى)) ، أنت موسى بالواد المقدس ، وربنا أمرك إنك تخلع نعليك ؟ الشاهد : أمرنا بمخالفة أهل الكتاب فضلا عن غيرهم المخالفة اليوم منسوخة من أذهان أهل العلم فضلا عن غيرهم ، فيجب أن نحييها أولا في سويداء قلوبنا وثانيا في منطلقنا في حياتنا ، وفي أعمالنا ، وهذا من هذا الباب ، نعم .

السائل : بالنسبة للكفار اليوم يربون لحاهم فكيف المخالفة ؟

الشيخ : لا اسمع ... .

السائل : بالنسبة للكفار اليوم يربون لحاهم ؟

الشيخ : السؤال خطأ ، ما شاء الله اليوم أسئلة كثيرة لكنها كلها تريد تصحيحا

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم نحن نقول ونجيء بأحاديث أن اليهود والنصارى لا يصبغون ، أنت الآن تقول إنهم يربون لحاهم ، هذا خطأ يا أخي ،و الصحيح أن تقول يوجد فيهم من يربي لحيته ، لكن لا تؤاخذني إذا قلت لك لو أنك قلت هكذا ، سيجيئك سؤالي من عندي طيب والآخرين ما فعلوا ؟ ستقول لي يحلقون ، سيجيئك سؤال ثالث الذين يحلقون أكثر وإلا الذين يعفون ؟ ستقول الذين يحلقون أكثر ، إذن ترى حالك سقط السؤال وما عاد له قيمة ... الآن العقل الباطني يشتغل لكن ما يكون طبعا مدعوما من السماء وإنما مدعم من الأرض يوحي للسائل أنه يعمم السؤال فإذا كان المجيب يعني ما نريد نقول ؟ ... يمشي السؤال عليه فهات بقي يجد له جوابا ، لكن إذا أردنا بفضل سنة نبينا عليه السلام ، نادرا ما تفوتنا زغلة من الزغل العلمي هذا الأسئلة التي تأتي من خطأ ، فإذن السؤال إنهم يعفون خطأ هم إذا أردنا أن نقول هم يحلقون وإلا يعفون ما نقول ؟ أليس العبرة بالغالب ؟ إذن نقول يحلقون وإلا يعفون .

السائل : يحلقون .

الشيخ : فإذن سقط السؤال وإذا تريد تدندن ولا أظن أنك مدندن ، أن هؤلاء القلة الذين يفعلون ، تريد تجد لهم وزنا ، الجواب معروف أيضا سأفرض لك أن سؤالك صحيح ، أنهم هم يعفون لحاهم ... مثل حكايتنا ، طيب القوة للمسلمين أن يتشبهوا بالمشركين أم العكس ؟ المشركون يتشبهون بالمسلمين ، ما هي القوة قوة الشخصية أن يتشبه المسلمون بالكفار وإلا أن يتشبه الكفار بالمسلمين ؟

السائل : ... .

الشيخ : ها ، وهذا تشبه الكفار بالمسلمين ، في ظني السائل أنهم يعفون عن لحاهم ،ما المشكلة فيها سيتشبهون

بنا ،أحسن من نحن نتشبه فيهم ، الحق والحق أقول ، وهذا معروف في علم الفلسفة ، فلسفة الأخلاق كما يقولون اليوم ، إن الشعب و الأمة القوية في شخصيتها تفرض سلوكها وأخلاقها وآدابها على الآخرين ، والعكس بالعكس ، يوم كان الإسلام دولة وكانت للمسلمين صولة ، إلى عهد قريب كنت تجد الغربي يأتي بلاد الإسلام هو ... مثل حكايتي ، واضع عباية ما جائي ولابس بنطلون وجاكيت ، لكن زالت دولة المسلمين وقوتهم ، لأنهم رأوا الكفار أن هؤلاء المسلمين يتشبهون بهم ، فما عاد لهم الشخصية هذه حتى الكفار يتشبهون بالمسلمين ، فالخلاصة يا أخي إذا كان الكفار أخذوا بشيء من آداب المسلمين وأخلاقهم ، فذلك يستدعي أن يزداد المسلمون تمسكا بدينهم وأخلاقهم لأنهم ازدادوا علما بأن ما جاءهم به نبيهم عليه السلام هو الحق وهو الدين الحق ، ومن الأدلة ولا أقول الدليل ، ومن الأدلة على ذلك أن هؤلاء الكفار ، تبينت لهم هذه الحقيقة كما قال تعالى ((**سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم ...**)) ، إذن ما في إشكال ، أن يوجد في الكفار من يعفي عن لحيته ، مع أنه مع الأسف وإن شاء الله ربنا يكثر سوادهم ويصيروا أصحاب لحى ، لكن ما على حساب المسلمين هم يربون نحن نحلق لا ، وإنما نظل نحن محافظين على آداب نبينا عليه السلام ، وأحكامه وهم بعيدون فليتشبهوا بنا ، ولا نتشبه نحن بهم .

السائل : شيخنا ألا يقال بهذا أن الأمر بإعفاء اللحى ليس متعلقا بالكفار ؟

الشيخ : قلنا جوابا نعم ؟

السائل : هل ورد قرينة أو دليل على أن فرق الشعر يكون للجهة اليمنى ؟

الشيخ : لا ما فيه شيء ، وهذا لأمر ما ، لأن هذه من أمور العادات ، ليست تتعلق بالعبادات ، فالشرع لا يضع نظما للعادات ، لأنه ما جاء ببيانها ، يتركها للناس أحرارا ، نعم .

السائل : هل تجد رخصة لشخص يأكل من أقاربه ... .

الشيخ : بنفس الأسلوب الذي حكيناه عنه بأكل أموال المرابين إذا كان لتأليف قلوبهم وهدايتهم فيجب عليك أن تصلهم من باب صلة الأقارب أولا ومن باب محاولة هدايتهم ثانيا ، وإذا أصروا واستكبروا استكبارا ، ورأيت أن في مقاطعتهم فائدة لهم وزجر لهم عن ضلالهم ، تقاطعهم ولا عليك شيء .

السائل : حتى الوالد يا شيخ ؟

الشيخ : حتى الوالد كيف ؟ هو عايش مع الوالد وإلا ... ؟

السائل : بعيد عنه .

الشيخ : بعيد عنه أبو بعده وإلا هو بعد أباه ؟

السائل : أبوه .

الشيخ : الله يهديك هو ما يعرف يجاوب ؟ يمكن تحكي أنت وتفضح حالك ، خليك ساكت أحسن لك.

السائل : أبوه الذي بعده .

الشيخ : آه أبوه إذا بعده ، هو لا يبتعد عنه ، رأيت يواصله ، ليكن دأبه معه ، كما قال تعالى ((**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ، وبالوالدين إحسانا إما أن يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما ، فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ، واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ،وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا**))، تتأدب معه غاية الأدب ، وتتلاين معه غاية اللين ، وتأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، في حدود المعروف ، لأني أنا أعرف مع الأسف بعض الأبناء هداهم الله عز وجل وبقي الأباء في ضلالهم ، فاستأسد الأبناء عليهم ، وتسلطوا عليهم ورفعوا رؤوسهم وصاروا يخاصموهم ، كما لو كان لم يكن بينه وبين هذه الصلة الأب والولد هذا خطأ فاحش جدا ، الأب والأم لهما حقوقان ، ما بقيا في الحياة ولو كانوا مشركين ، فيجب التأدب معهم ، وإحسان المعاملة إليهم ، فإذا كان كما جاء في سؤالك أو في جوابك ، وهو أن الوالد أبعد الولد فهو يأكلها على جنابه ، ويسكت ويحاول أن يحسن معاملته لأبيه ، بحدود الاستطاعة لا يرفع صوته عليه ، ولا يقطعه لأنه له حقوق عليه ، لكن يحاول نصحه بالتي هي أحسن ، هذا الجواب بالنسبة للوالدين .

تفضل

السائل : رجل وضع ماله في البنك للضرورة وليس للفائدة وهي الربا ، فهل يجوز استخدامها ... كشراء كتب أو غيرها ، أو يضعها في ممتلكات عامة ، لمد تليفون أو غير ذلك أو يتبرع فيها ؟

الشيخ : قبل الجواب عن السؤال خائف يكون هذا السؤال يسلم على الأسئلة السابقة خائف يكون خطأ أيضا هل السؤال ما في خطأ؟

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : تفضل

السائل : رجل وضع ماله في البنك للضرورة وليس للفائدة وهي الربا ، فهل يجوز استخدامها ... كشراء كتب أو غيرها ، أو يضعها في ممتلكات عامة ، لمد تليفون أو غير ذلك أو يتبرع فيها ؟

الشيخ : قبل الجواب عن السؤال خائف يكون هذا السؤال يسلم على الأسئلة السابقة خائف يكون خطأ أيضا هل السؤال ما في خطأ؟

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : إن شاء الله طيب ما هي الضرورة التي حملت هذا الانسان الذي يسأل هذا السؤال لايداع المال في البنك وأخذ الربا عليه ما هي الضرورة ؟

السائل : خوفا من أن يسرق أو هو ورث مالا ... .

الشيخ : واحدة واحدة خوفا من أن يسرق ؟ هذه ضرورة ، هذا خطأ أفحش من الأخطاء السابقة لأن الأخطاء السابقة كانت أخطاء لفظية ، هذا خطأ لفظي وفعلي ، في آن واحد ... .

السائل : إنسان ورث مالا ... .

الشيخ : لا ما زلنا ما خلصنا من الأول سامحك الله ، الآن شعر بالخطأ فيلف ويدور ... هذا الذي يودع ماله ، في البنك خوفا من أن يسرق ، هذا في ظني غير متقي لله عز وجل ثم قد يكون أحمق أما انه غير متقي لله عز وجل فهي ما فيها إشكال أما قد يكون أحمق ، لأنه ما يمكن يكون هو قارون زمانه ، يعني عنده أموال أين سيحطها في أي خزانة في أي مكان ؟ قد يكون درويشا مثل حكايتنا عنده كم مائة دينار كم ألف إلى آخره ، أين سيحطهم ؟ سيحطهم في البنك هذه حماقة متناهية ، هؤلاء يعني ما يقدر يأمنهم بطريقة ، ما أحد يشعر بها إطلاقا ، حتى اللصوص الذين اتخذوا السرقة مهنة لهم ، هذا خطأ فاحش جدا أنه الإنسان المسلم ، يرتكب ما حرم الله بادي الحيل لادنى الحيل لاتفه الأسباب ، يخاف المال ينسرق ، ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) يا إخوانا أنا والله اتعجب من حال المسلمين اليوم، أقول عنهم مسلمين أو ليسوا مسلمين مؤمنين بالله ورسوله وإلا هم من الكافرين الآية ليست هذه ليست من الآيات أو الأحكام المهجورة والتي لا يشترك في معرفتها العامي والخاصة لا هي تتخذ لافتات تزين بها البيوت كثير من البيوت تدخل فيها تجد ... في صدر المكان بخط جميل ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) الآية ليست مجهولة كجهل تلك المرأة التي سئلت أمس عنها ، سألني زوجها قال لي أنا تزوجت حديثا ، ويقول هو سعودي ، وهي من البلاد هذه ، يقول بعد ما تزوجنا ، تبين أن المرأة تصلي الصبح والظهر بدون اغتسال من الجنابة ، فقط تتوضأ ، وما بعد تغتسل وتصلي بقية الصلوات وهي طاهرة ... أنا لأول مرة اسأل مثل هذا السؤال ، امرأة مسلمة ، وسألته قدر ايش عمرها ، قال عشرون إحدى وعشرون سنة أين عائشة هذه لا تعرف إنه الطهارة من الجنابة شرط من شروط صحة الصلاة يقول إن قوله تعالى ((**وإن كنتم جنبا فاطهروا**)) ، ليست في الشهرة عند المسلمين والمسلمات ، ولذلك هذه المسكينة وقعت في هذه المخالفة كشهرة آية ، ((**ومن يتق الله**)) ، لأن هذه ايش ؟ متخذ لها لافتة ، أتسأءل أنا في نفسي إنه المسلمون هؤلاء مؤمنين بهذه الآية ، ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) إذا هو اتقى الله وحط المال في مكان ما أحد يعرفه وإن كان بلغ النصاب ،

كل سنة يطلع زكاته ، ويعتقد إنه هو لأنه اتقى الله يسلط عليه اللصوص ؟ حاشا لله ، إذن أين العذر فضلا عن الضرورة لهذا المسلم – عليكم السلام – الذي يودع ماله في البنك ، ما في ضرورة يا حبيبي ، هذا خطأ .

السائل : ورث مالا وهو صغير ... .

الشيخ : بعد صار كبيرا وإلا لا ، حتى نختصر الطريق صار كبير بعد هذا وإلا تم صغير ؟

السائل : ... .

الشيخ : تريد تطبقها أنت يعني

السائل : أنا لي مال ... .

الشيخ : معليش نعم

السائل : يعني أنا لي مال وقد ورثته صغير ، الآن أصبحت رجلا ، ففيه فائدة فكيف استخدمها ؟

الشيخ : كلمة الفائدة انسخها من قاموسك .

السائل : نعم هي ربا .

الشيخ : نعم قل ربا ، الآن المال هذا الذي هو ربا ، يسمونه فائدة ، ما يجوز تنتفع أنت منه ، وإنما يصرف في المرافق العامة ، لا يجوز أن تستفيد أنت منه شيء إطلاقا ، وإنما يستفيد منه جماهير الناس مرافق عامة ، ما الفقير تعطيه لرجل فقير لا ، وإنما تتخذ عملا يشترك في الاستفادة منه كل الناس ، وهذا من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر ، لأن هذا المال إذا ترك للبنك سيزداد به غنى وطغي ، فأخف منه ، إنه يأخذه الذي كان تورط في زمانه ، أو ورط من أجل خاطرك أنت ، ورث لأنه كان صغيرا كان يتيما

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم فلما يأخذ المال رأس المال والربا تبعه ، هذه الربا يصرفه في المرافق العامة ، مثلا مكان في الحارة بحاجة إلى سبيل من ماء ، يصرفه في هذا السبيل ، أرض وعرة يتعثر فيها الأولاد النساء إلى آخره انسحب رأس المال من البنك ومعه الربا ... .

السائل : ... .

الشيخ : يكون لكن ما كان ، أظن وضح لك إنه كان مسؤولا فلا يجوز له أن يودع ماله في البنك ، ما فيه ضرورة إطلاقا ، وإن كان غير مسؤول ، فساعة التكليف يجب أن يسحب هذا المال ، من البنك حتى يبقى نظيفا زكيا مزكى ، وما يعطونه من الربا ، ما يستفيد منه شيئا وإنما يصرفه في المرافق العامة . نعم تفضل

السائل : أجبت و استثنيت الميراث من المال الحرام

الشيخ : أي نعم

السائل : استثنيته بجواز التصرف به .

الشيخ : لا شك ، لا شك أؤكد الذي أفهمته أنت صواب .

السائل : استثنيته قبل قليل ، والآن في الجواب الأخير ، في شيء من التناقض أو فهمت خطأ .

الشيخ : لا ما في تناقض لأن هذا الكسب ليس هو مورثا حتى يدخل في المال وإنما هو من البنك حصل يعني هو قال إن أهله وضعوا المال في البنك وكان هو صغير ، فأخيرا كبر الرجل ، وما قال إنه هو استخرج المال كما استدركنا آنفا ، لكن نفترض أنه هو استخرج المال من البنك ، صح ؟

السائل : ... .

الشيخ : كل سؤال يا أخي له جواب ، فقط جوابي له ما يخالف ما سبق ، الآن أنت شعرت أيضا كما يشعر غيرك بأنه هناك خطأ في تصورك ، لذلك قلت مات أبوه مات أبوه ورث المال الذي تركه ولو كان كله حراما فإن كان المال المتروك فهو وارثه ، أما إن كان المال ليس متروكا لا يزال في البنك ، عرفت كيف ؟ على كل حال وضح لك الجواب ، نعم . يالله يا كريم .

الشيخ : تفضل

السائل : إذا سمحنا كعرف للنساء أن يضربن على الدف ، فذلك ذريعة لأن يصل هذا الصوت إلى الرجال ، هل نمنعهن من ذلك ، أم ذلك رخصة ؟

الشيخ : لا ، لا نمنعهن لكن نوصيهم بأنه ما يبالغوا في ذلك قدر الإمكان ، لأن هذا أمر مستثنى مما هو حرام عادة أنت تعرف أنه الضرب على الدف حرام صح وإلا لا ، لكن أبيح في مناسبة النكاح ، و كذلك الغناء المباح من النساء هو مباح لهذه المناسبة ،فما نستطيع أن ننهى النساء عن شيء أباحة الله أو نبيه لهن ، وإنما نحاول نلطف الموضوع بقدر الاستطاعة بحيث نجمع بين تحقيق المصلحة ، ودفع المفسدة التي أنت تلمح بكلامك إليها ، نعم .

السائل : الخواتيم ... فص .

الشيخ : الخواتيم بدون فص نعم يعني تقصد يعني ما يسمى بخاتم الخطبة وإلا بصورة عامة ؟

السائل : خاتم الخطبة معروف لنا ؟

الشيخ : بصورة عامة أنا قائل لك بصورة عامة، ما فيه فرق كان هكذا أو هكذا ما يهمك بالموضوع ، ما في فرق هكذا أو هكذا ، هو الخاتم كله ، إن عشت وأنت متختم أو عشت وأنت غير متختم فارتاح ، كذلك إن عشت

أن متختم بخاتم له فُض ، أو له فِص أو له فَص أو ليس له فُص ولافَص ولا فِص فمثل بعضه -يضحك الشيخ- واضح الجواب وإلا في النفس ما فيها ... ضعيفة الله يجزيك الخير ها مشايخ -يضحك الشيخ - طلب التوضيح الشيخ الشيخ طلب التوضيح بعد هذا أنت يأتي دورك ، قلت ومن أصعب الأشياء .. السائل : توضيح الواضحات

الشيخ : قلت وأنا مثل حكايتك ، ما الفرق بيني وبينك ، أنت شركسي وأنا ألباني .

السائل : الفرق أنت عالم وأنا جاهل .

الشيخ : آه ، لكن أنت ما قلت أنت عالم وأنا جاهل قلت أنا شركسي - يضحك الشيخ والطلبة - ولذلك أنا قلت لك ألباني وعرفت أن هذا سلاح غير ماض ، وغيرت عبارتك مثل صاحبك وغيره ، المقصود قلت أنا إن زيد من الناس ، عاش متختم طيلة حياته ،وآخر بدون تختم طيلة حياته كلاهما سواء ، ليس هذا الذي عاش ومات متختما بأقرب عند الله ، من ذاك الذي عاش غير متختم ،و شرحت لك أن الذي عاش بخاتم له فَص وفُص وفِص وآخر عاش بخاتم ليس له فَص وفُص وفِص ، كلاهما سواء ما يريد أشرح لك هل الآن وضح لك الأمر ؟ يعني صار في الإعادة إفادة يعني .

السائل : ... في رمضان أوله وآخره .

الشيخ : ... واحدة .

السائل : واحدة

الشيخ : نعم .

السائل : الرحم المأمور بصلته المسلم هل له ضابط أو ما هو ضابطه ؟

الشيخ : ... ما أظن تنضبط القضية فقهيا ، لكن تنضبط عمليا ، بمعنى الآن لو تصورنا ، على طريقة علماء الأحناف ، الذين قرروا رجل مات وله خمسون جد ... واحد له خمسون جد ما يقدر يواصلهم كلهم يريد يبدأ بالأقرب فالأقرب ، له جدان ممكن يصير هذا في بعض الأحوال ، له أقارب كثيرون إذن الأقربون أولى المعروف ،و إلا صلة الرحم تشمل كما تبين لي أخيرا من كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري أقارب الأب والأم ، ولا يوضع لهذا حد بحيث يعرف الإنسان فكرا حدوده .

السائل : يعني تقيد المحارم مثلا من النساء ؟

الشيخ : معليش لكن ما قيل تفضل .

السائل : بالنسبة من لا يثبت ... .

الشيخ : من لا ايش ؟

السائل : من لا يثبت الساق لله عز وجل فهل هذا يكون مخالف للأصول ؟

الشيخ : ... لا ما خالف لأن هذا باجتهاد ، لأنه فسر نعم

السائل : هو ما نفاها

الشيخ : فسر الساق بالشدة ونحو وذلك ففهم الآية أنها ليست صفة الله عز وجل نعم.

السائل : شيخ الإسلام رحمه الله هو لم ... وإنما قرأ قول الله تعالى ((**وما ينطق عن الهوى**)) ، ليس في آيات الصفات ، وإنما الذين أثبتوها لم يفهموها من الآية وإنما فهموها من حديث أبي سعيد الخدري من صحيح البخاري

الشيخ : البخاري نعم

السائل : فشيخ الإسلام لم يشر إلى صفة من صفات الله ، وإنما قال هذه الآية ليست من آيات الصفات فشتان بين هذا الباب وهذا الباب والله أعلم ، وابن القيم رحمه الله تلميذ شيخ الإسلام رد ردا مفسرا عليهم ، في الصواعق المرسلة .

الشيخ : ... طيب ، جزاك الله خيرا

السائل : وإياك

الشيخ : تفضل.

السائل : ما الفرق بين لفظ كافر وكفر ؟

الشيخ : كافر يحمل معنى صفة لازمة له ، وليس كذلك كفر ، فليس كل من كفر يصير كافرا مثاله ليس كل من عدل ، مرة واحدة يصير عادلا ، وليس كل من ظلم مرة واحدة يصبح ظالما ، و إلا كانت اختلطت الصفات بين الناس ، فالحجاج الظالم المبير ، لا بد أنه عدل ما مرة واحدة مرات ، فهل نقول إنه عادل ؟ ولا بد من زيد من الناس آخر عادل لكنه ظلم في قضية ، فيصبح ايش ؟ يأخذ اسم ظالم فهذا الاسم الفاعل هذا ، يعطي صفة معينة فيمن قام فيه هذا الفعل أكثر من كلمة كفر ،ولذلك لا يجوز لنا ، أن نطلق كلمة كافر على شخص أطلق الرسول عليه لفظة كفر ، لأن لفظة كفر دون لفظة كافر بمعنى كل من قيل فيه كافر فقد كفر ولا عكس ليس كل من كفر هو كافر .

السائل : ... عادة في النكاح وهو دخول الزوج على زوجته أمام النساء وهن مغطيات ... .ويلبسها الذهب ... بعد انتهاء الحفل يخرجوا في سيارة مزينة ويلفوا البلد مع إطلاق البوري وغير ذلك فما أدري حكمها من الناحية

الشرعية وما هو الصحيح ؟

الشيخ : لا شك أن هذا الذي ذكرته كله مخالفات للشريعة ، أولا دخوله على النساء الأجانب حتى ولو كان الأمر وهن متحجبات وهذا غير واقع ، قد يكون فيهن متحجبات ولكن أكثرهن بلباس الزينة فهذا بلا شك حرام لا يجوز ، والخروج العروس بالسيارة التي تصم الأذان بصوتها تزعج الناس ، أكثر من ذلك أنهم يقطعون الطريق على الناس ، لأنهم يقصدون بهذا الخروج المفاخرة ، والدعاية و لذلك يتقدمهم المصور الذي بيده الفيديو يريد أن يصور فيجعل الناس الماشين في مصالحهم الخاصة ، محصورين وراء القافلة المزيفة هذه حتى إذا ما صورت ظهر فيها سيارات عديدة وكثيرة جدا ، وهي ليس لها علاقة بهذا السير الذي فرضوه على الناس فرضا فبلا شك إن القضية فيها اعتداءات من وجوه عديدة ، فلا يجوز الإعلان يقتصر فقط في الدار ، وهذه من تقاليد المسلمين بالتشبه بالكفار وربما زادوا عليه ، وهذا أمر واضح بتحريمه ولو كان هناك من يحكم بما أنزل الله لأوقفهم –يرحمك الله – وكثيرا ما نسمع وخاصة بهذا الموسم العطلة الصيفية الظاهر أن الناس الذين يروحون لقضاء مصالحهم خارج البلد ، يجيئون في العطلة الصيفية ، والذي يكون موفرا كم قرشا يتزوج ، فهذا خاصة ايش ؟ الزواج ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 250

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-250

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن المخالفات الحاصلة في الأعراس . (00:00:36)

2 - رجل اشترك مع آخر فقال له شريكه : أُعْطِيك (15%) ربحاً أو خسارة . فما حكم هذه المعاملة .؟ (00:03:23)

3 - هل يجوز إخراج الكتب الموقوفة على المساجد لأجل الإستفادة منها ثم يرجعها .؟ (00:10:55)

4 - هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحافظ على ركعتين بعد الوتر .؟ (00:17:31)

5 - هل يرفع الصوت بالسلام على المصلين أو لا .؟ (00:18:18)

6 - الذكر بعد صلاة الجماعة ما كيفيته وألفاظه .؟ (00:18:44)

7 - هل الإختتان خاص بالرجال دون النساء أو هو عامٌ .؟ (00:22:01)

8 - هل يجوز الرهان على الخيول في عصرنا الحاضر .؟ (00:23:33)

9 - ذكر الحميدي أن صلاة المأمومين قعوداً خلف الإمام القاعد منسوخ فما الجواب علن هذا.؟ (00:27:34)

10 - خطبة جمعة للشيخ علي حسن الحلبي . (00:49:51)

11 - ما تفسير حديث (إن قوماً يسحبون إلى الجنة بالسلاسل ..) . (01:02:15)

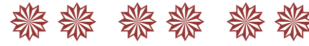

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : العروس بالسيارة التي تصم الأذان بصوتها تزعج الناس ، أكثر من ذلك أنهم يقطعون الطريق على الناس ، لأنهم يقصدون بهذا الخروج المفاخرة ، والدعاية و لذلك يتقدمهم المصور الذي بيده الفيديو يريد أن يصور فيجعل الناس الماشين في مصالحهم الخاصة ، محصورين وراء القافلة المزيفة هذه حتى إذا ما صورت ظهر فيها سيارات عديدة وكثيرة جدا ، وهي ليس لها علاقة بهذا السير الذي فرضوه على الناس فرضا فبلا شك إن القضية فيها اعتداءات من وجوه عديدة ، فلا يجوز الإعلان يقتصر فقط في الدار ، وهذه من تقاليد المسلمين بالتشبه بالكفار وربما زادوا عليه ، وهذا أمر واضح بتحريمه ولو كان هناك من يحكم بما أنزل الله لأوقفهم – يرحمك الله – وكثيرا ما نسمع وخاصة بهذا الموسم العطلة الصيفية الظاهر أن الناس الذين يروحون لقضاء مصالحهم خارج البلد

، يجيئون في العطلة الصيفية ، والذي يكون موفرا كم قرشا يتزوج ، فهذا خاصة ايش ؟ الزواج تلاقي حفلا زواج ويحضرون الجوف الموسيقي وأمام المسجد والناس في الصلاة والموسيقى تعمل عملها ، وأظن الكفار في يوم الأحد وهم في الكنيسة ما يعملون هذا العمل إطلاقا ، ولذلك المسلمون مع الأسف ، لم يبق عندهم لا دين يتبعونه ولا عقل يهتدون به . نعم .

السائل : رجل اشترك مع آخر في شركة معه ألف دينار ، شريكه قال له أعطيك مثلا خمسة عشرة بالمائة ربحا أو خسارة بالنسبة لهذا المال ، فهل على هذه الصورة شيء من حيث الحكم ؟

الشيخ : يعني أحدهما يضارب بالمال والآخر ببدنه ؟

السائل : قد يكون أو لا يكون ، يعني صورتين ما في تحديد وإنما التحديد أو السؤال على تحديد نسبة الربح أو الخسارة عشرين بالمائة ما جاءت نسبة من المال كله ، أو من مجموع المال لكن الشريك الآخر قال أنا أعطيك خمس عشرة بالمائة أو عشرين بالمائة ربحا أو خسارة .

الشيخ : كيف صار شريكا ، لأني رأيت قضية دين ما شراكة .

السائل : لا ، هو ما داين لأنه يريد يخسر معه إذا صار خسارة .

الشيخ : أنا الذي أريد أفهمه يعني مضاربة ؟

السائل : السؤال الذي ورد قد يكون هكذا ، وقد يكون هكذا يجوز الصورتين .

الشيخ : لا ، قد يكون هكذا وقد لا يكون ما يكون؟ نريد نعرف الصورة حتى نجاوب عنها ، أنا فهمت أن هذه إما مضاربة وإما مداينة ، إذا كانت مضاربة فهذا يخسر إذا خسروا هذا ، يخسر من ماله وذاك يخسر من ايش ؟من تعبه ،وإذا ربحوا يربح الاثنان بما اتفقا عليه .

السائل : شيخنا سؤالي حول قضية التحديد يعني يجوز الخسارة صارت أكثر من عشرين بالمائة .

الشيخ : آه، أولا تذكر نسبة الربح ونسبة خسارة .

السائل : نسبة محددة هذا الإشكال الذي ورد في ذهني ؟

الشيخ : مقابل ماذا ؟ نرى نوع المعاملة ، يعني من أي نوع نريد ندخل هذه المعاملة هل هو باب القرض ، هل هو باب المضاربة هل هو باب المشاركة .

السائل : باب المشاركة .

الشيخ : إذن هذا يشارك بماله ... .

السائل : وهذا يشارك بماله يعني صاحب المال الذي أتى بالشريك حدد له هذا الربح أو الخسارة بعشرين بالمائة

ربحا وخسارة .

الشيخ : طيب وذاك .

السائل : طبعا ، يريد يصير معه نفس الشيء ، فقط لم يشترط على نفسه أن يحدد النسبة ؟

السائل : شيخنا تسمح لي ، يعني بمعنى لو جاءه واحد قال للآخر نريد نتشارك معك ببضاعة بألف دينار ، ولكن إذا ربحت بها مربحا كبيرا ، أريد عشرين بالمائة ويمكن الثاني يربح مائة بالمائة ... الثاني وبالعكس ممكن يجيء يخسر مائة في المائة لكن هذا يتحمل عشرين بالمائة من الخسارة .

السائل : نعم ، هكذا الصورة يعني .

الشيخ : هكذا الصورة يعني حتى نستطيع أن نجاوب نريد نعرف مثلا ، أنا وإياك أنا أعطيتك ألف دينار ، وضعت ألف دينار من عندك ؟

السائل : لا ما وضعت .

الشيخ : واشتريت بضاعة ؟

السائل : ... .

الشيخ : طول بالك قليلا إذا ما فعلت ؟ سيتغير الجواب ، انتظر حتى ننتهي من تصوره هو ، ما صار ؟

السائل : ... .

الشيخ : معليش أنا حطيت ألف وأنت ما حطيت ؟

السائل : كذلك ألف شيخنا ؟

الشيخ : طيب شرينا بهذين الألفين اشترينا بضاعة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ما جعلت انت لك وما جعلت انت لي ؟

السائل : أنا قلت إذا أنت ربحت مائة بالمائة أنا أريد منك فقط عشرين بالمائة ؟

الشيخ : أنا إذا ربحت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لماذا ؟ لماذا ما أنت إذا ربحت ؟

السائل : لأنه يتاجر فيها .

الشيخ : ها ... .

السائل : أي نعم .

الشيخ : ... إذن هنا نريد نعرف أنه في أصبح أحد الشركين رأس ماله التعب والعمل صح وإلا لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فأنا كنت متصورا أنه أنا أقدر أضع مائة دينار ، لكن ما أقدر أعمل ، لكن هو يقدر يحط مائة دينار ، ويقدر يعمل فهو حولها عليّ الآن أنه أنا أريد أضع ألف وأريد أشتغل ، طيب ما تريد مني أنت ؟

السائل : إذا كان أنت ربحت مثلا بالألف دينار كذلك ألف فأنا أريد منك فقط عشرين بالمائة ، يعني مائتين دينار ،و إذا كان الألف دينار خسرت بس الألف فأنا أريد منك تخصم عليّ فقط عشرين بالمائة ، وتعطينا ثمانمائة دينار .

الشيخ : أي نعم ، وإذا خسر المال كله ؟

السائل : أريد تجيء لي بثمانين بالمائة ، لأنه أنا العشرين بالمائة ... .

الشيخ : هو نفسه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني الظاهر أنه لا يجوز ؟ فكيف شريك مضارب بالمال ومضارب بجهده ، إذا خسر يريد يعوض الشريك الثاني الذي يضارب بالمال دون الجهد من أين سيحضر له التعويض هذا ؟ هذا ربا .

السائل : هذا هو .

السائل : والله ربا .

الشيخ : هو جاء بصورة ، ما يهمنا بقي ما السؤال الله يرحمه السؤال ، أنت حافظ السؤال يا أستاذ ؟

السائل : ... .

الشيخ : أنا أسألك سؤالا ، أنا أسألك سؤالا أنت حافظ السؤال ؟

السائل : ... يبدوا في شركة مصغرة ، وتشتغل وجاء أحد الناس يريد أن يشغل ألف دينار ، فصاحب الألف دينار قال لصاحب الشركة المصغرة ، أنا معي ألف دينار ، أريد أشغلهم ، فاشترط عليه أنه أنت تربح عشرين بالمائة وإذا خسرت تخسر عشرين بالمائة هذا الذي يبدوا ؟ وإلا فيه شيء آخر يا شيخ علي ؟

الشيخ : هذه هي ؟

الحلبي : هو الإشكال في قضية تحديد النسبة في موسم الشنطات صورة قال أحمد الآن موسم الشنطات معاي أنا مثلا مائتان دينار ، وأريد أبيع شنطات فما يكفي المبلغ ، أريد كذلك أربح دينار ، أعطني ألف دينار قال له

فقط أنا أريد أربح عشرين بالمائة أو أخسر عشرين بالمائة ، فمشي البيع ؟

الشيخ : ما يجوز التحديد هذا ، ما يجوز التحديد مطلقا .

السائل : شيخنا بالنسبة للأغراض الموجودة في المسجد ، تعرف أنها وقف لله تعالى ، فهل يجوز لأحد أن يأخذ من المسجد مثلا كتابا يذهب به خارج المسجد يستفيد منه ثم يعيده ؟

الشيخ : هذا يعود إلى

السائل : وقف لله تعالى

الشيخ : الجواب هذا يعود إلى شرط الواقف ، كانوا قديما ينصون ويكتبون هذا الكتاب وقف على المسجد الفلاني أو المدرسة الفلانية ، لا يجوز إخراجه ،يقول الفقهاء مع شيء من المبالغة ، " شرط الواقف كنص الشارع " ، هذا كلام له وجاهة ، لكن فيه مبالغة من حيث التشبيه ، ما وجاهته ؟ وجاهته الآية التي ذكرتها أنت أظن ((**أوفوا بالعقود**)) ، هذا الذي أوقف هذا الكتاب أو هذا المال ، في هذا المسجد شرط هذا الشرط والمؤمنون عند شروطهم ، فيجب الوفاء به ، ولذلك قالوا باعتبار أنه مستند لأصل في الشريعة قالوا شرط الواقف كنص الشارع ، لكن مع وجود المبالغة في التشبيه ، وجد مبالغة في التطبيق وذلك أنه يتبين أحيانا أن تنفيذ شرط الواقف ، لا يحقق مصلحة شرعية أرادها الواقف ، فالظاهريون وعرفتم من هم ، الظاهريون بقي ، من هم ؟ الذين يفرقون بين الصورتين ، الظاهريون يقولون شرط الواقف كنص الشارع خلينا نجيء بمثال ، رجل أوقف أرضا ليبني عليها مسجدا ، مات الرجل هذه الأرض كانت قريبة من البلد ، وكان البلد بحاجة لمسجد ، لكن لأمر ما ،هذا الأمر صار عندنا في بعض البلاد السورية ، كانت قرية عامرة بأهلها وسكانها ، في وادي فجاء سيل عرمرم ، واكتسح القرية عن بكرة أبيها ، فاعتبروا بهذا السيل ، وأصبحوا يبنون فوق على الجبل ، فقيل إن هناك أرض موقوفة لبناء مسجد خلينا نبنيه ، لكن ما فيه الآن حول الأرض سكان يصلون فيه ، لازم الأرض الآن نبيعها ونشتري بديلها بثمنها ، أرض في القرية الجديدة ، لا شرط الواقف كنص الشارع ، فهنا بقي الفقه الصحيح يقول يجب تنفيذ شرط الواقف ما لم يظهر أنه ينافي مصلحة الشرع ، الآن في هذا المثال إذا كان أوقف الكتاب شرط عدم إخراجه ، فيجب الاحتفاظ بهذا الشرط ، وعدم إخراج الكتاب من المسجد ، لا يقال إن هذا الكتاب إذا لم يخرج من المسجد ما استفاد الناس لأنه يقال العكس أيضا ، إخراج الكتاب من المسجد ، ذريعة ووسيلة لذهاب الكتاب من المسجد ، فإذا كان الواقف شرط هذا الشرط ، فلا يجوز إخراج الكتاب من المسجد لأنه الذي يريد يخرجه يريد يقرؤه في البيت وإذا كان ما فيه شرط ، فحينئذ يجوز .

السائل : يعني نحن واقعون في مصيبة

الشيخ : خير

السائل : الآن ، في كثير ناس ، يجيئون بكتب ويروحون نحن ما يعرفنا ما شرط وما سوى ؟

الشيخ : صحيح لكن ... .

السائل : ما نعمل ؟ نأخذ القاعدة الأولى

الشيخ : الأصل

السائل : شرط الواقف كنص الشارع

الشيخ : نعم .

السائل : ... .

الشيخ : من

السائل : السيوطي رحمه الله له رسالة اسمها بذل المجهود في إسناد المحمول كانوا شارطين الكتب ما تطلع ، فألف رسالة في نقض هذا الشرط وأنه أهل العلم تموت الكتب ولا يستفيدون منها ، فألف رسالة في نقض هذا الشرط وأنه يجب إخراجها لعموم الفائدة وعموم النفع وما شابه ذلك .

الشيخ : أي

السائل : شيخنا الله يجزيك الخير تحملني على كم سؤال ونريد الجواب منك .

السائل : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحافظ على ركعتين بعد صلاة الوتر محافظة دائمة ؟

الشيخ : لا يوجد لدينا ما يدل على ذلك ، سوى كان يصلي ركعتين بعد صلاة الوتر ، والأصل في كان أنها تفيد الاستمرار ، إلا لدليل ، لكن مع إفادتها الاستمرار ، لا تنفي إنه يترك في بعض المرات لأن العبرة بالغالب ، فإذا كان السؤال عندنا نص أنه ترك أحيانا ، الجواب لا ما عندنا نص لكن عندنا هذا النص ... .

السائل : شخص يقول السلام عليكم وآخر يقول السلام عليكم يسمع المجموعة كلها ايش السنة في ذلك ؟

الشيخ : أرى الأول ، لأن الأصل بالنسبة لداخل المسجد أن لا يشوش ، فإذا كان لا بد من إلقاء السلام ولا بد من إلقاء السلام فلمن حوله .

السائل : يقول أيضا بالنسبة للذكر بالنسبة بعد الانتهاء من الصلاة بالتسليم كما هو ثابت في صحيح البخاري أنه كان يعرف انتهاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر ، كيف كان الذكر الذي يذكرونه ؟

الشيخ : ما فيه عندنا كيفية لهذا الحديث ، لكن في أحاديث أخرى أنه كان يقول (**اللهم أنت السلام ...**) ويستغفر ثلاثا ، وكان يقول (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له**) .

السائل : ... أظن كانوا يرفعون بالتكبير وهذا أظن في لفظ للحديث ... .

الشيخ : صحيح ، لكن هذا لا يعني اللفظ ... .

السائل : تحديد الكيفية

الشيخ : نعم هذا صحيح ، يعني التكبير لبعض الناس في السعودية يسلم من هنا يقول الله أكبر ، هذا تكبير ، لكن أنا ما أتصور الأمر هكذا .

السائل : وهذه ظاهرية تقريبا .

الشيخ : أي نعم أي نعم

السائل : بعض إخواننا السعوديين مؤلف كتاب يقول **(لا إله إلا الله وحده لا شريك له)** ، ويرفع من صوته لعدم وجود دليل على أنه بدليل لوجود التكبير أو التهليل بعد الصلاة فيقول ما فيه تحديد كم أنا أرفع صوتي ، فأنا كنت أقول لأخي هذا ، إذا نريد نرفع صوتنا نكون شوشنا ، وهذا مخالف للسنة بدليل ، **(لا يجهر بعضكم على بعض)**

الشيخ : أيوه

السائل : فقد يجوز أن نقول مثلا بهمس بلا إله إلا الله وحده هكذا ، ما نجهر لوجود بعض الإخوة يتأسون بالشيخ الفاضل الملتحي الذي وجهه كذا ، يتأسون به كونه يرفع صوته فيرفعون مثله ، ويصير جماعة ... .

الشيخ : طيب ، ما قال لك الرجل ؟

السائل : قال لا شيخ ما فيه دليل ما فيه تحديد ما فيه كذا ، وإخواننا الثلاثة جاءوا خصوصا على المسجد عندنا ، لأني درست على هذا الأمر وقلت لهم السنة في ذلك كذا وكذا فقالوا جئنا خصوصا في هذا العام حتى نسمعك فنرى ردك فنناظرك فقالوا إن عالمنا يقول إنه ما فيه دليل على تحديد ارتفاع الصوت ، فكيف أنت تريد تخلينا نخفض ؟

الشيخ : طيب ما جئت لهم بدليل ؟

السائل : جئنا لهم بدليل **(لا يجهر بعضكم على بعض)**

الشيخ : ايه

السائل : قالوا هذا حديث يتكلم على القرآن ، قلنا فما لكم في غير القرآن بارك الله فيكم ، و... إخواننا على ما هم عليه .

الشيخ : نسأل الله الهداية لنا ولهم .

السائل : في بعض مجالس أهل العلم ، ... في نهاية المجلس ... يدعو ويرفع يديه ؟

الشيخ : إذا فعل ذلك أحيانا ما فيه مانع .

السائل : ... شيخنا الاختتان هل هو خاص بالذكور دون الإناث في السنة ؟

الشيخ : خاص بالذكور طردا ، ليس خاصا بالاناث طردا وإنما أحيانا ، ذلك يختلف باختلاف النساء ، في بعض البلاد ، بعض النساء يكون هناك قطعة لحم بارزة يقطع بعض البلاد بخاصة البلاد الباردة ، لا يوجد مثل هذا الشيء فلا يقطع ، ولما كانت البلاد الحجازية بلاد حارة ، فكانوا بحاجة لمثل هذا الختان ،و لذلك الرسول عليه السلام أمر الختانة التي كانت تختن النساء بقوله (**اخفضي ولا تنهكي**) ، يعني لا تبالغي في القطع ، وعلل في الحديث بإنه أنضر للوجه ، وأحظى للزوج ، المبالغة في القطع يظهر و الله أعلم أنه يعني يخفف من الشهوة ، وبالعكس الإبقاء على تلك القطعة من اللحم ، يجعل المرأة مغتلمة ، يهلك الرجل بعد هذا معها، وخير الأمور الوسط فمن كان في بلاد فيها مثل هذه النساء ، فهذا هو الختان . تفضل

السائل : رجل عنده شركة وعنده سكرتير المدير التابع للشركة يشرب الخمر ، هذا السكرتير يعمل عنده وإلا لا يعمل ؟

الشيخ : يعني سؤالك هل يعمل عنده ؟

السائل : نعم يعمل عنده .

الشيخ : هذا هو مدير الشركة يشرب الخمر ، يشرب خمرا بحضور السكرتير ؟

السائل : لا ، ما يشرب الخمر أمامه .

الشيخ : طيب ، ما عرفه يشرب الخمر ؟

السائل : موجود عنده في الخزانة في المكتب .

الشيخ : آه وما يشرب هكذا علنا ؟

السائل : لا ، ما نرى يشرب

الشيخ : المشكلة إذا هكذا معليش لكن يتصور في مشاكل طيب ، ما تقول شركة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الشركة ما تتعامل مع البنوك ؟

السائل : أكيد تتعامل .

الشيخ : وهذا السكرتير ألا يتعامل مع البنوك بحكم سكترته ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذن ، تفضل .

السائل : ابن القيم ... .

الشيخ : كيف ؟

السائل : ابن القيم رحمه الله في كتاب الفروسية ، لم ير اشتراط المحلل بين المتسابقين ، فهل يجوز يجوز الرهان الآن على الخيول ، في واقعها الحالي الآن ؟

الشيخ : لا ، ولكل سؤال جواب، ما دام تقول في واقعه الآن ، لايجوز لأن هذا ليس المقصود به الاستعداد للجهاد في سبيل الله ، بل المقصود به المقامرة .

السائل : ... .

الشيخ : ممكن ، ممكن ما دام النية من أجل الجهاد ، ممكن وإلا نرجع لمذهب الظاهريين .

السائل : ذكر في ترجمة ابن القيم رحمه الله ، أنه رجع عن قوله هذا فهل ثبت عندك شيء في هذا ؟

الشيخ : لا ، ما عندي علم ما نعلم إلا ما ذكره هو ، من الذي ذكر هذا في ترجمته ؟

السائل : ابن حجر وابن كثير في البداية والنهاية ، ابن حجر في الدرر الكامنة ، فإن القاضي السبكي استدعاهم وعزره على ذلك ... .

الشيخ : آه ، هذا ... ممكن ، الله أكبر كم كانوا ... سبحان الله . نعم من يسأل .

الشيخ : تفضل

السائل : بالنسبة للحديث الذي ذكرناه آنفا (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) ، بالنسبة لشطره إذا صلى جلوسا ، يذكر الحميدي أن هذا منسوخ ، يعني الذين يصلون خلفه فما القول في هذا ؟

الشيخ : وما الذي نسخه ؟

السائل : النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا وصلى الصحابة وقوفا .

الشيخ : وهل يصح نسخ القول بالفعل ؟ هذه دعوة مردودة ، وذلك لأسباب كثيرة ، فعل الرسول عليه السلام ليس فيه من القوة التشريعية ، ما في أقواله فأفعاله المشروعة ، فضلا عن أفعاله لا أقول غير المشروعة وإنما أقول أفعاله غير التعبدية ، أفعاله المشروعة ليس لها من القوة ما لأقواله التشريعية وهذا أمر متفق عليه بين العلماء ، حيث يقولون بأن أقواله عليه السلام شريعة عامة ، أما أفعاله فقد وقد ، فقد يمكن أن يكون فعل من أفعاله عليه السلام شريعة عامة ،و على هذا جاء قوله تعالى ((**لقد كان لك في رسول الله أسوة حسنة**)) ، لكن قد لا

يكون فعله عليه السلام شريعة عامة لسبب أو أكثر ، من ذلك مثلا أن يفعل ما فعل بحكم حاجة أو ظرف ، أوجب ذلك عليه ، أو فعله بحكم الإباحة المطلقة ، قبل مجيء قول من أقواله التي تعارض فعله ، ولذلك ذكر بعض الأصوليين أنه " إذا تعارض قوله عليه السلام مع فعله قدم قوله على فعله " ، أي إذا تعارض تعارضا متنافرا ، لا يمكن التوفيق بينهما ، أما إذا كان هناك مجال للتوفيق فحينئذ وفق بين قوله عليه السلام وبين فعله ، فالآن هنا عندنا أمر من الرسول عليه السلام ، بأن يصلي المصلون خلف الإمام الجالس ، جالسين ، وعندنا أن الرسول عليه السلام في مرض موته صلى بالناس جالسا والناس يصلون خلفه قياما ، فالقاعدة أن لا نضرب أحد الحديثين بالآخر ما أمكن وإنما نوفق بينهما ، والآن لننظر هل هناك مجال للتوفيق أم لا ، أول ما يبرز لنا في الموضوع . هل الفعل يدل على الوجوب أم على الجواز ؟ كل واحد عندكم بقي عنده شيء من الثقافة العلمية الشرعية يقدر يجاوب عن هذا السؤال حتى نبني عليه ، ففعله يدل على وجوب ما فعل ، أم على الجواز ؟ ما علمكم ؟

السائل : على الجواز

الشيخ : على الجواز ، لكن **(فصلوا قياما أجمعين)** ، ما يدل ؟ يدل على الوجوب ،طيب ، إذا الآن الفعل هنا أقوى دلالة أم القول ؟ القول أقوى ، يمكن الجمع بينهما . يمكن امكان ما نقول نحن أكيد ، نقول ما دام الرسول فعل فهو يدل على الجواز ، لكنه قال فيدل على المنع إذن نعتبر فعله ، في آخر حياته قرينة على أن الأمر ليس للوجوب ، خلصنا من دعوى النسخ لأن هذا الفعل ما معه قوة نسخ الأمر الذي هو قوله عليه السلام ، لكن في معه شيء من القوة يدل على أن هذا الأمر ليس للوجوب وإنما للاستحباب ، فنقول حينئذ على هذا الجمع ولا أتبناه نقول فيجوز للناس أن يصلوا خلف الرسول عليه السلام قائمين .. خلف الإمام الجالس ، يصلون قائمين لكن الأفضل يصلون جالسين ، تنفيذا لأمر الرسول عليه السلام ، الرسول وصحابته ما نفذوا بيان الجواز لأن الرسول في موقف كونه مبينا لشرع الله ، الأفضل له في أثناء قيامه بهذا الواجب التبليغي أفضل مما يفعله المسلمون من الأمر المستحب ببيانه ، هذا وجه من وجوه الجمع ، نحن الآن مكرسون جهودنا كلها لإبطال دعوى النسخ ، يعني نريد نقول نعوذ بالله ،ما ينسخ قول الرسول عليه السلام ، فعله ؟ لا فعله يبين أن الأمر ليس للوجوب ، لكن بقي معنى أشياء أخرى تساعدنا على القضاء على قول النسخ قضاء مبرما ، شيء ثاني ، الدعوى دعوى النسخ يستلزم كل صورة من صور صلاة المقتدين بالإمام الجالس ، بينما الصورة التي وقعت بزمن الرسول عليه السلام وجعلها الحميدي دليل نسخ ، صورة قد لا تتكرر ، قد لا تتكر وإن تكررت فنادر جدا ، والنادر لا حكم له ، أعني الصورة أن الرسول وكلّ أبا بكر بأن يصلي بالناس إماما وفعلا صلى أبو بكر بالناس

إماما فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه نشاطا ، فخرج ليقتدي بأبي بكر ، فأبو بكر لما رأى الرسول خرج طار عقله فرحا ، هذا من جهة من جهة ثانية ، شعر بأن الوكالة تبعه انتهت مدتها ، لأن الرسول وكله ، لأنه ما يستطيع يصلي والآن جاء ليصلي والحمد لله ، ها تأخر ، الرسول عليه السلام استلم نيابة عن وكيله ، أي رجع الحكم إلى أصله ، هنا بقي هذه الصورة الضيقة ، هذه نادرة أن تتحقق لماذا ؟ لأنه الصورة نقدر نلخصها ، إمام ابتدأ الصلاة قائما ثم عرض له ما يقيده ، عرض له ما يقيده في هذه الحالة الناس اقتدوا به وهو قائم ، الآن يستمرون بصلاتهم قياما ، لأنه افتتحت الصلاة بإمام قائم ، حضر الرسول عليه السلام ، ما يقدر يصلي قائما صلوا الناس خلفه قياما ، هذا جمع الإمام أحمد بن حنبل فيفرق بين إمام يبتدىء الصلاة من قعود فلا بد أن يقعدوا معه ، لا ابتدأ الصلاة وهو قائم ، ثم عرض له ما يقعده ، فيتمونها قياما ، هذه الصورة ما تنسخ الحكم ، لكن يتقيد ، يعني تقول إن هذه الصورة إذا تكررت نفعل مثل ما فعل الرسول والصحابة أما المبدأ يتم (**فصلوا جلوسا أجمعين**) ، هذا رقم اثنين ، رقم ثلاثة لا يمكن القول بنسخ هذا الحكم الشرعي (**فصلوا جلوسا أجمعين**) ، لماذا ؟

لأن الحكم الذي جاء في الشرع معللا بعلة قائمة أبدا الدهر لم تنسخ ، فالحكم الذي ربط بهذه العلة لا يمكن أن ينسخ ، ما هو العلة ؟ التشبه بالكفار حيث جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم رمته دابته فأصيب في أكحله ، عرق في العضد ، وحضرت صلاة الظهر فلم يستطع الصلاة قياما ، فصلى قعودا فأشار إلى أصحابه أن أجلسوا ، هذه الصورة التي لا تنسخ ، لأنه ابتدأ الصلاة قاعدا ، والجماعة ايضا قال لهم اقعدوا بعد ما أتم الصلاة ، قال لهم (**كدتم أن تفعلوا آنفا فعل فارس بعظمائها ، يقومون على رؤوس ملوكهم ، إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين**)، هذا الحديث واضح جدا ، أن أمره عليه السلام المقتدين خلفه من قيام هو لكي لا تظهر المشابهة بين الرسول الجالس من جهة وأصحابه القائمين خلفه ، وبين فارس ملوك فارس ، والذين يقفون خلفه ، معظمين له ، إبطالا لهذه الظاهرة الوثنية قال لهم اقعدوا فادعاء أن هذا الحكم منسوخ ، لا يتماشى مع بقاء هذا الحكم الشرعي ، وهو النهي عن التشبه بالكفار إذن ادعاء نسخ هذا الحديث، أبعد ما يكون عن الصواب ثالثا وأخيرا ، هذا التخريج كله ، أو هذا التوجيه كله قائم على أساس أن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحادثة كان إماما ، وأن أبا بكر كان مقتديا له مع جمهور المصلين من خلفه ، لكن هناك روايات أخرى ، بأن الإمام كان أبو بكر نفسه ، والرسول اقتدى به الأمر الذي حمل كثيرا من علماء الحديث ، مع كون الحديث في الصحيحين على

القول بأن الحديث مضطرب أي ما عرف بعد ، هل كان مأموما أو إماما ، لأن في بعض الروايات هكذا ، وبعض الروايات هكذا والراجح أن القصة تكررت . مرة كان هو الإمام ، مرة كان هو المأموم ويرجح أخيرا ، أنه لا نسخ في ذلك أن هناك راوية في مصنف ابن أبي شيبة ، بسند صحيح عن طاووس مرسلا أن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحادثة التي صلى بالناس إماما جالسا والناس خلفه قياما ، قال لهم **(إنما جعل الإمام ليؤتم له ...)** ، إلى آخر الحديث **(وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين)** الآن هنا ينقلب الموضوع ، فيقال حكم صلاة المقتدي قائما خلف الإمام الجالس هو المنسوخ ، لأنه آخر ما صدر من الرسول في رواية طاووس المرسلة أنه في هذه الحادثة ، في آخر حياته قال لهم لا تفعلوا هكذا ، **(وإنما إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين)** ، طبعا هنا يوجد من بعض إخواننا من له مشاركة معنا في علم الحديث فقد يخطر في البال ، يقول من رواية طاووس ، والحديث مرسل والحديث المرسل من أنواع الحديث الضعيف ، لماذا تحتج به ؟ نقول لا نحن ما نحتج به إنما نستأنس به استئناسا يعني محينا حديث طاووس من وجود ... لأن حجتنا ليست قائمة عليه ، حجتنا قائمة على الأحاديث الصحيحة الثابتة في البخاري ومسلم ، **(وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين)** ، لكننا في صدد رد قول من يقول إن هذا الحديث منسوخ بفعل الرسول ، أجبنا بعديد من الأجوبة ، من جملتها أن الرسول في هذه الحادثة قال **(وإذا صلى جالسا فصلوا أجمعين)** ، ولستم بحاجة أن نصحح الراوية بهذه المناسبة ، وإنما نكتفي بالاستشهاد بها لا للاستدلال بها ، وفيما اتفق عليه بين الشيخين من صحة الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الكلام وفيه **(إذا صلى جالسا ، فصلوا جلوسا أجمعين)** ، فإذا ادعاء الحميدي رحمه الله ، نسخ هذا الحديث أبعد ما يكون عن القواعد العلمية ولكل جواد كبوة ، بل كبوات .

السائل : ... الله يعطيك العافية يا شيخ .

الشيخ : من راح سيؤذن؟

السائل : ...

الشيخ : إذا أحد يريد الوضوء إذن توضأوا ... .

السائل : ... شيخ علي

الشيخ : ... .

الأذان يؤذن

الحلبي : ... إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده

ورسوله ، أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وخير الهدي ، هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، أما بعد : فلقد قال نبينا صلى الله عليه وسلم ، فيما صح عنه ، **(ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ، أن يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ،وأن يكره أن يعود إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه ، كما يكره أن يلقى في نار جهنم)** ، إن هذا الحديث النبوي ، ذا الكلمات القليلة ، يحوي معاني عظيمة ينبغي على المسلمين جميعا ، أن يتأملوها وأن تعيها قلوبهم وأن تفهمها عقولهم ،وأن يستقر في أعماقهم ،وفي أفئدتهم ، أن هذا الحديث يعطي للأمة عزتها ، ويبين للمسلم كرامته ، والمجد الذي أعطاه الله سبحانه وتعالى إياه ، بسبب التزامه بكتاب ربه وبسنة نبيه صلى الله عليه وسلم أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ،وليست هذه المحبة مجرد كلمات تقال ، ولا ألفاظ تتردد ولا أماني يتمناها الواحد منا ، ولكنها واقع عملي ،و سيرة حياتية ، تمشي بها جوارحنا وتنطق بها قلوبنا وعقولنا وأفئدتنا وأيدينا وأرجلنا ، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما مصداقا لما قال الله تبارك وتعالى في محكم آياته ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) ، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، تسليما مطلقا ينبع من القلب ، وينعكس على الجوارح تسليما قلبيا فيه الرضا ، وفيه الطمأنينة وفيه الإخلاص لله عز وجل ، كما قال الله تبارك وتعالى أيضا ، في كتابه الكريم مبينا أن علامة محبة الله ورسوله هي اتباع النبي صلى الله عليه وسلم ((**قل إن كنتم تحبون الله ، فاتبعوني يحببكم الله**)) ، وكذلك أن يحب المرء لا يحبه لا يحبه إلا لله ، فالنبي عليه الصلاة والسلام ، يبين في هذه الكلمة الطيبة المباركة الشريفة ، أن العلاقة التي ينبغي أن تكون سائدة بين الأمة كلها ، وبين المسلمين جميعا هي علاقة الإيمان هي العلاقة الربانية المنبثقة من كتاب الله سبحانه ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس هي علاقة منبثقة من مصالح دنيوية ولا من مآرب شخصية ولا من أهداف ، إنما تتبع من الدنيا ولا تصب في بحر الآخرة ، أن يحب المرء لا يحبه إلا لله ، بقلب مخلص مخبت يعرف حق نفسه على أخيه ويعرف حق إخوانه على نفسه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن تميم الداري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة)** قلنا : " يا رسول الله ، لمن ؟ " **(لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين وأئمتهم)** ، فهذا واجب أوجبه الله علينا أيها الإخوة في الله ، من ذلك ما بينه جرير بن عبد الله البجلي فيما صح عنه قال : " بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم وكان يلقننا فيما استطعت " فهذا الواجب المهم ، لا يكون نابعا ومنبثقا إلا من قلوب مفعمة بالحب في الله ، ومطمئنة برضوان الله عز وجل ،

وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم (**أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله**) ، وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم (**من أحب لله وكره لله وأعطى لله ، فقد استكمل الإيمان**) ، وكذا قوله عليه الصلاة والسلام ، في الشطرة الثالثة من هذا الحديث المبارك الشريف الصحيح عندنا قال (**وأن يكره أن يعود إلى الكفر ، بعد إذا أنقذه الله منه ، كما يكره أن يلقى في نار جهنم**)، نعم فالمسلم عزيز وأعز شيء في هذا المسلم هو إسلامه وهو الدين الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على الأنبياء كلهم ، وأنزل الكتب وأرسل الأنبياء كلهم ، وأنزل الكتب كلها ، من أجل توطين أركانه وتثبيت دعائمه ، وهو الدين الذي ندين به جميعا من توحيد الله وعبادته كما قال رب العالمين في كتابه الكريم ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ، ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين**)) ، وكما قال ربنا سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ((**ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت**)) ، فهذا الدين الذي يفخر المسلم به ، ويعتز المؤمن بالانتساب إليه هو دين الله الذي ارتضاه لعباده ، الذي ارتضاه للجن والإنس ، وجعل خاتمة أنبيائه هو رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم نسأل الله العظيم أن يوفقنا وإياكم لأن نكون هداة مهتدين ، بالحق فاعلين ، وللكتاب والسنة ، داعين إنه سميع مجيب وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين ... .

... الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، أما بعد ، فلقد صح وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم صلوات الله وسلامه عليه ، أنه قال (**خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سمت وفقه في الدين**) ، وحسن السمت هذا السمت الحسن ، إن هو إلا الالتزام بأحكام الله والتثبت من أركان دين الله عز وجل ، الالتزام ظاهرا وباطنا ، التخلق بأخلاق الإسلام ن وليس أن نقول بكلمات من هنا وهناك أو نسمع ألفاظا تتردد من بيننا أو من غيرنا ، لا ولكن السمت الحسن هو واقع وهو فعل ، وهو تطبيق وهو كما وصف البعض إن جاز التعبير هو قرآن يتحرك يمشي بين الناس ، آمرا لهم بالأحكام ناهيا لهم عن المناهي ، والآثام ، وقوله عليه السلام (**وفقه في دين خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سمت وفقه في دين**) ، والفقه في الدين أمر أحبه الله ،وأحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالنبي عليه الصلاة والسلام قال (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**) ، ولما دعا لحبر الأمة عبد الله بن عباس دعاء طيبا ، يرفع به عند الله منزلته ومرتبته ، ماذا قال ؟ قال اللهم (**فقهه في الدين وعلمه التأويل**) ، أسأل الله العظيم رب العرش العظيم ، أن يوفقنا وإياكم لأن نكون ذوي سمت حسن نابض من كتاب الله ومن صحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وأن يفقهنا في ديننا وأن يجعل خير أعمالنا خواتيمها إنه سميع مجيب وأقم الصلاة .

السائل : الآن بالنسبة لوجود المكبرات على المآذن في المساجد فهي ترفع من الصوت حتى لو كان المسجد بعيد

يسمع المسلم الأذان فتلبية الأذان وذهابه للمسجد كيف يمكن أن نقدرها بالمسافة حتى نصلي بالمسجد ؟

الشيخ : نقدرها بسماع الصوت الطبيعي بدون جهاز ، واضح الجواب ؟

السائل : ... ما سمعنا الجواب .

سائل آخر : سمعت السؤال

الشيخ : أعد له

الحلبي : يقول الشيخ إنه تقدير هذا الشيء يكون بالصوت الطبيعي ، تقدر كم الصوت الطبيعي يسمع فتجيب ... .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : بالنسبة لتفسير حديث (**يجرون** ...) ؟

الشيخ : تفسيره ما وقع في العصور الأولى من مجيء المسلمين لكثير من الأسرى الكافرين ، إلى بلاد المسلمين وهم مغللون في الأصفاد عبيدا أرقاء ،وبعد أن استرقوا وبسبب الاسترقاق ، وبسبب هذا الاسترقاق خدمتهم لأسيادهم ولمن يلوذ بهم عرفهم بشيء من أخلاق المسلمين وعقائدهم ، كان خافيا عليهم ووجدوا أن ما عرفوه من أخلاقهم ، وحسن معاملاتهم لأرقائهم وعبيدهم خلاف ما يعرفونه هم في بلادهم من سوء معاملة الأسياد للأرقاء والعبيد ... للإسلام ودخلوا فيه أفواجا وصار الكثير منهم بسبب النظام الإسلامي الرائع ، الذي تفرد يومئذ بتشريع ما يعرف في كتب الحديث والفقه بالمكاتبة فضلا عن فك الرقاب المنصوص عليه في القرآن والذي حض عليه الإسلام .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 251

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-251

محتويات الشريط :-

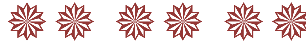

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : تفسير حديث يجرون بالسلاسل إلى الجنة ؟

الشيخ : تفسيره ما وقع في العصور الأولى من مجيء المسلمين لكثير من الأسرى الكافرين إلى بلاد المسلمين وهم مغللون في الأصفاد عبيدا أرقاء ؛ فبعد أن يسترقوا ، وبسبب هذا الاسترقاق خدمتهم لأسيادهم ولمن يلوذ بهم ، عرّفهم بشيء من أخلاق المسلمين وعقائدهم كان خافيا عليهم ووجدوا أن ما عرفوه من أخلاقهم وحسن معاملتهم لأرقائهم وعبيدهم خلاف ما يعرفونه هم في بلادهم من سوء معاملة الأسياد للأرقاء والعبيد ؛ فهذه المعاملة الحسنة فتحت قلوبهم للإسلام ودخلوا فيه أفواجا ، وصار الكثير منهم بسبب النظام الإسلامي الرائع

الذي تفرد يومئذ بتشريع ما يعرف في كتب الحديث والفقه بالمكاتبة فضلا عن فك الرقاب المنصوص عليه في القرآن والذي حض عليه الإسلام بأساليب شتى مما كان لا يعرفه الكفار الذين هم الذين ابتدعوا بدعة الاسترقاق للناس الذين هم أمثالهم كما قال عمر في كلمته المشهورة " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا " فوجدوا في الإسلام طرقا كثيرة لتخليص أنفسهم من ذل الاستعباد والاسترقاق ، بعض هذه السبل يعود إلى السيد الذي إما أن يحسن إلى رقيقه وإلى عبده فيعتقه لوجه الله تبارك وتعالى ؛ وإما أن يعتقه كفارة لذنب له شرع الله تكفيرا لهذا الذنب أنه لا بد له من عتق رقبة ، إما وإما أخيرا تأتي تلك المكاتبة والمكاتبة هي : أن يتفق السيد مع العبد أو مع عبد من عبيده أن يصبح حرا إذا ما قدم إلى سيده مبلغا يتفقان عليه ، فإذا ما قدم آخر قسط عليه يصبح حرا ؛ ففتح الإسلام لهؤلاء العبيد أن يكسبوا حريتهم ويفكوا عنهم الرق ؛ فبتلك المعاشرة الحسنة التي ألمحنا إليها آنفا والتي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحض عليها في أحاديث كثيرة كمثل قوله عليه السلام : (**إخوانكم خولكم**)، كأنه سقط من ذهني عبارة (**فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون**) وهكذا ؛ فوجدوا في الشرع الإسلامي ما جذبهم جذبا إلى الدخول في الإسلام بمحض اختيارهم ؛ ولذلك كان منهم من كبار العلماء والفقهاء وحسبكم أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله يلي هو أول الأئمة الأربعة المتبعين هو يعني أن أبوه من هؤلاء الأرقاء فضلا عن مثل طاووس وأمثاله من كبار المحدثين ؛ فهؤلاء (**يعجب ربك من أقوام يجرون إلى الجنة بالسلاسل**) أي أنهم جيء بهم كما قلنا مغللين أسرى ، فلما خالطوا المسلمين وتبين لهم الإسلام الحق آمنوا فدخلوا الجنة بسبب إيمانهم فهم يدخلون الجنة ؛ الحديث (**وإن ربك ليعجب من أقوام يجرون إلى الجنة بالسلاسل**) أي إلى الإسلام الذي يأخذ بهم إلى الجنة ، وقد جيء بهم من قبل بالسلاسل ؛ وهذه حقيقة يشهد بها التاريخ الصحيح فكم وكم من مولى من الموالي أي من هؤلاء العبيد الذين أعتقهم أسيادهم أو عتقوا أنفسهم بالمكاتبة ، كم وكم من هؤلاء أصبحوا من كبار العلماء الذين نحن الآن نستفيد العلم منهم ، فهم كانوا أسرى جيء بهم مغللين ... .

الشيخ : نعم .

السائل : العادات هل تدخل من باب ... ؟

الشيخ : لا ، العادات تدخل في عموم قوله عليه السلام : (**أنتم أعلم بأمور دنياكم**) فإذا كانت العادة لا تخالف الشريعة فلك الخيرة في أن تفعلها أو تدعها وإنما جاء عليه السلام لتحقيق ما قاله الله تعالى في القرآن : ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) فهو جاء للقيام بوظيفة بيان الدين ؛ أما الدنيا فهي كما ترون في كل يوم شيء جديد ؛ ولهذا قال في الحديث المعروف : (**من أحدث في**

أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) .

السائل : العادات المتعلقة بالعبادات ؟

الشيخ : ولو كانت هذه العادات متعلقة بالعبادات ، يمكن أنت تعني ولو كانت توهم أنها من العبادات ، توهم ؛ أما على حسب ظاهر كلامك ، تقدر تضرب مثال ؟

السائل : ...

الشيخ : هذا خرج عن موضوع سؤالك الأول ، في عادات تتعلق بالعبادات وفي عادات منفصلة عن العبادات ؛ فأنت جئت مثالا بالخيط الذي يمد في بعض المساجد ، فهذه عادة تعود إلى ما قلت لك لعلك تعني عادات متعلقة بالعبادات وتبين أن ظني كان في محله ، مش عبادة محضة وإنما مرتبطة بعبادة ؛ حينئذ نحن ننظر لهذه العادة ما هوالدافع للناس إليها ، إن كان الدافع هو شيء له علاقة بالتدين فهنا ننظر إن كان هذا التدين القصد به زيادة التقرب إلى الله فخرج عن كونه عادة ودخل في كونه عبادة ، وفي ذلك كونها عبادة غير شرعية فشملها الحديث السابق **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** أما إن كانت هذه الوسيلة ليست مقصودة في ذاتها وإنما لأنها في ظرف من ظروف بعض الناس تحقق مصلحة شرعية أولا هي هذه المصلحة لا تتحقق إلا بها ، وثانيا ... وأحسن مثال لدينا هو ما ذكرته من الخط ، فمد الخط في المسجد بدعة ضلالة لا يجوز الاعتماد عليها في المساجد اللهم إلا في بعض المساجد وفي وقت محدد أعني المساجد التي بنيت منحرفة عن القبلة أو لم تكن في الأصل بنيت مسجدا إنما كانت دارا ثم أوقفت مسجدا واتفق على أن قبلة هذه الدار منحرفة يمينا أو يسارا فهنا لتصحيح تسوية الصف لجماهير من المصلين لا بأس من مد الخيط هذا أو هذا الخط تنبيها وتعليما ولكن ليس إلى الأبد ؛ لأنه ينبغي اتخاذ وسيلة أخرى يستغنى بها عن هذه الوسيلة الأولى كأن يصحح مثلا قبلة المسجد وذلك ببناء جدار ولو شكلي ولو من خشب خفيف أو ما شابه ذلك بحيث أن الداخل رأسا يتوجه إلى القبلة ؛ أما المساجد التي قبلتها صحيحة واتجاهها إلى الكعبة والقبلة صحيح فوضع هذا الخيط من البدع والضلالة لأنها تنافي السنة ، أعني تنافي سنة تسوية الصفوف وتنافي قيام أئمة المساجد بواجب الأمر بتسوية الصفوف وما يتعلق بالمصلين فإنهم إذا اعتادوا الصلاة في المساجد وتسوية الصفوف فيها على الخيط فقد يصلون في مسجد ليس فيه خيط وقد يصلون في المصليات التي بدأت تنتشر هذه السنة والحمد لله في كثير من البلاد يصلون في العراء فتجد الصف من أسوء الصفوف لا يحسنون لأنهم لم يتمرنوا في مساجدهم ولم يمرنهم أئمتهم على تسوية الصف لأنهم ما يصلون إلى على الخيط فهم يعتمدون مع أئمتهم على الصلاة على الخيط المبتدع ؛ وهذا بلاشك من وحي الشيطان وتأكيد لبعض الآثار التي جاءت عن بعض سلفنا الذي يقول " ما أحدثت بدعة إلا وأميتت

سنة " هذه حقيقة نلمسها لمس اليد ، ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة ، وهذا هو المثال بين أيديكم مد الخط في المسجد من أجل ما واحد يقول للثاني يا أخي تقدم وتأخر حتى يصبح الصف مستقيما تماما كما كان الرسول عليه السلام يفعل والخلفاء من بعده حتى كان في زمن عثمان رضي الله عنه لما اتسع المسجد النبوي بالمصلين وتكاثرت الصفوف تكاثرا عظيما جدا وكّل شخصا معينا لتسوية الصفوف فهو يأمر الجميع بتسوية الصفوف ويساعده ذلك الموظف ، فلا يقول الله أكبر إلا بعد أن يسمع من المسوي للصفوف بأن الصفوف قد استوت ، هذه السنن قد ألغيت منذ زمن بعيد ثم وجدت الآن الوسائل الميسرة لمد الخط في المساجد وتفننوا فيها فصاروا يطلعوا السجاجيد بخط أبيض ، وما حاجة لمد خط من أول المسجد إلى آخره ، هذا كله تعطيل لأمر تسوية الصفوف الذي كان الرسول عليه السلام يبالغ في الحض على تسويتها إلى درجة أنه كان يقول : (**لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) (**سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من حسن الصلاة**) وفي الرواية الأخرى (**من تمام الصلاة**) ومع صحة هذه الأحاديث بالمناسبة أقول قد أهدرها الأئمة لأن الإمامة والتأذين اليوم ككل الوظائف الدينية أصبحت كسائر الوظائف الحكومية ، وظيفة يؤديها الموظف لا يقصد بها وجه الله ولا يبتغي بها مرضات وجه الله تبارك وتعالى ، فالإمام بده يخلص من هذه الوظيفة كإنسان حامل الحمل على أكتافه وبده يرميه أرضا بينما الإمام ما شاء الله ربنا هيأ له جو يكتسب بواسطته ألوف الحسنات ليلا نهارا (**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة دون أن ينقص من أجورهم شيء**) فهذا الإمام كلما دل أحد المصلين على سنة أو على حكم شرعي فاهتدى به المصلي كلما فعله كتب أجره لذلك الذي أرشده ؛ لكن ما عاد فيه رغبة في مثل هذه الأجور الآجلة بقدر ما عندهم من الرغبة في الأجور العاجلة ؛ لذلك فإمام المسجد لا يكاد تقام صلاة إلا بقول الله أكبر لا يأمر الناس بتسوية الصلاة لمثل هذين الحديثين الصحيحين ونحوهما وإن سمعت فهلا تسمعن حديثا لا أصل له (**استووا إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج**) حديث لا أصل له .

الحلبي : ...

الشيخ : الميت ما يستحق العزاء ، حديث لا أصل له في كتب السنة إطلاقا ويعجب الإنسان كيف تشيع هذه الأحاديث ، هذه عندنا في الشام في سوريا مشهور هذا الحديث وجئت هنا وسمعته أيضا وهكذا ؛ فالأحاديث الصحيحة أماتوها والأحاديث التي لا أصل لها أحيوها وكذلك يفعلون بالسنن يمتونها ، وكل يوم بدعة جديدة ومن هذه البدع هذا الخيط ؛ إذا الخط هذا الذي يوضع في المسجد تارة يكون بدعة ضلالة وهذا قد عرفتم السبب تارة يكون من باب المصلحة المرسلة لتقويم القبلة لمسجد صفته كما ذكرنا لكم آنفا ؛ لكن الرضى بهذا

الخيط في المسجد هذا المنحرف عن القبلة هذا أيضا لا يجوز ؛ لأنه يجب تقويم الجدار حتى الإنسان يستوي في صلاته إلى القبلة ؛ ثم نحن نلاحظ بعض الملاحظات يكون المسجد نسميه قطعتين داخلي وخارجي ، الداخلي يسمونه الحرم ، الساحة ساحة المسجد أو قسم ملحق بالمسجد ، فتجد الناس الذين يصلون في الداخل على الخيط على القبلة أما الناس الذين يصلون وراء منحرفين عن القبلة ما هو السبب ؟ لأن قبلتهم الجدار الذي أمامهم ، وهذا الجدار فاصل بين القسم الخارجي والقسم الداخلي ، فهم استقبلوا الجدار فتجد الذين داخل المسجد عم يصلوا هيك ، وهذا عم يصلي هيك ؛ لأن هذا مقتدي بالخيط والخيط قد وجه إلى القبلة وهذا مقتدي بالجدار يلي هو الجدار متأخر عن جدار القبلة السبب غفلة الناس وعدم انتباههم واعتمادهم على وسائل مادية مش خارجة من العقل ولا من اللب والقلب ؛ فأظن أنك عرفت أن المثال الذي أتيت به قد يكون تارة وسيلة شرعية في وقت محدد وحينئذ يدخل في باب المصالح المرسلة وتارة يكون من باب البدعة الضلالة التي اتفق العلماء على الحكم عليها ببدعيتها ؛ لأنهم وإن اختلفوا في كون هل يوجد في الإسلام بدعة حسنة أم لا لكنهم اتفقوا أن البدعة إذا كانت مخالفة للسنة فهي ضلالة ، هذه ما فيها خلاف إطلاقا لكن بدعة لا تخالف السنة مخالفة مباشرة وجد من قال مع الأسف أنها تكون بدعة حسنة ، إذا ما سميته أنت من العادات ثم أوضحت بأن لها صلة أحيانا ببعض العبادات هذه قد تدخل في باب المصالح المرسلة فتكون جائزة ولا تدخل فتكون بدعة ضلالة ؛ يالله يا كريم تفضل .

السائل : في الأيام الأخيرة كثر الكلام عن الغطاء الشرعي للمرأة ونقطة الخلاف عن غطاء الوجه هل هو صحيح أم بدون غطاء جائز ؟

الشيخ : عفوا أنا قلما يتاح لي الاطلاع على الجرائد ، فما هو الخلاصة التي قرأتها في الجرائد ؟

السائل : هناك وجهة نظر أن غطاء الرأس مع الجلباب وكشف الوجه واليدين جائز مع إثبات ذلك بالأحاديث ؛ والطرف الآخر يقول إنه لازم تغطي وجهها ...

الشيخ : آه ، هذا شيء قديم ظننت أنه فيه شيء جديد .

الحلبي : واحد كتب مقالا أن النقاب بدعة ، هذا الذي أثار وجعل .

الشيخ : فهمت عليك بالنسبة إلى الرأيين اللذين ذكرتهما ؛ أما هذا ذكر الرأي الأخير ، فهذا من أبطل ما يقال يعني ولا يقول به مسلم ، الذي يقول هذا إما يكون منافق أو يكون جاهلا أقل ما يقال؛ أما القولين المذكورين منهم من يقول بشرعية بل وجوب تغطية الوجه والكفين بالنسبة للمرأة ؛ ومنهم من يقول بأن ذلك ليس بواجب

أي منهم من يقول بأنهما عورة ، ومنهم من يقول ليس بعورة لاشك أن الذي تقوم عليه الأدلة الشرعية أن وجه المرأة وكفيها ليسوا بعورة ، هذا لا شك فيه ولاريب ، ونحن فصلنا ذلك تفصيلا جيدا في كتابي " حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة "، ولكن في الوقت نفسه لا يعني حين نقول إن كشف الوجه والكفين يجوز للمرأة لا يعني ذلك أن فعله ليس بالأفضل بل هو الأفضل بالنسبة لكل امرأة أن تستر وجهها وكفيها معا ؛ فإن فعلت أجرت وأثيبت وإن لم تفعل فلا إثم عليها ؛ في طرف آخر اليوم وقليل في الزمن الماضي يقول بوجوب الستر ؛ فالخلاف إذا بين الفريقين هل يجب أم لا يجب ، والصحيح أنه لا يجب ؛ لكن هذا الذي يقول لا يجب لا يقول لا يشرع ، يشرع بل هو الأفضل ؛ أما هذا الناشئ الجديد الذي نقلوه الإخوان أنه يقول لا يجوز للمرأة أن تغطي وجهها ، هذا بلاشك رجل إما جاهل أو صاحب هوى مغرض ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما ذكر في مناسبة تعليمية لمناسك الحج وهو في المدينة قبل أن يخرج في حجة الوداع قام فيهم خطيبا فقال لهم من جملة ما قال : (**المحرم لا يلبس القميص ولا الجبة ولا العمامة ولا الخفين فإن لم يجد النعلين فليقطع أسفل الخفين حتى يصير كالنعلين ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**)، الرسول عليه السلام في هذا الحديث يشير إلى أمر كان عندهم معروفا وينفيه شرعا ، الأمر الذي أشير إليه أن المرأة كانت تنتقب وكانت تلبس القفازين فخشية أن تنتقب المرأة المحرمة وتلبس القفازين قال عليه السلام في خطبته لا تلبس المرأة المحرمة القفازين ولا تنتقب ، والنقاب هو أن تشد المنديل تحت عينيها هكذا ، فعل ذلك عليه السلام في الخطبة تعليما ، مع ذلك ...

السائل : كيف عمل ؟

الشيخ : أنا بقول وأنا أبين النقاب ، الرسول عليه السلام خطب فقط ، (**المحرم لا يلبس القميص ولا الجبة ولا العمامة ولا الخفين فإن لم يجد النعلين فليقطع أسفل الخفين حتى يصير كالنعلين ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**) ، الرسول عليه السلام في هذا الحديث يشير إلى أمر كان عندهم معروفا وينفيه شرعا ، الأمر الذي أشير إليه أن المرأة كانت تنتقب وكانت تلبس القفازين فخشية أن تنتقب المرأة المحرمة وتلبس القفازين قال عليه السلام في خطبته (**لا تلبس المرأة المحرمة القفازين ولا تنتقب**)، والنقاب هو أن تشد المنديل تحت عينيها هكذا ، فعل ذلك عليه السلام في الخطبة تعليما مع ذلك ...

السائل : كيف عمل ؟

الشيخ : هو ما قالها أنا أقولها و أبين النقاب الرسول خطب فقط قال (**لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**) ، ما هو النقاب ؟ هو شد المنديل هكذا على الأنف تحت العينين ، خطب الرسول هذه الخطبة

تعليما ولكي لا تقع المرأة المحرمة في مخالفة شرعية ؛ نحن حججنا والحمد لله كثيرا واعتمرنا أكثر فكنا نرى الحاجات العربيات الحجازيات والنجديات يحججن ويعتمرن وهن متنقبات ، هذا خلاف الحديث ، لماذا ؟ لأن العلماء لا يقومون بواجبهم ، هذا الشيء الصريح في الحديث ؛ أما الإشارة فهي واضحة إنه أنتم أيتها النسوة من عادتكن أن تنتقبن و أن تلبسن القفازين إياكم أن تفعلين ذلك في الحج أو في العمرة ؛ إذا الرسول في هذا الحديث أقر النقاب وأقر تغطية الكفين غير الأدلة الكثيرة والكثيرة جدا التي فيها الإخبار عن الحياة الاجتماعية التي كانت النساء المسلمات يحيينها يومئذ أي كن ينتقبن النساء بلاشك ؛ فادّعاء أن النقاب لا يجوز هذا في الحقيقة من أخطر ما يتجرأ بعض الناس اليوم أن يقولوا خلاف ما عليه إجماع المسلمين ، فالمسلمون مجمعون على أن تغطية المرأة لوجهها أفضل ؛ لكنهم اختلفوا هل هذا الأفضل حكمه واجب أم هو في حدود المستحب ، نحن نرى الاستحباب ، وقليل من الناس اليوم يرون الوجوب ؛ هذا جواب ما سألت ولعلك أخذت ؟

الشيخ الحلبي : في دكتور مصري مؤلف كتاب ينشر في جريدة النور المصرية على حلقات اسمه تذكير الأصحاب بتحريم النقاب .

الشيخ : أعوذ بالله .

الحلبي : ينشر عاملين ثناء وأشياء عجيبة جدا ؛ لكن أيش من أدلته ؟ لو أن مجرما قتل قتيلا وانتقب وكذا كيف يمسك و هذا يدل على التحريم وسبحان الله العظيم .

الشيخ : نعم .

السائل : الاسدال يا شيخ في الحج والعمرة ؟

الشيخ : جائز ، وكيف لا ، المرأة في الحج لا يجوز لها أن تنتقب لكن إذا كانت غيورة على نفسها ويعز عليها أن يرى الرجال وجهها فلها أن تسدل الخمار أو الجلباب على وجهها يعني بتعمل هيك مثلا ، وليس لها أن تشد المنديل لما سبق من الحديث ؛ ولذلك كانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تقول إنهم إذا كانوا حجوا وهن على الجمال فمر بهم ركب من الرجال أسدلن على وجوههن سدل ؛ فالسدل غير النقاب وهذا مخرج للمرأة المحشومة الحيية أن تستر وجهها بطريقة الإسدال بثوبها على وجهها وليس الشد ؛ هذا الرجل الظاهر المصري ممكن موحى له من بعض الجامعات بإفساد الفتيات المسلمات والله أعلم .

السائل : شيخنا في مجال في قوله تبارك وتعالى **((ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى))** دلت السنة على أنه صلى الله عليه وآله وسلم أجاب الأعرابي أو أجاب الرجل قال : (**أبي وأبوك**

في النار) وفي رواية ... وقد تبنى هذا في بعض الكتب أو بعض إخواننا يلي نشهد لهم بالالتزام أنه يحتمل أبي وأبوك في النار يعني أبي هو عمي وعمك ما هو ردكم يا شيخ ؟

الشيخ : أهو يحتمل العكس ؟

السائل : قد يكون كذلك ، بده يبرئ والدي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تحتمل تلك قلنا له كيف ..

الشيخ : التبرئة أولا لا هي بيده ولا بيدنا ؛ لكن نحن الآن عم نتكلم عن معنى الحديث ، أنت على ذمتك ؟

السائل : لا أنا ما برد عليه ، أنا ما برد عليه بس أنا بدي أشوف معنى الحديث .

الشيخ : لا لا ، على ذمتك تنقل عنه بقول يحتمل طيب ما يحتمل المعنى الظاهر ؟

السائل : أكيد .

الشيخ : إذا شو جوابه ؟ ...

السائل : جوابه ما سألناه على الثانية وهو أن نأخذ المعنى الظاهري .

الشيخ : هذه المشكلة ، لذلك بدك تتعلم السؤال والجواب .

السائل : هو صاحبك لو تحكي له أنت .

الشيخ : معليش صاحبي ...

السائل : قل له بلغني عنك كذا وكذا .

الشيخ : بس هيك بتستغيبه ، ألا تستغيبه ؟

السائل : نعم ، أنا بعدين بحكي لك عن اسمه .

الشيخ : طيب بعدين ، ... ؛ هذا إذا أول تعطلت الشريعة هذا أولا ثانيا الحديث له مناسبة وهي أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال له أين أبي ؟ قال **(في النار)** ؛ شو بنفسر هذا الكلام أنه عمه ؟

السائل : لا .

سائل آخر : الحديث واضح .

الشيخ : ظاهر الحديث واضح ، إذا هذا التأويل ما يمشي هنا لأنه له مناسبة تمنع التأويل تبطله ، هذه واحدة ، ثاني واحدة ماذا يفعل بحديث **(استأذنت ربي في أن أزور قبر أمي فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يأذن لي)** ؟ ولا خاطر الأب هذا صاحبك أكثر من خاطر الأم ،...

سائل آخر : على هيك الأم بتطلع خالته ؛...

الشيخ : الحقيقة ... سبقك بها عكاشة .

السائل : ما المقصود بالساعة في الحديث **(من جاء في الساعة الأولى فكأنما قدم بدنة)** ؟

الشيخ : هي الساعة الزمنية يلي هي ستين دقيقة ، وكل دقيقة ستين ثانية عرفت أي ساعة ؟

السائل : ما كان في ساعة زمنهم .

الشيخ : نحن الآن مش بموضوع تاريخي ولا جغرافي ، نحن موضوعنا حديثي الآن أنت تسألني شو المعنى فأعطيتك المعنى ؛ لكن أنا ما حكيت أن الساعة كانت هيك في الزمن الأول وبس ، النهار اثنى عشر ساعة ، النهار اليوم فيه اثنا عشرة ساعة هل تعرف ذلك ؟ لماذا تضايقت ، أنا تضايقت من تضايقك ؟

السائل : ... الله أعلم .

الشيخ : الظاهر ما كملت نومتك يا أستاذ ، ...

الحلبي : أو تنشط زيادة عن اللزوم .

السائل : اتصل بي ويقول لي اسأل الشيخ بقول له اسأله أنت بقول لي الآن بحطني بخانت إليك وبعرق .

الشيخ : ... ويقول يا جماعة ليش أنتم خم نوم ، ليش بتضايقوا من ...

السائل : الصحيح تعلمنا من الأشياء هذه وجزاك الله خيرا .

الشيخ : يعني معنى ذلك أنكم أمنتم أن نيتي طيبة مش نيتي أضايقكم أو أفشلكم . الرسول عليه السلام يقول : **(في يوم الجمعة اثنا عشر ساعة ، في آخر ساعة منها ساعة إذا دعى الله عزوجل استجاب له)** ، والحديث في سنن النسائي من رواية جابر بن عبد الله الأنصاري ؛ فنقسم اليوم والليلة إلى أربع وعشرين ساعة ، هذا تقسيم قديم مش الساعة العصرية ، قسمت اليوم والليلة إلى أربع وعشرين ساعة لا ، هم توارثوا التقسيم هذا فأوجدوا الساعة ليطابق التقسيم الذي توارثوه من قديم اثنى عشر ساعة في النهار ، ... في ساعات قديمة ربما تكون محفوظة في بعض المتاحف منها والدي رحمه الله كان له عناية بعض الشيء بعلم الفلك ، كان عنده في داره المتواضعة في دمشق كان عنده بما يسمى في لغة علم الفلك بالمزولة ، بالمزولة مشتقة من زال يزول زالت الشمس من وسط السماء ، المزولة هذه عبارة عن لوحة من رخام مغروس فيها مسمار حديد لكن بطريقة هندسية تكون شاقوليا عاموديا ، لو جبت عند النجارين في آلة يسمونها زاوية ... فيه عامود يضرب ظل بعيد ، كل ما ارتفعت الشمس كل ما قصر ، نقلة من مكان إلى مكان ، ما أدري الآن بالضبط يا بحسب خمس دقائق أو أقل أو أكثر ؛ فالساعات الموجودة في أيدينا هي كانت موجودة في المزاول أو في المزولة وهذه موجودة منها إلى الآن في بعض المساجد القديمة في دمشق وفي المغرب في مسجد الرباط كذلك في المدينة .

السائل : حديثة هذه ؟

الشيخ : لا ، ما هي حديثة قديمة ، وبعدين في ساعة رملية هل شاهدتها ؟ هذه الساعة الرملية بدك تتصور مثل الكاسة هذه مقابلها أخرى لتحت ، هنا مخصرة ، مخصرة جدا فيها رمل ، هذا الرمل موضوع بميزان دقيق جدا بحيث إذا قلبت الجهاز هذا يبدأ الرمل ينزل لمحل الأسفل بيأخذ وقت معين محدد بدقيقة أو بخمس دقائق ؛ فكانوا قديما يخصصون إنسان طبعا هذا يحدد ليس دقيق لا أدري كم وقتها قد يكون منها قياسات ما عندي فكرة ؛ المهم أن العرب كانوا يعرفون الساعات بطريقة قد تكون بدائية لكن هذا لا يعني أنهم لا يعرفون ؛ فقول الرسول حتى ما نذهب بعيدا (**من راح في الساعة الأولى**) هي الساعة الزمنية ، فله كذا وله كذا ؛ ... من طلوع الشمس أي نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : رجل اشترى بضاعة من تاجر بقيمة ثلاثين دينار ، فتم البيع وافترقا و في اليوم الثاني جاء الرجل ليرد البضاعة لعدم حاجته له وأنه لا يريدها ؛ فهذا التاجر اشترط عليه أن يرجعها له بشرط أخصم عشر دنانير ؛ فما رأيكم في ذلك ؟

الشيخ : اشترط عليه بمعنى اشترى منه أم ماذا ؟

السائل : يعني نعم أنا اشتريت منه .

الشيخ : لا، لا ، بس كلمة وغطاها ، اشترى منه ؟

السائل : نعم اشترى منه .

الشيخ : يعني أنا أضرب لك مثال ، كان شاريهم بخمسين دينار ، قال له بشتريه منك رأبعين دينار فهذا بيع وشراء طبعا يجوز ؛

السائل : كلمة ترجيع يعني لا ... هنا .

الشيخ : أنت كان سؤالك واضح جدا حصل الإيجاب والقبول وأخذ البضاعة والرجل أخذ الثمن وراح وبعدين ندم ، هنا في عندنا فتوى وفي عندنا تقوى ، الفتوى ما سمعت ، التقوى قوله عليه السلام : (**من أقال نادما عثرته أقال الله عثرته يوم القيامة**) التقوى أن يقول له تفضل هذه الخمسين دينار تبعك ، وما عند الله خير وأبقى ، هذه هي التقوى ؛ لكن إذا قال له أنا بعتك وبرضاك إلى آخره تريد أنا أشتري منك البضاعة بعتك إياها بخمسين أشتريها منك بأربعين صار بيع وشراء من جديد ، ما في مانع وجائز ؛ لكن الأفضل إقالته مادام أنه

ندمان على الشراء ؛ لكن هذا مش فرض ؛ تفضل يا أستاذ .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للحديث الذي ذكره الأخ وهو قوله صلى الله عليه وسلم للأعرابي (**أبي وأبوك في النار**) ... بعض المعاصرين يقول إن هذا يخالف قول الله تعالى ..

الشيخ : حاشاه .

السائل : ((**لتنذر قوما ما أنذر آبائهم**)) وكيف يعذبهم الله سبحانه وتعالى ولم يرسل فيهم رسول ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) فما ردكم ؟

الشيخ : ردي أن هذا الجاهل يقول إنه نحن ما بعث الله إلينا رسولا وبس وفي فهمك كفاية .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : واضح و لا لا ؟

السائل : واضح .

الشيخ : نحن سياستنا يا أستاذ سليم غميقة غميقة ، فنحن بدنا نسمع منك الكلمة كافية من أجل أن نسمعها من غيرك غير كافية ، هذه غفلة متناهية أنهم يقولوا إن هذا الحديث وأمثاله مخالف للقرآن ، الحق و الحق أقول إن الأحاديث الصحيحة التي تلقتها الأمة بالقبول وعلى رأسها أئمة الحديث حينما يأتي واحد أو اثنين وبدعوا أن هذا الحديث مخالف للقرآن هذا من أحمق الناس ومن أجهل الناس لأنه يتصور أن الأمة على مر الزمان هذا الحديث بين أيديها وهي تصححه وتدين الله به مع مخالفة هذه الأحاديث للقرآن الكريم ؛ فالحق أقول إنه هو مش مخالف بل مخالف لفهمه للقرآن الكريم ، هو يفهم من القرآن الكريم خطأ ثم يبني على هذا الخطأ أخطاء متتالية فيرد الأحاديث الصحيحة بسبب سوء فهمه للآيات الكريمة ، كيف كانت الآية ؟ ((**ما جاءهم من نذير**)) ... نعم يفهمون من هذه الآية وما يماثلها أن النذارة أو النذير يجب أن يكون بشخصه في كل ما تقوم الحجة به على عباده تبارك وتعالى ، وليس الأمر كذلك ؛ أنا أجبت السائل هنا أن معنى هذا الكلام أنه نحن المسلمين ما جاءنا من نذير ، أين النذير تبعنا ؟ ما عندنا .

السائل : الأحاديث .

الشيخ : آه ، النذير نبينا عليه السلام ، طيب نبينا ما أرسل إلينا مباشرة ؛ إذا لماذا نحن نفهم الآية أنه لازم يكون النذير مباشرة ، وهذا نحن ما جاءنا النذير مباشرة ؛ فإما يكون سعرنا سعرهم أو يكون سعرهم سعرنا ؛ مفهوم

هذا الكلام أم لا ؟

السائل : مفهوم .

الشيخ : عما أسألك حتى أمشي أنا .

السائل : واضح .

الشيخ : فإذا كان نحن نقدر نقول ما جاءنا من نذير بنقدر نقول جاءنا نذير ، صح ؟ كيف نجمع بين التعبيرين ما جاءنا نذير وجاءنا نذير ؟ ما جاءنا نذير مباشرة ، لكن جاءنا نذير أي دعوته وصلت إلينا ؛ إذا المسألة ليست مربوطة بالنذير شخصيا وإنما المسألة مربوطة بدعوته ؛ فأي أمة وأي شعب على وجه الأرض منذ أن بعث الله الرسل وأنزل الكتب مكلفون ببلوغ الدعوة سواء مباشرة من النذير النبي أو الرسول أو بواسطة من جاءوا من بعده ؛ فالشخص إذا هنا ليس له مفعول إنما دعوته ؛ نحن الآن قلنا ما جاءنا من نذير ؛ لكن جاءتنا دعوته والحمد لله ؛ إذا من اتبع هذه الدعوة نجى ومن خالفها وكفر بها هلك ؛ نرجع بقى للعرب في الجاهلية كمان نقول عنهم ما جاءهم من نذير ، وجاءهم النذير ، الرسول عليه السلام أبوه وأمه وعمه وجده وما قبل ذلك بمئات السنين ربما نقدر نقول ما جاءهم نذير أي شخص ؛ لكن لا نستطيع ننفي أنهم جاءهم نذير بالمعنى الثاني يعني الدعوة ، والدليل على ذلك وجود المسجد الحرام وكعبة الله في عقر دار الحجاز وهي مكة ، ومحافظتهم على الطواف حول الكعبة وعلى بعض المناسك التي توارثوها عن ابراهيم وعن اسماعيل وقوله تعالى في القرآن ((**وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا**)) لمن هذا الرفع ؟ لأي قوم ؟ هم العرب ؛ فإذا العرب لا نقول إنه ما جاءهم من نذير إلا إذا كان الأحمق يريد كل شعب يأتي له نذير مباشرة ؛ بل أنا أقول كل فرد بده نذير شايف ، كل فرد بده نذير وهذا ما بقول إنسان عاقل يدري ما يخرج منه ، ما بتتصوروا أنتم أن النذير الذي بعث في مكة ما بتتصوروا أن يكون هناك أشخاص ما سمعوا بالدعوة مطلقا بسبب أو أكثر من سبب واحد يكون أصم مثلا أو يكون مختل العقل أو أو إلى آخره ، نقدر نتصور في كل زمان وجود هؤلاء الأشخاص في كل زمان ؛ إذا ماذا نقول عن هؤلاء جاءهم نذير أم لم يأت لهم نذير ؟ جاءهم نذير لكن ما بلغتهم الدعوة هؤلاء الاثنين الثلاثة ؛ أما الآخرون ما جاءهم شخصه لكن جاءتهم دعوته والدليل على هذا عندنا أحاديث كثيرة وكثيرة جدا بأن أهل الجاهلية معذبون منها حديث مسلم أن الرسول عليه السلام كان راكبا على بغلته يوما فمر بقبرين فشمست البغلة فقال عليه السلام متى دفن هذان ؟ قالوا في الجاهلية ، فقال عليه السلام : (**لو لا أن تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر**) الدابة سمعت عذاب القبرين فشمست به عليه السلام فسأل فقالوا له إنهم قد ماتوا بالجاهلية ؛ إذا هؤلاء ماتوا وهذا حديث لازم ينكره صاحبكم هذا لأنه ما جاءهم

من نذير ، ومين اللي هو ؟ أظن عدي بن حاتم لما سأل عن أبوه وأنه كان كريما وكان كذا ، فهل ينفعه ذلك ؟ قال لا ، لأنه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .

الحلبي : هي عائشة السيدة عائشة لما سألت عنه ...

الشيخ : آه ... ، هؤلاء كلهم ماتوا في الجاهلية ؛ فإذا بدنا ننكر التاريخ الإسلامي الذي لا يوجد له أصح منه أبدا ، لا يوجد له مثيل في الصحة بهذه الطريقة المعوجة لسوء فهم الآيات الكريمة ؛ فالآن الأوروبيون والأمريكيون هل بلغتهم الدعوة ، أولا نسأل جاءهم نذير ؟ ما جاءهم نذير ، جاءهم نذير بالمعنى الثاني ؟ أنا أقول ما جاءهم ، أنا أقول جاء وكمان تعلم مني ولا بقول ما جاء ، أعطي بالك ... وقعت بيني وبين أحد المشايخ أول ذهابي إلى المدينة أستاذا في الجامعة ، ليلة سهرانين هناك والمجلس عامر بالمشايخ وهم أساتذة الجامعة أثير هذا الموضوع فادعى أحدهم ، لكن في فرق بينك وبينه أنه هو أستاذ وأنت لست أستاذ ؛ وفائدة ثانية أنه هو ما كان مثل حكايتك مستعجل مثل حكايتك ، وكان متأني وقال جاءتهم الدعوة يا أخي ، هذه الإذاعات العربية واصلة الدنيا كلها هذا القرآن يتلى ليلا نهارا فتبسمت في وجهه ضاحكا قلت له يا أستاذ هذا القرآن ما بدك من يفهمه العرب ما عندهم استطاعة يفهموه فما بالك بالأعاجم ، شو يعرفهم البريطان والألمان وغيرهم ، إنه لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة)) مش رايحين يفهموا شيء ؛ صار نقاش طويل وطويل جدا حول الموضوع ؛ الشاهد حتى الإنسان ما يتورط ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 252

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-252

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الشريط رقم 251 . (00:00:42)

2 - ما هي حدود عورة المرأة بالنسبة للمحارم ؟ (00:13:20)

3 - إذا قام الإمام إلى الركعة الخامسة في الصلاة الرباعية فهل يقوم معه المأموم ويتابعه أو لا.؟ (00:14:07)

4 - ما هي صحة صلاة التسابيح ؟ (00:21:15)

5 - بيان خطأ بعض الناس بالعبث والتسبيح والإمام يخطب يوم الجمعة. (00:23:25)

6 - هل يقرأ المأموم بفاتحة الكتاب خلف الإمام في الصلاة الجهرية ؟ (00:24:37)

7 - امرأة تريد أن تحج عن ابنها الذي مات وعمره (27) سنة وقالت إن شاء الله أحج عنه وهي حجة الإسلام وهي لم تحج فهل يجوز لها الحج عنه ؟ (00:33:50)

8 - ما صحة هذا الحديث (من صلى ركعتي الأوابين لم تحدثه نفسه بشيء 00) ؟ (00:35:58)

9 - هل يجوز في التشهد الأول الزيادة على التحيات ؟ (00:36:34)

10 - هل يجوز التبرع للنصراني بالدم ؟ (00:37:08)

11 - رجل قام بأعمال لا ترضي الله فماذا عليه وما هي شروط التوبة .؟ (00:38:54)

12 - هل الذي يصلي الظهر والعصر في بلده ثم يسافر إلى أمريكا ويجد عندهم النهار يعيد صلاته ؟ (00:38:26)

13 - إذا سافر رجل قبل عيد الأضحى هل تسقط عنه الأضحية أو يضحي عنه في بلده ؟ (00:40:07)

14 - هل يجوز - لصاحب المال الذي أقرض أخاً له مبلغا من المال ولا يستطيع ذلك الأخ على سداد هذا المبلغ - أن يعتبر ذلك الدين زكاة.؟ فتبرأ ذمته منه.؟ (00:41:19)

15 - كيف نعظ النساء ؟ (00:43:04)

16 - هل تجوز مخالطة العاصي بالأكل والشرب.؟ (00:50:11)

17 - كيف نتعامل مع من يسخر من الدين والملتزمين واللحية والثوب ؟ (00:51:38)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فقال عليه السلام : **(لو لا أن تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر)** الدابة سمعت عذاب القبرين فشمست به عليه السلام فسأل فقالوا له إنهم قد ماتوا بالجاهلية ؛ إذا هؤلاء ماتوا وهذا حديث لازم ينكره صاحبكم هذا لأنه ما جاءهم من نذير ، ومين اللي هو ؟ أظن عدي بن حاتم لما سأل عن أبوه وأنه كان كريما وكان كذا ، فهل ينفعه ذلك ؟ قال لا ، لأنه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .

الحلبي : هي عائشة السيدة عائشة لما سألت عنه ...

الشيخ : آه ... ، هؤلاء كلهم ماتوا في الجاهلية ؛ فإذا بدنا ننكر التاريخ الإسلامي الذي لا يوجد له أصح منه أبدا ، لا يوجد له مثيل في الصحة بهذه الطريقة المعوجة لسوء فهم الآيات الكريمة ؛ فالآن الأوروبيون والأمريكيون هل بلغتهم الدعوة ، أولا نسأل جاءهم نذير ؟ ما جاءهم نذير ، جاءهم نذير بالمعنى الثاني ؟ أنا أقول ما جاءهم ، أنا أقول جاء وكمان تعلم مني ولا بقول ما جاء ، أعطي بالك ... وقعت بيني وبين أحد المشايخ أول ذهابي إلى المدينة أستاذا في الجامعة ، ليلة سهرانين هناك والمجلس عامر بالمشايخ وهم أساتذة الجامعة أثير هذا الموضوع فادعى أحدهم ، لكن في فرق بينك وبينه أنه هو أستاذ وأنت لست أستاذ ؛ وفائدة ثانية أنه هو ما كان مثل حكايتك مستعجل مثل حكايتك ، هو يعني كان متأني وقال جاءتهم الدعوة يا أخي ، هذه الإذاعات العربية واصلة الدنيا كلها هذا القرآن يتلى ليلا نهارا فتبسمت في وجهه ضاحكا قلت له يا أستاذ هذا القرآن ما بدك من يفهمه العرب ما عندهم استطاعة يفهموه فما بالك بالأعاجم ، شو يعرفهم البريطان والألمان وا وا إلى آخره ، إنه **((لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة))** مش رايحين يفهموا شيء ؛ صار نقاش طويل وطويل جدا حول الموضوع ؛ الشاهد حتى الإنسان ما يتورط وما يقول جاءهم نذير بالمعنى الثاني أي الدعوة ، ولا يقول ما جاءهم ، مش نحن بدنا نحاسب الناس هؤلاء رب العالمين؛ فنقول من علم الله منه أنه بلغته الدعوة الإسلامية ثم جحدها كما قال **((وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم))** فهذا كافر مخلد في النار ؛ ومن لم تبلغه كذلك فليس كذلك ؛ أما بلغتهم ولا ما بلغتهم ، رايح أقول لك الناس يلي في القطب الشمالي والجنوبي هل بلغتهم الدعوة ؟ الجواب شو بعرفنا ، والله أنا أقول لك إن الألمان يلي ... بالنسبة لغيرهم ما بلغتهم الدعوة إلا أفراد قليلين منهم ؛ لماذا ؟ من الذي سيبلغهم الدعوة ؟ القرآن بقول **((وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم))** فما هي الفائدة أنه نحن عم نذيع القرآن ليلا ونهارا وهم لا يعرفون معناه ؛ فإذا ما نقدر نقول إن هؤلاء بلغتهم

الدعوة ؛ لكن لابد أن هناك أفراد منهم بلغتهم الدعوة ، في أفراد منهم لكن هؤلاء الأفراد بدك تتصورهم خاصة منهم يعني من مثقفيهم يعني القسيسين والرهبان لاشك أن منهم ناس عرفوا الحقيقة ، فمنهم من آمن وكتم إيمانه ، ومنهم من آمن وأعلن إسلامه ، ومنهم من كفر والتاريخ يعيد نفسه ؛ ما يعرف هل كنتم يوم كان هذا ما أعرفه اسمه النابلسي شو اسمه ؟ ... كان الأستاذ موجود والأخ موجود واحد نابلسي يقول إنه رحت إلى مكتبة القدس في هناك مكتبة كم كتاب قال فيها ؟

السائل : ملايين الكتب .

الشيخ : ست ملايين كتاب .

الحلبي : قال أكبر مكتبة في العالم بعد الكنغرس .

الشيخ : في القدس اليهود قاتلهم الله عاملين هناك مكتبة بقول فيها ست ملايين كتاب واتصل هناك وتعرف على مستشرق بولندي شايف عمره نواحي سبعة وسبعين سنة ويتكلم اللغة العربية الفصحة ، وما تظنه إلا مسلم ، وعنده معرفة بالحديث ...

الحلبي : تخصص في الحديث ودراسته دكتوراه وبروفيسورية في الحديث النبوي .

الشيخ : وبعدين الرجل حواليه كما يقولون باللغة الأجنبية بوفيسورات يعني أساتذة يتعلمون منه ؛ لأنه هو كبير السن ؛ وهذا النابلسي في عنده شوية معلومات لا بأس بها في علم الحديث ، كان يجلس معه ويتناقش معه ، يعترف هذا المستشرق هذا أمام البروفيسورات تبعه أنه هو يتعلم من النابلسي ، النابلسي من إخواننا شاب يعني ، فقال إنه مرات تطلع منه عبارات تدل على إسلامه .

الحلبي : قال لما كان يذكر النبي يقول صلى الله عليه وآله وسلم ، ولما يذكر الله يقول سبحانه عزوجل ، أو عمر بن الخطاب أو الصحابة يقول رضي الله عنهم يعني لا يفعل إلا هذا .

الشيخ : وذكر قضية أن واحدا من الحاضرين قال له أنت يعني شو أسلمت ؟

الحلبي : فقال له ليش لا ، ففي مرة يتكلم هيك في أثناء محاضرة في الجامعة ففي واحد بحكي له أننا نسمعك حينما تذكر النبي فتقول كذا فهل أنت أسلمت ؟ فقال له ليش لا ، باللغة العبرية .

الشيخ : يعني أسلوبه بالكلام أسلوب مسلم .

الحلبي : فهو يقرأ من الكتب والمخطوطات أقل من النادر من يعرفها ولا أقول يطلبها من أهل العلم أو من العلماء أو ما شابه ذلك .

السائل : شو موقفك منه ... ؟

الحلبي : هو الشيخ قال لعله ممن يكتم إيمانه مثل هذا الرجل .

الشيخ : أي نعم ، نحن شاهدنا الآن أن مثل هذا الرجل قد يكون أسلم ؛ لأنه عنده اطلاع ؛ بالمناسبة

أذكر في كتاب يعرفوه أخواننا الطلبة اسمه " مفتاح كنوز السنة " لما اقتنيته وعرفت الجهد الذي المفروغ فيه أنه هذا كونه دارس كتب السنة أربعة عشر كتاب لابد أن يكون صاحبه أسلم هكذا قلت يومئذ ، راحت الأيام وجاءت أيام كما يقولون عندنا في الشام كنت جالس في المكتبة العربية الهاشمية لعبيد رحمه الله ، وقع تحت يدي عدد من مجلة الهلال القديمة جورجي زيدان ، وإذا به الخبيث هذا الألماني يلي مؤلف كتاب مفتاح كنوز السنة " فريسك " ناشرين له مقالة ، ناشرين مقالة لأحد الكتاب المسلمين رد على فيرسك بنقل عنه كلمات مصرح بها أن محمد رجل شو يقول اليوم عبقري وداهية إلى آخره ، وادعى النبوة واستطاع به عقله وشطارته يلملم العرب حوله ، وإذا به ينكر النبوة ؛ إذا هذا لم يستفد شيء ، لم يستفد شيء من الكتب يلي درسها ، استطاع أن يضع الفهرس هذا المقرب للبعيد كما هو معلوم لدينا ؛ فالشاهد ما نقول إذا إن هذا الشعب البريطاني أو الفرنسي أو الألماني أسلم أو ما بلغه ، الله أعلم من بلغته الدعوة ؛ وهذا يذكرني أيضا بهذه الكلمة " من بلغته الدعوة كما أنزلت في أصولها وفي أسسها وما آمن فهو إلى جهنم " أنا الذي كنت أتناقش معه في الجامعة ، قلت أنت بتعرف الآن نشاط القاديانيين في كثير من البلاد الأجنبية في ألمانيا وبريطانيا بصورة خاصة ، من هؤلاء عم يسلموا على إسلام القاديانيين ، القاديانيين كفار ، صحيح بصلوا بحجوا لكن ينكرون ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، من ذلك أن الرسول فيه أنبياء بعد منه ، وبأولوا الآيات ويحرفونها وا وا إلى آخره وينكرون وجود عالم اسمه عالم الجن ، ينكرونه ويقولون الجن المذكور سورة الجن المذكورة في القرآن بيؤولونها أن الجن لفظ مرادف للبشر ، لفظ مرادف للإنس كما أنه نحن نقول إنس وبشر معنى واحد ، شو صار عندهم ؟ إنس وبشر وجن معنى واحد ، بتجيب لهم الآيات يلي بتقول ((**خلقتني من نار وخلقته من طين**)) فيقولون لك هذا مجاز يعني مش حقيقة خلقه من نار وذاك من طين ، كله تأويل يعني تعطيل ؛ لأن الأمر في الحقيقة كما يقول ابن القيم في بعض كتبه " المعطل يعبد عدما ، والمجسم يعبد صنما " فهؤلاء عطلوا وأنكروا حقائق شرعية ، مع ذلك فيهم ... الأوروبيين يستجيبون لدعوة هؤلاء لأنه بشوفوا في دعوتهم من الإسلام الصافي ما لا يجدونه في التوراة والإنجيل عندهم ؛ فهل هؤلاء بلغتهم الدعوة ؟ ما بلغتهم الدعوة ؛ لأنه بلغتهم الدعوة منحرفة عن أصولها ؛ لذلك إذا جاء حديث (**إن أبي وأباك في النار**) ما في مبرر للتأويل يا جماعة ، في عندنا أحاديث تؤدي إلى نفس المعنى بالعشرات إذا أنكرناها معناه أنكرنا الشريعة ، وأنا مع أي صبور ولو كنت أشف عم أشوف حالي أنه ما عندي صبر إلا أكتشف هذا الشخص يلي أنت تشير إليه ، نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : عورة المرأة ما هي ... ؟

الشيخ : المذكورة في الآية ((**ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو أبنائهن ...**)) إلى آخر الآية ، هؤلاء المحارم الذين ذكروا بل بعضهم وليس كلهم ، مواضع الزينة هي التي لا يجوز للمرأة أن تظهرها للمحارم فقط ، ومواضع الزينة الذراعين وأسفل الساقين محل الخلخال والرأس وما حوى ، و انتهى الأمر .

السائل : يا شيخ توضيح مسألة إذا قام الإمام إلى الركعة الخامسة ...

الشيخ : إذا قام الإمام للخامسة إيش ؟

السائل : هل المؤتمين يتبعوه ؟

الشيخ : هذا انتهينا من بحثه (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) يا أخي أصاب أو أخطأ ، ... هذا شيء آخر إنما جعل الإمام ليؤتم به لا تستعجلوا على صاحبكم لأني أراه بعد ما اقتنع أو في نفسه تساؤلات نفس الموضوع ليش ما هو نفسه

السائل : شيخنا هنا جاب ركعة زيادة ونحن علمنا أن هذه الركعة زيادة كيف نتابعه فيها ؟

الشيخ : في أكثر من أنه أخطأ ؟

السائل : أخطأ بلا شك .

الشيخ : أنا أسألك أنه أخطأ أو لا ، الله يهديك ، قل لي الله يهديك تعلموا نعم ولا ، أنا أقول لك يعني في أكثر من كونه أخطأ ؟ قل لا ، شايف شلون بين تقول لا وبين تقول أخطأ ، لا نفي وأخطأ إثبات ، الجواب لازم يكون نفي ما يكون إثبات ، الله يعنيني شو بخطئ أنا كثير ، ...

الحلبي : الله يعينك علينا يا شيخنا .

الشيخ : هذا أخطأ جاء بركعة زائدة كالذي نقص ركعة ، الآن أنا بعكس عليك المثال سلم الإمام على رأس الركعة الثالثة وهو في صلاة رباعية أنت ما سلمت حبست نفسك شويه لكن قلت له سبحان الله ربما كررت التسبيح لدرجة أن بعض المتعصبة رايحين يقول لك بطلت صلاتك لماذا ؟ لأنه بتكرارك كأنه بتقول ما تكون تفهم علي ، عم أقول لك سبحان الله سبحان الله ما رد عليك شو بتساوي أنت ؟

السائل : أنا بجيب الثلاثة .

الشيخ : كويس أنت بتحكي بالنسبة لك أم بالنسبة لغيرك ؟

السائل : البعض ...

الشيخ : ما جاوبتني ، نحن بنحكي بالنسبة لك ؟

السائل : ... كلمة غير مفهومة .

الشيخ : هذا هو الجواب ، نحن بنحكي بالنسبة لك فأنت تسلم معه ، ... أنت لما سلمت معه مش كنت

على يقين أنه مخطئ وباقي عليك ركعة ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : ليش سلمت ؟

السائل : متابعة له .

الشيخ : متابعة له طيب إذا تصحيح الموقف شلون بيكون ؟

السائل : لما أسلم أنا أبين له أنه بقي ركعة كما فعل ذو اليدين مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : أحسنت ؛ إذا يلي أنت كنت تخشاه في الصلاة صارت خارج الصلاة ولكنك في صلاة ، صح ؟ هذه مثل هذه ، جاءه نذير وما جاءه نذير ، هو خارج الصلاة وهو في الصلاة وإلا هذا الحديث هل يجوز أثناء الصلاة ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : ما يجوز ؛ لكن فقهاء الشافعية لهم كلام جميل في الصلاة وإن كانوا وقعوا في انحراف ثاني، الله يهدينا وإياهم ، حصروا كلمات نسيت خمسة ستة ، إذا زادوا عليها بطلت الصلاة ؛ المهم فأنت ما تتابعه تحقيقا لأمر الرسول ، بعد ما تسلم ... حينئذ الإمام يصحح الموقف وأنت تصحح معه وتنتهي المشكلة وكفى الله المؤمنين القتال ؛ إذا المشكلة ما بتنحل بطريقة عدم متابعة الإمام فقط ، لا ، في كمان طريقة ثانية هي طريقة اتباع الإمام ثم بيان الخطأ في المواجهة في المصراحة ، ثم الرجوع لإتمام الصلاة ، كذلك هو إذا صلى خمس ركعات نقوم معه صلى خمسة وسلم يمينا ويسارا ، بنقول له يا شيخ أنت صليت خمس ركعات ، بسأل صحيح يا جماعة ؟ بقولوا صحيح ، آه اللخ أكبر يسجد سجدتين ويسلم تسليمتين وكفى الله المؤمنين القتال وخلصت الشغلة ، والركعة يلي زدتها معه ما بتروح هباء منثورا ، بتتسجل فيها قراءة فيها تسبيح فيها تكبير كل واحدة لها أجر عند الله تبارك وتعالى ولو أنها جاءت خطأ ، نعم .

السائل : شيخنا حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (**إن هذه الصلاة إنما هي تكبير وتسبيح وتحميد ولا يسمح فيها شيء من كلام البشر**) وفي رواية (**من كلام الناس**) كيف الوجه الذي استحسنته لمن صلى العشاء ... ؟

الشيخ : أيوه ، نحن عم نقول عن كلام الناس يعني قول خذ وأعطي وروح وتعال إلى آخره ، هذا كلام الناس ؛ أما الكلام الذي فيه إصلاح الصلاة هذا وقع من الرسول في قصة ذو اليدين ... حتى قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أصدق ذو اليدين ؟ قالوا نعم ؛ فهذا كلام لكن هذا الكلام لم يكن ككلام الناس وإنما كان لإصلاح الصلاة التي نبه الرسول عليه السلام أنه صلى ركعتين بدل ما يصلي أربعا ؛ أنا الآن أريد أن أعتذر إليكم لأن الوقت انتهى ... وأنا الآن بدي أمشي وألحق الصلاة في بلدي لأنه بسبب وجع الركب

لابد من الاستعداد وإن شاء الله سؤا لم مش طويل .

السائل : لا موطويل .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لصلاة التسابيح نعرف أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم علم العبّاس هذه الصلاة ولكنه ما صلاها ، وقيل إنه لم يرد عن الصحابة أنهم صلوها جماعة ، وأنه لم يرد دليل على أنهم صلوها بعد الإحدى عشر ركعة في رمضان جماعة فكيف ... ؟

الشيخ : هذا الأمر أفصح ... ما هو ؟

السائل : يعني الصلاة جماعة بعد الإحدى عشر ركعة بالإضافة أن الرسول ما صلاها ولا نقل عن الصحابة أنهم صلوها جماعة ، فكيف نحن نصليها جماعة وندعوا لها ؟

الشيخ : أنا ما علمت أنكم تصلونها جماعة ، هل أنت صليتها جماعة ؟

السائل : نعم صليناها أكثر من مرة ، صليناها مع أبو مالك شيخنا .

الشيخ : على ذمتكم .

السائل : ألم تكن معنا ؟

الشيخ : أعوذ بالله ، ... صلاة الجماعة صلاة التسابيح تشرع كصلاة السنن لوحدها .

السائل : كل واحد لوحده ؟

الشيخ : وفي البيت .

السائل : يعني شيخنا أنت ما صليتها معنا ؟

الشيخ : أستغفر الله .

الحلبي : سؤال شخصي هل شيخنا عمرك صليت صلاة التسابيح ؟

الشيخ : يعني يتعلق بشخصي نعم صليتها .

السائل : إذا بدعة صلاتها جماعة ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا والله نقلنا عنك أنك صليتها معنا .

الشيخ : سامحك الله ، سامحك الله .

أبو ليلى : تفضل شيخنا .

الشيخ : يوم الجمعة لما يخطب الخطيب تلاقي بعض الناس المتدرويشين ماسك السبحة يعبث بها ، بزعمه يسبح وهو عم يسمع فهو مستمع ؛ لكنه غير منصت ؛ ولذلك جاءت الآية بالأمرين حتى يتفرغ المستمع لما يسمع من التلاوة بكليته فلا يشغل نفسه بالذكر الخاص به ؛ ومن ناحية أخرى بقول أنا عم أسمع لأن هذا السمع لا يفيده لقوله تعالى : **((ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه))** وقال تعالى : **((فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون))** بسبب فهمكم وتدبركم للقرآن الكريم ؛ فهذه الآية إذا توجب على من كان وراء الإمام

الشيخ : إما بالاحتجاج بالحديث السابق **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** فهو احتجاج بالعموم ، وهنا الدقة في المسألة ولابد من التعرض لها في الحقيقة ، الآية بعمومها تشمل الصلاة وتشمل الفاتحة لأنها قرآن بل هي أم القرآن ، الحديث بعمومه يشمل كل صلاة **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** فأي العمومين يسلط على الآخر ويخصصه ؟ هنا يقول بعض العلماء العام الذي بقي على عمومه وشموله ولم يدخله تخصيص ما، أقوى في عمومه وشموله من العام الذي دخله تخصيص ؛ وحينذاك يسلط العام الأعم على العام المخصص ؛ وقد ذكرنا في حديثنا السابق بأن حديث **(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** قد خصص واستثني منه بعض الفروع ، ذكرنا من ذلك المسبوق الذي أدرك الإمام راكعا فقلنا إنه يعتبر قد أدرك الركعة مع أنه ما قرأ الفاتحة ؛ فماذا فعل العلماء بحديث **(لا صلاة)** قالوا لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا من أدرك الإمام راكعا فتكون قراءة الإمام قراءة له ؛ إذا حديث **(لا صلاة)** عام مخصوص أي ضعف عمومه كذلك مثلا حديث الذي أسلم حديثا لا يحسن قراءة الفاتحة لكن يسبح كما ذكرنا أيضا هذا بشيء من التفصيل ؛ فتكون صلاته صحيحة أيضا على الرغم من أنه لم يقرأ بفاتحة الكتاب ؛ فماذا يقال ؟ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا الأعجمي الذي لا يحسن قراءة الفاتحة ؛ أما الآية فلم يدخلها أي تخصيص إطلاقا حينئذ يستثنى من الحديث من كان يسمع التلاوة إعمالا للآية وتخصيصا للحديث ؛ ومن العجيب أن هذا المذهب قد وضح للفريق الأول الذي قال بوجوب القراءة حتى في الجهرية وتبين له أنه ليس من المقبول أن يقرأ المقتدي وهو يسمع قراءة الإمام ؛ ولذلك وجدوا لأنفسهم أو أوجدوا لأنفسهم متنفسا ومخرجا فقالوا يسكت الإمام ليتفرغ لقراءة المقتدي ؛ فهذا في الحقيقة كما يقال كان تحت المطر وصار تحت المزراب ؛ لماذا ؟ هو استعمل عقله وحكمته ووجد غير مهضوم أن يقرأ المقتدي وهو يسمع قراءة الإمام ، فماذا فعلوا ؟ قالوا للإمام انقلب مقتديا ، وقلد المقتدي ، انصت ليقرأ المقتدي ؛ هذا قلب لوظيفة الإمام ، ثم هذه السكتة من عجائب ما يصدر من بعض الأئمة ، هم يسكتون ولا سكوت في الشرع في الصلاة ؛

لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما جاء في صحيح البخاري ومسلم (**كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سكتتان يسكتهما ، سكتة عند استفتاح الصلاة وسكتة عند الفراغ من قراءة القرآن**) ولم يكن هناك سكتة طويلة من السكتتين إلا السكتة الأولى ؛ ولذلك جاء في صحيح البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة قال : (**كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كبر للصلاة سكت هنية فقلنا يا رسول الله أرأيت سكوتك بين التكبيرة والقراءة ماذا تقول ؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب**) إلى آخر الدعاء ؛ لو كان هناك سكتة أخرى طويلة تتسع لقراءة الفاتحة لسألوا الرسول عليه السلام كما سألوه في السكتة الأولى ، قالوا له نراك تسكت بين تكبيرة الإحرام وبين القراءة ماذا تقول ؟ أجابهم ؛ فلو كان يسكت الرسول سكتة أخرى طويلة بمقدار تلك وأيضا تسكت بعد الفاتحة فلماذا فيقول مثلا ليقرأ المقتدي ؛ لم يكن شيئ من هذا إطلاقا ؛ فهم كما قلنا آنفا أوجدوا لهم مخرجا من هذا النقاش القلبي الداخلي ، مش معقول مش مهضوم أن الله شرع للإمام أن يقرأ في بعض الصلوات جهرا لماذا ؟ ليسمع المقتدي ؛ فما معنى أن يقال للمقتدي انصرف عن الاستماع إلى أن تقرأ لنفسك ، مش مقبول هذا إذا ماذا نفعل ؟ نجد سكتة طويلة ، مع ذلك هذه السكتة الطويلة ما التزموها ، كثير من هؤلاء الذين يسكتون بيسكتون نصف سكتة لا يكاد الواحد يقرأ نصف الفاتحة وإذا به بدأ بالقراءة ، يا اسكت بالمرة حتى يقرأ الفاتحة بكاملها أو امش بالقراءة ؛ وهذا طبيعة الإحداث في الدين ما يتكمل مع الإنسان ؛ فهذا الإحداث يكفي لاقناع جماهير الناس أنه المذهب الصواب هو مذهب الإمام مالك والإمام أحمد الذين قالوا انصت في الجهرية واقرأ في السرية ، هذا هو الصواب الذي تجتمع به الأدلة تماما ، ليس عندهم حجة إلا حديث (**لا صلاة**) وقد عرفنا أنه دخله تخصيص من عدة نواحي وهنا يقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إذا كان لا يسمع قراءة الإمام ؛ أما إذا سمع قراء الإمام فقراءة الإمام له قراءة ؛ وهذا أيضا مقبول بالنظر السليم أن الإنسان لما يسمع من غيره كأنه قرأ لنفسه بل قد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأحد أصحابه مرة لابن مسعود وأخرى لأبي بن كعب قال : (**اقرأ علي القرآن قال أقرأ عليك القرآن وعيك أنزل ؟ قال اقرأ فإني أحب أن أسمعه من غيري**)، فإذا هذا المقتدي الذي يسمع القراءة من الإمام هذا قد يكون أنفع له من أن ينشغل بقراءة القرآن بنفسه وذاك الذي يرتفع صوته ليسمع غيره ؛ فهذا هو الصواب إن شاء الله أن المقتدي إذا كان يسمع قراءة الإمام فلا يقرأ شيئا من القرآن ولا الفاتحة ؛ أما إذا كان صلاة سرية أو كان بعيدا عن الإمام لا تبلغه قراءة الإمام ففي هذه الحالة لابد من أن يقرأ ؛ ونسأل الله عزوجل أن يهدينا جميعا لما اختلف فيه من الحق بإذنه سبحانه وتعالى .

أبو ليلى : بسم الله الرحمن الرحيم امرأة تريد أن تحج عن ابنها الذي توفي منذ سبعة أشهر وعمره سبع وعشرين سنة ، وقد قالت في جنازته إن شاء الله أحج عنه ؛ لأنه لم يحج ولها مقدرة على ذلك وله إخوان سدوا عنه ديونه ولم يحجوا حجة الإسلام وله ابن عمره شهرين والمرأة حجت حجة الإسلام وتريد الذهاب مع محرم للحج عن ولدها هل يجوز هذا شيخنا ؟

الشيخ : لا يوجد في الشرع دليل على جواز حج الأم عن الولد إنما العكس هو الصواب وهو أن يحج الولد عن أمه وأبيه ؛ ولذلك فهي تحج عن نفسها تطوعا أو عن أبيها و أمها إن كانوا ما حجوا حجة الإسلام ، إن كانوا معذورين في عدم حجتهم ، فهي تحج عن أبيها أو أمها وإن كانوا حجوا حجة الإسلام فتحج عن أحدهما وتبدأ بالأم تطوعا ؛ وبالنسبة لولدها الذي أرادت أن تحج عنه فإن شاء الله ابنه الصغير يكبر ويتربى تربية إسلامية ويواظب عن الصلاة ثم يحج عن نفسه حين الاستطاعة ثم يحج عن أبيه ، هذا الذي يعطيه الشرع .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : في عندي سؤالين ثلاثة : أولا يقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : **(من صلى ركعتين سنة الأوابين ولم تحدثه نفسه بشيء من الأشياء الدنيا بنى الله له قصرا في الجنة)** هل هذا حديث صحيح ؟

الشيخ : من أين حوشته أنت ؟

السائل : والله واحد يا شيخنا أعطاني إياه .

الشيخ : كل الأحاديث التي جاءت في صلاة الأوابين بعد المغرب لا يصح منها شيء .

السائل : إذا الحديث غير صحيح ؟

الشيخ : نعم غير صحيح

السائل : السؤال الثاني هل يجوز في التشهد الأول أن أزيد بعد رسوله ؟

الشيخ : بدك تصلي على الرسول ؟

السائل : كيف أصلي على السول يعني ؟

الشيخ : مثل ما تصلي في التشهد الثاني .

السائل : يعني لآخره ؟

الشيخ : نعم لآخره .

السائل : طيب هل فيه سجود سهو ؟

الشيخ : سجود سهو . الله يهديك . شو سجود سهو ، نحن نقول لك لازم تصلي على الرسول .

السائل : لازم نعم ، لا يجوز نعم. طيب .

السائل : آخر سؤال هل يجوز التبرع للنصراني بالدم ؟

الشيخ : التبرع بدم المسلم للنصراني ؟

السائل : نعم نصراني بحاجة لدم فهل يجوز لي أن أتبرع له ؟

الشيخ : هل يوجد مودة وصداقة بينك وبينه ؟

السائل : نعم ، طبعا أطيد يعني هل لازم يكون مودة ؟

الشيخ : طبعا لازم يكون فيه مودة بينك وبينه بقصد جذبه نحو الإسلام ؛ فإذا كان بهذا القصد يجوز وإلا فلا .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : أمين .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : السلام عليكم .

الشيح : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : إذا قال بأفعال لا ترضي الله مثل إيذاء الناس وغيره فكيفية العمل لأجل إرضاء الله ؟

الشيخ : التوبة إلى الله .

السائل : ممكن توضح لنا كيفية التوبة ؟

الشيخ : الندم على ما فعل ، والعزم على أن لا يعود ، والإقلا ع عن الذنب مباشرة .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيح : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : المعروف أنه لما نطلع بالطائرة إلى أمريكا يعني هيك نظامهم في النهار فيستمر النهار علينا يعني ولا يأتي الليل فهل أصلي الظهر والعصر جمع تقديم أو جمع تأخير فلا يأتي علي المغرب ولا العشاء ويرجع الوقت نفسه الظهر والعصر مرة ثانية فأصلي الصلاة بوقتها يعني الظهر والعصر بتسقط عني المغرب والعشاء ، أم

يوجد يعني حل آخر ؟

الشيخ : يقول الرسول عليه السلام : **(لا صلاة في يوم مرتين)** فمادام أنت صليت فرضك في الوقت المشروع ظهرك وعصرك فلا تصلي هناك في أمريكا في وقت الظهر والعصر الظهر والعصر

، وإنما عليك أن تتابع مواقيت البلد الذي أنت فيه ...

السائل : على الساعة تبعي ؟

الشيخ : لا ، شو بدك بساعتك أنت ، ساعتك أردنية بدك تشوف التوقيت البلدي الذي حللت فيها .

السائل : معناه تسقط عني صلاة المغرب والعشاء يلي في بلدي ؟

الشيخ : ما سقط عنك شيء الله يهديك ، سقط عنك الظهر والعصر يلي صليته في بلدك ؛ لأنك لما بدك تتابع طريقك في الطائرة وبتشوف وقت الظهر والعصر سيأتي وقت تشوف المغرب والعشاء .

السائل : الآن فهمت ، الآن فهمت .

الشيخ : غيره .

السائل : مثلا أنا مسافر وتواجدت في وقت عيد الأضحى هناك فنظرا هل الأضحية تسقط عني أو أضحى هناك أو أوكل هنا ؟

الشيخ : بدك توكل هنا .

السائل : طيب إذا ما في أحد ؟

الشيخ : يعني بتحكم على أخوك بالإعدام وبتقول ما في أحد ؟

السائل : لا ، يعني يلي ممكن أوكله ممكن ما يوفي بالوعد .

الشيخ : هذا عندك أخوك من النسب ، إذا كان ما يتجاوب معك عندك أخوك في الإسلام ، أبو أنس جارك أو غيره ممن تعرف أبو عبد الله مثلا ، لابد ما تجد واحد يصدق معك ويفي لك .

السائل : يعني ما تسقط عني ؟

الشيخ : لا .

السائل : السؤال الثالث .

الشيخ : تفضل .

السائل : لي ابن عم اقترض مني قبل سنة ونصف مائة وخمسين دينار رجل ظروفه قاصية جدا لأبعد الحدود وأنا غير مستطيع أن أسترد منه الفلوس بحاول دائما أحصلهم منه لكن أجد صعوبة لسوء الظروف التي يمر

فيها ؛ فهل يجوز أن أعطيه ذلك المال من زكاة المال يلي عندي ؟

الشيخ : إذا كان هذا الدين مات فلا يجوز أن يمشي بديل الزكاة ؛ أما إذا كان الدين حي في اعتقادك أنت وأنت أعرف فيجوز بشرط أن تقول للمدين أنا لي عندك مئة وخمسين دينار اعتبرهم زكاة مني لك وما لي عندك فأنت بريء الذمة مني ؛ فإذا قبل منك فبها وإلا فلا .

السائل : أنا معتاد أخرجها مني عشرة ذي الحجة فأنا سيصادف علي ذي الحجة وأنا في أمريكا فأنا أريد تقديم تبليغه هذا الخبر قبل سفري فهل هذا جائز ؟

الشيخ : ما بهم نعم جائز .

السائل : جزاك الله كل الخير شيخنا .

الشيخ : أمين .

السائل : وأنا راجع من باكستان حيث خرجت لباكستان أربعين يوم وصار عندي حالات غيرة وحرقة على الدين وكنت قويا في الدعوة فكنت دائما متحرك فيها أدعوا الجنسين الذكور والإناث ، وا لحمد لله أخذ الله بيد كثير من البنات احتشمن ولبسن الحجاب وكذلك الشباب ؛ لكن كثرة الإمساس تقلل الاحساس ، يعني يبدوا العاطفة أنها بدأت تخفف شوية شوية وبدأت أجد صعوبة في الكلام معهم ، وخاصة مع كثير مع خلاف بعض العلماء ليقولون إنه لا يجوز وعظ البنات أوالنساء بدون حجاب ونحن موظفين مع بعض في المكاتب في غرفة واحدة نكون جالسين مع بعض وطبيعة العمل بدون حجاب ؛ فهل لا يجوز المقابلة بالوعظ بينما يجوز المقابلة في العمل ؟ هذه نقطة ، صرت لما بدي أتحدث بالدين يعني أتحفظ كثيرا .

الشيخ : ... وهؤلاء يلي قالوا لك هم علماء يعني ؟

السائل : والله يعني ... حبت أسترشد برأيك

الشيخ : أنا رايح أقول لك شيء ، مش رايح تسمعه منهم ؛ هم لو أرادوا نصيحتك لقالوا لك لا تقعد المجلس هذا أي طلق وظيفتك بالثلاث ، فهم إذا قالوا لك هيك بعد منها يأتي كلامهم يلي نقلته لي آنفا ؛ أما الكلمة الأولى ما يقولوها لك وأنت تقول لهم الكلمة يلي قلتها لي ، وهذا واقع أنك أنت عايش معهم فليش حتى ما يجوز ؟ يمكن الأمر بحاجة لتوضيح أليس كذلك ؟

السائل : تفضل .

الشيخ : يعني الاختلاط في الشرع ممنوع ، وهناك فرق بين إنسان باستطاعته أن لا يختلط وإنسان آخر يفرض عليه الاختلاط ، مثلا الواحد منا ينزل للسوق خاصة إذا كان السوق مزدحما يجد في الطريق نساء ، شيء هيك وشيء هيك وإلى آخره ، شو بده يساوي ؟ ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**)) لكن إنسان يريد أن ينتمي لدراسة علم ما إلى جامعة ما ، والتدريس بها مختلط ، هنا لا يجوز له

أن يطلب هذا العلم بهذا المختلط ؛ لأن الله مش مكلفه أن يرمي نفسه في اللجة قد ينجوا وقد لا ينجوا ، وكما قال عليه السلام : **(ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه)** فالآن أنت ولا غيرك ، هذه الوظيفة يلي بتشتغل فيها أنا أقول إما وإما ؛ لأنه ما أريد أن أفرض رأيي على غيري ، إما أنك تكون أنت مضطر لهذا العمل فيجوز ؛ وإلا غير مضطر فلا يجوز ؛ لو فرضنا أنك قلت لي إنك مضطر ، عندي استعداد لمناقشتك لكن أنا ما بدي أدخل هذا المدخل ولا أريد أن نلج هذا المولج ؛ فإذا كان وظيفتك هذه من القسم الأول يعني مضطر حينئذ يأتي جوابك للمشايخ في محله ؛ واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : قولهم لازم يكون بينك وبينهم حجاب ، بدك أنت تعكس عليهم الأمر وتقول قولوا للفتيات أنه لازم يضعوا بينهم وبيننا حجاب مش نحن .

السائل : مش رايح يستجيبوا .

الشيخ : لا ، القضية الآن مش الكلام مع الفتيات ، الكلام مع هؤلاء يلي سميتهم علماء بدل ما يقولوا لك أنت ما يجوز تتكلم إلا بينك وبينهم حجاب نحن نقول لهم قولوا لهؤلاء الفتيات أن يتحجبوا ؛ وأخيرا أنا أقول لك بدون ما أدخل في التفاصيل أنت مضطر أو غير مضطر لريثما يتسنى لك عمل شرعي أكثر من الذي أنت فيه وفي حكم عملك هذا كما قلت آنفا فأنت مجتمع مع شباب وشابات إلى آخره ، ما أرى مانعا أبدا أنك تأمر بالمعروف وتني عن المنكر مع غض البصر ... .

السائل : منهم ما مضى معه ثلاث سنوات والنصائح والمواعظ متتالية ولكن استجابة ما فيه .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : وبعضهم أنزل معهم بعمل ميداني في نفس المهنة وخلال العمل الميداني في النهار الساعة عشرة إحدى عشر ننزل ونفطر في المطعم ؛ فهل مثل هذا وهو مكب على المعصية ورافض الاستجابة هل يجوز الأكل معه مؤاكلته ومشاربته ؟

الشيخ : أنت مستمر في نصيحته ولا تركته ؟

السائل : مستمر .

الشيخ : إذا كيف ما يجوز ؟ هذا من جملة استمراريتك أنك تواكله تشاربه وتناصحه ؛ واضح ؟ لكن لو فرضنا لا سمح الله أنك يئست منه ونفضت يدك منه ، هذا مش لازم تخالطه بالمرة

السائل : الحمد لله ما وصلنا لليأس .

الشيخ : الحمد لله وهذا ما نبغي ولذلك أكلك وشربك معه جائز تماما .

السائل : في بعض الزملاء من طبعه الفكاهة والمرح وأحيانا تكون الفكاهة على شكل استهزاء وسخرية

بالدين .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : مثلا استهزاء باللحية بالثوب الاستهزاء بالمتدين بشكل عام الاستهزاء بالدين على أساس موديل قديم وموضة ؛ فأيهما أفضل أن نسايره ونداريه بالكلام اللطيف أم نضغط عليه ونشد عليه بالكلام ؟

الشيخ : هذا بارك الله فيك يختلف ، إذا كنت حديث عهد بالاتصال به .

السائل : لا من قديم .

الشيخ : طيب إذا كنت قديم الاتصال به فلابد أنك يعني أسمعته ما يجب له عليك من النصيحة .

السائل : الحمد لله ما قصرت معه لكن أريد الأسلوب الأمثل ...

الشيخ : أنا جايك بالكلام ، وأنا أقول إنك لابد أن أسمعته ما يجب من النصيحة والموعظة الحسنة ، فنفس الكلام يلي قلته لك مع الشخص يلي بتعيش معه في عملك قلت لك إذا يئست منه ؛ فأيضا نفس الكلام يقال لك بالنسبة لهذا النوع الثاني ؛ فأنت نصحته مرة بعد مرة وكرة بعد كرة فإذا وصلت إلى اليأس منه ونفضت يدك منه فتعمل له اللازم من الكلام يلي يجرح وبأدبه لأنه كما قيل " العبد يقرع بالعصا والحر تكفيه الإشارة " واضح ؟ ولابد أنك فهمته من جملة ما فهمته إنه يا أخي أنت صحيح عم تمزح لكن أنت كما نعلم إنك رجل مسلم فأنت تسخر من الدين وأهل الدين ما بتعرف أن هذا يخرجك من الدين كما تخرج الشعر من العجين ، و لا أنت مش سائل حرام حلال تكفر ما تكفر على ضوء ما يسمعك بدك تسمعه بقي إذا قال لك لا ، أنا أعوذ بالله ما أريد كذا إلى آخره ؛ فتستعمل اللين معه وإذا بتشوف منه لا مبالاة فتقصوا عليه .

السائل : أنا متعمد دائما الجنس الأول الذي ذكرته لكن متأمل دائما برحمة الله بعفو الله وأقول إن الله غفور رحيم .

الشيخ : نعم لكن بتسمعه كمان قول له إن الله من تمام صفته أنه شديد العذاب ، ...

السائل : سمعناه إياه لكنه مصر على الأولى .

الشيخ : الآية شو بتقول ((ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به) بدك تقرع سمعه بهذه الآية وهناك حديث يدندن حول هذا المعنى بلفظ آخر ، معناه صحيح لكن ما هو ثابت عن الرسول عليه السلام ؛ فأنا أذكره لنرمي بما أذكر عصفورين بحجر واحد ، أولا أذكركم بأن هذا الحديث ضعيف لأنكم لابد أنكم سمعتموه من الخطباء كثيرا ؛ ثانيا معناه جميل فإذا أردنا أن نعظ الناس مثل هذا الرجل يلي يتحدث عنه الآن نقول له أنه في الحكم " الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني " فهذا النوع من البشر لا بالآية عمل ولا بالحديث ولو كان ضعيفا اعتبر .

أبو ليلى : شيخنا اليوم حدث معي لعلنا نستفيد من الأخ الفاضل بعض أحد ...

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 253

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-253

محتويات الشريط :-

1- ما رأيكم فيمن يتعصب للمذاهب الأربعة ولا يرى جواز الخروج عليها (وقصة الألباني مع بعض الصوفية ومناقشته لهم حول مسألة البناء على القبور، وما صحة حديث :" دعوا الناس في غفلاتهم ")

2- ما صحة الزيادة:" ومغفرته " في إلقاء السلام وفي رده

3- رجل دخل مجلسا وفيه ناس كثير فهل يجوز له أن يسلم ويصافح كل واحد من المجلس أماذا يفعل.

4- إذا سلم الرجل على أخيه وسأله عن حاله وكلمه فهل يشرع ذلك

5- معنى حديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم سلم ثلاثا

6- حديث عبد الله بن عمر صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتان قبل الفجر وركعتان قبل الظهر وركعتان بعده وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء فأما الركعتان اللتان بعد المغرب والعشاء ففي بيته وربما قال وركعتان بعد الجمعة " يفهم أنه لا يوجد ركعتان قبل الجمعة وما لم يرد أنها في بيته فيجوز أن تصلى في المسجد فما رأيكم

7- حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين الفجر في بيته. فيجوز سنة الفجر أن تصلى في البيت وفي المسجد فما رأيكم

8- صلاة التراويح أيهما أفضل في المسجد أم في البيت، وأيهما أفضل للمرأة في ذلك.

9- هل يشرع صلاة النافلة قبل صلاة الجمعة، وما حكم الصلاة بين الأذانين في يوم الجمعة.

10- ما حكم اللحوم الذي تأتي من بلاد الكفر كبلغاريا

11- هل تقبل شهادة الكافر

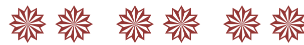

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : يكفّيك إذا كان فيه اسم من أسماء الله، يكفّيك أنك ذكرت وصفه طالما أنه اسمه، فلمّا بيجي اسمه يكون اسمه مطابق لوصفه... لكن هذا داخل في البيت، يعني الشعر اللي دائمًا بذكره كل يوم .

القدح ليس بريبة في *** متظلم ومعرف ومحذر .

ومعرف ومحذر هؤلاء ... بريبة بل قد تجد الغيبة فيهم .

السائل : ..كيف طرقت الموضوع قال: إنه نجد بعض الخطباء بيهاجموا بعض الملتزمين أو اللي اعتقاداتهم في المذاهب مثلًا الحنفي في الشافعي ماشيين في عبادة معينة قد تختلف عن أفكارهم ليه بيهاجمون ليش ؟ اتركوهم ... يعني بده يقول إنه ما تكون فيه بدع، ما تحكوا عن البدع. يعني هذه اللي كان..مثلًا الأحناف، الشوافعة ما لازم نعترضهم أو ننتقدهم، نوع العبادة اللي بيأديها ومكان ...كأنه يعني هالدين الإسلامي والعبادة اللي أمرنا ربنا فيها كأنها... يعني هو يقصد إنه، يعني القصد منه أنه أي بدعة. .

الشيخ : ما قاله كلهم من رسول الله ملتمسون؟

السائل : ... لسان حاله ينطق بها.

الشيخ : أي نعم. وهذا أبو عدنان يستقي من هذه الكتب التي تصرح مع الأسف الشديد أن المذاهب الأربعة كشرائع أربعة، فبأي شرع مشيت فأنت على هدى، قد يقولوا هذا الكلام وبيتناسوا أنه حقيقة كان هناك شرائع من أنبياء ورسل معصومين فجاء الإسلام ونسخها جملة وتفصيلًا، ما أدري يستحضر الحقيقة ثم بييجوا يفترضوا أنه أربعة مذاهب كأربعة شرائع فأنت مخير. ومن هنا تأتي الجملة التي يتوهمها بعض الناس بأنها حديثًا نبويًا " من قلد عالما لقي الله سالما " فهذا الشيء وأمثاله يمشوا على الدلالة هيه، وبيتفرع من ورائها حديث، أول مشهد في العلم لي طرق سمعي بالمناسبة مناقشة بيني وبين أحد مشايخ الصوفية هناك في دمشق. كتب الله عز وجل أني تعرفت على رجل نجار في الوقت اللي ما ظهر لي يومئذٍ أنه كان ملتزمًا كما ينبغي لكني آنست منه رشدًا واشتدت الصلة والمودة بيني وبينه فبدأت أخذ مجالس خاصة في بيته، وإذا بي أفهم أنه هو من جماعة أحد المشايخ الصوفية هناك من أولئك الذين يقيمون ما يسمونه بحفلات الذكر وهي حفلات الرقص، ومع الأسف أنه الحفلة تبع الشيخ كان يحضرها القنصل الفرنسي يومئذٍ هو وبعض نسائه أيضًا.

السائل : ... نصراني؟

الشيخ : نصراني، المهم ...يقوم صاحبنا هذا ذات يوم بحث حول آلات المعازف وأنها محرمة في الإسلام، واستطردنا في الحديث ووصلنا إلى المساجد المبنية على القبور، بعد أيام يذكر لي أنه هو حكم على الشيخ، شو كان اسمه الشيخ العيطه تعرف تذكر؟ باقي في ذهني لقبه العيطه. المهم فبيقول له ما فيها شيء بناء المساجد على القبور، وبيقول صاحبي شو رأيك تجتمع مع الشيخ؟ المهم كان اللقاء وكان الاجتماع وبدأت أنا أتكلم في مسألة تحريم بناء المساجد على القبور، وذكرت له مسجد كان عندنا بالحارة، ما وسعه هذا في الحقيقة مما ينبغي أن أذكره عن هذا الإنسان لأنه مات، لأنه قليل ممن يعترف بالصواب، وإن كان هو في

الأخير حاد عن الصواب بطريقة ما فهو ما أنكر وما جادل بالباطل كما تعلم من كتب الغُماري.

السائل : نعم بعرف.

الشيخ : آه، فاعترف بهذا بس لكن شو قال لي، وهنا الشاهد، قال لي يا شيخ قال عليه السلام **(دعوا الناس في غفلاتها)**، الحديث، **(دعوا الناس في غفلاتها)**. هذا منطق الشيخ الذي أنت أشرت إليه، لكن أنا يومئذٍ..شبيب ناشيء في طلب العلم وما كان عندي هذه النوعية من الإحاطة بالسنة وبالأحاديث الصحيحة والضعيفة إلى آخره. أشكل عليّ هذا الحديث لأني وزنته بالمنطق العلمي، دعوا الناس في غفلاتها. وين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وين، كيف هذا الحديث بده يقول إما هذا الحديث ما له أصل أو تأويل وتشهير أنا ما بفهمه. خلاص انتهت الجلسة ورحت على ا لبيت ما استطعت أني بأنام إلا بعد أن بحثت عن هذا الحديث فوجدته. وهذا الحديث قد أورده الشيخ إسماعيل العجلوني وغيره في كتابه " كشف الخفاء "وإذ الحديث متداول على ألسنة بعض الناس باللفظ الذي ذكره الشيخ **(دعوا الناس في غفلاتها)** متداول، لكن هذه الكتب وظيفتها تمييز الصحيح من الضعيف مما هو شاهر على ألسنة الناس، وإذا به بيقول: الحديث في صحيح مسلم وبنظري **(دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض)** ما فيه لفظة **(في غفلاتها)** فماذا فعل الذين شهروا هذا الحديث ... حذفوا النصف الثاني، هل هو علاقة الحديث بالبيوع وعدم خروج لاستقبال الوافدين من البادية، فإن ... في النصف الأول والثاني ونصبوا مكانه في غفلاتها. صار الحديث **(دعوا الناس في غفلاتها)** . فالآن ما تسمع من كلمات هي نابعة من هذا المعنى، شو..الناس هذه بدعة، هذه سنة، هذا من صحت بخلاف الحديث ما لك وللناس دعوا الناس في غفلاتها. هذا هدي الإسلام، ثم كما تعلمون جميعًا كثير من هؤلاء المشايخ الذين يظن بهم العلم والجنس الثاني من المكلفين ألا وهم النساء انغشوا مع الأسف في... العا لم الفولاني قال: كذا. والعا لم الفولاني قال: كذا. وهم ليسوا من العلم في شيء لا من قريب ولا من بعيد. فدُول في الغالب كما يسميهم الغزّالي في زمانه علماء رسوم، يعني شو بيرسم الملك..هنا إيش؟

السائل : بمشيه. الشيخ : بمشيه، فهذه..والحقيقة أنهم نُصبوا لهداية الناس وتعليمهم، وهذا لوفعلوا ذلك لكانوا كالآخرين مطرودين من وظائفهم كانوا علماء حقيقيين، والله المستعان.

السائل : ... ؟

الشيخ : هذا التوجيه هذه لها أهدافها. هاك بيّن.

هنا ضحك الشيخ.

السائل : ... قضية وزيادة ومغفرته في طرح السلام، ومدى صحة الحديث الوارد فيها، وبالمقابل الحديث

الوارد في العكس يعني في رد السلام .

الشيخ : أي نعم، الحديث في إلقاء السلام ما فيه... يعني إذا ابتدأ السلام بإلقاء السلام فينتهي إلى وبركاته، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. والحديث الذي ورد أو بعبارة أدق الذي رُوي بأنه في الرابعة قال رابعهم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فهذه هي رواية ضعيفة. وأما الزيادة في الرد وبركاته. فهي ثابتة.

السائل : ومغفرته.

الشيخ : في الرد ومغفرته.

السائل : ...

الشيخ : ومغفرته في الرد، يعني رجل قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فنحن نزيد في الرد ومغفرته. هذا وارد عن الرسول عليه السلام وكنا ذكرناه في سلسلة الأحاديث الصحيحة، وبإسناد يعني تقوم به الحجة من جهة، ثم هو مطابق للقرآن الكريم المطابق القائل: ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها**)). فإذا سلّم المسلم وقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ما نسخت الآية التي تتعلق ((**فحيوا بأحسن منها**)) لا يزال هذا الأمر قائمًا وهو (**ومغفرته**) هذه الزيادة جاءت في حديث ثم جاءت في آثار ثابتة عن بعض الصحابة فنحن خرجنا بنتيجة خلاصتها. زيادة ومغفرته في الرد مشروعة، في الابتداء غير مشروعة. واضح .

السائل : ..اللي سمعته اليوم الحمد لله وصححته يعني. .

الشيخ : أنا حكيت مع أبو مالك كنت في السيارة وكنت أكاد أمشي لما هو سلّم عليّ لفت نظره إلى أنه قال لي القضية تحتاج إلى إعادة نظر. قال: نحن منك أخذناها.

السائل : ... أهل الحديث، نحن راح نسمع منك..مستوانا. .

الشيخ : كيف؟

السائل : بس سمعنا ردها..فعلًا... اللي هو عليه السلام كامل أزيد مغفرته زي ما أشرت. .

الشيخ : ولا أزال أفعل ذلك، لكن لا أبتدئ، لا أكف.

السائل : شيخنا لفظ أبي داوود فيه اللي تفضلت أنه ضعيف اللي كأنه يقع... ولا لا ؟

الشيخ : لا فيه ومغفرته.

السائل : ومغفرته بالابتداء، لكنه غير صحيح.

الشيخ : أي نعم.

السائل : طيب يا أستاذ لقيت واحد دخل علينا قال السلام عليكم. فيسلم على الجميع... يطرح السلام، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هل ده يسلم علي وعلى أخي وعليك وعلى الجميع، بشوف لفظك بعد ما

يسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيسلم على كل الموجودين.

الشيخ : ..بنحكي... يعني إما ييجي يصافح.

السائل : ..كل ما نسلم على واحد نقول له السلام عليكم، وين نروح..؟

الشيخ : إذا دخل الداخل يقول السلام عليكم مرة واحدة ثم إذا أراد الأكمل والأفضل وكان من الميسر أن يصافح الحاضرين فردًا فردًا فعل ذلك، وإن كان في المجلس جمع كبير جدًا وذلك أو هذه المصافحة غير ميسرة فيجلس حيث انتهى به المجلس ويكفيه إلقاءه السلام. أما كما يفعل بعض الناس السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم. كل واحد من الجالسين بيسلفه سلام مع المصافحة فهذا تكلف بارز ليس له أصل من طبيعة الحال في السنة.

السائل : يعني يسلم، وأقول مرحبًا أيضًا. .

الشيخ : لا الكلام بعد السلام ما فيه مانع، لكن كلام قبل السلام ما فيه، لكن البحث الآن الداخل يسلم على الجميع سلامًا واحدًا ثم إن تيسر له مصافحتهم فردًا فردًا فهذا هو الأفضل، وما تيسر ما بيكون يعني أثم وقال، لأن المصافحة ليست في الواجب كما هو شأن السلام. لكن المصافحة في الحقيقة وبخاصة إذا كانت صادرة عن قلب سليم لها فضيلة كبيرة جدًا حيث قال عليه السلام: (**ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجر في الخريف**) . فالإنسان يطمع أن يُلاقي مثل هذه المصافحة التي تكون سببًا لإسقاط الذنوب بين الحاضرين إذا ما كانوا كلهم، فجلهم، إذا ما كان جلهم فبعضهم، إن كان ما بعضهم..، على الأقل. فلذلك..على المسلم أنه بعد إلقاءه السلام أن يحرص على إيش؟ على المصافحة إلا إن كان هناك شيء من التكلف والتنطع... فالرسول عليه السلام يقول: (**هلك المتنطعون هلك المتنطعون هلك المتنطعون**). أظن جوابتك عن سؤالك يا أبو أحمد.

السائل : لا، لسه.

الشيخ : الله أكبر، كل..فات ومش سامع الجواب...

السائل : نحن..في المسجد كنا نصلي كل واحد..تقبل الله تقبل الله بطلنا.

الشيخ : لا هييجي.

السائل : أو لا بحب الشيخ...قال أروح أسلم عليه قال السلام عليكم... ثاني واحد بحب أسلم عليه..بقوله السلام عليكم. .

الشيخ : ... أتفضل.

السائل : هذا دخل وسلم قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، لكن...كيف حالك طيب؟

الشيخ : ما فيه مانع. ما فيه مانع بعد السلام أي كلام.

السائل : جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك.

السائل : ... لما نخرج من المسجد السلام عليكم و..أو أي واحد شافه بده يقوله السلام عليكم ولا لا؟

الشيخ : إذا خرجت من المسجد؟

السائل : ... ولا في المسجد ... واحد جاء يسلم علي... قوله: السلام عليكم، في نفس المسجد وإحنا لسه..؟

الشيخ : كيف الصورة نحكيها ..؟

السائل : ..ما بيحصل في المساجد حاليًا.

الشيخ : معلهش.

السائل : وأنت طالع من المسجد بيقابلك واحد السلام عليكم.

الشيخ : طيب.

السائل : ترد أنت تقابل واحد وأنت خارج في الطريق السلام عليكم؟

الشيخ : يعني إيش شوف..عم شو بيسأل أبوك؟

السائل : بيسأل أنه إيش ما نحكي... ؟

الشيخ : شو. .

السائل : يعني إيش واجبه أنه يقول له: السلام عليكم.

الشيخ : شو إيه يعني تسوي تمشي معه.

السائل : ..كل واحد..،

الشيخ : يا شيخنا لكن فيه البحث الأول استمعنا الفائدة فيه حديث صحيح **(كان عليه الصلاة والسلام إذا سلّم سلّم ثلاثًا وإذا تكلم تكلم ثلاثًا ليفُهم عنه)** ، الإمام النووي في الأذكار ينقل عن بعض أهل العلم لعله الماوردي إن لم تخن الذاكرة. يقول " ... وتسليمه ثلاثًا كان أحيانًا ليخص بعض الناس بالسلام،... " ، وليس كان دائمًا يعني يقول هذا، وإنما كان اختصاصه فالمجلس فيه عشرين يسلم ثم بعد الثالث أو الرابع يقول السلام عليكم وهكذا فهل هذا التوجيه يعني سليم فإن لم يكن كذلك فما هو الوجه ؟

الشيخ : أولًا هل هو ذكر مجلسًا ؟

السائل : لا من خلال الشرح، يعني هذا يعني.

الشيخ : إذًا من أين... مجلس وأن فيها إيهام.

السائل : نعم.

الشيخ : إذًا نستعد الآن لفهم ما نقله النووي بالضبط، الذي فهمته شيئان، الشيء الأول ذكرته آنفًا بتحفظ وهو المجلس، الشيء الآخر أنه كان يخص بعضهم بالسلام وليس كلهم.

السائل : نعم.

الشيخ : طيب، هذا أولًا إذا سلمنا به ليس له علاقة بموضوعنا السابق إطلاقًا، ليس له علاقة بموضوعنا السابق إطلاقًا لأنه قضية أنه مع كل مصافحة سلام هذا لا يشهد له إطلاقًا، نيجي ... هذا التخصيص نسأل نحن هل هو رأي واجتهاد من الإمام النووي رحمه الله، أم أتى عليه بدليل ؟

السائل : ... هو اجتهاد... بدليل؟

الشيخ : إن كان جاء بدليل فنحن تبعًا للدليل، وإن كان لمجرد الرأي فأنا بأقول ليس من الضروري أن يكون إلقاء الرسول عليه السلام، السلام ثلاثًا والكلم ثلاثًا من باب التخصيص وإيثار بعضهم على بعض وإنما هو من باب الحاجة والذي يؤكد كون يكرر الكلمة ثلاثًا. فنحن كما قطع هو بأنه ما كان يفعل ذلك دائمًا نحن نقول كذلك مجمل السنة تدل أنه ما كان يفعل ذلك دائمًا، نقول وإنما كان يسلم ثلاثًا ويعيد الكلمة ثلاثًا، وقد شرحها في نفس الحديث لماذا؟ لتفهم عنه. فإذًا إعادة الكلمة واضحة هنا لأنه لحاجة حاجة تفهيم فنقول نحن يمكن أن يكون أيضًا تكرير السلام هو أيضًا بنفس الحاجة ثم الذي في ذهني في هذه الساعة أن الرسول كان يكرر السلام ثلاثًا إذا طرق الباب يستأذن في الدخول. أيضًا يُسمع عنه، أما إذا لقي أحد أصحابه أو جماعة من أصحابه فما نُقل عنه إطلاقًا بل نوى هذا ابتداءً، لو أن أحدًا قال له السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم. ، لكن من وراء الباب في سبيل الاستئذان يحسن التثليث هنا في السلام.

فهذا الذي أنا أفهمه من هذا الحديث وليس من باب التخصيص الذي يستلزم إيش؟ تفضيل وإيثار شخص بمعاملة ما دون شخص آخر.

السائل : يعني يا شيخنا..كما تفضلت أستاذي كما قلت: إنه للاستئذان. يعني أيضًا أنه من باب الاجتهاد وجمع النصوص. .

الشيخ : لا، هو كذلك .

السائل : هو كذلك، نعم، جزاك الله خيرًا.

السائل : سؤال يا شيخ؟

الشيخ : تفضل.

السائل : قرأت في كتاب "سبل السلام " حديث يرويه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول صليت مع رسول الله اللهم صل على سيدنا محمد عشر ركعات ركعتان قبل الفجر وركعتان قبل الظهر وركعتان بعد

الظهر وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء. أما بالنسبة للركعات ركعتان بعد المغرب قال في بيته، وركعتان بعد العشاء في بيته، وربما قال ركعتان بعد الجمعة. هذا ملحق الحديث. فأنا يعني ما بأعرف فهمت من هذا أنه قبل الجمعة ما فيه ركعتان وفهمت كذلك أنه أصلي المغرب والعشاء والظهر قبل، ركعتان قبل الظهر وبعد الظهر في المسجد، وبيقول وهو بيعلّق الكاتب أن التي لم يرد فيها في بيته فيجوز أن تُصلى في المسجد.

الشيخ : لا، أنا ما أرى هذا الرأي. لقوله عليه السلام في الحديث الصحيح: (**فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) ، فهل التعميم في كلام الرسول عليه السلام هو الذي ينبغي أن يُجعل شريعة لأفراد المسلمين؟ فلو ثبت وهذا غير ثابت وإنما هذا استنباط كونه ذكر في بيته في بعض الصلوات ولم يذكر ذلك في بقية الصلوات هذا ليس نصًا أنه في بقية الصلوات كان إيه؟ يصلي السنة في المسجد، ليس عندنا مثل هذا النص إطلاقًا. لكن لو فرضنا أنه فعل ذلك ففعله عليه السلام دائمًا وأبدًا يُستفاد منه شيء لصالح المسلمين ولتقويم مفاهيمهم لأقواله عليه السلام، فهو قد يُفهم الشيء وغيره أحب إليه مما فعله، لماذا؟ لأنه يريد البيان للناس فهو إذا صلى بعض السنن في المسجد هو لبيان أن ذلك يجوز، ولكن بقوله يبين ما هو الأفضل فيكون الأفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة. في الحديث حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العشر ركعات ركعتين في الفجر. طيب هادول كان يقينًا يصليهم في البيت، عندنا أحاديث كثيرة كثيرة جدًا أنه كان يصليها في البيت ثم إيه؟ يخرج.

السائل : إذا سمحت.

الشيخ : تفضل.

السائل : هو الحديث آخر يعني يتبعه مباشرة عن عائشة رضي الله عنها أنه كان يصلي رغيبة الفجر في البيت، يعني الكاتب يقول: إن عبد الله بن عمر عندما رأى الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر في المسجد لم يره يصليها في البيت، وعائشة كانت عنده في البيت فكانت هي تراه يصليها في البيت فيقول: إنه يجوز هذا وهذا.

الشيخ : ما اختلفنا، بس وين الحديث إن الرسول كان يصلي سنة الفجر في المسجد؟

السائل : عن عبد الله بن عمر.

الشيخ : كيف؟ لا هو ما قال: في المسجد.

السائل : وهو ما قال: في بيته.

الشيخ : مش ضروري يكون ما قال. .

السائل : هيك يعني.

الشيخ : تمام.

السائل : طيب ليش أورد ذاك في بيته وهدول ما أوردهم؟

الشيخ : هذا يعني سؤال يرد لكننا بسبب عجزنا عن الجواب القاطع لماذا، ما بيترتب عليه خسارة علمية، لكن الناس تتوق فعلًا أنه تعرف لماذا لم يقل. ممكن بسبب أو أكثر من سبب، لكن هل نحن إلى الآن لم نعرف الجواب، مثلً هذا السؤال لماذا لم يقل سنة الفجر أو ركعتي الفجر في بيته، ... فما عرفنا هل نعطل النصوص الأخرى مثل حديث السيدة عائشة وقوله عليه السلام في الحديث السابق (**فأفضل من صلاة المرء في بيه إلا المكتوبة**) بنعطل هذه النصوص وبنقول لا، هو لما لم يذكر في سنة الفجر في بيته معناها أنه كان يصليها في مسجده، لا. ثم النتيجة التي أنت تنقلها عن ذلك الكاتب وهو أنه يجوز أن يصليها في البيت ويجوز أن يصليها إيش؟ في المسجد.هذه نتيجة، نحن في النتيجة اتفقنا معه، أي يجوز الأمران، لكننا سنسأل السؤال التالي ألا وهو ما هو الأفضل في سنة الفجر مثلًا؟ لأنه ما زال البحث حولها. ما هو الأفضل أيصليهما في البيت أم في المسجد ؟

السائل : حسب الحديث اللي أتفضلت فيه في البيت .

الشيخ : طيب وحسب ما يقول ذلك الكاتب.

السائل : هو مقلش الأفضل، يعني أنا.

الشيخ : معليش نحن اتفقنا معه في الجواز، لكن أريد أن ألفت النظر ما هي الفائدة من تقدير الكاتب الذي تشير إليه أنه عدم ذكر ابن عمر في سنة الفجر البيت معناه الظهر، معناه أنه كان يصليها إيش؟ في المسجد. ما ثمرة هذا؟ إن كانت الثمرة أن نقول بالجواز. فالجواب يثبت بأقل من ذلك، وإن كانت الثمرة بين أن يصليها في البيت وبين يصليها في المسجد الجواب: لا. (**أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) فإذًا هب أن هناك نصًا صريحًا في أن الرسول عليه السلام كان يصلي سنة الظهر في المسجد، ما هي الثمرة؟ الجواز، الجواز.

السائل : الجواز.

الشيخ : أما الأفضل؟

السائل : في البيت.

الشيخ : بلا شك.

السائل : يعني إذا كنت أنا مثلًا طالب أني أطبق السنة، يعني أحب أن أطبق السنة لو صليتها مرة في البيت ومرة في المسجد؟

الشيخ : تكون خالفت السنة.

السائل : آه.

الشيخ : تكون خالفت السنة، تكون خالفت السنة العملية وخالفت السنة القولية ... لكن أريد أن ألفت النظر ما هي الفائدة من تقدير الكاتب الذي تشير إليه أنه عدم ذكر ابن عمر في سنة الفجر البيت معناه الظهر، معناه أنه كان يصليها إيش؟ في المسجد. ما ثمرة هذا؟ إن كانت الثمرة أن نقول بالجواز. فالجواب يثبت بأقل من ذلك، وإن كانت الثمرة ... بين أن يصليها في البيت وبين يصليها في المسجد الجواب لا. (**أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) فإذًا هب أن هناك نصًا صريحًا في أن الرسول عليه السلام كان يصلي سنة الظهر في المسجد، ما هي الثمرة؟ الجواز، الجواز.

السائل : الجواز.

الشيخ : أما الأفضل؟

السائل : في البيت.

الشيخ : بلا شك.

السائل : يعني إذا كنت أنا مثلًا طالب أني أطبق السنة، يعني أحب أن أطبق السنة لو صليتها مرة في البيت ومرة في المسجد؟

الشيخ : تكون خالفت السنة.

السائل : آه.

الشيخ : تكون خالفت السنة العملية وخالفت السنة القولية التي تنص على الأفضلية لكن في كل من الحالتين أو من المخالفتين إذا صليت في المسجد فهو جائز، لكن تركت الأفضل.

السائل : تركت الأفضل.

الشيخ : إيه. الأفضل الذي فعله الرسول، والأفضل الذي حض عليه الرسول.

السائل : إذًا الأفضل في البيت.

الشيخ : آه، بلا شك.

السائل : فإذا كان هناك ضرورة يصلي في المسجد.

الشيخ : مش شرط يكون فيه ضرورة، ولو لغير ضرورة لحاجة.

السائل : هو هذا اللي كنت قاصده يعني.

الشيخ : معليش، لأن... الضرورة غير الحاجة فإذا صلاها أو يعني عدم اهتمام وعدم رغبة في الفضائل من الأعمال فصلاها في المسجد ما في مانع لكن ييجي يعني يكون على بينة أنه الأفضل هو كما قال عليه السلام: (**فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيه إلا المكتوبة**).

ولذلك من أجل هذا الحديث .

الشيخ : ... اختلفوا قديمًا وحديثًا في صلاة القيام وصلاة التراويح هل يصليها في المسجد أم يصليها في البيت؟ لعله طرق سمعك مثل هذا الخلاف؟

السائل : نعم.

الشيخ : طيب، فالذين يرجحون الصلاة في المسجد يحتجون بأن الرسول عليه السلام الذي قال الحديث القولي: (**فصلوا في بيوتكم**) هو الذي سن سنة القيام في رمضان في المسجد ثم ترك ذلك لقوله المعروف لخشية إيش؟ أن تفرض عليهم. فبوفاة الرسول عليه السلام انتهى التشريع فما فيه توهم من غير الحكم الشرعي الذي ترك الرسول أمته عليه فعاد الجمهور يصلون في المسجد جماعة خلاف ما يتبادر من قوله عليه السلام (**فإن صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) فهنا يقال، وهنا بيت القصيد أيضًا كما يقال هذا الحديث (**فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) نقول هذا تعميم إلا إذا وجد عارض، هذا العارض في كثير من الأحيان يكون سببًا لتعديل وما أقول تغيير الحكم الشرعي، مثلًا معلوم لدى الجميع أن صلاة المرأة في بيتها أفضل لها من الصلاة في المسجد ومع ذلك نحن نشاهد في السنة أن النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كنّ يؤثرن الصلاة في المسجد فكيف هذا؟ الجواب أن القاعدة هو (**وبيوتهن خيرٌ لهن**) لكن إذا كان في المسجد فائدة علمية وعظية تربوية لا تتمكن المرأة من تحصليها وهي تصلي ولا تخرج من عقر دارها حينئذٍ يصبح المفضول فاضلًا والفاضل مفضولًا. واضح إلى هنا؟

صلاة التراويح كذلك، إذا كان هناك جماعة من المسلمين يصلون القيام في رمضان في المسجد وكانت المرأة لا تشعر بفضيلة الليالي ليالي رمضان بل تشعر بوحشة، يعني ما في حولها جماعة علمية جماعة صالحين يقيمون الصلاة التي تتخصص ليالي رمضان بها، بل تشعر بأن الحياة التي يمكن أن نسميها اليوم بالحياة الروحية تسمو هناك في المسجد مع جماعة المسلمين فتكون صلاتها في المسجد حينذاك أفضل من صلاتها في بيتها. وبخاصة أن الرسول عليه السلام قد كان ذكر حديثًا معناه أن من صلى صلاة العشاء مع الجماعة أو مع الإمام ثم قام فصلى مع الإمام وانصرف مع الإمام إذا انصرف الإمام كُتب له قيام ليلة. إذًا فهنا فيه فضيلة خاصة خلاصتها صلاة الجماعة في هذه الصلاة التي أحياها الرسول ثلاث ليالي، فيه فضيلة خاصة تساوي قيام الليل ولذلك قلنا: النساء في عهد الرسول عليه السلام وفي العهود التي تلت ذلك العهد وبخاصة في عهد عمر لقد كنّ النساء يحضرن القيام في المسجد، فإذًا قوله عليه السلام (**فصلوا في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) هذا هو النظام العام وتبقى كل السنن هو الأفضل أن تصلى في البيت

إلا إذا قام دليل يضطرنا أن نقول بخلاف ما اقتضاه هذا الحديث وفيما كنا فيه من السنن الرواتب لا يوجد أي دليل يُفضل أي سنة من السنن، من سنن الصلوات الخمس أن تُصلى في المسجد وإنما العكس هو التمام .

السائل : جزاك الله خير.

الشيخ : وإياك.

السائل : هو فقط بالنسبة إلى السنة اللي قبل الجمعة ؟

الشيخ : هذه ليس لها أصل.

السائل : طيب، بالنسبة ...؟

سائل : خصلت ولا باقي عليك..؟

الشيخ : لا لسة عليه. .

السائل : طيب، هنا في الأردن أنت ملاحظ يعني في صلاة الجمعة معظم الناس يعني يقومون يصلون بين الأذانين ؟

الشيخ : نعم.

السائل : طيب ليه ما يكون هناك وعظ وإرشاد بين أهل العلم يعني يفهموهم أن هذه ليست من السنة، أو ما حكمها... الشيخ؟

الشيخ : أما عن الجواب الأول فهو عند أبو عدنان. لأنه حكى عن أصحاب العمائم آنفًا وماذا يقولون.

السائل : ... لكن اليوم أنا صليت في مسجد في الأشرفية عند بيت أبوي ما فيه واحد ما قام إلا أنا اللي..جالس. أنا بقيت جالس ولا الباقي كله صلى صلاة..أنا صليت ست ركعات لما قضت يعني الصلاة قبل الجمعة وجلست، عندما أذن فكلهم قاموا يصلوا إلا أنا، يعني بيتعجبوا مني.

الشيخ : إن شاء الله ... بالغرباء. لكن سؤالك لماذا؟ لأن الجو يمنع كثير من الناس أن يتحدثوا هكذا علنًا في المساجد وأنت ما أظنك إلا يعني ما خرجت من هذا البلد، أنت مقيم هنا ؟

السائل : نعم.

الشيخ : ولابد بلغك مساعي المومأ إليه آنفًا من أخونا أبو عدنان كيف أنه بس..خبر عن إمام من أئمة المساجد بأنه تحدث في هذا الموضوع أو في أمثاله وبخاصة إذا كان غريبًا عن البلد يقرر إخراجه من البلد. ما بلغك شيء..؟

السائل : هو أني بدي أوصل للنقطة هذه الصحيحة.

الشيخ : فأنا وصلتك إذًا إليها ...

السائل : يعني إذا سمحت يا سيدنا الشيخ.

الشيخ : أتفضل.

السائل : أحقًا إنه ...جلست في أحد المساجد في حلقة علم، مجلس علم وأحد الإخوان سأل عن اللحم البلغاري... من سنتين..هذا الكلام فالشاهد أن المسئول اللي هو العالم هناك يعتبر في الجلسة فقال: إن هذا حرام.

الشيخ : جزاك الله خيرا.

السائل : حاولت أنا أتصل في وزارة الأوقاف واتصلت بأحد المسئولين الكبار، يعني فدار بينا الحديث، الحديث بيني وبينه إنه هل اللحم البلغاري حرام. قال: لا مش حرام. وما هو الدليل؟ قال: الدليل إن إحنا بيجينا الشهادة مختومة من قاضي بلغاريا الشرعي.

الشيخ : ما شاء الله.

السائل : قال: واستدعينا مساعد القاضي يعني اللي بينوب عنه من بلغاريا..وبيقول لي: إني أنا وإياه جلست في مكان وسألته يعني من لساني لا لسانه كيف تُذبح وتبعث للأردن هذه الذبائح. قال: إن القاضي أو المفتي البلغاري هو الذي يشرف على الذبح وإذا غاب بسد أنا محله... قال ونحن هنا يكفينا هذه الشهادة التي بتأتينا. قلت له: إحنا كمواطنين يعني يكفينا شهادتكم، شهادتكم أنتم تكفينا وننحن بنكر على..بيت القصيد اللي قلت أنا، فبقول له إذا كان اللحم البلغاري حرام ما يمنع الوعاظ والمرشدين والإمام أن يقف على المنبر في أثناء خطبة الجمعة ويوحي إلى الناس يا إخوان هذا حرام لا تأكلوه. فبيكون هو خلي نقول نهى عن المنكر وأمر بالمعروف وفهم هالناس والعالم اللي بيشتروه. قال: محدش بيقدر. طيب ما بيصير إذًا تطعموا الناس حرام وأنتم.

الشيخ : ما أحد يقدر مين قال؟

السائل : الإمام، إمام الجامع اللي بيطلع يعمل الخطبة ما هو مخول بأنه يقول هذا الكلام.

الشيخ : مين يقول هيك؟

السائل : هذا اللي سمعته منهم يعني؟

الشيخ : ما هو إيه؟

السائل : لا، الأوقات، هو قال الأوقات، قال لو أنه حرام كان أوحينا إلى الأئمة اللي بيخطبوا وقالوا إنه حرام. فقال إنه مش حرام وحلال. فأنا من هنا... فمن هون إحنا سيدنا جزاك الله خير توضيح لأنه فيه الشيخ عبد الله الصديقي يمكن سمعت بيه؟

الشيخ : نعم.

السائل : عامل ندوة في جبل الزور قبل حوالي أسبوعين أو ثلاثةوحضرتها أنا فسألوه وقال إن كل اللحوم اللي بتيجي من أوروبا والبلاد الشيوعية كله حرام، قال: ما فيه شيء حلال نهائيًا.

الشيخ : كثر خيره.

السائل : قالوا له: طعام أهل الكتاب. قال: هادولة الحين يعني ما بيذبحوا على طريقة أهل الكتاب.

سائل آخر: أنا من يومين ... أنا والله... إلا اشتريت علبة فول، علبة فول وإذا هي مكتوب عليها مذبوحة على الطريقة الإسلامية، إيه، هذه لحمة..على الطريقة الإسلامية. .

سائل آخر: في بلغاريا حوالي ربع أو نصف مليون تركي..في بلغاريا هجرة، أجروهم البلغار من الأتراك المسلمين..يعني ما هو بيحتجوا بيقول إنه هناك ما فيه ناس مسلمين في بلغاريا بييجي يذبحوها، يعني ألا يجوز أن يكون المتعهد يكون متعهد أردني من هون اللي بيستورد من هناك أنه بيشترط مثلًا أنه يكون عمال تركيين مسلمين هم اللي بيذبحوا، يعني ألا يكون يجوز أن يكون المتعهد اللي، بقول متعهد أردني من هون اللي بيستورد من هناك أنه بيشترط مثلًا أنه يكون عمال تركيين مش مسلمين هم اللي بيذبحوا مثلًا أو شيء أو أنا يعني يا سيدنا الشيخ كمواطن حريص على تطبيق السنة والشرع الإسلام، يلزمني أني أتحرى في بلغاريا عن هذا اللحم حتى آكله مثلًا أو بيكفيني شهادة كل..اللي موجودين..وجزاك الله خيرًا.

الشيخ : أولًا يا أخي ((**وطعام الذين أوتوا الكتاب حلٌ لكم**)) تفسيرها، جزاك الله خير، تفسيرها عند علماء التفسير أي ذبائحهم فيُشترك في ذبيحة غير مسلم شرطان اثنان الشرط الأول أن يكون الذابح من أهل الكتاب، والشرط الآخر أن يكون ذبح ذبحًا ولم يقتل قتلًا. وكل ما لم يكن ذُبح ذبحًا فهو قتل، مهما كان طريقة القتل، نعود الآن إلى النظر في تحقق الشرطين دول في اللحم البلغاري . أولًا البلغاريون اليوم كأمة يمثلها الحكام فهم خرجوا عن كونهم من أهل الكتاب كالسوفييت، وهذا بطبيعة الحال لا ينفي أن يكون هناك كثير من أفراد الشعب لا يزال على نصرانيته، ولكن الحكم بيد الحكام الذين هم ليسوا من النصارى بل هم ملاحدة، ثم لا شك أننا نرى في كل دولة أن الذين يكونون عندهم موظفين يكونوا من قبيلهم ويكونون على دينهم فيغلب على الظن أن هذه الذبائح التي نسميها ذبائح هي من ذبح البلغاريين الذي ليسوا نصارى وإنما هم شيوعيون. فإذًا أقل ما يقال أننا نحن في شك كبير إذا ما قلنا على غلبة الظن أن الذين يذبحون إذا فرضنا أنهم يذبحون فهم ليسوا من أهل الكتاب قلت تحفظًا نحن على شك من كونهم من أهل الكتاب. واضح إلى هنا؟

السائل : نعم.

الشيخ : طيب، بقي الشرط الثاني وهو الذبح هب أن الذين يذبحون هم من أهل الكتاب فهل يذبحون ذبحًا أم يقتلون قتلًا؟ كل الذين يذهبون إلى بلاد الغرب يشهدون ويعرفون بأن الأوربيين لا يمكن أن يذبحوا ذبحًا

شرعيًا وذلك لسببين اثنين

الأول أنهم كما قال ربنا عز وجل في القرآن الكريم: ((**قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**)). فهم ما فيه عندهم شيء اسمه حلال وشيء اسمه حرام. فإذًا هم لا يُحرمون ولا يحللون. لو كانوا من أهل الكتاب ما فيه عنده شيء اسمه حلال وشيء اسمه حرام، إذ الأمر كذلك فما يكفي أن يكون متولي ذبح الذبيحة وهو كتابيًا بل لابد أن يكون قد ذبحها ذبحًا شرعيًا.

فقلت: الشك يأتي، الشك على الأقل يأتي في الشرط الثاني من جهة أن هؤلاء النصارى لا يُحرمون ولا يحللون، فإذًا ماذا يفعلون؟ يأتون الأمر من أقرب طريق. ويدخلون إليه من أقرب باب، يكون من صالحهم المادي.

فنحن نعلم جدًا أن الجماعة غلبت عليهم الحياة المادية والله عز وجل قد دمغهم منذ القديم حين قال رب العالمين في القرآن الكريم: ((**يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ**)) ، آه. فإذًا الذبح الشرعي كما نعلم بالتجربة يأخذ وقتًا طويلًا، هذا الوقت عندهم له ثمنٌ ثمن غالي جدًا، ولذلك فهم يقتلون الحيوان الذي يُراد أكله بأقرب طريق وليس بالطريقة الإسلامية لأن هذه تأخذ وقتًا بخلاف إيه؟ طريقتهم.

قلت الذين يذهبون إلى تلك البلاد يعرفون أن الأوربيين لا يذبحون وإنما يقتلون قتلًا، أنا شخصيًا لي..بسيطة، قُدر لي أني سافرت إلى بريطانيا وسافرت إلى أسبانيا، في بريطانيا نزلنا عند بعض الإخوان المسلمين من الهنود كنا التقينا به في بعض العمرات في جدة فتعرفنا عليه، ولما ذهبنا إلى لندن كان الرجل في استقبالنا جزاه الله خيرًا ونزلنا عنده وعرفنا أن مهنته الجزارة وأن عنده يعني مجزرة على الطريقة الإسلامية..ما تفرجنا، شوفوا الوقت اللي بيأخذه الذبح على الطريقة الإسلامية مع توفر الوسائل الميكانيكية المتوفرة اليوم في هذا الزمان. دخلنا إلى مكان فيه باحة وفيه فسحة وفيه على اليمين مدخل يوصلنا إلى مرابض الغنم..رجل أخرج القطيع من الحظيرة هذه راس بعد راس ثم يذهب إلى مكان بعيد شوية عن الحظيرة، وهناك شخصان أحدهما مختص بأن يأخذ الدابة ويغللها بيديه جيدًا والثانية يذبحها مع التسمية. ولا يكاد الدم يسيل في مجرى منظم إلا وتعلق هذه الدابة بشناجر، شو تسميها هذه.

السائل : ...

الشيخ : لا اسم ثاني.

السائل : كُلاب.

الشيخ : كلاب، آه..إلا ويعلق هذا الحيوان بالكلاب فيدفعه دفعة هكذا، نفترض أن الذبح كان هنا

بيدفعه هيك نحو شيء ثمانية أمتار يمشي في سكة ثم بيتحول وراء هذا الجدار مثلًافرحنا نحن نتفرج وين وصل، وصل عند شخص ينتظر الدابة تأتيه، إذا ما أتته بتكون ارتاحت ما عاد فيها روح إطلاقًا بردت يعني، فيبدؤوا إيه؟ بسلخ الجلد عن البدن، هذه وظيفته فقط، فإذا ما سلخ الجلد عن البدن ألقى الجلد في برميل ثم يدفعها الدفعة الأخيرة، الدفعة الأخيرة فيه هناك شخصين، شخص يشق البطن ويستخرج الأمعاء والبدن، والكرش ونحو ذلك، إذا ما انتهى الشخص الثاني وظيفته يأخذ المضخة يفتحها ماء قوي جدًا وبيغسلها الأيش؟ الذبيحة غسلًا تامًا فإذا ما أصبحت تلمع من النظافة دفعها الدفعة الأخيرة وراحت على الميزان، يسجل هناك كل ذبيحة كم كيلو..علشان حسابهم طبعًا. هذا الذبح عم بتشوف مراحل تأخذ إيه زمن كثير، قال لنا صاحبنا هذا أصبح الإنجليز أنفسهم يشترون منه من هذه الذبائح لأنهم يعلمون أن الذبائح من الطريقة الطبية أنفع وأصح من تلك الذبائح التي هم يذبحونها، وقال لنا أنه كل يوم بيذبح سبعمائة راس من الغنم، كل يوم..عن المسلمين..وعنده أيضًا مدجنة ويذبحها بنفس الطريقة..ما حضرت يعني رقمًا خيالي جدًا ألوف مؤلفة من الدجاج، هذه..اللي شوفناها في بريطانيا ورأينا نفس البريطانيين يقبلون على هذه الذبائح لعلمهم أن ذبائحهم ليست صحية فضلًا عن أن تكون إيش ذبائح شرعية. أما الذي لاحظته في أسبانيا بنفسي دخلنا السوق فوجدنا الصناديق الزجاجية التي بتكون مبردة ومكيفة وموضوع فيها الدجاج المذبوح، فالدجاج تراه برأسه وليس هناك ذبح، الدجاج موضوع في الجام هذا ما الزجاج بييجي الإنسان اللي بيشتري دجاجة برأسها وهي غير مذبوحة إذًا هذه خنقوها خنقًا كما نسمع يعني. فإذا عرضنا هذه الحقائق بتجارب الناس الكثيرة وتجارب بعض الناس القليلين من أمثالي أقل شيء هذا بيلقي شبهة، بيلقي شبهة أن الذبائح هذه تُذبح على الطريقة الإسلامية أن لهم أن يذبحوا على الطريقة الإسلامية وهم لا يُحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق. إذا قلنا والله المصلحة التجارية..وسعتم هذه الطريقة لأن هذه تأخذ زمن طويل وطويل جدًا، وهنا..لأن..المادي والكسب المادي الذي لا يرعون فيه حرامًا ولا حلالًا. ثانيًا تجارب أخرى وقعت لكثير من الناس. سمعت آنفًا أن ما يضحك ويبكي في آن واحد. أنه علبة الفول مكتوب عليها. لكن يمكن سمعت أنت أن الأسماك كانت تذهب إلى السعودية ومكتوب عليها ذبحت على الطريقة الإسلامية. يعني أصبحت هذه موضة العصر الحاضر للتغرير بالمسلمين يُكتب على كل شيء على الطريقة الإسلامية. من باب إيه؟ الدعاية.

نرجع الآن لما يتعلق بنا نحن المسلمين، القصة اللي أنت حكيتها وهذه في الواقع إحنا نتخذها من جديد وسيلة لكي لا نطمئن لهذه الذبائح يقول لك صاحبك الذي تحدثت معه بأنه .

الشيخ : حكى مع وكيل مين؟ المفتي البلغاري؟

السائل : نائب المفتي.

الشيخ : نائب المفتي، نحن لو كان لنا أن نجتمع مع هذا الإنسان ونفهمه الشرع أنت يا حضرة فولاني أو فلان هذا الوكيل أنت تعرفه من الناحية الشرعية يعني لو أراد أنه يؤدي شهادة فهل شهادته مقبولة شرعًا؟ طبعًا الجواب: لا، لأنه ما بيعرفه، يعني مجرد ما يرجع من بلاد الكفر وهو يقول إنه مسلم وإنه وكيل المفتي هل هذا معناه أنه صارت شهادته مقبولة، يعني هل هو عدل في الشرع الإسلامي ولا يمكن يكون مثل هذا تبع مفتي الروس، شو اسمه؟ مفتي الروس؟ سفييت. .

السائل : جابوه إمبارح في التليفزيون.

الشيخ : هادول يا أخي المفتين الموجودين خاصة في دول الغرب، نحن قلنا مع الأسف بعض ا لمفتين، مع الأسف بعض المفتين في بعض البلاد الإسلامية وضعوا لتسليك الأمور باسم الشرع، فهناك من باب أولى أن يكون هؤلاء... يوقعوا على بياض أن هذا ما بيخالف الشرعية الإسلامية. يا مسلمون في بلادنا يعني لا تثروا لا تتحركوا هذه شهادة مفتي، وهذه شهادة وكيل المفتي أو نائبة أو إلى آخره، فنحن ما يجوز..مجرد ما يجينا واحد يقول: أولًا أنا وكيل مفتي. وفعلًا لو فرضنا أنه عنده إثباتات كتلك الإثباتات التي تجري عادة بين الدول لإثبات أن فلان سفير من قِبل أمريكا، فلان سفير من روسيا، فلان سفير من فرنسا، إلى آخره. بلا شك هذه الإثباتات لا تثبت بسهولة.

لو فرضنا فلان جانا بمثل هذه الإثباتات يأتي السؤال الأخير أنت يا حضرة المسلم الموكل بهذه الذبائح عرفت عدالة هذا الذي ثبت لديه يقينًا أنه وكيل المفتي هناك؟ هل ثبت لديك أنه هو علم؟ وأنه شهادته تقبل؟ وأن هذه الشهادة ليست هي إلا نوع من أنواع التجارة لكي... لكي يتمكن الدولة البلغارية من إيش؟ من تصدير هذه الذبائح إلى البلاد الإسلامية ... هذا الخبر، يمكن إخواننا سمعوا أيضًا أنهم بعتوا لجنة خاصة إلى هنا لتشرف على طريقة الذبح. سمعتم هذا الشيء ولا لا؟

السائل : شوفنا واحد من اللي راحوا.

الشيخ : شاف واحد من اللي راحوا. علشان يشوفوا إيش؟ الذبح هناك أنه يجري على الطريقة الإسلامية.

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 254

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-254

محتويات الشريط :-

1 - كلام الشيخ عن حكم اللحوم المستوردة من بلاد الكفر كبلغاريا وغيرها . (00:00:42)

2 - في المسجد النبوي والمسجد الحرام يصلون التراويح عشرين ركعة ، فمن صلى عشر ركعات اتباعاً للسنة وخرج هل يخالف هذا قوله صلى الله عليه وسلم (من صلى مع الإمام حتى ينصرف ...) ومن المراد بالإمام هنا .؟ (00:08:38)

3 - هل يجوز للإمام أن يطيل القراءة ؟ (00:20:34)

4 - هل نخفي البسملة أو نظهرها بين يدي الفاتحة في الصلاة .؟ (00:29:56)

5 - هل يشرع القنوت في صلاة الفجر خاصة دون الصلوات الأخرى .؟ (00:34:23)

6 - إذا عُرض على شخص أن يَؤُمَّ الناس في الصلاة فاعتذر فهل يأثم.؟ (00:35:06)

7 - إذا تقدم رجل ليؤم الناس في الصلاة وهو ليس بقارئ فماذا يفعل من يعرف ذلك وهو أقرأ.؟ (00:36:13)

8 - بيان الشيخ حرمة القيام للغير . (00:42:42)

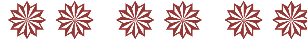

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : هؤلاء يا أخي المفتيين الموجودين خاصة في دول الغرب ، نحن قلنا مع الأسف بعض المفتيين مع الأسف في بعض البلاد الإسلامية وضعوا لكي تسليك الأمور باسم الشرع ؛ فهناك من باب أولى أن يكون هؤلاء منشان يقولون على بياض أن هذا ما يخالف الشريعة الإسلامية ، يا مسلمون في بلادنا يعني لا تثوروا لا تتحركوا ، هذه شهادة المفتي ، وهذه شهادة وكيل المفتي أو نائبه أو إلى آخره ، فنحن ما يجوز إسلاميا مجرد ما يأتي واحد ويقول أولا أنا وكيل المفتي وفعلا لو فرضنا أن عندنا إثباتات كتلك الإثباتات التي تجري عادة بين الدول لإثبات أن فلان سفير من قبل أمريكا وفلان سفير من روسيا فلان من فرنسا إلى آخره ، بلاشك هذه الإثباتات لا تثبت بسهولة ، لو فرضنا عندنا مثلا هذه الإثباتات يأتي السؤال الأخير أنت يا حضرة المسلم الموكل بهذه القضيايا عرفت عدالة هذا الذي ثبت لديك يقينا أنه وكيل للمفتي هناك ، هل ثبت لديك أنه عدل وأن شهادته تقبل وأن هذه الشهادة ليست إلا نوع من أنواع التجارة لكي تسليك لكي يتمكن الدولة البلغارية من إيش تصدير هذه

الذبائح إلى البلاد الإسلامية ؛ لذلك تبقى هذه الدعاوى يا أخي نحن سمعنا من قبل غير هذا الخبر يمكن إخواننا سمعوه أن بعثوا لجنة خاصة إلى هناك لتشرف على طريقة الذبح هل سمعتم هذا الشيء أم لا ؟

سائل آخر : أنا واحد من يلي راحوا .

الشيخ : ها ، هذا واحد شاف من يلي راحوا من أجل مشاهدة الذبح هناك أنه يجري على الطريقة الإسلامية ، أنا والله أقول المسلمون اليوم إما أنهم مغفلون وإما ...

السائل : ...

الشيخ : المهم كان عندنا في دمشق شيخ فاضل والحق أحق أقول إنه شيخ فاضل ، الشيخ بهجت البيطار لكن عفا الله عنا وعنه كان له اتصال بالحكّام وكان عندنا رجل ثورة شو اسمه يلي كان في الميدان ألا تذكره يلي كان في الميدان ؟، ما تذكر واحد كان بالشام بالميدان المهم سياسة دولية أو لنقول سياسة سوفياتية ، تظاهر جرى اتصال بين روسيا وبين سوريا أنه لو بعثتم بعض العلماء من عندكم حتى يشوفوا أنه ما في عندنا ضغط ديني كما يشاع عندنا ، الخلاصة الدولة السورية يومئذ هذا في زمن الحكم الوطني بعد خروج فرنسا ، لو أرسلتم فاختاروا الشيخ بهجت رحمه الله وكان في ذهني اسمه ...

سائل آخر : الحبنكي .

الشيخ : لا الحبنكي عالم ؛ أما ذاك مش عالم . نعم .

السائل : الحافظ .

الشيخ : لا هو من الثوار الصالحين يعني من نمط أبو صياح الحرش وأمثاله ، سبحان الله لعدم تداولنا الأسماء كادت أن تذهب بالكلية عن الذاكرة ؛ المهم أرسلوا وفدا من جملتهم هؤلاء الاثنين ، وإذا بالوفد يعود ليقول إنه يا جماعة كفاكم ، أخبار غير صحيحة نحن دخلنا المساجد وجدناها ممتلئة بالمصلين ، وا وا إلى آخره ؛ وهذا يعني صار يمكن ثلاثين سنة أربعين سنة ، إلى الآن الشكوى لا تزال قائمة بالرغم أنه في شيء من التفتح كما تسمعون وتسهيل إلى الآن في ضغط على المسلمين في مساجدهم ، ما بالك قبل ثلاثين سنة ؛ يقولون نحن شاهدنا الخطيب ويطلع على المنبر ويخطب يوم الجمعة كما يريد تماما ؛ أنا أقول هذه تمثيلية .

سائل آخر : أين يعني ؟

الشيخ : في روسيا ، في روسيا .

السائل : في موسكوا لا يوجد إلا مسجد .

الشيخ : أنت تحكي عن الواقع ونحن نحكي لك الآن التمثيلية التي مثلت أمام الضيفين هؤلاء حتى يرجعوا وينقلوا

شو شاهدوا ، وهم صادقين لما شاهدوا لكن مش منتبهين أنه يلي شاهدوه تمثيلية يعني جابوا المخابرات وحطوهم في المسجد وكلفوا أحد المشايخ فعلا أن يخطب وإلى آخره ، فالآن إذا فرضنا أنه أي حكومة إسلامية ترسل وفدا للإشراف على الذبح الإسلامي هم يذبحون مرة مرتين ثلاثة حتى يديروا ظهرهم من هنا يرجعوا يذبحوا على طريقهتم ؛ فأين الثقة التي تحصل في قلوب الناس إنه والله هؤلاء المشايخ هكذا يقولون إن هذه مذبوحة على الطريقة الإسلامية علما أن أنا منذ سنتين ما أعرف تتذكرون معي أن نفس المفتي وزير الأوقاف هنا أعلن أنه ثبت لديهم أعلن أنه ثبت لدينا أن هذه اللحوم لا تذبح على الطريقة الإسلامية ، نفس الوزير أعلن .

السائل : شو يكون الموقف هنا ؟

الشيخ : الموقف أن نمتنع بلاشك حتى أنا أصبحت أخيرا بعد الحادثة التي أنت أشرت إليها وصار معلوم لدى الجميع أنه أصبح البلغاريين يقتلون المسلمين قتلا ويذبحونهم ذبح النعاج ، وأخيرا اضطروهم إلى الهجرة ؛ فمنذ ليلتين سألني أحدهم شو حكم اللحم البلغاري ؟ انفجرت غيضا ، على أني أملك أعصابي دائما وأبدا ، قلت له يا أخي ما خلصنا من مشكلة اللحم البلغاري ، صرنا عشر سنين ونحن نسأل شو حكم اللحم البلغاري ، أما سمعت أن هؤلاء يذبحون المسلمين ويقتلونهم قتل النعاج ؟ قال نعم ، قلت له لو كانوا يذبحون ذبح إسلامي لازم نحن نقاطعهم نقاطعهم .

السائل : ...

الشيخ : وفعلا هيك ... هو هذا تمام أحسنت .

السائل : في تتمة للسؤال ... في عندنا يا شيخ في المدينة الذين يصلون في المسجد النبوي على ثلاثة أقسام : قسم بيصلي مع الإمام طبعا هذا في رمضان الفريضة ويصلي ثمان ركعات وينصرف ؛ وقسم ثاني يصلي عشر ركعات ، فبإتمام عشرة ركعات ينتهي الإمام الأول يلي صلى الفرض والعشر ركعات ينصرف الإمام .

الشيخ : القسم الأول كان يصلي ؟

السائل : ثمان ركعات ، لكن الإمام لسى ما انتهى ؛ والقسم الثاني يصلي عشر ركعات ثم ينصرف الإمام الأول يلي صلى الفرض والعشر وننصرف معه ؛ والقسم الثالث يصلي مع الإمام الثاني بقية العشرين ركعة والوتر ؛ فهم يطالبوننا يقولون أنتم ما كملتم يعني قيام الليل الحديث ؛ نحن قلنا لهم إنه إذا انصرف الإمام انصرفنا مع الإمام ؛ فما أدري رأيك بهذا ؟

الشيخ : لاشك أن خير الطوائف أو الفرق الثلاثة هي أوسطها ، وخير الأمور أوسطها الذين يصلون العشر

وينصرفون مع الإمام المنصرف هم خير من الذين يصلون ثمانية ؛ ولا أدري هؤلاء لماذا يصلون ثمانية لأن المفروض أن هؤلاء الذين ينصرفون ينصرفون لرأيهم أن التراويح ليست عشرين ركعة ؛ لكن لماذا لا يصلون عشر ركعات ثم يوترون بركعة ، ما أدري ما هي وجهة نظرهم بهذا ؛ فالأصح من الصور الثلاثة هو لاشك الوسطى كما ذكرت آنفا ؛ أما اعتراض بعض أهل العلم أنه ما انصرفوا حتى ينصرف الإمام ؛ والجواب بأن الإمام انصرف فهذا في الحقيقة سؤال أو الجواب كالسؤال كلاهما شكلي ؛ لماذا ؟ لأنهم يقصدون الإمام الذي يتم الصلاة أي العشرين ؛ فجوابكم بأنه انصرف مع الإمام لا يقنعهم بطبيعة الحال لأنه ليس هذا هو الإمام الذي هم يرضونه ويتربون عنه ، لا ، وفي علمي أن هذه الصورة التي عرضتها في المدينة ليست في الحرم المكي والله أعلم ؛

السائل : كل واحد يصلي أربع ركعات .

الشيخ : أي هذا هو ولذلك فقرأت عن بعض العلماء هناك في السعودية بأنهم ينقمون أشد النقمة على الذين يصلون عشر ركعات ثم ينصرفون ويوردون عليهم الحديث الذي أشرت إليه آنفا بأنهم ما انصرفوا مع الإمام مع انصراف الإمام ؛ فجوابي الآن سواء بالنسبة للمدينة أو مكة نحن بالنسبة لوجهة نظرنا نفهم أن الرسول عليه السلام كان يعني بالإمام إماما بوصف معين ، ولاشك أن هذا الوصف هو الوصف الذي يصلي صلاة الرسول عليه السلام ؛ فإذا كان الواقع أن إماما ما لا يصلي صلاته عليه السلام وانصرف فهذا لا يكون مخالفا ؛ لماذا ؟ لأننا نجد في السنة ما هو أصعب أو أخطر من هذه الظاهرة التي ينكرها أولئك العلماء الذين ينكرون على الذين ينصرفون بعد صلاتهم العشر ركعات ؛ فمعلوم أنه وقع في زمن الرسول عليه السلام أن معاذا كان إذا صلى العشاء الآخرة وراء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذهب إلى قومه فصلى بهم إماما وهي كما قال جابر هي له نافلة وهي لهم فريضة ؛ فذات ليلة دخل رجل من الأنصار واقتدى بمعاذ في صلاة العشاء وإذا به يفتتح سورة البقرة فقطع الصلاة وانتحى ناحية من المسجد وصلى أربع ركعات وانصرف ؛ ولما انتهى معاذ من الصلاة وبلغه الخبر أخذ يسبه ويقول فيه إنه منافق ، لماذا ؟ لأنه ترك صلاة الجماعة ؛ الصورة الآن حق لمعاذ أن يقول إنه منافق لماذا ؟ لأنه ترك صلاة الجماعة ؛ لكن سيتبين لنا فيما بعد أن معاذا كان مخطئا ، وأن ما فعله ذلك الأنصاري كان صوابا فما يفعله أحدنا اليوم ليس أشد مخالفة للإمام من ذلك الأنصاري ؛ الأنصاري بلغه نقمة معاذ عليه وما يشتمه به من الكلام فشكاه إلى الرسول عليه الصلاة والسلام فأرسل إليه عليه السلام الأنصاري يحتج قال يا رسول الله إننا أصحاب نواضح نعمل طيلة النهار وهو يطيل بنا الصلاة ؛ فلما جاء معاذ قال له عليه السلام (**أفتان أنت يا معاذ ، أفتان أنت يا معاذ ، أفتان أنت يا معاذ ، بحسبك إذا أم أحدكم فليخفف فإن وراءه الصغير والكبير وذا الحاجة و المريض ، بحسبك أن تقرأ والشمس وضحاها ، وسبح اسم ربك الأعلى**

ونحوها من السور) ؛ انتهت القصة ؛ الآن نجد على الرسول لم ينكر على الذي انصرف وإنما أنكر على الذي أطال فنحن نعتبر الذين يصلون عشرين ركعة يطيلون علما بأن الإطالة أصلها مشروع ، بمعنى أصلها مشروع لو صلى وحده وأطال ما فيه عليه بأس إطلاقا ؛ لكن لما صلى جماعة وأطال وخالف السنة فالذي قطع الصلاة وقطعها لا يجوز في الأصل بطبيعة الحال ؛ لكن لما وجد له عذر شرعي وهو إطالة القراءة في الفريضة أكثر من السنة المشروعة ما نقم الرسول عليه السلام على ذلك الأنصاري بقطعه لصلاته ؛ فإذا لماذا ينقم علينا بعض المشايخ هناك أننا نقطع الصلاة ولا نقطعها بل نحن نخرج معهم بالسلام ، أيش الحديث **(تحريمها التكبير وتحليلها التسليم)** فنحن ما نقطعها كما فعل ذلك الأنصاري فلماذا ينقمون ظني والله أعلم يعود لأمرين اثنين وهو غلبه الظن عندهم أن العشرين ركعة جائزة أو سنة عمر ؛ والأمر الثاني أنهم لا يتعمقون في دراسة عذر هؤلاء الذين ينقمون عليهم ؛ لأنهم إذا لم يتعمقوا في دراسة عذر ذلك الأنصاري لاشتركوا مع معاذ الأنصاري في النقمة عليه ؛ لكن لما جرت المحاكمة بينهما بين يدي الرسول عليه السلام كان الفلج وكان الظفر لمن ؟ لذلك الأنصاري على ذلك الإمام وهو معاذ بن جبل وما أدراك ما معاذ ؛ فإذا ما ينبغي هذا التحمس على الرد على أنصار السنة حينما يسلمون مع الإمام في العشر ركعات لأننا نقول لو أن أي رجل صلى وراء الإمام من صلاة القيام ركعتين لم يكن لأحد من سبيل أن ينقم عليه لأن هذه نافلة فله أن يصلي ما شاء منها في حدود الشرع كما نقول نحن ؛ لكن ما ينقمون على أحد أبدا إذا صلى ركعتين ؛ أما إذا صلى عشرة اتباعا للسنة فهؤلاء فرقوا الجمع .

السائل : هم يقولون بس الأجر ما يحصلوا الأجر حق قيام الليل .

الشيخ : هذا صحيح لكن هذا ليس هو الإمام يعني إطالة القراءة على خلاف السنة ، لا يعطى لها الأجر المفروض في السنة ؛ فنحن نقول الإمام المذكور حتى ينصرف الإمام قلت أنا هذا الكلام في الأول لكن في الحقيقة كان علي أن أؤكد أن الإمام المذكور في الحديث هو الإمام المتبع للسنة وليس المخالف . نعم

الحلبي : **(صلوا كم رأيتموني أصلي)** .

الشيخ : هذا هو .

السائل : وهل ثبت أن عمر صلى عشرين ركعة كاملة ؟

الحلبي : شيخنا ألا يرد على شبهتهم الحديث الذي رددته وعلمتنا إياه في مسألة صيام يوم السبت **(من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه)** ؟

الشيخ : الله أكبر ، كيف لا ؛ نعم .

السائل : بالنسبة لصلاة العشرين ، ما توجد إلا في الحرم في المسجد النبوي وفي مكة ؛ أما بقية المساجد هناك في

السعودية على إحدى عشر وثلاثة عشر .

الشيخ : ما شاء الله الحمد لله .

سائل آخر : أنا صليت في بعض المساجد في مكة ثلاثة عشر ركعة .

الشيخ : جزاك الله خير تفضل .

السائل : إطالة الإمام في القراءة للعامة ؟

الشيخ : إذا كانت الإطالة بغير رضى المؤتمين لا ، خلاف السنة السائل : وهل لازم يستشيرهم .

الشيخ : لا ، لازم يستشير السنة .

السائل : لو أطال كيف تكون ؟

الشيخ : جاءك حديث معاذ يلي يقرأ ...

السائل : أنا وقفت إمام كيف أعرف أني أطلت أم لا ؟

الشيخ : شو السنة يا أخي ؟ افترض أنك معاذ بن جبل وتريد أن تصلي بالناس صلاة العشاء وقرأت لهم من سورة البقرة أو سورة ق والقرآن المجيد أو أي سورة أخرى صفحة لكاملها ، هل اتبعت توجيه الرسول عليه السلام ؟

السائل : تعتبر قراءة صفحة قصيرة .

الشيخ : ما جاوبتني ، أنا عنيت صفحة وبعدين إذا ما بتقتنع معي أضربها علاوية مثل ما يقولون عندنا في الشام ، أقول لك بعدين صفحتين ؛ لكن خلينا الآن على الصفحة فالصفحة الواحدة هي تساوي مثلا والشمس وضحاها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا لا .

السائل : هذه السورة صفحة والقرآن فيه طباعة صغيرة الصفحة وكبيرة .

الشيخ : هذه لا نريد أن نسمعها منك ؛ لأن هذه شكلية محضة .

السائل : يعني آية الربا صفحة في بعض الطباعات مثل الطباعة المدنية بينما في طباعة أخرى صفحة ونصف .

الشيخ : هذا صحيح لكن نقول لك بالنسبة للوقت يستويان ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا المعيار هو الوقت أي يلي هو ميزان الإطالة وعدم الاطالة ، عفوا لا نريد أن نتناقش في شيء .

السائل : لا بد نتناقش لأن هذا الشيء صار معنى ، أنا وقفت إماما قبل يومين حيث أن الإمام غاب وقد وضعوني مكانه ، وقرأت قصة قارون في هي تجي صفحة ونصف في صلاة العشاء .

الشيخ : بارك الله فيك ، جئت ...

السائل : قرأتها في ركعة واحدة ، والركعة الثانية وجدت ناس ... بس كنت أنا سريع في الركعة وما شفت نفسي أني طولت لكن سمعت أن في ناس قالوا إني طولت .

الشيخ : نعم بس أنت يا أستاذ بعد ما سلمت ...

السائل : يعني أنا ما أقدر أيضا أوقف في نصفها وتوقف وأردت أن يستفيد الناس من القراءة من القصة

الشيخ : هيهات هيهات

السائل : ؛ فناس رضوا وناس سخطوا ...

الشيخ : طيب لو واحد من الناس جاب لك قصة معاذ شو يكون ردك عليها ؟

السائل : والله أنا انبسطت لحكم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : هذا أمر طبيعي بس لم تجبني عن سؤالي .

السائل : سورة البقرة مستحيلة .

الشيخ : لم تجبني عن سؤال ، لو واحد احتج عليك بقول الرسول بحسبك أن تقرأ كذا وكذا ، شو يكون جوابك ؟

السائل : يكون صادق صح .

الشيخ : شو يكون جوابك له ؟

السائل : له حق علي فعلا .

الشيخ : إذا خلص أنت ما تعود إلى مثل هذا .

السائل : أنا ما عاتبت .

الشيخ : يا حبيبي لسنا في صدد المعاتبة وفي صدد المؤاخذة وإنما نحن بحثنا الآن في الترشيد والإرشاد أن الإنسان لو حلى له القراءة والاطالة فيها ما يخرج عن السنة كما أنه لا نقصد من وراء ذلك أن يتبع أهواء الناس ؛ لأنك لو قرأت هذه القراءة في صلاة الفجر لوجدت ناس يعترضون عليك ويقولون لك يا أخي طولت علينا .

السائل : وكمان بصلاة الفجر ما يصير نطول في القراءة ؟

الشيخ : ولي الظاهر أنت مش عايش في عالمنا .

السائل : ولذلك في اليوم الثاني جئت أنا وصلى بنا إمام ثاني قرأ من سورة البقرة أول أربع آيات وفي الثانية " إذا جاء نصر الله والفتح " وانصرف الناس مبسوطين .

الشيخ : هذا بقي أنت ترد علي أم تؤيدني ،...

السائل : نعم أؤيدك .

الشيخ : إذا هذا هو المقصود ؛ فإذا أين كان قصدي ؟ أنا لا نراعي أهواء الناس لا سلبا ولا إيجابا يعني تقول لك إنك أنت طولت القراءة في صلاة العشاء ؛ لكن هذه القراءة لو قرأتها في صلاة الفجر لقلنا لك قصرتها شايف ؛ لأن الرسول كان يقرأ ثلاثين آية والذي قرأته أنت ما بلغ أظن ثلاثين آية ؛ المهم حينذاك نحن لما بنقول يا أخي راعي الناس ، لا ، وإنما لابد أن تراعي السنة ؛ فالشاهد الأصل هي مراعاة السنة رضي الناس أم غضبوا .

السائل : ذكرنا الأستاذ بشغلة صارت معي ومع ابني عثمان ، طلعنا نصلي الصبح وجدنا المسجد مغلق حتى وصلنا مسجد آخر ... دخلنا ...حاولت أقرأ السجدة على ركعتين فقرأت شيئا من سورة الإسراء يعني قرأت صفحة فقط ، وسلموا علي بعد انتهاء الصلاة وكنت أريد أتحدث معهم ... شو رأيك في الموضوع .

الشيخ : رأيي أنك أخطأت لأنك لم تتكلم ، كان عليك أن تبلغهم السنة وخاصة أنك أنت و الحمد لله لست موظفا بحيث إنه إذا استمررت على الإطالة هم يتحملوك وبعدين يفشوا خلقهم مع الوزير يبعثوا اعتراضا أن هذا الإمام يطول علينا فيأتي لك الأمر أنه يا أخي من أم فليخفف ، هيك رايح يقول لك الوزير ؛ لكن ما يراعوا القاعدة في التخفيف ، من أم فليخفف حسب رغبات الناس ؟ لا ؛ أنا أقول حديثا أنا أخشى ما أخشى أن يأتي يوم يقول يا أخي إذا قرأت الفاتحة صحت الصلاة ، فاقرأ الفاتحة واركع وانتهت المسألة ، وستجد مؤيد يعني ليس مخالفا من نفس الموظفين هؤلاء .

السائل : اجتهادات يلزموها ...

الشيخ : في سوريا هيك .

الحلبي : شيخنا بمناسبة ذكر قضية تقسيم سورة السجدة إلى ركعتين أظن أني قرأت في الأجوبة النافعة أو في التعليق على إصلاح المساجد بأن هذا ابتداع ، إما أن يقرأها بتمامها .

الشيخ : أينعم .

اليسائل : أو أن لا يقرأها .

الشيخ : هو كذلك ؛ لأنه هم فهموا وقد نبيه عليها الإمام ابن القيم رحمه الله قبل منا ، هم يقرأون سورة السجدة

يظنون المقصود فيها السجدة ، لا ؛ بل المقصود السورة كلها لما فيها من عبر .

السائل : الشيخ ... بالنسبة للإنسان إذا جاء يصلي يقول الله أكبر يقول بالنسبة للبسملة هل يصح إخفاءها أو إظهارها ؟

الشيخ : طبعا الأصح الإسرار بها وعدم الجهر بها ؛ أي نعم لأنه جاءت أحاديث صحيحة عن الرسول عليه السلام في أنه كان يسر بها ، وجاءت بعض الأحاديث الضعيفة أنه كان يجهر بها ؛ لكنها ضعيفة لا تصح مع مخالفتها للأحاديث الصحيحة ؛ ثم بعض العلماء يقولون بعد أن ثبت أن الرسول كان يسر فلو ثبت في بعض الأحاديث أنه كان يجهر بالبسملة فتحمل على أن الجهر لم يكن شريعة مستمرة كما هو الشأن بالإسرار بها ؛ فالإسرار هو الشريعة المستمرة ؛ فإذا ثبت في بعض الأحاديث أنه كان يجهر حملت هذه الأحاديث على أن الجهر لم يكن لتكون شريعة مستمرة وإنما لتعليم بعض الناس أن هناك فيه قراءة بسملة بين يدي الفاتحة وإلا قد يقول قائل إن الرسول ما كان يقرأ البسملة وفعلا يوجد بعض المذاهب وهو المذهب المالكي ، فإذا ذهبتم إلى بعض بلاد المغرب ترون الإمام يقول هكذا " الله أكبر " ((**الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم**)) لماذا ؟ لأنه ما في عندهم أحاديث ثابتة أن الرسول كان يدعوا دعاء الاستفتاح وكان يقرأ بسم الله ؛ فمن الممكن لو ثبت أن الرسول عليه السلام كان يجهر بالبسملة ، كان يجهر بها تعليما للناس ؛لأنه ثبت في بعض الأحاديث الصحيحة وهو في البخاري ومسلم من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ بعد الفاتحة في صلاة الظهر والعصر قال وكان يسمعنا الآية أحيانا ، يسمعنا الآية أحيانا هو جهر مع أن صلاة الظهر والعصر صلاة سرية ؛ لماذا كان يسمعهم الآية أحيانا ؟ حتى يعرفوا أنه يقرأ بعد الفاتحة أولا ، ثم حتى يعرفوا من أي سورة كان يقرأ ؛ لأنهم لما يشوفوا الآية يعرفوا بسبب أنهم كانوا يحفظون القرآن فيعرفون من أي سورة كان يقرأ عليه السلام ؛ فإذا ثبت ولم يثبت أن الرسول كان يجهر أحيانا ، فكان ذلك من أجل التعليم ولم يكن من أجل التسنين يعني يصير سنة مستمرة لا ؛ ولذلك جاء في صحيح مسلم وغيره أن عمر بن الخطاب كان يجهر أحيانا (**بسبحانك اللهم وبحمدك**) مع أنه ما أحد يقول إن السنة بهذه الجهر ؛ لماذا ؟ أيضا يعلمهم ماذا يقرأ بين يدي الفاتحة ؛ فهكذا لو صح شيء في الجهر بالبسملة لكن لا يوجد أي حديث صحيح إطلاقا . ممكن تعطوهم الخبر للحريم حتى نمشي ؟

السائل : صلاة الفجر .

الشيخ : نعم .

السائل : بعد القيام من الركوع هل يوجد دعاء ؛ لأن المصلين يطالبونني بالدعاء ويقولون لماذا لم تدعوا لنا ؛ فأقول لا أحفظ شيئا من الدعاء ، تعالوا أموا بدل مني ؛ فهل الدعاء هذا وارد بعد الرفع من الركوع ؟

الشيخ : هذا اسمه القنوت ، لا يشرع القنوت في صلاة الفجر خاصة وإنما يشرع في كل الصلوات الخمس إذا نزل بالمسلمين نازلة ، أي نعم ؛ .

الشيخ : وهل أنت ما زلت تؤم الناس يا أبا أحمد ؟ ونصحناك أنك أنت تنجوا بنفسك .

السائل : يا شيخ لو سمحت بالنسبة للإمام إذا عرض عليه أن يؤم واعتذر شو عليه إثم ؟

الشيخ : إذا ما في من يؤم يكون عليه إثم .

السائل : كيف سيعرف ذلك ، كلهم أصحاب اللحى وواقفين ... ؟

الشيخ : ... هذا . ولا مؤاخذة . كيف بدنا نعرف هذا مش سؤال شرعي هذا سؤال موضعي ...

السائل : يعني هل أستفتي نفسي أنه أنا قادر أولا مثلا ؟

الشيخ : لا ، أنت تعرف نفسك لكن بدك تقدر هل هؤلاء فيهم علماء ، فيهم قراء ؛ فإذا غلب على ظنك أنه فيهم فلا تتقدم إذا غلب على ظنك أنه ما فيهم علماء ولا قراء فتقدم ؛ فالمسألة ما فيها إشكال يعني كثير من الأمور ما تحتاج إلى يقين تحتاج إلى غلبة ظن وبس .

السائل : طيب الجزء الثاني من السؤال إذا تقدم رجل ليس بقارئ وأنت تعرف نفسك أنك قارئ وكمان معك قراء ، ما الموقف ؟ يعني تقدم لوحده ؟

الشيخ : هل تعرف أنه ليس أهلا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا كان بإمكانك باستطاعتك أن تنصحه فعلت .

السائل : يعني ما أعمل فتنة هيك ؟

الشيخ : أنت أدرى بوضع المسجد ، ما أدري أنت تقدر الظرف يعني .

السائل : حدث يمكن نستفيد من هذا الموقف ، رجل يحلق شنبه ويحلق لحيته ولم يطلب أحد منه أن يتقدم للإمامة ، فالإمام الراتب غير موجود فتقدم لوحده فإخواننا تبعون اللحى وفيهم بركة قالوا له يا أخي الإمامة لها شروط ، لم يرد عليهم فكرروا له ذلك ...

الشيخ : هذا في منه كثير هل حصل هذا قبل الصلاة ؟

السائل : نعم قبل الصلاة وهو واقف في مكان الامامة وأنا كنت في المسجد فلما سلم قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ، وقف وقال من الذي اعترض منكم يأتي ويحكي لي ما هي حروف القلقلة بس ، هذا قول الإمام قالوا له يا شيخ حروف القلقة صف السادس عندنا نعرفها وندرسها ، نحن لم نعترض عليك أنك بتعرف حروف القلقلة وحكمها ، هنا في أحق منك يعني على الأقل في المظهر فلو نظرنا باليقين والظن هم كانوا من جماعة الدعوة جايين من مسجد جماعة الدعوة و التبليغ ؛ فعلى الأقل واحد منهم مطبق السنة أكثر منه وقارئ أكثر منه ؛ فهنا الشاهد الرجل الذي وقف ...

الشيخ : هذا مغرور يا أستاذ .

السائل : لكن في واحد منهم من الشيوخ رفض أن يصلي وراءه فنحن يعني بالحسنى حاولنا أن يصلي معه وبعد الصلاة إن شاء الله بصير شيء ؛ لأن هذا مش قادرين نقيمة مش راضي يروح ... لو تركناه هل نحن آثمين ؟

الشيخ : أي نعم مهما كانت حالة الإمام ؛ لأنه من العقيدة المتوارثة خلفا عن سلف ، الصلاة وراء كل بر وفاجر ، الصلاة وراء كل بر وفاجر ، والصلاة على كل بر وفاجر أي نعم ؛ والسنة تؤيد هذا ؛ لأن الرسول عليه السلام قال في حق الأئمة **(يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم)** أي نعم .

السائل : ما شاء الله وجزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

سائل آخر : سيدنا الشيخ صليت في استنبول تركيا صليت في مسجد اسمه المسجد الأزرق يلي جنب إيليا صوفيا ، فعندما صلينا كان صفا واحدا وراء إمام تركي يتكلم العربية ، وبعد ما أنهينا الصلاة التفت ورائي وإذا باثنين لهم منصة لوحدهم في آخر المسجد .

الشيخ : هؤلاء مؤذنين .

السائل : هؤلاء صلوا وراءنا فأنان يعني جئت أسأل لماذا هؤلاء صلوا لوحدهم في آخر المسجد سألت الإمام وقلت له نحن قادمون من الأردن ونحن كما نعلم أن جميع الصفوف لازم تكون وراء الإمام وكل صف يأتم بالآخر ، فلماذا هؤلاء الاثنين يصلون لوحدهم ؟ قال هؤلاء من أجل الحرامية ، الحرامية .

الشيخ : ... أعوذ بالله .

السائل : هؤلاء براقبوا الحرامية يعني يراقبون السراق .

الشيخ : هذا لا يصح .

السائل : يعني أنت تخشع وتصلي ونحن نعرف أن النظر خارج مكان الخشوع هو سرقة من الصلاة وهي من الشيطان ؛ طيب فهل هذه تجي من باب الضرورة ؟

الشيخ : لا ما في ضرورة ، شو بده يسرق هذا ...

الحلبي : ...

الشيخ : هذه القصة هذه تصلح مثالا لما يتعلق بالمصالح المرسلة من جهة أو بكل بدعة ضلالة ، وأنه لا يسوغ تسويغ ما لم يكن من قبل بأدنى الأسباب والحيل ، الحوادث هذه يجب أن تكون سببا لحمل المسلمين على الرجوع إلى التواضع في المساجد حتى تنقطع أعين السارقين يعني بدل ما يضعوا سجادة تطمع السارقين بسرقها يمدوا بساط يمدوا حصيرة وانتهى الأمر ؛ فالخروج عن هدي الرسول عليه السلام في زخرفة المساجد حتى بالفرش أوجد أيش ؟ السارقين هؤلاء ، ووجود هؤلاء السارقين أوجد هؤلاء الحراس وهم في الصلاة سلسلة بعضها أخذ برقاب بعض سببها الخروج عن السنة .

السائل : أستاذ بالنسبة لحد السرقة المعروف أنه ربع دينار .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طبعا ليس دينار أردني وإنما دينار الذهب ؟

الشيخ : نعم دينار الذهب .

الشيخ : في عندنا موضوعين أحدهما القيام للقادم ، والآخر القيام من المجلس للقادم ، هذه مسألة أخرى ؛ المسألة الأولى طالما تكلمنا فيها بتفصيل تارة وبتوسط تارة أخرى وبإيجاز تارة أخرى ، وهذه التارات كلها عدنان ابن أبو عدنان ، حضرها كلها ولذلك إن كان غيره معذور بسبب هذا القيام لأنه سامع رأيي يتبناه جماهير العلماء فضلا عن غيرهم فبكون ماشي على فتوى على رأي وهو غير مليم ؛ أما لسمع أول مرة بالتفصيل وثاني مرة بالتوسط وثالث مرة بايجاز ومرات وكرات إلى آخره ، هذا غير معذور وخاصة أنا أردت أن أقول إذا قام الإنسان ما يحب هذا القيام ؛ أما لو كان المقام له من المشايخ يلي هو يخاف منهم بقوم والله نعذره نجد له عذر ؛ لكن هذا الشيء لو كان مباحا ، وبقول لك هذا الشيء لا تكلف حالك ريح حالك ليش بتكلف حالك ، أنا بأعرف لأنك أنت من جملة الناس الذين يؤخذون كما أقول أنا في كثير من الأحيان ولا مؤاخذة بصنمية الشيخ ، الشيخ هو يؤخذ وأنت مش لازم تكون هيك ؛ ... المهم الموضوع الآن أنت شبعان مثل حكايتي ، شبعان بحث ويصح أن يقال بالنسبة لك طف الصاع ، ما عاد في مجال ؛ لكن نحن بسبب أنه تعارفنا على أخينا

أبو جمال أنه حديث عهد وجلساتنا معه يعني لم تكرر بعد فأرى أن نلقي ما نعتقده ونَدين الله به على مسامعه ونتداول الموضوع ويسمع كل منا ما عند الآخر ، ثم نصفي الموضوع وننتهي إلى ما هو الصواب إن شاء الله مما اختلف فيه الناس ، يالله خليك ساكت أريح لك أحسن لك ، هلا إذا سئلنا أبو مالك بتحب أحد يقوم لك ؟

أبو مالك : لا .

الشيخ : أين الاغترار بقي ؟ يالله لف ودور الآن ، هل تحب إذا سلمت عليه أن يقف لك ؟

السائل : لا .

الشيخ : ما بتحب إذا سلمت عليه ووقفت له إذا كمان ، ... ؛ قلنا لك خليك مرتاح ما رضيت سو نساوي لك .

أبو مالك : الشيخ دائما يقول لما أشوف بعض الإخوان يلي ما يعرفون الشيخ سابقا يعني أرشدتك هيبة الشيخ .

الحلبي : صنمية الشيخ ، ... .

الشيخ : ونحن نضخمها كمان شوية ؛ لأن الحقيقة المشايخ صايرين أصنام ونحن من جملة المشايخ المحسوبين .

السائل : ...

الشيخ : لا ما يمكن شو نسيت ما لك تنسى ولا شيبت شيبتنا يا عدنان ما لك تنسى قلنا لك فيه موضوعين ، الموضوع الأول ما نبحثه من أجلك أنت ؛ لأنه بعبارة أخرى هو فيما مضى انهرى الموضوع معك ، انهرى من كثر الفتق والإعادة ؛ لكن في بعض إخواننا كما قلنا ربما ما يكون طرق سمعهم هذا الموضوع فأحببنا أن نعرضه لكن نجد ما عنده أو نسمع ما عنده ؛ الخلاصة يا أبا جمال أن هناك حديث عن الرسول عليه السلام طبعا كما تعلم ما نروي إلا ما صح ، كما روى البخاري في الأدب المفرد بالإسناد الصحيح عن أنس بن مالك قال : (**ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك**) الكلام الآن موجه لعدنان ، نحن نزعم أننا ما نقول لك نقتدي برسول الله وفعلا نحن نقتدي لكن الاقتداء برسول الله ليس بالسهل ؛ ولذلك بعدل عبارتي وبقول نحاول أن نقتدي ، نحاول أن نقتدي بالرسول ؛ لأن تحقيق الاقتداء به ما هو بالأمر السهل ؛ لكن من باب كما قيل

" فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم *** إن التشبه بالكرام فلاح " فمادام أنت بتعرف نحن بنحاول أن نتشبه بالرسول فهو كان يكره القيام ونحن نكره القيام بصورة عامة ؛ لكن أشد ما نكرهه هو مع الذين سمعوا رأينا وكراهتنا له ؛ فهذا أول ما يرد في هذا الموضوع ، ما كان شخص أحب إلينا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك ؛ جملة معترضة حتى ما يقول أحد إن الشيخ يبالغ ، الآن

دخل صهر الشيخ ما أحد قام له ؛ لماذا ؟ لأنه ما عنده تلك الصنمية حتى يؤخذوا بها ويقوموا ، والحر تكفيه الإشارة علما الذين يقولون باستحباب القيام يقولون إكراما للمسلم أي كل من دخل يكرم ؛ الآن صارت القضية قضية شخصية ، يكرم ناس ولا يكرم ناس ؛ نتابع الموضوع ، بجينا الحديث الثاني **(من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار)**، لاشك أن هذا الحديث له علاقة بالداخل وليس بكل داخل بل بالداخل الذي يحب القيام ؛ لكن الواقع والمشاهد والذي يكاد أن يكون ملموسا لمس اليد أن أكثر الذين يقام لهم إن لم يقم لهم قامت قيامتهم ، هذا ماذا يدل ؟ يدل على أن هؤلاء يحبون أن تتمثل له الناس قياما والرسول يقول **(من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار)** ؛ حينئذ يأتي هنا قاعدة فقهية مسلم بها عن أهل العلم والفقه ألا وهي نعم ...

أبو مالك : قبل ذكر القاعدة يوردون على هذا الحديث شبهة مما كان معلوما لدى الأعاجم وهو أنهم كانوا يقومون الذين كانوا يقومون كانوا يقومون على رؤوسهم ولم يكونوا يقومون للداخل وإنما كان هذا خاصا بمن هو جالس من ملوك الأعاجم ، فكانوا يتمثلون لهم قياما بأن يبقوا على صفه القيامة وعلى حالة القيام ؛ فهذه شبهة تورد على هذا الحديث أو على هذا الجزء من الحديث لذا نرجوا أن يكون توضيح لهذه الكلمة بالذات ؟

الشيخ : سؤال جيد ، الجواب أن قيام الأعاجم على رؤوس ملوكهم وهم جالسون شيء وقيامهم للداخل عليهم شيء آخر ؛ هذا أمر لاشك فيه ولاريب ؛ ولكن كون القيام الأول كان هو الذي يعمل به الأعاجم فذلك لا ينفي القيام الآخر أنه من عادتهم ومن تقاليدهم ، وهذا معروف بالتوارث الموجود حتى اليوم بين الكفار من باب أولى وبين بعض المسلمين الذين لا يهتمون أو لا يعلمون على الأقل سنة سيد المرسلين ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى الذي أفهمه أنا بتعلمي وتعربي باللغة العربية أن معنى **(من أحب أن يتمثل)** أي كما لو أمر فتمثل الأمر ونفذه ؛ لأن لسان الحال أنطق من لسان المقال حينما يدخل الداخل ينظر هيك نظرة فيفهم الجالسون أن هذا يحب أن يقام له فكأنه أمرهم بلسان الحال ، وكما يقال لسان الحال أنطق من لسان المقال ؛ وبهذه المناسبة أقول إن أنسى فلن أنسى وأنا طالب في المدرسة الابتدائية وفي السنة الرابعة وكنت وما أدري أخير أريد بي أم شر عريف الصف فكان إذا دخل الأستاذ أظن أن هذه السنة لا تزال قائمة طبعا هذه سنة سيئة ما هي حسنة .

السائل : القيام .

الشيخ : أنه ما يكاد العريف يرى شخص الأستاذ قادما أن يقول لهم تهيئوه وأول ما يدخل قيام ، الجميع يقوم ؛ هكذا كنا نفعل فكنت أرى ومش هنا الشاهد كنت أرى هذا الأستاذ الداخل يطول حاله هيك ما استطاع ينظر في مؤخرة الرحالي الصفوف ويكون بينه وبين بعض التلامذة حزازات وبتعرفوا هذا أنتم بطبيعة الحال مجرد هو عنده

كياسة وتجربة وفراسة لما بشوف مكان من الطاولة شاغر يعرف أن هناك تلميذ مخبأ حاله لكن ما يخفى هذا عليه فيقول له قم فيقوم اطلع على برة فينزل فيه ضرب بيده برجليه ؛ لماذا ؟ لأنه لم يقم ، وهذا صار من فضائل الأعمال التي تقدم من التلامذة للأساتذة حتى قال شوقي قولته " قم للمعلم ووفيه التبجيلا *** كاد المعلم أن يكون نبيا " ما شاء الله الشاهد هذا الأستاذ وأمثاله من الذي يستطيع أن يقول إنه لا يحب القيام ومن الذي يستطيع أن يقول إن هذا يحب أن يتمثل له الناس قياما و ما في حاجة هو يأمرهم ؛ لأننا كما قلنا لسان الحال أنطق من لسان المقال ؛ إذا الحديث كما لا يخفاك ... فقلنا إنه ينبغي هنا أن نستحضر قاعدة فقهية وهي من باب سد الذريعة أي فهذا الذي يحب القيام ينبغي أن لا يقام له ؛ فباب سد الذريعة يمشي بعدين أن لا نقوم لهؤلاء ، طبعا لا ندخل هنا الضرورة بنخاف بعدين يضربنا مثل ذاك المعلم وقد تكون ضربته أقوى من ضربته ، وا وا إلى آخره ؛ وإنما نحكي بدون نضر للضرورات التي تبيح المحظورات فإلى هنا يتبين أن هذا القيام المعتاد في هذا الزمان ليس على الأقل أدبا إسلاميا أيضا على الأقل فيجب على الإخوان المتحابين في الله على الأقل أن يعرضوا عن هذا القيام بينهم بين بعضهم البعض على الأقل ؛ أما هذا المجتمع الذي لا يمكن اصلاحه بكلمة طيبة فيتعامل الناس معه كل بحسب علمه وحكمته ودرايته ودربته ونحو ذلك ؛ والبحث هذا كما يعلم إخواننا يعني له ذيول وله شعب لكن أريد أن أختمه بقصة لكي ننتقل إلى المسألة الأخرى ، القصة هي أن أحد علماء الحديث وهو أبو عبد الله بن بطة كان يرى حرمة هذا القيام وكان مشهورا بذلك بين الأنام في ذاك الزمان وفي صحبته صاحب له شاعر ، فمر بأحد العلماء في دكانه فما وسعه إلا أن يقوم ... بس انتبه للجواب وقال له وهو يعرف رأيه بيتين من الشعر.

" لا تلمني على القيام فحقي *** حين تبدوا أن لا أمل القياما أنت من أكرم البرية عندي *** ومن الحق أن أجل الكرام " ليش حتى ما أقوم لك ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 255

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-255

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن مسألة القيام للغير . (00:00:42)

2 - كلام الشيخ على حديث (لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا ..) . (00:06:20)

3 - هل يصح حديث (العرش مطوق بحية والوحي ينزل بالسلاسل ..) ومتى يكون الحديث الموقوف له حكم الرفع مع التمثيل لذلك .؟ (00:07:56)

4 - وردت أحاديث فيها أن كلتا يدي الله يمين ، فهل هناك أحاديث ورد فيها ذكر اليسرى.؟ (00:16:54)

5 - ما حكم قيام الصغير للكبير ؟ (00:22:32)

6 - أليس قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف) يدل على اعتبار العرف بين الناس؟ وتنبيه الشيخ على خطأ شائع بين الناس وهو قولهم : (قال الله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم خذ العفو ....)) . (00:27:05)

7 - عند صناعة الصابون يضيفون مواد دهنية من الأبقار الميتة فما حكم استعمال ذلك الصابون.؟ (00:37:45)

8 - حديث العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما هل هناك ما يدل على أنها تشمل الكبائر أيضاً.؟ (00:38:29)

9 - هل يجوز استصناع الدم والجيف ليكون علفاً.؟ (00:38:45)

10 - شرح وبيان لحديث صور وتماثيل ذوات الأرواح . (00:52:09)

11 - ما حكم صلاة المسلم ومعه وثائق فيها صور وأوراق نقدية كذلك ؟ (00:54:56)

12 - ما الفرق بين الدروز والعلويين وجماعة المسلمين أهل السنة والجماعة ؟ (00:56:11)

13 - هل يجوز دفع مال الزكاة إلى رجل غني يحج به أو يعتمر تأليفاً لقلبه .؟ (00:56:37)

14 - إذا أقيمت الصلاة وهو يصلي النافلة فهل يقطعها ولو في نهايتها .؟ (00:57:46)

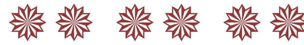

الشيخ : القصة هي أن أحد علماء الحديث وهو أبو عبد الله بن بطة كان يرى حرمة هذا القيام وكان مشهورا بذلك بين الأنام في ذلك الزمان ، فخرج ذات يوم إلى السوق ، وفي صحبته صاحب له شاعر ؛ فمر بأحد العلماء في دكانه فما وسعه إلا أن يقوم ... بس انتبه للجواب وقال له وهو يعرف رأيه بيتين من الشعر :

" لا تلمني على القيام فحقي *** حين تبدوا أن لا أمل القياما ، أنت من أكرم البرية عندي *** ومن الحق أن أجل الكراما "

ليش ما نقوم لك " ها أعطيناك حجة يا عدنان " فقال العالم لصاحبه الشاعر ونحن نعرف من تراجم العلماء أنهم لا ينظمون الشعر ولا يحسنونه لكن صاحبه شاعر ومتفقه على يدي الشيخ فقال له أجبه عني ، قال مخاطبا العالم القائم :

" أنت إن كنت لا عدمتك ترعى *** لي حقا وتظهر الاعظام ، فلك الفضل في التقدم والعلم *** ولسنا نريد منك احتشاما ، فاعفني الآن من قيامك هذا أولا *** فسأجزيك بالقيام قياما ، وأنا كاره لذلـــــــــــك جدا *** إنّ فيه تملقـــا وآثامـــا

لا تكلف أخاك أن يتلقـــاك *** بما يستحل به الحـــراما .

هذا مذهبه .

كلنا واثق بود أخـــــــيه *** ففيما انزعاجــنا وعلاما "

كل ما دخل واحد قمنا ، لسى ما جلسنا وما سخن مكانا بيجي واحد ثاني يالله ؛ في مجتمع حافل هذه هي الصور تماما مثل ما كنت حكيت لكم مرة عن الأستاذ حمدي عبيد ، هل تعرفه ؟ أخو أحمد .

أبو مالك : صاحب المجلة ؟

الشيخ : صاحب المكتبة العربية الهاشمية

أبو مالك : صاحب المجلة أحمد عبيد ؟

الشيخ : لا ، ما له مجلة ذلك مظهر العظمي أي نعم ، الشاهد هؤلاء أخوه ما شاء الله كانوا طيبين وأقربهم إلى الاتجاه السلفي هو هذا حمدي وأنا بطبيعة الحال كطالب علم كنت أتردد على مكتبتهم فصار في مودة بيننا وبينهم ، يحكي لي مرة أنهم حضروا حفلا ، وكأني حضرت مبكرا فما كنت أجلس في مكاني ووضعوني في منزلتي التي رأوها في الصف الثاني يعني في الصفوف المتقدمة قال ما كدت أجلس إلا سرت إشاعة في القاعة أنه الآن يدخل الباشا الفلاني ، فتوجهت الأنظار إلى الباب الكبير ، دخل الباشا قمنا ، لسى ما قعدنا إشاعة أخرى أنه سيدخل الآن الوزير الفلاني ، دخل قمنا ، الأمير الفلاني قمنا ، قال ما شفت حالي إلا قائم قاعد قائم قاعد ، قلنا والله ما يخلصنا من هذه المشكلة إلا أن نأخذ بالسنة يلي بحكيها لنا فلان ؛

فبرك في محلي وما بالى من الداخل إطلاقا ؛ هذا من تمام أو كمثال لما قال ذلك الشاعر عن لسان الفقيه " لا تكلف أخاك أن يتلقاك " ليس هذا هو الشاهد إنما " إن فيه تملقا وآثاما " فهذا من تملق العصر الحاضر ؛ باختصار إذا كان المسلم الملتزم المشرع لا يستطيع أن يطبق هذا النظام مع عامة الناس فليطبقه مع خاصتهم بل مع خاصة الخاصة ، وبذلك يمكن أن تشيع هذه العادة وتصبح تقليلا متبعا على خلاف ما هو معروف الآن ؛ أنا أعرف أنه في بعض البلاد يدخل الداخل ما أحد يقوم ولا يعتبر الداخل أن هذا إهانة له بينما في البلاد المتعارف بهذا القيام يعتبرون عدم القيام عدم احترام لهم وإذلال ، إلى آخره .

الشيخ : هذه المسألة الأولى ، والمسألة الأخرى وهي أبعد عن واقع الناس ، دخل الشيخ ما بقوموا معليش هذه سنة لكن أحدهم ممن يريد أن يكرم الشيخ يقوم من مكانه ، هو صحيح ما قام له قياما خلاف السنة السابقة لا ، ما فعل شيء من ذلك ؛ لكن وقع في مخالفة أخرى وهذا الذي أردت أن أذكر به ألا وهو قوله عليه السلام : **(لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا)** وهذا أسلوب في تربية نفوس أمثالنا يلي نحن محسوبين من المشايخ لأن أمثالنا بدخلوا مكان ما بجلس كالسنة حيث انتهى به المجلس ، لا وإنما يريد أن يجلس في صدر المكان والناس يعرفون هذه الطبيعة من المشايخ عندهم حساسية وعندهم إكرام ؛ ولذلك من باب اكرام الشيخ يقوم له من محله ؛ لكن هو لا يدري أنه خالف الحديث السابق وهو متفق عليه بين الشيخين : **(لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا)**، والآية الكريمة صريحة في هذا المعنى ..

السائل : في نفس الموضوع هذا فيه هذا كنت قد سألتك إياه على التليفون يلي هو قلت لك حديث العرش مطوق بحية والوحي ينزل بالسلاسل ، فقلت لي أرجع أشوف هل هو حديث ... في مختصر العلو أنت قلت الحديث قاله عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وعلقت عليه وقلت إن إسناده صحيح ، عبد الله بن عمرو ، فقلت إن إسناده صحيح ؛ فلا أعرف هل يكون هو في حكم المرفوع إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بهذا ؟

الشيخ : ما عندي جواب إلا الذي سمعته ، إن كان مصرحا برفعه فهو كذلك .

السائل : لا ، هو غير مصرح برفعه

الشيخ : وإن كان غير مصرح فهو موقوف .

السائل : فهل إذا كان موقوفا فكيف النظر إلى الحديث فهل نقول إن العرش مطوق بحية ؟

الشيخ : لا ، لا نقول وأظن أني أجبتك إذا كان الجواب لك وهو كان جوابا متكررا لغيرك ، أقوال الصحابة إذا صحت عنهم لتكون في منزلة الأحاديث المرفوعة إلى الرسول عليه السلام يجب أن تكون أولا مما لا يقال

بالرأي وبالاجتهاد ، هذه النقطة بالذات هناك مجال للاختلاف بين العلماء والفقهاء في بعض ما يتفرع من هذا الشرط وهو أن يكون قول الصحابي أو الحديث الموقوف على الصحابي مما لا يقال بالرأي ، ممكن يصير فيه اختلاف مثلا إذا جاء حديث ما فيه النهي عن شيء ، هل هذا في حكم المرفوع أم لا ؟ فمن يظن أن النهي عن الشيء لا يمكن أن يكون بالاجتهاد يكون حكمه حكم المرفوع ، ومن يظن مثلي أنا أنه يمكن للصحابي ولمن جاء من بعدهم من الأئمة أن يجتهد وينهى عن شيء ويكون في اجتهاده مخطئ فيجب إذا أن يكون الحديث الموقوف على الصحابي الذي يراد أن نقول إنه في حكم المرفوع يجب أن لا يحيط به أي شك في أنه في حكم المرفوع ، ومتى يكون ذلك ؟ حين لا مجال أن يقال بمجرد الرأي والاجتهاد ، هذا الشرط الأول ، والشرط الثاني أو قبل ما أقول الشرط الثاني ، الشرط الأول يعود في الحقيقة إلى أمر غيبي وهو من معانيه التحريم والتحليل ؛ لكن هذا الأمر الغيبي ينقسم قسمين ، قسم يتعلق بالشريعة الإسلامية وقسم يتعلق بما قبل الشريعة من الشرائع المنسوخة ؛ فلكي يكون الحديث الموقوف في حكم المرفوع ينبغي أن يكون متعلقا بالشريعة الإسلامية وليس متعلقا بما قبلها ؛ لماذا ؟ هنا بيت القصيد لأنه يمكن أن يكون من الإسرائيليات والتاريخ الذي يتعلق بما قبل الرسول عليه السلام بأوسع معناه ، من بدء الخلق ، إلى ما قبل الرسول عليه السلام وبعثته هو من هذا القبيل ؛ فإذا جاءنا حديث يتحدث عما في السموات من عجائب مخلوقات وهو لا يمكن أن يقال جزما بالرأي والاجتهاد فيتبادر للذهن إذا هذا في حكم المرفوع ؛ لكن لا ، ممكن أن يكون هذا من الإسرائيليات التي تلقاها هذا الصحابي من بعض الذين أسلموا من اليهود والنصارى ؛ ولذلك فينبغي أن يكون في الحديث الموقوف والذي يراد أن نجعله في حكم المرفوع ما يوحي بأنه ليس له علاقة بالشرائع السابقة ؛ فهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو ممكن أن يكون من الأمور الإسرائيلية التي تتحدث عما في السماء من عجائب ومن خلق الملائكة ؛ لكن المثال التالي الآن عكس ذلك تماما ، يشعر الإنسان فورا أن هذا لا يمكن أن يكون من الإسرائيليات فهو إذا موقوف في حكم المرفوع ولا مناص ؛ ما هو ؟ الحديث المعروف والمروي عن ابن عباس بالسند الصحيح قال رضي الله عنه : " نزل القرآن إلى بيت العزة في السماء الدنيا جملة واحدة ثم نزل أنجما حسب الحوادث " فهو إذا يتحدث عن القرآن وليس عن التوراة والإنجيل ؛ فلو كان حديثه هذا الموقوع عن التوراة والإنجيل ورد الاحتمال السابق فيقال لا نستطيع أن نقول هو في حكم المرفوع لكن مادام يتعلق بالقرآن وأحكام القرآن وكل ما يتعلق به لا يمكن أن يتحدث عنه بشيء غيبي إلا ويكون الراوي قد تلقاه من الرسول عليه السلام ؛ لأن كون القرآن نزل جملة هذا غيب من أين يعرف ابن عباس ؟ تلقاه من بعض الإسرائيليات ؟ هذا مستحيل ؛ ونزل إلى بيت العزة في السماء الدنيا تفصيل دقيق العقل البشري لا يمكن أن يصل إليه ؛ لذلك هذا الحديث يتعامل العلماء معه كما لو كان قد صرح ابن عباس فيه برفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، باختصار أن الأحاديث الموقوفة ليس

من السهل أبدا أن يحكم عليها بحكم المرفوع إلا بدراسة دقيقة ودقيقة جدا ، وذلك لا يستطيعه إلا كبار أهل العلم .

السائل : شيخنا جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك بارك الله فيك .

الشيخ أبو مالك : هذه فائدة جديدة

الشيخ : الله يبارك فيك .

الشيخ أبو مالك : عضوا عليها بالنواجذ والأضراس والثنايا .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : عفوا بالنسبة للصحابة والسلف الصالح كان عندهم الورع الشديد في أن يقولوا شيئا في أمور تتعلق بصفات الله عزوجل أو بالعرش أو بغيره ؛ فبالنسبة لعبد الله بن عمرو هو من كبار الصحابة هل من الممكن أنه أخذ عن الإسرائيليات في هذا القول بما يتعلق بالعرش أو بغيره من صفات الله عزوجل ؟

الشيخ : ما هو أشد أكثر الناس ، أكثر الأصحاب أخذا عن أهل الكتاب هو عبد الله بن عمرو ،

السائل : ومن أجل ذلك ممكن تعدها.

الشيخ : أكثرهم أخذا أي نعم هو عبد الله بن عمرو .

السائل : سؤال ثاني عدة مرات قد سألتك أنه بالنسبة لله عزوجل الأحاديث تشير بأن كلتا يدي ربي يمين ، الأحاديث تشير كلها أنه قبض قبضة بيمينه أو باليد الأخرى أو ضرب بكتف آدم بيمينه ثم ضرب بكتفه الأخرى ؛ وذكرت لي أن هناك أحاديث توضح أن لله يدا شمالا أو يسرى ، وما ذكرت الحديث ؛ فهل الحديث وارد بذكر اليد اليمنى ؟

الشيخ : أنت الآن قلت عبارة لعلي أنا ما فهمتها ، قلت إن كل الأحاديث تقول ماذا ؟

السائل : أغلب الأحاديث...

الشيخ : أغلب الأحاديث تقول ماذا ؟

السائل : أنه ما توضح صورة أنه لفظ اليد اليسرى ...

الشيخ : يعني أغلب الأحاديث تذكر أن لله يدا هي يمنى

السائل : ما تذكر اليد اليسرى .

الشيخ : هذه الأحاديث الأكثر كما تقول الوصف باليمنى ماذا يعني .

السائل : اليمنى .

الشيخ : أيش يعني يقابلها ؟

السائل : هذه بالنسبة لله هل نقف عند الشيء أو نقول يسرى ؟

الشيخ : لا ، نقول لأنه أنا الآن أبدأ بالجواب بهذه الطريقة إن كلمة اليمنى فيها تنبيه أنه في هناك يسرى ، وهذا طبعا لا نقوله ونقف عنده لأن هذا قول بالرأي ولا يجوز أن نقول مثل هذا الرأي فيما يتعلق بغيب الغيوب وهو الله وصفاته ؛ لكن أنا أقول كأني سمعتك آنفا أيضا أشرت إلى حديث وهو حديث القبض (**قبض قبضة بيمينه**) أم أنا واهم ؟

السائل : نعم ذكرت .

الشيخ : هذا أيش هو ؟

السائل : (**قبض قبضة في الجنة ولا أبالي ، وضرب بكتفه اليسرى وقال في النار ولا أبالي ، وقبض بالأخرى بكتفه الأيسر وقال في النار ولا أبالي**) .

الشيخ : هذه الأخرى ما هي ؟

السائل : هذه هي المسألة ، أنت ذكرت لي شيخنا ...

الشيخ : أنا جاييك في البيان ، الحديث المخرج في الأحاديث الصحيحة (**قبض قبضة بيمينه فقال هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وقبض قبضة بشماله فقال هؤلاء إلى النار ولا أبالي**) وبعدين في حديث يذكر اليمين واليسار ، الآن أنا غير متذكر لفظ الحديث ؛ ثم يعقب على ذلك بقوله عليه السلام : (**وكلتا يدي ربي يمين**) إذا فهذا أيضا يشير إلى حديث القبضتين فيه يمنى و فيه يسرى وقوله عليه السلام (**وكلتا يدي ربي يمين**) هو كالتفصيل فيما يتعلق بهذه الصفة الإلهية بقوله تعالى : ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فربنا له يدان مبسوطتان كما هو صريح القرآن وكما جاء في السنة يمين وشمال ؛ ولكن تميز ربنا عزوجل بهذا الوصف النبوي الذي يمكن أن نقول إنه اقتباس من النص القرآني حين قال (**وكلتا يدي ربي يمين**) فهو ليس كمثله شيء إذا ؛ لأن البشر صحيح شمال ويمين لكن لا يوصف بما وصف نبينا ربنا تبارك وتعالى بقوله : (**وكلتا يدي ربي يمين**) ولذلك فقد ضل ضلالا بعيدا أحد الوعاظ المشهورين في مصر حينما أراد أن يمدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم فخاطبه بقوله " وكلتا يديك يا رسول الله يمين " وهذا هو الذي نهى عنه الرسول عليه السلام حين قال : (**لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله**) وقوله عليه السلام : (**إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك الذين من قبلكم غلوهم في دينهم**) فهذا الرجل يظن أن المبالغة في مدح الرسول عليه السلام مما يقربه إلى الله زلفى ، والأمر ليس كذلك أبدا وبخاصة حينما أخذ هذه الصفة وأطلقها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله خص بها ربه فقال : (**وكلتا يدي ربي يمين**) فإذا له صفة اليمين والشمال وفوق ذلك وكلتا

يدي ربي يمين .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياكم إن شاء الله .

السائل : نعود لقضية القيام والجلوس يا شيخ

الشيخ : تفضل أحسنت .

السائل : في هذا البلد الذي نعيش فيه المجتمع يعني ، في عرف بين الناس أن القيام من الصغير إلى الكبير كما تفضلت أنه ممكن أنه نحن يمكن أن نتلاشى بعض هذه العادات مع الناس المتعلمين المطبقين للسنة ؛ لكن فما بال أدب الإنسان مع والده الشيخ الكبير يعني كيف يتصرف في هذا الكلام وخاصة إذا كان يجلس على الأرض ودخل والده عليه فكيف يتصرف معه ؟ هذا سؤال واحد ، السؤال الثاني أليس هذا يكون عرفا بين الناس وهو ما ينطبق عليه بسورة الأعراف حيث يقول الله سبحانه وتعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : ((**خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين**)) ؟ وجزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك ؛ أما كيف يتصرف مع الذين لا يعرفون هذه السنة وكيف يتصرف مع والده حينما يدخل على ابنه وهو جالس ، هذه بلاشك أمور لا يمكن الجواب عنها جوابا تفصيليا عاما وإنما الجواب عنه كما سبق مني سالفا وهو أن المسلم يتعامل بهذه السنة مع الناس الذين يعرفونها ، وعلى ضوء هذا ينبغي أن يتعامل مع من سميت ؛ لكن لاشك أن هناك أحوال وظروف تختلف تماما ، لنأخذ مثلا الوالد ، فرب والد مع ابن له كالملك مع فرد من أفراد رعيته ، مستكبر متعجرف ككثير من الآباء الذين يعني يبلغنا أخبارهم اليوم ، لا يعرفون حراما ولا حلالا بينما نجد أبناءهم نشأوا على طاعة الله ؛ وبعضهم راهق أو جاوز ، يريد أن يصلي الصلوات الخمس في المسجد فيمنعه أبوه ويحول بينه وبين طاعته لربه عزوجل ؛ فماذا يفعل الولد مع مثل هذا الوالد ؟ لا سبيل إلى اصلاح هذا الوالد وقد أكل الدهر عليه وشرب ؛ لكن والد آخر ليس كهذا ، والد آخر يشعر بنعمة الله عليه أن رزقه غلاما صالحا وأنه يسعى في طلب العلم سعيا حثيثا فهو يتعلم من ابنه ويعترف ويقول والله نحن قبل الزمان هذا ما كنا نعرف سنة وبدعة وواجب وفرض إلى آخره ، كنا نعيش كما كانت تعيش البهائم ، هذا من السهل جدا أن يتفاهم الولد معه بحيث أنه يفهمه أنه أنا تعظيمي لك هو اتباعي لأوامرك وإطاعتي لك ، هذا هو تعظيم لك وليس أن أقوم نفاقا وإلى آخره ؛ هذا يمكن أن يتفاهم معه ؛ أما النوع الأول بدك تقوم غصبا عنك وإلا طردت من داره ، وهذا واقع كثيرا مع الشباب الذين لا يحسنون مسايسة الآباء الذين عاشوا في الجاهلية ؛ فسوف يضطر إلى أن يخرج خارج الدار

وهو لا يستطيع يا أن يعدل شيء من حماسه لأنه كل شيء له حد ...

أبو مالك : والله الأحسن العدل يا شيخ ...

الشيخ : ... وشو بقي من سؤالك ؟

السائل : ((**وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين**)) .

الشيخ : أيوه قبل هذا من الخطأ الشائع ما أدري إذا كان سبق أن ذكرنا به أنه لا يجوز للمسلم أن يقول قال الله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين**)) لأن الله ما قال هكذا ، وأنت عارف تماما لأنك كما علمت أنك تدرس يمك اللغة العربية ؟

السائل : الرياضيات .

الشيخ : الرياضيات نعم ؛ على كل حال يفهم اللغة العربية فلما بتقول قال الله تعالى أعوذ ، فأعوذ مقول القول ؛ ... أيضا هذا خطأ لماذا ؟ لأن الله ما قال بعد أعوذ بالله كذا وكذا ، أيضا خطأ فانتبه وإنما إذا أراد المسلم المحاضر أو المذاكر أو الواعظ أو أو إلى آخره أن يستدل بآية رأسا يفعل كما يفعل رسول الله ، وهذا معناه أيش ؟ (**تركتم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يضل عنها إلا هالك**) ، كل الأحاديث التي يذكر فيها أن الرسول عليه السلام نزع بآية أو استشهد بها ليس بين يديها قال الله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، وليس بين يديها قال الله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، هذا أولا من جهل الناس بعض الناس ، ثم من غفلة الآخرين يلي لسان حالهم يقول هات يدك وامش ؛ إلى أين ماشي ؟ مش داري ؛ فهذا خطأ ؛ إذا وأمر بالعرف قال الله : ((**وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين**)) العرف باتفاق العلماء لا يقصد به أبدا العرف المخالف للسنة ، أظن هذا ما يحتاج إلى بحث يعني آه ؛ الشيء الثاني العرف ليس له علاقة بالتحليل والتحريم ، له علاقة بألفاظ الناس الذين يتلفظون بلفظ عربي قد يكون له دلالة على معنى واسع في الأصل ؛ لكنه يستعمل في بعض البلاد على معنى ضيق ، إذا كان عرف تلك البلاد أنه يعنى بذاك اللفظ الذي أصل معناه واسع يقصد به معنى ضيق فتفسر كلمات الناس حينما يتكلمون بأمثال هذه الكلمات بهذا العرف السائد مثلا إذا نذر مسلم نذرا أن لا يأكل لحما ترى إذا أكل سمكا هل حنث في يمينه وترتب عليه كفارة اليمين أم لا ؟ ((**وأمر بالعرف**)) شو العرف في البلد يلي ينطق فيها عن كلمة اللحم ، إن كان العرف هو يشمل السمك وهو مذكور في القرآن الكريم تستخرجون منه لحما طريا ... ((**فتأكلون منه لحما طريا**)) بنص القرآن ، أطلق للفظة اللحم على ماذا ؟ على السمك ؛ لكن إذا كان عرف لغة البلد بلد ما إذا قال اللحم إنما يتبادر إلى الذهن غير لحم السمك فحلف هو والله ما بيزور فلان ما أدخل بيته وكذا وكذا ما آكل اللحم عنده ، وإذا الرجل عامل سمكا فأكل فهل حنث أم لا ؟ هنا يؤمر

بالعرف ولا يكلف أن يكفر لأن البلد ما يعرف اللحم إلا على السمك وعلى العكس من ذلك إذا كنت في بلاد ساحلية ولا يعرفون هناك الضأن إطلاقا ما يعرفون اللحم إلا أنه إيش لحم السمك ؛ فهو حلف أنه ما يأكل اللحم ، فإذا أكل لحم ضأن هل حنث ؟ ما حنث لأن اللحم في عرفهم لا يدخل فيه إلا لحم السمك وهكذا ؛ فإذا ليس المقصود بالآية تغيير أحكام الشرعية يا أخي وإنما حل مشاكل الناس إذا ما تكلموا بكلام أو تعاطوا بعض الأعمال ، وهذه الأعمال ليس لها حكم في الشرع يخالف ما هو نطق به ؛ ولكن هناك عرف خاص بتوسيع المعنى أو بتضييقه ؛ فإذا الاستدلال بهذه الآية فيما نحن كنا في صدده لا يجوز بوجه من الوجوه إطلاقا لأن هذا العرف سميناه يعني بالعادة والتقاليد الماشية بين الناس بنقول نعم وليس هذا هو المقصود لكن هذا مشروط فيه أن لا يخالف السنة لاسيما وقد عرفت من بياني السابق بأن هذه السنة هجرها يترتب من وراءها مفاسد كثيرة ، مفاسد أخلاقية وما قصة يعني ذلك المعلم الذي كان يضرب التلميذ لعدم قيامه عنك ببعيد ؛ وأظن بهذا يتم الجواب نعم .

أبو مالك : أنا راجعت كلمة العرف لا تعني العرب الشائع بين الناس وإنما العرف المعروف .

الشيخ : عند الشرع يعني .

السائل : أي نعم .

الشيخ : ... على أنه قام لفلان شيء وقام إلى فلان شيء بمناسبة أيش ؟ (**قوموا لسيدكم**) هم يفهمونها بأنه قيام تعظيم ، وحرفوا الحديث يلي قوموا إلى سيدكم . تذكرتها .

السائل : بالنسبة لحديث (**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما**) في هناك ما يدل على أن الكبائر داخلها ضمن هذا أو خارجها الشيخ : تسأل بالعكس ... ما يدل على أن المقصود الصغائر ...

السائل : في مرة واحد طرح موضوع انشاء مصنع اسمه مصنع مركزات أعلاف ، هذا مادة الخام تبعها هي عبارة عن جيف ودم يقوم بوضعها بأفران ومن ثم طحنها ، فهو يقول إن هذه المادة تستورد من أوروبا وتدخل في أعلاف الدواجن ؛ فهو تكلم بها كمشروع تجاري لكن الواحد لما شاف أنها تتعلق بالشريعة الإسلامية

السائل : ... نفس الشي صناعة الصابون بدخلوا مواد دهنية هي عبارة نخاع من الأبقار الميت عظام البقر هي تتحول لا تبقى على طبيعتها فهل تحولها يجيز استعمالها ؟

الشيخ : هذا ما كان جرى الحديث به مع الوالد ، ألم تسمعه ؟

السائل : لا .

الشيخ : إنه كان يرى أنه لا يجوز ؛ فبعدين ذكرت له أن المسألة تحتاج إلى دراسة ، إن كانت الشحوم المحرمة هذه بهذا الخلط تحتفظ بعينتها فهي محرمة وإن تحولت فتطهر بالتحول ، قال لي أنا أريد أن أسأل مدير

الجمارك تبع العقبة فسأله فقال له إنها تتحول .

السائل : شيخنا هل العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ، هل هناك ما يدل على أن الكبائر داخلة ضمن هذا أو خارجه ؟

الشيخ : أنت سألت السؤال بالعكس ، هل هناك ما يدل على أن المقصود بالصغائر هكذا ظننت أنك سوف تسأل .

السائل : السؤال إنه إنشاء مصنع مركزات أعلاف فمبدأ المصنع أو مركزات الأعلاف هي عبارة عن دم وجيف يقوم بوضعها بأفران ومعالجتها وطحنها وخلطها مع خامات علفية أخرى ؟

الشيخ : في السؤال ناحيتيان : ناحية تتعلق بالذين سيأكلون هذه الدواجن المغذاة بهذا النوع من الغذاء ؛ والناحية الأخرى تتعلق بهذا التاجر المغذي لهذه الدواجن بهذا الغذاء ؛ أما الناحية الأولى فلا شيء في أن يأكل المسلم دجاجا غذي بعلف نجس أو محرم ، وذلك لما هو معلوم عندنا في السنة أن الدجاج في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان داشرا مخلا في العراء ونعلم بالإضافة إلى ذلك أن العرب كانت كنفهم غير منظمة وغير محصورة بل قد كانت كنفهم في أول الأمر خارج الدور ؛ ولذلك جاء في لغتهم استعمال أن فلانا خرج إلى الغائط والغائط هو المكان المنخفض ؛ لأنهم كانوا يقصدونه لقضاء حاجتهم فيه كي لا تبدوا عوراتهم فسمي بعد ذلك ما يخرج من الإنسان من النجاسة باسم المكان ألا وهو الغائط ؛ هذه كانت حياتهم من قبل فكان الدجاج بالتالي فلتانا مخلا داشرا يأكل مما هب ودب مع ذلك كانوا يأكلون هذا الدجاج ، وقد جاء في صحيح البخاري أن رجلا كان عند أبي موسى الأشعري لما وضع الطعام فيه دجاج فلم يتقدم ذلك الرجل وقال إنه منتن ، قال أبو موسى لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكله ؛ نستفيد من هذا النص شيئين اثنين : الشيء الأول أن أبا موسى أقر الرجل على قوله إنه منتن ؛ والشيء الثاني أن الرسول أكل هذا المنتن ، والسر في ذلك أن النجاسة التي تؤكل عادة من بعض الحيوانات تتحول في المعدة إلى شيء آخر وربما لا يتحول لكن الشارع الحكيم الرؤوف الرحيم لرفع الحرج عن المسلمين أباح لهم مثل هذا الحوين الدجاج ، أقول الحوين لكي نشير أنه لم يبح لهم أكل الحيوانات من الشياه والأبقار والإبل التي كانت تأكل الجلة وهي داشرة فلتانة إلا بعد أن تمسك وتحبس أياما على الطعام النقي الطاهر حتى يتحول لحمها إلى لحم طيب ؛ فإن افترضنا بأن الدجاج مع أكله للقاذورات وللنجاسات لا يتحول أو تتحول هذه النجاسة إلى شيء آخر ؛ فقد رخص الشارع في أكل هذا الحوين دون حبس كما هو الشأن في الحيوانات الأخرى ؛ على ذلك نقول نحن إذا أراد رجل أن يصنع علفا للدجاج مركبا من بعض المحرمات أو النجاسات ويقدمها غذاء للدواجن من جنس الدجاج فله ذلك ولا مانع من ذلك ، اللهم إلا إذا كان ما يضيفه إلى هذا العلف من الدماء التي جاء ذكرها في سؤالك يشتري هذا الدم شراء ؛ فقد صح في الحديث

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن شراء الدم ؛ فلا يجوز له والحالة هذه أن يشتري الدم شراء فإذا تيسر له طريق غير الشراء وأضافه إلى العلف كان عمله جائزا ؛ وعلى كل حال كان ذلك العلف لا يحرم على الناس أكل الدجاج ؛ واضح الجواب ؟ والحمد لله رب العالمين .

السائل : الدجاج ...

الشيخ : هو لا كل سؤال له جواب ، هذه من عندك أنت يالله سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : في الظهر في المكتب كل ما يؤذن للظهر فكلما سمعته يؤذن ويقول الله أكبر ، أقول أؤذن وأصلي ، هذا أسمعه من الراديوا الأذان الظهر فأقول ليش ما أنتظر وأحدث نفسي حتى سبحان الله ... أو بعد ما أخلص الصلاة ليش أنا ما أكسب الثواب وأردد ما يقول المؤذن ، بعدين أقول هذا راديوا ، والذي ينطبق على الراديوا ممكن ينطبق على الأذان الموحد أفدني أفادك الله فيما أفكر ساعات أقول ليش ما أكسب وبعدين أقول هذا راديوا هذا ليس أذان مش مؤذن أسمع صوته ؟

الشيخ : طيب لما تسمع المذيع في الراديوا يقول السلام عليكم شو موقفك ؟

السائل : أقول وعليكم السلام .

الشيخ : هذه مثل هذه ؛ لكن فيه فارق يمكن أن يكون مخرجا لك وهو أن الأذان في بعض البلاد ومنها بلدك هذا أذانه غير شرعي لأنه في تلحين في تطريب ؛ فإذا لم تجبه لهذا الذي يعرض لهذا الأذان فهناك وجه ؛ أما إذا كان الأذان شرعيا فلا وجه إلا أن تجيبه .

السائل : حتى لو في راديوا ؟

الشيخ : ونحن نتكلم عن ماذا ؟ ألم نبدأ بالسؤال إذا سمعت المذيع في الراديوا يقول السلام عليكم كان الكلام المهم أنك تجيبه ، إذا تجيب هذا وتجيب هذا إلا إذا قصدت عدم إجابة المؤذن هو إشعار بأن هذا الأذان غير شرعي وهذا يكون بينك وبين الناس ؛ أما إذا لم يكن أحد وكان الأمر بينك وبين ربك فتجيبه ، تجيبه لأنه في الحالة الأولى عدم الاجابة المقصود فيها تنبيه الآخرين أن هذا المؤذن ليس له حرمة ؛ لكن إذا لم يكن أحد وتريد أن تفهمه هذا الفهم فبينك وبين ربك هو يقول أشهد أن لا إله إلا الله فأنت تقول كذلك حتى ينتهي من الأذان ...

السائل : طيب إذا كانت الإذاعة بلد ثاني يعني مثلا أسمع الإذاعة السورية أو السعودية ؟

الشيخ : نفس الشيء نفس الكلام ، وإيش فيها يا جماعة نحن الآن ننتقد الصوفية يلي يبتدعون في أذكارهم يأتون بذكر كثير وغير مفهوم في كثير من الأحيان ، طيب نحن عندنا ذكر كثير في القرآن ((**واذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة وأصيلا**)) لكن ليس الذكر الكثير أن تقعد وتحصر حالك في مكان ويكون

الأفضل أن يكون المكان مظلم وأن تضاعف الظلمة بأن تغمد عيونك وقد خلقك الله بصيرا ، لا ، وإنما الذكر الكثير هو أن تتبع السنة ؛ فما في حركة يتعاطها المسلم إلا وفيها ذكر ؛ فلو أن المسلم وضع نصب عينه اتباع السنة في الأذكار والأوراد ما كان بحاجة للأمة أبدا إلى وضع كتب في الأوراد والأذكار من قبل مشايخ ، مشايخ الطرق أومشايخ الفقه والمذاهب أو ما شابه ذلك ؛ لكن لجهل المسلمين أولا بالسنة وتهاونهم بتطبيقها ثانيا هو الذي يفسح المجال للمبتدعة أن يبتدعوا في دين الله ما شاءوا ليسدوا الفراغ الذي يشعر به المسلم أنه بحاجة أن يذكر الله ؛ لكن أنت اذكر الله ، بتذكر الله ما في أبدع من هيك أبدا ((**ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون**)) والسلام عليكم .

السائل : إذا انشغلنا ولم ننتبه إلى الأذان وفي نهاية الأذان قلنا (**اللهم رب هذه الدعوة التامة** ...) فهل صحيح هذا الفعل ؟

الشيخ : سمعت الأذان لكنك ما جاوبته ؟

السائل : ما جاوبته .

الشيخ : لكن هنا انتبهت صحيح والسلام عليكم .

الشيخ : أين الذي كان يسأل ؟ ما هو السؤال ؟

السائل : (... **إلا رقما في ثوب**) .

الشيخ : ما باله ؟

السائل : ما معنى هذا الحديث ؟

الشيخ : إلا رقما في ثوب يعني إلا صورة موجودة في ثوب واشتريت هذه الصورة دون قصد لها فتقتنى وتمتهن حتى تذهب الصورة .

السائل : ولو كان في ذوات الأرواح ؟

الشيخ : هو هذا البحث لكن هنا شيء قد ثبت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى صليبا في ثوب قضبه ؛ والمقصود هو القضاء على أثر الصليب الذي يذكر بالشرك بالله عزوجل ؛ كذلك أي صورة تكون في ثوب وكان بالإمكان تغيير هيئتها كما فعل الرسول عليه السلام يوم أخبره جبريل بعدم دخوله إلى الحجرة أن في الحجرة صورة معلقة في قرام ، تمر بالصورة فتغير حتى تصير كهيئة الشجرة ؛ فإذا كان من الممكن تغيير الصورة الموجودة في الثوب ... إما تغييرها شكلا ، وإما تقطيعها إذا كان الثوب ممكن تقطيعه فحينئذ لابد من اتخاذ مثل هذه الوسائل وإلا فكما قلت لك أولا تقتنى حتى تمحى وتذوب .

السائل : طيب عندما دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيت عائشة وجد عندها سترا عليه تصاوير فقال لها حوليه فإنك ... ؟

الشيخ : هذا ليس فيه صورة تماثيل ذات الأرواح ، هذا هو لا هذا نهي للتنزيه لأنه لا يحسن أن يكون في بيت المسلم ما إذا قام ليصلي يلهيه عن صلاته .

السائل : أحسن الله إليك .

الشيخ : وإليك .

السائل : بالنسبة للكتب المحققة ويلي بتخرج الأحاديث تبعها للكتاب المعاصرين يعني بعلقوا على التحقيقات يلي تفضلت عليه ألا تردوا عليه قد وقد ؟

الشيخ : قد وقد .

سائل آخر : أخوكم عبد الرحمن إبراهيم من السعودية يا شيخ يقولون بعض الناس إن الصلاة في حالة مثلا يكون معه مثلا صور أو عملة تحمل صور فلا تجوز ، فالملائكة لا تحف المصلي ؟

الشيخ : هذا القول فيه شيء من الشدة التي لا تدل عليها السنة ؛ لأن هذه الصور غير ظاهرة أولا ...

السائل : يعني غير معلقة .

الشيخ : لا ، لا أعني فقط غير معلقة أعني أنها غير ظاهرة لأنها لو كانت غير معلقة وهي ظاهرة وليس المسلم بحاجة إليها فلا تنبغي أن تكون في الدار مثلا كصور الجرائد والمجلات فهي ليست معلقة لكنها مبثوثة في الدار يمينا ويسارا ؛ فهذه لا ينبغي أن تكون هكذا ظاهرة العيان ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن الجواب هو لكون هذه الصورة موضوعة في مكان خبيء وغير ظاهر فمن هنا لا يرد الإشكال أو الاعتراض الذي ذكرته عن بعض ما ذكرت .

السائل : سواء كانت محمولة أو محفوظة ؟

الشيخ : هو كذلك .

الشيخ : هو كذلك .

السائل : بالنسبة لعقيدة شيخنا الدرزيين والعلويين ما هو الفرق بينهم وبين أهل السنة ؟

الشيخ : كالفرق بين اليهود والنصارى ، يعني كلهم كفر والكفر ملة واحدة .

السائل : طيب الشيعة هل هؤلاء أيضا ؟

الشيخ : لا ، الشيعة أنواع .

السائل : آه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : رجل عنده زمال كاة هل له أن يعطيه لرجل لا يحتاج زكاة ولكن يمكن إذا أعطاه إياه أن يتصرف به كالذهاب إلى العمرة أو إلى آخره فسوف يتآلف قلبه فهل هو من باب المؤلفة قلوبهم يعتبر ؟

الشيخ : هل هو غني أو فقير ؟

السائل : هو وسط يعني ليس فقيرا .

الشيخ : ما أفهم وسط بتقول لي غني أو فقير ؟

السائل : ليس فقير ولكن ماله لا يكفيه أن يذهب بنفسه إلى العمرة .

الشيخ : لا تتلفظ في موضوع العلم بالألفاظ السياسية التي يمكن جذبها يمينا أو يسارا ليس فقيرا إذا هو غني .

السائل : غني نعم .

الشيخ : فإذا لا يجوز .

السائل : حتى لو من باب تأليف القلوب ؟

الشيخ : أنا أعرف المؤلفة قلوبهم سيدنا عمر رضي الله عنه ألغى هذا المصرف لأنه قال لم يعد للإسلام حاجة للمؤلفة قلوبهم ؛ المقصود أنا لا أرى أن هذا منسوخ ولكن أرى أن هناك من هو أحوج من ذلك من الفقراء والمساكين ؛ والسلام عليكم .

السائل : يا شيخ بالنسبة لإقامة الصلاة والواحد ينتفل ؟

الشيخ : يقطع الصلاة .

السائل : حتى وإن كان في نهايتها ؟

الشيخ : هذه فيها تفصيل إذا كان يدرك تكبيرة الإحرام يتمها وإلا يقطعها ؛ والسلام عليكم .

السائل : ....

الشيخ : هذا حديث أبو داوود يحتاج المراجعة لعلك تراجع والحر تكفيه الإشارة .

السائل : الزيادة ليست صحيحة ؟

الشيخ : فيها نظر كبير .

السائل : نحن أخذناها عنكم شيخنا بتراجعها شيخنا وتبلغنا مراجعتك ؟

الشيخ : ولماذا لا تراجع ؟

السائل : أنا أريد أن آخذ من النبع الأول .

الشيخ : أنا سأراجع وأخبرهم بالنتيجة إن شاء الله .

أبو مالك : بعدين ما بعث من يأخذ الكتاب ما أرسلت من يأخذ الكتاب ؟

الشيخ : مرادنا فيه خير كثير حيث اشترينا الكتاب ،

السائل : مبارك ، مبارك .

الشيخ : والآن يأتي سؤال ثاني هل سمعت بفتاوى السيد رشيد رضا أنها فصلت عن المجلة ؟

السائل : لا والله .

الشيخ : طيب المجلة تجدها عند أحد ؟

السائل : لا أعرف .

الشيخ : ما تعرف طيب السلام عليكم .

السائل : ... المجدد في زمانه ابن تيمية والآن المجدد الشيخ اذكر القصيدة التي كتبتها . والله ما بي حافظها .

سائل : قلها بسم الله .

السائل :

ما لي ابن تيمية جليل الشأن *** ، خلف كشيخ السنة الألباني ،

بحران من علم وفضل *** ، فاغترف ما شئت من علم ومن عرفان ،

فكلاهما نبذ التعصب والهوى *** ، والرأي أن يلقى بلا برهان وكلاهما حرب على ذو بدعة ****، في الدين مهما كان ذا سلطان ،

وكلاهما ترك التعصب والهوى *** والرأي أن يؤتى بلا برهان ...

والله نسيت بقية الحفظ ،

وأبشر بزرع قد زرعت بحلق *** فسيعم كل الشأن وكل ...

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 256

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-256

محتويات الشريط :-

1 - كلمة من الشيخ والأستاذ إبراهيم شقرة في بيان غلو الصوفية مع مشايخهم و تفريط السلفيين في التأدب مع علمائهم . (00:00:38)

2 - رجل يريد أن يتوب مما عمل فكيف يتوب ؟ (00:28:21)

3 - ما الفرق بين الأسلوب السلفي والأسلوب الصوفي ؟ (00:35:21)

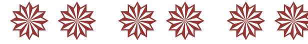

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ أبو مالك : نرى الناس أو تلاميذ المشايخ الذين يعظمون شيوخهم ويقومون لهم ويفعلون خلاف السنة وإنما يفعلون ذلك أدبا مع شيوخهم في ظنهم ، ونرى الفريق الآخر والذي لا يقومون لشيوخهم لا يفعلون هذا التزاما بأدب السنة ؛ وإذا نظرنا إلى الحقيقة والواقع نرى بأن الفريق الأول الذي يخالف عنه السنة بقيامه وتعظيمه لشيخه نجد هذا الفريق أكثر أدبا مع شيوخهم من الفريق الثاني ؛ لأن الفريق الثاني عند ما لا يفعل فعل الفريق الأول ويلتزم بالسنة يرى مع الزمن أنه أصبح هذا الأدب يفعله الفريق الأول وأثر في نفسه حقيقة فعلا يصبح بعيد عنه كل البعد ، وهذا طبعا يعود إلى أمرين اثنين في ظني وتقديري أما الأمر الأول فيعود إلى أن التأثر بفعل الرسول عليه الصلاة والسلام وقوله وأدبه هذا أمر يحتاج إلى نفوس تتعامل مع هذه الآداب والأخلاق والأقوال والأفعال للنبي عليه الصلاة والسلام تعاملا يليق بها تعاملا نفسيا يعني يجب عليه أن يحترم الأدب والفعل والقول الذي جاءنا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فنرى أنه لا يتعامل مع هذا الأدب بنية أنه يتعامل مع النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أما الأمر الثاني فهو وطبعا هذا ناشيء في ظني وتقديري من عدم الفقه والبصر في الأدب النبوي الذي ينبغي أن يتأدب به طالب العلم ؛ ولذلك مع الزمن نرى مثل هذا الإنسان أو هذا الفريق تنوشه أيادي الشياطين وتبعده بعيدا وتقصيه عن أدب السنة ويصبح لسان سوء أو طعن أو قدح أو ذم حتى في الشيخ الذي أخذ عنه ؛ هذا الأمر الأول ؛ أما الأمر الثاني فهو أنه يرى وقد قرأ ما قرأ وربما ما يتجاوز ما قرأ صفحات

أو عددا يسير من أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتفقه بها فظن نفسه عالما بهذا القدر الذي أخذه أو قرأه ؛ فهو إذا لابد أن يزاحم بركبته ركبة شيخه الذي أخذ عنه لماما أو قليلا ؛ فمن هنا أقول تجربتي مع إخواننا أو مع على الأقل من نعرف عددا منهم أنهم وأقول بصريح العبارة أنهم يسيئون الأدب ، يسيئون الأدب مع الشيخ الذي أخذوا عنه أو تتلمذوا على يديه أو ظنوا أنفسهم أنهم يأخذون عنه ؛ ينبغي هؤلاء أن يتعلم هؤلاء الأدب مع الشيخ كما يتعلمون الفقه عنه فيما يروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو فيما يعلمهم من كتاب الله تبارك وتعالى ؛ وهذا يقودني إلى القول بصراحة بأن الأمر إذا كان هناك أفراط مع الفريق الأول أو في الفريق الأول فالفريق الثاني تفريط وبخاصة مع الشيوخ الكبار الذي يجب أن يحترموا ويقدروا وأن يكون الأدب حاملا لهم على أن يصونوا شيوخهم في نفوسهم بالقدر الذي ينبغي أن يصان الشيخ لعلمه وقدرته على تأديب هؤلاء التلاميذ ؛ هذا تعليق في الحقيقة لابد منه توضيحا أو تذكيرا لإخواننا ولا أقول في هذا المجلس فلعل إخواننا في هذا المجلس ممن يحسنون الأدب مع شيوخهم ؛ ولكن أقوله لإخوان آخرين لعله يبلغهم ما يقال هنا فيكونوا على الأدب الذي ينبغي أن يكونوا عليه .

الشيخ : جزاك الله خيرا ، هذه كلمة حق ومن الأسف أن نقول إنها تصدق على كثير من يدعي الانتماء إلى السنة ، ولاشك أن الحق وسط بين هؤلاء وهؤلاء ، أولئك الأولون بسبب بعدهم عن معرفة السنة يعظمون شيوخهم بما يعن أو يخطر في بالهم من وسائل الإكرام والتعظيم دون أن يكونوا على علم بأن بعض هذه الوسائل خلاف السنة وقد يكون بعضها محرما ؛ والسبب أن شيوخهم لا علم عندهم فيقع أتباعهم في مثل هذه المخالفات ، ثم قد يوجد في أولئك الشيوخ من يطيب له مثل هذا التعظيم ولو كان يعلم أنه خلاف السنة الفريق الآخر يتبع السنة لكن الحقيقة أنه في بعض المسائل يتخذ السنة وسيلة للإخلال بالتأدب مع الشيوخ الذين علموه السنة ، وكان لهم الفضل الأول في توجيههم للسنة ، وأنا أعتقد أن سبب هذا الإخلال من هؤلاء الناس باحترام شيوخهم وعلماءهم هو هذه النهضة الفكرية العلمية التي أيقظت الناس من ذاك السبات العميق ألا وهو الجمود على التقليد ؛ فتفتحت أذهانهم لاتباع الكتاب والسنة فأخذ أحدهم يبحث في حدود ما عنده من علم ووجد أشياء يخالف فيها الجمهور أولا فاتبعها ثم دخله العجب والغرور فظن كما ألمح الأستاذ على أنه على شيء من العلم فاستقل في فهمه للعلم وأظهر بين الناس أنه هو لا ينتمي إلى فلان وعلان فهو له منهج خاص وإن كان يقول هذه الكلمة حتى لا يهاجم فيقول وإن كان له فضل علينا لكن أنا لي خطتي وله خطته ، هذا سببه كما ألمح أنا في كثير من المجالس والمواعظ أنه في عندنا اهتمام كبير ويقظة تامة فيما يجب أن يكون عليه المسلم من اتباع الكتاب والسنة والذين دعوا إلى هذا النهج كثيرون وكثيرون والحمد لله في مختلف البلاد الإسلامية ؛ لكن مع

هذه الصحوة العلمية لم يوجد هناك علماء مربون حقا يكونون على الكتاب والسنة ويتولون تربية الناس على هذا النهج الصحيح في دروسهم العامة ودروسهم الخاصة ؛ منذ يوم أو يومين تحدثت مع ابني هذا عبد المصور قلت منذ كنت في دمشق كنت ألحظ أن انتباه الناس لدعوتنا واتباع الكثيرين منهم لها عم يوجد في نفوسهم شيء من الغرور وشيء من العجب وشيء من الاستقلال في الفهم الذي يحملهم مبدئيا على أن لا يهتموا برأي الشيخ ، ويكون نهاية المطاف أنه يقول كما قال الأستاذ قرأ بعض الكتب القليلة إذا قيل له أنت عم تخالف هنا ، فيقول هذا رأيي وهذا رأيه ، وهو لا يفقه أو لا يحسن أن يقرأ آية من كتاب الله أو حديثا من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، صار يقول إنه له رأيه وللشيخ رأيه ؛ فالذي ينقص الآن المجتمع السلفي رجال جمعوا بين العلم الصحيح والتربية الصحيحة أنا أعتقد أنه يوجد في العالم الإسلامي أفراد ولو أنهم قليلون وضائعون في خضم من المجتمع لكن لهم أثرهم في الواقع ، وما هذه الصحوة إلا أثر من آثار هؤلاء الدعاة للكتاب والسنة ؛ ولكن لا يوجد هناك مربون بمعنى الكلمة ، أعتقد إضافة إلى ما ذكر الأستاذ أبو مالك أنه فعلا يوجد عند الصوفية مربون ؛ لكن ينقصهم المعرفة بالكتاب والسنة فيربونهم على خلاف الكتاب والسنة ؛ ولذلك نجد هؤلاء الأتباع مستسلمون لشيوخهم كل الاستسلام ، وهذا طبعا ليس من الإسلام في شيء لكن لو كان هذا الشيخ على الكتاب والسنة لكان أثره بليغا جدا في أصحابه وفي أتباعه هذا التوجيه وهذا التأثير في نفوس الناس ، لا يوجد بين الدعاة السلفيين في مختلف العالم الإسلامي من يمكنه أن يقوم مقام هؤلاء في تربية نفوسهم اتباع الكتاب والسنة من أجل هذا النقص الذي يشعر به كل باحث وكل مفكر دارس لوضع الشباب في العالم الإسلامي يجد إقبالا من هؤلاء الشباب أنفسهم أي ولو كانوا يحملون المنهج السلفي والفكرة السلفية والدعوة السلفية يتأثرون ببعض الدعوات الأخرى ؛ لماذا ؟ لأنهم يشعرون أنهم يجدون فيها النقص الذي نحن نتحدث عنه الآن ، مثلا كجماعة التبليغ فجماعة التبليغ لا يستطيع أحد أبدا أن ينكر أن لهم تأثيرا في كثير من عامة المسلمين ؛ لكن هذا التأثير ليس هو الذي يرضاه الله ودعى إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه تأثير كان لا يصلي مثلا فأخذ يصلي ، كان يشرب الخمر فصار بعيدا عنها لاشك أن هذا يعني إصلاح له أثره ووضوحه ولكن إذا ما دندن أحد الدعاة الحقيقيين مع هؤلاء أو غير هؤلاء حول ما بعث الله من أجله الرسل وأنزل الكتب وهي دعوة التوحيد فيقولوا لا نريد أن نثير خلافات بين الناس ؛ إذا هؤلاء يفسدون أكثر مما يصلحون هذا الإصلاح ؛ أنا أقول إصلاح السلوك إذا صح التعبير وإلى درجة هذا موجود في شيوخ الصوفية منذ مئات السنين كما أنه موجود قريب منه في الرهبان والراهبات ؛ لأنهم يدعون لمحاسن ومكارهم الأخلاق ، ويأتون بالآية التي يسمونها بالآية الذهبية " من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر ، ومن طلب منك رداءك فأعطه كساءك " هذا

ليس من طبيعة الإسلام ، في طبيعة الحال إذا ما دعا إليه مسلم ؛ لكن نجد الذين يدعون بأسلوب الرهبان والراهبات في عندهم مسكنة وعندهم تواضع وهذا من الإسلام ؛ لكن ليس هو الإسلام ؛ كذلك تجد مثل هذا ويمكن أن يكون أحسن من هذا عند أتباع الصوفية لكن تجد مع ذلك الضلال الأكبر ؛ نحن عشنا ما عشنا في دمشق قبل أن نأتي إلى هذا البلد وكان هناك شيوخ معروفين بالتصوف ومعروفون أيضا تأثيرهم في الناس كما نسمع الآن تماما عن جماعة التبليغ فلان كان كذا وصار كذا وفلان كذا إلى آخره ؛ لكن في دروسهم علنا يصرحون بأن المريد بين يدي الشيخ كالميت بين يدي الغاسل ؛ هل هذا الميت له إرادة ؟ يمين ويسار ؟ ميت ، ومن قال لشيخه لما لا يفلح أبدا ، وإذا رأى التلميذ شيخه وقد علق صليبا على عنقه فلا يجوز أن يعترض عليه لأن الشيخ يرى ما لا يرى المريد ؛ ووقعت قصة في رمضان من رمضانات منذ عشرين أو ثلاثين سنة أن شيخا نقشبنديا ألقى درسا وجاء في الدرس القصة تالية ألقاها على الحاضرين ، أحد المشايخ فيما مضى من الزمان أمر مريدا له أن يذهب إلى الدار ويأتيه برأس والده ، فقال لبيك ، وذهب وجاءه برأس الوالد ؛ فتبسم الشيخ ضاحكا في وجه تلميذه ، قال له إن والدك مسافر وهل من المعقول أن آمرك بقتل والدك ، هذا صاحب أمك ويعاشر أمك بالحرام ولذلك أنا أمرتك بقتله ؛ كان حاضر هذا الدرس المئات وفيهم المثقفين الجامعيين والمحامون وإلى آخره ، وفيهم رجل اسمه أبو يوسف قريب لصديق لي أو زميل لي في المدرسة الابتدائية كان حاضرا في هذا الدرس وكنا نحن من عادتنا هناك بعد صلاة التراويح نصلي في مسجد مهجور التراويح إحدى عشر ركعة كنت أعود إلى دكاني وهناك يجتمع بعض إخواننا فجاءني أحدهم وحدثني بهذه القصة التي حدث بها الشيخ النقشبندي ؛ بعد قليل مر الرجل الذي يكون قريبا له اسمه أبو يوسف من جماعة الشيخ فناداه دخل الدكان فأخذ صاحبنا يسأله يقول له كيف رأيت الدرس الليلة ، قال ما شاء الله تجليات ؛ نحن عندنا نكتة هناك اصطلحنا عليها نحن السلفيين في آخر خط القصاع هذه حارة نصارى ، نصراني فاتح دكانه وواضع لافتة ضخمة مكتوب عليها تجليات بقلة ، ببيع فيها الخمور ؛ فكل ما نسمع من واحد صوفي يقول تجليات فنحن بنقول تجليات بقلة ... المقصود أخذ صاحبنا يناقش أبا يوسف هذا حول القصة وبطبيعة الحال ما عنده استعداد العلمي من أجل أن يقنع الرجل أو على الأقل أن يقيم الحجة عليه ، رأيت أنا بدوري أن أدخل في الموضوع وأنا كنت أجلس وراء الطاولة يلي أصلح فيها الساعات ، فقمت إليه وبدأت أتكلم معه لكن إن كان الجدار يفهم منك هو بيفهم ، نحن نسمع أنكم تنكرون كرامات الأولياء والصالحين ، ومن هذا الكلام أخيرا وهنا الشاهد : قلت في نفسي مادام هذا الرجل لا يفهم قلت له يا رجل مبين أن القصة مركبة تركيب ، إذا كان الشيخ أمر الولد في الظاهر أن يقتل أبوه لكن الحقيقة أن أباه مسافر والمقتول من ؟ صاحب أمه ؛ طيب لماذا أقام الحد هذا الشيخ على الزاني

وترك الأم وهي زانية وهذه لها ولد فهي محصنة فهي يقينا تستحق القتل ؛ أما الزاني ممكن يكون محصن وممكن يكون غير محصن ؛ فالقصة مبينة تركيبة ، ماكان يفهم ويقول الشيخ هيك حكى ؛ قلت هنا أضرب على الوتر الحساس وهنا الشاهد قلت له تعال يا أبا يوسف خلينا نكون صريحيين في الموضوع الآن لو الشيخ أمرك أنت تذبح أبوك هل تفعل ؟ الله أكبر شو قال ؟ قال أنا ما وصلت لهذا المقام ؛ قلت له لسى عمرك ما تصل ، تعبير سوري هذا عندنا ؛ وخرج وولى مدبرا ؛ أتصور أن هذا الرجل في مخه من الدروس من الحقن يلي كان عم يحشوها أنه هو يتمنى أن يصل إلى مقام يقتل أبوه إذا الشيخ أمره ؛ لاشك أن هذا تأثير فظيع جدا من هؤلاء الناس فلو كان شيء من هذا التأثير من بعض الوعاظ السلفيين الذين يعرفون ما حرم الله وما أحل الله كانت اعتدلت الكفة وما وجدنا أمثال هؤلاء المغرورين بأنفسهم والذين يستأسدون ويصبحون ولسان حالهم يقولون يا أرض اشتدي ما أحد عليك قدي ؛ يمكن بلغكم يوم الخميس الماضي جلسة الأوقاف وما جرى فيها ؟

أبو مالك : والله شيخنا أسمع ولكنني لا أعرف ما يدور في هذه الجلسات ولا أسأل .

الشيخ : أريح لك ، الشاهد مخططين هؤلاء الجماعة الله يهديهم يعني .

أبو مالك : أو يأخذهم .

الشيخ : أو يأخذهم ؛

أبو مالك : الثانية أحسن .

الشيخ : الشاهد مخططين خطة في الرد على السلفيين ، الله أكبر ، محضرين هذا الصعلوك القبيح حسن السقاف محضرينه لأمر مبيت في ليل ، الظاهر السائل أيضا مدفوع منهم من تمام التخطيط أثار موضوع أن أنتم تنكرون على أئمة المساجد وخطباء المسجد أنهم بطولوا الخطبة ويفتتحوا الخطبة بأن الحمد لله نحمده ... يا أخي بدل ما طول هذه فهذه ليست فرض ولا شيء اختصروا الخطب وقال رسول الله إلى آخره ...

أبو مالك : هذا يا شيخنا صرح به الوزير في التلفزيون .

الشيخ : هم منه يتلقون الشاهد قام واحد فقال لهم مادام أنتم عم تحضوا الناس مثل هذه الاصلاحات فيما ترون فلماذا لا تأمرون المؤذنين أنهم يؤذنوا أذانين في الصبح وهذا أمر متفق عليه بين العلماء ، ولماذا تقولون هذه سنة حسنة وبدعة حسنة والإسلام يقول كل بدعة ضلالة أجيبونا ، هيك كان السائل .

أبو مالك : من هو السائل ؟

الشيخ : واحد من الخطباء من الموظفين يعني الظاهر أنه مدفوع بدليل قام واحد من خلف الناس قال أنا أجيب ، من هو ؟ حسن السقاف ، هو ليس موظف ولا شيء محضرينه فقيل له تفضل تفضل ؛ ما أدري المدير يلي

كان هناك قال له تفضل فبدأ يحكي بجهل عميق كما تعلم عنه ثم تعرض طبعا لشخصي وتجهيلي وإنه أخطأ في كتاب كذا وفي كتاب كذا ، موجود هناك مين رضا المصري أعتقد أنك تعرفه يمكن ، وصاحبك القديم عبد الفتاح عمر الله يهدي الجميع ؛

أبو مالك : الله يهديه .

الشيخ : الشاهد قام اعترض رضا على حسن السقاف أنت لماذا بتجيب سيرة الناس ، هذا رجل عالم فاضل شوف الأساليب الغريبة ونحن تتلمذنا على يديه وجاء لداري مرتين هو يقول أمام الناس أنه أنا رحت لداره مرتين .

أبو مالك : من هذا ؟

الشيخ : رضا المصري عم يرد على حسن السقاف ليش عم يطعن فيّ ، وهذا أستاذنا وشيخنا وتعلمنا منه إلى آخره ، وحضر لداري وزارني في داري مرتين .

أبو مالك : طيب ليش هذا ؟

الشيخ : يفخر ويظهر بقدر الشيخ ويحترمه لدرجة أنه زارني في داري مرتين لكن شوف شو وراءها ؟ لكن نحن لنا رأينا وله رأيه نحن لا نقلده .

أبو مالك : هذا رضا .

الشيخ : نعم ، قام من بعد منه عبد الفتاح الله يهدينا وإياه على نفس الوتيرة لكن على صورة أوضح إن لمن نقل أقبح ، قال بس وذكر أنه أنا شيخه واستفاد لكن هو له منهجه وأنا لي منهجي ، هذا صار إمام هذا أمام الناس اليوم كأنه كفر عن خطيئته اليوم كأنه نبه الظاهر والله أعلم ، وإذا به يقول أنه أنا يعني قلت في الاجتماع السابق كذا وكذا ما أريد إلا أني أؤكد أن الشيخ أستاذنا .

أبو مالك : دائما أقول من تمام التوبة إذا أراد الإنسان أن يتوب فيجب عليه أن يتوب من ذنبه في الموقف الذي قال فيه ما قال .

الشيخ : أي نعم .

أبو مالك : أما هذه التوبة المغمغمة المكمكمة هذه التوبة التي يريد أن يقول عن نفسه بأنه أبرأ ذمته ويمضي إلى حاله فهذه توبة خبيثة تعتبر أخبث من قوله على رؤوس الملأ بقوله ما قال ولذلك حتى أنا كتبت في مقالة نست عنوان المقال ، أيوه " أغبياء حرب وأغنياء حرب " " أغنياء حرب و أغبياء حرب " قلت بأن هؤلاء الذين قالوا وتكلموا وناصروا إيران ووقفوا معها ثم نكسوا على رؤوسهم ورجعوا إلى أدبارهم وقالوا بأن إيران كذا وكذا وأخذوا

يقولون بأن إيران ليست دولة إسلامية وإن علينا أن ننتبه لها ؛ قلت هذا الكلام لم يقولوه علانية وإذا من تمام التوبة أن يعلنوه على الملأ كافة كي يعلم الناس أنهم يقولون في هذه الثورة ما يقولونه سرا أن يقولوه علنا ؛ فهذا صاحبنا هذا وصاحبنا ذاك هذا الكلام يعني نسمعه أو قالوا الكثير عنا قالوا في غيبتنا سواء كانوا قالوا عنك أم عني فهذا يبلغنا لكن الحمد لله ومن فضل الله عزوجل نحن لا نقيم وزنا لمثل هذه الأمور وهذا الكلام ، دائما نقول يعني كتبت مقالا عنكم في إحدى الصحف وقلت إن الفأر الهزيل لا يستطيع أن ينال من الجبل الأشم ؛ فالحمد لله رب العالمين الذي جعل منك جبلا أشم ...

الشيخ : الله يحفظكم يا شيخ نسأل الله أن يهدينا ويهدي المسلمين .

أبو مالك : ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يطيل في عمرك ويمد في حياتك ويفيد بعلمك على المسلمين كافة ؛ أنا أسمع حيث أن أحد الإخوان قال لي قبل أيام بأنهم في جامعات بريطانيا إذا جاءهم الحديث من الشيخ ناصر قالوا سمعنا وأطعنا ، قالوا هذا نسلم بصحة هذا الحديث الذي يصححه في الوقت يلي يجي الأقنياء الفههاء معذرة يا أبو ليلى من الكلمات التي لعلك ما تفهمها ، ... فيأتي هؤلاء سبحان الله فيطعنون بالشيخ ناصر والله يا شيخنا أريد أن أقول شيئا ربما يتصل بي أنا شخصيا وأقول هذا إتماما أو عطفا على الحديث أو التعليق ذكرته آنفا ، أقول أنا يعني والحمد لله رب العالمين أحمل لك في قلبي من الحب والاحترام والتقدير ما لا يعلمه إلا الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

أبو مالك : وهذا لا أشكر عليه ولكن أتحدث به من باب الحديث عن نعمة الله عزوجل أنه جعلني ، جعل لك هذه المنزلة العظيمة في نفسي وهذا شيء أنا أعتز به أولا وأحمد الله عليه ثانيا ، وأنا طبعا بهذا الحال الذي أنا به تجاهك لا أحب أن أتباه فيه أمام الناس ولكن أريد أن أعلم الناس الأدب مع الأشياخ ؛ ولذلك والله أنا يا شيخنا إني أنا أحب أن أقبل يدك أحيانا على ملأ من الناس .

الشيخ : الله يجزيك الخير .

أبو مالك : حتى يتعلم الناس أو إخواننا على الأقل إخواننا يتعلمون الأدب من أشياخهم .

الشيخ : نعرف هذا منك جزاك الله خيرا .

أبو مالك : والله يا شيخنا وهذا أمر أحمد الله تبارك وتعالى عليه ؛ وشيء آخر دائما يقول بعض الإخوان يذكر لي مثلا مسألة أو شيء يتعلق بشيخنا فأقول أنا لا أحب والله لو علمت لا سمح الله أن الشيخ أخطأ ، لا أحب أن أعارضه في خطئه لأن خطأ الشيخ ربما يكون ظهر لي بعد زمن أنه على صواب وأنا على خطأ ؛ ولذلك من الأدب أيضا أن أسكت أمام الشيخ حتى لا يكون لي أنا إلا مثل ذلك الأدب يلي هو أدب الصمت والاستماع

والإصغاء .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

أبو مالك : أريد أن أعلم إخواننا بارك الله فيهم أعلمهم شيئا من الأدب مع شيوخهم ولكن على كل حال لنا اجتهادنا ولهم أيضا قناعتهم ؛ فإما أن يرضوا وإما أن يسخطوا .

الشيخ : صح ؛ يا سيدي الحقيقة من الأشياء يلي تدخل في موضوع التربية إن بعض المجالس لا أقول كهذا المجلس ...

الشيخ : فنأكلها على أجنابنا ونسكت .

السائل : المسألة يلي كنا نتحدث فيها مع فضيلتكم يلي هي جفاء السلفيين أو الأسلوب السلفي وشفافية الأسلوب الصوفي يعني طبعا نحن عارفين العيب حاليا يعني هو النتيجة تبعه هي الجفاء ؛ المهم أن نعالج هذا الموضوع ، نعالج الموضوع بحيث أنه نقبل شفافية الصوفي الأسلوب الفرع بحيث أن نقنع الناس يعني أول ما تحكي مع الناس يقولون لك يا أخي أسلوبك جاف بتروح تسمع خطيب صوفي بقول لك كيف هو قاعد و طلب العلم غير مهم إنما هذا الأسلوب صار فهم الناس يعني النتيجة التي نريد الوصول لها أن نحل العقدة من أجل أن يصير الأسلوب مقبولا عند الناس ؟

الشيخ : هذا الذي حكينا عنه يا أبا منير ؛ ولكن هذا يحتاج إلى عديد من الناس عديد من العلماء كل واحد يعني لا تؤاخذني الآن أنا إذا كنت منكب على البحث والتحقيق ، أنا ما أستطيع أن أكون واعظا ولا أستطيع أن أكون خطيبا ولا ولا إلى آخره ؛ لكن ينبغي أن يكون هناك عشرات من أمثالي لهم الاتجاه الذي نحن نشعر بأنه ناقص من الجماعة السلفية ، فلا نستطيع نحن أن نقوم بكل واجب ، واضح هذا أم لا ؟

السائل : واضح ، طبعا نحن لا نطالب شخصيا بالعمل على هذا إنما توضيح طريق معين أو شيء معين يعني طريق أسلوب معالجة الموضوع مش يعني أنت تعالج الموضوع يعني مثلا ألف خطيب ألف مسجد في عمان قصدي الأردن أو في العالم ... ؟

الشيخ : النقد الذي تطلبه يحتاج أشخاص .

سائل آخر : ويجوز يا أستاذ عدم وجود مدرسة سلفية يعني بالنظام المعروف مثل الاتجاه الصوفي أو أي حركة ثانية مثلا وجود تجمع معين يعني للصوفية أو للسلفية نشأت بوضع معروف بالرفض ، بوضع كله يرفضه في كثير من الشباب بده يثبت حاله فيصير رافضا طبيعيا لعدم وجود مدرسة أو تجمع سلفي يكون فيه شيء من الجمع للشباب السلفيين ، يعني يخيل لي بوجود تجمع سلفي فيصير عملية ضبط الشباب مع شيوخهم أو هذا يكون

أكثر من أن تكون مدرسة منفردة .

الشيخ : هذا صحيح ؛ لكن هل تظن أن هذا التجمع السلفي يلي عم تعبر عنه يجده شخص أو خمسة أو عشرة ؟

السائل : لا طبعا .

الشيخ : فإذا سنرجع للملاحظة التي أبديتها ؛ نعم .

السائل : وفعلا يلي حكيته أنت يا أبا مالك أنت فعلا ولكن من المؤسف قليلين يلي تفضلت فيه أنت عن الإكرام والشيخ مثلا تعب على مجموعة من الناس وهم ما قدروا هذا العلم وأداروا ظهورهم يلي حكيته أنت صحيح يعني ظل عشرين بالمئة الله أعلم شو عم يحكوا للناس يلي داروا ظهرهم وحتى أنا حكيت لبعض منهم إنه يجب بدل الصبح نعمل بين المغرب والعشاء هذا يلي فهمته من الذي قصدته أنت وفعلا أنت تعبت كثير واستفدنا كثير واستفادوا ولكن ما في قلب صحيحة لاتباع السنة إلا ...

أبو مالك : أنا بدي أقول لك وما بدي أقطع حديثك وكلامك موصول ما خطرت نفسي بمسجد أبدا وإنما أعني يعني كلام عام لأن هذا الحقيقة هو الشيء الموجود في حياتنا للأسف الشديد يعني أنا من الأشياء التي أتكلم فيها دائما باستمرار باجي في الجلسات التي تقدر لي أن ألتقي مع الإخوان فيها وأعرف أنه فعلا بتنالون شيخنا بألسنة حداد ويا ليتهم بتناوله ويقولوا مثلا والله الشيخ فيه كذا يعني مثلا من ناحية سلوكية مش عاجبه في الشيخ مثلا ، لا المشكلة ، هم يتنالونه في علمه ، هذه الأشنع إنه والله هو عالمنا نحن ونحن علماء فيه وبعدين تأثروا للأسف الشديد بالمقولة الدارجة على ألسنة الكثيرين في العالم الإسلامي أن الشيخ عالم بالحديث على الرأس والعين ولكن يا أخي من أين له الفقه ؟ هذه المصيبة هذه الكارثة الطامة الكبرى معليش من محمد شقرة بجانب الشيخ ناصر ؟ محمد شقره لا يذكر علمه بجانب الشيخ ناصر ، هذه مسألة مسلمة لا شية فيها إن قالوا عن محمد شقرة والله بتكون مقبولة عندي جدا وأنا أقبلها على نفسي والله أسلم بها تسليما ؛ لكن أن تقال على الشيخ ؟ والله العظيم أنها قول إفك وزر من البهت والكذب في الحديث والنقد لذاته ، أنا الذي أريد أن أقوله إنه أنا الكلمة المهدورة التي نحفظها من صغرنا والتي تنسب إلى عمر وما أظنها صحيحة " من علمني حرفا كنت له عبدا " يعني أن هذه الكلمة لما آتي الآن ، الآن علم الشيخ أصبح ينقل إلى كل أطراف الدنيا ، إذا ما كان بكتابه في الكسيت إذا ما كان في الكسيت المسجل في مقال في مجلة في مقابلة في رسالة صغيرة حتى فأجى أن هذا العلم الذي ملأ الأرض علما آتي أنا وأتكلم عن الشيخ وأنقد فيه ، هذه قلة الأدب ؛ أنا لما بدي آخد مسألة عن الشيخ طلاب العلم في القرون السابقة كان يستغل أحدهم من قرء إلى قرؤ آخر ، مش منشان يقضي مع الشيخ أيام وسنين وليالي ،

كان من أجل مسألة واحدة يعلمها ثم يعود إلى بلده ويقول أخذت عن هذا الشيخ ، نحن الآن في عمان الشيخ يحدثنا عن بعض المسائل مسألة القيام مسألة اللحية مسألة الثوب كثير من الأشياء يحدث عنها بحكم الشرع ويبينه وبعدين الكثير عنها معرضون لا يتأثر ، الشيخ كيف بده يربي في هذه المسائل وغيرها من المسائل التي يتمثلها الشيخ ونراها متمثلة فيه ، هذه على الأقل تخلق يعني شيء من المعنى التربوي في داخل النفس والسلوك ؛ فأين هذه ؟ هذه غير موجودة للأسف الشديد ، غير موجود على الإطلاق ، مثلا نعرف على أن الشيخ ممكن أن يستفاد يعني من أوقات علم يأتي في مجلسه نجد بعض الناس أو بعض إخواننا بأن الشيخ سيحضر نجد سبحان الله أن حتى الأسئلة نفسها هي التي تكرر في أحد من الجلسات لماذا ؟ لأنه ما في حضور دائم عند هؤلاء الذين يحبون على الأقل الشيخ ؛ فإذا المدرسة التي تتحدث أنت عنها لو كان في غير مسجد صلاح الدين وهذا الذي نريد الوصول إليه إن مسجد صلاح الدين من يوم ما تأسس إلى الآن يعني ما قيل في دروس الصبح ممكن أن يعلم أمة خطب الجمعة ، أنا ما أقول إنه أنا صاحب مدرسة في خطب الجمعة لا ما أقول هذا ؛ لكن خطب الجمعة أيضا خطب منهجية خطب علمية ، خطب يمكن أن تصلح لدروس لسنين مستقبلة كثيرة ومع ذلك لا نرى أثرها على نفوس هؤلاء ؛ لأن الحضور ليس حضورا فرديا وإنما هو حضور بدني محض وبعدين يقول لك يا أخي من الشيء المؤسف يا أخي هذا الكلام مكرر معاد كأنهم أضحوا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلي الواحد منهم المسألة الواحدة يجلس لها ساعات من أجل أن يتعلمها ، نحن الآن خلص حملها في رأسه ولم يتمثلها سلوكا ، في نفسه فضاعت منه وضاع منها ؛ لذلك بارك الله فيك هذه الدروس يلي في مسجد صلاح الدين وخطب الجمعة لكن لو كان في عقول واعية وقلوب حاضرة ونفوس مقبلة على الخير كان كل هذا يعتبر زادا وحصيلة علمية كبيرة ممكن أن تفيد الإنسان في المستقبل ؛ فإذا المدرسة تحتاج لقناعة نفسية بادئة ذي بدئ وبعدين أنت تعلم أنه أنا في مسجد صلاح الدين حتى مع المخالفين جدا يلي الواحد قضى منهم عشر سنوات وهو يسمع في المسألة وتكرر بين الفينة والفينة حتى مع هؤلاء ما أجي أنا أنقد نقدا جاهرا أمام الناس وأقول أنت يا فلان أنت فعلت كذا ، ما أقول هذا ، وأنا أعلم الكثير الكثير بل أعلم مثل ما حكى عمك الله يجزيه الخير أنهم يتناوشوني بألسنتهم من ورائي ، أنا أعلم هذا ولو كان الأمر مع غيري أنا ربما كان بتعرف عمل أشياء وأشياء ؛ ولكن الحمد لله ربي أعطاني الصبر وأعطاني العلم أنا لا أحرص على بذله لنفسي وإنما إن شاء الله يكون لله تعالى ولذلك ما أتأثر إن شاء الله ؛ فأنا ما عنيت نفسي في هذا الحديث وإنما عنيت الحقيقة شيخنا يلي نحن ما نكون نعظمه تعظيم هؤلاء الذين أشرت إليهم من الأول وإنما يجب أن يحترم ، كيف كان الرسول عليه الصلاة والسلام يلي يقول عن نفسه أنا (**سيد ولد آدم يوم القيمة ولا فخر**) ما كان أحد يقوم

له ؛ لكن صحيح لما يقول القرآن : ((**يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي**))، يأدبه بهذا الأدب ويقول لا ترفعوا أصواتكم ، هذا الأدب العظيم القرآني نحن لازم ننقل نموذجا منه على الأقل مع أشياخنا ، هذا غير موجود مع الأسف الشديد ، التربية تحتاج إلى شيء تحتاج إلى أن يرى الإنسان السلوك التربوي في جوارح الإنسان الذي يتمثل هذا الجانب التربوي ، هذه واحدة ، الأمر الثاني من يذكر بهذا القول وبهذا الفعل وبهذا الخطأ وبهذا الصواب ، هذا موجود للأسف الشديد لكن الاستعدادات الفطرية النفسية غير موجودة ، وأنا على يقين أنني لو كنت من أولئك القوم في مسجد صلاح الدين من جماعة الصوفية كان تجد كل هؤلاء يقبلون مش يدي لا ، بل يقبلون رجلي ؛ لماذا ؟ لأني أمضيت معهم إحدى عشر سنة ، فلازم يعظموا الشيخ تعظيم كبير جدا ؛ لكن الشيخ لا يسأل عن تعظيمه وإنما يسأل عن نفع هؤلاء الناس بقدر ما يحرص عليهم .

السائل : يعني والله في الزمن يلي نحن فيه يعني عشرين بالمئة من الموجودين في المسجد ...

أبو مالك : يا أبو عدنان عفوا أنا لا أتكلم عن عشرين ولا عشرة ، أنا يكفيني واحد لكن أنا يكفيني واحد لكن الله يبارك فيك أرد على أبو أحمد وأبين له أنه يعني أيضا مما يحزن النفس ليش ربنا قال لنبيه عليه الصلاة والسلام ((**لعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا**)) ليش قال له ذلك ؟ أليس من ألم الرسول عليه الصلاة والسلام عليهم ؛ فأنا تكلمت على نفسي لعلك باخع نفسك على آثارهم ، هذا النبي عليه الصلاة والسلام فكيف البشر يلي يلاقي نفسه أحيانا يتكلم كأنما يتكلم لجدران وأعمدة ، هذه مصيبة .

السائل : تسمح لنا يا أبا مالك صار لنا عشر سنين تقريبا نجلس نقرأ القرآن في المسجد يوم الجمعة بين المغرب والعشاء ، فكان أول ما نقرأ القرآن يعني كل الأمور التي مضت ما هي على السنة هكذا تعلمناها وهكذا عودونا عليها ، لما بلشنا نفهم الأصول للسنة الصحيحة لما بلشنا نحكي ونحن عشرة اثنى عشرة واحد واحد اثنين ... صاروا يحكوا طول عمرنا بالشام هكذا وهكذا ونحن كذا وأنتم بدكم تغيروا ... ثاي سنة

أبو مالك : يا أبا عدنان بدنا نحكي لك شيء ، بتعرف عزائي بمسجد صلاح الدين أيش هو ؟ وجود الإخوة الأفاضل يلي مثلك ومثل أبو منير يعني هذا أولا ، ثانيا عزائي أنني أقيم في هذا المسجد أنني أعمل على تطبيق السنة ما استطعت إليه سبيلا ؛ ثالثا أن تطبيق هذه السنة ولو لم يعمل بها حتى الوافدون لهذا المسجد أنها على الأقل يسمع بها وتنقل إلى الناس خارج المسجد ، يقال والله في مسجد صلاح الدين كذا وكذا من السنة ، هذا الذي يعزيني في مسجد صلاح الدين وإلا أنا أعلم بأن يعني ويعلم الله ، والله يا إخوان وأقسم بالله العظيم ما يمنعني من الخروج من مسجد صلاح الدين إلا حرصي على بقاء السنة فيه وإلا أنا والله متضايق في بيتي يلي أنا ساكن فيه ، والله إني متضايق وأتحمل الكثير أنا وأبنائي من أجل بقاءنا في هذا المسجد ، لكن حرصا مني على

أن لا يأتي واحد مبتدع وطبعا ستكون الفرحة الكبرى إذا خرجت من هذا المسجد فرحة كبرى .

السائل : يعني من إخواننا ؟

أبو مالك : لا مش من إخواننا يلي في المسجد لا مش من بعضهم ؛ لأنه على يقني أن إخواننا لا يريدون أن أفارقهم .

الشيخ : أنهم ذلك ، ألم يحاولوا ؟

أبو مالك : ما في شك ، وستكون فرحة عظيمة لهم ؛ فأنا يعلم الله من هذا الباب حريص على البقاء في المسجد لعل الله سبحانه وتعالى يوفر له من يقوم بأداء تطبيق السنة ؛ فأنا هذا الحرص أقابل به أحيانا من بعض الإخوان يعني بشيء كما يقول المثل " في أذن عجين وفي الثانية طين " يعني أن من الأشياء لما كنت أريد أن أذهب إلى جدة ، وأنا لا أريد أن أروح إلى جدة يعني الناس يلي اهتموا بهذا الموضوع حتى من إخواننا في داخل المسجد نفر قليل جدا أيش يعنيهم راح أبو مالك جاء أبو مالك يعني أمر كأنه لا يعنيهم بشيء ؛ لكن أنا على مثل اليقين أنه لو خرج أبو مالك من هذا المسجد سيعرفون فضل الله عليهم بالسنة التي اجتمعوا عليها ، وإذا تركت هذه السنة أو إذا عمل على هجرها ووأدها وإبعادها عن هذا المسجد فسيكون هذا بسبب واحد فقط هو في تقديري خروجي من هذا المسجد ؛ لأنه الحمد لله رب العالمين ربنا وقانا أذاهم وأبعد عنا شرهم وخلانا نصبر ونتحمل ما يصاب بنا من أذى ، وهذا من فضل الله علينا ؛ لذلك من هذا الباب أنا أقول يا أخ أبو عدنان يعني مسجد صلاح الدين ما في الآن له نظير في المملكة ، ليس له نظير في المملكة أبدا على قلة التأثير الذي فيه لكن والحمد لله رب العالمين نحمد الله دائما على أن في مسجد يحيي هذه السنة .

السائل : ... عشر سنين ...

أبو مالك : عفوا أنا قلت إن هذه من عزائنا أن هذه السنة يتسامع بها من خارج المسجد ، أنا صدقا سمعت مرارا أن مسجد صلاح الدين ليس مسجد هذا مدرسة ، مدرسة بماذا ؟ مدرسة بما فيه من تعظيم وتطبيق السنة ....

الشيخ : يعني كما ينبغي أن تكون المساجد كلها .

أبو مالك : يا سيدي ادعوا لنا ربنا أن يثبتنا على الحق ويطول عمر شيخنا وربنا يجزيه عنا وعن الإسلام والمسلمين خيرا ويبارك له في ولده وذريته ونسله .

الشيخ : الله يجزيكم الخير .

أبو مالك : ويكفيه شر أعداءه إن شاء الله ، ووالله يا شيخنا أقسم بالله العظيم يا شيخنا قبل أيام زارني واحد من مسؤولي الأمن قال لي نحن للأسف الشديد أسأنا للشيخ ، قال والله لكن أسأنا له قبل أن نعرف أيش الإسلام ،

والله ، قال الحمد لله الآن أصبحنا نعرف وتوسعت مداركنا بالثقافة الإسلامية وأصبحنا نعرف من هو الشيخ ناصر ، ومن هو فلان من الناس في هذا البلد ؛ والحمد لله يعني الآن الصورة زالت من فضل الله تبارك وتعالى ، وهذا من الحكمة التي سدد الله قلوبنا لها إن شاء الله فالحمد لله رب العالمين هذه نعمة ...

الشيخ : الحمد لله رب العالمين ...

الشيخ : ... يحيط به أي شك في أنه في حكم المرفوع ومتى يكون ذلك ؟ حين لا مجال أن يقال لمجرد الرأي والاجتهاد هذا الشرط الأول ؛ والشرط الثاني أو قبل أن أقول الشرط الثاني ، الشرط الأول يعود في الحقيقة إلى أمر غيبي وهو من معانيه التحريم والتحليل ؛ لكن هذا الأمر الغيبي ينقسم إلى قسمين : قسم يتعلق بالشريعة الإسلامية وقسم يتعلق بما قبل الشريعة من الشرائع المنسوخة ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 257

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-257

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم صيام يوم عاشوراء إذا صادف يوم السبت .؟ (00:00:42)

2 - رجل صائم يوم عاشوراء دعاه رجل عزيز عليه إلى الغداء فهل يلبي الدعوة فيأكل أو يكتفي بالدعاء له؟ (00:04:10)

3 - هل الجفر علم قائم بذاته ؟ (00:05:47)

4 - هل يجوز أن نريح الحيوان المصاب من العذاب فنقتله.؟ (00:12:59)

5 - ما حكم التأبين ؟ (00:15:00)

6 - ما حكم شخص يوحي إلى شخص بأفعال معينة ؟ (00:18:40)

7 - هل سحر سحرة فرعون من الخيال أو من الحيل.؟ (00:19:49)

8 - ما هي قصة الغلام والأخدود ؟ (00:21:19)

9 - من هم الأطفال الثلاثة الذين تكلموا في المهد .؟ (00:22:42)

10 - هل يصح الإستدلال بقصة الغلام على جواز الإنتحار.؟ (00:32:57)

11 - ما الغاية من جمع القرآن ووضعه في المصحف وهل ترتيب السور في المصحف توقيفي أو اجتهادي .؟ (00:34:28)

12 - ماحكم مايفعله أكثر الناس اليوم من أنه إذا طلق أحدهم زوجته طلقة واحدة ذهبت المرأة إلى بيت أبيها .؟ (00:35:27)

13 - مالمراد بتنكيس القرآن .؟ (00:40:09)

14 - هل يجوز للحاكم أن يخالف الشرع في أمور المصلحة.؟ (00:45:13)

15 - عند إقامة الحدود الشرعية هل يلتزم القاضي أو الحاكم بأن يعامل القاتل فيقتل بمثل ما قتل به .؟ (00:49:22)

16 - ما حكم إسلام النجاشي مع أنه لم يحكم بما أنزل الله ؟ (00:49:58)

17 - هل تجوز مخالفة النص الشرعي ؟ (00:51:53)

18 - لقد أعلن النبي صلى الله عليه وسلم إسلام النجاشي لم يكن قد صلى نرجو التوضيح ؟ (00:52:10)

19 - متى يجوز للحاكم التوقيف في تنفيذ النص الشرعي . (00:57:23)

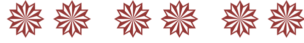

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... أما من صام التاسوعاء فنرى أن لا يصوم السبت ائتمارا بأمره عليه السلام ، فيكون أمره خيرا من الذي يصوم لأن الرسول عليه السلام كان يقول : **(من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه)** ما أدري هذا هو الجواب ؟

الحلبي : شيخنا الإشكال الذي انطرح أنه بعض إخواننا بحثنا في المسألة فذكر كلمة يعني هي التي جعلت هذا البحث يطرح وهي أن التاسع إنما شرع من أجل العاشر فإذا العاشر لم يصم فالتاسع تبعا له ؛ فهل هذا الكلام على مائدة البحث ؟

الشيخ : هذا سبق الجواب عنه .

الحلبي : نعم يعني صار من قول بعض العلماء الذي أشرت أنه صوابا أو خطئا .

الشيخ : ومع ذلك أزيد عليه .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

الشيخ : الآن بناء على ما سبق أضيف أن اليهود على كل حال لا يصومون التاسوعاء ؛ فلو افترضنا إنسانا هذا فرض لأمر ما لا يريد أن يصوم عاشوراء فهل الأفضل يصوم تاسوعاء مخالفة لليهود ؟ أم لا يصوم التاسوعاء ولا العاشوراء ؟ الأفضل أن يصوم تاسوعاء لأن فيه مخالفة لليهود .

السائل : النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : **(لأصومن التاسع)** .

الشيخ : **(لأصومن التاسع)** يعني هذا النص يشعر بأنه بديل ؛ لكن ليس هو البديل لكن هو الفضيل أي نعم يعني هذا يشبه تماما ؛ مرة كنت ذكرت لكم قصة فيها رؤيا رآها أحد الصحابة أنه بينما كان يمشي في المدينة إذ رجل يقول له ما علمكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تقولوا من الأوراد بعد الصلاة ؟ فقال ثلاث وثلاثين سبحان الله إلى آخر معروف ؛ قال له المرئي اجعل من كل منهن خمس وعشرين يعني سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمسة وعشرين ؛ فلما أصبح الصباح وقص الرؤيا على الرسول عليه السلام قال فافعلوا إذا ؛ هذا لاشك تشريع جديد لكن هل هو نسخ للقديم ؟ الجواب لا بل هذا تشريع جديد فضيل أي نعم ؛ فإذا الإنسان استمر يعمل بالقديم فهو شرع قديم ليس منسوخا فهذا كهذا تقريبا .

الحلبي : نعم صحيح ، جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ... أستاذ اليوم على فرض أنه عاشوراء ، مش اليوم إنما صيام عاشوراء وشخص عزيز دعاك إلى دعوة عنده دين دعاك على غداء وإذا لم تلب زعل ؛ فهل تلبي الدعوة أم تكمل صيامك ؟

الشيخ : إذا ما لبيت شو يساوي ؟

السائل : يزعل .

الشيخ : إذا لبي ؛ لكن إذا كان ما في محظور ما في يعني زعل من الرجل الداعي فيدعى له بس ويتم على صيامه .

السائل : إذا عاشوراء هي نوافل ؟

الشيخ : نافلة لكن لها فضيلة خاصة .

السائل : وبالتالي تلبية الدعوة واجب ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : إذا دعاك أخوك فالواجب أن تلبي دعوته يعني الواجب مقدم على النافلة ؟

الشيخ : هذا هو لكن إذا هو قبل العذر فيدعوا له وتسقط الدعوة وإذا ما قبل يستجيب .

السائل : ... كتاب الجفر يقال إنه علم قائم بذاته هل في معلومات تعطينا إياها عنه ؟

الشيخ : مثل شمس المعارف .

السائل : بدنا نفهم .

الشيخ : الموصوف بشمس المعارف الكبرى الجفر لا يصلح له إطلاقا إنما روايات لا خطام لها ولا سنام ، ينسب لعلي رضي الله عنه ولا أصل لها اطلاقا ، وفيها أخبار يعني تتعلق بأمور غيبية لا يمكن البشر أن يعرفوها إلا بطريق الوحي وهي ليست من الوحي الذي أنزله الله على قلب محمد عليه السلام ؛ فالجفر يمكن أن يعبر عنه بعبارة أخرى عبارة عن أحاديث موضوعة مجموعة باسم كتاب الجفر ، ثم أين هذا الكتاب ؟ لا وجود له إلا مفوقا في بعض الروايات في بعض الكتب .

السائل : هل هو كتاب أو علم ؟

الشيخ : لا لا ، كتاب الجفر منسوب لعلي .

الحلبي : شيخنا لعله من هذا الكتاب يعني مثل ما قال الأخ وجعلوه علما لذلك صديق حسن خان في كتاب أبجد العلوم وقد جعله للعلوم كما لا يخفاك وضع علم الجفر .

السائل : هذا هو .

الشيخ : لكن هو كتاب الجفر .

الحلبي : مصدره من كتاب الجفر ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : أستاذ بس يدعوا بأن تفسير ((**إنا فتحنا لك فتحا مبينا**)) لابن عباس إن هذا الجزء من العلم القائم يلي بحكوا عنه ؟

الشيخ : أي تفسير للعلماء ؟

السائل : يلي هو موت الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : إذا كان المقصود به .

السائل : يعني العلم بما سيأتي .

الشيخ : إذا كان المقصود لما يحكي قوله تعالى : ((**إذا جاء نصر الله والفتح**)) بكى أبو بكر الصديق ؛ فسألوه قال هذا نعي لوفاة الرسول عليه السلام ، هذا موجود في صحيح البخاري لكن ليس فيه تفاصيل المدعاة وبعدين أي شيء يدعى نقول هاتوا برهانكم ؛ ففي وفاة الرسول ما هو صحيح وما هو ضعيف مثل القصة يلي سمعتموها أن ملك الموت جاء بصورة سائل طرق الباب وطلعت فاطمة وما أدري أيش ؛ المهم قصة يعني مركبة من أجل إثارة الأحزان والاشجان ، هذه قصة موضوعة بلا شك لها علاقة بوفاة الرسول عليه السلام ؛ فهل هذا يقال عنه علم الجفر ؟ والإنسان مش لازم يتعلق بالأسماء بقدر ما يتعلق بالمسميات فعلم الجفر ما في عندنا علم الجفر كعلم مقنن معروف في علم الحديث وعلم التفتسير وعلم الفقه وعلم النحو وعلم الصرف ، ما فيه شيء من هذا اطلاقا.

السائل : فيه مؤلفات بتقول حقيقة علم الجفر حقيقة مش عارف ؟

الحلبي : الشيخ رشيد رضا رحمه الله عليه له تحقيق بديع شيخنا في مسألة الجفر كتاب كان في المكتب الإسلامي بعنوان الوحدة الإسلامية .

الشيخ : معروف ... طبعة بولاق القديمة.

الحلبي : يناقش فيها قضية الجفر ويثبت الكلام بتوسع طبعا لكن خلاصته ما ذكره شيخنا حول قضية الجفر وأنه خرافات وليس لها خطام .

الشيخ : هذا مثل حساب الأحرف نعم، يذكر في الكتاب قصة طريفة ، ما أدري وقعت له مع شخص من هؤلاء ولى بحكيها عن السابقين السالفين اجتمع معه وناقشه بأنه هذه حسابات الأحرف ما هي منضبطة يا أخي ، قال له أنت شو اسمك قال له حمد ، قال له حمد مجموع هذه الأحرف مجموع كلب ، قال له أنا أصل اسمي أحمد ، قال له إذا أكلب ؛ فشو هذا الحساب يلي بده يطلع منه ... لا من حمد إلى كلب ومن

أحمد إلى أكلب نعم .

السائل : لأن هذه المؤلفات الحديثة حيث جابوا الآيات وجمعوا الأرقام وكذا ؛ فالله معجزاته ظاهرة شاهدة للعيان في السموات يعني شو بدك تثبت تثبت ماذا ؟ فالله سبحانه وتعالى أقدر على أن يرسل المعجزات الجسام التي أكبر من الشمس والسماء .

الحلبي : على ما ذكروه هم في محامي مصري اسمه حسين ناجي عز الدين كتب كتابا سماه " فتنة القرن العشرين " ناقض فيها بالكمبيوتر به عملهم وأثبت لهم أن كلامهم هذا مخربط يعني هم يكذبون بأن الكمبيوتر قاله حرف كذا صار تسعة عشر وليس ما صرت قاف ما قال ، وقال إخوان لوط وما قال قوم لوط لأن القاف ثمانية عشر بصيروا أكثر كله خلط للأسف الشديد لكن فتنة يعني يريدون بها استمالة الإخوة .

السائل : ماذا نستفيد من هذا الشيء ؟ ما في إضافة جديدة على ما فالإنسان المؤمن بفطرته السليمة يا سلام ...

الشيخ : الدكتور شو عم يشتغل ؟

السائل : أنه إذا تردى وضعه الصحي لا يجوز اطلاقا التعجيل في موته وإن كان ثبت أن عقله وقف كذا ؛

السائل : فبالنسبة للحيوان فهل يجوز إراحة الحيوان من عذاباته كما يفعلون الآن بحصان سبق أو الخيل الممتازة أن يكون راكبا عليه خيال فيقع فتكسر رجل الحصان فبطخوه فهل ما ينطبق على الإنسان في قضية تعجيل الموت لتخفيف العذاب فهل ينطبق على الحيوان أم لا ؟

الشيخ : ما أدري في فرق يعني لأن الرحمة واحدة بعدين بالنسبة لمثالك انكسرت رجله وبدنه سليم

السائل : هذا هم يلي يعملوه بس خلينا نحط الفرضية .

الشيخ : هو هيك نحن لما نعالج رجله فعليهم أن يجبروه وممكن يستفاد منه ولو أنه كانت الفائدة منه كفرس أصيل سباق ، هذا ممكن أن يستفاد منه شيء آخر .

السائل : نحن وصلنا إلى هذا الجواب أنه لا يجوز قتله لكن هم يعتبرونه أنه لا يجوز لحصان أصيل الذي بيع بملايين بحيث يصير قديش فبالتالي يقولون خلص ...

الشيخ : هذا منطق المجانين ، أي نعم سبق أن أجبت وقلت ما في فرق يعالج كما يعالج الإنسان حتى يموت كما يقولون عندنا في الشام موتة ربه .

السائل : موتة طبيعية يعني قتله يكون اثما ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ... بعض الممارسات في الحياة العصرية ويموت الرجل فكما تعلم بعد موته في فترة يجتمعون مجموعة من الناس ويذكرون مناقب الفقيد وما شابه ما حكم الشرع في مثل هذه الأمور ؟

الشيخ : طبعا هذا متحدث عنه في كتب البدع أنها من البدع بل هي بالنسبة لي ما يقع من المحرمات ؛ لأنه يبالغ فيها من مدح الموت بما ليس فيه ، البخيل يصبح كريما والفاسق يصبح صالحا وهكذا .

السائل : هي يعني ممنوعة أو محظورة بحكم أنها تزيل الحقائق أم بحكم أنها بدعة ؟

الشيخ : قلت لك هي بدعة ؛ لكن هي اليوم فوق البدعة محرمة لأنه يذكر فيها خلاف ما فيه واقع الميت ، وهذا ليس مخصوصا التأبين عنا في الشام ، كان إذا أدخل الميت وهو في نعشه إلى المسجد للصلاة عليه ووضع جانبا بينما يصلون الفريضة ثم يقوم الإمام يصلي عليه فيلتفت لمن خلفه ويقول يا إخواننا شو بتشهدوا فيه هل هو صالح ؟ صالح ، خلص صار صالحا ، هذا جواب دائم ، هذا شيء مستمر ... نفس الطريقة هذه .

السائل : هو الحديث بأن شهادة الناس إن قالوا عنه صالح يكون كذلك ، هو صحيح .

الشيخ : هذا صحيح لما يكون الأمر غير متكلف طبيعي يعني كما يقول بعض الصوفية ، وعليكم السلام أهلا ... .

السائل : ... الضرب بالرمل ؟

الشيخ : اضربوا بالرمل .

السائل : ... نفس الشيء .

الشيخ : هو نفس الشيء .

السائل : في حديث **(من وافق خطه خط ذاك النبي فهو ذاك)** ؟

الشيخ : أي نعم ، يعني هل في أحد يوافق خط النبي ؟ أهل العلم يقولون في هذا الحديث وهو في صحيح مسلم هذا التعبير العربي اسمه تعليق بالمحال ؛ فمن وافق خطه خطه فليوافق خطه من غير المعصومين من الجهلة خط ذلك النبي المعصوم فذاك هو المصيب ؛ فكيف يمكن هذا ؟ فهذا اسمه تعليق بالمحال يعني بدل ما يقول هذا أمر باطل يقول بهذا الكلام الجميل جدا " فمن وافق خطه فذلك " وكل إنسان يمكن أن يعرف أن يقول ... .

السائل : ...

الشيخ : كيف .

السائل : علقت في الرمل .

الشيخ : حفظك الله .

السائل : ... الخط بالرمل قلت ونحن اثنين وقلت له حط مصاري في زاوية من الزوايا والله أطلعتها عدة مرات من محل الزاوية بالرمل .

الشيخ : أي نعم في مساعدة ، هذا علم من شافوه ... طيب هذه أغراض والذي يأخذ من أصبعتك الخاتم ويحطها في يد غيرك .

السائل : ... فيه شيء نوع من التركيز بحيث أن واحد يوحي لشخص معين بأفعال معينة ويأتي بها ويبلغها عن شغلات موجودة فمثلا يأخذ المعلقة وبطعجها بمجرد اللمس كذا مرة ؛ فهذا نوع من التركيز العقلي ... ؟

الشيخ : على كل حال كل شيء خلاف يعني هو السحر ما هو ؟ السحر نوعان سحر رشاقة وخفة يد وليس لها علاقة بشياطين الجن ؛ والقسم الثاني له علاقة بشياطين الجن أي نعم ؛ فالخفة والرشاقة كمان سحر لأن تشغيل الناس بأشياء غير طبيعية وتوهيمهم أن هذا علم وكفى وثم يأتي زمن حيسمون لك بالعلم اللدني ...

السائل : سحر سحرة فرعون هل كان سحرا بتسخير الشياطين أم كان سحرا من النوع الآخر الذي هو الحيل والتدليس ؟

الشيخ : الظاهر هو الأول سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم ، تخييل أي نعم .

السائل : تحرك العصي وما شابه ذلك يكون بنوع من السحر .

الشيخ : خيال .

السائل : إعمال القواعد العلمية .

الشيخ : آه الخفيفة اللي قلناها .

السائل : الخفية يلي أغلب الناس ما بيعرفوها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فمثلا الأجسام تتمدد بالحرارة وأنا أستعمل ذلك وأبين أن فيها سحر إذا كان أهل الزمان ذلك ما يعرفوا هذا الحكي ؟

الشيخ : هذا هو ؛

الشيخ : ولهذا يقول المفسرون في قوله تعالى : ((**وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر**))، فهؤلاء الملكين ربنا أنزلهم في زمن كان انتشر السحر عند الملوك ويستخدمون السحرة كما جاء في قصة الغلام مع الساحر معروفة هذه القصة في صحيح مسلم .كان هناك ملك مستعبد لشعبه وشعر بأن الساحر الذي كان يستعين به على استرقاق شعبه أسن وشاخ ؛ فهو يريد بديله فأمره أن يختار له غلاما من الشعب ذكيا ليكون خليفته من بعده ؛ فاختار غلاما ، فكان هذا الغلام يخرج كل يوم صباحا من بيته إلى الساحر ليتعلم منه السحر؛ فذات يوم وقع بصره في الطريق على راهب في صومعه منزويا عن الطريق فحول إليه فكلمه الراهب فأعجبه كلامه ووجد له حلاوة في قلبه ؛ فصار كل يوم يتردد على هذا الراهب صباحا ومساء ؛ فإذا خرج من دار أبيه صباحا حول عليه وتأخر بمجيئه إلى معلمه الساحر فعاقبه وضربه لماذا تأخرت ، وحينما ينصرف من الساحر ليعود إلى دار أبيه حول إلى الراهب فتأخر عن الدار فضربه الوالد ، وهكذا هو بين الضاربين ذات يوم خرج كعادته من بيته ويمشي في الطريق وإذا الناس والطريق واقف والناس واقفون هيك وهيك ، أطل وإذا أفعي قطعت الطريق على الناس ولا أحد يتجرأ على السير فرفع الغلام يديه ودعا وقال (**اللهم إن كان الراهب على حق فاصرف عنا هذه الآفة**) فما كاد يتم كلامه إلا وانصرفت الأفعي وانتبه الناس الذين حوله واعتقدوا وكما تعرف يومئذ الناس يعني يعتقدون بهذه الأشياء كثيرا وصاروا يتبركون به ؛ وشاع خبر هذا الغلام وعند الملك وزير أعمى بلغه خبر هذا الغلام المبارك فأرسل إليه أو جاء إليه وقال له عافني أو اشفني ، فقال له ربك الذي هو يعافيك لكني أدعوا لك ربي أن يعافيك فدعى له فشفاه الله ورجع بصيرا ؛ لكن هذا الشفاء العاجل كان مربيا للوزير ومذكرا له بضلال ملكه الذي كان مستعبدا له ولمن دونه فصار يعبد الله وحده لا شريك له ؛ فلما دخل على الملك ورآه بصيرا سأله عن السبب ؟ قال ربي عافاني ؛ فعرف الملك بأنه كفر به فسأله فدله على الغلام وهنا كان الراهب أوعز إلى الغلام بأنك ستبلى بي فإذا سئلت عني فلا تخبر ؛ الملك لما شاف الوزير تبعه كفر به وآمن بربه بعد أن عاد بصيرا فقتله لكن بعد أن سأله من أين هذا ، فقال له من الغلام ، أرسل وراء الغلام فاستجوبه واستنطقه صارحه بأن الله عزوجل هو الذي شافاه ؛ فعرف الملك أن الغلام هو سبب إضلال الوزير تبعه ؛ فأمر بقتله بطريقة غريبة جدا وهي أمر الجند أن يأخذوه إلى أعلى قمة جبل ويرموه من أعلى الجبل إلى الأسفل فيموت شر ميتة ؛ فصعدوا ولما هموا بقذفه قال " اللهم اكفنيهم كيف شئت " فاضطرب الجبل من تحتهم فوقعوا جميعا هلكا موتى وهو مشى كأنه يمشي في سهل حتى وصل إلى الملك ، استغرب الملك ، وقال له ربي كفاني شرهم ؛ فأمر جندا بأن يركبوه في قرقور " سفينة صغيرة " وأن يتوسطوا به البحر ثم يقذفوه في البحر ؛ فأخذوه ولما هموا بقذفه قال " اللهم اكفنيهم كيف شئت " فاضطرب المركب أو القرقور فوقعوا جميعا في البحر ورجع هو يمشي إلى الملك ؛ فانغاض الملك جدا

وعرف أنه ليس له سبيل إلى قتله ، وصارحه الغلام بذلك فقال له لن تستطيع الوصول إلي إلى قتلي إلا إذا فعلت ما آمرك به، الغلام الآن يحكي من فوق يتعالى على الملك ، إلا إذا فعلت ما آمرك به ، قال له ماذا ؟ قال تدعدوا الناس لميعاد يوم عظيم وتضعني على الخشبة ثم تأخذ سهما من كنانتي وتقف بعيدا عني وترميني به وتقول " بسم الله رب الغلام " فإذا فعلت ذلك قتلتني وإلا فلا سبيل لك إلي ؛ فأعلن الملك ذلك واجتمعت الأمة في ساحة كبيرة جدا ونصبوا الغلام على خشبة ووقف الملك أمامه واستل سهما من كنانته ثم وقف بعيدا عنه ورماه بسهم قائلا " بسم الله رب الغلام " فأصابه في صدره فوضع يديه هكذا ومات ؛ لكن الشعب لما سمعوا الملك يقول بسم الله رب الغلام كفروا به وآمنوا بالرب سبحانه وتعالى ؛ وهنا أدرك الملك مكر الغلام به وأنه بفداءه بنفسه فدى شعبه من الإيمان به وإلى الإيمان بربه تبارك وتعالى ؛ هنا ... جاءت قصة الأخدود فحفر الأخدود وأوقد النار وجاء دور امرأة تحمل صبيا لها فلما أوقفت بجانب النار ضعفت طبيعتها كأم وقال لها الغلام اصبري يا أماه ، فقذفت نفسها ، وهنا جاء قوله تعالى : ((**قتل أصحاب الأخدود النار ذات الوقود إذ هم عليها قعود وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود**))

فالشاهد في قصة هاروت وماروت كانت الملوك يومئذ يستعينون بالسحرة ، وربنا عزوجل أنزل الملكين ليجعلوا علم السحر علما عاما يعرفه الشعب برمته حتى يعرفوا أن هؤلاء السحرة ما عم يجيبوا شيء فوق طاقة البشر إنما عم يختصوا بعلم دون سائر البشر فلما عرفوا بطريق تعليم الملائكة أو الملكين لهما طريق السحر صاروا ما عاد ينغشوا بسحر السحرة فنجوا من كيدهم ومن ضلالهم ؛ هذا هو السحر في الغالب يعني عبارة عن تخيل ؛ لكن إذا تعاون شيطان الإنس مع شيطان الجن كان تأثيره أشد وضرره أكبر أي نعم .

السائل : شيخنا هذا الطفل الثاني بعد عيسى عليه السلام الذي تكلم في المهد ومن الثالث ؟

الشيخ : أي نعم لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة ، عيسى عليه السلام وهذا وغلام جريج الراهب الذي اتهم بالمرأة البغي .

السائل : أذكر أن سيدنا عثمان جمع القرآن والقرآن نزل تقريبا في أماكن معددة بين مكة والمدينة فنزل أولا بسور صغيرة وبينها سور كبيرة وكذا ، شو الغاية من جمع القرآن ووضعه في هذا المصحف ... ؟

الشيخ : شو الغاية من جمع القرآن ووضعه في أيش ؟

السائل : وضعه مش حسب ما نزل حسب التنزيل ليش مثلا ما كان القرآن حسب التنزيل أو مثلا لماذا وضعه بالشكل هذا ؟

الشيخ : ما أدري ، لا أدري ؛ هنا المسألة يقال فيها مسألة تعبدية لأن ترتيب القرآن ليس على حسب التاريخ ، التاريخ النزول الذي تيشر له ، هذه مسألة اختلف فيها العلماء هل هي توقيفية أم اجتهادية

بعكس لما تنظم آية فتوضع في سورة ، فهذا توقيفي يقينا ؛ أما ترتيب السور تقديمها وتأخيرها فمثلا اقرأ باسم ربك المفروض حسب السؤال المطروح آنفا أنه يوضع في أول ما نزل فهو وضع في آخر ما نزل ؛ اختلفوا في هذا الترتيب للسور وليس في ترتيب الآيات في السور ، ترتيب الآيات في السور توقيفي بدون أي تردد ؛ أما ترتيب السور كما هو الآن في المصحف اختلفوا فمنهم من يقول هذا توقيفي أيضا من الرسول عليه السلام ومنهم من يقول لا هذا باجتهاد من بعده ؛ أما أنا شخصيا ليس عندي رأي قاطع في الموضوع ولكن أقول إذا كان الراجح أنه توقيفي فهنا يأتي جواب السؤال السابق الله أعلم ، وإذا كان هو باجتهاد ممن جمعوا القرآن بعد الرسول عليه السلام وصنفوه من بعده على هذا التصنيف فأنا ما عرفت ما هي الحكمة ؛ ولذلك فأكل العلم إلى عالمه .

السائل : يعني حتى إذا كان اجتهادا ... لو كانت هذه السورة قبل تلك ما فيها شيء لا يترتب شيء كبير أليس كذلك ؟

الشيخ : لا ، فيها بيان ترتيب تاريخي يعني .

السائل : بس .

الشيخ : وأنا أعرف أن بعض العلماء حاولوا أنه يرتبوا السور على الترتيب التاريخي لكن ما فيه كبير فائدة إلا معرفة ... .

السائل : وبعدين ما تضبط لأنه بداخل السورة الواحدة ... ؟

الشيخ : فيها آيات مكية وآيات مدنية .

السائل : فبالتالي لا تنضبط .

سائل آخر : الله أدرى بالمعنى ، تفسير الآيات داخل السورة هذا توقيفي فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي قال إن هذه السورة هنا وهذه السورة هنا وليس عثمان ؛ فمنها المكي والمدني هذا داخل السورة ، هذا من الرسول صلى الله عليه وسلم .

السائل : مثلا لا يجوز أن يقرأ بسورة بالتنكيس يعني القراءة بالعكس هذا يدل على أنه في شيء ، فترتيب للسور يدل على أنه في العهد الأول ؟

الشيخ : إذا أنت صدقت وكنت دقيقا لكن ما يفيدنا في الموضوع لأنك تقول معناه إنه في شيء ، هذا صحيح لكن البحث في الترتيب الكلي هذا فما في عندنا جواب .

السائل : فما هو الشيء المعروف يعني هل هو مرتب ؟

الشيخ : ما فيه عندنا شيء مبين يعني مثلا عند ما نقرأ حديث حذيفة بن اليمان لما قام يصلي وراء الرسول عليه السلام يقول افتتح البقرة ثم ثنى بآل عمران ثم بالمائدة ثم بالنساء لا قبل المؤخرة هنا .

السائل : النساء قبل آل عمران .

الشيخ : لا ، أعتقد النساء قبل المائدة أي نعم ، هذا يوحي أنه في شيء من الترتيب لكن الترتيب الكلي هذا الله أعلم .

السائل : عن ابن عباس أم حذيفة ؟

الشيخ : حذيفة .

الحلبي : كلام أخونا الكريم حول قضية التنكيس كأن قضية التنكيس كأنه ما في إلا الأثر الذي رواه الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه عندما قرأ رجل القرآن منكسا فقال ذاك منكوس القلب ؛ .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : بعض أهل علوم القرآن والتجويد وأذكره من الشيخ عبد الفتاح القاضي في كتاب له " تاريخ المصحف " يقول إنه التنكيس ليس هو تقديم السور ولكن تقديم الآيات في السورة القلب .

الشيخ : مثل ما كان ابن عباس يقرأ الشعر من تحت إلى فوق .

الحلبي : يعني ليس المقصود قرأه سورة قبل سورة نقول له ليش أنت يا شيخ هكذا نكست ...

الشيخ : وهذا كله لا يخفاك إن صح أثر ابن مسعود فهو غير صحيح ، أي نعم بعدين فيه عندنا عدة أحاديث أن الرسول كان لا يرتب السور حسب الترتيب المصحفي ؛ ولذلك التنكيس ... آه

السائل : في الصلاة ؟

سائل آخر : ذكر في صيعة التنكيس أو عدمه .

السائل : القرآن ... لكن جاء على بالي أني .. بحسب التنزيل .

الشيخ : لا مالك حشورة هذه الكبة ما بطلع بيدك وبعدين ولا مؤاخذة بتكون سنيت سنة سيئة ، ليش مش عاجبك هذا الترتيب الذي تلقته الأمة بالقبول وبدك أنت تجيب ترتيب من عندك ومش رايح يطلع بيدك ، ريح بالك الله أعطاك وريحك فعليك بالترتيب يلي فيه إجماع يقيني ، والإجماع اليقيني الذي يشاد بهذا الاجماع نادر جدا فاستريح .

الحلبي : تلقي الأمة كلها ؟

الشيخ : الأمة كلها أبدا بدون شك وبدون ريب .

السائل : الذي ظهر لي من قراءتي حسب التنزيل أن القرآن متشابه ما فيه فرق بين أوله وبين آخره فإذا كان الأمر كذلك فالأفضل اتباع ما سار عليه المسلمون لأنه حتى لو أنت عرفت التنزيل كما كان حسب التواريخ فما هي الفائدة التي تجنى من قراءته بالطريقة الجديدة هذه ؟ ... .

الحلبي : فيه شيخنا في كان صلاح الدين المنجد قديما طبع رسالة صغيرة ترتيب نزول القرآن لابن شهاب الزهري فما ندري يعني ... ؟

الشيخ : ما شفتها لا ، بس أنت يا أستاذ هل عرفت هذا الترتيب ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : من أي طريق ؟

السائل : المذكور في بعض المصاحف أن هذه السورة أول ما نزلت وهي العلق وبعدين كذا وبعدين كذا ؛ فهذا موجود في المصاحف .

الشيخ : طيب سورة قل أعوذ برب الفلق ، قل أعوذ برب الناس مكية أم مدنية ؟

السائل : أنا مش حافظ مكية أو مدنية .

الشيخ : يلي مكتوب في المصحف ما هو ؟

السائل : مكتوب في المصحف مكية أو مدنية ؟

الشيخ : أنا أسأل عن المصحف الآن ؟

السائل : مكتوب نزلت بعد سورة كذا بعد سورة العلق بعد سورة كذا .

الشيخ : أنا قصدت بارك الله فيك أن هذا المكتوب ليس في الصحة كالآيات التي تحتها .

السائل : المغرب متى ؟

الشيخ : في رمضان ولذلك ما نهتم بالمراقبة الآن .

السائل : الغروب يعني ؟

سائل آخر : الغرب حصل قطعا .

الشيخ : افطروا ، افطروا على تمر أو على ماء على الأقل ، يالله بسم الله .

السائل : المفروض الفطر أولا ثم يأذن .

الشيخ : ما فيه عندنا التدقيقة الدقيق في هذه المسألة أيهم فعل جاز .

السائل : هل يجوز لمن ظل صائما بعد الوقت أن يفطر .

السائل : كيف بده يؤذن ، هل المفروض يفطر الآن ثم يؤذن ؟

الشيخ : ما في عندنا هذا التدقيق ، الدقيق في هذه المسألة فأيهما فعل جاز .

السائل : يعني هل يجوز أن أظل صائما بعد الوقت ؟

الشيخ : كما يجوز أن يؤذن في أول الوقت يجوز أن يفطر في أول الوقت سواء قدم أو أخر ما في عندنا تمييز لأحد عن الآخر بحيث نقول أفطر ثم أذن ، أو نقول أذن ثم أفطر .

الشيخ : ما يجوز الرقية بكلام غير مفهوم لامكان أن يكون الكلام فيه شرك ؛ فأول شيء يتبادر للذهن كلام غير مفهوم فمثلا بعض الألفاظ قد تكون اسم شيطان رجيم ، فهو يستغيث به وفعلا الشيطان هذا وظيفته يضل المستغيثين به ؛ ويمنع ... وبالتجربة ثابت هذا الشيء وأظن ... وكتب الفقه تقول إن هذا الاستعمال لا يجوز ، وهذا هو الحق ؛ لكن للناس عادات وتقاليد ماشين عليها فأهل العلم ماشين عليها فماذا تظن بعامة الناس .

السائل : أنا شفت لما رحت إلى تركيا يعني قل أن كتابا وقع تحت يدي فبخططوها وبجعلوها كبيرة وبصورة عجيبة .

الشيخ : أي نعم هو كذلك .

السائل : من هو ... ؟

الشيخ : الله يبعد عنك .

السائل : يعني الشيطان باللغة التركية ؟

الشيخ : يمكن .

السائل : أستاذ موضوع الجفر هذا كتاب قرأناه وقرأنا منه شوية ، شو أصل الكتاب ويقولون إنه أصل الأخبار عن علي بن أبي طالب ؟

الشيخ : ليس له أصل .

السائل : بالنسبة لإقامة الحدود الشرعية هل يلتزم الحلكم أو القاضي أنه يعامل هذا القاتل بمثل ما قتل به فإن قتل مثلا بالرصاص يقتل بالرصاص ، وإن القتل بالسيف يقتل بالسيف وهكذا ، هل يلزم ولا مش ضروري ؟

الشيخ : لا مش ضروري .

السائل : يعني مثلا إن قتل مثلا بالرصاص قتلناه شنقا ؟

الشيخ : إذا كان قتل الشنق مش موجود في الإسلام ؛ أما إذا كان قتل يعني ... فيمكن أن يمثل به .

السائل : ممكن يجوز معاملته بالمثل ؟

الشيخ : لحديث الرجل الذي قتل الجارية إيش الحديث فرضخ رأسها بالحجارة فأدركت في آخر رمق من حياتها فسألوها فأشارت إلى رجل يهودي فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتله بنفس الصورة

لكنها ليست قاعدة .

السائل : يعني هذا راجع للحاكم مثلا ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طبعا بالنسبة للقاتل الأصل أنه الذي يقتل هو صاحب الولي يعني صاحب الحق ولا مش ضروري كمان ؟

الشيخ : يعني الذي ينفذ القتل ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الذي يمثل القتل أو ينفذه هو الحاكم ؛ فإذا أذن الحاكم له يمكن أن يؤذن له .

السائل : ... الآية : ((**فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل**)) بهذه الآية صراحة أن الذي يتولى تنفيذ القتل هو الولي ؟

الشيخ : لا ، لا ، هذا ليس معناه أنه هو حر يفعل ما يشاء .

السائل : طبعا يعني بإذن من الولي .

الشيخ : إذن خلص .

السائل : يعني الذي ينفذ الحكم الولي وإذا سمح للولي أن ينفذ فينفذ ؟

الشيخ : يعني المقصود بإذن الحاكم

السائل : ما يجوز الأخذ بزمام الأمور من الولي بدون ... هذه واضحة .

سائل آخر : قضية عثمان وموضوع قتل عمر وعلي

السائل : بالنسبة لموضوع النجاشي يعتبر أنه مسلم لكن ما الذي يعني لماذا حكمنا على إسلامه ولم يحكم بالإسلام ولم يعمل للإسلام ولم يدع إلى الإسلام وكانت بيده السلطة وهو حاكم وهو مطالب بتحكيم شرع الله ؟

الشيخ : في عندك من يكتم إيمانه أم ما في عندك ؟

السائل : في في لكن هو صاحب السلطة هذا مطالب ... ؟

الشيخ : خايف مثل ما يخاف الحكام في آخر الزمان .

السائل : الحقيقة يعني أنه هو حاكم ... ؟

الشيخ : الحقيقة أنه أنت ... ما انتبهت .

السائل : ما انتبهت ... يعني عذر له أن يخاف وما يعمل للإسلام ؟

الشيخ : عذر بالنسبة لقوة الإيمان فبالنسبة لضعف الإيمان فهو ليس بعذر ...

السائل : يعني صلاة النبي عليه السلام وأصحابه عليه يعني هذه شهادة كبيرة من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : يعني وبتقول هذه شهادة من الرسول وشو رأيك تضعف الشهادة هذه ؟

السائل : لا ، أعوذ بالله !

الشيخ : يعني الطلعة التي طلعت بها حامية .

السائل : يعني كان إيمانه ضعيف ؟

الشيخ : نعم بالنسبة لمن لم يجهر بإيمانه .

الحلبي : شيخنا إذا ممكن أن نستدل من هذه القصة إلى قضية الحكم بغير ما أنزل الله ؟

الشيخ : يقولون لو لا انشغاله بالحكم لجاء وغسل قدميه .

السائل : هذا هرقل قال هذا الكلام والله عجيبة يا شيخنا .

الحلبي : يعني فيها من الحِكَم والعبر شيء هائل هائل .

السائل : أين نجدها أستاذنا ؟

الحلبي : أول حديث في البخاري آخر كتاب بدء نزول الوحي .

السائل : يا أستاذ بالنسبة لموضوع النجاشي يعني كونه أمر النبي عليه الصلاة والسلام الصلاة عليه هذه إشارة واضحة على أنه مات على الإسلام لكنه قصر من ناحية أخرى بموضوع وهو حاكم بتحكيم شرع الله عزوجل فنريد تعليقك حول هذا الموضوع ؟

الشيخ : أنا لا أقول ولا أتهمه بالتقصير مباشرة ولكني أقول إنه إن كان عند ربنا تبارك وتعالى غير معذور وليس في تطبيقه أحكام الشرع ابتداء بل قبل كل ذلك في دعوته لشعبه الذي هو حاكما عليه إلى الإيمان بمثل ما آمن به ، هذا قبل أن يطبق الأحكام الشرعية يعني الأحكام الشرعية تتطلب وجود محكوم لهم يتقبلون هذه الأحكام ؛ فإذا كان شعبه من النصارى شأنهم شأنهم قبل أن يدينوا إلى الله عزوجل للإسلام ؛ فليس من المشروع ولا من المعقول لا من قريب ولا من بعيد أن يحكمهم بالإسلام وهم لا يعلمون عن الإسلام شيئا بل إن أول ما يجب عليه هو أن يدعوهم إلى الإسلام وأن يوضح لهم هذا الإسلام الذين آمن به قبل أن نقول إنه مقصر في تركه لتحكيم أحكام ربه عزّوجل ؛ فالشيء الواضح البين تماما هو أن يدعوهم إلى هذا الإسلام الذي آمن هو به كما أشار إلى ذلك رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم في الكتاب الذي كان أرسله إلى هرقل ملك الروم قال له (**أسلم تسلم ليؤتك الله أجرك مرتين فإن لم تفعل فإنما عليك إثم الأريسيين**) فدعاه الرسول عليه السلام أول ما دعاه إلى أن يدخل في الإسلام ثم بالتالي أن يدعوا إلى

الأريسيين وهم الشعب وهم الفلاحين إلى أن يؤمنوا بمثل ما آمن به فيكون بذلك له أجران أي إيمانه ولتسببه لإيمان شعبه بمثل ما آمن هو به ، أقول هذا كان الواجب على النجاشي رحمه الله ؛ لكن لا أقول كما جاء في السؤال أنه مقصر في عدم تطبيقه الأحكام لأن الأحكام الآن غير واردة لكن قد يكون مقصرا في عدم دعوته لشعبه إلى أن يؤمنوا بمثل ما آمن به ؛ فنحن نكل الأمر إلى الله عزوجل ولا نقطع سلبا أو إيجابا بأنه كان مقصرا أو كان غير مقصر لكن أسوأ أحواله أنه كان مؤمنا يكتم إيمانه لكن لماذا ؟ الله أعلم لماذا ؛ فإن كان له عذر عند الله فالله يعرف ويقبل وإلا فلا يقبل عذره لكن ذلك لا يخرجه عن دائرة الإيمان وهو مؤمن ، شأنه في هذا شأن كثير من حكام زماننا اليوم الذين يظهر منهم بعض الإسلاميات ويظهر منهم أشياء معاكسة ومن أبرزها أنهم لا يظهرون اهتماما لتطبيق أحكام الله وشريعته تبارك وتعالى ؛ فلاشك أن هذا تقصير كما أن ذاك تقصير لكن إما أن يكون معذورا أو أن لا يكون معذورا ؛ فحساب كل من هؤلاء وهؤلاء إلى الله عزوجل فلم لم يكن معذورا فهو يستحق العقاب والعذاب عند الله تبارك وتعالى وإن كان معذورا فربنا عزوجل يعامل كل إنسان فيما يعرف من حقيقة أمره ؛ هذا رأيي في موضوع النجاشي رحمه الله .

السائل : كان ظني أن هذه المسألة تنفذ على مسألة تكفير تارك الصلاة والحكام ؟

الشيخ : لا ، نحن ربطنا في الجواب مسألة الحكام والآن تكلمنا بشيء من التفصيل ؛ أما قضية ترك الصلاة ما كان خاطر في البال لكن أنا الآن يخطر في بالي شيء آخر وهو يتعلق في تطبيق الأحكام أنه هو لو آمن هو وشعبه فليس من المتيسر له أن يطلع بهذه السرعة على الأحكام ؛ لأنه مو عايش مع الرسول عليه السلام ؛ فلذلك ليس مكلفا أن يسارع في تطبيق الأحكام التي نزلت على النبي عليه السلام وإنما يمكن أن يقال ما يعلم من ذلك فيطبقه ، هذا هو .

تفضلوا كلوا .

السائل : أستاذي الكفر المنسوب إلى عدم تطبيق أو تحكيم شرع الله عزوجل هو بما نعلم من أنه الكفر دون كفر ، وكفر عملي وكفر اعتقادي ؛ هذا يطبق على الآية على حسب هذا التفصيل ؟

الشيخ : أي نعم يختلف اختلاف الأشخاص .

السائل : قد يكون الحاكم كافرا فعلا وقد يكون كافر كفر عملي مثلا ، مثلا لو قال والله نطبق ما صلح من الشريعة الإسلامية نطبق الصالح من الشريعة الإسلامية وفي أحكام لا تصلح لهذا الزمان ؟

سائل آخر : هذا كفر اعتقادي ... فرطت .

السائل : هذا نحن نسمعه أحيانا على بعض القضاة أو الحكام يقولون ويصرحون مثل هذا الكلام .

الشيخ : الله أكبر ، إذا كفر القضاة حتى نكفر الحكام .

السائل : نعم طبعا نحن سمعناه من ناس قضاة أكثر شيء أنا سمعته الحقيقة .

سائل آخر : القضاة ويلبسون العمائم ؟

السائل : لا ، قضاة مدنيين لكن هو شاعر بأن هذه القضية مخالفة لشريعة الله عزوجل ويتمنى لو أنه يستطيع أن يحكم بشريعة الله وفعلا في ناس من القضاة المدنيين عندهم هذا الشعور ويقولون يا ليت أن نطبق الشريعة الإسلامية ونتمنى ذلك ؛ لكن ما بطلع بيدنا لأنه نحن مقيدين بهذه النصوص التي بين أيدينا ؛ فهذا ما حكمه ؟ يستنكر هذا القانون المخالف للشرع و لو بطلع بيدي أقطع يد السارق ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 258

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-258

محتويات الشريط :-

1 - تابع للسؤال الشريط السابق . (00:02:12)

2 - هل يعتبر اسقاط عمر بن الخطاب حد السرقة عام الرمادة من باب المصالح المرسلة ومراعاة مثل هذه المصالح خاصة بالحاكم.؟ (00:12:40)

3 - هل المصالح المرسلة تكون فقط للحاكم أو القاضي ؟ و ما الفرق بين المصلحة المرسلة والبدعة .؟ (00:16:30)

4 - هل يحرم الشرب قائماً والأكل والبول قائماً ؟ (00:22:57)

5 - ما رأيكم في إفتاء كثير من الناس اليوم بدون علم.؟ (00:25:56)

6 - ما رأيكم في تدريس كثير من الجامعات للعقيدة الأشعرية .؟ (00:28:45)

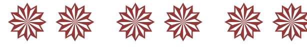

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : أنا الذي فهمته أن الاجتهاد يجوز مع وجود النص ، الاجتهاد في هذه الحالة أصبح جائز وأصبح ممكنا حتى مع وجود النص... ؟

الشيخ : أنت نسيت شيء أنا أتيت به قيد حينما سبقك بهذا الكلام ، نسيته ، وما أقول تناسيته ؛ ... قلنا يا أستاذ في سبب طارئ لم يكن في عهد وجود النص ؛ ولذلك أخيرا جئتك بحديث (**لا قطع في الغزو**) ، عرفت كيف لا قطع في الغزو ما يخالف القطع في ربع دينار فصاعدا ، ما بيخالف وإنما بيعطيك قيد للحكم العام ، هذا القيد ممكن أنت تتفقه فيه وتتوسع فيه أي سوف يأتيك سؤال لا قطع في الغزو لماذا ؟ بمعنى هل هذا النص معقول المعنى أم تعبدي ؟

السائل : معقول المعنى .

الشيخ : إذا كان معقول المعنى فتتوسع من الذي يوسعه ؟ ... الكلام الذي نقلت عنك ولا العلماء ؛ فهل وضح لك الموضوع يا أبا يحيى ؟

السائل : وضح لي وإن كان لا أخفيك شيئا في نفسي .

الشيخ : هاته .

السائل : لأن هنا قد يأتي شخص ...

الشيخ : شو صفة هذا الشخص ؟

السائل : من عامة الناس من أي أحد .

الشيخ : هذا ما تخلص منه ، هذا ما لن نخلص منه ولو قلنا لك ...

السائل : خلينا نجيب شخص مصطفى الزرقاء .

الشيخ : هذا يدعي العلم ، فما منخلص منه أنت صحح عبارتك حتى تريح حالك ، شو صفة هذا الشخص ؟ أولا أنت أطلقت وقلت قد يأتينا شخص أي كان صاحبك مشكلتك أنك رابط مصيرك معه ؛ لذلك هنا بقي ...

السائل : أنا بدي أفهم وأصل .

الشيخ : آه بس تصل الحقيقة تحتاج إلى صبر صح أم لا ؟

السائل : هناك رجل ممن يعرف في المجتمع على أنه عالم فمثلت بالشيخ مصطفى الزرقاء ، هذا الرجل يلتف حوله الناس ويعتبرونه عالما ؛ فالزمن الآن تغير في التأمين مثلا ، إن التأمين جائز ويحبذ عليه إلى آخره ، ألا تقاس هذه الفتوى المخالفة على الفتاوى الأخرى ، أو كما أفتى الشيخ شلتوت يعتبر رمزا ومعلم من معالم الأزهر ، أفتى بفتاوى غريبة جدا ؛ فقد يؤخذ هذا على أن هذا الرجل جاء بفتاوى نتيجة لاختلاف الظرف الذي عما كان عليه في السابق ؛ فإذا هذا جاب ... هذا الذي في نفسي يعني ليس مدخلا لاستباحة الأشياء من هب ودب ... ما فيه مقدار لأنه فتح الباب .

الشيخ : لا ، بس أنت مسئول ؛ لأننا قلنا لك من هو هذا الشخص ؟ قلت أي شخص ، أنت عم تستعجل يعني الواضح من كلامك من عجلتك بدك تسأل عم يطلع منك هذه الكلمات ، ... نحن يا أستاذ إن كان هذا السؤال نابع من عندك فسهل جدا الجواب عليه ؛ أما إن كان نابعا من عند مصطفى الزرقا وأمثاله فنحن لا نبحث معه في هذه الجزئية وإلا نحن الآن نقول لك مصطفى الزرقا إن كان ماشي على الخط الذي نقول فيه فنحن الآن لنا موقفين ، ما يجوز مخالفة النص إلا إذا طرأ أحد الذي ... ما يوجب على العالم أن يفتي بإيقاف النص ؛ ففي عندنا نحن موقفين صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا كان مصطفى الزرقا وغيره يتفق معنا في هذا ... كما قلنا لك تماما شو بقول في إباحة المصافحة التي

ضرب بها مثلا ، بنسحبها هذه مثلا ونأتي بالأمثلة التي جابها ، شو هي حتى أوقفنا النص المحرم لهذا الشيء الذي أباحه ، أنت تقول إنه نحن ما نقدر نقيس الأشياء التي هم أباحوها على مثل فعل عمر ؛ أنا عارف أن مصطفى الزرقا أصوله غير صحيحة من يوم كنا في دمشق ، هو يعتبر أن عمر بن الخطاب لما أوقف نصيب المؤلفة قلوبهم مصرف المؤلفة قلوبهم بيقول إنه بهذا عمر عطل النص ، عطل النص باجتهاد منه ؛ نحن هنا كنا ننكر عليه هذا التعبير وهذا التصرف ، عمر بن الخطاب ما عطل النص ولا أوقفه وإنما الذي فعله إنه فهم المؤلفة قلوبهم ، المصرف الذي جعله الرسول عليه السلام تأليفا لقلوبهم ، في زمن عمر لم يكن الإسلام بسبب انتشاره تارة بالقوة وتارة بالدعوة ... إلى تأليف قلوب المسلمين ، هذه المسألة تماما كمسألة الطلاق ، هو رأى أنه الآن في عزة قوة الإسلام لم يبق حاجة هناك لتأليف الكفار وإعطاءهم من أموال المسلمين .

السائل : ما عاد أحد ينطبق عليه .

الشيخ : آه ؛ فهذا ليس فيه تعطيل النص حتى نتخذ هذه الحادثة من عمر بن الخطاب سببا لأمثاله في تعطيل نصوص كالجبال الراوسي ثبوتا ودلالة ؛ فنحن إذا نأتي ونقول إن النصوص اللي ما تزال الظروف التي كانت في ذاك الزمن هي نفس الظروف الموجودة الآن ما بيجوز تغييرها ؛ الربا حرمه الله في زمن الرسول بينما كان من قبل مسكوتا عنه مباحا ؛ لأنه لم يكن هناك يعني تشريع في تحريمها ؛ الآن الربا مثل ما كان في زمن تحريم الرسول له ؛ طيب ما الذي جدّ حتى نبيح نحن نسبة معينة منه ، لا يوجد شيء في الموضوع .

السائل : مسائل الربا حرمت وسوف يحرم إلى أبد الآبدين ؛ فهل نتصور أن ... ؟

الشيخ : لا يا أستاذ هذا نحن ما نختلف فيه ، بس أنت نسيت أنه قلنا لك آنفا إنه في نص لم تأت ظروف تخالف الظروف التي جاءت به النص ، هذا تركناه ؛ بقي نأخذ نص كان له ظروف الآن ظروفه غير تلك الظروف ؛ فأنت خذ الجانب الثاني ، وعم أجيب لك مثال الآن ، شو الذي جد الآن حتى نبيح الربا ؟

السائل : ما جد ؟

الشيخ : ما جد ، إذا لماذا يبيحون الربا ؟

السائل : لا ما أحد يدافع عنهم ؟

الشيخ : يا أخي مصطفى الزرقا من هذا القبيل يا أخي وليش إذا أنت ضربت مثال بمصطفى الزرقا ، شو ساوى مصطفى الزرقا ؟

السائل : أنا بحكي على التأمين أنا ما بحكي على الربا .

الشيخ : ما اختلفنا أنا أسألك الآن مصطفى الزرقا شو ساوى هل هو استند على القاعدة يلي نحن جبناها الآن

؟

السائل : أنا ما أعرف أنا لا أناقش هل هو استند على قاعدة فيما يتعلق بالربا ...

سائل آخر : يلي في مصلحة الناس ...

السائل : أنا لا أناقش في هذه ، بس خلينا ...

الشيخ : إذا أنت ليش جبت مصطفى الزرقا ؟

السائل : بالتأمين ، قضية التأمين يجيزها مصطفى الزرقا .

الشيخ : وليش جبت مصطفى الزرقا ... ؟

السائل : باعتبار أنه رجل يشار له بالبنان ...

الشيخ : اسمح لي ، اسمح لي شو علاقة مصطفى الزرقا في موضوع كنا به سابقا ؟

السائل : أن هذا رجل تعتقده العامة أنه مجتهد .

الشيخ : يا أخي فهمت هذا ، بس هل قال إن هذا النص نحن نوقفه الآن كما فعل عمر وعثمان ، لأنه جدّ فيه شيء لم يكن في ذلك الزمان ؟

السائل : أنا لم أحمل نفسه من هذا القبيل ...

الشيخ : من الذي ليس له علاقة ببحثنا أم الذين يخالفون الشريعة كثار ، بس مصطفى الزرقا شو علاقته بموضوعنا هذا ، لأنه أنت ولا مؤاخذة وأنا أنسى كثيرا مع الأسف .

السائل : أنت لا تنسى أنا الذي أنسى .

الشيخ : لا ، عفوا هذه حقيقة ، بس عم أتذكر الآن أنه أنت بدأت حديثك أنه هيك أي شخص يأتي هيك إلى أين وصلنا ... ؟ إلى مصطفى الزرقا .

السائل : والشلتوت .

الشيخ : والشلتوت جزاك الله خيرا ، هذه شهادة أنت جبتها ، اسمح لي يا سيدي فإذا موضوع الزرقا هنا والشلتوت أوردت أنت لأن له علاقة بالموضوع تبعنا ؛ وإذا أخيرا يتبين خاصة بالنسبة للزرقا الشلتوت هسة بنشوف شو رأيك فيه ، ليس له علاقة الزرقا بهذا الموضوع ؛ لأن الزرقا ما عم يستغل كلامنا ويقول أنت تقول كذا وكذا ، هل نحن عملنا مثل ما عمل عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ، نوقف النص بوجود أمر طارئ عرض حول النص لم يكن عارضا في زمن الرسول عليه السلام ؛ لذلك أنا استغربت إيرادك لمصطفى الزرقا في هذه المناسبة وقد تبين الآن أن لا مناسبة لذكر مصطفى الزرقا ؛ نرجع إلى شلتوت هو مثله وإذا كان مثله بنكون

اكتفينا .

السائل : لا ، في الحقيقة أنت ضيقت وحصرت الشغلة نحن نورد الأسماء فقط للتدليل ... يعني مصطفى الزرقا له كثير من الفتاوى ...

الشيخ : يا أخي عارف ، عارف .

سائل آخر : يعني طريقة القياس ، إذا كانت القضية على نفس الطريقة التي بدأنا بها ... نحن قيدنا الأمر فيه أنه كان في وضع معين ؛ الآن الوضع يختلف بتفريض معين هذا التقييد يفرض علينا أنه نحن حكم معين لا نتقيد فيه إذا هذا الوضع وهذا القيد ... أما هؤلاء إذا بقولوا قياسهم بشيء آخر وبطريقة أخرى فيكون موضوع آخر .

الشيخ : هذا هو .

السائل : لأنه بطريقة هذا المبدأ كثيرون مثل فلان وفلان وفلان يستطيعون يجتهدوا يقولون لك هذه القضية التي اجتهدوا فيها بطريقة هذا المبدأ ، خليهم إذا ما اجتهدوا بهذه الطريقة فيكون موضوع ثاني .

الحلبي : شيخنا قضية عدم تطبيق سيدنا عمر رضي الله عنه أو غيره من الخلفاء المسلمين لحد من الحدود أو لحكم من الأحكام الشرعية ، هذه ألا تلتقي مع تعريف الأصوليين بقضية المصالح المرسلة بتخصيصها في الحاكم ، هذا من وجه ، ومن وجه آخر من مقاصد الشريعة الإسلامية الضبط والترتيب وعدم الاختلاف والتنافر وكذا ؛ فإذا فتحنا المجال لأي إنسان حتى ولو كان مجتهدا بأن يطبق أي شيء كان ؛ فهذا قد يؤدي إلى تضارب ، هذا يثبت شيئا ينفيه هذا وهذا ينفي شيء وهذا يثبته ؛ فحصر قضية المصلحة المرسلة بالحاكم الذي يعني تتوفر به شرائط الاجتهاد وكذا كما هو معروف هو الذي يضبط الصورة ، ولعل هذا يحل الإشكال الذي طرحه أخونا ...

الشيخ : هذا أحسنت بارك الله فيك ، في الحقيقة من جملة الانحرافات الذي أصاب هؤلاء ليس على التفصيل العلمي الدقيق بالإضافة أن للحاكم أن يوقف النص ، للحاكم أن يوجب ما كان أصله مباحا إلى آخره ؛ لكن أي حاكم هذا حكامنا ؟ نحن بنحكي عن حكامنا ، بينما العلماء يعنون الحاكم بما أنزل الله ؛ الحاكم إما أن يكون عالما مجتهدا أو على الأقل يكون عنده مجلس من أهل العلم لا يأتي بحركة ولا بسكون إلا بعد استشارة أهل المجلس كما ينقل عن العثمانيين يعني كان عندهم مفتي شيخ الإسلام أو إلى آخره ، بغض النظر هل كانوا علماء أو كانوا مجتهدين ؛ المهم كان عندهم مجلس ما يعملون شيئا إلا بفتوى ؛ هؤلاء الذين يعطوننا الآن الفتاوى ويشجعون حكامنا على استحلال ما حرم الله عم بيستغلوا مبادئ صحيحة لكن يعاملونها في غير محلها ؛ فيقولون لك إيش للحاكم للسلطان أن يوقف أن يفعل أن إلى آخره ، فأصبحوا يعطون لكل إنسان ولو كان حافظ أسد الصلاحية يلي بتطعيه أحكام شرعية بحكم أنه هو هيك رأى ؛ هذا استغلال لنصوص الشرع ولأقوال

العلماء ؛ لكن أنا كنت كل مناقشتي آنفا مما أنت ذكرت من مصطفى الزرقا أو غيره أنه هم ما يأتون يأخذوا القاعدة التي نحن وضعناها بشرط وإنما عم ينطلقوا إلى انطلاقات أخرى منها ما ذّكرني بها الأخ علي إن هذه المسألة ما بيصير كل واحد له رأي ؛ ومن عجائب الأمور مصطفى الزرقا نفسه وأمثاله الآن يعني يضيق تفكيرهم وعفنهم من الآراء والاجتهاد من يلي يسمعونها من أمثال السلفيين ، بقول نحن الآن ما بصير تجتهد ، لازم يكون هناك مؤتمر مؤلف من علماء المسلمين ويتخذوا آراء حول المسائل الخلافية ، سبحان الله ! هذه المسائل المتعلقة بالأفراد بدها إيش مؤتمر أما المسائل المتعلقة بالدولة كلها بيعطوا صلاحية للحاكم أن يرى ويفعل ما يراه وما يريد هذا كله أقل ما يقال فيه نساهل إن لم يكن هناك شيء آخر .

السائل : قضية المصالح المرسلة ما فهمتها يلي قال عنها الأخ علي ، الكلام في المصالح المرسلة في حكم أن تكون فقط للحاكم أم الحاكم ؟ شو أصلها فيها ؟

الشيخ : شوف ابن تيمية له كلام عظيم جدا يشير إلى ما كنا نحن آنفا في صدده يذكر ذلك في التفريق بين البدعة وبين المصلحة المرسلة ؛ لأن الآن الأذان العثماني فإذا أردنا أن نعبر عنه باللغة فهو بدعة ؛ لماذا ؟ لأنه حدثت بعد الرسول عليه السلام ؛ وهنا يأتي الاصطلاح المعروف عند العلماء طيب هذه بدعة حسنة أم سيئة ؛ نحن نقول ليس هناك بدعة حسنة و سيئة بعد قوله عليه السلام : **(كل بدعة ضلالة)** ولكن هناك نحن لا نقول بدعة حسنة نقول مصالحة مرسلة بشرطها ؛ فابن تيمية بيفصل هذا الموضوع تفصيلا رائعا جدا هو الفقه بعينه من أتقنه ومن وعاه لم يقع في إفراط وتفريط ، بيقول : الأمر الذي حدث ولم يكن معروفا موجودا في عهد الرسول عليه السلام أو لم يكن موجودا فإذا كان معهودا في عهد الرسول عليه السلام فلا يجوز نحن أن نحدث له حكما غير الذي كان عليه في عهد الرسول عليه السلام ، نفترض الصورة الثانية أن هذا حدث بعد الرسول عليه السلام هذا الذي حدث بعده عليه السلام يقول يحتمل أحد احتمالين ، حينما نريد أن نعالجه نحن بحكم من عندنا إما أن يكون المقتضي لهذا الحكم موجودا وقائما في عهد الرسول عليه السلام وهو لم يتبنه ولم يشرعه ؛ فلا يجوز لنا أن نشرعه ؛ وإذا كان هذا الحادث لم يكن المقتضي لإيجاد الحكم الحادث بالنسبة له موجود في عهد الرسول عليه السلام فلنا أن نعطيه حكما جديدا 0؛ لماذا ؟ لأنه حدث بعد إن لم يكن هذا الحادث ولم يكن المقتضي لتشريع حكم له قائما في عهد الرسول عليه السلام فنحن نعطيه حكما ونسمي هذا من باب المصلحة المرسلة ، المصلحة المرسلة يعني متروكة للزمن ؛ فإذا كان الأمر الحادث يحقق مصلحة للمسلمين دون مخالفة للشريعة وقد ذكرنا وجهين للمخالفة أن يكون في عهد الرسول موجودا ولم يشرع له حكما أو كان المقتضي لإيجاده ولم يشرع له حكما فمادام أنه يحقق مصلحة مرسلة فيجوز لنا أن نتبنى له هذا الحكم الجديد ؛ يضرب

على ذلك بعض الأمثلة مثلا : فرض الضرائب اليوم ، فيه مصلحة بلاشك للأمة بحكم الدولة طبعا ؛ لكن أقول لك هذا الفرض الذي يملئ خزينة الدولة كان موجودا في عهد الرسول وكان الحكم المقتضى له قائما ؛ فالرسول ما تبنى هذا الحكم لكن تبنى حكما آخر ؛ ففرض الزكاة وفرض العشور إلى آخره ؛ فلا يجوز لنا أن نتبنى نظام الضرائب لأنه مخالف لما كان عليه في عهد الرسول عليه السلام وبالنظام المالي في الإسلام ؛ يضرب مثال بالنسبة للأذان في العيدين ، أذان العيدين شو المقصود به ؟ إعلام الناس بدخول الأذان ، هذا الإعلان كان موجودا في عهد الرسول عليه السلام المقتضى له أم لا ؟ طبعا موجود ؛ لكن ما شرع لهم هذا الشرع الذي نريد أن نشرعه ... تماما ، لا يجوز تشريع هذا لأن المقتضى كان موجودا في عهد الرسول عليه السلام ؛ أما باقي القسم الثالث مثل نظام المرور الآن ، هذه الوسائل المقتضي لتشريعها لم تكن موجودة في عهد الرسول عليه السلام ، فتوسع بها ما شئت مادمت تحقق فيها مصلحة مرسلة وليس فيها ظلم للشعب وإنما هو داخل تحت ما يسمى بالتنظيم ، لما المسلم يتعرف على هذا النظام الإسلامي يلتزم حدوده ما يقع في حيص بيص ؛ أما الآخرين الذين لا يريدون أن يلتزموا حدود الله فهم يخالفون حدود الله الصريحة ، يلي هي ليست بحاجة إلى اجتهاد ؛ لأن النص مغني عن هذا الاجتهاد ؛ فهذا هو الفقه في الحقيقة لهذه المسائل التي تجدّ ويجب على أهل العلم أن يتخذوا تجاهها رأيا ويقدموه للحاكم المسلم الذي يحكم بما أنزل الله . غيره .

السائل : يحرم الشرب قائما والأكل قائما والبول قائما كله حرام على المسلم ؟

الشيخ : كله لا ، مش كله لا ، أنا أستثني أم أنت ؟

السائل : أنا أستثني .

الشيخ : طيب الشرب قائما حرام لا يجوز بالنص عن الرسول عليه السلام ؛ الأكل قائما في عندنا قول الصحابي ولا نجد له مخالفا فنتبعه وهو أنس بن مالك الذي روى زجر الرسول عن الشرب قائما فقيل له الأكل ، قال شر ، الأكل شر أي قائما من الشرب قائما ؛ أما البول قائما فقد جاء في صحيح البخاري : (**أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى سباطة قوم فبال قائما**)، فإذا كان البائل من قيام لا يصيبه رشاش ، إذا كان بول البائل قائما لا يصيبه رشاش البول فسواء بال قائما أو قاعدا ؛ المهم أن يتنزه من البول لقوله عليه السلام : (**استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه**) واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب .

السائل : ... بالنسبة لشرب الشاي قائما ... ؟

الشيخ : إلا إذا كان الشرب من قعود لا يمكن مثلا إذا كانت القربة معلقة فوق وما يستطيع أن يشرب إلا بحرج بأن يفكها ويستقي منها فهنا يجوز أن يشرب منها وهو قائم ؛ المهم الأصل أنه ما أمكن الإنسان أن يشرب جالسا فلا يجوز أن يشرب قائما ؛ واضح ؟ يعني إذا يستطيع أن يشرب قاعدا فلا يجوز له أن يشرب قائما .

السائل : طيب أنا عندي عذر شرعي دائما أشرب وأنا واقف لأن رجلي الشمالي لا تنثني ، بس إذا كان في كرسي أو شيء فساعتها أشرب وأنا واقف وأستغل الرخصة يعني أن رجلي الشمالي لا تنثني خالص .

الشيخ : تعني أن قعودك فيه صعوبة .

السائل : فيه صعوبة .

الشيخ : فهنيئا مريئا .

السائل : الله يكرمك وجزاك الله خير .

السائل : فيه سؤال معليش أيضا هناك سؤال آخر نجد في ناس كثير يفتون بدون علم ونسأل الله العافية هذا الأمر منتشر جدا جدا جدا .

الشيخ : أصبت ، مع الأسف فهذا لا يجوز ، الله يقول كما ذكر اليوم في الخطبة قوله تعالى : ((**ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**))، فمن يفتي بغير علم فليتبوأ مقعده من النار ؛ فلا يجوز ، فأكثر طلاب العلم هكذا اليوم مع الأسف وهذا من الغرور الذي أصاب طلاب العلم في هذا الزمان ؛ لأنهم استسهلوا طريق العلم وظنوه سهلا إنه مجرد الواحد ما يعرف كم حديث أو يقرأ كم كتاب صار علامة الدنيا ؛ فهو يفتي ويحلل ويحرم على كيفه ؛ هذه مصيبة الدهر ؛ ... فالعلماء الكبار كانوا إذا سئل أحدهم عن شيء يحيل على غيره وهو عالم كبير لأنه في مسئولية تبناها الإنسان ، إذا سئل يجيب فبده يتحمل عاقبة هذه الإجابة خير أو شر ؛ لذلك كانوا يتورعون ولا يتجرؤون على العلم ؛ وهكذا ينبغي أن يكون الأمر في هذا الزمان وبخاصة بالنسبة إلينا نحن معشر من ينتمي إلى السلف أو إلى العمل بالحديث أو إلى الانتصار للسنة حيث نقول : "

وكل خير في اتباع من سلف *** وكل شر في ابتداع من خلف " فليس فقط أن يكون اتباع السنة فقط أن هذه سنة هذه بدعة ؛ لكن في كل شيء في أخلاقهم في سلوكهم ومن ذلك مما نحن فيه أنهم كانوا يتورعون عن التسرع في الإجابة ويحيلون السؤال إلى غيرهم ؛ هكذا ينبغي أن يكون الأمر أيضا في هذا الزمان حتى نحقق فعلا أننا أتباع للسلف ؛ واضح ؟

السائل : واضح .

سائل آخر : وهذا لا يعد من كتمان العلم ؟ ...

الشيخ : لا ، ولكن إذا انحصر الأمر وما أحد أجاب وجب عليه أن يجيب .

السائل : إن شاء الله في قضية كبيرة جدا في العقيدة وهي الأشاعرة ... ، حيث نجد أكثر الجامعات في البلاد العربية يدرس العقيدة الأشعرية ونسأل الله العافية ، ونجد أن العقيدة غير مطابقة لأهل السنة وهذا الأمر يخفى على الكثير وفي كثير من طلبة العلم يجادلون في هذا الموضوع بدون علم مع أن اختلاف علماء وعلماء كبار فيجب أن يرضوا طلبة العلم ما يتدخلوا ... ؟

الشيخ : هذا مع الأسف أمر واقع اليوم ؛ لكن ((**من يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام**)) و من إيش قال الشاعر " من طلب العلا سهر الليالي " يعني الذي يريد معرفة الحق مما اختلف به الناس فعليه أن يجتهد وعليه أن يدرس إما إذا كان من أهل العلم فعليه أن يدرس بنفسه وإن لم يكن منهم فكما قال تعالى : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) طيب يكفي يا أبا ليلى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : إذا أستاذي يعني الكفر المنسوب إلى عدم تحكيم شرع الله عزوجل هو بما نعلم من أن الكفر دون كفر وكفر عملي وكفر اعتقادي ، وهكذا ينطبق أيضا على الآية حسب هذا التقرير ؟

الشيخ : أي نعم يختلف اختلاف الأشخاص .

السائل : قد يكون الحاكم كافر فعلا وقد يكون كافر كفر عملي مثلا ، مثلا لو قال إنه والله نطبق ما صلح من الشريعة الإسلامية ، نطبق الصالح من الشريعة الإسلامية وفي أحكام لا تصلح لهذا الزمان ... ؟

سائل آخر : وهذا اعتقادي .

الحلبي : فرطت .

السائل : هذا نسمعه أحيانا عن بعض القضاءة أو الحكام يقولون ويصرحون مثل هذا الكلام .

الشيخ : الله أكبر ، إذا كفر القضاة ولا تكفر الحكام .

السائل : نعم الكلام سمعناه من ناس قضاة أكثر شيء أنا سمعته حقيقة .

الحلبي : هنا في الأردن ؟

السائل : نعم في الأردن .

الحلبي : ويلبسون العمائم ؟

السائل : لا ليس شرعيين بل مدنيين ، قضاة مدنيين ؛ لكن هو يعني شاعر بأن هذه القضية مخالفة لشريعة الله عزوجل ويتمنى لو أنه يستطيع أن يحكم بشريعة الله وفعلا في ناس من القضاة المدنيين عندهم هذا الشعور ويقولون يا ليت نطبق نحن الشريعة الإسلامية ونتمنى لكن ما يطلع بيدنا لأنه نحن مقيدين بهذه النصوص التي بين أيدينا ؛ فهذا ما حكمه وهو يستنكر هذا القانون المخالف للشرع ، أنا لو يطلع بيدي أقطع يد السارق ، أحكم بقطع يد السارق وأفعل ولكن لا أتمكن ما عندي صلاحيات ؛ فهل عمله هذا فقط معصية مخالفته للشرع ؟

الشيخ : هذا بسلم على السؤال السابق ؟

السائل : يعني هذا العمل معصية وهو طبعا مسلم ؟

الشيخ : ليس كافر .

الحلبي : قبل قليل ذكرتم قصة الساحر والغلام والملك ، الغلام في نهاية القصة ذكرتم أنه فدى نفسه من أجل شعبه ؛ فهل من الممكن أن يستدل أو إذا استدل بهذه القصة مخالف على جواز ما يسمى في لغة اليوم العمليات الانتحارية أو الاستشهادية ؛ فهل يصح له استشهاده ؟

الشيخ : لا ؛ لأنه نحن نقول الآن نعيش في حكم إسلامي كامل ، ولم تكن الشرائع السابقة كشريعتنا ؛ ولذلك فنحن بالنسبة لهذه المسألة نقول لا يجوز للأفراد أن يتحكموا في نفوسهم وأن يفدوا أنفسهم بآرائهم بخلاف ما إذا كان ذلك تنفيذ أمر مسؤول هو يعمل تحت قيادته الإسلامية .

السائل : قائدا أو حاكما رأى أن مصلحة المسلمين بأن يؤدي هذا الرجل العملية الانتحارية فلا بأس ، إذا لا يكون الأمر بالحكم على نفسه ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : إذا معليش نوسعها شوية أكثر ؟

الشيخ : بس توسعها بتضيق بعدين ، ...

السائل : لا ، بدي أخففها وأتراجع عن كلمة نوسعها ، الآن حزب الله وما شابه الآن إعطاء أمر أو تنفيذ عملية ينفذها شخص ؟

الشيخ : وهل يستقيم الظل والعود أعوج ؟

السائل : لا يستقيم ، ما بني على باطل فهو باطل .

الشيخ : فهو باطل أي نعم .

سائل آخر : في ظني أن هؤلاء يخدمون الإسلام ، وهؤلاء أعداء الإسلام مجرد هذه العقيدة وقد لا توجد عند

الأفراد وقد يكون هؤلاء المسئولين عنهم ناس ضلالين ظلمة فهذا الفرد الذي قدم نفسه وهو يظن أنه يخدم الإسلام والمسلمين يعني هذه النية ... ؟

الشيخ : بينه وبين ربه .

السائل : لكن هذه النية لا تشفع عنه ؟

الشيخ : لكن نحن نتكلم عمن يريد أن يتعلم الإسلام وأن يطبقه .

الحلبي : حكمنا على الفعل في نفسه مش على فاعله .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : هذا أمره بينه وبين ربه .

الشيخ : بين الله .

السائل : بالنسبة شيخنا لموضوع الطلاق إذا سمحت شيخنا الطلاق في كل وخليني أعمم لأن الكل لا تعني الجميع في اللغة العربية أليس هكذا معناها ؟

الشيخ : لا مو هيك معناها قد يراد ...

السائل : كل الناس أكثرهم يطلق ابنته أو زوجته يطلقها الطلقة الأول كل واحد يروح هذا يروح عند بيت أبوه وهي تروح عند بيت أبوها هذه حقيقة ...

الشيخ : وهذاك يروح إلى بيت أبيه لأيش ؟

السائل : ذاك يروح لبيت أبوه وهي تروح لبيت أبوها ، هذا طبعا مخالف لنص صريح القرآن أنه ما يجوز العدة لازم تقضي العدة الشرعية في بيت زوجها وأنه إذا مجال للمراجعة إلى آخره ، وهذا الأمر الحقيقة واقع اليوم وما سمعت أحد يطلق زوجته في المحكمة ويرجع هو وإياها إلا كل واحد يرجع من طريق ، صحيح أم لا ؟

الشيخ : صحيح ومو صحيح

السائل : ...

الشيخ : ...

السائل : قليلين هؤلاء الندرة .

الشيخ : لا صحيح واقعا وليس صحيح شرعا .

السائل : صحيح شرعا طبعا أنا أعرف ليس صحيح شرعا .

الشيخ : شلوني معك ؟

السائل : تمام والله حلو هذه لله ، الواجب هذا واجب القضاة الشرعيين أستاذ ألا يتوجب عليهم وهم يعلمون هذه الواقعة أن يبينوا مثل هذا الأمر لهذين الزوجين ألا يقع الإثم عليهم بتركهم هذه السنة ؟

الشيخ : لاشك مو بس عليهم ..

السائل : أوعى تقول عنا نحن المشايخ وأنا محضر إن شاء خطبة حامية عن الموضوع ، إذا الآية أستاذي ليست منسوخة يلي في سورة الطلاق ؟

الشيخ : أعوذ بالله ، شو يلي نسخها ؟

السائل : ((**ولا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة**)) مش منسوخة صحيحة .

الشيخ : أي نعم ، الآية صحيحة .

السائل : يعني صحيح الاستدلال بها من حيث .

الشيخ : الله يهديك ، الله يهديك .

سائل آخر : هذا يقودنا إلى ممارسة تحصل في الأيام هذه إنه واحد بتزعل وبتحرد وبتروح تقعد عند أهلها ، فلو كان بيطلقها ...

الشيخ : نفس الخطأ بل هذا خطأ مزدوج ، خروجها من بيت زوجها تعتبر ناشزا وبقاءها في بيت أهلها هذا عصيان آخر بعد أن يطلقها لأن الآية معللة بعلة منطقية جدا ، الآية : ((**ما تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا**)) ففي هذه الآية احتجت الفقية المرأة الصالحة فاطمة بنت قيس على الذين جادلوها حيث روت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن زوجها لما طلقها وبت طلاقها لم يجعل الرسول لها نفقة ولا سكنى ؛ فلما تكررت المسألة في عهد عمر قال عمر ما كنا لندع كتاب الله لرواية امرأة لا ندري أصابت أم أخطأت فقالت بيننا وبينكم كتاب الله ، وجابت هذه الآية وفي خاتمتها ((**لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا**)) هذا ليس في الطلاق البات وإنما هو في الطلاق الرجعي ؛ فأنتم عم تحملونها في الطلاق البات ، ما يمكن يحدث إذا كان هناك طلاق بات لا تحل له من بعد على رأي الذين حملوها وهنا يظهر خطأ عمر بن الخطاب وإصابة المرأة وهنا يجب أن تحمل الرواية التي لا تصح عن عمر أصابت المرأة وأخطأ عمر هنا محلها هي أصابت فعلا ، أصابت حديثا وأصابت تفسيرا .

السائل : هل هذا على موضوع الطلاق الثلاث في جلسة واحدة ؟ ولا

الشيخ : البحث ليس هنا والبحث أنه هي طلقها زوجها ثلاثة طلقات وكان غائبا عنها فأرسل إلى وكيلها فهي طلبت من الرسول عليه السلام نفقة وسكنى قالت فلم يجعل لي نفقة ولا سكنى ، وقعت مثل هذه الحادثة في عهد عمر فعمر جعل لها نفقة وسكنى ؛ من هي ؟ المطلقة ثلاثا واضح إلى هنا ؟

السائل : يعني ثلاثا في جلسة واحدة ؟

الشيخ : هذا موضوع ثاني ، هذا تجعله سؤالا آخر ؛ المهم أنه هي كان بت طلاقها فلم يجعل الرسول لها نفقة ولا سكنى ، وقعت مثل هذه الحادثة لغيرها في زمن عمر بن الخطاب فجاءت الرواية التي روتها هذه فاطمة بنت قيس هذه رضي الله عنها ؛ فهو رضي الله عنه شك في روايتها وقال ما ندري أصابت أم أخطأت ، واحتج بهذه الآية ، والآية واضحة جدا بأنها في الطلاق الرجعي بدليل أن ختمها بقوله تعالى : ((**لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا**)) ،أي لا تخرج وفعلا فيها حكمة بالغة لأنه تعلمون أن الرجل في البيت إذا عاشت بيجوز أن يشتاق للآخر فتتحرك العاطفة ... وا وا إلى آخرها فيرجعها إذا كانت بعيدة عنه ... لذلك ففيها حكمة بالغة وذلك في الطلاق الرجعي ولذلك ختم الآية بقوله تعالى ((**لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا**)) ، لعل الله يحدث يعني بينهما عطف من أحدهما على الآخر فيتراجعوا ويتفاهموا إلى آخره ، وهي زوجته على كل حال ؛ أما إذا بت طلاقها فحينئذ يجب أن لا يقربها ((**حتى تنكح زوجا غيره**)) ؛ فهي احتجت بالحديث كقصة وقعت لها أولا ثم قلبت الآية التي احتجوا بها عليهم وقالت أنتم تحتجون بالآية على طلاق الرجعة مش الطلاق البائن بدليل آخر الآية : ((**لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا**)) أما أنت سؤالك فمعروف جوابه أن الطلاق بلفظ الثلاثة يعتبر طلقة واحدة .

السائل : بس هو السؤال يا أستاذ استدراكا له أن عمر فصل به بشكل يختلف عنه في ناس قالوا أظن منهم عمر أن الطلاق الثلاث يعتبر ثلاث طلقات ولو كانوا في جلسة واحدة ؟

الشيخ : ... عمر في أول خلافته كان يحكم فيمن طلق ثلاث طلقات في مجلس واحد كان يعتبره طلقة واحدة اتباعا لمن قبله من الرسول عليه السلام ومن خليفته أبي بكر الصديق ثم لما وجد الناس يتتايعون على هذا الطلاق روحي طلقتك بالثلاثة فقد رأى من السياسة الشرعية أن يجعلها عليهم ثلاثة بدليل أنه فكر قبل أن ينفذ قال إنه لو جعلناها عليهم ثلاثا فجعلها ثلاثا وهذا ليس هو سبيل ما كان منصوصا عليه بالشرع يعني أن الواحد يشاور حاله يعني يعمل هيك أم لا ؟ أبدا هذا يعود إلى أمر اجتهادي ، ممكن الآن يبدوا له شيء وبعدين يتراجع عنه ممكن يبدوا له الآن ثم بعدين ينفذه ، وكان كذلك أن نفذه .

السائل : هل بقي على ذلك ؟

الشيخ : استمر على ذلك وعلى ذلك يعني جرى من بعده مع الأسف إلى هذا العصر إلا أفراد من الذين يعني فتح الله بصيرتهم ، وما غلب عليهم تقليد من كان قبلهم ولو كان الدين بالهوى لتمنينا أن تكون الرواية التي ذكرها ابن القيم الجوزية رحمه الله في زاد المعاد أن عمر رجع أو تمنى لو أنه رجع عن تنفيذ الطلاق بلفظ الثلاث

ثلاثا ؛ لكن الرواية من ناحية الاسناد لا تصح في الحقيقة .

السائل : فهل يستدل يا أستاذي أن الحاكم له أن يأخذ ببعض الأمور التي تكون خلاف الشرع لمصلحة كما فعل سيدنا عمر هل هذه صلاحية ... ؟

الشيخ : هذا يجتهد فيه إذا اختلف الوضع الذي كان في عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في عهد الحكم الذي يريد هو أن يوقفه ولا يريد أن يعطله ؛ عرفت كيف ؟

السائل : مش كثير .

الشيخ : مش كثير ، أنا شايف ولو أنك مو قدام مني بس سامع صوتك ، سامع كلامك .

السائل : لا أنت تفسرها أحسن لأن هذه من كرامات الشيخ .

الشيخ : ما شاء الله .

الحلبي : هذه ما أسمعناها إلا على دورك كرامات الشيخ بس دير بالك ، ... .

الشيخ : يعني إذا كان الوضع هو نفس الوضع الذي كان في عهد الرسول عليه السلام فلا يجوز تغير الحكم ؛ أما إذا طرأ على الوضع شيء لم يكن في عهد الرسول عليه السلام واجتهد المجتهد لاصدار حكم جديد يتناسب مع هذا الأمر الطارئ جاز وإلا فلا .

السائل : لكن هذا الاجتهاد أستاذي يعني في موضع النص فربنا قال الطلاق مرتان .

الشيخ : أنا شايف نور أمامي وبس ، عم ينعكس عليك ويكشف عنك ، الظاهر أنك ما فهمت لسى .

السائل : أنا بتخيل الوضع ... .

الشيخ : شلون تقول هذا مخالف للنص ، يكون مخالف للنص إذا كان الوضع حينما وجد النص هو نفسه الوضع في عهد من خالف النص ونحن نقول لك الأمر لا يجوز في هذه الحادثة فيترجع وبتقول لي خالف النص ، ما خالف النص لأنه وجد شيء لم يكن في العهد الذي جاء فيه النص ، مثاله مثال آخر ، من أحد الخلفاء الراشدين زاد على الأذان النبوي يوم الجمعة أذانا ثانيا ، هذه الزيادة نحن نسميها بدعة ، اليوم نسميها بدعة ؛ لكن حاشا عمر أن يبتدع في دين الله .

السائل : عثمان .

الشيخ : لا ، أعني ما أقول ، لاعطف عليه عثمان ... ، حاشا عمر أن يبتدع في دين الله ثم حاشا عثمان أن يبتدع في دين الله فيضيف من عنده أذانا ثانيا لا لحاجة أو لسبب أو لمقتض وجد وكان موجودا في عهد الرسول عليه السلام حاشاه ولكنه راعى الحكمة الزمنية المصلحة الزمنية كما راعاها سلفه من قبله عمر بن الخطاب ، فقد

وجد أن الناس تتايعوا كما قلنا تبعا لبعض الروايات على الاكثار من استعمال التلفظ بالطلاق ثلاثا ، هذا لم يكن في عهد الرسول عليه السلام فوجده بغض النظر أصاب هو أم أخطأ ، هذا ما يهمنا أبدا لكن يهمنا أن نقول إنه لم يبتدع في دين الله ولم يضرب سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرض الحائط كذلك عثمان يعرف أن الأمر كان في عهده عليه السلام هو أذان واحد فما كان له أبدا أن يأتي بالأذان الثاني إلا لأنه وجد سبب لم يكن موجودا في زمن الرسول عليه السلام ولذلك جاء بالأذان الثاني ؛ فلا يصح أن نقول بالنسبة لعثمان أو سلفه عمر بأنهما خالفا النص ، لا ما خالفا النص .

السائل : يعني الأذان الثاني في الواقع هو الأول .

الشيخ : هذه مثل هذه .

السائل : لماذا ، لماذا ؟

سائل آخر : طيب يا سيدي النص موجود ... .

السائل : الثاني بالنسبة للأول ... الشرع

الشيخ : الله يهديك .

السائل : وإياك .

الشيخ : خلصت من الموضوع السابق ؟

السائل : خلصت ، بس أقول أنا في مسألة أستاذي يظل المسألة قائمة أن هذه موضوع مصلحة موجودة خاص فيعني كل شغلة نخالف فيها الشرع فنقول والله هيك المصلحة انقضت مثلا ... .

الحلبي : جيب المصلحة على الصورة يلي جبتها ، المصلحة بيد من ؟

السائل : نفترض أن حاكم مسلم وعالم وفقيه لكن بظل موضوع المصلحة يعني مطاط شوي ... .

الشيخ : والاجتهاد ؟

السائل : والاجتهاد مطاط مثله .

الشيخ : الله يهديك .

سائل آخر : الآن النص موجود والأزمنة تتغير فبالتالي إذا كانت القاعدة العامة لا اجتهاد في مورد النص فكيف تجوز ولا تجوز لآخرين ؟

الشيخ : من قال تجوز لناس ولا تجوز لآخرين ؟

السائل : هذا الذي فهمناه من الشيخ علي حيث قال من الذي قال كذا .

علي الحلبي : قضية المصالح المرسلة .

الشيخ : معليش بس هنا جاء سؤال جديد ، من الذي قال يجوز لناس ولا يجوز لآخرين ؟ من أجيز له بالقيد السابق أجيز لمن بعده .

السائل : حتى مع وجود النص يعني هذا أعداء الإسلام يقولون والأزمنة الآن تختلف .

الشيخ : يا شيخ ... نحن نقول من أجيز له مخالفة النص لأمر عارض أجيز لمن جاء من بعده ؛ فسؤالك غير وارد .

السائل : لا أنا تعليقي على الشيخ علي .

الشيخ : يالله علق على الشيخ علي تفضل ؟

السائل : لما قال له المهم من هو الذي يجتهد وهنا المجتهد عمر ... .

الشيخ : وشو كان جواب علي ... .

السائل : أنا تنازلت عنها ... .

الشيخ : جزاك الله خير ، كويس ، هذا معناه أنه أنت تجاوبك مع البحث مش مثل علي هذا الآن يختلف أنت وإياه .

السائل : أنا الذي أدندن حواليه الآن ، الذين يأخذون على الإسلام ويتهمونه بالجمود والرجعية وما شابه ذلك يقولون إن إن الإسلام في رسول ... جاء قبل أربعة عشر قرنا والآن صار خمسة عشر قرن ؛ فما كان صالحا لذاك الزمان لم يعد في جله أو في معظمه صالحا لهذا الزمان ، وحجتهم أنهم يقولون على المسلمين المتلونين أن يقبلوا نظرة أخرى إلى فهم الشريعة وبالتالي يعني مثلا أنتم تقولون إنه لا يجوز مصافحة المرأة ، والمرأة ما تطلع للعمل إلى آخره في الزمن هذا تغيير فبالتالي الآن ... إذا كان هذا الحكي معروف لدى العامة لدى الجميع أنه يجوز مخالفة النص نتيجة حاجة أو مصلحة أو فيجدوها بابا لهم ... .

الشيخ : ... نفس السؤال يلي وجهناه لصاحبك بتوجه لك ، والاجتهاد نفتحه أم لا أن نغلقه ؟

السائل : باب الاجتهاد ، هذا الاجتهاد نتركه مفتوح .

الشيخ : لكن لمن الاجتهاد ؟

السائل : ... أعيد صياغة السؤال ، أفهم من هذا الكلام بالاستنتاج أن الاجتهاد بابه مفتوح إلى أن يرث الله الأرض وما عليها شريطة أن يتوفر للمجتهدين صفات ويحق أو أنه من الجائز للمجتهدين أن يناقضوا النص أو يوقفوه على اعتبار أوقفوه .

الشيخ : لا نقول يناقضوه أولا اسحبها هذه وإياك والعدوى ، وأن يوقفوا النص ، شو تعني بالايقاف ؟ معليش

السائل : تجميده .

الشيخ : إلى الأبد .

السائل : ما نعرف طالما نحن ما نعرف عمر جمد .

الشيخ : اسمح لي نحن ما نحكي عن عمر الآن ، الآن نحكي عن غير عمر ، أنت تقول توقيفه .

السائل : لنقل الحالتين ... .

الشيخ : ارفع حالة من الحالتين وأنت تعرفها ؟

السائل : إذا مؤقتا ؟

الشيخ : طبعا مؤقتا .

السائل : إذا يجوز للمجتهدين في زمن من الأزمان نتيجة مصلحة عامة تجميد النص مادام ذاك الطارئ موجود يجوز .

سائل آخر : إن الله سبحانه وتعالى جاء بالنص ليكون عاما شاملا ولا تبديل في غير الحالتين ...

الحلبي : ما في تناقض بين الطرفين ... .

السائل : كيف والمسلمين يبدلون ويغيرون .

الشيخ : لا ليس تغييرا ، التغيير هو إطاحة بنص بحكم شرعي واستبداله بغيره ، هذا هو التغيير أما أن ترى وأنت الحاكم العالم أن هناك ظروف تحول بينك وبين تنفيذ هذا النص فتوقفه مؤقتا وأنت عازم مثل ما قال علي آنفا أنه في بعض القضاة بتمنوا القضاة شو بيسموهم القانونيين بتمنوا أن ينفذوا الأحكام الشرعية ، فهذا الحاكم المسلم الحاكم الأعلى يجد ظروفا لا يتمكن فيها من تطبيق حكم شرعي ويتمنى أن تزول هذه الظروف ما بين عشية وضحاها لكن يطبقها تطبيقا كاملا ، هذا لا يقال إنه أوقف ولا يقال إنه عطل ؛ أما الذي يقول إن الإسلام ولى وانقضى وانتهى ذلك اليوم ، هذا موقف الجماعة يلي أنت تشير إليهم ما لنا وما لهم ؛ والآن موضوع المصافحة شو يلي جدّ حتى نوقف حكم المصافحة (**أني لا أصافح النساء**) يعني قلة الدين .

السائل : تعطيل عمر إذا كان صحيحا .

الشيخ : لا إياك إياك ، لا تقول يا أخي تعطيل ... قل يا أخي عدم تطبيقه تأجليه مبين عدوة أخيه .

السائل : مش المقصود التعطيل بالمعنى ... .

الشيخ : نحن ما تعرف غير النية الطيبية أما نحن ...

السائل : عدم تطبيقه لحد قطع يد السارق في عام الرمادة هو زمان ... .

الشيخ : الآن عندنا نص نبوي (**لا قطع في الغزو**) هذا يفتح لنا الباب يلي نحن نحكي فيه ، هذا لا يعني أنه عطل الحكم المعروف عندنا ... .

السائل : اجتهد بناء على نص آخر ... .

الشيخ : من الذي اجتهد ؟

السائل : يلي بده يفتح لنا باب .

الشيخ : يعني بده يكون مجتهدا بده عالم بالكتاب والسنة ، يعرف متى يمكن توقيف تنفيذ النص لوقت معين ، شو قلنا شو رأيك في الاجتهاد ، الاجتهاد ليس له ضوابط الجامدة يلي أجهل الناس يقولون هذا اجتهاد وهذا مجتهد لا شايف ، هكذا الأمور يلي فيها دقة ... .

السائل : أنا شخصيا يلي في ذهني أن الاجتهاد لا يكون إلا إذا استحدث أمرا فرجع الإنسان إلى كتاب الله ولسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فحتى اجتهاده يكون على استناده لكتاب الله ولسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعني أنا مش وارد على ذهني بالاطلاق أن هناك اجتهاد في أمر له حكم شرعي ، أنا يلي فهمانة أنه حتى الاجتهاد يجوز مع وجود النص أن الاجتهاد في حالتنا هذه أنه أصبح جائزا وأصبح ممكنا حتى مع وجود النص لظروف ... .

الشيخ : أنت نسيت شيئا أتيت به قيدا لمن سبقك بهذا ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 259

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-259

محتويات الشريط :-

1 - حديث " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى ... " . (00:00:01)

2 - مسألة الجمع بين الصلاتين من غير عذر. (00:02:05)

3 - مسألة كيفية التصرف بمال الربا . (00:04:52)

4 - حكم البيع بالتقسيط. (00:11:21)

5 - دخل وقت المغرب على شخص ولم يصل العصر فأيهما يُقدم؟وهل تجمع الصلاة في البرد؟ (00:15:37)

6 - من حج و هو يعلم أن عليه الحلق أو التقصير لكنه أخذ شعيرات من رأسه فقط فهل يجزئ ذلك؟ (00:18:05)

7 - متى يكون سجود السهو هل قبل السلام أم بعده.؟ وهل سنة الظهر أربع متصلة.؟ (00:19:24)

8 - حديث " كيف أنتم إذا طغت نسائكم... " . (00:20:40)

9 - هل ثبت مسح الرأس في الوضوء ثلاثاً ؟ وهل يجدد الماء لكل مسحة ؟ (00:21:00)

10 - كلام الشيخ على تأخر التأشيرة لكي يذهب إلى المدينة. (00:22:00)

11 - كلام على حديث " أول ما خلق الله يوم السبت التربة... " . (00:23:54)

12 - ما هي الأعذار التي تبيح التخلف عن صلاة الجماعة؟ وما حكم صلاة الجماعة للمسافر؟ (00:27:21)

13 - هل الملائكة لا تدخل البيوت التي فيها صور البطاقات والأجوزة؟ (00:30:45)

14 - ما حكم استعمال الدف ؟ (00:32:10)

15 - ما حكم التجارة في الصرف؟ (00:33:50)

16 - كيفية صلاة الاستخارة و متى يكون الدعاء فيها ؟ (00:34:17)

17 - سؤال عن الذهب المحلق. (00:39:02)

18 - ما هي كيفية الجلوس في التشهُّد لمن لا يستطيع أن يجلس الجلسة العادية؟ (00:40:10)

19 - هل يجوز قراءة الفاتحة في الخطبة ؟ ومتى تكون الخطبة شرعية؟ (00:42:10)

20 - ما هي المدة التي شرع فيها للمجاهد البقاء في أرض الجهاد؟ (00:44:52)

21 - هل الأمر يصرف من الوجوب إلى الاستحباب إذا كان للآداب ؟ (00:47:06)

22 - ما حكم عنعنة الأعمش ؟ (00:49:26)

23 - كيفية فك الشراكة ؟ (00:51:05)

24 - الكلام على حديث حسنه الشيخ الألباني وضَعَّفه الشيخ مقبل . (00:55:25)

25 - كلام لأحد المشايخ على النية. (00:56:53)

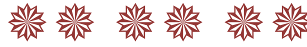

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : **(وإرضاء خصومك وزيارة الكعبة)**.

الشيخ : هذا حديث خرافة .

السائل : طيب شيخنا كيف نجد خرافة الأثر يعني : مكذوب عن الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : نعم ، لا تجد له أثرًا .

السائل : سيدي بالنسبة لحديث : **(لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق)**

الشيخ : نعم

السائل : **(منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة)** من أين تجد هذا ؟

الشيخ : في سلسلة الأحاديث الصحيحة .

السائل : صحيح الأصل يعني قصدي ، نجده في الصحيحين ؟

الشيخ : نعم تجده في صحيح البخاري ومسلم .

السائل : رواية الزيادة تبع الترمذي ، قالوا: وأين هم يا رسول الله ؟ قال : **(قال في بيت المقدس أو في أكناف بيت المقدس)**.

الشيخ : هذه لا تصح .

السائل : لا تصح

الشيخ : نعم

السائل : الله يجزيك الخير ويبارك فيك

الشيخ : الله يحفظك

السائل : علينا ... يعني : أحد الأخوة يسألني في المستشفى اليوم فقلت له : إن الموضوع كذا كذا ، وزدت هذه الزيادة بناء على إني رأيت قرأت في كتاب وقالوا : إنه حسن صحيح ، فالحقيقة نسأل الله أن يغفر لنا ويتوب

علينا ، نريد نرجع يعني في هذه المقالة

الشيخ : اللهم آمين يا رب العالمين آمين

السائل : الله يبارك فيكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ... يحكي مع غيره

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : كيف الحال شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : إن شاء الله طيب

الشيخ : ... الله

السائل : الله يحفظك ويبارك في عمرك

الشيخ : أهلا

السائل : يا شيخنا ... اتصل في أحد الأخوة من جدة ، كنت أسأل عن مصطفى بن العدوي ، هو أحد تلاميذ مقبل من اليمن ؟

الشيخ : نعم أعرف هذا .

السائل : هو الآن بمصر .

الشيخ : أي نعم أعرف هذا .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : سؤالي حول مسألة الجمع بين الصلاتين بغير عذر المطر ، أو السفر ، ومتى تصير قضية الضرورة بذلك ؟ يعني : تقدر بقدرها يعنى على الإطلاق مثلًا إنسان يتكلم بالمكالمة هامة مع إنسان آخر ، في السعودية أو أي مكان ، ومقتضى هذه المكالمة هامة ... يعني : قد تطيل وقت طويل ، يعني يكون هناك وقت طويل لهذه المكالمة

، بين مثلا المغرب والعشاء ، هل يجوز له مثلا أن يجمع مثلًا المغرب إلى العشاء في ذلك .

الشيخ : ما يدريني

السائل : نعم

الشيخ : ما يدريني بأهمية القضية هذه ؟

السائل : يعني ترجع إلى قدر الله، على درجة أهميتها .

الشيخ : وما يدريني أنه لا يمكن أن يعوضها ؟

السائل : يعني : يريد أن يجمعها مع العشاء على سبيل المثال .

الشيخ : حدت

السائل : نعم ... .

الشيخ : أقول لك : حدت عن الموضوع

السائل : آه حدت

الشيخ : أو رجعت تكرر السؤال ، أنا أجبتك ما يدريني أن هذه ضرورة ؟ ثم ما يدريني أن هذه الضرورة لا يمكن أن يحصل فائدتها في مناسبة أخرى ؟

السائل : يعني : إن كانت عنده بأنها لا تؤخر وذات أهمية ، هل يمكن أن نجمع ؟

الشيخ : يا أخي ما أبغي أن أعطيك على هذا جواب ، أقول : الرسول عليه السلام كما قال ابن عباس ، لماذا جمع؟ قال : **(أراد أن لا يحرج أمته)** ، لكن لا أستطيع أن أقول : زيد من الناس يجد الحرج فيجوز له الجمع . وإنما هنا يتقي الله عز وجل وهو ينطلق إلى ما يدله عليه دينه إن كان صاحب دين ، أما المفتي لا يستطيع أن يفتي بأنه يجوز له في جزئية معينه أو لا يجوز .

السائل : نعم جزاك الله خيرا وبارك الله فيك

الشيخ : وإياك

السائل : والسلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته الغسل وسيلة .. صح

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائلة : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائلة : الأخ ناصر محمح ناصر

الشيخ : نعم نعم

السائلة : معليش يا شيخ ما مشغول

الشيخ : تفضلي

السائلة : الله يزيد فضلك ... أسألك سؤالا

الشيخ : نعم

السائلة : أنا بنت وحاطة عند أبي قبل ست سنوات

الشيخ : ماذا فعلت

السائلة : أقول لك أنا فتاة

الشيخ : طيب بعد هذا ؟

السائلة : عند والدي منذ خمس سنين حط لي والدي في البنك حوالي خمسة وعشرين دينار

الشيخ : نعم

السائلة : في بنك الإسكان عارف كيف ، وأخذتهم منه

الشيخ : آه

السائلة : ... باقي منه فلوس ، أنا آخذ مصروفي من أبي ... هذه يا سيدي العزيز الفلوس حاططهم بالفائدة ، قلنا له : الفائدة حرام

الشيخ : أحسنت

السائلة : رأيت كيف . قال : هم يشغلوهم ، قلت له : هذا ربا

الشيخ : تمام

السائلة : رأيت كيف ؟ المهم طلب البنك ما سألت عنهم لأن ما بحاجتهم أولا ، وثانيا : ما فيه معي حاليا ، مثل ما تقول بطاقة ، أو شيء ... ما عندي استعداد أروح أعمل بطاقة ، من أجل بطاقة شخصية أو بطاقة أحوال مدنية ، أروح أسحبهم ، طيب أنا كنت أريد أسحبهم من زمان ، خمسة وعشرين دينار فقط لا غير طيب

السائلة : هو حطهم من ماله هو ، ليس من تعبي ولا من مالي ، أبي هو الذي وضعهم ، يا سيدي العزيز قبل

فترة أو كم يوم يعني أربح عليهم مائة دينار يعني حطوهم بالمسابقة

الشيخ : نعم

السائلة : مسابقة هذا الحظ التي يعملوها

الشيخ : أي نعم

السائلة : وهذا الربح الذي يتبع الحال يكون حرام وإلا لا ؟ يعني : اللي يتوسط مثلًا ينتظر الحظ ... ؟

الشيخ : قمار هذا قمار .

السائلة : آه قمار تقريبا؟

الشيخ : تحديدًا وليس تقريبا ، بالتحديد قمار بعد هذا .

السائل : ثم أجد مائة دينار من رقم كذا ، رقم السحب الذي أضعه في البنك هو الرقم تبعي ، كل الفلوس لها رقم ، أعطوهم رقم الرصيد كذلك يربح مائة دينار ... وأقول لأبي الوالد ، أقول له : أنا أريد أسحب الخمسة والعشرين دينار ، لأنه ما يجوز يعني الوالد لما راح يسحبهم ، قالوا له : لا ، البنت تسحبهم ، هم باسم البنت هادول

الشيخ : نعم

السائلة : أنا ما رحت ، هذا أولا ، وثانيا : إذا تسحبيهم ما تعطيهم لأحد ، إيش تريد توزعيهم ، قلت له : لأنه ربا ، المائة دينار ما آخذهم حد الله ما بيني وبينهم

الشيخ : طيب

السائلة : ولا الفائدة التي ... هم الشغالون في البنك ، أنا آخذ الخمسة والعشرين دينار آه يا أستاذ

الشيخ : نعم

السائلة : قلت له : يا أبي أنا يعني في حاجة ندفع مثقفات للبيت مائة وأربعين دينار ، مائة وخمسين دينار ، يفضل يعني أعطيني المائة دينار وأدفعهم مثقفات للبيت ،رأيت كيف ما أعرف ما أقول لك يعني هذه ربا ... حرام ، فكيف أنا أريد أنفق على هذه الشغلة فأنا بالتحديد يعني أريد أعرف فقط من الأخ ناصر ، يعني هي الفلوس ليست فلوسي هي فلوس أبي لكن حطها باسمي يعني : ينوبني ذنب أو خطأ لو أخذهم أبي المائة دينار ؟

الشيخ : أنت نصيحتي إليك أنك لازم تأخذي المائة دينار ، تأخذي منهم خمسة وعشرين التي حطهم أبوك رأس مالك والخمسة وسبعين دينار ، ما تنتفعين منهم ولا بقرش واحد ، وإنما اصرفيهم في مرافق عامة .

السائلة : يعني للفقراء ؟

الشيخ : لا ، المرفق العامة غير الفقراء يعني : ما يجوز ينتفع بهذا المال أفراد من الفقراء والمساكين لا ، وإنما مرافق عامة مثلًا إذا كان هناك مكان في حارة أو في بلد أو في قرية بحاجة إلى إصلاح أو تعبيد طريق أو سحب ماء أو ما شابه ذلك ، من الأمور التي يشترك في الانتفاع فيها عموم الناس وليس أفراد معينين من الناس ، هذا يجيز لك والحالة هذه .

السائلة : ... والحمد لله .

الشيخ : اسمعي الرسول يقول : (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) آكله

السائلة : ...

الشيخ : طبعًا كلام سليم لأنه كلام النبي الكريم ، (**لعن الله آكل الربا وموكله**) فأنت إذا أخذت المائة دينار وأعطيتي الخمسة وسبعين لأبيك يكون أكلتيه الربا .

السائلة : أنا أريد أبعد عن الشبهات (**الحلال بين والحرام بين**) ، أقول له يعني دائما أحكي له بأحاديث ، يعني أثبت له بشغالات معينة ، أجيء له بأدلة ، يقول لي : طيب إحنا لنا من ... من البنك وإحنا مثلا علينا آخرة السنة هذه مثقفات البيت للمالية .

الشيخ : لا ، لا يجوز .

السائلة : قلت له : أنا ليس مقتنعة ، الزيادة الداخلة .

الشيخ : لا أنت خلصي حالك من الربا خذي رأس مالك كما قال تعالى : ((**وإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظلَمُون ولا تُظلَمُون**)). فقط هكذا

السائلة : الله يجزيك كل خير . الله يجمعنا إن شاء الله جميعا في جنات النعيم

الشيخ : أحسنت موفقة إن شاء الله

السائلة : إن شاء الله السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : الصورة التي أوردتها على الحنفية

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : بيت الشيخ ناصر الدين

الشيخ : نعم

السائل : كيف حالك يا شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : أنا أتكلم من بريطانيا .

الشيخ : نعم أهلا مرحبا

السائل : حياك الله عندي استفسر عن بعض الأسئلة

الشيخ : الله يخلصك من بريطانيا .

السائل : آمين يارب كيف حالك يا شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : عندي سؤال واحد

الشيخ : نعم

السائل : يسمونه بالانجليزي المورجيت يعني : إنك تشتري بيت بالتقسيط ، وكل البيوت في بريطانيا بهذا الموضوع ، أنا مستأجر بيت حاليًا

الشيخ : أي نعم

السائل : ما رأيكم إن الواحد يشتري بيت بالتقسيط ؟

الشيخ : ألا يمكن الشراء بالنقد ؟

السائل : لا يمكن ، لأنه البيت في هذه المناطق حوالي مائة ألف حقه .

الشيخ : لا يمكن بالنسبة للشاري ، أما بالنسبة للبائع ممكن ؟

السائل : الذي يبيعه

الشيخ : نعم

السائل : نعم .

الشيخ : يمكن .

السائل : إذا أنت معك المبلغ الكامل يبيعك إياه بالكاش .

الشيخ : هذه المعاملة يعني : موجودة عندنا في الأردن ، وكل البلاد الإسلامية مع الأسف تتعاطي البيع بالكاش

والبيع بالتقسيط . الجواب عندي لا يجوز

السائل : لا يجوز

الشيخ : لقوله عليه السلام : **(من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا)** ، ولحديث ابن مسعود نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة ، سئل راوي الحديث وهو سماك بن حرب ، قيل له : ما بيعتين في بيعة ؟ قال : أن تقول : أبيعك هذا بكذا نقدا ، وبكذا وكذا نسيئة ، هذا هو بيع التقسيط ، ولذلك لا ننصح مسلما أن يشتري دارًا أو عقارًا أو مركوبًا أو سيارة ، أو أي شيء بالتقسيط ، إن تيسر له سعر النقد اشترى فبها ونعمت ، وإذا ما اشترى يدبر رأسُه كما يفعل الفقراء الذين لا يستطيعون أن يشتروا لا نقدًا ولا نسيئة ، ماذا يفعلون؟ لا يموتون في العراء ، وإنما يستأجرون ، وفي الأمثال العربية القديمة العامية على قد لحافك مد رجليك ،واضح هل فهمت ما قلته ؟

السائل : أي نعم

الشيخ : هات النقطة .

السائل : نعم ، التي هي إيجار البيت حاليا الذي أدفعه تقريبًا مساو للتقسيط الشهري ، يعني : أنا أدفع في الشهر حوالي مائتين دينار ؟

الشيخ : يا أخي أنت عايش في بلاد الكفر ، ومن قواعدهم التي ينطلقون منها ويظلمون عامة الناس بها ، الغاية تبرر الوسيلة ، في الشرع هذه القاعدة باطلة ، يعني : الغاية إذا ناسبتنا تبرر الوسيلة ولو كانت غير شرعية ، لا يجوز عندنا في الشرع ، فكون المستأجر يدفع أجرة شهرية هذه الأجرة تساوي القسط الشهري ، هذا لا يبرر أن يرتكب الإنسان المعصية .واضح

السائل : نعم

الشيخ : طيب

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائل : الله يجزيك الخير

الشيخ : الله يحفظك

السائل : السلام عليكم .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : أبا عبد الرحمن كيف الحال ؟

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : عندنا بعض الأسئلة لو تكرمت لو تفضلت بالإجابة عليها إن شاء الله

الشيخ : تفضل

السائل : فيه أخ يقول : فاتتني صلاة العصر ، ودخل وقت المغرب فأيهما أصلي ؟ يعني : دخل المسجد وصلاة المغرب قائمة الصلاة ؟

الشيخ : إن كان قد فاتته صلاة العصر بأحد العذرين الشرعيين ألا وهما النوم والنسيان ، فيبدأ بصلاة العصر قبل صلاة المغرب ، أما إن كانت صلاة العصر فاتته بغير هذين العذرين فلا مجال له لصلاتها لا قبل المغرب ولا بعدها .

السائل : يعني المفترض يا شيخ يصلي المغرب بنية العصر؟

الشيخ : نعم قد أجبتك بارك الله فيك

السائل : نعم نعم

الشيخ : يصليها قبل صلاة المغرب ، لما نقول : يصليها قبل صلاة المغرب واضح إنه يصلي العصر ، لكن بشرط أن يكون نسي ذلك أو نام عنها ، أما إذا كان ملتهي بتجارته وبضاعته ولهوه ولعبه ، إلى آخره فقد فاتته الصلاة ، ولا مجال لإعادتها ، سواء قبل المغرب أو بعد المغرب .

السائل : إذا فضيلة الشيخ عندنا الجو كما تعلم بارد ، فبعض أهل العلم يقول : يجمع ، فهل الجمع في هذه الحال جائز؟

الشيخ : إذا كان البرد شديدًا ويجد الناس في الحضور إلى المسجد في الصلاة التالية حرجًا يجوز لرفع الحرج عن الأمة .

السائل : لكن عندنا إمام المسجد يخالف المصلين كلهم ولا يجمع ، حتى في سنوات سابقة فيه مطر غزير جدا يكون ولا يجمع ، والمصلون يتركون المسجد ، ويذهب كل إنسان إلى بيته أو إنسان إلى مسجد آخر ، ولكن الإمام لا يأخذ بأقوال أي إنسان كان؟

الشيخ : يعني : إذا كان واحد يريد أن يجمع يصلي في مسجد آخر .

السائل : يعني نترك هذا الإمام ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : كذلك يا فضيلة الشيخ عندنا أخ حج هذا العام

الشيخ : نعم

السائل : وهو يعلم أن الإنسان يجب عليه أن يحلق رأسه أو يقصر

الشيخ : أي نعم

السائل : يقول : أخذت من بعض الشعر فقط

الشيخ : نعم

السائل : فما حكم هذا الشيء ، أخذ شعيرات بسيطة من رأسه ؟

الشيخ : هذا ينصح أنه إذا حج مرة أخرى أو اعتمر أنه لابد له أن يأخذ شعر رأسه كله إما حلقًا أو قصًا ، هكذا ينصح ، أما الذي فعله فهو مذكور في بعض المذاهب المتبعة اليوم ، وهو باعتباره رجلًا عاميًا فهو معذور ، لكنه ينصح ويُذَّكر بمثل قوله تعالى : ((مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ)) ، ما قال : محلقين بعض رؤوسكم ومقصرين بعض رؤوسكم ، وإنما الكل ، يوصي بهذه النصيحة إذا ما حج أو اعتمر مرة أخرى ، أما الذي مضى، مضى على عجره وبجره .

السائل : فلان أدرك من صلاة الفجر ركعة وسلم مع الإمام ناسيًا ، فسجود السهو يكون قبل السلام أم بعد السلام ؟

الشيخ : هذا نحن لا نرى عليه سجود سهو إلا بعد أن ينفصل من الإمام إذا سها ، فيسجد إن شاء قبل السلام ، وإن شاء بعد السلام ، والتفصيل المعروف بأنه في الزيادة قبل أو بعد والعكس بالعكس ، فهذا التفصيل له بعض الأحاديث ، ولكن لما تجمع الأحاديث كلها يتبين أن للساهي في الصلاة له الخيرة ، إن شاء سلم وذلك أفضل مطلقًا ، وإن شاء لم يسلم إلا بعد الانتهاء من سجدتي السهو .

السائل : فضيلة الشيخ الأربع ركعات السنة بالنسبة لصلاة الظهر تكون متصلة في الفرض أم نفصل بينهما بالتسليم .

الشيخ : هذا هو الأفضل .

السائل : التسليم ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : كذلك يا فضيلة الشيخ حديث كثيرًا ما يكررونه عندنا وهو **(كيف أنتم إذا بغى نساؤكم وفسق شبانكم)** ؟

الشيخ : ضعيف لا يصح .

السائل : لا يصح

الشيخ : أي نعم

السائل : أعظم الله مثوبتكم وجزاكم كل خير

الشيخ : تقبل الله منك وشكرا ... .

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : لا تسخطها .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : شيخ كيف حالك

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : ... أنا من الجزائر

السائل : أهلا مرحبا ... .

الشيخ : تفضل

المسح على الرأس هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يمسح على الرأس في الوضوء ثلاث مرات ؟

الشيخ : نعم ثبت أحيانًا .

السائل : هل يجدد الإنسان الماء ، إذا ما مسح على الرأس ثلاث مرات ، أم مرة يكفي؟

الشيخ : يجدد

السائل : يجدد الماء .

الشيخ : أي نعم

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : ... .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : الو

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : مساك الله بالخير شيخنا

الشيخ : مساك الله بالخيرات والبركات

السائل : أنا أكلمك من السعودية محمد هاشم القرشي من المدينة

الشيخ : أهلا مرحبا

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : كيف حالك

السائل : كيف حالك طيب

الشيخ : طيبك الله الحمد لله

السائل : ... أنت متى تأتي المدينة ؟

الشيخ : والله نحن ننتظر التأشيرة التي تأخرت علينا كثيرًا حتى غلب على ظني أنها لن تأتي ، ولذلك فسنحاول أن نأتيكم بتأشيرة العمرة ، وذلك فيما أظن بعد نحو شهر إن شاء الله .

السائل : ... شيخنا

الشيخ : نعم

السائل : أنا أترك لك رسالة مع أبو ليلى مرة من المرات للشيخ حماد الأنصاري ؟ هل بحثت فيها وإلا رأيتها ولا؟

الشيخ : نبحث فيها .

السائل : الله يبارك فيكم لأنه أنا زرته من قبل كم يوم

الشيخ : نعم

السائل : قال : لي ماذا صنعتم ؟ قلنا : والله كأن الرجل مشغول الشيخ ، وإن شاء الله قريبا نعطيك الخبر .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل: الله يبارك فيكم ، فأنا إذا جئت هناك إن شاء نتصل بكم ونزوركم إن شاء الله .

الشيخ : اهلا مرحبا

السائل : حياك الله

الشيخ : أهلين عندي مناسبة طيبة أبو أحمد أبو ليلي يريد أن يتكلم معك

السائل : طيب بارك الله فيكم

الشيخ : وأنا أقول لك مودعًا السلام عليكم .

السائل : ... .

الشيخ : وأنت كذلك خذ تكلم مع أبي ليلى .

الهاتف يرن

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : كيف حال الشيخ

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : اسالك سؤالا أو سؤالين

الشيخ : تفضل

السائل : السؤال الأول : في حديث الإمام مسلم - رحمه الله - **(إنه أول ما خلق الله عز وجل يوم السبت التربة)**

الشيخ : نعم

السائل : فلقد قرأت للإمام ابن تيمية رحمه الله بأنه يقول على هذا الحديث بأنه معلل

الشيخ : نعم

السائل : وقد رواه البخاري موقوفا على أحد الصحابة ؟

الشيخ : من قال ؟

السائل : نفس الشيخ ابن تيمية يقول هذا القول .

الشيخ : لا ، أنت وهمت على الشيخ

السائل : وهمت

الشيخ : وهمت أخطأت على الشيخ ، الشيخ ما يقول : إن البخاري رواه موقوفًا .

السائل : ماذا يقول؟

الشيخ : يقول : أعله بالوقف

السائل : ايش يقول ؟

الشيخ : أعله بالوقف

السائل : أعله

الشيخ : نعم ، وشتان ما بين أعله بالوقف وبين رواه موقوفًا . غيره

السائل : طبعا أنت تشرح الحديث ؟

الشيخ : لاشك .

السائل : ابن تيمية في تعليله هذا الحديث يعني يستدل على أن أول أيام الأسبوع التي هي الأحد وأن الله عز وجل خلق السماوات والأرض في ستة أيام ... في هذه المسألة ، كيف يعني هذه الشبهة التي أصابتني أنا على أنه يعني : نقدر نقول خلق آدم لحالة فقط في ستة أيام ؟ في الحديث .

الشيخ : أنت الحديث استوعبت نصه ؟

السائل : تقريبا يعني ، ما كل نصه ... .

الشيخ : معليش قبل الشرح لابد أن تكون مستوعب المشروح ، هذه شرح الأحاديث يجب أن تستوعب الحديث ، فأنا بدأت لك الآن ، هل في الحديث ذكر خلق السماوات والأرض؟

السائل : لا ؟

السائل : إذا انتبه لما يلقى عليك ، الحديث لا يتعلق ولا يتحدث بما تحدثت به الآية الكريمة التي تصرح بأن الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام حتى نأتي ونقول : بأن هذا الحديث يخالف الآية ، لأن هذا الحديث فقط يتحدث عما خلق الله عز وجل وأوجد من مخلوقات وتصرفات جديدة في الأرض فقط

السائل : جزاك الله خيرا

السائل : واضح .

السائل : واضح جدا

الشيخ : جزاك الله خيرا

السائل : ... يا شيخ

الشيخ : تفضل

السائل : تقريبًا اضطربوا فيه العلماء وهو أول شيء خُلِق ، نحن نعرف في الحديث الصحيح ، **(أول شيء خلق هو القلم)**

الشيخ : أي نعم

السائل : طبعًا فيه أحاديث تثبت أن الله عز وجل **(كان ولم يكن شيء قبله)** ، وأحاديث أخرى تثبت أن الله عز وجل **(كان عرشه على الماء)**

الشيخ : أي نعم

السائل : طبعا نحن اللي في ذهني أن القلم خلق قبل الماء ، على الحديث صح وإلا لا؟

الشيخ : نعم نعم

السائل : وإلا فيه اضطراب في كلامي ؟

الشيخ : ما فيه اضطراب.

السائل : هذا هو الصحيح .

الشيخ : أي نعم

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : شيخ ناصر

الشيخ : نعم

السائل : ... اسالكم

الشيخ : تفضل ... .

السائل : ما هي الأعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة ؟

الشيخ : لا يمكن حصرها ، ولكن بعضها منصوص ، والبعض الآخر يعود إلى المكلَّف ، أما المنصوص عليه مثلًا المرض ، والمطر ، والبرد الشديد والثلج حيث يلحقان بالمطر ونحو ذلك ، ولكن هناك أمور لا يمكن ضبطها لأنه تختلف اختلاف المكلفين ، مثلًا الحرج ، الحرج من إنسان لآخر يختلف ولا ينضبط ، وهنا يقال : ((**بل الإنسان على نفسه بصيرة**))، هذا ما يمكن الجواب عن مثل هذا السؤال .

السائل : طيب غير الحرج مما لا ينضبط ؟

الشيخ : ذكرت ... .

السائل : طيب يا شيخ ، ما حكم صلاة الجماعة للمسافر ؟

الشيخ : هناك جماعتان جماعة الإقامة وجماعة المسافرين ، فإذا كان الرجل مع ركب مسافر فيجب عليهم أن يصلوا جماعة ، ولو نزلوا في بلد تقام الجماعات بل الجمعات ، فلا يجب عليهم أن يصلوا الجمعة ، فضلا عن الجماعة التي في المساجد ، ولكن إذا كانوا جماعة مسافرين ، فعليهم أن يصلوا جماعة بعضهم مع بعض .

السائل : إذا كان فردًا واحدًا ؟

الشيخ : لا يجب عليه .

السائل : ونزل في بلد ، هل تجب عليه الجماعة .

الشيخ : لا يجب عليه قلت لك سلفًا ، لا تجب عليه الجمعة ، ما دام مسافرًا فضلا عن الجماعة .

السائل : الدليل ؟

الشيخ : ألا تعلم دليل سقوط الجمعة ؟

السائل : لا .

الشيخ : جاء في الحديث أن أربعة لا جمعة عليهم ، ومنهم المسافر .

السائل : لكن المقصود في هذا المسافر الذي يعني : يسير وإلا ينطبق على من وضع رحاله وركبه .

الشيخ : المسافر النازل أيضًا ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان نازلًا في عرفات ، ما صلى الجمعة .

السائل : طيب يا شيخ الحديث الوارد **(أن الملائكة لا تدخل بيت فيه كلب أو صورة)** هل معنى هذا أن الملائكة لا تدخل معظم البيوت لأن فيها الصور التي فيها البطاقات الشخصية وفيها حفائظ النفوس وجوازات السفر وما شابه ذلك ؟

الشيخ : إذا كان الصورة معروضة ظاهرة فهو كذلك ، أما إن كانت غير ظاهرة فليس كذلك .

السائل : يعني : الحديث خاص بالصورة الظاهرة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : إذا وجدت صورة في جريدة غير ظاهرة .

الشيخ : أخذت الجواب .

السائل : وإذا لم تكن هناك حاجة لهذه الجريدة .

الشيخ : إذا لم تكن هناك حاجة للجريدة لا يجوز أن يأتي بها ، وأن ينقلها بيته .

السائل : يعني : إذا اشتراها وما يقرأها إلا بعد أسبوع مثلا؟

الشيخ : أخذت الجواب فيه حاجة إليها ولا ما في حاجة ؟

السائل : فيه حاجة .

الشيخ : إذا لم افترضت أن ما في حاجة ؟

السائل : ... .

الشيخ : اذا في مجال ... .

السائل : طيب سؤالان فقط ممكن .

الشيخ : طماع ... تفضل

السائل : ما حكم استخدام الدف في المناسبات في الأفراح غير الزواج وغير العيدين وغير قدوم السفر

الشيخ : لا يجوز

السائل : كمناسبة انتهاء عام الدراسي في مدرسة أو ما شابه ذلك ؟

الشيخ : لا يجوز ، ولا في قدوم سفر ، لا يجوز إلا في العرس والعيد فقط .

السائل : طيب الحديث الوارد عن المرأة التي نذرت أن تضرب على الدف ؟

الشيخ : تضرب على الدف فقط؟

السائل : الحديث الوارد التي نذرت أنها تضرب على الدف .

الشيخ : أنا ما قلت لك : أعد ، أقول لك : فقط ، تضرب على الدف ، هكذا جاء الحديث ؟

السائل : لا أذكره .

الشيخ : يعني جاء الحديث أن تضرب على الدف ، فرحا بمجيء من ؟

السائل : أظن الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : ظنك ظن المؤمن ، أو لست فظا ، والآن نقول : لك لا نبي بعد رسول الله .

السائل : الأصل للعموم يا شيخ .

الشيخ : الأصل للعموم حينما لا يكون نص عام يمنع فهمت الجواب

السائل : ما هو النص عام ؟

الشيخ : تحريم آلات المعازف والطرب كلها .

السائل : طيب يا شيخ آخر سؤال ما حكم صرف عملة بعملة مع الزيادة مقابل تعب الصرف كما يقولون؟

الشيخ : التجارة بصرف العملة بالعملة لا يجوز إلا للضرورة .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ

الشيخ : ... وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : ... .

الشيخ : نعم

السائل : كيف حالك

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : حياك الله

الشيخ : أهلا

السائل : يا شيخ نريد أن نسألك عن صلاة الاستخارة وهي كيف الدعاء فيها .

الشيخ : الدعاء وارد عن الرسول عليه السلام ، ما تحفظه ؟

نعم يا شيخ

الشيخ : الدعاء وارد عن الرسول عليه السلام ، ما تحفظه ؟

السائل : والله يا شيخ أنا جالس مع إخواني وطلبوا مني يعني كيف الاستخارة .

الشيخ : الاستخارة عبارة عن

السائل : ركعتين

الشيخ : ركعتين ، يصليهما المصلي المستخير

السائل : باطمئنان وخشوع

الشيخ : باطمئنان وخشوع وإقبال بقلبه على الله عز وجل ثم بعد السلام يدعو بدعاء الرسول عليه السلام : (**اللهم إني أستخيرك بعلمك**)

السائل : (**اللهم إني**)

الشيخ : (**إني أستخيرك بعلمك**)

السائل : (**بعلمك**)

الشيخ : (**وأستقدرك بقدرتك**)

السائل : (**وأستقدرك بقدرتك**)

الشيخ : (**وأسألك من فضلك العظيم**)

السائل : (**وأسألك من فضلك العظيم**)

الشيخ : نعم ، (**فإنك تعلم ولا أعلم**)

السائل : (**فإنك تعلم**) نعم يا شيخ

الشيخ : (**ولا أعلم وأنت علام الغيوب**)

السائل : (**ولا أعلم وأنت علام الغيوب**)

الشيخ : (**اللهم إن كنت تعلم**)

السائل : (**اللهم إن كنت تعلم**)

الشيخ : (**أن هذا الأمر**)

السائل : (**أن هذا الأمر**) . بين هلالين تحط بدل الأمر الشيء الذي تريد تفعله مثلا هو السفر هو الزواج هو

الشراكة أي شيء .

السائل : بين القوسين الأمور التي تريد أن تستخير ربنا فيها .

الشيخ : بدل كلمة الأمر .

السائل : بدل كلمة الأمر يا شيخ

الشيخ : تقول كلمة الأمر تحط مثلًا الشراكة أو الزواج أو السفر ، (**اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيرًا لي**)

السائل : (**خيرًا لي**)

الشيخ : (**في ديني**)

السائل : (**في ديني**)

الشيخ : (**ومعاشي**)

السائل : (**ومعاشي**)

الشيخ : (**وعاقبة أمري**)

السائل : (**وعاقبة أمري**)

الشيخ : (**عاجله**)

السائل : (**عاجله**)

الشيخ : (**وآجله**)

السائل : (**وآجله**)

الشيخ : (**فاقدره لي**)

السائل : (**فاقدره لي**)

الشيخ : (**ويسره لي**)

السائل : (**ويسره لي**)

الشيخ : (**وبارك لي في أمري**)

السائل : (**وبارك لي في أمري**)

الشيخ : (**وإن كنت تعلم**)

السائل : (**وإن كنت تعلم**)

الشيخ : (**أن هذا الأمر**)

السائل : (**أن هذا الأمر**)

الشيخ : (**شرًا لي**)

السائل : (**شرًا لي**)

الشيخ : (**في ديني**)

السائل : (**في ديني**)

الشيخ : نعم (**ومعاشي**)

السائل : (**ومعاشي**)

الشيخ : (**وعاقبة أمري**)

السائل : (**وعاقبة أمري**)

الشيخ : (**عاجله وآجله**)

السائل : (**عاجله وآجله**)

الشيخ : نعم ... (**فاصرفه عني**)

السائل : (**فاصرفه عني**)

الشيخ : (**واصرفني عنه**)

السائل : (**واصرفني عنه**)

الشيخ : (**ثم رضني به**)

السائل : ايش ؟

الشيخ : (**ثم رضني به من الرضا**)

السائل : (**ثم رضني به**)

الشيخ : نعم .

السائل : فقط

الشيخ : فقط .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ

الشيخ : وإياك

السائل : يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : فيه كتاب آداب الزفاف إليك ، تحريم خاتم الذهب ونحوه على النساء ؟

الشيخ : نعم .

السائل : يا شيخ هذا الحديث صحيح ؟ يعني : تحريم خاتم الخطبة فقط ؟

الشيخ : لا على طول

السائل : ولا أي خاتم في يد المرأة ؟

الشيخ : أي خاتم ذهب ، أي ثياب ذهب أي طوق ذهب في عنقها .

السائل : يعني : الذهب كله تحريم على المرأة ؟

الشيخ : ما هو كله .

السائل : طب إيش الذي يحق لها يا شيخ .

الشيخ : الذهب المحلق اللي هو خاتم أو ثياب أو طوق ، هذا المحرم ، ما سوى ذلك أزرار ذهبية ، شكلات ، ... ما إلى آخره كله حلال .

السائل : محلل

الشيخ : نعم

السائل : الإسوار حرام يا شيخ

الشيخ : حرام نعم

السائل : السوار والطوق والخاتم .

الشيخ : نعم .

السائل : جزاك الله كل خير

الشيخ : وإياك

السائل : ... يا شيخ

الشيخ : أهلين

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : لا تنس تقول السلام عليكم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

سائل آخر : ... .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : ... .

الشيخ : نعم

السائل : ما تستطيع أن تقف في الصلاة

الشيخ : لا تستطيع أن تقف

السائل : نعم وإن جلست للتشهد لا تستطيع أن تضع رجلها تحت قدميها

الشيخ : نعم

السائل : ما المطلوب من المرأة أن تمد الرِّجل أم تتربع بالرجل؟

الشيخ : أنا فاكر أنت تسأل الآن عن وضع زوجتك ولا عن أي امرأة ؟

السائل : عن وضع زوجتي .

الشيخ : زوجتك تعمل الذي تسويه .

السائل : يعني لو كانت جالسة والرجل ممدودة للإمام

الشيخ : ... .

السائل : يعني : الرَّجل إذا كان لا يستطيع مثلا أن يقوم أن يتربع ؟

الشيخ : أخي ، يتربع إذا كان التربيع يريحه .

السائل : يعني : يجلس حالة استطاعته التربيع يعني؟

الشيخ : أنت ما رأيت في الأيام الأخيرة أن الكل ما يصلي الآن ويجلس للتشهد مادد رجليه إلى القبلة ، لأني ما

أستطيع أنه أجلس إلا بهذه الصورة ، فهي إذا كانت تستطيع أن تجلس متربعة وترتاح تجلس متربعة ، إن كانت لا تستطيع إلا أن تمد رجلها نحو القبلة تعمل ذلك ، ولكن هنا يشترط بالنسبة للمرأة أن لا ينكشف شيء من قدمها أو ساقها .

السائل : تغطيها .

الشيخ : نعم ، فقط فهي المهم أن تنظر لما يريحها .

السائل : نعم نعم فتؤدي الصلاة خلفه كيفما استطاعت .

الشيخ : نعم ، كيفما استطاعت .

السائل : نعم فيه سؤال آخر

الشيخ : تفضل

السائل : حول قضية قراءة الفاتحة قبل الخطبة ، إذا أرادوا أن يتفقوا على الزواج يقرأون الفاتحة ؟

الشيخ : أنت تحورني معك بالتعبير السوري ، أنت قلت الخُطبة ، قل الخِطبة .

السائل : الخِطبة

الشيخ : يقرأون الفاتحة

السائل : يقرأون الفاتحة بدون دفع أي مهر ، ويتحدد أو ما يتحدد المهر

الشيخ : نعم

السائل : و ... مدة ، واحتمال بعد ما يتم الزواج ، في خلال الفترة هذه ، ممكن أن يحضر خطيب آخر للبنت ، ويقول : بأن فاتحتك مقرؤه

الشيخ : الفاتحة ماذا ؟

السائل : مقرؤه

الشيخ : مقروؤة

السائل : هل له وضع في الإسلام ؟ صحيح وإلا غير صحيح .؟

الشيخ : نحن بالنسبة لقراءة الفاتحة ، حكمها حكم قراءة الفاتحة بعد الفريضة مثل ما يقرأون ثلاث مرات ((**قل هو الله أحد**)) قبل الصلاة ، هذه ليس لها أثر في السنة ،واضح

السائل : واضح

الشيخ : طيب لكن أنا يهمني أني أعرف سواء قرئت الفاتحة أم لم تقرأ صار فيه خطبة هناك . وصار فيه موافقة

كما يقول بعض الفقهاء إيجاب وقبول ، وإلا هي يعني ... الخطبة الحقيقة .

السائل : ... الخطبة الحقيقة .

الشيخ : أي نعم ، معناها ما صارت خطبة شرعية ، فحينئذ إذا جاء خاطب ثاني ، لو كانوا قرأوا بالنسبة للخاطب الأول فاتحات عديدة ، لا يؤثر ما دام ليست خطبة شرعية . واضح ؟

جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك ... .

السائل : فيه عندي ابني

الشيخ : ... .

السائل : يسأل من هو أول شهيد في الإسلام ... دمه ؟

الشيخ : ... .

الشيخ : سؤال

السائل : من هو أول شهيد في الإسلام ... دمه ؟

الشيخ : نعم هذه والله حذورات في الجرائد والمجلات ما نعتني فيها إلا ، لأن ما في وراءها إلا التهزيل ما فيها علم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : كيف حالك يا شيخ ؟

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : لو سمحت بالنسبة للفرضية في الجهاد في أفغانستان .

الشيخ : لا تقل فرَضية

السائل : نعم يا شيخ

الشيخ : فرْضية

السائل : فرْضية

الشيخ : نعم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : الجلوس كم يستلزم يا شيخ أم إلى أبد ؟

الشيخ : لا يجوز للذي خرج مجاهدًا في سبيل الله إلى أرض الجهاد إلا بإذن من أميره ، أما أن يصبح الأمر كما يفعل بعض المجاهدين اليوم يقضي هناك شهر أو شهرين ثم يعود أدراجه ثم يمكث في بلده شهرًا أو شهرين ثم يعود إلى بلاده هكذا ، هذه صارت كالنزهة ، وإنما عليه أن يسلِّم نفسه للقيادة هناك ، فإذا أذنت له أن يعود إلى أهله عاد ، ويحددون له أياما ثم يرجع ، فليس يمشي منطلقا حسب هواه . واضح

السائل : نعم طيب يا شيخ بالنسبة لإخوانا لأهل الحديث هناك في باكستان

الشيخ : نعم

السائل : يعني إخواننا أهل الحديث السلفيين في باكستان

الشيخ : نعم نعم

السائل : مع جميل الرحمن

الشيخ : نعم نعم

السائل : يعني هل عندهم تحديد في هذا الأمر يعني كأنهم يخيروننا في مسألة الذهاب والرجوع ؟

الشيخ : نعم أنا أقول لك هذه الشغلة ، لا تتعلق بالعلماء وطلاب العلم من أمثالنا ، وإنما تتعلق بالقواد هناك الذين يقومون تجاه العدو ، فهم الذين يعرفون كم حاجتهم إلى الغرباء الذي جاءوا مجاهدين ، يعني : المسألة ليست مسألة حكم فتوى مني ومن فلان ؟ واضح .

السائل : واضح واضح الأمر الثاني يا شيخ

الشيخ : وهو

السائل : أمر النبي عليه الصلاة والسلام تأتي الأوامر ، ومعروف أن الأمر للوجوب ما لم يصرفها صارف ، يأتي في بعض الأحيان يقول : هذا الأمر للآداب . فيصرفونها ، هل الأمر للأدب مصروف بهذا الشيء ؟ يعني أمور الآداب أوامرها مصروفة تلقائيا أم كيف ؟

الشيخ : ما فيها قاعدة يرجع إليها إنما هو الفقه والفهم ، والأفهام هنا تختلف .

السائل : ما فيه شيء ثابت ؟

الشيخ : لا ما في شيء .

السائل : ... جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : ... مقعد ... .

الشيخ : لست و الحمد لله مقعدا

السائل : في بعض الاخوان ... .

الشيخ : لا ... بأسا لكن هي الشيخوخة ... .أمشي ولكن بصعوبة

السائل : خيرا إن شاء الله

الشيخ : ... إن شاء الله

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام من أين تتكلم

السائل : من السعودية

الشيخ : من السعودية لكن السعودية واسعة ... .

السائل : من الدمام

الشيخ : من الدمام ... في جدة فقد أكون هناك قريبا إن شاء الله بعد شهر

السائل : ما شاء الله حياك الله يا شيخ ... .

الشيخ : أهلا مرحبا بك

السائل : يا شيخ ... عنوان

الشيخ : إن شاء الله

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ

الشيخ : وإياك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا

الشيخ : وإياكم يلا بسم الله

السائل : ... .

الشيخ : كيف ؟ الله يبارك فيك

السائل : ... والدنا

الشيخ : كيف حاله ؟

السائل : الحمد لله

الشيخ : ... شغلنا ... كيف ... ؟

السائل : عبد الرحمن ... .

الشيخ : نشر ... ما في شيء

السائل : الى الآن ما في شيء

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : سؤال يا شيخ

الشيخ : تفضل

السائل : قال ابن عبد البر في التمهيد : "وقالوا لا يقبل تدليس الأعمش ، وأنه إذا وقف أحال على غير مليء و ... على غير ثقة ، إذا سألته عمن هذا ، قال : عن موسى بن طريف " وذكر أسماء . فما رأيكم يا شيخ في هذا الكلام ؟

الشيخ : هذا هو الذي حمل الناس على ألا تقبل عنعنة الأعمش ، ولكن من جهة أخرى الأعمش عنعنته ليست كثيرة ، ولذلك فنحن ننظر إليها بشيء من الحذر وليس بالطرد ، يعني : دائما ما نقبل عنعنته ! مثلا هو معروف بالإكثار من الرواية عن أبي صالح ، فحينما تأتي مثل هذه الرواية ما نتردد في قبول عنعنة الأعمش ، إلا إذا ينظر في المتن وفي الرواية ما يحملنا على الشك في صحة المتن ، وهناك نتشبث بالعنعنة . هكذا يعني

السائل : أما إن روى عن غير أبي صالح ، يعني : وإن كان المتن مقبولا وموافقا للنصوص ؟

الشيخ : نعم .

السائل : نمشيه

الشيخ : أي نعم

السائل : الله يجزيك خيرا

الشيخ : الله يحفظك

السائل : الله ... في عمرك

الشيخ : الله يحفظك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الهاتف يرن

الشيخ : الو

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : ... .

الشيخ : ارفع صوتك وأنا معك

السائل : ... .

الشيخ : أكثر من سؤال ابشر نعم تغير طعمه او ريحه أو لونه نعم

السائل : السلام عليكم ... الشيخ

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : ... .

الشيخ : أهلين

السائل : أريد أسالك سؤالا بارك الله فيك

الشيخ : تفضل

السائل : أنا معي رأس مال وأردت أن أفتح محلا ، معي يا شيخ

الشيخ : ... معك

السائل : فتحت محل وتكلمت مع إنسان : قلت له : امسك هذا المحل شريك مضارب ماشي يا شيخ ؟

الشيخ : انت امش لا تقف

السائل : ماشي فطبعًا اتفقنا على أجل غير محدود ، إلا إنه خلاص نمشي هو يستفيد وأنا أستفيد ، لكن بالتالي مرض فترة ... رأيت أن هذا الإنسان غير مؤهل ... لهذه فهذا الإنسان ليس شغلته أن يشتغل واحدة وبعدين صار المحل يرجع لوراء ويخرب ، والمصلحة صارت إنه هذا الإنسان يطلع من المحل ، فهل يجوز لي أن أخرجه مقابل من المال أعطيه ؟

الشيخ : إذا تراضيتم جاز .

السائل : لكن شرعا وحقًا ... هو المحل صار يخرب مثلا ، وهذا ليس كفؤا لهذه المسألة ، إنه يخرج كون شريك ضارب ؟

الشيخ : أنت عم تسأل سؤالين وإلا سؤال واحد؟

السائل : لا السؤال الأخير يا شيخ ؟

الشيخ : أنا جاوبتك أنه إذا تراضيتم جاز .

السائل : ممكن هذا يطلب مطالب مثلًا .

الشيخ : يا أخي أنت تقول : إذا تراضيتم . أنا قلت لك : يجوز .

السائل : هو قال : أنا ... المحل أنا .

الشيخ : إذًا ما تراضيتم .

السائل : طيب والعمل ؟

الشيخ : العمل أنكم تتراضون ، لأنكم أنتم أخطأتم لما تشاركتم ، ما وضعتم قيود وشروط ، فلو أصدرتم القيود والشروط ، والرسول عليه السلام يقول : (**المؤمنون عند شروطهم**) . والمثل العامي في بعض البلاد يقول : البيان يطرد الشيطان . فأنت ما بحديث الرسول فعلتم ولا بالحكمة سائرة بين الناس تمسكتم ، ولذلك أحول القضية الخلافية بينك وبين الشريك إلى التراضي .

السائل : طيب لو ما أراد التراضي؟

الشيخ : خلاص يا أخي ترفع أمرك للقضاء ، أنت تسأل عم أقول لك الجواب ، ما ... أنت رضيت أنت ، ماذا نريد نعمل .

السائل : نحن عفوًا يا شيخ نريدها شرعية خوفا أن الإنسان يقع في الحرام .

الشيخ : الله يهديك أعطيتك الجواب بالناحية الشرعية بس أنت عمال تلاغيني تقول لك : ... ماذا أسوي لك ؟

السائل : ما يحق لي مثلا بالقوة بالإجبار أطلعه ؟

الشيخ : هو ما طلع بالإجبار .

السائل : هو كان شريكا مضاربا .

الشيخ : ولو كان ، هو له حق وأنت لك حق .

السائل : في حالة بيع المحل الآن وربح المحل ، يخرج له من الربح شيء ؟

الشيخ : شريكك يا أخي ، شريكك هو.

السائل : يا شيخ نحن لما اشتركنا من المعروف عند الناس أنه شريك مضارب عادي ، عند كل الناس هذا شريك مضارب

الشيخ : ما هو الشريك المضارب ؟ وإلا ... خسارة .

السائل : فقط أنا قلت لك : أنه غير مؤهل للشغلة هذه .

الشيخ : ما أعرف يا أخي أنه غير مؤهل ، أنت تدعي هكذا ... يجوز كلامه صحيح ؟ كلامك أنت صحيح ؟ القضية إذًا وقع خلاف بينك وبينه إذا ما يحله الافتاء يريد القضاء .

السائل : يعني : نذهب للقضاء والقضاء يحل ؟

الشيخ : ذاك إذًا لو ما تواقفتم مع بعضكم هكذا نبين .

السائل : يعني : إذا ذهبنا للقضاء ما نكون آثمين يعني ؟

الشيخ : لا ما تكونوا آثمين ، إذا كان ما تصالحتم مع بعضكم .

السائل : طيب يا سيدي بارك الله فيك

الشيخ : آمين

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

إلا إذا كان عالما فيجوز له ذلك

يرن الهاتف

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

وعليكم السلام

السائل : ...

الشيخ : أهلين الحمد لله

السائل : بالنسبة لحديث السوق صحيح يا شيخ ؟

الشيخ : حديث حسن ثابت بطرقه .

السائل : فيه الشيخ مقبل بن هادي الوادعي ... من الأحاديث يقدم لأخ في كتاب ... في تحقيق الحديثين السوق و... ويضعفها وجائي بأدلة ، فأحببت أن أتأكد منك يا شيخ .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : الله يبارك فيك السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته رأيت عن هذه الرسالة شيء ؟

السائل : أي نعم شفتها الأخ اسمع عادل السعيدان .

الشيخ : مطبوعة ؟

السائل : مطبوعة نعم .

الشيخ : موجودة في السوق ؟

السائل : والله ما أظن شيخنا لكن وجدت نسخة قبل ما ينطبع وبعد ما انطبع جاءني ، فأنا عندي منه ممكن أجيب لك منه .

الشيخ : وأين طبعه ؟

السائل : في مصر .

الشيخ : كم صفحة تقريبًا ؟

السائل : كأنه ثلاثون أربعون صفحة ، صغير .

الشيخ : مقدم له الشيخ مقبل .

السائل : أي نعم .

السائل : ويقول في مقدمته : إنه أنا في صدري ضعف هذين الحديثين منذ أمد

الشيخ : كيف كيف ؟

السائل : يقول في صدري ضعف هذين الحديثين منذ أمد

الشيخ : نعم

السائل : فوافق ما عند أخينا ما عندي

الشيخ : أي نعم

السائل : أي نعم والله أعلم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 260

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-260

محتويات الشريط :-

1 - موعظة من الشيخ في وجوب الإخلاص في طلب العلم الشرعي والعمل به ، مع بيان شرطي قبول العمل . (00:00:01)

2 - لي ابن عمة وقع في فاحشة الزنى وهو ساكن بزوجته مع عمتي في بيتها بإذنها وله ولد ، قاطعته بسبب تلك الفاحشة فهل عليَّ إثم في ذلك.؟ (00:27:45)

3 - هل يجوز لقارئ القرآن أن يقرأ بالقرآءات المتواترة المشهورة في الصلاة وخارجها ونصيحة الشيخ بمراعاة أحوال الناس والتلطف بهم عند إرشادهم وهدايتهم .؟ (00:29:53)

4 - هل يجوز الخلط بين روايتين في آن واحد ؟ (00:45:05)

5 - هل الخطاب في قوله تعالى (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) لرسول صلى الله عليه وسلم أو لعامة الناس ؟ وما الفرق بين جهاد الدفع وجهاد الطلب .؟ (00:52:45)

6 - قال تعالى (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادُّون من حادَّ الله ورسوله) فهل نعتبر تاركي الصلاة محادين لله و لرسوله ؟ (00:59:48)

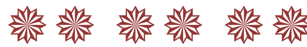

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون**)) ، ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيرًا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا**)) ، ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزًا عظيما**)) ؛ أما بعد :

فإن خير الهُدى هدى محمد – صلى الله عليه وآله وسلم – وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ؛ وبعد أيضًا :

... وطلب العلم المستقى من كتاب الله وسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على إخواننا الحاضرين جميعًا

– إن شاء الله – إن العلم بالنسبة للعمل هو كالوسيلة بالنسبة للغاية ، أو بالنسبة للسبب مع المسبب ، فإذا حصل الوسيلة ولم يصل إلى الغاية فقد يكون خسر تعبه في تحصيل الوسيلة التي لم يتوصل بها إلى الغاية ، أو في تحصيل السبب الذي لم يتوصل . – كلمة – . وأعتقد أن هذا الكلام ليس معمًا أو فلسفة ما هي ظاهرة ولا هي واضحة ، وإنما هو أمرُ جليٍ غير خفي ، مثاله مثلاً إنسان اشترى مسجلة ما ثم وضعها جانبًا ، المسجلة وسيلة والغاية منها هو استفادة العلم ، فحينما ألقاها جانبًا معنى ذلك أنه لم يستفد من هذه الوسيلة شيئًا ، والأمثلة كثيرة جدًا ، وكما قيل تكفيه الإشارة وغرضي أن أقول بأن العلم مع العمل يجري مجرى الوسيلة مع الغاية أي يجب على كل مسلم علم شيئًا من أحكام الشرع أن يعمل به وإلا كان علمهُ به ليس فقط لم يستفد منه شيئًا كما ضربنا آنفًا مثلاً بالنسبة للوسيلة مع الغاية بل قد خسر بعلمه هذا وكان خسرانه خسرانًا كبيرًا ؛ لأن الله – عزَّ وجلّ – أخذ العهد من كل من عمل علمًا ثم لم يعمل به ، كان وبالاً على صاحبه ، كما قيل وهذا القيل ليس قيلا يعني من باب التمريض وإنما هو قول مستقًا من الشريعة ، هذا القيل هو الذي يقول أول الناس عذابًا يوم القيامة عالمٌ لم يعمل بعلمه وسند هذا الكلام قوله – عليه الصلاة والسلام – كما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : (**يؤتى بالعالم يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، ويدور في النار كما يدور الحمار بالرحى ، فيطيف به أهل النار ، فيقولون له يا فلان مالك ؟ ألست كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : نعم ، كنت آمركم بالمعروف ولا أتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه**) . فهذا جزاء العالم الذي لا يعمل بعلمه ، وقبل أن أستطرد فيما أنا في صدده من بيان ضرورة قرن العمل بالعلم أريد أن أستدرك على نفسي فيما خرجت الحديث هذا آنفًا حين قلت : رواه مسلم من حديث أبي هريرة ، هذا وهمُ مني ، ينبغي أن يُسجل ، الصواب أن هذا الحديث أخرجه الشيخان أي البخاري ومسلم ، وليس من حديث أبي هريرة ، وإنما هو من حديث أسامة بن زيد – رضي الله عنه – بهذا الذي سمعتموه ، أما حديث أبي هريرة الذي وهمت في متنه وله متنُ آخر ، أي لفظ أخر له صلة بموضوع العالم ذلك أن العالم ليس يجب في حقه أن يعمل بعلمه فقط ، بل ويجب عليه أيضًا أن يكون مُخلصًا فيه لربه أن لا يبتغي بعلمه جزاءً من الناس ولا شكورا ، ولا شيئًا من حُطام الدنيا ، وإنما هو يحقق ما أمر الله به في مثل قوله تعالى : ((**وما أُمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) ، ((**مخلصين له الدين**)) أي يتدينون ويتقربون إلى الله – عزَّ وجلّ – بفعل ما أمرهم به من الطاعات ، فإذا أتى المسلم سواءً كان عالما أو متعلمًا أو غير ذلك ، إذا أتى بعبادةٍ ، ولم يكن في ذلك مُخلصًا لله – عزَّ وجلّ – وإنما هو يُداهن في ذلك ، أو يرائي الناس ، فحينذاك لم ينفذ الأمر الإلهي : ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) هذا بالنسبة

لعامة الناس ، فماذا نقول أو ماذا يُقال بالنسبة لخاصة الناس ألا وهم أهل العلم ؟ الذين يجب عليهم أن يكونوا قدوةً لسائر الناس في العلم ، الذين يجب عليهم أن يكونوا قدوةً لسائر الناس في العلم النافع والعمل الصالح . اسمعوا الآن ذاك الحديث الذي وهمت في متنه لأبي هريرة ومتنه هو ما يأتي ، قال أبو هريرة – رضي الله عنه – : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **(أول من تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة : عالمٌ ومجاهدٌ وغني)** هؤلاء الثلاثة يفترض فيهم أن يكونوا من السابقين الأولين دخولاً في الجنة . فكيف كان مصيرهم هذا المصير الرهيب ؟ أنهم هم أول من تسعر أي تشعل بهم النار يوم القيامة ، اسمعوا السبب في تمام الحديث : قال عليه السلام : **(يؤتى بالعالم فيقال له أي فلان ماذا عملت فيما علمت ؟ فيقول علمته الناس في سبيلك ، فيقال له : كذبت ، وإنما علمت الناس ليقولوا فلانًا عالمًا وقد قيل)** ، أي ما علمت الناس في سبيل الله ومرضاته ، والله – عزَّ وجلّ – يعلم ما تكنه الصدور وما تخفيه الصدور ، يومئذٍ لا تخفى على الله خافية في الأرض ولا في السماء ، فإذا قال هذا العالم الذي يُسأل يوم القيامة ماذا عملت بعملك ؟ وقال مخادعًا علمته في سبيلك ، فيأتيه الجواب والعياذ بالله كذبت ، إنما ليشيدوا بذكرك ، ويشيعوا الناس باسمك وقد قيل أي هذا الذي رميت إليه وقصدت إليه بتعليم الناس قد قالوه ، فقالوا فلان ما شاء الله عالم ، وعندنا في سوريا يقولوا العامة مع الأسف فلان عالم مثل الصحن الصيني من أين رميته ؟ يجاوب ماذا يعنون بهذا الكلام المساكين ، وهذا لا يمكن أن يتحقق إن سألته بالتفسير يجيبك ، سألته بالحديث يجيبك ، سألته بالفقه يجيبك ، في الفقه الحنفي يقول كذا ، والمالكي كذا ، والشافعي كذا ، ... إلى آخره . مثل الصحن الصيني من أين ما رميته يجيبك ، هذا أمر مستحيل ، إنما العلم تخصص ، الشاهد أن هذا الرجل الأول من الثلاثة الذين هم أول من تسعر بهم النار يوم القيامة عالم ، ألقي به في النار ؛ لأنه لم يخلص لله – عزَّ وجلّ – في تعليمه الناس العلم الذي كان الله – عزَّ وجلّ – علمه إياه ، فيقال له كذبت خذوا به إلى النار .

فيلقى بالنار ، بينما ربنا – عزّ وجل – يقول في القرآن الكريم : ((**يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات**)) ، بينما هذا صار نزل في الدرك الأسفل من النار ، **(ثم يؤتى بالمجاهد فيقال له : ماذا فعلت بما أنعمت عليك من قوة ؟ يقول : يا ربي قاتلت في سبيلك . فيقال له : كذبت ، إنما قاتلت ليقول الناس فلان بطل ، فلان شجاع ، وقد قيل , خذوا به إلى النار)** . أُلحق بزميله في عدم الإخلاص كلُ منهما لربه – تبارك وتعالى – فأُلقي في النار ، ثم يؤتى بالرجل الثالث من الثلاثة ألا وهو الغني الذي كان يُنفق الأموال الطائلة ، الملايين المملينة كما يقولون اليوم **(يُقال له : فيما أنفقت ؟ يقول : في سبيلك يا رب ، فيقال له : كذبت ، إنما أنفقت ليقول الناس فلان كريم وقد قيل)** أي إنك حصلت في الدنيا ما رميت إليه

، كما حصل العالم ما رمى إليه ، الشهرة بالعلم ، كما حصل المجاهد ما رمى إليه الشهرة بالبطولة والشجاعة ، هؤلاء الثلاثة كان مصيرهم أول أهل النار إلقاءً في النار لأنهم لم يكونوا مخلصين في أعمالهم الصالحة في العلم والجهاد وإنفاق الأموال ، كانوا جميعًا في النار والعياذ بالله تعالى ، فالذي أردت من ذاك الحديث الذي فتح لي إيراد هذا الحديث الثاني وكلاهما متمم للآخر ، هو تذكير إخواننا أن لا يكون همهم العلم فقط ، وإلا كان وبالاً عليه ، إذا لم يقرن معه العمل ، فتعلموا لتعملوا ، وإلا عرفتم عاقبة من لم يعمل بعمله ، ثم إذا عملتم فأخلصوا لله – عزَّ وجلّ – حتى يكون عملكم مقبولاً عند الله – تبارك وتعالى –

وذلك قوله – عزَّ وجلّ – في القرآن الكريم : ((**قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرةٍ أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين**)) ، ((**وما أنا من المشركين**)) أي عقيدةً وعملاً ؛ لأن من الشرك أن تعمل العبادة لغير وجه الله – تبارك وتعالى – كما قال عزَّ وجلّ : ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**)) ، ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا**)) قال علماء التفسير : " من كان يرجوا لقاء ربه حقًّا يوم القيامة فليعمل عملاً صالحًا ، ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا " قالوا : لا يكون العمل عملا صالحًا إلا إذا توفر فيه شرطان اثنان : الشرط الأول : أن يكون موافقًا للسنة وهو العمل الصالح ، أما إذا كان مخالفًا للسنة فلا يكون عملاً صالحًا , ثم إذ كان هذا العمل على السنة فلم يتوفر فيه الشرط الثاني وهو الإخلاص لله – تبارك وتعالى – حيث قال : ((**ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**)) ، فإذا توفر هذان الشرطان كان العمل مقبولاً عند الله ، وإذا اختل أحدهما كان العمل مرفوضًا عند الله ، كان مضروبًا به وجه صاحبه إن عمل عملاً على السنة ولم يخلص فيه ، أو أخلص فيه ولم يكن عمله على السنة ، سواء كان الإخلال بهذا أو بذاك فعمله مرفوض ، وهذه نقطة مهمة جدًا ، أيضًا تضاف إلى ما ذكرناه آنفًا من وجوب تعلم العلم للعمل ومن ضرورة كون العمل خالصًا لوجه الله – تبارك وتعالى – فالشيء الثالث : أن يكون العمل موافقًا للسنة , فإن العمل مَهْما كان صاحبه مجدًا فيه ومجتهدًا فيه ومثابرًا عليه ، ثم كان على خلاف السنة فلا يفيده ذلك إلا بُعدًا عن الله – تبارك وتعالى – ذلك ما تدل عليه هذه الآية الكريمة في تفسير أهل التفسير والعلم بالتفسير ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**)) .

العمل الصالح ما وافق السنة ، وإذا كان خالصًا لوجه الله – عزَّ وجلّ – فهو العمل المنجي لصاحبه يوم الله – تبارك وتعالى –

لعلكم طرق سمعكم يومًا ما حديث العرباض بن سارية – رضي الله عنه – الذي له صلةٌ وثقى صلة عظمى في موضوع العمل أنه لا يكون صالحًا إذا كان مخالفًا للسنة ، قال العرباض بن سارية – رضي الله عنه – : وعظنا

رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – موعظةً وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : أوصنا يا رسول الله ؟ قال : **(أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن وليَّ عليكم عبدٌ حبشي ، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرا)** وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرا ، كان سائلا يقول ولم يقل ، لكن الرسول أجابه لأنه بوحي من السماء الذي يعلم بما في الصدور ، إذا رأينا هذا الاختلاف الكثير فماذا نعمل يا رسول الله ؟ قال مباشرة : **(وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرا)** وهذا ترونه اليوم عيانًا **(فسيرى اختلافًا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي , عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور , فإن كل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة)** ولقد كان رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – يؤكد هذه الموعظة التي ختمها بقوله : **(فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعةٍ ضلالة)** كان يؤكدها – عليه الصلاة والسلام – هذه الجملة الأخيرة في خطبه كلها ، وبخاصةٍ ما كان منها خطبة الجمعة ، حيث كان يقول عليه السلام في أول كل خطبة : **(إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ؛ أما بعد :**

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهُدى أو الهَدي هدي محمد – صلى الله عليه وآله وسلم – وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار) .

إذًا نستخلص مما سبق : يجب طلب العلم من أجل العمل ، ويجب أن يكون العمل خالصًا لوجه الله تبارك وتعالى ، ويجب أن يكون هذا العمل موافقًا للسنة ، فعليكم أن تتذكروا هذه الشروط لتكونوا من الناجحين المفلحين فيما تتقربون به إلى رب العالمين – تبارك وتعالى – والآن نفتح لكم باب الأسئلة لنجيبكم عليها بقدر ... ويفتح علينا .

السائل : شيخنا ، لي عمة أصلها بما يقدر الله لي – عزَّ وجلّ – فلها ابن – والعياذ بالله – عمل بالزنا ، وزوجتهم المحكمة ، وزوجته أنجبت ولدًا وعمتي احتضنته في بيتها ، فما كان منا أن قاطعناها على هذا العمل الذي قامت به مع ابنها ؛ فهل نحن مخطئون على ذلك ؟

الشيخ : لم توضح ماذا قامت هي ، أنت تتهم ابنها بالزنا ، وهي احتضنت ولد الزنا ، فهذا لا يكفي في تحدي السؤال لنعطيك الجواب ، هل هي رضيت بما فعل ابنها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هكذا ينبغي أن تقول ، رضيت بما فعل ابنها ولم تنكر ذلك عليه ؟

السائل : ولم تنكر .

الشيخ : وأنت يعني متحقق مما تقول ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا يجوز أن تساعدها .

السائل : أنا أقول شيخنا ، قاطعناها يعني بعدم زيارتنا لها بعد عملها هذا .

الشيخ : صحيح كلامك ، أنا تبادر لذهني أنك حينما كنت تواصلها تحسن إليها أيضًا ، فإذا قاطعتها فنعم ما فعلت .

السائل : محقون نحن من ذلك ؟

الشيخ : فنعم ما فعلت ، نعم هذه مقاطعة لله ، أما إذا كانت هي مستنكرة للأمر واحتضنت الولد فهذا أمر تشكر عليه ، أما إذا كانت غير مستنكرة لما فعل ابنها ، فالمقاطعة تكون على بابها وعلى موضعها .

السائل : بارك الله فيك .

السائل : شيخنا ، لو تكرمت تبين لنا بتفصيل هل يجوز لقارئ القرآن أن يقرأ باختلاف الرواية سواء كان إمام داخل الصلاة أو خارج الصلاة , والدليل على الإيجاز بارك الله فيك .؟

الشيخ : إذا كانت الرواية التي يقرأ بها قد تلقاها من أهل العلم المتخصصين في القراءات الثابتة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فيجوز له أن يقرأ بها ؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول : (**أُنزل القرآن على سبعة أحرف**) وقد فسر كثير من العلماء أن الأحرف هي أوجه القراءة التي كان يقرأ الرسول - عليه السلام - بها في حياته ، وجاءت أحاديث كثيرة تبين أن بعض الصحابة حينما كان يسمع من آخر قراءة لم يسمعها من النبي - صلى الله عليه وسلم - وكان يُبادر إلى إنكارها , ولكنه يتثبت ويذهب مع صاحبه المخالف له في القراءة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فيعرض عليه ما سمع من صاحبه القراءة التي هو كان لا يعرفها من قبل ، فيقول الرسول - عليه السلام - : (**هكذا أنزلت**) فإذا كانت القراءة التي يقرأها هذا الإمام أو ذاك من القراءات الصحيحة والمتلقاة من أهل الاختصاص بالقراءات فهو أمر جائز ومشروع .

ولكن عندي ملاحظة شخصية بأن هذه القراءة الصحيحة إذا لم تكن مشهورة بين بعض الناس فلا ينبغي للإمام

أن يفجأهم بها ؛ لأن من جهل شيء عاداهُ ، أما إذا كان في مجلسٍ خاصٍ أو كان يؤم ناسا يعرفونه ويعرفهم ، ويعرفون أنه يقرأ بقراءةٍ أخرى صحيحة ، ولو أنها كانت غير معروفة لديهم لكنهم بحكم مصاحبتهم لهذا الإمام أو لهذا القارئ عرفوا منه أنه يقرأ بقراءة صحيحة ، وإن كانت غير مشهورة سابقًا لديهم ، في هذه الحالة له أن يقرأ ذلك ، أما إذا أم الناس وفيهم وفيهم ... أشكال وألوان فلا ينبغي أن يفجأهم بالقراءة التي لا يعرفونها , وهذا من باب الأدب الذي تلقيناه من بعض الصحابة الذين كانوا يقولون : " خاطبوا الناس على قدر عقولهم " أو نحو ذلك من المعنى ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله ؟! فما ينبغي للعالم أو للإمام أن يفجأ الناس بشيء يستنكرونه , ولابد من أن يقدم إليهم مقدمة ، وهذه المقدمة قد تتيسر في بعض الأحيان ، وقد لا تتيسر .

وأنا أذكر لكم بهذه المناسبة أنني كثيرًا ما كنت أسافر إلى الحج أو العمرة فأنزل في بعض البلاد أو القرى ممن نعرف هناك من بعض إخواننا فيقدمونني إمامًا فأقول للمقدم لي أقول : يا أخي أنت تعرف أني أنا مسافر وأن المسافر عليه أن يقصر وجوبًا ، وأنا سأصلي وأقصر ، والناس غير معتادين ، هؤلاء مقيمين ، بدهم يصلوا مثلاً العصر خلفي ، بدهم يصلوا أربع ركعات ، أنا بدي أصلي ركعتين ، فيقول لي وهو على شيء من العلم ، معليش يا أخي خليهم يتعلموا ، وهذا كلام صحيح ، خليهم يتعلموا ، وفعلاً الذي خشيته وقع ، بالرغم أني ما كبرت إلا بعد أن عملت محاضرة وأنا واقف ، وبيّنت لهم السنة وأنه أنا إمام , الآن اقترح علي أن أؤمكم ، وأنا أقتدي بسنة الرسول عليه السلام ؛ ولذلك فسوف أصلي ركعتين ، وأنا سوف لا أسلم عن يميني تسليمًا تسمعونه ، أسلم سرًا حتى ما تسلموا معي ، أُسلم سرًا وأخاطبكم بلسانٍ عربيٍ مبين ، فأقول لكم أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر ، ثم التفت يسارًا فأقول السلام عليكم ، بالرغم من المحاضرة الطويلة العريضة بعدما سلمت ناس أخطئوا وسلموا معي , وناس أصابوا وقاموا لكن إيش فعلوا ؟ قالوا للذي قدمني : يا أخي ليش قدمت لنا هذا الرجل عمل علينا شوشرة و و إلى آخره ، فالناس الحقيقة مثل الصلاة يجب أن تطرق مسامعهم المرة بعد المرة ، والكرة بعد الكرة حتى يرسخ في أذهانهم أن الإمام المسافر يصلي ركعتين ، فإذا سلم عرفوا أن عليهم أن يتموا صلاتهم ، فلا ينبغي للعالم الحكيم أن يفجأ الناس ويضربهم هكذا ضرب بالأمور ولو كانت حقًا ، وإنما يجب أن يُمهد لها تمهيدًا ، وهذا من آداب الرسول – عليه السلام – التي ظهرت في كثير من الأحاديث الثابتة عن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم –

وهذا في الواقع يفتح لنا بابًا من العلم يجب أن نذكر به وهو .؟ أن العالم يجب عليه فعلاً أن ينصح الناس وأن يرشدهم وأن يذكرهم ، كما قال تعالى : ((**وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين**)) ولكن عليه أن يُمهد لذلك .

لقد جاء في الصحيحين البخاري ومسلم ، من حديث عائشة – رضي الله عنها – أن النبي – صلى الله عليه

وآله وسلم – لما دخل مكة فاتحا ، دخل جوف الكعبة وصلى فيها ركعتين , ثم خرج ، فأرادت السيدة عائشة أم المؤمنين – رضي الله عنها – أن تقتدي بزوجها ونبيها – صلى الله عليه وسلم – وتصلي في جوف الكعبة ، وتعلمون أن الكعبة الآن كما كان في ذاك الزمان ، لا يمكن الدخول إلى جوف الكعبة إلا بسلم , وهكذا يعين ورث المسلمون الكعبة بهذا الباب العالي , فلو أرادت امرأة ، بل وأراد رجل أن يدخل الكعبة فيجب أن يجهد نفسه ويتعبها حتى يستطيع أن يصعد , فقال للسيدة عائشة : (**يا عائشة ، صلي في الحجر فإنه من الكعبة ، وإن قومك لما بنوا الكعبة قصرت بهم النفقة**) أي أخرجوا الحجر عن الكعبة ، وما استطاعوا أن يبنوا الكعبة ويكون في جوفها الحجر ، والشاهد أن الرسول – عليه السلام – قال في تمام حديثه : (**ولولا أن قومك حديثوا عهدٍ بالشرك لهدمتُ الكعبة ، ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام**) أي لأدخل الحجر إلى الكعبة (**ولجعلت له بابين مع الأرض**) ما أحلاه هذا (**بابين مع الأرض ، بابًا يدخلون منه ، وبابًا يخرجون منه**) ما فعل الرسول – عليه السلام – هذا ؛ لماذا ؟ خشي أن يحدث هدم الكعبة ضعضعةً في قلوب بعض الناس الذين كانوا بحاجة إلى تقوية إيمانهم ، فأخر الرسول – عليه السلام – هذا الأمر إلى أمر وإلى وقتٍ يريده الله – تبارك وتعالى – وللقصة تتمة مع الأسف ، حيث قيد الله لهذا البيت الحرام ، ولهذه الكعبة المشرفة من نفذ رغبة الرسول – عليه السلام – في زمانه ألا وهو عبد الله بن الزبير ، ولكن السياسة الغاشمة أعادت البيت إلى ما كان عليه بحجة أن هذا الذي فعل , وأحدث هذا الأمر خالف البيت الذي تركه الرسول – عليه السلام – عليه , لم يكن قد بلغه حديث عائشة والذي نفذ حديث عائشة هو ابن أختها عبد الله بن الزبير أمه أسماء بنت أبي بكر أخت السيدة عائشة . وعبد الله بن الزبير لما تمكن من هذا الإصلاح نفذه فعلاً ، لكن كان ذلك في فتنة قامت بينه وبين الأمويين وبصورة خاصة عبد الملك بن مروان ، وكان نهاية الفتنة مع الأسف أنه قُتل وصلبه الحجاج إلى آخر ما هنالك .

فلما استوطن الأمر لعبد الملك أمر بإعادة الكعبة إلى ما كانت عليه في زمن الجاهلية ، وفي مجلس هادئ في مجلسه تعرض لهذه القضية فأحد الحاضرين تبليغًا للأمانة العلمية ، قال له : يا أمير المؤمنين إن ما فعله عبد الله بن الزبير هو ما حدَّث به النبي – صلى الله عليه وسلم – لعائشة وذكر هذه القصة , فقال عبد الملك : لو علمت ذلك لتركته كما فعل ، مع الأسف الشديد .

الشاهد : أن من السياسة الشرعية أن يتلطف الإنسان في إرشاد الناس وفي هدايتهم بما يستطيع من أساليب ، ولا نعني بهذا أبدًا مسايرة الناس بكتمان العلم ، وكتمان الحقيقة و هذا شيء آخر ، فالواقع أن الناس كل الناس ما بين إفراط وتفريط , والتفريط أكثر ، وهو إضاعة العلم وإضاعة النصيحة , والمغالون التي لا يتخذون الأساليب

الحكيمة في تعليم الناس وفي تبليغهم ؛ ولذلك الحق كما قال تعالى : ((**وكان بين ذلك قواما**)) يعني لا يكتم العلم باسم السياسة الشرعية , ولا يُنفذ العلم بالقوة باسم (**بلغوا الناس مثلاً ولو آية**) لا ((**ادعوا إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**)) .

فإذا إذا قرأ الإمام قراءة ثابتة ومتلقاة من أهل العلم المختصين ، الأصل أنه لا شيء في ذلك ، ولكن يجب أن لا يفجأ الناس بما لا يعلمون ، وأن يمهد لما يريد أن يعلمهم به .

الشيخ : غيره .

السائل : شيخنا في نفس الموضوع هناك من يقول بأن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أو الصحابة الكرام – رضي الله عنهم – لم ينقل لنا عنهم بأنهم قرؤوا بخلط الرواية .

الشيخ : خلط الرواية .؟

السائل : بخلط الرواية , فيعتبرون أن هذا الأمر بدعة خلط الرواية ، أو قراءة الرواية من باب آخر سؤالهم ملاحظة أخرى , مثلاً البلاد العربية هنا تُقرأ لحفص ، فإذا قرأت لهم لورش برواية كاملة دون الخلط أيضًا ينكرون هذا .

الشيخ : هذا الذي أنا أجبت عنه ، أما الآن ففي كلامك سؤال ثاني ، وهو الخلط بين قراءتين في آن واحد .

السائل : يقولوا أن هذه بدعة ، وما ورد عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أنه قرأ بالخلط أو الصحابة الكرام .

الشيخ : نعم ، هذا ينبغي الجواب عنه ، الحقيقة أن هذه الشبهة أو هذا الاعتراض سمعته من بعضهم منذ القديم ، الذين يقولون هذا بدعة هم شأنهم شأن المقلدة في المذاهب الأربعة ، أي كما أن المقلدين للمذاهب اليوم عامة أهل العلم والمشايخ المعروفين ، يوجبون على عامة المسلمين أن يتمذهبوا بمذهب واحد من هذه المذاهب الأربعة ، فإذا المسلم عاش مثلاً بين أقوام يتمذهبون بمذهب أبي حنيفة ثم ثبت لديه مسألة ليست مقررة في مذهبه وإنما في مذهب غيره كمالك أو الشافعي مثلاً ، فهم يوجبون عليه التزام المذهب ، ولا يجيزون له أن يعمل بما ثبت في المذهب الآخر ، وهذا نحن نراه خطئا أحيانًا ونراه صوابًا أحيانًا أخرى ، أي : هذا الإنكار تارة يكون خطئًا وتارة يكون صوابًا ؛ يكون خطئًا إذا كان المتمذهب بالمذهب المعين اتبع رأيًا في مذهب آخر إتباعًا لهواهُ ، وكما يقول العلماء والفقهاء تتبعًا للرخص , هذا يُنكر عليه ، أما إذا أخذ برأي في مذهب آخر ؛ لأنه اقتنع به وبدليله ، فهذا هو الواجب عليه ، ومن يُنكر عليه يكون مخطئًا ، هذا طبعًا خلاصة الجواب وهذا يحتاج إلى بحث طويل لكن أُمهد به للإجابة عن الخلط بين القراءات .

فأقول : كما أن المذاهب الأربعة كل إمام يأخذ بما ترجح عنده من العلم كذلك القراء السبعة أو العشرة كل منهم يأخذ بما ثبت لديه , علمًا بأن مجال الخطأ في المسائل الفقهية أكثر من الخطأ في القراءات المتوارثة أو المتواترة كما يقولون , ذلك لأن المسائل الفقهية يدخلها الاجتهاد يدخلها القياس ، فيمكن أن يقع المجتهد في خطأ ويؤجر عليه , أما القراءات فهي مستندة على النقل وبس ، إذا كان هذا معروفًا فحينئذ إذا كان هذا القارئ على قراءة حفص ، ثبت لديه قراءة ورش في آيةٍ ما , فجمع في قراءةٍ واحدة بين قراءة حفص في آية وقراءة ورش في آية أخرى ، هذا كالذي جمع بين التمذهب بالمذهب الحنفي والتمذهب في مسألة واحدة وأخرى في المذهب الشافعي ؛ لأن ذلك ثبت لديه , فقولهم أن هذا بدعة ، هو في الواقع حسب وجهة نظري غفلة عن أن منبع أئمة القراء هو كمنبع أئمة المذاهب الأربعة هو الرسول – عليه السلام – مع الفارق الكبير الذي ذكرته آنفًا أن الأئمة في الفقه ممكن أن يقولوا قولاً بالاجتهاد والرأي ، أما في القراءة ما فيه إلا التلقي والنقل ، فيكون هنا الأمر أن الرسول قرأ بقراءة حفص أكيد ، وقرأ بقراءة ورش أكيد ، فما المانع أن يقرأ الإنسان بهذه وبهذه وليس عند القراء أبدًا دليل . وهذا مستحيل أن يكون . أن الرسول قرأ بقراءة حفص أحيانًا ، وتارةً أخرى قرأ بقراءة ورش ، وإلى آخر ما هناك من القراء المعروفين ، لا يوجد شيء من هذا ، لكن كل واحد أخذ بما ثبت لديه , أي أن الرسول كان يقرأ بهذا وكان يقرأ بهذا ، من أشهر الأشياء التي يمكن يفهموها الناس كلهم ، الفاتحة فيها قراءتان متواترتان فيما يتعلق بـ : ((**مالك يوم الدين**)) ، و((**ملك يوم الدين**)) ، فالرسول – عليه السلام – كان يقرأ مرةً ((**مالكِ**)) ومرة ((**ملكِ**)) ، لكن ما كان يلتزم أنه إذا قرأ ((**مالك**)) فهو يقرأ ما بعده على مذهب مالك ، عفوًا على مذهب حفص ؛ لأنه حينئذٍ نقول كما يتوهم بعض الجهة أن الرسول كان حنفي أو كان شافعي ، هذا ما يقوله إنسان لأن المذاهب متأخرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فهم يتلقون منه وليس العكس تمامًا . لذلك المهم إذا ثبت قراءة من القراءات فيجوز للقارئ أن يقرأ بهذه وأن يقرأ بهذه ، ولا مانع من ذلك ، والذي يقول هذا بدعة يعني حسبنا أن نقول له : ((**هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين**)) ولن يستطيع إلى ذلك سبيلا .

الشيخ : تفضل .

السائل : شيخنا ، يقول تعالى : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : ((**فقاتل في سبيل الله لا تُكلف إلا نفسك**)) ، هل المخاطب بهذه الآية الرسول – صلى الله عليه وسلم – أم عامة المسلمين ؟

الشيخ : قبل الإجابة على السؤال أريد أن ألفت النظر إلى خطأ شائع ألا وهو قول القائل : يقول تعالى : أعوذ

بالله من الشيطان الرجيم ، أو بعد ، هذا خطأ ، وما أنت أول سارٍ غره قمر ، كل المذيعين وكل المتكلمين يقولون هكذا ... يجب أن يقول القائل إذا أراد أن يستشهد أو أن يسأل : ماذا تقول يا فلان في قوله تعالى : ((**فقاتل في سبيل الله**)) .؟ بلاش نقول : ماذا تقول في قول الله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ما قال الله بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، وبعضهم يقول قال الله : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، هذه أشكل وأشكل .

المهم لا شك أن الخطاب هو موجهه في شخص الرسول – عليه السلام – لكن نحن نعلم أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – إذا خوطب بأمر عامة المسلمين يخاطبون بنفس هذا الخطاب ، وبخاصة في مثل هذه الآية ، هل يسبق إلى ذهن أحد بأنه عليه السلام إذا قال : ((**فقاتل في سبيل الله**)) يعني وحدك ؟ هب مثل هذا السؤال ، معقول أن يتوجه إلى مثل قوله تعالى : ((**لئن أشركت ليحبطن عملك**)) ، لأن الشرك ليس هو عمل اجتماعي وتعاوني ، وإنما هو شيء متعلق بقلب كل مكلف ، فإذا قال الله – عزَّ وجلّ – ((**لئن أشركت**)) مخاطبًا الرسول – عليه السلام – ((**لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين**)) هنا يمكن أن يُقال مثل هذا السؤال يا ترى هذا الخطاب الموجه للرسول – عليه السلام – يوجه إلى كل فردٍ من أفراد الأمة أم لا ؟ بالنسبة للآية التي تلوتها أنا ، نقول بلا شك إذا كان الله – عزَّ وجلّ – يخاطب نبيه المعصوم ، ليس عن الشرك فقط بل عن كل الذنوب ، يخاطب بقوله وهذا الوعيد الشديد ((**لئن أشركت ليحبطن عملك**)) فمن باب أولى عامة المسلمين ، أما قوله : ((**فقاتل في سبيل الله**)) فلا يمكن أن يكون مقاتلته – عليه السلام – في سبيل الله ، إلا ومعه جمهور المسلمين , بالإضافة إلى هذه الملاحظة التي يقتضيها العمل الجهادي ، هو ما قلناه آنفًا ، أن الخطاب الذي يوجه إلى الرسول – عليه السلام – هو خطاب لجميع الأمة ، بل قد ذكروا في علم الأصول أن الخطاب الموجه إلى فردٍ من أفراد الأمة يشمل كل فردٍ من أفراد الأمة , قال الصحابي مثلا وهو علي بن أبي طالب : " نهاني رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – عن خاتم الذهب " ، لا يقول قائل هذا النهي مختص به علي – رضي الله عنه – ؛ لأن الخطاب الموجه إلى فردٍ من أفراد الأمة موجه إلى كل فردٍ من أفراد الأمة ، فبالأولى والأحرى أن يكون مثل هذا الخطاب : ((**فقاتل في سبيل الله**)) أن يكون الخطاب موجهًا للرسول والذين سيجاهد معهم الرسول عليه السلام وهم المسلمون .

السائل : ... المخاطب فيه مسلمين جماعة والأفراد كمسلمين ، يعني اليوم ما فيه جماعة إسلامية .

الشيخ : هذا سؤال آخر بارك الله فيك .

السائل : ... كأفراد مكلفين فرادى أو تحت جماعة إسلامية ؟

الشيخ : لا ، ليس مكلفين فرادى ، هذا بحث ثاني , يجب أن يكون الجهاد في سبيل الله هو تحت راية إسلامية لها أمير ، ولها نظام , وهذا النظام لا يخرج عن دائرة الإسلام وعن نظام الإسلام الثابت في الكتاب والسنة ، ولكن هنا شيء وهو , الجهاد ينقسم إلى قسمين : جهاد لنقل الدعوة ، وجهاد للدفع عن النفس ؛ فالجهاد في سبيل الدفاع عن النفس كل فرد حينذاك مكلف أن يقاتل بما يستطيع من قوة ، أما الجهاد الذي ينبغي أن يكون كوسيلة لنقل دعوة الإسلام إلى من حول المسلمين ، فهذا لا يجوز إلا أن يكون تحت راية إسلامية ولها أمير ومُبايع ، فلكل كما يقال : لكل مكان جواب ، إذا هوجمنا في عقر دارنا , إذا هوجم الرجل في عقر داره ألا يدافع ؟

السائل : يدافع .

الشيخ : فإذا هوجمت البلدة يدافع , ما ننتظر هنا التنظيم الذي يأمر به الإسلام وهو إيجاد قائد مسؤول وينظم ويهيئ و و إلى آخره ، ولهذا يجب التفريق بين الجهاد الذي هو في سبيل الدفاع وبين الجهاد الذي يراد به تنشيط حركة الدعوة الإسلامية والحد من الأعداء الذين يقفون حجر عثرة في سبيل نشر الدعوة الإسلامية .

السائل : شيخنا ، ما قولك في قوله تعالى : ((**لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسله ...**)) إلى باقي الآية ، نعرف أن ترك الصلاة كفر ، فهل ممكن الآباء أو الأبناء أو الإخوان التاركين صلاة ، هل نعتبرهم ممن يحادون الله رسوله ؟ وهل مطلوب منا أنا نوادهم إذا كنا مؤمنين بالله .؟

الشيخ : الآية ، كيف تقول .؟

السائل : ((**لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ...**)) .

الشيخ : معليش يجب أن نقف عن قوله تعالى : ((**يحادون الله ورسوله**)) ماذا نفهم منها ؟

السائل : مفهومي أنا الصحيح أنه يا شيخ أنه محاد ، أنا رجل مالي يعني , مفهومي أنه وضع نفسه في حد ووضع الله ورسوله في حد آخر , إن كان بعمل كفر أو باجتناب المعاصي في أمور كثيرة جدًا ... .

الشيخ : لا ، بس في عندنا أريد أن ألفت نظرك لشيء ، أنت ما دام تقول أنا محاسب معناها تعرفني أنك لست عالما على الأقل بعلم التفسير ، صحيح هكذا التعبير نعم ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : حينئذٍ ... معليش , حينئذ ينبغي أن يعلم كلاً منا ، كما أنه لا يجوز للعالم بالفقه أو الحديث أو التفسير أن يعتدي على صنعة الدكتور تيسير وهو طبيب ؛ لأنه أنا جاهل بالطب ، فأنا أستمد منه المعرفة التي خصه الله

بها ، فكذلك هو بدوره لا يعتدي على غيره من أهل العلم ، إن كان محدثًا , فما يأتي يفتات عليه ويقول هذا حديث صحيح ، وليس صحيح وضعيف وإلى آخره ؛ لأن هذا ليس من اختصاصه , كما أنه أنا مسؤول أن أسأل أهل العلم , فهو أيضًا مسئول أن يسأل أهل العلم ، كما قال تعالى : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) كذلك لا يجوز لعامة المسلمين ، أن يفسروا القرآن بما يبدوا لكل واحدٍ منهم ، وإنما كما قال تعالى : ((**فاسأل به خبيرًا**)) أو الآية الأولى : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) معليش أنا ما أعتب عليك أنك سألت ، لا ، بس أقول ما ينبغي لك ولأمثالك أن يكونوا رأيًا في فهم آية إلا بعد أن يسألوا أهل العلم ، فهنا الذين يحادون الله ورسوله ، المقصود بهم المشركون , فلا يقصد به مثلا الولد الذي ضربت به مثلاً أنه تارك صلاة ... .

السائل : ... إنسان مكلف .

الشيخ : لا , أنا أقصد معك , أي تارك الصلاة أنا أقول الذي تقصده أنت ، الولد ما قصدت ولدا صغيرا ، أنت الآن ذكرتني بحديث , والشيء بالشيء يذكر , جاء رجل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : يا رسول الله ، أركبني , يعني يريد دابة تحمله أمامه سفر ، قال للمختص بالإركاب : (**أركبه يا فلان ولد الناقة**) ، قال له : يا رسول الله ، وهل يحملني ولد الناقة ؟ قال له : (**وهل الناقة إلى ولد الناقة**) يضحك الشيخ رحمه الله – فكلمة ولد باللغة العربية لا تعني معناها صبي غير بالغ ... .

السائل : الشائع حاليًا ... .

الشيخ : معليش ، معليش ممكن أنا غلب عليَّ الفقه الحديثي هذا ، فأنا قلت الولد يعين ولد الابن ولو كان مكلفًا , وإنما المقصود هنا ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 261

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-261

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على الآية ((لا تجد قوماً يؤمنون ....)) الآية . (00:00:41)

2 - قال أبو حنيفة (القرآن على الألسنة مقروء وفي الصدور محفوظ) وقال أحمد (من قال القرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع) ومعلوم أن عقيدتهما سلفية والحمد لله فما الصواب .؟ (00:09:11)

3 - إنسان لبس الخفين ثم انتهت مدة المسح وهو على وضوء فهل يلزمه الوضوء ؟ (00:12:16)

4 - هل يحتاج من خلع خفه بعد انتهاء المدة إلى وضوء.؟ (00:13:51)

5 - ما هي أحكام البيع إلى أجل والشيك ؟ (00:13:59)

6 - الحديث عن خلو الرجل وبيان صورته .؟ (00:17:26)

7 - ما الدليل على أن الإنسان لا يجوز أن يفسر القرآن برأيه.؟ (00:19:19)

8 - لي أخ قد خلع ربقة العمل بشرائع الاسلام وإذا نصحته قال : "أنا قاتل وأعرف أني أدخل النار" فبماذا ينصح .؟ (00:25:28)

9 - هناك ثلاثة أيتام اثنان منهم على استعداد للتعليم والثالث لا استعداد له ، فماذا أفعل.؟ (00:29:58)

10 - هل قولي : إن الاسلام جبَّ ما قبله من الكتب السماوية : صواب صحيح أو خطأ.؟ (00:30:51)

11 - هل يجوز للمسلم أن يعمل عند أهل الكتاب إذا كان يأمرونه بمعصية كأن يأمروه بعمل الشاي لهم في نهار رمضان.؟ (00:35:35)

12 - إذا كان هناك جزء من الأرض لم تصل الدعوة أهلَه وهم نصارى فهل نعتبرهم على دينهم والكلام على حديث (من سمع بي ولم يتبعني دخل النار) . (00:38:04)

13 - لماذا نعبد الله ؟ هل طمعاً في الجنة أو خوفاً من النار أو لشيء آخر ؟ قصة الرهط . (00:51:32)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... الآية الأولى : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) معليش أنا ما أعتب عليك أنك سألت ، لا ، بس أقول ما ينبغي لك ولأمثالك أن يكونوا رأيًا في فهم آية إلا بعد أن يسألوا أهل العلم ، فهنا الذين يحادون الله ورسوله ، المقصود بهم المشركون , فلا يقصد به مثلا الولد الذي ضربت به مثلاً أنه تارك صلاة ... .

السائل : لا أقصد طفل ولد , إنسان مكلف .

الشيخ : لا , أنا أقصد معك , أي تارك الصلاة أنا أقول الذي تقصده أنت ، الولد ما قصدت ولدا صغيرا ، أنت الآن ذكرتني بحديث , والشيء بالشيء يذكر , جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : يا رسول الله ، أركبني , يعني يريد دابة تحمله أمامه سفر ، قال للمختص بالإركاب : (**أركبه يا فلان ولد الناقة**) ، قال له : يا رسول الله ، وهل يحملني ولد الناقة ؟ قال له : (**وهل الناقة إلى ولد الناقة**) - يضحك الشيخ رحمه الله - فكلمة ولد باللغة العربية لا تعني معناها صبي غير بالغ ... .

السائل : الشائع حاليًا ... .

الشيخ : معليش ، معليش ممكن أنا غلب عليَّ الفقه الحديثي هذا ، فأنا قلت الولد يعين ولد الابن ولو كان مكلفًا , وإنما المقصود هنا الذين يحادون الله يعني يعادونه ويعلنون عداءه ، فلا ينبغي للمسلم أن يوادد ويحابب هؤلاء ، فما فيها إشكال ، أما إذا كان هناك والد ابتلي بولدٍ , أعيد كلمة ولد ولنقل الآن توضيحًا ولد بالغ مكلف بأنه لا يصلي ، فما ينبغي أن يعاديه لكن ينبغي أن يناصحه ، وأن يلتزم دائمًا توجيهه وتذكيره , ولا يكون كما يفعل اليوم الآباء يتركوا الأبناء ، كما يقولون : يرخوا لهم الحبل على الغارب ، ويخلوه يمشوا ويشرقوا ويغربوا , ويمشوا على كيفهم , ويروحوا السينميات وما يأتون إلى نصف الليل وإلى آخره ، هذا لا ينبغي . كما أنه هذا ليس معناه أنه إيش ؟ يعادوه ويحاربوه كما ... أن يعتني بالولد وأن يسعى دائما لتوجيهه ، كما تعلمون من قوله تعالى : ((**قوا أنفسكم وأهليكم نارًا وقودها الناس والحجارة**)) والآية الأخرى : ((**وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقًا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى**)) ، ((**وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها**)) إيش معناها ؟ صل ، وهذا الأمر أيضًا لا تقول : والله أنا أمرته ما فيه فائدة ، لا ... .

السائل : ((**اصطبر عليها**)) ؟

الشيخ : اصطبر على الصلاة طبعًا ، ((**وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها**)) فالشاهد أن الأمر ينبغي أن يتكرر من الوالد لابنه حتى يشعر بأن هذا الولد تأثر بنصيحة والده ، لكن لا ينبغي معاداته .

السائل : لم أقد هذا , قد يكون قريب أو صديق أو جار ... .

الشيخ : معليش ، إذا كان الابن - بارك الله فيك - فمن باب أولى الآخرون .

السائل : أمس الأخ سأل سؤال عن العمة ، عملت منكر وتم إقرار مقاطعتها ... .

الشيخ : لا ، هذا شيء آخر ، أنت ما عم تسأل - بارك الله فيك - عن المقاطعة ، أنت تسأل عن الآية الموادة والمحابة ، المقاطعة وسيلة في الإسلام تأديبية ، المقاطعة في الإسلام وسيلة تأديبية ، أنا قلت للرجل : نعم ما فعلت فعلاً ؛ لأن ربنا يقول : ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) فإذا الابن زنا ، والأم أقرته على الزنا وما أنكرته , والولد هذا ما أدري شو يكون هو بالنسبة لها ، عمتك له ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، فأقرها أيضًا , معناها رايح يصيب المسلمين ما أصاب اليهود ، ((**كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون**)) فالمقاطعة هي وسيلة تربوية شرعها الرسول عليه السلام مع خيرة من خيرة أصحاب الرسول - عليه السلام - وهم الثلاثة الذين خلفوا ، تعرف هذه القصة يمكن في القرآن الكريم .

حيث أعلن الرسول - عليه السلام - أنه سيتوجه للغزو والجهاد فثلاثة منهم تأخروا وانشغلوا , وفعلاً تخلفوا , وأحدهم اسمه كعب بن مالك كان من خيرة أصحاب الرسول - عليه السلام - بعد أن رجع الرسول من الغزو ندم على ما فعل ، وهو كل يوم يقول : اليوم بروح واليوم بروح وشُغل ، فلما رجع الرسول - عليه السلام - وجاء المتخلفون وفيهم كثير من المنافقين كل واحد يقدم العذر , والرسول يقبل العذر ، يقول هو عن نفسه هذا لما جئت عند الرسول - عليه السلام - قال : " والله يا رسول الله إني لأعلم أني أوتيت نطقًا وكلامًا أنني أستطيع أن أقول كما قال الآخرون ، ولكني أعلم أيضًا أنني أخشى أن أقول خلاف الواقع ، فيفضحني الله - تبارك وتعالى - " فأقر الرجل بأنه تخلف ، فأمر زوجته بأن تذهب إلى دارها , دار أهلها ، وأمر الصحابة بأن يقاطعوه هو واثنين آخرين ممن تخلفوا ، وهكذا خمسين يومًا ، ويحكي هذا الرجل كعب بن مالك الحالة النفسية التي أصيب بها كما عبر الله - عزَّ وجلّ - : ((**حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت**)) يعني كان يهم أن يطلع على جبل ويلقي نفسه , كل ما شاف شخص السلام عليكم السلام عليكم لا أحد يرد عليه السلام ؛ لأن الرسول أمر بالمقاطعة ، فكانت هذه المقاطعة سبب لتزكية نفوس هؤلاء وندمهم على ما فعلوا بالتخلف عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أنزل الله - عزَّ وجلّ - التوبة عليهم ، فالمقاطعة أمر مشروع مرغوب في الواقع ، ولكن فيها دقة ويجب أن توضع في مكانها ، والناس أيضا هنا كثير من المسائل ما بين إفراط وتفريط ، اسم المقاطعة اليوم لا ذكر لها على ألسنة الخطباء

والمدرسين ، لماذا ؟ لأنه أنا أقول في كثير من الأحيان لما أُسأل أقول يا أخي إذا أقاطع الناس كلها معناه أنك تروح إيش .؟ نزوي على رأس جبل ولا تخالط الناس ، لكن بدك تصبر بدك تصبر ، لكن لما تكون العلاقة بين شخص وشخص قريبه فهنا المقاطعة يكون لها تأثير ، أما مقاطعة الناس كلها فهذا لا يُمكن ، لذلك قال عليه السلام : (**المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**) .

الشيخ : تفضل , ما تكون نسيت سؤال .؟

السائل : لا .

الشيخ : تفضل .

السائل : يقول الإمام أبو حنيفة – رحمه الله – في الفقه الأكبر ، ينقل ذلك صاحبة الطحاوية ، بالنسبة للقرآن الكريم يقول : " والقرآن على الألسنة مقروء ، وفي الصدور محفوظ ... " إلى آخر قوله يقول – وهذا الشاهد إن شاء الله – : " وقولنا بالقرآن مخلوق " يقول الحكمي , عالم من علماء السعودية رحمه الله , يقول : " من قال قولي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ، ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع " ومعلوم أن الاثنين عقيدتهم سلفية والحمد لله ، ومن العلماء الأجلاء ، فما القول في أقوال العلماء ؟

الشيخ : يختلف الأمر يا أخي بين القصد , وهذا الخلاف في الواقع وقع بين الإمام البخاري إمام المحدثين ، والإمام الذهلي أيضًا من كبار أئمة الحديث في بخارى , حتى قام الذهلي على البخاري واضطره إلى أن يهجر بلده ، المسألة فيها دقة من حيث التعبير , وما كنت أحب أن يُلقى مثل هذا السؤال في مثل هذا الجمع ؛ لأنه أشبه ما يكون الجواب بالفلسفة ، وقد يشرد بعض الأذهان عن المراد بهذا المكان ، فيقع المحذور الذي يقول : أنه من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ، تقع هذه المشكلة نفسها ، لماذا قال الإمام أحمد هذه الكلمة وغيره ؟ لأن هذه ذريعة لكي يقول القائل أن القرآن مخلوق , ذريعة ، خطوة ، أما التدقيق وهو الذي عناه البخاري أنه أنا , أنا تلفظي أنا ، فأنا تلفظي حادث بلا شك ، وأنا أتلفظ بالقرآن الآن ، فأقول : ((الم)) ، تلفظي أنا هو حادث ومخلوق ، لكن لما أقول أنا لفظي بالقرآن مخلوق ، قد يفهم بعض الناس أنه القرآن نفسه إيش ؟ هو المخلوق ، ولذلك فالإمام أحمد وبخاصة أن ذاك الزمان كان زمن الصولة والدولة للمعتزلة ، فأراد الإمام أحمد قطع دابر كل وسيلة تؤدي إلى تأييد الجهمية والمعتزلة ونحو ذلك , وإلا إذا عرفنا قصد المتكلم كما أقول أنا الآن : لفظي أنا لما أقول أنا " ألف لام ميم " لفظي أنا هذا مخلوق لأني أنا مخلوق ، لكن الله الذي تكلم به فكلامه غير مخلوق ، هذا هو المقصود يعني .

الشيخ : نعم .

السائل : لو أن إنسان لبس الخفين على طهارة ثم انتهت مدة المسح وهو على وضوء ، قال بعض الفقهاء يلزمه غسل القدمين ، وقال البعض الآخر فهو على وضوئه ما لم يُحدث , فأيهما الأصح ؟

الشيخ : هو القول الأخير , هو على الوضوء ما لم يُحدث ، أي انتهاء المدة لا ينقض الوضوء إلا بناقض من نواقض الوضوء ، كما أن خلع الممسوح عليه لا ينقض الوضوء إلا بناقض من نواقض الوضوء .

السائل : في نفس السؤال يا شيخ ، هو لابس الخف أحدث ، توضأ من جديد ، فمسح على الخفين انتهت المدة أو خلع الخف هل يحتاج وضوء آخر جديد ؟

الشيخ : ما فهمت .

السائل : لبس خف على وضوء على طهارة , وهو لابس الخف أحدث ، بحاجة إلى وضوء توضأ فسمح على الخفين ، انتهت مدة الخف أو أنه خلعه بأي طريقة , هل يوجب عليه هنا أن يتوضأ من جديد ؟

الشيخ : انتقض وضوءه أم لم ينتقض ؟

السائل : لم ينتقض .

الشيخ : هذه هي سبق الجواب ، ما انتقض وضوءه ، ألم يكن متوضأ ونزع الخفين ؟

السائل : قبل أن ينزعهم انتقض وضوءه وتوضأ وهو لابسهم .

الشيخ : ومسح عليهم ؟

السائل : مسح عليهم .

الشيخ : خلاص ، لا يزال على وضوئه ، قلنا لا ينتقض إلا بخروج ناقض من نواقض الوضوء وخلع الخفين أو انتهاء مدة المسح لا ينقض الوضوء .

السائل : سؤال في معاملات البيع والشراء يا أستاذنا , جرى في هذه الأيام البيع أحيانًا يكون البيع إلى أجل مسمى ، وأحيانًا يكون هذا الأجل طويل ، تعرف مقابل هذا الشيء نأخذ شيكات ، تمر على الإنسان ظروف يكون في حاجة إلى أشياء نقدية ، إذا جاء صاحب هذا الشك وعرض على الذي أعطاه الشك أن يخفض قيمته مقابل أن يأخذ نقدًا ، أو العكس إذا أحس الذي أعطى الشك أن هذا الإنسان الذي معه شك بحاجة لفلوس وساومه على الشك ، أنه أعطيني الشيكات التيمعك ، واخصم لي منهم كذا ، هل هناك فرق بالحالتين , وإذا بيع الشيك إلى إنسان آخر غير صاحب الشيك ، فصار عندنا ثلاثة حالات :
الحالة الأولى : أنا الذي أملك الشيك عرضته على الإنسان الذي أعطاني الشيك .

الحالة الثانية : الذي أعطاني الشيك هو الذي عرض علي المبلغ من المال مقابل الشيك .

الحالة الثالثة : هي أن إنسان آخر لا صلة له بالشيك قال أنا أشتري الشيك .

الشيخ : بأنقص من قيمته ؟

السائل : بأنقص من قيمته .

الشيخ : في كل حال بأنقص من قيمته ؟

السائل : أينعم .

الشيخ : أينعم ، يعني الصور الثلاثة العلة فيها التي هي أنقص من قيمة الشيك , طبعًا لا يجوز إطلاقًا لأن هذا ربا ، لا يجوز أن يباع السند الذي قيمته ألف بتسع مائة مثلاً ؛ لأن هذا شراء النقد بأقل من قيمته ، وهذا عين الربا ، ولكن الذي يجوز، يجوز لصاحب الحق أي لمالك الشيك أنه يتنازل عن حقه عند المدين ، فيريد منه ألف مثلا يأخذ منه تسع مائة بدل الألف , هذا يجوز ، أما بطريق البيع والشراء بأقل فهذا لا يجوز .

السائل : إذا كان المدين هو الذي عرض يعني صار أني أنا بحاجة إلى نقود ، وفاوضني على الشيك , هل هذه تشبه الحالة الأولى .؟

الشيخ : المدين هو ساومك مساومة أم هو لا يستطيع أن يفي ما عليه ؟

السائل : لا , هو يستطيع .

الشيخ : فإن كان مساومة فلا يجوز .

السائل : هو يستطيع ، لكن الشيك إلى أجل .

الشيخ : أنا أجبتك ، إذا كان هو لا يستطيع الوفاء ، فيريد الدائن أن يخفض فله ذلك ، أما إذا كان يريد يساوم ويتاجر يعني يشتري الأكثر بالأقل فهذا لا يجوز , الصور كلها واحدة .

السائل : يعني سواء كان المدين أو غير المدين ؟

الشيخ : كلها واحدة ما دام القصد شراء الأكثر بالأقل ، أما المدين له علاقة خاصة به إذا عجز مثلاً أو ضاق ضرعًا بالوفاء بالألف ، فجاء صاحب الحق قال له : يا أخي أنا أتنازل لك عن المائة وفيها التسعة ، فهذا يجوز ، أما مرابحةً وتجارةً فلا يجوز .

الشيخ : نعم .

السائل : خلو الرجل حكمه ؟

الشيخ : خلو الرجل – بارك الله فيك – له صورتان ، التعبير هذا ولو أنه تعبير عامي ، لكن إما أن يكون

معناه متحققًا أو غير متحقق ، وذلك : دار أو عقار لم تسكن بعد ، لا يصدق فيها هذا التعبير خلو رجل , لأنه ما داهستها قدم ، واضح , فإذًا هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل فلا يجوز قولاً واحدًا ، لكن أنت في دار أو في عقار , وهذا طريق أو سبب لاكتساب الرزق الذي كتبه الله لك ، يأتي إنسان ويعرض عليك أنك تخل لي هذا المكان , هذا اسمه خلو رجل فعلاً ، تخل لي له المكان طبعا مقابل شيء ؛ لأنه أنت رايح يصيبك شيء من العجز أو التأخر فيما إذا تركت هذا المكان وتنتقل إلى مكان آخر ، فأنتما وما اتفقتما عليه ، وهو حلال لأن المؤمنون عند شروطهم ، أما تبنى بناية جديدة ولس ما سُكنت ، ويعلن أنه خلوه كذا , والأجرة السنوية أو الشهرية كذا ، فهذا مما أُصيب المسلمون في العصر الحاضر من أكل أموال الناس بالباطل ، نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : عفوًا شيخنا ، تذكرت قضية الله يكرمك ، بالنسبة للإنسان أن لا يتكلم القرآن بفهمه ، والله – تبارك وتعالى – جعل القرآن عربي مبين مُيسر ، فما الدليل على أن الإنسان لا يجوز أن يتكلم بالقرآن بفهمه , وخاصة أن القرآن عربي ، كما أخبر الله تبارك وتعالى . ؟

الشيخ : نعم ، هذا السؤال جيد ، أولاً يا أخي يجب أن لا ننسى أن كثيرًا من الأعاجم استعربوا , وأكثر العرب استعجموا , صحيح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فقولك بأنه نزل بلسان عربي صدق الله ، لكن أين العرب اليوم ؟ العرب نسوا لغتهم ونسوا عاداتهم ونسوا تقاليدهم ، وما بقي منهم إلا ندر قليل مما كانوا عليه من قبل ، هذا أولاً .

ثانيًا : وهذا يقال حتى بأهل العربية سليقة وأهل العربية اكتسابًا ، القرآن له لغتان : لغة عرفية أي اللغة العربية التي نزل بها القرآن ، وأخرى لغة شرعية أي اصطلح الشارع عليها ، ما كانت العرب من قبل تعرف لبعض الألفاظ معانيها , مثلاً : ((**أقيموا الصلاة**)) الصلاة في اللغة التي نزل بها القرآن هي الدعاء ، لكن الصلاة في لغة الشرع تعرفوا لها أركانها لها واجباتها ، لها شروطها إلى آخره ، فلو أتينا لرجل مستشرق استعرب وعرف اللغة العربية وآدابها وكل أساليبها , لكن لا يعرف من اللغة الشرعية شيئًا ، وقرأ أقيموا الصلاة ما راح يفهم كما نفهم نحن معشر المسلمين اليوم أنه الصلاة لها ركوع ولها سجود ، ولها تشهد ويقرأ في الركعة الأولى كذا والأخرى كذا إلى آخره ، لماذا ؟ لأن هذه لغة خاصة لغة شرعية ، والذي يوضح هذا بعض الأحاديث الصحيحة ، مثلاً قال عليه السلام ذات يوم لأصحابه : (**أتدرون من المفلس ؟**) طبعًا يعرفوا المفلس ، قالوا : " المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع " قال : (**لا ، المفلس فيكم من يأتي يوم القيامة وله**

حسنات كأمثال الجبال ، يأتي وقد ضرب هذا وأكل مال هذا ، وشتم هذا ؛ فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته وهذا من حسناته ، حتى إذا لم يبق من حسناته شيء ، أخذ من سيئاتهم فطرحت عليه فطرح في النار) إذًا المفلس في اللغة الشرعية له معنى غير معنى هذه اللفظة في اللغة العرفية العربية ، كذلك مثلا قوله عليه السلام : (**أتدرون من الصرعة**) قال : الصرعة الذي يصارع الناس فيصرعهم ، أو قال لهم : (**أتدرون من الشديد ؟**) ، قال : (**لا ، ليس الشديد بالسرعة ولكن الشديد من يملك نفسه عند الغضب**) ، هذه المعاني لا يمكن أن يفهمها العربي الأصيل إلا إذا كان معتمدًا على أحاديث الرسول – عليه السلام – التي تعتبر بيانًا للقرآن كما قال – عزّ وجلّ – فيه : ((**وأنزلنا إليك الذكرى لتبين للناس ما نزل إليهم**)) حتى الصحابة أنفسهم وهم العرب الأقحاح أشكل عليهم آية في القرآن الكريم .

السائل : ((**وفاكهة وأبا**)) .

الشيخ : لا , هذه تبع أبو بكر ، الآية أظن في سورة لقمان ((**إن الشرك لظلم**)) لا ، ليس هذه الآية ، هو الرسول أجاب بهذه الآية ، فيه آية في القرآن الكريم ذكر فيها الظلم ، إذا كان فيكم قارئ .

السائل : ((**الذين آمنوا ولم ...**)) .

الآية : ((**ولم يلبسوا إيمانهم بظلم**)) , أنت جبتها الآن , قالوا : يا رسول الله ، إذًا كلنا هالك ، أينا لم يلبس إيمانه بظلم ، قال : (**ليس ذاك ، ألم تسمعوا قوله تعالى** : ((**إن الشرك لظلم عظيم**)) ؟) فهذه الآية فهم أصحاب الرسول ما خالط إيمانهم ظلم ، أي من ظلم الناس بعضهم لبعض ، وهم الصحابة ، فالرسول فسرها لهم بآية لقمان : ((**إن الشرك لظلم عظيم**)) فإذًا لا يمكن لإنسان ولو كان عربيًا أصيلاً أن يستقل بفهم القرآن إلا من طريق الرسول – عليه الصلاة والسلام –

الشيخ : تفضل.

السائل : أتيت بأخ لي بلغ من العمر سن كبير , ولا يصلي ولا بشيء من تعاليم الإسلام،

الشيخ : الله أكبر .

السائل : فأقول له يا أخي بلغت من العمر، والله سبحانه وتعالى منعم عليك صحة ومال وكل شيء ، لماذا لا تصلي ؟ قال : كيف أصلي وأنا قاتل ؟! قتل أثناء وظيفته , وهذه عنده كعودة دائمًا ، كيف أصلي وأنا قاتل وأنا عارف حالي إلى النار ؟! فأفدني بماذا أجيبه ؟

الشيخ : سامحه الله، هذه مشكلة الجهل ، قال تعالى : ((**وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما * والذين يبيتون لربهم سجدًا وقياما * والذين يقولون ربنا اصرف**

عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما * إنها ساءت مستقرًا ومقاما * والذين إذا أنفقوا لم يُسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما * والذين لا يدعون مع الله إلهًا آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلقى أثاما * يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا * إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحًا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورًا رحيما)) فإذًا هذا الإنسان عليه أن يتوب إلى الله - عزَّ وجلّ - وكما قال - عليه السلام - في الحديث الصحيح : (**الندم توبة**) فإذا كان هذا كما تنقل عنه ندم على قتله لذاك الإنسان ، فهذه توبة , فلماذا لا يصلي؟ أنا أخشى ما أخشاه أن يتخذ الذنب الذي وقع منه مرة في حياته تبريرًا لآثامه وذنوبه المتكررة , وهي مُثابرته على ترك الصلاة .

السائل : سألته كيف حدث القتل ؟

السائل : قال: كنت في الجبهة في زيارة لبعض المواقع كان في مركز رئيس . وأحسست بإحساس الجندي أننا أصبحنا مستهدفين لقذائف العدو ، طلبت من آمر السرية الموجودين أن يأمر أعضاء السرية بالتفرق فأبى ، فما كانت هي إلا لحظات حتى سقط عليهم القذائف ، وكان من نتيجتها أن قُتل من السرية ست عشر واحدًا ، قائد السرية ومعاونه كانوا سليمين ، فيقول له هذا جزاء مخالفتك للأوامر ، مع الوضع الحرج الذي كانوا موجودين فيه قائد السرية شتمه ، فلما شتمه ... .

الشيخ : رماه .

السائل : كمل عليه وقتله ، هذه القصة التي هي رواها ... .

الشيخ : معليش ، بس هذه صورة يعني ما تنجيه من إثم القتل ، وإن كان يعني قتل من نوعية غير نوعية الاعتداء المباشر ، نعم ، لكن على كل حال أرجو أن تكون قد فهمت الجواب ، أنه لو واحد قتل إنسان ظلمًا وبغيًا وعدوانًا دون أي تأويل كهذه التأويل الذي تنقله عن صاحبك هذا , لو قتل هكذا عاملاً متعمدًا عن سابق عزم وتصميم ، فهذا إذا تاب إلى الله - عزَّ وجلّ - قبل الله توبته ، أنا أرجو أن تنقل ما سمعت , أنا أخشى ما أخشى أن يتخذ هذا القتل ولو بهذه الصورة وسيلة له أن لا يصلي , فيتخذ الذنب وسيلة لذنوب متراكمة عليه . أما أن تتوب إلى الله - عزَّ وجلّ - والله - عزَّ وجلّ - يقبل التوبة : **((يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً))** فهكذا تبلغه إن شاء الله .

الشيخ : غيره فيه شيء .؟

السائل : فضيلة الشيخ فيه ثلاثة يتامى ، اثنين عندهم استعداد للتعليم والثالث ليس فيه إجابة يعني ، أرجو من سيادتك الإفادة .؟

الشيخ : الثالث ليس عنده استعداد للتعليم , طيب إيش السؤال .؟

السائل : يعني هل علي ذنب إذا لم أعمله ؟ الثلاثة في التعليم .

الشيخ : أنت تقول دخلتهم المدرسة الاثنين ... .

السائل : أحاول في الثالث حتى يمشي بالتعليم , مش عايز يمشي أبدًا .

الشيخ : أنت اعمل واجبك وبس , ما عليك إثم .

الشيخ : نعم .

السائل : أثناء جدال اليوم مع بعض الأخوة ذكرنا النصارى واليهود والكتب السماوية ، فقلت لهم أنا مما أعرفه أنهم كفرة ، فقالوا هم أصحاب كتب سماوية ، قلت لهم نعم هم أصحاب كتب سماوية ,أئتني بالكتاب الأصلي؛ لأن الإسلام جب ما قبله، هل كلامي هذا خاطئ أو كان صوابًا ؟

الشيخ : صواب يقابله خطأ مش خاطئ؛ خاطئ يعني مذنب ... .

أنا بقول أخطأت بعضًا وأصبت بعضًا؛ لأنك قلت هاتوا الكتب السماوية التي أنزلت، ما في حاجة , لو كانت موجودة كما أنزلت، فقد نسخت بشريعة محمد – عليه الصلاة والسلام – الكلام الأخير تبعك هو الصواب، يعني شريعة الإسلام نسخت الشرائع السابقة، حتى لو كانت كما أنزلت، وكيف وهي محرفة كما أشرت أنت في كلامك، وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي – صلى الله عليه وسلم – رأى ذات يومٍ في يد عمر بن الخطاب صحيفة يقرأ فيها، قال: (**ما هذا؟**) قال: " هذه صحيفة كتبها لي رجل من اليهود " فقال – عليه الصلاة والسلام – مغضبًا: (**أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟! والذي نفس محمدٍ بيده لو كان موسى حيًا ما وسعه إلا إتباعي**)، (**لو كان موسى حيًا ما وسعه إلا إتباعي**) فلو كانت صحف إبراهيم وموسى كما أنزلها الله على إبراهيم وموسى بعينها غير محرفة ولا مبدلة، لم يجز لليهود ولا للنصارى إلا أن يتبعوا نبينا – صلوات الله وسلامه عليه –؛ لذلك الآيات التي تعرفونها بالقرآن والتي منها : ((**وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين**)) فدعوة الرسول – عليه السلام – دعوة عامة ليست خاصة بالعرب كما يدعي اليهود قديمًا وحديثًا، وقد روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (**ما من رجل من هذه الأمة**) أمة الدعوة (**من يهودي أو نصراني يسمع بي، ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**)، (**ما من رجل من هذه الأمة من يهودي أو**

نصراني يسمع بي) يعني بالرسول – عليه السلام – ودعوته **(ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار)**؛ ولذلك فمن يقول أن هؤلاء أهل كتاب، فالجواب من ناحيتين:

أولاً: أهل كتاب محرف.

وثانيًا: كما سمعت أخيرًا: لو كان غير محرف لوجب إتباع الرسول؛ لأنه موسى لو كان حيًا لوجب عليه اتباع الرسول – صلى الله عليه وسلم –، عيسى – عليه السلام – حينما ينزل في آخر الزمان يحكم بشريعة الإسلام؛ لأن شريعة الإنجيل ألغيت ونسخت بشريعة الإسلام، نعم.

السائل : في شيء هنا متبع أو عادة لما الإنسان يقول للإنسان، يقول له دق على الخشب، هذه لها تفسير عندنا في الدين؟

الشيخ : إيش هذه؟ والله أنا ما سمعتها إلا اليوم.

السائل : أنا يلي سمعته من بعض الأخوة يقصد بها الصليب.

الشيخ : أنا والله أول مرة أسمع هذا الكلام..

السائل : موجود هذا.

الشيخ : على كل حال ... .

السائل : من باب التشاؤم والتفاؤل ... .

الشيخ : نعم .

السائل : عفوًا ، في المقابل هنا نتكلم على أهل الكتاب , هل يجوز للمسلم أن يعمل عند أهل الكتاب كالنصارى أو اليهود؟ وإذا أُمروا بمعصية الله مثل واحد في رمضان يعمل عند واحد نصراني أمره بمعصية بعمل يعمله وهو شاي، هل له أن يخالفه حتى لو أدى لتركه العمل ؟

الشيخ : طبعًا يجب عليه ذلك، ولذلك أردت أن أقول لكن أنت تابعت في السؤال، فالمتابعة أوضحت السؤال، ولم يبق مجال للسؤال؛ لأنه واضح : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** فأدرت أنا أقول: يجوز للمسلم أن يعمل عند النصراني وعند اليهودي إذا كان عمله مشروعًا جائزا في الشرع، أما إذا كان عمله مخالفًا لدينه فيجب أن يستقيل منه بأول لحظة، أما من حيث جواز العمل عن غير المسلم فعندنا بعض الأحاديث أن عليًا – رضي الله عنه – عمل عند يهودي يومًا مقابل كل دلو ينضحه من البئر بتمرة، يسحب له دلوا من البئر بتمرة، الذي عمل هو علي بن أبي طالب، وصاحب العمل هو يهودي، يجوز هذا، أما يقول له بدك ما تصلي مع الجماعة، كما يفعل الكثير من المسلمين اليوم فضلاً عن اليهود والنصارى , كثير من الإخوان المصريين يسألوني هذا السؤال : أنا أعمل في المطعم، أعمل في شركة، لا يُسمح لي أن أصلي صلاة الجماعة في المسجد، بل لا يسمح لي أن أصلي صلاة الجمعة في المسجد , فأقول له يجب أن

تشترط عليه أنك حر تصلي كل الصلوات لما تكون عنده في المسجد، وبخاصة صلاة الجمعة، فإن أبى قل له : السلام عليكم واترك العمل ورزقك على الله، أظن انتهى جواب السؤال، واضح ؟

السائل : واضح.

السائل : على نفس السؤال هذا , لكن على الإجابة القديمة يعني : **(من سمع بي ولم يتبعني دخل النار)** ولكن من لم يسمع بالرسول - صلى الله عليه وسلم -؟

الشيخ : الجواب في الحديث، الحديث كما يقول علماء الأصول له منطوق وله مفهوم، منطوقه: **(وسمع بي)**، مفهومه: **(ولم يسمع بي)** ما يدخل النار، أي : في كل عصر وفي كل مصر يوجد غير مسلمين، سواءً كانوا يهودًا أو نصارى أو بوذيين أو دهريين أو أي شيء، غير مسلمين، هؤلاء يدور أمرهم بين واحد من اثنتين لا ثالث لهما: إما أن يكون بلغته دعوة الرسول - عليه السلام - أو لم تبلغهم، فإذا بلغته عرفت الجزاء من نفس الحديث، وإذا لم تبلغه فليس له هذا الجزاء، هذا هو الجواب عن سؤالك، ماشي؟

السائل : ماشي .

الشيخ : أو فيه شيء .؟

السائل : لكن نحن نسأل عن المصير، هل يجب أن أكون متبع دين معين، إذا لم يصل دين الإسلام، هل يحاسب على أعماله الشخصية، أو يصل إلى معرفة الخالق أو وحدانية الخالق ... ؟

الشيخ : أنت يا أستاذ، الحقيقة يكون في ذهنك أسئلة كثيرة جدًا، تظن لما توجه سؤال واحد لازم يكون هذا متضمن لكل الأسئلة، أنت كان سؤالك، وإذا لم يسمع، جاءك الجواب، الآن أنت تقول هل يحاسب؟ هل كذا؟ هل كذا؟ إلى آخره، كل سؤال له جواب، ما في عندي مانع أي إنسان يسأل سؤال وفي مطلع هذه الجلسة قلنا الذي عندنا جوابه بنجاوبه وإلا وكلنا العلم إلى الله - عزَّ وجلّ - لكن لازم يكون السؤال واضح، سؤالك أولاً قال : وإذا لم يسمع أخذت الجواب، إذا لم يسمع لا يكون له هذا الوعيد، ماشي؟

السائل : معروف.

الشيخ : معليش، لكن بقي في سؤالك ثاني الآن، حدد لي إياه حتى أجيبك عليه , شو سؤالك الثاني؟

السائل : ناس لم تصلهم رسالة محمد - صلى الله عليه وسلم - مثل الإسكيمو في أي مناطق العالم .

الشيخ : قلنا لك.

السائل : حسابهم هنا يتم، نعلم أنه : وما من قرية إلا أتاها من رسول . هل الجماعة هنا يتبعوا دين معين إذا حوسب مثلا, اتبعوا النصرانية يحاسبوا على دين النصرانية؟

الشيخ : يا أخي سبق الجواب - بارك الله فيك - إما سمع بالإسلام أو لم يسمع، إذا سمع بالإسلام ولم

يؤمن فهو في النار، إذا لم يسمع فليس في النار، أي لا يحاسب هذا الحساب الذي يحاسب عليه من سمع.

السائل : بارك الله فيك.

الشيخ : لا، لا اسمح لي شوية؛ لأنه أنا شاعر أنه هو ما أخذ الجواب، ما دام أنه لم يسمع بالرسول – عليه السلام – فهو ليس في النار، فسؤالك الآن شو هو: هل يُحاسب؟ كيف يحاسب وهو لم تبلغه الدعوة؟

السائل : نحن نعلم، أو من خلال قراءة التفاسير أن الطفل الصغير يحاسب.

الشيخ : كيف يحاسب؟

السائل : يمتحن , في كذا تفسير يعني القرآن والتفاسير أنه الطفل الصغير , إذا مات طفل غير مبلغ سنتين أو خمس سنوات أو أقل أو أكثر تحت التبليغ، فإنه يمتحن يوم القيامة من الله سبحانه وتعالى.

الشيخ : وبعد الامتحان شو يكون؟

السائل : يقرر إما جنة أو نار، إذا أطاع أو خالف.

الشيخ : لا، هذا غير صحيح.

السائل : هذا ما قرأت.

الشيخ : لا هذا مو صحيح.

السائل : علمه عند الله.

الشيخ : ما تقرأ معي قوله تعالى , هذا علمه عند الله , هذا علم الله في القرآن، شو يقول ربنا عز وجل في القرآن الكريم : ((**ألحقنا بهم ذرياتهم**))، من يأتي بالآية قبلها .؟

)) **والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء**)) أين أنت؟ ها هي الآية , شلون تقول أنت أن الأطفال هؤلاء يحاسبون؟

السائل : نحن قرأنا في تفاسير كثيرة صحيحة ... .

الشيخ : لا، – بارك الله فيك – هذه الآية عندك صريحة.

السائل : الإخوان يشاركونني وقرؤوا الموضوع هذا.

الشيخ : لا ما قرؤوا هذا الموضوع، قرؤوا موضوع ثاني أنا أقول لك عنه ما هو . أطفال المشركين، هذا الموضوع الذي قرأته , أما أطفال المسلمين ((**ألحقنا بهم ذريتهم**)) ... .

هذا ما فيه إشكال أبدًا، أطفال المؤمنين ملحقون بآباءهم، حتى في أشياء لها فضيلة كبيرة جدًا جدًا، وما أدري كيف يعين مريت عليها، قال – عليه السلام –: (**ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث**) أي التكليف (**إلا لن تمسه النار إلا تحلة القسم**)، وليس هذا فقط يعني أنهم ما يدخلوا

النار وهم ملحقون بآبائهم، بل يكونون شفعاء لآبائهم، جاء في صحيح مسلم : (**أن الأطفال الصبيان الغير بالغين يقفون عند باب الجنة يبكون , فيرسل الله إليهم جبريل – عليه السلام – سلهم ما بهم وهو أعلم ما بهم، ربنا عزَّ وجلّ , فيأتيهم : ما بالكم؟ قالوا: لا ندخل الجنة إلا وآباءنا معنا، فيقول الله عزَّ وجلّ : أدخلوهم وآباءهم معهم**) وين أنت دخلت لنا إياهم؟ – الإخوة يضحكوا – طول بالك، طول بالك؛

البحث الذي قرأته والله أعلم هم أطفال المشركين، فيه ثلاث أقوال لعلماء المسلمين: أطفال المشركين في الجنة وهم خدم أهل الجنة، هذا قول.

القول الثاني: هم يمتحنون في عرصات يوم القيامة كما امتحن آباءهم في الدنيا.

القول الثالث: هم وآباءهم في النار، حتى بهذه المناسبة يروى حديث وأنا أذكره لتحذيري لكم منه، أنه السيدة خديجة – رضي الله عنها وأرضاها – تعلمون أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما تزوجها كانت متزوجة من قبل رجلاً، وخلفت منه أولادًا , فسألت يومًا الرسول – عليه السلام – عن أولادها من زوجها الأول الذي مات في الجاهلية وماتوا، قال لها – وانتبهوا والحديث غير صحيح – (**إن شئت أسمعتك تباغيهم في النار**) هذا حديث غير صحيح.

السائل : العقل ما يقبل هذا.

الشيخ : معليش، بس العقل ليس هو الحكم، لكن كيف أنت حكمت أكثر من هيك – يضحك الأخوة – أين كنت يا أستاذ؟ أبو إيش يقولوا لك؟

السائل : أبو محمد.

الشيخ : يا أبو محمد أين كنت لما أعطيت ذاك الحكم .؟ ...

ما دام ولد اثنين ثلاثة ماتوا من زوج خديجة الأول، تقول مش معقول، وبعدين عقلت أنه كل أولاد الكفار يكونوا بالنار، هذا الذي مش معقول؟

السائل : أنا قصدت مش معقول الكلام الصحيح أنه هذا لم يرد في أي موضوع آخر مثل هيك، يعني أنه أسمعك النار أو أسمعك الجنة أو أريك ... .

الشيخ : بس تعقل أن أولاد الكفار الذين ما اجترحوا ولا إثم يكونوا في النار كلهم، بتعقل هذا؟!

السائل : مش فيها.

الشيخ : أنت قلت تلك الساعة .

السائل : أنا قلت أني قرأت .

الشيخ : إيه وقرأت وما آمنت.

السائل : مش شرط ... .

الشيخ : معليش الآن ما لنا بهذا الكتاب .

السائل : يعني شيخنا : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) نحن عامة الناس.

الشيخ : وأنا شو عم أسوي الآن؟

السائل : خليك معي، تجد عندنا أهل الذكر أئمة المساجد، يعني تجد إمام هنا تسأله سؤال تروح مسجد ثان وتسأله نفس السؤال، من هنا إجابة وهناك إجابة ... فأنت تسألني وأنا أول مرة أجلس في جلسة مثل هذه.

الشيخ : هذه أنا أعطيك حق فيها، قضية أن هذا تسأله وهذا تسأله أعطيك حق، لكن يا أخي الذي تسألهم ليسوا علماء، مع الأسف ليسوا علماء.

السائل : ممكن أنا لا أعرف أنهم مش علماء، أعرف أنهم أعلم مني.

الشيخ : يمكن أعلم منك، لكنهم ليسوا علماء.

السائل : لكن عامة الناس ... .

الشيخ : المهم يا أبو محمد، خلينا نرجع نكمل حديثنا، أينعم القول الصحيح بالنسبة للأقوال الثلاثة أن الأطفال الصغار المشركين حكمهم حكم المجانين وحكم الشيوخ الخرفانين وحكم أهل الفطرة الذين حكينا عنهم، وهم الذين لم تبلغهم دعوة الرسول – عليه السلام – هؤلاء جاء في الحديث الصحيح أن الله – عزَّ وجلّ – يُرسل إليهم في عرصات يوم القيامة رسولاً، فيأمرهم بأن يلقوا بأنفسهم في النار، وأمامهم النار، فمن أطاع دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار، تمامًا كما هو الشأن في هذه الحياة، ولكن مع فارق كبير، والفارق هنا يا إخواننا أرجو أن تنتبهوا، يتعلق بالمرسل والمرسل إليهم، المرسل هنا في الدنيا في عنده معجزات، وعنده براهين تتناسب مع حياة المرسل إليهم المادية التي يعيشون فيها، المرسل هناك يأتي أيضًا بعلامة يختبر المرسلون إليه بأنه هذا فعلاً مرسل من رب العالمين، والابتلاء هناك كالابتلاء هنا مع فارق كبير، هنا من يؤمن فسوف يصاب بما جاء في الحديث: (**حُفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات**) فالذي يريد أن يؤمن بده يحف ويصاب بنار معنوية، أما هناك فنار حقيقية مادية، لكن الرسول الذي يُرسل إليهم يعلمون يقينًا أنه هذا من الله، فمن أطاعه دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار، فإذًا لا تكليف قبل بلوغ النذارة، لا تكليف قبل مجيء الرسول أو الدعوة , وهذا من تمام حكم الله – عزَّ وجلّ – ورحمته بعباده التي أودعها فيما يتعلق بهذا الموضوع في قوله: ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**))، فهؤلاء الصبيان من المشركين ما جاءهم رسول لأنهم بعد ما دخلوا في دائرة التكليف، أولئك الأقوام الذين لم تبلغهم دعوة الرسول، ما جاءهم

الرسول ولذلك فربنا لا يعذبهم، هذا قولاً واحدًا، أما يا ترى ماذا يعمل بهم ربنا؟ من كان عنده علم بالحديث الذي ذكرناه آنفًا فجوابه لهم أنه امتحان في عرصات يوم القيامة:

فهذا هو الحق ما به خفاء ... فدعني عن بنيات الطريق .

الشيخ : تفضل يا أخي، أبو النظارة صار له زمان يتحرك لسؤال فلا مؤاخذة.

السائل : شيخنا، عدم المؤاخذة، عفوًا، لماذا نعبد الله؟ هل نعبد الله طمعًا في الجنة وخوفًا من النار؟ أم هناك شيء آخر؟ يعني سيء فطري في الإنسان .؟

الشيخ : نعم، يعني أنت سؤالك يدندن , سؤالك يدندن حول ما يروى عن رابعة العدوية أنها كانت تقول في مناجاتها , أقول يدندن ما تقصد, يدندن حول هذا، فيه فرق بين الذي تقصده وبين الذي يدندن حوله السؤال، ما عبدتك طمعًا في جنتك ولا خوفًا من نارك، وإنما عبدتك لأنك تستحق العبادة، الحقيقة أن هذه المسألة التي جاءت في هذه الكلمة التي تروى عن رابعة العدوية، ولا يهمني صح ذلك عنها أو لم يصح و لأني أنا أنظر إلى المقول، ولا أنظر إلى من قال , هذه الكلمة خلاف الطبيعة البشرية، وخلاف ما ظننت أنه الفطرة، يعني الإنسان يعبد الله على خلاف مذهب رابعة إن صح نسبة القول إليها، يعبد الله طمعًا رغبًا ورهبًا، وهذا مما وصف الله به عباده في القرآن الكريم، ولا يمكن للبشر أن يتجرد عن الخوف من شيء عظيم رهيب مخيف، لا يمكن إلا إذا أُخرج عن طور البشرية، ونحن نتكلم عن البشر , فانظر مثلاً موسى كليم الله - تبارك وتعالى - حينما جمعه الله مع سحرة فرعون، وإذا بالسحرة يأتون بسحرهم فإذا سحرهم يأخذ بألباب الناس الحاضرين ومنهم موسى، الذي قال عنه رب العالمين في صريح القرآن الكريم: ((**فأوجس في نفسه خيفة موسى * قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى**)) فموسى خاف من سحر السحرة وهو باطل، لكن الخوف طبيعة الإنسان؛ ولذلك إذا كان الإنسان يخاف من سبع، من أسد، من ضبع، من سحر ساحر وما شابه ذلك؛ فكيف لا يخاف من عذاب رب العالمين؟! وكيف لا يطمع فيما عند الله من نعيم مقيم؟! لا يمكن الإنسان أن يتجرد من هذا الشيء إطلاقًا، فهو يعبد الله طمعًا في جنته ورهبة من ناره؛ ولذلك جاء وصف الرسول - عليه السلام - لنفسه حينما ذكر لهم شيئًا لا يحضرني الآن، قال قائل منهم : هذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه غير قصة أنس بن مالك والرهط، فقال - عليه السلام - : (**والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم لله**) فإذًا هو يخشى الله، فكيف نتصور إنسانا يعبد الله ولا يخشاه، هذا مستحيل، الآن قل ما في نفسك.

السائل : هو يخشاه ويطمع في جنته، لكن الكون كله يسبح بحمد الله ويعبد الله، فهل الكون كله يطمع في جنة الله ويعبد لله , وهناك جماد وهناك حيوان؟

الشيخ : لا، هذا سؤال ثاني، أنت عم تقول عن الكون – يضحك الشيخ رحمه الله – أنت عم تحكي عن عبد من عباد الله، هل يعبد الله لأنه يستحق العبادة، أم يعبده طمعًا في جنته وخوفًا من ناره، أنا ذكرت ما عندي، فإيش بقي عندك؟

السائل : أنا بقي عندي أنه أنا أخاف الله وأطمع في جنته، وأشعر بدافع أنه حب لعبادته، فإذا سجدت أريد أن أسجد ثانية.

الشيخ : جميل جدًا.

السائل : هذا هو القصد الذي أعنيه ، يعني هنالك دافع في الإنسان فطرة ... .

الشيخ : معليش يا أخي! لكن هذا الدافع الذي تشعر في نفسك لو لم تكن نفسك مشبعة بالخوف من ربك والطمع في جنتك، كنت تشعر بهذا الشعور؟

السائل : ... .

الشيخ : لذلك لابد أن أذكر الآن قصة الرهط، وفيها شيء مما يدندن أو يقترب من الدندنة حول هذا الدافع الذي أنت تتحدث عنه، ولكن لا حجة فيه، جاء رهط إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فلم يجدوه، وجدوا أهله نساءه , فسألوهن عن عبادة الرسول – عليه السلام – عن قيامه في الليل، وصيامه في النهار، وقربانه من النساء؟ فقلن : إنه – عليه السلام – يقوم الليل وينام، هم كانوا يتصورون يقوم الليل كله – سمعوا خلاف ما تصوروا سيد البشر – يقوم وينام عجيبة هذه، ويصوم ويفطر، كمان كانوا يتصورون أنه صائم الدهر، وأيضا يأتي النساء، قال أنس: " فتقالوها " أي وجدوا عبادة الرسول يقوم الليل وينام، ويصوم ويفطر، ويأتي النساء، هذا قليل بالنسبة للرسول – عليه السلام – هذا حسب تصورهم، لكن عادوا يُعللون لماذا الرسول مقتصد في عبادته، لماذا يفطر ولا يصوم الدهر، وليش ينام وما يقوم الليل كله، وشو بدو بالنساء، بعض العلماء يقولوا: " ضاع العلم بين أفخاذ النساء " قالوا هذا رسول الله، هم يسألوا وهم يجاوبوا، قالوا : هذا رسول الله، قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، هذا الجواب خطير جدًا، لولا أنها هفوة يكفر صاحبها، هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، كأنهم يقولون ليش الرسول يتعب حاله، يقوم الليل كله، ويصوم الدهر كله، ويترهب وما يقضي شهوته مع النساء، لماذا؟ أولاً: الله غفر له: ((**إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**)) حط رجليه بماء بارد، وانتهى الأمر، ليش يتعب حاله؟! أما نحن – وهم يقولوا عن أنفسهم – لازم بقي نجتهد في عبادة الله، حتى يغفر الله لنا، قال أحدهم : أما أنا فأصوم الدهر ولا أفطر، قال الثاني: أنا أقوم الليل ولا أنام، قال الثالث: أنا لا أتزوج النساء، انصرفوا متعاهدين على هذا ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 262

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-262

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن الغاية من عبادة الله . (00:00:44)

2 - ما حكم أهل الفترة وأطفال المشركين ؟ والقول بأنهم يمتحنون يوم القيامة ألا يعارضه الحديثان الصحيحان (إن أبي وأباك في النار) و الحديث (إن الله وعدني أن لا يعذب اللاهين من أمة البشر) .؟ (00:08:39)

3 - ما حكم التأمين على الدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وتخريج الخطيب للحديث يوم الجمعة .؟ (00:17:13)

4 - هل يجوز التسليم على النساء ؟ (00:20:00)

5 - إذا دخلت المسجد والإمام راكع هل أركع قبل الدخول في الصف ؟ (00:22:40)

6 - ما أخذ من ماء الوضوء أو الغسل بعد استعماله هل هو طاهر مطهر.؟ (00:26:00)

7 - رجل قبل أن يموت استبدل قلبه بآخر فكيف التوفيق بين ذلك وبين حديث (إن في الجسد مضغة ... الحديث) ؟ (00:27:16)

8 - هل المقصود بالقلب المضغة الصنوبرية أو المقصود به : الوعي والعقل.؟ (00:33:20)

9 - ما معنى قوله تعالى ((وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ..)) الآية . (00:39:14)

10 - هل يجوز لعب الملاكمة للشباب ؟ (00:39:41)

11 - ما حكم المتاجرة بالعملة الورقية .؟ (00:39:58)

12 - ما معنى " مرتهن " من قوله صلى الله عليه وسلم (الغلام مرتهن بعقيقته) ؟ (00:40:36)

13 - يوشك أحدكم أن يصلي الصبح أربعاً كيف يكون ذلك.؟ (00:41:04)

14 - هل يكون النزول للسجود على الركبة أو على اليدين .؟ (00:41:17)

15 - ما حكم المصافحة بعد الإنتهاء من الصلاة .؟ (00:41:35)

16 - هل يكفي في رد السلام على الجماعة أن يرد واحد منهم وما حكم السلام.؟ (00:42:17)

17 - هل يعذر بالجهل في مسائل الاعتقاد.؟ (00:43:05)

18 - رجل قطع (6) كلم في الذهاب إلى العمل فَقَصَرَ الصلاة عملاً بالحديث (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصر على ثلاثة فراسخ) فهل الإستدلال صحيح .؟ (00:43:23)

19 - شاب يعمل في البنك ثم دعانا إلى بيته فهل يجوز الأكل والشرب عنده ؟ (00:45:57)

20 - ما صحة حديث (ما ذئبان جائعان ...) وما معناه .؟ (00:48:02)

21 - كيف يكون استقبال الحجر الأسود ؟ (00:48:44)

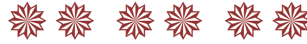

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : لذلك لابد أن أذكر الآن قصة الرهط، وفيها شيء مما يدندن أو يقترب من الدندنة حول هذا الدافع الذي أنت تتحدث عنه، ولكن لا حجة فيه، جاء رهط إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فلم يجدوه، وجدوا أهله نساءه , فسألوهن عن عبادة الرسول – عليه السلام – عن قيامه في الليل، وصيامه في النهار، وقربانه من النساء؟ فقلن : إنه – عليه السلام – يقوم الليل وينام، هم كانوا يتصورون يقوم الليل كله – سمعوا خلاف ما تصوروا سيد البشر – يقوم وينام عجيبة هذه، ويصوم ويفطر، كمان كانوا يتصورون أنه صائم الدهر، وأيضا يأتي النساء، قال أنس: " فتقالوها " أي وجدوا عبادة الرسول يقوم الليل وينام، ويصوم ويفطر، ويأتي النساء، هذا قليل بالنسبة للرسول – عليه السلام – هذا حسب تصورهم، لكن عادوا يُعللون لماذا الرسول مقتصد في عبادته، لماذا يفطر ولا يصوم الدهر، وليش ينام وما يقوم الليل كله، وشو بدو بالنساء، بعض العلماء يقولوا: " ضاع العلم بين أفخاذ النساء " قالوا هذا رسول الله، هم يسألوا وهم يجاوبوا، قالوا : هذا رسول الله، قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، هذا الجواب خطير جدًا، لولا أنها هفوة يكفر صاحبها، هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، كأنهم يقولون ليش الرسول يتعب حاله، يقوم الليل كله، ويصوم الدهر كله، ويترهب وما يقضي شهوته مع النساء، لماذا؟ أولاً: الله غفر له: ((**إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**)) حط رجليه بماء بارد، وانتهى الأمر، ليش يتعب حاله؟! أما نحن – وهم يقولوا عن أنفسهم – لازم بقي نجتهد في عبادة الله، حتى يغفر الله لنا، قال أحدهم : أما أنا فأصوم الدهر ولا أفطر، قال الثاني: أنا أقوم الليل ولا أنام، قال الثالث: أنا لا أتزوج النساء، وانصرفوا متعاهدين على هذا . شوية جاء الرسول عليه السلام ، فأخبرنه الخبر ، فدخل عليه السلام المسجد ، وخطب في الناس ، قال عليه السلام : (**ما بال أقوام يقولون كذا وكذا**) ، ذكر العبادات الثلاثة ، (**أنا أصوم ولا أفطر ، أنا أقوم الليل ولا أنام ، أنا لا أتزوج النساء**) ، تمام الكلام النبوي .

وهنا الشاهد : (**أمَا إني أخشاكم لله ، وأتقاكم لله ، أما إني أصوم وأفطر ، وأقوم الليل وأنام ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني**) .

أخطؤوا حينما قالوا : " هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، لذلك عبادته قليلة " ، فغفلوا

عن رواية عائشة والمغيرة بن شعبة ، وغيرهما من الصحابة , نقلوا عنه عليه السلام أنهم قالوا له : (**يا رسول الله ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر**) ، ليش تتعب حالك ؟ ! نفس المنطق هذاك وجه به الرسول ، لماذا تتعب حالك ؟ !

قالوا : (**قام الرسول حتى تفطرت**) ، وفي رواية أخرى : (**تشققت قدماه**) ، فقالوا له : " أنت الله غفر لك " ، من أجل ماذا تتعب حالك ؟ ! قال : (**أفلا أكون عبداً شكوراً .**) ، (**أفلا أكون عبداً شكوراً ..**)

إذا العبد حق العبد لله – عزَّ وجلّ – ليس هو الذي يقول : " ما عبدتك طمعاً في جنتك ولا خوفاً من نارك ، وإنما عبدتك لأنك تستحق العبادة " ، هذا جاهل ، هذا جاهل ، وإنما العبد حق العبد هو الذي يخشى الله حق الخشية ، ويظهر أثر هذه الخشية في عبادته ، حتى لو جاءه صك من الله ، كما هو الشأن بالنسبة لرسول الله ، أن الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ما يتقاعس عن عبادته ، حتى تتشقق قدماه ، لماذا ؟ لأنه يستحق العبادة .

الحقيقة كلمة فلسفية دخيلة على الإسلام ، وأنا عندي علم أنه بعض الفلاسفة وفي العصر الحاضر ، وفي بعض المدارس ، كانوا ينقلون فلسفة رابعة العدوية إلى الناس من أجل صرفهم عن العبادة ، لأن العبادة هذه الله ليس بحاجة إليها ، لكن الذي يريد يعبده لا طمعاً في جنته ، ولا خوفاً من ناره ، هذا كلام لا يقوله إلا جاهل ، لِمَا ذكرته آنفاً : (**أما إني أخشاكم لله** ...) إلى آخره , ولشيء آخر وهو .؟ كيف يقول هذا القائل : لا أعبدك طمعًا في جنتك ؟ وفي وصفها يقول الرسول – عليه السلام – : (**في الجنة ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر**) مع هذا كله إذا تجلى الله لعباده في الجنة يوم القيامة ، ينسى المؤمنون ذلك النعيم المقيم لمشاهدتهم لرب العالمين ، وهذا هو المقصود من قوله – عزَّ وجلّ – ((**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**)) الحسنى الجنة ، والزيادة هي رؤية الله في الآخرة ، الذي يقول أنا ما أطمع ما عبدتك طمعًا في جنتك ، كأنهُ يقول ما عبدتك طمعًا في رؤياك ، وهل يقول محبٌ لمحبه مثل هذا الكلام ؟ ! هذا صادر عن جهل أو عن فلسفة دخيلة في الإسلام ، وأظن أن الوقت الآن ينتهي بنا ، نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : حول قضية الذين لم تبلغهم الرسالة وأن أطفال المشركين وأهل الفترة يمتحنون في عرصات يوم القيامة الحديث الذي تفضلت به ، وهذا يعارضه حديثان ، أريد أن أعلم فقههما وهما :

الحديث الذي رواه مسلم – رحمه الله – : (**أبي وأبوك في الدنيا**) ، ثم الحديث الآخر أن النبي – صلى الله

عليه وسلم – قال في الحديث الصحيح : (**إن الله وعدني أن لا يعذب اللاهين من أمة البشر**) واللاهين معلوم يعني الأطفال وهذا عموم الأطفال المشركين وغيرهم . ؟

الشيخ : العموم أمره سهل ، تعرف أنت العام يدخله التخصيص ؛ أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذًا التخصيص حسب ما سمعت من التفصيل واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يبقى الجواب عن الحديث الأول ، الحديث الأول ليس فيه معارضة والحمد لله ، شأن كل الأحاديث الصحيحة إنما يأتي ادعاء المعارضة هو من فكرة قائمة في كثير من أذهان الناس اليوم ، وهي فكرة خاطئة , وهي أن الذين كانوا قبل الرسول – عليه السلام – هم من أهل الفترة ، وهذا خطأ فاحش جدًّا ، العرب في الجاهلية لم يكونوا من أهل الفترة ، أي لم تبلغهم دعوة نبي ، كيف وإبراهيم وإسماعيل يقول الله رب العالمين في القرآن الكريم : ((**وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ...**)) إلى آخر الآية ، وبعدين هم كانوا يحجون ويعتمرون وكانوا يطوفون ، وكانوا يأتون بكثير من المناسك التي ورثوها عن إبراهيم وإسماعيل ، فمن الخطأ الفاحش أن يُقال أن العرب كل العرب كانوا من أهل الفترة , ولذلك فالعرب بغلتهم دعوة إبراهيم وإسماعيل , والآثار إلى الآن آثار الدعوة هذه لا تزال موجودة في المسجد الحرام ، لكن معلوم أيضًا بالإضافة إلى هذا أن العرب دخلت في ديانتهم أشياء كثيرة من الشرك والوثنية , وكان ذلك ظاهرًا حتى في الكعبة التي كانت نصبت فيها الأصنام ، والرسول لما دخلها كان يحطمها بعصاه وكلما حطم صنمًا يقول الآية : ((**قل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا**)) لكن هذا لا يعني أنه ما جاءتهم الدعوة ، إنما نستطيع أن نقول منهم من جاءتهم الدعوة , والمقصود هنا بالدعوة ليس تفصيليًّا ؛ لأن الحقيقة المسلمين اليوم الدعوة التفصيلية ما جاءتهم على الوجه الصحيح ، إلا أفراد قليلين جدًّا , لكن يهمنا عقيدة التوحيد التي هي سبب النجاة من الخلود في النار يوم القيامة ، واضح أم لا ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فأنا أقول أن العرب كأي أمة أخرى بلغتهم دعوة نبي أو رسول ، فمنهم من جاءته كما جاءت إلى الرسول وكما بلغها الرسول ومنهم من انحرفت , جاءته منحرفة والله – عزَّ وجلّ – هو الذي يعلم من هو الذي بلغته الدعوة قبل أن تنحرف عن الجادة والعكس بالعكس ، لكن الغرض أن لا نطلق الكلام ونقول أن العرب في الجاهلية كانوا أهل فترة ، لهذا السبب أولاً ، ولأحاديث متكاثرة جدًّا تدل على أن أفرادًا من الجاهلية يُعذبون

كهذا الحديث مثلاً (**إن أبي وأباك في النار**) فهذا دليل أنه بلغته الدعوة وإلا كيف يُعذب في النار ولم تبلغه الدعوة , وكحديث إن الرسول – عليه السلام – كان مع بعض أصحابه على دابته لما مر بقبرين فشمست الدابة نفرت ، فنظر الرسول – عليه السلام – فرأى هناك قبرين ، فسأل أصحابه متى مات هؤلاء ؟ أو هذان .؟ قال : مات في الجاهلية ، فقال عليه السلام : (**لولا أن تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر**) ، الدابة سمعت عذاب القبر فشمست ، والرسول يقول : (**لولا أن تدافنوا**) أي لولا أن تموتوا فيدفن بعضكم بعضًا من رهبة سماع العذاب في القبر لأسمعتكم هذا ، كذلك مثلاً ذاك الحديث الذي يقول السائل أو السائلة : أن فلان في الجاهلية حاتم الطائي أو غيره ابن جدعان يمكن أنه كان كريمًا وكان مضيافًا ، وكان كثير الخيرات واليتامى والمساكين إلى آخره ، هل ينفعه شيء من ذلك يا رسول الله ؟ قال : (**لا ، إنه لم يقل يومًا من دهره رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين**) لذلك فباختصار أهل الجاهلية ليسوا أهل فترة , بلغتهم دعوة إبراهيم وإسماعيل ، وكان بعض أفرادهم على التوحيد ، نعم .

السائل : هل صح بأنه كان هناك أفراد معدودين لا يتجاوزون الستة نفر هم الذين يعلمون كورقة بن نوفل مثلاً على الحنفية السمحة وكان كثير النظر إلى السماء والهمهمة ، ولا يعلم كيف يُعبد الله – تبارك وتعالى – يقول لو أعلم كيف تعبد لعبدتك , وأخبر الله تبارك وتعالى عن المشركين بأنهم كانوا يتقربون إلى الأصنام لتقربهم إلى الله زلفى ، يعبدونها لتقربهم إلى الله – تبارك وتعالى – فهم لا يعلمون الوسيلة الصحيحة والعقيدة السليمة التي يُعبد الله – تبارك وتعالى – بها , إذ كانوا يعبدون الأصنام لكي تقربهم إلى خالقهم ، فمن هذا ألا تكون الديانة المسيحية الحنفية اندثرت وزالت وما بقي لها أي معا لم ؟

الشيخ : أنا أعتقد أنه سبق الجواب عن مثل هذا السؤال أيضًا ؛ لأني جعلت العرب في الجاهلية كالمسلمين اليوم ، فمنهم من بلغته الدعوة فهو مسؤول ومؤاخذ إذا كفر بها ، ومنهم من لم تبلغه الدعوة فهو غير مؤاخذ وله حساب كما عرفتهم في عرصات يوم القيامة , وقلت أيضًا بأنه من العرب من بلغته الدعوة ، وضربت مثلاً بجماعة التوحيد هؤلاء معروفين ، لكن هذا لا يعني أنه لم يكن هناك أفراد آخرون يعني كانوا موحدين وما ذكرته بالنسبة لورقة بن نوفل أو غيره ، أنه كان يقول أنه ما أعرف كيف يعبد الله ؛ فهذا شيء أنا لا أعرفه ولا أعتقد صحته ، لكن هب أن الأمر كذلك ، لكن هل هذا معناه أنه كان مشركًا ؟ لا ، كان موحدًا ، فالتوحيد هو سبب الخروج أو عدم الخلود في النار على الأقل ، الخلاصة عرفتموها وهو : ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) فكل شخص بعينه جاءنا حديث صحيح في الجاهلية أنه معذب ، لا يجوز أن نتصور أنه من أهل الفترة ، هذا هو المهم في الموضوع ، فقد بلغته الدعوة ، ولذلك ترتب العذاب فيه ، والحمد لله .

السائل : بالنسبة للدعاء خلف الإمام يوم الجمعة ، والصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – وتخريج الأحاديث وذكر السور على المنبر ؟

الشيخ : ماذا تعني بتخريج الأحاديث ؟

السائل : يعني مثلاً يذكر الحديث رواه مسلم ، رواه البخاري .

الشيخ : إيش فيها هذه ؟

السائل : يعني هل يجوز مثلاً أن يقول الحديث مباشرة دون تخريجه .؟

الشيخ : لا أنا قلت لك : إيش فيها إذا قال : قال رسول الله كذا ورواه البخاري , هذا علم .

السائل : نقل عن بعض الناس أن الشيخ ناصر قال : إن تخريج الأحاديث على المنبر ليس من فقه الخطيب ، فقالوا وما السبب ؟ قال : إذا كان المصلي من طلبة العلم فيعرف الحديث الذي أخرجه ، وإن كان لا يعلم من الناس العوام فلا يضره علم الراوي أم لا .

الشيخ : يمكن في ناصر غير الألباني الله أعلم – يضحك الشيخ وطلبته رحمهم الله – أنا في المنام ما أرى هذا .

السائل : طيب ، بالنسبة للتأمين خلف الخطيب .

الشيخ : بل بالعكس ، أنا أقول شيء ، قبل ربع قرن من الزمان كان الخطباء كلهم – كما يقول الناصر المزعوم – يعني يذكرون الحديث وبس ، حديث صحيح ضعيف ، مش هاممهم إطلاقًا ، لكن من محاسن هذا العصر ، وهو مما يدخل فيما مسمى ما يسمون اليوم بالصحوة ، بالصحوة , أن بعض الخطباء وليت كل الخطباء ما يوردون حديثًا ، إلا ويقولون رواهُ البخاري ، رواه مسلم ؛ لماذا ؟ لأن المطارق الحديدية الفولاذية استمرت تنصب على رءوس الخطباء ، يا جماعة اتقوا الله ، يا جماعة أنتم ترون أحاديث الرسول – عليه السلام – على المنبر ، بعضها ضعيف وبعضها موضوع , بعضها صحيح لكن اختلط الحابل بالنابل إلى آخره ، فانتبهوا ! بعد لئيٍ وبعد نوم طويل ، فأخذوا يقولون الآن : رواه البخاري تطمينًا لقلوب السامعين ، وتعليمًا لهم . نحن نقول جزاهم الله خيرًا إذا قالوا هذا .

السائل : التأمين عند الدعاء والخطيب يخطب .

الشيخ : هذا الذي يقول الألباني : هذا لا يجوز .

السائل : نعم ، والصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – .

الشيخ : لا يجوز لا صلاة ولا كلام ولا صلاة على الرسول ، (**إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب**

أنصت فقد لغوت) .

السائل : ويدخل فيها الدعاء .؟

الشيخ : كل شيء .

الشيخ : تفضل يا أخي .

السائل : شيخنا ، هل يجوز التسليم على النساء ؟ إلقاء السلام على النساء ؟

الشيخ : أيوه ، كنت راح أقول تقصد التسليم بلغة الشرع ، أو اللغة الأردنية ؟ لأن التسليم تعلمنا نحن هنا المقصود به المصافحة - يضحك الشيخ رحمه الله - فأنت استدركت يعني إلقاء السلام .

السائل : شيخنا ، الأخ فايز بده يسألك سؤال لكنه متحرج شوية ، فأنا أريد أن أنقل السؤال عنه .

الشيخ : خير إن شاء الله ، ويكون خاتمة الأسئلة كملها ، بعد هذا أنت بدك تسأله عن الأخ , سؤالك أنت يكون خاتمة الأسئلة يعني سؤالك بعد سؤال الأخ .

الشيخ : إلقاء السلام على النساء له تفصيل إن كان الإلقاء على النساء الأجانب ، الغرباء أي لسن بالمحارم فلا يجوز إلا إذا كن من القواعد ، تدري ما هي القواعد من النساء ؟ اللاتي يئسن من الزواج ، فهؤلاء يجوز إلقاء السلام عليهم .

السائل : هؤلاء لا يحضرون عند أبو ليلى .

الشيخ : - يضحك الشيخ رحمه الله - أما من كان لس في عنده استعداد للزواج فهذا يعني من باب سد الذريعة ، لا يُلقى عليهن السلام إلا كما قلنا آنفًا من المحارم ، أما إلقاء السلام على الأجانب من النساء في الصورة التي قلنا أنهن لسن من القواعد ، فهذا من باب سد الذريعة ، ينهى عن إلقاء السلام عليهن ، ومن هنا يقول شاعر مصر :

نظرة فابتسامة فسلام * فكلام فموعد فلقاء

ولذلك من باب سد الذريعة ، ما أنت أعطيت إذن لأبو فارس أنه آخر سؤال آخر سؤال .

السائل : إذا دخلت المسجد والإمام راكعًا ، فهل أركع قبل أن ألتحق بالصف أم لابد علي أن أصل الصف أولا ثم أركع ؟

الشيخ : تركع حيث أنت لتدرك الركعة ، ثم تدب دبيبًا وأنت راكع حتى تنظم إلى الصف ، أخذت جواب

سؤالك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... يركع ؟

الشيخ : يركع حيث هو .

السائل : حيث هو ... ؟

الشيخ : يمشي مشيًا دبيبًا وهو راكع حتى ينظم إلى الصف .

السائل : الحديث الصحيح : **(ولا تعد)**.

الشيخ : هذا ما فعل هذا ، الذي قرأته غير هذا ، وهذا تكرر منك مرتين يا أبو محمد , الذي قرأته غير الذي تقولوا أنت ، والآن الذي قرأته الحديث غير نحن الذي في صدده , هذاك ركض ليدرك الإمام في الركوع .

السائل : ركع ... .

الشيخ : معليش خليك معي ، مو بس أنت تقول لي خليك معي ، أنا كمان بتعلم منك - يضحك الشيخ رحمه الله - سبحان الله ليش أنا ما يجوز أتعلم .

السائل : يبقى الإنسان متعلم وعالم .

الشيخ : ها بارك الله فيك , لذلك أنا أتعلم منك ، الحديث ذاك حديث أبي بكرة الثقفي في صحيح البخاري أن الرسول - عليه السلام - كان راكعًا ، لما سمع وجبة بعد ما سلم قال : **(أيكم المسرع ؟)** قال : أنا يا رسول الله . قال : خشيت أن تفوتني الركعة ، قال : **(زادك الله حرصًا ، ولا تعد)** فهذا الحديث غير هذا السؤال ، الحديث أنه ركض ، ونحن نقول لا تركضوا ، يلي بده يدرك الركعة ، لا تركض ، شوف الأحاديث كيف تتجاوب بعضها مع بعض ، فبدل ما تركض يا أبو محمد من أجل أن تدرك الركعة ، فتقع في المخالفة لهذا الحديث بخاصة ، والحديث العام وهو قوله عليه السلام : **(إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ، ولا تأتوها وأنتم تسعون , فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا)** بعد ذلك جاء الرسول - عليه السلام - بحل بوسيلة يعالج فيها طمع المسرعين الراكضين لإدراك الركعة ، فقال : **(اركع حيث أنت ولا تركض ثم دب دبيبًا وأنت راكع حتى تنضم إلى الجماعة)** حديث عظيم هذا جدًا .

السائل : حديث عظيم .

الشيخ : حديث عظيم جزاك الله خير .

السائل : الماء الناتج عن الوضوء أو عن الغسل ، هل هو مطهر في حد ذاته ؟

الشيخ : أي ماء ؟

السائل : ناتج عن الوضوء أو عن الغسل .

الشيخ : آه ، يعني الماء الذي تطهر به ، هل هو طاهر فقط أم طاهر ومطهر ؟ طاهر ومطهر من أجل خاطر أبو محمد – يضحك الطلبة والشيخ رحمه الله – هات سؤال يا أبو فارس .

السائل : بس تعقيبًا على نفس السؤال ، قلت أنه يجب أن يمشي وهو راكع ، لو مثلاً مشى بعد ما قال : " سمع الله لمن حمده " لأنه قصير الفترة التي يركع فيها الإمام قصيرة .

الشيخ : صحيح ، المهم أن ينضم إلى الصف وبس .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو فارس : أخونا يقول فيه رجل قبل أن يموت استبدل قلبه بقلب آخر ، وكيف التوفيق بأنه يقول الله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة ، نسيت ، أنا الآن تذكرت – الحمد لله – يقول في الحديث أن القلب المضغة (**إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله**) فممكن يأتي من واحد نصراني أو مشرك أو كذا ، يستأصلوا قلبه ويضعوه في قلب واحد مسلم ، هذه واحدة ؛ ثانيًا : يقول هل ورد في الحديث أنه – صلى الله عليه وسلم – قال عن أحد الروايات أمرنا مترفيها .؟

الشيخ : لا لا ، لا تسرد الأسئلة إذا كان ما في ارتباط , ألق السؤال وخذ الجواب ، وبعدين أتلوه بالسؤال الثاني ، إذا كنت طمعان في كثرة الأسئلة . الجواب عن السؤال الأول على طريقتنا نحن السلفية ، يقال هل وقع هذا أولا .؟

السائل : نسمع شيخنا أنهم يقيموا .

الشيخ : أنا أسمع مثل حكايتك, بس هل وجدت إنسانًا يعني غيروا قلبه بقلب صناعي أو قلب بديل وعاش ؟

السائل : والله يجوز الدكتور أقرب مني بهذه المسائل .

الشيخ : مدنا بمددك يا دكتور .

الدكتور : أسمع للمرة ثانية .

الشيخ : هل ثبت في الطب أن إنسانًا يستأصل قلبه من صدره ويركب قلب بديل عنه إنساني أو صناعي , وأنه يعيش ويعيش أو هي حياة مؤقتة كهذه الحياة التي يعيشون الذي لولا الوسائل الميكانيكية هذه العلمية مات ... يتنفس لكن لا يشعر بالحياة إطلاقًا ، هل يعيش صاحب القلب هذا ؟

الدكتور : نعم في هناك بعض حالات عاشوا سنوات وخاصة بجنوب أفريقيا ، سنتين وثلاثة وأربعة ، ومعظمهم يموت طبعا .

الشيخ : هيك نحن بنعرف ، ونحن سألنا الدكتور ، السؤال أنه هل ركب قلب كافر بدل قلب المسلم ، وهذا الجواب ما بيعطينا , جواب الدكتور ما يعطينا جواب سؤالنا صح ؟

السائل : وأخونا يقول أنا سمعت بهذا .

الشيخ : طول بالك أنت عندك شيء غيره .؟

السائل : هم بدلوا يعني كفار هم , كافر بقلب كافر .

الشيخ : هذا يلي أحكيه أنا ، ولذلك عم أقول لأبو فارس أنه أنت جوابك ليس جواب سؤالي أنا ، أنا قلت له هل وقع هذا ؟ بدك تطول بالك عليَّ يا أبو محمد ، عرفت شلون ؟ هل وقع أن قلب مسلم أُستئصل ووضع مكانه قلب كافر ؟

السائل : في المدينة الطبية أخذوا قلب رجل مسلم ، قالوا إنه بده يموت فأخذوه ، مات الرجل وأخذوا لواحد آخر .

الشيخ : معليش يا أخي نحن آخر ، لا نزال في هذا المكان , المهم يا أُخي نجاوب أخيرًا , لكن نحن على طريقتنا أنه مش لازم نشغل بالنا بالأسئلة الخيالية ؛ لأن الواقع كافينا ما فيه من مشاكل ، وتعلمنا من السلف أنه كان الواحد يأتي يسأل السؤال يقول له العالم وقع هذا ؟ فيقول له ما وقع ، يقول له انتظر حتى يقع ، وإذا وقع ستجد من تسأل .

لكن نحن نقول : هذا القلب الذي قال عنه الرسول - عليه السلام - : **(ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب)** هذا القلب له آثاره في البدن ، فلا ينبغي نحن أن نتصور ؛ لأنه لما أقول لك إذا صلح صلح الجسد كله ، وإذا فسد فسد الجسد كله ، معناه هذا القلب له آثاره في البدن ، فحينما نتصور قلب مؤمن خلع ونصب مكانه قلب كافر ، ما نتصور أن هذا الإنسان انقلب رأسًا على عقب , يعني في هذا القلب شو بدنا نسميه ؟ يعني موارد في البدن ، في البدن قنوات ، هذه القنوات هذه لا تزال في هذا البدن الذي كان فيه هذا القلب ، لما يأتي القلب الثاني وأصله كافر الآن رايحة

تنعكس القضية ، هذه القنوات ستمد القلب وثم إذا استمر هذا الإنسان مثل الدينامو الذي فرغ وبدأ يشتغل يصير يتعبأ من جديد , وهذا – في الحقيقة – كلام أنا ما أحب أقوله ؛ لأنه أشبه ما يكون بالفلسفة ، قد يدخل في عقل بعض الناس وقد لا يدخل ؛ لذلك نحن نقول هذه القضية الأولى تركها ليوم تصبح قضية واقعة ، ويومئذٍ لكل حادثةٍ حديث .

السائل : هل المقصود بالقلب هو القلب الحسي في الإنسان ...

الشيخ : أيو الله .

السائل : أو شيء آخر .

الشيخ : لا والله ، هذا هو القلب الحسي ؛ لأن ربنا شو يقول في القرآن الكريم ؟

السائل : ((**فإنه لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور**)).

الشيخ : عافية عليك هكذا أريدك ، ((**ولكن تعمى القلوب التي في الصدور**)) هذا لا يقبل كلام معنوي ومجازي أبدًا ، صح ؟ قل لي صح أو بعد .؟

السائل : هو لا يقبل .

الشيخ : لا يقبل ، لولا هذه الآية كان يمكن اللف والدوران ، لكن إنها لا تعمى الأبصار ، ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ، وثانيًا الحديث السابق بنفس معنى الآية : (**ألا وأن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب**) .

السائل : أذكر أحد المشايخ لا أذكر اسمه الصحيح كان يفرق بين القلب ويعتبره شيء غير حسي ، وبين النفس وبين الضمير ، أمور هذه صح كفلسفية أو غيرها .

الشيخ : فلسفية فعلاً لكن نحن بحثنا الآن في القلب ، الآن لو سألتني شو النفس أقول لك ما أعرف ، النفس شيء معنوي .

السائل : هو كان يعتبر شيء يأمرك بالسوء هو النفس .

سائل آخر : اللوامة وكذا .

الشيخ : معليش نحن نتكلم ... .

السائل : العقل يهديك إلى أمر مُعين ، لكن المشكل هل صاحب العقل مؤمن ، تجد الكفار لهم عقول ... .

الشيخ : طيب ، هذا الشيخ أنت الذي ما تذكر اسمه ، هل جعلته أمام هذه الآية ؟

السائل : ما جعلته أمام هذه الآية .

الشيخ : لماذا ؟ الآية صريحة ، والآن يأتيك سؤال يا أبو محمد ، أين مركز العقل ؟

السائل : ما أعتقد أن هناك مركز حسي للعقل والعلم عند الله .

الشيخ : كويس ، إذا كان ليس له مركز حسي ، هل هو خارج الإنسان أو داخل الإنسان ؟

السائل : الحسي شيء ملموس ... .

الشيخ : ما أجبتني .

السائل : خليك معي هو نفس الشيء .

الشيخ : أنا معك دائمًا - يضحك الشيخ رحمه الله -

السائل : المقصود الحسي شيء غير الملموس .

الشيخ : معليش أنا ما أسألك اشرح لي الحسي ، أنا أسألك سؤال هو داخل الإنسان أو خارج الإنسان .

السائل : الصحيح أنا ما شفته ... .

الشيخ : معليش ما شفته ، وأنا ما شفته .

السائل : لكن يكون في الإنسان ... .

الشيخ : لكن هل هو داخل الإنسان العقل أو خارج الإنسان ؟

السائل : لا ، يكون فيه بناء على اتصالات معينة وتعريفات ثانية ، ليس تعريفات العقل ، لكن هو المعتبر أنه فيه ... .

الشيخ : ليش ما بتجاوبني ؟ يا نقول لي داخل الإنسان أو تقول خارج الإنسان .

السائل : مش خارج الإنسان راح يكون الصحيح ... .

الشيخ : كمان ما جاوبتني ، لماذا ؟ سبحان الله ، أبو محمد ، يا أبو محمد ! أنا أحطك تحت أمر واقع ، هذه العقل يلي هو مش حسي في حد تعبيرك ، أحد شيئين لا ثالث لهما ، إما داخل الإنسان أو خارج الإنسان ، أنت ماذا تقول ؟ قل ما شئت , قل داخل الإنسان ، قل خارج الإنسان .

السائل : داخل الإنسان .

الشيخ : داخل الإنسان بس شايفك أنها طالعة معك ضعيفة ؟ داخل الإنسان ضعيفة , قلها بحزم وعزم .

السائل : لم أجده شيئا معينا حتى أقول داخل الإنسان أو خارج الإنسان .

الشيخ : طول بالك , روح الإنسان حسي أم معنوي ؟

السائل : علمها عند الله .

الشيخ : مثل ما أردنا ، لكن في حد تعبيرك أنت أو الفلسفة التي قرأتها ، الروح حسي أم معنوي ؟

السائل : معنوي .

الشيخ : طيب ، داخل الإنسان أم خارج الإنسان ؟

السائل : داخل الإنسان ، داخل كلي خلية من خلاياه .

الشيخ : كويس ، داخل الإنسان , إذًا معنوي ؟ الإنسان مادة ، فكر فيها هذه ، نحن شو بدنا بالفلسفة الآن يا أبو محمد ؟ !

السائل : يا سيدنا الشيخ واحد كتب فيها كتاب جامع ... .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ... أنا عذرتك قلت لك آنفًا , بس هؤلاء ما يتكلموا بقال الله قال رسول الله ؛ هؤلاء شو يقرءوا ، يلقنوا الناس :

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيهِ

كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذرًا من التعطيلِ والتشبيهِ

الشاهد : قال الله ، قال رسول الله ، أخيرًا قال أصحاب رسول الله ، الفلسفة والعقل والمنطق وهذا شيء ليس لنا فيه ، ولذلك يضيعوا الجماعة هؤلاء ، وهم فعلاً ضائعون .

السائل : القرآن والأحاديث النبوية المصححة .... .

الشيخ : بارك الله فيك عرفت فالزم ، سبحانك الله وبحمدك ... .

السائل : شيخنا ((**أمرنا مترفيها**)) فيها حديث ؟

الشيخ : لا , أمرنا مترفيها ، يعني هذا الأمر فسرت الآية بتفسيرين : التفسير الأول على ظاهرها ((**أمرنا**)) لكن هذا أمر كوني مش أمر تشريعي ، وفي قراءة ((**أمّرنا مترفيها**)) أي وليناهم فأفسدوا في الأرض .

السائل : ورد فيها حديث أمّرنا ؟

الشيخ : لا ، ما ورد .

السائل : يا شيخ لعب الملاكمة للشباب ، لعبة الملاكمة للشباب المسلمين ؟

الشيخ : لعب الملاكمة .؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : إذا الملاكمة ضرب الوجه لا يجوز .

السائل : تغيير العملة هي من الربا ؟

الشيخ : المتاجرة بها لا يجوز

السائل : تغيير العملة .؟

الشيخ : إلا للضرورة .

السائل : طيب : (**الغلام مرتهن بعقيته**) ما معنى مرتهن هنا يا شيخ ؟

الشيخ : أمر غيبي ، يفسره بعض العلماء بأنه لا يشفع لوالديه يوم القيامة .

السائل : يعني إذا مات وهو صغير ، كما يقول أحدهم .؟

الشيخ : مش مات صغير ، لم يعق عنه سواء مات صغيرا أو كبيرا .

السائل : يعني لا يشفع لوالديه ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : يوشك أحدكم أن يصلي الصبح أربعًا كيف تكون هذه الصورة ؟

الشيخ : هو الذي يصلي وقد أقيمت الصلاة .

السائل : النزول على اليدين يا شيخ .

الشيخ : لابد منه ، والنزول على الركب منهي عنه ، وهو التشبه بالبعير .

السائل : إذا واحد صافحني بعد الصلاة , وانتهاء الصلاة , ولم أمد يدي , مد يده هو لكن أنا دفعتها مثل ما

فعلته فضيلتك أنت الأسبوع الذي فات ، ورايح يزعل , فهل زعله مش مهم ؟

الشيخ : مهم ، بس إذا كان أنت بدك تفعل مثل مو فضيلتي ، فعليك أن تتهيأ للجواب ، فإذا كنت تحسن الجواب فافعل كما فعلتَ أو فعلتُ ، أما إذا كنت عاجزا عن الجواب ، فتلطف وترفق به وصافحه ، ثم تجيبه إن كان عندك ولو جواب مختصر .

السائل : عندي جواب .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : بالنسبة للشيخ محمد منذ أسبوعين قال : لو رحت ماشي .

الشيخ : من محمد .؟

السائل : الشيخ محمد شقرة .

الشيخ : آه .

السائل : قال لو واحد ألقى عليهم السلام ، واحد من الرهط يلي ماشيين ، وهم مجموعة جالسين وواحد رد فكفاهم ، هذا صحيح أم واجب عليهم كلهم يردوا ؟

الشيخ : لا ، هذا صحيح .

السائل : يعني رد السلام ليس واجبا ؟

الشيخ : واجب كفائي ، سواء الإلقاء أو الرد ، يعني إذا جماعة مروا على جماعة فسلم أحدهم على الجماعة ، ورد أحد الجماعة ، فقد قاموا بالواجب ، لكن الأفضل أن يسلموا جميعًا وأن يردوا جميعًا .

السائل : يعني الأفضلية .؟

الشيخ : نعم . واضح .؟

السائل : نعم .

السائل : هل يُعذر بالجهل في مسائل الاعتقاد ؟

الشيخ : أما في بلادنا اليوم يعذر ؛ لأنه ليس هناك علماء يبلغون أحكام الله إلى عامة المسلمين ، واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : إنسان يخرج من بيته بعد أن يقطع مسافة ستة كيلوا مترات ، عملاً بالحديث : كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم يقصر على ثلاث فراسخ ، فما حكم ذلك ؟

الشيخ : هو خرج مسافرًا ؟

السائل : خرج للعمل ولم يخرج مسافرًا .

الشيخ : ما يقصر ، إذا خرج مسافرًا فلمجرد أن يجاوز بنيان البلدة التي هو فيها يبدأ القصر ، أما إذا كان لم يخرج مسافرًا ولو قطع ألف كيلوا متر كالمدينة الكبيرة كمصر مثلاً وغيرها فيضل مقيمًا .

السائل : طيب هو يقول إن الحديث محدد بالمسافة مش بالسفر .

الشيخ : إيش يقول الحديث ؟

السائل : كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقصر على ثلاث فراسخ .

الشيخ : إيش معنى يقصر ؟

السائل : يقصر في الصلاة .

الشيخ : في الإقامة أو في السفر ؟

السائل : في السفر , بس هو يأولها .

الشيخ : إذًا أنت لم تنتبه إلى كلمة يقصر يعني في السفر ؛ لأنه لا قصر في الحضر ، فإذًا هو حينما يخرج هذه المسافة يقصر , ينبغي أن تفهم أنه خرج مسافرًا .

السائل : ليس مسافرًا .

الشيخ : الله يهديك ، أنت لا تتكلم عن شخص أنت تتكلم عن رواية ، الرواية ما دام أنها قالت كان يقصر إذا خرج مسافة كذا ، فكلمة يقصر تعطيك معنى أنه مسافر , فهمت ؟ لا تقول أنت وغيرك أنه ليس في الحديث نص أنه خرج مسافرًا ، ولكن خرج وقصر ، فكلمة قصر يتضمن في العرف الشرعي أنه مسافر ، كما لو قال لك قائل : فلان صلى قيام الليل وما عرفت أنه توضأ مثلا ، فيجب أن تفهم ضمنا أنه ما دام أنه يصلي فقد توضأ , فهمت كيف تفهم الأحكام الشرعية ؟ من أجل ذلك لا يجوز لكل أفراد الناس ولو كانوا لا علم عندهم أن يسلطوا عقولهم على نصوص الشريعة , وأن يفهموا منها حسب ما يبدوا لعلمهم إن لم نقل لجهلهم ، فهمتني ؟

السائل : نعم .

السائل : عندنا شاب جزائري ، أخ يشتغل في البنك ويكثر علينا من ... .

الشيخ : عافاه الله .

السائل : إن شاء الله , ويدعينا إلى بيته إلى الأكل والشراب فهل يجوز لنا الأكل عنده ؟

الشيخ : هل نصحتموه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل زبرتموه ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا كنتم نصحتموه المرة بعد المرة فعليكم أن تزبروه ، تعرف الزبر ما هو ؟ ما أظنك تعرف هذه اللغة .

السائل : لغة الفلاحين .

الشيخ : لا مش فلاحين ، أنا لست فلاحًا - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : هو عرف الإسلام ، وهو مدير بنك ، فلما طلبنا منه أن يغادر البنك ، قال أنا عندي بيت تابع للبنك ، فإذا خرج منه لا يجد بيت مكان آخر .

الشيخ : يعني ينام في العراء ؟

السائل : أيوا .

الشيخ : هكذا يزعم ، ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) المسلمون اليوم يؤمنون بالقرآن لفظًا ، أما إنهم لا يؤمنون بالقرآن حكمًا ، فهم يزينون بيوتهم بهذه الآية : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) لكنهم لا يتأثرون بها ، كلمة تخرج من أفواههم ، لما تصل إلى قلوبهم , ولذلك فيجب علينا أن نذكر بعضنا بعضا وأن نتناصح ، فهمت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تنصح الرجل وقد يأتي دور أنه ينبغي مقاطعته .

السائل : ما صحت حديث : (**ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم** ...) وما معناه .؟

الشيخ : معناه أن الإنسان لا يفسده كما يفسده المال ، وشبه ذلك بهجوم الذئاب على زريبة غنم ... قد فعلت خلاص , يعني هذا خير الكلام ما قل ودل , المقصود فيه تشبيه إفساد الذئب للغنم ، يشبه إفساد المال لصاحب المال كإفساد الذئب للغنم .

السائل : حرص الإنسان على المال و ... .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهكذا اليمين ، توضحه لناه إيا؟

الشيخ : - يضحك الشيخ رحمه الله - الله يهديك وإياه ، أهذه بدها توضح ؟ ! قال :

وليس يصح في الأذهان شيء ، إذا احتاج إلى دليل ، طيب هل إذا قلت لك أنت خذ يمينك . شو بتسوي ؟

السائل : هذه يميني .

الشيخ : طيب .

السائل : لكن أدلته العقلية مو مقبولة .

الشيخ : كيف ؟

السائل : يقول لك لما استقبل النبي- صلى الله عليه وسلم - الحجر الأسود .

الشيخ : اترك لي الحجر الآن ، لا لا ، اترك الحجر بعدين نأتي للحجر ، الآن دخل الساقي من هناك ، أين يمينه ؟

السائل : هكذا .

الشيخ : ... إلى هناك أم إلى هنا ؟

السائل : لا من هنا .

الشيخ : طيب ، إذًا .

الحلبي : شيخنا ، هو كيف يحكيها ... ؟

الشيخ : طول بالك ، معليش ، الآن هذه واضحة أو مو واضحة ؟

السائل : واضحة .

الشيخ : طيب ، بنرجع للحجر الأسود ، ما له الحجر الأسود ؟

السائل : يقول لك النبي - صلى الله عليه وسلم - حينما استقبل الحجر مشى عن يمينه هكذا .

الشيخ : مشى عن يمينه ، طيب .

السائل : أنا لما بدي أستقبلك سلمت عليك ، يلي على جنبك هو على شمالي ، والذي على شمالك يكون على يميني ، فإذًا لازم أصافح هكذا .

الشيخ : شو بدك فيه تستقبل هاأنت دخلت المجلس ، اترك لي الصورة هذه كمان ، أنت دخلت المجلس ، المجلس

فيه عشرة أشخاص ، تبدأ بمن على يمينك هناك عند الباب ، أو بمن على يسارك ؟

السائل : بمن عن يميني .

الشيخ : طيب ، إذًا ليش بنعاكس الآن ، ونبدأ من هناك على اليسار ؟ شو علاقة القضية بالحجر الأسود ؟

السائل : هو يعتبر أنه لما بده يدخل المجلس مثلاً ، يمينه مش هكذا ، يمينه هكذا ، بدليل أنه النبي - صلى الله عليه وسلم - لما استقبل الحجر سار هكذا وما سار هيك .

الشيخ : طيب ، لما سار هكذا يمين أم يسار ؟

السائل : يمين سار .

الشيخ : طيب ، ونحن هيك ؟ ونحن نقول يمين .

أبو ليلى : شيخنا ! معليش في ملاحظة .

الشيخ : طول بالك شوي يا أخي ، شوي يلي جعلكم ترتابوا في الموضوع ؟ يعني الرسول أنتم رأيتم صورة الحجر ، راسمين هنا بلاط أسود ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بده يقف هنا يستقبل الحجر ، إذا جاء لهنا وقبل الحجر ، هنا الحجر فالرجل الواقف هنا يمينه من هنا أم من هنا ؟ الزلمة جاية هيك ، يمينه من هنا أم من هناك ؟

السائل : من هناك .

الشيخ : هذا اليمين ، طيب هذا اليمين , إذا هو مشى هيك ، وهذا ليس موضع خلاف , أخذ يمينًا , لكن لو مشى هيك ، شو يكون ساوى ؟ أخذ يسارًا , ليش عم يتخذها هذه حجة ، أنه يلي دخل من هناك من الباب ، يبدأ من عن يساره لا من عن يمينه ، هنا من بدأ باليمين أو باليسار ؟

السائل : باليمين .

الشيخ : أنت ما عندك الآن تقوله ؟

الحلبي : عندي يلي حكاه وهو شرحه ، يقول : الآن يلي بده يمشي على اليمين بده يمشي بهذه الناحية هذه اليمين .

الشيخ : يا أخي ما هي القضية مو بده يمشي على اليمين .

الحلبي : هذه اليمين ، هذه ة جهاليمين ...

الشيخ : لا لا ، ارفعوا كل هذه الشبهات ، من هنا تأتي ، كلمة يمشي ما في بالحديث ، في بالحديث يمشي ؟

الحلبي : ما في .

الشيخ : طيب ، في بالحديث : (**الأيمنون ، فالأيمنون , فالأيمنون**) ماشي ؟

الحلبي : نعم .

الشيخ : طيب ، فالآن دخل الداخل ، هذا الحديث شو يقول له : (**إبدأ بمن عن يمينك**) مش بدك تمشي ، المشي هنا مش وارد الآن ، فهو دخل قد يمشي من هنا وقد يمشي هيك خط مستقيم , مثل هذا بده يمشي على الحجر , وقد يمشي هيك ، لكن البدء يكون بمن ؟ بمن عن يمينه ، تفضلوا واستريحوا ولو أنه طال الحديث بعض الشيء .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 263

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-263

محتويات الشريط :-

1 - إذا دخل رجل المسجد ووجد الصف مقطوعاً فهل يدخل فيه أم يفتح صفاً آخر ؟ (00:00:42)

2 - ما حكم من يزوج مازحاً.؟ (00:03:45)

3 - إذا عقد الرجل على المرأة عقداً شرعياً ولم يدخل بها بعد ، فهل يجوز له أن يخلو بها ويخرج معها .؟ (00:06:43)

4 - اشترط صهر البنت أن لا يدخل على البنت إلا بعد ستة أشهر في المحكمة فما حكم ذلك ؟ (00:11:24)

5 - رجل أمر زوجته بسنة فهل عليها أن تطيعه في تطبيق هذه السنة لأن طاعته عليها واجبة.؟ (00:21:34)

6 - تعليم الشيخ طلابه كيفية الآذان عملياً . (00:24:20)

7 - ما حكم المصافحة في المجلس مع بيان الشيخ فضل المصافحة وإفشاء السلام .؟ (00:36:07)

8 - حكم إلقاء السلام على المصلي والقارئ للقرآن .؟ (00:45:31)

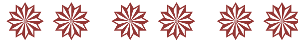

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : طيب ، أنت شو كنت عم تسأل ؟

الحلبي : شيخنا ، أريد أن أسأل سؤال يعني يقع كثيرًا ، وأحيانًا الإنسان يحتار فيه على بساطته ويسره ؛ وهو قضية حكم الصفوف المقطوعة ، إذا قدم الإنسان لمسجد ووجد صفًا مقطوعًا غير تام ، يعني فيه مجال , ثم قدم فهل يصلي في الصف المقطوع أم لا يعده صفًا , ويصلي منفردًا في صفٍ ليفتتح هذا صفًا جديدًا ؟

الشيخ : أنا أقول في هذا يختلف فيما إذا كان الصف المقطوع فيه فراغ ، فيه فراغ , يعني ما بين الساريتين ، النصف ممتلئ , والنصف الثاني فارغ بعد ، يختلف عما إذا كان ما بين الساريتين ممتلئ ثم هو سيصف على جانب إحدى الساريتين إما يمينًا أو يسارًا ، في هذه الصورة الثانية قطعًا لا يصف ، وإنما يشكل صفًا لوحده

، أما في الحالة الأولى ينظر إن كان يغلب على الظن أن هذا الصف الذي فيه هذا الفراغ لا يكتمل كأن يكون الوقت صبح مثلاً والضيوف والزبائن محصورين , فيغلب على ظنه أنه الفراغ هذا سوف لا يكتمل بالمصلين فهنا هو يكمل أو يصف معهم ؛ لأنه نحن ننظر إلى النهي عن الصف بين السواري أنه معقول المعنى , ومعقولية المعنى هو ما يحصل من قطع الصف , هنا في هذه الحالة ما رايح يصير قطع صف ، عكس الحالة الأولى .

الحلبي : شيخ ، في الحالة الأولى إذا بده يصف هو يعني إذا بده يدبر له محل بين الساريتين وفي نفس الوقت .

الشيخ : أنا ما قلت يدبر له محل ، لا , قلت فيه فراغ بحيث أنه يغلب على ظنه أنه هذا الفراغ سوف لا يمتلئ بما قد يأتي من بعده .

الحلبي : هذه الحالة الثانية .

الشيخ : لا ، يكون الحالة الثانية ، لكن الحالة الأولى بده هو يصف لوحده , متى يبدأ يكمل من هنا وهنا ؟.

الحلبي : نعم انتهى ، إذاًيعني الصف إذا تمم بعد السارية ولو فيه فراغ بين الساريتين ما يصف .

الشيخ : أينعم ، ولو فيه فراغ .

الحلبي : يعني هذه المسألة – سبحان الله – في إشارة للإمام البيهقي في السنن الكبرى للذي يصف بين الساريتين ، لكن ما شفت الفقهاء يتطرقون لها وهكذا .

الشيخ : لا ، الصف ما يجوز إلا في هذه الحالة ، أينعم .

الحلبي : جزاك الله خير شيخنا .

الشيخ : أهلا .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا حصل إشكال , في شباب من إخواننا رايحين زائرين بيت واحد في حالة ولادة , زوجته جايبة بنت ، فالمهم قال هو زوجني إياها ، قال زوجتك إياها على طريق المزح ، فصار اختلاف بينهم يقول أن الشيخ يقول أنه حصل الزواج هذا , فوجب أن يطلقها , فبعض الناس استغربوا هذه طفلة عمرها أسبوع فكيف حصل الزواج ، طالما حكا لأبوها زوجني إياها فقال زوجتك إياها ، فهذا حصل الزواج .؟

الشيخ : أركان النكاح إذا توفرت بطريقة المزح فقد وقع النكاح ، ومن أركانه الشهود , يعني ما يكفي أنه ولي الزوج زوج بنته لأحد الشباب ممازحا , ما يكفي حتى يقع النكاح , لابد أن يكون الشهود يشهدون يعني

من تمام التمثيلية ، من تمام التمثيلية أنه يشهدوا عل إنكاح ولي البنت لابنته لذاك الشاب ، ثم ترضى هي بذلك إذا كانت هي بالغة سن الرشد ، فإذا توفرت هذه الشروط لا يسمع كلام أنه كان مزحًا ، عرفت كيف ؟ هذا الذي نحن نقول به .

السائل : لو رفضوا الشهود يشهدوا ممكن أو هي إجباري يشهدوا .؟

الشيخ : كيف إجباري يعني ؟ أنا أقول من تمام التمثيلية ، من تمام التمثيلية أن الشهود شهدوا ، هنا مش وارد قضية إجباري وما إجباري ، يعني افرض أن النكاح حقيقي ، شو يجبر الشهود يشهدوا ؟ !

السائل : يعني ما فيها الشغلة رضا أو دون رضا ؟

الحلبي : أنا عندي سؤال آخر في قضية الشهود : شيخنا تذكرت مثله في قضية الإشهاد على الطلاق أنه لا يكفي مجرد وجود الشهود بل لابد أن يستشهدوا ، يعني أن ينبهوا على الشهادة .

الشيخ : هو هذا ، شو معنى الشهود إذًا ؟ مش المقصود الحضور ، المقصود الشهادة .

الحلبي : أيوا ، هذا الذي أقصده ، يعني أنه يشهدوا وهم يعلمون أنه الآن يتم نكاح ، أما والله زوجتك كذا ما فيها ... .

السائل : أنا خطبت بنتي وكتبت كتابها على ابن أخي , بس في حالات أنه بده يقعد معها لوحدهم ، يعني يجلس مع خطيبته وعقد القران , أنا أمانع ، أتى واحد وقال : لا يا أخي يجوز أن يختلي بها ؛ لأنه مرة حصلت أنه الشيخ في الشام أفتى لبعض الشباب أن بالمعنى , افتحوا المجال لخطيب البنت أن يأخذ بوسة أو شغلة من هذه النوعيات ، هل يصح هذا الكلام أنه ... ؟

الشيخ : هو خطيب عاقد أم غير عاقد ؟

السائل : عاقد .

الشيخ : عقد أم لم يعقد ؟

السائل : نعم ، عقد قران .

الشيخ : طيب ، يعني صارت زوجته .

السائل : نعم زوجته ، بس مش الأمر يلي تعرفه أنت وأعرفه أنا ، يعني ما دخل شرعا ، يعني بدك تفسير أكثر من هيك ؟

الشيخ : عقد ؟

السائل : أنا ابن أخي عقد .

الشيخ : يعني عقد شرعي أم قانوني ؟

السائل : لا شرعي .

الشيخ : شرعي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا يجوز يكون اثنين .

السائل : كيف شرعي ؟ فهمني يعني .

الشيخ : شرعي ، يعني أنت زوجت ابنتك لشاب اخترته زوجًا لها ، وأحضرت اثنين وأشهدتهم أنه أنا بمحض رضاي زوجت هذه البنت لهذا الأخ ، اشهدوا فهذا هو الزواج الشرعي ، القانوني معروف ، يأتي المأذون ومعه دفتر ويكتب الاسم ويستنطق البنت ويستجوبها إلى آخره ، هذا القانوني ، فنحن عم نحكي من باب الاحتياط ، أنه هذا الزواج كان شرعي فقط ، أو شرعي وقانوني أيضًا ؟

السائل : شرعي وقانوني .

الشيخ : أحسنين ، إذًا هذه الآن صارت زوجته .

السائل : نعم .

الشيخ : صحيح أنه هو ما دخل بها ، ففي فرق بين دخل بها بُعيد العقد أو بعد يوم أو أسبوع أو شهر ، لا يوجد فرق صارت زوجته .

السائل : يجوز ما يتم النصيب ، يجوز أنه ينام معها ويخرب البنت .

الشيخ : ما فهمت أنا شو عم تقول .

السائل : أنا من ناحية الخطأ ، أنا أحكي لك بالنسبة لي .

الشيخ : أنت فهمت عليَّ أم لا ؟

السائل : فهمت نعم زوجته وحلاله .

الشيخ : إذًا شو الإشكال بقا الآن ؟

السائل : أنا أحكي يعني أفلتهم على خاطرهم أم أظل متمسك يعني أنه ... .

الشيخ : خلاص أنت بتقعد بره الآن ، أنت مجرد ما وافقت أنه هذه زوجة لفلان وشهد الشهود ما عاد لك سلطة عليها إطلاقًا .

السائل : الله أكبر .

الشيخ : وضح لك الأمر ؟

السائل : يعني شيخ ، بدنا نفرض أن البنت من الناحية الشرعية والحمد لله رب العالمين يعني تمام ، بس ابن أخوي في بعض الأوقات أنه يقطع في الصلاة , ونفس البنت نبهتني لهذا الأمر في المدة الأخيرة أنه إذا بده

يظل يقطع في الصلاة ويجوز ممكن يكون ما يصلي فأنا لا أريده ، فمن هذه الناحية أنا في المدة الأخيرة منذ شهر فمانعه يدخل البيت , لكنه هو يأتي على البيت هو .

الشيخ : هذا كلام مش معقول .

السائل : ليش مش معقول ؟

الشيخ : ابن أخوك ، ما بتعرف أنه يصلي أو ما يصلي ؟ !

السائل : أنا أعرف أنه يصلي .

الشيخ : شو عندك .؟

الحلبي : شيخنا ، بالنسبة لأخونا يلي بده يصرح فيه شيء واقعي ، حتى حدثنا أحد الأخوة أنه الآن في المحاكم حاصل هذا الشيء ... .

الشيخ : أنا عارف يا أخي ، بس نحن نعطيه الحكم الشرعي ، نحن نعرف أنه في آباء يشترطوا أنه ما يدخل صهره على ابنته إلا بعد ستة أشهر .

الحلبي : صحيح شيخنا ، بس أنا يلي بدي أقوله يختلف شوية .

الشيخ : تفضل .

السائل : في واحد هيك مثلاً يوم الاثنين محددين وطبعا هما عاقدين القران ، ومحددين البناء ليلة الدخلة بعد ثلاثة أيام يوم الخميس ، فقال لها خلينا واستأذن هو من عمه ، من حماته وقال خلينا نروح نشوف البيت ونشتري غرفة النوم وكذا ، أخذ زوجته وراح ، قال لها نحن بعد غدًا سوف نتزوج خلينا الآن ، ففعلاً أتاها , ومات في اليوم التالي ، وحملت بعد شهرين ثلاثة ظهر عليها الحمل ، هذا ابننا ما دخل ، هذا شوفوا ابنتكم شو عاملة ، لا هذا ابننا مش ابننا وللآن في المحاكم مثل هذه القضية ، فالآن شيخنا قضية العرف في مثل هذه الصورة ؛ أليس لها حكم ؟

الشيخ : هذا من تجبر الآباء على الأصهر ، كون وقعت هذه الصورة كل صورة لها معالجتها .

الحلبي : فمثل هذه الصورة ؟

الشيخ : يعني هذه ليس لها علاقة بتلك الصورة ، هذه حادثة وقعت ، هذه حادثة من نوع معين تعالج ، لكن ليس لها علاقة بتلك القضية إطلاقًا ، يعني لا يلزم منها أنه إذا كان العم شرط على الصهر أن لا يدخل بزوجته هذه إلا بعد ستة أشهر أو سنة ، فراح هو وما مالك نفسه ووطئ حلاله شو فيها هذه ؟ هذا التجبر من عادة ماشية الآن ، وهذه العادة مش نايجة لا عن دين ولا عن تحفظ ولا عن احتياط ولا عن أي شيء ، وإنما بدنا نعمل كذا ، بدنا نعمل كذا شكليات ما أنزل الله بها من سلطان ، فكون هيك حادثة وقعت

وتركب من ورائها محاكمات ، ما يغير الحكم الشرعي أنه مجرد ما كتب العقد بالقانوني فضلاً عن شهود الشهود وموافقة الولي , خلاص هذا يأخذ زوجته ويروح أي مكان شاء ، من حيث الحلال يعني .

الحلبي : من حيث الحلال هو كذلك ، يعني حتى هذا الرجل الذي توفي وزوجته يعني الولد ابنهما وهو حلاله وهي حلاله , لكن الآن من حيث الواقع يلي هم عايشينه ، يعني هو وهي الآن تتهم بالزنا ، وأهلها يتهموها بكذا وأهله يتهموه , يعني فيه شغلات ... .

الشيخ : يا أخي تدرك ، تتهم بالزنا وزوجها حلالها وزلالها ومع ذلك تتهم بالزنا ؟!!

الحلبي : مات قبل ليلة الدخلة عندهم .

الشيخ : معليش مات ، لكن هم يعلمون أنه زوجها .

الحلبي : زوجها في العقد ، لكن من حيث ما صار دخلة .

الشيخ : شو معنى العقد ؟

الحلبي : العقد تحل شرعي ، لكن مثلا الآن المتعارف عليه بين الناس أنه الدخلة تتم في يوم معلوم , ونحن متفقين أن الدخلة تتم في اليوم هذا ، ومات قبل الدخلة .

الشيخ : هذا العُرف ليس له قيمة ... .

السائل : قضية إعلان النكاح حتى يعلم الناس أن هذه أصبحت زوجته .

الشيخ : إعلان النكاح شرط من شروط النكاح .

السائل : أنا أسأل عن هذا .

الشيخ : واحد عقد من هنا وراح بنا بها ليس لأحد عليها سلطان ، بالعكس بعض العلماء يقولون : رؤيا رجل وامرأة قد اختليا مع بعضهم وقضيا وطرهما , ألقي القبض عليهما , شو هذا .؟ كل واحد منهما ادعى أنه زوجه , في قولين للعلماء : أحدهما أن يصدقان لا في عقد ولا في شهود ، ولا في أي شيء ، هذه زوجتي ؛ قول ثاني يقول لا , لازم يتثبت نشوف صحيح الدعوة صحيحة أم لا ، الشاهد حتى لو لم يكن هناك شهود ولا عقد ولا أي شيء ، مجرد ما كل من الزوجين أو المتواصلين ادعى أن هذا زوجي وهذه زوجتي يصدقان في ذلك ، فما بالك هناك عقد شرعي , طبعًا نحن لا نؤيد وجهة النظر الأخرى أنه مجرد ما ادعوا يصدقون , لابد من التحقق من ذلك ، لكن أقول القول الثاني من باب الستر على الناس وعلى المسلمين يُصدقان , ما دام ما في عندنا شيء ننفي هذا الشيء .

السائل : شيخنا بالنسبة لقول ... أنه صار في نيتهم أنهم بدو يفسخوا العقد .

الشيخ : معليش ، هذا بحث ثاني ، ليس له علاقة بموضوع أنه دخل بها قبل الموعد المتفق أو المتعارف بينهم ، كما لو أنه لو فرضنا أنه كانوا محددين الدخول والبناء بعد ست أشهر , وفعلاً دخل بها بعد ست أشهر

وتبين لهذه البنت أنه هذا الرجل فاسق ليس كفئًا لها ، هذه تقع إلى اليوم ، طالما أُسأل أنه واحدة زوجها ما يصلي ، زوجها يسكر .. إلى آخره ، فأنا أقدر أقول لها رأسًا أنه هذا لازم تفارقيه فورًا ، ما يجوز تعيشي تحت عصمته ، لكن أعرف أنه قد يترتب من وراء ذلك مشاكل ، من متى أنت متزوجتيه ؟ تقول منذ عشر سنوات ؛ الله أكبر ! هل لكم أولاد ؟ تقول : نعم لنا أولاد ، الآن أن ببين لها الحكم الشرعي ، أقول لها أنت ما يجوز تبقين تحت هذا الزوج ولا ساعة ، لكن ما أعرف كيف بدك تحلي مشكلة الأولاد ، فهنا ما في أولاد ، دخل بها ، عاشت معه ، جمعة جمعتين ، ما راق لها ، حينئذٍ تطلب المفارقة ، والمفارقة في أسوء الأحوال أنه تدفع له الذي أخذته ، هذه اسمها مخالعة يعني ، من أجل هو يفك أسرها منه ، لو في قضاء شرعي هي تقيم دعوى عليه أنه هذا رجل ليس كفئًا فاسق ، فاجر .. إلى آخره ، فيفرق القاضي بينهما رغم أنف الزوج ، بدون ما يخسر الزوجة شيء من المال ، شو اسمه هذا ؟ قياس أم شو من الصحابة الذي جاءت امرأته لعند الرسول – عليه السلام – صباحًا ليبته ، نظر فيها من ؟ فلانة ، لا ، أنا ولا زوجي فلان ، هكذا تقول ، خير.؟ ما أشكوا منه لا من قلة دين ولا من سوء خلق ، بس لا أريده ، طيب تردين عليه حديقته ؟ أرد عليه حديقته ، نادى الزوج ، قال – عليه السلام – له : فلانة تقول كذا وكذا ، شو رأيك ؟ ترد عليك حديقتك ، قال : رضيت يا رسول الله ، وراحت مفارقة بينهما ، لماذا ؟ لأنه هو مش مجرم ، لكن هي ما بدها إياه ، إذًا المهر يلي أخذته ترجعه له ، لكن في هيك صورة لما يكون في قضاء شرعي ، أولاً : لو ما كان متزوج القضاء الشرعي يأمره بالصلاة ، وإلا يفصل رأسه عن بدنه , وبالأولى أنه هذه الزوجة تقيم عليه دعوى إنه هذا زوجي وأبو أولادي ... إلى آخره ، ما يصلي ، فيا يصلي ويكون هذا هو المقصد الأسمى والأعلى بالنسبة لشكوى الزوجة له ، أو ما يستجيب لهذه الدعوى ، كما هو الواقع اليوم – مع الأسف الشديد – بالنسبة للقضاء الذي لا يحكم بالشرع , لا أقل أنه يفرق بينهما ، فهذه الصورة ليس لها علاقة بالصورة الأولى يعني ، كون دخل بها قبل ما يحين الوقت المتفق عليه .

السائل : مرات يشعروا الآباء بأنه كأنها مزحة ضياع بها بكارة البنت ، فبصعوبة البنت أن تتزوج إن كانت ثيب ، أما إذا كانت بكر فيكون بسهورة .

الشيخ : معليش ، نحن قلنا ابن أخوك ما تعرفه ؟! ولو كان مش ابن أخوك واحد من هؤلاء الشباب ما يفتح عينه قبل ما يزوج البنت أو الأخت .

الحلبي : شيخنا من المعروف أن طاعة الزوجة لزوجها واجبة ، فهل أمر الزوج لزوجته بسنةٍ فيها يجب عليها أن تطبق هذه السنة باعتبار أن طاعة زوجها عليها واجبة ؟

الشيخ : هو كذلك ، لكن يجب أن يُنظر أنه لا يقصد بذلك معاجزتها ، إنما يقصد بذلك تربيتها ,

الحلبي : هذه هو .

الشيخ : وكيف لا ، بل يجب أينعم .

الحلبي : يجب بارك الله فيك .

السائل : طيب شيخنا ، بالنسبة للحديث الآن - جزاك الله خيرا - الذي ذكرته لنا إياه أنه قال لها : (**ردي عليه حديقته**) هي التي طلبت الفراق ، يعني الفهم بين حديث : (**أيما امرأة طلبت الطلاق من زوجها**) وبين حديث ... .

الشيخ : (**من غير ما بأسٍ**).

السائل : أينعم ، كيف التوفيق بينهما ؟ هنا طلبت قالت : أنا لا أريده ... .

الشيخ : لا ، هو لا شك أنه فيه بأس ، لكن المقصود هنا البأس هو عبارة عن تجبر من الزوجة ، يعني مثلاً قد يكون كما قالت هي , هو متدين وأخلاقه عالية ، لكن نفترض من الناحية الجنسية هي ما تكتفي منه ، أو هو بارد أوأو قل ما شئت يعني ، هي لها عذر بينها وبين ربها ، لكن هذا العذر قد لا يُشهر مثلاً ولا يذكر ، أما لو كان لا يوجد أي شيء فهي طبعا تكون مؤاخذة ، ولا أعتقد أولاً بصورة عامة بالنسبة للعهد النبوي ، وثانيًا بصورة خاصة بالنسبة لهذه المرأة التي تتكلم بصراحة المؤمنة الصادقة , تقول : والله لا أشكر منه لا في دينه ولا في خلقه ، لكن لا أريده ، قد يكون ذميم الخلقة ، هذا معقول ؟

السائل : نعم ، معقول .

الشيخ : طيب ، وهي ما عندها التجاوب معه ، شو بدها تعيش مثل الأرملة ؟ مش معقول ، فهو بالنسبة لها فيه بأس لكن بالنسبة للأمور الظاهرة ما في بأس ، والرسول أعلم الناس بذلك ، نحن خلينا نصلي والظاهر الدكاترة مشغولين ، خلينا نصلي .

السائل : أريد أن ترى الأذان ... .

الشيخ : يعني أذان تقليد مش على الحقيقة .

السائل : تجريبي يا شيخ .

الشيخ : أينعم ، تجريبي لكن بدك تؤذن أذان طبيعي بدون تكلف ، لكن أنت خذ حريتك .

الحلبي : يعني مش أذان شرعي نصلي بعده .

الشيخ : لا ، لا .

الحلبي : يعني نعيد الأذان شيء طيب .

الشيخ : أينعم .

المؤذن بدأ بالأذان .

السائل : الله أكبر ، الله أكبر .

الشيخ : هذه واحدة شو قلت ؟ بدك تقول وتمد بوزك للأمام ، شو تقول ؟ الله أكبر، الله أكبر . مش الله أكبر , وبين الله أكبر والله أكبر ما فهمناها لا هيك ولا هيك ، عرفت , مد بوزك للإمام الله أكبرل ، الله أكبر .

السائل : الله أكبر الله أكبر .

الشيخ : عافية عليك .

السائل : الله أكبرل ، الله أكبر .

الشيخ : كويس .

السائل : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله .

الشيخ : شوف هنا بدك تقول : أشهد ألا مش أن لا ، قول حتى أشوف .

السائل : أشهد ألا إله إلا الله ، أشهد ألا إله إلا الله .

الشيخ : حاطت كفك على أذانيك أم اصبعتك ؟

السائل : هيك .

الشيخ : لا مش هيك ، تبخشهم بخش – يضحك الشيخ – ويقول : هيك ، يا الله .

السائل : أشهد أن محمدًا رسول الله ، أشهد أن محمدًا رسول الله .

الشيخ : هذه غلط ، بدك تقول محمدا رسول الله ، مش محمدًا رسول الله .

السائل : أشهد أن محمد رسول الله .

الشيخ : التفت يمينًا برأسك ، مش بأكتافك ، أنت بحاجة لرياضة .

السائل : أنا ما بقدر بأكتافي .

الشيخ : لأنه ما بتقدر بدك يكون رأسك شوية لين مع بدنك .

الحلبي : شيخنا قضية النون المشددة تحتاج لغنة أم لا ؟

الشيخ : لا ما بدها غنة .

الحلبي : أشهد أن محمد رسول الله .

الشيخ : آه ، خمنت تبع الراء يعني ، إيه بدها .

الحلبي : أشهد أن محمدًا رسول الله .

الشيخ : لا ، سلم حتى أشوف .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : أين رايح ؟ أين رايح - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : هيك تعمل ؟ تهدم الجدار بعدين - يضحك الشيخ - لا غلط ، شوف أنا كيف ألتفت نحوك ، هل تحرك كتفي شيء ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، ما يطلع بيدك تعمل هيك .

السائل : لا يساوي هيك .

الشيخ : آه ، هيك سوي - الشيخ رحمه الله يضحك مع طلبته - المهم في السلام ما يتحرك كتفك أبدًا .

السائل : هيك يعني ؟

الشيخ : أيوه ، - ما شاء الله -كمان بالأذان هيك .

السائل : بس أحرك رقبتي بالأذان ؟

الشيخ : بس .

السائل : هذا غشني .

الشيخ : هذا الحق عليه ، يضحك الإخوة .

الشيخ : يا الله ! قل لشوف : حي على الصلاة ، هم عم يلفت نظرك أنه أشهد أنَّ ، أنَّ ، أن محمدًا رسول الله .

السائل : من أين أبدأ ؟ من الأول أم من النصف ؟

الشيخ : من عند وأشهد أن محمدًا رسول الله .

السائل : أشهد أن محمدًا رسول الله ، هنا إدغام التنوين مع الراء .

الشيخ : عافية عليك .

السائل : حي على الصلاة .

الشيخ : التفت، التفت ، لا تحرك كتفك بس رأسك ، أيوا هذه رياضة حلوة .

السائل : حي على الصلاة ، حي على الصلاة .

الشيخ : الاثنتين جهة واحدة يمين ، والاثنين الجهة يسرى ... .

السائل : أنا ما أتعلم من واحد يراني ، أنا بتعلم من الشيخ ؛ الله يجزيه كل خير الشيخ .

السائل : حي على الصلاة ، حي على الصلاة .

الشيخ : مرتين من هذه الناحية ، ومرتين من هذه الناحية .

السائل : حي على الصلاة ، حي على الصلاة ؛ حي على الفلاح ، حي على الفلاح ؛ الله أكبر ، الله أكبر .

الشيخ : لا تمدها كثير ، الله أكبر ، الله أكبر .

السائل : الله أكبر ، الله أكبر ؛ لا إله إلا الله .

الشيخ : لا إله إلا الله .

السائل : لا إله إلا الله .

الشيخ : أيوه ، يعطيك العافية . هلا أذن أو تعبت .؟

السائل : الله أكبر ، الله أكبر .

الشيخ : ما أسرع ما نسي الله أكبرل ، الله أكبر .

السائل : الله أكبرل ، الله أكبر ؛ الله أكبرل ، الله أكبر .

الشيخ : أيوه .

السائل : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ؛ أشهد أن محمدًا رسول الله ، أشهد أن محمدًا رسول الله ؛ حي على الصلاة ، حي على الصلاة ؛ حي على الفلاح ، حي على الفلاح ؛ الله أكبر ، الله أكبر ؛ لا إله إلا الله .

الشيخ : لا إله إلا الله ، اللهم رب هذه الدعوة التامة ... لنهاية الدعاء ، إن شاء الله بتصير تمام .

... لأنك توقع نفسك أنت في مخالفة السنة ، واضح ؟ هذا مثله مثل ما يترك جلسة الاستراحة ، لما يقول : الله أكبر قائمًا من السجدة الثانية إلى الركعة الثانية ؛ لأن عامة الناس لما يسمعوا الله أكبر يقوموا فهو حتى ما يخلي الناس يسبقوه بالقيام بترك إيش ؟ جلسة الاستراحة ، ما عليك منهم أنت اعمل السنة ، ونبه الناس وبعد ذلك ((**بل الإنسان على نفسه بصيرة**)) .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : تفضل شيخ هنا .

الشيخ : لا ، نحن بدنا نمشي صارت الساعة سبعة ونصف .

السائل : دقيقة يا شيخ .

الشيخ : ... المهم نحن بقينا عندك .

هذه التحريكة ما بتتسجل معك .

السائل : طيب ، بس بدنا نشوفها على الطبيعة .

الشيخ : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام على النبي ورحمة الله ؛ حركة بس هيك ، مش خفض ورفع ، حركة في محلها ؛ ماشي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : باقي شيء للدكتور ، ما أدري هل أنت قرأت القرآن على أحد القراء ؟ أم تلقي من أفواه الأئمة ، فإن كانت الأولى فمعنى ذلك أنه أنك عندك علم ، لكن عليك أن تتروى شويه بالقراءة ؛ لأنك بتضيع أحيانًا بعد الأحكام ، وإن كانت الأخرى فمعناه أنه هذا يلي طلع بيدك حصلته .

السائل : القراءة تعلمتها سماعًا .

الشيخ : هذا هو , ممكن بقي نحن نقول لك شيء ثاني أنه لما بتصلي وراء إمام قراءته جيدة من حيث الأحكام الشرعية , ما يهمنا الصوت الجميل يلي يجمع بين الحسنيين ، الصوت الحسن والقراءة الحسنة ، هذا بلا شك أحسن ، وخاصة اليوم الإذاعات وبصورة أخص مثل قراءة الحصري - رحمه الله - هذا ممكن الإنسان يتعلم على قراءته ، كما يتلقى القراءة من شيخ مباشرة ، فإذا كان عندك عناية بالاستماع لمثل هذه القراءة ، أتصور أنه رايح تكون قراءتك أجود مما سمعنا الليلة ، وأقول أجود مما سمعنا الليلة ، يجوز أنه يكون قراءتك أحسن ، لكن على القراءة التي سمعناها الليلة - يضحك رحمه الله - .

أبو ليلى : بالنسبة لمسند أبي يعلى الذي طلبته مني ، مش موجود عندهم الاثنا عشر، لكن إلى الستة عشر طالع ,

الشيخ : طالع وين .؟

أبو ليلى : يعني مطبوع وجاهز لكن ما وصل الأردن ، بس ما وصل الأردن .

الحلبي : مش باقي بالمناسبة إلا الجزء ثلاثة عشر الأخير ، أنا حدثني نفس الناشرين ، قالوا باقي الثالث عشر وفيه فهرس مجلدين ، يعني يطلع خمسة عشر مجلد .

الشيخ : بس يأتي يعني نشوف أنت .

الشيخ : هذا الحقيقة سؤال جيد وعملي ، وجوابنا عليه في فرق بين حلقة وأخرى ، من جهة وأخرى أيضًا ، بين أن تكون الحلقة دائرة مستكملة ، تضطر الداخل أن يتخطى أو يجلس حيث ينتهي به المجلس , بين حلقة تكون مفتوحة ، بحيث يدخل إليها بسهولة ودون أن يتخطى رقاب إخوانه ، فهذه طبعًا غير تلك ، وشيء ثاني وأخير بين أن يكون الجمع كثيرا ، بحيث أنه الداخل يتحرج من مصافحتهم فردًا فردًا ، وبين أن يكون العدد قليل ، فإذًا ((**إن مع العسر يسرا**)) ، إذا دخل الداخل ألقى نظرة سريعة , حلقة مكتملة

فيجلس كما قلنا ، لا مُفتحة من جانبٍ ما ، يستطيع أن يدخل , والعدد ليس بالعدد الكثير الوفير ، بحيث أنه هو يتحرج من مصافحة كل فرد منهم ، صافحهم وإلا فلا ، فالقضية ما فيها التشديد والتضييق من جهة , ومن جهة أخرى أنه المصافحة ليست كالسلام ، فلو أن الداخل إلى المجلس , ونأخذ الصورة الأولى في المجلس فرد واحد ، قال : السلام عليكم ، وجلس ولم يصافح , فلا ضير عليه ، لكن نقول من تمام التحية المصافحة ، وقولنا هذا نقوله قولاً لنا ، فهمًا منا ، وإلا كان في وسعنا لو صح هذا عن نبينا أن نقول قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **(من تمام التحية المصافحة)** وقد جاء هذا حديثًا مرفوعًا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – في سنن الترمذي , ولكن ما صح إسناده , ولذلك نقول نحن من تمام التحية المصافحة ، وذلك لما جاء في فضلها في السنة ، يعني فضل عظيم جدًا لو أنفق الإنسان دهره حياته كلها في سبيل الحصول على هذه الفائدة ، وعلى هذه الثمرة التي تنتج من مجرد المصافحة لكان الثمن بخسًا قبلاً ، ذلك قوله – عليه الصلاة والسلام – : **(ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحاتت الورق عن الشجر في الخريف)** تحاتت ذنوبهما معناها غفر الله له ، فإذًا إذا سعى الإنسان بأيسر الأسباب إلى مغفرة الله – عزَّ وجلّ – يكون قد غني غناءً ما بعده فقر ، وإذا أهمل الأخذ بهذا السبب يكون رجلاً أحمق ؛ لأنه قد تيسر له السبيل الأيسر المبذول لتنال مغفرة الله وإذا هو يُعرض عن ذلك السبب ، لا شك أنه يكون رجلاً أحمقًا ؛ لأن كلاً منا كما يشهد طبيعة الإنسان التي دمغها الله – عزَّ وجلّ – في القرآن بقوله – تبارك وتعالى – : **((وإنه لحب الخير لشديد))** فإذا تسنى لأي إنسان منا أن يحظى بأكبر مادة من حطام الدنيا بسبب

يسير ما تجد منا أحدًا يتقاعس ولا يسرع إلى ذلك , لماذا ؟ لأنه كسب مادي عاجل ، فما بال المسلم لا يسعى لاكتساب الأجر الآجل الذي فيه سعادته في الدنيا وفي الآخرة بأيسر الأسباب **(ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحاتت الورق عن الشجر في الخريف)** إذا كان الأمر كذلك فمن دخل المجلس ووجد أناسًا كثيرين فعليه أن يصافح ما استطاع إلى ذلك سبيلا دون أن يجد في ذلك حرجًا قليلاً أو كثيرًا , لماذا ؟ لأن الغنيمة كبيرة جدًا , وبخاصة قد يصافح من لا يروق له مصافحته ، ولكن قد يتيسر له أن يصافح أناسًا آخرين مخلصين في هذا الجمهور ، فحينئذٍ لا بد أن ينال هذه المغفرة التي تضمنها هذا الحديث .

السائل : شيخ ، اشتراط الحلقة ، إذا كان هذا الرأي – كما ذكرتم – هو الأفضل ، فما هو تصوركم العملي للحلقة الدائرة ، كما يدخل علينا كل دقيقة أحد الأخوة ، فإذا استمر كل واحدٍ منهم بالمصافحة من جديد ، فإنه تضيع قيمة الدرس حقيقة ، وأعتقد أنه الأفضل المحافظة على هدوء الجو ، وترجيح هذه المصلحة ،

وتقديم مصلحة اكتساب العلم كأولى .

الشيخ : أظن سبق الجواب عن مثل هذا , لأنه قلنا نحن إن لم يكن هناك حرج ، أنت الآن تأتي بصورة فيها الحرج ، لكن أخشى أن يؤدي بنا الموافقة على هذا السؤال ، فما رأيك إذا كان هناك درس قائم حتى وفي المسجد ، فجاء رجل لا يصافح لكن يُسلم أم لا يُسلم ؟ إن قلت لا يُسلم فالأمر مشكل ، وإن قلت يُسلم فالأمر أشكل ، لماذا ؟ لأن نظام الدرس – حسب ما ذكرت أنت آنفًا – سيضطرب ؛ أليس كذلك ؟

السائل : لكن أقل اضطرابًا من أن تقوم بمصافحة كل منهم .

الشيخ : معليش ، هل نوافق على هذا الاضطراب الذي هو أقل ؟

السائل : لترجيح المصلحة ؛ لأن الدرس أو الحلقة اجتمعت للعلم وليس للمصافحة أساسًا .

الشيخ : حقا , حقا ، لا ما أجبتني ، هل نقول بجواز هذا الاضطراب الأقل باعترافك ؟ أم نلحقه بالاضطراب الأكبر ؟ أي هل مجلس حلقة الدرس دائرة وقائمة , فدخل الداخل قلنا إذا بده يصافح وقع شيء من الاضطراب ، وافقنا نحن أن هذا لا يشرع والحالة هذه ، لكن أنا أردت أن أنتقل من هذا إلى شيء آخر ، هل يسلم ؟

فأنا كأني فهمت منك أنه يُسلم ، لكن نقضت ما فهمت , أفهمتني أن هذا أيضًا اضطراب لكن ذاك الاضطراب أوسع من هذا الاضطراب ، فهذا الذي فهمته خطأ أم صواب ؟

السائل : لا ، صواب .

الشيخ : لكني أقول السلام يختلف عن المصافحة , وذلك ما رميت إليه بقولي أنه لو دخل الداخل وليس في المجلس إلا شخص واحد وسلم عليه ولم يصافحه ، فقد قام بالواجب ؛ لأن المصافحة ليست فريضة ، لكن الآن على العكس من ذلك تمامًا ، دخل الداخل ... .

الشيخ : ... السلام لا يشرع , كما نسمع أن السلام على المصلي لا يشرع وهو ذكر في أبيات من الشعر , لعله أخونا ... في بعض كتب الفقه أنه سبعة مواطن لا يشرع السلام فيها , مثلا : المصلي , والتالي , والقاضي لحاجته , وما أدري , سبعة أشياء , نحن نقول : من السنة إلقاء السلام حتى على المصلي فضلا عن التالي فضلا عن الجالسين في الدرس , والحقيقة أنه شرح هذا من الناحية الشرعية يكفينا عن شرحه من الناحية المنطقية كما يقولون , إلقاء السلام فرض وليس بسنة , إلقاء الدرس سنة وليس بفرض , يعني درس لا على التعيين هذا من فروض الكفاية , وإذا دخل الداخل مثل هذا الدرس الآن , فعليه أن يقوم بالواجب , وعلى السامع ولو كان هو الشيخ المزعوم يلقي درسه فعليه أن يقطع درسه إن لم يضفه من هم حوله , أي

بأن يردوا هم السلام , أما إذا ما أحد رد السلام باعتبار أنه قد يكون مذهبهم ما يجوز إلقاء السلام أو رد السلام بالنسبة للدرس , فإذا هذا المتصدر للدرس فهو عليه أن يقطع درسه وأن يرد السلام على المسلم عليه , كذلك إذا كان هناك حلقة لتلاوة القرآن , أما السلام على المصلي فأظنكم تعرفون أن هذا من السنة وفيه هناك أحاديث كثيرة , لكن فيما يتعلق بإلقاء السلام على التالي للقرآن , فهناك أحاديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام في مسند الإمام أحمد أنه دخل على جماعة وهم يتلون القرآن وفيهم العربي والعجمي , فألقى السلام عليهم , فإذا كان هذا قد فعله الرسول عليه الصلاة والسلام فأولى وأولى أي درس كهذا الدرس الذي نحن الآن بصدده , فليس هو بأعظم من درس تعليم القرآن أو تلاوة القرآن , فإذا جاز هناك جاز هنا من باب أولى .

وأخيرا نقول : إن شأن إلقاء السلام في الإسلام شأنه عظيم جدا , لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أمر ليس بإلقاء السلام فقط بل وبإفشائه , وأظنكم تفرقون معي بين إلقاء السلام وإفشاء السلام : (**إذا لقيته فسلم عليه**) أما الإفشاء : (**إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم وإذا دخل فليسلم وإذا خرج فليسلم**) هذا شيء عظيم جدا , لماذا .؟ لأنه عليه السلام قد رتب على الإفشاء دخول الجنة , فقال صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح : (**والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا , أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم , أفشوا السلام بينكم**) فإفشاء السلام معناه تكرار إلقاء السلام بأدنى مناسبة , حتى وصل الأمر بالنبي صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا أمر بأنه إذا كان هناك أشخاص يمشون في الطريق ففرق بينهم حجر أو شجر ثم التقوا وراء ذلك : السلام عليكم السلام عليكم , هكذا علم أصحابه وهكذا فعل أصحابه , ثبت هذا من قوله عليه السلام تعليما , ومن فعل أصحابه تنفيذا , فإفشاء السلام اليوم من الأمور الكثيرة المهجورة إن لم نقل المجهولة , فينبغي العناية بإفشاء السلام لأدنى مناسبة , من هذه المناسبات الجمع ملتئم مجتمع لدرس ما , هذا ما يمنع من إلقاء السلام ... فإلقاء السلام واجب , أما المصافحة فمستحب , وإن كان كما أشرنا إليها هي من الأمور التي تشد إليها الرحال . تفضلوا .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : يرحمك الله , بسم الله .

السائل : شيخنا قلت في الصحيحة الجزء الأول أو الثاني من سلسلة الأحاديث الصحيحة , ذكرت في معرض الحديث عن السلام , فهذا الحديث الذي تفضلت به في مسند الإمام أحمد , لكن قلت : ولست ... أو بهذا المعنى أو فيما أذكر , فهل وقفت عليه أخيرا , أم هذا مما علق في ذهنكم من الصحيحة .؟ أنا

أذكر تقول : فيما أذكر ولم أحقق أو لم أراجع أو كذا .

الشيخ : والله لازم أرجع إلى الصحيحة , لأنه أنا في ذهني موجود إما في مسند المغيرة أو أبي بن كعب .

السائل : يا سلام .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : شيخ في هذا المعنى واقع المسلمين خلاف ذلك , يعني إذا اقتصر مفهوم السلام على المصافحة , فكثير ممن يتصافح المسلمون ولكن لا سلام بينهم , بل نزاع وحروب , ألا نفهم : **(أفشوا السلام بينكم)** بمعنى افشوا الطمأنينة والمحبة بينكم , فهي أساس وأصل المودة والتعاون ومن ثم تحصيل العمل الجنة .

الشيخ : طبعا .

السائل : وليس السلام هو المصافحة فقط , يعني ألا نفهم من هذا الحديث قصد الرسول صلى الله عليه وسلم أن إفشاء السلام هو إفشاء الطمأنينة والمحبة بينكم , بمعنى عكس النزاع والشر وليس فقط المصافحة ؟.

الشيخ : وتقول وليس السلام فقط أو المصافحة .؟

السائل : ليس المصافحة فقط , لأنه واقع المسلمين الآن , كثير من المسلمين يتصافحون منذ بدأ الدعوة الإسلامية وإلى الآن , ومع هذا هم في نزاع , ولكن أصل جمعتهم ووحدتهم وتعاونهم هو السلام بمعنى عكس النزاع وعكس العداء , بل هو السلام والطمأنينة , فإفشاء السلام إفشاء الطمأنينة بينهم .؟

الشيخ : هذا صحيح بارك الله فيك , ولكن كيف يمكن إفشاء الطمأنينة .؟ ما هي الوسائل .؟ فالشرع قدم لنا الوسائل , وإفشاء السلام من جملة الوسائل .

السائل : يعني مثل الحديث هذا يقصد فيه السلام هو المصافحة قطعيا .؟

الشيخ : إلقاء السلام .

السائل : إلقاء السلام ككلمة السلام عليك , أم السلام بمعنى أفشوا السلام المحبة والطمأنينة بينكم حتى يجتمع المسلمون .؟

الشيخ : لا , أنا أولا أجبتك عن هذا بقولي : ما هي الوسيلة لتحقيق الأمان والاطمئنان الذي تدندن أنت حوله .؟

السائل : هو إلقاء السلام .

الشيخ : نحن نقول الشرع . والشرع جاء بالسلام .

السائل : بالتحية والسلام .

الشيخ : وقلنا جاء هناك حديث : **(السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم)** فهذا السلام الذي هو اسم من أسماء الله هو الذي جاء ذكره في الحديث الذي ربط دخول الجنة به هو : السلام عليكم , فإلقاء السلام هو الذي يحقق الأمان والاطمئنان , ولا سبيل إلى تحقيق الاطمئنان والأمان إلا باتباع أحكام الإسلام , ومن أحكام الإسلام إفشاء السلام .

السائل : لا طعام بحضرة الألباني . يضيع الوقت في الطعام .

الشيخ : تفضل .

السائل : شيخنا بعض طلبة العلم يذكر حول الكلام الذي تفضل به أخي الفاضل جزاه الله خيرا , أنه الناس الآن لم تتولد فيهم الطمأنينة والمحبة وكذا , لأنه أصبح كلمة السلام كلمة يعني جوفاء ما فيها معنى المحبة , ما فيها المعنى المشتق منها وهو السلم والسلام , وما شابه ذلك , فلذلك أصبح الواحد يلقي السلام عليكم وفي قلبه ضغينة وفي قلبه الحقد وفي قلبه كذا , فكلمة السلام الأصل أنها تكون فيها هذه المعاني حتى تثمر ثمارها الطيبة وما شابه ذلك .

الشيخ : أولا إذا كنا نريد أن نتكلم عن الواقع , الواقع مع الأسف بأن السلام عليكم أصبح نسيا منسيا , يعني خلاف ما تذكر أنت الآن عن بعضهم , كان يمكن أن يجاب عن هذا الإشكال فيما لو كان الواقع خلاف ما ذكرنا آنفا , أي : لو كان الواقع مطابقا للشرع , اليوم في أحسن البلاد فيما يظن , وأقربها إلى الأحكام الشرعية هي البلاد السعودية , ومع ذلك ما فيه إفشاء السلام هناك , أما هنا فتقول له السلام عليكم فيقول لك مرحبا , يقول لك أهلا وسهلا , فوين هذا .؟ نحن نتكلم الآن عن رد السلام , وين إفشاء السلام .؟ رد السلام غير متحقق في هذه الأيام , فلو كان إفشاء السلام بل رد السلام , لو كان رد السلام يتطلب إلقاء السلام , فلو كان إلقاء السلام فاشيا وليس إفشاء السلام هو الفاشي , لو كان هذا فقط كنا نقول والله الجواب أن هذا الإلقاء صار عادة لا ينطوي تحتها المعنى الشرعي الذي رمى إليه الشارع الحكيم حينما حض على إلقاء السلام وعلى رد السلام , وجعلها من حق المسلم على المسلم : **(إذا لقيته فسلم عليه)** لو كان هذا الإلقاء سائدا وواقعا في البلاد الإسلامية مع ذلك جاءت مثل تلك الشبهة , ما عاد نشوف فيه اطمئنان وأمان وتوادد وتحابب إلى آخره ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 264

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-264

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على فضل إفشاء السلام وتفريط المسلمين فيه . (00:00:39)

2 - من المعلوم أن الزمن يتطور ويتغير وبتطوره تستجد أشياء وتحدث كالمعاملة مع البنوك والحكم بغير ما أنزل الله فما هو الموقف الصحيح السليم للمسلم.؟ (00:11:00)

3 - كيف تكون دعوة الكتاب والسنة ؟ (00:35:30)

4 - الكلام على بيع التقسيط . (00:35:56)

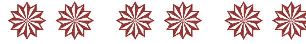

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... اليوم في أحسن البلاد – فيما يُظن – وأقربها إلى الأحكام الشرعية ، هي البلاد السعودية ، ومع ذلك ما فيه إفشاء السلام هناك ، أما هنا تقول له السلام عليكم ، يقول لك مرحبًا , يقول لك : أهلاً وسهلاً ، فأين هذا ؟ نحن نتكلم الآن عن رد السلام ، أين إفشاء السلام ؟ ، رد السلام غير متحقق في هذه الأيام ، فلو كان إفشاء السلام بل رد السلام يتطلب إلقاء السلام ، فلو كان إلقاء السلام فاشيًا , وليت إفشاء السلام هو الفاشي ، لو كان هذا فقط كنا نقول : والله الجواب أن هذا الإلقاء صار عادة لا ينطوي تحتها المعنى الشرعي الذي رمى إليه الشارع الحكيم حينما حض على إلقاء السلام وعلى رد السلام ، وجعل من حق المسلم على المسلم إذا لقيته فسلم عليه ، لو كان هذا الإلقاء سائدًا وواقعًا في البلاد الإسلامية ؛ مع ذلك جاءت تلك الشبهة ما عم نشوف فيه أمان واطمئنان وتوادد وتحابب إلى آخره ، فجوابنا على ذلك أن هذه عادة لا فرق بين مسلم يقول : السلام عليكم , وآخر يقول صباح الخير وآخر يقول مساء الخير ؛ لأنهم كلهم يمشون على عادات وتقاليد ، كل ما في الأمر أن هذا خير من هذا ، الذي يقول السلام عليكم خير من ذاك , لكن ليس المقصود بالقضية اللفظية كما نعلم نحن من كل الأوراد الشرعية ، ومنها السلام عليكم ينبغي أن نلاحظ فيه المعنى ، فإذا فرضنا خلاف الواقع أن رد السلام ماشي وسائد فالجواب هو هذا ، ولكن ما بالك أن إلقاء السلام مش ماشي ولا هو سائر ، فضلاً عن رد السلام ؛ لأنك تلقي السلام فلا تلقى الجواب إلا مرحبًا أهلاً ، وتحكي مع الناس

وكأنك تتكلم مع الجدر ، مع الحيطان , وكأنك تسحب رد السلام منه بعد محاضرة بالونش ، يقول لك وعليكم السلام رغم أنفه , لكن سرعان ما ينسى ، سرعان ما ترجع حليمة إلى عادتها القديمة ، تقول له السلام عليكم ، يقول لك أهلاً ، أين السلام ؟ طاح السلام وراح ، كنت حينما أمشي مع المشايخ هناك في المدينة المنورة ، رتلة جماعة ماشين مع بعض , ملتهي أنا مع أحد المشايخ عهدي أن الشيخ فلان الذي كان يمشي جنب مني طلع ما ألاقيه ، شو قصته ؟ انسحب ، لا قال السلام عليكم ، ولا أشعرنا بانصرافه ، وهذا من ؟ العالم الواعظ الفاضل ، فما بالك بعامة الناس ! لذلك الحقيقة يا إخواننا يجب أن نستحضر دائمًا وأنتم أطباء ، يجب أن نستحضر أن الشريعة بكل أحكامها هي ما أدري ماذا أقول بلغتكم لغة الطبابة .؟ هي التي تعالج شتى الأمراض بمختلف الأدوية ، والأمراض في المجتمع متعددة متنوعة كأمراض معنوية أكثر بكثير من الأمراض المادية البدنية الجسمية ، فإذا المسلمون أخلوا بالأخذ بشيءٍ من الأحكام الشرعية فمثلهم كمثل المرضى الذين توصف لهم الوصفات الطبية ، ويذكر فيها تفاصيل الأدوية التي ينبغي على هؤلاء المرضى أن يتعاطوها ، فمثل المسلمين الذين لا يطبقون الأحكام الشرعية ، أعني من ألفها إلى يائها من فرضها ونفلها ، فلابد أن يشتد بهم المرض وأن يشتد ، وهذا هو الواقع الذي نراه اليوم بين المسلمين فلا يحتقرن مسلم منا بعض التعليمات التي مع الأسف الشديد يوجد في بعض الجماعات الإسلامية أو لنقل الأحزاب الإسلامية من قد يسمي شيئًا من تلك الأحكام الشرعية بأنها قشور ، وأن علينا أن نشتغل باللباب , فهذا من الدسائس التي ألقاها الشيطان وجعلها سنة في بني الإنسان ألا وهو تقسيم الشريعة إلى لب وإلى قشر ، إلى لب وإلى قشر .

نحن نقول هنا شيئين : الشيء الأول الذي شرع القشر إن تسامحنا معهم في التعبير هل شرع ذلك عبثًا ؟ الجواب لا ، والمثال في الماديات حينما ربنا – عزَّ وجلّ – متعنا بكثير من الثمار والحبوب فقد أحاطها أيضًا بالقشور ، لم يكن ذلك عبثًا ، تعالى الله من ذلك فالأحكام الشرعية إذا سلمنا معهم جدلاً أن فيها ما يجوز أن نسميه بالقشور ، فما ينبغي أن نتوهم بأن هذه القشور ربنا شرعها لنا عبثًا ، ذلك لأننا نعلم أن المحافظة على اللب لا وسيلة إليه إلا بالقشر ، هذا أبسط مثال معروف بين أيدينا , هذا الشيء الأول .

الشيء الآخر حينما يقال الإسلام لب وقشر ، هنا يأتي شيء الآن : أين اللب وأين القشر ؟ من الذي استطاع أن يميز اللب من القشر ؟ أولاً هذه لغة حديثة لم تكن من قبل , يعني علماء السلف الأئمة الأربعة والأربعين والأربعمائة والأربع آلاف لا يعرفون هذه القسمة الضيزى ، الإسلام لب وقشر ما يعرفون هذه القسمة ؛ لو أنهم – وقد عافاهم الله من ذلك – ابتلوا في مثل هذه القسمة ، لكان من تمام علمهم وفضلهم أن يميزوا اللب من القشر ، حتى الإنسان إذا أحب أن يأخذ الطحين الصافي مُصفى من النخالة مثلاً وجده مصفًا لكن لا يوجد في

الإسلام شيء متميز لبه من قشره إذا سلمنا بهذه القسمة الضيزى , محذور هذا أن تتعدد الاجتهادات ليس من المجتهدين في آخر الزمان ولكن من الجهلة , فكلما راق لإنسان ما حكم ما قال هذا لب ، وكلما لم يرق له قال هذا قشر ، فألقى بالقشر وهو لب ؛ لأنه يجهل ، ولذلك هذه الحقيقة اليوم نحن نحياها ونعيشها - مع الأسف الشديد - كثير من الأحكام الشرعية تهدر وتهمل باسم أن هذه قشور , وربما قرأتم أخيرًا كتاب الغزالي , وكيف أنه يهاجم أحكامًا شرعية ، باسم أنه هذه من القشور وليست من اللباب إلى آخره ، ولذلك فإذا كان الإسلام شرع ، إذا كان رب الإسلام شرع هذا الدين معالجة لأدواء المجتمعات كلها ، فيجب أن نأخذ بأدوية هذا الإسلام ، وأن لا نهمل شيئًا منها وإلا إما أن تكثر الأمراض ، وإما أن يشتد بعضها حتى يكون من عواقبها الموت اليقين .

الشيخ : تفضل إيش عندك ؟

السائل : أحسنتم يا شيخ , شيخ سؤال عملي نوعًا ما في النظرة السلفية لمشاكل العصر ، طبعًا نحن كما تعلم الزمن يتطور والناس تستجد عليهم مشاكل عديدة لم تكن على عهد السابقين , وعندما تأتي مشكلة ما ونسمع فيها حلول أو اجتهادات الفقهاء نرى دائمًا اجتهاد إخواننا السلفيين يكون من حيث التسهيل للناس ... .

الشيخ : من حيث إيش ؟

السائل : من حيث تسهيل الأمر على الناس ، تراهم في آخر اللستة , بمعنى آخر ... .

الشيخ : ما فهمت ، عفوًا ، اللفظة ما فهمتها من حيث إيش ؟

السائل : تيسير الأمر أو حل هذه المعضلة .

الشيخ : آه ، من حيث التيسير طيب .

السائل : ترى أن الحلول التي تطرح من مختلف الفقهاء ترى أن الحل السلفي ... .

الشيخ : فيه تشديد .

السائل : فيه تشديد , فإذا عرفنا وعلمنا أن مشاكل العصر الحالي لا يمكن أن تنتقل نقلةً نوعية مما هي فيها من مأزق إلى الكمال ، بمعنى إذا أردنا أن ننشئ بنك إسلامي ، لا يمكن أن نضعه مائة بالمائة على حسب الأصول الإسلامية في التعامل نظرًا لاشتباك القضية التجارية بالقوانين الربوية الأخرى ، فترى أن حلول إخواننا السلفيين دائمًا يأتي تقليدي ويريدون الإسلام مائة بالمائة ، مما يجعلهم في آخر المصاف من حيث الحل , وبالتالي لا يأخذ فيه كثير من الناس ويتهموا بالتجديد ، أفلا يعني هذا أنه عندما ننظر في هذه المسائل من حيث القياس والاجتهاد

على أن نراعي هذه النقلة , ونراعي أهمية إعطاء فرصة لهذه المؤسسة أو لهذه المشكلة بالحلول المطروحة المؤقتة إلى أن تثمر ؟

الشيخ : ما أدري إذا كان فهمي لما عرضته من البيان صوابًا أم خطأً ، بمعنى : يعني ولو بارتكاب ما حرم الله ، تريد أن تقول ؟

السائل : ليس بهذا المعنى بارتكاب الحرام ، لكن الأمور فيها اضطراريات كثيرة ، يعني تأتي إلى إنشاء بنك إسلامي ... .

الشيخ : لا ، لا , ما تعيد كلامك إذا سمحت ، إنما أنت تجيبني عن سؤالي .

السائل : طيب ، كيف حقيقة ارتكاب المحظور الإنسان لا يريد أن يرتكب ما فيها ... مجتهد .

الشيخ : معليش ، معليش أنت الآن لا تعمل محاضرة جواب على سؤال ، ولو بارتكاب المحرم تقول نعم ، تقول لا .

السائل : لا ، ليس بارتكاب المحظور .

الشيخ : إذًا ، إذًا أولئك الذين ييسيرون وهؤلاء الذين تصفهم بأنهم مشددون ما هو الخلاف بينهم ؟ هل أولئك الميسرون يعني طبعوا على التيسير ولو كان هذا التيسير مخالفًا للشرع ، وهؤلاء المشددون طبعوا بالتشديد ولو كان موافقًا للشرع ، أم القضية بالعكس ؟

السائل : لا أظن إخواننا الفقهاء ينظرون إليها بهذا المنظار وإنما هي قضية أنه أنت الآن في مشكلة في عدة حلول ، ما يمكن أن تنتقل نقله ... .

الشيخ : بارك الله فيك يا أستاذ عادل ، أنت تعيد كلامك ، أنا أوافق معك وأوقع على بياض لا يمكن نقل طفرة واحدة ؛ لأنه الإسلام ما جاء هكذا ، صحيح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ولكن أنا أخشى من هذا الكلام لأني سمعته من غيرك وأرجو أن لا أسمعه منك ، ولذلك أتثبت بالسؤال ، أنه قد يرى بعضهم اليوم التدرج في تحريم الخمر ، كما وقع في العهد الأول ، وعلى ذلك فقيس الأحكام الشرعية الأخرى ، أظنك أنت ما تعني هذا .

السائل : قطعا .

الشيخ : إذًا إذا كنت لا تعني هذا ما الذي تعنيه ؟ ما أدري أما أنا أفهم الموضوع كما يأتي أولئك الذين تظن أنت أو غيرك ييسرون على الناس بتعدي حدود الله ، باسم قاعدة عامة يطبقونها في غير موضعها : يسروا ولا

تعسروا ، وأنا أضرب لك مثلاً بسيطًا جدًا في العبادات ، في العبادات ؛ لأنها مسألة واضحة , يمكن وزارات الأوقاف في العالم الإسلامي اليوم كلها متشابهة ، وإن كان بعضها أحسن من بعض ، بعضها أسوأ من بعض ، أنتم تعلمون مثلاً أن السنة في القراءة في صلاة الفجر إطالتها ، بخلاف بقية الصلوات على التفاوت المعروف في السنة بينها ، فإذا كان هناك إمام حريص إلى حدٍ ما على تطبيق السنة يقرأ بالناس في صلاة الفجر أقل من السنة ثلاثين آية ، رأسًا ترفع شكوى من بعض الكسالى - يرحمك الله - وينبغي أنت بالرغم أنك متوجه إليَّ بكليتك ، كما أنا متوجه إليك بكليتي أن تقول له يرحمك الله ، تدري لماذا ؟ لأن تشميت العاطس فرض عيني .

السائل : حق على كل من سمع .

الشيخ : أيوه - بارك الله فيك - فرض عيني ، وهذا من الأحكام المجهولة في هذا الزمان ، لكن إن لم تتجاوب معي فحسيبك الله - مش أنا يعني ، يضحك الشيخ رحمه الله - طيب .

الشاهد رجل من الكسالى الذين يصلون خلف الإمام الذي يقرأ دون السنة ، يقدم شكوى إلى الأوقاف بأن فلانا يطيل علينا ، ماذا يأتي الأمر من الأوقاف ؟ قال عليه الصلاة والسلام - يا مسلمون أنتم أئمة ، أنتم كذا - (**من أم فليخفف , فإن وراءه الكبير والمريض وذا الحاجة**) ونحو ذلك ، هذا لعب بالنصوص ، وكذلك يفعلون بالأحكام المالية تماما ، يأخذون بعض النصوص العامة ويتركون النصوص الخاصة الذي قاله عليه السلام : (**من أم فليخفف**) قال ذلك بمناسبة شكوى صدرت من أحدهم في إمام هو معاذ بن جبل ، لما افتتح في صلاة العشاء وليس في صلاة الفجر سورة البقرة ، وخلفه رجل شاب من الأنصار ، قطع الصلاة وصلى وحده وانصرف ، وأحس بذلك معاذ ، فأخذ ينال منه ، ويقول هذا منافق ، عذر معاذ أنه ترك صلاة الجماعة , الله أكبر ! صلاة واحدة صار منافقًا ! شوف كيف كانوا يزنون الأمور ، الآن ما يصلي بالمرة ما أحد يقول عنه منافق ، يصلي لكن ما أحد يشوفه في المسجد ، ما أحد يقول عنه منافق إلى آخره .

وصل إلى مسامع هذا الأنصاري سب معاذ له فشكاه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : يا رسول الله إننا أصحاب نواضح نعمل في النهار ، ثم نأتي لنصلي وراء معاذ فيطيل بنا في القراءة في الصلاة ، فأرسل وراءه ، فقال عليه السلام : (**أفتان أنت يا معاذ ! , أفتان أنت يا معاذ ! , أفتان يا معاذ ! بحسبك أن تقرأ بالشمس وضحاها ، والليل إذا يغشى ، ونحوها من السور**) هذا في صلاة العشاء ، ثم قال عليه السلام : (**من أم فليخفف**) فلو أن إمامًا في صلاة العشاء قرأ مثل ما الرسول خفف سيقول الجمهور طولت علينا ، وسيقدموا شكوى للوزارة , فتأتي الوزارة وتأخذ طرف الحديث : (**من أم فليخفف**) يعني على كيفهم ، أما التخفيف المقيد بالسنة لا يقيمون لها وزنًا ، لماذا ؟ لأن الهدف يسروا ولا تعسروا ، أنت فاهم عليَّ الآن ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، هذا مثال يقع تمامًا في المعاملات الربوية اليوم التي قامت عليها البنوك التي تسمى بالبنوك الإسلامية ، البنوك الإسلامية ظاهرة عصرية في الحقيقة ، وهي لم تتبدل تبدلاً جذريًا إلا باللافتة ، وكثير من الأحكام لا تلتقي إلا مع بعض بالأقوال الشاردة الخارجة ، ليس فقط عن الكتاب والسنة بل عن أقوال الأئمة . يرحمك الله .

يقول بها بعض المقلدين للأئمة وهم ليسوا مجتهدين ، والإنسان حين يقال أنه ليس مجتهدًا ذلك يساوي في لغة العلماء الحقيقيين أنه جاهل ، الرجل العالم الذي يقال أنه عالم وليس بمجتهد أي لا يستقي الأحكام الذي هو أولا يتعبد الله بها ، وثانيًا يُعبد الناس بها ، وإنما من قيل وقال ، هذا يسمى في لغة العلماء بأنه جاهل . ولو كانت عمامته كالبرج ، وجبته كالخرش ، هذا ليس عالما ، هم يقولون في كتاب القضاء : ولا يجوز تقليد الجاهل ، قال في الشرح أي المقلد ، لا يجوز تقليد الجاهل ، أي القضاء .

الحلبي : يعني تنصيبه شيخنا ؟

الشيخ : أيوه ، التنصيب نعم ، القاضي يجب أن يكون مجتهدًا ولا يجوز أن يكون مقلدًا ؛ لأن المقلد جاهل وهذا صحيح ؛ لأن المقلد الله يرحم ابن رشد الأندلسي جاء بمثال رائع جدًا ، يقول : مثل المقلد ومثل المجتهد ، كمثل صانع الخفاف وبائع الخفاف ، مثل المجتهد ومثل المقلد كمثل صانع الخفاف وبائع الخفاف ، يأتي الرجل بقياس لرجل غريبة قد تكون مثلاً قصيرة وضخمة ، وفي واحد عم يتطلع في رجله الآن - يضحك الشيخ رحمه الله - شايف ضخمه وقصيرة وغليظة يأتي عند بائع الخفاف يتطلع في هذه الأقيسة المتعددة المتنوعة ما يجد , فيقول له عفوًا ما في عندي من المقياس هذا ، لكن يروح عند صانع الخفاف فيأخذ القياس تمامًا يفصل بها يجده تمام ، هذا مثل المقلد وهذا مثل المجتهد .

المجتهد هو المتشبع بنصوص الكتاب والسنة التي أنزلها الله - عزَّ وجلّ - لتكون كما يتفاخر به خطبائنا ووعاظنا ومرشدونا وهم لا يعلمون هذه الحقيقة علمًا واقعيًا ، يتبجحون أن الإسلام يصلح لكل زمان ومكان وهذا صحيح ، لكن بسبب جهلهم لهذه الحقيقة صاروا الآن - وهنا الشاهد - يحورون .... مع متطلبات الزمان ، ومن هنا يأتي اليُسر ، لم يأت اليسر لأن الجماعة درسوا الكتاب ودرسوا السنة ، وجدوا فيها أدلة تيسر لهم بعض المعاملات التي هم يضطرون التعامل بها اليوم ، فلذلك يا أخي ما ينبغي نحن أن نظن في ناسٍ نراهم فعلاً يتشددون لأنهم يطبقون أحكام الشريعة ؛ وأن لا نعجب بأناسٍ يسيرون لأنهم يسيرون ، يجب أن نعلم هؤلاء الذين يشددون هل هو اجتهاد من عندهم ؟ أم هو تمسك منهم بنصوص كتاب ربهم وسنة نبيهم ؟ إن كان هذا

هو التمسك فهذا واجب كل مسلم ، كذلك أولئك الناس الذين يقال أنهم ييسرون ، هل ييسرون بأدلة يقدمونها إلى الناس من الكتاب والسنة ؟ أم هذه آراء ؟

نحن نعرف من كتب الفقه عجائب من الأمور ، عجائب جدًا , وأنا كنت اجتمعت مع رئيس البنك الإسلامي ، شو اسمه ؟ له كتاب في هذا .؟

الحلبي : صالح كامل .؟

الشيخ : يلي أسس البنك الإسلامي ، يمكن ... له كتاب أنا شفته , الشاهد فعرفت منه كيف أقام البنك الإسلامي ، أقامه على التلفيق ، كلما وجد قولاً في مذهب من المذاهب ييسر معاملة ربوية هو تبنى هذا القول وجعله نظامًا وقاعدة ، وهو ما جاء بشيء فعلاً ما جاء بشيء ، والتاريخ العصري أو المعاصر يشهد أن أحد علماء الأزهر في زمن الخديبي تبع مصر قال له : ضع أي قانون تريده ، ونحن مستعدون أن نسند هذا القانون بنصوص شرعية من علمائنا ، وهذا صحيح ، لماذا ؟

أضرب أنا الآن مثلا واقعي : هل هناك إذاعة من السعودية وأنت نازل لا تذيع ما هو متفق على تحريمه بين المذاهب الأربعة من الملاهي والأغاني ؟ الجواب : لا ، لا توجد هذه الإذاعة – مع الأسف الشديد – ألا يوجد من يفتِ بجواز هذه الأغاني اليوم ! يوجد من يفتِ ؛ ما عمدته في ذلك ؟ قريب منكم ولعله بعيد عنكم ، قريب منكم أخونا وصديقنا يوسف القرضاوي الذي أصدر فتوى بالنسبة لذاك البريطاني الذي أسلم وكان مغنيًا ، هل تذكر اسمه ؟

الحلبي : يوسف إسلام .

الشيخ : نعم ، يوسف إسلام ، لقد أفتاه بأن يستمر في مهنته ، لماذا ؟ قال : لأنه لا يوجد نص قاطع ، هكذا يقول ، لا يوجد نص قاطع في تحريم آلات الطرب ، ولذلك هو لا يرى حرجًا بأن يظل هذا

المسلم البريطاني، يتعاطى مهنة الغناء، ويأكل ويعايش نفسه وأهله. هذه فتوى صدرت من هذا الرجل ومثل الشيء الكثير الكثير، إذا سألته عن الحجة قال يا أخي هذه المسألة مختلف فيها، هذا ابن حزم مؤلف رسالة في إباحة الملاهي ؛ وهذا صحيح.

لقد قال أحد العلماء الأذكياء : أنا احترت في أمري إن كنت مثلا سلفي يقولوا عني مجسم. وإن قلت حنفي يقولوا يستحل المسكر .وإن قلت أنا ظاهري يستحل الغناء ... إلى آخره.

يشير إلى أن كل مذهب فيه ما فيه، مما لا يجوز أن يتبناه المسلم خاصة العالم. فأصبح اليوم حل المشاكل في البنوك وغير البنوك. في الأحكام، فيما يسمونه الأحوال الشخصي. كلها تحل بطريقة إيش التلفيق يأخذ كلمة

من هنا وكلمة من هنا وكلمة من هنا ، لا هو حنفي لا هو شافعي، لا هو مالكي ولا هو حنبلي، لكن هو يمشى على الأربع. تفهم عليَّ ؟ يتمشى على الأربع.

أما واحد يقول لك قال الله قال رسول الله هذا ما يصنعه غير هؤلاء المتشددون، فلا تعجبن لأن الإسلام مما جاء فيه : (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، فطوبى للغرباء، قالوا : من هم يا رسول الله. قال : هم ناس قليلون صالحون بين ناسس كثيرين , من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم**) هذه صفة متحققة تماما اليوم على هؤلاء الغرباء , كذلك صفة أخرى (**من هم الغرباء يا رسول الله .؟ قال : هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**) .

باختصار إذا أخذنا مبدأ التيسير هكذا عل الإطلاق، فهو سبب للخروج من الإسلام باسم الإسلام , ولعلك توافقني بأن أشد هؤلاء المحدثين اليوم ممن يقال إنهم علماء. أشدهم تيسيرا هو محمد الغزالي فهل معنى ذلك أنه هو مصيب وعلى خير وعلى صواب؟

الجواب لا. لأن هذا لا يقيم للسنة وزنا، وقد كنا نرى منه تلاميح نوجس منها خيفه، لكن الآن كشف القناع. وأظهر ما كان يبطن. فهذا أشد هؤلاء المعاصرين اليوم تيسيرا، لكن على حساب النصوص التي تخالف التيسير الذي يزعمه هو، لذلك نحن ننصح كل مسلم أن لا يغتر بشيء اسمه تيسير وآخر اسمه تشديد , وإنما عليه أن يحاول أن يفهم الشريعة سواء كانت موافقة له لهواه أو مخالفة، هذا هو , وأنا يعجبني من الأحاديث التي رواها الإمام مسلم في صحيحه عن رافع بن خديج يقول في حديث المزارعة أن الرسول عليه السلام نهانا عن شيء كان لنا فيه مصلحة لكن طواعية الله منا أوفق لنا أو كما قال ؛ شايف .؟ هذا هو الإسلام , نهاهم عن المزارعة نوعية من المزارعة , كان لهم فيها مصالح ... .

الشيخ : ... لكن طواعيتنا لله عز وجل، هي انفع لنا في ديننا وفي دينانا. هذا المنطق السلفي اليوم مفقود الذي يؤيد مصالح الناس المادية. هذا هو الميسر وهذا هو العالم. والذي يقول لك هذا لا يجوز وهذا لا يجوز. ولو بما قال الله وقال رسول الله هذا هو متشدد .

الشيخ : ختاما أنا آتي بمثال الآن مما عليه البنوك الإسلامية كلها، وهو ملاحظة فرق السعر بين بيع النقد وبيع التقسيط , معروف هذا طبعا. طيب هات بنك إسلامي يبيع بسعر واحد نقدا أو تقسيطا، هذا مستحيل وجوده. لما؟ لأنه هذا هو النظام الذي قامت عليه البنوك الأوروبية , فنحن إن عدلنا بعض الشيء ,أي عدلنا عن البنوك الكافرة بعض الشيء. فهذا لا يعني أننا عدلنا نظام البنك من أصله من فصله من جذره، لا , مع ذلك

هذا التعديل البسيط استلزم عندهم أن يضعوا هذه اللافتة الضخمة، البنك الإسلامي , بنك إسلامي يوجد في مجتمع إسلامي .

وأنا بهذه المناسبة يعجبني كان جاءني ضابط، من الزرقاء يمكن إخواننا هؤلاء أرسلوه لعندي , أنا ما رأيته من قبل , أول ما جلس وزاني في البيت. أول ما جلس عندي , ربنا يريد أن ينبهني كأنه يقول خذ حذرك، مش معركة هي لكن أنه ما تتورط تتكلم كلمة مع إنسان ينبغي أن تقال سواها , رأسا قال لي ما رأيك في البنك الإسلامي , فهمت أنه يريد يبحث فيما يتعلق بالربا وبيع التقسيط و و إلى آخره فأنا جئته من أقرب طريق، قلت له : شو رأيك أنت بالمجتمع الإسلامي عاجبك؟ قال : لا , قلت له : لا. فضحك الشيخ .

فأنا مو عاجبني البنك الإسلامي. هذا البنك الإسلامي نابع من هذا المجتمع الإسلامي , حينما يوجد مجتمع إسلامي حقا يوجد بنك إسلامي , أنتم تعرفوا أن هناك كتب ألفت اللإشتراكية الإسلامية صحيح أم لا ؟

الحلبي : نعم .

الشيخ : وما أدري والله الآن ذاكرتي الكليلة مش عم تساعدني أنه في أسماء أخرى أيضا كلها موصوفة بأنها إسلامية , ها الأناشيد الإسلامية، فأنا أخشى ما أخشى يوما ما نرى كتاب الشيوعية الإسلامية. أخشى ما أخشى أنه نشوف يوما ما بهذه الصراحة. الشيوعية الإسلامية , لا هذا بعيد , من كان ما يستبعد قبل شيء ربع قرن من الزمان أنه يطلع كتاب الإشتراكية الإسلامية , كنا نستبعد هذا لكن هذه صارت حقيقة وألفت عدة كتب.

ولذلك فكونه اسمه البنك الإسلامي ذلك لا يعني أنه يتعامل على منهج الشريعة الإسلامية , من أوضحها مثالا أنهم يفرقون بين سعر النقد وبين سعر التقسيط , لماذا؟ لأن هذا المجتمع الإسلامي هكذا يتعامل اليوم , صادر فتاوى بجواز هذه المعاملة أم لا ؟ طبعا صادر فتاوى , ومن مراكز عالية. ونقدر يعني بعض شيوخها. لكن هؤلاء أفتوا بما في المذهب، بينما هناك أقوال أخرى عن السلف الصالح إذا تركنا بعض الأحاديث وتركنا حكمة التشريع نجد هناك من يقول بأن هذا لا يجوز البيع بسعرين مختلفين , سعر النقد أقل من سعر التقسيط. وسعر التقسيط أكثر من سعر النقد مع قول الرسول صلى الله عليه وسلم: **(من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما أو الربا)** مع قول ابن مسعود : **(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صفقتين في صفة)** قيل لراوي الحديث سماك بن حرب : ما صفقتين في صفقة .؟ قال : أن تقول أبيعك هذا نقدا بكذا ونسيئة بكذا وكذا. أبيعك هذه الشنطة نقدا بدينار. وتقسيطا بدينار وفلس. هذا الفلس ربا، لماذا؟ لأنك في هذا التعامل والواقع أكبر شاهد تعطل خلقا إسلاميا , وهو مستعمل اسما في البنوك الإسلامية اسما إيش هو؟ القرض الحسن. أين هو القرض

الحسن.؟ أي إنسان يريد أن يأخذ من أي بنك قرض حسن يمكن يعطوه مئة دينار مائتين دينار وبعد إيش؟ كلابات حديدية تحاط به حتى لا يكاد يقول الله غانيني عن هذا القرض الحسن.

أما أنت بحاجة إلى تأسيس تجاره أنت بحاجة إلى بناء دار تأوي إليها أنت وأهلك. ويقرضونك الألوف المؤلفة حسبة لله، هذا معطل لماذا؟ لأنه فيه بيع التقسيط , بيع التقسيط نظام كافر , نحن في الشرع عندنا في بعض الأحاديث الصحيحة : **(قرض درهمين تساوي صدقة درهم)** قرض درهمين تساوي كما لو أخرجت من جيبك درهما ولن يعود إلى جيبك أبدا. قرض مئتي دينار كما لو تصدقت بمئة دينار، هذا التعامل في المجتمع الإسلامي اليوم لا وجود له. حبر على ورق. السبب أننا لا نعيش مجتمعا إسلاميا، ولذلك فالبنوك الإسلامية هي نابعة من هذه المجتمعات فهي ليست تمشي على الإسلام إلا بقدر , ومن هنا نتوصل إلى بعض الناس الذين فعلا يتشددون في إصدار أحكام قاسية وشديدة على الحكام المسلمين الذين يحكمونهم وهم مع الأسف الشديد، لا يحكمون بما أنزل الله هذه حقيقة لا يمكن لأحد إنكارها. ولكن ذلك لا يساوي إصدار أحكام بتكفيرهم وبوجوب الخروج عليهم ومقاتلتهم , وليس يوجد عند هؤلاء الذين يصدرون مثل هذه الفتاوى قوة يستطيعون أن يحاربوا بها اليهود , فكيف يقولون بحكم لا يستطيعون تنفيذه في كل البلاد الإسلامية ومع حكامهم لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله هذه حقيقة مرة .

لكن من الناحية الفقهية لا يعني أن كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو مرتد عن دينه، إلا في حالة واحدة أذا ظهر أن هذا الحاكم لا يعترف بالإسلام ويعتقد ويصرح بأنه لا يصلح الحكم بالإسلام في هذا الزمان , فهذا لاشك بأنه كافر مرتد عن دينه قولا واحدا ودون خلاف بين مسلمين اثنين .

الخلاصة التشديد والتيسير لا ينبغي أن نقبح هؤلاء ونحسن هؤلاء إلا في حدود ما شرع الله . نعم قلت شيئا ؟ طيب نمشي . سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

نحن جئنا طامعين أن نراكم حتى نكسب من وقتكم كثيرا، لكننا خسرنا ما شاء الله وعلى الله العوض إن شاء الله في مناسبة أخرى. الله يحفظكم . السلام عليكم.

الشيخ : ... كما قال عليه الصلاة والسلام : **(تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض)** تتركت فيكم يا معشر الأصحاب أمرين هامين جدا كتاب الله وسنتي **(ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض)** أي لا يجوز التفريق بين كتاب الله وبين حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. بل يجب أن يستمر العمل بينهما حتى يوم البعث والنشور .

خلافا لما يدعيه بعض الناس اليوم وهذا من الانحراف الخطير. أنه نحن لا نتعرف على شيء غير القرآن. والذي

يقول هذا الكلام هو يخرج عن الإسلام شاء أم أبى , شعر أو لم يشعر لأن القرآن مما فيه قوله تبارك وتعالى: ((فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)) وقد اتفق علماء التفسير على أن الرد إلى الله في هذه الآية هو الرد إلى كتاب الله , والرسول الرد إلى سنته. فمن أبى الرجوع إلى السنة كفر بالقرآن فضلا عن السنة، لأنه إذا لم يؤمن إلا بالقرآن فكيف يفهم هذه الآية الكريمة : ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله**)) وهو كلامه ((**والرسول**)) وهو سنته.

وإلى أشياء وأشياء كثيرة كقوله تعالى : ((**ومن يطع الرسول فقد أطال الله**)) وعلى ذلك فالتعرف على السنة الصحيحة يكون عصمة للمسلم الملتزم بالشرع حقا، من أن يميل يمينا أو يسارا أو يكون من الفرق الضالة التي أخبر عنها الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح حين قال: (**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنين وسبعين فرقة. وستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا : يا رسول الله من هي؟**) أمر خطير جدا , واحدة من ثلاث وسبعين فرقة. هذه الواحدة هي الفرقة الناجية، والاثنين وسبعين فرقة هي الفرقة الهالكة. فيجب على المسلم أن يعرف إذا من هم الفرقة الناجية حتى يكون منها أو يقتدي بها ويخطوا خطاها. من هي ؟ لذلك توجهوا بهذا السؤال إلى الرسول عليه السلام (**فقال: هي الجماعة.**) له جوابان عليه الصلاة والسلام. (**هي الجماعة**) وأول من يتبادر إلى الذهن من هذه اللفظة، الجماعة.

هي الجماعة الأولى. وهي التي شهد لها الرسول صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا، في حديث : (**خير الناس قرني**) وليس خير القرون قرني , (**خير الناس قرني**) من هم إذا .؟ الصحابة , فإذا أول ما ينبغي أن يتبادر إلى الذهن حينما نسمع هذا الجواب المعصوم من النبي الكريم جوابا على ذاك السؤال الخطير. من هي هذه الفرقة الناجية يا رسول الله.؟ قال : (**هي الجماعة**) إذا هم الصحابة. ثم الذين يلونهم. كما في الحديث : (**خير الناس**) ثم الذين يلونهم.

وقد جاء تفسير هذه اللفظة. الجماعة في رواية أخرى. الا وهي قوله عليه السلام : (**هي ما أنا عليه وأصحابي**) لذلك نحن نقول من الناحية العلمية بالنسبة لوضعنا المعاصر اليوم : لا يكفي أن ندعي دعوة الحق فقط، وهي الكتاب والسنة. لا يكفي هذا , بل لابد أن نضم إلى ذلك ما كان عليه أصحاب الرسول عليه السلام. من أجل ذلك يكون المسلم واجبا عليه أن يعرف كل مسألة على ضوء ثلاثة أمور : الكتاب , السنة , الصحابة.

لأن هؤلاء الصحابة هم الذين تلقوا الكتاب والسنة من فم النبي صلى الله عليه وسلم غضا طريا، ثم تلقوه منه عليه السلام مطبقا عمليا , بينما نحن ما ندري إذا رفعنا هذه الواسطة بيننا وبين أصحاب الرسول عليه السلام ,

ما ندري كيف نفسر آية ما أو حديثا ما , ولكننا حيثما نعتمد في تفسير تلك الآية على الذين تلقوها من الرسول عليه السلام غضا طريا كما ذكرنا وطبقوه أيضا تطبيقا عمليا نكون على هدى من الله. ونكون من الفرقة الناجية.

وأكد هذا قوله عليه السلام ختاما لهذا الموضوع كما جاء في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه : (**وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب , وذرفت منها العيون , فقلنا : أوصنا يا رسول الله**) في بعض الروايات التي كنت قرأتها قديما قديما جدا في أول نشأتي العلمية , قالوا : يا رسول الله أوصنا وصية لا نحتاج إلى أحد بعدك أبدا قال عليه السلام: (**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن وليَّ عليكم عبد حبشي, وإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا**) وهذا الشاهد (**وإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا , فعليكم بسنتي وسنة الخفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضو عليها بالنواجذ , وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**). وفي الحديث الآخر : (**وكل ضلالة في النار**).

قوله عليه السلام : (**وإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا**) هذا خطاب موجه إلى الأصحاب (**من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا**). فيا ترى من سيكون بعده من القرون كقرننا هذا كيف سيكون الاختلاف.؟ أعظم وأعظم وأوسع وأخطر.

والمسألة السابقة لو سألت بعض من يظن , لا أقول : لو أنك سألت بعض أهل العلم. لكني أقول حقا لو أنك سألت بعض من يظن أنه من أعلم العلم : إذا دخلنا يا أستاذ يا فضيلة الشيخ المجلس . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . مجلسا فيه أشخاص خمسة عشرة ... ونحن نعلم أنه كما فعل صاحبنا الداخل آنفا. أنه من السنة المصافحة، فلو قلت له : نحن نعلم هذا ولكن هل من السنة أن نسلف كل من نصافحه في المجلس : السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم بعدد الحاضرين؟ فسوف يكون جوابه شوفيها , هذا جواب تقليدي , شوفيها . أما جوابنا نحن فيها أنه خلاف السنة , فإن كان ما يهمك خلاف السنة، استمر على قولك شو فيها إلى أن تبعث .

أما إذا كنت تعلم أنه خير الهدي هدى محمد صلى الله وعليه وسلم. وتعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مجلسا وفيه جمع ما يسلف كل واحد منهم السلام عليكم السلام عليكم , ولكن يلقي السلام على الجميع السلام عليكم.

وإذا تيسر له المصافحة أكمل السلام كما قال بعض الأصحاب الكرام : (**ما لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وصافحنا**) فإذا كنت تؤمن بأن خير الهدى هدى محمد فإذا علينا أن نلتزم سنة محمد صلى الله عليه

وسلم. نرجوا الله ونسأل الله أن يحيينا عليها وأن يميتنا عليها لنحشر مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة.

السائل : قبل أن تطلع من هذا الموضوع ظاهر الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يدخل مكانا أو إلى فسحة يلاقيها ... أنه ما كان يصافح الجميع. بدليل أن أول فسحة كان يجلس .؟

الشيخ : أنا كنت أرجو أن نتنبه لما في كلامي من الدقة , وممكن الآن نسمع الكلام , سمعنا آخر الكلام ...

رب معصية أورثت ذلا ورب طاعة أورثت استكبارا. يعني تنقلب بعض الحقائق أحيانا إلى نقيضها. إذا المعصية كان من آثارها التوبة والرجوع إلى الله والذل بين يديه تكون هذه نعمة المعصية. من حيث إيش؟ العاقبة. وعلى العكس من ذلك تماما , ورب طاعة أورثت صاحبها استكبارا عجبا , وهذا كما يزعمون بالنسبة زعمهم أن إبليس الرجيم كان من الملائكة، وهذا زعم مخالفة للقرآن الكريم. لأنه يصرح بقوله: ((**كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ**)). وهذا نقوله استطرادا وإلا سواء كن من الملائكة المقربين أو من الجن المؤمنين فهو فعلا كان مؤمنا ... قوله تعالى بعد قوله : ((**كان من الجن ففسق عن أمر ربه**)) لأن الفسوق هو الخروج عن الطاعة. وذلك مشتق من قول العرب فسقت الحية , أي خرجت من قميصها الذي تدثر به حينما تلتوي على نفسها في جحرها في أيام الشتاء. فإذا آن الأوان للخروج تفسق أي تخرج من هذا القميص .

المقصود فما الذي أخرج إبليس من أولئك الطائعين المؤمنين من الجن هو فسوقه عن أمر ربه تبارك وتعالى ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 265

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-265

محتويات الشريط :-

1 - الرد على من قال إن إبليس من الملائكة . (00:00:40)

2 - تعليق الشيخ على الحكمة الإنجيلية في أن عيسى عليه السلام قال لحواريه (إياكم ومدعي النبوة كذباً ، فقالوا : كيف نعرفهم .؟ فقال : من ثمارهم تعرفونهم) . (00:03:24)

3 - ثبت في بعض الأحاديث فضل قيام من قام من الليل كذا وكذا بآيات فهل يدخل في ذلك من قرأ من المصحف وما حكم صلاة التراويح بالمصحف.؟ (00:07:28)

4 - حديث الصحابي الذي ورد فيه أنه ركع دون الصف ، هل هو ركوع دون الصف أو إسراع.؟ (00:36:56)

5 - هل هناك حديث صحيح في أن سورة التكاثر تعدل ألف آية .؟ (00:44:19)

6 - كلام الشيخ علىنعمة الذاكِرَة المُعِينة على حفظ القرآن الكريم . (00:44:38)

7 - سئل الإمام أحمد " الرجل يلبس جاريته القرطف .؟ قال لا ... " ما معنى القرطف .؟ (00:52:20)

8 - وسئل أيضاً (يلبسها النعل الصرارة .؟ قال لا ....) ما معنى الصرارة .؟ (00:53:14)

9 - مالمراد بالثوب المعصفر .؟ وما حكم لبس الثياب ذات اللون الأحمر .؟ (00:54:58)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... بالنسبة زعمهم أن إبليس الرجيم كان من الملائكة، وهذا زعم مخالفة للقرآن الكريم. لأنه يصرح بقوله: ((**كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ**)). وهذا نقوله استطرادا وإلا سواء كن من الملائكة المقربين أو من الجن المؤمنين فهو فعلا كان مؤمنا ... قوله تعالى بعد قوله : ((**كان من الجن ففسق عن أمر ربه**)) لأن الفسوق هو الخروج عن الطاعة. وذلك مشتق من قول العرب فسقت الحية , أي خرجت من قميصها الذي تدثر به حينما تلتوي على نفسها في جحرها في أيام الشتاء. فإذا آن الأوان للخروج تفسق أي تخرج من هذا القميص .

المقصود فما الذي أخرج إبليس من أولئك الطائعين المؤمنين من الجن هو فسوقه عن أمر ربه تبارك وتعالى .

فالذي أردت بهذه الكلمة أن نلفت نظر أخونا منير أنه هذا الخطأ منه كان بركته المحاضرة كلها. بضحك الشيخ رحمه الله. ولا نعتبرها ما يفهم أنه هذه معصية ، لكن نحن نقول أنه : رب معصية أورثت ذلا , لكن هذه ليست معصية إنما هو عادة , وجد الناس خاصة الناس يلي يضنوا أنفسهم أنهم جماعة إسلامية ولهم تقاليد خاصة قائمة على أذواقهم وليس على سنة نبيهم ، فرآهم يفعلون هكذا ففعل مثلهم , وليس هذا كالجماعة الأولى الذين ضربنا صفحا عن الحديث عنهم لأن فسوقهم وخروجهم عن الدين واضح جدا. ولذلك فنقول أنه هذا الخطأ الصغير هذا نتج منه خير كبير والحمد لله.

الشيخ : نعم يا أبو عدنان.

السائل : عندما أوردت الحديث الذي ذكرت فيه عدد الفرق يلي ستكون من المسلمين ، التي هي ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة , وذكرت أنت ما هي هذه الفرقة طبعا حسب ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم. تبادر لذهني وأنت تشرح أن أقول عدد لي الفرق الغير ماشية. بعدين قلت أنا إذا نحن مش بحاجة لها لأنه أخذنا وصف الفرقة الناجية. وهذه الفرق الأخرى لازم يعرفوا من مخالفتهم للفرقة الناجية ، أصبحنا مش بحاجة لنعددهم , كنت بدي أقول لك عدد لي بعدين قلت خلص عرفنا الفرقة الناجية.

الشيخ : أحسنت.

السائل : والباقي لسنا بحاجة لنعدد ، لا ثلاث وسبعين فرقة ولا نحزر هل وصلوا ستين وصلوا خمسين ... .

الشيخ : هذا يذكرني بحكمة إنجيلية . وتعرفوا أن الإنجيل كتاب من الكتب المقدسة كما يقولون اليوم ، والتي أنزلها الله عز وجل على عيسى عليه السلام.

السائل : كما يزعمون.

الشيخ : لا مش كما يزعمون , استغفر ربك. هذا حق ولكن الذي ينبغي أن يقال. لكنهم حرفوه وغيروه وبدلوه , أما النزول فهذه حقيقة.

السائل : أستغفر الله .

الشيخ : والذي أردت أن أصل إليه أنه مع هذا التغير. فقد بقيت فيه أشياء وأشياء نافعة , من ذلك أن عيسى عليه السلام ، وعظ يوما الحواريين كما هي عادته. والإنجيل في الحقيقة على ما وصل إلينا ، أكثره مواعظ ونصائح , فمن هذه النصائح أنه حذرهم بعد أن أخبرهم بمجيء أنبياء , ويأتي هؤلاء الأنبياء هم أنبياء كذبة. لكن يأتي خاتم الأنبياء وهو محمد بن عبد الله وهو خاتم الأنبياء ، فإياكم ومدعي النبوة كذبا ، فقالوا له : كيف

نعرفهم.؟ هنا الشاهد في جواب عيسى عليه السلام. من ثمارهم تعرفونهم. من ثمارهم تعرفونهم أنه يأتي يسميهم له ويصفهم له بأعيانهم. هذه شغلة لا يمكن حصرها. لكن من ثمارهم تعرفونهم. أي من كذبهم ودجلهم على الناس. ومحاولة التسلط على أموالهم ، بل وفي كثير من الأحيان على أعراض نساءهم. فمن ثمارهم تعرفونهم. فاجتنبوهم ولا تؤمنوا إلا بالنبي الصادق وهو أحمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وعلى الأنبياء جميعا.

السائل : بس هذه ما أظن شطبوها من المكتوبة عندهم ... .

الشيخ : هو ما أدري الحقيقة لكن هذا يروى عن الإنجيل أما هل هو موجود.؟ أنا كنت قرأت طبعا قديما التوراة والإنجيل لكن قرأته مرة واحدة للاطلاع ، ففي ذهني بعض الأشياء , وأكثرها ذهبت مع الرياح. أما هذا يذكر في كتبنا على أنه من مواعظ عيسى عليه السلام للحواريين. نعم.

السائل : شيخنا هنا في كتاب صحيح الترغيب والترهيب جزاك الله خيرا على ما فيه من خير ... في الترغيب في قيام الليل في هذا الحديث: (**من قرأ عشر آيات في ليلة كتب له قنطار من الأجر**) في لفظ آخر : (**من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين**) في حديث آخر بعد ما ذكر : (**من حافظ على هذه الصلوات المكتوبات لم يكن من الغافلين ، ومن قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين** ...)

الشيخ : اللفظ الأول الصلوات تقول ؟

السائل : نعم الصلوات ... .

الشيخ : من حافظ على هذه الصلوات .

السائل : (**من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبة**).

الشيخ : أي نعم.

السائل : (**لم يكن من الغافلين. ومن قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين ، أو كتب من القانتين**) في حديث آخر : (**من صلى في ليلة مائة آية لمن يكتب من الغافلين ، ومن صلى في ليلة مائتين آية كتب من القانتين المخلصين**) هنا في بعض الأحاديث من قرأ ومن قام , فهل كلمة : (**من قام**) يعني صلى .؟

الشيخ : قام في الليل وصلى وقرأ هذه الآيات.

السائل : قام فصلى وقرأ هذا العدد من الآيات. ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب شيخنا لو قلنا الآن على العدد هذا ما هو حافظ الإنسان. ما هو حافظ الرقم هذا , وقام وفتح المصحف وقرأ من المصحف على قول بعض من قال بهذا , وهو في بيته يعني ليس بين الناس ما عنده استطاعة للحفظ بهذا العدد هذا , يقوم هو وزوجته ممكن.؟

الشيخ : تقصد بقولك ممكن يعني يشرع أو لا.؟

السائل : أي نعم , هل يجوز .

الشيخ : أو أظن أنك تقصد غير هذا , طبعا يشرع , يشرع على نصف ذلك يشرع بعشر آيات مهما قرأ فله بكل حرف عشر حسنات , هذه ما فيها إشكال يعني ، لكن أنا ظننت تريد تسئل أنه هل هو من القانتين هل هو كذا إلى آخره , نقول الذي يأخذ الأجر هذا بتمامه إنما هو إيش؟ الذي يقوم بهذه الآيات كما جاء في النص يعني , أما إذا قرأ ولم يقم فله حظ من ذلك ، أما شرعية فواجدة بلا شك ولا إشكال لكن له حظ من ذلك الأجر. وليس تمام الأجر.

السائل : طيب شيخنا نحن نريد أن نحظى بهذا الأجر الذي بهذا الرقم يلي هو مائتي آية. وفتحنا المصحف وقرأنا منه , فهل نحصل على هذا الأجر ، لأنه مرة أنت ذكرت لنا بالنسبة للقراءة من المصحف تكلمت كلام طويل عليه.

الشيخ : معليش إذا كان النص قرأ يحصل ، أما إذا كان النص قام فلابد ما يصلي ويقرأ هذه الآيات حتى يكتب له ذلك الأجر.

السائل : طيب بدنا نقرأ من المصحف شيخنا.

الشيخ : انتهي الجواب عن هذا , له أجر لكن ليس هذا الأجر الذي جاء مقيدا بمن قام.

السائل : هو يقصد قرأ من المصحف أثناء الصلاة ؟

الشيخ : لا ما يقصد قرأ أثناء الصلاة.

السائل : شيخنا جزاك اللخ خيرا نحن الآن السؤالي ثاني.

الشيخ : معليش هو جارك يقول تقصد كذا ، أنا أقول له لا . هل توافق معي ؟

السائل : لا أوافق على قصده.

الشيخ : عجيب. طيب الذي فهمته شو ؟

السائل : يجوز مني .

الشيخ : لا معليش هات شوف.

السائل : الآن أنا أقول بدي أحصل على هذا الأجر وأكون من المخلصين في هذا الأجر فأريد أن أفتح المصحف وأقرأ منه في قيامي في صلاتي.

الشيخ : هيك صار السؤال واضح جدا. أنت ما قلت إنه يريد أن يقرأ من الصحف في قيامه. لا ما يحصل الأجر. لأنه نحن نقول بالنسبة للدين يؤمون الناس في التراويح ويقرءون لهم من المصحف هذا أمر غير مشروع , وإن كان فيه اختلاف بين العلماء قديما وحديثا ، لكنه غير مشروع ، لأن ذلك يؤدي إلى عدم الاهتمام أقل ما يقال بالعناية بالقرآن وبحفظه كما ذكرنا في بعض المناسبات قوله عليه السلام : (**اقرؤوا هذا القرآن وتعاهدوه وتغنوا به , فوالذي نفسه محمد بيده إنه أشد تفلتا من صدور الرجال من الإبل من عقلها**) فإذا قلنا للناس عموما ، ولأئمة المساجد خصوصا ، إنه أقرؤوا من القرآن من المصحف في صلاة القيام. سواء تراويح في رمضان ، أو في غير رمضان , معناه ركنوا إلى القراءة من المصحف مباشرة , وتعطلت الهمة التي كانت تحفزهم وتدفعهم للعناية بأيش ؟ بحفظ القرآن. فلو كان هذا التفسير ما شيء هنا. حينئذ نحن نرجع عن رأينا السابق الذي نتقول فيه أنه مكروه أن يقرأ الإمام من المصحف. ولكان هذا منتشرا في زمن السلف الصالح ، الذي نقول مؤكدين مرارا وتكرارا بأنه خير الناس.

السائل : طيب معناه أكرر الذي أنا حافظه ... .

الشيخ : تكرر ؟

السائل : أينعم حتى أحضى بمائة آية.

الشيخ : لا. هذا أخوك ذاك , لأنه هذا معناها ركنت أنت إلى التكرار وما اعتنيت بالحفظ , نحن نقول ما قلنا هو لدفع الناس للعناية بحفظ القرآن ، لكن هذا أخيرا لا نستطيع أن نجعل الناس كل الناس في مثابة واحدة من حيث الحرص والعناية بالأمور المستحبة. الناس طبقات. فأنتم تعرفوا الأعرابي الذي قال : والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص .

فالناس نكتفي منهم بأن يحافظوا على الفرائض. ناس أحسن منهم يضمون إليها نحافظ على السنن الرواتب. ناس يضيفون إلى ذلك المحافظة على النوافل. ناس يحفظوا عشر آيات , ناس مئة آية ناس مائتين إلى آخره. فالناس درجات وطبقات. فمن شاء أن يكون من خير الناس فعليه أن يطبق قول أحدهم :

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح.

أما أن نأتي بصورة نحن نريد أن نكون مثل فلان ، ونعمل عمل غيره. هذا ما يكون. واضح ؟

السائل : طيب ممكن الإنسان في حفظ مائتين آية ، لكن يعني ... الآن سؤال جديد , حافظ مئتين آية , قرأهم

الليلة وقرأهم الليلة الثانية والثالثة فهل يحصل على الأجر الثابت فيها ، أم يكون نفس الشيء ؟

الشيخ : قرأهم غيبا ؟

السائل : نعم غيبا نفس الآيات. يعني المائتين آية حافظينهم ولله الحمد. قرأنا الليلة مائتين آية وهم نفسهم في الليلة الثانية والثالثة .

الشيخ : ما في مانع . أينعم.

السائل : ما في مانع. طيب يعني شيخنا نفس السؤال يقول الصافات مثلا آياتها قصيرة يعني مائة وثلاث وثمانون آية الصفات , طيب قرأها ... .

الشيخ : على كل حال تعرف أنت المسلم يكون بعيد ... مثلا قرأ مائتين أية. ويأتي ويتقصد أن يحفظ من المائتين آية يلي يتساوى بالنسبة لآيات أخرى مائة آية. لأنه هذا يكون إيش؟ عم يحتال , لكن إذا جاءت بصورة طبيعية غير مقصودة. أنه هو حافظ من القرآن هذه المائتين آية منها هذه السور التي آياتها قصيرة ، وقرأها يصدق عليه الحديث , لكن الدافع له على أن يختار مائتين آية هو أنه يحضي حتى ما يتعب حاله ومخه ، ولا يجهد نفسه للمحافظة على هذه الآيات ما ينساها. يأتي ويختار هذه الآيات القصيدة. يعني كما يقال في بعض الكلمات . علو الهمة من الإيمان. فهو ما لازم ينزل نفسه إلى الحضيض. ويقول أنا من أجل أن أكسب فضيلة قراءة مائتين أية راح أحفظ هذه السورة لأنه آياتها قصيرة , ففي فرق بين إنسان حفظها ، ثم سمع هذا الحديث فعمل به , وبين إنسان سمع هذا الحديث وراح تقصد قراءتها , حفظ تلك الآيات القصيرة. أظن وضح المعنى ؟

السائل : أقول فيه همة لحفظ هذه القصيرة .

الشيخ : همة عن همة تختلف بلا شك.

السائل : عندما يذكر في الحديث أنه مائتين آية ، يكون على سبيل التحديد والحصر مائتين يعني مائتين , مثلا فيه أحاديث للرسول اللهم صلي عليه يقول فيه : **(إني أستغفر الله في اليوم سبعين مرة)** مثلا هذه مثل هذه ، يعني مثلا هي تحديد ؟ لأنه كأني سمعت مرة. أن السبعين مرة ليست تحديد ولا حصر.

الشيخ : الذي سمعته صحيح , لكن عرفت شيئا وفاتت عنك أشياء. في اللغة العربية إذا قال إنسان عندي سبعين دينار. سبعين شجرة وكانوا تسعة وستون يكون كذاب. إذا كانوا واحد وسبعين ، خمس وسبعين مائة ألف يكون صادق , أي العلماء يقولون العدد لا مفهوم له ، يقصدوا هذا الذي شرحته آنفا. لا مفهوم له بالنسبة للأكثر وليس بالنسبة للأقل. واضح ؟

السائل : واضح.

الشيخ : فمن قال إني لأستغفر الله في كل يوم سبعين مرة. وكان لا يستغفر إلا تسعة وستين ، ما يكون طبق الحديث ، لكني لو استغفر وطلع العدد واحد وسبعين فقد استغفر سبعين. طبعا هذا يأخذ بحث ثاني هل يجوز أو لا .؟ نقول إذا كان المقصود من الحديث التحديد ، فالزائد أخ الناقص ، وإذا عرفنا هذه القاعدة يسهل علينا التوفيق بين كثير من الأحاديث التي يبدوا بينها التعارض. من أشهرها والتي قل ما يوجد طالب علم لم يسمع بها قوله عليه السلام : **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة)** وفي رواية أخرى : **(بسبع وعشرين درجة)**. فما فيه اختلاف بين الخمسة والعشرين والسبع والعشرين لأنه السبعة والعشرين داخلين تحتهم الخمس والعشرين. لو لم يأتي رواية السبعة وعشرين ما جاز لنا أن نزيد في الفضل على ما جاء في الحديث الأول خمسة وعشرين. فالعدد لا مفهوم له ، فإذا ثبت أكثر من العدد في عبارة أخرى ، ما في منافاة ، لكن من يريد أن ينفذ النص فيجب أن يحافظ على العدد ، لأنه ما يجوز يقول أن العدد لا مفهوم له بالنسبة للأقل وإنما بالنسبة للأكثر. واضح.؟

السائل : الله يجزيك الخير.

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : شيخ بالنسبة لسؤال المسبوق الذي وجد النبي صلى الله عليه وسلم راكع والجماعة راكعين وركع إلى آخر الحديث , كلمة : **(لا تعد)** أو : **(لا تعدوا)** قراءة مفهوم هذه : لا تعدوا إلى الركوع دون الصف ، أو لا تعد إلى الركوع دون الصف , فهذا المفهوم لا تعد للركوع دون الصف ... .

الشيخ : كيف . كيف ؟

السائل : يعني لا تعد إلى الركوع دون الصف مرة أخرى. ينافي المفهوم أنه يجوز أنه الواحد يركع دون الصف. فيعني كيف التوفيق بين المفهومين ، طبعا هو الحديث نصه يحتمل أن يكون هذا ويحتمل هذا.

الشيخ : وهذاك.؟

السائل : طبعا يحتمل المفهومين .

الشيخ : الثاني يحتمل المفهومين.؟

السائل : لا هو النص يعني لا تعد أو لا تعدوا.

الشيخ : فهمناه هذا , الحديث الثاني ؟

السائل : هو نفس الحديث و هو الحديث واحد بس أنا مفهومي أنه سبق أن سمعت شرح أنه جائز الواحد يركع دون الصف من أجل أن يلحق الجماعة. الشيخ ابن باز يقول لا هذا شرحه إنه لا تعد مرة أخرى للركوع دون

الصف , يعني إذا تركع نتكع مع الصف.

الشيخ : طيب إذا يكفيك من سؤالك هذا الكلام ماشيء.؟

السائل : ماشي.

الشيخ : طيب نحن نقول هل في هذا الحديث ولو في بعض رواياته ، أن الرجل ركع دون الصف.؟ أم في الحديث ولو في بعض رواياته أن الرجل أسرع ، وأن الرسول لما سأله لماذا أسرعت قال لإدراك الركعة. فقال له : **(زادك الله حرصا ولا تعد)** ماشي الكلام إلى هنا.؟

السائل : ماشي.

الشيخ : طيب. فنقول لو كان في بعض روايات الحديث أنه ركع دون الصف ، حينئذ يمكن حمل الحديث على معنى لا تعد إلى الركوع دون الصف ، ولا يهمنا بعد ذلك بالنسبة لهذه النقطة بالذات أنه هي الرواية : **(لا تعد أو لا تعدوا)** لأن كلمة لا تعدوا إن صحة أو حفظه في الحديث فهي معناها مفهوم من سبب قوله عليه السلام : **(زادك الله حرصا. ولا تعد)** لأنه هو ركض ، واضح.؟ لكن بحثنا الآن ليس في الركض وبخاصة أن هذا الركض ما في خلاف في عدم شرعيته , إنما بحثنا الآن أن نحمل الرواية المشهورة في البخاري وغيره. **(لا تعد)** أي إلى الركوع دون الصف. مش لا تعد إلى الركض. ماشي.؟ طيب. لو كان في الحديث أن الرجل ركع دون الصف حينئذ يصح هذا التفسير لا تعد إلى الركوع دون الصف. لكن الركوع دون الصف مش مذكور في شيء من طرق الحديث إطلاقا. واضح إلى هنا .؟

ثانيا : الرجل لو كان بده يركع دون الصف ما ركض. وهذا أمر مشاهد من كل الناس أنه الواحد ليش يركض.؟ من أجل أن يلحق الأمام في الركوع في الصف. فهو لو كان بده يركع دون الصف ما ركض. يساوي هو مثل ما نساوي نحن. نركع في آخر المسجد وندب حتى ندرك الإمام حيثما كان. فإذا في عندنا ملاحظتان إذا نظر إليهما بعين الاعتبار لم يجز حمل الحديث على ذاك المعنى الذي تقول أنك سمعته من فلان , أي لا تعد إلى الركوع دون الصف .

عندنا شيئين يمنعاننا من تفسير الحديث أو حمل الحديث على النهي عن الركوع دون الصف ، الأمر الأول : أنه لا يوجد فيه شيء من روايات الأحاديث أنه ركع دون الصف , والشيء الثاني : أنه هو أنكر الرسول عليه لأنه ركض ، وما يركض إذا هو يريد أن يركع دون الصف ، وإنما يريد أن ينضم إلى الصف .

وفي الختام هذا الحديث تأكيد للأدب الذي تحدث به الرسول – عليه السلام – في الحديث المعروف من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **(إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار**

ولا تأتوها وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) هذا الحديث تأكيد لحديثك ، وهو من حديث أبي بكرة الثقفي حينما دخل المسجد ووجد الرسول – عليه السلام – راكعًا فأسرع وسمع الرسول – صلى الله عليه وسلم – صوت قدميه وهو يُسرع فلما صلى سأل ، قال : أنا يا رسول الله ، وذكر أنه أراد أن يدرك الرسول وهو راكع ، قال له : **(زادك الله حرصًا ولا تعد)** .

بهذا ينتهي الجواب عن تفسير الحديث بذاك التفسير ، ولكن ينبغي أن نعلم أن الذين يدخلون في المساجد اليوم من أهل الحديث ويجدون الإمام راكعًا ، فيركعون هم حيث كانوا ويشاركون الإمام في ركوعه ، ثم يدبون حتى ينضموا إلى الصف ، هذا ليس اجتهادًا منهم وإنما هو بنصٍ , وأنا ظننت أنك لما ذكرت هذا الفعل أنك تشير إلى الحديث الثاني , ولذلك إن كنت تذكر قلت لك هذا مفهوم الحديث الأول , ومفهوم الثاني .؟ إذًا فلنحضر في أذهاننا أن هناك حديثًا صريحًا في الموضوع ، من السنة من حديث عبد الله بن الزبير – رضي الله عنه – : **(من السنة إذا دخل الرجل المسجد فوجد الإمام راكعًا أن يركع حيث هو ، ثم يدب ويمشي إلى الصف)** هذا الحديث صريح فيما نفعله نحن اليوم , وحينئذٍ فلا يجوز بوجهٍ من الوجوه أن نحمل حديث أبي بكرة الثقفي على ما يعارض حديث ابن الزبير ؛ لأن القاعدة عند العلماء التوفيق بين الأحاديث والجمع بينها ، وليس ضرب بعضها ببعض ، لاسيما وقد بينا آنفًا أن حديث أبي بكرة ليس فيه أن الرجل ركع دون الصف حتى يحمل عليه ، وإنما هو محمول على الركض .

ولو جاز لي أن أقول ظنًا لقلت أن من حكمة حديث ابن الزبير هذه الحكمة نتجت من ذلك الخطأ , أي أن الله – عزَّ وجلّ – يوحي إلى نبيه أن هذا الذي فعله أبو بكرة الثقفي ممكن ان يتكرر ممن دونه من الناس فقهًا وعلمًا ممن يأتون بعد القرون المشهود لها بالخيرية – كما ذكرنا آنفًا – فإذًا الحكمة الإلهية والرأفة بالناس تقتضي أن يقال لهم لا تجهدوا أنفسكم , لا تجهدوا لا تتعبوا أنفسكم بالركض وتلتهجوا لأجل إدراك الإمام راكعًا ، فقد يسرنا لكم الأمر اركعوا حيث أنتم ثم دبوا ، وبخاصة أننا نشاهد كثير من الناس أنهم بسبب إدراك ركعة من أربع ركعات يبطلون الأربع ركعات ، حيثي يقول أحدهم الله أكبر ، هذه تكبيرة الانتقال من القيام إلى الركوع فأضاعوا بذلك تكبيرة الإحرام , وعليهم أن يقولوا الله أكبر ، الله أكبر ؛ بس أين النفس المطمئنة ؟! وهو خايف تروح عليه ركعة ، ولذلك ... وإيش؟ يروحوا عليه الأربع .

السائل : لو قصد في ذاته تكبيرة الإحرام ، شاهدنا في كثير من المساجد عملية الركوع يعني ما أجد أحدا يكبر تكبيرتان إلا ما ندر كله تكبيرة واحدة ، أنا أظن أن هذا الذي يكبر على فرض أنه كبر تكبيرة الإحرام .

السائل : لأنه هو واقف ، لو كبرها وهو واقف تكون للإحرام .

السائل : لو كبرها وهو يعني ... .

الشيخ : أبو عدنان جاي على باله يخطئ .

السائل : فلو كبر هذه التكبيرة تجزئ.؟

الشيخ : بس أنت لما تقول أنه لو قصد بهذه التكبيرة تجزئ أم لا تجزئ.؟ ما صفة هذه التكبيرة.؟ هذا رد على أبو عدنان ، لا أبو عدنان لازم يملك أعصابه ، أبو عدنان لازم يملك أعصابه ، ويكون مستمع كالآخرين . آه ، شو صفة هذه التكبيرة حتى نجيب عن سؤالك , والجواب إن كان كبر قائمًا ثم ركع صحة صلاته ، لكن ضيع الواجب , وإن كان كبر - كما قلنا آنفًا - وهو يركع ، قد أتى بالواجب وضيع الركن وضيع الصلاة كلها ، وهذا هو واقع الناس اليوم ، ولذلك أبو منير هنا لا يكفي أن نقول إذا كان قصده ؛ لأنه إذا كان القصد بنية طيبة لكن العمل فاسد ما يشفع القصد الحسن للعمل الفاسد ، واضح أظن.؟

السائل : من شان الحديث الذي ذكره أبو عبد الله أنه فيه من الأحاديث الذي عددهم فيه : (**من قرأ وقام بمئة آية كتب من القانتين**) ... طيب أنت ليش تعبت حالك اقرأ مائة آية من ... .

الشيخ : الله يسامحك ، الله يسامحك يا أبو عدنان ، تقول له ليش تتعب حالك؟ ! - يضحك الشيخ الألباني رحمه الله والطلبة - الله يهديك يا أبو عدنان ، شلون يتعب حاله ، كمان قل له يقرأ عشر آيات ، ليش يتعب حاله بالمئة؟!

أبو عدنان : لا هو يقول لك صعب عليَّ أقرأ من السور الصغار ، يقرأ مائة من البقرة ومائة من النساء .

الشيخ : مش حافظ هؤلاء حافظهم .

أبو عدنان : بدل المائتين هذه المئة أهون له .

الشيخ : هؤلاء الذي حافظهم .

أبو عدنان : أنت تشددت على المائتين وما رحت على المائة آية يا أبو عبد الله .

أبو عبد الله : أنا مش على المائتين بدي أنا بدي الألف وإلا المئة والألف مقدور عليهم . الألف التي نحن بصددها .

أبو عدنان : طيب ، خلينا نكمل السؤال نفسه ، لو فرضنا أنه حاول هو يقرأ من عدة أماكن حتى ينال ... لو أخطأ أو مثل ما حصل معنا في السنة الماضية في رمضان ، كنا أو بعضنا كان يقرأ من القرآن في صلاة التراويح ، يعني يضع القرآن أمامه ويقرأ في صلاة قيام الليل أو التراويح ؛ فأيهما أفضل.؟ هذه القراءة أو أنه لو قرأ وأخطأ

في كم آية ، أو حتى فشق عن آية أو آيتين وكمل ، أي القراءة أفضل .؟

الشيخ : أظن سبق الجواب ، إذا عرفنا أن القراءة من القرآن من المصحف مكروه ، فلا شك أن الذي يقرأ من حافظته ولو أخطأ فهذا أفضل ؛ لأن الرسول الذي هو أُنزل عليه القرآن وهو أحفظ الناس للقرآن في بعض الصلوات أخطأ ، وبعدين بعد ما صلى قال : (**أليس فيكم أُبي ؟**) قال : نعم يا رسول الله ، قال : (**فما منعك أن تفتح عليَّ ؟**) فإذًا هذا خطأ مغتفر .

السائل : شيخنا لاحظت بين قوسين تقريبًا (**من قرأ عشر آيات في ليلة كتب له قنطار من الأجر**) حاط بين قوسين ، حاط رقم واحد ، تحت قلت سقطت من الأصل واستدركتها من مجمع البحرين ، هذا شغلك هذا الكلام .؟

الشيخ : أينعم ، اللفظة المحطوطة بين المعكوفتين.؟

السائل : آه .

الشيخ : شو هي؟

السائل : من الأجر .

الشيخ : من الأجر ، كلمة من الأجر ما هي واردة في كتاب الفتح الكبير ، هذا شو هو.؟ صحيح الترغيب والترهيب , مش واردة في الترغيب ، لكن الترغيب عازي الحديث لمن.؟ للطبراني .

السائل : أينعم .

الشيخ : ها للطبراني ، فنحن على القاعدة التي نجري عليها في كل تحقيقنا إلى ما شاء الله : من ورد البحر استقل السواقيا .

فنحن نرجع للمصدر يلي عزاه المنذري له ، وهو الطبراني , ووجدنا في الطبراني هذه الزيادة : (**من الأجر**) فأضفناها على الترغيب ؛ لأنه الترغيب عزى الحديث بدون زيادة لمن.؟ للطبراني ، الطبراني رواه بهذه الزيادة , فنحن استجزنا أن نظم هذه الزيادة إلى كتاب الترغيب ، يلي جعلناه قسمين صحيح الترغيب وضعيف الترغيب ، ولكن لكي يكون القارئ على بيّنة وعلى بصيرة فلربما رجع للترغيب وما وجد هذه الزيادة ، فيقول هذه الزيادة الشيخ من أين محوشها.؟ جايبها من بيت أبوه ! لا ، نحن رأسًا بنحط تعليق بعد ما حطينا الزيادة بين معكوفتين مصطلح عليهما في العصر الحاضر ، وفي الحاشية هناك في التعليق بنقول أنه هذه الريادة سقطت من الأصل أي من الترغيب ، واستدركناها من الطبراني .

السائل : هنا المعنى شيخنا في نفس الحديث جزاك الله خيرا قلت : كما قلت في الحديث : (**اقرأ وارتق وارقى**)

أن هذه تدل على الحفظ غيب ، جاي في نفس هذا الحديث عن اللفظة , نبدأ من أول الحديث لأنه فيه شغلة بدنا نسأل عنها : (**من قرأ عشر آيات في ليلة كتب له قنطار من الأجر ، والقنطار خير من الدنيا وما فيها**).

الشيخ : الله أكبر .

السائل : (**فإذا كان يوم القيامة يقول ربك – عزَّ وجلّ – : اقرأ وارتق بكل آية درجة , حتى ينتهي إلى آخر آية معه ، يقول الله – عزَّ وجلّ – للعبد : اقبض**) بدنا نعرف المعنى هنا (**اقبض فيقول العبد بيده يا رب أنت أعلم ، يقول بهذه الخلد وبهذه النعمة**) شو معنى الأخير هذا .؟

الشيخ : (**اقبض**) يعني الدرجات التي تستحقها بسبب قراءتك للآيات .

السائل : وهؤلاء عشرة وش حال الألف ؟

الشيخ : معلوم .

السائل : فيه ألف وفيه مائة وفيه مائتين ، ويقول الأخ فيه عشرة – جزاك الله خير شيخ –

سائل آخر : يلي شرحهم أبو عبد الرحمن يقول تقرأ من عدة أماكن وليش تتغلب مائتين في محلين مائة مائة توزعهم كل المصحف ، من هنا مائة وهنا مائة وبعدين إذا خلصت تصير تحفظ مئتين ماتين .

الشيخ : معليش رأي مبارك ، بس بقا يُسأل : هل يستطيع الإنسان الذي يقرأ من هنا وهنا يحصيها مائة.؟

السائل : نحن جمعناها يا شيخ قبل أن نبدأ بالصلاة .

الشيخ : لكن هذه صارت بده حفظ من نوعية ثانية ، يعني بدك تحفظ من السورة عشرة ، ومن السورة هذه خمسة ، ومن السورة هذه عشرين ، والله هذه صارت بدها حافظة خاصة , فأحسن من الحافظة هذه احفظ من نفس المصحف ما تيسر .

السائل : يقول الحافظ من سورة تبارك إلى آخر القرآن ألف آية .

الشيخ : ألف آية .

السائل : سورة التكاثر مش تعدل ألف آية .؟

الشيخ : كيف.؟

السائل : سورة التكاثر هل تعدل ألف آية.؟

الشيخ : سورة التكاثر ألف آية أو تعدل ألف آية.؟ يعني تسأل أنه هل هناك حديث بهذ.ا؟ لا .

الشيخ : هو الحفظ يا أبو عدنان الحقيقة يحتاج إلى توفر أسباب للإنسان منها الذاكرة القوية ، الحافظة اللاقطة كالمغنطيس ، بعض الناس ربنا - عزَّ وجلّ - منعم عليهم بحافظة تشبه المغناطيس ، والمثال كنت ذكرته لكم إياه ، في أول الإسلام فرضت الصلاة الصلوات الخمس ، لكن لم تشرع مع الصلوات الخمس صلاة الجماعة ، شرعت قبل هجرة الرسول - عليه السلام - من مكة إلى المدينة ، وفي برهة إقامة الرسول - عليه السلام - في مكة ، كان الذين أسلموا في المدينة وربما في بلاد أخرى يفدون على النبي - صلى الله عليه وسلم - ليتلقوا منه الأحكام الشرعية التي تنزل على النبي - صلى الله عليه وسلم - تباعا , فذهب وفد من الأنصار في المدينة المنورة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في مكة , فرجعوا ومعهم حكم جديد ، وهو صلاة الجماعة وأنه يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، يقول راوي هذا الحديث واسمه عمرو بن أبي سلمة على ما أظن ، يقول : فنظروا فلم يجدوا أقرأ مني ، وهو ابن سبع أو تسع سنين لا أكثر ، هكذا الرواية جاءت ، إما هو ابن سبع وإما بالكثير ابن تسع ، لماذا.؟ قال هو عن نفسه : كنت كلما جاء وفد من طرف الرسول - عليه السلام - من مكة أسألهم ماذا أُنزل عليه من القرآن.؟ فأحفظه ، كل ما جاء وفد يسألهم فيحفظ ، فلما جاء الوفد الأخير وفيهم والده ، قال : نظروا فلم يجدوا أقرأ مني ، فقدموني أصلي بهم إمامًا ، لماذا.؟ لأنهم سمعوا الرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول : (**يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله**) فإذًا هنا ما في سن ، ما في صلاح ، تقوى ، كذا كما يشترط البعض ، هذه الشروط يجب أن نعرف جيدًا أنها شروط كمال ، وليست شروط صحة ، يعني عندك مسجدين يمين ويسار ، هذا المسجد الأيمن فيه إمام مبتدع ، هذا المسجد الأيسر فيه إمام سنة ، صلي هنا ولا تصلي هناك ، والله هذا بعيد شوي عني أو ما فضيت فصليت هنا ، تصح صلاتي .؟ نعم ، تصح صلاتك ؛ لأنه ليس شرطا أن يكون إمامك هو النبي ، هو الرسول ، هو الصحابي ، هو التقي ، هو الورع ؛ وإنما يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله عند الاختلاف ، فقدموا عمرو هذا فصلى بهم .

السائل : ذكرتني بسؤال .

الشيخ : لس ، صلى بهم ، ما كاد الرجل يُسلم إلا سمعوا صوتًا من وراء الصفوف من امرأة تقول : " ألا تسترون عنا است إمامكم ؟! " يعني دبره - يضحك الشيخ - قال : لأنه كان لابس شملة أو إزار .

السائل : قصير .

الشيخ : مش قضية قصير ، من يلي نحن نسميه جنفيص ، الله أعلم شو بتسموه أنتم هنا.؟ الغليظ يعني يلي ما هو لين ، يعني لما يسجد شو بتعمل؟ تعمل هيك - يضحك شيخ السنة رحمه الله والطلبة - فالظاهر أن أحد

النساء وقعت عينها على عورة الولد هذا ، فنادت بأعلى صوتها ألا تسترون عنا است إمامكم وهو طفل صغير ، حتى نتأكد من صباه ، قال : فاشتروا لي شملة ، فما فرحت بشيء فرحي بمثلها – يضحك الشيخ رحمه الله – .

السائل : كمان هو الذي يروي الحديث .

الشيخ : هو راوي الحديث ، الشاهد أنه من يؤتى مثل هذه الحافظة يتيسر له إيش.؟ حفظ القرآن ، هذا سبب لكن ليس هو كل السبب ، ما تستطيع تتصور وضعك أنت ، بل وضعي أنا يوم كنت ساعاتي وقيس نحن نجار أو حداد على أنفسنا ؛ لأنه هذا غير أنت وأنا ، أنا مثلاً يومئذٍ كنت وأنا وراء الطاولة في الدكان ، أحط المصحف ...واحفظ قدر ما أستطيع , مع أني لم أوت حافظة تذكر ، فكنت أحفظ ما شاء الله ، لكن كل ما تعمقت بالعلم وبالحديث ما بقي عندي إلا الشيء القليل من الحفظ الذي كنت حفظته ، أعني بهذا الكلام كله أن حفظ القرآن يحتاج إذا إلى شيئين أساسيين : الشيء الأول : الحافظة القوية ، الشيء الثاني : الفراغ ، الفراغ الذي يمكن الإنسان من أن يحفظ , كما ضرب مثال أبو عدنان الله يجزيه خير بنفسه ، ومثال بسيط من طرفي أنا وما أستمررت على ذلك – مع الأسف – فلذلك ما نستطيع أن نقول لكل إنسان احفظ لك مئتين آية ، هذا ليس ميسر إلا للقليل ، فهنيئًا لحفظة كلام الله – عزَّ وجلّ – ولكن بشرط أن يكون القصد من وراء ذلك هو ابتغاء وجه الله ، وإلا ذهبت أتعابهم هباءً منثورا .

الشيخ : شو عندك أنت حامل الورقة سؤال واحد أم أكثر؟

السائل : في أسئلة وردت من النساء يسألوا عن معاني ألفاظ في بعض الأحاديث : الحديث الأول , هذه الأحاديث وردت في كتابك حجاب المرأة المسلمة ، سمعت أحمد كتب عن الرجل يُلبس جاريته القرطق ، قال : لا ، لا يلبسها من زي الرجل ، لا يشبهها بالرجال ، فمعنى كلمة القرطق أو هذا النوع من اللباس.؟

الشيخ : الجواب اسمعوه وعوه ، وهيك بلغوا ، ما المسئول عنها بأعلم من السائل – الإخوة الطلبة يضحكوا – يعني لباس كان معروف يومئذٍ والله شو هو .؟ ما أدري .

الشيخ : نعم .

السائل : الحديث الثاني : قلت لأحمد يلبسها النعل الصرارة ، قال : لا أن يكون لبسها للوضوء.؟

الشيخ : النعل الصرارة موجودة كانت إلى عهد قريب عندنا في سورية للرجال , لكن أو قبل ما أستدرك أقول : كان النعل يعني الحذاء ، يلي نسميه نحن السباط ، لما يمشي الرجل تزقزق تعمل صوت مثل الطقطقة يعني

متواصل , مش صوت مثل نعال النساء اليوم يلي بتطقطق ، وكل من الصوتين – طبعًا – غير مشكور , وبخاصة من النساء – وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – فهذا النعل نحن شفناه وأدركناه ، الظاهر بطلت الموضة تبعهم ، كنا نسمع فعلاً الرجل لما يمشي له هذا الصوت الصرار هذا

السائل : تزقزق .

الشيخ : بتزقزق نعم ، لكن قوله الإمام : إلا من أجل الوضوء ، ما أدري بقا الاستثناء شو علاقته بالمرأة.؟ من أجل ماذا.؟ القبقاب ما يصدق عليه الصرار ، وعلى كل حال الصرار هذا معناه واضح لغة ومشهدًا أيضًا ، نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : الحديث الثالث : عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رأى عليه صلى الله عليه وسلم ثوبين معصفرين فقال : **(إنهما من لباس الكفار فلا تلبسهما)**، شو معنى معصفرين.؟

الشيخ : يعني مصبوغين بالعصفر ، العصفر معروف عندكم العصفر يعني يصبغ الثوب بلون برتقالي فاتح ، فهذا كان يومئذٍ من لباس الكفار .

السائل : يعني يصدق الوصف في أيامنا هذه.؟

الشيخ : لا ، لأنه كونه شعارًا بطل .

السائل : طيب ، انتهت الأسئلة ، بس في بالنسبة للباس ذات اللون الأحمر أنه ورد فيه نهي , فإذا تشرح لنا بالنسبة لهذا اللون.؟

الشيخ : اللون الأحمر ما ورد في النهي عن اللباس الأحمر ، ليس هناك حديث صحيح ، والحديث يلي يقول : **(إن الحُمرة زينة الشيطان)** هو من أحاديث الجامع الصغير الضعيفة ، كل شيء صح في الموضوع المتعلق باللون المزعفر والمعصفر ، فهذا اللون إما أن يكون كالمعصفر من زينة النساء فلا يجوز للرجال ، أو المزعفر من لباس الكفار فلا يجوز ، فالعلة هو التشبه إما بالكفار وإما بالنساء ، لكن التشبه حكم شرعي معقول المعنى وليس تعبديًا ، شو معنى معقول المعنى.؟ يعني إذا رؤي إنسان يلبس لباس النساء مثلاً اليوم ، يُقال هذا مُتشبه بالنساء ، وهذا مُخنث ؛ وعلى العكس من ذلك : إذا شفنا امرأة تتشبه بالرجل إما في مشيتها بخترة يعني ، أو في لباسها الجاكيت والبنطلون ونحو ذلك ، فيقال إنها متشبهة بالرجال ، فكل من التشبه هذا وذاك منهي عنه , لكن إذا ارتبط التشبه بنوع من الثياب , ومع الزمن صارت هذه الثياب لا تدل على أنها لباس الكفار من جهة ، أو أنها

من لباس النساء من جهة أخرى , فالنهي حينذاك لا ينفذ لأنه يكون معللاً بعلة , والحكم يدور مع العلة وجودًا وعدمًا .

نحن نقرأ في كتب السنة أن المرأة يجب عليها أن تلبس الخمار والقميص ، وما أدري إيش في ثوب ثالث .؟ فكما تعلمون كل من الحمار والقميص من لباس الرجال أيضًا ، فليس في تخمر المرأة بالخمار ما يجعلها تتشبه بالرجال أو في تقمصها بالقميص أيضًا ما تجعلها تتشبه بالرجال ، القميص المقصود به الجلابية التي تسموها هنا دشداشة , أي هناك أشياء مشتركة وهناك أشياء متميزة ، خاصة إما بالرجال أو بالنساء فإذا دار الزمان وأصبح نوع من أنواع ألبسة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 266

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-266

محتويات الشريط :-

1 - ما ضابط تشبه الرجال بالنساء في اللباس وكذا التشبه بالكفار في لباسهم أيضاً .؟ (00:00:33)

2 - هل يشرع التكبير في سجود التلاوة ؟ (00:08:37)

3 - ما حكم إخصاء البهائم وما معنى الحديث (نهى عن الإخصاء) ؟ (00:12:28)

4 - حديث (يؤتى بأناس من أمتي لهم حسنات مثل جبل تهامة فيجعلها الله هباءً منثوراً ... كانوا إذا خَلَوْا بمحارم الله انتهكوها) فما صحة الحديث وما معناه وكيف تذهب هذه الحسنات ؟ (00:22:37)

5 - نصيحة الشيخ الشباب الجزائري بعدم الإشتغال بالسياسة في بيان حقيقة نصرة الله . (00:26:37)

6 - ماهو هدي النبي صلى الله عليه وسلم في تسوية الصفوف .؟ مع بيان ضعف حديث (إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج) .؟ (00:38:12)

7 - هل أكل لحم الجزور ينقض الوضوء.؟ (00:46:11)

8 - هل تحريك الإصبع في التشهد يكون عند النفي والإثبات فقط ، مع الكلام على حديث (من هم بحسنة فعملها ...) .؟ (00:49:30)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... نحن نقرأ في كتب السنة أن المرأة إذا قامت إلى الصلاة فيجب عليها أن تلبس الخمار والقميص وما أدري إيش فيه ثوب ثاني , فكما تعلمون كل من الخمار والقميص من لباس الرجال أيضا فليس في تخمر المرأة بالخمار، ما يجعلها تتشبه بالرجال، أو في تقمصها بالقميص أيضا ما تجعلها تتشبه بالرجال، القميص المقصود فيه الجلابية، يلي بتسموه هنا الدشداشة. أي هناك أشياء مشتركة وهناك أشياء متميزة خاصة إما بالرجال أو النساء , فإذا دار الزمان، وأصبح نوع من أنواع ألبست النساء إما شكلا وإما لونا لم يعد خاصا

بالنساء حينئذ لا بأس للرجال من لباس ذلك اللون أو ذلك الشكل , تماما كما لو كان الأمر من لباس الكفار لكن ليس مختصا بهم من جهة أو أنه أعرضوا عن لباسه من جهة كما قلنا بالنسبة للنساء ، مثاله مثلا جاء في الصحيحين من حديث المغير بن شعبة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فلما أصبح الصباح خرج ليقضي حاجته ومعه المغيرة بن شعبة فلما جاء ليتوضأ. صب المغيرة على النبي صل الله عليه وسلم وضوءه أي الماء الذي يتوضأ به عليه السلام , فلما جاء ليغسل يديه وكان عليه جبة وهنا الشاهد: رومية ضيقة الكمين. ما استطاع أن يشمر فأخرج يده من كميه حتى استطاع أن يغسل ذراعيه إلى آخر الحديث , فقد كان عليه السلام إذا في هذه القصة لابسا جبة رومية , معنى هذا أنه لم يكن متشبها بهم، أشبه شيء السبابيط اليوم الأحذية . نحن نشترك معهم ولا ينظر إلى أحد أنه هذا متشبه بمن ؟ بالكفار لما يلبس الحذاء من أي نوع كان ... .

السائل : طيب والبنطلونات .

الشيخ : أنا ما اقول البنطلونات. لأني أحذر عدنان وأمثاله إنهم بتنبطلوا لأن هذا ليس من لباس المسلمين. يلي بتبنطلوا هم الكفار يلي ما عندهم عورات. أما الإسلام يلي في عندهم عور مغلظة ومخففة فهم لا يتبنطلون

السائل : طيب والروم هم كانوا كفار .

الشيخ : هذا مثال بالنسبة للباس النساء كالقميص المشترك بين النساء والرجال أو الخمار، وقد يشكل الخمار على البعض , هذه الحطة يلي واضعها أبو عبد الله هو الخمار , فالمرأة لما بتدخل في الصلاة تتخمر لكن عليها إذا خرجت من بيتها أن تخرج متخمرة أيضا. مش تخرج فقط متجلببة , يجب عليها أن تجمع بين التخمر وبين التجلبب يا عدنان. مو بس بنطلون ما يجوز. لازم إيش ؟

لازم المرأة تتخمر وفوق الخمار الجلباب، قلنا مثال الجبة الضيقة يشبه هذا المثال يلي هو مشترك بين النساء والرجال، فالجبة تلك كان أمرا مشتركا بين المسلمين وبين الكفار. مثال المزعفر أو المعصفر يلي كان من لباس النساء ثم لم يعد يمثل النساء هذا اللون. الطربوش الذي لا يزال يقتنيه ويتطربش به بعض الناس في بعض البلاد حتى اللبنانيين النصارى منهم بتطربشوا إلى اليوم. هذا اللباس يتوهم كثير من الناس أن هذا لباس تركي. الحقيقة نحن تلقيناه عن الأتراك. لكن الأتراك ما هم ابتدعوا هذا اللباس هذا الطربوش. إنما هم تلقوه عن النمساويين. لما فتحوا بلادهم أينعم. يعني أشبه ما يكون بعض الشباب الفلتان اليوم المنحرف يتبرنط يتقبع بالقبعة، هذا ليس من لباس المسلمين ، لكنهم يتشبهون بالكفار. يوم مشي الطربوش في بعض الأفراد من المسلمين، كان يومئذ شأنه شأن البرنيطة، شأن القبع، يقال هذا متشبه بالكفار. دار الزمان ودار , أعرض النمساويون وهم جماعة من الأوروبيين كما تروهم. ما عاد يلبسوا الطربوش. وصار زيا لمن؟ للأتراك.

ونحن وما قبلنا ورث هذا اللباس لباس الرأس، وصار كأنه شعار للمسلمين ثم تباه بعض النصارى اللبنانين، لأنهم كانوا محكومين من قبل السلاطين العثمانيين.

السائل : المصريين .

الشيخ : فإذا نحن لم ننظر إلى أصل لباس ما. ننظر لواقعة الآن. فإذا كان هو من لباس الكفار فلا يجوز لباسه , وإن كان من لباس النساء فلا يجوز لنا أن نلبسه وهكذا , أما إذا كان أمرا مشتركا والأمثلة التي ضربناها آنفا كافية لبيان أن الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما .

الشيخ : لعله نكتفي بهذا ونمشي.

السائل : سؤال على الخفيف يعني .

الشيخ : تفضل.

السائل : الإمام سجد سجدة التلاوة فكبر المأموم يكبر أو يسجد بدون تكبير , عفوا في السجدة في الصلاة ؟

الشيخ : طبعا نحن رأينا في الموضوع ذكرناه أكثر من مرة , وخلاصته أنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر، فلا نكبر , لكن ورد عن ابن مسعود أنه كان يكبر. ولذلك فلا نشدد في هذه المسألة، لكن السنة أحق أن تتبع. فإذا كبر الإمام نحن لا نتابعه لماذا.؟ لأنه ليست من الأمور الظاهرة التي يعتبر مخالفة الإمام. كما نقول نحن في كثير من المسائل كوضع اليدين أو التورك أو الإفتراش أو ما شابه ذلك. فهنا الإمام يتابع , أما التكبير الذي يشرع منه فإنه يقرأه المصلي سرا , فهنا ما تظهر الموافقة أو المخالفة كما هو الشأن هناك. ولذلك نقول نحن نبقى عل السنة ولا نتابعه. وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

أبو ليلى : هذا عبد الرؤوف .

الشيخ : ما شاء الله أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة. نعم.

السائل : ... يقول كثير من المشايخ اليوم أن البنطلون هذا مما عمت به البلوى فصار لباس مشترك بين الكفار وبين المسلمين.

السائل : بس هو ما أظن أن هؤلاء المشايخ يلي عم بحكي عنهم، هو يقتدي بهم.

السائل : يقتدي بالعمل مش بالقول ... .

الشيخ : في الخطأ مش بالصواب. يالله اللهم اهدينا فيمن هديت.

السائل : آمين .

الشيخ : نعم .

السائل : سؤال سألتك مرة أحد زوجات ابني حكت معي بالتلفون قالت أن ابنها يريد أن يصلي وعمره سبع سنين إماما بهم.

الشيخ : شلون.؟

السائل : يصلي إماما بهم .

الشيخ : من ؟

السائل : ولد من أولاد ابني عمره سبع سنين ونصف , يريد أن يصلي بهم إماما. فقلت لها فليصلي ... .

الشيخ : على كل حال أنت أخذت الجواب قبل السؤال.

السائل : بس تلبسوا مزبوط .

الشيخ : هذا حق , يا الله. سبحانك اللهم وبحمدك ... .

الشيخ : ... النهي عن الإخصاء , فهو المقصود كما يبدو النهي عن إخصاء البهائم. ونحكي مع الدكتور بالخصوص أنه الإخصاء بالنسبة للبهائم يفيد من الناحية التجارية، لأنه يلحم الحيوان، ويضخم إنتاجه , فتذكرت بهذه المناسبة حديث البخاري وغيره أن الرسول عليه السلام ضحى بكبشين موجوءين , فتساءلت كمحاول أولى بالتفقه في هذا النهي. هل هو نهي مطلق أم هو مقيد .؟ فإن كان مطلقا كيف التوفيق بينه وبين تضحيته عليه السلام بكبشين موجوءين .؟

طبعا نحن حينما تسد أمامنا السبل وتضيق علينا الطرق من أجل التوفيق , فملاذنا حينذاك قاعدة الحضر مقدم على الإباحة. لكن هذا آخر ما يلجئ إليه المتفقه , فنحاول نشوف فيه لنا مسلك غير هذا اللجئ. كنا نتحدث مع الدكتور بهذا الصدد، فخطر في البال أول ما يخطر أنه يمكن أن يكون النهي ليس على إطلاقه وشموله بحيث أنه يشمل أنه لا ينبغي التضحية بموجوء , لأنه لا ينتقي حينذاك هذا الفعل مع ذاك النهي لأنه يتعارضان، فإذا احتمل أن لا يكون النهي عاما. فعلى ماذا ينصب.؟

قلت ينصب على النهي عن اتخاذ وسيلة لتقليل نسل الحيوان. يعني كما أن الرسول عليه السلام نهى نهيا غير مباشر أن يتزوج الرجل العقيم من النساء في قوله المعروف : (**تزوجوا الولود الودود**) فأولى أن ينهى عن تعاطي سبب لتقليل نسل الحيوان الذي خلقه الله عز وجل نعمة لنبي الإنسان , فإن كان هذا هو المراد ما فيه مانع حينذاك أن لا يزال المسلم يختار ما اختاره الرسول عليه السلام من التضحية بالكبش الموجوء.

السائل : ... .

الشيخ : لا مو هذا , بشرط أن لا يفعله هو بتلك النية , وإلا مش هو فعل أو ما فعل، لأنه إن فعل وكان النص عاما أو لم يفعل فتضحيته بالكبش الموجوء سواء. وإن كان النص غير عام فعدم تعاطيه الوجئ

وتعاطيه إياه سواء لأنه جائز إذا كان بالنية تسمين الحيوان وتكثير لحمه. يعني حديث الوجئ حينئذ يحمل على أنه ضحى به لأن النهي عن الاخصاء ليس على إطلاقه. واضح.؟

السائل : واضح

الشيخ : لكن هذا أنا أقدمه كرأي وليس كحكم , لأنه يحتاج إلى إيش.؟ إلى غربلة وإلى بحث .

السائل : شيخنا سؤال على أصل البحث قبل الجمع والتوجيه. حديث : **(نهي عن الاخصاء)** هل فيه لفظ البهائم ؟

الشيخ : لا. لكن أنا سألني نفس السؤال الدكتور. قلت له أول ما يتبادر هو المقصود بالبهائم , لأنه إخصاء الإنسان هذا أبعد ما يخطر في بال نهي الشارع عنه لأنه شيء قبيح ومخالف للفطرة، وبعدين الإخصاء الغالب ما بين الناس قديما وحديثا هو إخصاء الحيوانات. فينطلق النهي عليه.

السائل : فيتبادر عليه , شيخنا بس إذا تذكرت بعض الأشياء الآن , لعله مثلا يعني لما نبحث أنه بنشوف في الجاهلية حتى في العصور الإسلامية مهنة الطواشة. والطواشة هو الذي يجب الذكور.

وكذلك أو يخصي الإنسان أو كذا , وكذلك بعض الصوفيين قبل الإسلام وبعد الإسلام كانوا يخصون , وكذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام : **(خصاء أمتي الصيام)** يعني هذا كله ألا يجعل أنه هناك فعلا ممكن ناس يظنون أن هذا أقرب إلى التبتل والتعبد ... .

الشيخ : لا , أنا أولا أشرت إلى أنه أنا ما نفيت , أشرت إلى أنه أكثر ما يكون في الحيوانات. وبعدين الحديث الذي ذكرته هو كحديث : **(فإنه له وجاء)** فليس هذا أنه الإنسان يخصى , يعني : **(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإن أغض للبصر وأحصن للفرج. فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)** فخصاء أمتي الصيام هو بهذا المعنى , يعني يشبه الصيام الخصاء .

السائل : إن شاء الله تفكرنا في الموضوع بالنسبة للحيوانات يعني هل هذا جائز لتكثير اللحم. إن شاء الله فيما بعد الله عز وجل يلهمك الجواب ؟

الشيخ : إن شاء الله .

الحلبي : في المتن نهى عن الإخصاء بالشرح نهى عن الإختصاء يقوله نهى عن الاختصاء ... .

الشيخ : هو في بعض الروايات : **(نهى عن إخصاء البهائم)** في بعض الروايات موجودة.

الشيخ : لكن أظن إنه ما هو صحيح والله أعلم. لست متذكر الآن. لكن أنا خرجت هذا الشيء نعم.

الحلبي : يقول نهي عن الاختصاء هذا بين قوسين، تعرف شرحه مزجي. يقول نهي عن الاختصاء تحريما للآدمي لتقويته النسل المطلوب لحفظ النوع وعمارة الأرض وتكثير الأمة , ولما فيه من تعذيب النفس

والتشويه مع إدخال الضرر الذي ربما أفضى إلى الهلاك وتغيير خلق الله. وكفر نعمة الرجولية , لأن خلق الإنسان رجلا من النعم العظيمة فإذا زال ذاك فقد تشبه بالمرأة وفي غير الأدمي خلاف. والأصح كما قاله النووي، تحريم خصاء غير المأكول مطلقا. وأما المأكول فيجوز في صغيره لا كبيره , ونظره ابن الوردي فقال : ولأجل طيب اللحم يخصى جائز الأكل صغيرا. قال ابن حجر في الفتح : اتفقوا يعني الشافعي، على منع الجد والاختصاء فيلحق به ما في معناه من التداوي بقطع شهوة النكاح , فما في شرح السنة للبغوي من جوازه محمول على دواء يسكن الشهوة ولا يقطعها أصالة .

الشيخ : نعم .

السائل : حتى يزول الإشكال فحبينا , وقلت لا أدري , فقلت ما دام أنه رايحين على الشيخ فنسأل أستاذنا.. الحديث عن النبي عليه السلام : **(يؤتى يوم القيامة بأناس عندهم أعمال كجبال تهامة من الخبير، ثم يذهب بها إنهم كانوا إذا خلو بحرمات الله انتهكوها)**.

أولا صحة الحديث , وثانيا يعني كيف بمجرد هذه الذنوب يعني تذهب هذه الحسنات كلها، مع التذكر بقوله عليه السلام : **(كل أمتي معافى إلا المجاهدين)** وهؤلاء خلو ما جاهروا .؟

الشيخ : أعد علي الحديث الذي هو محل الإشكال .

الحلبي : **(يؤتى بأناس من أمتي ولهم من الحسنات والأعمال كجبال تهامة لكنها تذهب أو يذهب بها. لأنهم كانوا إذا خلو بحرمات الله انتهكوها)**.

الشيخ : نعم , محل الإشكال يحتاج إلى دراسة أنت الحديث أين رأيته ؟

الحلبي : هو سألني الأخ. وما أدري سؤالي الآن ما هي صحته ثم التوفيق يعني أو الإشكال. أما الحديث قائم في الذهن صحته. لكن لا أدري هل هو كذلك أم لا.؟

الشيخ : نعم صحيح : **(لأعلمن أقواما من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضا فيجعلها الله عز وجل هباء منصورا قال ثوبان : يا رسول الله صفهم لنا. جلهم لنا. أن لا نكون منهم ونحن لا نعم قال : أما إنهم إخوانكم، ومن جلدتكم ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها)**.

هو الذي يبدوا بق خلو بمحارم الله مش معناها سرا. وإنما إذا سنحت لهم الفرصة انتهكوا المحارم. فخلو مش معناها سرا.

السائل : شو معناها ؟

الشيخ : من باب خلا لك الجو فبيضي واصفري.

الحلبي : طيب شيخنا فهل يترتب على هذا أنه كل الحسنات تروح. والقاعدة : ((**ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يريه**)).

الشيخ : الآن أنت جبت شبهة غير تلك. كأنه تلك طاحت الآن.

الحلبي : ممكن طاحت شيخنا .

الشيخ : طيب الحمد لله .

الحلبي : لأن الإشكال هو أصله واحد سبحان الله. تفضل شيخنا.

الشيخ : لكن هو الإشكال الثاني القضية : ((**فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يرى**)) ((**إن الحسنات يذهبن السيئات**)) أليس كذلك ؟

الحلبي : طبعا.

الشيخ : لكن إذا كانت السيئات أكثر من الحسنات , أو أشر أو أعظم فتنعكس القضية تماما , هؤلاء إذا خلو بمحارم الله انتهكوها. لا يعني خلو مرة واحدة , وإنما هذا ديدنهم وشأنهم دائما. فلذلك تطغى هذه المحرمات على تلك الحسنات، الله أعلم هذا هو المقصود.

الحلبي : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياكم إن شاء الله.

السائل : ... في طريق الدعوة .

الشيخ : يومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله، أما أن يكون المسؤول عنا، تاريخه كما يقولون في بلادنا زفت أسود متقلب فهو كالشاة العائرة. تعرف الشاة العائرة.؟ .

السائل : لا يا شيخ.

الشيخ : هذا في الحديث الصحيح : (**مثل المنافق كمثل الشاة العائرة. تعير تارة مع هذه وتارة مع هذه**) تعير يعني تصيح ، صياح الشاة يعبر عنه في اللغة العربية هكذا ، مثل المنافق كمثل الشاة العائرة الحيران مرة بتشوفها مع الكتلة من الشاة أو الشياه ، ومرة مع الكتلة الأخرى من الشياه ، فهو تارةً مع هذه وتارة مع هذه , نحن تبلغنا أخبار من إخواننا بس ما ندري إيش تفاصيلها وحقائقها ، ولا ندري أيضًا ترجمة القائمين على سوق هذه الجماهير لمجابهة الحاكم هناك ، الآن أنتم – جزاكم الله خيرًا – يعني تظهرون لنا السبيل لفهم شيء من هذا الواقع الذي نحن نجهله تمامًا ، هذه المقدمة من الذي وضعها .؟

السائل : على حسب الأسلوب هو يكون عباس مدني والمدخل على حسب الأسلوب يكون علي بلحاج , لأني أعرفهم في أساليبهم الحقيقة الذي كنا ننكره على الإخوان المسلمين التجميع فهم أصبحوا الآن ... .

الشيخ : أنتم تقعون في هذا .

السائل : نعم ، نعم بعثنا لهم أنه لابد على الأقل أن يجعلوا في المكاتب رؤساء المكاتب على الأقل أن يكونوا سلفيين ، ففي الحقيقة لم يحرصوا على ذلك ، وجعلوا من هب ودب , لكل واحد من الناس ، المهم قالوا الإنسان طيب وأن يكون كذا وكذا ... .

الشيخ : هذا خطأ ، إن حركة الإخوان السلفيين السياسية أقوى ما تكون اليوم فيما علمنا هي في الكويت .

السائل : سلفية الكويت .

الشيخ : لكن أنا اعتقادي أن العاقبة كما قلت لك بالنسبة إليكم ، هذا الزمان ليس هو زمن الاشتغال بالسياسة الخارجية , وأعني بالسياسة الخارجية الخارجة عن نفس المكلف , وإنما الواجب الاشتغال بالسياسة الداخلية يعني أن يربي الإنسان نفسه وذويه الذين حوله تربية إسلامية قائمة على الفهم الصحيح للإسلام ، حتى تتسع هذه الحلقة وتعم كثيرًا من سكان تلك البلاد , وتترابط بعضها مع بعض عما قريب أو بعيد ما ندري كيف تكون الأمور ، فتصبح فيما بعد كتلة واحدة , ويصير لهم بالتعبير العصري شعبية في الأمة ، فتأخذ الدعوة مسراها الطبيعي في هذا الشعب ، بحيث أنهم يظهرون بأنهم أقوى جماعة هناك , ولا شك أنه سيأتي يوم تصطدم هذه الجماعة شاءوا أم أبوا مع الجماعات الأخرى لأنها إن لم تكن مع هذه الجماعة فهي مُبطلة , وإذا اصطدم الحق مع الباطل انفجر الموقف ولابد , فحينئذٍ ينصر الله من يشاء من عباده ، يعني قدوتنا في القضية السيرة النبوية ، كيف بدأ الرسول – عليه السلام – بالدعوة .

وهنا في الحقيقة نكتة عجيبة ، نبينا – صلوات الله وسلامه عليه – الممدود بسبب قوي من السماء ظل ثلاثة عشر سنة ، يدعوا المخالفين له في مكة ، يصبر على أذاهم وعلى إيذاءهم وعلى مشاكستهم له بشتى الوسائل ، وهو يصلي مثلاً كما تعلم ألقوا القاذورات على ظهره وقام أبو بكر يدافع عنه قائلاً أتقتلون رجلاً يقول ربي الله ؟ ! نحن ما وقعنا في شيء من هذه المصائب , بعد هذه المدة من السنين رأى من الحكمة – ونعم ما رأى – أن يهاجر ، فأمر بالهجرة أول مرة إلى الحبشة ، وأخرى إليها ، ثم هاجر هو بنفسه إلى المدينة ومعه بعض الصحابة ، وهكذا بدأ الركب يلحق به أميره برئيسه بنبيه , وبدأت الدعوة في المدينة المنورة تنشر وارف ضلها على بيوت سكانها إلى أن صار الأمر يحرك الأعداء الذين هناك وبخاصة المنافقين منهم ، وبدأت المناوشات وتدري كيف الكفار جاءوا من مكة ليقاتلوا المسلمين وهم في المدينة ؟ ووقعت معركة بدر وتلاها أحد و و و إلى آخره .

التاريخ – كما يقولون – يعيد نفسه ، وبخاصة أن هذا التاريخ هو خير تاريخ وجد على وجه الأرض منذ

خلق الله آدم إلى أن تقوم الساعة ، فإذًا هذا التاريخ هو قدوتنا ، فأي نهضة إسلامية اليوم لا تعيد هذا التاريخ بكل تفاصيله وأجزاءه فأنا في اعتقادي أنه محكوم عليها سلفًا بالهزيمة وبعدم النجاح والانتصار ؛ لأن الله يقول في الآية التي يلهج بها جميع الأحزاب , وقل من يتنبه إلى ما تتضمنه من مثل هذا التفصيل ألا وهي قوله تعالى : ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) فنصرنا لله ليس بأن نثور على المجتمع الذي نعيشه , وإنما أن نثور على أنفسنا ، وهنا يحضرني حكمة عصرية لأحد الدعاة الإسلاميين ، الحكمة تقول : " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم " تفضل .

الرأي يقولون ، الرأي قبل شجاعة الشجعان هو الأول وهي المحل الثاني .

السائل : الله يجزيك خيرا .

الشيخ : يعني قبل ما الإنسان يظهر شجاعته بطولته بده يعمل رأيه أي يخطط وبعدين ينفذ هذا المخطط بالشجاعة .

أبو ليلى : طيب ، شيخنا هذه تقع على هؤلاء الأحزاب ؟

الشيخ : كلهم ، كلهم أبدًا .

أبو ليلى : سبحان الله جاءت في مكانها .

السائل : شيخ بارك الله فيه , مع أني البارحة لاحظت على الإمام وهو يصلي المغرب لما أقيمت الصلاة أدار وجهه إلى المصلين بين الإقامة وتكبيرة الإحرام , وأعطى لهم جملة محاضرة يمكن عشرين كلمة أو كذا ، تسوية الصفوف ولا أدري أنا استغربتها وما أدري .

الشيخ : لمذا بارك الله فيك استغربت هذا ؟

السائل : ما أدري .

الشيخ : لا ، هذا شيء طيب ، هذا في الواقع من السنن التي تركها كثير من الناس ، فقد ثبت في السنة الصحيحة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان لا يكبر بعد أن تقام الصلاة إلا بعد أن يسوي الصفوف ، كما تسوى القداح ، تعرف القداح ؟ هي عصي الرماح ، فيرى رجلاً متقدمًا فيقول له تأخر ، وآخر متأخر فيقول له تقدم ، ويقول : (**سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة**) وفي رواية : (**من حسن الصلاة**) ويقول عليه السلام : (**لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**) هذه كانت عادة الرسول – عليه السلام – قبل أن يكبر تكبيرة الإحرام ؛ لأن تسوية الصفوف من واجبات الصلاة ، فإن سويت الصفوف كانت الصلاة كاملة ، وإن عوَّجت كانت الصلاة معوجة ، وكان أجرها ناقصًا وقد قال – عليه السلام – في الحديث الصحيح : (**إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا عُشرها أو**

تسعها أو ثمنها أو سبعها أو سدسها أو خمسها أو ربعها أو نصفها) وقف الرسول عند النصف ما قال كلها ، لأن هذا شيء صعب تحقيق الكمال بالمائة مئة في الصلاة ، هذا صعب جدًا ، ولذلك قال – عليه السلام – : **(من توضأ وأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما)** لا يشرد ذهنه شرقًا وغربًا **(غفر الله له ما تقدم من ذنبه)** أو كما قال – عليه السلام – والحديث الآخر معروف ومشهور : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** .

ولذلك فهذا الإمام الذي حدثت عنه هذا في الواقع يبشرنا بخير , وأن أمة محمد – عليه السلام – لا تزال بخير , وإن كان في كثير من المساجد لا ترى هذا الذي رأيته في ذاك المسجد ، وقليل من الأئمة من يهتم بتسوية الصف ، وقد يقول كلمة خير ، وبعضهم – والشيء بالشيء يذكر كما يقولون – يذكر حديثًا بهذه المناسبة لا أصل له عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعد ما يأمرهم بتسوية الصف ، يقول لهم : **(فإن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج)** وقد يقولون هم بلغتهم المعوجة ، المعوج الصف المعوج ، هذا حديث لا أصل له في كتب السنة إطلاقًا .

السائل : كان على بالي أسألك .

الشيخ : طيب هذا لا أصل له ، لكن الأحاديث التي ذكرتها من قبل هي في الكتب الصحيحة كالبخاري ومسلم , ولاهتمام الخلفاء الراشدين في إتباع سنة سيد المرسلين كانوا – وهذا في زمن عثمان بالضبط – وكلوا شخصًا لتسوية الصفوف في المسجد النبوي ؛ لأن الناس كثروا في زمن الخلفاء ما بقي المسجد – تعرفون المسجد النبوي إلى الآن يوسع ويوسع حسب الحاجة – في أول توسعة أدخلت على المسجد النبوي توسعة عمر بن الخطاب ، وإلى الآن هناك في المدينة معروفة . ثم توسعت عثمان بن عفان ، فلما كثر الناس كثيرة لم تكن في عهد الرسول – عليه السلام – وكل شخصًا بتسوية الصفوف ، فكان عثمان – رضي الله عنه وأرضاه – لا يُكبر حتى يقول ذالك الوكيل بأن الصفوف قد تمت ، يعني يمر صف صف ، هيك من الأول إلى الأخير ، استوت الصفوف يقول الإمام الله أكبر ، هذا الاهتمام الآن مع الأسف نادر جدًا ، فهذا الذي رأيته يبشر بخير .

السائل : أنا لاحظته كثيرا إذا أقيمت الصلاة يلتفت يمينا ويقول : استقيموا يرحمكم الله ، أو استووا يرحمكم الله , اعتدلوا سووا صفوفكم يرحمكم الله , سدوا الخلل من غير أنه يدير وجهه للمصلين.

الشيخ : ما يخالف .

السائل : ما أدري الرسول دائما بهذه الصفة يأمر المصلين .؟

الشيخ : لا ، ليس في السنة لا هذا ولا هذا ، وإنما هذا حسب المصلحة ، بمعنى إذا كان الناس فيهم قلة

ويكفي أن يلتفت يمينًا ويسارًا ، اكتفى بهذا القدر ، وإذا كانوا كثرة وهو بحاجة لينظر للصف الثاني والثالث ما في مانع أبدًا أن يلتفت إلى الناس ويأمرهم جميعًا بتسوية الصفوف .

السائل : لكن هو يا شيخ ما يعرف الصف الذي يليه ، محجوبة بالصفوف الثانية والثالثة والرابعة .

الشيخ : لا , يتبين من الرؤوس ومن المناكب ، يتبين بعض الشيء ، صحيح هو لا يراهم كما يرى الصف الأول ، هذا ما فيه إشكال ، لكن بعض الشيء يتميز ، فعلى كل حال هذا الالتفات إذا اقتضته الحاجة والمصلحة ما فيه شيء .

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخ ، نحن هناك نحب أكل لحم الإبل .

الشيخ : صحة وعافية ، لكن عليكم بالوضوء .

السائل : يعني لازم هذا السؤال .

يضحك الشيخ الألباني رحمه الله .

السائل : أنا كنت أسمع أقوال بعض الفقهاء والأحاديث , حديث جابر وحديث ابن عباس أن آخر الأمرين ترك الوضوء مما مسته النار ، ولذلك أنا أحب لحم الإبل وودي أنه الصحيح لا يلزم الوضوء ؛ لأنه الظاهر الأمر هذا .

الشيخ : لازم تتوضأ ، وإذا أكلت لحم الجزور فصحة وعافية ، ولكن لابد من الوضوء , لأن الرسول – عليه السلام – جابر حينما روى كان آخر الأمرين من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ترك الوضوء مما مست النار ، هذا كلام عام ، يعني من كل اللحوم والطبيخ وأي شيء ولو ما فيه لحم ، مما مست النار ، لكن الرسول – عليه السلام – فرق بين لحوم الإبل وبين لحوم الغنم ، وفي ذلك حديثان اثنان : حديث جابر بن سمرة في صحيح مسلم ، وحديث البراء بن عازب في مسند الإمام أحمد وغيره ، كلاهما يقول أن رجلاً جاء إلى الرسول – صلى الله عليه وسلم – قال يا رسول الله : أنصلي في مرابض الغنم ؟ قال : (**صلوا**) . قال : أنصلي في معاطن الإبل ؟ قال : (**لا تصلوا**) . قال : أنتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : (**إن شئتم**) . قال : أنتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : (**توضئوا**) . فإذًا هو فرق بين لحم الإبل وبين لحم الغنم ، وكلهما مما مستهم النار ، فحديث جابر بن عبد الله الأنصاري الذي ذكرته قبله وهو : (**كان آخر الأمرين ...**) يُفسر بحديث جابر بن سمرة وحديث البراء بن عازب حيث الرسول – عليه السلام – فرق بين الغنم والإبل من حيث الصلاة في مرابضهما ، فأباح الصلاة في مرابض الغنم ، ونهى عن الصلاة في

معاطن الإبل ، كذلك فرق بين لحم الغنم فلم يوجبه ، قال : **(إن شئتم)** ولحم الإبل قال : **(توضئوا)** ولذلك فمن محاسن البلاد العربية الآن محافظتهم على الوضوء من لحم الجزور ، فاثبت على ما وجدت عليه من أهل العلم في بلدك في هذه القضية فإن السنة معهم .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : شيخ عند التشهد والنطق بالشهادة التوحيد : أشهد أن لا إله إلا الله ، تحريك الإصبع يعني صفة محددة , هل هي تحريكها بالنفي بلا إله إلا الله إثباتها ؟

الشيخ : لا ، التحريك أولاً منذ الجلوس إلى السلام ، منذ الجلوس للتشهد أي من أول ما يقول : التحيات لله إلى آخره ، إلى أن يقول : السلام عليكم .

السائل : هذا ثابت .

الشيخ : أي , كيف لا , هذا أولاً .

ثانيًا : التحريك ليس يمينًا ويسارًا ، هذا انحراف عن القبلة ، وفي الأحاديث الصحيحة أنه كان يشير بأصبعه إلى القبلة , القبلة هكذا فما يعمل هكذا , إنما يوجهها هكذا , فإذًا التحريك يكون خفضًا ورفعًا قليلاً ، وأعني قليلاً ما يكون هكذا كما يفعل البعض ، هذا خفظ ورفع لم يرد ، إنما ورد حديث وائل بن حجر قال : **(فرأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحركها يدعوا بها)** فإذًا التحري هكذا ، وليس هكذا .

السائل : ملازم للجلوس ؟

الشيخ : من أول الجلوس إلى السلام .

السائل : هذا يقتضيه الحديث .

الشيخ : أي نعم حديث وائل بن حجر هذا في مسند أحمد وغيره من كتب السنة , وبالسند الصحيح والحمد لله .

أبو ليلى : فيها أجر يا شيخنا ، الحركات هذه فيه أجر ؟

الشيخ : كل حركة عشر حسنات ؛ لأنه أقل عمل في الإسلام طاعة لله واتباع لرسول الله عشر حسنات ، كما قال في الحديث الصحيح : **(يقول الله – عزَّ وجلّ – لملائكته : إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة ، وإذا عملها فاكتبوها له عشر حسنات إلى مائة حسنة ، إلى سبع مائة إلى أضعاف كثيرة ، والله يضاعف لمن يشاء ، وإذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها شيئا ، وإذا عملها فاكتبوها سيئة واحدة)** وفي رواية : **(وإذا لم يعملها فاكتبوها له حسنة)** هذا فضل غريب

وعجيب من فضل الله على عباده المؤمنين ، لكن ليس لكل من هم بفعل سيئة فلم يعملها تكتب له حسنة ، إنما تكتب له حسنة ، إنما تكتب له حسنة بشرط جاء ذكره في الحديث : **(وإذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها ، فاكتبوها له حسنة فإنما تركها من جرايا)** واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تركها لله ، أي خوفًا من الله ، ففي هذه الصورة انقلبت السيئة إلى حسنة ، فإذا المسلم صلى وحرك إصبعه اتباعًا لرسول الله الذي قال : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** فلا شك أن له على ذلك حسنات ، ولذلك جاء عن الإمام أحمد أنه قال : " يحركها كثيرًا ".

السائل : أنا قرأت كتابك صفة صلاة النبي : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** ووجدتها , وفيها زيادة استفسار , ورد فيها يحركها بشدة ... .

الشيخ : رواية أحمد ، يحركها شديدًا شديدًا ، ولكن ليس هكذا وإنما هكذا .

السائل : يقولون يحركها يمينًا وشمالاً ؟

الشيخ : لا ، هذا انحراف عن القبلة .

السائل : ... .

الشيخ : لا هذا اجتهاد بالرأي ، وهنا في عدة شواهد ، وخير الهدى هدى محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - بعض العلماء يقولون كما ذكرنا من الجلوس إلى السلام , بعضهم يقول حينما تقول : لا إله ترفع , إلا الله تثبت , بعضهم على العكس يقول إذا قلت : إلا الله ترفع وتظل رافعًا إلى آخر الصلاة ، هذا كله اجتهاد , فهم خاص لم يرد في السنة ، وهم مأجورون على كل حال ؛ لأنهم أئمة , لكن حديث وائل واضح جدًا ؛ لأنه وصف لنا صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : **(فلما جلس وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وكفه اليمنى على فخذه اليمنى ، وقبض أصابعه وحلق بالإبهام من الوسطى ورفع السبابة فرأيته يحركها يدعوا بها)**. فالدعاء تعرف يبدأ من عند : اللهم صل على محمد إلى آخر الصلاة .

السائل : التحريك ألا يصح أن يكون من أعلى إلى أسفل أو يمين وشمال يحركها ؟

الشيخ : كيف .؟

السائل : على التحريك يعني ألا يمنع أن يكون من اليمين إلى الشمال .؟

الشيخ : قلت لك - بارك الله فيك - جاء في كثير من الأحاديث أن الرسول وجه إصبعه إلى القبلة , فأنت إذا أنت عملت هكذا أو هكذا انحرفت بها عن القبلة ، فهذا ضد السنة ، أينعم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 267

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-267

محتويات الشريط :-

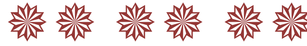

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : هو هذا خاف منك أم ما خاف منك ؟

السائل : شيخنا أنتم إن شاء الله لا تخشون في الله لومة لائم .

الشيخ : أنا كنت أريد أن أقول لما قلت لك ما هو مبلغ علمك يعني لما أعطيتني ذاك الجواب الذي هو ليس بجواب ، كنت بدي أقول لك شايف حالك ، أنت ما شاء الله علمت كثير علم واصع لحتى جاز لك أن تقول

وليس له مخالف ...

السائل : لا يا شيخنا .

الشيخ : هذا الذي أنا أعتقده فيك ؛ إذا الكلمة هذه اسحبها .

السائل : ثقيلة بنسحبها يا شيخنا .

الشيخ : لا مش ثقيلة يعني بالنسبة لنا لكن اسحبها لا تقلها لغيرنا .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : نأتي بقي حديث علي صحيح في البخاري ، هل علي ينبئ بفعله عن أن شرب الرسول عليه السلام قائما كان بعد النهي ؟

السائل : لعل شيخنا السياق ...

الشيخ : بلاش لعل ؛ لأنه أنا أقول لك كمان لعل وكل واحد منا يعرضه .

السائل : على أساس رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : لا تعيد علي ، لا ، أنا مش هذا سؤالي ، هل قوله **(رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شرب قائما)** وهو قال هذا لما شرب أمام الناس قائما ، يعود سؤالي السابق يلي أنا ما حظيت منك بجوابه لكن أرغب وأطمع أن أحظى على هذا الجواب إن شاء الله في السؤال الموجه للمرة الثانية وهو هل رواية علي عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وتطبيقه لما رأى عليه الرسول عليه السلام يعني أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شرب قائما بعد أن نهى عن الشرب قائما ؟

السائل : احتمال من السياق الحديث .

الشيخ : واضح السؤال ؟

السائل : واضح شيخنا ، احتمال من السياق .

الشيخ : احتمال من إيش .

السائل :احتمال من سياق الحديث . يلي هو رأيته فيعني لولا أنه كان عرف في أنه نهى ما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ...

الشيخ : أظن أنت حدت عن الجواب ، ولا تزال تحيد عن الجواب ؛ سؤالي للمرة الثالثة وأنت حر تجاوب للمرة الثانية أو الثالثة بنفس الجواب ، هل رواية علي لرؤيته الرسول أن شرب قائما وتطبيقه هو لنفس العمل الذي عمله الرسول شرب علي بدوره قائما ، هل يعني أنه هو أي علي يعني أن فعل الرسول صلى الله عليه وسلم هذا

الذي هو اقتدى به كان بعد نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما ؟

السائل : جزما لا .

الشيخ : كويس ، جزما لا ، شو تحت التحفظ هذا ، جزما لا ، احتمالا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب والدليل إذا طرقه الاحتمال أليس سقط به الاستدلال ؟

السائل : نعم .

الشيخ : شو استفدت أنت من الحديث ؟ قلها صريحة لا شيء ؛ نعالج الموضوع بطريقة أخرى ، احفظ السؤال بما عندك الطريقة الأخرى هل يمكن الرسول عليه السلام أن ينهى عن شيء ويفعل خلافه أم لا يمكن ؟ لا تخاف من السؤال قل شو عندك ؟

السائل : لا يمكن .

الشيخ : أنا أقول يمكن ، ومن أجل هيك أنا قلت لك لا تخف ، بس ما استفدنا شيء ؛ هل يمكن الرسول ينهى عن شيء ويفعل هو خلافه ؟

السائل : أي نعم يمكن .

الشيخ : ها شفت يأتي معك مش مثل حكايتك ما بتأتي معي ؛ طيب عرفت الآن سؤالي وجوابك يلي اتفقنا عليه صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الآن السؤال بعبارة أخرى هل إذا ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن شيء وفعله يمكن للمسلم عامة المسلمين أن يفعلوا ذلك الشيء أم لا يمكن ؟

السائل : الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : ليس هذا فقط وكان قد نهى عنه ؟

السائل : لا ، لا يمكن أنهم يفعلوا فعل الرسول الذي فعله بخلاف قوله .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأن هذا تكون إحدى قرائن خصوصياته على أن هذا من خصوصيات الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : ما يجوز وكمان أنا رايح أجي معك ولو أنت مش رايح تجي معي إلا فيما بعد ؛ ألا يمكن أن يكون فعله دليلا على أن النهي للتنزيه وليس للتحريم ؟

السائل : يمكن .

الشيخ : ها ، هيك أجيت معي ، خليك معي بقي دائما ، رايح يأتيك السؤال الثالث وأرجوا أن يكون الأخير كويس ؟

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : هل يمكن إذا نهى الرسول عليه السلام نهي التحريم وثبت عنه أنه فعل هذا المنهي عنه هل يجوز للمسلم أن يفعله ؟

السائل : بعد شيخنا محاولة الجمع والتوفيق بين القول والفعل .

الشيخ : اجمع ووفق والجواب هذا مش جواب ، بس أنا بخليك على كيفك اجمع ووفق ، السؤال هو نفس السؤال السابق نهى وفعل وكان السؤال الذي تلاه هو أنه يمكن أن يكون فعله بيانا لكون نهيه ليس للتحريم وإنما هو للتنزيه ، كان الجواب نعم .

السائل : نعم .

الشيخ : أم نسيت ؟

السائل : لا ما نسيت شيخنا .

الشيخ : طيب الآن نفس السؤال لكننا نقول النهي كان صريحا في التحريم ، هل يمكن ... مالك ؟

السائل : أنا وقعت أنت جلسة ما وقعت .

الحلبي : انسحب من أول جولة .

الشيخ : أنت استقمت الآن وما وقعت وعرفت خطأك فالذي هومك هو هذا المنطق المتسلسل ، صح أم لا ؟

السائل : الله يجزك الخير نعم صح .

الشيخ : إذا نرجع لحديث علي ، حديث علي يا أخي كان يمكن الاستفادة منه أن النهي للتنزيه وليس للتحريم لكن لما جاء النهي الشديد نهى عن الشرب قائما زجر عن الشرب قائما (**يا فلان أتشرب قائما قد شرب معك الهر أترضى أن يشرب معك الهر قال لا ، قال قد شرب معك الشيطان**) ثم قال له أو لغيره (**قئ قئ**) ؛ هذا يمنعنا أن نقول إن النهي للتنزيه ؛ حينئذ نضطر أن نقول ما رواه علي عن الرسول صلى الله عليه وسلم إما أن يكون قبل النهي ؛ وإما أن يكون لحاجة ولضرورة تجوز هذه الصورة حتى للمسلم المقول له قئ قي ، يجوز له لأنه في عذر ؛ وأما في الأخير نقول هذه خصوصية للرسول لا يشاركه فيها أحد من الناس ؛ فحينئذ نبقى عند النهي الذي لا يقبل التأويل إلى التنزيه واضح ؟

السائل : واضح يا شيخ .

الشيخ : الآن نرى أبو الحارث شو عنده ؟

الشيخ علي الحلبي أبو الحارث : الله يجزيك الخير ، شيخنا كنت أود الجواب عن السؤال الذي تفضلتم به للأخ أحمد وهو أنه هل يفهم من أثر علي أنه يعني كان قبل النهي أو بعد النهي يعني فهو ذكر أنه رأيته فأنا تذكرت شيخنا أو رواية لنفس الحديث يعني استفسر أنها هل تقوى أو فيها إلماعة إلى أنه كان يعني أنه ما فهم أن النهي للتحريم مثلا أو أنه استسهل الشيء أو كذا ؟

الشيخ : لا ، أنا أقول إن علي ما عنده خبر النهي إطلاقا .

الحلبي : شيخنا في الرواية بلغني أنكم تنهون عن الشرب قائما ؟

الشيخ : لا ؛ لكن ما عنده خبر أن الرسول نهى .

الحلبي : بلغني هذا يعني ما له اعتبار ؟

الشيخ : لا ، نعم .

السائل : على نفس السؤال أيكون الطعام نفس الشيء وأي شراب غير الماء ؟

الشيخ : آه ، بالنسبة للطعام ما عندنا عن الرسول عليه السلام حديث في حدود السؤال لكن عندنا حديث : (**كنا نأكل ونشرب ونحن قيام في عهد الرسول عليه السلام**) فالشرب عرفنا حكمه ؛ أما الأكل فكنا نأكل ونحن نمشي ، شايف كنا نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ؛ فالشرب قياما فالبحث السابق ختم الموضوع بقي أنهم كانوا يأكلون وهم يمشون أيضا يبقى على ما هو عليه لعدم وجود عندنا ما يعارضه ؛ أما في حدود السؤال عندنا الأثر الذي أشرت إليه آنفا وهو أن أنس بن مالك حينما روى النهي وهو في صحيح مسلم (**نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائما ، قيل له الأكل ؟ قال شر**) هذا جواب سؤالك بالضبط ؛ هنا يقال هل قول الصحابة حجة أم لا ؟ الصحابي لما سئل هذا السؤال وقال إن الأكل شر يقصد أشر يعني أشر من الشرب قائما ؛ هل قوله حجة ؟ أنا الذي أطمئن إليه أن قول الصحابي الذي ليس هناك ما يخالفه من الشرع من آية أو حديث أو ليس له معارض من بقية الصحابة فنحن يجب أن نتأسى به ونقتدي به ونأخذ بكلامه لأنه كان يرى ما لم نر نحن ، وكان يعلم ما لا نعلم نحن وهكذا ؛ فإذا الجواب الفقهي الدقيق أن نقول أما الشرب قائما فعندنا أحاديث تنهى عن نهيا شديدا ؛ أما الأكل قائما فليس عندنا إلا هذا الأثر ونحن نعتقد بوجوب الاقتداء بهذا الأثر ؛ لكن ما يجوز أن نقلب هذا الأثر إلى حديث مرفوع ؛ لأننا نكون قد نسبنا إلى الرسول ما لم يثبت وإنما نبين الواقع ثم نقول للسائل نحن نرى أن هذا الصحابي الجليل علينا أن نقتدي به لأنه

لا يوجد فيما نعلم ما يخالفه وبس ؛ واضح ؟

السائل : واضح ؛ بالنسبة للشرب هل هو الماء أم كل الأشربة ؟

الشيخ : كل ما يصدق عليه شرب قائما ؛ ألا ترى إذا شربت الحليب يصح أن يقال شرب ولا لأ ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو .

الشيخ : تفضل .

السائل : في موضوع الطلاق يا شيخ هل ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه تراجع عن فتواه بالطلاق ؟

الشيخ : روي وما ثبت ،

السائل : ما ثبت ؟

الشيخ : روي وما ثبت أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : ولو كان الأمر بالتمني لتمنينا أن يكون ثبت .

الشيخ : تفضل .

السائل : حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكرته الصبغ بالسواد **(سيكون أقوام في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل طير)** والمقصود بحواصل الطير ؟

الشيخ : في طيور نحن رأيناها في المدينة مطوقة بسواد هكذا ، بس هيك .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : فرقعة الأصابع أثناء الصلاة أو بعد الانتهاء من الصلاة هل هناك نهي أو دليل نهي عنه ؟

الشيخ : فرقعة الأصابع في الصلاة عبث لا يليق بالصلاة ، وفي ظني أن هناك حديث لكن ما أذكر الآن إلا أنه لا يصح ؛ أما بعد الصلاة ما فيه مانع ولا قبل الصلاة كذلك ؛ أما بخصوص داخل الصلاة فالحكم كما سمعت .

الحلبي : شيخنا في أثر ذكرتموه في الإرواء لابن عباس رضي الله عنه أنه قال لمن رآه يفرقع في الصلاة قال له لا أم لك أتفرقع أصابعك في الصلاة ، فنهاه عنه .

الشيخ : كويس . هل خلصت من سؤالك ؟ أم بقي في النفس شيء ؟

السائل : خلص .

السائل : شيخنا كثير من الإخوة يسألون عن الجلسة التي هي اليدين المتكأتين إلى الخلف هل صح أن هناك نهي عنها ؟

الشيخ : الذي في ذهني أنه في حديث آخر غير الحديث المعروف الذي رآه متكئا على يساره لكن بعيد العهد فيه يحتاج إلى مراجعة نعم .

السائل : الحديث الذي في الطعام " شر منه " ما له حكم المرفوع ؟

الشيخ : لا ، لأنه ممكن شرط الحديث الموقوف أن يكون في حكم المرفوع أن لا يكون فيه مجال للرأي و الاجتهاد وهذا فيه مجال أي نعم .

السائل : إذا نسي المصلي أن يقرأ بعد الفاتحة ما تيسر له من القرآن نسي وليس متعمدا ؟

الشيخ : لابد من السجود .

السائل : لابد من السجود ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ... السؤال الأول لفظ عروس طبعا لغة نعرفه ولكن الآن العرف أن العروس هي المرأة وليس تطلق على الرجل والمرأة في العرف ؛ فهنا ألا يمكن يعني لنا عدم استخدام هذا اللفظ للرجل بما أن العرف قد خالف هذا ؟

الشيخ : برة نعم جوة لا .

الحلبي : كلمة طيبة جدا شيخنا خلي أخونا أبو أحمد يتوضح له بزيادة شوية .

الشيخ : يعني عندنا قاعدة كلموا الناس على قدر عقولهم ، وهنا لما أبو عبد الله أطلق على جاره يلي هو في العرف العام عريس لأنه عروس زوجته لما أطلق عليه عروس ما أحد فهم منه الذي يعنيه أنه زوج العروس ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن لو قال إنسان برة جاءت العروس رايح يفهم إيش

السائل : أثنى امرأة .

الشيخ : هناك ما بيصير نستعمل هذه الكلمة ؛ فإذا وضعت الكلمة في محلها المناسب فهذا هو الواجب وأنا على مثل اليقين أنه واحد اثنين ثلاثة أو أكثر من ذلك من إخواننا الحاضرين كانوا قديما غافلين عن هذه الحقيقة اللغوية لكن لما استعمل هذه الحقيقة اللغوية زيد وبكر وعمرو صار ما شاء الله محمد وأحمد وأبو أحمد مشاركين في معرفة أيش هذه اللغة التي كانت مهجورة ؛ فإذا لابد من التفصيل ، ويمكن أبو أحمد فهم التفصيل أليس هيك يا أبا الحارث ؟

الحلبي : نعم جزاك الله خير شيخنا .

الشيخ : نعم هذا السؤال الأول .

السائل : السؤال الثاني ... طبعا نعلم أن أحاديث مستفيضة وردت باعفاء اللحية وهي كان ظاهرها الأمر والوجوب ونعلم أن حديث عبد الله بن عمر أنه إذا كان حج أو اعتمر ...

الشيخ : انتبه انتبه سؤالك فيه خطأ ، بتنتبه بكفيك ، بتنتبه بتنتبه غيرك يكفيك .

السائل : نحويا ؟

الشيخ : لا لا، شرعا ؛ أي نعم .

السائل : نعلم أن هناك أحاديث وردت في إعفاء اللحية بالأمر ثم عثرنا أو عثر علماء بس هنا يا شيخ أثر عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه إذا كان حج أو اعتمر فهل هذا دليل على جواز الأخذ من اللحية سواء ما زاد عن القبضة أو من الجانبين ؟

الشيخ : أيوه ، القضية ليس لها علاقة بموضوع يجب إعفاء اللحية أو لا يجب وإنما هل يجوز الأخذ منها أو لا يجوز ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أثر ابن عمر إذا كان تمسكك به هو بخصوص قيد حج أو عمرة له جواب ، وإذا كان ليس بهذا الخصوص له جواب ؛ فأي الخصوصين تعني ؟

السائل : بخصوص قيد كان إذا حج أو اعتمر .

الشيخ : كويس ، فإذا ارتفع هذا القيد حج أو اعتمر يتغير عندك الموضوع ؟

السائل : ما لم يقم دليل آخر نعم يتغير عندي الموضوع .

الشيخ : يعني لو ثبت عن ابن عمر أنه كان يأخذ حتى في غير الحج والعمرة يعني ينتهي الإشكال ؟ ما أظن أنا ...

السائل : بالنسبة لي لا ينتهي الإشكال .

الشيخ : لذلك بقي القيد هذا الخصوص ما له محل من الإعراب ، أنا هذا الذي شعره بينما أنت دندنت حوله ، طيب إذا للإفادة أقول ثبت عنه القيد والإطلاق ، يعني كان يأخذ في الحج والعمرة وكان يأخذ من لحيته دون قيد الحج والعمرة والذي يعني أفهمه منك كأنك تريد أن تقول هل يجوز تخصيص عموم أمر الرسول بإعفاء اللحية بفعل ابن عمر المطلق أي بلاش الحج والعمرة وإنما مطلقا ؛ فأظن هذا هو سؤالك أليس كذلك ؟

السائل : نعم هذا هو السؤال لكن كان أول شيء كنت بس أختصر على القيد .

الشيخ : أي نعم فلذلك خذها على الماشي فائدة ، جاء القيد وجاء المطلق أيضا ، فابن عمر كان يفعل في الحج والعمرة وغير الحج والعمرة ، وخذها فائدة أخرى أن الأخذ جاء عن غير ابن عمر أيضا ، أي نعم ، وهذا في الحقيقة من الأمور التي تغيب عن أذهان كثير من أهل العلم والفضل ؛ ولذلك ينهون الناس الملتزمين بأن يأخذوا من لحيتهم لأنهم يريدون أن يقفوا عند عموم النص **(حفوا الشارب وأعفوا اللحى)** وهذا هو الأصل أي أن يقف المسلم عند النص العام أو المطلق ولا يخرج عليه بتخصيص أو قيد إلا بدليل ؛ فالآن أنا أرى أن الدليل عندنا في التقييد هو فعل ابن عمر وليس الفعل الخاص بالحج والعمرة مع أن هذا يفيد إلى نصف الطريق لأن الذين يقولون بتنفيذ الأمر على عمومه أو إطلاقه لا يجيزون ذلك لا في حج ولا في عمرة ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فأنا أقول إن فعل ابن عمر هنا حجة وذلك لما يأتي بيانه ؛ وعليكم السلام أهلا ومرحبا .

أبو ليلى : شيخنا الدكتور ... هو جائي على الموضوع .

الشيخ : جزاه الله خير أهلا ومرحبا ؛ ابن عمر رضي الله عنهما ينبغي لفهم التقييد بفعله أن نستحضر حقيقة تتعلق بالحديث السابق ذكره **(حفوا الشارب وأعفوا اللحى)** أن ابن عمر هو أحد رواته وهنا تأتي قاعدة فقهية كثيرا ما ينبه عليها أهل العلم في أثناء تناقشهم بعضهم مع بعض في بعض المسائل الخلافية فيقولون " الراوي أدرى بمرويه من غيره " وهذا كلام سليم مستقى من بعض النصوص الحديثية كمثل قوله عليه السلام : **(الشاهد يرى ما لا يرى الغائب)** وهذا الحديث له رواية أخرى **(ليس الخبر كالمعاينة)** وسبب هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم حكى قصة موسى عليه السلام مع أخيه هارون من جهة وقومه من جهة أخرى أنه لما

ذهب لمناجاة ربه تبارك وتعالى وخلف أخاه على اليهود على بني إسرائيل ((**فاتخذوا من بعده عجلا جسدا له خوار**)) فلما رجع موسى وأخبره بالخبر ما أخذته الغيرة الدينية إلا لما شاهد فلما شاهد قال عليه السلام : (**ليس الخبر كالمعاينة**) وهذه حقيقة يعني بدهية فطرية معروفة عند الناس بالعمل والتجربة إذ الأمر كذلك ؛ فابن عمر كما نعلم جميعا عاش مع الرسول عليه السلام سنين وهو سمع منه هذا الحديث ؛ ففي اعتقادي بأن ابن عمر إذا كان يعلم بالمشاهدة منه عليه الصلاة والسلام أنه لا يأخذ منها مطلقا مستحيل ابن عمر أن يأخذ منها شعرة لما عرف عنه من أنه كان أكثر أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم حرصا على الاقتداء به حتى في بعض الأمور التي قد تستنكر عليه من غيره ؛ وأظن هذا معروف لديكم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا كان هذا الصحابي الجليل الذي ترجمته بعضه ذكرناه آنفا كان أحرص الأصحاب على الاقتداء بالرسول عليه السلام فلو لم يره هو أو لم يسمع منه على الأقل شيئا يفسح له مجال الأخذ ما كان ليفعل ذلك أبدا ؛ واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا انضم إلى ذلك بعض السلف كأبي هريرة وابراهيم النخعي وا وا إلى آخره، وغيرهم كانوا يفعلون أيضا يأخذون من لحيتهم ، ثم انضم إلى ذلك أن الذين لا أقول أنا أعلم " ومن رأى العبرة بغيره فليعتبر " لكن الذين يحتجون بمطلق الحديث أو بعمومه يقولون ما أحد نقل عن أحد من الصحابة أنه كان يأخذ فقلنا لهم لا ، خذوا من أخذوا من لحيتهم فلان وفلان وفلان وفلان ، عليهم بقي الآن أن يثبتوا لنا العكس ودون ذلك كما يقال " خرط القتات " ما هو العكس ؟ أنهم ما كانوا يأخذون ، ليس عندهم إلا مجرد عدم العلم وأهل العلم يقولون كلاما سليما جدا " عدم العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعدمه " فكون أنا و زيد وبكر لا يعلمون أن أحدا من الصحابة كان يأخذ فهذا لا يعني أن أحدا من الصحابة كان لا يأخذ ، هذا ليس علما هذا جهل ما ندريه ممكن هيك وممكن هيك ؛ لكن أحد الإمكانين انتقض بما ذكرناه عن ابن عمر وأبي هريرة وغيرهم من السلف الصالح ؛ وفي ذهني أن ابراهيم النخعي يحكي وإبراهيم كما نعلم من التابعين يحكي أنهم كانوا يأخذون من لحيتهم ، وهذا نص مهم جدا ، وعلى هذا نستطيع أن نقول إن أمر الرسول عليه السلام بإعفاء اللحية ليس على إطلاقه وشموله لأنه ثبت عمليا ممن لهم وزنهم علما واتباعا أنهم ما طبقوا هذا الحديث على إطلاقه من هنا ومن غيره من أمثلة أخرى ، قلت أنا في كثير من المباحثات وهي في الحقيقة قاعدة علمية مهمة جدا من تفقه بها أدرك عشرات المسائل التي تضل الأذهان في معرفة حقيقة أمرها هل تجوز شرعا أو لا تجوز فأقول ... .

الشيخ : ... كل نص عام لم يجر العمل على عمومه فلا يجوز الاحتجاج بعمومه ؛ واضح هذا الكلام أم غير واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : يعني لا يخفى على الجميع أن النص العام يدخل تحته أجزاء كثيرة فيراد الاستدلال بهذا النص العام على جزء من أجزاءه بأنه إما محرم أو مشروع بدلالة أيش ؟النص العام ، فهذا الاستدلال بالعموم لا يجوز في كثير من الأحيان إذا كان الاستدلال به يشمل جزءا جرى عليه العمل أو لم يجر عليه العمل ؛ فعلى ضوء ذلك ينبغي أن نحتج بالعموم أو لا نحتج بالعموم ، المثال هو الآن بين أيدينا ونستطيع أن نأتي بأمثلة أخرى بعضها من واقع حياتنا اليوم وبعضها نمثل بها تمثيلا لتوضيح هذه القاعدة ، المثال بين أيدينا ، الأمر عام (**حفوا الشوارب وأعفوا اللحى**) يراد بالاستدلال بأنه لا يجوز الأخذ مطلقا ؛ لكن الحياة العملية دلتنا أنه أخذ ، إذا ما نأخذ بهذا العموم لأنه ثبت عمليا خلافه وهو الأخذ ، أحيانا يكون الأمر معكوسا تماما يراد الاستدلال بالأمر العام على شرعية عبادة ما وهذه العبادة لم تنقل إلينا من أهل العبادة الأولين ؛ حينئذ لا يصح الاستدلال بالعموم وإلا أقررنا المبتدعين على بدعهم كلها ؛ لأن أي بدعة على وجه الأرض وبخاصة إذا كانت من قسم ما يسميه الإمام الشاطبي بالبدعة الإضافية لا يمكن إلا أن يكون لهذه البدعة دليل في الكتاب أو السنة مع ذلك نقول هذه بدعة ؛ والآن نأتيكم بمثال عملي وآخر أنا أتخيله من أجل تفهيم هذه القاعدة ، أنتم تعرفون وقد حججتم واعتمرتم مرارا أن هناك كثيرا من المصلين وهنا أيضا نراهم الآن يضعون اليمنى على اليسرى بعد رفع الرأس من الركوع ، واضح هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا القبض بعد الركوع يفعله مشايخ لهم وزنهم في العلم ، ما هو دليلهم ؟ النص العام ، ليس عندهم أبدا حديث أن الرسول عليه السلام كان إذا رفع رأسه من الركوع وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ، ليس هناك حديث أبدا ولكن هناك حديث عام (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى**) قالوا قام في الصلاة يشمل القيام الأول والثاني أي القيام الذي بعد الركوع هذا استدلال بالنص العام ؛ كذلك مثلا أحاديث أخرى منها (**... أمرنا معاشر الأنبياء بثلاث منها بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة**)، قالوا هذا مطلق فهو يشمل القيام الأول والقيام الثاني بعد الركوع ؛ فنحن نرى أن هذا الاستدلال واهي جدا ؛ لماذا ؟ لأنه إما أن يكون جرى العمل عليه عند السلف وعلى رأسهم محمد عليه السلام

؛ وإما أنه لم يجر العمل عليه ، الذي يدعي أنه جرى العمل عليه كهؤلاء الذين يستدلون بالأحاديث العامة عليهم أن يثبتوا أن الرسول وضع يديه على صدره بعد رفع الرأس من الركوع ، وهذا لا وجود له إطلاقا ؛ الذين لا يفعلون ذلك ليسوا بحاجة إلى أن يثبتوا النفي أي أن يأتوا برواية ما كان رسول الله يضع اليمنى على اليسرى بعد رفع الرأس من الركوع ، ليسوا بحاجة ، لماذا ؟ لأن العبادات محصورة (**ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به**) فلو كان الرسول عليه السلام يضع في هذا المكان كما نقل الوضع في المكان الأول ولو لم ينقل كنا وضعنا ؟ لا ، لو كان الرسول يضع في الموضع الثاني كان نقل إلينا كما نقل إلينا الوضع في القيام الأول فإذ لم ينقل الوضع في القيام الثاني هذا دليل عملي جرى عليه المسلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل ذلك ؛ فالاستدلالات بالأدلة العامة سواء كانت من أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وهي أقوى أو كانت من أقوال الصحابة وهي دونها ؛ لأن أقوال الرسول تكون بدقة محكمة أكثر من قول الصحابي كان رسول الله فقد يكون هو لا يدرك مرمى هذا الكلام العام الشامل ، هذا المثال واضح لما كنا في صدده ولا في أحد له سؤال أو استشكال ؟ قبل أن ننتقل إلى مثال ثاني نعم .

السائل : بالنسبة لمقدار الأخذ يعني حف ما يزيد عن القبضة ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : بالنسبة لمقدار الأخذ يقتصر على ما زاد عن القبضة ؟

الشيخ : نعم إذا قبض على لحيته فما زاد تحت القبضة الشعرات هذه ممكن يقصها .

السائل : من العارضين لا ؟

الشيخ : من العارضين إذا كانوا أكثر من قبضة ممكن أيضا ؛ في أحد له سؤال ؟

سائل : فيه عن غير ابن عمر عند ما كانوا يأخذون ما حدد قبضة أو غير قبضة فيأخذ منها كما فعل ابن عمر أم الزيادة عن ذلك ؟

الشيخ : لا ، نقف عند فعل ابن عمر لأنه هو له مزية كونه هو راوي الحديث .

الحلبي : هذا ضابط قوي شيخنا أن الواحد يقول إنه لو سمع أول الكلام قال يجوز تكون لحيته هيك يعني كإشارة تكون هذا تقييد ...

الشيخ : ... ، أي نعم أنا أضرب مثالا يوضح القضية بصورة أوضح فكثيرا ما أقول بهذه المناسبة إذا دخل جماعة المسجد في وقت الظهر أو العصر وأرادوا أن يصلوا السنة القبلية وكما يقع اليوم وهذا هو الصواب كل واحد ينتحي ناحية ويصلي السنة وحده فلو بدأ لإنسان فكرة ولما دخلوا الجماعة ورآهم يصلون أيش وحدانا

فقال لهم تعالوا يا جماعة ليش نحن عم في الصلاة والرسول قال (**يد الله على الجماعة**) وقال (**صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ ...**) إلى آخره ، وقال (**صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته واحدة ، وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الاثنين**) وهكذا تعالوا نصلي جماعة ؛ ترى هذه الجماعة مشروعة أم لا ؟ كلكم الآن بصوت واحد بتقولوا لا ، غير مشروعة ؛ طيب في نهي عن هذه الصلاة ؟ كمان ما في نهي ما في نهي ما قال الرسول لا تصلوا السنن الرواتب جماعة ؛ لكن أنا أقول بطريقتي الخاصة نهى الرسول لكن هذا النهي لا يشترك في فهمه عامة الناس بل حتى لا يشترك في فهمه كل خاصة الناس إنما بعض دون بعض ومن هنا جاء الخلاف في مسألة البدعة الحسنة والبدعة السيئة ؛ لأن الذين يقولون إن هناك بدعة حسنة ما فهموا قوله عليه السلام : (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) إلا أنها مقيدة أي ليست كل بدعة ضلالة ، يعني هذا من أعجب الخلافات التي وقعت في الأمة ؛ فنحن الذين وفقنا الله عزوجل بفضله ورحمته أن نفهم هذه القاعدة العظيمة التي قعدها الرسول عليه السلام في المجتمعات العامة في خطبه يوم الجمعة وغيرها فيقول : (**وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) فهمناها على إطلاقها وشمولها حينما يأتينا إنسان بهذه الصورة التي صورتها لكم آنفا تعالوا لنصلي جماعة تمشي هذه على أهل البدعة ، لماذا ؟ يا أخي ليش عم تنكر علينا ، الله قال ((**صلوا عليه وسلموا تسليما**)) مش بنكروا علينا .

الحلبي : رحم الله عبدا إذا صلى ...

الشيخ : أيوه ،فإذا رايحة تنطلي هذه الصورة التي أنا صورتها لكم آنفا على الذين لم يتأسسوا بهذه القاعدة العظيمة (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) ؛ أما نحن فما ينطلي علينا الأمر والحمد لله ونقول هذه بدعة ، الصلاة جماعة بالسنن هذه بدعة ، طيب نرجع لسؤالنا السابق في عليها نهي ؟ لا والله ما فيها عليها نهي ، ما فيه عليها نهي كما يفهمون كما يريدون ؛ لكن نحن حسبنا قوله عليه السلام (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**)، والأحاديث المعروفة في هذا المعنى إذا، من نفس هذا الباب الذي أنكرنا هذه الجماعة وهي داخلة في الأدلة العامة ، نقول هذه العبادة لو كانت عبادة لسبقونا إليها أي السلف ؛ كذلك نقول هذا الوضع في القيام الثاني لو كان مشروعا وكانت الأدلة العامة التي يحتجون بها تشمل هذا المكان حينئذ كان السلف يعملون بهذا الشمول فإذ لم يعملوا كان جوابنا وموقفنا كقولنا بالنسبة لجماعة السنة لو كان ذلك داخلا في الأدلة العامة لعملوا بها ؛ واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : إذا (**أعفوا اللحى**) هذا نص عام لكن هل جرى العمل على هذا النص العام ؟ الجواب لا ؛ لماذا ؟

لأنه عندنا نصوص عن السلف وليس عندنا ما يخالفهم ، فاستقام لنا الاستدلال أن الأخذ ما دون القبضة يجوز بدليل راوي الحديث عن ابن عمر ومن تابعه في ذلك من السلف والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياكم إن شاء الله ، نعم .

السائل : ... بعض الناس عند ما يدخل المسجد ويكون مسبوق ويكون الإمام قد أنهى الصلاة فبعض الناس المسبوقين يدخل آخر مسبوق آخر فيقتدي بالمسبوق الأول فما حكم هذا العمل ؟

الشيخ : مثل ذاك الحكم يعني مثل جماعة السنة يعني .

السائل : هل نبطل الصلاة يا شيخ ؟

الشيخ : لا نبطل ؛ لكن لا نتقرب إلى الله بها .

السائل : إذا كانت هناك جماعة مثلا أربع ركعات وفي الركعة الثانية بطل وضوء الإمام فكيف يتصرف الإمام في هذه الحالة تبطل صلاة المأمومين ؟

الشيخ : لا ما تبطل ، هنا يمكن معالجة الأمر بطريق من طريقين اثنين ، المعالجة الأولى وهي التي يمكن أن تكون أيسر شيء أنه هو يقدم واحد من خلفه فيتابع تتمة الصلاة بالجمهور وينصرف ويتوضأ ويقتدي بنفس هذا الوكيل الذي وكله ؛ وفي صورة ثانية لكن هذه نادرا ما تتحقق لأنها لا تتيسر في هذه المساجد فممكن في بعض الدور إذا وقعت هذه القضية وهي أن الإمام يشير إلى الجماعة أن كما أنتم ، كما أنتم ؛ إن كان تذكر وهم قيام يتموا قائمين ، إن ركع بتموا راكعين ، إن سجد يتموا ساجدين ويقوم هو ويتوضأ ويغتسل وليرجع ويجد الناس ينتظرونه كما أمرهم ويتابع بهم الصلاة ؛ وأنتم شايفين بقي الصورة هذه كأنها صورة خيالية .

الحلبي : في ناس ببطلوا الصلاة من هذه .

الشيخ : لكن نحن فعلناها هذه ربما أكثر من مرة ما هي كثيرة علينا بالطبع ، ... ؛ نعم .

السائل : إذا أكمل الصلاة في الصورة الأولى هذا الإمام الذي ذهب ليتوضأ وجاء وأكمل صلاته فهل يبني على ما تقدم أم يعتبر صلاته لاغية ؟

الشيخ : وإلا ليش حبسهم بهذه الحبسة هذه ؟

السائل : لا أقول عن الصلاة الأولى أو الذي وكل الواحد ورجع ... .

الشيخ : يعني إذا أردنا أن نوضح سؤالك إنه هو كان صلى بهم الركعة الأولى وفي الركعة الثانية تذكر أنه على غير وضوء وهو قائم مثلا ورجع حيث أن الميضئة قريبة منه فتوضأ وإذا وجد الجماعة مثلا في الركعة الثانية مثل ما تركهم وكان قد وكل ذاك الوكيل فهو يسلم مع الإمام ؛ واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : أي اعتد بتلك الركعة ؛ لأنه هكذا وقع مع الرسول عليه السلام بخلاف ما لو تذكر بعدم الطهارة بعد انتهاءه من الصلاة فإن كان إماما أو مقتديا لابد بأن يعيد لكن في حالة كونه إماما يعيد ولا يأمر بأن يعيدوا ؛ واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : شيخنا بالنسبة أنت قلت في الحالة الأولى يعتد في الركعة الأولى وهو تذكر أنه على غير وضوء ، في دليل على هذا الفعل يعني ؟

الشيخ : نعم نحن تعلمنا منكم ، نحن نحكي بدون دليل ؟

السائل : أستغفر الله .

الشيخ : جاء في سنن أبي داوود من حديث أبي بكرة الثقفي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كبر ذات يوم في صلاة الفجر ثم تذكر أنه على جنابة فأشار إليهم أن كما أنتم ودخل الحجرة والحجرة جنب المسجد ورجع ورأسه يقطر ماء فأتم بهم الصلاة .

السائل : في الحديث أنه ما أكمل ركعة أو شيء من الصلاة لأنه يتقول أنت كبر .

الشيخ : أما لو بقيت على لفظك الأول ما أكمل ركعة نقول لك أصبت وصدقت ؛ أما ما صلى أي شيء هذا خطأ لأنه ركن الصلاة الأول هو تكبيرة الإحرام ، فهو اعتد بتكبيرة الاحرام ، لو لا ذلك كان يقول الراوي مثل ما قال في الأول ، في الأول شو قال ؟ قال كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر ثم أشار إليهم أن امكثوا ، لما رجع قال (**فصلى بهم**) ما قال فكبر يعني اعتد بالتكبيرة الأولى التي كبرها وهي ركن .

السائل : فصلى بهم يعني هذه لا يفهم منها أنه ما أتى بتكبيرة الإحرام ؟

الشيخ : لا ، أنت تقول عن نفسك ؟

السائل : أنا هذا فهمي .

الشيخ : أيوه أنت تقول عن نفسك أما تعمم الناس كلهم معك هذه مشكلة .

السائل : ألا تحتمل أنه كبر ؟

الشيخ : لا ما تحتمل .

سائل آخر : أنا في فهمي أنه صلى بهم ...

الشيخ : معليش صار هنا من يشد من أزرك معليش لكن هذا احتمال كما يقولون شعرا " له حظ من النظر ... ؟ "

الحلبي : ليس كل خلاف جاء معتبرا *** إلا خلافا له حظ من النظر .

الشيخ : أنا رايح أبين لكم شيء تقتنعون فيه إن شاء الله مش هيك مجرد دعوى وإلا فالدعاوى ما لم تقيموا عليها بينات أبناءها أدعياء اصبر اصبر إما أن نقول إن تكبيرة الإحرام اعتد بها الرسول أو ما اعتد بها الرسول يلي يقول بالاحتمال الذي طرحتموه هل يعتد بهذه التكبيرة ؟

السائل : لا .

الشيخ : لا ، مثل ما قال معك قول معه ، طيب فهمه أنت وهذا جزاءك .

السائل : يقول إن الصلاة بدأت بالتكبيرة جدد الغسل فهل يعتد بهذه التكبيرة أم لا ؟ كون النبي راح يغتسل ؟

سائل آخر : بقول بدأ ...

السائل : جاوب يعتد أم ما يعتد ؟

الشيخ : أيوه أيوه هيك تعلمنا ، هو هيك قال صحيح أنت قلت مثل ما قال لأنه هو قال مثل ما قلت ؛ طيب السؤال الثاني لو هذه الحادثة وقعت مع واحد منكما أو كليكما في حادثتين ما ، هل يقول للجماعة بالإشارة مش بالكلام أن كما أنتم ؟ قل أنت الأول هو الثاني ؟ .

السائل : أتكلم إذا بده يبطلها .

الشيخ : لا ، أنا ما أقول بتكلم أو بتكلم ، هل بحمّل الناس هؤلاء أنه خليكم يا ناس واقفين خليكم راكعين خليكم ساجدين لحتى أعود إليكم ؟

السائل : يبدأ من جديد .

الشيخ : أيوه يفعلها ؟ لكان شو بقول لهم ؟ بقول لهم من فضلكم استريحوا ولا تؤاخذوني أنا تذكرت أنه كنت أيش ؟ على غير طهارة ؛ صح ؟

السائل : على الطريقة الأولى أفضل .

الشيخ : بس بهذه أحسنت يا أستاذ ؛ شوف الآن في قصة أخرى تشبه هذه ، ولما كانت هذه ليست في الصحيح أو في أحد الصحيحين وإنما هي في سنن أبي داوود بعض العلماء لغرابة القصة حملوا قصة أبي داوود على قصة البخاري التي في البخاري شو هي ؟ قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد ذات صباح فتذكر قبل أن يكبر أنه على جنابة فقال لهم امكثوا وراح واغتسل وجاء وكبر وصلى ؛ هنا التكبيرة تكبيرة الاحرام في المرة الأولى ما ذكرت ، عكس تلك تماما شوف ، التكبيرة لما رجع الرسول بعد الاغتسال ذكرت ، هذه فارقة بين قصة أبي داوود وقصة البخاري ؛ فارقة ثانية ... مكانكم ، قصة البخاري قال لهم لأنه ليس في الصلاة ، أما هناك فهو في صلاة فما يصح أن يأتي بشيء في الصلاة إلا فيما يتعلق بإصلاح الصلاة وهو الطهارة ؛ فلغرابة القصة الأولى قالوا حملوها على القصة الأخرى تبع البخاري مع أنه فيه فرق كبير بين القصتين مما يدل على أنهما حادثتان مختلفتان تمام الاختلاف ، هناك القصة ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 268

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-268

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن مسألة البناء في الصلاة لمن انتقض وضوءه . (00:00:31)

2 - حديث (لا يتناجى اثنان دون الثالث) هل النهي متعبد به أو معلل معقول المعنى.؟ (00:06:18)

3 - هل يجوز تشريح الحيوانات للتعليم ؟ (00:12:36)

4 - ماذا يفعل من أراد الصلاة وعنده ثوب طاهر قد اختلط بثياب نجسة لا يميزه من بينها .؟ (00:13:18)

5 - ماذا يفعل من استيقظ قبل طلوع الشمس وهو على جنابة أيغتسل أم يتيمم ؟ (00:18:15)

6 - كلام الشيخ على مسألة المجافاة في السجود ورفع اليدين عن الأرض . (00:21:19)

7 - يستدل بعض الصوفية بحديث (ما من عبد مسلم يصلي علي إلا رد الله علي روحي 00 الحديث) على أن الرسول صلى الله عليه وسلم حي في قبره ، فما الجواب .؟ (00:22:08)

8 - نرجو التنبيه على مسألة كتابة لفظ الجلالة أو بعض الآيات على الأوراق ثم تلقى في القمامة . (00:27:41)

9 - هل نعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وهل حديث دعاء السوق صحيح .؟ (00:27:30)

10 - قول القائل في حديث ما " رجاله ثقات " هل يلزم من ذلك أن يكون الحديث صحيحاً ؟ (00:35:13)

11 - ما تعريف الحديث الصحيح ؟ (00:35:50)

12 - ما حكم قول المسلم أنا نصراني ؟ (00:36:52)

13 - هل الواجب يغني عن واجب آخر مثل غسل الجمعة والجنابة ؟ (00:38:14)

14 - ما حكم ختان المرأة في الإسلام ؟ (00:39:10)

15 - ما حكم السفر والعمل في البلاد الأوربية ؟ (00:41:10)

16 - ما صحة حديث (حدثوا عن الفاجر كي يحذره الناس) .؟ (00:41:42)

17 - هل دعوة جماعة التبليغ دعوة صحيحة .؟ (00:41:52)

18 - رأي الشيخ في جماعة أنصار السنة المحمدية بمصر . (00:45:19)

19 - ما صحة حديث (صلوا وراء كل برّ وفاجر) . (00:45:49)

20 - ما صحة حديث (لا تزال طائفة من الغرب ظاهرين على أمتي يوم القيامة) وما معناه.؟ (00:45:52)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... بعض العلماء لغرابة القصة حملوا قصة أبي داوود على قصة البخاري التي هي في البخاري ؛ شو هي ؟ قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد ذات صباح فتذكر قبل أن يكبر أنه على جنابة فقال لهم امكثوا ، وراح واغتسل وجاء وكبر وصلى ؛ هنا التكبيرة تكبيرة الإحرام في المرة الأولى ما ذكرت ، عكس تلك تماما شوف ، التكبيرة لما رجع الرسول بعد الاغتسال ذكرت ، هذه فارقة بين قصة أبي داوود وقصة البخاري ؛ فارقة ثانية أشار إليهم أن مكانكم ، قصة البخاري قال لهم لأنه ليس في صلاة ، أما هناك فهو في صلاة فما يصح أن يأتي بشيء ينافي الصلاة إلا ما يتعلق باصلاح الصلاة وهو الطهارة ؛ فلغرابة القصة الأولى قالوا حملوها على القصة الأخرى تبع البخاري مع أنه فيه فرق كبير بين القصتين مما يدل على أنهما حادثتان مختلفتان تمام الاختلاف ، هناك القصة الأولى كبّر ثم أشار إليهم أن مكانكم ؛ القصة الثانية قبل أن يكبر قال لهم أن مكانكم ، لما جاء في القصة الأولى فصلى لما جاء في القصة الأخرى فكبر وصلى ؛ وهكذا يجب على الباحث أن يكون دقيقا في نقده للروايات ولا يعطل السنن لوجود شيء من التشابه بين حادثة وأخرى فيحمل الواحدة على الأخرى فيعطل علينا فائدة لو لم نحمل هذا الحمل ما استفدناها .

السائل : عفوا يا أخي ، الصورة الثالثة يلي أنا الآن أذكرها في حالة أنه تذكر في وسط الصلاة أنه على غير طهارة لو أمر الجميع بأن يصلي كل على حدة هل تصح ؟

الشيخ : لا ، هو هيك فوت عليهم صلاة الجماعة وهات أنت شو عندك ؟

السائل : بالنسبة للصور هذه رجع وهو إمام فبنى على ما سبق من صلاة ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : الصورة التانية التي سألتها رجع مأموما ؟

الشيخ : نعم وبنى أيضا ... صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لما الإمام تذكر الجنابة وذهب ليصلي ، المأمومين شو حكمهم ؟

السائل : أن يبقوا كما هم كما أشار إليهم .

الشيخ : معليش لكن صحت ما صلى بهم ولا ما صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : إذا حكم هؤلاء حكمه هو ؛ طيب فهنا صارت الصورة أن الإمام الذي كان إماما صار أيش ؟ صار مأموما ، إذا له حكمهم ؛ فما فيه فرق بين كونه إماما وبين أن يكون مأموما .

الحلبي : شيخنا في نقطة كانت المسألة وسمعناها منكم يعني واستفدنا في مرة سابقة كنت أستاذنا ذكرت قيدا فيمن لم يسمع اليوم من أجل الوضوح لإخواننا إنه الأصل ما يتحول عن القبلة ويبقى كذا ويحاول أقل حركات أو في هذا المعنى ؟

الشيخ : نعم هذا صحيح لكن هذا الأصل إن كان ممكنا يعني مادام ممكنا ما هنا مش بمعنى النفي .

الحلبي : وإذا لم يتيسر وانحرف وانصرف يتيمم ؟

الشيخ : يقدر إذا كان الضرورة هكذا يعني ما يستطيع إلا أن ينحرف ينصرف .

الحلبي : ويبني على الصلاة ؟

الشيخ : تماما أي نعم ؛ لأنه لا يخفاك ما فيه فرق بين شرط الطهارة وشرط استقبال القبلة .

الحلبي : نعم صحيح .

الشيخ : طيب فنحن نقول يظل مستمرا في استقبال القبلة ، وهذا تنبيه طيب جزاك الله خيرا لكن ليس على عمومه وإنما إذا كان متيسرا .

الحلبي : وهذه زائدة عن الجلسة الماضية .

الشيخ : وهي ؟

الحلبي : هذه الفائدة يعني إذا كان متيسرا زائدة عن الجلسة الماضية .

الشيخ : شو بقولوا هم ، مدارسة العلم ... مذاكرته أي نعم .

السائل : الحديث يتحدث بلسانه يعني .

الشيخ : نعم لأنه ما في ضرورة له نعم .

السائل : نعم هذا بالنسبة للإمام وقال لهم امكثوا يعني ابقوا كما أنتم .

الشيخ : قال لهم أم أشار إليهم ؟

السائل : أشار إليهم .

الشيخ : آه ، ذكرنا لك روايتان من شأن ما نخلط طيب .

السائل : لكن لما هو خرج وتوضأ وحط إمام بداله الآن راح عليه ركعة أو ركعتين .

الشيخ : هذه حكاها صاحبنا هي نفسها هو سأل عنها مرتين ثلاثة .

السائل : يعني بده يحسب الركعة الأولى يلي أخذها ؟

الشيخ : ولى ، ولى .

السائل : ويكمل عليها ؟

الشيخ : لكان .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا لحديث **(لا يتناجى اثنان دون ثالث)** فنحن رجلين ومعنا طفل يبلغ من العمر مثلا عشر سنوات أو تسع سنوات أو أقل فهل يكون الحديث ينطبق على هذه الحالة ؟

الشيخ : الجواب ما دمت تحب التفقه في الدين ما رايح ألقن لك الجواب تلقيم وإنما رايح أخليك تأخذ الحكم يعني استنباطا من عندك هذا الحكم أو بصورة أوضح هذا النهي تعبدي أم معقول المعنى ؟

السائل : أعد السؤال يا شيخنا ؟

الشيخ : طيب ... قوله عليه السلام : **(لا يتناجى اثنان وبينهما ثالث)** معقول المعنى أم تعبدي ؟

السائل : ما هو تعبدي .

الشيخ : لا ، لازم ما يكون جوابكم سلبي على طريقة علماء الكلام إن الله لا فوق ولا تحت طيب أين هو ؟ قولوا أين هو ؟ ها ، في كل مكان ، أعوذ بالله هذا ضلال ، على السموات ؟ صح ، مو مو مو مهما تمت تموي ما بتشرع وما بتروي أبدا فقل بقي تعبدي أم معقول المعنى ؟

السائل : معقول المعنى ؛ معقول المعنى أصبت شو معقوليته ؟

...

الحلبي : تغشش الجواب بس هذه ما تغششها ؟

الشيخ : يعني شو معنى قولنا إن هذا حديث معقول المعنى ؟

السائل : يعني لعل المصطلح يا شيخنا لو أنك ...

الشيخ : وهيك أنا شايف معقول المعنى يقابله تعبدي ، التعبدي يلي لا نعرف ما هو السر لا نعرف شو الحكمة ، لا نعرف الغاية من أمر ما أو نهي ما ؛ معقول المعنى بالعكس تماما نعرف ليش الشارع أمر بكذا أو نهى عن كذا إلى آخره ، مثلا نهى عن بيع الغرر ، تعبدي ولا معقول المعنى ؟

السائل : معقول المعنى .

الشيخ : معقول المعنى واضح جدا ، طيب الآن هنا نحن بدنا نقول أحد شيئين **(لا يتناجى اثنان بينهما**

ثالث) معقول المعنى أم لا ؟

السائل : معقول المعنى .

الشيخ : شو المعقولية تبعه ؟

السائل : فإن ذلك يسيئه .

الشيخ : فإن ذلك أيش ؟

السائل : أو يحزنه .

الشيخ : لا ، أيش كانت الأولى ؟

السائل : فإن ذلك يسيئه .

الشيخ : لا ، يحزنه ، يحزنه ؛ إذا هذا معقول المعنى صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : نرجع ونقول لك الولد يلي عمره عشر سنوات يحزن ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا أخذت الجواب بقي ، واضح ؟

السائل : واضح يا أستاذي .

الحلبي : شيخنا كما يقال معقول المعنى يقال تعبدي ؟

الشيخ : احفظ سؤالك ، يعني النتيجة أنه يجوز ؛ لماذا ؟ لأن المعنى الذي من أجله نهى عنه لا يتحقق في هذه الصورة .

الحلبي : بالعكس يا شيخنا ، يعني تناجى كبيرين بوجود الصغير .

الشيخ : هو هيك السؤال ... .

السائل : هو معقول المعنى وتعبدي أيضا .

الشيخ : لا ، أنت تتفلسف من عندك معليش ، طول بالك لأنك أنت تقصد بهذا الكلام أنه يجب التزام الحكم هذا ، أنت تقصد بهذا الكلام أن هذا الحكم معقول المعنى لكن تعبدي بمعنى أنه ربنا تكلفنا به وتعبدنا به أم تقصد غير هيك ؟

السائل : هكذا أقصد .

الشيخ : هذا هو ، لكن هذا لما تقصده أنت ما كون تمشي عند التعريف العام عند العلماء لأنه يجعل الحكم إما تعبدي وإما معقول المعنى ؛ لكن لما بقولوا معقول المعنى مش ذاهب عن بالهم أنه كون الحكم معقول المعنى لا يجب التزامه لا يجب تنفيذه لا ، فهو يجب التزامه ؛ لكن هل يلزم بالاطلاق وبدون ما نشغل عقلنا

كما نقول مثلا لماذا صلاة المغرب ثلاثة ؟ لا نعرف ، ليش ركعتين جهر والأخرى سر ؟ لا نعرف ؛ لكن هنا قد يختلف الحكم هنا لما يكون أيش ؟ معقول المعنى وهذه الصورة واضحة جدا ؛ لأنه يحزنه هذا الولد ليس هو بهذا الباب وليس بهذا الوادي .

الحلبي : حضرت الصورة التي أنا يعني ارتبكت بسببها أنه إذا ثلاثة موجودين وطفل يعني بهذا السن فاثنين تحدثوا مع وجود هذا الطفل وهذا الرجل ؟

الشيخ : نفس الجواب يحزنه أم لا يحزنه ؟

الحلبي : يحزن الكبير مع وجود هذا الصغير يحزنه طبعا .

الشيخ : شو يهمنا بالصغير هنا ، الصغير ... حرف زائد أليس كذلك ؟ حرف زائد ليس له قيمة هنا .

الحلبي : اللغة بعض أهل العلم فيما أذكر يعني جروا حكم اللغة المختلفة على التناجي لاشتراكهما هنا في العلة وبها الإحزام يعني الاثنين مثلا يتحدثون لغة انجليزية وواحد ما يعرف اللغة الانجليزية ؟

الشيخ : هذا من فوائد كون النص معقول المعنى .

الشيخ : تفضل .

السائل : هل يجوز تشريح الحيوانات للتعليم ؟ يعني زي وسيلة تعليمية مثلا يشرح أرنب من أجل أن يروا الأعضاء الداخلية أو كذا ؟

الشيخ : أنا ظننت رايح تسأل هل يجوز تشريح جثث المسلمين الأموات ؛ فمادام ليس هذا سؤالك فجزاك الله خيرا ، والجواب يجوز .

السائل : يجوز .

الشيخ : أي نعم ، ((**خلق لكم ما في الأرض جميعا**)) .

السائل : وبالتخدير طبعا يعني يخدره ويشرحه ويريهم الأعضاء وهي ...

الشيخ : أحسن له ؛ تفضل .

الشيخ : ... .

السائل : واحد عنده أربع أثواب أو خمسة أحدهما نجس فاختلط عليه الأمر أيهما نجس .

الشيخ : تقصد اللباس يعني ؟

السائل : اللباس نعم، فيريد أن يصلي فلو لبس أي واحد منها فالصلاة صحيحة ويكون الحكم حكم الطهارة ؟

الشيخ : أنا لو بدي أجاوبك ما يجوز يلبس ولا واحد منها لكن حتى نكون عمليين ولا نكون خياليين يعني هو مش لابس شيء يستر عورته ؟

السائل : هو لابد أن يكون لابس .

الشيخ : إذا لماذا يريد أن يلبس ذاك الثوب الذي لا يعرف أنه طاهر أو نجس ؟

السائل : لنفرض أن الثوب الذي لابسه نجس وأحد هذه الأثواب منها نجس ويريد أن يصلي ؟

الشيخ : أنا أعطيتك الجواب عن هذا لكن أنت شاعر الآن أنه كان سؤالك غير واقعي ؟

السائل : لا ، أنا صار نقاش بيني وبين أحد الناس فسألني فقلت له ... .

الشيخ : أنا رايح أكيف لك السؤال على كيفك ، رجل ما عنده إلا ثوب واحد يستر به عورته يعني إذا هو إذا أراد أن يصلي ففرض عليه أن يستر عورته وما عنده إلا ثوب واحد من أربع أثواب هو الطاهر والبقية نجسة وإن أحببت عكست والقضية واحدة ، الثلاثة طاهرين وواحد نجس بده يصلي صلاة مكشوف العورة صلاته باطلة لازم يستر عورته بثوب من هذه الأثواب لكن هو مش عارف أين الثوب الطاهر من النجس ؛ فهنا عندنا جواب على صورتين ، الصورة الأولى لابد أنه ما يغلب ظنه على ثوب من الأربعة هذا هو الطاهر والبقايا نجسة ، قد يمكن أنه يغلب على ظنه وقد لا يمكن ، على هذا الاحتمال إذا غلب على ظنه أن هذا هو الطاهر فيستر عورته به ويصلي ؛ الاحتمال الثاني ما بيغلب على ظنه أن هذا هو الطاهر ، في هذه الحالة يجب أن يغسل الثياب الأربعة حتى يتأكد من أن صلاته على ثوب طاهر بثوب طاهر وقد بقي تأتي صورة ثانية أنه رايح يضيق عليه الوقت بين ما يغسلهم رايح يضيق عليه الوقت فهنا في اجتهادين للعلماء كالذي يستيقظ قبل طلوع الشمس وهو جنب يتيمم ولا يغتسل ؟ يقولون بعضهم ومنهم ابن تيمية أنه يتيمم ؛ أنا أقول لا إلا في حالة واحد وقد ينجح وقد لا ينجح وهو الحالة الواحد أنه استيقظ قبل طلوع الشمس بزمان وانتهى فهو في هذه الحالة يكون مسؤول إذا انشغل بغسل الثوب وطلعت عليه الشمس ففي هذه الحالة الأولى أن لا يسمح له بالتيمم لأنه هو مقصر ؛ واضحة صورة هذه ؟

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : الصورة الثانية قام من النوم وتكاد الشمس تطلع إذا باشر الاغتسال وبخاصة إلى أيام الشتاء والذي يحتاج به إلى تسخين الماء إلى آخره فرايحة تطلع الشمس فهنا في هذه الصورة بقول ابن تيمية لا ، أحسن ما تطلع الشمس بتيمم ؛ أنا أقول لا ، هذا إنسان معذور فما دام أنه معذور إن طلعت الشمس وهو يغسل ثوبه أو يطهر بدنه فهو في طاعة الله عزوجل فليس عليه مؤاخذة ؛ فالحكم المستقر هو الذي ينبغي أن ينفذه لا الحكم البديل حينما يكون هناك عذر شرعي .

الشيخ : ... وبهذه المناسبة أذكر حديثا أو أثرا أخرجه الإمام أبو بكر البيهقي في سنة الكبرى بإسناد صحيح أن أبا بكر الصديق صلى يوما بالناس صلاة الفجر فأطال القراءة ولما سلم قالوا له يا أبا بكر لقد أطلت في الصلاة حتى كادت الشمس أن تطلع ، قال . ونعم ما قال . إن طلعت لم تجدنا غافلين ؛ شايف هذا الكلام العظيم ؟ إن طلعت لم تجدنا غافلين لأنه نحن في طاعة الله ؛ وهذا الرجل الذي استيقظ قبيل طلوع الشمس فباشر الطهارة وطلعت الشمس ما طلعت عليه وهو من الغافلين .

الحلبي : ليس التفريط في النوم ؟

الشيخ : أيوه ، ولذلك قال : **(من أدرك ركعة من صلاة الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك)**، وهذا حتى بالنسبة لغير المعذور فما بالك بالنسبة للمعذور ؛ إذا الحالة السابقة عليه أن يباشر غسل الثياب ولو خرج أيش ؟ وقت الصلاة .

السائل : حتى ولو كانت صلاة الجمعة ؟

الشيخ : حتى وإن كانت صلاة الجمعة ، لفظك مفهوم لكن مقصدك مجهول ، شو يعني ؟

السائل : يعني خشي أن تفوته ؟

السائل : فاتته أم أيش ؟

السائل : نعم نعم فاتته .

الشيخ : أه ، طيب يعني بانشغاله بغسل الثياب تفوته صلاة الجمعة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذه الحقيقة تحتاج إلى شيء من التروي لكن أنا احفظ سؤالك هذا أردت أن أتمم كلامي السابق وأقول إن الغسل ليست من الضروري لعل هذا جواب السؤال المشكل ، الغسل مش ضروري أن يكون على الطريقة التي نحن نمشي عليها يعني لو غطس الثوب في هذا وما كان هناك نجاسة ظاهرة وغسله وفركه ولو مرة واحدة وثلاثة أحسن فهو بيتكيف حسب ضيق الوقت وخاصة بهذه الصورة التي ذكرتها أخيرا قضية صلاة الجمعة ؛ لكن إذا فرضنا أنه ضاق الوقت تماما فالحقيقة الآن لا يحضرني جواب هذا السؤال والسلام عليكم .

أبو ليلى : ممكن ننتظر حتى خروج النساء ؟

الشيخ : ننتظر النساء ؟ ما بطلعوا إلا إذا اطلعنا أمامهم ، ... .

أبو ليلى : هذا يا شيخنا عبد الرؤوف .

الشيخ : ما شاء الله ما شاء الله يا سلام هذا أبو بسام هذا أي نعم .

السائل : ... .

الشيخ : ... اصبر قليلا المجافاة يتمكن منها المصلي حينما يصلي لوحده أو في صف غير مزدحم ؛ أما في الصف المزدحم ما يمكنه المجافاة التي تأتي من رفع الذراع عن الأرض وهذا هو الواجب أن يرفع ذراعه عن الأرض فإذا كان بسطه للذراع ناتج بسبب تراص الصف فهذا لا بأس به وإذا كان ناتجا عن غفلة أو عن جهل فيجب أن يذكر ويعلم ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم .

السائل : لو سمحت يا شيخ حديث يقول ما معناه : **(ما من عبد يصلي علي يوم الجمعة إلا رد الله علي روحي)** .

الشيخ : ما فيه يوم الجمعة **(ما من مسلم يسلم علي إلا رد الله عليّ روحي فأرد عليه السلام)** .

السائل : بعض الصوفية يستدلون بأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يمت وهو حي في القبر ويستدلون بهذا الحديث ؟

الشيخ : أيش معنى يرد علي روحي يعني ما مات يعني أنت روحك الآن في نفسك أم مردودة إليك ؟ هذا كلام صوفي ويكفي أن يكون كلاما صوفيا لأنه خالف حديث الرسول عليه السلام ؛ وبعدين هؤلاء الصوفية لبالغ جهلهم ينكرون النصوص القاطعة بشبهات ما أنزل الله بها من سلطان ، ربنا يقول في صريح القرآن : ((**إنك ميت وإنهم ميتون**)) فإذا هو كسائر البشر ميت كما هم أيش ؟ ميتون ؛ أيش معنى إنك ميت ؟ أي ستموت أي ستصبح ميتا وكذلك الناس جميعا ؛ فينكرون هذه الحقائق بشبهات مثل هذه الشبهة التي ذكرتها عن الحديث ، الحديث يعني أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني مات وكل حي فإنما سبيله الموت ((**ويبقى وجه ربك ذي الجلال والاكرام**)) ولذلك لما قال عليه السلام في الحديث الآخر الصحيح : **(أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فإن صلاتكم تبلغني)** قالوا كيف ذاك وقد أرمت ؟ ماذا فهم الصحابة من قوله عليه السلام هذا ؟ فهموا أنه ميت ، ولذلك استغربوا كيف تبلغه صلاتهم وقد أرم أي فني أي صار رميما ((**قال من يحيي العظام وهي رميم**)) فالصحابة كانوا قد تلقوا عن الرسول عليه الصلاة والسلام هذه الحقيقة التي لا مناص لأحد من البشر إلا وأن يقع فيها وهي ((**إنك ميت وإنهم ميتون**)) كانوا عرفوا هذه الحقيقة ولذلك لما جاءهم الرسول عليه السلام بشيء ما كانوا يعرفونه من قبل **(أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فإن صلاتكم تبلغني)** قالوا كيف ذلك وقد أرمت يعني قد فنيت طبعا مت ، وأكثر من ميت أي فنيت وصرت رميما ، قال : **(إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد**

الأنبياء)، فأجساد الأنبياء كل الأنبياء لا تصبح رميما كأجساد الآخرين ؛ ولذلك فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جسده في قبره كما هو من قبل ، هذه معجزة ، هذه كرامة من الله عزوجل لنبيه عليه السلام بل ولسائر الأنبياء الكرام ولكن الله أيضا كرّم نبيه عليه الصلاة والسلام بكرامة أخرى لا يشاركه فيها أحد من الأنبياء وهي قوله عليه السلام : **(فإن صلاتكم تبلغني)** قالوا كيف ذاك وقد أرمت قال **(إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)** أي إنه أنا كسائر الأنبياء جسدي في القبر حي طري ولكن اصطفاني ربي عزوجل بخصلة أخرى أنه كلما سلم عليّ مسلّم رد الله إلي روحي فأرد عليه السلام ؛ وهذا الحديث وهو ثابت فيه دلالة على أن الرسول عليه السلام خلاف ما يتوهمه كثير من العامة بل وفيهم بعض الخاصة وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع سلام المسلمين عليه وإنما كما جاء في الحديث الصحيح **(إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام)** إن لله ملائكة سياحين يعني طوافين على المسلمين فكلما سمعوا مسلما يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بلغوه ذلك وهو لا يسمع ؛ لأن الميت لا يسمع انفصل عن هذه الحياة الدنيا ومتعلقاتها كلها ؛ ولكن الله عزوجل اصطفى نبيه عليه السلام بما ذكرنا من الحياة ومن تمكينه بإعادة روحه إلى جسده ورد السلام على المسلمين عليه ؛ ومن ذلك أيضا أن هناك ملائكة يبلغونه السلام فكلما سلموا عليه من فلان هو رد عليهم السلام واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : في ثلاثة ملحوظات ، ملحوظة على العلماء ، وملحوظة على الإخوة ، وملحوظة على الناس ؛ أولا نبدأ بالناس العوام وسبحان ربي العظيم بلينا بهم بالسب واللعن .

السائل : ... ونسأل الله العافية ، أيضا بعض العلماء ونسأل الله العافية نجد الجرائد والاعلانات تبع الانتخابات وكذا ،فيها اسم الله عليها وتنداس بالشوارع والعلماء مقصرين كثير جدا جدا من الدعوة في هذا الباب ، وفي دولة عربية وحيدة وما في داعي لذكر اسمها هي التي تضع مكان مخصص للجرائد توضع فيها ؛ ونجد بعض الإخوة عند ما يجدون حديث ضعيف كأنه جرثومة ما يقربون له وما يرضون يعملون به وما يقربون له خالص ، فهذا نعرف أنه حديث ضعيف فيكفي إنه والحمد لله توصلنا له أنه حديث ضعيف واعرفنا أنه حديث ضعيف ، طيب يا جماعة خذوه في فضائل الأعمال فيقولون لا لا ، وكأنه وكما حضرتك ذكرت حديث والله أعلم بصحته في صحيح الكلم الطيب وهو أن الحديث لما الإنسان يدخل السوق مثلا يقول ... .

الشيخ : لا إله إلا الله ... .

السائل : لا إله إلا الله ... الحديث ، فبعض الإخوة لم يرضوا بقول وما صدق إلا لما جبت الحديث وقلت

له إن الشيخ ناصر ذكر الحديث والحديث ضعيف ؛ فالإخوة لما يسمعون حديث ضعيف وكأنه مش منسوب للرسول عليه الصلاة والسلام وكأننا وصلنا إلى مرتبة أعلى فيكفي أن عرفنا أنه حديث ضعيف فلا نقربه خالص ؛ فما رأي حضرتك في هذه المواضيع كلها ؟

الشيخ : أنت تقول البعض ... .

السائل : أنا جبت الموجز منها .

الشيخ : هذا الموجز موضح ومفصل ومبين ... بعض الإخوة هكذا يعني لا يرضون أن يقبلوا وأن يعملوا بالحديث الضعيف والبعض الآخر ماذا ؟

السائل : يعمل به في فضائل الأعمال ... .

الشيخ : اسمع كلمة وغطاها ، يا ترى الصواب مع من ؟

السائل : الله أعلم .

الشيخ : صح كويس ؛ فإذا كنت تقول وتعني ما تقول حينما تقول الله أعلم فلا يجوز لك أن تنكر قولا هذا القول يساوي قولك أنت ، هو يقول لا أعمل بالحديث الضعيف وأنت تقول أنا أعمل بالحديث الضعيف فحينما يأتيك السؤال أي القولين هو الصواب ، تقول الله أعلم ؛ فإذا أنت وإياه سواء ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : فإذا ما ينبغي لك أن تنكر عليه بغير علم ، فيجب أن تصمت وإلا تنكر على من خالفك في رأي إلا بعلم وإن كان عندك علم تبديه له ولغيره أيضا وبذلك ينتشر الحق بين الناس وتتفق كلمة الناس ويمشون على كلمة سواء لا خلاف بينهم فيها ؛ الصواب هو مع هؤلاء الذين هم أنت تنكر عليهم ، فيصبح الإنكار منقلبا منهم عليك ؛ لماذا ؟ لأن العمل بالحديث الضعيف يعني شيئا، هذا الشيء منكر شرعا ، هل يجوز أن تقول في حديث ضعيف لم يثبت عندك قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل يجوز ؟

السائل : في اللفظ لا يجوز ، أما بالعمل ...

الشيخ : وأنا أتكلم في ماذا ؟

السائل : في اللفظ لا يجوز .

الشيخ : أنا سؤالي في ماذا ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : أنا أسألك عن ماذا ؟ عن العمل أم عن الرواية ؟

السائل : عن الرواية .

الشيخ : طيب والرواية لفظ ؟ الرواية لها علاقة بالرواية أم بالعمل الآن ؟

السائل : بالرواية .

الشيخ : طيب أعيد فأقول ، هل يجوز رواية حديث لم يثبت عن الراوي ويقول في هذه الرواية قال صلى الله عليه وسلم ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : أحسنت ، إذا كان الأمر كذلك فحينما يقول الرسول عليه السلام قولا من أقواله وكلها وحي من ربه فهل المقصود بهذا القول النبوي الكريم هو كما يقول بعض الناس جهلا منهم التبرك بروايته أم العمل به ؟

السائل : التبرك صوفي كذا .

الشيخ : أنا أبغى تعطيني جواب على سؤالي وما تخسرني لأنك خسرتني الآن بتعرف لماذا ؟

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنك لم تجبني ، أعيد السؤال حينما الرسول عليه السلام يتكلم بحديث أي حديث كان هل المقصود مجرد روايته للتبرك أم العمل به ؟

السائل : للعمل .

الشيخ : ها ، هذا هو الجواب ؛ إذا إذا قلت أنا أو غيري أن قول الرسول عليه السلام بكلمة ما هي وسيلة والغاية هو العمل صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : أنت معي في هذا وأقول لك جد حذرك ؛ لأنني أنا أخطط الآن لأجعلك قائما مستقيما لا سبيل لا يمينا ولا يسارا ، فإذا كان القول من الرسول عليه السلام وسيلة والغاية هي العمل به ، السؤال الأخير وبذلك يتضح الجواب إذا لم يجوز اتخاذ الوسيلة التي تؤدي إلى الغاية فهل يجوز العمل بالغاية والوسيلة غير ثابتة ؟

السائل : حضرتك يلي تجيب أطلب من حضرتك أن تجيب عن هذا ؟ الإخوة يضحكون ..

الشيخ : هذه آخر حاجة أينعم أقول بارك الله فيك لا يجوز العمل بوسيلة لا يجوز روايتها لأننا قلنا واتفقنا على كلمة سواء وهي أن المقصود من أقوال الرسول عليه السلام العمل فإذا كان هذا القول لا يجوز لنا أن نرويه فكيف يجوز لنا أن نعمل به ؛ والسلام عليكم .

السائل : الحديث يلي حضرتك ...

الشيخ : هذا ثابت مش ضعيف وأنت تمثيلك به أنت مخطئ ، ويكفيك علما بأنني أوردته في صحيح الكلم الطيب ، هذا ليس حديثا ضعيفا والسلام عليكم .

السائل : غير واضح .

الشيخ : إذا كان لا يوجد احفظ منه يجوز .

السائل : في ثلاثة ملحوظات ، ملحوظة على العلماء ، وملحوظة على الإخوة ، وملحوظة على الناس ؛ أولا نبدأ بالناس العوام وسبحان ربي العظيم بلينا بهم بالسب واللعن ونسأل الله العافية ، أيضا بعض العلماء نسأل الله العافية نجد الجرائد والاعلانات تبع الانتخابات وكذا ، فاسم الله عليها وتنداس بالشوارع والعلماء مقصرين جدا جدا من الدعوة في هذا الباب ، وفي دولة عربية وحيدة وما في داعي لذكر اسمها هي التي تضع مكان مخصص للجرائد توضع فيها ؛ ونجد بعض الإخوة عند ما يجدون حديث ضعيف كأنه جرثومة ما يقربون له وما يرضون يعملون به وما يقربون له خالص ، فهذا نعرف أنه حديث ضعيف فيكفي إنه والحمد لله توصلنا له أنه حديث ضعيف واعرفنا أنه حديث ضعيف ، طيب يا جماعة خذوه في فضائل الأعمال فيقولون لا لا ، وكأنه وكما حضرتك ذكرت حديث والله أعلم بصحته في صحيح الكلم الطيب وهو أن الحديث لما الإنسان يدخل السوق مثلا يقول ... .

الشيخ : لا إله إلا الله ... .

السائل : لا إله إلا الله ، فبعض الإخوة لم يرضوا بقول إلا لما جبت الحديث وقلت له إن الشيخ ناصر ذكر الحديث والحديث ضعيف ؛ فالإخوة لما يسمعون كلمة ضعيف وكأنه مش منسوب للرسول عليه الصلاة والسلام وكأننا وصلنا إلى مرتبة أعلى فيكفي أن عرفنا أنه حديث ضعيف فلا نقربه خالص ؛ فما رأي حضرتك في هذه المواضيع كلها ؟

الشيخ : أنت تقول البعض ...

السائل : أنا جبت الموجز منها .

الشيخ : هذا الموجز موضح ومفصل ومبين ... بعض الإخوة هكذا يعني لا يرضون أن يقبلوا وأن يعملوا بالحديث الضعيف والبعض الآخر ماذا ؟

السائل : يعمل به في فضائل الأعمال .

الشيخ : اسمع كلمة وغطاها ، يا ترى الصواب مع من ؟

السائل : الله أعلم .

الشيخ : صح كويس ؛ فإذا كنت تقول وتعني ما تقول حينما تقول الله أعلم فلا يجوز لك أن تنكر قولا هذا القول يساوي قولك أنت ، هو يقول لا أعمل بالحديث الضعيف وأنت تقول أنا أعمل بالحديث الضعيف فحينما يأتيك السؤال أي القولين هو الصواب ، تقول الله أعلم ؛ فإذا أنت وإياه سواء ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : فإذا ما ينبغي لك أن تنكر عليه بغير علم ، فيجب أن تصمت وإلا تنكر على من خالفك في رأي إلا في علم وإن كان عندك علم تبديه له ولغيره أيضا ولذلك ينتشر الحق بين الناس وتتفق كلمة الناس ويمشون على كلمة سواء لا خلاف بينهم فيها ؛ الصواب هو مع هؤلاء الذين أنت تنكر عليهم ، فيصبح الانكار منقلبا منهم عليك ؛ لماذا ؟ لأن العمل بالحديث الضعيف يعني شيئا هذا الشيء منكر شرعا ، هل يجوز أن تقول في حديث ضعيف لم يثبت عندك قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل يجوز ؟

السائل : في اللفظ لا يجوز ، أما بالعمل ... .

الشيخ : وأنا أتكلم في ماذا ؟

السائل : في اللفظ لا يجوز .

الشيخ : أنا سؤالي في ماذا ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : أنا أسألك عن ماذا ؟ عن العمل أم عن الرواية ؟

السائل : عن الرواية .

الشيخ : طيب والرواية لفظ ؟ الرواية لها علاقة بالرواية أم بالعمل الآن ؟

السائل : بالرواية .

الشيخ : طيب أعيد فأقول ، هل يجوز رواية حديث لم يثبت عن الراوي وأقول في هذه الرواية قال صلى الله عليه وسلم ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : أحسنت ، إذا كان الأمر كذلك فحينما يقول الرسول عليه السلام قولا من أقواله وكلها وحي من ربه فهل المقصود بهذا القول النبوي الكريم هو كما يقول بعض الناس جهلا منهم التبرك بروايته أم العمل به ؟

السائل : التبرك صوفي كذا .

الشيخ : أنا أبغى تعطيني جواب على سؤالي وما تخسرني لأنك خسرتني الآن بتعرف لماذا ؟

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنك لم تجبني ، أعيد السؤال حينما الرسول عليه السلام يتكلم بحديث أي حديث كان هل المقصود مجرد روايته للتبرك أم العمل به ؟

السائل : العمل .

الشيخ : ها ، هذا هو الجواب ؛ إذا إذا قلت أنا أو غيري أن قول الرسول عليه السلام بكلمة ما هي وسيلة والغاية هو العمل صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : أنت معي في هذا وأقول لك انتبه حتى ما تقع بعدين فيما خالف ما تعتقد أقول لك خد حذرك ؛ لأنني أنا أخطط الآن لأجعلك قائما مستقيما لا تميل لا يمينا ولا يسارا ، فإذا كان القول من الرسول عليه السلام وسيلة والغاية هي العمل به ، السؤال الأخير وبذلك يتضح الجواب إذا لم يجوز اتخاذ الوسيلة التي تؤدي إلى الغاية فهل يجوز العمل بالغاية والوسيلة غير ثابتة ؟

السائل : حضرتك يلي تجيب أطلب من حضرتك أن تجيب عن هذا ؟ ...

الشيخ : هذه آخر حاجة أي نعم أقول بارك الله فيك لا يجوز العمل بوسيلة لا يجوز روايتها لأننا قلنا واتفقنا على كلمة سواء وهي أن المقصود من أقوال الرسول عليه السلام العمل فإذا كان هذا القول لا يجوز لنا أن نرويه فكيف يجوز لنا أن نعمل به ؛ والسلام عليكم .

السائل : الحديث يلي حضرتك ...

الشيخ : هذا ثابت مش ضعيف وأنت تمثيلك به أنت مخطئ ، ويكفيك علما بأنني أوردته في صحيح الكلم الطيب ، هذا ليس حديثا ضعيفا والسلام عليكم .

السائل :هل يجوز الإمام إلا إذا كان لا يحفظ القرآن .

الشيخ : إذا كان لا يوجد أحفظ منه يجوز .

السائل :بالنسبة في حديث في مسند الإمام أحمد عن أبي الغريف بأنه لا يمس القرآن جنب ؛ وهذا الحديث رجاله كلهم ثقات وهو في الجرح والتعديل وتهذيب التهذيب وكتب الرجال أن كل رواته ثقات فما حكمك فيه ؟

الشيخ : يا أخي قول القائل في حديث ما إن رجاله ثقات لا يعني صحيح ، يجب أن تتعلموا قول القائل من المحدثين في إسناد حديث ما رجاله ثقات لا يعني أن إسناده صحيح ؛ لماذا ؟

الشيخ : إذا قال الشيخ أحمد أو الشيخ محمد الذي هو أحمد وأنا محمد إذا قلت أنا في سند ما رجاله ثقات فلا أعني أنه صحيح ، حينما يكون صحيحا أقول إسناده صحيح ؛ والسلام عليكم .

الشيخ : ...لأن تعريف الحديث الصحيح عندهم " ما رواه ضابط عن مثله عن مثله إلى منتهاه ولم يشذ ولم يعل " فما رواه عدل ضابط عن مثله هذا معناه رجاله ثقات لكن تتمة التعريف " ولم يشذ ولم يعل " فقد يكون في السند انقطاع ويقال رجاله ثقات وقد يكون في السند تدليس ورجاله ثقات وقد يكون في السند

إرسال ورجاله ثقات ... .

السائل : الشيخ محمد أحمد ... .

الشيخ : ما يهمني الآن الأسماء بقدر ما يهمني أنت أن تفهم علي ما أقول هل فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا قال الشيخ أحمد أو الشيخ محمد الذي هو أحمد وأنا محمد إذا قلت أنا في سند ما رجاله ثقات فلا أعني أنه صحيح ، حينما يكون صحيحا أقول إسناده صحيح ؛ والسلام عليكم .

الشيخ : هل تريد أن تسجل كلامك أم لا تريد ، إذا لا تريد أن تسجله فلا نسجله ؟

الطفل : على راحتكم ؛ سجل .

أبو ليلى : أنت مرة سألته يا شيخ أنت مسلم قال لا أنا نصراني .

الطفل : أنا ؟

الشيخ : أنا منشان هذه ما جينا نسجل كلامك .

أبو ليلى : نعم وأنا ذاكرك وأنا بحب أسمع من الشيخ ما في هذه الكلمة من خطورة .

الطفل : أنا .

أبو ليلى : طيب لو أحد قالها ؟

الشيخ : نفترض أن غيرك قالها وليس أنت فهل يجوز لمسلم أن يقول أنا نصراني ؟

الطفل : لا .

الشيخ : وما حكم من يقول وهو مسلم أنا نصراني ؟ يكون كافرا يكون مرتدا عن دينه ؛ ومثل ما سمعت من الشيخ الله يجزيه الخير لو في حكم إسلامي المسلم حينما يرتد عن دينه تقطع رقبته وهذا له حكم تفصيلي في كتب العلماء ؛ لكن هذه كلمة لا يجوز لمسلم أن يقولها أبدا حتى ولو في ساعة الغضب إنه أنا نصراني ، أنا مش مسلم أعوذ بالله ؛ شرف المسلم في هذه الحياة الدنيا هو دينه ؛ والسلام عليكم .

السائل : شيخنا الحديث بالنسبة الجمع بين غسل الجمعة وغسل الجنابة وأنه ينبغي غسل لكل من العبادتين ... ؟

الشيخ : لكل من العبادتين .

السائل : وتقول أيضا بأن هناك يمكن الجمع بنية واحدة عدة صلوات نوافل ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : كيف التوفيق بين هذا وهذا ؟

الشيخ : التوفيق سهل .

السائل : نعم .

الشيخ : لا يقوم واجب عن واجب ؛ أما النفل لو لم يتنفل فيه الإنسان فلا إثم عليه فإذا صلى نافلة واحدة بنيتها ثم ضم إليها نية نافلة أخرى ولم يأت بها عمليا فقد اكتسب النية الحسنة وفاتته فضيلة العمل ، بينما الواجب لابد من الإتيان به ؛ واضح ؟

السائل : ختان المرأة يا مولاي ، ختان المرأة أو البنت حكمه في الإسلام ؟

الشيخ : ختان المرأة واجب في بعض البلدان دون بعض .

السائل : لا حكم الإسلام ... واجب

الشيخ : ولى أنا أقول أيش ختان المرأة يجب في بعض البلاد دون بعض وكيف ذلك ؟ في بعض البلاد الباردة لا يوجد هناك في الفتاة ما ينبغي أن يختن أو يقطع ، هل تفهم علي ؟

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : في البلاد الأخرى وهي تختص في البلاد الحارة يوجد هناك قطعة لحم كعرف الديك فيقطع فهذا هو ختان المرأة ؛ فمن كانت بحاجة إلى مثل هذا الختان وجب عليها لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للخاتنة التي كانت تختن في عهد الرسول عليه السلام وهي أم عطية (**اختني ولا تنهكي**) يعني اقطعي ولا تبالغي في القطع (**فإنه أحضى للزوج**) لأنه إذا بالغت وقطعت أكثر من اللازم بتصير الشهوة ضعيفة ، وهذا ليس من صالح الزوج ، والعكس بالعكس فيما إذا تركت هذه الفتاة ولم تختن بصير عندها غلمة ؛ تفهم معنى الغلمة ؟

السائل : لا .

الشيخ : يعني الشبق ؛ تفهم معنى الشبق ؟

السائل : لا .

الشيخ : يعني شدة الشهوة ؛ ...

السائل : حديث (**حدثوا عن الفاجر**) ؟

السائل : حكم السفر إلى البلاد الأوروبية للعمل ؟

الشيخ : إذا كان العمل في حدود الشرع والسفر كذلك ومن ذلك أن يكون قد سافر وقد حصن نفسه

بدينه وأخلاق إسلامه أولا ، ثم بزوجته الصالحة ثانيا ثم لم ينوي الإقامة في تلك البلاد ثالثا وأخيرا ؛ واضح ؟

السائل : فضيلة الشيخ الحديث عن الفاجر كي يحذره الناس ؟

الشيخ : هذا حديث ضعيف السند صحيح المعنى .

السائل : فضيلة الشيخ السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : بعض الشباب المسلم يشغل بالمنطق الرومي واليوناني والبعض منهم يجهل أمور الدين فيجب نحن كشباب يكون منا دعاة وبعض العلماء بيرفض حكاية الدعوة ويقول الهامش مطبقة للسنة يعني التبليغ يا شيخ ؟

الشيخ : سامحك الله ، الدعوة غير مخالفة للسنة ، ماذا يقول ؟ ((**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير**)) فهل تتصور مسلما ينكر مثل هذه الآية المصرحة بالدعوة ؟ قل لا أم ما فهمت علي ؟ ولا

السائل : فهمت على حضرتك .

الشيخ : فإذا إذا وجد هناك إنسان عنده شيء من علم وعقل فقال إن الدعوة تخالف السنة فلربما يعني دعوة مقننة منظمة تنظيما تخالف السنة ؛ أما هكذا أنه ينكر الدعوة مطلقا هذا مستحيل ((**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**)) فلا يمكن لإنسان أن ينكر الدعوة أي التي جاء بها الكتاب والسنة ؛ لكن هو قد ينكر دعوة فيها بدعة ، فيها خرافات ، فيها أحاديث موضوعات ، وهكذا ممكن أن ينكر مثل هذا ؛ أما إنكار الدعوة مطلقا فهذا أمر مستحيل وخطأ وبيل .

السائل : نعم لو واحد انتسب لأي مجموعة مثل جماعة التبليغ أو أو أي جماعة فلا يوجد توجيه للشباب أكثر من أن تكون متوجهين لشيء معين ونحن نرى بعض الجماعات بكونوا مجتهدين والواحد يحاول يجتهد مثلهم بحيث أنه يقول للناس في القهاوى أو مثلا في الأماكن يلي بقعدوا فيها بالطرقات أو كذا ... .

الشيخ : لا ، أنا أقول يا أخي كلامك مسلم بالجملة وليس في التفصيل أو بالتفصيل ، إذا كانت الجماعة التي يريد هذا الإنسان الذي قد يتسكع في الطرقات كما أشرت إليه أنه خير له من هذا التسكع أن ينظم إلى تلك الجماعة إذا كانت هذه الجماعة أو غيرها تدعوا إلى الإسلام بالمعرفة بالإسلام وبالكتاب وبالسنة فهذا واجب لأن الله يقول : ((**وكونوا مع الصادقين**)) أما إذا كانوا لا علم عندهم لا يعرفون الكتاب ، لا يعرفون السنة ، لا يميزون الحديث الصحيح من الضعيف ، لا يفرقون بين ما ثبت في السنة و ما جاء في المذهب أو في الطريق أو في نحو ذلك ؛ خلص بقول لك الدكتور ؟ .

السائل : لا لا ، كمل يا شيخ الله يكرمك .

الشيخ : لأنه من ورائنا نساء .

السائل : سؤال مهم على شان أسافر مصر لازم أسئل عليه بالنسبة جماعة أنصار السنة المحمدية تقول لي رأيك فيها ؟

الشيخ : خذ علمهم ودع عملهم ؛ خذ علمهم ودع عمل أفراد منهم ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : حسبك والسلام عليكم .

السائل : حديث (**صلوا وراء كل بر وفاجر**) ؟

الشيخ : ضعيف هذا .

السائل : (**لا تزال طائفة من الغرب ظاهرين على أمتي إلى يوم القيمة**) الحديث موجود في صحيح مسلم ؟

الشيخ : نعم الحديث صحيح ؛ لكن الغرب ليس المقصود مغربكم وإنما المقصود هو المدينة ، مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

سائل آخر : فضيلة الشيخ حديث الشرب واقفا في الحديث (**لو يعلم المرء ما في بطنه ويشرب واقفا لاستقاء ما في بطنه**) أخرجه الإمام أحمد .

الشيخ : الحديث في النهي عن الشرب قائما هو صحيح ؛ لكن اللفظ الذي أنت تعنيه ما فهمته فلا أدريه ؛ يالله فرنقعوا .

السائل : يعني فيه نهي عن الشرب قائما ؟

الشيخ : أي نعم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 269

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-269

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : كيف حال الشيخ .

الشيخ : أحمده وأشكره .

السائل : أخونا بدنا نسألك سؤال في صحيح سنن أبي داوود وارد تعبر جديد اسمه على أحد الأحاديث صحيح مقطوع ما دلالة هذا التعبير ؟

الشيخ : هذا التعبير مصطلح في علم الحديث ، بدل ما نقول موقوف ؛ بتعرف شو معنى موقوف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ؛ لكن معنى موقوف يكون موقوفا على الصحابي .

السائل : هذا المعروف يعني المقطوع لازم يكون لحد شخص معروف أنه والله هذا صحيح إذا إلى أن فلان ... .

الشيخ : اسمع الله يهديك ،

السائل : أي نعم .

الشيخ : موقوف حينما يقال يكون موقوف على صحابي ؛ فلو قلنا موقوف فيه إيهام أن الحديث هو من كلام صحابي ؛ لكننا نقول مقطوع أي هو ليس من كلام صحابي بل هو كلام تابعي أو من دونه ؛ عرفت الآن ؟

السائل : أي نعم ، بس طيب كيف بدهم ينظروا الناس يلي ما يعرفون هذا التعبير ؟

الشيخ : بدهم يتعلموا .

السائل : لأن الإسناد مش معروف لحد وين يعني هذا يكون لما يكون معه إسناد إنه والله صحيح إلى فلان عن فلان ... .

الشيخ : يا أخي لا تستعجل الله يهديك اقرأ النص يلي أمامك اقرأه .

السائل : مكتوب صحيح والكتاب الآن غير موجود تحت يدي ، مكتوب صحيح مقطوع هذه العبارة أحببت أن أستفهم عنها .

الشيخ : يا أخي لا تستعجل الله يرضى عليك .

السائل : ما في استعجال بس أحببنا أن نستفسر عنها .

الشيخ : الاستعجال وارد ، الآن حينما يقال عن ابن عباس قال ، فيقال صحيح موقوف ، هل تعرف على من موقوف ؟

السائل : أخي عارفين الموضوع .

الشيخ : جاوب الله يهديك ، جاوب ، جاوب جاوب ، عم نقول لك جاوب .

السائل : نعم إذا كان أنت هذا التعبير ممكن تستعمله بهذا الشكل في كل كتبك أنت ما فيها التعبير هذا ؟ .

الشيخ : يا شيخ الله يهديك عم أسألك سؤال جاوب عنه وإلا وقتي أعز من أن تجادلني .

السائل : أي نعم أنا جائي أستفسر منك استفسار يا أخي .

الشيخ : ما يكون الاستفسار على طريقتك .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنه حكيك أكثر مما أحكي .

السائل : تفضل أنت وبين لي وبس .

الشيخ : أنا بينت لك وأنا أسألك سؤال إذا كان عندك عبارة عن ابن عباس قال كذا ... .

السائل : موقوف على ابن عباس .

الشيخ : لسى بتحكي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لسى بتحكي ؟

السائل : ما بحكي بس .

الشيخ : أسكت شوية اسمع مني شو بحكي لك الله يهديك .

السائل : أي نعم تفضل .

الشيخ : الآن تقول أي نعم وبعدين بتحط العصا بالعجل .

السائل : تفضل .

الشيخ : إذا كان عندك عبارة عن ابن عباس قال كذا وكذا ، وجاء تحت منها صحيح موقوف ، شو بتفهم ؟

السائل : إنه موقوف على ابن عباس .

الشيخ : طيب وإذا عن سعيد بن المسيب قال كذا ؟

السائل : يعني موقوف من عنده يعني مقطوع لعنده .

الشيخ : فإذا شو الإشكال ؟

السائل : الإشكال هو يعني التعبير الجديد هذا ، في الكتب السابقة لم تكن تستعملها وأنا أحببت أستفسر عنها حول الموضوع هذا فقط .

الشيخ : وأنا جاوبتك الله يهديك ، الآن غيرك بتعرف شو معنى موقوف ؟ أنت بتعرف غيرك هل يعرف ؟

السائل : نسأل الله العافية ، في ناس يعرفون وناس ما يعرفون .

الشيخ : أنا أسألك سؤالك غيرك الناس هؤلاء الذين ما قرأوا علم الحديث وعلم الفقه والسنة هل إذا قرأ أن هذا حديث موقوف هل يفهم ما هو المراد ؟

السائل : ما يعرف شو معناه .

الشيخ : طيب فهذا شو نقول له ؟ تعلم .

السائل : نقول له تعلم .

الشيخ : طيب هذه القضية موقوف يعني على الصحابي ، مقطوع يعني عى التابعي وكفى الله المؤمنين القتال .

السائل : جزاك الله خيرا ، في بعض الأحاديث وارد فيها خطئية بالنسبة للحديث الوارد عن ابن وهب أنه قال

الأسدي فجاء الذي حذف الإسناد وحط وهب الأسدي ، فهذه العبارة يعني خطيئة ما في واحد من الصحابة اسمه وهب الأسدي وإنما هذا أحد الأشخاص الذين رووا الحديث ، واحد قال وهب وواحد قال ابن عميرة ؛ فالذي حذف الإسناد حط آخر واحد وهب الأسدي ؛ هل لاحظت يا أخي هذه الخطيئة ؟

الشيخ : لا ، ما لاحظت ؛ شو الرواية كيف جاءت الرواية ؟

السائل : أنا بعيد عن الكتاب وسأتصل بك مرة ثانية وأنقلك إياها في مرة ثانية .

الشيخ : هذا هو الأحسن وما تحكي هذا من فوق الأساطيح .

السائل : أنا لأني اتصلت والكتاب بعيد عني ...

الشيخ : معليش يا أخي ما أحد معجلك الله يرضى عليك .

السائل : بس هناك استفسار يا أخونا .

الشيخ : يا أخي هل أنا أقول لك لا تستفسر ، استفسر لكن اعرف كيف تستفسر ؛ الآن أنا بدي أسألك شو هذا الأثر ، شو هذا الحديث الذي فيه وهب وابن وهب وما ذكرت ...

السائل : معليش سأستفسر أنا عن الصفحة من أجل أن تفتحها أنت .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : جزاك الله كل خير . وكل خير

الشيخ : وإياك أهلا .

الشيخ : شو صار معك الآن ، ... شو هي القضية ؟ وإذا بحكي أن القضية أن واحد قال إنه جاء لعندك وقال لك إنه هو جاء لهنا من أجل أن يدرس أو من أجل أن يعمل أربعة أشهر وقلت له إنه حينئذ ما يجوز تصلي صلاة المسافر ، قلت له هذا الكلام معقول هكذا أقول ودخلنا بقي في نقاش طويل ، ثاني أنه حيث أن ذهنه ممتلئ أنه لو أقام سنة سنتين فهو مسافر عاد أيش ؟ أقرب له وأبعد له إلى آخره ، ويرجع ويقول إن بعض العلماء يقول كذا ؛ قلت له بالأخير واحد راح لفرنسا أو ألمانيا ويريد يدرس ويحصل شهادة في أربع سنوات فهل هذا مسافر ؟ ما يجاوب ، يرجع يحكي كذا وكذا إلى آخره ؛ يا أخي الله يرضى عليك أنا عم أسألك سؤال قل لي هذا مسافر أم مقيم ؟ شو بيرجع يقول بالأخير يقول أيفتي ومالك في المدينة ؟ طيب إذا كان مالك في المدينة أنت شو لك كلام ؟ اسمع منه وامش ، قلت له يا أخي هذا رأيي وهذه مسألة دقيقة وما فيها نصوص يشترك في فهمها كل الناس ، أنا هذا رأيي فكر فيه إن أعجبك خذ به وإذا ما أعجبك خذ برأي غيري ، ليش المناقشة

الطويلة هذه ؟ الله المستعان والناس ما يعذرون يا جماعة .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف حالكم شيخنا .

الشيخ : الحمد لله بخير كيف أنت .

السائل : نحمد الله عز وجل إليكم .

الشيخ : نود سؤالا .؟

الشيخ : تفضل .

السائل : هناك بعض الشركات النقليات تقوم بنقل البضائع من العقبة إلى بغداد فيقوم السائق يأخذ إيصالات من العقبة فيسلمها في بغداد فيختمونها له أنه قد سلم البضاعة تماما ، فلا يأخذ النقود فيأتي إلى الشركة المتحدة ههنا في عمان هذه الشركة يكون عليها ازدحام من السائقين لا يستطيعون أن يدفعوا لهم مرة واحدة فتم إحالتهم إلى مكاتب كواسطة بينهم وبين الشركة ، فتقوم هذه المكاتب بدفع المبالغ نقدية نظير خصم اثنين في المئة واحد في المئة للمكتب وواحد في المائة للشركة المتحدة التي هي الشركة الأم ؛ ما الحكم في هذا ؟

الشيخ : حكم البنك .

السائل : أيضا ... حكم البنك ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خير ولا تنساني من صالح دعاءك شيخنا .

الشيخ : موفق يا أخي .

السلام : بارك الله فيكم وعليكم .

الشيخ : أهلا ...

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السلام : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام زرحمة الله .

السائل : لو سمحت فضيلة الشيخ الألباني موجود ؟

الشيخ : هو معك .

السائل : لو سمحت يا شيخ كان عندي بعض الأسئلة يعني .

الشيخ : تفضل .

السائل : هل يجوز أن أتكلم مع خطيبتي بالتليفون ؟

الشيخ : هل عقدت عليها أم بعد ؟

السائل : بعد .

الشيخ : لا يجوز .

السائل : حتى وإن كان من أجل النصيحة ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : طيب هل يجوز أن أزورها وأجلس معها مع وجود محرم ؟

الشيخ : مع وجود المحرم إذا خرجت أمامك متجلببة متحجبة كما تخرج إلى الشارع جاز وإلا فلا .

السائل : يعني ممكن أن تكون تكشف الوجه ؟

الشيخ : ممكن إذا كان الوجه فقط .

السائل : الوجه فقط ؟

الشيخ : ولم يكن هناك الفستان المزركش والقصير ونحو ذلك .

السائل : بالنسبة للجلوس ممكن الكلام المباح أتكلم معها ؟

الشيخ : لا تتكلم معها إلا بما تتكلم مع غيرها .

السائل : طيب إذا طلبت مني صورتي فهل ممكن أقدمها لها أم لا ؟

الشيخ : مثل إذا أنت طلبت منها صورتها فهل يجوز ؟

السائل : لا .

الشيخ : و جوابي لا .

السائل : لأي شيء يعني ؟

الشيخ : لنفس الشيء يلي أنت بتقول ما يجوز تطلب منها الصورة عرفت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا عرفت فالزم .

السائل : يا شيخ أحيانا يكون الإنسان مضطرا أن يتصل معها فهل جائز ؟

الشيخ : ما أظن في ضرورة أنت بتخطبها .

السائل : على سبيل المثال يعني ممكن أتصل معها وأزورها في الوقت الفلاني ؟

الشيخ : ليش تزورها ؟ شو الفرق بينها وبين غيرها ؟

السائل : يعني لا تجوز الزيارة ؟

الشيخ : يا أخي أقول لك ما هو الفرق بينها وبين غيرها ؟

السائل : أي لا يجوز الزيارة ؟

الشيخ : أقول لك يا أخي ما هو الفرق بينها وبين غيرها ؟ لماذا تزورها بدك تخطبها بتخطبها من ولي أمرها ... .

السائل : مع وجود ولي أمرها موجود .

الشيخ : بدك تخطبها بتخطبها من ولي أمرها فإذا كان الاتفاق مبدئيا موجود تزورها بوجود ولي أمرها لتراها ولتراك ؛ أما تزورها فلا .

السائل : يعني بعد الخطبة كذلك لا يجوز الزيارة ؟

الشيخ : بعد الخطبة ؟

السائل : أيوه .

الشيخ : لا تزال هي غريبة عنك يا أخي حتى تعقد عليها .

السائل : شكرا جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

السائل : الله يكرمك .

الشيخ : الله يحفظك .

الشيخ : السلام عليكم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : الشيخ ناصر .

الشيخ : نعم .

السائل : أنا الشيخ محمد أتكلم من مسجد الإمام علي أريد أن أسألكم عن فتوى يا سيدي الشيخ هناك إخوة اختلفوا في هذه المسألة قلت لهم سأعرض هذه المسألة على الشيخ ناصر ، هناك من حللها وهناك من حرمها بخصوص العملة أنا اشتريت عملة لبنانية وبقيت هذه العملة عندي حتى إذا ارتفعت حتى أبيعها ، فقام رجل وقال هذا حرام وقام رجل آخر وقال رجل آخر لا هذا ليس بحرام هذا حلال كما يشتري الرجل الذهب ويبيعه ويربح به ؛ قلت لهم سأعرض هذه المسألة على رجل نعلمه ونحسبه على خير ولا نزكي على الله .

الشيخ : الله يجزيك الخير ، هذه المسألة آنفا سئلت عنها من السعودية والجواب باختصار ، لا يجوز المتاجرة بالعملات الورقية كلها لأنها من باب المقامرة وإنما يجوز فقط أن يبيع الإنسان أو يشتري ما هو بحاجة ماسة إليه يعني رجل مثلا جاء من السعودية إلى هنا ومعه عملة سعودية يريد أن يشتري بضاعة من هنا يريد يعيش يريد أن يأكل ويشرب إلى آخره يضطر يحوّل عملته إلى عملة أردنية والعكس بالعكس ، إذا ذهب الأردني إلى هناك فيضطر أن يصرف عملته الأردنية ويستبدلها بالعملة السعودية وهكذا ؛ أما أنه ينتظر فيما يظن أن تنزل العملة الفلانية ويشتري منها بالألوف المؤلفة ويدخرها عنده فإذا شعر بأنها ارتفعت أسعارها أنزلها في السوق واستبدلها بغيرها وهكذا دواليك فهذا هو القمار بنفسه .

السائل : جئت مع الأخ أبو حفص يوم الجمعة لأسألكم فرأيتكم مشغولا فذهبت ولم أسأل .

الشيخ : شكرا يا أخي .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك إن شاء الله .

السائل : أسأل الله أن يمد في عمركم وأن يمدنا في علمكم وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك وبارك فيك والسلام ورحمة الله .

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ... يتعجب الإنسان من مثل هذا الشيخ عايش في تلك البلاد بلاد التوحيد وحاقد عليّ حقد عجيب جدا يعني فيتقول عليّ سابقا كان يتقول عليّ في صلاة التراويح ولاحقا في موضوع الذهب المحلق ، مؤلف رسالتين هو واحدة في هذا وواحدة في هذا ؛ أنا طبعا ما قصرت معه قمت بالرد عليه فكأن الرجل هذا يترقب فرصة من أجل أن يروي غليل نفسه الأمارة بالسوء في فضح الألباني وتشهيره في تلك البلاد ، جاءته الفرصة في

زعمه الإخوان المسلمين وجماعة آخرين كانوا قد أقاموا مؤتمرا في قطر ، في زعمهم أن هذا المؤتمر عقدوه من أجل الجماعات الإسلامية تتفاهم ، كل واحد يعرف شو عند الثاني ؛ طبعا السلفيين ما كان أحد منهم حاضر فقام بالنيابة عنهم عدوهم اللدود الشيخ البوطي ؛ المهم طالعوا كتاب كبير مجلد ذكروا فيه الجلسات التي كانت هناك من أجل أن يوهموا على العالم الإسلامي وجدوا شريط قديم أنا في دمشق كنت أعطي فسحة لبعض إخواننا أن يتكلموا من أجل يتعودوا توجيه الناس وتعليمهم إلى آخره ، مثل علي خشان وخير الدين والدي ومثل عيد عباسي فمرة كلفنا عيد عباسي أن يلقي كلمة وألقاها ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب طبعا بخير وفضله في الدعوة دعوة التوحيد التي نشرها في بلاد نجد ووصفه بوصف أنا رأيته في مبالغة بالنسبة لفهمي له ؛ فجعله من علماء الحديث الذين يميزون الصحيح من الضعيف فأنا علقت بكلمة ... .

أبو ليلى : في أثناء حديثه ؟

الشيخ : نعم ، هذه منذ خمسة عشر سنة أو عشرين سنة ، خلاصة الكلمة أن محمد بن عبد الوهاب رجل عالم فاضل مجدد دعوة التوحيد في تلك البلاد والعالم الإسلامي فيما بعد استفادوا منه إلى آخره ؛ لكن هو ليس من علماء الحديث وآثاره تدل على ذلك ومنها له رسالة في آداب المشي إلى المسجد ، وجايب فيه حديث أن من آدابه أنه إذا خرج أن يقول " اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا ...) إلى آخره وذكرته أن هذا حديث ضعيف ؛ فهؤلاء جماعة المؤتمر والله أعلم بمن قام على جمع البحوث التي جرت هناك ونشرها في كتاب هم الإخوان المسلمين أم غيرهم نحن لا نعرف ؛ فمن أجل أن يسدوا الفراغ الذي كان هناك إنه ما أحد من السلفيين ألقى كلمة أهموا القراء أن هذه الكلمة ألقيت هناك بينما هم أخذوها من شريط .

أبو ليلى : نعم كلمة أخونا عيد عباسي وتعليقك عليه ... .

الشيخ : تعليقي عليه أخذوها من شريط هذه عملت ضجة في السعودية ؛ لأن محمد بن عبد الوهاب عندهم يمكن فوق ابن تيمية ؛ فأنا في عمرة من العمرات التي رحت لها يعني في ناس طبعا على ملأ كالعادة سألوني فأجبتهم هذا بقي الشيخ اسماعيل الأنصاري الله يهديه اهتبلها فرصة قال إنه قرأ في تعليق للشيخ الألباني على كلمة عيد عباسي أن محمد بن عبد الوهاب ليس من علماء الحديث والدليل أنه جاب حديث كذا وكذا ، وهذا حديث ضعيف وله علتان ، حكى خلاصة كلامي وأخذ بقي يرد العبرة بقي في رده شيئين يبالغ في تقديمي للناس ؛ أما أنا مش بس قلت إن ابن عبد الوهاب ليس من علماء الحديث بدليل كذا يقول شنع في الرد على محمد بن عبد الوهاب هذه طبعا كذب وافتراء ؛ بعدين مسكين يقول والحديث حسنه فلان وفلان وما يذكر من ضعفه وبعدين يذكر أن ابن تيمية ضعفه بعطية والشيخ الألباني ضعفه بعلتين لأن عطية اسم راوي وعلة ثانية ، ابن

تيمية ما علله إلا بلعة واحدة ، ليش ما ذكر عني أنا أقول ليش ما ذكر أن ابن تيمية علل الحديث بعلة واحدة ، هذا شيء غريب كثير يعني شوف بقي هو ما ذكر من ضعف الحديث معليه أي شيء أنا أشترك مع ابن تيمية في تضعيف الحديث وفي إعلال الحديث بعلة ، أنا زدت عليه علة ثانية ليش أنا ما ذكرت أن ابن تيمية هذه العلة ما ذكرها ؛ والأعجب من هيك الرسالة كلها بهدمها وبعدين يقول إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب في تلخيص رسالة الاستغاثة لابن تيمية يقول وفي سند الحديث عطية العوفي وهو ضعيف .

أبو ليلى : بدينوا أنفسهم شيخنا من حالهم .

الشيخ : الله أكبر ، شو استفاد من هذه الرسالة ؟ من الناحية العلمية ما استفاد شيء ، استفاد أنه فش خلقه انتقم من هذا الإنسان وشهره بين الناس إنه طعن في محمد بن عبد الوهاب وشنع عليه .

أبو ليلى : شيخنا هذه بس ما بتمر على كل الناس واضح شيخنا .

الشيخ : كيف ؟

أبو ليلى : هذه ما بتمر على كل الناس .

الشيخ : آه ؛ لكن هات بقى هات ما بتمر ، الله أكبر الله أكبر ؛ أنا الآن عم أضع مقدمة هنا للمجلد الأول طبعة جديدة من السلسلة الضعيفة .

أبو ليلى : في الخامسة شيخنا ؟

الشيخ : لا ، الأول ، الخامس مطبوع هو لكن بده فهارس .

أبو ليلى : يعني تعيد النظر في الأول ؟

الشيخ : نعم ، أقول ولكني أنصح لكل من أراد أن يرد عليّ أو على غيري أن يكون غايته من ذلك النصح والإرشاد عملا بقوله صلى الله عليه وسلم : (**الدين النصيحة**) وأن لا يحملنه على ذلك البغضاء والحسد ؛ لأن ذلك يستأصل الدين لقوله عليه الصلاة والسلام : (**دب إليكم داء الأمم قبلكم البغضاء والحسد**) والبغضاء هي الحالقة ، ليس حالقة الشعر ولكن حالقة الدين كما يفعل أهل الأهواء والبدع مع أهل الحديث والسنة دائما وكما فعل معي بالذات كثير منهم كالشيخ الأعظمي والغماري ثم الشيخ الأنصاري فيما تقول عليّ بصلاة التراويح ثم في رسالته في الذهب المحلق ، وقد رددت عليه في رسالتي صلاة الليل وفي مقدمة فقه السنة ؛ والآن بده يرد عليّ في الكلام الذي حكيناه آنفا والله المستعان .

أبو ليلى : الله يعينك يا شيخنا ، الله يقويك إن شاء الله بالحق .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : في صحيح الترمذي الذي صححته فيه باب ما جاء لا يقطع الصلاة شيء ، والباب الذي بعده باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة ؛ فعلى أيهما العمل ؟ على أي الحديثين العمل ؟ جاء لا يقطع الصلاة شيء عن ابن عباس قال كنت رديف الفضل على أتان ... ؟

الشيخ : معروف معروف شو سؤالك ؟

السائلة : سؤال إن العمل على أنه ما يقطع الصلاة شيء ولا العمل على الحديث الآخر أنه ما يقطعها إلا الكلب والحمار والمرأة ؟

الشيخ : في قطع بمعنيين قطع بمعنى إفساد الصلاة وقطع بمعنى تقليل من فضل الصلاة ، القطع بالمعنى الأول هو الذي جاء به الحديث إن المرأة و الحمار و الكلب الأسود ... .

السائلة : يقطع الصلاة بالكلية ؟

الشيخ : يقطع الصلاة ويبطلها ؛ القطع الثاني ما سوى ذلك لقوله عليه السلام : **(إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة)** وفي الحديث أو الرواية الأخرى **(فليدنوا من سترته لا يقطع الشيطان عليه صلاته)** فهذا القطع بمعنى الإخلال في الصلاة إخلالا لا يبطلها ؛ فهذا هو المقصود من الحديث الأول والمقصود من الحديث الآخر ؛ واضح ؟

السائلة : واضح ؛ بس بدي أسأل سؤال .

الشيخ : واضح ؟

السائلة : واضح ؛ بس بدي أسأل سؤال .

السائلة : أحيانا الأطفال يمرون مرة اثنين ثلاثة وفي أحاديث تشير أن الإنسان لازم يدفع المار بين يديه قدر الإمكان ؛ فكيف يمكن دفع هؤلاء الأطفال كونهم ما يفهمون ؟

الشيخ : وشو المشكلة ؟

السائلة : المشكلة أن الطفل يلي يمر ... .

الشيخ : فهمت عليك فهمت عليك شو المشكلة يلي عم تترتب من وراء سؤالك ؟

السائلة : إنه هل على المصلي أن يحاول دفع الطفل كل ما حاول المرور بينه وبين السترة أم يتركه ؟

الشيخ : هل يطلع بيده ؟

السائلة : كيف يعني بطلع بيده ؟

الشيخ : المصلي بطلع بيده يخلي الطفل ما يمر بين يديه ؟

السائلة : لا .

الشيخ : إذا شو بنقول له اطلع بيدك ؟

السائلة : لا ما بطلع بيده .

الشيخ : فإذا المسألة مكشوفة واضحة لكن أنا أقول لك المشكلة مشى مثل ما عم تتصورين أنت وغيرك يعني مش لازم نتصور إنه يحط المصلي دئبة بدئب الطفل وهو فعلا ما بإمكانه يحول بينه وبين دفعه إذا كان مثلا في حالة القيام وبين يكون راكع أو ساجد أو جالس في التشهد كل هذه الصور تختلف صورة عن أخرى من حيث أنه يتيسر له دفع الطفل أو يتعسر ولكن في بعض الصور سهلة جدا كما فعل الرسول عليه السلام مع الشاة التي أرادت أن تمر بين يديه فساعاها حتى ألصق بطنه بالجدار فمرت من خلفه ؛ فهذه طريقة يمكن يفعلها المصلي مع الطفل .

السائلة : أنا أسأل عن تكرار مرور الطفل أمام المصلي .

الشيخ : يا بنت الحلال كل شيء له جوابه وأعطيتك الجواب ممكن ؟ قلت أنت لا انتهى الأمر والآن عم أجيب لك صورة ... .

السائلة : يعني قدر المستطاع ؟

الشيخ : طيب شو بقي عندك الآن ؟

السائلة : الله يجزيك الخير على الاجابة هذه بس بدي أسأل سؤال آخر .

الشيخ : تفضلي .

السائلة : إنه النوم ... كان الصحابة يصلون ثم ينتظرون الصلاة حتى تخفق رؤوسهم ثم يقومون ولا يتوضئون ، هل الحديث صحيح ؟

الشيخ : نعم .

السائلة : في هناك حديث بقول ... العينين فمن نامت عيناه فليتوضأ ؟

الشيخ : نعم ، وما في أحاديث إنه كان الصحابة يشربون الخمر ؟

السائلة : نعم .

الشيخ : نعم و الحر تكفيه الإشارة ، وطبعا الحرة مثل الحر إنما النساء شقائق الرجال أم تحتاج إلى توضيح ؟

السائلة : ما نقل عنهم ، يعني قوله عليه الصلاة والسلام مقدم على فعلهم ، يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على ما روي من أفعاله ؟

الشيخ : المهم أن الحديث الأول الذي سألت عنه صحيح أولا ، كان في حالة الإباحة قبل تشريع فمن نام فليتوضأ كما أن شربهم للخمر كان قبل التحريم فما فيه اختلاف واضح ؟

السائلة : واضح جزاك الله خير .

الشيخ : في عندك شيء غيره ؟

السائلة : سؤال ثالث .

الشيخ : تفضلي .

السائلة : بالنسبة لوجوب ستر المرأة لقدميها في الصلاة ، الأحاديث الذي يدل على وجوب ستر القدمين ؟

الشيخ : ألا تكفي الآية ؟

السائلة : يعني آية الحجاب ؟

الشيخ : ((**ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن**)) فهذه الآية ألا تدل أن قدمي المرأة عورة ؟

السائلة : في بحث لابن تيمية فرق بين ...

الشيخ : معليش أتركي ابن تيمية الآن ، خليك مع الألباني يلي الله بلاك فيه ... .

السائلة : الله يجزيك الخير .

الشيخ : الله يحفظك أنا بقول الآية .

السائلة : هذا الكلام بالنسبة لعورة المرأة كون قدم المرأة عورة خارج الصلاة يوجب أن تكون عورة داخل الصلاة ؟

الشيخ : ... هذا من العجب في مكان ، الشرع يجعل في الصلاة عورة ما لا يكون خارجها عورة وليس العكس فقد قال عليه السلام (**لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء**) فمكنبا الرجل بل ما فوق سرته ليس بعورة لكنه عليه السلام قال (**لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء**) فإذا كان هذا بالنسبة للرجل يلي ربنا عزوجل لحكمة ظاهرة تسامح معه فلم يجعل له عورة واسعة الدائرة كما جعل ذلك للمرأة فإذا رجعنا للآية السابقة ((**ولا يضربن بأرجلهن** ...)) إلى آخره فالآية صريحة جدا في أن ظهري القدمين عورة ويجب على المرأة أن تسترها وبخاصة إذا انضم إلى ذلك بعض الآثار عن أم سلمة وغيرها يلي بتقول إن المرأة إذا قامت تريد الصلاة فعليها أن تلبس القميص سابغ لظهور قدميها ... .

السائلة : قال الشافعي ... في الكتاب قال قال الشافعي وقد قيل إن كان ظاهر قدميها مكشوفة فصلاتها جائزة ، هذا منقول عن الشافعي في نفس صحيح سنن الترمذي يعني كون الشافعي ... هنا ما دليل الشافعي في جواز كشف القدمين ؟

الشيخ : أنت الآن خرجت عن مذهبك الذي هو مذهبي ، أنت الآن بتعارضي الأدلة الشرعية بأقوال بعض الأئمة ... .

السائلة : أسأل ما هو دليلهم ؟

الشيخ : بدأت بالأول بابن تيمية وبعدين ثنيتي بالإمام الشافعي مش ضروري يا بنت الحلال نحن نعرف شو دليل المخطئ ، الواجب هو معرفة دليل المصيب .

السائلة : دليل الآية ما أعتبره دليل لأنه يظل هو خارج الصلاة يظل في فرق بين حجاب المرأة في الصلاة وحجابها خارج الصلاة .

الشيخ : إذا أنت لا تعتبرين الدليل بتناقشي هنا مش بتغمزي ... .

السائلة : أنا أسألك لعله يكون عندهم دليل أنا ما أعرفه هذا السبب .

الشيخ : أنا مش مثلك في هذه القضية ، والأدلة لا تتناقض أبدا لأنه إذا الإنسان بده يتفقه في دين الله وبده يشوف كل الأقوال المتناقضة في مسألة واحدة وبده بعد ما عرف دليل المسألة والصواب فيها بده يعرف دليل المخطئ في هذه الصورة وصورة ثانية أخرى شو دليلها معناه أن المسلم رايح يضيع وقته سدى ، إذا عرف الإنسان الصواب فعرف ضمنا ما هو الخطأ فكل ما جانب الصواب فهو خطأ ؛ فالمهم ليش أنت مقتنعة الآن أو مقتنعة وما فهمت عليك اسمعني أنا أسألك الله يهديك ليش أنت مو مقتنعة أنه لا يجوز للمرأة أن تكشف عورتها في الصلاة ؟

السائلة : اختلاف ، أنا ما أعرف عندي قناعة أن المرأة داخل الصلاة تغطي ما لا تغطيه خارج الصلاة يعني فيه فرق بين غطاءها داخل الصلاة وبين غطاءها التي تخرج به للشارع .

الشيخ : هذا الكلام يرد عليك الله يهديك ، هذا الكلام يرد عليك .

السائلة : حضرتك ذكرته إنه ... .

الشيخ : أنا أقول لك هذا كلام يرد عليك قولي نعم قولي لا ، حتى أعرف أنك فهمانة عليّ أم لا ؛ هذا الكلام يلي بتحكيه حجة عليك أنت عم تقولي إنه ما لا يكون عورة خارج الصلاة يكون عورة في الصلاة ، أنا أقول

لك العكس كيف بتقولين إذا كان هناك عورة للمرأة خارج الصلاة كيف تقولين يجوز لها أن تكون مكشوفة هذه العورة في الصلاة ؟ ما عم تجاوبني على هذا فانت بالنسبة للقدمين المذكورين في صريح الآية إما أن تعتقدي معنا حسب المذهب الشافعي أن قدمي المرأة عورة مش الآن نحن نتكلم عن الصلاة بل خارج الصلاة يعني جلبابها أو ثوبها لازم يكون طويل .

السائلة : يغطي القدمين .

الشيخ : طيب إما أنت معنا في هذه النقطة أولا ، وأنا الذي فهمته منك أنك معنا ؟

السائلة : نعم نعم .

الشيخ : كويس ، طيب الآن يرد عليك كيف تقولين بصحة صلاة المرأة وهي تكشف عن عورتها أي قدميها كيف تقولين هذا ؟ وقلت لك تلك الساعة بالعكس ، يوجد في الشرع من آداب الصلاة أنه ما ليس بعورة خارج الصلاة فهي عورة في الصلاة أي ما يجوز كشفه خارج الصة لا يجوز كشفه داخل الصلاة ، وهذا بالنسبة للجنس الذي يتسمونه أنتم أو غيركم الجنس الغليظ فما بالك بالنسبة للجنس اللطيف ؟ هل يجوز لها أن تكشف عن شيء من عورتها في الصلاة ؟ ما يجوز هذا يا أختي .

السائلة : في حديث يقول إن المرأة تصلي المرأة في درع وخمار ؟ حديث أم قول عائشة ؟

الشيخ : فليكن ما شئت ما بي مش مستحضر الآن ، بس شو فهمت من الحديث ؟ الدرع شو هو ؟

السائلة : هو حديث أم قول عائشة ؟

الشيخ : أنا أسألك مثل ما بدك تقولي مش هذا البحث لأني أنا مش مستحضر الآن بس الدرع ما هو ؟

السائلة : ثوب مثل الدشداش مثل الجلابية .

الشيخ : كويس الدشداشة بقى كم طوله ؟

السائلة : يعني فكري هل شرط أن تكون الدشداشة مغطية القدمين هل شرط ؟

الشيخ : الله يهديك كأنك ما تعرفت على السلفية غير اليوم ، عم أقول لك الدرع هو القميص ، طيب كم طوله ؟ هل هذا النص الذي أنت الآن عم تلجأين له وعم تسألين هل هو حديث هل هو أثر هل هو حديث صحيح هل هو أثر صحيح ، وأنا عم أتجاوز لك عم أقول لك ما يهمني أنا الآن لأني ما بي مستحضر لا هذا ولا هذا لكن أفرضي شو يلي يناسبك أفرضيه حديث افرضيه أثر أفرضيه صحيح ، شو معنى القميص ؟ الحديث هذا خلاصة الكلام ، الحديث هذا أو هذا الأثر ما أقول لك القميص الذي ما يستر القدمين لحتى أنت تستروحي إليه وتستندي عليه فما يفيدك شيء ؛ فسؤالك عنه حديث أو أثر ، طيب افرضي ما شئت حديث أو أثر ،

افرضي صحيح لكن ما يفيدك شيء في الموضوع لأن القميص قلت لك آنفا أنا إنه في أثر عن أم سلمة أنه لازم تصلي في كذا وكذا بالجملة وفي قميص سابغ للقدمين ، سابغ للقدمين فلماذا نحن نترك الأشياء المحكمة الظاهرة البينة ونتمسك بأشياء هي أقل ما يقال فيها من المتشابهات ، بعدين إذا أنا بدي أدخل في المناقشة أنا بدي أقول لك هل هذا الحديث صحيح عندك يلي عم تحتجين فيه ، هذا الأثر صحيح عندك بدك تحتجين فيه ؛ أنا الآن ... .

السائلة : أنا قرأته في ... .

الشيخ : ما يهمني أين قرأتيه ، كم وكم ناس يقرأون أحاديث موضوعة وباطلة وإلى آخره ، ما لنا في هذا ؛ قصدي أنك يكون عندك وعي كيف لازم تستنبطي الأحكام ، افرضي أنه هذا شيء صحيح لكن ما يبين لك أن ظهر قدم المرأة ليس بعورة شو الفائدة منه إذا ؟ ثم كيف نضرب الآية الصريحة بمثل هذا الأثر ؟

السائلة : يعني قصدت أن المرأة إذا خرجت لابد أن تلبس أنا بدي أستفيد من هذا الأثر في ناحية في التفريق بين لباسها فيما هو عورة خارج الصلاة لموضوع العورة بالذات يلي أنت قلته إنه إذا كان ما هو عورة خارج الصلاة فهو بالنسبة للصلاة أشد وليس العكس .

الشيخ : أنا أقول هذا حجة عليك .

السائلة : أنا يلي أعرفه أن الخمار ما هو غطاء الرأس ؟ بدون أن يكون ... وليس هو الجلباب .

الشيخ : شفتي شلون الآن نطيتي ، الآن كنت تحكي عن القميص وما خلصت منه ولما قلت لك إن هذا الكلام حجة عليك قفزت إلى أين ؟ إلى الخمار ، الله يسامحك .

السائلة : أنا بجوز أخطأت في التعبير لكن مقصدي أن شكل المرأة إذا لبست دشداشة وخمار تغطي رأسها ما هو باللباس الكامل الذي ممكن أن تخرج فيه فيما إذا أرادت أن تخرج به ، وبنقول الجلباب الذي يأتي سابغا على أكتافها وأزار كما يقولون إن الأفضل لها أن تصلي في درع وخمار وإزار يعني لباس ... يعني أنا هكذا فهمانة يعني أنت صحح لي فهمي ؟

الشيخ : أنا مش فاهم شو فهمانة أنت ... .

السائلة : أنا يلي فهمته إن المرأة يعني صلاتها في درع وخمار كأنه في تخفيف على اللباس هذا ... .

الشيخ : اتركي اتركي الألفاظ المجملة الله يهديك ، بحثنا مو بحثنا بتصلي في درع وخمار بحثنا شو هو الدرع ، بعدين نبحث معك شو هو الخمار ؛ مش بحثنا بتصلي في درع وخمار أم لا ، بحثنا شو هو الدرع ؛ قلت القميص بحثنا في هذا القميص كم طوله ، سابغ للقدمين أم لا ، ما وصلنا إلى نتيجة معك .

السائلة : إذا كان على حديث أم سلمة خلص يكفي أنه لازم يكون سابغ للقدمين .

الشيخ : الله يهديك مش عادتك هيك بتعب في البحث مع أن المسألة واضحة جدا ، عندك آية في القرآن شدي عليها عضي عليها بالنواجذ مادام اقتنعت أن الصلاة لها كمال ولها هيئة أحسن من هيئة الشخص المكلف وهو خارج الصلاة فالآن أنت تعكس الموضوع وبتقول إن المرأة يجوز يصلي وهي ظاهرة القدمين مع أن الآية تقول لازم تستر القدمين ؛ لأن القدمين من العورة هذا تمام كما يقول بعض الفقهاء وأنا في صدد الرد عليهم اليوم أن وجه المرأة عورة ؛ لكن يجوز لها أن تكشف عن وجهها في الصلاة ، الله أكبر ، جواز كشفها عن وجهها في الصلاة دليل أنه مش عورة خارج الصلاة ، للمنطق الصحيح الذي ذكرناه آنفا ما كان ليس بعورة في الصلاة ممكن أن يكون عورة في الصلاة ؛ أما ما كان ليس عورة في الصلاة لا يمكن أن يكون عورة خارج الصلاة ؛ لأن الصلاة معناه أنه بده يقف الإنسان ذكرا كان أو أنثى بأكمل هيئة بأكمل زينة بين يدي الله تبارك وتعالى كما قال عليه السلام بالنسبة للرجال **(من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتدي فإن الله أحق أن يتزين له)**، فإذا كانت المرأة من عورتها القدمان فيقال يجوز لها أن تصلي وهي كاشفة عن عورة القدمين ؟ هذا من أسخف ما يقال هذا الكلام ؛ كذلك الذين يقولون بقي وجه المرأة عورة لكن يجوز لها أن تصلي كاشفة عن وجهها يعني يجوز أن تصلي كاشفة عن شيء من عورتها ، شيء عجيب ؛ المهم وضح لك الموضوع يلي ابتدأت الكلام فيه وهو أن ابن تيمية يقول إنه يجوز للمرأة أن تصلي وهي مكشوفة القدمين ، إن كان ابن تيمية الخلاصة الآن أقول قال هذا الكلام فيكون الرد بالآية صراحة لكن الذي أنا في حفظي من يوم كنت بدمشق وما قرأته من جديد يقول هو إذا ظهر باطن قدم المرأة فصلاتها صحيحة لأن باطن القدم ليس بعورة لأنهم كانوا يمشون حفاة ، كانوا يمشون بالقميص ما في لباس لكن هذا المقيص طويل وكما تعرفين حديث **(من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله تبارك وتعالى إليه يوم القيامة)** فجاء السؤال الأول إذا تنكشف قدماها قال **(فلتطل شبرا)** ، جاء السؤال الثاني إذا تأتي ريح فتنكشف عن ساقها ، **(فلتطل إذا شبرا آخر ولا تزدن عليه)** ؛ فإذا ستر ظاهر القدمين هذا واجب لكن المرأة يومئذ اليوم ما شاء الله ما في امرأة تمشي بدون جوارب خاصة جماعة القبيسيات وأمثالهم يلي بتعرفيهم جلابيبهم لنصف الساق فلابسين جوارب فما رايح تظهر باطن القدم لكن رايح يظهر القدم كله مجسم ؛ الشاهد قديما كانوا يصلون النساء وهن حافيات فإذا مثلا جلست وتوركت وانكشف باطن قدمها يقول ابن تيمية صلاتها صحيحة ؛ وأنا أقول معه هذا ؛ أما تتعمد تصلي كما تصلي بعض النساء يلي لابسات جلابيب قصيرة ولابسات جوارب مجسمة للأقدام طبعا هذا ما يجوز ؛ لأنه ليس هو الستر الكامل ؛ هذا الذي أحفظه عن ابن تيمية أنا ما أحفظ عن ابن تيمية رحمه الله أنه يقول إنه يجوز للمرأة أن يكون قميصها لا يستر

ظاهر قدمها ؛ فالآن أنا بهذه المناسبة أريد أن أستوثق منك هذا الشيء الذي ذكرتيه عن ابن تيمية هل قرأتيه من جديد وأين ؟

السائلة : قرأته في كتب عنده حجاب المرأة داخل الصلاة وخارج الصلاة كتيب 0

الشيخ : وهل يقول يجوز للمرأة ... .

السائلة : متأكدة مرة واثنين وثلاثة ... .

الشيخ : إنه .

السائلة : عن ظهور قدميها وما أشار لا للباطن ولا للظاهر ، لم يشر لا للباطن ولا للظاهر .

الشيخ : وما قال إنه لازم تصلي في قميص سابغ لظهور القدمين ؟

السائلة : ... أنا ليش أسألك لأنه أشكل علي قول ابن تيمية ... .

الشيخ : ليش بتعيبني ، ليش ما تجاوبني ؟

السائلة : أنا مش متأكدة .

الشيخ : خلاص هذا الجواب ، قولي إنك مش متأكدة وأنا أكتفي منك بتتذكري بتقولي لي ما بتتذكري ما بتقولي لي ، مالك متأكدة ما بقول لك ليش ، هذا هو الحاضر ؛ المهم أقول لك راجعي الموضوع فقط فيما يتعلق بابن تيمية لحتى أنا صحح مفهومي القديم عن ابن تيمية إنه هو يفرق بين ظاهر القدمين وبين باطن القدمين حتى ثاني مرة أقول إن ابن تيمية أخطأ لأنه خالف الآية ، أنا أعرف أن ابن تيمية يقول إن المرأة كلها عورة كلها وجهها وقدميها ، فالآن يقول واحدة بتصلي وقدماها ظاهرتين ، أنا أستبعد هذا عن ابن تيمية .

السائلة : لأن الذي أثار صحة ابن تيمية هو التفريق بين لباس المرأة داخل الصلاة ولباسها خارج الصلاة أي خارج بيتها يعني هو لما ابتدأ البحث فرق بين الأمرين ولأجل هذا التفريق ...

الشيخ : معليش أنا لم أغلط معكم الآن ، أقول لك راجعي البحث وأعطينا الخلاصة عن ابن تيمية ؛ أما من الناحية الشرعية فيجب على المرأة أن تستر ظاهر قدميها داخل الصلاة وخارج الصلاة ، والمنطق الإسلامي الصحيح أنه يجب على المرأة أن لا تتساهل بما يجب عليها أن تستره خارج الصلاة في داخل الصلاة بل لو قيل بالعكس قلنا هذا هو الأفضل ، لو بدنا نشتغل بالقياس لكن نحن لا نشتغل بالقياس مادام الله أراحنا منه بالنصوص ؛ هل بقي شيء عندك ؟

السائلة : الله يعطيك العافية .

الشيخ : السلام عليكم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 270

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-270

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم الانضمام إلى الجماعات والأحزاب السياسية ؟ (00:00:40)

2 - ما هو حكم التعليم والتعلم في المدارس المختلطة ؟ فإن كان حراماً فما حكم من مَالهُ من ذلك ؟ هل عدم وجود مدارس غير مختلطة يعد عذراً شرعياً لدخولها ؟ (00:34:16)

3 - هل تجوز تسمية الجامعة بالحرم الجامعي ؟ (00:43:06)

4 - رد الشيخ على من حرَّم على المرأة كشف وجهها إذا خرجت متجلببة . (00:53:40)

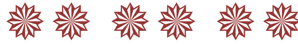

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الحلبي : السؤال الأول يقول .

السائل : كما تعلمون يا فضيلة الشيخ بعد أحداث أكتوبر سنة 1988م في العام الماضي تغيرت الأوضاع في الجزائر وسمحوا بتعدد الأحزاب وحينئذ قدم المسلمون ملف اعتماد الجبهة الإسلامية للانقاذ لإقامة شرع الله في الأرض ، ومن جهة أخرى ليسمح لأهل السنة بنشرها وقد كانوا قبل هذا مضيقا عليهم جدا ؛ فما هو حكم الشرع في هذا العمل ؟ وهل للسلفيين العمل مع الجبهة أم يعملوا دونها أم يلزموا بيوتهم ؟

الشيخ : الذي أراه . والله أعلم . أن السلفيين يجب عليهم أن يقوموا بواجب الدعوة إلى الله ، إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى منهج سلفنا الصالح ، ولا ينبغي لهم أن ينضموا إلى أحزاب سياسية ذلك لأن الأحزاب السياسية حتى هذه الساعة فيما اطلعنا وفيما علمنا لا يوجد حزب على وجه الأرض تهيء ليكون حزبا إسلاميا بمعنى الكلمة ، سياسيا على مقتضى المنهج الإسلامي الصحيح وبلاشك أن كلامي هذا صريح في أن العمل السياسي ليس مخالفا للشرع بل السياسة هو من الشرع فلا غرابة أن يكون هناك بعض المؤلفات التي نفى بعض أئمتنا السابقين والذين بهم توجهنا وعليهم تعلمنا هذا

الإسلام الذي وصفناه بأنه مستقى من الكتاب و السنة وعلى منهج السلف الصالح ؛ أشير بهذا إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الذي سماه بالسياسة الشرعية ؛ فلذلك فأنا أعني ما أقول إن السياسة من الشرع ولاشك ولكن من الذي يستطيع أن يسوس المسلمين إذا كان أو إذا تيسر له أن يكون حاكما تكون السلطة الحكم في يده ، من الذي يستطيع أن يسوس الأمة أو الشعب المسلم السياسة الشرعية ؟ لاشك أنه يجب أن يتوفر فيه خصال جمة ، من أهمها أن يكون عالما بالكتاب والسنة ؛ لذلك لما لم نجد حتى اليوم جماعة تأسسوا وتربوا أيضا على هذا المنهج الصحيح ثم تهيئوا للعمل السياسي الإسلامي الصحيح ، لما لم نجد لا ننصح إخواننا السلفيين في أرض الله الواسعة في كل بلد إسلامي أن يعملوا عملا سياسيا ولو كان هذا العمل نابعا من أنفسهم فضلا عن أن يكونوا فيه أو في هذا العمل تبعا لغيرهم ؛ ما ننصح بهذا أبدا ، ذلك لأن العمل السياسي يحتاج في الحقيقة إلى مقدمات كثيرة واتخاذ أسباب جمة ليتمكن هؤلاء الذين تأسسوا وتربوا على هذا المنهج أن يقوموا بالسياسة الشرعية وفيما نعلم كل الأجواء في البلاد الإسلامية اليوم لا يوج فيها جماعة ولنقلها لفظة قرآنية أمة تكتلت وتجمعت على هذا المنهج الإسلامي الصحيح ولم يبقى لديهم ما ينقصهم من القيام بالواجبات الشرعية إلا العمل السياسي ، لا نعلم أن طائفة أو جماعة أو أمة توجد اليوم على وجه الأرض أنه لا ينقصها إلا أيش ؟ العمل السياسي ، العمل السياسي في اعتقادي إنما يأتي بعد زمن واستعدادات جمة تقوم بها الطائفة المنصورة التي جاء ذكرها في الحديث المشهور المتواتر عن الرسول عليه السلام (**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله**) فلذلك أنا لا أنصح أبدا إخواننا الجزائريين بل ولا أنصح غيرهم من المسلمين في كل بلاد الدنيا أن ينصرفوا عن الدعوة ونشر الدعوة المستقاة من الكتاب والسنة إلى العمل السياسي ؛ لأن هذا يرد عليه اعتراضان الأول سبق ذكره والآخر وهذا مهم جدا ألا وهو أن الاشتغال بالعمل السياسي قبل أن تتهيء الجماعة أو الأمة له سيكون صارفا لهم عن المضي في منهجهم في الدعوة إلى الكتاب والسنة وتربية الأمة ليس المقصود فقط الدعوة ، ليس المقصود فقط القول وإنما المقصود القول والعمل به لما نعلم به من الترغيب والتحذير كتابا وسنة من القول دون العمل والعلم دون دون تطبيق لهذا العلم كما قال تعالى في الآية المعروفة : ((**يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**))، لذلك فالاشتغال بالعمل السياسي قبل أن تصل الأمة أو الجماعة إلى مرحلة هذا العمل السياسي ستكون عاقبة أمره أن تنهار الدعوة وأن ترجع القهقرى ، ورب ناس لا يقتنعون بهذه النظرية من الناحية العلمية وحسبهم أن يلقوا نظرة سريعة في بعض البلاد الإسلامية التي وقعت فيها بعض الأعمال السياسية فكان عاقبة أمرهم لم يكن ذلك رشدا ولم يكن توفيقا بل كان عاقبة أمرهم القهقرى والرجوع إلى الوراء في الدعوة فقد كانوا ماضين في دعوتهم كما يأمر الشرع وإذا بهم بسبب النهوض المفاجئ بعمل سياسي لتكون عاقبة أمرهم

وعاقبة نهضتهم أن رجعوا القهقرى ولذلك كان من بعض الحكم التي تذكر عن بعضهم قولهم " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه " وهذا أمر طبيعي جدا قبل أن يكون أمرا شرعيا ؛ ولذلك فنحن نتأسى دائما وأبدا بقوله تعالى : ((**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة**)) فنبينا صلوات الله وسلامه عليه لو كان هناك قيام بعمل سياسي يستدعي محاربة الكفار ومحاربة المنافقين طفرة واحدة لكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي ومعه بعض أصحابه هو الذي ينهض بهذا العمل ولكن تلك سنة الله تبارك وتعالى في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا أنه لابد من اتخاذ الأسباب كما أشار إلى ذلك رب الأرباب في قوله عزوجل في القرآن الكريم : ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**))، وهنا لابد لنا من وقفة يسيرة حينما نقرأ هذه الآية الكريمة ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**)) لاشك أن القوة المذكورة هنا هي القوة المادية لكن من هم المخاطبون بهذه الآية الكريمة المتضمنة للإعداد للقوة المادية ؟ وأعدوا أنتم يا أمة محمد بصورة عامة وبصوررة خاصة أنتم يا أصحاب محمد أي أنتم أيها المؤمنون حقا أعدوا القوة المادية ؛ فإذا نستطيع أن نفهم من هذه الآية الكريمة أن هناك قوتين معنوية وهي التي نعنيها حينما نقول لابد من التربية ؛ والقوة المادية القوة المعنوية في الآية تفهم ضمنا لأنها لم تذكر صراحة بخلاف القوة الأخرى وهي القوة المادية فهي صريحة ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**)) وقد أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شيء من هذا المعنى إلى أن القوة المذكورة هنا إنما هي القوة المادية حينما قال عليه السلام : (**ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ،ألا إن القوة الرمي**) ولكن غرضي من هذا التنبيه أن لا يسارع ؛ كثير من الشباب المؤمن المتحمس فيقول يا أخي هذا ربنا يأمرنا بإعداد القوة فنقول نحن هذا حق ولكن في لفتة نظر هنا في أن هذه الاعداد المأمور به من هم ؟ هم المؤمنون حقا على أن أي جماعة توجد اليوم على وجه الأرض كما جاء في السؤال مثلا إذا كانت الدولة لا سمح الله ما أدري في هذا السؤال أو الذي بعده إذا كانت الدولة هنا أو هناك في أي مكان من بلاد الإسلام فكل بلاد الإسلام ينبغي أن تحكم بحكم واحد ، إذا كانت الدولة الحاكمة منعتهم فهل يقومون بالجهاد ؟ هذا سؤال عجيب ، سؤال من لا يدري خطورة هذه المسألة هل يقومون بالجهاد ؟ هل هم أعدوا أنفسهم قبل كل شيء للجهاد في سبيل الله من هذا الإعداد الذي يتقدمه العلم الصحيح والعمل الرجيح إلى آخره أن يكون المسلمون على قلب واحد من هذا الاعداد أن يكون المسلمون الذين يريدون أن يجاهدوا الأعداء أن يكون كلهم على قلب رجل واحد ، هل قاموا بهذا ؟ أنا لا أعتقد أنه توجد طائفة على أرض من أراضي الإسلام الكثيرة والواسعة طائفة متكتلة حقيقة متحابية في الله مترابطة ارتباطا دينيا وثيقا كما لو كانوا على قلب رجل واحد ، لا أعتقد وجود هذا لكني أعتقد أن هناك أفراد يمشون في هذا الطريق

ولكن متى يصلون ؟ هذا ليس من المهم ذلك علمه عند ربي ؛ ثم نفترض أنه وجدت هناك . وهذا خيال . نفترض أنه وجدت هناك جماعة أو أمة من أمة المسلمين تكتلوا وتحابوا في الله وكانوا على قلب رجل واحد هل تمكنوا حينما يريدون أو يسألون هل يخرجون بالجهاد لمحاربة هؤلاء الذين يقفون حجر عثرة في سبيل الدعوة ؟ أين استعدوا هذا الإعداد الذي أمرنا به في الآية السابقة ، الإعداد المادي ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**)) ، لهذا كله أعتقد أن من السابق أوانه أن نفكر بهذا الجهاد المادي والعمل السياسي وإنما علينا أن نمضي قدما في دراسة الإسلام من الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ودعوة المسلمين إلى هذا الإسلام الصحيح وتربيتهم عليه ثم بعد ذلك يخلق الله تبارك وتعالى ما لا تعلمون ؛ قلت آنفا أنني لا أقصد أن العمل السياسي ليس مشروعا في الإسلام بل هو من الإسلام ؛ لكن قلنا ينبغي أن يكون مستقى من الإسلام وهنا أذكر كلمة أصبحت عندي كما لو كانت حكمة وقد تكون بعض الحكم مناسبة لبعض الأزمان والظروف وليست حكمة مضطردة ، ذلك أنني قلت ولا أزال أقول لأن الزمن لم يتغير منذ سنين يمكن منذ عشرين سنة أو نحو ذلك لما دعيت إلى المخابرات في سوريا واستجوبونا كما تعلمون كثيرا وطويلا بعد أن توضح للمستنطق طبعا هو يمثل البعث في الحكومة البعثية بأنه ليس لدينا عمل سياسي وإنما نحن دعاة وجماعة نصلح الأفكار والأعمال على ضوء الكتاب والسنة ؛ قال إذا انطلق بس لا تعمل في السياسة ؛ هنا وجدت نفسي مضطرا أن أفهم هذا الإنسان أن لا يفهمنّ من كلامي السابق أنه نحن لا نعتقد أن في الإسلام عملا سياسيا فقلت له كلمتك هذه التي تلح فيها أن لا أعمل بالسياسة اضطرتني الآن أن أستدرك ما فاتني من الكلام فأقول قولي سابقا وبياني لوضعي القائم أنني أدعوا المسلمين إلى فهم الكتاب والسنة فهما صحيحا وأن يربوا أنفسهم على هذا الفهم الصحيح ، أريد أن أقول لك لا أعني بذلك أن الإسلام لا يدعوا إلى عمل سياسي ، الإسلام يدعوا إلى عمل سياسي ودولة الإسلام لا تقوم إلا مع السياسة لا أقول إلا بالسياسة ، أرجوا أن تنتبهوا الدولة الإسلامية لا تقوم قائمتها إلا بالسياسة لا إلا بالإسلام مع السياسة أي تطبيق الإسلام في كل مراحل الحياة ومنها إرادة شئون الأمة ؛ فقلت له نحن نعتقد أن العمل السياسي على منهج الإسلام هو من الإسلام ولكن وهنا الشاهد قلت لهذا الرجل ولكن نحن نرى الآن أن من السياسة ترك السياسة ، نرى الآن أن من السياسة ترك السياسة ، الآن ليس إلى الأبد وآخر الزمان ؛ ولهذا أنا نصيحتي لإخواننا في الجزائر أن يستمروا في الدعوة ؛ والحقيقة أن استمرارهم في الدعوة سوف يكلفهم جهودا جبارة وإذا انصرفوا إلى ذلك فسوف يجدون أنفسهم لا يفكرون فيما يسمى الآن بالجهاد وهو الخروج على الحكام ، ذلك لأن الدراسة لفهم الإسلام كما أنزل على قلب محمد عليه الصلاة والسلام هذا يحتاج إلى جهود متوافرة من جمع كثير من المسلمين من علماءهم ليدرسوا هم ليدرسوا الإسلام حتى يدعوا الآخرين إلى هذا الإسلام ثم يربوا عليه ، ونحن نعلم الحكمة القائلة " فاقد الشيء لا يعطيه " أنا مثلا قرأت في العدد

الذي قدمته إلي وهو منهج لنهضة برنامج الجامعة الإسلامية فشعرت تماما أن هذا المنهج الذي أخذ نحو صفحتين كبيرتين من المجلة أو الجريدة هذا عمل في الحقيقة من الناحية الفكرية عمل جبار وعمل إنسان له تخصص في هذا المجال ؛ لكن شعرت بأنه ليس له فقه في الإسلام وشعرت بأن هذا المنهج الذي سطر باسم النهضة أو ماذا قلنا ؟ الجبهة الإسلامية ، هذا كأنه قدم إليها ، وزينت بلاشك هذه أو هذا المنهج بآيات من القرآن الكريم وأحاديث صحيحة ، وهذا مما أعجبني وشعرت أيضا بأن هذا المنهاج داخله مسحة من الدعوة الإسلامية لكن واضع المنهاج ليس سلفيا إطلاقا ، مع ذلك مع وجود هذه الظاهرة من تأثر هذا المنهج بتوجيه إسلامي سلفي ؛ فقد تنبهت إلى أن الموجهين لهذا النظام المسطور من بعض إخواننا السلفيين هناك هم بحاجة كبيرة إلى دراسة العلم ؛ ذلك لأني مررت بحديث وهو حديث موضوع فكيف تسرب هذا الحديث إلى أذهان الذين لا أقول الذين وضعوا هذا المنهاج لأن الذي وضعه في اعتقادي هو رجل سياسة وليس رجل علم ؛ لكن أعتقد من جهة أخرى بأن هذا المنهاج اطلع عليه بعض إخواننا السلفيين ؛ فإذا كيف انطلى عليهم ذلك الحديث ألا وهو **(من أمسى كالا من عمل يديه غفر له)** هذا حديث موضوع ؛ فنبأني هذا إلى أن إخواننا السلفيين هنا وهناك عليهم أن يتوسعوا في دراسة الشريعة قبل أن يشتغلوا بالعمل السياسي وإلا وقعوا كما يقولون في العصر الحاضر في مطبات لا يستطيعون النهوض منها أبدا ؛ هذا من جهة ومن جهة أخرى ينبغي أن ينبع المنهاج الموضوع لكل جماعة سلفية من ذوات أنفسهم وليس أن يقدم إليهم هدية من غيرهم ، ولو أنهم حاولوا أن يعالجوا فيها أو يصححوا فإعتمادهم على غيرهم دليل واضح جدا في هذا المجال وهو المجال السياسي ، اعتمادهم فيه على غيرهم معناه بصورة جلية واضحة أنهم لم يصلوا بعد في دعوتهم بحيث أنه لا ينقصهم إلا العمل السياسي ، يضاف إلى ذلك أخيرا أن السلفيين إذا اعتمدوا على غيرهم ممن لم يكن عاش دهرة الطويل في الدعوة السلفية فيخشى أن تشتغل الدعوة لريثما يصل المستغل إلى منصبه الذي كان يسعى إليه بسبب التكتل الجديد ولو باسم دعوة سلفية أو نهضة إسلامية أو ما شابه ذلك ؛ فخشية الاستغلال من الآخرين يجب أن لا نتورط وأن نتعاون مع آخرين لاسيما إذا كان لهؤلاء الآخرين الكلمة العليا والسيطرة الفكرية على الجماعة السلفية فأنا في اعتقادي أنهم إن عاشوا ربع قرن من الزمان بل نصفه في سبيل دراسة الإسلام وتطبيقه على أنفسهم وتربيتهم لذويهم ثم تبليغ ذلك عملا وفكرا هذا يكون أعظم عمل يقوم به المسلمون في أي بلد كانوا وحيثما حلوا ؛ هذا جوابي عن هذا السؤال .

السائل : يا شيخ ما هي نصيحتك لقادة الجبهة الإسلامية للإنقاظ ، نصيحتك إليهم ماذا يفعلون مادام أنهم تورطوا في هذه القضية ؟

الشيخ : والله هذا جواب عن هذا السؤال ، لو كنت هناك لربما أستطيع عليه الجواب ؛ لأن الورطة التي وقعوا

فيها كيف ينسحبون منها ؟ يجب أن أعرف الجو يجب أن أعرف الناس الذين انضموا إليهم ولم يكونوا منهم قبل ذلك ، هل هم فرد أو أفراد أو جماعة أو أو ، كل هذا أنا أجهله لكني أقول إنهم عليهم أن يلزموا هؤلاء الأشخاص الطارئين عليهم النازلين في ساحتهم وهم لم يعلمو من قبل أنهم سلفيون مثلا أنت سميت لي اسم اثنين وقرأتهما في البيان ولكنني لا أحفظ الأسماء ولا يهمني الاسم بقدر المسمى هل هم ملتزمون بالسنة ظاهرا ولا أقول باطنا لأن الباطن علمه عند الله لكن الظاهر هو عنوان الباطن كما قال عليه السلام **(ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)** فهل هم في الظاهر ملتزمون بالدعوة ولا أقول ملتزمون بالسنة فقط لأن السنة مفهومها الاصطلاحي هو ما دون أيش ؟ الفرض ؛ لكن في المفهوم العلمي السلفي السنة هي طريقة محمد عليه السلام كما يشعرنا بذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح **(فمن رغب عن سنتي فليس مني)** فهل هم ملتزمون بالسنة بهذا المعنى ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ملتزمون ؟

السائل : ملتزمون .

الشيخ : الرؤساء يعني الذين انضموا إلى الجماعة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، مثلا فهم ملتحون وهم لا يلبسون الألبسة الفرنجية ونساءهم متحجبات وبناتهم كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهم يظلمون يعملون معهم إلى أن تبدأ أشياء مثل نذر الجو تنبههم بأن الجماعة يمشون عهم على حد قول المثل الشامي السوري يقول " تميت أصلي حتى حصلي لما حصلي بطلت أصلي " هل هذه اللغة مفهومة عندك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني يتظاهر هو بالصلاة حتى نال مراده فلما نال مراده أعرض عن الصلاة ؛ فإذا كانوا بهذه المثابة من حيث الظاهر فأنا الآن لا أستطيع أن أقول كيف ينسحبون وقد تورطوا وإنما عليهم بقى أن يراقبوا مراقبة دقيقة جدا وأن يفرضوا منهجهم فرضا ، أنا لاحظت مثلا ملاحظة هي ليست قوية بمعنى ليس لها علاقة بالسنة بالمعنى الذي يتعلق بالفرض لكن بالمعنى الذي يتعلق بالمنهج بصورة عامة ، أول ما قرأت هذا المنهج رأيت كاتبه يفتتحه بالحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه وآله وصحبه وسلم كما يفعل الناس تمام ، بينما كان المفروض عليهم أن يرفعوا راية الدعوة السلفية في أول كلمة " إن الحمد لله نحمده ونستعينه

ونستغفره ... " لكن هذا رأيته أين ؟ رأيته في الداخل لأن الذي كتب ما في الداخل هو غير الذي كتب ما في الديباجة كما يقال ؛ عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا على هؤلاء الإخوان أن يراقبوا هؤلاء وأن يفرضوا عليهم منهجهم في كل كبير وصغير وأنا على مثل اليقين بأنه بعد ذلك ستظهر الحقيقة إما أن يكون مخلصين في الضم في الانضمام إلى الجماعة السلفيين حينئذ فلا مانع من التعاون ؛ لكن لا ينبغي أن يكون هذا التعاون ليصلوا إلى الحكم لأنهم إن وصلوا إلى الحكم لا يستطيعوا أن يغيروا الحكم مادام الرئيس وحاشيته هم أنفسهم غير مقتنعين بالدعوة الإسلامية ؛ فعليهم أن يظلوا في الدعوة حتى ... .

الحلبي : ما هو حكم التعليم والتعلم في المدارس المختلطة فإن كان يحرم فما حكم من ماله من أجرة التعليم في هذه المدارس وهل عدم وجود مدارس غير مختلطة يعد عذرا شرعيا لدخولها ؟

الشيخ : الجواب قال عليه السلام : **(إن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه)** قد يتساءل ما علاقة الحديث بالسؤال ؟ العلاقة واضحة ، قوله عليه السلام : **(إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه)** ذلك لأن بيعه يؤدي إلى أكله فمن باب سد الذريعة لما حرم أكله حرم بيعه ؛ ولذلك من الأمثلة على معنى هذا الحديث ، الحديث المشهور (لعن الله في الخمرة عشرة أولهم شاربها ثم ساقيها ثم مستقيها ثم عاصرها ثم معتصرها ... ؛ إلى آخره لما لعن التسعة ؟ لكي لا يكون الأول وهو الشارب ؛ فإذا هناك ارتباط بين الغاية وبين الوسيلة ، فإذا كان الاختلاط بين الجنسين محرما وهو كذلك فأي شيء يترتب عليه فهو محرم وبخاصة إذا كان هذا الشيء المترتب على هذا الاختلاط المحرم هو ليس في نفسه فرض عين وإنما هو فرض كفاية ؛ ومن العجيب تساهل بعض الناس اليوم من الذين يريدون تسليك وتمشية الواقع بين المسلمين ولو كان مخالفا للشريعة باسم العلم ، نقول العلم علمان علم نافع وعلم ضار ولاشك أن العلم النافع لا يمكن أن يكون نافعا إلا أن يكون في حد ذاته مطابقا للشريعة ، ... فالعلم لا يكون مرغوبا ولا مقبولا في الشرع إلا إذا كان وفق الشرع وليس مخالفا له ، والموافقة يجب أن تكون من حيث هو علم ومن حيث الأسلوب الذي يوصل به إلى ذلك العلم ؛ فإن اختل أحد الشرطين كان غير مشروع ؛ فإذا قلت آنفا أنا أتعجب من أناس يتساهلون ويفتون إباحة الاختلاط في الجامعات في سبيل طلب العلم فأنا أقول هذا العلم أولا ليس فرض عين ، ليس هو علم شرعي ، وثانيا إذا كان علما شرعيا لنفترض مثلا في بعض الجامعات كلية الشريعة لكن لا نريد أن نغتر بالأسماء واللافتات بل يجب أن ندخل في مضمون هذا العنوان ، كلية الشريعة ماذا تفعل ؟ المفروض أنها تعلم الشريعة حقا المقصود من هذا العلم هو العمل كما سبق الإشارة إلى ذلك آنفا ؛ فإذا كان العلم

الشرعي نفسه يعلّم بطريقة الاختلاط فهذا ليس علما شرعيا ، كلنا يعلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حض المسلمين بعامة على أن يؤدوا الصلوات الخمس في المساجد ولا شك أن النساء يدخلن في هذا النص العام أي صلاة الجماعة كما قال عليه الصلاة والسلام : (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس . وفي رواية أخرى . بسبع وعشرين درجة)، فهل يدخل وهذا لأول مرة تسمعه فيما أعتقد فهل يدخل في هذا الحديث النساء ؟ الذي يتبادر إلى أذهان كثير من الناس من قوله عليه السلام : (وبيوتهن خير لهن) أن النساء إذا صلين في المساجد ليس لهن تلك الفضيلة التي أطلقها الرسول عليه السلام في الحديث الأول (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) لمن ؟ للرجال أم للرجال وللنساء ؟ نقول نعم للرجال وللنساء ولكن مع ذلك بيوتهن خير لهن ، فإذا صلت المرأة في المسجد طبعا هنا تأتي الشروط وهي أن تكون متجلببة بالجلباب الشرعي غير متعطرة ولا متطيبة إلى آخر فهي إذا صلت في المسجد فلها مثل أجر الرجال ؛ لكن إن أرادت أجرا أكثر فلتصل في بيتها لقوله عليه السلام (وبيوتهن خير لهن)، هذا بيحل مشكلة تتعلق وقد ذكرناها أكثر من مرة ، النساء حينما يحججن أو يعتمرن فيزاحمن الرجال في المسجدين ، في الحرمين الشريفين في مكة وفي المدينة ؛ ما الذي يحملهم على ذلك ؟ جهلهم بالمعنى السابق ، ظنهم أن صلاته في المسجد الحرام وفي المسجد النبوي خير لهن من الصلاة في منازلهن وبيوتهن التي نزلن فيها ؛ الأمر ليس كذلك إذا كانت الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة فالمرأة إذا صلت في بيتها فصلاتها بمئة ألف زائد واحد أو أكثر ، كذلك إذا صلت المرأة في المسجد النبوي فصلاتها بألف لكن إذا صلت في بيتها فريضة فصلاتها في بيتها بألف زائد واحد وأكثر على ما يشاء الله ؛ إذا كان هذا في المساجد وهي كما نعلم من الأحاديث صحيحة لما سئل عليه السلام عن خير البقاع وشر البقاع ماذا أجاب ؟ (خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق) إذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحض النساء على الصلاة في البيوت لقوله : (وبيوتهن خير لهن) .

الشيخ : فمعنى ذلك أن أي بقعة من بقاع الأرض مهما كانت شريفة ونظيفة وإن سماها بعض الجهلة في كثير من البلاد الإسلامية يسمون الجامعة بحرم الجامعة ، هذه تسمية طبعا خائطة لأنهم يشبهون هذه الجامعات ليتها كانت قائمة على أحكام الشرع ، يسمونها بالأيش ؟ بالحرم تشبيها للجامعة بالحرم المكي والمدني ؛ فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتاط لحشمة النساء وسترهن والبعد بينهن وبين الرجال في خير البقاع فماذا يكون شأنه بالنسبة للجامعات وهي إن لم تكن شر البقاع كالأسواق لما يقع فيها من اختلاط فهي على الأقل ليست من خير البقاع وليس هذا فقط مما خطه الرسول عليه السلام في سبيل الفصل بين الرجال والنساء في خير البقاع ، بل هناك أشياء أخرى تسترعي انتباه الباحث الفقيه وتوجب عليه أن لا

يأذن أبدا بالاختلاط بين الرجال والنساء في أي مكان آخر ، من ذلك مثلا الحديث المعروف (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) حتى في خير البقاع فصل النبي صلى الله عليه وسلم أولا بين الرجال وبين النساء فصلا حاسما فلا يجوز للنساء أن يخالطن الرجال في صفوفهم كما لا يجوز العكس للرجال لا يجوز أن يخالطوا صفوف النساء فقد فصل عليه السلام فصلا تاما في خير البقاع بين الرجال وهم يصلون وهم يقفون بين يدي الله تبارك وتعالى ، فجعل الرجال في الأمام والنساء في الخلف ، ولم يكتف بهذا بل قال : (شر صفوف الرجال آخرها) لماذا ؟ لأن هذا الصف الأخير يكون دانيا ويكون قريبا من الصف الأول من النساء ، فجعل آخر صف الرجال شر الصفوف كما جعل شر صفوف النساء هو الصف الأول ، كل هذا من باب سد الذريعة ، إن باب سد الذريعة الذي جاء به الإسلام استفاده الغربيون في حياتهم المادية لكن الفضل في تأسيسه وفي تقعيده يعود إلى ديننا ، ها هو الرسول عليه السلام يقول : (خير صفوف النساء آخرها وشر صفوف الرجال آخرها) طيب لم يكتف الرسول عليه السلام حتى بهذه التفاصيل بل جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا انتهى من الصلاة مكث في مكانه هنية يقول أحد الرواة وعلماء الحديث اختلفوا ، منهم من يقول إن هذا القول لراوية الحديث وهي أم سلمة ، ومنهم من يقول إن هذا القول لأحد رواة الحديث وهو الإمام الزهري ، وأي ما كان فهو فيه تنبيه إلى تمام الحذر من الشارع الحكيم ؛ فالرسول عليه السلام كان إذا سلم من الصلاة مكث في مكانه هنية ، قال الراوي فكنا نرى أنه إنما يفعل ذلك كي ينصرف النساء قبل الرجال فلا يختلطون في الطريق ، كون النساء انصرفوا بعد ذلك يقوم الرجال ؛ إذا كان الرسول عليه السلام قد شرع بأمر الله تبارك وتعالى من عالي سماه هذا التشريع الدقيق في سبيل إبعاد الجنسين بعضهما عن بعض فماذا نقول نحن في الجامعات هذه في القرن الخامس عشر حيث لا توجد تربية إسلامية هذه التربية الإسلامية بلاشك لا يمكن أن تتصور بأكمل منها بأكمل مما كانت في عهد الرسول عليه السلام ، مع ذلك هو اتخذ هذه الذرائع كلها كي لا يقع مفسدة واحدة ؛ ومن الغرائب ما رواه الإمام أحمد وغيره في سبب نزول قوله تعالى : ((**ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين**)) نعم ، نزلت هذه الآية في رجل من الصحابة كان يتقصد الصلاة في الصف الأخير لأنه كان يرى امرأة جميلة تصلي في الصف الأول فكان هو يحاول أن يختلس نظرة ، إذا ما سجد نظر تحت إبطه .

الحلبي : بشر .

الشيخ : لعله يتمكن من رؤية تلك المرأة الحسناء الجميلة ، فأنزل الله عزوجل هذه الآية تربية وتذكيرا وأنه لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء فقال عزوجل : ((**ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين**))، إذا كان هذا وقع في العهد الأنور وفي المكان الأطهر فماذا نقول اليوم فيما قد يقع ، إن لم

نقل فيما قد وقع ماذا نقول اليوم في الجامعات هذه التي لم تؤسس على تقوى من الله تبارك وتعالى حدث ولا حرج ؛ ولذلك فنحن نقول لا يجوز الدخول لكل من الجنسين في طلب ذلك العلم الذي هو أحسن أحواله أن يكون فرض كفاية وليس فرض عين ، لا ننصح أحدا من الجنسين أن يطلب مثل هذا العلم في جامعة تقر الاختلاط بين الجنسين ، لا يجوز للشباب الدخول إليها ولا الشابات الانتماء إليها حتى ولو لم يوجد جامعة تتبنى حكم الله عزوجل في التفريق بين النساء والرجال ؛ فللسناء جامعة وللرجال جامعة ، هذا لا يوجد إلا في بعض البلاد الإسلامية بل لعلها هي الوحيدة كما نسمع وما علمت ذلك إلا سمعا ، يوجد في السعودية جامعة خاصة بالفتيات منفصلة تماما عن أيش ؟ الشبان ، ومن تمام حيطة الدولة السعودية في هذا المجال وهذا بالحق مما تشكر عليه أن الأستاذ المدرس للمادة لا يباشر هذه الفتيات وجها لوجه وإن كن الفتيات في الغالب هناك يسدلن على وجوههن مع ذلك فالأستاذ المدرس والملقي لمادته هو لا يقف أمام الفتيات وإنما الفتيات ترونه من حيث هو لا يراهن أي نعم ، أي بواسطة التلفاز فهو يلقي المحاضرة وتعرض هذه المحاضرة كما نشاهد نحن دائما وأبدا رجل يتكلم في مثلا القاهرة في مصر في السعودية فنراه يلقي ونحن هنا كذلك الفتيات هناك لا يباشر المدرس إلقاء الدرس في نفس المكان الذي فيه النساء وإنما من وارء جدر ، لكن النساء يرين الرجل المحاضر .وهذا بلاشك يعني له تأثير من حيث اغتراف الكلام من فم الأستاذ مع وقوع البصر عليه .

الشيخ : ... وإن كان هذا قد يترتب من وراءه أحيانا كما قد بلغنا وهذا أنا في صدد إيداعه في مقدمتي لحجاب المرأة المسلمة قصة فيها عبرة لأنك تعلمون أن السعوديين يتشددون فيما تتعلق بوجه المرأة ، فيقولون حرام عليها أن تسفر عن وجهها ؛ نحن لسان حالنا وأخشى أن يكون لسان قالنا نقول حرام عليكم أن تحرموا شيئا ما حرمه الله ، فحسبكم أن تقولوا بأنه هو الأفضل وهو الأشرع كما ذكرناه في كتابي " حجاب المرأة المسلمة " فهم يقولون يفلسفون رأيهم وهذا يشعرني بأنه لا حجة عندهم شرعية في قولهم بتحريم كشف المرأة لوجهها إذا ما خرجت من دارها ولو كانت متجلببة الجلباب الشرعي ، هذا القرص حرام عندهم أن تظهره المرأة ؛ يبدوا لمن يدرس أدلتهم أنهم يشعرون بأنها أدلة غير ناهضة وليس لها أو فيها حجة ؛ ولذلك يلجئون إلى الرأي وإلى ما يشبه الفلسفة يقولون مش معقول أن الشريعة أن تبيح للمرأة أن تكشف عن وجهها وأجمل ما في المرأة وجهها ؛ فنحن نجابهم في هذا المنطق نفسه ولا نلجأ إليه إلا مضطرين من باب قال الحائط للوتد لم تشقني قال سل من يدقني ؛ فهم يتفلسفون في تسليك رأيهم لما عجزوا عن الاستدلال له بالشرع قالوا لا يعقل أن الشرع يبيح للمرأة أن تكشف عن وجهها وأجمل ما في المرأة هو وجهها ؛ فقلنا وأجمل ما في المرأة عيناها ، فإذا أعموها ولا تجيزوا لها أن ترى الطريق بعينيها وقد كادوا أن يفعلوا ذلك ،

كنت أظن هكذا حينما قالوا وفسروا قوله تعالى : **((يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن))** قالوا عن ابن عباس زعموا **((يبدين عليهن من جلابيبهن))** عين واحدة مش عينين ، عين واحدة ، ما سمحوا لها بالعينتين سمحوا لها بالعين الواحدة ، كنت أستغرب كيف يسمحون بالعين الواحدة والعين من الوجه وهو أجمل ما في الوجه وإذا بي أصل أخيرا إلى أعجب العجب وهو قولهم أن الوجه كله عورة حتى العين الواحدة ؛ الشاهد قلنا لهم إذا امنعوا وحرموا على المرأة أن ترى الطريق ولو بعينها الواحدة حتى وجدناهم يقولون إذا كان هي ما بحاجة أن ترى الطريق فلا يجوز لها أن تكشف ولو عين واحدة ؛ الخطوة الأخيرة قلنا إذا عليكم أن تمنعوا الرجال أن يكشفوا وجوههم أمام النساء بنفس الفلسفة لأنه كما أن أجمل ما في النساء الوجه فأجمل ما في الرجال أيضا الوجه وأنتم تقولون . وحق ما يقولون . كما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة فكذلك لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى وجه الرجل ، مع أنهم يعلمون أن وجه الرجل بالنسبة للمرأة ليس عورة ... من تحريم النظر إلى الشيء أن يكون عورة فقالوا بأن وجه المرأة عورة لماذا ؟ لأنه لا يجوز للرجل أن ينظر إليها ، فقلنا لهم إذا قولوا بأن وجه الرجل عورة أيضا لأنه لا يجوز عندكم النظر من المرأة إلى وجه الرجل ؛ ثم بيت القصيد ما جاء بعد حتى بلغتنا القصة التالية وهي أن امرأة من الطالبات عشقت الأستاذ المدرس لمادته من وراء التلفزيون فهي لم تراه وجاهة وتجاها وإنما رأته من وراء التلفاز ؛ إذا حتى هذه الوسيلة التي اتخذتموها يجب أن تمنعوها لأن المرأة نظرت إلى الرجل ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 271

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-271

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام في رد الشيخ على من حرَّم كشف وجه المرأة أمام الأجانب . (00:00:33)

2 - العودة إلى الكلام على حكم راتب من يُدَرِّس في المدارس المختلطة .؟ (00:04:14)

3 - ما هو ضابط التشبه بلباس الكفار .؟ وهل يصح أن يقال : إن ألبستهم أصبحت عامة وليست خاصة بهم فيجوز لبسها .؟ (00:04:48)

4 - ما حكم التشبه بالكفار هل هو حرام أم كفر.؟ (00:22:05)

5 - ما حكم صبغ المرأة لشعر رأسها .؟ (00:25:37)

6 - ما هو الضابط في تكفير المستهزئ بالسنة أهو علمه بكونها سنة أو غير ذلك ؟ وإنكار الشيخ على من فرقوا بين تكفير المنكر ماهو متواتر ، وعدم تكفير من أنكر ما هو غير متواتر . (00:27:12)

7 - هل التقيت يا شيخنا مع الشيخ تقي الدين النبهاني وناقشته ؟ (00:48:53)

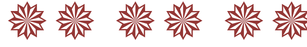

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : الشاهد قلنا لهم إذا امنعوا وحرموا على المرأة أن ترى الطريق ولو بعينها الواحدة ؛ حتى وجدناهم يقولون إذا كان هي ما بحاجة أن ترى الطريق فلا يجوز لها أن تكشف ولو عين واحدة ؛ الخطوة الأخيرة قلنا إذا عليكم أن تمنعوا الرجال أن يكشفوا وجوههم أمام النساء بنفس الفلسفة لأنه كما أن أجمل ما في النساء الوجه فأجمل ما في الرجال أيضا الوجه وأنتم تقولون . وحق ما يقولون . كما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة فكذلك لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى وجه الرجل ، مع أنهم يعلمون أن وجه الرجل بالنسبة للمرأة ليس عورة إذا هم يتناقضون فهم يستلزمون من تحريم النظر إلى الشيء أن يكون عورة فقالوا بأن وجه المرأة عورة لماذا ؟ لأنه لا يجوز للرجل أن ينظر إليها ، فقلنا لهم إذا قولوا بأن وجه الرجل عورة أيضا لأنه لا يجوز عندكم النظر من المرأة إلى وجه الرجل ؛ ثم بيت القصيد ما جاء بعد حتى بلغتنا القصة التالية وهي أن امرأة من الطالبات عشقت الأستاذ المدرس لمادته من وراء التلفزيون فهي لم تره وجاهة وتجاها وإنما رأته من وراء التلفاز ؛ إذا حتى هذه الوسيلة التي اتخذتموها يجب أن تمنعوها لأن المرأة نظرت إلى الرجل ولو بواسطة التلفاز فوقعت في الفتنة فعشقته وراسلته بواسطة الهاتف ووقع

الحب بينهما والمحبوب متزوج وله أولاده وهو الآن زوجته تعيش بحالة نفسية شديدة جدا لأن تلك التي أحبته دائما تهتف إليه وتراسله ؛ فنحن نقول إذا وقع مثل هذا فذلك لا يستدعي أن نحرم ما أباحه الله لأن سد هذا الباب بالكلية هذا أمر مستحيل ، من أجل ذلك قال تعالى : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**)) وقال : ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن**)) فإذا فيه شيء مكشوف أمر الله كلا من الجنسين أن يغض بصره ؛ الشاهد من هنا كله أن دخول الجامعات المختلطة لا يجوز لما ذكرناه من أنه وسيلة لوقوع الفتنة بين الذكور وبين الإناث ؛ ما أدري إذا كان في السؤال شيء ثاني ... ؟

الحلبي : راتب المدرس في الجامعات .

الحلبي : راتب المدرس في الجامعات ؟

الشيخ : المدرس نفسه لا يجوز أن يدرس لأنه قلنا جبنا الحديث سابقا (**أن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه**) مادام أن هذه الدراسة قائمة على معصية الله فلا يجوز للمدرس أن يدخل مثل هذه الجامعة ويعلم فيها إلا إذا تحقق الفصل . غيره .

الشيخ : غيره .

الحلبي : يسأل السائل فيقول : من المعلوم عندنا قولكم بالنسبة للضابط في حكم التشبه بلباس الكفار وأنه ما اختص به دون المسلمين ؛ فما هو رأيكم بما قاله البعض من أن الأمر قد عم الآن ولم يبق من اللباس ما هو خاص بالكفار أو ما هو خاص بالمسلمين فجاز لبس ما يشاء الإنسان ؟

الشيخ : لا أعتقد أن كلام هذا القائل بأنه عم إلا إذا كان يقصد نوع معينا من اللباس ؛ فمثلا القميص القصير الأكمام أو هذا الجاكيت أو نحو ذلك وإلا فمن لباس الكفار القبعة البرنيطة فهل يقول قائل يعرف أوضاع المسلمين في كل بلادهم بأن البرنيطة القبعة هذه أصبحت لباسا عاما ؟ لا فرق في بين المسلمين لباسا عاما ، لا فرق في ذلك بين المسلمين والكافرين ؟ الجواب لا ؛ كذلك مثلا ننزل درجة فنقول عقدة الرقبة هذه يلي بسموها الجرافيت هذه ليست لباسا عاما يشمل المسلمين جميعا في كل بلاد الدنيا ؛ لكن كأن هذا القائل الذي يقول هذا الكلام كأنه إن كان صادقا فيما يقول إنه كذلك الفلاح الذي يظن الدنيا إنما هي قريته لأنه لم يخرج منها ولم يرى أن هناك قرى أوسع منها وأكبر منها وأنظر منها فضلا عن مدن فضلا عن عواصم إلى آخره ، وإلا كيف ننكر حقيقة لا تزال والحمد لله قائمة أن كثيرا من ألبسة الكفار لا تزال خاصة بهم ولم يشاركهم المسلمون فيها والحمد

لله كما ضربنا مثلا آنفا مثلين واضحين القبعة والجرافيت عقدة الرقبة لا تزال أو لا يزال هذان المثالين يختص بهم الكفار دون أيش ؟ المسلمين ، ربما يكون هناك ألبسة أخرى يمكن التمثيل بها وخاصة ما كان منها متعلقا بالنساء ؛ فكثير من ألبسة الكافرات والفاسقات لا يلبسها المسلمات والحمد لله ؛ فإذا لا يصح إطلاقا هذا الكلام ؛ لكن المهم أن ننظر إلى الواقع إذا عم زي من الأزياء كل بلاد الإسلام بحيث إذا جاء مثلا التركي المتقبع بقبعته إلى بلاد الشام ومر به المسلمون يقول له السلام عليكم ، لماذا ؟ لأنه لا يحمل في رأسه راية الكفر لكن إذا لم يقل له ذلك فمعنى هذا بأنه لا يزال يضع هذا الإنسان علم الكفار على رأسه ؛ فإذا القبعة لم تصبح لباسا عاما حتى يقال إنه يجوز لبسه ؛ هذا ما عندي نعم .

السائل : ... شيخ بالنسبة للتشبه الذي عم مثل الجاكيت والسروال يعني لوحدهما كذا البنطال يعني عم جميع البلاد يعني الشباب يلبسون هذه اللباس .

الشيخ : نحن بلدنا من البلاد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : انظر الآن .

السائل : في الشارع ؟

الشيخ : نحن هكذا من الشارع جئنا الإخوة ... .

السائل : المقصد من السؤال ... .

الشيخ : أنا أعرف أيش المقصد لكن أنت تعرف المقصد من الجواب أيش هو ؟ المقصد أن هذا التعميم خطأ ، وهذا المثال أمامك البنطال وأيش ذكرت أنت أيضا ؟

السائل : الجاكيت .

الشيخ : الجاكيت ، نحن قلنا آنفا إن الجاكيت صحيح لباس عام حتى المشايخ في السعودية يعني البلد التي يضرب بها المثل في التعصب والتشدد للتقاليد القديمة وهذا مما يشكرون عليه يلبسون الجاكيت ؛ لأن الجاكيت الآن لبسه كلبس الرسول عليه السلام بلا تشبيه للجبة الرومية ضيقة الكمين ، أنا لو أردت أن أتوضأ فبدي أنزعه وأفعل كما فعل الرسول عليه السلام فهذا مثال صحيح ؛ أما البنطال لا ، أنا ما ترى في كثير من البلاد الإسلامية إلا القمص هذه يعني الجلابية أو الدشداشة أو ما شابه ذلك ، هذا ماذا تسمونه في بلادكم ؟

السائل : قميص .

الشيخ : قميص حسن ، وهذا هو الاستعمال العربي القديم يعني لما جاء في كتب السنة بأن المرأة تصلي في

قميص يعني دشداشة طويلة سابغ يستر ظاهر قدميها ؛ الشاهد لكن البنطال فيه مشكلة أخرى غير التشبيه بالكفار ، تأملوا معي كيف أن شيئا يجر شيئا آخر ، البنطال يليق لباسه بناس لا يستطيعون أو على الأقل لا يستمرؤون الجلوس على الأرض ؛ مفهوم هذا الكلام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : البنطال إنما يلبسه ناس ليس من عادتهم أو وليس من تقاليدهم أن يجلسوا على الأرض مباشرة ، ذلك لأن تبنطلهم بالبنطلون يحول بينهم وبين التمكن من الجلوس على الأرض لأنه يتفتق من كثر ما هو مشدد في تفصيله على الفخذين وعلى الرجلين ؛ ولذلك كان من نتيجة ذلك أن اتخذوا الكراسي ؛ فهم دائما وأبدا يجلسون على الكراسي ، نحن أخذنا البنطلة هذه من الكفار ، جر هذا أن لا نجلس على الأرض إلا نادرا وإنما على الكراسي ، لا بأس في الجلوس على الكراسي ، إذا جاز لي أن أقول إنه من السنة فهو من السنة لأن الرسول جلس على الكرسي لكن أريد أن أصل من هذا بالتسلسل لكن هذا جر إلى مشاكل أخرى ، فالذي يتبنطل يصلي متبنطلا فهو يركع ولا يستطيع إلا أن يركع لأنه مسلم ويسجد ولا يستطيع إلا أن يسجد لأنه مسلم ؛ لكنه يشعر بأنه إن سجد كما نسجد نحن جميعا دون أي تحفظ يرفع شيء من الثوب هو لا يستطيع أن يفعل ذلك ؛ فلابد من أن يرفع شيء من البنطلون لسببين اثنين ، السبب الأول حتى ما ينكسر الكوي ، كوي البنطلون هل تعرفه ، السيفي هذا ؛ ثم حتى هو يستطيع أن يسجد كما ينبغي وإلا هو عضد عليه ومنعه من الجلوس كما ينبغي ، ثم هو إذا ركع تكاد ترى وقد ابتليت أنت وأنا وكلنا أن نصلي خلفه تكاد ترى فلقتي الدبر ، هل هذا إسلام ؟ هذا ليس من الإسلام ؛ وإذا سجد تكاد أن ترى خصيتيه مجسمتين بين فخذيه ؛ هذا من الإسلام ؟ فلو فرضنا أن هذا اللباس صار لباسا عاما ، لا سمح الله ؛ فيبقى هناك أمر مكروه أشد الكراهة كما يقول الحنفية كراهة تحريمية ؛ لأنه يجسد العورة التي أمرنا بسترها وإن كان بعض الفقهاء مع الأسف الشديد لأنهم فيما يبدوا والله أعلم لم يروا هذه الظاهرة يقولون حتى الحنابلة يقولون العورة يجب أن تستر بثوب لا يكشف لون البشرة ، ولا بأس أن يصف ، لا بأس الأحسن ما يصف ، لا بأس أن يصف ؛ لكن المهم أيش ؟ أن لا يكشف لون البشرة ؛ أنا أقول سبحان ربي كيف يقال هذا وفي العصر الحاضر وممكن الآن أن ترى امرأة كاسية عارية كما جاء في الحديث تماما فهي تلبس مثلا من هذا الجراب يلي يمتد من قدمها إلى فخذها وكله أيش ؟ مجسم لكن ما ترى البشرة هل هي بيضاء أم سمراء أم صفراء ، ترى هل هذا هو الثوب الذي أمر به الرسول عليه السلام ؟ حاشا لله ؛ لذلك نحن قلنا في حجاب المرأة يجب أن لا يصف وأن لا يشف ، لا يصف أي لا يحجم ولا يشف يعني أن نرى لون البشرة ؛ فهذا البنطلون لو كان لباسا إسلاميا لاسمح الله ولن يكون لباسا إسلاميا فهو يحجم

العورة وهذا لا يجوز في دين الله عزوجل فكيف يقال لنا هذا صار لباسا إسلاميا وهو يخالف الإسلام أولا ثم لم ينتشر في كثير من البلاد الإسلامية ، الآن السعودية ما الذي يغلب عليها ؟ أيغلب عليها التبنطل أم التقمص ؟ التقمص ؛ إذا لا نقيم وزنا لهذه البلاد لأنه في بلاد سوريا مثلا والجزائر والمغرب إلى آخره انتشر التبنطل لا ، الإسلام أوسع من ذلك بكثير والحمد لله ؛ لذلك نحن لا نزال نقول إن الثوب إذا كان أصله أجنبيا ثم عم المسلمين جميعا بحيث خرج عن كونه يمثل الكفار فهو يجوز فهو يجوز ؛ لكن بشرط أن لا يكون له صبغة أو صفة أخرى تخالف الشريعة كما هو الشأن البنطال ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الحلبي : جزاك الله الشيخ .

الشيخ : وإياك .

الحلبي : أقول قبل ما تتفضلوا أنتم ... كان قد ذكر شيء من هذه المسألة فبعض الإخوة يعني كنا قد تناقشنا معهم في هذه المسألة فذكروا القول الذي ذكرته عن بعض الحنابلة بأنه لا يجوز للثوب أن يشف عن اللون ؛ أما إذا وصف فما فيه إشكال ؛ فكنت ذكرت لهم قلت بأنه لو جئن بإنسان عاري ودهناه في بويا فهذا ما وصف ما تحته ولكن جسم فهل هذا يجوز ؟ قالوا لا ، مع أن هذا القول يلزمهم .

الشيخ : لكن أنت ولا مؤاخذة ذهبت بعيدا ؛ لأن هذه الصورة واقعية بغير واقعة وإنما هو تمثيل للتفهيم لا بأس فيها ؛ لكن يا أخي أنت بتعرف ولا مؤاخذة الآن أنا إن أنسى كما يقال فلن أنسى كنت في أول شبابي ولا مؤاخذة أنا أذكر لك شيء من تاريخ حياتي من أجل أن تعتبر أنت وغيرك فيمن هو في شبابك ، أنا في أول حياتي كنت مغرما بحضور المباريات في كرة القدم والمصارعة ونحو ذلك وبصورة خاصة بعض الأبطال وأذكر منهم واحد اسمه كذا البحرة كان يحضر في مكان اسمه عندنا المرج الأخضر ، هذا المرج كانت تقام فيه لعبة كرة القدم وأحيانا يعلنون في الجريدة أن البطل الفلاني البحرة مثلا سيعرض عضلات أيش ؟ بعض الأبطال وهو منهم ؛ فأنا أذكر جيدا وقف على منصة لا يلبس شيء سوى التبان ، تعرفون التبان ؟ هو السروال الذي ليس له أكمام يعني هكذا ، يعني يستر العورتي الكبرى ، فقلت إن أنسى فلا أنسى هذا المنظر ، رجل عاري ولابس هذا التبان لكن عورته الأمامية متعضة منتعضة بارزة ناتئة ؛ هل هذا لباس يجوز في الإسلام ؟ افرضه أنه رجل متسنن مش لابس تبان ، لابس سروال كما يقول الفقهاء يستر العورة عورة الرجل من السرة إلى الركبة ؛ لكن هذا اللباس عاضد عضد على الفخذين وعلى السؤتين من يقول هذا مكروه يعني جائز لكن مع الكراهة ؟ ثم أخيرا وهذا آخر مثال عندي لإقناع من لا يقتنع ، قديما كان يوجد في الصيدليات قبل أن يبتكروا الحبوب لمنع الحمل كان هناك

كواشيك بلاستيك يلبسه الرجل على عضوه ، وهذا له أمثلة اليوم مصغرة إنه واحد مثلا مصاب بأصبعته بجيب كوشوكة صغيرة بكسيها ، تلك الكوشوكة كان الرجل يكسي العضو تبعه ويجامع زوجته تماما ؛ فهل عاقل مسلم يقول إن هذا الرجل إذا أظهر عضوه أمام رجل آخر وهو كاس عضوه بمثل هذا أن هذا مكروه ؟ من يقول هذا ؟ يقول هذا الذي لا يعرف أوضاع الناس ولا يعرف أحوالهم .

السائل : يستعملونه من أجل استعمال منع الحمل ؟

الشيخ : وأنا أقول لك أيش ؟ أ لم تكن معنا الظاهر ؟ .

السائل : شيخ بالنسبة للمتشبه بالكفار هل له حكم التحريم أم الكفر يعني ؟

الشيخ : لا ما في كفر ، الكفر عندنا نوعان : كفر عملي ، وكفر اعتقادي ؛ فكل عمل يعمله الكفار إذا فعله المسلم يمكن أن يقال إنه كفر عملي ، إذا كان هذا العمل محرما في الإسلام لكن إذا كان دون ذلك ما يجوز أن يطلق عليه لفظ الكفر ؛ وأنا ظننت أنك تعتقد في سؤالك أن كل تشبه هو حرام ، هذا السؤال هام لكن أنت أتبعت حرام أو كفر ؛ فالجواب عرفته لا نقول نحن إنه كفر إلا على التفصيل التالي الذي يرد من سؤالك أو سؤال غيرك ، هل كل تشبه حرام ؟ الجواب لا بعضه أشد من بعض ، إذا كان التشبه قويا بحيث يضيع الشخصية الإسلامية فهذا حرام بلا شك أما إذا كان التشبه دون ذلك بحيث إنه لا يضيع الشخصية الإسلامية لكن يقال هذا لبس لباس الكفار فهذا لا نقول إنه حرام لكنه قريب من الحرمة ؛ باختصار نقول التشبه يلاحظ فيه قوة ظاهرة التشبه فكلما كانت ظاهرة التشبه بالكفار أقوى كلما كان ذلك حراما وكلما هذه الظاهرة تدنت فينزل الحكم الشرعي من التحريم إلى الكراهة ، وهذه الكراهة أيضا درجات والمهم أنه لا ينبغي نحن أن نتوسع في هذا التفصيل الفقهي بالنسبة لعامة الناس ، نحن نقول هذا من باب نافلة العلم وإلا يجب أن نعمل النصوص إعمالا عاما للناس ، لا نقول هذا التشبه بلغ مرتبة الحرام أو لم يبلغ **(من تشبه بقوم فهو منهم)**، وهذا من لباس الكفار كما جاء في صحيح مسلم فلا تلبسه وانتهى الأمر ؛ أما التعمق هذا التعمق لا ينفع عامة الناس قد ينفع خاصة الناس طلبة العلم لكن عامة الناس لا يجوز أن نفصل لهم هذا التفصيل لأنه حينذاك سيركب هواه وسيقول في كل عمل يتشبه فيه بالكفار ، هذا من النوع الخفيف معليش ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ... تغير لون الشعر من باب تغيير أيش ؟ تغير خلق الله عزوجل وإنما اتباعا للسنة .

السائل : تحني يديها وتحني شعرها تزين ؟

الشيخ : ما فيه مانع .

الحلبي : طيب الصباغ تزينا يعني لا نقول قياسا على الحناء ولكن من البابة نفسها بشرط أن لا يتغير تغيرا صارخا مثلا ؟

الشيخ : بدها توضيح لما بتقول الصباغ أولا لمن ؟

الحلبي : لزوجها طبعا .

الشيخ : لا لا ، الصباغ لمن للرجل أو للمرأة ؟

الحلبي : للمرأة ، البحث الآن عن المرأة الآن .

الشيخ : نحن أجبنا بالنسبة للمرأة .

الحلبي : غير الحناء قصدي شيخنا شيء مثل الحناء .

الشيخ : ما فيه مانع أي نعم .

السائل : بنفس اللون أم ألوان أخرى ؟

الحلبي : لا ، لون ثاني غير لون الحناء .

أبو ليلى : أعطو زيادة للشيخ .

الحلبي : نعرف أن لذة الشيخ وراحته في إفادة طلبة العلم ... الله يجزيك شيخنا .

الحلبي : يسأل السائل ما الضابط في تكفير المستهزئ بالسنة أهو العلم بكونها سنة أم غير ذلك ؟

الشيخ : أعد .

الحلبي : ما هو الضابط في تكفير المستهزئ بالسنة أهو العلم بكونها سنة أم غير ذلك ؟

الشيخ : لاشك أنه لا يجوز تكفير مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إلا وهو يعلم أن الذي ينكره هو ثابت في السنة ؛ أما إذا كان جاهلا فينبغي أن يعلم بدل أن يكفر ؛ فمن أنكر شيئا يؤمن بثبوته في السنة ومع ذلك فهو أنكره هذا بلاشك كافر يحل دمه ، وهذا الجواب يجرنا إلى مسألة خلافية منذ القديم ألا وهي أن كثيرا من العلماء المتأخرين يقسمون الحديث النبوي من حيث وروده إلينا إلى قسمين : حديث متواتر ، وحديث آحاد ؛ ويبنون على ذلك أنهم يقولون من أنكر حديث التواتر فهو كافر ومن أنكر حديث الآحاد فليس بكافر ؛ أنا أعتقد أن هذا الجواب التفصيلي قائم على التفصيل السابق بين الحديث التواتر وحديث الآحاد وكل

من التفصيلين لا أصل له في الشرع من حيث الواقع ، في حديث تواتر وفي حديث آحاد بأن التواتر والآحاد هو طريقة وصول الحديث إلى فرد من الأفراد لكن هذا ليس من طبيعة الحديث لأن الحديث هو ما صدر من فم الرسول عليه السلام وليس من القرآن ؛ فالتفصيل السابق في التفريق بين من أنكر حديث التواتر فهو كافر ومن أنكر حديث الآحاد فهو فاسق هذا ليس دقيقا إنما الصحيح أن يقال كل من أنكر حديثا يعتقد أن الرسول قاله فهو كافر سواء كان هذا الحديث عند زيد من الناس متواترا أو آحادا ؛ المهم أن الشخص الذي أنكر الحديث يعتقد أن النبي عليه السلام قاله مع ذلك هو يقول لك هذا الحديث لا يمكن أن يقبل لأنه ما يدخل في العقل إلى آخر الفلسفة العصرية المعروفة اليوم ؛ أما كونه حديث متواتر أو حديث آحاد فهذا التفصيل لا يمكن أن يعرفه إلا في المليون واحد من المسلمين ، و بالكاد أن يوجد هذا الواحد في المليون ؛ ولذلك أنا أعتقد أن من الدسائس التي أدخلت في الإسلام بسوء نية أو بحسن قصد لكن على كل حال هذا دخيل في الإسلام ألا وهو التفريق بين الحديث حديث الآحاد وحديث التواتر ، ثم ربط نتيجة تختلف واحدة عن أخرى باختلاف كون الحديث متواترا أو آحادا ؛ ذكرنا آنفا من جملة أيش ؟ النتيجة إن أنكر الحديث التواتر فهو كافر هو حديث متواتر عند أهل العلم ؛ نرجع نفس البحث السابق لنأتي بمثال آخر فيما بعد ، حديث متواتر عند أهل العلم لكن ملايين المسلمين ما عندهم خبره هذا الحديث فواحد سمع به فواحد قال له هذا مش معقول مش مقبول لكن هو ما عنده علم أن هذا حديث قاله الرسول لكن أهل العلم يقولون حديث متواتر وعلى العكس من ذلك هو يعلم أنه حديث ثابت عن الرسول لكن مش متواتر مع ذلك هو ينكره فالأول ما يكفر والآخر يكفر ، نتيجة أخرى نتجت من التفريق بين حديث الآحاد وحديث التواتر ، حديث الآحاد يؤخذ به في الأحكام دون العقيدة أو على الأقل لا يجب الأخذ به في العقيدة ، فرقوا بين حديث الآحاد فيؤخذ به في الأحكام ليس في العقيدة ؛ أما العقيدة فلابد أن يكون فيه الحديث متواترا ؛ هذا الكلام من العجائب أنه يقرره بعض العلماء قديما وحديثا ، لو سئل هذا العالم الحديث الفلاني صحيح أم ضعيف ؟ لا يعرف ، فضلا أنه يعرف إذا قيل له هذا متواتر أم آحاد ، رايح يقول لك شو بعرفني هذه مش شغلتي ، طيب شلون قررت الفرق بين حديث الآحاد وحديث التواتر ورتبت على ذلك أنه يلي ينكر حديث التواتر في العقيدة لا ضير عليه لأن العقيدة لا تثبت إلا بحديث التواتر ؛ مع الأسف الشديد حزب التحرير وقع في هذه الطابوسة في التعبير السوري ، يعني في هذا المطب في هذه الحفرة ؛ فقال أول ما نشأ حزب التحرير قال لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة ، بعدين صار مناقشات طبعا بينهم وبين بعض أفراد من أهل السنة عدلوا عبارتهم ، كانت سابقا لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة فحوروها إلى لا يجب لا يجب ، كانوا من قبل في العبارة السابقة لا يجوز يعني الحزب التحريري حرام

عليه أن يعتقد بحديث الآحاد لكن لما عدلوا العبارة أعطوه فسحة شوية ، لا يجب عليه ؛ فأنت حر بقى تأخذ بهذا الحديث أو لا تأخذ ما في مانع ؛ في الأول لا يجوز وجرى مناقشات كثيرة هناك في دمشق وغير دمشق من سوريا بيني وبينهم فاضطروا أن يعدلوا هذه العبارة ، كان من جملة ما قلت لهم يا جماعة أنتم لما تقولون لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة معناه أنكم لا عقيدة عندكم قائمة على السنة ، لا يوجد هناك عقيدة تعتقدونها مأخوذة من السنة ، من الحديث ؛ لماذا ؟ لأنكم تشترطون أن يكون متواترا لكن هذا الحديث المتواتر في واقعه عند أهل العلم هو مجهول عند غير أهل العلم ؛ ولنعدل العبارة فنقول هذا الحديث عند أهل الاختصاص في الحديث وما أقلهم خاصة في هذا الزمان يكون متواترا لكن عند عامة العلماء فضلا عن عامة المسلمين ما عندهم خبر إلا أنه حديث آحاد ؛ ولذلك فأنتم سوف لا تقيمون عقيدة على حديث ولو كان متواترا عند أهل العلم ؛ لماذا ؟ لأنه سيعود إليكم حديث آحاد ؛ كيف ؟ ضربت لهم مثلا قلت لهم شيخكم الشيخ تقي الدين النبهاني نفترضه بأنه أعلم أهل الزمان في علم الحديث وهو ليس كذلك لكن نفترضه كذلك ، بحث في حديث ما بحثا هو شأنه لأنه هو متخصص فخرج معه أنه حديث مثلا **(اتقوا البول فإن عامة عذاب القبر منه)**، ثبت لديه مثلا أن هذا الحديث حديث متواتر ؛ إذا هو يتضمن أنه في عذاب قبر ؛ هم لا يؤمنون بعذاب القبر لأنه ما في القرآن زعموا ، طيب إذا شيخكم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **(اتقوا البول فإن عامة عذاب القبر منه)** حديث متواتر عندي ، أنت يا حزبي صار عندك متواترا ؟ لا ، لماذا ؟ لأن التواتر يشترط فيه عند أهل العلم أن يتسلسل في كل طبقة يعني حديث رواه أبو بكر الصديق وحده رواه عنه مليون شخص هذا حديث آحاد ، مليون من الصحابة روى حديث نقله إلينا واحد هذا حديث آحاد ؛ إذا لازم هذا التواتر نخفف العدد شوية ما يكون خاليا يكون واقعيا ، حديث رواه عشرة من الصحابة وعنهم عشرة من التابعين وعنهم عشرة من أتباع التابعين هكذا إلى أن سطر هذا الحديث في عشرات كتب السنة ، بهذا التسلسل عشرة من الصحابة عشرة من التابعين إلى آخره ، جاء تقي الدين النبهاني وجد لهذا الحديث عشرة طرق صار عنده يقينية أن هذا الحديث قطعي قاله الرسول عليه السلام ، وهذا واقع ؛ لكن حينما يقوله لحزبه هذا حديث متواتر فكل حزبي يصبح عنده الحديث آحاد ، لماذا ؟ لأن الذي نقل له التواتر هو واحد متى يمكن الحزبي ممكن أن يقول هذا الحديث متواتر عندي عند حزب التحرير وهذا لا وجود عنده ولا عند غيره من الأحزاب ، في عندهم عشرة من المتخصصين في علم الحديث الشيخ تقي الدين والشيخ أحمد ومحمد وعبد الرحيم وعبد الرحمن إلى آخره عشرة كل واحد بحث في هذا الحديث فوجده متواترا ، هؤلاء العشرة يلعنون على الملأ حزب التحرير إن الحديث الفلاني متواتر ؛ حينئذ يصبح هذا الحديث عند كل الأفراد حديث متواتر ؛ لماذا ؟ لأن الذي نقل التواتر هو متواتر هو

عشر أشخاص لكن هذا لا وجود له ، هذا لا وجود له ؛ ولذلك أنا قلت لهؤلاء الجماعة أنتم لا يمكن أن تجدوا حديثا متواترا لأنه تركنا الشيخ تقي الدين مثلا فرضية أنت تثق به لأنه مرة من المرات صار مجادلة بيني وبينهم يا جماعة أنا شايف كتبكم ممتلئة بالأحاديث الضعيفة والتي لا أصل لها ، قال نستعين بأمثالك ، قلت ما شاء الله حزبكم بدكم تستعينوا برجال خارج حزبكم ، لازم العلم ينبع منكم ويمتد لغيركم ، إلى آخره ، أقول أنا لهم افترضوا أن هذا الحديث ثبت عندي بطريق التواتر قلنا لكم إن حديث عذاب القبر متواتر ، هذا ما أفاد التواتر عندكم ؛ لأنه أنا شخص واحد لازم يأتي لكم من أطراف العالم الإسلامي علماء متخصصون في علم الحديث يقولوا نفس القول هذا إن حديث عذاب القبر متواتر ، وهذا غير واقع ؛ لذلك لا يمكن أنا أتصور أنكم تؤمنون بعقيدة نابعة من حديث متواتر لأن هذا التواتر لا وجود مش أنتم كأفراد من حزب التحرير عند شيخكم الكبير تقي الدين لأنه هو كأي قارئ يقرأ في كتاب يقرأ أن هذا حديث آحاد أو حديث تواتر لكن ما صار متواترا عنده لأنه قرأه بدلالة شخص واحد ؛ وهذا يختلف اختلافا كبيرا في الحكم على حديث التواتر في البحوث الفقهية ؛ علماء الأحناف عندهم فلسفة أخرى تتعلق بالفقه ، علماء الكلام جاءوا بالفلسفة السابقة حديث الآحاد لا تؤخذ منه عقيدة لكن فقهاء الحنفية شو قالوا ؟ قالوا حديث الآحاد لا يجوز تخصيص القرآن به ، تخصيص القرآن لا يجوز ؛ لأن القرآن متواتر وأحاديث الآحاد غير متواتر ، وبهذا الجواب يعطلون عشرات الأحكام الشرعية الثابتة بالسنة الصحيحة ، من ذلك مثلا يختلفون مع جماهير الفقهاء في حكم قراءة الفاتحة ، الجماهير يقولون بأنها ركن من أركان الصلاة ، هم يقولون لا هذا واجب وليس بفرض فضلا عن أن يكون ركنا ، لا تصح الصلاة إلا به طيب الحديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) يقولون هذا حديث آحاد والقرآن يقول ((فاقرأوا ما تيسر من القرآن) وهذا نص عام ما تيسر من القرآن ، لا يجوز تخصيصه بحديث الآحاد (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) وهم مثل ما يقولون عندنا في الشام ... منشوف إمام المحدثين البخاري مؤلف رسالة بالقراء " جزء القراءة " اسم الرسالة إذا به في أول الرسالة يقول تواتر لدينا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) شلون بتقولوا يا فقهاء يا حنفيون شلون بتقولوا إنه هذا الحديث حديث آحاد ؟ هذا إمام المحدثين يقول إنه حديث متواتر عندنا وهذا صحيح هذا الكلام ، لكن صحيح عند البخاري أما مو صحيح عند الفقهاء لأن هذا الحديث ما جاء عندهم بطريق التواتر يلي يجعل اليقين لكن هذه فلسفة دخيلة في الإسلام ، التفريق بين حديث وحديث مادام كله منهما حديث صحيح ثابت لكن واحد جاء من طريق ثاني جاء من طريقين ثالث جاء من ثلاثة من عشرة إلى آخره وكل واحد من هذه الأنواع له اسم خاص عند المحدثين حديث مشهور حديث مستفيض حديث متواتر هذه اصطلاحات للكشف عن طريقة وصول الحديث إلينا ،

لكن ليس المقصود من هذه الاصطلاحات أنه نعطل العمل بالحديث لأنه هو في منزلة كذا وليس في منزلة كذا ؛ لهذا لا يجوز يعني إلا أن نأخذ الحديث عن الرسول عليه السلام مجرد أن يكون صحيحا ؛ أما متواتر وآحاد هذه قضية نسبية أولا بصورة عامة وثانيا هي نسبية بالنسبة لأهل العلم ؛ أما جماهير الناس لا علم عندهم ؛ فالتكفير إذا ليس متعلقا بطريقة وصول الحديث إلى منكر الحديث هل هو آحاد أم هو متواتر ولا هو بطريقة وصول الحديث إلى غير المنكر فقد يكون الحديث عند غير المنكر متواترا وهو ما عنده خبر بهذا الحديث كما ذكرنا آنفا ؛ لكن الحديث عند جميع العلماء غير متواتر لكنه صحيح ، والذي أنكره أيضا يعتقد أن صحيح مع ذلك هو ينكره فهو كافر ؛ إذا قضية التكفير لا تتعلق بما قام في نفوس المكفِّر وإنما بما قام في نفس المكفَّر فإن كان المفكر يعتقد بأن هذا الحديث صح عن الرسول مع ذلك ينكره فلاشك أنه يكفر بذلك ، وإن قال ولو كان جاهلا هذا الحديث والله أنا أستبعد صحته ، أستبعد صحته عن الرسول والله يعلم من قلبه أنه لا ينافق يقول ما في قلبه ، هذا لا يكفر عند رب العالمين لكنه إذا كان يعلم أن هذا الحديث قاله الرسول لكن يتظاهر ويقول أنا أشك في أن الرسول قال هذا فهو عند الله كافر ؛ لأنه في قرارة قلبه يؤمن بأن النبي عليه السلام قد قال هذا الحديث مع ذلك ينكره ؛ فإذا التكفير لا يجوز أن يحكم به بالنسبة لما قام في نفس المكفر وإنما بما قام في نفس المكفر ، واضح إن شاء الله .

السائل : واضح ، بين لنا بين المنكر والمستهزئ يلي هو يعني ... ؟

الشيخ : ما فيه فرق ، الذي يستهزئ بحديث يؤمن بأن الرسول قاله مثل ذاك الذي أنكر هم سواء .

الحلبي : شيخنا على ذكر تقي الدين النبهاني هل التقيتم به ؟

الشيخ : آه ، كيف لا .

الحلبي : وناقشتموه ؟

الشيخ : التقيت مع الأسف وجرى بيننا وبينه أشياء غريبة لا تصدق ، كنا نحرص على الاجتماع به وراحوا من الشباب المتحمسين من دمشق إلى بيروت حيث كان هو مقيما هناك فقالوا له يا شيخ تقي الدين يعني اختلاف العلماء يفرق الشباب ، فأنت لو التقيت مع الشيخ الألباني يكون خير يعني لهؤلاء الشباب ؛ الخلاصة تحدثوا معه في هذا الموضوع ، قال هو يعتذر وما يستطيع الآن يدخل دمشق ، وبتعرف كان له نشاط سياسي وكان مراقب من قبل كل الدول تقريبا ؛ الشاهد لكن أنا سأرسل إليه من ينوب عني وفعلا أرسل إلي شخص طرابلسي ، من طرابلس الشام لبناني يعني من الجماعة والحقيقة سمته سمت جيد يعني خلاف أكثر أعضاء حزب التحرير حليقين

يعني ، هو مربي لحيته موفرها وجاء لعندي إلى الدكان وجاء به إذا بتعرفوه أبو حمدي الجزائري هل شفتوه آخر مرة عندي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه , هذا له أخ اسمه عبد الرحمن المالكي ، أخوه ما أدري من أبوه من أمه هوشقيقة كان عنده نزعة حزبية هو تربي عندنا يحضر دروسنا عبد الرحمن المالكي ؛ فيما بعد لما وصلت دعوة حزب التحرير إلى دمشق صار يحضر حلقاتهم وتأثر إلى حد بعيد ؛ المهم جمعني به في دكاني اتفقنا أن يأتي كل يوم ساعات عندي ونتناقش ... وبدأ اللقاء فعلا يومين ثلاثة وبعدين قطع ، اتصلنا بعبد الرحمن وقلنا له أين صاحبك هذا ؟ قال والله يعتذر عن المجيء لأنه شعر بأنه مراقب من قبل المخابرات السورية ، قلنا خير ؛ لكن أنا لم أزل حريصا على اللقاء لقاء الشيخ ، يوما من الأيام وأنا في الدكان بيرن الهاتف السلام عليكم ، وعليكم السلام من ؟ صاحبكم محمود الأستنبولي وبقول يالله حضر حالك ، قلنا له خير ، قال أخذنا موعد نلتقي مع الشيخ تقي الدين النبهاني ، قلنا له خير بشرك الله كيف ؟ قال لنا صديق فوق بحارة الأكراد إمام مسجد جئت له وقلت نريد أن تأخذ لنا موعد مع الشيخ تقي الدين في هناك شباب يريدون أن يلتقوا معه يستفيدوا من مجالسته ، فوعد خيرا هذا الإمام وفعلا اتصل مع الشيخ تقي الدين وأخذ منه موعد أذكر جيدا يوم الاثنين وبعد صلاة العصر وفي مسجد هناك فوق في حارة الأكراد ، جاء اليوم الموعود وصلينا العصر هناك في المسجد وكان من المصلين مدير مجلة التمدن الإسلامي مظهر العظمي والسكرتير تبعه محمد كمال الدين الخطيب ورئيس الإخوان المسلمين يومئذ أو في ما قبل صلاح الدين الشاش ، يعني جماعة من البارزين ، صلينا العصر وانصرف الناس وبقينا نحن أربعة خمسة ، واحد يطلع هيك ويقول ها جاء الشيخ ، والله قاموا لاستقباله إلى باب المسجد وقمت أنا في الأخير معهم ، سبحان الله هو يرفع رجله بده يدخل المسجد وأنا كنت صرت بوجهه قال جئت متعذرا يا أستاذ نحن على موعد ونحن ننتظرك وإلى آخره ، قال والله في أمر ضروري قاهر ما أستطيع والسلام عليكم ، وعليكم السلام راحت الأيام وجاءت الأيام عبد الرحمن المالكي لا يزال يتردد على أيش ؟ الطائفتين حزب التحرير والسلفيين كل ما شفته أقول له هل جاء الشيخ حتى قال لي جاء ، قلت له خذ لي موعد منه ، قال طيب ، بعد حضر وقت الدرس قلنا له شو صار ؟ قال والله الشيخ يعتذر ما عنده وقت ، قلت له أنا أستغرب هذا الاعتذار لأني أعرف أن الشيخ تقي الدين عنده نشاط في الدعوة لحزبيته إذا ما كان يعني مثل نشاط الألباني في الدعوة السلفية فربما يكون أكثر ، طيب افرضني واحد من هؤلاء الناس يلي يجتمع معهم لعله يتبين له صحة الدعوة تبعه ، راح وجاء مرة ثانية وقال له كمان يعتذر ؛ قلت له أنه أنا لا أقبل هذا العذر قل له بصراحة أنك تلتقي مع عامة الناس فيهم عوام فيهم طلبة

علم فيهم مثقفين فيهم إلى آخره ، فافرض أن الشيخ الألباني واحد من هؤلاء كيف ما تصورته ؟ بعث الجواب بأنه يعتذر وإنه أول فرصة تسمح له هو يلتقي مع الألباني وهو كلامه عذب يعني يقول مستعد للالتقاء ويستفيد من الشيخ ... والله راحت الأيام وجاءت الأيام وفوجئت به أن دخل علي الدكان ، السلام عليكم ، وعليكم السلام ؛ بقى دكانتي كانت قسمين المظهر الخارجي ساعاتي والمظهر الداخلي صاحب مكتبة ، وأنا كنت لما أجد في نفسي فراغ وما في عندي مكتبة ظاهرية أدخل مكتبتي المتواضعة فجلسنا نحن وإياه في هذه المكتبة وأخذ يعيد لي نفس الكلام إنه ما تأخذني أنا وقتي ضيق وما عندي استعداد للجلوس معك والاستفادة من علمك وفضلك ومن هذا الكلام إلى آخره ، ونحن مستعدين لتقبل كل ما عندك من علم أو اعتراض أو شيء ، بس أنت لو تفضلت يعني تكتب لنا ملاحظاتك ونحن ننظر إليها بعين الاعتبار ؛ ... الشاهد أنه أنهى كلامه إنه أنت تكتب لنا بكل ملاحظاتك ونحن ننظر إليها بعين الاعتبار ونستفيد منها ؛ قلت له لا يا أستاذ الإنسان المؤمن يفيد ويستفيد ، فمثل ما أنت بتريد تستفيد مما قد يوجد عندي فأنا أريد أن أستفيد مما قد يوجد عندك ، وهذا لا يظهر إلا باللقاء ويرجع يقول إن وقته ما يساعده إلى آخره ، والسلام عليكم وعليكم السلام ، أنهى الاجتماع هيك يعني من جملة الأشياء التي ذكرتها له قلت له يا أستاذ أنت تذكر أنه أنا كتبت مقالة وأرسلتها إليكم حول تحريمكم إيجار الأرض وإلى اليوم لا أدري هل أنا كنت مخطئا ومع ذلك ما بينت لي خطئي ... فإذا كنت مخطئا ما استفدت أنا منك شيئا وإذا كنت مصيبا استفدت أنت فعلا لكن أنا ما علمت ذلك فسواء كنت مخطئا أو كنت مصيبا كان لازم نستفيد منك لأنك لما تقول لي أخطأت في كذا أتراجع عنه ، لما تقول أصبت فيما كتبت فأحمد الله على ذلك وبتشجع وأمضي فيما أنا فيه ، فأنا إلى اليوم وكان قد مضى على ذلك سنين لأنه هذا كان أول ما جاء هو إلى دمشق ونزل في مدرسة اسمها مدرسة دير ياسين ... عرفته فايز ولا فواز ... أيوه تبع المطاحن ... هو كان له صلة وثقى بالجماعة وكان له صلة معي بعد ما تخرج من الأزهر واستفاد والحمد لله كثيرا ، جاءني ذات يوم وقال لي حزب التحرير مطلع نشرة في تحريم إيجار الأرض شو رأيك فيها ؟ قلت له أدرسها ، بعد ما درستها قال لي شو رأيك ؟ قلت والله فيها أخطاء كثيرة ، قال لي شو رأيك تكتب رد عليها ؟ قلت له والله أنا مش نشطان لأنه أنا أعرف أن حزب التحرير حزب متعصب لأن الفرد منهم لو في جزئية بسيطة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 272

للعلّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-272

محتويات الشريط :-

1 - تتمة كلام الشيخ عن لقائه بالنبهاني . (00:00:33)

2 - ما قولكم فيمن يرى أن قوله صلى الله عليه وسلم (لا صلاة لمن لا يقرأ فاتحة الكتاب) يراد به : لا صلاة تامة ؟ (00:03:50)

3 - متى يطلق الجزء في الشرع و يراد به الكل وأمثلة على ذلك . (00:11:51)

4 - حديث " من صلى وهو مسبل إزاره فليس من الله في حل " ، هل هو صحيح وما حكم صلاة المسبل.؟ (00:12:36)

5 - ما حكم الشرع في التلفاز والفيديو من حيث الصور ؟ وما رأيكم في رسالة التصوير للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق ؟ (00:16:30)

6 - ما حكم التعاون مع البنوك الربوية وإذا كان يحرم فما البديل عنها.؟ (00:30:38)

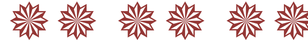

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : من جملة الأشياء التي ذكرتها له قلت له يا أستاذ أنت تذكر إنه أنا كتبت مقالة وأرسلتها إليكم حول تحريمكم إيجار الأرض وإلى اليوم لا أدري هل أنا كنت مخطئا مع ذلك ما بينتم لي خطئي ؛ فإذا كنت مخطئا لم أستفد منك شيء وإذا كنت مصيبا استفدت أنت فعلا ؛ لكن أنا ما علمت ذلك فسواء كنت مخطئا أو كنت مصيبا كان لازم أستفيد منك لأنك لما تقول لي أخطأت في كذا أتراجع عنه ، لما تقول لي أصبت فيما كتبت فأحمد ربي على ذلك وأتشجع وأمضي بما أنا فيه ؛ فأنا إلى اليوم وكان مضى على ذلك سنين لأن هذا كان أول ما جاء هو إلى دمشق ونزل في مدرسة اسمها مدرسة دير ياسين ، وأخذنا صديقنا هذا أبو أوفى هو كان له صلة وثقى بالجماعة وكان له صلة معي بعد ما تخرج من الأزهر واستفاد والحمد لله كثيرا ، جاءني ذات يوم وقال لي حزب التحرير مطلعين نشره في تحريم إيجار الأرض شو رأيك فيها ؟ قلت له أدرسها ؛ بعد ما درستها قال لي شو رأيك ؟ قلت له والله فيها أخطاء كثيرة ؛ قال لي شو رأيك تكتب الرد عليها ؟ قلت له والله ما نشطان لأني أعرف حزب التحرير حزب متعصب ؛ لأن الفرد منهم لو في جزئية بسيطة خالف الحزب يقولون له برة ، اخرج برة ؛ فما زال بي يحمسني يشجعني إنه في شباب طيب أنا أعرفهم إلى آخره ، إذا تبين لهم الحق يقتنعون تفضل ؛

المهم أنا كتبت هذه الرسالة ورددت عليهم فيها وبينت إنه إيجار الأرض بالثلث والربع ونحو ذلك مزارعة يعني يجوز ؛ فأنا أشرت إلى الرد هذا وقلت له إلى اليوم أنا لا أدري شو موقفكم ولذلك فأنا أريد أن أستفيد منك كما تريد أن تستفيد مني ، وهذا ما يحصل إلا باللقاء ؛ قال لي لا أستطيع الآن معذرة وأول فرصة تسمح لي أجتمع معك ؛ هذا اللقاء كان بعد ... وطلب مني من عبد الرحمن المالكي إنه يجمعني مع الشيخ , وراحت الأيام وجاءت الأيام لما جاءت المخابرة من محمود الاستنبولي وتلاقينا هناك في المسجد وجها لوجه ما كان عنده خبر إنه الألباني يكون مع الجماعة فجاء بذاك العذر وبعدها ما التقيت معه إطلاقا أينعم ، وهذا في الواقع من شؤم التحزب والتحيز وعدم الاستسلام لأحكام الشريعة ؛ طيب نحن نريد أن نمشي الساعة عشرة إن شاء الله باقي لنا ربع ساعة تقريبا .

الحلبي : شيخنا في ورد ذكر في المسألة ولو كان خارج قليلا لكن ورد شيئا منها ، سؤال الآن كتبته طبعا ؛ ما هو رأيكم فيمن قال في قوله صلى الله عليه وسلم (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) إن المراد منه لا صلاة تامة بدليل قوله (**من لم يقرأ بأم الكتاب فصلاته خداج**) ومعنى خداج عنده ناقصة فخرج من ذلك بعدم ركنية الفاتحة في الصلاة .

الشيخ : طبعا هذا الجواب خطأ وهو جواب حنفي ؛ لأن هذا الجواب قائم على الفلسفة السابقة بمعنى لو كان الحديث عندهم متواترا ما أجابوا بهذا الجواب ؛ لكنهم بنوا هذا الجواب على أن الحديث هذا حديث آحاد وهو متواتر عند إمام المحدثين ، وعندهم آية ما يجوز تخصيصها بهذا الحديث فهم يقولون بقى فنحن ما نلغي الحديث من أصله لكن نؤوله حتى ما يتصادم مع النص القرآني المقطوع به ؛ عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهذا التأويل بلا شك هذا خطأ لأننا سنقول كعبارة عربية (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) ، الأصل في " لا " أنها نافية ، نافية للشيء أو لحقيقة الشيء ليست هي موضوعة لنفي الكمال إلا لقرينة ؛ فهم يضطروا لهذا التأويل لأنهم ناظرين بعينهم اليمنى إلى قوله تعالى : ((**فاقرءوا ما تيسر من القرآن**)) على أن هذه الآية دليل لفرضية القراءة وهي ما تيسر ، فلو لا هذه الآية كان موقفهم من الحديث غير ذاك الموقف ، ولو لا أن الحديث مع وجود الآية لولا أن الحديث عندهم آحاد وكان متواترا لما لجأوا إلى مثل هذا التأويل ؛ أما الحديث (**من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته خداج فصلاته خداج فصلاته خداج غير تمام**) لكن هذا ليس دليلا لهم لأن التمام أو لنقل العكس النقصان قد يستلزم النقصان فقد الشيء من أصله وقد يستلزم المحافظة عليه ؛ فكون قوله عليه السلام (**فصلاته خداج**) دليل إلى أن هذه الصلاة لا وجود لها ولا فائدة منها أقرب إلى أن

هذه الصلاة لها كيان ولها وجود لكنها ناقصة أي لا يصح تفسير الحديث على ضوء الحديث الآخر ... نذكره في مناسبة أخرى وهو قوله عليه السلام : (**إن الرجل ليصلي الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها تسعها**) إلى أن قال عليه السلام (**نصفها**) هذا نص صريح أن الصلاة كاملة مقرونة ولكن بدرجات متفاوتة ، الحديث مع الدرجات المتفاوتة ينص عليها ، في الوقت نفسه الدليل أن هذه الصلاة ما باطلة ، هم يريدون أن يفسروا فهي خداج على هذا المعنى ، هذا التفسير خطأ لماذا ؟ لأنه في اللغة العربية يقولون أخدجت الناقة أي أسقطت ، جابت أيش ؟ طرح ؛ فإذن الحديث على الأسلوب العربي يعني ما يعني ظاهر الحديث الأول لكن مع ذلك انهم اضطروا لهذا التأويل للمقدمة السابقة أنه عندهم آية والآية قطعية والحديث حديث آحاد فإذن فلا يجوز نحن أن نخصص عموم الآية بحديث آحاد على أنه نحن عندنا جواب آخر نقول سبحان الله هم عندهم فلسفة ، فلسفة أخرى تعلمناها منهم بطبيعة الحال منهم وهي أن العقيدة لا تثبت وكذلك لا يجوز تقييد عموم القرآن إلا بنص قطعي الدلالة قطعي الثبوت ، شرطان اثنان : قطعي الثبوت ، وقطعي الدلالة ؛ لكن هنا هم يجابهون بحقيقة تستفاد من فلسفتهم الخاصة هذه فيقال لا يجوز أن تصرفوا الحديث دلالته قطعية لكن ثبوته غير قطعي بآية قرآنية ، ثبوتها قطعي لكن دلالتها ظنية غير قطعية ؛ فالآن هنا ((**فاقرأوا ما تيسر من القرآن**)) الدلالة ظنية ما هي دلالة قطعية ؛ فلو كانت دلالتها قطعية لهم وجهة نظر إنه يقولون هذه الدلالة قطعية نحن ما نقدر نخصصها أيش ؟ بعموم الحديث ؛ لكن الحقيقة ما فقط دلالة الآية ما هي قطعية استدلالهم بالآية خطأ من الأصل لأن معنى الآية ((**فاقرأوا ما تيسر من القرآن**)) أي فصلوا ما تيسر لكم من صلاة الليل ؛ يعني الآية في واد وهم في واد آخر ، الآية موردها قيام صلاة الليل كم ركعة ؟ ما تيسر من القرآن ، ما تيسر لكم من صلاة الليل ؛ هنا كما يقول العلماء أطلق القرآن وهو الجزء ((**فاقرءوا ما تيسر من القرآن**)) وراد الكل وهي الصلاة ، مثاله قوله تعالى : ((**أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر**)) أقم قرآن الفجر ((**إن قرآن الفجر كان مشهودا**)) أقم قرآن الفجر أي صلاة الفجر ، ((**إن قرآن الفجر**)) اي صلاة الفجر كان مشهودا ، أطلق الجزء وأراد ايش ؟ الكل ، أطلق القراءة وأراد الصلاة ؛ كذلك قوله تعالى : ((**فاقرءوا ما تيسر من القرآن**)) لا يعني القراءة الحقيقية وإنما يعني الصلاة أطلق الجزء وأراد الكل ، وهذا أسلوب عربي لبيان أهمية القراءة في الصلاة ليبين أن القرآن في الصلاة ركن منها وأنه إذا لم يقرأ في الصلاة فليس له صلاة ؛ برجع إلى الحديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) فإذن لا تعارض بين الحديث وبين الآية لأن مورد الحديث فيما يجب أن يقرأ الإنسان في كل ركعة ، ومورد الآية التيسير على الناس إذا قاموا يصلوا في الليل فيصلون ما تيسر لهم .

الشيخ : كمثل آية صلاة ، أيش ؟ الفجر ((**وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا**)) فهذا أسلوب عربي

يطلق الجزء ويريد الكل لبيان أهمية الجزء كمثل قوله عليه السلام : **(الحج عرفة)** يا ترى لو واحد راح وما سوى شيء إلا وقف بعرفات ، هذا ما حج لكن الرسول ايش يقول الحج عرفة ، أطلق الجزء وأراد ايش ؟ الكل ، لماذا ذكر الجزء ؟ لأهميته ؛ ولذلك العلماء اتفقوا على أن الوقوف في عرفة ركن من أركان الحج فمن لم يقف في عرفة بطل حجة . غيره .

الحلبي : يسأل السائل فيقول : **(من صلى وهو مسبل إزاره فليس من الله في حل ولا حرام)** هل هو صحيح ؟ وإن كان صحيحا فهل يستدل به على أن صلاة المسبل إزاره فاسدة ثم هل هذا القول بالبطلان قول ابن تيمية والذهبي وابن حزم وأبي بكر بن العربي وأحمد شاكر كما قال بعضهم ؟

الشيخ : والله أنا الآن لا يحضرني يغلب على ظني أن الحديث الصواب فيه الوقف لكن ما أقطع في هذا ما أعرف هل تذكر شيء بهذا الخصوص ؟ هل عندك صحيح الجامع وضعيف الجامع ؟

السائل : هو نفسه الحديث الذي في رياض الصالحين ... .

الشيخ : كيف؟

السائل : هو نفسه الحديث الذي في رياض الصالحين ... .

الشيخ : لا ، الذي في رياض الصالحين **(لا صلاة لمسبل إزاره)**

سائل آخر : **(إن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل إزاره)** .

الشيخ : أينعم ، الصواب فيه إنه موقوف لكن ما أقطع بهذا لأني غير متأكد فيحتاج إلى مراجعة الحقيقة ؛ لكن صلاة المسبل إزاره لا يوجد ما يقتضي أن تكون صلاته باطلة لكنه آثم بلا شك لأنه إن كان يأثم بإسباله إزاره خارج الصلاة فلأن يكون آثما بهذا الاسبال في الصلاة من باب أولى ؛ لكن الحكم ببطلان الصلاة يحتاج إلى نص خاص وهذا النص لا يوجد إلا في حديث ذكره النووي في رياض الصالحين وهو حديث ضعيف فيه رجل اسمه أبو جعفر المديني وهو مجهول .

سائل آخر : شيخنا ... ما المراد بضع وتعجل ؟

الشيخ : مع أيش ؟

السائل : ضع وتعجل .

الشيخ : ضع وتعجل ، أنت ما سؤالك ؟

سائل آخر : نشرت الحركة الإسلامية في الجريدة بعمان ... .

الشيخ : الحركة الإسلامية ؟

السائل : أينعم .

الحلبي : الإخوان المسلمين شيخنا للانتخابات .

الشيخ : آه نعم.

السائل : يقولون نحن نعتقد أن من أول واجباتنا وأهمها أن ننزل كل ما في وسعنا من الجهد لإعادة النظر في كل القوانين والأنظمة المعمول بها في الأردن حتى تنسجم انسجاما كاملا مع شريعتنا الإسلامية الغراء أي أن تنسجم انسجاما كاملا مع الشريعة ؛ ما قولك في هذا ؟

الشيخ : طبعا إذا نظرنا إلى اللفظ لابد من تفسيره بمعنى أوسع مما يدل عليه اللفظ يعني مثلا إذا كان في الأحكام القانونية أحكام لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية فالعبارة حينئذ ماشية لأن هذا الانسجام الكامل يكفي أن الإسلام ما حرم ذاك الشيء فيكون القانون منسجما مع الإسلام ؛ فأنا الذي يبدوا لي أنك فهمت من الانسجام يعني يطابق النصوص الشرعية الفقهية المصرح بها في الإسلام ، طبعا هذا إن كان مقصودا فليس صحيحا لكن في ظني هذا ليس قصدهم ، قصدهم أن لا يعارض الإسلام ومن جملة عدم معارضة الإسلام من هذه القوانين هو أن الأصل في الأشياء الإباحة فإذا كان هناك قانون لا يخالف الشريعة فالإسلام لا يمنع من الأخذ به واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

الحلبي : شيخنا السؤال يعني ليس الأخير لكن على رأيكم ... ؟

الشيخ : للضرورة .

الحلبي : نعم للضرورة

الشيخ : نعم

الحلبي : نقول ما هو القول في قضية الفيديو والتلفزيون من حيث الصورة ، ثم رأيكم في رسالة التصوير التي أصدرها أخيرا الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في الكويت ؟

الشيخ : أنا رأيي بالنسبة للفيديو ما يختلف عن رأيي في الصور لأنه هي قائمة على الصور والتصوير ؛ فالأصل في كل الصور ولنقل الأصل في كل فيديو أنه لا يجوز لا استعمالها ولا ابتكارها ولا صنعها ولا نشرها إلا في صور أولا ، لا ضرر منها من أي نوع من أنواع الضرر خلقيا ، اعتقاديا ونحو ذلك ، أولا أقول وثانيا في فائدة وفي مصلحة للمجتمع الإسلامي فلا فرق حينذاك بين صورة يدوية فوتوغرافية صحفية وفيديو أو ما شابه ذلك ؛ المهم النظر إلى شيئين أنها صورة والأصل فيها التحريم أنها صورة صحيح ولكن لا ضرر منها بل من وراءها

مصلحة فحينئذ يجوز تصويرها ويجوز عرضها سواء بطريقة عرض الصورة على الطرق البدائية الأولى أو بطريقة أيش ؟ التلفزيون والفيديو ؛ أما رسالة الأخ عبد الرحمن عبد الخالق فأنا في الحقيقة كرسالة ما وقفت عليها لكن كنت قرأت له مقالا أو جزء من مقال هكذا قراءة سريعة في مجلة الفرقان التي يصدرونها منذ عدة شهور قرأتها قراءة سريعة جدا ما أستطيع أن أتصور الأسلوب الذي ذهب به إلى إباحة الصور الشمسية ، ما أستطيع أن أجزم بذلك وإن كان القائم في ذهني أنه هو يتمسك بالفلسفة العصرية أنه ليس هناك تصوير وإنما حبس ظل ونحو ذلك هذا يخيل إلي أنه قرأته في المجلة لكن الحقيقة إن كان منكم من قرأ فليذكر لي هكذا هو فعل أو جاء بشيء آخر ؟

الحلبي : هو عبر تعبير قبل قليل شيخنا بالنسبة لموضوع الشيخ عبد الرحمن

الشيخ : نعم

الحلبي : قال هو كأنما يكرر حجج القرضاوي في الحلال والحرام .

الشيخ : آه ، هذا هو إذن ما في شيء جديد ؛ فأنا رأيي في ذلك معروف وأنا أقول ما أدري الأخ سمع هذا بشريط أو لا ، أنا أقول التفريق بين الصور اليدوية والصور الفوتوغرافية ومنها الفيديو وطريقة تصويرها التفريق بين هذه وهذه الصور اليدوية حرام والصور الفوتوغرافية ولنقل الآلية لتكون أعم ، حلال ؛ فأنا أقول إنها ظاهرة عصرية كما أقول عن جماعة التبليغ صوفية عصرية يعني في شيء من التطور لكن الحقيقة هي الصوفية القديمة كذلك بالنسبة للتفريق بين الصور اليدوية فهذه حرام وبين الصور الفوتوغرافية أو الآلية فهي حلال ، هذه ظاهرية عصرية لأننا كنا نعتقد أن التمسك بالظاهر بل العبارة الصحيحة أن نقول الغلو بالتمسك بالظاهر كنا نعتقد أنه أمر مضى وانقضى إلى أن فوجئنا بظاهرية عصرية كمثل هذه المسألة صورة لشيخ من المشايخ يدوية ، هذه الصورة حرام لكن هذا الشيخ أخذت صورته بالآلة هذه حلال ؛ لماذا ؟ اختلفت أيش ؟ الوسيلة ؛ يا أخي تعددت الأسباب والموت واحد ، المصيبة واحدة ، هذه الصورة إن علقناها على جدار وهي يدوية مثلها تماما الصورة الفوتوغرافية علقناها على الجدار فالمصيبة واحدة ، لا هذه صورت باليد وهذه صورت بالآلة ؛ أنا أقول الآلة من الذي صنعها اليد أم الرجل ؟ لا أقول الرجل طبعا ، صنعها اليد بل صنعتها أيادي كرست حياتها مديدا طويلا لإيجاد هذا الجهاز مجرد كبسة بتطلع أيش ؟ الصورة هذا يعني أعظم بكثير من مضاهاة خلق الله التي هم ينفون هذه المضاهاة بالنسبة للآلة ايش ؟ الفوتوغرافية وأنا كما يقال والشيء بالشيء يذكر إن أنسى فلن أنسى سعيد رمضان ، تسمعون به كان من حواري حسن البنا رحمه الله ، لما جاء لدمشق ونزل في مركز الإخوان المسلمين التقيت معه في غرفة ، تناقشنا في الدعوة وما يتعلق بها ، جاء الحديث – ... يا أستاذ – حول الصور فهو من

هؤلاء الناس الذين تأثروا بفتوى الشيخ بخيت المصري ، سمعت فتواه ؟ هو أول من سن هذه السنة السيئة فرق بين التصوير اليدوي والتصوير الفوتوغرافي ، فأباح التصوير الفوتوغرافي والناس ما صدقوا ، أما سمعتم فتوى أحد المشايخ بمصر إباحة ما يسموها ؟ صناديق التوفير

السائل : ... .

الشيخ : آه ما صدقت الناس المتلهفين ... .

سائل آخر : هم يعلمون علم اليقين أنه حرام .

الشيخ : آه ، ما صدقوا يسمعون هذه الفتوى ، كذلك في ذاك الزمان ما صدقوا يسمعون من الشيخ بخيت أن هذه الصورة الفوتوغرافية جائزة ويفلسفوها ويقولون هذه يدوية وهذه فوتوغرافية ، نحن نقول يا أخي هذه الصور الفوتوغرافية ما وجدت بهذه الآلة إلا بعد أتعاب مديدة وطويلة ومن رجالات مبتكرين حتى أيش ؟ تصدر الصورة بمجرد كبسة مع ذلك كيف يقولون حط الآلة هذه إلى يوم يبعثون مش رايحة تصور لكن اكبس كبسة تصور ، مع ذلك اكبس الكبسة بدون أنت ما توجهها نحو الهدف ما رايحة تصور الهدف ؛ إذن كيف يقولون هذه فوتوغرافية وهذه يدوية ؟ يدك هي التي عم تشتغل بغض النظر عن الأيادي السابقة إلى آخره ؛ الشاهد تناقشت انا مع سعيد رمضان هذا لما التقينا به في مركز الإخوان المسلمين في دمشق ... بهذا المنطق العجيب الغريب أن هذه آلة ، قلت له أيش رأيك أنت تعلم أن هناك مصانع ضخمة جدا أنفق عليها الملايين الدراهم والدنانير حتى أوجدوها بعد ما كدت عقول ابتكروها كبسة زر من هنا ، تكر عشرات الأصنام في الدقيقة الواحدة ، أصنام ما أقول بلاستيك نحاس حديد ربما معادن أخرى معروفة إلى آخره ، هذه حرام وإلا حلال ؟ ما وسع المسلمين إلا أن يقولوا أيش ؟ حرام ؛ قلنا له فقط هذه ليس باليد عملتها ، هذه بكبسة زر ، لازم تكون حلال ، فبهت الرجل ؛ فالشاهد التمسك بأن هذه الصورة يدوية وهذه بالآلة هذه ظاهرية عصرية نحن نقول ظاهرية ... وما يأخذ على خاطرك كونه جاركم هناك يعني لأن الإسلام كله جوار مع بعض ، هو خاصة بفهم النصوص ... فمن جموده المشئوم يأتي إلى حديث أبي هريرة (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد**) قال فلو أنه بال في إناء ثم أراقها في الماء الراكد جاز ، بال في الإناء الفارغ صح لكن يا امام يا أبا محمد ايش الفرق بين واحد بال في الماء الراكد مباشرة وبين واحد عمل كاريز ؛ تعرف الكاريز ؟

السائل : لا .

الشيخ : يعني أنبوب طويل كيلوا مترات ، وشخّ هناك بلا مؤاخذة بال هناك ومشى البول حتى وصل الإناء الذي فيه الماء الراكد ؛ ايش الفرق ؟ هذا ما بال في الماء الراكد ، لكن كل الدروب على الطاحون ، تعرف هذا المثل ؟

كل الدروب كل الطرق توصل إلى الطاحون إن كان من هنا أو من هنا النتيجة واحدة ؛ يعني فإذن هذا الجمود هو عبارة عن التمسك بالظاهر دون امعان النظر إلى قصد الشارع ، ماذا قصد الرسول حينما نهى عن البول في الماء الراكد ؟ لاشك المحافظة على الماء إما على طهارته أو على الأقل على نقاوته ، الطهارة راحت أو على الأقل النقاوة ، سواء بالسبيل الأول أو بالسبيل الآخر النتيجة واحدة ، كل الدروب على الطاحون ؛ لماذا حرم الشارع الحكيم الصور واقتناءها ودخول الملائكة إلى آخره لما فيها من أضرار عقائدية وأخلاقية ، ولا فرق إذا نظرت في هذه الحكم التشريعية بين صورة فوتوغرافية وبين صورة أيش ؟ يدوية ما في فرق النتيجة واحدة ؛ لذلك أنا أقول التفريق بين هذه الصورة وهذه هو ظاهرية عصرية يدفع الناس إلى هذا الجمود والتمسك بهذا الظاهر إنه هذا الذي نهى الرسول ، هذا الجهاز ما كان في زمن الرسول لكن النتيجة واحدة ، طيارة ما كانت السيارة ما كانت ، واحد ما يقدر يركب الدابة لكن يقدر يركب السيارة يقدر يركب الطيارة ، يجب عليه الحج وإلا يجب ؟ طبعا يجب لماذا ؟ لأنه استطاع إليه سبيلا ، يعني وجدت الوسيلة ولو ما كانت الوسيلة موجودة في زمن الرسول كما أن آلة التصوير ما كانت في زمن الرسول لكن ستوجد لك الصورة التي نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم بدليل أن هؤلاء المتكلفين الذين فرقوا بين صورة صورت باليد وبين صورة صورت بالآلة كلا المصورين يسمونه أيش ؟ مصور ، انتهى الأمر والرسول يقول (**كل مصور في النار**) فإذن تعطيل هذه الدلالات العامة بسبب أنه الوسيلة حادثة هذا هو الجمود العصري الذي نقول عنه ظاهرية عصرية ؛ وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين

السائل : جزاك الله خيرا .

المجلس الثاني .

أبو ليلى : كما نلفت انتباهكم إلى أن معرفة السؤال الأول في المجلس يتوقف على مضمون الحديث .

الشيخ : لأنه في عهد الرسول عليه السلام ما في إلا أولئك المرابون المعروفون بثروتهم وبغناهم وليس لهم أيش محلات معينة ، فيجيء الشخص ومعروف الشخص عند الناس جميعا أنه غني وأنه يرابي يقول له جيب شاهدين يجيء بشاهدين وعنده كاتب يكتب أو يجيء من عنده كاتب إلى آخره ؛ فتعاون الجميع على هذه الأنواع ، آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ، فبسبب التعاون على هذا المنكر الفظيع قال عليه السلام : (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**) اليوم البنك لا يقوم على هذه الأنواع الأربعة يجوز البنك الآن ما في حاجة في كثير من المعاملات إلى أيش ؟ شاهدين ، لكن هو بحاجة بدل الشاهدين إلى متعاونين معه أنواع كثيرة وكثيرة جدا بدء من القمام الكناس المنظف إلى رئيس البنك كم هنا في أنواع بالنسبة للعصر الحاضر ؟ كل هؤلاء داخلون تحت اللعن لأنهم يتعاونون على هذا المنكر الضخم ؛ وهذا الحديث في الواقع هو نعتبره دائما من الأمثلة التي نستطيع أن

نفسر بها بلاغة القرآن ، في مثل قوله تعالى : ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) فالتعامل مع البنوك إثم وعدوان على أموال الناس وعلى حقوقهم بعد اعتدائهم على أحكام الله وعلى شريعة الله ؛ إذن انظر دائما إلى نوع التعامل مع أي بنك كان فإن كان الشرع يعطيك الجواز فهو جائز وإلا فلا ، وأكثر المعاملات اليوم التي تجري في البنوك هي مخالفة للشريعة ولا شك ، وباختصار شديد لا يجوز التعامل إلا مع الضرورة التي تبيح للمسلم أن يأكل لحم الخنزير .

السائل : فقط والله يا شيخ لو استطعت ... ؟

الشيخ : ما هو البديل

السائل : ... .

الشيخ : وهذه هي المشكلة ؛ الجواب عن السؤال السابق ذكره من أحد إخواننا ما هو البديل ؟ هذا السؤال في اعتقادي الجواب عنه ليس بالسهل ، ليس بالنسبة للمجيب ولكن بالنسبة للسائلين لأنه لا يخفى على جميع الحاضرين أن البنوك القائمة الآن هي ثمرة تغير نفوس المسلمين الذين وجدت بينهم هذه البنوك التي تتعامل تعاملا غير إسلامي ؛ فإذن هي أثر من آثار فساد المجتمع الإسلامي فحينما نطلب بديلا عن هذا البنك الذي يتنافر مع المجتمع الإسلامي الحقيقي فلا يمكننا أن نوجد البديل إلا بإيجاد التبديل والتغيير كما قال ربنا عز وجل في القرآن الكريم : ((**إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم**)) لأن البديل إن وجد وسوف لا يمكن إيجاده مع بقاء المسلمين على ما هم عليه إن وجد فسوف يلفظ وسوف يهجر ولا يتعامل المسلمون معه لأنهم ليسوا مسلمين حقا ولم يشكلوا المجتمع الإسلامي الذي يتقبل هذا البديل عن البنك اللا إسلامي ، وموضوع تغيير النفوس المشار إليه في الآية السابقة أمر هام جدا وهو من الأمور التي لا يزال كثير من المسلمين فضلا عن الكافرين لا يعلمون أهميته وربما يعلم الحاضرون جميعا أن بعض القوانين الغربية الكافرة كانت يوما ما قد اقتنعت تحت مطارق التجارب والأضرار التي لمسوها لمس اليد من انتشار شرب الخمر في تلك البلاد تحت ملاحظتهم لهذه الأضرار ، اصدروا قانونا بتحريم الخمر لكن سرعان ما تراجعوا عن هذا التحريم وعن هذا القانون ، لماذا ؟ وهنا الشاهد لأن النفوس التي فرض عليها هذا النظام وهذا قانون ليس عندها استعداد أن تجاهد نفوسها وأن تبتعد عن شرب الخمر مع علمهم بأضرارها إنما يبتعد الناس عن المضرات المشتهاة عند النفوس بتقوى الله تبارك وتعالى ولا شيء آخر ؛ ولذلك لا نزال إلى اليوم نجد كثيرا من الأطباء المسلمين يشربون الدخان مع علمهم بأضرار الدخان بل وبعضهم يشرب الخمر أيضا وهم يعلمون أضرارها ؛ إذا كان بعض أطباء المسلمين هكذا يشربون الخمر فماذا يقال عن الكفار ؟ الأمر فيهم أدهى وأمر ؛ ولذلك فشرابهم الخمر ليلا نهارا والذين يسافرون

أو بالمعنى الأصح يتلون بالسفر لبلاد أوروبا يذكرون أن أقل ما يشربون الماء وإنما يشربون الخمر ؛ فإذن ما هو السبيل للابتعاد عما حرم الله وإحلال ما أباح الله محله ؟ ليس هو مجرد التغيير و التبديل وإنما تبديل شيء قائم في النفوس ألا وهو تحقيق تقوى الله عز وجل التي هي العلاج لابتعاد الناس عن كل المعاملات المحرمة إسلاميا ؛ إذن باختصار أريد أن أقول إن البديل لا يمكن إيجاده إلا بعد تهيئة النفوس للابتعاد عن هذه البنوك المحرمة ... تأتي جملة مشهورة في العصر الحاضر وهي " الحاجة أم الاختراع " فمادام الناس لا يزالون يقبلون على التعامل مع البنوك بحجة أن هذه فيها شيء وهذه ما فيها شيء وهذه التي فيها شيء في ضرورة وما هي الضرورة ، لا ينظرون إلى قول الفقهاء صحيح " الضرورات تبيح المحظورات " لكنها القاعدة مقيدة بقاعدة أخرى وهي " الضرورات تقدر بقدرها " فإذا سألت التجار ما هي الضرورة التي تضطركم إلى أن تودعوا أموالكم بالألوف بل ربما الملايين في البنوك ، يقول لك التجارة ؛ طيب التجارة ليست ضرورة تبيح للمسلم ارتكاب المحرمات ، كيف والإسلام يقول في صريح حديث الرسول عليه الصلاة والسلام في حديث معناه (**يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) فأنت إذا أردت أن تتاجر فعليك أن تتقي الله عز وجل ولا تظنن أن استحلالك ما حرم الله بزعم الضرورات تبيح المحظورات ولا ضرورة هناك سوى توسعة الكرش وإملاء البطن بما حرم الله هذه ليست ضرورة أبدا ، يستطيع الإنسان أن يعيش في هذه الحياة الدنيا أحسن عيش وأحسن حياة في حدود القناعة وليس من الضروري أن يكون غنيا مثريا كبيرا وبخاصة بناء على المعاملات المحرمة في الإسلام ، قلت مرارا وتكرارا وأرى لزاما علي أن أكرر ذلك على مسامع الناس ولو كان فيهم من قد سمع فإن في الإعادة كما يقال وقد يكون هناك من لم يسمع فأنا أقول إن المسلمين اليوم بعامة وهذا لا يعني أن هناك في خاصة لا يدخلون في هذا العموم نسوا قول الله تبارك وتعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) حين أقول نسوا أعني المعنى القرآني وهو قال تعالى : ((**وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى**)) فأنا قلت إن المسلمين اليوم نسوا هذه الآية الكريمة ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) فلا يقولن قائل لا يا أخي ما نسوا والدليل قلما تدخل بيتا إلا وتجد هناك لافتة بخط جميل ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) نقول له رويدك أنا ما أعني بالنسيان الفكري العلمي وإنما أعني النسيان العملي المذكور في الآية السابقة ((**وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا**)) نسيان

ذهني ؟ لا إنما نسيان عملي ؛ فإذن نحن اليوم مع الأسف الشديد تنطبق هذه الآية على الكثير من المئات الملايين من المسلمين ينطبق هذا الوعد الشديد ((**ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا**)) وأي ضنك أشد من أن تستحل أطراف من بلاد الإسلام من الكفار أصالة أو الكفار انتهاء إلى آخره ، ونعيش في ذل هؤلاء الحكام الذين بعضهم كفار أصليون وبعضهم كفار طارؤن ونحو ذلك ؛ هذه المعيشة الضنك الذي لا تستطيع أن تنتقل من بلد إسلامي إلى بلد آخر كما هو الواجب أن تطوف في بلاد الإسلام وتعيد رحلة ابن بطوطة أو ابن جبير أو نحو ذلك ؛ يتعجب الإنسان كيف استطاع هذا الرحالة أو ذاك أن يطوف هذه البلاد دليل أنه ما كان في هذه التعقيدات التي أصيب بها المسلمين اليوم بل لا تستطيع أن تتجاوزها مقدار مئة كيلوا متر أو مئتين متر حتى تحتاج تقف ساعات حتى يؤذن لك ويسمح لك هذا من أيش ؟ من الحياة والمعيشة الضنك ((**ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا**)) إلى آخر الآية ؛ فالآية السابقة معروفة ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) لكنها مهجورة متروكة لا يعمل بها ، لا أحد من التجار إلا من شاء الله وقليل ما هم يخطر في باله ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) أي من يترك الربا فالله عز وجل يجعل له مخرج أحسن من المخارج التي يتكلفها العاصون لله عز وجل في تعاملهم تعاملا ربويا ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) نحن نسأل ولا جواب هل تؤمن بهذه الآية ؟ يقول نعم ، لكن أراك لا تعمل بها ، أنت لا تتقي الله عز وجل حتى يجد لك مخرجا ، باعتقادي الآن البديل هو في هذه الآية ، البديل لا يستطيع شخص من مثلي ولا عشرات من مثلي ولا مئات أو يوجدوا بنكا بالمعنى العرفي اليوم وموافق للأحكام الشرعية ، مادام هذه الآية لا تزال تزين بها الجدر وليس القلوب فلو أننا غيرنا من أنفسنا لغير الله عز وجل ما بنا وذلك بأن نتقي ربنا لأن الله عز وجل أصدق القائلين ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) إذن القضية ليس قضية أنه يعني حل مادي ، أنه يوجد نظام بهذه السرعة التي يسعى لها الكفار ويضعون القوانين لحل بعض المشاكل ، هذا يحتاج إلى تطوير الأمة من نفوسها من أفكارها من عقائدها حتى ربنا عز وجل يتفضل عليها حينذاك بأن يلهمه البديل المادي الذي يأتي بحلول لمشاكلهم ولا يؤخر أعمالهم الدنيوية المباحة منها ، وبهذه المناسبة أيضا بمناسبة التعليق على هذه الآية أنا أذكر حديثين اثنين أيضا يعتبران كالتفسير لهذه الآية تفسير واقعي مما وقع في بعض الأمم التي كانت قبلنا ، قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه الإمام البخاري في صحيحه (**كان فيمن قبلكم رجل غني فجاءه سائل وقال له أقرضني مئة دينار ، قال هات الكفيل قال الله الكفيل ، قال هات الشهيد قال الله الشهيد ، فنقده مئة دينار ذهب ولا شهيد هنا من العباد ولا كفيل إنما هي تقوى الله والخوف من الله ، كل من الغني والفقير من المقترض والمقرض وتواعدا على يوم لوفاء هذا الدين وانطلق المستقرض بالمئة**

دينار يعمل في بلدة أخرى فلما حل الميعاد وجد نفسه لا يستطيع أن يحضر البلدة التي فيها الغني ليوفيه المئة دينار) فماذا فعل ؟ لقد فعل أمرا عجيبا ، أنا أول من يستنكره تمسكا بالمبادئ الكونية الطبيعية المعهودة عند الناس ؛ أما الإنسان حينما يلجأ إلى الله عز وجل ويتوكل عليه فهنا تأتي العجائب كما جاء في حديث وهو قوله عليه السلام : (**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج فقد كانت فيهم أعاجيب)** من هذه الأعاجيب هذه القصة ، هذا الرجل (**لما شعر أنه لا يستطيع أن يحضر في اليوم الموعود لدفع النقود ماذا فعل ؟ أخذ خشبة وحفرها ودك فيها مائة دينار ذهب وحشاها حشوا جيدا ثم جاء إلى ساحل البحر فقال يا رب أنت كنت الكفيل وأنت كنت الشهيد ورمى الخشبة في هذا البحر)** شغل دروشة ، شغل جنون والجنون فنون لكن إنما الأعمال بالخواتيم شوفوا شو صار بالرجل ؟ ربنا عز وجل الذي يعلم ما في الصدور ويعلم إخلاص هذا الإنسان في محاولته الوفاء في اليوم الموعود وقد فاته بينه وبين البلد ما شاء الله من مسافات فتوكل على الله حق توكله ثم أتى بسبب باستطاعته هذا السبب لكن ليس هو كل السبب ما في عنده بريد مسجل كما هو اليوم موجود أو بريد سريع أيضا إلى آخره ، (**فدك هذه الخشبة ودك بها هذه الدراهم وهذه النقود ورماها في البحر متوكلا على الله ، أنت كنت الكفيل وأنت كنت الشهيد يعني يا رب هذه شغلتك مش شغلتي أنا ، أنا هذا الذي يطلع بيدي ؛ ربنا عز وجل بقدرته التي لا حدود لها أمر الأمواج أن تأخذ هذه الخشبة إلى البلدة التي فيها الدائن الغني وخرج الدائن في اليوم الموعود ليتلقي صاحبه المدين لكن عبثا ، الرجل لا يزال في تلك البلدة التي كان يعمل فيها ووقع بصره على خشبة بين يديه تتقاذفها الأمواج وتتلاعب بها يمينا ويسارا ، فألهم أن يمد يده إليها وإذا بها ثقيلة ، الأمر الذي جعله يحس بأن الخشبة هذه ليس خشبة مفوخرة فارغة ، لا بل صامدة ومليئة أخذها للدار وكسرها فانهارت أيش ؟ المئة دينار ذهب ، تعجب الرجل ثم جاء المدين بعد الوعد)**.

الشيخ : انظر الآن الاخلاص في الوفاء من جهة وعدم الاعتماد على ما فعله ، أنتم تسمعون بأن الصوفية يقولون فلان أخذه الحال ، أنا أنكر هذا الشيء لكن له معنى هذا الكلام لازم تعرفوه معي ، قضية الإنسان أحيانا يأخذه الحال هذا ليس مستنكر أبدا لأن الإنسان أحيانا لازم ينفصل عن الوجود المادي هو بارتفاعه إلى الأعلى واتصاله بالملأ الأعلى ، هذا الرجل لما ألقى الخشبة وفيها المائة دينار بلا شك أخذه الحال .

الحلبي : الحال الإيماني ؟

الشيخ : اسمح ، اسمح لي ؛ فنحن نقول الصوفية يقولون أخذه الحال يعني ذاك جنان عم يذكر الله وأخذه الحال لا ، هذا أخذه الحال ، هنا أخذه شعوره بأنه يجب عليه أن لو كان له أجنحة أن يطير إلى تلك البلد من أجل

ماذا ؟ أن ينقده النقود وفاء بالوعد ؛ لكن ليس طالع بيده ، إذن ما يفعل ؟ ها ، لا جود إلا بالموجود ، هذا الذي يطلع بيده دك النقود بالخشبة ورماها في البحر إلى آخره ؛ لكن هذا الحال الذي أخذه ما استمر معه فهو يرجع للوضع الطبيعي والوضع الطبيعي يعبر عنه لما جاء عند صاحبه تجاهل كل شيء فعله وأخرج من جيبه ونقده مائة دينار ، لو كان يريد يعتمد على ذلك الفعل كان يقول له أنا بعثت لك بالبريد الإلهي مائة دينار لعله وصلك ، ما يعرفه هذه قضية خارجة عن طوع الإنسان رأيت ؛ ولذلك تجاهل الموضوع ونقده مائة دينار ، هذا بلا شك منتهى الوفاء والإخلاص والعمل بالوسائل المادية والوسائل إذا صح تسميتها الروحية أو الإلهية جمع بين الأمرين ورجع إلى نظام الأمر المعتاد ، فنقده المائة دينار ؛ انظروا الآن موقف الدائن ليذكرنا بالمثل السائر " إن الطيور على أشكالها تقع " لو واحدا من الأغنياء اليوم جاء بهذا البريد الإلهي الذي لا مثيل له مائة دينار يحطهم بجيبه بخزانته ولما يجيء المدين ويدفع له يقول له جزاك الله خيرا لأن هذا المدين ما يقدر يقيم الحجة عليه أنه أنا بعثت لك مائة دينار كما نفعل نحن اليوم بطاقة مستردة إنه أنا بعثت لك ما في شيء من هذا ، فوق الأسباب الكونية الطبيعية الذي وقع ؛ لكن هذا الغني مثل هذا المدين كلاهما في الخوف من الله وفي تقوى الله سواء ، ماذا فعل ؟ (**قال له يا أخي أنا يوم الميعاد خرجت لاستقبالك وتلقيك ما جئت لكن وجدت خشبة فأخذتها وكسرتها ووجدت بها مائة دينار ، ما القصة ؟ قال له القصة كذا وكذا وحكى له القصة ورد عليه المائة دينار وقال له بارك الله لك في مالك**) ؛ هذا تفسير لقوله تعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) يعني سخر الله لهذا الإنسان البحر الموج الأمواج هذه المتلاطمة ... الجبال الراسخات البواخر التي رأيتموها الضخمة كأنها بلد تمشي في البحر ، ربنا عز وجل سخر هذا الموج لهذا الإنسان المتقي فتقوى الله عز وجل تأتي بالعجائب لكن نحن مع الأسف اليوم ما عندنا نحس بأثر التقوى إلا نادرا ونادرا جدا ؛ الحديث الثاني الذي أذكره بهذه المناسبة وهو معجزة وآية أيضا أخرى تؤكد أثر تقوى المسلم لله عز وجل وكيف أن ربنا يسخر له الكون ، قال عليه السلام (**خرج رجل ممن قبلكم يمشي فسمع صوتا من السحاب**) ، صوت من السحاب حتى في زمن استعلاء الطائرات على السحاب لا يمكن أن يسمع صوت البشر إلا صوت دوي الطائرات.

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 273

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-273

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على البديل في عدم التعامل مع البنوك الربوية . (00:00:35)

2 - استئجار الصندوق في البنك الربوي لحفظ المال هل يدخل في التعاون على الإثم .؟ (00:11:02)

3 - رجل ماله من الربا يريد أن يشتري كتاباً من هذا المال هل نبيع له الكتاب ؟ (00:12:37)

4 - مناقشة في قاعدة (الضرورات تبيح المحظورات) مع بيان الأمثلة . (00:13:50)

5 - يتحدث الشيخ عن قصته عندما عطبت بهم السيارة في الصحراء . (00:28:20)

6 - هل يجوز لي حلق لحيتي إذا أمرتني أمي بذلك.؟ (00:32:30)

7 - رجل يقود السيارة وعلى ظهرها عامل ووقع حادث ومات العامل فماذا على السائق ؟ (00:37:27)

8 - إذا قتل شخص ثلاثة أشخاص خطأ في حادث فهل تجب عليه دية واحدة للجميع أو عليه ثلاث ديات لكل واحد .؟ (00:40:32)

9 - بيان خطأ السائل في قوله ما رأي الدين . (00:46:05)

10 - ما حكم العمليات الانتحارية ؟ وبماذا يحكم عليه بعد الانتحار ؟ (00:47:52)

11 - ما الأمور الجالبة للخشوع في الصلاة .؟ (00:52:31)

12 - ما حكم المشي اليسير للمصلي للدنو من السترة ؟ (00:53:32)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : انظر الآن الاخلاص في الوفاء من جهة وعدم الاعتماد على ما فعله ، أنتم تسمعون بأن الصوفية يقولون فلان أخذه الحال ، أنا أنكر هذا الشيء لكن له معنى هذا الكلام لازم تعرفوه معي ، قضية الإنسان

أحيانا يأخذه الحال هذا ليس مستنكر أبدا لأن الإنسان أحيانا لازم ينفصل عن الوجود المادي هو بارتفاعه إلى الأعلى واتصاله بالملأ الأعلى ، هذا الرجل لما ألقى الخشبة وفيها المائة دينار بلا شك أخذه الحال .

الحلبي : الحال الإيماني ؟

الشيخ : اسمح ، اسمح لي ؛ فنحن نقول الصوفية يقولون أخذه الحال يعني ذاك جنان عم يذكر الله وأخذه الحال لا ، هذا أخذه الحال ، هنا أخذه شعوره بأنه يجب عليه أن لو كان له أجنحة أن يطير إلى تلك البلد من أجل ماذا ؟ أن ينقده النقود وفاء بالوعد ؛ لكن ليس طالع بيده ، إذن ما يفعل ؟ ها ، لا جود إلا بالموجود ، هذا الذي يطلع بيده دك النقود بالخشبة ورماها في البحر إلى آخره ؛ لكن هذا الحال الذي أخذه ما استمر معه فهو يرجع للوضع الطبيعي والوضع الطبيعي يعبر عنه لما جاء عند صاحبه تجاهل كل شيء فعله وأخرج من جيبه ونقده مائة دينار ، لو كان يريد يعتمد على ذلك الفعل كان يقول له أنا بعثت لك بالبريد الإلهي مائة دينار لعله وصلك ، ما يعرفه هذه قضية خارجة عن طوع الإنسان رأيت ؛ ولذلك تجاهل الموضوع ونقده مائة دينار ، هذا بلا شك منتهى الوفاء والإخلاص والعمل بالوسائل المادية والوسائل إذا صح تسميتها الروحية أو الإلهية جمع بين الأمرين ورجع إلى نظام الأمر المعتاد ، فنقده المائة دينار ؛ انظروا الآن موقف الدائن ليذكرنا بالمثل السائر " إن الطيور على أشكالها تقع " لو واحدا من الأغنياء اليوم جاء بهذا البريد الإلهي الذي لا مثيل له مائة دينار يحطهم بجيبه بخزانته ولما يجيء المدين ويدفع له يقول له جزاك الله خيرا لأن هذا المدين ما يقدر يقيم الحجة عليه أنه أنا بعثت لك مائة دينار كما نفعل نحن اليوم بطاقة مستردة إنه أنا بعثت لك ما في شيء من هذا ، فوق الأسباب الكونية الطبيعية الذي وقع ؛ لكن هذا الغني مثل هذا المدين كلاهما في الخوف من الله وفي تقوى الله سواء ، ماذا فعل ؟ **(قال له يا أخي أنا يوم الميعاد خرجت لاستقبالك وتلقيك ما جئت لكن وجدت خشبة فأخذتها وكسرتها ووجدت بها مائة دينار ، ما القصة ؟ قال له القصة كذا وكذا وحكى له القصة ورد عليه المائة دينار وقال له بارك الله لك في مالك)** ؛ هذا تفسير لقوله تعالى : **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا))** يعني سخر الله لهذا الإنسان البحر الموج الأمواج هذه المتلاطمة ... الجبال الراسخات البواخر التي رأيتموها الضخمة كأنها بلد تمشي في البحر ، ربنا عز وجل سخر هذا الموج لهذا الإنسان المتقي فتقوى الله عز وجل تأتي بالعجائب لكن نحن مع الأسف اليوم ما عندنا نحس بأثر التقوى إلا نادرا ونادرا جدا ؛ الحديث الثاني الذي أذكره بهذه المناسبة وهو معجزة وآية أيضا أخرى تؤكد أثر تقوى المسلم لله عز وجل وكيف أن ربنا يسخر له الكون ، قال عليه السلام (**خرج رجل ممن قبلكم يمشي فسمع صوتا من السحاب**) ، صوت من السحاب حتى في زمن استعلاء الطائرات على السحاب لا يمكن أن يسمع صوت البشر إلا صوت دوي الطائرات ، هذا الإنسان في ذاك

الزمان يسمع صوت من السحاب كلام يفهمه (**اذهب يا سحاب واسق أرض فلان**) عجيب ، عمرها ما صارت هذه (**كان السحاب يمشي هكذا وإذا به يمشي لجهة أخرى ؛ فمشى مع السحاب إلى أن وجد السحاب ، يفرغ مشحونة من ماء المطر على حديقة أطل فيها فوجد فيها صاحبها يعمل في فتح طريق الماء إلى آخر ما هنالك من نظام الزرع ، سلم على الرجل باسمه الذي سمعه من فوق من السماء ، قال له ما خبرك أنت ؟ اراك رجلا غريبا ما عرفك باسمي ؟ حكى له القصة التي سمعها بأذنه ، قال له فبم ذاك ؟**) يعني كأنه شرح له أن هذه كرامة من الله لك ولابد أنك تكون من المقربين عند الله حتى سخر الله لك السحاب المطر والمطر ينزل في الحديقة وخارج الحديقة لا شيء ، يعني أشبه شيء يذكرنا بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيحين لما كان الرسول عليه السلام يخطب يوم الجمعة حين دخل أعرابي فقال : " يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادع الله لنا " فقال عليه السلام ورفع يديه حتى بان إبطاه (**اللهم اسقنا اللهم اسقنا**) فجاشت السماء بالأمطار كأفواه القرب ، يقول أنس " فالمدينة تمطر وحواليها لا مطر " يذكرني القصة هذه بهذه الحادثة في زمن الرسول عليه السلام كيف أن الله استجاب دعاء الرسول ؛ فالمدينة يصب فيها المطر أما خارج المدينة لا شيء وبالعكس قال أنس " فاستمرت تمطر سبتا أي أسبوعا كاملا إلى أن جاء الجمعة الثانية ورسول الله يخطب " ، قال أنس " جاء الرجل نفسه أو غيره قال يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من كثرة الأمطار " عكس الأولى " فادع الله لنا " قال عليه السلام (**اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآطام والضراب والجبال ومنابت الشجر**) ، قال " فانكشفت السماء فكانت كالجونة " يعني كالترس كأنه في ترس كبير حول المدينة فأصبحت المدينة لا مطر فيها وما حولها أيش ؟ أمطار وعلى الآكام والجبال ومنابت الشجر ، هذا كله تصرف من الله عز وجل اطاعة عفوا استجابة لدعاء نبيه عليه الصلاة والسلام ؛ هنالك (**نجد هذا الرجل صاحب الحديقة يقول للذي سمع الصوت من السحاب أنا والله لا أدري لكن أنا عندي هذه الأرض وهنا الشاهد : عندي هذه الأرض وأزرعها فإذا ما حصدتها جعلتها ثلاثة أثلاث ، ثلث أعيده إلى الأرض ، وثلث أنفقه على نفسي ، وثلث أتصدق به على جيراني ومن حولي فقال له هذا هو ، بهذا أنت استحققت أن الله عز وجل سخر لك السحاب لأنك تتقي الله في مالك**) ، لا تنس نفسك ، لا تنس أرضك التي هي سبب رزقك ولا تنس جيرانك الذين هم من حولك من الفقراء والمساكين ؛ إذن حل هذه المشكلة وبديل هذه البنوك هو أن نغير ما في أنفسنا حتى يغير الله تبارك وتعالى ما بنا ، حينذاك ستجد المسلمين هم أنفسهم يعالجون الموضوع الآن معالجة ، أقول الآن يعنى بعد أن يهيئوا أنفسهم ويغيروها يعالجون المشاكل هذه التي تعترض سبيلهم ويستغنون عن البنوك الربوية القائمة على معصية الله ، وهذا ما

أردت أن أجيب عن سؤال ما هو البديل ، فهاتوا غيره إن كان عندكم .

السائل : بالنسبة لاستئجار الصندوق ودفع الأجرة للبنك هل هذا يحمل على الآية الكريمة ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) ؟

الشيخ : يحمل على الشطر الأول منها

السائل : الشطر الأول

الشيخ : أينعم يعني خلاف ما يظن بعض الناس يعني لو تصورنا أن البنوك الآن صارت صناديق كلها شو رأيك يعني صارت إلى خير وإلا إلى شر ؟

السائل : ولكن هذا المال الذي يدفع ..

الشيخ : أجبني .

السائل : إلى خير .

الشيخ : طيب أيش ولكن ، ولكن في مجال استدراك .

السائل : القصد بأن هذا المال الذي يدفع فإنه يعمل به في عمل غير شرعي .

الشيخ : يعني إن شاء الله بدك تصل بمنطقك إنك تحرم الخباز أن يبيع الخبز ؟

السائل : لا يا شيخ .

الشيخ : هو يعتاش بالخبز يعيش وقس على ذلك الفاكهاني وكل الحاجيات التي هو بحاجة إليها ما يريد يشتريها يعني ما يجوز ؟ يجب أن ننظر إلى أن الإعانة إذا كانت إعانة مباشرة في المعصية فهذا هو الذي يعنيه قوله تعالى في تمام الآية : ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) عرفت كيف ؟

الشيخ : أما أنت لو جاءك مرابي تعرفه مرابيا أي ماله حرام ، وهذه مسألة الحقيقة مهمة ولها فروع كثيرة ، يريد أن يشتري منك كتابا تبيعه أم لا ؟

السائل : أبيعه .

الشيخ : لكن هذا المال ما رأيك فيه ؟ المال الذي أشتري به الكتاب

السائل : ربا

الشيخ : مال ربوي ، طيب فكونك تبيعه هو الجواب الصحيح لكن لما نريد ندرس هذا الجواب الصحيح نريد ندرس ما وجهة نظرنا حينئذ في ماله المكتسب ؟ نحن نقول هو آثم في طريقة كسبه لماله المحرم لكنك أنت لست عاصيا في بيعك للكتاب لأنك في هذا البيع لا تساعده على منكره بل لعلك تخفف عنه أو تحاول أن تصرفه عنه ؛ واضح ؟

السائل : نعم طيب بالله إذا سمحت ... في الوقت الحاضر أنه من الآن حتى يهيئ لنا الله المجتمع الصالح

الذي حكيت عنه ليأتي ويغير النظام المالي في الوقت الحاضر ، طيب هذه الفترة التي قد تطول طبعا في الوقت الحاضر لأنه ما في بوادر لها الآن ؛ ماذا نفعل نحن ، نحن نعرف الآن أن كل في البلد الموجودات من الخارج الملابس وكل شيء ، كل مقومات الحياة نستوردها من الخارج ولا يمكن للتاجر أن يستورد أي شيء إلا عن طريق اعتماد في البنك ، مستحيل يعني ؛ فإذا اعتمدنا رأيك الآن وحاولت أن أنهي الشغلة التي في البنك فالحياة ستتوقف وعجلة الانتاج ستتوقف وبالتالي سنرجع إلى التخلف مرة ثانية فما رأيك ؟

الشيخ : كلامك فيه مناقشة من عدة جوانب ؛ فلنأخذ آخر كلمة سمعتها منك سنرجع إلى التخلف ما هو التخلف الذي تعنيه ؟

السائل : التخلف أنه الآن نتقوقع على أنفسنا الآن وننفصل عن العالم الذي حولنا ... .

الشيخ : وهذا واجبنا ، وهذا واجبنا كيف لا ؟

السائل : بالعكس نحن أصلا حملة رسالة ويجب أن نبلغها للعالم كله والوسائل كلها لازم نستغلها .

الشيخ : - يضحك - رأيت كيف يعني أنت تريد تصدر دعوتنا بطريقة مشروعة يا أستاذ وإلا غير مشروعة ؟

السائل : مشروعة .

الشيخ : طيب فقط نحن نتكلم أن هذه الوسائل غير مشروعة وسؤالك لريثما يتيسر لنا تحقيق المجتمع الإسلامي وإيجاد البنوك البديلة عن هذه البنوك ما هو العمل ؟ وإلا توقفنا وتخلفنا ، تخلفنا عمن ؟ عن الكفار ، هنيئا لنا وذاك ما نبغي ... لا اسمح لي .

السائل : عفوا أنا بحكي لك ... .

الشيخ : معليش خذ واعط معي ، في زمن الرسول عليه السلام من كانوا المتقدمين ومن كانوا المتخلفين من الأمم فارس والروم والعرب ؟

السائل : فارس الروم كانوا متقدمين .

الشيخ : ومن نجح بعد هذا ؟

السائل : العرب .

الشيخ : لا ، اريدك تقول بنفس التقدم والتخلف من الذي نجح المتقدم وإلا المتخلف ؟

السائل : المتخلف .

- الشيخ يضحك رحمه الله - .

السائل : لا ، عفوا السبب هو وجود رسالة ... بانفتاحهم على العالم ... .

الشيخ : بارك الله فيك ، هذا الذي نريده نحن هذا الذي نريده وهذا واقعنا الآن ، نحن واقعنا الآن نحن

متخلفون عن الدولتين اللتين يقولون عنهم العظيمتين الشرقية والغربية ، متخلفين لكن نحن متخلفون دينا أم مدنية ؟ مدنية صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ما يضرنا هذا التخلف المدني مادام كان مثله في الزمن الأول باعتراف الجميع وأنت معنا ، ما ضرهم هذا التخلف حينما تمسكوا بدينهم ؛ فإذن التاريخ يعيد نفسه نحن ما يضرنا التخلف أبدا إذا نحن ما تمسكنا بأحكام ديننا ، فهذا التمسك هو الذي يقدمنا وهو الذي شرحت آنفا ، هو الذي يكون البديل لحل كل المشاكل التي قد تعترضنا وتحيط بنا اليوم ومن تنحوا منحاها من الدول التي يسمونها ايش ؟

السائل : النامية

الشيخ : الدول النامية وايش القسم الثاني

السائل : المتقدمة

الشيخ : لا لا الدول المتخلفة طيب ودولتنا هنا من هذا القبيل كيف عم تحاول في أن تستقل في أن تعيش بدون ما ايش ؟ تستعين بما عند الدول الأخرى وإنما تكتفي أيش ؟ ذاتيا ، هذا معناه إنه ممكن حينما تكون هناك دولة قوية في منهاجها في نظامها في قانونها تستطيع أن تستغني عن كثير مما أشرت إليه آنفا من الاستيرادات التي لا تكون من الضروري ، الآن أنت ذكرت مثال الحديد صح ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب لماذا ذكرت مثال الحديد وما ذكرت الأشياء الكمالية ؟

السائل : لأنه مجال تخصصي .

الشيخ : معليش كونه مجال تخصصك كونك أنت متخصص في شيء وكون آخر متخصص في الخشب ما هو الذي يفرض البحث لأن البحث واسع له جوانب كثيرة جدا ، فالمفروض في مثل هذا البحث أنه نتفق على كلمة سواء إنه نحن نستطيع أن نكتفي بالضروريات لأني قلت في كلامي السابق ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) " الضرورات تبيح المحظورات " لكن الضرورة تقدر بقدرها ؛ فإذا نحن الآن قلنا جدلا الحديد ضروري لا يمكن الاستغناء عنه ، الخشب ضروري لا يمكن الاستغناء عنه ؛ حينئذ نحتاج نضطر نستورد هذا الذي لا يمكن الاستغناء عنه لكن ما رأيك الآن أنت الحرب التي قامت في أفغانستان نحو عشر سنوات كانوا يستعملون حديد وخشب ؟

السائل : السلاح طبعا كله استيراد الذي مع الثوار .

الشيخ : ما جاوبتني .

السائل : عفوا بغض النظر حديد أو خشب السلاح استيراد لأنه ضروري .

الشيخ : هؤلاء الذين صاروا في العراء كم مليون أين الحديد وأين الخشب المشكلة ... ؟

السائل : شيخنا الضرورة تقاس مثلا بعدم الحاجة لها فهم ليسوا بحاجة لخشب هم بحاجة إلى السلاح فاستوردوه من الخارج .

الشيخ : لا يا أخي أنا ما أحكي عن المجاهدين المقاتلين عن المشردين ، المشردين الشعب الأفغاني المسلم الذي أخرج من دياره وتفرقوا شذر مذر هؤلاء عايشين تحت خيام لا ترد عنهم لا حر ولا قر فهؤلاء ما سائلين الآن عن حديد وعن خشب و إلى آخره ، هم يريدون ينجوا بأرواحهم ويخرجوا الكافر المحتل بلادهم الشيوعيين هؤلاء حتى يعيدوا بقى نظام الحكم والدولة الإسلامية وما شابه ذلك ، قصدي أقول الامة التي تعزم على الحياة آخر ما تفكر في قضية الحديد والخشب تفكر في السلاح تفكر بأن تستقل بتصرفها في نظامها في قانونها في بلدها في دولتها إلى آخره ؛ المهم يا أخي المشكلة مثل ما قلت لك والمشكلة تحتاج إلى شرح ، المشكلة داخلة في القلب ، الرسول عليه السلام يقول فقط أين نحن وما يقوله الرسول (**من أصبح منكم معافى في بدنه آمنا في سربه وعنده قوت يومه فكأنما سيقت إليه الدنيا بحذافيرها**) الذي يفكر هذا التفكير ويتربى لم المشكلة عويصة لأنه ما في عندنا نحن تربية على هذه التوجيهات النبوية الكريمة الذي يعيش على هذا الأساس من التوجيهات يصير شعب غير شعبنا اليوم المرفة الذي ما يستطيع إلا أن يكون متنعما ويتخذ يعني كل الوسائل التقدمية ؛ أنا لا أقول إن هذا محرم في الإسلام لكن أنا في حدود إنه ممكن الاستغناء عن كثير من الأمور لكي لا نضطر أن نرتكب مخالفات إسلامية ، فالمثال الذي ذكرته أنت مثال بلا شك يختلف عن الاستيرادات الأخرى الكثيرة التي هي من الكماليات ويمكن الاستغناء عنها بسهولة جدا ؛ فلو وفرنا هناك من أجل هذه الضروريات لنقل مثل الحديد والخشب إلى آخره هل قلت عمليات البنوك وإلا كثرت ؟

السائل : قلت .

الشيخ : هذا هو ؛ ولذلك لما تقل هذه الناحية ممكن حينئذ يسهل علينا وضع حلول ومعالجات إسلامية بديلا عن تلك المعالجات الموجودة في هذه البنوك التي تتعامل بالربا ؛ على كل حال لن يستطيع كما قلت في أول كلامي واحد مثلي أو عشرات أن يقدموا بديلا عن هذه البنوك مع كونها قائمة بمحض اختيار المقيمين لها حيث لا يحرمون ولا يحللون مع ذلك حتى وصلوا إلى هذه المرتبة من التنظيم ، كم سنة أخذ هذا الأمر ؟ سنين طويلة جدا ؛ فلما يريد جماعة من المسلمين يتفقون على التفكير في تحصيل البديل لوضع المخطط النظري ربما يحتاج إلى سنين ؛ أما التنفيذ فقد يحتاج إلى أكثر وأكثر ؛ حينئذ ما الحل ؟ الحل القناعة أنه ما نتوسع على حساب أيش ؟ التعامل مع البنوك لأنه نحن مضطرين ، ما في ضرورة أبدا ، الضرورة وهنا لابد من التذكير بأمر مهم جدا يخطئ فيه الناس الضرورة لا تحلل الحرام وهي لما تقع ، الضرورة لا تحلل الحرام

الذي لم يقع بعد ، يعني واحد يرتكب محرم حتى ما يقع في محذور هذا ما ضرورة وإنما الضرورة فيما إذا وقعت مثلا إنسان في صحراء ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) مشى ساعة ساعتين ثلاثة إلى آخره نفذ الزاد وشيء معه وصبر وصبر وصبر إلى آخره فيما بعد أصبح يشعر أن قواه ستنهار وربما يهلك من أيش ؟ من الجوع ، وجد ميتة وجد خنزير اصطاده قتله أكله ميت إلى آخره ، هنا يقال الضرورات تبيح المحظورات ، إلا ما اضطررتم إليه لكن إنسان ما وصل لهذه المرتبة من الحاجة والاحساس بالجوع ، نفترض من باب التوضيح خرج من البلدة التي هي موطنه بعد صلاة الفجر ومشى في الصحراء ست ساعات نفذ الزاد نفذ الطعام ، أصابه شيء ضاع المال ضاع كل شيء إلى آخره وجاع هكذا صبر صبر صبر للساعة اثنى عشر يعني غروبي يعني المغرب حينئذ شعر بأنه إذا ما أكل يخشى أن يموت جوعا ، نحن نقول هذا الرجل تمتع بقوله تعالى : ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) تقريبا هذا صبر اثنى عشر ساعة نجيء بصورة ثانية نفذ الزاد الظهر ما عاد في زاد لكن هو لم يحس بما حس به المغربيات وجد أكلة محرمة قال أنا آكل الآن خشية أن أجوع أول الليل ، هذا لا يجوز له أن يأكل ؛ لماذا ؟ لأنه ما وقع في الضرورة ؛ واضح الفرق بين المثالين ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الآن حياتنا نحن هكذا ، ينطبق عليه المثال الثاني ما المثال الأول ، نحن حتى ما نتخلف لازم نسوي كذا وكذا ، ما كذا وكذا يعني ارتكاب مخالفات شرعية ، لا هذا لا يبرر ، هذا ليس بضرورة إذا وقعنا ؛ حينئذ يجوز لنا أن نرتكب ما حرم الله ؛ أنا أذكر حادثة وقعت لي أنا شخصيا ، أولا لأنه مثال لما قلنا أولا وكتاريخ ، أنا أول سفرة سافرتها لبيت الله الحرام سافرتها بطريق البر وكانت مركوبتي سيارة يسمونها هنا بيكاب سيارة شحن صغيرة .

الشيخ : ومشيت فينا السيارة مسافة لا بأس بها وبدأت تسخن ويتبخر الرديتر وينقص الماء ، كل شوية السائق عنده تنكات ممتلئة ماء كل شوية يعبيها بعد ما يبردها ويمشي فيها وكنا مع ركب وضللنا الطريق ثم ... نعم

السائل : أي سنة هذه ؟

الشيخ : قديمة يمكن صار لها قرابة خمس وثلاثين أربعين سنة أينعم ، الشاهد وقفت السيارة وما بقي عندنا ولا ذرة ماء للشرب ما في ماء ، ماذا فعلنا ؟ فتحنا البرغي الذي تحت الرديتر وصفينا الماء الباقي في الرديتر ماء كأنه مثل الشاي هذا ، صدى ، كان طبعا حاطين حطة بيضاء انحط الحطة على طرف الصحن ونمصه مص ، ماء لا يمكن مع ذلك نفذ الماء وأنا استلقيت هكذا على الأرض كأني أريد أسلمها . يضحك الشيخ والطلبة . وبدأ منخاري يتقاطر منه دم ، مانريد نسوي ؟ عطشنا ، في أول مرة في حياتي وما تكررت وأرجوا أن لا تتكرر لأول مرة أفكر أيش ؟ إنه أشرب بولي ، يا ترى مجرد ما فكرت حل لي الشرب ؟ لا ، شايف

حتى ما أموت يعني ما يجوز أنا أحتاط في ارتكاب أيش ؟ المحرم لما يغلب على ظني إنه إذا أنا ما شربت هذا النجس حينئذ تأتي الآية الكريمة : ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) . وهذه مسألة فيها دقة متناهية ؛ لماذا ؟ لأن بعض الشباب المسلم مسلم أولا عاطفة والحمد لله هذا خير لكنه ما هو متفقه في دينه ، إلى الآن أسأل بأنه أنا صورتي في الجواز أو في الهوية الشخصية حليق وربي هداني وعفيت عن لحيتي والآن إذا أريد أروح إلى المخابرات يخاف يظنون في إنه أنت كنت حليق والآن مربي لحيتك مثلا يجوز أحلق لحيتي ؟ الجواب طبعا حسب ما سمعتم آنفا لا ما يجوز ؛ لماذا ؟ لأنك أنت تريد تحلق لحيتك من أجل ما تقع ، يمكن يا أخي ما تقع ، ما يدريك أنت ؟ فما يجوز هنا يقال الضرورات تبيح المحظورات ، هنا ما في ضرورة .

الشيخ : وهذا يذكرني في قصة وقعت وأنا في الشام قبل احدى عشر سنة أو اثنا عشر سنة كنا طبعا نلقي دروس هناك وشباب من مختلف الأجناس والحزبيات و و إلى آخره ، بدأ شاب من قبل سنة يعني السؤال الذي رايح أحكي لكم إياه ، بدأ يتردد علينا في الدرس وبعد كم شهر شعرت أنه اتخذ لحيته على طريقة بعض البلاد العربية ؛ المهم شعرت أن هذا الشاب على عجره وبجره خير مما كان عليه أول ما بدأ يتردد علينا يعني وإن كان هذا ليس بسنة لكن خير ممن هو مبتلى بحلق اللحية على النظيف تماما ، يوما من الأيام يخرج من الدرس عادة لما يكون بعض الشباب عندهم أسئلة خاصة ما يلقونها على الملأ يغتنمون فرصة خروجي ويطلع معي ، فقال يا أستاذ أريد أن أستشيرك في أمر ، قلنا له تفضل ، واتخذنا هكذا ناحية المسجد قال أمي تدخل علي وتترجاني أنه أحلق لحيتي وأنا في نفسي أقول يا ليت تكون لحية كاملة لماذا ؟ قال لأن أبوه لهذا الولد يعني زوج أمه كانت المخابرات ألقت عليه القبض فهو مسجون تقول الأم لولدها يكفينا أبوك الآن مسجون ، هو مسجون لأنه محامي وإسلامي وتدخل عليه كل مرة ومرة تصير معه المشكلة وهو ما عارف ما يريد يسوي مع أمه ، فما رأيك يا أستاذ ؟ قلت له والله ما تؤاخذني يا شيخ الآن أنا مضطر أمد رجلي لأن ركبتي تعبانة ، ما تنصحني أحلقها والا لا ؟ قلت له لا ، ما أقدر أقول له كملها ؛ المهم قلت له يا أخي أنا ما أقدر أقول لك احلقها أو لا تحلقها أنا عندي حديث وأنا متشبع به تماما يعلمنا الشرع من جهة ويعلمنا السياسة مع الناس من جهة أخرى ، رجل جاء إلى أبي الدرداء أظن قال له والدي يأمرني بتطليق زوجتي فهل أطلقها ؟ قال له لا أقول طلقها ولا أقول لا تطلقها لكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (**الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فطلق وإن شئت فأمسك**) رأيت كيف حولها عليه ؛ لأنه خطر أن يقول طلق ، يمكن يكون خراب بيته ولا تطلق في كمان معصية ايش ؟ الأم ؛ فهنا بقى المبتلى يريد يعمل معادلة مراجحة يعني يختار الشر الأقل على الشر الأكبر ؛ أما يضعها برقبة الشيخ فلا ؛ فأنا قلت له في هذا الجواب ما أقول لك احلق و لا تحلق لكن أريد أن تقول لأمك ما يأتي ، قل لها يا أمي القضية ما في اللحية ، هذا أبي بدون لحية هو في السجن قبل مني ، أبوه بدون لحية حليق ها

المخابرات ألقت القبض عليه ، أفاده حلق اللحية ؟ ما أفاده حلق اللحية ؛ ففهم أمك أن اعفاء اللحية تقوى لله ؛ فالذي يتقي ربه ما يكون سبب لسجنه وعذابه ، هذا أبوك الله حبسه ، لماذا ؟ لأنه مسلم وله حركات باعتباره محامي كلام ضد الدولة وضد كذا ؛ أما أنت شاب ناشئ في مقتبل العمر فمجرد ما تعفي لحيتك ما يكون هذا سبب لإلقاء المخابرات القبض عليك ، لاسيما وأنت تريد أن تتقي الله عز وجل ؛ الشاهد إن كثيرا من الناس يستبقون النتائج ويرتكبون المحرمات حتى ما يقعوا في محظور ، هذا ما يجوز إسلاميا أبدا وهذه نقطة فيها دقة فيجب مراعاتها . تفضل .

السائل : ركب عامل على ظهر السيارة رب عمله ورب العمل يدري أو لا يدري ففي الطريق وكان رب العمل هو الذي يقود السيارة أخطأ رب العمل في قيادة سيارته فتسبب خطؤه هذا في حادث أدى إلى قتل هذا العامل فما حكم الدية في هذه الحالة على رب العمل ... ؟

الشيخ : يجب في اعتقادي أن يدرس الواقعة دراسة دقيقة من حيث النتيجة التي وقع فيها القتل ؛ فهمنا أن السائق أخطأ خطأ ما في قيادة السيارة لو كان الراكب على ظهر السيارة كان ركوبه في داخل السيارة هل يحكم أهل الخبرة في قيادة السيارة أن هذا المحظور الذي وقع كان يقع أيضا بسبب خطأ السائق ؟ الجواب كان يقع أو كان لا يقع إن كان الواجب يقع حينئذ نقول هذا قتل خطأ لأن العلة ما هي لركوبه على ظهر السيارة وإنما هو بسبب إساءته قيادته السيارة واضح لهنا ؟

السائل : نعم

الشيخ : وإذا كان الجواب لو كان الشخص راكبا داخل السيارة ركوب عادي ما ينتج منه القتل هذا حينئذ السائق غير مسئول إلا إذا كان يعلم أن ركوبه في هذه الصورة قد يورطه ويلقيه في المهلكة حينئذ يكون مسئول السائق ، واضح الجواب ؟ .

السائل : لو تكرمت لايضاح أكثر يعني ربما أنا ... ؟

الشيخ : أقول هي السيارة ما صفتها ؟

السائل : السيارة بيك اب .

الشيخ : بيك أب طيب هذا الرجل كان راكب على ظهر السيارة ، أنت لما تقول ظهر السيارة ماذا تعني ؟

السائل : في الصندوق الخلفي .

الشيخ : يعني على أرضية السيارة ؟

السائل : تقريبا على أرضية السيارة .

الشيخ : لا يا أخي ما في تقريبا في تحديدا ، في الأسئلة كثير من إخواننا يقولون تقريبا وهذا لا يحل الإشكال .

السائل : لم أشاهد الحادث .

الشيخ : لم تشاهد الحادث إذن لا نستطيع الجواب ، بدنا نأخذ الصورة لماذا الآن رجعنا الآن في الدخول في التفاصيل لما قلت لي الآن أريد التفصيل فأنت تريد التفصيل وأنا أريد التفصيل فإذا لم يكن عندك تفصيل فليس عندي تفصيل .

السائل : طيب شيخنا هل تتكرر الدية في حال قتل الخطأ يعني لو إنسان تسبب في قتل اثنين أو ثلاثة في قتل خطأ هل يدفع الدية التي هي مائة ناقة لكل واحد ؟

الشيخ : أي والله

السائل : يعني تتكرر

الشيخ : نعم

السائل : وهل يجوز إطعام ستين مسكين إن عجز عن الصيام ؟

الشيخ : هل يجوز أو هل يجب ؟

السائل : هل يجب نعم .

الشيخ : طبعا يجب آه .

السائل : ولكن الآية ما ذكرت الإطعام ؟

الشيخ : من الذي ذكر ؟

السائل : بعض الفقهاء قالوا إن الآية بما أنها تشديد ووعيد ما ذكر إطعام ستين مسكين ، ذكر الدية

الشيخ : نعم

السائل : وذكر صيام شهرين متتابعين

الشيخ : نعم

السائل : ولكن بعض الفقهاء قالوا إن عجز عن الصيام يطعم ستين مسكينا ؛ ومنهم من قال لا

الشيخ : ايوه

السائل : ففي هذه الحالة يعجز عن الصيام ألا يطعم ستين مسكينا ؟

الشيخ : ما هي مشكلة قضية يعجز ... قالوا بالصيام كبديل يعني هل تذكر الآية الواردة في الكفارة ؟

السائل : ((**وَكَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**))

الشيخ : كيف ؟

السائل : ((فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ...))

سائل آخر : ما ذكر الاطعام

السائل : ما ذكر

الشيخ : استنباطا يعني

السائل : ... .

الشيخ : والله أنا الآن أجد نفسي لا جواب عندي في هذه القضية لكن الظاهر والله أعلم إنهم ذهبوا إلى الصيام يعني كبديل قياسا واجتهادا واستنباطا ... .

السائل : الاطعام .

الشيخ : الاطعام نعم ، الآية في الصيام ؛ وربما استندوا في موضوع كفارة الظهار أي نعم على كل حال لا يوجد عندي جواب استطيع أن أعتمده الآن .

السائل : ... مثلا رجل جاء وقال ذهبت إلى المفتي وقال أنا قتلت رجلا خطئا ، سائق باص وقتل واحدا خطئا فأشار عليه بأن يحضر ذبيحة ويتحضر أربعة أو خمسة كيلوا رز ويعطيه أربع كيلوا لبن ويعملهم منسف طبعا ما يعرف انعزم فيه المفتي وإلا لا – الإخوة يضحكون – فأنا قلت له الرجل بصحة جيدة فقلت أنت عليك صيام شهرين متتابعين أبدا ، فأنت هل عجزت عن الصيام ؟ قال أنا ما جربت ، فقلت طيب كيف تريد تطعم ستين مسكين .

الشيخ : لا كيف ما جرب ما يصوم رمضان ؟

السائل : هو يصوم رمضان

الشيخ : خلاص

السائل : لكن المفتي أفتاه غير هكذا يرد علي وإلا على المفتي ؟

الشيخ : في تساهل الذي يصوم شهر يستطيع أن يصوم شهرين متتابعين وإلا ربنا عز وجل ما يكلف صيام شهرين متتابعين .

السائل : ولكن هنا لا يسقط عنه الصيام إذا كان قادرا على الصيام وأطعم ستين مسكين ؟

الشيخ : لا ما يسقط عنه لأن هذا نص في القرآن .

السائل : ... الطيار نجي والباقي راحوا ... .

الشيخ : لا المسألة تحتاج الى دراسة ، إذا كان السائق متسببا يرد السؤال ؛ أما إذا كان السائق غير متسبب فهو غير مسئول .

السائل : هذا الكلام أنا سمعته وقلت له إن الشيخ يرى هذه المسألة ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا**

تعلمون)) فكل عمل له أهله ، فهل هذا العمل ... سبب إهمال السائق فكل عمل له أهله ويسأل المختصين به بأنه هل هذا سببه إهمال السائق أم هو غير ذلك ؛ فإذا كان هو متسبب ... .

الشيخ : نعم في حدود الاستطاعة .

السائل : بالنسبة للدية هل يملك المسلم الذي يقتل له قتيل خطئا أن يلزم المسلم القاتل في الحضري الذي يعيش بيننا في بيئة مثل هذه الديار بمائة ناقة ونحن نتعامل بالذهب والفضة في هذا الزمان ، هل يملك أن يلزمه بأن يحضر مائة ناقة أم أن الشرع يفرض عليه أن يأخذ الذهب والفضة ؟

الشيخ : الذي أعرفه أن أهل النوق يجب عليهم من الجمال وأهل الغنم من الغنم وأهل النقد من النقود ؛ فليس هناك ما يلزم من الوضع الذي تسأل عنه الآن .

الشيخ : من الأخطاء الشائعة أن يقول السائل رأي الدين ، لا يقال رأي الدين بل يقال رأي الشيخ ، الدين ما عنده رأي ، الدين عنده حكم عنده قضاء وقضاؤه نافذ يجب أن ينفذ ؛ أما الرأي نحن عندنا آراء فقد نصيب وقد نخطئ ؛ فإذا كان ولابد من ذكر الرأي فإنما ينسب إلى الشيخ أو العالم أو المسئول فيقال ما رأيك يا فلان ، ما رأيك يا شيخ ، ما رأيك يا أستاذ ؛ وإذا كان لابد من ذكر الدين فترفع لفظة الرأي ويقال ما حكم الدين ، هكذا يجب أن يكون دقيقين في ألفاظنا حتى نتأدب بأدب نبينا عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : والجواب أن العمليات الانتحارية هذه لها صورتان ، الصورة التي تجوز لا وجود لها اليوم في اعتقادي إلا أن يكون شيء لا نعلمه وهو أن يكون المنتحر أقدم على الانتحار بطريقة ما لإصابة أكبر عدد ممكن من أعداء الله ، أن يكون انطلاقه إلى هذه العملية الانتحارية تنفيذا لأمر القائد الأعلى الذي يعرف ما تحتاجه الأمة المسلمة من ... هذا يجوز ؛ أما أن يقدم المسلم على عملية انتحارية بمحض رأيه واجتهاده فهذا لا يجوز ؛ واضح الجواب ؟

السائل : يعني الذين انتحروا بموت المغني عبد الحليم من فوق الاسطح فهل هذا الذي انتحر هل يخلد في النار ؟ مغني ومات وهو انتحر ؟

الشيخ : هذا أمره إلى الله عز وجل ، يجب هذا الإنسان دراسته دراسة تشريحية في حياته .

السائل : بعد موته طبعا ؟

الشيخ : نعم ، فقط حتى نقول ما عاقبة أمره يجب دراسته قبل موته فإن وجدنا ما يؤكد أن انتحاره كان يعني عدم رضى بقضاء الله وقدره فهو إلى النار وبئس القرار وإن كان لمفاجئة فاجأته فغيرت رأيه الذي كان يحياه ويعيشه حينذاك نكل أمره إلى الله عز وجل لأن في مثل هذه الأمور الدقيقة من الصعب جدا أن يبدي الإنسان رأيا جازما وباتا ؛ وأنا أذكركم بقوله عليه السلام : **(كان فيمن قبلكم رجل لم يعمل خيرا قط**

فلما حضرته الوفاة جمع أولاده حوله فقال أي أب كنت لكم قالوا خير أب ، قال فإني مذنب مع ربي ولئن قدر الله علي . بدأ الكفر الآن . ولئن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا ، فإذا أنا مت فحرقوني بالنار ثم ذروا نصفي في الريح ونصفي في البحر ؛ فلما مات حرقوه في النار فذروا نصفه في الريح الهائج والنصف الثاني في البحر المائج فقال الله عز وجل لذراته كوني فلانا فكانت بشرا سويا ، قال الله عز وجل أي عبدي ما حملك على ما فعلت ؟ قال خشيتك ، قال قد غفرت لك)

في مقياسنا المادي نقول هذا هو الذي عناه ربنا بقوله : ((**وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم**)) إلى آخر الآيات ، هذا رجل تصور أنه إذا حرق بالنار وصار رمادا إن الله عز وجل عاجز عن إعادته كما كان ، ولذلك أوصى بهذه الوصية الجائرة التي لا نتصور أعمق منها في الجور والظلم لكن مع ذلك

السائل : ... .

الشيخ : أيوه كان الموقف الإلهي كان خلاف موازيننا البشرية لأنه علم أن هذه حالة رانت على قلب هذا الإنسان فغيبته عن العقيدة التي كان يحياها وهي أن الله عز وجل على كل شيء قدير ، ولذلك قال خشيتك .

السائل : يعني كان يؤمن ؟

الشيخ : نعم كان يؤمن لكن هذه الخشية غطت عليه وألهمته بهذا الشيء الذي لا يمكن تصور ما سمعتموه فكان عاقبة أمره أن غفر الله تبارك وتعالى له .

السائل : ألا يعد هذا قنوطا ؟

الشيخ : قنوطا ؟

السائل : قنوطا من رحمة الله ؟

الشيخ : ما أتصور فهو يعترف بأنه مذنب مع ربه وأنه يستحق أن يعذبه الله عز وجل .

السائل : شيخنا ما هي الأمور في رأيك التي تؤدي إلى الخشوع في الصلاة أو تعمل على الخشوع في الصلاة ؟

الشيخ : ما في أمر غير أن هذا أمر استحضار وتأثر بتوجيهات الرسول عليه السلام والآيات المذكورة في القرآن كمثل قوله تعالى : ((**أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها**)) وقوله عليه السلام : **(إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها نصفها)**

فليس هناك أكثر من أن يتجاوب المسلم مع توجيهات الشرع كتابا وسنة وأن يجاهد نفسه وأن يستحضر

قلبه حتى ينال مغفرة ربه عز وجل نعم.

السائل : لو سمحت المصلي إذا جاء خلف الإمام وأنهى الإمام الصلاة له أن يتقدم لاتخاذ السترة ؟ ما هو المسموح له حتى لا تبطل به الصلاة ؟

الشيخ : ما المسموح له أن يتقدم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كأنك تقصد ما هي المسافة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليس هناك مسافة مذكورة في هذه القضية لأن هذه القضية اجتهادية واستنباطية وليس عليها نص بمعنى أن المسبوق لما سلم الإمام فماذا يفعل ؟ هل يظل مكانه بدون سترة والسترة بعيدة عنه أم يحاول أن يتخذ له سترة من جديد ؟ هذه ما في عليها نص وإنما كما قلت آنفا هذه قضية استنباطية بمعنى لو أن رجلا جادلنا وعارضنا وقال لنا يا أخي أنا مسبوق وأريد أصلي في مكاني وأنتم تتقدمون وتتأخرون يمين ويسار إلى آخره ، هذا شيء ما له أصل في السنة ؛ نقول له صدقت ليس له أصل في السنة ولكن ليس كل شيء ليس له أصل في السنة ليس له حكم في السنة في الشرع ؛ لأن الأحكام الشرعية منها ما هو منصوص عليه فأنت حينما تقول هذا لا أصل له في السنة يعني تقول ليس منصوصا عليه ؛ لذلك وافقنا معك على هذا الكلام ولكن ممكن الإنسان أن يجتهد في بعض الأمور الطارئة ويوجد لها حكمها يكون أقرب ما يكون إلى الصواب ومن هنا نحن ننطلق لنقول إن المسبوق إذا سلم الإمام وقام يأتي بما سبق به إن كان قريبا من السترة تقدم إليها لا لكونه إنه لا يصلي إلى سترة بل هو لا يزال في حكم المتستر باعتباره كان مأموما بالإمام ؛ لكن بالنسبة لغيره ممن قد يمر بين يديه فهنا في حكم شرعي يأمرنا الرسول عليه السلام أن نقاتل من يريد أن يمر بين يدينا ونحن نصلي وأمرنا أن نمنعه باليد هكذا فإن أبى قال عليه السلام (**فقاتله فإنه شيطان**) ، لتطبيق هذا الحكم نحن الآن نقول لابد من سترة لما كانت المسألة هذه هي تؤخذ بطريقة الاستنباط كما أنا أبين الآن فليس من الممكن أن نقول المسافة خمسة أمتار أو عشرة أمتار أو أقل من ذلك أو أكثر وإنما هذه قضية تعود إلى هذا المسبوق وإلى تقديره فإذا قدر بأنه إذا مشى خطوات حصل السترة ولا يعرض نفسه ليقال إنه لا يصلي لأنه مشى كثيرا والمشي الكثير هو الذي يبطل الصلاة ، ففي هذه الحالة يمشي هذه الخطوات وينتهي الأمر ؛ أما إذا كانت المسافة بعيدة وبعيدة جدا بحيث يغلب على الظن أن هذا إذا يريد يمشي ما أحد يقول هذا يصلي فحينئذ عرض صلاته للبطلان ؛ باختصار لا يطمعن أحد أن يأخذ تحديدات دقيقة في مسائل اجتهادية كهذه وإنما كما قال عليه السلام كمبدأ عام (**سددوا وقاربوا**) فالإنسان إذا كان يصلي هنا والجدار هنا فيأخذ يمين أو يأخذ يسار أو يمشي خطوتين ويتستر بمن يصلي أو

جالس يذكر الله أو ما شابه ذلك ؛ وإذا يريد يمشى لهناك كمان يمشي خطوتين ثلاثة وقف شوية وهو يقرأ ثم خطوتين ثلاثة وهكذا بحيث أنه ما يقع في المحظور الذي صورناه آنفا بأنه يلا ماشي ماشي فإذا رآه الرائي قال هذا لا يصلي ، هذا المشي هو الذي يبطل الصلاة .

السائل : مثلا لو معه قلنسوة مثلا فيضعها أمامه ؟

الشيخ : طبعا أنا أقول لك جوابا على سؤالك ممكن لكن لا يفيد شيئا لأن السترة يجب أن تكون بارتفاع مؤخرة الرحل ، مؤخرة الرحل تكون شبر ، شبر ونصف شبرين إلا إذا كانت قلنسوة دراويش يعني ... - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : المحاكم تحكم بغير ما أنزل الله

الشيخ : نعم

السائل : فإذا غلب على ظن الرجل بأن هذا الحق مهضوم ولا يمكن الحصول عليه إلا بواسطة هذه المحاكم وهو في نظره أنه حرام سواء كان قرضا أو أجرة أو ... فهل يجوز وخاصة أنه يعلم إنه يوجد من القضاة من النصارى وليس من المسلمين وأنه قد يطبقون على هذا الشخص يعني أحكام ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 274

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-274

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم التحاكم إلى المحاكم التي تحكم بغير ما أنزل الله ؟ و ما حكم وظيفة المحامي الذي ينصر الحق والمظلوم ؟ (00:00:38)

2 - هل القراءة في الصلاة الجهرية خلف الإمام منسوخة ؟ (00:04:43)

3 - بيان قاعدة العام المخصص . يخصص عاما آخر لم يدخله تخصيص.؟ (00:21:49)

4 - ما حكم صلاة المنفرد خلف الصف ؟ (00:22:48)

5 - ما حكم سكوت الإمام بعد قراءة الفاتحة حتى يقرأ المأمومون الفاتحة ؟ (00:28:14)

6 - ما حكم السبحة ؟ (00:42:00)

7 - هل يجوز للمرأة أن تذبح الشاة ؟ (00:47:55)

8 - ماذا على من أتى زوجته حائضاً.؟ (00:48:18)

9 - هل على متعمد العصيان كفارة .؟ (00:48:51)

10 - ما حكم إخراج زكاة الفطر نقداً ؟ (00:55:18)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : اللجوء إلى المحاكم وأنتم تعرفون أن هذه المحاكم تحكم بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى

الشيخ : نعم

السائل : فإذا غلب على ظن الرجل بأن هذا الحق مهضوم ولا يمكن الحصول عليه إلا بواسطة هذه المحاكم وهو يعني في نظره أنه حق سواء كان قرضا أو كان أجرة إلى غير ذلك ؛ فهل يجوز وخاصة أنه يعلم أنه يوجد من القضاة من النصارى وليس من المسلمين وأنه قد يطبقون على هذا الشخص أحكام تناقض شريعة

الإسلام وقد وهو لا يعلم مضمون هذه الأحكام التي قد يطبقونها

الشيخ : نعم

السائل : فهل يجوز اللجوء وهل يجوز للمحامي الذي يقول سؤالين يعني مترادفين ، هل يجوز للمحامي الذي يقول إنني لا أدافع إلا عن الناس المظلومين الذين هضمت حقوقهم ، الذين نهبت أموالهم من تجار ومن غيرهم ولا أدافع عن جنايات يحكم فيها بغير ما أنزل الله كمسائل القتل وما أشبه ذلك ، هل يجوز له أن يدخل ويدافع في مثل هذه القضايا ؟

الشيخ : بالقيد الذي ذكرته طبعا يجوز ؛ لكن أعتقد أنه صعب تحقيقه ، هذا جواب الشق الثاني من السؤال ؛ أما الشق الأول فأنا شعرت بأن في سؤالك فيه تناقض لأنه في أول كلامك إذا فيه أنه يعتقد أنه هو

السائل : يغلب على ظنه

الشيخ : يغلب على ظنه في الأخير ماذا قلت ؟

السائل : يغلب على ظنه بأن حقه لن يحصل عليه إذا لم يلجأ إلى المحكمة

الشيخ : طيب

السائل : فإذا لجأ يغلب على ظنه أن يحصل على حقه .

الشيخ : هذا هو ، بعد هذا قلت إنه قد يحكم الحاكم وقد يكون نصرانيا فماذا تعني قد يحكم بخلاف الشرع ؟

السائل : نعم قد يحمل هذا الشخص يعني أكثر مما عليه يدفعه رسوم وأشياء ثانية وسجن يعني لا يقف القضاء إلى حد تحصيل الحقوق فقط ، فقد يتجاوزها من إهانة ... .

الشيخ : إذن نحن ما فهمنا عليك ، أنا الشخص المظلوم وزيد هو القاضي الظالم هو ذاك بكر أنا أريد منه ألف دينار ، أنا الآن لي نظرة في القضاء بصورة عامة الآن إنه إذا قدمت شكوى على هذا الإنسان يحصل الألف دينار وإلا ما يحصلهم ؟

السائل : يحصلهم لكن ممكن يسجنونه ويدفعونه كمان غرامات ويعني ويزيد على هذا الشيء

الشيخ : طيب

السائل : ورسوم محكمة ورسوم محاماه وأشياء .

الشيخ : طيب إذا كانت المخالفة تقف في هذه الصورة التي أنت عم تصورها أنت الآن فهو المسئول ما المظلوم الذي يطالب بحقه ؛ أما إذا كانت المحكمة تريد تعطيه له أكثر مما يستحق هذا ما يجوز التحاكم فيه .

السائل : يعني أكثر من ألف دينار ؟

الشيخ : نعم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : واضح الجواب

السائل : واضح

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : ذكرت في كتابك " صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم "

الشيخ : عليه الصلاة والسلام

السائل : بأنهم كانوا يقرأون الفاتحة خلف الرسول صلى الله عليه وسلم

الشيخ : عليه الصلاة والسلام

السائل : حتى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (**سألهم لعلكم تقرأون خلف إمامكم ؟**) قالوا " بلى يا رسول الله " ؛ فهذا يعني بسرعة وكذا حتى كانوا يقرأون خلفه قال (**لا يقرأ أحدكم خلف إمامه إلا أن تكون**) ايش ؟

الشيخ : (**فاتحة الكتاب**)

السائل : (**فاتحة الكتاب**) ومن ثم قلت بأنه ايش نسخت هذه القراءة والرسول صلى الله عليه وسلم ولعله بعد صلاة الصبح كان يؤمهم فقال (**ما لي أنازع أي ما لي أنازع القرآن**) ؛ فبعدها يقول أبو هريرة رضي الله عنه بأننا

الشيخ : " فانتهى الناس "

السائل : " فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ؛ فهل هذا دليل على النسخ ؟

الشيخ : وإلا ما معنى فانتهى الناس ؟

السائل : نعم

الشيخ : ما معنى فانتهى الناس ؟ انتهوا عن شيء كانوا يفعلونه .

السائل : هل هذا كان آخر أمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني وهذا ثابت في هذا الحديث أو قاله قبل أبو هريرة بالنسخ ؟

الشيخ : الآن رجعت تقول هل هو ثابت ؟

السائل : ليس هل هو ثابت ، يعني أنت تريد ... .

الشيخ : معليش كل شيء فهمته فقط هل هذا ثابت ؟

السائل : هل يثبت به النسخ ؟

الشيخ : أنا أقول لك كان من قبل يقرأون فإذا قال فانتهى الناس معناه تركوا ما كانوا يفعلون ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما يكون النسخ غير هكذا وإلا أنت فاهم النسخ غير المعنى هذا ؟

السائل : لا ، فاهم هذا المعنى لكن أقول هل يثبت النسخ فيما ذكرته في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : يا أخي تسألني عن شيء حاطه في كتاب ما أدري لو كان لا يثبت النسخ بهذا فلماذا ادعينا أنه نسخ ؟ لكن أنت عندك شبهة ممكن أنت تبينها حتى هي التي تدفعك إلى أن تتساءل عن شيء ... .

السائل : ربما يعني أني ما اقتنعت بأن هذا دليل في النسخ أو كذا ربما يكون ما عندك إجابة يعني مثلا ؟ .

الشيخ : لا ما عندي إجابة غير هكذا ، ما تتصور أنت يكون احتمال ثاني مثلا ؟

السائل : يعني أقصد هل هناك من الفقهاء أو العلماء يعني سبقك بهذا القول وقال بأنها نسخت يعني هل هناك قول أنها نسخت وكان هذا الدليل أو كذا ... ؟

الشيخ : أنت يا أستاذ أنا أتصور أنك على علم بأن هناك ثلاث مذاهب في مسألة القراءة وراء الإمام ، فالذين يقولون كالحنفية مثلا أن المقتدي لا يقرأ وراء الإمام مطلقا

السائل : والشافعي ... .

الشيخ : هؤلاء ما يجاوبون عن الأحاديث التي فيها (**إلا أن تقرأوا بفاتحة الكتاب**) أليس يرون أن هذا كان يوما ما وهذا كيف جادله من يقول بأنه لا قراءة وراء الإمام مطلقا لا في السرية ولا في الجهرية ، كذلك ننتقل مرتبة إلى الذين يفرقون بين القراءة السرية والقراءة الجهرية كمالك وأحمد وهو الصواب أنه يقرأ في السرية دون الجهرية ، ما يقولون عن قراءة الصحابة وراء الرسول عليه السلام وعن قول الرسول عليه السلام : (**إلا أن تقرأوا بفاتحة الكتاب**) ؟ إذا كان هذا مش منسوخ لماذا يخالفونه ؟ ما في حيلة هناك إلا أن يقال إن الحديث غير صحيح ، ولا أحد يقول بهذا ؛ إذا الحديث صحيح فلماذا لا تعملون به ؟ كان هذا برهة من الزمن ثم ترك بدليل حديث أبي هريرة (**فانتهى الناس عن القراءة وراء الرسول صلى الله عليه وسلم فيما كان يجهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم**) فهذا نص صريح في النسخ ، هذا يشبه تماما ... .

السائل : يعني هذا ما فهمته وهذا ما أعتقده فقط أنا أحببت ... .

الشيخ : صبرا صبرا ، ما تم كلامي بارك الله فيك ، قلت هذا يشبهه فأين المشبه ؟ هذا يشبه حديث علي (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرت به جنازة قام ثم ترك بعد**) هذا ألا يدل على النسخ ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ذاك يدل على النسخ من باب أولى لأنه انتهى الناس عن القراءة وراء الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ تفضل .

سائل آخر : ألا يمكن أن يقال كما هي القاعدة المقررة بأنه مادام هناك إمكان للجمع فلا يصار إلى النسخ ، " فانتهى الناس عن القراءة " باستثناء فاتحة الكتاب بنص آخر ؟

الشيخ : ممكن نجرب بإمكاننا أم لا ... بقى نرى ممكن

السائل : ... .

الشيخ : هذا سؤالك مثل سؤال صاحبك في الجمع ، هذا شيء مسجل في الكتاب ، ماذا اريد أقول بخلافه إلا ... .

الحلبي : قصده هذا جوابا عن هذا الاشكال قصده شيخنا طالما إذا كان من امكانية الجمع بين النصين فلماذا نقول بالنسخ والإمكانية موجودة ؟

السائل : هل الإمكانية سليمة ؟

الشيخ : ها ، خليه يبين أولا .

الحلبي : ما هي الإمكانية يعني قصده .

السائل : أردت أن أقول فانتهى الناس عن القراءة إلا فاتحة الكتاب ؟

الشيخ : من أين جاء الاستثناء ؟

السائل : من النص الذي قبله .

الشيخ : وهو ؟

السائل : أنه (**مالي أنازع**)

الشيخ : (**مالي أنازع القرآن**)

السائل : (**قال لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب**) .

الشيخ : ها هذا هو ، طيب هذا النص ماذا يعطي ؟

السائل : يعطي الصنف عن كل قراءة ... .

الشيخ : لا ، لا (**لا تقرأوا إلا بفاتحة الكتاب**) ماذا يعني إن قراءة فاتحة الكتاب واجبة حتى نستثنيها من

الانتهاء ... ؟

السائل : أستاذ ... للوجوب لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب ؟

الشيخ : لا هذا لا يفيد الوجوب بدليل أن النهي بعد الأمر لا يفيد الوجوب ، صحيح وإلا لا ؟ يعني مثل ما يقولون عندنا في الشام من بعض منسياتك - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : طيب شيخ الله يبارك فيك .

الشيخ : لا ما خلصنا يا شيخنا بارك الله فيك معليش قلها قل ماذا عندك - يضحك الشيخ رحمه الله -

سائل آخر : ... الاخوة الشيخ علي

الشيخ : لو قال لك قائل عربي صميم مثل حكايتك إن شاء الله لو قال لك لا تنام في النهار إلا في القيلولة ماذا تفهم أن النوم في القيلولة واجب ؟

السائل : لا ، لا ، أفهم الإباحة .

الشيخ : ماذا تفهم؟

السائل : أفهم الاباحة

الشيخ : وأيش الفرق بين هذا وهذا ؟

السائل : نفس الشيء .

الشيخ : نفس الشيء وأهم من هذا النص المشهور (**لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب**) في الدلالة على عدم الوجوب (**لا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب**) أحدكم (**لا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم**) يعني معليش إذا قرأ

السائل : ... .

الشيخ : آه فإذا كان معنا هذا أين قوة الاستثناء الذي أنت كنت مندفعا إليها حتى تساعدك على دعوى الاستثناء المدعى من قول أبي هريرة (**فانتهى الناس عن القراءة**) وبخاصة أن هذا الانتهاء هو نتيجة صرف التشويش في القراءة عليه ، والتشويش حاصل سواء كان بالفاتحة أو غير الفاتحة ، ما في عندنا في الشريعة ما يشبه القول بوجوب قراءة فاتحة الكتاب مع سماع المقتدي لقراءة الإمام ، يعني غريبة عن مبادئ الشريعة العامة ، ((**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون**)) قراءة الفاتحة كما هو معلوم ركن من أركان الصلاة أي الإمام لابد أن يقرأها في كل ركعة سرا أو جهرا أي مرة أخرى إن كان أحد لا يستطيع أن يحفظ آية أو سورة تشبه في طولها وفي عدد آياتها سورة الفاتحة إلا بالتكرار واحفظ الفاتحة ؛ أما ما سواها ما يحفظها إلا أن تكرر مثلها أو أكثر ، صح ؟ فالآن ما الذي نعهده الذي يتكرر من القراءة من القرآن ، هو الفاتحة أم ما بعد الفاتحة ؟ الذي يتكرر أكثر ما هو ؟ الفاتحة بلا شك ، ليس معقول أبدا في وقت قراءة

الإمام بعد فراغه من قراءة الفاتحة حيث ينبغي أن يكون الناس متفرغين للإصغاء لما يقرؤه الإمام بعد الفاتحة لعله يحفظ ، في هذا الوقت يقال له انصرف عن الاصغاء وانصرف عن الاستماع واشتغل بنفسك في قراءة الفاتحة ، ليت شعري كيف عرف الصحابة إذا كانوا يقرأون دائما وأبدا الفاتحة بعد انتهاء الرسول عليه السلام من قراءتها ، كيف يفهمون أنه قرأ ((**سبح اسم ربك الأعلى**)) ونحو ذلك من السور القصيرة والأطول منها وهم مشغولون بتلاوة أيش ؟ الفاتحة ((**ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه**)) الآن يقال للمقتدي إذا انتهى الإمام من قراءة الفاتحة فابدأ أنت بقراءتها ولا تصغي إلى الآية أو الآيتين أو الثلاثة خاصة في آخر الزمان الآن بحيث إذا قيل لك ما الذي قرأه الإمام بعد الفاتحة في الركعة الأولى أو الثانية ؟ يقول والله لا أدري أنا كنت مشغول بقراءة الفاتحة أو بقراءة الفاتحة وقراءته وتركه إياها سواء ؛ لأنه هل كهذ الشعر كما جاء في بعض الروايات لا يوجد في الشرع مثل هذه الأوامر المتنابذة المتنافرة اقرأ واصغ ، كيف يجتمعان ؟ لذلك جاء في القرآن أمران في الآية السابقة ... ولذلك يخطئ كثير من الجالسين في خطبة الجمعة من الذين يحملون السبحة ... ويسبح وهو عم يستمع لخطبة الخطيب ، ما يفهم شيئا أو ما يذكر شيئا ، واحدة من الاثنين ، إن كان عقله في ذكره وتسبيحه فإذن عقله ليس مع خطبة الخطيب وإن كان العكس عقله مع خطبة الخطيب فعقله ليس مع الذكر الذي يتظاهر به أمام الناس ((**ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه**)) فكيف يأتي في الشرع أنه في وقت وجوب الاصغاء والانصات وتعلم ما يقرأ القرآن بعد الفاتحة وهو أحوج ما يكون أن يتعلم مثل هذا الذي يقرأ في هذه الحالة يقال له اقرأ الفاتحة ، لا يلتقي هذا أبدا مع مبادئ الشريعة وقواعدها ؛ تفضل .

السائل : مما يحتج به بعض من دليله من قوله عليه السلام : (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) المقصود منه أو مقصودهم منه حالة الجهر ، كلامه يعني ... ؟

الشيخ : صحيح وهذا الحديث أيضا مخصص بقضية أخرى ، وهذا التخصيص مخصص الآخر مما يوهم الاستدلال بعموم الحديث فيقال مثلا في الآية ((**فاستمعوا له وأنصتوا**)) إلا فاتحة الكتاب ، عمومان تعارضا ، حينئذ نعمل القاعدة المعروفة " العام المخصص يخصص بالعام غير المخصص " فالآية ايش قلنا ؟

السائل : ((**وإذا قرئ القرآن**))

الشيخ : ((**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا**)) هي التي تخصص حديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) أي إذا كان الذي يقرأ الفاتحة جهرا فاستمعوا وأنصتوا ، وليس إذا قرأ جهرا فاقرأوا الفاتحة ؛ لأن الفاتحة مخصصة أولا بما ذكرت ، وثانيا بما أذكره الآن وهو من أتى والإمام راكع وشارك الإمام في الركوع فقد أدرك الركعة ، ماذا فعل هذا الذي أدرك الركعة بقوله لا صلاة لمن لم يقرأ ؟ خصصه أيضا ؛ فإذن

مفهوم الحديث ليس على إطلاقه وشموله وعمومه ، فيقال بإيجاز لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا من كان وراء الإمام يسمع قراءة الفاتحة فهذا صلاته صحيحة ، وإلا من جاء ووجد الإمام راكعا فأدرك الركوع معه فله صلاة ولو لم يقرأ الفاتحة .

السائل : في رواية صحيحة (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) فيها (**وإذا قرأ فاستمعوا**) ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : حتى ما نخرج من الموضوع ذكرت القاعدة الأصولية إنه إذا تعارض عمومان ننظر إلى العموم الذي خص منهما فنجعل ذلك قاضيا عليه ، فقرأت كتاب أن مؤلفه يقول " إذا تعارض عمومان ننظر إلى أدلة خارجة لتقضي بعموم على عموم " فما رأيك بهذا القول ؟

الشيخ : ما نعرف هذا الشيء ، وما أظن أن هذا يعود إلا الى ما ذكرناه ؛ الأدلة الخارجة هي التي ضعفت عموم أحدهما ... .

الحلبي : شيخنا ... الحديث الحسن المعروف

الشيخ : (**من كان وراء الامام**)

الحلبي : (**من كان له إمام فقراءته له قراءة**) ؟

الشيخ : أينعم . تفضل .

السائل : رجل دائما يأتي ويصلي منفردا خلف الصف مع وجود مجال لأكثر من واحد ليصف بالصف فهل أمر الإمام له بإعادة الصلاة أو ما حكم صلاته ، ثم ما الواجب على الإمام نحو هذا الرجل ؟

الشيخ : إذا كان في هناك كما تقول في مكان بين يديه لينضم إلى الصف ثم يتعمد أن يصلي وحده فصلاته باطلة وواجب الإمام تنبيهه وتعليمه ؛ ثم ليس عليه من سبيل إلا أن يذكر مرة مرتين ثلاثة وبعد هذا يترك وشأنه .

السائل : هذا دائما يأتي إلى المسجد ويصلي لوحده خلف الصف .

الشيخ : هل نبيه وعلم ؟

السائل : علم أكثر من مرة .

الشيخ : يعني لا يصلي ايضا مع الجماعة ؟

السائل : يصلي يعني يدخل مثلا الأذان أذن وأقيمت الصلاة يشرع في الصلاة لحاله منفردا وحتى مرات صوته يرتفع على المصلين وكذا ثم بعد ذلك يطيل في الصلاة ، فكانت الحجة عنده يقول هناك أسرار أنت لا تعلمها ... .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : حديث النبي صلى الله عليه وسلم **(لا صلاة لمن يدافعه الأخبثان)** فقلت له أنت أطلت الصلاة أكثر منا فأين الأخبثان اللذان يدافعانك ؟ فقال هناك أعذار كثيرة فيصلي لوحده ثم يخرج مع وجود مجال في الصف يصلي لحاله ثم يخرج حتى وضع شكوك في قلوب الناس وكذا ... .

الشيخ : فقط أنت بارك الله فيك لما ذكرت أنه ما ينضم للصف أوهمتنا أنه يصلي مع الإمام أوهمتنا أنه يصلي مع الإمام ، كل ما في الأمر أنه يصلي وحده وأنا أجبت بما سبق وإذا بك تعني شيئا آخر وهو أنه يصلي منفردا فإذن لماذا نذكر أنه ينضم إلى الصف أو ما ينضم الصف ؟

السائل : يأتي يا شيخ في الصف الثالث خلف الإمام مع وجود ... .

سائل آخر : يصلي معك وإلا يصلي لحاله ؟

السائل : لحاله .

الشيخ : هذا هو أين ما يريد يصلي هل يسمح له أن يصلي آخر المسجد وحده والإمام ما زال ما أقام الصلاة ؟ لا ، فإذن تقدم قليلا أو أكثر قليلا إلى آخره كله خطأ فعليه أن يصلي مع جماعة المسلمين والأعذار التي يذكرها يستطيع كل إنسان يدعيها ، أنا أخشى أن يكون من هؤلاء الخرافيين ؟

السائل : هذا ما وقع في قلبي .

الشيخ : خلاص ارحتنا .

سائل آخر : حتى ما نخرج من هذا الموضوع يعني هذا السؤال الله يجزيك الخير

الشيخ : الله يحفظك

السائل : هل يثبت هذا النص بالنسخ ، نحن موقنون أنه مادام صح الحديث إذن صح العمل به ووجب العمل به ؟

الشيخ : الحمد لله .

السائل : ولكن هناك من الناس أردت أن يسمع في هذه الجلسة أردت أن يسمع في أيش ؟ يعني ممكن أقول لك ثبت ، تقول لي تثبت ولكن أردت أيش أن آخذ أكبر قدر ممكن في هذا الموضوع .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : الآن في الوقت الحاضر طبعا بما أنه في ظروف جوية تسمح أو تعطي رخصة بكذا ، ففي ناس ما يحب الجمع ، ما يحب يأخذ الرخصة فتجده يترك الجماعة الثانية مثلا العشاء جمع تقديم ويروح للبيت فهل الأفضل أن ينضم للجماعة وإلا ينتظر للصلاة الثانية ؟ لأنه في ناس كثير يكون في اختلاف مثلا الجو ما بارد ، لا بارد ، ويصير نقاشات فما هو الأفضل ؟

الشيخ : الأفضل أن يتبع الإمام وأن يصلي مع الجماعة وبخاصة مثل هذا الرجل الذي تصفه وهو رجل شارد

هذا لا يتصور فيه أن يعود ليصلي صلاة الجماعة في الوقت الثاني وهو العشاء ؛ فإذن هو ضيع ليس فقط رخصة ، ضيع رخصة وعزيمة ، الرخصة هو ترك الجمع ، والعزيمة هو ترك صلاة العشاء مع الجماعة ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أراك صافن - الطلبة يضحكون - .

السائل : ... هل الرخصة واجبة وإلا لا ؟ فهو من وجهة نظره ما في برد لكن الإمام يريد أن يأتم نظرا لكبار السن فيريد أن يجمع الإمام لكن هو يقول لا ما لازم نجمع يعني هذا هو الاختلاف فالأولى أن ينضم للجماعة أم يتركها ويصلي .. ؟

الشيخ : أنا بارك الله فيك أعطيتك الجواب أظن ؟

السائل : ... جماعة أخرى ويصلي فيها .

السائل : الإمام ... .

الشيخ : كيف ؟

السائل : الإمام يصلي ويقرأ الفاتحة ثم ينصت حتى من خلفه يقرأون ثم يتابع ... ؟

الشيخ : لا يجوز للإمام السكوت بعد قراءة الفاتحة ، لسببين اثنين ، السبب الأول أن هذا لا أصل له في السنة ، والسبب الثاني أنه قلب لمبدأ القدوة لأن الإمام هنا يصبح مؤتما والمؤتمون هم الإمام ، هو يسكت ليقرأ المقتدون ، يسكت من أجل من خلفه ؛ هو الإمام ما معنى إمام ؟ يعني يقتدى به ، فيكون من خلفه يمشون معه بينما هنا هو يراعيهم ويسكت من أجلهم ففي خطآن على الأقل ، الأول كما ذكرنا أنه يحدث في الصلاة ما لم يكن في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم القائل : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** والشيء الآخر أنه يقلب نظام القدوة فيجعل الإمام الذي هو قدوة الناس يجعل نفسه مقتديا بالناس ، وهذا لا يجوز ، وهذا الفعل إنما يفعله أحد رجلين إما أنه متمذهب بالمذهب الشافعي الذي يقول بوجوب قراءة الفاتحة مطلقا سواء كان في الجهرية أو السرية ؛ أو أنه رجل يتوهم وهو من أهل السنة يتوهم أن حديث جابر بن سمرة وأبي بن كعب أنه **(كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتان يسكتهما ، سكتة إذا دخل أو كبر للصلاة ، وسكتة عند الفراغ من القراءة)** وهذا الحديث ضعيف الإسناد لا يصح لأنه من رواية الحسن البصري وهو مدلس معروف بذلك ، وكل الطرق التي جاءت إلى الراوي عن الحسن وهو يونس بن عبيد ، كل الطرق تذكره بالعنعنة ، ولا يوجد في طريق ما ولو كان واهيا ضعيفا أنه قال سمعت ايش قلنا ؟

السائل : ... .

الشيخ : لا جندب بن سمرة ، جندب وأبي نعم لا يوجد سمرة بن جندب أيوه لا يوجد رواية تصرح بالسماع

؛ ثانيا مما يؤكد ضعف الحديث وعدم صلاحيته الاحتجاج به في هذه المسألة أن الروايات اختلفت اختلافا عجيبا ، ففي بعضها السكتة الثانية بعد قراءة الفاتحة ، وفي بعضها بعد الفراغ من القراءة ، وفي بعضها وهو الأصح من أكثر الروايات عليها بعد الفراغ من القراءة كلها أي قبل الركوع ، وحينئذ لو صح الحديث فليس له علاقة بالسكتة المبتدعة التي وجدت لتسليك القول بوجوب قراءة الفاتحة على المقتديين في الصلاة الجهرية ؛ والحقيقة هنا عبرة ، إن الذين ذهبوا إلى القول بوجوب قراءة الفاتحة على المقتدي في الجهرية كأنهم شعروا بذوات نفوسهم أنه غير معقول في الفقه أن يقال أنصت واقرأ ، وجدوه غريبا جدا ؛ ولذلك حل المشكلة قالوا للإمام اسكت أنت بدل المقتدين يسكتون اصغاء لقراءة الإمام ، قيل للإمام اسكت أنت عن قراءة شيء بعد الفاتحة حتى يتفرغ المقتدون لقراءتها ؛ هذا قلب لنظام القدوة ؛ فالحديث إذن ضعيف لا يجوز الأخذ به ، ولذلك قال ابن قيم الجوزية رحمه الله إنه لو كان هناك سكتة بعد قراءة الإمام الفاتحة تتسع هذه السكتة لقراءة الفاتحة من المقتدين لكان هناك فجوة تدفع الناس الذين يصلون وراء الرسول إلى أن يسألوه أن هذه السكتة ماذا تفعل فيها كما فعلوا بالنسبة للسكتة الأولى ، حديث سمرة سكت سكتتين وحديث أبي هريرة ذكر أيضا سكتتين لكن حديث سمرة ضعيف بسبب عنعنة الحسن ، حديث أبي هريرة صحيح في البخاري ومسلم نصه قال : **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة سكت هنية فقلنا يا رسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول ؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ...)** إلى آخر الدعاء المعروف وهو أصح أدعية الاستفتاح ؛ إذن هناك وجد من الرسول عليه السلام بعد تكبيرة الإحرام سكتة غير معهودة عنه ، فكان هذا السكوت من دواعي ومن دوافع تدفع الصحابة إلى أن يقولوا له ما معنى السكتة هذه ؟ قال أقول كذا وكذا ، فلو كان الرسول يسكت السكتة هذه بعد قراءة الفاتحة كان أيضا سأل هو أو غيره كما سأل هو بالنسبة للسكتة الأولى ، ماذا تقول ؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي ... إلى آخر الحديث ؛ طيب هنا ما أحد سأل ماذا تسكت يا رسول الله في هذه السكتة الطويلة بعد الفاتحة ؟ إذن لم يكن هناك سكوت ، ولذلك ما جاء السؤال ، تفضل .

السائل : هب أن الإمام يعلم أن هذا السكوت ليس مشروعا ويعرف الحكم جيدا ولكنه أتى قوما أشربوا في قلوبهم حب المذهبية والبدع وكذا ، وأراد بحكمة الدعوة أن يتدرج حتى يعينه الله على القضاء على مثل هذه البدع ، فأعانه الله على القضاء على الكثير من أمثالها وبقيت هذه وينوي في نيته أنه مثلا في القريب أو وقت ما ييسر الله تبارك وتعالى تنتهي كما أنهى الله على يديه مثل هذه البدع الكثير ؛ فماذا يعمل والحال ما ذكر علما بأنه جرب وحاول وسبب هذا فتنة أو كارثة ؟

الشيخ : هذا لا يمكن الجواب عليه ونقول حينذاك بل الإنسان على نفسه بصيرة ؛ لكن أعتقد أن التدرج في

الواقع يتطلب أمورا وبخاصة أن بعضها يقع من غير المتدرج ، نحن نجد بعض أئمة الشافعية الذين من مذهبهم هذه السكتة ونتعجب منهم لا هم ساكتون ولا هم قارئون ، بمعنى هذه السكتة يقولونها من أجل ماذا ؟ من أجل أن يقرأ المقتدون لا يكاد يقرأ نصف الفاتحة إلا يكون هو أيش ؟ بدأ بقراءة السورة الأخرى التي بعد الفاتحة أو بعض آيات ، إذن اسكت مثل الناس يا اقرأ مثل الناس ، أنا أقول الآن لهذا الذي أشرت إليه من المتسنن المتدرج لا يطولها.

السائل : هكذا .

الشيخ : كيف هكذا ؟

السائل : يعني لا يطولها .

الشيخ : طيب ذلك ما نبغى هذه كخطوة ، ما زال في عندي شيء إنها ما يطولها يأتي وقت يصبح معتاد عند الناس أنه مقدار ما تأخذ نفس كامل ، وإذا بك شرعت أيش ؟ في قراءة السورة التي تليها ويمشي الحال ؛ الشيء الثاني يجب الدندنة أن هذه السكتة ما لها أصل يا إخواننا ، هذه لا يقول بها إلا مذهب واحد من المذاهب الأربعة ، وأنتم أنا أراكم جماعة جمهوريين تحبون تمشون مع الكثرة ، الكثرة هنا ما في سكتة - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : ... عندما ما تدرك هذا الأمر يحدث مشكلة وخصوصا في المسجد ؟

الشيخ : هنا الأستاذ أجاب بجواب .

السائل : يقول إنسان في بعض الأحيان مثلا يحاول أن يطبق السنة فيجد ناس يثورن عليه تجد أيش

الشيخ : معروف هذا

السائل : يعني ما العمل في هذا الأمر ، هل يترك الأمر والمجال وما قادر يطبق السنة يعني يترك هذا المسجد ويفتح المجال ... .

الشيخ : سددوا وقاربوا ، سددوا وقاربوا .

السائل : بعض الإخوة المشاهدين لما يرى حكمه هكذا يريد بالحديد والنار يعني بين غمضة عين وانتباهتها يغير الحال من بدعة إلى سنة ، من شيء إلى أحسن ... ؟

الشيخ : هذا ليس بالسهولة .

السائل : يا ليتهم يتغيروا .

سائل آخر : في القراءة توجد سكتة واحدة فقط ؟

الشيخ : في القراءة أي قراءة تعني ؟

السائل : بداية الصلاة ، حديث أبي هريرة كأني سمعتك أو كأني ما أصبت السماع ، إنك ذكرت سكتتين

قلت حديث أبي هريرة فيه سكتتان ، ذكرت السكتة الأولى ولم تذكر السكتة الثانية ؟

الشيخ : طبعا لأنه نحن ما عم نحكي بالنسبة لحديث أبي هريرة إلا السكتة الأولى ؛ أما السكتة الثانية هي عند الركوع .

السائل : قبل الركوع ؟

الشيخ : نعم .

الحلبي : سكتة رد النفس .

الشيخ : نعم سكتتان يعني حديث سمرة متفق مع حديث أبي هريرة من حيث أنهم سكتتان يعني لكن حديث سمرة الأصح أنه بعد الفراغ من القراءة كلها أينعم ، طيب نريد نصلي يا جماعة .

أبو ليلى : ... شيخنا نروح

الشيخ : ... العادة هذه .

السائل : ما حكم السبحة يا شيخنا ؟

الشيخ : السبحة إذا كانت للتسبيح بها فهي بدعة ، وإذا كانت للتسلي بها والعبث بها فهي من العبث المباح إلا في حالة يوم الجمعة .

السائل : يعني أثناء الخطبة ؟

الشيخ : أينعم

السائل : عندي سؤال

الشيخ : قبل سؤالك أريد أنا ألفت النظر أن الذين يعتادون للعبث بالسبحة يعبثون بها في كل مكان ، وأنا ما رأيتك ولا مؤاخذة في خطبة الجمعة حتى نشهد عليك لكن إذا صح قياس الغائب على الحاضر فأقول كأني أراك الآن إنه لما يخطب الأستاذ أنك أنت تعبث بالسبحة .

السائل : ... أنا لما أسبح بها ما أقصد المراء ... .

الشيخ : أنت بعدت عني قليلا نحن نحاول نقترب من بعضنا ، لما يخطب الأستاذ أنت تعبث بالسبحة لماذا ؟ ليس عدم اهتمام بخطبته هي استعباد السبحة لك ، هذه صارت عادة ، واضح ؟

السائل : نعم بارك الله فيك .

الشيخ : لذلك إذا كانت السبحة للتسبيح بها قلنا هذه بدعة وأنت موافق معنا صح ؟ وإلا ما كثير

السائل : ... .

الشيخ : لأني أراك أنت وأخانا هناك مثل بعضكم تسمعوا الكلام قليلا هكذا تفكرون وأنا يعجبني الواحد يفكر - يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : ... .

الشيخ : هذ هو أنا أريد الواحد يتأنى ، رأيت ولذلك لا تظن أنه أنا عم أنتقدك ، بالعكس أنا مسرور من وقوفك أنت وذاك لأنه أنا لا أريد يجيء الجواب مستعجلا إلا عن روية وتفكير ؛ لكن مع ذلك لا أريد الروية والتفكير تروح بعد هذا هباء منثورا ، نريد نرى ما عاقبة أمرها ، يعني ماذا طلع من التفكير هذا نريد نرى نتيجتها ، فماذا طلع معك الآن ، ماشي معنا أنت إن السبحة التسبيح بها سبحان الله ثلاث وثلاثين ، والحمد لله ثلاث وثلاثين ، والله أكبر ثلاث وثلاثين ، وبعد هذا الرأس هناك لا إله إلا الله وحده لا شريك له

السائل : الشاهد

الشيخ : الشاهد هذه بدعة ؛ لماذا ؟ لأن الرسول عليه السلام كان يعقد التسبيح بيمينه .

السائل : ولا حتى بالشمال فقط باليمين فقط ؟

الشيخ : نعم ، وثانيا قال لبعض النسوة وقد مر بهن (**يا نساء المؤمنات اذكرن الله ولا تغفلن فتنسين الرحمة ، واعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات ومستنطقات**) فإذن أنت معنا بأن السبحة ما تستعملها للتسبيح والتحميد والتكبير ، إذا تستعملها للتلويح .

السائل : يعني ... - يضحك الشيخ رحمه الله - .

الشيخ : والا تستعملها لماذا ؟

السائل : ولا لشيء .

الشيخ : إذا كان ولا لأي شيء إذن ماذا تريد بولا شيء اتركها واستغني عنها لأنها ما بشيء .

أبو ليلى : يجوز من اجل لونها فاتح ... .

الشيخ : يعني بترد العين - يضحك الشيخ والطلبة - .نعم

الحلبي : يعني شيخنا ذكرت الاستثناء بالنسبة لمسألة المسبحة ، إذا كان يعبث بها يعني ما في مانع ، طيب إذا كان من القدوة فيراه البعيد فيقول هذا الرجل أو هذا الشيخ أو هذا السني يعني يمسك مسبحة فبالتالي هي جائزة كما ترى كثيرا من الناس الآن يعني يأخذون الحكم بأقل شيء .

الشيخ : أقل شيء ... الشيخ الفلاني . نعم لا ينبغي حينذاك مطلقا

الحلبي : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك . نعم .

السائل : هل يجوز للمرأة أن تذبح الشاة ؟

الشيخ : والكبش . الطلبة يضحكون - .

السائل : إنسان أتى زوجته وهي حائض فما حكم الشرع ؟

الشيخ : يعلم أم يجهل ؟

السائل : يعلم .

الشيخ : يعلم أنه حرام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : حرام هذا آثم ويستحق العذاب بالنار يوم القيامة ؛ أما إذا كان لا يعلم فكفارته أن يتصدق بنصف دينار يعني بنحو دينار أو أيش بربع دينار من الذهب اليوم .

الشيخ : يجب أن نفرق بين من يتعمد مخالفة أمر الله فليس له كفارة وبين من لا يتعمد كأن يكون جاهلا أو يكون مغلوبا على شهوته فحينئذ تغنيه الكفارة . واضح ؟

السائل : كم تكون ؟

الشيخ : ربع دينار من الذهب .

السائل : يعني تساوي دينار أردني ؟

الشيخ : لا ، أكثر بكثير .

الحلبي : لماذا ربع دينار شيخنا ؟

الشيخ : لأن المنصوص عليه نصف دينار .

الحلبي : الذي ... في ذهني (**يتصدق بدينار أو نصف دينار**) ؟

الشيخ : نعم صحيح .

الحلبي : الربع من أين ؟

الشيخ : تبع النصف لأن الدينار خلينا نأخذ الدينار كاملا ، خلينا نأخذ الآن الدينار مادام في تخيير ، كم الدينار المنصوص عليه في الحديث يساوي بالنسبة للدينار الذهب اليوم ؟

السائل : اربعة جرامات ونصف ... .

الشيخ : معليش اربعة ..كم يساوي بالنسبة للجنيه الذهبي

السائل : ما اعرف

الشيخ : هو هذا ... ؟

السائل : يساوي ستة عشر دينار .

الشيخ : ستة عشر دينار الدينار بالذهب .

السائل : الدينار الذهب يعادله ستة عشر دينار الآن

الشيخ : ستة عشر

السائل : هذا حسب سعر الأسبوع ويمكن الدينار الآن نازل .

الشيخ : نعم

سائل آخر : الحديث يقول من أتى حائضا

الشيخ : أي نعم

السائل : فلا يخص العامد ولا الجاهل ولا الناسي

الشيخ : أي نعم

السائل : فكيف خصصت العامد بأنه لا كفارة عليه مع أن الحديث عمومه يشمله ؟ هذا ما يظهر .

الشيخ : هذا سؤال طيب ، فقط الكفارة ما تكون في الأمور المتعمدة فيها المخالفة ، الآن مثلا أكثر العلماء وهو الحق الذي لاريب فيه يفرقون بين كفارة اليمين الخطأ كما قال عليه السلام : **(من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه)** يفرقون بين مثل هذا اليمين فله كفارة ، وبين اليمين الغموس لأن هذا متقصد مخالفة الشريعة ؛ فلما نفهم كلمة الكفارة فكفارته كذا يعني معناه إنه أخطأ عرفت كيف ؟

السائل : نعم

الشيخ : يجب أن نفرق بين من يتعمد مخالفة أمر الله فليس له كفارة وبين من لا يتعمد كأن يكون جاهلا فهو يكون مغلوبا على شهوته فحينئذ تغنيه الكفارة .

السائل : كم تكون ؟

الشيخ : ربع دينار من الذهب .

السائل : يعني تساوي دينار أردني ؟

الشيخ : لا ، أكثر بكثير .

الحلبي : لماذا ربع دينار شيخنا ؟

الشيخ : لأن المنصوص عليه نصف دينار .

الحلبي : الذي يقاس في ذهني قد يتصدق بدينار أو نصف دينار ؟

الشيخ : نعم صحيح .

الحلبي : الربع من أين ؟

الشيخ : تبع النصف لأن الدينار خلينا نأخذ الدينار كاملا ، خلينا نأخذ الآن الدينار مادام في تخيير ، كم الدينار المنصوص عليه في الحديث يساوي بالنسبة للدينار الذهب اليوم ؟ كم يساوي بالنسبة للجنيه الذهبي

هو هذا ؟

السائل : يساوي ستة عشر دينار .

الشيخ : ستة عشر دينار الدينار الذهب .

السائل : الدينار الذهب يعادله ستة عشر دينار الآن ، هذا حسب سعر الأسبوع ويمكن الدينار الآن نازل .

سائل آخر : الحديث يقول من أتى حائضا ، فلا يخص العامد ولا الجاهل ولا الناسي ، فكيف قصدت العامد بأنه لا كفارة عليه مع أن الحديث عمومه يشمله ؟ هذا ما يظهر .

الشيخ : هذا سؤال طيب ، بس الكفارة ما تكون في الأمور المتعمدة فيها المخالفة ، الآن مثلا أكثر العلماء وهو الحق الذي لاريب فيه يفرقون بين كفارة اليمين الخطأ كما قال عليه السلام : **(من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه)** يفرقون بين مثل هذا اليمين فله كفارة ، وبين اليمين الغموس لأن هذا مقتصد مخالفة الشريعة ؛ فلما نفهم كلمة الكفارة فكفارته كذا يعني معناه إنه خطأ وقع فيه ؛ عرفت كيف ؟ يعني مثل نحن نفرق الآن أظن هكذا بين إنسان يتعمد الإفطار في رمضان بالأكل والشرب ونحو ذلك ، هذا له كفارة ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب إنسان صائم واقع زوجته له كفارة ؟

السائل : لا شك نعم .

الشيخ : ها ، هذا مثل هذا تماما ؛ لأنه هنا نتصور أن هذا رجل صائم الذي جامع زوجته وهو صائم معناه غلب على أمره كما هو في قصة الذي جامع زوجته في رمضان جعل له كفارة ؛ أما الذي ككثير من الشباب اليوم والكهول يتعمدون الإفطار في رمضان ، هؤلاء ليس لهم كفارة من هذا التفقه ؛ أنا فرقت بين الذي يجعل ديدنه دائما مخالفة الشرع في إتيان الحائض وهو لا يفرق بين أن تكون زوجته طاهرا أو حائضا وبين إنسان غلب على أمره فأتى زوجته وهي حائض . نعم

السائل : في الحديث الصحيح يقول : **(وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)** فإذا أخذنا من النص الذين لا يكفرون طبعا من الحائض المخطئ والجاهل والناسي الذي لا يعرف الحكم لأنه ليس عليه كفارة لأنه لم يعط ، لم يفعل معصية لأنه كان جاهلا لم يعرف الحكم أو مخطئا أو ناسيا ... فمن يكفر ؟

الشيخ : كيف من يكفر ؟ يكفر الذي أتى زوجته وهي حائض مغلوبا على أمره كما قلنا آنفا يعني

السائل : يعني الشهوة

الشيخ : خلينا نغير كلامك ، ننقله من هذا الموضوع إلى موضوع الإفطار في رمضان ، إذا قلنا إن المتعمد الإفطار في رمضان بالأكل والشرب إلى آخره إن هذا ليس عليه كفارة ؛ فمن الذي عليه كفارة ؟

السائل : الذي جامع .

الشيخ : هذا كلام مراد ، وهذا كلامي أنا ، فأنت حصرت الآن الكفارة بالذي يجامع فقط ، فقط هذا الذي يكفر ؟

السائل : النص هكذا .

الشيخ : معليش والنص هكذا نعم ؛ لكن ليست المشكلة عندك متابعة النص ، المشكلة عندك استنكار تعطيل المعنى العام ، أقول لك إن كان هؤلاء ما يريدون يكفروا من الذي يكفر ؟ نفس المشكلة جاءت بالنسبة لموضوع الذي يفطر في رمضان ، أنا عرفتك في زعمي حينما أجبتك من أين أخذت تخصيص أن الكفارة بالنسبة للذي يغلب على نفسه مثل الذي أفطر في رمضان ؛ أما الذي يتعمد العصيان فهذا ليس له كفارة ، مثل الذي يحلف كاذبا ليس له كفارة .

السائل : عند نهاية شهر رمضان يكثر الجدل حول زكاة الفطر ، ففي ناس يجدونها من السهل أنهم يخرجونها نقدا ، وفي بعض الأئمة يقولون لازم تخرج من غالب قوت الناس ؛ فما الرأي ؟

الشيخ : بعض الأئمة يقولون أيش ؟

السائل : من قوت أهل البلد قمحا أو رزا أو تمرا .

الشيخ : نعم نعم ، لا شك أن الأولين مخطئون ، الذين يقولون بجواز إخراج صدقة الفطر نقودا هم مخطئون لأنهم يخالفون نص حديث الرسول عليه السلام الذي يرويه الشيخان في صحيحيهما من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قالا : **(فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط)** فعين الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الفريضة التي فرضها الرسول عليه السلام ائتمارا بأمر ربه إليه ليس نقودا وإنما هو طعام مما يقتاته أهل البلد في ذاك الزمان ؛ ومعنى هذا الحديث أن المقصود به ليس هو الترفيه عن الناس الفقراء والمساكين يلبسون الجديد والنظيف إلى آخره وإنما هو إغناؤهم من الطعام والشراب في ذاك اليوم وما يليه من الأيام بعد العيد حين أقول بعد العيد فإنما أعني أن يوم الفطر هو العيد ؛ أما اليوم الثاني والثالث فليسوا من العيد في شيء إطلاقا ؛ فعيد الفطر هو يوم واحد وعيد الأضحى أربعة أيام ؛ المقصود بفرض صدقة الفطر من هذا الطعام المعهود في تلك الأيام هو إغناء الفقراء والمساكين في اليوم الأول من عيد الفطر ثم ما بعد ذلك من أيام طالت أو قصرت ؛ فحينما يأتي إنسان ويقول لا ، نخرج القيمة هذا أنفع للفقير ، هذا يخطئ مرتين ؛ المرة الأولى أنه خالف النص ، والقضية تعبدية ، هذا أقل ما يقال ؛ لكن الناحية الثانية خطيرة جدا لأنها تعني أن الشارع الحكيم ألا وهو رب العالمين حينما أوحى إلى نبيه الكريم أن يفرض على الأمة إطعام صاع من هذه الأطعمة ليس داري هو ولا عارف مصلحة الفقراء والمساكين كما عرف هؤلاء الذين يزعمون بأن إخراج القيمة أفضل ، لو

كان إخراج القيمة أفضل لكان هو الأصل وكان الإطعام هو البدل ؛ لأن الذي يملك النقود يعرف أن يتصرف بها حسب حاجته إن كان بحاجة إلى طعام اشترى الطعام ، إن كان بحاجة إلى شراب اشترى الشراب ، إن كان بحاجة إلى ثياب اشترى الثياب ؛ فلماذا عدل الشارع عن فرض القيمة أو فرض دراهم أو دنانير إلى فرض ما هو طعام ؟ إذن له غاية ؛ ولذلك حدد المفروض ألا وهو الطعام من هذه الأنواع المنصوصة في هذا الحديث وفي غيره ، فانحراف بعض الناس عن تطبيق النص إلى البديل الذي هو النقد هذا اتهام للشارع بأنه لم يحسن التشريع لأن تشريعهم أفضل وأنفع للفقير ، هذا لو قصده كفر به ؛ لكنهم لا يقصد هذا الشيء ولكنهم يغفلون ويتكلمون بكلام هو عين الخطأ ؛ إذن لا يجوز إلا إخراج ما نص عليه الشارع الحكيم وهو طعام على كل حال ؛ وهنا ملاحظة لابد من ذكرها ، لقد فرض الشارع أنواعا من هذه الأطعمة لأنها كانت هي المعروفة في عهد النبوة والرسالة لكن اليوم وجدت أطعمة نابت مناب كالأطعمة ؛ فاليوم لا يوجد من يأكل الشعير بل ولا يوجد من يأكل القمح والحب لأن الحب يتطلب شيئا آخر وهو أن يوجد هناك الطاحونة الجاروشة ويتطلب أن يوجد مع الجاروشة تنور صغير أو كبير كما هو لا يزال موجودا في بعض القرى ، فلما هذه الأطعمة أصبحت في حكم المتروك المهجور فيجب حينئذ أن نخرج البديل من الطعام وليس النقود لأننا حينما نخرج البديل من الطعام سرنا مع الشرع فيما شرع من أنواع الطعام المعروفة في ذاك الزمان ؛ أما حينما نقول نخرج البديل وهو النقود ورد علينا أن الشارع الحكيم ما أحسن التشريع لأننا نقطع جميعا على أن النقود هي أوسع استعمالا من أي نوعية من الطعام ؛ لكن لما رأينا الشارع الحكيم فرض طعاما ووجدنا هذا الطعام غير ماشي اليوم حينئذ لازم نضع طعام بديله ، بديله مثلا الرز ، أي بيت يستغني عن أكل الرز ؟ لا أحد لا فقير ولا غني ، إذن نطلع بدل القمح نطلع رز ، أو نطلع السكر مثلا أو برغل أو نحو ذلك مما هو طعام ؛ يوجد في بعض الأحاديث الأقط ، والأقط هو الذي تسمونه أنتم هنا الجميد

السائل : اللبن

الشيخ : اللبن المجمد ، نعم ، ممكن الإنسان يطلع من هذا الطعام لكن حقيقة بالنسبة لنا في سوريا في العواصم ما معروف الجميد لكن في كثير من القرى معروف ؛ فإذا أخرج الإنسان جميدا لبعض الفقراء والمساكين ماشي الحال تماما ، فقط هذا يحتاج إلى شيء من المعرفة أن هذا الإنسان يستعمل الجميد أم لا ؟ فالذي أراه أنه هو واستعماله كذلك منصوص في بعض الأحاديث التمر لكن اعتقد أن التمر في هذه البلاد لا يكثر استعماله كما يستعمل في السعودية مثلا ، فهو هناك طعام ومغذي وربما يعني يقيتهم ويغنيهم عن كثير من الأطعمة ؛ المهم الواجب ابتداء وأصالة إخراج شيء من هذه الأنواع المنصوصة في نفس الحديث ولا يخرج إلى طعام آخر كبديل عنه إلا إذا كان لا يوجد حوله فقراء ومساكين يأكلون من هذا الطعام الذي

هو كما قلنا الأقط الجميد أو التمر كذلك الزبيب مثلا ، الزبيب عندنا يؤكل لكن ما هو أيش ؟ ما هو طعام اليوم يدخر ويقتاتون به ؛ فالأحسن فيما نعتقد والله أعلم هو إخراج الأرز ونحو ذلك مما قلنا البرغل والفريكة فهذه أقوات يأكلها كل الطبقات من الناس ؛ هذا جوابي عما سألت يا أخي .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 275

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-275

محتويات الشريط :-

1 - أحد الحاضرين ينقل حوارا جرى بينه وبين تبليغي , ونصيحة لجماعة التبليغ . (00:00:35)

2 - مناقشة الشيخ الألباني رجلاً اسمه عقل من جماعة التبليغ (00:05:32)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : شيخي اليوم حدث معي شيء لعله نستفيد من الأخ الفاضل ، بعض أحد إخواننا من رجال التبليغ ، رجل فاضل متدين وهو زبون عندي وكثير يجيء عندي في المحل ويشتري من عندي بعض البضائع ؛ لكن اليوم وجدته في حالة عجيبة شيخنا ، دخل عندي بخشونة وسلم علي

الشيخ : نعم

أبو ليلى : فيقول لي أنا أريد أن أسافر

الشيخ : نعم

أبو ليلى : يعني أخرج في سبيل الله ، قلت له جيد إلى أين ؟ قال إلى باكستان وإلى الفلبين وإن شاء الله سأذهب إلى اليابان ؛ قلت له طيب بالنسبة لشروط الخروج السنة يكون الذي يخرج عنده علم ؟ قال ليس شرط هذا ، أنا أريد أدعو وكذا ودعوة وهذا ؛ قلت له أنا الذي أعرفه أن من السنة الذي يريد أن يخرج ما في مانع دون تقييد للأيام وللأشهر وللساعات ، عليه أن يخرج ويدعو ويكون عنده علم عن علم ، طبعا أنا استغربت يقول أنتم خليكم جالسين في محلاتكم وأنتم كذا ، يعني أنا لا أريد أخرج وكذا ... قلت له يا رجل الآن البلد هنا بحاجة اصلا إلى دعوة وأنا أنصحك تبقى هنا عند أولادك وعند زوجتك ، ما في داعي أنك تخرج ما موجود عندك العلم الكافي ، العلم بشكل عام ما موجود عندك ، قال يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (**بلغوا عني ولو آية**) قلت صحيح هذا الحديث لا نقول عنه شيء ولكن لست أنت مكلف فيه إلا بشغلة معينة بتعرف جواب سؤال ممكن أنك تجاوب هؤلاء الناس على هذا الشيء على استطاعتك ما وجدته يا شيخنا إلا تنفس الرجل وكأنك فعلت معه هكذا بعصبية حتى قلت له وحتى عندي نساء في المحل واستغربت من عصبيته مع أني أعرف أنه هادئ

، أنا سكيرين على يدي تابوا وأنا كذا وكذا ، وأنا كنت أعمل كذا وأنا كنت أساوي كذا ؛ قلت له هذا شيء جيد طيب هذا لكن ادع في هذا البلد نريد شيء من المعرفة بخصوص الدعوة لهؤلاء يعني الذين ما عندهم علم على الإطلاق ، كيف يتركون أولادهم ونساءهم وهذا الرجل الذي كان موجود عندي كان يأخذ من عندي بعض البضائع بالدين لأنه ليس ميسور الحال ، فكيف هذا سيخرج ؟ كم تكلفه هذه السفريات ، وكنت والله شيخنا دخلت عندي امرأة كانت تظن أنني أعرف زوجها أو شيء فشكت أنه تركها بدون مصروف وخرج وصار له شهور خارج وهم بدون مصروف الآن ؛ فهل الدين يحكي هكذا يا شيخ الدين يعمل هكذا يا شيخ ؟ فقلت لها طبعا الدين ما يحكي هكذا ولا يعمل هكذا ويا أختي عليك أن تصبري فجزاك الله خيرا يا شيخ نريد منك نصيحة .

الشيخ : على كل حال هذه المسألة تتكرر كثيرا ونحن جلستنا اليوم مع الأخ عقل هنا خاصة يعني بخاصة أنت أول كلامك كان موجه له يعني فما أدري إذا كان هو يريد يتكلم بشيء وإلا نحن نسمع منه ما عنده أسئلة ونجيبه عليها ؟

أبو ليلى : أنا طبعا يا شيخ لما سمعت عن الأخ قال كنت خارج ورجعت فذكرني في حادثة اليوم ، وهذا حدث اليوم سبحان الله .

الشيخ : أينعم ، ويصير تسلسل .

السائل : معليش يا شيخ أنا هو السؤال موجه لك بس أنا بدي أتطفل بالإجابة قليلا جزئيا .

الشيخ : تفضل يا أخي .

السائل : أولا الخروج في سبيل الله من خلال تجربتي أنا الخروج في سبيل الله هو يكون بحسب حال الإنسان ، إذا كان هذا الإنسان عالما فهو يخرج يعلم وإن كان غير عالم فيخرج يتعلم ، والتعلم في الخروج في سبيل الله ليس تعلم علم المسائل وعلم الحديث والفقه لكن تعلم علم الفضائل حتى ينشرح القلب والصدر فيكون عند الإنسان الرغبة والاقبال على طاعة الله عز وجل والمحافظة على أوامر الله والمحافظة على سنة النبي صلى الله عليه وسلم ويكون الخروج في سبيل الله حتى تأتي الصفات الإيمانية التي لا يمكن أن تأتي للإنسان من خلال القراءة حتى تأتي هذا الصفات في الإنسان يعني مثلا صفات الصبر

الشيخ : نعم

السائل : فالخروج في سبيل الله يخرج فيه العالم والجاهل العالم يعلم والجاهل والأمي وطالب العلم يتعلم ، والعلم يكون علم الفضائل حتى ينشرح القلب والصدر لتطبيق ما يسمع لأنه ليس المهم أن يجمع الإنسان معلومات ولا

يطبقها فتكون حجة عليه يوم القيامة وحتى يأتي فيه عظمة السنة وتقديرها وتعظيمها ، يعني أنا رأيت واحد في باكستان كان يتوضأ وهو رجل عمره حوالي ثمانين سبعين سنة وقال هذا من الرعاة رعاة الأغنام ولكن لما كان يتوضأ صار يبحث في أجيابه وبشكل مذهول وكانت إقامة الصلاة قريبة فكان يبحث كأنه فاقد شيء فقال له على ماذا تبحث هل ضاعت فلوس ، ضاعت أوراق شيء ؟ قال لا ، المسواك المسواك أين المسواك ، يبحث عن مسواك فقال له يا شيخ الأمر بسيط صل الصلاة مقبولة بدون مسواك ، فقال صحيح ولكن فضيلة السواك كيف أصلي بدون سواك ؛ فكان مهتما جدا أن يطبق السنة ، وذكر بعض الأحاديث عن فضل السواك وخاصة مع الوضوء ومع الصلاة ؛ فهذا لا نجده في كثير من العلماء الذين يحفظون الكتب ومعهم الشهادات والدكتوراة ، تجد الواحد تمر عليه أسابيع وشهور ما حمل السواك ، كذلك الاهتمام بصلاة الجماعة ، الاهتمام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تجد كثير من العلماء يجلس في مجالس كلها منكرات ولا يحرك ساكن ، لا بأسلوب حسن ولا بغير حسن ؛ فعظمة الدين وأهمية الدين تأتي في القلب من خلال الخروج في سبيل الله ، تطبيق السنة في البيت على أهل البيت على الشخص في العمل في السوق في التعامل مع الأقارب مع الأصدقاء وكذلك الصفات الإيمانية مثل الصبر الحلم المسامحة العفو استجابة الدعوة للإصلاح بين الناس ، كثير من الناس أعرفهم كان متكبر جدا يعني يكون الحق عليه مخطئ والحق عليه ويأتي صاحب الحق يستسمحه حتى يصلح بينه وبينه ولكن يرفض ويتعنت ويتكبر ويوصلها لأكبر المستويات لكن لما خرج في سبيل الله صار هينا لينا عنده الصفات الإيمانية يعفو ولو كان الحق له ويسامح بحقه ؛ ورأيت واحد كان محتاجا جدا من الناحية المادية وله على واحد عشر دنانير مقرضة إياها منذ سنوات وذاك لما أخذها وعده بعد أيام أو في نهاية الشهر أن يردها فهذا الرجل كان محتاجا وتذكر أن له عشر دنانير عند ذاك الرجل فقال أريد أن أروح وآخذ فلوسي ، بعدين تذكر حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال **(تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الحق الذي لكم)** فصلى ركعتين وطلب من الله أن يلهم ذاك الرجل أن يأتي له بالمال بهذا الدين ، في نفس اليوم وبعد فترة قصيرة ما رأى إلا والرجل داخل عليه وسلم عليه وقال له يا أخي تذكرتك أنه في يوم من الأيام أعطيتني عشر دنانير ، أنا كنت ناسيها ونسيت أردها لك فالآن الحمد لله تذكرتها وتفضل هذه العشر دنانير ، بينما يمكن لو صارت مع أي إنسان ما تعلم هذا الحديث وما حاول يطبقه يروح يرفع عليه قضية ويعمل دعوى يعمل مشاكل ، وهكذا كثير يعني وجدنا ناس كان عندهم المنكرات والأشياء المحرمة في البيوت فلما خرجوا في سبيل الله بالرغم من قلة العلم لكن لما رجعوا إلى البيت بدأوا بحركة تغيير بحكمة وبرفق وبهدوء فأزالوا المنكرات وأصلحوا ما في البيت والزوجة صلحت والأولاد صلحوا صار بيت يقال عنه بيت إسلامي تشم فيه رائحة الإسلام بينما كثير مع احترامي للعلم وأهل العلم

طلاب مثلا تخرجوا من كلية الشريعة تدخل بيته أبدا كأنه بيت يهودي أو نصراني ، الصور والتماثيل ومن جميع الأشياء حتى أعرف بعض الناس تخرجوا من كلية الشريعة زملاء لي وهم لا يصلون

الشيخ : الله أكبر !

السائل : أعرف واحد تخرج من كلية الشريعة ففي الفترة التي كنت أدرس فيها المساحة وما كان يصلي وواحد عين قاضيا ومعه ماجستير في الشريعة وهو لا يصلي .

الشيخ : هذا منه كثير .

السائل : ... وتجد كثير من طلاب العلم كذلك في كليات الشريعة يتعامل بالربا يتعامل بالمحرمات يستمع الأغاني والموسيقي ؛ فالخروج في سبيل الله لجميع مستويات الأمة الجاهل الذي لا يفقه في الدين شيء ، وطالب العلم المتوسط ، والعالم فكل واحد يأخذ على قدر حاله إما يكون عالما فيعلم فيفيد فالحمد لله خرجنا مع علماء في سبيل الله استفدنا منهم كثير منهم الدكتور نعمان أبو الليل أستاذ التفسير كان في الجامعة الإسلامية والآن في باكستان وخرجنا مع ناس قدماء في الدعوة ما هم علماء ولكن مارسوا الدعوة منذ أمد طويل فصار عندهم صفات إيمانية عجيبة يعني تحس فيهم الإخلاص والنور والبركة .

الشيخ : هل تظن أن هذه الحسنات التي ذكرتها لا توجد إلا في الجماعة الذين يخرجون كما يقولون في سبيل الله ؟

السائل : هي موجودة في كثير من الناس .

الشيخ : معليش معليش ، إذا كان هذا الشيء موجود في غير جماعة التبليغ مثلا فكيف حصلوا ذلك بطريق الخروج ؟

السائل : نعم بطريق الخروج هم حصلوا هذه الصفات ... .

الشيخ : يمكن ما فهمت علي ، كان سؤالي بارك الله فيك ألا يوجد جماعة آخرون متخلقون بالأخلاق التي ذكرتها وربما بغيرها وبأحسن منها وليسوا من جماعة التبليغ وإلا هذه الخصال الحسنة محصورة في جماعة التبليغ ؟

السائل : لا ، بل موجودة في غيرهم .

الشيخ : طيب هذا كان سؤالي الأول ، السؤال الثاني هل هؤلاء الذين هم ليسوا من جماعة التبليغ حصلوا هذه الخصال الحسنة بالطريقة نفسها التي يحصلها جماعة التبليغ وإلا بطريقة أخرى ؟ فإن قلت هي بطريقة جماعة التبليغ ما أظنك تقول هذا لأنك تعلم أنهم ليسوا من جماعة التبليغ ولا هم على منهج جماعة التبليغ ، أظن ستقول هذا وإلا عندك رأي ثاني يعني سأقول حصلوا ما حصلوا بطريقة أخرى غير طريقة الخروج هذا ؟

السائل : أريد أن أقول مع احترامي لك ولا أقطع حديثك أن الأعمال التي يمارسها الإنسان وهو خارج في الدعوة قد يمارسها وهو غير خارج في الدعوة .

الشيخ : حسن هذا الذي نريده .

السائل : مثلا يعني حلقات العلم .

الشيخ : هذا الذي نريده ولا يحتاج الأمر لشرح لأنه أنا حطيت طريقتين طريقة الخروج كما تقولون في سبيل الله لتحصيل هذه المحسنات الصفات وطريقة غير الخروج ، فكل من الطريقين عم يحصلوا الخصال بدليل أيش ؟ الواقع .

السائل : الوجود نعم .

الشيخ : طيب ، إذن أنا أريد أن ألفت نظرك وأنت إن شاء الله اسم على مسمى عقل ، ستفهم علي ما أقول إذن إذا كان هناك في طريقة أخرى تمكن بها من تمكن من تحصيل تلك الصفات التي تسمونها بالصفات الإيمانية فإذن ما ينبغي نحن أن نوهم الناس ولو بغير قصد أن الطريق لتكميل هذه الصفات الإيمانية هو الخروج المسمى بالخروج في سبيل الله ؛ لأنه حينئذ نكون عم نفهم الناس أنه كما قال تعالى : ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**))

السائل : حاشا لله نحن ما نقول هذا .

الشيخ : أنا أعرف هذا ، ولذلك عم أقول لك وإلا نضطر نقول هكذا وأنت مش رايح تقول هكذا ، إذا لماذا نحن حاطين دأبنا بدأب الدعوة إلى الخروج في سبيل الله على ما ذكر هؤلاء وذكرت أيضا أن الناس يخرجون وما عندهم علم لكنهم يتعلمون ، هذه واحدة يا أستاذ عقل .

السائل : أجيب عليها ؟

الشيخ : نعم

السائل : أجيب عليها ؟

الشيخ : لا ما عندك جواب عليها لأني أقول ما أنت موافق عليه ، ما تريد تجيب عليه ؟

السائل : توضيح الأمر .

الشيخ : لا لا ، ما يحتاج الأمر إما أنك موافق أو مخالف ، إذا موافق أنا أمشي في سبيلي لأنه هو سبيلك ، وإن كنت مخالفا أقول لك تفضل بين ... .

السائل : لا ، أنا مواق موافق .

الشيخ : هذا هو ، فاسمح لي إذن

السائل : تفضل

الشيخ : رايح يرد علينا إشكالات كثيرة جدا على هذا العمل أولا ، وعلى هذه التسمية ثانيا وهو الخروج في سبيل الله ، أعتقد أنه إن خفي على بعض الناس ما سأقوله فلا أقول في ظني بل في اعتقادي أنه سوف لا يخفى عليك وهو أن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وأن الأمر كما قيل من أهل العلم " وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف " إذا كان هذا كما قلت بالنسبة إليك إنه إن كان هناك من يخالف فيما أقول فأنت لست منهم بل أنت معنا فيما نقول إن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وأن كل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف ؛ الآن نحن نسمي هذا الخروج بالخروج في سبيل الله ، سبيل الله كان موجودا في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية وإلا مفقودا ؟

السائل : موجودا .

الشيخ : ما تستطيع أنت أن تقول أنت غيرك قد يقول أما أنت بصورة خاصة المسمى بعقل ما تستطيع أن تقول إلا أنه كان موجودا ؛ فهل تعلم وجود هذا الخروج في ذلك الزمن الذي كان فيه الخروج في سبيل الله معهودا ومعمولا به ؟ فهل أنت معتقد أن هذا الخروج الذي يقوم به الآن جماعة التبليغ كان موجودا في ذلك الزمان أي زمان وجود الخروج في سبيل الله ؟ ما أظنك تستطيع أن تقول نعم .

السائل : أنا أستطيع أن أقول نعم .

الشيخ : تفضل ، الآن هنا بقى مشينا في خط متفقين تماما ؛ أما الآن ما بدأ ؟

السائل : افترقنا

الشيخ : افترقنا شيء لكن سنلتقي إن شاء الله ، هات نرى ما دليلك على أن هذا الخروج كان موجودا في ذلك الزمان الذي كان فيه متحققا الخروج في سبيل الله ، أنا أرى القضية متناقضة يعني موجود وما موجود ، هذا في تصورنا نحن ، أنت بقى تريد تقرب لنا الشيء يلي نحن نتصوره متناقض وهات نرى أثبت لنا أين كان هذا الخروج ومتى بدأ ومتى وقف ؟

السائل : طبعا علم الحديث أنت أستاذنا فيه قصة الرجل الذي قتل تسعا وتسعين نفسا ، نهاية القصة أنه عند ما جاء إلى الرجل العالم وقال له أريد أن أتوب قال له نعم لك توبة ... .

الشيخ : يجوز أقاطع كلامك ؟

السائل : تفضل .

الشيخ : أنت الظاهر ما أدركت سؤالي .

السائل : أدركت لكن هذا كمقدمة ... .

الشيخ : لا ، فقط تكون مخطئ ، خاصة أنت تقول لي إني في الحديث كذا ، الحديث الذي تريد تذكره ليس له علاقة بخروجكم ، له علاقة بخروج شخص معين يعيش في جو فاسد فيؤمر من العالم وليس من الراهب الجاهل يؤمر بأن ينتقل إلى بلدة أخرى صالح أهلها وفعلا يستجيب ويأتيه الموت في الطريق وتتولاه ملائكة الرحمة ، أيش علاقة بالذي نسأل عنه ؟

السائل : العلاقة وثيقة بأننا نعيش في بيئة فاسدة ونحتاج إلى بيئة صالحة حتى نصلح فيها ... .

الشيخ : يا شيخ أنتم عم ترجعوا إلى البيئة الفاسدة بارك الله فيكم .

السائل : نرجع إلى البيئة الفاسدة حتى نصلحها أو نعيش فيها ونحن محفوظون من الفساد الموجود .

الشيخ : لا ، ولا مؤاخذة هذه مغالطة مكشوفة ... .

السائل : كيف ؟

الشيخ : هذه مغالطة مكشوفة تماما ؛ لأنكم إذا رجعتم إلى البيئة لتصلحوها فلماذا تخرجون منها ؟ فابقوا فيها وأصلحوها ؛ لأن الإنسان في الحديث ذاك يقول لك ايش يقول في الحديث (**أنت في أرض**)

السائل : (**أرض سوء**)

الشيخ : فاخرج منها ، إنك في أرض سوء فاخرج منها ؛ طيب أنتم تخرجون وترجعون ، ما جاء هذا الحديث لهذا الحديث ليس له علاقة يا أستاذ أبدا ، فبارك الله فيك أنا أرجوا أن تستعمل الذي سميت به .

السائل : إن شاء الله نستعمله .

الشيخ : اسمعني قليلا تستعمل الذي سميت به ، ما تتأثر بالتلقينات التي تتلقنها من الجماعة من الحزب لأن هذه مشكلة الأحزاب القائمة اليوم على وجه الأرض ... .

السائل : الحمد لله ليست حزب ... .

الشيخ : أنا قلت لك الجماعة أولا ، أو الحزب فأنت خذ من الاسمين ما يناسبك ، لا تأخذ الاسم الذي يناسبك إنك ترد علي ، لا ، خذ سمها جماعة سمها حزب سمها ما شئت فأنا فو قلت لك حزبك بتقول لي الحمد لله ، الجماعة ما هم حزب ؛ المهم هذا التلقين الذي تلقنه الأحزاب لأفرادها نحن نلمسه لمس اليد في جماعة التبليغ ، رجل كهذا الذي ضرب به مثلا ما يعرف يمكن يصلي مثل الناس ، آخذ أيش حجة طالما سمعتها من المتعلم من العالم والمتعلم والجاهل كلهم سواء من جماعة التبليغ يقول لك الرسول قال (**بلغوا عني ولو آية**)، من

أين تعلمها هذه ؟ نحن انبح صوتنا ونتحدث بأحاديث الرسول عليه السلام ، نادرا ما واحد يجيء يحفظ حديث ، لماذا ؟ لأنه ما رايح نلقنهم إلا تحفظ هذا الحديث ، عم نروي لهم الأحاديث بالعشرات وبالمئات ، لكن هنا في توجيه مخصص أنه احفظوا ، يقولون كذا والجواب كذا إلى آخره (**بلغوا عني ولو آية**) طيب هذا حديث صحيح لكن هذا ملقن الرجل ، ولذلك لما يأتي يتكلم معه رجل عالم هو يذكر له الأشياء التي سامعها ، فقط ما يعرف أن هذا له علاقة بهذا الكلام يسمعه وإلا لا ؛ فأنا أرجوك وأنا ثقتي بك كبيرة وكبيرة جدا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : إنك تستعمل عقلك ؛ القصة هذه لها علاقة بإنسان شرير (**قتل تسعة وتسعين نفسا ثم الله أراد له الهداية فأراد أن يتوب لكن ما يعرف طريقة التوبة ما هي ، فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب ، فدل على راهب يعني على جاهل متعبد ، فذهب إليه وقال له أنا قتلت تسعة وتسعين نفسا هل لي من توبة ؟ قتلت تسعا وتسعين نفسا وتريد تتوب ؟ ليس لك توبة ؛ كمل العدد للمائة ؛ - لكن الرجل يريد أن يتوب فعلا - كما قرأت فيسأل فيدل على عالم ، يروح لعنده ويقول له أنا قتلت مائة شخص بغير حق فهل لي من توبة فقال له كيف لا ولكنك بأرض سوء فاخرج منها واذهب إلى القرية الفلانية الصالح أهلها ؛ فخرج الرجل**) ؛ ما جاء يا أستاذ عقل هذا لهذا ؟ وجابهتك بكل صراحة ، قلت لك لو أنكم تركتم هذه البلاد وهاجرتم إلى بلاد خير من هذه البلاد فأقول لك أصبت في استشهادك بالحديث ؛ لكن أنتم تخرجون من هنا تغيبوا أربعين يوم أكثر أو أقل وترجعون لنفس البلدة الفاسد أهلها ، كيف تستدلون بهذا الحديث على هذا الفعل هات نرى ؟

السائل : الآن هو لما قال له اذهب إلى القرية الصالحة قصده أن يعيش فيها حتى يموت إلى الأبد أم قصده وإلا يطمئن إيمانه وتصلح أحواله ؟

الشيخ : هذا من تمام التعليم يا أستاذ عقل ، هذا من تمام التعليم ولا مؤاخذة ، منطقيا جاوبني ما عندك ؟ ما القصد من هذا ؟ إنه ما يموت هناك أليس كذلك ؟ هذا خطأ ، قصده أن يذهب لتلك البلد حتى ينصلح حاله وما ينوي الرجوع إلى الأرض الفاسدة التي هرب منها ، الرسول صلى الله عليه وسلم كما تعلم كان يحرم على الذين هاجروا من مكة إلى المدينة أن يمكثوا في مكة أكثر من ثلاثة أيام ، وهم هاجروا من أيش ؟ من مكة إلى المدينة ، ومكة أفضل من المدينة والصلاة فيها كما تعلمون جميعا بمائة ألف صلاة لكن حتى ما ينافي هجرتهم خرجوا من مكة مهاجرين في سبيل الله للمدينة فيحنوا إلى وطنهم إلى بلدهم ؟ لا ، لكم فقط بقاء ثلاثة أيام وترجعوا إلى بلدكم الذي هاجرتم إليه ؛ فهذا الحديث الحقيقة هذا الحديث أنا أذكره بمناسبة كثيرة ، والأخ عنده

مئات الأشرطة من المحاضرات والكلمات التي يتكلم فيها من جملتها هذا الحديث بالذات ، أنا أضعه في موضوع **(ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)** هذا القلب يكون صلاحه بصلاح الجوارح ، وصلاح الجوارح يكون بمخالطة الأخيار ومنابذة الأشرار ، والرسول عليه السلام ولا أريد أن أطيل عليك ذكر أحاديث كثيرة جدا جدا يؤكد فيها على صحبة الأخيار فيقول : **(من جامع المشرك فهو مثله)** أي خالطه ؛ ويقول : **(أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين)** ويقول : **(المؤمن والمشرك لا تتراءى نارهما)** وأذكر هنا كلاما طويلا لتأكيد ضرر صحبة الأشرار وحسبك تذكيرا قوله عليه السلام **(مثل الجليس الصالح ومثل الجليس السوء ، مثل الجليس الصالح إما أن يحذيك وهو بائع العطور إما أن يحذيك وإما أن تشتري منه وإما أن تشم منه رائحة طيبة ؛ ومثل الجليس السوء كمثل الحداد إما أن يحرق ثيابك وإما أن تشم منه رائحة كريهة)** فهذا الرجل العالم نصح الرجل أن يترك هذه الأرض السيء أهلها ويهاجر إلى الأرض الصالح أهلها ليس من أجل أن يتبضع من هناك صلاح ويرجع ، لا ، من أجل أن يحصن حاله في هذا المكان الصالح ويتربى ويعيش ما شاء الله له أن يعيش ؛ فمن أين نحن نأخذ بقى أنه راح هناك من أجل أن يتزور ؟ وانظر يا أستاذ عقل أنا الحقيقة آسف جدا إنه عقلك يشرد مع هذه الأوهام ، أنت الآن تقول يا ترى راح من أجل أن يموت هناك أم من أجل أن يرجع ؟ طيب أنا أرى الحديث ليس له علاقة إطلاقا من أي زاوية ، درسنا الحديث منها أخيرا تقول كأنك تقول وما تصرح إنه هو راح ينصلح هناك وبعدين يرجع للأرض الفاسدة من أجل أن يصلح فيها ، طيب هؤلاء الجماعة الذين يروحون لفرنسا أم العهر والفسق والفجور وعم يجيئوا لهنا راحوا مثل ما راح ذاك الرجل للأرض الصالح أهلها من أجل ماذا ؟ من أجل أن يتحصنوا بالأخلاق الصالحة هناك ويرجعوا لهنا يصلحون يا أستاذ ؟ فالحديث ليس له علاقة بأي وجه من الوجوه أبدا بهذا الخروج المقنن المنظم ، وما أريد أن أذهب بعيدا ، أنا لا أزال أنتظر الجواب الواضح لأنه أنت اجبت بحديث عن شخص ، أنا كان سؤالي هل تعلم الوقت الذي تعتقد كما نعتقد أن الخروج في سبيل الله كان موجودا من قبل هذا الخروج ما تجيء لي بشخص تجيء لي بحديث هذا الخروج ... ؟

السائل : أنا ما انتهيت من الإجابة ، أنا جئت بهذا قلت كمقدمة ... .

الشيخ : جميل جدا ، هذه مقدمة لكن هذه مقدمة كما ترى ليس لها أصل أبدا بهذا الخروج الجماعي المقنن المنظم إنما هو خروج من أرض فاسدة إلى أرض صالحة ونحن ما في خلاف في هذا إطلاقا صح وإلا لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : إذن ما علاقة هذا ؟

السائل : أنا جئت بهذا على مستوى فرد يعني شخصي .

الشيخ : ما هذا سؤالي ، ما هذا سؤالي بارك الله فيك ، وأنت تعلم أنه أنا ما بحاجة أنك تأتي تذكر لي الحديث كما قلت لأنه نحن نعرف ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**)) من أجل يخرج الإنسان من وطنه الذي ولد فيه إذا ساء أهله إلى بلد آخر أهله صالحون ، هذا هو دلالة الحديث ونحن هذا ليس خلافنا ، بحثنا الآن هو هذا الخروج الجماعي هل تعلمه كان موجودا في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية والمتفقون نحن وإياك أنها خير القرون ؟ قلت أنت نعم ، وأنا أظن هذا بعيد تحقيقه لكن وفوق كل ذي علم عليم وتفضل هات نرى أين كان هذا الخروج ؟

السائل : الجماعة الذين بعثهم الرسول صلى الله عليه وسلم ... ؟

الشيخ : أيضا بدي أضطر أقاطعك يا أخي ؛ لأن هذه أيضا من جملة التلقينات ناقشنا فيها مشايخكم وطلابكم إلى آخره هؤلاء الذين خرجوا بارك الله فيك ، نخبة ، نخبة من أصحاب الرسول اسمهم القراءة إلى اليوم ، القراء ما خرجوا جهلة ، عليهم رئيس واحد وبلاش نقول هذا الرئيس الواحد يريد رئيس فوق منه ويريد رئيس فوق منه لأنه ما فيهم علماء لكن نفترض أنه أعلم علماء الدنيا لكن الذين معه جهلة ؛ أما هناك الرسول أرسل سبعين قارئا والقارئ تعرف أنت أنه في زمن الرسول ليس هو القارئ في زماننا ، صح وإلا لا ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : إذن هؤلاء دعاة بمعنى الكلمة ، يدعون الناس إلى ما هداهم الله إليه بواسطة نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ فهم قراء وهم علماء وهم يحفظون القرآن ، وإلى آخره ؛ أيضا هذا الخروج نحن ليس بحثنا فيه ، أنا أقول لك لو خرج عالمان من الدار هذه واحد راح شرقا وواحد راح غربا هل أحد يقول هذا الخروج ما يجوز ؟ ما أحد يقول بهذا أبدا ، بارك الله فيك ؛ فأرجوا أن تتأمل بالسؤال ما هو ، هذا الخروج الذي تسمونه في سبيل الله متى بدأ ومتى وقف سبحان الله .

السائل : بدأ ببداية بعثة النبي صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : كيف ؟

السائل : ببداية بعثة النبي صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : أيضا أنت نسيت ما ذكرتك به الآن يا أخي نحن لا نتكلم عن خروج الفرد ، أنا ضربت لك المثل الآن بعالمين ، عالمين إذا واحد شرق وواحد غرب للدعوة في سبيل الله هل هذا هو الخروج الذي عم نتكلم عنه ؟ لا ، هذا خروج علماء رايح نقول لك الآن ، أنا سأضرب لك مثل في نفسي ، أنا بقيت ثلاثين سنة في سوريا أخرج

لوحدي بانفرادي ، هذا ما أحد ينكره وهذه هي دعوة الرسول عليه السلام ؛ فأنت تقول بدأ به الرسول عليه السلام

السائل : صبرك علي قليلا

الشيخ : لا يا أستاذ البحث معك تماما فقط لا أريد أضيع وقتك وبالتالي تضيع وقتي في البحث ... .

السائل : وأنا أريد أعرض الحجج التي عندي حتى إذا كانت خطأ من أجل أن يتبين لي إياها فيما بعد ؟

الشيخ : لا ، فقط أنا أريد شيء ما أتمناه من غيرك ، أعطي بالك ، الحقيقة أنا ظني بك غير ظني بالناس الآخرين ... .

السائل : بارك الله فيك أشكرك على هذا .

الشيخ : قبل أن تلقي علي حججك فكر فيها وافهم علي أنا ما أريد ؟ أريد حجة تجيز بها للجماعة هؤلاء هذا الخروج الشامل الجامع الذي فيه كما قلت لك فيه يمكن عا لم ، إذا ما قلنا عويلم ، إذا ما قلنا ما قلنا إلى آخره ؛ أما الذين معه ما يعرفون شيئا هذا النوع من الخروج أين دليلة ؟ جئت لي بحديث الرجل الذي قتل تسعا وتسعين نفسا ثنيت بسبعين قارئ ، يا أخي القراء هؤلاء علماء ، ثلثت أخيرا وقلت محمد عليه السلام وحده ، سبحان الله أنا أريد دليلا أنت مقتنع فيه ؛ أما إذا كنت تقول والله أنا أعرض عليك ما عندي من الحجج التي سمعتها ما رأيك فيها ؟ هذا بحث ثاني لكن أنا رأيتك متحمس تماما في الجواب لأخينا هذا ، ما ندري أأريد بنا خير أم شر لما أثار هذا الموضوع ونحن ما من أجل هذا التقينا واجتمعنا وكما قلت في أول الكلام جواب له إن الوقت هذا مخصص لك وللأخ الذي كنت معه

السائل : جزاك الله خيرا نحن نستفيد

الشيخ : أما هو كما يقولون عندنا في الشام " يدخل اسفين " تقولون أنتم اسفين ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : كويس ، هذا ما كان على البال يشهد الله .

السائل : إن شاء الله يكون كلامه خير ربما يكون عندي معلومات أظنها صح وهي خطأ فوضحتها .

الشيخ : هذا ممكن بارك الله فيك ، لكن بقى طريقة البحث ممكن يختلف في فرق بين إنسان مثلا اتناقش أنا وغيرك في مسألة يقول لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ويعمل لي مقدمة أنت ... مختص بالحديث وكذا وكذا ، إلى آخره ؛ طيب أنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تسألني هل هذا الحديث صحيح وإلا غير صحيح ؟ ما تخليني أقول لك أن هذا الحديث موضوع الذي تحتج به فاهم علي وإلا لا

؟

السائل : فاهم .

الشيخ : ((**وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون**)) الشاهد ... .

السائل : أنا أريد أسأل سؤالا معليش

الشيخ : تفضل

السائل : الآن الرسول صلى الله عليه وسلم

الشيخ : عليه الصلاة والسلام

السائل : لما كان يخرج إلى الكفار في أسواقهم وفي محلاتهم ويدعوهم ، كان معه مثل أبو بكر وأسامة بن زيد وزيد بن الحارثة ؟

الشيخ : ممكن يكون معه واحد اثنين طبعا .

السائل : واحد أو اثنين أو أكثر .

الشيخ : ممكن يكون ما في مانع .

السائل : العالم فيهم هو الرسول عليه السلام .

الشيخ : عليه الصلاة والسلام نعم .

السائل : والذين معه هم بالتأكيد أقل علما منه .

الشيخ : أكيد .

السائل : إن لم نقل يعني قد يكونوا جهلة في بادئ الأمر في بادئ أمر الدعوة أنه ما كان عندهم رصيد من العلم .

الشيخ : لا ، لما تصل هذه النقطة يختلف الجواب ، هل هذا الخروج كان في أول الدعوة وإلا فيما بعد .

السائل : هذا في أول الدعوة .

الشيخ : أين ؟

السائل : يعني لما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يخرج مع أبي بكر وكان أبو بكر يعرف القبائل ويكون مع النبي كدليل يدله على الناس ويعرفهم عليه هذا في بادئ أمر الدعوة ... ؟

الشيخ : هنا تبين أن خروجه كان ليدل الرسول على شيء هو بحاجة له ؛ فهنا القضية خرجت عما نحن في صدده .

السائل : ماشي هذا الخروج ألم يكن له أثر في نفس أبي بكر رضي الله عنه ؟

الشيخ : وهل أنا أنكر هذا بارك الله فيك أنكر هذا ؟

السائل : لا تنكر هذا .

الشيخ : إذن لماذا عم تسأل هذا السؤال ؟

السائل : أنا أريد أن أخلص إلى نتيجة أنه إذا خرجت جماعة

الشيخ : نعم

السائل : فيهم إنسان متعلم عالم أو طالب علم ومعه ناس أميون جهلة عصاة ، لكن يريدون أن يستفيدوا ، يستفيدون علم ، يستفيدون صفات ، يستفيدون إيمان ؛ هل نقول إن هذا الشيء يعني لا يجوز أو ماذا نقول ؟

الشيخ : إذا أنت تقف عند حدود السؤال وما تعالج الواقع له جواب ؛ أما إذا كان قصدك بالسؤال معالجة الواقع فله جواب ثان ؛ فما الذي تريده ؟

السائل : كلامك ما واضح ، أيش يعني أعالج الواقع ؟

الشيخ : الواقع الذي البحث فيه هذا الخروج الواقع اليوم الذي خرج من الهند من السند ما أدري من أين وعم إلى آخره البلاد الإسلامية ما شاء الله منها ، هو هذا الذي عم تسأل عنه أنت وإلا عبارة عن خروج مصغر ؟

السائل : لا ، هذا الذي أقصده .

الشيخ : أيش الذي تقصده الخروج هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا الذي أسألك عنه تقصد هذا وإلا هذا ؟

السائل : نعم هذا .

الشيخ : أقول لك لا ، الخروج المصغر دائما موجود في كل عصر ، في كل قطر ، في كل مصر .

السائل : هذا صحيح .

الشيخ : صحيح ولذلك في فرق بقى بين السؤال الذي تسأله أنت ويكون الجواب بقى انا أقول لك نعم هذا موجود ، وهذا مشروع وتأكد أنت وبتقول لي هذا صحيح لكن هذا الصحيح ما يصحح ، هذا الخروج الذي نحن الآن ندندن حوله .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنك أنت وأنا متفقون إن مثل هذا الخروج الأول الذي اتفقنا على صحته موجود كما قلت أنا آنفا .

السائل : موجود صحيح .

الشيخ : موجود في كل عصر وفي كل قطر ومصر؛ لكن هذا الخروج لا أصل له إطلاقا في كل القرون الإسلامية التي مضت ؛ فإذن هذا غير ذاك .

السائل : ألا نقول إن ذاك الخروج الذي أقررناه هو أصل لهذا الخروج ؟

الشيخ : لا .

السائل : ولماذا ؟

الشيخ : أبدا ، سبحان الله ، هذا الذي أقول رايح ألفت نظرك لشيء ، هذا مثل الذي يستحسن كل بدعة تخرج اليوم وقبل اليوم يجيئون لك بأدلة عامة ، هذه الأدلة العامة ما تشمل هذه الحادثة الخاصة ، خلينا نأخذ مثال هو من أبسط الأسئلة ، يقول قائلهم لماذا تنكرون الصلاة على الرسول بعد الأذان ؟ ألا يشمل هذا الصلاة على الرسول بعد الأذان قوله تعالى : ((**صلوا عليه وتسلموا تسليما**)) ؟ ألا يشمله قوله عليه السلام : (**من صلى علي مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرة**) ؟ الجواب لا يا أخي لا ؛ لأن هذا الأذان مشروع والحق به شيء لم يكن من قبل في كل هذه القرون من قبل التي مضت المشهود لها بالخيرية ؛ فالآن استدلال ببعض النصوص العامة على هذه الحادثة هذا استدلال خطأ ؛ لماذا ؟ لماذا أنا بدأت كلامي بارك الله فيك معك ، قلت لك نحن متفقون أن خير الهدى هدى محمد ، و متفقون على قولهم " وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف " فهذا الخروج الموجود الآن يقينا ما يستطيع إنسان عنده ذرة من عقل أو علم أن يقول إنه كان فيما مضى من القرون ، لا نقول القرون الثلاثة فط كل القرون هذه ، هذه حادثة في هذا الزمان ولاشك .

السائل : أين وصلنا ؟

الشيخ : وصلنا بارك الله فيك أن الاستدلال بالقضايا الخاصة على قضايا عامة هذا خطأ ، والمعيار ولا تنس المعيار ، وكل خير من اتباع من سلف ، ولعلك تذكر لما قلت لك الخروج في سبيل الله يقينا كان من قبل لكن السؤال هذا الخروج في سبيل الله كان من قبل ؟

السائل : بهذا الشكل المتعارف عليه بالتقنين والتنظيم الذي ذكرت لا ما كان .

الشيخ : ها ، هذا هو ... .

السائل : نحن نقيس على الأصل .

الشيخ : نعم ؟

السائل : القياس على الأصل يعني أنا أريد أن أسألك سؤال مثلا ، هل كان مثلا الصحابة رضي الله عنهم ابن

عباس كونه مؤلف وعالم تفسير هل كان يجلس مثل جلستك هذا في مثل هذه المكتبة وأمامه الطاولة وعنده الرفوف وعنده الأجهزة الكهربائية والالكترونية ؟

الشيخ : لا والله .

السائل : ما كان ، فهل نقول هذا العمل ..؟

الشيخ : لماذا الآن صار لك ساعة تتعب حالك من أجل ما نقول إن هذا الخروج ما كان لماذا ؟ لماذا ما كنت مثلي تقول إن ابن عباس ما كان هكذا ، لماذا ما تقول أنت عن الخروج هذا لا والله ما كان ؟ لماذا ؟ بل أتحاول تجيب حديث واحد واثنين وثلاثة وإلى آخره من أجل مثل ما يقولون عندنا في الشام ولا مؤاخذة من أجل " نغطي السموات بالقبوات " -يضحك الشيخ رحمه الله . لماذا ؟ من أجل هذا أقول لك يا عقل خليك عقل ، من أجل هكذا أقول لك أنت لا تتلقن ، ناقش الأدلة ؛ خروج الرجل هربا من بلاد الفسق والفجور إلى البلد الصالح أهلها نقيس عليه خروج المسلمين من بلدهم الصالح على عجره وبجره أعطي بالك ، خروجهم يقاس خروجهم من البلد الصالح على عجره وبجره إلى بلاد الفسق والفجور إلى أمريكا إلى بريطانيا ، هذا يقاس على هذا ؟ سبحان الله ، ابن حزم الظاهري من كبار علماء الأندلس ويسمى بالظاهري لأنه يعتمد على النصوص في الظاهر بطريقة فيها جمود متناهية جدا ولسنا الآن في هذا الصدد ، من جموده ينكر القياس خلافا لجماهير العلماء ، والقياس الحقيقة هو الدليل الرابع لعلك تذكر معي القرآن والسنة والإجماع والقياس ، فأخر الأدلة الأربعة هو القياس لماذا ؟ لدقته ، ما كل واحد يستطيع أن يقيس ، خذ بالك ، مش كل واحد يستطيع أن يقيس ولا مؤاخذة أنا أقول لك لأني أنا أولا عشت كل هذا الزمان صريحا وبخاصة مع إخواني الذين أشعر معهم بالإخلاص ، وأنتم منهم إن شاء الله ، أنا أقول لك إنك أنت ما يطلع بيدك أن تقيس الذي يريد يقيس ... .

السائل : ما أنا أريد أقيس .

الشيخ : اسمح لي ، أنت تلك الساعة طلع منك أنه نقيس هذه على هذه إلى آخره ، لكن هذا ما طالع منك طالع من غيرك .

السائل : نعم طالع من غيري وأنا نقلته بالحرف .

الشيخ : ابن حزم الظاهري من كبار علماء الأندلس ويسمى بالظاهري لأنه يعتمد على النصوص في الظاهر بطريقة فيها جمود متناهية جدا ولسنا الآن في هذا الصدد ، من جموده ينكر القياس خلافا لجماهير العلماء ، والقياس الحقيقة هو الدليل الرابع لعلك تذكر معي القرآن والسنة والإجماع والقياس ، فأخر الأدلة الأربعة هو القياس لماذا ؟ لدقته ، ما كل واحد يستطيع أن يقيس ، خذ بالك ، مش كل واحد يستطيع أن يقيس ولا

مؤاخذة أنا أقول لك لأني أنا أولا عشت كل هذا الزمان صريحا وبخاصة مع إخواني الذين أشعر معهم بالإخلاص ، وأنتم منهم إن شاء الله ، أنا أقول لك إنك أنت ما يطلع بيدك أن تقيس الذي يريد يقيس ... .

السائل : ما أنا أريد أقيس .

الشيخ : اسمح لي ، أنت تلك الساعة طلع منك أنه نقيس هذه على هذه إلى آخره ، لكن هذا ما طالع منك طالع من غيرك .

السائل : نعم طالع من غيري وأنا نقلته بالحرف .

الشيخ : لذلك أقول لك فكر ؛ فالشاهد القياس لدقته علماء الجمهور وعلماء السنة جعلوه في المرتبة الرابعة ، ابن حزم أنكره بالكلية ؛ لكن أنا تعجبني منه عبارة لما يناقش القائسين يلي يقيسون الحقيقة يناقش قياسات بالتعبير السوري أيضا " القياسات لا تنزل بميزان ولا بقبان " قياسات بعيدة عن الصواب كل البعد ، مثلا أنا الآن عشت بالمذهب الحنفي ، المذهب الحنفي يقول لك إذا تكلم المصلي في صلاته ساهيا بطلت صلاته ، أيش الدليل ؟ قال قياسا على المتعمد ، الله أكبر !، هذا قياس النقيض على نقيضة ، يقاس الساهي على المتعمد ؟ ابن حزم والشاهد هنا لما يناقش هكذا أقوال وهكذا قياسات ما يقول ؟ كليشة هذه عنده يعني يكررها دائما ، يقول أولا القياس كله باطل ، هو هيك يقول لكن أنا شاهدي في تمام كلامه " ولو كان منه حق لكان هذا منه عين الباطل " فهمت كلامه ؟

السائل : -يضحك - ما ... .

الشيخ : الشاهد القياس يا أخي ما هو سهل أبدا .

الشيخ : الآن شيء بجر شيء علماء نجد علماء محترمون وهم أحسن الموجودين اليوم على وجه الأرض الإسلامية طبعا لأنه ما في غيرها ولكن مع ذلك لهم أشياء نحن لا نوافق عليها ، السبب عدم دقة النظر ؛ فأنت تعرف مثلا إنه هم يضعون أيديهم بعد الرفع من الركوع ، ما حجتهم ؟ طبعا لهم حجة ، ما يقولون شيء عن عبث ؛ لكن نحن نريد ندرس هذه الحجة ، نريد نتأمل فيها هل هي صواب أم هي خطأ ؛ يقولون **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى)** ، قام في الصلاة هذا قيام ؛ كلام صحيح أنا ما أقول بقى ؟ أقول هذا دليل لا ينهض مع أنه أنا أقول معهم إن هذا حديث صحيح كان إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى ، صحيح الحديث صحيح ؛ لكن هذا القيام الثاني ما الدليل إنه داخل في هذا النص الذي أول ما ينصب ينصب على القيام الأول ؟ واضح كلامي لهنا ؟

السائل : ذاك كلام عام وما يخصصه ... .

الشيخ : أحسنت ما يكفي يقول وهنا بقى الشاهد ما يكفي الواحد منهم يقول يا أخي كلام هذا نص عام يشمل القيام الأول يشمل القيام الثاني ؛ لأنه نحن نقول جاءت نصوص كثيرة بأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يضع اليمنى على اليسرى في القيام الأول ؛ فهل عندكم نص واحد أن الرسول كان يضع في القيام الثاني ؟ لا وجود لهذا النص ، إذن هذا الدليل العام لا يصلح الاستدلال به في خصوص هذا العمل الخاص ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أقرب لك هذا الموضوع بشيء ما وقع بعد لكن أخشى أن يقع ، إذا دخل جماعة في وقت الظهر مثلا واحد يريد يصلي السنة شرقا من المسجد وآخر غربا إلى آخره ، واحد ينادي يقول لهم يا إخواننا تعالوا نصلي جماعة قال عليه السلام : **(يد الله على الجماعة)** هذا حديث خلينا نصلي السنة القبلية جماعة وربما يتبع هذا الحديث بحديث ثاني **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين أو بسبع وعشرين درجة)** وربما يلحقه بحديث ثالث **(صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الاثنين)** وهكذا ، أحاديث صحيحة لكن الاستدلال غير صحيح ؛ يا ترى بأي شيء سنرد نحن يا أستاذ على هؤلاء الذين استدلوا علينا في هذه الظاهرة هذه في التجميع لصلاة السنة ؟ ما في عندنا حديث بأن الرسول قال لا تصلوا السنة القبلية جماعة ، ما في عندنا هكذا حديث ؛ لكن ما عندنا ؟

السائل : فعل النبي صلى الله عليه وسلم و الصحابة .

الشيخ : أيوه بارك الله فيك فهل فعل الصحابة هذا ؟ الجواب لا ؛ يا ترى فهموا الأحاديث هذه فهما صحيحا ؟ الجواب بلى، ترى فهمهم كان كفهمك أنت ؟ الجواب لا ؛ لأنه لو كان الجواب بلى أيضا هل تركوا تطبيق فيما فهموا ؛ وجئت أنت تستدرك أنت حيث شاركتهم فيما فهموا لكن خالفتهم بالتطبيق لأنهم هم ما طبقوا ؟ الجواب لا ؛ هذا المثال بارك الله فيك يوضح لك أن أي تكتل ، أي تجمع لم يسبق له سلف في العهود الطاهرة النيرة هذا نحن رايحين نجد له سند مثل هذا الرجل ما وجد له ثلاث سندات ثلاث أحاديث لكن الاستدلال بهذه الأحاديث خطأ لأن السلف ما فعلوا هذا ... لأنه قياس صورة على صورة ، هذا أمر صعب صعب جدا أولا وبخاصة إذا تعارض وهنا بيت القصيد مع حياة المجتمعات الإسلامية الأولى فضلا عن المجتمعات الدنيا لأنه في أشياء تغيرت وتبدلت بعد القرون الثلاثة لكن في أشياء والحمد لله لاتزال محتفظين فيها ، لا فرق بين سلف وبين خلف ، مثلا المحافظة على الصلوات في المساجد هذا توارثه المسلمون خلفا عن سلف ، نعم لكن في أشياء يفعلها الخلف ما فعلها السلف ؛ لذلك فأنا أريد أن تنتبه للملاحظة هذه ، الاستدلال بالنصوص أقول بالنصوص التي لم يجر عليها عمل السلف فهذا خطأ يفتح أمامنا بدعا كثيرة جدا نتفق على انكارها فيقيم الحجة

علينا أصحابها بنفس الأدلة التي نحن نريد أن نبرر واقعنا الحالي ؛ هذا فيما يتعلق بالخروج في سبيل الله ، هذا الخروج المعروف اليوم لكن يا أستاذ ألا ترى معي أنه نرجع بقى للأمر المتفق عليه إنه أنت ذكرت ونحن لا ننكر هذا إن كثيرا من الناس صلحت أحوالهم بهذا الخروج ؛ فأنا لفت نظرك إنه في ناس من أهل العلم وغيرهم أيضا صلحت أحوالهم بغير هذا الخروج ، ألا ترى معي إنه بدل ما يخرج الفرد من هؤلاء الذين هم من عامة الناس وبالتعبير السوري بدل ما يتشنططوا يعني يبتعدوا عن بلدهم وأهلهم إلى آخره أليس الأولى بهم أن يجلسوا في بلدهم كجماعة يتكتلوا حلقات في المساجد يدرسون فيها القرآن ، يدرسون فيها السنة ، يدرسون فيها الفقه ، أليس هذا أولى من هذا الخروج ؟

السائل : هذ كلام طيب ... .

الشيخ : بارك الله فيك ؛ لذلك نحن ننصح هؤلاء وأنا أعرف جيدا بأنه كثير من الذين يخرجون لوجه الله لا يريدون جزاء ولا شكورا ولكن ولكن

"أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

فهؤلاء المخلصون نحن كلامنا معهم وإلا كل جماعة فيهم مغرضين ؛ هؤلاء المخلصون ليتنادوا ليجدوا شخصا يدرسهم القرآن مثلا والتجويد في مسجد من المساجد في بيت من بيوت الله كما قال عليه السلام : (**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة**) .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 276

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-276

محتويات الشريط :-

1 - تتمة النقاش في جماعة التبليغ مع ذكر الشيخ لبعض المضايقات التي حصلت له في سوريا والأردن . (00:00:34)

2 - ما هو الرد على من يقول : إن الشيخ الألباني يفتتح كتبه بثلب العلماء والرد عليهم بشدة كرده على الصابوني وأبي غدة .؟ (00:21:57)

3 - إنكار الشيخ على من خصَّ الإمام علياً بكرم الله وجهه . (00:25:07)

4 - أسئلة في تخريجات الشيخ لبعض الكتب . (00:25:36)

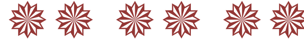

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : لذلك فأنا أريد أن تنتبه للملاحظة هذه ، الاستدلال بالنصوص أقول بالنصوص التي لم يجر عليها عمل السلف فهذا خطأ يفتح أمامنا بدعا كثيرة جدا نتفق على انكارها فيقيم علينا أصحابها الحجة بنفس الأدلة التي نحن نريد أن نبرر واقعنا الحالي ؛ هذا فيما يتعلق بالخروج في سبيل الله ، هذا الخروج المعروف اليوم لكن يا أستاذ ألا ترى معي أنه نرجع بقى للأمر المتفق عليه إنه أنت ذكرت ونحن لا ننكر هذا إن كثيرا من الناس صلحت أحوالهم بهذا الخروج ؛ فأنا لفت نظرك إنه في ناس من أهل العلم وغيرهم أيضا صلحت أحوالهم بغير هذا الخروج ، ألا ترى معي إنه بدل ما يخرج الفرد من هؤلاء الذين هم من عامة الناس وبالتعبير السوري بدل ما يتشنططوا يعني يبتعدوا عن بلدهم وأهلهم إلى آخره أليس الأولى بهم أن يجلسوا في بلدهم كجماعة يتكتلوا حلقات في المساجد يدرسون فيها القرآن ، يدرسون فيها السنة ، يدرسون فيها الفقه ، أليس هذا أولى من هذا الخروج ؟

السائل : هذ كلام طيب لكن ... .

الشيخ : بارك الله فيك ؛ لذلك نحن ننصح هؤلاء وأنا أعرف جيدا بأنه كثير من الذين يخرجون يخرجون لوجه الله لا يريدون جزاء ولا شكورا ولكن ولكن

"أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

فهؤلاء المخلصون نحن كلامنا معهم وإلا كل جماعة فيهم مغرضون ؛ هؤلاء المخلصون ليتنادوا ليجدوا شخصا يدرسهم القرآن مثلا والتجويد في مسجد من المساجد في بيت من بيوت الله كما قال عليه السلام : **(ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده)** أليس الأولى من الشنططة هذه ومن التفرق في البلاد ، ولاشك أنه أنا إذا نصحتك آنفا أنه إذا كنت ابتليت بعمل في الغرفة التي تعمل فيها بعض النساء قلنا إنه هنا بقي أنا ما أعرف أنك مضطر أو غير مضطر ؛ لكن أنا أنصحك ما تعيش في هذا الجو فما بالك بالذي يعيش من هنا مثل الفلاح الذي ما يعرف ما هي المدينة المدينة التي فيها كل ما يشتهي وما لا يشتهي وبهذه الطائرة أين راحوا ؟ ذهبوا لبلاد الفسق والفجور ورأوا أشكالا وألوانا ، أين المناعة أين التحصن الذي تحصنوه ؟ لا تربويا أخلاقيا ولا أيش ؟ علما وفكرا وتوجيها ، فما أدري كمان من الناحية هذه ... .

السائل : عفوا ... قليلا أنت ما شاء الله عندك بحر زاخر وأنا عندي كأس آخذ قليلا قليلا

الشيخ : فيك البركة

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : هات نرى البركة التي عندك .

السائل : الله يبارك فيك الكلام الذي تكلمت به ممتاز وأنا الحقيقة استفدت أشياء كثيرة من هذه الجلسة وجزى الله خيرا أخونا الذي طرح هذا الموضوع ، الجلسة كانت لوجهي وهذا الكلام أيضا لي ... .

الشيخ : جزاك الله خيرا فأنا الحمد لله ما خاب ولا يخيب ظني فيك ، فأنت اسم على مسمى . يضحك رحمه الله . .

السائل : الكلام الذي تفضلت به بالنسبة إلى اليس من الأفضل أن يجلسوا في المسجد ويتعلموا القرآن و و، هذا الحقيقة حاصل يعني نحن في الخروج في سبيل الله نتعلم ، من بين الأشياء التي نتعلمها ونركز عليها طلب العلم مع الذكر ، هذه من بين الصفات الستة التي نتعلمها ، أول واحدة اليقين على لا إله إلا الله والإيمان والصلاة ذات الخشوع والخضوع ، بعد هذا الثالثة طلب العلم مع الذكر ، فيوصونا باحترام العلماء وتعظيم مجالس العلم ، وضروري الإنسان يجلس إلى عا لم ، دراسة منتظمة عنده بحيث أنه يستفيد علم في جميع مجالات الدين وخاصة ما يهمه ، والحمد لله يا ليت لو كان لك شخصيا حلقة علم نحافظ عليها باستمرار فكان هذا من أمنيتي من زمان من أول ما عرفتك هنا ؛ لكن لظروفك الخاصة والأحوال التي تعيش بها هذا يعني غير ممكن ... .

الشيخ : ظروفي الخاصة ماذا تعني تعرفها جيدا ظروفي الخاصة ؟ لأنه أخشى أن تكون لا تعرفها وهي ؟

السائل : أعرف أنا أنت ممنوع من إقامة حلقات علم عندك في البيت أو في المسجد ... .

الشيخ : حسن ، حسن ؛ لأنه أنا سمعت بعض الناس لماذا الشيخ ما يخرج وهم يقولون هكذا معذورين لأنهم ما عارفين الحقيقة .

السائل : والله أنا أدافع عنك كثيرا يسألوني هذا السؤال لماذا ؟ فأقول لهم إن الشيخ ممنوع من قبل الدولة ، وهذا عذره .

الشيخ : المقصود أنه يجب الإنسان المسلم يعيش في الحقائق وليس في الأوهام

السائل : بالضبط

الشيخ : خاصة فيما يتعلق بإخوانه المسلمين فكثير من الناس يتساءلون هذا السؤال وينكرون في أنفسهم أو بألسنتهم بعضهم فأنا خشيت إنه يكون تسرب إليك شيء من الفكرة أن الشيخ لماذا ما يخرج وأنت ما عندك الجواب ، عندك الجواب العام الذي ذكرته آنفا ؛ لذلك أنا ركزت أنه أيش هو ؟ فأنت عارف بالضبط بقى أيش هو .

السائل : أنا أدافع عنك ... .

الشيخ : جزاك الله خيرا والله أنا يا أستاذ عقل ما أتكلم من أجل تدافع عني ، فالصواب أن تدافع عن نفسك لأنه أنا أخوك المسلم . يضحك الشيخ رحمه الله- .

السائل : بارك الله فيك ، الله يجزيك الخير .

الشيخ : لكن الآن كثير من الناس يظنون أنه طعن الناس في بغير حق ، أنا أضجر وأنتم ماذا تقولون كلمة تعلمتها من هذه البلاد آه بزهق ، هذه كلمة نحن لا نعرفها في الشام

السائل : انفرز

الشيخ : انفرز وأزهق في الحياة ، أنا والله أذكر في بعض ما كنت قرأت عن الحسن البصري رحمه الله التابعي الجليل إنه بلغه كلمة عن بعض حاقديه وحاسديه وأنه يستغيبه ... .

السائل : عفوا كلمة لغوية على الهامش استفسار هل يجوز أن أقول حاقديه ؟ حاسديه صحيحة أما حاقديه ؟

الشيخ : حاقديه سؤالك يعني من الناحية الشرعية وإلا العربية ؟

السائل : من الناحية اللغوية .

الشيخ : اللغوية نعم لماذا لا ؟

السائل : نقول من الحاقدين عليه .

الشيخ : لا ، نحن نضيف ... الضمير إلى الحقد ونسقط النون ويصير حاقديه .

السائل : إذن يجوز .

الشيخ : مثل ظالميه فهم ظالمون له .

السائل : نعم صحيح .

الشيخ : الشاهد فنادى الغلام تبعه فقال له خذ هذا الطبق فيه من كل فاكهة زوجان وقدمه إلى فلان ، قل له إنه يقول لك فلان يعني هذا جزاء الحسنات التي ترسلها لي اتباعا . يضحك الشيخ رحمه الله . آه ؛ فأنا في الحقيقة ما اضجر لنفسي من الناحية هذه لأني أنا كسبان لو ظلمني إنسان وهذا موجود ماديا ، ماديا ما كثير اهتم أن أحصل هذا الحق منه لكن إذا طلع بيدي ما اقصر ، أعطي بالك لكن إذا احتاج الأمر إلى جهد كبير اقول الله حسيبه ويوم القيامة الله رايح يكثر لي من تكفير سيئاتي على حساب أيش ؟ حسناته هو ؛ فأنا أكون الربحان يعني فأنا ما قصدي أن الجماعة ما يتكلموا في ، لكن قصدي إنه هم ما يقعوا في الخطأ ، ما يقعوا في الغيبة ، فأنا بفضل الله عز وجل لما كنت في دمشق بالرغم من شدة المخابرات علي استدعيت مرارا وتكرارا إلى المخابرات وسجنت مرتين شهورا وإلى آخره ويرسل ورائي بالشرطة وغيرها إنه ممنوع تخرج من دمشق في سبيل النشاط ايش ؟ الذي تعمله ، وهذه كل الحركات من الشيوخ وليس من الحكام الذين دائما نحتج عليهم وأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله ، مع ذلك فأنا كنت دائما أتمثل بالحكمة التي تروى عن معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنهما ما هي ؟ قال " لو كانت بيني وبين الشعب شعرة ما أتركها تنقطع " ، قيل له " كيف ؟ " قال " كل ما يرخوا هم أشد أنا ، كل ما يشدوا هم ارخي أنا فلا أجعلها تنقطع " ؛ أنا كنت أمشي مع السياسة هذه مع الجماعة هناك ، ممنوع تخرج بالبيت ، تلبيت مفهوم ؟ جمعة جمعتين شهر شهرين إلى آخره حتى تصير القضية أيش ؟ نسيا منسيا ، يلا أستأنف نشاطي من جديد يرد يثورا المشايخ ويقدمون استدعاءات وبالمناسبة على سبيل أولا العبرة وثانيا على سبيل النكتة ، أنا لباسي كما تراني ممكن نقول لباس عام أو شعبي ، مرة المفتي العام هناك مات إلى رحمة الله أرسلت إليه استدعاء يقولوا عنا في الشام مضبطة من مفتي إدلب ، إدلب تقع شمال سوريا غربها ما بين حلب واللاذقية فأنا نقلت الدعوة من دمشق لحمص لحماه لحلب واستقررت في المناطق هذه ، بعد هذا حولت غربا إلى إدلب واللاذقية ، إدلب بدأنا نتردد عليها وصار والحمد لله تجاوب طيب جيد ، تحرك المفتي ضدنا وأرسل أيش ؟ مضبطة أن هذا الرجل يجيء ويعمل فتن عندنا ، ويقول كذا ويفعل كذا إلى آخره نرجوا منعه ؛ جاءتني ورقة من الشرطة بضرورة مقابلة وزير الداخلية ، رحنا يستجوبني وزير الداخلية إنه أنت في عليك شكوى أنك تروح لتلك البلاد وتعمل مشاكل وفتن والشعب انقسم قسمين وفعلا انقسم قسمين ، ناس ينصرون السنة وناس ينصرون البدعة ، وهكذا سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا ؛ يقول هذا الوزير لذلك نحن مضطرون مع الأسف إنه نبلغك أنت ممنوع تخرج من بلدك دمشق إلى تلك البلاد لأنه جاءنا

مضبطة وهذا المفتي مفتي الجمهورية كلها بعث طلب ؛ أين الشاهد بقى ؟ الطلب نفي محمد ناصر الدين الألباني إلى الجزيرة ، الجزيرة عندنا يعني منطقة جرداء قاحلة ما بين العراق وتركيا .

السائل : الله أكبر .

الشيخ : أينعم ، أولا وهنا الشاهد والعبرة ، ونزع الكسوة العلمية ثانيا . يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة معه . ماذا يخمن هذا الشيخ المفتي المسكين الذي ما عارف زمانه ؟ إنه جبة وعمامة ؛ فالشاهد والحمد لله يعني لو لا حزب البعث ومشايخ السوء كانت سوريا انقلبت كلها كتاب وسنة ، كتاب وسنة ؛ لكن لكل أجل كتاب ؛ فأنا والحمد لله كنت نشيط هناك في الدعوة تماما ، جئنا إلى هنا بدأنا نفس النشاط إلى أن كان آخر اجتماع في بيت الشيخ أحمد عطية على السطح في الصيف ، ما أعرف هل دخلت بيت أحمد عطية ؟ شاهدت السطح ؟ يعني واسع جدا غص السطح بالرواد ، بعد كم يوم جاءنا طلب إلى المخابرات إلى آخره ، وبعد ذلك نفي على طول الخط بدون ايش مهل أن الإنسان يغير ملابسه على الأقل ، نفونا إلى سوريا وبعد ذلك سافرت إلى بعض البلاد أخرى هي الإمارات العربية وبقيت هناك ستة أشهر فيما بعد سمح لنا بالرجوع إلى هنا والتثبيت وأنفقت كل شيء ادخرته للبناء هذا بشرط أيش ؟ ما في اجتماعات ، لكن تبارك الله أحسن الخالقين ، لو أنا أردت أن أخطط لهذا ما يطلع بيدي ، أنا الآن جمعت كل همتي وكل نشاطي ما بقي من هذا النشاط في سبيل التأليف ونشر أيش ؟ العلم بدون أيش ؟ مواجهة ومقابلة بواسطة الآثار والكتب مثل ما حضرتك تلك الساعة قلت آنفا كلمة طيبة جزاك الله خيرا فكتبي الآن في بريطانيا في ألمانيا في أمريكا في روسيا

السائل : في العالم كله

الشيخ : في العالم كله ، وقريبا جاءني مكتوب من أمريكا مترجمين كتابي " آداب الزفاف " إلى اللغة الانجليزية ، ومترجمين في تركيا كتابي " حجاب المرأة المسلمة " و " صفة صلاة النبي " مترجم في الهند أو باكستان لا أدري ، " تحذير الساجد " مترجم إلى آخره .

السائل : أخذوا منك إذن مسبق في هذا ؟

الشيخ : لا ، فقط ما عم يصير بعد ما يجعلونا تحت أمر واقع ، وكثر خيرهم أنهم يراجعوننا بعد ذلك ؛ أما في ناس إطلاقا ما يسألون

السائل : يترجموا ... .

الشيخ : يعني يتمون ماشين .

السائل : أيش موقفك منهم ؟

الشيخ : نعم آه موقفي أنا كنت رايح أقول لك ما موقفي ؟ موقفي كنت ذكرته لمن كان يقوم على طباعة

كتبي وهو المكتب الإسلامي في دمشق سابقا ، ثم في لبنان لاحقا .

السائل : زهير الشاويش ؟

الشيخ : آه ، قبل ما استوطن البلد هنا كنت أنا أتردد من دمشق لبيروت في مائة كيلوا متر يعني وعندي سيارة هناك لا بأس فيها كان ، حدثني ذات يوم لما رحت لعنده إنه هذا ... الكبير حسن الشربتلي تسمع له الذي في جده ؟

السائل : السعودي نعم .

سائل آخر : يطلع مثل الصابونة

الشيخ : أيوه تمام ، هذا الرجل طبع كتابي صفة الصلاة طبع منه أربعين ألف نسخة وكتب عليها يوزع مجانا ، صاحبنا صاحب المكتبة يريد يقيم عليه دعوى لأنه طبع بدون إذنه لا من المؤلف ولا من الناشر وهو يعرف أن القوة الأساسية من المؤلف إذا قدم اعتراض يعني ، بعدين في المنزلة الثانية الناشر قلت له والله يا أستاذ مادام حاط إن الكتاب يوزع مجانا أنا لا يوجد لي كلام بل أنا أشكر كل واحد ما يتاجر بكتبي تجارة مادية وإنما يرجوا أجر الآخرة ، فأنا شريك معه فيها وأشكره على ذلك ؛ أما يتاجر ماديا على أكتافي أنا وأكتاف الناشر فهذا هو الظلم بعينه لا نرضاه لكن ما لنا حيلة لا نستطيع أن نضع دأبنا بدأب السارقين وما أكثرهم في هذا الزمان ، أظن أعطيتك جواب سؤالك وإلا بقي شيء ؟

السائل : أحسنت جزاك الله خير .

الشيخ : جزاك الله خير ؛ فالشاهد المنع من الدعوة فرض علي الجلوس هنا من أجل أن أتابع مشاريعي العلمية . نعم .

السائل : ... في استفسار

الشيخ : كيف تفضل تفضل ... .

السائل : نحن طبعا نطالع مقدمات الكتب التي تبع لكم ونستفيد منها ، فأحيانا يهاجموننا الحاقدون والذين هم ضد الدعوة السلفية يقولون إن شيخكم دائما في مقدمات كتبه يسب على العلماء ويعتدي عليهم ويجرحهم وكذا وكذا ؛ فنحن نقول لهم هم بدأوا بالسيئة وجزاء السيئة السيئة مثلها فيقولون قدر الإمكان ما يكون بقدر العنف والشدة فماذا نقول لهؤلاء الجماعة ؟

الشيخ : نقول لهم هل قرأتم كلمات أولئك على الألباني ؟ ما قرأوها .

السائل : طبعا لا .

الشيخ : هاه ، فقط نحن نقول لهم هكذا وبعد هذا تعرفوا إن الألباني مقصر معهم . الطلبة يضحكون . الله أكبر ، الله أكبر على البشر كم ظالم ، ظالم مبير ، يقول ابن القيم رحمه الله يضرب مثال بسيط وجميل يقول

إذا رأيت شخصين أحدهما يلحق الآخر يركض خلفه ، يريد القبض عليه والملاحق في يده عمامة غير عمامته واللاحق بدون عمامة بحيث إن الظاهرة هذه توحي للناظر المشاهد أن الملحوق سارق العمامة من رأس اللاحق ، يقول إياك أن تحكم بأن هذا الملحوق هو سارق العمامة من هذا الإنسان

السائل : الله أكبر

الشيخ : بالرغم أن الظاهرة توحي بهذا ؛ لماذا ؟ يقول لك في احتمال أن هذه العمامة هي حق هذا الإنسان الملحوق ، كان ذاك الرجل خطفها منه فهو استطاع بطريقة أو بأخرى إنه يأخذها وركض فيها –يضحك الشيخ رحمه الله– .

السائل : كلمة للإمام علي

الشيخ : كيف

السائل : في كلمة أظنها منسوبة للإمام علي يقول " إذا جاءك واحد وحامل عينه بيده وقال إن فلانا قلع عيني فلا تحكم له حتى ترى الآخر ربما يكون له عينان مقلوعان " .

السائل : لكن أنا لي نقطة يا شيخ .

الشيخ : آه ، بس احفظ سؤالك لأن ملاحظتي سريعة ، لا تقل الإمام علي .

السائل : ما شاء الله لقطتها على طول وأنا كنت بدي أسألك عن هذا التعبير هل هو صحيح أم لا ؟

الشيخ : ما شاء الله ، بس لا تقل إنه أنا من أهل الكشف . يضحك رحمه الله . طيب هذا الذي تريد أن تسأله ؟

السائل : لا ، نسيت .

سائل آخر : أنا لي استفسار باقي ... .

الشيخ : تفضل يجوز يتذكر ما كان عنده .

السائل : بالنسبة للخامس من الصحيحة والخامس من الضعيفة ، ما آخر ما توصلوا له من الطبع ؟

الشيخ : هو تحت الطبع

السائل : تحت الطبع

الشيخ : أينعم ، يعني الخامس من الضعيفة موجود عندي الآن هنا لأضع المقدمة .

السائل : فقط لا غير ؟

الشيخ : فقط ، عفوا المقدمة وبعدها الفهارس ؛ أما هو جاهز أينعم .

السائل : طيب بالنسبة لصحيح أبي داود في التخريج ؟

الشيخ : يعني تخريج القديم ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : لا ، ما زلت ما خلصت منه ، باقي تقريبا الربع أو أقل انظر هذا ،

السائل : في نية الطبع ؟

الشيخ : هذا كله .

السائل : ما شاء الله

الشيخ : نية الطبع يفكر فيها بعد الانتهاء من التأليف .

السائل : بعد الانتهاء طيب في طريقة التخريج تشبه إرواء الغليل ؟

الشيخ : لا .

السائل : أوسع ؟

الشيخ : لا ، أقل ، لو مثل إرواء الغليل هذا يمد لهنا .

السائل : ما شاء الله .

الشيخ : أينعم ، وإنما كل حديث تقريبا يأخذ صفحة من الصفحات هذه .

السائل : طيب بالنسبة لصحيح أبي داود الذي يعطى للتربية في التحويل على التخريج يعني بتحول هنا على نفس المصدر والا على باقي الكتب زي صحيح ابن ماجة وصحيح النسائي ؟

الشيخ : ذاكر أنا في مقدمة صحيح أبي داوود هذا إنه ما كان مخرجا هنا اكتفي بقولي فقط صحيح أو حسن ما قلنا إنه هذا ما انتهى مازال ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : لما وصلنا إلى أول حديث من القسم الذي ما مخرج يكون بقى العزو على الطريقة السابقة في كل مؤلفاتي أينعم .

السائل : مطبوعة هنا في المناطق هذه وموجودة ؟

الشيخ : لا ، هي طبعت قديما جدا في دمشق رسالة هي صغيرة ما أدري إذا كانت طبعت ، ما عندي علم الحقيقة طبعت والا لا .

السائل : طيب بالنسبة للتعليق على ازالة الدهش ؟

الشيخ : ما أعرف أين سفيان ، ما عندي ذكرتني إن شاء الله ؟

السائل : نعم ؟

الشيخ : هات نرى .

السائل : إن كان في مجال في علم الحديث كمل يا شيخ بعد هذا نرجع .

الشيخ : إذا عنده هات .

السائل : وما نريد نطيل عليك .

الشيخ : لا ، معليش مع أنه نحن قلنا هذه جلسة لوجهكم .

السائل : الله يبارك فيك ، طيب إلى متى حدها ؟ بلاش نحرجك يمكن تكون تعبان ؟

الشيخ : حتى تقولوا قط قط - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : الله لا يجعل لك ذنبا قط .

الشيخ : اللهم آمين يارب العالمين ولك مثل ذلك .

السائل : في رسالة للسيوطي اسمها " الشهاب الثاقب في ذم الخليل والصاحب " أعتقد لكم تخريجات سابقة عليها ؟

الشيخ : ما لي عليه تعليقات .

السائل : أبدا ؟

الشيخ : أنا في ظني في حافظتي الكليلة ما عندي تعليقات ولا عندي الرسالة هذه .

السائل : يعني ما لك عليها أي تعليقات ؟

الشيخ : أين رأيتها أنت ؟

السائل : والله أنا قيل لي إنها طبعت بمصر وحققها أحد الدكاترة وذكر إنه في عليها تخريجات بالهامش الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، فبحثنا عليها هنا بعمان لعلنا نعثر عليها لأنه أنا حاولت أعمل مشروع بجمع كافة الرسائل كلها وتجليدها في مجلدات ووضعها في خزانة عندي ، فقلت كل ما هو مطبوع للشيخ ناصر قديم وحديث بأريد أجمعه .

الشيخ : يجوز هذه التخريجات مأخوذة من كتبي وأضيفت هناك معزوة إلي ؛ أما أنا ما أظن يعني مررت بدور التعليق على هذه الرسالة مباشرة أينعم نعم .

السائل : نرجع للموضوع الأول الذي ذكره أخونا بالنسبة للمقدمات وما فيها من عنف في الكلام أحيانا .

الشيخ : أينعم .

السائل : الناس بدأوا ينظرون إلى الشيخ ناصر على أنه محدث العصر ويعتبرونه قدوة وأسوة ، فلما يروا مثل هذه الكلمات تبدأ ردة الفعل السلبية تظهر ... .

الشيخ : تسمح لي ؟ .

السائل : تفضل .

الشيخ : خلي يكون كلامك موضوعي ، تقدر تأخذ كتاب وتقدمه لي كمثال ؟ من أجل كيف تعرف تبني

عليه ما تريد تتكلم عليه ؟

السائل : نعم نعم في كثير .

الشيخ : أنا أقنع بالقليل ، أعطيني مثال ما الكتاب الذي تريده حتى ... ؟

السائل : الجزء الرابع من سلسلة الأحاديث الصحيحة .

الشيخ : الصحيحة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بسم الله .

السائل : أو نأتي يا شيخ معليش نعدل ؟

الشيخ : هذا بيدك ما تريد اياه تركناه - يضحك الشيخ رحمه الله- .

السائل : مثلا نريد مقدمة التنكيل طبعة دار المعارف .

الشيخ : مقدمة التنكيل ها ، عندك هناك

أبو ليلى : شيخنا نريد الرابع من الصحيحة .

الشيخ : صار هكذا وهكذا

السائل : سامحنا هنا هنا

الشيخ : أين تفضل كمل كلامك يا أستاذ عقل نريد نرى المثال .

السائل : المثال جاهز يا أستاذ .

الشيخ : حط المثال أماما منه .

السائل : طبعا باء

الشيخ : هو خليه يقرأ المثال ويعلق عليه يكمل كلامه

السائل : وأما بالنسبة للمخالفين من المعاصرين فليس لمخالفتهم عندي قيمة تذكر ؛ لأن جمهورهم لا يحسن من هذا العمل إلا مجرد النقل وتسويد الحواشي بتخريج الأحاديث وعزوها إلى بعض الكتب الحديثية المطبوعة مستعينين على ذلك بالفهارس الموضوعة لها قديما وحديثا ، الأمر الذي ليس فيه كبير فائدة كما كنت شرحت ذلك في مقدمة كتابي " غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام " بل إنني أن مثل هذا التخريج لا يخلوا شيئا من التضليل وغير ... طبعا لكثير من القراء الذين يستلزمون من مجرد عزو الحديث لإمام أن الحديث مثبت ، ويزداد توهمهم لصحة الحديث إذا اقترن مع تخريجه القول بأن رجاله ثقات أو رجاله رجال الصحيح وهو لا يعني الصحة عند العلماء كما كنت حققته في مقدمة كتابي " صحيح الترغيب والترهيب " كما أنهم يتوهمون من قول المخرج في إسناده فلان وهو ضعيف أن الحديث ضعيف وبين يدي الآن المجلد

الأول من كتاب مختصر كتاب تفسير ابن كثير اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني فيه العجب العجاب من السرقة باسم الاختصار والتحقيق وليس فيه من التحقيق شيء ؛ لأن الرجل ابتدع أسلوبا في ادعاء العلم وما ليس له من ذلك أن الحافظ ابن كثير في تخريجه الأحاديث لتفسيره له طريقتان ... .

الشيخ : كل هذا تريد تعلق عليه يا أستاذ عقل ؟ كل هذا تريد تعلق عليه معناه بدك تعمل محاضرة .

عقل : لا ، أنا ما أريد .

الشيخ : قلت لك نقطة ، أهم نقطة من هذا الكلام وأنا ما عندي مانع الحقيقة .

عقل : الحقيقة أنا كنت بدي أحكي على كتاب واحد فقط .

الشيخ : طيب احكي عن كتاب واحد .

عقل : أخونا فقط جاء بالدليل .

الشيخ : طيب أنا ما عندي مانع ، تعني كتاب واحد من كتبي ؟

عقل : أنا الذي كان في بالي شرح العقيدة الطحاوية

الشيخ : طيب

عقل : فيه هجوم على أبي غدة .

الشيخ : طيب أعطيك شرح العقيدة الطحاوية .

عقل : خلينا نقرأ كلمة أخينا الذي يريد إياه الآن وهو في قوله هذا أفاك كذاب .

الشيخ : وهو أيش القول .

عقل : عن الصابوني .

الشيخ : أيش قال وهو في قولي هذا ؟ ما قال يا أستاذ عقل ؟

عقل : لما طرح فجاء هذا الرجل الصابوني إلى هذه الأحاديث التي سكت عنها ابن كثير فاعتبرها صحيحة بإيراده إياها في مختصره وتصريحه في مقدمته بأن أقتصر فيها على الأحاديث الصحيحة وحذف الأحاديث الضعيفة كما حذف روايات ... .

الشيخ : أنت تريد تكمل القراءة أنا عم أسألك وهو اسم الإشارة في كلامي أنا راجع إلى أين ؟ وهو في قوله هذا أيش هو قال ؟

عقل : في الحقيقة هو يجاوبك عليه لأنه هو ذاكر الموضوع .

سائل آخر : يعني المقصود في قوله الذي فهمته من الكتاب ؟

الشيخ : يا أخي ماذا فهمت سمعني أين راجع الكلام أين راجع الضمير ؟

عقل : في قوله ... .

السائل : يعني المختصر لا يروي الأحاديث المتناقضة ويستبعد الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة .

الشيخ : طيب بعد هذا كمل كلامك .

السائل : وفي قوله هذا فهو كذاب .

الشيخ : عرفنا خلاص

السائل : فقد ... .

الشيخ : خلاص بقى ما انتقادك ؟ كلمة كذاب ؟

السائل : أفاك كذاب .

الشيخ : أفاك كذاب فعلا ؛ لكن أنت تعرف ؟ هو يعرف ؟ ما تعرفون عرفت ماذا ساوى الرجل ؟ أولا رايح أقول لك هو أجهل من أبي جهل في علم الحديث ، هذا أولا ، ثانيا ابن كثير يذكر حديث ... ويقول رواه الترمذي ، ماذا فعل هو في مختصره ؟ جاء بالحديث وأخذ كلمة رواه الترمذي وأحمد وأبو داوود إلى آخره ، حطها أين ؟ تحت بالهامش ، أنت وهو والبشر كلهم عم يضللهم إنه أولا هذا التخريج هو شغله بينما هو ما شغله .

عقل : ما ساوى شيء مجرد أنه جاء من هنا ... .

الشيخ : فقط غير شكل ، وأنا أقول عن أمثال هؤلاء تغيير شكل من أجل الأكل ؛ لكن الأكل ما تفهموه مادي كمان معنوي .

عقل : معروف ، معروف معناه .

الشيخ : ها ، كويس بعدي في المقدمة حاطط إنه هو أورد الأحاديث الصحيحة فقط وتنكب الأحاديث الضعيفة التي موجودة أين ؟ في تفسير ابن كثير ، وهو كذاب لما ؟ لأنه هو أولا لا يستطيع أن يميز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة أولا ؛ لأنه جاهل بهذا العلم تماما ؛ ثانيا الواقع يشهد إنه أورد في هذا الكتاب أحاديث كثيرة جدا ما هي صحيحة ، ولعلك تجد هذا .. نعم

عقل : صحيح كلامك وأنا بنفسي يعني ..

الشيخ : طيب الآن أنتم ترون من الحكمة والسياسة الشرعية أنه ما نطلق على هذا الإنسان كلمة كذاب ، وأنا أوافق معكم على بياض

عقل : جزاك الله خيرا

الشيخ : ترى؛ لكن لما تكونوا أنتم في محلي وتعرفوا عنه ما أعرف أنا عنه حينئذ سيتغير جوابي معكم ورايح يتغير موقفكم مني ، هذا الرجل يضللنا ويقول عن السلفيين بأنهم سفلة ؛ كثير عليه بقى أننا نصفه بما فيه وهو بهتنا وافترى علينا بما ليس فينا ؟ لكن " الذي ما ذاق المغراية ما يعرف ما الحكاية " ، الذي يرى تلك

الصورة التي قدمناها لكم شخصين اللاحق والملحوق ، أقول هذا حرام عليه يلحقه إلى آخره ؛ لكن الحقيقة أن ذاك مظلوم وهذا ظالم فالقضية هكذا بارك الله فيك والأسلوب الحسن .

عقل : أنا ... .

الشيخ : الأسلوب الحسن حتى أكمل كلمتي جزاك الله خيرا ، الأسلوب الحسن الذي يصف به كثير من الدعاة اليوم عنده إنه يقترن مع اللين لأن الرسول قال بحق " المؤمن هين لين " بحق لكن المؤمن أيضا شديد ، الرسول كان لا يقف أمام شيء إذا انتهكت محارم الله ، الرسول أنتم تعرفون لما وقف يخطب في الصحابة قام رجل وقال له " ما شاء الله وشئت يا رسول الله " ، قال (**أجعلتني لله ندا ، قل ما شاء الله وحده**) ؛ غضب الرسول عليه ، لماذا عم يغضب عليه ؟ لأنه تكلم كلمة ((**تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا * أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا**)) (**أجعلتني لله ندا**) ، علما أن هذا الصحابي ما أساء إلى الرسول عليه السلام وهو مؤمن بالله ورسوله لكن الكلمة هذه لا تطاق أبدا ، هذا الإنسان ما تعرفوا أنتم ما موقفه من السلفيين أكيد يعني ، أكيد ما تعرفوا وإلا لو تعرفوا ... .

عقل : أنا أعرف عنه بعض الشيء ... .

الشيخ : لو تعرفوا حقيقة أمر هذا الرجل ما تقفون عند هذه الكلمة علما أن هذه الكلمة ما تمسه في عقيدته ، ما تمسه في دينه ، تمسه فيما يتعدى على سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وهو كذاب وأفاك فعلا ؛ التهاون مع هؤلاء الناس هذا يعني فيما نعتقد نحن خلاف السنة ، السنة ما بتمشي دائما مسامحة ومسامحة ومساهلة ومساهلة ، لابد أحيانا أيش ؟ أن يستعمل الإنسان الشدة فيما إذا كان المقصود من وراء ذلك هو الانتصار لحرمات الله تبارك وتعالى ؛ خطأ كبير جدا أن يقال فلان كاذب وهو صادق فضلا أن يقال فيه كذاب أفاك ؛ لكن أنتم ما تعرفون مع الأسف الشديد كم أساء إلى السنة في أن أورد في مختصره كثيرا من الأحاديث وبعضها ضعفها ابن كثير نفسه لكن هو لجهله بهذا العلم توهم أنها تقويه للحديث فأوردها في الكتاب .

عقل : يعني هو أنا مقتنع أنه مخطئ وأنت تقول أنه توهم ... ؟

الشيخ : أنا أقول توهم ؟ كيف توهم ؟

عقل : ... .

الشيخ : معليش اشرح لي بأي مناسبة قلت توهم ؟

عقل : الآن أنت قلت إنه ذكر هذه الأحاديث وتوهم أنها صحيحة .

الشيخ : أنا أقول لك بناء على جهله .

عقل : آه بناء على جهله .

الشيخ : طيب ، لكن لسوء ... .

عقل : يعني أنه ليس عامدا في وضعها على أنها صحيحة وهي غير صحيحة ؟

الشيخ : عجيب والله ، الآن في إنسان يتعمد من عامة الناس أنه يجيب حديث ويعرف أنه كذب ويقول قال رسول الله ؟

السائل : طبعا لا .

عقل : الوضاعين ... .

الشيخ : كيف ؟ أنا أقول من عامة الناس ، الوضاعين طبعا لهم حكم ثاني ؛ لكن هل يوجد الآن هؤلاء الوضاعين ؟ ايضا هنا يفتح لنا بحث في الموضوع ، الوضع يكون عن عمد ويكون عن خطأ ، صح والا لا ؟

عقل : صح .

الشيخ : طيب ماذا يقول علماء الحديث عن الذين يضعون الأحاديث خطئا ؟ يقولون عنه صادق ؟

عقل : لا .

الشيخ : يقولون عنه كاذب ، وإذا كثر وضعه قالوا أيضا كذاب ووضاع ، وإذا تيقنوا أنه يتعمد ذلك يقولون كان يتعمد الوضع ، كل شيء له ميزان عندهم ؛ فأنا أقول الآن الأحاديث التي أوردها في مختصره ما أعني الأحاديث الأخرى التي سكت عنها ابن كثير ، جئت بمثال إن بعض الأحاديث تكلم عليها ابن كثير وكلامه يعني الضعف فهو توهمها من هذا الكلام بسبب جهله بالحديث أنها صحيحة ؛ فأنا عنيت الأحاديث التي تكلم بها ابن كثير لكن الأحاديث التي ابن كثير وهذه أكثر الموجود ، يقول قال الإمام أحمد حدثني فلان قال حدثني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكت ابن كثير ، جاء هو وحطه في المختصر على أنه حديث صحيح ؛ من أين جاء بالصفحة هذه ؟

عقل : وهم .

الشيخ : من أين جاء الوهم ؟

عقل : من جهله .

الشيخ : فإذن الجهل هذا يعتبر إنه ما يستاهل أن يقال له كذاب ؟

عقل : يستاهل صحيح

الشيخ : متعدي يا أستاذ ، ومتعدي على الحديث النبوي .

عقل : هذا مثال صحيح وأنا معك في هذا وأؤيدك تماما .

الشيخ : طيب .

عقل : لكن أنا لا أريد أن يكون هذا الكلام على صفحات الكتب يقرأ عوام الناس وكل الناس يعني لو

كانت على رسائل بينك وبينه مثلا

الشيخ : لا ، لا ، أنا أريد خلاف ما تريد ، طول بالك أنا أريد يا أستاذ الآن ، مشكلة عامة المسلمين هو أنهم اغتروا بعلمائهم الذين يظنون أنهم علماء وأظن توافق معي في الكلام هذا ؟

عقل : أنا معك .

الشيخ : طيب فكيف يكون تنبيه هؤلاء الناس بيني وبينه وهو ما عم يدجل على الناس ، خذ عبارة جديدة ، ما عم يدجل على الناس بينه وبين شخص ، عم يدجل على العالم الإسلامي كله ، وأنا من جملة ما انتقدته وهذا الكتاب تبعه موجود " مختصر ابن كثير " على الوجه الأول ، جائي بأحاديث أظن منها " أشراف أمتي حملة القرآن " رواه البخاري ، كذب وهو حديث ما أذكره الآن بالضبط ما بين ضعيف وموضوع رأيت، يقول إنه رواه البخاري ؛ هذا لا يطاق يا أستاذ ولا يكفي إنه بيني وبينه ، يجب أن أنشر أنا حقيقة هذا الإنسان على الملأ حتى يأخذوا حذرهم منه ، هذا كذاب وأفاك ومعتدي على حديث الرسول عليه السلام ، ويدجل على الناس ليقال إنه عالم بالحديث ؛ وبعد هذا هنا ملاحظة يجب أن أذكرها وأنا مش عصبيتي المذهبية تبعي هي التي حملتني على المصارحة بهذه المصارحة في هذا الرجل فعندنا ابن بلدنا وهو سلفي مثلنا وتعرفوا يمكن وهو نسيب الرفاعي ، تعرفه شخصيا ؟

عقل : نعم نعم ، نعم .

الشيخ : ايضا أنا سقته مساق هذا الرجل وأقول بلديه

السائل : ... .

الشيخ : ... فهو وقع في نفس المشكلة ، نسيب الرفاعي الذي هو يعتبرني أنا شيخه لكن أنا شيخه صحيح في التوجيه العام في العقيدة والكتاب والسنة ؛ لكن أنا مو شيخه في علم الحديث ؛ لأنه هو ما كان يهتم بدراسة الحديث ، ولذلك وقع في نفس الطابوس الذي وقع فيها ابن بلده هذا الصابوني ؛ فأنا لا أحابي لا هذا ولا هذا وإنما أصدع بالحق وعبارة فيها شدة بلاشك لأنه ما يوقظ الناس ها الآن أنت من هؤلاء الناس ، أنت لما ترى أن الألباني عم يقول في هذا الرجل كذاب أفاك ، ما هذا ؟ لابد أن تتساءل في نفسك أن هذا لابد إنه عامل شيء ، هذا إذا كنت ما عارف ؛ و إذا كنت عارف حينئذ يقال " إذا عرف السبب بطل العجب " هذا هو لذلك أنا أرجوا إنه رأيتم عبارة فيها شدة وأنا لا أنكر هذا لكن والله وقلما أحلف بالله وإن كان الحلف بالله عبادة عندي لكن ما تجيء مناسبة أنا أحلف بالله ، أنا لا أتعمد اطلاقا أن أقسو مع أي إنسان وبخاصة إذا كان له منزلة في الناس بالعلم بالأخلاق إلى آخره إلا إذا بادأني بالشر وثم بادأني بطريقة ملئها الحقد والبغض والضغينة لا لشيء إلا لأن الله عز وجل أراد لي وأرجوا أن يكون أراد لي الخير بأن نشرت هذا العلم في العالم الإسلامي ؛ فالأمر بيني وبينهم كما قيل

" حسدوا الفتى إذا لم ينالوا سعيه فالكل أعداء له وخصوم

كضرائر الحسناء قلنا لوجهها حسدا وبغيا إنه لذميم "

لكن هي حسناء يقولون عنها دميمة قبيحة المنظر مكابرة وحقدا وحسدا ، إلى آخره ؛ فهؤلاء الناس إذا بدأوا بالشر ما نظلمهم ولا نقول كما يقول الظالمون نكيل لهم الصاع صاعين ، لا ، أبدا إنما الصاع بالصاع والصاعين بالصاعين أو دون ذلك ؛ فأنا ما أقول هذا الرجل ضال أو كذا أو كذا الى آخره كما هو يفعل بنا يعني رأيتم كتابه في التراويح له رسالة صغيرة ؟

عقل : نعم " الهدى النبوي في صلاة التراويح " .

الشيخ : انظروا كيف يتكلم في السلفيين هناك ، لماذا ؟ لأننا نقول صلاة التراويح إحدى عشر ركعة ، والرسول صلى الله عليه وسلم ما صلى إلا إحدى عشر ركعة ؛ فاعتبرنا ضالين ومخالفين الاجماع إلى آخره ، وهو يعلم أن نحن نتبع السنة وفدينا حياتنا وكل ما نملك من عزيز من نفيس في سبيل خدمة السنة ، كل هذا لا قيمة له لأنه خالفنا مذهبه .

عقل : أنا شيخ بدأت هذا الحديث مع علمي إن شاء الله أنت على حق ، لكن أيضا من محبتي لك

الشيخ : أنا أعرف هذا .

عقل : أشهد الله إني أحبك لله عز وجل .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

عقل : وما أحب أسمع أي إساءة من أي إنسان لك ؛ لكن الذي يصير إنه تأتي وتجيء تجلس عند فلان من الناس يقول يا أخي انظر هؤلاء المشايخ الذين هم قدوتنا وقادتنا وأسوتنا قاعدين ونازلين في بعضهم ، هذا يضلل هذا وهذا يكذب هذا وهذا نازلين في بعضهم حرب ضروس طاحنة .

الشيخ : هذا صحيح يا أخي فقط كمان القضية تريد درس هنا ، الله قال لسيد البشر ، في أكمل منه ؟

عقل : لا .

الشيخ : ((**ولتسمعن من الذين أشركوا أذى كثيرا**)) والعلماء ورثة الأنبياء وكما أنه يجب عليهم أن يخطوا خطوات الرسول بقدر لأنه ما بإمكانهم يصيروا مثل الرسول يعني كما قيل

" فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح "

أيضا سيصيب هؤلاء ما أصاب الأنبياء من الكلام الباطل ، هؤلاء الناس الذين عم تنقل عنهم . ونقلك صحيح . هؤلاء يا أستاذ عقل ما يكفي نسمع عتابهم على من يظنونهم علماء ولا يعرفون العالم الصادق من العالم الباطل أو المدعي العلم أو إلى آخره ، هؤلاء يجب أن يعطى لهم محاضرة وهي أنه أيها الناس أنتم تعلمون أن العلماء كسائر الناس ليسوا سواء لا في العلم ولا في العمل ؛ فحينئذ عامة الناس لا يجوز لهم أن

يتأففوا من كل متكلم في غيره من أهل العلم وإنما عليهم إذا أرادوا أن يكونوا محققين ومنصفين وهذا أنا أقول لك ما بطلع بأيديهم لكن إذا أرادوا أن يكونوا كذلك فعليهم يروا من البادئ من الذي ضرب الثاني الكف الأول وقام الثاني ورد الكف بكف ؟ الذي رأى الكف من الثاني يقول عنه أيش ؟ هذا ظالم ؛ لكن لما يعرف أنه في كف صادر من المكفوف إذا صح التعبير ، حينئذ يزول ايش استنكاره ، آه ، وهذا المثال هو بمثل واقع الناس اليوم ، لك يا أخي انظر ما عم يقول الألباني ، لك يا أخي انظر ما قال ذاك ، انظر ما قال في الألباني ، انظر ما قال في حديث الألباني في أحاديث الرسول عليه السلام ، إلى آخره .

أنا أقول لك ما بامكانهم إذن اسكتوا يا جماعة مادام ما يطلع بأيديكم ، وفعلا ما رايح يطلع بأيديهم لأنه ما يطلع بأيديهم يتكملوا هذا الكلام ؛ يا ترى هم لما يتكلمون هذا الكلام هم مصيبون شرعاوإلا مخطئون ؟

عقل : هم مخطئون بلا شك .

الشيخ : طيب حينئذ واجبنا نحن أن نبين لهم هذه الحقيقة يا جماعة لما أنتم تقولون هذا الكلام ما سلم منكم لا العالم المظلوم ولا العالم الظالم ، كلهم مثل ما قال ذاك التركي " هبسي بارابار " كله مثل بعضه عندك ، لا ، الواقع ما يمكن يكون كلهم مثل بعضهم ، صح وإلا لا ؟

عقل : صحيح .

الشيخ : إذن بنقول لهم أنتم ظلمة عم تظلمون أنفسكم بالاعتداء على كافة العلماء ، انظروا كيف يطعنون في بعضهم البعض ، طيب ما تريد يعني ؟ ما يكون في علماء على وجه الأرض ؟ لا فقط لازم يكونوا علماء عاملين بعلمهم على الرأس والعين ؟ هذا كلام صحيح فقط يا ترى أنت يطلع بيدك تمييز العالم بعلمه وغير العالم بعلمه في مسائل الخلاف ؟

عقل : لا .

الشيخ : في مسائل الخلاف نحن نقدر نميز إن هذا زوجته متبرجة والله هذا ما عامل بعلمه ، هذا زوجته متحجبة والله هذا عامل بعلمه ؛ لكن لا في هذه المسائل التي عم يستنكروها ، انظروا العلماء كيف يطعنون في بعضهم ببعض ، انظروا كيف يتكلمون ؟ هل يطلع بيديك تعمل تحقيق ؟ امسك الكتب ما يطلع بيدك تروح عند الشيخ الألباني الذي الله بلاك ترى كلامه في زيد من العلماء الذي أنت سمعت باسمه ، قل له لماذا أنت هكذا عم تتكلم ، يعمل لك مثل ما أنت ترى محاضرة ، الشيخ الألباني ما يقدر لا يصبر عليها ولا عاد يسمعها وبعدين يطلع بنتيجة وإلا ما يطلع الله عليم ؛ إذن كتبي يا جماعة إن كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب ؛ فهؤلاء إذن يحتاجون إلى درس يا أستاذ .

عقل : يريدون درسا طويلا صحيح ؛ لكن أليس من الأولى أن نخفف قليلا الحدة بحيث إنه ... ؟

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله – هذه ليست حدة يا أستاذ عقل سامحك الله

السائل : يعني من باب ... .

الشيخ : ليست حدة الحدة أنا رايح أمثلها لك بقصة أنا أحكيها لإخواننا هؤلاء الذين الله بلاهم إنهم يجلسون معنا كثيرا .

السائل : ونعمت البلوى .

الشيخ : زعموا بأنه التقى مغربي مع سوري ، فالسوري كان يثني على المغاربة بأخلاقهم وكرمهم وإلى آخره ، فقط قال فيكم واحدة ، هو سمع هذه الكلمة قال ما هي ؟ قال هذه هي ، عرفت ما النكتة ؟

عقل : نعم .

الشيخ : قال له ما هي ، هذه تعبيرهم قال هذه لماذا صرت أول ما سمعت كلمة ما أعجبتك ؟ اسمع أنت يا حق يا باطل ، والله فيكم واحدة ما هي ؟ سريعين الغضب ، هذا صحيح ، هذا عيب هذا الدليل ما زال ما سمع الكلمة هذه فيكم واحدة .

عقل : رأسا ثار .

الشيخ : رأسا ثار ، هذه الحدة بارك الله فيك ؛ أما أنا صحيح أنا أشفر - ولا مؤاخذة - مثل حكايتك ؛ لكن مثل ما أنت ما لك صاحب حدة وأنا مثلك يمكن أزيد عليك قليلا ؛ لماذا ؟ لأن سني أكبر ، تجاربي أكثر إلى آخره ، يعني ما عندي حدة ، الحدة إن كانت انطفأت بهذا السن مع ذلك فأنا مالي حديد المزاج أبدا كثيرا ما أسمع الكلمات ، وهذا الرجل يحضر الجلسات ومناقشاتنا مع الناس أشكالا وألوانا ، كيف عم أحكي معك أنت وأنت حبيبنا وصديقنا ، كذلك مع خصمنا اللدود والذين عم يصيحون ويثورون إلى آخره ، وأنا كما تراني الآن ما لي حديد ، ولكن ما يقولون ؟ في بيت شعر يمكن تعرفوه إنه وضع السيف محل الشدة أو اللين ، وضع اللين محل السيف ... .

سائل آخر : لا تكن لينا فتعصر ... .

الشيخ : لا ، لا ، في بيت شعر على كل حال

عقل : ناسيه

الشيخ : المهم مثل ما حكينا تلك الساعة ليس دائما اللين يمشي المهم إن الإنسان إذا تكلم بكلمة إنه يضعها بعد إعمال الفكر ما تجاوبا مع الحدة ، ما تجاوبا مع الثورة لا ، أنا والحمد لله هذا الفضل من الله ما في عندي هذا الشيء ؛ لكن عندي شدة عندي شدة ؟ لا أنكر عندي شدة ؛ لكن أعتقد أن الشدة هذه أضعها في محلها في مكانها المناسب ، وقولك لي بارك الله فيك أن أخفف من هذه الحدة ، أنا إذا رأيت مني حدة أقول لك جزاك الله خير أرجوا أن أخفف منها ؛ أما أنا شيء درسته وما وضعته إلا بعد تفكير ممكن تقول هذا خطأ ممكن لأن الإنسان (**كل بني آدم خطاء**) لكن هذه ما صادرة عن حدة أبدا ، هذه

ومثيلاتها يمكن أنت رأيت ، أين ؟ ممكن في آداب الزفاف ، في آداب الزفاف مصري اسمه محمد سعيد ما أدري أيش ؟

عقل : نعم نعم قرأت كتابه فيه كيف تعدى الألباني على صحيح مسلم ... .

الشيخ : ترى ، ترى هذا العنوان يا أستاذ .

أبو ليلى : اسمه محمود سعيد .

الشيخ : آه ، ممدوح يمكن ، تنبيه المسلم أيش ؟

عقل : تعدي الألباني على صحيح مسلم .

الشيخ : الألباني تعدى على صحيح مسلم ، هذا الاسم وحده عنوان الكتاب يكفيك أن الألباني يثور ويخور إلى آخره ؛ لكن لا ، أنا سمعت ودرست كتابه ورديت عليه في بعض الجمل ومن جملتها أنه أنت يا رجل ألفت هذا الكتاب بزمانه بعث لي مكتوب .

عقل : هو نفسه ؟

الشيخ : هو نفسه والله أنا نسيان هذا المكتوب ولا أعرف من المرسل له لكن تبارك الله أحسن الخالقين يعني ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 277

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-277

محتويات الشريط :-

1 - تتمة جواب الشيخ عمن يتهمونه بالشدة والحدة في ردوده على مخالفيه كالصابوني . (00:00:36)

2 - ما هو الضابط في الرشوة ؟ وبعض الأمثلة على ذلك . (00:24:46)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فأنا مالي حديد المزاج أبدا كثيرا ما أسمع الكلمات ، وهذا الرجل يحضر الجلسات ومناقشاتنا مع الناس أشكالا وألوانا ، كيف عم أحكي معك أنت وأنت حبيبنا وصديقنا ، كذلك مع خصمنا اللدود والذين عم يصيحون ويثورون إلى آخره ، وأنا كما تراني الآن ما لي حديد ، ولكن ما يقولون ؟ في بيت شعر يمكن تعرفوه إنه وضع السيف محل الشدة أو اللين ، وضع اللين محل السيف ... .

سائل آخر : لا تكن لينا فتعصر ... .

الشيخ : لا ، لا ، في بيت شعر على كل حال

عقل : ناسيه

الشيخ : أي نعم المهم مثل ما حكينا تلك الساعة ليس دائما اللين يمشي المهم إن الإنسان إذا تكلم بكلمة إنه يضعها بعد إعمال الفكر ما تجاوبا مع الحدة ، ما تجاوبا مع الثورة لا ، أنا والحمد لله هذا الفضل من الله ما في عندي هذا الشيء ؛ لكن عندي شدة عندي شدة ؟ لا أنكر عندي شدة ؛ لكن أعتقد أن الشدة هذه أضعها في محلها في مكانها المناسب ، وقولك لي بارك الله فيك أن أخفف من هذه الحدة ، أنا إذا رأيت مني حدة أقول لك جزاك الله خير أرجوا أن أخفف منها ؛ أما أنا شيء درسته وما وضعته إلا بعد تفكير ممكن تقول هذا خطأ ممكن لأن الإنسان (**كل بني آدم خطاء**) لكن هذه ما صادرة عن حدة أبدا ، هذه ومثيلاتها يمكن أنت رأيت ، أين ؟ ممكن في آداب الزفاف ، في آداب الزفاف مصري اسمه محمد سعيد ما أدري أيش ؟

عقل : نعم نعم قرأت كتابه فيه كيف تعدى الألباني على صحيح مسلم ... .

الشيخ : ترى ، ترى هذا العنوان يا أستاذ .

أبو ليلى : اسمه محمود سعيد .

الشيخ : آه ، ممدوح يمكن ، تنبيه المسلم أيش ؟

عقل : تعدي الألباني على صحيح مسلم .

الشيخ : الألباني تعدى على صحيح مسلم ، هذا الاسم وحده عنوان الكتاب يكفيك أن الألباني يثور ويخور إلى آخره ؛ لكن لا ، أنا سمعت ودرست كتابه ورديت عليه في بعض الجمل ومن جملتها أنه أنت يا رجل ألفت هذا الكتاب بزمانه بعث لي مكتوب .

عقل : هو نفسه ؟

الشيخ : هو نفسه والله أنا نسيان هذا المكتوب ولا أعرف من المرسل له لكن تبارك الله أحسن الخالقين يعني الإنسان المؤمن لما يشوف بعض تقادير الإله يضطر أن يسجد له تعظيما له ؛ أنا عم أهيئ نفسي للرد على تنبيه المسلم في عندي مصنفات فيها بعض الرسائل أجمعها وأكثرها أهملها وأنا عم أقلب المكاتيب التي عندي أرى مكتوب تحت هذا الاسم هذا هو ؟ والله هو الاسم بذاته ، أرى بقى ما هذا المكتوب ؛ وإذا يقول بعد الافتتاحية والإجلال والاحترام وإلى آخره وأنا حضرت لك عدة اجتماعات كنت تعقدها في القاهرة في أنصار السنة المحمدية إلى آخره ، أنا سافرت طبعا إلى مصر مرتين أو أكثر وأنا استفدت من كتبك وتأثرت بها فاستلمت طريقة السنة ودراستها و و إلى آخره ، حتى أتهمت بك فقيل لي إنك وهابي ، هو هكذا يقول الكلام هذا ، وإذا به هذا الإنسان يقلب لنا ظهر المجن ، ويبعث الكتاب ويطبعه " تعدي الألباني على صحيح مسلم " وأنا جئت رديت عليه اسميه أيش ؟ الجائر ، ما أدري .

عقل : الباغض البغيض .

الشيخ : الجائر الظالم إلى آخره .

عقل : باغض بغيض وحاقد جديد .

الشيخ : أينعم ؛ ليش ؟ مبين رجل عم تعترف بمكتوبك القديم بأنه أنت سبب تلقيك للعلم ودراستك للسنة هو الألباني ، كيف الآن عم تستعجل وتأتي وتحطه أنه هو تعدى على صحيح مسلم ؟ عرفت أنا أن هذا الرجل دهى بعقله بعض العلماء الحاقدين مثل الغماري عبد الله ، هذا وغيره وسبحان الله ! أنا الله أخذ علي بعض أشياء ، فعلا أنا انتقدت بعض أحاديث في صحيح مسلم ولست أول واحد ؛ لكن شيوخه الغماريين أنكروا أحاديث صحيحة ما أحد سبقهم إلى الطعن فيها اطلاقا ، تلك سكتوا عنها ، هو سكت عنها مثلا أحاديث كثيرة منها قول السيدة عائشة رضي الله عنها : **(فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فأقرت في السفر وزيدت في الحضر)**

قالوا هذا حديث ولو رواه البخاري ومسلم فهو حديث شاذ غير صحيح ، ذكرت أنا نماذج ... .

عقل : هذا الغماريون قالوا هكذا ؟

الشيخ : أي نعم ، ذكرت عدة نماذج ، وقلت له أنت إذا كنت مخلصا في الرد علي ألا رددت على هؤلاء ؟ هل ذكرتهم وصفيتهم معي وهم أولى بالرد منك عليهم لأنه أنا تأخذ علي مثلا في عندي أحاديث رواها أبو الزبير عن جابر فأنا أقول تبعا للذهبي والعسقلاني إلى آخره إن أبا الزبير مدلس ؛ فالأحاديث التي يرويها عن جابر اذا قال فيها حدثني جابر هي ماشية وإذا قال عن جابر فكما يقول الذهبي في القلب منها شيء ؛ لكن أين مشايخك هؤلاء الذين أنكروا أحاديث ما أحد أنكرها لا نصا ولا بعبارة صريحة - وعليكم السلام - ، فتعدي عجيب جدا في العالم اليوم كأن هناك خطة موضوعة لمهاجمة الألباني هذا ، وهذا أيش ؟ أنا هذا يشرفني لأنه يكفر عن ذنوبي ومعاصي كما قلنا آنفا ؛ والخلاصة أني أرجوا الله عز وجل أنه يسدد خطانا

عقل : آمين

الشيخ : ويكون في مقصدنا أولا وآخرا خدمة السنة وبالأسلوب الذي يرضي الله تبارك وتعالى .

عقل : إن شاء الله يجزيك الخير ويبارك فيك .

الشيخ : عندكم شيء آخر ؟

عقل : آه بالنسبة لكتاب تنبيه المسلم أنا قرأته كاملا وقلت أريد آخذها فائدة أرى ما الأحاديث التي ضعفها الشيخ حيث أنقلها عندي النسخ الأصلية فوجدت ثمانية أحادث وطبعا راجعتها في كتبكم مع تخاريجها وسجلتها عندي

سائل آخر : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

عقل : وفي ذاكر كم رواية شاذة هكذا ، فقط هو أنا بالنسبة بعض كلامه على الرجال ما مقنع تلك القناعة التامة ، فقط أخذنا منه الأحاديث ووضعناها هناك .

الشيخ : الله يعطيك العافية .

عقل : الله يعافيك .

أبو ليلى : شيخنا بخصوص الصابوني وكلمة الأخ الفاضل يعني لو أنه تتراسلوا وإنه ما تظهروا هذا الشيء في الكتب أمام الناس كان ذكر لنا شخصيا الشيخ محمد زينو قبل ما يرد عليه في التنبيهات أني أنا التقيت مع الشيخ الصابوني في الحرم المكي أمام الكعبة وكنت قلت له قبل ما أرسله للطبع أو كذا أنا لي بعض الملاحظات على

التفسير وعلى كذا ، فقال له ما في داعي للمناقشة في هذا الموضوع ، قال أنا الآن أريد أطبعه قال اطبعه ، بهذه الطريقة هذا كلام الشيخ محمد زينو .

الشيخ : أينعم سيدي هؤلاء جماعة نحن نعرفهم من قديم ، ما يقول الشاعر " أسد علي وفي الحروب نعامة " ، " وكل ديك في مزبلته صياح " نحن عرفناهم في الشام وغير الشام ، ندعوهم للقاء والاجتماع وكنت يومئذ شاب من سنك أو أصغر يقول الشيخ أنا أتنازل أجتمع مع فريخ ، أنا أتنازل ، من جملة من طلبت الاجتماع معه هو هذا الرجل بالذات الصابوني وليس في سوريا وإنما في مكة ؛ لأن الصابوني يكون عمه لشاب عمه يعني أبو زوجته شاب اسمه عبد الرحمن المصري ، عبد الرحمن المصري أبوه يكون أمين المصري ، الدكتور أمين المصري ، تسمعون فيه يمكن ، أمين المصري كان عديلي يعني آخذين نحن أختين ، هذه الزوجة القادرية المطلقة زوجة أمين أخت هذه .

السائل : يعني هو سوري أما اسمه مصري ؟

الشيخ : الظاهر أبوه أو جده مصري ، هذا رجل فاضل .

السائل : الذي هو الشاب المصري ؟

الشيخ : أمين المصري لا أقصد أبوه ، أمين المصري نكون بشيء وبنصير بشيء وكما يقال الحديث ذو شجون ، هذا درس في الأزهر وجاء لدمشق ، كان درس ما أدري التربية ، نعم تخرج ، قال إنه يريد يروح لبريطانيا من أجل أن يدرس علم النفس وفعلا سافر لبريطانيا ، عاش شهور هناك فتغير منهجه في الدراسة رأسا على عقب ، راح يدرس علم النفس وإذا به يدرس علم الحديث ، لماذا ؟ قال لأنه وجد هناك مستشرقين متوجهين للطعن في الإسلام من طريق الطعن في علم الحديث ؛ ولذلك درس هناك أو دخل جامعة لدرس أيش ؟ علم الحديث على يد من ؟ المستشرقين ، طبعا هو عنده ثقافة أزهرية لا بأس بها يعني ، يسمع محاضرات من أساتذته هناك ، يسمع اشكالات وشبهات على السنة وعلى الأحاديث والأسانيد والرجال إلى آخره ، فكتب مكتوب إليّ وإلى صديق له آخر أصله جزائري ، في المكتوب يقول لي في الخلاصة التي أعطيتكم إياها هو المكتوب إنه راح يدرس علم النفس والآن عم يدرس الحديث ووجد الأساتذة دائما طعن في علم الحديث صار عنده اشكالات فهو يريد يبعث أسئلة ما بين آونة وأخرى من أجل أن أجيبه عليها ، وهو يقول الله يجزيه الخير ويرحمه توفي ، يقول نحن نعرف ضيق وقتك لأنه أنا كان وقتي بين مهنتي تصليح الساعات وبين هوايتي دراسة السنة في المكتبة الظاهرية بين المخطوطات فيقول أنا أعرف وقتك ضيق ولذلك أنا كلفت فلان الجزائري بأنه يجيء لعندك ، أنا ما أشغلك بإرسال الأسئلة لك ، أرسلها له هو يلقيها عليك وأنت في عملك وتجاوبه وهو يحررها اياها ، وهكذا كان .

أبو ليلى : أبو حامد يا شيخنا ؟

الشيخ : لا ، ذاك حمدي الجزائري الذي تعنيه أنت لا ما هو من البلد هذه ؛ الشاهد أذكر مرة بعث لي ثلاث وعشرين أو أربع وعشرين سؤال فرد وجبة ؛ المهم أبعث له الأجوبة ، خلص وأخذ الشهادة في أيش ؟ في علم الحديث ، من أين ؟ من بريطانيا ، وجاء على دمشق وحطوه مدرس مادة الحديث في أيش ؟ كلية الشريعة في جامعة دمشق ، من فضل هذا الإنسان الذي يخالف الحاقدين الحاسدين هؤلاء كان يقول لطلابه من مصائب الدنيا أنه انا أكون أستاذ مادة الحديث في كلية الشريعة وأستاذ الأساتذة في الحديث يعمل في تصليح الساعات في الدكان ؛ المهم فما بعد الله كتب لي أتزوج أخت زوجته ، صرنا أيش ؟ عدلة ، وربنا عز وجل ضربها بيننا مودة وحميمة صداقة حميمة جدا ، فيما بعد راح لمكة أستاذا هناك في جامعة مكة التي يسموها أيش ؟ أم القرى ، أم القرى فأنا كنت أروح في الحج والعمرة أجول عليه أزوره ابنه أمين المصري عبد الرحمن آخذ بنت الصابوني ، الصابوني يعرف رأيي في مسألة وجه المرأة إنه أنا أقول إنه ليس عورة لكن الأفضل ستره ؛ هم متعصبين للتقاليد ما للعلم أنه لا وجه المرأة عورة وحرام كشفه ، صهره عبد الرحمن أفهم منه رأي عمه في هذه المسألة وشدة انتقاده عليّ ، قلت له اجمعني معه على أني أنا رأيته في دمشق سوريا في حلب ما أعرفه ، تعرفت عليه هناك في مكة ، قلت له يا عبد الرحمن اجمعني مع عمك اكثر من مرة وهو يقول والله يا أستاذ ما راضي ، ما راضي

السائل : ... .

الشيخ : شاهدنا نطلب الاجتماع ما يرضون الاجتماع ، أخو هذا الاجتماع مرة رحت إلى عند أمين المصري هذا وهو في مكة وإذا مجتمعين جماعة من المشايخ السوريين من جملتهم أبو غدة الذي أنت رأيت ردي عليه الشديد في المقدمة ، ما أدري إذا كان هذا نفسه موجود الصابوني وإلا لا ، فقط أبو غدة موجود أنا لما دخلت قال لي هو الجماعة موجودون عندي قال لي ما رأيك تجتمع معهم ؟ قلت له نحن نتمنى ذلك والله طلع لعندهم وكانوا في عليه رجع لعندي يقول والله ما رضوا ما في شخص من هؤلاء دعوته وليس في شيبتي في عز شبابي حيث يظن إن هذا شاب ما يعرفه وناس جهلة يقولون هذا ألباني ، ما يعرفه باللغة العربية مثلا ، ترى كيف ، مع ذلك ما واحد منهم قال أنا حاضر نعم ، لا إله إلا الله ! هذا أمين المصري الله يرحمه ، ماذا الله قدر تقادير عجيبة راح إلى سويسرا من أجل أن يتطبب ، معه مرض ما يسمونه ؟ بروستات ، راح سويسرا ودخل المستشفى هناك لأن ابن عمنا هناك كان دكتور ، وكان يتمرن في بعض المستشفيات ، راح لعنده وكتب الله وكان رحت أنا وأخت ابن عمنا هذا الذي أخو زوجتي من بيت القادري ، رحنا إلى سويسرا ورحنا إلى ألمانيا واجتمعنا وصلينا في مسجد آخن وبتسمع فيه يمكن حيث الإخوان المسلمين هناك وأنا هناك طبعا بقيت أيام وليالي وأنا ألقي محاضرات هناك

يأتينا خبر إن أمين المصري تحت المعالجة توفي إلى رحمة الله هناك ، فرحت أنا وابن عمي هذا الدكتور ، سارعنا بالرجوع وغسلناه وكفناه وصلينا عليه صلاة المسلمين في نفس المستشفى حاولنا بعد ذلك اتصلنا مع أخينا عصام العطار ، نستعين في معرفته في مجال دفنه هناك في مقبرة من مقابر المسلمين لأني أنا لا أرى نقل الميت من بلد إلى آخر بالطائرة ، مع الأسف ما تيسر بعد مساعي شديدة جدا .

السائل : هل هناك مقبرة للمسلمين ؟

الشيخ : كيف

السائل : في مقبرة للمسلمين ؟

الشيخ : ما في ، كان يومئذ مساعي لإيجاد مقبرة نعم.

عقل : من كم سنة ؟

الشيخ : كيف من عشرين تقريبا .

عقل : أما الآن موجودة .

الشيخ : يمكن موجودة لأني أعرف أنه كان في مساعي .

عقل : زوج أختي هناك نسيبي ورجع لعمان قبل أربع أيام

الشيخ : جميل

عقل : فموجود مقبرة للمسلمين .

الشيخ : ... كويس سبحان الله بعد هذا سفروه ودفنوه في مكة .

عقل : هنيئا له .

الشيخ : وهكذا الدنيا ؛ باختصار يا أستاذ إنه الذي يتصوره الإنسان ما يتحقق عمليا .

عقل : صحيح ، نرجع لحديثك الذي تفضلت به قبل قليل ، بتقول إنه الذي بينك وبينهم خصومات يعني تطلب منهم المقابلة وهم يرفضون فجزاك الله خيرا نسأل الله عز وجل أنك دائما تكون سباقا للخير .

الشيخ : الله يحفظك ؛ يلا أنا مستعد على عجري وبجري إذا عندك أحد يريد أن يجلس معنا ويتفاهم معنا ويتناقش معنا ويتوادد معنا وما يتباغض معنا فأنا حاضر . يضحك الشيخ رحمه الله . .

عقل : مستعد ؟

الشيخ : وأنا أقول أيش ؟

عقل : جزاك الله خيرا .

السائل : بالنسبة للرشوة لو توضحها لنا بشكل جيد على أساس مثلا إنسان يعمل في عمارة وجاءت عليه الأمانة أعطاه عشر دنانير فهل يعد هذا رشوة والا لا جزاك الله خيرا؟

الشيخ : إذا عرفنا تعريف الرشوة ربما يمكننا ذلك من أن نعرف جزئيات الحوادث المتعلقة بالرشوة أو على الأقل يسهل لنا الجواب عن هذا السؤال بخصوصه ؛ الرشوة هي " دفع مال لإحقاق باطل أو لإبطال حق " فإذا لم يكن هذا المال يدفع به حق أو يحقق به باطل فليس رشوة ؛ وحينئذ يمكن أن نتفهم كثيرا من الأسئلة التي تعرض للناس اليوم في هذا الزمان حينما مثلا يبتلى أحدهم بموظف ... بالمعاملة عنده فهو يحتفظ بها وقد أخذت نهاية ما تتطلبه المعاملة عادة بين الناس وبين الدوائر ؛ ولكن هو لأمر ما احتفظ بالمعاملة لديه يريد رشوة ، فكلما راجعه صاحب المعاملة يماطله وأخيرا تبين له أنه يريد طعما ، فأطعمه فناوله المعاملة ؛ فهذا المال الذي دفعه لهذا الموظف هل هو رشوة ؟ فلنطبق القاعدة السابقة ، الرشوة كل ما يعطى لإبطال حق أو لإحقاق باطل ، هنا لا يظهر هذا الشرط أبدا بل هذا المال دفع للوصول إلى حقه المهضوم ، وعلى ذلك فقس ؛ نأتي الآن لصورة سؤالك أنت ، هل هذا السؤال أو هذه الصورة التي عرضتها في سؤالك هي من هذا القبيل أو من قبيل آخر ، الآن الأمر يحتاج إلى شيء من التفصيل ، الأمانة بلا شك وضعت نظاما للأبنية ، و المفروض أن هذا النظام هو لصالح الشعب ، فعلى ذلك فيجب على كل فرد من أفراد الشعب أن يلتزم هذا النظام الذي فرض عليه في ذلك البنيان ؛ فإذا عنّ في باله أن ينفذ رأيا خاصا له في بنيانه وهو يعلم أنه في ذلك مخالف لنظام بلده فيعطي مالا للموظف في الامانة والمكلف بالإشراف على الأبنية وتنفيذ القوانين المرعية ، إلى آخره ؛ فلكي يغض النظر عنه يعطيه مالا ، هذا هنا يعتبر رشوة ، وبعكس إذا ما كان مثله كمثل الأول يعني هو يريد أن يحول بينه وبين تنفيذ نفس المخطط في جانب من جوانبه والذي اعترفت فيه الأمانة لكن يريد أن يعجزه بالمنع مرة وثاني مرة وثالث مرة حتى أيش ؟ يصرفه عنه بالمال ؛ فهذا المال يكون كالصورة السابقة ، يكون رشوة بالنسبة للقابض ولا يكون رشوة بالنسبة للعاطي ؛ واضح ؟

السائل : أينعم .

الشيخ : فإذن هذه القاعدة هي التي يجب أن نعرفها أولا ، ثم يجب ثانيا أن نكون متجردين جدا عن اتباع الهوى ، فنقول مثلا إن هذا النظام ما معقول ، ما يكفي أن الفرد من أفراد الناس أولا وصاحب العلاقة والهوى ثانيا أن يحكم عقله ، مهما كان معتدا هو به على النظام الذي وضع المفروض من أشخاص عارفين متخصصين من جهة ، وثانيا المفروض أنهم قصدوا بذلك مصلحة الشعب وإلا رايح يصير فوضى في طريقة البناء نشاهده في الأبنية القديمة ، بتشوف الزقاق شيء ... وشيء طالع وهكذا ؛ فهذا جواب سؤالك ولعله واضح إن شاء الله .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 278

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-278

محتويات الشريط :-

1 - نرجو بيان مسألة إنظار المعسر ومطل الغني وشرح الآية الدالة على ذلك .؟ مع بيان الشيخ المَواطن التي تجوز فيها الغيبة . (00:00:38)

2 - قصة فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها في الحيض . (00:52:14)

3 - هل لمس المرأة ينقض الوضوء .؟ (01:00:00)

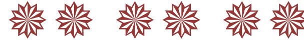

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

أبو ليلى : شيخنا الفاضل نرجوا تفسيرا موسعا لقوله تعالى : ((**فنظرة إلى ميسرة**)) وجزاك الله خير .

الشيخ : ((**فنظرة إلى ميسرة**)) إذا كان لإنسان حق ودين على آخر وحل وقت الوفاء ، ولما طالبه بهذا الحق اعتذر بأنه محسور غير ميسور ؛ فإذا كان صادقا في هذا الاعتذار فعلى صاحب الحق أن يقبل عذره وأن ينتظره إلى ميسرة ، لاشك أن هذا الحكم هو من كان حقيقة في عسر ؛ أما من كان يقدم مصلحة نفسه وقضاء مصالحه الثانوية غير الجوهرية على الوفاء للدين فهذا يكون مماطلا ، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح (**مطل الغني ظلم**) مطل الغني ظلم وفي حديث آخر أشد رهبة من الحديث الأول ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (**لي الواجد يحل عرضه وعقوبته**) ... الحديث الأول (**مطل الغني ظلم**) الحديث الثاني (**لي الواجد**) أي مماطلة الواجد في الوفاء (**يحل عرضه وعقوبته**) والمقصود من قوله يحل عرضه أي النيل منه والطعن فيه والتشهير به وهو أن يقال فلان ظلمني ، فلان يماطلني وهو ليس عاجزا عن الوفاء بل هو قادر عليه ؛ فيجوز للمظلوم المماطل أن ينال من عرض المماطل الواجد أي أن يشهر به و ليس هذا من الغيبة المحرمة في شيء وإنما قلت ليس هذا من الغيبة المحرمة لأن هناك غيبة جائزة لكن مع ذلك فهي حساسة دقيقة وليس كل إنسان يستطيع أن يفرق بين هذه الغيبة الجائزة وبين الغيبة

المحرمة التي التحريم هو الأصل فيها كما هو معلوم في الحديث الصحيح ، ألا وهو قوله عليه السلام : (**الغيبة ذكرك أخاك بما يكره قال يا رسول الله أرأيت إن كان فيه ما قلت ؟ قال إن كان فيه ما قلت فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته**) فهذا هو الأصل في الغيبة وهي ذكرك أخاك بما يكره ، إنها حرام كما هو صريح الحديث والآية المعروفة ((**أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه**)) ولكن كما يقول الفقهاء في كثير من المسائل " ما من عام إلا وقد خص " فالأصل والعموم في الغيبة هو التحريم لكن لها مستثنيات من هذه المستثنيات ما ذكرناه آنفا بالنسبة للدائن الذي يماطله المدين بعد حلول الأجل مع وجود الوفاء لديه ولكنه يصرف ماله ، لا نقول فيما لا يجوز ولكن على الأقل فيما لا يحب ، بينما هذا واجب عليه أن يؤديه فلا يقوم بهذا الواجب بينما يقوم بالأمور المستحبة إن كانت مستحبة وأحسن أحوالها أن تكون جائزة ومباحة ، والدليل الذي حمل العلماء على أن يخصصوا الغيبة المحرمة بأمور أخرى تجيز الاستغابة مع أنها مكروهة عندنا ... نصوص كثيرة من الكتاب والسنة ؛ فالآية الكريمة تقول : ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم**)) إلا من ظلم ؛ فإذن هذا المظلوم يجوز له أن يجهر بالقول السيء بالنسبة للظا لم ، وهناك أحاديث كثيرة جدا استنبط منها الفقهاء ستة أجناس من الغيبة التي يصدق فيها أن المستغاب يكرهها ولكن لا يصدق فيها أنها غيبة محرمة ، فقال أحد الفقهاء الشعراء

" القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر
ومجاهر فسقا ومستفت ومن طلب الاعانة في إزالة منكر "

هذه ستة أشياء القدح ، الطعن ليس بغيبة في ستة متظلم أتيناكم بالآية والحديث (**لي الواجد يحل عرضه وعقوبته**)، وقبل أن نستطرد كثيرا عن هذا الحديث الذي كنا فيه فقد يتساءل بعض الحاضرين قد فهمنا مقصود النبي صلى الله عليه وسلم من قوله عرضه ، يحل عرضه ؛ فماذا يعني وعقوبته من قوله (**وعقوبته**) ؟ الجواب أن العقوبة هنا تعود إلى الحاكم إلى القاضي الشرعي ، إذا رفع المظلوم شكواه على ذلك الظا لم إلى القاضي فاستدعاه وعرف منه أنه مماطل أي واجد مماطل غير معسور بل هو ميسور فهذا يعاقبه على مماطلته وتقصيره في الوفاء بحق أخيه ؛ فإذن لي الواجد يحل عرضه بالنسبة للدائن وعقوبته بالنسبة للحاكم ؛ نعود إلى الخصال الست التي استثنيت من الغيبة المحرمة ، كان أولها المتظلم وفيها هذا النص القرآني والحديث النبوي ، وهناك حديث آخر وهو من روائع أساليب الرسول عليه السلام في تربية المسلم الذي انحرف عن سواء السبيل ، فقد روى الإمام البخاري في كتابه الأدب المفرد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (**أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكوا جارا له قائلا يا رسول الله جاري ظلمني ، قال فاجعل متاعك في الطريق متاع دارك في الطريق ، فأخرج عفش الدار وألقاه في الطريق – ولاشك أن هذا**

العمل مما يلفت الأنظار – كلما مر شخص أو أشخاص طائفة من الناس ما لك يا فلان ؟جاري ظلمني قاتله الله ، لعنة الله ، كلما مر شخص أو أشخاص طائفة من الناس ما بالك ؟ جارني ظلمني يسبوه قاتله الله لعنه الله والظالم يسمع فما كان منه إلا أن انطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليقول له يا رسول الله مر جاري بأن يعيد متاعه إلى داره فقد لعنني الناس ، فقال له عليه الصلاة والسلام : لقد لعنك من السماء قبل أن يلعنك أهل الأرض) فهذا من الأحاديث التي يستدل بها العلماء على جواز استغابة الظالم ، أولا المظلوم شكاه إلى الرسول وقال جاري ظلمني ، ولاشك أن هذه غيبة بالنسبة للتعريف العام تعتبر غيبة ذكر أخاك بما يكره ؛ فهو يكره أن يقال عنه إنه ظالم لكن النبي صلى الله عليه وسلم الذي جاء بشرع لإصلاح ما فسد من الناس لا يدع القاعدة العامة التي وضعت لإصلاح الناس لتعود مفسدة لإفساد الناس وإنما يضع لها قيودا وحدودا وشروطا ، وهذا الوضع يكون ببيانه عليه السلام بفعله وبقوله فنجد الرسول عليه السلام في هذه الحادثة لم يكن موقفه تجاه الشاكي المظلوم يقول له كما قد يفعل بعض المتنطعين الجاهلين من الناس يقول له اسكت يا أخي هذه غيبة ؛ لأن الرسول قال : **(الغيبة ذكرك أخاك بما يكره)** وهذا الورع البارد اليوم متمثل في كثير من المعاملات المتعلقة ببعض الناس في صور شتى مختلفة ، قد يأتي الرجل مثلا إلى شخص صديق لزيد من الناس ، الرجل يريد أن يشارك زيدا المذكور فيأتي إلى صاحبه يسأله أنا يا أخي أريد أن أشارك زيدا هذا فماذا تعرف عنه ؟ أنا أريد أن أدخل على بصيرة في هذه المشاركة ما تعرف عنه ؟ هو قد يكون يعرف عنه كل شر لكن يظن مسكين لجهله بشريعة نبيه صلى الله عليه وسلم أنه إذا ذكر ما فيه فقد استغابه انطلاقا منه من الحديث الذي أسمعه في كل مناسبة وهو الحمد لله الحديث صحيح ولكن لا يشرح شرحا صحيحا فيكون الجواب أن يكتم الحقيقة وأن يصارح بخلاف ذلك فيقول يا أخي كل الناس خير وبركة ، كل الناس خير وبركة فما يسع هذا الإنسان المستنصح إلا أن يشاركه وبعد زمن يتبين أن ذلك الذي استنصحه ما نصحه مع العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أكد وجوب النصيحة على المسلمين في الحديث المعروف من حديث تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **(الدين النصيحة الدين النصيحة ، الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)** ولأئمة المسلمين وعامتهم ؛ الشاهد هنا والحديث يأخذ شرحا طويلا ، وعامتهم من المسلمين يجب على كل مسلم أن ينصحهم فزيد هذا حينما جاءه المستنصح يسأله أنا أريد أن أشارك فلانا ، فكان عليه أن يبين كل سوء يعرفه منه ليس بقصد التشفي والانتقام منه وإنما بقصد ماذا ؟ النصيحة والبيان ؛ ولذلك فيجب أن نفهم هذا الموضوع فهما جيدا وممحصا بهذه الأنواع الستة أولها متظلم ، الثاني ومعرف ، ومعرف له أمثلة من السيرة ومن واقع المسلمين في

كل زمان و مكان ، جاء في السنة أن امرأة فاضلة من الصحابيات العالمات اسمها فاطمة بنت أيش ؟ وانسيت ، اسمها فاطمة كان زوجها طلقها طلقتين ثم سافر عنها لعمل فأرسل إليها إلى وكيله أرسل إليها بالطلقة الثالثة فجاء الوكيل إليها يخبرها بأن زوجها قد طلقها الطلقة الثالثة فبانت منه بينونة كبرى فعلى ذلك طلب منها أن تخرج من داره ، دار الزوج المطلق فهي طالبت بحق السكن وحق النفقة كما هو قائم اليوم في النظم والقوانين المرعية فقال لها وهو وكيل " ليس لك سكنى ولا نفقة " ، قالت " فتجلببت وانطلقت إلى " .. أيوه اسمها فاطمة بنت قيس ؛ لأن المشهور بين الصحابيات فاطمتان وهم كثر لكن المشهور اثنتان احداهما هذه فاطمة بنت قيس وأخرى اسمها فاطمة بنت أبي حبيش ، أنا لما بدأت وأنا أسرد القصة الأولى وقفت وخشيت أن يختلط علي احداهما بالأخرى فاكتفيت بأن أقول فاطمة ثم استرددت حافظتي وذاكرتي فتذكرت إنها فاطمة بنت قيس وفاطمة بنت أبي حبيش لها قصة يحسن أن يعرفها الرجال قبل النساء وإن كانت قصتها تتعلق بالنساء وليس بالرجال . يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : ... .

الشيخ : آه الشاهد جاءت فاطمة بنت قيس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ما سمعت من وكيل زوجها أنه لا شيء لها ؛ فقال عليه الصلاة والسلام : (**لا نفقة لك ولا سكنى**) لماذا ؟ لأنها مطلقة الطلقة الثالثة ؛ وعلى ذلك أمرها عليه الصلاة والسلام بأن تخرج من الدار لأنها هي محتلته ؛ أما النفقة فهي ليست واردة لها فما بيدها شيء ، أما المسكن ففي يدها فأمرها أن تخرج من دار زوجها ليستلم الدار وكيل الزوج وقال لها (**اذهبي إلى دار أم شريك**) ، أم شريك صحابية ثم قال لها معقبا على قوله إياها (**اذهبي إلى دار أم شريك**) فبادر وقال عليه السلام (**لا ، لا تذهبي إليها فإنها دار يقصدها المهاجرون من الرجال فأخشى أن يقع منك خمارك فيرون منك ما لا ترضين ، اذهبي إلى دار عمرو ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى إذا وقع خمارك عن رأسك لا يراك**) وقال عليه السلام لها (**فإذا قضيت عدتك فلا تفوتيني بنفسك**) ما معنى هذا الكلام العربي الجميل ؟ حين تنقضي العدة تعالي لعندي ، فذهبت هي عند الضرير عمرو بن أم مكتوم ، هذا هو الصحيح في اسمه ويقال فيه عبد الله ، عبد الله ابن أم مكتوم في رواية لكن الصحيح انه عمرو ابن أم مكتوم وهو الذي نزل فيه قوله تعالى : ((**عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى أو يتذكر فتنفعه الذكرى**)) إلى آخر الآيات ؛ انقضت عدتها ثم جاءت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت " يا رسول الله انقضت عدتي وقد خطبني فلان وفلان ، خطبني أبو جهم " بالميم ، وليس أبو جهل ذاك قتيل وخبيث ، " خطبني أبو جهم ومعاوية بن أبي سفيان " ، هي تعرض عليه صلى الله عليه وسلم هذين الخاطبين لترى رأيه فيهما ؛ فماذا كان قوله عليه السلام ؟ لم يكن قوله كقول ذلك

الإنسان كل الناس خير وبركة وإنما ذكر عيب كل منهما بالنسبة للواقع وهو السؤال ، قال عليه السلام : (**أما أبو جهم فرجل لا يضع العصا عن عاتقه**) لا يضع العصى عن عاتقه ؛ في تفسير هذه الجملة النبوية قولان أحدهما أنه ضراب للنساء ، والآخر أنه كثير الأسفار ؛ لأن العرب حينما يسافرون ماذا يفعلون ؟ يضعون العصا على العاتق والمزود على الخلق ويتم ماشي ؛ على كل حال هذه العبارة كناية عن أحد المعنيين وكل منهما عيب في الرجل لا ترضاه الزوجة أو المرأة المخطوبة ، هذا وصفه عليه السلام للخاطب الأول وهو أبو جهم ، وصفه بهذا الوصف المنفر للمرأة منه ، ثم قال عليه السلام (**وأما معاوية فرجل صعلوك**) ، يعني فقير لا جاه له ولا منزلة له ، لا مال له ، إلى آخره ؛ ما كان موقف المرأة تجاه هذا الوصف ؟ ما رغبت لا في هذا ولا في هذا ؛ الجهال اليوم ما يقولون ؟ انقطع من نصيبها ، هذا هو الجهل بعينه لكنها قالت بعد ما رأى منها الأزورار والانحراف عنهما عرض عليها أسامة بن زيد فرضيت به ، قالت " فأغتبطت به " يعني انبسطت معه الشاهد قوله عن أحدهما أنه ضراب للنساء ، هذا غيبة ، وعن الآخر إنه صعلوك فقير لا قيمة له غيبة ؛ لكن هذه الغيبة مغتفرة بل واجبة في سبيل نصح المرأة ؛ ومن هنا يجب أن نفهم خطأ الذين لا ينصحون المستنصحين الذين يكونون مثلا بحاجة إلى خطبة امرأة أو فتاة فيأتي إلى جارها بالجنب يقول له يا أخي أنا أريد أخطب فلانة لي أو لابني أو كذا ، ما رأيك فيها ؟ نفس الجواب التقليدي في بعض البلاد ، كل الناس فيهم خير وبركة ، هو يعرف فيها أنها شاردة البصر وأنها تخرج من الدار وأنها لا تصلح للخاطب المسلم الصالح ، لماذا لم ينصح ؟ غيبة ، نقطع من نصيبها يا أخي ما يجوز ؛ فقال العلماء القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ؛ أتينا بالمثال من الحديث والمثال من الواقع فلانة والله كويسة لكن ما تصلي ، والله تصلي لكن تخرج متبرجة ، والله كذا كل شيء فيها خير فقط موظفة ، إلى آخره ، هذا كله يجب أن يشرح للخاطب المستنصح وإلا يكون غشه وما نصحه ، " متظلم ومعرف ومحذر " محذر ، هذه الصورة لها واقعان متباينان أشد التبيان ، من ينبغي التحذير منه لا يحذرون عنه ومن ينبغي أن يصاحب يقولون إياك وإياه والحر تكفيه الإشارة يعني مثلا قد يرى شخصا رجلا يصاحب غلاما صبيح الوجه رشيق القامة ويعرف عن هذا الغلام شيء من التأنث أو من التخنث والذي يصاحبه رجل وليس بالرجل المعروف بحسن السيرة والاستقامة والصلاح والتقوى وهناك في المحلة في الحارة من يعرف حقيقة هذا وهذا الواجب أن ينصح هذا الغلام وأن يقول لا تصاحبن هذا الرجل الذي رأيتك تمشي معه ، هذه صورة ممكن أن تختصروا منها صور شتى وكثيرة جدا ؛ أما الصورة المعاكسة حيث لا يجوز التحذير ، فلان يا أخي لا تمش معه ، ماذا يا أخي هذا رجل صالح ومصلي والله هو مثل ما بتقول " فقط هذا وهابي " وإياك واحذر منه .

السائل : في ناس في الأوقاف يخافون يمشون مع ناس آخرين خوفهم من أن يحسبوهم من جماعتهم .

الشيخ : احسنين – يضحك الشيخ رحمه الله – هذا الثالث ومحذر ، ومجاهر فسقا ، الرابع ومجاهر فسقا

معصية يجهر ، لا يخشى الله ولا يستحي من عباد الله ، هذا ليس له غيبة ؛ ولكني أذكر والذكرى تنفع المؤمنين أن هذا الفاسق حينما يراد استغابته فليس يجوز أن يستغيبه المستغيب تفشيشا وارضاء لغليل غيظه وإنما نصيحة للناس وتعريفا للناس به ؛ فهذا الفاسق يجوز استغابته ليس اندفاعا أو انطلاقا من حديث مشهور ضعيف السند لا تقوم به حجة ألا وهو (**ليس لفاسق غيبة**) هذا من الأحاديث التي لا يصح نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان معناه صحيحا ؛ ويشبه هذا الحديث من الناحيتين الضعف في السند والصحة في المعنى حديث آخر موجود في الجامع الصغير (**اترعون عن ذكر الفاجر بما فيه اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس يحذره الناس**) أترعون أي أتتورعون يعني ورعا باردا ، أتتورعون ؛ والأمثلة السابقة كلها (**أترعون عن ذكر الفاجر بما فيه اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس**) أي استغابة الفاسق الفاجر ليس هو تفشيش خلق وإنما لتحذير الناس منه وفقط ؛ فهو داخل أيضا في باب النصيحة ، قد يقال مادام الحديث الأول ضعيف السند والثاني شرحه فإذن ما الحجة الصحيحة في أن غيبة الفاسق جائزة ؟ نقول حديث الإمام البخاري في صحيحه عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : (**استأذن رجل في الدخول على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إئذنوا له بئس أخوا العشيرة هو**) هذه غيبة وإلا ليست غيبة ؟ غيبة ؛ لأن ذاك في الخارج والرسول داخل ويذكره بلا شك بما يكره ؛ لكن هذا ليس داخلا في النص العام (**إئذنوا له بئس أخ العيشرة هو**) فلما دخل إلى النبي صلى الله عليه وسلم هش إليه وبش وجلس ما جلس ثم خرج ؛ من كان يراقب الحال ؟ السيدة عائشة رضي الله عنها ، لما انصرف الرجل قالت " يا رسول الله لما استأذن قلت إئذنوا له بئس أخ العشيرة هو ، ولما دخل هششت له وبششت ؟ " قال (**يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يتقيهم الناس مخافة شرهم**) فهذا هو الفاجر ؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم تعريفا للناس به قال بئس أخو العشيرة هو ؛ لكن هو كان رئيس عشيرة وتحت يده بعض ضعفاء المؤمنين فلو أن الرسول صلى الله عليه وسلم ما أحسن استقباله ومعاملته بل أغلظ عليه القول لانقلب هذا الرئيس الفاجر ضررا على أصحاب الرسول الضعفاء الذين هم من عشيرة الرجل ؛ ولذلك قال عليه السلام وهذا من أسلوبه في الكلام ما قال بئس الرجل هو ، قال (**بئس أخ العشيرة هو**)، العشيرة له طائفة من الناس وهو عليهم رأس و تحته طائفة من المسلمين الطيبين فترفق به الرسول عليه السلام حينما استقبله ولكن ما كتم حقيقة أمره أمام السامعين لقوله الأول (**بئس أ خ العشيرة هو**) ذلك ليصبح دليلا للعلماء والفقهاء الذي سيقتدون به عليه السلام أنه يجوز استغابة الفاجر بقصد أيش ؟ تحذير الناس ، قال " وبجاهر فسقا ومستفت " المستفتي ، هذه قضايا تقع كثيرا وكثيرا جدا في كل زمان ومكان مما وقع في عهد الرسول عليه السلام جاءت هند امرأة أبي سفيان فقالت " يا رسول الله إن

زوجي رجل شحيح بخيل " هنا الغيبة ، الرجل غائب والزوجة تستغيبه أي تتكلم بكلام في غيبته يكرهه ، " أفآخذ من ماله ما يكفيني أنا وأولادي ؟ " ما كان موقف الرسول موقف هؤلاء المتورعين ذلك الورع البارد ، اسكتي يا حرمة هذه استغابة لزوجك ما يجوز ، وإنما أصغى إليها وسكت عن قولها وأعطاها جواب سؤالها ، فقال لها (**خذي من ماله ما يكفيك أنت وولدك بالمعروف**) ؛ إذن سكت الرسول عليه السلام عن هذه الغيبة لأن المستغيبة مستفتية تريد أن تعرف حكم الله بالنسبة للحالة التي هي مع زوجها ؛ فالزوج يبخل عليها ولا يقدم لها ما يجب عليه لها ولأولادها من النفقة فهي تشعر أنها بحاجة أن تأخذ من ماله ولكنها لا تريد أن تقدم على أخذ هذا المال إلا بعد السؤال للرسول عليه السلام ومعرفة الحكم الشرعي في ذلك ؛ وهذا من ورع الصحابيات وخوفهم من الله عز وجل وأنهم لا يقدمون على شيء إلا بعد سؤال أهل العلم ؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم قال لها (**خذي أنت وولدك من ماله**) بشرط ما يكفيك مش بقى تأخذ على كيفك وتتصرفي كأن المال مالك ، لا ، إنما تأخذي أنت وولدك ما يكفيك من ماله بالمعروف ؛ فالشاهد هذا الحديث هو من جملة الأدلة على النوع الخامس الذي ذكره الفقيه الشاعر في بيته وهو قوله " ومستفت " ؛ و السادس والأخير ومن طلب الإعانة في إزالة منكر ، ومن طلب الإعانة في إزالة منكر ، فقواعد الشريعة العامة والتي منها قوله تعالى : ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) ومثل قوله عليه السلام : (**مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم ركبوا سفينة فكانت طائفة في أعلاها وطائفة في أدناها فكانوا هؤلاء الذين هم في أدناها يصعدون إلى أعلاها ليستقوا الماء**) يعني في نوع من المشقة واللكبة فقالوا لو أننا حفرنا في قاع السفينة حفرة واستقينا الماء مباشرة ، فقال عليه السلام (**فإذا أخذوا بأيديهم نجوا وأنجوا ، وإذا لم يفعلوا أو تركوهم وشأنهم أهلكوا وهلكوا**) (**مثل القائم على حدود الله**) يعني الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر (**والمدهن فيها كمثل أقوام أو قوم ركبوا في سفينة**) إلى آخره ؛ فإذا كان هناك مثلا محلة نظيفة من أماكن يرتادها الفساق والفجار كالبارات والسينماهات والخمارات ونحو ذلك ثم بلغ أحدهم خبر بأن هناك شخص يريد أن يفتتح محلا يبيع فيه ما لا يجوز شرعا كالخمر مثلا ونحو ذلك أو يريد أن يفتح دار سينما كما يقولون في قرية لا تعرف هذه الملاهي كلها ، وعلى ذلك فقس ؛ لكن هذا الرجل الذي بلغه الخبر لا يستطيع أن يحول وحده بينه وبين ذلك الظالم الذي عزم على أن يفتتح ذلك المكان المحرم ، فيأتي إلى زيد وبكر وعمرو ويحكي أن فلانا يريد أن يفعل كذا وكذا ؛ هذا بلا شك هو النوع الأخير من الغيبة وهو التعاون ومن طلب الإعانة في إزالة منكر ؛ لأنهم إن تركوا هذا الإنسان غرق هو وغرق السكان ؛ ففي هذه الأشياء الستة يجوز للمسلم أن يستغيب أحيانا ، إذا كان أولا ليس قصده الطعن في الرجل وإنما قصده النصح للمسلم أو للمسلمين ،

فهذه قاعدة يجب أن نعرفها جيدا .

الشيخ : ونرجع إلى قصة فاطمة بنت أبي حبيش التي قلنا عنها إنه حكم يتعلق بالنساء لكن يجب على الرجال أن يعرفوا هذا الحكم ؛ لأن النساء لو تيسر لهن مثل هذا المجلس الذي يدرس فيه كتاب الله وحديث رسول الله فيكون الرجال هم الذين ينقلون ما يسمعون من الأحكام ؛ ولهذا السبب يبرر العلماء أو يسوغون أن النساء في عهد الرسول عليه السلام كن يصلين الصلوات الخمس في المساجد مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ذكر لهن قوله المعروف (**وبيوتهن خير لهن**) مع ذلك يصلين في المساجد لماذا ؟ لأنهن كن يسمعن هناك من الدروس والمواعظ والنصائح ما لا يتيسر لهن أن يسمعنه ... فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها قالت " كانت تستحاض حيضة شديدة جدا " واستمرت بها الاستحاضة سنتين كاملتين وهي تظن أنه حيض ؛ فالغرابة في الموضوع أنها لا تصلي سنتين ، لا تصلي ظنا منها أنها حائض ، هي تعرف أن الحائض لا تصلي بل لا يجوز لها أن تصلي ولذلك هي ما صلت لأنها توهمت من هذا الدم أنها حائض لأنه في بعض الروايات بالنسبة إليها أو لغيرها من المستحاضات في بعض الروايات أنها (**كانت تثج ثجا**) ، وفي رواية أنه (**كان إذا استحمت المركن الطشت ينقلب دما**) ، فجاءت والله الهمها بعد هذه المدة الطويلة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت له إني امرأة أستحاض فلا ينقطع الدم عني ، فقال لها عليه السلام (**إنما هو عرق**) انقطع واستمر سيلان الدم منك وليس هو الحيض (**فأمسكي عن الصلاة عدة الأيام التي كنت تحيضينها**) قبل البلاء هذا (**ثم صلي ولو سال الدم**) ولذلك فهذا الحديث يعطي حكما للنساء يجب عليهن أن يعرفوا الفرق بين دم الحيض ودم الاستحاضة حتى لا تقع الواحدة منهن في مثل ما وقعت فاطمة بنت أبي حبيش فتترك الصلاة هذه المدة الطويلة توهما أنها حائض والحيض كما قال عليه السلام في بعض الروايات (**دم الحيض أسود يُعرِف**) ، وفي رواية (**يُعرَف**) على اللفظ الأول يعرف يعني له رائحة معروف رائحة الدم كريها عند النساء ؛ أما يعرف أي من لونه ، فدم الحيض أسود قاني ، دم الاستحاضة كأي دم يخرج من الإنسان فيه حمرة ما فيه سوادا ؛ فإذا هذا من المميزات بين دم الحيض ودم الاستحاضة ؛ ولعلنا ما شردنا عن شيء كنا نتكلم فيه لطول البحث

السائل : ... .

الشيخ : ما نسينا شيئا يعني لأننا استطردنا كثيرا وهكذا يريد أبو ليلى .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك خلاص.

السائل : كنت تكلمت عن الدين وبناء على سؤال الأخ ((**فنظرة إلى ميسرة**)) طيب الناس يستخدمون

الآن في الدين الكمبيالات والشيكات وقانونا مثلا الكمبيالات مثلا يحق للإنسان أنه إذا استحقت إنه في كمبيالات وراءها بتواريخ معينة مثلا في كمبيالة في 30/1 وأخرى بتاريخ 30/2 وهكذا ، القانون ينص على أنه إذا جاء موعد الأولى وما سددت يستحق الجميع الباقي يكون الباقي كله مستحق في تاريخ الأولى وبناء على ذلك يحق لك أن تحجز على فلان المديون على محله أو تقاضيه أو ما شابه ؛ هل هذا الفعل جائز ؟

الشيخ : لا ما يجوز على اطلاقه ؛ ولذلك قلنا تفسير الجملة الأخيرة من الحديث " لي واجد يحل عرضه وعقوبته " فيجب أن يرفع أمر هذا المتقاعس عن القيام بواجب الوفاء إلى الحاكم فإن كان مقصرا فممكن أن يفرض هو العقوبة التي يراها أنها تصلحه ، إما أن يصبح نظاما مضطردا فهذا لا يجوز طبعا لأن كل حالة لبوسها " بسم الله " أخذت الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب .

السائل : شيخ حول حكم لمس المرأة حكم يقبل زوجته ؟

الشيخ : أيوه ، اليوم سئلت هذا السؤال ومن عروس ولا أقول عريس رجل عروس جديد متزوج ممكن من أسبوع أو أسبوعين سألني مثل هذا السؤال هل تقبيل الرجل لزوجته ينقص الوضوء ؟ فأجبته بأنه لا ينقض الوضوء ، التقبيل لا ينقض الوضوء إذا كان مجرد تقبيل أي لم يشعر المقبل بأنه ... .

السائل : بشهوة .

الشيخ : لا ، ما بشهوة حتى أنا قلت للرجل من باب التوضيح فأنت تذكرني بكلمة الشهوة من المعلوم أن الرجل حين يقبل ابنته هو غير حين يقبل زوجته ، فتقبيله لبنته تقبيل رحمة وتقبيله لزوجته تقبيل شهوة ، فلابد من الشهوة هنا لما نتكلم عن تقبيل الرجل لزوجته ليس بدون شهوة ؛ فهو التقبيل بشهوة لكن بشرط ما يشعر أنه نزل منه شيء من مذي مثلا لأن هذا .. نعم .

السائل : المني .

الشيخ : المني يحتاج لمعركة طويلة يعني . يضحك الشيخ رحمه الله . حتى قلت للرجل ليفهم عليّ جيدا تأكيدا إن التقبيل هو بشهوة وأنه لا ينقض الوضوء إلا إذا شعر بأنه خرج منه ذاك الماء ، الماء هو المذي وكما قال بعض القدامى " وكل فحل يمذي " هذا أمر طبيعي ؛ فإذا قبل بل قلت له هكذا تأكيدا للموضوع ولو عضها مش قبلها فقط ، ولو عضها وما أنزل شيئا فوضوؤه صحيح لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه (**كان يقبل عائشة رضي الله عنها ثم يخرج إلى المسجد ولا يتوضأ**) ، في رواية عنها قالت وهذا من لطفها وحسن أسلوبها في روايتها لحديثها قالت : (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل**

بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضأ) فقال لها عروة ابن الزبير أنتم تعرفون أن الزبير آخذ أسماء أخت السيدة عائشة فعروة بتكون هي خالته ... دالة عليها له دالة عليها ؛ فلما قالت السيدة عائشة **(كان يقبل بعض نسائه)** إلى آخره ، قال لها " من تكون هذه إلا أنت ، من تكون هذه أنت " لماذا يقول هكذا ؟ لأنه شعر بأنها تكني كناية لطيفة ولأنه يعلم مسبقا أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الناس أحب إليك ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 279

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-279

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام عن لمس المرأة هل ينقض الوضوء أو لا .؟ مع بيان شيء من خصائصه صلى الله عليه وسلم ، وهل تقبيل الرسول صلى الله عليه وسلم لأهله وهو صائم من خصائصه.؟ (00:00:34)

2 - ما حكم صلاة الجمعة للمرأة.؟ (00:21:58)

3 - ما حكم العمل في البنوك ؟ وتعليق الشيخ على فتوى بعض العلماء بالجواز تمشياً مع العصر . (00:25:28)

4 - ما حكم عَمَل خياط ملابس النساء ؟ (01:15:36)

5 - هل أهل الزوجة رحم للزوج ؟ (01:18:18)

6 - استنكر بعض الأطباء إمكانية الحمل في ستة أشهر . (01:21:00)

7 - جاء في الحديث الصحيح (لا أجر لمن لا حسبة له) مالمراد بالحسبة .؟ (01:24:55)

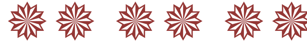

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فهو التقبيل بشهوة لكن بشرط ما يشعر أنه نزل منه شيء من مذي مثلا لأن هذا .. نعم .

السائل : المني .

الشيخ : المني يحتاج لمعركة طويلة يعني . يضحك الشيخ رحمه الله . حتى قلت للرجل ليفهم عليّ جيدا تأكيدا إن التقبيل هو بشهوة وأنه لا ينقض الوضوء إلا إذا شعر بأنه خرج منه ذاك الماء ، الماء هو المذي وكما قال بعض القدامى " وكل فحل يمذي " هذا أمر طبيعي ؛ فإذا قبل بل قلت له هكذا تأكيدا للموضوع ولو عضها مش قبلها فقط ، ولو عضها وما أنزل شيئا فوضوؤه صحيح لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه (**كان يقبل عائشة رضي الله عنها ثم يخرج إلى المسجد ولا يتوضأ**) ، في رواية عنها قالت وهذا من لطفها وحسن أسلوبها في روايتها لحديثها قالت : (**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضأ**) فقال لها عروة ابن الزبير أنتم تعرفون أن الزبير آخذ أسماء أخت السيدة عائشة فعروة بتكون هي خالته ... دالة عليها له دالة عليها ؛ فلما قالت السيدة عائشة (**كان يقبل بعض نسائه**) إلى آخره ، قال لها " من

تكون هذه إلا أنت ، من تكون هذه أنت " لماذا يقول هكذا ؟ لأنه شعر بأنها تكني كناية لطيفة ولأنه يعلم مسبقا (**أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الناس أحب إليك يا رسول الله ؟ قال : عائشة**) ، رأسًا أجاب بعائشة ، (**قالوا : ومن الرجال ؟ قال : أبوها**) ، فإذًا أحب الناس عائشة ، فحينما تقول عائشة : " كان يُقبل بعض نسائه" إلى أين سيروح ذهن عروة ؟ إليها ، من تكون إلا هذه أنت يا خالتي ، كأنه يقول ، ولا يقال هنا كما يقول بعض المتعصبة لبعض المذاهب التي توجب الوضوء لمجرد المس ، ما مجرد التقبيل الذي قيل آنفًا بدون شهوة ، وهذا لا يتصور ، لكن يتصور يمسها بدون شهوة ، مثلًا هات الغرض وإلا مس يده بيدها ، انتقض الوضوء لا يقال أن هذا الحكم أي هذا الحديث أن الرسول كان يُقبل ثم ينهض إلى الصلاة ولا يتوضأ ، هذا من خصوصياته – عليه السلام – ، من خصوصياته ، من خصائصه التي خصه الله بها دون الناس أجمعين ، لا يقال هذا ، لماذا ؟ هنا نقول : يجب دائمًا الرجوع إلى القواعد العامة ، ثم يستثنى منها –كما قلنا عن الغيبة آنفًا– بعض المستثنيات ، فالآن هل الأصل فيما فعله الرسول – صلى الله عليه وسلم – أن نفعله نحن وإلا نترفع و نتنزه عنه ، ونقول هذا خاص بالرسول – عليه السلام – ، أو العكس هو الصواب ؟ العكس هو الصواب ، لماذا ؟ لأنه يوجد عندنا نص قرآني عام ، قاعدة ((**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**)) ، فإذاً هو أسوتنا ، وعلى العكس من ذلك ، لا يوجد عندنا قاعدة تُقابلها تقول : لا تقتدوا برسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلا في كذا وكذا . إذًا نحن نتمسك بالقاعدة ونطردها لكن إذا جاءنا نصوص خاصة مثل ما ذكرنا بالنسبة للغيبة فنقول : هذا مستثنى . مثلًا ، ربنا يقول : ((**فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ**)) ، لكن الرسول – صلى الله عليه وسلم – تزوج أكثر من عشرة من النساء ، ومات وفي عصمته تسعة ، فهل نقتدي به ؟ إعمالًا للقاعدة الجواب لا ، لماذا ؟ للآية أولًا ، وللحديث المفسر لها ثانيًا، وهو (**جاء رجل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – وتحت تسع نسوة وأسلم ، فقال – عليه السلام – له : امسك أربعًا منهن ، وطلق سائرهن**) إذًا تزوج الرسول بأكثر من أربع هذه خصوصية له ، ما قلنا هذا بكيفنا وهوانا وتشددنا في الدين ، لا ، وإنما للآية والحديث الموضح للآية ، (**امسك أربعًا منهن ، وطلق سائرهن**) كذلك مثلًا الرسول – صلى الله عليه وسلم – كان له بعض المزايا ، من أشهرها أنه كان إذا صام واصل الليل بالنهار ، اليوم والليلة ، وبكرة وبعد بكرة ، وهكذا ليالي ، أسبوع ربما يصوم على طعام ، فنهاهم – عليه الصلاة والسلام – قال : (**لا تواصلوا في الصيام ، لا تواصلوا**) قالوا : " يا رسول الله ، إنك لتواصل " . نراك نحن ما شاء الله ، تأخذ الليل والنهار ، والليل والنهار ، وأنت صائم ، إنك لتواصل . فقال : (**إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني**) هذه خصوصية للرسول – صلى الله عليه وسلم – ، الخصوصية جاءت من ناحيتين حكم شرعي ؛

لأنه بإمكان الإنسان أن يواصل أيام طويلة ، ونحن نعرف رجالًا من السلف كان يصوم الدهر ، يواصل الليل والنهار ، مثلًا عبد الله بن الزبير ، ففيه بعض الناس عندهم طاقات للإمساك عن الطعام أيام معدودات وكثيرة ، فالرسول – عليه الصلاة والسلام – كانت له هذه الخصوصية من جهة الجواز له ، وغيره لا يجوز ، ولو كان ايش ؟ يستطيع . تعرفون أظن سمعتم يومًا ما قصة عبد الله بن عمرو بن العاص ، زوجه والده لفتاة من قريش ، وهو غلام مراهق ، كان بينه وبين أبيه فقط خمسة عشر سنة ، فرق السن بين الولد والوالد خمسة عشرة سنة ، فالظاهر أنه زوجه أيضًا كما تزوج هو مبكرًا ، وكان من شباب الصحابة الناشئين الزاهدين الراغبين في العبادة ، صائم الدهر ، قائم الليل ، صائم النهار ، لما تزوج سأل عمرو بن العاص كنته زوجة ابنه " كيف حالك مع زوجك ؟ " قالت : " إنه لم يطأ لنا بعد فراشًا ". كلام جميل . إنه لم يطأ لنا بعد فراشًا . بطبيعة الحال يغتم الوالد بهذا الخبر ، ايش نحن زوجناه من أجل أن تشكو زوجته منه ، لا يطأ لنا بعد فراشًا . كأننا ما زوجناه ، قال عبد الله ، هو يقص القصة ، قال : " فإما لقيني الرسول – عليه الصلاة والسلام – ، وإما أرسل إليّ " فقال : (**يا عبد الله بلغني عنك تقوم الليل وتصوم النهار ، ولا تقرب النساء**) ، قال : "قد كان ذلك يا رسول الله ". قال : (**فإن لنفسك عليك حقًّا ، ولزوجك عليك حقًّا ، ولجسدك عليك حقًّا ، فصُم من كل شهر ثلاث أيام ، والحسنة بعشر أمثالها ، فكأنما صمت الدهر ، صم من كل شهر ثلاث أيام ، والحسنة بعشر أمثالها**) قال : " يا رسول الله ، إني شاب ، إن بي قوة ، إني أستطيع أكثر من ذلك " يعني عكس شبابنا اليوم ، هو بقول : ارحمني وأعطني رخصة ، أنه أتعبد الله أكثر ، اليوم يقول الرجالات الكبار ، ما زال صغيرا ما زال ، حتى لو كان تارك صلاة ، يقول : يكبر ما زال يكبر . انظر الفرق بين السلف والخلف ، فلا جرم أن الله قال : ((**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا**)) . قال : (**فصم من كل شهر أسبوعًا**) قال : يا رسول الله ، إني شاب ، إن بي قوة ، إني أستطيع أكثر من ذلك – يرحمك الله – إلى أن تنازل معه الرسول وقال له : (**فصم يومًا وأفطر يومًا ، فإنه أفضل الصيام ، وهو صوم داود – عليه الصلاة والسلام – ، وكان لا يفر إذا لاقى**) هنا سر ، (**كان لا يفر إذا لاقى**) بمعنى أنه جمع بهذا الأسلوب في الصيام بين القوتين ، بين المحافظة على قوة البدن ، والمحافظة على قوة الروح ، الحياة السعيدة هذه التي يحياها الإنسان في عبادته لله –تبارك وتعالى– . أما إذا صام الدهر حتى قوته تذهب ، فإذا لاقى العدو فر ، ولا يثبت ، وحينئذ يكون مثله كمثل كما يقال " من يبني قصرًا ويهدم مصرًا " لا ، (**صُم صوم داود – صلى الله عليه وسلم – فإنه كان أفضل الصيام**) وفي رواية (**أعدل الصيام ، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا ، وكان لا يفر إذا لاقى –يعني العدو–**) قال : يا رسول الله –وهنا الشاهد– إني أريد أفضل من ذلك . قال : (**لا أفضل من**

ذلك ، لا أفضل من ذلك) كيف هذا وهو كان يصوم ويواصل في الصيام ؟ هذه خصوصية له - صلى الله عليه وسلم - . قلت آنفًا : خصوصية من ناحيتين ؛ من ناحية أن الشارع الحكيم رب العالمين أجاز له ما لم يُجز للمسلمين ، ومن الناحية الثانية خصوصية هذه ، قلت : القوة على الصيام يمكن أن يخص بها كثير من الناس ، لكن إنه يبيت عند ربه يُطعمه ويسقيه ، هذه خصوصية له ، وليس هذا الطعام طعامًا ماديًا ، وإنما هو طعام إن صح التعبير عنه روحي معنوي ، وإلا يكون ما هو صائم - عليه الصلاة والسلام - لا ليل ولا نهار . -يضحك الشيخ رحمه الله- . ولذلك ماذا كان ذاكر ابن القيم - الله يرحمه- بيتين حلوات هكذا ، هو غزل لكنه لطيف ، إذا تمدنا بمددك يا شيخ ، ما بقول يصف عشيقته ، قال " لها أحاديث من ذكراك تشغلني عن الطعام " وعن كذا وكذا ، هكذا بقول يعني -يضحك رحمه الله- . فالشاهد ، فالرسول - صلى الله عليه وسلم - له خصوصيات لكن الأصل الاقتداء به هي القاعدة ، والخصوصيات تُتبع بها الأدلة ، فإذا جاء الدليل يقول لنا أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - قبل وما جاء أن هذا خاص به ، حينئذ نحن نقتدي به ، ولكن هنا تفصيل يذكره بعض العلماء ، ولا بأس من ذكره بناء على حديث **(جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله عن تقبيل الرجل لزوجته وهو صائم ، هل يُقبل زوجته وهو صائم ؟ فرخص له ، ثم جاء آخر فسأله نفس السؤال ، فلم يُرخص له)** ، صار فيه تناقض هنا في الظاهر ، قال : فنظرنا فرأينا الذي رخص له شيخًا ، والذي لم يرخص له شابًا . شيخ وشاب

السائل : ... أحسن

الشيخ : لكن ما أحسن ما يناسبك ، أنا أقول الرسول عليه الصلاة والسلام لما أعطى جوابين متباينين بسبب أن السائلين مختلفين ، هذا في منتهى الحكمة ، منتهى الحكمة ؛ لأنه يراعي طبائع الناس ، الشيخ السائل أجاز له ، رخص له ، والعكس ما رخص له لماذا ؟ لأن الغالب على الشيوخ أنهم شبعوا من الدنيا ، ضعفت الشهوة شاءوا أم أبوا ، والغالب على العكس على الشباب أنهم في عز شهوتهم وقوتهم وشبابهم ، إلى آخره .

ولذلك أنا قلت إنه ما يناسبه هو

السائل : هذا كلام خطير ... .

الشيخ : نعم ... بانتظام فأقول : فإذا فرضنا أن هناك شابًا عليلًا مريضًا خاوي القوى منهار ، هذا يكون حكمه حكم الشيخ ، ترى كيف ، فيباح له أو يرخص له ، ما فيه خطر في أن يقال لك أن تقبل زوجتك وأنت صائم ، لماذا ؟ ما فيه الحيل هذا . ورب شيخ آخر كما أن ذاك نادر ما يقابله أيضًا نادر ، رب شيخ بلغ من الكبر عتيًا ، لكن هو لا يزال في قوته وفي شبابه أحسن من ذاك الشاب يعني ، فهذا يُعطى حكم الشاب ، وايش يقال احذر

كما قالت السيدة عائشة -رضي الله عنها- " كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُقبل زوجته وهو صائم . قالت : وأيكم يملك من إربه ما كان يملك من إربه " . أيكم يملك من إربه -أي من عضوه ، شهوته يعني- ما كان الرسول عليه الصلاة والسلام يملك . خلاصة الكلام ، يختلف الحكم بين الصلاة وبين الصيام من جهة أن المتوضيء إذا قبل زوجته ما في عليه خطر كل ما في الأمر رايح يوجب عليه أن يتوضأ وهذه من قاعدة الذي تعرف ديته اقتله ، لكن هنا مشكلة بالنسبة للصيام ما يجوز يفطر ، رأيت ، فحينئذ يريد كفارة مغلظة ، يصوم شهرين ايش ؟ متتابعين ، وإذن أملك بقى نفسك ، ولا تدندن حول الإفطار ، كما قال - عليه الصلاة والسلام - : (**ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**) ، نعم .

السائل : هل ... من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام ما يؤكد قول مشايخ العصر من أن صلاة المرأة يوم الجمعة لا تجوز ويجب عليها أن تصلي ظهرًا ، فهل في هذا شيء من السُنة ورد ؟

الشيخ : أبدا المرأة في هذه المسألة كالمسافر ، كلاهما لا يجب عليه صلاة الجمعة ، ولكن إن صلاها سقط فرض الوقت عنه ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أي المسافر لا يجب عليه يصلي صلاة الجمعة ، عليه أن يصلي الظهر ، لكن إذا صلى الجمعة سقط عنه فرض الظهر ، والمرأة كذلك لا يجب عليها أن تصلي يوم الجمعة صلاة الجمعة في المسجد ، وإنما يجب عليها الظهر فإذا صلت الجمعة في المسجد سقط عنها فرض الظهر ، مع ملاحظة إن هناك فرقًا بينها وبين المسافر ، ذلك أن المسافر إنما يجب عليه ركعتان ، فالكلفة بالنسبة له في الظاهر أقول لأنه فيه تحفظ مني ، الكلفة بالنسبة للمسافر إن صلى الظهر أو صلى الجمعة ركعتين لكن بالنسبة للمرأة فيه فرق ، إن صلت الجمعة معناها ركعتين وإن صلت الظهر أربعًا . إذًا هي في الحالة هذه وفرت ايش ؟ ركعتين ، لكن هنا لابد من التفصيل التالي صحيح المسافر الواجب عليه ركعتان ، لكن هذا الواجب ليس متفقًا عليه بين علماء المسلمين ، فالمذهب الشافعي مثلًا يقول بأنه يجوز له القصر لكن بحقه الإتمام هو الأفضل ، فبالنسبة هذا المذهب يشترك حينئذ المسافر مع المرأة لكن الصحيح المسافر يجب عليه أن يصلي ركعتين ولا يزيد عليهما ؛ لقول بعض الأصحاب ، ولأدلة طبعا من حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، لا مجال الآن لذكرها .

قال عبد الرحمن بن عوف : " المتم في السفر كالذي يقصر في الحضر " . الذي يقصر في الحضر يصلي الظهر ركعتين مثله مثل المسافر يصلي الظهر أربعًا ، لماذا هذا الحكم الشديد ؟ لأن الله فرض على المسافر ركعتين ، كما قالت السيدة عائشة ، " فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فأقرت في السفر ، وزيدت في الحضر " ، هكذا الحكم

في هذه المسالة ، وضحت إن شاء الله .

السائل : يا شيخنا حقيقة نريد نسال سؤال حول فتاوى بعض الأئمة للعمل للشباب المسلم في المؤسسات أو الشركات المالية أو البنوك ، وبالتالي أقوال الناس تضاربت فيها وآراؤها مختلفة ، فيا ليت يا شيخ لو تعطينا توضيح حول هذه المسألة بالذات .

الشيخ : أنا سأقدم توضيحًا في الموضوع ، لكني أريد أن ألفت النظر إلى شيء بين يدي ذلك ، وهو لماذا تتكاثر الأجوبة المتنوعة حول مسألة واحدة ؟ ثم لماذا يضطرب عامة الناس تلقاء هذه الأجوبة المتعددة ؟

السبب في ذلك هو شيء واحد ، السبب الذي يعود إلى المفتين أو المشايخ ، والمستفتين أو عامة الناس ، يعود إلى شيء واحد ، وهو أن الذين يفتون بالمائة تسعة وتسعين يفتون ما أقول بجهل ، وإن كان أنا قد أقول ذلك أحيانًا ، وإنما الذي أريد أن أقوله إنما يفتون دون الاستناد إلى دليل شرعي من كتاب الله أو من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، وإنما هم يقدمون إلى عامة الناس آراءهم واجتهاداتهم إذا صح التعبير أنهم مجتهدون ، بالتالي هؤلاء الناس يسمعون رأيًا من هنا ، ورأيًا من هنا ، فيقعون في ايش ؟ في الحيرة ، في حيص بيص كما يقال ، ولا يدرون حكم الله عز وجل مع أي قول من هذه الأقوال ، من نصوص القرآن الكريم في وصف كتاب رب العالمين ، أنه قال : ((وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا)) ، أي أن هذا القرآن الكريم لما كان مُنزلًا من عند الله رب العالمين ، فهو خال ومنزه من الاختلاف والاضطراب في أقواله وفتاويه وأحكامه ، فعلى العكس من ذلك ، فإذا كان شرعنا وفتاوانا مستقاة من الكتاب والسُنة فينبغي أن يكون قولًا واحدًا وليس أقوالًا متجاذبة متنافرة متباعدة ، فالواجب على كافة المسلمين ، لا فرق بين المثقف منهم وغير المثقف ، بين طالب العلم الشرعي وطالب العلم الغير الشرعي من العلوم النافعة الأخرى ، كلهم يجب عليهم أن يكون عندهم هذا الوعي المجمل ، أن يعرفوا ما هو الحكم في الإسلام ، هل هو رأي فلان أو علان ؟ أم هو قال الله قال رسول الله ؟ يجب أن يعرفوا هذه الحقيقة ، أي أن الأحكام الشرعية ليست كالقوانين الوضعية ، أنها صدرت من أشخاص تختلف أفهامهم ، تختلف أذواقهم ، تختلف الظروف التي تحيط بهم ، فإن كان مثلًا يعيش في جو ديمقراطي يكون القانون يتناسب مع ما يسمونه بالديمقراطية ، إن كان في جو اشتراكي فعلى عكس ذلك ، إن كان في جو شيوعي على عكس ذلك .

الإسلام الأحكام الشرعية في الإسلام ليست هكذا ، المسلمون مكلفون أن يتعبدوا الله بما أنزل الله في كتابه وبينه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حديثه ، وحينئذ فيجب أن يكون هذا الوعي عند المسلمين كافة ، إنه إذا سمعوا أقوال متناقضة في مسالة واحدة ، رأسًا يقولوا لاشك أن الإسلام بريء من هذا التناقض .

السائل : هذا المطلوب .

الشيخ : نعم ، اه ، لكن هذا وحده لا يكفي ، لكن هذا لابد منه كمقدمة ، بمعنى إذا كان الإنسان المسلم متشبعا بهذا الرأي فهو غير حيران من حيث أن هذه الأقوال المتعددة لا يمكن أن تكون كلها صوابًا ، وأنه يجوز للمسلم أن يختار منها ما يشاء ، إذا كان يعرف هذه الحقيقة ، وأن الحكم هو واحد ، بسم الله .

فهذه لابد أن تكون حقيقة علمية متمكنة من قلب كل مسلم ، لكي يتساءل بعد ذلك فأين الحق من هذه الأقوال ، حينئذ تأتي المرحلة الأخيرة ، ما قاله ابن القيم -رحمه الله- :

" العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

كذا ولا جحد الصفات ونفيها حذرًا من التعطيل والتشبيه "

فلما تسمع رأي من هنا ، ورأي من هنا ، لكن وجدت رأيًا مدعومًا بقال الله قال رسول الله ، فعُض عليه بالنواجذ ، ولا تفلته ؛ فإنه الحق المبين ، والآراء الأخرى تكون معارضة لهذا ، فيقول هنا كما ذكرنا عن ابن القيم :

" العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه "

فإذا عرفنا قال الله قال رسول الله حينئذ تضرب بقول هذا الفقيه ، مهما كان له علم ومنزلة في رأيك ، تضرب به عرض الحائط ، لأنك لست مكلفًا إلا بإتباع الكتاب وإتباع السُنة . بعد هذه المقدمة نعود إلى صلب الموضوع ، الذي طرحته وشعرت بأن في سؤالك في الحقيقة فيه عدة جوانب ، ولذلك ما أستطيع أن أتكلم عنها كلها ، فلابد من فصل إحداها عن الأخرى ، فأنت بقى فصل لي أفصل لك ، اذكر لي مثلًا نقطة من النقاط ، العمل مثلًا في البنوك .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، العمل في البنوك ، وهذا أظن أول ما ذكرته . تفضل يرحمك الله

السائل : عفوًا يا أستاذ ، الذي قصدته بالذات ، أن هناك كما تفضلت وشرحت عن بعض أراء الأئمة ، وكأنها أراء شخصية ، وإن كانت أراء شخصية تتعارض مع ما قاله -تعالى- ، ومع ما نقل عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، يعني هذه الآراء ما نقلت عن ناس عاديين .

الشيخ : هو كذلك .

السائل : يعني ما نقلت إلا عن ناس يعتبروا من أئمة المسلمين .

الشيخ : هو كذلك .

السائل : وبالتالي فشرحهم وإسهابهم في شرح هذه المواضيع تجعل الناس كما تفضلت أيضًا في حيرة من أمرهم

الشيخ : صحيح

السائل : يعني بما معنى أنه نحن الآن في غياب وجود الدولة الإسلامية .

الشيخ : صح .

السائل : هذه الدولة الإسلامية التي تنص على فرض تنفيذ حكم الله ... .

الشيخ : حكم الشرع .

السائل : وما نقل عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – وقالوا بأن العمل في هذه البنوك حتى لو كانت مؤسساته ربوية ، والمعروف من تحريم الربا القاطع في الإسلام ما فيه شك ، ولكن في غياب هذه الدولة الإسلامية يجوز عمل الشباب المسلم ، حتى يكون مستقبلًا لو أقيمت هذه الدولة الإسلامية يكون هناك كوادر مدربة كوادر تستطيع أن تعمل في الأمور المصرفية والمالية ، وبالتالي حتى أنها تحافظ على أمور المسلمين ، وبالتالي صيانة مال المسلمين وتنميته والعمل فيه

الشيخ : أي نعم

السائل : بما يتفق مع شريعة الله ورسوله

الشيخ : أي نعم

السائل : فالذي قصدته أنا بالذات أن هذه ما قالوها جهلة أو ناس مثل ما حكينا من عامة المسلمين ، وبالتالي لا يعول على آرائهم ، احنا نتكلم عن ناس يعتبروا من الأئمة ومن الفقهاء بالأحرى

الشيخ : نعم

السائل : وجزاك الله خير .

الشيخ : الآن يأخذ جوابي طورًا آخر ، هذا الطور الآخر حساس شوية ؛ لأنه لو كان سؤالك عن حكم مما وقع الخلاف قديما بين العلماء مثل المسألة السابقة أنه مثلًا تقبيل المرأة ينقض الوضوء والا لا ؟

السائل : ... .

الشيخ : قصدي لو كانت المسألة الآن التي حددت الكلام فيها من هذا القبيل كنا نمشي في الجواب كما أنا تصورت ، لكن الآن الجواب عندي يريد يتطور إلى شيء آخر ، أنا الآن لا أريد أن أتكلم عن أسباب الخلاف

بين الأئمة السابقين ؛ لأنه هذا ليس موضوعك أنت . موضوعك موضوع الساعة نعم فأنت الآن تلمح في كلامك أن هذا الرأي ما بدر ولا خرج من جهلة وأنا أقول معك كذلك ، لكن بتقول خرج من علماء وفقهاء ، ولا أقول معك كذلك ، وهنا المشكلة بقى ، المشكلة يا أستاذ أن المسلمين عاشوا قرونًا طويلة وقد وضعت ، نسيت والله ما اسمه ، ما الذي يوضع للحمار أو للحصان ... .

السائل : اللجام .

الشيخ : لا ما لجام ... ما يرى

السائل : شوافات .

الشيخ : شوافات ، اه ، ممكن بس ما هذا اسمه ، المهم فهمتم علينا ، واضح جدًا أن السايس لما يضع حسب ما قال صاحبنا الشوافات طبعًا هذا من باب تسمية الصحراء بالمفازي ، لأن الشوافات بتشوف الطريق ، بينما تضيق عليه ... ، رايت كيف ؟ ونحن شاهدنا مضى على المسلمين قرون ، وقد وضعت الشوافات أمام عيونهم ، بحيث ايش ؟ لا يرون إلا بصيصًا من نور ، أما النور الساطع الذي جاء به الإسلام فقد حجروه ومنعوه ليس عن عامة المسلمين ، بل وعن خاصتهم ، أي علمائهم حينما فرضوا عليهم شيئًا سموه بسد باب الاجتهاد ، طبعًا هذه مقدمة ، وبيت القصيد هذه الكلمة سد باب الاجتهاد ، ما معنى سد باب الاجتهاد ؟ الأئمة الأربعة جزاهم الله خيرًا بينوا الأحكام الشرعية فعلى الناس يقلدونهم ويستسلمون لآرائهم ، وما عاد يُشغلوا النور الذي ربنا أعطاهم إياه بالمقدار الذي أعطاهم إياه كل مين على حسبه ، لا ، حددوا لهم إنه أنت لازم تكون هيك حنفي ، وهذا شافعي ، وهذا مالكي ، وهذا حنبلي ، واصح تميل يمينًا ويسارًا ، فتضل وتشقى .

عشرة قرون مضى على المسلمين ، وهم هكذا محصورون هذا الحصر كحصر الدابة في هذا الطريق ، الذي يفرضه عليها السايس ، لما سدوا على أنفسهم باب الاجتهاد معناه أنهم سدوا على أنفسهم الفهم عن الله ورسوله ، هناك علمان يعرفان باسم أصول علم الفقه ، وأصول علم الحديث ، الغرض من هذين العلمين أن يتمكن العالم من معرفة القواعد العلمية المتعلقة بالحديث من جهة ، والقواعد العلمية المتعلقة بالفقه من جهة أخرى ، حتى إذا مرت به آية أو حديث استطاع أن يفهم ما دلالتها ، ما أحكامها التي تنطوي تحتها ، أما إذا كان حديثًا ، فقبل أن يعامل الحديث معاملته للقرآن ، أي قبل أن يحاول فهم هذا الحديث ، قبل كل ذلك يجب أن يجري عليه علم الحديث ، أي هل هذا صحيح ، هل هو ثابت عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أم غير ثابت ؟ إذا كان غير ثابت استرحنا منه ، ما عاد فيه حاجة أن يفكر في فقهه وفي دلالته ، فهو يختلف عن ايش؟ عن القرآن ، القرآن كله ثابت بالتواتر ، كما هو إجماع المسلمين ، الحديث فيه الصحيح ، فيه الحسن ، فيه الضعيف ، فيه

الموضوع . عشرة قرون سد عليهم باب الاجتهاد ، معناه بلسان الحال وكما يقولون : لسان الحال أنطق من لسان المقال . معنى سد باب الاجتهاد أي لا تتفقه في كتاب الله ولا تفهم حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولا يهمك تميز الصحيح من الضعيف ؛ لأنه هذه ما شغلتكم يا معشر العلماء ، أنا بحكي عن العلماء ، ها ، فاهم علي ؟ ما عم أحكي عن عامة المسلمين ؛ لأنهم ينصون الآن في الكتب التي وردت إلينا من المتأخرين إنه في القرن الرابع من الهجرة أغلق باب الاجتهاد ، فلم يبق إلا التقليد ، ويقول القائل منهم : " وواجب تقليد " كملنا يا استاذ " واجب تقليد " ماذا نعسان مبين عليك " واجب تقليد حبر منهم " . هذا هو الواجب على المسلمين أنه يقلدوا حبر يعني عالم من علماء المذاهب الأربعة " أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد " ، هذا هو الواجب أما **(من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين)** ، لا هذا ما وظيفتكم الآن ؛ انتهت ، وصلنا إلى العصر الحاضر ، على هذا التسلسل ورد إلينا علم الفقه : حنفي ، مالكي ، شافعي ، حنبلي أما لماذا اختلفوا ؟ هذا الذي كنت اريد أبحث فيه ، لماذا اختلفوا ؟ لماذا هذا قال مس المرأة بشهوة ما ينقض ، الثاني وقف في الطرف الثاني وقال ينقض ، واحد وقف في الوسط قال إن كان بشهوة ينقض وإن كان بغير شهوة ما ينقض ، له أسبابه ، لكن ما دام بقى البحث الآن في العصر الحاضر ، واختلاف الآراء والفتاوى فيما يجد على الناس من مسائل ، فهذا بقى يطلب مني هذا الحديث الذي سمعت الآن شيئًا من مقدمته ، هذه المسائل تتطلب أنه يكون هناك علماء على نمط الأئمة الأربعة ، أعني يكونون علماء مجتهدين ، متمرسين على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها ، من الكتاب والسُنة ، من أين هم وقد أغلق عليهم الباب ، ووضعت لهم الشوافات ، وما بصير تشوفوا إلا في مذهبكم فقط كما قال قائلهم : " فهذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق "

. مثل هؤلاء المعاصرين اليوم كمثل كثير من الطلاب الذين يدرسون العلوم الميكانيكية مثلًا ، دراسة نظرية ثم ينطلق في الحياة ، يقعد يشتغل شغلة ليس لها علاقة بالعلم الذي درسه إطلاقًا ، فهذا العلم الذي درسه ما يفيده شيء ؛ لأنه نظري غير مطبق ايش عمليًا ، وهكذا العلم الذي قلنا عنه الأصلين ، أصول الفقه وأصول الحديث ، يدرسونه دراسة نظرية هكذا التوارث يعني ، لكن عمليًا ما أحد منهم يطبقه ، لماذا ؟ لأنه " وواجب تقليد حبر منهم " أنت ما يجوز تجتهد ، أنا مثلًا أنا الذي أتكلم محمد ناصر الدين الألباني أنا نشأت حنفي المذهب في سوريا من أب حنفي وعالم جليل كمتبع للمذهب ، لكن الله – عزَّ وجلّ – فك عني شوية الشوافات وسعها شوية عني ، فبدأت أرى ما لا يرون ، فبدأت أقول هذا الذي أنتم تفعلون خطأ مخالف السُنة ، وأضرب مثلًا واقعيًا أولًا له علاقة بما نحن فيه ، وثانيًا للعلم : كثير من المساجد في سوريا ، وفي مصر ، وفي باكستان ، والهند ، إلى آخره ، يُدفن فيها ناس من العلماء والصالحين ، وعندنا في دمشق الشام ، عاصمة الأمويين ، المسجد الكبير

، مسجد بني أمية ، مدفون فيه زعموا يحيى –عليه السلام– ، فهناك قبر ويقصد من أقاصي البلاد هناك ، للتبرك والاستغاثة به والنذر له و و إلى آخره ، أنا بعد أن ربنا كشف عني هذه البصيرة بعض الشيء عرفت أن الصلاة في كل مسجد فيه قبر حرام ، فانتهيت عن الصلاة ، بينما وأنا صغير السن ، كان أبي –رحمه الله– يأخذني بيدي وأروح اصلي معه في هذا المسجد ، لماذا ؟ لأن هذا المسجد قديم ، وفيه بعض الشروح في الفقه الحنفي ، إنه الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة ، سبعين ألف صلاة يعني قريب من مسجد مكة ، وأفضل من مسجد الرسول ، ماذا الأقصى ، مسجد الرسول ألف صلاة ، هناك بسبعين ألف صلاة ، أنا قرأت هذا بعيني هذه في كتاب موجود لا يزال عندي اسمه " رد المحتار في شرح الدر المختار " لمحمد بن عابدين الدمشقي ، ويومئذ قرأته في هذا الشرح ، قال : روى ابن عساكر عن سفيان الثوري " إن الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة " . سبحان الله ! أنا قلت في نفسي وأنا مازلت لحيتي صغيرة ... كيف هذا يسجل في كتاب وهم يذكروا في كتبهم (**صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة مما سواه من المساجد ، إلا المسجد الحرام ، فالصلاة فيه بمائة ألف صلاة**) كيف مسجد بني أمية هذا ، وهو حادث بعد الرسول ؛ لأنه تعرفون جميعًا هذا كان للروم . بعد ذلك ارتقيت قليلا في العلم ووصلت لتاريخ ابن عساكر وجدت هذا الأثر فيه وإذا إسناده مجاهيل ، إسناده مجاهيل إلى سفيان الثوري ، ولو صح لسفيان الثوري فهو من المعاضيل ؛ لأنه ما قال : قال رسول الله . ما قيمته ؟ المهم تركت الصلاة في هذا المسجد ، قامت قيامة الناس عليّ أنا ، لسان حالهم ، بعضهم لسان قالهم ، بقولوا ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين ، أين مشايخنا يقصدون الصلاة في هذا المسجد ، وهذا أبوك يقصد الصلاة في هذا المسجد ، أنت الآن جائي بآخر الزمان تدعي إنه الصلاة في هذا المسجد ما يجوز . كان من وراء ذلك إني ألفت فيما بعد لما قويت قليلا وتنشنشت ، ألفت كتابًا طبع عدة مرات والحمد لله اسمه " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " وكان لي شيخ كنت قرأت عليه الفقه الحنفي ، وقرأت عليه شيئا من النحو وشيء من البلاغة لبعض المؤلفين المعاصرين ، قلت لحالي : قبل ما أخوض المخاضة هذه أجس نبض الشيخ تبعي ما رأيه في هذا الموضوع ، كتبت له رؤوس أقلام ، ونقل عن بعض علماء الحنفية أنفسهم ، أعطيته إياها فيما أذكر جيدًا في أول رمضان ، قال : اتركها عندي حتى أدرس القضية ، رجعت عنده بعد مدة طويلة ، تبسم في وجهي ضاحكًا ، قال لي : هذه الأقوال التي أنت جئت بها غير معتبرة عندنا . قلت له : ايش ؟ أنا ناقل من علمائنا الحنفية . قال : نحن فقهنا محصور بـ " مراقي الفلاح " ، وحاشية ابن عابدين فقط ، هذا الفقه الذي ورثناه في مئات الكتب إذا ما قلنا الألوف ، من شروح حديث وفقه فعلًا انحصر في كتابين في الفقه الحنفي في أدمغة بعض المعاصرين الذين أنا درست الفقه عليهم . الشاهد ، فلو أراد مثل هذا العالم أن يجتهد فمن أين يجتهد ؟ هو حاصر علمه بهذين

الكتابين ، والكتابان كلهم تقليد في تقليد ، وفيهما من الطامات التي ما تنزل لا بميزان ولا بقبان .

الخلاصة : الآن فعلًا صار في هناك صحوة إسلامية ، من الشباب المسلم ، وتنبه المسلمون بعد غفلة طويلة طويلة جدًا إنه يجب على المسلمين أن يعودوا إلى دينهم أولًا ، نحن أمام اختلافات قديمة ورثناها ، فلازم نعمل عملية تصفية ، أن نتعبد الله على المذهب والا على المذهب إنه مس المرأة وتقبيلها ، خروج الدم وكذا ، يا تُرى بتصح الصلاة والا ما بتصح الصلاة ، هذه لها علاقة بكل عبادة يقوم بها المسلم ، بالإضافة إلى ذلك جدت معنا قضايا لم تكن معروفة من قبل ، فمن أين يستطيع العالم أن يأخذ جواب هذه الفتاوى من الكتاب والسنة ، لماذا ؟ لأن الكتاب والسنة تنزيل من عليم حكيم ، أعطى نصوص من أجل الإنسان فيما بعد ، يستطيع فيما بعد يستقي منها أحكام ، ولو كانت ماذا ؟ أحكام جديدة . وأضرب لهذا مثلًا وقع معي أنا ، كيف أن هذا الجامد يلي حاصر علمه وجد حاله مضطر أن يجتهد ، وهو ينكر الاجتهاد ، وهذا من جملة المنكر عليهم ، في تاريخ حياتي انتقلت بالدعوة الى بلدة في شمال سوريا اسمها " إدلب " وهي غرب حلب ، بالطبع الدعوة عم تمشي وعم تشمل البلاد ، فقط الداعية دائرته محدودة ، ينتقل من بلد إلى بلد ، من دمشق لحمص إلى حماة إلى حلب ، ولهنا وفقط ، لكن الدعوة عم تمشي بسبب ايش ؟ السفريات وانتقال الدعوة وهكذا . قررت أخيرًا أن أروح إلى " إدلب " لأول مرة ، رحنا هناك فاستقبلنا رجل كان سمعنا منه أخبار طيبة ، وإنه عند استعداد لتقبل الدعوة التي نسميها نحن بالدعوة السلفية ، يعني دعوة الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، فهذا الرجل جزاه الله خير ، وفهمت أنه لا يزال على قيد الحياة ، استقبلنا أحسن الاستقبال ، لكني وجدت الغرفة غاصة بالجائين للتعرف على الشيخ الألباني ، جائي مفتي البلد وجائي ضباط كذا من المخابرات ومن غيرهم إلى آخره ، وعندنا هناك في الشام فيه قاعات قديمة أبنية القديمة ، هذه الغرفة مع الغرفة تلك وأوسع ، كلها ممتلئة . الخلاصة فيها المفتي اسمه حسن الكيالي –الله يرحمه– توفي ، رحب فينا و " يا ضيفنا لو زرتنا لوجدتنا نحن الضيوف ، وأنت رب المنزل "

. بهذا بيت الشعر استقبلني ، أخذت حذري أنا ؛ لأنه الكلام المعسول عادة يبقى شيء وراءه ، قال لي : بلغنا أنه أنت تدعي الاجتهاد . قلت له : لا ، أنا أدعي الإتباع . ودخلنا هنا في بحث ما لنا فيه الآن ، وصلنا للنقطة الحساسة ، قلت له : فقط يا أستاذ أنا أعتقد أنه لا يمكن الإنسان أن يظل على جموده في مذهبه ؛ لأنه تجد مسائل لا نجد جواب لها في كتب القدماء ، قال : مثل ماذا ؟ قلت له : أبشر مسائل كثيرة ، أنا وقعت معي مسألة أب له ولد ، انتخرت أضراسه فحشاها ، ومضى عليه سنين ، والله منعم عليه إنه جدد ايش أسنانه وصحته جيدة ، صح من فتن على أبيه ، وأبوه عالم من علماء الفقه ، قالوا له أن ابنك حاشي أضراسه ، وأنت

تقول بين الناس الذي يحشي أضراسه ما له صلاة ، هذا الذي يقول هذا الكلام ما له صلاة هو من الأحناف ، ويقول على التسلسل البيزنطي ما المنطقي ، يقول مذهبنا يقول بأن المضمضة والاستنشاق واجبان في غسل الجنابة ، وأنا اقول هكذا الدليل يقول لكن هو يمضي ويقول فإذا انتخر الضرس انكشف مكان وجب إيصال الماء إليه ، فإذا جاء هذا الإنسان وحشاه معناها منع إيصال الماء إلى ذلك المكان ، فإذن هذا ما اغتسل لأنه الواجب أن يوصل الماء إلى كل الفم ، وهذا انكشف لازم يصل إليه ، إذًا هذا جنب وما له صلاة ، هكذا كان يحكي بين الناس ، وصح من دس عليه وقال له إن ابنك هكذا يسوي ، سأله لابنه ، قال له صحيح، نعم وأنا شعرت بأني بحاجة إلى إملائه . قال له : يا تخلع أضراسك حتى تعيش معي ، يا تطلع من عندي . حكيت أنا القصة للمفتي ، مفتي البلد في دمشق يومئذ ، مفتي الجمهورية ، قصة كذلك طويلة ما لنا فيها ... بنفسي ، قلنا له فلان جاء لعندك وأراد فتوى من أجل أن يصلح بين الأب وابنه ، أنت أفتيته بلسان أنه يجوز ، لكن ما أعطيته فتوى رسمية ؛ لأنه هذا الأب الذي متعصب يقول أنا اريد فتوى من المسئول في سوريا ؛ حتى آخذها معي في كفني وما أكون مسئولا عند ربي من أجل ابني . أقول إن المفتي أفتى ، المفتي لما جاء الوسيط ما أعطى فتوى ، رحت أنا بدوري صار فيه سؤال وجواب إلى آخره . قال : ما نعطي فتوى رسمية ، قلنا ماذا عم تعطي فتوى شفهية . قال : نعم . قلت : أنت بنيت هذه الفتوى على أي شيء ؟ قال : جاء في المذهب –فقط املكوا أنفسكم ما تضحكوا مثل ما ضحك تلك الساعة أبو أيوب ، لا– قال : جاء في المذهب " ويجوز حشو شقوق الرجلين في الشتاء بالشمع لمنع ضرر الماء البارد في الرجلين ". قال المفتي الأعظم قياسًا لحشو الضرس على حشو الرجل جاز ، – الإخوة الطلبة يضحكون – ، طيب هذا الكلام يا أستاذ اكتبه لنا ، لا ، لماذا ؟ قال : مأخوذ علينا العهد مِن مَن ؟ من ولي الأمر أنه ما يجوز تفتوا إلا نقلًا عن كتاب ، وبناء أن حشوا الضرس هذا ما كان في الزمن الأول ، فما يوجد نص في الكتاب ، لذلك ما يعطون فتوى رسمية . يا سبحان الله ، كلام تقوله ، وما تكتبه ، لماذا ؟ والله يقولون عندنا في الشام عبارة ما أدري ما تقولوا عنها كعينا يعني تعبنا ، كعينا معه إنه يعطينا ورقة هكذا وتوقيعه ما أعطانا ، حكينا لمفتي " إدلب " ما جرى ، قلنا له : هذا ومثال وهكذا الجواب ؛ لأنه نقول له ما أعطانا لحل المشكلة بين الأب وابنه ، وتم الولد طريد ، قدمنا له مثال ثانيا ، قلنا للمفتي الإدلبي قلنا له : الآن هل تجوز الصلاة في السفينة ؟ قال : طبعًا يجوز . قلت له : لماذا ؟ قال : قياسًا للصلاة في الطائرة . للصلاة في السفينة فلسفها هو كالتالي ، كثر خيره كويس إنه ما قال ما يجوز ، ما قال ؟ قال : كما أن السفينة متصلة بالأرض بالماء ، كذلك الطائرة متصلة بالأرض بالهواء ، صحيح هذا الكلام من ناحية ايش ؟ العلمية الجغرافية ، قلت له انا : أصبت يا حضرة المفتي من حيث أخطأت . قال : كيف ؟ قلت له : لأنك أنت أولًا

اجتهدت . قال : كيف اجتهدت ؟ قلت : لأنك قست شيء غير موجود في الكتب على شيء موجود فيها ، السفينة الطائرة هذه ... .

السائل : حديثة لم تكن موجودة في السابق .

الشيخ : كنا ونحن أولاد صغار أخذنا قصيدة ما يقولون ؟ هي سفينة الهواء تطير في الفضاء ... الخ كنا صغار . المهم قال هذه الطائرة ، الطائرة متصلة بالأرض بالهواء ، وكمان السفينة متصلة بالأرض بالماء . قلنا له : جيد ، لكن أنت أخطأت من حيث أصبت . قال : كيف ؟ قلت له : أنت اجتهدت ؛ لأنك قست ، والقياس وظيفة المجتهد ، ما وظيفة المقلد ، فأنت الآن بدك تعطينا فتوى من الكتاب الذي أنت تفتي عنه . قال : هذا ما كان موجود . قلت له : هذه حجتي أنا . كيف نريد نعطي أجوبة على الأشياء التي تجد الآن ، وما كانت موجود فيما مضى من الزمان ، لكن أخطأت مرة ثانية ، خالفت النص الفقهي ، وهذه كانت رائعة بالنسبة للمقلد هذا جدًا ، قال : ايش هو ؟ قلت له : قال الرافعي : " وإذا صلى رجل في أرجوحة - خلينا نمشي يا استاذ - ليست مُعلقة بالسقف ولا مدعمة من الأرض فصلاته باطلة " . وهي الطائرة بذاتها ، - الأخوة يضحكون - كيف أنت خالفت النص ؟ يعني النص الفقهي ، كيف خالفت النص قال هذا النص ما رأيته هذا النص قلت له راجع شرح الرافعي الكبير على كتاب الوجيز للغزالي ، وهكذا مشينا معه شوط بعيد في النقاش ، فأثبتنا له ضرورة الاجتهاد في العصر الحاضر ، لكن أين بيت القصيد ؟ النجار الحداد الذي أخذ دروس نظرية وما طبقها عمليًا ، رايح يخرب الشغلة ، رايح يخرق النجارة والحدادة ، وما شابه ذلك ، هذا مثلنا في هذا العصر تمامًا . تلاقي رجلا مفتيا أو قاضيا يقعد يجتهد في قضية حديثة جدًا ، لو قلت له يا أستاذ اختلف عليّ الأمر ، ناس يقولون هكذا الصلاة صحيحة ، وناس يقولون لا ليست صحيحة و إلى آخره . ما هو الصواب في ذلك ؟ ما يطلع بيده يجاوبك ، لماذا ؟ لأنه ما متمرن يرجح قولا على قول بالرجوع لايش ؟ للعلمين السابقين ، علم أصول الفقه وعلم أصول الحديث ، فكيف يجتهدون الآن ؟ يجتهدون بآرائهم ما بشرعهم ، قال الله قال رسول الله ، فلما يرجعوا إلى الآراء صاروا مثل الغربيين ولا مؤاخذة كل واحد يعطي رأيا كل واحد يضع قانون فتلاقي القوانين ايش ؟ مضطربة أشد الاضطراب لماذا ؟ ما في غاية تمنعهم أما المسلمون فغايتهم قال الله قال رسول الله فاذا لم يرجعوا الى قال الله قال رسول الله وقع بينهم الخلاف ، كما أنت تشاهد الآن ، لذلك نحن ننصح أن اي مسلم يريد أن يعرف حكمًا شرعيًا يجب أن يستحضر القاعدة السابقة ، أن الحكم الشرعي قال الله قال رسول الله ، فليس مجرد واحد يقول لكم هذا حرام ما يجوز ، هذا حلال يجوز ، أو هذا فرض ، أو أي حكم من الأحكام الشرعية الخمسة ، خلاص ويسلموا له تسليمًا ، لا ، الذي نُسلم له هو رسول الله وحده إذن نريد نحن نخلي العلماء الذين درسوا الشريعة

بزعمهم نضطرهم أن يدرسوا الشريعة من منابعها الصافية ، ما والله أنا درست حنفيا ، فأنا حنفي ، درست شافعيا شافعي ، كنا نحن نرى كثيرين من المشايخ ، يأتيهم مستفتي يسأله عن مسألة ، فيقول له : أنت حنفي وإلا شافعي ؟ فيقول له مثلًا : حنفي . فيقول له : كذا وكذا . وإذا قال : شافعي . قال له : كذا وكذا . لو عنده وعي هذا المستفتي لقال له : يا شيخ ضيعتني أنت ، أنا ما عرفت ، أنا صار معي كذا وكذا ، ما تقول لي الآن زوجتي طلقت وإلا ما طلقت ، صلاتي صحت وإلا ما صحت ، تقول لى المذهب الحنفي صحت وعلى المذهب الشافعي ما صحت ، والله قضايا محيرة جدًا ، فمثلًا في التي يسمونها الأحوال الشخصية في المذهب الحنفي البنت البكر إذا بلغت سن الرشد تزوج نفسها بنفسها ، بدون إذن وليها، وهذا يناسب اليوم ما يقع في الغرب ، وما يقع من فلتان هنا ، لكن المذهب الشافعي يقول : لا ، هذا نكاح باطل . هذا الذي يبطله الإمام الشافعي يجيزه الإمام الحنفي ، فإذًا هذا الذي يقضي بين الناس في الأحوال الشخصية ، إن كان حنفيا يمشي الأمر وإن كان شافعيا يبطله ، لكن هو عارف لماذا ؟ ما عارف لماذا ، كل مين ماشي في المذهب الذي فُرض عليه ، من أبيه من جده من من إلى آخره ، أما قال الله : ((**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**)) ما في شيء من هذا ، كل الأقوال التي تسمعها نادرًا جدًا جدًا أن تجد واحد ينحو هذا المنحى العلمي ، أي بناء على قول الله كذا ، وعلى قول رسول الله كذا ، ما يجوز كذا وكذا ، مثالنا السابق الذي أنت جاء في كلامك ، وتبين أخيرًا أن هذا مرامك الآن كثير من المشايخ يقولون لك مثل ما أنت قلت سابقًا إنه ما فيه مانع الآن أن يتوظف الإنسان بالبنك حتى يعرف أسلوب التعامل إلى آخره ، حتى إذا قامت الدولة الإسلامية إلى آخر ... هذه الكليشة هذه ، هذا أعوذ بالله ضلال في ضلال ، يعني هل الدولة الإسلامية تقوم على طاعة الله ، وطاعة رسول الله ، أم على مخالفتهما ؟

السائل : الطاعة .

الشيخ : لو سُئل أي إنسان من هؤلاء ما يقولون إلا على الطاعة ، طيب ،فقط يا أستاذ عم تقول الآن جواب خلاف هذا ، عم تقول معليش لازم نكون نحن نتعلم كيف التعامل في البنوك إلى آخره ، حتى إذا قامت الدولة المسلمة عرفنا كيف نتصرف في البنوك على الطريقة الشرعية .

" أوردها سعد ، وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

هؤلاء لو كانوا متشبعين بقال الله قال رسول الله ، ما يجرؤ أن يقول هذا الكلام ، لماذا ؟ لأنه نفسه مشبعة بقوله -تعالى- أولًا ((**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**)) ، وبقوله - صلى الله عليه وسلم - : (**لعن الله آكل الربا ، وموكله وكاتبه وشاهديه**) كيف يقال بقى روح اشتغل في البنك وخليك

موظف ، أنا بقول مدير البنك والكناس الذي يجمع القمامة في البنك ، كلاهما في الوزر سواء ؛ لأنه لولا الأول لو الأخير وما بينهما ما كان بنك في الدنيا إطلاقًا ، وهذه حقيقة يعرفها كل إنسان يفكر قليلًا ، فهؤلاء الذين يودعون أموالهم في البنوك لو تواعدوا في يوم من الأيام وسحبوا الأموال من البنك ، ما يصير في البنك ؟ يفلس إذًا لولا هؤلاء ما وجد البنك ، لكن هناك حكمة لعل أصلها من أوربا ، لا بأس من أن نستفيد منها ، الحاجة أم الاختراع ، فنحن لما يقوم في بالنا إنه هذا الحكم حرام ونشعر إنه نريد حلا لمشاكلنا التجارية ، الحاجة أم الاختراع ، لذلك أنت الآن قبل عشر سنوات مثلًا يمكن أو أكثر أو أقل قليلا ، كنت تسمع ببنوك إسلامية ؟ ما كنت تسمع ، طيب ، ما الذي جعل الآن الاسم على الأقل يتردد على ألسنة الناس ، ما يهمني الآن المعنى ؛ لأنه شعروا

السائل : تنبه الناس

الشيخ : نعم بأن الناس الآن بدأوا يفيقون ، فيريدون بنكا إسلاميا ، فظهرت هناك في الوجود لافتات بنك إسلامي هنا ، بنك إسلامي هناك ، إلى آخره . ثم بالتالي ظهرت فتاوى لتسليك هذه البنوك على عجرها وبجرها ، وآخر شيء سمعتوه من فتوى هذا المصري إباحة الربا باسم التوفير وباسم ايش ؟ مساعدة الحكام ، يعني عملية يهودية محضة ، (**لعن الله اليهود ؛ حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها ، وأكلوا أثمانها ، وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه**) نحن الآن بواسطة بعض أهل العلم المشهورين في بعض البلاد نستحل ما حرم الله ، ونفعل كما فعل اليهود من قبلنا ، كأنهم يريدون أن يحققوا فينا قول نبينا - صلى الله عليه وسلم - : (**لتتبعن سنن من قبلكم شبرًا بشبر ، وذراعًا بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**) قالوا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : (**فمن الناس**) فنحن نفعل اليوم كاليهود والنصارى نستحل ما حرم الله ، بأدنى الحيل . والحمد لله وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خيرًا وبارك فيكم .

الشيخ : واياكم.

السائل : شيخنا بالنسبة ... .

الشيخ : اذا في اختلاط ما يجوز

السائل : ما في اختلاك كله ملابس نسائية يخيط في مشغل ملابس للنساء ، أي كان جلابيب وتنانير و ... .

سائل آخر : يفتح وراء أمام على اليمين على اليسار

السائل : ايش الذي يعطونه يفصل لهم تبع كله ؟

الشيخ : لا ، نحن نفصل . - يضحك الطلبة - . إذا كان الذي يخيطه هذا الخياط من الألبسة التي يجوز للنساء أن يلبسنها جاز ، وإلا فلا ، وذلك بطبيعة الحال يختلف من لباس إلى آخر ، أي إذا كان يُفصل بعض الفساتين التي يغلب على ظن الخياط أنها تستعمل من النساء إذا خرجن من دورهن ، حينئذ هو يساعد على المعصية فيحرم عليه ذلك ، أما إن كان فيما تستعمله المرأة في دارها وأمام زوجها فيجوز ذلك ، كذلك إذا كان يفصل جلبابًا معروف إن هذا الجلباب لإذا خرجت المرأة ، ولكن هذا الجلباب مخصر وقصير ، كما بعض النساء منتسبات إلى جماعة معينة ، فهو يساعد أيضًا على المنكر ، فإذًا هذا الخياط أمره على خطر ومثله عندي حينذاك كمثل الحلاق ، الحلاق مُعرض إنه يحلق رؤوس الرجال ، ومُعرض لحلق اللحى ، فإذا حلق اللحى ارتكب معصية ، وإذا حلق الرأس ارتكب مباحًا ، وإذا أراد أن يتخصص في عدم حلق اللحية قلت الزبائن وسد الدكان . -يضحك الطلبة- .

السائل : سؤال أخير الله يجزيك الخير يا شيخ ، هل أهل الزوجة رحم للزوج مثل أمها ، أخواتها مثلا ؟

الشيخ : في قول كل أقارب الأب هم الرحم ، وهذا الذي ذكره ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ، لكن بلا شك هؤلاء الأقارب قد يكون فيهم بنات ، وقد يكون فيهم نساء ، فحينئذ مواصلتهم يجب أن يراعى فيها الحدود الشرعية أن لا يكون هناك خلوة ، أن لا يكون هناك كشف عن عورة وما شابه ذلك ، توسيع هذه الدائرة لا إشكال فيها ؛ لأن هناك حديثًا في صحيح مسلم أن الرسول - عليه السلام - قال : **(إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه)** فأصدقاء الأب بعد وفاة الأب ينبغي مواصلتهم من الولد ، لكن هذه المواصلة تكون في حدود الشريعة ، مثلًا إذا كان هناك صديق للأب المتوفي هو يريد يروح يزوره في بيته ، لكن عنده بنات مثلًا وعنده زوجة ، قد تظهر الزوجة بلباس شرعي ما فيه مانع لكن ما يجوز الخلوة ، ما يجوز الحديث الذي شرقي وغربي ونحو ذلك مما يقع في كثير من المجالس المختلطة ، فعلى كل حال المسألة ككل مسألة لا تؤخذ بإطلاقها ، إنما بقيودها و شروطها ، والسلام عليكم ورحمة الله .

السائل : لما قصدت العكس يا شيخنا

الشيخ : قصدت العكس ايش ؟

السائل : وهو أن أهل الزوجة أمها أختها هل هم رحم لزوجها ؟

الشيخ : لا ، هؤلاء أجانب .

السائل : طيب أم الزوجة ؟

الشيخ : أم الزوجة التي تكون حماته تكون محرم ، الحماية محرم .

السائل : الله يجزيك الخير في موضوع اللعان والنسب وإثبات النسب ، يتعرضون لمسألة إذا كان وقع مثل هذا ، يثبت النسب بستة أشهر ، يعني لو امرأة حملت ووضعت بعد ستة أشهر ، يثبت الولد لهذا الرجل الذي هو صاحب الفراش ، واستدلوا بالآية ((وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا)) ، ((وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ)) ، فالفرق بينهما ستة أشهر ، مع إنه بعض الأطباء يقولون : لا يمكن أن يتم الحمل اتمام المولود قبل سبعة أشهر . فما ادري ما رأيكم حول المسألة هذه ؟

الشيخ : ولا مؤاخذة أنا أستغرب مثل هذا السؤال ؛ لأنه كون بعض الأطباء يقولون قولًا خلاف نص القرآن الكريم ، فليس هو موضع الشبهة مطلقًا ، بل حتى ولو أجمع الأطباء كلهم أبتعون أجمعون أكتعون . لو أجمعوا على خلاف النص القرآني ، فذلك لا يعني أن النص القرآني خطأ أولًا ، أو قابل للتأويل ثانيًا ، فكيف وهذا قول بعض الأطباء ، وآخرون قالوا بعد المناقشة يمكن أن يقع هذا أحيانًا ، فانتهى الأمر ، وحينئذ نقول كما هي عادتنا في مثل هذه المناسبة : فهذا الميت لا يستحق هذا العزاء . يعني هذا القول ما يستحق العناية هذه ، أنه كيف نوفق بين الآية وبين قول بعض الأطباء ، ربنا عز وجل في هذه الآية أعطي أقل وقت يمكن المرأة فيه أن تحمل وإن كان الغالب مثلًا تسعة أشهر ، وهناك قضية أخرى ليس بها نص قرآني أو نبوي ، لكن مع ذلك هي واقعة ، أن المرأة يمكن أن يظل الجنين في بطنها سنين عديدة ، ثلاث سنين أو أربع سنين بمعنى لو أن رجلًا غاب عن زوجته ووجدها بعد ايش ؟ سنين طويلة حبلى ، انسد أمامه باب إساءة الظن ؛ لأنه يمكن أن يكون انصرف عنها وهي حامل ولو في آخر يوم فارقها عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لان هذا وقع ، حتى يذكرون عن الإمام الشافعي أنه هو من هؤلاء النوادر الذين حملت بهم أمهم سنين ثلاثة أو أربعة نسيت ، نعم أربعة ، لكن هذا يقع نادرًا ، وكونه يقع نادرًا ما نأتي ونضرب هذا النادر بالقاعدة المطردة ، فأولى وأحرى أن لا نضرب بالقاعدة المطردة النص القرآني الذي ذكر أنه قد يمكن المرأة أن تحمل في ظرف ستة أشهر ، هذا هو الجواب .

السائل : فيه حديث موجود في الصحيح صحيح الجامع أنه (**لا أجر لمن لا حسبة له**) هل المقصود بالحسبة هو الاحتساب ؟

الشيخ : نعم .

السائل : جزاك الله خيرًا .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 280

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-280

محتويات الشريط :-

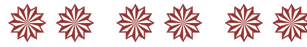

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الشاهد من الكلام أن مجلة المجاهد ، يعني الأخوة كلفوني باللقاء بكم ، وأخذ بعض الأسئلة ، طبعًا إضافة إلى ذلك أسئلة خاصة بي ، وأسئلة لبعض الإخوان في قطر ، وبعض الإخوان هناك ، وأسئلة متعلقة بالجهاد . المهم إن هذه الأسئلة قد تكثر ، فإذا ممكن كانت على عدة مرات للقاء وكذا .

الشيخ : على كل حال ، بعد الفراغ من الإجابة عن الأسئلة التي يساعد علينا عليها وقتنا الحاضر الليلة ، بعد ذلك لكل حادث حديث ، فقد تطول الجلسة مثلًا وتقل الأسئلة أو تطول الجلسة وتكثر الأسئلة ، لكن لا يكثر الجواب عليها ، بينما أحيانًا يكون العكس تمامًا ، رُب إجابة عن سؤال واحد يأخذ وقت أكثر من جلسة ، ولذلك لا أرى من الحكمة في شيء أن نقول الآن شيئا بخصوص هذه الكثرة التي أنت أشرت إليها ، وإنما كما قلنا لكل حادث حديث

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : أي نعم طيب يا سيدي على كل حال ، نسأل الله أن يسدد خطى المسلمين ويوحد كلمتهم ؛ لأن الوقت عصيب جدًا ، وكم جلست مع الشيخ ؟

المجاهد : ستة أشهر تقريبا.

الشيخ : ستة أشهر ، ففي إقامتك هناك ستة أشهر كان اتصالك به كثيرًا ؟

المجاهد : نعم .

الشيخ : كيف وجدته ؟

المجاهد : والله على ما يظهر طبعا لنا ، والإخوة الموجودون ، التمسك ما شاء الله جيد بالكتاب والسُنة والدعوة كذلك ، إلا أن الأعاجم الذين لم يخالطوا ... .

الشيخ : -يضحك - يرقعها .

المجاهد : صحيح هذا الشيء ومعروف وموجود ولمسته حتى في غيري من ممن يدعي السلفية ، أو من يدعو الى السلفية ، يعني يبقى فيه شيء من البدع ، وشيء من الجهل بعض الأمور ، الأحاديث كذلك من حيث الصحة والضعف ، لكن من حيث العقيدة والمنهج العام ، يعني نبذ التقليد والمدارس الموجودة ذهبت إليها وأطلعت على مناهجها ، ففيها يدرس كتاب " التوحيد " و " العقيدة الواسطية " وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وغير ذلك ، فهذا شيء والحمد لله وجدته طيبًا .

الشيخ : جيد ، لكن أظنك في آخر كلامك ظلمت علماء الأعاجم برفعك لعلماء العرب .

السائل : لا - ويضحك- .

الشيخ : هل فهمتني ؟ ما أظنك فهمتني .

السائل : فهمتك يا شيخ .

الشيخ : كيف ذلك ؟

السائل : لأنه حينما نزلت من قيمة علماء الأعاجم وكأنه بمفهوم المخالفة رفعت ... .

الشيخ : ما فهمتني ، هذا مطلع كلامك ، أنا أقول آخر كلامك .

السائل : آخر كلامي ، أي جزء فيه ؟ لعلي لا أذكره .

الشيخ : هو هذا .

السائل : شيخنا هو بعيد عنكم صار له سنة .

الشيخ : - يضحك رحمه الله - على كل حال ...

السائل : ... على الطائر ان شاء الله

الشيخ : إن شاء الله ، يعني وأنت في وصفك لعامة علماء الأعاجم كان في هذا الوصف ، وصف ينطبق أيضًا على علماء العرب .

السائل : صحيح .

الشيخ : هل عرفت ما هو ؟

السائل : أينعم .

الشيخ : ما هو ؟

السائل : الوصف المشترك في هذا الأمر هو وجود البدع الموجودة و ... .

الشيخ : هذا صحيح لكن الأمر أدق من ذلك ؛ لأنه في علماء العرب الذين هم مشتركون معنا في إنكار البدع من لا يعرف الحديث أيضًا ، فإذًا النقطة هذه نقطة مشتركة أيضًا بين هؤلاء وهؤلاء ، فإذا جاءت مناسبة أخرى ، واقتضى حديثك أن تتحدث أو أن تجيب بمثل هذا الجواب ، فيُشطب منه هذا الكلام .

السائل : صحيح ، وجزاك الله خير .

الشيخ : وإياك ، إلا إذا كان لك رأي آخر ، وهذا بحث ثاني - يضحك رحمه الله- .

السائل : صحيح

أبو ليلى : هذا يا شيخنا سجلناه عليه .

الشيخ : كيف ؟

أبو ليلى : هذا الكلام سجلناه عليه .

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله- لكن الذي ما يسجل الحساب عليه .

السائل : وعلى كل حال سُجل أيضًا الرجوع ...

الشيخ : أينعم ، -يضحك رحمه الله- ، لذلك قلت : لا يُسجل عليه حساب .

السائل : الحمد لله ، وجزاك الله خير .

الشيخ : كم عمر الشيخ ؟

السائل : طبعًا لم أسأله عن عمره ..

الشيخ : ما ضروري لكن تستطيع أن تقدر ..

السائل : لكن أقدر فوق الستين .

الشيخ : فوق الستين ، له لابد أولاد ؟

السائل : له أولاد نعم .

الشيخ : أكبرهم تقريبًا ؟

السائل : لم أر أكبرهم ، وإنما رأيت هو متزوج زوجتين ، رأيت من أولاده في عمره أربعة عشر سنة .

الشيخ : يظهر عليهم أو على ما رأيت منهم الاتجاه العملي السلفي ؟ وإلا بعد ؟

السائل : لا ، لم يظهر عليهم هذا ، وإنما رأيته يؤدب يعني بعض أولاده على الصلاة ، التأخير وكذا .

الشيخ : ثم هو مقيم في مقاطعة كما كان قد بلغني من أفغانستان .

السائل : هي جماعته المقيمة في المقاطعة .

الشيخ : وهو ؟

السائل : في بيشاور .

الشيخ : ألا يتردد على الجماعة ؟

السائل : يتردد على الجماعة ، ولكن إقامته وإقامة أهله في بيشاور ، نعم هي منطقة كونر ، هي الولاية الوحيدة تقريبا التي حُررت من أفغانستان تمامًا من الشيوعيين . وهذه الولاية من فضل الله - عزَّ وجلّ - الدعوة السلفية فيها يعني منتشرة ، يعني انتشار طيب ، على كل حال ففيه من الأحزاب الأخرى في هذه الولاية ومع ذلك تجد عقيدتهم والحمد لله بسبب اختلاطهم بجماعة جميل الرحمن عقيدتهم صحيحة ... .

الشيخ : وماذا تعني بكلمة الأحزاب الأخرى ؟

السائل : لأنه هذه كلها أحزاب .

الشيخ : معليش ، هل هناك مثلًا بعثي شيوعي كذا ، ماذا تعني ؟

السائل : لا ، لا ، وإنما الأحزاب الأخرى لأنهم تحزبوا ، فسموا بعضهم .. له الحزب الإسلامي والبعض الجمعية وبعضهم كذا ، نعم ... .

الشيخ : إذًا تقصد بالأحزاب أحزاب إسلامية ... .

السائل : الأحزاب الإسلامية نعم .

الشيخ : يعني مثل الإخوان المسلمين ، وجماعة التبليغ عندنا مثلًا .

السائل : يعني على كل حال ، ليس كلهم على هذه الشاكلة فبعضهم ... .

الشيخ : يعني تشبيه من زاوية محددة وهي أنهم إسلاميون .

السائل : نعم إسلاميون طبعًا .

الشيخ : أينعم .

السائل : لكن في منهم الصوفية ، وفيهم كذا .

الشيخ : هذا الحزب الإسلامي هو الذي يرأسه حكمت دار الذي يسمونه ؟

السائل : حكمت يار .

الشيخ : يار ، آه ، هذه كلمة يار ، كلمة يار ماهي؟

السائل : والله كلمة يار ما أعرف ... .

الشيخ : ما تعلمت -مازلت- الأفغانية ؟

السائل : ... ترجمتها ، لكن أنا الآن نسيتها ، ممكن الأخ عمران يعرف ، فهو باكستاني الأصل .

الشيخ : هات ما عندك .

السائل : شيخنا هناك محب أو حبيب يار .

الشيخ : يار معناها حبيب ، يار : حبيب . وحكمت ؟

السائل : حكمت من الحكمة .

الشيخ : هذا الظاهر ، لكن كيف تكون بقى التركيب العربي ؟

المجاهد : محب الحكمة ممكن .

الشيخ : لا ، ما أظن هكذا ، الآن مثلًا ، غلام أحمد ، مفهومة ايش ؟ خادم أحمد ، هو كذلك ، فأحمد اسم علم ، فهنا غلام أحمد مضاف ومضاف إليه ، غلام أحمد يعني خادم أحمد ، فحكمت يار كيف تكون الترجمة الحرفية ؟

المجاهد : والله لا أدري .

الشيخ : لا تدري ، خير إن شاء الله . وأنت علمك بحكمتيار رئيس الحزب الإسلامي ، هل هو يشبه الإخوان المسلمين وإلا يختلف عنهم ؟

المجاهد : يا شيخ ما جلست معه ولا أعرف .

الشيخ : حسن ، ما تعرف .

السائل : هو على كل حال من أكبر الأحزاب ، هو لا يدعو إلى السلفية ، وإنما هو معتدل من حيث الرضا أو السكوت على من يدعو إلى السلفية ، هذا أكثرهم اعتدالًا ، أينعم .

الحلبي : أقول هذه نعمة لما هناك واحد يسكت عن الدعوة .

المجاهد : وهو جميل الرحمن كان معه وانفصل عنه ؛ لأنه وجد أنه لا يستطيع أن يقيم المدارس وكذا ، لأن هذه تحتاج إلى فلوس وأموال ، والأموال لا بد أن تأتي من الخارج ، وهذه الأمور كانت تعيقه في دعوته ، فانفصل عنه

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

المجاهد : وقد صرح الشيخ حكمتيار صرح بأن الشيخ جميل الرحمن رجل عا لم

الشيخ : اهلا وسهلا

المجاهد : ونحن تعملنا منه واستفدنا منه في التفسير وكذا فهذا الذي ... .

الشيخ : هذا حكمتيار يصرح بهذا .

المجاهد : نعم .

الشيخ : يلا نمشي .

المجاهد : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أما بعد :

ارتأى بعض الدعاة السلفيين ضرورة التنظيم من أجل النهوض بمصلحة الأمة ، ولكن هذا التنظيم اضطرهم إلى الوقوع في منافسة مع الجماعات الأخرى التقليدية ، مما دفعهم في النهاية إلى الدفع بأناس غير مؤهلين تربويًا ولا علميًا إلى مصاف الدعاة ، وتغليب الاهتمام بالكم على الكيف ، وهم يعتذرون عن كل ذلك بأن دائرة الدعوة اتسعت عليهم واضطروا إلى ذلك اضطرارًا ، فهل تنصحون هؤلاء بأن يجمدوا نشاطهم لحين اكتمال مؤهلاتهم وبخاصة المؤهلات التربوية ، أم تنصحونهم بتحجيم هذا النشاط على قدر وسعهم وطاقتهم ؟

الشيخ : أقول والله المستعان : طالما تكلمنا حول مثل هذا السؤال ، مرارًا وتكرارًا ، والآن السؤال واضح ولا يقتضينا نحن أن نطيل الجواب عليه لوضوحه ، فنقول : ننصح إخواننا السلفيين في كل بلاد الإسلام بأن عليهم أن يعملوا في حدود طاقاتهم وقدراتهم وأن لا يكلفوا أنفسهم ولا غيرهم فوق طاقتهم ؛ لأن عاقبة مثل هذا التكليف أن يعود بالعاقبة السيئة التي لا يظنون أنهم سيقعون فيها أو في مثلها . إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد قال في الحديث الصحيح في مناسبة وصيته لبعض أصحابه بالاعتدال في العبادة التي كان هو متوجهًا إليها من قيام وصلاة وصيام ، قال - عليه السلام - في هذه المناسبة : (**إن لكل عمل شرة ، ولكل شرة فترة ، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ، ومن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل**) ولذلك فنحن ننصح إخواننا هؤلاء السلفيين والذين يقولون عن أنفسهم أو يقول عنهم غيرهم إنهم دعاة ، نقول لهؤلاء تمهلوا ولا تستعجلوا الأمر ؛ لأن من الحكم المنقولة عن بعضهم " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتليّ بحرمانه " ، والعبرة قائمة في كثير من الجماعات الإسلامية ، ومن أقدمها في الساحة الإسلامية أنهم لما شغلوا أنفسهم بالدعوة التي يتبنونها دعوا إليها عامة المسلمين ، ويكاد أن يمضي عليهم قرن كامل من الزمان وهم لا يزالون حيث كانوا من حيث العلم ، ومن حيث التربية ، وعلى التعبير العسكري في بعض البلاد " مكانك راوح " فيه حركة وفيه نشاط لكن

ما فيه تقدم ، فهذه الحركة وهذا النشاط قد عاد عليهم بالخسران ؛ لأن الإنسان حينما يتعاطى أمرًا ولو كان هذا الأمر أمرًا دنيويًا محضًا ، ولكن هو أقل ما يُقال فيه إنه أمرٌ مباح ، إن عليه أن يُعيد حسابه ونظره في كسبه أو في خسارته ، فإذا قضى دهرًا من الزمان في السعي وراء ذلك الأمر الدنيوي ثم لا يصل إليه إطلاقًا فعلية أن يغير خطته ؛ لأن عدم حصوله على مرامه وعلى غرضه كل هذه المدة دليل أن الخطوة أو السبيل الذي كان يسلكها للوصول إلى هدفه المنشود مما لا يؤدي إلى مراده ومرامه ، وكما قيل قديمًا في مثل هذه المناسبة

" أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل " .

ولذلك نحن منذ عشرات السنين نؤكد على إخواننا المسلمين أن الدعوة ينبغي أن تقوم على أساسين اثنين وعلى دعامتين عظيمتين لا مجال للنهوض بالمسلمين إلا على أساسهما ألا وهما التصفية والتربية ، نحن نكرر هذا مرارًا وتكرارًا ، وجوابنا على هذا السؤال هو أننا ننصح هؤلاء الإخوان السلفيين الذين انطلقوا إلى ما لم يُخلقوا له ، انطلقوا إلى دعوة الناس بغير علم ، إلا أفراد قليلين منهم ، وليس الكلام فيهم ، وإنما الكلام في أن تكون الدعوة توكل وتنسب إلى ناس ناشئين في هذه الدعوة ، ليس عندهم علم ، ومع ذلك فهم يكلفون أن يدعوا إلى دعوة ، ما هي هذه الدعوة ؟ يجب أن يُلاحظ إخواننا أن دعوتنا تختلف كل الاختلاف عن دعوات الجماعات الأخرى دعوتنا دعوة علمية إصلاحية دعوة الآخرين دعوة قد تكون تارة تربوية ولو كلامًا والذي انصب جهودهم عليه هو أن تكون دعوتهم تكتيل الناس وتجميعهم على أمر سهل ، طائفة منهم يجمعون الناس على إسلام على دين الإسلام لكن ما هو هذا الإسلام فأكثر المدعوين وأكثر الأفراد المتكتلين على أساس تلك الدعوة إذا سألتهم ما هي دعوتكم ؟ قد يقولون دعوتنا الكتاب والسُنة ، وهذه الدعوة أصبحت اليوم في الحقيقة أو هذان الاسمان الكتاب والسُنة من فضائل الدعوة السلفية ؛ لأنني وأنا بلغت من الكبر عتيًا كما ترون قبل ثلاثين سنة أو قريبًا من ذلك ، ما كنا نسمع دعوة الكتاب والسُنة ، ماكنا نسمع خطيبا من الخطباء يذكر الكتاب والسنة كل ما كان يدعون إليه هو الإسلام ، والإسلام كما تعلمون أي أتباع الإسلام هم فرق شتى من قرون عديدة ومديدة ، فإذا أُطلق الإسلام شمل كل هؤلاء الناس على عجرهم وبجرهم ، على كثرة اختلافهم وتفرقهم ، لكننا حينما نقول الإسلام كتابًا وسُنة على منهج السلف الصالح ، حينئذ تضيق هذه الدائرة الواسعة التي تشمل كل الفرق الضالة ، والتي نص عليها النبي – صلى الله عليه وسلم – بالحديث المعروف **(وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)** إلى آخر الحديث ، تضيق هذه الدائرة وتنحصر في الفرقة الناجية كما قال – عليه الصلاة والسلام – التي هي : **(ما أنا عليه وأصحابي)** . فحينما يدعو الدعاة الآخرون المسلمين بعامة فإنما يدعونهم إلى إسلام عام ، ما حقيقة هذا الإسلام ؟ كل فرد منهم يجيبك جوابًا تقليديًا ، يعني العمل بالدين ، بالكتاب والسُنة ، لكن ايش الكتاب

وايش السُنة ؟ وكيف السبيل إلى فهمه ، فهذا أمر لا يدندن حوله كل الدعاة الإسلاميين حاشا السلفيين ، فهم الذين يدعون الناس إلى الكتاب وإلى السُنة وعلى منهج السلف الصالح . أذكر نكتة في هذه المناسبة تتعلق بقول العلماء وهي " فاقد الشيء لا يُعطيه " ، فحينما تريد أن تدعو إلى الإسلام فبدهيٌ جدًا جدًا أن تكون عارفًا وعالمًا وعاملًا بما تدعو إليه ، وإلا كان مثلك مثل ذلك الكردي الذي زعموا أنه لقي رجلًا من اليهود في طريقه فأشهر عليه خنجره وقال له بلهجته العربية الأعجمية : فلان أسلم وإلا قتلتك . قال : دخلك ماذا أقول ؟ قال : والله لا أدري . -الأخوة يضحكون- . إذًا ينبغي أن ندعو إلى إسلام ندري ما هو ، فإذا كانت الدعوة من الدعاة الإسلاميين إلى إسلام غير مفهوم فما فائدة هذه الدعوة ؟ ولذلك ضربت لكم مثلًا آنفًا ببعض الأحزاب الإسلامية الذين يصيحون بأعلى أصواتهم وقد كانت لهم دولة وصولة في بعض أيامهم الماضية ، لكنهم ما استفادوا شيئًا ؛ لأنك إذا سألت كبيرهم -فضلًا عن صغيرهم- عن عقيدةٍ ما من عقائد السلف القائمة على الكتاب والسنة ، إما أن يجيبك بجواب جهمي اعتزالي ، أو أن يجيبك بلا أدري ، إذًا هو لا يدري ، ولا يدري العقيدة التي ينبغي على المسلم قبل كل شيء أن يعرفها أولًا ، ثم أن يؤمن بها ثانيًا ، فماذا يكون حال الدعاة من مثل هذا الداعي ، ولذلك النكتة التي رويتها لكم آنفًا بالنسبة لذلك الكردي واليهودي ، هي يعني خير مثال لكثير من هؤلاء الدعاة الذين يدعون الجماهير المسلمة إلى الإسلام ، ولكنه إسلام غير مفهوم ، لذلك قيل قديمًا من الحكم " من رأى العبرة في غيره فليعتبر " . الإخوان السلفيون الذين مضى على انضمامهم أو قيامهم بهذه الدعوة الطيبة المباركة كجماعة لم يمض عليهم إلا أقل من ربع قرن من الزمان ، وقد لمسوا آثار دعوتهم في العالم الإسلامي ، فما يجوز لهم إطلاقًا أن ينتكسوا وأن يرجعوا القهقري وأن يقعوا فيما وقع فيه غيرهم من الأحزاب الأخرى مع فارق كبير ، الأحزاب الأخرى ما عرفوا ولا ذاقوا طعم ولذة الدعوة السلفية بل أهمية الدعوة السلفية ولذلك فهم يعيشون حيارى لا يدرون العقيدة التي أنزلها الله -يرحمك الله- على قلب محمد - عليه الصلاة والسلام- وبينها للناس كافة ، لا يدرون حتى في هذه الأيام الأخيرة أما السلفيون فقد ذاقوا حلاوة هذه الدعوة وعرفوا قدرها وقيمتها ، فما ينبغي لهم أبدًا أن يتناسوها وأن يشغلوا الناس الآخرين الذين كانوا يدعونهم إلى أن يفهموها وإلى أن يؤمنوا بها ، أن يشغلوها بأمور أخرى تدخل في باب السياسة ، سواء أُطلقت أو قُيدت ؛ لأن السياسة على إطلاقها لا أعتقد أن مسلمًا يقول بشرعيتها ، فلابد إذًا من تقييدها بالسياسة الشرعية ، السياسة الشرعية أمرٌ مرغوب فيه بلا شك في الشرع ؛ لأنه لا يمكن إدارة الدولة المسلمة إلا على الأساس من السياسة الشرعية ، لكن هذه السياسة ليست من شأن الأفراد وليست من شان الدعاة الذين يجب عليهم أن يفقهوا المسلمين بعامة ، وأنا حينما أقول بعامة كدعوة لكن التكتل والتجمع على هذه الدعوة لا يخفى على أي مسلم

عاقل بأنه من المستحيل أن يمكن للدعاة أو لبعض الدعاة أن يجمعوا كل المسلمين على اختلاف نزعاتهم ومذاهبهم بل ونزغاتهم وأحزابهم في ايش ؟ كتلة واحدة قائمة على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ... ذلك لقول رب العالمين : ((**وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ**)) ، ولحديث الفرق الذي أشرتُ إليه آنفًا ، ولكن على الأقل الذين يريدون أن يسلكوا سبيل الله وسبيل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. الذي حكى ربنا – عزَّ وجلّ – عنه في القرآن أنه أمره أن يقول : ((**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**)) ، هؤلاء يجب أن يتكتلوا على هذا الأساس وتكون هي الفرقة الناجية فيوم تتكتل هذه الجماعة على هذا الفهم الصحيح للإسلام الصحيح ويربون تربية صحيحة ككتلة وكجماعة ، فيومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله –تبارك وتعالى– .

أما الخروج عن هذه الدعوة وإشغال عامة المسلمين بشيء آخر فهو انحراف خطير ستكون أو سيكون عاقبة هذا الانحراف أن يصاب جماعة السلفيين لا سمح الله بمثل ما أصيبت الجماعات والأحزاب الأخرى ، أن يظلوا سنين طويلة وطويلة جدًا وهم يدعون ويدعون ويعملون ولكن على القاعدة التي أشرت إليها آنفًا " مكانك راوح " ، ولأن يستفيد الدعاة السلفيون هداية فرد فضلًا عن أفراد يدعونهم إلى الكتاب والسُنة ويربونهم تربية صحيحة على هذه الدعوة خيرٌ لهم من أن يجمعوا ويكتلوا آلاف بل ملايين من البشر وهم لم يفهموا الإسلام ولم يؤمنوا بالإسلام الذي أنزله الله – عزَّ وجلّ – على قلب محمد – عليه السلام – وبالتالي لم يربوا التربية على هذا الأساس من الفهم للإسلام الصحيح ، لذلك نحن ننصح إخواننا هؤلاء أن يتراجعوا –وعليكم السلام – عن توسعهم في دعوتهم وعن اعتذارهم المحكي في السؤال في أن هذا العذر في الحقيقة هو كما يقال " عذر أقبح من ذنب " ، فـ ((**لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**)) ، والغلو في الدعوة دون القيد المذكور آنفًا كما ذكرت أيضًا في تضاعيف كلامي السابق أن عاقبة هذا الغلو هو الانهيار (**إن لكل عمل شرة ، ولكل شرة فترة ، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ، ومن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل**) فإذًا علينا أن نظل ندعو الناس كل الناس إلى فهم الكتاب والسُنة فهمًا صحيحًا ، مبتدئين بالعقيدة التي هي أساس النجاة يوم القيامة ، ثم بما يجب بعد ذلك من معرفة الفرائض العينية ، ثم الفرائض الكفائية التي إذا قام بها البعض سقط عن الباقين . وهذا يجرني إلى التنبيه إلى شيء من الغلو الذي وقع المسلمون اليوم حتى بعض الدعاة وهو أصبحت كلمة الدعوة والدعاة في اعتقادي هي من بدعة العصر الحاضر ، وأنا في ظني أنكم سوف لا تسمعون هذا الكلام من غيري ، لكنه الحق والحق ((**مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ**)) ، الدعوة اليوم والدعاة أصبح كأنه أمرٌ فرضٌ عيني على كل مسلم ، ولو كان لا يعرف من الإسلام شيئًا ، والمثال تعرفونه اليوم فيه كتلة إسلامية ضخمة جدًا ، يخرجون إلى الدعوة بزعمهم ،

ويسمون هذا الخروج بالخروج في سبيل الله ، وأكثر الذين يخرجون كما يقولون في سبيل الله ، كما يقولون في بعض البلاد العربية " ما يفرق بين الخمسة والطمسة وبين الألف والمسطيجة " هؤلاء ماذا يفعلون ؟ هؤلاء دعاة ، دعاة إلى ماذا ؟ إلى الإسلام ، يا جماعة اتقوا الله ؛ فاقد الشيء لا يُعطيه ، اجلسوا في بلادكم وتحلقوا واجتمعوا في مساجدكم واتلوا كتاب الله -تبارك وتعالى- وتدارسوه بينكم وتفقهوا في الكتاب والسُنة ؛ حتى تكونوا على بينة وتكونون كما قال - صلى الله عليه وسلم - : **(من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين)** . نعلم أن كثيرًا من هؤلاء وهم رؤوس هؤلاء يأتون بأعمال مستنكرة إما جهلًا وإما تجاهلًا ، إما جهلًا بالإسلام وإما من باب القاعدة الكافرة التي لا أصل لها في الإسلام ومع ذلك فبعض الدعاة الإسلاميين ينتسبون إليها ويعملون بها ألا وهي " الغاية تبرر الوسيلة " ، فقد بلغنا أن جماعة من هؤلاء الدعاة وصلوا إلى قرية فوجدوا أهلها يطوفون بقبر ولي زعموه وليًا رئيس الجماعة هؤلاء طاف حول القبر مع القوم لماذا ؟ قال ليتألف قلوبهم ، أهكذا يأمر الإسلام ؟ ! الإسلام يقول لنا منذ خمسة عشر قرنًا ((**فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ**)) ((**وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**)) ولا يقول اعمل عمل الجاهلين ، ولكن يعلم مبلغ اهتمام الرسول - صلى الله عليه وسلم - في مخالفة مظاهر الشرك ، حتى ولو كانت لفظية وليست عملية ، كالطواف حول قبور الأولياء والصالحين ، حتى باللفظ الذي قد يصدر من بعضهم خطئًا بغير قصد ونية سيئة ، فكلكم يعلم الحديث الذي رواه الترمذي وغيره عن أبي واقد الليثي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في سفر ، لما مر أصحابه وهو معهم بشجرة ضخمة من شجر السدر فقال بعض أصحابه - عليه السلام - : " اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط " . هذه الشجرة كان المشركون يعلقون عليها أسلحتهم ، فقال بعضهم : " اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ". يعني تعليقات تُعلق عليها الأسلحة ، فقال - عليه السلام - : **(الله أكبر ، هذه السُنن ، هذه السَنن لقد قلتم كما قال قوم موسى لموسى : اجعل لنا إله كما لهم إله)** انظروا اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم في قطع دائرة الشرك حتى للفظ خرج من اللافظ به دون أن يقصد معني شركيا ولكن لما هذ اللفظ شابه لفظ المشركين ... من اليهود ((**اجعل لنا الها كما لهم آلهه**)) لمجرد هذه المشابهة اللفظية قال : **(الله أكبر ، هذه السنن ، لقد قلتم كما قال قوم موسى لموسى)** إلى آخر الحديث ، فكيف يستجيز مسلم عالم بالإسلام القائم على الكتاب والسُنة أن يعمل عمل المشركين وان يطوف مع القوم الضالين ، لماذا ؟ قال لكي يتألفهم وليكسب قلوبهم .

الشيخ : قال تعالى- لنبيه مؤدبًا لنا في مخاطبته إياه : ((**لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا**)) ، فما يجوز للمسلم وخاصة إذا كان داعية يريد أن يعلم من حوله أن يشارك الناس في ضلالهم ، بحسبه أن يخالطهم ليعلمهم ويوجههم ، أما أن يشاركهم في الضلال فهذا هو عين الضلال ، لذلك ما يقع في مثل هذه المخالفة الشرعية إلا

من كان لم يؤدب على ما ندعو الناس إليه من الكتاب والسُنة على منهج السلف الصالح ، هذا ما عندي جوابًا عن ذلك السؤال ولعله لم يفتني شيء ؟ فإذًا ننتقل إلى السؤال الثاني .

السائل : السؤال استفاد المسلمون من نصيحتكم إلى جماعة التبليغ كثيرًا ، والحمد لله ، غير أنه يبدو أن أصول هذه الجماعة وسلوكها لا يستطيع أحد أن يغيره ، والسؤال -بارك الله فيكم- ما قولكم في خروج بعض طلبة العلم من السلفيين مع جماعة التبليغ على غير قصد الخروج ، وإنما لتصحيح الأفكار وتعليم التوحيد وبث السُنن بينهم ، وخاصةً أنهم لمسوا استجابة منهم لمن خرج معهم ، هذا السؤال .

الشيخ : نعم الذي نعرفه عن هؤلاء الجماعة من مشاركة بعض إخواننا السلفيين لهم في بعض أسفارهم ورحلاتهم أنهم لا يقبلون دعوتهم إلى الكتاب والسُنة ، شأنهم في ذلك شأن كل الأحزاب الأخرى التي أشرت إليها آنفًا ، ويقولون وبئس ما يقولون : إن دعوتكم تفرق الناس . ونحن نقول : صدقتم ، إن دعوتنا دعوة حق فهي تفرق بين الحق والباطل ، وهي تفرق فعلًا بين المحق والمبطل . ولذلك فلا غرابة أن يكون من أسماء النبي – صلى الله عليه وسلم – التي لا يعرفها هؤلاء الدعاة الإسلاميون زعموا أنهم دعاة إسلاميون ، يجهلون حتى هذه الساعة أن من أسماء النبي – صلى الله عليه وسلم – المفرق ، إن هؤلاء الناس إذا سمعوا كلمة مفرق من أسماء الرسول طاشت أذهانهم وعلت أصواتهم ؛ ذلك لأنهم لا يفهمون الإسلام ، ما جاءت الأنبياء والرسل ولا أنزلت عليهم الكتب إلا لهذا التفريق بين الحق والباطل ، وليكون المسلمون مع الحق ضد الباطل ، فهم مفرقون ولاشك شاءوا الآخرون أم أبوا . ولذلك كأمر طبيعي جدًا أن الدعوات الأخرى التي في الساحة اليوم والتي لم تقم على هذا المنهج الصحيح أمرٌ طبيعيٌ جدًا أن لا يتقبلوا دعوة فرد مما في جمهورهم ، لأن ذلك سيصرفهم عن منهجهم ودعوتهم ؛ لأنها قائمة على خلاف الدعوة لمنهج الكتاب والسُنة وعلى منهج السلف الصالح ، هذا الذي نعرفه عنهم ، أو كنا نعرفه عنهم ، وعسى أن يكونوا قد تطوروا بعض الشيء كما جاء في سؤالك وتبين لهم أنهم في الحقيقة حينما يخرجون كما يقولون في سبيل الله فهم يخرجون حيارى كاليهود والنصارى ، لا يعرفون شيئًا من دينهم إلا نزرًا قليلًا ، فإذا كان هؤلاء شعروا بجهلهم بإسلامهم بدينهم وشعروا بالإضافة إلى ذلك إلى أن هناك طائفة من المسلمين وهم الذين يسمون في بعض البلاد بالسلفيين وفي بلاد أخرى بأنصار السنة وفي بلاد أخرى بأهل الحديث ، وكلها تلتقي على هذا المنهج الصحيح ، شعروا أنهم بحاجة إلى علمهم ، يمكن أن يكون هذا أنهم تراجعوا عن موقفهم السلبي السابق ، وخضعوا لمشاركة بعض أفراد السلفيين لهم في رحلاتهم وأسفارهم كما قلنا ، وسمحوا لهم بأن يدعوا هؤلاء الجماعات الحيارى إلى الكتاب والسُنة ، حينئذ أنا أقول يجب على أفراد من إخواننا السلفيين أن يخرجوا معهم ولكن بشرط أن يرفعوا الراية ، أن دعوتهم دعوة إسلامية سلفية وليست إسلامية سلفية صوفية

تبليغية ، كما يعني قيل ببعض هذا الكلام قديمًا ، وقد يُضم إليه حديثًا ، لا وإنما هي سلفية محضة ، فإذا سمح هؤلاء أو أولئك التبليغيون أو الإخوان المسلمون أو حزب التحرير أو غيرهم –قد يوجد هناك أحزاب أخرى– لبعض الأفراد السلفيين بأن يدعوا أولئك الناس إلى دعوتهم بكل وضوح ، وبدون قيود وشروط ، فحينذاك انا أرى أنه من الواجب على بعض الدعاة السلفيين أن يخالطوهم ، ولكن عليهم قبل كل شيء أن ينبهوهم أنه نحن ما خرجنا معكم ثلاثة أيام لأنه هكذا السُنة أن نخرج ثلاثة أيام أو أربعين يومًا أو أي تقييد أو نظام هو وضعوه ، لا أصل له في الكتاب والسُنة ، وإن كان دعاتهم يحاولون تسويغ مثل هذه القيود التي ما أنزل الله بها من سلطان ، وقريبًا كنا مجتمعين مع بعض أفراد من هؤلاء الجماعة الذين نظن فيهم العقل والفهم والإخلاص ، هو كان طبعًا كان متأثرًا بطبيعة الحال بدعايات أو نقول بعبارة أخرى أوضح بتوجيهات رؤوسهم لهؤلاء الأفراد ، فهم يلقنونهم الحجج إذا قلنا لهم مثلًا من أين لكم هذا الخروج ؟ جماعات كالزنابير تخرجون هكذا بالعشرات وهم جهلة لا يعرفون من الإسلام شيئًا أجابوك فورًا . لقنوا تلقين ، ه ، الرسول – صلى الله عليه وسلم – بزمانه خرج سبعون في وقعة ايش ؟ مؤتة

السائل : بئر معونة

الشيخ : بئر معونة ، سبعين من الصحابة وقتلوا في سبيل الله ، فنذكرهم يا جماعة اتقوا الله ، هؤلاء السبعون كانوا من خيرة أصحاب الرسول – صلى الله عليه وسلم – ، ولذلك يُقال فيهم من القراء ، والرسول كما نعلم يقول (**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله**) ، فهؤلاء ما كانوا من الجهلة كما أنتم تفعلون ، فالدليل غير المدلول ، والدعوة أخص من الدليل ، الدليل لا يشملكم أبدًا ، ولذلك يعني استروا أنفسكم واستروا جهلكم ولا تستدلوا بما هو عليكم وليس لكم ، وقال لي هذا الشخص ، ولأول مرة أسمع هذا الدليل من مثل هؤلاء الناس ، قال : أليس هناك رجل قتل كما جاء في الحديث الصحيح قتل تسعة وتسعين نفسًا ، وخرج إلى بلد آخر ، قلت سبحان الله ، هذا الرجل خرج تائبًا إلى الله ، مهاجرًا في سبيل الله ، مُعرضًا عن البلد الذي تربى فيه تربية سوء ؛ لأن ذلك العالم والحديث تعرفونه ونحن نقدم إليكم خلاصته ، لأن ذلك العالم حقًا والناصح صدقًا قال له : (**إنك في أرض سوء فاخرج منها إلى الأرض الصالح أهلها**) فكيف أنت تستدل بهذا الحديث ، هذا خرج إلى البلدة الصالح أهلها ، ايش قال ؟ قال : خرج ولكي لا يعود ، يُريد أن يُمهد إنه خرج ليتنظف من المعاصي في تلك البلدة ثم يعود إلى بلدته . قلت : أنتم تفعلون هكذا ؟ أنتم على العكس من ذلك ، تخرجون إلى بلاد الفسق والفجور ، إلى بلاد أوربا وأمريكا ونحو ذلك ، فخالفتم الحديث ، هو خرج ليتطهر ، أنتم تخرجون لتتلوثوا ، ثم كيف تعودون إلى البلد ما دام خرجتم منه كما خرج ذاك ، لا أنتم تعكسون تمامًا ، وهكذا جرى نقاشًا طويلًا

حول أدلتهم التي يلقنونها ، فإذا سمحوا لبعض إخواننا السلفيين بأن يخالطوهم وأن يناصحونهم وأن يناقشوهم على ضوء الكتاب والسُنة فلاشك أن هذا كسب جديد للدعوة السلفية ، أي تهيئت لهم أرض واستعدت هذه الأرض لتتقبل هذا الغيث المرسل إليهم من الله –تبارك وتعالى– ، وهي الدعوة السلفية ، لا أرى مانعًا بهذا القيد ، نعم .

السائل : السؤال الثالث يا شيخ : يرى بعض الدعاة السلفيين أن الدعوة السلفية الآن قد تعدت مرحلة التصفية والتربية

الشيخ : الله أكبر!

السائل : أو إن صح التعبير يرى بعض الدعاة الذين ينتمون أو يزعمون أنهم من السلفيين

الشيخ : نعم

السائل : أن الدعوة السلفية الآن قد تعدت مرحلة التصفية والتربية وأن عليها أن تستعد لمراحل أخرى تتطلبها حاجة العصر ، وآخرون يرون أنه لا مانع من السير في التصفية والتربية والاستعداد المادي والعسكري لمواجهة الحكام إن أمكن ذلك ، وكل ذلك يكون في آن واحد ، فما تعليقكم على هذا ؟

الشيخ : أرى أن قولهم ولو أننا نحن لا نتمسك بالألفاظ ؛ لأن الألفاظ قوالب المعاني ، أن قولهم تعدت التربية . إذا كانوا يقصدون بهذه اللفظة أو بغيرها أن هذا الواجب قد تحقق فالواقع يكذبهم ، وإن كانوا يعنون ظاهر هذه اللفظة أنه مجاوزة هذه المرحلة التي يجب على السلفيين أن يعيشوها سنين طويلة علمًا وتربية تعدوها جاوزوها قبل ماذا ؟ أن يتمكنوا منها ، وأن يتحققوا ، فحينئذ نحن نقول هذا خلاف ما ذكرناه آنفًا بأنه " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتُليّ بحرمانه " . أما ما جاء في السؤال من الاستعداد المادي والاستعداد الحربي أيضًا ، هذا في الحقيقة كما يُقال في المثل المعروف " شنشنة نعرفها من أخزم " هذا في الواقع يخرج من بعض الناس بحماس غير موزون ، وغير منهج موضوع منهج له ، وبخاصة أن كثيرًا من الأفراد تكتلوا على هذا الأساس ، فكان عاقبة أمرهم أن رجعوا بدعوتهم القهقري ، وذهبت أرواح كثير منهم هباء منثورًا ، سُدى ، بدون فائدة تُذكر أبدًا ؛ ذلك لأنهم لم ينهجوا المنهج الذي ذكرناه آنفًا وهو بلا شك منهج التربية التي جرى عليها الرسول – عليه السلام – في تبليغه دعوته إلى الناس تعليمًا وتربية ، فإذا كان النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو أفضل البشر عامة ، وهو الممدود بحبل من الله – عزَّ وجلّ – بوحي السماء ظل يدعو إلى التوحيد وبعض الأحكام الشرعية الضرورية التي كانت تنزل إليه ثلاثة عشر عامًا في مكة المكرمة ، وأوذي أصحابه وأمرهم بالهجرة مرتين إلى الحبشة ، والمرة الأخيرة هاجر هو – عليه السلام – بنفسه ، ولحق به بعض أصحابه إلى المدينة وهناك بدأ الرسول – عليه السلام – يضع منهاج الاستعداد لملاقاة أعداء الله – عزَّ وجلّ – ، وليس في المدينة ونحن نعلم أن مجتمعنا الإسلامي اليوم

يعد الملايين المملينة ، فأين هؤلاء الدعاة الذين أُتيح لهم مجتمع كمجتمع المدينة ، يتعلمون فيه الإسلام على وجهه الصحيح ثم يتمكنون فيه من الإعداد المادي والمأمور به في مثل قوله –تعالى– : ((**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**)) ما علمنا أن جماعة من هؤلاء ظلوا نفس المدة التي ظل فيها الرسول وهو ممدود بمدد السماء في مكة ، فعلموا وربوا أنفسهم وغيرهم ثم أخذوا يستعدون الاستعداد المادي ، أنا أرى من الحكمة بمكان أن التفكير في تنفيذ أو تحقيق وتطبيق هذه الآية الكريمة ((**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ**)) ليس هذا وقت بحثه ، فضلًا عن أن يكون بحث تطبيقه ؛ لأنهم كما ترون لا يستطيع المسلمون على أوضاعهم التي يعيشونها الآن تحت أحكام لا يسمحون بتطبيق الإسلام ، فإذًا يجب أن نمشي الهوينى ، يجب أن نمشي الهوينى رويدًا رويدًا . والبدء بما هو الأهم كما قيل :

" العلم إن طلبته كثير والعمر عن تحصيله قصير

فقدم الأهم منه فالأهم "

يوم يستعد طائفة من المسلمين كما أشرنا ما كل المسلمين ، يوم يستعد طائفة من المسلمين ، جماعة من المسلمين ، كتلة اجتمعوا على الكتاب والسُنة وعلى التربية عليهما ، وكانوا كقلب رجل واحد ، يومئذ ربنا – عزَّ وجلّ – بفضله وكرمه الذي وعد المؤمنين به أن يهيأ لهم سُبل الانتصار على أعدائهم ، يومئذ ستأتي الظروف التي تساعدهم ليقوموا بالاستعداد المادي الذي يرفع بعض الناس اليوم المتحمسين على غير هدى من ربهم أصواتهم بوجوب القيام بهذا الاستعداد ، وهم يرون الأمثلة قائمة هنا وهناك أنهم لا يستفيدون بهذا الاستعداد شيئًا إلا الرجوع القهقري ، فنسأل الله – عزَّ وجلّ – أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا للأخذ بالإسلام على منهج نبينا – صلى الله عليه واله وسلم – ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 281

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-281

محتويات الشريط :-

1 - رد الشيخ على من يفوض أسماء الله وصفاته . (00:00:33)

2 - ما رأي السلفية من التخصص في العلوم الشرعية والدنيوية.؟ (00:17:21)

3 - ما حكم غياب الرجل عن زوجته لطلب الرزق وهي غير راضية بذلك؟ (00:37:19)

4 - ما حكم نوم الجنب في المسجد .؟ (00:49:25)

5 - هل تنصحون بتعدد الزوجات في هذا العصر .؟ (00:50:00)

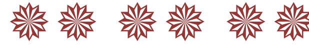

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : شيخنا فيه بعض العلماء يقول إن مذهب السلف ((**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**)) ، الرحمن على العرش استوى فقط لا تقول علا ، وهكذا لا تقل نزل بذاته ، فما جوابكم على ذلك ؟

الشيخ : أعد عليّ ... .

السائل : فيه بعض العلماء يقول أن مذهب السلف في الصفات أن تقول ((**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**)) ولا تقول استوى بذاته ، (**ينزل ربنا إلى السماء**) فلا تقول بذاته ، فقط استوى ، فقط ينزل ، دون تفكير بالمرة ، فما جوابكم ؟

الشيخ : أينعم ، جوابي كما قال إمام دار الهجرة الإمام مالك : " الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والسؤال عنه بدعة ، اخرجوا الرجل " ، نحن نقول لهؤلاء الذين حكيت عنهم ما ذكرت ، وهم يسمون بجماعة التفويض ، هؤلاء ليسوا من السلف من قريب أو من بعيد ، أقول لهؤلاء : حين تقولون لا تقل الرحمن استوى على العرش استوى بذاته ، وإنما نقول الرحمن على العرش استوى ، هكذا يقولون ، نسألهم بفهم أم بغير فهم ، نقول لهم : نوافق معكم مبدئيًا ، نقول : الرحمن على العرش استوى ، بدون قيد " بذاته " ، لكن حين نقول نحن وأنتم ((**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**)) بفهم أم بغير فهم ؟ فإن قال : بغير فهم . سقط وانكشف وعرفنا منه أنه معطل ، يتستر وراء ما كان يدعيه كثيرون من قبل ومن بعد أنهم يقصدون التنزيه ، نحن أيضًا نقصد التنزيه ،

ولكن مع الفهم ، فما معنى ((الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)) ؟ لعلك فهمت إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، ((الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)) كما تقول : سبحان ربي الأعلى . وكما تقول : ((أَأَمِنتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ)) إلى آخر الآية ، فالله – عزَّ وجلّ – فوق عرشه ، كما قال الإمام عبد الله بن المبارك : " الله –تبارك وتعالى– فوق عرشه بذاته ، وهو معكم بعلمه –ثلاثة أشياء– ، الله –تبارك وتعالى– فوق عرشه بذاته ، بائن من خلقه ، وهو معهم بعلمه " . فحينما يقول الإمام عبد الله بن المبارك هذه الكلمة إنما يقولها تفقهًا منه ؛ لأن الرحمن من الأسماء التي يُسمى بها ربنا – عزَّ وجلّ – ، كاسم الإله فهو من أسماء الذات ، فلو قال عليم بصير فهذا اسم صفة ، لكن الله والرحمن اسم ذات ، فكلمة بذاته ليست إضافة من عندنا وإنما هو ما يفهمه كل إنسان فمثلًا : الله خلق السموات والأرض . إذا قلنا : بذاته خلق السموات والأرض ، هذا ليس معنى ذلك أننا أضفنا معنًا لا يؤخذ من كلمة الله ، خلق الله السموات والأرض أي خلق الله بذاته لم يشاركه في ذلك أحد سواه ، هذا التأويل أي التفسير لا يعني أننا نحن أولنا كما يريد أن يقول ذلك الناصح خطأ : قولوا الرحمن على العرش استوى ولا تقولوا بذاته . نحن إذا قلنا الرحمن على العرش استوى بفهمٍ ، فمعناه بذاته ، وإذا قلنا الرحمن على العرش استوى كلام لا ندري ما معناه ، فقد خالفنا السلف الصالح كما هو الشأن في كل الصفات التي نؤمن بها معهم دون تشبيه ودون تعطيل ، دون تشبيه لقوله –تعالى– : ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)) ، دون تعطيل لقوله : ((وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)) . فبعض الفرق القديمة من المعتزلة كانوا يعطلون الله عن هاتين الصفتين ، صفة السمع وصفة البصر ، فيقولون : هو –يعني عليم– الله عليم ، ثابت ((وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)) ، لكن هنا يقول : ((وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)) فعطلوا هاتين الصفتين ، وأنكروهما ، لماذا ؟ لأنهم يتوهمون أننا إذا آمنا بما جاء في كتاب ربنا بدون تشبيه ، مع ذلك بظنهم أننا نشبهه ، فهذا بحثٌ يطول ونهايته أن يؤدي بهؤلاء المعطلة إلى إنكار وجود الله –تبارك وتعالى– من الأصل ، وقد أشار إلى ذلك الإمام ابن قيم الجوزية –رحمه الله– حين قال : " المجسم إنما يعبد صنمًا ، والمعطل إنما يعبد عدمًا " ، كلاهما ضال ، لكن أيهما اشد ضلالًا ؟ الذي نفى نفيًا مطلقًا ؛ لأنه يقولون وهذا ذكرناه في بعض مجالسنا القديمة حينما يتحدثون عن الله – عزَّ وجلّ – وأنه على العرش استوى ، يقولون : لا ، لا يوصف ربنا ، لا يقال فيه – عزَّ وجلّ – –عندهم– فالله فوق ، لا يقال فوق ، لا هو فوق ولا هو تحت ، ولا هو يمين لا هو يسار ، لا هو داخل العالم ولا خارجه ، إذًا رجعوا إلى العدم . لذلك قال ابن القيم –بحق– : " المعطل يعبد عدمًا " –محضًا– . فإذا لم يكن لا داخل العالم ولا خارجه ، لو قيل لأفصح الناس بيانًا : صف لنا المعدوم ، ما هو ؟ فقال لك : لا هو فوق ولا هو تحت ، لا يمين لا يسار ، لا خلف ، لا

داخل العالم ولا خارجه . نقول له : صدقت ، هذا هو المعدوم . فقد وصفوا ربهم بأنه ايش ؟ معدوم ، لما عطلوه من الصفات ، فالمعطل إذًا يعبد عدمًا ، نحن يجب أن نقف عند حدود الشرع ولا نستعمل الأقيسة ؛ لأن الله – عزَّ وجلّ – إذا كان سميعًا بصيرًا فسمعه ليس كسمعنا وبصره ليس كبصرنا ، كما أن وجوده ليس كوجودنا ، فنحن نقول الآن : الله موجود وأنا موجود . فهل معنى ذلك أن نقول حتى ما نقع فيما يزعمون فيه من التشبيه في أحد شيئين ننكر حقيقة من حقيقتين ، الله موجود وأنا وأنت والمخلوقات أيضًا موجودة ، فلابد من إنكار حقيقة من حقيقتين ، وأيهما أنكر فقد ايش ؟ قرمطت ، إذا قلت : أنا موجود ، الله موجود . لا ، صار فيه اشتراك ، صار فيه تشبيه ، إذًا الله ما موجود ؛ لأنه صار فيه تشبيه للخالق بالمخلوق ، كيف ما موجود ، لا موجود ، إذًا أنا ما موجود –يضحك الإخوة والشيخ – أحلاهما مُر ، لا ، إذًا الله موجود وأنا موجود ، لكن وجوده كما يقولون ايش ؟ وجود بدون ايش ؟ موجد ، واجب الوجود ، أما أنا ممكن الوجود ؛ لأن الله – عزَّ وجلّ – هو الذي أوجدني ، وإن شاء أعدمني ، ولذلك قال تحقيقًا لهذه الفارقة العظيمة : ((كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ)) ، فإذًا نحن نثبت ما أثبت وننفي ما نفى ، نفى ؛ ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)) ، ((وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))، أثبت ، فسمعه وبصره حقيقتان صفتان ثابتتان ولكن ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)) . وعلى كل حال طرد كل الصفات فتستريح ، ولا تقع لا فيه التشبيه ولا في التعطيل ، هذا جواب ما سألت من السؤال . تفضل

السائل : قال لي هذا القائل : ((الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)) ، استوى : علا . هذا فهمك لاستوى ، فماذا تقول فهمك ليد يد الله ، فماذا تقول معناها ؟ فماذا أقول له ؟

الشيخ : اليد التي يعطي بها ، أقول وهي ليست كيدي ، ما المشكلة الكبيرة هذه ؟ وماذا يقول هو ؟

السائل : هو يقول : ما دام أن اليد لا تستطيع أن تفسرها ..

الشيخ : لا ، لا ، هو ماذا يقول ، ما المقصود باليد عنده ؟

السائل : هو مفوض ... .

الشيخ : هذا هو معطل إذًا ، إذًا ما هو الله ؟ موجود ؟ بنرجع لنفس الموضوع ، والا مفقود ؟

السائل : موجود .

الشيخ : موجود وأنا موجود ، إذًا أنكر إحدى الحقيقتين وحينئذ نحكم عليك بأنه سقط التكليف عنك ، –يضحك الإخوة نفع الله بهم– .

الحلبي : شيخنا في نفس المسألة معليش .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : أستاذي هم في الحقيقة متأخرة الأشاعرة أو متأخرو الأشاعرة ، نفوا لفظ موجود كما أشرت في آخر كلامك أستاذنا ، فقالوا : لأن لفظ موجود يقتضي موجدًا ، فهو واجب الوجود ، فهربوا في شرح البيجوري وكذا ، هربوا من لفظ الموجود ، وقالوا : لا نقول موجود ؛ لأن الموجود يثبت موجدًا ، والله واجب الوجود .

الشيخ : آه ، هذه مناقشة لفظية ، لكن هذا لا يرد في الأخذ والرد ؛ لأنه ... .

الحلبي : أنا أحب أن توضح لنا هذه الجزئية ، يعني لفظ موجود هل هو في الحقيقة كما يزعمون يقتضي موجدًا ؟

الشيخ : لا ، لا ، لكن هذه مناقشة بيزنطية كما يقولون فعلًا ؛ لأنهم هم يناقشون الآن مناقشة لفظية ، فعلًا اسم موجود اسم مفعول يستلزم عادة بالنسبة للعرف البشري أن يكون له موجدًا ، فهذا الكأس وهذا الإبريق إلى آخره ، موجود أوجده هو الذي صنعه إلى آخره ، لكن الله - عزَّ وجلّ - كما قلنا في أثناء الكلام هو واجب الوجود ، لكن كونه واجب الوجود ما ينفي أن يكون قائمًا وجوده ، فنترك بقى الموجود ، قائمًا وجوده متحققًا وجوده ، فحينئذ هم يفرون من المناقشة تمسكًا بلفظ لا يقدم ولا يؤخر ، محينا هذا الاسم ، اسم موجود ، ألغيناه من قاموس اللغة في هذا البحث ، لكن متحقق وجوده ، ما يستطيعون أن يقولوا لا مفقود ، فإذًا هذا التمسك بهذا اللفظ لا يفيدهم شيئًا ، وأرجوا من إخواننا أن يحفظوا كلمة كنت قرأتها في رسالة لا تزال مخطوطة من كلام الخطيب البغدادي ، وربما نقلت في بعض الكتب " ما يقال في الصفات يقال في الذات سلبًا وإثباتًا " . هل تقول في الله موجود وإلا معدوم ؟ موجود ، إذا قلت أنه موجود وقد أوضحنا المقصود من لفظة الموجود هل يلزم من ذلك مشابهة الخالق بالمخلوق ؟ الجواب لا . كذلك قل في الصفات ما تقول في الذات ، تستريح من كل هذه المناقشات ؛ لأن الحقيقة الدخول في تفاصيل هذه المسائل والتناقش فيها مضلة ، مضلة لماذا ؟ لأن كثير من الناس وقد يكون أوتوا منطقًا وأتوا جدلًا ، وناس آخرون لم يُعطوا علمًا ولم يُعطوا جدلًا ، وعندهم ايش ؟ سلامة وعقيدة صحيحة لكن ذلك المجادل قد يتغلب عليه بجدله بسبب سلامة علم هذا الإنسان وقلبه ، ولذلك فعلى كل مسلم أن يحفظ هذه القاعدة ، وهي قائمة على الآية السابقة ((**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**)) " يقال في الصفات ما يقال في الذات سلبًا وإثباتًا " ، حينذاك تستريح من أي مناقشة قد تضطر للدخول فيها وأنت غير مستعد لها .

الحلبي : شيخنا ذكرت في كلامك قول الخطيب البغدادي في مقدمة مختصر العلو نقلته أستاذي هذه فائدة لإخواننا .

الشيخ : جزاك الله خير .

الحلبي : الله يبارك فيك .

السائل : ... ما هو موقف الدعوة السلفية من التخصص ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : ما هو موقف الدعوة السلفية من التخصص ؟

الشيخ : آه .

السائل : فقد رأينا بعض الدعوات السلفية تحظر التعامل مع بعض طلبة العلم من السلفيين ممن لا يعيبون عليهم شيئًا في دينهم ، لكن لأن يخالفون خط الدعوة في التخصص الذي ينتهجونه ، والأولون يرون أن الدعوة السلفية ينبغي أن تكون شمولية لتفي بحاجة المجتمع والعصر ؟

الشيخ : التخصص أراه واجبًا بلا شك ، وفائدة التخصص ظاهر جدًا في العلوم الشرعية فضلًا عن العلوم الأخرى ، وكثير منها قد يكون من الفروض الكفائية ، ولكن هؤلاء المتخصصون كل في مجال اختصاصه ، يجب أن يعملوا في دائرة عامة تجمعهم ، فمثلًا إذا كان من الواجب أن يكون في المسلمين من يتخصص في علم التاريخ ، في علم الاجتماع مثلًا ، في الاقتصاد ، وعد ما شئت من العلوم بالأسماء المعروفة اليوم وغيرها ، لكن هؤلاء المتخصصين يجب أن يكونوا على مبدأ واحد وفكرة واحدة فيما يجب على كل منهم وجوبًا عينيًا ، ولا يكونوا متفرقين في هذا الجانب ، ولو كانوا متخصصين في تلك الجوانب ، واضح جوابي هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، فإذًا نعود ونقول : ما أتصور أن مسلمًا سلفيًا فاهمًا لعقيدته ، لا يتعاون مع سلفي آخر له تخصصه ما دام لأنه لا يخالفه في العقيدة التي هو يدعو الناس إليها ، لكن ما أظن أن السؤال إما انه لم يكن واضحًا أو أنا ما فهمته جيدًا ، فهل أنت تعني المسلمين بعامة وحينئذ يكون السؤال وجيهًا ، والجواب ما سمعت ، أم تعني خاصة المسلمين وهم السلفيون ؟

السائل : أعني خاصة المسلمين ، وللتوضيح أكثر ، يعني الخلاف خلاف حركي ، يعني كما قلت في السؤال ممن لا يعيبون عليهم شيئًا في دينهم ، إذًا هم يحترمونهم في دينهم وفي مجهودهم في العلم ، لكن المسألة صارت مسألة حركية ، يخشون من ظهور هذا الشخص المتخصص أن يلتف الناس حوله فيؤخذون بعلمه ، وقد يعملون معه في التخصص العلمي في هذا الفرع من فروع الشريعة ، وهذا يؤدي إلى انصراف هؤلاء الناس عن المنهج الحركي لهذه الدعوة السلفية في هذا المكان ، فتكون من سياسة الدعوة أن يقل هذا التجمع السلفي مثلًا في هذا المكان ، أو ينصرف هؤلاء الناس عن إعطاء هذا الظاهر الذي أصبح يُقام له وشأنه في المجتمعات السلفية ؟

الشيخ : الآن يبدو أن السؤال الآن يدندن حول السؤال السابق ؛ لأن السلفيين ما عندهم ما يُسمى بالحركية ، هذه تعابير جماعات أخرى لا يدعون إلى الإسلام بالمفهوم الصحيح ، وإنما إسلام عام وبلا شك بدأ بعض السلفيين وقد تأثروا بالآخرين ، فبدأوا يتحركون ويعملون فيما يُسمى بالسياسة ونحو ذلك ، ولكن نحن أجبنا عن هذا أنه سابق لأوانه بالنسبة لبعض السلفية ، لكن أنا أتصور أن وجود عالم بل علماء في السلفيين هذا أمرٌ واجبٌ ، وأن لا يترتب منه إلا الخير لمصلحة الدعوة ، فيجب أن يكون منهم علماء في كل فن وفي كل علم ، وحينئذ الخشية التي تخشى على الحركة ، وإن كان ليس هناك أنا في اعتقادي الآن ينبغي أن لا يكون هناك حركة كحركة الجماعات الأخرى لكن يجب أن يكون في الجماعات السلفية في كل بلاد الاسلام جماعات من العلماء متخصصين في كل علم أي مثلا يجب يكون هناك علماء متخصصون في علم التفسير ، خلينا نحكي بقى العلوم الشرعية ويفهم على ذلك تبعا التخصص في العلوم الأخرى يجب أن يكون هناك علماء متخصصون في علم التفسير ليس في العالم الإسلامي ، وإنما في العالم السلفي ، العالم الإسلامي أولى وأولى ، ويجب أن يكون هناك علماء متخصصون في الحديث ، ما عالم واحد أو اثنين في العالم السلفي ، لا عديد ، كذلك علماء متخصصون في الفقه علماء متخصصون في اللغة في إلى آخر العلوم .

بعد ذلك يأتي التخصص في العلوم التي نحن في حاجة اليوم في العصر الحاضر والتي لا يمكن أن تقوم قائمة الدول المسلمة والدولة المنشودة قريبًا أم بعيدًا إلا وقد جمعت كل العلماء في كل الاختصاصات ، فكما قلت في أول الكلام كل هؤلاء يتعاونون في تحقيق المجتمع الإسلامي وإيجاد الدولة المسلمة ، فإذا كان هؤلاء يمشون في نظام الإسلام ، بقى هناك دعوة إنه عرقلة الحركة هذه المزعومة ، هذا أبدًا لا يرد بل يكون قوة للحركة حينما يأتي زمانها ، أن يوجد فيهم علماء متخصصون في كل علم وفي كل علم علماء ، لكن الظاهر أن صورة السؤال مع الأسف الشديد إنه قد يكون هناك أفراد من العلماء يرون هؤلاء الدعاة الحركيين زعموا أنه هناك فيه تكتل فعلًا حول هذا العالم فيعرقل ايش ؟ حركتهم ، هذا صحيح لكن هذا جاء بسبب ايش ؟ فقر هذه الحركة ، أي يجب أن يكون كما نقول نحن الآن بصراحة في الإخوان المسلمين أو في غيرهم ، يكاد أن يمضي عليهم قرن من الزمان ما أوجدت هذه الدعوة عالما فيهم ، ما أوجدت فيهم عالما يُشار إليه بالبنان سواء في التفسير أو في الحديث أو في الفقه ، وإن وجد فهو ملصق بهم ، منتسب إليهم ، وليس نابعًا منهم ، وهذا فرق كبير جدًا ، يجب أن تتنتبهوا له ، ونحن حينما نناقش الإخوان المسلمين وأمثالهم إنه ما فيه عندكم عقيدة موحدة وما فيه عندكم دعوة سلفية ، يقولوا لك لا ، نحن معكم فيما يتعلق بالعقيدة مثلًا وبالصفات وهذا صحيح بالنسبة لكثير من الأفراد منهم ، لكن يجب أن نتنبه للحقيقة فنقول لهم : هذه العقيدة التي شاركتمونا فيها وهي الحق من أين جاءتكم ؟ هل

نبعت من دعوتكم ، هل هي من بركة منهاجكم في الدعوة ؟ أم هذه أخذتموها من غيركم ؟ وإذًا لا فضل لكم في هذا ، الفضل لغيركم الذين أوصلوكم إلى أن تفهموا هذه العقيدة وتكونوا معهم فيها ، وعليهم في غيرها ، وبذلك ... المسلمون ، ولذلك الحقيقة أقول : إنه إذا كان هناك في جماعة من إخواننا السلفيين يعني يخشون من أن يكون هناك عالم يتكتل الناس حوله ، فلا يريدون أن يتعاونوا معه ؛ لأنهم يتكتلون ، لأن هذا ينافي ايش ؟ ينافي حركتهم ، فهذا في الواقع نذير شر ؛ لأنهم لا يريدون أن يكون هناك بينهم علماء ، وهذا واقع ايش ؟ الأحزاب الأخرى ، الأحزاب الأخرى لماذا لا يوجد فيها علماء ؟ لهذه المشكلة نفسها ، فنسأل الله – عزَّ وجلّ – أن يُلهمنا رشدنا وأن يوفقنا لكل خير .

السائل : شيخنا تنبيه وتوضيح بالنسبة لهذا السؤال

الشيخ : طيب

السائل : هو بصراحة يوجد في مصر بعض الإخوة الدعاة السلفيين الذين عندهم حظ من العلم في كثير من العلوم الشرعية ، مثلًا في العقيدة عندهم قسط ، وفي التفسير وفي اللغة وكذا إلى آخره ، ولكن لم يتخصصوا تخصصًا ويبرز مثلًا الواحد منهم في علم من العلوم ، يعني ويظهر في ذلك ، وفي بعض الإخوة بدأ مثلًا يتخصص في الحديث ، أو يتخصص في كذا ، كما لعلكم تعرفون ذلك ، فيحصل أو الذي حدث و الذي رأيناه و سمعنا عنه ، هو أن بعض هؤلاء الإخوة عابوا على الآخرين عدم التخصص ، المتخصصون عابوا على غير المتخصصين وحصل كذلك العكس ، فبعضهم يقول إن هذا التخصص عابوا عليهم ليس على التخصص في ذاته

الشيخ : وإنما

السائل : وانما على عدم الدعوة العامة الشمولية للناس ، وإنما يتخصصوا مثلًا في هذا الذي أراد التخصص خصص نفسه في عدد معين من الطلبة للدراسة أو للتدريس ، وهؤلاء الذين تخصصوا عابوا على الآخرين يعني بعدم اهتمامهم بالتخصص ، وحصل شيء من النفرة الخفيفة

الشيخ : الله المستعان ، أنا أظن أجبت عن هذا ، يجب أن يكون هناك تخصص .

السائل : لكن التعاون بينهم يكون ... .

الشيخ : أنا قلت هذا يجب أن يكونوا ايش ؟ في دائرة واحدة يتعاونون ، وأنا الآن أقول شيء آخر وهو يجب أن لا يكون هناك تخصص لأنه كل واحد كل جانب من هذه الجوانب التخصص ، وإذا صح التعبير لا تخصص ينفع المجتمع الإسلامي ، هذا الغير متخصص قد يمد المتخصص بشيء هو جاهل به ، وهذا المتخصص من باب أولى يمد ذاك الغير متخصص بما يجهله ، لكن الشرط الأساسي هو التعاون ، أنا قلت في زماني ولا أزال أقول يجب

على كل الجماعات الإسلامية على ما بينها من اختلاف في المنهج وفي أساليب الدعوة ، أن يعملوا جميعًا لمصلحة الإسلام ، وأن يتعاونوا جميعًا كل في ماذا ؟ في حدود اختصاصه مثلًا : الإخوان المسلمون يدعون إلى ماذا ؟ إلى إسلام عام ما في مانع نحن نستغل هذه الفرصة وندعو إلى إسلام خاص بالمفهوم الصحيح ، جماعة التبليغ مثلًا يريدون الاهتمام بنصح الناس وتذكيرهم وإيقاظهم فهذا شيء طيب ، وآثار هذه الطيبة هي التي ورطتهم وشغلتهم على ما هو الأهم من العلم ، وهو العقيدة والكتاب والسنة إلى آخره ، لأنهم يقولون كم وكم من أناس كانوا منحرفين لا يصلون وكذا الى آخره، وببركة الخروج في سبيل الله كما يقولون . صاروا جماعات كثيرة صالحين يصلون . وهذه حقيقة لا يمكن إنكارها ، ويجب الاعتراف بها ، ولكن لو اقترن مع هذا النشاط من نفس الجماعة نشاط علمي حريص على فهم الكتاب والسنة مع دعوة الناس ونصحهم وإرشادهم إما كانوا هم فيفسحون المجال لغيرهم كما قلت أنت آنفًا يعني ، فأنا أقول الجماعات الإسلامية إذا كانوا مخلصين فعلًا هم يمثلون كل جماعة تمثل اختصاصًا من الاختصاصات اعرف قديمًا في زماني ، كان يوجد في مصر ، ما أدري لعلها موجودة وإلا لا ، جمعية الشبان المسلمين هل هي موجودة للآن ؟

السائل : لا ، الاسم موجود ولكن حقيقتها ..

الشيخ : المهم هؤلاء كان همهم الرياضة تمرين الشباب على ماذا ؟ الرياضة كرة القدم وكرة السلة إلى آخره . أنا اعتقد أن هذا شيء طيب ، وهذا شيء لابد منه ، لكن ما على أساس تكتل رياضي يحارب التكتل الفكري والعقائدي لا ، على أن هذا يكمل ماذا ؟ يكمل هذا ، مثلًا الجماعة هذه الشبان المسلمون ، إذا أراد شاب سلفي أن يتمرن أحسن ما يتمرن مع جماعة من الكافرين ، يتمرن مع إخوانه المسلمين ، وهؤلاء نفس الشباب الرياضيون هؤلاء أحسن ما يتلقى العلوم من صوفي من خلفي من من إلى آخره ، لا فيتلقن العلم من سلفي وهكذا ، فلازم نعطي للجماعات حكم الأفراد كما أن كل فرد من أفراد المسلمين يجب أن يتعاون مع أخيه على الخير كل في حدود ماذا ؟ إمكانيته كذلك الجماعات الإسلامية كل جماعة تمثل طائفة من هؤلاء الأفراد المسلمين ، يجب أن يتعاونوا جميعًا فإذا كانوا كذلك كذلك أنا لا أعد هذا تفرقًا في الدين لكن الواقع مع الأسف الشديد ، ليس كذلك الأمر ، لأنه يتدخل في الموضوع التحزب ، التحزب الجاهلي ، فهؤلاء يتحزبون لهؤلاء وهؤلاء يتحزبون لهؤلاء ، فتقع الفرقة فحينئذ يأتي نهي رب العالمين في القرآن الكريم ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا كل حزب بما لديهم فرحون**)) .

السائل : قوله تبارك و تعالى : ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنًا إلا خطئًا**)) إذا تحقق الشرط الأول وهو تحرير رقبة مؤمنة والدية مثلا ، تحقق واحد دون الآخر ، هل عليه صيام شهرين متتابعين لعدم تحقق الأول مثلًا ؟ يعني

تحقق شرط من الشرطين . ضابط السؤال

الشيخ : ما الشرط الأول والشرط الثاني ؟

السائل : ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا))

الشيخ : نعم

السائل : فإذا تحقق الشرط الأول الذي في صدر الآية دون الثانية ، فهل يلزم هذا الذي قتل خطأ أن يصوم شهرين متتابعين وإلا يكتفي في الأول دون الشهرين ، يعني مثلًا عتق الرقبة ما موجود الآن يدفع الدية يسقط عنه الشهران ؟

الشيخ : لم يسقط ؟

السائل : هذا الذي نسأله ، يعني الثلاث شروط مطلوب تحقيقهم شيخنا ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : الثلاث شروط لأنه يقول فمن لم يجد الأول أو الثاني فصيام شهرين هذا الذي أشكل علينا

الشيخ : نعم

السائل : هذه مادام استعمل القرآن الكريم فمن لم يجد في التحرير أو الدية .

الشيخ : العتق .

السائل : نعم ، العتق يعني تحرير رقبة أو الدية ((فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليمًا حكيمًا)).

الشيخ : والله هذه الآية في الحقيقة تريد دراسة بالنسبة لي ؛ لأنه هنا في

السائل : فمن لم يجد

الشيخ : فمن لم يجد وفي

السائل : في عدو لكم

الشيخ : في عدو لكم هذا التفصيل أنا ما مستحضره لكن لعلك تذكرني هاتفيًا حتى أحضر لك الجواب ، إلا إذا كان بعض إخواننا الحاضرين عنده دراسة في الموضوع ، فنسمعه ونستعين به ، وإلا فنظرة إلى ميسرة .

السائل : في نفس الموضوع شيخنا ما في نفس الموضوع يريد سؤالا ثانيا ... .

الشيخ : ... تفضل .

السائل : كثير من الرجال من يذهب إلى بلاد الخارج كالسعودية وغيرها بقصد العمل وطلب الرزق ، فالبعض منهم يغيب سنة وسنتين ويمكن أكثر ويمكن أقل ، وفي الوقت التي بتكون زوجته الإنسان بحاجة لزوجها وهي غير راضية عن سفره ، فهل هناك في حكم الدين فترة معينة لتطليق الزوجة من زوجها ، بسبب غيابه عنها ؟

الشيخ : الجواب بإيجاز لا يوجد نص في الشرع يحدد المدة التي يُرخص للزوج أن يغيب عن زوجته لكن يوجد بعض الآثار عن عمر بن الخطاب أو عن غيره ، أنه سأل بعض أهله عن المدة التي يمكن للمرأة أن تصبر عن غياب زوجها عنها فأجابت بستة أشهر ، الذي اعتقده وأدين الله به في هذه المسألة أن هذا التحديد هو تحديد زمني تحديد زمني وليس تحديدًا شرعيًا هذا من جانب ، من جانب ثاني هذا التحديد بالنسبة لنظام عام أي للجُند لكن لما ينحصر السؤال في فرد من الأفراد حيث لا نظام حاكم على هذا الفرد ، وإنما الحاكم هو إيمانه ودينه وخلقه ، هنا وهذا في الواقع اليوم لأنه ما في حاكم مع الأسف ، وما في جماعة يغيبون ديانة جهادًا في سبيل الله فالواقع الآن أن هذا الحكم سيكون على فرد من الأفراد وليس على جند من الجنود حينئذ أقول هذه المسألة لا يجوز أن يوضع لها حد أشهر أو سنين ، ذلك لأن الأمر يختلف من امرأة أو أخرى ، وجاء في كلامك هي لا ترضى أن يغيب زوجها عنها هذه المدة الطويلة ، فإذا كان المقصود بعدم رضاها هو لعفة نفسها وإحصانه لها ، فهذا له حكم وهذا الذي أنا في صدد بيانه ، وإن كان المقصود ما هو أوسع من ذلك ، فهذا أمر لا ينضبط فقد لا ترضى المرأة أن يغيب الزوج عنها ولو أسبوعًا لكن إذا كان المقصود هو المعنى الأول كما ذكرت آنفًا حينئذ نقول الحكم يختلف باختلاف الزوجين طبيعتهما باختلاف طبيعتهما الجنسية ، وما دام أن الرجل هو الغائب فمعناه أنه عارف بنفسه أنه يصبر وإلا لا يصبر ، لكن المشكلة بقى مع المرأة فإذا كان الرجل الزوج الذي يغيب عن زوجته يعلم من زوجته ، أنه لا صبر لها على مفارقتها لزوجها أو مفارقته هو إياها هذه المدة الطويلة من الناحية الجنسية فحينئذ لا يجوز للرجل أن يغيب عنها هذه المدة الطويلة ، وهذا له علاقة بمسألة ما تتعلق بالسفر وإنما تتعلق حتى في حالة الإقامة ولها علاقة بما كنت تدندن آنفًا حول من تزوج امرأة أخرى ثانية أو ثالثة أو رابعة فقد تميل نفس الزوج إلى إحدى الزوجتين أكثر من الأخرى ، قد تميل نفس الزوج إلى إحدى الزوجتين أكثر من الأخرى ، ويكون من نتيجة هذا الميل أن يواقع إحداهما أكثر من الأخرى هل هو محاسب على هذا التفريق ، وتفويت مُجامعة واحدة بأقل من الأخرى ، أم لا يحاسب ؟ الجواب : لا ، لا يحاسب لماذا ؟ لأن هذا أمر ... فقط أنت نا ... -يضحك الشيخ والاخوة -

السائل : ... .

الشيخ : المقصود لا يحاسب لماذا لسببين اثنين أولًا هذه قضية لا يمكن أن تنضبط وبخاصة إذا كان هناك فرق بين زوجة وأخرى وهذا ما أظن الأمر ... يعني ما يخفى الأمر على المتزوجين قد يخفى على أيش ؟ العزب هذا هو السبب الأول ، السبب الثاني أنه لا يمكن بت هذه القضية قلنا لكن السبب الثاني أن طبيعة المرأة تختلف عن طبيعة الأخرى ، فواحدة شبقه صاحبة غلمة وواحدة باردة أبرد من الحديد ، فهو لا يشعر بجاذبية من هذه كما يشعر بجاذبية من الأخرى ، هذا كله توطئة مقدمة لا تقفون هنا ، آه

السائل : ... نستفيد الجواب

الشيخ : ستستفيد أنت

السائل : الله يجزيك الخير

الشيخ : نريد أن نصل في النهاية إلى هل يجوز أن يهمل هذه الزوجة كما وصفتها آنفًا مثلًا الباردة جنسيًا يهملها ويقضي حاجته دائمًا من الأخرى ، نقول كما قلنا آنفًا يجب أن يحقق لها شهوتها بالمقدار الذي يُحصنها به أما إذا أهملها بالكلية ، فيجوز يعرضها للفتنة ، نفس هذا المعنى يلاحظ بالنسبة للمرأة المغيبة التي غاب عنها زوجها .

السائل : كيف شيخنا ؟

الشيخ : نفس هذا المعنى الذي انتهينا إليه أخيرًا بالنسبة لزوج الاثنتين كيف لازم يحقق رغبة الأخرى ، مع كونها باردة ، ولا يحتج إنه هذه باردة وإلا رايحة تصير حامية مع غيره ، رأيت كيف ، كذلك نفس الجواب يُعطى بالنسبة للزوج الغائب عن زوجته ، فإن كانت باردة بطول باله في غيبته عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : للدرجة التي هو بظن إنه ما تتحرك فيها الشهوة لأنه أيش ؟ طبيعتها باردة ، أما إذا كانت المرأة من النوعية الأولى ، فحينئذ لا يجوز أن يتأخر عنها إلا بالمقدار الذي يغلب على ظنه أن تأخره لا يورطها أخذت الجواب الآن ؟

السائل : لا .

الشيخ : كيف لا ، لا أخذت .

السائل : أنا يا شيخ حملني أحدهم ، يقول كيف القاضي ، هل للحكم الشرعي يقبل منها أن تطلق ويطلقها القاضي في حال غياب زوجها في الوقت التي هي ما تستطيع وغير راضية عن غياب زوجها عنها ، تريد طلاق الآن بصير أنا هذا ما دندنت عليه .

الشيخ : لم تريد الطلاق ؟

السائل : لأنها بحاجة لزوجها .

الشيخ : جوابي أنا هو الجواب إذا كانت تريد الطلاق لأنها ما تستطيع أن تملك حالها مش لوحشة الغربة .

السائل : لا نحن قلنا .

الشيخ : معليش عم أجاوبك أنا عم أريحك إذا كانت تريد الطلاق لأنها تخشى أن تقع في الفتنة بسبب غياب زوجها ، وعدم تقديمه لها حقها منه ، فحينئذ لها أن تطالب بالطلاق ، لكن والله إذا استوحشت غياب الزوج أو لسبب آخر ، فليس لها ذلك وعليها أن تصبر أما فيما يتعلق بالجنس ، فيراعي فيها القاعدة السابقة ، إنه إذا هي تاقت للزوج ، وهنا يذكرون قصة عمر بن الخطاب التي أشرت إليها آنفًا ، أنه كان من عادته رضي الله عنه يطوف يتحسس أحوال المسلمين في الليل ، فمر في دار في بيت فسمع امرأة تقول بيت شعر من حافظه منكم ؟ " لاهتز من هذا السرير جوانبه ".

السائل : " تالله من هذا الليل وأسود جوانبه ... على أن لا خليل أداعبه

فالله لولا الله أني أراقبه ... لاهتز من هذا السرير جوانبه " .

الشيخ : لاهتز من هذا السرير جوانبه ، أينعم ، فسأل كم تصبر سأل ما قصة هذه الزوجة فقالوا إن زوجها غائب في الجند يعني .

السائل : سمعت أن المدة أربعة أشهر .

الشيخ : أنا والله أظن ستة أشهر .

السائل : ... سمعت من الشيخ اربعة أشهر اربعة وإلا ستة ؟

الشيخ : أنا الذي في ذهني ما قلته آنفًا .

السائل : نريد نبني على الأقل .

الشيخ : ستة أشهر –بضحك رحمه الله –

الحلبي : أربعة أشهر .

الشيخ : أربعة أشهر تذكر هذا جيدًا وإذن هو كما سمع أبو عبد الله .

السائل : طيب هذا الذي ينام في المسجد يا شيخ الله يبارك فيك ، ويصير جُنب وهو نائم

الشيخ : سؤالك جديد

السائل : نعم.

الشيخ : سؤالك ... تسمح تفضل

السائل : يعني المؤذن ينام في المسجد والساعة تسعة أحدث استحلم وصار معه أمر ، إيش الواجب عليه ؟ لو ضل للصبح هو يعرف أنه أحدث عليه شيء

الشيخ : لا ما عليه

السائل : وهذا دائمًا ينام في المسجد ؟

الشيخ : ما عليه شيء

السائل : خلاص .

الشيخ : بسم الله تفضل .

السائل : هل لكم من كلمة أو نصيحة حول موضوع تعدد الزوجات بهذه المناسبة خاصة بهذا الزمان ؟

الحلبي : تتميم للسؤال شيخنا معليش في نفس موضوع تعدد الزوجات حتى يكون الجواب شاملا .

الشيخ : نعم

الحلبي : وما يذكره كثير من الناس الذين يكتبون دفاعًا عن الإسلام في وجه الخصوم وردًا للشبهات وكذا أن الإسلام ما شرع تعدد الزوجات إلا لأسباب فهل حقًا لا يُشرع تعدد الزوجات ، أو شرع تعدد الزوجات ، من أجل هذه الأسباب أم للمسلم فيه الخيار ؟

الشيخ : لا شك أن للمسلم فيه الخيار ، لكن نحن نقول جوابًا عن ذاك السؤال دائمًا وأبدًا نحن لا ننصح زوجًا متزوجًا وعنده زوجته ، وهو مكفي بها أن يضم إليها أخرى ، لا ننصح بهذا ليس معاكسة لا سمح الله لقوله تعالى ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع**)) وإنما لنظرنا في أوضاع المسلمين اليوم وتربيتهم الاجتماعية التي لا تسر صديقًا بل وربما لا بغيضًا ، فحينما يتزوج المسلم امرأة ثانية أولًا سيجد معاكسة ممن حوله من الأقربين لديه فضلًا عن الأبعدين ، وهذا طبعًا لا يهتم به المسلم لأنه قد يُعير بتمسكه بدينه ، وقد يقال فيه والله هذا متشدد أعوذ بالله بينما هو يكون متمسكًا وليس متشددًا ، لكنه وصف بالتشدد لإهمال الآخرين لدينهم ، فهذا مشكلة من المشاكل مشاكل أخرى أن المرأة التي قد يأتي بها ويضمها إلى الأولى قد تكون أخلاقها أقل ما يقال فيها لا تتجاوب مع الزوجة الأولى ولا تستطيع أن تحيا حياة طيبة ، مع ضرتها فتبدأ هناك مشاكل ومشاكل الكثيرة ، بسبب كل ذلك يعود إلى سوء التربية من جهة ، وإلى فساد التوجيه العلمي من جهة أخرى ، لأننا نعلم جميعًا فيما نعتقد أن كثيرًا من الإذاعات وبخاصة قبل أن توجد بعض الإذاعات الإسلامية ، التي يتكلم فيها بعض العلماء المتمسكين بالشريعة ، كثير من الإذاعات كانت من قبل تندد بالتزويج الثنائي فما

فوقه ، وكما سمعتم من أخينا الأستاذ علي آنفًا يوجهون النصوص الشرعية الصريحة في إباحة التزوج بثانية وثالثة ورابعة ، في حدود إيش الضرورة ، ويفسرون العدل المنفي ، ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا**)) بالعدل أيش ؟ المادي ، وهو غير مقصود وإنما المقصود هو العدل القلبي ، الذي أشرنا إلى شيء منه آنفًا ، فهذه الإذاعات بلا شك أوجدت جوا غير إسلامي ، فأصبح جمهور المسلمين ما عندهم استعداد نفسي يتقبلون التعدد مع صريح القرآن بجواز ذلك ، فإذا ما قام إنسان وتزوج ، ثارت عليه مناقشات كثيرة واعتراضات عديدة و و إلى آخره ، لذلك أنا أقول بناءً على هذا وذاك وربما أشياء أخرى ، أقول لا أنصح أحدًا أن يتزوج بثانية إذا كان مكفيًا بالأولى ، أنا أضع هذا القيد ، لأن الحقيقة أن الناس يقعون ما بين إفراط وتفريط في موقفهم بالنسبة لتعديد الزوجات ومنهم المبالغ في الإنكار ، ومنهم المتساهل وقوفًا عند الآية القرآنية ، دون النظر إلى الوضع الاجتماعي الذي يعيشه المسلمون اليوم ، فالحق أن الأمر كما قال تعالى ، ولو كان بغير هذه المناسبة ((**وكان بين ذلك قوامًا**)) فقد يكون هناك رجل هو يشعر لسببٍ أو آخر بأنه بحاجة لزوجة أخرى لكن هذه الحاجة من الذي يقدرها آلآخرون حتى ولو كانوا أقربين أم هو نفسه الذي يقدرها ؟ لا شك أن الأمر يعود إلى هذا الذي يرغب في التثنية ، ولذلك فإنا أقول ، لا هكذا الآن في هذا الزمان بالإباحة المطلقة دون أن يراعي الأجواء التي نحياها ونعيشها والتي لا تساعد على التثنية ولا أن ننكر من تزوج بثانية ، ونحن لا ندري الدافع له على هذا الزواج ، أنا افترض أحد شيئين أن إنسان تزوج فقط ، فقط ليبين للناس أن هذا أمر جائز ، خلافًا لما يتوهمون وخلافًا لما وجهوا في تلك الإذاعات التي أشرنا إليها آنفًا ، أقول والله هذا نعم القصد ولكن لا أنصح ، لا أنصح بأن يتزوج لما ذكرناه آنفًا ، يعني أخشى ما أخشى أن يكون هذا الإنسان الذي يتزوج لهذا القصد فقط ، لا لشيء آخر يتعلق بشخصه الذي لا يطلع عليه إلا علام الغيوب ، أخشى أن يصدق عليه المثل السائر الذي يقول (**إن مثله كمثل من يبني قصرًا ويهدم مصرًا**) بسبب أيش ؟ يريد يحقق مبدأ زواج مسنون ، مستحب مرغوب فيه شرعًا ، وأنا من هؤلاء الذين يقولون أن النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال (**تزوجوا الولود الودود ، فإني مباهٍ بكم الأمم يوم القيامة**) أن الإنسان إذا تزوج بقصد إكثار أمة الرسول صلى الله عليه وسلم هذا قصد شريف وعظيم جدًا فضلًا عما إذا اقترن به مقاصد أخرى ، هو يعلمها ولا يعرفها غيره أبدًا . لكن أقول ، أنه يجب أن يتبصر في الأمر وأن يفتح عينيه كليهما إنه ما يحقق مُستحب ، ويترتب من ورائه إخلال بفرض ؛ لأن من القواعد الإسلامية أن المسلم إذا وقع بين شرين أن يختار أهونهما ، لكن ليس من القواعد الإسلامية أن يوقع نفسه في شر ، من أجل أن يحقق أن يتمسك بأمر مستحب هكذا ، فإذًا يجب أن يقرر هذه الحقيقة الزواج الثاني والثالث والرابع أمر مشروع بنص القرآن والسنة وعلى ذلك جرى عمل السلف الصالح فكثير منهم كان عنده أكثر من

زوجة واحدة ، ولكن الزمن يختلف كما أشرنا آنفًا فمثل هذا الحكم والشيء بالشيء يذكر ، بجامع الاشتراك في العلة ، وهو فساد المجتمع بالأمس القريب كان عندنا زوار سهروا معنا ، جاء السؤال التالي هل يجوز للمسلم أن يتزوج بنصرانية أو يهودية ؟ كان الجواب الأصل يجوز لكن في هذا الجو من الزمان أنا أقول لا أرى ذلك ؛ لأن هذا الزواج سيترتب من ورائه مفاسد بسبب اختلاف الجو الإسلامي عن جو الإسلام الأول وبسبب .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 282

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-282

محتويات الشريط :-

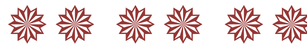

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : لا أنصح بأن يتزوج لما ذكرناه آنفاً ، يعني : أخشى ما أخشى أن يكون هذا الإنسان الذي يتزوج لهذا القصد فقط لا لشيء آخر يتعلق بشخصه الذي لا يطلع عليه إلا علام الغيوب ، أخشى أن يصدق عليه المثل السائر الذي يقول : " إن مثله كمثل من يبني قصرًا ويهدم مصرًا " بسبب إيش ؟ بده يحقق مبدأ زواج مسنون

مستحب ، مرغوب فيه شرعًا ، وأنا من هؤلاء الذين يقولون : إن النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال : (**تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة**) أن الإنسان إذا تزوج بقصد إكثار أمة الرسول صلى الله عليه وسلم هذا قصد شريف وعظيم جدًا ، فضلًا عما إذا اقترن به مقاصد أخرى هو يعلمها ولا يعرفها غيره أبدًا ، لكن أقول : إنه يجب أن يتبصر في الأمر ، وأن يفتح عينيه كليهما إنه ما يحقق مستحب ويترتب من ورائه إيش ؟ إخلال بفرض ، لأن من القواعد الإسلامية أن المسلم إذا وقع بين شرين أن يختار أهونهما ، ولكن ليس من القواعد الإسلامية أن يوقع نفسه في شر من أجل أن يحقق بأن يتمسك بأمر مستحب هكذا ، فإذًا يجب أن يقرر هذه الحقيقة ، الزواج الثاني والثالث والرابع أمر مشروع بنص القرآن والسنة وعلى ذلك جرى عمل السلف الصالح فكثير منهم كان عنده أكثر من زوجة واحدة ، ولكن الزمن يختلف كما أشرنا آنفًا ، ومثل هذا الحكم والشيء بالشيء يذكر لارتباط الأمر الأول ، بالثاني ، والثاني بالأول بجامع الاشتراك في العلة وهو فساد المجتمع .

الشيخ : في الأمس القريب كان عندي زوار سهروا معنا ، جاء السؤال التالي : هل يجوز للمسلم أن يتزوج بنصرانية أو يهودية ؟ كان الجواب الأصل أنه يجوز ، لكن في هذا الزمان أنا أقول : لا أرى ذلك ، لأن هذا الزواج سيترتب من ورائه مفاسد ، بسبب اختلاف الجو الإسلامي عن جو الإسلام الأول ، وبسبب اختلاف تربية أهل الكتاب الآن عن ترتيبهم في ذلك الزمان ، في ذاك الزمان مع أنهم كفار ومشركين لكن كان عندهم شيء اسمه غيرة ، شيء اسمه شرف ، كانوا يهتمون بالمحافظة على أعراضهم ، لكن اليوم مثل ما أنت ترى القضية هناك في أوروبا وأمريكا أراد أحد المسلمين وهذا الواقع اليوم ما نسمع إلا نادرًا جدًا جدًا أن مسلمًا تزوج بكتابية من المواطنين كما يقولون في العصر الحاضر . يعني : من بلده وهي نصرانية أو يهودية وإنما الذي يقع أنه شاب من الشباب يسافر إلى أوروبا وأمريكا وهناك ربما خادن واحدة من هذه الكافرات فتعجبه ويعجبها فيأتي بها زوجة وحليلة له .

السائل : من أجل الجرين كارت .

الشيخ : هذا الذي أقول أنا : لا يجوز ، لماذا ؟ للسببين المذكورين آنفًا ، مجتمعنا الإسلام اليوم غير ذلك المجتمع ، مجتمعهم الكافر غير ذاك المجتمع من الناحية إيش ؟ الخلقية ، وأنتم تعلمون بعضهم رؤية ومشاهدة ، وبعضكم سماعًا أن اليهوديات والنصرانيات اللاتي يعيشون في البلاد الإسلامية كانوا متجلببات ، وكنت تراها وما تفرق بينها وبين المسلمة ، لماذا ؟ لأنها تأثرت بالجو الإسلامي الذي عاشت فيه . لكن هذا الآن مفقود تمامًا ، في أوروبا مفقود فهو يأتي بها على زيها ، على تبرجها ، وعلى بالغ زينتها إلى آخره . هذه زوجتي ، فماذا سيكون مصير الأولاد الذين يرزقون من هذين الزوجين ؟ لاشك أن يكون في الغالب تربيتهم ما رايحة تكون تربية إسلامية

، لهذا نقول : مع أن الأصل في ذلك الإباحة ولكن قد يعرض للأمر المباح مما يجعله ممنوعًا وغير مباح ، هذا تمامًا كموضوع تعدد الزوجات ، فأنا أرجو أن يفهم الموضوع جيدًا فلا يتوسع المسلمون اليوم في التزوج بالثانية للمشاكل التي قد تترتب فيها : أولًا : بالنسبة للمجتمع العام . وثانيًا : بالنسبة للمجتمع الخاص التي ستحل فيه هذه المرأة الثانية ، ولا أيضًا ننقم على إنسان تزوج لسبب أو آخر بأخرى ونقيم القيامة عليه ، وكأنه جاء أمرًا نكرًا ، لا هذا ولا ذاك وإنما خير " خير الأمور أوساطها " .

السائل : شيخنا بالنسبة لقولك لا أراه بالنسبة للزواج من النصرانية أو اليهودية تحريمًا أم كراهة ؟

الشيخ : لا تحريمًا ومعلوم هذا بالنسبة للنتائج .

السائل : كنت قد ذكرت قبل أن أسال إن شاء الله بأنه لا يجوز الجمع بين هذا وهذا التفل والتمر ، فقلت لي : من أين أحضرت ذلك ؟ فمن كتاب محققه أخونا علي الحلبي الله يجزيه الخير

الشيخ : نعم

السائل : في مختصر منهاج القاصدين يقول : ومن ذلك أن لا ينفخ في الطعام الحار ولا يجمع بين التمر والنواة في طبق واحد ، ولا يجمع في كفه ، بل يضعه من فيه على ظهر كفه ثم يلقيه وكذا كل ما له عجمُ وتفل أي : حثالة ، لا يجمع بين هذا وهذا فأخونا علي ساكت عنها ، ومن أجل ذلك سألتك السؤال الذي تذكره .

الشيخ : وأنا مثل أخينا علي -يضحك الشيخ رحمه الله – وطلبته- وأقول : أنا لا أعلم شيء بالسنة فيما يتعلق بالنهي عن الجمع هذا المذكور ، لكن هذا أمر ذوقي يعنى حتى لو كان في السنة شيء خفي علينا فيكون هذا من باب كما يقال في بعض الأحاديث هذا أمر إرشاد ، وليس أمرًا شرعيًا بحيث إنه من فعل ذلك يكون آثمًا .

السائل : في صحيح مسلم ... .

الشيخ : لحظة خلصت

السائل : نعم يا استاذ

الشيخ : خلصت

السائل : أنا طلبت أستاذنا الله يجزيك الخير إن كان هناك حديث أو دليل على ذلك الله يجزيك الخير .

الشيخ : قضية الجمع بين التفل و الفاكهة التي خرج منها ، التفل هذا ، هذا لا أعلم فيه شيئًا ، تفضل .

السائل : أذكر شيخنا حديث في صحيح مسلم النهي عن وضع النوى مع التمر ، يعني : بعد الأكل ، يعني : وضعه مع التمر أو على التمر .

الشيخ : في صحيح مسلم ؟

السائل : هذا ما أذكره .

الشيخ : أنا لا أذكر . عندك شيء ؟

السائل : لا ... .

الشيخ : آه طيب .

السائل : بالنسبة شيخنا ظهر في هذا الزمان من بعض النسوة من يتكلم في آيات الله سبحانه وتعالى ويتهمنها بالظلم ، ومن قد تجرأ على أحاديث صلى الله عليه وسلم ، ولعلكم سمعتم شيخنا بالنسبة لهذا الأمر إحدى النسوة تكلمت في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وردتها ، وقالت عن معنى قوله تبارك وتعالى : **((وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى))** وأمرهم ربنا بإقامة الصلاة إلى آخر الآية . قالت : هذا ظلم ، وقالت عن أحاديث صلى الله عليه وسلم بـ(**أن المرأة ناقصات عقل ودين**) فقالت : هذا لا يختلف فيه اثنان ، بأن من يقول بهذا بأنه مريض ، وقد شتمت في هذا الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الزمان الذي انقرض فيه حكم الله سبحانه وتعالى بالنسبة للحاكمين ، هل يجوز لفرد من المسلمين أن يقاص هذه المرأة ويوقفها عند حدها لتكون عبرة لمن اعتبر . يقتلها أو يفعل فيها شيء يكون عبرة ؟

الشيخ : لا ، هذه مشكلة -يضحك رحمه الله - خليك على الأولية بس .

السائل : يعني : يجعلها عبرة يشوهها .

الشيخ : مفهوم سيدي ، إذا كان هذا هو بيت القصيد من السؤال كما يقال : فأنا جوابي في هذا معروف دائمًا أن إقامة الحدود ليس للأفراد ، لأن ذلك يترتب من وراءه مفاسد كثيرة وكثيرة جدًا ، وبخاصة في مثل هذا الزمن الذي أشرت إليه ، فالرجل الذي يريد أن يقيم الحد على هذه المرأة القتل على اعتبار أنها مرتدة مثلًا أو أنه يؤذيها بعض الإيذاء تأديبًا لها ، هي ما رايحة تأخذها بمعنى التأديب سوف تأخذها أولا بمعنى الاعتداء عليها ، ثم لابد أن يكون لها أقارب أب ، أو أخ ، أو إلى آخره فهم يقومون بدورهم بالاعتداء على المعتدي عليها ، وهكذا يتسلسل الاعتداء من مرحلة إلى أخرى ، ويكثر الفساد في الأرض وليس هذا هو المقصود من شرعية الحدود ، فإذا كان المقصود من سؤالك هذا هو هذا فقط الجواب ، ما سمعت . لا يجوز مقاصصتها ولا يجوز إيذاؤها بأي نوع من أنواع الإيذاء أو تعذيبها بأي نوع من العذاب ، إلا للحاكم الذي يحكم بما أنزل الله ، وطبعًا أنت قيدت ما دام أنه ما في من يحكم بما أنزل الله ، فإذًا يحكم بذلك فرد من الأفراد هذا في الواقع من أخطاء بعض من يفكر من التكتلات الإسلامية ، أن يتولى بعض الأفراد إقامة الحدود هذا لا يجوز إطلاقًا ، إلا في مجتمع تهيأت فيه أسباب إقامة الحدود التي تتحقق فيها قوله تبارك وتعالى : **((ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب))**

لكن الفرد حينما يريد أن يفرض نفسه حاكمًا على غيره بالإضافة إلى المفاسد التي قد تترتب من وراء هذا الحكم أو التنفيذ مما أشرت إليه آنفًا فقد يقع هو في مخالفة الشرع من زاوية أخرى ، وهي : مثل هذه المرأة مثلًا أنا بتصور وأنا ما قرأت كلماتها ونقل إليها شيء منها ، لكن أنا تصورت أن مثلها كثير وكثير جدًا في المجتمع الإسلامي ، إنهم لا يعرفون حديث الرسول عليه السلام ، لا يميزون حديث الرسول عليه السلام من أحاديث الناس ، فهم أو هن يسمعن أن المسلمين هؤلاء المتمسكين أو المتنطعين في زعمهم المتشددين يقولون : إن النساء ناقصات عقل ودين ، يظنون أن هذا رأي لهم ، حكم مثلًا من الأحكام ، لكن ما يعرفون أن هذا قاله الرسول عليه السلام حقًا ، حتى أنا أفترض ما هو أوسع من ذلك حتى لا يقع المسلم في مؤاخذة شرعية حتى لو كانت هي أو غيرها سمعت أنه حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم هكذا يقولون المشايخ ، لكن هؤلاء المشايخ مشايخ مهابيل طبعًا في رأيها ، وما عندهم وعي ما عندهم ثقافة ما عندهم الخلاصة أنهم جماعة رجعيون يهرفون بما لا يعرفون ، من هذا الكلام الكثير . أي : أن هي ما قائم في ذهنها أنه فعلًا هذا حديث قاله نبي الاسلام ، لذلك هذه المرأة وأمثالها ، لو في حاكم مسلم افترض إنه أنا هذا الحاكم المسلم لا سمح الله ، ما رأيك ؟

السائل : إن شاء الله تكون الحاكم المسلم الذي تحكم المسلمين .

الشيخ : على المسلمين هؤلاء ؟

السائل : على مسلمين مثلنا.

الشيخ : أول محكوم بكون ايش هو . -يضحك الشيخ رحمه الله - . المقصود : افترض أن حاكم من حكام المسلمين على الكتاب والسنة ، ما يجيء للمرأة هذه ويحاسبها ويأخذها من ذيلها ، وإنما يمسكها من رأسها من عقيدتها يسألها أنت مسلمة ؟ نعم ، الحمد لله أنا مسلمة . تؤمنين بالله ورسوله ؟ أينعم . يقينًا ؟ أينعم ، ما رأيك إذا ثبت عندك حديث عن الرسول عليه السلام وخالف هواك أو عقلك ثقافتك هذه التي ترى حالك فيها إلى آخره ، ما موقفك بالنسبة لهذا الحديث أو قبل الحديث كما هذا الشيخ الحاكم المزعوم يخطئ . يجيء له بآية مثل ما أنت قلت عن تلك الآية ((**وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**)) أنت عم تقولين : إنك مؤمنة بالله وبرسوله ، بالكتاب والسنة أينعم ، طيب انت تعرفين أن هذه آية بالقرآن الكريم ؟ لا والله أنا ما أعرف ، إذًا هذه لا يجوز أن يقال لها : مرتدة عن دينها لأنها ما عارفة إن هذا من دينها ، هذا جهل ، فهذا الذي نصب نفسه حاكمًا فرد لأن السؤال كان في هذا يريد أن يقاصصها ، يريد أن يؤدبها إلى آخره ، لكن هو ما فهم إنه هي عن علم وعن زندقة أم عن جهل ؟ وأنا في الحقيقة ما ألوم كثير من الشباب ولا الشابات لأنهم يسمعون أشياء هي من الإسلام والإسلام بريء منها كما يقال : براءة الذئب من دم ابن يعقوب وأنتم تشاركوني

في هذا الرأي ؟

السائل : أكيد .

الشيخ : آه وأنا أذكر لما كنت في دمشق وألقي دروسا هناك أسبوعيًا منظمة ، كانت تجيء مناسبة نتحدث فيها على بعض البدع وعلى بعض الصوفيات المقيتة من الآراء والأفكار في هناك صاحب الدار الله يجزيه الخير يعني : عطل الدار على أن يتم بناءها ويقطعها الى غرف وجعل هذه الغرف ينفذ بعضها لبعض في سبيل أن ... الجمع يسمع الجمع كل يقوله الشيخ فأوقف ذلك إيقافًا مؤقتًا ، لكنه عاقل وذكي مع أنه شبه أُمي ، يقف هناك ويقول : يا إخواننا باللغة الشامية السورية يا إخواننا والله لا تؤاخذوا هؤلاء الشيوعيين إذا كفروا بالإسلام لأنه في الحقيقة يسمعون كلمات من المشايخ يقولون إذا كان هذا هو الإسلام فنحن بريئون من هذا الإسلام ، يرون مظاهر من بعض المشايخ تقرف النفوس ، عندنا في عادة ، بعض الناس خاصة في المسجد الكبير في دمشق الذي هو مسجد بني أمية في بيوت ، قضاء الحاجة هناك ، صفين وممر بين الصفين تجد بعض الشيوخ يطلع من قضاء الحاجة ويكون لابس ايش يسمونه؟

السائل : ... .

الشيخ : لا ايش يسمونه؟

السائل : ... .

الشيخ : لا والله سبحان الله ! قميص مفتوح

السائل : عباية

الشيخ : يسموها صاية مفتوحة تضم واحدة على الثانية ، ما يساوي ؟ يطلع من المرحاض يحط يده ويغطي ، ويمشي ويدبك برجليه ويهز هذا من أجل ماذا ؟ من أجل أن يصفي ، -يضحك الشيخ رحمه الله - يكون ماسك ايش . مهزلة ما بعدها مهزلة ، هذا هو الإسلام ؟ ما أريد هذا الإسلام ، ويسمعون كلمات خرافية وسخافة إلى آخره . لذلك يقول : لا تؤاخذوا هؤلاء الناس الشيوعيين ، لما يقولوا : إن الدين أفيون الشعوب . لا تؤاخذوا الشيوعيين هذا من ؟ صاحبنا الأمي يقول لا تؤاخذوا الشيوعيين لما يقولوا : إن الدين أفيون الشعوب لأنه الحقيقة هذه الأشياء التي يسمعونها ليست من الإسلام ، وحق أن يقول هؤلاء أن الدين أفيون الشعوب . لأنهم ما فاهمين الإسلام الصحيح ، فالآن ماذا نفترض في هذه المرأة ؟ عم أرى دكاترة ومتخصصين في الشريعة ما فاهمين الإسلام ، ذاك اليوم تسألني امرأة في الجامعة وهي تدرس في الجامعة أيضًا ناقشها دكتور في موضوع علو الله على العرش يقول : الدكتور هذا خطأ ، الله في كل مكان

السائل : ... الله يهديه

الشيخ : الله في كل مكان والله هذه العقيدة الكافر ما يقبلها ، فأنا دخلت في تجربة كنت مرة منطلق من حلب إلى إدلب ومن إدلب إلى اللاذقية غربًا هناك في سوريا وكان معي أحد إخواننا اسمه عبد الرحمن شلبي رايحين إلى اللاذقية من إدلب تعرفون الأوروبيين عندهم طريقة الشحاذة للركوب في السيارة مجانًا ما يعملوا ؟

السائل : ... .

الشيخ : يوقف في الطريق شحاذ لكن بطريقة عصرية وأنا ماشي بسيارتي وجانبي صاحبي وطبعًا مسرعين بعض الإسراع أو كثير اسراع ما أذكر الآن -يضحك الشيخ - المهم بعد ما قطعنا شوطًا انتبهنا إنه في شخص رافع إيش ؟ إبهامه ، وقفنا هكذا واطلعنا بالمرآة . فعلًا قلت ما رأيك يا عبد الرحمن خلينا نأخذه معنا السيارة فاضية

السائل : لعله ... .

الشيخ : كيف الشاهد رجعنا والله ، وإذ الرجل أمريكي وزوجته واقفة بالكازيه فقط ما هكذا واقفة علنًا جانبًا فلما أوقفنا السيارة أشار إليها فقلت لأخينا عبد الرحمن إذًا الآن سوف نقطع الطريق معهما بعدما عرفنا أنهم ايش ؟ أجانب . الشاهد : ركبوا الاثنين ومشينا صاحبي يرطن الإنجليزية ، أما أنا لا أرطنها حسبي البانيتي بدأ قلت له اسأله عن دينه كمقدمة . وصلنا ايش ما عقيدتك أنت في الله عز وجل ، قال : في كل مكان . هذه عقيدة الدكتور غرابة أن يكون عقيدة واحد كافر أمريكي ما في غرابة ، فاقول انا بقى لصاحبنا ، قل له كذا ، قل له كذا ، يترجم هكذا هكذا ، لما وصلنا لبيت القصيد قال : والله هذا هو المعقول ، معقول إن الله فوق المخلوقات كلها ، لأنه كان وليس هناك خلق ، لا زمان ، ولا مكان ، كيف يقال : إن الله في كل مكان ؟ الدكاترة المسلمون مش فاهمين بعد هذه العقيدة ، ويلقنوها الطلاب وفي الأزهر الشريف ، ويأتي الأزهري ويناقشك ويضلك فوق هذا لأنك تقول : ((**الرحمن على العرش استوى**)) فما يؤاخذني كثير من الناس من الرجال فضلًا عن النساء . إنهم إذًا أنكروا حقائق شرعية ، لذلك أنا مذهبي وقلت هذا مرارًا وتكرارًا قريبًا وبعيدًا أن لا نسارع في إطلاق كلمة الكفر على أحد ممن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله إلا بعد الاستنطاق والاستجواب ، فإذا تبين أنه يعني : ما يقول فهنا يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، ممن ؟ من الحاكم المسلم ، نسأل الله أن يوجده لنا .

السائل : الصحيفة تقول : إنه طلبوا منها في المحكمة أنها تعود عن قولها بعد ما فهموها الأمر ، فهموها بأنها مخطئة وتكلمت إلى آخره . ها وعودي عن قولك وما نعمل محاكمة ، اكتب في الجريدة أنه أنا أخطأت إلى آخره . فقالت : أنا مصممة على ما أنا أقول عليه والذي تريدونه سووه . فأقيمت المحكمة الآن اللي أنا أريد

أقوله ، إذا قالت هذا اعتقادًا وهي أثبت أنها معتقدة بما تقول وتبرع أحد المسلمين على أن يقتلها اصبر

الشيخ : اصبر

السائل : وتبرع بنفسه حتى إنه يسلم نفسه أنه أنا قاتل هذه المرأة حتى تكون عبرة لغيرها واستشف من حديث لعله يكون ضعيف أو صحيح ما أدري إنه أحد الصحابة الكرام وكانت عنده زوجة قد شتمت الرسول صلى الله عليه وسلم فوضع خنجره على صدرها واتكأ عليها فماتت فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " إنها شتمتك يا رسول الله " . فايش حول الحكم

الشيخ : هذا حديث صحيح .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : لكن الذي يطبق هذا الحكم في هذا الزمان يكون عندي حيوان ، لماذا ؟ تدري لماذا ؟ لأن هذه هل لها أخوات والا ليس لها أخوات ؟

السائل : البنت .

الشيخ : أقصد أخوات يعني مثيلات .

السائل : والله ما أكثرهن في هذا الزمان .

الشيخ : فهذا الحيوان كل ما سمع واحدة مثل هذه يريد يقتلها .

السائل : فقط هذه أشهرت في ظنه ، أشهرت علنًا .

الشيخ : هذا ما يجوز يا أخي ، ما يجوز ، ما دام المجتمع كله فاسد ، فنرجع إلى أصل المنهج التربوي هل يكون التربية باستعمال القوة ؟ أنت اليوم وأنا وكل المسلمين ضعفاء فإذا أردت أن تقوّم الاعوجاج القائم في المجتمع فسوف يقضى عليك وعلى من يلوذ بك ، ويقضى على الدعوة في النهاية ، فلذلك نقول ... .

السائل : ... .

الشيخ : رايح يصير مؤاخذة

الحلبي : بالنسبة لقضية هذه المرأة اليوم في الجريدة شيخنا كاتبة مقال

الشيخ : هي نفسها

الحلبي : هي نفسها فهي معتذرة شبه اعتذار مبطن يعني ما قالت تراجعت أنا وقلت كذا .

السائل : ولا تقولها المشايخ ما يقولوها

الحلبي : أيوه والله صحيح شيخنا

الشيخ : نعم

الحلبي : إيش بتقول ؟ بتقول : هؤلاء يشكون في إسلامي وإيماني ، وبتقول : إن هذه الأشياء التي قالوها محض افتراء ، وقالوا : إن البيان فيه مناقضة لكلام الله وكلام رسوله وأنا ما طلبت إلا ما فيه القرآن وفيه الحديث وهذا هو بياني يعني :

يعني : هي شبه اعتذار مبطن ومثل ما تفضل الأستاذ : نحن لا نريد من الناس يقولون : نحن كفرنا وتبنا ، فيكفي مثل هذا أن لا تستمر في كفرها .

الشيخ : ... الساعة العاشرة الآن .

السائل : ما رأيك ... سؤال مهم

الشيخ : اسمعوا قليلا تفضل .

السائل : منذ قرون طويلة والمكتبة الإسلامية تئن وتشتكي من خلوها من كتاب محقق في السيرة النبوية يثلج صدور طلاب العلم ويؤدي الفائدة المرجوة لهذا الفرع المؤثر من فروع الشريعة وقد أعجبني قول بعض الدعاة إن لم يقم الألباني بهذه الضرورة الملحة فمن لها وما هي أقرب الكتب التي ترونها صالحة في مجالس السيرة النبوية .

الشيخ : نعم ، أما الألباني فنسأل الله أن يعينه على القيام بما يجب ، ومن ذلك تحقيق السيرة الصحيحة وأنا في الواقع شعوري بضرورة وجود هذه السيرة يلتقي مع شعور كثيرين من الباحثين وعلماء المسلمين ، فلا جرم أنني كنت بدأت بهذا المشروع حينما سنحت لي الفرصة فاهتبلتها وبدأت بتحقيق هذا المشروع ، وأنا بعيد عن بلدي الجديد ألا وهو عمان ، لأنني عشت بفضل الله عز وجل وبرحمته دون توجيهًا من أحد من البشر ، وأنا أعرف قيمة الوقت ، فلا أضيعه إلا في سبيل العلم تعلمًا أو تعليمًا ولا أستطيع بهذه الفطرة التي قويتها مع الزمن المديد الطويل أن نعيش دون عمل عملي فإذا ضاقت عليه الأرض بما رحبت فنفيت من بلدي أو سجنت في سجن ما في بلدي وهذا وقع أكثر من مرة فأنا أهتبلها فرصة لأعمل في حدود هذا المكان الذي أعيش فيه ، وكان من ذلك أنني شرعت في تأليف كتاب تحت عنوان صحيح السيرة النبوية ، وذلك لأنني كنت بعيدًا عن مراجعي وعن مصادري وعن تمكني من إتمام بعض مؤلفاتي التي كنت شرعت فيها منذ سنين ، يختلف بعضها عن بعض ، فماذا أفعل ؟ قلت إذًا وقد وجد لدي في المنزل الذي ربنا –عز وجل– يسره لي يومئذ خارج عمان طبعًا ، في بعض البلاد العربية ، في حدود ما عندي من الكتب ، وتيسرت لي أيضًا مكتبة جامعة من الجامعات في تلك البلاد ، فاستعرت منها بعض الكتب التي لا توجد في مكتبة المنزل الذي أنا نازل فيه ، فبدأت بالتأليف ووصلت إلى ربع هذا المشروع ، وهو عندي لا يزال ، لكن لحكمة يريدها الله –تبارك وتعالى– ، رُفع عني الحظر الذي كان فُرض

عليّ أن أكون بعيدًا عن البلد ، فسمح لي بالدخول ، فرجعت إلى كتبي ورجعت إلى مؤلفاتي فوجدت نفسي مُضطرًا إلى أن أتمم ما كنت في صدده قديمًا ، وأن أؤجل هذا الذي شرعت فيه حديثًا ، ولا يزال الأمر هكذا ، ولذلك فأرجو الله –عز وجل– أن يبارك ليّ في عمري وفي وقتي وأن يوفقني للقيام بمشاريع كثيرة في ذهني ، بعضها لما أشرع فيها ، وبعضها كنت شرعت فيها قديمًا ، وبعضها حديثًا ، منها صحيح السيرة النبوية ، فأرجو أن يوفقني الله للقيام بهذا الواجب وغيره مما أشعر كما يشعر إخواني الحاضرون وغيرهم بضرورة وجوده في هذا المجتمع الإسلامي ، والرسول يقول : **(إنما تنصرون وترزقون بضعفائكم ودعائهم وإخلاصهم)** ، فمدونا بقى بمددكم أنتم حتى نتمكن ... .

السائل : طيب يا شيخ إلى أي شيء وصلتم في هذا الربع ، يعني إلى أي سنة ، أو أي موقع ؟

الشيخ : إلى ما قبل غزوة بدر الكبرى

السائل : بدر الكبرى

الشيخ : أينعم .

السائل : والله هذا جزء طيب ، فيه أشياء كثيرة طيبة ، طيب ما هي الكتب التي تنصحون فيها فيمن يدرس السيرة ، يعني إذا درسنا السيرة نجد فيها صعوبة أكثر من أي فرع آخر .

الشيخ : لا يوجد مرجع إلا من باب يعني هذا أولى من هذا ، أما إنه هو المرجع ما في عندنا مرجع ، فأحسن شيء عندي في السيرة من حيث أسلوب الجمع والتقريب هو زاد المعاد لابن قيم الجوزية ، لكن عيبه أنه جمع ما هب ودب على خلاف ما نعرفه عنه وعن شيخه من هذا الجانب الذي قصر هو فيه ، نجده كاملًا في السيرة النبوية لابن كثير ، وقد طبعت مفصولة عن التاريخ الكبير ، لكن فيه طول ، فيه استطرادات وتخريجات ، وهذا ما لا يروق لعامة الناس اليوم ، حتى أهل العلم ما عندهم استعداد أن يسمعوا تخريج حديث رواه فلان وفلان ، من طريق فلان وطريق فلان إلخ ، لكن الباحث المحقق يستفيد من هذا الكتاب أكثر مما يستفيد من السيرة النبوية لابن قيم الجوزية ، كذلك يُفيد في هذا شرح المواهب اللدنية للزرقاني ، الشرح هذا يفيد يعني كما إنه يفيد المتن ، من حيث التصحيح والتضعيف ، فالكتاب متنه وشرحه يتميز عن سائر الكتب المؤلفة في هذا الصدد ، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

الحلبي : الآية التي في ابن كثير ، الآية التي سألك عنها في ابن كثير ... .

الشيخ : نعم جزاك الله خير تفضل .

الحلبي : يقول عند قوله –سبحانه وتعالى– : **((وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى**

أَهْلِهِ)) " هذان واجبان في قتل الخطأ ، أحدهما الكفارة ؛ لما ارتكبه من الذنب العظيم ، ثم يذكر كلامًا طويلًا ويقول : وقوله : ((وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ)) هو الواجب الثاني فيما بين القاتل وأهل القتيل ؛ عوضًا لهم عما فاتهم من قتيلهم "

الشيخ : طيب

الحلبي : ثم يقول : عند قوله – تعالى – : " ((فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ)) أي لا افطار بينهما الى آخرهما وقوله ((تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا)) أي هذه توبة القاتل خطئًا إذا لم يجد العتق ".

الشيخ : نعم ، إنه يصوم لا . نريد نرى بالنسبة للذين في عهد .

الحلبي : فإن لم يجد

الشيخ : لا هو ... نعم الآية

السائل : ((وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ)) فقط ما فيه شيء آخر .

الحلبي : هو شيخنا أرجع هذه الآية ((فَمَنْ لَمْ يَجِدْ)) للقتل الخطأ .

الشيخ : القتل الخطأ .

الحلبي : آه ، أرجعها للقتل الخطأ ، هذا ماله اعتبار .

الشيخ : الذي لا يجد العتق .

الحلبي : نعم للذي لا يجد العتق .

الشيخ : طيب الآية هذه ما نصها الثانية.

الحلبي : الآية الثانية شيخنا ما اعتبر أن العتق ... .

الشيخ : معلش نسمعها حتى نستحضرها مع هذه الآية .

الحلبي : ((فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ)) .

الشيخ : آه ، هنا يرد سؤالك عن الآية هذه أم الآية الأولى ؟

السائل : هم الثلاثة مختصات ببعض .

الشيخ : الآية الأولى واضحة فيها .

السائل : الحق الأولى دون الثانية ، أما الآية الثالثة عفوًا القسم الثالث من الآية ((فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ)) .

الحلبي : نعم ما يقول هنا يقول : " ((فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ)) أي إذا كان القتيل مؤمنًا ولكن أولياؤه من الكفار أهل حرب ، فلا دية لهم وعلى القاتل تحرير رقبة مؤمنة لا غير ، وقوله : ((وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ)) الآية ، أي فان كان القتيل أولياؤه أهل ذمة أو هدنة فلهم دية قتيلهم ، فإن كان مؤمنًا فدية كاملة ، وكذا إن كان كافرًا أيضًا عن طائفة من العلماء ، وقيل : يجب في الكافر نصف دية المسلم إلى آخره ، ويجب أيضًا على القاتل تحرير رقبة مؤمنة " .

الشيخ : طيب الآن أظن هذا سؤالك ، إن لم يجد تحرير رقبة بالنسبة لهنا متعرض فيها ؟

الحلبي : لا ما تعرض .

الشيخ : هذه المشكلة .

السائل : سألتني امرأة في سؤالين -الله يكرمك- ، السؤال الأول تقول المرأة بأنه عندها خمس بنات وأهل الزوج ، الزوج يريد طلاقها ، ويريد الزواج عليها الى آخره أمور كثيرة من أجل أنها أنجبت خمس بنات وما أنجبت ذكور ، فقالوا لها في مستشفى الأمل ، يستطيعون فصل الحيوانات الذكرية عن الأنثوية وإعطاؤها للمرأة عن طريق دكتورة تعطيها اياها فما حكم ؟

الشيخ : ما بتعطيها ؟

السائل : تعطيها الحيوانات الذكرية .

سائل آخر : من أين ؟

الشيخ : ما يجوز هذا هذا نوع من الزنا .

السائل : من نفس الرجل زوجها يأخذونه منه .

الشيخ : آه ، كويس يأخذونه من مني الرجل

السائل : نعم من مني الرجل

الشيخ : الزوج ، لكن هل يأخذونه بطريق لا يتعرض فيه لكشف العورة إن كان كذلك جاز وإلا فلا

السائل : أستاذنا طيب للضرورة فهي قد تطلق وكذا

الشيخ : ما فيه ضرورة ، هذه ليست ضرورة .

السائل : استاذنا السؤال الأخير

الشيخ : نعم

السائل : استاذنا أخوان متآخيان في الله ، رجل يريد أن يتزوج امرأة ، ولكن لضيق المال يعني طالت المدة طبعًا

البنت لا تعلم وهي حافظة لكتاب الله ، وهم ملتزمون إن شاء الله .

الشيخ : هي لا تعلم في ماذا ؟

السائل : هي لا تعلم أن هذا الشخص يريد الزواج منها

الشيخ : طيب

السائل : أهلها يعلمون ، والشخص أخوه في الله يعلم وأهله يعلمون ، فتقدم لها أخوه في الله ، مع العلم أن أخاه هذا في الله يريدها هو ، فهل هذا يكون خطب على خطبة أخيه ، خاصة وأنه يعلم أن أخاه يريدها لنفسه ولكن لضيق المال ولضيق الحال مؤجل هذا الطلب .

الشيخ : ... يا اخي على الكتفين فقط نعم

السائل : هل يكون خطب على خطبة أخيه

الشيخ : لا ما خطب

السائل : ما خطب

الشيخ : ما دام ما خطب

السائل : ولكن يعلم أن أخاه في الله

الشيخ : ما يكفي هذا ، لماذا ما يخطب ؟ له عذره ، لكن هذا ما يمنع الرجل أن يخطب هو من عنده ، ما دام هو لم يتقدم بالخطبة ، والسلام عليكم

السائل : وعليكم السلام .

الشيخ : زيادة " وبركاته " إنما تشرع ردًا لسلام الذي ألقي سلامه كاملًا إلى نهايته ، أي من ألقى عليك السلام بقوله : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فأنت من أجل أن ترد عليه بأحسن منها تريد تزيد " ومغفرته " ، فلو هو ما جاء ب" وبركاته " ، تجيء بها أنت .

السائل : ...

الشيخ : ... الى سؤال حول النقطة هذه لأنه صاحبنا هنا متهيء

الحلبي : لو واحد قال : السلام عليكم . شيخنا ، فهل تقول له : ورحمة الله وبركاته ؟

الشيخ : نعم " وبركاته " الى وبركاته ما في مانع.

الحلبي : قصدي الترتيب .

الشيخ : لا لا ما شرط ، يعني واحد قال : السلام عليكم . لك أن تقول : وعليكم السلام . وعليكم السلام

ورحمة الله . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الحلبي : أما " مغفرته " لا تزاد إلا إذا أتم السلام .

اهلا كيفك طيب

السائل : التعوذ بالله من أربع في صلاة السنن هل هو واجب كما هو في الفريضة ؟

الشيخ : هذا يفتح علينا أسئلة كثيرة وكثيرة جدًا ، هل من السُنة أن يقرأ مثلا بعد الفاتحة سورة أو آيات كما نفعل في الفرض ؟

السائل : أحيانًا .

الشيخ : أحيانًا ، أظن أن هذا الجواب فيه ، تحفظ قليلا لكن سنكتشف ما وراءه ، أحيانًا في السُنة والا في الفرض ؟

السائل : في السنة .

الشيخ : وفي الفرض ؟

السائل : أحيانًا .

الشيخ : ها ، أخطأت في الجواب الأول ، لماذا قلت في السنة لما قلت لك في الفرض أو في السنة قلت في السنة ، هذا كما يقول مشايخنا الحنفية مفاهيم المشايخ معتبرة ، أما مفاهيم الكتاب والسنة فغير معتبرة ، فأنت تقول في السنة مفهومة إنه ما في الفرض ، فإذًا في الفرض والسنة أكذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ما الدليل في السنة ؟ ترى بنظرك من الآن لما كنا عند أبو ليلى أقدر أجاوبك هكذا رأسًا مثل ما يريد غيرك ، أما أنت من أجل تتفقه وتتعلم كيف آه فما الدليل إنه يقال في السنة كما يقال في الفرض ؟

السائل : بالنسبة للقراءة ؟

الشيخ : نعم

السائل : ما ثبت عنه –صلى الله عليه وسلم– في صلاة القيام في الليل كان يقرأ بعد الفاتحة بالطوال وغير الطوال .

الشيخ : بالطوال ، لكن بسور قصيرة مثلًا والتي ثبتت في الفريضة أو نغير السؤال إذا وفقت قليلا هنا هل يقرأ في الركعتين الأخيرتين من السنة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لثبوت ذلك عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– .

الشيخ : أين ؟

السائل : في صلاة السنن أيضًا أحيانًا أقول .

الشيخ : معلش أين ؟

السائل : في صفة صلاة النبي –صلى الله عليه وسلم– قرأت .

الشيخ : لا ، يعني أنت عم تحيلني على المصدر ، أنا عم أسألك الآن أين ثبت في السنة ، سنطول السؤال ، السؤال على الأخير ، هل تعلم أن في السنة التي هي تقابل الفريضة السنة الرباعية ؟ هل تعلم دليلاً في شرعية القراءة في الركعة الثالثة والرابعة ؟

السائل : دليل عام عندما وصفت صلاته صلاة قيام الليل ، فقالت عائشة : " كان يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن " .

الشيخ : هذا قيام الليل ، نحن نسأل عن السنن الرواتب .

السائل : الآن لا أستطيع .

الشيخ : وكمان يقول لك ما رأيك ،هل تقاس الفريضة على النافلة أو النافلة على الفريضة ؟ إذا صح شيء في الفريضة ، يمكن نقله إلى السنة أم لا ؟

السائل : هذا مفهوم سؤالي الذي هو تعوذ بالله من أربع بالسنة ، أريد تجاوبني عليه .

الشيخ : ما جاوبتني أنت .

السائل : الخلاصة أنا لا أدري .

الشيخ : ها ، هذا الجواب ، لا تدري ، بقى المعروف عند العلماء جميعًا ، أن ما ثبت في أي صلاة حتى لو ثبت شيء بالسنة ، فيلحق به الفريضة والعكس من باب أولى ، إلا إذا جاء دليل يستثني أو يخرج صلاة من أخرى ، فحينئذٍ يعطى على الحكم الخاص ، فأنا كان سؤالي الأول أنه ثبت في كلام الرسول عليه السلام أنه كان يستعيذ من أربع وأيضًا نضيف إلى هذا شيئًا آخر ، لكن قبله حتى ننتهي من هذا ، فما دام كان يفعل ذلك في الفرض فليس عندنا ما يمنعنا أن نفعل ذلك في السنة ؛ لأنه ما شرع في هذه يشرع في هذه إلا بدليل خاص مثلاً ، صح الصلاة للنوافل من القادر على القيام أن يصلي جالسًا لكن العكس لا ، لماذا ؟ قام الدليل على ذلك ماشي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، لكن العكس إذا ثبت شيء في الفرض جاز مثله في السنة ، وعكس العكس إذا ثبت في السنة جاز مثله في الفرض ، إلا بدليل كما ذكرنا آنفًا بالنسبة للقيام ، لكن بقي بالنسبة لسؤالك في عندنا دليل عام وهو قوله عليه السلام : **(إذا جلس أحدكم في التشهد الأخير فليستعذ بالله من أربع)** فانضم إلينا هنا في هذه المسألة تجمع وتوفر لدينا أمران اثنان أولاً إلحاق السنة بالفرض لعدم وجود مانع ، وثانيًا عموم قوله عليه السلام : **(إذا جلس أحدكم في التشهد الأخير فليستعذ بالله من أربع)** فأظن في هذا كفاية بالنسبة لجواب سؤالك ، أليس كذلك ؟

السائل : بلى ، كذلك .

الشيخ : جزاك الله خيرا. نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله شيخنا قرأت في أحد الصحف اليوم بأن السلطات الكويتية

الشيخ : الكويتية

السائل : نعم قامت باعتقال ثلاثة أشخاص بتهمة تسوية بعض القبور في إحدى الجبانات أو أحد القبور في الكويت ، فما تعليقك على هذا الموضوع ؟

الشيخ : بتهمة ماذا ؟

السائل : تسوية بعض القبور .

الشيخ : آه ، تسوية ، يعني : هدم ... مبني على القبر

السائل : لا ما هدم مشرف قاموا بتسويته وصفوهم بالأصوليين طبعًا ؛ لأنه لا يوجد قبور أو بناء فوق القبر في الإسلام ، كما تقول هذه المجموعة ، فقامت باعتقالهم على هذا الشيء ؛ لأنهم سووا هذه القبور .

الشيخ : أينعم ، الجواب التسوية التي جاء ذكرها . في حديث فضالة بين عبيد رضي الله عنه الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمر بتسوية القبور ، إنما المقصود بهذا الأمر ، هو هدم ما يبنى على القبور بناءًا مخالفًا للشرع ؛ لأنه ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر **(أن النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى عن البناء على القبر)** ، لكن مقابل هذا النهي ثبت أن السنة أن يُرفع القبر عن الأرض ولا يسوى بالأرض ، وإنما يرفع بمقدار شبر أو شبرين وهذا في الواقع الحكمة منه ظاهرة جدًا ، حتى يتميز القبر من سائر الأرض ، فلا يعامل كما تعامل أي قسم من الأرض ، وحينئذٍ يكون المسلم في منجى من مخالفة الرسول عليه السلام ، بل ومخالفته مخالفة مزدوجة في قوله عليه السلام : **(لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها)** فلو أن القبر كان مسوًا بالأرض لربما صلى عليه الإنسان ، فخالف نهي الرسول عليه السلام ، أو صلى إليه ، وإذا

جلس عليه فقد ارتكب المحظور الآخر في الحديث : **(لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها)** وفي أحاديث أخرى وإن كانت خارجة الصحيح ، فهي ثابتة أنه نهى عن الصلاة ... فإذًا من الحكمة البينة الواضحة أن يكون القبر مرتفعًا عن الأرض مقدار شبر أو شبرين لتمييزه ، ففي مثل هذا القبر لا يأتي الأمر بالتسوية ، وإنما يأتي هذا الأمر بالنسبة للقبور التي رفعت وبني عليها مخالفة للشريعة ، إلى هنا أظن وضح الأمر ؟ لنعود إلى ذاك النفر الذي سمعت أو قرأت ما أدري أن الحكومة الكويتية ألقت القبض عليهم ، فأنا أقول إن كان إلقاء القبض عليهم ؛ لأنهم خالفوا الشرع ، فهذا خطأ ، وإن كان القبض عليهم لأنهم قاموا بما لا ينبغي لفرد من الأفراد أن يقوم به خشية أن تثور ثورة بين الأمة ؛ لأن هذا يتعصب لهذا الحكم الثابت في السنة وآخر ربما يتعصب لرأي بعض العلماء المتخلفين أو المتأخرين في الأمة ، وهكذا فدرأً للفتنة نحن نقول دائمًا وأبدًا لا يجوز لفرد من الأفراد وقريبا كنا مجتمعين في بعض الأماكن مع بعض الإخوان ، لا يجوز لفرد من أفراد المسلمين أن يتولى تنفيذ حكم هو ليس من صلاحية الأفراد ، وإنما هو من صلاحية الحكام ، ولئن قصر الحكام كما هو قائم مع الأسف في هذه الزمان بالقيام بهذا الواجب فذلك لا يسوغ لفرد من أفراد المسلمين أن يقوموا بهذا ؛ لأنه ليس من خصوصياتهم لو كان القبر المرفوع في عقر دارهم و في الأرض التي لا يتسلط عليها إلا هم أنفسهم فنعم ما يفعلون ، أما أن يأتوا إلى مقبرة من مقابر المسلمين ويتسلطون عليها بمثل هذا الذي نُقل ، فهذا من جهة موافق للشرع ، لكن من جهة أخرى فيه اعتداء على الحكام ، وذلك مما يثير الفتن ، وهذا هو جوابي الأخير .

السائل : بالنسبة لقضية حجاب المرأة أو النقاب ، سمعنا أنكم تعدون طبعة جديدة لحجاب المرأة المسلمة

الشيخ : أي نعم

السائل : وطبعًا تعلمون أولعلكم رأيتم كتاب عودة الحجاب لمحمد بن إسماعيل المصري .

الشيخ : أي نعم رأيت الجزء الأول والثاني .

السائل : الجزء الثالث طبع وفيه طبعًا هذا المبحث مبحث النقاب

الشيخ : نعم

السائل : وأيضًا علمنا أنكم التقيتم معه في الحج أظن من ثلاث أو أربع سنوات

السائل : نعم

السائل : وأيضًا علمنا أنكم التقيتم معه في الحج أظن من ثلاث أو أربع سنوات ، وتناقشتم فكنا نريد أن نسمع منكم مضمون أو ملخص هذه المناقشة ، ولِمَ لمْ يرجع عن قوله وكذا؟ .

الشيخ : نحن أولًا لو صار هناك بحث علمي واسع ثم بقي المبحوث معه عند رأيه لا نستطيع أن نتحكم عليه لنقول لماذا لم يتراجع ؛ لأن هذا أمر يعود إلى القناعة الشخصية هذا لو كان البحث بحثًا كما يقال جامعًا مانعًا مستفيضًا والواقع أن الأمر لم يكن كذلك إنما هي كلمات لأن الاجتماع كان في جمع فيه عشرات إن لم نقل المئات من المصريين الذين اجتمعوا ونزلوا في مكان واحد من الحجاج ، لكن الأمر الذي أذكره مما جرى البحث حوله هي الآية التي يحتج بها بعض العلماء قديمًا وحديثًا ، على وجوب ستر المرأة لوجهها ، قوله تعالى : ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن**)) فنحن قلنا يومئذٍ ، ولا نزال نقول ونسجل ما نقول بأن قوله تعالى ((**يدنين**)) لا يعني بوجه من الوجوه المأخوذة من اللغة العربية ، أو اللغة الشرعية بوجهٍ أن المقصود من قوله ((**يدنين**)) أي يغطين لأن الإدناء هو التقريب ، وبخاصة أن علماء التفسير مجمعون أو كأنهم مجمعون على أن هذه الآية نزلت لتصحيح عادة كانت النساء عليها في الجاهلية وهي أنهن كنا يلقين الجلباب على رؤوسهن ويدعهن وشأنه ، بحيث أنه يظهر شيء من شعورهن وحليهن وأقراطهن ونحو ذلك ، على نحو ما يفعل كثير من النساء العربيات كالعراقيات وأخريات من النساء اللاتي لا يزلن يستعملن ما يسمى بالعباءة ، فهم يلقونها على رؤوسهن ، ثم يدعونها هكذا ، على سجيتها وعلى طبيعتها فيظهر شيء مما يحرم إظهاره شرعًا ، من النحر ومن الصدر ومن الشعر ونحو ذلك ، فقال تعالى : ((**يدنين عليهن من جلابيبهن**)) الإدناء هو التقريب ، فلو أن ربنا عز وجل أراد ما يفهمه هؤلاء العلماء ، من الإدناء وهو التغطية ، لقال بلسان عربي مبين يغطين وجوهن وتنتهي المشكلة لكنه لم يرد سبحانه وتعالى التغطية الكلية للوجه ، ولذلك قال ((**يدنين عليهن من جلابيبهن**)) أي امرأة قد ألقت الجلباب على رأسها فإذا أخذت بيدها أو بكفيها جانبي العباءة وردتها هكذا ردًا نحو رأسها ، فيقال إنها أدنت وكلما أدنت .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 283

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-283

محتويات الشريط :-

1 - ذكر الشيخ النقاش الذي جرى بينه وبين الشيخ إسماعيل الأنصاري في مسألة وجه المرأة هل هو عورة أو لا .؟ (00:00:30)

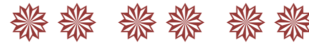

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : بالنسبة لقضية حجاب المرأة أو النقاب

الشيخ : نعم

السائل : سمعنا إنكم تعدون طبعة جديدة لحجاب المرأة المسلمة

الشيخ : أي نعم

السائل : وطبعًا تعلمون ولعلكم رأيتم كتاب عودة الحجاب لمحمد بن إسماعيل المصري .

الشيخ : أينعم ، رأيت الجزء الأول والثاني .

السائل : الجزء الثاني طُبع ، وفيه هذا المبحث مبحث النقاب

الشيخ : نعم

السائل : وأيضًا علمنا أنكم التقيتم معه في الحج أظن من ثلاث أو أربع سنوات ، وتناقشتم فكنا نريد أن نسمع منكم مضمون أو ملخص هذه المناقشة ، ولِمَ لمْ يرجع عن قوله وكذا؟ .

الشيخ : نحن أولًا لو صار هناك بحث علمي واسع ثم بقي المبحوث معه عند رأيه لا نستطيع أن نتحكم عليه لنقول لماذا لم يتراجع ؛ لأن هذا أمر يعود إلى القناعة الشخصية هذا لو كان البحث بحثًا كما يقال جامعًا مانعًا مستفيضًا والواقع أن الأمر لم يكن كذلك إنما هي كلمات لأن الاجتماع كان في جمع فيه عشرات إن لم نقل المئات من المصريين الذين اجتمعوا ونزلوا في مكان واحد من الحجاج ، لكن الأمر الذي أذكره مما جرى البحث حوله هي الآية التي يحتج بها بعض العلماء قديمًا وحديثًا ، على وجوب ستر المرأة لوجهها ، قوله تعالى : **((يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن))** فنحن قلنا يومئذٍ ، ولا نزال

نقول ونسجل ما نقول بأن قوله تعالى ((يدنين)) لا يعني من الوجوه المأخوذة من اللغة العربية ، أو اللغة الشرعية بوجهٍ أن المقصود من قوله ((يدنين)) أي يغطين لأن الإدناء هو التقريب ، وبخاصة أن علماء التفسير مجمعون أو كأنهم مجمعون على أن هذه الآية نزلت لتصحيح عادة كانت النساء عليها في الجاهلية وهي أنهن كنا يلقين الجلباب على رؤوسهن ويدعهن وشأنه ، بحيث أنه يظهر شيء من شعورهن وحليهن وأقراطهن ونحو ذلك ، على نحو ما يفعل كثير من النساء العربيات كالعراقيات وأخريات من النساء اللاتي لا يزلن يستعملن ما يسمى بالعباءة ، فهم يلقونها على رؤوسهن ، ثم يدعونها هكذا ، على سجيتها وعلى طبيعتها فيظهر شيء مما يحرم إظهاره شرعًا ، من النحر ومن الصدر ومن الشعر ونحو ذلك ، فقال تعالى : ((يدنين عليهن من جلابيبهن)) الإدناء هو التقريب ، فلو أن ربنا عز وجل أراد ما يفهمه هؤلاء العلماء ، من الإدناء وهو التغطية ، لقال بلسان عربي مبين يغطين وجوهن وتنتهي المشكلة لكنه لم يرد سبحانه وتعالى التغطية الكلية للوجه ، ولذلك قال ((يدنين عليهن من جلابيبهن)) أي امرأة قد ألقت الجلباب على رأسها فإذا أخذت بيدها أو بكفيها جانبي العباءة وردتها هكذا ردًا نحو رأسها ، فيقال إنها أدنت وكلما أدنت فأدنت فإذًا هذه الكلمة مطلقة في القرآن تحتمل ايه التقييد ، أو إذا كانت عامة فتحتمل ايش ؟ التخصيص ، وهنا يظهر أهمية السنة ، أنها تتولى بيان ما أجمل وتخصيص ما أطلق عموم النص ، أو تقيد ما أطلق أمور مذكورة في القرآن ولذلك قال تعالى في صريح القرآن الكريم ((وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم)) ومعلوم لدى العلماء كافة ، أن بيان النبي – صلى الله عليه واله وسلم – يكون على وجهٍ من ثلاثة وجوه ، إما أن يكون بقوله عليه السلام أو بفعله أو بتقريره ، والقول والفعل معروف ، أما التقرير وهو أن يرى الرسول – عليه السلام – شيئًا فيقره ، فيصبح هذا الأمر المقرر من النبي – صلى الله عليه وسلم – كما لو كان قاله أو فعله فإقراره عليه السلام لذلك الأمر يعتبر بيانًا للقرآن الكريم ، فلما كانت هذه الآية الإدناء مطلق ، فقد جاء في السنة ما يبين أن هذا الإدناء لا يكون على الوجه كله ، من أجل ذلك استطيع أن أقول أن الإدناء على الوجه بمعنى التغطية يستحيل أن يقول به عا لم من السلف أو من الخلف ، يستحيل والواقع يشهد بذلك ، ولماذا ؟ لأن الذين يستدلون بهذه الآية ، ويفسرونها دون أن ينظروا إلى عاقبة تفسيرهم للإدناء بتغطية الوجه ، يقعون وهذا ما كنت في صدد بيانه في هذه المقدمة الجديدة ، ينسون أن هذا القول هم أول من يخالفه إن ثبتوا عليه ، وقد لاحظت أن بعضهم ثبتوا وبعضهم لم يثبتوا ، أعني إذا فسر قوله تعالى ((يدنين عليهن من جلابيبهن)) ، فهذه العمامة وتلك نفترضها حجابًا ، والآن أنا افترض أنا على رأس عمامة ، فإذا أردت أن أغطي به وجهي هذا ما يقول به إنسان ؛ لأن معنى هذا تعمية المرأة في طريقها ، لأنها سوف لا تستطيع أن ترى الطريق ، وقد غطت وجهها بماذا ؟ بالجلباب ، ارفعوا عن

أذهانكم مؤقتًا النقاب ، وارفعوا عن أذهانكم مؤقتًا المنديل الشفاف ، الذي يستعمل في بلادنا السورية وفي غيرها ، حيث ترى المرأة الطريق ولا ترى ، هذا شيء لم يكن من قبل هذا أولًا ، وثانيًا ليس مذكورًا في الآية ، المذكور في الآية إنما هو الجلباب وهم يفسرون يدنين عليهن من جلابيبهن أي يغطين وجوههن بجلابيبهن فتغطية الوجه غطى بقي وجهك بالجلباب شوف شو يصير مع النساء ؟ هذه حط ذاك الجلباب الطويل ، المهم إنه بتسد إيش ؟ الطريق عليها لا ترى الطريق ، لذلك هم يحتجون بأثرين أحدهما ضعيف وهذا مما يؤخذ عليهم المشايخ كلهم ، وأظن أن صاحبنا يمكن وقع فيما وقع فيه غيره ، لأنه يصدق فيه قول من قال " ما أنت أول شار غره القمر " ، لأنني ما وجدت رجلًا من هؤلاء الذين يفسرون الآية هذه يفسرون بيغطين وجوههن بأن ذلك الأثر لا يصح وهو عن ابن عباس رضي الله عنه أنه تلا هذه الآية **((يدنين عليهن من جلابيبهن))** قال " يغطين وجوههن " وأخذ ما يشبه الجلباب يعني العمامة ولفها هكذا على وجهه ، وأبقى عين واحدة هذا أثر عن ابن عباس وهو غير صحيح ، وله علتان الانقطاع بين علي بن أبي طلحة عن ابن عباس منقطع ، والعلة الأخرى عبد الله بن صالح المصري ، فإنه متكلم فيه ، وذلك لسوء حفظه من جهة في بعض الروايات ولأنه كان هناك من يدس في أحاديثه ما ليس من حديثه ولسنا الآن في صدد التفصيل وإنما هو متكلم في حديثه ، وأنتم ترون أن هذا الحديث والمذكور والمروي عن ابن عباس ، ولو أنه ليس مرفوعًا إلى النبي ولكنه مفسر وصحابي ، والصحابي له وزنه حينما يفسر آية ، لكن السند إليه ضعيف لا يصح ، الرواية الأخرى يذكرونها وهي صحيحة عن أحد التابعين وهو عبيدة ايش ؟ السلماني هو يقرأ هذه الآية ويفسرها عمليًا ، أي يغطي عين ويكشف عين واحدة ، هذا صحيح عن هذا التابعي أسانيده لا غبار عليها إطلاقًا ، لكن أنا قلت في ردي الجديد ، لو كان هذا التفسير مرفوعًا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – لكان حديثًا مرسلًا ، والحديث المرسل إذا لم يكن هناك ما يدعمه ويأخذ من عضده فهو ضعيف لا يحتج به ، وهذا هو الواقع أن حديث السلماني هذا ليس يوجد هناك ما يشهد له وما يقويه ، وعلى العكس من ذلك ، يوجد ما يبين عن كثير من الصحابة ومنهم ابن عباس نفسه أن وجه المرأة وكفيها ليسوا من عورة المرأة ، فلذلك لا يوجد ما يفسر الإدناء بتغطية الوجه مطلقًا ولذلك أنا قلته على سبيل النكتة ، الذين يقولون بأن الإدناء هو تغطية الوجه ، فهم أحرار إن شاءوا أن يقولوا أنه إحدى العينين ليس من الوجه ولذلك جاز الكشف عنه ، وإنما هو من الوجه كما هو الواقع ، وحينئذ لا تقولوا الآية تدل على وجوب ستر الوجه ، لأنكم خالفتم هذه الدعوة ، بإباحتكم للمرأة أن تكشف والحمد لله احمدوا ربكم أنهم أفسحوا المجال لتكشف عن عين واحدة ، كثر الله خيرهم وإلا كانوا يعمومها بالمرة ، لكن زاد بعضهم العينتين والحمد لله هذا خير من الأول ، طيب ، من أين جئتم بالعين الأولى أبحتموها واستثنيتموها من تغطية الوجه ،

هذه التغطية التي أخذتموها من الإدناء ، قالوا والله لاحظنا أنه لابد للمرأة من أن ترى الطريق ، طيب والعين الثانية من أين أبحتموها ؟ العين الواحدة تكفي ، لأنه أباحوا النقاب وتعرف أن بلدهم ، هذا أبو مصعب بتعرفه أنت ؟ أبو مصعب

السائل : أبو مصعب !

الشيخ : ما أدري ايش اسمه ؟ الذي مؤلف اللباب في فريضة النقاب .

السائل : نعم ، الهنداوي .

الشيخ : الهنداوي نعم .

الحلبي : بلغنا أنه تراجع وندم على كتابه

الشيخ : الله يهديه

الحلبي : هذا أنا سجلته حقيقة .

الشيخ : تعرفه وماذا تعرف عنه .

السائل : نعم ، أعرفه بأنه يدرس فقه شافعي مذهبي ويعني عنده مسألة التقليد عنده المذهبية .

الشيخ : يعني يمكن يكون هو سلفي في العقيدة .

السائل : نعم ، سلفي في العقيدة .

الشيخ : وما يكون سلفي في الفروع .

السائل : صحيح .

الشيخ : هذا هو الظاهر والشاهد فالنقاب عند هؤلاء الذين يستدلون بالأثر عن ابن عباس وعن السلماني ، يقول بفرضية النقاب فحينئذٍ قلت ، إذا كان ولابد من استثناء عين واحدة أو عينين تكشفهما المرأة ، لحاجتها ولمصلحتها إلى آخره ، فمعنى ذلك اعتراف ضمني وما هو اعتراف علمي صريح بأن الآية لا تعني تغطية الوجه أو على الأقل لا تعني تغطية الوجه كل الوجه ، إنما بها ناحيتان من النواحي الثلاثة التي أشرت إليها آنفًا ، القول والفعل والتقرير ، أما الناحية الأولى فهو قوله عليه السلام أما الناحية الأخرى فهي الثالثة : إقرار الرسول عليه السلام لبعض النسوة اللاتي كن يكشفن عن وجوههن برؤيته عليه السلام أو بعلمه ، ثم لا ينكر ذلك عليهن لماذا ؟ لأنه هو القائل عندنا ، وليس عندهم (**إذا بلغت المرأة المحيض ، لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها وكفيها**) وأنا أعرف بتجربتي لهذا العمر المديد أن المبطل حينما يكون مبطلًا يجيب عن شيء ويدع أشياء ، ولا يتعرض لها بذكر ، يضرب صفحًا عنها ، ولا يذكر شيئًا مطلقًا حولها ، لا نقدًا ولا اعترافًا ، هؤلاء الذين ألفوا وما

أدري إذا كان أخونا محمد إسماعيل دندن حول هذا الذي أنا أنفيه الآن ، هؤلاء كلهم لما جاءوا إلى هذا الحديث قالوا هذا الحديث ضعيف لا يحتج به لماذا ؟ قال أبو داود " إن خالد أبو دريك عن عائشة مرسل " يعني لم يسمع ، ها . وقعنا لهم على بياض إنه صحيح ما ثبت أن خالد هذا سمع من عائشة ، قالوا وسعيد بن بشير ، الذي في إسناده هو ضعيف وقال الشاذ عنهم ما عنا فقط ، وعنهم أيضًا بل هو ضعيف جدًا جمهورهم قال ضعيف هو شذ عنهم وبالغ ، وقال ضعيف جدًا ، وعلى ذلك قال فلا يصلح الاستشهاد بالحديث ، ثم نقل من الميزان للذهبي ، أقوال الجارحين لهذا الراوي ومع الأسف مع الأسف الشديد فعل فعلة ذوي الأهواء حيث لم يكن أمينًا في النقل ، أول ذلك إنه نقل عن الذهبي في الميزان ، والذهبي في الميزان نقل ما نقله عنه ، لكن نقل أيضًا أقوال الموثقين لهذا الإنسان ، وهو سعيد بن بشير ، هذا طواه صاحبنا السندي عبد القادر بن حبيب الله السندي ، نقل الأقوال الجارحة وطوى الأقوال الموثقة بينما الأقوال الموثقة وإن كنا نحن لا نريد أن نتكأ عليها ونقول رجل ثقة ، لكنها تضيء للباحث المتجرد عن الهوى سبيل معرفة كنه هذا الراوي سعيد بن بشير هل هو في منتهى الضعف بحيث فعلًا كما قال السندي لا يستشهد به ، أم لا هو ليس كذلك ، بل هو وسط بين أن يكون متروك الحديث وبين أن يكون حسن الحديث ، وإنما هو حسن الحديث بالشواهد والطرق الأخرى ، فهو حذف التوثيق لكن يتسنى له بأن الرجل ضعيف جدًا ، علمًا أن الروايات التي نقلها هو لا تعطي الضعف الشديد كلها ، قد يعطي بعضها ذلك ، لكن الأعجب من هذا أنه بعد أن نقل ما نقل مبتورًا ، كما أشرنا قال راجع المصادر التالية وذكر نحو ثمانية كتب مثل الكامل لابن عدي والضعفاء للعقيلي ، وابن الجوزي والتاريخ الكبير للبخاري والجرح والتعديل إلى آخره ، قال راجعها لتعلم حقيقة هذا الرجل وغيرها ما اكتفى أن سمى كتبًا ، وإنما عطف عليها وغيرها ، مسكين يعني أنا رجل أشفق عليه ، لأنه إن كان يدري ما يقول ، فهو والله أفاك كذاب مفتر مضلل ، وإن كان لا يدري وأنا أظنه هكذا إنه هو رجل درويش يعني ولكن لماذا يُدخل نفسه في حجر الضب ، يُدخل نفسه في أمر لا يحسن إتقانه ، لما رجعنا إلى المصادر التي أحالنا إليها وإذا نجد هناك العجب العجاب نجد في هذه المصادر من حسن حديث هذا الرجل ونجد الإمام البخاري إمام المحدثين يقول " تكلموا فيه لسوء حفظه وهو محتمل " ، إيش معنى الكلام هذا ؟ يعني ضعفه محتمل يسير ، ما يطعن فيه بسببه ، نجد المعروف بتشدده وهو أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل ، ينقل عنه ابنه عبارات كثيرة من آخرها قال ينقل من كتاب الضعفاء ، سعيد بن بشير ، أورده بعضهم مثلًا النسائي ذكره في كتاب الضعفاء ما ندري في كتاب البخاري ضعيف رأيته هناك في الضعفاء للبخاري ؟

الحلبي : في ضعفاء اثنين شيخي .

الشيخ : في كبير وصغير أينعم ، لكن ..

الحلبي : الصغير موجود .

الشيخ : يعني ما موجود ؟

الحلبي : لا موجود أما الكبير ما موجود .

الشيخ : لا موجود اسمه في الصغير ؟

الحلبي : لا ما أظن .

الشيخ : هذا قصدي ، المقصود أبو حاتم يسأله ابنه ما رأيك في فلان ، يقول إنه هو كذا وكذا ، فينقل من كتاب الضعفاء ، معناه إنه يرفع من حديثه ، ولا يحط منه إلى مستوى إنه ضعيف جدًا ، فالمصادر التي هو أحال إليه القراء ، وأنتم تعرفون يعني ما كل القراء عندهم استطاعة أن يأتوا ويبحثوا ويفتشوا ويحققوا إلى آخره ، ونحن كما تعرف من أقرب الناس ينقم علينا أنه نحن ندقق كثير يا اخي يعني يطلع الروح يعني - يضحك الشيخ رحمه الله - وهذا التدقيق هو الذي طبعنا العلم عليه ، يعني ما هذا فضل منا ، لكن العلم يتطلب هذا الأمر جئنا لعند غيره ، أما قال راجع المصادر كذا وكذا ، وغيره ورجعنا لغيره ، وإذا الحافظ بن حجر في التهذيب ينقل عن البزار بأنه صالح الحديث ، يعني حسن الحديث ونرجع للذهبي وهذه فائدة مهمة جدًا ، كتابه الخاص بالرواة التي تكلم فيهم ، وإذا هو ذكره في هذا الكتاب ، أينعم ، فمعناه أن الرجل ليس بحاثًا ، وليس عالمًا بالأصول ، أصول علم الحديث إلى آخره ، وجاء وورط حاله بهذه الورطة فشذ عن جماعته ، الذين اقتصروا على التضعيف وزاد هو كما يقال ضغثًا على إباله ، فقال ضعيف جدًا لماذا ؟ عامل هو خط رجعه ، إنه إذا واحد جاب شاهد ضعيف ها هذا ما بتقوى بذاك ، هذاك ايش ؟ لأنه ضعيف جدًا ، ثم ماذا فعلوا جمهورهم كلهم أجمعون ؟ إلا هذا الدكتور الأردني جاء بالعجب العجاب المهم ، جاءوا وناقشوا هذا الحديث من زاويتين ، زاوية الانقطاع ، وقفوا عند نقل أبي داوود ويكفيهم أنه منقطع وسعيد بن بشير ضعفه فلان ضعفه فلان ، إلى آخره ، أنا قلت يا جماعة على من عم تردون ؟ لو كان الألباني وثق هذا الرجل تردون عليه تقولون ضعفه فلان وفلان وفلان ، لكن أنتم عم تأكدون ما سبقكم إليه ، أنا قلت في الحجاب أنه هذا الرجل ضعيف فأنتم كما جاء في القرآن هذه بضاعتنا ردت إلينا ، أنتم ما جئتم بشيء جديد ، أنتم تضعفون الرجل نحن مضعفينه ، هنا الشاهد بكلامي السابق إنه لما أرى أنا المجادل بعرض عن شيء معناه إنه مبطل ، أنا في الحجاب قلت هذا ضعيف وسلمت بالانقطاع تبع أبي داود ، لكن للحديث طرق يتقوى بها ، هذه كلها ما دندنوا حولها إطلاقًا كأن الحديث أنا محتج فيه لذاته ، مع أنا ضعفته وقلت إسناده منقطع كما قال أبو داود ، وسعيد بن بشير ضعيف ، لكن جاء من طرق وقويته بهذه

الطرق ، ما أجابوا عن تقويتي لهذه الطرق ، هذا دليل أنهم عاجزون عن المجادلة بالتي هي أحسن ، ولذلك ما أدري والله هؤلاء الجماعة يعرفون ماذا يفعلون والا لا ؟ يوهمون العالم كله وأنا هذا لمسته لمس اليد أنه هذا الحديث ضعيف آه . هذه حجة الألباني ، ولذلك أرى بعض إخوانا المقربين إلينا وقلت لك في المشوار إنه من قريب كانوا عندنا في السهرة ، وإذا به يبلغني بأن هذا الحديث ضعيف ، طيب أنت دائمًا تتردد على الشيخ لماذا ما تناقشه فيها هذه ، آخذ كلام الناس هؤلاء المضعفين الحديث ، رجعت والدين نصيحة ، قول يا شيخ هؤلاء عم يضعفون الحديث ، وأنت دائمًا عم تحتج فيه دائمًا ونسمعك عم تحتج فيه الى اخره ، أوهموا العالم كله بهذا الأسلوب ، الذي أقل ما نقول فيه إنه قاصر ، إن لم نقل تحسينًا للظن إنه أسلوب ماكر ، أوهموا كل القراء أن الألباني يحتج بحديث ضعيف ، حتى أيش بعض إخواننا المقربين إلينا ما السبب ؟ السبب أنهم يأخذون المسائل بالعواطف ، ما يأخذونها بالعلم الذي يعدل العواطف الجامحة ، فأنا في الكتاب والحمد لله وفقت فقلت أن تغطية المرأة لوجهها أفضل وأشرف لها ، ولكن إذا رأينا امرأة متحجبة الحجاب الكامل ما عدا الوجه فلا ينكر عليها لأن الرسول يقول كذا ، ولأن الصحابيات كانوا يفعلن كذا وكذا ، وأتيت بشواهد وشواهد كثيرة جدًا ، من هذه الشواهد حديث الخثعمية وهنا يظهر أن هؤلاء موقفهم بالنسبة للسنة ، موقف أهل الأهواء تمامًا ، حيث يقولون يحتمل كذا ، ويحتمل كذا ، وهذه الاحتمالات سبحان الله أقول كلمة ابن عمر رضي الله عنه لما جاءه سائل يسأله فأجابه أرأيت كذا وكذا ، قال اجعل رأيت عند ذاك الكوكب ، احتمال هذا غير وارد ناس منهم ما يقولون ؟ وهذا دليل بطلانهم ، في مكان ما يقولون ؟ يقولون إن حديث الخثعمية كانت محرمة والمحرمة لا يجوز لها أن تغطي وجهها ، قليلا يمشون يمشون فيقولون للمحرمة أن تسدل على وجهها ، طيب السدل ما هو ؟ أليس تغطية للوجه ؟ نعم ، نحن نتفق معهم أن السدل بالنسبة للمحرمة غير الانتقاب ، لكن لما نحتج عليكم بحديث الخثعمية أنها سألت الرسول – عليه السلام – ربما بعض الإخوان ما يستحضرون هذا الحديث أن النبي – صلى الله عليه وسلم – في حجة الوداع وهو في يوم النحر وكان ردفه الفضل بن العباس رضي الله عنه ، فوقفت امرأة خثعمية تسأله وكانت حسناء ، فكان الفضل ينظر إليها ، وكان وضيئا و تنظر إليه ، فرد الرسول عليه السلام وجه الفضل إلى الجانب الآخر ، وقال له في بعض الروايات الأخرى خارج الصحيح **(أن هذا يوم من ملك فيه بصره غفر الله له)** ، أو كما قال عليه السلام ما يقولون بقى ؟

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام أنه هذه كانت محرمة ، وطيب وإن كانت محرمة مع إنه نحن ترجح عندنا أنها كانت انتهت بعد الرمي أي نعم لكن نفترض وهذا ما قطعي عندنا أيضًا ، محتمل هب أنها كانت محرمة ، لكن لماذا

تقولون معتذرين عن هذا الحديث بأنها كانت محرمة ، وهذا يعني أنه لا يجوز لها أن تغطي وجهها ، فتعتذرون بعلة الإحرام ، عن التغطية ثم في مناسبة أخرى ، تقولون يجوز للمحرمة أن تسدل على وجهها ولكن لا تنتقب ونحن نقول هكذا ، إذن يأتي الجواب التالي وأنا لم أحب أن الإنسان لما يُسئل عن سؤال يجاوب جواب جذري ، ما يضطر السائل يُعيد السؤال بعبارة أخرى ، فهنا انظروا ماذا يصير ؟ ما رأيكم يا جماعة حديث الخثعمية حديث صريح بأنه يجوز للمرأة أن تكشف عن وجهها ، بدليل أن الفضل كان ينظر إليها ، وكانت هي تنظر إليه كما هو ينظر إليها ، يقولوا ها . هي كانت محرمة ، هذا جواب غير كاف ، لأنه سيأتي السؤال التالي ألا يجوز للمرأة أن تسدل على وجهها ؟ سيضطرون إلى القول بنعم ، خاصة يقولوا إذا خشيت الفتنة ، طيب الفتنة وقعت بدليل صرف الرسول لوجه الفضل إلى الجانب الآخر يأتي أناس آخرون – وعليكم السلام ورحمة والله وبركاته – يقولون ليس في الحديث أن المرأة كانت كاشفة عن وجهها مكابرات عجيبة ، طيب إذًا إلى ماذا كان الفضل ينظر ، قال لعله كان ينظر إلى بدنها إلى شيء من أطرافها ، هكذا التويجري يقول .

الحلبي : في واحد قال لعله الهواء طير النقاب الذي على وجهها .

الشيخ : –يضحك– هذا صحيح هذا صحيح مسطور هذا ، قال شيء من أطرافها طيب أي شيء من طرف المرأة يبدوا ، وهم يقولون يجب على المرأة أن تستر وجهها وكفيها ، لكن من عصبيتهم ، ومعالجتهم للأمر بالهوى ، وليس بالعلم تجدهم يدنونن حول الوجه ويتناسوا الكفين ، هذه أشياء عجيبة وعجيبة جدًا ، كنت أنا ذكرت حديث في حجاب المرأة المسلمة ، قصة تلك المرأة التي جاءت لتبايع لرسول عليه السلام ، ومدت يدها فقال عليه السلام **(هذه يد رجل أم امرأة اختضبي)** ، شو كان جواب التويجري وأذنابه ، قال هذا ليس فيه أن المرأة كانت كاشفة لوجهها ، والله هذا صحيح ونحن ذكرناه ، أنه دليل أن المرأة يجوز أن تكشف عن كفيها ، ما يهمه بقي هذا الجانب لماذا ؟ ولأنه هو حاطط مركز على ايش الوجه ، إذًا هذا اعتراف بأن كشف اليد من المرأة أقره الرسول عليه السلام ، فهل يقولون بذلك ؟ لا بس يمرون على الحجة ، ويقولون هذا ما فيه حجة أن المرأة كانت كاشفة صحيح ، لكن هو من زاوية أخرى ، في حجة أن المرأة كانت كاشفة عن كفها ، لأن الرسول عرف أن هذه كف رجل والا امرأة ، هو عرف أنها امرأة ، الشاهد وهكذا يتكلفون في رد الأدلة ، أهم دليل عندنا نحن هو حديث الخثعمية في الواقع ؛ لأن الرسول رأى الاثنين الذكر والأنثى كل منهما ينظر إلى الآخر ويبطل هذه الدعوى ، وهكذا لجئوا إليها ، إنه يمكن بحركة منها غير مقصودة ، كشف الريح عن وجهها ، الجلباب المشروع والمقبوض عليه باليمين ، لا يكشفه الريح ، الريح ما يكشف ؟ يكشف المنديل الشفاف هذا ، الخفيف هذا لم يكن معروفًا في ذاك الزمن ، فتصوروا الجماعة كيف يجيبون أجوبة خيالية ، لأنه إذا فرضنا أن المرأة متجلببة ،

الجلباب تحتاج تمسكه بيدها حتى إيش ؟ ما تخلي إلا عين واحدة على مذهبهم ، أو المذهب الأوسع شوية العينين ، كيف تريد تضبط الأمر ، ومن أين للريح إلا أن كان ريح عاصفة تطير الجلباب مع المتجلببة وليس البحث في هذا ، فأي ريح ستأتي وتكشف عن وجهها وهي قابضة على الجلباب بيمينها ؟ يعني أجوبة عجيبة جدًا والله ، لولا الهوى ما وقعوا في مثل هذه التأويلات التي نجتمع نحن جميعًا ، على إنكار مثيلاتها ، على أهل الأهواء قديمًا ، أينعم ، فأنا أذكر أنني بحثت هذا الموضوع هناك في منى فقط هذه الآية

والآية الأخرى ((**واذا سألتموهن متاعا فأسالوهن من وراء حجاب**))

الحلبي : بحثت هذه أيضًا .

السائل : الأخ علي

الشيخ : هذا وجدت عبارة لابن تيمية رائعة جدًا ، يقول الآية السابقة ((**يدنين عليهن من جلابيبهن**)) هذا حجاب الخروج

السائل : ... .

الشيخ : اقول لك الآية التي ذكرناها ، ((**يدنين عليهن من جلابيبهن**)) جلباب الخروج هذا ستارة البيوت ، الكلام لابن تيمية ، ولا يبدوا أبدا الذي يقرأ الآية هذه يفهم مثل ما يقولوا اليوم الست في البيت آخذة حريتها ، أقل حرية ما حاطة خمار ، فجاء مثلًا الخباز أو اللحام ودق الباب ما يعمل اليوم المتبرجات ؟ وكأنه أخوها أو شقيقها إلى آخره ، هكذا كانوا في الجاهلية رايت فالله عز وجل رباهم من وراء حجاب لا تكشفي حالك احكي من وراء حجاب ، وراء الباب وراء الستارة وراء أي شيء حتى ما يرى منك ما هو محرم ، فالآية لا علاقة لها بالجلباب ، لها علاقة بالحجاب ، والحجاب قد يكون جلبابًا ، وهذا إذا خرجت وقد يكون بابًا وهذا إذا كانت في المنزل - يضحك رحمه الله- .

أبو ليلى : شيخنا تذكرت هذا لما كنا في السعودية في البحر ، عند رئيس الحرس الوطني ، نفس كلامك هذا ذكرته .

الحلبي : شيخنا في شيء ظهر لبعض طلبة العلم

الشيخ : تفضل

السائل : في القضية نفسها ، فنريد الاستفسار عن مدى صحته وثبوته

الشيخ : تفضل

السائل : يقول بأن من صفات الساتر لبدن المرأة وعورتها ، أن يكون له شرطان ، الشرط الأول أن لا يصف ما

تحته ، والثاني أن لا يشف عما تحته ، فيقول وهذا لا يتحقق في القفاز الذي يعني لا يشف عما تحته ، لكنه يصف فلو كان عورة ، لما كان ساترًا لها ، فهذا دليل على أن اليد ليست عورة .

الشيخ : هذا جميل ، والله هذا جميل بالنسبة لنا ، لكن بالنسبة لهم ، اذكر لكم شيئًا ، قريبًا أظن ويمكن أنت كنت جالس في المجلس مع الأسف الشديد حتى اليوم ما رأيت من المذهبيين من يقول بالتفريق بين شرط أن لا يصف وأن لا يشف ، الشرط الأول عندهم ثانوي ، الشرط الثاني هو الجوهري ، هو الأساس يعني اللباس الذي يكشف عن لون البشرة ، هذا لا يجوز عندهم ، أما اللباس الذي يحجم فهو مكروه ، وكراهة تنزيه ، ولذلك قلت لك هذه الملاحظة التي أبداها من تشير إليه هذه مقبولة عندنا جدًا ، أما عندهم لا .

لأن هذا يحجم وهذا ما فيه مخالفة للشرع مكروه . هم يقولون إذا أرادوا أن يتكلفوا قد يقولون أنه ليس من الضروري أن يكون الكف على الطريق الموجود اليوم يكون كيسا ، كيس وأنا رأيت مرة رأيت وإلا لا كيف الجورب ، الجورب ليس له أصابع ، كما أنه في كف من صوف ، يدخل الإنسان يده فيه فما تحجم الأصابع ممكن يتكلفوا هذا التكليف ، لا تتكلم بالمنطق هنا المنطق ضائع ، - يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة - ، لا تتكلم بالمنطق نعم .

السائل : ... .

الشيخ : اذن أحفظ سؤالك معليش تحفظ سؤالك فأنا أقول إن شرط الثوب أن لا يحجم ، ليس فقط أن لا يشف ما تحته ، هذا الشرط عدم الشفافية متفق عليه . أما شرط عدم التحجيم مع أنه أنا ذكرت في الحجاب أن الرسول أمر أن تضع غلالة لكن لا يصف حجم رأسها أو حجم عظامها ، هذا حملوه على إيش ؟ على الكراهة ، لذلك الملاحظة هذه ما ترد بالنسبة إليهم ، لكن أنا أوردت عليهم أشياء خطيرة جدًا في أي مجلس كنا لما حكيت قصة الرياضي البحرة في المرجة ؟ يمكن رأيتم هذه الأشياء رأيتها ليست الآن لما كنت في شبابي ، فكنت أحب أشاهد ايش ؟بعض المبارايات والبطولات إلى آخره ، كانوا يعلنون في الجرائد إنه في تاريخ كذا ، سيكون هناك البطل الفلاني المصارع الفلاني إلى آخره ، حضرنا وحطوا منصة عالية ، صعد إليها البطل لقبه البحرة هناك ، صار يورجي عضلاته ، فعلًا يعني ترى عجائب نحن ما نشعر فيها لأنه نحن ما نحن ايش متريضين ، ما لابس هذا الرياضي ؟ لابس بما يسمى باللغة العربية التبان ، وما هو معروف عندكم بالشورت

السائل : أو المايوه

الشيخ : أو بالمايوه ، نعم الشورت هذا ممكن يسمى بلغة الكشافة ، الشاهد : اللباس ليس له أكمام ، لا يستر الفخذين ، ما هو المستور ؟ العورة الكبرى ، يعني القبل والدبر ، الآن أنا لما رأيت هذه المنظر خطر في بالي هذا

الرأي الفقهي المتأخر ، أنه معليش يكون الثوب يحجم لكن بس ما يشف ، قلت سبحان الله . خليه يرى المنظر هذا ، في إنسان عنده شيء من الغيرة ، يقول هذا المنظر جائز في الشرع ، خلينا نقول إن هذا الثوب يا سيدي طويل ساتر إيش ؟ الفخذين لكن هو محجم إيش ؟ محجم الخصيتين ، وما فوقهما ، شو رأيكم هذا مكروه ؟ ما أظن إنسان يقول بالكراهة يقول هذا محرم ، لماذا ؟ لأنه ما بقي إلا أن يكشف عن عورته ربي كما خلقتني ، فالاعتقاد بأنه لا يشترط شرط أساسي أنه الثوب لا يحجم ، هذا –وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – أنا اعتقد أن الجماعة قالوا بأنه مكروه تنزيهًا ؛ لأنهم – وعليكم السلام ورحمة الله – ما تخيلوا الظاهر مبلغ قباحة ما قد يكون في المستقبل القريب أو البعيد ، من ثياب تحجم العضو تحجيمًا كما لو لم يكن ملبوسًا ، وأخيرًا يقول هناك كوشوك ، يوضع في العضو من أجل منع الحمل كان قديمًا هذا قبل اكتشاف ما يسمى باللولب وبعض الحبوب المانعة للحمل

السائل : لايزال

الشيخ : لايزال ، في كواشيك توضع للأصبع المجروحة طيب هذا الكوشوك هذا الكبوت الذي يقوله أبو عبد الله إذا ركب في العضو ورآه الناس مكروه تنزيهًا ؟ يا جماعة اتقوا الله ، قد يكون الكبوت هذا كما يقول صاحبنا قد يكون لونه أجمل من لون العضو نفسه مع ذلك يقال ايش إن هذا مكروه تنزيهًا لذلك بارك الله فيك هذا الجواب بالنسبة لأصولنا ماشي تمامًا ، وهو دليل عملي أنه صحيح الأفضل الستر ، ولكن هو ليس بفرض وإنما هو أمر مستحب ، ولا شك أن ستر الكف هذا بأي ثوب حتى ولو كان محجمًا أخف من إيش ؟ أن يرى بدون هذا الثوب هذا ما عندي حول هذه المسألة فهل تريدون أن نصلي أو نتابع أو نسمع السؤال لأنه أخاف ما يكون الأخ طويل بال مثل حكايتنا .

الشيخ : تفضل

السائل : جزاك الله خيرا تفضل

السائل : بالنسبة للأكمام

الشيخ : الأكمام

السائل : التي تلبسها المرأة في حجابها ، هل تخص في البحث السابق بالتحجيم ؟

الشيخ : أوضح .

السائل : تحجيم الذراع وهو عورة ، فإذا امرأة لبست هذا الكم وكان

الشيخ : محجما

السائل : محجمًا .

الشيخ : كله يدخل في التحريم طبعًا ، كله يدخل طيب أين صاحبنا غيره تفضل أي نعم

الحلبي : سؤال متعلق بحديث الخثعمية ، الذي سبق ذكره

الشيخ : تفضل

الحلبي : في كلمة أستاذي وردت بكلامكم حول حديث الخثعمية ... هي بعد الرمي ، وقفت على هذه الكلمة بقولك شيخنا هذا ليس بقطعي ولكنه محتمل ؟

الشيخ : يعني رأينا نحن يعني اجتهادنا الذي كنا ذكرناه في الحجاب أن هذا كان بعد الرمي انظر بقى وبعد الرمي عندنا يحصل التحلل ، عند غيرنا لا يحصل التحلل لمجرد الرمي لابد من إيش ؟ لابد من الحلق ما أدري إذا كانوا يذكروا شيء آخر أيضًا فنقول نحن بقى هنا وهذا من معنى كلامنا أنه نحن لا نتعصب لرأينا ، لما بتكون المسألة فيها أخذ ورد فيها احتمال فهم يقولون مثلًا هب إنه كان بعد الرمي ، لكن ما عندنا دليل أنه كان بعد كذا وكذا ، كما يقول بعضهم ، فنحن نفترض هذا ونجاوب عليه ، هبوا أنه لم يكن بعد التحلل الأول ،طيب كانت محرمة ألا يجوز للمحرمة أن تسدل على وجهها ؟ نعم . إذًا لماذا تقولون ، وإتمامًا لهذا الموضوع ويكفي ما سبق بيانه ، أنا أقول للناس جميعًا وفي مقدمتهم المشايخ المتشددين في الموضوع ، والمتأولين لأحاديث كثيرة وبخاصة منها حديث الخثعمية ، يا حضرات المشايخ يفترض كل منكم نفسه وقعت له مشكلة ، تشبه تلك المشكلة تمامًا ، رأى امرأة محرمة بالحج كاشفة عن وجهها ورأى شابًا وسيمًا وضيءً ينظر إليها ، وتنظر إليه ، وهي حسناء ماذا كنتم تفعلون ؟ ماذا تفعلون ؟ أنا أقول لكم الآن ما تفترضون أن يكون موقف هؤلاء المشايخ ؟

السائل : يأمرون البنت بأن تغطي وجهها .

الشيخ : بارك الله فيك ، هذا هو المفروض يقولونها بالتي هي أحسن يا بنت الحلال غطي وجهك .

السائل : هذا هو الواقع وحصل كثير في المسجد الحرام غطي وجهك غطي وجهك .

الشيخ : غطي وجهك يا بنت الحلال . الرجل عم ينظر إليك ، ونخشى الشيطان إلى آخره . وإذا أساء الأسلوب يقول حرام عليك اتقي الله ، هؤلاء الجماعة يلي عم يشير إليهم هكذا يعملون صحيح يأمرون لكن بشيء من القسوة والشدة ، لكن نحن ما رأينا الرسول عليه السلام سلك هذا السبيل ، وهو سيد الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، وهو رب الحكمة العملية ها ، ماذا فعل ؟ دير وجهك لتلك الناحية آه بدل ما يدير وجهه لتلك الناحية غطي وجهك يا بنت الحلال ، لكنه لم يفعل وأنا أقول لكم قصة أن أحد أقاربنا ذهب هو وزوجته إلى نجد ، ليزور أحد العلماء الأفاضل هناك ولأن زوجته متحجبة تمامًا لكن كاشفة عن وجهها أبا أن ينزلهما ضيفًا

عنده زيارة ساعة من نهار ، لماذا ؟ هذه سافره يا جماعة اتقوا الله هذا السفور قال به جماهير من العلماء سافرة فإذا كان هذا موقف عالمهم ، فكيف لو رأى ما رأى نبينا صلوات الله وسلامه عليه ماذا كانوا سيفعلون بالخثعمية ؟ كانوا يهجموها ، كانوا يصيحوا بها ، لكن الرسول عليه السلام لم يفعل شيئًا من ذلك ، لماذا ؟ ليبين للناس أن هناك أمرًا جائزًا وهو أن المرأة حرة ، تكشف عن وجهها وتغطي والتغطية أفضل لكن إذا سمح الشارع الحكيم ، للمرأة أن تكشف عن وجهها فهو لا يسمح لأي شاب أن يرمي ببصره إليها ، فإن فعل صده ، لا يصدها هي لأنها هي لم تخالف هي لم تخالف من المخالف ؟ هو الشاب الذي رماها بسهامه ، رماها ببصره ، هذا هو المخالف فهو الذي يؤاخذ شرعًا ، لهذا الرسول عليه السلام رآه وهو الحكيم البصير بمعالجة الأمراض الطارئة قال للفضل اصبر واجعل نظرك للناحية الأخرى لا تنظر إليها ، وكان باستطاعته أن ينظر إليها يقول لها أسدلي على وجهك ، واقطعي دابر الشيطان ، اقطعي دابر الشيطان لكن ما فعل الرسول لذلك نحن نرى أن موقف المتشبعين برأي خلاف السنة ، سيخالفون سنة الرسول العملية شاءوا أم أبوا ، لا سبيل لهم إلا ذلك ، وهذا نقول وحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح .

أبو ليلى : شيء عملي يا شيخي في شيء عملي يحدث مع بعض النساء المتحجبات على الوجه أنها هي قد تنظر إلى الرجل كما تشاء دون أن يراها الرجل ماذا نقول لمثل هذه المرأة ؟

الشيخ : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ، ويحفظوا فروجهم ، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن**)) ولذلك نحن قلنا إذا كان الأمر وهم يفلسفون الموضوع ولا يقفون مع الأسف عند الأدلة النقلية يحاولون إقناع الناس بالعواطف البشرية ، يقولوا أجمل ما في المرأة وجهها ، كيف يعقل أن الشرع يسمح للمرأة أن تكشف عن وجهها ، وأجمل ما في المرأة وجهها ، قلنا هذا الكلام صحيح ، لكن أنتم تناقشون المسألة بالرأي بالنظر ، أي بما يشبه الفلسفة بالنظرية هذه ، فنحن جريًا معكم في هذه الفلسفة نقول ، يعني مقتبسين من سيرتهم وليس من هديهم نقول أجمل ما في المرأة عيناها ، إذًا عموها عموها ، لا تسمحوا لها بأن تكشف عن عيناها ؛ لأن أجمل ما في المرأة عيناها ، فيها إشكال هذه ؟ لا ، لابد للمرأة أن ترى طريقها ، ها جزاكم الله خيرًا ، بعين واحدة وإلا بعينتين ؟ لا بعينتين ، لا خالفتم النص ، النص بعين واحدة ، النص الذي هم يحتجون فيه ، أحدهما ضعيف عن ابن عباس كما ذكرنا ، والآخر صحيح لكن عن تابعي ، وليس مرفوعًا وثم قلنا أخيرًا ، إذا كان الأمر كذلك فاستروا وجوه شبابكم ، عن نساءكم استروا وجوه شبابكم عن نسائكم انظر أتصور أن أبا عبد الله يوم كان شابا فتنه للنساء -يضحك رحمه الله - ولا شك كان لازم يحط منديل حتى لا تفتتن النساء به -ضحك الشيخ رحمه الله - لا ما عندنا نص يأمر أيش ؟ الله أكبر يا جماعة . والله الإنسان لما يقرأ ردود هؤلاء

الناس يتعجب من فلسفتهم ، وصل بهم الأمر قالوا إنه إذا كان هناك أمرد جميل الصورة فلا يجوز أن يظهر كما تظهر النساء لازم يضع منديل قالوا هذا . يا جماعة أين ذهبتم من قوله تعالى : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) فحل المشكلة ما هو بمجرد التغطية ، يحتاج يكون وازع نفسي ، الوازع النفسي هو الذي ربنا عز وجل الح إليه حينما قال ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن**)) لماذا خاطب النساء لأنهن لابد أن يرين من الرجال أجمل ما فيهم وعلى حد تعبيرهم وهو الوجه ، ولماذا قال للرجال ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**)) ... وللمرأة ألا وهو الوجه ، ولذلك قال للفريقين غضوا أبصاركم بعضكم عن بعض ، ما يقولون هم ؟ تعطيل لنصوص الكتاب والسنة ، يغضوا من أبصارهم ، يعني هكذا مثل ما قال صاحبنا تلك الساعة جاءت ريح وكشفت البرقع مثلًا عن الوجه . وإيش ؟ ورأى فغض الطرف ، يا أخي مش رايح يسمح لك الريح ، ما رايح يسمح لك بأن تمكن نظرك أو بصرك من النظرة الثانية ، لا إنه رابح يروح الوقت ، لكن لا في هناك شيء ثابت مكشوف غض بصرك عنه ، وهكذا تكون التربية في الإسلام وليس بالقسر يالله احجبوا المرأة ، حتى في وجهها حتى في نفسها ما يجوز تتنفس مثل الناس ، نحن نعرف بعض النساء إذا وضعوا هكذا برقع تحت عيونهم فإنهن يتضايقن .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 284

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-284

محتويات الشريط :-

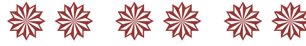

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : **يا جماعة أين ذهبتم من قوله تعالى : ((وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم)) فحل المشكلة ما هو بمجرد التغطية ، يحتاج يكون وازع نفسي ، الوازع النفسي هو الذي ربنا عز وجل المح إليه حينما قال ((وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن)) لماذا خاطب النساء لأنهن لابد أن يرين من الرجال أجمل ما فيهم وعلى حد تعبيرهم وهو الوجه ، طيب ولماذا قال للرجال ((وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم)) لأنهم لابد أن يقع نظرهم على أجمل ما في المرأة ألا وهو الوجه ، ولذلك قال للفريقين غضوا أبصاركم بعضكم عن بعض ، ما يقولون هم ؟ تعطيل لنصوص الكتاب والسنة ، يغضون من أبصارهم ، يعني هكذا مثل ما قال صاحبنا تلك الساعة جاءت ريح وكشفت البرقع مثلًا عن الوجه . وإيش ؟ ورأى غض الطرف ، يا أخي مش رايح يسمح لك الريح ، ما رايح يسمح لك بأن تمكن نظرك أو بصرك من النظرة الثانية ، لا إنه رابح يروح الوقت ، لكن لا في هناك شيء ثابت مكشوف غض بصرك عنه ، وهكذا تكون التربية في الإسلام**

وليس بالقسر يالله احجبوا المرأة ، حتى في وجهها حتى في نفسها ما يجوز تتنفس مثل الناس ، نحن نعرف نساء إذا وضعوا هكذا برقع تحت عيونهم فإنهن يتضايقن من النفس فالحمد لله ربنا جعل كما قال ((إن مع العسر يسرا)) فالمرأة إذا كانت تريد أن تتمسك بالأفضل فلها أن تستر وهذا أشرف لها ولا شك ، لكن إذا رأيت امرأةً أو هي رأت امرأةً تمتعت بما أباح الله لها من الكشف عن وجهها ، لا يقول لها يا ويلك أنت ما مسويه أنت مؤلف الشيخ الفلاني الصارم المشهور على ايش مبيح السفور ؟.

السائل : على من أباح السفور .

الشيخ : أهل التبرج والسفور

السائل : أهل التبرج والسفور

الشيخ : أهل التبرج مفهومه ، ((ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى)) أما السفور فهذا الوجه الذي قال فيه الرسول عليه السلام بلسان عربي مبين ((إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها وكفيها))

الشيخ : أين صاحبنا غيره . تفضل

السائل : يا شيخنا العام الماضي في رمضان وفي بلادنا هناك في الأمريكتين اختلفنا على رؤية الهلال واختلف المسلمين على ثلاثة ملل .

الشيخ : الله أكبر ، لا تقول ملل ، قل عدة آراء .

السائل : نعم ، فبعضهم قال نصوم مع أهل السعودية كما كل عام ، وبعضهم قال نصوم مع أول من يرى الهلال وكانت على ما أظن والله أعلم هي الجزائر وسوريا وبعضهم قال باختلاف المطالع واستدل وطبعًا هو رأي فقهي في مجمع الفقهاء في أمريكا فقالوا في الفتوى أن رؤية الهلال فقط لأمريكا يختلف عن بلاد المسلمين في المشرق فما رأيك في هذه المسألة ، وعند الإجابة يتأتى عليها ما حكم صلاة العيد إذا اختلفت المطالع ؟.

الشيخ : نعم ، صلاة العيد إذا اختلفت المطالع أظن أن هذا السؤال الأخير ما هو دقيق ، وعلى كل حال سنعود إليه ، رأيي من بين تلك الآراء الثلاثة هو الذي يقول نصوم مع أول رؤية وكان في سؤالك إنه الذي وقع هناك إنه الجزائر هي أثبتت الهلال قبل البلاد العربية الأخرى فحينئذ نرى أن يصوم المسلمين في أي بلد كانوا بأول خبر يأتيهم صحيحًا بثبوت هلال رمضان ، ذلك لأن قوله عليه السلام (صوموا لرؤيته

وافطروا لرؤيته ، فإن غم عليكم فأتموا الشهر ثلاثين يومًا) خطاب للأمة كلها ومعلوم بداهة أن الأمة كلها لا يمكن أن ترى الهلال وإنما عادة يراه منها فرد أو أكثر فإذًا صوموا أيتها الأمة لرؤية واحد منكم أو أكثر ، وهذا طبعًا اختلف العلماء هل تثبت رؤية الهلال برؤية فرد واحد أم لا ؟ في خلاف كثير ونحن نرى أن الأمر يعود إلى القاضي الشرعي الذي يحكم بما أنزل الله ، ومن ذلك أنه إذا جاءه شاهد واقتنع بشهادته أولًا ، أنه رجل صالح ، وليس بفاسق بذنب من الذنوب التي يفسق بها المسلم هذا أولًا ، وثانيًا يثق بيقظته ونباهته ، لأن هذه نقطة يجب أن يرعاها القاضي ولا يكتفي بصلاح الشاهد ، بل لابد أن يدرس أيضًا يقظته ونباهته ، وإلا فقد يكون شأن بعض الرائين أو الشهود للقمر شأن ذاك الرجل الذي جاء إلى عمر ، يشهد بأنه رأى الهلال قال اين رأيته ؟ قال في المكان الفلاني فذهب معه ، فإذا هو لا يرى شيئًا وإذا به عمر يؤكد في بصره فيرى شعرة من حاجبه قد نزل على عينه ، وإذا به يتوهم الشعرة النازلة على عينه هي القمر ، الشاهد نحن ما يهمنا القصة صحيحة أو ما صحيحة ، لكن نأخذ منها عبرة ، أن هذا ممكن أن يقع فلذلك القاضي يجب أن يكون أولًا عالمًا بالكتاب والسنة وأن يكون بصيرًا فلا يقبل شهادة أي إنسان لا دقة عنده في المشاهدة وفي النظر ، فإذا أثبت هذا القاضي الشرعي هلال رمضان في أي بلد من بلاد الإسلام ، فعلى كل بلاد الإسلام أن يصوموا لهذه الرؤية ولا يتفرقون كما وقع عندكم هناك ، لكن لا غرابة أن يقع هذا في أمريكا ، فهذا يقع في بلاد الإسلام فوقع هنا ، وقع هنا بعضهم يصوم مع السعودية ، وبعضهم يصوم مع الرؤية البلدية ، وهكذا لماذا ؟ المشكلة أنه لا يوجد عند المسلمين توعية عامة ، توعية عامة ، لا أعني بها أن يكون المسلم عالما بكل مسألة ، هذا مستحيل لأن هذا قضية اختصاص لكن شيء يتكرر كل سنة ويقع خلافات حولها كل سنة ، لازم يكون في وعي عام حول هذه القضية ويتعرف على الرأي الصحيح الذي يفتى به ، ويدعم بأدلة الكتاب والسنة ، فهذه المسألة من هذه المسائل التي يجب على عامة المسلمين ، أن يكونوا على وعي منها ، وهو هذا الحديث ، وعلى هذا التفسير (صوموا لرؤيته) الآن صوموا لرؤيته إما أن يكون خطابًا موجهًا للأمة كلها ، وهذا هو الصحيح ، وإما يكون غير ذلك انظروا الآن كيف يكون البحث والتحري الصواب قلنا أنه خطاب للأمة كلها ، صوموا لرؤيته ولو من فرد واحد بالشرط السابق . لا هذا ليس خطابًا لجميع الأمة يقول الآخرون من أولئك من يقولون باختلاف المطالع ، الآن نقول لهم ما هي المطالع ؟ هل أنتم أولًا تريدون من المسلمين أن يكونوا دارسين ، الجغرافيا وعلم الفلك ، حتى يكونوا على معرفة تامة ،

باختلاف المطالع ، هذا أولًا سأقول من جنبهم ومن طرفهم لابد أن يكون في المسلمين علماء في كل ما ينفع المسلمين ، أقول لهم نعم ، لكني هل تحديد المطالع يمكن تحديده تحديدًا ماديًا ، تحديدًا طبيعيًا ، بحيث أنه لا يمكن أن يقع خلاف بين نفس علماء الفلك أو الجغرافيا ، لا يمكن هذه قضايا ، باختصار قضايا نسبية القمر حينما يطلع عندنا مثلًا لنقل في الزاوية الغربية الشمالية واضح ؟ افترض الآن هذا هو الغرب وهذا هو الشرق القمر مثل الشمس له مطالع مختلفة نفترض أنه في شهر رمضان ، سيطلع القمر عندنا من الزاوية هذه الغربية الشرقية ، ترى في سوريا في أي زاوية من الزاوية الغربية عفوًا قلت أنا الشرقية آنفًا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا إنما أنا قصدت الشمالية ، ترى إذا طلع القمر عندنا هنا من الجهة الغربية الشمالية ، من الزاوية هذه ترى في سوريا من أي جهة يطلع القمر ؟ أنا اعتقد من نفس الجهة تمامًا ؛ لأن المسافات هذه التي نحن بنشوفها بعيدة بالنسبة للأردن وسوريا ، بالنسبة للكرة الأرضية تطوي هذه المسافات ، ولا يظهر هذا الفرق فيكم واحد يعني يمدني بمدده ويكون أعرف مني بعلم الجغرافيا والفلك يعني يخطئني فيما أقول ، أو هذا الذي أقوله هو الصواب ؟

السائل : والأردن تقع على خط عرض 23

الشيخ : ما في اختلاف

السائل : ما في اختلاف لكن أمريكا تقع على خط طول مختلف .

الشيخ : معليش ، معليش لأنه أنا أريد أمكن حالي فيما أقول ، خشية أن أكون مخطئا وبعد هذا ينهد عليَّ كل ما بنيته ، لا أمكن حالي سلفا إنما الأفضل ، الآن الأردن مطلع وسوريا مطلع يعتبرونه ما اختلفت المطالع ، هنا اختلفت الدول ترى كيف ؟ فإذًا القضية ، قضية سياسية ونرجع نقول مثل ما قلت أنت ، أمريكا طبعًا تختلف عنا لكن ما هو الدليل إنه فعلًا ، إذا اختلفت المطالع ، يختلف يوم الصيام ؟ هذه نحن ننسفها نسفًا من أصلها لكن نحن سلكنا السبيل الأول لبيان أن هذه الستارة واجهة ، أن اختلاف المطالع بالنسبة لبعض البلاد ليس صحيح إطلاقًا ، وإنما اختلاف الدويلات هذه ، هي جعلت ايش نظام اختلاف المطالع مبررًا للاختلاف في الدخول في الصيام ، وليس الأمر كذلك أبدًا لكن صحيح في فرق بين مثلًا أمريكا الشمالية ، وأمريكا الجنوبية ، في فرق كبير جدًا لكن أين الدليل على أن العلة في عدم ،

الصوم برؤية واحدة ومن بلد واحد هذا لا يوجب الصيام إلا إذا اتحد المطلع ، أما إذا اختلف فيجب الإفطار ولا يجوز الصيام ليس عندنا ايش دليل على هذه الدعوة لهذا يبقى قوله عليه السلام السابق الذكر (صوموا لرؤيته) موجهًا للأمة كلها لا فرق بين من كان في القطب الشمالي أو من كان في القطب الجنوبي ، أو من كان في الشرق أو من كان في الغرب ، لا فرق فقط من حيث أنه ثبت هلال رمضان ، لكن من حيث بدء الصيام سيختلف طبعًا كاختلاف الليل والنهار هذا واضح ، لكن ثبوت الهلال ثبت من أين ما جاءنا هذا الخبر ، وهذا من الحكمة بمكان لرفع الخلاف في شعيرة من شعائر الإسلام واضح هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذًا أخذت جواب سؤالك بقي شيء ؟

السائل : نعم ، يبقى الآن صلاة العيد .

الشيخ : صلاة العيد تابع للجواب هذا .

السائل : لكن الذي حدث هو عكس ما يعني الأصل في الشيء هذا

الشيخ : أي نعم

السائل : في أمريكا لقد صمنا على مطلع خاص فينا ، يعني بلاد المسلمين صامت قبلنا بيوم لثبوت رؤية الهلال في تلك البلاد

الشيخ : طيب

السائل : نحن صمنا على سبيل المثال فلنقل الجزائر أو السعودية لثبوته ، المسلمين في أمريكا صاموا في اليوم الذي يليه بغض النظر عن فرق التوقيت .

الشيخ : معلش فقط صاموا في اليوم الثاني تبعًا لمن ؟

السائل : تبعًا لأمريكا للمطلع الذي رأوه هم لأنهم لم يعترفوا برؤية الهلال في تلك البلاد التي هي الجزائر ... .

الشيخ : معليش هل أفهم من كلامك إنه في ناس في أمريكا شاهدوا الهلال ؟

السائل : شاهدوا الهلال في اليوم الذي يلي الرجل الذي شاهد في بلاد الجزائر أو في بلاد سوريا فبالتالي أصبح فرق يوم كامل بغض النظر عن التوقيت .

الشيخ : معليش قبل ، قبل الفرق الواضح لكن لما صاموا في أمريكا ، صاموا بناءً على الرؤية ؟

السائل : نعم ، الرؤية الخاصة بأمريكا .

الشيخ : هو هكذا الذين صاموا في أمريكا وهم في أمريكا رأوا الهلال ، فصاموا بناءً على ذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هم الآن يمشون على رؤيتهم لكن الصواب كما قلنا آنفًا إذا بلغهم ثبوت الهلال في بلد من بلاد الإسلام ، فعليهم أن يصوموا على رؤية ذلك البلد .

السائل : ثبت وخالفوا .

الشيخ : أما إذا هم صاموا على رؤيتهم فيعيدون أيضًا على رؤيتهم ، ما يلفقون بقى بين رؤيتهم ورؤية الآخرين ؛ لأنه قد تطلع النتيجة أن يصوموا ثمان وعشرين يوم ، وهذا غلط فهم بقى لازم يتموا يصومون تسعة وعشرين يوم ، في آخر الليلة الثلاثين لازم يراقبون الهلال ، فإن رأوا هلال العيد هلال شوال ، ثاني يوم يعيدوا ، ويكون صاموا تسعة وعشرين يومًا ، وإن غم عليهم لسبب ما ، يكملوا ثلاثين يوم ولو كانت الجزائر أفطروا قبلهم بيوم أو يومين .

السائل : نعم ، الآن ما حكم الأشخاص القلائل الأفراد البسيطين الذين صاموا مع السعودية أو الجزائر الذين هم بدأوا صيامهم قبل أهل أمريكا بيوم وهم يسكنون تلك البلاد ، هل عيدهم يكون مع أهل السعودية أو الجزائر ، أم يكون صلاة عيدهم مع أهل أمريكا نفسها ؟

الشيخ : وهذا من المشاكل التي تقع في التلفيق بين هذا وبين هذا ... .

السائل : نريد أن نعرف حكم تلك المسألة هل نصلي العيد معهم أم صلاتنا لوحدنا ؟

الشيخ : نريد نرى أنتم لما تريدون تصلون العيد ، هل ثبت العيد عندكم ؟

السائل : في أمريكا لا لكن ثبت في الجزائر وسوريا .

الشيخ : وهذا سبق الجواب -يرحمك الله - سبق الجواب على هذا ، الذين صاموا على رؤية بلدهم ، عليهم أن يفطروا وأن يعيدوا على رؤية بلدهم ، إن رأوا فبيها ونعمت إن لم يروا أتموا الشهر ثلاثين يومًا ، أما هؤلاء إذا وجد منهم من عيَّد مع غير من كانوا في أمريكا ما هكذا أنت تقول ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، نحن نقول هؤلاء أتصور أن سيكون صيامهم ناقص ، والا ما رأيك كواقع .

السائل : أنا أظن ذلك .

الشيخ : كواقع .

السائل : كذلك ، نعم لأنه في فرق التوقيت .

الشيخ : هذا هو إذًا هؤلاء عليهم إن يقضوا ، إما يومًا أو يومين ، على حسب البلد الذي أفطروا فيه مع المفطرين في البلاد الأخرى ، فإن كل أهل البلد صاموا ثلاثين يومًا ، فعليهم أن يقضوا يومين ، وإن كانوا صاموا تسعة وعشرين فإنهم يقضون يومًا واحدًا ، واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : مخالفة ولي الأمر هذا يحدث في بعض الدول العربية .

الشيخ : ما فهمت الكلمة الأولى ؟

السائل : مخالفة ولي الأمر ؟

الشيخ : أي نعم لا يجوز ، لا يجوز .

السائل : وحينئذ هل يفطرون سرًا ؟

الشيخ : لا . لا بل يمشون مع الشعب ، مع الشعب ، (فالصوم يوم يصوم الناس ، والفطر يوم يفطرون الناس) ، والخطأ يقع على وزر أولئك أينعم . ايش هو سؤالك ؟

السائل : بالنسبة للمشي أثناء الصلاة

الشيخ : المشي أثناء الصلاة

السائل : من أجل أن يضع سترة أمامه ،

الشيخ : أي نعم

السائل : ما حكمه ؟

الشيخ : يجوز والا لا يجوز

السائل : يجوز والا لا يجوز

الشيخ : طبعًا أنا أفهم من سؤالك وإن كان غير صريح في ذلك ، إنك تسال عن المسبوق ، ما على الذي استأنف الصلاة بل عن المسبوق فلذلك أقول هذا المسبوق له حاله تختلف عن أخرى ، إذا كانت السترة ، يقولوا عنا في الشام عبارة " رايحين نضربها علاوية ". ها يعني من أجل توضيح الأمر مثلًا هنا القبلة ، وكان

هو في الصف الأول ، والإمام سلم ، وصار بينه وبين السترة خطوه أو خطوتين كويس ، والصورة الثانية واحد في آخر المسجد لما سلم الإمام وقام الناس ، هذا يمشي خطوة خطوة ونصف خطوتين يصير مع السترة ، ذاك يريد يمشي مثل الذي يمشي في الشارع ، هذا نقول له الزم مكانك لماذا أنا ضربتها علاوية ؛ لأن الشاعر ما يقول ." وبضدها تبين الأشياء "، فجئنا لك بمثال قريب مقبول ، ومثال بعيد غير مهضوم ، بين ذلك عديد من الأمثلة والصور الضابط بقي في ذلك ، إنه هذا المصلي الذي كان مسبوقًا لو بقي في مكانه ، فهو في حكم المقتدي بالإمام يعني كما لو كان الإمام لا يزال في الصلاة ، فهو في حكم المقتدي ، فإذا ظل في مكانه ، ولو في آخر المسجد ما عليه مسئولية ، لكن اضرب لك سؤال بالنسبة لمن كان في آخر المسجد ، لو مشى هكذا خطوة يمينًا أو يسارًا يصير أمامه العامود عرفت كيف ؟ فهذا الذي في آخر المسجد يقال له لو بقي في محله أو هذا فما عليه مؤاخذة ، لماذا ؟ لا إنه لا يزال في حكم المقتدى بالإمام وسترة الإمام سترة لمن خلفه ، ماشي إلى هنا وواضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : لكن لماذا شرع الشارع الحكيم على لسان نبيه الكريم ، السترة ؟ لعلة منصوص عليها في الحديث الصحيح ، إلا وهو قوله عليه السلام (إذا صلى أحدكم ، فليدن من سترته ، لا يقطع الشيطان عليه) فالآن من كان بعيدًا عن السترة ، في مجال أن يأتي واحد ويقطع عليه الصلاة ، سواء كان من شياطين الأنس الذين يمكن دفعهم ، أو كان من شياطين الجن ، الذين لا يمكن دفعهم ، لأن الأنس لا يرونهم ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فلأجل اتخاذ هذه الوسيلة الشرعية لإبعاد شياطين الإنس والجن عن هذا المصلي ، ما نرى نحن مانعًا ، أن يتقدم هذه الخطوات التي لا تبطل صلاته المشي الكثير يعني واضح أيضًا إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أقربه ولعله هو الكلام الأخير لو كان المصلي يصلي وراء الإمام ، الصف الأول أو الثاني وهو سترته للمصلين جميعًا ، وأراد أحد أن يمر بين يدي الصف ، لا يجوز أن يتعاطى الحكم الشرعي ، ما قال الرسول عليه السلام ؟ (إذا قام أحدكم ليصلي وأراد أحدكم أن يمر بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله ، فإنما هو) أيش ؟ (الشيطان) . فإنما هو شيطان ، فلو مر مار بين يدي الصف الذي هو

مقتدي بالإمام ليس له هذا . لأن الإمام سترته ماشي ؟ الآن نرجع لعند صاحبك هذا ، الذي كان مسبوقًا وأراد رجل أن يمر بين يديه ، يمنعه أم لا يمنعه ؟ يمنعه لماذا ؟ لأن الذي يقوم بوظيفة السترة حقيقة الإمام هو صحيح من حيث الحكم الشرعي حكمه ماشي ، لكن من حيث حكمه العملي ، لم يبق له عمل لأنه انصرف من الصلاة ، إذًا هو له ، أن يدفع هذا الإنسان الذي يريد أن يمر بين يديه ، فلكي يجوز له هذا الدفع ، لازم يكون رافع الراية البيضاء ، الراية البيضاء أنه هو في أمان من مرور بين يديه أي إنسان فإذا كان قد رفع هذه الراية ، والراية هي السترة هنا ، فحينئذ إذا أراد إنسان أن يمر فله أن يدفعه ، أما إذا كان ما اتخذ هذه الراية ما وضع هذه العلامة ، فليس له أن يدفعه ولذلك يظهر أهمية بقي بصورة أكبر وأكبر بكثير جدًا ، أهمية السترة ، أنها تحفظ صلاة المصلي من البطلان بوسيلة من الوسائل الثلاث ، وهي المرأة والحمار ، والكلب الأسود لو كان مر بين يديه كلب أسود ، وهو يصلي إلى سترة فصلاته صحيحة ، لا يصلي إلى سترة صلاته باطلة ، مر بين يديه حمار ، فمر هذا الحمار فهل تبطل صلاته ؟ الجواب إذا كان يصلي إلى سترة فلا ، وإذا كان يصلي إلى غير سترة ... صلاته باطلة ، نجيء أخيرًا امرأة بالغة ، – يحتج علينا أبو ليلى يعني معليش – امرأة بالغة ومرت بين يديه وهو يصلي إلى سترة ، ما رأيك يضربها هكذا بثديها ويمنعها الجواب لا . هذا حجاب بينه وبين إبطالها لصلاته ، أما إذا كان ما في سترة بطلت صلاته كما يقال أوتوماتيكيًا ، صلاته بطلت ، فإذًا السترة هذه لها أهمية كبرى وكبرى جدًا ، كثير من الناس يقولون يا أخي أنا عم أصلي في مكان ، ما فيه أحد ، وهذا الإنسان مغفل ، مغفل أشد الغفلة ، لأنه في المكان الذي هو يقول ما فيه أحد ، ومثل ما يقولوا عنا في الشام ... يدخل شخص ولد حيوان أي شيء كان يمر بين يديه ... ما في أحد ... أحد لكن ايش رأيك أنه قد يكون هناك أحد ، وهو ما يراه ، وهو الذي قال ربنا في القرآن الكريم : ((إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم)) إذًا السترة ليست لمعالجة من يرى بل ولمعالجة من لا يرى أيضًا ، ولذلك ينبغي الاهتمام بوضع السترة بين يدي المصلي لكن لكل قاعدة شواذ فإذا كان الرجل بعيدًا عن السترة ، ويتطلب منه حركات كثيرة بحيث إذا نظر إليه قيل هذا لا يصلي ، فهذا يلزم مكانه وهو لا يزال في حكم إيش ؟ المقتدي بالإمام ، لكن لو كان صلى وحده ، السنة أو الفرض وهو مستهتر بالسترة ، فهذا عليه أن يتحمل مسئولية هذا الاستهتار ولا يمشي إلا إذا كان مشيًا يجوز له فعله ، حتى بغض النظر أن كان طلبه هو السترة ، لعله وضح الجواب إن شاء الله

السائل : **نعم**

الشيخ : **ما بقي عندك شيء ؟ في أحد عنده سؤال حول الموضوع .**

السائل : **أنت قلت إن المرأة تبطل الصلاة إذا تمر من قدامه** ... .

الشيخ : **إي والله .**

السائل : **حتى ولو في بيته امرأته مَرَّت من قدامه تبطل صلاته .**

الشيخ : **هذه أشكل يا أبا عبد الله مرت منه** ... .

السائل : **الرسول – صلى الله عليه وسلم – وكانت عائشة نائمة على السرير ، وهو يصلي عليها ، وتقوم بعض مرات تنسحب من أمامه** ... .

الشيخ : **لكن هي ما اسمها بارك الله فيك ، ما مرت من أمامه ، هذه ما مرت .**

السائل : **ما نفس الشيء .**

الشيخ : **لا ، ليس نفس الشيء ولازم يا أبا عبد الله تكون غير متسرع في إصدار الفتاوى لأنه أنت ولا شك معي ، إنه أنا الآن جالس على الكرسي ، أو مضطجع على السرير ، ما اسمي أنا مررت أمام إنسان يصلي أمامي ، أنا ما اسمي مررت أنا صحيح أمامه ، لكن أنا ما مررت أمامه ، وأنا رايح أصور لك الآن ، صورة وهي أنا أصلي جاء هذا الشخص يريد يمر أمامي وجاء لهنا فأنا عملت له هكذا غمزة بسيطة لطيفة رجع للوراء ، هل تقول إنه مر أمامي ؟**

السائل : **لا .**

الشيخ : **ها ، متى يكون صار مر أمامي ؟**

السائل : **لما يقطع الطريق .**

الشيخ : **آه ، فالسيدة عائشة ما عملت شيء من هذا صح ؟**

السائل : **صح .**

الشيخ : **بارك الله فيك .**

السائل : **طيب سؤال معليش سيدي .**

الشيخ : **تفضل .**

السائل : **صلينا إحدى الصلوات الرباعية في آخر ركعة الإمام يعني في الركعة الرابعة يريد يقوم للركعة**

الخامسة طبعًا ، قام لحاله ، والذين وراءه قالوا سبحان الله وظل واقفا وما جلس ، ففي منهم من المؤتمين ناس جلسوا وناس وقفوا معه

الشيخ : أي نعم

السائل : فمن صلاته صحيحة الذين وقفوا معه والا الذين ظلوا جالسين ؟

الشيخ : هذه المسألة لها جانبان : جانب يتعلق بالإمام وجانب يتعلق بالمؤتمين وهذا الجانب هو الذي أنت تسأل عنه ، وأنا أتحدث عنه أولًا ، ثم أنني على الجانب الأول المتعلق بالإمام ، لو أنت ما سألت عنه ، لكن نحن نسأل عنه ؛ لأنه بصلاح أمامنا فيهمنا نسأل عنه -يضحك الشيخ رحمه الله - فالمهم الذين قعدوا ولم يتابعوا الإمام أخطأوا ، والذين شاركوا الإمام في خطئه أصابوا ، وهذا من عجائب المسائل الذين تأخروا عن الإمام وجلسوا ، ولم يتابعوا الإمام على خطئه أخطأوا ، والذين قاموا مع الإمام ، ووافقوه على خطئه أصابوا ، لماذا ؟ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان أولًا يقول (إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده ، فقولوا ربنا ولك الحمد ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا ، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعين) -ويرحمك الله - فيجب بنص هذا الحديث يجب على المقتدين أن يتابعوا الإمام ، ولو أسقط ركنًا ، وهو القيام ، حيث قال في آخر الحديث ، (وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعين)، معناه أقعدوا معه ولا تقوموا وهو جالس لماذا ؟ لما ذكره في أول الحديث (إنما جعل الإمام ليؤتم به) هذا نص الحديث ، وفهمه لأن هذا الإمام الجالس معذور فلكونه جلس معذورًا ولم يجلس رغم استطاعته القيام ، لو أنه جلس وهو مستطيع القيام لا يتابع ولا كرامه ، وإنما لأن المسلم عادةً ، بخاصة لما يكون إمام ، المفروض فيه ، المفروض فيه ، وقد لا يكون الأمر كذلك ، أن يكون أعلم الحاضرين أقرأ الحاضرين ، أتقى الحاضرين إلى آخره ، فالمفروض فيه أن لا يجلس إلا مضطرًا ، مكرهًا لمرض لوجع ، إلى آخره ، إذًا ، أيها الأصحاء المقتدون به ، تابعوا هذا الإمام وصلوا بجلوسه ، صلوا جلوسًا أجمعين ، هكذا قال عليه السلام ، نرجع لموضعنا الأساسي . قام الإمام إلى الركعة الرابعة

السائل : الخامسة

الشيخ : الخامسة عفوا ، ولا شك أنه في قيامه هذا معذور ، إما أنه ساهي وإما أنه مخطئ أو أي شيء ، أي لا يفعله زيادة في الشرع ، فحينئذ يجب على المقتدين به شيئان اثنان الشيء الأول لعلك ذكرته ،

إنهم قالوا له سبحان الله ، لكن هو إما ما سمع أو سمع وما اقتنع إلى آخره من الأسباب ، وتم قائمًا ، عليهم أن يتابعوه لأن الرسول يقول رواية أخرى (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ..) (فلا تختلفوا عليه) فالآن هنا الإمام قائم والناس جالسين أو مثل ما قلت حضرتك ، ناس قاموا معه ، وناس تخلفوا عنه ، فهذا الإمام يجب أن يتابع بحكم هذا الحديث أولًا ، وبحكم أن الرسول عليه السلام وقع له نحو ذلك ثانيًا ، فقد جاء في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى ذات يوم بأصحابه الظهر خمسًا صلوا معه خمسًا ، فلما سلم عليه السلام قالوا له يا رسول الله ، أزيدت الصلاة ؟ قال : لا ، قالوا صليت خمسًا ، فسجد سجدتي السهو وقال عليه السلام) ايش

السائل : (إنما أنا بشر)

الشيخ : (إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني) ، نسي عليه السلام وصلى خمسًا ، ومن حكمة هذا النسيان جواب هذا السؤال ، أرأيت يا أبا عبد الله .

السائل : نعم ... .

الشيخ : هذا هو

السائل : الله يجزيك خير .

سائل آخر : في نفس المسألة هذا الإمام الذي سبح له ألا يقال إن المأموم لا يتابعه لأنه أتى من الصلاة أو أتى في الصلاة ما ليس منها ، إلا يقال ذلك ؟

الشيخ : لا يقال إنما يقال ما قلته آنفًا .

السائل : يعني هم سبحوا له ولم ..

الشيخ : يعني الآن نريد نرجع للإمام ، ما قلنا نحن في قضيتين هنا ، هو سأل عن إحداهما ، قلنا له نبدأ بالجواب عنها ، القضية الثانية فإنها تتعلق بالأمام هذا الإمام حينما قيل له سبحان الله ، أشرت أنا آنفًا أنه ما يسمع أو سمع لكن لم اقتنع وإلى آخره من أسباب الآن نفصل الكلام ، نقول هذا الإمام سمع تسبيح المقتدين ، وفي احتمال أنه ما فهم عليهم ، ما زال هو ناسي ، ظان أن هذه الخامسة في رأي المقتدين هي الرابعة عنده ، ولذلك لم يرجع معذور هو يا أستاذ وإلا لا ؟

السائل : هذا الإمام معذور .

الشيخ : **معذور ، ويمكن أن يقع هذا**

السائل : **نعم هذا وارد**

السائل : ... .

الشيخ : **جائيك في الكلام انت سؤالك خلاص أنا قلت لك أنت سألت عن جانب وتركت الجانب الثاني هذا الجانب الثاني لي أينعم ، فهذا يمكن يكون هو كما قلنا آنفًا إنه لا يزال في سهوه ، ممكن هذا أن يكون المقتدون لو كشف لهم الغطاء ، وعرفوا كما يزعمون ، بأن هذا الإمام ما رجع ، لأنه هو مازال عن سهو هي الرابعة التي هو فيها يتابعونه أم يخالفونه ؟**

السائل : **يتابعوه .**

الشيخ : **نعم ، يتابعونه ولما كان لا وسيلة لاكتشاف ما في نفسه من الوهم فيفترض في المسلم حسن الظن ، صح ؟**

السائل : **نعم .**

الشيخ : **طيب هذا الاحتمال الأول أنه الرجل لما سبح له ، ما فهم إيش هذا التسبيح ، يظن أنه هو في الركعة الرابعة ، إذًا على الجماعة أن يتابعوه لأنه أمامهم ، محتمل وهذا يقع وسئلنا كثيرًا محتمل إنه هو تذكر إنه فعلًا هذه الركعة الخامسة لكن هو لعلمه ، أو لشبه علمه ، أو لجهله ، ظن أنه لا يجوز الرجوع بعد أن قام متلبسًا بالركن وهو القيام هذا أيضًا كالأول ، أي إنه معذور ، المهم أنه هو ما عينك كنت عينك ، هي أنتم تقولون بلسان حالكم منبهين بلسان قالكم سبحان أنه هذه الركعة الخامسة ما هكذا نكاية فيهم ، لكن هو لسبب أو آخر مضى فيما هو فيه ظانًا ، أن هذه الركعة الرابعة ، أو ظن أنه لا يجوز له ، أن يعود إلى التشهد فهو على كل حال ، معذور ما فعل ما فعل ، نكاية بالشرع أنه الله فرض أربعة ، أنا أريد أجعلها خامسة ، هذا لا يتصور في المسلم ، لذلك ينبغي أن يتابع لكن الصواب أن هذا الإمام الذي سهى فقام من الرابعة إلى الخامسة ، في الصلاة الرباعية أنه إذا ذكر فتذكر أن يعود فورًا إلى التشهد وأن يسجد سجدتي السهو ، قبل السلام أو بعد السلام كل ذلك جائز في السنة .**

السائل : **إذا تبين له وأتم الصلاة على علم ، تبين له أنها الخامسة ثم أتمها ؟**

الشيخ : **أرجوك تريد تضطرني أعيد الكلام السابق .**

السائل : **فقط هذه .**

الشيخ : معليش ، معليش لكن هل تتصور أن هذا يفعل هذا حكر ؟ ستقول لا أنت الآن

الشيخ : يفعل هذا ايش ؟

الشيخ : جكر يعني نكاية

سائل آخر : عامدا متعمدا

الشيخ : نكاية

السائل : هو يفعل ذلك لجهله .

الشيخ : أنا أجبت عن ذلك بارك الله فيك .

السائل : ... الجهل هنا يسعه جهله

الشيخ : ... لا يسع ولا غيره هنا لكن المهم هذا الذي وقع

سائل آخر : شيخ في مسألة حديثية

الشيخ : اسمح لي اذا خلص الأخ انتهى

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله

السائل : في مسألة حديثية

الشيخ : نعم

السائل : إنه بدأ تنتشر بين الطلاب المبتدئين خاصة في هذا العلم الشريف في علم الحديث

سائل آخر : لم نسمع

السائل : أقول مسألة حديثية وهي مسألة مثلًا أن رجلا إذا قيل عنه أنه ضعيف فقط من علماء الجرح والتعديل ، فقالوا أن هذا الضعف مادام أنه لم يتبين لنا ، هل أن هذا الضعف من جهة الضبط أم من جهة العدالة ؟ فحينئذ لا نحكم له بإمكانية

الشيخ : الاستشهاد به فهمتك

السائل : الاستشهاد به والمتابعة فهذا الذي دار في رسالة أخيرة أظنها لمؤلف سوداني الأحاديث الضعيفة في الأحاديث الصحيحة

الشيخ : أي نعم

السائل : فما رأيكم في هذا جزاكم الله خيرًا .

الشيخ : أنا رأيي أن الرجل الذي قيل فيه ضعيف ، يحمل على الضعف الذي يستشهد به ، لأنه لو كان على خلاف ذلك ، لبيَّن الناقدون والجارحون له ذلك ، لبينوه وما كتموه ، يعني الذي يقول هذا الكلام في مثل الراوي الذي قيل فيه ضعيف ، لا يستشهد به ، معنى كلامه أنه ضعيف جدًا عنده ، ولذلك لا يستشهد به ، فنحن نرد على هذا ، أنه لو كان ضعيفًا عند من ضعفه ، لكان واجبًا عليه أن يبينه ... .

الحلبي : لو كان ضعيفًا جدًا ؟

الشيخ : جدًا ، لكان واجبًا عليه أن يبينه ، فحينما أطلق عليه لفظة ضعيف فقط ، فالأصل أن نحمل كلام العلماء على الضعيف اليسير ، هذا الأصل في الواقع مهم جدًا ، وهذا يضطرني أرجع لموضوع ردهم لأحاديث المتعلقة بوجه المرأة والاحتمالات التي يطرقونها عليه ، يقولون بعضهم لعل الرسول أمرها بأن تستر وجهها ، قالوا هذا ، لعل الرسول أمرها أن تستر وجهها ، نحن نقول على القاعدة التي تعلمنا من السلفي الأول بعد الرسول وهو ابن عمر . " اجعل لعل عند ذاك الكوكب ". لماذا ؟ لأن المفروض في راوي الحديث أن يروي القصة بتمامها ، فلو كان الرسول عليه السلام أمرها ، أن تستر وجهها معنى ذلك أننا نسبنا الراوي إلى أحد شيئين أحلاهما مر ، إما أن يقال أنه كتم العلم ، أو أنه يقال أنه نسيه ولم يحفظه ، أو نحو ذلك من العبارات التي هي نقطة على كل حال ، في صحيفة هذا الراوي ولو فتح هذا الباب ، لتعطلت نصوص كثيرة ، في استدلال الفقهاء بها ، مثلًا حديث معاوية بن الحكم السلمي ، الذي صلى ذات يوم وراء النبي – صلى الله عليه واله وسلم – فعطس رجل بجانبه ، فقال له " يرحمك الله " الجماعة فوجئوا بما لم يكن في حسبانهم ، فنظروا إليه هكذا إشارة مفهومة ، وهذا كذلك يربطنا بمذهب يقول إنه الإشارة المفهومة في الصلاة تبطل الصلاة ، وهذا يبطل هذا القول لأنه عم ينظروا فيه هكذا ، كأنه لسان حالهم يقولوا اسكت ليس وقت هذا الآن ، هو ما تحمل هذه الإشارة المفهومة المسكتة له فما كان منه ، إلا أن قال " وا " عم بصلي الرجال يا أبا عبد الله لا تنس هو عم يصلي فرفع صوته ، قال " واثكلي أمياه ما لكم تنظرون إليَّ ؟ " هو يحكي المسكين هكذا ، وهو يصلي واثكلا أمياه يعني دعاء على نفسه ، يعمي تفقده أمه يعني يموت يعني ما عامل أنا ؟ الصحابة أخذوا ضربًا على أفخاذهم تسكيتًا له ، هذا الرجل هو الذي يحكي قصته يقول " فلما قضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الصلاة ، أقبل إليَّ " . تصوروا ، إمام من أئمتنا هذا فقط غير أبو صلاح إن شاء الله . إمام سمع هكذا من أحد المصلين ،

ما رايح يعمل معه ؟ يبلعه يقولوا عنا في الشام يبلعه ، وأنتم تقولون ... من المسجد يوبخه يسبه جاهل ما تفهم إلى آخره هذا الرجل معاوية بن الحكم السلمي ، يتصور أنه هكذا كان عم يتصور ، إنه الرسول يفعله معه لأنه عرف أنه هو أخطأ خطأ كبير أولًا نظروا إليه يمين ويسار اسكت ، ثانيًا ضربوا على الأفخاذ فعرف إنه مخطيء ، فلما رأى الرسول قام من محله في الصلاة وجاء لعنده ، قال ما يريد يسوي معي ، ما يريد يساوي معي ، يريد ... ؟ قال " فو الله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي تسبيح وتحميد وتلاوة للقرآن) " ، العقل البشري الذي هو أدق من الكمبيوتر الذي يفخر به الكفار ، اشتغل معه وحضر عديدًا من الأسئلة قال " يا رسول الله أسألك إن منا أقوامًا يتطيرون " يتشاءمون قال (فلا يصدنكم ..) إلى آخر الحديث ، والحديث جميل في الواقع لكن الشاهد أين ؟ استدل علماء الشافعية وغيرهم بهذا الحديث أن المصلي إذا تكلم في الصلاة ساهيًا أو جاهلًا أنه لا يجوز الكلام في الصلاة فصلاته صحيحة ، وهذا استدلال صحيح ، تأتي القاعدة الهدامة التي استعملها هؤلاء في هدم أدلة وجه المرأة قالوا لعل الرسول أمر لعله نهى ، هنا بقي ماذا يقال ، لعله الرسول أمر معاوية بن الحكم السلمي بأن يعيد الصلاة ، ما يدرينا ، يا أخي الذي يدرينا أنه معاوية الذي وقعت القصة معه ما ترك شاردة ولا واردة إلا وذكرها ، فكيف تفترضون حكم شرعي كتمه عن الناس الرسول أمره بأن يعيد الصلاة ، وما حدثنا بهذا الأمر ، فهذا معناه فتح باب الطعن في رواة الأحاديث من الجيل الأول ، نرجع ونقول أن العلماء الأصل فيهم أن يحسن الظن بهم ، فلما يقول إمام من أئمة الحديث في راوٍ ما أنه ضعيف ، فلا يصح أن نتأول هذا الكلام بأنه ضعيف جدًا بأنه يعني أنه ضعيف جدًا ، لأنه لو أراد ذلك لبينه إلا إذا كان هناك في قرينه ، والبحث أن لا قرينة هنا السؤال أنه ليس عندنا إلا أيش ؟ قيل فيه ضعيف .

السائل : إذًا نتوقف ، لا نحكم عليه بالضعف جدًا ، ولا .

الشيخ : لا هذا التحفظ ما يفيدك شيء لأنه نحن نقول الأصل في كلام العلماء أن يكون واضحًا ونقول لو كان هذا مقصود هو أن يساوي ضعيف جدًا ، فهو لا يساوي ضعيف جدًا ، ما نقول نحن بالتوقف ، لا يساوي ضعيف جدًا ، بعدين الذي يعني نحن نراه في تطبيق العلماء المخرجين للأحاديث على هذا يعني ما يأتون ويدققوا هذا التدقيق ويقولوا نتوقف ، لا ، إذا كان هناك رجل ضعف جدًا ، يقولون لا يستشهد به ، أما إذا كان ضعيف فمعنى ذلك أنه ليس ضعيفًا جدًا وهذا الرجل الذي أنت أشرت إليه ، هو الظاهر أنه

متعلم حديثًا بهذا العلم ، فهو ليس عنده ممارسة ، ودربه في هذا العلم ، ولذلك هو كما يقال يخبط خبطة عشواء في الليلة الظلماء .

السائل : ... .

الشيخ : تفضل

السائل : أفتى بعض طلبة العلم بجواز انتخاب الأصلح من المرشحين النصارى من باب أخف الضررين فهل هذا يجوز ثم ألا يعد هذا من تكثير سوادهم وعددهم ، مما قد ينعكس سلبيًا على نظرة الناس لشعبية المسلمين ؟

الشيخ : هذا سؤال وجه لي أكثر من مرة ، وأظن أنه ناقص السؤال ناقص ، فإذا عندك بيان لإتمام هذا النقص لأنه نحن نقول الأصل حسن الظن به بأهل العلم يعني بحيث لا يستدرك عليهم .- وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته -

السائل : الجواز للأصلح من المرشحين قاطبة ومقعد مخصص للنصارى .

الشيخ : أنا أقول شيء هنا وهذا الذي سأقوله أظن المقصود بالسؤال ، فالسؤال ناقص كما صدر من غيرك أيضًا ، هذا النصراني المرشح إما أن يكون مفروضًا على المسلمين أن يرشح أحد النصارى ، شاءوا أم أبوا وحينئذ فإما أن يكون هناك عديد من النصارى رشحوا أنفسهم ، ولابد أن ينجح واحد منهم في هذه الحالة تأتي القاعدة المذكورة آنفًا اختيار أخف الضررين ، يعني في أربعة من النصارى رشحوا أنفسهم ولابد أن ينجح واحد منهم في بلد ما ، لابد فلو فرضنا أن الأصوات كلها أو كلها وجهت إلى المسلمين ولم يوجه ولا صوت واحد إلى هؤلاء النصارى المرشحين أنفسهم يسقطون فهنا لا يجوز اختياره ، واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أما إذا كان العكس ، وهذا الذي أظن السؤال منصب عليه أنه لابد بسبب النظام القائم الآن نظام الانتخابات يجب أن تعلموا جميعًا أن هذا النظام ليس إسلاميًا بوجه من الوجوه إطلاقًا ، وإن كان بعض الدول التي تتفاخر بالديمقراطية أو نحو هذا المعنى من هذا اللفظ الأجنبي إنه هذا يمثل ديمقراطية الشعب ، وديمقراطية الحكم ، فهذا في الواقع يعني ماذا أقول ؟ " تسمع بالمعيدي خير من أن تراه " ، يعني " أسمع جعجعة ولا أرى طحنًا " ، يعني كلام ما تحته طائل ، فالانتخابات ليس فيها ديمقراطية أبدًا ،

لماذا ؟

السائل : هل في الإسلام شيء اسمه ديمقراطية ؟

الشيخ : أنا عم أقول هم ... العدالة ، يقصدون العدالة بسبب نحن عم نستعمل كلماتهم ، الإسلام غني عن كل شيء أجنبي ، ديمقراطية اشتراكية شيوعية رأسمالية إلى آخره ، لكن هم يتفاخرون إنه هذه فيها ديمقراطية فيها عدالة ، لماذا ؟ من الشعب وإلى الشعب ، الشعب رايح يختار نوابه ووزراءه إلى آخره كيف يختار الشعب ، وكيف يختار المرشحون من الشعب ؟ مبين المكتوب من عنوانه يقولون المكتوب مبين من عنوانه أنتم الآن ترون كم وكم من المرشحين رشحوا أنفسهم أول شيء في الإسلام ، قال عليه السلام كما في الصحيح مسلم أو البخاري أو كليهما معًا قال نحن عليه السلام يقول : (نحن لا نولي من طلب الولاية) أو كما قال عليه السلام ، يعني موظف يطلب أن يوظف فهذا لا يوظف لماذا ؟ لأنه هذا معناه أنه يريد يستغل الوظيفة هذه ويربح من وراءها ، فلا يوظف إلا المخلص الذي يختاره المسئول الأول أو من ينوب عنه ، طيب ونحن نقول هنا أنا اختاروني أنا مرشحكم ترون في اللافتات على الطريق ، انصروني أنصركم كذلك قرأت هكذا عنوان –يضحك الشيخ رحمه الله– انصروني أنصركم الله أكبر . نعم

السائل : لفظة فلان مع الله كونوا معه .

الشيخ : لا ، هذه أهون ، لكن عبارة انصروني أنصركم هذا كفر

السائل : ... .

الشيخ : المقصود فمبين المكتوب من عنوانه إنه هؤلاء المرشحين رشحوا أنفسهم ، لو كان في حكم إسلامي وفي انتخاب فما يقبلهم .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 285

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-285

محتويات الشريط :-

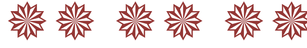

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : قال عليه السلام كما في الصحيح مسلم أو البخاري أو كليهما معًا قال نحن عليه السلام يقول : (**نحن لا نولي من طلب الولاية**) أو كما قال عليه السلام ، يعني موظف يطلب أن يوظف فهذا لا يوظف لماذا ؟ لأنه هذا معناه أنه يريد يستغل الوظيفة هذه ويربح من وراءها ، فلا يوظف إلا المخلص الذي يختاره المسئول الأول أو من ينوب عنه ، طيب ونحن نقول هنا أنا اختاروني أنا مرشحكم ترون في اللافتات على الطريق ، انصروني أنصركم كذلك قرأت هكذا عنوان -يضحك الشيخ رحمه الله- انصروني أنصركم الله أكبر . نعم

السائل : لفظة فلان مع الله كونوا معه .

الشيخ : لا ، هذه أهون ، لكن انصروني أنصركم هذا كفر

السائل : يضعونها في غير موضعها .

الشيخ : المقصود فمبين المكتوب من عنوانه إنه هؤلاء المرشحين رشحوا أنفسهم ، لو كان في حكم إسلامي وفي انتخاب فما يقبلهم ، لو في حكم إسلامي وفي انتخاب ما يقبلهم أبدًا ، لكان كيف انتخاب في الحكم الإسلامي الإمام الخليفة عنده مجلس شورى عنده نخبة من علماء البلد من صالحيهم ، من الخبيرين بأوضاع أهل البلد إلى آخره فيستشيرهم ، نريد شخص مثلًا نحطه رئيس السوق الفلاني ، يراقب السوق ما يدخل فيه شيء ، لا يجوز بيعه كذا شراؤه غش منكر إلى آخره ، فيتداولون الأمر وينظرون فيقولون نحن نرى فلان ها حطوه فما تريد مجلسا ولا مجالس ولا ولا إلى آخره ، الشاهد ثم هؤلاء المرشحين يتعاطون ما يجوز وما لا يجوز ، في سبيل أنه أيش ؟ هو ينجح الآن والبحث في هذا طويل وطويل جدًا ، مفروض على الشعب أن يختار هؤلاء من هؤلاء الذين رشحوا أنفسهم ومفروض على الشعب أن يكون في مجلس الأمة أفراد من النصارى ، لماذا ؟ لأن النصارى مواطنون ، مواطنون نعم ، والعدالة الإسلامية تشمل كذلك المواطنين . آه . فيعملون لنا حسابات دقيقة ، أهل البلد هؤلاء كم نسبة النصارى بالنسبة للمسلمين وما أعرف عاملين حساب لليهود والا لا . هذه ما جاءت ببالنا نحن ، يعني يختارون من اليهود المهم فحسب النسبة يضعوا مثلًا للبلد تحتاج إلى اثنين من النصارى ، اثنين من النصارى إذا المسلمين ما اختاروهم ، يختارهم بنو جنسهم بنو دينهم أو بنو دينهم ، فهم على كل هؤلاء رايحين ينجحون ، لكن المرشحين منهم كما قلنا أربعة أو خمسة ، المسلمون في ذاك البلد يقولون فلان بعثي مع كونه كافرا فهو بعثي ، والثاني مع كونه كافرا فهو شيوعي ، والثالث مع كونه كافرا في الأصل هو ملحد الى آخره ، لكن فلان والله متدين بنصرانيته وما يعادي المسلمين يا ترى مادام ولابد إنه يريد ينجح واحد أو اثنين من هؤلاء فما هو موقف المسلمين بقى إنه نحن لا نتدخل هؤلاء نصارى يقولوا عنا في الشام فخار يكسر بعضه ، لا ليس هكذا القضية ، هؤلاء الذين تقولون فخار يكسر بعضه ، يريد ينجح منهم شخصان رغم أنوفكم ، فيا مسلمين يا عقلاء ، أليست القاعدة هذه ترد في هذه الصورة وإلا لا ؟ الآن أنا أقول نعم لأن المسلمين واقعون بين شرين الآن كما هو الشأن تمامًا بالنسبة للمسلمين ، المسلمون فيهم بعثيون فيهم شيوعيون فيهم ملاحدة وما العهد عنكم ببعيد ، طيب نقعد نتفرج وإلا نختار أقلهم شرًا ؟ تفضل .

أبو ليلى : شيخنا عندنا في الزرقاء حصل ... .

الشيخ : لا ، لا ، لا تسمي خليها مستورة الله يهديك اتعلم من شيخك .

أبو ليلى : نعم ، الله يجزيك الخير في بعض البلاد صار النصارى يكشفون أوراق بعضهم البعض ، وعندنا في البلد ... .

الشيخ : حلوة

أبو ليلى : تبين لنا أن هؤلاء النصارى يعني ان كان ما بينهم شيوعي فماروني ، والذي ما ماروني أزفت وأزفت أي نعم فلماذا نعطي أصواتنا لهؤلاء فعلًا لو موجود هؤلاء الناس ... بعضهم البعض أو يكون في بينهم ما هو أصلح ، لماذا نعطيهم قوة الأصوات ، والآن مثلا معين في هذا البلد مثلًا شخص واحد نصراني ..

الشيخ : شردت يا شيخ شردت عن الموضوع ولا تؤاخذني إذا قلت لك لأنه أنا شيخك والشيخ يبقى له دالة على تلميذه أليس كذلك . أنك ما فهمت الموضوع .

أبو ليلى : أنا فهمت الموضوع أنا فاهم كل كلامك الذي تحدثت به .

الشيخ : ما هو جوابك نختار أقل الشرين وإلا لا ؟

أبو ليلى : أنا كان فكري ... .

الشيخ : اترك فكرك ما رأيك تختار أقل الشرين وإلا لا ؟ خير الكلام ما قل ودل .

أبو ليلى : بالنسبة لي لا .

الشيخ : يعني ما نختار أقل الشرين ؟

أبو ليلى : كله واحد عندنا .

الشيخ : لماذا ؟

أبو ليلى : ... .

الشيخ : طول بالك قليلا قاعدة اختيار أقل الشرين هاضمها أنت؟

أبو ليلى : نعم هاضمها

أبو ليلى : هاضمها

الشيخ : نعم معروفة .

الشيخ : هنا هؤلاء الأشخاص تنطبق القاعدة عليهم والا لا ؟

أبو ليلى : يقول لا .

الشيخ : لماذا ؟

أبو ليلى : لأننا نراهم كلهم واحد .

الشيخ : هذا يعدل كلامك لا ، كلهم واحد يعني لا ، أنا آنفًا صورت صورة وما حددت بلدًا ، قلت فيهم ، كلهم الأربعة نصارى فيهم البعثي ، وفيهم الشيوعي ، وفيهم الزنديق ، وفيهم المتمسك بدينه ولا يعادي

المسلمين اترك بلدك ، لا يعادي المسلمين ، هل ظهر لك الفرق هذا ؟

أبو ليلى : نعم ، ظهر لي .

الشيخ : أنا أعرف ما مشكلتك أنت وغيرك ، هذه الصورة التي أنا عارض لك اياها ، كلهم الأربعة نصارى واحد زنديق واحد بعثي وواحد شيوعي ، واحد نصراني متمسك بدينه ولا يعادي المسلمين ، هؤلاء الأربعة ثلاثة منهم يعادون المسلمين شرهم كلهم مثل بعضهم ؟

أبو ليلى : لا طبعًا .

الشيخ : طيب إذا نحن انتخبنا هذا النصراني الذي شره أقل من الثلاثة الآخرين نكون أخطأنا والا أصبنا ؟

أبو ليلى : لعل يكون في جوابين لهذا .

الشيخ : اجعل لعل عند ذاك الكوكب .

أبو ليلى : في جوابين يا شيخنا ... .

الشيخ : تفضل .

أبو ليلى : الجوابان الجواب الأول إذا جئنا لأخف الضررين نختار هذا ، لكن في صنف ثاني من الناس يقول لا تختار ولا واحد منهم ، لماذا نجعل هؤلاء شعبية في المستقبل رايح الناس يقولون أنه فلان اختاره طبعًا الذي هو أهون الضررين ، أنه صار له شعبية كبيرة يعني مثلًا عشرين ألف صوت يجيب وواحد من المسلمين يجيب أيضًا عشرين ألف صوت كذلك طيب يتعادلون يا شيخ .

الشيخ : يا شيخ الله يهديك ألا تلاحظ أنت أنه ذاك سينجح ولابد واحد من الأربعة لازم ينجح .

أبو ليلى : ينجح يا شيخ بدون أصوات المسلمين ما كان يكون منهم .

الشيخ : لا تخلط الله يرضى عليك ، لا تخلط شعبان برمضان . أنت الآن شركت مسلم يأخذ عشرين ألف صوت ، وذاك يأخذ كذلك واحد وعشرين ألف صوت ، هذا ما يضر المسلم .

أبو ليلى : ما يضره الآن شيخنا لكن في المستقبل يصير لفلان شعبية كبيرة ... .

الشيخ : طول بالك الشعبية التي يريد يأخذها من هو الأقل شرًا والا الأكثر شرًا .

أبو ليلى : الأقل شرًا .

الشيخ : طيب وإذا نحن لم نختار الأقل شرًا ، من الذي ينجح ؟

أبو ليلى : لعله ، لعله ينجح الأقل شرًا .

الشيخ : مش لعله يا أخي الله يهديك القضية عملية حسابية ، كثر أصوات هذا ينجح ، قلل أصوات هذا

يسقط القضية عملية حسابية ، فلا تقل لعله ، ولعله ، نحن نقول إذا هذا الذي قلنا إنه متدين نصراني ولا يعادي المسلمين ، إذا نحن ما انتخبنا هذا يجوز ينجح الآخر ، الذي هو أضر على المسلمين معليش ؟ أين قاعدة الأخذ بأخف الضررين ؟ نسمع من الشيخ علي هنا .

علي الحلبي : هذا الكلام سبق ذكر شيء منه لكن في نقطة وهي قضية الصورة التي تفضلت فيها أستاذنا إذا وجدت فهذا الكلام يسلم به .

الشيخ : ما هي الصورة بارك الله فيك ؟

الحلبي : مثلًا في ثلاث هكذا وواحد لا يعادي المسلمين ، والباقون يعادونهم ، لكن شيخنا الواقع الذي نعيشه الآن في بلادنا على وجه العموم أنهم يوجد من هؤلاء النصارى من هم على هذه الشاكلة ، لكن النصارى الآخرون وإن كانوا ليسوا بعثيين مثلًا أو شيوعيين أو اشتراكيين ، لكن في الحقيقة هم مبشرون لدينهم يرسلون النشرات التبشيرية ضد الإسلام ويطعنون وكذا .

الشيخ : الله يهديك يا شيخ علي أنت وصاحبك ، نحن يا أخي عم نفرض فرضية .

الحلبي : أينعم الفرضية شيخنا سبق الحديث عنها وقلت لك إذا الكلام كان على هذا ..

الشيخ : معلش يا أخي فقط أنا ما في ذلك البلد أنا عم أعالج مشاكل بلاد إسلامية كلها ، أنا أعالجها فكريًا

الحلبي : صحيح

الشيخ : فقهيًا ،الذي يريد يطبق المنهج العلمي الفكري هم المصابون في البلد أنا عم أفرض فرضية فهذه الفرضية إذا سلمتم بها ، فهذه لا تقبل المناقشة والمجادلة ، بينما هذا صاحبك عم يناقش فيها ، القضية إما نقول إن الأربعة المرشحين أنفسهم كلهم على قوله ذاك التركي في الضرر " هيسي برابار " انظر الآن ما يقول عم أقول لك إما نفترض وأنت متحمس الآن مع الأسف مثل غيرك ما تؤاخذنا ، ما عم تتجاوب معي فكريًا .

مثل المتحمس للمرأة لازم تستر وجهها ، فقط انظر الأدلة يا أخي ، استر وجهها فقط لا تعتقد ، لا تعتقد أن هذا فرض ، أنا عم أقول هؤلاء الأربعة إما أن يكون ضررهم بالنسبة للمسلمين مثل بعضهم البعض ، حينئذ فخار يكسر بعضه البعض

السائل : ... .

الشيخ : أنا قلت هذا قبل ما تقولها أنت ، إما أن يكون الأمر هكذا ، أو يكون الأمر مثل ما أنا فرضت في واحد شره أقل ، فإذا كان كل مثل بعضهم البعض أنت الآن بحماسك ما تقول كلهم هكذا ، طيب حينئذ السؤال ما محله من الإعراب ، السؤال غير وارد حينئذ ؛ لأنه ما في هنا شرير وأشر ، كلهم في الشر واحد ،

السؤال هذا ماذا ؟

أبو ليلى : لا . هنا يختلف .

الشيخ : طيب وأنا عم أجاوب عن السؤال ، تصوير الجواب عن السؤال هو كما صورت آنفًا ، أربعة كفار ، واحد ضرره أخف على المسلمين من الثلاثة واجب على المسلمين يرشحون هذا الذي شره أقل أنت متحمس ويتقول كلهم مثل بعضهم ، إن شاء الله يكونوا كلهم مثل بعضهم في عدم الشر ، ما كلهم بعضهم في الشر ، لكن إذا كان واحد شره أقل من الآخر هذا الذي يجب اختياره فيجب أن تكون منتبه يا أبا ليلى ، هذا يريد يتسجل لك أعط بالك ، آه ، تكون منتبه ، القاعدة السؤال أين هنا مأخذ القاعدة هذه أخف الضررين قلت أنا السؤال فيه خطأ ، أنت ذاكر وإلا لا أين الخطأ ؟ ما ذكروا في تفاوت في الموضوع ، وإنما سووا بين المرشحين الأربعة ، أنت تقول أن هؤلاء مثل بعضهم ما نختار ولا واحد منهم ، إذا أنت تقول هكذا وأنت تلميذي ، أنا أقول هكذا وزيادة ، لكن القضية ما هكذا، القضية إنه في قاعدة هنا ، القاعدة تنبهني أنه في السؤال خطأ ، إنه في هناك أربعة مرشحون نصارى واحد منهم شره على المسلمين أقل صحيح إنه واجب اختياره ؟ أينعم واجب اختياره ؛ لأنه مفروض واحد أو اثنان من هؤلاء سيطلعون شئنا أم أبينا ، حينئذ نعمل اجتهاد ، لكن أنت ما ساويت ؟ شعرت مثل ما شعر هؤلاء الذين يجادلوننا في موضوع الأحاديث النبوية ، وإلى آخره ، لفيت ودرت ، هؤلاء بعد هذا رايحين يقولون أنه هذا الذي نجح له شعبية في المسلمين يقولون الى أن يشبعوا نحن يهمنا أن ندفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر ، عرفت كيف ؟

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : لكن أنت لماذا لجأت إلى الشيء هذا ؟ لما شعرت أنك ما قائم على صخرة ، قائم على شفا جرف هار ، تحتاج تظهر الفرق ، الفرق إذا إما موجود وإما مفقود ؟ في فرق ؟ نختار أقلهم شرًا -وعليكم السلام - ، ما موجود لا تختار أحدا منهم إطلاقًا .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا

السائل : هل ننتخب من له اتجاه إسلامي أو كذا ... .

الشيخ : إذا هذا نقوله في الكفار ، فكيف لا نقوله في المسلمين .

السائل : ... .

الشيخ : لا أبدا لا قديما ولا حديثا

الحلبي : شيخنا كلامكم في لفظ الوجوب أستاذي .

الشيخ : اسمح لي أن أصحح خطأ قديم إما مني أو من غيري .

الحلبي : من غيرك الأرجح .

الشيخ : معليش ما نعمل مراجحة الآن

السائل : ... .

الشيخ : اصبر قليلا ، أنا الذي أقوله وقلته في هذه المناسبة لا أنصح مسلمًا أن يرشح نفسه ، لكن إن ركب كل من المرشحين أنفسهم رؤوسهم وطرحوا أنفسهم في الساحة ، فنحن نساعد هؤلاء على الكفار على البعثيين على الشيوعيين أنه ينجحوا ، ما إذا نجحوا رايح يغيرون الدستور والقانون هيهات هيهات ، وإنما من باب تقليل الشر ، تخفيف الشر وفقط ، فلو كان لي صديق أو لي تلميذ مثل أبي ليلى مثلًا ، لا سمح الله لعب به الشيطان ، ورشح حاله باسم السلفيين ، أنا بنصحه وأقول له إياك إياك إنك ترشح نفسك ، أول ما تدخل البرلمان أو كما يقولون مجلس الأمة أول مصيبة تريد تخفف قليلا من لحيتك ، حتى تكون مقبولة .نعم

السائل : أول ما يدخل يقسم ابتداءً على احترام الدستور .

الشيخ : هذا صحيح ، لكني أنا أحببت أن أضرب مثلًا هنا وإلا هذاك منكر مكشوف يعني القسم ، فلا أنصح أبدًا لكن لو هذا مثلًا رشح حاله ، أنصحه وأقول له إياك يا أخي تحرق حالك أنت ، وقلت أكثر من مرة قريبًا ، إنه مثل هؤلاء الإسلاميين ، الذين يرشحون أنفسهم في كل البلاد العربية ، التي تتبنى نظام الانتخابات الكافرة إنما هم كما قال عليه السلام في الحديث الصحيح (**مثل العالم يا عبد الله الذي لا يعمل بعلمه ، كمثل السراج يحرق نفسه ويضيء غيره ، يحرق نفسه ، ويضيء غيره**) ، هؤلاء الأشخاص الذين يرشحون أنفسهم ويدخلون البرلمان ، هذا مثلهم ، هم رايحين يحرقون أنفسهم في سبيل شيء موهوم لا يستطيعون أن يصلوا إليه فكرهم يغيروا النظام يغيرون الدستور ، يغيرون القانون ، هيهات هيهات ، الدستور والقانون لا يمكن أن يغيَّر ، إلا كما قال تعالى : ((**إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم**)) ولكن ما كل ما يتمنى المرء يدركه ، نتمنى إنه الجماعة الذين يريدون أن يدخلوا البرلمان من الإسلاميين يظلوا في طريقهم في تربية أنفسهم في توسيع معلوماتهم في الدين ، في تربية الشعب الذي يعيش معهم إلى آخره ، ولكن تجري الرياح بما لا يشتهي الملاح ، حينئذ نحن نصبح أمام أمر واقع ، والذي لا نملكه كنا نملك إنه ننصح أبا ليلى ما يرشح حاله لكن لا حول ولا قوة إلا بالله أبو ليلى رشح حاله ، ما نسوي ؟ نخلي جورج وانطنيوس يطلع هناك ، وما يطلع أبو أحمد أبو ليلى ؟ لا بل غصبا عنا لازم نختاره هذا وأمثاله وتلك الأمثال نضربها للناس أنا لا أنصح أبدًا أحدًا من المسلمين أن يرشحوا أنفسهم لأنه أولًا رايح يحرقوا حالهم ، ولا يضيئون لغيرهم ما رايح يطلع بيدهم يعملون شيئا .

السائل : وإذا كان كذلك ما يكون في تعاون على الإثم والعدوان ، أو إقرار لما ننكره .

الشيخ : التعاون على ماذا ؟

السائل : على الإثم والعدوان .

الشيخ : لا إذا نحن رفعنا صوتنا وقلنا لهؤلاء المرشحين لا ترشحوا أنفسكم ، أين الإقرار ؟

السائل : لا ما نقول لاترشحوا أنفسكم ، لكن نعتزل هذا الأمر الذي هو مبني على خطأ بل أخطاء .

الشيخ : نرجع لنفس القاعدة ، نحن معترفين أن هذا النظام قائم على خطأ في خلاف في هذا ؟

السائل : ما خلاف في هذا .

الشيخ : ما في خلاف هذا ، لكن نحن الآن أمام مشكلة واقعية نعالج الشر الأكبر بالشر الأصغر والا لا ؟ نحن هذه قاعدتنا التي نمشي عليها .

السائل : نعم ، هذه قاعدة صحيحة .

الشيخ : طيب إذا كانت صحيحة نرجع ونقول تطبيقها هنا صحيح والا لا ، إما أن يكون صحيحًا فإذا صحيح بصحيح وإن كان غير صحيح **((هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين))** .

السائل : الذي قد يذكر في هذا المجال للتدليل على كونه غير صحيح ، إنه انتخابنا لمثل أبي ليلى ، الذي مثلنا به ، فهنا يكون من ناحية إقرار منا أمام الناس ، ومن ناحية أخرى تعاون معه على المنكر والعدوان .

الشيخ : يا أخي جاوبناك عن هذا خلينا نخلص من هذه الجبهة ثم نتوجه إلى الجبهة الثانية لأننا لا نستطيع أن نجادل في جبهتين .

السائل : خلص الجبهة قد انتهت .

الشيخ : معلش أنا من أجلك أقول يعني تسمح لهم أن يتكلموا أنت قضيت ما عندك ؟

السائل : نعم .

الحلبي : سؤال شيخنا

الشيخ : تفضل

الحلبي : ما حكم الذي لا ينتخب بالكلية ؟

الشيخ : طيب فقط أظن أنت في وادي وهذا في وادي وفعلًا أنت هنا في العدوة الدنيا وذاك .. -يضحك الشيخ رحمه الله- .

الحلبي : شيخنا نفس سؤال أخينا نعمان فقط من باب ... .

الشيخ : احفظ ما عندك الجواب يعود إلى الذي لا يريد أن ينتخب ، إن كان يؤمن بالفلسفة الماضية التي تلفظنا نحن بها ، فينبغي أن ينتخب من باب وجوب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر

الحلبي : على الوجوب

الشيخ : على الوجوب طبعًا . وإن كان ما معتقد الفلسفة هذه ، فمكانك تحمدي أو تستريحي .

الحلبي : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك خلص انتهيت. طيب نعم

السائل : بقيه طبعًا معروف بتدليس التسوية .

الشيخ : نظريًا وليس عمليًا .

السائل : ليس عمليًا

الشيخ : أي نعم

السائل : إذًا قطعت عليَّ خط الرجعة لأنه وجدته في بعض الأحاديث ... .

الشيخ : إنه صرح بالتحديث بينما فوق ما في أينعم ... هذا أمر معروف يلا.

السائل : كتاب فتح الباري

الشيخ : نعم

السائل : في شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر ، يرى بعض العلماء أنه من أعظم دواوين الإسلام وأجلها فائدة وأنه لا يستغني عنه طالب علم ، وهناك اتجاه آخر لبعض طلبة العلم من السلفيين ، يرون أن ابن حجر قد أضر بالصحيح وأفسده بما حشده فيه من التأويلات والتحريفات التي تخالف منهج السلف ، وتوافق معتقدات المبتدعة وهؤلاء لا يرحبون بإلقاء الألقاب التي تمدح ابن حجر كالحافظ وشيخ الإسلام ، ونحو ويقولون إن أمثال ابن حجر والنووي وابن الجوزي وابن حزم ، ومن نحى نحوهم ، غير جديرين بالمديح بل ولا بالتقدير ، بل يستحقون البغض في الله لمنهجهم غير السوي ، فما قولكم بارك الله فيكم ؟

الشيخ : قولي إن هذا الكلام ناشئ من المتحمسين وليس من علماء المسلمين ، وهؤلاء جماعة لا يمكن أن يكونوا عونًا ، لتحقيق المجتمع الإسلامي إلا بالسيف ، وعندنا بالشام يقولوا كلمة دين محمد دين السيف هذا كذب يعني دين محمد دين دعوة وإرشاد وهداية **(ويسروا ولا تعسروا)** **(ومثل المؤمن كمثله السنبلة تفيء مرة)** وأيش ؟

الحلبي : **(تتكسر مرة)**.

الشيخ : فهم يريدون عالمًا لا مغمز فيه ، تريد صديقًا لا عيب فيه ، وهل عود يفوح بلا دخان ، هذا أمر مستحيل الحافظ حافظ شاءوا أم أبوا ، وكونه أنه تأول بعض الآيات أو بعض الأحاديث أو بعض الصفات هذا لا يخسره هذا اللقب في خصوص ما هو متلبس متحقق فيه ، فحسبنا أن نعترف لهذا الرجل بعلمه وفضله ليس في الحديث فقط ، في الحديث واللغة والأدب ومعرفة مذاهب العلماء ، علماء الكلام وعلماء الفقه والفرق و وإلى آخره ، لكن صحيح عنده بعض الانحراف ، وليس كل الانحراف عن المنهج السلفي ، فنحن ما نريد أن نخسر العالم الإسلامي فضل وعلم هذا الرجل بسبب الانحراف الموجود فيه ، بمثل هذه المبالغة من الكلام الذي يصدر من ناس نشأوا حديثًا في الدعوة التي نسميها بالدعوة السلفية ، دعوة الرجوع إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ولكنهم ما درسوا الكتاب والسنة ، ما يعلمون أن أي عالم هم يشيرون إليه بالبنان ، أنهم سوف يجدون في تضاعيف كتبه أو بحوثه شيء من الانحراف ، ونحن نأخذ الآن مثالًا الكتاب المشروح من هذا الشارح العظيم هذا ، وهو صحيح البخاري ترى ما هو قولهم فيما فعل البخاري حينما قال يجوز للمسلم أن يقول لفظي بالقرآن مخلوق ؟ نسقطه في الاعتبار ونقول هذا غلو في البخاري ، وحينما قلنا أنه أمير المؤمنين وإمام المحدثين وكتابه أصح كتاب لأنه قال كلمة ، خالف فيها إمامه في الحديث ، وفي العقيدة ، وهو أحمد بن حنبل ، هل نرد هذا الفضل بمثل هذه الزلة ، إن كانت منة زلة ، وإلا ذلك ممكن تأويله ، لكن هؤلاء المتشددون بلا شك سيرون إمامين شيخًا وتلميذًا ، الشيخ ينكر ما يقوله التلميذ ، والتلميذ يقر ما ينكره الشيخ ، لابد أن الإنسان العاقل أن ينحاز إلى أحد الفريقين ، في هذا الرأي ولكن ذلك لا يحمله على أن يهضم حق كل من المختلفين ، سواءً كان مع هذا أو مع ذاك ، فيما هو مشهور بعلمه وتخصصه ، كما قال تعالى : ((**ولا يجرمنكم شنأن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) ، هؤلاء ليسوا متقين ، هؤلاء من أهل الأهواء ، هؤلاء من أهل الخوارج القدامى ما ماتوا ، الخروج تسلسل حتى وصل إلى يومنا هذا ولا تزال نسمع ما بين آونة وأخرى ولو أن هذه الآونة ما ضروري تفهموها شبر أو متر أو شبرين أو مترين ، قد يكون بين الآونه والأخرى سنين طويلة لأنه هذا دهر نراهم خرجوا وافسدوا في الأرض ، وأهلكوا الحرث والنسل ، وكانوا سبب تأخير الدعوة التي كانت متقدمة بسبب أنهم ثاروا كالخيل الشمس الهوج ، بدون وعي بدون تربية إسلامية بدون علم صحيح ، الذي يقرأ البخاري وشرح البخاري لا يمكن أن يسعه إلا أن يقول بفضل هذا الرجل لكن ينبغي أن يأخذ حذره من بعض تأويلاته ، وهذا الحمد لله يمكن .

السائل : ما معنى الآية : ((**إرم ذات العماد التي لم يخلق مثلها في البلاد**)) .

الشيخ : هؤلاء قوم كانوا هناك في اليمن ، يعني كانوا عمالقة أقوياء حفروا الجبال والصخور وبنو فيها البيوت

بدون صب اسمنت وباطون وإنما حفروا من نفس الجبال ، وآثار هؤلاء وأمثالهم لا تزال موجودة في بعض البلاد ، منها بلاد الأردن فضلًا عن اليمن وتلك البلاد

السائل : ... الشيك

الشيخ : الشيك احفظ سؤالك ، ثم أخي هذا الكلام يفيد حينما يوجدون لنا بديلًا ، فإذا أعرضنا عن فتح الباري لابن حجر العسقلاني ، طيب يمشي الحال عمدة القارئ للعيني ؟ كذلك ما يمشي الحال ، ومثل ما قال هنا الشيخ علي الحلبي ، من باب أولى ، إذًا أعطونا البديل يا جماعة ؟ لا بديل هذا ، إنسان الحقيقة أنا اعتقد أن النساء لم تلد مثله . لا أقول لن تلد هذا يكون تألي على الله ، لكن فيما علمنا وأحاط به علمنا هذا الرجل لم تلد النساء مثله ، فإذا كنا نريد كما يفهم مثل هذا الكلام ، نريد نحذر إخواننا طلبة العلم السلفيين أن يستفيدوا من هذا الكتاب ، فأي كتاب يستفيدون شرح صحيح البخاري من العيني ؟ العيني حنفي ماتريدي مكشوف ، وهذا خير من ذاك ، وإذا قلنا هذا شره كثير ، فهذا شره أقل من ذاك ، فتختار أيضًا أخف الشرين هذه قاعدة علمية جوهرية ، الخلاصة لا نعلم بديلًا يقوم مقام هذا الكتاب في الدنيا أبدًا ، ولذلك نحن مستفيدين منه ، ومتمسكين بحبله إلا فيما شذ عن سلفنا الصالح .نعم .

السائل : بالنسبة للشيك أو السلك ، هل يحل محل التقابض في المجلس ، بمعنى أنه إذا الإنسان اشترى العملة .

الشيخ : قلت أنا وقد سُئلت هذا السؤال ، يحل في حدود الضرورة وليس في حدود المتاجرة . أي نعم

الشيخ : يلا آن الأوان نمشي أو نصلي قبل ذلك تفضل يا أخي.

السائل : بالنسبة لحديث **(من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر)** ، ما هي درجة هذا الحديث .

الشيخ : صحيح .

السائل : طيب يا شيخ ، بالنسبة عندنا هناك في أمريكا نواجه مشكلة عدم سماع النداء ، فكيف تكون تلبية النداء وبالتالي الصلاة .

الشيخ : لا يخفى أن المقصود من هذا الأذان ومن شرعيته هو بلا شك تذكير الناس الذين قد يكونون غافلين عن حضور أو استحضار وقت الصلاة ، ولذلك قال تعالى : **((يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ، فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع))** ، فإذا فرضنا الصورة التي أنت صورتها آنفًا وهذا يمكن أن يتحقق حتى في البلاد الإسلامية مثلًا ، قد يكون إنسان في منطقة صناعية دوي الآلات فيها ، يمنعه من سماع الأذان ، أذان المسجد الذي هو بجانبه ، ولو كان بمكبر الصوت لأنه أصوات الآلات التي هو يعيش بينها تحول بينه وبين

سماع الأذان ولو بمكبر الصوت . حينئذ ، هل هذا يسقط عنه صلاة الجماعة ، وبالأولى هل يسقط عنه صلاة الجمعة ، وهي آكد من صلاة الجماعة ؟ والرسول عليه السلام يقول في صلاة الجمعة (**الجمعة على من سمع النداء**) الجمعة على من سمع النداء مفهومة لا جمعة على من سمع النداء

السائل : من لم يسمع النداء

الشيخ : من لم يسمع النداء ، هذا مفهومه فهنا هل نقول بهذا المفهوم مطلقًا ، بل هل نقول بهذا المنطوق مطلقًا ؟ كلاهما الجواب لا . لا . لا نقول بالمفهوم بالمنطوق مطلقًا ، لماذا ؟ لأنه يمكن أن هذا الذي سمع النداء يكون معذور مثلًا يكون مريض يكون أكتع يكون أقطع إلى آخره ، فلا يستطيع أن يشهد صلاة الجمعة ، فهو معذور إذًا ، إذًا هذا المنطوق الجمعة على من سمع النداء الأصل أنه عام لكن يستثنى منه من عذره الشارع الحكيم ، نأتي ونقول المفهوم ، لا جمعة على من لم يسمع النداء يوم الجمعة ، هل هذا على عمومه وشموله ؟ أيضًا نقول لا ، للصورة التي صورتها لك آنفًا . يكون الذي يجب عليه أن يحضر صلاة الجمعة ، في جانب المسجد لكن هذه منطقة صناعية ضوضاء ، الآلات وصوتها يضيع عليه أن يسمع صوت المؤذن هذا إذا كان مع مكبر الصوت ، فما بالك إذ كان الصوت طبيعيًا ، ليس مقرونًا به المكبر ، حينئذ هل يسقط عن هذا الإنسان الذي هو جار المسجد ، أن يحضر صلاة الجمعة بل صلاة الجماعة لأنه لا يسمع فعلًا في الصورة التي صورتها أقول أنا لا ، لماذا ؟ لأنه بإمكانه أن يتخذ وسيلة ما ، يتمكن بها أن يعرف متى وقت الصلاة ، لأن الأصل أنه هذا يجب عليه لأنه جار المسجد ، لكن هو يعلم بالتجربة أنه لا يسمع آذان المسجد وهبه أنه أصم لا يسمع ، لكن عنده وسيلة ليعرف أنه حضرت صلاة الجمعة ، بل صلاة الجماعة كما قلنا ، حينئذ عليه أن يحضر الصلاة ولا عذر له أنه لم يسمع الأذان لأن المقصود من سماع الآذان هو أن يكون هذا الإنسان متنبهًا لحضور وقت الصلاة وهذا التنبيه ممكن تحصيله بوسيلة أو أخرى ، وهذا مثلًا يقع كثير من الناس في هذا لإشكال ، لم ما تقوم يا أخي تصلي صلاة الفجر ؟ والله أنا نومي ثقيل ، ما أسمع الآذان وهو صادق ، لكن في عنده ساعة منبه ، إذا كان معه موعد مع واحد كافر أو نصراني أو فاسق وعنده موعد من أجل أن يتعامل بالتجارة والصناعة ونحو ذلك ، يحدد الوقت الذي يريد يستيقظ فيه بالساعة المنبه يرن الجرس فقط ، فأولى أن يكون هذا التعامل مع تحقيق أحكام الله عز وجل ، فإذن من كان في أمريكا أو غير أمريكا عليه أن يكون هو متخذًا بعض الوسائل التي تذكره ، بوجوب حضور جماعة المسلمين ، هذا إذا كان هناك جماعة وهذا نسمع أن هناك في جماعة مسلمين يعني ، ويختلفون قلة وكثرة ، المهم إذا كان هناك مسجد لكن لا يسمع صوت أذان المسجد لسبب أو آخر ، وكان هو بمثابة أنه لو لم تكن تلك الموانع يسمع فعليه أن يحضر فإذا كان يخشى أن يفوته الحضور لعدم وجود المنبه فليتخذ هو منبهًا هو

من عند نفسه ، واضح الجواب ، هل عندك شيء غيره حول هذا ؟

السائل : طيب يا شيخ هل يفهم هذا الحديث من لم يكن عنده عذر شرعي

الشيخ : صلاته باطلة

السائل : صلاته باطلة ؟

الشيخ : لا هذا قول لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قول له بأن الذي لا عذر له ولا يصلي فصلاته باطلة ، لظاهر هذا الحديث لكن هذا القول مع مخالفته لرأي جماهير العلماء ، هناك بعض الأدلة والنصوص تشعرنا بأن النفي في هذا الحديث هو نفي كمال وليس نفي صحة ، أي لا صلاة له أي كاملة ، أي يفوت عليه سبع وعشرين درجة ، وهذه خسارة في الحقيقة كبيرة لو كان المسلم يقدر هذه الفضيلة حق قدرها ، فقوله عليه السلام **(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة)** فيه إشارة إلى أن صلاة الفذ صحيحة ولكنه خاسر سبع وعشرين درجة ، هذه الخسارة هي التي تتنافى مع الكمال الذي نفاه الرسول في الحديث الأول .

السائل : بالنسبة ... النصيحة التي قدمتها لأبي صلاح قبل ثلاث سنين ، والله يجزيك الخير وهي النصيحة بعدم السفر لأمريكا ، والمحافظة على البقاء في ديار المسلمين ، منها الفائدة هذه التي ذكرتها أنه صلاة الجماعة ما تتيسر هناك لبعدهم عن دينهم .

الشيخ : صحيح أبو عبد الله يجزيه الخير يذكرنا ببعض كلمات نقولها في كثير من المناسبات وهي أننا لا ننصح إخواننا المسلمين جميعًا أن يستوطنوا بلاد الكفر وأن يقيموا فيها سنين طويلة ، لا بأس عندي بأن يسافر وفيه كل البأس أن يهاجر لا بأس للمسلم أن يسافر إلى شيء من بلاد الكفر والفسق والفجور لأمر تجارة أو صناعة مؤقتة بشرطين اثنين ، الشرط الأول أن يكون محصنًا نفسه خلقيًا وزواجيًا إذ صح التعبير ، أن يكون حسن الأخلاق والتربية ، وأن يكون له زوجة تحصنه أن يميل هناك إلى نساء بني الأصفر- يضحك الشيخ رحمه الله – المقصود هذا الشرط الأول أن يكون محصنًا نفسه بهاتين الحصانتين ، الشرط الثاني أن يذهب لقضاء مصلحة وقتية ، أما أن يقيم بين ظهراني المشركين فهذا فيه أحاديث كثيرة تحذر المسلم من الإقامة بين ظهراني المشركين ، كمثل قوله عليه السلام **(أنا بريءٌ من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين)** ، وقال عليه السلام **(المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما)** لازم يكون أحدهما بعيد عن الآخر ، **(من جامع المشرك فهو مثله)** من جامع المشرك أي من خالطه وساكنه وعاشره وصاحبه و و إلى آخره ، **(فهو مثله)** أي إنه يتخلق بأخلاقه وهذا أمر مشاهد يعني في أكثر الذين يبتلون بالسفر إلى تلك البلاد وأكبر بليه التي تمثل خطر هذا السفر أن يسموا الأشياء بغير أسمائها الشرعية أن يسموا السفر إلى بلاد الكفر هجرة ، بينما العكس هو الصواب ، إذا أسلم كافر هناك في بلاد الكفر

أن يهاجر هو إلى بلاد الإسلام ، هذا لا يقع ما سمعنا مسلمًا مهما طنطن الإسلاميون فرحين مسرورين إنه ما شاء الله دعوة الإسلام ماشيه في بلاد الكفر ، في بريطانيا وفرنسا وألمانيا ، وانجلترا ولندن وباريس والمدن الكبيرة هذه وبعد هذا أمريكا الشمالية والجنوبية ، كل هذه البلاد كلها ما سمعنا أن مشركًا من هؤلاء اسلم فعلًا هاجر إلى بلاد الإسلام ، لكننا نسمع ليلًا نهارًا أنه فلان مسلم هاجر من بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر ، هذا سببه يعود إلى شيئين اثنين : الشيء الأول الجهل بالإسلام وهذا أمر خطير جدًا والشيء الآخر أن التمسك بالإسلام والتحمس له يعني انقشع وانكشف عن الناس فقل منهم من يتحمس للتمسك بدينه ، ولذلك تراهم لا يفرقون بين أن يقيم بين ظهراني المسلمين ، وبين أن يقيم بين ظهراني المشركين ، وإن كنا حينما نقول بين ظهراني المسلمين ، على عجرهم وبجرهم ، لكن مسلم واحد أفسق مسلم يساوي أحسن كافر في بلاد الكفر والضلال هذه حقيقة يجب أن نعتز بها أفسق مسلم يشهد بان لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله يساوي أحسن مشرك نتصوره بما له دماثة خلق وكرم ومال ونفس إلى آخره ، لماذا ؟ أولئك مخلدون في النار وهؤلاء ناجون من الخلود في النار ، فشتان ما بين الفريقين ولذلك نحن ننصحك وننصح كل مسلم يقيم في تلك البلاد من أجل العيش وكسب القوت فهذا لا يجوز لأن الله يقول ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**)) ، ولأنه يقول : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) ، أنا أعلم أن هناك أناسًا من المسلمين يسافرون وليس يهاجرون إلى أمريكا في سبيل الدعوة إلى الله إلى الإسلام فأنا أقول هؤلاء قسمان قسم يسافر للدعوة خالصًا لوجه الله ، لا وظيفة ينتمي إلى جمعية خيرية في هذه البلاد أو تلك وإنما خالصًا لوجه الله عز وجل ، قد يعطل مصلحته الدنيوية في سبيل القيام بمصلحته الأخروية ، ألا وهي الدعوة إلى الله ورسوله ، وهؤلاء في اعتقادي أندر من الكبريت الأحمر كما كانوا يقولون قديمًا ، فالذين يذهبون في سبيل الدعوة إلى الله نقول لهم ، الأقربون أولى بالمعروف حتى ولو كانوا إيش ؟ يعملون كموظفين يختاروا بلدًا من بلاد الإسلام حتى ما يصدق عليهم ، ما قلنا آنفًا بالنسبة للمرشح الذي يرشح نفسه أن يدخل البرلمان ، لا هو خليه يعيش بين المسلمين وينصحهم ويدعوهم ، ويغتنم كل فرصة ، لا تدعها تفوته ، في سبيل أن يقوم بواجب الدعوة إلى الله عز وجل ، وليس أن يذهب إلى هناك فبدل أن يقلب الناس هناك من الكفر إلى الإسلام ومن الفسق والفجور إلى الأخلاق الإسلامية ، قد ينقلب هو في بعض هذه النواحي من الأخلاق ، وهذا مشاهد في الذين يعيشون في البلاد الأوروبية ، فإنهم يتزيون بالزي الكافر فيكثرون سواد الكفار هناك ويتزيون بزي أيش ؟ الكفار حتى لا يشار إليه ويقال هذا مسلم ، هذا مسلم نحن نعلم كثيرًا من الإسلاميين تراهم شيوخًا ، بعمامة وبلحى فإذا ما خرجوا من البلاد العربية أطاحوا بالعباءة وبالعمامة ، ولبسوا الجاكيت والبنطلون وعقدوا الجرافيت للرقبة هذه ، وخرجوا حسرًا

بدون أيش ؟ عمامة ولا طاقية ولا أي شيء بحيث أنه يختلط الحابل بالنابل ، وأنا أنصحك أنت وغيرك من الحاسرين هنا أن لا يمشوا في الطرقات ، وبخاصة في تلك البلاد حسرًا ، عليكم أن تتعمموا وليست العمامة بفريضة إسلامية ولكنها زي إسلامي وإن كان العمامة مثلًا قد لا تكون عملية بالنسبة لبعض الناس من العمال وغيرهم ، فهذه القلنسوة هذه الطاقية تكفي لأنها أصبحت شعارًا للمسلمين فلو أخذ المسلم المتزي بهذا الزي الإسلامي بالونش الهيلوكبتر من بلاد الأردن عمان إلى باريس ووضع في بلاد الفسق والفجور ، أشير إليه بالبنان هذا مسلم ، بينما هو إذا غير زيه ، فلا تعرفه مسلمًا أو نصرانيًا ، أو أو إلى آخره . وحينذاك تتعطل كثير من الشعائر الإسلامية التي منها إن الرسول عليه السلام سئل عن خير الأعمال أو خير الإيمان أنا نسيت الآن قال أن تسلم على من عرفت أو من لم تعرف ، طيب أنا إذا شفتك بالطريق والله ما أدري أنت مسلم أو مش مسلم شو السبب ؟ لأنك لا تحمل على الإسلام عمل الإسلام هو هذا أو هو ذاك وبس لكن أكثر من ذلك أننا نلبس كل زي الكافر ، لكن والحمد لله لس في عندنا شيء من الصيانة والحماية والغيرة الإسلامية ، فلا نضع القبعة ، وإلا أي شاب اليوم ، أي شاب لا يتزيى بزي المسلمين وإنما يتزيى بزي الكافرين يمشي حاسرًا خليه يحط برنيطة ، ما بتقول عنه الا جورج ، أو انطنيوس ، لكني لن ترى أبدًا واحدًا لابس جلابية القميص ، ومربي لحيته وحافف شاربه ، وفوق هذا مغطي رأسه بالبرنيطة ، نقيضان لا يجتمعان ، نعم .

السائل : هذه العادة موجودة في المغرب .

الشيخ : في المغرب .

السائل : في المغرب العربي .

الشيخ : على مسؤوليتك والعهدة على الراوي ، أنا لا اعتقد في المغرب في البرنيطة هذه قد يكون برنيطة معدلة كبيرة .

السائل : كبيرة .

الشيخ : يقول الأخ هنا برنس ما أظن يعني نسأل الله أن يهدي إخواننا المسلمين في كل بلاد الإسلام ، هذه كلمة لفت نظرنا إليها الأخ أبو عبد الله جزاه الله خير ، والموضوع أنا طرحته في كثير من المناسبات ، في أشياء كثيرة جدًا من الكتاب والسنة ، والحوادث الواقعة التي لمستها لمس اليد ، لذلك نقول ((**فاتقوا الله وأصلحوا أعمالكم**)) .

السائل : شيخ رجلان رجل باع إلى آخر نقد عملة أجنبية دولار ، وافترقا على سعر بعد ساعات اتضح للمشتري أن السعر بسعر السوق هو أقل ، ثم طلب رد عملية البيع ، ما حكم هذه البيعة فهل يجوز للمشتري رد

البيعة ؟

الشيخ : لا ما يجوز لكن كيف وقع البيع ، هو ليش أوجب الشارع التقابض ؟ حتى ما يقع في مثل هذا الخلاف ، هل وقع التقابض ؟ كيف كان البيع والشراء ؟

السائل : قبضت بس العملة الأجنبية فقط .

الشيخ : مقابل إيش ؟

السائل : مقابل أن يدفع فيما بعد .

الشيخ : عمله وطنية .

السائل : نعم عملة وطنية .

الشيخ : أينعم هذه تجارة أم قضاء حاجة ، إن كان تجارة فالبيع باطل ، وإن كان لقضاء حاجة فعلية أن يسلم العملة البلدية ولا يجوز لأحدهما أن يتراجع عن الآخر .

السائل : رجل اقترض من رجل قرضًا أو أراد أن يقترض فذهبا جميعًا إلى محل الذهب –الأذان يؤذن – ليقيِّم قيمة هذا المال ، حتى إذا أراد يرد ماله أو

الشيخ : يوفيه

السائل : يوفيه قيم له أيضًا وأعطاه نفس قيمة الذهب هذا بالعملة المحلية هل هذه الصورة صحيحة ؟

الشيخ : صحيحة .

السائل : صحيحة .

الشيخ : معلوم وهذا شيء طيب هذا ما نسمع أحدًا يعمله .

– الشيخ رحمه الله يردد وراء المؤذن –.

ما أدري هل شغل بإجابة المؤذن أم شغل بدعاء ما ، ثم لاحظته فعل بيده هكذا ، فأنا أقول إن هذا المسح للوجه ، ليس مشروعًا ولا أصل له في السنة وبخاصة لو رفع يديه ، فإذا لم يرفع فمن باب أولى لا يشرع له أن يمسح وجهه هكذا ، لأنه إن كان هناك بعض العلماء يقولون بشرعية مسح الوجه بالكفين بعد الدعاء ، فلهم مستند ولو أن هذا المستند كان ضعيفًا من حيث الرواية ، ولكن ولو أن هذا المستند كما قلنا ضعيف .لكن لا أحد يقول بأنه أذن ودعا بدعوة مثلًا ، وفعل هكذا ، فهذا لا أصل له إطلاقًا في السنة .

السائل : في مسألة القرض كذلك مثلًا إنسان أن أراد أن يقترض من إنسان ، فاقترض منه المبلغ بالدينار على أن يرده بالدولار ، اشترط عليه المقرض هذا ، هل هذا الشرط صحيح ؟

الشيخ : لا .

السائل : ليس صحيح .

الشيخ : لأنه قد يكون يرتفع وينخفض إنما يرد إليه الدينار بقوته الشرائية يوم استقرضه .

السائل : ممكن هذا ؟

الشيخ : كيف ممكن ماذا تقصد ممكن يعني واقعية والا شرعية ؟

السائل : شرعية .

الشيخ : هذا هو الواجب كيف لا (**خيركم خيركم قضاء ، وأنا خيركم قضاء**).

السائل : ... .

الشيخ : اسمع لو أنك أقرضتني مئة دينار قبل سنة واليوم المئة دينار تساوي خمسين دينارًا ، الخمسين دينار لا تشتري ما كنت اشتريه بمئة دينار اليوم من القمح والشعير واللبن والأشياء الضرورية من ضروريات الحياة ، فضلًا عن غيرها فلا يجوز لي أن أكون شكليًا ظاهريًا فأوفيك مئة دينار وأقول لك يا أخي هذا الذي استقرضته منك وهذا هو انقده لك نقدًا ، وذلك .

السائل : ما هو الضابط ؟

الشيخ : الضابط هو (**خيركم خيركم قضاء وأنا خيركم قضاء**)، (**من أحسن إليكم فكافئوه فإن لم تستطيعوا أن تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه**) فهذا الذي أقرض إليك مئة دينار أحسن أم أساء ؟

السائل : أحسن .

الشيخ : أحسن أنت لما وفيته وقت انخفاض قيمة الدينار مئة دينار أحسنت إليه أسأت ؟

السائل : أسأت .

الشيخ : هذا هو .

السائل : يعني التقييم على الذهب أن يكون على الوجوب وليس على الاستحباب .

الشيخ : لا ما على الاستحباب .

السائل : فلو مثلًا قيمه له بالدولار .

الشيخ : متى ؟

السائل : عند الأداء كما يفعل بعض الناس .

الشيخ : إذا عند الأداء تعطيه من الدولارات ما يساوي قيمة المئة دينار الشرائية يوم استلمها منه .

السائل : ما يكون اختلاف في العملة ؟

الشيخ : نعم في العملة ، قلنا حينذاك للتجارة ما يجوز لكن لوفاء الدين يجوز .

السائل : الاجتناب أو التحريم ؟

الشيخ : أيش هو ؟

السائل : تعبير الاجتناب أو التحريم أقوى ؟

الشيخ : كل الدروب على الطاحون عربية فاجتنبوه فهو محرم عليكم كلاهما سواء ما في فرق .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 286

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-286

محتويات الشريط :-

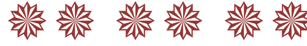

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد : إنه في يوم الثلاثاء التاسع من ربيع الثاني لسنة ألف وأربعمائة وعشرة تم لقاء بين مجلة المجاهد التابعة لجماعة الدعوة إلى القرآن والسنة وبين العلامة محدث العصر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفعنا بعلمه وبارك لنا في عمره وجمعنا وإياه في مستقر رحمته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ؛ فهذه أسئلة أتقدم به لفضيلته آملين من الشيخ الإجابة عليها أثابه الله وغفر له ، وقبل تقديم الأسئلة تذكرت شيئا وهو أن الشيخ جميل الرحمن طبعا هو أمير جماعة الدعوة للقرآن والسنة يعني أخبرني أنه بلغ السلام للشيخ .

الشيخ : عليك وعليهم السلام .

السائل : بارك الله فيك ؛ السؤال الأول : ما رأي فضيلتكم فيمن يقول إن الجهاد الأفغاني فرض عين على أهل

أفغانستان فقط وكفاية على غيرهم ؛ لأن الواقع هناك أنه لا يوجد فعلا عمليات دائما وأن العملية التي يقومون بها المجاهدون يكون فيها العدد زائدا عن المطلوب ومثال ذلك يكون العدد مثلا مائة والذي يقوم بالعملية عشرين أو خمسين فهؤلاء لا عمل لهم إلا أن يتناوبوا مع غيرهم فقط ؟

الشيخ : نقول بعد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاه ، في اعتقادي أن الأمر لا يعود إلى أن الشعب الأفغاني ليس بحاجة إلى أن يمد برجال آخرين من الشعوب الإسلامية الأخرى إلا لأن الإعداد الموجود في تلك البلاد من حيث ما أراد الله تبارك وتعالى في قوله : ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**)) فعدم استطاعة الشعب الأفغاني لتهيئة الاستعداد الكامل من السلاح والقوة المادية من هنا يظهر الدعوة السابقة ذكرا وهي أن الأفغان ليسوا بحاجة إلى مدد من الرجال أي لأن السلاح أقل مما يحتاجه الرجال الموجودون الآن في تلك البلاد ؛ فلو أن السلاح كان هناك متوافرا لكن المدد البشري أيضا من جملة الإعداد المأمور به في الإسلام ولكن هذا لا يعني أن الفرض العيني سقط عن الشعوب الأخرى مع ذلك مع الاعتراف بهذه الحقيقة فأنا قلت بأن الأمر يعود إلى قلة السلاح هناك لبيان أنه لا ينبغي لأهل العلم أن يقفوا عند هذه الظاهرة ولا يتعمقوا في معرفة السبب ؛ في رأيي السبب هو ما ذكرت آنفا ، وإلا من الذي يشك بأن الشعب الأفغاني لو كان عنده من السلاح من العتاد والبشر قوة أكثر من الواقع الآن من الذي يعتقد أن الحرب كان ستستمر إلى هذا الوقت وبخاصة بعد أن انحصر القتال على ما نسمع ولم نشاهد مع الأسف انحصر القتال بين المسلمين وبين الشيوعين ووقفوا عند بعض البلاد من العواصم هناك ؛ لماذا ؟ لأن القوة الموجودة عند الأفغانيين ليست كفاية للقضاء على البقية الباقية من الشيوعيين وأن يضعوا يدهم على البلاد الأفغانية بكاملها ، السبب في هذا هو عدم وجود العدة الكافية ، ولو كانت العدة الكافية موجودة كان الأمر طبيعيا جدا أن يعقل أولئك الناس بأن فرض العين لم ينحصر في الشعب الأفغاني ، هذا من جهة ومن جهة أخرى أعتقد أنه ولو أن الأمر كان كما وصفنا فلابد من مشاركة المسلمين الآخرين في الذهاب للجهاد في أفغانستان وذلك من باب أن المرء قوي بأخيه وأن الأفغانيين حينما يرون المسلمين الآخرين يساعدونهم بكل ما لديهم من قوة سواء كانت قوة بشرية أو قوة سلاحية فذلك مما لا شك فيه أنه مما يقوي عزائمهم ويشجعهم على الاستمرار في هذه الحرب المديدة الطويلة التي لو هب المسلمون جميعا هبة رجل واحد لانتهت في أقل هذه المدة بكثير ؛ من جهة أخرى نقول بأن إمداد المسلمين الآخرين للشعب الأفغاني فيه فائدة لهم فضلا عن الفائدة التي ذكرناها والتي تعود إلى الأفغانيين أنفسهم وهي أن يستعد الشعوب الإسلامية للقيام بالجهاد الإسلامي حينما ينادي المنادي ؛ واليوم مع الأسف الشديد لا يوجد شعب مسلم في أي أرض من أراضي الإسلام المديدة

الوسيعة لا يوجد شعب يمكن أن نقول متهيئ للخوض في الجهاد في سبيل الله ، نعم قد يوجد هناك عساكر نظامية يتولاها ويوجهها الحكام القائمون على هذه الدويلات ولكن الحكام مع الأسف لا يتبنون الجهاد الذي تتبناه الشعوب المسلمة ؛ وبالتالي مع تبنيهم هؤلاء الشعوب لهذا الجهاد فهم لا يستطيعون حراكا ولا يستطيعون أن يصولوا ويجولوا ويتمردوا ؛ فهذه فرصة سنحت لهم ليؤتوا ما لم يستطيعوا أن يفعلوه في عقر دارهم زد على ذلك ما كنت قد ذكرته في بعض الجلسات حول هذا الموضوع بأن الأفغانيين هم أنفسهم إلى من يجاهد فيهم غير جهادهم ، جهادهم مع الكفار بالسلاح لكن الأفغانيون مع الأسف هم بحاجة إلى إخوانهم المسلمين أن يجاهدوا فيهم في دعوتهم وتعليمهم الأحكام الشرعية المستنبطة من الكتاب والسنة ؛ وذلك كنت قلت لبعض المشايخ حينما التقينا بهم من العرب بأن ذهاب العرب إلى هناك أوجب من غيرهم لأنهم يجمعون بين جهادين ، جهاد الكافر الذي اجتمعت كلمة الأفغانيين أنفسهم في قتاله وهو الكافر الشيوعي ، وجهاد اللسان والبيان الذي نعتقد جازمين بأن الشعب الأفغاني أكثره بحاجة إليه ؛ فحينما يذهب المجاهدون العرب إلى هناك ويكونون من أهل العلم ومن أهل الكتاب والسنة فهم إذا يحاربون العدو عدو جميع المسلمين من جهة ويبشرون بدعوتهم في صفوف الأفغانيين من جهة أخرى ؛ ولذلك فلا أعتقد أن الفرض العيني سقط عن المسلمين الآخرين غير الأفغانيين ؛ لكن لاشك ولا ريب أن كل المسلمين في كل الأقطار الإسلامية لا يمكنهم بطبيعة الحال أن يحلوا في أرض الأفغان لأسباب لا يخفى على الجميع ؛ ولكن من كان من أهل القوة المادية والعلمية فهذا أوجب ما يكون عليهم الذهاب إلى تلك البلاد بالجمع بين المحاربتين إن صح التعبير محاربة العدو الكفار ومحاربة الجهل المتخلل في نفوس كثير من الشعب الأفغاني ؛ هذا رأيي بالنسبة لهذا السؤال .

السائل : السؤال شيخنا بالنسبة إذا ما تيسر للشيخ جميل الرحمن قيام دولة أو دويلة منطقة كونر التي حررت والحمد لله تعالى من أيدي الشيوعيين تماما وبها الآن بعض في محكمة في قاضي شرعي ؛ لكن هذه المحكمة طبعا ما عندها السلطة والقوة الكاملة لاختلاط جماعة جميل الرحمن بغيرهم ؛ فإذا ما تمكن من ذلك فهل يشرع لو هذا بإقامة دويلة وإقامة حدود وطبعا هذا يترتب عليه أمر آخر وهو أنه قد يقاتل من الأحزاب الأخرى لعلمهم بأن ذلك قد يضعف قوتهم ويقوي الشيخ جميل الرحمن فهل يشرع قتالهم إذا ما قاتلوه وبدأوه بالقتال أم لا ؟ وغير ذلك مما يترتب على ذلك من أحكام ؟

الشيخ : أنا كما قلت آنفا كان وجه إليّ هذا السؤال وجوابي لا يزال كما كان أن الذي أفهمه من قواعد الشريعة أن من كان بهذه المثابة وفي ذاك المكان المحاط بأحزاب كثيرة ولو أنها أحزاب إسلامية ولكنهم يختلفون مع الحزب السلفي هذا اختلافا كثيرا أو قليلا فكريا أو سياسيا فأنا لا أنصح بأن يكون هذا الحزب إذا صح أن نسميه حزبا

، الحزب السلفي والأحسن أن نطلق عليهم الجماعة السلفية . لا أنصح بأن يبدؤوا مقاتلة إخوانهم في الإسلام وفي الدين على ما بينهم من اختلاف جذري أو سطحي ؛ ولكن عليهم أن يستعملوا الحكمة وأن يتعاطوا السياسة الشرعية مع من قد يحول بينه وبين نشر الدعوة السلفية ، فلا يبادئهم ولا يبادرهم بالقتال إلا إذا هم بادؤوه وحتى هم إذا بدؤوه بالقتال وكان بإمكانه أن يكون عبد الله المظلوم ولا يكون عبد الله الظالم فهذا الذي أنصح به ؛ وأن يهتم فقط بالدعوة لا يهتم بالسياسة التي تتطلب الحكم مادام أنه لا يجد من حوله من الأحزاب الإسلامية يسايره ولا أقول يساعده على الأقل لا يجد من يسايره ويسكت عنه ، هذا من جهة ومن جهة أخرى نحن الآن نجد كيف أن نشاط الجهاد الأفغاني الذي عرف طيلة هذه العشر سنين كيف وقف الآن والسبب في اعتقادي واضح ، وإن كنت انظر للمسألة من بعيد ومن كان قريبا فنظره أقرب إلى الصواب ؛ لماذا الآن توقف النشاط الجهادي في تلك البلاد أنا أعتقد لسببين اثنين ، السبب الأول خارجي يعود إلى أعداء الإسلام الذين يترقبون أي فرصة تسنح لهم للقضاء على الإسلام والمسلمين ؛ والشيء الآخر نابع من أنفسهم كما نسمع الآن يعني من الاختلاف القائم بين الأحزاب ؛ فلو فرضنا أن هذه الأحزاب كانوا كلهم كتلة واحدة فيبقى الخطر الأول الخارجي محيطا بهم وهو الذي يضطرهم الآن إلى أن لا يتقدموا في الجهاد لأننا نعلم أن الشعب المجاهد ينبغي أن يكون سلاحه نابعا من عنده وليس مسؤولا أو مشحوذا مشحذا " الشحاذة " من غيره وبخاصة إذا كان هذا الغير إن صح التعبير هو من أعداء الإسلام والمسلمين ؛ فنحن نرى هذا التلكأ وهذا التباطئ في الاستمرار في النصر سببه انقلاب بعض من كان يشد من أزر الجهاد الأفغاني لمصلحة فلما أرى أن هذا الجهاد إذا ما وصل إلى آخر مداه سيصبح ضده أخذ يتباطئ في مده بالسلاح ووقف ذاك النشاط .

السائل : هذا هو الواقع .

الشيخ : الذي عهدناه من قبل ، إذا كان هذا بالنسبة للمجاهدين كلهم على اختلاف مذاهبهم ومناهجهم فأنا لا أتصور أن دويلة صغيرة ممكن أن تقوم بين هذه الأحزاب الإسلامية والحالة كما نشاهدها الآن من الدول التي يسمونها بالعظمى وهي كلها متفقة على شيء فقط وهو محاربة الإسلام ؛ لذلك فأنا أرى أن الشيخ جميل الرحمن لا يفكر بالعمل السياسي وإنما ينشط ويوجه كل نشاطه وكل قدراته إلى بث الدعوة السلفية بين القبائل الأفغانية وبين أفرادها جميعا إلى أن يأذن الله عز وجل لهذا الشعب أو لغيره من الشعوب الإسلامية أن تهيء لهم الأسباب ليقيموا الدولة المسلمة ... وأن الله عز وجل على كل شيء قدير ؛ ولكن الواجب على كل شعب مسلم أن يتخذ الأسباب سالكا في هذا الاتخاذ سبيل نبينا صلى الله عليه وسلم الذي يخاطبنا عز وجل في كتابه بقوله : ((**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر**))، ونحن نعتقد أن هذه البرهة

القصيرة قصيرة بالنسبة للشعوب والأمم لا يكفي أن يتمكن فيها الداعية أن يبث الدعوة بل الأمر يحتاج إلى زمن أطول ويحتاج إلى ناس وأفراد يكونون عونا له في نشر الدعوة من أهل العلم ، وهذا كما ترون مع الأسف غير موجود ليس فقط في تلك البلاد بل يكاد يكون الأمر عمل لأكثر بلاد الإسلام ؛ ولهذا فأنا لا أرى إطلاقا أن يستعمل السلاح ولو وقف حزب أو أحزاب أخرى في وجهه وإنما يظل هو كما هو شأن الدعاة الإسلاميين في البلاد الأخرى التي يحكمها حكام لا يهتمون على الأقل كثيرا ، هذا أقل ما يقال لا يهتمون كثيرا للدعوة للإسلام وتعليم المسلمين وتعريفهم بدينهم وعلى المنهج الإسلامي الصحيح ؛ فهذا خير من أن تسيل الدماء بين المسلمين من كل من المتحاربين ولا يستفيد من وراء ذلك لا هذا ولا ذاك وإنما يستفيده أعداء الإسلام ؛ هذا الذي أراه بالنسبة لهذا السؤال .

السائل : شيخ هذا الكلام الحمد لله طبعا كلام جيد نسأل الله أن ينفعنا ، وجميل الرحمن الحمد لله يقوم بهذا الواجب يعني له الآن أكثر من أربعمائة مدرسة والحمد لله ، طبعا المدارس ليست كمدارسنا بعضها ... والحمد لله .

الشيخ : جميل ، على كل حال له أسوة بمن مضى .

السائل : أي نعم ... وفيها طبعا الحمد لله التوحيد كما ذكرتم في المرة الماضية ولكن يبقى شيء أن هؤلاء لا يتركونه للدعوة ، لا يتركونه يدعو يعني في مسألة الخطف أو القتل لمن يدعو يعني هذه مسألة بسيطة سهلة جدا وإذا علموا أن هذا الرجل ليس له في القتال وليس له جماعة تجاهد أصبح الأمر أعظم وتداعوا عليه أكثر يعني نريد توضيح هذه النقطة شيخنا فما رأيكم فيها يعني

الشيخ : ما فهمته .

السائل : هم لا يتركونه .

الشيخ : طيب يعني شو الحيلة ؟

السائل : الحيلة هذا السؤال يعني ما العمل يعني إذا مثلا كان يدعوا إلى الله عز وجل وأراد أن يحافظ فقط على المنطقة التي يملكها لأن هناك يعني كل حزب من الأحزاب في منطقة معينة له أكبر السيطرة ومعظم السيطرة عليها وعنده القوة الفعلية للدفاع عن هذه المنطقة لكن الإشكال هل يشرع له إذا ما هاجمه هؤلاء وهو يدعو فقط إلى التوحيد وإلى العقيدة لأنه لن يتركوه على ما رأيناه طبعا من الوضع الموجود لأنه عندهم تعصب عجيب يعني سنة صغيرة جدا يقيمون عليها الدنيا ويقعدوها فما بالكم في العقيدة ، وطبعا رئيس هذه الحكومة لعله بلغكم ذلك رجل صوفي يقول بأن الأقطاب الأربعة يتحكمون في الكون .

الشيخ : الله المستعان .

السائل : فهذا رئيس الحكومة الوهمية المؤقتة .

الشيخ : يعني الحكومة المؤقتة كما يقولون ؟

السائل : أي نعم ، أيش عمل هذا الرجل إذا ما هاجمه هؤلاء وهو يدعوا فقط وخاصة إذا ما علموا ضعفا منه ازداد هجومهم عليه وعلى جماعته بالقتل فعلا ، ما عندهم تفاهم إذا استطاع الرجل هو في ذاته الحمد لله كما علمنا أنه حريص جدا على حق الدماء وعدم سفك الدماء إلى آخر حد ؛ ولكن الإشكال كله إذا ما اضطروه إلى ذلك ؟

الشيخ : على كل حال أنا سبق أن أجبت يعني عندي في فكري في رأيي سبيلين ، السبيل الأول هو الدفاع عن النفس وهذا جائز ؛ لكن مع ذلك قلت آنفا كن عبد الله المظلوم ولا تكن عبد الله الظالم ، واضح جوابي أظن ؟

السائل : نعم واضح .

الشيخ : غيره .

الشيخ : طيب غيره .

السائل : السؤال الثاني أوالثالث ما حكم الأفغانيين من المسلمين المقيمين بين الشيوعيين وما حكم الأفغانين المقيمين خارج أفغانستان سواء للتعليم أو لغيره من العمل وغير ذلك وموقف أهل السنة الموقف الذي يجب أن يكون من أهل السنة تجاه الشيعة الذين لا يألون جهدا في قتل أو خطف المسلمين من السنة هناك ، خطفوا بعض الأطباء من إخواننا المصريين هناك خطفوا ثلاثة أو أربعة بعضهم هرب وبعضهم لا نعرف عنهم شيئا وهل لو قاتل أحد من المسلمين في صفوف الكفار في صفوف الشيوعيين لشبهة وهذا موجود كثير أيضا ؟

الشيخ : كيف هذا ؟

السائل : من الأفغان في صفوف الشيوعيين يقاتل المجاهدين لشبهة عنده إن هؤلاء مسلمين وهؤلاء مسلمين ولكن مسألة قبائل يعني طبعا يؤثرون عليهم من الإعلام أن هذه مسألة قبائلية وهذه مسألة إنه والله أمريكا بتمد هؤلاء مثل ما روسيا بتمدنا نحن وهؤلاء يريدون أرضكم ويريدون قتل نساءكم وأخذ أموالكم وهكذا ، فهذه كلها شبهات موجودة في بعض الشيوعيين بل كثير من المسلمين في صفوفهم على هذه الحال إن صح التعبير يعني ؛ فما رأيكم شيخنا بهذه الأحكام ؟

الشيخ : ما رأيي في هؤلاء المسلمين الذين يعيشون مع الدولة الشيوعية الحاكمة حينما يقاتلون المجاهدين ما رأي فيهم من أي ناحية ؟

السائل : حكمهم .

الشيخ : يعني أظن أن من تمام السؤال أن يقال مثلا إذا وقعوا أسرى في يد المجاهدين هل يقتلون أم السؤال غير هذا ؟ هل مثلا يجوز للمجاهدين أن يقذفوا البلدة التي فيها الحكام الشيوعيون وفيهم هؤلاء الأفراد من المسلمين فأنا أريد توضيح السؤال ؟

السائل : طيب على كل حال جزاك الله خيرا أن تجيب على هذا وهذا .

الشيخ : أجيب عن هذا وهذا .

السائل : وحكم نساءهم .

الشيخ : طيب ما هو بيت القصيد من السؤال أم هذا فقط ؟

السائل : بيت القصيد في الشطر الثاني وهي مسألة قتالهم أو مثلا قذف هذه المنطقة .

الشيخ : ها هذا هو ممكن يكون السؤال هيك وممكن يكون السؤال هيك حتى ما نشرد عن مقصود السؤال فأنا افترضت أن السؤال له شعبتان وتبين أن المقصود هي الشعبة الأخرى ؛ فأنا أقول إن المجاهدين إذا كانوا وصلوا إلى مرحلة الهجوم على عاصمة من العاصمتين اللامعتين اسمهما الآن وهي كابل وجلال آباد أن عليهم أن يتخذوا وسائل التبليغ ، أن يبلغوا السكان هناك طبعا هم هؤلاء الأفراد الذين يظن أنهم مسلمون ولكنهم مضللون بتلك الدعايات التي أنت أشرت إليها فينبغي تبليغهم الحقيقة إنه نحن أصبحنا قاب قوسين أو أدنى من الاستيلاء على هذه البلدة أو تلك ولكن نحن لا يمكننا الاستيلاء والحاكم عندكم الكافر الشيوعي مصر علنا ومستبد ببقاءه على الحكم لذلك وقد أعذر من أنذر ، من كان منكم حريصا على النجاة بشخصه وبدينه فليخرج من هذه البلدة .

السائل : شيخنا ما يملكون الخروج .

الشيخ : ما يملكون الخروج ؟

السائل : نعم لأنه في ألغام وضعها الجيش وأيضا الشرطة تمنعه من الخروج .

الشيخ : لكن نحن نسمع أن كثير يخرجون .

السائل : هذا يخرج تسللا .

الشيخ : إذا تسللا .

السائل : لكن الغالب والعام يصعب عليه ذلك .

الشيخ : كيف ؟

السائل : يعني الأعم والأغلب أنه يصعب عليه الخروج فعلا لأنهم محاطين لكن الذي يتسلل وله طرق ومعرفة .

الشيخ : معليش نفترض أيضا هذا فلكل جواب إنه نحن ليس معقولا ولا مشروعا أن نظل خارج البلدة نقاتل حكامكم ويقاتلوننا وتذهب دماءنا ودماءكم هباء منثورا ، هذا غير معقول أبدا ؛ فإما أن تخرجوا إن استطعتم نأخذ نحن الحيطة يعني وإما أن تخرجوا على حكامكم وتكونون لنا عونا عليهم فأنتم من الداخل ونحن من الخارج لأنه لا يعقل أن يظل الأمر هكذا ، جبهتين لها سنيين هؤلاء يضربوا من هنا وهؤلاء يضربوا من هنا وعلى التعبير العسكري الذي قلناه يومئذ مكانك راوح فإذا إما أن تخرجوا ويخلصوا وينجوا وإما أن يخرجوا عليهم ، وهذا هو السبيل فيما أعتقد والله أعلم .

السائل : طيب شيخ قتلهم إذا ما أسروا ؟

الشيخ : حكمهم إذا ما أسروا أن يستتابوا وفعلا إذا كانوا مسلمين فرأسا سيقولون نحن مسلمين وكنا مغرر بنا وا وا إلى آخره .

السائل : طبعا هذا كبار رؤساءهم كلهم شيخ يقولون كذا ، فأيش الحكم فيهم هل يعاملون معاملة المسلمين ؟

الشيخ : لاشك ، لا يجوز يعني من كان منهم غير معروف كفره هؤلاء .

السائل : رئيس المخابرات العامة هناك في منطقة من المناطق رجل كبير جدا قائد في المخابرات الأفغانية هذا أسر فقال أنا مسلم وأصلي وهكذا وأنا توبت ... .

الشيخ : قالها وهو معاد أم بعد ما أسر ؟

السائل : بعد ما أسر .

الشيخ : بعد ما أسر ، طيب فهذا لا يقتل مادام يشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله لا يقتل لكن تتخذ الحيطة بالنسبة له ؛ وأنا بهذه المناسبة أتساءل في نفسي كلما سمعت بأنه انضم من الجيش الحكومي الأفغاني إلى المجاهدين أربعين شحص ، خمسين وفيهم القائد الفلاني إلى آخره ، يا ترى المجاهدين شو يساوي فيهم هل يعني تصل بهم الطيابة في نفوسهم أنه خلص هؤلاء خرجوا من السلطة الشيوعية وانضموا إلينا فهؤلاء لازمنا نحن نعطيهم كل أسرارنا وكل خططنا أم يتحفظون منهم ؟

السائل : يتحفظون منهم .

الشيخ : المفروض هكذا كويس فإذا كان الأمر كذلك فذاك الرئيس والآخر من باب أولى أن يتحفظوا بالنسبة عليهم .

السائل : يعني لا يقتلوا ... ؟

الشيخ : نعم لا يقتلوا ، أنا أقول لا يقتلوا .

السائل : لأنه أحيانا يحدث هذا الأمر وهو أن الجماعة ترى مثلا مجموعة تقاتل في مركز من مراكز الشيوعية فيدخلون عليهم ليلا وكذا ويأخذوهم أسرى ، أشهد أن لا إله إلا الله وأنا أصلي وأنا أصوم ، وأنا والله كذا ؛ فنقول لهم لماذا تقاتلوننا ؟ فيقولون والله كنا مخدوعين وواحد يقول نحن ناس طيبين ، هذا الكلام واقع وموجود فكثير من الإخوة يمسك الرشاشات ويرشوهم رشا .

الشيخ : لا ما يجوز هذا ؛ لأن الشيوعيين الأفغان لا أستطيع أنا أن أتصورهم شرا من مشركي العرب ؛ فإذا كان المشرك العربي حينما يرى نفسه ما بينه وما بين الموت إلا لحظات يقول أشهد أن لا إله إلا الله فيبادر المسلم إلى قتله ظنا منه أنه ما قالها إلا تقية ، إلا خوفا من القتل مع ذلك يقول الرسول عليه السلام " هلا شققت عن قلبه " أو ماذا تفعل بكلمة لا إله إلا الله ؛ هؤلاء الأفغان أصلهم مسلمين ، شايف ليس أصلهم مشركين ، المشرك نفسه كما تعلمون من الفقه النبوي، المشرك نفسه إذا وقع أسيرا في يد المسلمين لا يجب قتله وإنما يعامل معاملة أربعة أنواع ، ففي القرآن نص على نوعين ((**فإما منا بعد وإما فداء**)) والنوع الثاني هو الاسترقاق والاستبعاد ، والأخير هو القتل ؛ فالقتل يعود إلى رأي الحاكم المسلم بل أي نوع من هؤلاء الأنواع الأربعة يعود إلى رأيه ، إما هذا وإما هذا بالنسبة للمشرك ؛ أما الذي أصله مسلم ثم هو يؤكد إسلامه بالشهادة فهذا لا يجوز قتله أبدا إلا في ظروف ضيقة جدا يرى الحاكم أنه يقتل من باب التأديب لغيره وإلا الأصل أنه لا يجوز قتله ؛ ولذلك فأنا لا أرى أن رش الأسرى هؤلاء الذين كانوا من قبل يقاتلوننا وإنما يكون أسرى ويحتفظ بهم في أماكن حتى يأمنوا غدرهم وانقلابهم عليهم ، هذا الذي أراه والله أعلم .

السائل : إذا ما شهد الشهادتين وظل يبكي ويقول سامحوني وأنا وأنا ... ؟

الشيخ : يعرض عليه الإسلام ، أليس أنت مسلم ؟ وهنا تظهر حقيقة أمره يعني عفوا تظهرحقيقة أمره فيما يظهر منه قد يكون منافقا والمنافقون كانوا في العهد الأنور مع ذلك كانوا يقرون على ظاهر إسلامهم يعني ما في شيء في الإسلام غامض يعني إما هيك وإما هيك .

السائل : طيب في سؤال يفرض نفسه في هذا الموضوع وهو حكم السبايا لأنه في العلماء يقولون إن المرتد لا تسبى نساءه ولا يسترق وأنه يقتل مباشرة هؤلاء مرتدون فما رأيكم في هذا يا شيخ ؟

الشيخ : أنا أشكل عليّ ما ذكرته ، المرتد لا تسبى نساءه فهل نساءه مشركات أو مسلمات ؟

السائل : مشركات .

الشيخ : ولماذا لا تسبى ؟

السائل : ولكن مرتدات .

الشيخ : لماذا لا تسبى ؟

السائل : هذه كلمة مشهورة جدا هناك بين بعض الشباب فأنا ... .

الشيخ : نساءه وخلينا نكون واقعيين ، الرجل وقع أسيرا ، نساءه وقعن أسيرات ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : إذا أسيرات ، كرجلين ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : ماشي ، هيك الصورة طيب نحن قلنا آنفا الأسرى يعاملون بحكم من أربعة ، ماشي ؟

السائل : ماشي .

الشيخ : طيب فقد يعامل الرجل بالقتل لأنه كان له بأس وكان له شوكة فلإرهاب الأعداء الباقين هناك يقتل هذا الأسير لكن ما بال الأسيرات لماذا لا يسبين ؟ أنا ما سمعت بهذا ، أخشى أن يكون هناك وهم ، إن كان هناك من يقول بهذا القول فهذا غير معروف في السيرة أبدا ، ممكن أن يقتل الرجل لأن هذا حكم من الأحكام الأربعة .

السائل : هذا غير موجود في الكتب القديمة ، بحثت كثيرا ما حصلت شيء يعني بعض المشايخ أفتى بهذا الكلام وذكر ... ؟

الشيخ : أنا ما أعتقد أن هذا الكلام صحيح أبدا ، بالنسبة للسيرة ما أعلم أن أحدا يقول بهذا الكلام لأنه يعارض نفسه بنفسه ، هناك قول لبعضهم ليس له علاقة بالواقع لكن له علاقة بالأسرى وهو أن العرب لا يسترقون، لا يسترقون ، وهذا رأي مهجور غير صحيح ولا فرق بين العربي والعجمي من حيث الأحكام الأربعة ؛ لكن الحاكم له صلاحية مطلقة حينما يكون حاكما بالكتاب والسنة ووقع تحت يده مائة أسير فقد يرى استئصال شأفتهم عن بكرة أبيهم فيقتلهم ، وذلك من السياسة الشرعية كما قلنا إرهاب الأعداء ، وقد يرى أن يمن عليهم كما جاء في الحديث المشهور وهو حديث ضعيف تراه في السيرة **(اذهبوا فأنتم الطلقاء)** ممكن أن يقول لهم بلسان حاله أو بلسان مقاله للمائة اذهبوا فأنتم الطلقاء ، هو يلاحظ الجو الكافر شو موقفه فإن كان موقف الكافر أنه يخشى بأس المسلمين إذا ما قتلوا الأسرى قتلهم ، إذا رأى أن موقف الكافر أنه يحمد موقف المسلمين ويتقرب إليهم فيما إذا من عليهم ، من عليهم وهكذا ؛ ولا فرق في هذا بين النساء وبين الرجال ، قد يكون المن يشمل الجنسين لكن عادة قتل النساء لا يقع إذا كن أسيرات لكن في الحرب يجوز قتل النساء لكن بشرط أن يكن مقاتلات ؛ ولذلك أن الرسول لما مر في بعض الغزوات على امرأة قتيلة أنكر ذلك وسأل **(من قتل هذه)**

، بينما أن الرسول عليه السلام أباح مهاجمة الكفار في عقر دارهم فيذهب هناك في القتلى من النساء كما يذهب من الرجال ؛ فإذا كان هناك نساء يقاتلن في صفوف المقاتلين يقاتلن ولاشك لكن إذا وقعت أسيرة ما فيه مصلحة سياسية أبدا لقتلهن إما مفادات فممكن وإما من فممكن وإما استرقاق واستعباد واستمتاع رجال المسلمين بهن فهذا من مصلحة المسلمين ، فالذي ذكرته في الواقع أنا لا أعرفه ؛ لكن بهذه المناسبة ممن سمعت هذا ؟ من الأعاجم أم من العرب ؟

السائل : من العرب الموجودين هناك .

الحلبي : في السيل الجرار يقول الناقل على رأي الصديق حسن خان ويغنم من الكفار نفوسهم إلا المكلف من مرتد ولو أنثى ، وعربي ذكر غير كتابي فالإسلام أو السيف ، ويشرح الشوكاني ويتكلم في الكلام يلي تفضلت فيه يا شيخ قضية المن والفداء وكذا هو قضية إلا بالمكلف من مرتد ولو أنثى .

الشيخ : المرتد إذا كانت أنثى معنى مرتد من دينه ؟

الحلبي : هذا الذي يقوله أخونا .

الشيخ : لا .

السائل : رجل مسلم ارتد عن دينه ودخل في الشيوعية ومنهجهم وبدأ بالدعوة إلى هذا أو في يعني إما في الدعوة إلى الشيوعية أو ...

الحلبي : الآن نحن متفقون على الذي حكاه الشيخ كلامك عن الزوجة شيوعية ؟

السائل : شيوعية مرتدة .

الحلبي : هذا الكلام .

الشيخ : أنا يمكن ما انتبهت لقولك أنها مرتدة ، أو ألقي في نفسي شيء ربما يكون هو الأقرب أنه من أين عرفنا أنه مرتد ؟ أمجرد مقاتلته للمسلمين ومقاتلها للمسلمين أم من شيء آخر ؟

السائل : هذا هو الإشكال الصحيح .

الشيخ : إذا أنا معذور .

السائل : نعم .

الشيخ : إذا خلينا نستأنف الموضوع ، إذا كان السؤال المرتد هل يقتل أو لا ؟ سواء كان ذكرا أو أنثى نقول كما قال عليه السلام في حديث البخاري (**من بدل دينه فاقتلوه**) ونحن لا نرى فرقا بين الذكر والأنثى في هذه المسألة خلافا للحنفية ؛ لكن من هو المرتد عن دينه ؟ بلاشك نعتقد أن موضع اتفاق لا خلاف فيه أنه مجرد

مقاتلة الجيش المسلم من بعضهم ممن كان مسلما من قبل ذلك لا يعني أن المقاتل هذا هو مرتد عن دينه ، إذا نحن نريد الآن أن نحرر من هو المرتد عن دينه وبماذا يرتد ؟ هذا بحث معروف في كتب الفقه تماما ، إما أن ينتقل من دين الإسلام إلى دين آخر ، وأنا لا أعتقد أنه مجرد ما يصير المسلم شيوعيا أنه ارتد عن دينه ؛ لأن الشيوعية ليس دينا وإنما هو مذهب سياسي بلاشك مخالف للإسلام وبخاصة حينما يؤخذ بتفاصيل جزئياته لكن الشيوعية في كل البلاد الإسلامية في سوريا في العراق في ... إلى آخره ، هؤلاء لا نتصور أنه مجرد أن يصبحوا شيوعيين يطّلقون إسلامهم بدليل أن كثيرين منهم يحافظون على بعض الشعائر على الأقل يصلي ويصوم ويقول لك كل شيء على حاله ؛ لماذا ؟ لشيء أو شيئين معا لأنه هو في الأصل مش فاهم الدين أنه يشمل شئون الحياة كلها ؛ والشيء الثاني هو نفسه مش فاهم أن الشيوعية أنها تعادي الدين وإنما مذهب اقتصادي يريد أن ينظم الحياة الاقتصادية ويحقق زعموا العدالة الاجتماعية إلى آخره ؛ فإذا لا ينبغي أن يتبادر إلى ذهننا أنه مجرد ما شخص يقاتل في جيش يتبنى المسئولون فيه الشيوعية إن هذا المقاتل هو أكيد ارتد عن دينه ، لابد حينذاك من تعاطي وسائل أخرى خشية أن يقع في محظورة (**من كفر مسلما فقد كفر**)، فإذا هو فعلا مرتد عن دينه فالآن لنستأنف الموضوع لنكون على بصيرة سؤالا وجوابا ، من هو الذي تسأل عنه من المرتد ؟

السائل : هو الذي ذكرته أولا ثم كان الكلام في مجمله أن هذا الرجل مادام أنه تبنى هذا المذهب الشيوعي وهذا النظام الشيوعي وقاتل لحمايته وقاتل هؤلاء المجاهدين المسلمين الذين يريدون إعلاء كلمة الله فقاتلهم فطبعا لكن مجمل السؤال قبل التفاصيل التي ذكرتها شيخنا إنه هذا المرتد هو المقصود ولكن بعد هذا البيان اتضح أمره إنه مهم وهو أن ... .

الشيخ : بلا شك هذا يا أخي ما يكفي وخاصة أنه سبق الكلام على أفراد أنت ذكرتهم إنه مجرد ما يقعوا أسرى بعضهم يشهد أن لا إله إلا الله ، ألست قلت هذا ؟

السائل : بلى .

الشيخ : طيب وبعضهم لا يحسن أن يقول لا إله إلا الله وما أدري ماذا قلت عنهم ؟

السائل : يعني يبكي .

الشيخ : إذا يتباكى ربما إلى آخره ؛ نحن قلنا بالنسبة لهذا وذاك إنه لا ينبغي المبادرة إلى قتلهم وإنما يعني يستفصل عن حالهم فإن ثبت أنه فعلا كان مرتدا عن دينه استتيب فإن تاب وإلا قتل .

السائل : وسبحان الله هذا في منه كثيرا .

الشيخ : نعم .

السائل : وهذا القسم الأخير أيضا فيه عدد كبير بهذه الصورة أنه لو ذبح على أن ينطق بالشهادين بأن يقول لا إله إلا الله ما ينطق بها أبدا .

الشيخ : هذا الذي يقتل ، هذا هو الذي يستحق القتل .

الحلبي : هذا هو التفصيل شيخنا بارك الله فيك .

الشيخ : باقي معنا خمس دقائق .

السائل : بس خمسة دقائق لو تزودهم شويه .

الشيخ : يكفي إن شاء الله .

السائل : طيب شيخ هل ترون أهمية وجود مجلة ناطقة باسم السلفيين كما هو حال غالب الجماعات الأخرى ؟

الشيخ : أرى هذا إذا وجد أهلها .

السائل : إذا وجد أهلها ؟ .

الشيخ : يعني إذا وجد كتابها وعلماءها ، وما أدري إذا كان هؤلاء موجودين .

السائل : طيب اطلعت شيخنا على المجلات الموجودة تقريبا السلفية أو التي تزعم أنها سلفية ما رأيكم يعني في أحسن مجلة في هذا الباب ؟

الشيخ : والله أنا حتى الآن من حيث العقيدة أرى مجلة التوحيد المصرية تبع جماعة الأنصار فهي من حيث العقيدة والتوحيد جيدة لكن من حيث الأحكام الشرعية الفقهية ومن حيث الأحاديث النبوية أقرأ فيها العجب العجاب ، أي نعم ، في مجلة الاستقامة أظن تبع السودان هذه لا بأس فيها وفيها مقالات جيدة لكنها حديثة عهد بالصدور فما آن لنا أن نستكشف حقيقتها أي نعم ، ويشبهها تماما وإن كنت أنا مسرورا بها إلى حد بعيد مجلة الفرقان ، مجلة الفرقان التي يصدرها الإخوان السلفيون هناك في الكويت وعليها ورئيسها أظن عبد الرحمن عبد الخالق ، هؤلاء يعني يعنون بالنواحي السياسية وفي بيان وضع الدول العربية وحكامها يعني يروي ويشفي صدور قوم مؤمنين أي نعم ؛ لكن مع ذلك أخشى أنه ما يدوم أمرها وأن يصنع بها بما صنع من قبل بمجلة الأمة مع أنها كانت معتدلة إلى حد ما لكنها كانت صريحة في مهاجمة الأوضاع الحاكمة في كل البلاد ولذلك ما مضى عليها إلا سنين قليلة ثم سجنت ثم انصرف أهلها إلى إصدار كتيبات لا غناء فيها ولا قيمة علمية فيها ، سوى معالجة أوضاع اجتماعية اقتصادية ةبأقلام غير عليمة بالإسلام ؛ لذلك أقول إذا كان هناك يعني علماء وكتاب يحسنون اختيار مواضيع التي تفيد المسلمين بعامة والأفغانيين هناك بخاصة ويحسنون الكتابة والبيان فهذا أمر ضروري وهذا من الواجبات الكفائية ، التي إذا لم يقم بها أحد أثموا جميعا وإذا قام بها البعض سقط عن الباقين ،

فأهل مكة كما يقال أدرى بشعابها ؛ فإن كان يوجد هناك حول أخينا في الغيب جميل الرحمن من يثق بعلمهم وبأقلامهم وبإخلاصهم فليتقدم ولا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين .

السائل : صحيح .

الشيخ : لأن ذاك الرجل صار في خلاف بينه وبينه لماذا ؟ لأن الظاهر ما في وحدة فكرية فهو عليه أن يستصفي ممن حوله أناسا يكون قد اقتنع بأنهم متوحدين في المذهب وفي المشرب من جهة وأنهم قادرين على أن يكتبوا وأن يشرحوا لناس ما في نفوسهم من علوم يجب إظهارها ... .

السائل : بالمناسبة شيخنا مجلة المجاهد ما فيها ... لها دائما لكنها وإنما هي تستكتب العلماء وبعض الدعاة وبعض السلفيين ، فما رأيكم في المجلة بعمومها مجلة المجاهد خاصة ومجلة البيان كذلك بالمناسبة ؟

الشيخ : ما فيه عندي فكرة لأن الحقيقة مجلة المجاهد صار لها أشهر ما عم أشوفها ، أنا جاءني بعد الأعداد.

السائل : أنا سأحضرها لك .

الشيخ : ما أدري انقطعت بسبب الخلاف الذي وقع ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 287

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-287

محتويات الشريط :-

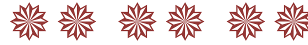

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : بالمناسبة شيخنا مجلة المجاهد ما فيها الذي يكتب لها دائما لكنها وإنما هي تستكتب العلماء وبعض الدعاة وبعض السلفيين ، فما رأيكم يعني في المجلة بعمومها مجلة المجاهد خاصة ومجلة البيان كذلك بالمناسبة ؟

الشيخ : ما فيه عندي يعني فكرة لأن الحقيقة مجلة المجاهد صار لها أشهر ما عم أشوفها ، أنا جاءني بعد الأعداد .

السائل : أنا سأحضرها لك .

الشيخ : ما أدري انقطعت بسبب الخلاف الذي وقع .

السائل : ممكن .

الشيخ : ولا لا تزال ... .

السائل : كان خطأ كبير في التوزيع .

الشيخ : وكذلك مجلة البيان ما تجيني ، ومجلة الجهاد هي التي تأتيني تقريبا اتباعا .

السائل : سبحان الله .

الشيخ : طيب الآن نكتفي بهذا القدر .

السائل : طيب نصيحة أخيرة بس يا شيخ ؟

الشيخ : نعم .

السائل : نصيحة تقدمها للمجاهدين الأفغان وللقادة منهم ولإخواننا العرب هناك في أفغانستان ، هذه يعني مهمة أسأل الله أن يعينك عليها .

الشيخ : والله الذي يمكنني في هذه الساعة أن أقدمه إلى إخواننا هناك جميعا أن لا يتنازعوا وأن الاختلاف بين الأفراد هو كالاختلاف بين الجماعات أمر طبيعي لابد منه لأن الله عز وجل لحكمة ما قدر ذلك كما قال تعالى : ((**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) ، وكلنا يعلم أن الصحابة رضي الله عنهم الذين أثنى ربنا عليهم في القرآن الكريم ونبينا صلى الله عليه وآله وسلم في أحاديث كثيرة كمثل (**أكرموا أصحابي** ...) وكمثل (**خير الناس قرني** ...) ونحو ذلك مع هذا الثناء العاطر كانوا مختلفين في كثير من آراءهم وأفكارهم ؛ ولكنّ هذا الاختلاف ما أدّى بهم إلى أن يتنازعوا ؛ لأن التنازع يؤدي إلى الفشل بنص الآية الكريمة ؛ فلهذا وقد اقتضت مصلحة الجهاد في أفغانستان أن يطرق أرضها بعض المسلمين العرب ولهم أفكارهم ولهم عاداتهم وقد يختلفون في هذا وذاك مع الأفغانيين كثيرا أم قليلا ولذلك فلا ينبغي إذا وجد شيء من الاختلاف الفكري أو الأخلاقي أن يكون ذلك مدعاة لتفريق الكلمة وتمزيق الصفوف التي يجب أن تكون مرصوصة تجاه الأعداء الذين اجتمع المسلمون هؤلاء جميعا من عرب وأفغان على مقاتلتهم وإخراجهم عن أرضهم، ينبغي أن لا يختلفوا وأن لا يتنازعوا حتى يتمكنوا من القضاء على عدوهم ؛ وأنا أعرف أن البعد كبير جدا بين الأفغانيين كشعب مسلم وبين العرب كشعب مسلم أيضا ؛ لأن العرب ولو كانوا كبعض الأفراد منحرفين في بعض النواحي عن الكتاب والسنة ولكن مع ذلك يكونون أقرب إلى الكتاب والسنة من الأعاجم وبناء على هذا الواقع الذي يكون خيرا من واقع الأفغان على الأفغانيين أن يرحبوا بوجودهم في أرضهم وأن يشكروهم حينما جاءوا ليساعدوهم على عدوهم وأن يتحملوا ما قد يرون منهم من مخالفات لمذهبهم ؛ لأن مذهبهم يجب أن يعلموا هذه الحقيقة لأن مذهبهم أي المذهب الحنفي هو كسائر المذاهب الأخرى التي يعيشها شعوب أخرى ، فالمغاربة مثلا مذهبهم مذهب الإمام مالك ، والمصريون يغلب عليهم المذهب الشافعي والمذهب الحنبلي يغلب

على البلاد النجدية وبعض البلاد السورية وغيرها يجب أن يعلم أصحاب هؤلاء المذاهب كلهم أن كل مذهب من هذه المذاهب ليس وحيا من الله تبارك وتعالى على إمام المذهب فضلا عن أنه ليس وحيا على أتباعهم على مدى سنين طويلة وإنما هي في كثير من الأحيان تكون اجتهادات وآراء لبعض الأئمة المتقدمين أو المتأخرين بعضها صواب وبعضها خطأ ؛ فسواء كان صوابا أو خطئا فهم مأجورون في الصواب أجرين وفي الخطأ أجرا واحدا فلا ينبغي أن يتحمس كل مذهب كل أصحاب مذهب لمذهبه فتقع الفرقة وحينئذ لا يكونون متجاوبين مع قوله تبارك وتعالى : ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون**)) ولاشك أن عامة الشعوب لا يمكن أن تتصور أن وعى كل فرد منها كوعي الرؤساء القائمون عليها ولذلك أول من ينبغي أن تتوجه هذه النصيحة إليهم وأن يرعوها حق رعايتها إنما هم الرؤساء القائمون على هذه الأحزاب الكثيرة فإنهم كما قال عليه السلام : (**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**) فهؤلاء رؤساء الأحزاب هم المسئولون عما قد من الخلافات ومن الفتن بينهم لأنهم كان بوسعهم أن يحولوا بين هذه الفتن بماذا ؟ بإشاعة ما يسمى بالتسامح المذهبي ، لا أعني أنا بالتسامح المذهبي ، أن لا يهتم الإنسان بمعرفة الحق الموجود في المذاهب الأخرى وإنما أعني بالتسامح أنك إذا التقيت مع أخيك المسلم وجرى بينك وبينه خلاف ما في مسألة ما سواء كانت في الفروع كما يقولون أو في الأصول فتباحثهم في ذلك ثم بقي كل منكم على رأيه السابق متقيا ربه تبارك وتعالى خائفا من ربه غير متعصب إلا لما يبدوا له أنه صواب ، وأن لا يكون هذا البقاء كل على مذهبه سبب تنافر وتباغض وتدابر ويجب عليهم أن يكونوا كما في النص الكريم : ((**وكونوا عباد الله إخوانا**)) هذا ما يتيسر لي بهذه المناسبة وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

الشيخ : سؤال الأخ فيما يبدوا أنه يعني ما حكم الشرع في انتخاب الإسلاميين الذين رشحوا أنفسهم لمجلس الأمة الذي يسمى بالبرلمان ؟ أنا وإن كنت ألاحظ أن مثل هذا السؤال والإنسان لا يسأل عادة إلا عما يهمه من أمر دينه فينبغي أن يكون هذا السؤال قبل هذا الوقت ؛ أما الآن فقد قضى الأمر الذي فيه تستفتيان ؛ لكن لا بأس من أجل المعرفة والعلم فنحن سئلنا مرارا وتكرارا عن مثل هذا السؤال قبل أن تنتهي القضية على ما انتهت إليه من نجاح كثير من الأفراد الإسلاميين فكان جوابي حينما كنت أسأل على النحو التالي وهو ينفصل إلى شعبتين ، شعبة تتعلق بالمرشحين أنفسهم ، والشعبة الأخرى تتعلق بالذين سيتخذونهم ؛ أما ما يتعلق بالطائفة الأولى فكان رأيي ولا يزال أننا لا ننصح مسلما يخشى على نفسه قبل أن يخشى قبل أن يخشى على غيره أن يرشح نفسه ليكون نائبا في المجلس مادام أنه يعتقد أن هذا المجلس قائم على غير الإسلام وعلى القوانين والنظم

الأوروبية وبخاصة أننا نسمع من الناس أن من النظام أن كل من نجح عضوا في البرلمان أنه لابد أن يحلّف يمينا غير شرعي ، هذا أقل ما يقال فيه ؛ فإذا ففاتحة عمل هذا الناجح هو مخالفة الشرع وهذه لا تبشر بخير ونحن نعلم أن الذين يرشحون أنفسهم إنما يظنون أنهم سيستطيعون تطوير شيء من النظام الحاكم سواء ما كان منه قانونا أو دستورا ؛ وفي اعتقادي تجارب البرلمانيين في كل العا لم الإسلامي لم ينجح المسلمون إطلاقا في تبريرهم هذا ليطرحوا أنفسهم أعضاء في المجالس البرلمانية بل قد يكون الأمر يعود عليهم بضرر آخر غير الضرر الأول الذي ذكرناه آنفا ، من الحلف ليس لينصر الكتاب والسنة وإنما لينصر الحكم القائم وهم يعلمون يقينا بأن هذا الحكم فيه أشياء مخالفة للشريعة ، وهذه الأشياء هي التي حملتهم أو زينة لهم أن يرشحوا أنفسهم أعضاء في البرلمان ؛ أنا أخشى أن يكون وراء هذه الخطوة التي خطوها وهي الحلف بتأييد ما لا يجوز تأييده أن يكون من بعدها خطوات أخرى ، يعرّض هذا المنتخب نفسه لمخالفة شريعة الله عز وجل في قضية أخرى وأخرى وحينئذ كنت أستحضر قوله عليه السلام : (**مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل السراج يحرق نفسه ويضي غيره**)، الذين ينتسبون من الإسلاميين هم في خطر كبير جدا ، بشارة الخطر هو ذاك اليمين ، عاقبة الخطر يختلف باختلاف قوة إيمانهم وقوة شخصيتهم وثباتهم على دينهم وعقيدتهم وأخلاقهم ومبادئهم ؛ أنا أقول مثلا ... هناك ظاهرة تلفت النظر مع احترامنا للمبتلين بهذه الظاهرة نحترمهم لإسلامهم ، لا نحترمهم لظاهرتهم هناك ظاهرة أن عامة المسلمين أو الإسلاميين الذين ينتسبون إلى البرلمانات إنما يكونون غير متزين بالزي إسلامي ؛ فأكثرهم من حيث اللباس لا يلبسون اللباس العربي بل يعتبرون ذلك عارا ، إنه واحد يدخل بقميصه وجلابيته البرلمان ، يمكن هذه أول خطوة ، لو أراد أحدهم أن يفعلها أن يطرد من هذا المجلس لأن هذا المجلس قام على النظام الأوروبي ، هذه ظاهرة يقترن بها عادة مع احترامنا أيضا لأن الأرض مسكونة للإسلاميين ، إنه هؤلاء طائفتان أكثرهم حليقون ويعتبرون حلق اللحى هي من المدنية والقليل منهم ملتحون لكن لحيتهم ليست على السنة وإنما على المذهب العامي الذي يعبر عنه بعض العامة عندنا في الشام " خير الذقون إشارة تكون " خير الذقون إشارة تكون ؛ البعض من الإسلاميين الذين ينتمون إلى البرلمان قد يكون ملتحين ولكن على هذا المذهب العامي " خير الذقون إشارة تكون " الذي أريد أن أقوله قد يكون بعضهم قد وفر لحيته في حياته ما قبل البرلمان فإذا ما دخل البرلمان يشرذم منها ويأخذ منها حتى في زعمه يعني يتناسب وجوده مع الكثرة الكاثرة في هذا المجلس ، فبذلك يكون قد تحقق فيه ما أشرت إليه آنفا من قوله عليه السلام : (**مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل السراج يحرق نفسه ويضيء غيره**) فهم انتموا إلى البرلمان ليخففوا بعض المشاكل التي تحيط بالمسلمين ولكن كما قيل قديما " وهل يستقيم الظل والعود أعوج " إذا كان الدستور لا يساعد البرلمان على تقويم ما اعوج من الأحكام فسيظل الأمر كذلك ؛ لذلك

نقول لا ننصح مسلما أن يرشح نفسه لأن العاقبة من حيث شخصه سيكون أنه يخسر شيئا مما كان كاسبا له في حياته العادية ، ومن حيث الآخرين الذين رشحوه فسوف لا يفيدهم شيئا فيما يتعلق بدينهم ، قد يفيدونهم فيما يتعلق بدنياهم وحينئذ لا فرق بين أن يكون هذا المرشح إسلاميا أو غير إسلامي لأنهم كلهم يرشحون من يظنون بأنه أو بأنهم سيكونون قضاة لحوائجهم أو مصالحهم ؛ أما القسم الثاني وهم الذين ينتخبون هؤلاء فنقول هؤلاء عليهم أن يطبقوا قاعدة شرعية وهي أن المسلم إذا وقع بين شرين وجب عليه أن يختار أقلهما شرا ، فنحن أو أنا كشخص من الأمة يرى ذلك الرأي الذي خلاصته أن لا يرشح المسلم نفسه لأنه سيخسر منها شيئا كثيرا أو قليلا ولكن نحن يجب أن نعالج هذا الواقع على عجره وبجره ، فإذا تقدم جماعة من الإسلاميين ورشحوا أنفسهم وفي مقابلهم ناس إما مسلمين غير ملتزمين أو ليسوا بمسلمين وقد يكونون من المسلمين المرتدين عن دينهم حينئذ القاعدة المذكورة آنفا علينا أن نختار من إذا كان في البرلمان ما أقول يكون خيره أكثر من خير غيره وإنما يكون شره أقل من شر غيره ؛ على هذا كان الواجب على الناخبين جميعا أن يختاروا الإسلاميين مهما كانت اتجاهاتهم وحزبياتهم وا وا إلى آخره ، ويبدوا أن هذا الذي وقع والحمد لله يعني إنه تم اختيار جماعة من الإسلاميين لعلهم أكثر من الآخرين نسبيا ، فهذا أنا رأيي ؛ فإذا هو يتعلق بطائفتين طائفة رشحوا أنفسهم لا ننصحهم ؛ أما وقد رشحوا أنفسهم فهنا علينا أن نختار منهم من كان أقرب إلى العمل الإسلامي .

السائل : أنا سؤالي كمان أيضا ما حكم صاحب المطبعة كصاحب المطبعة عمل دعاية انتخابية لهؤلاء المرشحين ؟

الشيخ : حسب القاعدة التي ذكرناها ، هل هو لم يفرق بين إسلامي وبين شيوعي أو ملحد ،

السائل : مع التفريق ؟

الشيخ : إن كان كذلك لا يجوز ، وإن كان عمل دعاية طبع مناشير لمن يظن أنه خير فما في مانع من ذلك ؛ لكن لابد من أن يضع هذه القاعدة بين عينيه .

السائل : طيب شيخنا أنا كعملي مناشير انتخابية لهؤلاء ، طيب أكون أعينهم على الأثم لأنهم سوف يقعون في الإثم سيحرقون أنفسهم .

الشيخ : ما فهمت عليّ إذا .

الحلبي : سبق الجواب في الانتخاب الأقل ضررا .

الشيخ : أنت يجب أن تلاحظ أنه أنا عالجت الموضوع فيما يتعلق بالمرشح نفسه فلا ننصحه ، وبالناخب

فننصحه أن يختار من في الساحة من شره أقل من غيره ؛ فالآن سؤالك بعد هذا البيان ما أظن يعني أنه وارد بمعنى خلينا نصغر المثال حتى يتضح الجواب ، فلو فرضنا أن المرشحين اثنين ، اثنين مش ثمانين ، اثنين يعني الدولة بدها اثنين أحدهما مسلم والآخر كافر ، نحن ننصح هذا المسلم مالك والدخول في المأزق هذا لكن هو يرى غير رأينا فهو رشح نفسه ، شو بتساوي أنت الآن ؟ أحد شيئين ولابد ، إما أن تختار هذا المسلم أو ذاك الكافر ، اختيارك للكافر واضح أنه معصية ، لكن اختيارك المسلم مش واضح أنه معصية ؛ لماذا ؟ لأنه إذا أنت لم تختر أنت وبكر وعمرو إلى آخره لم تختاروا هذا المسلم من الذي سينجح ؟

السائل : الكافر .

الشيخ : طيب أنجاح الكافر من كان سببه ؟ لم يكن السبب هو اختياره من اختار هذا الكافر فقط وإنما انكماش الإسلاميين عن اختيار هذا المسلم فكثرت أصوات ذاك فنجح وسقط هذا ؛ واضح هذا المثال ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب كبر بقى المثال كيفما شئت ، بدل اثنين واحد مسلم وواحد كافر ، قل مثلا عشرة مسلمين واثنين كفار ، قل أربعين مسلمين وعشرة كفار إلى آخره ؛ فلا بد حينذاك لتخفيف الضرر عن المسلمين الذي سينجح فيما لو نجح الكفار كلهم لتخفيف هذا الضرر لابد أن نختار الإسلاميين ، واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : تعقيب على السؤال .

الشيخ : تفضل .

السائل : طيب أنت تقول إن الأصل المسلم ما يرشح حاله ، طيب إذا المسلمين ما بدهم يرشحوا حالهم لمن نترك الساحة للشيوعيين ؟ ...

الشيخ : سبق الجواب .

السائل : ما قولكم فيمن يفسح المجال للمرشحين كلهم وعلى تنوع اتجاهاتهم وأفكارهم ليبث دعايتهم الانتخابية لهم في بيته أو دكانه ؟

الشيخ : دون تفريق بين مسلم وبين كافر ؟

السائل : نعم دون تفريق .

الشيخ : هذا سبق أيضا الجواب آنفا ، لا يجوز اختيار الكافر على المسلم ولا يجوز الدعاية له ، ولو كان كما قلت إنه يدعو للجميع فهو يساعد الكفار ولا تجوز هذه المساعدة .

السائل : مسلمين فاسقين ومسلمين كذا ؟

الشيخ : لا يجوز هذا إلا أن يختار الصالح . نعم .

الشيخ : ما تخوفه ... .

السائل : بالنسبة لترشيح النساء هل كان هناك في الأصول يعني على عهد القرن الأول بشيء أو بآخر ترشيح المرأة للعمل كقائدة أو كمثل نادية بشناق أو غيرها من المرشحات فهي تقول كان على عهد الصحابة من كان هناك يضمد الجرحى ويسعف الجرحى ويقاتل ؟

الشيخ : قل لها انزلي المعركة وضمدي الجرحى ، ... لا يوجد لكن الشيء الذي قد يذكر قبل أن أجيبك عن سؤالك يجب أن نذكر أن هذا النظام كله يعني نظام الانتخابات هذا ليس إسلاميا حتى لو لم يكن هناك إلا الإسلاميين فتشجيع الأمة كلها في كل أفرادها أن يختاروا أعضاء لمجلس الأمة ، هذا لم يكن يوما ما نظاما إسلاميا والمسلمون عاشوا قرونا طويلة لا يعرفون مثل هذا النظام إلا حينما استعمروا من الكفار أولا استعمارا عسكريا وثانيا وأخيرا استعمارا فكريا وكما هو معلوم عند جميع العلماء والكتاب أن الاستعمار الفكري أخطر من الاستعمار العسكري ، و الشاهد أكبر دليل على ذلك ، ذلك لأن الاستعمار العسكري حينما كان محتلا لكثير من البلاد الإسلامية كان المسلمون يومئذ يعرفون أن عدوهم محتل لأرضهم وأنهم يتصرفون فيها تصرف المالك لها ولكن الذي عنو الاستعمار بمكثه الطويل في الديار الإسلامية كان أنكر بكثير من ضرره العسكري ، ذلك لأنه حينما خرج من تلك البلاد لإعطاهم الاستقلال التام والناجز زعموا ، خلفوا فيهم أفكارهم وعقائدهم وآدابهم وأخلاقهم وقوانينهم ؛ ولذلك فإن قلت بأن الكافر خرج من بلاد الإسلام أو قلت إنه لم يخرج ففي كل من القولين أنت صادق ؛ لأنك حينما تقول خرج أي خرج ببدنه ، وإن قلت لم يخرج فأنت صادق لأنك تعني أنه لم يخرج بأفكاره وتقاليده وقوانينه ، والواقع يشهد من أثار هذه القوانين وآثار عدم خورجه ، ما ترك في بلاد الإسلام من نظم لا يزال المسلمون يعملون بها والكافر خارج بلادهم ؛ فهذا النظام نظام الانتخابات ليس إسلاميا إطلاقا وأكبر دليل عى ذلك ما نشاهده في كثير من البلاد الإسلامية ما أدري هنا حسب ما ينشر في الجرائد بأن هذا الانتخابات كان نظيفا ، وأنا أقول قد يكون الأمر كذلك من حيث عدم استعمال التزوير العلني المكشوف واستعمال الإرهاب والقوة من بعض المتنفذين أو من بعض الكبار من الموظفين قد يكون ما وقع شيء من ذلك ، ولكن الذي وقع يقينا أن المرشحين استعملوا وسائل غير شرعية وربما نستطيع أن نقول إنها وسائل غير قانونية ، فقد اشتروا أصوات كثير من الناس تارة بالمادة وتارة بالجاه وتارة ما أدري من الوسائل الكثيرة الكثيرة جدا حتى

ينجح ، وقد ينجح وقد لا ينجح وهذا بحث آخر ؛ الإسلام لا يرضى بمثل هذا الاختيار والانتخاب الذي يعرض كثيرا ممن يريدون النجاح على أن يتعاطوا وسائل غير شرعية كذلك الإسلام يقول ((**هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**)) الانتخاب البرلماني المتعامل اليوم لا يفرق هذا التفريق الإسلام ، هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ، هم لا يفرقون وهم يقولون يستوون ؛ ولذلك فالمسلم الصالح ينتخب ، المسلم الطالح ينتخب ،المسلم العالم ينتخب ، المسلم الجاهل ينتخب شو هذا النظام ؟ هذا ليس نظاما إسلاميا فقد يجتمع طائفة كبيرة جدا من جهال المسلمين فيختارون فردا منهم ، فماذا يفيد وجود هذا الفرد في مجلس الأمة ؟ لا شيء ، إذا كيف كان الأمر في العهد الأول ؟ ونسيت أن أقول ليس فقط أنه يرشح الذكر فقط بل والأنثى أيضا ، كل هذا ليس نظاما إسلاميا ؛ كيف كان الأمر سابقا ؟ كان الأمر يعود إلى الخليفة المسلم هو يختار مجلس الشورى وبلا شك هؤلاء المختارون لمجلس الشورى لا يلاحظ فيهم سوى ؛ أما الإسلام فالبلد إسلامي فما في حاجة لذكره ، لا يلاحظ فيهم غير أن يكونوا أولا صالحين وأن يكونوا من العلماء العاملين بعلمهم وثالثا وأخيرا أن يكونوا أصحاب رأي وفكر ؛ فقد تجد رجلا صالحا كما يقول إمام دار الهجرة الإمام مالك رحمه الله " في المدينة أقوام نتبرك بدعاءهم لكن لا نروي الحديث عنهم " الحديث النبوي ما يرويه عنهم مع أنه ماذا ؟ صالحين يتبرك بدعاءهم هو يطلب منهم الدعاء لكن لا يروي عنهم الحديث ، لماذا ؟ لأن الحديث له رجال لا يكفي أن يكون رواة الحديث صدوقين كما يقول أهل الجرح والتعديل بل لابد أن يكونوا مع ذلك أيقاظا نابهين لا يفوت عليهم الغش والذغل ؛ فإذا كان الحاكم المسلم يريد أن يختار مجلس الشورى فهو لا يكتفي بأن يكون المختار صالحا ولا يكتفي أن يكون عالما فقط أيضا وإنما يجب أن يكون نابها يعرف كيف تعالج أمور الأمة ، يعرف كما يقال قديما كيف تؤكل الكتف ، فهذا الخليفة أو هذا الإمام يختار هو مستعينا بمن يعرفهم طيلة حياته مجلس الشورى ، هؤلاء مجلس الشورى هم مجلس الوزراء خلينا نسميه الآن ؛ أما هذه الفوضى ... قصدي من كل أفراد الشعب ليختاروا ثمانين شخصا أو أقل أو أكثر حسب عدد نفوس الإقليم فهذا لم يعرفه المسلمين طيلة هذه القرون الطويلة وإنما أخذوه كما قلنا آنفا من قبل المستعمرين لهم ؛ هل كان في مجلس الشورى نساء في ذاك الزمن ؟ لم يكن كل ما يدندن حوله بعض أهل الأهواء في العصر الحاضر ليعطوا المرأة زعموا ما فقدته من الحقوق ؟ يجدون هناك حوادث نادرة جدا أن فلانة كانت مشرفة مثلا أو محتسبة في السوق يوجد مثل هذه الروايات بغض النظر عن كونها صحت أو لم تصح ؛ لأن قلم التحقيق لم يكلف بإجراء مثل هذا التحقيق لكن كتاريخ يروى هذا ؛ لكن هذا مع قلته وندرته ليس له علاقة بالانتخاب والترشيح في مجلس الشورى ؛ فمجلس الشورى في الإسلام لا يمكن أن يكون فيه من النساء وبخاصة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (**ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**

)، فلذلك ما يغرك إذا سمعت بعض الروايات أنه كان فيه هناك بعض النساء ومثل ما قلت أنت أنهم كانوا يدوي المرضى والجرحى و إلى آخره ، هذه لظروف طارئة وعارضة بينما نحن بحثنا في الظروف العادية الطبيعية لا يوجد في النظام الإسلامي انتخاب برلمان مجلس أمة وإنما مجلس الشورى منصوص عليه في القرآن والذي يختاره هو ولي الأمر الحاكم بكتاب الله وبحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مستعينا بمن يثق بعلمه وعقله كما ذكرت آنفا . تفضل .

السائل : هل يجوز الواحد يعيش في بلاد الكفار أو مثلا في عندك ولايات إسلامية تحت حكم الكفار هل ممكن الواحد يروح من هنا يعيش هناك في بعض الناس يفكروا مثلا ؟

الشيخ : لا ، ما يجوز .

السائل : ما بيجوز .

الشيخ : هذا من الخطأ الشائع في هذا العصر الحاضر أن كثيرا من المسلمين يتركون بلادهم الإسلامية ويستوطنون بلاد الكفر والضلال في سبيل المعيشة والرزق والضرب الأرض ونحو ذلك ، هذا فيه أحاديث كثيرة وتكلمنا عليها مرارا وتكرارا ؛ فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم نهى المسلم أن يعاشر ويساكن المشركين فقال عليه الصلاة والسلام (**من جامع المشرك فهو مثله**) من جامع أي خالط ، من خالط المشرك فهو مثله لماذا ؟ لأن الطبع سراق ، الطبع سراق ولص يعني لا يشعر صاحب ذلك الطبع بأنه يتأثر وبأن طبعه يسرق من عادات تلك البلاد التي يحياها ويعيش فيها ، ولقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك المثل الرائع لمن يجالس الصالح أو الطالح فقال عليه السلام : (مثل الجليس الصالح كمثل بائع المسك إما أن يحذيك وإما أن تشتري منه وإما أن تشم منه رائحة طيبة ، ومثل الجليس السوء كمثل الحداد إما أن يحرق ثيابك وإما أن تشم منه رائحة كريهة ؛ فإذا الذي يجالس الكفار أقل شيء سوف يشم منهم رائحة كريهة ولو اغتسلوا كل يوم بالعطور .

السائل : طيب شيخنا في شعب مسلم مثلا تحت حكم الكفار مثل الاتحاد السوفياتي تحته شعوب إسلامية ، في عندنا ناس مثلا بيحبوا يروحوا هناك على أساس أن الشيوعية لها زوال وبيأملوا أن يكون هناك معيشة كويسة .

الشيخ : أولا حينما تزول الشيوعية وهذا لا يكفي فإذا شاء أن يعود إلى بلده عاد لكن ليس لأنه بلده وإنما لأنه يجوز للمسلم أن يسكن في أي بلد إسلامي ، فلا فرق حينذاك إذا زالت الشيوعية وعادت البلاد بلاد إسلامية ولا يمكن بطبيعة الحال أن نتصور بأن الشيوعية إذا انكمشت أو انخلعت من تلك البلاد أنها عادت طفرة إلى الحكم بالإسلام ، هذا بعيد جدا ؛ فحينئذ نقول لا مانع من الذهاب إلى تلك البلد بعد انكساف الحكم

الشيوعي منه ولكن لا يأخذ ذلك قبلية وعصبية جاهلية أنه أنا قومي هناك فأنا بدي أعيش معهم ، لا ، يجب عليه أن يختار البلد الإسلامي الذي هو أصلح من غيره ، إذا كان يستطيع أن يفعل ذلك فإذا لابد من هذا التفصيل عما سألت .

السائل : شيخنا يعني يذهب هناك من أجل نشر الإسلام هناك وإظهار دينه ... .

الشيخ : معليش يا أخي كل سؤال له جواب ، أنت أولا ما سألت قلت إنه يريد أن يذهب هناك والآن بتقول يذهب يدعو كما لو قلت يذهب إلى أمريكا واليابان يذهب يدعوا فأنا أقول الذي يريد أن يذهب إلى أمريكا وبريطانيا أو لكل بلاد الكفر للدعوة إلى الله إلى كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشترط فيه أن يكون محصنا محصنا ، أن يكون محصنا بالعقيدة الإسلامية والأخلاق النبوية وأن يكون محصنا متزوجا بامرأة صالحة تحول بينه وبين أن تتزلق قدمه ؛ فإذا كان يجد في نفسه هذه الشروط فليذهب وليدعوا ؛ أما أن يكون مصيره كما قلنا بالنسبة للذين يرشحون أنفسهم يحرق نفسه في سبيل غيره لا ، ابدأ بنفسك ثم بمن تعوله .

السائل : شيخنا حديث النبي صلىالله عليه وآله وسلم (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) وحديث (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ...)) فنريد شرح لهذا الحديث وبخاصة هذه الكلمة سنة الخلفاء الراشدين ما المقصود بها ؟ طبعا في حالات كثيرة في حالة ما إذا وافق النصوص وفي حالة إذا خالف النصوص وفي حالة إذا حصل الخلاف بينهم وهكذا ؟

الشيخ : لاشك أن الأمر في الحديث الأول (اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر) لاشك أنهم هم القوم لا يشقى جليسهم وأنهم هم القدوة الثانية بعد نبيا صلى الله عليه وسلم ، والسبب في ذلك واضح جدا لكل من يعرف تاريخ هذين الرجلين العظيمين ، حيث كانا أقرب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء واتصالا به وتعلما منه ؛ فإذا ما أراد الإنسان أن يفتي بمسألة برأي سواء كان هذا الرأي نابعا من عنده أو من عند غيره من أهل العلم وكان مخالفا لما ثبت عن الخليفتين المذكورين في الحديث أبي بكر وعمر فلاشك أن رأيهم مقدم على رأي غيرهم لما لهم من تلك الخصوصية بالنبي صلى الله عليه وسلم ؛ ... أما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث العرباض بن سارية (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ ...) إلى آخر الحديث فإن كثيرا من الناس يسيئون فهم هذا الحديث فهم يظنون أن معنى الحديث فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء أي سنة أحد الخلفاء ، هنا بلا شك مضاف محذوف يا ترى هذا المضاف المحذوف هل هو تقديره أحد الخلفاء ؟ أم تقديره جميع الخلفاء ؟ وفرق كبير جدا بين هذين التقديرين ؛ لأن التقدير الأول وسنة أحد الخلفاء

الراشدين يعني أنه يكفي أن يكون أحد الخلفاء الراشدين قال رأيا أو اجتهد اجتهادا فالرسول عليه السلام يأمر المسلمين بأن يأخذوا به ، ويعتبر الخروج عنه ضلالا وابتداعا في الدين ، بينما الرأي أو التقدير الآخر وهو وسنة مجموع الخلفاء الراشدين يختلف الأمر تماما ومما لا شك فيه أن اجتماع الخلفاء الراشدين في شيء ما يكاد أن يكون مستحيلا أن يكون خطئا في نفسه بخلاف ما إذا كان تفرد برأي أحدهم دون الآخرين ؛ فحيئذ يظهر الفرق الكبير بين معنى كل من التقديرين ولا شك ولا ريب عندي أن التقدير الثاني هو الذي يوافق بعض النصوص الشرعية الأخرى التي منها قوله تعالى : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) الله عز وجل يقول ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) غير سبيل المؤمنين هل هو سبيل أحد المؤمنين ؟ فهو جميع سبيل المؤمنين ، كذلك سنة الخلفاء الراشدين يعني أربعتهم وليس واحدا منهم ؛ ثم التاريخ الواقع يدل على أنه يبعد كل البعد أن يأمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين باتباع سنة أحد الخلفاء الراشدين وبخاصة إذا تبين فيما بعد أنه كان اجتهادا منه دل الدليل أو الواقع أنه لم يكن قد صاحبه التوفيق ونحن قلنا آنفا في حديث (اقتدوا بالذين من بعدي) فقلنا إنه لاشك أن المسلم يجب أن يقتدي بهذين الصحابيين الجليلين ويقدم رأيهما على رأيه ؛ لكن هل يقدم رأي أحدهما على رأيه ؟ هذا موضع بحث لأن الرأي هنا قد يكون صوابا من من سلف أو صوابا ممن خلف ؛ فإذا كان الصواب ممن سلف فالخطأ ممن خلف والعكس بالعكس تماما ، خذوا مثلا بعض الأمثلة ، لقد ثبت يقينا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ينهى عن متعة الحج علما بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد تمتع وأمر بالتمتع وغضب على من لم يستجب لأمره ؛ أقول فعل وأمر ناظرا في هذا التعبير إلى أن التمتع يكون على نوعين تمتع معروف بكتب الفقه بأنه قران ، وتمتع معروف فيها بأنه تمتع ، لكن القران نفسه فيه تمتع أيضا ؛ ولذلك كان من سبيل التوفيق بين بعض الأحاديث التي بعضها تقول إن الرسول قرن وبعضها تقول تمتع ولما كان التمتع قائما في أذهان كثير من الناس قديما وحديثا هو الذي يكون بين الحج والعمرة ، فصل بالتحلل ، فهو يأتي بالعمرة ويتحلل ثم يأتي بالحج هذا هو التمتع المعروف في كتب الفقه ؛ ... فحينما يسمعون من حديث مثلا ابن عمر رضي الله عنه في الصحيحين (أن النبي صلى الله عليه وسلم تمتع وكذلك يقول عمران بن حصين تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا ثم قال رجل برأيه ما شاء) ، فلا يشكلن هذا الأمر ولا يختلف حديث قران الرسول مع حديث تمتعه عليه السلام لأن كل قران تمتع وليس كل تمتع قران ؛ ما وجه التمتع من القارن ؟ ذلك أنه يتمتع بفض العمرة دون أن يشد لها رحلا سفرا هذه متعة لكن المتعة الكاملة هو أن يفصل بين العمرة وبين الحج ؛ الشاهد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نهى الناس أن يتمتعوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 288

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-288

محتويات الشريط :-

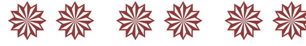

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... ولذلك كان من سبيل التوفيق بين بعض الأحاديث التي بعضها تقول إن الرسول قرن وبعضها تقول تمتع ولما كان التمتع قائما في أذهان كثير من الناس قديما وحديثا هو الذي يكون بين الحج والعمرة ، فصل بالتحلل ، فهو يأتي بالعمرة ويتحلل ثم يأتي بالحج هذا هو التمتع المعروف في كتب الفقه ؛ فحينما يسمعون من حديث مثلا ابن عمر رضي الله عنه في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم تمتع وكذلك يقول عمران بن حصين تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا ثم قال رجل برأيه ما شاء ، فلا يشكلن هذا الأمر ولا يختلفن حديث قران الرسول مع حديث تمتعه عليه السلام لأن كل قران تمتع وليس كل تمتع قرانا ؛ ما وجه التمتع من القارن ؟ ذلك أنه يتمتع بفض العمرة دون أن يشد لها رحلا سفرا هذه متعة لكن المتعة الكاملة هو أن يفصل بين العمرة وبين الحج ؛ الشاهد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نهى الناس أن يتمتعوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع أن الرسول عليه السلام تمتع فعلا وعرفتم أنني أقصد بالتمتع القران وأمر بالتمتع حينما أمر الصحابة بعد أن طافوا طواف القدوم ووقف على المروة يخطبهم أمرهم بأن يتحللوا وأن يجعلوها عمرة فقال قائل

وهو ابن جعشم شو اسمه ... ما أظن هكذا اسمه ، المهم أحد الصحابة قال يا رسول الله عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال (**بل للأبد الأبدين دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة**) وشبك الرسول صلى الله عليه وسلم بين أصابعه مع ذلك حينما أمرهم عليه الصلاة والسلام بالتحلل وأن يجعلوها عمرة تلكأ بعضهم ولم يبادروا إلى تنفيذ أمره عليه السلام فغضب عليه السلام ودخل على بعض زوجاته مغضبا وهي السيدة عائشة رضي الله عنها قالت من أغضبك يا رسول الله ؟

السائل : أم سلمة .

الشيخ : لا أظن أم سلمة ، أم سلمة لها علاقة بالعمرة تبع الحديبية أما هنا في الحجة الوداع القصة مع عائشة أي نعم ، ثم عاد الرسول عليه السلام ليقول لهم (**يا أيها الناس أحلوا فلو لا أني سقت الهدي لأحللت معكم**) ؛ لماذا تلكأ أصحابه عليه السلام في حجة الوداع لأنهم رأوه بشيء وهو لا يفعله فظنوا أن هذا الأمر ليس أمر إلزام وإيجاب وإنما هو أمر تخيير بدليل هكذا قام في بالهم وأذهانهم أنه هو لا يزال محرما فالرسول عليه السلام بيّن لهم السبب ، وإذا ظهر السبب بطل العجب ؛ فلما قال لهم عليه السلام (**فأحلوا أيها الناس فلو لا أني سقت الهدي لأحللت معكم**) ، قال جابر وهو صاحبنا في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه وعن أبيه قال فتحلل الناس وسطعت المجامر وأتوا النساء ؛ على الرغم من هذه الأشياء كلها كان عمر رضي الله عنه ينهى الناس أن يتمتعوا ؛ ومن العجائب التي تجعل المسلم أن يحرص على التمسك بالسنة وأن لا يتمسك بآراء الرجال لأن أي رجل هو أفقه من عمر بن الخطاب مع ذلك وقع في مثل هذه المخالفة حيث قال معللا النهي عن التمتع بالعمرة إلى الحج قال يتحلل أحدهم فيذهب إلى منى وعضوه يقطر ماء ، نفس الشيء الذي أنكره بعض المتخلفين عن مبادرة استجابة قول الرسول لما قال لهم ما قال رجع عمر إلى ذلك ، فسبحان ربي ما عصم أحدا في التشريع إلا الأنبياء والرسل ولذلك فالعصمة كما قال عليه السلام هو التمسك بالسنة ، هذه واحدة معروفة عن عمر بن الخطاب والواقع أنه يجد له أنصارا حتى هذا الزمان على الرغم من مخالفة الأحاديث الكثيرة والكثيرة جدا ، تجد بعض الناس يقولون الأفراد أفضل مع أمر الرسول بالتحلل وغضبه على من امتنع من التحلل ونحو ذلك من الأقوال المؤكدة ، وقد ذكرنا آنفا قوله : (**دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة**) لا يزال كثير من الناس يتمسكون بالقول بجواز الحج المفرد ويجدون لهم مستندا لكن هذا المستند مستند واهي بالنسبة إذا رجعنا إلى مثل قوله عليه السلام : (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي**)، إلى آخر الحديث ، وشيء آخر ذاق مرارته المسلمين في هذا الزمان بينما من قبل كان المسلمون عليه وهو أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعل الطلاق بلفظ ثلاث ثلاثا ، إذا الرجل قال لزوجته أنت طالق ثلاثا فقد

بانت منه بينونة كبرى على ما سن عمر رضي الله عنه في زمانه ((**فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**)) ، سار هذا الحكم في المذاهب الأربعة إلى ما قبل أقل من نصف قرن من الزمان فلما بدأت الشكاوى تتكاثر على القضاة الإسلاميين من كثرة وقوع المفارقة التي لا حل لها إلا بعد أن تنكح زوجا غيره نظروا فوجدوا هذه المشكلة قائمة ، فلم يجدوا لها حلا إلا بالرجوع لا أقول إلى السنة وإنما بالرجوع إلى من كان يتمسك بالسنة والفرق بالنسبة إلينا جوهري جدا ؛ لأن الذين حلوا مشكلة كثرة الطلاق بين المسلمين في هذا العصر لجأوا إلى أقوال منها ما يصح ومنها ما لا يصح ، ليس بدعوى اتباع الأصح وإنما اتباع ما يناسب الزمان الذي يناسب الزمان اليوم أن نقول بأن الطلاق بلفظ الثلاث واحد أصح من أن نقول كما كانوا يقولون من قبل بأنه ثلاث ، عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذه المسألة اجتهد كما اجتهد في المسألة الأولى ؛ لكني أفرق بين اجتهاده هذا واجتهاده في المسألة الأولى ، المسألة الأولى لا أجد لها وجها ، المسألة الأخرى أجد لها وجها من باب مراعاة تغيير الأحكام بتغير الزمان ، ذلك مما هو واضح في الحديث الذي يقول بأن عمر جعل الطلاق بلفظ الثلاث ثلاثا أنه لفت النظر لماذا فعل ذلك ؟ الجواب تأديبا للذين يكثرون من استعمال الطلاق والإكثار منه ومخالفة الشرع في طريقة إلقاءه ، الشرع يقول في القرآن الكريم : ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) ، ((**فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**)) معنى الآية الكريمة الطلاق الشرعي مرتان في كل مرة إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ((**الطلاق مرتان**)) يعني مرة مرة ، مش مرتان أنت طالق مرتين ، لا ، الطلاق مرتان يعني مرة بعد مرة ، في كل مرة إما إمساك وإرجاع ، وإما تسريح بإحسان ، الذي يقول لزوجته أنت طالق ثلاثا لقد جمع ما فرق الله وشدد فيما يسر الله ربنا قال في كل مرة إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، هو ما أوسع لنفسه قال لها روحي أنت طالق ثلاثا ، وبعض الحمقى يقولون كل ما ردك شيخ تحرم يعني من المبالغات والترهات هذه ، الشرع حكيم في منتهى الحكمة ((**الطلاق مرتان**)) في كل مرة ، إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ؛ فإذا طلقها أول مرة ثم راجع نفسه فأعادها فهذه طلقة ؛ فإذا طلقها مرة ثانية فراجع نفسه أيضا فراجعها وأمسكها ، هذه الثانية ؛ أما إذا وقعت الثالثة فلتت من يده ولربما تصير حصة غيره ((**فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**)) لما الناس خالفوا شريعة الله أو بدأوا يخالفون شريعة الله في عهد عمر قال " أرى الناس قد استعجلوا أمرا كان لهم فيه أناة فأرى أن أجعلها عليهم ثلاثا ، ثم بدى له فأوقعها ثلاثا "، هذا دليل واضح أنه فعل ذلك اجتهادا ، وهذا الاجتهاد حكم زمني يناسب الوضع الذي كان فيه أولئك الناس يستعجلون في إنفاذ الطلاق مرة واحدة بينما ربنا جعلها ثلاثا ، لكن مع الأسف الشديد صارت هذه السنة العمرية التي لاحظ فيها مصلحة زمنية صارت سنة مستمرة إلى عهد قريب بينما حديث ابن عباس في صحيح

مسلم صريح بخلاف ذلك (**كان الطلاق في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عهد أبي بكر وصدر من خلافة عمر يعتبر طلقة واحدة**) ثم بدى لعمر كما ذكرنا آنفا ؛ فإذا نستطيع أن نقول سنة الرسول وسنة أبي بكر وسنة عمر كلها متفقة أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد هو طلقة واحدة ؛ لكن عمر اجتهد فرأى لإبطال تلك العادة أن يجعلها عليهم ثلاثا عقوبة لهم ؛ فكان ينبغي على العلماء الذين جاءوا من بعده أن يعودوا إلى السنة سنة الرسول وسنة أبي بكر وسنة عمر في صدر خلافته ؛ لكن لحكمة يريدها الله استمر هذا الحكم إلى ما قبل نحو ربع قرن من الزمان تقريبا فبدأ بعض القضاة الإسلاميين الذين ما عندهم فكرة العمل بالكتاب والسنة وإنما هم يريدون أن يعالجوا قضايا الناس ومشاكلهم فوجدوا أن ابن تيمية رحمه الله كان يفتي ولا تزال كتبه واضحة جدا بأن هذا الطلاق طلقة واحدة ، قالوا بنحل المشكلة بالاعتماد على فتوى ابن تيمية بينما كان الواجب عليهم أن يعودوا إلى السنة ؛ فإذا عمر بن الخطاب يلي هو أحد الخلفاء الراشدين رأى هذا الرأي فلا يعني الرسول (**فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**) أي أحدهم وإنما مجموعهم كنحو ما ذكرنا نحو قوله تعالى : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) أي يتبع سبيل غير جميع المؤمنين وإلا كان الأمر مشكلة ، إذا واحد خالف مسلما معناها شاق الله ورسوله ، كذلك الحديث (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**)كلهم جميعهم (**عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور** ...) إلى آخر الحديث ؛ هذا جوابي عن هذين الحديثين .

السائل : شيخ ما قولكم في التصنيف المبكر لطالب العلم وهل صحيح أنه يشحذ ذهن طالب العلم ؟

الشيخ : لا ليس بصحيح ، وبالطبع أنا أفهم من سؤالك أن التصنيف الذي تسأل عنه هو المصنف الذي يطبعه وينشره لكني أقول عليه أن يصنف لنفسه ويجمعه عنده في مكتبته إلى أن يشعر بالنضج العلمي ؛ حينئذ يخرج بما ألف إلى الناس وبلاشك سوف لا يستطيع أن يخرج ما ألف كأول تأليف أو ثاني أو ثالث إلا بعد إعادة النظر ؛ لأنه سيشعر أنه مع تقدم الزمن أنه اختلفت عليه كثير من الآراء والأفكار ، والمثل هو أمامكم فأنا عندي كتاب هو أول باكورة عملي وهو الذي أعزوا إليه في كثير من كتبي وهو المعروف بالروض النظير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير ، عندي مجلدان منه كبيران لكني لا أوافق على طبعه لأنه كلما عنّت لي مناسبة فرجعت إليه قلت أنا كيف قلت هكذا ، ما في غرابة لأن العلم ما يمشي إلا خطوة خطوة ، أنا أضرب لكم مثلا ، تفضل الله عليّ بتنبيه العالم الإسلامي اليوم عليها بعد أن كنت وقعت في خلافها فأنتم كطلاب العلم تعلمون الآن بأن ابن حبان إمام من أئمة الحديث والذين يعدلون ويجرحون ويقال فيه إنه متساهل في التوثيق فأنا لما ألفت هذا الكتاب كنت أعتمد على توثيق ابن حبان ، شأني شأن غيري من الطلاب في هذا الزمان وفي ما قبل ، وثقه ابن حبان وانتهى

الأمر ؛ لكن مع الزمن انكشف لي أن توثيق ابن حبان لا يعتد به دائما وأبدا ؛ فبدأت في كل كتبي ألفت النظر إلى هذه الحقيقة فصار الآن عند كثير من طلابي أنا خاصة في الجامعة الإسلامية وفي غيرها من العلم ما لم يكن عندي ؛ أنا كنت جاهلا به ثم اكتشفت نفسي فأخذت أنبه الناس بأن توثيق ابن حبان ينبغي أن يؤخذ على حذر لأنه يوثق المجهولين ، ومضى علي زمن لا بأس به وإذا بي اكتشف بأنه إذا تفرد ابن حبان أحيانا بتوثيق رجل فيكون مع ذلك ثقة ، وهذا أخيرا سطرته في بعض الكتب ، كيف ذلك ؟ إذا كان ابن حبان يوثق رجلا ويكون هذا الرجل له رواة كثر فبرواية هؤلاء الكثر عن ذاك الراوي الذي هو مجهول عند غيره يخرج عن الجهالة العينية إلى الجهالة الحالية ؛ ثم هذه الجهالة الحالية ترشح لأدنى مناسبة للتوثيق فيما إذا وثقه الإمام ابن حبان ؛ كذلك تبين لي والفضل في هذا يعود لغيري هذا الأخير وهو الشيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله أن الموثق إذا كان من شيوخ ابن حبان فهو ثقة لأنه يوثقه عن معرفة ، بينما هو يوثق ناسا من التابعين أو من بعدهم يقول في بعضهم صراحة لا أعرفه ولا أعرف أباه ، كيف صار عندك ثقة مع أنه لا تعرفه ولا تعرف أباه هذا مما انفرد به دون الناس ؛ الخلاصة هذه أشياء أنا كنت غافلا عنها بضع سنين عشر سنين الله به عليم ؛ لكن مع الزمن اكتشفت الحقيقة ؛ ولذلك أنا لا أنصح طلاب العلم أن يبادروا إلى نشر كتبهم ورسائلهم وإنما عليهم أن يؤلفوا ما فيه مانع لأن هذا التأليف قد يمرنهم قد يحفظ معلوماتهم في كتاب في رسالة ويضعوه على الرف كما فعلت أنا في الروض النظير ، وفي اعتقادي أن هذا الكتاب سوف أموت ويبقى كما هو ؛ لماذا ؟ لأنه لا أجد من الوقت ما يمكنني من إعادة النظر من أوله إلى آخره حتى يصلح للنشر بين الناس ؛ ولذلك فالمبتدؤون في العلم خطر كبير جدا أن يؤلفوا وينشروا ؛ لكن من مصلحتهم أن يؤلفوا وأن يدخروا ويحبسوا مؤلفاتهم إلى بعد زمن حينما يشعروا بالنضج العلمي إن شاء الله .

السائل : شيخ ما حكم البيعة العامة التي تأخذها بعض الجماعات على المنتمين إليها وما حكم البيعة الخاصة التي تأخذ أيضا بعض الجماعات على الجهاد في سبيل الله زعموا والقيام بعمليات الاغتيالات وغير ذلك بدعوى إرادة إقامة حكم الله في الأرض وغير ذلك ؟

الشيخ : نحن فيما علمنا لا نرى أبدا هناك بيعة إلا لمن لا وجود له اليوم ؛ فإذا وجد بويع وهو الخليفة الذي يجمع المسلمون على مبايعته ؛ أما مبايعة حزب من الأحزاب ، لفرد لرئيس لهم أو جماعة من الجماعات لرئيسهم وهكذا فهذا في الواقع من البدع العصرية التي فشت في الزمن الحاضر ، وذلك بلاشك مما يثير فتنا كثيرة جدا بين المسلمين لأن كل جماعة تجد نفسها وقد أخذت برهبة البيعة أن تلتزم الخط الذي يمشي فيه حزبه فهذا المبايع له الأمر والنهي كما لو كان خليفة المسلمين ، وهناك مبايع آخر وله خط آخر وهكذا تتباعد الجماعات بعضها عن

بعض بسبب هذه البيعات العديدة المختلفة ، فبالإضافة إلى أننا لا نعلم بيعة إلا للخليفة المسلم فنجد أثار هذه البيعات ، نجد آثارها السيئة في نفوس المبايعيين ؛ ولذلك فأنا أرى أنه ليس من يعني كمال الجماعة التي تريد أن تعمل بكتاب الله وبحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون هناك بيعة تعقد على رقابهم وعليهم أن يلتزموها وأن يؤثموا أنفسهم فيما إذا نقضوها لا نعلم شيئا من هذه البيعات كان لها أصل في الزمن الأول ، صحيح أن الزمن الأول كان إمامهم واحد في كل البلاد الإسلامية فكان يبايع وهذه البيعة الشرعية لكن لما تفرق المسلمون صار هناك بعض الملوك يأخذون بيعات من أفرادهم من شعبهم لكن هذا لم يرد أبدا في الكتاب ولا في السنة ما يجيز ، لا أقول ما يوجب لهم أن يفرضوا أخد البيعة من أفراد شعبهم ، لما ذكرنا من أن ذلك يساعد على تجسيم تفريق المسلمين إلى جماعات ، إلى أحزاب ، إلى ملوك طوائف كما وقع في التاريخ الغابر ؛ فهذا في اعتقادي بأنه لا ينبغي أن يتورط المسلم فيبايع أحدا البيعة التي تلزمه بأن يطيع المبايع إطاعة عمياء ؛ لأن من شروط البيعة التي جاءت في السنة " أن تطيع الإمام المبايع ولو جلد ظهرك وأخذ مالك " هذه البيعة لمن تبايع ؟ لعديد من الأشخاص ! هذا لا يوجد له أصل في الإسلام أبدا ، ... جاء في سؤالك موضوع الاغتيالات هذا من أشر ما يذاع الآن في العالم الإسلامي وهو ارتكاب بأمر من بعض المترئسين على بعض الجماعات وقد يكونون من الناس الطيبين لكن لا يتنافى الطيابة مع الغفلة بل في كثير من الأحيان يكون الطيب من المغفلين وحينما يكون كذلك فهو يكون من المستغلين سواء استغلال من استغله كانت نيته طيبة أو سيئة ؛ فيجب أن يكون المسلم طيبا وأن يكون يقظا فطنا لبيبا كما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال " لست بالخب ولا الخب يخدعوني " فهو نبيه وهو يقظ وهو كيس فطن ، هكذا يجب أن يكون المسلم ؛ فهناك بعض الناس بسلاطة لسانهم وربما بسبب إخلاصهم في دعوتهم ولو كانوا على الخطأ يسيطرون على بعض الأفراد ويأخذون بألبابهم وبقلوبهم فيأمرونهم بأن يقتلوا فلانا لأن هذا زنديق ، أو قد لا يكون زنديقا ولكنه يقف حجر عثرة في طريق الدعوة وأي دعوة ؟ هي دعوتهم القائمة على سفك الدماء ؛ فهذا لا يجوز في الإسلام لا يجوز تنفيذ أمر بقتل مسلم إلا إطاعة لذلك الرجل الوحيد المبايع وهو خليفة المسلمين فقط وليس غير ذلك ؛ نعم .

الشيخ : تفضل .

السائل : شيخ بالنسبة لمسألة توثيق ابن حبان أستاذي التي تفضلهم بها قبل قليل هل يستوي الكلام في قضية توثيق ابن حبان في المجهول وفيمن وثق وجرح يعني الذي لم يعلم فيه جرحا أو تعديلا وثقه ابن حبان يعني هذا يقع الكلام عليه ؟

الشيخ : هو المقصود .

الحلبي : يعني هو المقصود يعني ؟

الشيخ : طبعا إذا كان جرح من غيره ووثقه هو ولو بهذه الطريقة التي شرحناها آنفا حينئذ تأتي قاعدة الجرح مقدم على التعديل بشرطه فيبحث هذا .

الحلبي : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : سؤال في التلفاز ، معلوم أنه من أشد أجهزة الإعلام إضرارا بالعقيدة والأخلاق والدعوة الإسلامية وقد اختلفت ردود أفعال العلماء بالنسبة إليه ؛ فمنهم من قال بحرمته ابتداء واعتبره من التصوير المحرم ، ومنهم من أقره كجهاز نافع ، لو أحسن استغلاله غير أنه اعتزل التعامل معه لما غلب عليه من المنكرات ، وفريق ثالث يرى وجوب اقتحام هذا الجهاز ومحاولة التأثير من خلاله بما يخدم الدعوة الإسلامية ؛ فما تعليقكم خاصة وأن بعض الملتزمين صار يتجرأ على شراء التلفاز وإدخاله بيته احتجاجا بما أصبح فيه من برامج مفيدة وتحقيقات بناءة خاصة في بعض دول الخليج ؟

الشيخ : نعم، أنا الذي أراه وقلت هذا مرارا وتكرارا أن التلفاز كالراديو كالمسجلة وإن كان يختلف عنهما في ناحية واحدة وهي أن فيها صورا ؛ فالراديوا والمسجلة ... ليس فيها إلا استعمال الصوت ؛ فهذان أو هاتان الوسيلتان من الراديو والمسجلة وسيلة يمكن استعمالها في الخير ويمكن استعمالها في الشر ، فلا يقال يجوز أو لا يجوز ؛ أنا أتكلم الآن عن الراديو وعن المسجلة لا يقال في كل منهما إطلاقا يجوز أو إطلاقا لا يجوز وإنما الجواز وعدم الجواز منوط ومربوط كل منهما بطريقة الإستعمال ، فإن استعمل كل منهما فيما ينفع فهو خير ومستحب ووسيلة طيبة وإن استعمل في الشر فهو شر وإن استعمل في المباح فهو مباح ، ذلك حكمهما تماما كهذا اللسان ، اللسان ممكن الإنسان أن يذكر الله وممكن أن يتكلم بكلام مباح ، وممكن يتكلم بكلام حرام ؛ فاللسان كخلق من خلق الله هو نعمة لكن قد تنقلب هذه النعمة إلى نقمة بسبب سوء الاستعمال ، كذلك الآلتان المذكورتان آنفا ؛ بعد هذه التوطئة وهذه المقدمة نعود إلى التلفاز ، التلفاز من حيث حكم الاستعمال عندي كحكم استعمال الجهازين السابقين ذكرا مع ملاحظة الفرق المسبوق ذكره وهو أن فيه صورا لكني أنا أجد في السنة التي أطبقت على تحريم التصوير أولا وتحريم استعمال الصور ثانيا وأن هذه الصور المحرمة **(لا تدخل الملائكة دارا فيها صورة)** مع هذا أقول بأن التلفاز أو التلفزيون يجوز استعماله لو ضبط استعماله ، ولما كان التلفاز له علاقة بالدولة وليس بالأفراد ولا يستطيع كل فرد أن يوجهه الوجة التي يريدها ؛ لذلك آه ، وقبل هذا أقول وبناء على ذلك إذا كانت الدولة مناهجها لا تتقيد فيها بحكم شرعي يجيز نشر ما يجب أو ما يستحب أو ما يجوز في

التلفاز ، إذا كان لا يوجد في الدولة مثل هذا التحديد وذلك لا يكون بطبيعة الحال إلا فيما لو كان هناك لجنة تدرس البرامج التي تأتيها من كل بلاد الدنيا وتميز الصالح منها من الطالح فما كان صالحا نشر وما لم يكن كذلك طوي ورمي أرضا ، لما كان الأمر ليس كذلك فأنا أرى أنه لا يجوز للمسلم أن يدخل هذا التلفاز داره لأن الغالب عليه الشر ، و الغالب عليه إفساد الأهل وبخاصة الناشئين والأطفال الصغار لاسيما وقد تطور الوضع في التلفاز إلى اتخاذ هذه الصور ما أدري ماذا يسمونها الكرتونية ، أفلام الكرتون ؛ فالأفلام هذه في الحقيقة يضطرني هذا أن أبحث مسألة التصوير في العصر الحاضر ، فيه خلاف كبير جدا بين الإسلاميين أو الدعاة منهم أو الكتاب فكثير منهم يقول بأن التصوير الفوتوغرافي جائز ، وهذا أنا في اعتقادي كما قلت مرارا وتكرارا ظاهرية عصرية لا يجوز التمسك بها ولا استباحة التصوير بوسائلها ؛ لأن الإسلام لا يفرق بين وسيلة أخرى إذا كانت الثمرة واحدة ؛ فهذه الصورة يدوية هذه حرام لأنها باليد وهذه صورة فوتوغرافية حلال لأنها بالآلة ؛ الشاهد أن بعض الناس اليوم تورطوا وقالوا الصور الفوتوغرافية جائزة لكن ماذا يفعلون الآن بهذه الصور الكرتونية كما قال بعضهم آنفا ؟ هذه صور الحقيقة أنا أكاد أتفجر غيضا على هؤلاء الناس الذين يصورون إنسان له فكين أكبر من رأسه كأنه مش عاجبهم خلق الله ؛ فذلك يقدمون إلى الأطفال صور غريبة لا وجود لها في خلق الله ، خيالية محضة ، هذا محرم حتى عند اللذين يقولون بإباحة التصوير الفوتوغرافي لأنه من حجتهم علاوة على ما ذكرنا آنفا أن هذه الآلة الفوتوغرافية هذه ما تزيد عما خلقها الله ، يعني ما توجد شيئا جديدا طيب وهذا ماذا تفعلون بهذه الصور الكرتونية التي يتقزز منها بدل المؤمن حينما يقابل هذا الخلق الذي هم أوجدوه بخلق الله الذي قال ربنا فيه ((**ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت**)) فإذا لا أرى لمسلم أن يدخل بيته هذا الجهاز إلا يوم الله أعلم متى يكون هذا اليوم يكون هناك دولة إسلامية تتبنى نظاما إسلاميا مائة في المائة لا بأس أن يكون هناك آراء اجتهادية وقد تختلف الآراء ولو من بعض العلماء ؛ لكن المهم أن يكون الرأي صدر من لجنة من أهل العلم ، وبناء على نصائح هذه اللجنة تذاع الأخبار والمناظر وما شابه ذلك في التلفاز لاشك أنه يكون من أحسن الوسائل للتأثير في الناس ولتوجيههم ولتعليمهم ؛ وأنا أقول كثيرا بمثل هذه المناسبة من البيان أقول ليت هناك تلفاز إسلامي يعرض شيخا يطوف حول الكعبة يعلم الحجاج قبل أن يذهبوا إلى الحج وهم لا يعرفون كيف يحجون ، وإذا عادوا يقول لهم قائلهم أو فقيههم " وما حججت ولكن حجت الإبل " يعني اليوم حجة السيارات لماذا ؟ لأنهم لا يحسنون الحج ، فليت هناك تلفاز فعلا يرينا رجلا عالما يتكلم ويعمل يبين للناس كيف يبدأ الطواف ، كيف يقبل الحجر الأسود ، متى لا يقبل ؛ كل هذه الأشياء التي تقع اليوم هو يمثلها بصورة واضحة بينة وقس على ذلك جميع مناسك الحج حتى الإنسان يكون قد حج نظريا ثم يطبق ذلك عمليا ، لا نجد شيئا من هذا إطلاقا ؛ لماذا

؟ لأن القائمين على هذه الأجهزة اليوم ليسوا من الملتزمين أولا بالإسلام ثم ليسوا من أهل العلم وأخير مع الأسف رئيس الدولة لا يكلف هؤلاء الموظفين وهم موظفون عنده بأن يأخذوا رأي أهل العلم في هذا الذي ينشرونه وكلكم يعلم الانتقادات التي توجه على بعض الإذاعات في بعض الدول الإسلامية ينشر فيها الخلاعة ، ينشر فيها التبرج إلى آخره ؛ ولكن كما قال الشاعر :

" ولو ناديت أسمعت حيا *** ولكن لا حياة لمن تنادي ،

ولو نارا نفخت بها أضاءت *** ولكن أنت تنفخ في رماد " هذا رأيي في التلفاز .

السائل : طيب موقف الدعاة والعلماء منهم من يرى اقتحام هذا الجهاز للتأثير من خلاله ومنهم من يرفض ذلك ... ؟

الشيخ : فهم الجواب بارك الله فيك ، فهم الجواب حينما تقول لا يجوز إدخال هذا الجهاز لبيت المسلم .

السائل : أنا أتكلم للدعاة الذين يقولون نغزوه لكي نؤثر من خلاله على من لديهم هذا الجهاز ، الجهاز موجود في البيوت لاشك عند كثير من الناس فهو يقول مادام أن كله شر أنا أدخل وأعمل مجلة إسلامية وأعمل أحاديث فيها من الخير حتى تكون جوارا للجوار السيء ، والبعض يقول لا حتى لا يشتري هذا الجهاز الصالحون بهذه الحجة أن فيه أشياء نافعة فهذه المسألة ؟

الشيخ : فهمت عليك كأنك تريد تقول إنه مثلا رجل عا لم فاضل هل يعرض نفسه أو إذا طلب أن يلقي درسا مثلا ويذاع في التلفاز درسه على ملأ من الناس هل يفعل ذلك أم لا ، هل هكذا تقريبا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : نعم، أنا أقول لو كان شر التلفاز أقل من خيره كان أوافق على هذا الفعل ، أما وشره أكثر من خيره فالرأي الذي حكيته هو الوارد هناك يعني يكون فيه إذاعة لإدخال التلفاز في البيوت والذي سيصير أن البيت الفلاني ما عنده تلفاز لما فلان من العلماء أو الوعاظ أو من المرشدين إلى آخره يبلغه أنه أصبح له جلسات خاصة في الأسبوع يوم أو يومين إلى آخره ينشط ليشتري التلفاز وما دخل التلفاز داره أبدا لكن يلي رايح يصير سوف يستعمل هذا التلفاز لغير ذلك وهنا يحصل الفساد ؛ وحينئذ تأتي القاعدة العلمية " دفع المفسدة قبل جلب المصلحة " ثم أرى أنا أن هذه الدعوة التي حكينا آنفا أو الصورة التي أنا عرضتها فأنا أقول ما فائدة تجاوبي مع اللجنة المسئولة في التلفاز أن ألقي درسا منظما بواسطة التلفاز ، ما الذي يستفيده الناس سوى أن يروا صورتي ؟ لكن يمكنهم أن يسمعوا صوتي بدون طريقة التلفاز ، واضح ؟ فالفائدة المرجوه والمؤثرة ليست هو بروزي أنا بشكلي وإنما بروزي أنا بصوتي ؛ فإذا ليس هناك فائدة كبرى من وراء تبرير هذا العمل من أجل إفادة الناس

الآخرين ؛ فليكن ذلك بطريق الإذاعة بالراديوا وليس بالتلفاز .

السائل : شيخنا بالنسبة للتصوير شيخنا يقولون من شبهاتهم ومن أقوى شبههم أنه يشبه المرآة ، وأيضا حديث (**إلا رقما في ثوب**) فما الرد على هذه الشبهة ؟

الشيخ : نعم، يكفي وأظنك تنقل عنهم نقلا صحيحا قولك عنهم يشبه فإذا هو ليس مرآة .

السائل : صحيح هم قاسوا .

الشيخ : قاسوا يعني يشبهه لكن إذا قيل زيد أسد فهو يشبه الأسد ؛ لكن ليس أسدا فإذا رأى الناظر نفسه في المرآة فلا يقال إن هذه صورة لأنها زائلة بينما الصورة هي صورة ثابتة ؛ أما حديث إلا رقما في ثوب فهذا في الواقع مما يحتاجه ويفيد البحث فيه، إلا رقما في ثوب ليس استثناء من تعاطي تصوير الصور المحرمة وإنما هو استثناء من استعمال الصورة ، ولا أقول الآن محرمة لكن أظن ظهر لك الفرق بين الأمرين بمعنى عندنا تعاطي التصوير إيجاد صورة لم تكن من قبل ، والأمر الثاني استعمال هذه الصورة ؛ فقوله عليه السلام : (**إلا رقما في ثوب**) ليس استثناء من الأول وإنما للاستعمال ؛ واضح إلى هنا ، شيء ثاني هل هذا الاستثناء للصورة المحرمة وأم الصورة التي زالت معالمها وصار هيكلها شيء آخر ؟ هذا أنا أميل إليه وذكرته في آداب الزفاف فيما أذكر لكن المهم الآن سؤالك يتعلق ليس في استعمال الصورة وإنما في التصوير لأن السؤال كان أنه يقولون هؤلاء الذين يبيحون التصوير ليس تعاطي الصورة وإنما إيجاد الصورة يحتجون بهذا الحديث ، فهم يتوهمون الاستثناء هو من تعاطي إيجاد الصورة وليس من استعمال الصورة والدليل على ذلك (**لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب**) فقيل للراوي أ لم يقل إلا رقما في ثوب ؟ فإذا القضية لها علاقة باستعمال الصورة وليس بإيجادها . واضح .

السائل : واضح .

السائل : شيخنا بالنسبة لسؤال الاغتيالات ، أحد الإخوة هنا أرسل يسأل ما حكم النزول في عملية في فلسطين طبعا بقصد الجهاد في سبيل الله وغير ذلك وزعم أنه فرض عين على كل مسلم ومسلمة في هذا الوقت الحاضر فما قولكم في هذا ؟

الشيخ : نحن نقول إن الجهاد في فلسطين هو بلاشك جهاد عيني ولكن يجب اتخاذ العدة ، والآن اتخاذ العدة مسدود الطريق أمام من كان يستطيع أن يتخذ العدة ؛ فهو الآن مادام لم تتخذ العدة التي أمر الله بها فهو لا يقال إنه واجب لأنه حينذاك يعني بقى كل فرد يركب رأسه ويروح ويجاهد ويفعل الفعل ثم يأتي بعد ذلك شرور أكبر من المصلحة التي هو يريد أن يحصلها بمثل هذا الجهاد الذي ذكرته عنه ((**و أعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم**))، هذا نحن ندندن دائما حوله وهو يتطلب الاستعداد

الإيماني والنفسي ، ثم يأتي الاستعداد المادي وأين المسلمين وهذا الاستعداد إنما هي عواطف جامعة لا نظام لها ولا قيود ولا شروط وهذا لا يجوز .

الحلبي : شيخنا عند ذكر مسألة المرآة تفضلت فقلت إن الفرق بينهما أو من وجود الفرق بينهما أن المرآة لا تثبت الصورة والصورة تثبت أو تزول بعد قليل ، أما المرآة بعكس ذلك ،

الشيخ : نعم .

الحلبي : شيخنا قد يشكل على هذا مع بعض المجيزين أثناء النقاش يعني وضع هذا الإشكال يلي هو البث المباشر ، الآن البث المباشر أشبه بالمرآة ، ناس يروح هيك تنقل الصورة وما بترجع ؛ فالصورة في نفس اللحظة يلي يتصورون فيها الناس بتكون على التلفاز موجودة .

الشيخ : عفوا ! البث المباشر بفهم أنا التليفون .

الحلبي : البث المباشر التلفزيون .

الشيخ : طول بالك ، البث المباشر هذا لا يمكن عرضه ثاني مرة ؟

الحلبي : نعم يمكن عرضه .

الشيخ : هذا هو .

الحلبي : طبعا يمكن عرضه .

الشيخ : هذا هو انتقض .

الحلبي : إذا هنا في الحفظ .

الشيخ : نعم .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

السائل : هل يجوز إجراء عملية التجميل سواء كان ذلك من أصل الخلقة أو لشيء طارئ كحادث مثلا ؟ وهل يفرق بين وضع عضو وإزالة عضو آخر ؟ وهل يدخل في ذلك تغيير خلق الله تعالى، كذلك النمص المنهي عنه وإزالة شعر الحاجبين والوجه هل هو المقصود الحاجبين والوجه أم الجسد كله بالنسبة للمرأة وطبعا في حالة ما إذا كان ذلك منهيا عنه الأخير وهو إزالة الشعر من الجسد كله قد يؤدي الزوج وينفر من زوجته بسبب وجود هذا الشعر هل يجوز لها ذلك إزالة هذا الشعر أم لا ؟

الشيخ : بارك الله فيك أنت عم تجمع في سؤال واحد عديد من الأسئلة وأنا أعرف ما وراء الأكمة ... .

الحلبي : يسأل يعني من أين تؤكل الكتف ؟

الشيخ : نرجع إلى القسم الأول من السؤال ، ما هو ؟ التجميل ، إن كان التجميل ما كان خلقة غير جميل . لا تشرب بيدك اليسرى يا أخانا . أو كان تجميلا لما عرض هذا لمحمل ، لاشك أنه يجب التفريق بين التجميلين فأحدهما يجوز والآخر لا يجوز ، الذي لا يجوز هو ... تغيير خلق الله عزوجل ، نفترض إنسان له أنف أفطس ، شو معنى أفطس ؟ يعني هيك مش عاجبه فيأتي فيعمل عملية جراحية وينهضه شويه ، هذا الفطس إن كان كما هو المفروض من خلق الله عز وجل فيجب أن يترك على ما خلق الله ؛ لماذا ؟ لأن الله عز وجل ما خلق شيئا عبثا ، هذا تماما يفتح لنا فقها واسعا في مجال ما يجوز من التغيير لخلق الله وما لا يجوز إنسان ربنا عز وجل خلقه أبيض هو لا يريد هذا البياض لأنه فيه شبهة من الأبرص مثلا فهو يتقصد أن يصبغ بشرته باللون أسمر شو بيسموه برونزي ... حنطي ، هذا ما أعجبه خلق الله ، البياض ما أعجبه ؛ آخر على العكس من ذلك أسمر البشرة ، أسمر اللون ما يعجبه أيضا فيتعاطى وسائل ربما وصل العلم إليها أو ما وصل فيريد أن يغير من بشرته السمراء إلى البيضاء وهناك فصول وأنواع وأمثلة كثيرة وكثيرة جدا ؛ فإذا كان التجميل لشيء هو خلق الله فهذا لا يجوز لقوله عليه الصلاة والسلام : (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات (الواصلات) وفي رواية أخرى : (والواصلات والمستوصلات والفالجات المغيرات لخلق الله للحسن) الرسول عليه السلام تجد في هذا احديث حرم تغيير شيء من خلق الله عز وجل بأي وسيلة إما بوشم البشرة يلي ربنا خلقها لونا واحدا فهو يغيرها بالوشم أو تغيير الشعر خلقها ... ولها حواجب كثيفة أو حاجبين مقرونين فلا يعجبها خلق الله فتأخذ المنكاش أو الموس أو ما شابه ذلك وتفرق بين حاجب وحاجب وتدققهما يعبجها خلقها ولا يعجبها خلق الله ، هذا حرام ، وعلى ذلك فقس (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات) الوشم معروف عندكم جميعا ... الفالجات يعني المرأة بتكون لها أسنان مرصوصة ، مرصوفة بعضها بجانب بعض كاللؤلؤ ما يعجبها ذلك فتأخذ من هذا السن والسن الثاني يصير بينهما فلجة ، هذا الذي يعجبها ، أما خلق الله فلا يعجبها ، قال عليه السلام ختاما لهذا الحديث (المغيرات لخلق الله للحسن) نهاية الحديث عظيمة جدا ، ما قال المغيرات لخلق وبس ، قال المغيرات لخق الله للحسن ؛ فلو أن امرأة كان لها جفن يمنعها من أن ترى فعملت عملية جراحية ورفعت الجفن ، هذا ليس للحسن إنما للنظر وهكذا نعود إلى أول الحديث (لعن الله النامصات) لأن هذا يتعلق ببعض الأسئلة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 289

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-289

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... الفالجات يعني المرأة تكون لها أسنان مرصوصة ، مرصوفة بعضها بجانب بعض كاللؤلؤ ، ما يعجبها ذلك فتأخذ من هذا السن والسن الثاني يصير بينهما فلجة ، هذا الذي يعجبها ، أما خلق الله فلا يعجبها ، قال عليه السلام ختاما لهذا الحديث (**المغيرات لخلق الله للحسن**) نهاية الحديث عظيمة جدا ، ما قال المغيرات لخلق وبس ، قال المغيرات لخق الله للحسن ؛ فلو أن امرأة كان لها جفن يمنعها من أن ترى فعملت عملية جراحية ورفعت الجفن ، هذا ليس للحسن إنما للنظر وهكذا نعود إلى أول الحديث (**لعن الله النامصات**) لأن هذا يتعلق ببعض الأسئلة ، النمص في اللغة وزنا ومعنى النمص هو النتف كما نعرف جميعا في اللغة لا يعني مكانا من البدن دون آخر وإنما يشمل أي مكان ينتف فيه هذا الشعر فيقال فلان نتف شعره ، نمص شعره ، تعرفون قوله عليه السلام : (**خمس من الفطرة** ...) منها نتف الإبط ، إذا نتف الإبط مسنون ((**فطرة الله التي فطر الناس عليها**))، ... فتخصيص النمص المذكور في الحديث بالحاجبين فقط ، زاد بعضهم الخدين فقط وما سوى

ذلك يجوز ؛ فهذا صدم للحديث وضرب له في طرفيه الأول والآخر ، الطرف الأول قال النمص ، ما قال نمص الحاجب أو الخد ، أطلق ؛ الطرف الأخير (**للحسن**) فسواء إذا نمصت المرأة حاجبها أو خدها أو شابها أو لحيتها ، اسمعوا " ومن يعش رجبا يسمع عجبا " لا فرق أبدا بين هذه وهذه وهذه ، كلهم الأربعة التي تنتف حاجبها أو خدها أو شاربها أو لحيتها دخلت في قوله عليه السلام من أول الحديث إلى آخره (**المغيرات لخلق الله للحسن**) فضلا عن شعر الذراع أو الساقين أوما شابه ذلك ؛ باختصار لا يجوز نتف المرأة لشيء من بدنها تجملا إلا ما أذن الشارع به ، وقد ذكرت آنفا حديث نتف الإبط ، هذا حكم المرأة ، وإذا كان كذلك فالزوج لا يرضى بها أن تكون ندا له فيكون هو ذو لحية وتكون هي أيضا ذات لحية وإلا هذه ليست واردة اليوم لأن الرجال أصبحوا مقام النساء ... المهم فهو لا يرضى أن تكون ذات شارب أو لحية ، نقول أأنت الذي خلقتها أم ربك الذي خلقها ؟ لاشك أنه سيكون الجواب بدون شك بين المسلمين الله هو الخالق ((**أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون**)) ((**وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحانه وتعالى عما يشركون**)) فإذا بدك ترضى بهذا الواقع الذي كتبه الله لك أرسل إليك امرأة تضاهيك في شيء ما كنت تظن أنها تضاهيك فاقبل قسمة الله عز وجل وارض بما قسم الله لك تكون أغنى الناس .

السائل : هل يفرق بين وضع ووضع ؟

الشيخ : فإذا هنا يرد قوله عليه السلام : (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**) فالزوج لا يريدها كذلك وربما أراد كذلك فطاعة الله قبل طاعة البشر ، إذا كان هذا هو أيضا حكم المرأة بأنها ملعونة فيما إذا غيرت خلق الله بدون عذر شرعي فما حكم الرجل يا ترى ؟ أنا أخشى أن تكون الأرض مسكونة ، إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول (**لعن الله النامصات ...**) إلى آخره ، ترى هل الرجال لا يدخلون في هذا النص ؟ الجواب الفقهي لفظا لا يدخلون لأن اللفظ مؤنث ، النامصات لو كان العكس لعن الله النامصين دخل في هذا الجمع النساء ؛ ولكن العكس ليس كذلك ، الجمع المؤنث لا يدخل فيه الجمع المذكر ، أما الجمع المذكر يدخل فيه الجمع المؤنث .

الحلبي : ((**وكانت من القانتين**)) ؟

الشيخ : نعم ، إذا ما حكم الرجال أيجوز لهم نمص الحاجبين أو الخدين وهذا واقع مع الأسف في كثير من الرجال حتى الملتزمين حتى المتسنين أو القائمين بالواجب ؛ لأن اللحية ليست سنة فقط بل واجب فرض عين على المسلم أن يعفي عن لحيته ولا يحلقها ؛ لكن بعضهم وبخاصة وهنا نقف قليلا أن هناك رجالا حقيقة خلقهم الله عز وجل بأن يكونوا حربيين تجد وجهه كله ملآن شعر كله وما العهد عنك ببعيد هذه الصورة أمامكم ، خلقهم

برهبة شديدة جدا خارجة للجهاد والقتال مع ذلك ، أم في مثال ثاني عم يتطلع في ... مع ذلك هؤلاء ينصرفون فيما خلقهم الله فيه أو عليه فيرون من اللطافة ومن الظرافة أن يأخذوا من حدودهم وليتهم فعلوا ذلك بالموسى لكن نتفا ، ترى هذا العمل منهم جائز ؟ نقول قلنا آنفا أنهم لا يدخلون في اللفظ لكنهم يدخلون في المعنى من باب أولى لماذا ؟ لأن الرجال يعلمون كالنساء أن الله عز وجل ميز النساء على الرجال ببعض الخصال البدنية كالجمال والنعومة ونحو ذلك ؛ فإذا كان كما يقولون اليوم الجنس الناعم اللطيف حرم الله عز وجل عليهن زينة ما ، زينة ما ، من هذه الزينة النتف ؛ ترى ألا يكون هذا محروما على الرجال من باب أولى ، هذا هو القياس الأولوي الذي يجمع على القول به الفقهاء ((**ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما**)) يا ترى يجوز الولد يضرب أمه بكف ؟ ما بيجوز ، ما في الآية ، الآية عم تقول ما يجوز تقول لها أف ، يا ترى لو صفعتها بكف ألا يكون هذا إهانة لها وإيذاء لها أكثر ؟ لا شك في ذلك أبدا وهذا هو القياس الأولوي ، فإذا كان الله عز وجل لم يأذن للنساء أن يغيرن خلق الله تجملا بالنتف فلأن لا يجوز ذلك للرجال من باب أولى وأولى .

السائل : شيخنا هل يفرق بين وضع عضو وإزالة أخرى ؟

الشيخ : أما إزالة عضو مثلا الله خلق لرجل ستة أصابع كما نرى في بعض المخلوقات ... .

السائل : عاهات .

الشيخ : نعم آه ، أنت تسميها عاهة ، أنا لا أسميها عاهة .

سائل آخر : الأولى أن يسمى ابتلاء من الله .

الشيخ : صدقت ، ابتلاء ؛ الشاهد شخص ذكر أو أنثى خلق الله له أصبعا سادسا إضافيا قد لا يكون هذا الأصبع عمالا شغالا بل هو بطال لا يعمل ، هل يجوز استئصاله ؟ الجواب أخذ من بياني السابق حينما دندنت حول قوله عليه السلام : (**المغيرات لخلق الله للحسن**) فالآن أقول زيد من الناس أو زينب من النساء خلق الله له أو لها أصبع زائد ، استأصلته أو تريد استئصاله لماذا ؟ إن كان تجملا فهي ملعونة وهو ملعون ، وإن كان لأنه يعيق عمله ، هو مثلا خياط أو هي خياطة وربما يشعر بأن الأصبع الزائد يلي هي ما هي عماله تعرقل له عمله فيستأصله لهذا وليس تجملا فهو جائز ؛ ولكن لا يقولن أحد أنا أفعل هذا ليس تجملا وربه العليم بما في الصدور يعلم أن الحقيقة الباعثة له هو التجمل لكن أمام الناس يتظاهر بأنه لحاجة وإزالة العقبة ونحو ذلك والله عز وجل سيحاسبه على ما علم من نيته ؛ فإذا الاستئصال يجوز ولا يجوز على هذا التفصيل ؛ أما إضافة عضو بدل العضو المفقود فإذا كان المضاف إليه مأخوذا من إنسان سواء كان هذا الإنسان حيا أو ميتا فلا يجوز ؛ أما

الحي فواضح بأنه سيضر به على حساب غيره ؛ أما إن كان ميتا فسوف يمثل به لمصلحة غيره ؛ فلا هذا ولا هذا يجوز ؛ أما إن كان العضو المضاف إليه عضوا صناعيا كذراع أو ساق أو رجل أو نحو ذلك ما فيه مانع من ذلك لأن هذا إن كان العضو قد بتر منه فهو علاج لما عرض له وإن كان مثلا وأنان هذا لا أتصوره في الأصل لم يخلق كذلك فهو بحاجة إلى قدم مثلا فقد قلنا إذا كان لحاجة وليس للزينة جاز وإلا فلا ؛ هل بقي عندك من أسئلة ؟

السائل : بالنسبة لاستعمال المرأة لأدوات التجميل هل يدخل في التغيير للحسن لخلق الله ؟

الشيخ : لاشك أن التجميل الذي يسمى اليوم المكياج فهذا المكياج لاشك أنه عادة أجنبية والمسلمون قد نهوا في أحاديث كثيرة نبوية أن لا يتشبهوا بالكفار ، قال عليه الصلاة والسلام : (**بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم**)، فهذا المكياج لا شك أن أمهاتنا وجداتنا ومن قبلهن لا يعرفن شيئا اسمه مكياج لكن في شيء معروف عند النساء بأنه تزين وتجمل ؛ فإذا كانت المرأة تريد أن تتزين لزوجها وفي عقر دارها فلها أن تتزين بكل زينة إلا المكياج لأن فيه تشبها بالكفار ؛ أذكر أن في سنن أبي داود حديثا عن أم سلمة أظن أن النساء النفساء في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كن يطلين وجوههن بالورس ، والورس نبات يصبغ لون أصفر فاتح ولعل هذا مما يشمله قوله عليه السلام (**طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه**)، فإذا تتزين المرأة بغير المكياج الأوروبي لأنه تشبه بالأوروبيات وبخاصة كما تشاهدون مع الأسف من حرص النساء في ملاحقة الموضات الجديدة ، أنا وقد بلغت كما ترون من الكبر عتيا أدركت مثلا بعض النساء كانت الموضة إنه يصبغوا الشفتين بطولها من الأول إلى الأخير وأدركت زمنا وبطلت هذه الموضة لأنه ثبت لهم أخيرا إنه ... لا والله أنا أردت أن أقول شيئا آخر ، يذكر أن من محاسن خلق الرجل أن يكون كما ثبت في شمائله عليه السلام ضليع الفم ؛ لماذا ؟ لأن ضلاعة الفم تساعد الرجل على الكلام والبيان والفصاحة وما شابه ذلك ، بينما العكس من ذلك المرأة أن يكون فمها لطيفا طريفا ، فانتبهوا بعد لئي أن هذا الصبغ الأحمر يضخم الفم وهذا قباحة ؛ إذا نحن زيادة في الغش بنحط هيك علامة بسيطة ... الشاهد هذه أدركتها وتلك، لكن فيما بعد ظهرت موضة جديدة كان الحمرة لازم تكون خمرة قانية حمراء في الأول كمان ما أعجبهم هذا ، مضى زمان صارت الموضة أيش ؟ بايخة الموضة الجديدة الحمرة لونها فاهية ، هذا أجمل يعني وهكذا كل يوم موضة جديدة والنساء خفيفات العقول في الغالب ، بيلاحقوا الموضة كل يوم بيومه مما يذكرني لطيفة كنت قد قرأتها مرة رجل مر بصاحبه وصاحبه مسرع قال له مالك مسرع ؟ قال زوجتي رغبت مني أن أشترى لها فستانا من السوق وها هو في يدي وأنا أريد أن أدركها في الدار قبل ما تطلع موضة جديدة وتترك الفستان هذا ؛ ... فلذلك لا

يجوز للمسلم أن يزين زوجته ويمدها بمدده من وسائل المكياج لأن هذا في الحقيقة تشبه بالكفار واهتمام بما لا يجوز الاهتمام به في الإسلام ؛ غيره إيش بقي ... أيضا تكحيل العين ، الكحل مشروع لكن تخضير الأجفان هذا أيضا تقليد الكفار ، تخضير الأجفان هذا غير الكحل ، فالكحل جائز بل لعل له آثار طيبة في تعقيم العين ونحو ذلك ، الرسول عليه السلام وهو سيد البشر قاطبة كان يكتحل وقال (**خير أكحالكم الإثمد**) الرسول كان يكتحل بهذا الإثمد فضلا عن النساء وقد تواترت الآثار عن السلف الصالح أنه يجوز للمرأة أن تظهر في الطريق بغير زينة إلا نوعين من الزينة " كحل العين ، وخضب اليد ؛ هذا مستثنى ، يجوز للمرأة إذا خرجت من دارها أن تخرج كاشفة عن وجهها فقط ، ولو كانت قد اكتحلت فقد ثبت في الصحيح أن امرأة مات زوجها عنها وهي حبلى فلما وضعت حملها تكحلت وتجملت للخطاب ، فرآها رجل من الصحابة اسمه معروف بكنيته أبو السنابل ابن بعكك ، قال لا يحل لك أن تتزوجي إلا بعد أن تقضي عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا ، فهمها ذلك وانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم تسأله ، قالت له بأنه أنا قد وضعت وقال لي فلان كذا وكذا ، قال عليه السلام كذب ابن بعكة أو كذب أبو السنابل انكحي من شئت ؛ فهذا وقع في عهد الرسول عليه السلام وهو داخل في رأي بعض المفسرين من السلف والخلف في عموم قوله تعالى : ((**ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها**)) ما ظهر منها هو الوجه والكفين ، الكحل والخضاب هذا مستثنى ولذلك فلا بأس للمرأة أن تستعمل في زينتها الكحلة في عينيها بخلاف تخضير جفنيها ، فهذه عادة من عادات الكفار أو الفاسقات اللاتي لا يهمهن التزام عادات المسلمين ، نعم .

السائل : القرينة التي يأخذونها من جثة الإنسان بدون تمثيل في جثته ويفيدوا النظر للإنسان الأعمى القرينة شفافة دقيقة يشيلونها عن عين جثة الميت ويضعونها لعين السليم الحي ... ؟

الشيخ : سبق الجواب وقلنا إن كان من ميت أو حي فلا يجوز ؛ لأن في ذلك بالنسبة للميت تمثيلا وبالنسبة للحي إضرارا ؛ نعم .

سائل آخر : قلت قبل قليل يا ليتهم أخذوا الشعر عن الخد أو من بين الحاجبتين بالموس فهل يفهم من ذلك جواز استخدام الموسى ... ؟

الشيخ : لا والله لا يفهم من ذلك لكن قصدت بذلك أن أقول حنانيك بعض الشر أهون من بعض .

السائل : لأنه حقيقة أفتى بعض المشايخ في مدينة الزرقاء بجواز استخدام الموسى للشباب فبدأوا بالاستخدام الموسى .

الشيخ : أعوذ بالله ! كل ذلك تغيير لخلق الله . أحسنت جزاك الله خيرا .

السائل : بالنسبة لزراعة الأعضاء الكليتان ، الإنسان ممكن يعيش بكلية واحدة أو ممكن بالرئتان ، سبق أنه ممكن يعيش إما برئة واحدة أو كلية واحدة فبهذا ممكن يكون منفعة لشخص آخر بده يموت وانقاذ حياته ؟

الشيخ : أي نعم، نحن أيضا تكلمنا في هذه المسألة كثيرا وجوابنا بإيجاز أن نذكر بالآية السابقة : ((**ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت**)) ربنا عز وجل كما نرى في الإنسان ظاهرا وباطنا نوّع فيه أعضاء فبعض الأعضاء متكررة ومتعددة كاليدين والرجلين والأصابع ونحو ذلك ، ومن ذلك الكليتان ؛ لكن بعضها فريدة وحيدة كالقلب مثلا ؛ فحينما خلق الرجل بقلب وبكليتين ما خلق ذلك عبثا لابد من حكمة ، وإذ الأمر كذلك وهو كذلك في المائة فلا ينبغي للمسلم أن يقول إنه هو يعيش في كلية أخرى فليتصدق بإحداهما أو ليبيعها ويعتاش منها خاصة إذا كان فقيرا ؛ فنقول لا والسبب في ذلك وهذا حديث جرى بيني وبين بعض الأطباء أنا كنت أقول انطلاقا من هذا الفقه والفهم في الدين منطلقا من الآية السابقة ومن دراستنا لبنية الإنسان بقلب واحد بكليتين ما خلق الله ذلك عبثا ؛ فأنا أقول للأطباء فضلا عن غيرهم من الذين تأثروا بكلام الأطباء أنه ممكن الإنسان يعيش بكلية واحدة ولذلك فيجوز لهذا الإنسان أن يتطوع أو يخرج بأي طريق كان عن كلية واحدة لأنه يستطيع أن يعيش بالأخرى ، أنا أقول معهم يستطيع أن يعيش بأخرى لأن هذا ثابت لأشخاص كثيرين وللعبرة أقول وأنا منهم شايفين هذا الإنسان الذي يتكلم معكم بصراحة وبصوت جهوري كليتي هذه بطالة عطّالة ، والحمد لله لكن ... أريد أن أقول شيئا هذه الكلية تعطلت مني قبل سنتين أو ثلاثة ومثلي كثيرون جدا ، فلو كنت أتبنى ذلك الرأي وجاء إنسان صديق حبيب إلى آخره قالوا لي هذا رجل يحتاج إلى مدد وأحسن من يمده هو قريبه وهو أنت ، شو رأيك تتبرع بكلية ؟ لو كنت أنا أتبنى ذلك الرأي أي جوازه كنت تبرعت مثلا بالكلية اليسرى فماذا أكون قد فعلت أنا مع المستقبل البعيد ؟ عرضت نفسي للهلاك ؛ ولذلك قلت لأحد الأطباء هل أنت تستطيع حينما تقول إنه يستطيع أن يعيش بإحدى الكليتين فيتبرع بالأخرى هل تستطيع أن تقول في المستقبل لا يمكن أن يعرض لذي الكلوة الواحدة مرض ما فيها فيكون هلاكه فيها ؟ قال لا ما أستطيع ؛ إذا ليش فاتحين الباب بجواز التبرع بالكلوة والله خلقها كلوتين ؛ فإذا في كلية من الكليتان على الأقل شو بتقولون أنتم ... السبير نحن في سوريا بنقول س ... أنتم بتقولوا أيش سبير " احتياط "، فإذا هذه من الفائدة ؛ فالإنسان في سيارته إذا بده يمشي مسافة قصيرة أقصر بكثير من العمر الطويل فهو بحاجة إلى سبير " إطار احتياط " ربنا يلي خلق هذا الإنسان خلقه بهذا الاحتياط ، فأنت أيها الطبيب بجهلك أيها الطبيب وبتقول تبرع بهذا السبير هذا شو دراك غدا ينفجر ؟ لذلك ما يجوز هذا التبرع إطلاقا .

السائل : حديث (**لا طلاق في إغلاق**) ما فقه هذا الحديث ؟

الشيخ : فقه هذا الحديث هو أن الزوج إذا طلق في حالة نفسية غير طبيعية غير جامع في أفكاره غير ناظر لعاقبة أمره وإنما هي ثورة غضبية غضب على زوجته بحق أو بباطل مش مهم راح مطلقها ، في هذه الحالة الغضبية فهذا الطلاق غير واقع شرعا ، الإغلاق في تفسير الفقهاء له معنيان يلتقي أحدهما مع الآخر ، في نقطة واحدة وهي عدم تحقق الإرادة الحرة إذا صح التعبير أحد المعنيين ما ذكرته آنفا ، الإغلاق هو الغضب الذي يغلق على صاحبه طريق التفكير السليم ؛ المعنى الآخر هو الإكراه ، الإنسان يكره على التطليق ولا يريده وهذا يقع كثيرا من بعض الناس آباء الزوجات ويلي يسموهم أعمام الأنساب لهؤلاء يغضب على صهره وربما يكون مخطئا في غضبه فيأتي ويهدده ويقول له بطلق ابنتي وإلا أقتلك هذه الساعة فيقول الزوج تفضل أنت طالق ، طلقها هو طلقها لكن هذا الطلاق ما كان برغبة وبإرادة منه ، هذا الطلاق غير واقع ، مع ذلك يوجد حتى اليوم من يفتي من بعض أتباع المذاهب أن طلاق المكره واقع ، هذا خلاف عموم الشرع كله بصورة عامة وخلاف هذا الحديث بصورة خاصة **(لا طلاق في إغلاق)** الله عز وجل قد حكى عن كليم الله موسى أنه فعل فعلا لو فعله الماسك لنفسه المدرك لعاقبة تصرفه لكفر ؛ لأنه ألقى الألواح وضرب بها الأرض مثل الإنسان بيأخذ المصحف الكريم ويضرب به الأرض ، هذا لو فعله عامدا متعمدا لكفر ؛ لأنه إهانة لكلام الله عز وجل ، وموسى ألقى الألواح الذي فيها التوارة ، متى ؟ لما أبلغ بأن قومه اتخذوا العجل من بعده ، عبدوه من دون الله تبارك وتعالى ؛ فهذه الثورة الغضبية منعته أن يفكر في عاقبة ما فعل وضرب الأرض بالألواح هذه التي فيها الصحف صحف ابراهيم وموسى ، إذا كان هذا كليم الله يفعل مثل هذا فماذا نقول في عامة الناس خاصة بالناس الذين ما عندهم جلد وما عندهم صبر ، وأخيرا يأتينا حديث في الصحيحين من حديث أبي بكرة الثقفي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان)** ترى لو قضى بين اثنين في قضية ما أعطى لزيد ما لبكر ولو فلس واحد هل ينفذ قضاءه في حالة الغضب ؟ الجواب لا ، لأن الرسول قال لا يقضي ، لا يجوز أن يقضي فقضى فحكمه وقضاءه غير نافذ فما بالكم بمن يخرب بيته وييتم أطفاله في ثورة غضبية بيقول لزوجته روحي طالق ، هذا من باب أولى أن لا يكون نافذا ؛ لذلك قال عليه السلام **(لا طلاق في إغلاق)** .

السائل : شيخنا لو سمحت بالنسبة لمكياج المرأة أنت يعني جئت به على أسا أنه من باب تغيير لخلق الله عز وجل ... ؟

الشيخ : ليس من هذا الباب أنت نسيت الموضوع .

الشيخ : نعم .

السائل : حديث له حكم المرفوع وهو في المشكاة وفي صحيح الجامع أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الكوبة) هكذا احفظ لفظها (**نهى عن الكوبة وعن الغبيراء**) والكوبة كما راجعت إليها من معانيها الشطرنج ، ونعلم حكم فضيلتكم بالنسبة للشطرنج فنرجوا التوضيح يعني هذا الأمر ؟

الشيخ : أنت تقول نعلم أم تريد أن تعلم ؟

السائل : نعلم أن شيخنا يبيح الشطرنج طبعا ضمن الشروط شروط معينة .

الشيخ : تمام أي نعم .

السائل : وهذا الحديث نهى عن الكوبة أي الشطرنج .

الشيخ : حسن لكن ضبط اللفظ هو الكُوبة وليس الكَوبة ، هذه أولا ، ثانيا قلت في أول كلامك إن من معاني الكوبة الشطرنج فهذا صدر منك بقصد منك أم بدون قصد وأن الكُوبة معناها الشطرنج وليس من معاني الكوبة الشطرنج في فرق بين العبارتين أليس كذلك ؟

السائل : صدر مني بقصد .

الشيخ : طيب كويس ، فحينئذ ما هو المعنى المقصود بهذا اللفظ في حديث الرسول أهو الشطرنج أم غير الشطرنج ما دام الكُوبة إذا أطلقت يعني بها أكثر من معنى واحد فمن معاني الكُوبة كما قلت الشطرنج ما هو المعنى الآخر ؟ ثم مهما كان هذا المعنى الآخر فأيهما الراجح ؟

السائل : يا شيخنا ألا تضم هذه اللفظة كل هذه المعاني ؟

الشيخ : لا .

السائل : يعني إذا قلنا كلمة الكُوبة فهم أنها النرد والشطرنج ؟

الشيخ : لا ، لأن الكُوبة ليس لها معان متعددة ، هو معنى واحد لكن بعضهم قد يفسرها بشيء وبعض يفسره بشيء آخر ؛ لذلك إذا أردت أن ترجح أن لفظ الكُوبة يعني الشطرنج لابد من مرجح وإلا يكون أيش ؟ مجرد دعوى ؛ ثانيا وأخيرا أقول الحديث لما رواه الراوي جاء مفسرا فيه الكُوبة وهي أن الكُوبة الطبل ، الكوبة هو الطبل كما جاء في مسند الإمام أحمد وباستطاعتك أن تعود إليه ، ... الكُوبة بمعنى الطبل كما جاء في رواية الحديث نفسه هو المعروف عند العلماء ؛ فحينما يسردون الأحاديث في موضوع آلات الطرب يأتون بهذا الحديث على أن المقصود به الطبل وحينما يتحدثون وبخاصة شيخ الإسلام ابن تيمية عن الشطرنج وعن حكمه في الإسلام وهو متحمس ويميل إلى تحريم هذه اللعبة الشطرنج لا نجد له هو ولا غيره يحتج بحديث النهي عن الكوبة ،

والحديث لفظه في مسند الإمام أحمد ؛ من أجل الفائدة أقول (**إن الله حرم على أمتي الخمر والميسر والكُوبة**) وقال الراوي الكُوبة الطبل ؛ الشاهد أن ابن تيمية المتحمس والمندفع إلى تحريم الشطرنج لما له من آثار سيئة في المدمنين له ما احتج بمثل هذا الحديث لا هو ولا غيره ؛ ولذلك إن كان هناك من فسر الكوبة بالشطرنج فيكون قد أخذ المعنى المرجوح وليس المعنى الراجح الوارد أولا في نفس الرواية مفسرا بها الكوبة ؛ وثانيا أنا شخصيا الآن بحاجة أن أعرف من الذي فسر الكوبة بالشطرنج حتى أعود إليه هل تذكر من هو ؟

السائل : نعم أذكر .

الشيخ : من ؟

السائل : قرأتها أنا و أحد طلبة العلم في صحيح الجامع وينقل هذا عن كتاب لسان العرب لابن منظور .

الشيخ : إذا في لسان العرب .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب أنا سأعود إلى لسان العرب فإذا وجدنا من معاني الكوبة هو الشطرنج فاحفظ أنت الجواب أن الراوي فسر روايته بالطبل وليس بإيش بالشطرنج .

السائل : شيخنا هنا قيد معناها وما أطلق يعني على هذا ... ؟

الشيخ : مش من عندنا التقيد ، مش من عندنا التقيد يا أخي ، التقيد من الراوي وهذه قاعدة أن الراوي أدرى بمرويه من غيره فهذا نحن هو جوابنا .

السائل : ما حكم التكبير عند إرادة ختم القرآن ؟

الشيخ : التكبير لا أصل له في السنة الصحيحة وإنما ذلك في حديث يرويه علماء القراء والمتقنون منهم كابن الجزري يبين أنها لا تصح .

السائل : ابن الجزري يذكر أنها لا تصح ؟

الشيخ : نعم لا تصح .

السائل : هم يقولون إنهم تناقلوها بالسند يعني هذا أخذها عن هذا بسند متصل إلى الرسول عليه السلام .

الشيخ : وهل كل سند متصل إلى الرسول يكون صحيحا ولو كان فيهم كذاب ؟

السائل : لا هم قصدوا بالتلقي وليس يعني فرق بين سند الحديث وبين تلقي القرآن يعني هذا قرأ على هذا ففعل أمامه التكبير وهذا التلميذ كان شيخا وقرأ على شيخه وفعل بالتكبير وهكذا بأسانيد ليس فيها انقطاع يعني ...

؟

سائل آخر : ابن أبي النجود عاصم أنه الرجل معروف في القراءة بأنه ثقة فتناقل القراء ذلك بالسند الصحيح إلى النبي صلى الله عليه وسلم مع القرآن يعني هذا المقصود .

الشيخ : مقصود من ؟

السائل : المقصود القراء الذين ناقشناهم بهذه المسألة .

الشيخ : هذه دعوى ولا موجودة في الكتاب ؟

السائل : دعواهم ، إجازات محفوظة يعني كل واحد ممن يلقي القرآن معه إجازة .

الشيخ : محفوظة يعني متصلة أم مقطوعة ؟

السائل : متصلة .

الشيخ : أين هذا موجود في الكتاب أم مفقود ؟

السائل : موجود في كتبهم ومحفوظاتهم يعني يلي يأخذ إجازة على شيخ ... .

الشيخ : معليش يا أخي أنا مجاز بالقراءة لكن أنا أسأل إنه هل هذا مسطور في كتاب بسند متصل ، أنا عم أحيلك على كتاب ابن الجزري الذي اسمه النشر في القراءات العشر ، هناك هو يذكر سند هذا الحديث ويقول إن هذا الإسناد لا يصح ، فإن كان المقصود بكلامك هو هذا فهذا مردود وإن كان شيئا آخر فأين هو ؟

الحلبي : سمعت أقوال الإمام الذهبي كمان ينفيه ويضعفه .

الشيخ : هو هذا .

السائل : طيب يا شيخ القراءة بدون تجويد خاصة إذا أراد أن يقرأ ورده أو أراد المراجعة هل يجب التجويد في القراءة أم لا يجب ؟

الشيخ : التجويد أخي في تجويد وفي ترتيل ، التجويد معناه كما نعلم جميعا أنه مثلا الغنة والإخفاء والإظهار ، هذا يمكن ولو بالاستعجال ؛ فلا يجوز أن تقلب الإظهار إلى إقلاب أو الإقلاب إلى إدغام أو ما شابه ذلك سواء قرأت هذاً كما قال ابن مسعود في بعض الروايات كهذا الشعر أو قرأت كما قال الله تعالى في القرآن ((**ورتل القرآن ترتيلا**)) هذا لابد أن يحافظ عليه .

السائل : المقصود بدون غنة أو بدون مدود من أجل السرعة حتى يراجع .

الشيخ : لا ، المدود ، المد المتصل ستة وأقله أربعة فلابد من أربعة ، أيوه المد الطبيعي حركتين وما يجوز حركة من

أجل العجلة وهكذا .

السائل : شيخنا في كتاب آداب الزفاف بتذكر أنه بترد على يلي بقولوا إن الرسول صلى الله عليه وسلم كره الصورة التي في حديث السهوة ... القرام أن الرسول عليه السلام كرهها لأنها تصف الكذب لأنه كان فيها خيول ولها أجنحة فرديت أنت عليه أنه في رواية عن عائشة أنها كانت متخذة بين لعبها فرسا أو خيلا وله أجنحة ؛ الآن قبل قليل قلت إنه ما يجوز الواحد يغير بخلق الله مع أنه في الخيل الذي له أجنحة تغيير في خلق الله وما في خيل له أجنحة ؟

الشيخ : إذا أنت حفظت شيئا وغابت عنك أشياء أنا لما قلت إنه ما يجوز تغيير خلق الله أي الله خلقك بلحية .

السائل : أنا قصدي الصورة المتحركة الكرتون .

الشيخ : طيب قصدك الآن وضح إما بالأول لم يتضح معليش إذا نحن غير السفينة ونقول الصور نفسها الأصل فيها أنها غير جائزة ؛ فالآن أنت تقر صور عائشة أم تنكرها ؟ ... .

السائل : بالنسبة لي أقرها بأنها صحيحة ما دام الرسول أقر لها ذلك وسمح لها تلعب .

الشيخ : بس بس أنا ما بدي منك أكثر من هيك فأنت بتقرها لأن الرسول أقرها كويس ،

السائل : نعم .

الشيخ : طيب شو هي الصورة التي الرسول رآها وأقرها هي الخيل ذوات الأجنحة أم غيرها ؟

السائل : حسب ما أذكر ... .

الشيخ : يا أخي لا تفصل قل كلمة وغطاها خير الكلام ما قل ودل .

السائل : نعم هي .

الشيخ : فإذا الرسول أقر شيئا شو يكون موقفنا ؟

السائل : الإقرار .

الشيخ : هل أقر الرسول عليه السلام لعب التلفزيون ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا شو الإشكال ؟ هذه واحدة ، أهم من هذه أنت حفظت شيئا من الحديث ولم تحفظ بقية الحديث ، الرسول شو قال لها لما رأى الخيل ذوات الأجنحة هل تذكر ؟

السائل : إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب أو صورة .

الشيخ : لا ، أعوذ بالله ، لو قال هذا صار حرام لعب البنات ، قال لها خيل أو خيول لها أجنحة ! تذكر أنه قال هذا ؟ هذا موجود في آداب الزفاف أم أنت مش بهذا الوادي ؟

السائل : قرأت بس المقطع الأول .

الشيخ : آه ، لما قال عليه السلام لها ذلك قال لها متعجبا خيول ولها أجنحة ! قالت يا رسول الله ألم يبلغك أن خيل سليمان كانت ذوات أجنحة ألم تقرأ هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا اقرأه .

السائل : صورة البنوك التي يقال عنها أنها بنوك إسلامية ، يسمونها المضاربة فهذه صورة إنه يذهب الرجل إلى البنك ويقول إنه يريد سيارة فيشتري له البنك السيارة ويقسطها عليه ... ؟

الشيخ : لا ، هذه ليس لها علاقة بالمضاربة ، هو صورة من الصور عندهم لكن ليس لها علاقة بالمضاربة المزعومة عندهم ، طيب كمّل .

السائل : على كل حال هذه موجودة فيقسطها عليه ويدفع القسط الأول لكن النقطة إن البنك يشترط عليه أنه إذا لم تأخذها نحن لا نلزمك بأخذها ونبيعها لغيرك ولكن إذا خسرنا فيها تتحمل أنت الخسارة ، إذا بعناها بسعرها لا نريد منك شيئا فنريد مشروعية هذا البيع ؟

الشيخ : هذه أين موجودة ؟ وليست موجودة عندنا .

السائل : موجودة عندنا مصرف قطر الإسلامي .

الشيخ : في مصرف قطر الإسلامي هذه جديدة .

السائل : هذا الشيخ علي السالوس هو القائم على هذا وأجاز لهم هذه الصورة .

الشيخ : هذه ليس لها علاقة بالمضاربة يعني هذا بيع بالتقسيط .

السائل : لكن هو على أساس البنك يعني ما عنده هذه السلعة أو السيارات أو كذا البنك وإنما الرجل يريد أن يشتري السيارة من الخارج مثلا بخمسين ألف وليس معه المبلغ ...

الشيخ : بارك الله فيك قبل أن تعرف إنه المضاربة هي أن الإنسان يعطي مالا لرجل ويقول له اشتغل بهذه الأموال والربح مثالثة مناصفة مرابعة إلى آخره ، فإن ربح فله ما اتفقا عليه وإن خسر فلا شيء له ، وبالعكس

ذهب ماله وذهب ذاك تعبه ، هذه هي المضاربة .

السائل : الإشكال أنهم يسمونها هكذا يسمونها مضاربة .

الشيخ : إذا يسمونها بغير اسمها هذه أشكل ؛ في الحقيقة الصورة التي عرضتها الآن لأول مرة أسمعها ؛ ... على كل حال مش مهم قضية الاسم يعني بقدر ما هو المهم الحقيقة ، أعد عليّ الصورة كيف ؟

السائل : الصورة أنه يذهب إلى شركة السيارات أولا فيعرف قيمة السيارة مثلا بخمسين ألف نقدا ثم يذهب إلى البنك ويقول له أنا أريد أن أشتري سيارة ماركتها كذا أو نوعها كذا وهي في الخارج بخمسين نقدا ، فيقول له أنا أريدك أن تشتريها لي وأنا أعطيتك المبلغ بالتقسيط فيكتب بينه وبينه عقدا ، هذا الذي بلغني من عدة إخوة يعني ، يكتب له عقد عقد مبدئي يسمونه تقريبا ويذهب البنك ويشتريها له ويقول له إذا لم تأخذ هذه السيارة نحن لا نلزمك بأخذها ولكن نبيعها لغيرك فإذا ما خسرنا شيئا من المال تعوضنا إياه لأنك الآن خصصنا لك هذا المبلغ وما كنا نشتري هذه السيارة إلا لك وإذا ما خسرنا منها شيئا خلص أنت وشأنك .

الشيخ : في نقطة هنا لأنه على الظاهر ظاهر ما سمعت مبدئيا أقول يجوز لكن في نقطة ليست واضحة في كلامك ، قلت هو يذهب إلى الشركة ، الشركة مثلا السيارة التي هو اختارها تطلب منه نقدا خمسين ألفا مثلا طيب البنك يأخذ منه نفس السعر ؟ أم يأخذ منه أكثر ؟

السائل : يأخذ أكثر .

الشيخ : ها ، هذه بقى ترجع لقضية بيع التقسيط ، نحن بيع التقسيط لا نجيزه .

السائل : هذا معروف لكن نتكلم على ... .

الشيخ : لا ، اسمح لي ما بني على فاسد فهو فاسد ، ولذلك أنا ما أريد أن أقول لك يجوز لأنه إذا قلت لك يجوز معناه أنه حكمت أن المعاملة جائزة .

السائل : يعني معروف الحمد لله رأيك في مسألة التقسيط ؛ لكن أنا أردت أن أنظر إلى الصورة ... .

الشيخ : يا أخي أنا فهمت شو بتقصد لكن إذا قلت لك يجوز دون ما ألفت النظر إلى أن بيع التقسيط لا يجوز ماذا استفدت أنا وأنت ؟ أفدنا الذين يتعاملون بمعاملة من أنواع المعاملات الربوية وهي استغلال حاجة المحتاج والتحكم بالسعر أن التقسيط غير ثمن أيش ؟ الكاش كما يقولون هنا .

السائل : طيب شيخ مسألة التورق هذه كذلك مشهورة هناك .

سائل آخر : حقيقة فيما يتعلق بسؤال الأخ عن البنك ما وضحه السائل ، البنك الإسلامي إذا أراد أن يشتري بضاعة لأحد العملاء فإنه يطلب منه أن يحضر فاتورة بسعر النقد مثل ما تفضلت ووضحت له لكن هناك أمر

آخر أخونا السائل ما ذكره قد يكون لا يعلم به وهو أن البنك عند ما يعرف بسعر النقد في ذلك المكان يطلب منه أن يعرف من العميل أن يذكر للبنك المدة الزمنية التي يرغب في تسديد المبلغ خلالها ، فإذا كانت في سنة تكون الأرباح سبعة بالمائة في سنتين تكون الأرباح أربعة عشر في المائة وهكذا ، وإذا ما تم الاتفاق بين الطرفين فإن هناك بند آخر يشترط البنك الإسلامي وهو أن يوقع عقد بيع شراء بينه وبين البنك الإسلامي قبل أن يمتلك البنك الإسلامي السيارة من العميل الذي من التاجر الأول يعني فهنا باع البنك الإسلامي بضاعة لا يملكها لعميل قبل أن يشتري من التاجر ، هذا التوضيح أردت أن أبينه .

الشيخ : جزاك الله خيرا ، هذا في الحقيقة هو الواقع لكن أخونا الوليد هنا فرض صورة يريد الجواب عنها بغض النظر عن ذيولها ؛ لكن نحن لو سألناه هل هذا الذي حكيته عن البنك الإسلامي هنا هو الواقع هناك ، يمكن رايح يقول ما أدري ، وقد يقول لا هذا ليس هناك هكذا ؛ فلكل سؤال جواب فهو سأل هذا السؤال ولفتنا نظره إلى أن أصل السؤال مبني على شيء غير مشروع وبيع التقسيط والتفاصيل التي أنت ذكرتها هنا بلا شك تؤكد عدم مشروعية هذا البيع وهذا العقد ؛ لكن أنت عندك جواب على هذا السؤال ؟

السائل : لا لا ، لا أدري .

الشيخ : هذا هو .

سائل آخر : فبيان آخر قادم من قطر أخونا أبو عبد الله فحقيقة بناء على الفتاوى التي سمعت من فضيلتك وغيرك من علماء المسلمين الذين قالوا إن هذا البيع حرام ، من البنود التي ذكروها أن الوعد في الشراء غير ملزم سواء البنك الإسلامي في قطر أن يتخلص من هذه الصورة فقط فقالوا الوعد بالشراء غير ملزم لكن نحمّل العميل الخسارة إذا بيعت البضاعة لغيره ... .

السائل : صورة نقدا بخمسين البنك اشتراها يعني للبنك لأنه يشتري سيارات كثيرة فإنه يشتري بسعر أرخص ويبيعها بخمسين لنفس هذا الرجل هل هذه الصورة جائزة ؟ يعني لو أن الرجل ... ؟

الشيخ : فهمت فهمت عليك ورايح تعرف أني فهمت أم لا ، لما بوجه السؤال التالي لك وتجيب أنت عليه ، نحن الصورة السابقة أن وكالة السيارات تبيع السيارة كذا موديل بخمسين ألف نقدا سألتك أنا من قبل هل البنك يبيع بخمسين تقسيط قلت لا ؛ أما الآن تطور السؤال والموضوع وتطور الجواب ، قلت لا ابنك يبيع بالتقسيط بنفس السعر الذي بتبيعه الوكالة بالنقد .

السائل : أنا افترضت الصورة الأخرى .

الشيخ : معليش الآن قلت هيك ، أنا ما قلت عليك غير هيك ؛ الآن قلت هيك هي صورة حقيقة هي صورة

خيالية أنا ما يهمني التحقيق الآن لكن هذه الصورة غير تلك ، الآن أنا أسألك الصورة هذه إن كانت خيالية أو كانت حقيقية ، إن كانت حقيقية ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 290

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-290

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على معاملة في بيع التقسيط . (00:00:34)

2 - ما حكم أخذ "بدل تأسيس" وهو مبلغ يعطى للموظف الجديد ليؤسس بيته الجديد.؟ (00:03:04)

3 - كيف التوفيق بين النص العام والخاص ؟ مع ضرب أمثلة . (00:08:40)

4 - ما حكم التبرع ببعض الأعضاء ؟ (00:20:11)

5 - هل يجوز أن يأخذ الوكيل شيئاً من السمسار بدون تواطؤ .؟ (00:23:23)

6 - رجل أصيب بمس من الجن ولم ينفع الطب معه فهل يجوز أن يذهب إلى عرَّاف من أجل إخراج الجن ؟ (00:25:46)

7 - كيف يتخلص من الفوائد الربوية .؟ (00:33:39)

8 - امرأة كافرة تريد أن تعطي مالها جارتها المسلمة بعد موتها لإحسان المسلمة إليها فهل يجوز للمسلمة أخذه.؟ (00:38:16)

9 - كيف تكون المجادلة بين المسلمين والكفار على بعض الأمور الشرعية ؟ (00:42:02)

10 - كم عدة المتوفي عنها زوجها ؟ وهل يجوز لها الخروج ؟ وأين تقضي العدة ؟ (00:48:43)

11 - هل الميت يعلم بأحوال الأحياء في الدنيا ؟ (00:52:02)

12 - هل قراءة القرآن تصل إلى الميت ؟ (00:53:10)

13 - ما حكم الحج عن الغير ؟ (00:55:34)

14 - هل يجوز الانخراط في الأحزاب الإسلامية .؟ (00:57:01)

15 - لي ابنة عمتي رضعت من زوجة أبي مع أختي من أبي وأنا رضعت منها فهل يجوز لأحد منا الزواج بها ؟ (00:58:36)

16 - ما معنى الحديث (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) ؟ (00:59:49)

17 - جاء في حديث الإسراء والمعراج (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى موسى عليه السلام على الكتيب الأحمر قائماً يصلي) هل هو صحيح وما معنى قائماً يصلي .؟ (01:00:53)

18 - ما مقدار الخطوات التي يمشيها المسبوق إلى السترة .؟ (01:01:32)

19 - إذا لم أصَلِّ ركعتي الفجر قبل صلاة الفجر فهل الأفضل صلاتـهما بعد الشروق.؟ (01:02:22)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : صورة نقدا بخمسين البنك اشتراها يعني للبنك لأنه يشتري سيارات كثيرة فإنه يشتري بسعر أرخص ويبيعها بخمسين لنفس هذا الرجل هل هذه الصورة جائزة ؟ يعني لو أن الرجل ... ؟

الشيخ : فهمت فهمت عليك ورايح تعرف أني فهمت أم لا ، لما بوجه لك السؤال التالي وتجاوب أنت عليه ، نحن الصورة السابقة أن وكالة السيارات تبيع السيارة كذا موديل بخمسين ألف نقدا سألتك أنا من قبل هل البنك يبيع بخمسين تقسيط قلت لا ؛ أما الآن ... تطور السؤال وتطور الجواب ، قلت لا البنك يبيع بالتقسيط بنفس السعر الذي بتبيعه الوكالة بالنقد .

السائل : أنا افترضت الصورة الأخرى .

الشيخ : معليش الآن قلت هيك ، أنا ما قلت عليك غير هيك ؛ الآن قلت هيك هي صورة حقيقة هي صورة خيالية أنا ما يهمني التحقيق الآن لكن هذه الصورة غير تلك ، الآن أنا أسألك الصورة هذه إن كانت خيالية أو كانت حقيقية ، إن كانت حقيقية ... إنسان بالبنك يلي أراد أن يبيع السيارة هذه بالمواصفات المعروفة في الشركة يلي بتبيعها بخمسين نقدا وهي أن البنك رايح يبيعه بكم بخمسين تقسيطا جاء واحد غني مدين قال أنا بدي أشتري نقدا من البنك هل يبيعه بأقل ؟

السائل : لا أعرف .

الشيخ : لا تعرف ؛ لكن تفترض أن يبيع بأقل ، إذا شو الفرق بين الصورة الثانية والأولى ؟ وقف حمار الشيخ عند العقبة ... .

السائل : مسألة مهمة جدا ، أيضا تحدث في قطر وهي أنهم حينما يتقاعدون مثلا مع مهندس أو مع طبيب أو موظف أو مدرس يعطونه ما يسمونه بدل تأسيس كأن يعطوه مثلا ثلاثين ألفا ليؤسس بها بيتا ، هذا الموظف يجد غالبا أن هذا المبلغ فوق حاجته فيذهب إلى محل من المحلات فيأخذ منه وصل وهمي أو فاتورة وهمية بها أشياء بثلاثين ألفا ثم يذهب بهذه الفاتورة إلى المكان المعين إلى الموظف المعين المختص بذلك فيصرف المبلغ ثم هو يشتري بنحو خمسة آلاف أو ست آلاف ثم يأخذ الباقي لنفسه ؛ فهذه الصورة كثير ما يسأل عنها ؟

الشيخ : الجواب في حدود ما شرحت طبعا لا يجوز ؛ لكن أول الكلام كأنه يختلف مع آخره ، أعد لي الكلام الأول موظف يعطى له بدل تأسيس ؟

السائل : موظف يعطى له بدل تأسيس يعني هذا المبلغ لأجل أن يؤسس به بيتا .

الشيخ : متى يعطى له ؟

السائل : عند ما يأتي البلاد ويعمل في بداية عمله ، طبعا هذا لبعض الموظفين وليس لكل الموظفين .

الشيخ : ما يهمنا .

السائل : فهذا المبلغ ... .

الشيخ : واحدة واحدة ، طبعا هو يحتاج إلى معاملات حتى يصبح موظفا صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعا يعني مش مجرد ما اتصل مع المسئول وقال أنا بدي أشتغل عندك يقول له تفضل ، لابد من أن يعرف جنسيته وعمله وتخصصه وشهاداته إلى آخره بعد كل هذه الإجراءات يسجل اسمه أنه هو موظف في هذه الدائرة براتب كذا .

السائل : لا ، هو قادم من أصله متعاقد من بلده .

الشيخ : كل الدروب يتوصل على الطاحون ، وهذه أحسن لي جزاك الله خير معليش هو وصل يعني جاء موظف طيب مجرد ما يتصل مع المسئول شو بيعطوه ؟

السائل : بيعطيه بدل تأسيس أو وصل معين يأخذ به بدل تأسيس .

الشيخ : هذا الذي أنا أشكل علي بينما أنا فهمت من آخر كلامك خلاف أوله ، أعطوه بدل تأسيس كم ؟

السائل : ما أعطوه مبلغ لكن يكون له حقا أن يكون له بدل تأسيس بشرط أن يأتي بهذه الأشياء يعني يحضر فاتورة فاتورة بها هذا المبلغ وليكن مثلا عشرة آلاف أو ثلاثين ألف .

الشيخ : لا ، أنا أظن في هذا الكلام شيء ؛ لأنه أنا أعرف في كل البلاد في بدل تأسيس مقطوع يعني الأساتذة لما يروحوا بيعطوه معاش شهري زائد سكن .

السائل : غير مقطوع في هذه البلاد غير مقطوع .

سائل آخر : الرجل يعطى منحة يسموها أو بدل تأسيس هذه المنحة ما بتكون نقدية أو شيك باسمه له لا ، يعني هو لابد عن طريق محل أثاث يشتري منه ويأتي بفواتير أنه اشترى بهذا المبلغ ويذهب بهذه الفواتير أو هذه القائمة إلى الدائرة ويقول هذه الأشياء التي اشتريتها أو طبعا يدلس أو يعرض عليهم فحينئذ يصرفون له مبلغا من المال وليس هو له شخصيا وإنما إلى الشركة ويذهب إلى الشركة يعطيهم الشيك ويطعوا صاحب الشركة مبلغا من المال خمسة آلاف أو أكثر أو أقل حسب بضاعته ... .

الشيخ : هذا أنا فهمته ، وشو كان الجواب ؟ هذا أنا فهمته لكن أنا خايف وأعطيتك الجواب أنه ما يجوز وإلى الآن أقول ما يجوز ؛ لكن مش داخل في مخي أن القضية هكذا وأنا مثل ما يقولون عندنا في الشام كثار غلبة ، أنا كثار غلبة ، شو بدي بالتفاصيل هذه ، الفتوى على قدر النص أنت عم تقدم النص وأنا أعطيتك الجواب أنه ما

يجوز ، أما يا ترى هيك أو مش هيك والله مش داخل مخي ، طيب هذا مش بيعطوه سكن ، ولا السكن كمان على كيفه ؟ طيب السكن غير مفروش ؟

السائل : بيعطوه سكن غير مفروش .

الشيخ : والسكن من يدفع الأجرة ؟

السائل : نفس الطريقة يحدث شيء كهذا .

الشيخ : كمان نفس الطريقة ، الله يعينهم من هؤلاء المحتالين .

السائل : بدي أعرف وجه الاتفاق بالحديثين الصحيحين ولم أحفظهما نصا ، الحديث الأول لتميم الداري رضي الله عنه الحديث الطويل المشهور في الصحيح الذي يقول بأنه تاه في سفينته في البحر ... ونهاية الحديث تفيد بأن الرسول عليه السلام قال هذا الذي قاله تميم الداري يوافق الذي أقول لكم ... .

الشيخ : كنت أقوله لكم .

السائل : ولم أكن أعلم وحديث آخر لا أحفظه نصا يقول بأنه لم تبقى نسمة واحدة أي شيء فيه حياة على هذه الأرض بعد مائة عام من هذا الوقت ، فما وجه التوفيق حيث فهمنا من الحديث الأول أن المربوط هو الدجال والمكبل بالجنازير بذلك الدير فكيف التوفيق بين الحديثين إنه هذا من أزل بعيد ولا يزال حيا .

الشيخ : أنا رايح أزيد لك مشكلة على مشكلة ، منشان نفجرها بالمرة شو رأيك ؟ ثق تماما .

السائل : أفضل .

الشيخ : عيسى عليه السلام كمان حي .

السائل : أفهم ذلك لكن رفع إلى السماء بنص القرآن وآمنا بكلام الله .

الشيخ : بس هو أليس بحي ؟

السائل : نعم حي .

الشيخ : طيب شلون التوفيق ؟

السائل : هو في السماء الدنيا ، وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الدنيا .

الشيخ : لا ، ما في هيك .

السائل : لو كان كذلك الأمر لماتت ... ؟

الشيخ : لا ، ما في هيك في الحديث الدنيا ؛ أرأيتكم ليلتكم هذه .

السائل : هذه زادت الإشكال يا شيخنا ؛ لأنه في النظريات توفاه الله بعد مائة سنة من هذا الحديث والملائكة ... .

الشيخ : لذلك أنا بدي أجاوبك جذريا عن هذه المشكلة وغيرها وهي سؤالك يشبه تماما كيف التوفيق بين قوله تعالى : ((**حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير**)) وبين قوله عليه الصلاة والسلام : (**أحلت لنا ميتتان ودمان**) كيف يكون التوفيق ؟

السائل : هذا بنص وهذا بنص .

الشيخ : ليس هذا الجواب ، أنا أجاوبك على طريقتك هذا نص وهذا نص هل انحلت المشكلة ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا ما انحلت المشكلة ، إذا التوفيق الذي يعرف علم الأصول يقول الآية ((**حرمت عليكم الميتة والدم**)) إلى آخر الآية نص عام يعني ... .

السائل : وجه العموم .

الشيخ : طول بالك ، أنت الآن استريح خذ نفس استريح أنت يلي عندك القته ، يأتي دوري أنا بدي ألقي يلي عندي صح ؟

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان ، أنت ألقيت ما عندك وأنا بدي ألقي ما عندي ((**حرمت عليكم الميتة والدم**)) معنى الآية كل ميتة وكل دم حرام ، واضح هذا المعنى إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، لكن يأتي حديث ويعارضه على حد تعبيرك أنت الآن بتقول يعارضه ، أنا ما بقول هيك ... .

السائل : لا ، أنا أقول بالاتفاق .

الشيخ : لا ، أنت الآن بدك تأخذ نفس طويل ... . الحديث يقول (**أحلت لنا ميتتان ودمان**) هناك يقول كل ميتة وكل دم حرام ، هنا أقول أحلت لنا ميتتان ودمان الحوت والجراد والكبد والطحال ، كيف التوفيق ؟ ما بصلح نقول هذا نص وهذا نص ؛ لأن هذا نص وهذا نص مثل ما أنت فعلت ، أنا هيك أفعل لكن ما حل الإشكال ، التوفيق : كل ميتة إلا ميتة الجراد والحوت ، وكل دم إلا دم الكبد والطحال ، يسمونه الفقهاء النص القرآني عام و النص الحديثي مخصص لهذا النص العام ؛ هل هذه الفلسفة سمعت بها بزمانك ؟

السائل : لكن هنا في الحديث ... ؟

الشيخ : لا لكن أيش أنا سألتك سؤال وما عطتني جواب هذه مشكلة ؛ فأنت السؤال لم تفهمه ومع ذلك تستعجل مثل غيرك وبتقول لكن ، لكن هذه جملة استدراكية تستدرك على ماذا ؟ وأنت ما فهمت السؤال ((**إن في ذلك لآيات لأولي الألباب**)) أنا أقول هل سمعت بهذه الفلسفة إنه هذا نص عام وهذا حديث خاص ، والخاص يخصص النص العام وبتطلع النتيجة غير النتيجة التي بتفهمها أنت لما بتقرأ النص العام ، أنا شرحت لك النص العام بصورة واضحة ((**حرمت عليكم الميتة والدم**)) أي حرمت عليكم كل ميتة وكل دم ، هيك النص القرآني ، لو سألك سائل السمك الميت في البحر هل يجوز أكله أم لا ؟ ماذا تقول له ؟

السائل : حسب تخصيص حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... .

الشيخ : لا تقول حسب وما حسب ماذا تقول له ، هل يعرف ذاك حسب ما حسب هو رجل عامي جائي يسألك سؤال سمك طافي في البحر ... .

السائل : جائز .

الشيخ : ها ، جائز ؛ يأتي واحد متفلسف عليك مثل حكايتي أنا ، يقول لك والآية شو نساوي فيها ، الآية تقول كل ميتة حرام ؟

السائل : نجيب له حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : يعني يتضرب الآية بالحديث يعني ؟

السائل : لا ، نريد وجهة نظر الاتفاق بينهم .

الشيخ : شو هو وجه الاتفاق ؟ الفلسفة التي أنا حكيتها هي وجه الاتفاق هل فهمتها ؟

السائل : تخصيص هنا يا شيخ ...

الشيخ : فهمتها يا أخي أنا أسألك ؟

السائل : وجه العموم ووجه الخصوص في هذه المسألة .

الشيخ : يعني فهمتها ؟

السائل : نعم فهمتها .

الشيخ : إذا فهمت هذه تفهم تلك .

السائل : طيب يأتي هنا ناس ... .

الشيخ : مش طيب ، ... إذا فهمت هذه فهمت تلك وخلصت الشغلة ، صحيح هيك ؟

السائل : المسألة يثيروها العامة بخصوصها بهذه المسألة يلصقوها عم يقولون يا أخي طيب التخصيص للخضر بأنه

حي في أحاديث يستشهدون بها لا نعلم مدى صحتها .

الشيخ : هذا سؤال ثاني أم أيش ؟

السائل : لا ، هذا جديد .

الشيخ : يعني انتهينا من القديم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : جزاك الله خيرا ، شلون صار التوفيق عندك بالنسبة للسؤال الأول ؟

السائل : وجه العموم في الآية القرآنية .

الشيخ : لا ، سؤالك أنت مش سؤالي أنا ، أنت ما جبت آية ؟

السائل : ذكر الدجال هنا ورد بحديث بتخصيص الدجال بهذا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأنه حي ووجه العموم بباقي المخلوقات إلا ما خصص بأنه سيموت .

الشيخ : كويس يعني طاح الإشكال .

السائل : نعم طاح الإشكال .

الشيخ : جزاك الله خير ، هات شو عندك ؟

السائل : في ناس يدعوا ويقولوا ويشتهدوا بأحاديث لا أدري مدى صحتها ولم أقف على حديث صحيح في هذه المسألة منه أن الخضر عليه السلام ما زال حيا ؛ فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : ما كان هذا سؤالك الثاني هيك تطور الآن ؟

السائل : نعم تطور السؤال ورايح يتطور الجواب .

الشيخ : سبحان الله أنا كان يعني أنفع لك أنك تظل على سؤالك الثاني في تعبيرك الأول ، شايف هذه الفلسفة شلون ؟

السائل : أردت في السؤال هل هذا صحيح ؟

الشيخ : يا حبيبي هذا سؤالك بالصورة الثانية ، أما صورتك الأولى كانت أحلى عندي ، لو أنك رجعت لها أنا رايح أسألك رايح أقول لك شو قلت أنت في ناس يقولون ويوردون علينا إشكال إنه يقولون هذا الخضر حي ، إذا نحن نستثني الخضر مثل ما استثنيتم أنتم الدجال من ذاك الحديث العام ، هيك أنت قلت بالأول وبعدين تطور سؤالك الثاني .

السائل : هذا الذي أريده .

الشيخ : أنا بدي أرجعك لهنا وأنت رجعت تسألني في حديث صحيح في الخضر ؟ لا ، ما في حديث صحيح .

السائل : إذا انتهى يعني مات .

الشيخ : لا ، ما انتهى لأن الإشكال الذي أوردته أنت في الأول ما أخذت جوابه ؛ فنحن بدنا نعلمك كيف السؤال وكيف الجواب ، سؤالك الأول بارك الله فيك ها نحن نستثني الخضر نقول لهم الأمر مش على كيفكم ومش على كيفنا ، لما نحن استثنينا الدجال جبنا لكم حديث مش رأسا نقول لهم هذا حديث مش صحيح لا ، بنخليهم يتحركوا شوية معنا ، نقول لهم نحن جبنا لكم حديث من صحيح مسلم ، أنتم جيبوا لنا حديث حتى نشوف من غير صحيح مسلم ، كويس ؟ هي نحن واسعين يعني ... فنقول لهم هاتوا الحديث الذي يستثني الخضر من الحديث الأول العام يعني مش رايح يجيبوا حديث عرفت شلون ؟ لأنهم ما عندهم حديث .

السائل : ولذلك أنا سألتك لأنه لنظرك في علم الحديث أكثر منا فأردت أن أتأكد هل يوجد حديث في هذا لأنه نحن مش واجدين حديث بهذا .

الشيخ : أنت مش فاهم علي ، أنا ما عم ألومك أنه ليش سألت في حديث أو ما في حديث بهذا ، أنا عم ألومك إن كان عندي لوم عليك وأنا ما عندي لوم عليك ، لا لك ولا لغيرك وإنما في عندي التوجيه للسائل كيف ينبغي أن يسألوا وما يضطربوا في السؤال فيبدأ بالسؤال من هنا وينتهي من هنا ، سؤالك الأول هو الأحسن كان وأنت عرفت أن هذا السؤال هو الأحسن ، وهو أن يقال لهذا الصوفي أو غيره نحن استثنينا من الحديث العام حديث الدجال بحديث آخر صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا هاتوا أنتم حديثكم المتعلق بالخضر حتى نقول لكم مثل ما نحن قلنا عن الدجال إن الخضر كمان مستثنى لكن ما فيه عندهم .

السائل : نحن سألنا كثير في هذه المسألة لكن الأغلبية يتفلت لما يتطلب منه الدليل يقول لك موجود في صحيح كذا فتبحث فلا تجده ، فأحببت أن أسألك على أساس يكون شافي الجواب .

السائل : ... زرع القرنية قلت يا شيخ إنه ما يجوز ولكن لو حكيت أنا صورة خاصة بي ، أنا إنسان راعي لا أستطيع أن أعمل ... لأن عندي قرنية إلا إذا غيرت هذه القرنية فما هذا الحكم أنا عندي قرنية ؟

الشيخ : معليش يا أخي ، هل سؤالك هذا ما سبق توجيهه وما سبق جواب منا ؟

السائل : ما شفاني جواب الأخ يعني هو ما كفاني أنا ؛ لأنه متعلق بي أنا .

الشيخ : طيب أنت الآن القرنية من أين ستحضرها ؟

السائل : بقولوا إنه يتبرع بها ناس والأصح إنه في الأردن ما أحد يتبرع بها بل تأتي من دول الخارج ؛ لأنه في الأردن ممنوع يقيموها من أحد فيقولون إنها تأتي من دول الخارج ... ؟

الشيخ : واحدة واحدة ، البحث العلمي ما يقبل الحماس ، يحتاج إلى هدوء ، القرنية من أين تأتي ؟

السائل : يقولون من دول الخارج .

الشيخ : دول الخارج من مين يجيبوها ؟

السائل : من الناس .

الشيخ : أحياء أم أموات ؟

السائل : أكيد أموات .

الشيخ : ها ، شوف بقى أين درنا هنا وهنا رجعت لكلامي السابق أن هذه القرنية يا من حي وهذا إضرار ، أو من ميت ؛ شو أنت الشيء الجديد الذي جبته ؟

سائل آخر : يعني القرنية من كافر من الخارج ؟

الشيخ : هذا من عندك أنت جبته ، أنا أسأله هو ، شو الجديد الذي جبته من سؤالك ؟

السائل : سؤالي ... .

الشيخ : أنا مش عم أسألك ما هو سؤالك ، شو الجديد الذي جاء في سؤالك ؟

السائل : أقول ما فيه جديد لكن ما فهمت الجواب السابق يعني ما دخل لمخيلتي الجواب الشافي بأنه يجوز أو لا يجوز ؛ ولكن هنا في مسألة طرحها الأخ خلينا نقول من طرحها مثلا هذا كافر فهل يجوز أن نأخذ قرنيته ؟

الشيخ : أنت شو الآن بتقول ، شو الشيء الزائد يلي جبته أنت ولو أنه طلبت المدد من صاحبك ، شو الشيء الجديد ؟

السائل : أنه هذه القرنية من كافر .

الشيخ : من كافر ، طيب فالميت الكافر ليس له حرمة بخلاف المسلم ، طيب شو عرفك أن هذه قرنية كافر ؟

السائل : أقول في الأردن لا يوجد قرنيات .

الشيخ : عم نحكي عن القرنيات التي تحضر من الخارج شو عرفك أنها قرنية كافر ؟ هل كل شيء يأتينا من الخارج لازم يكون من كافر أم في احتمال تكون قرنية مسلم أيضا ؟

السائل : في احتمال لكن قليل .

الشيخ : بجوز ميت مات هناك ووضعوه في الثلاجة وما أدري أيش وإلى آخره ... .

سائل آخر : يأتي معها كتلوج .

الشيخ : كتلوج .

السائل : فيقولون هذه القرنية تابعة لجورج مثلا تبرع بها قبل وفاته وأنه حصل معه حادث سير وهكذا ؟

الشيخ : أنا أعطيتك الجواب إذا عرفت إنه قرنية كافر جاز وما بنقول الله يهديك فيها ... .

السائل : هل يجوز أن يأخذ الوكيل شيئا من السمسار بدون تواطؤ ؟

الشي : هل يأخذ شيئا من السمسار ؟

السائل : نعم بدون تواطئ ، الوكيل يعني واحد عنده عقار وله وكيل معين متوكل في بيعه أو تأجيره فهذا الوكيل جاءه سمسار فأحضر له بيعه مثلا فبعد انتهاء البيعة أو شيء من هذا خليها بعدها أخذ هذا الوكيل شيئا من السمسار بدون تواطؤ .

الشيخ : لماذا ؟ لو كان الأصيل موجود السمسار شو ساوي ؟

السائل : لو كان أيش ؟

الشيخ : الأصيل صاحب الدار صاحب العقار ؟ وجاء سمسار شو يساوي السمسار مع صاحب العقار هل يعطيه شيئا ؟

السائل : ممكن يعلم ذلك و ... .

الشيخ : شكلتها أنت الآن ، قلت ممكن .

السائل : إذا علم صاحب العقار أو لم يعلم أن هذه المسألة وقعت ، ممكن يعلم ... .

الشيخ : الله يهديك رجعت إلى الوكيل أنا بحكي عن الأصيل .

السائل : الأصيل يعلم وما فيه حرج عنده .

الشيخ : شلون ؟

السائل : ما في حرج أن يأخذ عمولة صاحب العقار ما عنده مانع بأن يأخذ الوكيل من ... .

الشيخ : مش هذا سؤالي ، الوكيل يأخذ من السمسار .

السائل : والسمسار ما يعطي لصاحب البيت شيئا .

الشيخ : لماذا يعطي الوكيل ولا يعطي الأصيل ؟

السائل : رجل ضعيف .

الشيخ : هذا هو بدنا نفهم نحن ليش بيعطي هذا وما بيعطي هذا ؟ يعني مثل البخشيش يلي بيعطوه للأجير الصانع ، هذا بده سؤال ؟ أنا أخشى أن يكون وراء الأكمة ما وراءها .

السائل : لا ، ما وراءها شيء ... .

الشيخ : أنا أخشى أن تكون هذه رشوة ، رشوة للوكيل .

السائل : شيخنا صاحب العقار ... اشترط على هذا الوكيل أن لا يأخذ شيئا .

الشيخ : إذا اشترط لا يجوز أن يأخذ .

السائل : وإذا لم يشترط ؟

الشيخ : إذا لم يكن رشوة فيجوز نعم .

الحلبي : يقول السائل إنسان أصيب بمس من الجن ولم ينفع الطب في علاجه ولا يوجد من يخرج هذا الجن من المصاب ؛ فإذا لجأ إلى عراف من أجل أن يخرج الجن من بدنه فهل هذا يجوز له أوم لا ؟ وماذا يفعل ؟

الشيخ : إذا كان السائل يعني ماذا يقول حينما يقول عرافا فالجواب : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (**من أتى عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**)، إن كان يعني ما يقول ؛ أما إن كان يعني أنه يأتي إنسانا يخرج الجن بطريقة مشروعة وهي محدودة جدا وهي أن يتلوا آيات من القرآن الكريم أو رقى ثابتة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعويذات يقرأها على هذا الممسوس أو هذا المصروع فقد يشفى بإذن الله تبارك وتعالى ؛ أما إن كان يستعمل أشياء أخرى كما يبلغنا عن كثير من هؤلاء الذين نصبوا أنفسهم لمعالجة هذا الجنس من الناس ألا وهم الممسوسون يزعمون أنهم مؤاخون لجني وأنهم يتصلون معهم أو معه كلما أراد وأنه يتكلم معهم وأنه يسمع كلامهم وأنهم ينصحونه ويدلونه على مرض هذا الممسوس وعلى العلاج وما شابه ذلك ، فهذا هو العراف الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم عن إتيانه وهو من الاستعانة بالجن المنهي عنها بمثل قوله تعالى حكاية عن لسان الجن الذين آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم قالوا : ((**وأنه كان رجال من الإنسان يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا**)) أي تعبا وضلالا ومقتا ؛ فحينئذ لا يجوز الذهاب إلى مثل هذا الكاهن أو العراف لأن ذلك يكون على مذهب أبي نواس " وداوني بالتي كانت هي الداء "، يعني يطلب شرب الخمر ، هكذا يكون شأن هذا الإنسان المصاب بالمس من بعض الجان حينما يأتي بعض الناس للاستشفاء على يديه وهو يستعين بالجن وليس فقط يتلوا على الجني المتلبس بالإنسي آيات من القرآن كما ذكرنا أو من التعاويذ الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فإخراج الجن بهذه الطريقة القرآنية أمر جائز ومفيد لأنه من باب

قوله عليه السلام : (**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**) أما ما سوى ذلك غير التلاوة القرآن والأدعية الواردة عن الرسول عليه السلام فهو تدجيل في تدجيل فلا يجوز الاتيان ؛ فحينئذ نقول لمن كان مبتلى أن يقصد إلى مثل إنسان صالح معروف بأنه يقرأ على الجني ويمكن أنه ربنا عزوجل يفيد الممسوس بمثل هذه القراءة ؛ فإن لم يستفد فحسبه الله ؛ لأن الله عز وجل يبتلي عباده بما يشاء ، وكثير من الأمراض يصاب بها بعض الناس وتستعصي هذه الأمراض على الأطباء جميعا ويعيش ويعيش ويعيش ثم يأتيه اليقين بهذا المرض يموت به لكن يسعى إلا أن سعيه يجب أن يكون سعيا مشكورا ؛ نعم .

الحلبي : يقول السائل نرجوا تفصيل القول في حكم الزواج من الكتابيات ؟

الشيخ : فلسفة في التعبير لكنها لطيفة ، أن يكون محصنا بالأخلاق الإسلامية ، أما محصنا فمعروف إنه تعبير شرعي أن يكون متزوجا وبذلك يحفظ نفسه بأن يتسرب إليه شيء من فساد ذلك المجتمع الذي اضطر للذهاب إليه من أجل تحصيل العلم الذي ارتضاه لنفسه وبشرط أن يكون هذا العلم في نظر الإسلام مقبولا مشروعا جائزا على الأقل ؛ فإذا نحن نقول اليوم لا يجوز أن يتزوج المسلم بغير المسلمة لأن هذه الغير المسلمة ليست تدخل جوا إسلاميا تنطبع بأخلاقه لأنه نفس الجو هذا ليس إسلاميا لأنه نحن عم نشوف نساءنا المسلمات وبناتنا المسلمات مش مستطيعين نربيهم تربية إسلامية إلا ما قل وندر جدا ، والنادر لا حكم له كما يقال ، فكيف ندخل إلى بيوتنا من يكون أبعد ما يكون عن عقائدنا وأخلاقنا وسلوكنا فضلا عن عاداتنا ؛ لذلك نسأل الله تبارك وتعالى أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا للتفقه في كتاب ربنا وفي سنة نبينا وعلى منهج سلفنا الصالح ، فإنهم هم القوم لا يشفى جليسهم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : كيف حالك يا أخي ؟

الشيخ : بخير والحمد لله .

السائل : أنا أكلمك من كندا أبو معاذ الذي اجتمع معك منذ ثلاثة أو أربعة أيام .

الشيخ : ما شاء الله وصلت إليها ؟

السائل : وصلنا أخي الحبيب .

الشيخ : الحمد لله على السلامة .

السائل : الله يسلمك ويبارك فيك ، الناس هنا يبلغونك السلام كثيرا جدا .

الشيخ : وعليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : جزاك الله خيرا يا أخي الحبيب عندي مسألتين تقريبا ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : الله يجزيك الخير ، في أخ في مدة السابقة يريد أن يبيع عقار معين وهذه القضية حصلت في فرنسا فطبعا الحكومة تفرض عليه أن يضع نسبة عشرة في المائة من قيمة العقار في البنك ، تفرض عليه بحيث إذا طلع عليه ضرائب من الحكومة تستطيع الحكومة تحصل هذه الضرائب من المبلغ الموجود في البنك ؟

الشيخ : وإن لم يفعل ؟ .

السائل : ما يتم البيع والحكومة لا تقبل هذا .

الشيخ : أيوه تابع .

السائل : الحكومة عند ما تضع هذه الفلوس تضعها بالربا في البنك فهو طبعا تتم الإجراءات وقد تأخذ الإجراءات سنة سنتين ثلاث حتى تنتهي القضية مع الحكومة فتمت هذه القضية وتقريبا أخذت سنتين إلى ثلاث سنوات ، الآن تمت القضية فطبعا طلع له ربا من البنك حوالي ثلاثين إلى أربعين ألف دولار ؟

الشيخ : الله أكبر .

السائل : فماذا يفعل بهذه الفلوس هل يحرقها إذا قلت يحرقها فسوف يحرقها ، هل يتصدق بها ؟ هل يرسها إلى فلوس الزكاة أم ماذا يفعل ؟

الشيخ : أنا أبارك لهذا الإنسان هذا الجهاد أولا وأبارك له سؤاله ثانيا .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : والجواب أنه لا يحرق هذه الدولارات ولا يتصدق بها ولا يضعها في أموال الزكاة وإنما يصرفها فيما يعرف عند العلماء بالمرافق العامة ، والمرافق العامة هي كل مصلحة أو كل إصلاح يقوم به صاحب هذا المال يستفيد منه جمهور المسلمين ولا يستفيد منه شخص واحد .

السائل : المركز الذي قائمين عليه هل يصح أن يستخدمها له ؟

الشيخ : لا ، المركز القائم عليه مركز إسلامي فينبغي أن يكون ماله زكيا وأن يكون نظيفا وإنما المرافق العامة كمثلا مستشفى يعالج فيه مرضى المسلمين مجانا أو مثلا طريق يحتاج إلى تعبيد فيعبد أو مكان قفر يحتاج إلى ماء

فيسحب إليه ماء يستفيد منه الناس كلهم الدواب ونحو ذلك ، هذه أمثلة من المرافق العامة .

السائل : إذا كانت مدرسة تدرس الطلاب المسلمين ؟

الشيخ : لا ، لا ، أنا أرجوا أن لا يدندن بهذا المال في الأمور الشريفة .

أبو معاذ : جزاك الله خيرا ، شيء طيب هذا يا أخي الحبيب .

الشيخ : بارك الله فيك .

السائل : طيب السؤال الثاني أن امرأة هنا في كندا يعني كندية نصرانية .

الشيخ : كانت نصرانية وما تزال ؟

أبو معاذ : نصرانية وما زالت ، وكانت لها جارة صديقة مسلمة كانت تبرها وتزورها وتحسن إليها فبلغت من الكبر عتيا وهي على مشارف الموت .

الشيخ : المسلمة ؟

السائل : لا ، بل الكندية الكافرة ،.

الشيخ : أيوه طيب .

السائل : تريد أن تعطي أموالها لهذه المسلمة التي كانت تبرها وتبلغ مائة ألف دولار تقريبا .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : فتريد أن تعطيها هذا المال للمسلمة على شرط أن تعتني المسلمة على قبرها فتزرع الورد على القبر وهناك طقوس تبع النصارى هنا ، هذا شرطها ؛ فهل يجوز للمسلمة أن تأخذ هذا المال وتفعل هذا لهذه النصرانية العجوز لو ماتت ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا يجوز ؟

الشيخ : إن وهبت هذه النصرانية مالها لتلك المسلمة دون أي شرط حل لها وإلا فلا .

السائل : الله يجزيك الخير يا أخي الحبيب .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : بالنسبة يا أخي العزيز لحجاب المرأة غطاء الوجه لقد سمعنا ما تقولونه أنتم فأنتم تقولون كلمة مستحب وليس واجب ألا تزال على هذا الرأي ؟

الشيخ : وما زالت وفي كل يوم ازداد إيمانا بذلك .

السائل : جزاك الله خير وبارك فيك .

الشيخ : وفيك .

السائل : في أخ يريد أن يسلم عليك .

الشيخ : يتفضل .

السائل : خذ تكلم معه .

الشيخ : هاته .

الأخ : السلام عليكم شيخنا .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الأخ : بسام الهضم من كندا يا شيخ .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

بسام العظيم : مأجور يا شيخ وبارك الله فيك ويضعها في ميزان حسناتك .

الشيخ : الله يتقبل منك إن شاء الله ما تقول .

بسام : آمين يا رب العالمين وإن شاء الله نلتقي عن قريب بإذن واحد الأحد .

الشيخ : أهلا ومرحبا بك .

بسام : بارك الله فيك يا شيخ هل توصي بشيء ؟

الشيخ : نوصيك بتقوى الله .

بسام : لا إله إلا الله .

الشيخ : وخاصة وأنتم في بلاد الكفر .

بسام : نعم يا شيخ .

الشيخ : وفي بلاد الفسق والفجور .

بسام : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : فحوطوا أنفسكم بالتمسك بأخلاق دينكم وعبادتكم لربكم .

بسام : إن شاء الله

الشيخ : وأرجوا لكم التوفيق .

بسام : وبارك الله فيكم يا شيخ .

الشيخ : وفيك بارك .

بسام : لا إله إلا الله .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

بسام : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : ما شاء الله جهزت له الأشرطة ورتبتها له لكن لم يحضر لأخذها .

الشيخ : لم يأتي يا ليت قلت لي كان قلت له .

أبو ليلى : ما أحببت أن أقطع كلامك .

السائل : الله يسر أمرنا وأمرك .

الشيخ : الله يحفظ .

السائل : نريد أن نسأل سؤالا يا شيخ .

الشيخ : تفضل .

السائل : سؤال كالآتي سألني إياه أحد الناس نسأل الله العفو والعافية لنا ولهم إن شاء الله ، في كافر مات قبل خمسمائة عام ... .

الشيخ : معك مع العجب .

السائل : وكافر آخر مات هذا اليوم .

الشيخ : الله يهديه هذا السائل .

السائل : أي نعم ، فكيف يعذب هذا قبل خمسمائة عام وهذا الذي مات اليوم ؟ إذا الله جل جلاله هو يقول إنه ليس بعدل ؟

الشيخ : أنت مسلم ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : وهو ؟

السائل : كافر .

الشيخ : طيب شو ما لك وله ؟

السائل : هو يقول يعني .

الشيخ : افهم مني مالك وماله ؟ شو بدك فيه ؟

السائل : والله ما بدي منه شيء .

الشيخ : طيب ما يجوز أنت تناقش هذا الكافر لأنه يلي يناقش الكفار أولا بده يكون عنده علم بالكتاب والسنة ، وثانيا بده يكون عنده عقل وفهم ومعرفة كيف يناقش الكفار ؛ فهذا الإنسان ما يبدأ به في الإجابة عن إشكاله ، يبدأ به هل يؤمن بالله كخالق لهذا الكون أم لا ، ثم يتسلسل به إلى أن يصل إلى هذه الكفرية ؛ حينئذ ممكن نجاوبه عليها ، أما نقفز كل المراحل هذه ونأتي نحاول نقنعه بالضلالة هذه مادام هو كافر بالأصل وهو كافر بالله عز وجل ، بدك تقنعه أنت إنه الله الذي لا وجود في ذهنه هو عادل وغير ظالم ، هذا مستحيل ؛ لذلك أنصحك لا تشغل نفسك معه .

السائل : والله ما شغلت نفسي يا شيخ ، هذا هو من الناس الذين نسأل الله العفو والعافية فهو يقول لك كذا وكذا ، ويضع شبهات حول هذه النقطة فأنا قلت له يعني يا شيخ بارك الله فيك أول الكتاب الذين يؤمنون بالغيب هذا جوابي له كان .

الشيخ : ما يفيد هذا الجواب له ؛ لأنه هو مش مؤمن بالكتاب ولا مؤمن برب الكتاب ، شو الفائدة معه .

السائل : والله ما فيه فائدة .

الشيخ : هذا مرة في زمانه وأنا في دمشق واحد جاء وسألني أنه كيف محمد أسري به إلى السموات العلى ونحن نعلم علميا أنه يلي يتجاوز طبقة الهواء يموت ؟ قلت له أولا أنت مؤمن بالله ؟ قال نعم أؤمن بالله ، طيب هل أنت مؤمن برسول الله ؟ قال مؤمن برسول الله ، هكذا كان يقول وبعدين قلنا له هل أنت تؤمن بخوارق العادات ؟ قال لا ، قلت له هل تؤمن بالطب ؟ قال نعم ، قلت له الطب يقول إن بعض البشر له قلبان قلب في اليمين وقلب في اليسار شو علمك أنت بالطب ؟ هل تعرف بالطب ؟ قال لا ، قلت له إذا الأطباء كتبوا ونشروا في المجلات هذا الخبر الذي أنت ما تعرفه هل تؤمن به أم لا ؟ قال نعم أؤمن به ، قلت مع أن هؤلاء أطباء كفار وخنازير وممكن يكونوا مخطئين ويكونوا مغرضين وا وا إلى آخره ، فإذا ربنا يلي تؤمن به أخبرنا على لسان أصدق الناس وهو رسول الله بأن الله أوحى إليه ((**سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ...**)) أنت هل تشك بهذا الخبر ؟ ثم أريته مجلة الهلال يلي كان يصدرها كافر في مصر اسمه جورجي زيدان ، خليته يشوف مجلة مصور فيها ديك في اليابان واضعينه على سور ارتفاعه أربع أمتار ، والديك حجمه تقريبا شبرين ، الذيل تبعه واصل الأرض من فوق الجدار قلت له هل تؤمن بهذا ؟ قال مادام الصورة هيك ، قلت

له هذا هو خرق العادات ، فالله عز وجل الذي خلق الديك بالصورة التي نعرفها من أجل أن ينبهنا من غفلتنا إنه هذه مش طبيعة كما يقول الدهريون والطبعيون إنما هذا بتقدير الله عزوجل وقدرته ، كل مدة ومدة يظهر لنا بعض خوارق العادات حتى يحيي شعورنا يلي تلبد في قلوبنا التأثر بالعادة ، فربنا يذكرنا بمثل هذه الأمور الخارقة للعادة فكما خرق الله عزوجل عادة في الحيوانات فيخرق العادة في البشر وهم المكرمون عند الله عزوجل بنص القرآن وبخاصة أن يكرم منهم أكرمهم وهم الأنبياء والرسل وبصورة أخص أن يكرم أفضلهم وسيدهم وهو نبينا عليه السلام ، قصدي من هذه الحكاية أن تعرف كيف التسلسل والتجادل مع الكفار هؤلاء ، لعلك فهمت ؟

السائل : والله فهمت الله يجزيك عنا الخير إن شاء الله فهمت فهمت .

الشيخ : فيه شيء عند غيره .

السائل : لا والله ما نريد إلا سلامتك .

الشيخ : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائلة : أنا فقدت زوجي من شهر .

الشيخ : الله يرحمه .

السائلة : المرأة كم تعتد كم شهر ؟

الشيخ : أربعة أشهر وعشرة أيام .

السائلة : هل يجوز لها في هذه الفترة الخروج وما هي الحكمة من ذلك لو سمحت ؟

الشيخ : أولا ما تسألين عن الحكمة ، اسألي عن حكم الشرع ؛ أما الحكمة قد يعلمها بعض الناس ويجهلها أكثر الناس فإذا سألتني أنا مثلا أنه شو الحكمة وقلت ما أعرف ، أنت هنا بيصير عندك شك بينما إذا سألتني شو الحكم أعرف الحكم جاء في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن المرأة المتوفى عنها زوجها يجب أن تعتد في بيتها بل وفي البيت الذي جاءها خبر موت زوجها أي لو كانت في بيت غير بيتها لازم تقضي هناك بقية أيام العدة أربعة أشهر وعشرة أيام ؛ فبالأولى والأحرى إن مات الزوج في بيته وهي معه فحينئذ لا يجوز لها أن تخرج البتة حتى تنقضي تمام العدة ؛ أما إذا كان هناك ضرورة ملحة فهنا المسألة تدخل في القاعدة العامة يلي تقول " الضرورات تبيح المحظورات " مثلا مثلا لا سمح الله أن هذه المرأة أصيبت بسكتة قلبية فحينئذ يضطرون لأخذها للمستفشى ، هذا أمر ضروري ؛ أما بدها تزور أبوها أخوها أمها أقاربها إلى آخره ، بدها تشتري حاجة في السوق ويوجد من يشتريها ، كل هذه الأشياء ليست من الضرورات في شيء ؛ فإذا عليها أن

تلتزم دارها حتى تنقضي عدتها تماما ؛ لكن ذلك لا يمنع أن تتحدث مع الغرباء فضلا عن الأقارب حديث عادي ما فيه مانع سواء كان من وراء الحجاب أو كان بواسطة الهاتف ، واضح الجواب .

السائل : واضح ، معليش سؤال ثاني لو سمحت .

السائلة : هل روح الميت بتعرف عنا شو بنساوي هنا في بيته مثلا ؟

الشيخ : أبدا ، هذه خرافات تدور في أذهان بعض الناس ، الميت إذا مات انقطعت علاقته بالدنيا بالكلية يعني لو نزلت القنابل الذرية يلي سمعتي عن واحدة منها لما أنزلوها الأمريكان على اليابان لو نزلت مئات القنابل الذرية على هذه الأرض الكروية ما بيحسوا الأموات منها اطلاقا (**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث**) وربنا يقول في القرآن الكريم : ((**وما أنت بمسمع من في القبور**)) فالموتى لا يسمعون ، فلا تصدقي هذه الأخبار كلها .

السائلة : طيب يا سيدي قراءة القرآن تصل الميت ؟

الشيخ : إذا كانت القراءة من الأولاد المتوفى .

السائلة : والزوجة ؟

الشيخ : أنت بدك تجاوبني ولا أنا ؟

السائلة : تفضل .

الشيخ : أيوه ، أنا عم أحكي رايح أعطيك جواب جامع مانع فأقول إذا كان الذي يقرأ القرآن هو ولد للمتوفى سواء كان أبا أو أما فهذه القراءة تنفع ؛ أما من سوى الأولاد فلا تنفع قراءتهم غير الأبوين كما ذكرت آنفا ؛ فالزوجة إذا طلعت برة لكن بلاشك أنت كزوجة مصابة بوفاة زوجك فإنك باستطاعتك أنك تدعي له ، إن كان محسنا فربنا عزوجل يزيد في حسناته وإن كان مسيئا ربنا يتجاوز عن سيئاته ، دائما يعني تذكريه بالخير وتدعي له بالخير ؛ أما أن تقرأي وتهبي ثواب القراءة للزوج خلاص انقطع عمله كما ذكرت في الحديث السابق وتمام هذا الحديث قوله عليه السلام : (**إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له**) هل عندك منه أولاد ؟

السائلة : عندي خمس بنات وولد .

الشيخ : أكبرهم ؟

السائلة : عشر سنوات .

الشيخ : عشر ، إن شاء الله يعيشوا ويكونوا سعداء ويعملوا صالحا حتى ينتفع أبوهم منهم ومن الآن أنت ربيهم

على هذا .

السائلة : معليش سؤال أخير نحن غلبناك .

الشيخ : تفضلي .

السائلة : مثلا لو بعثت أمه تحج عنه هل الحجة هنا يستفيد منها ؟

الشيخ : هذا فيه تفصيل ، إن كان المتوفى لم يتمكن من الحج في قيد حياته إما بسبب فقره أو مرضه فحينئذ يجوز أنه أحد الأولاد يحج عنه ، أحد الأولاد ، أحد الأولاد يحج عنه ؛ أما غيره كما ذكرنا فيما يتعلق بالقراءة فما أحد يستطيع أن يحج عنه إلا إذا كان موصي وصية ، هل أوصى هو بشيء ؟

السائلة : لا والله ما وصى بس إلا أنه توفى .

الشيخ : خلاص ما أحد يستطيع يحج عنه .

السائلة : شكرا يا شيخنا .

السائل : شيخ .

الشيخ : نعم .

السائل : هناك سؤال هل يجوز ... ؟

الشيخ : هاته .

السائل : هل يجوز الانخراط في السياسية

الشيخ : لا لا .

السائل : بعض الناس قالوا إن الشيخ ناصر الدين الألباني بجواز الانخراط في هذه الجماعة .

الشيخ : ذاك إما سوء فهم أو سوء قصد ، وقد يجتمعان ، هل سمعت الجواب ؟ مشكلة قضية الجزائر عندكم المخابرة ... هل سمعت الجواب .

السائل : بارك الله فيك شيخنا .

الشيخ : وفيك بارك .

سائل آخر : بالنسبة للتصاوير التي تنهى وكانت غير شرعية يعني صور عادية ؟

الشيخ : محرمة بلاشك .

السائل : لي ابنة عمتي رضعت من امرأة أبي مع أخي من أبي وأنا رضعت منها كذلك فهل يجوز لأحد منا الزواج منها ؟

الشيخ : أيش نوع الرضاعة ؟ كم كانت الرضاعة ؟

السائل : أكثر من خمس رضاعات .

الشيخ : أكثر ، طيب أنت تسأل عن من يجوز أو لا يجوز عنك ؟

السائل : عني وعن أخوتي كذلك .

الشيخ : اصبر شويه ، أنت رضعت ممن ؟

السائل : من امرأة أبي .

الشيخ : امرأة أبوك رضعت منها ؟

السائل : وهي بنت عمتي رضعت منها .

الشيخ : يعني أنت تريد أن تتزوج من ابنة عمتك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وهي رضعت أيضا كما رضعت أنت عنها فوق الخمس رضعات ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعا لا يجوز ، أما إخوتك فيجوز .

السائل : إخواتي من أبي ؟

الشيخ : نعم .

السائل : هي رضعت مع أحدهم يعني .

الشيخ : مع أحدهم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني كما رضعت أنت معها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالذي رضع شأنه شأنك لا يجوز .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : يا مرحبا .

السائل : تفسير الحديث (**فضل عائشة على النساء ...**) ما هو المقصود بال تفيد ماذا هنا ؟

الشيخ : يعني تقصد هل هي للعموم أو للخصوص ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كفضل الثريد على الطعام ، لاشك هو يفيد العموم ولكن كما تقول القاعدة الأصولية أنه ما من عام إلا وقد خص ، يمكن البقاء على هذا العموم إلا إذا جاء النص الصريح يضطرنا إلى استثناء هذا النص الصريح من العموم ، وهذا ما لا يحضرنا الآن .

السائل : في حديث (**كمل من الرجال كثير**) هل هذا منها ؟

الشيخ : لا هذا ليس تفضيل إنما هو بيان فضيلة .

السائل : أخونا الفاضل بارك الله فيك بالنسبة للحديث الذي يقول فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم موسى عند الكثيب الأحمر قائما يصلي ، يعني هل هذا الحديث صحيح ؟

الشيخ : نعم .

السائل : طيب بالنسبة لكيفية القيام قائما يصلي هل نسأل عنها ؟

الشيخ : وهل يجوز أن تسأل عن كيفية القيامة ؟

السائل : لا وبارك الله فيك .

الشيخ : فهذا القيام كالقيامة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : واضح .

السائل : شيخ كان مصلي انصرف الإمام وكان في جماعة متأخر فاتته ثلاث ركعات من الظهر فانتهى الإمام ، كم يمشي مقدار أن يتخذ سترة ؟

الشيخ : يمشي خطوات بحيث أنه إذا رأي لا أحد يقول هذا لا يصلي .

السائل : وإذا وجد من يقول هذا لا يصلي ، هذا مشى كثير ؟

الشيخ : قلنا ما يمشي ، لا يمشي الخطوات التي إذا رآه شخص خارج الصلاة ظن أنه لا يصلي لأن العمل الكثير هو الذي يبطل الصلاة .

السائل : بالنسبة لسنة صلاة الفجر يا شيخ من لم يصليها قبل الفريضة ، بعضهم يقول يؤخرهم بعد الشمس أفضل ؟

الشيخ : ما فيه أفضلية الأمران جائزان إن شئت عقب الفريضة وإن شئت بعد طلوع الشمس وارتفاعها .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 291

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-291

محتويات الشريط :-

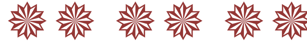

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... لكن قبل ذلك ذكرتني بشيء ، ولا بأس من أن نجعل كجملة معترضة في حديثنا السابق حينما قلت إننا نجتمع ونختلف حلقة ، الحقيقة أن الاجتماع حتى في الأجساد له تأثير جيد في الاجتماع بالقلوب يكون الاجتماع قلبا وقالبا ؛ لأن الأمر كما يقول بعض أهل العلم إن الظاهر عنوان الباطن ، وإلى هذه الحقيقة أشار النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال في الحديث الصحيح في البخاري وغيره من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**)، الشاهد فيما يأتي (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**)، ومما لاشك فيه أن المجتمع مؤلف من أفراد فهذا المجتمع ينبغي أن يكون كما جاء في الحديث الصحيح أيضا (**كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**) ، وإذا كان المجتمع الإسلامي مجتمعا واحدا مؤلف من مجموعة من الأفراد وكان هؤلاء الأفراد يعنون بإصلاح بواطنهم كما يعنون بإصلاح ظواهرهم فسيكون في نتيجة الأمر المجتمع صالحا ظاهرا وباطنا (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**)، فإذا كما يجب إصلاح الظاهر يجب أيضا إصلاح الباطن وكل من

الإصلاحين يساعد في الإصلاح الآخر ، هذا كما يشبه ، ما أدري الأستاذ عدنان يمكن يذكرني ، ما كان بعض العلماء يفكرون مما يسمونه بالحركة الدائمة ، شو يا أبو محمد الحركة الدائمة هل أوجدوها أم بعد ؟

عدنان : ولا يمكن يوجدوها على أن الطبيعة تقوم على أن الحركة الدائمة ليس لها وجود .

الشيخ : يعني يمكن يكون في حد زعمي أنا كالجاذبية هي هذا افترضوها لحل مشاكل نظرية يعني ، لكن هذه حقيقة شرعية ، الله عزوجل الذي خلق الإنسان وسوّى خلقه وأوحى إلى نبيه عليه السلام أن يخبرنا بهذه الحقيقة " إذا صلح القلب صلح الجسد وإذا صلح الجسد صلح القلب " فإذا ما في تجاوب بين الجسد وبين المضغة إفسادا وإصلاحا ، إذا كان الأمر كذلك وهو كذلك لاشك ولاريب، الإسلام عني عن كل العناية بإصلاح الظواهر لأن هذا الإصلاح يؤدي إلى إصلاح البواطن ، من ذلك وهنا بيت القصيد بالنسبة لهذه الجملة المعترضة وهي غير طبيعية مثل هذه الجملة تكون بهذا الطول وتكون محاضرة ، لكن لعل فيها فائدة ، المقصود من هذا الكلام كله حديث واحد بالإضافة إلى ما سبق من الأحاديث النبوية الطيبة حديث أبي ثعلبة الخشني قال : (كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونزلنا منزلا فيها الصحراء " فيها دشور كما يقول أهل بعض البدو " تفرقنا في المنازل فسافرنا ذات يوم وتفرقنا فقال عليه الصلاة والسلام (إنما تفرقكم في هذه الشعاب والوديان من عمل الشيطان) تفرق مادي جسدي ، قال أبو ثعلبة فكنا بعد ذلك إذا نزلنا منزلا انضم بعضها إلى بعض حتى لوجلسنا إلى بساط لوسعنا ؛ فإذا الانضمام الظاهري يؤثر في الانضمام القلبي وهذه حقيقة شرعية ربما يعبر عنها بعض علماء الكلام أو الفلسفة في آخر الزمان بأنها فلسفة شرعية وهي حقيقة شرعية ارتباط الظاهر بالباطن ، وهذا له أمثلة كثيرة وكثيرة جدا لكن يكفي الإطالة السابقة في هذه الجملة المعترضة لنعود إلى ما كنا في صدده .

الشيخ : قلت بأن الرجل الذي يشار إليه بالبنان فهو في الحقيقة على خطر ، ما هو الخطر الذي قد يتعرض له ، والإشارة إليه كما قلنا قبل أن يأتي سائر إخواننا هو صالح ، هو عالم ، هو مصلح يفيد الأمة ، ولإفادته بنوع من هذه الفوائد أو غيرها أشير إليه بالبنان وهو من أجل ذلك على خطر ، لماذا ؟ لأنه معرض ليفسد عمله الصالح بأن لا يبتغي بذلك وجه الله تبارك وتعالى ، وبقدر ما هو في خطر بقدر ما هو في أجر بالغ كبير جدا فيما لو ثبت وحفظ نفسه من أن يفسد عمله بأن يحب الظهور وأن يحب الكلام من الناس بأن يقولوا فلان كذا وكذا ، فبذلك يفسد عمله وإلا كان له حسنات تزن جبال الدنيا وتفوقها كثرة ووزنا ؛ أما الخشية التي أشرت إليها آنفا فيكفي في ذلك قول ربنا تبارك وتعالى : ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ، والإخلاص في العبادة تستوجب أن لا يقصد بذلك شيئا من أمور الدنيا أو حطامها ،

وقد جاء في الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (أول من تسعر بهم النار يوم القيمة ثلاثة عالم ومجاهد وغني) هنا تمكن خطورة المشهور بشيء من هذه الأوساط الطيبة العلم والإنفاق في سبيل الله والجهاد كذلك في سبيل الله ، مع ذلك الخطورة تتجلى لنا في هذا الحديث الصحيح (أول من تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة : عالم ، ومجاهد ، وغني، يؤتى بالعالم يوم القيامة فيقال له أي عبدي ماذا فعلت فيما علمت ؟ يقول يا رب نشرته بين الناس في سبيلك فيقال له كذبت إنما فعلت ذلك ليقول الناس فلان عالم وقد قيل) وقد قيل أي إن الذي ابتغيته من وراء عملك وبثك ونشرك إياه بين الناس قد حصلته ، وهو الظهور والإشارة إليه بالبنان كما يقولون عندنا في بلاد الشام وفي سوريا بصورة خاصة " فلان العالم مثل الصحن الصيني من أين ترنه بجاوب "، ما شاء الله ، في هذا العالم تمكن الخطورة لأنه يخشى قد يكون هو في بادئ أمره قصد العلم لوجه ربه ولكن بسبب تحدث الناس عنه فقد تميل به نفسه إلى حب الظهور ، وقديما قال بعض الصوفية " حب الظهور يقطع الظهور " وأنا أقول بعض الصوفية لأنه ليس كل ما يقوله الصوفية هو خلاف الشريعة الإسلامية بل فيها ما هو موافق لها وفيها ما هو مخالف لها ؛ لأن الصوفية كمذهب من المذاهب أو طريقة من الطرق لم تنزل من السماء وحيا من الله على شيخ الطريقة وإنما هو رأي واجتهاد وسعي منه إلى إصلاح الناس بطريقة أو بأخرى ، فهذه الكلمة فيها من الحكمة ما شاء الله " حب الظهور يقطع الظهور " معنى مجازي وجميل وجميل جدا ، لذلك أول من ذكرهم الرسول عليه السلام هو العالم لأن مركزه حساس وخطر جدا أن تميل به الأهواء والشهوات وأخطرها ليس حب المال فقط وإنما كمان حب الظهور والجاه والمنزلة ونحو ذلك ... لما قال هذا الرجل ما قال ليقال له وقيل له كذبت ، إنما فعلت ذلك ليقول الناس فلان عالم وقد قيل ، وقد قيل له أو عنه ، (خذوا به إلى النار) والعياذ بالله ؛ من هو ؟ هو العالم ، المفروض أن يكون كما قال الله عزوجل في الآية الكريمة ((**يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات**)) وإذا هذا العالم يصبح بعلمه في الدركات من النار والعياذ بالله ، قال في الحديث (ثم يؤتى بالمجاهد فيقال له ماذا فعلت بما أنعمت عليك من قوة فيقول يا رب قاتلت في سبيلك فيقال – والعياذ بالله – له كذبت إنما جاهدت ليقول الناس فلان بطل ، فلان شجاع وقد قيل – أيضا في حق هذا الرجل الثاني إنه فعلا شجاع وهو الذي رمى إليه شجاعته – فقيل ، خذوا به إلى النار)؛ ولذلك نقف هنا قليلا عند هذا الحديث أن المسلم المجاهد حقا هو الذي لا يبتغي بجهاده كالعالم حقا كلاهما لا يبتغي بعلمه جزاء ولا شكورا إنما كل منهم يجاهد في سبيل الله ، هذا بعلمه وهذا بشجاعته وقوته وبطولته ، فإذا ما انحرف بهم القصد والنية كان عاقبتهم أسوء من عاقبة الجاهل ، لذلك جاء في بعض الآثار وليس في بعض الأحاديث المرفوعة وإنما في بعض الآثار عن

السلف الصالح وهو فيما أذكر أبو الدرداء رضي الله عنه قال " ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات " طبعا التسبيع هنا هو للتكثير وليس للتحديد ؛ لكن المقصود ويل للجاهل مرة لأنه قد يكون معذورا ، وويل للعالم سبع مرات لأنه يكون على خطر ؛ نعود إلى تمام الحديث (ثم يؤتى بالغني فيقال له ماذا عملت فيما أنعمت عليك من مال ؟ فيقول يا رب أنفقته في سبيلك ، فيقال له كذبت إنما أنفقت ليقول الناس فلان كريم وقد قيل خذوا به إلى النار)، ولذلك قال عليه السلام، انتهى الحديث إلى هنا ، عطفا عليه أقول قال عليه السلام في الحديث الصحيح المتفق عليه بين علماء المسلمين والذي قال فيه بعض العلماء إنه ثلث الدين ، ثلث الإسلام قائم على هذا الحديث المشهور : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)، فإنما الأعمال بالنيات ؛ أعود إلى أول الكلام فمن كان صالحا ويشار إليه بالبنان فهو على خطر من هذه الحيثية أنه لا يشار عادة لإنسان بالبنان إلا بعد أن ظهر ، وهذا الظهور قد يقسم الظهور ويكسرها بسبب أن يغلب عليه حب الدنيا وأن يغلب عليه كراهية الموت فحينئذ يفسد عمله كله وعلى العكس من ذلك ، فإذا ثبت بعد أن نبت وظهر ولم يتأثر بثناء الناس عليه وبظهوره بينهم فإن له أجرا لا يحصيه أكبر كمبيوتر معروف اليوم في الدنيا ، ذلك لقوله عليه السلام : (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء) ذلك لأن العالم حينما يدل الناس على الخير فكما جاء في الحديث في صحيح مسلم أيضا : (الدال على الخير كفاعله) وفي الحديث الآخر : (من دعا إلى هدى كان له أجره وأجر من عمل به إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء)، فتصوروا معي كم يكون أجر هذا الإنسان الداعي إلى الله المخلص في دعوته إلى الله ، لا يحصيها إلا الله عز وجل عددا ؛ ومن هنا قال العلماء إن نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم هو أكثر الأنبياء والرسل أجرا وثوابا لأنه هو الذي كان سبب هداية الأمة ، هداية الأمة والأمة في لغة العلماء تنقسم إلى قسمين : أمة دعوة ، وأمة إجابة ؛ فكل من جاء بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم داخل في أمة الدعوة ، فمن استجاب لدعوة الرسول عليه السلام دخل في القسم الثاني وهو أمة الإجابة أي أجاب الرسول عليه السلام وخضع له ؛ فتصوروا منذ بدأ الرسول عليه الصلاة والسلام بدعوته للناس إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإلى تفصيل هذه الكلمة الطيبة علما وتطبيقا عملا ، تصوروا كم وكم جاء من بعده من الملايين الملايين حسنات هؤلاء ربما يكون الواحد منهم له حسنات كالجبال ، كل هذه الحسنات من كل هؤلاء الأفراد تكتب في صحيفة الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ ومن هنا يظهر أهمية العالم العامل بعلمه والمخلص في دعوته إلى الله إلى كتاب الله وإلى سنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولكنّ هذا العالم كما يشترط

فيه أن يكون عاملا في علمه وأن لا يكون قوالا ليس فعالا ؛ كذلك يشترط فيه أن يكون علمه مستقا فقط من كتاب الله ومن سنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم مع الإخلاص الذي أشرت إليه آنفا ؛ ولهذا قال الله عز وجل في كتابه ((**قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين**))، على بصيرة أنا ، ليس الرسول فقط بل ومن اتبعه عليه الصلاة والسلام ، ولا تكون البصيرة إلا كما قال الل تعال أيضا في القرآن الكريم ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**))، فقد قال العلماء علماء التفسير في هذه الآية أنها دلت على أن النجاة عند الله عز وجل إنما يكون بشرطين اثنين : أن يكون عمله صالحا ، وأن يكون لوجه الله خالصا ؛ أما أن يكون عمله صالحا فواضح في الآية ؛ أما أن يكون لوجه الله خالصا فهو قوله تعالى في آخرها : ((**ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**)) لأن الشرك ليس كما يظن بعض الناس أن تقول إن مع الله خالقا آخر وليس أيضا الشرك فقط أن تعتقد أن فلانا من الأولياء أو الصالحين يستحق شيئا من الخضوع والعبادة من دون الله عز وجل ، ليس هذا وذاك فقط هو الشرك بل أيضا أن تقصد بعمل صالح تقوم به بينك وبين الله ، إنما تقصد به غير وجه الله تبارك وتعالى كما سبق إلى ذكره آنفا وأضيف إلى ذلك أخيرا لأني أخشى أن أكون قد أطلت عليكم ، ليكون الحديث بعد ذلك بيننا سجالا ألا وهو قوله عليه السلام : (بشر هذه الأمة بالسناء والرفعة والمجد والتمكين في الأرض ومن عمل منهم عملا للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب)، نسأل الله عزوجل أن يجعل عملنا خالصا وأن يجعله لوجه الله خالصا وأن لا يشّرك أحدا في عملنا هذا الصالح وإنما لوجه الله تبارك وتعالى ؛ هذا ما عنّ في الخاطر الكليل ذكره بتلك المناسبة مناسبة الإشارة بالبنان والشهرة بين الأنام والحمد لله رب العالمين ؛ والآن مدونا بمددكم .

السائل : أحد الناس يسأل ويقول نسمع كثيرا عن الوهابية ونسمع أنهم يكرهون الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : الله أكبر .

السائل : ولا يزورون قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقول بعض المشايخ إن الرسول تنبأ عنهم حينما قال عليه السلام : (نجد قرن الشيطان) فما هو جوابكم على هذا الكلام ؟

الشيخ : الحقيقة إن هذا السؤال مع الأسف الشديد راسخ أثره في كثير من المسلمين والوازع عليه قديما هي السياسة ؛ لكن هذه السياسة قد مضى زمنها وانقضى لأنها كانت سياسة من دولة الأتراك ، ولا أطيل في هذا إنما هي لفتة نظر فقط ، كانت سياسة من دولة الأتراك يوم خرج رجل من أهل العلم والإصلاح وهو المسمى بمحمد ابن عبد الوهاب في بعض البلاد النجدية يدعو من حوله إلى الإخلاص الذي أشرنا إليه آنفا في عبادة الله

وحده ولا يشرك معه غيره ؛ ومن ذلك مثلا مما هو لا يزال مع الأسف الشديد آثاره لا تزال قائمة في بعض البلاد الإسلامية خلافا لذلك الإقليم الذي خرج فيه ذلك المصلح محمد بن عبد الوهاب ، هذا الإقليم إلى الآن والحمد لله لا يوجد فيه نوع من الشرك بينما ذلك يوجد في كثير من البلاد الإسلامية المصرية الأردنية السورية فضلا عن البلاد الأعجمية ، فضلا عن إيران وما خبر الخميني ووفاته ، والإعلان عن اتخاذ قبره كعبة يحج إليها الإيرانيون ما ذلك الخبر عنكم ببعيد ؛ هذا الرجل لما خرج ودعا إلى عبادة الله عز وجل وحده اتفق لحكمة يريدها الله عزوجل أنه كان هناك أمير من أمراء نجد وهو سعود جد العائلة القائمة الآن ، فتعاون الشيخ مع الأمير تعاون العلم مع السيف ، وأخذوا ينشرون التوحيد دعوة التوحيد في بلاد نجد ، فيدعون الناس تارة وهذا هو الأصل تارة بالكلام وتارة بالسنان ، من أجاب بالكلام فهذا هو المطلوب وإلا لم يأت إلا بالقوة ؛ فانتشرت هذه الدعوة حتى وصلت إلى بعض البلاد الأخرى علما أن البلاد النجدية وسائر البلاد الإسلامية التي حولها من العراق والأردن من من إلى آخره كانت كلها محكومة بحكم الأتراك ، الخلافة المتوارثة ؛ فلما بدأ اسم هذا الرجل بعلمه وذلك الأمير بإدارته ينتشر وينتشر خشي الأتراك أن تظهر هناك في العالم الإسلامي دولة تناهض دولة الأتراك ، فأرادوا أن يقضوا عليها وهي لا تزال في عقر دارها بإشاعة الإشاعات الباطلة عنهم والكاذبة والمفتراة مما جاء في السؤال أو غير ذلك مما هو نسمعه كثيرا وكثيرا ؛ فأنا قلت آنفا أن السبب الأساسي سياسي وهذا هو ؛ لكن السياسة هذه قضي عليها ، ولسنا الآن في بحث تاريخي لكن السبب الآخر هو جهل الناس ، جهل الناس بحقيقة هذه الدعوة ، وهذا الجهل يذكرني بقصة كنت قرأتها في بعض المجلات أن رجلين وهما يتناقشان في الطريق حول دعوة محمد بن عبد الوهاب التي يسمونها بالوهابية ، لو كان الناس يفكرون فيما به يتكلمون لكانت هذه النسبة وحدها مذكرة لهم بخطأهم فيما يقولون لأن لفظة الوهابية إذا أردنا أن ننظر إلى اشتقاقها وإلى أي شيء كانت نسبتها ، الوهابية نسبة للوهاب ، ومن هو الوهاب ؟ هو الله تبارك وتعالى ؛ إذا النسبة إلى الوهابية هذا أمر يشرف ولا يسقط ؛ لكن قام كما يقولون عندنا في سوريا في أذهانهم شيء رهيب مثل البعبع ، شيء مخيف جدا ، الوهابية زعموا أنه ما يعتقدون بالرسول ، ما يؤمنون إلا بالله ؛ ذكرني هذا البحث بأولئك الاثنين وهما يتناقشان ... ويدعي الجاهل أن هؤلاء ما يعتقدون إلا بالله وبس أما محمد رسول الله ما بعتقدوه ، ما بقولوا إلا لا إله إلا الله ، في عندنا في الشام تكملة القصة باعتبارها قصة شامية لازم نرويها لكم باللغة الشامية ، بقولوا درن مرة سيارة القنصل أو السفير السعودي في ذاك البلد وإذا العلم تبع السيارة يرفرف بصورة واضحة " لا إله إلا الله ، محمد رسول الله " يا جماعة اتقوا الله كيف بتقولون في هؤلاء الناس ما يؤمنون إلا بالله وعلمهم هو العلم الوحيد في الدنيا يلي يكتب عليه إشارة التوحيد الذي قال عليه السلام فيها (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا

رسول الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم وحاسبهم على الله)، كيف تقولون إن هؤلاء الجماعة ويتفتروا عليهم وهذا علمهم المرفوع ينبئ عما في صدورهم من الإيمان ، هذا شيء والشيء الأكبر والأهم هذا علم ممكن أن يقال علم مزور يعني دعاية مغرضة إلى آخره ، لكن ما بالهم حتى اليوم يحجون كل يوم بأمان واطمئنان لم يكن ذلك يحظون به في زمن الأتراك الذين أشاعوا عنهم تلك الفرية الكاذبة ، أنتم تعلمون في كثير من السنين بالنسبة لآباءنا فضلا عن أجدادنا كان لابد أن يصاحب كل قافلة حجاج من أي بلد جماعة مقاتلة مستعدون للمحافظة على هذه القافلة من الحجاج ممن ؟ من قطاع الطرق ، يا سبحان الله هذا الشيء مضى وانقضى ، في أي سياسة ؟ بالسياسة التي يسموها بالسياسة الوهابية حتى هذه الساعة ؛ فإذا فرضنا أن هذا العلم الذي يلوح بالإيمان الصحيح والتوحيد الصحيح المقرون بالإيمان بأن محمدا رسول الله ، زور وبهتان ألا تروهم في المساجد هناك يعبدون الله ويؤذن المؤمن كما يؤذن في كل البلاد ، اللهم إلا الزيادة التي تذكر في البلاد الأخرى في مقدمة الأذان وفي مؤخرة الأذان فلا يقال هناك اتباعا منهم للسنة لا إنكارا لكون الرسول عليه السلام هو رسول الإسلام ورسول الأنام جميعا في كل زمان وفي كل مكان وإنما اتباعا للسلف وكما قيل " وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "، فإلى الآن يحج الناس ويسمعون هذا الأذان بالشهادة لله بالوحدانية ولنبيه بالرسالة ثم يصلون صلاتنا ويذكرون الرسول عليه السلام كلما ذكر يصلون عليه ربما أكثر من أولئك الناس الذين يقولون عنهم هؤلاء وهابية ما بيحبوا الرسول ولا يصلوا على الرسول ؛ يا جماعة اتقوا الله هذه فرية يبطلها واقع هؤلاء الجماعة بحيث لا يمكن أن يقال هؤلاء في بلادهم يداهنون الساكنين خارج بلادهم إنما هذا نابع من قلوبهم الإيمان بلا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، والسير على منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدون زيادة ، ولا أقول دون نقص لأن هذا النقص بطبيعة الإنسان لا يستطيع الإنسان أن ينهض لكن من حيث العقيدة دون زيادة ودون نقصان ، من حيث العبادة دون زيادة ، قد يكون هناك نقصان مثلا بعضهم قد لا يقوم الليل والناس نيام ، هذا نقص ؛ لكن هذا نقص لا يخدش في عقيدته ، لا يخدش في إسلامه ؛ فهذه الكلمة حتى اليوم فيها اتهام للجماعة بما هم بريئين منه كما يقال " براءة الذئب من دم ابن يعقوب " و حسبنا يا أبا يحيى .

الشيخ : ... ((**قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من الشركين**)) فقد ذكرنا مع هذه الآية الآية الأخرى التي تقول ((**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**)) وأشرنا إلى أن هذه الآية الثانية تعطينا شرطين اثنين ، أن يكون العمل صالحا ، ولا يكون كذلك إلا إذا كان موافقا للسنة ؛ و الشرط الثاني أن يكون خالصا لوجه الله تبارك وتعالى ؛ دار الكلام مع شيء من البسط والشرح حول هذين الشرطين ؛ ولكن ما يتعلق بالآية الأولى وهي قوله تعالى : ((**هل هذه**

سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني)) علقت أنا على قوله تعالى آمرا نبيه عليه السلام أن يقول : ((هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني))، ولكن قبل هذا التعليق هناك تعليق آخر يجول في نفسي ، كل تال لهذه الآية الكريمة ويقف التالي الذي يريد أن يتحقق بهذا الأمر الإلهي أن يكون على بصيرة من دينه اتباعا لأمر ربه لنبيه صلى الله عليه وسلم يجب عليه أن يقف طويلا وطويلا جدا عند هذه الكلمة الطيبة المباركة ((سبيلي))، حيث يعلم كل مسلم أوتي شيئا من الفقه والفهم في اللغة العربية أن السبيل هذا اللفظ المذكور في الآية هو مفرد وليس جمعا أي إن الله عزوجل قال : ((قل هذه سبيلي)) ولم يقل قل هذه سبلي ، فلحكمة ما قال ربنا سبيلي ولم يقل سبلي ، ذلك لأن الطريق المؤدي إلى الله تبارك وتعالى في كل زمان وفي كل مكان وفي كل مصر وقطر إنما هو سبيل واحد ، وهذا ما وضحه نبينا صلى الله عليه وسلم كما هو شأنه في كل شيء ، يكون أصله مذكورا في الكتاب فتأتي السنة لتشرح ذلك ولتبينه ، فقال عليه السلام يوما لأصحابه وهو جالس على الأرض من تواضعه ومن حوله كثير من أصحابه فخط لهم على الأرض خطا ، ثم خط من حوله خطوطا قصيرة ثم تلا وهو يمر بأصبعه الشريفة على الخط الطويل ((وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) لقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الآية الثانية ((وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل)) يشرح قوله السابق ((قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله)) لذلك يقول علماء التفسير وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ومن سار مسيره كابن قيم الجوزية وابن دمشق ابن كثير صاحب التفسير المعروف بتفسير ابن كثير كلهم يقولون يجب على كل باحث وعا لم أن يفسر القرآن بالقرآن ، ثم بالسنة التي هي أيضا وحي من الله تبارك وتعالى على نبيه عليه الصلاة والسلام كما جاء في الحديث الصحيح عنه من قوله : (لا يقعدن أحدكم متكئا على أريكته يقول هذا كتاب الله ما وجدنا فيه حلالا حللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه) ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه ، المثل هي سنة الرسول عليه السلام ، ولذلك قال من أشرنا إليهم من بعض أهل العلم آنفا بأنه ينبغي تفسير القرآن بالقرآن وبالسنة لأنها أيضا من وحي الرحمن على قلب الرسول عليه الصلاة والسلام كما قال : ((والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) فإذا هناك وحيان : وحي متلو ألا وهو القرآن ، ووحي متعبد به لفهم القرآن ؛ فالآية السابقة حينما خط الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الخط المستقيم الطويل تلا ((وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه)) أي ولو طال عليكم الأمر فامشوا في هذا الطريق المستقيم ولو طال عليكم ؛ لأن الأمر كما قال عليه السلام في صحيح البخاري ومسلم (حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) المكاره هو السير في هذا الطريق المستقيم ، طويل متى سنصل ؟ أنت المهم

أنك تمشي ولو أول خطوة فلو مت فيها فأنت يقينا من أهل الجنة كما جاء أيضا في الحديث الصحيح أن رجلا من الأعراب وذلك في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم جاء إليه وآمن به ، قال له أريت إن أنا جاهدت وقاتلت معك في سبيل الله ومت أدخل الجنة ؟ قال (نعم) ، فما كان منه إلا أن خاض المعركة وما خرج منها إلا شهيدا ، ولم يصل لله صلاة ؛ لماذا ؟ لأنه أخذ الخط المستقيم ومشى فيه ولو خطوة أولى ؛ فليس من المهم على السائر في هذا الطريق المستقيم الطويل أن يصل إلى نهايته ولكن أن يمشي ولو خطوة أو أكثر من ذلك حسب ما ربنا عز وجل ييسر له ويموت على ذلك ؛ ويعجبني بهذه المناسبة بيت الشعر الذي يروى عن امرؤ القيس الجاهلي الذي يقول وأنا لست بشاعر ولا أحفظ الشعر جيدا ، ولذلك أستسلم سلفا فأقول لمن يحفظ الشعر ، فإذا وجدني قد أخطأت فليعينني وليمدني بمدده ، فماذا قال امرؤ القيس ؟ قال :

" بكى صاحبي لما رأى الدرب دونه *** ، وأيقن أن لاحقاني بقيصرا " ، شوفتوا شلون أني أطلب المدد منكم . ...

فقلت له " لا تبكي عينك إنما نحاول *** ... "؛ شوف الجاهلي لكنه عاقل ؛

"لا تبكي عينك إنما نحاول *** ملكا أو نموت فنعذرا "

إذا فالمهم في المسلم أن يأخذ الخط المستقيم ويموت عليه ؛ ولذلك أقول هذا الكلام إن بعض الناس يستطيلون السير على المنهج الإسلامي ، متى يا أخي ؟ بعضهم يستعجل مثلا لإقامة الدولة المسلمة ، وهذا أمر واجب ولابد منه ، ولكن إقامة الدولة المسلمة تعجبني في هذه المناسبة يا شيخ علي أنت وعلي كلاكما ما شاء الله ، إن الطيور على أشكالها تقع ، أي نعم يعجبني بهذه المناسبة كلمة لبعض الدعاة المعاصرين ، قال هذا الداعية المعاصر كلمة في منتهى الحكمة وأعتقد أنه لو كان هناك وحي بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو كان هناك مثل عمر الذي قال عنه نبينا صلى الله عليه وآله وسلم (لقد كان فيمن قبلكم محدثون) أي ملهمون ، فإن يكن في أمتي فعمر ؛ فإذا لو كان هناك نبي لقلت إن هذا الكلام الذي سوف يسمعونه هذا وحي من الله ، لكن على الأقل أن يقال إنه إلهام من الله تبارك وتعالى ؛ ماذا قال هذا الداعية ؟ طبعا هو حسن البنا رحمه الله ، قال " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم على أرضكم " إذا السعي لإقامة الدولة المسلمة كما يقولون عندنا في دمشق " بدها هز أكتاف " " بدها هز أكتاف " ، والشيء بالشيء يذكر وليتحملنا بعض إخواننا المستعجلين لما قد يكون في نفوسهم من سؤال أو أسئلة هناك حديث من المبشرات ألا وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : كنا في مجلس مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله سائل أي المدينتين نفتحها أولا آقسطنطينية أم رومية ؟ . رومية أي روما عاصمة الطليان إيطاليا . أي المدينتين نفتحها أولا ؟ آقسطنطينية أم

رومية ؟ هذا السؤال يوحي إلينا بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان قد بشر المسلمين بأنهم سيفتحون كلتا المدينتين قسطنطينية ورومية ؛ لكن ما كان بيّن لهم إلى تلك الساعة أيها تفتح أولا فجاء السؤال ، فقال عليه الصلاة والسلام (قسطنطينية) ، الجواب قسطنطينية أولا ؛ وهذا الحديث من أعلام نبوته عليه السلام الغيبية ، ما يدريه أن هذه المدينة العظيمة وهي عاصمة الروم يومئذ كما هي الآن إيطاليا وفي خصوص عاصمة روما ، هي أيش ؟ عاصمة النصارى ، ولذلك مركز البابا هناك كما تعلمون ؛ فما الذي أدرى الرسول عليه السلام بأن قسطنطينية وهي في يد الكفار المشركين الروم تفتح أولا ؟ ذلك من وحي الله تبارك وتعالى ؛ فإذا هذه بشارة عظيمة فتحت القسطنطينية فلم يبق على المسلمين إلا أن يفتحوا روما وسيكون ذلك يقينا لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما قلنا آنفا ((**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**)) لكني كنت أقول وهنا الشاهد فتح مدينة عاصمة كروما في هذا الزمان ، لا يمكن أن تفتح من المسلمين في آخر الزمان وهم كما نراهم متفرقين شذر مذر ، طرقا ومذاهب وأحزابا وهم يقرأون القرآن الكريم ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون**)) وأنتم ترون الآن إقليم من أقاليم المسلمين وهي أفغانستان مضى عليها عشر سنوات ولم يستطيع المسلمون أن يقضوا على الحاكم الكافر في بلادهم الذي أحلتها رغم أنوفهم ؛ لماذا ؟ لأن الأفغانيين يقاتلون لوحدهم ، والمسلمون يتفرجون عليهم كأنه لا يجب عليهم أن يمدوا إخوانهم بالأشخاص وبالأموال وبالسلاح وبكل شيء ، فكيف يستطيع المسلمون أن يفتحوا عاصمة كروما وأنا أقول إن المسلمين هكذا كنت أقول هناك في وضعهم الحاضر لا يستطيعون أن يفتحوا قرية عندنا كدوما فكيف يستطيعون أن يفتحوا روما وهم لا يستطيعون أن يفتحوا قرية كدوما ؛ إذا فيجب علينا أن نقف متفكرين جدا في هذا الحديث ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)) هذا واقع المسلمين اليوم ، فقد تفرقوا منذ قرون طويلة إلى طرق كثيرة ، وهذه الطرق من حكمة الرسول عليه السلام وأنا في الحقيقة معجب بشيء ما أحد يعني فكر فيه أو ربما فكر ولكن ما عبر عنه وهو أن الرسول عليه السلام رسام ماهر لكنه إنما يرسم ما يجوز وليس ما يحرم لأنه حرم التصوير لذوات الأرواح ولكنه هنا صور الخط المستقيم والخطوط الأخرى المعاكسة له فصور الخط المستقيم خطا طويلا وصور حوله ليس خطوطا طويلة ، وهذه المهارة في الرسم وإنما هي خطوط قصيرة لماذا ؟ لحكمة بينها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في تمام الحديث لما تلا بعد أن صور هذه الصورة الرائعة وقرأ عليها الآية قال هذا صراط الله ، وهذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه ؛ أيش معنى هذا الكلام ؟ في هنا كلام يتلفظ به لسان الرسول عليه السلام ، لكن هناك كلام لم يتلفظ به وإنما رسمه لأصحابه على الأرض وهي أن هذا الطرق قصيرة مغرية للسائرين على الدرب

الطويل ، فإن على كل رأس طريق من هذه الطرق القصيرة شيطان ، كأنه يقول للسالكين على الصراط الطويل ... أين رايحين متى ستصلوا شوفوا ما أقرب هذا الطريق فإليّ إليّ ؛ ولذلك تجد ليس فقط الضالين الشاردين الخارجين عن دائرة الإسلام بل وبعض المسلمين أنفسهم انغشوا بنصيحة الشيطان والشيطان ما عمره نصح مسلما لا في قديم الزمان ولا في ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 292

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-292

محتويات الشريط :-

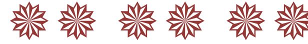

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ...وأنا في الحقيقة معجب بشيء ما أحد يعني فكر فيه أو ربما فكر ولكن ما عبر عنه وهو أن الرسول عليه السلام رسام ماهر لكنه إنما يرسم ما يجوز وليس ما يحرم لأنه حرم التصوير لذوات الأرواح ولكنه هنا صور الخط المستقيم والخطوط الأخرى المعاكسة له فصور الخط المستقيم خطا طويلا وصور حوله ليس خطوطا طويلة ، وهذه المهارة في الرسم وإنما هي خطوط قصيرة لماذا ؟ لحكمة بينها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في تمام الحديث لما تلا بعد أن صور هذه الصورة الرائعة وقرأ عليها الآية قال هذا صراط الله ، وهذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه ؛ أيش معنى هذا الكلام ؟ في هنا كلام يتلفظ به لسان الرسول عليه السلام ، لكن هناك كلام لم يتلفظ به وإنما رسمه لأصحابه على الأرض وهي أن هذا الطرق قصيرة مغرية للسائرين على الدرب الطويل ، فإن على كل رأس طريق من هذه الطرق القصيرة شيطان ، كأنه يقول للسالكين على الصراط الطويل ... أين رايحين متى ستصلوا شوفوا ما أقرب هذا الطريق فإليّ إليّ ؛ ولذلك تجد ليس فقط الضالين الشاردين الخارجين عن دائرة الإسلام بل وبعض المسلمين أنفسهم انغشوا بنصيحة الشيطان والشيطان ما عمره نصح مسلما لا في قديم الزمان ولا في آخر الزمان ، يقولون إن سلكنا هذا الطريق الطويل أي إذا أردنا كما قال ذلك الحكيم المعاصر " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضك " هذه شغلة طويلة ، متى نحن سنصلح أنفسنا ونصلح ذرارينا وأهالينا هذه شغلة طويلة نحن نريد أن نقيم دولة الإسلام ، من يقيم دولة الإسلام

؟ فاقد الشيء لا يعطيه ؛ إذا يجب أن نتعلم علما نافعا وأن نعمل عملا صالحا ولا يكون ذلك إلا بالاعتبار بهذا الرسم النبوي الكريم ((**وأن هذا صراطي مستقيما ...**)) وقد صرح الرسول عليه السلام بأن هذه الطرق عددها اثنين وسبعين طريقا ، قال ذلك بلسانه العربي المبين في الحديث الصحيح الذي رواه الترمذي وغيره الإمام أحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**)، انظر هذا الحديث كيف ينطبق على ذاك الحديث أو على الآية ((**وأن هذا صراطي**)) أي طريق واحد ((**مستقيما**)) الناجي هو الذي يمشي على ذاك الطريق والوحيد ، والهالك هو الذي يمشي على الطرق المتفرعة ، من ذاك الطريق المستقيم ، كلها هذه الفرق ، كلها هالكة غير ناجية إلا واحدة ، قالوا من هي يا رسول الله ؟ قال(**هي التي ما أنا عليه وأصحابي**) ؛ إذا قد أدى الرسول عليه السلام الرسالة وبلغ الأمانة فبعد أن بيّن أنه لا طريق للوصول إلى الله إلا طريقا واحدا بيّن للمسلمين الآتين في قريب الزمان أو بعيده أن هذا الطريق هو ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام ، هذا صريح في هذا الحديث ، الفرقة الناجية هي التي تكون على ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه وقد أكد ذلك عليه السلام في أحاديث كثيرة منها حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه حيث قال العرباض : (**وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله أوصنا**)، وفي بعض الروايات التي كانت مرت بي قديما (**قالوا إنا لنراك توصينا وصية فأوصنا وصية لا نحتاج إلى أحد بعدك أبدا ، قال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولى عليكم عبد حبشي وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا**) هذه الطرق (**وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ**) العض إنما يكون عادة بالأسنان الموجودة في مقدمة الفم ، لا يكون العض فالأضراس لكن هذا كناية عن المبالغة في التمسك بهدي الرسول عليه السلام وسنة الخلفاء الراشدين من بعده (**عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**)، وفي الحديث الآخر (**وكل ضلالة في النار**) فإذا من أراد أن يكون ، هذا خلاصة ما أريد أن أختم به هذه الكلمة من أراد أن يكون من الفرقة الواحدة الوحيدة الناجية عليه أن يتعرف على الكتاب والسنة وأن يعمل بذلك في حدود الاستطاعة مخلصا لله عزوجل ، وبذلك يكون من الفرقة الناجية ؛ أما إذا كان مخلصا في أعلى درجات الإخلاص في عبادة الله عز وجل ولكن هذه العبادة لم تكن على سنة الرسول عليه السلام وسنة الخلفاء الراشدين فتلك عبادة يضرب بها وجه صاحبها مع إخلاصه فيها ؛ لأننا ذكرنا آنفا يشترط في قبول العبادة شرطان : أن تكون وفق السنة ، وأن يكون صاحبها مخلصا لله عز وجل ؛

فكما نفترض إنسانا على السنة في كل العبادات ولكنه غير مخلص فعبادته مرفوضة لأنه أخل بشرط الإخلاص كذلك العكس بالعكس ، إذا افترضنا إنسانا مخلصا فيما هو من طاعة وعبادة لله ولكنه يعبد الله على غير ما جاء به الرسول عليه السلام فعبادته مردودة عليه ، ذلك ما جاء فيه حديث أنس بن مالك في الصحيحين ولعلي وأعينوني على ما أقول لعلي أختم الكلام بهذا الحديث وبس منشان يرضى الأستاذ علي ، حديث أنس في صحيح البخاري ومسلم قال : جاء رهط إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يجدوه في داره فسألوا نساءه عن عبادته عليه السلام عن صيامه في النهار وقيامه في الليل وإتيانه للنساء ، فقلن للسائلين لهؤلاء الرهط إن الرسول عليه السلام يقوم الليل وينام ويصوم ويفطر ويقرب النساء ، قال أنس فتقالوها أي وجدوا عبادة الرسول عليه السلام قليلة ، وجدوا عبادة الرسول قليلة ، وهذا في الواقع خطأ كبير صدر من هذا الرهط حيث أن الرسول عليه السلام أعبد الناس كما سيأتي بيانه ؛ لكن عادوا إلى شيء أسوأ من قولهم حيث عللوا قولهم بقولهم هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، أي لماذا يتعب حاله ، هم كانوا يتصورون باعتبار أن الرسول عليه السلام كما هو الواقع أعبد الناس وأتقى الناس كانوا يتصورون أنه قائم الليل كله ، وصائم الدهر كله ، وشو بده بالنساء ، وكما يقول الحديث الموضوع " ضاع العلم بين أفخاذ النساء " فشو بدهم بقى ؟ بأن الرسول يتصوروا هم أن الرسول يقرب النساء ، هو أعلى من ذلك وأسمى هكذا تصوروه راهبا ، صائم الدهر قائم الليل كله ؛ ولذلك لما فوجئوا بأن الأمر وواقع الرسول ليس كذلك وإنما هو يصوم ويفطر ويقوم الليل وينام ويتزوج النساء عللوا ذلك بأن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فلماذا يتعب هو نفسه ، قالوا ورجعوا إلى تعليلهم هنا انظروا كيف الجماعة مخلصين لكن عملهم على خلاف السنة ، يريدون أن يعبدوا الله حتى يستحقوا مغفرة الله ؛ فسألوا عن عبادة الرسول فما أعجبتهم لكن مع ذلك عللوا ذلك بعلة غير صحيحة أن الله غفر له وبس وانتهى الأمر ؛ أما نحن فيجب علينا أن ندأب وأن نتعب حتى إيش ؟ نستحق مغفرة الله تبارك وتعالى ، كيف يكون ذلك ؟ تعاهدوا بينهم ، قال أحدهم أما أنا فأقوم الليل ولا أنام ، أقوم الليل ولا أنام ؛ وقال الآخر أصوم الدهر ولا أفطر ؛ قال الثالث : أما أنا فلا أتزوج النساء ، وتعاهدوا على ذلك ، تحدثوا بهذا الحديث ونساء الرسول وراء الحجاب يسمعون هذا الكلام ؛ وبعد قليل جاء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقصصن عليه قصة الرهط وما قالوا ، فسرعان ما خرج الرسول إلى المسجد وقام خطيبا قال : (ما بال أناس يقولون كذا وكذا وكذا ، واحد يقول أصوم الدهر ولا أفطر ، الثاني أقوم الليل ولا أنام ، الثالث يقول لا أتزوج النساء ؛ يكنى عنهم ولا يسميهم ، وهذا من أدب الإسلام أن لا يسمي المخطئين لأن العبرة تحصل بدون تسمية بدون فضح (ما بال أقوم يقولون كذا وكذا وكذا ، أما إني أخشاكم لله وأتقاكم لله ، أما إني أصوم وأفطر وأقوم

الليل وأنام ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني) إذا علينا أن نتبع سنة الرسول عليه السلام وطريقة المستقيم ولا شيء بعد ذلك أبدا مع الإخلاص لله تبارك وتعالى فأولئك هم الناجون يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، نسأل الله عزوجل أن يجعلنا من هؤلاء نقف ها هنا حتى نشوف إيش عندكم .

الحلبي : شيخنا ورد في أثناء الكلام حديث ستفتحون قسطنطينية فذكرتم هذا أنه من الغيب وهو من أعلام نبوته صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فما هو رأيكم في ضوء هذا الكلام بقول البوصيري في البردة :

" وإن من جودك الدنيا وضرتها *** ومن علومك علم اللوح والقلم " .

هذا كثير من الناس يعني يمدحون به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويذكرون أشياء أخرى ؟

الشيخ : والله هذا صحيح من كماله عليه الصلاة والسلام وعبوديته لله رب الأنام أنه خشي على أمة الإسلام أن يغالوا فيه كما غلت النصارى في عيسى عليهما الصلاة والسلام ، وهذا ما صرح به في حديث البخاري ومسلم أيضا المتفق على صحته حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم : (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد ، إنما أنا عبد لله فقولوا عبد الله ورسوله) هذا في الحقيقة مما يدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان عبدا لله مخلصا تمام الإخلاص لدرجة أنه نهى أمته أن يرفعوه فوق منزلته التي وضعه الله عزوجل فيها ؛ ولذلك جاء في بعض الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قدموا له شيئا آثروه على الجالسين كلهم فقال عليه السلام (هذه أثره ولا أحب الأثرة) ، هو يريد أن يكون فردا من أفراد أمته عليه السلام ، فقال لا تنزلوني فوق منزلتي التي أنزله الله عزوجل فيها ، وأي منزلة ؟ لقد أعطى المقام المحمود يوم القيامة ، يوم يشتد الكرب بالناس كما جاء في الحديث أيضا المتفق عليه بين البخاري ومسلم يجتمع الناس يوم القيامة في صعيد واحد فتدنوا الشمس من رؤوس الناس ويشتد العرق لهؤلاء الذين هم في صعيد واحد مع ذلك ينفذهم البصر فيشتد من يصل العرق إلى قدمه ، ومنهم إلى ركبته ومنهم ومنهم من يكاد أن يلجمه العرق ، من يكاد أن يغرق في العرق من هول ذلك اليوم فيتفق الناس من أهل المحشر يتداولون بعضهم مع البعض ؛ يا جماعة نروح إلى آدم عليه السلام نستشفع به عند الله ، نتوسل به إلى الله تبارك وتعالى لعله يدعوا الله عز وجل أن يفرج ما بنا من الكرب فيذهبون إلى آدم فيقولون له أنت آدم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسكنك الجنة ألا ترى ما نحن فيه ، ألا تشفع لنا عند الله تبارك وتعالى ؛ فيقول نفسي نفسي ، إني نهيت عن أكل الشجرة فأكلتها نفسي نفسي اذهبوا إلى نوح عليه السلام فإنه أول رسول أرسل إلى أهل الأرض فيأتون نوحا عليه السلام ويقولون نفس الكلام بدون إطالة وتكرار ويقولون له أنت أول رسول أرسلك إلى أهل الأرض ، ألا ترى ما نحن فيه ، ألا تشفع لنا عند الله ؟ فيقول نفسي نفسي إني دعوت دعوة لا تذر على الأرض من الكفرين ديارا ، اذهب إلى

إبراهيم فإنه خليل الرحمن ، يذهبون إلى خليل الرحمن فيقول نفس الجواب نفسي نفسي إني كذبت ثلاث كذبات ، الله أكبر ، ليت كذبات البشر كلها تجتمع كلها وتساوي ثلاث كذبات ابراهيم عليه السلام ، الكذبة الأولى لما دعوه إلى عيدهم والاجتماع على معبوداتهم من دون الله ، قال ماذا ؟ قال إني سقيم ؛ والكذبة الثانية قال ((**هذا ربي هذا أكبر**)) ، معروف هذا في القرآن أيضا ، الكذبة الثالثة قال عن زوجته لفرعون هذه أختي ، وكل هذه الكلمات ...

الحلبي : الكذبة الثانية بل فعله كبيرهم هذا ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا في بعض الروايات طبعا ، قال عن زوجته أختي وهذه لها قصة ؛ الشاهد فقال نفسي نفسي اذهبوا إلى عيسى عليه السلام فإنه روح الله فيذهبون إليه ويقولون نفس الكلام ، فيقول نفسي نفسي ، يقول نبينا صلوات الله وسلامه عليه من تمام حكايته الآن لأن ذلك بوحي من ربه ولا يذكر ذنبا ، عيسى لا يذكر ذنبا ولكن يقول اذهبوا إلى محمد فإنه رجل قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؛ فيأتونني يقول الرسول عليه الصلاة والسلام فيقولون له كما قالوا للأنبياء من قبل فيقول عليه الصلاة والسلام أنا لها ، أنا لها ، قال فأذهب وأسجد تحت العرش وأحمده تبارك وتعالى بمحامد لا أذكرها الآن يعني في الدنيا وإنما هي من وحي الساعة هناك في المحشر فيقول الله تبارك وتعالى مناديا له : يا محمد ارفع رأسك واشفع تشفع وسل تعطى ؛ ذلك هو المقام المحمود الذي نحن نطلبه دائما بعد كل أذان فنقول (اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمود الذي وعدته)، ويقول الرسول (من دعا بهذا الدعاء حلت له شفاعتي يوم القيامة) ، كلمة مختصرة جملة معترضة ، هذه عقيدة من عقائد الوهابية زعموا ، هذا الحديث مشهور عند من يسمون أن يلقبون بالوهابية ؛ فأنتم ترون إجلال الرسول وتعظيمه ولكن الفرق بينهم وبين الآخرين الذين لا يهتدون بهدي الرسول عليه السلام وسنته كما جاء في البحث السابق أن أهل السنة يقفون ولا يتجاوزون ، لا يرفعونه عليه السلام فوق منزلة التي أنزل الله فيها بينما الآخرون يخاطبونه بما سمعتم

"فإن من جودك الدنيا وضرتها *** ومن علومك علم اللوح والقلم " .

الله أكبر ، رسول الله يقول (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم)، كأن قائلا يقول وهو يجيب عليه السلام بحكمته قبل أن يأتي السؤال كأن قائلا يقول ماذا نقول يا رسول الله ؟ أنت تنهانا عن مدحك فماذا نقول ، أو بعبارة أخرى ما هي العصمة حتى لا نقع فيما وقعت فيه النصارى ؟ قال : (قولوا عبد الله ورسوله) ، قولوا عبد الله ورسوله ؛ إذا معنى هذا أن لا نتشبه بالنصارى ؛ لكن هنا قد يجول في نفوس بعض الناس كما سمعنا ذلك مرارا وتكرارا النصارى قالوا عيسى ابن الله وكفروا وكذبوا ، والمسلمون والحمد لله لا يقولون محمد ابن الله ، الحمد

لله أيضا أن المسلمين ما وقعوا تماما كما وقع النصارى ؛ ولكنهم قد وقعوا فيما يشبه ما وقع فيه النصارى وليس من الضروري أن يكون خطأهم كخطأ النصارى مائة بالمائة ، هذا من جهة ومن جهة أخرى معلوم في واقع التجربة والحياة أن الشر الأكبر لا يأتي عادة إلا من طريق الشر الأصغر ، وهذا من وساوس الشيطان لبني الإنسان أنه لا يخرجه عن دينه ضربة واحدة ولكن يمكر به فيخطوا به خطوة بعد خطوة ؛ ومن هنا يتمكن الشيطان من إضلال بني الإنسان ؛ فالعصمة أن يقف المسلم عند ما أمره الله عز وجل ، من ذلك أن يعتقد في الرسول ما وصفه الله عز وجل في مثل قوله مثلا : ((**وإنك لعلى خلق عظيم**))، وأن يقف في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم على ما ذكره عن نفسه ، وذكرنا لكم آنفا أن الله قاله ((**عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا**))، وهذا هو المقام المحمود حيث يشفع للبشر كلهم بينما يعتذر عن هذه الشفاعة من قبله من الأنبياء والرسل ، فيقف عند هذه الحدود التي فيها تعظيم الرسول ولا يغالي ؛ فحينما يقول المسلم المؤمن بكل هذا الحق الذي نقوله والذي يقال فيه لا يختلف فيه اثنان ولا ينتطح فيه عنزان من كان كذلك كيف يخاطب الرسول فيقول :

" فإن جودك في الدنيا وضرتها *** ومن علومك علم اللوح والقلم " .

هذا معناه سويناه مع رب العالمين ، صح ما قلنا والحمد لله إن محمد ابن عبد الله كما قالت النصارى في نبيهم ؛ لكن قلنا ما يساوي ذلك أو يزيد عليه حيث قال هذا القائل غفر الله لنا وله فإن من جودك الدنيا وضرتها ... ؛ لنقف قليلا في هذا المعنى من الشعر أيش معنى فإن من جودك الدنيا ؟ جاء هناك في الحديث أنه عرضت عليه الجبال أن يقلبها ربنا عز وجل عليه ذهبا فأبى ، وقال جبريل عليه السلام له كن عبدا نبيا ورسولا ولا تكن ملكا ، فرضي بذلك ولم يقبل أن الله عز وجل يقلب له الجبال ذهبا ، كلام سليم ؛ فإن من جودك الدنيا ؛ لكن ما معنى العطف المذكور فإن من جودك الدنيا وضرتها ؟ شو هي ضرة الدنيا بلاشك هي الآخرة ، هل جاد الرسول عليه السلام بالآخرة ؟ هل يتصور أن يجود بالآخرة وأن يعرض عنها كما أعرض عن الدنيا ؟ هذا أمر مستحيل لأن الله عز وجل يقول في القرآن الكريم ((**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**)) للذين أحسنوا الحسنى أي الجنة ، وزيادة رؤية الله في الآخرة ، هذا النعيم الأكبر إذا شاهد المؤمنون ربهم يوم القيامة نسوا كل نعيم الجنة ، ذلك أشهى شيء لديهم في الآخرة ؛ كيف يقال إن الرسول أعرض عن الدنيا وضرتها ، جاد بها وأعرض عنها ؟ إذا وقفنا عند الدنيا كلام معقول ... لكن أن نعطف عليها الآخرة ، هذا أمر خطير جدا جدا ؛ ولكن مع الأسف هذا أسلوب الشعراء ، أسلوب الشعراء أن يغالي بعضهم ولا ينتبه أن هذا الغلو قد يترتب من وراءه شيء مخالف للشريعة ، كذلك الذي قال لبعض الحكام " ما شئت لا ما شاءت الأقدار *** فاحكم فأنت الواحد القهار "،

ماذا يعني بهذا ؟ أنه هو الملك الأعلى بالدنيا ، لكن وصفه بصفات الله عز وجل ، ما شئت لا ما شاءت الأقدار*** فاحكم فأنت الواحد القهار ، يصف الرسول فيقول : " فإن من جودك الدنيا وضرتها "؛ يا جماعة افهمنا من جودة الدنيا نقطة نقطة حديثية كما أقول أنا أحيانا ، شلون تكون النقطة الحديثية ؟ علماء الحديث كانوا إذا كتبوا جملة جملة كاملة أداروا دائرة في آخرها وتركوا جوفها فارغا ، هذا شيء جميل جدا ما نعرفه اليوم ؛ فإذا ما أعيد مقابلة هذه الجملة بالأصل يعني من قبيل تصحيح التجارب اليوم التي تطبع وضعت النقطة في الدائرة أي كل من يرى هذه الجملة في آخرها دائرة ، وما فيها نقطة بتكون غير مقابلة ، غير صحيحة ، ممكن يكون في خطأ ؛ أما إذا كانت الدائرة فيها نقطة بتكون مقابلة وهي صحيحة ؛ رايح نقول الآن فإن من جودك الدنيا دائرة ووسطها نقطة ، آمنا وسلمنا ؛ ولكن ضرتها ؟ هذا ما يجوز إطلاقا أن نقول عن الرسول أنه جاد بالآخرة كما جاد في الدنيا لأنه معناها أنه لا يفكر أبدا أن يرى الله في الآخرة ، فكيف يصح أن يوصف الرسول عليه السلام بمثل هذه الصفة حاشاه من ذلك ؛ لكن هل وقف الشاعر عند هذا ... حيث عطف الآخرة على الدنيا ؟ لا ، قال " ومن علومك علم اللوح والقلم " الله أكبر ، ما قال إن من علمك ؛ لأن وزن الشعر يضطرب ، لازم الشعر يكون موزونا فلازم يقول أيش ؟ من علومك ؛ لكن هذا خطير جدا ، معليش يغتفر في الشعر يقول الذي ينظم الشعر يرتكب فيه أشياء لا يجوز حتى في اللغة العربية ، هذا لضرورة بلوغ الشعر أي نعم ؛ لكن ما وقفوا عند هؤلاء حتى في المعاني ... من علومك ؛ إذا الرسول عليه السلام له علوم ، علوم غير أيش ؟ علم اللوح والقلم ؛ ما هو علم اللوح والقلم ، كل شيء وكل شيء في القرآن الكريم أيش ؟ وكل شيء مستطر ، يعني مستطر يعني كل شيء .

السائل : ((وكل صغير وكبير مستطر))

الشيخ : أحسنت ((وكل صغير وكبير مستطر)) جزاك الله خيرا ؛ والرسول عليه السلام بيّن هذه الحقيقة أنه كل شيء مستطر في اللوح المحفوظ ، قال في الحديث الصحيح المشهور الذي رواه أبو داوود في سننه والإمام أحمد في مسنده بالسند الصحيح : (أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب ، قال ما أكتب ؟ قال اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة) إذا كيف يوصف الرسول عليه السلام بأنه علم ما هو مسطور إلى يوم القيمة ؟ وليس هذا فحسب بل ذلك بعض علومه

"فإن من جودك الدنيا وضرتها *** ومن علومك اللوح والقلم " هذا غلو لا يرضاه الرسول عليه السلام الذي قال في الحديث السابق (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله)، الرسول عليه السلام لما ذكر في القرآن نادرا ما يذكر باسمه لكنه لما أثنى عليه بتلك المعجزة التي اصطفاه الله عز وجل بها

على كل الأنبياء ألا وهي معجزة المعراج أو الإسراء والمعراج ، ماذا قال عنه ؟ ((سبحان الذي أسرى بعبده)) لأن هذه الكلمة فيها تشريف ما بعده تشريف لمحمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه ؛ ولجهل الناس بهذا المعنى ما يكتفون به ولا يقفون عنده بل يضيفون إليه أشياء وأشياء من باب التعظيم ؛ فهنا أنا أقول بكل صراحة القصد حسن لكن اللفظ سيء ؛ فليكون المسلم على الخط المستقيم يجب أن يكون لفظه وفعله كقصده حسنا ، فلا يكفي الإنسان أن يقول كلمة وتكون خطئا ويقول بعدين والله أنا ما قصدت هذا ، أنا قصدت كذا وكذا ، أنا قصدت تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فنحن نقول في هؤلاء الناس الذين يتناشدون بعض الأبيات والشعر ومن ذلك هذا الشعر نقول إنهم يريدون مدح الرسول عليه السلام والثناء عليه ولكننا نقول " أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل " بدكم تمدحوا الرسول عليه السلام ؟ بتمدحوه بالحد الذي وضعه لكم (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله)، لو كنا نهتم بقراءة السنة التي قال الرسول عليه الصلاة والسلام عنها : (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض) لو أن المسلمين تمسكوا بسنة سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم لما تفرقوا مذاهب شتى وطرائق قددا بل لكانوا على هذا الخط المستقيم ، لو درسوا السنة ماذا نجد في السنة ؟ الذي يجد في السنة ما ذكرته آنفا وزيادة على ذلك يجد في مسند الإمام أحمد الحديث التالي (جاء ناس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا له أنت سيدنا وابن سيدنا وخيرنا وابن خيرنا فقال عليه السلام قولوا بقولكم أو ببعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان) لا يستجرينكم الشيطان لا يجركم بهذا الدهليز ، دليل بسيط أنت سيدنا هو بلاشك عليه السلام سيدنا بلاشك ؛ لماذا ؟ لأنه قال في الحديث الصحيح : (أنا سيد الناس يوم القيامة) (أتدرون مما ذاك ؟ ذكر الحديث السابق تبع الشفاعة ، أتدرون مما ذاك ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال يجتمع الناس في صعيد واحد ...) إلى آخره ؛ فهو سيد الناس بحق ، وفي الحديث الآخر (أنا سيد ولد آدم ولا فخر) آدم فمن دونه تحت لوائي يوم القيامة فهو لاشك سيد البشر جميعا كما في هذين الحديثين وفي غيرهما ؛ لكن مع ذلك ماذا قال لهم ؟(قولوا بقولكم أو ببعض قولكم)، وهم قالوا له أنت سيدنا كلام صحيح ، ولكن قال (ولا يستجرينكم الشيطان) يعني يتسلسل بكم من كلمة إلى أخراه ويوصلكم إلى تلك الكلمة .

" فإن من جودك الدنيا وضرتها *** ومن علومك علم اللوح والقلم " .

وفي حديث آخر في مسند الإمام أحمد أيضا أن رجلا قال للرسول عليه السلام (أنت سيدنا ، قال السيد الله) السيد الله ، لماذا أنكر عليه ؟ وهو كما قلنا آنفا هو سيدنا بحق ، خشى أن يؤدي بهذا الإنسان في مدحه للرسول عليه السلام بكلمة نحن ندين الله بأنه سيدنا أن يرتقي به إلى ما لا يجوز أن يمتدح عليه السلام به ، فقطع عليه

الطريق وقال السيد الحق هو الله تبارك وتعالى ؛ لذلك نحن ننصح المسلمين طبعا ليس لنا كلام مع الزنادقة والملحدين إنما كلامنا مع المسلمين الصالحين الذين يخافون الله ويرجون يوم الآخرة يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، ننصحهم أن لا يضيعوا جهودهم في هذه الحياة الدنيا وراء أفكار وعقائد وعبادات لم تأت في السنة ؛ فقد سمعتم آنفا قوله عليه السلام في قصة الرهط (فمن رغب عن سنتي فليس مني) هذه نصيحة نوجهها لكل إخواننا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها لعل الله تبارك وتعالى ينفع بها .

السائل : شيخنا في سؤال يعني إذا تفضلت علينا ؟

الشيخ : تفضل يا أخي .

السائل : الوارد عنه عليه الصلاة والسلام صلى صلاة الفجر يوما ثم صعد المنبر فخطب الناس وحدثهم إلى صلاة الظهر ، ثم صلى وصعد ثم خطب وأخبرهم بما هو كان وبما هو كائن إلى يوم القيامة ، يقول الصحابي حفظه منا من حفظه ونسي من نسيه وأنه لتمر علينا الحادثة فأتذكرها كما يتذكر النائم شيئا رآه في منامه ؛ فالإمام البوصيري لما قال ومن علومك اللوح والقلم فهو قال حدثنا بما كان وبما هو كائن إلى يوم القيامة وهذا يطابق قال له اكتب ، قال وماذا أكتب ؟ قال اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة ؟

الشيخ : جميل ، أولا والحمد لله هذا الحديث صحيح وفي صحيح مسلم ؛ ثانيا كلمة حدثنا بما هو كائن يوم القيامة يحتمل يا أخي أن يكون تحديثه عليه السلام تحديثا بالأمور الهامة وليس بالأمور التفصيلية التي لا يستطيع أي بشر أن يعيها وأن يدركها مهما أوتي علما وقوة من الله تبارك وتعالى ، بمعنى أنا أقول معك فرضا وجدلا من الممكن أن الله عز وجل يصطفي نبيه عليه السلام بما يشاء فيحفظه فعلا ظاهر هذا الحديث الصحيح أي ما كان وما يكون إلى يوم القيامة ؛ لكن كيف ذلك وهو يحدث ناسا غير أنبياء وغير رسل وطاقتهم محدودة وليس لهم تلك الصفة التي اصطفى ربنا عز وجل بها نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ ولذلك بارك الله فيك لا يجوز أن تفهم الحديث وأنا أقول يمكن جاءت مناسبة آنفا ونحن على الطعام لا يجوز أي نعم والآن أذكر هذا المثال لأن الحقيقة سوف يساعدنا على فهم هذا الحديث الصحيح ، لا يجوز أن نفسر حديثا من أحاديث الرسول عليه السلام وقوفا عنده فقط وإنما توسع دائرة النظر ، وننظر في الأحاديث الأخرى ، وهل تساعدنا على أن نقف في فهمنا لهذا الحديث الصحيح بالمعنى الواسع الشامل العام كما قال تعالى : ((**لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها**)) أم المعنى يكون أضيق من ذلك ؛ آنفا تحدثنا على الطعام سأل سائل عن حديث فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (من ادان دينا وفي نيته الوفاء به ثم لم يف به وفّى الله عز وجل عنه يوم القيامة)، قلنا هذا الحديث صحيح وبهذا الحديث يفسر حديث آخر وهنا الشاهد قال عليه السلام : (يغفر للشهيد يوم القيامة كل ذنب

إلا الدين) إلا الدين ؛ فهل نفسر هذا الحديث إلا الدين مات الشهيد وعليه دين فلا يغفر هذا الذنب منه ولو كان ناويا الوفاء ؟ نقول لا ، لأن الحديث الأول يفسر ويخصص الحديث الثاني ؛ ... فحديثك هذا يشبه حديثنا الثاني ، إذا نظرنا إليه وحده يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين ، والله هذا شيء خطير خطير جدا ، جاهد في سبيل الله ومات في سبيل الله ولا يغفر له ذنبه حيث مات مدينا لبعض المسلمين ، لا ، هذا ليس على إطلاقه وشموله وإنما هو مخصص بما إذا كان ليس في نيته أن يفي الحق لصاحبه ؛ هنا هذا مثاله تماما هذا الحديث الذي تفضلت به ، لاشك أننا نفهم منه أن الرسول عليه السلام علمه الله كل كبير وصغير وأنه كما قال تعالى : ((**ما يغدر صغيرة ولا كبيرة**)) لكن لا هذا غير صحيح وإنما معنى الحديث أن هو علمه أشياء جوهرية أساسية كمثل أشراط الساعة الكبرى ونحو ذلك من الصغى التي يهم المسلمين أن يتعرفوا عليها كما قال تعالى في القرآن الكريم : ((**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول**)) هنا الآن نحن نقول كلمة غيبية هنا كحديثنا السابق تماما هل ربنا يطلع الأنبياء على غيبه كله ؟ لا ، قال علماء التفسير على ما يراه ربنا عز وجل أن يعلم من شاء من الرسل يطلعه على بعض المغيبات وليس على كل المغيبات ؛ ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم كل نبي إذا علّمه الله علما وجب عليه أن يبلغه المسلمين تماما كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وهو حديث لسنا الآن في صدده ، تقول هي فيه " ومن حدثكم بأن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم كتم شيئا أمر بتبليغه ((**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس**)) قالت من حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم كتم شيئا أمر بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية " فإذا ربنا عزوجل كما قال : ((**فلا يظهر على غيبه**)) أي على بعض غيبه ، تقدير مضاف محذوف لأن النبي ولو كان مصطفى كما قلنا مش ممكن يصير إله ثاني في علمه في إحاطته بكل شيء سيكون حينئذ صار شريكا ؛ وهنا بارك الله فيك تحملني شويه ولو توسعت شيئا قليلا ، هنا نتذكر شيئا مهما جدا يتعلق بعلم التوحيد ، الله تبارك وتعالى واحد في ذاته فليس هناك ما قال الكفار من النصارى إن الله ثالث ثلاثة ، لا ، إنما هو إله واحد ((**قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد**)) فالله واحد في ذاته خلاف قول النصارى وهو واحد في عبادته ، فهو إله واحد أي وليس كما يقول المشركون العرب ويقولون حتى الآن ليس الأمر كما قالوا ((**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) فالله واحد أيضا في عبادته ؛ فمن اعتقد أن الله واحد في ذاته لكن عبد معه غيره فما وحده ؛ والتوحيد الأخير أن نقول بعد أن قلنا واحد في ذاته وواحد في عبادته وواحد في صفاته فلا يجوز للمسلم أن يعتقد بأن الله عز وجل أطلع نبيه على علم الغيب كله ؛ لأنه صار شريكا معه في صفة الغيب لا يعلم الغيب ((**قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله**)) أليس هكذا الآية إن

شاء الله ؟

السائل : ((**وعنده مفاتح الغيب**)) .

الشيخ : كويس ، لا نحن ما يناسبنا الآن الآية هذه ؛ لأن هذه مفاتيح يعني الرؤوس مجامع ؛ لكن نحن نريد الآن التفصيل فنقول ((**قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب**)) أي كل الغيب إلا الله تبارك وتعالى ؛ انظروا يا إخواننا وتعلموا واعلموا أن العلم ليس بأنه الإنسان يسلط عقله في آية ويقول ها ((**قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله**)) إذا الرسول لا يعلم شيئا من الغيب ، هذا خطأ لماذا ؟ لأن الله قال في الآية السابقة ((**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول**)) كمان لا تقفوا عند قوله : ((**فلا يظهر على غيبه**)) كل الغيب ، لا ؛ لأنه واحد في صفاته كما هو واحد في عبادته كما هو أيش ؟ واحد في ذاته ؛ فلا يجوز لمسلم أن يعتقد أن الله أعلم نبيه عليه السلام بكل ما هو كائن إلى يوم القيامة ؛ لأن هذه صفة الله عزاوجل ؛ بقي شيئ آخر أشرت إليه آنفا لكن أريد أن أدندن حوله قليلا وأرجوا أن لا يكون كثيرا وهي إذا كان الله اصطفى نبيه عليه السلام بأن أعلمه بكل الغيب ، من هذا الإنسان الذي يحيط بعلم الرسول عليه السلام ويدعي أنه حفظه ؟ نحن نقول الآن أستاذ ماهر في أي فن قلته ، وله تلميذ من أذكى الناس وأكيس الناس وأحفظ الناس ، شو بده يحفظ ليحفظ من علمه ؟ الشيء القليل ؛ إذا هذا الأستاذ العاقل رايح يصيب العلم كله في صدر هذا الطالب ؟ رايح يكلفه رهقا ويكلفه شططا ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها ؛ فمن هذه الحيثية التي تنافي الطبيعة البشرية مش معقول أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لو أن الله أعلمه بكل شيء وجعله شريكا معه في العلم بالغيب ، مش معقول أنه يحدث الناس بما لا يتحملونه لا يطيقونه ؛ فخلاصة القول بارك الله فيك أن مثل هذا الحديث يجب أن يفسر على ضوء عقيدة المسلمين المستقاة من كتاب الله كله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه كله ولا نقف عند حديث واحد ؛ ولذلك أنا أقول لك الآن كلمة الختام في هذه المسألة نحن ندعي بأننا أولا مسلمون جميعا والحمد لله لكن في شيء آخر ندعيه وهو أننا نحترم سلفنا الصالح من صحابة وتابعين وأئمة المجتهدين ، تلقينا من طريقهم على الكتاب والسنة والفقه والعقيدة ، فمن علماء المسلمين يقول بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علمّه الله كل شيء كما قال في حديث القلم (اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة) بناء على حديث مسلم ، لا أعلم مسلما عالما سبقنا إلى مثل هذا ؛ ولذلك لا يجوز لإنسان أن يقول خلاف ما قال علماءنا من قبل على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم .

السائل : المعروف عن فضيلتك سيدنا الشيخ أن الصحابة كانوا أصدق الناس وأدق الناس في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى أن أحدهم كان لا يتحدث حرجا من مخافة أن يقع في شيء من النسيان ... ؟

الشيخ : صح .

السائل : فنحن وصلت إلينا الرواية على لسان الصحابي بدقة حدثنا بما كان وبما هو كائن ، و الصحابة يستطيع أن يقول حدثنا بمفاتيح الأشياء أو حدثنا بجملها أو حدثنا عظائمها إنما قوله رضي الله عنه بما كان وبما هو كائن يعني السبل ، هذا واحد ؛ الشيء الثاني أن الصحابي يقول حتى ما من سرية إلا وعلمنا عنها وعلمنا عن قائدها والسرية معروفة عندك المجموعة الصغيرة ؛ أما قولك إن الله سبحانه وتعالى إذا أطلعه على علمه أصبح له شريكا ، فهذا يعني لا يقال به لسبب واحد طالما أنا أسدنا الأمر إلى الله عز وجل ، فقلنا أطلعه فأصبح مخلوقا هذا واحد ؛ الشيء الثاني ومعروف عند حضرتك أن الله سبحانه وتعالى شق له من أسماء الحسنى ما هو موجود في القرآن الكريم قال : ((**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم**)) وهذه من الأسماء الحسنى ، إنما نقول كالتالي قال في حق سيدنا إسحاق ((**بغلام عليم**)) ، وهذه من الأسماء الحسنى كمان ؛ لكن إذا أسند العلم إلى الله عز وجل فهو قديم ولا يشاركه فيه أحد فإذا خرجت عن الله عز وجل فهو حادث بالنسبة للمعلوم للنبي عليه السلام ، فلو أطلعه على الغيب وقول الصحابي صريح بأنه أطلعه بما كان وبما هو كائن ، فهو علم حادث بالنسبة للنبي عليه الصلاة والسلام لأن النبي صلى الله عليه وسلم محدث ، فلا تعني به المشاركة بحال ولا تعني أن رأفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في عين الرأفة الإلهية ... ولا الرحمة النبوية هي عين الرحمة الإلهية ؛ لأن الرحمة الأولية أزلية ورحمة النبي عليه السلام حادثة مخلوقة فيه ؛ كذلك علم سيدنا إسحاق علم حادث بينما علم الحق جل جلاله أزلي ؛ فإذا الإمام البوصيري له وجه عند ما قال " ومن علومك اللوح والقلم "، يعني هذا الحديث مر عليه والرجل ليس بجاهل ولا مشرك بل كان في قرن فيه علماء وفيه أهل توحيد ويعلمون الغث من السمين ، فلو كان مشركا لردوا عليه ؛ ثم المعروف أنه ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 293

للعلاّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-293

محتويات الشريط :-

1 - تتمة المناقشة في شرح حديث مسلم وغلو البوصيري في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم . (00:01:54)

سلسلة الهدى والنور-294

محتويات الشريط :-

1 - ما معنى الحديث (من سن في الإسلام سنة حسنة 00) ؟ وهل هناك بدعة حسنة .؟ (00:00:47)

2 - ما حكم الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الأذان ؟ (00:29:00)

3 - ما حكم الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم أثناء الخطبة يوم الجمعة ؟ (00:34:43)

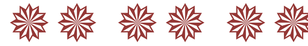

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : نحن ندعي بأننا أولا مسلمون جميعا والحمد لله ؛ لكن في شيء آخر ندعيه وهو أننا نحترم سلفنا الصالح من صحابة وتابعين وأئمة مجتهدين تلقينا من طريقهم علم الكتاب والسنة والفقه والعقيدة ؛ فمن علماء المسلمين يقول بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علمه الله كل شيء كما قال في حديث القلم (**اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة**) بناء على حديث مسلم ؟ لا أعلم مسلما عالما سبقنا إلى مثل هذا ؛ ولذلك لا يجوز لإنسان أن يقول خلاف ما قال علماؤنا من قبل على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم .

السائل : المعروف عند فضيلتك سيدنا الشيخ أن الصحابة كانوا أصدق الناس وأدق الناس في الرواية عن النبي عليه الصلاة والسلام حتى أن أحدهم لا يتحدث حرجا من مخافة أن يقع في شيء من النسيان ... ؟

الشيخ : صح .

السائل : نحن وصلت إلينا الرواية على لسان الصحابي بدقة حدثنا بما كان وبما هو كائن .

الشيخ : نعم .

السائل : والصحابي يستطيع أن يقول حدثنا بمفاتيح الأشياء أو حدثنا مجملها أو حدثنا عظائمها ، إنما قوله رضي الله عنه بما كان وبما هو كائن تعني السبل ، هذا واحد ؛ الشيء الثاني أن الصحابي يقول حتى ما من سرية إلا وعلمنا عنها ، وعلمنا عن قائدها ، والسرية معروفة عند حضرتك المجموعة الصغيرة ؛ أما قولك إن الله سبحانه وتعالى إذا أطلعه على علمه أصبح له شريكا ؛ فهذا يعني لا يقال به لسبب واحد طالما أننا أسدنا إلى الأمر لله عز وجل وقلنا أطلعه فأصبح مخلوقا ؛ هذا واحد ، والشيء الثاني المعروف عند حضرتك أن الله سبحانه وتعالى شق له من أسماءه الحسنى ما هو موجود في القرآن الكريم ، قال : ((**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم**))، وهذه من الأسماء الحسنى إنما نقول كالتالي ، قال في حق سيدنا إسحاق : ((**بغلام عليم**)) وهذه من الأسماء الحسنى لكن إذا أسند العلم إلى الله عز وجل فهو قديم ولا يشاركه فيه أحد ؛ فإذا خرجت عن الله عز وجل فهو حادث بالنسبة للمعلوم للنبي صلى عليه الصلاة والسلام ؛ فلو أطلعه على الغيب وقول الصحابي صريح بأنه أطلعه بما كان وبما هو كائن ، فهو علم حادث بالنسبة للنبي عليه السلام ؛ لأن النبي عليه السلام محدث فلا تعني فيه المشاركة بحال ولا تعني أن رأفة النبي صلى الله عليه وسلم هي عين الرأفة الإلهية ولا الرحمة النبوية هي عين الرحمة الألهية ؛ لأن الرحمة الأولية أزلية ورحمة النبي عليه السلام حادثة مخلوقة فيه ؛ كذلك علم سيدنا إسحاق علم حادث بينما علم الحق جل جلاله أزلي ؛ فإذا الإمام البوصيري له وجه عند ما قال " ومن علومك علم اللوح والقلم "، يعني هذا الحديث مر عليه والرجل ليس بجاهل ولا مشرك بل كان في قرن فيه علماء وفيه أهل توحيد ويعلمون الغث من السّمين ، فلو كان مشركا لردوا عليه ؛ ثم المعروف أنه إذا كان لنا تسعة وتسعين باب نكفر به مسلم ثم باب لا نكفره به نأخذ بالأحوط لطالما هناك وجه .

الشيخ : عفوا أنت الآن عم تشرد عن الموضوع بلا مؤاخذة .

السائل : إذا شردت أنا بسترجع كلامي ...

الشيخ : معليش اسمح لي حتى أقول لك أنت عم تقول أولا وثانيا وثالثا ورابعا وخامسا ، والله إني بعترف لك أن حافظتي كليلة ، مش رايح أقول لك الجواب عن رقم واحد كذا ورقم اثنين كذا إلى آخره ؛ لكن شعرت أنك أخيرا خرجت عن الموضوع لما قلت إن البوصيري مشرك وما أحد كفره إلى آخره ، نحن ما كنا في هذا الواد ، اسمح لي الآن أنت قلت هذا ... ؟

السائل : السائد عن مجموعة الناس ...

الشيخ : أرجوك ، أرجوك ، أرجوك .

السائل : هذا المجلس مبرأ ونظيف .

الشيخ : نعم أنت ألم تقل قضية الشرك وما الشرك وأنه مش مشرك ؟

السائل : قلت لأنه في قسم من الناس يقولون إنه مشرك .

الشيخ : معليش يا أستاذ هل قلت إنه مشرك أولا ؟

السائل : قلت .

الشيخ : هذا ما يذكر أيضا في هذا المجلس حتى يكون نظيفا مادام أنه ما أحد قال إنه هو مشرك فأنت لا تقول ليس بمشرك لأنه هنا بقي يبدأ الوساخة بالمجلس ولا مؤاخذة لأني أضطر أقول لك الآن إنه نحن في هذا المجلس على العكس من ذلك قلنا إن هذا كشاعر يغلو في القول وما قلنا إنه مشرك لحتى تقول أنت هو ليس بمشرك وما أحد كفره ، وما أحد شركه إلى آخره ؛ فهذا اسمه خروج عما كنا نحن في صدده ، نحن معك في الحديث الذي رواه الإمام مسلم وقلت من باب كذا وكذا وكذا إلى آخره والصحابة كانوا كذا وكذا ، بعضه مسلم وبعضه غير مسلم ؛ لكن مع ذلك فأنت أنا شاعر تماما أنك حدت وأقول لك كما قلت بالنسبة للبوصيري وغيره بدون قصد لكن الحيدة موجودة والغلو أيضا هناك موجود ؛ لكن نحن لا نطلع على ما كان في القلوب لأنه لا يعلم ذلك إلا علام الغيوب ، أنت الآن حدت لما قلت لك نحن مسلمون والحمد لله ، ثم نحن نتبع السلف والأئمة إلى آخره ، ولم يقل أحد منهم بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما تقول أنت الآن هو مساو لله في العلم لكنك أنت تفرق أن علم الرسول حادث ؛ لأن الله علمه وهذه حقيقة أيضا لا يختلف فيها اثنان ولا ينتطح فيها عنزان ؛ لكن أنا سألتك من من الذين نحن ننتمي إليهم سواء كان في الأصول ، في العقائد كمذهب أهل الحديث ومذهب الماتريدية ومذهب الأشاعرة ، من من هؤلاء العلماء ساوى بين الله وبين رسوله في علم الغيب مع هذا الفارق الذي لابد أن يقوله المسلم كما قلت أنت آنفا إنه هذا بخلق الله وبتعليم الله للنبي ، من الذي قال إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مشارك لله في الاطّلاع على المغيبات التي كانت وستكون إلى يوم القيمة ؟ هذا الذي حدت عنه ولا مؤاخذة وأنا أرجوا الجواب منك بصراحة هل تعلم ذلك ؟

السائل : أنا لا أستشهد على حديث الصحابة بآخر ...

الشيخ : هذا مش جواب .

السائل : أنا لا أعدّل موقف الصحابة بموقف تابعي .

الشيخ : هذا ليس جوابا بارك الله فيك .

السائل : كلام الصحابي يحدث وهو أعدل الناس بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : عفوا شو بحكوا لك أبو أيش ؟

السائل : أبو عبد الرحمن .

الشيخ : التقينا أنا أبو عبد الرحمن أيضا .

السائل : الله يخليك .

الشيخ : آه ، يا أبا عبد الرحمن إذا سمحت هنا رفعت يد ، أنت كمان ما شاء الله ، الآن رايحين نجد كنز ... الله يبارك فيكم .

سائل آخر : الكنز موجود .

الشيخ : الله يبارك فيكم ، فيا أبا عبد الرحمن أنت تقول لا أقدم على حديث رسول الله شيئا ، ترى أن عبد الرحمن هذا يلي هو سميك وعبد الرحمن ذاك يخالفونك في هذا القول ؟ طبعا لا ؛ أليس كذلك ؟ بس شايفها ضعيفة منك ، لازم تكون بنبرة قوية أنه هذه ما فيها خلاف هذه صح أم لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : طيب لكن إذا الخلاف أين هو ؟ الخلاف في أن هذا الحديث هل أحد من علماء المسلمين فهمه بهذا الشمول حيث صار مشاركا لله في هذه الصفة ؟ مع الفارق الذي تفضلت به ؟ ما أجبتنا عن هذا ، أجبت جواب الساسيين ولا مؤاخذة .

السائل : لا ، لا .

الشيخ : اسمح لي حتى أكمّل جوابي ، أجبت جواب السياسيين أعني ، أعني حتى أوضح لك كلام السياسة بكون إذا جاءت مناسبة يمده بنمد معه وبقول أنا هيك بقصد ، وإذا اقتضت السياسة يجمده ويقصره ويضيقه بقول أنا هذا الذي قصدته ؛ أما جواب المسلم الصريح بعقيدته يقول شيء واضح بيّنا بحيث أن أهل المجلس بطلعوا على فهم واحد أن الشيخ أبو عبد الرحمن الذي هو أنا بقول كذا ، والشيخ أبو عبد الرحمن الذي هو أنت ...

السائل : الفقير أبو عبد الرحمن .

الشيخ : نعم .

السائل : أنا فقير .

الشيخ : أنت أيش ؟

السائل : أنا مش شيخ أنا فقير .

الشيخ : أنا الغني بإيماني بالله ... طيب ما لنا يا أستاذ بهذه الألقاب بارك الله فيك ؛ المهم إذا خرج المجلس وانفض يخرج على بينة وعلى بصيرة يقولون بأنه أبو عبد الرحمن الألباني محمد ناصر الدين يقول بأنه لا يجوز لمسلم أن يعتقد بأن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم يشارك الله في صفة من صفاته ولو كان ذلك بخلق من ربه ، هكذا أنا أقول ...

السائل : لا يمكن الحادث يصير قديما .

الشيخ : اسمح لي شويه ، هل أنا خطأ بتكلم ؟

السائل : يعني الحادث لا يمكن أن يكون مثل القديم ...

الشيخ : اسمح لي هل أنا خطأ بتكلم ؟

السائل : هو لا يمكن الحادث يكون مثل القديم ، فكل محدث فكيف يكون مثل الله عز وجل ؟

سائل آخر : عرف أنك أنت الألباني طبعا هو عندنا بالزرقاء النواس يعني عرف أنك أنت الألباني وهو النواس يعني بكنية النواس ، أبو عبد الرحمن عفوا لقبه النواس .

الشيخ : معليش أيش علاقته بجوابه ، المهم يا أبو عبد الرحمن أنا يلي قتله في خلاف فيه يلي قلته أنا ؟ مش أنت بتعتقد اعتقادي ، أنا عم أقول عن نفسي ؛ الآن أنا أقول إن رب العالمين هو السميع البصير فلا يشاركه أحد في هذه الصفة ، هنا في بعض العلماء يقولون يمكن هناك يكون مشاركة ؛ لكن مشاركة بصورة لا يمكن أن تذكر بمعنى كما الآن استحضرت شيئا . الله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله . بتعرف قضية الخضر عليه السلام ؟ تعرفها طبعا .

السائل : نعم نسمع بها .

الشيخ : الحمد لله ، طيب قصة الخضر مذكورة في القرآن الكريم بصورة موجزة ومختصرة ، جاء الحديث الصحيح فوضح أشياء كثيرة وكثيرة جدا وتذكرت الآن ما له علاقة ببحثنا وهو يؤكد وجهة نظري أنا على الأقل وأنا لا أنسى أنه أنا طلبي منك أن يفهم الناس رأيك في الموضوع كجواب عن سؤال وجه إليك ...

السائل : أنا أتحدث الآن ؟

الشيخ : معليش ، فأنا قلت بأنه لا يجوز للمسلم يؤمن بالله ورسوله حقا وكما جاء في الكتاب والسنة أن يعتقد بأن الله عز وجل أعطى لنبيه عليه السلام علمه الغيبي كلّه ((**لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها**)) علمه ، أي علم الرسول ؛ لأن الله علمه ذلك ، هذا لا يجوز للمسلم أن يقول ذلك بمعنى لا فرق عندي بين من يقول إن الله عالم الغيب كما في القرآن الكريم ، وهذا حق وبين من يقول إن الله علّم نبيه علم الغيب ، وهذا اكتساب من

النبي من الله أن الله علمه فعلم الرسول حادث ، وعلم الله عز وجل قديم واجب الوجود ؛ لا يكفي هذا التفريق ، فلا يجوز أن نقول إن النبي صلى الله عليه وسلم " لا تشرب قائما يا أستاذ " إن النبي صلى الله عليه وسلم تعلم كل شيء مما كان ومما سيكون إلى يوم القيمة بتعليم الله له ، لا يجوز أن يقال هذا لماذا ؟ لأن هذه مشاركة ، أو تشريك للرسول في صفة من صفات الله لا يسوّغ هذا التشريك ولا يبرره أنه والله هيك الله علمه ، أنا هذا رأيي ، أنت قلت لا يجوز لأن هذا بتعليم من الله لرسوله ، فخطر بالي قبل أن أعيد عليك السؤال السابق حديث الخضر عليه السلام وجرى ما جرى بينهما قصة السفينة وقصة الجدار وقصة الغلام بعد أن انتهت القصة صعد السفينة فأرس الله ال طيرا وقف على حرف السفينة فنقر بمنقاره من الماء قطرة قطرات فقال الخضر عليه السلام لموسى ما علمي وعلمك بالنسبة لعلم الله إلا كهذه القطرة التي التقطها الطير من البحر ؛ فالعلم الإلهي في التمثال هنا هو البحر وعلم الأنبياء والرسل هو قطرة من القطرات ؛ فلا يجوز بارك الله فيك أن يقول مسلم إنه لا أنا أعتقد بظاهر حديث مسلم أن الله علم الرسول عليه السلام كل ما هو كائن إلى يوم القيامة بدون تقييد بالنصوص الأخرى ؛ فأنا سألتك ولا أزال أسألك هل تعلم أحدا من علماء المسلمين الذين نقلدهم سواء في العقيدة أهل الحديث الأشاعرة الماتريدية أو الفقهاء إلى آخره قد قال بهذا القول الواسع الشامل مع الاستثناء الذي قلته وهو أن الله علّمه ، فعلم الرسول حادث ، هل تعلم من قال ذلك من المسلمين ؟

السائل : الراوي صاحب الحديث الصحابي رواي الحديث ولا أحتج بتابعي على صحابي .

الشيخ : هذا ليس جوابا بارك الله فيك .

السائل : ولا أحتج بتابعي على صحابي بقوله الصحابي قال ما من سرية وهو المجموعة الصغيرة إلا وأخبرنا عنها وعن قائدها ثم كانت تمر بي الحادثة فلو كان مجملات الأمور العظام فكان ذكرها الصحابي تمر به الحادثة فيقول كأن شيء رأيته في المنام ...

الشيخ : إذا سمحت يا أبا عبد الرحمن هذا كلام نحن سمعناه منك ؛ لكن الذي نريده منك ونرجوا أن نحظى به ما سمعناه ، أنت تفهم من الحديث هذا الفهم ...

السائل : أنا أفهم ما قاله الصحابي ...

الشيخ : هذا تكرار بارك الله فيك ، هذا تكرار لثالث مرة أو رابع مرة ، هذا أنت تفهمه من الحديث ، أنا أفهم من الحديث أن المقصود به أصول ورؤوس الأمور الغيبية وليس كل التفاصيل التي جرى بها القلم ما هو كائن وما سيكون إلى يوم القيامة ؛ فأنا الآن مختلف معك في الفهم معليش أنا اختلف معك وأنت تختلف معي في الفهم ولكن بدنا ما يدعم فهمك أو فهمي ما هو الدعم ؟ قال الصحابي قال التابعي قال الإمام المجتهد أبو حنيفة

مالك الإمام الشافعي الإمام أحمد ، إلى آخره ؛ هذا الذي أطالبك به ، لا أرجوا ولا أطلب منك أبدا أن تكرر على مسامعي رأيك فإني فهمته كما أرى هذا النور .

السائل : ... لا أريد أن أجيبك ، يبقى الحديث على ما هو عليه ، إذا وجدت شيء يخرجه عما هو عليه فالحديث يفيد الشمول ويفيد الكلية ؛ فأنا أطالبك بما طالبتني فيه ؟

الشيخ : هذه رابع مرة .

السائل : أنا أطالبك بما طالبتني به هات كمان صحابي أو تابعي أو إمام أو مجتهد قال بأن الحديث يعني مجملات الأمور ورؤوس الأشياء ؟

الشيخ : أنا قلت لك آنفا ...

سائل آخر : الشيخ ليس قاصرا على الإجابة .

الشيخ : اسمح لي ، معليش إن شاء الله ، أنا أجبت عن هذا السؤال .

السائل : وأنا أجبتك عما سألتني فيه .

الشيخ : لا ، لا ، يا أبا عبد الرحمن الله يرضى عليك الحديث ...

السائل : طالبتني فالحديث على شموليته ويحتاج لتخصيص فنطالبك بالتخصيص .

الشيخ : يا أبا عبد الرحمن يا أبا عبد الرحمن القضية مش مبارزة ولا هي مصارعة .

السائل : اللهم إن كان الحق أو حيث كان الحق ...

الشيخ : نحن لا نعلم شو في قلبك نحن عم نسمع من لفظك بس أنت لما قلت لك أنا أحببتك عن هذا بتقابلني أنت وأنا قد أجبتك ، لا أنا أريد أن ألفت نظرك إلى ما سبق في تضاعيف كلامي لما قلت لك قال الله عز وجل : ((**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول**)) قلت الغيب هنا لا يعني كل الغيب وإنما بعض الغيب ...

السائل : ما الدليل على ذلك ؟

الشيخ : اللغة العربية التي نفهمها ، اسمح لي اللغة العربية التي نفهمها ، أنت تقول هنا ما هو الدليل هو تفسير القرآن الذي تلقيناه خلفا عن سلف ، أنت هل تعتقد وهذا يقودنا إلى موضوع الحقيقة لعله هذا الشيء الذي نحن مختلفون فيه الآن هو فرع من ذاك الموضوع ، وأرجوا أن أكون متوهما أنه نحن وإياك الآن مختلفون في شيء هو أصل من أصول الشريعة وأرجوا أن أكون واهما لأن هذا من مصلحتنا أنه إذا كنت واهما في ذلك الشيء الذي سأدلي به أننا سنتفق أخيرا أنه لا يجوز نحن أن نفسر حديث مسلم بهذا التفسير الشامل الواسع ، وذلك هو هل

يجوز لمسلم بعد خمسة عشر قرنا أن يأتي إلى نص في القرآن أو في السنة ويفسره منخلعا عن كل هذه الجهود العلمية التي ورثناها عن سلفنا وخلفنا ويأتي هو برأي من عنده ويقول هذا رأيي ويفسر به كتابا أو آية أو حديثا نبويا ؟ وإلا الأمر كما قلنا في تضاعيف كلامنا السابق :

" وكل خير في اتباع من سلف *** وكل شر في ابتداع من خلف " . وكما قال بعضهم ولم نذكره آنفا والآن جاءت المناسبة :

"العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه .

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه . كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه ".

فالآن ألست مؤمنا معنا بأن كل خير في اتباع من سلف وكل شر في اتباع من خلف .

السائل : هذا لا يختلف عليه المسلمون .

الشيخ : الحمد لله ، أعود إلى السؤال الأول هل تعتقد بأنه يجوز لمسلم أن يفسر نصا من كتاب أو سنة تفسيرا من عنده ؟

السائل : طبعا لا .

الشيخ : إذا ؟

السائل : لا بد من تفسيره إما بالكتاب و إما بالسنة ...

الشيخ : لا ، لا ، هذا جواب خطأ لأنك تقول التفسير بالكتاب أنا أسألك هل يجوز أن تفسر الكتاب بفهمك الخاص أم تستند كما قلنا إلى السلف الصالح الذين فسروه ؟

السائل : يلي مثلي قاصر لا يستطيع أن يفسر الكتاب برأيه لأنه لا يوجد في صفات الاجتهاد .

الشيخ : حسن جدا .

السائل : ولا لغة عربية شاملة .

الشيخ : كويس ، جميل جدا ، ؛ إذا لا يجوز للإنسان أن يفسر آية أو حديث إلا وقد دعم رأيه وتفسيره بشيء منقول عن السلف وإلا وقعنا في الانحراف الذي أشرنا إليه آنفا في التصوير النبوي الجميل ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**))، أنت تعلم أن هناك كتب في العقائد على اختلاف المذاهب كما أشرنا آنفا لن تجد من يقول بأن علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم مساوي لعلم الله مع التفريق الذي ذكرته ؟

السائل : الغيب بعض من علوم الله وليست كل علوم الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : أرجوك ما تعيد علينا بدنا شيئا جديدا .

السائل : لو سمحت ... الغيب بعض علوم الله وليست كل علوم الله عز وجل محصورة في الغيب هذا واحد.

الشيخ : كيف ؟

السائل : يعني بس علم الله عز وجل ...

الشيخ : كيف ؟ كيف ؟ علم الله يتعلق بالمعدوم أم بالموجود ؟

السائل : الله سبحانه وتعالى خالق كل شيء .

الشيخ : أرجوك يا سيدي أن تجيب على سؤالي ، علم الله يتعلق بالموجود أم بالمفقود ؟

السائل : بالموجود .

الشيخ : طيب أيش معنى كلامك إذا ؟ الموجود هو الذي جرى به القلم .

السائل : يعني كل ما نراه هو بس علم الله عز وجل بس هذا هو علم الله عز وجل ؟

الشيخ : الله أكبر ، كل شيء كل شيء جرى سبق في علم الله أنه سيكون فهو يعلمه أما الذي لم يجر في علم الله ...

السائل : إذا كان علمه هو ما جرى به القلم فهذا أطلعنا عليه ، النبي عليه السلام والصحابة ... ؟

الشيخ : كيف ؟ كيف ؟

السائل : إذا كان علمه هو ما جرى به القلم بس فقط فهذا اطلع ... الذي قاله الصحابة " بما كان وبما هو كائن ... "

الشيخ : رجعنا " رجعت حليمة لعادتها القديمة " ما فيه فائدة .

السائل : طيب الشطرة اللطيفة عن الإمام البوصيري " ومن علومك علم اللوح والقلم " كتب بما كان وبما هو كائن ، والصحابة يقول حدثنا بما كان وبما هو كائن ؛ فالبوصيري له سند على كل حال ؟

الشيخ : على كل حال لا ليس له سند ، على كل حال نحن الآن ندعك لتفكر وتدعنا لنفكر ، ندعك لتفكر فيما طرحت من رأي وتدعنا نفكر بما سمعنا من رأي لعل الله عز وجل يهدي الضال منا وأنا ما أقول كما قلت أنت آنفا غمزا ولمزا أنه ما أحد كفره ولا أحد شركه ؛ لكني أقول بلسان القرآن الكريم ((**وإنا أو إياك لعلى هدى أو في ضلال مبين**)) لذلك ...

السائل : هذا كلام في حق الكافر فلذلك أقول غفر الله لنا جميعا ...

الشيخ : اسمح لي أنا أسألك وخاصة على منهجك ، الضلال محدود أو غير محدود ؟

السائل : نحن ما وصلنا لعلم المنطق أو لغيره ، نحن وأنتم لعلنا على هدى أو في ضلال مبين ، أنا أترفع عن مكان هذا القول .

الشيخ : أنا أقول القرآن ، يا شيخ الله يهديك هل تعرف شيء عند العلماء اسمه الاقتباس ، هل تعرفه ؟

الحلبي : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب شيخنا .

الشيخ : نعم ، ولذلك عم أسأله الضلال عندك .

السائل : يا شيخ هذه الآية وردت في حق الكافرين ...

الحلبي : باتفاق العلماء كلهم العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

السائل : ما بصير تقيس مؤمن وتستشهد عليه في آية ...

الشيخ : نحن لا نقيس عليك ، ... اسمح لي بدنا نضع نقطة على طريق المحدثين دائرة ووسطها نقطة ، إن شاء الله يعني الحقيقة أنا في الواقع وأنا رجل صريح كما يعلم إخواننا أنه أنا سمعت من سمّي أبو عبد الرحمن ما كنت لا أراه في المنام مسموعا ، شايف ، وأقول لا حول ولا قوة إلا بالله ؛ لكن بجانب هذا أقول إن الجلسة كانت ممتازة من حيث طريقة أيش ؟ الأخذ والرد ؛ لأنه نحن اجتمعنا مع كثير من أمثالي ولا مؤاخذة ممن يغالون في الأنبياء بل وفي غير الأنبياء لكن مع الأسف الشديد كان لا يمكن أبدا نمشي دقائق معدودات فأنا أشكره من هذه الحيثية حيث مكننا من أن نفهم منه وأن يفهم منا ونخرج من المجلس كلٌ على بصيرة فيما قال فلان وقال فلان ، هذه مزية يجب أن لا تهدر ويجب أن تحفظ لأن الله تبارك وتعالى يقول : ((**ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) وأنا أرجوا منه ألا يأخذ من الآية الشطر الأول لأن قصدي أنا الشطر الثاني وهو ((**اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) ما يقول إنه أنا عم أطبق الآية عليه ((**ولا يجرمنكم شنآن قوم**)) أي بغض قوم فيقول أنت بغضتني ، لا ، إنما أنا قصدي من الآية ((**اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) هذه واحدة .

السائل : أنت عالم ، أنت عالم متزن بالحلم وهذا نعهده فيك ، ومش ممكن نحن نتطرق لغير ذلك .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

الحلبي : من باب التذكير حديث النبي عليه السلام عند ما سمعت الجارية التي كانت تنشد وتغني فتقول " وفينا رسول يعلم ما في غد " .

الشيخ : أحسنت .

الحلبي : فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (**دعي هذا وقولي الذي كنت تقولين فإنه لا يعلم الغيب**

إلا الله) ، يعني فهل الرسول متناقض ؟ لا يمكن إلا بالفهم الذي ذكره شيخنا حفظه الله .

الشيخ : لكن بارك الله فيك نحن ما سمعنا رأيه في حديث الخضر ، ذاك صريح بأن الله يتفرد بعلم الغيب وأرجوا أن تتذكروا ما قال الرجل عمم علم الله حتى في الأشياء التي لم تخلق ، شايف منشان يكون علمه غير علم الرسول ، يلي علمه إياه افترض شيئا معلوما عند الله ، ما هو هذا الشيء ؟ هو الشيء الذي لم يجر به القلم ولم يكن إلى يوم القيامة ، نعم .

سائل آخر : شيخنا أستذكر في هذا الموضوع حديث الذي أنه جاء ملك ومعه صحيفتان بأهل الجنة وأهل النار ، ممكن هذا الحديث يوضح أنها إحدى صور أجزاء علم الغيب ؟ ...

الشيخ : هذا صحيح فعلا .

الحلبي : في آيات يسألونك ، آيات يسألونك ، قل يسألونك ... وعلم آدم الأسماء كلها ...

الشيخ : يعين القواعد العلمية .

سائل آخر : الحديث أنا بسأل سؤال هذا حديث كان عن الفتن عندما صعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فتحدث عن الفتن أليس كذلك ؟

الشيخ : هو كذلك طبعا .

سائل آخر : إذا معناه محصور على حسب فهمي وإذا أنا غلطان أصحح .

الشيخ : لا فهمك صحيح .

السائل : أن الحديث محصور إلى ما كان وسيكون من الفتن ، ما قال له عن الكمبيوتر وشو بده يصير فيه ؟

السائل : ... الحديث قاله البح وتأخر عليهم لصلاة الغداة فأرادوا أن يقوموا بعد أداء الصلاة قال الحديث على مصافكم ، الحديث يرويه الشيخ أنا ما أذكر لفظه .

الشيخ : معليش يكفينا المعنى .

السائل : إن الحق قال فيما يختصم الملأ الأعلى ، فقلت أي ربي لا أعلم ، قال فوضع كفه بين كتفي . بلا شك وبلا تشبيه . حتى وجدت بردها بين ثديي فعلمت كل شيء ، فسألني فقال ففيما يختصم أهل الملأ ؟ فقلت في الكفارات وكذا وكذا في الحديث الذي يسوقه الشيخ فعرفت كل شيء ، وبعدين قوله أوتيت علم الأولين والآخرين ، فاحنا مختلفين في الواقع مش مختلفين ، نحن عندنا فقط الفهم في الحديث ، هذا كلنا مسلمين فيه أن الصحابي يقول كذا ويقول في تمام الحديث فيقول فتمر علي الحادثة فأتذكرها كما يتذكر النائم شيئا رآه في المنام أو شيئا نسيه ، معناه حوادث بسيطة لو حوادث كبيرة لا يحتاج إلى تذكير ؛ ثم حدثنا بكل سرية ومن هو قائدها

؛ فهذا نحن نقول إذا كان الولي يقول الله في الحديث القدسي (**حتى أكون سمعه وبصره ... الذي يسمع به ويبصره به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها** ...) فهذا لا يعني أنه نحن نكسب العبد شيء من الله عز وجل أن نجعله مع الله إله وشريك ، والمعروف أن صفة رؤوف فعلول ورحيم فعيل ، والاثنين للمبالغة وهي تعني المبالغة في الحدوث لا المبالغة في المشاركة ؛ فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم رؤوف وهو رحمة وعين الرحمة ... ؟

الشيخ : لا ، ما تقول عين الرحمة ، قل رحمة وكفاك ، الله ما قال عين الرحمة هذه مشكلة .

السائل : فهو عليه السلام قال إنه رحمة فهو عين الرحمة ، فيقول : (**أنا رحمة مهداة**) فهذا لا يخرج النبي عليه السلام عن كونه مخلوق بينما رؤوف فعول فهو كثير الرأفة إلى كثير وإلى الأعلى ، ثم رحيم كثير وإلى الأعلى ، ومنها رحمن رحيم ...لكن

الشيخ : لا إله إلا الله !

السائل : من هذه النقول أن النبي صلى الله عليه وسلم رحيم والحق رحيم ، إذا يشتركان في المعنى ؟ يشتركان في اللفظ ، لكن كلٌ له مدلوله فلا تعني المشاركة ، انحصرت المشاركة في اللفظ ...

الشيخ : هذا رد عليك ، الجملة الأخيرة يا أبا عبد الرحمن لو تأملت فيها لوجدتها ردا عليك ، مشاركة في الاسم صدقت ، شايف ؛ لكن ليس مشاركة في الصفة ، الآن أنت قف عند صفة الرحيم والرأفة التي وصف ربنا ربنا نبيه بهما ، هل تستطيع أن تقول إن رحمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كيفيتها في شمولها كرحمة رب العالمين الرحمن الرحيم ، أم تقول ... ؟

السائل : طبعا لا .

السائل آخر : والغيب كذلك .

الشيخ : والغيب كذلك .

السائل : هذه رحمة مخلوقة .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ،

السائل : هذه رحمة حادثة مخلوقة .

الشيخ : يا أخي نحن أنت أرجوك ، مادام أنت تقول نحن نريد أن نعرف الحق ليش تدير الموضوع حول قضية لا خلاف فيها ؟ نحن ما فيه خلاف أن هذا مخلوق لكن الخلاف هذا المخلوق يساوي ذاك الذي ليس بمخلوق .

السائل : طبعا لا .

الشيخ : أنت قلت الآن في الرحمة " طبعا لا " لماذا لا تقول في العلم طبعا لا ؟

السائل : أنا أقول بأنه علمه علم أزلي علم الله عز وجل طبعا لا .

الشيخ : وبتقول رحمة الله أزلية ؟

السائل : طبعا لا وعلمه حادث .

الشيخ : لكن مش هذا هو البحث الله يرضى عليك ، مش هذا البحث ، البحث صفة الرحمة في عمومها وشمولها كصفة رحمة الرحمن بتقول لا .

السائل : طبعا لا .

الشيخ : وهذا نحن معك لكن بتخالف وبتقول العلم الإلهي يلي هو صفة من صفات الله إنه الرسول يشارك الله في هذه الصفة .

السائل : لا لا ، أعيد لك الشريط هنا ؟

الشيخ : يا أخي عم أكمل كلامك ، ثم أكمل كلامك ، أنا أعيد عليك بضاعتك أنت بقتول إن علم الرسول بالغيب يساوي علم الله والفرق أن هذا مخلوق وذاك غير مخلوق ، هذا قولك ، ... اسمح شوية الآن بدنا نرجع للقاعدة التي اتفقنا عليها بارك الله فيك وهي أنه نحن ما يجوز نفسر بآرائنا وأفكارنا ، أنت الآن عم تفهم من كلمة حديث معاذ بن جبل الذي ذكرته أخيرا لما وضع رب العالمين كفه بين يديه إلى آخره فعلم كل شيء ، هذه الكلية هل هي كلية علم الله من حيث الكلية والشمول أم دون ذلك ؟ أرجوا الجواب أن يكون واضحا ؟

السائل : بجيب عليك الحديث يلي ساقه الصحابي بما كتب القلم إلى يوم القيامة .

الشيخ : ما يجاوب ... طيب نقف عند هذا ، كويس ، أنت تجعل هذا الكلام يلي أنت تعتقد فيه تفسير لكلام البوصيري ، هذا التفسير يصح فيما لو كان كما قلنا " فإن من علمك علم اللوح " هو بقول " من علومك " وأنت آنفا جعلت علم الله علمين ، علم موجود وعلم لا نعرفه نحن ؛ فهو جعل هذا العلم الموجود من علم الرسول ، وهناك علم آخر ؛ فأنت الآن بتدافع عن كلام البوصيري ، أنت دافع عن البوصيري ما شئت نحن ما عندنا خلاف ، وما عندنا عداء أبدا وبين مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ لكن لا تدافع عن خطئه ، من أجل ماذا ؟ هو خطأ وخير الخطائين التوابون ، هو يقول ومن علومك ، أنت الآن يتجعل كلامه " ومن علمك علم اللوح والقلم " أي الفرق بينك وبين البوصيري واضح جدا ، أنت تجعل من علم الرسول علم اللوح والقلم أي علمه ، وليس من أيضا لأنه من في العلم هو تبعيضية ، اسمح لي ... أنت تجعل في فارق كبير بينك وبين البوصيري ، أنت تجعل في فارق كبير بينك وبين البوصيري يلي مش عم تدافع عنه ، عم تدافع عن

كلامه ، أنت تقول العلم المسطور الذي سطر بالقلم علمه الرسول عليه السلام كجدلا ولا نبارك لك فيه طبعا ؛ لأن هذا خلاف عقيدة المسلمين جميعا ؛ لكن أنت دافع عن البوصيري يلي يقول " من علومك علم اللوح والقلم " وأنت لا تؤمن بهذا ، هل تؤمن بكلام البوصيري على ظاهره ؟

السائل : أنا أقول ...

الشيخ : اسمح لي أنا أسألك ، أسألك بارك الله فيك ...

السائل : أنا أقول من قد تكون للتبعيض يا شيخ .

الشيخ : لا ، علوم ، علوم ، لفظ علوم .

السائل : من قد تكون بيانية ... ؟

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، يا أخي قد تكون بيانية والعلوم هل جمع أم مفرد ؟

السائل : طالما في وجه يا شيخ ، طالما في وجه أن لا نحرج الرجل في كلامه ...

الشيخ : عم نحرج رجعت إلى ما نفيناه لا تتكلم على الرجل احنا ما نتكلم على الرجل عم نتكلم عن كلامه .

السائل : يا شيخ البوصيري يقول " دع ما ادعته النصارى في نبيهم " هذا موافق لحديث النبي عليه السلام **(لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم)** .

الشيخ : ما جاوبت يا أستاذ ، هذه حيدة عم تتسجل عليك ، بارك الله فيك ، عم نسألك أنت لا تقل بالقول الذي قلناه ، لا تقل بقول الوصيري هو يقول من علوم الرسول علم اللوح ، لا تقل بقول البوصيري ، هو يقول من علوم الرسول علم اللوح أنت تقول علم الرسول هو ما في اللوح ، وشتان بينك وبينه ، فإن كنت ما تتكلم به لا يزيد عما في نفسك فإذا يجب أن نعترف أن هذا الكلام خطأ ، لا تكفره ولا تشركه ، وهذا ما يهمنا ؛ لأن مصيره إلى الله ؛ لكن هذا الكلام الذي يتبرك به المسلمون ويضعون الماء في الشربة في المجلس الذي يتلى عليه هذا الكلام المخالف للشرع هذا يجب أن تنكره لأنه خلاف رأيك ، خلاف عقيدتك وإلا فعقيدتك مثل عقيدته أي أن تعتقد أن سلمت بكلام البوصيري أنت تعتقد أن علم الرسول عليه السلام بما كان وبما سيكون هو جزء هو قل من جل مش هو الكل وإلا تقول أخطأ البوصيري في قوله " من علومك علم اللوح والقلم " هذا لو سلمنا لك بقولك إن الرسول عليه السلام أحاط بكل ما كان وما سيكون علما إلى يوم القيامة لكن هو البوصيري يزيد عليك ، فواحدة من اثنين ، يا بتقول البوصيري مخطئ ، لكن هو لا معنا ولا معك ، بتقول هيك والله بنقول لك إنك أنصفت ولو مرة واحدة يعني ؛ إما بتقول أنا بدافع عن البوصيري لأنه الله علّم الرسول ما كان وما سيكون ، ليس هذا قول البوصيري ، قول البوصيري من علومك ؛ فهل تستطيع أن تقنعنا قبل أن تخرج أنك متفق معنا أن

هذا الكلام لا هو قرآن ولا هو حديث عن الرسول عليه السلام إنما هو كلام رجل وقد يخطئ وقد يصيب (**إن اجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد**) فهل عندك من الجرأة الأدبية بل الاعتقادية أن تقول أخطأ في قوله من علومه ولو كان مأجورا في ذلك إذا كان هو قاصد مجتهدا ؟ فأرجوا أن نسمع هذا الاعتراف ؟

السائل : هو أنا ما وصلت من الناحية اللغوية .

الشيخ : هذه مشكلة بقى .

السائل : حتى ولا أنا في مستوى علمه ولا أعلم منه ...

الشيخ : بس نحن شايفيناك أكثر من هيك ؛ لأنك تقول ما لا يقوله أحده .

السائل : أنا طالب علم فأنا لا أنصب حكما .

سائل آخر : في قصيدة البوصيري في نهايتها يقول " وقيل كل نبي عند أمته ويا محمد هذا العرش فاستلم " أليس في هذا الكلام شبهة والمغالاة ؟

الحلبي : شيخنا قبل أن ننتقل في نقطة في نفس الحديث يلي تفضلت بذكره أنه في صحيح مسلم يلي تفضيل به أخونا الحديث ، أي نعم أستاذي في الحديث نفسه أن الصحابي الراوي قال " حفظه من حفظه ونسيه من نسيه " إذا في من الصحابة حفظوا هذا الحديث والذي نعتقده يقينا في الصحابة أمناء الشريعة الذين حفظوا لنا الإسلام وما رواه سيد الأنام وكان أحدهم يتلقط لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليرويه للناس ، هل كانوا يكتمون هذا الذي قاله الرسول من هنا إلى قيام الساعة ما كان وما سيكون ؟

الشيخ : حاشاهم .

الحلبي : إذا لابد أنهم قالوا ، ولم يقولوا فهذه الكتب بين أيدينا ، الصحيحان والكتب الستة والمسند إلى آخره لم يقولوا هذا الذي ذكره من كل هذه التفاصيل إنما هي عيون الأشياء كما تفضل الشيخ .

الشيخ : أنا بأزيد عليك هات الأحاديث الصحيحة التي يتجمع الأحاديث الصحيحة والأحاديث الحسنة والأحاديث الضعيفة والأحاديث الموضوعة المكذوبة على رسول الله فهي لا تساوي قطرة مما في اللوح المحفوظ ، يا جماعة أمر رهيب جدا أن يخرج المسلم في عقيدته عن النقل وعن العقل ، العقل لا يتسع أن يقبل أصحاب الرسول طبيعتهم أن ينقلوا هذا العلم الذي لا يحيط به البشر كله ، البشر كله بما فيه من الأنبياء والرسل والأولياء والصالحين مستحيل أن يحيطوا بما كان وبما سيكون إلى يوم القيامة ، هذا أمر مستحيل .

سائل آخر : هذا كان في حال حياتهم ، كم سرية طلعت في حياة الصحابة يلي كانوا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟ هذا أعيدت عليهم .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : محاضرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نصف ساعة أو ساعة أو خمس ساعات ما الذي ممكن أن يقال فيها ؟

الشيخ : مش ممكن .

سائل آخر : ربما رؤوس أقلام أنه في آخر الزمان في كذا وكذا فقط .

الشيخ : هو هذا رؤوس أقلام .

سائل آخر : هل من الجائز أن يحاط علم الله بحديث يوم ؟

الشيخ : مستحيل هذا يا جماعة ، مستحيل .

السائل : مش قال صلى الظهر وطلع كمان مرة يوم واحد .

الشيخ : اسمعوا يا إخواننا .

سائل آخر : (**أمتي أمتي ، فيقال له إنك لا تدري ماذا أحدثوا بعدك**) معناه أنه لا يدري .

الشيخ : كلام طيب جدا ، وهذا ...

السائل : وهذا الحديث لابد من تأويله .

الشيخ : الله أكبر ، الله أكبر ! يا شيخ أول بارك الله فيك .

السائل : يا شيخ أنت ما سمعت مني .

الشيخ : سمعت منك كلمة التأويل .

السائل : هل تحكم عليّ قبل أن أتحدث ؟

الشيخ : لا ، أنا سمعتك عم تقول أول ، نقول لك لماذا لا تؤول ، ما استندت إليه من نصوص تأخذها بأدلتها العامة أنا لما سألتك أخيرا بعض الأسئلة قلت أنا لست بذاك العالم وأنا لا أنصب نفسي لأكون حكما ، ولماذا تنصب نفسك للدفاع عن رأي لك ؟ أول ما تسمع نصا وتشعر في عندك استعداد للجواب عنه وعم تبرز وبتجاوب عنه ؛ اسمح لي بارك الله فيك .

السائل : أنا أجيب الشيء الذي ...

الشيخ : اسمح لي بارك الله فيك ، وإذا ما سئلت سؤال وما عندك جواب بتقول أنا لست عالم أنا طالب علم ، والله أنا وكل إخواننا طلاب علم ، هل فيكم إنسان يقول لا ؟ مهما الإنسان طلب من العلم فهو لا يزال طالبا للعلم ، فإذا قال علمت فقد جهل ، كلنا طلاب علم لكن ، لكن ما نتخلص من الحجة بكلمة أنا طالب علم ،

أنا ما أنصب نفسي حكما ؛اسمح لي يا أخي الله يرضى عليك أنا قلت لك مرارا الله يرضى عليك اسمح لي أن أكمل كلامي وهذا كما تعلم من آداب المجلس أيضا ، فالرجل ذكرناه جزاه الله خير بحديث **(لا تدري ماذا أحدثوا بعدك)** رأسا قلت هذا الحديث نؤوله ؛ فأنا أخذت هذه الكلمة وكفاني ، لماذا تؤول هذا النص ولم ترض بتأويل النصوص التي قلناها لك ؟ وبتقول إن الصحابة أدرى ؟ يا أخي ما اختلفنا الصحابة أدرى لكن ما معنى كلام الصحابي ؟ العموم والشمول ، لما الآن نجيب لك آية في القرآن شو رأيك بهذه الآية يمكن تقول والله أنا مش عالم أنا طالب علم ...

السائل : لا غلط هذا يا شيخ ...

الشيخ : اسمح لي حتى أكمل موضوعي ، الآن في آية وأنت الآن يبدوا أنك حافظ من القرآن ، شو الآية كلها التي تقول ((**ما تذر من شيء أتت عليه إلا جعلته كالرميم**)) ما هي الآية ؟ من يحفظها ؟ ((**ما تذر من شيء**)) ، هذا عموم أو خصوص ؟

السائل : عموم .

الشيخ : شو بنقول عمومه أم تخصصه ؟

السائل : لا أعلم .

الشيخ : هذا الذي ظننته ، لما بتسأله سؤال علمي يقول لا أعلم ، لما بتحتك القضية برأيك وعقيدتك وأنت فيه على خطر بتقول ندع النص على عمومه ؛ لماذا لا تدع هذا النص على عمومه ؟ ((**ما تذر من شيء**)) وما بعدها من شيء ، نفي يتبعه الحصر ، هذا نص عام لكن علماء التفسير بارك الله فيك يقولون ما تذر من شيء أراد الله عز وجل أن يمحوه من وجه الأرض وإلا من هذه الأشياء أرض الله الواسعة ، فهل أهلك الأرض كلها وجعلها هباء منثورا كما سيكون شأن هذه الأرض والكواكب الأخرى يوم القيامة ؟ طبعا لا ؛ فالعلماء هم المصابيح فيجب أن نعتد برأيهم وتفسيرهم ، ما نستقل في فهمنا ونقول إنه هيك الصحابي قال ، آمنا الصحابي قال هكذا لكن هل أراد العموم والشمول أم أن الله قال ((**ما تذر من شيء**)) لكن هل المعنى هو العموم والشمول ؟ الجواب هنا لا ، والجواب هناك لا ؛ لماذا ؟ لأن الأدلة الأخرى إذا جمعناها كلها تدلنا على أن علم الله لا يساويه علم عالم في الدنيا ولا ينجيك من المخالفة أن تقول علم هذا العالم الله أعطاه إياه وليس من ذاته ، وعلم الله من ذاته ؛ هذا لا يجوز أبدا وحسبك ختاما ولو مللنا إخواننا بطول الكلام أرجوك أن تفكر فيما قلت آنفا جوابا عن سؤالنا أن الرسول رؤوف والرسول رحيم وصدق الله العظيم ؛ لكن لما سألناك هل رحمة الرسول كرحمة الله ؟ قلت لا ، هل علم الرسول كعلم الله ؟ ما قلت لا .

السائل : قلت لا .

الشيخ : اسمح لي يا أخي الله يرضى عليك ، أنا عم أقرأ الآية ((**فويل للمصلين**)) لا ، أعوذ بالله ، اسمع تمام الكلام ، قلت علم الرسول كعلم الله من حيث الإحاطة والشمول لكنه حادث ، هذا قلته ، وكما تقول وكلامك مسجل وأنا بعيد عليك هذا الكلام فأقول كلامك مسجل لذلك أرجو أن تفكر في هذا الاعتراف الصريح رحمة النبي لا تساوي رحمة الله ، رأفته لا تساوي رأفة الله ، علم الرسول لا تساوي علم الله ، ومعنى ذلك أنه لا يعلم بكل شيء كما تحتج بحديث معاذ وغيره ، وهذا الدليل المانع من أن تقول واحفظ حديث الخضر عليه السلام مثل العلم البشري والعلم الإلهي كقطرة من بحر ، والحديث الذي ذكرته حضرتك شو هو ؟

الحلبي : لا يعلم الغيب إلا الله ، دعي هذا وقولي ...

الشيخ : أي نعم لا يعلم الغيب إلا الله .

السائل : الحديث الذي ساقه الصحابي وهو قول النبي عليه السلام النبي يخبر عنه هو النبي يخبر عنه فكيف لا يعلم وهو يخبر ذلك ؟

الشيخ : الله أكبر .

السائل : لطالما يخبر يقول ألا لايذذن رجالا عن حوضي كما يرد البعير الضال فأقول هلم هلم ...

الشيخ : اسمع لك بس اسمح لي أنت فيما بعد .

السائل : فإنك ما تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول سحقا سحقا ، الآن النبي عليه السلام مش يحدث ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : يحدث عن شيء سيكون .

الشيخ : أي نعم .

السائل : هو يخبر عنه .

الشيخ : لا .

السائل : لا يخبر عنه ؟

الشيخ : لا ، يخبر عنه إجمالا كما نقول نحن ولا يخبر عنه تفصيلا كما تزعم أنت ، وهذه حجة قاصمة الظهر في هذا الموضوع إذا كنت صحيح بدك تكون منصف ، هو يخبر إجمالا لأن الله عز وجل أعلمه بما سيكون مجملا ؛ لأن الله عز وجل أعلمه بما سيكون مجملا وهذا من الأحاديث التي تؤيد تفسيرنا بحديث حذيفة وغيره مما جاء في مسلم ، هو يعلم إجمالا ولا يعلم تفصيلا ؛ ولذلك يقال له (**إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**) فأرجوك قليلا

من الإنصاف يا أبا عبد الرحمن اليوم دنيا وبكرة آخره ((**وما تدري نفس بأي أرض تموت**)) وأنا شايفك مثل حكايتي ابيضت ما بيننا وبين القبر إلا شبر ولذلك يجب أن تراجع نفسك ، هذا عقيدة تخالف الكتاب والسنة إجماع المسلمين خلفا وسلفا وربنا عز وجل يقول في القرآن الكريم : ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) عائذا بالله عزوجل أن يكون أحد في هذا المجلس ممن خرج عن سبيل المؤمنين .

السائل : آمين .

الحلبي : شيخنا معليش آخر شيء ، أستاذنا على التأويل الذي ذكره الحج الله يجزيه الخير أن النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن هذا ، استفدنا من هذا التحديث أنه يعلم فنحن نقول هذا الذي حدث عنه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم سيحدث أم لن يحدث ؟ سيحدث ، فإذا سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال أصحابي أصحابي ماذا سيقال له ؟

الشيخ : كذبت ، كذبت .

الحلبي : إنك لا تدري ، يعني كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا إذا قلت بواحدة جانبت الصواب في الأخرى وإذا أصبت بالأخرى أخطأت في الأولى .

سائل آخر : أيضا نحن كعرب يعني لو رحت عند ضابط مخابرات وقال لك أنا أعرف كل شيء عنك .

الشيخ : ... بارك الله فيك .

سائل آخر : خمس نقاط اسمك ومن أي بلد ومش عارف أيش ، فالمحق يعرف عنك كم صفحة وإنما ما نعرف عنك مليون صفحة ، أما هو يقول أنا أعرف كل شيء عنك فنحن عرب المتبادر لنا من السياق من خطبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنه تكلم برؤوس أقلام موجزة قائد السرية ...

الشيخ : الحقيقة إنه يا إخواننا إن أبا عبد الرحمن إن شاء الله ربنا عز وجل يهدينا وإياه إلى سواء الصراط قال كلمة كلمة حق ، إنه هو طالب علم وليس بعالم ، وأنا أعترف كأنه مثلي طالب علم ولكن يجب عليه أن يدرس اللغة العربية وأساليبها ؛ فأنا إذا قلت له الآن أنه في علم اللغة شيء يقال فيه هذا من إطلاق الكل ، وإرادة الجزء " من إطلاق الكل وإرادة الجزء " يا ترى هل تعرف هذا الأسلوب في اللغة العربية ؟

السائل : لا .

الشيخ : هذه مشكلة ، فلما الرسول عليه السلام يقول الحج عرفة ، الذي لا يعرف اللغة العربية ماذا يقول ؟ إذا حجيت وبس انتهى الموضوع ، هذا شيء كثير ؛ لكن الأسلوب العربي يقول أطلق الكل الحج وأراد أيش ؟ شيء

من الحج وهو عرفة ، لماذا ؟ لأهميته .

السائل : لأهميته .

الشيخ : أحسنت بارك الله فيك ، لأهمية هذا الشيء ، فمهم جدا أن الله يعلم الرسول له عليه السلام عن بعض أعلام الغيب ويُعلم أصحابه بذلك ؛ أما عن كل كبير وصغير فهذا يكفي ... هذا أمر كما قلنا ولا نؤيد ما قلنا وكفى مشاركة لله في الصفة مع الفارق الذي هو يتمسك به ويدندن حوله ، وذلك مثلا إذا قال الله عز وجل : ((**أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر**)) قرآن الفجر يعني تلاوته ؛ لكن ليس هذا المقصود ، ما هو المقصود ؟ صلاة الفجر ، سبحان الله ، الله عم يقول ذلك وقد يحاججني ويقول لي لماذا تؤول القرآن ، القرآن يقول ((**وقرآن الفجر**)) أنت مش عارف اللغة ؛ مع الأسف العرب اليوم كثير منهم نسي لغته العربية ، وما نحن فيه الآن يكفي ((**أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر**)) والصلوات الأربعة ذكرت في أول الآية وعطف عليها قرآن الفجر أي صلاة الفجر ((**إن قرآن الفجر**)) أي صلاة الفجر ((**كان مشهودا**)) هذا بارك الله فيك أسلوب في اللغة العربية كما قال ذلك الصحابي أقول اقتباسا منه " عرفه من عرفه وجهله من جهله " فيطلق العموم ويراد الخصوص ، يطلق الكل ويراد الجزء ؛ هذه أساليب في اللغة العربية إذ جهلناها انحرفنا كثيرا أو خطيرا .

السائل : الله يجزيك خيرا شيخنا ...

السائل : بمناسبة ذكركم حديث (**من سن في الإسلام سنة حسنة**) أقول عند ما ينكر على بعض الناس شيئا من الأفعال المبتدعة كذكر اسم الله المفرد الله الله ، أو كذكر الجهري أو كالخلوة أو الأشياء التابعة لهذا أن هذه بدعة فيقولون هذه سنة حسنة ... ؟

الشيخ : أي نعم ، الحقيقة أن هذا الحديث حديث مهم جدا ؛ لكن أنا من طبيعتي أن لا أريد أن أفرض على الناس الجلوس لأن العلم ، العلم عامة الناس يقولون يبقى جاف ، بدنا شيء يسلينا ، شيء يروح عن قلوبنا ، شيء يدفع النعاس عن عيوننا ، وهكذا ؛ فلذلك أنا أقول من شاء أن يجلس فأنا أجلس معه ، ومن شاء أن ينصرف فقد أنصرف مع ومش أكيد ...

السائل : والله هذا خلاف ما عهدناه قبل يا أستاذي ،

الشيخ : كيف ؟ ... شلون ؟ لازم تكون أنت أول القائمين ؛ الظاهر أنك إذا خالفت القاعدة من عرفك صغيرك ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 294

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : خلي الجماعة يلي بدهم ينصرفوا حتى لا نضيق عليهم .

أبو ليلى : هل معكم سيارة نحن جاهزين حتى نوصلكم .

السائل : بمناسبة ذكركم حديث **(من سن في الإسلام سنة حسنة)** أقول عند ما ننكر على بعض الناس شيئا من الأفعال المبتدعة كالذكر باسم الله المفرد الله الله ، أو كالذكر الجهري ، أو كالخلوة ، والشيء التابع لهذا أن هذه بدعة يقولون هذه سنة حسنة ؟ ...

الشيخ : الحقيقة إن هذا الحديث مهم جدا لكن أنا من طبيعتي أن لا أريد أن أفرض على الناس الجلوس لأن العلم ، العلم ، عامة الناس يقولون يلقى جاف بدنا شيء يسلينا بدنا شيء يسلينا شيء يروح عن قلوبنا ، شيء يدفع النعاس عن عيوننا ، وهكذا ... فلذلك أنا أقول من شاء أن يجلس فأنا أجلس معه ، من شاء أن ينصرف فقد أنصرف معه مش أكيد ... ؛ الحديث المذكور يجب أن نعرف سبب وروده ، علماء التفسير يقولون كلمة جميلة جدا " معرفة أسباب النزول تساعد الباحث أو طالب العلم ... على فهم نصف معنى الآية والنصف الثاني من اللغة العربية وأساليبها " أنا اقتبست من علماء التفسير قاعدة ربطتها بعلم الحديث الشريف وهي " معرفة سبب ورود الحديث يساعد على فهم نصف معناه ومعرفة النصف الثاني من اللغة العربية وأساليبها " إذا ينبغي أن نتساءل هذا الحديث الصحيح **(من سن في الإسلام سنة حسنة ...)** إلى آخره هل له سبب ورود ؟ الجواب نعم ، وحينئذ إذا ربطنا سبب الورود بالحديث الذي قيل بمناسبته وجدت بونا شاسعا جدا بين فهم الحديث ذاك الفهم المنحرف وهو فهم الخلف وبين المراد من الحديث ، إذا ما نظرنا إلى سبب ورود الحديث جاء في صحيح مسلم كالآتي بسنده الصحيح عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ... قال : (كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعراب مجتابي النمار متقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تمعّر وجهه أي

تغيرت ملامح وجهه عليه السلام حزنا على فقرهم ؛ مجتابي النمار أيش معناه بدنا نفسرها باللغة المعروفة اليوم بطانية مقورينها من النصف ومنزلينها على أكتافهم ، هذا هو لباسهم مش جلابية قميص رداء جاكيت ، لا جماعة فقراء ؛ ... المهم مظاهر الفقر المدقع ظاهر عليهم ؛ لذلك قال جرير فتعمر وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوقف في الصحابة خطيبا وقرأ آية في القرآن الكريم : ((**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لو لا أخرتني إلى أجل قريب فأتصدق وأكن من الصالحين**)) ثم قال عليه السلام (تصدق رجل بديناره بدرهمه بصاع بره بصاع شعيره) فقام رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وانطلق إلى داره ليعود وهو حامل في طرف ثوبه ما تيسر له من طعام يعني قمح تمر شعير يلي هو من طعامهم يومئذ ووضعه أمام الرسول عليه السلام ؛ فلما رأى بقية الأصحاب ما فعل صاحبهم انطلق كل منهم ليعود أيضا بما تيسر له من صدقة ، قال جرير فاجتمع أمام الرسول عليه السلام من الطعام والدراهم والدنانير كأمثال الجبال يعني أكوام فتنور وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم كأنه مذهبة ، كأنه مذهبة ؛ أيش معني مذهبة ؟ أي كالفضة المطلية بالذهب ، تلألأ جمالا ونورا وفرحا وسرورا ، ثم قال عليه الصلاة والسلام : (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أوارهم شيء)، الآن الذين يخالفون السلف في تفسيرهم لهذا الحديث بأن المقصود من سن في الإسلام سنة حسنة أي من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة لأنهم يحتجون بهذا الحديث على تسويغ كل بدعة على وجه الأرض بحجة أن هذه سنة حسنة ؛ إذا معنى الحديث عندهم من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة نقول لهم الآن اربطوا بين هذا المعنى وبين الحادثة ، أين البدعة في الحادثة ؟ لا يوجد والحمد لله في هذه الحادثة سوى السنة المعروفة في الكتاب والسنة من قبل وإلى تلك اللحظة ، من قبل جاءت آيات بفرضية الزكاة وبفرضية تطهير النفوس بالزكاة وفي تلك اللحظة كما سمعتم خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهم قال الآية : ((**وأنفقوا مما رزقناكم** ...)) إلى آخره فإذا ما فعله الرجل ليس بدعة في الإسلام وإنما تنفيذ لنص القرآن ، زد على ذلك أن الرسول حضهم على الصدقة تصدق الرجل بديناره بدرهمه بصاع بره بصاع شعيره ... ولا أتبرأ من نسبي لأنه لا يجوز لمسلم أن يتبرأ من نسبة يعني أنا ألباني يعني بعبارة أخرى أعجمي يا أستاذ ، فأنا لا أقول أنا عربي ، أنا ألباني أعجمي الأصل تعلمت اللغة العربية بفضل الله تعالى ورحمته من كتاب الله ومن سنة نبيه ؛ لكن أنا الأعجمي أستحيي أن أقول بمناسبة مثل هذه الصدقة التي جرت فأطبق عليها أن أقول من سن في الإسلام سنة حسنة يعني من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة ، أعوذ بالله ! أيش جاب هذا الكلام ؟ يعني أنا لا أقول بمثل هذه المناسبة هذه بدعة حسنة ، من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة ، بارك الله فيكم ابتدعتم في الإسلام بدعة حسنة كيف هذا

يقال والرسول خطب فيهم بالقرآن وخطب فيهم بالسنة يحثهم على الصدقة ، أيش علاقة الصدقة هذه بما تزعمون أنها بدعة ؟ لأن الرسول بهذه المناسبة قال (من سن في الإسلام سنة حسنة) ، إذا ليس المقصود بمن سن أي من ابتدع أبدا وإنما المقصود معنى جميل وهو " من فتح طريقا إلى أمر مسنون مشروع كتلك الصدقة واتبع على هذه السنة الطيبة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، كذلك من أساء في الإسلام وابتدع بدعة لأول مرة واتبعه في هذه الضلالة أو في تلك المعصية من اتبعه فعليه أوزار هؤلاء إلى يوم القيامة " ؛ لذلك جاء في صحيح البخاري أن ولد آدم القاتل لأخيه يحمل ورز كل القتلى الذين يقتلون ظلما وبغيا إلى يوم القيامة ؛ لأنه كان كما قال عليه السلام (أول من سن القتل) ؛ فهذا معناه ، وشيء آخر ولعله يكون أخيرا قال عليه السلام من سن في الإسلام سنة حسنة ومن سنة في الإسلام سنة سيئة ، ما هو طريق معرفة السنة الحسنة ومعرفة السنة السيئة آلعقل أم الشرع ؟ لاشك أنه الشرع ؛ إذا نحن نقول من سن في الإسلام سنة حسنة شهد الشرع بأنها حسنة وعمل بها فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة حكم الشرع بأنها سنة سيئة فعله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، من مثلا فتح خمارة في بلاد المسلمين ، وربما جعل هذه الخمارة تجاه بيت من بيوت الله المسجد ، هذا سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ؛ لكن من فتح مدرسة ، شوفوا الآن وهذا من انحرافات بعض الناس الذين يستدلون بهذا الحديث أنه يعني البدعة ، من فتح مدرسة يتعلم فيها المسلمين علوم الشرع هذه ما تسمى بدعة ، هذه تسمى سنة حسنة ؛ لماذا ؟ لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولا حض على العلم وحض الاجتماع على العلم ، وفتح باب الاجتماع في حدود ما كان متيسرا في ذلك الزمان ، تارة في المسجد بالنسبة للرجال ، وتارة في بعض البيوت بالنسبة للنساء كما جاء أن بعض النساء قالت إنه يا رسول الله ذهب الرجال بما عندك من علم فاجعل لنا يوما ، فجعل لهم إيش يوما لكن في ذاك اليوم ما كان في دار متيسرة نسميها مدرسة ، نسميها دار القرآن ، نسميها دار الفرقان ، إلى آخره ؛ لكن هو سن هذا ثم لم تكن الحاجة هناك تستدعي هذا التوسع الموجود بسبب اتساع رقعة العالم الإسلامي ، فهذه لست من البدع في شيء وإنما هي سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، وهذا الحديث في الواقع له يعني ذيول كثيرة وكثيرة جدا لأن بعضهم يحتج بقول عمر بن الخطاب " نعم البدعة هذه " وبعضهم يحتج بقول ابن مسعود " ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن " وكل هذا من سوء الفهم ؛ لأن صلاة التراويح سنة وليست بدعة والجواب عن عمر أراد اللغة بدعة لغوية لأنها كانت متروكة ما بين خلافة أبي بكر ويوم أحيي عمر هذه السنة ؛ كذلك ابن مسعود رضي الله عنه لما قال ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ، المسلمون ، المسلمون ؛ إما أن تكون أل هنا وهذه من اللغة العربية إما أن يكون المسلمون للاستغراق والشمول ، وإما أن تكون أل للعهد والاختصاص أي علماء المسلمين وليس ما رآه

المسلمين أي جهلتهم أي في آخر الزمان ، لا ، إنما المقصود به خاصة المسلمين ؛ نقول على الرأس والعين ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ، ومن الدليل على ذلك تمام الحديث أي أوله ؛ لأن ابن مسعود قال هذا الحديث بمناسبة وفاة الرسول عليه السلام واختيار أصحابه الكرام من بعده خليفة عليهم أبا بكر الصديق فقال إن المسلمين اجتمعوا على اختيار أبي بكر الصديق خليفة عليهم أن الله جعل أرسل نبيه صلى الله عليه وآله وسلم رسولا وجعل له ووزراء وأنصارا فما رآه المسلمون أي هؤلاء الوزراء والأنصار يعني المهاجرون والأنصار فما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ؛ أين بقى من رآهم المسلمون المهاجرون والأنصار السلف أول السلف وما يراه بعض الخلف، بعض الخلف حتى ولو فرضناهم أنهم على شيء من العلم ، ولكن شتان كما قيل " فأين الثريا من الثرى وأين معاوية من علي " رضي الله عنهما ؛ لكن أين هما بالنسبة للعلم ، فعلى أعلم بكثير من معاوية لكن جمعهم الإسلام ، جمعهم الصحبة ، جمعهم العلم ؛ لكن ذاك أوسع باعا من معاوية بكثير وكثير جدا ؛ ولذلك فإذا قال بعض المسلمين في البدعة الحسنة فهؤلاء لا يعتد بقولهم لأنهم يخالفون أولا آية في القرآن الكريم هذه الآية والله أكاد أتفطر حزنا عن المسلمين الذين لم يقدروا أولا قدرها بينما حبر من أحبار اليهود عرف قدر هذه الآية الكريمة وهي : ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) ، جاء رجل من أحبار اليهود إلى عمر قال يا عمر آية في كتاب الله لو علينا معشر يهود نزلت لاتخذنا يوم نزولها عيدا قال ما هي قال ((**اليوم أكملت لكم دينكم ...**)) إلى آخره هو ما جاء في الحديث بقول أبشر ، لكنه كأنه يقول له أبشر لقد نزلت هذه الآية في يوم عيد في يوم جمعة ورسول الله على عرفة نزلت هذه الآية ورسول الله في عرفة ويوم جمعة ، فهي عيد فعلا ؛ فهل عرف المسلمون قدر هذه الآية الكريمة ؟ لا والله ؛ إذا كان ربنا يمتنّ علينا بقوله : ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) يجب أن نقول الحمد لله الذي ربنا أكمل لنا الدين ولم يدع لنا مجالا أن نتوسع في الدين معنى الدين عبادة يعني ؛ ولذلك جاء عن إمام دار المدينة إمام دار الهجرة الإمام مالك قال في تمام في فهمه لهذه الآية وتقديرها لها حق قدرها ماذا قال ؟ ليت المسلمين ينتبهون فقط لكلمة هذا الإمام إذا لاهتدوا رشدا ، قال " من ابتدع في الإسلام بدعة " مش بدعا بدعة واحدة " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خان الرسالة " لماذا ؟ قال قال تعالى : ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**)) قال مالك في تمام الكلمة التي كما كان يقال قديما تكتب بماء الذهب قال في تمامها " فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا " أبدا فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا ، تمام الكلمة الجوهرية هذه " ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها " إذا علينا أن نرجع إلى الآية

السابقة ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)) من اتباع السبل اتباع البدع ، وإيش معنى اتباع البدع ؟ أعتقد أن كل مسلم يعتقد اعتقادي لا يختلف معي الاختلاف السابق إن شاء الله ألا وهو أن الله عز وجل قد شرع للمسلمين من العبادات المفروضة والواجبة والمسنونة والمستحبة والمندوبة ما لا يستطيع أعبد الناس ولو كان داوود عليه السلام حيّا الذي قال عنه الرسول عليه السلام (داوود أعبد البشر) أو (أعبد البشر داوود عليه السلام) ، لو كان حيا لما استطاع أن يأتي بكل هذه العبادات التي شرعها الرسول عليه السلام بتمامها ؛ إذا ما دام الأمر كذلك لماذا الابتداع في الدين وأعني الدين ؛ أما الدنيا فتوسعوا فيها ما شئتم لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما جاء ليعلمنا الدنيا بل قد قال صراحة (أنتم أعلم بأمور دنياكم) ، هو جاء ليعلمنا الدين ، فلذلك إذا كان هذا هو الواقع الذي أعتقد لا أحد يخالفني في هذا أنه كل العبادات التي جاء بها الرسول عليه السلام على اختلاف مراتبها لا يستطيع أعبد الناس أن يقوم بها فماذا نقول عن كل أفراد المسلمين اليوم بدأ من عندي ونزولا لآخر مسلم هل هناك أحد يستطيع أن يقوم بهذه العبادات ؟ الجواب لا ، إذا ماذا سيكون عاقبة التعبد إلى الله ببدعة من البدع ؟ يكون عاقبة ذلك أنك كلما تمسكت ببدعة ضيعت سنة ، ضيعت سنة لأنك أنت هذه العبادات الكثيرة المشروعة أنت تنوء بها ولا تستطيع أن تنهض بها ، فشلون تأتي وتضع حمل ثاني على ظهرك ؟ مثلا مثل الإنسان في أيام البرد الشديد يلبس على بدنه قميصه مثلا صوف وفوقه جاكيت وفوقه بالطوا وفوق البالطوا عباية إلى آخره حتى لا يكاد يستطيع يمشي كما يمشي الناس إلى آخره فهل أيضا يحمل نفسه ثيابا أخرى فيقع باركا على الأرض ؟ هذا شأن من يحمّل نفسه من البدع ما لم يشرعه الله عزوجل ، وهناك سنن وعبادات قد أهملها وأنا أضرب لكم مثلا بسيطا جدا وأرجوا أن تتحملوني لأن هذا المثل هو صغير لكن هو عند الله كبير ، ومن جهة أخرى هو يوضح لنا كلمة وردت إلينا عن بعض السلف لا يفهمها الناس وهي " ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة " عامة الناس ما يفهمون هذا الأثر ولو أنهم فهموه حق فهمه لآمنوا بفهم الحديث على الوجه الصحيح (من سن في الإسلام سنة حسنة) فأنا أضرب لكم مثالا يدخل أحدنا على صاحبه وهو يتوضأ فيقول له زمزم فيها شيء هذه إذا قلنا له لا تقول زمزم ، بقول يا أخي شو فيها هذه أنا عم أدعو له ، ها ، انتبه شو فيها يا أخي شو فيها أنت واجبك أن تنبه وأن تتنبه وأن تقوم بالواجب دينا وهو قوله عليه السلام : (حق المسلم على المسلم خمس إذا لقيته فسلم عليه) لم تسلم عليه لماذا ؟ لأن البدعة قامت مقام السنة ، وهذا والله مو سنة هذا واجب إلقاء السلام على أخيك المسلم هذا واجب ضاع السلام وطاح ، ما الذي طيّح به ورماه أرضا ؟

السائل : زمزم حلت محلها ؟

الشيخ : أيوه ، زمزم حلت محلها .

السائل : واحد يقول إنه يجمع بينهما .

الشيخ : لكن شوف هذا الجواب هو للتخلص من الحجة ، يا جماعة عم نعالج الواقع ، الواقع اليوم أن ما أحد يقول السلام عليكم مزمزم ... ما أحد يقول هيك لماذا ؟ لأنه ربنا بده يقيم حجته على عباده ، ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة ، ها ، نحن نجمع بين الاثنين طيب إذا جمعت بين الاثنين عندنا جواب ثاني نحن بتكون جمعت بين الطيب والخبيث ؛ لكن الضلال الأكبر إنكم اقتصرتم على الخبيث وتركتم الطيب ، قد يقول قائل شو فيها يا أخي وهكذا يقولون معنى هذا دعاء ، شو معنى زمزم ؟ يعني إن شاء الله ربنا يوفقك وتحج وتعتمر وتشرب من ماء زمزم يعني بطلعه منها ، صحيح هذا هو المعنى ، أنا أقول شو بدي أسميها والله منا عارف ، خلينا نقول معارضة أنا أعارضهم إذا كان يجوز لي أن أدعوا لمن أراه يتوضأ بزمزم أنا بقول لهم كوثر ، شو رأيك ؟ أيهما أهم ؟ الكوثر أهم ، لماذا أهم ؟ لأنه قد يحج لكن كما يقول له العربي القديم " وما حججت ولكن حجت الإبل " ، حج هو لكن لما تدعي له بالكوثر يعني يشرب من ماء الكوثر ، الكوثر كما قال تعالى : ((**إنا أعطيناك الكوثر**)) ماء في الجنة يجري ويصب في حوض الرسول عليه السلام المبشر به الذي من صفاته أنه من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدا ؛ فإذا قلنا لهم زمزم أهم من تلك ليش ماسكين تلك وتاركين هذه ؟ لأن القضية هيك واحد أول من ابتدع هذا الشيء مشى وبقى وهات يديك وامش والناسما بفكروا هذا اتباع الناس للبدع ؛ لكن حاشا لله ، أنا لا أقول لهم كوثر ولا أقول مزمزم وإنما إذا لقيت أخي المسلم أبادره بالسلام لكن أقوله أحيانا مزمزم وأقول أحيانا كوثر منشان صاحبنا شويه أخونا أبو عبد الرحمن يعني ما يبعد كثير عنا ... اسمح لي أقول أنا أحيانا لماذا ؟ إعمالا لمبدأ الدعاء للأخ المسلم بالخير إعمالا لكن لا اعتيادا لأنه يكون شرعنا للناس سنة والتزموها ، وكان من نتائج التزامها أيش ؟ إضاعة مش السنة إضاعة الواجب ، وإخواننا بيعرفوا أحيانا نصلي ونطلع ونلتقي السلام عليكم ، قد أقول لأحدهم وهو يستغرب تقبل الله ، ها بيعرف أن هذه بدعة ؛ لكن أنا أقول له ما فيه مانع أن ندعوا لك أحيانا ربنا بتقبل الدعاء ؛ أما المسلم وكمان هذه بتسلم على تلك كما يقولون تماما ، اثنين دخلوا المسجد واحد من هذا الباب والثاني من هذا الباب وصلوا صلاة الجمعة أو صلاة من الصلوات الخمس بعدين التقوا إما في المسجد وإما خارج المسجد ، قال أحدهم للآخر تقبل الله ، أين السلام ؟ طاح السلام وراح " ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سنة " ... وأهلا ومرحبا ولا تنس تسلم علينا .

السائل : قلت السلام عليكم .

الشيخ : مل سمعت أنا عجوز بدك تراعيني ... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أبو عبد الرحمن : ما حكم الصلاة على سيدنا الرسول عقيب الأذان ؟

الشيخ : تدور عليه أحكام كثيرة ، تارة يكون فرضا ، وتارة يكون واجبا وتارة يكون سنة أو مستحبا وتارة

يكون بدعة ، هذا هو الجواب .

السائل : بعد الأذان يا شيخ ؟

الشيخ : أنا ما سمعت كلمة بعد الأذان .

أبو عبد الرحمن : أنا قلت ما حكم الصلاة على سيدنا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عقيب الأذان ؟

الشيخ : آه كويس ، أنا ما سمعت عقب الأذان لذلك أجبت بهذا الجواب التفصيلي ، الجواب بالنسبة للصلاة على الرسول بعد الأذان بالنسبة لسامع الأذان ... فهو إما واجب وإما سنة ؛ لقوله عليه السلام : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا تنبغي لرجل وأرجوا أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة)، وفي الحديث عبارة ذهبت عني (فصلوا علي فمن صلى علي مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرا ومن سأل لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة)، أما بالنسبة للمؤذن وبخاصة ما هو واقع اليوم فلا شك فيأن الصلاة على الرسول عليه السلام بأنها بدعة لم يفعلها السلف الصالح ، ولذلك يجب التفريق بين صلاة وصلاة ؛ فالعلماء مثلا يقولون بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا ذكر في مجلس وجب الصلاة عليه على الأقل مرة واحدة ؛ لكن الأفضل كلما ذكر الصلاة عليه كما قال عليه السلام في أحاديث كثيرة منها : (البخيل من ذكرت عنده ولم يصل علي) هذا بيان أن الصلاة قد تكون مرة هكذا وقد تكون مرة هكذا ، ولذلك فالمسلم يجب أن يكون بصيرا في دينه ولا يخلط بين صلاة وصلاة ؛ فأنا ذكرت لك آنفا أن الذي يسمع الأذان فعليه أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم إما وجوبا كما هو ظاهر الحديث وإما استحبابا كما هو رأي جمهور العلماء ، أنا لا أحد من يدك الشمال يا أبو الشباب ومش هيك علمك أبوك ، وأبوك موجود يا أبا يحيى أنا أقول لك ناوله ولا تناوله ، شو معنى هذا ؟ يعني ناوله نصيحة .

السائل : والله يا سيدي أنا سمعت منكم عندما قلت ورضيت لكم ، الضاد من مخرجها الصحيح وهذا المحترم بدي أعرف منك حتى يفك الخلاف بيني وبين الحج طاهر .

الشيخ : اسمح لي هذا بحث علمي وفعلا جاف ما أحد يتحمله ، أنا بالنسبة لي عندي استعداد أن ألتقي معك ومع أبو محمد ومن شاء من طلاب العلم أن يحضروا الجلسة وتكون خاصة لهذه المسألة فأهلا وسهلا لك ومن معك ، بسم الله .

السائل : ... ((**ما ضل صاحبكم وما غوى**)) لو كان الظاء ما ضل أي ما بقي ، ما ضل صاحبكم ؟

الشيخ : لا ، الضاد مخرج الضاد رايحين تضطرونا ندخل في الموضوع ... .

السائل : أنا خلص انسحبت .

الشيخ : فأقول الصلاة على الرسول إذا تختلف أحكامها باختلاف مواطنها ، مثلا الخطيب يوم الجمعة روى حديثا أو أحاديث قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بعد ما قال الله تعالى في القرآن الكريم كذا وكذا ، هل يجوز لنا أن نصلي على نبينا والخطيب يخطب ؟ نقول لا ، لماذا ؟ لأن قوله عليه السلام إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والخطيب يخطب أنصت فقد لغوت ، قولك أنصت أمر بالمعروف ، هذا الأمر واجب يسقط والخطيب يخطب يوم الجمعة ، فإذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم وبخاصة إذا كان مبتلا ولا تستعجلوا علي وتستنكروا تعبيري إذا كان مبتلا بحبه لحديث نبيه صلى الله عليه وسلم فهو لا يكاد يتكلم بكلمة إلا ويتبعها بقال صلى الله عليه وسلم لأن الله يقول ((**ونبلوكم بالشر والخير فتنة**)) إذا الابتلاء بيكون بالخير ويكون بالشر ، فإذا كان الله يبتلي إنسانا بالإكثار من أحاديث الرسول عليه السلام في يوم الجمعة وكل ما ذكر الرسول عليه السلام " اللهم صل على محمد ، صلى الله عليه وسلم " صار مجلس يوم الجمعة فوضى وخالفنا بذلك حكمة قول نبينا إذا قلت أنصت إلى آخر الحديث فقد لغوت ؛ لذلك مش على كيفنا ، وين ما بدنا بنصلي وين ما بدنا ما بنصلي لا ، إنما هو كما قال تعالى : ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) فنحن نعود كما قلنا في بحثنا السابق نفهم شريعة ربنا من كتاب ربنا وأحاديث نبينا وتطبيق السلف الصالح ؛ لذلك فالسلف الصالح كما هو متفق عليه بين المسلمين كان مؤذنهم يبتدئ الأذان بالتكبير وينهيه بالتهليل بلا إله إلا الله ، وينزل إن شاء بعد نزوله كما قال في الحديث الصحيح كم أجعل لك من صلاتي ؟ قال (ما شئت) ، قال إذا أجعل لك صلاتي كلها ، قال (إذا يغفر لك ذنبك ورزقك ...) وكمان شيء في الحديث ، الشاهد فبعد ما نزل المؤذن من منارته أو مكان أذانه فليكثر ما شاء من الصلاة ؛ أما أن نجعل شعيرة ونوجد خلافا بين المسلمين لا هذه بدعة ، لا هذه سنة إلى آخره ، ويسعنا ما وسع سلفنا الصالح ، كان يؤذن أحدهم وينتهي أذانه بلا إله إلا الله وينزل ولا أحد يقول له قرأت قرآنا أو ذكرت الله أو صليت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ما أحد له علاقة به إطلاقا ؛ أما أن يصبح الصلاة على الرسول شعيرة مع الأذان وشعيرة خطيرة جدا هذا محب للرسول عليه السلام ، أما هذا الذي يؤذن ولا يصلي على الرسول هذا مبغض للرسول عليه السلام ، الله أكبر ! ما الذي أوقع المسلمين في هذا ؟ هذا من شؤم الابتداع في الدين ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون**))، نعلم مع الأسف الشديد أن أكثر الناس في بلدنا هذا وفي سوريا وفي غيرها أنه يلي ما يصلي على الرسول بعد الأذان هذا هو المبتدع وهذا هو المبغض للرسول عليه السلام ، والحقيقة كما قيل " رمتني بداءها وانسلت " الحقيقة إن المحب للرسول عليه السلام هو الذي يتبع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما قال

تعالى في القرآن الكريم : ((**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله**)) ومن هنا قال الشاعر ما قال " ... ولن تسلك مسالكها ، إن السفينة لا تجري على اليبس " وأيش قال كمان ؟

الحلبي : إن المحب لمن يحب مطيع .

الشيخ : شو قبلها ؟

الحلبي : تعصي الرسول ...

الشيخ : تعصي الإله وأنت تظهر حبه *** هذا لعمرك في القياس بديع ،

لو كان حبك صادقا لأطعته *** إن المحب لمن يحب مطيع "

إن المحب لمن يحب مطيع ، المحب لمن يحب مطيع على عماها ، أين هذا ؟ هذا بين الناس واحد يحب امرأة مثلا دنسة قذرة إلى آخره ، فينفق في سبيلها كل غال ورخيص كما يقولون لكن نحن ندعي حب الرسول عليه السلام ، لماذا لا نكبح من جموع نفوسنا ونوقفها عند حدود سنة نبينا لنثبت تماما أننا نحب الرسول عليه السلام ، دليل الاتباع ((**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله**)) هذا جوابي على ما سألت بارك الله فيك خلاص من هذا نسمع لغيره .

الحلبي : شيخنا على نفس الموضوع ذكر الحافظ ابن حجر في إنباه الغمر أن الحاق الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الأذان لم تكن إلا في سنة 812 هجري قال أول من ابتدعها الفاطميون الذين هم العبيديون المعروفون .

الشيخ : هذا صحيح معروف يلي كانوا بمصر .

الحلبي : شوف 800 سنة لم يفعلها لا القرن الأول ولا الثاني ولا الثالث مؤذنو النبي عليه السلام وكذا إنما جاءت مرخرا والاقتداء ينبغي أن يكون في الأولين ...

الشيخ : هذا صحيح نسأل الله أن يلهمنا الاتباع .

السائل : الذكر الجامعي بالصوت العالي ...

سائل آخر : نحن عندنا فجر وصلاة الفجر ودرس في الصباح نستأذن من إخواننا والساعة اثنا عشر ، هذه الأيام ليست قليلة هذه فرصة أكرمتنا بها يا شيخ الله يكرمك ويجزيك الخير عن أمة محمد .

الشيخ : أكرمك الله وأهلا وسهلا ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 295

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-295

محتويات الشريط :-

1 - حوار في حديث (خلق الله آدم على صورته) . (00:00:36)

2 - ما صحة كشف ساقي أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما عندما أرادت أن تتزوج ؟ (00:22:40)

3 - صلاة الضحى سنة فهل يحافظ عليها باستمرار أو أحياناً ؟ (00:24:32)

4 - قراءة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية على حديث (خلق آدم على صورته) مع بيان أقوال العلماء فيه ومناقشتها . (00:26:10)

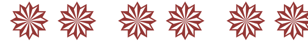

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الحلبي : هذه ما يعتبرها أخطاء يا شيخنا ؟

الشيخ : الله أكبر !

السائل : أخطاء مطبعية ، وأشياء إضافات فيها تقرير الشيخ ابن باز وختمه وتقريره وكل شيء ، والحقيقة أنا ذكرت للشيخ علي الحلبي قبل ما آتيك أن هناك علة خامسة في الحديث وذكرها يعني أن عطاء لم يسمع من ابن عمر وقال ذلك ابن المديني قال رآه يطوف في البيت ولكنه لم يسمع منه ، ذكر ذلك العلائي في جامع التحصيل .

الشيخ : هذه العلة من يذكرها ؟

السائل : والله أحد الإخوة أنا وإياه نتناقش في الموضوع قال أنا وجدت هذه العلة يعني .

الحلبي : راجعت شيخنا جامع التحصيل راجعته شيخنا اليوم فيقول أنه رأى عددا من الصحابة ولم يسمع منهم ، نقل عن علي بن المديني ، الشيء يلي تفضل به أخونا الكريم أنه رآه يطوف في البيت ولم يسمع منه .

الشيخ : منه لكن بتقول ما سمع من أحد من الصحابة بتقول ؟

الحلبي : عندك جامع التحصيل وتشوف العبارة الأدق ...

السائل : عساك كتبت شيء إن شاء الله في الموضوع ؟

الشيخ : لا .

السائل : والله شيخنا بعضهم يقول إن هذا قول الجهمية ...

الشيخ : أيش هو قول الجهمية سامحكم الله ، ما هو ؟

السائل : أن من أعاد الضمير على أدم .

الشيخ : هذا قول الجهمية ؟

السائل : يتمسكون بقول إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل .

الشيخ : لا ، ما يقول هذا الإمام أحمد ، الإمام أحمد ما تكلم على حديث (**خلق الله آدم على صورة الرحمن**) الإمام أحمد ما يصحح هذا الحديث ، أليس كذلك ؟

السائل : كذلك .

الشيخ : طيب استرحنا من هذا الحديث إذا ، من جهة أن إمام السنة الإمام أحمد لم يصححه ، نعود للتأويل (**خلق الله آدم على صورته**) هكذا الرواية الصحيحة أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الضمير إذا أعدناه إلى آدم تروى الروايات عن الإمام أحمد أن هذا قول الجهمية ، طيب هل من قول الجهمية خلق الله آدم على صورته ، طوله ذراعا ؟

السائل : لا .

الشيخ : قول من هذا ؟

السائل : هذا قول الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : إذا فأنا جهمي ؟

السائل : لا ، أنت لست بجهمي .

الشيخ : إذا من هو الجهمي ؟

السائل : الجهمي هو الذي ينكر صفات الرب جل وعلى .

الشيخ : طيب إذا لماذا تشعرون بأهمية الموضوع أن الإمام يقول إنه من أرجع الضمير إلى آدم فهو قول جهمي ؟

السائل : يقولون أي صورة كانت لآدم قبل أن يخلق عليها ؟

الشيخ : ما تناقش الآن بعد أن آمنت معي بقوله عليه السلام وقلت بأن هذا هو قول الرسول ، فإذا ماذا نقول ؟ الضمير راجع لمن ؟

السائل : يرجع إلى آدم .

الشيخ : حسنا ، إذا هم الآن يقعون في التشبيه ، إذا آمنوا بهذا الحديث الصحيح ولا سبيل لهم إلا أن يؤمنوا معنا به لأنه في صحيح البخاري فحينئذ طوله إذا أصروا على إعادة الضمير الأول **(على صورته)** إلى الله ، إذا نخرج بنتيجة طول الله ستين ذراعا ، وهذا هو تمام التشبيه يلي قد يستوحيه بعضهم من إعادة الضمير إلى الله في الحديث الصحيح أيضا **(خلق الله آدم على صورته)** ، هذا من تمام التشبيه .

السائل : هم يقولون يا شيخ نثبت الحديث كما جاء ولا نتعرض لتأويله ، ما لنا أن نؤوله ، ويقولون أن من ادّعى أن ظاهر هذا الحديث هو التشبيه فهذا مردود عليه وباطل لأن نصوص القرآن والسنة لا يكون ظاهرها التشبيه لأنها تنفي القرآن والسنة ما يبطل هذا ، فكيف يكون ظاهر القرآن والسنة الكفر ... ؟

الشيخ : أنت الآن تقول إنهم يقولون لا نؤول صح ؟

السائل : نعم ، ما لنا أن نؤوله .

الشيخ : ليس لنا أن نؤول ، هل تعني بهذا النفي وإنما كان هذا لم يصدر منك وإنما هو أشعر تماما أنه حكاية منك .

السائل : نعم هو كذلك .

الشيخ : ونقل منك وتبريرا لمثل هذا النقل نقول ناقل الكفر ليس بكافر ، ماشي ؛ فأنت تقول عنهم ليس لنا أن نؤول ، ماذا يعنون ليس لنا أن نؤول هل يعنون ليس لنا أن نفسر ؟ وبالتالي ليس لنا أن نفهم ؟ وحينئذ نعود إلى التفويض وما أظن يقولون بهذا ؟

السائل : هم يقولون يا شيخ ...

الشيخ : لا ، لا ، لا تشرح لي ، أنا قلت لك ما أظن يقولون بهذا فإما أن تكون معي أو لا .

السائل : أنا معك .

الشيخ : فإن كنت معي ما يحتاج الأمر بأن تعود وتقول يقولون فهل هم مفوضة في هذا الحديث ؟

السائل : يلزمهم يا شيخ .

الشيخ : ... يلزمهم فإذا .

السائل : لكن لا يقرون بذلك هم ...

الشيخ : وهذه المشكلة يا شيخ ، هذه المشكلة ، أهل الأهواء يلفوا ويدوروا تارة مؤولة ، تارة معطلة ، تارة مفوضة ، ليس لهم منهج مستقيم وأهل السنة وعلى رأسهم الإمام أحمد ونحن من وراءه هم ليسوا مفوضة وليسوا مؤولة

بالمعنى العلمي الاصطلاحي ، وليس بالمعنى العلمي الذي يقول مثلا ابن جرير في تفسير الآية أي تفسيرها ، واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : طيب فأهل السنة ليسوا مؤولة بمعنى إخراج النص عن ظاهره إلى معنى لا يتبادر إلى الذهن أولا ، ثم لا يوجد هناك قرينة علمية تضطرنا إلى أن نلجئ إليه ثانيا ، ماشي ؟

السائل : ماشي .

الشيخ : إذا هم أهل السنة هم مؤولة بمعنى مفسرون ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا ماذا يفيد كلامهم نحن لا نؤول ؟

السائل : على المعنى البدعي .

الشيخ : على المعنى البدعي أحسنت ، الآن نعود إلى عندنا الحديث الأول (**خلق الله آدم على صورته**) من حيث الأسلوب العربي يحتمل إعادة الضمير إلى كلٍ من الخالق رب العالمين والمخلوق آدم عليه السلام ، صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : من حيث الأسلوب العربي ...

السائل : والمضروب ؟

الشيخ : أين المضروب ؟

السائل : في حديث آخر يعني يا شيخ .

الشيخ : نحن نتكلم عن هذا الحديث إذا بتجيب حديث آخر نتكلم عليه ، نحن الآن حديثنا (**خلق الله آدم على صورته**) مش أنت بدأت الحديث نقلا عنهم ؛ أعود لأقول نقلا عنهم إنه هم يقولون الضمير هنا راجع إلى الله ؟

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : طيب نحن لا نزال في هذا الموضوع وأرجوا أن لا نشت عن الموضوع لحديث ثالث ، وأنا لا أقول هذا هربا من البحث في الحديث الثالث ، لا ، لكل مقام مقال ولكل دولة رجال ؛ فالآن أعود لأقول الضمير في هذا الحديث من حيث الأسلوب العربي يحتمل أن يعود إلى الخالق سبحانه وتعالى وإلى المخلوق وهو آدم ، صح أم لا

؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهم تركوا الإعادة الثانية تمسكا منهم بالإعادة الأولى (**خلق الله**) ولعلك تعلم مثلي أن العلماء يقولون إذا احتمل رجوع الضمير إلى مضمرين اثنين فالأولى أن يعاد إلى الأقرب ذكرا ، معروف هذا لديك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالأقرب ذكرا هو هنا في الحديث الله أم آدم ؟

السائل : آدم .

الشيخ : خلق الله آدم على صورته .

السائل : آدم .

الشيخ : فإذا هنا في لفتة نظر مهمة من حيث الأسلوب العربي أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور ؛ فإذا إنسان من أهل السنة والجماعة لسبب أو آخر أعاد الضمير لأقرب مذكور وهذا أسلوب عربي لماذا يقال إنه جهمي ؟ ممكن أن يقال إنه جهمي إذا صدر هذا التأويل من جهمي فعلا ؛ أما إذا حصل من أهل السنة والجماعة ، هذا لا ينبغي أن يتهم بأنه جهمي لأنه أولا هو في الأصل سني وليس بالجهمي ؛ ثانيا استعمل اللغة العربية أنه يعود إلى أقرب مذكور ؛ ثالثا وأخيرا وهذا هو المهم (**خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا**) إلى ماذا عاد الضمير الأول ، هنا ضميران لاشك أن الضمير الأول والثاني لا يمكن إدخال قلقلة بينهما فأحدهما يعود إلى مضمر والثاني يعود إلى مضمر آخر ، وإنما يعود كل منهما إلى مضمر واحد ؛ أنت معي أم شارد ؟

السائل : معك يا شيخ .

الشيخ : معي ؛ فإذا خلق الله آدم على صورته طوله ، صورته طوله ؛ إن أصروا بإعادة الضمير إلى الله فالضمير الثاني لمن يعود إلى الله ، من الذي يقول طول الله ستون ذراعا ؟ أليس هذا هو التشبيه ؟ أليس هذا هو الكفر بعينه ؟ ولذلك شيخكم هذا في هذا الكتاب حاول الانفكاك من هذا الإيراد ، ما عاد أذكر كيف لف ودار لعلك أنت باعتبارك قريب من البحث هذا ، تذكر ماذا فعل ؟ أنا باقي في ذهني أنه لف ودار في الحديث الصحيح لكن طاح وذهل من ذهني تفصيل ذلك ، فلعلك تذكر ؟

السائل : تريد قولهم يا شيخ حول الحديث ؟

الشيخ : لا ، أريد ما قال المؤلف التويجري .

السائل : هو الشيخ لماذا يقولون بأن الضمير يعود إلى الله ؟

الشيخ : لا ، ما موقفه من حديث البخاري (**خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا**) طوله ستون ذراعا ؟

السائل : ما تعرض لهذا يا شيخ .

الشيخ : لا ، تعرض ، كيف لا ؛ على كل حال نحن الآن بحثنا في هذا من باب التعاون على الخير والبر والعلم الصحيح نفترض أنه لم يتعرض كما تقول أو تعرض كما أقول ، فما يهمنا أصبت أو أخطأت ، أصبت أم أخطأت ما يهمنا هذا ، يهمنا أنه ما موقف المسلم تجاه هذا الحديث الموجود في صحيح البخاري (**خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذرعا**) ما موقف الشيخ من هذا الحديث ؟

السائل : موقف الشيخ يقول إننا نأخذ بالضمير الأول ونعيده على الله ، والضمير الثاني نعيده على آدم ؛ لأن الثاني لا يمكن أن يعاد على الله .

الشيخ : هذا الذي كنا نتكلم كيف يصير هذا في اللغة العربية ؟

السائل : عنده يصير يا شيخ .

الشيخ : كيف ؟ هات نشوف في مثال في اللغة العربية كهذا حتى نعم ... ؟

الحلبي : ذكر شيخنا أحد الإخوة تناقشت معه في المسألة أو بالأخرى تناقش معه الشيخ نسيم الرفاعي بوجودي فذكر قوله تعالى تدليلا على هذه ((**لتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا**)) فقال تعزروه وتوقروه عائدة على الرسول عليه السلام ، وتسبحوه عائدة على الله سبحانه وتعالى وهما في سياق واحد .

الشيخ : وهما ؟

السائل : في سياق واحد .

الشيخ : في سياق واحد ، نعم لكن هنا يختلف الأمر تماما في التسبيح ، لفظة التسبيح في ذاتها لا يمكن أن يفسح مجال ، إرجاع الضمير إلى المضمر الأقرب ذكرا .

الحلبي : نعم نعم ، يعني قاطع .

الشيخ : بلاشك .

الحلبي : ومن المستحيلات كما يسمونه علماء الكلام .

الشيخ : على كل حال أنا يهمني في الموضوع شيء في الواقع مهم أن أهل الأهواء ما موقفهم بالنسبة للنصوص وبخاصة إذا كانت حديثية وقد يجدون متنفسا في التخلص منها أنه حديث يفيد الظن لأنه حديث آحاد إلى آخره ؛ فسبيلهم معروف إما التأويل للنص أو إنكاره إذا استطاعوا انكاره ما قصَروا بالقرآن لا يمكن هذا لأنه إذا أنكر

شيء من القرآن انكشف أمره وخرج من الملة ؛ أما بالنسبة للحديث فبإمكانهم أن ينكروه وقد فعلوا ذلك كثيرا ، والمثال موجود في العصر الحاضر ، موجود عندك فيما فعله الغزّالي هذا المعاصر ؛ فأهل السنة أحيانا يبدر من أحدهم ما ينكر على أهل الأهواء وهو اللف والدوران على النص فنحن أمام هذا الحديث (**خلق الله آدم على صورته طوله** ...) ما موقفنا تجاه هذا الحديث إما أن نسلم بدلالته الواضحة بأن الضميرين يرجعان إلى أقرب مذكور ؛ وإما أن نعطل الحديث ونقول هذه رواية شاذة ، أو ما شابه ذلك ، وأنا وجدت الشيخ التويجري يكاد يصرح ولا يبينه في بعض الأحاديث تكون في الصحيح يشير إلى أنه في شيء مثلا هذا الكتاب الحجاب ما أدري ما موقف هذا الإنسان ، لكن أخونا علي ذكر لي بأنه ضعف حديث الخثعمية ؛ أليس كذلك ؟

الحلبي : نعم .

الشيخ : أنا أقول وزره على شيخكم ؛ لأنه هو فتح الطريق لهذا الناشئ بأن يطعن في الحديث الذي لم يسبق لأحد من علماء المسلمين أن غمز من قناته ، كيف ذلك ؟ التويجري قال في لفظة أظن إما حسناء امرأة حسناء أو الفضل كان وضيئا ؛ يقول هذا تفرد به البخاري ، هو يقول أخرجه فلان وفلان وأظن أخذ التخريج من كتابي في أثناء هذا التخريج يقول لك تفرد البخاري بكذا ؛ هذه غمزة ، غمزة ناعمة ناعمة لطيفة جدا ما هي صريحة ، يمكن يأتي واحد جريء مثل هذا يفتح له الطريق فينطلق ويقول هذا حديث شاذ ؛ فأنا أذكر ولعله الآن الأستاذ علي يوفق ويخرج الكلام هذا ، شوف الفهرس لعله مشير ... ؟

الحلبي : الفهرس ... مرة جائب الحديث بس ما تطرق له بتمامه في كل المواضع أو في معظمها (**خلق الله آدم على صورته**) في موضع جايبه بتمامه لكن ما أشار إلى شيء لعله الآن إن شاء الله .

الشيخ : على كل حال هذه طبعة تكون إن شاء الله منقحة ؛ أما الطبعة القديمة فيها شيء من هذا الكلام يلي يشعر الباحث أنه هو مش أنكر صحته ، لا تفهموا مني هذا وإنما لف ودار على معناه وبس بخلاف حديث الخثعمية ؛ على كل حال ما عندك ؟

الحلبي : قبلها حتى تتم الفائدة يا شيخ بالنسبة لعطاء أيش يقول يعني هذا تمام الكلام ، قال عطاء ين أبي رباح قال ابن المديني رأى أبا سعيد الخدري يطوف بالبيت ورأى عبد الله بن عمر ولم يسمع منهما ولا من زيد بن خالد الجهني ولا من أم سلمة ولا من أم هانئ ولا من ... وقال أحمد بن حنبل يعني ذكر أنه سمع على مثله ...

الشيخ : معليش بارك الله فيك ما يجوز نقول إنه ما سمع من أحد من الصحابة .

الحلبي : إطلاقا نعم .

الشيخ : بناء على هذه النصوص ، هذا الذي أردت التثبت منه .

الحلبي : لكن هذا شيخنا تفيد حقيقة في البحث يعني تنصيص قوله لعله ما ذكر وبخاصة في قضية ترجيح المرسل على المسند يلي تفضلتم فيه تزيد البحث قوة .

الشيخ : صحيح .

الحلبي : أي نعم .

السائل : يا شيخ بالنسبة لحديث عمر رضي الله عنه ذكرت في الصحيح ، في الأحاديث الصحيحة عن كشف ساق أم كلثوم وبالتالي وما عقبت يا شيخ ... ؟

الشيخ : كشف أيش ؟

السائل : كشف ساقي أم كلثوم بنت علي عندما أراد أن يتزوجها .

الشيخ : أين ذكر هذا ؟

السائل : هذا في الصحيحة .

الشيخ : أي الصحيح .

السائل: في السلسلة الصحيحة التي لك في الأول أو في الثاني .

الشيخ : معليش لكن هذا نحن ذكرنا في بعض كتابنا لا أدري هل نشر هذا أم لا يمكن علي أحفظ مني ، هذا نحن اعتمدنا فيه على الحافظ بن حجر العسقلاني وبعد ذلك لما نشر كتاب المصنف لعبد الرزاق الصنعاني تبين لي أن في إسناد الحديث انقطاعا وجزمت بأن هذه القصة لا تصح وأخذت على الحافظ ابن حجر العسقلاني غير أن فيه انقطاعا وهْما في أحد رواته ظنه فلانا وهو ليس به ؛ فالخلاصة هذا كان يمكن من عشرين سنة لما طبع قديما لكن تذكر أين تكلمنا به ؟

الحلبي : في الضعيف الثالث شيخنا ، أي نعم .

الشيخ : يعني بينا هذه الحقيقة ؟

الحلبي : بينتها وأجبت أنه طبع في كتاب كذا فليضرب عليه في السلسلة الصحيحة ، وذاكر هناك تفصيل مهم .

الشيخ : غيره .

السائل : صلاة الضحى سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل يداوم عليها أم لا ؟

الشيخ : من استطاع فلا يقصّرن ، ولم ؟ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول **(في الإنسان ثلاثمائة وستون سلامى وعلى كل سلامي في كل يوم صدقة قالوا يا رسول الله ومن يستطيع أن يتصدق كل يوم**

بثلاثمائة وستين صدقة ؟ قال إن لكم في كل تسبيحة صدقة وتحميدة صدقة ...) إلى آخره ، وذكر من هذه الخصال الجيدة الطيبة ثم قال في ختام الحديث ويجمع لك ذلك كله ركعتا الضحى ، فهنيئا لمن يستطيع أن يواظب على هاتين الركعتين في كل يوم فيقوم بهذا الواجب المعنوي الجميل كشكر لله عز وجل على النّعم التي لا تعد ولا تحصى كما نص في القرآن الكريم في قوله عز وجل : ((وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها)) من هذه النعم منها السلامى ، فشكرا لله على هذه السلامى فيصلي ركعتين .

الحلبي : شيخنا هو يبدوا ليس من كلام شيخ الإسلام الذي نقله من بيان تلبيس الجهمية في أكثر من نصف الكتاب يعني أكثر من نصف الكتاب هذا مأخوذ من كلام شيخ الإسلام من بيان تلبيس الجهمية النسخة المخطوطة فهو نشره والكلام لشيخ الإسلام رحمه الله يقول " فإن قيل قوله صلى الله عليه وآله وسلم (خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه ، قال له اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة فسلم عليهم واستمع ما يحيونك ...) يقول وهذا الحديث إذا حمل على صورة الله تعالى كان ظاهره أن الله طوله ستون ذراعا والله تعالى كما قال ابن خزيمة جل أن يوصف بالذرعان والأشبار ، ومعلوم أن هذا التقدير في حق الله باطل على قول من يثبت له حدا ومقدورا من أهل الإثبات ، وعلى قول النفاة ذلك ؛ أما النفاة فظاهر ، وأما المثبتة فعندهم قدر الله أعظم وحدّه لا يعلمه إلا هو وكرسيه قد وسع السموات والأرض ، و الكرسي في العرش كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، والعرش لا يقدر قدره إلا الله تعالى وقد قال تعالى ... " ؟

الشيخ : عفوا كأني سمعتك تقول كحلقة ، هو بالسكون أم بالفتح ؟ أنا أظن أنه حلقة .

الحلبي : صحيح شيخنا الكلام لكن يبدوا أن فيه بالفتح والتحريك لكن لكل واحدة معنى فأيهما ...؟

الشيخ : هنا بالجزم ، نعم .

الحلبي : جزاك الله خير شيخ ، يقول أما المثبتة فعندهم قدر الله تعالى أعظم وحدّه لا يعلمه إلا هو سبحانه وتعالى وكرسيه وسع السموات والأرض والكرسي في العرش كحلقة ملقاة في أرض فلاة ، والعرش لا يقدر قدره إلا الله تعالى وقد قال تعالى : ((وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه)) .

الشيخ : تعالى الله عما يشركون .

الحلبي : أي و الله ، وقد تواترت النصوص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حديث أبي هريرة وابن عمر وابن مسعود وابن عباس (أن الله يقبض السموات والأرض بيديه) قال ابن عباس " ما السموات السبع

والأرضون السبع وما بينهما وما فيهما في يد الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم " وإذا كان الأمر كذلك كان أكبر وأعظم من أن يقدر بهذا القدر وهذا من المعلوم بالضرورة من العقل والدين ؛ قيل ليس ظاهر الحديث أن الله طوله ستون ذراعا ومن زعم أن هذا ظاهره أو حمله عليه فهو مفتر كذاب ملحد فإن فساد هذا معلوم بالضرورة من العقل والدين كما تقدم ، ومعلوم أيضا عدم ظهوره من الحديث ، فإن الضمير في قوله طوله عائد إلى آدم الذي قيل فيه (**خلق آدم على صورته**) ثم قال طول آدم ستون ذراعا ، فلما خلقه قال له اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة ؛ فهذه الضمائر كلها عائدة إلى آدم وهذا منها أيضا ، فلفظ الطول وقدره ليس داخلا في مسمى الصورة حتى يقال إذا قيل خلق الله آدم على صورته وجب أن يكون على قدره وطوله بل من المعلوم أن الشيئين المخلوقين قد يكون أحدهما على صورة الآخر مع التفاوت العظيم في جنس ذواتهما وقدر ذواتهما و .... السموات والقمر في صورة ماء أو مرآة في غاية الصغر ويقال هذه صورتها مع العلم بأن حقيقة السموات والأرض أعظم من ذلك بما لا نسبة لأحدهما إلى الآخر ، وكذلك المصور الذي يصور صورة السموات والكواكب والشمس والجبال والبحار بصورة ذلك مع أن الذي يصوره وإن شابه ذلك فإنه أبعد شيء عن حقيقته وقدره والإضافة تتنوع دلالتها بحسب المضاف إليه ، فلما قال في آخر الحديث (**فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعا**)، هذا يقتضي مشابهة الجنس في القدر لأن صورة المضاف من جنس صورة المضاف إليه وحقيقتهما واحدة ؛ وأما قوله خلق آدم على صورته فإنها تقتضي نوعا من المشابهة فقط لا تقتضي تماثلا لا في حقيقة ولا قدر ؛ وأما الذين ظنوا أن الضمير في قوله طوله ستون ذراعا لما كان عائدا إلى آدم لم تكن له صورة قبل ذلك يخلق عليها ، وذكرنا وجوه متعددة الدالة على فساد ذلك ؛ ولهذا كان بعض المحدثين الذين لا يريدون أن يحدثوا بعض الناس بهذا المعنى يقولون خلق آدم طوله ستون ذراعا ؛ فإن كان هذا في بيان مقدار صورة آدم خلقه الله عليها لا يقال في مثل ذلك خلق آدم على صورة آدم ، بل قد يقال خلق على هذه الصورة ، على هذه الصفة ؛ فإن هذا في اللفظ ليس فيه إضافة تقتضي تقدم الصورة التي خلق عليها بل فيه تخصيص وبيان للصورة التي كان عليها بعد الخلق مع أن هذا لا يصلح أن يقال في هذا اللفظ ؛ لأن قول القائل خلق آدم وخلق آدم على صورة آدم أو على الصورة التي كانت لآدم إذا أراد به التقدير وهو كونها ستون ذراعا فإن كان هذا في بيان مقدار صورة آدم خلقه الله عليها لا يقال في مثل ذلك خلق آدم على صورة آدم ، بل قد يقال خلق على هذه الصورة ، على هذه الصفة ؛ فإن هذا في اللفظ ليس فيه إضافة تقتضي تقدم الصورة التي خلق عليها بل فيه تخصيص وبيان للصورة التي كان عليها بعد الخلق مع أن هذا لا يصلح أن يقال في هذا اللفظ لأن قول القائل " خلق آدم أو خلق آدم على صورة آدم أو على الصورة التي كانت لآدم " إذا أراد به التقدير وهو كونها ستين ذراعا

فإنه يقتضي كون المخاطبين يعرفون ذلك بأقل من هذا الخطاب فإن الخطاب المعرّف باللام أو الإضافة يقتضي تقدم معرفة المخاطبين بذلك المعرف ومعلوم أن المخاطبين لم يكونوا يعلمون طول آدم وهذا لا يصلح أن يقال في القدر وما ذكر في سورة آدم من كونه أو كونه خلق ابتداء ونحو ذلك ، إذ هذا معلوم بخلاف القدر فعلم الحديث أخبر فيه بجملتين أنه خلق آدم على صورته وأن طوله ستون ذراعا ، ليس هذا التقدير هو تقدير الصورة التي خلق عليها حتى يقال هي صورة آدم ، رحمه الله شيخ الإسلام ابن تيمية ...

الشيخ : إنه باقي في ذهني أن الشيخ التويجري متعرض لهذا وأنه أعاد الضمير الأول إلى الله ، والضمير الثاني إلى آدم ، هذا الذي ذكره الشيخ ، ما أعتقد يعني أحد يستطيع أن يأتي بأكثر منه ؛ لكن مع ذلك في هذا المعنى الغير متبادر حينما يسمع الإنسان خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا ..

السائل : يقولون يا شيخ إن القرآن والسنة دلت على عدم عود هذا على الله ، وكل إنسان ...

الشيخ : المسألة التي ما فيها خلاف ما تحتاج إلى تفصيل بارك الله فيك ، فالشيخ هنا أبدع في هذا النفي وكما قلنا نحن آنفا بإيجاز أنه ما أحد يقول إن طول رب العالمين ستون ذراعا ؛ لكن الضمير راجع إلى آدم فإذا كان أمكننا أن نعيد الضميرين إلى كان بحثنا أيش هو ؟ الحقيقة كان بحثنا أنه ما نتحمس في الرد على المخالفين ، ولا تؤاخذني إذا صارحتك كما فعل عبد الله ولو أنه حكى عن غيره قال يقولون إن هذا أيش ؟ جهمي الذي يقول إن الضمير على صورته يعود إلى آدم هذا قول من ؟ قول جهمي .

السائل : لكن لا يقولون الألباني جهمي يا شيخ .

الشيخ : هذا أنا ما يهمني شخصي بارك الله فيك ، ما أنا إلا رجل من هؤلاء المسلمين وإذا كان الألباني المتشبع بعقيدة الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح يقول بهذا القول وبتقول أنت ما بقولوا عنه شخصيا ؛ لكن يا ترى يلي هو حول العقيدة الصحيحة يقدم رجلا ويؤخر أخرى ما يقولوا عنه إذا قال هذا القول إنه جهمي ؟ بالطبع يقولون عنه إنه جهمي فهذا التحمس مع مجال وإمكانية إعادة الضمير بدون أي تعطيل ، إلى آدم مع التمسك بالرواية الأخرى دون اضطراب الضمير الأول راجع إلى الله ، والضمير الثاني راجع إلى آدم ، مادام في مجال هنا إلى هذا المعنى دون أن يتعرض هذا المتمسك بهذا المجال أو الدائر في هذا المجال دون أن يتعرض لنفي صفة من صفات الله تبارك وتعالى ، لماذا هذه الحرارة ولماذا هذا التشدد أن يقال إن هذا تفسير أو تأويل من قال به فهو جهمي .

السائل : أجيب يا شيخ ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : يقولون لأن السلف الصالح رحمهم الله وهم الذين أتوا لنا بهذا الحديث فسروه بهذا التفسير ؛ فنحن إذا قلنا إن الضمير يعود على آدم خالفناهم ويقولون منهم ابن تيمية رحمه الله والذهبي وإسحاق وأحمد بن حنبل رحمهم الله كلهم يجمعون ويذكرون في طبقات الحنابلة ويذكرون من السلف ويقولون من من السلف قال إن الضمير يعود إلى آدم غير ابن خزيمة ؟

الشيخ : معليش هنا يأتي سؤال ، هل هذا أمر متفق بين السلف ؟

السائل : هم يقولون إن السلف أنكروا ...

الشيخ : لا ، لا تقل لي هم ؛ لأنه أنا فاهم أنك أنت نصبت نفسك للحكاية عليهم فلا تزداد في التحفظ ، هم يقولون هم يقولون ، لا تخشى أنا سأعرف أنه أول حديثك وآخره حكاية عن غيرك ... حسن ؟ استريح .

السائل : لكن أنا عندي شيء يا شيخ ، إن الذي يسألني أفهم منه أمرين اثنين ، الأمر الأول أنه يريد مثلا من الذي اعتقده هذا وإن أراد ما يعتقده غيري فيطلب مني التصريح بهذا ...

الشيخ : حسن ، هذا احتمال أليس كذلك ؟ كما تقول أنت ، فنحن نريحك منه ونضعك وجه لوجه أنك حاكي وليس متبني ، أنا أقول حاكي باللغة العربية ، أيش معناه ؟ حكى فلان عن فلان ، قد يحكي صدقا قد يحكي كذبا ، قد ، قد إلخ ؛ فأنت من شان يكون كلامنا ما يدخل في جمل متكررة ، أنا فاهم أنك تحكي ولا تتبنى ، ماشي ؟

السائل : خيرا يا شيخ .

الشيخ : ماشي ؟ .

السائل : ماشي .

الشيخ : لا تعد علي كلامك ؛ لكن أعد علي ، أعد علي ما سألتك هل هذا أمر متفق عليه ؟

السائل : متفق عليه في القرون الثلاثة .

الشيخ : أي ما أظنك الآن بقى أنت ، نقول لك دع الحكاية وقل ما تعتقد ، ما أعتقد أن قولك صواب في القرون الثلاثة .

السائل : لا في القرون الثلاثة لم يتفقوا على هذا .

الشيخ : ها ، أنا فهمت خلاف ذلك .

الحلبي : ذلك قوله شيخنا .

السائل : أتريدني حاكيا أم تريدني معتقدا ؟

الشيخ : لا ، أنا أسأل إذا كنت حاكيا أسألك الآن بالنسبة للحكي هل هم يقولون إن هذا أمر متفق عليه ؟

السائل : نعم ، وذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رده على الرازي .

الشيخ : طيب بس هذا خطأ ، خطأ إما منك وإما من ابن تيمية .

السائل : لا ، ابن تيمية ...

الشيخ : لا ، اصبر شويه ، وما صبرك إلا بالله ، أنا أذكر ولا أعتد بما أذكر لأني شيخ كبير .

السائل : حفظك الله ورعاك .

الشيخ : أنا أذكر أن ابن تيمية حكى قول ابن خزيمة ، ألا تذكر معي وأنت شاب بالطبع ؟

الحلبي : وزيادة يقول شيخ الإسلام ونقله منه أو عنه ، وأما قول من قال الضمير عائد إلى آدم كما ذكر الإمام أحمد عن بعض محدثي البصرة ويذكر ذلك عن أبي ثور فهو إلى آخره يعني أنه قول أبي ثور وقول محدثي أهل البصرة من أهل الحديث فضلا عن قول ابن خزيمة فيما بعد ...

الشيخ : إذا عرفنا فاسترحنا .

السائل : عفوا يا شيخ .

الشيخ : الآن تحكي عن نفسك أم لا تزال تحكي عن غيرك ؟

السائل : أحكي عن نفسي وعن غيري في نفس الوقت .

الشيخ : لا ، يكفينا أنت ...

السائل : يا شيخ الشيخ ابن تيمية رحمه الله ذكر أن هذا عن محدثي البصرة وأنا هذا ذكرته الشيخ علي قبل أن آتي ، ذكر ذلك عن أبي ثور رحمه الله وكذلك أنا وجدت هذا الكلام ...

الشيخ : معليش ما يفيدنا هذا الكلام .

السائل : لكنه ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية هنا أيضا في هذا الكتاب وقال إن هذا قول القرون الثلاثة ...

الشيخ : بس خطأ .

السائل : يعني يقول وأجمعت القرون الثلاثة على هذا ...

الشيخ : معليش يا أخي هذا خطأ ، هذا تناقض .

السائل : ماذا أفعل ؟ أيش ذنبي يا شيخ ؟

الشيخ : وهل أنا أذنبك ، أنا لا أذنبك ولا أؤثبك ؛ لكن أبين لك إن الذين يقولون بهذا الإطلاق والعموم

والشمول وما لك معي أنت الآن ((ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه)) .

السائل : أنا معك يا شيخ ، طيب الذين يقولون بهذا العموم وهذا الشمول ؟

الشيخ : متناقضون ، متناقضون في أنفسهم .

السائل : صدقت .

الشيخ : لأنه في جانب يقول هذا القول وفي جانب آخر يقول ما ينقضه ، ما أقول خلافه .

السائل : إلا إذا كان له اصطلاح في هذا .

الشيخ : لا ، لا ما فيه اصطلاح .

السائل : إذا مراده الغالب ... ؟

الشيخ : ما في اصطلاح لكن إذا بدك تسلك في الدفاع عن ابن تيمية وغيره بطريق علماء الكلام فأنا أمدك بمددي ، بأقول لك حط مضاف محذوف تستقيم عبارة شيخ الإسلام ، شو عبارته بالضبط ؟ قضية على هذا أيش ؟

السائل : القرون الثلاثة .

الشيخ : القرون الثلاثة ، حط مضاف محذوف أكثر القرون الثلاثة ، هكذا خلصتها لك لشيخ الإسلام .

الحلبي : ذكر في معرض السياق عبارتين فيزيد أيهما يذكر العبارة الأولى ، هذا قول القرون الثلاثة فهي على هذا المعنى تصح بهذه الإضافة .

الشيخ : اسمح لي بدي أستدرك يمكن على نفسي أو على الأصح على لفظي ، أنا إذا قلت من أجل يعني إخراج ابن تيمية من التناقض المكشوف أكثر بتقدير مضاف محذوف ، فهذا بقوله من أجل تخفيف الخطأ .

الحلبي : الله يجزيك خير .

الشيخ : ولكن ليس صحيحا أيضا .

الحلبي : نعم ، نعم .

الشيخ : يعني إذا قلت أنا الآن ، إذا قلت أكثر القرون الثلاثة على هذا المعنى أن الضمير راجع إلى الله أكون أيضا مخطئا لكن أشد إغراقا في الخطأ أن أقول على هذا أهل القرون الثلاثة ، فحنانيك بعض الشر أهون من بعض .

الحلبي : طيب ليش شيخنا الخطأ من باب الفائدة ؟

الشيخ : من أين جاء الاستقصاء ؟ هذا يقع فيه العلماء كثيرا وهذا من التسامح في التعبير ، أكثر العلماء كذا ،

من الذي أحصى أقوال العلماء في كل قرن يعني هذا أقرب ما يكون إلى ادّعاء الإجماع الذي قال الإمام أحمد تلك الكلمة الرائعة جدا " من ادّعى الإجماع فقد كذب وما يدريه لعلهم اختلفوا "، شيخ الإسلام وقف على محدثي أهل البصرة وعلى أبي ثور و إلى آخره ، يجوز يكون كما يقال في الزوايا خبايا ، هؤلاء يكون لهم يعني أمثلة أخرى من العلماء ، فلذلك يكون حتى بهذا الترقيع في حد تعبيري أنا للعبارة أكثر بيكون كمان في تساهل ؛ لأنه صعب أن يقال لأن هذه مسألة بدها حصر العلماء ، هؤلاء قالوا كذا وهؤلاء قالوا كذا ، عدّوا هؤلاء ؟ والله هؤلاء أكثر من هؤلاء ، هذه عملية لا يمكن إنما فيه تسامح في التعبير في تسامح في التعبير .

السائل : يا شيخ هم حجتهم في هذا أن السلف الصالح تقبلوا هذه الأحاديث وأمروها كما جاءت ولم يتعرضوا إلى تأويلها وقالوا إن الضمير يعود على الله ؛ إذا نحن نقول كما قالوا إن الضمير يعود على الله وليسعنا ما وسعهم ولنسكت عما سكتوا عنه ولا نتدخل فيما لا يعنينا ؟

الشيخ : عادت حليمة لعادتها القديمة ، هذا مثل قديم .

السائل : يعني هذه المسألة من أولها .

الشيخ : لا ، معليش أنت بتقول لا نؤول ، يعود السؤال السابق ما هو المقصود بلا يؤول ؟ يعني لا يفهم ؟

السائل : يفهم أن الضمير إلى الله سبحانه وتعالى ؛ ولكن ...

الشيخ : من الذي قال هذا ؟ السلف ؟

السائل : السلف .

الشيخ : أنت الآن بتقول السلف لكن ما الفائدة بإعادة كلامك السابق ؟

السائل : الفائدة من هذا أن أنت إذا أردت ترد عليهم نقول إن الأمر ليس صحيحا أن السلف يقولون إن الضمير عائد إلى الله .

الشيخ : انتهينا من هذا لما تعود إلى حكاية كلامهم لتحشرني مرة أخرى فأعود وأقول هذا ليس صحيحا وما الفائدة ؟

السائل : أنا قلت إن هناك رد آخر غير هذا ؟

الشيخ : حسبك ، يكفي ، يعني الذي أردت أن أقوله أنا الحقيقة من وراء هذا البحث هو الكلمة الأولى لما سألتك هل هو متفق بينهم ؟ كان ينبغي الجواب أن يكون لا ، مادام هو متفق فإذا أنا في سعة من الأمر ، لا أكون غير سلفي ، أو أكون خلفي ؛ إذا تبينت رأي أبي ثور مثلا ومحدثي البصرة مادام المسألة فيها رأيان ، فإذا أنا أخذت بأحد الرأيين ويساعد عليه اللغة العربية أولا والمنهج السلفي ثانيا أي أنا لا أعطّل صفة من صفات الله

، أنا أقول مثلا لله صورة ، شايف ، لله صورة ، أخذا من حديث المحشر ؛ فأنا إذا أرجعت الضمير إلى آدم ما أنكرت الصورة بصورة عامة مطلقة ؛ فإذا شو المحذور يلي يترتب على واحد مثلي فيحاجج بقول المؤلف نقلا عن ابن تيمية ، نقلا عن الإمام أحمد أنه من أرجع الضمير إلى آدم فهو جهمي ؟ لماذا هذه الحرارة مادام المسألة فيها خلاف ؟

السائل : لأنك لم تعتقد أن هناك في وجه شبه بين صورة آدم وصورة الرحمن .

الشيخ : كيف لا ، أنا أقول عربية وحديثيا بالنسبة للبخاري وكيف أنت تقول لأنك تعتقد ...

السائل : لأنك لم تعتقد أن هنالك شبه بين صورة الرحمن وصورة آدم .

الشيخ : أين تكلمت أم أنا ما سمعت .

السائل : هم يقولون مشكلة أن هناك شبه بين صورة الرحمن وصورة آدم .

الشيخ : من هم ؟

السائل : القائلين بأن الضمير يعود إلى الله ويجب على السلفي وعلى المؤمن أن يعتقد هذا ، هذا الذي أفهمه أن هناك وجه شبه ، ولكن هذا الشبه لا يقتضي التشابه من جميع الأوجه .

الشيخ : هذا كلام ابن تيمية ؟

السائل : نعم .

الشيخ : مش هذا المقصود عم أقول ما هو المحذور الذي يترتب على واحد مثلي يعيد الضمير إلى آدم ؟

السائل : هو هذا الذي ذكرته لك .

الشيخ : شو هو المحذور ؟

السائل : إنك لم تعتقد هناك وجه شبه بين صورة الرحمن وصورة آدم .

الشيخ : كيف ما فهمت .

الحلبي : شيخنا كأنه هو يثبت من الحديث يلي هو (**أن الله خلق آدم على صورته**) أن هنالك وجها من الشبهة بين آدم ، بين صورة آدم وصورة الله سبحانه وتعالى ، فإذا إنك فسرت هذا الحديث عائدا إلى آدم تنفي هذا الشبه ، أما إثبات الصورة فهذه مسألة ثانية ؛ فالآن بصير عندنا مسألتين كما يقولون مسألة إثبات الصورة ، اتفقنا نحن وإياكم فيها ؛ مسألة نوع المشابهة المتفق بين صورة آدم وصورة الله هذه نفيتها فوقع المحذور .

الشيخ : هذه خطيرة يا عبد الله .

السائل : هذه المشكلة يا شيخ .

الشيخ : هذه خطيرة .

السائل : أنا أقول لهم يا قوم اتقوا الله ، وهم يقولون لا هذا معتقد السلف الصالح ومن لم يعتقد بهذا فإما يكون جهمي أو سلفي لكمه أخطأ كما أخطأ ابن خزيمة .

الشيخ : يعني من تمام العقيدة إذا قلنا ...

الحلبي : معليش يا شيخنا ذكرنا أخونا سليم بعبارتهم بشكل أدق فيعني على ضوءها يكون ردك أوضح شيخنا إن شاء الله .

سليم : يقولون إن الصورة هنا ليست يعني معنى صفة ، فآدم على صفة الرحمن أي أن لآدم وجه و للرحمن وجه و آدم له وجه يليق بفقره ، والله سبحانه وتعالى له وجه يليق بجلاله وكماله ؛ فهم لا يقولون إنه في تشابه بين صورة الله وصورة الرحمن أي أن آدم يشبه الرحمن ، لا ، يقولون إن الصورة هنا بمعنى صفة ؛ فالأخ ما ذكره عنهم يوحي بأمر خطير .

الشيخ : أنا عم أقول له أمر خطير .

السائل : أنا يا شيخ سألت التويجري حفظه الله ورعاه وهدانا الله وإياه ، قلت له يا شيخ هل تجيز لي أن أفسر هذا الحديث بهذا التفسير الذي ذكره الشيخ سليم يعني يلي الآن ذكره لنا ؟ قال لا ، ما لنا أن نفسره ، نمره كما جاء ؛ قلت يا شيخ يقتضي التشبيه وإنكم تقولون قال هذا ليس بقولنا ومن قال بأن ظاهر هذا الحديث يقتضي التشبيه فهو مخطئ وقد رد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ...

الشيخ : الآن تناقض كلامك .

السائل : يقول يا شيخ أن هناك وجه مشابهة يا شيخ بين آدم وبين ...

الشيخ : يا أخي الآن نقلت عن التويجري والحمد لله نفى أيش ؟ المشابهة .

السائل : لا يا شيخ هم أكثر من واحد وانقسموا إلى أقسام في هذا الحديث ، هم انقسموا إلى أقسام ، منهم من يقول أن نمر هذا الحديث كما جاء ولا نفسره ولا نؤوله هذا التأويل ، ذكرت لهم هذا التأويل قالوا لا ما نأتي به ، قلت لهم كصورته ...

الشيخ : يعني هم مفوضة الآن في هذا القسم الذي أنت تتحدث عنه الآن ونسميه رقم واحد يعني هؤلاء مفوضة ؟

السائل : نعم لكن هم ما يعترفون أنهم مفوضة .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : طيب يا شيخ هذا القسم الأول ، القسم الثاني اجتهدوا في تأويل الحديث وقالوا إننا نقول إذا أعدنا الضمير على الله تعالى أن لله صورة تليق بجلاله وعظمته وأن لآدم صورة ، وهنالك وجه شبه في المعنى ولكن لا يعتبر هذا التشابه بالمعنى يقتضي في جميع الأشياء يعني وإنما هو وجه من حيث اللفظ فقط كما أن لله صورة فإن لآدم صورة كما أن لله جل وعلا عينا فإن لآدم عين يعني من هذا الوجه يقولون ؛ قسم آخر منهم يقول لا نقول إنه على صورة الله إضافة تشريف وأن هذا لا يقتضي المماثلة كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : **(إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة البدر)**، فهل يعني من هذا أن على صورة البدر أن صورهم كصورة القمر ؟ قالوا لا ، هذا ليس مراد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وإنما إضافة على صورته يعني في جانب من الحسن والبهاء والجمال وأنه في أكرم خلق أن الله خلق آدم في أحسن تقويم ، والله سبحانه وتعالى له أيضا الكمال في صفاته ؛ وقال قسم منهم آخر إن هذا إضافة تشريف كأن تقول كعبة الله أو بيت الله ، ناقة الله ، هذا عندنا تقريبا يا شيخ أربعة أقسام ، إذا أضافوه إلى الله ينقسموا أربعة أقسام قسم يقول ما لنا أن نفسره ، منهم الشيخ التويجري .

الشيخ : هؤلاء أيش ؟ مفوضة ، قل مفوضة .

السائل : مفوضة .

الشيخ : قل مفوضة بدنا نفهم عليك ، أنا أريد أن أفهم عليك ماذا تقول .

السائل : مفوضة .

الشيخ : مش مسايرة تقول لي .

السائل : لا مش مسايرة .

الشيخ : يعني أريد أن أفهم عليك بلفظة معبرة عن ثلاثة أربع كلمات ، هل تفهم عنهم أنهم مفوضة ؟

السائل : نعم يا شيخ أفهم ذلك .

الشيخ : أم تفهم غير هذا ؟

السائل : لا ، أفهم هذا .

الشيخ : هذا هو ، القسم الأول مفوضة ، ومن مِن هؤلاء ؟

السائل : الشيخ التويجري .

الشيخ : من ؟

السائل : الشيخ التويجري .

الشيخ : التويجري .

السائل : قال ما لنا أن نفسره ، نمره كما جاء .

الشيخ : أعوذ بالله ، يعني عنوان الكتاب يكفيك ، هل هو مفوض ؟

السائل : لا ، في هذه المسألة يا شيخ يفوض المعنى يقول نمر الحديث كما جاء .

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك لا تعيد علينا الكلام نمر الحديث كما جاء عند علماء السلف له معنى غير التفويض .

السائل : نعم يا شيخ ، لكن في هذا يلزمهم التفويض .

الشيخ : فإذا خلينا عن كلمة المفوض ، خلينا عن التويجري فيما تحكي أنت عنع أنه مفوض ، لا تقل إنه يقول نمر الحديث كما جاء ؛ لأنه نحن باعتبارنا سلفيين نفهم كلمة نمر الحديث كما جاء أي لا نعطله وإنما بالمعنى العربي الذي يتبادر إلى ذهن كل عربي نمره ولا نقعد ندندن حوله ونقع في التشبيه أو نتأول فنقع في التعطيل ، هذا نمره ؛ فأنت لا تنقل عن التويجري لفظين متناقضين ، اللفظ الأول كتلخيص لما أنت فهمت منه أنه مفوض في هذا الحديث ، ثم بتقول عنه " نمره كما جاء " نمره كما جاء لما يذكره ابن تيمية يشرح لنا جزاه الله خير أنه مش المقصود بدون فهم ، بينما التفويض معناه بدون فهم ؛ هل أنت معنا في تفسير معنى كلمة التفويض ؟

السائل : أنا أفهم يا شيخ إن شاء الله معك .

الشيخ : سبحان الله ! أنا أعرف أنك معنا كويس ، هل أنت معنا بأن كلمة التفويض لا يرادفها نمرها ؟

السائل : نعم معك في هذا .

الشيخ : كويس ؛ فإذا أنت الآن متناقض .

السائل : لست أنا المتناقض وإنما الشيخ هو المتناقض هو يذكر هذا ويذكر هذا ، وأنا نقلت ما قاله الشيخ ...

الشيخ : لكن الكتاب ماذا يشهد كتابه ؟ أنه مفوض ؟ أنت قرأت كتابه ؟

السائل : نعم قرأت كتابه .

الشيخ : هل كتابه يدل أنه مفوض ؟

السائل : فيما أعتقد أنا ؟

الشيخ : نعم أنت وليس غيرك .

السائل : أعتقد أنه مفوض في هذه المسألة .

الشيخ : فإذا ليش بتقول هو يقول هكذا ؟ إذا كتابه يقول بأنه هو مفوض ولا يقول إنه يمر هذا الحديث كما

جاء .

السائل : نعم وأنه هو زعم هذا .

الشيخ : وإن زعم بأنه يمر الحديث كما جاء .

السائل : فإن هذا لا يساعده .

الشيخ : الذي في الكتاب هذا الذي نقوله .

السائل : نعم لا يساعده على هذا .

الشيخ : طيب ، دعنا الآن من المفوضة ، حسن ؟

السائل : طيب .

الشيخ : نأتي للقسم الثاني يلي نحن يمكن هم القسم يلي ما عم نفهمه ، ما هو القسم الثاني ؟

السائل : يقولون إن قولنا إن الضمير يعود على الله سبحانه وتعالى وأن صورة آدم كصورة الله سبحانه وتعالى لا يلزم منه التشبيه وإنما أن لله صورة تليق بجلاله كما أن لآدم صورة تليق به ، وإنما صورة آدم كصورة الله من حيث المعنى فقط في جزئية من جزئيات المعنى فقط كما أن لله وجه يليق بجلاله فإن لآدم له وجه يليق بضعفه وعجزه هذا قولهم أن لله عين مثلا ولآدم عين وهكذا .

الشيخ : طيب هذا القسم الثاني نحن نقول به .

السائل : بس أنت قلت إن الضمير يعود لآدم ؟ .

الشيخ : معليش نقول بالمعنى بصورة عامة مش قلت أنت كما له وجه ؟ له بصر وله سمع وله كل الصفات .

السائل : ما نختلف في هذا ؟

الشيخ : هذا الذي قلت لك ونحن نقول بهذا أي نقول إنه ما فيه تشبيه بغض النظر عن الضمير يرجع لآدم أو يرجع لرب العالمين .

السائل : لكن شيخ يعني أقول إن لفظ الحديث ظاهر الحديث لا يساعدهم على هذا لأن ظاهره التشبيه إذا أعدناه إلى الله سبحانه وتعالى ، ظاهره التشبيه إذا أعدناه إلى الله ولكن إذا أعدناه إلى آدم لا يكون هناك تشبيها يعني هذا تأويل منهم وليس هو من فهم السلف يعني السلف الصالح رحمهم الله ...

الشيخ : طيب خلينا نحفظ هذا القسم الثاني حتى نشوف القسم الثالث ما هو ؟ هذا يمكن سنعود إليه فيما بعد القسم الثاني .

السائل : القسم الثالث قالوا إنه يعود إلى الله سبحانه وتعالى ، الضمير يعود إلى الله ولكنه إضافة تشريف .

الشيخ : طيب القسم الرابع ؟

السائل : القسم الرابع ...

سائل آخر : هم ثلاثة أقسام .

الشيخ : هو قال الأربعة ، أنا قصدي إذا قالوا بإرجاع الضمير إلى الله من باب التشريف كما ضربت أمثلة ناقة الله بيت الله إلى آخره ، نحن نقول بذلك أيضا يعني ليس لخصوص تفسير الحديث وإنما كمبدأ عام ، ما فيه مانع أن ينسب إلى الله شيء من باب التشريف ، ماشي ؟

السائل : ماشي .

الشيخ : إذا نحن نرجع بقى للقول الثاني ، أنا فهمت منك آنفا أنه هم يريدون أن يفرضوا علينا أن الضمير يعود إلى الله لنؤمن أنه هناك جزء من التشبيه ، هل هذا الفهم صحيح .

السائل : هذا قال به بعضهم .

الشيخ : ما أجبتني ؟

السائل : لا يا شيخ عندهم أقسام وما هم واحد فقط ؟

الشيخ : الله يهديك ، يا شيخ عبد الله لكن الأقسام فهمناها ثلاثة .

السائل : يمكن يطلع هذا قسم رابع .

الشيخ : معليش لكن في حدود الثلاثة نحن واقفين في الوسط الآن ، صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فهذا القول الوسط بين الأول والثالث فهمت منك سابقا أنهم ليش بقولوا جهمي يلي بيرد الضمير لآدم لأنه ما يقول بنوع من التشبيه لأن الحديث إذا أرجعنا الضمير إلى الله يعطي نوعا من التشبيه فيجب الإيمان به ، هكذا أنا فهمت .

السائل : أنا أعطيك القسم الرابع يلي هو هذا ، القسم الرابع الذي ذكرته الآن .

الشيخ : ...

الحلبي : فتحت له الطريق يا شيخنا ...

الشيخ : طيب .

السائل : القسم الثاني ما يقول هذا وإنما القسم الرابع يقولون بهذا .

الشيخ : حسن أنا هذا يلي كان في ذهني في قسم الرابع وقد يكون هو الثاني وما يهمنا الترتيب شايف ، والعلماء

أحيانا يقولون هذا لف ونشر غير مرتب ؛ الآن ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) في آية خلق آدم فجعلناه سميعا بصيرا ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل يصح أن نقول في نوع تشبيه ؟ أم هذا كما يقول شيخ الإسلام في كثير من هذه المواضع أن هذا لفظ مشترك ، لفظ مشترك وكل موصوف يأخذ من هذا اللفظ المشترك المعنى الذي يليق به ؛ فالإنسان قال تعالى : ((**فجعلناه سميعا بصيرا**)) يأخذ منه أن له عينين ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 296

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-296

محتويات الشريط :-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... فهمت منك سابقا أنهم ليش بيقولوا جهمي يلي يرجع الضمير لآدم لأنه ما يقول بنوع من التشبيه لأن الحديث إذا أرجعنا الضمير إلى الله يعطي نوعا من التشبيه فيجب الإيمان به ، هكذا أنا فهمت .

السائل : أنا أعطيك أن هذا هو القسم الرابع .

الشيخ : نعم ؟

السائل : القسم الرابع الذي ذكرته أنت الآن .

الشيخ : ... .

الحلبي : فتحت له الطريق يا شيخنا ...

السائل : القسم الثاني ما يقول هذا الكلام وإنما القسم الرابع هو الذي يقول بهذا .

الشيخ : حسن أنا هذا يلي كان باقي في ذهني في القسم الرابع وقد يكون هو الثاني وما يهمنا الترتيب يعني شايف ، والعلماء أحيانا يقولون هذا لف ونشر غير مرتب الآن ، ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) في آية خلق آدم ((**فجعلناه سميعا بصيرا**)) ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل يصح أن نقول في نوع تشبيه ؟ أم هذا كما يقول شيخ الإسلام في كثير من هذه المواضع أن هذا لفظ مشترك ، لفظ مشترك وكل موصوف يأخذ من هذا اللفظ المشترك المعنى الذي يليق به ؛ فالإنسان قال تعالى : ((**فجعلناه سميعا بصيرا**)) يأخذ منه أن له عينين وله حدقة وله أجفان وله كذا وكذا وإلى آخر ؛ لكن رب العالمين حينما قال ((**وهو السميع البصير**)) له من هاتين الصفتين ما يتناسب مع عظمته وجلاله وأزليته ... إلى الخ ، فهنا لفظ مشترك أي لا نقول يقتضي التشبيه ؛ واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فإذا رجّعنا الضمير في حديث آدم إلى الله مش ضروري أن نقول فيه يجب أن نؤمن أن هناك نوع تشبيه ؛ لأنه إن قلنا هنا هذا يلزمنا أن نقول في كل الصفات التي يوجد اشتراك اسمي أو لفظي بين صفات الله عز وجل ... النصوص بزعمه حتى ما يقع في التشبيه فكيف يأتي سلفي ويقول ينبغي إعادة الضمير إلى الله حتى نؤمن أن هناك في نوع تشبيه ومن لم يفعل ذلك يكون جهميا ؛ هل تبين لك المحظور الذي أنا أدندن في ذهني أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فأنت عم تحكي هذا ولا تتبناه فنقول الحمد لله رب العالمين ، ولا أريد أن أحرّج عليك وأقول لك ماذا الذي تتبناه لأننا لسنا في هذا الصدد فالآن عندك شيء ، صار خمس دقائق أم خمسين دقيقة ما أدري ؟

السائل : عندي بعض الأشياء .

الشيخ : ما شاء الله ! أنت لما قلت لي يا عبد الله ما بشرتني ...

الحلبي : يا شيخ هذه خمس دقائق نجدية يعني بتعرف المسافة وكذا فاضرب بخمسة في أكثر يعني ...

السائل : حديث (**أسماء بنت أبي عميس خطيبة النساء**) هل هو صحيح يا شيخ ؟

الشيخ : ليس بصحيح ، ضعيف .

السائل : ما رأيكم فيمن يقولون إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هزم يوم أحد ؟

الشيخ : هزم هو الرسول ؟

السائل : أي نعم ، وهل ذلك صحيح ؟ وهل هو على إطلاقه أن الهزيمة كانت إلى انتهاء المعركة ؟

الشيخ : أما على إطلاقه فهو طبعا أكذب الأكاذيب ؛ أما على تقييده ففيه نظر أيضا ؛ لأن الآية الكريمة ... تقول طبعا الآية التي فيها إلى فئة ((**أو متحيزا إلى فئة**)) ؟

السائل : ((**إلا متحرفا إلى قتال أو متحيزا إلى فئة**)) .

الشيخ : فالمتحيز إلى فئة هذا ليس منهزما صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم أكرم وأعز من أن يكون إيش منهزما ولكن السياسة أو كما يقول عليه الصلاة والسلام (**الحرب خُدعة**) أ, خَدعة أو خِدعة تقتضي أن يكون في هذا المكان ويتنقل لمكان ثاني ، فهذا ليس هزيمة ولا ينسب للرسول لا مطلقا ولا مقيدا ؛ أما بعض الأفراد الذين عرف عنهم أنهم انهزموا فهذا طبعا أمر واضح وليس ذلك بغريب عنهم لأنهم بشر ، نعم .

السائل : شيخ أحد الدكاترة ناقشته في هذا فقال النبي هزم وهو دكتور وله مكانة .

الشيخ : الدكاترة مصيبة الزمان .

السائل : ولكن قلت له أنا راجعت جميع المؤرخين في هذا يعني جلهم والموثوق منهم وخاصة ابن القيم في الزاد رحمه الله فقال عن هذه المعركة رواية عن ابن عباس قال " والله ما انتصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم نصرا مثل أحد " قلت كيف تواجه النص هذا وهو صحيح عن ابن عباس ، كيف تواجه النص هذا بأنه ثم بعد ذلك كيف تواجه النص الآخر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أدركهم في حمراء الأسد وطاردهم أليس بعد ذلك نصر ؟ قال النبي هزم بهذه الكلمة وبدون مجادلة ، وسألت الشيخ محمد عن المسألة هذه قال أبدا ليس على إطلاقها ، نقول إذا ...

الشيخ : لا مش على إطلاقها ، لا إطلاقا ولا تقييدا .

السائل : لكن قد نقول في بداية الأمر فقط وفي الآخر النصر ... ؟

الشيخ : قلت لك بارك الله فيك هذه سياسة الحرب في المعركة هذا هو ...

السائل : شيخ ما مدى صحة حديث أبي هريرة الذي رواه الدارقطني أنه قال كنا إذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع الله لمن حمده نقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد) وكيف يجاب عن قول القائلين أن المأموم يقول ربنا ولك الحمد تمسكا بظاهر الحديث (**فإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك**

الحمد) وأن قول أبي هريرة رضي الله عنه اجتهاد منه ؟

الشيخ : أنا أولا لا أستحضر سند هذا الحديث الذي تسأل عنه ، وصبرا معي قليلا لأني أراك تنظر يمينا ويسارا وهذا الدارقطني عندي هنا فعما قريب يصل إليك .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : لكني أجيب عن مضمون الحديث وعن فقه الحديث حينما عورض برأي القائلين أن المقتدي يقول ربنا ولك الحمد ، نحن منذ أن ألفنا صفة صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلنا بأن المقتدي أيضا يشارك الإمام في قوله سمع الله لمن حمده إعمالا لعموم قوله (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) مع عدم وجود نص يدل على أن قول المقتدي وربنا ولك الحمد فقط ، هذا هو واجبه وأنه لا يجوز له أن يشرك مع هذا القول التسميع ، لا يوجد نص في هذا ؛ فحينئذ نعمل عموم قوله عليه السلام : (**صلوا كما رأيتموني أصلي**)، ولا نخالفه ولا نعارضه بأقوال بعض العلماء الذين يقولون ما مؤداه ما ذكرته آنفا وهم يقولون وظيفة الإمام أن يقول سمع الله لمن حمده ، وظيفة المقتدي أن يقول ربنا ولك الحمد ؛ أقول وظيفة الإمام وظيفة المأموم إلا لنص فكما أن الإمام لا يقول فقط سمع الله لمن حمده بل يجمع بينهما ، ومن ادّعى التفريق في هذه الجزئية بين الإمام وبين المؤتم فعليه الدليل وإلا يكون مخالفا للنص العام من قوله عليه السلام (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) وكما يقال إن أنسى فلن أنسى أنه لأول مرة حينما جئت الرياض وصليت في المسجد الكبير هناك وراء الإمام وأنا يومئذ كنت مع الفوج السعودي الذي رجع من فلسطين كمرشد لهم وكنت لابس بدلة تميزني وتجعلني كالعلم بين القوم أن هذا رجل غريب ، لباس خاكي ؛ فلما قال الإمام سمع الله لمن حمده قلت أنا سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ؛ بعد الصلاة رجل كان يومئذ أكبر مني سنا يقول أنت بتقول في الصلاة كما يقول الإمام سمع الله لمن حمده ، لماذا ؟ قلت له هكذا السنة ؛ قال لا المقتدي لا يقول سمع الله لمن حمده ؛ قلت له لماذا ؟ قال هيك محمد بن عبد الوهاب يقول ؛ قلت له لكني أنا قلت لك محمد بن عبد الله ... يقول (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) وهو كان يقول كليهما سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، فما عندنا ما يخصص الجمع بين الأمرين بالإمام دون المقتدي ؛ وأنا لا أزال على هذا ولذلك سطرته في كتاب صفة الصلاة ؛ فهذا الحديث إن صح فهو نص في الموضوع وإن لم يصح لا نخسر شيء يعني ، فالآن أنت تذكر أن الحديث في سنن الدارقطني وطبعا في بابه المظنون وهو الصلاة ، كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وهل يحتاج إلى بحث أم صورته في ذهنك حتى لا نضيع شيء من الوقت ؟

السائل : لا ما يحتاج إلى بحث إن شاء الله .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... في بلده هل يشرع له أن يذهب للمسجد ويصلي ركعتين ؟

الشيخ : كيف لا ، ذلك سنة .

السائل : ولكن بعضهم يا شيخ يتكلم عن الأمر هذا .

الشيخ : يتكلم عليه ؟

السائل : يتكلم عن هذا الأمر .

الشيخ : أعرف ، أعرف هذا الأمر ، فيه فرق بين يتكلم فيه وله السائل : وعنه .

الشيخ : لا إذا نضيف تكلم فيه وله وعنه، وبين يتكلم عليه ، فأنت تعني عليه ؟

السائل : نعم هذا ما أعنيه .

الشيخ : طيب ... ماذا يقول ؟

السائل : يعني المفهوم من كلامهم أنه ما يشرع الأمر هذا ولكن ورد حديث يا شيخ عنه .

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك .

السائل : وفيك بارك إن شاء الله .

الشيخ : لا بد أنك سمعت قول الشاعر طبعا هذا يقال للغائب ، أما للحاضر لا يقال لأنه ثقيل " ولو أن كل كلب عوى ألقمته حجرا " الشطر الثاني والله نسيته لكن معناه أنه صار قيمة كل حجر بدينار .

السائل : سامحك الله يا شيخ .

الشيخ : ليش سامحني الله ؟ هذا يقال في الخطأ .

السائل : نعم يقال في الخطأ .

الشيخ : آه ، أنا ما أخطأت .

السائل : ألا تريد المسامحة من الله يا شيخ ؟

الشيخ : لا ، أنا أريد المسامحة والمغفرة لكن ألا تشعر معي أن لكل مقام مقال ، مثلا كان إذا رجل قال كلمة خطأ فقال له خصمه هداك الله ، وهو لا يعتقد أنه أخطأ فيقول له لماذا تقول لي هداك الله ؟ هل يصح أن يقول إنه ما تريد الله يهديك ؟

السائل : لا يا شيخ .

الشيخ : هذه كهذه ، ...

السائل : على هذا تشرع الركعتان ؟

الشيخ : أي نعم .

أبو ليلى : والخروج كذلك شيخنا ؟

السائل : ما يصليها في بيته ؟

الشيخ : لا ما يصليها في البيت ، بالنسبة للقادم يصليها في المسجد .

الشيخ : شو طلع معكم ؟

الحلبي : شيخنا في رواية هنا بس يبدوا أن الإمام يحيله على الإسناد الذي سبق وهو إسناد حديث أبو هريرة من طريق عبد العزيز الدراوردي عن محمد بن عبد الله عن أبي الزناد عن الأعرج يلي هو حديث البروك ... ؟

الشيخ : كيف الدراوردي كيف قلت عبد العزيز أيش ؟

الحلبي : ابن محمد أليس هو الدراوردي ؟

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (**إذا سجد أحدكم فليضع يديه** ...) وبعدين جاب إسنادين عن " قال محمد " إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده قال من خلفه سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد .

الشيخ : من هو محمد ؟

الحلبي : محمد بن عبد الله بن الحسن الراوي عن أبي الزناد عن الأعرج .

الشيخ : هذا يمكن يكون النفس الزكية ، أليس كذلك ؟

الحلبي : هو هذا المشهور والله أعلم .

السائل : عن أبي الزناد عن أبي هريرة يا شيخ .

الشيخ : أعطيني الكتاب الآن .

السائل : المباركفوري ذكره هكذا ، كنا بهذا اللفظ وحالني على الدارقطني وقال إنه من حديث أبي هريرة ، فأنا رجعت فوجدت هذا ولكن ما أدري ... أنا رجعت للدارقطني فوجدت هذا والمباركفوري يقول ...

الشيخ : شو قلت يا عبد الله أنت .

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : أيش قلت بالنسبة للمباركفوري ؟

السائل : يقول المباركفوري إن الصحابة كانوا يقولون وهو ينقل عن أبي هريرة في حديثه وحجتهم حديث أبي هريرة أنه كان يقول كنا إذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (**سمع الله لمن حمده**) قلنا سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، وأحالني إلى الدارقطني فعندما رجعت للدارقطني وجدت حديث أبي هريرة هذا .

الشيخ : هو المباركفوري أحال في هذا النص إلى الدارقطني ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : هنا الدارقطني ما فيه ، هل بحثت في غير هذا المكان ؟

السائل : تحفة الأحوذي .

الشيخ : في غير هذا المكان من سنن الدارقطني ؟

السائل : بحثت في الدارقطني يعني قلبت أكثر من موضع ما وجدت غير هذا .

الشيخ : هذا ما في الحديث عن أبي هريرة ، هذا عن محمد ...

السائل : بس الإسناد نفسه لعل الدارقطني يقول بإسناده في الحديث .

الشيخ : هذا الدارقطني يقول بإسناده في الحديث .

الشيخ : هذا الدارقطني أنت قرأت مع علي شو بقول ، بعد ما يروي الحديث عن محمد بن عبد الله بن الحسن بن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا (**إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل رجليه ولا يبرك بروك البعير**) ثم من الطريق نفسها بنفس الحديث ثم من طريق أخرى عن ابن عون قال محمد ؛ فهنا محمد غير منسوب لكن الظاهر من الإسنادين الأولين أنه هو محمد بن عبد الله بن الحسن وهو الذي يوصف بأنه النفس الزكية مع أنه للتأكد ينبغي أن نرجع إلى ترجمة ابن عون وترجمة محمد يلي روى عنه ابن عون لنتأكد محمد بن عبد الله بن الحسن روى عنه ابن عون ؟ فحينئذ ...

الحلبي : شيخنا عبد الله بن عون بن أرطبان .

الشيخ : أي نعم حينئذ نتأكد أن محمد يلي في الإسناد الثالث هو محمد المذكور في الإسناد يلي قبله ويلي قبله ، فيكون الحديث والحالة هذه مقطوعا ، مقطوعا ليس مرسلا أي موقوفا ليس على الصحابي وإنما على من دونه إما تابعي أو تابع تابعي وهو الظاهر هنا لأن محمد بن عبد الله بن الحسن ما أظنه تابعيا .

الحلبي : هنا في ترجمة عبد الله بن عون يذكر روايته عن محمد بن محمد بن الأسود الزهري وعن محمد بن سيرين أيضا ... وعن محمد بن محمد بن الأسود الزهري .

الشيخ : آه , الزهري نعم ، الظاهر هذا هو محمد بن سيرين ؛ لأنه هو إذا أطلق يراد هو ؛ فإذا مبدئيا نقول وليس نهائيا ؛ لأن البحث والتحقيق يحتاج إلى توسع في الموضوع ؛ مبدئيا نقول هنا شيئين ، الشيء الأول أن محمدا المذكور في الإسناد هنا رقم خمسة هو ليس محمد بن عبد الله بن الحسن ، ليس هو .

السائل : لأنه لم يسمع منه ؟

الشيخ : لا مش القضية لم يسمع ، لا ، أيوه أنت تعني عبد الله بن عون ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، لكن ما نقول لم يسمع لأن النفي ، النفي أصعب شيء أن يلجأ إليه الإنسان لأن العلماء يقولون " عدم العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعدمه " فهم ما قالوا أهل العلم وأهل الاستقراء والاستقصاء ، ما قالوا عبد الله بن عون لم يسمع من محمد بن عبد الله بن الحسن نعم ، ما نفوا هذا حتى نكون نحن نتبع لهم ؛ لكن قالوا سمع من محمد بن سيرين ومحمد بن الأسود الزهري ، قالوا سمع من هذا وهذا فما نفوا أنه سمع من محمد ، واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : لكن نحن لا نقول بغير علم لا إثباتا ولا نفيا ، نحن نتكلم في حدود ما بين أيدينا ، الذي بين أيدينا محمد هذا غير منسوب ، فترى من يكون هذا محمد غير المنسوب ؟ إذا نظرنا إلى طريقة سياق الدارقطني على الحديث الأول من طريق محمد بن الحسن يلقى في النفس أنه هو المتقدم في الإسنادين هذين ؛ لكن ليس كل ما يلقى في النفس يكون صوابا ، آه ، فلكي نحقق ما ألقي في النفس أو أقرب إلى الصواب أم إلى الخطأ ؟ رأينا أن نعود إلى عبد الله بن عون هذا الذي روى عن محمد الذي لم يسم ، فذكر لنا المستوعب للرجال الشيوخ والتلامذة وهو الحافظ المزي رحمه الله ، أنه روى عن فلان وفلان ، المحمدين ليس منهم هذا يلي هو الذات النفس الزكية ، إذا بتردد النظر هنا بين يكون هذا ابن الأسود الزهري وبين يكون ابن سيرين التابعي فيكون هذا هو الأقرب ؛ لأن شهرة ابن سيرين يعني أشهر بكثير من الزهري الآخر ؛ ففي النتيجة يبدوا أن عزو المباركفوري للدارقطني أنهم كانوا يفعلون كذا وكذا يكون خطئا إذا انتهينا من استيعاب الدارقطني من جميع المواطن التي يفترض أن يكون ذكر ذاك الحديث .

الحلبي : رأينا شيئا جديدا أستاذنا .

الشيخ : هات تانشوف .

الحلبي : هنا الإمام الدارقطني في باب ذكر نسخ التطبيق ، والأمر بالأخذ ... يقول حدثنا أبو طالب الحافظ أحمد ابن نصر حدثنا أحمد بن عمير الدمشقي حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن ابن عمرو وهو الرازي ، يا شيخنا آه مش الدمشقي هذا ؟ الرازي طبعا .

الشيخ : لا ، أظن أنت وصلت التابعين شو في بعده ؟

الحلبي : بعدين حدثنا يحي بن عمرو بن عمارة بن راشد ... غير ابن جرير هذاك ، قال سمعت عبد الرحمن بن ثابت أو ثابت ابن ثوبان يقول حدثني عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (**إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فليقل من وراء سمع الله لمن حمده**) ، بعدها جاب إسناد آخر ؛ ليش شيخنا ذكرت أبو زرعة لأنه موضع التقاء السندين فيما بعد عنده ، أيش بقول ؟ حدثنا أبو طالب الحافظ أيضا حدثنا يزيد بن محمد ابن عبد الصمد ؛ هنا اختلف السندين ، الآن

يلتقي السندين مع بعض حدثنا يحي بن عمرو بن عمارة سمعت ابن ثابت ابن ثوبان يقول حدثني عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال **(إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فليقل من وراءه اللهم ربنا ولك الحمد)** ، هذا هو المحفوظ بهذا الإسناد والله أعلم .

الشيخ : اللفظ الأول شو كان ؟

الحلبي : **(إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فليقل من وراءه سمع الله لمن حمده)** .

الشيخ : هنا بالعكس الرواية الثانية .

الحلبي : هنا يقول اللهم ربنا ولك الحمد .

الشيخ : أي نعم وأنت هذا الحديث يلي ذكرته .

السائل : الذي يقصده المباركفوري ؟

الشيخ : نعم ،

السائل : والله يا شيخ ...

الشيخ : هل هذا هو الذي يقصده ؟

الحلبي : إذا نظرت في المسانيد حاصرين روايات أبي هريرة ، فالباب هذا لا يكون إلا في هذه ، فنظرتها جميعا ما في غير هاتين الروايتين أستاذي .

سائل آخر : الجزء الخامس من التحفة تحفة الأحوذي .

الشيخ : تحفة الأحوذي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تحفة الأحوذي في الغرفة هناك ، الجزء الخامس أنا عندي الطبعة الهندية ؛ في أي مكان يعني ؟

السائل : فيما يقول بعد الركوع .

الشيخ : لا ، لأنه هنا صعب التفتيش ؛ على كل حال نحن الآن نصل إلى شيء .

السائل : النص أمامنا .

الشيخ : أعطينا الكتاب .

السائل : حديث أبي هريرة هذا هو يا شيخ .

الحلبي : أنا يا شيخنا بدي أشوف تحفة الأشراف بنفس السند شو رأيك ؟

الشيخ : نعم تفضل .

أبو ليلى : إذا ممكن نعيد التسجيل لأن المسجل كان طافي . الله يكرمك .

الشيخ : بنعيدها يعني هو مساوي حالة قائد ... .

الحلبي : شيخنا أبو أحمد بيمون .

الشيخ : نعم ، حق له ذلك .

أبو ليلى : الله يكرمك .

الشيخ : ظهر لك الآن شيء أرجوا أن لا تنساه لا أنت ولا صاحبك إن شاء الله ، وهو الدقة في البحث العلمي الذي يفقده أكثر الكاتبين في العصر الحاضر ، وإذا فقدوا ذلك حل محلها السرعة في البت في القضايا العلمية الحسّاسة الدقيقة فيقعون في أخطاء كثيرة ، لما شفنا رواية ابن عون عن محمد وجرى الحديث السابق ولا نعيده إنما دندنا حول ، ينبغي علينا أن نتأكد ، من يكون محمد هذا ؟ أهو الذي في الإسنادين قبله ؟ أم هو شخص آخر ؟ فبعد الرجوع إلى ترجمة ابن عون المسمّى بعبد الله ظهر لنا أنه يروي عن محمد بن سيرين وعن ابن الأسود الزهري ولا يرويه عن النفس الزكية ؛ لكن أخيرا وهنا الشاهد وهنا بيت القصيد كما يقال ، قلت هذا نقوله قبل أن نتابع البحث في سنن الدارقطني فلعله يوجد الحديث في مكان آخر ، فما يجوز نخطئ المباركفوري حينما عزا النص الذي أنت ابتدأت السؤال عنه إلى الدارقطني ونحن بهذه المراجعة السريعة ما وجدنا إلا الأثر عن محمد ، فما يجوز أن نتسرع ونقول أخطأ المباركفوري ، أخطأ الألباني ، كذا إلى آخره .

الحلبي : الله أكبر .

الشيخ : رويدا ، يجب أيش ؟ استيعاب الموضوع من كل جوانبه ، هذه الملاحظة التي أردت أن ألفت النظر إليها لتكون سببا لتركيز البحث العلمي مع كل طالب يطلب العلم .

السائل : كما قال الإمام أحمد " وما يدريه لعل الناس اختلفوا " .

الشيخ : نعم .

الحلبي : في غير هذه المناسبة .

الشيخ : نعود إلى هذا الحديث الذي بين أيدينا ، ذكر الدارقطني له روايتين متعارضتين ، الرواية الأولى تقول (**فليقل من وراء سمع الله لمن حمده**) أي كما يقول الإمام ؛ والرواية الثانية تقول : (**فليقل من وراءه اللهم ربنا ولك الحمد**) ويقول هذا هو المحفوظ ، مثل هذه العبارة " هذا هو المحفوظ " ما الذي ينبغي أن نفهمها أو على أي وجه نفهمها ؟ يبدو بادئ ذي بدء أنه يعني أن الروايتين مدارهما على عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وأن من روى الرواية الأولى عنه يختلف عمن روى الرواية الأخرى الذي روى الرواية الأولى ابن ثوبان هذا هو هنا أبو الخطاب المسمى يحيى بن عمر بن عمارة بن راشد إلخ الذي روى الرواية الثانية هنا ، هو نفسه أيضا في الرواية الثانية ولكن اختلف الرواة عنه ، الراوي عن أبي الخطاب في الرواية الأولى ، أبو زرعة عبد الرحمن ابن عمرو ، هذا ثقة وإمام ما يحتاج إلى بحث بخلاف الرواية الثانية ، الراوي لها هو يزيد بن

محمد ابن عبد الصمد ، أنا لا أذكر الآن في نفسي كما أذكر ترجمة أبي زرعة ، أننا لسنا بحاجة إلى مراجعة ، ما قيمة يزيد بن محمد بن عبد الصمد في الرواية أولا بعامة ثم ما قيمة رواية يزيد هذا بخاصة عند المخالفة ، هل يستحق أن ترجح روايته على رواية أبي زرعة أم العكس هو الصواب ؟

السائل : وهو المحفوظ .

الشيخ : وقال عن رواية يزيد يلي نحن الآن مش مستحضرين ترجمته هل أنت مستحضر شيء ؟ شوف التقريب ولو من قريب ؟

السائل : عفوا يا شيخ ، الدارقطني أبو عمر يقول عن رواية أبي زرعة أم ... ؟

الشيخ : لا ، يزيد .

السائل : يقول إنها أحفظ من رواية أبي زرعة .

الشيخ : يقول هي المحفوظة .

الحلبي : يزيد ابن ؟

الشيخ : يزيد ابن عبد الصمد ، يزيد بن محمد ابن عبد الصمد .

الحلبي : صدوق من الحادية عشر .

الشيخ : شوفوا الفرق الآن بين الروايتين .

الحلبي : أبو زرعة الدمشقي ، وليس الرازي ، عبد الرحمن بن عمرو ابن عبد الله ثقة حافظ مصنف ، أبو زرعة الدمشقي شيخنا الاثنين من نفس الطبقة من الحادية عشرة .

الشيخ : هم الاثنين رووا عن شخص واحد مش هذا المقصود ، المقصود أيهما أوثق ؟

الحلبي : لاشك .

الشيخ : هل وضح لكما الآن أيهما أوثق ؟

السائل : الدمشقي أبو زرعة .

الشيخ : وليس يزيد ابن محمد ابن عبد الصمد .

السائل : صدوق .

الشيخ : صدوق ، كيف يقول الدارقطني عن روايته هذه هي المحفوظة ؟

الحلبي : شيخنا أنا خطر في بالي شيء ، على شان هيك بحثت في تحفة الأشراف أن يكون هذا الحديث مرويا في الكتب السنة ، ولذلك قال المحفوظ مش لأجل مجرد هذا الراوي ، لأجل أنه أصل الرواية في الكتب الستة ، فوافق هؤلاء الرواة رواة الحديث فوجدت سند عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة لا يوجد هذا الحديث البتة فيها من هذا الطريق ؛ فلعله يعني البحث أيضا يؤكد هذا الشيء أستاذنا ؟

الشيخ : بس خلينا نفهم ماذا خطر في بالك تماما ؟ شو يلي خطر في بالك احتمالا ثم لم تجده ؟

الحلبي : يلي خطر في بالي احتمالا أن يكون هناك متابعون من فوق ليزيد يعني من فوق عبد الله ابن الفضل فبحثت في سند عبد الرحمن بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة فما وجد بالمرة ...

الشيخ : هذا يقينا هذه التفاصيل مش موجودة ؛ أما قول الرسول : **(إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد)** هذا موجود في الصحيح .

الحلبي : في على السند شيخنا أنا قصدي يعني بحث إسنادي مش متني .

الشيخ : آه ، سندا .

السائل : آه ، بحثي سندي مش متني لما رجعت للتحقيق فما وجدت بالمرة فهذا سند آخر يختلف عن الأسانيد الأخرى التي تفضلت بها شيخنا .

الشيخ : طيب إذا كان قصدك السند شو الفائدة ؟

الحلبي : المتابعة على المتن .

الشيخ : أنت عم تقول بحثك عن السند ؟

الحلبي : السند ذاته شيخنا قصدي ، السند ذاته والمتن ذاته .

الشيخ : الآن صحة العبارة ، هذا هو .

الحلبي : أي نعم هذا هو المراد وإن كان التعبير .

الشيخ : طيب يا سيدي ، الآن النفس لا تطمئن لهذا الترجيح الذي جنح إليه الإمام الدارقطني ، بل العكس هو الصواب ؛ ولكن هذا يقال فيما لو كان إسناد الحديث من فوق المختلفين هذين أبو زرعة ويزيد كلهم ثقات ؛ فحينئذ يبقى الخلاف بين الثقة الحافظ وبين الصدوق ، فبداهة نقول رواية الثقة الحافظ مرجحة على الصدوق لكن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان شو السؤال عنه ؟

الحلبي : الحديث دائما أنت تحسن له شيخنا دائما .

الشيخ :كيف أنا أعرف ؛ لكن من أجل أن يسمع الإخوان هذا فيه عندي ضعف .

الحلبي : عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان صدوق يخطئ .

الشيخ : ها ، فالآن الخطأ يلي دفع الإمام الدارقطني إلى ترجيح رواية على أخرى هو نظره هذا الراوي أنه يخطئ ؛ الحقيقة هنا نقطة تتعلق بعلم الحديث ، في كثير من الأحيان يكون من الدوافع على ترجيح رواية على أخرى شيء خارج عن موضوع السند والمتن قابت في ذاكرة المرجح كالفقة والعلم ونحو ذلك ، فهو قائم في ذهن الإمام الدارقطني متشبع بما هو متشبع به كل حديثي بالحديث الذي ذكرته آنفا **(وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد)**، هذا الحديث ظاهره مع أولئك الذين يقولون وظيفة المقتدي أن

يقول ربنا ولك الحمد ، إذا هو الآن أمامه رواية عن شخص في حفظه شيء فهو تارة يروي أن يقول المقتدي مثل ما قال الإمام ، وتارة يروي أن يقول خلاف ما قال الإمام يقول " ربنا ولك الحمد " إذا هذا هو صحيح ، هذا هو المحفوظ فحكم بأحفظية هذا المتن على الأول ، ليس نابعا من النظر في الراوي عن ابن ثوبان وإنما من نظره إلى الأحاديث الأخرى التي منها وهي إذا (**قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد**) ، حينئذ تبقى المسألة المنقد معرضه للنقد ؛ لماذا ؟ لأن الاستناد الفقهي الذي استند إليه في فرضيتنا هذه نحن عم نحكي فرضيات مش عم نحكم على الدارقطني ، كلها احتمالات ونظريات تقبل الرد وهي أنه ليس من الضروري أن يكون قوله عليه السلام : (**فإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد**) أي أنتم لا تقولوا سمع الله لمن حمده ، ليس من الضروري أن يكون هذا هو المراد .

السائل : عندنا العموم (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) ؟

الشيخ : لا، أنا أريد أن أذكر شيء جديد غير ذاك ، فأقول لماذا ليس من الضروري أن يكون ذلك هو المراد ؟ لأن هذا الحديث الذي تصورنا وتخيلنا آنفا أن الإمام الدارقطني اندفع من تفقهه فيه إلى هذا الترجيح ، ممكن أن ينتقد فيقال لا يعني الحديث أن المقتدي لا يقول سمع الله لمن حمده بدليل أنه هناك يشبه الحديث الصحيح الذي ذكرناه آنفا (**فإذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد**) يشبهه (**فإذ قال الإمام ولا الضالين فقولوا آمين**) فكما أن هذا الحديث لا ينفي أن يقول المقتدي " عفوا أنا أخطأت يمكن " فإذا قال الإمام غير المغضوب عليهم فقولوا آمين لا ينفي أن يقول الإمام آمين عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني ظاهر الحديث تقسيم بين الإمام وبين المقتدي ، الإمام يقول ماذا ؟ ولا الضالين ، يعني يقرأ الفاتحة ؛ المقتدي ماذا يقول ؟ آمين ؛ طيب ألا يقول الإمام آمين أيضا ؟ نعرف نحن أنه يقول ؛ لكن هذا التقسيم يوحي ظاهره أن الإمام لا يقول آمين ، وبهذا الحديث قال المالكية ، شايف لماذا ؟ لأنهم وقفوا عند ظاهر هذا التقسيم لكن الحقيقة أن الرسول عليه السلام لما قال : (**إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين**) أراد أن يشرّع عن الله ع زوجل بطبيعة الحال للمقتدين أن يقولوا آمين ، ولم يقصد أن يشرع لهم أن الإمام لا يقول آمين ، وأن المقتدي يقول آمين ؛ وإنما إذا فرغ الإمام من قوله ولا الضالين فقولوا أنتم أيش ؟ آمين ، وهذا جاء صراحة في حديث (**إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**) فحينئذ نحن نقول كما أن قوله عليه السلام (**إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين**) لم يدل على أن الإمام لا يقول آمين ؛ كذلك قوله (**فقولوا**

ربنا ولك الحمد) لا يعني أن المقتدي لا يقول مثل ما قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد لا يعني أن المقتدي لا يقول مثل ما قال الإمام ؛ إذا الجواب المنصف يحتمل هذا ويحتمل هذا ؛ نعود أخيرا إلى حديث (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) فحينئذ نقول هذا الحديث ليس نصا في نفي أن يقول المقتدي كما يقول الإمام سمع الله لمن حمده ، أنا أكدت في هذا البيان أن الصواب إعمال عموم قوله عليه السلام : (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) لكن ما علاقة هذا الكلام بالحديث الذي بين أيدينا الآن إذا كان ابن ثوبان فيه ضعف من قبل حفظه وكان كل من الراويين عنه حجة مع اختلاف قيمة الاحتجاج بكل منهما فأحدهما ثقة حافظ والآخر صدوق والصدوق روايته حجة ؛ فإذا نحن نجمع بين الروايتين و نخرج بالنتيجة الفقهية التي خرجنا منها آنفا ونقول إن ابن ثوبان أراد أن يقول فقولوا أنتم " سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد " واضح ؟

السائل : نعم يعني نثبت الروايتين ؟

الشيخ : الروايتين ونجمع بينهما .

السائل : ولا نحتاج لترجيح أحدهما على الأخرى .

سائل آخر : يعني نعمل هذا تارة وهذا تارة ؟

الشيخ : أحسنت .

السائل : بارك الله فيك وأثابك .

سائل آخر : نعمل هذا تارة يا شيخ وهذا تارة ؟

الشيخ : لا ، لا بل نجمع بينهما .

السائل : شيخ سؤال نسيته من ضمن الأسئلة وهذا وصاني كثير من الإخوة عليه وهو يا شيخ ما رأي فضيلتكم في قضاء الوتر عند النسيان ، وهل يقضى شفعا أم لا ؟ وقد ورد حديث عائشة ولكنه ليس نصا في ذلك فهل ورد عن الصحابة والتابعين سند صحيح في ذلك أنه يقضى شفعا مع أن الأكثر في البخاري في الفتح قالوا إنه ما يقضى ؟

الشيخ : أولا أنت أو الذين كلفوك بهذا السؤال ...

السائل : وأنا مشغول من جهة الإخوة .

الشيخ : يعني خايف تكون عبد الله الثاني ... إذا يصح لي أن أقول ماذا تقصد بالقضاء ؟ هل تقصد المعنى اللغوي الصميم العربي ؟ أم تقصد المعنى الفقهي الاصطلاحي ؟

السائل : المعنى الفقهي يا شيخ ؟

الشيخ : المعنى الفقهي وهو ؟ لا ما أظنك تعني هذا ،

وسترى إذا انجلى الغبار *** أفرس تحتك أم حمار ...

هناك فرق بين من نسي الوتر أو نام عنه فهذا يقضيه حتما وبين من أعرض عن هذه الصلاة ، فهذا لا يقضيه ؛ فأنت تعني هذا أو ذاك ؟

السائل : لا أعني من نسي أو نام .

الشيخ : فإذا ليس هو القضاء الفقهي .

السائل : اللغوي ؟

الشيخ : طبعا ، لأن القضاء الفقهي هو الإتيان بالعبادة بعد وقتها وفي الوقت غير المشروع له ، مثلا كرجل يستيقظ لصلاة الفجر فيلتهي عنها حتى خرج وقتها بطلوع الشمس ، فهنا يأتي السؤال التقليدي يقضي أم لا يقضي ؟ الفقهاء يقولون يقضي ، نحن نقول لا يقضي ؛ لأن الرسول يقول (**من نسي صلاة أو نام عنها**) ، وقد تكون هذه مفاجئة بالنسبة لك طبعا لأنك حنبلي ولو كنت في العقيدة سلفيا ...

السائل : أنا مع الدليل يا شيخ .

الشيخ : كويس والحمد لله وذلك ما نبغي ولكن أنا ما أتهمك بأنك لا تمشي مع الدليل ، أعطي بالك وإنما أنا قلت الواقع أنك حنبلي ، هل تقدر تنفي هذا ؟

السائل : لا يا شيخ .

الشيخ : هذا هو ؛ لذلك تسرعت علي ... لما قلت إنه أنت مع الدليل أنا ما اتهمك لكن أنت الآن تجمع بين شيئين وهذا واجب كل طالب علم أن يكون حنبليا مع طلب الدليل ، أن يكون حنفيا مع طلب الدليل ، أن يكون مالكيا مع طلب الدليل ، وأن يكون شافعيا مع طلب الدليل ، وليس كما يتوهم كثير من إخواننا السلفيين الهوج ، الهوج ، أنه أيش يا أخي حنفي وشافعي ومالكي وحنبلي إلى آخره ، قال الله قال رسول الله ، قال الله قال رسول الله هذا يحتاج غلى تهيء لذلك ؛ فإذا وجد هناك هذا مذهبي إذا وجد هناك جو يشبه جو السلف لا مذهبية هناك وإنما قال الله قال رسول الله ما يجوز أن يكون هذا حنفي وشافعي ومالكي وحنبلي أبدا ؛ لكن الواقع هذا المجتمع مفقود غير موجود ، صح أم لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : إذا فأنا أفهم منك أنت وغيرك حنبلي المذهب ولا مشاحة في ذلك وإذا قلت لك أنت حنبلي ليش عيرت نفسك بهذه النسبة ؟ هذا واجبك ؛ لكن إذا كنت حنبليا مقلدا تقليدا أعمى على خلاف الدليل هنا يأتي الانتقاد ، وما انتقدتك السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وذلك هو ظني بك أنه إذا ثبت لك الدليل تتبعه ؛ فالآن المذهب الحنبلي يقول بأنه من فوت عليه

صلاة قضاها ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : شوف يا أستاذ علي خذ هذه فائدة .

الحلبي : نعم أستاذي بارك الله فيك شيخنا .

الشيخ : هكذا يقولون ، كيف يلتقي هذا مع تكفير تارك الصلاة ؟

السائل : هذا يا شيخ تحدثنا فيه مع الشيخ علي وأثاره .

الشيخ : ما شاء الله .

الحلبي : وخلاصته ؟ .

السائل : وخلاصته أنا عدنا يا شيخ وتعرضنا لحديث البطاقة يا شيخ .

سائل آخر : أنت تحكي عن نفسك ؟

الشيخ : وأنت ماذا تحكي عن نفسك ؟

سائل آخر : أنا أقول الله أعلم أن تارك الصلاة أنه يكفر .

الشيخ : ... أيش ما فهمت الله أعلم أنه أيش ؟

الحلبي : أنه يكفر .

الشيخ : أجب إذا عن هذا السؤال على الماشي كيف هذا الذي استيقظ لصلاة الفجر ولم يصل بغير عذر في وقت صلاة الفجر تأمرونه بالقضاء ؟ والكافر لا يؤمر بالقضاء ؟

السائل : أجيب يا شيخ ؟

الشيخ : ولا أنا بسألك فيه .

السائل : أقول إنه لا يقضي ، إذا تعمد إخراج وقت الصلاة مع إمكانه لا يقضي الصلاة لأن بهذا كفر ، وعليه أن يجدد توبته إلى الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : ما أجبتني سامحك الله .

السائل : أنت تريد ما أعتقده أنا .

الشيخ : لا ، لا ، حنبلي أنت حنبلي .

السائل : يقولون يقضي يا شيخ .

الشيخ : وأنا لا أقول عنك لست حنبليا ، شو يقول الشاعر ؟ أنا حنبلي ما حييت ... .

الحلبي : أنا حنبلي ما حييت *** ووصيتي للناس أن يتحنبلوا .

الشيخ : أيوه ، فأنت حنبلي والمذهب الحنبلي إلى اليوم يفتي مشايخكم كلهم وعلى قول ذاك التركي هبسي بربر كلهم يفتون وعلى الإذاعة مع الأسف وينشر في العالم الإسلامي وأنت معهم الآن أن تارك الصلاة ولو كسلا كافر ؛ طيب كيف تأمرونه بالقضاء ؟ مش أنت ، أنت الآن تلفق ، اسمع ، اسمع أنت الآن تلفق لكن نعم التلفيق .

السائل : الله يجزيك الخير يا شيخ .

الشيخ : كويس ... لكن أنا أسأل القوم المفتون كيف يجمعون بين قولهم تارك الصلاة كافر وهذا الكافر يؤمر بقضاء الصلاة وإذا جاء جورج أو انطنيوس أو إلى آخره قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ما يؤمر بقضاء ولا صلاة واحدة ؛ لأنه كافر ، كيف هذا وهذا ؟ أنت حكيت سابقا عن غيرك فالآن كما يقولون عندنا في سوريا " بساط أحمدي " يعني واسع بحرية كاملة احكي الآن ماذا يقولون ؟

السائل : يقولون يا شيخ بعضهم يتمسك بالمذهبية ويتناقض في هذا ، وبعضهم يقول ما قلته الآن ...

الشيخ : لا تقل بعضهم ، أنا أقول عن الذين يفتون بكفره ويفتون بأمره بقضاء ما فاته من الصلوات ، كيف هذا ؟ أليس في هذا دليل أنهم يقولون ما لا يعلمون ؟

السائل : فيه هذا الشيء نعم .

الشيخ : إحداهما إما أن يكون قولهم كما تقول أنت حفظنا الله وإياك من تكفير المسلمين يقولون بأن تارك الصلاة كسلا كافر ؛ وإما أن يقولوا بأنه مسلم ، عفوا يقولون تارك الصلاة كافر ولا يأمرونه بالقضاء وإما أن يأمروه بالقضاء ولا يكفرونه ؛ أما أن يجمعوا كما يقولون أيضا عندنا في الشام مثل قبيح شويه لكن الرمز إليه بكلمة واحدة ، أما أن يجمعوا بين الصيف و الشتاء على سطح واحد هذا أمر مستحيل .

السائل : لكن ليس كلهم هكذا .

الشيخ : أنا مش بحثي كلهم أو بعضهم بارك الله فيك ، الذي يقول بأن تارك الصلاة كافر ثم يأمره بالقضاء ، هؤلاء كثرة قلة مش مهم إنما يجمعون بين الصيف والشتاء على بساط واحد .

السائل : صحيح يا شيخ .

الشيخ : يجمعون بين متناقضين هذا لا يجوز .

السائل : لكن يا شيخ ما هو جوابكم عمن يقول إنه كافر ولكن يقول ليس عليه قضاء وعليه أن يجدد توبته إلى الله الشيخ : مخطئ طبعا .

السائل : وتكفيه ؟

الشيخ : عليه أن يجدد توبته كأي مذنب كان ذنبه كبيرا أو صغيرا ، هذا أيضا ليس موضع خلاف ؛ أما أن يكفر من قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله بارتكابه بعض المعاصي لمجرد أن جاء في

السنة إطلاق لفظة الكفر عليها فهذا ينفتح أمامهم باب من التكفير واسع لا قِبل لهم بسده وإغلاقه أبدا إلا أن يصبحوا من الخوارج .

السائل : لكن عندهم فهم السلف الصالح في هذا يا شيخ .

الشيخ : يعود السؤال السابق وأرجوا أن تتخذ هذا نظاما في بحثك وقواعدك ؛ كلهم ؟ إجماع السلف الصالح ؟ أم فيه هيك وهيك ؟

السائل : فيهم وفيهم .

الشيخ : إذا ؟

السائل : لكن حكى عبد الله بن الشقيق اجماع الصحابة ...

الشيخ : على ما كانوا يعدّون شيئا ...

السائل : " ما كان أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام يعدون شيئا من الأمور تركه كفر إلا الصلاة " ... فهذا نقل عنهم الإجماع .

الشيخ : إذا نحن ناقشنا هذا الأثر من داخله وليس من خارجه يعني من متنه وليس من إسناده ، إسناده جيد لكن هل صحيح أن المسلم لا يكفر بشيء إلا بترك الصلاة ؟ فإذا ترك الزكاة مثلا شو حكمه ؟

السائل : يعني يرون ... يفصل قوله على ...

الشيخ : معليش ، إذا ترك الزكاة يكفر قل لا .

السائل : يفصل في هذا إن تركها جاحدا ...

الشيخ : يا حبيبي أنا ما أقول لك ما حكمه عم أسألك يكفر بتقول نعم أو بتقول لا .

السائل : يعني في حالات يكفر وفي حالات لا يكفر .

الحلبي : لازم من قول الصحابي أنه لا يكفر لأنهم لم يكونوا يرون ما يكفر به إلا ترك الصلاة .

السائل : لا ، لا يفهم هذا من قوله .

الشيخ : شلون ؟

السائل : ما يفهم هذا من قول عبد الله بن الشقيق .

الشيخ : طيب أنت رد عليه وأنا بعدين بحتفظ بسؤالي .

السائل : أقول هذا لا يفهم من قول عبد الله .

الحلبي : وكيف قولهم لم يكونوا يرون من الأعمال تركه الكفر إلا الصلاة فهذا استثناء شيء بعض من كل وفيه حصر " لم يكن إلا " لم يكونوا إلا " وهذا من أقوى الدلائل على الحصر .

الشيخ : يعني ما قولك في قول الرسول عليه السلام يكون أقوى حجة أم قول الصحابي ؟

السائل : قول الرسول عليه السلام .

الشيخ : هل في شك في هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، يقول عليه السلام **(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)** ، هل تعتقد أن الصحابة يؤمنون بهذا الحديث كما نؤمن نحن ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا هناك شيء آخر .

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : شيء آخر يعني يقولون بكفره يعني يعدّونه كفرا غير الصلاة .

السائل : هذا كفر دون كفر يا شيخ .

الشيخ : هذا الذي نريده عرفت فالزم ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 297

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-297

محتويات الشريط :-

1 - تتمة المناقشة في حكم تارك الصلاة . (00:00:31)

2 - الكلام على دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب و استطراد في مسألة التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وبجاه النبي صلى الله عليه وسلم . (00:35:57)

3 - استئناف الكلام على مسألة قضاء الوتر . (00:57:46)

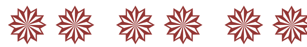

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : لكن عندهم فهم السلف الصالح لهذا يا شيخ .

الشيخ : يعود السؤال السابق وأرجوا أن تتخذ هذا نظاما في بحثك وقواعدك ؛ كلهم ؟ إجماع السلف الصالح ؟ أم فيه هيك وفي هيك ؟

السائل : فيهم وفيهم .

الشيخ : إذا ؟

السائل : لكن يا شيخ حكى عبد الله بن الشقيق إجماع الصحابة ..

الشيخ : على ما كانوا يعدّون شيئا ...

السائل : " ما كان أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام يعدون شيئا من الأمور تركه كفر إلا الصلاة " فهذا نقل عنهم الإجماع .

الشيخ : إذا نحن ناقشنا هذا الأثر من داخله وليس من خارجه يعني من متنه وليس من إسناده ، إسناده جيد لكن هل صحيح أن المسلم لا يكفّر بشيء إلا بترك الصلاة ؟ فإذا ترك الزكاة مثلا شو حكمه ؟

السائل : إذا يرون تكره ... يعني يفصل قوله يا شيخ على ...

الشيخ : معليش ، إذا ترك الزكاة يكفر قل لا ؟ .

السائل : يفصل في هذا إن تركها جاحدا ...

الشيخ : يا حبيبي أنا ما أقول لك ما حكمه عم أسألك يكفر بتقول نعم أو بتقول لا .

السائل : يعني في حالات يكفر وفي حالات لا يكفر .

الحلبي : لازم من قول الصحابي أنه لا يكفر لأنهم لم يكونوا يرون ما يكفر به إلا ترك الصلاة .

السائل : لا ، لا يفهم هذا شيخ من قوله .

الشيخ : شلون ؟

السائل : ما يفهم هذا من قول عبد الله .

الشيخ : طيب أنت رد عليه وأنا بعدين باحتفظ بسؤالي ،.

السائل : أقول هذا لا يفهم من قول عبد الله .

الحلبي : وكيف قولهم " لم يكونوا يرون من الأعمال ترك الكفر إلا الصلاة " فهذا استثناء يعني شيء بعض من كل وفيه حصر " لم يكن إلا " " لم يكونوا إلا " وهذا من أقوى الدلائل على الحصر .

الشيخ : يعني ما قولك في قول الرسول عليه السلام يكون أقوى حجة أم قول الصحابي ؟

السائل : قول الرسول عليه السلام .

الشيخ : هل في شك في هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، يقول عليه السلام (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**) هل تعتقد أن الصحابة يؤمنون بهذا الحديث كما نؤمن نحن ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا هناك شيء آخر .

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : شيء آخر يعني يقولون بكفره يعني .

سائل آخر : يعدّونه كفرا غير الصلاة .

السائل : هذا كفر دون كفر يا شيخ .

الشيخ : هذا الذي نريده إذا عرفت فالزم ، هذا الذي بدنا إياه .

الحلبي : شيخنا أنا أوردت عليه في قضية ...

الشيخ : خلينا ننتهي من هذه .

الحلبي : معذرة ...

الشيخ : خلينا نكمشه لأنه هو الآن باليد .

الحلبي : شيخنا هو انكمش وخلص .

الشيخ : لا معليش ، بدنا نحن تحصل القناعة في قلبه حتى يعود داعية إلى بلاده ... حتى يكون عونا لنا في تلطيف الهجمة هذه في تكفير المسلمين يعني ، هذا أمر ضروري جدا ؛ كيف تفرق بين من أطلق عليه نبيك المعصوم الذي أقل ما يقال فيه أنه يعرف كيف تؤكل الكتف ، وليس كذلك أي شخص آخر ، صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كيف تقول فيمن يقول وقتاله كفر دون كفر ؟ ومن لا يحسن أن يقول مثله تقول كفر صميم هو الردة ...

السائل : لأن عدد من النصوص ما تخرج الأول ...

الشيخ : ما أيش ؟

السائل : ما أتت من النصوص ما تخرج الأول أنه كفر دون كفر ولا يظهر لنا بل أتت نصوص آخرى تؤيد أن الكفر المراد في قوله عليه السلام **(بين الرجل و الشرك والكفر ترك الصلاة)** .

الشيخ : حدث ، حدث ؛ لأنك أنت الآن كنت في واد وانتقلت إلى واد آخر ، كنت في واد الاحتجاج بقول الصحابة وإذا أنت انتقلت إلى واد آخر في تأييد قول الصحابة بنصوص الرسول عليه السلام ؛ فبينما كنت تجعل الكلام حجة في نفسه وإذا بك تعود إلى أنك تشعر بأنك بحاجة إلى أن تدعمه بكلام الرسول عليه السلام ، نعم .

السائل : نعم واضح .

الشيخ : إذا أعتقد أنك أنت وغير مخطيء في هذا الأسلوب يجب أن تجعل قول الصحابة أخيرا ، وقول الرسول عليه السلام أولا ، مش رأسا تنتقل وتقول في إجماع على ما قلت لك أنا إنه هذا الإجماع حقيقي يعني ما فيه خلاف ، في الأول قلت فيه خلاف بعدين قلت الصحابة قالوا كذا ، وإذا بك الآن تنقض ما بنيت وتشعر من صميم قلبك أن هذا القول من الصحابة يجب أن يدعم بشيء آخر ، صح أم لا .

السائل : صحيح يا شيخ .

الشيخ : جزاك الله خيرا ؛ فالآن هل تعود لتستدل على ما تقول بأن تارك الصلاة كسلا كافر بغير هذا الدليل ؟

السائل : لا ، هناك أدلة كثيرة غير هذا .

الشيخ : جزاك الله خير وسامحك الله ، صح أم لا ؟ أنا ما أقول لك أدلة كثيرة ولا قليلة ، أنا أقول لك بعد أن تبين لك أن استدلالك بالحديث الصحابة خطأ لأنه يحتمل هيك وهيك ، فهو يحتاج إلى دعم ؛ فما هو دليلك أنت بتقول هناك أشياء كثيرة ، ما هو البحث بيني وبينك كثير أو قليل وخير الكلام ما قل ودل ، في عندك كثير من الأدلة ؟

السائل : هناك أدلة كثيرة نعم .

الحلبي : جاوب نعم أو لا ، هيك الشيخ بده .

الشيخ : هؤلاء إخواننا ما ابتلوا كما ابتلينا ، ما يحسنون الأخذ والرد .

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : يعني " خير الكلام ما قل ودل " .

السائل : خيرا إن شاء الله .

الشيخ : فهمت أن عندك أدلة كثيرة ، هل تتفضل بأعظم دليل منها ، أعظم دليل ما عندك منها ؟ لأنه إذا ثبت أن هذا الأعظم دليل ، دليل ((**ويسلموا تسليما**)) وإذا ثبت بأن هذا الدليل هزيل كمان ((**يسلموا تسليما**)) ؛ لأن ما بعده من الأدلة أشد ضعفا ، هات بقى ومعك فسحة تفكر شويه ، إذا كنت مالك مستحضر أنه تجيب لنا أعظم دليل ؟ .

الحلبي : إخوانكم في الدين أقوى شيء عندهم في هذه المسألة ؟

الشيخ : لا ، أنت الآن تلقن ، هذا ما يجوز .

السائل : شيخ الآن أريد أن أنبه إلى نقطة فقط ، أنه عندما ذكرت قول الصحابي هذا ليس من باب أن أذكر قول الصحابي قبل قول الله تعالى أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : لا ، أنا ما فهمت هذا ، لا أنا ما فهمت هذا .

السائل : الحمد لله ، وإنما أتت استطرادا فذكرت قول الصحابي .

الشيخ : بالرغم من أني ما فهمت هذا ، أنت أخطأت في الاستدلال ، ألم يظهر لك هذا ؟

السائل : لا فهمت يا شيخ .

الشيخ : طيب أنا ما فهمت أنك تريد شيئا أنا ما فهمته ، لا ما فهمته ؛ لكن أخطأت في الاستدلال لأنك حينما جوبهت بقول المعصوم (**وقتاله كفر**) قلنا لك أيش هذا ؟ قلت كفر دون كفر ، طيب والصحابة قالوا نفس الكلمة في تارك الصلاة كفر لماذا لم تقل كفر دون كفر ؟ قلت هناك أدلة ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : والآن بآخذك لأنك كررت على مسامعي مرارا وتكرارا أن هناك أدلة كثيرة ، فأنا أقنع بالقليل نيابة عن الكثير لكن لاختصار طريق البحث والمناقشة هات أعظم دليل عندك مادام أنت مقتنع فيه أنه هو الدليل الفاصل في الموضوع ، هاته فإذا كان كما تقول سلمنا لك وإن لم يكن كذلك سلمت لنا ؛ لأن أكبر دليل سقط من يدك وفلت زمام أمره من ذهنك ، فحينئذ ينتهي الموضوع على اتفاق ، فما هو ؟ بسم الله . إذا كان عندك فكون عونا لأخيك . هات .

السائل : لكن عندي دليلان على أنهما في القوة سواء وإنما ...

الشيخ : لا ، لا .

الحلبي : ريح حالك ، ريح حالك ، أقوى شيء وبعدين بتنزل نزول .

الشيخ : الله يهديك يا عبد الله ، وأنا معك إن شاء الله .

السائل : قوله : ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين**)) والتي قبلها : ((**فخلوا سبيلهم**)) .

الشيخ : نعم هذا النص القرآني حجة عليك .

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : لأنك آنفا فرقت بين الزكاة والصلاة ...

الحلبي : يا سلام ، يا سلام .

الشيخ : أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، والآن وحدّت بينهما ، فعلى أي شيء أنت ؟ اللهم اهدنا فيمن هديت .

السائل : أقول إن ظاهر الآية هذه ...

الشيخ : بدك تتكلم كمان وأنا أرحتك ، سامحك الله ، أرحتك أيش ظاهر الآية ؟ ظاهر الآية أن هؤلاء كفار ، وأنا معك ؛ لكن ظاهر الآية أن تاركي الزكاة كتارك الصلاة ، وأنت قلت لا ليس كذلك .

السائل : أنا ما فهمت يا شيخ المراد الآن .

الشيخ : لماذا الآية ماذا تقول ؟ ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين**)) فإن تابوا وأقاموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فهل هم إخوانكم ؟

السائل : إخواننا .

الشيخ : طيب فإن تابوا وآتوا الزكاة ولم يقيموا الصلاة فهل هم إخوانكم ؟

السائل : لا ، ليس بإخواننا .

السائل : لأيش هذا ؟ هذا رايح يصير معنا مثل آدم ... الله يسامحك الآية واحدة .

السائل : أجيب يا شيخ ، لما ثبت عن الرسول عليه السلام .

الشيخ : رجع الآن ، هذا أعظم دليل أنت نقضته بنفسك .

السائل : طيب اصبر معي احلم عليّ .

الشيخ : خذ صبر أيوب عليه السلام .

السائل : يا شيخ أنت علمتنا أن لا نفهم القرآن فقط بدون فهم السنة وفهم السلف الصالح .

الحلبي : هذا ما نريده .

الشيخ : نحن حولها ندندن .

السائل : كلنا ندندن إن شاء الله حولها فنقول إن الزكاة أتى ما يخرج الأصل نقول إن ظاهر الآية يكفر لكن أتى ما يخرج مانع الزكاة ...

الشيخ : إن ظاهر الآية أن تارك الصلاة يكفر ، وتارك الزكاة يكفر .

السائل : وبهذا قال بعض أهل العلم .

الشيخ : معليش فأتى ماذا ؟

السائل : ما يخرج مانع الزكاة .

الشيخ : يعني أنه ليس بكافر ؟

السائل : أنه ليس بكافر .

الشيخ : ما هو الدليل ؟

السائل : الدليل ينظر في سبيله فإما إلى النار وإما إلى الجنة .

الشيخ : ثم أيش ؟

السائل : ثم ينظر في سبيله ، الحديث (**ما من صاحب بقر ولا غنم ... ثم ينظر في سبيله فإما إلى النار وإما إلى الجنة**) ، ومعلوم أن الكافر لا يمكن أن ينظر في سبيله إلى الجنة ، فعلم من ذلك أن مانع الزكاة يخرج من هذه الآية بهذا الحديث بأنه لا يكفر .

الشيخ : شيء جميل ، هذا ما كان في بالي الحقيقة .

الحلبي : وقع حاله لحاله .

الشيخ : آه ، فإذا معنى الآية " فإن تابوا وأقاموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فإخوانكم في الدين " ؟

السائل : ولم يؤتوا الزكاة فإخواننا في الدين ؟

الشيخ : يعني هيك معنى كلامك أم أنا غلطان يا جماعة ؟

الحلبي : والله لحد الآن لا شيخنا .

الشيخ : آه ، لحد الآن لا .

الحلبي : لأنه بدنا نشوف شو بعدها .

الشيخ : شوف شو بقولوا للشيخ إنه لحد الآن الشيخ مش غلطان يعني في احتمال أنه يغلط ... هذه فضيحة بقى انقلوها لمشايخكم .

السائل : دليلهم الثاني ؟

الحلبي : خلينا في الأول .

السائل : شيخ هذه الآية إذا لم يخرجها يعني إذا لم يجحد وجوبها ومنعها لا يكفر يكون هذا معناها ، نعم .

الشيخ : يا أخي ما في حاجة للتفصيل لأن بحثنا في التارك كسلا ، ما فيه حاجة للتفصيل لأنه لما يترك أي شيء من أحكام الدين جحدا خرج من الدين ما في خلاف .

السائل : يكون هذا معنى الآية .

الشيخ : أيش معنى الآية ؟

السائل : يكون هذا معناها إن تابوا وأقاموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فإخوانكم .

الشيخ : ليش بقى ولم يؤتوا الزكاة ، ونص القرآن حسب زعمك أنت أنه إذا انتفى أحد الشرطين انتفى المشروط كله .

السائل : لأننا يا شيخ لا نفهم القرآن فقط دون السنة .

الشيخ : حسن .

السائل : **(ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)** .

الشيخ : أثبت على هذا .

السائل : طيب .

الشيخ : ألا تدل السنة أن الذي يترك أن الذي يترك الصلاة كسلا يؤكد كسلا أنه ليس كافرا ؟

السائل : نصا صريحا دون ورود احتمالات عليه .

الشيخ : آه ، ليش احتمالات ؟

السائل : لأن هذه الاحتمالات ليست بالقوة كالأول لأن عندنا الآن ...

الشيخ : لماذا اتخذت خط الرجعة احتمالات ؟

السائل : لأنه ورد في السنة .

الشيخ : هذا هو ، هات تانشوف شو ورد في السنة وشو الاحتمال الذي يرد عليه ؟

السائل : مثل حديث البطاقة .

الشيخ : طيب ما باله ؟

السائل : أنه لم يفعل خير إلا هذه الكلمة .

الشيخ : طيب شو يرد عليه ؟

السائل : يرد عليه أنه هذا الرجل لم يمكن من فعل الخيرات كقاتل التسع وتسعين نفسا .

الحلبي : وممكن من فعل السيئات مائة سجل .

الشيخ : هكذا يعني ، والأحاديث المتواترة في الشفاعة يوم القيامة (**أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من خير**) وفي رواية من إيمان ، لم يتمكن من أعمال الإيمان ، وفي الأحاديث الصحيحة (**أي الأعمال أفضل ؟**) ذكر منها الصلاة والحج وما شابه ذلك ، لم يتمكن من الأعمال الصالحة كلها ؛ ولذلك ما بقي في قلبه إلا ذرة من إيمان ، وذرة من خير ؛ هيك معنى الحديث وهكذا يسوقه علماء السلف يلي نحن تلقينا العقيدة منهم ، لما بيسوقوا الشفاعة وأحاديث الشفاعة يعنون الذين ما استطاعوا أن يعملوا عمل الخير ، هكذا ؟ لقد وقعتم فيما أنكرتم على من خالفكم من أهل الأهواء أنكم تلفون وتدورون على الأحاديث الصحيحة وتتأولونها مع فكرة قائمة في أذهانكم ، لم تستطيعوا حتى اليوم أن تثبتوها بالأدلة من الكتاب والسنة إلا بالتأويل ؛ وعلى كل حال فالأدلة التي أنت ذكرتها هي حجة عليك لأنك تتأولها بما يشبه تعطيل المؤولة لنصوص الكتاب والسنة فيما يتعلق في الصفات الإلهية ؛ فنحن الآن لا فرق بيننا أي بين غيرنا من أهل السنة والجماعة وبين أهل الكلام من حيث التعطيل ، الفرق شكلي ، أولئك يعطلون النصوص المتعلقة بالصفات الإلهية وهؤلاء يعطلون النصوص المتعلقة بالأحكام الشرعية ، والتعطيل واحد ؛ أعود إلى شيء آخر كيف باستطاعتكم أن تؤولوه وهو قوله عليه السلام : (**خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن أداها وأحسن أداءها وأتم ركوعها وخشوعها**

وسجودها كان له من الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يؤدها ولم يتم ركوعها وسجودها وخشوعها لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له)، مع قوله تعالى : **((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء))** كيف ؟ لعلكم يعني إن شاء الله ما فكرتم بتعطيل هذا الحديث أيضا ؟

السائل : فكروا وأجابوا .

الشيخ : هات تانشوف ؟ .

السائل : بس أنا الآن ما أحفظه الآن .

الشيخ : الحمد لله .

الحلبي : شيخنا معليش كلمة .

الشيخ : طول بالك شويه ، خطر في بالي تارك الصلاة كافر فقط غير مشرك أم هو مشرك أيضا ... أنا أقول لك مكن حالك لأنك على خطر الآن ...

السائل : بين الرجل وبين .

الشيخ : لا تحاوبني بالحديث أعطيني رأيك أجب عن السؤال .

السائل : الكافر مشركا شيخ .

الشيخ : والمشرك ؟

السائل : كافر .

الشيخ : كافر ، كويس ؛ فهذا المشرك تارك الصلاة لا يغفر له أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن الحديث صريح بأنه يغفر له .

السائل : أنا نسيت الآن ما احتجوا به .

الشيخ : خير إن شاء الله ، وأنت يا أخي .

سائل آخر : الدليل الثاني لهم يقولون ما دام ...؟

الحلبي : شيخنا هو قال الآن وقبلها قالها لي في المجلس أنهم أجابوا عن هذا لأنه مشيئة وما مشيئة لكن هم ما يذكروا التحديد بالذات أو تخيرهم مع أن الدليل الذي أخرج به ترك الزكاة من الكفر هو نفس الشيء من حيث الحكم ، مشيئة إما إلى الجنة وإما إلى النار دون الجزم ، وهذا إما إلى الكفر وإما أن يغفر له وإما أن لا يغفر ، فهما سواء ، فما قاله في الأول يقوله في الثاني والعكس صحيح .

السائل : لا يا شيخ علي بس أنا مو بهذه الوصف ...

الحلبي : لا هذا كلامهم ، هذا كلامهم .

السائل : لا ، لهم احتجاجهم ووعدتك مخطوطة إن شاء الله بإذن الله ...

الحلبي : هذا أنا شايف الكلام .

السائل : لا يا أخي ، جديدة يا أخي أنا أرسلها للشيخ إن شاء الله ولعله يتصل بك .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

الشيخ : الدليل الثاني نعم .

سائل آخر : على هذا الكلام منسوب لبعضهم يقولون إن هذا من باب التأدب مع الله سبحانه وتعالى كقوله عليه السلام ...

الشيخ : أيش أيش هو التأدب ؟

سائل آخر : يعني المشيئة إن شاء غفر وإن شاء عذب هذا من باب التأدب يقولون .

الشيخ : من المتأدب ؟

السائل : يعني هذا الكلام من باب التأدب كقول ...

الشيخ : من المتأدب اسم فاعل ، من المتأدب يقولون ؟

السائل : الظاهر من كلامهم أنه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : الرسول يتأدب أيه ؟

السائل : هكذا يقولون .

الشيخ : يتأدب مع الله ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني طول بالك هذا القائل يرى أن تارك الصلاة هو في رأي الرسول في اجتهاد الرسول في فهمه في شريعته أنه كافر ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : هكذا يرى لكن مع ذلك هو وكل الأمر إلى مشيئة الله ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، هكذا تقصد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليس هذا أول شيء نسمعه من التعطيل .

السائل : يستدلون على ذلك بقول عيسى عليه السلام في المغفرة إنهم عبادك إن تشاء تغفر لهم وإن تشاء تعذبهم ، أي نعم لهذا فما أدري جوابك .

الشيخ : كويس ، إذا أنت معهم ما تقول أنك بتحكي عن غيرك ...

السائل : لا أنا شبهه سمعتها وأريد منك أن تجليها إن شاء الله .

الشيخ : طيب سمعتها ، فماذا كان جوابك عليها ، مدنا بمددك بقى أنت .

السائل : أنا وقفت .

السائل : من ورد البحر استقل السواقي .

الشيخ : آه ، نقول نحن هول الموقف لا يقاس عليه ، ما نحن في الدنيا من البصيرة في الأحكام الشرعية فهو هناك يكل الأمر إلى الله عز وجل ، هذا كجواب مطلق يعني ؛ لكن هذا قائم على أن عيسى عليه السلام كان معلوما لديه ، ما أعلم الله نبينا من قوله : ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به**)) فهل عندنا نص في ذلك ؟

السائل : نحن ما عندنا نص .

الشيخ : ما عندنا نص لذلك ما يجوز الاستدلال بهذا النص ؛ لأن هذا ينبني على ما لو قال الرسول مثل هذا الكلام رسولنا يلي أنزل عليه ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) نقول جواب رقم واحد هو الأول ؛ أما عيسى عليه السلام ما في عندنا ما يدلنا على أن هذا أيضا كان أوحي إليه ، فإننا لا نستطيع أن كل شيء أوحى الله إلى نبينا قد أوحى مثله إلى من قبله من الأنبياء والرسل ؛ فإذا هذا الإشكال لا وزن له ولا قيمة له ؛ لأنه قائم على شيء لا دليل عليه ولا برهان ؛ هات دليلك الثاني حتى نشوف ؟

السائل : يقولون مادام أنتم تقولون بأنها يكفر فما جوابكم من الحديث ؟ قوله صلى الله عليه وسلم (**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**) فبمجرد الترك ، ترك الصلاة ؛ فإطلاق الكفر عليه في هذا الحديث .

الشيخ : ماذا تقول في قول الله تعالى : ((**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**)) ؟

السائل : نقول إن من ...

الشيخ : كما قال صاحبك آنفا كفر دون كفر ، أم تقول غير هذا ؟

السائل : أنا يا شيخ ما بلغت المرتبة حتى أحكم على أحد إلا القليل ، ما جوابهم يا شيخ في هذا الدليل ؟

الشيخ : أنا ظننت أنك ستقول شيئا ، فما هو ؟ يعني أنت سألتني ، جوابي هو جوابك عن الآية ، فماذا يقول عن الآية فأولئك هم الكافرون ؟

السائل : أقول العلم عند الله عز وجل ، الله أعلم .

الشيخ : ها ، فالعلم عند الله أنا أقول ، يكفي ؟

السائل : يكفي إذا أوردوا هذا الحديث ، قالوا كيف تقول ما يكفر ونحن نقول بكفره ؟

الشيخ : لكن أنت وكلْت العلم إلى الله في الآية ، لماذا لم تكل الأمر إلى الله في الحديث ؟

السائل : لأن الحديث صريح يا شيخ .

الشيخ : الآية أصرح ، ولا ؟

السائل : نعم كتاب الله أصرح .

الشيخ : إذا أنت تتناقض كثيرا .

السائل : لا ، أنا ما أتناقض يا شيخ .

الشيخ : أنا أقول لك خذ عبرة من أخوك عبد الله كيف أنه رزين مثبت حاله فهو لا يجيب إلا بعد تفكير وإذا كان لا يذكر النص الذي ينبغي تأويله ويدندن حوله ؛ أنت الآن أتيت بالحديث (**بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر**) هذا سبق الجواب عنه آنفا ، وقتاله كفر كان الجواب من صاحبك كفر دون كفر ، لماذا لا نقول في قوله عليه السلام فقد كفر أي كفر دون كفر ؟ والآن نريد أن نوجه سؤالا إليكم هل تقولون بالكفر الاعتقادي والكفر العملي هذا التقسيم الذي فهمناه عن بعض الأئمة ؟ أم لا تقولون ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما الفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي من حيث حقيقتهما أولا ؟ ثم ما هي ثمرة الخلاف بين الكفر الاعتقادي والكفر العلمي ؟ واضح السؤال ؟

السائل : إن شاء الله ، أجيب ؟

الشيخ : على السؤال الأول .

السائل : الفرق يا شيخ أن الكفر الاعتقادي سواء صاحبه عمل أم لم يعمل لا ينفعه ...

الشيخ : أنا سألت سؤالين ما هو الفرق بين الكفر الاعتقادي وخلي الأستاذ علي معنا مش مع غيرنا خاصة إذا كانوا من الأموات يعني ...

الحلبي : والله يا شيخ براجع ...

الشيخ : معليش معليش ؛ لكن بدنا تشاركنا في الموضوع لأنه سنشد عضدك بأخيك .

الحلبي : بارك الله فيك شيخنا .

الشيخ : كان سؤالي سؤالين حول الكفر الاعتقادي والكفر العملي ، الأول ما حقيقة الاختلاف بين الكفر الاعتقادي والكفر العلمي ؟ حقيقة الاختلاف بينهما هذا السؤال الأول ؛ السؤال الثاني ما ثمرة هذا الاختلاف ؟ ما هي نتيجة الاختلاف ؟ واضح الفرق ؟

السائل : واضح يا شيخ .

الشيخ : طيب فأنا أسأل السؤال الأول ما هو حقيقة الكفر الاعتقادي والكفر العملي بعد ذلك تجيبني إن شئت عن ثمرة هذا الاختلاف ؟

السائل : في اعتقادي يا شيخ أن هذا من الاعتقاد ، أنه يعتقد هذا فيه داخل قلبه يعني والعملي يعمل بهذا الأمر .

الشيخ : كويس ، الآن تارك الصلاة يؤمن بشرعيتها ولا يعمل ألا يصدق جوابك الآنف الذكر عليه ؟

السائل : من حيث العموم يا شيخ ؟ .

الشيخ : بقى عموم وخصوص .

السائل : لابد من شيء من التفصيل يا شيخ حتى نكون دقيقين .

الشيخ : التفصيل من عندي أم من عندك ؟

السائل : من عندي أنا ...

الشيخ : تفضل .

السائل : لأني ما أستطيع أعطيك الإجابة ، نقول من حيث العموم يصدق عليه .

الشيخ : ومن حيث الخصوص ؟

السائل : ومن حيث الخصوص لا يصدق عليه .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأنه هنالك من الأعمال وإن لم يعتقد صاحبها أنها مكفرة مجرد أن يعمل بها يكفر ويخرج بها عن دائرة الإسلام .

الشيخ : لا أعتقد هذا في الإسلام ، فأرشدني هداك الله .

السائل : يعني مثلا يا شيخ إنسان يعتقد ...

الشيخ : لا تقل يعتقد ، قل إنسان يعمل .

السائل : لحظة يا شيخ ، إنسان يعتقد أن الله حق وأن الرسول صلى الله عليه وسلم حق ولكنه يستهزئ ، أتى بشيء يستهزئ به بالدين كسبّ الله وسبّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وإن كان هو معتقد أن الله سبحانه وتعالى يعني ... وإنما من باب الاسهزاء فقط .

الشيخ : ما أصبت يا عبد الله .

السائل : وجهني يا شيخ يعني هذا على حسب علمي وفهمي والله أعلم .

الشيخ : طبعا ... على حسب علم وفهمي مفهوم هذا حسب علمك وفهمك .

السائل : يعني ليس إن شاء الله نقلا عن المشايخ .

الشيخ : أي نعم يلي يسب الله هل يسب الله الذي نؤمن نحن به أم الذي هو يؤمن به ؟

السائل : الذي هو يؤمن به .

الشيخ : فالإله الذي هو يؤمن به هو الإله المعبود بحق ؟

السائل : عند ما يسبه ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ما فهمت يا شيخ .

الشيخ : ما فهمت ، أريد أقول إن الإنسان إذا آمن بشيء على حقيقته يستحيل أن يسبه ؛ فهمت هذا ؟

السائل : فهمت .

الشيخ : ... بناء على ذلك جاء السؤال السابق .

السائل : يعني تريد شيء من الشرع أدلل على كلامي ؟

الشيخ : تفضل .

الحلبي : الأول خلاص ...

الشيخ : ما ينفع هات نشوف .

السائل : عمل يكفر به ولا يعتقد ...

الشيخ : عمل يكفر به ولا يعتقد يعني واحد يعمل عمل الكفار لكنه لا يعتقد اعتقاد الكفار ، يكفر يخرج من الملة ؛ أين هذا في عالم المريخ ؟ في الكون كله لا وجود لهذا .

السائل : لم يكونوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة .

الشيخ : رجعت حليمة لعادتها القديمة .

السائل : يعني يا شيخ الظاهر والله أعلم ما فيه .

الشيخ : ما فيه .

السائل : الظاهر والله أعلم يعني ما أقول هذا استقصاء .

الشيخ : ما في يا شيخ عبد الله ما فيه .

السائل : بحثت أنت يا شيخ ؟

الحلبي : الله أكبر .

السائل : الحمد لله أفدتنا أنت يا شيخ .

الشيخ : شبنا على هذا ، شبنا على هذا ؛ من الأخطاء الماشية عندكم ما جاء في كتاب التوحيد ، أذكرك بدليلك الذي طلبناه منك لكنه في الواقع ليس بدليل يا أبا ليلى .

الحلبي : نورنا شيخنا .

الشيخ : هو إذا بده ينورك معناه أنه مش مؤمن بهذا النور كله ... حديث دخل رجل النار بذبابة هل نسيت هذا الحديث ؟

السائل : لم أنسه .

الشيخ : أليس هو حجة عندهم ؟ مش عندك أعط بالك .

السائل : نعم حجة عندهم الأوائل منهم .

الشيخ : الأوائل منهم من تعني من الأوائل ؟

السائل : أعني على زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب .

الشيخ : والأواخر أيضا ؟

الشيخ : والله الأواخر تبين ضعف الحديث وبدأوا يتراجعون .

الشيخ : الحمد لله ... طيب .

السائل : فهذا فضل لك وهم يذكرون هذا .

الشيخ : نسأل الله أن يمدنا بفضله وعلمه .

السائل : آمين .

الشيخ : الحقيقة محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فضله كبير على الأمة الإسلامية ، لكن فيه شيء من الغلو والشدة وظهرت هذه الشدة في ، شو كان يسموهم هؤلاء الجماعة الأولين ؟

الحلبي : الإخوان من عاهد الله .

السائل : الإخوان .

الشيخ : المطوعين ما أدري أيش ؟

السائل : الإخوان يلي حاربوا الملك عبد العزيز .

الحلبي : الملك يلي سماهم إخوان من عاهد الله .

الشيخ : كان في عندهم شدة ويظهر أن هذه سنة الله في خلقه إلآ من عصم الله وقلبك ماهم كما قال عليه السلام : **(إن لكل عمل شرّة ولكل شرّة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل)**، فالجماعة كان عندهم شيء من الشدة أخذوها طبعا من بعض نصوص محمد بن عبد الوهاب رحمه الله واستمر الأتباع إلى هذا العهد موصولون بهذه الشدة ، وكنا نسمع نحن قديما أن هؤلاء النجديون يكفرون عامة المسلمين .

السائل : خوارج .

الشيخ : أو يقولون عنهم خوارج إلى آخره ، أنا لما بدأت أسافر لتلك البلاد تجلى لي في أتباعهم شيء من هذه الشدة ، يكفي في ذلك أن مجرد ما واحد يتوسل بالتوسل المبتدع عندنا جميعا أن هذا كفر أو شرك ، ما ينبغي أن نقول رأسا كفر أو شرك ، يجب أن نستفصل القول أن هذا الذي يتوسل ماذا يعني ، ماذا يريد ؟ وإلا كفرنا وشركنا إمام من أئمة المسلمين ألا وهو محمد بن علي الشوكاني لأنه يقول بجواز التوسل ، هل تعرف هذا ؟

السائل : يعني بالجاه ، بجاه الرسول ؟

الشيخ : بالرسول بعد موته .

السائل : بجاه الرسول أم بذاته ؟

الشيخ : بذاته ؛ لكن أنا الآن لا أستحضر ...

السائل : الظاهر بجاهه ، وكذلك أحمد بن حنبل رحمه بجواز التوسل بجاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ...

الشيخ : لكن أما تشعر معي أن الوقوف عند هذه الألفاظ جمود ؟ إذا توسل بالجاه يختلف عن التوسل بالذات ، فالذي يتوسل بالجاه لا ينكر عليه ، والذي يتوسل بالذات ينكر عليه ؟

السائل : لا، ينكر على الاثنين .

الشيخ : إذا ما هي حصيلة التفريق ؟

السائل : التفريق أن هذا يكفر والثاني لا يكفر .

الشيخ : لماذا أحدهما يكفر دون الآخر ؟

السائل : لأن الذات ، بذاته نهينا عن التوسل بالذات ، أما يا شيخ عندهم نصوص في الجاه وعندهم شبهة .

الشيخ : لا تطيل عليّ الجواب رايح تتعبني الآن ، أيش الفرق بين هذا التوسل فهو شرك بتقول أنت إنه عندهم دليل ...

السائل : لا يا شيخ لأن النص في النهي عن التوسل بالذات أجلى منه بالنص في عن التوسل بالجاه .

الشيخ : أين النهي ؟ أين هذا النهي ؟

السائل : النهي أنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله .

الشيخ : بحثنا في التوسل وليس في الإستغاثة .

الحلبي : على فرض صحة الحديث شيخنا وهو ليس كذلك .

الشيخ : هو كذلك .

السائل : بالتوسل ...

الشيخ : ليس هناك نهي يا أستاذ ، نهي صريح ليس هناك ؛ لكن المسلم العالم حينما يتتبع السنة ونصوصها بالأمر بالتوسل بأسماء الله أو صفة من صفات الله بالعمل الصالح يجد أن هذا توسل مخالف لهذا التوسل المشروع ، هذه واحد ؛ والأخرى أن هذا التوسل بالمخلوق قد يؤدي إلى تعظيمه إن لم يؤد إلى تأليهه ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا لم يؤدي إلى تعظيمه وتأليهه يكون حالفا للسنة .

السائل : قول الله تبارك وتعالى : ((**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) كانوا يقولون هؤلاء شفعائنا عند الله أي نتوسل بهم إلى الله ونستشفع بهم عند الله سبحانه وتعالى ، هذا ليس نص للنهي ؟

الشيخ : سبحان الله ! وأنت ها هنا بعده أيش علاقة هذه الآيات بالتوسل ، التوسل أن يقول " اللهم إني أسألك وأتوجه إليكم بنبيك نبي الرحمة أن تغفر لي " أيش هذا علاقه ((**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) هذا ما يعبد وهذا يعبد الله ويدعوا الله ولا يدعو غير الله ؛ لكن من يجعل واسطة بينه وبين الله عزوجل أن يتقبل دعاءه .

السائل : وهذه الواسطة البدعية يا شيخ عاب الله عليهم .

وأنا قلت ماذا ؟

السائل : معك يا شيخ أنها بدعية لكني أقصد .

الشيخ : لكنك سألتني كيف تكون معي عن شيء تسألني .

السائل : لا أنت تريد مني دليلا على عدم مشروعية التوسل ...

الشيخ : الله أكبر .

السائل : أقصد على النهي .

الشيخ : أي نعم على النهي الذي يؤكد أنه مخالف للسنة وإلا أنت بتورط حالك الآن بدك تثبت لي أنه شرك .

السائل : أيش يا شيخ ؟

الشيخ : يلي بقول في دعاءه " اللهم إني أسألك بنبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن تغفر لي " تقول إن هذا مشرك ؟ يعني كتارك الصلاة ؟

السائل : الذي يتوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : الله أكبر ، وأنا شو بحكي ، عم أقول الذي يقول في دعاءه كذا أسألك بنبيك اليوم والرسول مات هل هذا مشرك كتارك الصلاة ؟

الحلبي : شيخنا إن أصل هذا يعني التفريق بين الذات والجاه تذكر شيء عن أحد قال به من قبل ؟

الشيخ : بدنا نصل لكن هو الآن قفز قفزة الغزلان يا أستاذ علي ، نقلنا من موضوع مشروع إلى غير مشروع إلى أنه كفر ، وهذا من غلو الجماعة ، هذا يلي عم نشكوا منه ((**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) هذا قول المشركين أظن أول الآية ((**والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) الآن نتساءل لنتفاهم كيف كانت عبادة المشركين لآلهتهم ولأولياءهم كما في هذه الآية ماذا كانوا يفعلون ؟

السائل : من الذبح والطواف .

الشيخ : جميل ، فواحد مثل الشوكاني فعل شيء من ذلك ؟

السائل : لا .

الشيخ : قل لا ، فإذا قال واحد مثل الشوكاني أنا أقول مثل حتى ما تدندن حول الشوكاني، إذا قال واحد مثل الشوكاني " اللهم إني أسألك بمحمد أن تغفر لي " هل ذبح له ؟

السائل : لا لم يذبح .

الشيخ : إلى آخره ، هل هذا مشرك ؟

السائل : لا ليس بمشرك .

الشيخ : هل يجوز الاستدلال عليه بالآية السابقة ؟

السائل : لا .

الشيخ : هذا الذي تفعلونه ، وهنا يكمن الخطأ فيجب لما تبحثون هذه البحوث الخطيرة الدقيقة تفرقوا بين من عمله كله شرك فيقال هذا توسل منه من هذا النوع لأن الإنسان يندفع حسب العقيدة والأفكار يلي هو متشبع بها ؛ فإذا كان إنسان زيد من الناس متشبع بأنه لا يذبح إلا لله ولا ينذر إلا الله ، ولا يطاف إلا ببيت الله ، ولا يدعى عند الشدائد إلا الله ... كل ما شئت من السلبيات لا لا لا إلى آخره ما هنالك ؛ لكن يقول أنا أعتقد أنه يجوز أن نقول اغفر لي بجاه محمد ، أسألك بمحمد أن تغفر لي ؛ أيش وجه الاستدلال على هذا بأنه مشرك لأن الله يقول على لسان المشركين **((و الذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى))** وهو لا يعبدهم .

السائل : الآية الثانية ؟

الشيخ : هاتها .

السائل : هؤلاء شفعاءنا عند الله ...

الشيخ : هو لا يقول هؤلاء شفعاءنا عند الله ، هو يسأل ويتوسل ، فإما أنه يستجيب وإما ألا يستجيب ؛ فهذا ليس كقول المشركين الجازمين بأن هؤلاء الآلهة التي لا حقيقة لها أنهم شفعاءهم عند الله تبارك وتعالى .

الحلبي : دقيقة جدا هذه .

السائل : وإذا اعتقد أن هذا الولي أو ...

الشيخ : إذا اعتقد أرجعنا للكفر الاعتقادي ، والكفر العملي ، وهذا الذي نبغاه نحن منكم أن تفرقوا بينهما ، ورايح أضرب لك مثال بشخص ما عنده هذه العقيدة كلها ، الشوكاني أعتقد طبعا الآن بدنا نحكي عن شخصه أعتقد أنك لا تخالفنا حينما نقول إنه هو له فضل كبير في نشر التوحيد في اليمن وإن كان الفضل يعود إلى صاحب الفضل الأول محمد بن عبد الوهاب وكل ذلك يعود لمحمد بن عبد الله ، آه ؛ فما نعتقد أن الشوكاني كان في نفسه شيء من الكفر الاعتقادي ، ... ولكن اجتهد وظن أن حديث الأعمى ساري المفعول بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقال بجواز التوسل على النحو الذي قيل عن الإمام أحمد ، ولو أن الإمام أحمد ذكر لفظة أيش ؟ الجاه ، والآن بدنا نشوف أيش عندكم الفرق بين التوسل بالجاه أو بالذات ما هو الفرق ؟ التوسل بالذات توسل بمخلوق أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب والتوسل بجاه المخلوق هل توسل بخالق أم بمخلوق ؟

السائل : التوسل بمخلوق .

الشيخ : أيش الفرق ؟

السائل : الفرق أن الذات كأشياء حسية كالأحجار يعني التوسل بذاته أشياء مشاهدة ومحسوس .

الشيخ : ما فهمت من الذي توسل ؟

السائل : المتوسل بالذات متوسل بشيء محسوس والمتوسل بالجاه متوسل بشيء معنى .

الشيخ : لا ، مش صحيح ، مو صحيح أبدا .

السائل : لماذا ، الجاه معنى يا شيخ أم محسوس ؟

الشيخ : لكن المعنى قائم بالذات ، في جماد أم لا ؟

السائل : معنى قائم بذاته .

الشيخ : منفصل عن الذات ؟

السائل : لا مش منفصل .

الشيخ : فإذا أنت ليش عم تفصل ذهنيا ، والواقع عمليا ليس كذلك ؟

الحلبي : والدلالة على الذات أصلا .

الشيخ : هذا هو ،

صفات الله ليست عين ذات ** ولا غيرا سواه ذا انفصال ، بتعرف الفلسفة هذه ؟

الحلبي : شيخنا من قائل هذا ؟

الشيخ : صاحب قصيدة بدء الأمالي .

الحلبي : هذا مالكي أظنه ؟

الشيخ : لا ، أظنه حنفي ؛

صفات الله ليست عين ذات ** ولا غيرا سواه ذا انفصال ...

المهم يعني الجاه هذا مفصول عن الإنسان ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا مثل ما يقولون عندنا في الشام " كل الدروب على الطاحون " مشيت هيك أم هيك كله يوصل

وبلتقوا عند الطاحون ؛ فإن قلتم ذات أو قلتم جاه كل بيدل على توسل غير مشروع، لكن هنا يظهر ، والحكي بيننا أصحى تنقل هذا الكلام ... هنا يظهر العصبية للأشخاص مادام الإمام أحمد قال بجواز التوسل بالذات والإمام أحمد إمام السنة ...

السائل : عفوا يا شيخ بالجاه .

الشيخ : نعم بالجاه ، الإمام أحمد ، جزاك الله خيرا ، إمام السنة ، إذا لازم نفرق بينما نقول من الكفر بالتوسل بالذات وبين من يقول بالتوسل بالجاه ؛ لأن إمام السنة قال بجواز التوسل بالجاه دون التوسل بالذات ؛ يا أخي ما فيه فرق بين هذا وهذا قولوها صارحة ، الإمام أحمد قالها اجتهادا فإن أصاب فله آجران وإن أخطأ فله أجر واحد .

السائل : نحن نعتقد أنه مخطئ وهم يعتقدون هذا أنه مخطئ .

الشيخ : لكن يفرقون يقولون إنه في فرق بين التوسل بالذات والتوسل بالجاه .

السائل : نعم يقولون .

الشيخ : طيب أنا بقول ما في فرق النتيجة واحدة لكن بين أن يقول هذا أو ذاك ما يقوله تعصبا وتمسكا بما وجد عليه الآباء والأجداد ، أو أن يقول عن قناعة نفسية كما قال الشوكاني ؛ ماذا تذكرون ما قاله الشوكاني ؟ هل قال التوسل بالذات أم بالجاه ؟

السائل : أظن بالجاه يا شيخ .

الشيخ : ما أعتقد ، شوف هذا الكتاب.

السائل : شيخ هم يقولون أنه (أني أسألك بحق ممشاي هذا وحق السائلين يا شيخ . يا أبا عبد الرحمن .

الشيخ : تحفة الذاكرين أيوه .

السائل : هم يقولون يا شيخ إن الإمام أحمد رحمه الله عنده شبهة بحيث الحديث ، لكن الذين يتوسلون بالذات ما عندهم شبهة .

الشيخ : لا بالعكس ، القضية بالعكس بالعكس ، الذي يقول بالذات شبهته الحديث ؛ أما الجاه ما فيه حديث حوله .

السائل : الظاهر " اللهم إني أسألك بحق ممشايا هذا وحق السائلين عليك " وفي الرواية الأخرى وبحق نبيك ، لكن هذه الرواية ضعيفة ؛ فيقولون إن الإمام أحمد بن حنبل صححها وهي ضعيفة ، فهو مخطئ ولكن لأنه ظن أن هذا الحديث صحيح ...

الشيخ : أين الإمام صحح الحديث ؟

السائل : يعني عمله به شيخ .

الشيخ : هذا خلاف أصول الحديث .

السائل : يعني العمل به ليس من ... ؟

الشيخ : عرفت هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله . شو بيقول ؟

الحلبي : هنا يقول تحت عنوان " وجه التوسل بالأنبياء والصالحين " قوله " ويتوسل إلى الله سبحانه بأنبياءه والصالحين " يلي يقول هيك ابن الجزري .

الشيخ : من الذي يقول هيك ؟

الحلبي : ابن الجزري .

الشيخ : نكفره بقى ؟ ما يجوز نكفره .

الحلبي : " أقول ومن التوسل بالأنبياء ما أخرجه الترمذي بحديث الأعمى ؛ وأما التوسل بالصالحين فمنهم ما ثبت في الصحيح أن الصحابة استسقوا بالعباس رضي الله عنه عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ " لكن شيخنا يبدوا والله أعلم له عبارة أصرح في الدر النضيد ، هذا يلي قائم في ذهني الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد له عبارة أصرح مع أنه يشدد النكير فيها على الاستغاثة لكن تكلم فيها بمثل هذا الكلام بأبسط شويه .

الشيخ : لكن ينكر ؟

الحلبي : لا ، لا ينكر يعني قصدي التفريق بين الذات والجاه .

الشيخ : لا ، خلينا نحن مع عبد الله يا عبد الله ؛ لأنه هو عم يقول بالتفريق هنا عم يحكي بالتوسل بالذات ؛ طيب فالتوسل بالذات هو الذي يقول بجوازه الشوكاني هنا ، تبعا لابن الجزري ، يقول بالتوسل بالذات .

الحلبي : صحيح .

الشيخ : هم يفرقون كما سمعت من صاحبكم آنفا بين التوسل بالذات وبين التوسل بالجاه وحديث الأعمى هو أقرب إلى دلالته على التوسل بالذات من التوسل بالجاه ؛ لأنه هو التوسل بالجاه مش مذكور إطلاقا في الحديث لا في السياق ولا في السباق ؛ لذلك قال بالتوسل هو وابن الجزري وغيره ؛ فالآن يستدل هو بحديث الأعمى وكأنه استدرك على نفسه أنه لا ليس الاستدلال بحديث الأعمى وإنما بحديث دعاء الخروج إلى المسجد يلي

يستدل فيه الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وبهذه المناسبة قامت زوبعة ضدنا عساها انطفت حول كلمتنا حول محمد بن عبد الوهاب أم ولا تزال قائمة ؟

السائل : لا ، انطفت .

الشيخ : ها ، سبحان الله ! فحديث اللهم إني أسألك بحق السائلين ،أيضا هذا ليس فيه لا الذات ولا الجاه ؛ ولذلك أمكن تأويل هذا الحديث لو صح إلى ما لا يتنافى مع التوسل المشروع لأنه كما قيل بأنه حق المتوسلين أو السائلين هو الاستجابة من الله ، فرجع الأمر إلى إيش ؟ إلى صفة من صفات الله لكن الجاه له علاقة بالإنسان كما قلنا فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز التوسل بجاه الإنسان المخلوق ، لو صح لكنا نحن أول القائلين به ومع شرط الفهم على الوجه الصحيح والرد به على المستدلين به على التوسل المبتدع لأن هذا ليس فيه توسلا مبتدعا وإنما هو توسل حق السائلين وحق ممشاي هذا هو الأجر والثواب عند الله تبارك وتعالى ؛ إذا يا شيخ عبد الله التفريق بين هذا وهذا لا محل له من الإعراب ، صاروا خمسين دقيقة ضرب عشرة أم ما صار ؟

السائل : لا ، صار .

السائل : أقول استرسلنا في هذه المسألة ...

الشيخ : أحسنت ، اسمع الجواب ، القضاء في الشرع إنما هو واللغوي بطبيعة الحال ليس بمعنى أداء العبادة في غير وقتها ، هذا المعنى الاصطلاحي ليس شرعيا ولا لغويا ، اللغوي هو الإتيان بالعبادة بتمامها كما قال تعالى : ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض**))، هل أحد من العرب بل من العجم أمثالي يفهم قضيت الصلاة يعني أوديت في غير وقتها ؟ طبعا لا ، إذا فإذا قضيت الصلاة يعني أتمت فانتشروا ؛ كذلك قوله تعالى : ((**فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا**)) هذا كذاك تماما ، انتهيتم من قضاء المناسك مش كما قيل حج والناس راجعة ، حج والناس راجعة ، الناس راجعة من الحج وهو رايح يحج قضاء ... لا ، فإذا قضيتم مناسككم يعني في الوقت المشروع ؛ وكذلك قوله عليه السلام : (إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تأتوها وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) ... وفي رواية (وما فاتكم فاقضوا) ومن أجل هذه الرواية الثانية ولسوء فهم الأعاجم من الفقهاء تبع مذهبي أنا الحنفي اختلفوا مع جمهور الفقهاء أن المسبوق بركعة أو أكثر هو دخل في الصلاة وفاتته ركعة فهل حينما يقوم ليؤديها هذه الركعة تكون تمام الصلاة ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 298

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-298

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على مسألة قضاء الوتر . (00:00:40)

2 - من فاتته صلاة في السفر ثم تذكرها في الحضر كيف يقضيها.؟ (00:06:02)

3 - رجل فاتته صلاة ليلية فتذكرها في النهار فهل يصليها جهراً أو سراً والعكس ؟ (00:06:26)

4 - ما قولكم في التصوير السينمائي والفيديو والتلفاز .؟ (00:11:40)

5 - تنبيه على مسألة ناقل الكفر ليس بكافر . (00:26:28)

6 - ما معنى حديث الحج " واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك " . (00:28:08)

7 - حوار بين الشيخ وبعض الحاضرين من السعودية في رد الشيخ التويجري على الشيخ الألباني . (00:30:57)

8 - هل هناك ركعتان تحية المسجد في مصلى العيد . (00:36:20)

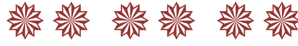

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ... وكذلك قوله عليه السلام : (**إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تأتوها وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) في رواية (**وما فاتكم فاقضوا**) ومن أجل هذه الرواية الثانية ولسوء فهم الأعاجم من الفقهاء تبع مذهبي أنا الحنفي اختلفوا مع جمهور الفقهاء أن المسبوق بركعة أو أكثر إذا دخل في الصلاة وفاتته ركعة فهل حينما يقوم ليؤديها هذه الركعة تكون تمام الصلاة ؟ أم تكون هي أول الصلاة ؟ فإذا كانت تمام الصلاة كما يقول الجمهور فهو لا يستفتح لما ينهض ولا يقرأ ما بعد الفاتحة من سورة أو آية ؛ الأحناف يقولون ما فاته في أول الصلاة ، ولذلك إذا قام ليأتي بالركعة الفائتة قرأ دعاء الاستفتاح وجهر بالقراءة في الصلاة الجهرية لأن هذه إيش أول الصلاة ؛ من أين أخذوا هذا ؟ من

رواية (**فاقضوا**) ؛ بينما الآخرون قالوا الرسول قال فأتموا ، قيل لهم لكن الرسول قال في حديث آخر (**فاقضوا**) ؟ كان الجواب العربي لا اختلاف بين الرواتين (**فاقضوا**) أي (**فأتموا**) كما ذكرنا آنفا في الآيتين الكريمتين ، آه ؛ فالآن كان سؤالك بالنسبة لمن فاته الوتر فالجواب على هذا التفصيل إن فاته هملاً وكسلاً فلا سبيل إلى قضاءه أي الإتيان به في غير وقته ، وإن كان هذا هو المعنى الفقهي وإن كان قد فاته بعذر شرعي كالنوم أو النسيان فكما قال عليه السلام بالنسبة للفريضة (**من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا لذلك**) فهذا أمر بأداء الصلاة المنسية أو التي نام عنها حين التذكر ، فهذا إن شئنا أن نسميه أداء فهو أداء لأنه أداها في الوقت المشروع بالنسبة إليه خاصة لأنه معذور بالنوم أو النسيان لأنه قال : (**فليصلها حين**) أيش معنى حين ؟ وقت ، ((**حين تصبحون وحين تمسون**)) أي وقت التذكر ؛ فإذا ربنا جعل لهذا الناسي أو ذاك النائم وقتا يؤدي فيه الصلاة الفائتة المنسية أو التي نام عنها ، ثم لفت نظره إياك أن تتهاون كما يفعل جماهير اليوم ، يستيقظ بعد طلوع الشمس ويقول هذه الصلاة فاتت فنصليها بعد الرجوع من الوظيفة ، بعد ما نرجع من التدريس ، من الدراسة ، من كذا ، إلى آخره ؛ راحت عليه كما لو كان مستيقضا في وقت الفجر فتساهل وتغاضى عنها حتى طلعت الشمس ، أقول كما قال عليه السلام بالنسبة للفريضة هذا الحديث ، قال أيضا في حديث في الترمذي : (**من نسي الوتر فليصله حين يذكره**)، وهذا جوابك بعد تلك الجملة المعترضة الطويلة الطويلة جدا ، ها ؛ لكن فيها فائدة إن شاء الله .

السائل : لماذا يشفع ؟

الشيخ : من قال يشرع هو بقول لك فليصلها حين يذكرها .

السائل : ولكن يقضي شفعا ؟

الشيخ : مدنا بمددك ، ما الدليل ؟

السائل : حديث عائشة يا شيخ يلي ...

الشيخ : أنت هل فهمت جواب الرسول ؟ ما أظن .

السائل : أي نعم ، يصلي على صفته وحالته ؛ لكن لماذا يشفع في النهار ؟

الشيخ : أنا ما أقول .

سائل آخر : هو يقصد بعضهم قال .

الشيخ : معليش ، بعضهم قال وعندهم علم بهذا الحديث ؟

السائل : ما أدري يا شيخ .

الشيخ : آه ، الحديث هذا صريح جدا في جواز الإتيان بصلاة الوتر كما فات كما أن أي صلاة تصلى كما فاتت .

الشيخ : ... حتى بعض العلماء يأتوننا بفائدة ، رجل فاتته الصلاة بعذر شرعي في السفر ، ثم تذكرها في الحضر فهل يصليها صلاة الحاضر أم المسافر ؟ الصلاة تقضى كما فاتت ماشي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : رجل فاتته صلاة ليلية فتذكرها في النهار فعليه أن يصليها كما جاء الحديث السابق (**فليصلها حين يذكرها**) هل يجهر بها أم يسر ؟ من قال ما قال آنفا يقول يسر لا ، نقول يجهر ؛ آخر نسي صلاة نهارية وتذكرها في الليل فعليه أن يصليها حين يتذكر كما ذكرنا فهل يجهر أم يسر ؟ يسر وهكذا ؛ فالوتر يصلى كما أدى ذلك ؛ لكن الظاهر الذي أنت تشير إليه هناك حديثان إنه من نام ناويا لصلاة الليل ثم لم يستيقظ كتب الله له أجر ما نوى ، هذا حديث وهذا حديث يناسبنا نحن الكسالى يعني ، أي نعم ؛ حديث آخر أن الرسول عليه السلام كان إذا فاته قيام الليل صلى في النهار اثني عشر ركعة ؛ لعلك أنت تشير إلى هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ؛ لكن هذا ليس فيه عن نسيان أو نوم ، يجب أن نتذكر يعني لم يتيسر له لسبب ما أن يصلي ، فيعوض ما فات بالنفل في النهار اثنى عشر ركعة ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : قالوا وتر النهار صلاة المغرب ، فلا يأتي بالوتر وإنما يشفعه ...

الشيخ : لا يأتي بالوتر الذي فاته ؟

السائل : نعم لأن الوتر صلاة المغرب .

الشيخ : معليش هذا هل أنت تنقل الآن بأنهم يردون الحديث الذي رويته آنفا ؟ خير الكلام ما قل ودل ، قل نعم ، قل لا .

السائل : الله أعلم .

الشيخ : خذ هذه الفائدة بارك الله فيك ... غيركم طبعا ، قل نعم قل لا ؛ بقول لك أنت لا تفرض

أسلوبك علينا ، أنا أعتقد أن هذا الأسلوب هو الذي يقرب وجهة النظر بين المختلفين وإلا أنا أعرف هذا بتجربتي الخاصة يجيبه المجيب حسب ما هو قائم في ذاهنه ربما يعمل محاضرة ، مع المحاضرة الطويلة العريضة شرد عن الجواب ؛ أنا أقول له اعكس تصيب بمعنى قل لا ، قل بلى واشرح ما شئت لأني أنا الآن لما سألتك قل لا أو قل بلى ، لما بتقول لا بنتبه بقى شو دليلك ؟ رايح تعمل محاضرة أو بتقول لي بلى ، كذلك الأمر وإذا كان العكس كما هو عليه أكثر الناس لما أنت بتبدأ بتتكلم أنا كلي الآن بتساءل بنفسي رايح يجيب رايح يجيب رايح يجيب ... مع الأسف ما أجاب ، آه ضاع الوقت سدى ؛ لكن لما بتكون القضية بالعكس بكون أقرب إلى التفاهم يجوز أن هذا يريح السائل لكن الحقيقة رايح بريح المسئول أكثر ؛ لأنه بدل ما يعمل محاضرة تذهب مع الرياح لما يقول له هو المسألة نعم أولا ، يفكر ذاك شويه قبل ما يعمل محاضرة ، يقول له لا فيقول خلص اتفقنا ، أو إذا كان الجواب إيجابي وكان أنا غرضي إيجابي لما بيعطيني جواب خلص ما بقى في فائدة للإطالة في الموضوع يعني السائل بحاجة للإطالة لما بكون مخالفا للمسئول ؛ لكن لما يكون المسئول موافق من أجل ماذا يعمل محاضرة ؟ واضح هذا الأسلوب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهذا ليس من باب فرض رأي وإنما هو من باب التناصح ؛ والآن حسبكم وجزاكم الله خيرا لاسيما وبعض إخواننا الناشطين أمثالكم بدأ النعاس يداعب أجفانهم .

السائل : أحسن الله إليكم **(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)** الله يجزيك خير .

السائل : شيخ بس هذا السؤال واعذرنا .

الشيخ : خيرا إن شاء الله .

السائل : ما هو قولكم في التصوير السينمائي وما يسمى بالفيديوا ، هل هو من جملة التصوير المحرم الداخل في عموم قوله عليه الصلاة والسلام : **(ولا تدع صورة إلا طمستها)** وقوله عليه السلام : **(من صور صورة ...)** الحديث ؛ وما الدليل على التفريق إن كان قولكم بالتفريق علما أن أفلام السينما والفيديوا تبقى مئات السنين محتفظة بصور من صورهم وهم يتكلمون ويأكلون ويشربون إلى آخره ؟ .

الشيخ : إيه هذا يجيبك صاحبك بالجنب ؛ لأن هذا السؤال وجه إلينا قريبا وأجبنا عنه ما هو ؟

الحلبي : الشيخ تكلم في قبل أيام عن قضية التصوير من بابين ، الباب الأول قضية الصورة بحد ذاتها أن هذه ممكن يستفاد منها إذا كانت في هيئة إسلامية ، مجلس شورى علماء ينظم هذا النطاق يلي هو الفيديوا أو السينما بما يعود نفعه للأمة كتعليم الحج أو إقامة الأشياء التي يستفيد منها الناس ؛ أما على هذه الصورة فالآثم والمحرم سواء بسواء والله تعالى أعلم ، هذا باختصار يعني .

الشيخ : أنا أؤكد هذا الذي سمعته بأسلوب آخر ، فنحن نقول كل الصور محرمة سواء كانت يدوية أو فوتوغرافية أو هذه الموضة الجديدة التي سميتها آنفا بالفيديو ، كل هذه وهذه وهذه محرمة لكن نحن لا نقول بقول بعض مشايخكم بعدم وجود استثناء في هذه الصور كلها ، نقول بالاستثناء مستدلين بحديث عائشة وتذكر أنت حديث عائشة ولعبها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الآن أقول لك بناء على على ما جاء في سؤالك من تساءلك هل تكسر و تحطم كلها أم لا ؟ فأنا أقول هل حطم الرسول عليه السلام لعب عائشة ؟

السائل : أعرض عنها .

الشيخ : خوفتني يا عبد الله ، ... كيف أعرض عنها وهو أخذ مداعبة لها يقول لها يا عائشة هذه خيل ولها أجنحة ؟

السائل : وضحك عليه السلام لكن في حديث آخر أعرض عنها .

الشيخ : كيف يا أخي الله يهديك ، في قصة عائشة ولعبها ما فيه أعرض عنها ، اختلط عليك الأمر ولا أريد أن تحشر في زمرة المختلطين ... آه فهل حطمها ؟ الجواب لا ؛ إذا نحن نقول مثل هذه الصورة لا نحطمها ؛ ما سواها نحطمها ، أي في عندنا مستثنى ومستثنى منه ، واضح الجواب ؟

السائل : واضح .

الشيخ : والاستثناء مش عن هوى ولا عن كيف وإنما عن ملاحظة الفائدة التي حكاها آنفا الأخ علي عني ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وضربنا على ذلك مثلا ، قلنا ليت بعض الإذاعات أو التلفزيونات في بعض الدول العربية الإسلامية يستغلون هذا الجهاز فيعلمون المسلمين الصلاة التي جماهيرهم يسيئونها وبخاصة الصلاة المسنونة التي يجهلها أهل المذاهب بكتبهم فضلا عن الذين لا يعملون بما في كتبهم من عامة المسلمين ، ليت هذه التلفزيونات تعرض على المسلمين صورة مجسمة عالم يطوف حول الكعبة يريهم المناسك كما قال تعالى على لسان ابراهيم عليه السلام : ((**وأرنا مناسكنا** ...)) فالآن من آيات الله عز وجل أن يرينا المناسك بطريقة أيش ؟ التلفزيون ، ليتنا في عرفات والمزدلفة والمشاعر كلها يعملون لنا تمثيلية مشايخ فعلا يعلمون الناس في العالم كله بطريقة التلفاز هذا ؛ لكن لا ، هذه الوسيلة التي يمكن تحويلها إلى ما يحقق بعض مصالح المسلمين أصبحت بلا شك إما أداة مفسدة أخلاقية ، وإما أداة مفسدة ممكن أن ندخل فيها حتى أهل العلم ؛ كيف ؟ أنا أحب أن أظهر على الشاشة التلفزيونية من أجل العالم كله يعرفني أنا أشقر أنا أبيض أنا فلان ، يلي يقال

محمد ناصر الدين الألباني فهذا إهلاك لنفسي أنا ؛ كنا في الأمس القريب نحن مجتمعين وجاءت مناسبة ما لنا ولها الآن إنما قلنا إنه في بعض الأحاديث في الثناء على إنسان مغمور ، لا يشار إليه بالبنان وقلنا إنه ولو في الخير لأنه يخشى أن هذه الإشارة ترديه وترميه على أنفه ، شلون جاء في الحديث حديث معاذ **(على مناخرهم)** ها ترديه على منخاره ، على أم رأسه ؛ لماذا ؟ لأن حب الظهور يقطع الظهور ، هؤلاء الذين يعرضون أنفسهم للإذاعة يخشى عليهم في الواقع ؛ فلذلك نحن نقول التلفاز الأصل فيه كالأصل الصور ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن بعض الصور جائزة يعني مثل صور الهويات الشخصية .

السائل : ضرورة ،

الشيخ : آه ، فلعب السيدة عائشة هي المفتاح وهي البرهان لنا بهذا الاستثناء ، ولا فرق حينذاك إن كانت الصورة صورة آلة تصوير أو آلة فيديو ، أو ما شابه ذلك ؛ المهم أن يراعي في ذلك الاستثناء الثابت في الشرع .

السائل : كلامك يرد عليه ثلاث إيرادات ، يعني كلامك إن شاء الله جميل سليم .

الشيخ : تفضل .

السائل : الإيراد الأول أن هناك من أهل العلم من قال إن حديث عائشة في الصور منسوخ نسخ بعد ذلك ؛ ثانيا أن التوسع في مثل هذا ليس من حقي أنا ومن حق فلان من الناس وإنما هذا يقتصر فيه على ما وردت به الأدلة ؛ ثالثا نقول إن الصور الشمسية مثل البطاقات أو الجوازات أو ما أشبه ذلك ليس يؤخذ من حديث عائشة وإنما يؤخذ من القرآن والسنة ومن الضرورات تبيح المحظورات ؟

الشيخ : طيب الجواب الأول كان أن حديث عائشة منسوخ وكذلك من المنسوخ عندهم وليس عندنا حديث الأنصار ، لما كان مفروضا عليهم صيام يوم عاشوراء فكنا نلهي أطفالنا باللعب حتى المساء ، هل تذكر هذا الحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : من العهن منصوص في الحديث ، أيضا هذا منسوخ ؛ ما هو الناسخ ؟ أحاديث التحريم ، طيب أحاديث التحريم نسخها لهذه الأحاديث من باب دلالة النص العام ولا النص الخاص ؟

السائل : النص العام .

الشيخ : أحسنت ، طيب ألا يمكن الجمع بين النص العام والنص الخاص ؟

السائل : يمكن .

الشيخ : و هذا هنا الإمكان مفقود أم موجود ؟

السائل : هنا مفقود يا شيخ .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأن صور العهن وكذا ليس كإخراج إنسان بصورته وهيئته كما خلقه الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : ما فهمت عليك ، أو فهمت وأنت غلطان ، وأحلاهما مر .

السائل : أقول يا شيخ إن المباهات التي أتت في التحريم في بعض الأحاديث ...

الشيخ : لا توسع الموضوع ، نحن نتكلم عن حديث عائشة .

السائل : حديث عائشة مجرد دمية لا يظهر منها مضاهات لخلق الله سبحانه وتعالى كما يظهر في التصوير هذا .

الشيخ : الله أكبر ، يا أخي حديث عائشة قبل التصوير ، اليوم نسخ أم قبل ؟

السائل : نسخ قبل .

الشيخ : طيب ليش عم تخلط أنت الموضوع القديم بالآلة الجديدة ؟

السائل : أنت تريد يعني أن تستدل أن هذا ليس له خصوص ، أن هذه عمومات ويمكن الجمع بين العمومات والخصوصات .

الشيخ : ومن الداخل في العمومات الفيديوا ... والكاميرا ، ضروري أن نذكرها الآن ، وأنا أسألك حديث عائشة منسوخ بالحديث العام ، ألا يمكن التوفيق بين حديث عائشة والأحاديث العامة إلا بأن تذكر أنت الآلات الجديدة ؟

السائل : لا يا شيخ لكن ...

الشيخ : طيب لا تذكر الآلات الجديدة وقد ذكرتها الآن ، ألا يمكن الجمع بين حديث عائشة وحديث (**لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب**) وحديث (**من صور صورة ...**) إلخ لا يمكن الجمع إلا بأن نسلط هذه الأحاديث على حديث عائشة وغيرها ونقول إنها منسوخة ، لا يمكن إلا هكذا ؟

السائل : يمكن يا شيخ .

الشيخ : طيب ما هو الإمكان ؟ هو الجمع وهو الأصل ، الأصل هو الجمع بين الأحاديث لأنه مما يذكره علماء أصول الحديث فضلا عن علماء أصول الفقه يقولون ما يلي وبخاصة الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرح النخبة إذا جاء حديثان من قسم المقبول متعارضين ، قال وجب التوفيق بينهما بوجه من وجوه التوفيق ، فإن لم يمكن اعتبر الناسخ من المنسوخ بينهما ، فإن لم يمكن قدم الصحيح أو الأصح على الصحيح أو الصحيح على الحسن ، وهكذا فإن لم يمكن وكل الأمر إلى عالمه وقلنا الله أعلم .

الحلبي : نتوقف .

الشيخ : يعني ولا نقول كما تقول الحنفية " تعارضا فتساقطا " ؛ فالآن أول مرحلة هو التوفيق والجمع ، لا نقول مثلا بالنسبة لمن دخل في المسجد فيصلي ركعتين بدليل الحديث (**إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين ثم ليجلس**) ما نقول هذا منسوخ بقوله عليه السلام : (**لا صلاة بعد العصر ، لا صلاة بعد الفجر**) لأنه يمكن التوفيق وذلك بتسليط الخاص على العام ، فيقال لا صلاة بعد كذا إلا تحية المسجد ، لا صلاة بعد كذا إلا سنة الوضوء ، إلى آخره مما هو لا يخفى عليك إن شاء الله ؛ ماشي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كذلك نقول (**لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب**) إلا صورة جائزة ، ما هو الدليل ؟ حديث عائشة ؛ فلماذا تقول حديث عائشة منسوخ ؟ وحديث الأنصار في لعب العهن منسوخ مع إمكان التوفيق ؟ الأصل عدم ادّعاء النسخ إلا حين لا سبيل لنا إلا أن نصير إلى الادّعاء أما وإمكانية الجمع والتوفيق ، فنقول هذا خاص وذاك عام ولا تعارض بين خاص وعام ، هذا أولا ؛ ثانيا ماذا قلت ؟ قلت أولا وثانيا وثالثا ؟

السائل : ... نسيت .

الشيخ : أنت بقى يا شيخ تكلفني شططا ، إذا أنت لا تحفظ ما تقول فأنا كيف أحفظ ما أسمع ما تقول ؟

السائل : لأنها تأتي خواطر يا شيخ .

الشيخ : معليش خواطر لكن نابعة عن علم ، نابعة عن علم ... آه على كل حال ما يخطر في بالك شيء إلا الأول ؟

السائل : الضرورة .

الشيخ : الضرورة أنا أزيد عليها والحاجة ؛ لأن ما لعائشة من ضرورة في اللعب لكنها مصلحة وحاجة ؛ ماشي ؟ هو الحقيقة يلي لجأوا للضرورة ، هم الذين قالوا بالنسخ .

السائل : نعم ، البطاقة والجوازات اليوم ...

الشيخ : معليش يلي لم أعراضك بقى يا شيخ .

الحلبي : شيء متعلق في نفس الشريط بس من باب التوضيح ، ورد في بداية الكلام أستاذي لما ذكر أخونا

عبد الله قول المشايخ في حديث (**خلق الله آدم**) وذكرت يعني مثال مشهور لكن نخشى من أنه يسمع الكلام يفهمه على غير موضعه وهو قولكم " ناقل الكفر ليس بكافر " حتى لا يظن أنه أنت تقصد أن كلامهم هكذا ... ؟

الشيخ : جزاك الله خيرا ؛ لكن ما أظن يسبق إلى أذهانهم ، أنت تعرف أننا نقول هذه العبارة لأنها مشهورة عند الفقهاء ، لكن ما نقصد أنك أنت تنقل الكفر وإنما هي كما لو قلنا ناقل الخطأ ليس بخطأ ،

الحلبي : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : لكن هذا غير معروف عندهم ، هم يقولون بأدنى مناسبة " ناقل الكفر ليس بكافر " فأنت إذا حكيت عن ناس من الناس خطئا فأنت ما عليك مسؤولية بل لو نقلت كفرا وحكيته ما عليك مسؤولية ؛ فحينما يكون الباحث ينقل يحكي خطئا يقول السامع الذي يريد أن يرد هذا يقول يا أخي احكي وانقل ما شئت ، ناقل الكفر ليس بكافر ، هذا هو الذي أراد لفت النظر إليه وجزاه الله خيرا ، انتهى .

السائل : طيب يا شيخ (**اصنع في عمرتك ما تصنعه في حجتك**) ؟

الشيخ : يعني أتم أعمال العمرة كما تفعل في الحج لأنه كان قد أحرم بالعمرة .

السائل : طيب يا شيخ في الحج يفعل طواف الوداع فهل أيضا يصنع ذلك في العمرة ؟

الشيخ : يا أخي ما أحد يقول بهذا ، في الحقيقة تحميل الأحاديث ما لا تتحمل ؛ فالمعتمر هل يقف في عرفات ؟

السائل : لا ، هذا خارج الإجماع يقول .

الشيخ : أيش يخرج الاجماع ، دائما بلجأوا للاجماع ، للإجماع المهم أن هذا الحديث جاء بالنسبة لمن أحرم من أيش ؟ بالعمرة فقال له اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك مما هو معلوم ، فليس معلوما في الشرع أن الذي يعتمر عليه أن يطوف طواف الوداع ، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : قال لي شوف رد الشيخ عليك ، إن شاء الله تكون لكم ملحة في نهاية هذه الجلسة .

الشيخ : نقول آمين آمين آمين وجمعنا جميعا على الحب في الله ، محمد الشميمري .

الشيخ : أين هذا ؟

السائل : معي في القصيم ؛ يا شيخ هذا ألا تحتاجه هل هو عندك ؟

الشيخ : لا ، بدي طبعه غير هذه الطبعة ؛ أنت ذكرتني ...

السائل : ترى هذا عن الحجاب لا تنساه .

الشيخ : مش نسيانه .

الحلبي : لا ، كتاب الحجاب إن شاء الله ما ينساه الشيخ ...

الشيخ : هذا هو ، ...

السائل : تكفى يا شيخ هذه المسألة لا تنساها .

الشيخ : وأنا أقول أين الكتاب الذي طبعه عبد الله نفسه ؟ هذا طبعه واحد حاقد يعني .

السائل : الله يهديه ويصلحه إن كان حيا .

الشيخ : معليش ، لكن أين الطبعة يلي طبعها التويجري نفسه ؟

السائل : والله يعني ما كنت أظن نفسها جديدة ...

الشيخ : صحيح أنا ما ألومك بارك الله فيك لكن أقول أين طبعتك ؟

السائل : أنا رايح أسأل الشيخ نفسه في أسرع وقت وسوف أرسله لك بالبريد الممتاز إذا كانت موجودة .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : السوري تصرف في كلام الشيخ بعض الشيء حذف أشياء .

الشيخ : هذه مشكلة .

السائل : حتى هو ذكر هذا في المقدمة وقال إني تصرفت في كلام الشيخ بعض الشيء .

الشيخ : والله أنا قرأت المقدمة ...

السائل : بعدين هذا رد الشيخ قديم قديم ، وقبل أن يعرف عنك وقبل أن تنتشر كتبك الحمد لله ؛ أما الآن يثني لك ثناء عاطرا ويدعوا لك والله ، وقال أبلغه سلامي وإن شاء الله ما بيني وبينه أي شيء .

الشيخ : بس هنا مكفرني ...

السائل : هو يقول هذا رده على أصحاب التبرج في عهده ...

الشيخ : لا ، لا ، معليش هو مسميني باسمي .

السائل : يا شيخ حرقت العباءة في ذلك الوقت والمشاكل التي صارت ...

الشيخ : يا أخي باسمي الله يرضى عليك .

السائل : أدري .

الشيخ : يعني التكلف في التأويل ، اسمع شويه ، هذا لا يقبل التأويل أبدا ، قل له يقول لك الألباني يجب أن تتوب إلى الله مما قلت فيه ، الألباني ألف كتاب حجاب المرأة المسلمة ووضع لهذا الحجاب شروطا ، إلى الآن لم يسبقني أحد فيما علمت أنه جمعها بل من عجائب هؤلاء الناس في الوقت الذين يردون علي ينقلون من

كتابي الشروط التي جمعتها وينقلون من كتابي الأحاديث الدالة عليها ومع ذلك يجيء شيخكم هذا فيرميني بالباقعة ، هل تعرف الباقعة ما هي ؟

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : كيف هذا يا جماعة والله أنا ما أدري ...

السائل : قديم يا شيخ هذا قديم .

الشيخ : آه ، لكن أنت عم تقول هو يعني أولئك الداعين إلى السفور ... ؟

السائل : هو ذكرك صحيح ، بس بداية الكتاب وأصل الكتاب ألف على هؤلاء .

الشيخ : ما يهمني أنا أصل الكتاب .

السائل : أنت حطك بثناية وهذا قديما يا شيخ عام السبعينات قبل ما أخلق أنا سبحان الله وين .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ؛ على كل حال أنت الآن تنقل عن الشيخ ما يفرح كل مسلم .

السائل : الحمد لله وهذا متوقع حتى أنا قلت للشيخ بعضهم يقول إن بينك وبينه عداوة ، قال هذا كذب حتى قلت بعضهم ينقل عنك أنك تقول عن الشيخ الألباني إنه جهمي ، قال هذا كذب وباطل ، بل هو من السلفيين وكتاباته تدل عليه ، ومعتقده والحمد لله ؛ أما أنه أخطأ فكم من عالم لم أخطأ في مسائل كثيرة .

الشيخ : كلنا خطاء نعم .

السائل : وهذا لا يدل عليه بل له من كتب العلم ونشر السنة ، وأثنى عليك كثيرا ، الحمد لله يقول مع أني لم أره ولكن الحمد لله نسأل الله أن نكون معه ممن هم على سرر متقابلين .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : كان بوده أن تزوره حتى ذكرت له لما جئت وهو دعاني أكثر من مرة قال لي إن رأيت الشيخ قل له إن الشيخ يدعوك لأن تأتي عنده ، لكن كثرة أموركم منعتكم .

الشيخ : قل له ، يقول لكم الشيخ إنكم أنتم ما تفسحون المجال للمجيء إليكم ...

السائل : الشيخ التويجري يقول إنك تأتيه في بيته في الرياض .

الشيخ : لكن ممنوع أنه .

السائل : والله يا شيخ يعزك ويقدرك ويجلّك ...

الشيخ : ... الإمام الألباني في تفسير الآية من سورة الأحزاب وما أبداه من الاحتمال فيها لم يسبقه إليه أحد من الصحابة والتابعين وقد خالف ما جاء عن حبر الأمة وغيره من أكابر التابعين في تفسير الآية الكريمة فهو إذا من الإلحاد في آيات وتحريف الكلم عن مواضعه ، وعلى هذا فليزم اضطراحه ورده على قائله .

السائل : قرأت هذا يا شيخ لكن قوله الإلحاد بدون قصد يا شيخ ، يعني وقت فيه على رأيه يعني أنك وقعت في هذا وهذا من الإلحاد ولكنك لا تقصد هذا ولا تريده ...

الشيخ : لماذا لم يقل ؟ وما الذي يستفيده القارئ حينما يقرأ هذه العبارة ؟

السائل : تشديد وكذا كما يقول الصحابة " كذبت " لأخيه الصحابي الآخر ، يقول له كذبت وإنما يقصد أخطأت .

الشيخ : يقصد هذا هل في وجه في اللغة العربية أنه هو هذا المعنى ؟

السائل : لا وجه يا شيخ .

الشيخ : طيب أما هذا ليس له معنى .

السائل : طيب يا شيخ الذين يؤولون الصفات أليس يلحدون في أسماء الله ؟ ... كما كفروا الخوارج أو كفروا ...

الشيخ : رايح أورجيك عبارة أفضع منها ...

السائل : قرأت منها عبارات يا شيخ أنا ...

الشيخ : خلص مادام قرأتها خلص .

سائل آخر : نحن نكلم الشيخ وهو يعتذر عن هذا .

الشيخ : جزاكم الله خيرا.

السائل : مسألة أخرى أفتى بها بعض علماءنا ركعتي العيد في المصلى هل ورد عن الصحابة أن أحدا منهم صلى الركعتين هذه ؟

الحلبي : زي تحية المسجد ؟

الشيخ : ركعتين تقصد أيش ؟

السائل : تحية المصلى ؟

الشيخ : لا ، المصلى ليس له تحية .

السائل : ولم يثبت عن الصحابة ؟

الشيخ : لكن ممكن الإنسان إذا دخل وقت الجواز يعني ارتفعت الشمس يمكن أن يتطوع ويصلي صلاة الضحى ؛ أما تحية المسجد فليس هناك مسجد .

السائل : هل ثبت عن الصحابة ؟

الشيخ : لا .

السائل : يا شيخ في ناس يستدلون على هذا بأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 299

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-299

محتويات الشريط :-

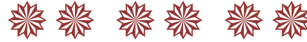

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : يقرءكم السلام .

الشيخ : عليك وعليهم السلام .

السائل : محمد بن صالح العثيمين والشيخ حماد الأنصاري وعبد المحسن العباد وعبد الله الغنيمان .

الشيخ : كنت في المدينة ؟

السائل : نعم كنت في المدينة .

الشيخ : ما شاء الله ، عليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته ؛ وكيف أحوالهم كلهم بخير ؟

السائل : كلهم بخير .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين ؛ أنت مقيم في ...

السائل : في عنيزة .

الشيخ : في عنيزة ومررت مرورا على المدينة ؟

السائل : أي نعم مكثت بها ، أخذت عمرة ثم رجعت إلى المدينة وجلست مع الإخوة المشايخ .

الشيخ : كم يوم قضيت فيها ؟

السائل : قضيت يومان .

الشيخ : يومين ، يومين .

السائل : نعم يومين .

الشيخ : ما شاء الله تقبل الله منك عمرتك .

الحلبي : شيخنا هذا ما كلفتنا به لو واحد وثلاثين ردا مفرد ... هذا الذي اذكرته وموجودة أشياء أخرى ما شاء الله أذكرها بعد حين شيخنا هذه صورة عن الكتاب لم تأتيني إلا صور عنه فقط .

الشيخ : ألم تحضر لي الرسالة ؟

الحلبي : والله تذكرت وأنا جائي سبحان الله قدر الله ما شاء فعل .

الشيخ : خير إن شاء الله .

الحلبي : إن شاء الله سأحضرها يا أستاذي .

الشيخ : إن شاء الله .

الحلبي : هي صغيرة وناقلها تقريبا كلها .

الشيخ : بالنسبة لمنهاج السنة أنت تذكر أين شفته ؟

الحلبي : هذا هو ، طبعا محققة تسع مجلدات ، وجدت فيه الحديث ، الخبيث ينقل عن شيخ الإسلام كذب .

الشيخ : كيف ؟

الحلبي : طبعا هو يعني ما يقول إنه قال في منهاج السنة يقول وقال عنه شيخ الإسلام وقال عنه ابن تيمية ، وقال عنه ابن الجوزي بأنه موضوع ، وزاد ابن تيمية من كيسه باتفاق المحدثين ؛ الآن شفت بالفهارس وجدت الحديث هنا يقول " وكذلك قوله وسد الأبواب كلها إلا باب علي " فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريقة المقابلة فإن

الذي في الصحيح عن أبي سعيد **(سدوا كل الأبواب إلا باب أبي بكر)** الحديث المعروف ، أي نعم بس هذا يلي بجيبه ما بجيب شيء ثاني .

الشيخ : استريح ، أنا ألفت نظرك لشيئين بهذه المناسبة .

الحلبي : تفضل أستاذي

الشيخ : الشيء الأول أن ابن تيمية كما تعلم من أسلوبه في مناقشة بعض الأمور أنه واسع الخطو لمعالجة ما هو في صدده ويستطرد كثيرا لأمور لا يبدو للباحث أن لها صلة بما هو كان في صدده ؛ فهذه الاستطرادات يستفيد منها الباحث أشياء لا تخطر له على بال ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فقد يستطرد لمثل هذا الحديث في مكان آخر ؛ ولذلك فلابد من متابعة البحث بحيث أنه يغلب على الظن أنه لم يتعرض للتحدث عن هذا الحديث في مكان آخر .

الحلبي : صحيح جزاك الله خير يا شيخ .

الشيخ : هذا شيء ؛ والشيء الثاني وهو مهم عندي كطريق لتحقيق ما أشرت إليه آنفا من استقصاء البحث يساعد على ذلك المنتقى ، المنتقى للذهبي لأن الفهرس تبعه في الأخير أولا دقيق ، ثم مكثف ، فيمكن أن تجد فيه إشارة إلى هذا الحديث في أكثر من موطن واحد .

الحلبي : أستاذي هو النسخة الآن رجعت لها النسخة المحققة فيها مجلد كامل فهارس ، منهاج السنة هذه ، فيعني حاصرين أين تكلم عن الحديث ، ونفس المحقق محمد رشاد سالم رحمه الله يعني كل موضع بقول سبق الحديث في كذا ، وسيأتي بكذا وهنا مش متكلم أي شيء .

الشيخ : يعني هو له فهرس تفصيلي ؟

الحلبي : مجلد كامل فهارس في هذه الطبعة .

الشيخ : طيب بس في هنا بقى تلفت نظري أو تذكرني بشيء آخر بجوز إنه الحديث يبدأ بلفظة غير اللفظة الذي ...

الحلبي : نعم هو الحديث له ثلاثة ألفاظ " أمر ، وسد ، وسد " .

الشيخ : طيب .

الحلبي : فما في إلا هنا سد الأبواب كلها إلا باب علي ، الله أعلم ؛ لكن إستاذي كلمتك في محل أعلى إنه يعني من باب الاستقصاء .

الشيخ : في فائدة من الرجوع إلى المنتقى .

الحلبي : بارك الله فيك صحيح .

الشيخ : وأخيرا تستطيع بعد ذلك أن تقول ووافقه الذهبي .

الحلبي : جميل جدا ،

الشيخ : فيكون هذا تقوية .

الحلبي : هذه التي ما خطرت على بالي أستاذي الله يجزيكم الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

الحلبي : الله يبارك فيك .

الشيخ : أهلا ومرحبا وكيف حالك ؟ وماذا تفعل في عنيزة ؟

السائل : أعمل في المحكمة .

الشيخ : كيف في المحكمة ، وما هي نوعية العمل فيها ؟

السائل : كاتب ضبط .

الشيخ : كاتب ضبط .

الحلبي : ست صفحات ، فهو يقول وهو مثل قوله : **(أنت ولي كل مؤمن بعدي)** فإن هذا موضوع باتفاق أهل معرفة الحديث .

الشيخ : جميل ، خلط هو .

الحلبي : خلط هو ، يعني لعل هذا أقرب شيخنا ؟ والله يا شيخ عجيب عجاب .

الشيخ : يعني أكذب من أهل الأهواء والبدع ما في منهم يستحلون الكذب عينك أنت عينك ، شيء فظاعة .

الحلبي : شيخنا بتذكروا أستاذنا في مقدمة الضعيف الثالث تعقبتم في القول المقنع ، فمن التعقبات كان موضوع الذي يزيد الصلاة على الصحابة مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنت ذكرت أمثلة طيبة جدا أنه هو واقع فيها ، وأخوه الكبير وأخوه الصغير ؛ لكن اليوم أنا رأيت عجبا أنه هو باحث المسألة بحث مطول حوالي ثلاثة صفحات في كتاب الحاوي في فتاوى الغماري ثلاث صفحات وناقل ومثبت الجواز وكذا ، يعني وأتى بأدلة قوية يعني فسبحان الله أهل الأهواء كيف يعني ...

الشيخ : في عنا مثل في الشام قبيح لكن بالنسبة للمقبح ليس بقبيح قال " نكاية بالطهارة بشخ بلباسه " .

السائل : لعلك تذكر عند ما قدمت قبل ثلاث سنوات تقريبا جلسنا وأتيتك أنا مع الأخ علي ثم أعطيت الأخ سليم مذكرة ، كنت قد اتصلت بك على أنني أتيك ، لأريك إياها ، ولكن ذكرت أنك مشغول وأنا كنت على

أهبة السفر فأعطيتها للأخ سليم وأوصلها إليك ، واتصلت عليك قبل بضعة أشهر بشأن التعليقات للشيخ عبد الله الدويش ، قريب من بضع وتسعين تعليق ، وقلت إنه أصاب في بعضها وأخطأ في بعض ، وفي أحد الإخوة لعل عنده شيء من العجلة ونحن نصحناه أن لا يتعجل حيث قدم هذا كما لا يخفاك أن الشيخ قد توفي .

الشيخ : عبد الله ؟

السائل : عبد الله الدويش .

الشيخ : نعم بلغني ، رحمه الله .

السائل : فبعد وفاته الأخ هذا أخذ هذه التعليقات التي بلغت قريبا من أربعمائة تعليق وقدمها إلى المطبعة ، فالعجلة هذه نصحناه فيه أن لا يقدم إليها ولكنه يجب أن يظهر ثمرة الشيخ من التأليف لعله يستفيد منها بعد موته ، ومع ذلك نصحناه فهو مصر يقول لأن الشيخ ناصر ليس لديه وقت بأن يراجع هذه المذكرة ، فنحن نطبعها فأنا أتيت بالباقي ... هذه أحسن الله إليك .

الشيخ : الباقي ممن ؟

السائل : هذه أنا صورتها وأخذتها منه .

الشيخ : فهمت ، هل الباقي من عبد الله أم من هذا الثاني ؟

السائل : من التعليقات التي بخط الشيخ ، الشيخ عبد الله الدويش .

الشيخ : بخطه .

السائل : بعضها بخطه ، لعلك تنظر إليها الآن وبعضها مستنسخة بالاستنساخ .

الشيخ : بالإضافة على التي عندي ؟

السائل : بالإضافة على التي عندك أي نعم .

الشيخ : طيب جزاك الله خيرا .

السائل : فما أدري ما هو رأيك في هذا ، هل تحبون يعني يكون لديكم ثمة وقت تنظرون فيها كي يتريث الأخ هذا فنقول له الشيخ لديه موافقة بمراجعة هذه المذكرة مثلا والذي يتحصل هو إنشاء الله الغاية المقصودة إن شاء الله .

الشيخ : أنا يا أخي لا أستطيع أن أتوجه إلى كل ما يردني ؛ لأن ذلك سيصرفني ويصدفني عما أنا في صدده من مشاريع علمية يلي أنا تقريبا متوجه إليها منذ سنين ، فلو أنني فتحت لنفسي باب النظر في كل ما يرد علي والجواب عليه بالموافقة أو بالمخالفة أو بالتوسط في الأمر حسب ما يكون في الوضع ما وردني معنى ذلك أنني

انصرفت إلى الدخول في مشاكل الأخذ والرد ؛ ولذلك فأنا ارتئيت أنني مثل هذا مشروع الذي يتعلق إما بالضعيفة وإما بالصحيحة كلما تيسر لي إعادة النظر في كتاب من كتبي الذي طبع لي قديما وتيسر لي إعادة طباعته نظرت فيما جاءني من بعض الإخوان كهذا واستفدت وأشرت إلى ما قد استفدت ولو قليلا ، وإذا كان هناك يعني مجال لانتقد وأبين خطأ المنتقد فعلت أيضا ؛ أما أني أنظر في مثل هذا الكتاب كله وأؤلف كتاب في بيان ما فيه من موافقة أو ما فيه من مخالفة فهذا أمر غير عملي إطلاقا بالنسبة لواحد مثلي ، منكب على ما هو متخصص فيه من خدمة السنة وكتاب الشيخ عبد الله أنا قرأته بلا شك وعلقت في كثير من الأحاديث التي أشار إليها تارة بالموافقة وكثيرا ما بالمخالفة ، وأنا أعتقد من تجربتي في مثل هذه الردود والمناقشات أنه فعلا إخواننا هؤلاء متسرعون ولذلك ما أشرت إليه أنت آنفا بأنك نصحت هذا الأخ الذي أشرت إليه أن يترتب فهو عين الصواب ؛ لأنه في اعتقادي أن الناشئين اليوم في هذا العلم كثيرون والحمد لله وذلك يبشر بمستقبل جيد ، لكن يعكر عليه أنهم فعلا يتسرعون ويظنون أن علم الحديث يعني ممكن أن يهضمه الإنسان ببضع سنين ؛ ولذلك فكلما رأوا يعني خطئا لبعض المشتغلين بهذا العلم وظنه خطئا بادروا إلى النقد وإبداء رأيهم وهم بعد كما يقولون عندنا في بعض العبارات على الرحراح يعني على الفايش يعني الماء الفايش ؛ هل هذا الكلام مفهوم عندكم ؟

السائل : لا .

الشيخ : آه ، يعني مثلا ساحل البحر ، كل ما تقدم الماء إلى الساحل يكون أيش ؟ ليس عميقا فهو على الرحراح يعني في أول ما يستطيع أن يغوص وأن يخوض ؛ لأنه ناشئ في السباحة ، هذا مثل هناك يقال ما أدري أنا كان اتفق لي قديما أنني جلست مجلس مع أخ ، هل هو عبد الله الدويش أم غيره ؟ كانوا يقولون لي قبل أن ألتقي به أنه يحفظ البخاري غيبا ، هل هذا كان صفته ؟

السائل : والله يا شيخ أنا لازمته تقريبا سبع سنوات .

الشيخ : إذا أنت أعرف الناس به .

السائل : أتردد إليه كثيرا فكان في نفسي شيء من الحياء أن أسأله هذا السؤال ولكنني سألت أحد الإخوة الملتصقين به فأخبرني بأنه يحفظ الكتب الستة إلا صحيح مسلم يحتاج إلى ضبطه .

الشيخ : يحتاج إلى ؟

السائل : يحتاج إلى يضبطه وهو يحفظ المنتقى حق المجد أي نعم وله محفوظات كثيرة ، والتمسنا في الحقيقة من الشيخ عبد الله الدويش في ترددنا عليه فيما شكل علينا أن لديه من سعة الحفظ وسعة الاطلاع ما يبدوا لنا عند ما نناظره أو نناقشه في قضية ما تتعلق بمتابعة أو بشاهد فعدة مواقف حصلت لي أنا ولمن معي يأتون من خارج

القصيم فعند ما يكون حديث ضعيف بين يدي فأسأله عنه فيخرج لي من رأسه من ذاكرته من المتابعات إذا سمعه أحد يتهمه الكذب .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : أي نعم ، يقول ما نتوقع أو أن أحدا من الجن أخبره قبل أن نأتي .

الشيخ : هذا هو الذي كنت اجتمعت به مرة في بعض الحجات التي كتبت لي ، طيب عن كم مات من العمر ؟

السائل : هو تقريبا لم يصل إلى أربعين عاما .

الشيخ : طيب هذا الذي يكمل مشروعه كم عمره ؟

السائل : شاب لم يصل إلى الثلاثين .

الحلبي : شيخنا هو ما بكمل مشروعه هو يريد طبعه بس يعني ما بده يكمل أو يتمم تعقبات هو شجع أن يطبع الكتاب كما فصل لي الأخ .

الشيخ : أنا الحقيقة ما عندي مانع أن يطبع ؛ لأن العلم ليس محصورا بشخص دون آخر ؛ لكن أنا أعرف تجربتي المديدة الطويلة أن الذين لم يقضوا عمرا طويلا في هذا العلم تكثر أخطاءهم ، مثلا أنا أضرب لك مثالا بسيطا مما في ذاكرتي الكليلة التعبية ، هناك شيء أنا اصطلحت عليه لا نجده في كتب المصطلح لكنها حقيقة علمية ، وإذا كنت متتبعا لكتاباتي ومقالاتي فقد تذكر هذا الذي سأذكره الآن في بعض البحوث أذكر حديثا وأبين ضعفه ، ثم أذكر له شاهدا لكني أعقب عليه بقولي " هذا شاهد قاصر " أخونا طبعا علي على ذكر من هذا ، وأعني بذلك يكون الحديث يتضمن جملتين أو أكثر ، يأتي الشاهد فيشهد لجملة ولا يشهد لتمام الحديث ، فالناشئون في هذا العلم يمشون ويقولون هذا شاهد لهذا ، والعكس هو الصواب ، الحديث الأول ذو ثلاث جمل أو فقرات يشهد للشاهد الذي أوردناه ولا عكس ، ولعله وضح لك الأمر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، فالشيخ عبد الله رحمه الله يقع في هذه القضية ولا يشعر أبدا أن هذا لا يصلح شاهدا للحديث بتمامه ؛ فالدقة في الموضوع ينبغي أن يقال لكن الفقرة الأولى الحديث إسناده ضعيف صحيح ؛ لكن الفقرة الأولى أو الثانية أو الثالثة حسب الواقع لها شاهد تتقوى هذه الفقرة بها ، هذا أنا إلى اليوم خاصة في المحْدَثِين لا أجد ما يتنبه لهذه القضية ؛ لا السبب أنها تحتاج إلى ممارسة ... .

الشيخ : ولا يخفاك أن أي علم يدرسه الدارس نظرا لا يكفي ولا ينضج فيه حتى يدرسه عمليا ؛ لأن هذا التطبيق العملي سيكشف له من الأخطاء أو الصواب ما لم يكن ظاهرا لديه نظريا وفكريا فقط ؛ فلذلك في الأمس

القريب كان عندي بعض الناس وذكروا كتابي " الروض النظير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير " لابد مر بك هذا الاسم في بعض تخريجاتي وتعليقاتي خاصة في مثل ضعيف الجامع أو صحيح الجامع " الروض النظير " لكن تمامه هكذا ، في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير ؛ فقال لي جليسنا في الأمس القريب إن هذا الكتاب لماذا لا تطبعه ؟ قلت لأنه باكورة عملي ، فهو أول ممكن أن يقال تأليف لي وبلاشك أعود إليه كثيرا فأجد فيه النشاط والاستقصاء للروايات والطرق إلى آخره ، فأتذكر وأقول متمثلا :

" ألا ليت الشباب يعود يوما *** لأرويه ما فعل المشيب " ولكن في الوقت نفسه لما أتذكر هذا النشاط أجد فيه أخطاء وأقول سبحان الله هكذا ربنا عز وجل فطر العباد ، كما قال عليه السلام : **(إنما العلم بالتعلم)** ومثال آخر وقعت فيه تبعا لمن قبلي مثل الهيثمي وغيره ومثل الشيخ أحمد شاكر المصري الرجل العالم الفاضل ، كنا حينما نجد في إسناد حديث ما رجلا وثقه ابن حبان فنقول إذا السند صحيح ؛ لأنه كل رجاله معروفون وثقات ومترجمون في التهذيب إلى آخره ؛ لكن في رجل كأنه مجهول وسرعان ما نجد من قال بأنه وثقة ابن حبان فإذا صح الحديث ؛ لكن فيما بعد تنبهت إلى أن توثيق ابن حبان لا يوثق به ، وأذعت هذا في كل كتبي وقضيت على ذلك سنين طويلة ثم تكشف لي أن عدم الاعتداد بتوثيق ابن حبان ليس على إطلاقه بل له قيود وله شروط ذكر بعضها العلامة الشيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله في كتابه " التنكيل " ثم مضيت أنا في هذا الصدد فانتهيت إلى حقيقة علمية أعتقد أنها مهمة جدا ووجدتها مذكورة في بعض كتب الذهبي والعسقلاني لكن ما ذكروا الطريق التي سلكوها حتى وصلوا إلى هذه النتيجة ألا وهي الاعتداد بتوثيق ابن حبان وهو تفرد بهذا التوثيق دون الآخرين ...

الحلبي : يعني شيخنا التقعيد .

الشيخ : التقعيد أيوه ؛ فأنا وجدت أن ابن حبان إذا وثق رجلا وكان هذا الرجل مجهول الحال في تعبير علم المصطلح أي لم يوثقه غيره لكن رواه عنه عديد من الثقات حينئذ تطمئن النفس لنقول بأن هذا الذي وثقه ابن حبان هو في موضع الثقة ، هذا أنا ما وصلت إليه إلا بعد عشرين سنة تقريبا بينما لا يزال حتى اليوم كثير من المشتغلين بعلم الحديث يعتدون بتوثيق ابن حبان مطلقا وبعضهم ممن تابعوا الكتابات هذه وانتقادنا لتوثيق ابن حبان مشوا معنا بأن توثيق ابن حبان لا يعتد به لكن ما وصلوا معنا إلى هذه القاعدة كما قال صاحبنا إنه إذا كان الذي وثقه ابن حبان له رواة كثيرون ثقات عنه فحينئذ هذا يعتد بتوثيقه إياه ، وفي مثله يقول الذهبي والعسقلاني صدوق ولو رجعت إلى كتب الرجال كلها فلن تجد كلمة صدوق صدرت من أحد من المتقدمين ، كيف وصل إليها العسقلاني ؟ وبينه وبين الرجل نحو سبعمائة سنة وكذلك الذهبي ؟ هو بهذا الفحص ، وهذا

البحث والاستقصاء والتعرف على عدد الرواة الثقات الذين رووا عن هذه الثقة الذي وثقه ابن حبان علما أن ابن حبان في كتابه لا يذكر عن الموثق عنده ، لا يذكر له راويا إلا شخصا واحدا وقد يقول في بعض الأحيان روى عنه فلان ويسميه وغيره أو رواه عنه أهل بلده ، كلمة عامة ؛ فلا تكفي ولا تغني ولا تشفي ولا تروي إلا ينبغي أن نتتبع الكتب الأخرى لنعرف أن هذا الرجل الذي وثقه ابن حبان له رواة ثقات أم هذا فقط واحد أو اثنين ، هذا كمثال ثاني أن الإنسان في هذا العلم في الواقع يجب أن لا يتسرع وأن يتأد وأن يتباطأ في الحكم على الأحاديث تصحيحا وتضعيفا من باب أولى أن يتوجه بالنقد والإعتراض على من خالفه بالرأي ؛ وشيء ثالث ولعله يكون الأخير بالنسبة لهذا الموضوع أن هناك مسائل في علم الحديث تعتبر نسبية أي يختلف الرأي فيها بالنسبة لبعض العلماء عن بعض آخر بل الأمر أدق من ذلك أحيانا فقد تكون نسبية بالنسبة للشخص الواحد ، بالنسبة للشخص الواحد أي المحدث أي الباحث الواحد فيكون توثيق راو بالنسبة إليه تارة يكون ثقة عنده تارة يكون ضعيفا عنده ، تارة يكون وسطا بين هذا وهذا ؛ ورأيت ... من معنى الحديث الحسن يذكر ما معناه بأن الحديث الحسن هو من أدق أنواع علوم الحديث ...

أبو ليلى : من هذا شيخنا ؟

الشيخ : الحافظ الذهبي ، أي نعم ؛ لماذا ؟ لأنك تعلم فيما أعتقد أنه ما هو الحديث الحسن ؟ طبعا الحسن لذاته والحسن لغيره قسمان معروفان ، الحديث الحسن لذاته هو الراوي الثقة لكن حفظه دون حفظ راوي الحديث الصحيح وفوق راوي الحديث الضعيف ، هذه النسبة قد ينظر إليها الباحث الواحد تارة فيلحق هذا الراوي بالضعيف الحفظ فيضعف حديثه وتارة قد يكون من باب إمعان النظر فيما قبل فيه يرفع سويته من الضعف إلى الحسن فيحسن حديثه ، هذا هو شخص واحد فما بالك إذا نظرت إلى هذه القضية بالنسبة لزيد وبكر وعمرو والأشخاص يلي كلهم بيشتغلوا بعلم الحديث فلاشك أن هنا الأمر سيكون النسبية فيها واسعة جدا جدا ، هذا بالنسبة للحديث الحسن لذاته ، والحديث الحسن لغيره أشكل وأشكل لأنه يتعلق بنسبة الطرق التي يقف عليها الباحث أولا ثم نسبة الضعف الموجود في مفرداتها ثانيا ، فقد يرى زيد من الناس يحصّل هذه الطرق بينما لا يحصلها غيره ؛ ... فالحديث الحسن لغيره كما قلنا على كثرة الطرق كثيرة ونسبة الضعف فيها قوة وضعفا وهكذا فهذا مجاله واسع جدا للاختلاف ؛ فإذا كان هناك شخص لم يمض عليه دهر طويل من البحث فيبدو له أنه فلان صحح ما هو ضعيف أو ضعف ما هو صحيح ، الحقيقة أن المسألة تحتاج إلى تأني وتروي ؛ هذا ما عندي بالنسبة لهذه المسألة .

السائل : بالنسبة للمتابعات التي يذكرها الشيخ عبد الله الدويش فيما مر عليك لعله فما مدى مستواها يعني ؟

الشيخ : قلت لك كلاما عاما أنه في بعض الأشياء أصاب فيها وهو الآن أنا أذكر شيء آخر أنه هو يقول مثلا هذا الحديث ضعفه الشيخ هنا ؛ لكن صححه هناك وهذا نحن نعرفه بسبب هو ما ذكرناه أنفا .

السائل : عندي بعض الأسئلة نشرع فيها يا شيخ .

الشيخ : إن شاء الله .

السائلحكم تغيير النية في الصلاة من نافلة أو راتبة إلى فريضة أو العكس كمن دخل في فريضة الظهر ثم تذكر أنه قد صلى الظهر فهل يغير نيته إلى نافلة أو راتبة ؟

الشيخ : ما في حاجة في هذه الصورة أن نغير النية ؛ لأنها ستقع كما يقولون اليوم أوتوماتيكيا نافلة لأنه لا فريضة في يومين مرتين لاسيما وقد سها في نيته فهو طاعة وعبادة لله عز وجل والنية خطأ فهي مغتفرة .

السائل : حتى الراتبة يا شيخ ؟

الشيخ : هو أنا أتكلم عن الفريضة حتى أيش قلت ؟

السائل : حتى الراتبة ؟

الشيخ : هو الفريضة الراتبة أليست فريضة ؟

السائل : أنا أقصد بالراتبة سنة الظهر وسنة العصر .

الشيخ : طيب ، السنة الراتبة في السنة الراتبة نوى راتبة ؟

السائل : نواها راتبة .

الشيخ : ثم يغير نيته إلى فريضة ؟

السائل : لا ، نحن قلنا وكذلك العكس .

الشيخ : لذلك الآن في صدد التفصيل يعني ، سؤالك الآن ما هو حدده ؟

السائل : تحديده المسألة هذه تتفرع فرعين ، الأول غيرها من فريضة إلى نافلة أو راتبة .

الشيخ : هذا أجبت عنه .

السائل : أو غيرها من راتبة إلى فريضة ؟

الشيخ : من راتبة إلى فريضة لا يجوز .

السائل : قطع رأس الطفل أو كتفيه عند الولادة إذا كان ميتا عند تعسر الولادة تعسرا قد يؤدي إلى وفاة المرأة ؟

الشيخ : هذه ضرورة ولا شك، والضرورات تبيح المحظورات ؛ ... لكن الأمر يتعلق بمهارة الطبيب والثقة الدينية به ؛ لأنه ليس كل طبيب يوثق بمهنته من جهة وبدينه من جهة أخرى ؛ فإذا كان الطبيب دينا وماهرا ورأى هذا الذي سألت عنه جاز ذلك وإلا فلا ، وهذا وقع شخصيا بالنسبة لي ، أول زوجة تزوجتها وأول ولد رزقته ما أخرج من بطن الأم إلا مقطعا أوصالا ؛ فالضرورات تبيح المحظورات نعم .

ا

السائل : قد ذكرتم أن الشاهدين شرط في صحة النكاح فإذا عقد رجل عقدا بدون شهود بناء على ضعف الحديث عنده ثم تبين له بعد العقد صحة الحديث فهل يجدد العقد ؟

الشيخ : لا ، هذا كأنكحة الكفار التي أقرها الإسلام ، ومن باب أولى أن يكون مقررا وثابتا شرعا ؛ ولكن إذا عقد من جديد فلا يصح إلا بالشاهدين ، إذا تزوج من جديد وعقد على زوجة جديدة فلا يصح إلا بشاهدي عدل .

السائل : ذكرتم أنه إذا تعددت موجبات الغسل فإنه يغتسل بعددها فهل ينطبق ذلك على موجبات الوضوء إذا تعددت ؟

الشيخ : موجبات الوضوء إذا تعددت ، أوضح لي هذا الفرع الثاني بمثال ؟

السائل : موجبات الوضوء كمن أحدث فساء أو ضراط و أكل لحم إبل بهذا تعددت فهل يتوضأ مرتين بناء على موجبات الغسل ؟

الشيخ : يعني هو محدث ؟

السائل : يعني هو أكل لحم إبل ثم أحدث ؟

الشيخ : معليش يعني محدث .

السائل : كيف شيخنا أو كيف ذلك ؟

الشيخ : سؤال غريب يعني إنسان الآن قضى حاجته وخرج ثم جلس للطعام فأكل لحم جزور ، أليس هكذا ؟

السائل : أو أكل لحم جزور ثم قضى حاجته .

الشيخ : معليش ، إذا الصورة يعني مش واضحة ؟

السائل : أنا أقصد عند ما ذكرتم في موجبات الغسل ...

الشيخ : معليش أنا ذاك الفرق فهمته ، هذا متعلق بموجبات الوضوء .

السائل : موجبات الوضوء رجل أكل لحم إبل ؟

الشيخ : انتقض وضوءه ، ماشي ، كان متوضئا معنى كلامك أنه كان متوضئا فأكل لحم جزور فانتقض وضوءه طيب ، وماذا بعد ذلك ؟

السائل : ثم أحدث .

الشيخ : طيب ، هذا الذي أنا استغربه .

السائل : نحن نقصد تعدد الموجبات ، لماذا جعلناها في الغسل تتعدد بعدد الموجبات ؟

الحلبي : أورد الوضوء إشكالا على الغسل .

الشيخ : أنا فاهم ؛ لكن هو الصورة تبعه تلفت النظر ، أنا أخشى أنه لس ما فهمنا قصد الأستاذ في موجبات الوضوء ، فهل هو كما فهمت أنا آنفا أنه رجل كان متوضئا فقضى حاجته فانتقض وضوءه ، فوق ذلك أكل لحم جزور ؟

السائل : انتقض وضوءه مرة ثانية .

الشيخ : لا ما انتقض وضوءه ، إذا أنا أستغرب السؤال يعني تماما .

السائل : لا ، يعني وجهة نظركم بالنسبة لقضية الغسل يعني ، لماذا أمرناه بعدد الموجبات بالنسبة للغسل أنه يغتسل بعددها ؟

الشيخ : هات مثال حتى نشوف الفرق ؟

السائل : رجل كافر ثم أسلم ثم أجنب هذه موجبة للغسل .

الشيخ : أسلم ثم أجنب ماذا يقال به ؟

السائل : هل يغتسل غسلين أم غسلا واحدا ؟

الشيخ : هو لما أسلم اغتسل أم لم يغتسل ؟

السائل : لم يغتسل .

الشيخ : وجب عليه أن يغتسل .

السائل : أسلم ثم أجنب .

الشيخ : طيب إذا أنت تقول إذا أسلم وهو جنب ؟

السائل : أو هكذا ، هذا أحسن .

الشيخ : هذه قضية بترجع مثل الذي قضى حاجته ثم أكل لحم جزور لكن لا هو الصورة الأولى ، الكافر إذا

أسلم يوجب عليه الشرع أن يغتسل ، فاغتسل فأجنب ووجد هنا مقتضى يوجب عليه الغسل مرة ثانية ؛ الصورة التي لجأت أنا إليها أخيرا كافر والكفار ما عندهم شيء اسمه اغتسال من الجنابة فهو في حالة كونه كافر فهو جنب أيضا ؛ فالإسلام أمره بأن يغتسل لكن بعد أن اغتسل أي أسلم فاغتسل حدث معه ما يوجب الغسل عليه مرة ثانية وهو الاحتلام كما قلت هذه مسألة غير مسألة أنه رجل قضى حاجته ثم أكل لحم جزور فتوضأ ، خلص لأنه محدث مهما أتى يعني رجل تبول ثم تغوط ثم أكل لحم جزور ، هذه كلها انصبت قبل أن يتوضأ فيغني عن هذه الأشياء أن يتوضأ مرة واحدة ؛ لكن مثلا يوم الجمعة هو جنب وعليه أن يغتسل فهل يكفيه غسل واحد أم لابد من غسلين غسل الجنابة وغسل الجمعة ؟ من يرى أن غسل الجمعة سنة يكتفي بلاشك بغسل واحد ؛ لكن من يرى بأن غسل يوم الجمعة هو على ظاهر قوله عليه السلام (**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**) يقول لا يقوم واجب عن واجب ولا يغني واجب عن واجب فلابد له من غسلين هنا ؛ لكن الأمثلة التي أنت تذكرها ليست هكذا سواء الكافر الذي أسلم أو المسلم الذي أحدث ثم أكل لحم الجزور ، فهذا يتوضأ مرة واحدة لأنه في كل حالة من هذه الأحوال هو محدث فتطهر وانتهى الأمر ؛ لعل المسألة وضحت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : الميت يلقن بشهادة أن لا إله إلا الله ، فهل يزاد على ذلك أن محمدا رسول الله ؟

الشيخ : لا .

السائل : وهل أن محمدا رسول الله ، وهل ورد حديث صحيح في هذا ؟

الشيخ : لا ، الذي ورد ما تعرفونه وهو (**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**) يعني هنا التلقين بأسس الإسلام الذي يدخل تحته الإيمان بمحمد رسول الله وبالأركان الإيمانية كلها ... إلى آخره ؛ فالموضع الآن ليس موضع تعليم وإنما هو موضع تلقين وتذكير بأس الإسلام ألا وهو التلقين ويكفي يعني بلاش ما نسميه فلسفة أو كثرة كلام نقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال هكذا (**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**) بينما في مثل حديث (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، قال وأن محمدا رسول الله**) فإذا نقف عند ما علمنا الرسول عليه السلام ولا نزيد على شهادة لا إله إلا الله شيئا آخر .

السائل : عقوبة شارب الخمر هل يقال فيها أنها حد شرعا أم من باب التعزيزات ؟

الشيخ : الحقيقة الذي أنا أراه أن الأمور الاصطلاحية يجب أن لا تغير شيئا من الأحكام الشرعية ؛ فهل ثمة فرق بين أن يكون حدا أو تعزيزا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ها ، فأنا أقول سلفا إن دل الدليل الشرعي على أنه تعزيز وليس حدا قلنا بأنه تعزيز ولعل الأمر كذلك ، إذا ما تذكرنا الحديث الصحيح الذي فيه (**من شرب الخمر فاجلدوه فإذا شربها في الرابعة فاقتلوه**) مع ثبوت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما قتل في الرابعة ؛ ولذلك نرى نحن أن الأمر يرجع إلى حكمة القاضي واجتهاده ، فإن رأى من المصلحة الدينية قتل الشارب في المرة الرابعة قتل وإن لم يرى ذلك أقام عليه الحد المعروف ؛ فسواء سميناه حدا أو تعزيرا .

السائل : أنا أقصد بالنسبة للجلد عندنا في المحاكم أنه إذا ثبت أنه شرب الخمر فإن القاضي يقول ويجلد ثمانون جلدة حدا لشرب الخمر .

الشيخ : ها ، هذا تسامح في التعبير يا اجتهاد يا رأي .

السائل : يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما حده ؟

الشيخ : نعم ، هي اجتهاد يا رأي يا تسامح بالتعبير ، هو أنت الآن لا تخالفه في جواز الجلد ثمانين لكن تخالفه في التعبير .

السائل : أي نعم .

الشيخ : قلت لك عن التعبير .

السائل : يزيدون أكثر من ثمانين يزيدونه من باب التعزير إذا له سوابق .

الشيخ : أكثر من ثمانين ؟

السائل : نعم يزيدون .

الشيخ : عجيب ؛ لكن من أين جاءوا بهذه الزيادة ؟

السائل : والله اجتهادا منه لأن القاضي له معرفة ...

الشيخ : معليش الاجتهاد كما لا يخفاك له حدود ، فما مستنده في ذلك ؟ الاستناد على مجرد التعزير لا يعطيه مطلق التصرف في التعزير مثلا الحديث الصحيح يقول . أظن هكذا وأنت على كل حال أذكى مني . (**لا تعزير فوق عشر جلدات**) تدري هكذا حديث أو لا جلد أو لا تعزير ؟

الحلبي : أظن لا جلد والله أعلم .

الشيخ : لا جلد ؛ ألا تذكر شيئا في هذا ؟

السائل : نعم أذكره .

الشيخ : هل تذكر نصه ما هو ؟

السائل : لا والله .

الشيخ : بس فيه عشر ، في تحديد عشر .

السائل : أي نعم في تحديد عشر .

الحلبي : **(لا تعزروا فوق عشرة أسواط)** .

الشيخ : هذا هو .

السائل : بس من تكرر نكته في ذلك وأعاد الكرة عدة مرات وتوسع بها مثلا ؟

الشيخ : قدمنا الحديث .

الحلبي : يا سلام .

الشيخ : قدمنا الحديث في مخالفتهم .

السائل : وإذا علمنا ضعفه ؟

الشيخ : أعوذ بالله .

الحلبي : الحديث متفق عليه عن أبي بردة بن نيار **(لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله)** شيخنا هذه زيادة جيدة .

الشيخ : كيف ؟

الحلبي : لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله .

الشيخ : أي نعم ، خلي الأستاذ ...

السائل : أنا ظننتك في قضية القتل .

الشيخ : كيف القتل ؟ نحن كان بحثنا في الشرب .

السائل : ذكرت العشرة أسواط ثم ذهب ذهني إلى القتل .

الشيخ : لا بأس ، نعود إلى ما كان ينبغي أن يقف الذهن عنده فنعود إليه .

الحلبي : شيخنا هذا الحديث ألا يبين ما يقوله الأخ ؟

الشيخ : كيف ؟

الحلبي : لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله ؟ أم النص ... ؟

الشيخ : هذا رد عليه .

الحلبي : إلا النص الوارد في الحد ، أيوه ، نعم جزاك الله خير يا شيخ .

الشيخ : وإياك ، هات الكتاب .

السائل : إذا انغمس الرجل في الماء أو أفرغ الماء على جميع بدنه ولم يتخلله وضوء فهل يكون غسلا شرعيا ؟

الشيخ : أعد عليّ ؟

السائل : إذا انغمس الرجل في الماء أو أفرغ الماء على جميع بدنه ولم يتخلله وضوء فهل يكون غسلا شرعيا ؟

أبو ليلى : ...

الشيخ : إن كان صورة السؤال يلتقي مع الصورة الأخرى التي يذكرها الأحناف في كتبهم الجواب لا ؛ الصورة الأخرى هي بينما رجل يمشي على ساحل البحر أو النهر زلت به القدم وكان جنبا فخرج وأصاب الماء جميع بدنه فهل يخرج طاهرا يصلي ؟ قالوا يجوز ؛ لأن عندهم شيء أنا أسميه فلسفة ، في التفريق بين المقاصد والوسائل ، فتجب النية في المقاصد عندهم دون الوسائل ؛ فالغسل وسيلة فيصح ؛

السائل : الذي انغمس في الماء أو أفرغ عليه

الشيخ : ... هل انتبهت للصورة التي قدمتها لك عن الحنفية ؟

السائل : نعم انتبهت .

الشيخ : هل هذه هذه أم تختلف هذه عن تلك ؟

الشيخ : هي نفسها ؛ ولكن بعضهم يستدل بالرجل الذي أصابته جنابة وثم تيسر الماء فأعطى النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا الرجل وقال أفيضه على نفسك ولم يذكر الوضوء ، فقالوا أنه في هذا دليل على أنه مجرد إفراغ الماء على البدن يكفي غسلا شرعيا .

الشيخ : معليش أنت تعيد السؤال لكن أنا أسأل سؤالا استضاحيا هل يختلف سؤالك عن الصورة التي أوردتها عن الحنفية ؟

السائل : لا ما يختلف .

الشيخ : ما يختلف ؛ لكن لما أتممت كلامك كأنه يختلف ؛ ولذلك أنا فسأقول شيئا مناط المسألة في الصورة الحنفية عدم وجود النية ففي مثالك أنت منفية النية أيضا أو موجودة ؟

السائل : موجودة فيه .

الشيخ : آه ، فإذا ليست كهذه ، تختلف تماما ؛ فإذا المسألة التي تسأل عنها هي رجل نوى الاغتسال غسل الجنابة ولم يتوضأ يجزيه ذلك أم لا ، أليس كذلك السؤال ؟

السائل : بلى .

الشيخ : طيب ، الجواب نعم ؛ لأنه في صحيح مسلم من حديث جبير بن نفير (**أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن غسل الجنابة فقال النبي عليه السلام أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث حثيات فإذا أنا طاهر**) فلم يذكر في هذا الحديث الوضوء الذي جاء ذكره في حديث عائشة ، وفي حديث ميمونة في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا اغتسل غسل الجنابة بدأ بالوضوء فتوضأ ثم صب على رأسه ؛ فالوضوء المسنون الكامل هو عفوا ، الغسل هو بتقديم الوضوء بين يدي الغسل لكن هذا الوضوء ليس شرطا في صحة الغسل وإنما سنة ؛ وهذا جواب ما سألت عنه .

الحلبي : طيب شيخنا قضية المضمضة والاستنشاق في من يفيض ؟

الشيخ : هذه قضية طبعا تعالج بمعالجة أخرى وهي معروفة عندنا ، من يرى أن المضمضة والاستنشاق في الوضوء فرض ، وهذا الذي نتبناه ، فنقول لابد والحالة هذه لمن يصب ولا يتوضأ أن يتمضمض ويستنشق لقيام الدليل على وجوب ذلك ؛ ومن يرى أنه سنة فقد سبق الجواب على ذلك .

السائل : ما هي نظرتكم في كتاب الأخ محمد الشيباني " الألباني حياته وآثاره " وإذا كان الكتاب فيه قصور في جوانب فما هي هذه الجوانب التي قصر فيها ؟

الشيخ : هذا ما لا أستطيع الجواب عليه ؛ لأني ما قرأته قراءة تدبر وإنما هي أفكار الرجل جزاه الله خير يعني كتبها وراجعني في بعضها ولاشك ؛ أما أن أعطي فكرة عامة عن الكاب فهو والله موجود عندي هنا وما قرأته ؛ فإذا كان عندك ملاحظة نستفيدها وقد ننصح بها المؤلف ؛ أما الإجابة على السؤال فليس جاهزا عندي .

السائل : قبل أن ندخل في السؤال هذا يا شيخ ، هذا كلام الأخ الشيباني في عبارة لعلنا نقرأها عليك يقول في المجلد الأول " ولا يسعني إلا أن أنوه إلى أنني قد قرأت هذا الكتاب على العلامة محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ومتع في عمره وفي جلسات متعددة على مدار سنتين كاملتين حتى خرج بهذه الصورة التي تراها بين يديك نسأل الله التوفيق والسداد والرضى وأن يجعله ... إلى آخره " ؟

الشيخ : هذا يا أخي ما يخرج عما قلته آنفا ؛ لأنه كون الرجل قرأ علي الكتاب على نوبات وجلسات ما يعطيني فكرة مجموعة في ذهني كما لو وضعت الكتاب الآن بعد أن طبع وصنف هذا التصنيف ما بيعطيني الفكرة التي

تسوغ لي أن أعطي جوابا عن ذاك السؤال على أنه ممكن يكون ؛ أنا ما أستحضر الآن أن يكون كلامه هذا محمول على غالب الكتاب مش كل جزئية صغيرة وكبيرة مثلا المقدمة ، مش ضروري أكون أنا أطلعت عليها لكن في الغالب هو يقصد الأشياء التي تتعلق بي شخصيا ، ولا يمكن الإنسان يعرفها إلا من طريق المؤلف ؛ فهنا بقى إذا كان هنا في شيء يتعلق بهذه النقطة بالذات ممكن أن يسأل عنها المتحدث عنها ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

السائل : من قال من العلماء إن نار جهنم موجودة في هذه الأرض التي نعيش عليها وجعلها من متعلقات الإيمان ؛ لأن ظواهر النصوص القرآنية والحديثية تدل على ذلك كقوله تعالى : ((**كلا إن كتاب الفجار لفي سجين**)) وقوله تعالى : ((**لا تفتح لهم أبواب السماء**)) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : (**اكتبوا كتاب عبدي في سجين وأعيدوه إلى الأرض السفلى**) أقرأ السؤال ؟

الشيخ : أنا فهمت السؤال بس شو الآية التي قرأتها أخيرا التي يستدلون بها على أن جهنم في الأرض ؟

السائل : نعم ذكروا آيتين ، قوله تعالى : ((**كلا إن كتاب الفجار لفي سجين**)) وقوله تعالى : ((**لا تفتح لهم أبواب السماء**)) نعم والحديث قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (**اكتبوا كتاب عبدي في سجين وأعيدوه إلى الأرض السفلى**) .

الشيخ : نعم ، طيب أعيدوه إلى الأرض السفلى يعني جهنم ؟

السائل : إلى الأرض السفلى المقصود بها هذه الأرض يعني أرض الدنيا .

الشيخ : معليش ، ما أجبتني .

السائل : نعم إلى جهنم .

الشيخ : يعني الروح يعاد بها إلى جهنم ؟

السائل : نعم ...

الشيخ : خذ وأعطي معي بارك الله فيك ، أنا فهمت الاستدلال ، أنا فهمت الاستدلال ، الحديث نصه مرة أخرى ؟

السائل : (**اكتبوا كتاب عبدي في سجين وأعيدوه إلى الأرض السفلى**) .

الشيخ : فعبدي هنا المقصود به هو من كان في قيد الحياة ثم مات أم ماذا المقصود به ؟ ... .

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 300

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-300

محتويات الشريط :-

1 - ما قولكم فيمن يقول إن نار جهنم موجودة على الأرض ؟ (00:00:32)

2 - قولكم في بعض ما تصححه من الأحاديث : (لعله يرتقي إلى الحسن لغيره) فهل يوجب العمل به ؟ (00:06:21)

3 - ما رأيكم في عقيدة الداعية المشهور محمد الغزالي.؟ (00:07:00)

4 - هل يجوز التفاضل بين النقود الورقية والنقود المعدنية عند الصرافة ؟ (00:14:45)

5 - ما نظرتكم في النقد الحديثي المتمثل في التضعيف والتصحيح الموجود في كتب كل من شعيب الأرنؤوط وأحمد شاكر وبعض طلبة العلم الناشئين من أمثال بدر البدر وغيرهم ؟ (00:26:43)

6 - حديث (من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجَّأُ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً) فما نوع هذا التأبيد وهل يقتضي الكفر ؟ (00:43:49)

7 - من أين نأخذ أن قاتل نفسه لا يكفر إلا إذا إستحل ذلك .؟ (00:45:23)

8 - إذا كان أحد رجال السند لم يذكر فيه أحد الأئمة جرحاً ولا تعديلاً ثم وُجد أنه صحح حديثه فهل يدل على أنه ثقة عنده ، أو يقال لعله صحح حديثه بتتبع طريق آخر أو شاهد لم يذكرهما وهو عنده ضعيف .؟ (00:45:51)

9 - إذا نسي المأموم في الصلاة ما هو ركن في صحة الركعة ، فهل تجبر بركعة كاملة .؟ (00:47:53)

10 - إستفسار أبي ليلى عن هذا السؤال ومن قرأ التحيات في القيام وهو ناسياً ولم يتذكر إلا عند الركوع . (00:50:59)

11 - بيع الذهب المرقع بالفصوص هل يجب فصلها عند الوزن أو إبدالها بجنسها ؟ (00:51:52)

12 - هل يضم الذهب إلى الفضة والسائمة إلى نتاجها في تكميل نصاب الزكاة .؟ (00:52:45)

13 - ما حكم تعليق الآيات القرآنية أوالأحاديث النبوية على الجدران من أجل أو لفظ الجلالة ؟ (00:56:44)

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : من قال من العلماء إن نار جهنم موجودة في هذه الأرض التي نعيش عليها وجعلها من متعلقات الإيمان ؛ لأن ظواهر النصوص القرآنية والحديثية تدل على ذلك كقوله تعالى : ((**كلا إن كتاب الفجار لفي سجين**)) وقوله : ((**لا تفتح لهم أبواب السماء**)) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : (**اكتبوا كتاب عبدي في سجين وأعيدوه إلى الأرض السفلى**) أقرأ السؤال ؟

الشيخ : أنا فهمت السؤال بس شو الآية التي قرأت أخيرا التي يستدلون بها على أن جهنم في الأرض ؟

السائل : نعم ذكروا آيتين ، قوله تعالى : ((**كلا إن كتاب الفجار لفي سجين**)) وقوله تعالى : ((**لا تفتح لهم أبواب السماء**)) نعم والحديث قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (**اكتبوا كتاب عبدي في سجين وأعيدوه إلى الأرض السفلى**) .

الشيخ : نعم ، طيب أعيدوه إلى الأرض السفلى يعني جهنم ؟

السائل : إلى الأرض السفلى المقصود بها هذه الأرض يعني أرض الدنيا .

الشيخ : معليش ، ما أجبتني .

السائل : نعم إلى جهنم .

الشيخ : يعني الروح يعاد بها إلى جهنم ؟

السائل : نعم ...

الشيخ : خذ وأعطي معي بارك الله فيك ، أنا فهمت الاستدلال ، الحديث نصه مرة أخرى ؟

السائل : (**اكتبوا كتاب عبدي في سجين وأعيدوه إلى الأرض السفلى**) .

الشيخ : فعبدي هنا المقصود به هو من كان في قيد الحياة ثم مات أم ماذا المقصود به ؟

السائل : ما في شك أنه بعد الموت .

الشيخ : يعني أنه مات ودفن ، أليس هذا هو المقصود ؟

السائل : بلى .

الشيخ : طيب فالمسلم إذا مات وكان من أهل الاستقامة فهل هو في الجنة ؟ وإذا كان فاسقا أو كافرا هل هو في النار ؟ أم هو يعذب في القبر بما يأتيه من لهيبها ودخانها ونارها ؟

السائل : الثاني .

الشيخ : طيب ، فإذا الحديث ليس له علاقة بجهنم التي سيصير إليها الفساق أو الكفار .

السائل : والآية ؟

الشيخ : معليش هل انتهينا من الحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الآية ما في الآية شيء مما يحتجون به إطلاقا إلا لو كانت الآية مفسرة فيالسنة ، وقد حاولوا أن يفسروها بهذا الحديث ، وهذا الحديث لا يتعرض أبدا لكون جهنم في الأرض السفلى ؛ لأنه هو يتحدث عن روح الأشقياء أي نعم ؛ فالآيات أو الآيتين اللتان ذكرتهما ليس فيهما أي إشعار أبدا بأن جهنم هي في الأرض ولو أنها الأرض السابعة ؛ ثم نحن لابد أن نستحضر بعض النصوص التي تقول : **((يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات وبرزوا لله الواحد القهار))** فهذه الأرض التي ذكرت في هذا الحديث مهما أرادوا بها فهي ستتبدل ، طيب فإذا كيف يستدل بذلك على أنها مقر جهنم ؟ ثم الأرضين السبع التي جاء ذكرها في الأحاديث الصحيحة فهي كما قال : **(ومن الأرض مثلهن)** يعني بعضها فوق بعض ، فهي في اعتقادي ذرة من جهنم **((يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد))** فالأرض في الحدود المعروفة اليوم جغرافيا والمعروف بالنسبة للسنة أو للشريعة أنها طبقات بعضها فوق بعض ، نظريا لا يمكن أن تكون هي مقر جهنم ؛ فإذا أضفنا هذه إلى الحقيقة السابقة **((يوم تبدل الأرض غير الأرض))** لا يمكن أن تكون الأرض هي مقر جهنم ، ولذلك نخرج بنتيجة وهي أنه ليس فقط لا يجب اعتقاد هذه العقيدة بل لا يجوز اعتقادها لأنها غير قائمة على دليل شرعي ملزم ولو بحديث صحيح آحادي ؛ واضح ؟

السائل : واضح ؛ طيب ومن جعلها من متعلقات الإيمان بناء على ظواهر الآيات ؟ .

السائل : شيخ قولكم في بعض ما تخرجه عندما تحكم عليه تقول لعله يرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، فهل يوجب العمل ؟

الشيخ : على حسب الاطمئنان النفسي ، إذا كان المؤلف التعبان العيان يقول لعل فغيره ما عنده هذا الشعور مطلقا .

الحلبي : يا شيخنا هذا يلتقي مع الذي تفضلت به قبل قليل في أول الجلسة .

الشيخ : أحسنت أي نعم .

السائل : ما هي نظرتكم نحو الداعية المشهور محمد الغزالي من الناحية العقائدية والمنهجية ؟ وهل لكم ردود عليه أو تنون ذلك ؟

الشيخ : هذه يحرص على أخذ جواب صاحبنا كل الحرص ؛ لأننا كنا نجيبه بأن المسألة تحتاج إلى جلسة خاصة ، أنا أعرف الغزالي قبل أن يثور الثوار عليه وأنه كان منحرفا عن السنة من يوم كتب مقدمة الطبعة الرابعة لكتابه فقه السيرة وذكر هناك منهجه في الاعتماد على أحاديث الرسول عليه السلام سواء ما كان

منها متعلقا بالسيرة أو بغيرها ، وهو ينهج في ذلك منهج أسلافه المعتزلة فهو لا يقيم وزنا لجهود أئمة الحديث مطلقا ، فهو بشطبة قلم يضرب على حديث متفق على صحته وبصيحه من حنجرته يصحح حديثا لا يصح عند علماء الحديث ؛ ولهذا يعجبني ما روي عن عمر بن الخطاب من قوله " إذا حاججكم أهل الأهواء بالقرآن فحاججوهم بالسنة فإن السنة تقضي على القرآن أو تبين القرآن " الحقيقة أنا ألحظ على مر السنين الطويلة والقرون العديدة أن علماء المسلمين في الغالب ما اهتموا بدراسة الحديث لصعوبة أمره ووعورة طريقه بالنسبة للعلوم الأخرى ، فاستعصبوا هذا العلم فعدلوا عنه إلى الأقيسة والآراء وكان ذلك من الأسباب القوية في تفرق الأمة وخروج الكثير منها ولو في بعض المسائل الشرعية عن السنة المحمدية ، وهذا يتجلى اليوم في كتابات الكتاب المعاصرين لا يعنون أبدا بدراسة السنة لأن دراستها ستأخذ منهم وقتا وجهدا طويلا وطويلا لا يفسح لهم المجال أن يصبحوا مشهورين في المجتمع الإسلامي كما يريدون بمثل ما يكتبون من مقالات طنانة رنانة ؛ لأن علم الحديث يتطلب أن ينطوي الإنسان على نفسه منكبا على دارسة كتب سلفه ليلا ونهارا وبعد لئي وزمن طويل يمكن أن يقتطف ثمار تعبه وسهره في لياليه ؛ فهذا الرجل هو على طريقة المعتزلة يصحح ما يشاء ولو كان غير صحيح ، ويضعف ما يشاء ولو كان صحيحا بل ولو كان متواترا ؛ لأنه لا علم عنده بالسنة ، وهذا ليس منفردا هو به دون الكتاب الآخرين ولكنه هو تميز عليهم بالجرأة التي قد يسميها بعضهم بالجرأة الأدبية وهي ليست من الأدب بسبيل ، فهو يكتب ولا يخجل ولا يخشى ولا يخاف ، ثم لا يخجل أن يقول مثلا أنا تراجعت مثلا عن الاشتراكية ، فهو كان يمجد بها قديما ثم تبين له زغلها وضلالها فيقول أنا تراجعت عنها في هذا العصر أو في هذا الزمن ، ويمكن أن يعود إليها ، الله أعلم ؛ لأنه ما عنده ضوابط ولا عنده قواعد شرعية تحصره في مجال وفي سوءا السبيل ؛ فأنت تذكر مثلا في المقدمة لما ضعف الحديث المتفق عليه حديث ابن عمر أن الرسول عليه السلام أغار على بني المصطلق فأنكر هذا قال لأن هذا بأن الأدلة الشرعية أن الرسول ما يحارب يعني قوما إلا بعد أن يبلغهم الدعوة الدعوة الصحيحة ؛ لكن ما بني عليها غير صحيح ؛ لأن الحديث الذي أنكره ليس فيه إنكار أن الرسول عليه السلام أغار عليهم ولم يكن قد أبلغهم الدعوة أو دعاهم إليها ، كذلك والعكس من ذلك صحح حديث (**أحبوني لثلاث** ...) تذكر الحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ويقول وإن ضعفه الشيخ الألباني لكن أنا أرى أنه صحيح ؛ طيب هل كل معنى صحيح تراه ضروري يكون الرسول عليه السلام تكلم به ؟ حينئذ كل الحِكم حتى الحكم الشرعية ينبغي أن تنسبها إلى الرسول عليه السلام ، والله يصفه بقوله : ((**وما هو بقول شاعر**)) فالشاهد أنه اشتط أخيرا في هذا الكتاب الذي يعني أثار البلبلة والغوراء تجاهه ، اشتط في ضرب الأمثلة التي تكشف القناع عن حقيقة أمره

... لا يقيم وزنا من جهة ، ثم لا يقيم وزنا لأقوال العلماء إذا خالفت هواه ، والعكس بالعكس ، إذا وجد هوى عند شخص واحد من الأئمة تشبث به واتخذه له دينا ولو كان بطريق تضعيف حديث صحيح ، اتفق علماء الحديث على تصحيحه كحديث المعازف مثلا ، وهكذا نقول بالنسبة لهذا الرجل ؛ أما الرد التفصيلي على الكتاب فلعل بعض إخواننا عندكم وفي غير بلادكم قد قام بشيء من ذلك ؛ هذا ما يحضرني الآن من الكلام حول الغزالي هذا . غيره .

السائل : هل يجوز التفاضل بين النقود الورقية والنقود المعدنية في الصرافة مثل أعطيك عشر ريالات ورقية وتعطيني تسعة ريالات معدنية ؟

الشيخ : لا ؛ لأن الريالات هذه أولا نحن لا نعرف الآن في نقود معدنية ، هل عندكم في نقود معدنية ؟

السائل : نعم مثل عندكم .

الشيخ : يعني مش فضة يعني

السائل : ليست فضة وإنما معدن .

سائل آخر : مثل العشر قروش عندنا والشلن ، هم عندهم ريال أو نصف ريال مثل خمس قروش وعشرة قروش مثل الريال يلي هي مصنوعة من المعدن أوالورق .

الشيخ : معدن أي مثل معدننا مش ورق يعني مش فضة .

السائل : ورق ورق .

الشيخ : غير الورق أعرفه يعني العملة السعودية الورقية مثل الأردنية وغيرها لكن أنا أسأل عن الفكة كما تقولون ؟

السائل : الفكة ليست من الفضة ما أظنها فضة .

الشيخ : نعم ليست فضة ، هذا الذي أتحقق منه ، أي نعم ؛ فنحن نريد أن ننظر للعملة الورقية هي في الأصل ليس لها قيمة ذاتية كما نقول دائما إنما قيمتها اعتبارية بما هو مفروض أنه مدخر لها من الذهب ؛ طيب ونحن نعرف من الشرع أنه إذا اختلفت الأصناف جاز التفاضل فيها ، فإذا كانت العملة المعدنية كما ذكرت آنفا هي يعني من المعدن فلا أرى منعا في الصورة التي سألت عنها .

السائل : ما تحمل بناء على تقوم به هذه النقود بناء على أصلها ؟

الشيخ : أصلها ذهب قلنا ، طيب فلو أردنا ليش أنا سألت هي فضة مثلا ، نفترض أن هذه العملة المعدنية فضة والعملة الورقية ذهب ، ألا يجوز التفاضل بينهما ؟

السائل : يجوز نعم .

الشيخ : طيب فكون هذه العملة معدن غير فضي فهو جائز من باب أولى ؛ فلماذا الآن التقوم لأنه إذا لجأت إلى التقويم هنا لم يجز المفاضلة بين المقوم يلي هي العملة الورقية وبين العملة الفضية ، ما أقول الآن المعدنية لأنه أنا انتقلت من المعدن المطلق إلى المعدن الخاص وهو الفضة للتذكير بما جاء في السنة من أنه إذا اختلف الأصناف فبيعوا كيف شئتم ؛ واضح أظن الجواب ؟

السائل : نعم .

أبو ليلى : شيخنا شو السبب يعني الصرف أنه يفك عشر ريال بتسع ريال شو سببه هذا ولماذا ؟

الشيخ : اختلاف العملة ، أنا ضربت الآن مثال بالفضة وأنا أقول إنه من أسباب وقوع الناس اليوم في المعاملات الربوية هو ارتفاع العملة الذهبية عينا وارتفاع العملة الفضية عينا لأنه لو كان المعدنين هذين يتداولها الناس بينهم فالتفاضل بينهما جائز شرعا ؛ فسؤالك شو السبب ؟ لأن الشرع فرق بين هذا وهذا ؛ فأنت لا يجوز أن تشتري ذهب بذهب متفاضلا ، لكن يجوز أن تشتري ذهب بفضة متفاضلا ؛ لا يجوز مثلا أن تشتري مثلا تمر جيد صاع من تمر جيد بصاعين من تمر رديئ ، هذا تمر وهذا تمر ، هذا أجود من ذلك فما بيجوز أن تشتري بالتفاضل مادام الجنس أيش ؟ موحد واحد ؛ لكن الطريقة كما جاء في حديث بلال عن الرسول عليه السلام قال له : **(بع الردئ واشتر الجيد)** كذلك إذا كان الإنسان له هدف بشراء معدن من معين ، ما في عندك مانع أنك أيش ؟ تشتري الذهب بالفضة ولو مع التفاضل أو بالعكس ، تشتري الفضة بالذهب ولو مفاضلة بمعنى الأستاذ هنا سؤال قال لو رجعنا إلى القيمة لو فرضناه الليرة الذهبية العثمانية أو السعودية اليوم تساوي مثلا مثلا مائة ريال سعودي ، الريال السعودي الورقي مثلا ، نفترضه كل ريال يساوي ريال فضي ، نحن أدركنا في سوريا ليرة سورية فضية وأدركنا المجيدي التركي العثماني ، وكذلك أقسام منه يسمى أبو المائة وبرغوت صغير كله فضة فنفترض أن الليرة الذهبية السعودية قيمتها مائة ريال فضي ، هذه المائة ريال فضي يقابله اليوم مثلا مائة ريال ورقي ، الآن تبع الورق نتركها جانبا ، افترضنا أن الدينار الذهبي السعودي قيمته مائة ريال فضي بيجوز أنت تشتريه بمائة وواحد أو بتسع وتسعين ، لماذا ؟ اختلف الجنس ؛ واضح هنا ؟

أبو ليلى : نعم يا شيخ .

الشيخ : طيب ، الآن هنا لو كان في عملة فضية تستطيع أن تشتري بها من الذهب ما شئت مع التفاضل ؛ المشكلة التي نحن دائما نتحدثكم بها إن العملة الورقية هي عملة ذهبية في الأصل مقدر لها ، فأنت تشتري الآن الذهب بالذهب ، هنا يأتي المشكلة لكن لما كان السؤال الشراء بالقروش المعدنية فهي كالفضة .

أبو ليلى : أستاذي لعله أنا ما أخذت الجواب من ناحية لو لا أطرح عليه السؤال لعله شيخنا إنه مثلا أبيع هذا العشر ريالات ورقية بيأخذه بتسع ريالات يمكن لهدف استعمال الهاتف لأن الهواتف عندهم في

السعودية على المادّة .

الشيخ : الهاتف ؟

أبو ليلى : نعم الهاتف .

الشيخ : شو دخل الهاتف بالموضوع ؟

أبو ليلى : آه ، شيخنا من الناحية النقدية ، الآن لما اشتري العشر ريالات بتسعة ما هي النية من وراء هذا ؟

الشيخ : أنت لماذا وضعت الهاتف في الموضوع ؟

أبو ليلى : لأنه ممكن وجود المادة النقدية تستعمل للهاتف .

الشيخ : هل تستعمل لشيء ثاني ؟

أبو ليلى : نعم تستعمل .

الشيخ : طيب ، أترك الأمثلة يا أخي خلينا في الموضوع .

أبو ليلى : شيخنا مثلا هذا الرجل معه الآن ريال سعودي بده يشتري شيء من هذا المحل بريال نقدي يلي هو المعدني أو الورقي يشتري ، أما بالهاتف لا يستطيع أن يتصل إلا بالمعدني من خزائن التليفونات الموجودة في الشوارع ، فهل ممكن أنه يشتري التسع ريالات معدنية بعشرة ورقية ؟

الشيخ : طيب شو حكينا نحن ؟ الآن أنت رجعت عن سؤالك الأول ، عم تسألني نفس السؤال الذي أجبنا عنه ، يمكن ؟ نعم يمكن .

أبو ليلى : نعم ، عن هذا أسأل ، أنا شيخنا من سؤالك أنه يجوز وأنا بقول ليش لأنه مثلا الريال هو الريال ؟

الحلبي : شيخنا هو كرر السؤال لعله ما فهم مثلا .

سائل آخر : فيه شيخ ، شيخ الشيء يلي دخل على أبو ليلى دخل علي ، قبل فترة كان عندنا أخونا عبد الله السعودي سأل نفس السؤال ، فالشيخ قال لا يجوز إلا لضرورة وتقدر الضرورة بقدرها .

الشيخ : لا ، لكن لا يجوز صرف العملة الورقية بالعملة الورقية .

سائل آخر : من المعدن .

الحلبي : لا ، لا ما جاب سيرة المعدن أبدا .

الشيخ : لا ، أبدا ، لا ، لا .

سائل آخر : طيب ليش أبو ليلى جاب سيرة الهاتف ؟

الشيخ : لا ، لا ، معليش دخل لس نحن لما نفتي المشكلة إن شراء عملة ورقية بعملة ورقية فيها تفاضل كل عملة ورقية لها نسبة مقدرة من الذهب وقلنا مرارا وتكرارا عم تنزل وتطلع .

سائل آخر : لا ، يا شيخي هذا السؤال كان يومها بالعملة ورق آخر بمعدن .

الشيخ : لا ، هذا أول سؤال يأتي بهذا الوضوح .

الشيخ علي الحلبي : أنا متذكر يا أبا عبد الله .

أبو عبد الله : طيب نجيب الشريط .

أبو ليلى : شيخنا أنا يلي فهمته منك من البحث يلي أنت شرحته .

الشيخ : يا أخي فليكن كذلك ، ها تبنا إلى الله ...

سائل آخر : يجوز نفهم الآن .

الشيخ : إذا كان في الحدود هذا .

سائل آخر : آه يعني عشر ريال ورق بتسعة معدن ؟

الشيخ : آه .

أبو ليلى : للقيم المقدر لها شيخنا من الذهب والفضة .

الشيخ : نحن عم نقول الآن ، جبنا لكم مثال بالذهب والفضة عندنا عملة ذهبية عين وعندنا عملة فضية عين يجوز المفاضلة أم لا ؟

السائل : يجوز .

الشيخ : طيب يجوز هل عندكم شك في هذه ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب نأتي الآن بدل العملة الفضية عندنا عملة معدنية بقولوا عنها نجل ، نحاس ، حديد ، إلى آخره ؛ طيب فما دام اختلف الجنس عندنا عملة ورقية هي عملة ذهبية مقدر لها صح أم لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : طيب العملة الذهبية عم نشتريها بماذا ؟ بالفضة ، جاز التفاضل أم ما جاز ؟

السائل : جاز .

الشيخ : طيب ما عندنا فضة عندنا نجل ، عندنا حديد يجوز التفاضل أم لا ؟ يجوز ، قلت أنا آنفا الأستاذ هنا من باب أولى ؛ لأنه اختلف الصنفان شايف ؛ لكن عملة ورقية بعملة ورقية يلي انبح صوتنا ونحن نكرر فيها أن هذا ما يجوز إلا للضرورة ولطالما قلنا اسمح لي يا أخي لا يمكن إلا للضرورة لأنه يأتي الرجل السعودي عنده عملة سعودية بده يشتري بضائع بده يشتري بصل بقدونس لا يستطيع ، إذا بده يصرف ؛ لكن يقعد كما يفعلون التجار اليوم ، نزلت العملة اللبنانية ركضوا اشتروها تحسن الوضع شويه بلبنان عرضوها في السوق ؛ وكذلك العراق وسوريا صار هكذا ، عملة بعملة ورق بورق ، هذا يلي كنا دائما ندندن حولها أن

هذا ما يجوز المتاجرة بها إلا صرف للضرورة ؛ أما والله أنا ما أذكر أنه وجه إليّ سؤال بهذا التحديد إطلاقا إلا هذه المرة ، نعم غيره .

الحلبي : أنا مع شيخي .

السائل : نظرتكم في النقد الحديثي المتمثل بالتصحيح والتحسين والتضعيف الموجود في تحقيقات كل من شعيب وأحمد شاكر وعبد العزيز بن باز وعن بعض طلبة العلم الناشئين الذين برزت لهم مؤلفات وتحقيقات كمثال عبد الله بن يوسف وبدر البدر وغيرهما ؟

الشيخ : أعد أول الكلام .

السائل : نظرتكم في النقد الحديثي المتمثل بالتصحيح ...

الشيخ : يمكن أخذ الجواب مما سبق من الكلام آنفا حينما ذكرنا أن هذا العلم يحتاج إلى أن يتمكن فيه الإنسان مع الزمن ؛ هل تذكر هذا البحث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن يستثنى منه أحمد شاكر ، فهو شيخ في هذه الصناعة بلاشك ولكنه له بعض اجتهادات لا نراه مصيبا في ذلك وبعض هذا البعض من اجتهاداته كنت أنا واقعا فيه ، وما العهد عنك ببعيد فيما يتعلق بالاعتداد بتوثيقات ابن حبان ، فهو مات رحمه الله ولا يزال واثقا ومعتدا بتوثيق ابن حبان وكما يقولون الشيء بالشيء يذكر ، كان من جملة الحوافز والدوافع التي دفعتني وأنا شاب يومئذ أن أتقبل دعوة عرضت علي لأكون مرشدا للفوج السعودي الفلسطيني حينما رجعوا من هناك من فلسطين ، كانت أفواج كما تعلم من الدول العربية لكن مع الأسف رجعوا بخفي حنين ؛ فكان يوجد هناك نحو أربعمائة جندي سعودي الجنسية مقيمين في سوريا فكانت الدولة السعودية اتفقت يومئذ مع الدولة السورية على تشكيل أو تأليف فوج سعودي يجاهد في فلسطين مع الجيش السوري وعلى هذا الفوج رئيس أو قائد سعودي ، وكان هذا القائد اسمه فهد المارك ، بالأول كنا نعرف اسمه المارق ، والظاهر أنه انتبه بعد لئي بأن هذا الاسم غير مقبول شرعا فبدل القاف إلى الكاف فصار اسمه فهد المارك ؛ فهذا كان طالب علم في مدرسة التوحيد في الطائف التي كان يدرس فيها الشيخ بهجت بطار رحمه الله ، فبعد أن انتهت القضية إلى ما انتهت إليه ورجعت الجيوش العربية كل إلى بلدها ، صدر هذا الأمر إلى هذا الفوج السعودي بالرجوع إلى الرياض للسلام على الملك فيصل يومئذ رحمه الله ، لما فهد هذا كان من طلاب العلم ...

السائل : سعود أم فيصل ؟

الشيخ : سعود والله ، سعود ؛ لما كان فهد هذا عنده شيء من التدين رغب بأن يستصحب معه مرشدا لهذا

الفوج لأنه سيعود من دمشق إلى الرياض بطريق البر ، بعد تفاصيل نطويها الآن وقع اختياره على الألباني ، فسافرت مع الفوج ، فهنا يأتي كلامي السابق ، كان من الحوافر التي دفعتني للسفر في البر وسيارة جيش يعني سيارات شحن وتعرضنا في هذا المشوار الحقيقة للموت عطشا ، في قصة طويلة أيضا لسنا الآن في صددها ؛ المهم وصلنا بالسلام إلى الرياض وقابلنا الملك سعود ... إلى آخره ؛ كان رغبتي أن ألتقي مع الشيخ أحمد شاكر ومع الشيخ حامد وكان ذلك .

السائل : يعني كانوا في الرياض ؟

الشيخ : أينما وجدوا أنا أعرف من أخبارهم أنهم يحجون كل سنة ، والظاهر هذا كان على نفقة الملك يعني ، فالذي وقع أنني التقيت مع الشيخ حامد والشيخ أحمد أيضا كل في الفندق الذي كانا نازلا فيه في مكة ؛ فلما لقيت الشيخ أحمد جئته في فندق هناك والله نسيت اسمه ، شبرة أو غير هيك شيء على اسم بعض الفنادق في مصر ؛ المهم أول ما سلمت عليه وجلست قلت له أنا طالب علم جئت من دمشق ...

السائل : أحمد شاكر أم حامد ؟

الشيخ : أحمد شاكر ، جئت بقصد اللقاء والتعرف بكم والاستفادة من علمكم إلى آخره ، ففاجئني الرجل ، هكذا قال لي باللغة المصرية " مدامتي مريضة " فما عنده استعداد ، فجلسنا قليلا ثم انصرفنا بعد ذلك سافرت من مكة بعد الحج إلى المدينة فعلمت أن الشيخ أحمد أيضا نازل في فندق هناك ، فذهبت إليه ، والخلاصة جلسنا مدة لا بأس فيها معه وآثرت موضوع توثيقه لابن حبان ، توثيقه لتوثيق ابن حبان فأسفت في الحقيقة أنه لم يكن عنده رحابة الصدر للمناقشة والأخذ والرد كما هي طبيعة أهل العلم يعني فثار ثورة ، عنترية قال كيف نحن ما بدنا نثق بكلام العلماء ؟ قلت له بس الشيخ أحمد بن حجر العسقلاني في مقدمة اللسان على الميزان " لسان الميزان " يذكر منهجه ومسلك ابن حبان في التوثيق وأنه قائم على توثيق المجهولين عند العلماء الآخرين ؛ فثار تلك الثورة وما أفسح مجالا للأخذ والمناقشة معه إطلاقا ، كذلك مثلا هو يعتد بابن اسحاق " محمد بن اسحاق " ولا يلتفت لعنعنته مطلقا ، يصحح حديث ابن لهيعة مطلقا وهو فيه تفصيل كما هو معروف في ترجمته وهكذا ؛ لكن الرجل ناضج في هذا العلم وله آراءه واجتهاده ؛ أما الآخرون فليسوا شيوخا في هذا العلم وإنما هم ناشئون ، والأمثلة في هذا المجال الحقيقة تتكاثر وتتعدد لكن الشيء بالشيء يذكر بمناسبة أخونا بدر شو له كتاب هو ؟

الحلبي : الدعوات .

الشيخ : أيوه ، الدعوات أحسنت .

الحلبي : هذا هو موجود هنا .

الشيخ : أين هو ؟ يبحث حول حديث يلي رسالته مؤلفة حولها ؟

الحلبي : نعم اللهم أسألك بحق ..

الشيخ : أيوه ، بحق السائلين عليك وبحق ممشاي ، ذاكره ومخرجه في مكان وأحال في التحقيق إلى كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثنى يعني على الموضوع هناك ؛ لكن انتبهت لشيء وهو موضع الشاهد الآن لا لحظة شوية حديث أبي سعيد في **(اللهم بحق السائلين عليك)** هل تعرفه هل تذكره ؟ وهو كما تعلم من طريق عطية العوفي .

السائل : نعم .

الشيخ : هو شو بقول ؟ قلت فإسناده ضعيف وعطية مدلس وقد عنعن في إسناده هذا وقع فيه كثيرون من المعاصرين من جملتهم ابن بلدكم في الرياض اسماعيل الأنصاري فكتب حول هذه العنعنة مما يدل إما على غفلته أو تغافله ؛ صاحبنا وقع في هذه الغفلة أيضا حيث قال بعد قوله وعطية مدلس وقد عنعن في إسناده ، ويراجع الكلام في إسناد هذا الحديث وطرقه سلسلة الأحاديث الضعيفة جزء صفحة وقد استوفى الشيخ الألباني حفظه الله الكلام عليها بما لا مزيد عليه فراجعه ؛ نحن بينا هناك أن العنعنة هنا لا يفيد فيها التصريح بالتحديث ، شوف شو قال في حديث آخر ، شوف يا أبو الحارث ، حديث ستة وأربعين كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أصبح وطلع الشمس قال الحمد لله الذي جللنا اليوم بعافته وجاء بالشمس ... إلى آخره ؛ أقول وفيه كذلك عطية العوفي وهو مدلس ولم يصرح بالسماع من أبي سعيد الخدري ، ما أدري لعلك عندك فكره عن هذه النقطة بالذات عن نوعية تدليس عطية ، تدليس عطية هو من نوع تدليس الشيوخ وليس تدليس الإسناد بمعنى إذا صرح بالتحديث خلص زالت الشبهة ؛ فإسماعيل الأنصاري في رسالته الانتصار لعلك وقفت عليها ؟

السائل : لا .

الشيخ : ما وقفت عليها ؟ وكيف تجدي من ينتصر لمحمد بن عبد الوهاب ، لازم تكون عندك " الانتصار للشيخ محمد بن عبد الوهاب على الألباني " .

السائل : سمعت بها لكن ما قرأتها ، ما سنحت لي الفرصة لقراءتها .

الشيخ : الشاهد هناك يدندن بأنه " صحيح هو مدلس " ولكنه صرح بالتحديث ، فقال في رواية ذكرها حدثني أبو سعيد ؛ لكن عنعنة عطية هو من نوع عنعنة من نوع تدليس في أسماء الشيوخ فهو لو قال حدثني أبو سعيد فهو يعني أبو سعيد الكلبي ، الكلبي الكذاب الوضاع ، كان هو يكنيه بأبي سعيد ؛ فإذا قال حدثني أبو سعيد يوهم الناس بأنه أبو سعيد الخدري وهو يعني الكلبي ؛ فهذا لا يفيد فيه أنه قال حدثني فلان ؛ أظن واضح هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : صاحبنا بدر من إخواننا السلفيين الطيبين وغيره كثير وكثير جدا لا ينتبهون إلى هذه الدقائق لأن التدليس الشائع والمستقر في الأذهان هو العنعنة إذا انتفت وصرح بالتحديث زالت العلة ، هذا نوع ليس من ذاك النوع ؛ فلهذا أقول أنا إن الذين هم الآن في الساحة كلهم أو على الأقل جلهم ناشئون يعني ليسوا متمرسين ويرجى لهم المستقبل الجيد إن شاء الله ، وبعض من سميت يعرف جارك الآن بالجنب كيف كان يعتمد على كتب الألباني ويأخذ منها ويأخذ خلاصات ثم هو ليس له اجتهادات معروفة بارزة وكثيرا ما يجتهد فيخطئ والله المستعان ؛ غير أيش عندك ؟

السائل : ذكرتم من الناشئين ، طبعا قبل الناشئين ذكرتم أحمد شاكر ثم ذكرتم الناشئين ونحن ذكرنا الشيخ عبد العزيز بن باز ، ما أدري رأيكم ؟

الشيخ : عبد العزيز بن باز شيخ فاضل وهو صاحبنا قديما ... إلى آخره ؛ لكن ليس في هذا المجال لأنه ظرفه ووضعه ما يساعده أن يجول في الكتب ثم أنا أقول كلمة عامة ولا تؤاخذني إخواننا النجديين فاقوا أخيرا على علم الحديث ، وحسبك أنه مع الأسف لا يوجد هناك في التاريخ النجدي علماء برزوا في علم الحديث ، والفيئة الآن بلا شك وهذا من فضل الشيوخ أنهم فاءوا مع الشباب إلى علم الحديث لكن بعد لئيّ وبعد زمن طويل ، فما يتمكنوا الآن هم من التحقيق والتصحيح والتضعيف لأنه قد فاتهم الركب ، هذا رأيي وإذا كان عندك ملاحظة نسمعها .

السائل : قوله عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم : (**من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ " أي يطعن " بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا**) الحديث ؛ فما نوع هذا التأبيد وهل يقتضي الكفر ؟

الشيخ : نعم ، ظاهر الحديث أن هذا فيمن يستحل الانتحار فهو كما جاء في الحديث خالدا مخلدا فيها ، والكفر عندنا قسمان كما يقول أهل العلم والتحقيق ، كفر اعتقادي وكفر عملي ؛ فمن فعل فعل الكفار واعترف بخطأه هذا الفعل آمن بأنه خطأ اتباعا للشرع ولكنه غلبه الهوى وغلبته النفس الأمارة بالسوء فكفره كفر عملي ؛ أما إذا اقترن به الاستحلال القلبي فهو الكفر الاعتقادي وبه يخرج المسلم من الملة ، فمثل هذا يحمل على من كان كفره كفرا اعتقاديا لأنه لا يخلد في النار إلا من كان كافرا مشركا بالله تبارك وتعالى .

السائل : طيب يا شيخ من أين نأخذ الاستحلال يعني إذا استحل ذلك من ظاهر الحديث يعني ؟

الشيخ : من الآية الكريمة ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) وبين وصف هذه العقوبة لأنه لا يخلد في النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ...

السائل : إذا كان أحد رجال السند لم يذكر فيه الأئمة جرحا ولا تعديلا ثم وجد أن أحد الأئمة صحح حديثه فهل يدل على أنه ثقة عنده أو يقال لعله صحح الحديث باعتبار طريق آخر أو شاهد لم يذكرهما وهو عنده ضعيف وهذا احتمال وارد وإذا ورد الاحتمال بطل الاستدلال بكونه ثقة ؟

الشيخ : هذا هو الجواب الصحيح إلا بالنسبة لأفراد من الأئمة الذين نشهد لهم بالتمكن في هذا العلم فتصحيحهم يؤدي إلى أحد شيئين على الأقل إما أن يكون قد صحح الحديث لذاته وإما أن يكون صححه لشواهد واعتبارات له ؛ فالثقة بالتصريح هنا على الاحتمالين تقوم لكن ليس بالنسبة لكل مصحح من علماء الحديث ؛ واضح هذا الاستثناء ؟

السائل : نعم طيب .

الشيخ : لكن هذه الثقة مقلقلة فيما إذا أردنا أن نأخذ منها توثيق الراوي الذي جاء وصفه في السؤال بأن أحدا لم يوثقه لكن صحح حديثه من إمام لنقل الآن معتبر تصحيحه ؛ فحينئذ نقف عند هذا التصحيح للحديث فنثق بالحديث ولا نثق بتوثيقه لراوي هذا الحديث لأنه يحتمل أنه ما وثقه لذاته وإنما لغيره .

السائل : إذا نسي المأموم في الصلاة ما هو شرط في صحة الركعة كالفاتحة أو الركوع أو السجود ، فهل تجبر بركعة كاملة أو يكفي سجود السهو ؟

الشيخ : لا ، لابد من جبرها إذا كان باستطاعته أن يعود إلى الركن المنسي إلى السجود أو الركوع عاد إلى ذلك ثم تابع الصلاة .

الحلبي : شيخنا كنا مرة سألناكم أستاذي حول حادثة حصلت في مسجدنا مسجد عمر ، بعض الأئمة استعجل في القراءة فنصف يلي في المسجد أو كثير منهم ما تيسر لهم أن يكملوا الفاتحة مع أنهم معه من أول الصلاة ومن أول ركعة فركعوا ولم يتموا الفاتحة فكنت أستاذي يعني أجبت يومها بأن الإمام ضامن لهم فهو يضمن لهم ويعني مثل هذا أو يعني صورة أخرى ، أرجوا الجواب عنها ، إنسان سها يعني شغلة ترك السجود أو شو اسمه يعني يجوز صعب شويه في التصور لكن إنسان سهى وهو هيك شت بدل ما يقرأ الفاتحة قرأ التحيات مثلا ، ما تذكر إلا لما بده يركع ؛ فهل هذا ينطبق عليه الجواب نفسه ؟

الشيخ : طبعا لازم يرجع ليقرأ الفاتحة وهو قائم .

الحلبي : يعني يأتي بركعة جديدة بعد ما يخلص ؟ .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : طيب وبالنسبة لذلك الذي ما تمم الفاتحة ؟

الشيخ : ذاك مقتدي ، الإمام ضامن .

الحلبي : الكلام عن المقتدي شيخنا بالصور كلها .

الشيخ : ما أظن .

الحلبي : الأخ يقول إذا نسي المأموم .

السائل : أنا قلت إذا نسي المأموم في الصلاة ما هو شرط في صحة الركعة ؟

الحلبي : يعني الكلام عن المأموم شيخنا .

الشيخ : كيف يتصور الإمام أمامه يركع ويسجد كيف ؟

السائل : بالنسبة صورة الركوع أو السجود يطرأ عليها نسيان مثلا بأن مثلا في السجود يسجد السجدة الأولى ثم يسهو بأن يتفكر في شيء أو يتأمل شيء فلم يسمع تكبير الإمام فلم يسمع تكبير الإمام فيرفع رأسه وإذا الإمام في التشهد ؟

الشيخ : وهذا صار يعني ؟

السائل : في الحقيقة لعله وقع إليّ مرة .

السائل : بس لعله منذ عشر سنوات .

الشيخ : يمكن كنت عم تفكر في حديث وإسناده ... إذا وأنت مقتدي ؟

السائل : أي نعم وأنا مقتدي .

الشيخ : هو نفس الجواب طبعا ولو كان مقتديا نفس الجواب لابد من أن يعود إلى الركن .

السائل : يعني يأتي بركعة كاملة ؟

الشيخ : أيوه .

أبو ليلى : شيخنا فيه صورة ثانية ، بعض كبار السن شيخنا من الركوع إلى القيام طبعا يريد أن ينزل للسجود فطبعا الإمام يكبر إلى السجود فما يستطيع الإمام أن يسجد ويرفع نفسه ، لسى بكون ذاك عم ينزل يعني ما وصل الأرض وهذا حصل ؟

الشيخ : يتابع الإمام ولو ببطيء ؛ أخذت الجواب ؟

أبو ليلى : نعم شيخنا يعني أنه لو كان الإمام مثلا سجد ورفع ولساته مش ساجد عليه أن يسجد ؟

الشيخ : يتابع لأنه هو ما عنده حيلة إن سجد إن هوى قبل الإمام يكون سابقة وهنا مش مضطر وإن تأخر عنه فهذا معذور فيتابع العمل وراء الإمام ، نعم .

أبو ليلى : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : بيع الذهب المرصع بالفصوص هل يجب فصلها عند الوزن أو عند إبدالها بجنسها ؟

الشيخ : لابد ، والحديث في ذلك في صحيح مسلم ، صحيح نعم .

سائل آخر : بعرف الصاغة بقولوا إن الكميات الصغيرة هذه ما يستطيعوا يشيلوها ...

الشيخ : أنا أعرف وهذا من مشاكل الصرافة .

سائل آخر : عندهم عرف أنه عشر حبات وزنهم عشر غرامات من نوعية الخرز هذا يخصمها من الذهب .

الشيخ : ليس صحيح هذا العمل ، الذهب مع الاستعمال يذوب مع الزمن فيختلف الوزن نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : هل يضم الذهب إلى الفضة والسائمة إلى نتاجها يعني ما تنتجه في تكميل النصاب لدفع الزكاة ؟

الشيخ : بالنسبة للفضة والذهب إذا كان عندنا فضة وذهب ، كل شيء لوحده له نصابه كما هو معلوم فلا يجمع بينهما ، لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع كما هو في الحديث الصحيح ؛ أما السائمة هي في الأصل عليها زكاة بطبيعة الحال ونتاجها ملحق بها .

السائل : فيه صورة مثلا إذا كان عنده ثلاثين شاة ليس فيها زكاة ؟

الشيخ : حتى يصيروا أربعين .

السائل : نعم ، ثم في عشرة أشهر لأنه لابد من إتمام الحول أليس كذلك ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : لم لما مضى أربعة أشهر نتجت هذه السائمة ؟

الشيخ : يعني قبل حولان الحول على السائمة أكذلك ؟

السائل : قبل أيش ؟

الشيخ : حولان الحول على السائمة .

السائل : ثم أتمت سنة يعني السائمة ...

الشيخ : أتمت السائمة لكن النتاج كان قبل ...

السائل : شهرين بس .

الشيخ : أي نعم ما وجب الزكاة .

السائل : يعني لا ينضم هذا إلى هذا ؟

الشيخ : لا ، يضم أو لا يضم القضية صارت لكن ...

السائل : النتاج إلى أصل السائمة ؟

الشيخ : يا سيدي يضم لكن على أساس يحول الحول على هذا المجموع .

السائل : يعني لابد أن يحول الحول حتى على النتاج ؟

الشيخ : مش حتى على النتاج ، على الأصل على السائمة بمعنى السائمة حال عليها الحول ، حال عليها الحول في أثناء حولان الحول عليها أنتجت فيخرج الزكاة على المجموع ؛ لأن الأصل حال عليها الحول ، هذه المسألة كإنسان عنده نصاب من الذهب أو الفضة بدأ هذا النصاب في محرم مثلا قبل دخول شهر محرم الثاني ، جاءه أنصبه فهو ضم هذا إلى النصاب الأول ، دخل محرم الثاني ، هنا نقول حال الحول على النصاب الأول ، الأنصبة الأخرى ما حال عليها الحول ، مذهبان معروفان عند الفقهاء ، منهم من يقول يحسب لكل نصاب حول ، ومنهم من يقول لا وإنما هذه الأنصبة تضم إلى النصاب الأول ، فحين يحول الحول على هذا النصاب الأول يخرج عنه وعما لحق به من الأنصبة وهذا الذي نحن نرجحه ونراه يعني أقرب أولا ليسر الشريعة وأفيد للفقراء والمساكين ، كذلك موضوع السائمة ونتاجها .

السائل : ما حكم تعليق الآيات القرآنية أو الحديث النبوي على الجدران أو لفظ الجلالة أو اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أجل التذكير بذلك ؟

الشيخ : من أجل التذكير ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، الأمثلة التي ذكرتها بعضها بلاشك لا يصلح أن يكون معللا بالتذكير يعني مثلا تعليق لفظة الجلالة ؛ لكن نقول إذا كان هناك ناس في غفلة عن بعض النصوص القرآنية أو الأحاديث النبوية فعلقت من أجل التذكير بها لغفلة الناس عنها يجوز ويشرع من باب اتخاذ الوسائل لتذكير الغافلين ؛ أما تعليق شيء معروف عند الناس وكما هو أوضح مثال تماما أنه أصبح من شروط كل محراب يبنى في أي مسجد أن يكتب بخط الثلث الجميل ((**كلما دخل عليها زكريا المحراب**)) فهنا فيه خطآن أحدهما بدعة ، والآخر تضليل الناس عن معنى الآية الصحيح حيث أنه ليس المقصود بالآية كما تعلم المحراب ، هذا الطاق الذي يفتح في المساجد وإنما هو المكان الذي يصلى فيه فمثل هذه الكتابة لا تجوز لما ذكرنا وزيادة أنه في المسجد ويلهي المصلين فإذا إذا رؤيت الحاجة والمصلحة الزمنية المكانية كتبت آية في جدار ما تذكيرا حتى إذا أصبحت الآية أو أصبح الحديث مع الزمن قطعة من الجدار لا يستفاد منه ، التذكار ؛ فحينئذ ترفع ويوضع بديلها إن وجدت المصلحة . هذا رأي فيما يتعلق .

السائل : لبس المرأة للثوب القصير الذي يكشف الساق أو شيء منه وما تأخذ النساء من كثير من الموديلات الغربية الموجودة في مجلات الأزياء هل هو من باب التشبه إذا كانت غير متبرجة بزينة أمام غير محارمها ؟

الشيخ : ما أدري كأنه في تناقض ، كيف غير متبرجة وهي غير ساترة لساقها بالثوب بالجلباب ؟

السائل : بين النساء يعني .

الشيخ : آه ، هو بين النساء هل كان في السؤال بين النساء ؟

السائل : المقصود بين النساء يعني بعض النساء تتجمل وتتزين في حفلة نسائية أو اجتماع نسائي فتلبس القصير ، أحسن الله إليك ؟

الشيخ : فهمت عليك ، الجواب الآن إذا التزمت هي التمسك بما أباح الله للمرأة أن تظهر ... .

الشريط 301

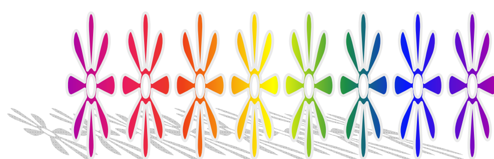

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني –رحمه الله –

محتويات الشريط :-

1 – لبس المرأة اللباس القصير إلى نصف الساق وهي بين النساء في حفل هل هذا يعتبر تشبهاً بالكفار .؟ (00:00:31)

2 – ما حكم اختيار اللباس الذي يلبسه الكفار ..؟ (00:02:55)

3 – ما حكم لبس الذهب أوالحرير والإزار المسبل للصبي الصغير غير المميز .؟ (00:03:28)

4 – الغرفة التي تكون داخل المسجد وبابها داخله هل تُعْطَى أحكام المسجد ؟ (00:04:30)

5 – هل يجوز أن يتزوج الرجل بنت أبيه من الزنى .؟ (00:05:31)

6 – ما حكم توريث ذوي الأرحام .؟ (00:06:31)

7 – ما حكم شهادة الفاسق .؟ (00:07:02)

8 – ما حكم شراء الذهب بالشيكات المصدقة من البنك وهل يعتبر يداً بيد .؟ (00:11:46)

9 – إذا فحصت طبيبة امرأة فكشفت أن في بطنها جنيناً والمرأة ليست متزوجة فهل تستر عليها الطبيبة.؟ (00:19:29)

10 – هل يجوز قضاء الراتبة الفائتة .؟ (00:19:54)

11 – هل يجوز الإيماء بالصلاة عند اشتداد الزحام حول الكعبة المشرفة.؟ (00:20:18)

12 – ما حكم الصلاة بجانب المرأة في الزحام .؟ (00:27:11)

13 – توثيق ابن حبان ومناقشتك للشيخ أحمد شاكر هل تنبَّهتَ لها قبل المعلمي . (00:29:21)

14 – هل توافقون شيخ الإسلام ابن تيمية في فتواه جواز الجمع بين الأختين من الرضاعة .؟ (00:30:38)

15 – ما صحة حديث (رحم الله امرءا جبَّ الغيبة عن نفسه) (00:34:18)

16 – هل لقيت الشيخ العثيمين ؟ واستفسار علي حسن عن حديث (أمتي كالمطر) . (00:34:34)

17 – ما وجه تضعيفكم لحديث الطلاق بعنعة ابن جريج وقد صحَّ بالتحديث في موطن آخر ؟ (00:40:31)

18 - من تعرف من العلماء الفقهاء المجتهدين في هذا الزمان . (00:44:50)

19 - تكلم الشيخ عن الطنطاوي والغزالي . (00:51:09)

****

الشريط 301

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – و نفع به الجميع .

قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .

أخوة الإيمان والان مع الشريط الاول بعد الثلاثمئة على واحد

السائل : لبس المرأة للثوب القصير الذى يكشف الساق أو شيئا منه ، وما تأخذه النساء من كثير من الموديلات الغربية الموجودة فى مجلات الأزياء ، فهل هو من باب التشبة إذا كانت غير متبرجة بزينة أمام غير محارمها ؟

الشيخ : ما أدرى كأنه فيه تناقض كيف غير متبرجة وهى غير ساترة لساقها؟

السائل : بين النساء يعنى

الشيخ : بين النساء ! هو السؤال كان فيه بين النساء ؟

السائل : لا ، هو المقصود بين النساء ، بعض النساء يعنى تتجمل وتتزين فى حفلة نسائية مثلا أو إجتماع نسائى فتلبس القصير ، أحسن الله إليك .

الشيخ : الجواب الأن أنه إذا التزمت هى التمسك بما أباح الله للمرأة أن تظهر أمام بنات جنسها فقط جاز لها ذلك ، من يرى مثلا أن الساق - نصف الساق أو أقل - ليس عورة بين النساء ، فيجوز لها أن تظهر بالجلباب القصير ولو بدون جوارب ، لأنها لم تظهر العورة المحرمة ، لكنها مثلا إذا ظهرت فى فستان طويل سابغ للقدمين لكن ذراعها كله مكشوف ، فهذا حرام وهذا تبرح لأن هذا ليس مما أبيح للمرأة أن تظهره أمام بنات جنسها ونسائها . هذا هو جواب السؤال ده .

السائل : بالنسبة لاختيار بعض الفساتين بالنسبة للنساء ؟

الشيخ : لاشك أنه تشبه، مادام أنه لم يقصدن أن يلبسن لباس الكافرات ، فهو تشبه منهى عنه فى أحاديث كثيرة كما كنا جمعناه فى كتاب حجاب المرأة المسلمة ، فلا يجوز لا للرجال ولا للنساء أن يتقصدوا التزين بلباس الكفار .

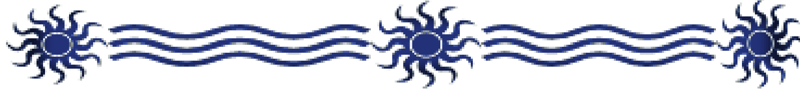

السائل : بالنسبة للبس الحرير أو الذهب أو إسبال الإزار للصبى الصغير الغير مميز ؟

الشيخ : يجب على الوالدين أن يمتنعا عن تلبيس أولادهما الذكور ما لا يجوز لهم إذا ما بلغوا سن التكليف ، تعويدا منهم على الأحكام الشرعية منذ نعومة أظفارهم ، فهم غير مكلفين لكن المكلف هما الوالدان ، كما أنهم غير مكلفين بالصلاة ، لكن الوالدان مُكلفان بأمره بالصلاة ولوازمها من الطهارة والثوب الواسع الذى لا يشف عن العورة ونحو ذلك .

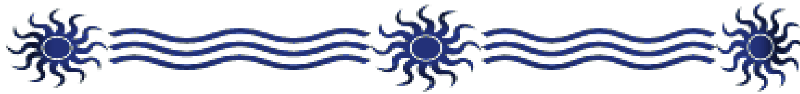

السائل : الغرفة التى تكون داخل المسجد وبابها داخل المسجد فهل تُعطى أحكام المسجد من صلاة تحية المسجد وتحريم البيع فيها الى غير ذلك ؟

الشيخ : من صلاة تحية المسجد وايش ؟

السائل : وتحريم البيع فيها

الشيخ : نعم ، مادام هى جزء من المسجد فلا يجوز أن تعامل إلا بحكم المسجد فى كل شىء ، لايجوز البيع ولا يجوز الجلوس قبل التحية، فهو من المسجد .

السائل : وإذا كان بابها خارج المسجد ؟

الشيخ : يختلف حينئذ الحكم ، يكون غرفة

السائل : وإذا كان لها بابان ؟ باب خارجى وباب داخلى ؟

الشيخ : اى نعم ، يعود الحكم الآول .

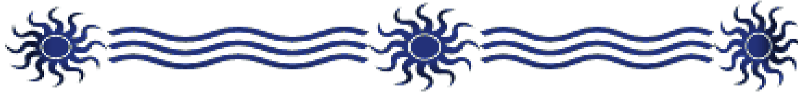

السائل : هل يجوز لإبن الزانى الذى ليس من الزنى أن يتزوج أبنة الزانى الذى هو أبوه التى جاءت من ماء السفاح ؟

الشيخ : لا يجوز ، لأن هذا الماء وإن كان لا حرمة له ، لكنه هو بضعه منه ، وهذه مسألة تعرف فيها خلاف بين المذاهب ، بين المذهب الحنفى والمذهب الشافعى ، فالشوافع يجيزون ذلك ، ما أدرى إذا كان المذهب الحنبلى يوافق المذهب الحنفى أو الشافعى ؟ مالذى تذكرونه ؟

طالب : المنع يا شيخ

الشيخ : نعم غيره

السائل : ماحكم توريث ذوى الأرحام إذا عدم الورثة وتنزيل الفقهاء لهم منزلة من أدلوا به من الورثة المفقودين ، واجراء الحجب والتعصيب بينهم ، أو يرد المال إذا عدم الورثة إلى بيت مال المسلمين ؟

الشيخ : لا علم لى

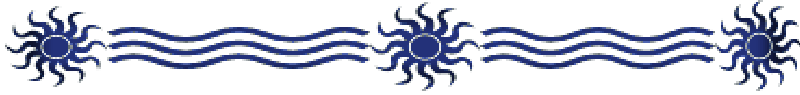

السائل : حكم شهادة الفاسق إذا كانت الشهادة لا تتعلق بذات فسقه ؟

الشيخ : كيف يعنى ؟ كيف نصور القضية هذه ؟ نحن نعرف ان الشهادة يجب أن تكون من عدل ، فايش الفرق يعنى لا يتعلق بذات فسقه هو ؟

السائل : المعروف بالكذب مثلا يكون فاسقا ،أليس كذلك شيخ ؟ فإذا جاء يشهد لرجل أو على رجل فى أمر ما فإننا نرد شهادته بناء على كذبه ، لكن إذا كانت شهادته لا تتعلق بما اتهم به من الكذب

الشيخ : وايش ها الفلسفة يا أستاذ ؟هههه

السائل : لعلى أخطأت التعبير

الشيخ : لا ، هو المقصود مفهوم جدا ، هل يقبل شهادة مثل هذا الفاسق فى النكاح ؟

السائل : فى النكاح ، والله الظاهر أنه لا يتعلق بصدق أو كذب

الشيخ : طيب ، فإذن تقبل

السائل : تقبل شيخ !

الشيخ : اها ، لكن لا تقبل لأنه ليس عدلا ، نعم

أبو الحارث : يعنى شيخنا القبول عقلى لكن المانع منه الشرع

الشيخ : والشرع أعم وأشمل . نعم

السائل : على فكرة شيخ يأتون فى محكمة أناس يشهدون شهادة وهم حُلاق لحى ومسبلين ، فما رأيكم شيخ ؟

الشيخ : أعانكم الله ، ياريت تكون المصيبة بس فى الحلق هههههه

السائل :لا ، وأشياء كثيرة معروف انحراف الرجل يعنى

الشيخ : هو هذا

السائل : فهل تقبل شهادته ؟ أو يرد مثل هذا ؟

الشيخ :والله

السائل :لأنه إذا يرد تتوقف يعنى

الشيخ : تتوقف مصالح الناس ، هههههه

السائل :هههههههه ، ايش رأيكم يا شيخنا ؟

الشيخ : هذا رأيى ،أعانكم الله ،ههههه، الله أكبر ، بالنسبة لإعفاء اللحيـة أنـا أرى أن خطره أسهل من غيره ، لأن وجوب إعفـاء اللحيـة لـيس مـن أحكـام المعروفـة من الدين بالضرورة ، فقد يعذر الحليق لكن ليس كذلك من يرتكب بعض الأمـور المفسـقة والمعروفـة حتـى عنـد الفاسق بأنـها محرمـة ، ولـذلك فلـو كنت قاضيا سبحـان الله كنت أفرق بين معصية وأخـرى ، افـرق مثلا بين من يشرب الخمر وبين من يشرب الدخان ، الدخان نحن نعتقد أنه حرام لكن وين تفهم الجمـاهير دول اللى عاشوا سنين طويلـة وهم يسمعون من المشايخ ومن والعلمـاء ولـهم شوارب قد ظهر فيها أثر الدخان ، وهم يقولـون يجرى عليهـا الأحكـام الخمسـة ،ههههههـه لكن إذا كـان يشـرب الخمـر لـيس لـه عـذر -أستثني واستدرك - فأقول نعم ، يكون حتى من يشرب الخمر معذورا أيضا ، تدرى ؟

السائل : كيف يكون ذلك ؟

الشيخ : ههههه ، يكون عايش فى مذهب حنفى ، والاحناف هههههههههه

السائل : ههههههه، لا خمر الا من الزبيب

الشيخ : ههههه إلا من العنب ، وما سوى ذلـك فيحـرم كثيره المسكر أمـا القليـل غير المسكر فهو حـلال ، فمن كـان يعيش فـى مثل هذا الجو فشـأنه كشـأن من يشرب الدخان

السائل : حكم شراء الذهب بالشيكات المصدقة من البنك ؟ وهل هو يدا بيدا لاسيما بعض المحلات الذين يشترون عشرات أو مئات الكيلوات من الذهب فيصعب ويشق عليهم أن ينقدوها ورقا ؟

الشيخ : نعم ، والله هذه من المسائل الشائكة فى هذا العصر ، لأننا نرى أنه لا يجوز ، وهذا الشراء بهذه الطريقة أظن كانت فى بعض الحوادث منذ سنين سبب لإفلاس كثير من الناس ، لأنه أشترى ثم باع وهذا الى أشترى باع وهكذا ، اجت ضربة ضربت الشارى الأخير مثلا فأفلس ، فلابد أن يكون يدا بيد ونقل البضاعة كما هو معروف فى السنة .

السائل : فيه صورة يستعملونها أهل الذهب أو غيرهم ، أن الشيك هذا المشترى يأخذ هذا الشيك ويذهب به الى البنك ، والبنك يوقعون فى الشيك على أن له رصيد ، ثم إذا أعطاه للبنك يعنى ما يكون هذا الشيك بمنزلة الدينار الذى تنقده ، لأن البنك ضامن بأنه سلمك يعنى على مضمون هذا الشيك الذى قد وقع عليه

الشيخ : طيب أولا : لو رجعنا الى نفس التعامل مع البنك هل هو شرعى ، ها ايداع المال كرصيد كما يقول صاحبنا بحيث انه يستطيع أن يشترى بهذه الطريقة هل هى طريقة مشروعة طبعا الجواب لا ، اليس كذلك ؟

السائل : ها صورتها أنا ،لأن قصد الإيداع المشترى نقوده فى البنك على صورة إن شاء الله شرعية

الشيخ : هل يجوز ؟ وكيف تكون شرعية بأى صورة ؟

السائل : ما ادرى يعنى يقولون أن بنك الراجحى موجود عندنا فى السعودية

الشيخ : معلش لا تغرك الأسماء نحن نريد أن نعرف الصورة حتى نستفيدها ، لأن فيه عندنا بنك إسلامى كمان ، يعنى بنك إسلامى اسم ساطع أكثر من الراجحى، لكن نحنا بيهمنا الصورة ، كيف يمكن ذلك ؟

السائل : الصورة يعنى أنا فى الحقيقة من مجرد ما ينقل لى ، ولا حقيقة ما باشرت هذا بنفسى

الشيخ : الحمد لله 15.22

السائل : نريد أن نحملها على انه ايداع مشروع يعنى

الشيخ : ما أتصور هذا موجودا ، كل ما يودع فى البنك يتصرف فيه البنك تصرفا غير مشروع ، فيأتى هنا الحديث الذى أسمعناه السائل أنفا (وأكل الربا وموكله) ، فكل من يودع ماله فى البنك بدعوى أنا لا اخذ ربا وهم يسمونها بغير اسمها يقول لا أخذ فائدة ، مم ، إذا صدق أنه لا يأخذ فائدة لكنه يطعم فائدة ، فلا يجوز إذن ، أنا لا أتصور ايداع مال فى البنك والبنك ربوى أنه ايداع مشروع ، مهما قُدمت وغيرت الصورة ،على كل حال ليس هنا نقف فى الجواب لكن أنا اقول رقم واحد ، هذا الجواب الأول ، "ما بنى على فاسد فهو فاسد " وهب أن الأمر كما قيل لك أنه ايداع مشروع ، هل أستلم البضاعة ؟

السائل : من ؟ المشترى ؟

الشيخ : أه المشترى

السائل : انه يعطيه الشيك ويستلم الذهب

الشيخ : وين ؟

السائل : فى نفس المحل

الشيخ : طيب ، الشيك قيمته متى يستلمها صاحب الذهب ؟

السائل : له أن يتصل بالبنك ويقول حولوها باسمى

أبو الحارث : فى نفس اليوم يقول ؟

السائل : اى ، وله أن يذهب بنفسه يعنى فى الحال يذهب الى البنك ويحولها بنفسه

الشيخ : طيب اذا ذهب فى الحال الصورة جازت ، لكن إذا ماذهب فى الحال تبقى القضية مشكلة وبيكون فيه اشكال ثانى غير الاول ، لأن هادول بيتعاملوا فى البنك بيقول للبنك مثلا - فيما أظن يعنى والا انا مثلك لا ادرى يعنى ولا والحمد لله بليت بهذه البلوى العامة – بائع الذهب راح يقول له سجل القيمة على حسابى اليس كذلك ؟

طالب : سجل القيمة !

الشيخ : قيمة الذهب الى اشتراه الشارى حطها فى جارى الحساب ، البنك يعنى

أبوليلى: نعم نعم شيخنا

الشيخ : ها التجار بيجاوب لأنه شغلته

أبو ليلى : نعم ، يعنى حول من حساب فلان الى حسابه

الشيخ : هذا هو

ابو ليلى : فخرجت من حساب هذا الى حساب التاجر الى باع البضاعة

الشيخ : اى نعم

أبو ليلى : يعنى أنا لما ابيعك بضاعة فتقول لى خذ هذا الشيك ، انا بودى الشيك على البنك فبينتقل من حسابك الى حسابى

طالب : استلمت انا مصرياتى يعنى

الشيخ : كيف ؟

طالب : استلمت انا فلوسى يعنى بس بطريق البنك

الشيخ : اى نعم ، لكن حضوره بنفسه بيحل الإشكال

السائل : والتليفون ؟

الشيخ : التليفون ما استلم

طالب :ما بتمشيش على التليفون قصده يعنى

أبو ليلى : ما بتمشي الا لما اودى الشيك

السائل : ما بتمشيش على التليفون

أبو ليلى : لا يمكن ، لأن يا شيخ الشيك المصدق هذا بيعتبروه شيخنا مثلا التجار الكبارلان فيه مبالغ ضخمة بيشتروها بعض التجار أن هذا الشيك خلاص باعتبار انى وقعته لفلان من الناس صار اله هذا مباشرة ، ما بيرجع ، احيانا يكون الرصيد غير كامل ، لكن لما بيكون هذا مصدق يعنى كامل رصيدك ، وما بيستطيع شيخنا أنه يسحب اى مبلغ من هاذاك الحساب الى مرصد للتاجر الى اشترى الا ان هذا الشكل يكون خارج ، حتى ايش شيخنا ما يحتال هذا التاجر ليشترى من فلان بشكل مصدق ويروح يسحب الفلوس .

الشيخ : اى نعم ، وهذا بيصير

أبو ليلى : بيصير شيخنا بس بطريقة مساعدة مين شيخنا ؟ نفس موظفين البنوك ، بيكون لهم نسب وكذا ، .... أنا بنك الزقال الكويتى

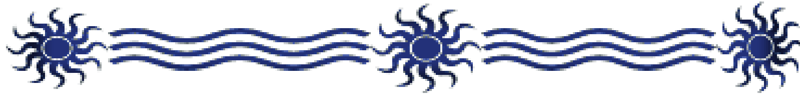

السائل : اكتشفت الطبيبة أن المرأة المراجعة أنها حامل وهى غير ذات زوج فهل تستر عليها أم تخبر أهلها أم تخبر المسئولين ؟

الشيخ : تستر عليها ، لكن ما تجهضها ، لا تسقطها

السائل : هل يسن قضاء الرواتب الفائتة كراتبة الظهر أو غيرها ؟

الشيخ : ان فاتت بأحد عذرى فوات الفريضة تقضى والا فلا .

السائل : إذا نسيها مثلا ؟

الشيخ : ايوة ، اذا نسيها او نام عندها

السائل :اذا اشتد الزحام على المصلى فى مكة وشق على المصلى دفع ورد كل من مر بين يديه ، وخشى فوات الوقت ، فهل يسقط عنه دفعهم وردهم ؟

الشيخ : نعم ، يسقط

السائل : يسقط

الشيخ : انتهينا من قضية المرأة أنها تستر عنها ولكن لا تجهضها ، تابع معك دقيقتين أو ثلاثة

السائل : شيخ ما باقى الا هذا ، هههههه

الشيخ : ماشاء الله هههههههه

السائل : باقى اربع أسئلة بسيطة ان شاء الله ، انتهينا هلا

أبو ليلى : السؤال ياخد ساعة هههههه

السائل : كذلك إذا اشتد الزحام فى المسجد الحرام وأقيمت الصلاة وأنا قرب الكعبة لا استطيع أن أحمى ظهرى فهل أصلى بالإيماء بالرأس ، إذا لا صقت إمرأة ليست من محارمى أثناء الصلاة ؟

الشيخ : هنا فيه شيئين ملاصقة مرأة وملاصقة الكعبة ،ههه، فملاصقة المرأة واضح ، لكن ما يستطيع أن يتأخر حتى يسجد ؟

السائل : لا ، شيخ تعرف أنه فى الحج ما يستطيع الواحد أنه يحمى ظهره من يعنى ضغط الناس بعضهم على بعض ، لا يخفاك ذلك ، اليس كذلك ؟

الشيخ : لا ، أنا ما وقعت فى هذا الحرج لأنه أنا ما بيجى أحجم فى محل الزحام الشديد

السائل : لا، فيه ناس يقعون فى هذا

الشيخ : طيب ، أفكر فى الجواب ، المروى عن عمر بن الخطاب أنه إذا لم يستطع السجود على الأرض يسجد على ظهر صاحبه ، واردة هنا ولا مش واردة ؟

السائل : والله هو يكون ملصق به وصدره على ظهر صاحبه

الشيخ : وهذا الصاحب ، يعنى أصبح الناس كلهم قطعة واحدة يعنى واقفين !

السائل : اى زحمة يا شيخ شديدة جدا

الشيخ : معلش يعنى ما احد منهم يستطيع يسجد ، ما أحد منهم يركع ؟

السائل :ما يستطيعون ذلك ، لأن تعرف عندما فى طواف الإفاضة يعنى ضغط الناس شديد جدا

الشيخ : معلش بس الصلاة كيف ، أنا عم بتخيل الان صورة أشبه بالقصص الخيالية

السائل : لا أبدا ، واقعية

الشيخ : طول بالك على شوية ، هذا أول رجل وأمامه جدار ،هكذا تصوره ؟

السائل :لا ، أنا أقول بين الناس هو

الشيخ : طيب بين الناس ، هادول شخصين هذا أمام هذا ، هذا ما يركع ؟

السائل :ما يتمكن أمامه رجل

الشيخ : يا أخى وبعدين نمشى ، هذا الى صورته أنا ، أنا افترضت لك هذا هو الأول ، أنت قلت أمامه رجل ، وهذا الرجل أمامه رجل ، وهذا الرجل امامه رجل ومين أمام الحقيقى ؟

طالب : وصل للكعبة

الشيخ : وصل الى جدار الكعبة

السائل : طيب الأخير ، عندما يركع الإمام

الشيخ : وصل الى ايه بدنا نتصور الصورة بارك الله فيك ، الأول أول الى ما تستطيع أن تقول فيه قبل منه شخص يعنى نقول هو الأخير بالنسبة للأمام ايش فيه أمامه ؟

السائل : الأول الذى يقرب الكعبة ! ما أمامه الا جدار الكعبة

الشيخ : هذا هو

أبو الحارث : الامام شيخنا

الشيخ : طول بالك شوية ، ها الأول هل يستطيع أن يركع ولا لا ؟

السائل : والله قد يقال أن ضغط الناس عليه لا يفسح له

الشيخ : هذا الى عم اتصوره أنا – وحججت يمكن أكثر من ثلاثين حجة – وما رأيت هذه الصورة الخيالية المحضة ، لأن راح يطلع عندنا النتيجة التالية - وأنت كأنك شاركتنى بهذا الشعور لكن حاولت أن تهرب منه ولا مفر -

السائل : كيف ؟

الشيخ : أنا صورت لك انسان أن ورائه أخر ، ألا يستطيع - قلت لك -ألا يستطيع أن يركع ، ثم أردت أن أقول ألا يستطيع ان يسجد ؟ لكن أنت خربت على تصورى ، لأنك الركوع نفسه اجبتنى بأنه لا يستطيع ، لم؟ لأن أمامه شخص ، أنا صورت شخصين ، أنت زدت ثالث ، اه و ثالث ، ورابع و و الى اخره لوصلنا لوين ؟ لجدار الكعبة ، كويس ؟ هذا الذى بينه وبينه لا أحد الا

الهواء الفاصل بينه وبين جدار الكعبة ، أقول لك هذا يستطيع أن يركع ولا لا ؟ أنا بتصور حالة من حالتين ، يستطيع ، لا يستطيع ، أنت خذ بقى واحدة من التنتين ، حتى تبنى سؤالك عليه ، ماذا تقول ؟

السائل : تعرف أن الناس ، المكان

الشيخ : بارك الله فيك ، أنا خيرتك اختر ما شئت من الصورتين

السائل : أقول قد يستطيع

الشيخ : ...... قد هذه

السائل :قد يستطيع وقد لا يستطيع

أبو الحارث :هو عطاك صورتين

الشيخ : أنا معك ، انا عم أجيب لك صورتين ، أختر أسوأهما ، أختر أحسنهما من الى بيناسب مع السؤال الى فى ذهنك

السائل : لا يستطيع

الشيخ : هذا هو الجواب

السائل : نعم

الشيخ : طيب ، فهون بقى أنا أتصور الأن ، أتصور بقى معى ، ناس هيك مرصوصين مع بعضهم البعض ، هالى أمام الكعبة ما بيستطيع يركع بالتالى هالى وراه

الطالب : يركع

الشيخ :لا ، ما بيستطيع ، شايف ايش لون ، وأنت عملت فيها هاى وقلت هذا الى بيصير ، فالتانى ما بيستطيع ، إذن عبارة عن أجساد متلاصقة ، فمادام الأول لا يستطيع أن يركع فالعاشر والعشرين لا يستطيع أن يركع ، طيب شو السؤال الأن ؟

السائل :هل يومىء برأسه ؟

الشيخ : طبعا، هذا أقل ما يجب عليه

السائل :طيب ، يأتى السؤال الثانى فى ملاصقة المرأة

الشيخ : والمرأة هيك كمان بها الصف ؟ هههههههه ، والله

السائل : اليس هذا شىء واقع شيخ ؟

الشيخ : أنا شوفت نساء مصليات ومختلطات مع الرجال مرارا وتكرارا ، أما هيك والله ما شوفت

أبو الحارث : بس شيخنا هذا موجود شيخنا فى الزحام

السائل : الصراحة أنا أتكلم فى قضيةالإلتصاق بالمرأة اثناء الصلاة

الشيخ : يا اخى بيجوز واحد يصلى عن يمينه امرأة وعن يساره إمرأة ، أما هيك أنا ما شوفتها هاى، لكن إذا انت رأيتها حينئذ نقول لا يجوز الصلاة فى تلك الأماكن ، اى لا يجوز ان يتعاطى السبب الذى يحول بينه وبين التمكن من الإتيان بالأركان ، الركوع والسجود ، ماشى ؟

السائل : نعم

الشيخ : لا يجوز له أن يأتى المكان الذى يضطر أن يصلى خلف امرأة ، وأن يلتصق عضوه بدبرها أو ..أو الى اخره ، ما بيجوز هذه الصلاة حينئذ

السائل : مش لازم الالتصاق يكون على جنبه يا شيخ

الشيخ : ههههه ، هذا الى بقول لك اياه بارك الله فيك

أبو الحارث : لو اجوا فى الصف جنب بعضيهم ، هذه الصورة الى ذكرتها ما بتجوز أما لو اجت جنبه بالظبط ؟

الشيخ : ما هلا هيا حكناها ، قلنا للشيخ أنا شوفت بعينى أمرأة بجانب الرجل يمين ويسار ، هذا شوفناه ، اما هيك ها الصف هذا المعكوس ما شوفناه

أبو الحارث : شيخنا فهمت من كلامكم قبل – وإن كان خروج شوية لأن أنتهى هذه المسألة - ، يعنى حول توثيق ابن حبان ومناقشتكم للشيخ أحمد شاكر ، كأنه يفهم أنه معناته قبل المعلم أنت تنبهت لهذه القضية ، طبعا كلام ابن عبد الهادى معروف وكلام الحافظ ابن حجر تفضلت معروف و لكن تنبيه الناس عليها ولفت انظارهم قبل المعلم ما تنبه شيخنا اليها ؟

الشيخ : لا، أنا متنبه لكن ما كان عندى يومئذ مؤلفات منشورة ، أما الشخصية متنبة ، نعم

السائل : بقى سؤال ، ما ذهب اليه شيخ الإسلام ابن تيمية من جواز الجمع بين الأختين من الرضاع ، هل توافقه فى ذلك ؟

الشيخ : لا أرى ذلك ، لأن الآية مطلقة {وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ } ، نعم وما أعتقد فى حدود علمى أنه يوجد ما يخصص الآية بالأختين فى النسب ، ولذلك فالقول بذلك يتطلب مخصصا للآية ، فإن وجد فبها ، وإلا نبقى مع عموم الآية واطلاقها . فهل علمتم شيئا بهذه المناسبة ؟ يعنى غير قول ابن تيمية ، وجدتم له توجيها ، تنزيلا ، احتجاجا ؟

السائل : على يعنى هذه القضية نفسها ! والله ينقلها شيخنا الشيخ محمد صالح العثيمين عن شيخ الاسلام

الشيخ : أنا أسأل هل له دليل ذكره ؟

السائل : ما ادرى

الشيخ : طيب غيره

السائل : طيب ما يستدل عليه شيخ الإسلام بقول النبى عليه الصلاة والسلام (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)

الشيخ : ليش احنا قلنا ، يؤخذ بعموم الآية

السائل : ما يكون نص صريح؟

الشيخ : فليكن ، هو كذلك لأن لولا هذا الحديث ما فهمنا الآية على العموم واضح ؟

أبو الحارث : ان كان مافى شىء لكن السؤال هيك

السائل : فى الحقيقة شيخ الأخ أبو ليلى بالنسبة للأشرطة حقته ، سلسلة أشرطة الهدى والنور ، أنا سمعت تقريبا خمسين شريط ، وجعلت مضمونها فى مذكرة ، يعنى مضمون الفتوى ومضمون المسألة ، أومضمون ما هو مدون فى الشريط من درس عنوانه كذا ، مجرد اشارة هكذا ، ما أدرى الأخوة يحبون أن يستفيدوا من هذا ؟ يعنى يأتى فى واحد وثلاثين صفحة يعنى على خمسين شريط تقريبا ، ممكن يتصفحها الواحد فى ساعة تكفيه، فما أدرى توافقون على ذلك ؟

الشيخ : إذا رأيته قد أوافق و قد لا أوافق .

السائل : لعلى ارسل لك نسخة تطلعون عليها

الشيخ : لا يخفاك الإنسان لما يستجل الأجوبة قد يستدرك بنفسه على نفسه بعض الأمور ولو قد تكون شكلية ، وبخاصة انه نحن فى زمن امتلأت قلوب بعض من هو على منهجنا حقدا وغيرة وحسدا ، فماذا نقول بالنسبة لأعدائنا فى العقيدة وفى الفكرة ، ولذلك فيجب أن نتحفظ ما استطعنا من أن نفسح المجال لهؤلاء حتى لا يقعوا فى الإثم بسببنا ما استطعنا الى ذلك سبيلا ، (ورحم الله امرىء جب الغيبة عن نفسه)، وهو حديث لا أصل له .

يضحك الحضور

أبو الحارث : شيخنا الصحيح الخامس بدى اشوف الحديث الى هو (مثل امتى كالمطر) قلت لك عنه ، الى هو رواية على

الشيخ : طيب حاضر

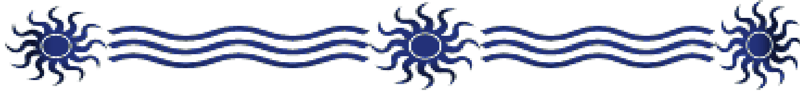

السائل : شيخنا هل التقيتم بالشيخ محمد صالح العثيمين فى لقاء علمى او لقاء عام ؟

الشيخ : كان شرفنا بزيارته فى مكة ، وأنا نازل فى دار صهرى الدكتور رضا نعسان ، كان زارنا هناك فى بعض الحجات أظن ، اى نعم

السائل : بس ؟ لم تلتقوا به غير هذه المرة يعنى ؟

الشيخ : والله ما أذكر الا هذه المرة

السائل : كأنه قال لى أنكم مريتم عليه ، مررتم الى عنيزة وبريدة قبل

الشيخ : هذا صحيح ، لكن ما أظن لقيته

السائل :ولعلكم شربتم القهوة فى بيته

الشيخ : أنا لا أذكر هذا ، هو صرح بهذا ؟

السائل : اي، هو قال أنه كان معك زهير الشاويش

الشيخ : اى ، أنا عم قول لك أنا مريت هاتيك البلاد وكان معي زهير الشاويش

السائل :اى نعم

الشيخ : فعلا كان معى زهير الشاويش ، لكن أنا كنت يومئذ ما انى على علم بالشيخ كما ينبغى فلم تبقى ذكراه فى ذاكرتى، بخلاف ما زارنى هناك ، أنا أذكر ذلك جيدا ، وكان معه بعض الطلبة ، وأحدهم سألنى سؤالا يتعلق بعلم الحديث والمصطلح ، وأنا الحقيقة معجب بسمت الشيخ ولطفه وأدبه الى خروجه عن التقليد الذى ران على جماهير العلماء فى كل البلاد ما استطاع الى ذلك سبيلا .

أبو الحارث : شيخنا الحديث هون نفس كلام السيوطى ذاكر، قال : اما حديث على فرواه ابو يعلى كما فى الجامع

الشيخ : ايوة ، وانت راجعت ابا يعلى ؟

أبو الحارث : راجعت مافى ولا فيه ولا فى معجمعه ، ولم يعزه اليه الحافظ فى .... 7.20ولا ....فى المجمع ولا احد من هؤلاء

الشيخ :طيب ، راجعت الجامع الكبير للسيوطى

أبو الحارث : نفس الشيء ، والسيوطى شيخنا بينقله فى رسالته فى الخرقة لإثبات سماع الحسن بن على ، وبيقول : قال فى تهذيب التهذيب ،و تهذيب التهذيب ايضا راجعت مظانها كلها ما فيه ، مع ان سنده يبدو الظاهر منه المنسوب الى ابى يعلى – لان جايبين سنده – يبدو صحيح كذلك حدثنا حوصرة بن اشرف عن فلان ، سنده يبدو صحيح لذاته ، والحافظ فى الفتح بيقول وهو حديث حسن لغيره

الشيخ : ايوة ، هنا يرد سؤال اخير ، هل قالوا رواه ابو يعلى في مسنده ولا اطلقوا

أبو الحارث : لا قال ابو يعلى

الشيخ: اذن ذاك (...)، ما نستطيع ان ننكر ، هلا بدك تراجع معجم الشيوخ تبعه

أبو الحارث : راجعته شيخنا ، راجعته، قلتلك راجعته، عندي معجم الشيوخ وراجعته ما في

الشيخ: طيب هل راجعت كتب ابي يعلى ، اسماءها

أبو الحارث : لا

الشيخ: مثل النفي هذا من اسهل ما يكون بده الانسان يكد ويتعب ، انا بتصور انه ممكن يكون وهم لكن لا نستطيع ان نقول انه وهم الا لو حصرنا انه مراجع وكتب ابي يعلى هو مسنده الكبير والصغير ، الصغير موجود والكبير مفقود ، معجم الشيوخ موجود مصور ، ولا يوجد له كتاب آخر .

أبو الحارث : فيه المفاريد ، ما فيه برضه ، في المفاريد شرطه الصحابة المقلين

الشيخ: الله اعلم ، على كل حال ما اظن بينبنى كبير شئ

أبو الحارث : لا ما بينبنى ، لكن يعني من باب الرد على الغماري

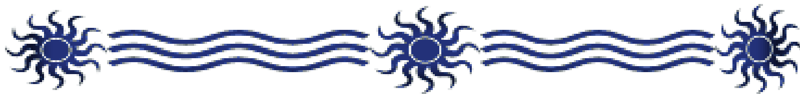

تفريغ الشريط:

الثالث والعشرون بعد المائة الثالثة

من سلسلة الهدى والنُّور

محتويات الشَّريط:

21– رجل ترك وكيلاً لتأجير عمارته، وعندما جاء المستأجرون طلب منهم سمسرة؛ فهل يجوز ذلك؟ (**00:48:08**).

22– الصَّلاة خلف الصَّفِّ مُنفرِدًا؟ (**00:50:08**).

23– ما حكم تارك الصَّلاة، وتقسيم الكُفر إلى اعتقاديٍّ وعمليٍّ. (**00:53:46**).

24– ما حكم من سعى بين الصَّفا والمروة أربعة عشر شوطًا جاهلاً؟ (**00:57:42**).

25– هل المرأة تبدأ في قضاء الأيَّام التي أفطرت فيها، أم صيام ستة أيام من شوال؟ (**00:58:24**).

26– ما حكم قول: (كل عام وأنتم بخير). (**00:59:36**).

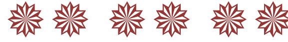

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعد: فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية؛ لشيخنا المحدث العلامة: محمد ناصر الدين الألبانى –حفظه الله– ونفع به الجميع.

قام بتسجيلها والتأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثرى.

أخوة الايمان، والآن مع الشريط رقم: الثالث والعشرين بعد الثلاثمائة على واحد.

1– ما حكم العُمْرة لمن عليه دين؟ (00:00:41).

السائل: يعنى كنا قررنا –والحمد لله– بس فيه شغلة تانية هي إلى منعتني؛ هي الدَّيْن.

الشيخ: ايش؟

السائل: الدَّيْن؛ الفلوس.

الشيخ: الدَّيْن، ايه، طيب؟

السائل: أنا سألت شيخ –في الجامع طبعًا– فقلت له: بص! أنا علي دين، وإن شاء الله بطلع العمرة السنة هادي؛ فقال لي: لأ، إذا عليك دين فلا تطلع. فإيش الحكم فى هالعملية؟

الشيخ: الله يهديهم هادول المشايخ، يفتون بالجهل.

السائل: شو الجواب اللي حكوا أكترهم. أنا سألت نفس السؤال؛ فقالوا لي: إذا بيكون عندك مصاري تغطي قيمة الدين هذا، أو إذا اتباعت ممكن تغطيه، أو أي حد يسد عنك، ممكن تطلع. أما إذا مفيش عندك مصاري قيمة الدين، أو فيش حد يسد عنك لازم تظل على ماتسدهم وبعدين تطلع، وإذا عليك اشى وبدك تطلع، تسأل اللي له عليك الدين، إذا سمح لك تطلع، ما سمح لك ..

الشيخ: هذا الجواب الأخير هو الجواب الصحيح مع شيء من التَّفصيل؛ يعني القضية راجعة إلي صاحب المال الذي أدَانك.

أمَّا التفصيل فإذا كان بينك وبين الدائن موعد للوفاء، وهو مُلِحٌّ على هذا الموعد في الوفاء، في هذه الحالة ما بيجوز إنت تسافر للعمرة.

أمَّا إذا قال لك: ما في عندي مانع، ولو حان الأجل وأنت غايب ما في عندي مانع؛ فحينئذٍ ما في مانع إنك تعتمر إطلاقًا ولو كان عليك دين؛ لكن بشرط إنك أنت بتعرف أنك تتمكن من الوفاء بهذا الدين إذا كتب الله لك العودة سالمِا.

السائل: وإذا الدائن مش موجود في البلد مثلاً؟

الشيخ: كمان مش موجود بالبلد! طيب، الآن إذا تركنا موضوع العمرة. الآن هذا الشيخ الذي قال لك: لا، لا تروح تعتمر؛ قلت له أنت مثل ما قلت لي الآن؟

السائل: لا، هذا سؤال بسأله.

الشيخ: كيف سؤال؟

السائل: هل أنَّه مثلاً إنسان عليه دين بيصح له أنه يعتمر أو لا؟ قال: لا.

الشيخ: ما أنا عم جاوبك، بس إنت هلا حطيت متل ما بيقولوا: العصا في العجل. قلت الدائن ما موجود هون.

السائل: هو الدائن مو موجود.

الشيخ: معلش، لذلك عم قولك هل اللي قالك أنه ما بيجوز أنت بينت له إن الدائن مو موجود؟

السائل: لا، ما بينت له.

الشيخ: هذا هو. هلا أنت شوف الفرق بين جوابك وبين جوابه.

هو حكي أنه فلان شخص يعني –لا على التعيين– قاله كذا وكذا يعنى أعطاه تفاصيل فى الموضوع، آخرها إنه الأمر راجع لمين؟ لصاحب الدين.

فأنا بأقول هلا إذا كان بالنسبة لك الدائن ما موجود في البلد، فهل معني ذلك إن ما في إتصال بينك وبينه؟

السائل: لا.

الشيخ: ما في إتصال، طيب، هنا بقى إنت بدك تدرس الموضوع أنت بنفسك. ها الدين اللي بدو اياه منك ليش ما بتعطيه، ليش ما بتوفى له اياه؟

السائل: لأني مش عارف فين هوه.

الشيخ: هاه! هاى أحسنين! إذن شو اللى بيمنعك تروح تعتمر؟

السائل: الخوف. مش عارف يعني.

الشيخ: كيف؟

السائل: لأني خايف؛ هل أنه مثلاً العمرة اللي بدي أأديها ربنا يتقبلها مني ولا لأ؟

الشيخ: ما دام أنا بأفترض فيك أحد شيئين: والأحسن أفترض فيك حسن الظن، إنك أنت لو شفته أو عرفت مكانه كنت سددته صح؟ فمن إيش خايف بقى؟

السائل: والله! ما أنا عارف!

أبو ليلى: شد الرحال إذن للعمرة.

الشيخ: ما بيسمحوا له الآن بالعمرة.

السائل: هلا مافي عمرة.

الشيخ: ما في مانع بهالحالة أبدًا من العمرة. ما في مانع إلا فى حالة يُلِح صاحب الدين؛ لا أسمح لك بالذهاب؛ لأنَّه إذا ذهبت بيحل موعد الوفاء، وأنت ما وفَّيْتَنِي.

السائل: طيب، إذا كان صاحب الدين مثلاً إله على الواحد كل شهر ميت دينار، ومتفق معاه قبل ما يسافر صاحب الدين إنه يحط له إياهم الميت دينار كل آخر شهر بالبنك بحسابه؟

الشيخ: الله يحفظك. ايه؟

السائل: بيجوز له أنه بيسافر؟

الشيخ: ايه، بيجوز لك ؛ لكن هذا العمل ما بيجوز.

2- ما حكم التَّعامل مع البنك الإسلاميّ؟ (00:05:46).

السائل: أى عمل؟

الشيخ: بواسطة البنك يعني.

السائل: إذا هوه مش موجود وبدي أسلمه المصاري.

الشيخ: بتسلمه بواسطة إنسان ثقة، بيستلم المصاري منه -الميت دينار- وبيستلم منه وصل؛ حينئذٍ بيروح بيعتمر ما فيها شيء؛ لكن أنا لما سمعت كلمة البنك أنا بخاف منه كتير؛ لأن البنوك اليوم تتعامل بالحرام.

السائل: نعم، بس احنا ما بنتعاملش بالحرام؛ يعنى -مثلاً- أنا بروح بحطهم بالبنك بإسمه.

الشيخ: هذا هو الحرام.

السائل: أنا بحطهم إله يعنى، هو بيتعامل بالحرام بالحلال ما إلي فيه، أنا إلي بنفسي.

الشيخ: وإذا قال هو إله بنفسه؟

السائل: كيف؟

الشيخ: إذا قال هو كمان مثل كلامك إله بنفسه، بيكون عذر إله؟

السائل: ما فيش عذر طبعًا إله!

الشيخ: وطبعًا ماهو عذر إلك يا أستاذ!

السائل: لا، أنا بسأل سؤال. على (..) سؤاله.

الشيخ: أنا عارف؛ لكن أنت قلت عن نفسك قلت: أنا ما بتعامل مع البنك بس يعني بروح بحط.

السائل: أنا باضرب مثال يعنى بس.

الشيخ: المثال مو صحيح!

السائل: ليش مو صحيح؟

الشيخ: لأنه ما بيجوز التعاون مع البنك إطلاقًا.

السائل: ما بيجوز.

الشيخ: ما بيجوز التعاون مع البنك إطلاقًا.

السائل: طيب، بالنسبة للبنك الإسلامي. بيقولوا المعاملة معه إنَّه الواحد بياخذ منه مثلاً بضاعة، وبياخذ عليها أرباح ما بياخد اشي اسمه فوائد؛ مثلاً أنا بدي أشتري سيارة هاي من واحد ..

الشيخ: معروف، معروف المثال، ما تِّعِب حالك فيه! لأنه من كتر ما حكوا فيه اهرى، اهترى.

يا أخي! هذا يسموه ربح وبيسموه مرابحة. هذا من باب الاحتيال علي حرمات الله –عزَّ وجلَّ–؛ السيارة اللي ثمنها مثلاً خمسة آلاف هم بيحسبوها عليك ستة آلاف، ليش؟ ها الألف السادسة بيسموها هم ربح! منين اجه الربح؟! الربح للتاجر. التاجر هو اللي يربح، أما هو فادخل نفسه وسيط، مشان أنت ما تدفع، بيدفع البنك عنك خمسة آلاف ويأخذ منك ستة آلاف وهو لا باع ولا اشتري، شو معني بيسميها ربح؟! بل هذه هي الرِّبا بعينها.

وبعدين لا تنسي الرِّبا اليوم –وين ما رحت– حتى في دروس المشايخ ما بتسمع –بها المناسبة– لفظة الربا، إنما بتسمع لفظة الفائدة، إن حكوا بيقولوا فائدة حرام، أنا أقول فائدة حرام؟ أي تاجر بيبيع وبيشتري مو منشان يستفيد؟

3– ما حكم تسمية الرِّبا بالفوائِد البنكيَّة؟ (00:09:19).

السائل: طبعًا.

الشيخ: طيب، الفائدة حرام؟ لا، لكن هنَّ بيقضوا كلمة الفائدة ربا. ليش عم

بيسموا الرِّبا فائدة؟ هيك الجو الرِّبوي، أوحي إليهم الشيطان إنه بلاش تستعملوا كلمة الربا؛ لأنها كلمة مخيفة، وبعدين كلمة بتعبيرهم هادول: "كلمة رجعية"،كلمة دينية تعصب هلا الزمن ما بيناسبنا، إنه تيجى نقول هذا حرام هذا ربا، لا؛ قولوا: هذه فائدة؛ فالبنك بيأخذ فوائد، البنك بياخذ ربا.

فالمشايخ لما بيقرروا القضية بيفوتهم التَّنبيه للشعب إياكم أن تستعملوا كلمة الفائدة مقام الربا لسببين اثنين:

السبب الأول: أنَّ الله سمَّاها ربا، ما سماها فائدة.

والسبب الثاني: أن الفائدة ما هي محرمة في الإسلام؛ ولذلك الذين استعملوا الكلمة هذه علشان تضليل الناس إنه هاى مو محرمة، فائدة هاى، منين بيدوا يعيش البنك؟ الرئيس والمرؤس و و و إلي آخره؟ من الفوائد. هذه محرمة أشد التحريم؛ كما قال صلي الله عليه وسلم: ((دِرْهَمُ رِبَا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ أَشَدُّ عِنْدَ اللهِ مِنْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً))، ((دِرْهَمُ رِبَا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ أَشَدُّ عِنْدَ اللهِ مِنْ سِتٍّ وَثَلاثِينَ زَنْيَةً))؛ فأكل الربا من الكبائر. والله –عزَّ وجلَّ– لعن اليهود بأكلهم الرِّبا وأكلهم السحت المحرم.

لا إله إلا الله. لا إله إلا الله.

السائل: شيخنا –مثلاً– واحد تاجر وعنده محل تجاري، ومعرض إنه ينهار في شغله وإذا ما أخذ مصاري –مثلاً– من واحد أخذ منه مصاري دين، أو أي مكان راح ينهد المحل هذا وراح يصبح بالشارع، ولازمه مصاري –مثلاً– كذا، والبنوك بنقول عنها بتأخذ ربا، إذا إضطر وأخذ من بنك فما حكمها في الإسلام؟ ما فيش لها أي فتوى؟

الشيخ: من عندي ما لك أي فتوي؛ لأن قولك: اضطر؛ بنقول إحنا: ما فيه ضرورة لارتكاب الحرام. لا إله إلا الله.

يقول الرَّسول صلَّى الله عليه وسلَّم: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ؛ فَقَالَ:

﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾[1]؛ ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ؛ يَقُولُ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ –يعني: يدعو– وَمَأْكَلُهُ مِنْ

[1] [المؤمنون: 51].

حَرَام، وَمَشْرَبُهُ مِنْ حَرَامٍ، وَمَلْبَسُهُ حَرَام، وَغُذِّيَ مِنْ حَرَامٍ؛ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَاكَ).

ويقول عليه السَّلام في بعض الأحاديث الأخرى: ((**إِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا وَأَجَلَهَا فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ فَإِنَّ مَا عِنْدَ اللهِ لاَ يُنَالُ بِالحَرَامِ**)).

النَّاس اليوم اعتادوا على الكسب للمال بأي طريق كان، ما بيسألوا حرام حلال، المهم هات! الغاية تبرر الوسيلة عندهم.

وقد أنبأنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم بهذه الحقيقة التي نلمسها اليوم لمس اليد؛ حينما قال: ((**يَأْتِي زَمَانٌ عَلَى أُمَّتِي لاَ يُبَالِي الْمَرْءُ أَمِنْ حَلاَلٍ أَكَلَ أَمْ مِنْ حَرَامٍ**)).

فالنَّاس ما في عندهم طريقة لحل مشاكلهم الاقتصادية إلا على الطريقة الأوربية الكافرة: "البنك".

بينما لو كان هناك مسلمين حقًّا، وكانت الرابطة الإيمانية تربط بعضهم ببعضٍ صدقًّا؛ ما كان هناك مشكلة، يضطر المسلم أن يقول: "للضرورة"؛ حتَّى ما ينهار محله، [بدُّه] يضطر يستقرض من البنك، ثم يا ريت! بيكون نتيجة اسقتراضه أنه ينتعش، في كثير من الأحيان: ﴿**يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ**﴾[2].

كل ماله هذا الذي أُخِذَ بالرِّبا تتراكم عليه الربا وبالتالي ينهار محله تمامًا، بينما الطريقة الإسلاميَّة بسيطة جدًّا؛ وهو ما يُسمَّى عند العلماء: **بالمضاربة**.

إنسان عنده نشاط عنده عمل بيقدر يتاجر لكن ما عنده سيولة؛ بيقدر يتفق مع رجل غني عنده سيولة لكن ما عنده قدرة للعمل لسبب أو آخر؛ فيأخذ منه عملة مضاربة، مش بالرِّبا كما يفعل بعض الناس، يأخذ منه مثلاً كمية بيقول له على أساس أنه كل شهر يعطيه شيء مقطوع كذا، هذا هو الرِّبا بذاته.

لكن خذ يا فلان! هاي ألف دينار، هاي خمس آلاف دينار، روح اشتغل بعملك تاجر ضارب اللي هو شغلك؛ ثمَّ اللي بتربحه مناصفة متلاتة مرابعة، حسب ما يتفقون عليه، خسر خسر صاحب المال ماله، خسر المضارب تعبه وجهده، هذه معاملة شرعية ومعقولة جدًّا، لكن الناس أولاً ما عاد بيثقوا ببعضهم البعض؛ ولذلك بيستقربوا الطريقة المحرمة: البنك، والبنك بيقيده بالأغلال.

---

[2] [ق: 30].

أبو ليلى: مصَّاص دماء.

الشيخ: آه! مصاص دماء، كم وكم من ناس اشتروا بيوت واضطروا يبيعوها بأبخس الأثمان؛ بطريق اللي بيسموا بنوك ايش؟ الإسكان.

أبو ليلى: التوريط الحضري

الشيخ: التوريط.

أبو ليلى: شيخنا من فضل الله علينا؛ ثمَّ من فضلك علينا.

الشيخ: عفوًا.

أبو ليلى: إني لما كنت سألتك قبل [حوالي] ست سنوات تقريبًا أو يزيد على ذلك، بمعاملتي مع التُّجَّار وأنا لا أُخفِي عليك أني أنا تجارتي كباقي التُّجَّار الموجودين.

الشيخ: صحيح، كل التُّجَّار هكذا.

أبو ليلى: كنت مبتلى –يا شيخنا!– بالديون، حتى ما كنت آخذ من البنوك اللي هي الجارمة دين، كان حسابي جاري، ما كنت متورط معهم؛ لكن كان طريقة البنك –شيخنا– ومعاملة التُّجَّار للبنوك أمثالي هي تعطينا نفس طويل أن نأخذ من هؤلاء التُّجَّار للأجل وهذا يسجل بالحساب، فكنا متورطين –شيخنا– في الدِّيون مثلاً بعشرين، بخمسة وعشرين ألف دينار، أحيانًا يكون عندنا بضاعة –شيخنا– ما فيها هالقيمة.

الشيخ: الله أكبر!

أبو ليلى: ومن فضل الله علينا، وتوجيهاتك –يا شيخنا!– وبعد ما توقفت عن معاملة البنوك وسحبت الأموال المادية الموجوده في البنوك، سلكت الطريق اللي كنت خليتك تطلع عليها؛ اللي هيا وصل الأمانة، وصار لى هذا –يا شيخ!– ست سنوات ويزيد وأنا بتعامل فيه، بعد ما كان عندي بيجوز عشرين ألف دينار عليَّ ديون؛ الآن –وبفضل الله– ممكن في هذه الصيفية أصبح أن اشتري –**الشيخ:** من رأس مالك– مباشرة بدل ما أكون مديون للتُّجَّار، أي.

نعم –يا شيخنا!– من مدة بحسب حساباتي أنا فبفضل الله بأتطلع مش معقول مفيش عليَّ ديون، إلا غير أبو ألف دينار بعد ما كان عليَّ عشرين ألف دينار، ولله الحمد.

الشيخ: إي والله، نعمة كبيرة.

..

☎ صوت رنين الهاتف

المتصل: السلام عليكم

4- هل أسلم قرين النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم أو سَلِمَ منهُ؟ (**00:20:24**).

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله.

.. حدث انقطاع

الشيخ: الحديث اللي أنت بتشير إله ..

أبو ليلى: بيعيد سؤاله يا شيخنا!

الشيخ: نعم؟

أبو ليلى: بيعيد سؤاله؟

الشيخ: أعد سؤالك مشان يتسجل.

السائل: طيب، الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم الشيطان تبعه خلاه يأسلم وهو شيطان، كيف قدر على أنه يسيطر عليه ويخليه يأسلم؟

الشيخ: كويس، هذا السؤال أصح من السُّؤال السَّابق الرَّسول صلَّى الله عليه وسلَّم يقول: ((**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ وَلَهُ قَرِينٌ مِنَ المِلاَئِكَةِ، وَقَرِينٌ مِنَ الجِنِّ؛ قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ!؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا؛ إلاَّ أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَم**)).

الحديث ليس صريحًا بالمعنى اللي أنت عم تسأل عنه، وصبّيت كلامك حوله؛ حين قلت: كيف خلاه يأسلم وهو شيطان؟

الحديث ليس صريحًا في ذلك، ليه؟ لأنَّه العلماء لما بيذكروا الحديث: ((**وَلَكِنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ**)) بيرووه إجماليًا؛ بلفظ: (**فَأَسْلَمُ**)، وبلفظ ثاني: (**فَأَسْلَمَ**)، وفيه فرق بين: (**فَأَسْلَمُ**)؛ يعني: من شرِّه، (**فَأَسْلَمُ**)، و(**فَأَسْلَمَ**)، روايااتان، وكل من الروايتين بتدل على معني غير الرواية الأخرى.

فعلي رواية: (**فَأَسْلَمَ**)؛ أي صار مسلمًا، وهنا بيجى الإشكال وسيأتيك الجواب.

أما على رواية: (**فَأَسْلَمُ**)؛ يعني: فأسلم من شرِّه وأسلم من وسوسته، فلا يضربني، فما فيه إشكال، صح؟

أما على الرواية الأولى: (فَأَسْلَمَ)؛ أي: صار مسلمًا؛ فالجواب هنا من ناحيتين:

الناحية الأولي: كما يوجد في الإنس الصَّالحين والطَّالحين -يعني غير صالحين- كمان في الجنّ يوجد منهم الجنسين: الصَّالح والطَّالح؛ لذلك قال تعالى في القرآن في سورة الجن ﴿**وَأَنَّا مِنَّا**

الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا﴾[3].

فمن كان صالحًا من الجنِّ فهو مسلم، كما أنه من كان صالحًا من الإنس فهو مسلم، ومن كان طالحًا فاسقًا من الجنِّ فهو شيطان.

السائل: ما معنى كلمة طالحًا؟

الشيخ: يعني ضد صالحًا، مأنا عم قولك، من كان صالحًا أو من كان طالحًا؛ يعني غير صالح واضح؟

طيب، فمن كان طالحًا؛ يعني غير صالح من الجن اسمه شيطان، وكذلك من كان من الإنس طالحًا فهو شيطان؛ ولذلك قال تعالى في القرآن: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَٰطِينَ ٱلْإِنْسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾[4]؛ أي: شياطين الجنّ بيوحوا لإخوانهم من شياطين الإنس.

إذن فيه من الإنس مسلمين ومن الجنِّ مسلمين، وكما أنَّه فيه بالإنس غير مسلمين، كمان فيه بالجنِّ غير مسلمين. الجنّ هاللي غير مسلمين اسمه: شياطين.

نيجي بقى –هون– لشيطان الرسول؛ فهو جنِّي، جنِّي؛ لكن الله –عزَّ وجلَّ– أعان نبيه عليه فوعظه ونصحه وذكَّره، كما فعل مع كُفَّار قريش؛ فمنهم من آمن ومنهم من كفر، وهو أرسل إلى الجنَّ –كما تعلم– في سورة الجنَّ ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ﴾[5]. فها دول الذين استمعوا اهتدوا، وراحوا إلي قومهم وأنذروهم برسالة الرَّسول عليه السَّلام، فمنهم من آمن ومنهم من كفر من الجنِّ.

فهذا الشيطان الذي كان للرَّسول عليه السلام ربنا –عزَّ وجلَّ– أعان نبيه عليه فأسلمَ، وصار مسلمًا، كما لو كان من قبل من شياطين الجنّ بعدين أسلمَ، وهذه على رواية: (فَأَسْلَمَ).

أمَّا على الرواية الأخرى: (فَأَسْلَمُ) فليس فيها إشكال.

السائل: هل من الممكن أن يرى الإنسان الجن اللي تبعه؟

الشيخ: لا، لا يمكن.

---

[3] [الجن: 11].

[4] [الأنعام: 112].

[5] [الجن: 1].

......

أبو ليلى: أعد شيخنا النقطة هاى.

الشيخ: بالنسبه للمناقاشات في المجالس العامة وأنها لا تصلح. مرَّة الشيخ عبد الله الحبشي –نفسه– كان جاءني في الدرس وأنا في دمشق يومئذٍ، ومعه الشيخ شعيب –**أبو ليلى**: الأرناؤوط؟–

5– الشيخ يحكِي عن لقائِه مع عبد الله الحبشيّ وشعيب الأرناؤوط. (00:26:30).

الشيخ: آه، وصاحبه عبد القادر الأرناؤوطي، حضروا الدَّرس ومن بعد ما انتهينا من الدَّرس؛ قدم لي أحدهما وريقة مكتوبٌ فيها عن لسان الشيخ عبد الله: أنا أدعوك للمناظرة في المسجد الأموي بعد صلاة الجمعة –**أبو ليلى:** كمان؟! يعني جرئ– **الشيخ:** في ماذا؟ **قال**: في البحث في قولك أن الزيادة على الآذان بدعة، –أبو ليلى: الله أكبر!– **الشيخ:** والتَّوسل بالرَّسول عليه السَّلام بدعة، وقولك بأنَّ كلَّ بدعةٍ ضلالة.

وهذا أول لقاء بيني وبين عبد الله ما سبق من قبل، ومين جاى معه؟ الشيخ شعيب ومعروف مخالفته للدعوة السلفية، وتعصُّبه للمذهب الحنفي؛ فالظاهر أنه شدّ ظهره بالشيخ عبد الله، وظنَّ أن عنده شيءٌ من العلم؛ فحب إنَّه يسلطه عليَّ ويعمل مناقشة بيني وبينه في المسجد الأكبر في سوريا، وفي الجَمْع الأعظم؛ وهو يوم الجمعة.

قلت أنا للشيخ عبد الله: أهلاً وسهلاً؛ لكن أنا أرى قبل هذا اللقاء وفي المسجد ويوم الجمعة أن ألتقي أنا ويَّاك على حدى؛ لأنّ في ظني أنا ما أعرف شو عندك ولا أنت تعرف شو عندي ولذلك ...

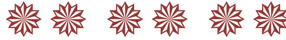

☎ صوت رنين الهاتف.

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

6– هل يُشرَع دعاءٌ خاصٌّ عند ذبح العقيقة؟ (00:29:49).

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله. نعم.

المتصل: [سؤال] يا شيخ!؟

الشيخ: بقولك نعم؟

المتصل: الأول: هل يُشرع ذكر معين عند ذبح العقيقة؛ مثل: "اللهمَّ هذا عن فلان بن فلان"؟

الشيخ: لا، لا يُشرع.

المتصل: ماذا يُقال؟

الشيخ: لا شيء؛ إلا ما يُقال عند كل ذبح: "بسم الله والله أكبر".

المتصل: شيخ، هل يجوز للرَّجل أن يعقَّ عن نفسه إذا كَبِرَ؟

الشيخ: إذا لم يعق عنه أبوه.

7- هل يجوز للرَّجل أن يعقَّ عن نفسه إذا كَبُرَ؟ (00:30:15).

المتصل: هل يجوز للمرأة أن تعقَّ عن نفسها؟

الشيخ: تعق عن نفسها إن كان لم يعقّ عنها أبوها.

المتصل: من مالها؟

الشيخ: ايوة، من مالها.

المتصل: ولا يجوز من مال زوجها؟

الشيخ: يعطيها هو.

المتصل: شيخ، هل يُشترط في سن الشاة في العقيقة وأوصافها، كما يُشترط في الأضحية؟

الشيخ: لا.

8- هل يُشترط في سنِّ الشَّاة العقيقة وأوصافها ما يُشترط في الأضحيَّة؟ (00:31:16).

المتصل: وكذلك يعنى مبتكة الآذان؟

الشيخ: لا، لا، لا يُشترط.

المتصل: هل يُشترط أن تُذبَح العقيقة في نفس بلد المولود؟

الشيخ: لا.

المتصل: شيخ! لي سؤال بعد كذلك، متى يحسب اليوم، إذا –مثلاً– وُلِدَ المولود في الليل فمتى يُحسَب أول يوم؟

9- هل يُشترط أنْ تُذبَح العقيقة في بلد المؤلِد؟ (00:31:32).

الشيخ: بعد سبع أيام إلى ذلك الوقت.

المتصل: يعني في الليل نفس الوقت.

الشيخ: ايه، نعم.

المتصل: هل تجب المضمضة والاستنشاق إذا ما كان يتوضأ للغسل؟

الشيخ: لابد.

المتصل: يجب؟

الشيخ: ايه، نعم.

المتصل: طيب –يا شيخ!– هل يجوز شراء الذهب بالأقساط؟

الشيخ: لا يجوز، إلا يدًا بيد.

10– هل يجوز شراء الذَّهب بالأقساط؟ (00:32:14).

السائل: طب شيخ! هل هناك حديث يقول: ((**مَنْ احتجم يوم الثلاثاء** –بما معناه– **كان دواء لداء السنة**)).

الشيخ: نعم، يوجد هيك حديث؛ لكني ما استحضر الآن إن كان صحيحًا أو غير صحيح.

11– سُئِلَ عن الحِجَامةِ يوم الثلاثاء؟ وهل في تكرار الحِجَامةِ في السَّنَة ضرر؟ (00:32:25).

المتصل: هل فيه ضرر أن نحتجم مرتين في السنة؟

الشيخ: هذا أمرٌ يعود إلي الحجام الطبيب.

المتصل: جزاك الله خيرًا يا شيخ!

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله.

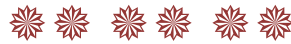

الشيخ يكمل ما بدأه قبل المكالمة التليفونية فيقول:

فلمَّا سمع الرجل كلامي وجده معقولاً، الأمر الذي أشعرني بأن من معه هم الذين كانوا دفعوه. وفعلاً صار فيه اجتماع بيني وبينه؛ وكانت النتيجة أنَّه انسحب، بعد اجتماعين ثلاثة انسحب.

12– إتمامُ الكلام على عبد الله الحبشيّ. (00:33:01)

وكان يجي يتردد على المكتبة الظاهرية فلما ما حضر وإجه على المكتبة؛ **قلت له**: لماذا لم تحضر؟ فأشار بيده أنه اللقاء سيكون هناك؛ يعنى في الدرس عندي.

قلنا له: ليس هذا هو الاتفاق! ومع ذلك حضر. فبدأ يتكلم، ويحكي خلاف ما جرى الكلام عليه؛ يعني –مثلاً– يقول: إنه أنت ادعيت كذا؛ فأنا بقول له: لا! أنا ما ادَّعيت كذا أنا ادَّعيت خلاف ذلك؛ هو يقول: هيك وأنا أقول هيك. طيب، فقلت له: وين؟ احنا كنا كاتبين! وين الأوراق المكتوبة؟!

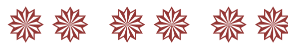

☎ صوت رنين الهاتف

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله.

13– هل تجوز الصلاة وراء إمام إباضيّ، وكلام على مسند الربيع. **(00:34:28)**.

المتصل: أسألكم عن الإباضية، وشيخهم هذا الذي يدَّعي، يعتقد خلق القرآن وأنَّ المؤمنين لا يرون ربهم. كيف الصَّلاة خلف هذا الرجل؟

الشيخ: هذا السؤال –يا أخي!– أنت وغيرك عم يكرروه، نحن نقول: مادمت تحكم بإسلامه؛ فالصلاة خلفه صحيحة. وإذا حكمت بكفره –وهذا أمر ليس بالسهل– فلا تجوز الصلاه خلفه.

المتصل: هل من (..) هذا نحكم بكفره أو إسلامه؟

الشيخ:

نعم؟

المتصل:

مع قلة علمي يعني ما فيه حد يعرف الحد الفاصل بين الكفر والإيمان فى مثل هذه الأمور؟

الشيخ: مين اللى بيعرف؟

المتصل: مثلاً النَّاس العوام المبتدئين الذين لا يستطيعوا أن يميزوا بين كفر هذا الرجل أو إسلامه، بالنسبة للحكم، بيقدر يحكم عن بينة.

الشيخ: ايه والحمد لله، ما بيقدر يحكم بكفره. شو يعني؟

المتصل: يعني يصلي وراءه، وما عنده علم أنه بهذا المعتقد يكفر أو كذا؟

الشيخ: يا أخي! الله يهديك الجواب كان جامعًا مانعًا.

المتصل: نعم –الجواب– بلا شك، بس أنا أقول عن حالة هذا الإنسان، (..) الإجابة عليه.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: طيب، شيخنا القول بأن أحاديث الرؤية أنها آحاد كما يزعم هذا الرجل، قرات مرة في ..؟

الشيخ: كذاب أفَّاك، أو على الأقل جاهل.

المتصل: بالنسبة لكتابهم هذا؟

الشيخ: ايش كتابهم؟

المتصل: مسند الربيع، هم يزعمون فى كتب لهم ما أدرى أنا رأيت مصادرهم؟ ما أدري اطلعت على رسائلهم التي يسموها الأجوبة والسِّير؟ الرسائل تبعهم اللي بيقولوا أنها قديمة وجودها من زمان.

الشيخ: ما شاء الله!

المتصل: وبيقولوا أنها ذكروا فيها المسند. ما أدري إطلاعكم على كتبهم هذه كيف؟

الشيخ: ها دول مثل الفئات الأخرى، وخيرٌ منهم الشيعة، ليس لهم أصول يرجعون إليها، ولو درست كتاب مسند الربيع لوجدت الربيع تقريبًا كان فى القرن الثانى، وستجد فى هذا الكتاب من يتحدث بالسند فى القرن الرابع؛ يعني مثل كتب: ألف ليلة وليلة، ليس لها ما يُوثِّقها ولا ما يُصحِّحُها.

المتصل: والإباضية يقولون أنَّ جابر بن زيد أنَّه مؤسس المذهب؟

الشيخ: شو بدك بهاي التفاريع هذه الله يهديك؟ شو بدك فيهن؟! هلأ لو حطُّوك أمام الفرق الضالة بدك تقول: الدروز بيقولوا هيك، والإباضية بيقولوا هيك، والزيدية بيقولوا هيك، واليزيدية بيقولوا هيك وو إلى آخره، شو بدك بهالشغلات هاي؟! أنت أتقن دينك واعرف سنة نبيك، ثمَّ ستعرف أن ما وراء هذا كلّه باطل؛ لأنَّه "وبِضدِّهَا تَتبيَّن الأشياء"، أمَّا أنت هيك بتضيع حالك.

المتصل: يعني بتنصحني أول شيء ايش؟ أني أدعهم جانبًا واطلب العلم؟

الشيخ: ولا!

المتصل: ومتى يتبيَّن لي الحق ولي احتكاك يومي بهم، الواحد لما يسكت عليهم هؤلاء الطلبة الجُّهال منهم؛ يعنى يستحكم فيهم ضلال عجيب يعني سبحان الله!

الشيخ: يا أخى! انقذ نفسك هلا أنت.

المتصل: جزاك الله خيرًا شيخنا.

الشيخ: وإيَّاك.

...

الشيخ: وهذا هلا بدو الإباضية.

أبوليلى: ماشاء الله! شيخنا تكلمت في الشريط مدة يعني، جامع مانع ما شاء الله!

☎ صوت رنين الهاتف.

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ : وعليكم السلام.

المتصل:كيف أنت يا شيخنا!؟

الشيخ: أحمد الله إليك.

المتصل: وصحتكم، عساكم طيبين؟

الشيخ: بخير الحمد لله.

المتصل:نسأل الله لكم العافية إن شاء الله.

الشيخ : الله يجزيك الخير.

14– امرأة تقيم الفتن بين أخيها وأمّه ولا تصلّي، وزوجها يتعامل بالحرام، فهل لأخيها أن يقطعها؟ (**00:39:05**).

المتصل:شيخنا إذا ممكن إلنا سؤالين؟

الشيخ: تفضل.

المتصل: بارك الله فيك وزادك الله فضل.

الشيخ: جزاك الله خيرًا.

المتصل: شيخ! فيه أحد الأخوة بيسأل: فيه له أخت متزوجة وتقيم الفتن بينه وبين أمه، أيضًا لا تصلِّي وأموال زوجها بالرَّشاوي والحرام، فهذا يقطع أخته أم يصلُهَا؟

الشيخ: والله! هذا بيختلف بالنسبة لأخوها، هو –أولاً– ملتزم متمسك بالدِّين؟

المتصل: نعم.

الشيخ: نفترض أنَّه متمسك بالدِّين.

ثانيًا: هل يستطيع أنه يوعظ أخته ويذكِّرها، وأنه يجب عليها أن تستقيم مع ربها أولاً؛ ثم مع زوجها ثانيًا، فإذا كان فعل ذلك واستمر على ذلك مدة طويلة وهي لا تستجيب ولا ترعوي؛ فحينئذ ينذرها بالمقاطعة، فإن لم تستجب بيقاطعها، أمَّا هيك ضجة واحدة، ضربة واحدة ما بيجوز.

المتصل: وكذلك بالنسبة لأمه، إن كانت –كذلك– تاركة للصلاة، وتشتم الذات الإلهية، وتقذف زوجات المصطفى، أيضًا نفس الحكم ولا لها حكم آخر؟

الشيخ: لا، لها حكم آخر؛ لأنه [هايدي] ما بيجوز يقاطعها؛ لكن بدو يستمر فى نصيحتها، كما نستفيد ذلك من قصة إبراهيم مع أبيه آذر.

المتصل: نعم، شيخنا! السؤال الثانى: أن احنا في مسجد فى الأشرفية، بنعطي الشباب دروس فى التزكية، شباب مبتدئين، دروس تزكية، ترغيب، ترهيب، أحد الإخوة اقترح أنَّه يعطى تخريج أحاديث، يعنى يقولون [هايدي] صعبة للشباب؟

الشيخ: لا، يبعد عنها.

المتصل: نبعد عنها؛ لأنه ...، من المصلحة أن ما أخلِّي الشباب يأخدوه؛ لأن هذا لسه –يعني– شباب فى البداية؟

الشيخ :لا، لا، هذا ما يصلح إلا لطلبة أقوياء.

المتصل: نعم.

الشيخ :إيه! نعم.

المتصل: لطلبة اقوياء لابأس، أما مبتدئين ما بيجوز؟

الشيخ: ما بيجوز.

المتصل: بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك إن شاء الله.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

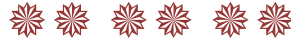

☎ صوت رنين الهاتف.

الشيخ :نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام.

15– حديث: (أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ ...) هل يُقرَأ مرَّة أو ثلاثة؟ (00:42:03).

المتصل: شيخ! أعيذكما بكلمات الله التامَّة من كلِّ شيطان وهامَّة إلى آخره، هل يُقال ثلاث مرات متتالية أم مرة واحدة؟

الشيخ: لا، هو ورد مرة؛ ولكن إذا بدا للرَّاقي أن يُكرِّر دون التزام؛ فلا بأس.

المتصل: ويده على رأس المعوِّذ؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: جماعة يعني، أطفال مجموعة يعني، كيف يضع يده عليهم؟

الشيخ: يضع اليدين على طفلين ثم يكرر ذلك بالنسبة للآخرين.

المتصل: اليمين والشمال، بيديه الاتنين على ..؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: حديث: "كان لا ينام حتى يقرأ: سورة الملك، والإسراء، والزمر، والسجدة"، هل هذا عندما يتضطجع على الفراش بالليل، أم قبل الاضطجاع؟

الشيخ: المهم أن يقع ذلك منه قبل أن ينام، أمَّا الجلوس وعدمه فهذا يعود إليه.

المتصل: يا شيخ! هل صحيح أن الحنك -حنك المرأة- ليس من الوجه؟ وأنها يجب عليها تغطية إلى أسفل، كما يفعل الشيعة؟

الشيخ: الحنك؟ الحنك -فيما أفهم- هو من الوجه، وهل تعنيه أنت؟

المتصل: هذا اللي تحت الأنف، تحت أسفل، والشيعة يغطونه؛ يعنى تحت الشفة بحوالى تلات أصابع، أربع أصابع.

الشيخ: تقصد الذقن أنت ولا إيه؟

المتصل: ما أعرفه اسمه هذا! هذا اللى تحت الشفة السفلى.

الشيخ: طيب هذا هو الذقن، ما وراء الذقن فليس من الوجة، أمَّا ما أمامه فهو من الوجه.

المتصل: المرأة تغطى الحجاب تحت الذقن هذا، ما يُغطَّى يعني؟

الشيخ: ما وراء الذقن يُغطَّى، ما أمامه مما يواجه الإنسان لا يغطى إلاَّ إن شاءت.

المتصل: حديث: ((لو آمنت بي اليهود لآمنت يهود))، هل معنى هذا أنه لا يؤمن يهودى أبدًا بعد من آمن منهم؟

19- ما معنى حديث: (لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لآمَنَتْ يَهُودُ). (00:44:46).

16- كيف يضع الرَّاقي يديه إذا كانت مجموعة من الأطفال؟ (00:42:24).

17- متى يقرأ الذي يريد أن ينام سورة الملك؟ (00:42:57).

18- هل ذقن المرأة من وجهها؟ (00:43:21).

الشيخ: كيف رويت الحديث؟

المتصل: **قلت لك:** ((لو آمنت بي اليهود لآمنت يهود)).

الشيخ: لا، مش كده، ((لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لآمَنَتْ يَهُودُ)).

المتصل: أجل، صحيح كلامك؛ هل هذا معناه أنَّه لن يؤمن يهودى بعد العشرة هؤلاء أو التسعة؟

الشيخ: لا، ليس هذا معناه؛ معناه أنه لو آمن هذا العدد من رؤوس اليهود لتبِعتهم أمَّة اليهود؛ لكن ما آمن منهم إلا قليل.

المتصل: طيب، جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

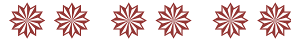

☎ صوت رنين الهاتف

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

المتصل: كيف حال الشيخ؟

الشيخ: أحمد الله إليك.

المتصل: كيف الصحة إن شاء الله تمام؟

الشيخ: الحمد لله تمام، ما في.

المتصل: الله يبارك فيك.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: فيه سؤال أستاذي معلش.

الشيخ: تفضل.

المتصل: وجدنا ورقة مكتوب عليها حديث قدسى؛ والحديث نصه ما يلي: عن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قال: قال الله -عزَّ وجلَّ-: ((**يا ابن ادم! لا تخافن من ذي سلطان ما دام سلطاني**

باقيًا، وسلطاني لا ينفذ أبدًا)).

الشيخ: بس بس خلاص، مادامت بالورقة فلا قيمة لها.

المتصل: لا قيمة لها؟

الشيخ: ايه نعم؛ لأنهم ما بيطبعوا إلا الأحاديث التى لا سنام لها ولا خطام.

المتصل: جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: الحديث ما مرتبته؟

الشيخ: ما له صحة.

المتصل: ما له صحة!

الشيخ: بس

المتصل: جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: كمان سؤال، فيه جنبي أخ بده يسأل كمان سؤال أستاذي.

الشيخ: ايه، اتفضل.

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله.

20- كيفية الحلق في العمرة. (00:46:46).

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، أهلين.

المتصل: يا شيخ! إلنا أخ راح على العمرة وحلق قصر اللى هو حلق بنسميه على الصفر عندنا بالأردن ما حلق بالشفرة، فسأل شيخ صالح (..) فقال له: هذا حلق، هل هذا صحيح؟

الشيخ: حلق بإيش؟

المتصل: بالماكينة.

الشيخ: إذا كانت الماكينة نمرة (زيرو) صفر.

المتصل: بتخلِّي شيء من الشعر.

الشيخ: إذا كانت الماكينة نمرة: "صفر"؛ فهو حلق، أما إن كانت نمرة: "واحد أو تلاتة"؛ فهو قص وليس بحلق.

المتصل: لكنها تُبقِي شيئًا من الشعر، مش يجب أن يكون الحلق على التمام ولآ؟

الشيخ: فهمت الجواب؟

المتصل: نعم، فهمت الجواب.

الشيخ: ايه!

المتصل: جزاك الله خيرًا يا شيخ!

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

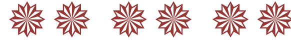

☎ صوت رنين الهاتف

21- رجل ترك وكيلاً لتأجير عمارته، وعندما جاء المستأجرون طلب منهم سمسرة؛ فهل يجوز ذلك؟ (**00:48:08**).

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله.

المتصل: كيف حالك شيخنا؟

الشيخ: الحمد لله، بخير.

المتصل: الله يحفظك.

الشيخ: كيف حالك؟

المتصل: الله يخليكم، اتصل بك من دبي.

الشيخ: أهلاً مرحبًا.

المتصل: الله يخليكم.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: ممكن نسألك سؤال شيخنا؟

الشيخ: تفضل.

المتصل: فيه قضية أنه فيه إنسان بنى عِمارة، ووكَّل إنسان أنَّه يؤجر هذه العمارة، فجاؤا إليه المستأجرين؛ اثنين، ثلاثة، أربعة، عشان يأخذون العمارة كلها يؤجروها؛ فالوكيل قال: ايوة، عندما أنت تأتيني تدفع لي مبلغ معين من المال، وأعطيك العمارة وأؤجرها لك.

الشيخ: يعنى مبلغ من المال لجيبه هو؟

المتصل: نعم، لهو، فيجوز أعطيه وأخذ العمارة؟

الشيخ: ما يجوز؛ إلا بعلم صاحب العمارة.

المتصل: بعلم صاحب العمارة!

الشيخ: ايوة؛ يعنى بعلم المؤَكِّل لذاك الوكيل.

المتصل: جزاك الله خيرًا شيخنا.

الشيخ: وايَّاك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الشيخ متحدثًا مع من حوله:

ليرتين ونص، بيجوز آخد منه تلاتة؟

أبو ليلى: الله أكبر!

الشيخ: يا لطيف!

أبو ليلى: يا شيخنا! الجيش عندنا هون، اللي بيشتروا بعض المواد؛ يعني كالسمن أو يعني الأشياء المواد الغذائية، أو كمحلي، بيجوا يشتروا عندنا بعض الغيارات الداخلية والفانلات؛ هذا –سابقًا– قبل ما الله يهديني كانوا يجوا يشتروا من عندي؛ مثلاً فاتورة العشر دنانير يقولوا: اكتبها حداشر دينار؛ بيدني لنفسه دينار!

على عدم علمي بالأشياء الشرعيّة كنت أرفض –شيخنا– أقول: لا ما أبيع! ما أعطيك إلا بمثل السعر؛ وإلا ما أبيعك، كيف عايشين ها الناس، وأصبحوا شيخنا طبعًا من وراء هذا.

الشيخ: الله أكبر!

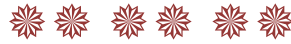

☎ صوت رنين الهاتف

22– الصَّلاة خلف الصَّفِّ مُنفرِدًا؟ (**00:50:08**).

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

المتصل: لي سؤال شيخنا!

الشيخ: تفضل.

المتصل: قول الرسول عليه الصلاة والسلام: ((**لاَ صَلاَةَ لِمُنْفَرِدٍ خَلْفَ الصَّفِّ**)) هل فيه تعارض بالنسبة لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال أنَّ صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة؟

الشيخ: وين التعارض يا أخي!؟ المقصود بصلاة الفذ هنا اللي بيصلي لوحده فى البيت أو فى المحل، وما بيحضر صلاة الجماعة فى المسجد.

المتصل: والذي صلَّى خلف الصَّف ما هو جه! يحضر الجماعة؛ لكن صلَّى خلف الصَّف يا شيخنا!

الشيخ: ليش صلَّى خلف الصَّف؟

المتصل: لأن ماكنش فيه فرجة فى الصَّف. والله أعلم.

الشيخ: أيوة الله أعلم. هااللي صلَّى خلف الصف وحده معذور؟

المتصل: بدِّي أعرف الحديث –يا شيخ!– بدي أفهم فقه الحديث.

الشيخ: أنا بدِّي أفهم: أنت شو فهمان؟

المتصل: أنا بدِّي أعرف، ما أنا مش عارف أعرف أصلاً.

الشيخ: هلا بتعرف، بس أجب عن السؤال، هذا اللي صلَّى خلف الصَّف وحده معذور ولا غير معذور؟

المتصل: مافى فرجة فى الصَّف؛ يعنى الصف الأمامي، واقف لحاله.

الشيخ: الله يهديك، قول آمين، الله يهدينا ويهديك.

المتصل: آمين يارب العالمين.

الشيخ: ماعطتنى الجواب.

المتصل: مو معذور.

الشيخ: مو معذور؟

المتصل: نعم.

الشيخ: وإمتى بيكون معذور؟

المتصل: في حالة لما مابيكونش فيه أماكن بالصَّف الأوَّل.

الشيخ: وأنت هيك قلت ما في مكان بالصَّف الأوَّل.

المتصل: يكون معذور –يا شيخ!– لما بيكون مفيش أصلاً مكان.

الشيخ: يا شيخ! أنا عم أسألك هذا اللي صلَّى وراء الصف وحده معذور ولا مو معذور؟

المتصل: معذور يا شيخ!

الشيخ: ليه؟

المتصل: لأن ما في فرجة بالصَّف الأوَّل.

الشيخ: كويس احفظ هذا، والذي صلَّى في البيت وحده معذور ولا لأ؟

المتصل: الذى صلَّى فى البيت ليس له عذر.

الشيخ: إذن هل يستوى من كان له عذر ومن ليس له عذر؟

المتصل: لا يستويان.

الشيخ: إذن، كيف خلطت بين هذا وهذا؟

المتصل: هذا بدِّي أعرفه يا شيخ! هذا ما كنت أقصد يعني.

الشيخ: عرفتك الذى كنت تقصده، عرفت أن هذا الحديث صلاة الفذ غير اللي بيصلِّي في الصَّف وحده؟ فذاك اللي بيصلِّي فى البيت وحده وبيترك صلاة الجماعة فى المسجد، وما بيكلف حاله يحضر المسجد.

أما هذا الذى كلف حاله أنه يحضر المسجد، ودخل المسجد، ووجد الصَّف بين يديه ممتلأً ومرصوصًا، فهذا معذور، وذاك ليس بمعذور.

المتصل: نعم، وقول الرسول عليه الصلاة والسلام: ((**لا صلاة له**)) ما معنى: ((**لا صلاة له**))؟

الشيخ: يعنى بالنسبة لغير المعذور الله يهديك.

المتصل: آه! يعني لا تُحسب له صلاةٌ يا شيخ!؟ ولا بيكون أقل في الدَّرجة؟

الشيخ: لا، ماله صلاة إذا كان هناك بالصف فرجة وصلى وحده، وما سدها وصلَّى وحده؛ فصلاته باطلة.

المتصل: صلاته باطلة!

الشيخ: أيوة

المتصل: هيك –يا شيخ!– كنت أقصد جزاك الله خيرًا.

الشيخ: نعم.

المتصل: هيك كنت أقصد جزاك الله خيرًا، هاي اللي كنت بدِّي أعرفه يعني.

الشيخ: جزاك الله خيرًا.

المتصل: نعم، السلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

☎ صوت رنين الهاتف.

23– ما حكم تارك الصَّلاة، وتقسيم الكُفر إلى اعتقاديٍّ وعمليٍّ. (00:53:46).

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله.

المتصل: كيف حالك يا شيخنا!؟

الشيخ: الحمد لله بخير.

المتصل: شيخنا بسألك بالنسبة لقضية الاستدلالات من قال بحكم تارك الصَّلاة، في رسالة: "**حكمُ تاركِ الصَّلاة**"؛ لفضيلة الشيخ: محمَّد بن صالح العُثيْمِين.

فالرجل يذهب مذهب أنَّه تارك الصَّلاة كافر، وله استدلالات كثيرة؛ مثل قوله تعالى عن المشركين: ﴿**فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ**﴾[6]؛ يقول: أنَّ مفهوم الآية أنهم إذا لم يفعلوا ذلك فليسوا إخوانًا لنا، ولا تنتفي الأخوّة الدِّينية بالمعاصي وإن عظُمَت؛ ولكن تنتفي أن تخرج عن الإسلام.

الشيخ: لكن لا يقول أنه إذا صلَّى ولم يخرج الزكاة لا يكون مسلمًا؛ وإنما يكفُر بذلك.

المتصل: ايه نعم –يا شيخ!– أنا بسأل على قضية القول بأنَّه كفرٌ دون كفر.

الشيخ: هو لا يقول بهذا الله يهديك.

المتصل: لا، أنا عارف أنه لا يقول، لكن أنا عرفت إنه ....

---

6 [التوبة: 11].

الشيخ: الله يهديك! أنت عم تجيب الدليل تبعه، فحبيت ألفت نظرك أنه ليس فيه دليل؛ لأنه لا يقول في تارك الزَّكاة مثل ما قال في تارك الصَّلاة، أنت ما اكتفيت أنك حكيت رأيه، وإنما حكيت رأيه ودليله؛ فحبيت ألفت نظرك أنَّه هذا ليس دليل له؛ لأن الآية شملت الزَّكاة مع الصَّلاة.

المتصل: آه، صحيح.

الشيخ: طيب، الآن شو سؤالك؟

المتصل: هذا هو سؤالي؛ سؤالي: كيف –يا شيخ!– حكمنا على هذا الرجل تارك الصلاة ليس جاحدًا لها؛ ولكن تكاسل؟

الشيخ: هذا فاسق، وليس بكافر.

المتصل: الدليل شيخنا؟

الشيخ: الدليل أنَّه: ((مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ))، والدَّليل: ((خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَى العِبَادِ؛ فَمَنْ أَدَّاهَا وَأَحْسَنَ أَدَائَهَا، وَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَخُشُوعَهَا؛كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُؤَدِّهَا وَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَخُشُوعَهَا؛ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ)) وإن كان كافرًا ما غفر له؛ لأن الله يقول: ﴿إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾[7].

المتصل: جزاك الله خيرًا شيخنا!

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: بس ممكن أفهم منك هذه القضية اللي أسمعها كثيرًا، وأنا ما فهمتها اللي هي يقول لك: "كفرٌ دون كفر"، كيف "كفرٌ دون كفر"؟

الشيخ: يعني –طبعًا– قال عليه السَّلام: ((سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ))، وقال في القرآن الكريم: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾[8].

فهادول اللي قاتلوا وهم بغاة؛ حكم ربّ العالمين بأنهم طائفة من المؤمنين، وفي الحديث يقول:

---

[7] [النساء: 48].

[8] [الحجرات: 9].

((وَقِتَالُهُ كُفْرٌ))؛ فإذن هذا الكفر دون كفر الردة؛ فمن فعل فعلاً هو من أفعال الكُّفار؛ ولكنَّه يخالف الكُّفار في عقائدهم؛ فقد فعل فعلهم ولم يعتقد عقيدتهم، فهو من حيث الفعل ملحقٌ بهم؛ ومن حيث العقيدة مخالفٌ لهم؛ هذا معنى قولهم: "كفرٌ دون كفر".

المتصل: نعم، يعني هذا القول صحيح؟

الشيخ: بلا شك.

المتصل: طيب –شيخ!– ممكن نسميها تسميات؛ يعني نقسمهم تقسيم؛ مثل ما قلت أنت: "كفر ردة"، والكفر الثاني ايش؟

الشيخ: كفر عملي.

المتصل: كفر عملي! وفيه تقسيم ثالث ولا هادول الإثنين فقط؟

الشيخ: هادول الإتنين، فيه هو تقسيمين: فيه كفر عملي وفيه كفر اعتقادي، وفيه كفر قلبي وكفر لفظي.

المتصل: آه.

الشيخ: ايه، نعم.

المتصل: جزاك الله خيرًا شيخنا.

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله.

☎ صوت رنين الهاتف.

24– ما حكم من سعى بين الصَّفا والمروة أربعة عشر شوطًا جاهلاً؟ (00:57:42).

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله.

المتصل: كيف حالك شيخ؟

الشيخ: الحمد لله.

المتصل: شيخنا! معنا بنت راحت على العمرة، فطافت بالصَّفا والمروة، الآن تتحدث معنا بتقولي: أنا طفت أربعة عشر شوطًا! كل رايح جاى أحسبه شوط، فشو حكمه هذا؟

الشيخ: غلط .. غلط.

المتصل: غلط؟!

الشيخ: تعبت حالها على البوش!

المتصل: على البوش! طيب، بينحسب لها سبعة والباقى زيادة ولا مبينحسبش كله ولا شو؟

الشيخ: لا، بينحسب، بينحسب سبعة، وسبعة تعب ضايع.

المتصل: جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

25- هل المرأة تبدأ في قضاء الأيَّام التي أفطرت فيها، أم صيام ستة أيام من شوال؟ (00:58:24).

أبو ليلى: يا شيخنا! طبعًا المعهود على بعض النساء -أحيانًا- يأتيها الحيض في رمضان، وبعد انتهاء رمضان عليها أن تقضي الأيام التي حاضت فيها، فهل مبدئيًّا تسارع فى صيام ستة من شوال أو تقضي؟

الشيخ: تقضي.

أبو ليلى: تقضي أولاً.

أبو ليلى: جزاك الله خيرًا شيخنا.

الشيخ: نعم.

[شيخ فيه عندنا سؤال، شيخنا أمس صلينا في مصلى العيد في الرصيفة، ووُزّع علينا ورقات باسم: "المنار" وبعد قراءتنا لها تبين لنا أنها حركة؛ أهل السنة والجماعة، وبعد التصفح فيها -في الورقات- وجدنا كأنهم سلفيين، فهل، ماذا تنصحنا نحن أهل السنة والجماعة السلفيين هل نعتبر هذه هي تمثل السلفيين في هذا البلد أو في ..؟]

الشيخ: شو بيعرفني فيهم!

...

شخص ما: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله.

المتحدث نفسه: تقبل الله طاعتكم غفر الله لنا ولكم.

الشيخ: ومنكم أهلاً.

شخص آخر: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السَّلام.

–إلقاء السلام من الأشخاص ودعواتهم ورد الشيخ عليهم–

26– ما حكم قول: (كل عام وأنتم بخير). (00:59:36).

شخص آخر: كل عام وأنتم بخير.

الشيخ: أما هذه التتمة فلا أصل لها؛ فحسبك تقبل الله طاعتك، أمَّا "كل عام وأنتم بخير"؛ هذه تحية الكُفَّار، سرت إلينا نحن المسلمين في غفلة منا. وذكِّر فإنَّ الذِّكرَى تنفعُ المؤمنين.

شخص ما : جزاك الله خيراً.

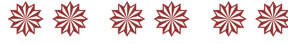

الشريط 327

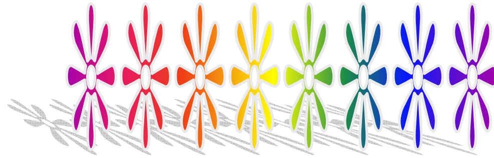

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني –رحمه الله–

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم ذبح الدجاج بالآلات الأوتوماتيكية وهي تمر على صعق كهربائي .؟ (00:00:55)

2 - ما حكم ذبائح أهل الكتاب التي تنزل في السوق .؟ (00:09:05)

3 - ما حكم قصر الصلاة لمن يريد إقامة شهر.؟ (00:11:38)

4 - من كان في طائرة ودخل عليه وقت الصلاة فهل يصلي جالساً أم يصلي قائماً وقد تمر بين يديه بعض المضيفات .؟ (00:13:47)

5 - هل حق من ينسب للإمام أحمد أنه رأى الله عز وجل .؟ (00:19:03)

6 - ما حكم اتخاذ سجادة من حرير.؟ (00:23:02)

7 – ماذا يفعل من عنده قمصان فيها صور.؟ (00:23:54)

8 – كيف يفعل من أراد أن يرسل زكاة الفطر إلى بلد آخر .؟ (00:28:04)

9 – هل يجوز إدخال ليلة صوم ست من شوال مع أيام قضاء رمضان ؟ (00:33:17)

10 – هل يجوز الجمع بين عدة قراءات في الصلاة.؟ (00:36:13)

11 – رجل صلى بالناس المغرب ركعتين ثم سلم ولما ذكر أعاد الصلاة وظن بعض المأمومين أنه سيتم فماذا يفعلون.؟ (00:41:04)

12 – هل الأشاعرة من أهل السنة والجماعة .؟ (00:48:57)

13 - شخص يعمل مع رجل كتابي فمرضت زوجة الكتابي فأراد هذا الشخص المسلم أن يعودها من باب الدعوة إلى الله فهل له ذلك.؟ (00:49:38)

14 - حكم الصلاة في مسجد منحرف قليل عن القبلة .؟ (00:52:21)

****

الشريط327

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – و نفع به الجميع .

قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .

والان مع الشريط السابع والعشرين بعد الثلاثمئة على واحد

الشيخ : نعم

السائل : حياكم الله ، لاأريد أن أطيل عليك

الشيخ : تفضل

السائل : عندى فى الحقيقة مجموعة اسئلة أرجو من الله أن تكون قصيرة ، عندنا هناك فى كندا شركات ضخمة لذبح الدجاج ولحوم الأبقار والأغنام ، فأرادوا أن يأخذوا تصريح من المسلمين فى ترونتو بأن يسمحوا ، أو يوقع المسلمين على هذا التصريح بأن يسمحوا لهم أن يسوقوا تحت اسم لحم اسلامى أو مذبوح على

الشيخ : مذبوح على الطريقة الإسلامية ، يعنى موضة العصر الحاضر

السائل : اه ، موضة العصر الحاضر ، نحن حقيقة كان لنا شروط كثيرة عليهم ، لكن ما استطاعوا أن يأتوا بها كلها ، من الشروط الى ما استطاعوا أن يطبقوها الشرط : انهم لابد أن يمرروا تيار كهربائى فى جدول ماء صغير حتى يسعى فى الدجاجة من رأسها كى تدوخ ، فيساعد على الذبح الأوتوماتيكى أو الآلى للدجاجة ، هم يذبحوا الف الفين عشرة الاف دجاجة فى آن واحد ، ممكن بهذه الصعقة الدجاجة الى قلبها ضعيف ممكن تموت ، لكن هم من القانون الى

عندهم أنه إذا رأى المفتش الدجاجة متية يرفعها من الخط الذى تدور عليه ، فكيف المخرج لهذه المسألة ؟

الشيخ :على كل حال هنا من الناحية الإسلامية شيئان : احدهما يتعلق بتحليل أكل الذبيحة ولو ذبحت ، والأخر يتعلق ليس بالأكل وإنما بالذابح ، قلت : السؤال هذا الجواب عليه له جانبان ، جانب يتعلق بحل هذه الذبيحة ، والجانب الأخر يتعلق بالذابح ، لو أن جزارا ما ، ذبح شاة ما ، بأى حاد كحجر أو خشب حتى سال دمها ، فمن حيث أكلها حلت ، لأنه سال دمها ، لكن ما يتعلق بالجانب الثانى وهو الجزاز فقد ارتكب محرما ، حيث أنه عذب هذا الحيوان ، وجوابى هذا انطلق فيه من قوله عليه السلام (ان الله كتب الإحسان فى كل شىء ، فإذا ذبح أحدكم فليحد شفرته ، وليرح ذبيحته ، وإذا قتل فليحسن القتلة) ، هذا الذى ذبح بوسيلة غير سكين ماضية حتى سال دم الدابة فقد حلت لكنه عذبها فهو أثم ، واضح هذ التفريق لابد ؟ كويس ، هؤلاء الغربيون يزعمون أنهم جاءوا بمبدأ الرفق بالحيوان هم كذابون ، لأن التعبير اللغوى أن الحيوان يشمل الحيوان الناطق والحيوان الأعجم الصامت ، بينما هم خصوا الرفق بالحيوان بالحيوان الأعجم الصامت الذى لا يتكلم ، ثم أفرغوا كل غلاظتهم على الحيوان الناطق الذى هو الإنسان والذى كرمه الله عز وجل على كل ما خلق ، وهذا يقال فيما لو انهم فعلا حققوا مبدأ الرفق بالحيوان ولو بهذا المعنى الضيق - الحيوان الصامت - ولكن كل شىء يختلف مع ماديتهم

وجشعهم فليس هناك شى اسمه الرفق بالحيوان فضلا عن الإنسان ، وكما ذكرت أنفا أن فى سبيل توفير الوقت وكسب المال بسبب هذا التوفير ، يصعقون الدجاج وغير الدجاج كما بَلغنا ، فهذا تعذيب للحيوان ولا تكون إراحة الحيوان إلا بذبحه على الطريقة الشرعية .

ولذلك فالمسلم الذى يريد أن يفتى الناس أو أن يرخص لبعض الناس ، لا يجوز له فقط أن يراعى ناحية حلال أكله هذا الحيوان ولا حرام ، بل يجب أن يلاحظ مع ذلك الرفق بالحيوان ، ولذلك لا أرى أنه يجوز لجماعة من المسلمين هناك أن يعطوا تأشيرة – أو كما يقولون اليوم -الضوء الأخضر – أن هذا جائز فى الإسلام ، ثم يوزعوا على الناس أو على العالم الإسلامى كما هو مغزو بمثل لحم البلغاري وغيره ، وتقع المشكلة بالذى قد أفتى هذه الفتوى لأنه غض النظر عن الناحية التى تتعلق بالجزار وحسبه أن يفهم بأن هذا الحيوان ذبح هذا إذا سلمنا بأنه فعلا يذبح ويسيل دمه بعد ذلك الصعق ، وسلمنا أيضا بأن الفحص الطبى دقيق عندهم ،

اتصال هاتفى للشيخ

الشيخ يكمل الاجابة : قلت أنه إذا سلمنا أن الطبيب البيطرى هناك فعلا هيشمل فى فحصه كل دجاجة ماتت من الصعق ، وهذا مستبعد ، إذن لايجوز.

السائل : هذا يقودنى إلى سؤال أخر فى الحقيقة ، وهو : نفس ذبائح أهل الكتاب التى تنزل فى الأسواق ، هم عندهم ماذا يفعلون

الشيخ : يعنى أى أسواق ؟ هناك ؟

السائل : فى كندا

الشيخ : طيب

السائل :ماذا يفعلون ؟ لأن كثير من المسلمين لا يتورعون من أكلها ، يضربوا الدابة رصاص فى رأسها حتى تدوخ ، فماذا يفعلون ؟ يضربوا مثلا عشرة خمستاشر دابة ثم يبدأوا بذبحها شيئا فشيئا ، طبعا ممكن الدابة الخامسة أو السادسة قطعا تكون قد ماتت ، فالناس يستشهدوا بقول الله عز وجل فى سورة المائدة {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ}، فهل هذا ينطبق عليهم ؟

الشيخ : كلا ، لأن المقصود من الآية هو كما قال ترجمان القرآن ابن عباس {وَطَعَامُ } اى وذبائح ،{وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ} اي ذبائحهم ، بدليل أن المعنى الأخر الذى قد يتبادر إلى ذهن من لا علم عنده بعلم التفسير {وَطَعَامُ } بمعنى مطعومهم أى مأكولهم ، هذا لا يقول به المسلم ، وأنا منذ شهر وزيادة كنت فى السعودية ، وكنا والحمد لله فى أكثر ليالى الأسبوع نقيم سهرات مع بعض الشباب ، فجاء سؤال من أحد الحاضرين مثل هذا تماما وأجبت بما تسمع ، وكان هناك شيخ مصرى

اتصال هاتفى للشيخ

الشيخ يكمل الاجابة: اى نعم ، فقال هذا المصرى هناك : انه فيه بعض العلماء أباحوا ذبائح أهل الكتاب كيفما كانت ، فكان جوابى هذا لا يقول به مسلم .

اتصال هاتفى للشيخ

الشيخ يكمل الاجابة: غيره يا أستاذ

السائل : يا أخى العزيز،بالنسبة لصلاة السفر: أنا قادم من كندا قد اجلس قرابة أسبوع لقضاء حاجة ، تزيد قليلا أو تنقص ، لكن مش أقل من اسبوع ناوى أمكث، هل أستطيع أن أقصر فى هذه الفترة ؟

الشيخ : أنت اصل بلدك منين ؟

السائل : انا من فلسطين

الشيخ : أه ، وذهبت من فلسطين إلى كندا

السائل : مرورا من الأردن

الشيخ : ليس لك هنا إقامة أو أهل أو كذا ؟

السائل : لى أخوى متزوج

الشيخ : أخوك متزوج ، امـمم، فأنت جئت كما قلت لقضاء بعض الحاجات ، الأمر الذى يتعلق بك إن كنت نويت الإقامة ، ومتى ينوى الإنسان الإقامة حين يكون مخطط لنفسه ، فى هذه الحالة يكون مقيما ، ويصلى صلاة المقيم بجواب مختصر . أما إن لم يكن كذلك أى لم ينوى الإقامة ، وبعبارة عربية سلفية قديمة " لم يجمع الإقامة " ، وذلك يكون بعبارة توضيحية إذا قال : أنا جيت لقضاء بعض الحاجات ، بدى يومين تلاتة ، وخلصوا اليومين تلاتة ، لا لسه ما انتهيت اربعة خمسة ، فهذا مسافر وليس مقيما ، وحينئذ يأتى قوله تبارك وتعالى : {بَلِ الْإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ } فأنت بقى تستطيع أن تحكم على نفسك هل أنت مقيم أم مسافر . واضح ؟

السائل : واضح

اتصال هاتفى للشيخ

الشيخ : غيره

السائل : بالنسبة للصلاة على كرسى الطائرة ، أحيانا يكون فيه بعض الأماكن تتسع للمصلى أن يصلى واقفا ، لكن يكثر مرور المضيفات والمضيفين ، وربما تكن قريبة من مكان قضاء الحاجة ، فهل الأولى الصلاة فى هذا المكان أم الصلاة على كرسى الطائرة ؟ وهل يتحرى الإنسان أن يسأل قائد الطائرة عن إتجاة القبلة ، أحيانا لايعرف إتجاة القبلة إنما يحدد لك الإتجاة شمال شرقى ، جنوب غربى ..الى اخرة ، فما الحل فى هذه المسألة ؟

الشيخ : أولا : مالفرق بين الصلاة على الكرسى وبين الصلاة فى هذا المكان المتسع من حيث مرور المضيفات كما يقولون ، هل تعنى مرورهم أمام المصلى ولا مرورهم بجانبه ؟

السائل : احيانا يكون هذا الموقع لا يسمح بمرورهم إلا أمام المصلى إذا كان إتجاة القبلة إتجاة معين ، أما إذا كان إتجاة القبلة فى اتجاة أخر فلا يكون المرور أمام المصلى

اتصال هاتفى للشيخ

السائل : هناك مسألة

الشيخ : ما خلصنا من الأولى أنت خدت جواب الأولى ؟ ما أظن

السائل : معذرة ، لا ، من كثرة الأسئلة

الشيخ : لعله قبل ما ندخل بشىء من التفصيل فى الجواب عن السؤال السابق ، المرور الممنوع عنه لعل حدوده فى ذهنك قائم ؟

السائل : ان شاء الله

الشيخ : آه ، فإذن المضيفات إذا مروا بيمروا فى منطقة الحرم الممنوع أن يمر المار بين يدى المصلى ولا ؟

السائل : نعم ، لأن يا أخى العزيز المكان صغير ، فالسترة – لو اتخذت سترة - تكاد تكون حائط المطبخ تبع المضيفات فقطعا هيكون المرور بين يديه .

الشيخ : فحينئذ صلى على كرسى

السائل : بالنسبة لإتجاة الكعبة ، هل يجتهد فى تحديدها بنفسه ؟ لأنه يصعب الإجتهاد وأنت فى السماء

الشيخ : هاديك قضية تانية هلا ، قضية القبلة سواء إن كنت تصلى على الكرسى ، أو كنت تصلى فى تلك المنطقة الحرة – فلنسميها - قضية القبلة قضية تانية ، هنا يرد شىء يسمى عند الفقهاء بالتحرى ، وهذا التحرى يختلف من إنسان إلى اخر ، انسان مثقف مثلا يعرف الجهات أولا الأربعة

اتصال هاتفى للشيخ

الشيخ يكمل الاجابة:

قلنا : أنه يجب أن يتحرى كل بحسب استطاعته ، فأنت بتعرف مثلا بالنسبة لبعض البلاد إذا كان عنده شىء من الوعى والثقافة ، بالنسبة لبلادنا هون بيعرف أن القبلة فى الجنوب ، لكن ليس كذلك لو كان فى اليمن وحتى هناك يسمعوا القضية ، وليس كذلك إذا كان فى مصر أو فى جدة ، أو كان فى المغرب ، فى فرنسا أو بريطانيا الى اخره ، فالذى يكون راكبا فى الطائرة مشكلة تحرى القبلة أدق مِن مَن يعيش فى بلد ، يعرف أن هذا البلد غربه من هنا شرقه من هنا ، أم الطائرة كل ساعة شكل ، إذن هنا فى إعتقادى بالنسبة لأكثر الناس لا مجال لتحرى القبلة ، إلا بهالبوصلة الجديدة التى وجدت ، وهذا خاص لبعض الناس المثقفين الواعيين ، فإن تيسرت له هذه البوصلة وعرف

استعمالها ، فحينئذ يترقب إتجاة الطائرة ، أى لا يحرم بالصلاة إلا حينما البوصلة تؤشر له بأن الطائرة توجهت إلى القبلة فيحرم ، ثم لا يضره بعد ذلك تميل يمينا أو يسارا . غيره

السائل : جزاك الله خير ، بالنسبة يا اخى أذكر إنى قرأت فى كتاب مختصر منهاج القاصدين للإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه رأى الله ، قال : إنى رأيت الله فسأله- أحمد سأل الله عز وجل - عن أى شيء أحب إليه أن يتقرب الناس به اليه ؟ فقال : بكلامى ، قال : بفهم أم بغير فهم ؟ قال : بفهم أو بغير فهم " ربما مرت عليك هذه الرواية ؟

الشيخ : نعم

السائل : فالحقيقة ما استطعنا أن نفهم كيف قال أحمد رأيت الله ، فلو توضح لنا قول أحمد هذا ، ان صح عن أحمد .

الشيخ : صححت سؤالك أخيرا ، أخى أنت تعلم أن الأحاديث التى تروى عن النبى صلى الله عليه وسلم فيها ما صح وفيها ما لم يصح ، وأن طريقة تمييز الصحيح من الضعيف مرجعها إلى علم اسمه " علم الحديث " ، أما طريقة معرفة أقوال العلماء – سواء كانوا صحابة أو تابعين أو أئمة مجتهدين – ليس لها طريق إلا طريق علم الحديث نفسه ، لكن هناك فرق كبير ، الحديث إذا جاء فى كتاب قال رسول الله لا قيمة له ،

الشيخ يكمل الاجابة: ايش قلنا ؟ كنا فى ماذا ؟

السائل : ان الإمام أحمد رأى الله

الشيخ : فكنت بقول أنه الأحاديث فيه عندنا شيء اسمه – أظن سمعت به يسمى السند - دراسة السند وهو عبارة عن سلسلة الرجال بيوصلنا أو هذه الدراسة بتوصلنا لمعرفة كون هذا الحديث صحيح ولا ما صح ، أقوال العلماء ما فيها سند فى الغالب ، ولذلك فأى قول يأتينا من عالم يعرض على الكتاب والسنة ، فما وافقه أخذ به ، وما لم يوافقه ضرب به عرض الحائط ، وما لم يكن هكذا ولا هكذا فأنت على الخيار ، لا تتدين به ولا تتعصب عليه ، وهذا القول لعله أقرب إلى الإحتمال الثانى أن يكون مخالفا للشرع ، أنه أن يرى الله ، لأنه لم ينقل إلا عن الرسول عليه السلام أنه رأى الله فى منامه ، أما عن غير الرسول عليه السلام لم ينقل ذلك ، لنقول أنه أمر معهود عند بعض الناس الصالحين ، فإن لم ينقل أولا مثله عن السلف ، ثانيا : فيه عبارة قد تشجع الناس إلى الإعراض عن مثل قوله تعالى {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا }

السائل : مسألة : شخص عنده سجاد حرير ، فهداه الله سبحانه وتعالى فهل يستطيع أن يستخدمه ، أم ماذا يفعل به ؟ يتخلص منه أم يضعه ستائر على الحائط ؟

الشيخ : إذا وضعه ستائر فقد إستعمله ، الحل فى أعتقادى – خاصة إذا كان الأمر يتعلق ببلاد الكفر - أن يباع هناك لأهل الكفر والضلال ، فإن تيسر له ذلك فهو الحل ، وإلا بيستعمله حتى يتهرى ويفنى .

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإياك

السائل : مسألة أخرى ، أيضا هذا الأخ الذى هداه الله عنده قمصان كثيرة عليها صورة مطرزة ، فماذا يفعل بها ؟

الشيخ : يمسح فيها الكُنب

السائل :لا يجوز له إستعمالها ؟

الشيخ : أبدا ، أنت صليت الجمعة فى المسجد هناك لما التقينا ، شغل بالى فى أثناء الخطبة وفى أثناء الصلاة ولد ، شاب يمكن فى حدود اربعتاشر جاء يصلى جزاه الله خير ، وأعجبنى منه أنه استقبل الخطيب ، بينما الرجالات

الكبار ظلوا مستقبلين القبلة ، ما بيعرفوا أن السنة يستقبل الجالسون الخطيب ، هذا الغلام استقبل الخطيب ، لكن ظهره صورة حمار ، أخد ظهر الولد هذا كله ، والصورة - ها الكفار دول قاتلهم الله أنا يؤفكون - يعنى فيها غرابة متناهية ، صورة الحمار بعين واحدة والعين التانية عبارة عن فتاة صغيرة ، والرأس كبير أخذ الظهر كله ، والعنتين مدورة ، ياربى يسر لى أن يمر هالولد لعندى حتى أنصحه ، شوفته قام ، صار بدو ايش يمر ، لما شوفته محتار يمر قمت أنا أفتح له الطريق لعله بيتورط ويجى نحوى ، ما الله كتب نصيب .. فاتنى ، الحقيقة القمصان هذه انتشرت فى هذه البلاد بصورة مافى وعى ومافى شعور اطلاقا ، كثيرا ما نصلى فى المسجد نجد أمامنا شاب عمره عشرين خمسة وعشرين لابس القميص قصير الأكمام – لابأس - ، لكن صورة فتاة فى ظهره ناكشة شعرها ، ونحنا عم بنصلى وراه هذا التقليد الاعمى مصداقا لقوله عليه السلام (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه) ، خطر فى بالى الأن حل تانى للقمصان إذا كان هناك ممكن أن تلبس داخليا ، ويلبس فوقها قمصان ساذج- سادة -، بحيث أنه ما يظهر أثر الصورة فى هذا القميص السادة ، أو بالطو أو جاكت أو اى شىء ان كان .

السائل : فيه صورة صغيرة فوق الجيب ممكن يغطيها إنه يلبس ساتر

الشيخ : ممكن ، نحن أحيانا يأتينا وجوة مخدات فيها صورة طاووس أو شىء من ذلك ، بنحيك الرأس بحياكة – تطريز جديدة – بتروح المعالم

أبو الحارث : ان كان كما قلت أنها صورة صغيرة يوجد بعض اللافتات الصغيرة - مثل شجرة أو اى شىء- توضع عليها وتخيط عليها حتى يستفيد من ثمنها

السائل : حل الشيخ جزاه الله خير مناسب أنه يلبسها داخلية

أبو الحارث : هو يتاجر و يبيع ؟

السائل : لا لا، هو لا يبيع هو لنفسه ،لكن هداه الله سبحانه وتعالى وهى قديمة عنده

الشيخ : نعم نعم ، اى نعم

السائل : عندنا يا أخى العزيز بالنسبة لزكاة الفطر فى شهر رمضان ، فى هاديك الديار نادر أن تجد إنسان تنطبق عليه شروط الزكاة الواردة فى سورة التوبة ، فعند جمع هذه الزكاة – زكاة الفطر - طبعا هناك ناس يجمعون فلوس نقد ، وناس يجمعون طعام ، هل تحول هذه الزكاة مثلا الى أفغانستان ؟ هذا الشق الأول .

الشق الثانى : هل يجب أن تصرف فى أفغانستان قبل خروج الشهر أم لا بأس إن صرفت بعده ؟

الشيخ : اى شهر تعنى ؟

السائل : شهر رمضان

الشيخ : قبل خروج الشهر قبل ينتهى ، هذا هو الوقت

السائل : لأن أنا ممكن أتصل تليفون أو أبعت شيك يصل الى أفغانستان ، لكن ممكن يصرف بعد هذا الوقت ، فهل أنا يخرج عنى الأثم إذا بعته ؟

الشيخ : أنا اقول لك طريقة أنه يعنى تبرأ ذمتك أنت وغيرك ، أولا : أنت جعلت ناس بيطلعوا قيمة وناس بيطلعوا طعام ، فهل تجدون من يطعم هذا الطعام ؟

السائل : فى هديك الديار ؟

الشيخ : أه

السائل : فى الآونة الأخيرة ، لأن جاء حوالى اتناشر ثلاتاشر صومالى ، فنحاول أن نجد المحتاجين الصوماليين ، لكن نفرض أنا لم نجد المحتاجين فماذا نفعل ؟

الشيخ : ولذلك أنا لما ذكرت أنه ماتجدون الناس المحتاجين فأنا اقول : إن وجدتم فقراء فلا يجوز إخراج النقود ، بل عليكم إخراج الطعام ، ولعل تفصيل

الطعام معروف عندك ، لكن إذا لم تجدوا من يأكل هذا الطعام من الفقراء ، حينئذ ارسلوا قيمة ما تريدون أن تخرجوه من الطعام الى شخص أو بعض الأشخاص الموثوق بعلمهم ودينهم معا ، بعلمهم ودينهم معا ، ووكلوهم أن يخرجوا صدقة الفطر ليلة العيد ، وهذه الأموال يشترون بها الطعام الذى يراد التصدق به ، فإذا فعلتم هذا برأتم من المسئولية ، أما إذا وكلتموهم هكذا - مثل ما لاحظت أنت يعنى - ممكن تصرف قبل الوقت أو بعض الوقت ، بيصير إهمال ، وحينئذ بيكون كما قال صلى الله عليه وسلم (فمن أخرجها قبل صلاة العيد فهى صدقة مقبولة ، ومن أخرجها بعد صلاة العيد فهى صدقة من الصدقات) فهى يعنى ماتكونوا قد قمتم بالواجب .

السائل : جزاك الله خير ، لكن يا أخى ممكن أنا أتصل بالشيخ محمد ناصر الدين وأقول له يا اخى أخرج عنى زكاة الفطر ، فأخرجها الشيخ جزاه الله خير عنى ، ثم أرسلت له الفلوس أنا من كندا فوصلت بعد العيد

الشيخ : ما بيهم ، مادام أنت وكلت زيدا من الناس بأن يخرج الصدقة قبل العيد وفعل ، ووعدته خيرا ، فمافى مانع أبدا

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : واياك

السائل : بالنسبة ياأخى الحبيب لصيام الستة من شوال، أنا ربما أفطرت يوم من رمضان وأردت أن أصوم الستة من شوال ، هل يجوز أن أجعل نيتى قضاء وصيام يوم من هذه الستة فى ان واحد ؟

الشيخ : إذا كنت تسأل عن الجواز فالجواب نعم يجوز ، وأنا أذكر لك الأن هنا ثلاثة مراتب ، فيختار المسلم منها ما يطيب له ، المرتبة الأولى -وهى العليا - أن يصوم القضاء لوحده وشوال لوحده، لماذا ؟ لأننا نعلم أن الحسنة بعشر أمثالها ، فإذا صام يوم من رمضان له على الأقل عشر حسنات ، وصام يوم من شوال لشوال عشر حسنات صاروا عشرين ، هاى الحالة الفضلى العليا .

الحالة الثانية : هو ماعنده استعداد ..ماعنده وقت ..ما عنده طاقة ، لسبب أو أخر ، هو بدو يصوم يوم مما عليه مثلا أو ست ايام مما عليه من رمضان وبدو يشمل فيهم الستة من شوال ، هاى المرتبة التانية بنقول : ينوى قضاء ماعليه من رمضان ويفعل ، ويضم الى هذه النية نية الست من شوال ، هذا لا يكتب له عشرة زائد عشرة ، هذا يكتب له عشرة زائد واحد ، هذا الواحد هو النية الطيبة ، لقوله عليه السلام فى الحديث القدسى (إذا هم عبدى بحسنة فلم يعملها أكتبوها له حسنة ، وإذا عملها اكتبوها له عشر حسنات الى مائة حسنة ، الى

سبعمئة الى اضعاف كثيرة ، والله يضاعف لمن يشاء) هاى المرتبة التانية : انكتب له على الأقل حداشر حسنة .

المرتبة التالتة والاخيرة : بيصوم مما عليه وبس ، لا بيحضر حالـه لستة من شوال أو يمكن ما بيدرى أن هو في شهر شوال ، كما هو شأن كثير من العرب المتغربين . واضح ؟

السائل : واضح ، جزاك الله خير

الشيخ : واياك

السائل : هنا مسألة فى القراءات ، رجل يريد أن يقرأ مثلا سورة الصف فقرأ كل آية بقراءة تختلف عن الآيـة التى تلحقها ، أو كل آيـة بحرف يختلف عن الآية التى تلحقها ، هل هذا جائز فى المجلس الواحد ؟ هل فعله هذا جائز ؟

الشيخ : هذا -بارك الله فيك -يختلف بإختلاف النيـة ، هـا الـى بنسمعه نحنـا من القراء لا يجوز إطلاقا ، لأنـهم يقصدون الفن ولا يقصدون العلـم ، لا يقصدون تعليم الناس ان هذه قراءة وهذه قراءة ، لأنـه هنا يقال :

أوردها سعد وسعد مشتمل ** ما هكذا يا سعد تورد الإبل

ها الى بدو يعلم الناس ما بيجى يتفنن ويتفلسف ، مرة هيك ومرة هيك ومرة هيك ، وأى إنسان عنده ذاكرة ليحفظ هذه القراءة والثانية والثالثة و.. و .. الى أخره .

لكن إذا قرأ سورة ما على قراءة ما وبدا له أن يقرأ آية ما على قراءة أخرى ، آية ما من أجل التعليم والتذكير ، وكان فى محضر وفى مجتمع مستعد لتقبل مثل هذا التوجيه وهذا التعليم ، فله ذلك ، لأن الحقيقة نحن دائما ندعو للرجوع الى السنة و لإتباع السلف ، هذه القراءات كيف كان النبى يقرأها ؟ يقرأها كما يتيسر له، تارة هكذا وتارة هكذا ليس على هذه الطريقة الفوضوية الى بتضيع الإنسان عن المقصود من التلاوة ، وهو التدبر كما ذكرنا انفا فى الاية الكريمة {أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ} ولذلك وقعت بعض القصص فى زمن الرسول ، عمر مثلا سمع رجلا يقرأ آية على غير القراءة التى كان هو يحفظها ، فتخاصم وياه وأخذه عند الرسول وقال له أنى أنا سمعت هذا الرجل يقرأ ، فأجابه أنها هكذا أُنزلت ثم أمرهم ألا يختلفوا فى القرآن ، قصدى ان اقول أن الرسول كان يقرأ تارة هكذا وتارة هكذا ، فكل إنسان من الصحابة حفظ شيئا نقله الى الأخرين ، ثم قُيد لهذه القراءات علماء جمعوها كما فعل ائمة المذاهب الأربعة بالفقة تماما ، فلا يجوز لمسلم أن يتعصب لمذهب على مذهب ، كما لا يجوز أن يتعصب لقراءة على قراءة ، لكن ما صح فى أي مذهب وافق الكتاب والسنة تبناه ، وما صح

فى آى قراءة من القراءات المعروفة تبناها أيضا ، دون أن يوجد فرقة او خلافا بين المسلمين ، أما هذه الصورة التى نسمعها أحيانا من بعض القراء – خاصة هذا القارىء الى أسمه عبد الباسط – ها الى بيقرأ لك {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ *الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ * بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}، عم يخلط القراءة بعضها ببعض بحيث بقى - خاصة هادول المصريين المساكين - همهن أنه ينطربوا وبس ويغنوا له ، ماهمم أنهم يكونوا مع القراءة وما فيها من ترغيب وترهيب ومن وعيد و..و..الى اخره ، لعلى أجبتك .

السائل : جزاك الله خير ، لكن استيضاح أخر ، أنا قلت يا اخى العزيز أنه يستخدم هذه القراءات ليس للتعليم وإنما للتعبد ، فيقرأها فى أن واحد ، هذه الآية بقراءة كذا وهذه الآية بقراءة كذا فهذا جائز ؟

الشيخ : لا ، ماهو جائز ، ليس جائز .

السائل : جزاك الله خير ، طيب يا اخى الحبيب ، حصلت قضية عندنا فى المسجد اسمه مسجد نيو .... فى تورونتو ، فكان بعض الأخوة يصلوا خلف إمام من الباكستان – اظن والله أعلم - فى صلاة المغرب ، فصلى ركعتين ثم جلس للتشهد الأوسط فسلم ، نسى ، فالأخوة قالوا سبحان الله ، فالإمام لم يعرف ماذا يفعل ، فقال له أحدهم – واحد من المصلين – بلغة القوم ، ما

معناه أعد الصلاة ، فالى جلسوا وما سلموا ، فقام الإمام ، ظنوا أن الإمام قام كى يأتى بالركعة الثالثة ثم يسجد سجود السهو ، فاقتدوا به ، وإذا به يبدأ صلاة جديدة ، فماذا عليهم أن يفعلوا ؟ إتصلوا وسألوا فما عرفنا الحقيقة الجواب ، فماذا عليهم أن يفعلوا ؟

الشيخ : ماهو ساعة ..ساعة .. لو كان عنده علم ، أو تذكر بذكر الساعة ، بيتابعوا ركعة معه ، فإذا قام للركعة الثانية بإعتباره عم يعيد ، هم بينووا المفارقة

السائل : يسلموا أم يجلسوا ؟

الشيخ : لا ، المفارقة نية ، بيجلسوا بيشهدوا بيكون صلوا تلات ركعات ، ركعتين مع الإمام الساهى الى سلم ، والركعة التالتة مع نفس الإمام الذى أعاد الفريضة ايضا خطأ ، وبيكون الله كتب لهم الصلاة كاملة .

السائل : هل يسلموا أم ينتظروا الإمام حتى ينهى الصلاة ؟

الشيخ : لا ، ما ينتظرون

السائل : يسلموا ؟

الشيخ : ينوون المفارقة ، معنى ينوون المفارقة : يتركوا الإمام وشأنه ، وهم يكملوا صلاتهم .

السائل : الركعة التالتة يأتوا لوحدهم بها ؟

الشيخ : اى نعم ، لا ، مو الركعة التالتة ، التشهد الثانى ، ما هو أنت قلت أن بارك الله فيك

السائل : ......43.43 التشهد الثانى

الشيخ : لا لا ، هذا التشهد الثانى لسه ما اجه ، أنت قلت -بارك الله فيك -أن هذا الإمام قام استأنف الصلاة فقام بعض الناس واقتدوا به، صح؟

السائل : أنا قلت أن الإمام صلى الركعتين الاولى ثم سلم

الشيخ : عارف

السائل : فقالوا له اعدها ، فقام يعيدها

الشيخ : نعم ، قام يعيدها، طيب ، هالى كانوا سلموا مع الإمام اقتدوا به ظنا منهم أنه راح يجيب الركعة الثالثة

السائل : ايوة

الشيخ : طيب ، فأنا عم بقول : هذا الإمام لما سجد السجدة الثانية من الركعة الأولى فى الفريضة الثانية الى صلاها بدو يقوم لوين ؟ للركعة الثانية ، بقول أن الناس الى كانوا وراه وظنوا أنه راح يجيب الركعة الثالثة لما بيشوفوا الإمام قام للركعة الثانية هن بيجلسوا وينووا المفارقة ، وبيكملوا التشهد وبيسلموا .

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : واضح ؟

السائل : واضح

أبوليلى : شيخنا ، بالنسبة للإمام المقتدى به ، وين مكانه؟

الشيخ : مكانه فى الصلاة الى بتكون صلاة بالإتفاق تكون صحيحة ، أما هى ماهى صحيحة

أبوليلى : مع الإمام شيخنا ، أم كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فى حديث ذى اليدين ؟

الشيخ : طبعا ، لأن قال العلماء ، بس هذا جائز للإمام يعنى

السائل : طيب يا أخى الكريم ، قضية : أنه جاء مأموم كان مسبوقا ، فالأمام قد سهى فى الركعات أو الركعة التى سبق فيها المأموم

الشيخ : بدو يتابعه

السائل : لكن سجود الإمام للسهو كان بعديا ، بعد التسليم ليس قبل التسليم

الشيخ : يتابعه

السائل : هل المأموم المسبوق يسلم مع الإمام حين يسجد للسهو ثم يأتى بالذى فاته من الصلاة ؟

الشيخ : بدو يتابعه

السائل : هل يسلم بعد اتمام الإمام صلاته ؟ هل يسلم مع الإمام ؟

الشيخ : بدو يتابع الإمام يا اخى ، هلا أنت مانك مسبوق ، دخلت مع الإمام فى أول الصلاة ، سلم هو وسجد سجود السهو شو بتساوى ؟

السائل : اسلم وأسجد سجود السهو

الشيخ : طيب

السائل : لكن أنا مسبوق بركعة

الشيخ : انا فهمت ، أنا عم قولك ، المسبوق يفعل كالمدرك للصلاة فى أولها ، أى هو متابع للإمام

السائل : هل يسلم مع الإمام وهو مسبوق ؟

الشيخ : طبعا

السائل : مش يجيب الباقى له

الشيخ : ما بدو يسجد سهو الإمام ، بدو يتابعه

السائل : هو ربما لايدرى أنه سهى

الشيخ : هلا أنت قلت ربما لا يدرى، هاى اجت متاخرة شوية ، - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - المهم الإمام هل تمت صلاته لما سلم ؟

السائل : الإمام ؟

الشيخ :أه

السائل : لم تتم ، لأنه عليه سجود السهو

الشيخ : هذا هو ، وهاى ملاحظتى ، فهذا المسبوق عليه أن يتابع الإمام حتى تتم صلاته بعد ذلك هو بيجيب الفائتة ، راح أجيب لك صورة اخرى ، قد تُعرف ولا لا ؟ قد يكون الإمام جاب ركعة خامسة قد تكون لهذا المسبوق هى الرابعة ، طيب شو بيسوى ؟ نفس الجواب ، يتابعه

السائل : هل يحتاج المأموم يجيب ركعة رابعة ولا تسقط عنه الركعة الرابعة؟

الشيخ : قول لك ، يتابعه ،لا بد يجيب الركعة الفائتة ، ماهو مسبوق فاتتة ركعة

السائل : يعنى لابد يجيب الركعة الى فاتته

ابو ليلى : يعنى شيخنا الأن مثلا هو الإمام صلى خامسة ، و انا مثلا صليت أربعة ، فزى ماصلى الإمام أنا أبأ أصلى ، يعنى صلى خامسة بعد ما يسلم وسجد سجود السهو وابدأ اجيب واحدة أنا الخامسة ، يعنى ما أعتبر جبت الا الرابعة ، وتبعت الإمام الخامسة .

الشيخ : وأنت ليش سمتها خامسة ؟

ابو ليلى : على المثال هيك

الشيخ : شو على المثال

ابو ليلى :يعنى مثلا الإمام

الشيخ : هو كام ركعة صلى ها المقتدى المسبوق ؟ كم ركعة صلى شرعا ؟ ثلاث ولا اربعة ؟

ابو ليلى : أربعة

الشيخ : لا

الشيخ : طيب تلاتة يا شيخ

الشيخ : لا مو منشان خاطرى أنا ، بس فكر منشان تعرف تقول تلاتة ولا أربعة ، مادام الصورة إن هذا الإمام لما جاب الركعة الخامسة هذه زايدة، زايدة ولا لأ ؟

ابو ليلى : طبعا زايدة

الشيخ : طيب ، بالنسبة للمسبوق زايدة ولا لا ؟

ابو ليلى :لا

الشيخ : بلى ، لأنه هو تابع الإمام مش بالنسبة لكونه هو فاته ركعة ، هو بالنسبة اله صلى أربع ركعات مع هذا الإمام ، لكن الركعة الرابعة بالنسبة اله هى ليست شرعية ، لأن هذا سهو من الإمام ، فهو عليه أن يأتى بالركعة الفائتة ، غيره

السائل : إن شاء الله أكون ما أطلت يا اخى العزيز

الشيخ : الإطالة فيها خير

السائل : جزاك الله خير ، لأن الحقيقة أنا ربما اسافر يوم الأتنين

الشيخ : على كل حال ما عم بتكلفنا جزاك الله خير أن نرفع صوتنا مثل ما بنعمل مع الجزائر ، هههههه

السائل : هنا مسألة حقيقة ربما تتعجب وجودها هناك ، قضية الأشاعرة ، هل نستطيع أن نقول أن الأشاعرة من أهل السنة والجماعة ؟

الشيخ : الجواب العدل هم من أهل السنة والجماعة فى كثير ، وليسوا من اهل السنة والجماعة فى قليل .

السائل :جزاك الله خير

الشيخ : واياك ، غيره عندك شىء

السائل : عندى شيء ، ربما أنا مثلا صاحب أعمال وعندى محامى من أهل الكتاب ، هذا المحامى أشعر أنه قريب من الإسلام ، أحدثه عن الإسلام ويحب أن يسمع عن الأسلام كلام طيب ، فمرضت زوجته ودخلت المستشفى هل يجوز لى أن أذهب إليه لأواسيه لعلها تكن فاتحة خير بأن يدخل الى الإسلام أم لا يجوز ؟

الشيخ : يجوز ، ولكن بشرط ألا يخرج من المسلم مخالفة شرعية ، لأن الرسول عليه السلام عاد غلاما يهوديا ، وهذا ثابت فى صحيح البخارى ، لكن شو كانت العاقبة ؟

لما عاده وجده فى حضرة الموت فقال له عليه السلام : قل لا اله الا الله ، وكان عند رأس الغلام أبوه ، فرفع الغلام بصره إلى ابيه، ينظرإليه نظرة لها معنى ، كانه يستأذنه فى اطاعة الرسول عليه السلام ، وأبوه يهودى ، فالخبيث ما وسعه الا أن يقول لولده أطع ابا القاسم ، فقال لا اله إلا الله ومات ، فقال عليه الصلاة والسلام : الحمد لله الذى انقذه بى من النار ، وهذا فى الواقع من كفر اليهود وعنادهم ، مصداق قول الله عز وجل فى كتابه { يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ }. فهذا اليهودى الخبيث لما شاف ابنه فى طريق الموت وبيعرف إن النجاة فى الأخرة بإتباع الرسول قال لإبنه: أطع ابا القاسم ، أما هو الخبيث لا يزال كافر ، هذا هو {وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ}.

السائل : {ظُلْمًا وَعُلُوًّا}

الشيخ : اى نعم ، نسأل الله الحماية

السائل : جزاك الله خيرا ، يا أخى العزيز ،عندنا مصلى فى المركز فى الجمعية ، جمعية بدر هذه ، فيه إنحراف بسيط عن القبلة ،انحراف قليل جدا ، هل - أحيانا يلتفت الإمام يجد الصف مستقيم خلفه- هل فيه ضيق للإستقامة فى أثناء التوجة الى القبلة ؟ لو استقام الصف هذا لأن الإنحراف بسيط ، يعنى ممكن أمثل لك اياه

الشيخ : لا ، أنا فهمت عليك

السائل : طبعا التحديد كان على البوصلة ، تحديد القبلة كان على البوصلة

الشيخ : إذن منين جاء الإنحراف ؟

السائل : لا ، هذا هو ، مكان التحديد

الشيخ : أه فيما بعد يعنى

السائل : وضع البيت ، ما بنينا البيت مسجد يعنى

الشيخ : أقول يعنى فيما بعد استعملت البوصلة ، فتبين أن جدار البيت منحرف عن القبلة قليلا ، هكذا

السائل : هكذا

الشيخ : أما هو لم يبنى مسجدا على البوصلة

السائل : لم يبنى مسجد

الشيخ : هذا هو ، اى نعم ، طيب ، الأن شو بيترتب من وراء الإنحراف ها الى اقتنعتوا به بناءا على البوصلة ، إذا كان بيترتب مفسدة خليكن على الصف المواجه للجدار ، ولو كان الصف - والحالة هذه - منحرفا شيئا قليلا عن القبلة لقوله عليه الصلاة والسلام (ما بين المشرق والمغرب قبلة) أما إن كان لا يترتب مفسدة ، فالإنسان يجتهد أنه يستقبل القبلة .

السائل : لا ، هى حقيقة لو إستقامنا كان يتسع أكثر أناس

الشيخ : ايش يصير ؟

السائل : كان يتسع إلى عدد أكبر

الشيخ : اه ، طيب

السائل : يعنى فقط لو كانت مستقيمة تماما إلى الجدار ، كان بدل أن يصلى مثلا خمسين يصلى سبعين فى هذا المكان ، هذه الفائدة يعنى

الشيخ : إذن لماذا لا تنحرفون ؟

السائل : هل نفعل هذا ؟

الشيخ : اى ، لم لا ؟

السائل : جزاك الله خير

طالب : هم ما ينحرفوا

السائل : لا، ما ننحرف ، إذا ما انحرفنا يتسع سبعين ، إذا انحرفنا يتسع خمسين

الشيخ : طيب ، على كل حال الجواب هو هو نفسه ، وهو العبرة الأن هنا لا ينظر الى القلة والكثرة ، بمقدار ما ننظر الى استقبال القبلة ، هذا شىء ، الشىء الثانى : تكثير العدد بإمكانا أنه نتأخر بالصف ، يعنى يقف الإمام محل الصف الأول ، بيجى الصف الأول بعد الإمام بالعدد الكثير ، عدد السبعين ، الصورة الى بتضطرنا أن نحرص حينئذ على عدم استقبال القبلة جيدا ، فيما إذا كان المسجد يغص أو الدار يغص بالمصلين يوم الجمعة مثلا ، حينئذ إذا كان يترتب تشويش أو مفسدة أو ماشابه ذلك بتصلوا بهذا الإنحراف ، يعنى أنا فهمت تماما لو فرضنا الأن هاى القبلة ومنحرفة كما تقول انت ، الزاوية هاى زاوية منفرجة ، مفهوم هذا الكلام ؟ ولا زاوية حادة ؟

السائل : هى قائمة

الشيخ : لا ، هاى بقصد ، اتصال هذا الجدار مع هذا الجدار ، يا بيشكل يا زاوية قائمة ، يا زاوية منفرجة ، يا زاوية حادة ، ها ؟

السائل : صح

الشيخ : فالأن هاى القبلة تبعكم ، وهذا الجدار تبعكم ، حسب أنا ما فهمت إنه إذا صليتوا مع الجدار راح يسع الصف سبعين ، أما إذا إنحرفتوا راح يسع خمسين ، ليش ؟ لأن هذا الجدار منحرف هيك

السائل : لا ، مش الصف يا شيخ ، المكان كله

الشيخ : لا ، لا ، أنا عم اقول لك أنت خليك معى ، هذا هو المكان والقبلة منحرفة ، بس هذا الجدار لا ، الأن هذا الجدار مع هذا الجدار - حسب ما فهمت منك - مشكل زاوية حادة

السائل : لا ، هو فى الحقيقة مشكل زاوية قائمة ، لكن

الشيخ : لا ، إذن

السائل : ممكن أوضح لك اياه ،أنا لم اقصد عن الصف صف واحد ، وإنما المكان ككل ، هذا هو المكان ، فالقبلة لو كانت هكذا مستقيمة كانت الصفوف مستقيمة ، لكن لو كانت فيها انحراف هكذا ، صفينا هكذا ، هيضيع صف أو صفين فى الطريق ، فاهم حاجة يا اخى الحبيب ؟

الشيخ : ايوة

السائل : فبضياع صف أو صفين هيقل العدد من سبعين إلى خمسين

الشيخ : لا، أنت هاديك سألت الصف بيصير سبعين أو خمسين

السائل : مجموع الصفوف

الشيخ : مجموع الصفوف ، الأن بيختلف الأمر ، طيب ، هل يمتلىء هذا المكان بالمصلين ؟

السائل : أحيانا يمتلىء

الشيخ : ايه ، وأنا بقول هاى أحيانا هاى وجة الضرورة ، أما غير أحيانا ما فى ضرورة

السائل : لا ، غير أحيانا ما نفعل

الشيخ : هذا هو ، اى نعم

السائل : كفارة اليمين يا اخى الحبيب الواردة فى سورة المائدة ، هل هى مرتبة أم أنها بالإختيار؟

الشيخ : أنا أظن مرتبة

السائل : هى فى السورة واردة مرتبة

الشيخ : اى نعم ، هى الآية .. أظن.. صرح فيها بإطعام عشر مساكين

السائل : فمن لم يجد

الشيخ : فصيام ثلاثة ايام

السائل : لا ، أول شىء أعتقد عتق رقبة

الشيخ : اى ، عتق رقبة اليوم ما فى

السائل : مافى وبعدين ؟

الشيخ : وبعدين إطعام عشر مساكين ، وبعدين صيام ثلاثة ايام ، هو على هذا الترتيب

السائل : هى بهذا الترتيب ، لا أستطيع أنى أنتقل من مرتبة إلى مرتبة إلا

الشيخ : إلا بعدم الإستطاعة ، مثلا العتق ، مافى عتق رقاب اليوم ، فإذن تجد المرتبة التانية وهى الإطعام

السائل : المسح على الجورب ، هل للجورب شروط ؟

الشيخ : لا ، إلا المدة فقط

السائل : مدة المسح

الشيخ : اى نعم

إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي.

تم الشريط بفضل الله ومنه وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

تفريغ الشريط:

الثالث والثلاثون بعد المائة الثالثة

مِن سلسلة الهُدى والنُّور

محتويات الشريط:-

1- ما حكم من يقول: (الله كان ولاَ مكان)؟ (**00:03:00**).

2- ما حكم الدُّخول في مجلِس الأُمَّة؟ (**00:16:23**).

3- إذا أراد شخص أن يأخذ قرضًا من البنك الإسلاميّ ليقوم ببناء بيت يقوم البنك بشراء المواد على أن يُسدِّدَها الشَّخص بمبلغ يزيد ويسمُّونه رِبْحًا فما حكم هذه المعاملة؟ (**00:20:44**).

4- ردّ على محمد رشيد رضا الذي وضع قاعدة: (إذا تعارض العقل مع النَّقل قُدِّم العقل على النَّقل) (**00:44:36**).

5- ما حكم أن يُنشِد الرِّجال أمام الرِّجال وذلك بضربِ الدُّف؟ مع تنبيه الشيخ على خطأ تسمية الأشياء بغير معانيها الحقيقيَّة؛ ومنها: (الاشتراكيَّة الإسلاميَّة). (**00:52:58**).

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعدُ:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنَّور؛ مِن الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّة؛ لشيخنا المحدِّث العلامة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ –حفظه الله– ونفع به الجميع–.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: **الثالث والثلاثين بعد الثلاثمائة على واحد.**

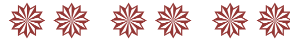

الشَّيخُ –رحمة الله عليه–:

فمن كان عنده سؤال يرفع إصبعه؛ حتى ينتقل إلى الشخص الثاني الذي يليه، وهكذا دواليك؛ والأيمنون فالأيمنون؛ هكذا القاعدة الشرعيّة.

والآن نفتتح الجلسة بخطبة الحاجة، ولو على الوجه المختصر منها؛ فنقول:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الكَلامِ كَلاَمُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّم، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وقبل إصغائي للأسئلة، أرجو أمرين اثنين في هذه الأسئلة:

- **الأمر الأول:** أن تكون أسئلة واقعيَّة من صميم الحياة، ولا تكون نظريَّة قد تقع وقد لا تقع.
- **والشيء الثاني –ولعله الأخير–:** أن يسأل كلُّ فردٍ منكم عمَّا يهمُّه هو، وليس عمَّا يهمُّ غيره؛ لأن المبدأ الإسلامي يقول: اِبدأ بنفسك؛ ثمَّ بمن تعول.

والآن مين عنده سؤال من هنا؟

تفضل.

السائل:

1- ما حكم من يقول: (الله كان ولاَ مكان)؟ (00:03:00).

ما الحكمُ الشرعيُّ بمن يقول: "الله كان ولاَ مَكان"؟

الشيخ:

الجواب: مثل هذا النفي يرد كثيرًا على ألسنة المتكلمين من علماء الكلامِ نفيًا أو إثباتًا؛ فنفي المكان كإثباتِه، كذلك نفي الجهة بالنسبة لله -عزَّ وجلَّ- كإثباتها، والأمثلة في مثلها كثيرة.

والجواب الصحيح: أنَّه لا يجوز إنكار شيء من هذه الألفاظ أو إثباتها إلا بعد أن نتبيَّن المعنى الذي يقصدة المثبت لهذه الألفاظ أو نافيها.

فنعود بعد هذه التوطئة، وبعد هذه المقدمة الوجيزة إلى الإجابة عن السؤال مباشرة؛ فنقول، **بناءً على هذه المقدمة نقول:**

إن كان الذي يقول: "كان الله ولا مكان" إنما يعني تحقيق أنَّ الله عزَّ وجلَّ- هو الأوَّل، وهو أزليٌّ أبديٌّ لا أول له، وإنَّه كما جاء في الحديث الصَّحيح: ((**كَانَ اللهُ وَلاَ شَيْءَ مَعَهُ؛ ثُمَّ خَلَقَ اللهُ الْعَرْشَ**)).

فقوله عليه السلام في هذا الحديث: ((**كَانَ اللهُ وَلاَ شَيْءَ مَعَهُ**))؛ أي: مِن المخلوقات.

ومما لا شك فيه أن المكان إنما وُجِدَ بالكونِ؛ أي: بقوله تبارك وتعالى: ﴿**كُنْ فَيَكُونُ**﴾؛ كما قال في القرآن الكريم: ﴿**إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**﴾[1].

فإذا كان الله ولا شيء معه؛ ثم قال للعرش: كن؛ فكان؛ فإذن كان الله ولا مكان؛ لأن المكان مشتقٌ من الكون.

أمَّا إن كان الذي ينفي هذا المعنى للمكان يعني به ما يُعارض الشَّرع في توهمه من بعض النُّصوص الشرعية المقطوع ثبوتها ودلالتها أنَّها تعني إثبات المكان لله -عزَّ وجلَّ- وقد عرفنا أن المكان كان بعد أن لم يكن، وأنَّ الله غنيٌّ عن العالمين؛ لكن لما جاءت بعض النُّصوص المقطوع ثبوتها، والمقطوع دلالتها، وكل هذه الأدلة تدور حول إثبات العلو للعليّ الغفَّار؛ فحينئذٍ قد يتوهم بعض النَّاس أننا إذا قلنا بما دلت عليه هذه النصوص القاطعة ثبوتًا ودلالةً أننا أثبتنا لله المكان.

[1] [يس: 82].

وبناءً على هذا التَّوهم؛ أي: بعض النَّاس يتوهمون من إثبات صفة العلو لله –عزَّ وجلَّ– على المخلوقات كلها، يتوهمون من هذا الإثبات أن ذلك يستلزم جعل الله –عزَّ وجلَّ– في مكان.

إذن هم يقولون: "كان الله ولا مكان". هنا نقول: النفي باطلٌ، أمَّا الإثبات السابق؛ فصحيحٌ، وشتَّان بين المعنى الأوَّل: معنى الإثبات، ومعنى النَّفي؛ لأنَّ معنى النَّفي ينفي دلالات قاطعة، ومعنى الإثبات للمكان يثبتُ دلالات قاطعة؛ هي: أنَّ الله –عزَّ وجلَّ– كان ولا شيء معه، فلما خلق الخلق وُجِدَ مكان؛ ولكن الله –عزَّ وجلَّ– غنيٌّ عن المكان، وغنيٌّ عن الزَّمان، ولا يلزم مُطلقًا أن يكون الله –عزَّ وجلَّ– في مكان؛ حينما يُثبِتُ أهل السنة جميعهم لله –عزَّ وجلَّ– صفة العلو التي نشهد بها في كل سجود نسجده؛ فنقول فيه: "**سبحان ربي الأعلى**".

إذن ثبت بهذا البيان، وبهذا الجواب عن ذاك السُّؤال: أنَّه لا يجوز نفي أو إثبات معنىً للفظٍ لم يرد عن الله ورسوله؛ وإنما هو اصطلاحٌ بين النَّاس، ففي الحالة هذه ننظر إلى مقصد المتكلِّم؛ فإن كان مقصده يوافق الشَّريعة؛ قلنا: لله مكان بهذا المعنى.

وإن كان يعني ما يخالف الشَّريعة؛ قلنا: لا، ليس لله مكان بهذا المعنى.

كذلك يُقال: بالنسبة للجهة، بالنسبة للجهة التي قد تُنسَب أو قد تُنفَى، تُنسَب لله، أو قد تُنفَى عنه، كذلك نقول نفس الكلام؛ نقول للذي يقول: إن الله ليس فيه جهة، ماذا تعني بهذا النفي؟ أتعني معارضة قول الله –تبارك وتعالى–: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[2]؟ ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾[3]؟ ﴿أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾[4]؟ ((اِرْحَمُوْا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ))؟ والنصوص قاطعة في هذا أيضًا.

إن كان الجواب: نعم، أنا أعني نفي الدِّلالات التي دلت عليها هذه النصوص؛ نقول له: أنت مبطلٌ حينما تنفي الجهة بالمعنى الذي أثبته الشَّرع في الآيات وفي الأحاديث.

وإن كان يعني بذلك حينما يقول قائلٌ ما: "**إن لله جهة**" أنَّه يعني: أنَّ الله ليس في كل مكان مخلوق، كما يقول القائلون بوحدة الوجود من غلاة الصوفيَّة والمعتزلة وأمثالهم؛ يقولون:

---

2 [طه: 5].
3 [المعارج: 4].
4 [الملك: 16].

"**الله موجود في كل مكان**"؛ هذا الكلام -حينئذٍ- باطل؛ لأنَّ الله -عزَّ وجلَّ- أفهمنا بنصوص قاطعة من أدلَّة الكتاب والسُّنة أنَّ له صفة العلو.

فإذا أثبتنا صفة العلو، وسمَّوا هذه الصِّفة بأنها جهة لله؛ قلنا: لا بأس؛ لكن من نفى أنَّ لله هذه الصفة ففيه كل البأس.

ولكننا مع ذلك سواء فيما يتعلَّق بالمكان إثباتًا ونفيًا، أو ما يتعلَّق بالجهة إثباتًا ونفيًا، أو ما يتعلَّق -وهذا ترونه في بعض كتب علم الكلام إثباتًا ونفيًا -أيضًا- وهي: إثبات الحد لله تعالى أو نفيه؛ **كلُّ هذه الألفاظ الثلاثة من المكان والجهة والحد لا نستعمله إطلاقًا لا بمعنى الإثبات، ولا بمعنى النَّفي.**

نحن لا نستعمله؛ لأنَّ ذلك لم يرد في الكتاب ولا في السُّنة؛ إلا أنَّنا نتحفَّظُ مع النَّاس الذين قد يستعملون لفظًا من هذه الألفاظ الثلاثة، لا نسارع في الإنكار عليه ابتداءً؛ وإنما نسأله: ماذا تعني؟

فإنْ عنَى معنىً أثبتته الشَّريعة؛ قلنا: أصبت في المعنى، وأخطأت في اللفظ.

وإن قصد بمعنى ذلك اللفظ معنىً يخالف الشَّرع؛ نقول له: أخطأت مرتين:

المرة الأولى -وهي الأخطر-: أنَّك عنيت بهذا اللفظ معنىً أثبته الشَّرع فنفيته.

والشيء الثاني: أنَّك ابتدعت لفظًا استعملته في نفيه عن الله -عزَّ وجلَّ- وذلك يستلزِم نفي ما أثبته في الكتاب وفي السنة.

هذا جواب ذاك السؤال، ولعله واضح إن شاء الله.

أحد الحضور: في شيء في صلب الموضوع يعني.

الشيخ: تفضل.

السائل: يقولون: "**إن الله كان ولا مكان، وهو الآن على ما عليه كان**" ويوردون كلمة في معنى ذلك ينسبونها إلى بكر الصديق -رضي الله عنه-.

الشيخ: جواب هذا السؤال تمامًا كما سبق إذا قالوا -وهذا كلام صوفي نعرفه قديمًا-: "**كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان**"

إن كانوا يعنون أنَّه الآن على ما عليه كان غنيٌّ عن المكان الكونيّ المخلوق؛ نقول لهم:

أصبتم.

أما إن كانوا يعنون بهذه العبارة، وهو الذي يقصده هؤلاء: أن الله -عزَّ وجلَّ- ليس له صفة العلو على العرش؛ حيث جاءت في القرآن الكريم بلفظ: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾[5].

فإذا أرادوا نفي هذا الاستواء الذي جاء التَّصريح به في القرآن؛ نقول: أبطلتم مرتين:

- **المرة الأولى:** أنكم قصدتم معنىً يخالف الشريعة.
- **والمعنى الثاني:** أنكم ألحقتم بالحديث جملة، لا أصل لها؛ لأن الحديث الذي ذكرناه آنفًا في صحيح البخاري: ((كَانَ اللهُ وَلاَ شَيْءَ مَعَهُ)). انتهى، نقطة فاصلة قوية جدًّا، الحديث إلى هنا؛ ثمَّ هم زادوا عليه زيادة باطلة سندًا ومعنىً.

أما سندًا؛ فلأنها لا وجود لها في شيء من كتب الحديث إطلاقًا، وهو الآن على ما عليه كان زيادة باطلةٌ سندًا وباطلةٌ -أيضًا- معنىً بالمعنى السلبي.

غيره.

تفضل.

السَّائل: ما الحكم الشَّرعيّ في دخول مجلس الأمَّة؟

2- ما حكم الدُّخول في مجلِس الأُمَّة؟ (00:16:23).

الشَّيخ: مجلس الأمَّة!

السَّائل: النُّواب، مجلس النُّواب.

الشَّيخ: آه! أنا فاهم؛ لكن لو ثبتَّ على الاسم الأول لعملنا محاضرة عليه!

هذا ليس مجلس الأمَّة، هذا برلمان، هذا مجلس الأمم اللا إسلاميَّة؛ لأنَّه في الأمَّة التي هي **أولاً**: مسلمة، وهي **ثانيًا**: تحكم بما أنزل الله؛ فليس فيها مجلس يُسمَّى بمجلس الأمَّة؛ لأن هذه التسمية تتناسب مع النظام الغربي الكافر؛ ولكنَّ هذه التسميَة لا تتماشى أبدًا مع النِّظام المسلم الذي يقول: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[6]. والآية الأخرى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[7].

---

[5] [الأعراف: 54].
[6] الشورى: 38.
[7] [آل عمران: 159].

قد يَخفى هذا الكلام المجمل على بعض النَّاس، فلا بد لنا من تفصيلٍ حوله؛ حينما قال ربُّنا -عزَّ وجلَّ- في الآية الأولى آمرًا لنبيّه؛ بقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[8]؛ ثمَّ لما أخبر عن النِّظام الإسلاميّ في الأمَّة الإسلاميَّة بالآية الثانية؛ فقال: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[9] بداهةً يعرف كل مسلم؛ حتى لو لم يكن عالمِا بالمعنى الكامل الصَّحيح، وحسبه أن يكون طالب علم، وأُوتِيَ شيئًا من الوعِي، والثقافة الإسلاميَّة؛ فإنَّه سيشارك العلماء في أن يفهم من كل من الآيتين أنَّ أمرُهُم (هُم) وشاورهُم؛ الضمير في كل من الآية، لا تعني الآية كل فردٍ من أفراد المسلمين.

أمَّا مجلس الأمَّة -المزعوم-؛ أي: البرلمان؛ فهو يعني كلَّ فردٍ من أفراد المسلمين لا فرق عندهم بين صالحٍ وطالح، وبين عالم وجاهل، نعم هم لهم شروط -يعني- معروفة؛ ولكنها مدنية وليس لها صلة بالأحكام الشرعية مطلقًا.

فإذا عرفنا هذه الحقيقة؛ وهي أنَّ الحكم الإسلاميّ لا يُنشيء مجلسًا يجمع كل أفراد الأمة دون تفريقٍ بين العالم والجاهل، والصَّالح والطَّالح؛ حينذاك عرفنا:

أولاً: أنَّ التسميَة غير شرعيَّة، وبالأولى معناها غير شرعيّ.

وثانيًا: فهِمَ السائل الجواب: أنَّ الدخول في مثل هذا المجلس ليس شرعيًا؛ لأنَّه كما قيل: هل يستقيم الظِّلُّ والعودُ أعوج؟!

إذا كان اسم هذا المجلس غير إسلامي؛ فمسمَّاه يا تُرى ماذا سيكون؟!

سيكون كما نُسمِّي اليوم الرَّقص والخلاعة: بالفنون الجميلة، ونُسمِّي الرِّبا المحرَّم بنصِّ الكتاب والسُّنة: بالفائدة، ونسمِّي الخمر قديمًا: بالنَّبيذ، وحديثًا: بالمشروبات الروحيَّة.

وهذه كما جاء في الحديث الصحيح بالنسبة للخمر: ((يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا)).

أظنُّ أنني أعطيت جوابك تمامًا.

غيره.

تفضل.

[8] [آل عمران: 159].
[9] الشورى: 38.

السائل:

ما حكم التَّعامل مع البنك الإسلاميّ بالطَّريقة التي تعرِفونها؟

الشيخ:

لا يجوز مثل هذا السُّؤال المطلق والإجابة عليه، وبخاصة أنك قلت: "مثل ما تعرف" فهل أنا أعرف دخائل البنك الإسلامي بتفاصيلها؟ لا!

فإذن الصَّواب أن تُحدِّد السُّؤال، ما هي المعاملة التي أنت تسأل عنها، سواء كانت لها علاقة بالبنك الْمُسمَّى بالبنك الإسلامي، أو مسمّىً بالبنك البريطاني، مش مهم الأسماء، المهم المسميات؛ فإذن ما هي المعاملة التي أنت تسأل عنها.

السائل:

أقصد إذا أراد شخص أن يأخذ قرض من البنك الإسلامي ليقوم ببناء بيت، يقوم البنك بشراء المواد على أن يُسدِّدها الشَّخص بمبلغ يزيد، ويسمُّونه ربحًا، هذا الذي أقصد.

الشيخ:

ايه! نعم، بعد أن أوضحت سؤالك؛ فسيتضح لك -بالتالي- جوابي.

وهو أنَّ هذه المعاملة لا ينفرِد بها بنك يُسمَّى بالبنك الإسلاميّ؛ حتى البنوك التي لا تتسمَّى بهذا الاسم؛ بل قد تتبرأ منه، قد تتعامل بنفس هذه المعاملة، فسواءً كانت تصدُر من البنك الإسلاميّ أو غيره فهي معاملة ربويَّة، لا يجوز؛ لأنهم:

أولاً: يسمُّونها بغير اسمها: قرضًا حسنًا؛ ليس هذا بالقرض الحسن. القرض الحسن أن يشتري لك بضاعة الدَّار بعشرة آلاف دينارٍ -مثلاً-، ويأخذها منك عشرة آلاف دينار.

وهنا حقيقة لابدَّ أن أُذكِّركم بها؛ لكنَّها حقيقة شرعيَّة، وهي حقيقةٌ رائعةٌ جميلةٌ جدًّا؛ إلا أن أكثر النَّاس لا يعلمون.

الذي يُقرِض المسلم عشرة آلاف دينار قرضًا حسنًا حقيقةً، ويستلِم منه هذا القرض الحسن بعد حلول الأجَل؛ هو في الحقيقة -وهنا النُّكتة، وأرجو أن تنتبهوا لها- هو يستلم عشرة آلاف زائد خمسة آلاف؛ لكن الخمسة آلاف هذه مضمونة، مضمونة عند ربِّ العالمين مش في البنك.

وتوضيح هذا الكلام أنَّه جاء في الأحاديث الصحيحة: قرض درهمين مثل صدقة درهم[10].

فأنت إذا أقرضَت مسلم مائتي دينار؛ كأنما أخرجت من جيبك صدقة لوجه الله مائة دينار. **فإذن هذا الذي أقرضك عشرة آلاف لله، وسلمتها له؛ سُجِّل له عند الله خمسة آلاف قرض حسن فعلاً؛ يعني أجر هذا القرض الحسن، هذا الناس عنه الآن غافلون كل الغفلة، والربح الحقيقي هذا هو الربح.**

لعلكم تعرفون قصة ذلك الصحابي الذي -أظنُّ- أوقف حديقة له؛ وقال له الرسول عليه السَّلام: ((رَبِحَ الْبَيْعُ، رَبِحَ الْبَيْعُ)).

أحد الحضور: بَيرُحَاء.

الشيخ: بَيرُحَاء؛ أي: الحديقة. ليش قال له: ((رَبِحَ الْبَيْعُ))؟ لأنَّه أوقفه لله بدون قرش؛ هذا هو الربح الحقيقي.

فالتَّاجر المسلم اليوم صحيح يربح أموالاً طائلةً من الناحية الماديَّة؛ لكنَّه **أولاً:** يخسر بارتكابه المحرمات، **وثانيًا:** يخسر بخسارته الأجور التي كانت ستتضاعف له فيما لو أقرض المسلمين قرضًا حسنًا.

لو جاء شاريٍ يريد أن يشتري سيارة -فمن هو- مثلاً عشرة آلاف نقدًا؛ ولكن بالتَّقسيط عشرة آلاف زائد خمسمية، ألف، على حسب ما يتفقوا على ذلك؛ فلو أنَّه باعها عشرة آلاف بالتَّقسيط؛ ماذا ربح هذا الرجل عند الله؟ خمسة آلاف.

بالإضافة هو ربحَ الرِّبحَ الشَّرعيَّ، رَبحَ النَّقد، ما خَسِرَ، رَبِحَ؛ لكن رَبِحَ ربحًا عظيمًا جدًّا هو الرِّبْح الحقيقيّ الذي جاءت الإشارة إليه في حديث: بَيْرُحَاء؛ حيث قال عليه السلام لمن تصدق به: ((رَبِحَ الْبَيْعُ، رَبِحَ الْبَيْعُ)).

إذن لا يجوز التعامل مع البنك الإسلامي في هذه الصورة.

أحد الحضور:

عن نفس الموضوع.

[10] جاء في سنن ابن ماجه، عن ابن مسعودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ علَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلاَّ كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً)).

الشيخ:

نفس الموضوع؟

السائل:

نعم.

الشيخ:

تفضل.

السائل:

3- إذا أراد شخص أن يأخذ قرضًا من البنك الإسلاميِّ ليقوم ببناء بيت يقوم البنك بشراء المواد على أن يُسدِّدَها الشَّخص بمبلغ يزيد ويسمُّونه ربْحًا فما حكم هذه المعاملة؟ (**00:20:44**).

لو أنَّ البنك -يعني- استلم- يعني- نفس الحالة المذكورة-، لو أنَّه اشترى هذه المواد وأصبحت ملك له، ثمَّ أخذ يبيعها بأرباح هل هذا يخرجه من كونه حرام؟

يعني: امتلكها، وأصبحت له.

الشيخ:

بالتعبير العسكري في بعض الدُّول العربية: "مكانك راوح!" وعبارة أخرى: "دوبذي، دوبذي" أو دورة ولفتة"؛ لأنَّه سيأتيك الآن السؤال التوضيحيّ.

لو هذا البنك اشترى هالبضاعة قلنا -مثلاً-: بثمانية آلاف، لو جاءه شخص، وقال له: بعني هذه البضاعة كاش نقدًا، يبيعها بأقل ما عشرة الآف أم لا؟ يبيعها.

السائل:

بأكثر طبعًا، إذا امتلكها بده يبيعها بأكثر.

الشيخ:

ما أجبتني! هو اشترها بثمانية آلاف، ويريد أن يبيعها بعشرة آلاف على الطريقة التي ذكرتها أنت.

السائل:

بعد أن امتلكها.

الشيخ:

امتلكها. نعم، هذه هي الطريقة اللي أنت ذكرتها عنه.

بده يبيعها بالدَّين، بالتَّقسيط.

السائل:

لا، أنا لا أقصد بالتَّقسيط، يدفع عادي يعني.

الشيخ:

لا، هذا كلام خطأ، هذا سؤال مش وارد! التُّجَّار بيشتغلوا بهذا، لا ينفرد البنك بهذه المعاملة.

السائل:

أنا هذا الذي قصدته يعني، لو أنه انفرد بهذه المعاملة التي ذكرت لك.

الشيخ:

يا أخي! الله يرضى عليك، هذا السُّؤال ما في داعي له؛ يعني: أي تاجر بيشتري بضاعة وبيبيعها بكاش بسعر معين، فله أن يبيع بما يشاء؛ لكن المشكلة أنه إذا جاءه إنسان ما في معه فلوس يريد أن يشتريها بالتَّقسِيط، يأخذ منه زيادة ولا لا؟

السائل: يأخذ!

الشيخ: طيب، فإذن السُّؤال اللي عم تسأل عنه غير

السائل: غير موجود.

الشيخ: غير ذي موضوع، ايه. نعم.

الشيخ:

تفضل يا أستاذ!

أحد الحضور:

في نفس الموضوع.

الشيخ:

لا، يكفي هذا، عشان نشوف شو عند الإخوان أسئلة.

السائل:

قضية التوفير تبع موظفين الوكالة، يوضع لهم توفير؛ يعني رغم أنوفهم، ويأخذوا فوائد عليه من البنوك الأجنبية، فما حكم هذه الفائدة، أخذها؟

الشيخ:

ايه! بقى! أنا أرجو أن تتذكر ما قلتُ -آنفًا-: **لا تستعملوا كلمة: "الفائدة" استعملوا كلمة: "الرِّبا"؛ لأنَّ استعمالكم لكلمة: "الفائدة" تطغى على الحرمة التي المفروض أن تكون مستقرة في قلوب المسلمين**؛ هاي اسمها: "بردغة!" اسمها: "دهان"؛ ولذلك كونوا: أيقاظًا، ولا تكونوا نيامًا، استعملوا الألفاظ الشرعيَّة، ودعوا الألفاظ الكفريَّة. **كلمة: "فائدة" ترجمة عن كلمة أجنبيَّة، ما هما ما عندهم شيء اسمه: حرام!**

ولذلك قال الله -عزَّ وجلَّ- في القرآن الكريم: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾[11].

➢ **الشاهد:** قوله -عزَّ وجلَّ- عن أهل الكتاب فضلاً عن من لا كتاب لهم؛ كالشيوعيين، والدهريين وأمثالهم، أهل الكتاب يقول رب العالمين عنهم: ﴿**وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**﴾؛ ولذلك فهم لا يوجد عندهم شيء اسمه: ربا؛ لكن: فائدة!

فتأثر المسلمون باستعمالات الغربيين بألفاظهم ومعانيهم وطغت معاملاتهم عليهم؛ فانحرفوا عن دينهم، وأصابهم ما أصاب المسلمين -اليوم- مع الأسف- من الذُّلِّ الْمُجسَّد في فلسطين باليهود.

إذن لا تستعملوا لفظة: "الفائدة" مكان "الرِّبا".

والجواب:

﴿**وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ**﴾ هالمال هاللي اقتطعوه من الموظفين رغم أنوفهم، ثمَّ يعيدون هذا المال المقتطع مع الرِّبا؛ فلك رأس المال، وهذا الرِّبا لا يجوز أن تستفيد أنت به أو غيرك من فرد من أفراد المسلمين؛ وإنَّما يُصرف فيما يُسمِّيه العلماء والفقهاء بالمرافِق العامة؛ يعني في شيء يستفيد منه جماهير النَّاس، لا فرق بين غنيٍّ وفقير، بين

[11] [التوبة: 29].

صالح وطالح، بين مسلم وكافر، والأمثلة في ذلك كثيرة جدًّا.

إن كان مال قليل -مثلاً- فهو سحب ماء في مكان بحاجة إلى ماء، أو تعبيد طريق وعِر لبعض النَّاس خاصة العجزة، و و وإلى آخره.

هكذا سبيل المال الحرام، إذا أراد المسلم أن يتخلص منه، فليس له أن يستفيد منه، ولا بقرش واحد؛ وإنما يصرفه في المرافق العامة.

تفضل.

السائل:

نعلم من الأدلَّة أن الأئمَّة من قريش.

الشيخ:

ايه! نعم.

السائل:

فهل هذا الأمر يعني وجوب أن يكون الإمام قُرشيًا، أم يجوز في حالة عدم توفر القرشي أن يكون الإمام غير عربي؛ يعني توفرت فيه شروط الإمامة.

الشيخ:

نعم، سؤالك بالأول كان مُحرِجًا؛ ثمَّ استقام على الطَّريقة بعد أن قيَّدته؛ **الجواب**: كما جاء في السؤال تمامًا؛ لكن مع شيء من التوضيح أو التأكيد أو الدندنة حول هذا الشَّرط الذي تواتر وروده عن النَّبي صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم؛ ألا وهو قوله: ((**الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**)).

فيجب على المسلمين أن يكون هذا الشَّرط ماثلاً دائمًا بين أعينهم، ولا يجوز لهم أن يجعلوه وراءهم ظهريًّا، كما هو شأن بعض المذاهب، وبخاصة منها بعض الفرق الإسلاميَّة التي خالفت السنة المحمديَّة في عشرات المسائل؛ كالخوارج مثلاً، والإباضيَّة؛ حيث ينكرون هذا الشَّرط أن يكون متحقِّقًا في الخليفة الذي ينبغي أن يُختار لإدارة الحكم الإسلاميّ.

كما أنَّه وُجِد حزبٌ من الأحزاب الإسلاميَّة اليوم ممن ينتمون إلى السنة -والحمد لله- تورَّطوا ونفوا -بسبب جهلهم بالسنة- أن يكون هذا شرطًا ثابتًا.

فإذا عرفنا هذا، وتأكدنا من ضرورة وجود هذا الشَّرط أمام أعيننا دائمًا؛ حينذاك

نقول: كما دلتنا أحكام الشريعة في غير ما حكمٍ؛ مثلاً: الصلاة صلاة الفريضة من قيام؛ فهو ركنٌ من أركان الصَّلاة، فمن صلَّى مستطيعًا قاعدًا للفريضة؛ فصلاته باطلة. لكنه إذا لم يتمكن، وإذا لم يستطع لا يُقال له: استطع! لأنه سيقول: لا أستطيع! وربُّنا يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[12].

إذن نقول له: افعل ما تستطيع؛ كما قال عليه الصَّلاة والسَّلام في الحديث الصَّحيح: ((مَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ))؛ أي: كلَّه.

فيما يتعلَّق بالأوامر فيه تحديد: ((مَا اسْتَطَعْتُمْ)). فيما يتعلَّق بالنَّواهي ما فيه تحديد، ما هو السَّر؟ يجب أن تعرفوا السِّر أو الحكمة.

حتى ما تقولوا: هل هناك سر في الإسلام أو أسرار؟ الجواب: لا. لكن في كثير من الأحيان ما يُعبَّر بكلمة السر عن الحكمة.

ما الحكمة في أن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قال في الأوامر: ((مَا اسْتَطَعْتُمْ))، وفي النَّواهي أطلق وقال: ((فَاجْتَنِبُوهُ))؟

➢ **الحكمة في ذلك:** أن الأوامر تحتاج إلى عمل، والعمل يتعلَّق بقدرة الإنسان وطاقته، وقدرته وطاقته محدودة؛ ولذلك قال: ((فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)).

أمَّا النَّواهي فهي بعيدة عنك، فإذا أردت -لا سمح الله- أن تأتي شيئًا منها، فينبغي أن تفعل؛ فالله عافاك وقال لك: لا تفعل، لا تفعل؛ إذن لا تفعل شيئًا من النواهي إطلاقًا؛ أما الأوامر فما استطعتم منها.

إذا عرفنا هذه القاعدة أولاً، والمثال لها ثانيًا؛ وهو ((صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَصَلِّ جَالِسًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ)).

نعود إلى شروط الخليفة المسلم الرَّاشد؛ فهي كثيرة جدًّا معروفة في كتب الفقه:

➢ **أولها:** أن يكون مُسلمًا؛ فلا يجوز أن يكون غير مُسلمٍ.

➢ **ثانيًا:** أن يكون بالغًا؛ فلا يجوز أن يكون ورِثَ الولاية من أبيه وراثةً، وهو لا يزال يمكن -بتقولوا أنتم: "في الإنداء" ولا ايش بتقولوا؟- في السرير يعني.

---

[12] [البقرة: 286].

الحضور:

آه،

الشيخ:

هاه؟

أحد الحضور:

في الكوفلية

الشيخ:

كيف؟

المتحدِّث:

في الكوفلية.

الشيخ:

في الكوفلية.

لا، إنما يُشترط أن يكون بالغًا. كذلك عدَّ ما شئت من الشُّروط.

➢ يأتي **أخيرًا**: العالم الشجاع المريد إذا عزم يتوكل على الله ولا يبالي والمثال في الخليفة الأول: أبو بكر الصديق؛ حينما عزم على أن يُقاتل أهل الرِّدة.

➢ **من هذه الشروط: القُرشيَّة.**

فإذا وجدت هذه الشُّروط التي ذكرناها آنفًا زائد القُرشيَّة؛ لم يجز أن نختار شخصًا آخر توفرت الشُّروط كلها ناقص القُرشيَّة. لا، هذا القرشي هو أولى من ذاك.

أما قد نجد رجلين –مثلاً– كلٌّ منهما توفَّرت فيه شروط الخلافة إلاَّ شرطًا واحدًا؛ أحدهما لم يتوفَّر فيه القُرشيَّة، والآخر لم يتوفر فيه العلم؛ ونعني نحن حينما نذكر العلم هو المعرِفة بالكتاب والسنة، ولا نعني بالعلم العلم التقليديّ اللي بيسموه اليوم: "الفقه"، وهذا يتفقه بمذهب الحنفي، أو الشافعي، والمالكي، الحنبلي.

لا، العالم ليس فقط الحاكم الأول أي: الخليفة، أي عالم مسلم يريد أن يُفتي الناس، فلا يجوز له أن يُفتي إلا بما قال الله، وقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، وإن كان ليس كذلك

فإذا سُئل يكون حاكيًا. ايش معنى حاكيًا؟ يعني: مُسجِّلة!

الحاكي بالزمن القديم، كان فيه صندوق بيسموه: "فوتوغراف"، أو "فونوغراف". بتعرفوه هذا؟ فيه لوحة هيك.

أحد الحضور:

صندوق العجب.

الشيخ:

نعم.

المتحدث:

صندوق العجب.

الشيخ:

صندوق، هه، هذا شو بتلاقطه؟ مثل: المسجلة يعني، مثل الكمبيوتر، شو بتلقطه بيلتقط، وبيعيدوه إليك. صواب خطأ، جميل قبيح؛ مش مهم.

أيضًا، هذا الذي ليس عالمِا بالكتاب والسنة فهذا لا يجوز أن يُفتن النَّاس إذا سُئل: هذا يجوز ولا لا يجوز؟ حرام ولا حلال؟ صحت صلاة ولا بطلت؟ صح النِّكاح ولا بطل؟ لا ما يجوز أن يقول شيء؛ إلا أن يقول: الشيخ الفلاني، المذهب الفلاني يقول كذا. فهو حكواتي يحكي فقط ليس إلاَّ.

ولذلك فإذا كان مركز الحاكم الأول أن يدير شئون الدولة كلها مش شخص جاي يسأل ويفتيه، يمكن يفتيه يخرِّب بيته؛ لكنه هذا سيخرِّب الدولة كلها إذا كان جاهِلاً بالكتاب والسُّنة.

فإذا فرضنا –إذن– أنَّ رجلين توفرت في كل منهما شروط الخلافة ناقص واحد. أحدهما ينقصه القُرشيَّة، والآخر الفقه في الكتاب والسنة. آثرنا هذا على ذاك؛ لأن هذا أنفع لإدارة شئون الدولة من ذاك القرشي الجاهل بالكتاب والسنة.

وبخاصة، أقول هذا من باب العلم والبيان، وليس لتَبنِّيهِ: إنَّ بعض الفرق الضَّالة، والأحزاب التي تأثرت ببعض آرائهم يعلِّلون قول الرَّسول عليه السَّلام في الحديث السَّابق: ((**الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**)) أنَّ قبيلة قريش كان لها منزلة خاصة في العرب، في جميع قبائل العرب،

يعني كما نقول: أن هذا خليفة على هذه الأمة؛ فقريش هي خليفة على القبائل العربية، فكان لها صولة ولها دولة، فلا يخضعون لأي حاكم يريد أن يحكمهم إلا أن يكون قرشيًّا.

هذا تعليل يقوله بعض الناس؛ مثل: ابن خلدون -مثلاً- في التَّاريخ، في مقدمة تاريخه، وغيره؛ لكن هذا التعليل مرفوض، لماذا؟

لأن هناك **أولاً:** قوله عليه السَّلام كما في صحيح البخاري: ((**لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ**))، ((**لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ**))؛ ولذلك فالتَّعليل السَّابق، وإن كان له وجاهة في المنطق؛ ولكنه يتعارَض مع منطق الشَّرع.

وهنا يجب أن نقول: هناك قاعدة موهومة كان رفع أعلامها السوداء أحد كبار علماء الأزهر في زمانه؛ وهو محمد عبده، وتبِعَه في ذلك -مع الأسف- رجل له في نفوسنا قدره ومنزلته؛ وهو: رشيد رضا -رحمه الله-. نصبوا قاعدة باطلة: "**إذا تعارض العقل مع النَّقل؛ قُدِّمَ العقل على النَّقل**" **هذا كلام باطل**.

4- ردّ على محمد رشيد رضا الذي وضع قاعدة: (إذا تعارض العقل مع النَّقل قُدِّم العقل على النَّقل) (**00:44:36**).

إذا تعارض العقل مع النَّقل؛ وجب تقديم النَّقل على العقل لسببين اثنين:

- **أولاً:** أنَّه ليس هناك عقل واحد يُمكن أن يُرجع إليه؛ فعقول النَّاس تختلف؛ كاختلاف الأشجار، والأوراق، والأزهار و و إلى آخره، ليس هناك وحدة تجمعها إطلاقًا. فما يكون معقولاً عند زيد يكون غير معقول عند آخر، وناس يتوسطون بين ذلك، بين هذا وهذا إلى آخره؛ ولذلك -لهذا السبب الأول- يجب تقديم النقل على العقل؛ لأنَّه لا مرجع هناك يُسمَّى عقل، فإذا اختلفنا رجعنا إليه.

أمَّا النَّقل فمحفوظٌ بحفظ الله -عزَّ وجلَّ- إيَّاه؛ كما قال -عزَّ وجلَّ-: ((**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**))[13].

ثمَّ سخَّر الله -عزَّ وجلَّ- ليحفظ بيان هذا المحفوظ من القرآن الكريم؛ ألا وهم: أئمة الحديث؛ فحفظوا لنا سنَّة النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم التي تتولَّ بيان القرآن الكريم الذي جاء

[13] [الحجر: 9].

ذكره في مثل قوله -عزَّ وجلَّ-: ((وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ))[14]. هذا البيان هو السُّنَّة؛ فالقرآن محفوظ، والسنة -أيضًا- محفوظة؛ فالنَّقل محفوظ والعقل غير محفوظ.

ولذلك فمن أبطل الباطل أن نقول: "إذا اختلف العقلُ والنَّقلُ قُدِّم العقلُ على النَّقلُ"؛ هذا كلام باطل.

والصَّواب: أنَّه يجب على كل مسلم أن يقدم النَّقل على العقل؛ ولكن ليس كل نقل هو الذي نعنيه؛ وإنَّما هو النقل الثابت عن الرسول عليه السلام؛ وإلا فلعلكم جميعًا تشتركون معي في أنَّكم تعلمون في أنَّ هناك أحاديث موضوعة، وأحاديث ضعيفة ومنكرة منتشرة بين النَّاس سماعًا، وكتابةً، ونشرًا، وإذاعةً؛ فإذن إنما نعني بتقديم النَّقل على العقلِ إنما هو النَّقل الصَّحيح الثَّابت عن الله ورسوله صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم.

إذا كان الأمر كذلك؛ فإذا ثبت أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ)) بطل التعليل السابق؛ لأنَّه تعليلٌ عقليٌّ.

- **هذا هو السبب الأول**؛ وهو: النقل يخالف ذلك العقل، ولأنه عقلٌ لشخص واحد معين.

- **السبب الثاني:** استمرار العمل من المسلمين بهذا الشرط بضعة قرون؛ حتى في عهد الدولة العثمانية التي كان مِلِكُهَا أو لنقل: خليفتها، كان أعمجيًا تركيًا، كانوا يحاولون أن يتمسكوا بهذا الشرط، ولو شكليًا؛ حيث كانوا يضعون بجانب الملك رجلاً من أهل قريش، قرشي؛ كأن هذا هو الأصل، وهذا نائبٌ عنه، نحن ما يهمنا هذه الشكلية بالطبع؛ لأننا نحارب الشكليات تمامًا؛ لكن حجتنا **أولاً**: استمرار العمل بهذا الشرط في القرن الأول والثاني والثالث في الدولة الأموية والعباسية، إلى أن انقرضت -مع الأسف- الدولة العباسية؛ ثمَّ جاءت دويلات كثيرة وكثيرة جدًّا؛ لكن هذا محمد الفاتح العثماني سنَّ هذه السنة الشكلية؛ أن يكون بجانب هذا الحاكم العثماني رجل قرشي؛ لأنه ثابت في مذهبهم الحنفي: أنَّ الأئمة من قريش.

فإذن هذا دليل ثانٍ يُبطل التعليل السابق، الذي يعود أو تكون حصيلته أنَّ هذا حكمًا،

[14] [النحل: 44].

كان حكمًا –كما يقولون اليوم– حُكمًا زمنيًا، أو حُكمًا عصريًا.

الحديث واستمرار العمل به يُبطل هذه الدعوى، ولابدَّ في نهاية المطاف في هذا الجواب أن نُذكِّر بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[15].

➢ **الشاهد:** ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فإن ادَّعى فرقة من الفرق التي خرجت عن السنة، أو فرد من الأفرد، أو حزبٌ من الأحزاب أنَّ هذا الحديث **أولاً**: غير صحيح، أو صحيح ولكنه غير متواتر؛ **فالرد عليه من ناحيتين:**

➢ **أولاً:** هو تواتر، متواتر كما يشهد بذلك أمير المؤمنين في زمانه في الحديث: ابن حجر العسقلاني.

➢ **وثانيًا:** هو حكمٌ شرعيٌّ، ليس عقيدة. العقيدة: هناك رأيٌ، وهو رأيٌ باطل.

–ولا تشرب بيدك اليسرى سامحك الله–[16].

هناك رأيٌ وهو رأيٌ باطلٌ يُفرِّقُ بين الأحكام وبين العقيدة، ويشترط في العقيدة أن يكون الحديث متواترًا، ولا يشترط مثل هذا في الحكم؛ فنقول: هذا حكمٌ، وليس عقيدة، يُشترط في الحاكم أن يكون عالمِا؛ هذا حكمٌ، أن يكون قرشيًا؛ هذا حكمٌ، أن يكون مُسلمًا؛ هذا حكمٌ. إلى آخره.

إذن يكفينا أن يكون الحديث هنا صحيحًا؛ فكيف بكم وهو صحيح ومتواتر؟!

➢ **ثانيًا –وأخيرًا–:** جرى عليه عمل المسلمين؛ فليحذر المخالِف أن يدخل في وعيد قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[17].

في أحد هناك، فيه سؤال؟

لا، هناك.

تفضل.

---

[15] [النساء: 115].
[16] الشيخ محدِّثًا أحد الحاضرين.
[17] [النساء: 115].

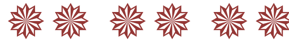

السائل:

ما حكم نشيد الرِّجال أمام الرِّجال باستخدام الدُّف؟

الشيخ:

5- ما حكم أن يُنشِد الرِّجال أمام الرِّجال وذلك بضربِ الدُّف؟ مع تنبيه الشيخ على خطأ تسمية الأشياء بغير معانيها الحقيقيَّة؛ ومنها: (الاشتراكيَّة الإسلاميَّة). (**00:52:58**).

أما استعمال الدُّف فهو -بلا شك- يعني- حكمٌ مخالف للشرع باتفاق المذاهب الأربعة وغيرهم؛ لأنَّ الدُّف من آلات الطَّرب، ومن المعازف التي جاء الحديث الصَّحيح في النَّهي عن آلات المعازف كلها؛ كما جاء في صحيح البخاري، من حديث أبي مالك الأشعريِّ قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم: ((**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ**)). يستحِلّون الحرير، وقبله الخمر، وقبله: الحِرَّ؛ وهو: الفرج الزنا، ((**يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، يمسون في لهو ولعب، ويصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير**)).

إذن؛ **الدُّف من جملة المعازف المحرَّمة، ولم يبح الشارع الحكيم استعمال شيء من المعازف؛ اللهم إلا الدُّف وفي وقتين لا ثالث لهما: العرسُ، والعيد؛ وليس كل عيد؛ وإنما عيد الفطر، وعيد الأضحى، يجوز استعمال الدُّفِ في العرس وفي العيدين.** **هذا أولاً.**

➢ **ثانيًا:** الدُّف للجنس الذي يُسمَّى اليوم بالجنس اللطيف، ولعلَّه مشتقٌ من تسمية الرَّسول الألطف؛ وهو قوله عليه السَّلام: ((**يَا أَنْجَشَةَ! رِفْقًا بِالْقَوَارِيرِ**))؛ لأنَّ القوارير لا تتحمل الضغط والشِّدة، ونحو ذلك.

فهذا الجنس؛ أي: النِّساء، القوارير؛ هن التي أجاز الرسول عليه السَّلام لهنَّ الضَّرب على الدُّفِ، وفي الزمنين المذكورين آنفًا.

أمَّا الرجال؛ فالرجال يجب أن يكون لهم عملٌ آخر؛ وهو أن يكونوا من الأبطال ومن المجاهدين في سبيل الله، وأن يتقدَّموا النِّساء، وأن لا يتشبَّهوا بهنَّ؛ فإن النِّساء -كما تعلمون جميعًا- إذا خرجن للجهاد في سبيل الله؛ كن في (الساق)؛ في آخر حرف الجيش؛ يداوين المرضى ويسقين الجرحى، ونحو ذلك.

أمَّا الرِّجال فيتقدَّمون النِّساء، ويقارعون الأبطال من الكُفَّار؛ فإذن الضَّرب بالدُّف يجوز للجنس الواحد وهو النِّساء، وفي الزمنين المذكورين آنفًا.

فإذا كان الدُّف فيما يُسمَّى اليوم بالأناشيد الدينيَّة أو الأناشيد الإسلاميَّة؛ فأنا أُذكِّر -والذكرى تنفع المؤمنين-:

من مصائب هذا العصر أنَّنا نُسمِّي الأشياء بغير أسمائها الحقيقيَّة؛ لم يقف الأمر -مع الأسف الشديد- فيما أخبر عنه الرسول عليه السلام مما سبقت الإشارة إليه آنفًا؛ لكنني لم أذكر الحديث كاملاً؛ ألا وهو قوله عليه السلام: ((**لَيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اِسْمِهَا**)).

نبأٌ عظيم أخبر به الرَّسول عليه السَّلام قبل أن يقع، وهذا من معجزاته عليه السلام العلمية التي تزيد المؤمن إيمانًا، وتجعل الكافر إذا كان مُخلِصًا أن يؤمن بالله ورسوله؛ لأنَّ هذه الأخبار الغَيْبِيَّة لا يمكن للبشر أن يعرفوها إلا بطريق وحي السَّماء.

فلم يقف الأمر باستحلال الأمر بتسميتها بغير اسمها الحقيقة؛ وإنما توسَّع المسلمون اليوم -كثيرًا -وكثيرًا جدًّا- بتسمية بعض الأشياء بغير أسمائها الحقيقيَّة.

فأول ما يخطر في بالي -الآن- من هذه الأسماء: "**الاشتراكيَّة الإسلاميَّة**"، سمعتم هذا الاسم ولابد؛ لكن كنت أخشى -ولعل هذه الخشية الآن زالت بزوال دولة الشيوعيَّة- كنت أخشى أن نرى كتابًا بعنوان: "**الشيوعية الإسلامية**"! كنت أخشى هذا؛ لكن ما دام قُضِيَ على الشيوعيَّة، فلعل الخشية زالت؛ وإن كان محتمل أن تعود الشيوعية بطريقة أو بأخرى.

➢ **الشَّاهد**: الاشتراكيَّة الإسلاميَّة -عياذًا بالله!- وانظروا كيف أن الاسم له حقيقة، وله تأثير فعلاً حينما تقرأ كتابًا مؤلفًا في الاشتراكيَّة الإسلاميَّة تجد هناك أحكامًا غير إسلاميّة؛ وإنما تأثر الكاتب للكتاب ببعض الأفكار الغربية الشيوعية؛ ثمَّ في حدود ما يعلم من الشَّرعِ أو ما لا يعلم -ولعل هذا أصحَّ تعبيرًا-؛ قال: أن هذا الحكم جائز.

أبو ليلى: إخوة الإيمان! تتمَّة الكلام في الشَّريط التَّالي

الشيخ:

مثلاً: من نظام الاشتراكيَّة: مصادرة رؤوس الأموال الضَّخمة، ومصادرة المرافق العامة؛

مثلاً: رجل في أرضه نضح بئرًا .

تفريغ الشريط:

الرَّابع والثلاثون بعد المائة الثالثة

مِن سلسلة الهُدى والنُّور

محتويات الشَّريط:-

1- تتمَّة الكلام حول خطأ تسمية الأشياء بغير معانيها الحقيقيَّة: "الاشتراكيَّة الإسلاميَّة". (**00:00:42**).

2- الإيضاح والبيان لقول من يقول: إن الرجل إذا وجد مكان "بترول" يكون ذلك للدولة؟ (**00:01:54**).

3- شرح حديث: ((**وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ**)). (**00:02:59**).

4- ما حكم الأناشيد الإسلاميَّة؟ (**00:07:45**).

5- لِمَ لا تكون الأناشيد بديلاً عن الأغاني؟ (**00:16:33**).

6- كلام الشيخ على قولهم: "نريد البديل". (**00:24:56**).

7- استدلال الشيخ بحديث الرجل الذي أقرض أخاه في الله ألف دينار؛ ثم أدَّاها الله عنه على تقوى الله. (**00:40:03**).

8- واستدلاله أيضًا بحديث الذي سمع صوتًا في السحاب يقول: "اسق أرض فلان". (**00:00:42**).

9- صلاة الشَّيخ العشاء بالحاضرين. (**00:43:21**).

10- ما حكم مسابقة المأموم الإمام بالتأمين؟ (**00:53:20**).

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعدُ:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنَّور؛ من الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّة؛ لشيخنا المحدِّث العلامة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ –حفظه الله– ونفع به الجميع.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري.

إخوة الإيمان! والآن مع الشريط: الرابع والثلاثين بعد الثلاثمائة على واحد.

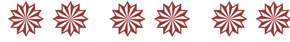

1– تتمَّة الكلام حول خطأ تسمية الأشياء بغير معانيها الحقيقيَّة: "الاشتراكيَّة الإسلاميَّة" (**00:00:42**).

الشَّيخُ مُتمِّمًا لكلامه في الشَّريط السابق[1]:

كنت أخشى أن نرى كتابًا بعنوان: "**الشيوعية الإسلامية**"! كنت أخشى هذا؛ لكن ما دام قُضِيَ على الشيوعيَّة، فلعل الخشية زالت؛ وإن كان محتمل أن تعود الشيوعية بطريقة أو بأخرى.

➢ **الشَّاهد:** الاشتراكيَّة الإسلاميَّة –عياذًا بالله!– وانظروا كيف أنَّ الاسم له حقيقة، وله تأثير؛ فعلاً حينما تقرأ كتابًا مؤلَّفًا في الاشتراكيَّة الإسلاميَّة تجد هناك أحكامًا غير إسلاميّة؛ وإنما تأثر الكاتب للكتاب ببعض الأفكار الغربية الشيوعية؛ ثمَّ في حدود ما يعلم من الشَّرعِ أو ما لا يعلم –ولعل هذا أصحَّ تعبيرًا–؛ قال: أن هذا الحكم جائز.

2– الإيضاح والبيان لقول من يقول: إن الرجل إذا وجد مكان "بترول" يكون ذلك للدولة؟ (**00:01:54**).

مثلاً: من نظام الاشتراكيَّة: مصادرة رؤوس الأموال الضَّخمة، ومصادرة المرافق العامة؛ مثلاً: رجل في أرضه نضح بئرًا؛ فأنبع الله له بترولاً؛ هذا البترول تملكه الدولة؛ لماذا؟

هذا قرار لعله متبنَّى في كثيرٍ من الدول الإسلاميَّة، ومُقرَّر في كتاب: "الاشتراكيَّة الإسلاميَّة" لماذا؟

أحد الحضور: وبعض الأحزاب.

الشيخ: نعم؟

المتكلم نفسه: وبعض الأحزاب تقول به.

الشيخ: بعض الأحزاب. تمام. لماذا؟

[1] الشريط رقم: 333.

لأنَّ الكفَّار بتجربتهم ثبت لديهم أنَّه لا يجوز لمصلحة الشَّعب أن يكون مثل هذا الكنز الدَّفين في يد فردٍ من أفراد الشَّعب؛ إذن، هذا يجب أن يكون ملكًا للدولة.

3- شرح حديث: ((وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ،)). (00:02:59).

هل هذا له أصل في الشَّرع؟

له أصلٌ في الشَّرع يناقضه؛ لقد قال عليه الصلاة والسلام: ((**الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ**)).

➢ **الشَّاهدُ** من الحديث -ولا أريد أن أدخل في شرحه؛ لأني أشعر -مع الأسف ولا تؤاخذوني- أن الحديث أنا أرويه وأنطق به -فيما أزعم- بلسان من نبع منه الحديث؛ ألا وهو: رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم؛ ولكن العرب لا يكادون يفهمون هذا الحديث- ايش معنى: ((**الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ**))؟

لا أريد أن أخوض في هذا؛ لأنه سيطول البحث جدًا، وهذا الحديث يستحق محاضرة ساعة وأكثر؛ وإنما أريد أن آخذ منه فقرة؛ وهي قوله: ((**وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ**)) شو معنى المعدن الآن بالتعبير العصري؟ اللي بيسموه اليوم: "الْمَنْجَمْ"، أليس كذلك؟

حفرة عميقة جدًا تحفر في جبل ما، ويعمل في هذه الحفرة عُمَّال بالعشرات إن لم نقل بالمئات على حساب الدولة، فإذا فرضنا أنَّ رجلاً حفر أرضًا؛ وإذا بها مملوءة بمعادن ثمينة، ووصل الخبر إلى الدولة؛ حسب النظام الاشتراكي: تصادره!

أمَّا الرَّسول بيقول: لا، هذا ملك لصاحبه؛ وإنما ليس هذا فقط؛ بل إذا جاء بالعمال يعملون في هذا المعدن ثم انهار هذا المعدن على العمال فذهبوا على كيسهم؛ وليس على كيس صاحب المعدن. **الآن الحكم مناقض لهذا من الناحيتين:**

- **من ناحية أنها تصادر المنجم.**
- **ومن ناحية أنها تُضمِّن -الدولة إذا كانت هي المالكة، أو مالك المنجم- تُضمِّن- حقوق هؤلاء الذين جُرحوا أو قُتلوا.**

الاشتراكيَّة الإسلاميَّة لم تنظر في حدود السنة التي جمعت فأوعت كل الأحكام التي يحتاجها المسلمون في كل زمان ومكان؛ فتوهموا أن هذا حكم معقول، ويحقِّق ما يسمونه اليوم -ولعل هذا من هذه الأسماء- بـ: "**العدالة الاجتماعيَّة**"!

العدالة الاجتماعيَّة اسم جميل؛ لكن فيها ظلمٌ لبعض الأفراد، ولبعض النَّاس على كيس الضعفاء والمساكين، أو لمصلحة الضعفاء والمساكين؛ لكن الإسلام ما ترك قانونًا أو نظامًا يُقنِّنه إنسان لا يجد حلاًّ له في الإسلام.

➢ **فالشَّاهدُ** وُجِد اسم أول ما تقزَّز منه بدننا هذا الاسم: "الاشتراكية الإسلاميَّة"؛ ثم كرّت السُّبحة؛ فدخل -بقى- "البنك الإسلاميّ"، ودخلت "الأناشيد الإسلاميَّة"،

أحد الحضور: والعرس الإسلامي

الشيخ: وايش؟

أحد الحضور: العرس الإسلامي

الشيخ:

أشياء كثيرة وكثيرة جدًا، لماذا؟

لأنَّ بعضَ الناس انتبهوا أنَّ العالم الإسلامي فعلاً استيقظ من غفلته ومن نومته العميقة الطويلة؛ فأخذ يعود إلى الإسلام رويدًا رويدًا، فانتبَه أصحاب المصالح بأن هناك أحكامًا تخالف الشريعة فأخذوا -بقى- يبررونها ويلونونها؛ ومن ذلك: يسمونها بغير اسمها.

فيجب أن نتنبه لهذه الحقيقة من تغيير حقائق بتغيير الأسماء؛ منها: "الأناشيد الإسلاميَّة".

4- ما حكم الأناشيد الإسلاميَّة؟ (00:07:45).

لا يوجد في الإسلام طيلة أربعة عشر قرنًا أناشيد تُسمَّى بالأناشيد الإسلاميَّة.

هذا من مخترعات العصر الحاضر، تسليك لما كان سالكًا في طيلة القرون الماضية؛ ولكن مع إنكار طائفة من كبار العلماء لذلك الأمر السَّالك؛ وهو أغاني الصوفية في مجالسهم التي يسمونها بـ "مجالس الذِّكر".

أحد الحضور: ..

الشيخ: نعم؟

أحد الحضور: المولد! بيسموه: "المولد".

الشيخ:

أيضًا هذا من باب تسمية الشَّيء بنقيضه؛ فهي "مجالس الرَّقص" وليس "مجالس الذِّكر"، و"مجالس الغِناء"، وليس "مجالس تلاوة القرآن" أو الصَّلاة على الرَّسول عليه السَّلام، فيسمُّونها بغير اسمها الآن.

وحلَّت هذه الأناشيد محل تلك الأغاني التي يتغنى بها الصوفية، وكانوا يجدون محاربة شديدة من أهل العلم، وظهرتْ هذه المحاربة وقويَت في العصر الحاضر، حتى كادَ الصوتُ الصوفيُّ يموت ولا نسمع له رِكزًا.

فخرَجُوا بهذه الحيلة: تركوا الأناشيد القديمة التي كان يتغنّى بها الصوفية في مجالسهم وفي مراقصهم؛ وجاؤوا بالبديل وهو أغاني عصريَّة فيها روح إسلاميَّة، لكن أيضًا فيها أشياء يأباها الإسلام.

أول ما شاهدناه عندنا في سوريا لم يكن مع هذه الأناشيد ذكر للدُّفِّ إطلاقًا كانت ساذجة صافية.

أحد الحضور: سادة.

الشيخ: نعم، ساذجة، بيتقولوا أنتم: سادة؛ لكن بدلتم الدال عن الذال.

ساذجة: لا يوجد، سادة: جمع سيد، سيد وسيد: سادة. أما ساذج هاي معناها.

➢ **الشَّاهدُ:** فانا أدركت بعض النَّاس الذين كانوا يتردَّدون على حلقات الذِّكر حقيقة؛ وهي حلقات العلم الشرعي القائم على الكتاب والسنة، كانوا متأثرين ببعض الدَّعايات الأخرى وتأثروا بالدعوة السلفية إلى حد بعيد؛ لكن وجَدوا شيئًا لم يَرُق لهم؛ وهذه حقيقة، ولعل بعضكم يشعر بها وأرجو أن لا يكون مُتأثِّرًا بها، يشعر بها؛ ولكني أرجو أن لا يكون مُتأثِّرًا بها.

ما هي هذه الحقيقة؟ أن دروس هذه الجماعة (السلفيين) جافة، بدها صبر، بدها جَلَد، والعرق يمشي على الجبين، ما في مُكيِّفات، ما في مُرطِّبات، هذا كله موجود في مجالس الرَّقص والذِّكر -زعموا- إلى آخره.

فطلع هؤلاء الذين هم مخضرمين، لا هم سلفيين ولا هم صوفيين، طلعوا بأناشيد هي على نفس أنغام الأغاني الصوفية؛ لكن ما فيها المبالغات الموجودة في تلك؛ لأنهم عرفوا أن العصر

الإسلامي -الآن- لم يعد يتقبل ذاك الأسلوب في بعض المعاني اللي فيها ما يوحي بوحدة الوجود، بالغلو في الرَّسول عليه السَّلام، في مدحه ونحو ذلك.

فجاؤوا بتعديل لتلك العبارات؛ لكن القوانين الموسيقية هي هي، والنوتات هي هي، فإذن هذا هو البديل، ومضى على ذلك زمن وإذا بعد ما هاجرتُ من دمشق إلى هنا؛ دخل الدُّفُّ إلى هذه الأناشيد؛ فرجعوا واقتربوا من الصوفيَّة شوطًا بعيدًا.

لا يوجد في الإسلام أناشيد دينية، ألا يوجد في الإسلام شعر وشعر مزكى وممدوح؟

لا شك، قال عليه الصلاة والسلام: ((**إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لَحِكْمَةً**)).

ولقد كان من شعراء الرَّسول عليه السلام الفحول الذي كان يُدافع عن الرسول عليه الصلاة والسلام بشعره؛ "حسَّان بن ثابت" فكان يَرُدُّ على المشركين هجاءهم للرسول الكريم، ويقول له عليه الصلاة والسلام: ((**اهْجُهُمْ فإنَّ رُوحُ القُدُسِ مَعَكَ**))؛ أي: جبريل معك، ينافح عنك، يدافع عنك.

إذن هذا الشِّعر له أصل، الدِّفاع عن الإسلام، وحضّ المسلمين -مثلاً- على الجهاد في سبيل الله، وعلى التمسُّك بالأخلاق إلى آخره؛ هذا شعر جميل ومقبول؛ ولكن أن نُلحِّنه على القوانين الموسيقية: الغربية منها والشرقية؛ هذا ليس من الإسلام في شيء.

وإنما الشاعر كان يلقي قصيدته:

- **أولاً:** هي في مبناها، وفي مغزاها، وفي معناها توافق الشريعة في كل أجزائها.
- **وثانيًا:** يلقيها بالسليقة العربية الإسلامية، لا يُحاكي في إلقائِه لها قانون للموسيقى يوافق الشرق أو الغرب بخلاف هذه الأناشيد التي تُسمَّى بـ "الأناشيد الدينيَّة" أو "الأناشيد الإسلاميَّة".

أنا لا أسمع نشيدًا كنت حفظتُه في صباي بقي في ذهني بعض منه لجمالِه وقوتِه وانظروا هذا المعنى ما أجمله لا نسمع مثله إطلاقًا، لماذا؟ لا يناسب أهواءهم وأذواقهم.

القصيدة هذه تنسب لابن الوردي يقول في مطلعها:

«اعتزل ذكر الأغاني والغزل .. وقل الفصل وجانب من هزل
ودع الذكرى لأيام الصبا .. فلأيام الصبا نجم أفل»

بعدين شو بيقول:

«ودع الخمرة إن كنت فتى .. كيف يسعى في جنونٍ من عقل»

إلى آخره، أشياء كثيرة كنت أحفظها.

مثل هذا الكلام الذي فيه نصائح، فيه مواعظ، فيه الأمر بالتمسُّك بالأخلاق التي جاء فيها قوله عليه السلام: ((**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الأَخْلاَقِ**)).

هذه الأناشيد هي لم تكن في العهد الأول، لا في مبناها ولا في طريقة إلقائها.

غيره في أحد عنده سؤال؟

سائل: على نفس الموضوع:

5- لِمَ لا تكون الأناشيد بديلاً عن الأغاني؟ (00:16:33).

طيب -يا شيخ!- ليش ما يكون بالنسبة للأناشيد الإسلامية تكون النِّيَّة حسنة مش إنّه مخالفة شرعية؟

مثلاً: تكون بديل إسلامي بدل من الأغاني، بدل ما أنا أكون بدي أعمل حفلة، بدل ما أعملها حفلة جاهلية يُعصى فيها الله -عزَّ وجلَّ- ليش ما نجيب منشدين إسلاميين ينشدوا في هذه الحفلة حتى إنه -ارتكاب -إن صحَّ التعبير- ارتكاب أخف الضررين، ليش ما يكون من هذا القبيل؟

الشيخ: هذا كلام -بارك الله فيك- خطأ، **ارتكاب أخفف الضررين إنما محله -بارك الله فيك- حينما يكون المسلم مُلزمًا ولابدَّ من أن يقعَ في أحد الضررين.**

مفهوم هذا الكلام حتى لا أمضي كثيرًا؟

أخف الضررين متى؟ حينما يكونُ المسلم لابدَّ مضَّطر شاء أم أبى أن يقعَ في أحد الضررين؛ مثاله:

إنسان في الصحراء، تعرض للموت جوعًا، وجد لحم ميت ضأني، ولحم ميت أسد.

ما هو أخف الضررين؟ كلاهما ميت؛ لكن الأوَّل لو كان حيًّا جاز ذبحه وأكله، الآخر لو كان حيًّا لم يجز ذبحه، ولم يجز أكله.

إذن هنا أخف الضررين ماذا؟ أن يأكلَ من لحم الضاني الميت.

طيب، إذا ما أكل شو بيصيبه؟ راح يموت. إذن هذا أخف الضررين.

أما أنا بدي أعمل حفلة، شو الضرر الذي سيصيبني أنا إذا عملت حفلة ودعوت فيها الشباب المسلم، ودعوت إنسان عالم فاضل، أو قارئ يُحسن القراءة، ولا يمط فيها ويطلع وينزل على القوانين أيضًا الموسيقية .. إلى آخره.

بحيث أنه يَصدُق فيه كما قال عليه السلام حينما سُئل: "من أحسن الناس قراءة يا رسول الله!؟ قال: ((هُوَ الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ)).

أكثر القراء اليوم؛ خاصة القرَّاء المصريين اللي بيذيعوها أحيانًا، وكل آية أو آيتين تسمع كلام الحاضرين: "الله! اللهمَّ صلِّ على محمد! صلُّوا على النَّبيّ" إلى آخره.

هؤلاء يَلغون في قراءة القرآن، ولا يُصغون، ولا يستمعون، إلى آخره.

فشو المانع أن يعمل حفلة ويأتي بقارئ يحسن القراءة أو بواعِظ يَعِظ النَّاس، ويُحسن الوعظ أيضًا بالكتاب وبالسنة الصَّحيحة، ولا يَذكر أحاديث ضعيفة وموضوعة، أو يأتي برجلٍ عالم مُفقَّهٌ في الدِّين؟

فأين الضرورة -يا أخي!- في هذه الحالة؟ ما في ضرورة.

ولكن، شيء ذكرني هذا السؤال؛ كان من الضَّروري أن أذكره؛ ولكن هكذا قُدِّر، وعسى أن تكرهوا شيئًا وهو خيرٌ لكم.

هذه الأناشيد الدينية الآن حلَّت محل قراءة القرآن، لقد بلغني عن أكثر من مصدر واحد أن كثيرًا من الشباب في أثناء عملهم في محلِّهم، في دكَّانهم، يقطعون فراغهم بأن يسمعوا هذه الأناشيد الدينية!

وأنا أذْكُر نفسي -ولا أذكُر هذا حامِدًا وإنما مُذكِّرًا - أنا لما كنتُ في أولِ الشباب في نحو العشرين أو أقلّ كنتُ ساعاتي، مصلح الساعات، وأنتم تعرفون أن تصليح الساعات هذي فيها دقة متناهية، فكنت أفتح القرآن؛ فمن جهة أعمل ومن جهة أقرأ لأحفظ، والحفظ هذا بدو فراغ خاص، مع ذلك فأنا لكوني كنت منشغل بالعلم أيضًا بالإضافة إلى المهنة، فكنت أغتنمها فرصة حينما لا يوجد عندي أحد، أضع هذا القرآن بين يدي، ويومئذ ما في مسجلات ولا في كل هذه الأشياء التي ذللت وتيسرت اليوم؛ حيث لم يبق بيت إلا وفيه مسجلة أو أكثر، فكنت أُعنَى بحفظ القرآن، وأنا في عملي الدَّقيق هذا.

كيف لو كان عندي أنا الآن في أحيانًا لما أكون فارغًا بسجّل القرآن وباسْمع وبنتبه أحيانًا لبعض الفوائد لا يتيسر لي الإصغاء إليها، بسبب انشغالي بالمطالعة أو الكتابة أو نحو ذلك.

فالآن قامت الأناشيد العلميَّة مقام قوله عليه السَّلام: ((مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا)).

فإذن ما الذي يَحمِل الشَّباب اليوم على أن يُلهو أنفسهم، وأن يقطعوا ويضيعوا أوقاتهم بسماعِهم للأناشيد الدينية بديل أن يشغلوا أنفسهم وأن يقطعوا أوقاتهم؛ بإما أن يقرؤوا قرآن وهذا خير لهم، وأن يتعلموه بأنفسهم، وإما -إن كانوا لا يحسنون- أن يصغوا إلى تلاوة القرآن؟

هذا من مساوئ الأناشيد الدينية.

تكملة؟ تفضل.

سائل: يا شيخ! أنت قلت كمان إنه بالنسبة للرسول عليه الصلاة والسلام جعل حسان بن ثابت يهجوهم بالشعر، والشعر الحماسي جائز، كذلك الأناشيد الإسلامية تعطي الطابع الحماسي عند الناس حتى إنها بتعبيهم جهاديًا؛ مثلاً: نسمع من الأناشيد، كثير من الأناشيد تكون جهادية فشو المانع ...

الشيخ: أنا بسألك الآن سؤال يا أخي!

السائل: تفضل.

الشيخ: سمعت أنت أناشيد مصرية ولابد، وأناشيد سورية، وأناشيد سعودية سمعت؟

السائل: لا، ما سمعت، سمعت الأناشيد

الشيخ: ولا ماذا سمعت؟ نعم؟

السائل: أنا أقصد اللي بيكون الأناشيد اللي بالأدرن.

الشيخ: الله يهديك! أنا ذكرت لك ثلاثة أنواع: أناشيد سورية، أناشيد أردنية، أناشيد سعودية؟ ما تقولي لا!

أحد الحضور: ذكرت مصرية.

الشيخ: مصرية، وسورية

المتحدث: ما جبت له الأدرنية.

الشيخ: آه، طيب

المهم ما سمعت شيئًا من هذه الأشياء. طيب

هذا النشيد الذي سمعته هنا ليس موزونًا بالموازين الموسيقية؟

السائل: موزون.

الشيخ: طيب! شو عم نحكي نحنا من ساعة؟!

هل كان هذا في الشعر الحماسي الذي أنت ألمحتَ إليه بصورة عامة، وضربته مثلاً وتبعتني في ذلك بشعر حسَّان؟ هل كان شعرُه كذلك، موزونًا؟

قل: لا واسترح.

غيره.

سائل: شيخنا! نفس الموضوع سؤال توضيحي يعني.

الشيخ: خير إن شاء الله.

6- كلام الشيخ على قولهم: "نريد البديل". (00:24:56).

ورد في سؤال الأخ الكريم -وكثيرًا ما نسمع- كلمة: "البديل"؛ بدنا البديل الإسلامي عن كذا، البديل الإسلامي عن كذا.

الشيخ مقاطعًا: الله أكبر!

السائل: فحبذا -يا شيخنا!- لو تلقي الضوء عليها -يعني- للفائدة.

الشيخ: والله هذا الكلام صحيح؛ سؤال صحيح.

لما نتحدث عن مآسي البنوك، بيسألونا التُّجَّار اللي لو تركوا العمل إطلاقًا، ولو عاشوا مهما عاشوا بيعيشوا أغنياء بقولوا: شو البديل؟

بيخافوا لو قلنا لهم: اتقوا الله واتركوا التعامل مع البنوك أنهم يموتوا جوعًا، بدّهم البديل.

يا أخي! البديل لا يجوز أن يكون بالمعنى الذي يتصوره كلُّ صاحب مصلحة، كل صاحب هوى وغرض.

البديل موجود في الشَّرع؛ فأنت اطلب الشرع، واعملْ به؛ فستصل إلى البديل من أقرب طريق.

الناس اليوم –سبحان الله!– لما نجي نتكلم عن شروط أو عن الطريق الذي ينبغي أن يسلكه المسلمون ليتمكنوا مِن تحقيق المجتمع الإسلامي، وإقامة الحكم الإسلامي، ومبايعة الخليفة المسلم، ما هو الطريق للوصول إلى هذا؟

تختلف –طبعًا– مناهج الأحزاب الإسلامية (الموجود) عن منهج الطائفة المنصورة وهي التي تتبع الكتاب والسنة في كلِّ شيء.

هذه الطائفة تقول: سيروا على ما سار عليه المسلمون الأوّلون، وحينئذ ستكون الحصيلة قيام الدولة المسلمة شئتم أم أبيتم.

أمَّا أنتم أيها الأحزاب الأخرى الذين تريدون إقامة الدولة المسلمة قبل أن تقيموها في أنفسكم؛ فلن تصلوا إلى إقامتها مطلقًا؛ لما هو معلوم أن فاقد الشيء لا يعطيه من جهة.

ومن الحِكَم المعاصرة –اليوم –والعجيب أنها صدرت من رئيس من رؤساء حزب من الأحزاب القائمة اليوم، وهم لا يعملون بهذه الحكمة– وهي: "**أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تُقم لكم في أرضكم**".

لا يقيمون دولة الإسلام في قلوبهم.

➢ **من هذه الإقامة: أن تتقي الله –عزَّ وجلَّ–، ألا تطلب بديلاً عن الأناشيد التي كانت عن الصوفية، أو هذه الأناشيد التي قامت مقام أناشيد الصوفية، لا تطلب البديل؛ لأنَّ القرآن خير بديل**، وقد سمعتم آنفاً قوله عليه السلام: ((**مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا**)).

➢ **فالشَّاهد: البديل بالنسبة لكل الشَّكاوى التي قد تصدر بمناسبة ما: هو ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾**[2].

الإسلام لا يُحرِّم ما أحلَّ الله، ولا يبيح ما حرَّم الله، والأمر كما قال عليه السَّلام: ((**الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ اَلنَّاسِ**)) إلى آخر الحديث.

فلا يجوز للمسلم كلما قيل له: هذا حرام. يقول: ما هو البديل؟

---

[2] [الطلاق: 2-3].

البديل: اتَّقِ الله -يا أخي!- ربنا يقول في القرآن -والمسلمون من انحرافهم اتخذوها لوحة يزينون بها جدر البيوت-؛ وهي: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[3].

لكن هذه بدل ما تكون على الجدار، يجب أن تكون في القلب، وإذا حَلت في القلب، حينئذ لم يهتم المسلم، لن يسأل عن البديل؛ لأنه يعلم كما قال عليه السَّلام -شوفوا الأحاديث كيف هي تتجاوب بعضها مع بعض-: ((مَنْ تَرَكَ شَيْئًا للهِ عَوَّضَهُ اللهُ خَيْرًا مِنْهُ)).

يا أخي! إنت إذا تركت العمل مع البنك الفلاني أو العلاني تقوى لله؛ رزقك الله من حيث لا تظنُّ ولا تحتسب.

وأنا أذكر بهذه المناسبة حديثين عجيبين غريبين؛ لكننا نحن معشر المسلمين بحاجة إليهما جدًّا في عصرٍ غلبت عليهم المادة، وحبّ الدنيا رأس كل خطيئة، كما جاء في بعض الأحاديث الضعيفة التي لا تصحّ؛ ولكن معناها جميل: "حبُّ الدُّنيا رأس كلّ خطيئة"، وهذا جاي في الحديث ما يُغني عنه ويزيد عليه.

((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ؛ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)).

7- استدلال الشيخ بحديث الرجل الذي أقرض أخاه في الله ألف دينار؛ ثم أدَّاها الله عنه على تقوى الله. (**00:40:03**).

((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ))، ليه؟ حبًّا في المال.

هاي! حبًّا في المال أوصلنا إلى الذل أن يسيطر علينا أذلُّ أمة على وجه الأرض في كل تاريخ الأرض هم اليهود؛ لماذا؟ لأن الرسول أوعدنا؛ فقال: ((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ)) العيينة هو نوعٌ من أنواع المعاملات الربويّة.

((وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ)) كناية عن الاشتغال بالضرع والزرع، وتركنا الجهاد في سبيل الله، والسؤال عن أحكام الله، لا نبالي إلا بالمال كما جاء -أيضًا- في صحيح البخاري؛ قال عليه السَّلام: ((يأتي زمانٌ على أمتي لا يُبالي أمن حلالٍ أكل أم من حرام)) أو كما قال عليه الصَّلاة والسَّلام[4]. والحديث في صحيح البخاري.

---

[3] [الطلاق: 2-3].

[4] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لاَ يُبَالِي المَرْءُ بِمَا أَخَذَ المَالَ، أَمِنْ حَلاَلٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ».

هذا هو زماننا.

➢ فإذن العلاج: اتَّقوا الله، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾[5] إلى آخر الآية.

أحد الحديثين المذكورين آنفًا، لعل هذا الحديث وذاك يبقى في قلوب بعض الحاضرين؛ ثمَّ يبلِّغه الغائبين الذين ابتلوا بحب الدُّنيا؛ فلا يسألون عن الحرام ليجتنبوه، ولا عن الحلال ليواقعوه.

قال عليه الصَّلاة والسَّلام: ((جاء رجلٌ ممن قبلكم إلى غنيٍّ؛ فقال له: أقرضني مائة دينار؛ قال: هات الكفيل؛ قال: الله الكفيل؛ قال: هات الشهيد؛ قال: الله الشهيد؛ فنقده مائة دينار، وتواعدا للوفاء على يوم موعود. أخذ الرجل مائة دينار وانطلق يعمل في البحر، مسافة بعيدة؛ ثمَّ جاء اليوم الموعود؛ فعرف أنه لا يستطيع أن يُسلِّم الدِّين الذي عليه في هذا اليوم ....[6]

انظروا ماذا فعل. أخذ خشبة فنقرها؛ حفرها ودكَّ فيها مائة دينار، وأحسن دكَّها وحبسها؛ ثمَّ جاء إلى ساحل البحر الذي هو يعمل فيه؛ فقال: يارب! أنت كنت الكفيل، وأنت كنت الشهيد، ورمى بالخشبة في البحر.

ستقولون –وأنا معكم –بس ابتداءً لا انتهاءً– ستقولون: هذا عمل مجنون، شو معنى إلقاء خشبة فيها وزن ثقيل مائة دينار وفي البحر؟!

لكن هذا الرجل فعلاً اعتمد على الله حينما انسدت عليه الأسباب الكونية المشروعة؛ فاعتمد على الله؛ وقال: أنت كنت الكفيل، وأنت كنت الشهيد، أنت بمعرفتك، بقدرتك دبرني بقى!

فربنا –عزَّ وجلَّ– بقدرته العظيمة التي لا حدود لها، أمر الأمواج أن تأخذ هذه الخشبة إلى بلدة الدَّائن، والدَّائن خرج في اليوم الموعود ليتلقَّى المدين ويستلم منه الدين، وصبر وصبر وانتظر وانتظر ما جاء! لكن وقع بصره على خشبة تتقاذفها وتتلاعب بها الأمواج بين يديه؛ فمد يده إليها؛ وإذا هي ليست خشبة كالأخشاب، وازنة وثقيلة؛ فعجب منها وأخذها إلى داره؛ ثم كسرها؛ وإذا بها مائة دينار؛ حجر أحمر، دهب أحمر.

بعد قليل جاء الْمَدِين –انظروا بقى الدِّين ماذا يعمل بأهله وأصحابه– نقده مائة دينار!

---

[5] [الطلاق: 2].

[6] حدث انقطاع؛ ثمَّ عاد الصوت مرة أخرى ليبدأ بقول الشَّيخ -رحمه الله-: "انظروا ماذا فعل ..".

تجاهل ما فعله، لماذا؟ لأنَّه غير جارٍ على السنن الكونية، مش بريد مضمون حتى يكون آخذ سند إنه وصل لفلان المائة دينار وانتهى الأمر.

لا، المسألة فوق الأسباب؛ رماها في البحر -كما علمتم- ولذلك تجاهل ما فعل، وسلم مائة دينار للدائن.

الدائن كالمدين، كلاهما أتقياء، وكما قيل: إن الطيور على أشكالها تقع، الرجل قعد يفكر -فيما يبدو-: إن أنا قبضت مائة دينار بطريق البحر، والآن بقبض مائة دينار بطريق المدين؛ فحكاله القصة: إنه أنا خرجت للقائك واستقبالك، فما جئت؛ فوجدت خشبة؛ وأخذتها وكسرتها وإذا فيها مائة دينار؛ قال له: والله! القصة كذا وكذا، أنا لما وجدت نفسي لا أستطيع أن أعود إلى البلد وأسلمك مائة دينار؛ فعلت كذا وكذا؛ فقال الدائن: بارك الله لك في مالك، خذ المائة دينار التي أعطيتني إياها، ووصلني حقي بطريق ايش؟ البحر[7].

لو وقعت هذه القصة مثلها اليوم ووصلت إلى إنسان مائة دينار بطريق لا يعلمها أحد إلا الله -تبارك وتعالى-. مين بيرد هذه الأموال إذا جاء إنسان بيقول له: إنه أنا أرسلتلك بطريقة غريبة شوي وصلك؟ لا، ما وصلني، لو أنكر ما فيه عليه شهود، والمدعي ما يستطيع أن يثبت؛ لكن الإيمان يأتي بالعجائب.

---

[7] **جَاء في صحيح البخاريّ -رحمه الله- كِتَابُ: "الْحَوَالَاتِ"، بَابُ: "الْكَفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالدُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا"؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ؛ فَقَالَ: ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ؛ فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا؛ قَالَ: فَأْتِنِي بِالْكَفِيلِ؛ قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا؛ قَالَ: صَدَقْتَ؛ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى؛ فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ؛ فَقَضَى حَاجَتَهُ؛ ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ؛ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا؛ فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ؛ ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا؛ ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ؛ فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلَا؛ فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا؛ فَرَضِيَ بِكَ. وَسَأَلَنِي شَهِيدًا؛ فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا؛ فَرَضِيَ بِكَ، وَأَنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا؛ فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ. فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ؛ فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا؛ فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ؛ ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ؛ فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ؛ قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ؛ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ؛ فَانْصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا".**

وهذه من العجائب القصة بين الدائن والمدين عجيبتان، يجب نحن أن نعتبر بذلك؛ حتى نتّقي الله -عزَّ وجلَّ-.

الحديث الثاني وبه ننهي الجلسة؛ لنقوم نصلّي -إن شاء الله- هنا صلاة العشاء؛ قال عليه الصَّلاة والسَّلام قبل هذا الحديث الأول في صحيح البخاري[8]، والحديث الثاني في صحيح مسلم[9].

قال عليه الصلاة والسلام: ((بينما رجل ممن قبلكم يمشي في فلاة من الأرض؛ إذ سمع صوتًا من السَّحاب يقول: اسق أرض فلان)) صوت من السَّحاب كما يتكلم البشر على وجه الأرض، هناك شخص يتكلم بلغة البشر؛ لكن في السحاب! "يا سحاب! اسقي أرض فلان بن فلان".

8- واستدلاله أيضًا بحديث الذي سمع صوتًا في السحاب يقول: (اسق أرض فلان). (**00:00:42**).

كان يمشي -مثلاً- شرقًا صار ايش؟ جنوبًا!

مشي الرجل للأرض مع السحاب؛ وإذا به يرى السحاب يُفرِغ مشحونه من المطر في حديقة؛ يطلُّ عليها وإذا به يرى رجلاً يعمل فيها؛ في أرضه، في حديقته؛ فيأتي إليه، ويُسلِّم عليه؛ ينظر إليه صاحب الحديقة؛ فيراه رجلاً غريبًا، ليس من أهل تلك القرية.

وبتعرفوا القرى قديمًا ما كانت بهذه السعة، وبعدد النفوس اللي ممكن الإنسان يتعرف على أقاربه؛ لكثرة العدد؛ فضلاً عن أبعاده، فكانت القرية معددوة العدد الوجوه معروفة فلما رأى الرجل؛ فقال له: كأنك أنت رجلٌ غريب، قال له: نعم، فما الذي جاء بك؟ قال له: أنا كنت أمشي فسمعت صوتًا من السحاب؛ يقول للسحاب: اسق أرض فلان؛ فجيت والسحاب؛ وإذا بالسحاب يُفرغ مشحونه من المطر في أرضك؛ فبما نلت ذلك من ربك؟ هاي شأن الصالحين! ما في عندهم العنجهوية، وهذا الكبرياء؟

يقول: والله! أنا لا أدري، أنا رجل عادي؛ لكن عندي هذه الأرض فأزرعها وبخدمها؛ ثم أحصدها؛ فأجعل حصيدها ثلاث أثلاث: ثلثٌ أعيده إلى الأرض، وثلث أنفقه على نفسي وأهلي، وثلثٌ أتصدَّقُ به على الفقراء والمساكين؛ فقال له الرجل: هو هذا[10].

---

[8] يُنظر الهامش السابق.
[9] يُنظر الهامش التالي.
[10] جاء في صحيح مسلمٍ، كِتَابُ: "الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ"، بَابُ: "الصَّدَقَةِ فِي الْمَسَاكِينِ"، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

10- ما حكم مسابقة المأموم الإمام بالتأمين؟ (00:53:20).

شو بدك أحسن من هذا؟!

فانظروا الآن كيف أن ربَّ السَّماء سخَّر البحر للرجل الأول، ثمَّ ربَّ البحر سخَّر السَّماء للرجل الآخر، ما هو الجامع في هذا التَّسخير؟

﴿**وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ**﴾[11].

ونسأل الله –تبارك وتعالى– أن يجعلنا من المتقين العاملين بالكتاب والسنة.

الحضور: جزاك الله خيرًا.

– صلاة الشَّيخ العشاء بالحاضرين–

الشيخ: استووا وتراصوا، تحاذوا بالمناكب والأقدام، لا تدعوا الفرجات للشيطان، الله أكبر.

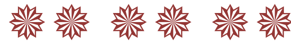

بعد انتهاء الصلاة.

الشيخ:

فيه خطأ –يا إخواننا!– من بعض المصلِّين منتشرٌ في المساجد، ليس في مساجد بلدة معينة؛ بل البلاد الإسلامية كلها –مع الأسف–، لا نستثني من ذلك حتى الحرمين الشريفين؛

9- صلاة الشَّيخ العشاء بالحاضرين. (00:43:21).

وهي: "**مسابقة المقتدين للإمام بالتَّأمين**"، ولو لم يكن هناك إلا الحكم العام؛ وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ((**إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ**)). لو لم يكن في الموضوع إلا هذا الحديث العام الذي يعني في دلالته أن يكون المؤتم مقتديًا بالإمام وليس سابقًا له، أو متقدِّمًا عليه؛ فكيف وهناك حديثٌ خاص يتعلق بهذه المسألة، وهي قوله عليه الصلاة والسلام: ((**إِذَا أَمَّنَ**

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "**بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ؛ فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ -لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ- فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ**".

[11] [الطلاق: 2-3].

الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلاَئِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))؟!

فهذا الحديث صريحٌ جدًّا ((**إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا**)).

الآن قبل أن يؤمِّن الإمام المقتدين بيطلعوا صوت عالي بيرج المكان به؛ يقولون: "آمين" وهو يمكن -واحد متل حكايتي- لسه ما خلص من: "ولا الضَّآلين".

ولذلك فأنا أُذكِّر -والذكرى تنفع المؤمنين-: كل مُصلِّي فَرضٌ عليه في صلاة الجماعة أن يتنبَّه لتلاوة القرآن من الإمام؛ لأنها صلاة جهرية وأن يتدبر:-

- **أولاً:** ما يسمع من القرآن.
- **وثانيًا:** أن يحبس نفَسَهُ، إذا وصل الإمام إلى قوله: ﴿**غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ**﴾.

لا يحرك لسانه بـ:"آمين" قبل أن يسمع بدء الإمام بـ: "آمين"، قبل أن يسمع بدء الإمام بـ: "آمين" مش قبل ما ينتهي الإمام من قراءة "ولا الضآلين"! هذا خطأ فحش جدًّا جدًّا.

ومن فحشه: أنَّه يأثم عند ربه؛ لأنه يخالف قوله عليه السَّلام: ((**إِذَا أَمَّنَ فَأَمِّنُوا**)).

ومن فحشه: أنَّه يخسر مغفرة ربه بسبب سمحٍ سهلٍ، شو هو؟

احبس نَفَسَك، لا تسبُق الإمام بـ: "آمين"؛ فإنَّك إن فعلت ذلك؛ أي: لم تسبقه بـ: "آمين"؛ طابق تأمينه تأمين الملائكة، أين هؤلاء الملائكة؟ ما يهمنا؛ سواء كانوا في الأرض في المسجد ممن يحضرون على نوبتين بيتبادلوا عند صلاة العصر؛ نوبة بتطلع ونوبة بتنزل، أو كانوا ملائكة السماء، وهذا وارد في بعض الاحاديث؛ فإن ملائكة السماء؛ يقولون: "آمين"؛ فإذا وافق تأمينه تأمين الملائكة؛ غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه.

فإذن هذة غنيمة عظيمة جدًّا، لو عاش أحدنا حياة نوح -عليه السلام- ليحظ بهذة المغفرة؛ لكان الثمن بخسًا، فما بالك القضية ما تحتاج إلى أكثر من جمع الفكر وراء الإمام الذي يجهر في الصلاة وتراقب وتتابع قراءته آية آية؛ فإذا وصل إلى آخر الفاتحة؛ حينئذٍ لا يبدأ بقول: "آمين"؛ حتى يشرَع الإمام نفسه: بـ: "آمين".

ومن الحكمة في شرعية جهر الإمام بـ: "آمين": هو تحقيق هذا الأمر النبويّ الذي يؤدي

إلى مغفرة الله -عزَّ وجلَّ-؛ وإلا إذا قال الإمام سِرًّا -كما يفعل بعض الأئمَّة- ممن يخالفون السُّنَّة ولا يجهرون بـ: "آمين". إذا قال: آمين سرًّا أو ما قال، منين بدنا نتمكن أن يوافق تأميننا تأمين الملائكة اللي ما بيسبقوا الإمام؟ لا يمكن.

لذلك من تمام التشريع: أن جعل من السنة جهر الامام بـ: "آمين"؛ فانتبهوا لهذا الحكم أولاً، ولهذه الفائدة ثانيًا؛ عسى أن ننال بذلك ولو في صلاة واحدة يومًا مغفرة الله -تبارك وتعالى-. نعم.

أحد الحضور:

يا شيخ! قرأت أنت برواية حفصٍ عن عاصم، وهذه القراءة لا تُقرأ بـ: "مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ"، لا أدري كيف قراءتها يعني!

الشيخ:

ايه! لماذا لا تُقْرَأ؟

السائل:

لم يقرأها يعني رواية حفص عن قراءة عاصم ..

الشيخ:

أنا فهمت! لا تكرِّر عليَّ ما قلت، أنت أجب عن سؤالي.

السائل:

نعم.

الشيخ:

لماذا لا تُقرأ؟

السائل:

إنه هكذا -يعني- من شرط القراءة ما قرأه إلا بعد الثلاث الأخرى: حمزة و ..

الشيخ:

يا أخي! لا تعيد عليَّ، لماذا؟ حرام؟

السائل:

والله! ما أدري.

الشيخ:

وإلاَّ ما تدري بتكلم واحد ما يدري يا أخي!

أنا راح أقول لك شيء: الأئمة السبعة من القُّراء، وفوق منهم ثلاثة صار مجموعهم عشرة، هادول مثل الأئمة الأربعة في الفقه، وفوق منهم صفر مع الأربعة: أربعين، كلهم هادول أئمة مجتهدين؛ فإذا كان المذهب الحنفي -مثلاً- لا يجيز رفع اليدين في الصلاة؛ فرجل مسلم عاش دهرًا طويلاً في المذهب الحنفي، وهو يعلم أن رفع اليدين مكروه تحريمًا، وبعدين اقتنع إنه فيه أحاديث صحيحة عن الرَّسول أنه كان يرفع يديه في الصلاة، خالف المذهب الحنفي في هذه الجزئية اتباعًا للسنة، ما بيجوز؟

أسألك؟

السائل: نعم، يجوز.

الشيخ: طيب، كمان خالف قراءة حفص في هذه القراءة، اتَّبع قراءة أخرى ثابتة في السُّنة بطريق التواتر، ما بيجوز؟

قلها بيجوز ولا تخاف.

..

متحدِّثٌ آخر:

بالنسبة للتَّأمين، التَّأمين خلف الإمام في حديث قد يُشكل فهمه على بعض الناس موجود في صحيح البخاري: ((**فَإِذَا قَالَ: "وَلاَ الضَّالِّينَ"؛ فَقُولُوا: آمِينَ**)).

الشيخ: نعم.

فهذا قد يُشكل فهمه.

إلى هنا انتهى الشريط غير متمِّمٍ للكلام.

تفريغ الشريط:

التاسع والثلاثون بعد المائة الثالثة

مِن سلسلة الهُدى والنُّور

محتويات الشريط:

1- هل لله اسم حنَّان؟ (**00:01:19**).

2- حديث: ((لاَ سَمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ))، هل ثبتت فيه زيادة: (إلا مجاملة ضيف ومذاكرة علم)؟ (**00:02:26**).

3- هل صح أن النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم لم يُرِدْ أنْ يُعْلِمَ عائشة الاسم الأعظم؟ (**00:04:31**).

4- هل ثبت عن النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم أنه ضرب الجنَّ بالعصا عندما رَقَى؟ (**00:05:40**).

5- من برز جسمه عند التَّشهد في الصَّلاة لسمنة، فهل له أن يرجع إلى الخلف ليستوي مع الصَّف؟ (**00:05:53**).

6- ما حكم من فاتته صلاة الصُّبح مِن أجل سهرُه في الليل؟ (**00:06:42**).

7- ما حكم شدّ الرَّحل لزيارة البحر الميّت؟ (**00:08:05**).

8- ما حكم من تصبغ شعرها وتضع الميش؟ (**00:08:16**).

9- ما حكم امرأة غَطت ابنين لها بالبطانية فماتا من جراء ذلك؟ (**00:08:42**).

10- رجل مات مرتدًّا وورثته لم يبلغوا الحلم؛ فهل يرثون منه؟ (**00:14:54**).

11- ما حكم الدُّخول في البرلمانات من أجل الإصلاح؟ (**00:17:22**).

12- ما حكم دخول إمامٌ ذي علم في البرلمان؟ (**00:22:17**).

13- ما مقدار الإطعام الذي تخرِجُه المرضع التي أفطرت في رمضان؟ (**00:23:57**).

14- ما حكم جمع الصَّلاة للمسافر قبل دخول وقتها؟ (**00:25:19**).

15- ما حكم صلاة المرأة في الطَّائرة أمام الرِّجال؟ (**00:26:09**).

16- ما حكم إخراج زكاة حلِّي البنات اللواتي لم يبلغن الحلم؟ (**00:26:47**).

17- ما حكم أكل ذبائح أهل الكتاب التي لم تُذبَح على الطَّريقة الإسلاميَّة؟ (**00:29:12**).

18- ما حكم تنظيف الملابس التي فيها نجاسة بالدراي كلين بدون استخدام الماء؟

(**00:31:03**).

19- ما حكم قياس المرأة للباس في المحل؟ (**00:33:53**).

20- ما حكم التَّمثيل لأشياء حدثت في الماضي؟ (**00:35:38**).

21- نُقِلَ عنكم أنَّكم توجبون الجهاد مع الإخوة العراقيِّين، هل هذا صحيح؟ (**00:41:28**).

22- ما حكم الجهاد الآن في العراق؟ (**00:44:06**).

23- قول علي: (لو كان الدِّينُ بالرَّأي ..) هل يُستفاد منه جواز المسح من أسفل الخف؟ (**00:45:41**).

24- استفسار عن حديث: ((**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمْ مَالَهُ عِنْدَ اللهِ؛ فَلْيَنْظُرْ مَاللهِ عِنْدَهُ**))؟ (**00:46:29**).

25- جاء في الحديث: ((**نَهَى عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ**))، هل يُقال إنَّ كل ما لا يؤكل لحمه فإن سؤره نجس؟ (**00:49:14**).

26- ما حكم وضع الطِّين عند وضع الميت حتى لا يتسرب التُّراب إلى الميت؟ (**00:51:21**).

27- سُئِلَ عن توضيح كلام في كتاب: "**عقيدة أهل السنة والجماعة**" للشيخ العثيمين: (وأرى أنه لا حجَّة للعاصي على معصيته بقدر الله ....). (**00:53:39**).

28- ما موقف المسلم من البنوك التي فتحت حسابات للتبرع، وهل للمسلم أن يتبرع لها؟ (**00:58:02**).

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعدُ:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنَّور؛ من الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّةِ؛ لشيخنا المحدِّث العلامة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ -حفظه الله- ونفع به الجميع.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: التاسع والثلاثين بعد المائة الثالثة على واحد.

بسم الله الرحمن الرحيم.

مِن سلسلة الهدى والنُّور: "**أجوبة على أسئلة عبر الهاتف**".

☎ صوت رنين الهاتف.

1- هل لله اسم حنَّان؟

(**00:01:19**).

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

المتصل: بحثت لنا الحديث اللي فيه: (يا حنَّان! يا منَّان!)؟

الشيخ: ايه! راجعته؛ لكن أنا لسه ما وصلت إلى نتيجة، ذاكره الحافظ ابن حجر في كتاب: "الفتح" في بحث أسماء الله الحسنى؛ تحت حديث: ((**إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةً إلاَّ وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**))؛ لكن ذاكره هو ومو متكلم عنه بخصوصه؛ والقاعدة تبعه: إنُّه إذا ذكر حديث وسكت عنه بيكون حسن أو صحيح؛ لكن هذه القاعدة بالنسبة إلِي أنا ما ممكن اعتمد عليها، فأنت -الآن- وشأنك إذا كان عندك الكتاب ترجع إله.

المتصل: يعني مذكور "حنَّان"؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: بهذا اللفظ: "حنَّان"؟

الشيخ: ايوة، ايوة.

المتصل: في كتاب: "**فتح الباري**" لابن حجر؛ تحت أسماء الله الحسنى.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: ماشي، فيه [..] إن شاء الله.

الشيخ: ماشاء الله!

2- حديث: ((**لاَ سَمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ**))، هل ثبتت فيه زيادة: (إلا مجاملة ضيف ومذاكرة علم)؟ (**00:02:26**).

المتصل: الأول ورد: ((**لا سمر بعد العشاء إلاَّ في ثلاث: مجاملة ضيف، ومذاكرة علم، ومداعبة زوجة**)).

الشيخ: نعم، النِّصف الأوَّل ورَدَ صحِيحًا.

المتصل: أيوة، وهو؟

الشيخ: النِّصف الأوَّل؛ وهو أنَّه نهى عن السَّمر والسَّهر بعد العشاء، أمَّا النِّصف الثَّانى ورد وما صح.

المتصل: أيوة، النِّصف الأول هو مجاملة الضَّيف؟

الشيخ: النِّصف الأوَّل -الله يهديك!- نهى عن السمر، النصف الثانى إلاَّ.

المتصل: إلاَّ في ثلاث. أنا ما فهمت مظبوط هنا.

الشيخ: يا أخي! بارك الله فيك.

المتصل: آمين.

الشيخ: نصفين الحديث؛ النصف الأول: ((**نَهَى عَنِ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ**))؛ هاى نص.

المتصل: هاي النص الأول.

الشيخ: والنِّصف الثَّانى: "إلا كذا وكذا". النِّصفُ الأوَّل صحَّ، النِّصف الثَّانى ما صحَّ.

المتصل: ما صح النِّصف الثاني، بس بهذا اللفظ يعني؟

الشيخ: نعم.

المتصل: أما في لفظ إنَّه مجاملة ضيف ال(..).

الشيخ: الله يهديك! قلت لي: "ما فهمتُ"؛ عذرناك، هلا من بعد ما قسمنا لك الحديث لنصفين: نصف أول، ونصف ثانى، وفهمت النِّصف الأوَّل شو هو، والنِّصف الثَّاني شو هو؛ وقلنا لك: أنَّه النِّصف الأوَّل صحَّ، والنِّصف الثَّاني ما صحَّ؛ ترجع كمان تسأل؟! ايش معناه بقى؟!

المتصل: أريد أن أسمع منك النِّصف كامل حقيقة الأول.

الشيخ: شلون؟

المتصل: عايز أسمع النَّص منك؛ الصحيح يعني؟

الشيخ: ((نَهَى عَنِ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ)).

المتصل: هذا معروفٌ إن شاء الله.

الشيخ: الله يهديك!

المتصل: هذا صحيح هالكلام، والنِّصف الثَّاني؟

الشيخ: عطيتك الجواب.

3- هل صح أن النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم لم يُرِدْ أنْ يُعْلِمَ عائشة الاسم الأعظم؟ (**00:04:31**).

المتصل: طيب، اللي بعديه؛ فيه كتاب -طبعًا- معروف اللي هو النَّاس تتداوله؛ يعني ما هو زين زى ما بيقولوا؛ اللي هو كتاب: "**الدعاء المستجاب**"، فبيسألني بيقول لي: فيه حديث قرأ فيه أحدهم؛ قال أنَّ الرَّسول عليه الصَّلاة والسَّلام ما أراد أن يعلِّم عائشة الاسم الأعظم؛ هل صحَّ عنه هذا الشيء؟

الشيخ: ما صحَّ، -**المتصل:** ما صحَّ- وبتلاقي هذا الحديث في نفس الموضع الذي أحلتك عليه من فتح الباري، -**المتصل:** ايوة- وبيقول: إسناده ضعيف.

المتصل: نعم.

الشيخ: لكن أنت ما نصحت هذا الرجل اللي قال لك عن الحديث، وقرأه في: "**الدعاء المستجاب**"؟

المتصل: آه، نصحته إنه يبتعد عنه، ويستبدل بداله كتاب: "**الكلم الطيب**".

الشيخ: نصحته؟

المتصل: آه.

الشيخ: طيب، جزاك الله خيرًا.

المتصل: جميعًا، وإيَّاكم.

الشيخ: انكت السؤال الثالث.

4- هل ثبت عن النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم أنه ضرب الجنَّ بالعصا عندما رَقَى؟ (**00:05:40**).

المتصل: **الثالث:** أنه هو بيسأل -أو أن واحدًا كان بيقول-: ورد عن النبي أنه عالج شخصًا فرآه الجن؛ فضربه الرسول بالعصا؛ هل صحَّ هذا؟

الشيخ: لا.

المتصل: مش صحيح؟

الشيخ: لا.

5- من برز جسمه عند التَّشهد في الصَّلاة لسمنة، فهل له أن يرجع إلى الخلف ليستوي مع الصَّف؟ (00:05:53).

المتصل: **الرَّابع:** فيه بعض الأجسام -طبعًا- زي حكايتي -مثلاً- أنا لما، خاصة الإمام لما يصفِّنا، بيصف المسجد على الخيط، على رأس الخيط.

الشيخ: ما شاء الله!

المتصل: بنحط -يعني- أصابع أقدامنا على رأس الخيط، فها اللي جسمه زيي كبير عند التَّشهُّد بيبدو ظاهر عن المصلين، هل يلزمني إني أرجع حتى أتساوى معهم، ولا أبقى على وضعي بارز؟

الشيخ: إن كنت بتبرز أمام لحتى ما تكون بارز أمام؛ راح تبرز ورا.

المتصل: أيوة، هذا هو، هه.

الشيخ: خليك مثل ما أنت خلقك ربك.

المتصل: أيوة، كما اقعد كده يعني.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: بقي أخيرًا إن شاء الله.

6- ما حكم من فاتته صلاة الصُّبح مِن أجل سهرُه في الليل؟ (00:06:42).

المتصل: سبحان الله! نفس هاللي بتعتمد على اللي [تكلمنا] فيها قبل؛ بالنسبة اللي: ((**لاَ سَمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ**))؛ اللي هي: -طبعًا الشخص- الأسباب اللي هي أبيحت في السَّهر، لو كانت سببًا هلكته أو أضاعت عليه وقت الصَّلاة، صلاة الفجر طبعًا، هل يأثم؟

الشيخ: كلُّ الإثم.

المتصل: كل الإثم؛ يعني ما يغالي بها الأمور الثلاثة؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: طيب -الآن- الصَّلاة يعيدها ولا ما يعيدها بالحالة هاي؟

الشيخ: لا، ما يعيدها.

المتصل: يكفي أن يتوب؟

الشيخ: يتوب إلى الله من جرمه وإثمه.

المتصل: أيوة، بس هون كونه ما -يعني- عمل له مخالفة!

الشيخ: ولا! ما أخرج الصلاة عن وقتها؟

المتصل: مظبوط، بس كان سبب أنَّ الضَّيف يعني سحب معه في

الشيخ: هذا سببٌ غير شرعي.

المتصل: ايوة، ولا كذلك الزوجة، ولا كذلك مذاكرة العلم؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: أما لو تعدَّى قليلاً -يعني- هالأمور الثلاثة اللي ذكرناها واردة فى نصِّ الحديث أنَّه نهى عن السَّمر إلا في هاي الثلاثة.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: يعني لا سمر إلا في ثلاث؛ هاي قال عنها.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

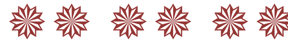

☎ صوت رنين الهاتف.

7- ما حكم شدّ الرَّحل لزيارة البحر الميّت؟ (00:08:05).

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام.

المتصل: كيف حالك شيخنا؟

الشيخ: الحمد لله بخير.

المتصل: شيخنا! فيه عملية زيارة البحر الميِّت كرحلة يعني؟

الشيخ: لا، لا يُرحَل إليه.

المتصل: ما بنروح احنا عليه؟

الشيخ: لا يُرحَل إليه.

8- ما حكم من تصبغ شعرها وتضع الميش؟ (00:08:16).

المتصل: آه! شيخنا! بالنسبة للميش، فيه بيحطوا البنات صبغات وميش على شعرهم. شو حكمهم في الشَّريعة؟

الشيخ: ما بيجوز، ها تغيير لخلق الله.

المتصل: تغيير لخلق الله؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: شكرًا شيخنا!

الشيخ: أهلاً وسهلاً، أهلين.

☎ صوت رنين الهاتف

الشيخ: نعم.

9- ما حكم امرأة غَطت ابنين لها بالبطانية فماتا من جراء ذلك؟ (00:08:42).

المتصل: تكلم يا أخي! آلو

الشيخ: نعم.

المتصل: السَّلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله

المتصل: عندي سؤال -يا شيخ!- جزاك الله خيرًا.

الشيخ: تفضل.

المتصل: بارك الله فيك، عندي الوالدة توفِّي لها طفلين عن طريق اللحاف أو الرحاف، اللي نسمِّيها رحاف، وهونا صغار.

الشيخ: عن طريقة ايش؟

المتصل: الآن الوالدة.

الشيخ: بقول لك: عن طريقة ايش؟

المتصل: ها؟

الشيخ: فهمت الوالدة، عن طريقة ايش مُتوفِّي الولدين؟

المتصل: عن طريق اللحاف اللي هو البطانية وبنسميه حنا بنيطة.

الشيخ: والله ما فهمت عليك!

المتصل: اللحاف هذا.

أبو ليلى: اللحاف -شيخنا- اللي بيتغطوا فيه.

المتصل: اللحاف اللي بيتغطوا بيه بالليل؛ يعني شبه البطانية.

الشيخ: يعني خنقًا؟

المتصل: ايش؟

الشيخ: خنق؟

المتصل: الـ (..)؟

الشيخ: أسألك: يعني خنقًا؟

المتصل: ايوة.

الشيخ: قل: خنقًا -الله يهديك-، طيب وبعدين؟

المتصل: وبعدين طلبت شيخ وسألت عن الصيام؛ قال: تصومين أربع شهور؛ قال الشيخ: تصومين أربع شهور، معايا؟

الشيخ: ايوة.

المتصل: وبعدين -طال عمرك- صامت شهر ونص، ومرضت -صار فيها مرض-؛ يعني صار عندها حالة نفسية شوي، فما رأيك باقي لها خمسة عشر يومًا من الصيام الأول؟

الشيخ: ما تصوم، ما تصوم، ما عليها صيام.

المتصل: ما عليها صيام.

الشيخ: ما عليها صيام؛ يقول الرسول عليه السَّلام: ((**لَا يُقَادُ اَلْوَالِدُ بِالْوَلَدِ**))

المتصل: بارك الله فيك.

الشيخ: فهمت الحديث؟

المتصل: ..... يعني ما عليها شيء؟

الشيخ: ما عليها شيء.

المتصل: ما تصوم؟

الشيخ: ما تصوم.

المتصل: جزاك الله خيرًا -يا شيخ!- فهمت سؤالي يا شيخ!؟

الشيخ: سؤالك فهمته؛ وباختصار: أنَّ الوالدة قتلت ولدين لها دون قصد خنقًا؛ فهل رأيتني فهمتك؟

المتصل: ها؟

الشيخ: هل علمت أنني فهمتك؟

المتصل: ايوة.

الشيخ: فهل أنت فهمتني؟

المتصل: أنا، أنا فهمت، بس هل فهمت السؤال حقي؟

الشيخ: وأنا أعدته عليك الله يهديك

المتصل: الله يهدينا وإيَّاك،...........

الشيخ: كيف؟

المتصل: أقول: السمع غير واضح كلامك ينقطع عندي، ما أسمعك، ما هو واضح!

الشيخ: أنا بقول: فهمت منك أنَّ والدة الوالدين قتلتها خنقًا، فهمتني؟

المتصل: ايوة.

الشيخ: سمعتني؟

المتصل: ايوة.

الشيخ: فهل فهمتك؟

المتصل: ايوة، بقول: أنها غفلت عنهما فماتا خنقًا.

الشيخ: هذا هو، فليس عليها صيام.

المتصل: ما عليها شيء؟

الشيخ: ما عليها شيء.

المتصل: لا، شكراً، الشيخ خلص معي.

المتصل: طيب شكرًا -يا شيخ!- جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

الشيخ: هذا الجزائر.

نعم.

المتصل: آلو.

الشيخ: نعم.

المتصل: آلو.

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله.

المتصل: ما تقطعش عندك مكالمة من الجزائر.

الشيخ: أهلاً مرحبًا.

المتصل: آلو.

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام.

المتصل: كيف حالك يا شيخ!؟

الشيخ: الحمد لله بخير.

المتصل: الشيخ ناصر الدِّين الألباني؟

الشيخ: أيوة.

المتصل: أنا ابنك في الله أحمد.

الشيخ: أهلاً بالأحمد.

المتصل: الذي كلمتك الأسبوع الماضي.

الشيخ: أهلاً مرحبًا.

المتصل: كيف حالك أبو عبد المصور؟

الشيخ: بخير، والحمد لله.

المتصل: جزاك الله خيرًا. يا شيخ!

الشيخ: نعم.

المتصل: إن شاء الله تكلم مع (....) الله يكرمك ، اتفضل.

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

المتصل: كيفكم يا شيخ!؟

الشيخ: أحمد الله إليك، كيف أنت؟

المتصل: الحمد لله.

الشيخ: عساك طيب؟

المتصل: أبو فيصل من (أريو) أربعين كيلو متر من (..).

الشيخ: ماشاء الله! أهلاً مرحبًا.

المتصل: إنني أُحبّك في الله –يا شيخ!–

الشيخ: أحبك الله الذي أحببتني له.

المتصل: ونسأل الله أن يجمعنا وإيَّاكم في الدنيا والآخرة.

الشيخ: اللهم آمين! تحت لواء محمد صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم.

المتصل: صلى الله عليه وسلم. شيخ! لي جملة من الأسئلة.

الشيخ: هاتها.

المتصل: أولاً إِنِّي لا أجادل في الذَّهب المحلَّق للمرأة؛ ولكن أسأل سؤالاً فقط هو الطَّوق؛ حتى (...) الطوق للمرأة لابدَّ أن نثقُب ثقبًا في أُذُن الفتاة، الثقب أهو جائز أم هو داخل تحت تغيير خلق الله؟ هذا الأوَّل.

الشيخ: عفوًا، أنا ما فهمت ما علاقة الطَّوق بالثُّقب؟

المتصل: لأن الثقب لابد أن، ممكن ثقب من فضة؟

الشيخ: كيف؟!

المتصل: طوق من فضة، طوق من فضة.

الشيخ: طوق من فضَّة! ما علاقة الطَّوق بالثُّقب؟

المتصل: فقط الثقب، أبحث عن الثقب؛ أهو جائز أم داخل تحت تغيير خلق الله؟

الشيخ: يا أخي! أنا فهمت، لو قلت: "ما حكم الثقب هل هو داخل تحت تغيير خلق الله أم لا؟" انفهم سؤالك؛ ولكن ما علاقة الطُّوق بالثقب؟

المتصل: **السؤال:** الثقب جائزٌ أم داخل تحت تغيير خلق الله؟

الشيخ: هذا من التغيير المسموح به

-هاذي ما بيجيب معك سامعه!-.

المتصل: جزاكم الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

10- رجل مات مرتدًّا وورثته لم يبلغوا الحلم؛ فهل يرثون منه؟ (**00:14:54**).

المتصل: **السؤال الثاني:** إرث الكافر؛ رجل ارتدَّ عن الإسلام وبعد موته رجع بنيه إلى الإسلام، وورثا في الكفر إرث أبيهم، أينتفعون بإرث أبيهم أم لا؟

الشيخ: يعني الأب والأولاد كانوا مسلمين جميعًا؟

المتصل: نعم.

الشيخ: ثم كفر الأب؟

المتصل: ثم ارتدَّ الأب.

الشيخ: ثم كفر الأب ومات كافرًا؟

المتصل: نعم، والأولاد كانوا في حضانته، كانوا لم يبلغوا الرشد بعد، آلو؟

الشيخ: يعني لما مات الوالد في الكُفر كانوا غير بالغين سنَّ الرُّشد؟

المتصل: نعم، ثمَّ رجعوا إلى الإسلام، أينتفعون بما تركه الأب أم لا؟

الشيخ: أنت تقول: رجعوا إلى الإسلام، هل تعني ما تقول؟ لأنَّ معنى قولك: "رجعوا للإسلام": أنهم كانوا كفارًا.

المتصل: هكذا أُطلِقَ عليَّ السؤال؛ أنهم كانوا كفّارًا.

الشيخ: **كيف نقول**: كانوا كفارًا، ونقول -في الوقت نفسه-: أنهم ما كانوا بلغوا سن الرُّشد؟! ففي الكلام تناقض، وأنا أجيب على كلٍّ من الاحتمالين؛ **فأقول**:

إذا كانوا بلغوا سنَّ الرُّشد وهم مسلمون حينما مات أبوهم؛ فلا يرِث المسلم كافر ولا الكافر المسلم -كما تعلم-.

أمَّا إن مات أبوهم وهم غير بالغين سن الرشد؛ فهم مع آبائهم فيتوارثون؛ فهمتني؟

المتصل: نعم.

الشيخ: طيب، غيره.

11- ما حكم الدُّخول في البرلمانات من أجل الإصلاح؟ (**00:17:22**).

المتصل: غيره، سؤال في السياسة؛ هناك إخوان لنا يطلبون منَّا أن ندخل للبرلمان هذا الذي يسمونه! ولكن بشرط وهو الإصلاح، إن انتفى الإصلاح خرجوا أو خرجنا، فما حكم هذا؟

الشيخ: لا يجوز الدُّخول في البرلمانات الموجودة -اليوم- فى الحكومات العربية، ولا أقول: الحكومات الإسلامية؛ لأنها ليست قائمة على النِّظام الإسلاميّ، "والغاية لا تبرِّر الوسيلة"؛ أي: الدّخول مِن أجل الإصلاح، هذا كلام خيالي، وهل يصلح العطار ما أفسد الدَّهر؟

والواقع أنَّ كثيرًا مِن النَّاس الإسلاميين حينما يدخلون مثل هذه البرلمانات من أجل أن يصلحوا هم يُصلَحون! أي: يُفسَدون؛ بسبب الخليط من النُّواب الذين جمهورهم ليسوا إسلاميين؛ فتجدهم مثلاً، جمهورهم حليقي اللحية، فإذا دخل المدَّعي الإصلاح لأجل الإصلاح وله لحية جليلة؛ فأول الإصلاح يبدأ بلحيته! فلا يزال يأخذ منها ويأخذ منها؛ حتى تصبح لحية على مذهب بعض العامَّة في البلادِ السوريَّة؛ حيث يقولون هناك: "خير الذقون إشارة تكون" مفهوم هذا الكلام عندك؟

المتصل: نعم.

الشيخ: طيب، ويدخل وهو متلبِّس باللباس العربيّ الإسلاميّ؛ فحينما يجد المجتمع الذي حوله لباسهم أفرنجيٌّ أجنبيٌّ، فلا يزال يتطوَّر حتَّى يُغيِّر زيَّه الإسلامي؛ فهذا الذى نشاهده ونلمسه لمس اليد في هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات -بزعمهم- للإصلاح، وإذا بهم يعودون إلى الإفساد فى ذوات أنفسهم.

ولذلك أدَّبنا رسول الله صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم فأحسن تأديبنا، وعلمنا وأحسن تعليمنا؛ من ذلك أنه قال لنا: ((**إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُتَشَابِهَاتٌ لاَ**

يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ؛ أَلاَ إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمَهُ، ألاَ وَمَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ)).

فهؤلاء الذين يدخلون البرلمانات يحومون حول الحِمَى؛ فيقعون فيه.

المتصل: جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: سؤال أخير: فقط عن حديث: ((**اتقوا فراسة المؤمن**)) أصحيح هو؟

الشيخ: لا، هو ضعيف.

المتصل: جزاكم الله خيرًا.

الشيخ: وإيّاكم.

المتصل: يا شيخ!

الشيخ: نعم.

المتصل: سؤالٌ آخر عند أخي "أحمد"؛ **أقول لكم:**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وجزاكم الله خيرًا وحفظكم الله ونفعنا بعلمكم، وإن شاء الله سنلتقى بكم، نسأل الله أن نلتقي في الدُّنيا، وأن يجمعنا في الفردوس جوار نبينا والصديقين والشهداء والصالحين، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ: جزاك الله خيرًا، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

المتصل (أحمد): السلام عليكم.

12- ما حكم دخول إمامٌ ذي علم في البرلمان؟ (**00:22:17**).

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله.

المتصل: كيف حالك يا شيخ!؟

الشيخ: أحمد الله إليك.

المتصل: يا شيخ! سؤال كُلفت به من إمامنا -إمام المدينة، إمام المسجد-؛ فقال لي: اطرح للشيخ هذا السؤال؛ السؤال هو: هل يجوز للرَّجل له علم بالقرآن الكريم؛ يعني من حُفَّاظ القرآن الكريم وعالمٌ بالسُّنة، هل يجوز له الدخول إلى البرلمان كما قال الشيخ الفاضل؟

الشيخ: أنت ما سمعت الجواب؟!

المتصل: لا، الجواب كان عند الأستاذ هناك.

الشيخ: نعم؟

المتصل: هذا السؤال كُلِّفتُ به من طرف شيخ المسجد.

الشيخ: معلش؛ لكن الذي قبلك سألني هذا السؤال، وأعطيته الجواب مفصَّلاً.

المتصل: جزاك الله خيرًا -يا شيخ!-.

الشيخ: فلا داعي لإعادة الجواب؛ فسأله ينبيك بالعلم.

المتصل: إن شاء الله، بارك الله فيك -يا شيخ!-

الشيخ: وفيك بارك.

المتصل: بلِّغ السَّلام للإخوة فى الأردن، وكذلك الحاج عبد المنصور وعبد الرحمن إن شاء الله، نحن نحبهم في الله، ونحبك كذلك يا شيخ!

الشيخ: جزاك الله خيرًا، وجعل حبّنا خالصًا لوجه الله تبارك وتعالى، وشكرًا.

المتصل: بارك الله فيك، السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

13- ما مقدار الإطعام الذي تخرجُه المرضع التي أفطرت في رمضان؟ (00:23:57)

الشيخ: نعم.

المتصل: آلو، السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

المتصل: فضيلة الشيخ محمد؟

الشيخ: نعم، محمد.

المتصل: الله يحييك، بدنا نسألك كام سؤال إذا تكرَّمت.

الشيخ: تفضل.

المتصل: السؤال الأول: المرضع اللي بتفطر في رمضان؛ هل تطعم عن كل يوم تفطر فيه فقير أو مسكين، هل يجوز هذا ككفارة؟

الشيخ: ايه! نعم، يجوز.

المتصل: اديش مقدار الإطعام؟

الشيخ: ليس الكفارة هو دراهم أو دنانير تدفع للمسكين؛ وإنما هو الطعام الذي يأكله الْمُكفِّر.

المتصل: الطعام اللي بيأكله؛ يعني من مثل وضعنا الحالى، هل هو طعام إفطار أم طعام الغداء أم طعام العشاء؟

الشيخ: هذا السؤال الجواب عليه وقعة؛ سواء كانت غداءً أم عشاءً، وقعة واحدة.

المتصل: وقعة واحدة، وهل لا يجوز أن يخرجها نقدًا -يعني- على أساس أن الفقير هو يشتري الذي يحتاجه فيها مثلاً؟

الشيخ: هذا الذي قصدت نفيه في أول الجواب.

المتصل: أول الجواب، آه! يجب أن يكون الطعام طعامًا.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: في أيامنا الحاضرة إذا كان -مثلاً- نحنا أكلنا الرئيسى -مثلاً- رز، أديش المقدار اللي بنطلعه مثلاً؟

الشيخ: مقدار ماذا يا أخي!؟

المتصل: مقدار الرز مثلاً من الأكل اليومي؟

الشيخ: يا أخي! وقعة، وقعة.

المتصل: وقعة بما فيها كاملاً يعني؟

الشيخ: بما فيها، إذا كان رز ولحم وخبز؛ وقعة مشبعة لشخص واحد.

المتصل: وقعة مشبعة لشخص واحد، وهذا يكفي -يعني- مافيش داعي تصوم الأيام اللي أفطرتها.

الشيخ: لا، ما في داعي.

14- ما حكم جمع الصَّلاة للمسافر قبل دخول وقتها؟ (00:25:19).

المتصل: طيب، السؤال الثاني -فضيلة الشيخ!-: الصَّلاة أثناء السَّفر، شخص مثلاً عنده سفرة طويلة بيطلع من الصَّباح على الطَّائرة، وبتستمر السفرة -مثلاً- تسع أو عشر ساعات متواصلة، هل يجوز أنه يجمع صلاة الظُّهر والعصر قبل حلول وقت الظُّهر؟

الشيخ: قبل الظَّهر ما بيجوز.

المتصل: ما بيجوز.

الشيخ: بيجوز جمع تقديم العصر إلى وقت الظُّهر، أو تأخير وقت الظُّهر إلى وقت العصر.

المتصل: طيب، في الحالة هذه كيف يستطيع أنه يُصلِّي هذه الصَّلوات علمًا بأنه طبعًا يحصل وقتها وهو في الجو في الطائرة؟

الشيخ: ألا تريد أن الجو يُعمَّر بذكر الله والصَّلاة كالبر؟!

المتصل: طبعًا.

الشيخ: ايه! فيُصلِّي في الجو.

المتصل: يُصلِّي في الطَّائرة في الجو.

الشيخ: ايوة.

15- ما حكم صلاة المرأة في الطَّائرة أمام الرِّجال؟ (00:26:09).

المتصل: بالنسبة للحُرمة هل يجوز لها أن تُصلِّي في الطَّائرة أمام الأجانب؛ من الرِّجال وغير الرِّجال؟

الشيخ: ليش؟ هى ليست متحجبة؟

المتصل: لا، متحجة وكل شيء، بس -طبعًا- هي وزوجها مسافرين؛ ولكن وقعت الصَّلاة، الرجال يستطيع أنه.

الشيخ: ما في فرق بين الرَّجل والمرأة، والحالة هذه؛ كل واحد من الزوج والزوجة عليه أن يؤدِّي الصَّلاة في وقتها ولو في الطَّائرة.

المتصل: ولو في الطَّائرة، يعني تعتبر تكفي؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: اها .. اها.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: بارك الله فيك -يا شيخ!-

16- ما حكم إخراج زكاة حلِّي البنات اللواتي لم يبلغن الحلم؟ (00:26:47).

السؤال الثالث -يا فضيلة الشيخ!-: بالنسبة للذَّهب للأطفال، هل عليه زكاة أم لا تُجرَى عليه زكاة؟

الشيخ: كيف بالنسبة للأطفال؟

المتصل: مثلاً عندى طفلة.

الشيخ :ايه!

المتصل: بيجيها هدايا قطع ذهبية، وهذه القطع الذهبية هل عليها زكاة أم أنه لا يُجرَى عليها زكاة؟

يعني: نعرف أن حليّ المرأة من ذهب فيها قولان: أن إذا استخدمت للزينة، وأنه إذا استخدمت على أساس إنه ممكن تستثمرها في المستقبل أنَّه توجد فيها الزكاة؛ فبالنسبة للطفلة؛ الطفلة الرَّضيعة؛ يعني عمرها سنة أو سنتين وعندها ذهب، هل هذا عليه زكاة أم لا توجد عليه زكاة؟

الشيخ: أولاً بصورة عامة: الزَّكاة مثل الصَّلاة والصِّيام وسائر الأركان والواجبات لا تترتب على الشخص ما لم يَبلُغ سنَّ التَّكلِيف.

المتصل: آه! يجب أن يَبلُغ سنَّ التَّكلِيف.

الشيخ: أيوة! هذه واحدة.

والأخرى وهي التي لم تسأل عنها؛ أنَّ التفصيل الذى ذكرته بالنسبة لحلي الذَّهب هذا ليس له أصل؛ وإنما لا فرق بين حُلِّي للقنية أو للزينة أو للتِّجارة، مجرد ما يتوفر عند المرأة المكلَّفة -كما قلت لك آنفًا- حُلِّي؛ فيجب عليه الزكاة بشرط أن يَبلُغ النِّصاب.

المتصل: بشرط أن يَبلُغ النِّصاب.

الشيخ: أيوة.

المتصل: عظيم، جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك؛ ولذلك فها البنت أو الطفلة الصغيرة التي معها حُلِّي من الذَّهب، فحينما تبلغ سنّ التَّكليف -إن شاء الله- ثمَّ تتكاثر الهدايا ويبلغ مجموعها النِّصاب؛ حينئذ عليها أن تخرج الزكاة، وإذا كانت غير متنبِّهة؛ فينبِّهُهَا والِدَاها.

المتصل: آه! بارك الله فيك.

الشيخ: وفيك بارك.

17- ما حكم أكل ذبائح أهل الكتاب التي لم تُذبَح على الطَّريقة الإسلاميَّة؟ (00:29:12)

المتصل: سؤال آخر فضيلة الشيخ: بالنسبة لذبائح أهل الكتاب، هل يجوز أكل ذبائحهم، علمًا بأنهم لا يذبحون؛ بل يطعنون في الرَّقبة؟

الشيخ: إذن تناقضت في سؤالك: هل تحلُّ ذبائح أهل الكتاب؛ علمًا أنهم لا يذبحون!

المتصل: يعني يعتبرون هم الذَّبح؛ طريقة الذَّبح عندهم تتمُّ بالطَّعنِ في الرَّقبة.

الشيخ: أنت ما فهمت عليَّ، أريدك أن تكون دقيقًا في كلامك.

المتصل: مظبوط، مظبوط.

الشيخ: قلت: ذبائح أهل الكتاب هل تحلُّ علمًا بأنهم لا يذبحونها؟ فإذن هي ليست ذبائح.

المتصل: هو السؤال الواقع ما طرح بالشكل الصحيح، يعني ما قصدنا فيه هي.

الشيخ: أنا اللي قصدته فهمته؛ بس أنت بالمقابل ها اللي أنا قصدته فهمته؟

المتصل: نعم، فهمته. نعم، فهمته.

الشيخ: طيب، جزاك الله خيرًا، **والجواب**: لا يجوز.

المتصل: والجواب: لا يجوز.

18- ما حكم تنظيف الملابس التي فيها نجاسة بالدراي كلين بدون استخدام الماء؟ (00:31:03).

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: طيب، فيه عندنا سؤالين:

السؤال التاني اللي بيطرح نفسه: تنظيف الملابس بواسطة ما يُسمَّى في هذه الأيام بالدراي كلين؛ هل يزيل النجاسة؟

الشيخ: عفوًا، شو هذا الدراي كلين؟

المتصل: الدراي كلين هو عبارة عن عملية تنظيف الملابس بطريق على الناشف؛ يعني هناك يوجد محلول؛ مثل: البنزين يضعوا فيه الملابس، وبحيث أنه لا تفقد رونقها ولا تمس الماء نهائيًا، وبيرجع الثوب مكوِّيًا ونظيفًا؛ وهذا ما يسمُّوه هالأيام والمتعارف عليه: بالدراي كلين: التنظيف على الناشف! فهل إذا كان الثَّوب عليه نجاسة، هل طريقة التنظيف هذه تزيل النجاسة؛ علمًا بأنها لا يمسها الماء نهائيًا؟

الشيخ: بالنسبة للثياب التي تطولها الأيدي ويمكن غسلها بالماء فهو الأصل، ولا يجوز إزالة النجاسة بغير ها الطريقة إلا ما استُثنِي؛ مثلاً: النَّعل يُدلَك بالتراب فيطهُر، والأرض تتنجس فتُكَاثَر بالماء فتطُهر، حبال الغسيل -مثلاً- يمكن بالمسح بالماء وتعرضها للشَّمس والهواء تطهُر.

أمَّا ما سوى ذلك مما يمكن أن تناله الأيدى بالغَسل، فلا يجوز إلا الغَسل بالماء.

المتصل: حتى لو عرَّض الغسيل بالماء هذه القطعة إلى الخراب.

الشيخ: إلى؟

المتصل: إلى التَّلف؛ يعني فيه هناك بعض القطع القماش يوضع عليها تنبيه: أنه لا يجب أن تغسل بالماء؛ لأن الماء بيخربها بطريقة أو بأخرى.

الشيخ: والله هذا بقى يعود إلى النَّظر إلى هذا الثوب أو اللباس؛ لماذا اقتُنِيَ من هذا النَّوع؟

فإن كان هناك ضرورة صحيَّة أو طبيَّة ونحو ذلك، فهنا يمكن أن يُقال من باب عدم إفساد المال: يجوز تنظيفه بهذه الوسيلة الجديدة.

أمَّا إذا كان في مجال للاستغناء عن هذا النُّوع من اللباس بلباس من القماش الذي لا يفسده الماء فلا ينبغى أن نتعاطاه، ونحاول بعد ذلك أن نتخلص من حكم غسله بالوسيلة الشرعيَّة.

19- ما حكم قياس المرأة للباس في المحل؟ (00:33:53).

المتصل: فضيلة الشيخ! آخر سؤال عندنا، ما هو حكم قياس الملابس للنساء في المحلات الخاصة لبيع الملابس؟ وهل في ذلك هتك للستر الذى بين المرأة وبين الله؛ فيه حديث يتكلم عن يجب ألا تضع ثيابها خارج منزلها؟

الشيخ: أولاً: أنت تقصد بالقياس؛ يعني هي تقيس الثوب بنفسها؟

المتصل: قبل شراؤه، بنفسها قبل شراؤه حتى تتأكد أنه جيد في اللبس.

الشيخ: إذا كان معها محرَم، ودخلت مكانًا أمينًا ليس عليه عيون تراقب؛ فبهذه القيود يجوز، وإن كان تحقيقها ليس بالأمر السَّهل.

المتصل: طيب، فضيلة الشيخ! بارك الله فيك، ونشكرك كثير الشكر على هذه الإجابات.

الشيخ: أهلاً وسهلاً.

المتصل: جزاك الله ألف خير.

الشيخ: وإيَّاك يا أخي!

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

أبو الحارث: شيخنا يقول: بالنسبة للسُّؤال الأخير حول الذهب الذى تلبسه الطفلة؛ ألا

يُقال هنا: بأن هذا الذهب هو فى حقيقته لأبيها ولأمها؛ لأنَّه لو احتاج –مثلاً– اليوم يبيع هذا الذَّهب؟

الشيخ: لا، ليس لأبيها ولا لأمها؛ لأنَّ هذه قد تكبُر.

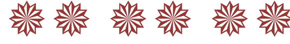

☎ صوت رنين الهاتف

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام.

20- ما حكم التَّمثيل لأشياء حدثت في الماضي؟ (**00:35:38**).

المتصل: كيف حال صحتك شيخنا؟

الشيخ: الحمد لله بخير.

المتصل: يا شيخ! تسمح لنا بسؤال؟

الشيخ: تفضل.

المتصل: بالنسبة للتَّمثيل، تمثيل دور –مثلاً– حادثة حصلت في الماضي، يقوم الشباب بتمثيلها، فهل هذا جائز؟

الشيخ: غير جائز؛ هذا التمثيل من جملة المخلَّفَات اللي تركها المستعمرون في هذه البلاد؛ ثمَّ تقبلناها مع أنها ممتلئة بالجراثيم والميكروبات، فلا يجوز.

المتصل: يعني: ولا بأي حال من الأحوال –مثلاً– يمثلوا –يعني– أدوار ليست فيها أي شيء؛ مثلاً: دور مصعب بن عمير لما ذهب للمدينة أو شيء من هذا، بحيث ما يكون فيها اختلاط أو أي شيء من هذا النَّوع.

الشيخ: أنت لو كان فيها شيء بتعرفه ما بتسأل أنه يجوز ولا لا؛ لكن أنت عم تسأل عن تمثيل ليس فيه شيء، أليس كذلك؟

المتصل: نعم.

الشيخ: ولا أنا أحكي مع مين؟

المتصل: معي تحكي.

الشيخ: ها.

المتصل: يعنى -يا شيخ!- أنا قصدت أنه

الشيخ: يا أخي! أنا عم أحكي، أنت بترجع تحكي كلامك، أنا جاوبتك ما فهمت عليَّ شو عم أحكي؟

المتصل: لا، فهمت -يا شيخ!- فهمت.

الشيخ: إذن، شو بدك تحكى هلا؟

المتصل: هلأ، فيه سؤال ثاني ممكن أسأله؟

الشيخ: ممكن؛ بس بشرط واحد،

السائل مقاطعًا بحديثه للسؤال التالي ..

الشيخ: بشرط واحد، بشرط واحد، اسمع شو عم أقول لك، السؤال الثانى يجوز بشرط واحد، تقبل؟

المتصل: نعم، أقبل.

الشيخ: ايه، الشرط هو بسيط وسهل، وهو أن تعيد عليَّ شو فهمت.

المتصل: نعم، أعيد عليك -يا شيخنا!- أنه التمثيل -جاء -يعني- هو من مخلفات الاستعمار الذي حلَّ في بلادنا، ويحمل في طياته كثير من الشوائب والأضرار [على] علينا كمسلمين، هذا اللي فهمته يا شيخنا!

الشيخ: هذا نصّ الفهم.

المتصل: نص الفهم؟!

الشيخ: ايوة، بدي النص الثانى؛ وإلا بتخسر السؤال الثانى!

المتصل: ههههه! لا أذكر النص الثانى يا شيخنا!

الشيخ: النُّص التانى هو جواب سؤالك التانى، هاللي يُعتبَر هاللي بدك توجّهه هو التالت؛ سؤالك التانى كان: هذا ولو كان ما فيه شيء مخالف للشرع؟

المتصل: نعم.

الشيخ: ما قلت أنت هيك؟

المتصل: نعم.

الشيخ: طيب، أنا شو أجبتك عليه؟

المتصل: ما سمعتك –يا شيخ!– لما أجبتني وسألتك نعم، فأنت يعني رديت قلت لي ما فهمت علي؟

الشيخ: ايوة، شو كان جوابك؟

المتصل: ما سمعت الجواب عليه –يا شيخ!–.

الشيخ: أنت شو كان جوابك لما قلت لك: مافهمت عليَّ؟

كان جوابك: نعم، فهمتُ!

المتصل: نعم، فهمت الشطر الأول، نعم.

الشيخ: كيف الشطر الأول والكلام الثانى، الشطر الثانى تبعه ما له قيمة؟

المتصل: لا –يا شيخنا!– الله يبارك فيك إله قيمة؛ لكن أنا ما سمعته منك.

الشيخ: ما قلت لي: ما فهمته منك؟!

المتصل: نعم.

الشيخ: لما قلت لك: فهمت؟ قلت لي: ايه!

المتصل: أنا قلت فهمت اللي سمعته أنا، أمَّا اللي ما سمعته فالسؤال بيكون عنه: هل سمعت؟ وأنا ما سمعته.

الشيخ: لكن ما صار فيه فجوة –يا أخي!– بين هذا السؤال اللي جاوبتك عليه، وبين سؤالك الثانى هاللي جاوبتك عليه، صار فيه فجوة، صار فيه مسافة، الله يهديك!

قلت لك أنا: أنه هذا السؤال الثانى ما لازم توجُّهه؛ لأنه لو كان سؤالك عن تمثيل فيه مخالفة للشريعة ما بتسأل عنه.

المتصل: نعم. نعم.

الشيخ: هلا فهمت عليَّ؟

المتصل: فهمت يا شيخ!

الشيخ: شو اللي فهمته عليَّ هلا؟

المتصل: أنه لو كان فيه مخالفة للشريعة التمثيل، أنا من نفسي أعرف أن هذا التمثيل غير جائز. أمَّا السؤال كان عن التمثيل الذى ليس فيه مخالفة.

الشيخ: جميل، فإذن ليش بترجع بتسأل وتقول: ولو كان ما فيه مخالفة؟!

المتصل: هذا -يا شيخنا!- يعني- زيادة في التأكيد.

الشيخ: هاى ترقيعة! ترقيعة!

المتصل: ترقيعة، نعم.

الشيخ: الله يهديكم، عوض ما تعترف إنك أخطأت -وما أنت بأول مخطئ- مثلك مثائل، وتعترف التاني تقول: معذرة نحن أخطأنا. مش تأولها: والله! زيادة تأكيد؛ لأنه لو كان زيادة تأكيد كنت فهمت عليَّ وقلت: معذرة، قصدت أنا التأكيد.

الخلاصة على الرغم من أنك ما نجحت بالوفاء بالشرط؛ فنحنا بنتنازل عن شرطنا لصالح سؤالك الثاني، اللي هو الثالث في الحقيقة، فألقه ولا عليك.

المتصل: [بضل] أكرم منَّا -يا شيخنا!- بارك الله فيك.

الشيخ: لا، عفوًا. هذا واجبي أنا شرعًا.

المتصل: الله يجزيك الخير، ويبارك فيك.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: نُقِلَ عنك أنك قلت: بوجوب الجهاد مع الأخوة العراقيين، فهل هذا صحيح؟

21- نُقِلَ عنكم أنَّكم توجبون الجهاد مع الإخوة العراقيِّين، هل هذا صحيح؟ (**00:41:28**).

الشيخ: صحيح ومو صحيح؛ لأنه نحنا ما بنقول الآن في جهاد بالمعنى الشرعي المتبادر إلى الذهن؛ وإنما فيه دفاع عن الشعب العراقي.

المتصل: نعم.

الشيخ: المهاجم من قبل هؤلاء الكفار، في الوقت هاللي نحنا قلنا ولا نزال نقول: بأن العراق هو الذي اعتدى وبغى على الكويت، عرفت؟

المتصل: نعم، فهمت.

الشيخ: لكن لما كان وراء هذا البغي العراقي على الكويت، هالهجمة الشرسة من الدول الكافرة؛ وعلى رأسها: أمريكا، وبريطانيا، ومن معها من الدول الإسلاميَّة -مع الأسف-؛ حيث انضم بعضهم إلى بعض بزعم إعادة الكويت إلى الكويتين.

وإذا الحقيقة تتكشف عن هجمة خطيرة جدًا لتحطيم الشعب العراقي كله، ولا أقول: الجيش العراقي؛ وبالتالي لا أقول: حزب البعث العراقي، وأخيرًا لا أقول: للقضاء على صدام

حسين نفسه؛ وإنما للقضاء على الشعب العراقي كله.

لذلك نقول: يجب على الدول الإسلامية أن يغيثوا الشعب العراقي، ويخلصوه من هالهجمة الشرسة الظالمة. لعلك فهمت عليَّ؟

المتصل: نعم، نعم فهمت -يا شيخ!-.

الشيخ: جزاك الله خيرًا.

المتصل: الله يجزيك الخير، ويبارك فيك.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: اعذرنا -يا شيخ! -يعني- لجهلنا وخطأنا.

الشيخ: لا، عفوًا نحنا نتكلم هذا لصالح السائل.

المتصل: الله يبارك فيك.

الشيخ: وإلا أنا ما بيجيني شيء أصاب أم أخطأ؛ بل بيجيني شيء إذا اخطأ؛ فأصوِّبه فأنال أجره؛ لكن لا أتمنى خطأه من أجل أن أنال أجره.

المتصل: الله يبارك فيك.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله.

المتصل: ألو؟

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ: سلام ورحمة الله وبركاته.

المتصل: سؤال -يا شيخ!-؟

الشيخ: تفضل.

المتصل: هل الجهاد -الآن- فرض عين؟

الشيخ: شو هاد؟

22- ما حكم الجهاد الآن في العراق؟ (00:44:06).

المتصل: آه!

الشيخ: شو؟

المتصل: هل الجهاد فرض عين الآن؟

الشيخ: وين الجهاد اللي بتعنيه؟

المتصل: في العراق.

الشيخ: وليش مو في الأفغان؟

المتصل: هنا فيه كفار، وهناك كفار الآن.

الشيخ: لا، هنا فيه مشكلة مو هي قائمة هناك.

المتصل: مشكلة شو؟

الشيخ: هنا ما بتقدر أنت تجاهد وحدك، أما هنيك تقدر تجاهد وحدك، فليش ما سألت عن هنيك؟

المتصل: طب، هنا الجهاد نعتبره احنا فرض عين الآن؟

الشيخ: شو بدك تعتبره أنت بتقدر تجاهد هون؟

المتصل: ولا المفروض الإنسان يروح هناك؟

الشيخ: أنا عم بسألك بتقدر تجاهد هون؟

المتصل: لا.

الشيخ: لا تضرب أمثلة، فإذن شيء ما بتقدر ما بتقدر. أما هنيك بتقدر؛ فروح لأفغانستان وجاهد.

المتصل: طب لو فرضنا إنه أنا كنت هناك.

الشيخ: لا، تفرض.

المتصل: ما أفرض؟

الشيخ: لا، روح جاهد وبعدين أحكي.

المتصل: [..........]

الشيخ: شو بدنا نحنا بالفرضيات؟!

المتصل: آه! الله يجزيك الخير.

الشيخ: الله يحفظك.

الشيخ: نعم.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

23- قول علي: (لو كان الدِّينُ بالرَّأي ..) هل يُستفاد منه جواز المسح من أسفل الخف؟ (**00:45:41**).

المتصل: كيف الحال شيخنا؟

الشيخ: نحمد الله إليك، الله يبارك فيك.

المتصل: شيخنا! فيه قول علي -وطبعًا هذا ثابت وأوردتموه بالإرواء-:

"لو كان الدين بالرأي؛ لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت النبي يمسح على ظاهر خفيه".

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: يعني هل هذا الكلام يُفهم منه جواز المسح أسفل الخف ولا ينفي ذلك؟

الشيخ: ينفي.

المتصل : يعني لا نمسح أسفل الخف مطلقًا؟

الشيخ: أبدًا.

المتصل: اممم، يعني كلمة أولى لا تعتبر فيه صيغة تفضيل هنا؟

الشيخ: لا، هذا يُقال على غير بابه.

24- استفسار عن حديث: (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ مَالَهُ عِنْدَ اللهِ؛ فَلْيَنْظُرْ مَاللهِ عِنْدَهُ)؟ (**00:46:29**).

المتصل: نعم، جيد.

شيخي! من باب آخر: ((مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمْ مَالَهُ عِنْدَ اللهِ؛ فَلْيَنْظُرْ مَاللهِ عِنْدَهُ)) هذا رقمه في صحيح الجامع: 5882.

لكن الكتب المطبوعة غير موجود مطلقًا يعني -فيما أعلم- هو رقمه في الصَّحيحة: 2310.

الشيخ: ماذا تعني بالكتب الأخرى؟

المتصل: المطبوعة، قلت: المطبوعة أنا.

الشيخ: ما فهمت!

المتصل: يعني هذا بالنسبة لتخريجه هون موجود بين يدينا؛ لكن احلتم -الله يحفظكم- على الصحيحة برقم: 2310.

الشيخ: نعم، 2310. طيب.

المتصل: فأنا أردت استوثق يعني ما في جديد عليه ما في كذا، وأنه هالرقم هذا صحيح؛ لكن كثير ما تكون الأخطاء المطبعية الحقيقة بالنسبة لطبع المكتبة الإسلامية؛ الأرقام فأنا أرى الأصل فيها الخطأ. سبحان الله!

الشيخ: طيب، شو اللي دفعك لتطريق هذا الاحتمال؟

المتصل: حقيقة لأنه فيه عندي بحث متعلِّق بهذا الحديث.

الشيخ: جيدة. جيدة.

المتصل: ايه! نعم. تفضل.

الشيخ: أقول لك أو قلت لك: ما الذي حملك على تطريق احتمال أنه يكون فيه خطأ في الرقم؟

المتصل: أيوة، أيوة، الله يجزيك الخير ما أدري -الآن- صرت بِحِيرَة أنا! بالنسبة أريد أنا أن أرى هل هو بالفعل موجود في الصحيحة؟

أما قضية الرقم هذه مسألة أخرى ما أدري ايش اللي أوقعني في هذا الأمر!

الشيخ: طيب، سحبنا السؤال عن الرقم.

المتصل: الله يجزيك الخير.

الشيخ: فما الذي حملك على التساؤل: هل هو موجود في الصحيحة ولا لا؟

المتصل: يعني أريد التوثُّق الحقيقة؛ لأنَّهم قالوا: غير مُخرَّج -الحديث- في أي كتاب آخر، وأنا ما أظن (الأشياء هذه) في الحقيقة مُخرَّج، والإنسان يطلع عليها.

الشيخ: ما هو مُخَرَّج –يا أستاذ!– فيما لم يُطبَع.

المتصل: نعم، نعم، 2310 يعني ما طبع.

الشيخ: هو يعني تحت التصوير في بيروت، وما ندري هذا النَّاشر.

المتصل: المهم –شيخنا!– ما في جديد على الحديث.

الشيخ: لا ما في عندنا شيء جديد.

المتصل: الله يجزيك الخير.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: طيب، –شيخنا– فيه حديث: ((نَهَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَكُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ)) بالنسبة للسباع نجاستها ونجاسة سؤرها ورد فى نصوص مستقلة، بالنسبة لكل ذى مخلب من الطير يعني هنا هل تعني كل ذي مخلب من الطير –أول شيء– جوارح الطير؟

25– جاء في الحديث: (نَهَى عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ)، هل يُقال إنَّ كل ما لا يؤكل لحمه فإن سؤره نجس؟ (**00:49:14**).

الشيخ: ايه! نعم

المتصل : هذا أول شيء.

من طرف آخر شيخنا، هل هذا يعني نجاسة لحم وسؤر كل ذي مخلب من الطير؟

الشيخ: سألتني أنت عن السؤر –أظن– ونحن داخلون إلى المسجد يوم الجمعة.

المتصل: الله يقويكم –شيخنا– ويحفظ– ويزيد ذاكرتك، لا أقول: يحفظها فقط!

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: نعم، جيد.

الشيخ: وقلت لك: المسألة ليس عندي جواب، ولا أزال عند ذاك الموقف السلبي.

المتصل: ايه! نعم، طب –شيخنا –الله يكرمكم– إذا كان قلنا: بأن روث ما لا يؤكل لحمه نجس؛ فهل سؤره كذلك؟

الشيخ: بلى.

المتصل: يعني يُقال؟

الشيخ: يُقال، لكن هذا يُقال مبدئيًا، أما القضية تعرف في قضايا تدخل في القاعدة العامة

وقضايا ما تدخل؛ فحتى نكون على علم نتوقف أحيانًا؛ حتى يكون عندنا استحضار للتفصيل في الموضوع، وهذا ما لا نستحضره.

المتصل: نعم، ولأنه فى فقة السنة -ذكر- أظن- هو قال عن طهارة- أنا الآن ما يحضرني- ؛ لكن لعله بيقول أن جوارح الطير وكذا طهارة (...)؛ يعني هو فيه له بعض الأمور الفقهية شيء من الشذوذ يعني.

طب -شيخنا -الله يسلمك- بالنسبة لقضية في حالة الدفن نلاحظ قضية وضع الطين في بعض المواطن؛ حتى لا يتسرب التراب على الميت. هل هذا الفعل صحيح ولا ما هو صحيح؟

26- ما حكم وضع الطِّين عند وضع الميت حتى لا يتسرب التُّراب إلى الميت؟ (00:51:21).

الشيخ: لا، يبدو أنه صحيح، ولا شو معنى كون اللحد أفضل من الشَّق؟

المتصل: سبحان الله! وقع في نفسي نفس الإجابة يعني، الله يبارك فيكم.

الشيخ: ولو ما تمسَّى الوقت وتأخر كنت قلت: حيا هلا؛ عندي أبو الحارث وأبو ليلى،

المتصل: ماشاء الله!

الشيخ: ومع ذلك فالأمر عائدٌ إليك.

المتصل: الله يبارك فيكم ويكرمكم، والله ما أدري متى يكون ذهابهم؟

الشيخ: الله أعلم.

المتصل: على كل حال ربنا ييسر الخير.

الشيخ: آمين.

المتصل: طب -شيخنا- بس لسه أبو ليلى مُصِرّ على التسجيل ههه؟

الشيخ: آه!

المتصل: ماشي الحال.

الشيخ: ما هادا جعله هو الأصل بالنسبة إله.

المتصل: ايوة ، الأصل هكذا. نعم.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: طب شيخنا، أكرمكم الله إذا إشتبه فيه -السيد سابق في فقة السنة يقول هذا ما

أدري لعله يكون استقاه من غيره من أهل العلم- إذا اشتبه الطاهر من الثياب بالنجس منها، يتحري فيصلي في واحد منها صلاة واحدة، سواء كثر عدد الثياب الطاهرة أم قل. هل ترون جواز هذا من باب: لا يُكلِّف الله نفسًا إلا وُسعها؟

الشيخ: ما في سبيل إلا هذا.

المتصل: لا سبيل إلا هذا.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: أكرمكم الله -تعالى-.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: سلم لنا على الإخوان عندكم.

الشيخ: وصلّهم سلامك.

المتصل: الله يبارك فيكم.

الشيخ: وهم يردون سلامك بأطيب منه.

المتصل: عليك وعليهم السلام، الله يجزيكم الخير.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

☎ صوت رنين الهاتف.

الشيخ: نعم.

27- سُئِلَ عن توضيح كلام في كتاب: "**عقيدة أهل السنة والجماعة**" للشيخ العثيمين: (وأرى أنه لا حجَّة للعاصي على معصيته بقدر الله ....). (**00:53:39**).

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام.

المتصل: كيف حالك يا شيخنا!؟

الشيخ: الحمد لله بخير.

المتصل: يا شيخ! فيه أمامي -الآن- كتاب، كتيب هو: "**عقيدة أهل السنة والجماعة**"؛ لشيخنا: محمد بن صالح العثيمين، هناك فقرة؛ الكتاب جيد أولاً صح؟

الشيخ: أنا ما شوفته بس هكذا نسمع.

المتصل: نعم، فيه -هنا- أمامي فقرة -يعني- صراحة- لا أفهمها، أقرأها لك إن شاء الله، جيد؟

الشيخ : نعم.

المتصل: يقول الشيخ: "ونرى أنه لا حجة للعاصي على معصيته بقدر الله تعالى؛ لأنَّ العاصي يُقدِم على المعصية باختياره، من غير أن يعلم أن الله -تعالى- قدَّرها عليه؛ إذ لا يعلم أحد قدر الله -تعالى- إلا بعد وقوع مقدوره ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ فكيف يصحُّ الاحتجاج بحجة لا يعلمها المحتجّ بها حين إقدامه على ما اعتذر بها عنه" ما معنى هذا الكلام؟ ما أفهمه!

الشيخ: الكلام واضح.

المتصل: كيف؟

الشيخ: هلا لما الواحد بدو يسرق، هل عَلِمَ قبل أن يسرق بأن الله قدر عليه السرقة؟

المتصل: لا، طبعًا.

الشيخ: طيب، ولما سرق عرف، فما فائدة هذا الاحتجاج؟

المتصل: هذا لا ينفي أنه قدر الله.

الشيخ: لا ينفي؛ لكن نحنا بنضيف إلى كلام الشيخ عبارة، قد تكون هي العبارة الموضحة والقاضية على الشبهة. لاشك أن عمل كل إنسان إما أن يكون فيه مختارًا وإمَّا أن يكون فيه مجبورًا، وأنت لا تناقش في هذا التقسيم، أليس كذلك؟

المتصل: نعم.

الشيخ: يعني الإنسان قد يفعل شيئًا بإختياره، وقد يفعل الشيء نفسه رغم أنفه واضح؟

المتصل: نعم.

الشيخ: يعني -مثلاً- من الأمثلة الواضحة: قتل العمد، وقتل الخطأ، ماشي؟

المتصل: نعم.

الشيخ: طيب، فحينما يقتل القاتل عامدًا متعمِّدًا؛ أولاً: هو لا يدري أن هذا مسجل عليه ولا لا، إلا بعد الوقوع؟ كذلك الذى يَقتل خطأ لا يدري أن ذلك كان مسجل عليه إلا بعد

الوقوع.

فالذي يحتجُّ بالقدر وهو عاصي، وهو القاتل العمد في مثالنا نقول له: ربنا -عزَّ وجلَّ- قدَّر عليك؛ بمعنى: أنه عَلِمَ، عَلِمَ أنك ستقتل عامدًا متعمِّدًا، وهذا الذي علمه الله -عزَّ وجلَّ- كتبه في اللوح المحفوظ؛ وذلك هو القدر.

هذا العلم الإلهي، والكتابة الإلهية، والقدر الإلهي هو كاشف لما سيقع بكل تفاصيله. وبحثنا الآن القاتل عمدًا، فالله -عزَّ وجلَّ- عَلِمَ بأنه سيقتل باختياره؛ ولذلك يؤاخذه، والذي يقتل خطأ -أيضًا- كَتبَ في اللوح أنه يقتل خطأ؛ ولذلك فلا يؤاخذه؛ فالاحتجاج إذن بالقدر باطل؛ إلا اذا كان مُكرهًا فحينئذ ما في منه مانع. لعله وضح لك الأمر؟

المتصل: فهمت جدًّا؛ يعني الآن القدر -قدر الله- يعني علمه لا يتناقض مع يعني؟

الشيخ: أبدًا، هو كشاف للواقع قبل وقوعه.

المتصل : نعم، هذا لا يعني أن نحن لا.

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: يعني نختار أفعالنا.

الشيخ: ايوة.

المتصل: فهمت، جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

المتصل: لا تنسانا من دعائك -يا شيخ!-.

الشيخ: أهلين، موفق إن شاء الله، سلام عليكم.

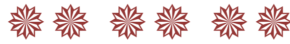

28- ما موقف المسلم من البنوك التي فتحت حسابات للتبرع، وهل للمسلم أن يتبرع لها؟ (**00:58:02**).

المتصل: بالنسبة للتبرعات: السفارة المصرية فتحت حسابات في البنك على أساس التبرعات، فشو الواجب إن نحنا؛ كأخوان مصريين يعني؟

الشيخ: الواجب هو -بلا شك- إغاثة الملهوف؛ لكن ليس بطريق الحرام؛ ألا وهو البنوك.

المتصل: نعم.

الشيخ: لعلك فهمت عليَّ؟ الو.

المتصل: نعم.

الشيخ: أقول لك: لعلك فهمت عليَّ؟

المتصل: نعم.

الشيخ: طيب، فيه عندك شيء غيره؟

المتصل: يعني ما نتبرع؛ يعني نوفر للأسر؟

الشيخ: نعم؟

المتصل: يعني الواجب نحونا أن احنا نوفر المبالغ هاللي ... شيخنا!

الشيخ: نعم -يا أخي!-، نعم؟؟

المتصل: الله يبارك فيك، لا تؤاخذنا؛ يعني اللي بدو يتبرع يوفر للأسر اللي هي متضررة؟

الشيخ: نعم.

المتصل: يعني ما يتبرع لحسابات البنك أو اشى زي هيك؟

الشيخ: ايه! نعم.

المتصل: الله يبارك فيك.

الشيخ: الله يحفظك.

المتصل: شكرًا إلك شيخنا.

الشيخ: أهلاً وسهلاً.

المتصل: السلام عليكم.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

سلسلة الهدى والنور – 341 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - شرب الدخان يكون باليمين أم باليسار ؟ (00:01:00)

2 - متى يشرع السلام ومتى لا يشرع.؟ (00:01:29)

3 - هل حديث رد السلام في الصلاة بالإشارة بالرأس نسخ بحديث رد السلام باليد . ؟ (00:22:49)

4 - ما حكم من يبدأ كل أسئلته بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أو بالحمد .؟ (00:26:52)

5 - مسألة في الفرق بين مخالفة المشركين وعدم التشبه بهم . (00:27:34)

الشريط 341

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى

اخوة الايمان والان مع الشريط الواحد والاربعين بعد الثلاثمائة على واحد

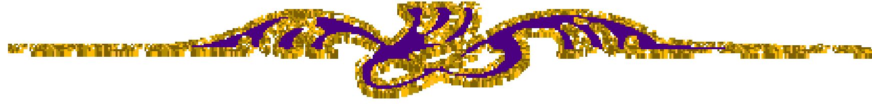

الشيخ : السلام اصل فى الاسلام. هل انت تدرى؟ ام هذه رمية من غير رام ؟؟

الطالب : ندرى ان لا اصل لها ..

الشيخ : هههههه .. طيب .. الزم ما تدرى

س:عن شرب الدخان بالشمال ولا باليمين ؟؟

الشيخ :ليس باحدهما ..

الطالب : يعنى هو يشرب.. ورفض الا اليمين كمان ..فما رأيكم فيه؟

الشيخ :مصيبة على اخرى

الطالب :يعنى لازم بشرب بشماله اذا كان ولا بد ؟؟

الشيخ : نحن مانقول لازم يشرب بشماله.

الطالب : ان كان ولا بد ؟

الشيخ :لازم ما يشرب .

س: فيه نقطة عند اخونا كمال شيخنا بالنسبة للكلام السابق

الشيخ : بالنسبة لايش ؟

الطالب : حول موضوع السلام

السيخ : يتفضل

الاخ : جزاك الله خير اخونا القى السلام وحضرتك رديت عليه وقلت له لا اصل لها فى الاسلام ، احنا عارفين ليه حضرتك قلت له كده والى بيسمع الشريط يعنى ممكن يستغرب هذا الامر فلو حضرتك وضحت جزاك الله خيرا لان الى يسمع الشريط ما يدرى فيه ايه بالظبط كأن واحد داخل من برة ويقول السلام عليكم .

الشيخ : كلام سليم بس ما ادرى ان كان الشريط يسجل،

الطالب : نعم

الشيخ : سمعنا الشريط لنشوف .

لانه اتفقنا او تعلمنا انا وصاحبى هذا ابو احمد ابو ليلى عملية الترقيع الان اذا كان فيه شيء بنرقعه ان شاء الله ...هههههههههههه.

الطالب : اتفضل شيخنا

الشيخ : ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له

واشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله.

بين يدى هذه الجلسة التى اجتمعنا فيها للاجابة عن الاسئلة التى قد تبدو للجالسين معنا فيها ابتدأ احد اخواننا سؤالا له وهو جالس معنا فى المجلس بالسلام عليكم

فقلت وعليكم السلام ، ولا ادرى ان كان لمثل هذا السلام اصل فى الاسلام .

واردت من هذا الكلام كما هو واضح لجميع الحاضرين فى الجلسة ما قد يخفى للغائبين عنها ،ولفت احد اخواننا الحاضرين نظرنا الى انه ينبغى التعليق على مثل هذا الكلام خشية ان يتبادر الى بعض الاذهان التى لم تحضر الجلسة خلاف ما قصدته فشكرنا له هذه اللفتة

ولذلك قلت موضحا ان السلام فى الاسلام - وان كان قد امر الشارع الحكيم فى غيرما حديث صحيح- بالاكثار منه وهو الذى عبر عنه بقوله (افشوا السلام)

كما جاء فى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه

قال :قال **رسول الله** صلى الله عليه وسلم**:{** لا تدخلوا الجنة حتى

تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا .أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم**}**

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أخر الذى اخرجه الامام

البخارى فى كتابه الادب المفرد ،انه صلى الله عليه وسلم قال: **(**

السلام اسم من أسماء الله وضعه فى الارض فافشوه بينكم)

فهذا الحديث والذى قبله وما فى معناهما.. فيها الحض البليغ على الاكثار من القاء السلام على المسلمين .

ولقد كان السلف حريصين كل الحرص على تنفيذ مثل هذا الامر النبوى الكريم، كما جاء فى موطأ الامام مالك وغيره عن نافع

مولى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كان يقول لمولاه نافع

: "هيا بنا الى السوق " يقول نافع :وانا اعلم انه ليس له حاجة فى السوق ولكنه يريد كلما لقى انسانا ان يلقى عليه السلام

تحقيقا لهذا الامر العظيم {لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا .أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم}

وكان من تفاصيل هذا الامر بافشاء السلام من اقوال الرسول عليه السلام الاخرى انه قال مثلا {**إذا** دخل أحدكم المجلس **فليسلم**؛ واذا خرج فليسلم؛ **فليست الأولى أحق من الآخرى**}

ومعلوم ان من حق المسلم على المسلم كما جاء فى الصحيح خمس وفى رواية ست وذكر منها {اذا لقيته فسلم عليه}

وكثير من المسلمين الحريصين على تطبيق احكام الشرع يحافظون على هذا الحق الا وهو القاء السلام حينما يلقى المسلم او المسلمين ، ولكن كثيرين منهم نجدهم حينما يفارق بعضهم بعضا لا يفارقونهم بالقاء

السلام، والرسول صلى الله عليه وسلم **يقول{ ليست الأولى أحق من الآخرى}**

فاذا دخل الداخل الان الى هذا المجلس فعليه ان يقول السلام عليكم ، ثم اذا خرج لقضاء بعض الحاجة فعليه ان يقول السلام عليكم ،فاذا عاد الى المجلس فعليه ان يقول السلام عليكم ،

كل هذا تحقيقا وتطبيقا لهذا الحديث {(إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم؛ واذا خرج فليسلم؛ فليست الأولى أحق من الآخرى}

هذا الاكثار من القاء السلام كلما دخل المجلس يكاد ان يكون مفقودا ان لم اقل فى كل البلاد الاسلامية، فلا اقل من ان اقول فى جل البلاد الاسلامية ،اما واذا خرج ايضا هذا مفقود اكثر واكثر .

فهذا الحديث اذا دخل واذا خرج هو من تبيان الرسول صلى الله عليه وسلم

فى ذاك النص العام افشوا السلام بينكم

لقد وصلت عناية الرسولصلى الله عليه وسلم **ووصل اهتمامه لافشاء**

السلام انه كان يلقي اصحابه عليه السلام **عليه السلام كما جاء فى السنن**

من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه **انه لما رجع من الحبشة**

وكان من المهاجرين اليها جاء الى النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو يصلى فسلم عليه قال : فلم يرد على السلام ، فاخذنى ما قرب وما بعد ..

وأقف هنا قليلا لنلفت النظر الى انه كان من المشروع فى اول الاسلام ليس فقط ان يلقى المسلم السلام على المصلى ، بل و ان يرد المسلم عليه وهو يصلى السلام لفظا .

ولذلك اشارة لهذه الحقيقة قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه **لما جاء من**

الحبشة وبادر النبى صلى الله عليه وسلم **بالسلام ولم يتلقى منه الجواب**

باللفظ فى الصلاة عظم عليه الامر وظن انه ارتكب خطأ مع النبى صلى

الله عليه وسلم لانه كان بسبب هجرته بعيدا عنه صلى الله عليه واله وسلم

.

فعبر عن ما دار فى خلده من ظن فعبر بقوله فاخذنى ما قرب وما بعد .. كناية عن انه صار يفكر ويقدر ترى ماذا فعلت؟ ماذا اخطأت مع النبى

صلى الله عليه وسلم ؟ حيث لم يرد على السلام .

ومعلوم قوله تعالى فى القرآن : (واذا حيتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها)

والرسول صلى الله عليه وسلم لم يرد عليه السلام ،وفى مثل هذه الحالة

يعلمون ان عدم الرد فيه شىء من النخل والاعتراض لذلك قال "فاخذنى ما قرب وما بعد "..

ثم زال ما كان جال فى نفسه حينما انتهى الرسول صلى الله عليه وسلم من

السلام وقال له : (ان الله يحدث فى امره مايشاء ، وانه قد احدث ان لا كلام فى الصلاة)

فاذن هذا الحديث كان جوابا لذاك التساؤل الذى جرى فى نفس ابن مسعود حينما قال او عبر عنه بقوله قال "فاخذنى ما قرب وما بعد "

لانه كان معلوما لديه ان رد السلام من المصلى باللفظ كان معهودا وكان

واجبا فبين له الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذا الحكم المعهود عندك قد

حدث فى الاسلام حكم جديد الا وهو لا كلام فى الصلاة .

فقول المسلم على المصلى: السلام عليكم والجواب عليه لفظا اعتبره الشارع الحكيم كلاما ،وهذا يبطل الصلاة كما هو معلوم فى احاديث اخرى لسنا الان بصددها .

فالمقصود ان النبى صلى الله عليه وسلم اقام مقام رد السلام لفظا الاشارة بالسلام -بالنسبة لمن يصلى- ولذلك جاء فى غير ما حديث ان النبى صلى الله عليه واله وسلم كان اذا سلم عليه اصحابه رد عليهم اشارة .

هذا هذا هو البديل عن الرد للسلام لفظا كما ذكرنا فى حديث ابن مسعود انفا ، فجاء فى رواية فى حديث ابن مسعود المذكور انفا انه لما لم يرد عليه السلام لفظا اشار اليه برأسه .

هذا اول حديث فيه رد السلام اشارة ، حديث اخر مثل هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم ارسل جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه فى حاجة له فلما رجع القى السلام على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى اشارة ايضا برأسه –هذا الحديث رواه مسلم فى صحيحه- حديث جابر - ،

واوضح منه حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما : ان النبى زار الانصار فى مسجدهم فى قباء ، فتوافدوا عليه ، فكانوا اذا دخلوا عليه وجدوه قائما يصلى فالقوا عليه السلام وهو يصلى، قال ابن عمر : فكان النبى صلى الله عليه وسلم يرد السلام اشارة بيده ، فسئل احد رواه هذا الحديث :كيف كان يشير ؟

قال : كان يجعل بطن كفه الى الارض وظهرها الى السماء ، يقول المسلم السلام عليكم فيفعل هكذا .

الشاهد ان القاء السلام على المصلى هو من بيان الرسول عليه السلام لتلك الجملة افشوا السلام بينكم

حتى السلام عن المصلى لم يلغى وانما الغى او نسخ رد المصلى باللفظ وحل محله الاشارة باليد ، ذلك من تمام افشاء السلام .

اذا عرفنا هذه الحقيقة ليس هناك مجال لاى لمسلم ان يحدث سلاما اكثر مما بينه الرسول عليه السلام فى مثل هذه الاحاديث المفصلة لقوله افشوا السلام بينكم .

مثلا :وهذا امر واقع يجب الانتباه له بخلاف ما وقع فى أول هذه الجلسة لاننى لاول مرة اسمع هذا السلام الذى لا اصل له فى الاسلام

واما الذى ساذكره الان فهو كثير وكثير جدا حتى ان الذين يفعلونه يكاد - اقول واعنى ما اقول- يكاد ينطبق عليهم قوله تعالى - وان جاء فى غيرهم -:(يحسبون انهم يحسنون صنعا).

ماهو ؟؟

اذا دخل الداخل فمن تمام التحية المصافحة كما تعلمون فهو يدخل ويقول السلام عليكم ،السلام عليكم ،السلام عليكم ،السلام عليكم، السلام عليكم ، ......

هكذا سلامات بعدد الجالسين فى المجلس ،هكذا لاصل له من السنة ،هذا من المحدثات فى الدين . لان الداخل حينما يدخل ويقول السلام

عليكم هكذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم **اذا دخل المجلس سلم سلاما**

واحدا وجلس حيث انتهى به المجلس ، وان تيسر مع هذا السلام الواحد ان يصافح كل واحد من الجالسين فى المجلس فذلك بلا شك من تمام السلام .

وقد جاء فى بعض المسانيد او السنن قول احد الصحابة وظنى انه ابو ذر رضي الله تعالى عنه : **"ما لقينا رسول الله الا وصافحنا "**

اذا عرفنا هذه الحقائق الايجابية والحقائق السلبية حينئذ نعرف ان الجالس فى المجلس او فى المسجد اذا اراد ان يوجه سؤالا فليس

من هديه صلى الله عليه وسلم ان يقول للمسئول السلام عليكم وهو قد

قام بالواجب حينما دخل المجلس وجلس فيه ، وهو بطبيعة الحال حينما يسلم ويوجه السؤال لايريد ان يولى الادبار لانه يريد ان ينتظر جواب السؤال .

لهذا لا ينبغى ان يقع مثل هذا السلام مرة اخرى. فالان اذن ابتدأ سؤالك بالدخول اليه مباشرة .

س : ماهو حكم القاء السلام من الداخل على المصلى والمصلين ؟

الشيخ : هذا الاصل

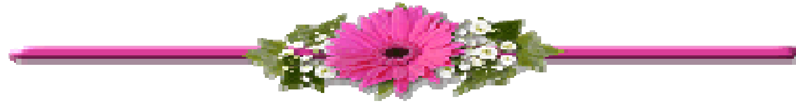

الشيخ : اتفضل

الطالب : ذكرت ان الرسول صلى الله عليه وسلم فى بدايه الامر اشار

برأسه ثم في الحديث الثانى أشار بيده فهل نفهم ان -يعنى - الاشارة بالرأس منسوخة ام بقيت على الاصل ؟

الشيخ :لا ليس هناك نسخ . النسخ كما لا يخفى على طلاب العلم من أمثالنا يكون عند وجود التعارض اما حينما لا يكون هناك تعارض وانما كما يقول ابن تيمية رحمه الله : هذا من اختلاف التنوع وليس من اختلاف التضاد.

بل انا اقول ان هذا التنويع الذى شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم

فى رد السلام فى الصلاة فيه حكمة بالغة لان الاشارة بالرأس

ألطف وأليق بالمصلى الذى قد أمر بقوله عليه السلام كما جاء فى صحيح مسلم من حديث جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه : قال:

"كنا اذا صلينا -ورأى النبى - وسلمنا اشرنا بايدينا فقال لهم (مالى اراكم رافعى ايديكم كأنها اذناب خيل شمس ؟) وفى رواية - وهذا الى بيهمنا الان- (اسكنوا فى الصلاة.)

فمعنى الرواية انما يكفى احدكم اذا سلم على أخيه ان يلتفت يمينا ويقول السلام عليكم ورحمة الله ويسارا السلام عليكم ورحمة الله، لكن الرواية الاخرى هى الشاهد (اسكنوا فى الصلاة.) اى لا تتعاطوا فى الصلاة حركات لا تليق ولا تتناسب مع الخشوع و السكون فى الصلاة (اسكنوا فى الصلاة.)

وحينئذ فمن القواعد الشرعية ان المسلم اذا اضطر او كان بحاجة ما ان يأتى بحركة ما وهو قائم بين يدى الله تبارك وتعالى فينبغى ان ياتى بأقل من الحركة مما يحقق له قصده ورغبته.

وأنا اتصور الان أن رجلا يصلى اقبل الرجل اليه من القبلة وقال السلام عليكم

ما فى داعى يعمل له هيك بالمروحة يرفع يده ،وانما اشارة بالرأس وانتهى الامر . كما انه العكس تماما اذا دخل رجل من وراء الصفوف وقال السلام عليكم مايكفى انه يرفعه ايده ويعمل هيك ، يرفع للعلم حتى يفهم ان السلام قد وقع فى محله مشروعا ونحن قد اجبناك عنه برفع الاشارة المعبرة والمفصحة .

فاذن لكل من السنتين الفعلتين وهى الاشارة بالرأس والاشارة باليد محلها المناسب للصلاة .

الشيخ : بقى عندك شىء ..؟

الطالب : بقى عندى سؤال ..

الطالب: كما ان البدء بالسلام فى اول السؤال ليس له اصل فى الاسلام نرى بعض الاخوة يبدأون بالصلاة على النبى عندما يبدأ سؤال يدخل فى الصلاة على النبى او كل سؤال يبدأ به بالحمد والثناء على الله تعالى هل هذا له اصل فى السنة ؟؟

الشيخ :بين يدى السؤال؟

الطالب : بين يدى السؤال.

الشيخ : لا، ليس له اصل .

الطالب : جزاك الله خير .

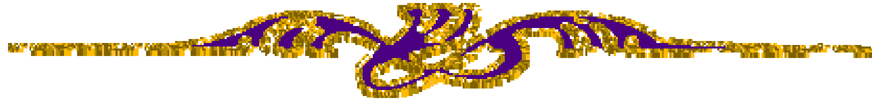

اخوة الايمان والان مع مجلس أخر ..

طالب: وشيخنا يبدو طبعا علشان البحث العلمى نستفيد ..اخونا وليد يعنى مقتنع برأى للشيخ بن العثيمين ان مثل هذه القضايا عرفية يعنى ينظر فيها للبيئة الى الناس بيكون فيها اوما يتعارفون عليها يعنى حتى مثل الثوب هذا الى نلبسه او مثل العمامة -الغطرة الى بيسموها- او شيء من هذا . من باب الفائدة يعنى ..

الشيخ : لعلك سمعت بحثا حول حض الرسول صلى الله عليه وسلم

على مخالفة المشركين ، وان مخالفة المشركين هى غير التشبه بالكفار؟

الشيخ : اقول لعلك سمعت او درست او قرأت او اى شىء قلته فمقبول منك .

يعنى هناك قضيتان القضية الاولى :اعتقد انه لاتخفى على مسلم وبخاصة اذا كان عنده شىء من الثقافة الشرعية الا وهى التشبه بالكفار،هذه مسألة معروفة لديكم اليس كذلك ؟

الطالب : بلى

الشيخ :لكن فيه مسألة اخرى وهى مسألة مخالفة المشركين .عندك فكرة عنها ؟

الطالب: مخالفة المشركين؟؟

الشيخ : ايه .يعنى فى عاداتهم فى تقاليدهم حتى فى ما ليس لهم خيرة فى ذوات انفسهم عندك فكرة؟

الطالب : والله عندى شىء من الفكرة.

الشيخ : يقنعنا منك القليل منها فهاتها.

الطالب : ووالله يعنى فيما يبدو وفى ما مر علي من قراءتى لكتاب شيخ الاسلام اقتضاء الصراط المستقيم وغيره فيما يتعلق بالملبس ان ما اعتادة المشركون فى اللبس وتعارفوا عليه فى لبسه – فيعنى- استعمال المسلم فى ملبسه – يعنى- ليماثل فى ملبسه ملبس المشركين فهذا يدخل فى باب التشبه لعله .

الشيخ : يقولوا عنها بالتعبير السورى " شكلتها " اى علقتها حين قلت لعله هههههههههه.

طالب اخر : انت الان ذكرت التشبه ختمت كلامك بالتشبه كلامك والشيخ كان استفساره عن المخالفة

الشيخ : لا هو بدأ حديثه بالمخالفة ثم انتهى بالتشبه .

الطالب : لعلك تقصد بالمخالفة الترك وبالتشبه الفعل ؟؟

الشيخ: اقصد بالمخالفة ايش قلت ؟

الطالب : الترك

الشيخ :الترك؟؟ لا اقصد الفعل ،الفعل الذى يخالف فعلهم .

انا اردت من سؤالى ولا مواخذة هو توفير الوقت عسى وانى قلت انفا اننا سنبقى هنا نصف ساعة فاردت ان اصل معك الى موضوع العادة الجارية اليوم فى بعض البلاد الاسلامية من الانطلاق فى الطرقات والدخول فى الصلاة حسرا .

اردت ان الفت النظر انه هذه عادة غير اسلامية وانما هى عادة اجنبية ، وحينئذ فان قيل انه لا تشبه فى ذلك فاقل ما يقال انا علينا ان نقصد مخالفة الكفار فيما هم من عاداتهم .

والذى يحسم الموضوع قوله صلى الله عليه وسلم (ان اليهود

والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)

وكلنا يعلم ان الشيب ليس من الافعال الاختيارية التى للانسان قدرة و اختيار ألا يشيب ، سنة الله فى خلقه (ولن تجد لسنة الله تبديلا)

.

فكما يشيب المسلم يشيب الكافر هذه حقيقة مشاهدة ،مع ذلك

الرسول صلى الله عليه واله وسلم من اهتمامه بتكوين شخصية المسلم

نهاهم فيما اذا شاب مثلى ان يصبغ شيبه مخالفة لليهود.

هنا لا يقال هذا الشيخ المسلم تشبه بذلك الشيخ الكافر ما يقال هذا، لانه ليس من فعله ولا من فعلي، ولكن هنا ياتى موضوع المخالفة والرسول صلى الله عليه وآله وسلم يأمرنا بان نخالف الكفار فى شيبهم الذى هو ليس من صنعهم . واضح ؟

فالان اذا كان هناك عادة للكفار ونحن الان نضع بين يديك مثلا عمليا لعلك تقتنع اولا به ، ثم تقتدى بنا فيه ، فانت ترى الان اغلبنا يضع الساعة فى يمناه والعادة ان توضع فى اليسرى ..عادة من هذه؟؟

الطالب :عادة من اوجد الساعة.

الشيخ :من الذى اوجد هذه الساعة ؟

الطالب : الظاهر اهل الكفر

طالب اخر : الظاهر والباطن

الشيخ : لا بس شوف التحفظ يقول الظاهر ههه هههههههه..والحقيقة يا استاذ ؟. هذا هو الظاهر والحقيقة ؟؟

الطالب : هى الحقيقة ان شاء الله .

الشيخ : ان شاء الله لا هذه بنفسرها ان شاء الله مثلما قال ابن تيميه الله يرحمه تحقيقا لا تعليقا اليس كذلك ؟

الطالب : بلى

اذن هذه الساعة نعنى الساعة اليدوية ولا نتكلم عن الساعة الجدارية التى اهدها وبالتعبير السورى " اس الله " اهداها هارون الرشيد الى "شارلمان" ما نتكلم عن الساعة الجدارية وانما نتكلم عن

الساعة اليدوية هذه اوجدها الكفار واعتادوا ان يضعوها فى شمائلهم ، فنحن الان نتقرب الى الله بان نضعها فى ايماننا. لماذا ؟

لاننا نقول اذا كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يأمرنا ان نخالف

الكفار فى شيء ليس من صنعنا افلا نخالفهم فى شيء هو من صنعنا .اه ، كل يوم نتوضأ مرتين تلاتة وبنحط ايش بايدنا اليسرى ؟ هذا من صنعنا ولكن نخالفهم لاننا نستطيع ان نفعل هكذا ونتقرب الى الله بذلك زلفى .

وعلى ذلك فقس بارك الله فيك .

الطالب : ونحن ان شاء الله نتقرب من الان .

الشيخ : جزاك الله خير هذا هو الظن بك .

الطالب : والذى يجعلنى اطمئن كثيرا بجعلها باليمنى انه الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن فى شأنه كله.

الشيخ :هذا شيء اخر ، نعم.

الطالب:هذا مما يزيد الاطمئنان

الشيخ :..هو كذلك .لكن نحن طرقنا هذا الموضوع كمثال للمخالفة .

الطالب : وانت نبهتنا عليه

الشيخ : جزاك الله خير ، وانت ترى أهل العلم وطلاب العلم واهل الجهل من المسلمين جميعا لا ينتبهون لهذه النقطة وهى من فضائل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله .

ولذلك لم يكن من عادة المسلمين اطلاقا ان يمشوا ما اقول احدهم انما اقول هم ان يمشوا كجماعة فى الطرقات حسرا انما حدث هذا بعد ان استعمر الكفار بعض البلاد الاسلامية .

والذى يعرف البلاد الاسلامية وقدر له ان يطوف فيها يجد الفرق بين شعب استعمر وبين شعب لم يستعمر .الان انت عشت فى البلاد السعودية ، البلاد السعودية ما قبل بضع سنين ما كنت ترى حاسرا، بينما الحسر فى البلاد السورية وهنا وفى مصر مكتسح الشباب.

الطالب : هو المتعارف عليه

الشيخ : لا . هو المتعارف عليه لو قيدت كلامك اليوم لوقفنا معك .

الطالب :اقصد اليوم

الشيخ : اى ..بس نحن بصدد هذا العرف من اين جاءنا ؟

الطالب :مستورد

الشيخ : من استعمار الكفار بارك الله فيك ،وهنا الشاهد. البلاد السعودية ولا تواخذنى لان الكلام بيجر كلام البلاد السعودية قبل استعمارها اليوم ماكان يعرف فيها هذه العادة الا بعد ان خالط السعوديون بسبب ان فتحت امامهم الاذونات للسفر الى بلاد الغرب وامريكا -وبعضهم من اجل ان يتعلم بعض العلوم - بحسن نية او بغيرها - مش مهم - ، بدأ الحسر ينتشر فى البلاد السعودية .

عندنا نحن فى دمشق انا رأيت ظاهرتين اثنتين غير الحسر .

نحن فى سوريا استعمرنا استعمارا مع الاسف مديدا طويلا من فرنسا ، ولابد قرأتم اوسمعتم ،كانت الموضة فى الشباب حلق اللحية والشارب لان هذه عادة الفرنسين فلما ذهب الفرنسيون

وجاءوا البريطانيون ، البريطانيون يربون شواربهم ويحلقون لحاهم فصارت الظاهرة هذه بين الشباب منتشرة .

الجنود فى العهد الفرنسى كانوا بيحلقوا لهم بدون نظام ، فلما جاء البريطان صاروا يحلقوا لجنودهم حلاقة انجليزية وهى بيحلقوا لهم هيك ويخلوا شوية هون اشبه ما يكون بايش ؟

بالقزع.

البلاد هذه تأثرت بالتيارات الغربية من قريب ومن بعيد ويختلف ذلك بسيطرة الاستعمار مباشرة او بطريقة غير مباشرة لذلك فالحسر هذه عادة اجنبية

المسلمون من قبل كامة كشعب لايعرفون الحسر بل كما ذكر الفقهاء المتأخرون فى كتبهم ان من كان يمشى فى الطريق حاسرا فشهادته مردودة ، كانوا يعتبرونه مخلا بالمروءة ، فضلا عمن- ولا مؤاخذة لان الارض يمكن مسكونة – فضلا عمن يكون حليق اللحية فهذا ساقط ايش ؟ الشهادة

فالقصد: يجب نحن ان نلاحظ قاعدة قصد مخالفة الكفار وليس فقط عدم التشبه بهم

ولذلك فالشىء الى ذكره اخونا ابو الحارث - وهذا على مسؤليته انا ما ادرى - ان فيه بعض المشايخ يقولوا ان هذه العادات الامر فيها امر واسع،انا اقول بقوله هذا ولكن بقيد ان تكون عادة نابعة من نفس المسلمين اما ان تكون عادة مستوردة من الكفار وسببها هو استعمار الكفار الاستعمار الوطنى او الفكرى فهذا يأتى هنا هذه القاعدة الهامة الا وهى " خالفوا المشركين "

وكنت انا جمعت الاحاديث التى جاءت فى هذا الباب لدعم شرط من شروط حجاب المرأة المسلمة الذى هو ان لا يشبه لباس الكفار ،حجاب المرأة المسلمة يجب الا يشبه لباس الكفار .

وجمعت يومئذ نحو اربعين حديثا فيها تحذير الرسول صلى الله عليه

واله وسلم عن موافقة المشركين والحض على مخالفتهم من ذلك قوله

فى بعض مناسك الحج : (هدينا خالف هدى المشركين) هذا يمكن من الافاضة من عرفات او مزدلفة – نسيت الان .

(هدينا خالف هدى المشركين) اذن هذه نظام حياة المسلم فى الامور العادية (هدينا خالف هدى المشركين) .

لذلك ما ارغب لمسلم وبخاصة اذا كان من اخواننا طلاب العلم ان يتأثر بالاجواء التى يعيش فيها ،لانه نخشى ان لا يقف فى هذا عند حد ولو بشىء من التآويل التى وقع فيها بعض من يشار اليهم بالبنان انهم من اهل العلم فى بعض البلاد الاسلامية.

مثلا حلق اللحية مثلا قد وجد عندنا فى دمشق وفى مصر ومشايخ الازهر يمكن تعرفون اكثرهم - يحلقون لحاهم ، وجد فيهم من قال هذه عادة والمسلم حر فيها

وهذى مالها علاقة بالدين والعبادة، وتجاهلوا الاحاديث الخاصة التى وردت بخصوص اللحية .

فهذا ما اردت بيانه بمناسبة السير فى الطرقات حاسر الرأس . ويعجبنى بهذه المناسبة رواية كنت قرأتها فى رسالة شيخ الاسلام ابن تيمية " حجاب المراة المسلمة ولباسها فى الصلاة " ذكر ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه رأى نافعا مولاه يصلى حاسر الرأس فقال له

: أرأيت لو انك ذهبت لاحد هؤلاء الامراء اتقابله اوتذهب اليه هكذا حاسر الراس ؟ قال : لا ، قال : فالله احق ان يتزين له.

أعجبتنى فعلا هذه الرواية وان كنت حتى هذه الساعة لم اعثر على اصل لها فى الكتب التى وقفت عليها وان كان جزء - الذى هو موضع الشاهد منها - موجود فى سنن ابى داوود ومرفوعا الى الرسول ﷺ (من كان له ازار ورداء فليتزر وليرتدى فان الله احق ان يتزين له)

هذه الجملة التى جاءت فى اثر بن عمر رضي الله عنه الذى ذكره ابن

تيمية منصوص عليه فى سنن ابى داوود مرفوعا الى النبى صلى الله

عليه واله وسلم : (فان الله احق ان يتزين له)

لكن فائدة الاثر انها جاءت فى الصميم يعنى مثال اله علاقة بالصلاة حاسر الراس .

وهذه مسألة تكلم فيها الفقهاء المتاخرون - وبخاصة الحنفية - منهم من قال يكره ، ومنهم من قال لا بأس ، ومنهم من قال اذا نوى الخشوع فهو اظهر، وهذا طبعا نعتقد انه بدعة من القول فى

الاسلام ان يتقرب الى الله بشيء ما فعله الرسول صلى الله عليه واله

وسلم ولا حض عليه.

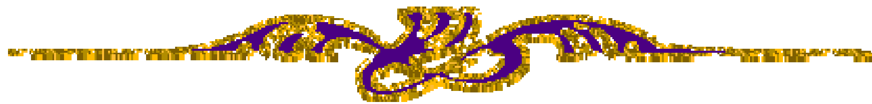

اخوة الايمان والان مع مجلس اخر

طالب : والله ياشيخ بعد ماسمعت الى قلته خلاص ما فى حكى .

الشيخ : خلاص . الحمد لله . ايه لكن انا بزيدك شيء :

الحقيقة شان كل طالب مبتدا فى العلم - وانا كنت كذلك وربما لا ازال كذلك- كنت اقرأ هذا الحديث ويصيبنى اشكال لانه فى بعض الروايات : (ليس بين الكفر والرجل الا ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر) وفى بعض الروايات (فقد اشرك) اتسأل انا كيف قد اشرك يا اخى هذا تارك الصلاة خاصة الى بيتركها كسلا !ايش لون يعنى اشرك؟ كنت اظن ايش لعله فيه وهم من الراوى انا طالب علم ، بعدين ربنا فتح ولو يعنى على سن والحمد لله فعرفت انه شرعا خلاف اللغة ، لا فرق بين الكفر و والشرك فكما سمعتم " كل كفر شرك وكل شرك كفر " ولا فرق بينهما شرعا

اما لغة فيوجد فرق لان الكفر فى اللغة هو التغطية اما الشرك فهو جعل الشيء شريكا لاخر كالمشركين الذين يجعلون لله اندادا .

لكن فيما بعد عرفت ان كل كافر ولو كان غير مشرك لغة فهو مشرك واقعيا ،لا يخلو اى كافر الا يكون مشرك.

ربنا يقول تبارك وتعالى : (افرأيت من اتخذ الهه هواه) اتخذ الهه

هواه اذن فكل من اتبع هواه فقد جعله شريكا مع الله .

فاذن اى كفر لو واحد انكر حرف من اية فى القرأن كريم هذا معناه انه حكم عقله واتخذ عقله الها من هنا جاء الشرك فاذن صدق من قال " كل كفر شرك وكل شرك كفر " وليس كمن يقول " ليس كل كفر شرك " كما سمعتم من الطحاوى .

هذا فى الواقع من العلوم النادرة جدا والتى تحل بها مشاكل كثيرة وكثيرة منها اية (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)

انا قرأت اشكالا حول هذه الاية فى مجلة المنار التى كان يصدرها السيد رشيد رضا جا عليه اعتراض قال ان الاية معناها ان هؤلاء الكفار الاوروبين الذين يؤمنون بالديانة الطبيعية يسمونها ، طبيعية يعنى ان لهذا الكون خالق لا يعرفون اكثر من ذلك،

فيمكن ان هؤلاء الله يغفر لهم لانهم غير مشركين ، وما استطاع السيد رشيد رضا يومئذ ان يجيب بجواب كمثل هذا الجواب الذى لو كان يحضره يومئذ كان فصل الخطاب " كل كفر شرك وكل شرك كفر "

س: شيخنا، قلت فى حديثك ان هناك مشركين اهل الكتاب وهناك مشركين ليسوا باهل الكتاب طب يا شيخنا مشركين ليسوا باهل الكتاب دول لو توضح لنا اياهم ؟

الشيخ : هادول البوذيين ،المجوس .هادى الى ذكرت لك اياهم الان .

س: شيخنا هل البوذيين يعبدوا الله ويشركوا مع الله ؟

الشيج : لكن هذا سؤال تانى . خلصنا من الاولانى؟

الطالب : نعم شيخنا

الشيخ : وانت شعرت ان هذا سؤال تانى ؟

الطالب : انا الى كنت افهمه ان البوذيين..

قاطعه الشيخ : ما اجبتنى ! سؤالك الاول ماذا كان ؟

الطالب :قلت فى كلامك ان فيه مشركين اهل الكتاب و هناك مشركين ليسوا باهل الكتاب. فالمشركين اهل الكتاب اعلمهم ، اما المشركين الى ليسوا باهل كتاب سألتك عنهم الان من هم وضح لنا مين هم ؟

الشيخ : ايه . قلت لك بوذيين مجوسيين اتباع كنفشيوس ...الخ هادول ليس عندهم كتاب هؤلا ء مشركون .. اخدت الجواب ؟

الطالب :خدت الجواب نعم شيخنا .

الشيخ : شو سؤالك التانى ؟

الطالب : الى اتوقعه ان البوذيين وغيرهم الى هم اهل اليابان والصين يعنى الى ورد لعلمى الان انهم يعبدوا الاصنام وشىء اسمه بوذا ولكن لايعبدوا مع هذا البوذا الله يعنى يعبدوا بوذا فقط مثلا .

الشيخ : توء. شو بدنا بهداالكلام هدا ؟هذا ما له علاقة بسؤالك .

الطالب : البوذيين شيخنا الى بقوله الى يعنى نعلمه عنهم لا يعترفوا- كما قال الشيخ- بوجود الله يعبدوا بوذا بما انهم يعبدوا بوذا فقط هذا ما فيه اشراك فيه كفر،انه لا يعترفوا بالله يعنى مثلا اليهود والنصارى يقولون الله وعيسى ابن مريم انما هادول ليس عندهم وجود الله . فكيف اطلقنا عليهم شيخنا مشركين ؟؟

الشيخ : ما هو ذكرنا اية : (افرأيت من اتخذ الهه هواه) ما هو ذكرنا ؟

الطالب: نعم شيخ

الشيخ :غيره فى شىء ؟

الطالب : الله يجزيك الخير شيخنا

الشيخ : الله يحفظك

الشيخ : تفضل

س:يقول لى تعليق على بعض الناس الذين يميزون بين المحدث والفقية على قصة ابى جعفر الطحاوى بالرغم ان هو اشتغل باصول الفقة . وكيف لما الشىء لما يبنى على فاسد - كما استفدنا منكم- فهو فاسد.

فلا غنى الحقيقة عن قضية علم الحديث فى تقعيد القواعد وتأصيل الاصول فى الفقة حتى انه يعنى يكون الفقة صحيحا فلا بد اعتماد ذلك على اهل الحديث والا يكون الفقة ليس بفقة .

فاذا كان حال الحديث قد يكون موضوعا او لا اصل له ثم تستنبط منه امور

فكيف يكون هذا الفقة المستنبط من شىء ؟؟

الشيخ : الله اكبر .. الله اكبر

هذا صحيح . لكن من اعجب ما سمعنا اخيرا يمكن انت بالذات سمعت هذا الشىء، اما اخوانا ما سمعوه، بعض الطلبة اليوم وهاى

من الفتن قال ما بيجوز انا نقول على نبينا انه فقيه سمعتوا هالشىء هيد ؟ شو شبهته ؟؟

الطالب : لا ما سمعنا

الشيخ: انه اذا قلت انه فقيه الفقيه يخطئ .

وعملنا لاخوانا الى كانوا هنا محاضرة طويلة ومافى داعى لاعادتها لكن اوجز الكلام فيها .

معنى كلام هذا المسكين ان نحنا مالازم بنقول محمد صلى الله عليه وسلم بشر لان لو قلنا انه بشر بيخطىء، بس يخطىء؟؟ بل يكذب كمان. اذن مالازم نقول محمد بشر.

ليس هذا فقط بل نقول مع الغزالى والطنطاوى وغيره انه الرسول صلى الله عليه وسلم ما سحر لان لو قلنا سحر الساحر بيؤذيه، بيتكلم مالا يدرى ..الله اكبر .

من هنا جاء او اوتى هذا الانسان ان لو قلنا فقيه معناه بيخطىء .

يا مسكين :

قل محمد بشر ولا تخشى ولكنه معصوم

قل محمد بشر يسحر ولا تخشى لانه معصوم

وقل محمد فقيه و لا تخشى لانه معصوم

واذا لم تقل انه فقيه فمن هو الفقيه؟

اذا لم تقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه........ الله اكبر.

هذا بيذكرنى بشىء ما ذكرته بتلك المناسبة : المعطلة زعموا انه بينزهوا الله عن المشابهة بيقولوا: الله ما بيجى ولا بينزل طيب شو هو؟؟ صخر ، ما بيسمع شو هو اطرش؟ ، لا يرى شو هو اعمى ؟ الله اكبر

هذا من لوازم اهل السنة الزامهم لاهل الضلالة انه اذا قلتم ان الله مو هيك مو هيك ....اذن شو هو؟؟ . هو جماد هاى صفة الجمادات .

***دخل طالب المجلس وسلم فرد الشيخ السلام

فاذا قلنا عن الرسول فقيه اذن هو غير فقيه يعنى هو غير فقية الله اكبراذن شو نقول ؟ القول نبى.

طيب يا سيدى امنا نبى ورسول وارسل رحمة للعالمين .ولكن هل هو يفهم ما انزله الله عليه هل يبين للناس ما انزل عليه؟ ايه

هذا بيدل على فهم ؟ لا

كمان ما لازم نقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم بيفهم لان البشر كمان يفهمون واذا قلنا هيك معناه ان نسبنا اله النقص . الله اكبر

اتصال تلفونى:

ان اقول لك بان هناك فرقا كبيرا بين ان اقول لك بهذه المناسبة تقبل الله منك فيجوز ، اما ان نتخذ ذلك عادة كما يفعل الناس بعد كل صلاة فهذا لا يجوز.

فهذا الذى اردت ان اقدم لك الاحسان مقابل احسانك الي وليس هو الثمن الثمن ذاك مفروغ منه وذاك يتولى امره ابو ليلى

فهمت على ؟اخيرا اقول جزاك الله خيرا

المتصل به: واياك ياشيخ

الشيخ : وعدم المؤاخذة على الازعاج

المتصل به : لا يا شيخ حقيقة انا انشرح صدرى لما سمعت صوتك

:الشيخ :جزاك الله خيرا وشرح الله صدرك وصدرنا معك للايمان الصحيح والسلام عليكم

المتصل به: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

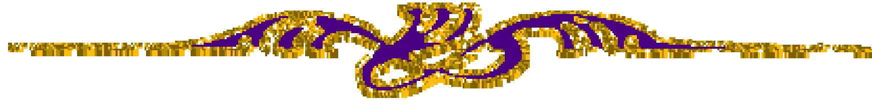

طالب بالمجلس :

اقول حالنا الان كحال الصحابة الكرام مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم والنبى صلى الله عليه وسلم يستحى من ان يقول لهم انفضوا او

اذهبوا الى بيوتكم فذكر الله سبحانه وتعالى :ياايها الذين امنوا ....

الشيخ : تقصد آية فإذا طعمتم فانتشروا ...

الطالب : نرى ان احنا الان وجب علينا ان ننصرف ولا نمل الجلوس معك يا شيخنا

الشيخ :صدق ابو ليلى انه هذا يفتح لى باب محاضرةهههههه

الطالب : طب يله الحمد لله رب العالمين

الشيخ : انتم ما دعيتم الى طعام فطعمتم حتى تنتشروا ههههههههه

طالب : شربنا ياشيخ

الشيخ : شربتم ؟؟

الشيخ : هل الشراب طعام ؟

الطالب : لا ، صحيح مافيها شراب طعام بس .

طالب اخر: اخر الليل شيخنا طعام معنوى زى ما قال اخونا .

الشيخ : انا كل ليلة نادر ما انام قبل 12

الطالب : ماشاء الله

الشيخ : اى نعم .انتظر الاسئلة التى سمعتم بعضها ،ما اجالى سؤال فانا فى العلم وان جانى سؤال فانا فى العلم ، فانا مثل المنشار عطالع وعنازل ههههههههه.

طالب :ماشاء الله تبارك الله

الشيخ : لذلك اذا انتم ما عندكم اسئلة فجلوسكم ما بيزعجنى ما دام ما بتشغلونى عن العلم ، اما اذا سألتم أسئلة فلا فرق بينكم وبين الاخرين الا من ناحية واحدة حتى لا نظلم الاخرين وهى ان هؤلاء الاخرين وبخاصة منهم الابعدين- الى فى السعودية.. فى الجزائر.. فى امريكا

امبارح اتصل معى واحد من الفلبين وسالنى سؤال – الشيء بالشيء يذكر بعدين احكيلكم على السؤال.

المهم هادول الى بيتصلوا من مشارق الارض ومن مغاربها هم فى هذا الوقت احق بالاسئلة منكم ..اه ، والاحقية واضحة لانه اولا: انتم قريبين وهم بعيدين

وتانيا : الاسئلة مش متلاحقة –هذا يقع احيانا لكن كما ترون فبامكانكم تغتنموا الفرصة، فرصة سكوت الهاتف وتتكلموا انتم وتسألوا ..اه

لكن اذا كان ما عندكم اسئلة جلستم وانا انشغلت بعلمى هنا مادام لا علم هناك

فجلوسكم والحالة هذه ليس كجلوس المستأنسين لحديث ، لان تلك دعوة طعام (فاذا طعمتم فانتشروا) لكن اذا سألت فانتشر؟

لا ، فيه هنا اسئلة هتستفيدونها وتستفيدون الجواب عليها .

لكن اذن الذى ادندن حوله فى هذه المسألة عندكم سؤال بيهمكوا وجهوه مادام الهاتف ساكت ،ما عندكم سؤال خلونى انا مع العلم هنا مادام الهاتف ساكت . اشتغل الهاتف اشتغلنا نحن جميعا معه . واضح

طالب : اى والله صحيح

الشيخ : فاذن الان بعد ما احكى لكم السؤال الذى المحت اليه انفا، فانتم لكم الخيرة ان شئتم جلستم حتى الساعة 12 حيث اقول انا بلسان حالى او بلسان قالى : "قط قط " حينئذ لابد من الانصراف .

"قط قط " قط يعنى حسبى هذا اشارة الى حديث خطير هذا ان ما تزال النار تقول هل من مزيد حتى يضع الرب قدمه فتقول "قط قط " من عظمة الجلال الالهى .

هذا السؤال الفليبى رجل بطبيعة الحال مسلم لكن ماهو فليبى من المهاجرين -زعموا- لكن ليس مستوطنا لما ساذكره فى اخر السؤال يقول ان بعض الفليبين المسلمين اقاموا عليه دعوى فسجن اسبوعا وأخرج، ثم بلغه ان نفس الرجل الى اقام عليه دعوى – وهو امام مسجد ومسلم – فليبى الاصل يعنى من هديك البلاد يهيىء اقامة دعوى اخرى، فالسؤال الذى وجهه: هل يجوز له أن يقيم او يرفع عليه قضية والحكم هناك حكم كافر اليس هذا من التحاكم الى الطاغوت ؟؟

قلت له : المسألة تحتاج الى تفصيل اذا كنت تعلم ان الدعوى التى تقيمها عند هؤلاء الحكام الذين انت تعيش فى ارضهم وهم يحكمون بغير ما انزل الله

هذه الدعوى أولا هى بحق منك على خصمك وثانيا تعرف ان القانون لا يعاقب مثل هذا المدعى عليه باكثر مما يستحقه فى شرعنا، فحين ذاك يجوز ان ترفع عليه القضية لانك ضامن ان الحكم سوف لا يكون مخالفا للشرع .

قال : انا اريد بس خوفه، يعنى باقامة هذه الدعوى خوفه حتى لا يقيم قضية تانية عليه .

قلت له : طيب ، هذا لا بأس فيه ، لازم تعرف ان الدولة بيجوز ان تدينه بشىء وتعاقبه عليه باكثر مما يستحقه فى شرعنا فهل تعرف ؟

قال :لا

قلت له : اذن انا ما استطيع ان انهى لك الجواب بالسلب او بالايجاب .

قال لى: اذن سوف اسأل واعطيك الجواب .

الشاهد : يعنى ان مثل هؤلاء البعيدين عنا والذين لا يتيسر لهم الاتصال معنا لان نتعرف ان اتصال الجزائرين معنا مو كاتصالك بالهاتف او هو ، لا فيه فرق كبير.

اى نعم ..فاذن الان اقول اذا انتهت اسئلتكم فانا بشتغل هنا بعلمى وما فى عندى مانع ان تبقوا ، كما ان ما فيه عندى مانع ان تنصرفوا ، فانتم لكم الخيرة .

تفضل :

س: شيخنا ،سلمك الله ، بالنسبة لعدم توثيق ابن حبان اليس له وزن اكثر من غيره لاسيما انه يتساهل فى التوثيق ؟

الشيخ :اليس ماذا ؟

الطالب : يعنى ، اليس له وزن اى عدم توثيقه يكون له وزن اكثر من غيره لاسيما انه يتساهل فى التوثيق ؟

الشيخ : قد يبدو ان الامر كذلك لكنه ليس كذلك ، اى نعم ، لان هو الحقيقة على طرفى نقيض وله يعنى امثله :

مثلا ابن الجوزى معروف انه يضعف بل يحكم بالوضع على بعض الاحاديث الصحيحة ، لكن من جانب اخر يروى احاديث ضعيفة .

ما فى ارتباط ابدا لانه قد يوثق ابن حبان كما ذكرت من كان مجهولا وقد يشتد احيانا على من كان سىء الحفظ ، ولذلك ما ......(12-48) نأخذ من اشتداده فى التضعيف ان هذا لا يمكن ان يكون ثقة لانه معروف التساهل . فيه غيره ؟

س: يا شيخنا فيه احد الاخوة طرح سؤالا سلمك الله قال :

رجل طلق زوجته طلاقا بائنا بينونة كبرى، ثم ضلل بالبحث عياذا بالله عن شخص لنكاحها ففعل ذلك ليلة ثم اعيدت له- هم يعرفون ان هذا تلاعب - لكن يريد هذا الزوج ان يتوب الى الله تعالى . فماذا يفعل ؟

الشيخ : يعنى هذا الزوج اعيدت له زوجته بطريقة التحليل ؟

الطالب: نعم

الشيخ: يفارقها و يتوب الى الله توبة نصوحا .

س : طب شيخنا ، اذا كان قال لزوجته انت طالق ثلاثة والقاضى عدها ثلاثة هل الجواب يكون نفس الجواب ؟

الشيخ : وتزوجها تانى ؟

الطالب : نعم نفس الخطوات السابقة

الشيخ : يعنى التى حكم القاضى بانها بائنة منه بينونة كبرى حللت له ؟

الطالب : اى ، نعم نعم

االشيخ : طبعا نفس الجواب .

س: فى قول النبى عليه الصلاة والسلام صلاة (الليل والنهار مثنى مثنى) ثم انه صلى الله عليه وسلم جمع الوتر اربعا اربعا كما فى الحديث ..

الشيخ : جواز ... لبيان الجواز

الطالب : هذه الاربعة فيها تشهد فى كل ركعتين ؟؟

الشيخ : لا ، فيها تشهد فى الركعة الرابعة .

الطالب : طيب ، صلاة النهار يرد عليه هذا الجواز ام يبقى هذا الجواز بصلاة الليل فقط ؟؟

الشيخ : فى صلاة النهار فيه هناك بعض الاحاديث لكن فى ظنى انها من حيث السند ما ثبت انه كان بيسلم بين كل ركعتين .....

او.. لا ، يجب ان نقول العكس ، ليس هناك فى صلاة النهار نص صريح بانه صلى الله عليه وسلم كان يوصل الاربع بتشهد واحد .

لا يوجد عندنا مثل هذا النص ، حينئذ يمكن ان يلحق الحاقا وقياسا وليس نصا . لانه معروف فى قيام الليل انه كان يسلم على رأس كل ركعتين ،وكان ايضا لا يتشهد الا تشهد واحد .

فحينما يأتى هذا الحديث الذى تسأل عنه (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) يتبادر الى الذهن يعنى ركعتين ركعتين بسلامين ، لكن ما دام جاء فى صلاة الليل جواز

المواصلة والاقتصار على تشهد واحد ولا يوجد هناك شىء يمنعنا بالنسبة لصلاة النهار فيمكننا ان نتوسع فى صلاة النهار مثل ما توسعنا فى صلاة الليل ، فى صلاة الليل نصا وفى صلاة النهار قياسا والحاقا .

س: هنا الكيفيات يعنى كيفية العبادة يجوز فيها القياس يعنى ؟؟

الشيخ :لا الكيفيات مافى ضرورة لاستعمال القياس فيها لولا شىء واحد هنا وهو جريان عمل المسلمين على هذا الذى قلنا نحن قياسا ، عمل المسلمين له قيمة له قدر كبير جدا حيث يوضح بعض الامور التى قد تكون غامضة بالنسبة لبعض النصوص .

حتى لولم يكن هناك نص يمكن ان يقاس عليه او ان يلحق به فجريان عمل المسلمين بهذا الشىء الذى بنقول نحن يجوز قياسا يكفى استدلالا عادة ، فكيف اذا انضم اليه القياس .

س: شيخنا حديث الاعمى الذى كان يصلى اربع قبل الظهر يعنى عموم الذى هو جريان عمل المسلمين من هم المسلمين؟.. السلف الاول ؟

الشيخ : السلف ومن بعدهم الخلف ، خلفا عن سلف .

الطالب : جزاك الله خير

الشيخ : اهلا وسهلا .

يله يا ابو ليلى

س: هالا ...الاثرية كنية موش هيك ؟؟

الشيخ : الاثرية... نعم

الطالب : هل يستطيع الانسان ان يكنى نفسه متى شاء وكيفما شاء ؟

الشيخ : طبعا يجوز ذلك بلا شك لكن بشرط تكون ......

الطالب : اسم على مسمى

الشيخ : يضحك

يسأل سائل : ماحكم صلاة الجماعة الثانية بعد الجماعة الاولى ؟؟

الشيخ : هذه فى الحقيقة- الجماعة الثانية - من العادات التى صار عليها المسلمون من زمن بعيد . وهى ليست مشروعة عند جماهير علماء المسلمين .

كلنا يعلم ان صلاة الجماعة فى مساجد المسلمين فريضة او واجبة يجب على كل مسلم ان يسعى اليها فور سماع المؤذن يقول : حى على الصلاة ..حى على الفلاح .

هذا الواجب فى سبيل الحفاظ عليه وتكثير سواد جماعته حض النبى على اداءها فقال صلى الله عليه وسلم:

(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وفى رواية بسبع وعشرين درجة)

ثم كلما كثرت الجماعة كلما كان اجرها اعظم عند الله تبارك و تعالى .

لذلك كان السلف الصالح حريصين كل الحرص على المحافظة على هذه الجماعة

اولا: ليقوموا بواجب قوله تعالى (واركعوا مع الراكعين) كما شرحنا ذلك فى درس او محاضرة مضت.

واركعوا مع الراكعين اى صلوا مع المصلين فى المساجد .فحرصا من السلف كانوا يفعلون ذلك ويحضرون الصلاة فى المساجد ، ثم بعد ذلك لا تقام جماعة تانية ابدا .

ذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم الذى سن للامة هذه الجماعة جعلها جماعة فريدة واحدة .

فمسجد النبى صلى الله عليه وسلم فى زمانه كسائر المساجد الاخرى

التى كانت فى بلده او فى غيره من البلاد التى دخلها الاسلام كان المسلمون يحافظون على وحدة الجماعة .

ومن الادلة على ذلك الحديث الذى اخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم:

(لقد هممت ان امر رجلا فيصلى بالناس ،ثم امر رجالا فليحطبوا حطبا ،ثم اخالف الى اناس يدعون الصلاة مع الجماعة فاحرق عليهم بيوتهم ،والذى نفس محمد بيده لو يعلم احدهم ان فى المسجد مرماتين حسنتين لشهدها)اى صلاة العشاء

فهذا الحديث يدل على انه لم يكن فى عهد النبى الا الجماعة الاولى .

من اين اخذنا هذه الدلالة ؟؟

من همه بحرق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة والا لو كان هناك جماعة ثانية ومشروعة لكان فى ذلك عذرا واضحا لاولئك المتخلفين فى بيوتهم فكان بامكانهم ان يعتذروا عن انفسهم وان يقولوا لو فعل الرسول ما هم به من تحريق بيوتهم بالنار لقالوا يا رسول الله : نحن نصلى مع الجماعة الثانية او الثالثة او ما ادرى كم الرقم ...يختلف هذا باختلاف البلاد والمساجد .

وانا شخصيا فى دمشق شاهدت اكثر من مرة وفى المسجد الكبير – مسجد بنى امية- اذان المغرب يؤذن وهناك جماعة فى المسجد يصلون صلاة العصر - تصوروا كم جماعة اقيمت من بعد الجماعة الاولى .

علما بان من مساوىء المسجد الكبير - غير تكرار هذه الجماعة الطارئة - فهناك اربع محاريب واربع جماعات معترف بها فى

وزارة الاوقاف ، بل ولكل محراب امامه ،هذا هو الامام الحنفى فى الوسط ، يمينا الشافعى ، يسارا الحنبلى ثم المالكى هكذا .

هذا بلا شك ليس مشروعا بل كراهته اشد مما نحن نتحدث فيه لانها ائمة معترف بها رسميا من قبل الدولة ،اما الاسلام الذى جاء فى القرآن وفى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم فهو لا يعترف بهذه الجماعة الطارئة كما مثلت لكم انفا اذان المغرب يؤذن وهناك جماعة تصلى صلاة العصر .

هذه الجماعة الطارئة ...فانكر منها اربع جماعات بل ثلاثة جماعات بعد الجماعة الاولى معترف بها رسميا وتصرف اموال الشعب المسلم لاقامة هذه الجماعات الغير مشروعة وهى بعد الجماعة الاولى.

هذا بلا شك يخالف القران ويخالف السنة اما القران فقوله تبارك وتعالى :

(ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون)

(ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم) لا شك ان الصلاة من الدين ، فالتفرق فى هذه الصلاة هو تفرق فى الدين ، ولا ادل على ذلك من اننا كنا نشاهد تقام الصلاة فيصلى الامام الاول وهناك جلوس لا يقومون يصلون لماذا ؟ لانهم يريدون ان يصلوا بامامهم ، فاذا اقيمت الصلاة للجماعة الثانية للامام الثانى هناك ناس اخرون جلوس لماذا ؟ يريدون ان يصلوا مع امامهم الثالث والرابع وهكذا .

فاى تفرق اشد من هذا التفرق ؟؟ هذا التفرق معترف به رسميا فى الدولة .

ولقد وقع لى مرة ان قلت لاحد المتعصبة وهو فى المسجد قد اقيمت الصلاة فهيا لنصلى . فقال: هذه الصلاة لم تقم لنا ... لم تقم لنا .

يعنى هو مذهبه مثلا حنفى والصلاة التى اقيمت اقيمت للشافعية .هذه امور كانت تقع منذ قرون اما فى هذا الزمان فقد اضمحلت هذه العصبية ، لكن مع الاسف اقول لم تضمحل من كثير من الناس لانها تخالف الاسلام وتفرق الدين وانما لان الواحد منهم لا يبالى يصلى مع الامام الاول او الثانى .

خلاصة الكلام : تكرار هذه الجماعة فى المساجد ولو كانت غير رسمية فهى مما تفرق الجماعة الاولى . والتفرق فى الاسلام منهى عنه ولستم بحاجة للتوسع فى هذه القضية ولكنى اذكركم بكلمة الامام الشافعى رحمه الله قالها فى كتابه الام المعروف :(واذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى)

لم ؟ قال: لانه لم يكن من عمل اهل السلف ثم قال الامام الشافعى :

وقد حفظنا ان جماعة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم دخلوا

المسجد ووجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى، قال الشافعى : وقد كانوا قادرين على ان يجمعوا فى المسجد مرة اخرى ولكنهم لم يفعلوا لانهم كرهوا ان يجمعوا فى المسجد مرتين .

انتهى الشريط بفضل الله ومنه

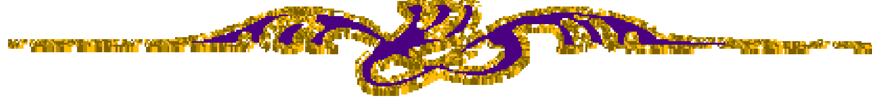

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 342

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

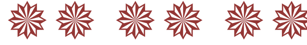

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط :-

1 - هل هناك ضوابط وقواعد يعرف بها كون المسلم متشبهاً بالكافر وكون الرجل متشبهاً بالمرأة.؟ (00:00:40)

2 - ما حكم لبس الساعة في اليد اليسرى ؟ (00:04:46)

3 - ما حكم لبس البنطلون لمن استلزم عمله ذلك كالنجار ونحو ذلك .؟ ثم تكلم عن الذين يدَّعون الضرورة . (00:08:26)

4 - كيف تصرف الزكاة للعاملين عليها في هذه الأيام .؟ (00:19:14)

5 - كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكره (00:23:22)

6 - حديث : (من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا) هل يقصد بها الصلاة الإبراهيمية .؟ (00:30:00)

7 - ما حكم تغيير عقد الزواج إذا أسلم الزوجان ؟ (00:30:32)

8 - ما هو الحكم في إشراف النفس وتطلبها لبعض الأشياء .؟ (00:31:03)

9 - ما حكم لبس الأساور والخواتيم بأشكالها من الحديد للأطفال والنساء.؟ و شرح حديث : (خاتم الحديد حلية أهل النار) . (00:31:22)

10 - ما حكم لبس الزوجة لزوجها البنطال في البيت .؟ (00:33:12)

11 - حديث : (الذهب والحرير حل لنساء أمتي .....) وهل هو ضعيف أم منسوخ وما المقصود منه .؟ (00:36:00)

12 - هل لصانع الأبواب - إذا طلب منه صنع بابٍ للبنك - أن يصنع.؟ (00:41:40)

13 - هل يجوز للمسلم الذي يكون أهله كافرين أن يصاحبهم إلى المقبرة إذا توفي أحدهم .؟ (00:42:09)

14 - ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا اغتسل لم يتوضأ فهل للمسلم أن يكتفي بالنية بالنسبة للوضوء أم يجب الوضوء قبل الغسل .؟ (00:42:40)

15 - هل يجوز للمصلي الجمع بين الصلاتين في المسجد أو المصلى الذي لا تقام فيه الصلوات كلها .؟ (00:43:32)

16 - كيف نوفق بين حديث : أن أحد الصحابة صعد على سطح البيت فرأى النبي صلى الله عليه وسلم قد استدبر القبلة عند قضاء الحاجة . وبين حديث النهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط.؟ (00:45:06)

17 - ما حكم البزاق تجاه القبلة .؟ (00:50:30)

18 - شرح حديث : (لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد) ، وسئل عن محل الاعتكاف وهل الاعتكاف في غير المساجد الثلاثة بدعة.؟ (00:53:55)

19 - ما حكم من يسب الصحابة .؟ (00:59:06)

السائل : لو سمحتم يا شيخنا ، هل هناك من قواعد أو ضوابط لمعرفة ما إذا كان هذا من باب التشبه بالمشركين أولا ؟ أو أن ذاك من باب تشبه النساء بالرجال أو تشبه الرجال بالنساء أم لا وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : أولاً يجب أن تذكر قاعدتين شرعيتين : القاعدة الأولى : وبها يتعلق سؤالك هو التشبه سواء تشبه المسلم بالكافر أو تشبه الرجل بالمرأة ، أو المرأة بالرجل ، هذه القاعدة الأولى ، وعليها يأتي استيضاحك وسؤالك . القاعدة الأخرى

-الأذان يؤذن والشيخ يردد معه الله أكبر الله أكبر-

وهي مخالفة المشركين فإذا استحضرت القاعدة الثانية لن تشعر بضرورة السؤال المتعلق بالقاعدة الأولى ، واضح هذا وإلا يحتاج إلى توضيح ؟

السائل : يحتاج لتوضيح .

الشيخ : يحتاج لتوضيح ، الآن فيما يتعلق بالقاعدة الأولى : التشبه يكون في شيء يختص بالكفار عرفًا ، فالمسألة راجعة للعرف ، نضرب على ذلك مثلاً ، القبعة البرنيطه هذا لا شك لا يزال الأمر ، هو أنه من شعار الكفار ، هنا يأتي كل الأحاديث التي تدور حول النهي عن التشبه ومنها قوله عليه السلام : **(من تشبه بقومٍ فهو منهم)** نأخذ صورة مقابلة لهذه تمامًا وهو أمر مشترك بين كثير من الشعوب أو الأمم الغير مسلمة ، ولكن انتشر هذا الأمر بين المسلمين ، فكأنه صار أمرًا عاديًا ، لا يختص هذا الأمر بالكفار دون المسلمين ، هنا تأتي القاعدة الثانية : وهي قصد مخالفة المشركين ، فمخالفة المشركين أخص من التشبه ، يعني كل تشبه يقع فيه المسلم فقد خالف قوله عليه السلام : **(خالفوا المشركين)** وليس كل أمرٍ يخالف فيه المسلم المشركين ، إذا لم يخالف صدق فيه أنه تشبه ، فهناك عموم وخصوص بين القاعدتين ، كما يقول الفقهاء ، فمثال من واقع حياتنا اليوم ، كما قلت مرارًا وتكرارًا .

الشيخ : الآن لباس الساعة ، اقتناء الساعة كان في قديمًا ساعات جيب ، هذه مع الزمن ورقي صناعات الساعات أصبحت نسيًا منسيًا ؛ لأنه صارت الساعات اليدوية عملية أكثر ولا شك أن هذه الساعة ابتكرها

الكفار وهم الذين صنعوها وأشاعوها وأذاعوها الآن العالم كله لا فرق بين المسلمين والكافرين يستعملون الساعات اليدوية لما فيها من المصالح التي لا تخفى على إنسان ، فهي أصبحت من ضرورات الحياة ، لكن الكفار وغير الكفار ممن لا يهتمون بجزئيات الأحكام الشرعية على الأقل هم يستعملون الساعة اليدوية هذه كما يستعملها الكفار من حيث وضعها في اليد اليسرى ، فالآن ما أحد يقول إنه محمد بن أحمد واضع الساعة في يده اليسرى ، فهو متشبه بالكفار ، لماذا ؟ لأنه ما صارت علامة مميزة ، فهنا ما في تشبه ، لكن هنا تأتي القاعدة الثانية ، وهي (**خالفوا المشركين**) فإذًا المشركون لما ابتكروا هذه الساعة ، بحكم عاداتهم تقاليدهم جبلتهم أذواقهم إلى آخر ما هنا لك من مسوغات ، وضعوا الساعة في اليد اليسرى ، نحن إذًا تخالف الآن المشركين ، فنضعها في اليد اليمنى ، لكن من وضعها في اليد اليسرى لا نقول تشبه ، لكن هذا الذي وضعها في اليد اليسرى ما تجاوب مع قوله عليه السلام : (**خالفوا المشركين**) فحينئذٍ سؤالك التي يتطلب التفصيل الدقيق في تمييز ما هو تشبه ، وما هو ليس بتشبه ، فحل المشكلة . خذ القاعدة الثانية : خالف المشركين ما استطعت إلى ذلك سبيلا ، لكن هذا ما يحل مشكلة التشبه بين الرجال والنساء ، رأيت لأنه هؤلاء مسلمون كلهم رجال ونساء ، حينئذٍ نرجع للعرف ، فما كان من لباسه عرفًا سائدًا هو من لباس الرجال ، فلا يجوز للنساء أن يلبسنه والعكس بالعكس ، وقد يكون هناك لباس مشترك بين الجنسين فلا يرد موضوع التشبه ها هنا بخلاف الكفار ، فتأتي القاعدة الأخرى وهي : (**خالفوا المشركين**) .

السائل : إلا من اضطر غير باغٍ ولا عاد ، فأنا لا أبغي ولا أتعدى على حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولكن ظرف حياتي عملي يخليني أرتدي مثلاً الساعة في الشمال وكذلك البنطلون هذا ، الذي هو أقرب إلى التشبه بالكافرين ، فهل يجب أن أشدد على نفسي أن أترك شغلي مثلاً ، وإلا أبقى ماشي بهذه الحالة ؟

الشيخ : لو ابتعدت في هذه الساعة عن الساعة واقتصرت فقط على البنطلون لأنه ما أعتقد أنه هناك فرق بين وضع الساعة في اليمنى أو اليسرى ، من حيث أن الضرورة تحوج زيدًا من الناس أن يضع ساعته في اليد اليسرى ، بينما بالنسبة للبنطلون ممكن أن نتصور هذا ضرورة ولو في بالنسبة لوجهة نظر البعض ، أما الساعة أين الضرورة التي تضطر زيدًا من الناس ..

السائل : أثناء العمل ... .

الشيخ : في أثناء العلم بتقيمها من اليد اليمنى وبتحطها في اليسرى ، لكن بعد العمل ؟ يعني أنت الآن لست في عمل ، فلماذا في اليد اليسرى ؟ أين الضرورة ؟

السائل : عادة عادة .

الشيخ : ها ، لذلك رجعت إلى قولي لو تركت في هذه الساعة الساعة لأنه ما هو مثال دقيق ، بينما لبس البنطلون ، قد يكون مثالاً دقيقًا بالنسبة لبعض الناس ، وفي بعض الظروف ، فلما جاءك الملاحظة المتعلقة بالساعة قلت مثلاً واحد حداد نجار يستعمل الضرب بشدة ، فقد تتعرض الساعة لشيء من الإفساد ، مع أنه هذا ليس قاعدة مضطردة أيضًا لبعض الساعات ، وبخاصة تلك الساعات التي يقال عنها ضد الكسر ، لكن ليس كل ساعة تسلم واسأل به من كان خبيرا ، لعلك تعلم أني كنت ساعاتي قديمًا لكن ما كل ساعة تسلم من أن تتعرض لشيء من الفساد ، بالهز العنيف ، فإذا كان يخشى صاحب الساعة شيئًا أن يطرأ على الساعة فهذا ليس عذرًا له أن يعتاد كما رجعت أنت أخيرًا إلى الواقع ، وتقول هكذا العادة ، فإذن هنا يأتي موضوعنا في القاعدة الثانية وهي مخالفة المشركين ، نرجع لموضوع البنطلون وهذا موضوع حساس فعلاً ، الآية التي ذكرتها : ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) العلماء استنبطوا منها القاعدة المعروفة عندهم بـ " الضرورات تبيح المحظورات " ولكنهم من دقتهم في فهمهم لكتاب ربهم وجدوا تنبيهًا دقيقًا في الآية إلى أنها لا تعطي هذه القاعدة على إطلاقها " الضرورات تبيح المحظورات " ولذلك قيدوها بقولهم : " الضرورة تقدر بقدرها " ، " الضرورة تقدر بقدرها " من أين أخذوا هذا القيد ؟ من قوله : ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) يعني إلا المقدار الذي اضطررتم إليه ، وأنا أقول في سبيل التوضيح هذه الضميمة لتلك القاعدة تقدر بقدرها إنه رجل تعرض للموت جوعًا ، فوجد لحمًا محرمًا أكله أصلاً ، فهذا لا يجوز له أن يأكل هذا اللحم ، ولو أنه استطيبه ذوقًا أو طبيعةً ، كما هو شأن الكفار ، الذين عاشوا برهةً من حياتهم وهم يستطيبون أخبث اللحوم ألا وهو لحم الخنزير ، فبإمكاننا أن نتصور كافرًا من هؤلاء الكفار الذي عاش حياته وهو يأكل من هذا اللحم الرجس النجس ، ثم هداه الله عزَّ وجلّ فأسلم ، أنا لا أتصور مثل هذا المسلم الحديث العهد بالإسلام ، إنه رايح تطور أخلاقه وعاداته طفرة واحدة ، أي بينما كان هو يستلذ ويستطيب في كفره أكل لحم الخنزير ، إذا به بعد أن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله يستخبثه ، هذا ما يأتي فورًا ، إنما يأتي مع الاستمرار في طاعة الله وإتباع أحكام شريعة الله وهكذا ، فإذا فرضنا إنسانًا وقع في مخمصة وخشيَّ على نفسه الهلاك منها ولم يجد إلا لحمًا محرمًا فلا يجوز له أن يأكل من هذا اللحم المحرم ما يشبع منه ، ولو استطابه بسبب ما أشرت إليه آنفًا من العادة القديمة ، وإنما يأكل بقدر ما يسد رمقه وينجي نفسه من الهلاك ، هذا معنى قوله تعالى : ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) فالآن بالنسبة للبنطلون ، أولاً ما هي الضرورة للبس البنطلون ما هي الضرورة ؟

السائل : مثلاً يشتغل في مؤسسة في شركة ، صدف أنه صدر كلام ممنوع ارتداء ..

الشيخ : خلص ، هل الشغل هذا في هذه الشركة ضرورة ؟

السائل : الشغل ؟

الشيخ : اسمع ليس الشغل فقط ، الشغل في هذه الشركة التي تفرض على المسلم أن يخالف شريعة الله ، هل هذه ضرورة ؟ أو ضرورة هذا الشغل ؟ إن قلت ضرورة هات نشوف أين الضرورة ؟ نحن قلنا آنفًا ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) ، يعني من أجل تخلص حالك من الواقع بالهلاك ، فإذًا أ نت كنت في عمل في شركة وفرضت عليك الشركة مخالفة الشرع ، فتركت العمل في هذه الشركة ، فهل تخشى الهلاك ؟ قلها صريحة لا .

السائل : ((**قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا**)) .

الشيخ : قلها صراحة لا .

السائل : طبعًا لا إن شاء الله .

الشيخ : ها ، إذًا أين الضرورة ؟ من هنا من هذا المثال ، نتصور أن كثيرًا من الناس وهذا نحن نعرفه بتجربتنا الحياتية هذه ، وقد بلغت من الكبر عتيا كما ترى ، يسمون الأشياء التي حاجة من الحاجات يمكن الاستغناء عنها يسموها ضرورة ، ثم بناءً على هذه التسمية يطبقون القاعدة " الضرورات تبيح المحظورات " يا أخي أين الضرورة ؟ ما في ضرورة ، وهنا في هذا المجلس أحد إخواننا تقدم بطلب عمل في شركة من الشركات ومشيت المعاملة حسب الروتين المتبع في كل شركة لما ما بقي إلا الاتفاق النهائي قيل له بدلوماسية

الشيخ : خاصة من عندهم فقط لو أنك تلبس بنطلون بدلاً من الدشداش " الثوب " فقيل لهم لماذا ؟ قالوا هكذا القانون ، الرجل والحمد لله فيما نظن ولا نزكي على الله أحدًا ، يخشى الله ويتقيه ويؤمن بأن الرزق بيد الله أولاً ، ثم يؤمن ثانيًا بشيء من التفاصيل التي جاءت في الكتاب حول هذه المسألة ، من ذلك قوله تعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) فطلق الوظيفة بالثلاثة لا رجعة له إليها إطلاقًا هو عايش وعايش في حرية أحسن من أن يكون عبدًا لتلك الشركة ، فإذًا تسميتنا لبعض الأمور بالضرورة تسمية خطأ ، وما بُني على خطأ فهو خطأ ، فإذا كان هذا حكم البنطلون ، فما رأيك بحكم الساعة ؟

الحلبي : في مصارف الزكاة المذكورة في الآية ((**والعاملين عليها**)) فما هو وضع هذا المصرف في هذه الأيام ، وبخاصة في تحديد القيمة وما يشبه ذلك ؟

الشيخ : تحديد قيمة ماذا ؟

السائل : يعني الذين يأخذون الزكاة أو الذين يأخذون هذا المصرف للزكاة " العاملون عليها " .

الشيخ : أولاً نقول هذا السؤال بالنسبة ما أدري ماذا أقول للدول العربية كلها ، أو على الأقل لجلها ، غير وارد ؛ لأن هذه الدول لا تطبق نظام الزكاة المنصوص في الكتاب وفي السنة .

ثانيًا : إن وجدت دولة تطبق نظام الزكاة فحينئذٍ هؤلاء العاملون على الزكاة هم موظفون في الدولة ، لكن كما إنه هناك وظائف تخصصات في الدول مختلفة ، في الزراعة ، في الصناعة ، في كذا .. الخ ، أيضًا هناك موظفون مختصون في أموال زكاة الدولة التي تجبى بالطرق المشروعة المعروفة في السنة ، فإذا كان هناك دولة مسلمة تطبق نظام الزكاة فهي التي توظف رواتب محدودة بالنسبة لكل موظفيها ، كذلك هي التي ترتب رواتب معينة بالنسبة للموظفين المختصين بالزكاة وهم العاملون عليها ، وأنا حينما أقول هذا الكلام ، أرمي إلى شيء في الواقع يبلغني أن كثيرًا من الناس اليوم يوظفون أنفسهم يجمعون أموال الزكوات من الأغنياء لكي يصرفوها على الفقراء ثم يوظفون أنفسهم ويجعلون لهم راتبًا من نفس الأموال بحكم أنه من العاملين عليها ، فنحن نقول هذا استغلال غير جائز شرعًا ، وغير شريف خلقًا ؛ لأن العاملين عليها هم الموظفون من قبل الدولة ، ما أنت توظف نفسك بنفسك وإنما الدولة ، وإذا كان من المعلوم شرعًا أنه لا يشرع للمسلم أن يطلب وظيفةً في الدولة فمن باب أولى أنه لا يجوز له أن ينصب نفسه موظفًا وليست يكون ذلك من باب التقرب إلى الله ، وإنما من أجل المال والمال فقط ، وليس إلا كما يقولون ، فأردت أنا من التفصيل السابق الذي هو حكم الشرع الوصول إلى هذا الواقع المؤسف أن كثيرًا من الجمعيات الخيرية التي تجمع زكاة الأموال من الأغنياء بعضهم ينصب نفسه رئيس الجمعية ويضع لنفسه أحسن راتب ، ثم هو يوظف أفرادًا من تحت يده ويضع لهم رواتب ، ثم وهنا ما نتدخل إلى الداخل ؛ لأن هذا الله أعلم به ، ثم الله أعلم بالمقاصد بما في القلوب ، ولكن الظاهر عنوان الباطن ، هذا جواب ما سألت .

السائل : يسأل السائل فيقول : ما هي كيفية الصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – عند ذكره ، هل هي الاكتفاء بالقول صلى الله عليه وسلم أو عليه الصلاة والسلام ؟ أم كما جاء في الحديث بعمومه : يا رسول الله ، علمنا السلام عليكن فكيف نصلي ؟ فقال : (**اللهم صلِّ على محمد ..**) إلى آخر الحديث ؟

الشيخ : الأمر يختلف من مكان إلى آخر ، ومما لا خلاف فيه ، أن هذه الصلوات الإبراهيمية التي جاء ذكرها في الحديث الذي أشار إليه السائل هي قبل كل شيء محلها في الصلاة في التشهد . ثانيًا : إذا كان هناك مجال للإتيان بهذه الصلاة بكاملها فهو أيضًا الذي ينبغي أن يحرص عليه المسلم ، مثلاً قوله عليه الصلاة والسلام : (**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليَّ ، ثم سلوا لي الوسيلة ، فإنها درجة في الجنة ، لا تنبغي إلا لرجل وأرجوا أن أكون أنا هو ، فمن سأل لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة**) هنا من الممكن أحيانًا وأعني ما أقول ، أحيانًا من الممكن السامع للأذان والمجيب له أن يأتي بالصلوات الإبراهيمية كما علمنا إياها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لكن أحيانًا غير ممكن ، مثلاً يكون الوقت ضيق ، وأضيق وقت

وهذا يفتح لي الطريق للفت النظر والتنبيه إلى أمر قد يقع فيه بعض إخواننا من الحريصين على التمسك بالسنة ، مثلاً حينما يؤذن المؤذن يوم الجمعة والخطيب على المنبر ، فهنا لا مجال لأن نصلي على النبي - صلى الله عليه وسلم ... وعقب على ذلك بأن ندعو له عليه السلام بدرجة الوسيلة : **(اللهم رب هذه الدعوة التامة ..)** إلى آخره ، لأن الخطيب يكون قد شرع فور فراغ المؤذن من أذانه لكن الذي أردت التنبيه عليه هو أن واقع كثير من الخطباء اليوم حتى من كان منهم حريص على السنة أننا نسمعه يصبر مدة طويلة ، فهناك فجوة ، هناك سكتة بين انتهاء المؤذن من قوله لا إله إلا الله ، وبين شروع الخطيب بخطبته " إن الحمد لله .. " ما هي هذه السكتة ؟ يجيب يأتي بالصلاة على الرسول عليه السلام ، ولو بجمله مختصرًا كما جاء في السؤال ثم يأتي بدعاء **(اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة)** الذي أريد التذكير به والتنبيه عليه أن هذا ليس من السنة كما أنه ليس من السنة أن الخطيب يدخل يوم الجمعة إلى المسجد ويصلي تحية المسجد ؛ لأن السنة أن يصعد رأسًا إلى المنبر ، فليس على هذا الخطيب تحية مسجد بخلاف عامة المصلين هناك ، كذلك إذا انتهى المؤذن يوم الجمعة والخطيب على المنبر ، فليس هناك هذه السكتة الطويلة ، لم تنقل عن الرسول عليه السلام ، فعلى الخطيب أن يبدأ بالخطبة مباشرة ، نعود إلى أصل السؤال ، فحيث كان هناك فسحة ووقت يتمكن فيه المسلم من أن يصلي على النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلوات الإبراهيمية ، فهذا هو السنة ، أما إذا كان الوقت ليس مجالاً يتسع لهذه الصلوات الإبراهيمية الكاملة فهناك يكتفي على أقل ما يمكن أو ما يطلق عليه أنه صلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهذا يكون كثيرًا في أثناء الحديث مثلاً ، نحن نتكلم معكم الآن ، فنقول : قال رسول الله بخلاف السنة أن أقول أنا قال رسول الله : اللهم صلِّ وبارك كما صليت على إبراهيم ولو أقصر جملة كما كنا ذكرناها أو اقصر صيغة ، لا ، وإنما أقول قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو صلى الله عليه وآله وسلم ، وأمضي في ذكر الحديث ، كذلك في الكتابة ، لا مجال هناك لإيراد الصلاة الإبراهيمية بكاملها ، بإيجاز وباختصار ، حيث كان المجال كان الصلاة كاملة ، وحيث لا مجال أختصر فيها على أقل ما يصح أن يطلق عليها أنها صلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - نعم .

السائل : الحديث الثاني **(أخبر أمتك أن من صلى عليك مرةً صليت عليه بها عشرا)** هل الصلاة هي : صلِّ اللهم على محمد ؟ أم الصلاة : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت .. الإبراهيمية ؟

الشيخ : على التفصيل السابق ، ولاشك يعني من الناحية العملية على التفصيل السابق ، لكن الأجر يختلف .

السائل : يعني المقصود الصلاة التفصيلية في الحديث ؟

الشيخ : إذا أمكن

السائل : إذا أمكن .

الشيخ : نعم .

الحلبي : يقول السائل زوجان نصرانيان هداهم الله للإسلام ، هل يجب عليهما تغيير عقد زواجهما ؟

الشيخ : لا ، لما أسلم زوج زينب بنت الرسول عليه السلام أبو الربيع بن العاص ما جدد النبي – صلى الله عليه وسلم – عقده على ابنته زينب وإنما بقيا زوجان كما كان من قبل .

الحلبي : ما هو حكم الشرع في إشراف النفس وتطلبها لبعض الأشياء ؟

الشيخ : إذا كان الإشراف إلى المال مال الغير فهذا منهيًا عنه ، وظاهر النهي التحريم ، أما إذا كان غير ذلك فلكلٍ حكمه .

الحلبي : هل يجوز لبس الأساور والخواتم الحديدية بأشكالها المختلفة للأطفال أو النساء ؟

الشيخ : أما الخواتم فلا يجوز ، حكم خاتم الحديد والنحاس والذهب سواء حرام على الرجال وعلى النساء ، أما سوى ذلك من الأساور ونحو ذلك فليس هناك نهي وفي بعض البلاد الإسلامية يتوهمون أن كل شيء كالسوار من الحديد يلحق بخاتم الحديد المنهي عنه ، وهذا توسع في القياس غير محمود ؛ لأن الأصل في القياس أن لا يصير إليه المسلم إلا إذا اضطر إليه ، وفيما يتعلق بالتحريم فهو خلاف الأصل ؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة ، فالأساور الحديدية والنحاسية حكمها يختلف تمامًا عن الخواتم الحديدية والنحاسية والذهبية أيضًا .

الحلبي : شيخنا ، إلا تكون حلية ، وقد وردت في الحديث (**أن الحديد حلية أهل النار**) .

الشيخ : مش الحديد وإنما خاتم الحديد

الحلبي : خاتم الحديد

الشيخ : ومن هنا يأتي الخطأ ، لو كان هناك نص بأنه حلية الحديد حلية أهل النار ، حينئذٍ ..

السائل : في مهر جديد نضيفه مثلاً بعد الإسلام مثلاً .

الشيخ : لا ما في أي شيء جديد في الموضوع ، نعم .

السائل : هل يجوز للمرأة أن تلبس في بيتها لزوجها بنطالاً مثلا ؟

الشيخ : لا شك أن لبس البنطال بين الزوج والزوجة هو لعلة مقبول شرعًا وذوقًا أكثر من التعري ، ولكن ما حكم تعري المرأة لزوجها يجوز أم لا يجوز ؟ طبعًا يجوز من باب أولى ، لكن هل هذا السؤال حينما يوجه ووجه مرارًا وتكرارًا هل هو يمثل صورة واقعية أم خيالية ؟ بمعنى هل هذا السؤال يعني أن الزوجة هل يجوز لها أن تلبس البنطال لزوجها وليس هناك في الدار غيرهما ؟ الجواب عرفناه أنه يجوز ، لكن هل هذا واقع ؟ قد يكون هناك

أولاد ، قد يكون هناك محارم ، قد قد ، إلى آخره ، ولذلك فالجواب في حدود لا أحد سوى الزوجين ، إن شاء الله يعيشون بعضهم مع بعض ، ربي كما خلقتني ، أما إذا وجد هناك ناس ولو من الأولاد أو الذرية فما يجوز لأنهم سيعتادون حياة ما هي حياة إسلامية .

السائل : ألا يقال هنا يا شيخنا ..

السائل : بالنسبة لقضية البنطلون ، ربما يرغب بعض الناس في هذا النوع من اللباس لأنهم يرون الفتيات في الشوارع مثلاً يتشبهن ، إما بالرجال أو بالكافرات فله يعني أثر في نفسه ، فهو يريد من هذا الباب ، فهل يعني جميع أنواع البنطلونات أو انطبقت هذه السمة يعني جائز كذلك ؟

الشيخ : نعم إذا استحضرت التفصيل السابق ، فالسؤال غير وارد ؛ لأنه لماذا يعجب الناس عامة الناس البنطلون هذا ؟ لأنه في تحجيم العورة ، فإذا كانت العورة المحجمة ليست عورة ، فما يضره هذا ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب جزاك الله خيرا

السائل : نعم ، أما قضية التشبه ؟

الشيخ : ما وارد إلا أمام الناس ، ونحن افترضنا بين زوجين فقط واضح

السائل : نعم

الشيخ : طيب غيره.

السائل : الحديث يقول : (**الذهب والحرير حلٌ لنساء أمتي حرامٌ على رجالها**) هل هو ضعيف وإلا في حديث آخر نسخ هذا الحديث حتى ... ؟

الشيخ : لا ، هذا ولا هذا ، لا هو ضعيف ولا هناك حديث ناسخ لهذا .

السائل : الحديث منكر ؟

الشيخ : نعم منكر إيش منكر ؟

السائل : يعني هل الحديث منكر ؟

الشيخ : أنا قلت له لا هذا ولا هذا ، إيش معنى هذا ؟ سؤالك كان هل الحديث ضعيف ؟ وإلا هناك ناسخ أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، أنا أجبتك لا هو الحديث ضعيف ، ولا هناك ناسخ فإذًا قولك هل هو منكر ، تكرار لسؤالك

هل هو ضعيف ؟ والجواب ليس هو ضعيف ، لكن إذا أردنا أن نتوسع في تأويل الشطر الثاني من سؤالك ألا هو ، هل هو منسوخ بناسخ ؟ حينئذٍ ممكن أن نتوسع أن نحمل كلامك على المحمل السلفي القديم ، وهو إنهم كانوا يستعملون النسخ بمعنى التخصيص ، بينما استعمال العلماء المتأخرين لا يعني التخصيص واستعمالهم بلا شك أدق من الناحية العلمية ؛ لأنهم يفرقون بين الناسخ والمنسوخ ، وبين العام والخاص ، لكن السلف كانوا يسمون الحديث العام المخصص بأنه منسوخ ، هنا هذا يجي معك ، ولو كان هذا ما قصدك ، لكن من أجل البيان ويسمون الحديث المخصص للعام بالناسخ هذا قديمًا ، أما الاصطلاح الجديد الذي استقر عليه رأي العلماء قاطبةً هو التفريق بين الناسخ والمنسوخ وبين العام والخاص، الفرق الحديث المنسوخ أُلغي حكمه كله ، وبقي الحكم على الحديث الناسخ ، أما الحديث العام ما أُلغي حكمه كله ، أُلغي منه جزء فقط ، بالنص الخاص ، وعلى هذا نجيبك بأن حديث : **(حلالٌ على أمتي)** هو منسوخ بالتعبير السلفي ، وإن كان هذا ما أنت قصدك وبالتعبير المصطلح عليه أخيرًا هو من العام المخصوص ومعنى ذلك : حلالٌ على إناثها إلا ما استثنى ، أي : الحرير والذهب حلال للنساء مطلقًا إلا ما استثني ، ما الذي استثنى ؟ أمران اثنان ، أحدهما متفق عليه ، والآخر مختلف فيه ، وحينما يبحث الأمر الآخر المختلف فيه مع الأسف الشديد أكثر الذين يبحثون في هذا الأمر المختلف فيه ، يذهبون إلى رأي الجمهور ، ألا وهو الإباحة ويتجاهلون الأمر الأول المتفق عليه ، ألا وهو أواني الذهب ، بل والفضة ، فإنها لا فرق في التحريم بين الرجال والنساء ، فحينما يدخلون في المناقشة حول هذا الحديث والذي خصصه كقوله عليه السلام : **(من أحب أن يطوق من أحب أن يسور من أحب أن يحلق ...)** إلى آخره ، يقولوا هذا الحديث منسوخ ، ما الذي نسخه ؟ الحديث العام وهذا قلب للحقيقة الفقهية الأصولية ، الحديث الأخص لا يُنسخ وإنما الحديث العام هو الذي ينسخ أي جزء منه ، الشاهد : حينما يبحثون هذا الموضوع ، يحتجون بعموم قوله عليه السلام : **(حلٌ لإناثها)** ويتجاهلون أن أواني الذهب محرمة على النساء ، فأين هذا العموم ؟ إذا ما حوصروا أجابوا بجوابين ، الذي يهمنا الآن البحث فيه هو أنه هذا عام وذاك خاص ، وهذا جواب عما يتعلق بالخاتم وكل ما كان حلقة ، فنقول كما قلنا في أول الجواب : **(حلٌ لإناثها)** ، **(إلا ما استثني)** ما هو المستثنى ؟ أواني الذهب والحلي المحلق ، فقط ، نعم .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول السائل : اعمل بالالمنيوم وطلب مني أن أقوم بعمل أبوابٍ لبنك ربوي فهل يجوز ذلك ؟

الشيخ : الله يحفظه ، حفظه الله ، لا يجوز ، هذا الجواب ، يؤخذ من السؤال السابق في المتاجرة لصالح الكفار ، نعم .

السائل : هل يجوز للمسلم الذي يكون أهله كافرين أن يصاحبهما إلى المقبرة إذا توفي أحدهما ؟

الشيخ : إذا كان لا يسعه إلا ذلك من باب السياسة الشرعية فيجوز ، وإلا فيسعه أن يتخلف عنهم مخالفة لطقوسهم ومراسيمهم ولا شك أنه يقع في أثناء ذلك الكفر الصريح .

الحلبي : في الحديث الصحيح أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا اغتسل لم يتوضأ ، فهل يكتفى بالنسبة للوضوء بالنية ؟ أم يجب الوضوء قبل الغسل كما صح عنه - صلى الله عليه وسلم - في سنته العملية ؟

الشيخ : لاشك أن الجمع بين الغسل والوضوء قبله هو السنة بلا شك ولا ريب ، لكن الخلاف هل هذا الوضوء بين يدي الغسل واجب ؟ بحيث لو اغتسل ولم يتوضأ لا يصح له الصلاة ؟ أم ليس بواجب ولكنه سنة ؟ هذا الذي نختاره أن الوضوء بين يدي الغسل سنة ، وليس بالأمر الواجب ، للحديث الذي أشار إليه السائل .

الشيخ : نعم .

الحلبي : هل يجوز في المصلى الذي لا تُقام فيه الصلوات كلها أو في مسجدٍ لا تُقام فيه الصلوات كلها الجمع بين الصلاتين ؟

الشيخ : حينئذٍ السؤال أيضًا قاصر لماذا الجمع ؟ يريد أن يقول في مطر مثلاً ؟

الحلبي : طبعًا لعذر المطر يعني .

الشيخ : طيب ، حينئذٍ إذا كان هذا المصلى هو يقوم مقام مسجد بمعنى يجتمع الناس فيه ويخرجون من بيوتهم أو من حوانيتهم يجوز لهم الجمع بهذا العذر الشرعي ، أما إذا كانوا وهذا ورد السؤال عنه كثيرًا ، يكونون في شركة ويكون هناك في الشركة غرفة ، أو في دائرة من دوائر الدولة ، ويكون هناك مصلى يعني غرفة ، فهل هؤلاء يجوز له الجمع ؟ الجواب : لا ؛ لأنه هؤلاء مثل الذي يدخل من هذه الغرفة لهذه الغرفة ، هؤلاء ليس لهم مثل هذا الجمع أما إذا كان المصلى سواء كان مصلى أو مسجدًا يتطلب خروج الناس من أكناهم من بيوتهم من دكاكينهم فهؤلاء يجوز لهم الجمع .

الحلبي : حتى لو كانوا في مجمع مثلا تجاري أو شيء يعني أكثر مسافة بين أبعد محل والمسجد حوالي مائة متر ، أو مائة وخمسين متر ، نفس الشيء ؟

الشيخ : أينعم .

الحلبي : هذا ما من تجمع الأسئلة فاذا في احد ... .

الشيخ : خذوا حريتكم .

السائل : نعم عندي سؤالان يا شيخ السؤال الأول هل حديث عن أحد الصحابة أنه تسلق بيت زينب فرأى

النبي – صلى الله عليه وسلم – يقضي حاجته وقد استقبل القبلة ، هل هذا الحديث حديث حفصة ؟ بحديث نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن استقبال القبلة أو استدبارها ؟ يعني هل هذا الحديث يصرف عموم التحريم ؟

الشيخ : لا لا ، كان في سؤالك خطآن صححت أحدهما وبقي الآخر وهو قولك تسلق أهو حرامي هو؟!

السائل : النص أنا ناسيه لكن أردت المعنى .

الشيخ : لا تُبرر خطأك أستر نفسك – يضحك رحمه الله – المهم هو رقى على بيت حفصة وهي أخته بنت عمر زوجة الرسول – صلى الله عليه وسلم – فوقع بصره عفو الخاطر على الرسول عليه السلام ، وهو يقضي حاجته هذا لا يخصص عموم قوله – صلى الله عليه وسلم – : (**إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ببولٍ أو غائط ولكن شرقوا أو غربوا**) لا يصح تخصيص عموم هذا الحديث الذي هو من لفظه عليه الصلاة والسلام موجهًا إلى كل فردٍ من أفراد أمته ، بمثل هذه الحادثة التي لا يظهر فيها أولاً ، قصد الراقي على السطح أن يكتشف كيف يقضي الرسول حاجته هذا أمر مستحيل ، وثانيًا : أيضًا ليس هناك ما يشعرنا بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – قصد مخالفة هذا الحديث ولو ببيان الشرع أي للتخصيص ، كما جاء في حديثٍ منكر ، أقول ابتداءً حديث منكر لا يصح ، روي في سنن أبي داود وغيره عن عائشة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – بلغه أن أقوامًا يستنكفون عن استقبال القبلة أو استدبارها ببولٍ أو غائطٍ ، فقال عليه السلام : (**أو قد فعلوها حولوا مقعدتي أو مقعدي إلى القبلة**) هذا حديث من أنكر الأحاديث مع ضعف السند ، أما حديثك فهو صحيح ، لكن يرد عليه ما ذكرته آنفًا : أولاً : الراقي على السطح ما قصده يكتشف هذا الأمر الكتيم عادة . ثانيًا : الرسول عليه السلام أيضًا ليس هناك ما يمكن أن يؤخذ أنه تعمد ذلك ، وإلا لكان صح عنه مثل حديث عائشة ؛ لأن هذه الأمور الشخصية البيتية الكتيمة ليس المفروض فيها أن تكون ظاهرة بينة ، بينما المفروض فيها أن تكون سرية ، فإذا كان هناك حكم شرعي يخالف عموم قوله عليه السلام ، (**ولكن شرقوا أو غربوا**) يقتضي وظيفة ((**بلغ ما أنزل إليك من ربك**)) ، أن يبيّن ذلك للناس بلسانه ، ليس بفعله الذي لا يمكن الاطلاع عليه عادةً ، هذا من جهة . من جهة ثانية : أن راوي هذا الحديث أبو أيوب الأنصاري (**ولكن شرقوا أو غربوا**) ، قال : " فلما أتينا الشام وجدنا الكنف موجهًا إلى القبلة ، فنحن نستغفر الله " فإذًا راوي الحديث يفهم من الحديث أنه لا يزال على عمومه وشموله للنهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط ، ولو في البنيان لأن الكنوف تكون في البنيان في البيوت ، ولذا قال فنحن نستغفر الله ، هذا ثانيًا . وثالثًا وأخيرًا من حيث الرواية .

الشيخ : قد صح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : (**من بصق تجاه القبلة جاء يوم القيامة وبصقه**

أو بزقه بين عينيه) .

السائل : أثناء الصلاة وإلا أي وقت ؟

الشيخ : سامحك الله ! اسمع الحديث : (**من بصق تجاه القبلة**) ذكر لك الصلاة ؟ ! (**من بصق تجاه القبلة جاء يوم القيامة وبصقه**) وبصقه بالصاد أو بالزاي لغتان (**جاء بصقه أو بزقه بين عينيه**) وإذا كان معلوم لدى الجميع أن البصاق طاهر وليس كالبول و الغائط نجسًا ، كل ما فيه أنه مستقذر طباعةً ، مع ذلك نهى الرسول - صلى الله عليه وسلم - نهيًا عامًا المسلم أن يبصق تجاه القبلة ، فمن باب أولى أن ينهى عن توجيه البول والغائط إلى القبلة لأنهما نجسان ، هذا من حيث الرواية . أخيرًا من حيث الدراية : ما هو الفرق يا جماعة ، يا أيها المسلمون والعلماء قديمًا وحديثًا الذين يذهبون إلى تخصيص هذا النص العام ، (**ولكن شرقوا أو غربوا**) بمثل هذه الحوادث العينية التي لا تدل أنها مقصودة بالذات ، ونهمل هذه الأدلة من قوله عليه السلام ، نقول من باب الدراية ، ما الفرق بين صلاة المصلي في الصحراء أو صلاة المصلي في البنيان ؟ أليس معنى هذا أنه سواء صلى في الصحراء أو في البنيان فهو يعظم حرمة البيت الحرام والمسجد الحرام ، فالحرمة هي ليست قائمة في الصحراء دون البنيان ، هي قائمة في كل مكانٍ سواءً كان عراءً أو كان محاطًا بالجدران ، فهذه الجهة التي يحترمها ويقدسها المسلم بصلاته يجب أن ينزهها من أن يوجه إليها ما هو مستقذر شرعًا وطبعًا هذا من حيث إيش ؟ الدراية ، ولا يوجد حكم أهدى من أن تتوارد على شرعيته الرواية والدراية معًا ، هذا جواب سؤالك .

السائل : هل من علاقة له مع حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : (**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ..**) إلى نهاية الحديث ؟

الشيخ : ايش حديث الرسول

السائل : (**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا ..**)

الشيخ : العلاقة ليست مباشرة بهذا الحديث ، ولكن هناك حديث صريح في الموضوع وهو قوله عليه الصلاة والسلام : (**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**) حينئذٍ نحن نقول صح فيما يتعلق بالمساجد الثلاثة حديثان اثنان ، أحدهما الذي ذكرته ، وسألت ما علاقة الاعتكاف بها ، وهو قوله عليه السلام : (**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**) والحديث الآخر : (**لا اعتكاف إلا في ثلاثة مساجد**) فنقول حينئذٍ كما أنه لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد كذلك لا اعتكاف إلا في هذه المساجد الثلاثة .

السائل : الاعتكاف في غير هذه المساجد بدعة ؟

الشيخ : من بلغته الحجة فهو كذلك ، أما من لم تبلغه الحجة وكان عنده شبهة في مثل عموم مثلاً ((**ولا**

تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد)) فيفهم المساجد بمعنى الاستغراق والشمول ، فحينئذٍ يكون هذا معذورًا ، ولكن بعد أن تبلغه السنة الصحيحة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فما ينبغي أن يقف عن الآية ، لا يستعين على فهمها بالسنة الصحيحة ، وهنا لابد لي من التذكير بأن عموم هذه الآية لا يأخذ بها جماهير علماء المسلمين المعروفين بالعلم والفقه في الدين ، أعني : **((وأنتم عاكفون في المساجد))** المساجد هنا " أل " التعريف في اللغة إما أن يكون للعموم والاستغراق والشمول ، وإما أن يكون للعهد ، على المعنى الأول يكون المعنى في كل مسجد ، وهذا حينئذٍ يشمل أي مسجد كان ولو مسجد صغير بجانب بيتك ، بل مسجد صغير في بيتك ، خصصته لأداء الصلاة أنت وزوجك وولدك .. إلى آخره ، هذا اسمه مسجد ، فهل يصح الاعتكاف فيه ؟ إذا أخذنا الآية على المعنى الأول العموم والشمول ، جاء الجواب بأنه يجوز ؛ لأن الآية تشملها ، أما إذا فهمنا " أل " التعريف في المساجد للعهد أي : المعروف في الأذهان شرعًا ، حينئذٍ نقول ما هي هذه المساجد التي يشرع فيها الاعتكاف ؟ مادام قلنا في مساجد لا يشرع فيها الاعتكاف وفي مساجد يشرع فيها الاعتكاف ، فجماهير العلماء معنا في هذا التفصيل المجمل الآن ، أي بعض المساجد يشرع فيها الاعتكاف ، وبعض المساجد لا يشرع فيها الاعتكاف ، في خلاف طويل مثلاً ، بعض العلماء يقولون هناك مسجد جماعة أي تقام فيه الصلوات الخمس ، لكن لا تقام فيه صلاة الجمعة ، فهذا لا يصح فيه الاعتكاف ، لماذا ؟ لأنه يريد يضطر الرجل يخرج من هذا المسجد الذي اعتكف فيه ، إلى مسجد الجمعة ، من أجل أن يصلي الجمعة ، إذًا هذا قيد ، فمعنى ذلك المساجد في الآية ليست على الاستغراق والشمول ، حينئذٍ معناها اتفق جماهير العلماء على أن المساجد ليس للاستغراق والشمول ، هنا يظهر أهمية السنة ، إذًا ما هي المساجد التي يشرع فيها الاعتكاف وأريد بها في قوله تعالى : **((وأنتم عاكفون في المساجد))** ؟ جاء قوله عليه السلام : **(لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة)** . أنت أردت شيئا لا تبخل علينا .

السائل : شيخ مثلاً من يكفر الصحابة مثلاً يقول يزيد بن معاوية فاسق أو فاجر ، وكذلك أبيه ، هل هذا يكون كافر أم فاسق أو فاجر ؟

الشيخ : هذا يا أخي يختلف باختلاف هذا الإنسان هل هو جاهل هل هو عالم ، هل أقيمت عليه الحجة من كتاب الله ومن سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هل هو معاند ؟ هل هو متأول ؟ كل هذا التفصيل يمنع أهل العلم من المبادرة إلى القول بأنه كافر ، أو أنه ليس كافر ، لابد من تطبيق هذه القيود لنتمكن بعدها من القول أنه كافر أو ليس بكافر ، نعم .

السائل : صرف الأموال الزكوية في شراء الكتب العلمية الشرعية والأشرطة الشرعية وصرفها لطالب العلم ، وحكم

ما لو ..

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 343

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

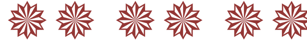

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

سلسلة الهدى والنور-343

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم صرف الأموال الزكوية في شراء الكتب أو الأشرطة الشرعية وصرفها لطالب العلم وهو عنده ما يكفيه من أكل وشرب ؟ وإذا إحتاج إلى بيعها لسد حاجته الضرورية فهل له ذلك.؟ (00:00:42)

2 - ما حكم الاستعانة بالكفار على المسلمين .؟ وهل هي ردة أم لا.؟ (00:06:38)

3 - ما هي صفة الذهب المحلق المحرم .؟ (00:13:47)

4 - هل تجوز الصلاة خلف إمام يستغيث بالنبي صلى الله عليه وسلم و يقول إن عيسى لم يرفع بجسده وأنه في المنام يقرأ في اللوح المحفوظ.؟ (00:15:00)

5 - هل يضمن العامل ما يضيع في المعمل.؟ (00:19:00)

6 - هل يقتدي المأموم بالإمام في جميع أعماله حتى في ترك السنن الثابته عن النبي صلى الله عليه وسلم.؟ (00:27:02)

7 - هل يجوز جعل قنوت الوتر (اللهم اهدنا فيمن هديت ...) في قنوت النازلة .؟ (00:31:47)

8 - بيان الشيخ سبب ضعف حديث أذان النبي صلى الله عليه وسلم في أذن الحسن بن علي اليمنى والإقامة في اليسرى . (00:32:03)

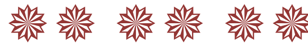

السائل : صرف الأموال الزكوية في شراء الكتب العلمية الشرعية والأشرطة الشرعية وصرفها لطالب العلم ، وحكم ما لو احتاج هذا طالب العلم ، وباع شيئا من الكتب العلمية أو الأشرطة واستفاد من ثمنها في معيشته ، من مأكل أو مشرب ، نعم .

الشيخ : سؤالك كما يبدو ذو شقين ، فافصل بينهما ، ما هو الشق الأول من السؤال ؟

السائل : الشق الأول : ما حكم صرف الأموال الزكوية لشراء الكتب العلمية الشرعية أو الأشرطة العلمية الشرعية ، وصرفها لطالب العلم ليستفيد منها ؟

الشيخ : أولاً نعتقد أن الزكاة المفروضة على الأغنياء لا تكون مؤداة إلا إذا ملكت لأهلها ، هذا أولاً .

ثانيًا : طالب العلم إما أن يكون فقيرًا وإما أن يكون غنيًا –وعليكم السلام – ، فإن كان فقيرًا جاز له أن يعطى له الزكاة ، سواء بقصد أن يشتري الكتب أو أن يطعم أو يشرب ، أما أن تقدم إليه الكتب وهذه من زكاة الأموال فلا نرى ذلك جائزًا – سامحك الله ! – نحن سألنا الرجل ، وقلنا له أن سؤاله شقان فنحن في الشق الأول .

السائل : عنده ما يكفيه ، ولكن ليس عنده ما يشتري به الكتب .

الشيخ : قولك عنده ما يكفيه ، أخرجه من مرتبة الفقر إلى مرتبة الغنى ؟ الجواب لا .

السائل : نعم ما أخرجه من الفقر .

الشيخ : إذًا بقي الجواب كما هو ، فهو فقير ويملك المال على أنه يشتري ما هو بحاجة إليه من الكتب العلمية ، فإذا تملك هذا المال واشترى الكتب العلمية حينذاك يأتي الشق الثاني من السؤال كما أظنه ، والجواب واضح جدًا ، إنه هذا المال صار ملكًا له ، فإذا احتاج إلى أن يبيع هذه الكتب ليقيت نفسه فله ذلك ، وإن كان هذا ما هي بشارة خير ؛ لأنها تدل على شيء ليس بالحسن وهو انصرافه عن العلم . لعلي اجبتك عن السؤال أيضا الشق الثاني من السؤال

السائل : بالنسبة للنقطة التي اردتها هو إذا كان عنده ما يكفيه من مأكل ومشرب وملبس ، إلا إنه لا يستطيع الزيادة على ذلك لشراء كتب لأنها تحتاج مبالغ ..

الشيخ : هذا تكرار للسؤال بارك الله فيك

السائل : ينشئ له مكتبة

الشيخ : تكرار للسؤال هل بقي فقيرًا ، أم صار غنيًا ؟

السائل : هو غني بالمأكل والمشرب والملبس .

الشيخ : من هو الغني يا أخي في الشرع ؟ الغني هو الذي يملك النصاب .

السائل : الذي يملك كفايته .

الشيخ : لا ، ذاك الغني الذي كفايته التي تمنعه من السؤال ، لكن الغني شرعًا هو الذي يملك النصاب ، فيجب عليه زكاة ، فمن لا يملك النصاب فهو ليس غنيًا ، فهو فقير فحينئذٍ ألاحظ أن هذا السؤال يتكرر ، فهو مكفي

يعني مثلاً صاحب مهنة ، ما يحتاج إلى أن يسأل الناس والله كافيه ورازقه ، لكن ليس غنيًا بمعنى يجب عليه أن يخرج زكاة ماله ، فإذا جاءه مال ودعك الآن والكتب ، جاءه مال مثلاً أعطاه إنسان هذه مائة دينار أو ألف دينار ، يلي هو وعرف أن هذا زكاة مال ، وهو ليس غنيًا ، يجوز له أن يأخذ هذا المال زكاة أم لا ؟ وهو مكفي على حد تعبيرك أنت ؟

السائل : لا يجوز ، إذا كان مكتفيا لا يجوز .

الشيخ : ما هو الدليل ؟

السائل : لأنه لا يعتبر فقيرًا .

الشيخ : يكون ماذا ؟

السائل : يكون مكتفيا وغنيا فلا يحتاج لأخذ المال .

الشيخ : الغني نعرفه أنه يجب عليه زكاة ، وأنت تقول هذا غني لا يجب عليه زكاة ..

السائل : أنا أفهم أن الغني ما يجد كفايته في سنته .

الشيخ : صحيح ،فقط غني عن ماذا ؟ غني عن سؤال الناس وعن أن يتكفف أيدي الناس ، كما جاء في بعض الأحاديث الصحيحة : (**أنه من سأل وله غداء وعشاء يوم ليلة جاء يوم القيامة وعلى وجهه خموش وخدوش وخدوش**) فهو غني عن مثل هذا السؤال المحرم عليه ، لكن إذا كان مكفيًا وجاءه مال وهو لا يجب عليه الزكاة ، فما نجد في الشرع ما يحرم عليه أن يأخذ زكاة مال الغني ؛ لأنه لا يملك النصاب .

السائل : يقول كاتب البيان بالنسبة للمستنصر بالكافر ، في اختصار " إن كان استنصر بكافرٍ على مسلمٍ غير مستحلٍ ذلك شرعًا في نفسه ، دفعا لعدوان ظنه واقعًا به ، غير مريدٍ به لقتال المسلمين ابتداءً ولا سفك دمائهم ومن خوفٍ على ماله ونفسه ولم يجد من المسلمين من يحميه من هذا العدوان ، فهو لا يؤثم بذلك " ما هو تعليقكم ؟

الشيخ : هنا ... هواء كأنه كان مسكرا هنا لأنه جاء الهواء إلى ساقي حولوه عني ما أحب الهواء–يضحك –

السائل : ... .

الحلبي : تقصد المدود ... .

الشيخ : نعم ... ولا غنى للحي عن الهواء لكن يجب عليه أن يستغني عن كل هوى أي نعم وبخاصة في هذا الزمان حيث صار الهوى هوى متبعا الجواب يا أخي قضية التأثيم شيء والاجتهاد مربوط بالإثم سلبًا أو إيجابًا ، بمعنى : معروف في الشرع قوله عليه السلام : (**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله**

أجر واحد) فالذي اجتهد فأخطأ ضرورة لا يأثم ، هذا الكلام الذي قلته آنفًا أولاً هو كلام من يعني ؟ من هو القائل ؟

السائل : القائل مجهول .

الشيخ : مجهول ، طيب ، هذا الكلام الذي نقلته آنفًا إما أن يكون هذا الموصوف بما فعل من الاستعانة بالكافر هو مجتهد فهو لا يأثم ، كأي حكم شرعي ، وإن كان غير مجتهد فهو آثم ، وفي العبارة ثغرات تحمل في طواياها عدم الدقة في التعبير مثلاً مما استوعبته مما سمعته منك آنفًا ، قوله ولم يستحل ذلك ، هذا ما يفيد إلا إذا كان المقصود إنه يكفر أم لا يكفر ، يعني مثلاً قلنا آنفًا بالنسبة لتارك الصلاة ، فهذا التارك للصلاة آثم قولاً واحدًا ؛ لأنه هنا ما في مجال للاجتهاد فنقول إن كان يترك الصلاة مؤمنًا فهو فاسق ، وإن كان يترك الصلاة منكرًا فهو كافر ، أي غير مستحل لترك الصلاة فهذا الذي استجلب الكفار لبلاد المسلمين ، إما أن يكون مجتهدًا فيأتي الجواب السابق ، وهو أنه غير آثم لكن ما معنى قيد وهو غير مستحل ؟ هبه استحل ..

الحلبي : شيخنا هو لأنه ناقش من قبل الاستحلال ... .

الشيخ : اسمع اسمع ، هبه استحل لكن هو استحل باجتهاد ، ما هو الفرق ؟ لا فرق فهمت ؟

السائل : أينعم .

الشيخ : الآن بنشوف ملاحظة الأخ علي .

الحلبي : هو شيخنا مسترسل في البحث ، فالأخ اختصر لك اختصارًا ، وإلا من قبل قال إذا هو استحل أو ما استحل .

الشيخ : أنا ما أدري أنا أتكلم عن هذه الفقرة

الحلبي : الكلام صحيح

الشيخ : الآن أعد الكلام نفسه .

الحلبي : من أوله

الشيخ : لا لا نفس الفقرة التي تكلمت عنها

السائل : أنا كنت أريد أقرأ فقرة أكبر من هكذا لكن لحظة لحظة ، " وإن كان قد استنصر بكافرٍ على مسلم غير مستحل ذلك شرعًا في نفسه ، على نحو ما سبق بيانه في الحالة الأولى ، فإن كان استنصاره هذا دفعًا لعدوان ظنه واقعًا به غير مريد به قتال المسلمين ابتداءً ولا سفك دمائهم ومن خوفه على ماله ونفسه ولم يجد من المسلمين من يحميه من هذا العدوان فهو لا يؤثم بذلك ، سواء كان قتال أو لم يكن " .

الشيخ : هذا هو نفس العبارة التي قرأتها وهو هو التعليل ، يعني فكرك ما قبله بغير الموضوع ؟

السائل : فقط على ذكر كلمة الاستحلال إيش دورها ؟ لأنه من أجل أن يتحفظ عما سبق هذا دورها .

السائل : في بعد وفي قبل وأظن في علاقة حميمة جدًا بهذا الموضوع .

الشيخ : هات نرى .

السائل : " ومن المسائل التي تمت لهذا الموضوع بصلة مسالة المستنصر بالكافر على المسلمين ، فإنه يُنظر فيه ، فإن كان قد استحل فعله هذا في نفسه استحلالاً شرعيًا وأجازه لسفك دماء المسلمين وإذلالهم وسلب أموالهم فهو بهذا كافر ؛ لأنه مستحل أمرًا محرمًا ، وإن كان قد استنصر بكافرٍ على مسلمٍ غير مستحلٍ ذلك شرعًا في نفسه على نحو ما سبق بيانه في الحالة الأولى ، فإن كان استنصاره هذا دفعًا لعدوانٍ ظنه واقعٍ به غير مريد به قتال المسلمين به ابتداءً ولا سفك دماءهم ومن خوفٍ على ماله ونفسه ، ولم يجد من المسلمين من يحميه من هذا العدوان ، فهو لا يؤثم بذلك سواء أكان قتال أو لم يكن ، أما إن كان استنصاره بالكافر على غير الحالتين السابقتين أي غير مستحلٍ له ، ولم يكن لدفع عدوانٍ مظنون ، فهو بذلك مرتكب كبيرةً من الكبائر تجب به عليه التوبة النصوح ، ولا تتحقق التوبة النصوح ولا تتحقق التوبة النصوح إلا بشروطها "، ثم يسرد هنا من باب أحكام الإكراه ... .

الشيخ : ما تغير ؟ نفس الشيء . نعم .

السائل : ثم يسترسل هنا ويقول من باب أحكام الإكراه وكأنه يريد أن يُفسر كل هذا من باب أحكام الإكراه ؛ لأنه يقول أن الإكراه يقع على الفرد والمجتمع ..

الشيخ : على كل حال ما أدري أخذت الجواب عن سؤالك ؟

السائل : نعم ، نعم أخذت .

الشيخ : تفضل

السائل : بالنسبة للذهب المحلق ، هل ضروري شرط الذهب المحلق أن يكون مغلقا تمامًا ؟

الشيخ : لا ما شرط ، الشرط أن يكون سوارًا يثبت في المعصم .

السائل : يعني إذا كان مثلاً هذه ذهب وفي قطعة فضة تفصل ، هل بقي محلقًا ؟

الشيخ : العبرة بالغالب يعني لو كان سوار فاضي هنا رأيت ، بدل الفص من الفضة كما قلت ما في قطعة هكذا ، لكن هو سوار ، لكن هذا السوار ما حلقة كاملة ، ناقصة سم 2سم

الشيخ : المهم سوار يحيط بالمعصم ، فهو سوار ، فلا يجوز ، وحينئذٍ لا فرق بين هذا السوار الذي لا يكمل

حلقة تامة ، وبين سوار يكمل حلقة تامة ، لكن المكمل هو مباح كالفضة مثلاً ، فالنتيجة واحدة ، والعكس بالعكس ، بمعنى إذا كان السوار الغالب عليه فضة والموصل هو ذهب فيجوز ؛ لأنه ليس سوار من ذهب .

السائل : شيخ ، هل تجوز الصلاة

الشيخ : كيف ؟

السائل : شيخ ، هل تجوز الصلاة خلف إمام يستغيث بالرسول كوسيلة ؟

الشيخ : عليه الصلاة والسلام

السائل : عليه الصلاة والسلام وهل يجوز كذلك الأمر أن يستبيح لنفسه أن يميل للحكم الذي يقول فيه أن عيسى عليه السلام لم يُرفع جسديًا إلى السماء ، بل رفع مقدارًا ؟ وكذلك الأمر يستبيح لنفسه بالقول إنه يقرأ عن اللوح المحفوظ في المنام رؤية هل تجوز الصلاة خلفه ؟

الشيخ : تجوز الصلاة خلفه ما دمت أو دمنا نحكم بإسلامه ، فإذا أخرجناه من دائرة الإسلام فحينئذٍ لا تجوز الصلاة ، فأنت في حدود معرفتك بالشرع أولاً ومعرفتك بالشخص ثانيًا ، هو لا يزال في دائرة الإسلام ؟ وإلا ارتد عن دائرة الإسلام ؟

السائل : لا زال في دائرة الإسلام حتى إنه استخطأ نفسه ورجع وقال لي : لا تخبر شيوخك بالذي أنا قلته لك ، مثل ما تقول خضع في القول من جديد ، كان أول في موقف حازم ثم رجع وقال لا تخبر شيوخك في الذي حصل ، حتى لا يكفروني أو يفهموني خطأ ، أنا أرى رؤيا في المنام ، شيء حصل معي ..

الشيخ : معليش هذا جزء مما ذكرت ، أنت قلت ..

السائل : أنا أحكي رؤيا في المنام هو يميل إلى أن عيسى عليه السلام لم يرفع جسديًا إلى السماء ، بل رفع مقدارًا ((**إني رافعك ومتوفيك**)) .

الشيخ : المهم يا أخي خذ القاعدة واسترح ، كل إنسان أصله مسلم ، ثم ارتكب مخالفة شرعية ، هذه مخالفة تخرجه من دائرة الإسلام والمسلمين ، فلا تصح الصلاة خلفه ، ولكن يجب أن نعلم أنه ليس كل مسلم وقع في الكفر وقع الكفر عليه ، عرفت كيف ؟ ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه وتلبسه الكفر ، وأحاط به بحيث إنه خرج من دائرة الإسلام ، فهذه هي القاعدة ، وتطبيق هذه القاعدة لا يستطيع عامة الناس أن يطبقوها على أي إنسان ، وإنما هذا يحتاج إلى علماء عارفين بالكتاب والسنة ، ويكون عندهم شيء من الروية والتؤده والتأني ، بحيث أنه ما عندهم إفراط وتفريط ، ما عندهم أنه كل المسلمين كما يقولون على خير ولا إنه من قال كذا فقد كفر وارتد عن الدين بدون ما يعرف أحواله ، هل هو معذور ؟ هل هو جاهل ؟ هل هو عالم ؟ إلى

آخره ، ولذلك فأنا أقول لعامة المسلمين من أمثالك إنه هذا الذي تسأل عنه في حدود معرفتك أنت هل هو مسلم أم كافر ؟ لا والله مسلم ، إذًا الصلاة جائزة ، أما إذا كان ليس مسلما عندي ، أقول لك حينئذٍ أنت احتياطيًا لا تصل وراءه ، لكن معناه من جهة أخرى لازم تحتاط ، وما تبادر إلى تكفيره يجوز تكون أنت مخطئ في تكفيره لأنك لست من أهل العلم ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا غلب على ظنك أن هذا كفر ، لا تصلي وراءه وصلِّ على إمام لا تشك في إسلامه وإيمانه ، لكن لا تقطع بكفره ما دمت لست من أهل العلم .

الشيخ : فإذا غلب على ظنك أن هذا كفر ، لا تصلي وراءه وصلِّ على إمام لا تشك في إسلامه وإيمانه ، لكن لا تقطع بكفره ما دمت لست من أهل العلم . واضح نعم أنت الليلة ... اذا هبت رياحك فاغتنمها

السائل : أعمل عند شخصٍ في بيع ملابس وأقمشة ، ويضيع بعض الأحيان بعض الأغراض

- يضحك الطلبة - .

الشيخ : خلوها مستورة يا جماعة .

السائل : وفي بعض الأحيان ، مثلاً يضيع بعض الأشياء تضيع قطعة قماش ، أو يضيع خمار أو نقاب فيأتي صاحب هذا المحل ويقول أنت المسئول ومثلا يريد أن يدفعني ثمن هذا الشيء الذي ضاع ، علمًا أنه هو أحيانًا يبيع معي ، وأنا أبيع وأحيانًا قد يدخل هذا المحل أكثر من واحد بإذنه وعن رضاه ، فهل يجوز له أن يدفعني هذا الشيء ؟

الشيخ : في حدود ما تقول ما يجوز ، لكن ما يجوز الحكم بين اثنين شرعًا حتى نسمع منه .. هذا هو يا أبا ليلى دافع عن نفسك .

أبو ليلى : طبعًا شيخنا ، مبدئيًا الأخ صدر هذا الكلام دون تنفيذ ، يعني قلت أي شيء بده يروح من هذا المحل ، كونك أنت المسئول بعدي ، لازم تتحمل مسئوليته والأشخاص الذين يدخلون هذا المحل هم شباب معروفين لدينا ، من إخواننا من طلبة العلم ، وهم الحمد لله أمناء ، أما بالنسبة للبيع والشراء هذا الأخ أحيانًا ينسى ماذا باع ، أما أنا إن بعت شيء والحمد لله أتذكر ، ولو ..

الشيخ : واحدة واحدة ، حتى لا نتوسع كثير وننسى التفاصيل ، توافق على التهمة هذه بالنسيان ؟

السائل : لا .

الشيخ : كلمة وغطاها ما توافق، أنت ما تنسى ؟

السائل : أنسى كما ينسى البشر .

الشيخ : إذًا توافق الأخوة - الطلبة والشيخ يضحكون - الله يهديك .

السائل : لكن ..

الشيخ : لا ها جاءت لكن لكن هذه كلمة استدراكية يا أخي على إيش ؟ إذا أنت موافق أنك تنسى ؟

السائل : أنسى نعم .

الشيخ : ما مطلقًا يعني هو يتهمك الآن ، ويا ليت التهم كلها تكون من هذا القبيل ؛ لأنه بين أن يتهم إنسان أجيره بأنه ينسى وبين يخون ، شتان بينهما ، فهو يتهمك الآن بأنك تنسى ، ما رأيك ، ما جوابك ؟

السائل : لا أنسى .

الشيخ : لا تنسى لماذا ؟

السائل : أولاً لأنني أبيع وفور بيعي أسجل ، ثانيًا : لأن البيع ليس بتلك الكثرة ، حتى لا أستطيع أن أسجل فأنسى هذا أو ذاك ، ففي أوقات فراغ والجو يكون هادئ كذا ، فيساعد هذا على التذكر وليس على عدم النسيان .

الشيخ : طيب ، أنت في عندك شيء غير الأصل ، وهو أنه كل إنسان ينسى ، كما قال عليه السلام عن نفسه : (**إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني**) فالحقيقة أنه على هذه القاعدة هو ينسى وأنا أنسى وأنت تنسى ، لكن أنت عندك شيء زيادة عن هذا الأصل ؟

السائل : نعم شيخنا

الشيخ : وهو

أبو ليلى : صدر قبل أيام عند وقت الحساب جمع المال ، سألته عن هذه البيعة ما هذه البيعة التي أنت بايعها ؟ قال الصحيح إني ما أعرف ما بعت ، لكن جمعت هذه الأغراض التي تبقت من المصاريف ووضعتهم كذا ، حصل أم لا ؟

السائل : أنت تسأل الشيخ أم تسأل فيّ ؟

الشيخ : معليش يعني هو اختصر الطريق ، بدل ما يقول لي أسأله سألك مباشرة .

السائل : يعني شيخنا ستأخذ هذا القول دليل ؟

الشيخ : ما تريد فيّ - الشيخ يضحك وطلبته - أنت الآن بدأت ها تعرف اللغة الشامية ، بدأت تحاوز ، تقولون أنتم تحاوز ؟ ما تقولون تقولون ؟ يعني أنت لما تقول أني بأخذه دليل معناه أنك بدأت تأخذ الحيطة يعني ، الشيخ

الآن ما يريد يساوي ؟ أنت جاوب عن السؤال هذا ، وقع هذا أم لا ؟

السائل : نعم وقع مرة .

الشيخ : مرة هذا داخل في النسيان المنفي آنفًاوإلا لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فأنت تدان الآن ، الذي يقع مرة ألا يجوز أن يقع كرة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ويجوز يقع كرات ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذن قولك لا أنسى أصبح نسيًا منسيًا ؛ لأنك اعترفت بأنه وقع منك نسيان وهذا يخل بالقيام بعملك بصورة كاملة وغيره .

أبو ليلى : وقع مرةً طبعًا التي ذكرتها الآن وسجل ما تبقى معه يعني دليل أنه جمع البيعات كلها ، بقي شيء قال هؤلاء ثمن خمار ؛ لأنه الذي بقي معه يطلع ثمن خمار ، ووقع مرة ثانية وما عرف الشيء وما كان مسجلا شيء صحيح ؟

الشيخ : صحيح

السائل : لم أستوعب الذي حكاه .

الطلبة يضحكون .

الشيخ : ما رأيك سوف نختصر القضية ؛ لأننا لسنا في مجلس قضاء ، وإنما إن كان هناك مجلس فهو مجلس إفتاء ، فأنا أرى أنه يجب أنت أن تهتم بالقيام بوظيفتك بتمامها وكمالها ، وأنت ما يجوز تدينه على الظن ؛ لأن جوابك السابق أنه كرد عليه هو ، هو قال وأنت اعترفت بالمقابل إنه يدخل علينا ناس كثيرين ، كان جوابك الذين يدخلوا أنهم من إخواننا والأصل فيهم الثقة والأمانة .. الخ ، فنستبعد أن يقع منهم اختلاس يلصق بالأجير الذي عندك ، أنت هكذا دعواك ، حينئذٍ أنا أقول ما ينبغي لك أن تدين الأجير إلا بدليل قاطع ، ما بالشبهة ، مادام في مجال للشبهة ، أي أن ترتفع التهمة عنه بسبب نسيانه ، إلى غيره ممن يدخل إلى المكان ، فحينئذٍ ما يجوز تكلفه إنه لا أنت لازم تحط قيمة الضائع هذا ، إلا بدليل ما يبقى فيه أخذ ورد ، هذا يكون حل للقضية . هات نرى ما عندك ما مخبي لنا .

السائل : تسمح لنا أبا ليلى بالنسبة لفتواك لنا بالاقتداء بالإمام لقول الرسول – صلى الله عليه وسلم – : (**إنما**

جعل الإمام ليؤتم به ...) إلى آخر الحديث ، أفتيت لنا وطلبت منا أن نقتدي بالإمام في جميع أفعاله ، حتى إذا قنت بالقنوت البدعي أن نقنت معه ، فهل قياسًا على ذلك إذا صلى بنا إمام متعصب لمذهب مالكي ويرخي يديه ، المذهب المالكي هل نفعل مثله ؟

الشيخ : نعم ، القاعدة عامة ، ليس لها تخصيص إلا في حدود الضوابط التي نذكرها وهي : إذا كان هذا الإمام يطبق ما يدين الله به فنتابعه ، خالف السنة أو وافق السنة ، أما إذا كان إمامًا يخالف المذهب الذي هو موافق للسنة ، فهو يترك السنة مسايرةً للناس ، مثاله : إمام شافعي المذهب يجهر بالبسملة ، ما يرفع يديه عند الركوع والرفع منه ، ما يتورك في الصلاة ، هذا نخالفه لأنه لا يفعل ذلك عن تدَّين وعن عقيدة ، وإنما أما عن كسل وإهمال ، وإما عن مسايرته للناس ، بخلاف مثلاً لو اقتدينا بحنفي ما يرفع يديه ؛ لأنه يرى أن رفع اليدين مكروه ومكروه تحريمًا ، إذًا نحن لا نرفع ، وأخيرًا نصل إلى مثالك ، مالكي يسدل يديه إن كان يفعل ذلك عن قناعة شخصية ، فكذلك القاعدة ماشية ، لكن في ناس أولاً يتعبون مذهبهم الذي اقتنعوا به معذورين أو غير معذورين هذا حسابهم عند الله ، ثانيًا : قد يكون له رأي واجتهاد يعني مثلاً ، أنا إذا صليت وراء إمام أعتقد أنه مجتهد ويضع يديه بعد الركوع أنا أفعل مثله ، مع أنه أنا لما أصلي لنفسي أو إمامًا ما أفعل ذلك ، لكن لما عامة الناس ليس لهم مذهب ما أفعل مثل فعلهم ؛ لأنه ليس لهم رأي ، فإذًن القاعدة ضبطها ممكن حصرها بما يأتي : أولاً : يفعل ذلك عن عقيدة يعني عن تدين ، هكذا مذهبه ، وهذا الذي يراه ولا نستطيع نحن أن نكلف الناس كلهم يصيروا مجتهدين أو يصيروا أتباع للسنة ؛ لأنه ما كل الناس يتاح لهم الجو ، الذي يفهمهم السنة . شيء ثاني أخير : وهو أنه هذا الذي يسدل يديه مثلاً لم يسمع يومًا ما الأحاديث ولم تقم عليه الحجة ، فهذا نقتدي به ، أما إذا أقيمت عليه الحجة ببيان السنة ، وغلب على ظننا أنه رجل تعصب على السنة لمذهبه أيضًا لا نقتدي به ، واضح ؟

السائل : واضح . الجواب قد يكون بسيطا

الشيخ : تفضل نعم .

السائل : هل يجوز في قنوت النوازل أن يقنت الإمام بقنوت الوتر ، اللهم اهدنا فيمن هديت ؟

الشيخ : لا ، لا .

السائل : لا يجوز

الشيخ : لا .

السائل : ما شيخنا بالنسبة للأذان والإقامة .

الشيخ : آه ، حكيت معك اليوم أليس كذلك ؟ الحقيقة هذا موضوع ، الآن يحب أبو ليلى يسجله ؛ لأنه هو يحب التسجيل الذي ما فيه أخذ وعطا ، وما فيه صياح وضحك خاصة مثل بعض إخواننا هو يعرفه - يضحك الشيخ رحمه الله - لكن رايح أملي عليه بحث يسره ، عندي هنا حديث في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة برقم 6121 نصه (**أذَّن صلى الله عليه وسلم في أذن الحسن بن علي يوم ولد ، فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى**) هذا الحديث كنت ذكرته في أكثر من كتاب كما ستسمعون اعتمدت فيه على تضعيفه من بعض علماء الحديث وستعرفون من هو ؟ وقويت به حديثًا بهذا المعنى ، لكن ليس فيه أنه أقام في أذنه اليسرى ، هو حديث أبي رافع في الترمذي سيأتي الإشارة إليه ، حديث أبي رافع هذا إسناده ضعيف مع أن الترمذي صححه فلما خرجته والسند بين يدي أمكنني أن أعمل في هذا الإسناد علم الحديث ومصطلح الحديث ، فأثمر ذلك عندي ، أنه حديث ضعيف ، والحديث ضعيف معلوم أنه لا يجوز نسبته إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أولاً ، ولا يجوز أن يبنى عليه حكم شرعي ثانيًا ، إلا إذا وجدنا له عاضدًا أو مقويًا وهذا العاضد والمقوي تارةً نجده ونجد إسناده فنجده صالحًا لتقوية غيره ، ونكون على بينة وعلى بصيرة ؛ لأن العاضد الشاهد يشترط فيه أن لا يكون ضعفه شديدًا ، فحينما يكون السند أمامنا يتبين أنه السند ضعيف أو ضعيف جدًا ، فإذا كان من النوع الأول قوينا المشهود له ، وإذا كان من النوع الثاني لم نقوه ، لكن هذا لا يتيسر للباحث دائمًا ؛ لأن كتب الحديث بالألوف المؤلفة ، في هذه الحالة قد نجد أحد علماء الحديث ذكر حديثًا معناهُ يشهد لمعنى الحديث الضعيف الذي نحن ضعفناه ، لكن نريد له شاهد ، وجدنا الشاهد في كلام بعض الأئمة لكن السند ما وصلنا إليه ، لكن هذا الإمام يقول إسناد هذا الحديث ضعيف ، هو يقول إسناده ضعيف نحن والحالة هذه ، لا يسعنا إلا على أن نعتمد عليه ؛ لأنه إمام وحافظ فنقوي الحديث الأول الذي عرفنا ضعفه من إسناده بالحديث الثاني ، الذي لم نعرف ضعفه من إسناده لأننا لم نقف على إسناده ، لكن عرفنا ضعفه من شهادة أحد علماء الحديث بأنه إسناده ضعيف ، حديث أبي رافع الذي هو مثل هذا الحديث الذي أسمعتكم إياه آنفًا ، لكن ليس فيه الإقامة في الأذن اليسرى ، فقوينا حديث أبي رافع بالشطر الأول من الحديث هذا وتركنا الإقامة في الأذن اليسرى ، لأنه ما وجدنا لها شاهدًا ، كان اعتمادي في تقوية حديث أبي رافع من نقل ابن قيم الجوزيه في تحفة المولود أو الودود في أحكام المولود ، نقل عن البيهقي الذي سيأتي كلامه الآن أنه قال : حديث اسناده فيه ضعف ، فأنا اعتمدت على هذا ، وقويت حديث أبي رافع ، الآن طبع شعب الإيمان للبيهقي ، وقفنا على الإسناد وإذا الإسناد ضعيف جدًا ، لا يصح أن نقوي به حديث أبي رافع ، الآن البحث حول إسناد البيهقي لهذا الحديث الذي قال عنه البيهقي أنه إسناده ضعيف ، وكنا اعتمدنا على قوله وقوينا به حديث أبي

رافع ، اسمعوا الآن ما وصل إليه البحث العلمي بعد الوقوف على إسناد هذا الحديث الذي كنا اعتبرناه شاهدًا لحديث أبي رافع والآن وصل البحث إلى أنه لا يجوز الاستشهاد به لشدة ضعفه ، قلت تحت هذا الحديث موضوع أخرجه البيهقي في شعب الإيمان في المجلد السادس في الصفحة التسعين بعد الثلاثمائة وبرقم عشرين بعد ستمائة وثمانية آلاف من طريق محمد بن يونس ، قال حدثنا حسن بن عمرو بن سيف السدوسي حدثنا القاسم بن مُطيب عن منصور ابن صفية ، عن أبي معبد عن ابن عباس **(أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أذن في أذن الحسن ...)** إلى آخر الحديث ، وقال – أي : البيهقي – وقد ذكر قبله حديث أم الصبيان المتقدم في المجلد الأول برقم واحد وعشرين وثلاثمائة من رواية الحسن بن علي – رضي الله عنه – ما قال البيهقي في هذا الحديث وفي ذاك الحديث ؟ في هذين الإسنادين ضعفٌ وضعف أخف من كلمة ضعيف ، أسهل وليس أشد ، وإنما ألطف ، قلت وفي هذا القول تساهل كبير ما كنت أود له أي : للبيهقي أن يصدر منه لشدة ضعف الإسنادين ، فإن الحديث المشار إليه حديث أم الصبيان فيه رجلان يضعان الحديث ، ومع ذلك هو ما قال ؟ قال : في إسناده ضعف ، مع إنه فيه رجلين يضعان الحديث ، ... وقد اغتر في مثل هذا التساهل بعض العلماء المتأخرين ، فقوى به حديث أبي رافع الضعيف إسناده ، كما بينته هناك ، ولو أنه علم شدة ضعفه ما قواه ؛ لأن شديد الضعف لا ينفع في الشواهد باتفاق العلماء ، أنا رديت عليه هناك ، ليش ؟ لأن حديث أم الصبيان الذي جعله هذا البعض شاهدًا لحديث أبي رافع كان السند بين يديَّ وفيه من يضع الحديث ، قلت ومثله حديث الترجمة مثل حديث أم الصبيان ، الذي فيه رجلان يضعان الحديث حديث الترجمة هذا ، فإن الحسن ابن عمرو الأصل عمر ، خطأ مطبعي ، السدوسي متروك ، كما في التقريب وكذبه ابن المديني والبخاري ، ومحمد بن يونس الراوي عن الحسن بن عمرو ، هو الكديمي وهو كذاب وضاع ، وتقدمت له أحاديث فراجع فهارس الرواة المترجم لهم في المجلدات الخمسة المطبوعة ، ولقد أصابني مثل أو نحو ما أصاب ذلك البعض من الاغترار بتساهل البيهقي هذا ، فإني قويت أو كدت أنا أتحفظ كما ترون وأظن تنتبهون معي لما سيأتي ، فإني قويت أو كدت أن أقوي حديث أبي رافع المشار إليه ، بحديث الترجمة هذا ، فإني ذكرته كشاهد ، ما قلت ذكرته شاهدًا ، للتنبيه الذي أقول أنا مستنكرًا عمن يقول أنا كمسلم ، يعني أنت مش مسلم ؟ هنا كشاهد يعني ما شاهد ، فإني ذكرته كشاهدٍ له ، وقد نقلت عُقبة عن ابن القيم قول البيهقي المذكور في تضعيف الإسنادين ، وقلت عقبة ما نصه ، قلت فلعل ، لعل قلت ، ما قلت هذا شاهد ، هذا تحفظ جميل ، قلت فلعل إسناد هذا خير من إسناد حديث الحسن ، بحيث حديث الحسن حديث أم الصبيان ، بحيث أنه يصلح شاهدًا لحديث رافع والله أعلم ، هذا في سلسلة الأحاديث الضعيفة في المجلد الأول ، ومع أنني تحفظت في الاستشهاد به ، فقد غلب عليَّ الثقة بقول

البيهقي المذكور ، فحسنت حديث أبي رافع به في الإرواء ، مجلد كذا صفحة كذا ، والآن وقد طبع والحمد لله كتاب البيهقي الشعب ، ووقفت فيه على إسناده وتبين لي شدة ضعفه ، فقد رجعت عن التحسين المذكور وعاد حديث أبي رافع إلى الضعف الذي يقتضيه إسناده وهذا مثال من عشرات الأمثلة التي تضطرني إلى القول بأن العلم لا يقبل الجمود ، وإن استمر على البحث والتحقيق حتى يأتيني اليقين ، والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : شيخنا ، خلاصة الكلام الآن ، عندنا حديث الأذان .

الشيخ : رجع إلى الضعف .

السائل : يعني الآن ؟

الشيخ : لا يُعمل به .

السائل : لا بالأذان ولا بالإقامة ؟

الشيخ : بالإقامة مفروغ منه من زمان ، أينعم ، يعني بقي حديث أبي رافع على ضعفه؟

الشيخ : حديث أبو رافع وحديث أم الصبيان وهذا الحديث عن ابن عباس ، أم الصبيان ، وهذا كلاهما في الهواء سواء ، في كل منهما متروكان ضعيفان جدًا ، متهمان بالكذب وهكذا ، ونسأل الله عزَّ وجلّ أن يزيدنا علمًا وأن ينبه إخواننا الشباب الذين يتسرعوا ويظنون أن علم الحديث أمر سهل وهذا أنا قد بلغت من الكبر عتيا ، وكما ترون في كل يوم برأي ، ويقول الناس الناشئون جديدا الشيخ ما أكثر خطأه ، خليهم هم يدخلوا في هذه المعركة ويرون بعدين حالهم ، أينعم .

السائل : الله يجزيك الخير

الشيخ : الله يحفظك .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 344

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

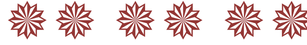

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم العمليات التي يقوم بها المجاهدون في أفغانستان ؟ وكلمة حول الانتفاضة الفلسطينية . (00:00:41)

2 - ما موقف المسلم إذا دخل اليهود والأمريكان ، وهل يجوز القتال تحت راية غير مسلمة ؟ (00:09:22)

3 - ما حكم خدمة التجنيد الإجبارية لحماية اليهود وحراستهم .؟ (00:11:52)

4 - هل يعتبر صدام حسين كافراً.؟ (00:12:53)

5 - هل يجوز أخذ راتب في الجهاد حتى لو زاد عن الحاجة من أجل ادخاره للزواج أو الانفاق على الأهل .؟ (00:16:26)

6 - إذا بايع رجل (جماعة أو تنظيماً) وأراد أن يذهب للجهاد فمنعته الجماعة فهل له أن يعصيهم.؟ (00:19:57)

7 - هل سوء التنظيمات في أفغانستان يسَوِّغ لي مخالفة أميرهم.؟ (00:24:12)

8 - ما حكم ترك تحريك الأصبع في التشهد مخافة الطرد من الجبهة القتالية في الأفغان.؟ (00:25:31)

9 - ما حكم الدخول في البرلمانات ، مع ذكر الدليل.؟ (00:27:10)

10 - هل يجوز إبادة ومهاجمة مرافق اليهود في بلاد الكفار .؟ (00:36:05)

11 - ما حكم الانتخابات التي ستحصل في الجزائر وبماذا تنصحون الشعب الجزائري ؟ (00:38:37)

12 - في الجهاد الأفغاني يسيئون الظن ابتداءً بكل آت غريب ، فهل يجوز هذا الفعل.؟ (00:44:45)

13 - مارأيكم في إقدام البعض في تحقيق السيرة النبوية لأنها لو حققت لا يبقى منها إلا القليل.؟ (00:49:47)

14 - ما حكم العمل عند الكفار الذين يمنعون من الصلاة في الوقت ، وما حكم الإقامة في بلد الكفر .؟ (00:57:21)

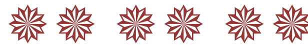

السائل : في البداية قبل أن نسأل وقبل أن نبدأ ، فنريد أن ننقل طرح الأخوة أو راحتهم بفتوى الفتنة الأخيرة في الخليج ، كنت في أفغانستان ، وقد جئت قبل أسبوع تقريبًا ، قلت ننقل للشيخ الألباني ، يعني راحة الأخوة للفتوى التي وصلتنا كالتالي : أنك سُئلت عن الفتنة الأخيرة ، فقلت إنها فتنة فليلزم كل أحدًا بيته أو يذهب إلى

أفغانستان فهناك الأخوة كانوا متحيرين كثيرًا من فتاوى كثيرة وصلتهم مثلاً من السعودية من بلاد الشام ، فكلهم ما أراحتهم يعني مثل هذه الفتوى ، فيقولون جزاكم الله خيرًا على هذه الفتوى .

الشيخ : وإياكم .

السائل : السؤال الأول : حكم دخول العمليات الفردية على فلسطين في هذا الوقت يعني عملية فردية ..

الشيخ : حكم دخول العمليات إيش ؟

السائل : الفردية .

الشيخ : الفردية ، نعم .

السائل : يعني يعرف مثلاً الذي يدخل أنه لن يكون هناك نتيجة أو كذا ، إنما يعني سوف يباد ؟

الشيخ : نحن دائمًا نقول بأن هذه الانتفاضة القائمة الآن في فلسطين ليست انتفاضة شرعية ، وإنما هي انتفاضة عاطفية فقط ، أما الإسلام فيأمر المسلمين أولاً بتقوى الله تبارك وتعالى في ذوات أنفسهم وفي أهليهم وذويهم ، وثانيًا أن يستعدوا للخلاص من نير الاستعمار والاستيلاء اليهودي عليهم ، أما أن يتعاطوا وسائل لا تفيدهم شيئًا ، ولا يعني تنكأ في عدوهم ، بل العكس العدو ينكأ منهم ، فهذا في الواقع أولاً من باب الإلقاء بالنفس في التهلكة ، وثانيًا على خلاف منهج الرسول عليه الصلاة والسلام ، وأصحابه الكرام حيث أن كل جماعة مسلمة ، تقع في مثل هذه الهجمة الشرسة ، لابد أن ينحو في مقاومتها منحى الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام ، ونحن نعلم أن النبي – صلى الله عليه وسلم – حينما دعا دعوة الإسلام ، بدأ بدعوتها أول شيء بدعوة التوحيد وسرًا ، ثم بدأ يجهر بها رويدًا رويدًا ، وآمن به بعض الصحابة كما هو معروف في التاريخ الإسلامي الأول ، ولقي هؤلاء الأصحاب الأولون ما لقوا من الشدة والضغط والضرب والتعذيب الشديد ، ما يلقاه كل مسلم مع عدوه ، ومع ذلك فما كان موقفهم هو التسرع إلى مجابهة الكفار دون أن يستعدوا إلى هذه المجابهة بالعدة الواجبة ، ونعتقد بأن عدة المسلم واستعداده ينبغي أن يشتمل على أمرين اثنين : الأمر الأول : هو الإيمان بالله – عزَّ وجلّ – إيمانًا صحيحًا قويًا . والشيء الثاني : أن يتخذ من الوسائل المادية التي تمكنه أولاً من تقليل المصائب والأضرار في جماعة المسلمين ، وأول ذلك الهجرة ، وثاني ذلك الأسلحة المادية المعروفة في كل زمان وإذا ما عرفنا هذه الحقيقة وخلاصتها أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يشرع في مقاتلة الكفار ومجابهة القوة بالقوة والسلاح بالسلاح ، إلا بعد أن كتل جماعة المؤمنين حقًا ، ويبيعون أرواحهم رخيصة في سبيل الله عزَّ وجلّ ، ثم بعد ذلك حينما تيسرت له الأوقات المناسبة حينما هاجر من مكة إلى المدينة بدأ يستعمل القوة والسلاح المادي ، بعد أن هيأ في المسلمين السلاح الروحي المعنوي ، هذه سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهي سنة الله في خلقه

((**ولن تجد لسنة الله تبديلا**)) ، ((**ولن تجد لسنة الله تحويلا**)) وكما كان عليه الصلاة والسلام يخطب دائمًا في خطبه وبخاصة في خطبة الجمعة ، فيقول : (**أما بعد : فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم -**) ولذلك فالواجب على المسلمين في كل زمان ومكان أن يضعوا نصب أعينهم هدي النبي - صلى الله عليه وسلم - وأن يتأسوا وأن يقتدوا به - صلى الله عليه وسلم - ولما كانت الانتفاضة القائمة الآن لم تتهيأ النفوس تربية إسلامية صحيحة أولاً ، ثم لم تتهيأ بالنسبة للسلاح المادي ثانيًا ، ولذلك فنحن كنا ولا نزال نقول : إنه لا يجوز للمسلمين أن يفسحوا لسفك دماءهم رخيصة ضعفًا لهم وقوة لأعدائهم ، بل عليهم أن يدخروها ليوم يستعدون لبذل هذه الدماء رخيصة مجاهدين في سبيل الله عزَّ وجلّ بأنفسهم وأموالهم ، وكل حبيبٍ لديهم ، ونحن نعتقد أن العالم الإسلامي كله مع الأسف الشديد وليس الفلسطينيون فقط ، هم لم يصلوا إلى مرحلة الجهاد في سبيل الله حقًّا ؛ لأنهم ما ربوا التربية الصحيحة الإسلامية ولا تهيأوا أيضًا من الناحية السلاحية المادية ، فإذا عرفنا هذه الحقيقة التي تنحن نلهج بها ، وندندن بها من يوم أول الانتفاضة تعرف حقيقة حينئذٍ من باب أولى جواب السؤال الذي طرحته آنفًا ، وهو أنه لا يجوز للأفراد من المسلمين أن يعرضوا أنفسهم ، للهجوم على الأعداء من اليهود ؛ لأن العاقبة ستكون لصالح اليهود ، وليس لصالح المسلمين المهاجمين .

الشيخ : تفضل

السائل : ما هو موقفي كمسلم لو دخل اليهود أو الأمريكان ، وهل يجوز أن أقاتل تحت راية ، الراية الموجودة الآن وهي رايات غير إسلامية ؟

الشيخ : قبل الإجابة عن السؤال أريد أن ألفت نظرك وأنت لأول مرة تلتقي بمثل هذا المجلس ، أنه لا يجوز لك أن تقول أنا كمسلم ؛ لأنك حينما تقول أنا كمسلم اللفظ يشعر وإن كان القلب لا يعني ذلك أنك لست مسلمًا ؛ لأنك حينما تقول زيدًا كالأسد ، فهو ليس بالأسد ، ولكنه يشبه الأسد ، فحينما يقول شخص عن فلان هو كمسلم ، معناه أنه ليس مسلمًا ، ولذلك فالصواب في مثل هذا السؤال ، أن يقال : أنا بصفتي مسلم وليس كمسلم ، بعد هذا التصحيح للسؤال أعود لأقول : إن الدفاع عن النفس تجاه المهاجم للمسلم في عقر داره أمر واجب حتى لو كان المهاجم مسلمًا ، فكيف كان المهاجم كافرًا ، أخذت جواب سؤالك ؟

السائل : نحن قلنا تحت رايات غير إسلامية .

الشيخ : لكن قلت قبل ذلك ماذا ؟

السائل : الهجوم الإسرائيلي أو الأمريكي .

السائل : الدفاع يعني واجب .

الشيخ : آه ، لكن حينما تعلن راية ، أو ترفع راية غير إسلامية للقتال ، إذا كان المقصود بالقتال هو الدفاع فعرفت الجواب أنه واجب ، أما إذا كان المقصود بالقتال هو المهاجمة ، فحينئذٍ لا يجوز إلا أن تكون تحت راية إسلامية .

السائل : هذا أنا واضعه السؤال الثاني ، ما هو الحكم لو استدعينا لقتالهم تحت راية غير إسلامية كتفصيل إذًا لا يجوز الثاني .

الحلبي : ضبط السؤال معليش .

الشيخ : على كل حال : أنا أعتقد أنك أخذت جواب سؤالك الأول والآخر ؟

السائل : نعم صحيح ،

السائل : ما هو الحكم من خدمة العمل الإجبارية على الشريعة على الحدود في نهر الأردن لحماية الحدود وحراستهم وما هو ... ؟

الشيخ : أظن يا أخي هذا السؤال لا يصح ذكره ، من ناحية إنه يتعلق بمن لا يستطيع خلافه ، فهمتني ؟ يعني الخدمة العسكرية هل يستطيع الخلاص منها حتى أنت تسأل هذا السؤال ؟

السائل : ممكن يتهاجر ترك مثل هذا المكان وفر بدينه .

الشيخ : حينئذٍ نقول إذا استطاع أن يتخلص فواجبه ذلك ، ولا يجوز أن يخدم .

السائل : نريد أن نسأل هل صدام كافر ؟

الشيخ : صدام ، اضطربت فيه الأقوال ، وأنا أقول دائمًا وأبدًا ، لا يهم المسلم ، بل المسلمون جميعًا أن يعرفوا أنه فلان الحاكم هو كافر أو فاسق ؛ لأن كلاً من الأمرين حسابهما واحد بالنسبة للمسلمين ؛ لأننا إن قلنا بأنه كافر أو قلنا بأنه مسلم فاسق ليس بكافر ، ما الحصيلة ؟

السائل : الحصيلة الخروج عليهم واجب الاثنين .

الشيخ : ومن الذي سيخرج ؟ الذين عجزا أن يخرجوا على اليهود ؟! من الذين سيخرجون ؟ ولذلك فأنا أقول إن الشباب المسلم اليوم ضائع ، حينما يسأل مثل هذا السؤال ويظن ويتوهم أو يتحقق ما مهم ، إنه فلان الحاكم كافر ، مرتد عن الدين ، طيب ، ماذا يفعل الشعب ؟! يخرج عليه ! هو ما قادر يخلص عليه من ظلم هذا الحاكم المستبد ، فضلاً أن يتمكن من الخروج عليه والقضاء عليه ، ثم التاريخ المعاصر اليوم أكبر دليل على أن المسلمين أو الشباب المسلم بالأحرى لا يستطيع ، لا يعرف كيف يعمل لدينه ولإسلامه ، فكلنا يعلم أنه قامت

هناك ثورات عديدة في بعض البلاد الإسلامية وكان الحماس الديني فيها هو الدافع الأول ، لكن ماذا كانت الثمرة ؟ كانت مرة جدًا ، كانت العاقبة سيئة من حيث أرادوا الإصلاح ، فوقعوا في الفساد والسبب هو ما ذكرته آنفًا بالنسبة للانتفاضة عدم الأخذ بالوسائل الشرعية والمادية ، واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فإذًا نعود إلى سؤالك ، فإن كان صدام كافرًا مرتدًا عن دينه ، فواجبنا نحن بصفتنا مسلمين أن نعمل لإقامة المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية ويومئذٍ ينسحب من الطريق زيد وبكر سواء كان كافرًا أو كان فاسقًا ، عرفت كيف ؟ ولذلك فأنا لا أستحسن بأي وجهٍ من الوجوه أن الشباب المسلم يشغل نفسه باستصدار أو استجلاب فتاوى بأن فلان الحاكم كافر ، أو فلان الحاكم مسلم ؛ لأنه ليس هناك فائدة عملية من وراء هذه الفتاوى وهذه الاستجوابات أو الأسئلة لما ذكرت لك آنفًا .

الشيخ : نعم

السائل : سؤال آخر هل يجوز أخذ الراتب في الجهاد حتى لو كان زائدًا عن حاجته ، يعني مثلاً أنا أعمل كمدرس في ساحة الجهاد مثلاً ، ويعطوني راتب على هذا العمل حتى مثلا أصرف على عائلتي أو أستطيع أن أتزوج ، فهل يجوز أخذ الراتب ؟ أو أدخره لكي أتزوج ؟ أو إذا كان يكفيني مثلاً ألفين روبية ، ويعطوني أربعة آلاف ، هل الألفين الباقيات يصح أن أدخرها ؟

الشيخ : إذا كان المعطى لك ليس لرشوة ، أو لالتماس خاص ، أو لواسطة وإنما هو تقدير من الرؤساء المسئولين القائمين عليك أو على أمثالك ، فحينئذٍ نقول لك ، كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعمر بن الخطاب حينما كانت تأتيه عليه الصلاة والسلام الغنائم ، فيقسمها بين أصحابه ، فكان يخص عمر بشيء منها ، فيقول عمر : " يا رسول الله أعطه من هو أحق به مني " فما يكون من قوله عليه السلام إلا أن يقول له : **(يا عمر ما أتاك الله من مالٍ ونفسك غير مشرفةٍ إليه فخذه وتموله ، فإنما هو رزق ساقه الله إليك)** فإذًا عرفت هذا معنى الجواب ، واضح جدًا بالشروط السابقة حلال لك ، ثم إذا كان ما تعطاه من المال هو أكثر مما تحتاجه ، حتى ولو كنت متزوجًا ورب عائلة فباستطاعتك كما قال النبي – صلى الله عليه وسلم – في بعض الروايات الصحيحة في حديث عمر السابق (**تموله وتصدق به**) فأنت حينئذٍ هذا المال تستطيع أن تستغله لتكتسب به أجورًا ما كنت لتتمكن منها ، لو لم يردك هذا المال .

السائل : لكن ادخاره يجوز يعني وضعه جامد في البنك ؟

الشيخ : أي مال يدخر وبخاصة كما

الشيخ : قلت إذا كان القيد لا يزال قائمًا من أجل الزواج فهذا في سبيل الله ، ثم أعود لأقول حتى لو كنت متزوجًا فحينئذٍ هذا المال المدخر إن أخرجت زكاته في كل سنة فهو جائز . هذا الماء متغير طعمه لم ؟

السائل : ... شخص ينتمي لتنظيم إسلامي وقال له أميره : لا تذهب إلى أفغانستان لأننا نخطط هنا لقيام جهاد مثلاً ، فهل يسمع ويطيع أم يعصيه ويذهب ؟

الشيخ : من أمره ؟

السائل : هو بايعه .

الشيخ : من أمره هذا الأمير ؟

السائل : مثلاً تنظيم كتنظيم الإخوان المسلمين .

الشيخ : لا تحد عن الجواب سامحك الله .

السائل : من أمره يعني عليه التنظيم أمره .

الشيخ : هذا الأمير ، من جعله أميرًا ؟

السائل : هو تنظيم وضعه أميرًا على هذا الشخص .

الشيخ : التنظيم ، وهل التنظيم من الإسلام ؟

السائل : التنظيم على ما نعتقد نحن أنه من الإسلام

الشيخ : أنت تعلم أن هنا أمير وهناك أمير وهناك أمير ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب وفي ظنك هؤلاء الأمراء متفقون أم مختلفون ؟

السائل : الأمراء الأصل أن يكونوا متفقين على هدف واحد .

الشيخ : حدت حدت حدت عن الجواب ، من باب حاد يحيد .

السائل : حيدة هم مختلفون واقعًا .

الشيخ : أنا أسألك عن الواقع ، هل هم متفقون أم مختلفون ؟

السائل : مختلفون

الشيخ : فإذا كانوا مختلفين فأوامرهم ستكون متفقة أم مختلفة ؟

السائل : مختلفة .

الشيخ : وإذا كانت أوامرهم مختلفة ، هم سيكونون متفقين أم مختلفين ؟

السائل : مختلفين .

الشيخ : وربنا يقول : ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا كل حزبٍ بما لديهم فرحون**)) لذلك أقولها بصراحة معك ، إن التنظيمات القائمة اليوم ، هي من الأسباب التي زادت في ضعف المسلمين وفي تفرقهم ، من حيث أنهم ((**يحسبون أنهم يحسنون صنعا**)) ، وإذا عرفت هذه المقدمة ، وهي مقدمة لنتيجة وهي جوابك أنه لا تُطع أميرًا من هؤلاء الأمراء ؛ لأنهم ليسوا أمراء شرعيين ، وليس لهم عليك طاعة كطاعة الخليفة الذي إذا أمرك بأمرٍ أصله مباح يصبح عليك فرضًا تنفيذه ، أما هؤلاء الأمراء فلو كان كل منهم يدعي أنه هو الخليفة وبويع من المسلمين ، فينظر من المبايع الأول ثم يُقتل الآخر ، هذا نص معروف في صحيح مسلم : (**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا آخرهما**) فالتنظيمات هذه يا أخي يعني إذا كانت بهذه المثابة التي شرحناها فهي ليست من الإسلام بشيء ، أما تنظيم عادي إنسان مثلاً نفترض أنه رجل عا لم ، في علم من علوم الشريعة ، فينظم دروسًا ولكنه لا يمنع أحد من هؤلاء الذين يحضرون درسًا من دروسه ، أن يحضر عند شيوخ آخرين ، أو مثلاً رجل أوتي علمًا كالذي أنت أشرت إليه في التدريب على استعمال الأسلحة ، ما في مانع أن يكون له أوقات منظمة للتعليم والتدريس ، لكن شريطة أن لا يترأس عليهم ويفرض آراءه عليهم لا تروحوا عند فلان وعلان إلى آخره ، ليتكتل هو وجماعته كتلة واحدة ، هذا ينافي الإسلام تمامًا .

السائل : على نفس السؤال ، التنظيمات العسكرية في داخل أفغانستان أيضًا غير متفقة .

الشيخ : وقد رأيت آثارها .

السائل : هل هذا يعني أن لا أطيع أمير الجبهة ؟

الشيخ : لا ، إذا كنت أنت الآن ذهبت هناك لتقاتل ، أنا قلت لكثير ممن سافروا من هنا ، حتى لما ذهبت إلى السعودية ووصلت إلى الدمام وتلك البلاد ، منذ بضعة أشهر استشارني بعضهم ليذهب هناك في وقت الإجازة فقلت له كم وقت الإجازة ؟ قال شهر أو شهرين أنا نسيته ، قلت وبعد ذلك ؟ قال أعود لوظيفتي ، قلت له : لا يجوز لك أن تعود إلى وظيفتك باختيارك ، وإنما يجب أن تسلم مقاليد أمورك للرئيس الذي أنت تجاهد معه ، فإذا وجد في الوقت فسحة وقال لك عد إلى بلدك ، وحينما نحتاجك نطلبك ، فلك ذلك ، أما تروح أنت أمير نفسك ، متى ما تريد تروح ، ومتى ما تريد ترجع ، فهذا لا يجوز .

السائل : ما رأيك ترك تحريك الأصبع بين الأفغان مخافة طرده من الجبهة ، خوف من أن يقولوا عنه وهابي أو كذا ، فهو ترك هذه السنة .

الشيخ : هذه مشكلة ، يتقي الله عز وجل ما استطاع إلى ذلك سبيلا ، لأنه تحريك الإصبع سنة ، والجهاد فرض

واجب ، فإذا غلب على ظنه بأنه سيمنع من الجهاد أنا أضع شروطًا فيجب أن تكون معي فيها إذا غلب على ظنه بأنه إذا أتى بهذه السنة مُنع من الفريضة ، فحينئذٍ يجوز له أن يتساهل بالسنة بينه وبين أولئك الأقوام في سبيل المحافظة على القيام بالفريضة ، لكن هذا الشرط أنا في اعتقادي ليس من السهل ادعاء وجوده ؛ لأنني أسمع بأن هناك جماعة مجاهدين من أهل السنة ، فإذا كان لا يجد هو -وعليكم السلام - مجالاً للجهاد بين أقوامٍ يحاربون السنة فعليه أن ينتقل إلى أقوامٍ يؤيدون السنة ، فإذا ضاق عليه هذا السبيل حينذاك نرجع إلى الفتوى الأولى .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : ما هو حكم الدخول في البرلمان ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا يجوز جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

الحلبي : شيخنا ، قضية الميثاق الوطني الآن في الساحة لابد أن وصلكم شيء عن خبرها أو شيء من هذا ؟

الشيخ : لا والله ، أنا سألت خرج الميثاق الوطني ؟ فقيل لا .

الحلبي : لأن ما خرج لكن كتبوا في الصحف أنه خلال يعني الأيام الأخيرة من هذا الشهر خر أي بعد عشرة أو خمسة عشر يومًا ، سيكون منتهيًا .

الشيخ : معليش ، لكن ما هو مضمونه ؟

الحلبي : مضمونه العام شيخنا توكيد هذه الديمقراطية بالحرية العقائدية ، وحرية تعددية حزبية إنه الشعب هو الذي يختار الذي يريده يعني الأشياء التي يدندن حولها في الدساتير وفي الأنظمة الديمقراطية ما في شيء جديد ..

الشيخ : ما في شيء جديد ، الحكم معروف معذرةً .

الحلبي : حكم واحد

السائل : ممكن يا شيخ الدليل على عدم مشروعية البرلمان حتى نأخذ ..

الشيخ : الدليل يا أخي يؤخذ من مجموعة من الأمور : أولاً : إن النظام البرلماني ليس نظاما اسلاميا وهذا اظن معروف لدى الجميع ولكن لا بد من توضيحه ببعض الشيء تعلمون جميعا أن البرلمانات قائمة على انتخاب الشعب لمن ينوب عنهم في مجلس الأمة الذي يسمونه بالبرلمان الانتخابات قائمة على اساس غير اسلامي لأنها

تسوي بين المسلم والكافر وتسوي بين الصالح والطالح وبين العالم والجاهل وبين الرجل والمرأة وهذه كلها امور مخالفة للإسلام وموافقة لعادة الكفار في بلادهم بلاد الكفر والضلال فحينما يتبنى المسلم مثل هذا النظام بانتمائه للبرلمان معنى ذلك أنه خالف النظام الإسلامي القائم على فهم خاص لآيات الشورى ((**وأمرهم شورى بينهم**)) ((**وشاورهم في الأمر**)) أقول فهم خاص لهذه النصوص وإن كان هذا الفهم الخاص هو شيء واضح جدا لا يتحمل سواه غيره قال الله عز وجل في القرآن مخاطبا نبيه عليه السلام ((**وشاورهم في الأمر**)) نعلم نحن بالضرورة أنه لايعني عامة المسلمين رجالا ونساء عالمهم وجاهلهم ، من كان يلوذ به ويخالطه ويجالسه ، ومن كان لا يراه إلا في السنة مرة ، أو في العمر مرة ، لا يعني ربنا عزَّ وجلّ بهذه الآية ، مثل هذا المعنى الواسع الشامل لهذه الأنواع وهذه الأجناس ؛ إذًا من هم الذين أمر عليه الصلاة والسلام باستشارتهم ؟ هم الذين يعرفون عند فقهاء المسلمين بأهل الحل والعقد ، يعني أهل العلم ، أهل الاختصاص ، ومن مزايا هؤلاء ، بعد الإيمان الصلاح ، ثم أن يكونوا قد أُعطوا مزايا يتفوقون بها على عامة الناس من جهة ويستفيد المستشير لهم من مزاياهم من جهة أخرى ، هذا النظام الإسلامي في الشورى هو غير النظام البرلماني بصورة واضحة جدًا جدًا ، ولذلك فسيكون في البرلمان الصالح والطالح ، والمؤمن والكافر ، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى : سيحاول غير المسلمين من الكفار أو المسلمون غير الصالحين ، سيحاولون بشتى الطرق وهذا أمر واقع ماله من دافع ، ما خيال واقع بتكثير أصواتهم ، لتكثير سوادهم في البرلمان بشراء الأصوات أي شراء الضمائر ، ومن كان مسلمًا لا يفعل ذلك ، وعلى هذا ستكون العاقبة أنه لا ينجح في البرلمان هذا إلا من ليسوا صالحين ، ولئن نجح منهم فسيكون الناجحون قليلين جدًا ، وحينذاك فلا يكون لهم صوت له تأثير في البرلمان ؛ لأن الكثرة الساحقة ضدهم ، والتجربة أكبر دليل ، فها نحن في البرلمان الأردني فرحنا فرحًا كثيرًا حينما أعلنت الديمقراطية المزعومة وأعطيت الحريات للأحزاب الإسلامية ، ودخل في البرلمان ما شاء الله من عديد من أفراد المسلمين ، لكنهم دخلوا أو ما دخلوا ، الأمر كما كان من قبل ، يعني كما قيل : " وهل يستقيم الظل والعود أعوج " أصل البرلمان قائم على أساس لا إسلامي ، ولذلك فما بُني على فاسد فهو فاسد ، هذا غير بقى بعض البرلمانات لازم يحلف بغير الله أو يحلف بالله من أجل أن ينصر القانون ، وينصر النظام القائم ، وهو مخالف للإسلام في كثير من تفاصيله ، ومن أجل هذا وذاك لا يجوز للمسلم أن يدخل البرلمان ، وبديل ذلك عليه أن يكرس حياته لتربية المسلمين وتنشئتهم نشأة إسلامية صحيحة ، وتربيتهم على الإسلام الصحيح .

شخص يتكلم بلغة أجنبية وهناك رجل يترجم عنه .

السائل : بسم الله الرحمن عودة ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، أود أن أكلم الشيخ أننا نحبه في الله ،

ونأخذ الكلمة لنترجم ما قال الأخ ، يقول : هل من الممكن أن نهاجم مصالح اليهود في البلدان الغربية كأمريكا وفرنسا ، هل يمكن مهاجمة مصالح اليهود هناك ؟

الشيخ : نقول : اليهود بلا شك يعني دولة في وجهة النظر الإسلامية دولة محاربة ، فيجوز أن يُفعل بها ما يفعلون بالمسلمين وأكثر ، ولكن في شرط واحد يشبه ما سبق ذكره من الكلام آنفًا عن الانتفاضة وهو أن لا يترتب من وراء هذا الإضرار احراستلذي سيلحقه المسلم أو المسلمين باليهود في تلك البلاد أن يكون عاقبة ذلك أن يصاب المسلمون بضرر أكبر من ذاك ، فإذا لم يحصل ضرر أكبر جاز وإلا فلا . واضح

السائل : نعم ممكن نترجم له بعد ذلك نسأل سؤالا

الشيخ : ما في مانع

يترجم للسائل

السائل : بارك الله فيك شيخنا

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : هو في شيخنا لو تكرمتم وتسمحون لنا بعودة لكلمة البرلمان ، هما عندنا في الجزائر الشعب تبعنا ، يعني الحكومة تبعنا ماشية إلى البرلمان ، يعني في انتخابات مقبلة إن شاء الله ، ما خطبكم للشعب الجزائري ؟ وما رأيكم وبماذا تنصحون ؟

الشيخ : عفوًا رأيي في ماذا ؟

السائل : يعني إرشاداتكم أو نصحكم للشعب الجزائري ، ما خطبكم له ؟

الشيخ : هو ما سبق آنفًا .

السائل : نعم ، فهمناه ، لكن الشعب الجزائري وده يعرف أكثر

الشيخ : ايش؟

السائل : يعني يريد خطاب له خاص .

الشيخ : هو نحن جاءتنا أسئلة من الجزائر حول الانتخابات البلديات التي قامت هناك

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم ، ومثل هذه الأسئلة جاءتنا هنا ، حينما فتح باب الانتخابات التي أشرنا إليها آنفًا هنا في الأردن ، نحن لنا موقفان من الانتخابات : يبدوا لمن لا علم عنده ، ولو لأول وهلة ، أن بينهما تناقضًا ولا تناقض ، الموقف الأول : أننا لا ننصح أحدًا من المسلمين أفرادًا كانوا أم جماعات أن يرشحوا أنفسهم لمثل هذه

البرلمانات ، والسبب عرفته آنفًا . واضح؟

السائل : نعم

الشيخ : آه الشيء الثاني : أننا نقول لعامة المسلمين في أي بلد كانوا إذا كانت الدولة الحاكمة تفرض هذا النظام نظام الانتخابات ، وهنا يتسابق أصحاب الأحزاب والآراء أن يتسارعوا إلى ترشيح أنفسهم ، والوصول إلى البرلمانات بأكبر عدد ممكن لحزبهم ، أو كتلتهم في هذه الحالة إذا وجد بعض المسلمين رشحوا أنفسهم ونحن ننصحهم أن لا يفعلوا ، لكن لنا موقف آخر ، فنقول حينئذٍ القاعدة الفقهية : " إذا وقع المسلم بين مفسدتين اختار أقلهما شرًا " فالبرلمان سيقوم على عجره وبجره ، شئنا نحن معشر المسلمين أم أبينا ، فهناك فرق كبير جدًا بين أن يكون البرلمان كل أفراده غير مسلمين وبين أن يكون كل أفراده مسلمين ، فرق كبير جدًا ، ثم فرق كبير بين أن يكون في الحالة الأخرى أن يكون المرشحين في البرلمان كله مسلمين ، لكن بعضهم صالح

الشيخ : وبعضهم طالح ، بعضهم يعمل لصالح الإسلام ، وبعضهم يعمل لصالح شخصه ، أو كتلته او حزبه ، ولا يبالي عن مصالح الإسلام ، فحينئذٍ على الناخبين من المسلمين أن يشاركوا في انتخاب الأصلح والأنفع للإسلام في الوقت الذي نقول لا ينبغي لمسلم أن يرشح نفسه ويدخل البرلمان ؛ لأنه في هذا إهلاك لنفسه وإقرار بمخالفته لشريعته ، لكن ليس كل الناس في إمكاننا أن نقنعهم برأينا ، ولو كان صوابًا مائة بالمائة ، فسيكون هناك كما هو الواقع ناس آخرون لهم اجتهادات لهم آراء ، بغض النظر هل هم مصيبون أم مخطئون ؟ هل هم أهل لأن يجتهدوا ؟ هذا هو الواقع ، الواقع أن كثيرًا من المسلمين الصالحين سيرشحون أنفسهم في البرلمانات حينئذٍ نقول لأفراد المسلمين اختاروا هؤلاء على الأفراد المسلمين الغير صالحين ، وعلى الأفراد الكافرين من الشيوعيين وغيرهم ، هذا أقل شرًا ، من أن تقبعوا في بيوتكم وأن لا تشاركوا في اختيار نوابكم ، لعلي أوضحت لك المسألة ؟

السائل : نعم يا شيخ

الشيخ : طيب .

السائل : سؤالي هو عندنا هناك في أفغانستان عندهم قاعدة أنهم يسيئون الظن في الذي يأتي من أول وهلة

الشيخ : في الذي ايش ؟

السائل : في الذي يأتي من اول وهلة

الشيخ : يعني الغريب ؟

السائل : أيوه ، يسيئون الظن به ، فهل عقيدة أهل السنة والجماعة إساءة الظن أم حسن الظن ؟

الشيخ : -يضحك رحمه الله - أين عقيدة أهل السنة والجماعة ؟ الأصل : (**إياكم والظن فإن الظن أكذب**

الحديث) لكن الحقيقة لفساد الزمان تأتي حكمة عمرية وهي : " الحزم سوء الظن بالناس " لكن هذا لا ينافي الحديث ، وإنما يعني أن لا تستسلم للناس اليوم استسلامًا من باب أنهم مسلمون جميعًا ؛ لأن هؤلاء المسلمين اليوم الواقع يكشف مع الأسف الشديد أن جمهورهم إسلامهم شكلي ، إسلامهم شكلي غير عملي ، ولذلك فمنهم الكذاب ومنهم النمام ، ومنهم ومنهم إلى آخره ، فضلاً عن أن جمهورهم تارك للصلاة ، ولذلك فيجب أن يكون معاملة المسلم معهم على أساس إساءة الظن بهم ، ما معنى إساءة الظن بهم ؟ ليس أن تقطع في نفسك بأن فلان كذاب دجال إلى آخره ، لا ، ولكن تمشي في تعاملك معه على حذر فقط ، فموقف الأفغان كموقف كل الشعوب ، يعني بعضهم من بعض ، الغريب يعني إنسان ما تعرفه تجهله فأمر طبيعي جدًا أن تتخذ منه موقفًا يشوبه قليل أو كثير من الحذر ، فماذا وراء ذلك ؟ إنه هم هكذا يعملون .

السائل : نحن سمعنا أن الشيعة يعني خرجت من وراء هذه المسألة سوء الظن ، خرجت بدعة كبيرة وهي أنهم لا يصلون وراء الإمام وراء أي إمام ؛ لأنهم يسيئون به الظن أصلا ينتظرون المهدي ... بالمهدي ، فخرجت بدعة كبيرة من وراء هذه المسألة .

الشيخ : لا ، هذا ليس من باب إساءة الظن يا أخي ، هذا ليس من باب إساءة الظن بالمسلمين ، هذا من باب أنهم يعلمون أن هؤلاء ليسوا من الشيعة .

السائل : حتى لو كان شيعيًا يقول أظنه في الموطأ ، في نيل الأوطار ، يقول أنه الشيعة لا يصلون وراء الإمام لأنهم يسيئون الظن به أصلاً حتى ولو كان شيعيًا .

الشيخ : لا ، رايح أكمل لك أنا هم يقولون لا تصح الصلاة وراء غير الشيعي ، ثم لا تصح الصلاة وراء أي شيعي ؛ لأنهم يشترطون في الإمام العصمة ، يشترطون عندهم أن يكون الإمام معصومًا ، فهنا لا تُخرج المسألة على أساس أنهم يسيئون الظن بالسنة ، لا ، حتى الشيعة لا يصلون وراء بعضهم البعض ، إلا أن يكون إمام كسوهُ ثوب العصمة ، فهذا من ضلالهم ، أما السنة فما شاء الله عليها ، يقول الرسول عليه السلام في الأئمة الحديث في صحيح البخاري : (**يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم ، وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) ولذلك كان من عقيدة أهل السنة التي توارثها الخلف عن السلف هو الصلاة وراء كل برٍ وفاجر ، والصلاة على كلِ برٍ وفاجر ، يعني إذا مات المسلم يصلى عليه سواء كان برا أو فاجرا ، كذلك إذا أمّ مسلم المسلمين يصلى خلفه ولو كان فاجرًا ، لأن فجوره على نفسه ، وإساءته لصلاته لا تضر الذين يصلون من خلفه وهكذا .

السائل : يا شيخ هناك سؤال ما هو الحكم فيما سمعناه مؤخرًا أنهم في تحقيق السيرة وأنهم يريدون أن يحققوا السيرة

.

الشيخ : من هم ؟

السائل : بعض طلاب العلم ، أو ..

الشيخ : يعني انتهى الحديث عن الشيعة ؟

السائل : نعم ، انتهى ، يريدون أن يحققوا السيرة ، فأعتقد أن السيرة إذا حُققت لن يبقى فيها إلا عدة صفحات ، فما رأيك في تحقيق السيرة ؟ لأنها كلها روايات ، يمكن لا يبقى شيء في التاريخ الإسلامي يؤخذ به ، من باب السيرة والسَّير والمغازي ؟

الشيخ : لو فرضنا أنه الأمر كذلك ، فتبقى السيرة بدون تحقيق يعني في رأيك ؟

السائل : كرواية هل يصح تحقيقها ؟

الشيخ : لا تحد ، يكفيك مرةً واحدة .

السائل : الأصل أنه الواحد يعرف هذه القصص وصحتها .

الشيخ : وهذا الأصل صحيح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن المحظور الذي يترتب من وراء الصحيح يكون محظورًا ؟

يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : أريد أن أستفسر هل يصح هذا أم لا ؟.

الشيخ : هو لو كان استفسارك بدون تقديم نتيجة حتمية ، كان غير شكل البحث - يضحك الشيخ رحمه الله - السيرة النبوية يا أخي ما تختلف عن الحديث النبوي إطلاقًا وبخاصة حينما نستحضر معنى الحديث عند أهل العلم بالحديث ، حيث يقولون الحديث قوله - صلى الله عليه وسلم - وفعله وتقريره ، هل تخرج السيرة النبوية عن واحدة من هذه الثلاثة ؟ ما تخرج ، إذا كان الأمر كذلك فهل يجوز لنا أن نقسم الحديث إلى قسمين صحيح وضعيف ، والأمر واقع كذلك ، كما قلت أنت بالنسبة للسيرة ثم بعد هذا التقسيم نرجع فنقول إذا جعلنا الحديث صحيحًا وضعيفًا سوف نضيّع قسما كبيرا من الحديث ، هل يجوز لنا أن نقف هذا الموقف ونقول لا ، نحن ما نبحث في الحديث ونصل إلى أن نقول هذا صحيح ، فيبنى عليه وهذا ضعيف فلا يُعتمد عليه ، وهذا لا يجوز ، هل هذا يقوله مسلم ؟ !

السائل : الحديث أنا مسلم به ، لكن أقول ..

الشيخ : لكنك مسلم بالسيرة أيضًا ؛ لأنك سلمت أن الحديث تشمل السيرة ، وأن السيرة هي إما قول الرسول

أو فعله أو تقريره ، فإذًا مما تخشى ؟

السائل : الذي أخشاه أنها كلها روايات السيرة المشكلة .

الشيخ : والأحاديث كلها روايات .

الحلبي : شيخنا ، في رد عملي عليه ، إنه كثير من الإخوة طلبة العلم مثلاً في السعودية وفي غيرها ، قدموا رسائل ماجستير ودكتوراه ، وكل رسالة عن غزوة مثلاً أو عن حادثة من حوادث السيرة تطلع مجلد ثلاثمائة صفحة أو أربعمائة صفحة عن حوادث فردية يعني مثل عبد القادر السندي ألف عن غزوة تبوك ، وغيره ألف عن غزوة بدر ، كل كتاب حوالي ثلاثمائة أو أربعمائة صفحة ، فالصفحات التي توهمت غير واردة أصلاً ، ثم شيخنا جزاه الله خيرا ، بدأ في تحقيق السيرة ووصل إلى الإسراء والمعراج فيما أذكر قديمًا ، وقد قطع ولا يزال عند الإسراء والمعراج وعشرات ، بل مئات الصفحات كتب في هذا محقق ، هذا في ظني والله أعلم غير وارد أستاذنا .

الشيخ : ما وارد بهذه الخطورة ، لكن شيء منه وارد بلا شك ، كالحديث نفسه ما في فرق

السائل : جزاك الله خيرا صحيح ضعيف ...

الشيخ : آه نعم يعني لا يوجد مسلم عاقل يقر السيرة على وضعها الحاضر ، أليس كذلك ؟ أم في شك في هذه الحقيقة ؟

السائل : ألا يكون فيها بعض الشيء .

الشيخ : كويس ، ما هو السبيل للخلاص من هذا الواقع الذي لا يرضاه أي مسلم إنه في السيرة شيء لا يصح نسبته إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – أليس ينبغي لتمييز هذا الشيء الذي لا يرضاه على الأقل علماء المسلمين ، أليس السبيل هو سبيل الذي يطرقه علماء الحديث في معرفة صحيح الحديث من ضعيفه ؟ إذا لم يكن هناك سبيل ثاني وهو كذلك ، فإذًا لابد حينما يلج الباحث المحقق هذا المولج ، لابد أن تنقسم عنده السيرة إلى قسمين صحيحة وضعيفة ، وإلا تحملها كما جاءت على عجرها وبجرها فيها مثلاً في السيرة ما اتخذه كثير من الشباب المسلم اليوم ، وأدخلوها في باب الأناشيد الدينية ، وألحقوا بها بعض الآلات الموسيقية ، " طلع البدر علينا من ثنيات الوداع " أليس هذا مذكورًا في السيرة ؟ إذًا نبارك لهم بها ؛ لأنها مذكورة في السيرة ، ستقول أنت قبلي لا ، هذا ما صح ، إذًا مثله كثير مما لم يصح ، فالواجب على أهل العلم أن يميزوا ما صح مما لم يصح وهكذا .

الحلبي : شيخنا على ذكر الأناشيد اليوم يحدثني أحد الإخوة صباحًا بعد ما رجعنا من عندكم ، يقول سمعت أناشيد على نفس ألحان الأغاني الماجنة ، لكن يغيرونها بكلام إسلامي ، والأغاني للمطربات المصريات

واللبنانيات وكذا نفس اللحن ونفس النغمة ، لكن كلام يتكلمون فيه عن الإسلام .

الشيخ : هذا موجود عند الصوفية عندنا في سوريا من زمان ، من زمان .

السائل : ذكره شيخنا في بعض الدروس .

يتكلم بلغة اجنبية

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، يقول في فرنسا في إخواننا مسلمون هناك يعني موظفيهم فرنسيين يعني أجانب كفار ، ولا يدعون لهم وقتًا للصلاة ، فما رأيكم ؟

الشيخ : طبعًا لا يجوز للمسلم أن يوظف نفسه وظيفة ما ، أو يتعاطى عملاً ما يحول بينه وبين القيام بما فرض الله عليه من الواجبات ، وبخاصة منها الصلوات ، فلا يجوز ، فأنا فعلاً جاءني بعض هذه الأسئلة من فرنسا من بعض الجزائريين ، قال لي أمس أو أول أمس ، قال إن العميل الذي أعمل عنده لا يسمح لي بأن أصلي وآخر قال لي بأنه يأمرني بحلق لحيتي ، قلت له لا يجوز لك هذا ولا هذا ، وربنا عز وجل يقول : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) على أنني اهتبلها فرصة وأقول إن إقامة كثير من المسلمين وبخاصة منهم الجزائريون في فرنسا حتى تفرنسوا ، هذا خطأ إسلامي فاحش ؛ لأنه عليهم جميعًا أن يعودوا إلى بلادهم ، وأن يكثروا سواد شعبهم وأن لا يعكسوا الأمر ، فيكثروا سواد الكفار في فرنسا ، فعليهم أن يعودوا إلى بلاد الجزائر ، ولا يستوطنوا بلاد الكفار ، لما نذكره دائمًا بمثل هذه المناسبة من نهي الرسول عليه السلام ..

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 345

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

سلسلة الهدى والنور-345

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم العمل عند الكفار الذين يمنعون من الصلاة في الوقت .؟ مع بيان حكم الإقامة في بلد الكفر . (00:00:44)

2 - ما هي الشروط التي تجيز البقاء في بلاد الكفار مؤقتاً لأجل العلاج أو الدراسة مثلاً.؟ (00:04:49)

3 - ما نصيحتكم للنساء في مسألة رفضهن لتعدد الزوجات ؟ (00:08:10)

4 - هل كثرة النساء في بلد يدعو إلى تعدد الزوجات .؟ (00:18:50)

5 - ما حكم من يرد الخاطب بحجة أنه لا يريد ابنته أن تذهب إلى أفغانستان علما أن البنت راضية بالزوج ؟ (00:20:06)

6 - ما حكم الهجرة إلى بلاد الكفار للعمل بحجة عدم الحصول على العمل في بلاد المسلمين؟ (00:20:44)

7 - هل يجوز للمرأة ان تشترط كون خاطبها طالب علم شرعي.؟ (00:24:09)

8 - ما حكم ما يفعله بعض المصلين من التلفظ بالزاي بدل الذال ومن سكوت الإمام بعد قراءة سورة الفاتحة وتوتفريج الأصابع في التشهد وعدم تحريك السبابة للتشهد ؟ (00:25:42)

9 - اين يكون النظر في حالة الركوع .؟ (00:37:11)

10 - مالوسيلة الثانية في الرقية إن لم تنفع قراءة القرآن ؟ (00:37:41)

11 - ما حكم الذهاب إلى الرقاة الذين يكتبون الحجب والتولة والتمائم .؟ (00:39:00)

12 - ما حكم كتابة آية الكرسي في الرقية ؟ (00:40:13)

13 - ما حكم قراءة الفاتحة عند الخطبة .؟ (00:40:44)

14 - ما صحة حديث : (استعينوا علىقضاء حوائجكم بالكتمان) (00:41:10)

15 - صحح أحد المتقديمن حديثاً ثم جاء طالب ونقذ هذا التصحيح فهل يؤخذ به ؟ (00:45:04)

16 - ما هي الآية التي نسخت حديث (لا وصي لوارث) . (00:51:22)

17 - ماذا يفعل من طلق أمرأته ومهرها عنده ولم يجد هذه المرأة ؟ (00:52:10)

18 - ما حكم صلاة الرجل وليس على عاتقه شيء.؟ (00:53:04)

19 - ما حكم الأذكار في الصلاة هل هي واجبة .؟ (00:53:15)

20 - هل للمسلم الذي في بلاد الكفر أن يسأل عن اللحم هناك : هل هو مذبوح على الطريقة الاسلامية.؟ (00:53:31)

21 - ما صحة حديث : (نية المؤمن خير من عمله) .؟ (00:54:17)

22 - ما حكم دفع الرشوة للجمارك .؟ (00:55:03)

23 - هل الفصل بين الفريضة والنافلة يقع بكلام الانسان مع نفسه أو مع غيره لابد من الكلام ؟ (00:56:16)

24 - هل تُشرع قراءة سورة قريش عند البيع.؟ (00:56:36)

25 - هل للمسبوق بركعة أن يقرأ دعاء الاستفتاح عند دخوله في الصلاة.؟ (00:56:54)

26 - ما حكم المسح على النعلين اللذين لم يجاوزا الكعبين.؟ (00:57:21)

27 - ما حكم طباعة المصحف بالترجمة إلى الانجليزية . ويكون ترتيب الصور من اليسار إلى اليمين ؟ (00:57:48)

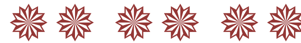

شخص يتكلم بلغة أجنبية

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، يقول في فرنسا في إخواننا مسلمون هناك يعني موظفيهم فرنسيين يعني أجانب كفار ، ولا يدعون لهم وقتًا للصلاة ، فما رأيكم ؟

الشيخ : طبعًا لا يجوز للمسلم أن يوظف نفسه وظيفة ما، أو يتعاطى عملاً ما يحول بينه وبين القيام بما فرض الله عليه من الواجبات ، وبخاصة منها الصلوات ، فلا يجوز ، فأنا فعلاً جاءني بعض هذه الأسئلة من فرنسا من بعض الجزائريين ، قال لي أمس أو أول أمس ، قال إن العميل الذي أعمل عنده لا يسمح لي بأن أصلي وآخر قال لي بأنه يأمرني بحلق لحيتي ، قلت له لا يجوز لك هذا ولا هذا ، وربنا عز وجل يقول : ((

ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) على أنني اهتبلها فرصة وأقول إن إقامة كثير من المسلمين وبخاصة منهم الجزائريون في فرنسا حتى تفرنسوا ، هذا خطأ إسلامي فاحش ؛ لأنه عليهم جميعًا أن يعودوا إلى بلادهم ، وأن يكثروا سواد شعبهم وأن لا يعكسوا الأمر ، فيكثروا سواد الكفار في فرنسا ، فعليهم أن يعودوا إلى بلاد الجزائر ، ولا يستوطنوا بلاد الكفر ، لما نذكره دائمًا بمثل هذه المناسبة من نهي الرسول عليه السلام في غير ما حديث صحيح ، المسلمين أن يقيموا في بلاد الكفر ، من ذلك قوله عليه الصلاة السلام : **(المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما)** ، وقال : **(أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين)** وقال أخيرًا بلسانٍ عربي جامع مانع مختصر : **(من جامع المشرك فهو مثله)** أي من خالطه وساكنه ، فكيف يعيش أجيرًا تحت يد كافر لا يؤمن بالله ورسوله ، ولا يحرم ما حرم الله ورسوله ؟ ! لا يجوز للمسلم أن يعيش هكذا تحت إمرة كافر ؛ لأن عواقب ذلك كهذه العاقبة لا يسمح له بأن يصلي في المسجد ، بل ربما لا يسمح له أن يصلي حيث هو يعمل ، فإذًا **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** حتى لو كان هذا الخالق أميرًا ، خليفة المسلمين ، فكيف وهو من الكافرين ؟ !

السائل : وما هي الشروط التي من خلالها يمكن للمسلم أنه لا نقول أن يقيم هناك ، لكن يمضي فترة معينة هناك ، يعني كالدراسة أو مثلاً يمشي للعلاج أو ... ما رأيكم وإرشاداتكم ؟

الشيخ : أولاً نقول يجوز الذهاب هناك للضرورة ، ونعتقد أن من الضرورة في الجملة لا في التفصيل ، تحصيل بعض العلوم العصرية التي لا توجد في البلاد الإسلامية ، أو لا يوجد في البلاد الإسلامية من يعلمها ، فلتحصيل هذا الفرض الكفائي نرى أنه من الضروري أن يسافر المسلم لتحصيل مثل هذا العلم ، أما إذا كان علمًا عامًا ذائعًا شائعًا ، وإنما يذهب لتحصيله لخاصة نفسه ، ليجعله طريقًا للحصول على رزقه ، فهذا ليس ضرورًا من الضرورات المبيحة للمحرمات ، فلا يجوز له السفر في هذه الحالة وبناءً على ما نعلمه من التاريخ الإسلامي الأول ، يجوز للتجار المسلمين أن يذهبوا إلى بلاد الكافرين للمتاجرة ، بأن يقدموا إليهم ما عند المسلمين من التجارة ، وأن يرجعوا من عند هؤلاء الكفار بما عندهم من بضائع إلى بلاد الإسلام ، لا أن يقيموا فيها سنين ، ثم مع ذلك فلابد من التذكير بشرطٍ لمن يذهب هناك سواء كانت تجارة أو لتحصيل ذلك العلم الضروري ، أن يكون محصنًا أي متزوجًا ومحصنًا بالأخلاق الإسلامية .

السائل : هذا شرط يا شيخ ؟

الشيخ : شرط .

السائل : ألوف ... .

الشيخ : كثير كثير !

السائل : الآن ظهرت ما ... لفرنسا الآن الشباب الجزائري توجهوا لانجلترا لندن مملوءة بالجزائريين هناك

الشباب الجزائريون هناك.

الشيخ : عجيب .

الحلبي : عملوا نفق في البحر بين فرنسا وبريطانيا تحت البحر

الشيخ : في البحر

الحلبي : أعلنوا أنهم وصلوه قبل أيام .

سائل آخر : ... .

الشيخ : يذهبون للعمل كما ذهبوا من قبل إلى فرنسا ، فالآن ينطلقون إلى بريطانيا .

السائل : شيخنا ودي مادام نحن في صدد الحديث عن الجزائريين كنا تكلمنا منذ الحين في نقطة ودي تكون أن تكون واضحة أكثر إن شاء الله فيما يخص تعدد الزوجات عندنا في الجزائر الشباب يعني لو ننظر نظرة شاملة للشعب الجزائري نرى أنه حوالي سبعين بالمائة أو أكثر شباب ، والبنات يفوقون بكثير الرجال ..

الشيخ : عددًا

السائل : في العدد

الشيخ : يعني يفوقون الشباب عددًا ؟

السائل : يعني الناس الشابة في الجزائر يعني تريد أن تعمل 70% من الشعب الجزائري النسبة المئوية ، وعندنا بنات بكثرة على الشباب يعني الرجال .

الشيخ : يعني البنات أكثر من الشباب ؟

السائل : والمسألة في تعدد الزوجات عما تُكلم فيه تعدد الزوجات ، تقول واحدة من ثلاث ، يعني لا أريدها ، ولا أريد زوجة ثانية للزوج تبعها ، وتفضل أنها تكون بره ، يعني تطلق ، وإلا لا تتزوج إطلاقًا ، بماذا تنصحونا يا شيخ ، لعلنا نفيد شبابنا هناك من نصائحكم ؟

الشيخ : يعني أفهم منك أن الشباب لا يقبل على الزواج وكذلك الشابات أم ماذا ؟

السائل : الشباب عندنا حتى لو ما في عندنا أزمة سكن ، هي الأزمة موجودة عندنا ، وحتى أزمة الوظيفة ما موجودة الوظيفة عندنا في الجزائر حتى لو كانت هناك وظيفة وما في أزمة سكن ، الشباب ما ممكن اللهم إلا إذا تعددت الزوجات ، يعني كون البنات كلها تتزوج ، يجب أن يكون هناك تعدد الزوجات ، وعندما نكلم بنتنا ونقول لها : يجب عليك أن ترضي أي تكون راضية بزوجة أخرى لزوجك ، فتقول لا ، أنا لا أرضى بها ، أفضل أن أبقى عازبة أو أطلق إذا ما رأيت أن زوجي رايح ... أويجيء بثانية ، هذا كلام سائر عندنا في الجزائر ، فما رأيك يا شيخ ؟

الشيخ : هذا في بلاد الإسلام كلها ، ليس عندكم فقط ، المشكلة عامة ، وعندنا هنا وفي سوريا كذلك ؛

لأنه هذا من غزو الغرب الفكري لبلاد الإسلام ؛ لأن الكفار ينقمون على المسلمين أشياء كثيرة ، ومنها تعدد الزوجات ، ولعلك تعلم أن هناك كثيرًا من الكتاب الإسلاميين انغشوا بدعايات الكافرين ، ووصلت هذه الدعاية بقوة مع بعض الرجالات المصريين الذين عاشوا في فرنسا ، ورجعوا منها إلى مصر ، فنشروا فيها هناك ما يتعلق بحرية المرأة وحددوا موضوع الزواج بأكثر من واحدة بما يتعلق بالضرورة ولذلك فقد سمعنا في الإذاعة المصرية مرارًا وتكرارًا أن الإسلام لا يحض على تعداد الزوجات ، وإنما ذلك للضرورة ويتأولون الآية التي تقول : ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا**)) ، ((**فإن لم تعدلوا فواحدة**)) أنه يجمعون بين الآيتين ، ويدعون أن الآية التي تنص على أنه غير مستطاع العدل بينهن ، تنفي جواز التعدد إلا للضرورة ، وهذا من تحريف الكلام الإلهي عن موضعه ، والواقع أن الله عزَّ وجلّ أباح التعدد ، بل حض عليه ؛ لأن قوله تعالى في الآية المشهورة : ((**فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع**)) هذه الآية أوضحها النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها ليست فقط للإباحة والإجازة ، بل لبيان الفضيلة ، حينما قال عليه الصلاة والسلام : (**تزوجوا الولود الودود ، فإني مباهٍ بكم الأمم يوم القيامة**) فتكثير سواد أمة الرسول – صلى الله عليه وسلم – ليس له إلا سبب واحد ، وهو أن يكثر الرجل من النساء الحريم بالعدد الذي أباحه له القرآن الكريم ، وهو أربعة من النسوة وعلى ذلك جرى سنة السلف ، فكثير من الصحابة كان لهم أكثر من زوجة واحدة ، كأبي بكر مثلا وعلي وغيرهما ، فكثير السواد يحصل بهذه الوسيلة ، وتقليل السواد يحصل بالتحجير على المسلمين أن يتزوجوا بأكثر من واحدة ، فعلى ذلك الفتيات المسلمات اللاتي يتخذن ذلك الموقف وهو عدم القبول بأن تكون زوجةً لزوجٍ متزوج أو تبقى كما قلت عانسًا أو إذا كانت متزوجة وأراد زوجها أن يتزوج عليها ، فتختار الطلاق ، هذا بلا شك من وحي التربية الغربية ، ولاشك أن البلاد الإسلامية غزيت منذ نحو قرن من الزمان ، أو أقل أو أكثر وذلك حسب اختلاف البلاد التي استعمرت من بعض الكفار غزيت فكريًا في عقر دارها ، ولذلك لما انسحب الفرنسيون من بلادكم الجزائر أو من بلادنا السورية أو من غيرها ، فهم انسحبوا بجيوشهم ، ولكن قد خلفوا من ورائهم أفكارهم وعاداتهم ومن عادات الفرنسيين وغيرهم ، أن يمشوا في الطرقات حُسرا ، وأن يحلقوا لحاهم ، وهذا عادات منتشرة في بلاد الإسلام حتى اليوم ، الفرنسيين عادتهم أن يحلقوا شواربهم مع اللحى ، البريطانيون يحلقون لحاهم ويحفظون شواربهم ، وهكذا ، وهذه ظاهرة نحن رأيناها متمثلة في الشعب السوري ، لأنه استعمر من فرنسا سنين طويلة ، ثم في أواخر انسحاب الجيش الفرنسي جاء الجيش الفيشي ومعه جيش بريطاني فصارت العادة اختلفت كان الشباب يحلقون لحاهم مع شواربهم بزمن الفرنسيين ، ولما حلوا البريطانيون ما قضوا إلا سنة أقل أو أكثر ما أحفظ ، وإذا بالشباب يظل مستمر على حلق اللحى ، لكن يربي الشوارب ، كان الفرنسيون يحلقون رءوسهم إلى هنا ، وما حوله كله نظيف ، ثم لما جاء البريطان غيروا الصورة ، وهكذا ، الشاهد : إن فكرة

امتناع الفتيات المسلمات من التعدد ، هذه فكرة خطيرة جدًا ، ومخالفة للشريعة الإسلامية ، وعليهن أن يطرحوا الأهواء الشخصية وأن يخضعوا أنفسهم للأحكام الشرعية ، وإلا ما يكنَّ مسلمات حقًّا صالحات كما قد يدعي منهن أنها ملتزمة ، ولكنها إذا وجهت بمثل هذا الحكم الشرعي استنكفت والله عز وجل يقول في صريح القرآن الكريم : ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) فنحن ننصح الشابات ، بل الشباب أن يرفعوا عن أفكارهم قضية عدم جواز التعدد إلا للضرورة ، بل هو جائز بدون ضرورة ، وذلك خير للشباب المسلم ، ولو من الناحية الشهوانية ، أن يقضي وطره بالحلال ، بالزوجة الثانية ، خير له من أن يقضي وطره بالحرام بأن يتخذ خليلاتٍ وصاحبات بالحرام ، والله المستعان .

السائل : ألا ترون يا شيخ أن كثرة عدد البنات الموجود الآن يعني مادام يفوق عدد الرجال ، ألا ترونه مشجعًا لهذه الحكمة ، حكمة تعدد الزوجات ؟

الشيخ : أينعم ، هو كذلك ، لكن رب إنسان هناك سيقول لك حوله إلى هنا ، - الإخوة يضحكون - .

السائل : شيخنا ، والله عندنا بنات ، ينتظرن أن يُتقدم إليهن .

الشيخ : الله أكبر ، يلا يا أبا أحمد شد حيلك - يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة -

السائل : وفي اخريات ... الله يهديهن .

الشيخ : اللهم آمين

السائل : المهور سؤال الشيخ غالية وإلا .. ؟

السائل : المهور يعني ترجع للبنت وتربيتها .

الشيخ : يعني ما ترجع إلى ولي أمرها ؟

السائل : وعندنا نقول التربية ، يعني المسئول الأول للتربية هو الولي .

الشيخ : في عندكم ولي لا يطلب مهرًا غاليًا ؟

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : يوجد شيء من هذا ، الحمد لله .

السائل : تقدمنا لكثيرٍ منهن ولكن الذي يرفض مثلاً ، سبب الرفض يكون أنه لا يريدون ابنتهم أن تذهب إلى أفغانستان ، إلى الجهاد ، هل يجوز للأب أو للأخ أن يرفض لهذا السبب ؟ مع أن البنت تكون راضية وتريد ذلك ؟

الشيخ : إذا كانت البنت راضية فلا يجوز ، هو الانحراف عن الشرع ،ما بمسألة أو مسألتين ، الغالب هو الانحراف والإتباع قليل جدًا ، مع الأسف .

السائل : توضيح صغير يا شيخ هو فيما يخص الهجرة للبلاد الغربية ، لما نسأل الشباب لماذا تهاجرون نجد عندهم رد ، يقولون : ما في شغل في بلادنا ، وعندما يقال لهم لماذا لا تمشون إلى البلاد الإسلامية ؟ يقولوا إنه ما مسموح لنا حتى هنا في الأردن ما في عمل ، وفي السعودية لا يقيمون ، وفي ليبيا ما فيها عمل ، في كل البلاد الإسلامية ما فيه عمل ، ما العمل هنا ؟ يبقى الشباب عاطل ؟ ما رأيكم وردكم يا شيخ ؟

الشيخ : أنا أعتقد أنه كما قال تعالى : ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغمًا كثيرًا وسعة**)) فما أظن أنه الأمر يضيق هذا التضييق الذي ذكرته آنفًا ، بحيث إن المسلم لا يجد عملاً إلا في فرنسا أو بريطانيا مثلاً ، لو ذهب المسلمون اليوم إلى باكستان ، لا يجدون عملاً ؟ ! أنا أقول يجدون عملاً ، لكنهم ينشدون عملاً غاليًا ثمينًا ، فهم ينشدون المادة ، ولا ينشدون العيش الكفاف كما قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (**لقد هدي من رزق كفافًا**) أو في الحديث الآخر : (**اللهم اجعل رزق آل محمد كفافًا**) رأيت كيف؟ المشكلة أنه أمراض بعضها آخذ برقاب بعض ، واحدة تنفذ لواحدة ، وواحدة تنفذ لواحدة ، وهكذا ، فهؤلاء الذين يهاجرون إلى بلاد الكفر في سبيل العيش ، ما العيش الضروري ، وإنما العيش البزخ والترف ونحو ذلك ، وهل يشك مسلم بأن الله عز وجل إذا علم من قلب مسلم ترك بلده ؛ لأنه لم يجد هناك سببًا لتحصيل رزقه إلى بلدٍ آخر مسلم ، أن الله عزّ وجل يسد عليه طريق الرزق الحلال إلا في بلاد الكفر ؟ ! هذا لا يمكن أن يتصوره مسلم ، لكن الجشع والطمع المادي بلا شك المال ميسور في بلاد الكفر ، أكثر بكثير من بلاد الإسلام ، فهذا الطمع والجشع وحب التوسع في كسب المال هو الذي يسوغ لهؤلاء الناس أن يدعوا هذه الدعوة الباطلة ، وأن يقولوا نحن لا نجد مكانًا في كل بلاد الإسلام ، أنا أقول آسفًا ، في كثير من بلاد الإسلام لا يجد الغريب مكانًا في كثير منها ، ولكن ليس كلها ، فإذًا الأمر كما قال تعالى : ((**والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا**)) .

السائل : هل يجوز لفتاة أن تشترط على من يطلبها أن يكون طالب علم ؟

الشيخ : على من يطلبها

السائل : على من يطلبها

الشيخ : أينعم ، يعني السؤال واضح وما واضح ، يعني هي ترغب أن يكون الخاطب من طلاب العلم ؟ هذه ما فيها

السائل : ما فيها شيء

الشيخ : يعني ترغب أن يكون الرجل صالح ، طيب هي طماعة صالح وطالب علم بالطبع هي لما تطلب هذا الطلب أن يكون طالب علم لا تعني غير صالح ، فإذًا هي تعني صالح وطالب علم ، ما المانع من هذا ؟

! وليت الفتيات كلهن مثل هذا الجنس .

السائل : يعني اشتراطها عليه هو طالب علم أن يبقى مستمر في طلب العلم .

الشيخ : نعم

سائل آخر : اشتراطها عليه هو مستمر في طلب العلم

الشيخ : لا ، هذا شيء ثاني ، هذا منكأ أيضًا وليس منه هو أن يكون طالب علم .

السائل : يعني الأصل أن يكون طالب علم .

الشيخ : أما قضية يستمر أو لا يستمر قضية أخرى .

السائل : في سؤال آخر يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : إننا كنا في الأمس بالقاهرة ، ولاحظت عند إخواننا المصريين في صلاتهم ، لاحظت ثلاثة نقاط ، وحتى عقبت عليها مع الإمام الذي أمنا آنذاك : الأولى : أنه في القراءة اللهجة مثلاً الذين يذكرونها الزين

الشيخ : كيف

السائل : يعني يبدلوا حرف الذال بالزاي ، يقرأونها بالزاي هذه واحدة . الثانية : عندما يتم قراءة الفاتحة بالنسبة للإمام ينتظر هنيةً فترة يعني ، حتى بعدين يواصل القراءة ، فسألته لماذا يفعل ذلك ؟ قال : أعطي المأمومين وقتًا لقراءة الفاتحة ، قلت له : قراءة الإمام هي قراءة للمأمومين ، وهذا وارد ، فقلت له كيف يعني فقال لا أدري هكذا وجدت الأولين فاتبعتهم . والنقطة الثالثة : هي في التشهد ، والقضية تكلمتم عليها منذ حين في تحريك الإصبع ، وهو إخواننا المصريين هدانا الله وإياهم ، الإصبع تبعهم هذه ملاحظة صغيرة لاحظتها قلت له كيف أنتم في التشهد ما تحركون السبابة تبعكم، وواردة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأحاديث صحيحة ، قال يا أخي نحن لا نحركها إلا إذا وصلنا إلى أشهد أن لا إله إلا الله نرفعها وبعد ذلك نتم الشهادة نضعها ، ويفتحون أيديهم هكذا ، والأصابع تستقبل القبلة ، قال كي كل ما في جسده يستقبل القبلة . هذا معظم ..

الشيخ : تقول يفتحون أصابعهم ؟ وإلا يضمون ؟

السائل : لا يضمونها

الشيخ : لا يضمونها

السائل : نعم ، يتركونها هكذا مستقبلة القبلة ، أصابع اليمنى واليسرى ، اليسرى معلومة ، أما اليمنى ثبت عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقبض بها ، ما رأيكم يا شيخ ؟

الشيخ : المسألة الأخيرة هذه ما وضحت لي ، يعني أنت تقول بأنهم في حالة الجلوس يوجهون أصابعهم إلى

القبلة أم لا يوجهون ؟

السائل : الجلوس للتشهد حينما يكونون في التشهد الأصابع تبعهم مستقبلة كلها أصابع اليمنى واليسرى مستقبلة ، ونحن عندنا الأصابع نجمعها .

الشيخ : طيب ، واليد الأخرى ؟

السائل : الأخرى مستقبلة نتركها وهي هكذا .

الحلبي : ملاحظته على اليد اليمنى أنها تظل ممدودة ، ما يقبضونها ثلاثًا وخمسون .

الشيخ : هذا فاهمه ، لكنه أدخل عاملاً جديدًا في الموضوع .

الحلبي : هذا مرادك والله أعلم .

السائل : هذا مرادي والله أعلم ، هكذا ، بعدين عندما يصل إلى التشهد يرفع إصبعه .

الشيخ : نعم يا أخي ، قضية الإصبع هذه مفهومة ، لكن قضية استقبال القبلة بالأصابع ، سواء قلنا بالسلب أو الإيجاب ، هذا يظهر في موضوع اليد اليسرى فأنت تأخذ عليهم فيما يتعلق باليد اليسرى أنهم يستقبلون بأصابع اليد اليسرى القبلة أم لا يستقبلونها ؟

السائل : لا يا شيخ ، اسمح لي يا شيخ ، هو ملاحظتي ما أنه يترك يده اليسرى ممدودة ؛ لأن الأصابع تستقبل القبلة - لا - أنا رأيت هذا أنه رأيته بعدما سألته ، قال لي الأصابع يجب أن تكون مستقبلة ، هذا رأيه ما رأيي .

الشيخ : أنا أسألك ماذا رأيت ؟ ما ما رأيك ، يعني هنا يدان اليمنى واليسرى ، فرأيت اليمنى لا يحركون ولا يقبضون ، وإنما يفعلون هكذا ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب والأخرى ؟

السائل : ممدودة .

الشيخ : ممدودة ، تلاحظ أنها ممدودة إلى القبلة ؟ وإلا غير ممدودة إلى القبلة ؟ وإلا ماذا ؟ لأنك أنت ذكرت القبلة .

السائل : لأنه هو عن مسألته ذكر لي القبلة ، وأنا عندما قرأت لكم كتاب صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - ما وقفت عند هذا ، كلمة القبلة للأصابع .

الشيخ : هذا هو ، رأيت كيف؟ يعني في مسألة أخرى في الموضوع غير قضية الإصبع ، المهم نرجع للصور التي عرضتها ، نناقشها واحدةٍ واحدة : فالمسألة الأخرى : قضية الذين نطق حرف الذال بالزاي ، الظاهر أنك بليت بإمام جاهل ، وإلا نحن نسمع قراءة القراء المصريين بواسطة الإذاعة دائمًا وأبدًا ، فهم ينطقون

بالذال ، الذال العربية الصحيحة ، فالإمام الذي أنت اقتديت وراءه يبدوا أنه رجل عامي ، وهكذا عندنا في سوريا أيضًا يقولون عن الذال الذين يبدلون حرف الذال بحرف الزاي فهذا يعني لحن عامي وهذا الإمام لم يكن قارئا فهو خطأ لا شك في ذلك إطلاقًا ، فهل لك شيء آخر ، تنبيه على هذا الخطأ ؟

السائل : هو في الحقيقة أود أن أعرف ما حكمه وما رأيكم فيه ؟

الشيخ : رأيي في ماذا ؟

السائل : يعني في هذا هل عليه محسوب ، هل عليه أن يتوقف عن هذا ؟

الشيخ : بلا شك هو لا يخفاك أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : (**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء ، فأعلمهم بالسنة ..**) إلى آخر الحديث ، فهو ليس يحسن القراءة فضلاً عن أن يكون أقرأ القوم ، فلذلك فهو والله أعلم ، موظف من هؤلاء الموظفين من الأئمة الذين يوظفون فقط من أجل الراتب والمعاش ، فهو بعد أن نبهته لو كان يقصد تقوى الله عز وجل ، عليه أن يتعلم القراءة من جديد ؛ لأن هذا خطأ فاحش جدًا ، أن يقلب الحرف إلى حرف آخر ، هذا خطأ فاحش فيكون هو مسئولاً هو عن صلاة المقتدين خلفه ، أما المسألة الثانية وهي أنه كان يسكت وراء الفاتحة ليفرغ المقتدين ليقرأوا الفاتحة ، فهذا أيضًا يفعل هنا في هذه البلاد ، وهو مذهب الشافعية ، ولا أصل لهذه السكتة الطويلة بعد أن يقرأ الإمام الفاتحة في السنة الصحيحة ، ولذلك فمن كان يريد إتباع السنة فإذا ما فرغ من قراءة الفاتحة ، فعليه أن يتابع القراءة بعد الفاتحة جهرًا ، ولا يسكت هذه السكتة الطويلة ، واضح ؟

السائل : بارك الله فيك شيخنا

الشيخ : طيب ما بقي السؤال الثالث ؟

السائل : قضية الأصابع ؟

الشيخ : أيضًا هذا خلاف السنة ، كما أنت شرحت له ، القبض قبض الأصابع والتحليق بالوسطى والإبهام ، والإشارة بالسبابة وتحريكها ، هي السنة الصحيحة التي ثبتت في حديث وائل بن حجر – رضي الله عنه – ولكن كما قال تعالى : ((**ولكن أكثر الناس لا يعلمون**)) .

السائل : هل نستطيع أن نقول أن الأصابع تستقبل القبلة في هذا ؟

الشيخ : لا ، إنما نقول السبابة تستقبل القبلة

السائل : فقط

الشيخ : فقط ، لذلك أشكل عليَّ لما أنت تحدثت بكلام عام ، في موضوع استقبال القبلة في الأصابع ، السنة هي استقبال القبلة بالسبابة بخلاف السجود .

السائل : السجود معلوم .

الشيخ : أقول بخلاف السجود ، وإذا كان معلومًا لديك ، فحينما يضع يده اليسرى هنا ، لذلك أنا دندنت قليلاً معك حول اليسرى هنا ، ليس من الضروري أن يضم أصابعه ، وليس من الضروري أن يفتحها ، وإنما يضعها على السجية وعلى الفطرة ، لا يتقصد هيئة معينة لعدم ورود سنة خاصة في هذه المسألة .

السائل : شيخنا ، إذا كان متورك فيلقمها الركبة فتصبح الأصابع إلى أسفل .

الشيخ : هذا صحيح ، في الثلاثية والرباعية ، لعلك تذكر معنا أنه يتورك فيخرج رجله اليسرى تحت ساقه اليمنى ويميل بشقه الأيسر إلى الجانب الأيسر ويضع هكذا كفه يلقم كفه ركبته ، ويتكئ على ذراعه الأيسر ، فهنا في تلقيم ، أما في التشهد الأوسط وفي التشهد الفرد كالصبح فيضعها كما ذكرنا وضعا طبيعيا لا يُلاحظ فيه شيئًا أما في التورك فيقبض قبضًا .

السائل : تكون يده كالوتر .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخي ما جد شيء عندكم بالنسبة للنظر في حالة الركوع إلى أين النظر

الشيخ : لا

السائل : سابقًا كنت تقول ما في مكان ؟

الشيخ : ما في لا . وسبحانك اللهم وبحمدك وأشهد أن لا إله إلا الله أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : جزاك الله يا شيخنا ، وجعل لكم الأجر والثواب .

أسئلة عبر الهاتف .

السائل : بخصوص المسحور ، كما ورد في الحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام ، طيب ، إذا ما صار في نتيجة ؟

الشيخ : يعني إذا ما صار نتيجة بتلاوة كلام الله ؟ ! رايح يصير نتيجة بفضل الشيخ المزعوم ؟ ! ما في وسيلة غير الاستعاذة بالله من شر شياطين الإنس والجن واللجوء إلى الله ، والتضرع إليه بكل قلبٍ خاشع مقبل على الله ، ليعافيه الله ويشفيه ، هذا هو السبيل ليس إلا .

السائل : طيب ، هل في أحاديث وردت غير المعوذات مثلاً كرقية صحيحة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خلاف المعوذات ؟

الشيخ : ما أعلم شيئًا آخر .

السائل : إذًا لا يجوز الذهاب إليهم ؟

الشيخ : أبدًا ، لا يجوز ؛ لأن هؤلاء أكثرهم أحسن ما يقال فيهم أنهم أصحاب مهنة وصنعة يريدون يعتاشوا فيها أو بها ، وهي صنعة غير مشروعة ، هذا أقل ما يقال فيهم ، وإلا ففيهم دجالون وفيهم كذابون

والله المستعان .

السائل : طيب ، لو ثبت لي أن واحد منهم مثلاً يعالج بالقرآن الكريم ، هل يجوز لي الذهاب إليه ؟

الشيخ : فقط بالقرآن الكريم ؟

السائل : الآيات والأحاديث .

الشيخ : بس بالقرآن الكريم ؟

السائل : هناك أيضًا مثل الحجب ، يكتب الآيات على حجاب ، ويطلب من ..

الشيخ : الآن كشفت القناع

السائل : نعم

الشيخ : لما قلت يكتب حجب ، هؤلاء لازم تبعد عنهم وتفر منهم فرارك من الأسد .

السائل : يعني هذه ينطبق عليها قوله عليه السلام بالنسبة التوله

الشيخ : التوله ، التوله

السائل : فهل تعتبروها توله ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ولو كان فيها قرآن كريم ؟

الشيخ : ولو كان .

السائل : إذًا لا يجوز كتابة القرآن على حجب فقط القراءة؟

الشيخ : أينعم ، فقط القراءة ؛ لأنه بالرغم مما جاء في الأحاديث من التحذير عن اتخاذ التمائم وما شابهها ، ففي كتابه القرآن في مثل هذه التمائم تعطيل للناس عن تلاوتها والاستعانة بها .

السائل : شيخ ، لو كان مثلاً شخص مثلا لا يقرأ القرآن وهو أمي ، وطلب مني أن أرقيه ؟

الشيخ : أرقيه .

السائل : بالقراءة فقط ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : يعني لا يجوز كتابة مثلاً آية الكرسي أو المعوذات ؟

الشيخ : لا ، لا يجوز .

السائل : بارك الله فيك شيخ

الشيخ : وفيك بارك

السائل : ... .

الشيخ : أهلين

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : ولا تنس تقول السلام عليكم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : عندي سؤالان شيخنا

الشيخ : هاتهما

السائل : السؤال الأول قراءة الفاتحة عندما يريد رجل ان يخطب فتاة ، يقرأون الفاتحة هل هذا ورد ؟

الشيخ : لم ترد . نعم .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : كيف حالك شيخ محمد ؟

الشيخ : احمد الله وأشكره

السائل : الله يسلمك أنا أكلمك من السعودية .

الشيخ : أهلا مرحبًا

السائل : الله يسلمك كيف حالك

الشيخ : من أي السعودية ؟

السائل : الحمد لله

الشيخ : من أي السعودية ؟ تتكلم

السائل : أتكلم من الطائف .

الشيخ : أهلا مرحبا

السائل : الله يسلمك كيف حالك

الشيخ : أحمد الله إليك

السائل : الله يسلمك

الشيخ : الله يحفظك

السائل : معليش لو تكلمنا في موضوع مستعجلين قليلا

الشيخ : تفضل

السائل : ... في كتاب طلع لواحد من طلبة العلم عندنا اسمه خالد المؤذن

الشيخ : أي نعم

السائل : فأنا قرأت الكتاب واطلعت عليه ، أريد أن أعرف هل قرأت الكتاب أنت وإلا لا ؟

الشيخ : ما هو اسم الكتاب يا أخي ؟

الشيخ : اسمه إقامة البرهان على تضعيف حديث (**استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان**) ؟

الشيخ : نعم قرأته .

السائل : أيوه ، شيخنا محمد .

الشيخ : يكفيك وصفك إياه ، بأنه طالب علم ، وليس شيخًا في العلم .

السائل : صحيح هذا .

الشيخ : يكفيك هذا ، وإذا أردت برهانًا عاجلاً ، فهو يعالج الطرق التي أنا بمجموعها حسنت الحديث ، ومن هذه الطرق من حسنه أحد حفاظ الحديث قبلي بنحو ألف سنة .

السائل : من هو يا شيخ ؟

الشيخ : ابن حبان

السائل : قال عنه شيخ

الشيخ : لا أقول لك عن الحديث حسنه حسن إسناده

السائل : ... حسنه الشيخ ابن حبان ، أين ؟

الشيخ : بكتاب

الحلبي : روضة العقلاء

الشيخ : روضة العقلاء . أيوه على كل حال ، أنت ارجع إلى الحديث المخرج في السلسلة ، ارجع إلى الحديث حيث كنت خرجته من السلسلة والشاهد من كلامي بيان أن الرجل هو طالب علم فحسب ، فهو يصرح بعد أن يتكلم على أسانيد الأحاديث على كل فردٍ من أفراد هذه الأسانيد تضعيفًا ، يقول في بعض ذلك بأن الحديث موضوع فكيف يكون موضوعًا والحديث له عدة طرق وحسن بعضها أحد الحفاظ ، هل يقبل حكم طالب علم ناشئ بعد وليس له قدم راسخة في هذا العلم ؟ وليس له أي تأليف سابق سوى التهجم على الرد على الألباني من أجل أن يقال فلان رد على الألباني ، يكفيك هذا الكلام إن شاء الله .

السائل : طيب شيخنا محمد

الشيخ : نعم

السائل : طيب يعني موقفنا من الحديث إذا صححه أحد الحفاظ وتبناه ، وعلمنا طريقة تصحيح الحديث

. ...

الشيخ : ذهب صوتك .

السائل : أقول لو أحد الحفاظ القدماء رحمهم الله عن الحديث صحح الحديث ابن حبان في موقفه من الحديث هذا ، وجاء أحد طلبة العلم ، وبيَّن قرينة من التصحيح التي وضعها ابن حبان ممكن نعتمد على الكلام هذا أم لا ؟

الشيخ : إذا لم تعلم أن أحدًا ممن هو أقوى منه سبقه وخالفه فيمكن وإلا فلا .

السائل : حديث كثير من الحفاظ ضعفوه .

الشيخ : يا أخي فهمت جوابي ؟

السائل : كأنه .

الشيخ : كأنه لا ، أقول لك هناك رجلان ، طالب علم تسمعني

السائل : نعم يا شيخ

الشيخ : طالب علم مبتدئ وشيخ مارس هذا العلم من زمن بعيد ، اختلفا في الحكم على الحديث فقول من ينبغي أن يؤخذ ؟

السائل : قول الشيخ .

الشيخ : وعلى ذلك فقس ، سواء في الفقه أو في الحديث أو في التفسير ، الناشئون اليوم يا أخي ، خاصة في علم الحديث أمر يلفت النظر

السائل : الحديث هذا ..

الشيخ : اسمع الله يهديك ، الناس اليوم طلبة العلم كلهم هجموا هجمة واحدة على علم الحديث ، ظنًا منهم أن علم الحديث هو عبارة عن الرجوع إلى تراجم رواة الحديث وهذا كذاب وهذا وضاع ، وهذا ضعيف ، وهذا سيء الحفظ ، وهذا ثقة ، إلى آخره ، ظنًا منهم أن هذا هو علم الحديث ، ولذلك تجد الآن ما شاء الله طلاب العلم الحديث بالعشرات إن لم نقل بالمئات ، أما العلوم الأخرى فلا تجد أحد منهم توجه إليها ، لماذا ؟ لأن السوق الرائجة هي سوق الحديث ، فلو أنهم صبروا وطلبوا هذا العلم ودرسوه دراسة جيدة ، وأتقنوا هذا العلم وبعد ذلك أخذوا يؤلفون للناس لينفعوا الناس وليس ليتوجهوا رأسًا إلى النقد ، والنقد الذي يوجه هو من المسلم عندهم أنه مضى عليه نحو نصف قرن من الزمان ، وهو متخصص في هذا العلم ، ومشهود له من رجال العلم وعلى ماذا يدل تهجمهم ؟ على دراسة هذا العلم هذه الدراسة السريعة أولاً ثم عدم تفرغهم لتأليف ما ينفع جماهير المسلمين ثانيًا ، وثالثاً انكبابهم رأسًا إلى الرد على فلان وعلان ، فهمتني ؟

السائل : خير يا شيخ ، طيب أسلم عليك ، أي خدمة ؟

الشيخ : سلامتك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، ما فقط أنت تسجل يا أبا ليلى وهم في السعودية يسجلون - يضحك رحمه الله - .

الحلبي : شيخنا ، من العجيب سبحان الله ! أقول بمناسبة الكلام على هذه الرسالة ، أن الرجل يبدوا أنه شهور طويلة وهو يؤلف في هذه الرسالة ، وينمقها ويصلحها وكذا ، سبحان الله ! أنا أتذكر شيخنا لما راجعتها يعني في طرق كثير فاتته وأشياء كثيرة وأوهام وأغلاط سبحان الله ! .

الشيخ : هو مبتديء

الحلبي : العجلة سبحان الله كيف

الشيخ : فقط هذا هو الغرور

الحلبي : نسأل الله الهداية

الشيخ : الغرور حب الظهور ، يعني أمر عجيب فعلاً يعني ، إنسان ما مؤلف ولا رسالة واحدة في تخريج بعض الأحاديث التي الناس بحاجة إليها ، يصحح ويضعف إلى آخره ، رأسًا يأتي ويرد وينط ، ويرد على مين ولا مؤاخذة ؟ على الألباني ، الذي يشهد فيه كبار العلماء أنه هذا الذي يقولون عنه محدث الزمان ، والذي يقولون عنه احفظ من أصدقائنا القرباء هنا ، أحفظ من ابن حجر العسقلاني وإلى آخره ، غلو حقيقة ، لكن أيه ؟ لكن هذه يجب أن يعترف فيها أنه إنسان ، صار له خمسين سنة وزيادة عم يشتغل بهذا العلم ، ما صار له خمس سنوات ، ومن أين استفاد هذا العلم ؟ من كتب الألباني ، ويأتي بقى يرد على من ؟ على الألباني .

الحلبي : عجيب شيخنا ، العجيب في مقدمة الكتاب أيضًا يقول وهو الشيخ مقبل المقدم لكتابه أن الشيخ الألباني هو إمام أهل السنة ومحدث العصر الذي لم نرَ مثله واستفدنا وكذا ، ثم يقول وقد أقمنا الدليل في هذه الرسالة على ضعف منهج الشيخ ، يعني هذا اولا هذان تناقضان عظيمان ، ... في نقطة ثانية زد على ذلك أن المنهج لا يؤخذ من حديث واحد ، الشيخ مخرج ثلاثين ألف حديث وأثر ، من ثلاثين ألف حديث وأثر ، ضعف حديث وعلى فرض إنه غلط في الشيخ مائة بالمائة ، فهل يقال المنهج خطأ بسبب خطأ في حديث واحد ؟! وخليه الخطأ واحد في المائة واثنين في المائة ، حقيقة تناقض عجيب .

الشيخ : من الذي لا يخطئ ؟! من الذي لا يخطئ ؟! نعم

الهاتف يرن

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : كيف حالك شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : أريد أسألك أسئلة إن شاء الله

الشيخ : تفضل

السائل : اتصلت بك قبل ثلاثة أيام ، سألتك عن لا وصية لا وارث ، في نفس القرآن والسنة ، ما هي الآية التي نسخت بهذا الحديث ؟

الشيخ : نعم ، اتصلت فيَّ لم ؟

السائل : لا وصية لوارث .

الشيخ : فاهم ، فاهم ما هو سؤالك الآن ؟

السائل : ما هي الآية التي نسخت بها هذا الحديث ؟

الشيخ : الآية التي تقول الوصية للوالدين .

السائل : سؤال ثان

الشيخ : نعم

السائل : الأخ المسلم الذي كان متزوج أمريكية ، وطلقها بسبب الخيانة ، فالآن يريد يرجع لها المهر ، فقط ما قادر يلاقيها ، فماذا يفعل بالذهب والمهر ؟

الشيخ : هو ما سؤال فقهي ، هذا سؤال حكومي قضائي ، بدها اتصال بمراكز يلي بتعرف هذه أين راحت ؟ وأين جاءت ؟ حتى توصل الأمانة إليها ، هذه ليس لها علاقة بالفقه ، إنما يقال له ابحث عنها حتى تعرف أين مصيرها ؟ وتقدم لها حقها إليها .

السائل : يعني ما يتصرف بها حتى يجدها ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : الصلاة بالشيال ، هل تجوز ؟

الشيخ : لا تجوز .

السائل : يجب أن يغطي العاتق كله ؟

الشيخ : المنكبين نعم .

السائل : الأذكار في الركوع وفي السجود ، هل هي واجبة ؟

الشيخ : أينعم ، لابد لكن ليس بالصورة العامة الأذكار ، وإنما لابد من ولو تسبيحة واحدة .

السائل : ايوه نعم أعزم من قبل أخ مسلم ، هنا في أمريكا مثلاً ، فهل أسأله هل اللحم الذي تقدمه مذبوح بطريقة الحلال أم ماذا ؟

الشيخ : من الذي قدم إليك اللحم مسلم ؟

السائل : نعم مسلم .

الشيخ : تعرفه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تعرفه ملتزما لأحكام الشريعة ؟

السائل : ملتزمًا ولكن في هذه المسألة يعني لا يهتم .

الشيخ : فإذًا لابد أن تسأله ، ولكن في ظنك إذا سألته هو يصدقك ؟

السائل : أينعم .

الشيخ : إذًا لابد أن تسأله .

السائل : حديث **(نية المؤمن خير من عمله)** ؟

الشيخ : ضعيف .

السائل : سمعت شريط –لا اله الا الله –أن حماد الأنصاري وجد أربعة عشرة طريقًا له ؟

الشيخ : أظن أنك واهم .

السائل : في أشرطتك سمعته .

الشيخ : أنت واهم ، من هذا الأنصاري الذي وجد لهذا الحديث الضعيف ، أربعة عشر طريقًا ، أين ؟

السائل : حماد الأنصاري .

الشيخ : حماد الأنصاري ؟

السائل : نعم .

الشيخ : من كلامي أنا ؟

السائل : أحد التلاميذ في الأشرطة قال لك ذلك .

الشيخ : هذا كلام غير صحيح ، الحديث ضعيف . جزاك الله خيرا .

السائل : دفع الرشوة ، كما تعلمت من الأشرطة لإبطال حق أو إحقاق باطل .

الشيخ : أحسنت !

السائل : فسئلت في بعض الأشرطة أن دفع الرشوة لعامل الجمارك

الشيخ : ايوه

السائل : أجبت لا يجوز

الشيخ : أي نعم

السائل : بأي قول نأخذ ؟

الشيخ : ما في تناقض بين القولين ؛ لأنه حينما تعطى الرشوة للجمارك فقد ينفضح أمره ، وتصاب الدعوة الإسلامية بوخزة وبطعنة ، ويقال أن هؤلاء المتدينين يفعلون كذا وكذا ، فإعطاء الرشوة للوصول للحق لا يزال الحكم كما سمعت ، فهو جائز وحرام على من يأخذ وليس حرامًا على من يعطي ، لكن إذا كانت الرشوة في حالة يخشى أن تنكشف ففي هذه الحالة نقول لا يجوز .

السائل : جزاك الله خيرا

السائل : عند الفصل بين الفرض والسنة ، هل يتكلم المصلي مع نفسه ؟ أم يجب أن يتكلم مع أحد ؟

الشيخ : لا ، لابد أن يتكلم مع غيره .

السائل : يعني لا يجوز أن ينطق بكلمات لنفسه إذًا ؟

الشيخ : ما لا يجوز ، وإنما لا يكفي .

السائل : لا يكفي ، نعم .

السائل : قرأت ((**لإيلاف قريش**)) عند ضياع شيء هل ثبت في ذلك شيء ؟

الشيخ : عند ماذا ؟

السائل : إذا ضاع مني شيء أسمع الناس يقرأون ((**لإيلاف قريش**)) ؟

الشيخ : لا أصل لذلك .

السائل : لا أصل لذلك .

السائل : أدركت الإمام في الركعة الثانية ، وقد بدأ في الركعة الثانية في صلاة العشاء مثلاً

الشيخ : ايوه

السائل : يجب عليَّ أن أنصت ؟ أم أستطيع أن أقرأ دعاء الاستفتاح ، أقرؤه في الركعة الثالثة ؟

الشيخ : تقرأ ماذا ؟

السائل : دعاء الاستفتاح .

الشيخ : لا ، لا راح دعاء الاستفتاح .

السائل : راح دعاء الاستفتاح .

الشيخ : أينعم ، كما تروح الفاتحة .

السائل : أي نعم .

السائل : المسح على النعلين ، هل يشترط في ذلك أن النعلين يغطي الكعبين ؟

الشيخ : هما إذا غطيا الكعبين خرج عن كونهما نعلين .

السائل : إذًا لا يمسح عليهما ؟

الشيخ : يمسح عليهما لكن أنا أصحح اللغة .

السائل : أي نعم جزاك الله خيرا .

السائل : أي نعم جزاك الله خيرا ، في السعودية يطبعون المصاحف سورة البقرة تبدأ من اليسار ، تبدأ من اليسار إلى اليمين ، بترجمة علي القصار ، هل يجوز ذلك ؟ مع الترجمة طبعًا ؟

الشيخ : يعني أول المصحف يأتي بآخر المصحف المعتاد عندنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ... اسمع ولم أر والفاتحة تكون في آخر صفحة ؟

السائل : مكان سورة الإخلاص ، مع وجود الترجمة طبعا بالإنجليزي .

الشيخ : الآن عدلت بعض الشيء ، أنت قلت المصحف .

السائل : كيف ؟

الشيخ : كان سؤالك أن المصحف الذي يُطبع في السعودية يُبدأ فيه من اليسار .

السائل : يعني هذا لا يسمى مصحف إذا كان فيه ترجمة .

الشيخ : لا ، لا يسمى مصحفًا .

السائل : يجوز ذلك ؟

الشيخ : لا ، ليس ما أعطيتك الجواب ، فقط أريد أن تكون واضحًا في أسئلتك

السائل : إن شاء الله

الشيخ : لأنه أشكل عليَّ لما أطلقت المصحف ما يدخل فيه مثلاً تفسير ابن كثير ، هل هذا نسميه مصحفًا ؟ !

السائل : لا نسميه .

الشيخ : طيب ، إذا واحد ترجم تفسير ابن كثير إلى اللغة البريطانية أو الإنجليزية ، هل يخرج عن كونه إنه هذا القرآن المترجم باللغة الانجليزية مثلاً ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 346

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

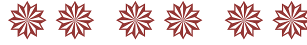

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم طبع ترجمة المصاحف إلى لغة أخرى بطريقة معكوسة (يعني من اليسار إلى اليمين) ؟ وفي بعض المواطن تفسير ينافي العقيدة .؟ (00:00:58)

2 - ماذا يفعل المسلمون الساكنون في أمريكا إذا ارادت أن تحارب العراق.؟ وهل يجب الجهاد نصرة للشعب العراقي.؟ (00:07:25)

3 - ما حكم تصوير الدروس العلمية بالفيديو لإذاعتها في التلفاز إفادةً للناس.؟ (00:09:14)

4 - ما حكم من يأخذ كرت من الشركة ويشتري بها في المحلات , مع العلم أن الكرت يدفع عنه شهريا وإذا تأخر في الدفع ألزموه بدفع الزيادة. ؟ (00:11:48)

5 - هل يجب إتباع الإمام إذا كان عالماً بالسنة ولو لم يفعلها .؟ (00:20:30)

6 - ما حكم من يستعمل الإيشارب للمصاب بالعين.؟ (00:20:55)

7 - هل يجوز إلقاء السلام على أهل الكتاب.؟ وهل نرد عليهم السلام إذا سلموا علينا.؟ (00:22:26)

8 - ما حكم السلام على الشيعي.؟ وما ذا يفعل المسلم السني إذا سمع أحد الشيعة يسب صحابياً.؟ (00:22:42)

9 - هل يجوز للإنسان أن يقول عن اليهود : أبناء القردة والخنازير.؟ وهل نرد السلام على النصارى.؟ (00:23:42)

10 - هل من السنة أخذ ما زاد عن القبضة من اللحية ؟ (00:27:12)

11 - أين ورد حديث (لعن الله آكل الربا ......) ؟ (00:27:48)

12 - ما صحة حديث (لعن الله زوارات القبور) ؟ (00:28:19)

13 - ما حكم من نسي سجدة من الركعة الأولى ولم يتذكرها إلا في الركعة الأخرى.؟ (00:28:37)

14 - ما حكم من كان مسبوقاً في الصلاة بركعة فنسي ثم تذكر بعد السلام ؟ (00:32:28)

15 - كيف نوفق بين قول شعبة (في صدري أربعمائة حديث عن أبي الزبير لكني ما حدثت بها) وبين قوله في رواية أخرى (استحلفت أبا الزبير أأنت سمعتها من جابر .؟ فحلف لي أنه سمعها) .؟ (00:33:25)

16 - هل يجوز إتمام ترميم حديقة داخل مقبرة.؟ (00:36:24)

17 - هل من السنة استفتاح السؤال بالبسملة و الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .؟ (00:38:24)

18 - هل للوالدين أن يأمرا ابنهما بتطليق زوجته إذا رأيا ذلك.؟ (00:42:32)

19 - من كرامات الشيخ - رحمه الله - في رؤيته في المنام للكلمة التي استشكلت عليه قراءتها في المخطوطة . (00:55:54)

20 - هل صح ما جاء في تاريخ ابن عساكر من أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا له : (إنا قد كثرنا فلو أمرت كل عشرة منا أن يأتوا رجلاً من صناديد قريش فيأخذوه ويقتلوه وتصبح البلاد لنا....) الحديث .؟ (00:55:54)

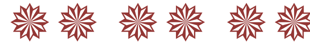

الشيخ : لم أسمع ولم أر والفاتحة تكون في آخر صفحة

السائل : مع وجود الترجمة تابعة الإنجليزية

الشيخ : الآن عدّلت بعض الشّيء أنت قلت المصحف

السائل : إيش

الشيخ : كان سؤالك أنّ المصحف الّذي يطبع في السّعوديّة يبدأ به من اليسار

السائل : هل يسمّى مصحفا إذا كان فيه ترجمة

الشيخ : لا يسمّى مصحفا

السائل : لا يجوز ذلك

الشيخ : لا ما زال ما أعطيتك الجواب فقط أريد أن تكون واضحا في أسئلتك

السائل : إن شاء الله

الشيخ : لأنّه أشكل عليّ إذا أطلقت المصحف ما يدخل فيه مثلا تفسير ابن كثير هل هذا نسمّيه مصحفا

السائل : لا نسمّيه

الشيخ : طيّب إذا واحد ترجم تفسير بن كثير إلى اللّغة البريطانية أو الإنجليزيّة هل يخرج عن كونه أنّ هذا القرآن المترجم باللغة الإنجليزيّة مثلا بتفسير ابن كثير أيضا لا يجوز أن يقال عنه مصحف

السائل : نعم

الشيخ : ها فمن هنا كان قولك أنّهم يطبعون المصحف على الطريقة المعكوسة كان قولك خطأ

السائل : نعم جزاك الّله خيرا

الشيخ : وكان ينبغي أن يقال إنّهم يطبعون القرآن مفسّرا باللغة الأجنبيّة

السائل : العربيّة والأجنبيّة طبعا نعم

الشيخ :نعم يا أخي حينئذ هذا البيان في السّؤال يجعلني أفكّر تفكيرا جديدا

السائل : دعني أعاود الاتصال

الشيخ : لأني سمعت صوتا دخل

السائل : دعني أعاود الاتصال

الشيخ : طيّب السلام عليكم

السائل : السّلام عليكم

الشيخ : الحقيقة تثير العجب بدل أن يعكسوا الأسلوب كتابة اللّغة الأجنبيّة قلبوا أسلوب الكتابة العربيّة وفي القرآن الكريم

سائل آخر : ما فيه ... دقّة شيخنا وفيه جهل يعني

الشيخ : لو كان ما فيه دقّة أهون الشرّين نخاف أنّه يكون من جملة السّياسة المتّبعة اليوم نعم

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : نكمّل السؤال

الشيخ : بعدما وضح السّؤال جوابي أنّ هذا الأمر مستنكر

السائل : نعم

الشيخ : وأقول متحفّظا مستنكر بادي الرّأي ذلك لأنّني أتصوّر أنّه من الممكن على الأقلّ المحافظة على أسلوب الكتابة باللّغة العربيّة وبخاصّة كتابة القرآن الكريم مع التّرجمة الأجنبيّة

السائل : نعم

الشيخ : فإذا كان هذا ممكنا فيكون ما أخبرتني به خطأ ولعلّه صدر دون انتباه له من القائمين على الطّبع

السائل : ربّما للتّسهيل على الكفّار

الشيخ : يا أخي الترجمة للتّسهيل على الكفّار ماشي لكن أن نقلب كتابة القرآن الكريم ونغيّر عاداتنا الإسلاميّة مساورة منّا للتّقاليد الأجنبيّة الكافرة هذا لا يجوز نحن ما نقول لا يجوز ترجمة القرآن وبشرط أن تكون هذه التّرجمة ترجمة تفسيريّة وليست ترجمة لفظيّة نحن لا نقول بأنّه لا يجوز تفسير القرآن تفسيرا معنويّا وليس لفظيّا

السائل : ... .

الشيخ : أحسنت ولكنّنا نقول لا يجوز أن نساورهم في قلب أسلوب الكتابة في اللغة العربية أوّلا وبصورة خاصّة

ثانيا في القرآن الكريم

السائل : نعم هذا القرآن جزاك الله خيرا هل يجوز أن نعطيه للكافر ليقرأه

الشيخ : إذا كان ذا ترجمة أخرى عندك فربّما يكون من باب أخف الشرّين

السائل : اي نعم

الشيخ : وهذا إذا كنت تظنّ ويغلب على ظنّك أنّ هذا الكافر سيستفيد من قراءة هذه التّرجمة نعم

السائل : هناك في ترجمة القرآن يا شيخ ... يوجد فيه أشياء ضدّ العقيدة الصّحيحة

الشيخ : وهل هذا حجّة بارك الله فيك

السائل : كيف

الشيخ : هل هذا حجّة؟

السائل : هذا سؤال ثاني

الشيخ : إذن ما هو؟

السائل : أنّ القرآن هذا المفسّر موجود فيه اشياء تنافي العقيدة السّليمة

الشيخ : والسّعوديّة هي توزّعه

السائل : نعم نعم

الشيخ : ونبّهت على هذه الأشياء أم لا

السائل : والله ما قرأت

الشيخ : على كل حال إذا نبّهت فقد أحسنت وإن كتمت فقد أساءت

السائل : ومع ذلك هل يجوز أن نعطيه للكفار

الشيخ : إذا كان ما فيه تنبيه لا يجوز

السائل : أي نعم

الشيخ : إذا كان ليس هناك تنبيه فلا يجوز .

السائل : جزاك الله خيرا موقفنا هنا في أمريكا إذا الحرب بدأت بين العراق وأمريكا فما هو موقف المسلمين في أمريكا

الشيخ : ما بيطلع بيدكم تسوون أنتم في أمريكا نحن هون في عقر البلد المصيبة ما بيطلع بيدنا نعمل شيء أنتم إيش يطلع بيدكم تسوون هناك

السائل : مجرّد سؤال يعني

الشيخ : ... مجرّد جواب

السائل : سمعت أنّ هناك فتوى ثانية أنّه الأمريكان إذا حاربت العراق دون المسلمين ... كالسعوديّة ومصر فالجهاد فرض عيّن على المسلمين

الشيخ : إذا أمريكا استقلّت فالجواب كما سمعت

السائل : نعم

الشيخ : أماّ إذا انضمّ إليها المسلمون فحارب المسلمون المسلمين فحينئذ لا يجوز

السائل : إذا استقلّت

الشيخ : أجبتك

السائل : إذا استقلّت نقف مع العراق

الشيخ : ولابدّ لابدّ من الوقوف مع العراق لأنّنا نحن ننظر إلى الشّعب العراقي ولا ننظر إلى الحكومة العراقيّة

السائل : نعم

الشيخ : كما ننظر إلى الشّعب السّوري ولا ننظر إلى الحكومة السورية فكلتا الحكومتان بعثيّتان

السائل : نعم

الشيخ : لكن هذا لا ... على الشعبين كلاهما شعب مسلم ولذلك لا نفسح المجال للكفار أن يقاتلوا هؤلاء المسلمين او أن يستعمروهم .

السائل : هنا في تلميذ من المدينة من طلاب علم الشريعة ويستخدم التصوير في هذا

الشيخ : يستخدم التصوير في هذا

السائل : في الدروس العلميّة

الشيخ : آه

السائل : حتّى ينشرها في التلفاز

الشيخ : مثال مثلا

السائل : درس علمي مثلا

الشيخ : أكيد يعني ما هو الدرس علمي

السائل : في الحديث مثلا

الشيخ : هل هو الصلاة الصلاة إلى الكعبة و معرفة الكعبة والطواف

السائل : معرفة الصلاة

الشيخ : مثلا أقول

السائل : مثلا في مسألة فقهيّة في الماء إذا تنجّس

الشيخ : هنا إيش علاقة التصوير في الموضوع

السائل : هو يريد أن يرسلها للنّاس ... لأنّ معظم الناس لا يأتون حضور الدرس إمّا للعمل او التحرّج أو شيء ما

الشيخ : كأنك تعني يا أخي وكلامك وسؤالك غير واضح تعني أنّ هذا طالب العلم يلقي درسا فقهيا في التّلفاز فيذاع عل العالم تعني هذا او تعني ماذا

السائل : كيف

الشيخ : ما فهمنا سؤالك يا أخي

السائل : الدرس يلقى على الطلاّب

الشيخ : طيّب

السائل : وفي هذا الوقت يصوّر ثمّ يذاع في التّلفاز

الشيخ : هذا هو الذي نقوله

السائل : نعم

الشيخ : لماذا لا يشاع ويذاع بالراديو

السائل : الراديو يتعذّر ذلك أعتقد ليس ممكنا

الشيخ : لا أشاركك في اعتقادك

السائل : كيف ؟

الشيخ : لا أشاركك في اعتقادك أنّه لا يمكن كيف لا يمكن

السائل : أنا سأسأل عن ذلك

الشيخ : طيّب جزاك الله خيرا

السائل : وإذا لم يمكن

الشيخ : لا يمكن أن يقال لا يمكن ونفي النّفي إثبات

السائل : ... إن شاء الله

الشيخ : كما تريد .

السائل : هنا في تلميذ من المدينة من طلاب علم الشريعة ويستخدم التصوير في هذا

الشيخ : يستخدم التصوير في هذا

السائل : في الدروس العلميّة

الشيخ : آه

السائل : حتّى ينشرها في التلفاز

الشيخ : مثال مثلا

السائل : درس علمي مثلا

الشيخ : أكيد يعني ما هو الدرس علمي

السائل : في الحديث مثلا

الشيخ : هل هو الصلاة الصلاة إلى الكعبة و معرفة الكعبة والطواف

السائل : معرفة الصلاة

الشيخ : مثلا أقول

السائل : مثلا في مسألة فقهيّة في الماء إذا تنجّس

الشيخ : هنا إيش علاقة التصوير في الموضوع

السائل : هو يريد أن يرسلها للنّاس ... لأنّ معظم الناس لا يأتون حضور الدرس إمّا للعمل او التحرّج أو شيء ما

الشيخ : كأنك تعني يا أخي وكلامك وسؤالك غير واضح تعني أنّ هذا طالب العلم يلقي درسا فقهيا في التّلفاز فيذاع عل العالم تعني هذا او تعني ماذا

السائل : كيف

الشيخ : ما فهمنا سؤالك يا أخي

السائل : الدرس يلقى على الطلاّب

الشيخ : طيّب

السائل : وفي هذا الوقت يصوّر ثمّ يذاع في التّلفاز

الشيخ : هذا هو الذي نقوله

السائل : نعم

الشيخ : لماذا لا يشاع ويذاع بالراديو

السائل : الراديو يتعذّر ذلك أعتقد ليس ممكنا

الشيخ : لا أشاركك في اعتقادك

السائل : كيف ؟

الشيخ : لا أشاركك في اعتقادك أنّه لا يمكن كيف لا يمكن

السائل : أنا سأسأل عن ذلك

الشيخ : طيّب جزاك الله خيرا

السائل : وإذا لم يمكن

الشيخ : لا يمكن أن يقال لا يمكن ونفي النّفي إثبات

السائل : ... إن شاء الله

الشيخ : كما تريد .

السائل : في اتّباع الإمام

الشيخ : أيوه

السائل : سمعت أنّك قلت يتّبع إذا كان من المحدّثين هل صحّ ذلك

الشيخ : أي كان من المحدّثين او كان من المتّبعين لأئمّة من الأئمّة المجتهدين

السائل : أي نعم ما اختلفنا يعني

الشيخ : لا .

السائل : في عندنا في قبيلتنا شيء يسمّونه التّخريج

الشيخ : تخريج

السائل : هو كردي فقط يسمّونها بالعربي تخريج يأتون بالإشارب التي تستعملها المرأة هذا الشيء يستعملونه إذا كان شخص مصابا بالعين يقيسوه ذراعين ... ويقرؤون المعوّذات

الشيخ : اه

السائل : فإذا كان مصاب بالعين هذا الذي قاسوه ذراعين يزيد الإشارب ينقص

الشيخ : ينقص

السائل : الإشارب ينقص نعم

الشيخ : إيه

السائل : مع قراءة المعوّذات الذّراع تزيد عن الإشارب بعد ان تمّ القياس في البداية

الشيخ : ايوه

السائل : ثمّ يزيد إذا كان الشّخص مصاب بالعين

الشيخ : أي نعم

السائل : ثم تستمرّ في قراءة المعوّذات حتّى يرجع إلى نفس القياس ذراعين فهل يجوز ذلك

الشيخ : ما نعرف هذا في الشّريعة الإسلاميّة فمن أين جاءتكم هذه

السائل : هذه من روسيا

الشيخ : كفى

السائل : بدعة إذن هذه

الشيخ : بلا شكّ .

السائل : سؤال آخر

الشيخ : نعم

السائل : هل نسلّم على النّصارى وإذا سلّموا علينا فهل نرد السلام

الشيخ : ما هو الّذي تعنيه بالسّلام إذا سلّمت على النّصارى

السائل : السلام الإسلامي السلام عليكم .

الشيخ : لا ما يجوز

السائل : ما يجوز

الشيخ : نعم

السائل : الشيعة

الشيخ : الشيعة إذا كانوا معلنين العداء للسنّة فلا يجوز أمّا إذا كانوا منافقين ولو على طريقة التقيّة المعروفة عندهم ولا يظهرون بغض اهل السّنّة فيجوز

السائل : هناك أحد يشتم الصحابة من الشيعة مع أخي ماذا يكون موقف أخي

الشيخ : طبعا أخوك ليس حاكما ليقتله ولا قاضيا ليسجنه فإذن ما عليه إلاّ ان استطاع أن يزجره

السائل : نعم

الشيخ : فإن فعل ذلك فقد برأت ذمّته .

السائل : جزاك الله خيرا سؤال آخر

الشيخ : نعم

السائل : هل يجوز أن يقال لليهود أبناء القردة و الخنازير

الشيخ : الله قال

السائل : أبناء القردة والخنازير

الشيخ : أي نعم يعني الله ذكر في القرآن الكريم أنّه مسخهم قردة وخنازير

السائل : أنا أعرف ذلك

الشيخ : أنا أعرف أنّك تعرف لكن لابدّ من توطئة وبناءا على ذلك قالت السّيدة عائشة حينما دخل رجل من اليهود وسلّم على النبيّ صلاة ملغوما بلغم فهو بدل أن يقول سلام فصيحا السلام هو لوى لسانه وقال " السام عليكم "

السائل : نعم

الشيخ : فتنبّه لهذا التّحريف أمّ المؤمنين رضي الله عنها فرفعت صوتها من وراء الحجاب وقد طارت شقّتين غضبا وقالت " عليك السام والغضب إخوة القردة والخنازير "

السائل : إخوة وليس أبناء

الشيخ : إيش الفرق يعني

السائل : لأنّه ما فيه نسل للمسخ

الشيخ : لا ما فيه لكن هو المقصود أحيانا لما يقول الشيخ يا ابني ما يقصد ابنه في النّسب وإنّما مجازا عرفت كيف

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : هكذا فإذن ما دام السّيدة عائشة قالت هذه الكلمة والرسول عليه السلام أقرّها على الكلمة لكن ما أقرها على مبالغتها وعلى مخالفتها للفظ نبيها فإنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم لما قال لها مستنكرا عليها هذه الثورة الغضبيّة قالت " يا رسول الله أ لم تسمع ما قالوا " قال لها **(ألم تسمعي ما قلت)** قال عليه السّلام وعليكم فإن كان يعني الموت فقد أعاده عليه وإن كان يعني السلام فقد ردّ عليه السلام

السائل : الشق الآخر من السؤال الآخر هل نرد السلام على النّصارى

الشيخ : سلامهم إن كان سلاما شرعيّا وليس سلاما أمريكيّا

السائل : أي نعم

الشيخ : أو أوروبيا كبنجور و بنسوار وما أدري من الألفاظ الأعجميّة فإذا كان سلاما شرعيا وهنا لابد من التفصيل يفهم هذا التّفصيل من قصّة اليهوديّ المذكورة آنفا فإذا كانت النّصارى في بلادكم يسلّمون سلاما واضحا بيّنا ولا يلوون به ألسنتهم .

السائل : أي نعم

الشيخ : فيجب ردّكم سلامهم

السائل : أي نعم

الشيخ : وإلاّ قلتم وعليكم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإيّاكم

السائل : هل من السنّة الأخذ من اللحية بحيث لا يزيد عن القبضة

الشيخ : أيوه إذا لم يأخذ ما فوق القبضة وإنما أخذ ما دون القبضة جاز أمّا إذا أخذ أكثر من ذلك لا يجوز

السائل : هل الأفضل الأخذ أم الإعفاء

الشيخ : إذا قبض على لحيته و أخذ ما زاد عن القبضة فهذا هو الأفضل

السائل : أي نعم جزاك الله خيرا

الشيخ : وإيّاك .

السائل : (**لعن الله آكل الربا وموكله**) أين ورد ذلك

الشيخ : (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**)

السائل : نعم أين ورد

الشيخ : والله ورد في بعض كتب السنّة في السنن المعروفة وعلى كلّ حال إذا كان عندك مراجع تراجع في كتابين اثنين أحدهما صحيح الجامع والآخر التّرغيب والتّرهيب للمنذري

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : حديث (**لعن الله زوّارات القبور**) هل هو ضعيف أم صحيح

الشيخ : الحديث باللفظ الّذي ذكرته صحيح وباللفظ المشهور **(زائرات القبور)** ضعيف

السائل : أي نعم جزاك الله خيرا .

السائل : في الركعة الرابعة تذكّرت أنّي نسيت السّجدة الأولى من الركعة الأولى

الشيخ : من الركعة الأولى

السائل : من الركعة الأولى نسيت سجدة

الشيخ : عليك أن تعيد ركعة

السائل : أعيد ركعة

الشيخ : وأن تسجد سجدتي السّهو

السائل : نعم جزاك الله خيرا علمت أنّك تسمح لبعض الإخوة من الّذين عندهم أعذار أن يتّصلوا بك في الصّباح هل تسمح لنا أن نتصل فيك مرّة في الشّهر

الشيخ : لو كان سمعك صحيحا سمحتك لكن ما سمعته ليس صحيحا

السائل : في الشريط سمعته

الشيخ : كيف

السائل : إذا كان عنده عذر ما يقدر يتصل بالليل

الشيخ : إذا كان عنده عذر في الليل كان أو في النّهار ما في مانع لكن القاعدة هو النّظام في اللّيل بالنّسبة لليلنا أنتم عندكم الآن الظّهر يمكن وإلاّ بعد الظّهر

السائل : الثّانية إلاّ ثلث عندنا

الشيخ : هذا هو بعد الظّهر

السائل : نعم

الشيخ : إي نعم فالبنّسبة لنا الوقت المناسب المخصّصون له للإجابة عن الأسئلة هو هذا الوقت ولذلك أطلت النّفس معك اتّصلت بي نهارا أقول معذرة أنا منكب الآن على الدّراسة والمطالعة و التعليق والكتابة ونحو ذلك

السائل : أعانك الله

الشيخ : الله يحفظك مطوّل في إقامتك في أمريكا

السائل : ادعي لنا يسهل لنا الخروج من هنا .

الشيخ : نحن نريدك هنا

السائل : إن شاء الله

الشيخ : يلا عجّل عجّل نعم عفوا

السائل : إذا عدت إلى الأردن ... .

الشيخ : قدر ايش باقي عليك لتخلص

السائل : من أين من الجيش

الشيخ : إيه

السائل: ... .

الشيخ : ... .

السائل : في الجيش الأردني

الشيخ : الله المستعان

السائل : ما مثل مصر والشّام

الشيخ : ما فيه بدل

السائل : كيف

الشيخ : بدل بدل نقد .

السائل : فهمت

الشيخ : في بعض البلاد العربيّة بدل عن العسكرية أنا لي أولاد كثر

السائل : أي نعم أي نعم

الشيخ : خلّصتهم بالمال

السائل : المال كثير

الشيخ : دفعنا عن كلّ ولد خمسة آلاف دينار

السائل : الله أكبر

الشيخ : آه حتّى خلّصناهم من الخدمة الّتي أصلها فرض ومصيرها اليوم ذنب

السائل : صحيح

الشيخ : فإذن احرص أن تجمع المال حتّى تخلّص حالك تفدي حالك بالمال مثل الأسرى

السائل : ... يا شيخ

الشيخ : موفّق لكل خير هل سمّيت اسمك وأنا ما التقطت اسمك

السائل : زكريّا اسمي

الشيخ : زكريّا أهلا أهلا مرحبا بك

السائل : حياك الله

الشيخ : عندي واحد من إخواننا من الزّرقاء اسمه أبو أحمد أبو ليلى تعرفه

السائل : أبو ليلى أعرفه نعم

الشيخ : وآخر اسمه علي الحلبي تعرفه

السائل : أي نعم سلّم لنا عليهم لأنّهم ... معك

الشيخ : هما الآن عندي وهما يقرآنك السلام

السائل : عليك وعليهما السلام

الشيخ : وجزاك الله خير هل من حاجة أخرى

السائل : نريد سلامتك يا شيخ

الشيخ : الله يسلّمك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كنت مسبوقا في الصّلاة فلما سلّم الإمام نسيت أنّني مسبوق فهممت أن أسلّم معه فلمّا التفت إلى جاري وهو مسبوق مثلي رأيته همّ في القيام فتذكرت فقمت فهل هذا يعدّ سهوا ويحتاج إلى سجدتي السهو

الشيخ : المسألة لها وجهان إن كنت سهوت قبل انفصالك عن الإمام فلا سهو عليك وإلاّ فعليك السّهو

السائل : أي نعم جزاك الله خير

سائل آخر : ... .

السائل : وهو كذلك بعد ما سلّم الإمام نحن نعلم تسليمة واحدة تنتهي

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : شيخنا بالنّسبة لرواية أبي الزّبير نحن نتخيرها كما يقال يذكر شيخنا في بعض كتب التراجم أنّ شعبة قال في صدري أربعمائة حديثعن أبي الزّبير لكنّي ما حدّثت فيها وأيضا يذكر شيء آخر أنّه قال استحلفت أبا الزبّير " أأنت سمعتها من جابر؟ فحلف لي أنّه سمعها " فكيف نفسّر هذا في ضوء ما عندنا في هذه القضيّة

الشيخ : إي ما فيه إشكال فقط قبل إزالة الإشكال ينبغي أن يبنى على التّحقّق من صحّة رواياته

الحلبي : نعم

الشيخ : فإذا فرضنا صحّتهما فإزالة الإشكال بما يأتي الرواية الأولى تحمل أنها كانت قبل الرواية الأخرى أي قبل استحلافه بمعنى شعبة لكونه ليس مجرّد حافظ بل حافظ ونقّاد للرّجال كما تعلم فهو يعلم أنّ أبا الزبير مدلّس ولذلك فهو عنده الكمية من الأحاديث لا يحدّث بها خشية أن يكون دلّس فيها هذه الخشية هي الّتي دفعته إلى توجيه ذاك السّؤال الّذي جاء في الرواية الثّانية فلمّا حلف له ولا يسعه إلاّ أن يخضع ليمينه هذا هو الجواب لكن ليس معنى ذلك أنّنا نأخذ من الجمع بين الرّوايتين عن شعبة أن كلّ الأحاديث الّتي تردنا عن أبي الزّبير معنعنة هو في الواقع سمعها كلّها

الحلبي : بدليل الحلف

الشيخ : بدليل؟

الحلبي : بدليل الحلف

الشيخ : لا بدليل رواية اللّيث بن سعد

الحلبي : لا يا شيخنا ما قصدي قصدي يعني الذي يقول إنّه سمعها يقول بدليل الحلف فأنت الآن لما ترد تقول بدليل اللّيث

الشيخ : إيه

الحلبي : هذا شيخنا

الشيخ : أي نعم

السائل : هذا هو

الشيخ : واضح

السائل : أي واضح

الشيخ : طيّب هذه الجبهة ما متحركة لم هكذا ها حسن ما عندك شيء ... يلّا تحرّك .

السائل : اتّصل بي أخ أمس من الجزائر يسألني يقول أنّه من رؤساء البلديّات الذين ..

الشيخ : الذين نجحوا

السائل : الذين نجحوا فيه بلديّة من البلديّات السابقة نفس بلديّته كانت ... مقبرة فهذه المقبرة الآن بحكم إنّه استلم يريد يكمّل الشيء الذي تمّموا فيه الذي بدأوا فيه البلديّة السابقة فكان قد صنعوا حديقة فوق هذه المقبرة

وصار لها حوالي خمسة عشر سنة المقبرة يعني ..

الشيخ : يعني المقبرة خمسة عشر سنة قضي عليها

السائل : قضي عليها نعم فيقول الآن هل يجوز أن أتمّم هذا العمل الذي بدأته أم لا يجوز

الشيخ : هذا من مفاسد التّوظّف تحت حكم الكافر وهل يستقيم الظّلّ والعود أعوج المسلمون سبحان الله نظرتهم قصيرة جدّا لا ينظر أحدهم إلى أبعد من أرنبة أنفه خلاص نحن نريد نستولي على الحكم الاستيلاء على الحكم ما هذا أسلوبه تصير أنت موظّف تريد تحكم بالإسلام لكن المركز الأعلى متحكّم عليه بغير الإسلام ما بإمكانك تحكم بالإسلام هذا لو أراد أن يعمل عمل المسلمين يهدم الحديقة ويسوّرها كمقبرة ويوقفها كما كانت للمسلمين لأموات المسلمين ليس لأحيائهم ليتنزّهوا فيها على حساب الموتى استضعفوك ف ... .

السائل : بسم الله الرحمان الرحيم و الصّلاة والسلام على أشرف المرسلين .

الشيخ : أنا أرى إنّه هذا أخونا الجزائري راح يسنّ لنا بدعة سيّئة بين يدي كلّ سؤال ما أدري ما يتكلّم خلّيه يفهّمنا ما يتكلّم ماذا كنت تقول بين يدي السؤال

سائل آخر : ... قال بسم الله الرحمن الرحيم

الشيخ : أنا عم أسألك إليك يعني هذا السؤال الذي مخبّي لي إيّاه آه ماذا تقول

السائل : أريد توضيح ياشيخ في المسألة

الشيخ : لا يا أخي لا أنا عاينتك لما كنّا في دار أبو عبد الله والآن أيضا قبل السؤال تتكلّم بكلمات سرّا فماذا تقول

السائل : يا شيخ هي بسملة

الشيخ : أنا أسألك هي بسملة

السائل : قلت بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين

الشيخ : هذا الّذي أريد أن أفهمه منك

السائل : يجوز يا شيخ

الشيخ : لا توصّ حليفك ولو لا أنا ما سألتك أنت ما سألتني صح هل أنت تعلم أنّ هذا من السّنة هل علمت أنّ أصحاب النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم كانوا كلّما أراد أحدهم أن يسأل رسول الله قال أحدهم بسم الله والصلاة و السلام على رسول الله هل علمت هذا

السائل : ما علمت

الشيخ : ما علمت هذا إذن لماذا تعمل بما لا تعلم خذ هذه فائدة ليس هو كما قد يشعرني أدبك ليس هذا تأنيبا لك وإنّما هو تذكير لك والذّكرى تنفع المؤمنين

السائل : بارك الله فيك يا شيخ

الشيخ : ولذلك فغيّر هذه العادة وجّه السّؤال مباشرة وبخاصّة إذا ذهبت إلى بلدك الّذي أشعر بسبب الهواتف الّتي تأتيني منها كل ليلة أنّهم يحتاجون إلى العلم وهم شغوفون كلّ الشّغف إلى معرفة أحكام الإسلام من الكتاب و السّنة فانشر هذه السّنّة هناك

السائل : إن شاء الله يا شيخ

الشيخ : هذه مسألة تشبه مسألة أخرى والشّيء بالشّيء يذكر كما يقول القدامى ولعلّ هذا ايضا هو مما ماش عندكم كما هو ماش عندنا إذا أراد الشّيخ الخطيب الواعظ المدرّس ال ال إلى آخره أن ينزع بآية وأن يستدلّ بها قال قال الله تعالى بعد أعوذ بالله من الشّيطان الرجيم أو يقول قال الله تعالى أعوذ بالله من الشّيطان الرجيم ويذكر الآية هذا خطأ هذا خلاف السّنّة من حيث يظنّون أنّهم يطبّقون النّص القرآنيّ الاستعادة التي أمرنا الله بها في القرآن الكريم هي للتلاوة أمّا إذا أراد المسلم أن يسوق آية ليستدلّ بها أو ليعظ بها فلا يقدّم بين يديها استعاذة واضح هذا كذلك السؤال لا يحتاج إلى بسملة ولا يحتاج الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام بعد هذا هات ما عندك من السؤال .

السائل : ودّنا توضيح يا شيخنا في مسألة مسألة الأبوين عندما يريا أو يريان أنّ زوجة الابن

الشيخ : تستحق التطليق

السائل : نعم يا شيخ بودّي توضيح في هذه المسألة

الشيخ : التّوضيح إذا كان الأب صالحا فليس هذا بالكافي وأن يكون عالما وليس هذا أيضا بالكافي وإنّما يكون عمريّ الخلق فيجب اطاعته وإلا فلا واضح هذا الجواب

السائل : لا يا شيخ

سائل آخر : إذا سمعوا ... الشريط يقولون الشيخ ناصر من أهل الكشف .

الشيخ : -يضحك- ما هي أوّل واحدة كنت حكيت لكم يمكن لبعضكم بعض الحوادث التي وقعت كنت مرّة في الدكّان وأنا أعمل وراء طاولة أصلح ساعات دخل عليّ شيخ فلسطيني عمامته عمامة فلسطينيين على الطربوش ولفّة كبيرة شويّة هو من إخواننا الّذين استجابوا للدّعوة السّلفيّة لكن كان موظّفا مدرّسا في بعض المدارس خارج دمشق وكان صلته بي وثيقة لما كان في دمشق وبعدين غاب عنّا وعرفنا أنّه وظّف فجاءني ذات يوم

معه رجل فلاّح بعد ما يسلّم وما يرحّب الشيخ يقول أخونا هذا معه ساعة يد نسيت الآن ما يريد منها رأسا أنا قلت له أيه سمى لي ماركة الساعة رادكو والغريب بقى في ما يأتي من القصّة أنّه وكيلها عندنا في دمشق فلمّا ذكر لي الساعة وماركتها و إنّه يريد يريني إيّاها من أجل ايش ؟ هذا ما بيهمّنا في القصّة أو في العبرة قلت له هذه اشتريتها من حمص قال إيه الشيخ تعجّب لكن سبحان الله! نعم نعم ساعتها يدخل علينا طالب علم قوي ويشبه أخونا علي في بساطة الجسم ثمّ عنده قوّة في اللغة العربيّة وهنا أيضا النّكتة هو من بلدة اسمها دير عطيّة كما إنّه من إخواننا السّلفيّين لكنّه موظّف مدرّس وبعد ما يسلّم الرّجل سلامه هكذا فيه ودّ وبسمة طيّبة يقول يا أستاذ أو يا شيخ ما أدري ما قال يومها فيه آية أشكلت عليّ أريد أرى ما رأيك فيها قلت له لعلّها قوله تعالى ((**فلما آتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما آتاهما**)) قال هي قلت له ما هو سلفي ... فرجعت بالملامة عليه متظاهرا مازلت تقولوا السلفيّة ينكرون الكشف -يضحك- هذا الكشف الثاني وذاك الكشف الأوّل القضية مثل هذه القضايا تقع مع غيرنا ممن هو أعلم منّا وممن هو دوننا ممن هو أصلح منّا ممّن هو أسوأ منّا إلى آخره فما فيها كشف ولا فيها صلاح ولا فيها شيء إطلاقا إنّما هو إيش

السائل : توارد أفكار

الشيخ : لا ليس هو من توارد الأفكار الملاحظة الدّقيقة فأنا شرحت لهم من أجل ما يفكّروا إنّه صحيح من أهل الكشف شرحت لهم بقى القصّة كيف أنا أعرف الشيخ أنّه ... موظّف في قرية من القرى الّتي حول حمص وبطبيعة الحال الساعة إذا يريد يشتريها القرويّ ما يشتريها من القرية يشتريها من أقرب عاصمة له فإذن يشتريها من حمص فأنا دار ماذا بدنا نسميه الكمبيوتر تبعي بالملاحظة السريعة هذه قلت له هذه اشتريتها من حمص وهي وكيلها أين عندنا في دمشق لأنّه كنت أنا أاشتري من عنده فجاءت الفراسة في محلّها جاءت بعدها مباشرة قضيّة الآية كيف أنا اكتشفت السرّ هذا أنا اعرف ... مثلا تفسير ربما مرّات ومرّات واعرف أنّه فيه آيات مشكلة عند المفسّرين تتعلّق بآدم وحوّاء عليهما السلام وظاهرها أنّهما أشركا بالله آدم نبيّ أوّل نبيّ مكلّف ما هي الآية بقى المشكلة ((**فلمّا آتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما آتاهما**)) زايد إنّه داخل عليّ طالب علم قويّ فإذن ما راح يسأل سؤال بسيط عن آية بسيطة إنّما تكون آية مشكلة فعلا ... فقلت له لعلّها فقال ذاتها .

الحلبي : ايضا إذا نسينا كما يقال لن ننسى قصّتكم في الرّؤيا في الكلمة الّتي أشكلت عليكم في المخطوطة

الشيخ : أي نعم

الحلبي : وفتح الله سبحانه وتعالى في الرّؤيا

الشيخ : إي والله

السائل : يقرأ الكلمة في الرّؤيا وأشكلت عليه طول النّهار

الشيخ : إي والله

السائل : أي نعم ما شاء الله

الشيخ : رأيتها في الرّؤيا بس ما انا فاهم أنا ما رأيت هذه كذلك من العجائب أنا من عادتي انني إذا رأيت رؤيا أصبحت أذكر أنّه رأيت رؤيا لكن ما هي ما أذكر

السائل : ... .

الشيخ : ... القصّة مكتوبة لكن عم أحكي القصّة الآن المهمّ عادتي ما أذكر المنام فأنا نائم في الليل أحس عم أتكلّم بشيء عم أتكلّم بصوت بطيء ما هي اللفظة كانت كلاهما

الحلبي : ... .

الشيخ : وإلاّ إيش توارثوا الضّعفاء ... كتاب من كتب الحديث توارثوا الضّعفاء فردا فردا هو عم يحكي عن شخص فلان اسمه أظنّ العرزمي هو وأهله و أباؤه توارثوا الضّعف فردا فردا نسخة مخطوطة بالمكتبة الظّاهريّة بخطّ محدّث الشام في زمانه في القرن السادس ابن عساكر الدّمشقي رسالة ... بخطّه وخطّه خطّ جميل

السائل : ... .

الشيخ : نعم ما أذكر الآن فقط سبحان الله كلّفت شخص ينسخ الرسالة نسخها جاء لعند كلمة فردا فردا ما عرف يقرؤها فجابي إيّاها ما عرفت أقراها بتّ تلك الليلة ففقت وأنا أقول في المنام فردا فردا شيء غير طبيعيّ

السائل : التوحيد شيخنا

الشيخ : جميل فقت وبهذّيك اللحظة كأنّه وحي من السماء ولا وحي بعد رسول الله يقول لي إنّك من عادتك أنك تنسى المنام قم أكتب وأتناول ورقة عاديّة وقلم وأكتب فردا فردا .

سائل آخر : من الّذي خاطبك

الشيخ : عم أقول لك كأنّه وحي ولا وحي بعد رسول الله أي نعم قمت الصباح صلّيت الصبح طلع النّور وللنّكتة فيه عندنا أحمد ... يرحمه هذا أديب شاعر صاحب المكتبة العربيّة الهاشميّة يتردّد على المكتبة كثيرا وهو الأديب الفريد إلّي كان يتردّد على المكتبة ويطالع المخطوطات فله ممارسة في الخطوط أكثر منّي ايضا عرضناها عليه ما انحلت معه فلمّا رأيته واقف قلت والله يمكن له علاقة بالمشكلة تبع رسالة ابن عساكر فجئت خبأتها وإذا هي هي لم أشكل علينا كاتب فردا الرّاء واصلها مع الدال والدّال واصلها مع الألف تعرفون إنّه الدّال من الحروف المفصولة من قبل ومن بعد فهو واصل الرّاء مع الدّال تكاد تصير الدّال كأنها لام ثمّ واصل ذنب الدّال بالألف

والكلمتين مثل بعض تماما كأنّهم مصوّرين تصوير ما عرف يقرأ إلاّ بطريقة الكشف معي -يضحك-

ذكرني ... .

الشيخ : أي نعم

السائل : هذه الراء ... .

الشيخ : ايه نعم

الحلبي : شيخنا وصل بن عساكر لهذه الكلمة ذكّرني بخط يوسف بن عبد الهادي ... خطه عجيب كأنّه لغة إنجليزيّة

الشيخ : إيه خطّه صعب جدّا ومع الأسف خسرنا فوائد من كتبه لأنّ الحبر تبعه مفشّي

الحلبي : يا سبحان الله

الشيخ : يعني الصّحيفة تطلع سوداء بسبب إيش الحبر تبع الحرف مفشّي من فوق ومن تحت

الحلبي : شيخنا ذكرت أنّ هذه القصّة مكتوبة

الشيخ : إين هو ؟

الحلبي : قصة هذا الرجل

الشيخ : هذه مكتوبة هنا

الحلبي : ما أظنّ شيخنا

الشيخ : بلى

الحلبي : إلّي مكتوبة هنا قصّة الورقة الضّائعة

الشيخ : إي هذا صحيح المكتوبة هنا

الحلبي : إن شاء الله تكتب بإذن الله

الشيخ : يعني ما رأيتها مكتوبة

الحلبي : لا شيخي إنّما سمعتها منك شفاها .

السائل : شيخنا فيه حديث في تاريخ ابن عساكر يقول أخرج الحافظ عن مسلم بن صبيح أنّه قال أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لرسول الله **(إنّا قد كثرنا فلو أمرت كل عشرة منا أن يأتوا رجلا من صناديد قريش ليلا فيأخذوه و يقتلوه وتصبح البلاد لنا)** فسر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حتّى رؤي السرور في وجهه فقام عثمان بن عفّان فقال " يا رسول الله اباؤنا وأبناؤنا واخواننا " فمازال عثمان يردد ذلك حتّى عدل رسول الله

صلّى الله عليه وسلّم عن رأيه الأول ورؤي في وجهه رفض ذلك قال وأخذنا المشركون حين أمسينا فما من أحد من أصحاب رسول الله إلاّ وقدّم الفيئة يعني الرّجوع غير بلال فإنّه كان يقول أحد أحد السؤال شيخنا صحّة هذا الحديث أوّلا

الشيخ : هذا بدون ما نرجع للأصل فهو مرسل لأنّ مسلم بن صبيح ليس صحابيّا

السائل : أي نعم السؤال يبقى في ثبوته يعني برفعه أقول يعني أريد أن أسأل سؤال في حالة أنّ الحديث مرفوع للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم و صحيح

الشيخ : هو ليس مرفوعا

السائل : كنت تقول شيخنا هو مرسل لأنّ مسلم بن صبيح ليس صحابيّا

الشيخ : هذا ما يكون مرفوع

السائل : إذن هل الحديث صحيح .

الشيخ : ... .

الحلبي : قصده مسند

السائل : أي نعم هو كذلك

الشيخ : ما قصدك

الحلبي : قصده مسند هو مرفوع إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ولكنّه مرسل وليس بمسند

الشيخ : طيّب خلّيه يعبّر عن رأيه بعد التأويل هذه

السائل : طيّب نريد الآن على حاله هذا أنّه مرسل من رواية مسلم بن صبيح هل صحّ هذا الحديث سندا

الشيخ : ترى كيف يخبص ... ما افاده يا أخي أنت تعرف أنّ المرسل ضعيف كل حديث مرسل فهو ضعيف

السائل : أي نعم

الشيخ : ما تعرف هذا الشيء

السائل : أي طبعا أعرفه جيّدا شيخنا

الشيخ : طيّب كيف تسأل هذا السؤال

السائل : غاب عنّي

الشيخ : هذا هو .

الحلبي : شيخنا لو ... مسلم بن صبيح عن

الشيخ : ما في عن .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 347

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

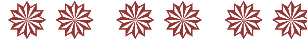

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط :-

1 - هل صح ما جاء في تاريخ ابن عساكر من أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا له : (إنا قد كثرنا فلو أمرت كل عشرة منا أن يأتوا رجلاً من صناديد قريش فيأخذوه ويقتلوه وتصبح البلاد لنا....) الحديث .؟ (00:00:45)

2 - ما حكم العمل في مصنع للذهب المحلق.؟ (00:04:42)

3 - هل يجوز رمي المشتغلين بالسياسة من المسلمين بالبدعة وما هو الضابط الشرعي في ذلك.؟ (00:06:27)

4 - ما حكم الصلاة في ثوب مثقوب ؟ (00:11:32)

5 - حكم الجماعة الثانية في المسجد . (00:13:09)

6 - ما صحة حديث (أدعوا الله بألسنة ماعصيتموه بها .....) ؟ (00:14:19)

7 - ما صحة حديث (لما نزل جبريل بسورة مريم ...) الحديث.؟ (00:16:35)

8 - استئناف الكلام في حكم الجماعة الثانية في المسجد . (00:17:56)

9 - متى يكون دعاء الوتر (قبل الركوع أو بعده) وكذلك دعاء النوازل ؟ (00:21:28)

10 - هل يكون ملائكة آخرون مع ملك الموت عند قبضه روح الانسان .؟ (00:22:57)

11 - هل ورد حديث صحيح في أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في رجله لمعة لم يصبها الماء فأمره بإعادة الصلاة.؟ (00:23:18)

12 - استئناف الكلام حول حكم الجماعة الثانية في المسجد . (00:26:34)

13 - ما حكم العمل في مصنع الخل.؟ (00:34:31)

14 - ما حكم من يتخون الناس في كل أسبوع بحلقات العلم ؟ ـ وهل يتعارض مع هدي النبي صلى الله عليه وسلم (كان يتخللنا بالموعظة) ؟ (00:35:50)

15 - ما صحة حديث (كل مولود مرهون بعقيقته) ؟ (00:39:51)

16 - معنى حديث (لاحسد إلا في إثنتين) . ونصيحة الشيخ لطلبة العلم بالسعي في طلب الرزق وعدم التواكل على الغير كفعل الصوفية وذكر شيء من أخبارهم في ذلك . (00:40:07)

17 - مالفرق بين الخبر و الأثر .؟ (01:07:53)

18 - هل شرط ابن المديني نفس شرط البخاري.؟ (01:08:48)

19 - ما حكم المعازف والمزامير في العرس.؟ (01:14:50)

20 - هل هناك شرط في تعدد الزوجات.؟ وما حكم الزواج بالنصرانية في هذا العصر.؟ (01:14:27)

21 - ما حكم العمل في محل يباع فيه لحم الخنزير ؟ ونصيحة الشيخ السائل بعدم البقاء في بلد الكفر . (01:22:22)

22 - هل هناك كتاب يتكلم عن حكم استيطان المسلم في بلاد الكفر ؟ (01:29:36)

السائل : شيخنا فيه حديث في تاريخ ابن عساكر يقول أخرج الحافظ عن مسلم بن صبيح أنّه قال قال أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لرسول الله (**إنّا قد كثرنا فلو أمرت كل عشرة منا أن يأتوا رجلا من صناديد قريش ليلا فيأخذوه و يقتلوه وتصبح البلاد لنا**) فسر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حتّى رؤي السرور في وجهه فقام عثمان بن عفّان فقال " يا رسول الله اباؤنا وأبناؤنا واخواننا " فمازال عثمان يردد ذلك حتّى عدل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن رأيه الأول ورؤي في وجهه رفض ذلك قال وأخذنا المشركون حين أمسينا فما من أحد من أصحاب رسول الله إلاّ وقدّم الفيئة يعني الرّجوع غير بلال فإنّه كان يقول أحد أحد السؤال شيخنا صحّة هذا الحديث أوّلا

الشيخ : هذا بدون ما نرجع للأصل فهو مرسل لأنّ مسلم بن صبيح ليس صحابيّا

السائل : أي نعم السؤال يبقى في ثبوته يعني برفعه أقول يعني أريد أن أسأل سؤال في حالة أنّ الحديث مرفوع للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم و صحيح

الشيخ : هو ليس مرفوعا

السائل : كنت تقول شيخنا هو مرسل لأنّ مسلم بن صبيح ليس صحابيّا

الشيخ : هذا ما يكون مرفوع

السائل : إذن هل الحديث صحيح .

الشيخ : ... .

الحلبي : قصده مسند

السائل : أي نعم هو كذلك

الشيخ : ما قصدك

الحلبي : قصده مسند هو مرفوع إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ولكنّه مرسل وليس بمسند

الشيخ : طيّب خلّيه يعبّر عن رأيه بعد التأويل هذه

السائل : طيّب نريد الآن على حاله هذا أنّه مرسل من رواية مسلم بن صبيح هل صحّ هذا الحديث سندا

الشيخ : ترى كيف يخبص ... ما افاده يا أخي أنت تعرف أنّ المرسل ضعيف كل حديث مرسل فهو ضعيف

السائل : أي نعم

الشيخ : ما تعرف هذا الشيء

السائل : أي طبعا أعرفه جيّدا شيخنا

الشيخ : طيّب كيف تسأل هذا السؤال

السائل : غاب عنّي

الشيخ : هذا هو .

الحلبي : شيخنا لو ... مسلم بن صبيح عن

الشيخ : ما في عن .

السائل : قال قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحلبي : لما يقول قال أصحاب رسول الله الا يمكن أن يقال إنه ذكر الصحابة لكن ما ذكر عددا منهم

الشيخ : هذا هو المرسل ايش الفرق بين هذه وهذه ما في فرق

الحلبي : لا يعني ... الشيء الذي أشكل علي شيخنا

الشيخ : نعم

الحلبي : يقول ذكر الصحابة لكنه ما ذكر واحدا منهم قال إنه قال أصحاب رسول الله

الشيخ : لو ذكر قال صحابي من أصحاب رسول الله فيه فرق

الحلبي : يكون ذكر واسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ... .

الشيخ : سامحك الله نحن كنا هنا صرنا هناك

الحلبي : أي شيخنا نحن نعلّم

الشيخ : لا هذه غريبة ! هو المرسل الصحابي لا يروي الحديث عفوا التابعي لا يروي الحديث عن الصحابي لا بطريقة الصراحة التصريح بالسماع ولا بما يشبه السماع من قوله عن فلان أو قال فلان فهو هذا أسلوب الحديث

المرسل أن أصحاب الرسول قالوا كذا فهذا مرسل لا يشكل عليك هذا نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : إخوانك من الجزائر من الجزائر العاصمة

الشيخ : من العاصمة نعم

السائل : هناك بعض الأسئلة نرجو منك بيانها

الشيخ : تفضّل

السائل : السّؤال الأوّل هل يجوز العمل في معمل للذّهب المحلّق تفضّل شيخ

الشيخ : تفضّل الله علينا وعليك

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : الجواب على هذا السؤال يختلف باختلاف العامل في هذا المعمل الّذي يصنع الذّهب المحلّق فإن كان رأيه كرأينا أنّه حرام لباسه على النّساء فضلا عن الرجال لا يجوز له العمل في ذلك المعمل لأنّ فيه تعاون على المنكر أمّا إذا كان يرى كجمهور النّاس اليوم أنّه يجوز الذّهب المحلّق إذا كان مصنوعا للنساء فقط فيجوز له ذلك أمّا إن كان الذّهب المحلّق يشمل الرجال أيضا أي شكله ممّا يقتنيه الرّجال أيضا فالحكم الحكم الأوّل أي لا يجوز

السائل : بارك الله فيكم وأحسن إليكم

الشيخ : وإليكم .

السائل : يا شيخ

الشيخ : تفضل

السائل : بعض الشباب لدينا يتّهمون الّذين يشتغلون بالعمل السّياسي بالإبتداع فهل قولهم للداعية مبتدع جائز أم لا وما هو الضّابط الشرعيّ في ... بارك الله فيك

الشيخ : هذا ليس من الابتداع بسبيل ولا يسمّى هذا الّذي يتعاطى العمل السّياسي قبل أوانه مبتدعا كلّ ما يمكن أن يقال بأنّه خالف نظام الدّعوة إلى الله عزّ وجلّ مجتهدا لأنّ الابتداع في الدّين هو أن يتقرّب المسلم إلى الله عزّ وجلّ بعبادة لا أصل لها في الشّرع فهو يأتي بها ليزداد تقرّبا إلى الله عزّ وجلّ بها بزعمه هذا هو المبتدع والّذين يعملون اليوم في السياسة فهؤلاء لا يقال إنّهم ابتدعوا لأنّ السّياسة في الإسلام مأمور بها ويكفي في ذلك رسالة شيخ الإسلام ابن تيميّة الّتي اسمها السّياسة الشرعية ولكن القضيّة تتعلّق بأساليب الدّعوة وليس في ما

نعتقد من أسلوب الدّعوة في هذا الزّمان الّذي لايكاد يوجد بلد إسلامي يشبه في فهمه للعقيدة السلفية الصحيحة المجتمع الإسلاميّ الأوّل ولذلك فأنا أعتقد أنّ الدّعاة الإسلاميّين حقّا هم الّذين يعنون بإصلاح عقائد من حولهم من المسلمين أمّا العمل السياسي فأمر سابق لأوانه وإن كان لابدّ له منه فوجود الخليفة المسلم لابدّ لهذا أي لابدّ لوجود الخليفة لقوله عليه الصّلاة والسلام (**من مات و ليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**) ولكن هذا الخليفة لا يمكن إيجاده قبل إيجاد المجتمع الإسلامي والمجتمع الإسلامي لا يمكن تحقيقه قبل إيجاد الجماعة المسلمة حقا فهذه حلقات آخذ بعضها برقاب بعض فمن أراد أن يصل إلى الحلقة الأخيرة وهي إيجاد الخليفة مثله كمثل الّذي يريد أن يصل إلى رأس الإهرام وهو بعد لم يقعّد القاعدة ولم يضع الأساس لهذا البنيان الشّامخ لعلّك فهمتني

السائل : بارك الله فيكم يا شيخ

الشيخ : وفيكم

السائل : أفدت وأجدت في الجواب يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : الشّباب هنا في العاصمة كلّهم متشوّقون إلى لقائك وهم يتمنّون أشدّ التّمني أن تأتي إلى العاصمة وكل الشباب السّلفي في انتظارك ولا ندري ما هو السبب الذي لا يسمح لك أن تأتي إلى هنا

الشيخ : أشياء كثيرة كثيرة جدّا وحسبك منها الشّيخوخة

السائل : يا شيخ طوبى لك وحسن مئاب إنّ الله تبارك وتعالى قال ((**يرفع الله الّذين آمنوا منكم والّذين أوتوا العلم درجات**)) وحياتك نسأل الله تبارك وتعالى ان تكون كلها له عزّ وجلّ وأن يرفعك الله بعلمك هذا الدّرجات العلى في الجنّة

الشيخ : تقبّل منك ومن أجل ذلك حيينا ونحيا ما بقينا

السائل : يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : ... هنا على كلّ حال فيه مكتبة في العاصمة في مسجد التّقوى والشباب كلّهم يبلغونك السّلام

الشيخ : وأنا أقول عليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : و السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

الشيخ : يلا ... .

السائل : شيخنا وجود ثقب في الثوب هل يوجب إعادة الصّلاة

الشيخ : ثقب في الثوب

السائل : نعم

الشيخ : تقصد يعني يكشف عن العورة

السائل : من ناحية الفخذ نعم شيخنا وجود ثقب صغير أو كبير

الشيخ : ثقب صغير أم كبير خلّيك على واحدة

السائل : صغير

الشيخ : طيّب هذا الثّقب الصّغير يرى منه بعين عاديّة العورة

السائل : الذي يدقّق النّظر يرى

الشيخ : طيّب والّذي يلبس يعلم فإن كان يعلم فلا يجوز وإن كان لا يعلم عفا الله عمّا سلف

السائل : إن علم فيما بعد يعيد

الشيخ : كيف

السائل : إن علم فيما بعد الصلاة

الشيخ : لا ما عليه إلاّ إذا كان يعلم من قبل أنا أجبتك على الاحتمالين إن كان لا يعلم فما عليه عادي أمّا إن كان يعلم ثمّ هو تكاسل فلابدّ من الإعادة .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا

الشيخ : أهلا وسهلا .

الشيخ : مع جماعة صلّوا فرادى والإمام الشافعي رحمه الله حينما علّق هذا الأثر في الأمّ قال معقبا عليه " وكانوا قادرين على أن يجمّعوا مرّة أخرى و لكنّهم لم يفعلوا لأنّهم كرهوا أن يجمّعوا في مسجد مرّتين "وصرّح الإمام الشافعي قبل ذلك تصريحا وافيا شافيا حيث قال " وإذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلّى صلّوا فرادى "صلّوا فرادى إذا دخل الإمام الشّافعي يقول إذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلّى يصلّون فرادى لا يصلّون جماعة ثانية . نعم

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : يعطيك العافية

الشيخ : عافاك الله

السائل : ممكن أن أسال عن حديث

الشيخ : إي ممكن

السائل : الله يجزيك خير

الشيخ : الله يحفظك

السائل : فيه حديث يقول **(ادعوا الله بألسنة ما عصيتموه بها قالوا من أين لنا تلك الألسنة قال ادعوا بعضكم لبعض)**

الشيخ : من أين حوّشت هذا الحديث

السائل : هذا الحديث ذكره الرازي في تفسيره

الشيخ : هذا التّفسير جمع ما هبّ ودبّ من الأحاديث

السائل : نعم

الشيخ : فلا يعتمد عليه وهذا الحديث لا نعرف له أصلا في شيء من كتب السّنّة الّتي وقفنا عليها أوّلا ثمّ هو منكر بل باطل من حيث المعنى لأنّه ربّنا عزّ وجلّ حينما يقول **((وقال ربّكم ادعوني استجب لكم إنّ الّذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنّم داخرين))** ويقول الرسول عليه السلام قبل هذه الآية **(الدّعاء هو العبادة)** فكيف يعقل أن يصدر من الرّسول عليه السّلام ان يأمر النّاس بأن يدعوا بمثل ما جاء في هذا الحديث يعني كلّ إنسان كما قال عليه السلام **(خطّاء وخير الخطّائين التوّابون)** طيّب إذا كان الدّعاء عبادة فينبغي على المسلم سواء كان صالحا أو طالحا أن يدعو الله عزّ وجلّ وأن يتقرّب بدعائه إليه ولذلك فهذا الحديث من أبطل الباطل مع أنّه لا وجود له في كتب السّنّة

السائل : بارك الله فيك يا شيخي

الشيخ : واضح الجواب

السائل : واضح الجواب فقط .

السائل : فيه حديث آخر

الشيخ : تفضّل

السائل : الله يجزيك خير .

السائل : حديث (**لمّا نزل جبريل بسورة مريم فقال كاف فقال الرسول صلّى الله عليه وسلّم عليك قال هاء فقال عليك**)إلى آخره فقال (**كيف علمت ما لم أعلم**)

الشيخ : من أين كذلك محوّش هذا

السائل : حوّشته من مخطوط لابن كمال باشا

الشيخ : الله أكبر

السائل : نعم

الشيخ : هذا ابن كمال باشا مؤلّف رسالة في شرح حديث لا أصل له عم أحاول أتذكّر هذا الحديث بذاكرتي الكليلة التّعبانة كنت قرأت هذه الرّسالة في مخطوطة في مكتبة الأوقاف في حلب

السائل : نعم

الشيخ : شرح لحديث لا أصل له هذا رجل عا لم حنفي فقيه

السائل : نعم

الشيخ : لكن لا علم عنده بالحديث ولذلك لا يعتمد على أحاديث كتابه

السائل : نعم

الشيخ : هذا هو الجواب على السؤال الثّاني عندك ثالث؟

السائل : لا جزاك الله تعالى خيرا يا سيدي وبارك الله فيك

الشيخ : ولك مثل ذلك

السائل : بارك الله فيك سيدنا

الشيخ : : السلام عليكم

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : فالإمام الشافعي صرّح إذا دخل جماعة المسجد بعدما صلّت الجماعة الأولى يصلّون فرادى ثمّ قال " وإن صلّوا جماعة أجزأهم صلاتهم ولكنّي أكره لهم ذلك لأنّه لم يكن من عمل السّلف وأنّا قد حفظنا أنّ جماعة من أصحاب النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فاتتهم الصلاة مع الجماعة فصلّوا فرادى وقد كانوا قادرين على أن يجمّعوا مرّة أخرى ولكنّهم لم يفعلوا لأنّهم كرهوا أن يجمّعوا في مسجد مرّتين " ثمّ نجد أثرا يشهد لهذا القول من هذا الإمام الشّافعيّ وهذا الأثر أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير بإسناد قويّ أيضا عن ابن مسعود أنّه كان عنده رجلان من أصحابه في داره حضر وقت الصّلاة فانطلق بهما إلى المسجد وإذا بالنّاس يخرجون من المسجد

فرجع بهما وصلّى بهما إماما في داره فلو كانت الجماعة الثانية مشروعة في المسجد مع استحضار قوله عليه السّلام (**أفضل صلاة المرء في بيته إلاّ المكتوبة**) فما دام يريد أن يصلّي الفريضة فلمّا لم يصلّها في المسجد وعاد بصاحبيه للدّار فأمّهما فهذا تصرّف عمليّ من ابن مسعود يدلّنا على عدم شرعيّة إقامة الجماعة في المسجد جماعة ثانية لكن هنا قيد لابدّ من ذكره وهو من تمام فقه الإمام الشّافعيّ حيث قال في الكلام السابق " وأمّا مسجد على قارعة طريق ليس له إمام راتب ولا مؤذّن راتب فتجوز تكرار الجماعة فيه " أقول وعليكم السلام والسرّ في هذا الشّرط تجويزا وإذا لم يتحقّق الشّرط منعا أنّ كلّ مسجد له مؤذّن راتب يدعو النّاس وإمام راتب يؤمّ الناس الذين يسرعون في المسجد .

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : لدينا ثلاثة من الأسئلة

الشيخ : هاتها

السائل : الأوّل ذكرت لنا سابقا أنّ دعاء القنوت قنوت الوتر بالذّات

الشيخ : نعم

السائل : يكون من السّنّة قبل الركوع أليس كذلك؟

الشيخ : بلى

السائل : نعم ولكن قنوت النّوازل يكون كذلك أم عكسه يعني بعد الرّكوع

الشيخ : لا النّازلة بعد الرّكوع أمّا الوتر فالسّنة قبل الرّكوع كما قلنا لك

السائل : نعم

الشيخ : ولعلّي ذكرت لك فنسيت أو ما ذكرت لك فنسيت وهو أنّه يجوز القنوت في الوتر بعد الركوع

السائل : نعم

الشيخ : لكن السنّة قبل الركوع

السائل : هذا ذكرت لي إيّاه

الشيخ : أنت ما ذكرته لي ولذلك أحتطت فقلت إمّا أن نسيت وإمّا أن نسيت

السائل : نعم

الشيخ : أمّا قنوت النّازلة فالسنّة بعد الرّكوع

السائل : أيوه

الشيخ : أي نعم

السائل : ويلزمه طبعا الصلاة على الرّسول في النّهاية

الشيخ : أي نعم .

السائل : هل ورد أنّ ملك الموت عليه السلام يصطحب معه أو يكون معه من الملائكة عند قبض الرّوح خمسمائة

الشيخ : ما نعلم هذا في كتب السنّة

السائل : نعم يعني ما ورد عليك

الشيخ : لا .

السائل : في آخر سؤال إن شاء الله ورد حديث (**أن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أمر رجلا بإعادة وضوئه للمعة رآها في رجله**) يعني ما فيها واصلة الماء

الشيخ : أنا ما اسمع تمام السؤال

السائل : أعيده

الشيخ : لا الله يهديك كمّله

السائل : نعم فقط لحد هنا

الشيخ : ما السؤال يا أخي تقول مبتدأ زيد ما به قائم قاعد متكلم صامت إلى آخره بتقول أنت ورد حديث وذكرته أين السؤال ؟

السائل : السؤال : هل ورد حديث (**أنّ النبيّ أمر رجلا**) ..

الشيخ : خلاص خلاص يجوز أنا أو أنت واحد منّا

السائل : (**أمره أن يعيد وضوءه**)

الشيخ : خلاص خلاص فهمت فهمت الحديث السؤال الآن تقول هل ورد؟

السائل : نعم هل ورد

الشيخ : هل سؤال يعني

السائل : هل هناك حديث صحيح

الشيخ : حسبي الله ونعم الوكيل يا أخي أقول الآن فهمت السؤال اسمع الجواب

السائل : نعم أنا سامع

الشيخ : الحديث هذا صحيح

السائل : نعم

الشيخ : وهذا جواب سؤالك

السائل : فقط فيه تعليق بسيط عليه إن شاء الله

الشيخ : فقط هذا يتسجّل عليك سؤال رابع

السائل : ... هل هنالك حدّ معيّن لهذه اللمعة هل ممكن لو راح خطّ ماء محلها يجزيء الوضوء أو إعادة كل الوضوء

الشيخ : سؤالك يتخبّط

السائل : يتخبّط

الشيخ : بين أردت أنّك تسأل فيه فرق بين كبيرة وصغيرة وبعد ذلك

السائل : وإن كان هناك فرق يعني يأثم آنّه يغسل المكان أو كل الوضوء يعيده

الشيخ : هذا صار سؤال خامس

السائل : خامس ... .

الشيخ : المهم يا أخي اللمعة هذه ما دام تسمّى لغة باللغة العربية التي نتكلّم بها لمعة فليس هناك قيد كبيرة أو صغيرة

السائل : أيوه

الشيخ : ثمّ بعد ذلك لا يكفي أن يمرّ عليها الماء بل لابد له أن يعيد وضوءه وأن يعيد صلاته إن كان صلّى بهذا الوضوء

السائل : أي نعم

الشيخ : لأنّ الحديث الذي سألت عنه فيه الأمران **(أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم رأى رجلا صلّى و على قدمه لمعة فقال له ارجع فأحسن وضوءك و أعد صلاتك)** فإذن لابدّ من تجديد الوضوء وإعادة الصلاة

السائل : ايوه وجزاكم الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : أي نعم فابن مسعود أثر من تلك الأثار التي أشار إليها الإمام الشافعي والسرّ في عدم شرعيّة التكرار هو أنّ هذا الإمام وهذا المؤذّن الذي يجمع الناس في المسجد إذا قيل للنّاس شرعا فسيكون هذا القيل أداة تفريق الجماعة الأولى و تقليل عددها فما بالكم وهذه الجماعة قد فرّقت و قلّل عدد أفرادها ليس بنصّ شرعي بل برأي اجتهادي متأخّر من غير مجتهد من مقلّد مع ذلك حصل هذا التّفرّق لأنّنا نجد في المساجد الكبيرة تستمر إقامة الصّلاة الثانية والثالثة من الصلاة إلى التي تليها وكنت أرى هذا أنا شخصيّا في المسجد الكبير في دمشق المعروف بمسجد بني أميّة تستمر إقامة صلاة العصر ومؤذن المغرب يؤذن وهم في صلاة جماعة أيضا نستطيع أن نلخّص ما سبق أنّ عدم ورود ما يدلّ على شرعيّة الجماعة الثانية هو من باب سد الذريعة لأنّ تشريع الجماعة الثانية ينافي شرعيّة الجماعة الأولى وأنتم تعلمون قول الرسول عليه الصلاة و السلام (**صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين**) وهكذا فكلّما ازداد العدد تضاعف الأجر والعكس بالعكس فأي سبب يؤدّي إلى هذا العكس يكون غير مشروع هذا خلاصة ما نتحدّث به حول صلاة الجماعة الثانية فما بعدها على أن هناك مجالا لمزيد لكن لعلّ هذا فيه كفاية

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : وفيكم

السائل : وحديث الرّسول يا شيخ بالنسبة قال عندما دخل الرجل متأخّرا

الشيخ : ألا رجل يتصدّق على هذا فيصلّي معه

السائل : نعم

الشيخ : أنا أتعجّب والله من كثرة الترداد السؤال عن هذا الحديث وليس من عامّة النّاس ولا من طلبة العلم بل من مشايخ العلم هذا الحديث إذا نظرنا إلى سبب وروده لكان كافيا لمعرفة أنّه لا علاقة له بالبحث السابق إطلاقا ولكن قبل ذلك أريد أن نتأمّل وأن نشغل عقلنا وفكرنا هل يمكن لأحد أن يطبّق نص هذا الحديث في الجماعة الثانية (**ألا رجل يتصدّق على هذا فيصلّي معه**) هنا رجلان في هذه الحادثة متصدّق ومتصدّق عليه في الجماعة الثانية من المتصدّق ومن المتصدّق عليه أو قبل أن نسأل هذا السّؤال في ذكر جماعة التي قال الرسول (**ألا رجل يتصدّق على هذا فيصلّي معه**) هما رجلان وبعد ذلك ننتقل للجمع الثاني من المتصدّق ومن المتصدّق عليه في هذين الرّجلين هات نرى يكفيكم سماعا الآن يكفيني أنا سكوتا واستماعا أسمع منكم ماذا ترون في

جواب هذا السؤال رجلان صلّى أحدهما بالآخر من المتصدّق ومن المتصدّق عليه في تلك الحادثة سائل آخر : الإمام هو متصدّق عليه

الشيخ : نعم

سائل آخر : الإمام متصدّق عليه

الشيخ : الإمام متصدّق عليه بدليل (**ألا رجل يتصدّق على هذا فيصلّي معه**) واضح هذا الجواب جميل الآن نعود إلى السؤال السالف دخل جماعة المسجد فأيهما المتصدّق وأيهما المتصدّق عليه أهو الإمام أيضا ما فيه هنا متصدّق ولا متصدّق عليه واضح لذلك حشر هذا الحديث في موضوع الجماعة الثانية تحميل له ما لا يطيق الحقيقة هذا الحديث يدلّ على ما دلّ عليه سبب وروده الحديث يقول كما جاء في سنن الترمذيّ وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث أنس بن مالك أيضا في معجم الطبرانيّ أنّ النبيّ صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم صلّى ذات يوم صلاة العصر ولما سلّم دخل رجل يريد أن يصلّي وحده فقال عليه الصلاة والسلام لمن صلّى خلفه (**ألا رجل يتصدّق على هذا فيصلي معه**) فقام رجل واقتدى به من هنا جاء الجواب السابق صحيحا لماذا كان المقتدي به متصدقا والمقتدى به متصدّقا عليه هذه نكتة جميلة جدّا المتصدّق غنيّ والمتصدّق عليه فقير كيف المتصدّق صلّى وراء الرسول عليه السلام فاكتسب فضيلة صلاة الجماعة بسبع وعشرين درجة أوّلا ثمّ وراء سيّد البشر ثانيا أمّا الرجل فهذا فقير فاتته هذه الخيرات الكثيرة فإذن هذا المليء المشحون بالخير وبالأجر هو الذي يتصدّق على ذلك المسكين الّذي فاتته الصّلاة .

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : شيخنا

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم يا شيخ

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : كيف حالكم لا باس

الشيخ : لا بأس

السائل : يا شيخ يمكن نطرح عليك سؤال

الشيخ : اطرح ولا تبال نعم

السائل : فيما يخصّ الخلّ يا شيخ مصنع الخلّ

الشيخ : مصنع الخلّ

السائل : نعم

الشيخ : ما بمصنع الخلّ

السائل : سمعت أنّ الخلّ فيه الكحول كمادّة أوّليّة

الشيخ : سمعت أنّه فيه كحول

السائل : نعم

الشيخ : من أين سمعت هذا

السائل : من العامّة أنّ الكحول من الموادّ الأوّليّة

الشيخ : ما لك وما سمعت يا أخي اطرح سؤالك وامش

السائل : نعم

الشيخ : ما لك وما سمعت اطرح سؤالك

السائل : هل يجوز أن نصنع الخلّ وإلاّ لا

الشيخ : يجوز

السائل : يجوز

الشيخ : نعم لكن لا يجوز جعله خمرا

السائل : أيوه بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : هناك سؤال يا شيخ

الشيخ : هاته .

السائل : الإكثار من الحلقات هنا في مدينتنا

الشيخ : حلقات الدراويش

السائل : حلقات يمدّدوها لمدّة أسبوع

الشيخ : حلقات الدراويش

السائل : حلقات يعني حلقات العلم

الشيخ : قيّدها

السائل : حلقات العلم لأنّها مداومة لمدّة أسبوع

الشيخ : إيه

السائل : ما في مخالفة لحديث النبيّ صلّى الله عليه وسلم (**كان يتخلّلنا بالموعظة**)

الشيخ : إيه

السائل : يعني ما فيها مخالفة أو شيء من هذا القبيل

الشيخ : إيه إيش سؤالك

السائل : سؤالي بالنّسبة للحلقات

الشيخ : فهمت يا أخي بس لخّص سؤالك

السائل : ما في مخالفة لحديث الرسول صلّى الله عليه وسلّم (**كان يتخلّلنا بالموعضة**)

الشيخ : الموعظة شيء والعلم شيء

السائل : أيوه يعني مافي مشكل إن شاء الله

الشيخ : لا لا ما فيه أيّ إشكال

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

الشيخ : من قبل أن يسأل هذا السؤال بين المغرب والعشاء واحد يسألني ويقول بلغنا أنّك رجعت عن القول بإباحة الخل فقلت له من قال لك قال قرأنا في شريط قلت له إيش قرأت في الشّريط قال إنّك رجعت عن القول بإباحة الخلّ قلت له الله يهديك أحسن السؤال ثمّ اسأل يعني أنت تسأل إنّه رجعنا عن القول بإباحة اللحم مثلا وإباحة الأكل إيش هذا السّؤال سكّرت بعد شويّة يعيد السؤال أعيد الجواب بعد ذلك ظاهر كأنّه عرف أنه فعلا ما عارف يسأل يقول لي فيه حديث جاء بحديث (**لا تصوموا يوم السّبت إلاّ فيما افترض عليكم**) قلت له إيه قال يجوز هذا الحديث على إطلاقه وإلاّ له صور قلت له أنت تعرف رأيي في المسألة هذه وإلاّ ما تعرف قال أعرف قلت له إذا تعرف لم تسأل ويلفّ ويدور ويلفّ ويدور يا أخي الله يرضى عليك أنا ما عندي وقت مادام

تعرف رأيي ما تريد تسأل عندك إشكال احكيه أربع مرّات وأنا أطوّل بالي معه وأردّ عليه أقول له يا أخي الله يرضى عليك نحنا وقتنا عزيز لا تشغل وقتنا بشيء مادام أنت دارسه وسامع له شريط إلي أخيرا قلت لزوجتي أجيبيه قولي له إنّ الشيخ ما عنده وقت فراغ وأنت ما تعرف تسأل الآن يسأل السّؤال نفسه ما الفرق بين صنع الخلّ وبين إباحة الخلّ وانتهت المشكلة .

السائل : بالنّسبة لحديث النبيّ صلّ الله عليه وسلّم بمعنى الحديث (**كل مولود مرهون بعقيقته**) ما رأيك فيه

الشيخ : هذا حديث صحيح وإن شاء الله أنت تتوقّع إنّه لا ذاك .

السائل : بالنّسبة لحديث (**لا حسد إلاّ في اثنتين**) ما بدري يعني كثير من إخواننا لا يفقهون هذا الحديث فيفهمون أنّ طالب العلم لابد أن يكون فقيرا ولابدّ دائما يده تكون يده هي السّفلى ويد الناس هي العليا وكلما كان بعيدا عن الدّنيا يأخذ الآيات القرآنية و الأحاديث عن الرسول صلّى الله عليه وسلم (**مالي وللدنيا علينا**) هكذا يكون طالب العلم لكن ما أدري لعلّي مخطئ أو مصيب في فهم الحديث أريد أسمع فقه الحديث حتّى لو منّ الله سبحانه وتعالى وكتبت رسالة في هذا الموضوع إن شاء الله تكون فيها ... .

الشيخ : جزاك الله خير بحسن ظنّك بأخيك لكنّي انا أشتهي أيضا أن أسمع رأيك وأن يستفيد الحاضرون من علمك وأظنّ أنّنا سنلتقي إن شاء الله على الفهم الصّحيح اطرح ما عندك ولا تبالي موفّق إن شاء الله

السائل : أفهم أنّ كما أنّ الإنسان العلم يعتبر نعمة على صاحبه إذا وفّقه للعمل الصالح و ابتغى به رضى الله عز وجلّ وكذلك المال إذا جمعه و ابتغى به أن ينفقه في سبيل الله فيكون جمعه للمال كما أنّه يطلب العلم هذا ما أفهمه أن يكون معي المال الّذي أنفقه في سبيل الله كما يكون معي العلم الصّالح الّذي أعلّمه للنّاس

الشيخ : صحيح

السائل : فما أدري يعني الإخوة بعض الإخوة قالوا لا طالب العلم يجب أن لا يجلس في مكان مثل الذي أنت جالس فيه وهذا لا يتناسب مع طالب العلم

الشيخ : عفوا لا ينبغي أن يجلس في مكان؟

السائل : الذي أنا جالس فيه مثلا في المكتبة أبيع للنّاس ... أنكروا عليّ ذلك

الشيخ : عجيب الله يعينك

السائل : فحبّيت وهذا شيء جديد في حياتي ما تعوّدت عليه لكن حبّيت طبعا الشيخ عبد العظيم قال لي مادام طالع عند الشّيخ اليوم خلّيه يحكي لك في هذا الأمر

الشيخ : أظنّ أنّ جواب هذا السّؤال وبخاصّة بعد أن ألحقت الملحق هذا أنّهم يقولوا أنت جالس هنا المكتبة وأنت

طالب علم فأخذته سلفا لما قلت لك نعم ما فعلت واضح

السائل : واضح

الشيخ : ولكن أنا أشرح الآن هؤلاء الإخوان يجب أن يؤكّد لهم الرّأي الصّحيح الّذي قلته لهم ببعض النّصوص الشّرعية وهي بلا شكّ في ظنّي لا تخفاك ثمّ بضرب بعض الأمثلة لبعض النّاس المبتلين بالشّهرة قديما وحديثا بين النّاس ولهم الصّيت الحسن عند الجماهير وربّما على العكس من ذلك عند الآخرين أمّا الحديث قد جاء في مسند الإمام أحمد وغيره أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أرسل وراء عمر بن العاص فجاء إليه فقال **(اذهب وألق عليك سلاحك فإنّي أريد أن أبعثك بعثا وأن تكسب مالا)** أو كما قال عليه السّلام قال " يا رسول الله ما من أجل المال أسلمت ما من أجل المال أسلمت " فقال عليه الصلاة والسلام **(يا عمرو نعمّ المال الصّالح للرجل الصّالح)** فإذا سعى طالب العلم لكسب المال بالطّرق المشروعة فإنّما يقوم أوّلا بأمر مشروع بل وبأمر واجب احيانا إذا كان غير مكفيّ بمال عنده بطريقة أو بأخرى لأنّ السّعي وراء الرّزق الحلال في عرف الشّرع الحكيم هو من الجهاد في سبيل الله كما جاء في مسند أحمد وغيره كصحيح بن حبّان من حديث ابيّ بن كعب أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم كان جالسا وحوله أصحابه حينما مرّ بهم شابّ فأعجبهم شبابه و قوّته فقالوا " لو كان هذا في سبيل الله " فقال عليه الصّلاة والسّلام **(ان كان هذا خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله وإن كان يسعى على أطفال أو أولاد له فهو في سبيل الله)** الحقيقة التي تكمن وراء ذاك الاعتراض الّذي نقلته عن بعض الطّلبة أنّهم ينحون منحى أولئك الّذين يفرّقون بين الدّين والدّولة يفرّقون بين الدّين و الدّنيا والله عزّ وجلّ قد جعل الدّنيا مزرعة للآخرة فكما قلت تماما المال وسيلة لطاعة الله عزّ وجلّ وسيلة وأيّما وسيلة ولا يخفى عن الحاضرين جميعا إن شاء الله حينما ائتمر الفقراء بينهم وتداولوا في حالهم وأرسلوا رسولا من طرفهم إلى النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم فقال " يا رسول الله ذهب أهل الدّثور بالأجور يصلّون كما نصلّي ويصومون كما نصوم ويحجّون كما نحجّ ويتصدّقون ولا نتصدّق " قال عليه السلام **(أفلا أدلّكم على شيء إذا فعلتموه سبقتم من قبلكم ولم يدركم من بعدكم إلاّ من فعل مثلكم)** فطار الرسول إلى الفقراء فرحا مسرورا يبلغهم لهم قول النبيّ صلّى الله عليه واله وسلّم هذا وسرعان ما عاد الرسول رسول الفقراء إلى النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم ليقول" يا رسول الله لقد بلغ الأغنياء ما قلت لنا ففعلوا مثل ما فعلنا " فقال عليه السلام **(ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء)** اذن المال فضل الله يؤتيه من يشاء ولكن لا يجوز لطالب العلم أن يتواكل على غيره وان يضرب مثلا لذاك الّذي يروى أن عمر بن الخطّاب كان كلّما دخل المسجد وجده قائما يصلّي فقال له " كلّما دخلت وجدتك ههنا ألا تسعى وراء الرّزق فقد علمتم أنّ السماء لا تمطر ذهبا ولا فضّة " فلا ينبغي لطالب

العلم أن يتواكل وأن يعتمد على غيره بل ينبغي أن يسعى بنفسه ليكون عائلا لغيره لا ليكون معولا من غيره وهنا يحسن أن نضرب مثلا بقصة تروى عن أحد ممّن يسمّون بالصّوفيّة الجهّال الّذين كان من عادتهم أنّهم يخرجون بزعمهم متوكّلين على الله ولكن بواقعهم متواكلين على الأغنياء كانوا يخرجون زهّادا يسافرون ويقطعون الفيافي والقفار بزعم هضم النّفس وتربيتها فزعموا أنّ احدهم خرج ذات يوم وسرح ما شاء الله حتّى أعياه التعب فصعد ربوة فأطلّ منها على خربة بيت مخرّب فرأى عجبا رأى هناك كلب أو كلبا أعمى مقعد وأسد ما بين آونة وأخرى يأتي يقدّم إلى هذا الكلب طعاما كتلة لحم مفترس مثلا من البريّة ويجي هذا الأسد يقدّم عظم اللحم لهذا الكلب وياكل الكلب هذا الرجل فكّر قال في نفسه يؤيّد تصوّفه وزهده المزعوم وقال ما شاء الله لم هؤلاء الفقهاء يقولون لازم تتّخذ الأسباب وتوكّل على ربّ الأرباب هذا ربّنا عزّ وجلّ سخّر لهذا الكلب هذا من يطعمه ورزقكم في السماء وما توعدون قال فسمع هاتفا من داخله يقول له كن أسدا ولاتكن كلبا -يضحك- كذلك يحكون عن آخر أنّه خرج هكذا طوّافا حتّى كاد أن يموت عطشا وجوعا فوقع بصره على قرية من بعيد فنحى نحوها وكان يوم جمعة فبكّر بدخول المسجد وانطوى على نفسه تحت المنبر متوكّلا على الله زعم يريد أن لا يجلب نظر أحد إليه لأنّه بذلك ينقض توكّله المزعوم وبدأ النّاس يجتمعون وخطب الخطيب بهم ونزل صلّى بالنّاس وليتسنّن وبدأوا ينصرفوا ولما شعر الرّجل بأن المسجد يكاد لا يبقى فيه أحد وأنّه لم ينتبه له أحد ما وسعه إلاّ أن يتنحنح واحد ممّن كان حاضرا هناك إيش الصوت الغريب ما بقى في المسجد أحد بحثوا عنه إذ رأوه كالفرخ مسكين هزيلا راح يموت من الجوع والعطش فأخرجوه وأغاثوه إلى آخره قالوا له من أنت يا رجل قال أنا متوكل على الله قالوا له لو متوكّل على الله حقيقة ما تنحنحت -يضحك- فالشّاهد أنّ الإسلام جاء بخيري الدّنيا والآخرة فمن الخير للمسلم أن يحقّق فيه قول النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم (**اليد العليا خير من اليد السّفلى**) واليد العليا هي المعطية وفي لهجة عربيّة هي المنطية واليد السفلى هي الآخذة بل أنا أؤكّد بخصوص هذا الزّمان أنّ طالب العلم يجب أن يكون في يده مهنة وصنعة وأن لا يسعى كما يفعل جماهير طلاّب العلم الآن وهذا يخلّ بإخلاصهم في طلبهم للعلم حينما يطلبون العلم وجمهورهم يقصد بذلك أن يتوظّف يصير مثلا بالتعبير السوري ... علاويّة يصير قاضيا أو مفتيا إذا نزل هكذا قليلا يصير كاتب عند المفتي أو أخيرا أي موظّف في أيّ وظيفة من وظائف الدّولة هذا اتّكال على غير الله عزّ وجلّ وإخلال بقداسة العلم وإخلال بقداسة العلم وفضله الّذي يجب فيه على طالب العلم أن يكون مخلصا لربّه عزّ وجلّ لأنّ العلم من أعظم العبادات والله عزّ وجلّ يقول وما أمروا إلاّ ليعبدوا الله مخلصين له الدّين فإذن طالب العلم إذا طلب العلم ولم يكن بيده مهنة ولا صنعة فمعنى ذلك أنّه يتوكّل على الوظيفة و الوظيفة كما قلنا في أوّل هذه الجلسة قيد في عنق طالب العلم ولذلك ستجدون أكثر الخطباء وأكثر

المدرّسين ليسوا أحرارا في أفكارهم في كلامهم في رأيهم لأنّهم مقيّدون بالنّظام الّذي وضعه المسؤول الكبير والمسؤول الكبير في الأوقاف لا يستطيع أن يخرج في كلّ تصرّفاته عن القانون الموضوع في أيّ بلد من بلاد الإسلام فما فعلت يا أبا إسلام هو الخير وعليك أن تنصح الآخرين وتلحّ في النّصيحة عليهم أن يجمعوا بين العلم وبين المهنة هذا ما يتعلّق بالنّصوص الّتي ألمحت إليها في المقدّمة أمّا النّماذج قديما وحديثا فما من إمام من أئمّة المسلمين الّذين يضرب بهم المثل وإلاّ وكان له مهنة كان له مهنة كان له عمل أبو حنيفة يقولون أنّه مثلا بزّاز قمّاش الشافعي والله نسيت إيش كان مهنته لعلّ بعضكم يتذكّر ذلك وهكذا كل الأئمّة السابقين ما كانوا ما يعتمدون على الدّولة لأنّه إذا اعتمدوا على الدّولة معناه وضعوا قيدا في أعناقهم فكانوا أحرارا ولذلك كانت لهم الجرأة ويتكلّمون بكلمة الحقّ لا تأخذهم في الله لومة لائم ويعجبني في هذه المناسبة لأنّ فيه شاهدا لما أقول - وعليكم السلام ورحمة الله - أحد علماء الحنابلة المعروف بأبي عبد الله بن بطّة يروى عنه أنّه كان يرى تحريم القيام المعتاد بين النّاس يعني دخل رجل قام له الجالسون خاصّة إذا كان من أهل العلم والفضل كان يرى أنّ هذا القيام لا يجوز فخرج ذات يوم إلى السّوق فمرّ برجل عالم جالس في محلّه هنا الشّاهد فلمّا رآه العالم رأى بن بطّة أبا عبد الله قام له إجلالا وتعظيما في دكّانه هذا الشاهد وممّا يدلّ على علمه أنّه أوّلا يعرف فقه بن بطّة في هذا القيام وأنّه يكرهه وثانيا أنّه يرتجل الشّعر فيقول له بداهة "

لاتلمني على القيام فحقّي   حين تبدو أن لا امل القيام

أنت من أكرم البريّة عندي   ومن الحقّ أن أجلّ الكرام "

ابن بطّة كعامة العلماء لا يتقنون الشّعر ولا يتعاطون الشّعر حسبهم ما هم فيه من العلم ولذلك فهو لا يحسن الإجابة شعرا لكن صاحبه شاعر ومتفقّه على يد شيخه ابن بطّة فقال له ابن بطّة أجبه عنّي على وجه القافية الّتي صدرت منه فقال له على الفور "

أنت إن كنت لا عدمتك   ترى لي الحقّ وتظهر الإعظام

فلك الفضل في التّقدّم والعلم   ولسنا نريد منك احتشاما

فاعفني ... من قيامك هذا أوّلا   فسأجزيك بالقيام القيام

وأنا كاره لذلك جدّا   إنّ فيه تملّقا وآثاما

لاتكلّف أخاك أن يتلقّاك   بما يستحلّ به الحرام

وإذا صحّت الضّمائر منّا   اكتفينا من أن نتعب الأجسام

كلنا واثق بودّ أخيه   ففيما انزعاجنا وعلاما "

هكذا كان العلماء سابقا يجمعون بين العلم وبين المهنة ولذلك فعار على طلاّب العلم أن يعيّروك بعملك الحرّ والعكس هو الصّواب

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك وبمناسبة القيام أذكر نكتة كان لنا صديق رحمه الله في دمشق اسمه حمدي كان صاحب مكتبة كبيرة في دمشق اسمها المكتبة العربيّة الهاشمية

سائل آخر : أين مكانها في دمشق

الشيخ : الله يبعد عنّك الحريقة

سائل آخر : عند أبو أحمد

الشيخ : هذه منطقة اسمها عندنا في الشام الحريقة الفرنسيين بزمن الثورة السوريّة ضربوها بالمدافع وحرقوها سمّيت بالحريقة وفيما بعد جدّد البنيان فيها ... الاسم عليها الشاهد هذا حمدي ... له إخوة الحمد لله استجاب لدعوة الحقّ الدّعوة السّلفيّة وأنا بطبيعة الحال كنت أتردّد على هذه المكتبة أوّل نشأتي العلميّة كنت في مهنتي وهذا المثال أقدّمه ... أنّه الشيخ ساعاتي وإلى الآن أنا أشتغل أشياء كثيرة وكثيرة جدّا في البيت ربّما قلّما أحتاج إنّه آتي بإنسان ما دمت أنا أستطيع أن أفعل ذلك .

سائل آخر : الله يعطيك العافية

الشيخ : أي نعم وعلى سبيل المثال وهذا صاحبنا يعيننا كثيرا فيما نحن في صدده لكن أظنّ ما عنده خبر أنّه المقعد الذي هنا كان خارجا هو في السّابق كان هنا لكن لما كان يعيقنا بسبب إنّه نأخذ كتاب يريد زحزحة بدّو قوّة فالشيخ ما بقى عنده القوّة هذه فأخرجناه من هنا ووضعناه هناك في الصّالون بعدين فكرت إنّه هذا المقعد أنا في حاجة له لأنّه حين يأتي ناس ... الآن لازم ننقل كراسي وهذا النّقل قد يتعبنا أو يتعب غيرنا إذن لازم نجمع بين جلب المصلحة ودفع المفاسد جلب المصلحة يجب أن نقعد الرّجل هنا لكن هذا يسدّ الكتب التي وراء المقعد لازم نركّب عجلات انظروا بقى العجلات المركبة هذا تركيب الألباني طبعا أنا ما عندي خرّاطة ما عندي كذا فأخطّط وأفصّل وهذا الأخ الله يجزيه خير دلّنا على حدّاد رحنا عنده قلنا له إفعل كذا قصّ كذا سنت إلى آخره اشتريت العجلات وجئنا راسها نكبّ لهنا ... سقناها الآن إذا نريد ناخذ كتاب بدفعة بسيطة هكذا يمشي العجل هذا طالب العالم لازم لا يحتاج النّاس في أيّ شيء لو أمكن لكن ما لا يدرك لا يترك كلّه وأنا أوّل ما بدأت في طلب العلم كنت ساعاتي ما كان عندي مكتبة كنت أستغني عن الكتب التي أنا بحاجة إليها وأنا غير قادر عليها مادّيا بالمكتبة الظّاهريّة وأنتم تعرفون إقامتي هناك لكن هناك أحيانا بعض الكتب لا توجد في المكتبة

الظّاهرية على سعتها فأتردّد على بعض المكاتب القديمة منها هذه المكتبة ومع التّردّد لابدّ أن نقوم بواجب الدّعوة حمدي هذا استجاب للدّعوة السّلفيّة اتّباع الكتاب والسّنة وعرف أنّ هذا القيام أقلّ ما يقال فيه أنه مكروه فالشاهد قصّ عليّ القصّة التّالية وهنا لايراد النكتة يقول إنّه دعينا إلى حفل كبير جلسنا وأجلسونا في الصّفوف الأولى يقول ما زلنا ما جلسنا سرت شائعة الآن يأتي الأمير ... الكراسي هكذا الباب الكبير هنا توجّهت الأبصار ودخل الأمير قمنا بقينا قائمين حتّى جلس الأمير .

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : كيف صحّتكم شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : يا شيخ أريد أسأل سؤالين

الشيخ : تفضّل

السائل : السّؤال الأوّل بالنّسبة لمعنى الأثر ومعنى الخبر هذا السّؤال الأول شيخنا

الشيخ : طيّب الجواب يلتقيان تارة ويفترقان تارة أخرى

السائل : أي نعم

الشّيخ : فإذا التقيا فهما بمعنى واحد أي حديث نبويّ شريف وإذا افترقا فتارة يراد بالخبر الحديث وبالأثر الكلام الموقوف على غير الرّسول عليه السلام

السائل : أي نعم .

الشيخ : هذا جواب سؤالك الأوّل .

السائل : السؤال الثاني

الشيخ : نعم

السائل : بالنسبة للحديث المعنعن والذي تكلّم عنها مسلم في صحيحه

الشيخ : نعم

السائل : بعضهم يقول أنّه أراد البخاري وبعضهم أراد ابن المديني فأريد أعرف مين الرّاجح منهما هذا الشّق الأول الشقّ الثّاني هل شرط البخاري نفس شرط ابن معين وابن المديني كما قال ذلك الحافظ أم يختلف كما

يقول به بعض المحدثين

الشيخ : السؤال الأوّل ما يفيدك شيء

السائل : أي نعم

الشيخ : ما يفيدك إذا عرفت أنّه هو البخاري وإلا يحيي بن المديني وإلاّ يحيي بن معين

السائل : فقط ... .

الشيخ : لذلك خلّيك بدون السؤال هذه لأنّ هذا يمكن يضرّ وما يفيد الجواب عنه

السائل : أي نعم

الشيخ : إذا قلنا لك مثلا هذا جاء به البخاري ستقول هه هؤلاء الجماعة تريهم من العلماء الذين يحاربون بعضهم البعض ويعارضون بعضهم البعض وإلى آخره لا خلّيها مستورة أحسن المهمّ إنّك تعرف الصّواب مع من ؟

السائل : أي نعم

الشيخ : طيّب وسؤالك الثاني كأنّه يسلّم على الأوّلاني كأنّه أقول اعط بالك لم لأنّي ربّما ما استوعبته جيّدا فأعده عليّ لأفكّر فيه من جديد

السائل : أي نعم

الشيخ : أعده عليّ

السائل : بالنّسبة يعني : كأنّي قرأت مقالا إذا لازلت أحفظ أنّ بعضهم يفرّق شرط البخاري عن شرط بن المديني فردّ ذلك الحافظ ابن حجر وقال بأنّ شرطهم واحد

الشيخ : هذا ما أدري ما عندي جواب عن هذا السؤال

السائل : إذن في مرّة ثانية أجيب لك نفس العبارة و الكتاب الذي قرأته أفضل

الشيخ : ما فيه مانع

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ

الشيخ : وإيّاكم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

سائل آخر : يا شيخ معليش عندي موعد

الشيخ : يقول أول ما دخل الأمير قمنا لما جلس جلسنا وعليكم السلام ما هي صارت اشاعة أخرى وهو أن الباشا الفلاني ... دخل قمنا وقعدنا نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : شيخنا غلّبناك معنا فقطمن أجل نصحّح السّؤال

الشيخ : تفضل

السائل : يقول ابن كثير في الباعث في اختصار علوم الحديث قيل إنه يريد البخاري والظّاهر أنّه يريد عليّ بن المديني فإنّه يشترط ذلك في أصل صحّة الحديث وأمّا البخاري فإنّه لا يشترطه في أصل الصّحّة ولكن يستلزم ذلك في كتابه الصّحيح هذا السّؤال شيخنا

الشيخ : طيب

السائل : ابن حجر يردّ هذه الدعوة فيقول " كلا ... ادّعى دعوة أنّ البخاريّ التزم ذلك في كتابه لا في أصل الصّحّة وأخطأ في هذه الدّعوة بل هذا شرط في أصل الصّحّة عند البخاري "

الشيخ : إيه ما سؤالك الآن

السائل : سؤالي الآن هل البخاريّ شرطه في أصل الصّحة وإلاّ فقط كما قال ابن كثير إنّه في الصّحيح

الشيخ : لا في كلّ الأحاديث

السائل : في كل الأحاديث

الشيخ : سواء كانت في الصّحيح أو خارج الصّحيح

السائل : الله يجزيك خيرا يا شيخ

الشيخ : الله يحفظك أهلا مرحبا

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

سائل آخر : شيخنا الشاهد من ... .

الشيخ : الشاهد أنّه أخيرا صارت اشاعة أنّه الوزير الفلاني ... دخل قمنا هنا الشاهد من كلامي يقول ما رأيت حالي يصير إلاّ قائم قاعد ما دخل واحد قمنا ما زلنا ما قعدنا دخل التّالي قمنا ما زلنا ما جلسنا دخل الثالث وهكذا قال لي بالأخير قلت والله ما يخلّصنا من هذا التّعب هذا إلاّ إنّه نرجع لقول الألباني الذي يقول السّنّة إنّه

ما فيه القيام هذا هذا ابن بطّة الله يرحمه الظّاهر إنّه كان متشدّدا في هذه القضية هذه حتّى عرف منه ذلك العالم الجالس في الدّكان فقال له أنا أريد أقوم لك ولو كان رأيك خلاف رأيي لكن أنا أريد أحترمك

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياكم .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : شيخنا أسألك سؤالا

الشيخ : فقط واحد

السائل : فقط واحد

الشيخ : لا تبخل علينا

السائل : الله يجزيك بخير في عادات النّاس في الأعراس يطلعون بالسّيّارات ويصيرون يزمّرون ما هذه حكمها

الشيخ : ما تعرف إنّه هذا مزمار الشّيطان

السائل : والله نعرف منكم يا شيخنا

الشيخ : إذا عرفت إذن فالزم

السائل : جزاكم الله خيرا

الشيخ : وإيّاك

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : ... إذا أراد الإنسان أن يتزوّج الثّانية أو الثّالثة أو الرّابعة هل هناك شرط شرعيّ يشترط حتّى يتزوّج إذا أراد أن يتزوّج الإنسان يقولوا له لم امرأتك تخلّف تجيء بأولاد تطّيعك لم تريد تتزوّج كأنّه اقتنع النّاس وتربّوا في بيئة إنّه إذا أراد أن يتزوّج الثانية لابدّ أن يكون هناك شرط كامرأته ما تخلّف أو مريضة أو غير ذلك فهل هناك شرط وما ينبغي على الرجل ...

الشيخ : طبعا هناك شرط لكن هم يقولون ما شرط شروط فأنت عم تلطّف قليلا العبارة فالشّرط موجود في القرآن

السائل : نعم

الشيخ : فإن لم تستطيعوا فواحدة

السائل : نعم

الشيخ : هذا هو الشّرط

السائل : نعم

الشيخ : وكلّ من يستطيع أن يعدل بين النساء فهذا يحلّ له الزواج بالثانية والثالثة والرابعة

السائل : نعم

الشيخ : ومن لا يستطيع فلا يحلّ له

السائل : الشرط الوحيد إنّه يستطيع يعدل بينهم

الشيخ : كيف ؟

السائل : الشرط الوحيد إنّه يستطيع يعدل بينهم

الشيخ : أي نعم أما ما اشرت إليه فهذه بضاعة غالية من بلادكم مع الأسف

السائل : جريمة ... .

الشيخ : وبعدين هنا المسألة تختلف إذا بدّنا نحكي بحق هنا لا يوجد شرط إلاّ هذا الشّرط المذكور في القرآن الكريم لكن بلا شك فالمسألة كما أقول إنّها في أخرى تتعلّق بالنّساء أيضا وهي أن يتزوّج المسلم باليهوديّة أو النّصرانيّة ولا يخفى على جميع الحاضرين أنّ ذلك جائز بنصّ القرآن الكريم في قوله تعالى ((**والمحصنات من الّذين أوتوا الكتاب من قبلكم**)) لكن أنا اليوم أسأل من مثل هذه البلاد أمريكا أو غيرها من الشّباب التّائه هل يجوز للمسلم أن يتجوّز من نصرانيّة وأنا أجيب بعدم الجواز ولا أشعر بهذا أنّي اخالف نصّا في القرآن الكريم لأنّي لا أقول لا يجوز مطلقا لأنّ مثل القول هو الّذي يعارض القرآن لكنّي أقول بالنّسبة للوضع الحاضر وسوء التّربية الإسلاميّة خاصّة في النّساء ثمّ الرّجال فأنا أقول عطفا على ذلك الجواب بالمنع من الزّواج من نصرانيّة مثلا نحن لا نجيز للمسلم الصّالح أن يتزوّج المسلمة الطّالحة أي الفاسقة المتبرّجة التّاركة للصّلاة فكيف نجيز اليوم للمسلم أن يتزوّج الفتاة النّصرانيّة ولم يبق عند هؤلاء النّصارى بخاصّة بهذيك البلاد شيء ممّا يعرف عند المسلمين بالشّرف والمحافظة على العرض والعفاف ونحو ذلك نحن لا نجيز للمسلم أن يتزوّج المسلمة الفاسقة لماذا وهنا الشّاهد الفرس من الفارس نحن عم نرى اليوم كثير من الشباب بعضهم وقع وبعضهم قبل أن يقع يسأل يجوز أنا اتزوّج أنا فتاة مسرور منها من اخلاقها وسلوكها فقط مثلا هي غير متحجّبة أو مثلا ما تصلّي أقول أنا لا ما يجوز تتزوّج قال لي أنا أربّيها أقول هي شبع بيدك تربّيها نحن نعرف كيف صار الكلام فانعكست القضيّة صارت المرأة

هي التي تربّي الرّجل والرجل الذي كان يتزوّج المرأة ويخلّيها تتجلبب وإذا بها تخلّيه يعفي لحيته .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

السائل : كيف الصحة شيخنا بخير

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : بارك الله فيك آسفين على ازعاجك يمكن نسألك سؤال

الشيخ : تفضّل

السائل : الله يزيد فضلك شيخي أنا اشتغلت بنسبة من الأرباح في المائة اثنان وعشرين بعد سنة من العمل اختلفنا فطلبت تصفية الحساب قدّم كشف إنّه ما في أرباح نهائيّا بارك الله فيك فأنا اعترضت على هذا الأمر وقدّمت الآن بيّنة لأنّي كنت أنا أيضا أكتب المبيعات

الشيخ : أيوة

السائل : وفيه تحكيم بيناتنا

الشيخ : أيوة

السائل : المحكّم قال أنت ما يحقّ لك أنت تقدم بينة ... فقلت له ماشي فأنا أطلب يمين على تقدير هذه الأرباح فإذا حلف هذه صحيحة كان ما لي عندك شيء أما إذا لم يحلف فالمفروض أن يلتزم بما أنا اقدّمه أنا دفاتري جاهزة للاطلاع فأنا أسأل من الناحية الشرعية هل يحق لي ان أطالب بيمين أم لا فقط

الشيخ : أيوة

السائل : هل يحقّ لي أستاذي أم لا يحق

الشيخ : كيف لا يحقّ لك يحقّ لك

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : **(البيّنة على المدّعي واليمين على من أنكر)**

السائل : هو يقول أوراقي ليست بيّنة

الشيخ : فاهم فاهم لأنّه ما عندك بيّنة شرعيّة قانونية مثلا فعليه هو اليمين

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائل : الله يجزيك بخير

الشيخ : آمين السلام عليكم

الشيخ : فنحن مانقول الآن بالجواز إلّي هو الأصل في المسألة كذلك نعود إلى مسألة التّعدّد الشّرط السابق هو العدل لكن الفرس من الفارس هل يغلب على الظّنّ أنّ جماهير النّاس اليوم لو أرادوا أن يقبلوا على التّكرار أو التّعداد للزّوجات أنهم أهل لتطبيق العدل الشرعي هذا أقلّ من القليل لذلك في حدود القلّة نقول نحن بالجواز واضح

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : الشيخ عبد النّاصر أنا أتكلّم معك من أمريكا وعندي سؤال

الشيخ : أنا أستعيذ بالله من عبد النّاصر

السائل : شيخ عبد النّاصر

الشيخ : لالا أنا إسمي محمّد ناصر الدّين

السائل : محمّد ناصر الدّين الألباني

الشيخ : أنت تريد إيّاها

السائل : عندي سؤال تريد تجاوبني عليه

الشيخ : تفضّل فقط أنت عبد النّاصر تعرف إنّه مات

السائل : أيوة الله يرحمه طيّب السؤال هو إذا كان إذا كان إنسان يشتغل في مكان يباع فيه الخنزير أعزّك الله وهو لا يمسّ هذا الخنزير ولا يبيعه ولكن المحلّ الّذي يشتغل فيه هو الّذي يبيع هذا الخنزير هل المكسب الّذي يكسبه هذا الإنسان حرام أم حلال

الشيخ : ما هو المحلّ يا أخي

السائل : هو المحلّ يباع فيه الموادّ الغذائيّة

الشيخ : موادّ غذائيّة من جملتها لحم الخنزير

السائل : نعم

الشيخ : ما في من جملتها الخمر

السائل : لا

الشيخ : ما في خمر؟

السائل : لا

الشيخ : ما في أشياء محرّمة أخرى؟

السائل : في ... ماكينة يستعملون فيها الميسر

الشيخ : إذن لا يجوز للمسلم أن يدخل هذا المكان دخولا وخروجا فضلا أن يدخل وأن يعمل فيه موظفا لأنّ الله يقول ((**فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظّالمين**)) والرّسول صلّى الله عليه وسلّم يقول (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة بدار فيها الخمر**) وما يكفّي إنّ المسلم لا يشرب الخمر لابدّ أن يكون بعيدا عن مواطن المنكرات ولهذا فهذا الكسب الّذي يكتسبه هذا الرّجل الذي يعمل في ذلك المكان الذي يباع فيه الخنزير ويتعاطى فيه القمار فهذا الكسب حرام

السائل : طيّب جزاك الله كلّ خير

الشيخ : وأنت من أين تتكلّم

السائل : من أمريكا

الشيخ : أمريكا شمالي جنوبي فمن اي البلاد منها؟

السائل : في بوسطن

الشيخ : بوسطن

السائل : نعم يا شيخ

الشيخ : أنت مصري إن شاء الله

السائل : نعم

الشيخ : أنت مصري

السائل : الحمد لله

الشيخ : سلالة أم ابتداء

السائل : سلالة

الشيخ : ما شاء الله

السائل : من المغرب

الشيخ : انت أصولك من المغرب واستوطنت هناك

السائل : لم أستوطن أنا هنا لأدرس وأشتغل ... .

الشيخ : وتدرس ماذا

السائل : أنا عندي إخواني هنا خمسة أشخاص عايشين هنا في دار و الحمد لله وأنا أحاول أن أشتغل في شغل يرضاه الله ورسوله

الشيخ : لكن أنا ظننتك بلهجتك الّتي يخالطها العجمة أنّك أمريكي

السائل : لا لست بأمريكي

الشيخ : طيّب أنت جئت أمريكا كم كان عمرك

السائل : كان عمري واحد وعشرون سنة

الشيخ : ما شاء الله وكم سنة مضى عليك وأنت فيها

السائل : سنة واحدة يعني الآن أنا عندي اثنان وعشرين

الشيخ : ما العلم الّذي تدرسه

السائل : في الطّيران إن شاء الله

الشيخ : هذه الدّراسة لا يمكنك أن تدرسها في بلدك في الجزائر في المغرب

السائل : لا يمكن هذه الدّراسة في المغرب

الشيخ : لماذا؟

السائل : أصلا هذه الدّراسة لا توجد في المغرب الدراسة في الطيران يا شيخ أنا لما درست في المغرب والآن أنا عندي عام هنا في أمريكا درست إنجليزي و الحين أنا أشتغل قليلا لكي أستطيع الإنفاق على الدّراسة

الشيخ : طيّب لما تريد تدرس الطّيران تريد تدرس على حساب الدّولة المغربيّة وإلاّ على حسابك الخاصّ

السائل : على حسابي الخاص ... .

الشيخ : أنا أريد من هذه الأسئلة كلّها أن أذكّرك بشيء قد يكون غائبا عنك وهو أنّ الاستيطان لبضع سنين في بلاد الكفر لا يجوز لعلّك تعلم هذا

السائل : ما عندي فيه تفصيل فقط اشرح لي يا شيخ

الشيخ : أحسنت يقول الرسول صلّى الله عليه وسلّم (**المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما**) مفهوم هذا

الحديث عندك

السائل : اشرح لي يا شيخ

الشيخ : لعلّك تعلم أنّ العرب قديما كانوا يعيشون في الخيام على طريقة البدو وكانوا يوقدون النّيران أمام الخيام فالرّسول عليه السّلام خاطب النّاس بما يعقلون وبما يفهم فقال **(المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما)** أي إذا أوقد مسلم نارا أمام داره أو أمام خيمته وكذلك المشرك يوقد النار أمام داره أو خيمته فينبغي أن يكون المسلم عن المشرك بعيدا كل البعد بحيث أنّ المسلم لا يرى نار الكافر والكافر لا يرى نار المسلم واضح

السائل : نعم واضح

الشيخ : طيب كذلك يقول الرّسول عليه السّلام **(أنا بريء من كلّ مسلم أقام بين ظهراني المشركين)** واضح هذا

السائل : نعم واضح

الشيخ : أخيرا الحديث الثّالث والأخير وهو من جوامع الكلم .

الشيخ : للرسول عليه السلام قال **(من جامع المشرك فهو مثله)** أي من خالطه وعاشره فهو مثله في الضّلال وإن كان ضلال المسلم يختلف قليلا أو كثيرا عن ضلال الكافر ولذلك أنصح المسلمين المقيمين في بلاد الكفر سواء في أمريكا عندكم أوفي أوروبا حيث فيها الكثير من المغاربة والجزائريين في فرنسا وبريطانيا ونحوها أنصحهم بأن يعودوا في أقرب وقت إلى بلادهم .

هذا ما عندي من النّصيحة .

السائل : ... .

الشيخ : تفضل

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : كيف حالك يا شيخ؟

الشيخ : أحمد الله إليك

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : كيف أنت؟

السائل : الحمد لله يا شيخ

الشيخ : أهلا تفضّل

السائل : في أيّ مرجع يمكن إن شاء الله نطّلع عليه في هذا الموضوع موضوع المسلمين في بلاد الكفّار

الشيخ : الحقيقة لا أعلم مصدرا خاصّا يجمع الكلام في هذا الموضوع الخطير لكنّي أذكر أنّ ابن القيّم رحمه الله في بعض تعليقاته على بعض ..

موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 348

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

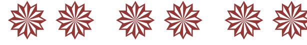

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط :-

1 - هل من كتاب يتكلم عن حكم الاستيطان في بلاد الكفار . وهل هناك عذر في الاستيطان في بلاد الكفر ؟ (00:00:41)

2 - هل يجوز ميراث الأحفاد جدهم علما أن أبوهم توفي قبل الجد ؟ (00:05:04)

3 - ما حكم تخصيص السدة للنساء وما حكم منعهن من المساجد .؟ (00:06:27)

4 - حكم قبول روايه المميز بعد أن يبلغ (وما معنى كلمة يميز).؟ (00:08:18)

5 - متى تقبل رواية المجهول (الحال أو العين) . (00:11:14)

6 - ما حكم ترتيب الوظائف اليومية على نمط معين للإنسان كأن يبدأ يومه بالقرآن ثم الحديث ثم سيرة صحابي .؟ (00:14:33)

7 - ما حكم كتابة القرآن بالطريقة الإملائية.؟ (00:17:29)

8 - ما حكم تخصيص العطلة بيوم الجمعة .؟ (00:27:12)

السائل : في أخ عنده سؤال إن شاء الله

الشيخ : فليتفضل

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : كيف حالك يا شيخ

الشيخ : أحمد الله إليك

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : كيف أنت؟

السائل : الحمد لله بخير

الشيخ : أهلا تفضل

السائل : يا شيخ في أي مرجع نطلع عليه بموضوعات من أن يقطن المسلم في بلاد الكفار ، كتاب أو أي شيء ؟

الشيخ : الحقيقة لا أعلم مصدرًا خاصًا يجمع الكلام في هذا الموضوع الخطير ، لكني أذكر أن ابن القيم رحمه الله في بعض تعليقاته على بعض المغازي يتكلم في هذا الموضوع ، فلعلك تعود إلى زاد المعاد ، تعرف كتابه ؟

السائل : نعم يا شيخ ، أعرفه في كتاب الولاء والبراء .

الشيخ : لا ما عندي فكر .

السائل : طيب في الشرع الحكيم ، ما فيه ولا عذر للمسلم أن يقطن في بلاد الكفار ؟

الشيخ : ما في عذر إطلاقًا إلا إذا كان على طريقة الصحابة الذين كانوا يسافرون للتجارة لبلاد الروم ، يعني يقضون أيامًا قلائل ، أسبوع أسبوعين ، ثم يعودون أدراجهم ، أما أن يقيموا هناك وبعضهم يتناسلون هناك ، فهذا لا يجوز وليس للمسلم عذر في ذلك ، والعلوم التي يسافرون من أجل تحصيلها إلى تلك البلاد هي علوم دنيوية يعني يريدون أن يحصلوا سببًا للرزق ، وأرض الله عزّ وجل واسعة ، وفي القرآن الكريم أن الله عز وجل يخاطب الذين مكثوا في ديار الكفر بعد أن أسلموا ، يقال لهم : **((ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها))** هذا يا أخي الخطاب موجه لضعفاء المؤمنين الذين يكونون من أهل البلاد ثم يهديهم الله ، فيؤمرون بأن يهاجروا إلى بلاد الإسلام ، فما بالكم أنتم معشر الشباب المسلمين تدعون بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر وانقلبت الحقيقة الشرعية ، فقيل إن فلان يهاجر إلى أمريكا ، بدل أن يقال إنه الأمريكي يهاجر إلى بلاد الإسلام ، يقال فلان المسلم هاجر من بلاد الإسلام إلى أمريكا إلى درجة خطيرة جدًا ، حتى سُميت بلاد الكفر بالمهجر ، هذا قلب للحقائق الشرعية ، وهذا أمر خطير جدًا ولذلك أنا من باب الدين النصيحة نصحت صاحبك وكذلك أوجه إليك بهذه النصيحة لكي تنظروا في الأمر وتنجوا بأنفسكم قبل أن يلحق بكم ما ليس بحسبانكم .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله يعني نصيحتك يا شيخ أن أرجع لبلدي أفضل ؟

الشيخ : أينعم بلا شك ، وليس فقط أفضل ، بمعنى أنه يجوز هذا وهذا ، ولكن أحدهما أفضل - لا - هذا واجب أن تعودوا إلى بلادكم واجب .

السائل : في أقرب وقت يكون أفضل

نعم

طيب بارك الله فيك وجزاك الله عنا خيرا

وإياكم إن شاء الله جميعا

السائل : طيب السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالك ياشيخنا

الشيخ : ... .

السائل : عساك بخير

الشيخ : كيف ... .

السائل : جزاك الله خيرا الحمد لله طيبين الحمد لله

الشيخ : الحمد لله دائما

السائل : لو تكرمت أسألك سؤالا

الشيخ : تفضل

السائل : توفي ولد في حياة والده وكان للمتوفي أولاد ، ولما توفي جدهم أرادوا أن يرثوا من ميراثه ، ومن المعروف أنهم لا يرثون

الشيخ : أي نعم

السائل : إلا أن المحاكم الشرعية في قلقيليا في فلسطين فرقوا بين نوعين من الأراضي ، الأراضي المسجلة بالطابوا والأراضي المشاعة الميري ، قالوا إنكم لا ترثون من الأراضي المسجلة بالطابوا ، ولكن ترثون من الأراضي الغير مسجلة المشاع

الشيخ : أيوه

السائل : والشاب ابن المتوفى الأول يريد أن يعرف حكم الشرع ، فإذا كان الشرع يعطيه ، يأخذ وإلا فلا يريد شيئًا ؟

الشيخ : بارك الله فيه

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : هذا التفريق مبتدع لا أصل له في الشرع ، فهو لا يرث لا من الأراضي المطوبة ولا من الأراضي الميرية .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك وبارك فيك .

السائل : في سؤال ثان قصير لو سمحت

الشيخ : تفضل

السائل : نبني مسجدا جديد في إسكان المعلمين

الشيخ : أيوه

السائل : وفي مكان للنساء سده ، تستطيع النساء مشاهدة الإمام منها

الشيخ : أيوه

السائل : لكن لكثرة ما في البلاد من فسق ومما لا يخفى عليكم من أمور أخرى صار اقتراح عند إخواننا في الحي أن نلغي السدة للنساء ونبقي مدخلها للرجال فأيهما أفضل ، هل نخصصها للنساء ؟ أم نبقيها للرجال وجزاك الله خيرا ؟

الشيخ : ما وضح لي ، ما الذي يعني الذي أقترح إلغاء السدة ؟

السائل : لا ، الذي أقترح إلغاء تخصيص السدة للنساء ، يعني لا نرغب في حضور النساء للصلاة في المسجد أصلاً وابتداءً .

السائل : ... تريد

الشيخ : ... نعم

الشيخ : ما يجوز

السائل : نخصصها للنساء

الشيخ : لا يجوز منع النساء من الدخول إلى المسجد إما أنه يبقوا فكرة السدة مخصصة للنساء بحيث يرون منها الإمام وإما أن تجعلوا لهن مكانًا في آخر المسجد ، أيضًا يتمكنون منه من رؤية الإمام .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : ثم لنا طلب أخير عندك يا فضيلة شيخنا .

الشيخ : تفضل .

السائل : نريد أن ندعوك عندنا ، فأرجو أن لا تردنا خائبين ، نريد الجواب نعم إن شاء الله ، نحدد ذلك مع

أخينا أبو ليلى .

الشيخ : على كل حال تتصل مع أبي ليلى بعد أن ألتقي به ونشوف ظروفنا

السائل : إن شاء الله تعالى

الشيخ : وجزاك الله خير .

السائل : وأنت كذلك والسلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : شيخنا ، سلمكم الله ، نقول كلمة مميز عند أهل الحديث كلمة مميز عندما يطلقونها أو يشترطون اشتراطا معين ، لاسيما في قضية السماع ؛ لأن بعضهم قال ... .

الشيخ : يعني في عنده إدراك الذي أفهمه من هذه الكلمة عند إدراك كما لو كان قد بلغ سن الرشد ، لكنه ما بلغ ، فقد يكون البلوغ في كثير من الأحكام الشرعية شرطًا ، وليس كذلك في أمور أخرى ، منها مثلاً السماع ، فإذا كان قد سمع حديثًا ما قبل سن البلوغ ، ثم حدث به بعد البلوغ ، فينبغي أن يكون حينما سمع الحديث أن يكون مميزًا ليفرق مثلاً بين كلام الرسول عليه السلام حينما سمعه إنه هذا كلام محمد عليه السلام ، وليس ككلام البشر ، مهما كان سوية هذا البشر عاليًا ورفيعًا ولكنه ليس هو كالنبي – صلى الله عليه وسلم – فهذا نوع من أنواع المقصود بكلمة التمييز مثلاً بعضهم من الفقهاء ولعلهم لم يبلغهم قوله عليه الصلاة والسلام : **(مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع ...)** إلى آخر الحديث ، فقالوا باجتهاد من عند أنفسهم حينما لم يبلغهم حديث نبيهم ، قالوا إن الصبي يؤمر بالصلاة إذا ميز يمينه من يساره ، هذا نوع من التمييز ولا يمكن تحديد المقصود بكلمة تمييز بالضبط ، لأن الأمثلة تتنوع في الواقع ، هذا الذي أفهمه من كلمة تمييز .

السائل : شيخنا ... أو يعني روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة . من قائل إلا أنه لا يخلو من حكم العدالة بروايتهما عنه وهناك من قال إن عدالتهم تثبت ، فما قولكم ؟

الشيخ : هو كما عليه جماهير العلماء لا تثبت بمجرد رواية اثنين والجهالة جاءت في كلامك ، إنما هي الجهالة الحالية ؛ لأنه كما هو معلوم أن العلماء يجعلون جهالة الراوي التي تتعلق برواية الحديث قسمين اثنين : جهالة العين ، وجهالة الحال . فجهالة العين تنتفي الجهالة الأولى ، جهالة العين ، ويدخل في جهالة الحال ، ولكن لا يدخل في ذلك في وصف العدالة ، وحينئذٍ مفهوم هذا الكلام يساعدنا على ما تبين لنا آخر الأمر ، أنه إذا روى عن رجل المجهول الحال ، ثلاثة ورابعة وأكثر فيدخل في زمرة العدالة ويمكن والحالة هذه الاحتجاج بحديثه ، فلمثله يقول الحافظ الذهبي والحافظ العسقلاني بأنه صدوق ولو لم يقفا على من صدقه ، أو وثقه على أحد من سلف

المحدثين ، أي أنهم يسلكون طريقًا من الطرق التي كان علماء الحديث يسلكونها حينما كانوا يقولون في الرجل صدوق ، وذلك باستقراء حديث الراوي ، فحينما لا يجدون فيما روى منكرًا من الحديث مع رواية أكثر من اثنين فصاعدًا ، فهم يصلون إلى النتيجة التي كان يصل إليها علماء الحديث قديمًا فيقولون أنه صدوق أي أن حديثه يحتج به ولو في مرتبة الحسن ، هذا ما عندي .

السائل : شيخنا بالنسبة لبعض الناس قد يبدأون يومهم بالقرآن الكريم من باب تعلم آيات الله تبارك وتعالى ثم بأحاديث شريفة ، ثم بسيرة الصحابة الكرام – رضي الله تعالى عنهم – فهل ترون هذه الترتيب يعني ابتداعًا أم غير ذلك ؟

الشيخ : لاشك أن التزامهم هو من الابتداع أما افتتاح الجلسة بعشرة من القرآن ، فلا أجرؤ على إلحاقه بما ذكرنا من الابتداع ، لأنني وجدت في تاريخ ابن عساكر وأنا في دمشق الشام ، أثرًا قويًا أن الصحابة كانوا يفتتحون قصصهم أي دروسهم بعشر من القرآن .

السائل : دروسهم شيخنا .

سائل آخر : طيب ، إذا كان هذا العشر من القرآن ، سورة معينة أو آيات معينة ؟

الشيخ : ما في مانع آيات معينة تقصد ما آيات معينة ملتزمة دائمًا ، تقصد هذا ؟

السائل : أقصد آيات معينة مثلاً سورة العصر دائمًا

الشيخ : دائما

السائل : يعني كثير من الأخوة يبتدئون بسورة العصر ويختتمون جلستهم بهذه السورة ؟

الشيخ : هذا شيء منه له أصل أيضًا إنه جاء عن الصحابة ، أنهم كانوا إذا التقوا ثم افترقوا قرأ أحدهم سورة العصر ، لكن هذا شيء وختم المجلس شيء آخر .

السائل : ثابت هذا شيخنا إذا افترقوا

الشيخ : كيف؟

السائل : ثابت إذا افترقوا ..

الشيخ : نعم ثابت .

السائل : طيب جزاك الله خيرا كتابة القرآن

سائل آخر : نرجع لنفس السؤال شيخنا أنا قصدت الإنسان يبدأ بنفسه بنفسه يعني يفتتح يومه يعني أول ما يبدأ مثلاً يستيقظ ويبدأ برامجه العلمية بقراءة القرآن ، يعني قبل أي عمل آخر ، ثم ..

الشيخ : يعني بينه وبين نفسه ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : هذا ليس له أصل ، لكن أنت بدأت سؤالك يوم الجمعة وكأنه غاب عني وما أدري غاب عنك .

السائل : نعم نعم ، أجلته في الحقيقة .

الشيخ : أجلته ؟! أنا أنتظر شوله علاقة الأسئلة بيوم الجمعة -يضحك رحمه الله- .

السائل : كتابة القرآن بالطريقة الإملائية العادية يعني

الشيخ : أي نعم

السائل : الإملائية ممكن توضحوا لنا حكمها ؟ لأنكم تعلمون يقولون أن كتابة المصحف أيضًا توقيفية ، البعض يقول بهذا الشكل ؟

الشيخ : لست أرى هذا الرأي ، أنا أرى أن القرآن كتب بالأسلوب الذي كان معروفًا يومئذٍ بين الأميين وليس لهم خيرة ، ولو خيروا بين اثنين ، ما استطاعوا أن يختاروا إلا ما فعلوا ؛ لأن ذاك هو المعروف في أسلوب كتابتهم للكلام العربي ، فلو كان هناك وجه آخر من الكتابة فضلاً عن وجوه ثم اختاروا الوجه الذي جروا عليه من الكتابة ، كان ممكن أن يقال والحالة هذه أن الكتابة توفيقية ، أما ولم يكن هناك إلا وجه واحد فلا سبيل لهم ، ألا أن يكتبوا كلام الله في هذا الوجه ، ولكن مع هذا كله ألاحظ أن تلك الكتابة التي كتبت الآيات الكريمة بها ، فيها حكمة ؛ لأنها تتحمل وجوهًا من القراءات ، هذه الوجوه التي نزل بها القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (**أنزل القرآن على سبعة أحرف**) ، فمثلاً كلمة " الصلاة " فهي في الكتابة العادية ، تكتب باللام الألف ، وبعدها الهاء المربوطة ، أما في الكتابة القديمة باللام والواو " الصلوة " والسر في هذا ، أن هناك قرأه بالإضافة إلى القراءة المشهورة الصلاة " الصلوة " فلو كتب القرآن الكريم بالأسلوب المعروف اليوم " باللام ألف " كان لا يمكن أن يقرأ إلا بالصلاة ، فلهذا المثال وأمثاله قلت لك منذ أيام قريبة لما سألتني هذا السؤال ، وأجبت بإيجاز بأنه يجوز كتابة القرآن بالأسلوب المعروف اليوم بشرط المحافظة على الكتابة التي عليها المصحف العثماني ، لهذا السر ، ثم ملاحظة مني لمثل قوله تبارك وتعالى : ((**ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر**)) لا يوجد عندي مانع أن يكتب القرآن بالأحرف العربية وبالأسلوب الإملائي المعروف اليوم مادام أنه يؤدي ولو وجهًا واحدًا من وجوه القراءة المعروفة عند القراء والمتواترة عند المسلمين ، ولا يخفاك بأن الثقافة العامة اليوم بالنسبة للمسلمين فلا يساعدهم على قراءة القرآن كما أنزل إذا كان مكتوبًا على الطريقة المتوارثة القديمة ولذلكقلت بجواز كتابة المصحف بالأسلوب الإملائي المعروف اليوم لما فيه من تيسير تلاوة القرآن على الناس ،

أقرب ما يكون إلى الصحة من تقديم المصحف العثماني إليهم ، فلو أن الكتابة كانت توقيفية لم يكن لهذا الكلام كله وجه لكن لا يوجد هناك ما يدل على أن الكتابة توقيفية لما ذكرته آنفًا أنه ليس لديهم إلا وجه من وجوه الكتابة والدليل على ذلك أنهم فيما بعد لما بدأ بعض الناس خاصةً الأعاجم يدخلون في دين الله أفواجا ، وبدأت الآيات التي وصلت إليهم مكتوبة بالأسلوب الذي كتب في العهد الأول بدون تنقيط مثلاً ، فعمل العلماء بتيسير قراءة القرآن على الوجه الصحيح فأحدثوا التنقيط وأحدثوا التشكيل ، كل ذلك من باب تحقيق تيسير قراءة القرآن على الوجه الصحيح ، وليس لمثل هذه الوسائل علاقة بالابتداع في الدين ، ومعنى هذا أنه لا يدخل في عموم قوله عليه السلام : (**كل بدعةٍ ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) ذلك لأنه ليس المقصود به ، التقرب بذات هذا الشيء إلى الله أكثر مما كان عليه السلف ، بل المقصود به ، هو تحقيق الأسلوب الذي تقرب به السلف إلى الله عزَّ وجلّ وهو تلاوة القرآن كما أنزل ، فهذه الوسائل التي حدثت في أول الإسلام وأقرها العلماء الأعلام مثلها تمامًا كتابة المصحف بالإملاء الحديث .

السائل : هو أستاذ التوقيف هذا الذي أحدث بعد القرون الأولى يعني أذهب كثير من أوجه القرآن يعني تجد المصحف الذي تقرأ فيه ، يكتبون فيه على رواية حفص عن عاصم

الشيخ : أي نعم

السائل : وفي مصاحف مكتوب فيها على قراءة ورش ، لأن هذا التنقيط يذهب كلمات كثيرة كلمات كثيرة لا يمكن أن يقرأها الإنسان في المصحف على قراءة ورش مثل مثلاً ، نقول ويقول فيكون مثلاً نقطتين تحت ما يمكن الواحد يقرؤها نقول .

الشيخ : نعم ، نعم يقول ونقول ، وتعلمون ويعلمون ، نعم إلى آخره ، طيب فماذا ؟

السائل : فالكتابة بالطريقة الإملائية هذه أيضًا ستحدث مثل ما أحدث التنقيط يعني عبارة فقط عن تيسير لقراءة القرآن الكريم ، أنا هكذا أرى والله أعلم يعني ما في ابتداع أكثر من موضوع التنقيط ، ابتداع لغوي .

الشيخ : ما أدري أنت تؤيد ما قلت أنا أم ؟

السائل : أؤيد ما قلت ، ولكن أقول أنه ألا يقاس هذا على ذاك موضوع الكتابة بالطريقة الإملائية ، ألا تقاس على موضوع التنقيط ... .

الشيخ : هذا سبق بيانه لما ضربت مثال بكلمة " الصلاة " يعني أن تكتب الصلاة باللام الألف ، ضاعت القراءة تلك بالصلوة ، والأمثلة في هذا كثيرة ومنها هذا الذي تذكره أنت الآن .

السائل : الآن جماهير العلماء لا يقرون الكتابة بهذه الطريقة ..

الشيخ : أنا أعرف هذا ، أنا أعرف هذا لكن أنا عم أقرب لك ، إنه هذه الكتابة ما في مانع منها بدليل ما فعله السلف من التنقيط والتشكيل .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخنا بالنسبة لتخصيص تعطيل الجمعة وقولكم فيه معروف ، فهل ترون استبدال العطلة ؟ أم غير ذلك ؟

الشيخ : لا أرى فرض عطلة على الشعب لكن إن وجدت مصلحة زمنية وارتآها أهل العلم وأهل الشورى في الدولة المسلمة ، فلا ينبغي أن يكون يوم الجمعة ؛ لأن فيه تشبه بعطلة اليهود يوم السبت ، وعطلة النصارى يوم الأحد ، ذلك لأن هذه الأيام الثلاثة الجمعة والسبت والأحد ، هي أيام أعياد للملل ثلاث " ملة الإسلام ، وملة اليهود ، وملة النصارى " فإذا كانت اليهود والنصارى يعيدون في أيام أعيادهم السبت والأحد ، فما ينبغي للمسلمين أن يتشبهوا بهم فيعيدون في يوم عيدهم يوم الجمعة فإن رأى لما قلت آنفًا أهل الشورى إنه لابد للمسلمين من يوم راحة في الأسبوع لأمر عارض ، فلا مانع من ذلك ، شريطة أن يكون غير يوم الجمعة

السائل : إذا عملوا يوم الخميس والجمعة أستاذ يعني ترشيد الطاقة ؟

الشيخ : لا .

السائل : شيخنا ، طيب بالنسبة لي أنا كمحل تجاري ، وبدي أهيئ نفسي لصلاة الجمعة ، وثم آخذ الأولاد يعني ما في قصد ، يعني القصد المعروف عن النصارى أو حتى من المسلمين من ... يوم الجمعة ، فهل يوجد بأس في هذا ؟

الشيخ : في بأس ، والسبب أنت لماذا لا تجعل يوم العطلة في غير يوم الجمعة ؟ لأن جماهيرك الذين حولك يفعلون فعلك ، فإذا أنت عطلت يوم السبت أو يوم الأحد أو أي يوم من أيام الأسبوع غير الجمعة ، خسرت تجاريًا ، خسرت تجاريًا .

السائل : شيخنا الأسواق يوم الجمعة تفتح عندنا في الزرقاء .

الشيخ : كيف يفتحون ؟

السائل : الآن عندنا في الزقاء تفتح المحلات عندنا عادي ، لكن يوجد بعضهم مثلي أنا ما بفتح يوم الجمعة من أجل أن أصلي يوم الجمعة وأشتغل بعض الأمور وكذا ، والآن في الزرقاء تفتح المحلات التجارية والنوفيته إلا مصالح الشركات ، أما المحلات التجارية عندنا في السوق شيخنا نسبة 80% أو 90% يفتحون .

طالب آخر : يعني ما يفتحون تدينًا تدينًا أستاذ لا دينًا ما يروحون يصلوا الجمعة ، أليس كذلك ؟

أبو ليلى : لا ، في ناس يروحوا يصلوا الجمعة ويسكروا محلاتهم .

السائل : ناس معطلة ويشترون كذا .

أبو ليلى : شيخنا يذكر لي بعض التجار أنهم يبيعوا يوم الجمعة أفضل من بعض الأيام الثانية ، يعني هذا حكي أنا أعرفه وموجود وأحس فيه أحيانًا شيخنا ، لكن أنا أقول ما أريد افتح وأريد استريح فيه ، وأرى الأولاد ويطلع هنا ويروح على الصلاة ويحضر بعض الدروس يوم الجمعة مثلاً الذي يتخصص فيه مثلاً درس أبي مالك ، أو خطبة أبو مالك ، ودرس عليّ الحلبي بعدها ومن هذا الباب شيخنا .

الشيخ : لما يكون المجتمع الذي عائش فيه ، ما يعطل يوم الجمعة على حسب ما تصف ، لكن نحن نرى العاصمة هنا وكل العواصم التي نعرفها يعطلوا يوم الجمعة ... يهمني الواقع ، فإذا كان الواقع عندكم في الزرقاء أن المسلمين لا يعطلون يوم الجمعة فأنا أرى حينئذٍ أن المسلمين لا يعطلون يوم الجمعة ، فأنا أرى حينئذٍ أن تعطل أنت قبل الصلاة ؛ لأن هذا التعطيل قبل الصلاة هو أمر مرغوب فيه ، بعد الصلاة لك الخيرة ، انظر مصلحتك بتفتح أو بتسكر ، فلا تجعل يعني بعد صلاة الجمعة عطلة ، لقضاء مصالحك ، وإنما تارة وتارة ، واضح ؟

السائل : نعم واضح . جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : شيخنا بالنسبة لقضية الشعر ..

الشيخ : يا أم الفضل ، يلا حضروا حالكم ؛ لأنه برد الجو ورايح يصير المغرب ، ... يلا ... .

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 350

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

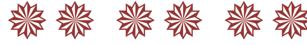

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط :-

1 - سؤال عن رسالة للشيخ علي . (00:00:44)

2 - سؤال عن التنظيم الجماعي في الكويت،وعن عبد الرحمن عبد الخالق. (00:09:50)

3 - سؤال عن حديث اعتزل تلك الفرق كلها.وتكلم الشيخ أيضا عن جبهة الإنقاذ . (00:24:26)

4 - سؤال عن مشروعية التكتل، وهل يجوز للإنسان أن يبقى مع بعض الجماعات لكي يدعوهم؟ وتكلم أيضا عن البيعة. (00:32:28)

5 - ما هي المنهجية العلمية في الدعوة إلى الله؟ (00:40:09)

6 - ما هو أيسر السبل لكي يصير طالب العلم عالما؟ (00:42:38)

7 - هل يتعامل مع الآثار الموقوفة كالحديث المرفوع من حيث شروط الصحة؟ وتكلم الشيخ عن تكفير تارك الصلاة . (00:48:05)

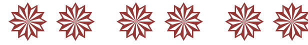

السائل : ياشيخنا بارك الله فيكم يعني كلمات منهجيّة عامّة يعني تعرض المنهج الحق بصورة واضحة والإستدلال عليه ثمّ بعد ذلك دحض حجج المخالفين في هذا الباب لهذا العرض العام وكي حملة جديدة اتّسم رسائل منظّمة وفكريّة ويستدل فيها بمسائل جزئيّة يعني وأدلّة مختلفة فرعيّة فهل الأدلّة يعني الآن أصبح لا يكفي وجود الكلمات العامّة ولابدّ من وجود التفصيلية واجتمعنا مع الأخ الشيخ علي بارك الله فيك وأخبرنا أن الكتاب الذي يعني أن الشيخ أكمله ردّ فيه تفصيليّا على الشبه المعروضة ولكن نقولها أيضا صراحة الشيخ علي يكلفني أن أقرأ بعض الرسائل أو كذا أقبل كلامه وأقتنع بما يقول ولكن هناك أناس مؤملة في هذه الأسئلة ياشيخنا وأنا أخبرتك من قبل

الشيخ : قليل .

السائل : في رمضان لما جئتك مع الأخ الآخر هل الأفكار بدأت تنتشر بصورة منظّمة ليس فقط في الحيّز الضيق ولكن كذلك إلى اليمن إلى السعوديّة بل حتّى التقيت ببعض الإخوة في عمان حيث هم السلفيّة معدودين على

الأصابع ومختلفين في هذه المسائل ووجه الإختلاف في تفريق صفوفهم .

سائل آخر : مثال على ذلك في تفسير حديث حذيفة على سبيل المثال في الفرقان في العدد الخامس عشر يقول الشيخ حفظه الله ووفّقه لكلّ خير بالنّسبة لتفسير حديث حذيفة " ولا شكّ أنّ هذا الوقت الّذي يشير إليه الرسول صلّى الله عليه وسلّم ويأمر فيه بالعزلة عنّ الناس جميعا ليس هو وقتنا هذا ومن حمل هذا الحديث على اختلاف جماعات الدّعوة فقد أخطأ خطأ عظيما بل ضلّ ضلالا بعيدا "، وهذا نموذج وعندي نماذج هنا حبيت أوصّلها لك لكن الوقت من جهة ما نحب أن تضيّع وقتك في مثل هذه الأمور فقرأت هذه الرسائل واستخرجت النقاط الرئيسية و الأدلّة التي عليها ثمّ بعد ذلك نسختها بصياغة بحيث تكون بأقصر وقت إلى أن وجدت الشيخ علي وضعته في المسألة على عين منكم فقلت ليس هناك داعي إلى أن نفصّل والشيخ جزاه الله خيرا كفانا المؤنة ولاشك انّه إن شاء الله تبارك وتعالى أفضل لكن يبقى المسألة إلّي أثرتها أوّلا أنّ الشيخ علي مثل ما ذكرت يعني بصراحة لكن لما يأتي الشيخ ناصر ويتكلّم في هذه المسائل تفصيليّا أو على الأقلّ يقرّض كتاب الشّيخ بثلاثة أسطر ويقول اطّلعت على هذا الكتاب يعني أنا ما أملي عليكم لكن يا شيخ لكن أبيّن لكم المشكلة في الحقيقة بصراحة بس تقريض أو بس إشارة إلى أنّكم كنتم موافقين على مدلول الردود التي ضمّنها الشيخ علي كتابك لأنّ هذا يثير شبه في محل اللبس يعني فيه محلّ لبس كبير جدّا وعبارات عريضة عامّة إذا شئتم نخرج لكم نماذج

الشيخ : لا فيه داعي أأنت فعلت ذلك على التفصيل هل أنت فعلت ذلك .

السائل : على وجه التّفصيل ما حصل بالنّسبة لتتبّع النّقاط لكن حصل الكلام المجمل والخطوط العريضة .

الشيخ : نحن نقول لك يجب أن تتحرّى على وجه التّفصيل والشّيء الذي تطلبه منّي قد مضى زمانه بالنّسبة لي أيضا ما دام عندك اهتمام بهذه المسألة أرى أنّ هذا واجب كفائيّ بالنّسبة على كثير من طلبة العلم والّذي أراه أن تتعاون أنت والأخ علي في المسألة وأن تضعوا كلّ الشبهات والنّقاط التي يظنونها ويحتجون لها وتكون عبأ عليهم في فهمها بدون التّأويل كهذا التأويل الذي أسمعتني إيّاه آنفا ثمّ بعد ذلك يأتي ماقترحته عليّ لأنّ ظروفي الآن لا تسمح لي أن أنصرف إلى مثل هذا البحث إطلاقا وإذا قرأت الكتاب برمّته بحيث إنّي آخذ عنّو فكرة لا مانع ولكن على قاعدة ما لايدرك كلّه لايترك جلّه وما في استطاعتي أن أعطي وعدا قاطعا فأقول أنّه الشيخ العجوز الّذي بلغ من الكبر عتيّا لايستطيع أن يقوم بكل هذه الواجبات مهما كان قويّا وأهلينا لايستطيع أن يقوم بكل هذه الواجبات فلابدّ أن يلاحظوا شيئا قبل أن تخفى هذه المسألة عن الأمّة الإسلامية جامحة بأنّ سن الشيخوخة لا يمكن أن يطلب منها ما كان يطلب من السنّ قبلها أيضا أنت سمعت عن مسألة وهي كن ما بالك إلاّ أنّك مخدوع كدت أقول لك لكن ليس عليك الجهد والتّعب والسنّ إلى آخره لذلك الآن جاء دور الشباب الآن دوركم

أنتم لكن هذا لايعني أن لا نتعاون على البر والتقوى لكن عليكم أن تتحمّلوا مسؤوليّتكم بالنّسبة الّتي تحمّلناها نحن من قبل في بعض الجوانب أحسن تتحملوها أحسن أيضا هذا ما عندي جواب على سؤالك .

السائل : فيك البركة إن شاء الله يا شيخ الله يبارك لك في وقتك

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : لكن يبقى بالنّسبة للمقصود الّذي ذكرت وهو أنّ يعني هل هناك مثلا ممّا نعلمه تقرّضون كتاب الشّيخ علي .

الشيخ : ما فيه وقت ما عندي وقت المشكلة ما عندي وقت

السائل : سطر أو سطرين .

الشيخ : أنت بتقول سطر أو سطرين بتعرف أدّيش بيكلّفو

السائل : لابدّ من استعراض الرّسالة .

الشيخ : طيّب استعراض الرّسالة هذه الأمر ما هو سهل يا أخي يعني ماذا يقول الإنسان أنا رحت للسعوديّة وعشنا مرّة شهرين جئت ومعي عشرات الرّدود ... شيء على حسن نيّة شيء بسوء نيّة شيء إنسان موضوع أشكل عنّو إلى آخره وأنا عجوز أعرف نقصي وعيبي إلى آخره أريد أن أقرأ فماذا أقرأ هذا وإلاّ ذاك إلى آخره

السائل : ... فقلنا نقول يا حبّذا لو يكون حول الشيخ يجنّد من التلاميذ الّذين يثق فيهم يطّلعون على مثل هذه الرسائل إذا كان فيه وجاهة .

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك أنت الآن عم بتنوّه عليّ أنا طيّب غيره .

السائل : سؤال متعلّق بالموضوع الآن كما هو معلوم هناك واقعنا في الكويت وأيضا بصورة صريحة لأن دين الله تبارك وتعالى وليس فيه شيء يخفى وشيء يظهر والله عزّ وجلّ وصف أنبيائه بأنّهم يعني إنّي لكم رسول مبين يبيّن للناس ما جاء به يعني فالآن عندنا هناك التّنظيم بالصّورة التي يعني لكم علم بها حاصل لكن يتفاوت حصول العلم من مكان إلى آخر بناء على طواعيّة الشباب الموجودين في المنطقة لهذه الأفكار من عدم طواعيتهم فيوجد في بعض المناطق يعني مثلا ما يعرفون شيء عن مثل هذه الأمور يعني حقيقة كيف تجري في أروقة الجمعيّة وكذا ولكن لا ندري في طريقتهم في طلب العلم وكذا ونتائجهم ومحصّلاتهم كلّها تصبّ في الكيس الأكبر إلّي هوالتّنظيم نفسه فإيش نصيحتك يا شيخ بالنّسبة لواقع الإنسان يعني الآن في الكويت في مثل هذه الأوضاع هل يعني مثلا يغضّ الطّرف عمّ ما هومّا يراه واقع مخالف للدّليل نسبيّا للمصلحة من أجل القرب من الشّباب ومن أجل مخالطتهم وكذا أم هم يعني يجهر بما يراه هو الحق وبالتالي يلحّق أو يطلق عليك لفظ أو لفظين كأن يقال له

جبان مثلا ثم بعد ذلك تحرق أوراقه في السّاحة .

الشيخ : أخي نقول لا يجوز للمسلمين أن يتفرّقوا وأن يتنابزوا وثانيا يجب على كلّ مسلم عرف الحقّ أن يصدع به وثالثا أن يكون صدعه به على مبدأ الإسلام المعروف ((**وجادلهم بالّتي هي أحسن**))، رابعا ونجعله أخيرا كن عبد الله المظلوم ولا تكن عبد الله الظالم فليس أن كانوا ظالمون لك لا تكن أنت ظالما لهم هذا الّذي أنا أنصح به لأنّ الحقيقة قرأت في ترجمة الإمام الشافعي رحمه الله أنّه تناقش مع أحد العلماء في مسألة ... فلقيه فجاء إليه وسلم عليه وصافحه وقال له ألا تود أن نبقى متوادين متحابين ... واعتبر هذا منقبة في حقّه للإمام الشافعي وهكذا فلا ينبغي أن يزداد المسلمون فرقة أو تفرّقا بسبب الإختلاف في مسألة أو في مسائل ما دام أنّه يجمعهم الأصل وهو الكتاب والسّنّة وما كان عليه السّلف الصّالح أخي عبد الرّحمان أنا كنت أحبه جدّا وحينما أقول كنت أقولها مشيرا إلى شيء وهو الإنسان كما قلنا اليوم في بعض المجالس كما قال عليه الصلاة والسلام (**قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرّحمان يقلّبها كيف يشاء**) مع ذلك كان عليه السلام يكثر أن يقول يا مثبّت القلوب ثبّت قلبي على دينك وطاعتك عبد الرّحمان لما كان تلميذا في الجامعة وكنت هناك أستاذا لمادّة الحديث وفقه الحديث وما كنت أعرف منه شيء من الجنوح إلى التكتّل وما يسمّى اليوم بالتّنظيم وهو التحزب الذي لا يجوز في الإسلام ربّما غيرته الأيام إذا صحّ هذا التعبير كثيرا أو قليلا لكن مع هذا كلّه كتاباته لاتزال تدلّ أنّه لايزال معنا على المنهج الذي نحن ندعو الناس دائما إليه وهو الكتاب والسنّة مع زيادة نخالف فيها جماهير الفرق الإسلامية الموجودة اليوم في الساحة وهي على منهج السلف الصالح ولكن قد يخالفنا كثيرا وأنا كلّمته حول الموضوع في شريط وأرسلت إليه لكن هذا في الحقيقة لا يجوز أن يباعد بين أنفسنا وبين أفكارنا وبين أن نتعاون بعضنا مع بعض ولذلك قلت لك بشيء من التّفصيل آنفا وخلاصة ذلك كن عبد الله المظلوم ولا تكن عبد الله الظّالم إذا قرّرت أن تكون مخلصا وتكون مجتهدا في تقريب الحقّ إلى من تظنّ أنّه ضلّ عن سواء السبيل وإن كان هو في الأصل معك فهكذا .

السائل : يا شيخ أنا أحبّ أن أقول كلمات قصيرة يعني أيضا نحن من أشد النّاس حرصا يعني صلاة الجمعة ما نصلّي إلاّ عند الشّيخ عبد الرّحمان في الحقيقة فالشيخ عبد الرّحمان تقريره للعقيدة وللتّوحيد وبيانه من واقع القرآن العزيز بصورة يا شيخ ما شاء الله لاقوّة إلاّ بالله ينفرد بها بصورة عجيبة جدّا .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : ويحبّب النّاس في ذلك ويربّيهم عليه وكذلك من جهة استدلالاته ليس عنده شائبة تقليد مطلقا لكن كلّ المسألة يعني .

الشيخ : هذا هو يا أخي ولذلك فالواجب التّعاون معه ولئن اشتدّ معنا في هذه العبارة وقسى فنحن يجب أن نلين معه إلى أن يميل إلى الصّواب معنا إن شاء الله أنا سمعت كلام عجيب جدّا يعني فهل تكلم حول الحديث بأكثر ممّا أسمعتني .

السائل : بس هناك حديث آخر بيفصّل فيه .

الشيخ : طيّب شو المشكل في هذا الكلام .

السائل : الكلام المتقدّم .

الشيخ : الّذي أسمعتنيه آنفا .

السائل : نعم هو ذكر أنّ هذا الحديث الواجب على المسلمين هو السمع والطاعة للإمام فإن لم يكن هناك إمام فإنّ الواجب عليهم أن يسعوا إلى استئناف الحياة الإسلامية إذا كان ثمّة سبيل إلى ذلك أو الخيار الآخر هو أن يعتزلوا ثمّ أورد حديث حذيفة وجعله في باب العزلة المطلقة التي يطلع فيها الرجل شعاب الجبال يفرّ بدينه من الفتنة ثمّ قال هذه العبارة الّتي قرأتها عليكم

الشيخ : ما هذا ؟

السائل : في موضع آخر له كلام في كتاب مشروعيّة العمل الجماعي في نفس الحديث يقول فيه أن المقصود بلزوم يعني الزم جماعة المسلمين وإمامهم لزوم معتقدهم وجهادهم حتّى العبارة فيها نوع من عدم الوضوح معتقدهم وجهادهم يعني يقول ليس المقصود بلزوم الجماعة يعني لزوم الإمام نفسه لكن لزوم فقهه واجتهاده وليس لزوما على أي وجه يقول كما قال صلّى الله عليه وسلّم (**يد الله على الجماعة**)ويقال جماعة المسلمين لكل من اجتمعوا على إمام في زمن واحد كما قال صلّى الله عليه وسلّم لحذيفة بن اليمان في حديث الفتن الطويل (**الزم جماعة المسلمين وإمامهم**) وليس اللزوم هنا لزوم معتقده ودينهم وإنّما لزومهم لزوم جهادهم وفقههم لأنّ هذا هو معنى اللزوم بدليل قول النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم (**إلاّ من ولّي عليه واليا فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأت من معصية الله ولا ينزعنّ يدا من طاعة**) وكذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم (**وإذا رأيتم من ولاّتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله و لاتنزعوا يدا من طاعة**) و كذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم (**من كره من أميره شيئا فليصبر عليه فإنّه ليس أحدا من الناس خرج من السلطان شبرا فمات عليه إلاّ مات ميتة الجاهليّة**) وهذه الأحاديث كلّها .

الشيخ : يا أخي هذا اسمه تفسير نظامي على كل سؤال حذيفة إن لم يكن له إمام .

السائل : نعم .

الشيخ : الحديث يقول إن لم يكن له إمام ماذا يفعل أمره أن يعتزل الفرق كلّها وهذا لايعني لا يجد أصلا لكن في الوقت نفسه فالحديث صحيح لأنّه لا يجوز حينذاك أن تتكتّل جماعات وأحزاب وتزدادوا فرقة ولكن المسلم حينئذ يسعى في سبيل إعادة الحياة الإسلاميّة فلا بد لها من إمام أمّا التّحزّب والتكتّل فلا وحديث حذيفة نصّ قاطع للمنع لأن السؤال إن لم يكن لهم إمام فماذا نفعل إيش بيقول الحديث (**اعتزل الفرق كلّها**) .

السائل : وهذا يعني أنّ هذه الجماعات كجماعات الدّعوة هي داخلة في ضمن مذموم الفرق .

الشيخ : نحن نقول مطلق الكلام على كلّ من انتمى إلى منهج فإنّه لاينبغي ذلك فردا فردا وإنّما ينظر إلى المنهج فلا نستطيع أن نقول كل من حاد عن المنهج الصحيح أنه قد زاغ ونحن نعتقد جميعا أنّ منهج الكفّار وليس بعد الكفر ذنب كما هو معلوم أن نبدأ معهم قوله تبارك و تعالى في القرآن الكريم ((**إنّ الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ولكن قد يكون كافر ما عند الله معذورا لكن نقول هذا كافر وأنّه كفر وإذا تركنا الكافر جانبا وأخذنا فردا من أفراد لكن لا نحكم عليه بخصوصه أنّه في النّار لكن يمكن أن يكون معذورا عند الله تبارك وتعالى وهذا ما أشار له شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتبه مع شدّة حملاته على الفرق الضّالة كالمعتزلة والخوارج ونحو ذلك عسى نحن أن نقول بأنّ الجماعة الفلانيّة هي من الفرق الضّالة وبخاصّة إذا تبنّت المنهج الّذي ندعو إليه وندين الله به ولكن خالف في بعض الجوانب في أسلوب الدّعوة أو في فهمه بعض النصوص من الكتاب والسنّة وهذا يعذر به الإنسان هذا الّذي ندين الله به تبارك وتعالى .

السائل : كلمتكم يا شيخ ألّتي أشرتم إليها في كلامكم أنّكم أرسلتم إليه رسالة استمعت إليها فرأيت أنّكم نقلتم عبارة قلتم أنّ ذكرتم فيها لفظ يذكر فيه لفظ الجماعة باللّفظ المفرد فقلتم إنّ ذكرالجماعة في هذا السّياق باللّفظ المفرد يفهم منه أنّه يقرّ الجماعات الأخرى هذا لا ندري لعلّ قبل صدور هذه الّتي هي الرّسالة مشروعيّة العمل الجماعي يعني أنّ هذه إطلالة سريعة منكم للكتاب يعني أنّه هو صرّح بذلك بألفاظ صريحة

سائل آخر : قول الشّيخ كان على العمل السّياسي .

السائل : لأن هذه الرّسالة فيها عبارات واضحة وصريحة في تعدّد جماعات الدّعوة فإنّ لتعدّد جماعات الدّعوة من المزايا أضعاف ما للتّعدّد من المساوئ .

الشيخ : الله المستعان .

الشيخ : الله المستعان نسأل الله أن يهدينا وإيّاه

السائل : شيخنا بالنّسبة للحديث (**اعتزل تلك الفرق**) هذه إشارة إلى ما تقدّم ذكره في الحديث وهي الّذين يدعون النّاس إلى أبواب جهنّم هذه إشارة إلى فرق معيّنة .

الشيخ : لكن هل يعني أنّ كلّ فرقة ... ليس لها إمام تكون كذلك ...

السائل : يعني الأمر بالإعتزال هو اعتزال فئة خاصّة من الفرق التي تقدّم ذكرها في الحديث .

الشيخ : لا المقصود الفرق كلّها وليس فرقة معيّنة الفرق كلّها مادام ليس هناك إمام يجمعها وأنت في اعتقادي لاتشكّ أنّنا لو فرضنا أنّ هناك فرقا ضالّة كلّها لا تكن بالعبرة بالنسبة لنا أليس كذلك ؟

السائل : بلى .

الشيخ : وكذلك أيضا ليس من الضروري أن نفهم أنّ كل فرقة بالنسبة لتلك الضلالة التي جاء ذكرها في الحديث لكن نمشي أن ليس عليها إمام فهذا ضرب من ضروب التعصّب لهذه الجماعات وإنّ يعذر الإنسان بتعاون كما قال تعالى ((**وما كنا سابقين**)) فلسنا دعوتنا للتكاسل ولترك العمل ولا للتحزّب ولا للتكتل وزيادة الفرقة بين المسلمين وإنّما الصواب بين هؤلاء وهؤلاء ولعلّك قرأت في كثير وما سمعت في كثير من التّسجيلات أنّ هذه التكتلات وهذه التّحزّبات لو كانت جائزة في الإسلام فهي سابقة لأوانها لأنّها لم تقم على العلم الصّحيح المنتشر بين أفراد كثيرة من هذه الجماعة المتكتّلة فنحن لأنّنا نكون على منهج السلف الصالح فنحن نقول يجب على الدعاة الإسلاميين أن يسعوا حثيثا لاستئناف الحياة الإسلاميّة وذلك لايكون إلاّ بنشر العلم الصحيح وذلك لا يتحقّق في اعتقادي إلاّ إذا كما يقولون " التاريخ يعيد نفسه "نقرأ في تراجم كثير من الأئمّة أنّ الإمام الفلاني كان إذا جلس يدرّس كان في درسه حوله إلاّ متعمّم يعني من أهل العلم الذين ... قد يقاربونه في العلم مع ذلك يجلسون عنده لكي يستفيد منه ما يكون قد فاته من العلم فإذا نظرت في الكويت أو في سوريّة وإلاّ في الأردن وإلاّ في كلّ بلاد الإسلام تجد أفرادا يشار إليهم بالبنان وهات أن يقربوا الذين كان يشار إليهم من العلماء في قديم الزّمان هيهات أن يضاهوهم أو أن يذكروا معهم ومع ذلك هؤلاء أفراد بلغوا الملايين كيف يمكن لهؤلاء الملايين أن يربّوا في وجود عا لم أو عالمين أو ثلاثة وهم بعددهم هذا كيف يمكن لهؤلاء الاثنين أو الثلاثة أن يربوا و أن ينشّئوا الملايين وقد طبعوا بطابع الحزبيّة هذا أمر مستحيل ومنذ ليلتين أو ثلاث ليالي اتصل بي أحدهم من الجزائر ويبدو أنّه من الجماعة شو يسمّوها تبع الإتقاذ ؟

السائل : الإنقاذ .

الشيخ : إيه جبهة الإنقاذ الظاهر أنّه من المنتسبين فسألني شو رأيك ردّيت رأيي إنّه لا تحزّب ولا تكتّل في الإسلام ونكون مع المسلمين جميعا إلى آخره فالشاهد قال لي تحت الشيخ أظنّ اسمه علي

السائل : علي الحاج .

الشيخ : علي الحاج قال لي ضحكت أنا مع نفسي للأسف لكن شر الضحك ما يبكي قال تحت يدّو سبع

ملايين مسلم قلت يا الله سبع ملايين مسلم كم عالم هدول بحاجة إلو حتّى إيش ينشأوا نشأة إسلاميّة ويتربّوا تربية إسلاميّة مجرّد ما إنسان بالعاطفة وبالحماسة وببعض الخطب النّاريّة كتّلهم وجمعهم ضدّ مين ضدّ الحاكم الكافر واجتمعوا لكن هل عرفوا الإسلام هل عرفوا التوحيد هل عرفوا العبادة الصلاة والصيام لا شيء من ذلك سوى العواطف وأنا أعتقد إنّ وضع الدّعوة كتكتّل وتجمّع ولا أقول كتحزّب قبل هذا التحزّب أعتقد إنّه في الكويت من أحسن ما يكون الوضع وهذا بلا شكّ في ذمّة أخونا عبد الرّحمان ومن معه من الإخوان الطيّبين مع ذلك ما أعتقد أنّ هؤلاء كلّهم إذا تكتّلوا وتحزّبوا يكونون قد فهموا ما يجب عليهم عقيدة وعبادة وسلوكا، الشاهد فأنا أنظر إلى هذا التكتّل الحزبي الأعمى أنّ عاقبته الفشل والتّاريخ كما قيل يعيد نفسه والمثال بين أيدينا هاهم الإخوان المسلمون منذ خمسين سنة تحزّبوا وتكتّلوا وبالغوا في ادّعاهم أنّ المسلمين هم الإخوان المسلمون ومع ذلك ما استطاعوا أن يعملوا شيئا ما استطاعوا أن يحقّقوا كلمة أعتقدها أنّها من جواهر الكلم نقلت إمّا عن الحسن البنّا أو عن الهبيبي وهي " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم " ، هذه الكلمة ما استطاعوا الإخوان المسلمين طيلة نصف قرن من الزّمان وزيادة أن يحقّقوها لماذا لأنّهم ما عندهم إلاّ الحماس وإلاّ التكتل السياسي ونحو ذلك من المعاني أمّا الدراسة العلميّة الرّتيبة المنظّمة هنا التنظيم ثمّ حمل النّفس ومن يجود بها الأولاد والأباء والأمّهات يعني أن يعيد التّاريخ نفسه كما فعل الرّسول عليه السلام مع أصحابه هذا أبعد ما يكون عن الجماعة وأخشى ما أخشاه أن يعيد التّاريخ نفسه أيضا فكلّ تكتّل يقوم على أساس الحماس ليس على العلم وعلى التربية والتّصفية التي أنا تكلّمت عنها أكثر من مرّة عاقبة أمرها الفشل ولاشكّ لذلك هذا من آثار التحزّب الذي نهى عنه الشرع والتفرّق المقيت طيّب غيره .

السائل : شيخ فيه شريط سجلتموه مع أظنّ صوت الشيخ سليم الهلالي يسألكم عن مسائل من جهة التكتل ومن جهة بعض الأمور المختلفة سؤال صغير يعني أو قصير يعني هل كان هناك ثمّة داع لبعض الإصطلاحات هذه من تكتّل ومضمون التكتل وما أشبه ذلك .

الشيخ : لا هذه من الأمور الحادثة لفظا ومعنى .

اللسائل : وحتّى من جهة المعنى يعني .

الشيخ : لفظا ومعنى .

السائل : كيف يا شيخ .

الشيخ : لفظا واضح .

السائل : لفظا واضح نعم

الشيخ : أمّا معنى فينبغي أن يكون واضحا أيضا لأنّ المقصود تكتّل هو التّفرّق .

السائل : كيف يا شيخنا .

الشيخ : المقصود من التكتل اليوم هو التفرّق يعني كل واحد ممّا لديه ينهل يعني هدول إلّي يتكتلوا جماعة على منهج وهؤلاء جماعة على منهج وهكذا .

السائل : كأنهم أقررتم يا شيخنا لما سألكم واحد عن التكتل وذكر شروطها وكذا قلتم لا بأس بهذا بل هذا واجب .

الشيخ : مادام بتلك الشروط إذن تجمّع على الكتاب والسّنّة

السائل : هل ثمّة هناك داع .

الشيخ : أنا بتكلّم عن التكتل بالمعنى السلفي اليوم

سائل آخر : السؤال منبني على الكلام الأوّل .

الشيخ : تفضّل .

سائل آخر : هو يعني قد سمعنا من إخوان إذا كان من إنسان في تكتل ما عليه أن يبقى .

الشيخ : عليه؟

سائل آخر : عليه أن يبقى في هذا التكتل مادام هداه الله سبحانه وتعالى إلى العقيدة الصّحيحة وأن يعلّم هؤلاء نقلوها عنكم ولكن هذا مشروط بشروط أنّ هذا الرجل الذي يمكن أن يجلس في هذا التنظيم حتى يعلّم إخوانه الذين معه في نفس التنظيم الذين لا يستقبلون من أحد إطلاقا إلاّ من صفوفهم ولكن اشترط عليه عدّة أمور منها أن يدفع اشتراك .

الشيخ : أن ؟

سائل آخر : أن يدفع اشتراك .

الشيخ : إيه .

السائل : من ماله إلى هذه الجماعة .

الشيخ : إذا وقف الأمر من أساس وبعدين .

السائل : وأيضا عليه أن يعلن بيعة يبايع .

الشيخ : إيه .

السائل : ولكن هو يستطيع أن يلفّق البيعة هذه بإصلاح الجماعة والثّالث أن يلتزم بالطاعة أن يطيعهم ويحظر

إجتماعاتهم ويفعل ما يأمرون به .

الشيخ : أيوه .

السائل : رابعا أن يسكت عن بعض الأمور البدعيّة الّتي تحدث فهل المصلحة الراجحة لهذا الأخ وأيضا فيه نقطة مهمّة جدّا أنّه قليل العلم لم يتمرّس لما كان في صفوفهم لم يعلّموه على العقيدة ولا على الأمور كلّها بهذه الشروط هل يستطيع هذا الرجل الذي هو في هذا التكتل وهذا التنظيم والذي له منصب عندهم أن يجلس و يعلّم إخوانه العقيدة وكذا ويستمرّ معهم

الشيخ : بدون شروط .

السائل : لا بهذه الشروط .

الشيخ : بدون شروط .

السائل : إذن ما يستطيع

الشيخ : ما يستطيع أمّا الشرط الأوّل فلا بأس به وخير لك أن لا تذكره عرفت أيّ شرط .

السائل : الإشتراك .

الشيخ : أيوه كان ينبغي على الأقل أن تذكره أخيرا شوف يا أخي أنا الذي أجده من مخاطر التكتل والتحزّب الموجود اليوم أنّهم ينطلقون في تكتّلاتهم هذه المفرّقة للأمّة على قاعدة غير إسلاميّة أصبحت اليوم كأنّها قاعدة إسلاميّة ضرورية جدا وهي " الغاية تبرّر الوسيلة " لابدّ أنكم سمعتم عن هذه القاعدة المزعومة الغاية تبرر الوسيلة أظن أخونا عبد الرحمان رحمه الله آه زاده خيرا ورحمنا وإياه أحياءا وأمواتا وقع في هذه نقول نحن في لغة الشّام " الطابوسة " يعني في هذه الهوّة حيث صرّح في بعض رسائله أنّ المسلم في هذا العصر لابدّ أنّ في سبيل طلب الرّزق لابدّ أن يواقع الحرام لعلّكم تذكرون شيئا من هذا طيب كيف يقول مسلم هذا وهو يقرأ قوله تعالى ((**ومن يتّق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب**)) ، ويقرأ مثلا قوله عليه السلام (**إنّ روح القدس نفث في روعي أنّ نفسا لن تموت حتّى تستكمل رزقها وأجلها فأجملوا في الطلب فإنّ ما عند الله لاينال بالحرام**) ، كيف يقول رجل يعني إذا ما قلنا عالم فهو مثلنا طالب علم وماشي في طلب العلم قديما وحديثا كيف يتناسى كل هذه النصوص وهي صريحة الغاية تبرر الوسيلة وصلت هذه القاعدة معهم أن يطبّقوا على أتباعهم شروط البيعة الكبرى الطاعة العمياء البيعة (**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**) هذه نصوص جاءت بالنّسبة للخليفة وهم يصرّحون أنّه لاخليفة ولكنّهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم أو بعبارة أخرى يخالفون أقوالهم بأفعالهم فالبيعة في الإسلام لا نعرفها إلاّ للخلفاء والطاعة هذه التي توجب على المسلم أو تجب

على المسلم بحيث أنّ الأمر المباح يصبح فرضا عليه بسبب صدور الأمر ممن يجب تنفيذ الأمر كالزّوجة مثلا يأمرها زوجها بشيء ليس في الأصل واجبا عليها شرعا لكنه في الأصل هو مباح فيأمرها أن تفعله وهي قادرة مستطيعة فيجب عليها أن تفعل ذلك كذلك الحاكم المسلم المبايع بيعة شرعيّة هكذا فالإخوان المسلمون سنّوا هذه السّنّة السيّئة ثمّ قلّدهم من قلّدهم ممّن أراد أن يجمع بين الإخوانيّة وبين السلفيّة فرضوا البيعة وفرضوا الطاعة نحن نقول لامانع في فرض الطّاعة في سبيل تنظيم وتعليم الناس وتوجيههم وتربيتهم إلى آخره ولكن ليست هي الطاعة الّتي يأمر الله عزّ وجلّ بها في القرآن في طاعة الله ورسوله وأولي الأمر منكم هذه طاعة خاصّة وتلك طاعة عامّة لايترتب الأحكام التي تترتب على الطاعة الخاصّة ختاما أقول أنّ هذا العضو الذي أنت تشير إليه إذا كان لايسمحون له إلاّ أن يخضع لبيعتهم ولطاعتهم العمياء وهم يعلمون أنّ وجوده بين ظهرنيهم يفيدهم في أصل دعوتهم ولا يضرّهم فهذا هو من شؤم التكتّل واضح الجواب

السائل : أحسن الله إليك يا شيخ .

السائل : ما هي المنهجيّة العلميّة في الدّعوة إلى الله أو الكتب التي يمكن أن يبدأ بها في هذه الجماعات ؟

الشيخ : في هذه الجماعات ؟

السائل : أي نعم التي الآن تعددّت قد يكون تعدّدها تعدّد تضادّ وليس تنوّعا ؟

الشيخ : والله الجواب عن مثل هذا السؤال يعود إلى طريقة تعلّم العلم فمن كان عالما فهو الذي يستطيع أن يتخرّج مع أيّ جماعة يعني مثلا إذا ابتلي إنسان بشخص ملحد كيف يتخرّج معه كيف يتصرّف معه كيف يجادله ننزل من هذا الشخص الملحد إلى شخص يهودي إلى نصراني إلى مسلم ضال إباضي ماتوريدي أشعري إلى آخره كيف أنا أقول الجواب هذا يتطلب علما فمن كان عالما والعلم درجات أي نعم فقد يستطيع أن يجادل مسلما منحرفا عن الشريعة لكن لا يستطيع أن يجادل زنديقا مثلا أو يهوديّا أو نصرانيّا لأنّه ليس عنده إطلاع على ما عند هؤلاء من كتاب يحترمونه ويقدّسونه وأنبياء بعضهم يؤمنون بهم وبعضهم يكفرون به إلى آخره فليس من السهل وبكلمة واحدة أن نعطيك منهجا كيف يدعى هؤلاء الذين قد يكون تفرقهم واختلافهم اختلاف تضادّ أو اختلاف تنوّع هذا يحتاج إلى علماء وهذه مشكلتنا إحنا أنّ الأرض قفر بالنسبة لقلّة وجود العلماء فنصيحتنا نحن أن يشتغل طلاب العلم بأن يصبحوا علماء فإذا ما أصبحوا علماء استطاعوا أن يتولوا توجيه كل من يتصل بهم وكلّ بحسبه على حسب عقيدته على حسب إخلاصه انحرافه وهكذا فالشاهد لا يمكن إجابة موجزة ومختصرة لمثل هذا السؤال .

السائل : شيخ ما هي أيسر السبل وأنجحها لكي يصبح طالب العلم عالما ؟

الشيخ : أن يبدأ بطلب العلم منذ الصّغر على أهل العلم فإن لم يتيسر له طلب العلم بواسطة ما خلّفوه من الآثار وحينئذ فكل علم له كتبه التي يمكن أن يبتدأ بها فإذا كان طلبك لعلم الحديث فتسأل من كان له اشتغال بعلم الحديث وإذا كان طلبك لعلم الفقه فالمختصّ في علم الفقه وعلى ذلك فقس سائر العلوم كالنحو والصّرف والبيان والتفسير إلى آخره فإذا سألتني بأي كتاب يبدأ فيما يتعلّق بعلم الحديث فأقول لك علم الحديث قسمان علم يتعلّق بالمصطلح وعلم يتعلّق بمتن الحديث فما يتعلّق بالقسم الأول في المصطلح تكلمنا كثيرا وقلنا أنه يبدأ مثلا بكتاب الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن كثير والشارح صاحب الباعث وهو للشيخ أحمد شاكر المصري رحمه الله ، يبدأ بهذا الكتاب ثمّ لا يقرأ كلّه وإنما يقرأ نصفه الأوّل غير ذي موضوع في زمننا هذا فإذا ما انتهى منه وهضمه وفهمه واستعان على ذلك بمن يثق به من العارفين بهذا العلم انتقل بعد ذلك إلى بعض الكتب الأخرى وقد تكون مكثّفة ولكنها بحاجة إلى شيء من البيان والتوضيح فيستعين عليها ببعض الشروح كمثل شرح النخبة للحافظ بن حجر العسقلاني رحمه الله وعلى هذا الشرح شروح بعضها مطبوع كشرح الشيخ بملا علي القاري فإذا ما سار في هذا الطريق تفتحت أمامه أسماء كتب هي الأصول التي اسنبط منها هؤلاء المتأخرون منها كتبهم فرجع حينذاك إليها كمثل كتاب علوم الحديث للحاكم والكفاية للخطيب البغدادي وعلوم الحديث للشيخ ابن الصلاح رحمه الله وهكذا وإذا أراد متون الحديث فننصح بكتاب الحافظ بن حجر رحمه الله الذي اسمه بلوغ المرام من أحاديث الأحكام وعليه بعض الشروح المعروف منها اليوم شرح الإمام الصنعاني المسمّى بسبل السلام كذلك يختار من هذه الكتب الجامعة كتاب الإلمام لأحاديث الأحكام للإمام بن دقيق العيد وهذا في الواقع كتاب جيّد وما أدري لماذا العلماء لم يعتنوا بشرحه كما فعلوا بالنّسبة لكتاب بن حجر العسقلاني المذكور آنفا فإنّ مزيّة هذا الإلمام أنّه تقيّد بذكر الأحاديث الثّابتة والصّحيحة في كلّ باب بينما ابن حجر لم يتقيد بهذا وإن كان يميز الصحيح من الضّعيف على الغالب ونحو كتاب الإلمام من حيث أنّه أيضا تخصّص بالصّحيح من الحديث كتاب الأحكام الصّغرى لعبد الحقّ الإشبيلي وهذا مع الأسف لما يطبع بعد فيما علمت ثمّ ينتقل إلى مثل كتاب المشكاة المعروف فإنّه مخدوم ومشهور قديما وحديثا وإن كان هو جمع ما صحّ وما حسن وما ضعف لكنّه كتاب جامع ويستعين على معرفة ما صحّ ممن لم يصحّ إمّا ببعض الشروح أوببعض التّعليقات التي لنا عليه وهكذا فمجال الإنتخاب كثير وكثير جدّا غير هذا السؤال .

السائل : شيخنا .

الشيخ : نعم .

السائل : بالنّسبة للأثار الموقوفة على الصحابة هل يشترط فيها ما يشترط للأحاديث المرفوعة حتّى تتحقّق

صحّتها فقد قرأنا للبعض أنّه يقول إذا نسبت الأقوال إلى الصحابة وتداولها الفقهاء فيكفي هذا عن دراسة إسنادها ؟

الشيخ : هذا كلام لايستقيم إطلاقا يكفي هذا عن دراسة الإسناد هل المقصود بأنّ ذلك يعني صحّ أم المقصود بأنّه ليس من الضّروري أن نعرف ثبوت هذه الأثار على طريقة معرفتنا لثبوت الأحاديث فإن كان هذا الأمر الأول الأمر الثاني لا شكّ أن الأمر لا يتطلّب من العلماء علماء المسلمين أن يعرفوا صحّة أثار الصّحابة كما يجب ذلك عليهم أن يعرفوا صحّة أحاديث الرسول عليه السلام ولكن هذا الإيجاز وحده في الحقيقة يسلّم به إجمالا أمّا تفصيلا فسأقول العكس تماما إذا كان المقصود بالأثر هو الإحتجاج به لنثبت به حكما شرعيّا اتّباعا منّا لذاك الصّحابي وهدرا منّا لاعتدادنا بعلمنا الشّخصي حينئذ لابدّ من إثبات ذلك الأثر كما نثبت الحديث عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أمّا إذا لم يكن المقصود إثبات حكم شرعي فحينئذ شأن هذه الأثار شأن الأحاديث الضّعيفة التي لا يحتجّ بها وإنّما يستشهد بها ويستأنس بها فلا يصح أن يقال مطلقا أنّ الأثار الواردة عن الصحابة يكفي إنّو العلماء ذكروها وساقوها مساق المسلّمات فإنّنا نقول هذا إن كان هذا من باب الإستئناس والإستشهاد فهو مقبول أمّ إن كان في باب الإستدلال فليس مقبولا ولا بدّ من إثبات الصّحّة ، مثلا كثيرا ما تأتينا بعض المسائل ما عندنا نصّ في الشّرع في السنّة فضلا عن الكتاب لكن يأتينا رأي لبعض الصّحابة فهل يجوز لنا أن نتمسّك بهذا الرّأي ونتديّن به ولم نعرف أنّه صحّ عن ذلك الصّحابي أظنّ أنّ الجواب عرف ممّا سبق من التّفصيل لكنّي أجد نفسي ملزما بأن أضرب لكم مثلا معلوم لدى طلاّب العلم أنّ هناك أحاديث كثيرة وصحيحة في نهي النبي صلّى الله عليه وسلّم عن الشّرب قائما لكن ليس عندنا ولا حديث نهي الرّسول عليه السلام عن الأكل قائما فإذا وردنا سؤال ما حكم الأكل قائما أهو كالشرب قائما أم لا ؟ الأصل فيه الإباحة على أساس الرجوع إلى هذه القاعدة الأصل براءة الذّمّة الأصل عدم التكليف وهكذا فنجد جوابا عن مثل هذا السّؤال حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنّه لما روى عن النبيّ صلّى الله عليه و آله وسلّم أنّه نهى عن الشّرب قائما فلمّا قيل له الأكل؟ قال شرّ ، أنا مثلا أطمئنّ إلى هذا الجواب من هذا الصّحابي لأسباب أهمّها أنّه لا يوجد لدينا ما يخالف هذا الجواب من هذا الصحابي في الموقوف فضلا عن المرفوع وهذا صحابيّ عاش مع الرّسول عليه السلام وخدمه كما جاء عنه نفسه عشر سنين فهو أعرف النّاس أو على الأصحّ تعبيرا من أعرف النّاس بما كان عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فإذن أنا أقول بقول أنس لكن هل يجوز لي أن أقول بقول أنس إذا لم أعرف ثبوت هذا القول عن أنس الجواب لا فإذا في مثل هذه القضيّة لابدّ أن يعامل الأثر من حيث التثبت من صحّته كما نعامل الحديث المرفوع إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وهذا باب واسع جدّا ومهمّ جدّا أي معرفة الأثار المرويّة عن

الصحابة هي إذا صحّت تساعدنا أن نستقيم على الجادّة في فهمنا للأحكام الشرعيّة وبذلك نصدّق دعوانا أنّنا على الكتاب والسنّة وعلى ما كان عليه السّلف الصّالح فإذن يجب علينا أن نعرف ما كان عليه السلف الصّالح في أيّ شيء ممّا يروى عنهم أن يكون ثابتا عنهم وليس مجرّد أن يحكى في بعض الكتب وهذا نجده كثيرا وكثيرا جدّا حينما تحكى المذاهب مثلا في الموضوع الخطير الذي لا يزال بعض إخواننا المشايخ في نجد يدندنون ويصرّحون بتكفير تارك الصّلاة كسلا وليس جحدا لأنّ تارك الصّلاة جحدا مفروغ منه فهو كافر مرتدّ عن الدّين أمّا تارك الصّلاة كسلا مع اعترافه بفرضيّتها فنجد عشرات النّقول عن الصحابة والتّابعين بأنّهم كانوا يقولون إنّه كافر وحينما نجد بعض هذه الأثار على الأقل في كتب الآثار كمصنّف ابن أبي شيبة ومصنّف عبد الرّزاق وشرح السّنّة للبغويّ ونحو ذلك من الكتب الّتي لها عناية خاصّة برواية الآثار عن الصّحابة بالأسانيد نجد هذه الأآثار لا يصحّ منها الشّيء الكثير فحينئذ ... ما قيمة هذه الآثار إذا لم تكن صحيحة النسبة إلى أصحاب النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وفي مثل هذه المسألة الخطيرة والتي نجد عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ما ينافي منافاة تامّة تروى عن هؤلاء السلف من القول بأنّهم كانوا يقولون بأنّ تارك الصّلاة كافر نحن نعلم من علم أصول الفقه أنّ النّصوص الشّرعيّة ... .

الشريط 372

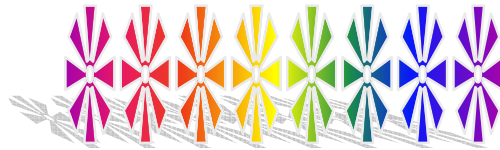

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - ما هي البيعة الشرعية و ما حكمها في الوضع الحالي للمسلمين الذين تفرقوا وانقسموا دولاً وأحزاباً.؟ (00:00:40)

2 - قائمة المسلمين لا تقوم إلا على أساسين : التصفية والتربية . (00:02:54)

3 - حاجتنا إلى تعلم الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح ؟ مع بيان كيفية معرفة ما كانوا عليه . (00:05:09)

4 - بيان خطأ أبي الأعلى المودودي في قوله " إن المسلم إذا قتل ذمياً قتل به ، وأن دية الذمي كدية المسلم في قتل الخطأ " . (00:10:42)

5 - هل يجوز جعل أمير لجماعة على منهج واحد تقيم حلقات للدرس والتعليم.؟ (00:13:50)

6 - هل إجازة تعدد الجماعات تفتح باباً للحزبية ؟ (00:16:57)

7 – هل الأحناف يقولون بجواز قتل المسلم بالكافر ، ويستدلون بآثار غير صحيحة .؟ (00:21:52)

8 – طلب من الشيخ ذكر عدد حجّاته لبيت الله الحرام . (00:29:17)

9 – ما حكم التجويد مع الكلام على بعض أحكامه وبيان مخرج الضاد . (00:29:54)

الشريط 372

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – ونفع به الجميع .

قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى و السبعين بعد الثلاثمائة على واحد

الشيخ:

فنحن نقول : لقد جرى المسلمون فى العهد الأول على البيعة الشرعية ، ثم – مع الأسف- تفرق المسلمون فيما بعد إلى دويلات تشبه دويلاتنا القائمة الأن ، ولو لربما تكون أقل عددا وأوسع دائرة ، وما أحد من هذه الدول سلك سبيل هذه الجماعات والأحزاب ليسوغوا هذا التفرق الذى كان قائما بين الدول الإسلامية يومئذ ، ذلك لأنهم كانوا لا يزالون على شىء من العلم بالنسبة لعلمائهم ، أما الناشئة الجديدة اليوم والذين يدعون إلى تكتل ما وتحزب ما فليس فيهم ما كان فى آولئك من العلماء ، العلماء حقيقة على الأقل علماء بالمذهب ، هؤلاء ليس عندهم علماء حقيقة ولا علماء وقد أحسن حيث أخطأ كثيرا الدكتور البوطى حينما سمى نفسه وأمثاله من العلماء أنهم علماء مجازا، كانت هذه فى الواقع فلتة ، لكن رمية من غير رام ، أصاب الحق دون أن يقصده ، لقد كان فيهم يومئذ على الأقل علماء مجازيين ، يعنى علماء بالمذهب ، ولا يوجد فى المذاهب مثل هذه الأحكام – التى أنت حكيتها أنفا – فضلا عن أن يوجد مثلها فى الفقة

المستقى من الكتاب والسنة ، فهذه أحكام تصدر من بعض الرؤوس التى لا تفهم الإسلام على وجهه الصحيح لتسليك واقعهم ولإصطياد الناس وضمهم إليهم .

ولذلك نحن نقول أن قائمة المسلمين لا تقوم إلا على أساسين إثنين – منذ نحو أربعين سنة وأنا أقول بكلمتين – وأقيم عليها محاضرات كثيرة – لابد من " التصفية والتربية " .تصفية الإسلام مما دخل فيه فى كل نواحى الإسلام ، – ولستم بحاجة إلى شىء من التفصيل– ثم إقتران التربية مع هذا العلم الصحيح فأين

الشريط 377

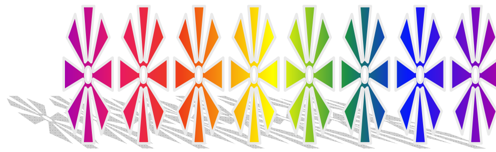

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

الشريط 377

****

محتويات الشريط :-

1 - نصيحة الشيخ بضرورة تلقي الكتاب والسنة على ضوء فهم السلف الصالح . (00:00:42)

2 - على ماذا تدل الآية ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين ...)) مع حديث الفرق ، وحديث العرباض (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ...) .؟ (00:08:24)

3 - جواب الشيخ وردَّه عمن أنكر من الجماعات الإسلامية استعمال كلمة السلف أو الانتساب إليهم . (00:23:34)

4 - هل يجوز الجمع بين طواف الوداع وطواف الإفاضة .؟ وهل يغني واجب عن واجب .؟ (00:28:34)

5 - كيف التوفيق بين حديث عائشة رضي الله عنها (أنها طيبت النبي صلى الله عليه وسلم حين رمى جمرة العقبة) وبين حديث البخاري (أنها طيبته عند طواف الإفاضة) . (00:29:48)

6 - هل يشترط إصابة العمود عند رمي الجمار.؟ (00:31:09)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى و السبعين بعد الثلاثمائة على واحد

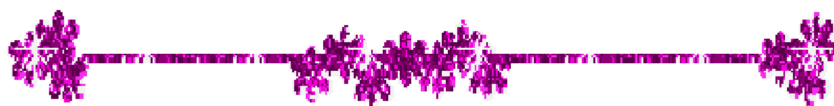

الشيخ:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ

وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾

أما بعد :

فإن خيرالهُدى هُدى محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار

وبعد أيضا:

فإنه ليس عندى ما أقدمه إليكم سوى ان أحمد الله تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ أن جمعنا بإخوانا لنا يعيشون بأجسادهم بعيدين عنا ولكنهم بقلوبهم هم قريبون منا لأن دعوة الحق التى هدانا الله تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ إليها وجمع كلمتنا حولها وهى دعوة إتباع الكتاب والسنة ، فهذه بعد أن هدانا الله عَزَّ وجَلَّ إلى الإسلام بعامة هى أعظم النعم أن هدانا الله تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ إلى أن نفهم الإسلام على أساس القرآن والسنة ، هذا الأساس هو الضمان لكى لا ينحرف المسلمون يمينا ويسارا وأن يكونوا على هدى فى كل زمان وفى كل مكان مادام انهم تمسكوا بهدى الكتاب والسنة .

إثباتا لقول النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَاإن تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِى ، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ »

* لا أريد أن أطيل الكلام فى هذه القضية ، لأننى أعتقد أنكم لستم بحاجة إلى مثل هذا الكلام ، ولكنى أريد أن أدير كلامى أو أَدندن حول قضية قد تخفى على كثير ممن يشتركون معنا فى هذه الدعوة - دعوة الحق- ألا وهى الكتاب والسنة ، قد تخفى على كثير من الذين يشتركون معنا فى هذه الدعوة حقيقة جاء الكتاب والسنة يؤكدانها ويلفتان النظر إلى ضرورة التمسك بها ،

ألا وهى : " ضرورة فهم الكتاب والسنة على منهج سلفنا الصالح رضي الله عنهم

"، هذه الغنيمة وهى أن يكون فهمنا لكتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم

على ما كان عليه لاسلف الصالح ، ذلك لأننا فى زمان قد صحا فيه كثير من الجماعات الإسلامية التى كانت من قبل فى ثُبات عميق وفى غفلة شديدة ، عن ضرورة الإعتماد فى المسائل الخلافية على الكتاب والسنة .

لما تجلت لهم هذه الحقيقة وهذه القضية لم يسعهم أن يظلوا مصرين على مخالفتهم لنا بدعوتنا القائمة على الكتاب والسنة ، لكنهم لا يزالون بعيدين عنا فى منهجنا الذى نلتزمه فى فهمنا لكتاب ربنا وسنة نبينا ، وذلك أن يكون الفهم لهذين ال على ما كان عليه السلف ذلك أن كل الجماعات الإسلامية الموجودة اليوم على وجة الأرض لا يمكن أن يعلن عدم إعتماد دعوته على الكتاب والسنة ولكنهم مع هذا الإعتماد يفسرون النصوص من الكتاب والسنة حسب ما تقتضيه تكتلاتهم وحزبياتهم ولا يرجعون فى ذلك إلى فهم النصوص على ما كان فهمها سلفنا الصالح .

* أكرر على مسامعكم ثم أؤيد ما اقول لكم ، لاينبغى أن تقتصردعوتنا على الكتاب والسنة فقط ، بل يجب أن نضم إلى ذلك ما أشار الله تبارك وتعالى إليه فى

كتابه الكريم ، ثم تولى نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه بيان ذلك فى سنته الصحيحة ، إنطلاقا منه وتجاوبا مع قوله حين خاطبه بقوله : ((وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)) مما بينه عليه الصلاة والسلام من كلام رب الأنام قوله فى القرآن : ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا))، الشاهد من هذه الآية قوله عز وجل فيها ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فإن هذه الآية تلفت النظر أن على المسلمين فى كل زمان وكل مكان ألا يخرجوا عن سبيل المؤمنين ، حيث قال رب العالمين ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) فما حكمه هذه الجملة المعطوفة على ما قبلها وهى :((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) ؟؟ كان من المفيد أن تكون الآية دون هذه الجملة ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)) لو كانت الآية هكذا بهذا الإختصار لكان معنى سليما مستقيما لا غبار عليه إطلاقا ، لكن الله عز وجل حينما عطف على قوله: ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى)) فقال ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) أراد بذلك أن يلفت نظر

المؤمنين الذين يحذرون من أن يشاققوا الرسول من بعد ما تبين له الهدى أيضا يجب عليهم أن يحذروا أن يخالفوا سبيل المؤمنين .

* وكيف يمكن مخالفة سبيل المؤمنين مع اتباع سنة سيد المرسلين ؟ الامر عند اهل العلم معروف جيدا بأن نصوص الكتاب والسنة يمكن- فى بعض الأحيان- أن تفسر تفسيرا ويقدم هذا التفسير للمؤمنين بالكتاب والسنة على ان هذا هو المعنى المراد منهما ، ويكون هذا التفسير خطأ لآنه خالف سنة المؤمنين وسبيل المؤمنين ، تأكيدا لهذا المعنى المتضمن فى هذه الجملة المعطوفة ألا وهى قوله تعالى ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) نجد نبينا صلى الله عليه وآله وسلم قد ضم هذه الضميمة تفسيرا منه لهذه الآية الكريمة .

* أنتم مثلا قراتم او سمعتم حديث الفرق التى قال فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم "تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة قالوا: من هي يا رسول الله؟- هنا الشاهد من هى يارسول الله هذه الفرقة الناجية من بين ثلاث وسبعين فرقة ، فرقة واحدة منها هى الناجية- قال: "ما أنا عليه وأصحابي" من هى ؟ قال عليه الصلاة والسلام هى التى على ما أنا عليه أنا وأصحابى ، هنا تجدون ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يقتصر على قوله على ما أنا عليه، وإنما عطف على ذلك قوله **وأصحابى** ، مالسر فى ذلك ؟

هذا الحديث يعتبر تفسيرا للآية التى ذكرناها أنفا وكررناها على مسامعكم مرارا لترسخ فى أذهانكم أن المعنى المقصود من قولهعَزَّوَجَلَّ فيها ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) ، فقد جاء النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ فى حديث الفرق وفى بيان الفرقة الناجية فوصفها بوصفين اثنين وليس بوصف واحد وهو أنها تكون على ماكان عليه الرسول هذا هو الوصف الأول ، ولكنه جاء بوصف ثانى وأخير وهو قولهعَلَيْهِ الصلاة والسَلاَمُ : وأصحابى ، هذا الحديث بهذا اللفظ تفسير للرواية الأخرى وهى الأشهر و الأقوى سندا، وهى التى تقول جوابا عن سؤال السائلين عن الفرقة الناجية ، قال عَلَيْهِ الصلاة والسَلاَمُ هى الجماعة ، فقوله هذا تفسير للآية السابقة ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) فسبيل المؤمنين هى الجماعة ، والجماعة هى سبيل المؤمنين .

* ومعنى هذا أنه يجب على علماء المسلمين - خاصة فى هذه الأزمة المتأخرة- ألا يعنوا فقط بدراسة السنة ومعرفة ماكان عليه الرسولصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ وهذا أمر لابد منه ، لأن تفسير القرآن لا يستقيم ولا سبيل إليه ألا بطريق السنة التى هى بيان القرآن كما ذكرنا أنفا .

لا يكفى العالم أن يكفى على دراسة القرآن والسنة فى العصر الحاضر ، بل لابد أن يضم إلى ذلك دراسة ثالثة، وهى أن يعرف ماكان عليه أصحاب النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ من الهدى والنور ، لأنهم قد تلقوا البيان من النبىعَلَيْهِ الصلاة

والسلام بالقرآن وبيان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فى السنة القولية- فى كثير من الأحيان- بفعله أو بتقريره ، هذه الأمور لا يمكن الوصول إليها إلا بمعرفة آثار السلف الصالح .

*ولذلك الحديث هذا ايضا يلتقى مع حديث أخر _ طالما سمعتموه أو قرأتموه فى كتب الحديث _ الا وهو حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه الذى قال :

"وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ، وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا ، فقال: أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشى ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة "هنا الشاهد لم يقتصر عليه الصلاة والسلام على كلمته هذه فعليكم بسنتي، بل عطف عليها أيضا كما فعل فى حديث الفرق وسنة الخلفاء الراشدين المهدين

الشاهد فى هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم جعل النجاة و الخلاص من الإختلاف الذى سيقع بعد الرسول عليه السلام إنما هو التمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعده .

ذلك لأن طريقة هؤلاء الخلفاء كطريقة عامة الصحابة الذين أطلق عليهم فى الحديث السابق لفظة الجماعة هم الذين فهموا من النبى صلى الله عليه وآله وسلم

المعانى الصحيحة للآيات والآحاديث القولية فنقلوها إلى الأمة بيضاء نقية ليلها كنهارها ، إذا لم يهتم العلماء بخاصة بهذا الجانب الثالث مما سبقت الأشارة اليه فى هذه النصوص ، صار الكتاب والسنة هوى متبعا ، ونحن نجد اليوم إختلافات كثيرة ، وكل هؤلاء المختلفين يدعون بأنهم على الكتاب والسنة ، مهما كانت تكتلاتهم وكانت تجمعاتهم ، يدندنون حول الكتاب والسنة ، لكنكم لا تجدون على وجة الأرض اليوم وعلى الساحة الإسلامية فى هذه الجماعات من ارتضت لنفسها منهجا لها فى فهم كتاب ربها وفهم سنة نبيها منهج السلف الصالح ، إلا جماعة واحدة على وجة الأرض لهم اسماء مختلفة والمسمى واحد ، ففى بعض البلاد يسمى هؤلاء إنتماءً إلى الجماعة المشار إليها ، وهم جماعة السلف ، فيقولون دعوتنا دعوة السلف الصالح ونحن ننتسب إليهم ونقول أننا سلفيون ، أو يقولون نحن من أهل الحديث ، أو يقولون نحن أنصار السنة ، وكلهم ....

* ولابد لى من التنبية معتذرا لإطالة الكلام فى هذه المسألة الهامة لأننى أتصور أن بيننا لقاءات كثيرة يمكن أن يصدق فيها ما يقال اليوم، لأننا سنتمكن هناك من وضع النقاط على الحروف كما يقول ، لكن لابد لى فى ختام هذه الكلمة من لفت النظر الى ان كثيرا من الجماعات الاسلامية الاخرى التى تنتسب إلى أسماء - إما أسماء لجماعة معينة من الخلف ، أو اسماء إلى حزب معين من الخلف ، أو إلى أشخاص معروفين أو نحو ذلك - أن هؤلاء كلهم يكادون يجمعون على إنكار استعمال كلمة السلف أو الإنتساب إليهم ، كأن يقال نحن أتباع السلف ، أو الفرد واحد منا يقول أنا سلفى إنهم ينكرون هذه النسبة ، وفى إعتقادى أنهم لم يتنبهوا لمعنى هذه النسبة ، لما إستطاعوا أن يبادروا

إلى إنكار هذه النسبة لأن معناها الإنتساب إلى السلف الصالح الذين شهد لهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالخيرية فى الحديث المتواتر الذى قال فيه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ﴿خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ﴾ هؤلاء هم السلف وعلى رأسهم محمد المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فمَن مِن المسلمين يستطيع إذا تنبه لمعنى هذه الكلمة السلف أو السلفى المنسوب للسلف الصالح .

مَن مِن المسلمين بعد هذا يستطيع أن يتبرأ من أن يكون تابعا للسلف وبالتالى من أن يكون بشخصه سلفيا ؟؟ إن من بادروا لإنكار هذه النسبة أولئك الذين لا يعرفون قدر ، وقيمة السلف ، والسبيل التى ذكرها الله ربنا فى الآية ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)).

- لذلك نحن دعوتنا ليست محصورة بالكتاب والسنة – وهذا لا بد منه لكل مسلم – لكننا نضيف إلى ذلك صيانة لنا من أن ننحرف يمينا أو يسارا ، وان نكون فرقة من الفرق الأثنين والسبعين ، وكل هؤلاء لا يوجد فيهم لو ضربنا مثلا من أخطر الفرق الإسلامية الموجودة اليوم الحديثة على وجة الأرض كالطائفة القديانية مثلا والذين ينتسبون إلى الاحمدية تضليلا

لجماهير المسلمين ، هؤلاء لو قلت لهم ما مذهبكم ؟ لقالوا الكتاب والسنة ، ولكنهم يتلاعبون ويفسرون الكتاب والسنة على خلاف ما كان عليه السلف الصالح. والآمثلة فى هذا المجال كثيرة وكثيرة جدا ، ولعل لبيان هذا مجال أخر ، وفى هذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين .

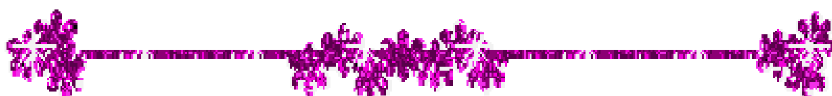

الشيخ : نحن على الوعد ؟

أبو اسحق الحوينى: نعم على الوعد ، بس سؤال يعنى

الشيخ : طيب . هات واحدا

أبو اسحق : سؤال الإخوة يطلبونه بمناسبة أن غدا الحج ، فيطلبون تلخيص سريع لمناسك الحج ، يعنى اليوم الثانى كذا التاسع كذا العاشر كذا ، هناك خمس أسئلة

الشيخ : أقرأ لهم مناسك الحج والعمرة ......الأن

أبو اسحق : يعنى هناك خمس أسئلة

الشيخ : طيب ، أسأل سؤال مختصر

السؤال : يمكن جمع طواف الوداع مع الافاضة ويكونوا طواف واحد ؟

الشيخ : لا يجوز جمع طواف الوداع مع طواف الافاضة ،لأن طواف الافاضة ركن من أركان الحج لا يصح الحج إلا به ، وطواف الوداع واجب ، قد يسقط بعذر كالحائض والنفساء التى قد تضطر القافلة أن تتاخر من أجلها ، فقد أسقط النبى صلى الله عليه وآله وسلم طواف الوداع عن الحائض التى كانت قد طافت طواف الإفاضة وهى طاهرة ، ولذلك خذوها قاعدة لا يغنى واجب عن واجب ، ولا يغنى فرض عن فرض ، ومعنى الفرد والواجب بمعنى واحد ، وإنما هو تفنن فى التعبير ، وهذه أيضا لها تفاصيل اخرى ولا اريد ان اطيل على نفسى ولا عليكم أيضا ، وإ نما الخلاصة لا يغنى طواف الافاضة عن طواف الوداع لأن طواف الوداع واجب .

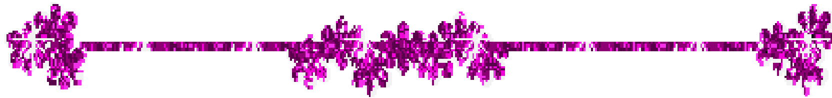

س: كيف التوفيق بين حديث عائشة رضى الله عنها أنها طيبت النبى صلى الله عليه وآله وسلم حين رمى جمرة العقبة ومارواه البخارى عنها أنها طيبته عند طواف الإفاضة ؟

الشيخ : لأحد يتصور أن التطيب محدود فى مكان معين ، فطيبته فى هذا الوقت ، وطيبته فى ذاك الوقت والذى يزيل الإشكال فى هذا الموضوع ما جاء فى بعض الاحاديث الصحيحة قوله عليه السلام ((إذا رميتم الجمرة الكبرى فقد حل له كل شىء الا النساء،)) فإذن حل له التطيب بعد أن يتحلل ...، وبالتالى

إذا كاد ان يباشر طواف الإفاضة جاز له أيضا أن يتطيب ، فلا منافاة أن يقع تطيب عائشة للنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أكثر من مرة بعد التحلل الأصغر الذى يقع برمى الجمرة الكبرى

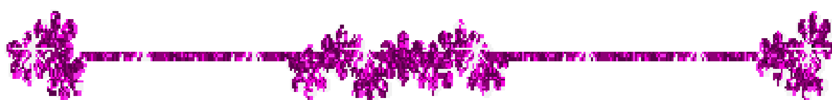

س: هل رمى الجمرات يشترط فيه إصابة العمود أم تجاه العمود؟

الشيخ : لا ، المقصود أن يقع الحصى فى الحوض ، وليس المقصود إصابة العمود ، وكثير من الناس يتظاهرون أن هناك شيطان ينتظر من الحجاج أن يرموه بالحصوات وهذا وهم عند عامة الناس ، هذه عبادة وناحية تعبدية محضة لا يجوز لنا أن نفلسفها ، وإن كان أصلها أن الشيطان ظهر لإبراهيم عليه السلام هناك وأراد أن يصرفه عن القيام بما أوحى الله إليه من أن يذبح ابنه اسماعيل عليه السلام هناك ، فظهر الشيطان فرماه أول مرة والمرة الثانية والثالثة ، لكن ليس هناك شيطان قابع ينتظر هناك من الحجاج ان يرموه ، فهى إذن عملية تعبدية فيها تذكير بتلك الحادثة الجليلة العظيمة ، التى فدى الله عَزَّ وَجَلَّ اسماعيل عليه السلام بهذا الكبش العظيم ، فالمقصود بأن ترمى الجمرات فى مكان الحوض وليس المقصود إصابة مثل هذا العمود ، لأنه فى اعتقادى هذا العمود لم يكن منصوبا فى عهد النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وبهذا القدر

الكفاية ولعلنا نلتقى بكمإن شاء الله فى فرصة قريبة فى مناسك الحج وبخاصة فى منى إن شاء الله تبارك وتعالى .

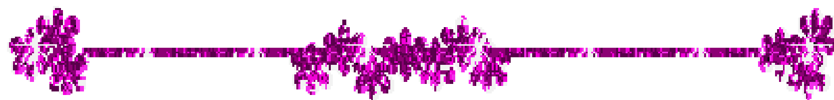

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سلسلة الهدى والنور – 380:

[حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عاشوراء أو يوم عرفات – لا اعتكاف إلاّ في ثلاثة مساجد]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : محمد الهاشمي مصمودي

محتويات الشريط :-

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: 1]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: 70-71].

أما بعد:

فقد ذكرنا في مناسبات كثيرة، أن من الوسائل العلمية الشرعية لتحصيل العلم، إنما هو الإجابة على أسئلة السائلين، كما قال رب العالمين تبارك وتعالى في القرآن الكريم: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل: 43،الأنبياء: 7]، ونرجو الله تبارك وتعالى أن يجعلنا وإياكم من أهل الذكر المتفقهين في كتاب الله، وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم وعلى منهج السلف الصالح رضي الله عنهم، وها أنتم ترون أن أخانا أبا إسحاق جزاه الله خيرا قد جمع لنا كثيرا من المسائل مما يشعر بالحاجة إليها إخواننا المسلمون في مصر وقد يشاركهم فيها كلها أو في جلها أو في بعضها سائر المسلمين في بلاد الإسلام، ولذلك فإني أرجو الله تبارك وتعالى أن يوفقني للإجابة عنها كلها أو جلها أو بعضها على الأقل، ونعتذر عن الإجابة عما لا نعلم، فإن من العلم أن نقول لما لا نعلم: لا نعلم، فهاتها بارك الله فيك.

1 – الكلام على حديث النهي عن صيام يوم السبت (00:00:53):

السائل: بالنسبة لمسألة صيام يوم السبت هذه إنها تكاد تكون جديدة على الأفهام فاعترضها بعض المنتسبين إلى العلم في مصر فحدث نوع من البلبلة، فنرجوا إفاضة حقيقة هذه المسألة، والإجابة عن الشبهات التي تعترض هذا الحكم، لاسيما أحيانا يوم السبت قد يوافق يوم عرفة وقد يوافق يوم عاشوراء؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الحقيقة أن هذه المسألة لكثرة ما سُئلتُ عنها وأجبت عنها تارة بالتفصيل دون مناقشة أو مجادلة، وتارة مع التفصيل مع تلقي الاعتراضات والأسئلة، ومن هذا النوع ما كان في هذه السّفرة الأخيرة في المدينة المنورة، وقد كان في ذلك المجلس بعض أفاضل أهل العلم من الدكاترة وغيرهم من المدرسين في الجامعة الإسلامية، فلا أدري إذا كان من المفيد أن نخوض مرة أخرى في مثل هذه المسألة، وإن كانت النفس لا تنشط عادة لتكرار ما مضى فيه البحث مرارا وتكرارا، وعلى كل حال فأنا أَكِلُ، أقول لعل عند الأخ هنا أشرطة، ومع ذلك فأنا معكم إن رأيتم أن نخوضها مرة أخرى فعلتُ إن شاء الله وأرجو من الله التوفيق.

ترى ذلك؟

السائل: نعم جزاك الله خيرا.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: القضية في الواقع كما أشرت إليها في مطلع كلامك أنها مفاجئة بالنسبة لعامة الناس وبخاصة الذين لا يُشغلون أنفسهم بدراسة السنة، وإنما هم قد يراجعون من كتب السنة ما يوافقون فيها مذاهبهم وعاداتهم وتقاليدهم، وهذا الحديث كان في الحقيقة مع أنه قد ورد في بطون كتب السنة التي حفظها الله تبارك وتعالى لنا من باب حفظه للقرآن الكريم، كما قال عز وجل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الحجر: 9]، لقد كان هذا الحديث محفوظا في كتب السنة، ولكن لما كان دراسة السنة كادت أن تُصبح نسيا منسيا في آخر الزمان هذا، ولذلك فإذا ما أثير مثل هذا الحديث المحفوظ في بطون الكتب جاء غريبا على أذهان الناس، وبخاصة إذا كان مخالفا لما جاء في بعض المذاهب وما كان مخالفا لما اعتادوا عليه من العبادات سواءً ما كان منه من السنن أو المستحبات.

ويعود عهدي للانتباه لهذا الحديث حينما كنت شرعت بتخريج كتاب منار السبيل في الكتاب المعروف لدى طلاب العلم اليوم بإرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، فقد مر هذا الحديث في ذاك الكتاب -منار السبيل- وهو في الفقه الحنبلي فوجدت نفسي مضطرا للعناية به، فجريت على تخريجه تخريجا علميا كما هو ديدني بالنسبة للأحاديث التي نتبناها تصحيحا أو تضعيفا، فوجدت هذا الحديث من الناحية الحديثية لا مناص للباحث من تصحيحه؛ لأن له طرقا كثيرة وبعضها صحيح لا إشكال ولا ريب فيه، وذلك كله مشروح في الكتاب المشار إليه إرواء الغليل.

وبعد أن اطمأننت لصحة الحديث كان لابد لي من التوجه لدراسة الحديث من الناحية الفقهية، وجدت الحديث صريح الدِّلالة لا يقبل نقاشا ولا جدلا في أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى فيه عن صيام يوم السبت إلا في الفرض فقال عليه الصلاة والسلام -نذكر هذا الحديث تذكيرا للحاضرين، أو تنبيها للغافلين- فقال عليه الصلاة والسلام: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما أفترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه»، «ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه»،لم يقتصر هذا الحديث على الأمر بإفطار يوم السبت إلا في الفرض؛ بل أضاف إلى ذلك تأكيدا بالغا بقوله عليه الصلاة والسلام «ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة»، ولحاء الشجرة هو القشر الذي ليس من عادة الناس أنْ يستفيدوا منه إلا حطبا للنار، بالغ الرسول عليه

الصلاة والسلام في الأمر بإفطار يوم السبت فقال: «ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة» فتأملت في هذا الحديث فوجدته نصا صريحا في أنه لا يجوز صيام يوم السبت إلا في الفرض.

وكلمة (الفرض) هنا لا يقتصر – كما توهم بعض الدكاترة – الصوم في رمضان فقط، بل هو أعم من ذلك؛ لأن من الفرض قضاء مما عليه من رمضان، ومن الفرض مثلا صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدي بالنسبة للمعتمر، وهكذا من الفرض من كان نذر عليه صياما معينا فعليه أن يلتزم ذلك؛ لأنه بالنذر صار فرضا، وهكذا.

والشاهد أن هذا نقطة وقفنا عندها لأننا وجدنا بعضهم يتوهم أن هذا الاستثناء ينحصر في رمضان فقط، والأمر أوسع من ذلك؛ ولكنه مع هذه التوسعة فيما يتعلق فيما كان فرضا، فهذا الاستثناء ينفي بكل صراحة ما لم يكن فرضا.

2 – ما حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عاشوراء أو يوم عرفات؟ (00:13:10):

على ذلك تأتي الإشكالات التي أشار إليها أخونا أبو إسحاق آنفا فإذا اتفق صوم يوم عرفة يوم السبت فماذا يفعل المتسنن والمتّبع لهذا الحديث الصحيح بعد أن يتفهّم معناه؟

نحن نقول كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام «إلا فيما افترض عليكم» وصيام يوم عرفة مع الفضيلة المعروفة في السنّة فهو ليس فرضا، كذلك إذا اتفق مثلا يوم عاشوراء كان يوم سبت، فالجواب هو الجواب.

وقد قرّبنا هذه المسألة لبعض المتوقِّفين عن العمل بهذا الحديث الصحيح الصريح، قرّبنا لهم ذلك بمسألتين اثنتين:

الأولى تتعلق بقوله عليه الصلاة والسلام «من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه» وقلت بكل صراحة إن الذي يفطر مثلا يوم عاشوراء أو يوم عرفة لموافقته ليوم السبت لا يتركه كسلا ولا هملا ولا رغبة عن الفضل الوارد في صيام يوم عاشوراء وفي صيام يوم عرفة وإنما يترك ذلك لله، وإن الأمر كذلك فالذي يفطر يوم عرفة لموافقته ليوم السبت يكون أجره عند الله عز وجل –فيما نحسِب– أكثر من الذي يصومه لأن الذي أفطره، أفطره وتركه وترك صيامه لأمر النبي صلى الله عليه وسلم؛ أي نهيه عن صوم يوم السبت إلا فيما أفترض علينا، أما الذي صامه فقد صامه رغبة في الأجر المنصوص عليه في الحديث.

ولكن هنا لابد لنا من لفتة نظرٍ إلى مسألة فقهية هامة أصولية هامة، ثم يأتي الأمر الثاني الذي أشرت إليه آنفا، إذا تعارض حكمان أو حديثان من الأحاديث الصحيحة عن الرسول عليه السلام أحدهما يبيح شيئا والآخر ينهى عنه أو يُحَظِّر عنه أو يحرِّمه، فهنا من قواعد التوفيق في علم أصول الحديث أنه يُقدَّم الحاظر على المبيح.

الآن في الصورة السابقة صوم يوم عاشوراء أو صوم يوم عرفة وقد اتفقا مع يوم السبت، وقد نهينا عن صيام يوم السبت كما ذكرنا، حينئذ لا بد من تطبيق القاعدة التي ذكرت آنفا؛ تقديم الحاضر على المبيح، يقول لا تصوموا يوم السبت إلا في الفرض، ويوم عاشوراء ويوم عرفة ليسا فرضا هو مباح بل هو مستحب، لكن إذا تعارض الحاظر مع المبيح قُدِّم الحاضر على المبيح، قربنا لهم بالحديث الذي ألمحت إليه أولا وهو الشيء الثاني الحديث الأول «من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه».

الشيء الآخر وهو مهم جدا ولعله يزيل الإشكال والاضطراب من بعض الأذهان إذا اتفق يوم الاثنين ويوم خميس يوم عيد، وكلنا يعلم إن شاء الله أن النبي صلى الله عليه وآله سلم نهى عن صوم يوم العيد؛ عيد الفطر أو عيد الأضحى، فهما يومان نهى

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صيامهما كما جاء ذلك في صحيح البخاري وغيره، فإذا اتفق يوم الفطر أو يوم الأضحى يوم الاثنين أو يوم الخميس أيهما يقدم على الآخر، لقد كان الجواب بإجماع الحاضر من المشايخ والدكاترة أنه يُقَدَّم النهي هاهنا على فضيلة صيام يوم الاثنين وصيام يوم الخميس، فسألناهم تحت أي قاعدة يدخل جوابكم هذا –وهو صحيح- حينما قدَّمتُم النهي عن صوم يوم العيد على فضيلة صوم يوم الاثنين ويوم الخميس، أليس أنكم قدَّمُتم الحاظر على المبيح؟ لقد أقروا على ذلك، فقلنا لهم ما الفرق حين ذاك بين أن يتفق يوم سبت مع يوم عرفة أو يوم عاشوراء، لا فرق بين هذه الصورة وبين الصورة التي اتفقنا جميعا على تغليب الحاظر على المبيح؛ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يومي العيد وحضّ على صوم يوم الاثنين والخميس فاتفق صوم يوم العيد يوم خميسٍ أو يوم اثنين، ماذا فعلنا هنا؟ كما قلت آنفا قدمنا الحاظر على المبيح.

وشيء آخر ربما لم أذكره في ذلك المجلس وألهمني الله عز وجل أن أذكره الآن وهو إن صوم يوم الاثنين والخميس أمر عام؛ أي كلما تردد يوم الاثنين بتردد الأسبوع وكذلك الخميس، أستحب للمسلم أن يصومهما، فكأن هذا هو نص عام أن يصوم المسلم كل يوم خميس كما ثبت عن الرسول عليه السلام وكل يوم اثنين، فإذا جاء النهي فذلك من باب الاستثناء للقليل من الكثير، وهذا من جملة الطرق التي يوفّق العلماء بها بين الأحاديث التي يظهر التعارض بينها أحيانا. فإذن أصل الحض على صوم يوم الاثنين والخميس فإذا تعارض هذا الأصل مع نهي عارضٍ، هنا يعرض يوم السبت وهناك يعرض يوم العيد فقدمنا العارض على الأصل جمعا بين النصوص.

لهذا أنا أقول بأنه لا إشكال إطلاقا في إعمال هذا الحديث على عمومه، وهو قولٌ قد قال به بعض من مضى من أهل العلم كما حكى ذلك أبو جعفر الطحاوي في كتابه شرح معاني الآثار.

فلا ينبغي للمسلم بعد مثل هذا البيان أن يتردد أو أن لا يبادر إلى الانتهاء عما نهى الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم عنه ركونا منه إلى القاعدة العامة وإلى الفضيلة الخاصة التي جاءت في بعض الأيام الفضيلة، ولكنها تعارضت مع نهي خاص، فهذا النهي إذن مقدم أولاً لأنه خاص والخاص يقضي على العام، ولأنه حاظر والحاظر مقدّم على المبيح، وقبل ذلك كما ذكرنا لكم في مطلع هذا الجواب «من ترك شيئا لله عوّضه الله خيرا منه».

لذلك لن يطمئن القلب ولم ينشرح الصدر للذين تأولوا حديث النهي عن صيام يوم السبت بأنه مقصود منفردا، فإذا انضم إليه يوم آخر جاز لسببين اثنين:

أحدهما يمكن أن نستشفه وأن نكتشفه من الكلام السابق وهو أنّ الحاظر مقدم على المبيح.

والشيء الثاني أنّ هذا التقييد معناه الاستدراك أو لنقل بما هو ألطف من ذلك معناه أنه شبه استدراك على استثناء الرسول عليه الصلاة والسلام وبدون حجة قوية ملزمة: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإلا مقرونا بغيره. هذا أعتبره شبه استدراك، على من؟ على أفصح من نطق بالضاد وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان حديث (أنا أفصح من نطق بالضاد) من حيث الرواية لا أصل له، لكن من حيث الواقع فهو بلا شك أنه عليه الصلاة والسلام أفصح من نطق بالضاد، وإذا كان الأمر كذلك فالاستدراك عليه بمثل هذا الاستثناء الثاني –لا تصوموا يوم السبت إلا فيما أفترض عليكم وإلا مقرونا بغيره- تُرى هل من شك في أن النبي صلى الله عليه وسلم لو كان يريد هذا الاستثناء الثاني –إلا مقرونا بغيره- أليس يكون أفصح من أن يقتصر عليه السلام على قوله إلا فيما أفترض عليكم؟

3 – هل حديث النهي عن (صيام يوم السبت) يخصصه حديث جويرية في صوم يوم قبله أو بعده؟ (00:25:20):

الذين ذهبوا إلى هذا التقدير الثاني الذي استهجن نسبته إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو في المعنى وليس في اللفظ إنما احتجوا بحديث جويرية لما دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي صائمة يوم الجمعة قال لها «أَصُمتي أمس» قالت: لا، «تريدين أن تصومي غدا» قالت: لا، قال لها «فأفطري»، وكذلك حديث مسلم «لا تختصّوا ليلة الجمعة بقيام ولا نهارها بصيام، ولكن صوموا يوما قبله أو يوما بعده» والجواب على هذا أظن أيضا سبق فيما تقدّم من الكلام؛ إنّ هذا الحديث يبيح صيام السبت إذا ما صام الإنسان يوم الجمعة، فهنا يعترضنا صورتان تتعلقان في صيام السبت:

إما أن يكون قد صام يوم الجمعة فحينئذ تنفيذا لهذا الأمر لا بد أن يصوم يوم السبت.

والصورة الأخرى أن يصوم يوم السبت ومعه الأحد وليس معه الجمعة، هذه الصورة الثانية لا دليل عليها إطلاقا؛ صيام يوم السبت وصيام يوم الأحد، أما صيام يوم السبت من أجل الخلاص أو التخلص من صيام يوم الجمعة المنهي صومه مفردا، فهذا فيه هذا الحديث، فلو كان لنا أن نقف عند هذا الحديث ولا نطبّق القاعدة السابقة ولا بد منها وهي أن هذا يبيح لمن يريد أن يصوم يوم الجمعة أن يصوم يوم السبت، لكنّ الحديث الذي نحن بصدد شرحه والكلام عليه قلنا أنه حاظر والحاظر مقدّم على المبيح، فلو أردنا أن نُعمل حديث جويرية وما في معناه إعمالا خاصا، حينئذ لا ينبغي أن نضرب حديث النهي عن صوم يوم السبت مطلقا، وإنما نقول نستثني أيضا هذه الصورة الخاصة وهي صيام يوم الجمعة مع يوم السبت.

هذا إذا لم يمكن تطبيق قاعدة الحاظر مقدم على المبيح، وذلك ممكن.

هذا ما لديّ حول هذا السؤال، فمن كان عنده شيء من العلم نستفيده، أو من السؤال يوجهه، فننظر فيه ونرجو الله عز وجل أن يوفقنا جميعا لمعرفة الحق والعمل به، ولكني أقول شيئا: ما دام أن السؤال مصري فأرجو أن نسمع من ممثل أهل مصر إن كان عنده شيء هذا من باب التقديم والتفضيل للأَولى، فإن كان ليس عنده شيء فكما قلت الأمر مشاع.

السائل: ليس عندي شيء.

سائل: ... النهي عن صيام يوم السبت عام، وصيام يوم الجمعة ويوم قبله أو بعده خاص، فنخصص صيام يوم السبت.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سؤالك سبق الجواب عليه بارك الله فيك. أو ما انتبهت؟

أنا قلت أخيرا، وأكرر ما قلت: «حديث صوموا يوما قبله ويوما بعده»، قلت إذا لم نعمل قاعدة الحاظر مقدم على المبيح تبقى هذه الجزئية خاصة وهو أن يصوم يوم السبت، أما جاء يوم عرفة وما صمنا شيئا فنصوم يوم عرفة واليوم يوم سبت؟ الجواب: لا، الحاظر مقدم على المبيح.

لكني اقول من سلم بهذا فينبغي أن يسلم أيضا بخلاف ما ذكرت آنفا وأنا أجبت عنه، قلت آنفا يمكن أن يقال أن صوم يوم الجمعة مع يوم السبت مستثنى، طيب، لكن هل هذا تخريج صحيح من الناحية العلمية الأصولية؟ الجواب: لا، لأن الإذن بصوم

يوم السبت مع الجمعة هو إذنٌ وليس من باب الإيجاب، واضح إلى هنا، وإذا الأمر كذلك فلا فرق بين أن تصوم يوم عرفة أو يوم عاشوراء يوم السبت وبين أن تصوم يوم السبت مع يوم الجمعة؛ لأن كل هذه الصيامات -إذا صح التعبير- داخلٌ في الإباحة وفي الإذن، وإذا تعارض المباح أو المبيح مع الحاظر قُدِّم الحاظر على المبيح، واضح الجواب بالنسبة لسؤالك؟

السائل: لكن يا شيخ...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أسألك قبل أن تقول فيه أو ما فيه: واضح الجواب؟

السائل: واضح الجواب.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأمر هنا للوجوب أو للاستحباب؟

السائل: النهي عن صوم يوم السبت؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: بمعنى أنا أجيب لك صورة إنسان يريد أن يصوم يوم الجمعة وهو يعلم أن بعده يوم السبت زائد يعلم أن يوم السبت منهي عن صيامه، أيجوز له أن يصوم يوم الجمعة ليتبعه بصيام يوم السبت وهو مستحضر أنه قد نُهي عن صيام يوم السبت؟ واضح هذا السؤال؟ وأظن الجواب أنه لا يجوز له.

طيب غيره، تفضل.

4 - ما حكم نذر صيام يوم السبت؟ (00:32:40):

سائل: ...هل يجوز للمسلم ... أن ينذر صيام يوم السبت؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، ما يجوز أن يتقصّد ذلك لكن إن وقع له وجب الوفاء به.

السائل: فهل هو نذرا في طاعة الله، لو نذر ذلك، يعني يلزمه الوفاء؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إذا نذر وهو يعلم لا يكون نذر طاعة، ولكن كما أنت تعلم الآن بدون نذرٍ يصومون يوم السبت بمناسبة من المناسبات التي ذكرناها، فهل نقول هذا الصيام صيام معصية بالنسبة لأولئك الناس؟ لا نقول لهم أنه صيام معصية، أما بالنسبة إلينا وقد عرفنا نهي الرسول عليه السلام عن صيام يوم السبت، فهو بالنسبة إلينا معصية، يعني قضية تدخل في موضوع أنه ليس لأحد من المسلمين أن يفرض رأيه فرضا على عامة المسلمين، وإنما هو يعرض ما عنده من العلم فمن اقتنع به فَبِهَا، ولزمه ما يلزم المقتنع الأول وإلا فهو يمشي على قناعته السابقة.

5 - صيام داود الذي يوافق يوم السبت هل يدل على الإباحة؟ (00:34:19):

السائل: يا شيخ أفضل الصيام صيام داوود، إفطار يوم وصيام يوم، فهل يعتبر هذا مبيح؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: مكانك واضح، الجواب سبق.

6 - حديث : (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) إذا لم يجرِ العمل به من السلف هل يضعف من دلالته مع أنهم كانوا يعرفونه ؟ (00:34:34):

السائل: بالنسبة لحديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»، فغالب المشايخ عندنا استنكروا جدا هذه الفتوى، وقالوا لو كان الأمر كذلك لنقل إلينا بالتكرار والأسانيد المتكاثرة، انتقال الصحابة الذين تفرقوا في الأنصار إلى أحد المساجد الثلاث، وحيث لا ذلك إذن لا يصح هذا الحكم، وما كل حديث صحيح يكون عليه العمل.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله أكبر

السائل: وزيادة فإن فضيلتكم لم يكتب شيء لحد الآن، أو لم يُنشر بخصوص هذه المسألة، فنريد نحن أن نجيب عن حجج هؤلاء.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أنا كتبت بعض الشيء، رأيتم رسالة قيام رمضان؟

السائل: أنا رأيتها، لكن هذا مختصر جداً، مختصر جداً، يعني نريد أن نشفيهم إن شاء الله.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم، أولا يؤسفني أن نقول، هذه شنشنة نعرفها من أخزم، وهي رد الأحاديث الصحيحة بالجهل بالعامل بها، رد العمل بالحديث الصحيح للجهل بمن عمل بها، وهنا قلت من قريب ومن بعيد إن الله عزّ وجلّ تعهد للمسلمين أن يحفظ لهم دينهم بحفظ الكتاب والسنَّة الصحيحة، ولم يتعهد لهم أن يحفظ لهم في كل حديث من عَمِلَ به من المسلمين، وهذا ما صرّح به الإمام الهاشمي القرشي المطّلبي الإمام الشافعي في رسالته المسمّاة بهذا الاسم (الرسالة)، قال: ((الحديث أصل في نفسه))، فإذا ثبت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم وكانت دلالته واضحة وجب العمل به لأنه أصل في نفسه ولا نتوقف عن العمل به حتى نجد من سبقنا إلى العمل به. نعم أنا مقتنع تماماً أن الحديث إذا كان يحتمل أكثر من وجه في معناه فهنا لابد لطالب العلم من أمثالنا أن يجد من سبقه إلى تفسير الحديث بالفهم الذي هو يجنح إليه حتى يكون ذلك له مستنداً في أنه لم يسئ فهم الحديث، أما إذا كان الحديث واضح المعنى جليا كالمبنى فحينئذ لا حاجة للمسلم أو لطالب العلم أن يتوقف عن العمل بالحديث لأنه أصلٌ في نفسه.

فحديثنا هذا -ولعل بعضكم سمعه- وهو قوله عليه السلام: «لا اعتكاف إلا في ثلاثة مساجد» فهو على وزان الحديث المعروف، والمعروف عند كثير من المسلمين، والمجهول عند آخرين منهم، إما أن يكون مجهولاً روايةً ودرايةً وإما أن يكون مجهولا دراية ومعروفا رواية، ألا وهو حديث: «لا تشدُّ الرحال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد»، على وزان هذا الحديث جاء الذي نحن في صدد الكلام حوله: « لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة» وذكرها، القول بأن هذا الحديث لا يجوز العمل به لأنه لم يعمل به أحد من السلف فهذا تعطيل للعلم بالجهل، العلم هنا كما ابن قيم الجوزية رحمه الله

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه ... إلخ

العلم قال الله قال رسوله، فإذن نحن ما نقول رأيا من عندنا، وإنما نقول قال نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلّم: «لا اعتكاف إلا بالمساجد الثلاثة»، هذا علم ، بماذا رُدّ هذا العلم؟ بقول من سمعتم الإشارة إليهم: ((لا نعلم))، قولهم: ((لا نعلم)) جهلٌ، لا نعلم من عمل بهذا الحديث، هذا لو سُلِّمَ لهم هذا الجهل ولم يكن عندنا علم آخر وهو أن بعض السلف قد عمل بهذا الحديث، ألا وهو حذيفة بن اليمان وهو راوي الحديث حيث أنكر -وعلى صحابي جليل- وأصحابه من التابعين وهو عبد الله بن مسعود

الذين كانوا يعتكفون في بعض المساجد، أظن في البصرة، فاحتجّ حذيفة على هؤلاء المعتكفين بأنه سمع من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم هذا الحديث الصحيح: «لا اعتكاف إلا بالمساجد الثلاثة»، فإذن قد أثبتنا العلم عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم بهذا الحديث وأثبتنا أن أيضا أن بعض السلف عمل بهذا الحديث وأنكر تماما كما ننكر نحن اليوم الاعتكاف في غير المساجد الثلاثة وقبل أن أنتهي من الكلام أو التعليق على هذا الحديث، لقد كان من عواقب فتح باب الاعتكاف في كل مسجد أن ظهرت بدعة عامة في كثير من البلاد حيث يكتب على قطع من الورق بخط كبير تعليما للداخلين إلى المسجد: (نويت الاعتكاف في هذا المسجد ما دمت فيه)، من أين جاءت هذه البدعة؟ من فتح باب الاعتكاف في كل مسجد.

ثم أريد أن ألفت النظر، نظر هؤلاء الريبيين والشكاكين في هذا الحديث وفي من عمل به من السلف، هل الاعتكاف المشروع مشروع في كل مسجد سواء كان مسجدا جامعا أو كان مسجدا غير جامع أو كان مصلى أو كان دارا؟ فما كان جوابهم عن هذا السؤال فهو جوابنا وعندنا حيطة نستند فيها إلى حديث (لا اعتكاف)، فإذا قال قائلهم مثلا سيقول الكثيرون –ولعل فيكم بعض الحاضرين– سيقولون: لا يجوز الاعتكاف في البيت، سنقول له ما الدليل؟ أعندك نهي من الرسول صلى الله عليه وسلّم عن الاعتكاف في الدار؟ لا شيء من ذلك إطلاقاً، ثم نرتقي درجةً فنقول ما رأيك في الاعتكاف في.. –ولو أنني خالفت بعض الآداب التي يذكرها بعضهم– ما تقول في الاعتكاف في مُسَيْجِدْ؟ لأنهم يقولون لا يجوز تصغير مسجد إلى مُسَيْجِدْ، لكن بدل أن أقول: ما قولك في الاعتكاف في مسجد صغير لأقل –لأنه لا نهي في ذلك–: ما قولك في الاعتكاف في مُسَيْجِدْ، سيقول بعضهم لا كله: لا يجوز، وهكذا لا أزال أرتقي حتى أصل إلى المسجد ليس المُسَيْجِدْ، ولكن ليس مسجداً جامعاً، أي تصلى فيه الجمعة، هل يجوز الاعتكاف في مثل هذا المسجد الذي لا تصلى فيه الجمعة، فإن قال يجوز، قلنا هاتوا برهانكم، وإن قال لا يجوز، قلنا هاتوا مستندكم. وهكذا إلى أن لا نجد نفيا إلاَّ هذا الحديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة». هذا ما عندي جواباً أيضا عن هذا السؤال.

فإذا كان لأحد كلام، أسمعه إن شاء الله.

السائل: يقولون أيضا أن هذا الحديث كان موجوداً تحت بصر الأئمة المجتهدين ومع ذلك لا يؤثر على واحد منهم، سواءاً من المذاهب من الأئمة المتبوعين المعروفين أو من غيرهم أنه أفتى بمقتضى هذا الحديث، وهذا مما يضعف دلالته.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، هذا ليس مما يضعف دلالته، مما يضعف اسناده، هذا جرح، على كل حال أنا أقول كما تعلمنا من بعض المشايخ من الأحياء الأموات، هم ماتوا لكن خلّفوا آثارهم، تعلمنا منهم أن نقول في مثل هذه المناسبة: (أثبت العرش ثمّ انقش) أعني نقول لهم: ما دليلكم على أن هذا الحديث كان تحت بصر الأئمة المجتهدين ثم لم يعملوا به، هذه مجرد دعوى، والدعاوي ما لم تقيموا عليها بيّناتٍ أبناؤها أدعياء، ثانيا: بل ثالثا: ما هو المفروض في إمام من أئمة المسلمين إذا جاءه الحديث صحيحاً صريحا، صحيح السند صريح الدلالة، جاءه هكذا عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، آلمفروض فيه هو الإعراض عن العمل به أم المبادرة إليه والخضوع له والاستسلام كما قال رب العالمين في القرآن الكريم: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[النساء: 65]، لا شك أن الجواب عن مثل هذا السؤال هو أنهم عند حسن ظننا، أنهم إذا جاءهم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم صحيحاً صريحا أن يخضعوا له، وأن يعملوا به، فكيف هم يعكسون الأمر ويزعمون بأن هذا الحديث كان تحت بصر الأئمة ثم لم يعملوا به، هذا

شيء، وشيء آخر: لقد أنكر الإمام الشافعي رحمه الله على رجل قال له: أنت تقول كذا، حسب ما جاء في الحديث، وفلان من العلماء المعروفين في ذاك الزمان يقولون بخلاف قولك، يقول له مستنكراً بصيغة استنكار شديدة جداً، يقول له: (أتراني قد خرجت من الكنيسة!! أتراني أشد الزمار من وسطه حتى أدع العمل بقول النبي صلى الله عليه وسلّم لقول فلان وفلان!!) هذا شيء وشيء وشيء، قول الإمام الشافعي أيضاً: ((ما من مسلم إلا وتخفى عليه سنّة من سنّة النبي صلى الله عليه وسلّم فهما أصّلت من أصل أوقلت من قول، وقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، فخذوا بقوله صلى الله عليه وسلّم ودعوا قولي))، أو قال: (فاضربوا بقولي عرض الحائط) هذا هو موقف العلماء. والذين يقولون بأن هذا الحديث كان تحت بصر العلماء ومع ذلك لم يأخذوا به إنما يتهمونهم في دينهم وهم يشعرون أو لا يشعرون ما أدرى، لعلهم يريدون أن ينقذوا أنفسهم من المخالفة في طريق أن يرموا الأئمة في المخالفة حتى تبرأ ذمتهم بزعمهم من العمل بهذا الحديث الصحيح.

خلاصة الكلام: هب أن هذا الحديث أو أي حديث آخر كان تحت بصر إمام أو أئمة من أئمة المسلمين، هل يجوز لمن بلغه هذا الحديث الذي يقطع بأنه كان قد علم به بعض علماء المسلمين ولكنه لرأي له لاجتهاد له لم يعمل به، أفيجوز لمن ثبت عنده وثبت وجوب العمل به أن يدع الحديث لأن فلان وفلان من العلماء لم يأخذوا بهذا الحديث؟

الجواب أيضا معروف من كلمات الأئمة الأربعة، والتي منها وقد اتفقوا عليها: ((إذا صح الحديث فهو مذهبي))، ومعلوم بصورة تفصيلية من رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تبارك وتعالى، وهي التي طبعت مراراً وتكرارا بعنوان: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام)، فإن الباحث في السنَّة، والباحث في أقوال الأئمة الأربعة فضلا عن غيرهم يجد كل واحد منهم قد ترك العمل بحديث ما ونستعير العبارة التي نقلها آنفاً لكي نضعها في موضعها، نعلم أن بعض الأحاديث كانت تحت بصرهم ومع ذلك لم يعملوا بتلك الأحاديث لكنها قد وصلت إلينا دون أن يصل إلينا ما يعارضها فهل نحن ندع العمل بها لأنهم تركوا العمل بها وقد كانت تحت بصرهم فعلاّ؟

7 – حكم رفع اليدين عند الركوع والرفع منه؟ وهل المثبت مقدم على النافي أم لا؟ (00:52:49):

من الأمثلة الكثيرة والكثيرة جدا على ذلك: الإمام أبو حنيفة، ومن تبعه من تلامذته الملازمين له، من أبي يوسف، ومحمد بن حسن الشيباني، ثمّ من جاء بعدهم إلى يومنا هذا ومن كان معاصرا لأبي حنيفة من الكوفيين، الذين كانوا لا يرون رفع اليدين مثلا عند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع، والحديث في ذلك ثابت في الصحيحين وفي غيرهما أولاً، وهو أيضا كان مما وقع تحت بصرهم ثانياً، فهل ندع العمل نحن بهذا الحديث؟ الجواب: لا، لأننا لم نجد حجة الذين تركوا العمل بهذا الحديث حجةً قوية، وعلى العكس من ذلك، وجدنا من عمل بهذا الحديث حجتهم أقوى.

حجة من قال: لا رفع إلا عند تكبيرة الإحرام قالوا: ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال لأصحابه: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلّم؟ فرفع يديه ثمّ لم يعد. لكن قد جاءت أحاديث تترى عن ابن عمر ومالك ابن الحويرث وأبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلّم، قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم يرفع يديه عند افتتاح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه، وقالوا القاعدة الأصولية التي جرى عليها العلماء في غير هذه المسألة تقول: ((المُثبتْ

مقدم على النافي))، الذي روى الرفع عند الركوع أثبت، وابن مسعود نفى، ومع جلالة ابن مسعود، نقول أن المثبت مقدم على النافي، وقد ألف الإمام البخاري أمير المؤمنين بحق في الحديث، ألف رسالةً خاصة وهي المعروفة بجزء رفع اليدين في الصلاة، وقد احتج على أهل الكوفة الذين لم يأخذوا بأحاديث الرفع، عند الركوع والرفع منه، والذين لم يأخذوا –لا نقول خفي عنهم الحديث، لا – كان تحت بصره، ولكن لشبهة عرضت لهم تركوا العمل بهذه الأحاديث المثبتة، فحاججهم الإمام البخاري بما جاء في الصحيح، في صحيح البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم في فتح مكة، دخل مكة فاتحا ثم بعد أن نظفها من الأصنام التي كانت منصوبة على الكعبة، دخلها وصلى فيها ركعتين، فبلال رضي الله عنه دخل مع النبي وصلى معه في جوف الكعبة، ولما خرج النبي عليه الصلاة والسلام وخرج بلال تلقّاه عبد الله بن عمر فسأله: ماذا فعل الرسول عليه السلام في الكعبة؟ قال: صلى ركعتين بين العمودين – تحديد دقيق– وكان بينه وبين جدار القبلة ثلاثة أذرع، أما عبد الله ابن عبّاس –ترجمان القرآن– قال لم يصلي الرسول عليه السلام في الكعبة وإنما صلى في قبل الكعبة في اتجاهها خارجاً عنها، يقول الإمام البخاري: فأخذ العلماء قاطبة بحديث بلال الذي رواه عنه ابن عمر، لماذا؟ لأنه مثبت لأنه رأى الرسول عليه السلام دخل الكعبة وصلى ركعتين وبذلك الوصف الدقيق، آثروا رواية ابن عمر عن بلال لأنها مثبتة وتركوا رواية ابن عبّاس لأنها نافية، والمثبت مقدّم على النافي، وهذه القاعدة الأصولية قبل أن تكون أصولية هي قاعدة بدهية عقلية، لأن الإنسان بسجيته وطبيعته وفطرته إذا جاءه خبران متناقضان أحدهما يقول مثلا... والمخبران، لابد من هذا الشرط: والمخبران كلاهما ثقة، أحدهما قال مثلا أبو إسحاق حضر الموصل، وآخر قال: لا ما حضر ما رأيته، فقول من يقدَّم؟ المثبت مقدّم على النافي، هذه قاعدة منطقية عقلية، ولذلك ترك أبو حنيفة وأهل الكوفة ومن جاء بعدهم الرفع، فهل نتركه نحن؟ نقول: لا، المثبت مقدّم على النافي، وذاك إمام وله اجتهاده ولا نعيره ولا نعيب عليه وله أجره عند الله على كل حال. إذن إذا جئنا إلى مثل حديث النهي عن صيام يوم السبت....

(إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي)

سلسلة الهدى والنور – 381:

[حكم الدخول في المجالس النيابية – ما هو الجهاد الشرعي؟ – لا زكاة على عروض التجارة والرد على الغزالي]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :

www.alalbany.net]

محتويات الشريط :-

1 – تتمة الكلام حول قاعدة : المثبت مقدم على النافي وحديث (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثـة) . (00:00:45)

2 – الـرد علـي شـبهة مـن يقـول إن تبليـغ الحـق لا يكـون إلا بالـدخول في المجـالس النيابيـة أو الإضرابات . (00:05:55)

3 – هـل يجـوز سـلب أمـوال اليهـود باعتبـارهم محـاربين .؟ ومـا هـو الجهـاد الشـرعي .؟ (00:21:56)

4 – قراءة الشيخ من أواخر سورة الفرقان. (00:28:30)

5 – رد الشيخ على قول الغزالي بأن القائلين بعدم وجوب زكاة عروض التجارة قد أضـروا بالإسـلام إذ ... . (00:35:49)

1 – تتمة الكلام حول قاعدة : المثبت مقدم على النافي وحديث (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) (00:00:45):

ولذلك ترك أبو حنيفة وأهل الكوفة ومن جاء بعدهم الرفع ، فهل نتركه نحن ..؟ نقول لا المثبت مقدم على النافي وذاك إمام وله اجتهاده ولا نعيره ولا نعيب عليه وله أجره عند الله على كل حال .

إذاً إذا جئنا إلى مثل حديث النهي عن صوم يوم السبت ولم نعلم أن أحداً من الأئمة المشهورين أخذ به، وقد علمنا إضافة نافلة بالعلم من عمل به من بعض العلماء المتقدمين أو جاءنا حديث لا اعتكاف إلا في ثلاث مساجد ولم نعلم أن أحد الأئمة عمل به لكننا علمنا أن بعض من سلف قد عمل به فحسبنا أن يكون الرسول عليه السلام قد قال ذلك وثبت لدينا وليس لنا عذر أن ندع العمل به ، فهل يتصور المسلم أنه وقف بين يدي الله تبارك وتعالى يوم القيامة ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء:88-89]. فقال له رب العالمين أي عبدي.

يتصور المسلم هذا الموقف الرهيب إذا قال له لماذا لم تعمل بهذا الحديث أو بذاك الحديث، هل يقول كما يقول للعبد منا أنا ما علمت من عمل به من أئمة المسلمين! ! طيب، أليس رسول الله هو إمام المسلمين كلهم؟ فما الفرق بين أن تعرف أن إمام المسلمين جميعاً قد قال بهذا الحديث أو من دونه قد

عمل بهذا الحديث، لا هذه حجة داحضة مرفوضة لا تنفع قائلها يوم القيامة ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: 88-89].

السائل: شيخنا لا تؤاخذنا، يعني هناك لهم أيضا اعتراض.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: تفضل .

السائل: يقول أن حملكم على الألف واللام في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: 187] على العهد، لا دليل عليه، لما لا يكون حمل الألف واللام على الاستغراق، عملا واتباعاً بفهم العلماء المفسرين الذين فسّروا هذه الآية.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ليس في هذه الشبهة شيء جديد لأنها قائمة على الإغماض وتجاوز الحديث.

السائل: نعم.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أما والحديث موجود فحين ذاك نحن نقول الحديث يقيد عموم القرآن ونحن نعلم من ذلك أمثلة كثيرة، وكثيرة جداً لماذا لا يقولون المصريون خاصة هؤلاء الذين يشككون فى العمل بمثل هذا الحديث لماذا لا يحرمون أكل الفسيخ والله يقول: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: 3]؟

السائل: هناك من يقول يعنى الفسيخ وسيخ – فعلمًا يبيح أكل الفسيخ .

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، أنا المقصود لماذا لا يحرمون السمك المحرم الميت؟ والله يقول: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: 3]، هذا الموقف الذي يقفونه بحق تجاه السمك الميت وبالتالي الفسيخ منه لأنه هذا أكره عند كثير من الناس الذين لم يعتادوا أكله لكن فلنقف عند اللفظ القرآني: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: 3]. فلماذا لا يحرمون ميتة السمك؟

لوجود حديث هناك، وما الفرق إذاً بين موقفهم وبين موقفنا!! لماذا لا يُعَمِّمُون الميتة كما يريدون التعميم في المساجد؟ الجواب واحد، فإذا الجواب منا كما سمعت آنفاً هذه الشبهة قائمة أيضاً على غض النظر على هذا الحديث وعن تجاهله وهذا في الواقع لو كان كلام إمام من أئمة المسلمين وليس له معارض من الكتاب والسنة لم يجز أن يقابل بالتجاهل لهذا الكلام إذا كان كلام إمام من أئمة المسلمين فكيف وهو كلام سيد الأنبياء والمرسلين!!

أنا أعوذ بالله –أخيراً– أن أكون من الجاهلين أن أتعامى عن العمل بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلّم كما يفعل الآخرون ونسأل الله الهداية لنا ولهم أجمعين .نعم.

2 – الرد علي شبهة من يقول إن تبليغ الحق لا يكون إلا بالدخول في المجالس النيابية أو الإضرابات. (00:05:55)

السائل: شيخنا، شيخنا معلوم رأيكم فيما يتعلق بدخول المجالس النيابية ومجالس الشعب وإباحة المظاهرات والإضراب عن الطعام في السجون ونحو ذلك، لكن قالوا إن الحكومات القائمة الآن أصبح لا يُنال الحق إلا باتخاذ مثل هذه الإجراءات، فلا أستطيع مثلاً أن أواجه رئيس الجمهورية بكلمة حق فأقول له: (إتق الله وطبق شرع الله) إلا إذا كنت نائباً في البرلمان، فيقولون: وتبليغ هذه الكلمة واجبة بالنسبة للحاكم أو غيره وكذلك الحكومات تهاب المظاهرات وهياج الشعب فذاك يستجيبون لمطالبهم فيقولون وهذه الأشياء واجبه واجب التبليغ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولذلك هذه الأشياء مباحة في هذا الباب. فما قولكم جزاكم الله خيراً.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى:

أولاً: لا نسلم بقولهم بأنه لا سبيل إلى تبليغ كلمة الحق إلى الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله إلا بأن يكون الرجل نائبا في البرلمان وبخاصة إذا أُلْحِق بذلك أن تكون المرأة أيضاً نائبةً في البرلمان، لا أسلم بصحة هذه الدعوى فإنه من الممكن أن يتكلم الإنسان كلمة حق بطريق الجرائد والمجلات والوسائل ووإلى آخره...

فالطُرق لإبلاغ كلمة الحق إلى المسئولين وبخاصة أن الملك أو رئيس الجمهورية أو من يشبهه من رؤساء أنهم هم يتسترون بمن دونهم من الوزراء ثم هؤلاء يتسترون بمن دونهم من النواب ونحن نعرف في هذه الحياة البرلمانية التي نعيشها في كثير من البلاد الإسلامية أنها –وهذه يمين بالله وقلما أحلف– أنها تكوءات وستائر يعتمدون عليها لتنفيذ ما يريدون من مخالفة الأحكام الشرعية، فوجود هؤلاء في البرلمانات لا يفيدهم شيء والتاريخ والتجربة في نحو نصف قرن من الزمان أكبر دليل أن وجود المسلمين الطيبين الصالحين في البرلمانات هذه لا يفيدون شيئاً بل قد يضرون أولاً بأنفسهم لأنهم يدخلون ليصلحوا غيرَهم فإذا بغيرِهم قد أفسدهم، وهذا يُشَاهد في كثير من المظاهر يدخل مثلاً المسلم التقى الصالح الملتزم للسمت والدل والهدي الإسلامي له لحية جليلة وله قميص ولا يتشبه بالكفار بلبس الجاكيت والبنطال ونحو ذلك وإذا به بعد مضي شهر أو شهور أو سنه أو سنتين تراه قد تغيَّر مظهره لماذا؟ لأنه لم يستطع أن يثبت شخصيته المسلمة تجاه هذه الشخصيات

التي أقل ما يقال فيها أن مظاهرهم ليست إسلامية، فإذا هو دخل في سبيل الإصلاح وإذا به أفسد نفسه فضلاً عن أنه لم يتمكن من أن يصلح غيره.

لا أريد أن أستطرد في هذا ولكني أريد أن أقول بأن هذه الحجة أولا حجة داحضة فبإمكان المسلم الغيور الحريص على تبليغ كلمة الحق إلى المسئولين في البرلمان بأي طريق من النشر وما أكثر وسائل النشر في العصر الحاضر.

ثانياً: طريقة الانتخابات واختيار النواب هذه ليست طريقة إسلامية أبداً، هذه طرق برلمانية أوربية كافرة لو إفترضنا الآن أن حكم إسلامياً قام على وجه الأرض ما بين عشية وضحاها وعسى أن يكون ذلك قريب بهمة المسلمين وليس بتواكلهم عن العمل، قام الحكم الإسلامي أترون أن هذا الحكم الإسلامي سيقر هذه البرلمانات التي تفتح مجال ترشيح الصالح والطالح وليس هذا فقط بل والمسلم والكافر الذي له دين وليس هذا فقط بل الكافر من أهل الكتاب الذين لهم حكم خاص في بعض المسائل في الإسلام والملاحدة والزنادقة والشيوعيين كل هؤلاء يُعطى لهم الحرية في أن يرشحوا أنفسهم وأن ينتخبهم من شاء من أفراد الأمة. أهذا هو نظام إسلامي؟!! لا والله، ليس من الإسلام بسبيل إنما هذا نظام من لا يخضع لمثل قول رب العالمين: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (35) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: 35-36].

إذا في انضمامنا إلى البرلمانات هذه القائمة على غير النظام الإسلامي مثلُنا دون المثل الذي يقول: ((مثل فلان كمثل من يبنى قصراً ويهدم مصراً)) هؤلاء يهدمون قصراً ومصراً في آن واحد لأنهم لا يفيدون شيء بمثل هذا الانتماء للبرلمانات، والحق والحق أقول إن للنفس هنا دخلاً كبيراً لأن النفس تحب التميز والترفع والتوظف في الكراسي العالية ليقال فلان وزير فلان نائب الوزير إلى آخره. فالنفس تسوِّل لصاحبها بمثل هذه التأويلات أنها تدخل لتبليغ كلمة الحق إلى الحاكم الذي لا سبيل لنا إليه إلا بطريق البرلمان. الجواب هذا الكلام أولا غير مسلم وثانياً أن هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات في أي بلاد الإسلام لا يستطيعون أن يغيروا شيئاً من النظام القائم لأن هذا النظام القائم هو الذي سيحول الأفراد الذين انضووا تحت هذا النظام وقد يستطيعون أن يعملوا شيئا من الشكليات أما التغيير الجوهري فهذا لا سبيل للوصول إليه بطريق الانضمام كنواب في هذه البرلمانات.

أخيرا أريد أن ألفت النظر إلي شيء أدندن حوله كثيرا وكثيرا جدا، هل هذا هو سبيل إعادة الحكم الإسلامي وتحقيق المجتمع الإسلامي أن ننضم عن دستور لا يحكم بما أنزل الله؟ -وفاقد الشيء لا يعطيه-: لا أنا أعتقد أن الطريق لتحقيق المجتمع الإسلامي وبالتالي إقامة الدولة المسلمة إنما يكون

على طريقة محمد عليه الصلاة والسلام الذي وضع لنا منهج عام وعبَّر عنه بكلمة موجزة: ((خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلّم)) فهل انضم الرسول عليه السلام إلى كفار مكة في سبيل إصلاحهم بالطريقة الناعمة اللطيفة كما يفعل هؤلاء الذين يريدون أن ينضموا إلى البرلمانات، أم صدع بكلمة الحق خاصة كلمة التوحيد: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19].

لقد استمر النبي صلى الله عليه وسلّم كما تعلمون جميعاً ثلاثة عشر سنة وهو يدعو الناس إلى التوحيد وفي أثناء هذه السنين كان يربيهم عليه الصلاة والسلام على علمه بالأخلاق الإسلامية بأن يؤثروا الحياة الآخرة على الحياة الدنيا فهل سلكنا هذا السبيل؟ الجواب: إن هؤلاء الذين يريدون الإصلاح بطريق الانتماء للبرلمانات لقد نسوا طريق الحق وهو ((التصفية والتربية)) كلمتان أدعو المسلمين إلى الوقوف عندهما وتفهمهما جيداً والعمل على تطبيقهما.

التصفية: نحن الآن في أول القرن الخامس عشر من الهجرة وبيننا وبين العهد النبوي الأطهر الأزهر الأنور أربعة عشرة قرناً دخل في الإسلام ما ليس منه ليس فقط في السلوكيات والأخلاق ولا في العبادات وإنما دخل أيضاً في العقيدة ما ليس من ذلك فأين المرشدون وأين المربون الذين يربون الجماعات الإسلامية التي تكون بالألوف المؤلفة على التصفية والتربية! ! لذلك أنا لا أرجو أبداً أن تنهض جماعة من المسلمين وتكون لهم الصولة والدولة إلا على الطريقة التي جاء بها الرسول عليه السلام.

وتلخيص ذلك العلم النافع والعمل الصالح، العلم النافع اليوم بيننا وبين الوصول إليه عقبات كأباء شديدة جداً فيجب تذليلها وتقريب هذا العلم النافع إلى أذهان الناس بهذه الكلمة التي أسميها بالتصفية مقرون معها التربية ونحن نجد الآن كثيراً من الدعاة الإسلاميين ليسوا هم أنفسهم لم يرَبوا على الإسلام الصحيح بل ذووهم أيضاً وأهلهم وأولادهم ونسائهم، فإذا لم نحقق المجتمع الإسلامي على هذا الأساس الصحيح من التصفية والتربية فلن تقوم دولة الإسلام بطريق البرلمانات أبداً وإنما هذا تعويق للمسيرة الإسلامية التي يجب أن نمشي عليها إن شاء الله. نعم.

السائل: شيخنا يقولون أيضاً في هذا أن البطانة والحاشية تحجب عن الحاكم الجرائد التي تنبهه وتأمره بتقوى الله عزَّ وجلَّ فلا يصل إلى الحاكم هذه الكلمة، ويقولون أيضاً سلِّم لنا أنه لا طريق إلى تبليغ الحاكم بشرع الله إلاَّ المواجهة الصريحة فهل هذا يسوغ أيضاً بالقاعدة السابقة دخول البرلمانات؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: المواجهة قبل كل شيء يجب تحقيق ما أشرت إليه آنفاً من التصفية والتربية وحينما توجد كتلة تُعد بالألوف المؤلفة رُبُّوا وعلِّموا وكانوا على قلب رجل واحد يومئذ يمكن أن تتحقق المواجهة المزعومة وهذا اليوم أبعد ما يكون بدليل أيضاً الحوادث التي وقعت هنا مثلا بالحجاز وما وقع في مصر عندكم، وما وقع عندنا في سوريا وما قد سيقع لا سمح الله في بلاد أخرى بسبب هذه الثورات الإسلامية التي لم تقم على أساس من التصفية والتربية فسوف تكون عاقبة ذلك سوءاً وتكون غير مرضيه بل ستكون سبب لتعويق استمرار الدعوة الإسلامية إلى الإمام.

فلذلك فنحن ننصح إخواننا الذين يشاركوننا في الاهتمام بالرجوع إلى الكتاب والسنة أن لا يستعجلوا الأمر وأن يربوا أنفسهم وأن يربوا ذويهم على هذا الإسلام الصحيح وأن يدعوا الحكام يفعلون ما يشاءوا لأننا لا سبيل لنا إليهم ولنتصور الرسول وحياته في مكة وماذا كان يصيبه ويصيب أصحابه، من الكفار؟ ما وقفوا أمامه يجابهونهم ويواجهونهم لسببين اثنين: أولاً أنَّ التربية التي ينبغي أن تتحقق في المسلمين لَّما تكن قد تحققت فيهم، وثانياً ربنا يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: 60] إلى آخر الآية... لم يكن المسلمين يومئذ مما يمكنهم أن يجابهوا العدو أولاً بإيمانهم القوي وثانياً باستعدادهم المادي.

فلذلك ننصح هؤلاء أن لا يتغلب عليهم الحماس والكره لهؤلاء الحكام وحُقَّ لهم ذلك لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله وإنما عليهم أن يتأنوا وأن يربوا أنفسهم ومن حولهم على الإسلام الصحيح وإلا فقد قيل قديماً: ((من استعجل الشيء قبل أوانه أبتلي بحرمانه)).

والآن ينشغلون بتحضير الطعام فحسبنا هذا الكلام.

3 – هل يجوز سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين ؟ وما هو الجهاد الشرعي؟ (00:21:56):

يتوهم كثير من الناس أن أموال المحاربين وأعراضهم تحل للمسلمين حِلاً مطلقاً بحيث أنه يجوز للمسلم أن يسطو على مال الكافر المحارب أو على عرضه كيفما اتفق له وشاء، والأمر ليس كذلك لأن أي مال يقع في يده أو أي أسير سواء كان ذكر أو أنثى فعليه أنه يسلم ذلك كله للأمير المسئول عنه

والذي يقاتل هو معه، ثم هذا الأمير المفروض فيه أنه يوزع الغنائم التي حصل عليها جنده حسب التقسيم الشرعي.

ولذلك فحينما يأتي سؤال: ألا يجوز اليوم سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين ومحتلين لبلاد الإسلام؟ نقول: لا، لا يجوز بالمعنى الذي يتبادر للذهن، أن واحد سطاله مثلا على بنت يهودية فهو يأخذها جارية له، ليس كذلك أو صح له مال بطريقة أو بأخرى فهو يسلبه من ذاك اليهودي لأنه محارب ليس الأمر كذلك، هذا وذاك يُسلَّم للقائد الذي يسوق الجيش لقتال الكفار، أين هذا القائد اليوم؟ اليوم لا يوجد جهاد بالمعنى الشرعي في فلسطين بحيث تترتب عليه الأحكام الشرعية من مثل قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد:4]، أو مثل مثلا الأسر أو الاسترقاق. عرفت الجواب؟

السائل: نعم، جزاك الله خيرا.

سائل آخر: يا شيخ، في أفغانستان معروف، نفس الشيء القائد؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أي نعم، لكن والله ما أدري هل تطبق الأحكام الشرعية هناك وهذا من الأمور التي تحفزني وتدفعني دفعنا على أنه لا يجوز القيام بجهاد شرعي إلا بعد أن تمهد له بكل الوسائل المشروعة منها أن من يريد أن يقوم بهذا الجهاد أن يكون عنده هيئة من أهل العلم يوجهون الجهاد الوجهة الشرعية.

فالآن مثلا لنأتي المسألة من أقرب طريق: الغنائم التي يستولى عليها المجاهدون الأفغان هل تقسم على المجاهدين كلهم؟ أم تقسم فقط على الفرقة أو السرية التي هي استولت على هذه؟ بينما هناك سرايا أخرى لهم جهاد في جبهات أخرى لهم نصيب من ذلك أو من تلك المغانم. ما أدرى هل يطبق هذا أم لا؟ ولذلك فالجهاد الذي ينشده كثير من الإسلاميين ويدندنون حوله كثيراً وكثيراً جداً، يتطلب المعرفة بالأحكام الشرعية المتعلقة بالجهاد.

يعنى مثلا اليوم لما تجولنا تلك الجولة في السعودية وفى الدمام المنطقة الشرقية، سألني بعضهم أن أمامه إجازة فهو يريد أن يستغلها ليذهب إلى أفغانستان ويجاهد في سبيل الله، قلت له: الجهاد في سبيل الله ليس نزهة وليس خيره بحيث أن يجاهد شهر شهرين وترجع أدراجك إلى أهلك، لا، يجب أن تسلم قيادة أمرك لرئيس الجيش ثم هو إن سمح لك بالعودة تعود وإلا فلا.

اليوم، صار القضية قضية اختيارية بيروح بيقضيلوا شهر شهرين ثم إش!! بيرجع. بعين بتستناله فرصة ثانية بيروح بيقضيها ثم بيرجع هو دا هو الجهاد، والسبب أنه ما في تنظيم كما ينبغي.

4 – قراءة الشيخ من أواخر سورة الفرقان. (00:28:30):

على كل حال أن أرى القمر أمامي فيذكرني ببعض الآيات التي ذكرتها أبا عبد الله، آنفاً، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وكبروا وتصدقوا»

أما الآيات فهي كما قال تعالى في القرآن الكريم، وما دام أننا في صدد التلاوة فيجب أن نفتتحها بالاستعاذة فأقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا (61) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا (62) وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا (63) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا (64) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (65) إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (66) وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا (67) وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (68) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (69) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (70) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا (71) وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (72) وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا (73) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (74) أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا (75) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (76) قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: 61-77]. ولا أقول صدق الله العظيم لأنه من المعلوم .... نعم .

السائل: جزاك الله خيراً، طيب الله الأنفاس يا شيخ ...

(أحد الحضور محاولا التصحيح للشيخ على ما يبدو)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سمعنا شلون الشريط عندك.

السائل: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ الآية ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾، قراءتان؟

ج: قراءتان. نعم.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هات لأشوف.

5 – رد الشيخ على قول الغزالي بأن القائلين بعدم وجوب زكاة عروض التجارة قد أضروا بالإسلام (00:35:49):

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: آه؟

السائل: نسأل؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سبق بها عكّاشة.

السائل: أنا استأذنتُ منه.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أيضاً! ! ما شاء الله، طيب كما تريد.

السائل: نبدأ يا أبا ليلى؟

أبو ليلى: تفضل.

السائل: شيخنا، الشيخ محمد الغزالى في كتاب السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث..

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وهل تشيخه؟

السائل: ...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: بعدما فعل فعلته...! !

السائل: الأستاذ محمد الغزالى ... يقول أن القائلين بأن عروض التجارة لا تجب فيها الزكاة بفتواهم هذه أصاب الإسلام ضرر شديد إذا لا يعقل أن تفرض الزكاة على رجل عنده فدَّان شعير لا يكاد يخرج منه شيء مذكوراً، ويترك أصحاب الملايين بل المليارات لا يؤخذ منهم زكاة، فما جوابكم على هذه المقولة؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: جوابي على هذا القيل من ناحيتين:

الناحية الأولى أنه كما عهدناه في كل زلاته وشطحاته التي ظهرت في كتابه الأخير وفى ما قبله أنه يعتمد على الرأي فيما يصدره من أحكام شرعية ولا يعتمد على النقل، والسبب في ذلك معروف منذ قديم أن أهل الرأي لمّا كانت بضاعتهم مزجاة في علم السنة والحديث النبوي ولذلك فهم يلجئون

لتعويض ما فاتهم من الخير إلى الاعتماد على آرائهم وأفكارهم التي لا مستند لها من كتاب ولا سنة.

وكل إنسان يستطيع أن يفعل فعل أهل الرأي، أن يقول رأيي كذا، كل إنسان يستطيع هذا وليس كذلك أن يدعي أن النبي صلى الله عليه وسلّم قال كذا وكذا، أو أنه صحّ عن النبي صلى الله عليه وسلّم أنه قال كذا وكذا، لأن لجأه إلى مثل هذه الدعوة تتطلب منه جهداً كبيراً ودراسة واسعة جدا وهو ما يُعلَم عند المحدثين بدراسة علم الجرح والتعديل من جهة وأصول علم الحديث من جهة أخرى فضلاً عن دراسة أو إطلاع واسع جداً على الأحاديث المروية في كتب السنة بأسانيدها. وبما لا شك فيه ولا ريب أن مثل هذه الدراسة تأخذ من عمر الإنسان حياته كلها مهما بارك الله عزّ وجلّ له فيها ولما كان هذا الأمر شاق وصعب تناوله على كثير من الناس ولذلك وجدناهم قد استقصروا الطريق وأتوه من أقرب السبل، بلاش دراسة علم الحديث وأصول الحديث ورجال الحديث ورواة الحديث، وإنما هو الرأي، أنا أرى كذا وأعتقد كذا ولا شيء يكلفهم من ذلك جهداً يذكر ولقد انتبه لهذا الأمر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رُوِيَ عنه من قوله رضي الله عنه: ((إذا جادلكم أهل الأهواء بالقرآن فجادلوهم بالسنة فإن القرآن ذو وجوه))، وهذه حقيقة فيمكن مثلاً أن نأخذ آية عامة وتكون السنة قد خصصتها فيأتي صاحب الهوى ويحتج بآية عامة لجهله بما جاء في السنة بما يخصصها أو يقيدها حسب النصوص الواردة في القرآن الكريم ولذلك نجد أهل الرأي قديماً وحديثاً استسهلوا طريق أهل الرأي واستصعبوا طريقة أهل السنة فوقعوا في مخالفات شرعية كثيرة وكثيرة جداً حتى في مخالفة القرآن لأننا نعلم والحمد لله جميعاً نحن أهل السنة نعلم أنه لا سبيل إلى تفسير القرآن الكريم تفسيراً صحيحاً إلا بالرجوع إلى السنة فإذا لم يرجع المسلم إلى السنة في تفسير القرآن لا شك أن مصيره مصير أي فرقة من الفرق القديمة التي كانت تسمى عند السلف أهل الأهواء: كالمعتزلة والمرجئة والخوارج ونحوهم....

لابد أن يقع من أعرض عن السنة في فهمه للقرآن في شيء من هذا الانحراف لأنه يكون قد تجاهل آيات كثيرة في القرآن الكريم تحض المسلم على أن لا يعتمد في فهمه ودراسته للقرآن الكريم على عقله وإنما على سنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلّم هذه السنة التي أشار إليها القرآن الكريم بأنها البيان حيث قال تبارك وتعالى في القرآن: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: 44]، هذا البيان هو السنة فإذا لم يرجع ولم يرجع طالب العلم إلى السنة لفهم القرآن الكريم فلا شك في أنه سوف ينحرف كثيراً كثيراً جداً عن مراد الله تبارك وتعالى فيما أنزل على

نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلّم من الآيات البينات للآية السابقة: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: 44].

منطق هذا الرجل الذي يثبت وجوب الزكاة على عروض التجارة يلزمه أن يثبت كثيراً من الأحكام وينسبها إلى الإسلام لمجرد الرأي، ذلك لأن العلماء مثلاً اتفقوا إجمالاً على أنه لا يجب الزكاة على كثير مما تنبت الأرض بعد أن اختلفوا في بعض الأنواع لكنهم مثلاً اتفقوا على أن الخضروات لا زكاة عليها ونحن في هذا العصر نعرف بأن هناك أراضي كثيرة تزرع بالخضرة وفي فصول من السنة مختلفة متعددة وتثمر لصاحبها أموال طائلة جداً فهل على هذه الخضر زكاة؟ الجواب باتفاق العلماء فيما نعلم أنه لا زكاة عليها، بل قد جاء في السنة تحديد الزكاة المفروضة على ما تنبت الأرض بأنواع أربعة كما جاء في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه حينما أرسله رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم إلى اليمن فقال له عليه الصلاة والسلام: «لا تأخذ الصدقة إلا من هذه الأربعة»، فذكر عليه الصلاة والسلام: «الحنطة والشعير والتمر والزبيب». إذاً، خرج بهذا الحصر كثير مما تنبت الأرض منه مثلاً الذرة وقس على ذلك الخضروات كما ذكرنا آنفاً، صحيح كما أيضاً أشرت سابقاً أن هناك بعض الأمور اختلف الفقهاء لكن الخضر التي لا تُدَّخر فهذه قد اتفقوا على الأقل المذاهب الأربعة على أنه لا تجب الزكاة عليها.

فإذا أخذت القضية بالرأي فنخن نجد مثلاً الفوارق التالية من كان عنده مائتا درهم فضة: وجب عليه الزكاة، عنده عشرون مثقال من الذهب: وجب عليه الزكاة، عنده خمس رؤوس من الإبل: وجب عليها الزكاة، عنده أربعون رأس من الغنم: وجب عليه الزكاة، فهل قيم هذه الأمور التي فرض عليها الزكاة متساوية؟ الجواب: لا، فأين قيمة الفضة لو كان هناك مثلاً عملة فضية يتعاملها الناس اليوم من قيمة الذهب فلو استعملنا الرأي لقلنا ما في عدل هنا، في عشرين مثقال عشرين دينار يساوى اليوم تقريباً عشر جنيهات ذهبيه سعودية أو إنجليزية، بينما مائتا درهم فضية –ما أدرى على الضبط– لكن لا يساوى إلا نذراً قليلاً من هذه القيمة، فلو أننا حكمنا الرأي لأصاب شريعة الإسلام ما أصاب اليهود والنصارى من تحريف خطير في دينهم ولذلك كان من الواجب علينا أن نقف عند حدود الشرع ولا نتعداها لقوله عزّ وجلّ: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: 229].

هذا الرجل وأمثاله كثير ممن يناقش الأحكام الشرعية وبخاصة إذا كان فيها اختلاف بين الفقهاء فالراجح عنده ما حكم به عقله ورأيه، والآن نحن نقول يتوهم هذا الرجل وأمثاله أن الشارع الحكيم

حينما لم يفرض الزكاة على عروض التجارة وفرضها على خمسة أوسق مثلا من القمح والشعير أخذ المسألة بعقله وهو بلا شك مهما كان مغرورا به فسوف لا يستطيع إلا أن يوافق على قوله أن عقله محدود وقاصر ولا يستطيع أن يعرف حقائق الأحكام الشرعية إلا بالاعتماد على كتاب الله وعلى حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم وإلا ألغى حكمة إرسال الرسل وإنزال الكتب. وعلى ذلك فهو استعمل عقله فقال: (كيف يُعقل أن يفرض الزكاة على من زرع شعيرا وكان قد بلغ النصاب وهو خمسة أوسق أما رجل عنده من عروض التجارة الملايين المملينة) ومع ذلك نحن نقول: لا زكاة على عروض التجارة.

جوابنا على هذه الشبهة العقلية من ناحيتين اثنتين:

الناحية الأولى: لو فرضنا أن تاجر ما عنده من عروض التجارة ما يساوي مليون ريال أو جنيه – مشم مهم–، ويقابله إنسان آخر عنده مليون نقد وليس عروض تجارة، نحن نسأل هذا الرجل العاقل الذي يحكم عقله في أحكام الشريعة أي الرجلين تصرفه في ماله أنفع لأمته؟ أَلرجل الأول الذي حول المليون جنيه أو ريال إلى عروض تجارة وحرك مصالح الناس ونفع العشرات والمئات من الناس، أهذا أنفع للمجتمع من الناحية المادية والاقتصادية أم ذاك الذي حبس وكنز المليون جنيه في الصندوق الحديدي؟ ثم هو مع ذلك يُخرج النسبة المفروضة في المئة اثنين ونصف، نحن نسأل الآن أهل العلم بالاقتصاد أي الرجلين أنفع لأمته؟ أَلذي كنز ماله وأخرج زكاته بالمائة اثنين ونصف أم الرجل الذي طرح ماله واشترى به بضاعة ونفع أمته؟ الآن هذا السؤال يوجه إلى الحاضرين على اختلاف علمهم وثقافتهم أي الرجلين أنفع فيما تظن؟

السائل: الأول.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأول، إذاً هذا الرجل يغالط الناس أو أنه يتجاهل، ومثله عندي كمثل الحزورة التي يحزر لما كنا صغار الأطفال بعضهم بعض، يفاجئ زميله في المدرسة بدي حزرك حزورة قنطار من قطن أثقل ولا من رصاص؟ يقول لا الرصاص. وهو محدود الوزن بالقنطار والأمر بديهي جداً فالوزن واحد لكن فيه إيهام في اللفظ الرصاص أثقل من القطن لكن هو لم يلاحظ أن النسبة من حيث الوزن واحدة !! هو لم يلاحظ أن نسبة المنفعة بالنسبة للأمة عكس ما يتواهم هو !! حينما يتساءل مستنكراً كيف يعقل أن يفرض الزكاة على من عنده كذا من المال ولا يفرض على من كان عنده من العروض التجارية الملايين المملينة. هذا هو الجواب رقم واحد.

الجواب رقم اثنين: نحن نقول لا يجب على عروض التجارة زكاة مطلقاً إنما نقول ما تقتضيه الأدلة الشرعية أولاً ثم ما تقتضيه قاعدة اليسر في الشريعة ثانياً ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة:185]، نحن حينما نقول لا زكاة على عروض التجارة إنما نعني ما هو معروف عند المذاهب الأربعة أن كل تاجر عليه في آخر كل سنه أن يقوِّم بضاعته ثم أن يخرج عن مجموع القيمة كما لو كانت هذه القيمة في يده أو في صندوقه نقداً فعليه أن يخرج في المائة اثنين ونصف. هذا الذي نحن ننكره ونقول لا دليل عليه في الشرع لكن يقابل هذا أننا نقول أن هذا الرجل الغني الذي حوَّل نقوده إلى بضاعة نفع بها مجتمعه الإسلامي لم ينجو من الزكاة المطلقة، وأعني أن كل تاجر يجب أن يحقق في نفسه قول الله تبارك وتعالى: ﴿أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (9) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس:9-10]، وأن يزكي نفسه مما طبعت عليه وأحضرت عليه كما قال تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ [النساء:128]، فعليه أن يزكيها ولا يكون ذلك أبداً إلا بأن يخرج بقسم من ماله عن طيب نفسه. فهذا التاجر الكبير الذي عنده أنواع من العروض عليه أن يخرج منها ما تطيب به نفسه تزكية وتطهيراً لها هذا واجب عليه من باب استعمال النصوص العامة، أمَّا الذين يقولون ما ذكرناه أنفاً من التقويم فهذا ليس له أصل في الشرع، ولذلك فنحن أعملنا النصوص العامة التي معانيها واضحة جداً في تزكية النفس وتطهيرها من الشح والبخل وأعرضنا عن تلك الآراء التي لا مستند لها في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم.

فإذا عرفتم من الجواب الأول أن التاجر الذي حوَّل رأس ماله إلى بضاعة هو أنفع لأمته من الذي كنز ماله في صندوقه أنه يجب عليه أن يخرج من تلك العروض ما تطيب نفسه من الزكاة حينئذ نعلم مغالطة هذا الإنسان، لكني لا أريد أن أتجنى عليه فأقول مغالطة ولأن المغالطة تكون عادة بعلم من المغالط وأنا أعتقد أنه لا علم عنده ولكنه يحكم برأيه فيقع في مثل هذه المخالفات.

أضم إلى هذا البيان شيئاً آخر وهو من الكمال من الكلام فأقول: إن الذي يكنز ماله ويخرج زكاته ويقدمها إلى الفقير فيده هي العليا، ويد الآخذ هي السفلى كما جاء في الحديث الصحيح، أما الغني الذي حوّل ماله إلى عروض فهو والمتعاملون معه في مرتبة واحدة ليس هناك يد عليا وليس هناك يد سفلى، فيكون تحويل المال إلى العروض أشرف للأمة من أن يكون هناك يد عليا ويد سفلى، وبهذا ينتهي جوابي.

(إخوة الإيمان تتمة المجلس في الشريط التالي)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم.

السائل: بالنسبة لمحصول الأرز، الفدان عندنا ينتج حوالي ألفين كيلو (اثنين طن) فالجمعية الزراعية تجبر الفلاح أنه يورد طن ونصف مثلاً بسعر بخس أو قليل فممكن لو فيه فدان ينتج اثنين طن فسيعطى الجمعية طن ونصف ويبقى له نصف طن يأكل منه هو وأولاده كيف يخرج الزكاة لأن الجمعية تعطى مائتان جنيه مثلاً على الطن؟

سلسلة الهدى والنور – 382:

[مسألة في الزكاة، متابعة الإمام إذا قام إلى الخامسة ساهياً، قصر الصلاة في السفر، تدليس التسوية]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

محتويات الشريط :-

1 – هل تجب الزكاة على من يجبر على دفع نصف محصوله الزراعي إلى جمعية حكومية؟ (00:01:14):

السائل: طيب يا شيخنا فيه عندنا في مصر...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم.

السائل: بالنسبة لمحصول الأرز، الفدان عندنا ينتج حوالي ألفين كيلو (اثنين طن) فالجمعية الزراعية تجبر الفلاح أنه يورد طن ونصف مثلاً بسعر بخس أو قليل فممكن لو فيه فدان ينتج اثنين طن فسيعطى الجمعية طن ونصف ويبقى له نصف طن يأكل منه هو وأولاده كيف يخرج الزكاة لأن الجمعية تعطى مائتان جنيه مثلاً على الطن؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: قبل كل شيء نريد أن نفهم، هل الجمعية هذه حكومية؟

السائل: نعم حكومية. وهى تفرض عليه هذا التوريد وإلا سجنوه لدرجة أنه أحياناً الفدان قد لا يخرج زرعاً فيضطر أن يشترى الأرز من السوق السوداء بضعف المبلغ ويورده للجمعية بنصف المبلغ فيكون خسران، ثم بعد ذلك يعيش هو وأولاده بأي كيفية بعد ذلك، فهم يسألون عن الزكاة التي الجمعية بتأخذه، هل نخرج عن المال الذي نأخذه لأنه لا أرز بعد ما أخذته الجمعية لكن يقبضون أموال مقابل هذا الأرز، فهؤلاء يعطون الجمعية الأرز، فهل يخرجون الزكاة عن القيمة النقدية التي أخذوها والنصف طن الباقي للمعاش، هل يخرجون عنه زكاة؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا يخفاك أن الحكم الشرعي أن ما تثمره الأرض من الحب يجمع فإذا بلغ النصاب خمسة أوسق فيخرج إما العشر أو نصف العشر من مجموع الحاصل من هذا الزرع، فالآن نحن نسأل لو فرضنا كما ضربت أنفاً مثلاً أن أرض فلان أثمرت طنين وكما فهمنا منك أنه مجبور أن يقدم للدولة – وما نقول الآن الجمعية حتى ما يلتبس الأمر – أن يقدم للدولة

طن ونصف، فلو أن الأرض – فهمت منك – لم تثمر إلا طنا واحدا فهو مجبور كما قلت أن يقدم طن ونصف وهذا هو عين الظلم. هذا واقع؟

السائل: نعم، هذا واقع.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله أكبر. حينئذ نقول الذي أثمرت أرضه طنين وستأخذ الدولة منه طن ونصف بنصف القيمة. الذي أراه والله أعلم في هذه المسألة نصف القيمة تعني أنه بقى له طن وربع صح، يعني هم كأنهم أبقوا عنده طن وربع لأنه أعطوه القيمة صح، وتركوا عنده حباً نصف طن، ما هو المجموع؟ طن وربع. فإذا هو مكلف يخرج عن هذا الطن وربع.

السائل: لا، أن يخرج عن القيمة نقداً ويخرج عن النصف طن أرزا؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم

2 – إذا قام الإمام إلى الخامسة ساهياً فهل نتابعه أم لا؟ وما هي فتوى شيخ الإسلام في ذلك؟ (00:05:43):

السائل: جزاك الله خيراً. طيب في شيخ الإسلام بن تيميَّة رحمه الله أفتى في مجموع الفتاوى أن الإمام إذا قام للركعة الخامسة أن المأمومين لا يتبعونه، فهل هذا معارض لحديث بن مسعود في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلّم صلى الظهر خمساً؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا أشك في ذلك، ونحن نعرف أن هذا الرأي يفتي به كثير من العلماء نحن نتمنى أن نسمع دليلاً لهذا الرأي حتى نقيم له وزنا، ولكن فيما علمت لم نجد له دليلا، بل وجدنا العكس وهو ما أشرت إليه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، ومع ذلك فأنا أعلم بعض القائلين بذاك الرأي يتأولون حديث بن مسعود ولعله من المناسب أن نذكر الحاضرين بحديث بن مسعود حتى يتبين لهم الموضوع لأن السؤال كان مجمل.

حديث بن مسعود كما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم صلى ذات يوم بأصحابه الظهر فصلى بهم خمسا ولما سلَّم قالوا يا رسول الله أزيد في الصلاة؟ قال: «لا» قالوا: صليت خمسا، فسجد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم سجدتي السهو ثم سلّم، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني». انتهت القصة إلى هنا.

والذين يقولون بأن الإمام إذا قام إلى الخامسة لا يتابع يقولون إن هذه الحادثة كانت في وقت لم يتم فيه التشريع بعد، ونحن نقول جواباً عن هذا الإشكال أو هذا الجواب، نقول لو أن الأمر كان كذلك لبين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم حكم هذه المسألة إذا ما وقعت بعد تمام التشريع أي بعد نزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾[المائدة:3]. أما والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قد مات وارتفع إلى الرفيق الأعلى دون أن يأتي بشيء جديد يعدِّل ما فعل أصحابه معه عليه الصلاة والسلام، فالجواب الذي حكيناه آنفاً عن أولئك الناس مردود مرفوض وبخاصة أنه يوجد لدينا دليل عام يأمرنا فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم أن نتابع الأمام متابعة تامة كاملة ولا علينا بعد ذلك أصاب أم أخطأ ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»، وفي رواية أخرى: «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه» والحديث تمامه معروف: «فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى قاعدا [أو جالساً] فصلوا قعوداً [أو جلوساً] أجمعين».

فنحن نلاحظ في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم جعل من تمام الإئتمام بالإمام أن يدع المؤتم ما يجب عليه أصلاً أن يتحقق به وإلا كانت صلاته باطلة، ألا وهو القيام بالنسبة للمستطيع للقيام فوجدنا الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث الصحيح قد أسقط هذا الركن عن المستطيع له لا لشيء إلا تحقيقاً لتمام القدوة منه بإمامه وعدم التظاهر عليه بمخالفته.

وإذ الأمر كذلك فنحن نأخذ من هذا تنبيهاً عظيما جداً أنه إذا قام الإمام ساهياً إلى الركعة الخامسة فلماذا نقول لا نتابعه؟! لأنهم يرجعون إلى الأصل وهو أن من قام إلى الخامسة وهو ذاكر فقد بطلت صلاته ذلك لأن كما يقولون في بعض البلاد: (الزايد أخو الناقص) فمن صلى المغرب ركعتين عامداً فصلاته باطلة ومن صلى الصبح ثلاثة عامداً فصلاته باطلة ومن صلى الرباعية خمساً فأيضاً صلاته باطلة فهم يقولون إذا قام الإمام ساهياً إلى الخامسة والمقتدي ذاكر فلا ينبغي أن يتابعه. نحن نقول لا، بل عليه أن يتابعه بعد أن يذكره وأن يفتح عليه كما هو السنّة فإذا لم يتبين الإمام أنه في الخامسة فهو بطبيعة الحال لا يرجع فينبغي علينا أ ن نتابعه كما تابعناه فيما هو ترك منا لركن من أركان الصلاة، وترك ركن من أركان الصلاة مبطل للصلاة، والقيام للخامسة عمداً أيضاً مبطل للصلاة ولكن الذي رفع الإبطال في القضية [أو الصورة] الأولى هو الذي يرفع الإبطال أيضاً في القضية الأخرى، ولذلك فمع احترامنا وتقديرنا لإمامنا شيخ الإسلام ابن تيميَّة لكننا نقول بصراحة أننا لسنا تيميين ولو أردنا أن نكون تيميين أنا شخصياً لكنت من الحنفيين خاصة أن آبائي وأجدادي كذلك كانوا مذهبيين، ولكننا لما نبهنا بفضل السنة على أنه لا يجب بل لا يجوز للمسلم أن يؤثر قول أحد على ما جاء في الكتاب والسنة لذلك ندع رأي ابن تيميَّة له، معتقدين أنه مأجور على كل حال، لكن لا يجوز لنا بأي حال أن نقلده وأن نعرض عن الأدلة الشرعية التي لفتنا النظر آنفاً إلي بعضها. هذا ما عندي وشكر الله لك.

3 - زيادة توضيح من الشيخ في مسألة متابعة الإمام (00:15:34):

السائل: الله يبارك فيك، بالنسبة يا شيخنا لمتابعة الإمام بالمناسبة معروف طبعاً لنا جميعاً رأيكم في المسألة لكن هناك بعض الناس قال:الشيخ الألباني مع قوله بوجوب متابعة الإمام حتى إذا سدل في الصلاة (ترك يديه في الصلاة)، هو لا يقبض بعد القيام من الركوع الثاني خلف الذي يقبض، فكان المفروض يتابع الإمام لو طرّد المسألة فما رأيكم، يعني لا تأخذني أنا أنقل.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، لا، هذا قد قاله قبلك ناس كثيرون، وجوابي على ذلك: أنا مثلاً إذا صليت وراء مثلاً ابن باز أقبض لكن إذا صليت وراء هؤلاء الناس الذين لا فقه عندهم ولا مذهب لديهم فألتزم السنة وقولي هذا بوجوب إتباع الإمام يعرفه إخواننا الملازمون لنا، أن هذا القول ليس على إطلاقه عندي، وأنا أقول مثلاً يجب متابعة الإمام الحنفي مثلاً حينما لا يرفع يديه لأنه يقلد إمام مسَلَّم بإمامته لدى جماهير المسلمين منذ أن كان إلى هذا الزمان لكننا إذا ما تيسر لنا بيان السنّة لهذا الإمام وتبيّن لنا أننا قد أقمنا الحجة عليه ثم أصر على إيثار التقليد على السنّة فلا متابعة منا له.

وكذلك نقول بعض الشافعية مثلاً يصلون ولا يرفعون أيديهم فنحن نخالف هذا الإمام لأن مناط المتابعة في فهمي للموضوع، أنني لو صليت وراء أبي حنيفة فأنا أقدر رأيه واجتهاده فأفعل فعله وكذلك أقدر من يتبعه لأنه يتبع إمام أما من خالف إمامه كسلاً، جهلاً مسايرة للناس كما هو في المثال الثاني. شافعي المذهب لا يرفع يده فأنا أرفع يدي لماذا؟ لأنه يخالف السنّة أولاً ويخالف إمامه ثانياً، والمسألة بالنسبة للإمام الحنفي على العكس من ذلك فأنا إذا اقتديت بإمام لا أعرفه ولا مناقشة بيني وبينه وأجده لا يرفع يديه بناء على مذهبه أي على إتباعه لإمامه فلا فرق عندي حينئذ صليت وراء الإمام أو تلميذ الإمام مباشرة أو إلى أخر تلميذ هو اليوم على ذاك المذهب، الشاهد من هذا التفصيل هو أننا لا نقول بإطلاق بوجوب متابعة الإمام وإنما فيها تفصيل فإذا اقتديت وراء إمام له رأيه له اجتهاده فأنا حينئذ أعمد القاعدة، أما إذا اقتديت بإنسان وجدته فيما عندي من فهم للقاعدة أنه قد خرج عنها فأنا أظل متابعاً للسنة ولا أتابعه هو على خطأه. لعل في هذا التفصيل تقييداً لذلك الإطلاق الذي على أساسه ورد الإشكال.

السائل: لكن شيخنا بالنسبة للسدل يعنى هذا لا أصل له في السنة، يعنى ترك اليدين في الوقوف لا أصل له في السنة، وبعدين علماء المالكية ضعفوا رواية بن القاسم عن الإمام مالك في ترك اليدين في حال القيام، إذا هذا القول يعني ليس له دليل عن إمام المذهب، واستنكره أكابر علماء المالكية.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذه مسالة جانبية عن الموضوع.

السائل: لا، يعني لو صليت أنا خلف إمام يزعم أنه مالكي وترك يديه، فهذا لا إمام قلد ولا سنة اتبع، فماذا أفعل خلفه اترك يدي؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، أنت تقبض لما يكون رأيك هكذا لكن لما يكون المسألة مثلاً ليس كذلك كما ضربنا مثلاً في رفع اليدين المسألة فيها تفصيل كما ذكرناه آنفاً. نعم.

4 – هل يأثم العامي إذا خالف فتوى العالم؟ (00:20:45):

السائل: جزاك الله خيراً، طيب في كتاب الإمام الشاطبي " الموافقات " قال هذه العبارة، قال ((إن فتوى العالم بالنسبة للعامي كالدليل بالنسبة للمجتهد))، نريد توضيح لهذه العبارة، هل يأثم العامي إذا خالف فتوى الإمام كما يأثم العالم إذا خالف الدليل؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: بلا شك، أقول بقولة الإمام الشاطبي، لاشك أن العامي إذا خالف فتوى المفتى له دون عذر شرعي فهو متبع لهواه أولاً، ثم هو مخالف لمقتضى قول ربنا تبارك وتعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]، ربنا عزّ وجلّ حينما أمر في هذه الآية عامة الناس بأن يسألوا أهل العلم، تُرى.. هل من إنسان يعقل ربه عزّ وجلّ ما يأمر به يفهم من هذه الآية: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]، فيقول ثم هو إن شاء فعل بما أفتاه المفتي وإن شاء لم يفعل؟!! هل أحد يفهم هذا الفهم أم الفهم الصحيح: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]، لتعملوا بما يفتيكم أهل العلم؟؟.

هل من خلاف في صواب في فهم الآية هو هذا؟ وهو كذلك، فإذا العامي إذا سأل العالم وأفتاه بفتوى يجب أن ينفذ هذه الفتوى إلا في حالة أنه دخله شك أو ريب في هذه الفتوى وهذا يقع كثيراً خاصة في آخر الزمان حينما صار أهل العلم كأهل الجهل كما أشار إلى ذلك نبينا صلوات الله وسلامه عليه في قوله في الحديث المتفق عليه من حديث عبد الله بن عمر بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم: «إن الله لا ينتزع العلم انتزاعاً من صدور العلماء، ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبقى عالماً اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسُئِلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

فإذا ابتلي العامي بأن سأل رجلا يظن أنه عالم فأفتاه بفتوى مثل فتوى طنطاويكم في استحلال توفير المال في صندوق التوفير، فإذا ابتلي عامي بمثل فتوى الطنطاوي هذا المصري، فدخله شك في هذه الفتوى فلم يعمل بها إلا بعد أن سأل زيداً وبكراً وعمراً حتى اطمأنت نفسه وانشرح صدره للفتوى فوجب العمل عليه بها، أما إذا لم يداخله شيء من هذا الشك والريب فحينئذ يأتي ما ذكرناه أنفاً مما تدل عليه الآية السابقة: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]، وهذا يدلنا على صحة قول سميك أبي إسحاق الشاطبي أن فتوى المفتى بالنسبة للعامي كالدليل بالنسبة لغيره وإلا صار الدين فوضى وصار الدين هوى، ولم يكن هناك فائدة من مثل فوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43].

وبهذه المناسبة أريد أن ألفت النظر إلى إن بعض إخواننا الذين هم على منهجنا من العمل بكتاب ربنا وسنة نبينا وسلفنا الصالح يغالون حينما يوجبون على عامة المسلمين كلهم أجمعين أبتعين أكتعين، يوجبون عليهم أن يعرفوا دليل المسألة، في كل مسألة ما يجيزون لهم أن يأخذوا قول المفتى حلال حرام يجب لا يجوز إلى آخره مسلماً إلا مقرون بالدليل!! هذا غلوٌ وهذا إفراط في إيجاب مالا يجب على عامة الناس، ومن هنا أتوصل إلى لفت النظر إلى ضرورة القيد الذي نددندن دائماً في دعوتنا أن لا نقتصر في الدعوة إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله فقط بل نضم إلى ذلك [وعلى منهج السلف الصالح]، لأن منهجهم يوضح لنا كثيراً من الأمور التي قد تخفى على الجماهير من أهل العلم فضلاً عن طلاب العلم فضلاً عن من دونهم وهذه المسألة من هذا الباب.

ما الذي يجده الباحث في آثار السلف حينما كان يأتي المستفتي يستفتي ابن عمر أو ابن مسعود و غيرهما من أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام، أكان المفتى حينما يفتيه برأيه واجتهاده يقول والدليل كذا؟

لا قد يقع هذا أحياناً ولكنهم كانوا غير ملتزمين لذلك هذه نعرفه بالتواتر أنه لم يكن من منهج السلف أن يفتوا عامة الناس... خذ مثلاً قضية له علاقة بفريضة من الفرائض في قسمة إرث من المواريث فيقول لفلان الثلث والآخر الربع وإلى آخره. والله أنا أعترف بنفسي أنني لا أستطيع أن أفهم حتى اليوم دليل هذه التفاصيل فكيف للعامة من المسلمين أن يتمكنوا من معرفة أدلة هذه التفاصيل!!. لم يكن عمل السلف على هذا التشديد بأن كل فتوى على كل مفتي أن يقرن فتواه بالدليل، وأن كل مستفتي

عليه أن يطالب في كل ما يستفتي فيه بالدليل، هذا ما أردت لفت النظر إليه لكني أرى أن نقف قليلاً لأني أجد إخواننا قد بدأ النعاس يداعب أجفانهم فلننتقل الآن إلى مواضيع، خاصة أن صاحبنا ظهر العرق في جبينه... فاستراحة قليلاً .. يعني

السائل: جزاك الله خيراً، ممكن نصلي العشاء في الاستراحة؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يكون أحسن شيء اتفضلوا وأذنوا.

5 - مناقشته في مسألة قيام الإمام إلى الخامسة هل يتابع عليها أم لا؟ (00:29:39):

السائل: قيام الإمام في الخامسة يعني في إستدلالكم بحديث ابن مسعود يعني الصحابة رضي الله عنهم ما سبحوا ما نبهوا الرسول، يعني قد يكون وقت تشريع يكون نزل الوحي يعني بتغير الصلاة الرباعية إلى خماسية وهكذا الصلاة الأخرى إذا ورد عنها نص، لكن الآن التشريع انتهى فيعني إذا تذكر المصلون...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: كنت نعسان الظاهر في الدرس؟!!!

السائل: والله تعبان، لكن..

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: تعبان على وزن نعسان، هذا سبق الجواب عليه يا أخي، لو كان النبي صلى الله عليه وسلّم يعلم بأن هناك فرق بين في هذا الحكم بين ما هو وقع قبل تمام التشريع وبين بعد التشريع لبين ذلك: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾[مريم:64]، هذه واحدة، والثانية بيَّنا حديث أنس بن مالك: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»...

فقلنا لتحقيق المتابعة أسقط ركناً، طيب إسقاط الركن، الأصل في أن الصلاة التي سقط منها الركن باطلة، هذه الصلاة باطلة، كذلك قلنا الذي يزيد ركعة على الصلاة المشروعة فهذه صلاة باطلة، فما الذي جعل الصلاة هناك صحيحة مع سقوط ركن هذا الذي يجعل الصلاة هنا صحيحة مع زيادة ركن وكل من النقص والزيادة لركن يبطل الصلاة ما سمعت هذا؟ إذا ما وعيته وهو مش مهم فيما مضى، المهم الآن وضح لك الجواب ؟

السائل: نعم وضح.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الحمد لله.

6 - ما هي المسافة التي يقصر فيها المسافر الصلاة؟ (00:31:44):

السائل: تصلون أربع ركعات مع علمنا أنكم على سفر، فنسأل: ما مدى القصر عندكم، هل هو بالمدة كما يقول بعضهم أنها ثلاث أيام أم هي بالمسافة ؟ أرجو التفصيل والإيضاح جزاكم الله خيراً.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الذي تبين لي في هذه المسألة أن مسألة السفر لا تتقيد بمسافة محدودة يقطعها المسافر الذي خرج من بلده قاصداً بلدةً أخرى، السفر ككثير من الألفاظ الأخرى لها دلالته اللغوية المعروفة في اللغة ... ما دام أن الشارع الحكيم لم يُدخل عليها تعريفا أو قيداً جديداً .. مثلاً ربنا عز وجل ذكر فيما يتعلق بصيام رمضان : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ

فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة:184]، فأطلق المرض كما أطلق السفر فكما أنه لا تحديد للمرض الذي يصح لمن كان يجب عليه الصيام في رمضان أن يفطر، بل أطلق المرض فكل من صح فيه أن به مرضاً أو أنه مريض جاز له أن يفطر في رمضان وأن يقضي أيام أخرى، كذلك السفر قرنه بالمرض فقال: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة:184]، كذلك السفر ليس له قيود في الشرع إنما هو مطلق وفهمه على العرف العام في لغة العرب على هذا فمن ساعة يخرج الخارج من بلده ويصح فيه لغة أنه مسافر فلا يزال في حكم المسافر وتترتب عليه أحكام السفر حتى يعود إلى بلده كما فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم في حجة الوداع فإنه كما جاء في الصحيح من حديث أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم منذ خروجه من المدينة حتى رجع إليها لم يزل يصلي ركعتين ركعتين، كذلك ليس للإقامة المؤقتة التي يقيمها المسافر في البلد الذي نزل فيه، ليس له قيود أو حد بأيام معدودات وإنما أيضاً ذلك يعود إلى عرف الإنسان الذي نزل في ذلك البلد بصورة خاصة وإلى العرف العام بصورة عامة.

أقول: هنا فرق بين ما ذكرناه آنفاً من أن السفر يعود فهمه إلى العرف العام أم هنا فهنا عرف خاص وعرف عام فأنت حينما سألت سؤالك الذي أنا في صدد الإجابة عنه لاحظت العرف العام وأصبته لكن العرف الخاص المتعلق بي هذا لا يمكن معرفته إلا بالسؤال كما فعلت. أهل العلم يذكرون مسألة نصوا عليها أن الرجل لو كان له زوجتان إحداهما في بلدة والأخرى في بلدةٍ أخرى فهو إذا خرج من زوجته الأولى إلى زوجته الأخرى ما بينهما مسافر ولكنه مقيم عند كل منهما، على نحو ذلك رأيت -والرأي معرض للخطأ- أنه كذلك من خرج مسافراً ثم نزل عند ابنه أو عند ابنته واستقر به القرار فهو في حكم المقيم وهذا شأني أنا، فأنا نازل عند صهري همام فما دمت عنده وفي بلده فأنا مقيم وإذا ما خرجت من عنده ودخلت في الحكم العام وهو السفر. لعل في ذلك جواب لما سألته.

السائل: الله يكرمك.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله يرفعك.

7 – ما معنى قول العلماء: الأصل في الذبائح والفروج الحرمة؟ (00:38:30):

السائل: شيخنا أعزك الله، قول العلماء كابن رجب وغيره أن الأصل في الذبائح والفروج الحرمة؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأصل في الذبائح والفروج الحرمة أيوه .

السائل: والفروج الحرمة معنى هذا إذا دعيت عند أحد وقدم لي لحم أسأل عنه لاحتمال أن يكون غير مذبوح أو نحو ذلك، ولما خصصوا هذين فقط ؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أما الأصل في الفروج الحرمة فهذا ما يحتاج لبحث أو نقاش لأن الحديث في ذلك صريح : «ألا إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمت يومك هذا» إلى آخر الحديث الذي تكلم به عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع.

أما أن الأصل في الأضاحي قرنها مع الفروج فهذا في الواقع شيء لم يمر علي فيما قرأت من كتب العلماء والآن العهدة على الناقل وعلى الراوي فإن قال بهذا قائل فنحن لا نتورع عن أن لا نعمل به إلا بالتفصيل التالي: لا أرى صواب إطلاق القول بأن الأصل في

الأضاحي التحريم إلا بشيء من التفصيل: لو كان المسلم يعيش في بلد يعلم يقيناً أن أهل البلد يذبحون على السنة، فهم مثلاً لا يقتلون قتلاً كما هو الواقع في البلاد الأوربية وغيرها، حينئذ لا محل لهذا التحريم في مثل هذا البلد وعلى العكس من ذلك إذا كان المسلم يعيش في بلاد الكفر وكان من عادتهم أنهم لا يذبحون الذبائح هم وإنما يقتلون قتلاً هنا يرد القول المذكور آنفاً، وهناك صورة ثالثة وسط بين الصورة الأولى والأخرى هو في بلد فيه من يذبح على الشرع ومن يخالف الشرع فهنا نقول ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك))، لكن لعل ابن رجب يعني معنى غير هذا، وينبغي إعادة النظر في سباق الكلام وسياقه، فهل تذكر المناسبة التي قال فيها هذه الكلمة؟

السائل: لا.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: طيب، هل تذكر المصدر أين قال هذا؟

السائل: أظن كان أشار إليها في جامع العلوم والحكم.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وتحت أي حديث ؟:" أن كتب الإحسان في كل شيء " مثلا؟

السائل: والله ما أدري لأن عهدي بها بعيد لكن تذكرتها، لكن يعني ذكرها في سياق موضوع يعني استطراد.

سائل آخر: يا شيخ

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى : نعم.

السائل: وجدت بعض العلماء مثل الشيخ السعدي في نظم له يقول أن: الأصل في اللحوم الحرمة.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأصل في اللحوم ما ذكر الأضاحي مثلاً أو الذبائح، فهذا معقول أكثر.

السائل: يقول: الأصل في اللحوم والنفس والأموال من معصوم تحريمها حتى يجيء الحل فأفهم هناك الله ما يمل .

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا معقول جداً لأن اللحوم.. أكثر لحوم الحيوانات محرمه وما يباح منها إلا ما نص عليه الشرع هذا معقول جداً فلأمر ما قلت آنفاُ لا بد من الرجوع إلى عبارة ابن رجب لنتيقن أولاً من لفظها ثم من سباقها وسياقها.

طيب الساعة الآن إحدى عشر إلا خمس دقائق، باقي لك خمس دقائق.

8 – إذا تصادم استقراء عالم في الحديث كالذهبي مع قاعدة منصوص عليها في الفن فكيف التوفيق؟ :(00:43:46)

السائل: نأخذ سؤال واحد فقط، بالنسبة لاستقراء العالم الإمام المجتهد في الفن كعلم الحديث مثلاً إذا تصادم استقراؤه مع قاعدة منصوص عليها في الفن، ولنضرب مثلاً لذلك هو الإمام شمس الدين الذهبي رحمه الله لما ذكر في ترجمة الأعمش في ميزان الاعتدال تسليك رواية الأعمش وتمشيتها بالنسبة لبعض الشيوخ الذين أكثر عنهم كأبي صالح وأبي وائل وإبراهيم النخعي، يقول روايته عن هذا الضرب محمولة على الاتصال مع النص المعروف: (أن المدلس إذا عنعن أنه لا يقبل حتى يصرح بالتحديث مهما أكثر عن شيخ أو أقل عنه) فهنا ربما يلاحظ أن الإمام الذهبي اعتبر الكثرة يعني قال : إلا في شيوخ أكثر عنه، طيب لماذا لم يعتبر الكثرة في رواية أبي الزبير عن جابر؟ وكلاهما مدلس! ! فهذه مسألة تحتاج إلى إمام يفصل فيها.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم، لماذا لم يعتبر الكثرة عن أبي الزبير بينما اعتبرها عن الأعمش، ألا يكفي فارقاً بين الشخصين الراويين أن أبي الزبير اعترف صراحةً بأن له روايات سمعها من جابر وأخر لم يسمعها من جابر الأمر الذي اضطر عليه ابن سعد –الإمام في مصر يومئذٍ– أن يستوضح منه وأن يستعلم منه الأحاديث التي سمعها من جابر من الأحاديث التي لم يسمعها، فعلّم له على الأحاديث التي سمعها من جابر.

فهنا ظهر للذهبي وغيره طريق لتمييز ما صرح به أو ما رواه مباشرة عن جابر من ما لم يرويه عنه مباشرةً، بينما الرواية عن الأعمش لا يوجد فيها شيء من هذا التفصيل فاضطر إلى أن يجد بديلاً عن هذا الذي حصل عليه الليث فوجد هناك الكثرة التي لم يحتاج إليها فيما يتعلق برواية ابن الزبير عن جابر، هذا الذي يبدو لي والله أعلم فإنه من الممكن أنه يكون هناك وجه أخر من حيث تفاوت الشيخين الأعمش وأبي الزبير في الإكثار من التدليس والتقليل منه، فهذا يكون مسوغ آخر باعتبار كثرة الرواة عن الأعمش فتميل النفس إلى ذاك، أن هذا الذي يكثر من الرواية عن الأعمش يكون أعرف بمن كانت روايته قليلة أو لا يدلس.

السائل: شيخنا، بغض النظر عن الكثرة والمقارنة بين الأعمش والزبير، ألا ترون أن فهم الإمام الذهبي أيضاً مناقض لتعريف تدليس الإسناد وهو أن يروي الراوي عن شيخه الذي سمع منه ما لم يسمع منه، يعني هذا محتمل، بل وارد، يعني استقراء تمشية الإمام الذهبي رحمه الله لتدليس الأعمش عن أبي صالح، أليس مناقضاً لتعريف العلماء لتدليس الإسناد؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا بارك الله فيك، لا أراه مناقضا تناقضاً لا يمكن التوفيق، هذا من باب العام والخاص، بمعنى الأصل في المدلس هو الذي تعرفه ونعرفه، لكن في خصوص رواية الأعمش فاطمأن الذهبي فيما نقلته عنه آنفا، أصاب أو أخطأ هذا شيء آخر، لكن نحن نوجه كلامه، هو لاحظ أن المكثر من الرواية عن الأعمش يتبين له ما لا يتبين للمقل عنه، هذا أليس معقولاً؟

السائل: يعني تقصد حضرتك: إكثار الأعمش عن أبي صالح، مش إكثار الرواة عن الأعمش، لأن الصورة أن الأعمش يكثر عن أبي صالح فيمشي الرواية عن الأعمش عن أبي صالح لكثرة...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا قول الإمام الذهبي، إي نعم، لكن هذا الإكثار يوحي بأن الأعمش شديد الصلة بأبي صالح ومن كان كذلك لا يكثر منه عادةً التدليس لأنه إنما يحتاج إلى التدليس من كان قليل الرواية عن شيخه الذي هو هنا: (أبو صالح)، فهذا الذي يبدو لي أنه مستند الإمام الذهبي –رحمه الله– فيما نقلتَ عنه من التفريق بين الأعمش وبعض شيوخه إذا روى عنهم. نعم.

علي حسن: شيخنا، ألا يقال أن ملاحظة الإمام الذهبي لطريقة إخراج أصحاب الصحيح للأعمش كانت دافعا له لهذا التفريق؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إيه، لكن هذا لا يعطي التفريق بين الكثرة والقلة.

علي حسن: بالاستقراء لاحظ لعله الكثرة في رواية الأعمش عن شيخه أبي صالح، لذلك قال: ونحوه، هوما ذكر أبا صالح فقط، بل قال: ونحوه.

السائل: لا، قال أبو صالح وأبو وائل وإبراهيم النخعي، وهذا الضرب.

علي حسن: إيه نعم.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم.

علي حسن: ثم شيخنا، شيء آخر، يعني الإشكال الذي ضربه أخونا أبو إسحاق، أو مش إشكال بل إلحاق أبو الزبير بالأعمش هذا ينجر على كل المدلسين، فبالتالي تخصيص أبي الزبير بالذكر...

السائل: أنا خصصته بالذكر لأن الحافظ الذهبي لا يسوي بين عنعنة أبي الزبير بالذات من المكثر وعنعنة الأعمش، يتوقف في عنعنة أبي الزبير حتى في بعض أحاديث صحيح مسلم!! هو يتوقف فيها.

علي حسن: باقي المدلسين من باب أولى!!

السائل: ممكن ابن إسحاق عن الزهري، وهو مكثر عن الزهري، فممكن يعامَل معاملة الأعمش من حيث الإكثار.

علي حسن: ومع ذلك لم يفعل.

السائل: هو لم يفعل، صحيح.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: على كل حال يمكن أن يكون لاحظ شيئا نحن ما ظهر لنا ذلك، والله أعلم.

9 – المدلس تدليس التسوية هل يشترط فيه التصريح بالتحديث في جميع طبقات السند؟ (00:52:19)

السائل: آخر سؤال.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: آخر ما سبق!!، الآن إحدى عشر وخمسة.

السائل: جزئية في التدليس فقط، وننتهي جزاك الله خيرا.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: تفضل.

السائل: بالنسبة للراوي الذي يدلس تدليس التسوية، كالوليد ابن مسلم، صورة تدليس التسوية أن يعنعن في شيخ شيخه، فلو فرضنا أنه عنعن في شيخه وصرح في بقية طبقات السند، هل يقبل أم يقال عنعن؟ يعني: الوليد بن مسلم يروي عن الأوزاعي عن شيخه، فالمطلوب منه أن يصرح في ما فوق شيخه فصاعداً، فإذا قال عن الأوزاعي قال حدثني فلان قال سمعت فلان.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، لا يُقبل إلاّ إذا صرّح في كل الطبقات بالتحديث، وسبب ذلك، هذا قالوا به، لا يُقبل إلاّ إذا صرّح بالسماع في كل الطبقات، والسر في ذلك فيما يبدو لي أن تدليس التسوية أسوء من تدليس الشيوخ أو العنعنة عن الشيخ مباشرة، فالذي يدلس تدلس التسوية فلا يبعد أن يقع في التدليس الذي هو دونه، ولذلك اشترطوا بأن يصرح في كل طبقات السند.

السائل: لكن لو مثلاً لو كان هذا الراوي لا يدلّس إلاّ التسوية فقط؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وأنا أقول هذا هو جواب سؤالك؟

السائل: لا، الاحتمال قد يرد في الذي جُرِّب عليه تدلس الإسناد في بقية...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ما هو شرط، يعني الوليد بن مسلم أنت ضربت به مثلاً، ما وصفوه بالتدليسين، إنما وصفوه بتدليس التسوية ومع ذلك اشترطوا في صحة حديثه: إذا كان قد صرح بالتحديث في كل طبقات السند.

السائل: يلزمه أن يصرح عن شيخه أيضا؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أي نعم.

السائل: جزاكم الله خيرا.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا الله أنت...

علي حسن: ذكرت لي في هذا أن تدليس التسوية زائد على التدليس العادي، وليس منفصلاً عنه أن نعامل هذا بشيء، وهذا بشيء، فينبغي أن نعامله بالتدليس العادي، ثم بتدليس التسوية.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا أولى...

علي حسن: إي نعم. جزاكم الله خيرا يا شيخ.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وإياكم.

السائل: الله يجزيكم خير يا شيخ.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله يحفظكم.

10 – إمامة الشيخ في الحج. (00:54:28)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أقمتم الصلاة هون؟

قراءة الشيخ: (سورة الفاتحة، وسورة الشمس) في الركعة الأولى، (سورة الفاتحة، وسورة الليل) في الركعة الثانية[1]

[1] قراءة ماتعة والله المستعان !!! ولعله لا يتذوقها إلا من يحب الشيخ رحمه الله تعالى!!!

سلسلة الهدى والنور (383)

محتويات الشريط :

1 – ما حكم التطيُّب بماء الكولونيا ؟. (00:00:53)

2 – ما حكم الصلاة في مساجد فوقها دورات مياه ؟. (00:03:42)

3 – جواب الشيخ عن كلام الغزالي في تضعيفه لحديث موسى مع ملك الموت ورده على النسائي و المآزري في تصحيح الحديث ؟. وهل الصالحون يكرهون الموت؟. (00:07:05)

4 – ما هو رأي الأحناف في حديث (لا نكاح إلا بولي) وقراءة الفاتحة في الصلاة؟. (00:13:28)

5 – إذا أصدق الرجل امرأته ذهباً من مال حرام ، فما حكم هذا المهر بعد انتقاله إليها ؟. وما حكم بيع الذهب في هذا العصر؟. (00:24:00)

6 – رجل جمع ثروة من مال حرام ثم تاب فكيف يتصرف بهذا المال ؟. ورد الشيخ على من أفتى بجواز الغناء ؟. (00:26:45)

7 – سائق أجرة حصل له حادث فمات الذي بجانبه فدفعت شركة التأمين مالاً معيناً لأولاد الميت ، فهل يجوز لهم أخذه؟. (00:34:00)

8 – هل الصلاة في أي مكان بمكة يعدل الصلاة بالمسجد الحرام؟.(00:35:15)

9 – ما حكم من ورثوا من أبيهم مالاً وهم يعلمون مصدر مال أبيهم وأنه مال حرام ؟ (00:37:43)

10 – من أمسى يوم النحر ولم يطف طواف الإفاضة هل يعود محرماً كما كان؟. (00:39:34)

11 – ما حكم تكرار العمرة من مسجد التنعيم ؟ (00:41:20)

12 – ما هو الوقت المحدد بين أداء العمرة الأولى والثانية؟. (00:48:29)

13 – هل يجوز للحاج أن يذهب إلى بيته بمكة ليستريح بعض الوقت ثم يعود إلى منى قبل الغروب ؟. (00:49:30)

14 – ما هو الحد الأدنى الذي يحصل به الوقوف بعرفه ؟. (00:50:01)

15 – حديث ابن عباس (من ترك نسكاً فليهرق دماً) هل هو صحيح ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما معناه ؟. (00:56:50)

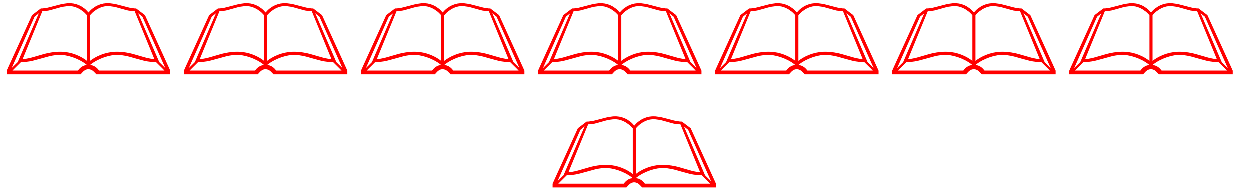

1 – ما حكم التطيُّب بماء الكولونيا ؟. (00:00:53)

السائل: كنت سمعت لكم فتوى مطولة قديما بمنع التطيب بالكلونيا لكن في المرة الأخيرة لما كنت في عمان سألكم بعض الشباب فأفتيتم بالجواز، مع أن الفتوى الأولى اللي بالمنع كانت مطولة ومشددة جدا، فهل هناك يعني شيء نفهمه بالنسبة للرجوع عن الفتوى الأولى؟.

الشيخ : لا رجوع، و إنما هو التفصيل؛ الجواز له محله والمنع له محله، الجواز محله فيما إذا كانت نسبة الكحول قليلة لا تجعل الكلونيا الكثير منها مسكرا.

ففي هذه الحالة يجوز، أما إذا كانت الكحول في الكلونيا نسبتها كثيرة بحيث أن من شربها سكر فلا يجوز استعمال الكثير منها أو القليل.

السائل: يعرف هذا بالمكتوب على الزجاجة يعني مثلا نسبة كذا...

الشيخ: هذا السبيل العام المطروق، وقد يعرفه المبتلون بشرب المسكرات لكن القاعدة التي سمعناها من بعضهم علماء الكيمياء أن الخمر المسكر تكون نسبة الكحول فيها

120 -مثلا- فإذا كانت الكلونيا نسبة الكحول فيها 150 فصاعدا فهي شر من الخمر، والواقع الذي نسمعه عن بعض المدمنين في بعض البلاد العربية التي تحرم فيها الخمر علنا، فلا يجدون سبيلا للوصول إليها فحينئذ هم يلجؤون إلى خلط الكلونيا مع شيء من السوائلْ فيعقمونها ويشربونها ويقيمونها مقام الخمر.

فإذاً ليس هناك تعارض بين التفصيل الذي أشرتَ إليه لأن الإختصار الذي ذكرته هو من ضمنه .

2 – ما حكم الصلاة في مساجد فوقها دورات مياه ؟. (00:03:42)

السائل : طيب؛ فيه عندنا في مصر الشيخ الشعراوي أفتى أنه لا تجوز صلاة الجمعة في المساجد المبنية تحت الدور؟.

الشيخ : لما؟.

السائل : ما أدري يعني هو قال كلام غير مفهوم قال هواء المسجد ويكون المسجد فيه ممكن غرف.

الشيخ : إلى السماء السابعة.

السائل : نعم معناه، طبعا عمل بلبلة لأن إخواننا السلفيين لا يمتلكون إلا المساجد هذه يعني بحيث لو أخذت منهم ما يستطيعون يعني الصلاة فعمل بلبلة شديدة جداً فنريد الجواب الشافي إن شاء الله في هذا السؤال ؟.

الشيخ : إن كثيراً من الشروط التي تذكر بالنسبة لبعض العبادات ومنها المساجد، ومنها صلاة الجمعة، والحقيقة أن كثيراً من هذه الشروط إنما قيلت بالرأيِّ والرأي كما نعلم جميعاً منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ فإذا صدر الرأي من عالم مجتهد وكان خطأً فهو مأجورٌ ولكن مثل هذا الرأي الذي يتعرى بعد البحث فيه عن الدليل الملزم بالأخذ به من كتاب أو سنة أو أثر من آثار السلف الصالح، مثل هذا الرأي إذا تعرى عن شيء من هذه الأدلة حينئذٍ نوجه إليه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «كل

شرطٍ ليس في كتاب الله فهو باطلٌ ولو كان مِائةَ شرط»؛ فنحن لا نرى مانعاً أن يُبنى فوق المسجد مثلاً مدرسة أو يبنى فوق المسجد دار للإمام أو المأذن أو الخادم أو نحو ذلك، لكني أرى رأياً أن المرحاض يجب أن يكون جانباً وأن لا يكون فوق المسجد هذا من باب إكرام المساجد، أما أن يبنى بناء على المسجد ولا تقام فيه أي معصية هذا لا مانع منه، لأن ادعاء أن ما فوق المسجد إلى سماء الدنيا أو إلى سبع سماوات هو مسجد، فهذه دعوى مجردة عن الدليل والأمر كما قيل : والدعاوي ما لم تقيموا عليها بيناتٍ أبناؤها أدعياء .

هذا ما عندي بالنسبة لهذه المسألة، ومن ادعى غير ذلك طالبناه بالحجة. نعم.

3 – جواب الشيخ عن كلام الغزالي في تضعيفه لحديث موسى مع ملك الموت ورده على النسائي و المازري في تصحيح الحديث ؟. وهل الصالحون يكرهون الموت؟. (00:07:05)

السائل : شيخنا في كتاب الشيخ محمد الغزالي أنكر حديث موسى عليه السلام وملك الموت ورد دفاع المازري والنووي بأنه دفاع تافه لا يساغ، فقال لأن الملائكة لا يتعرضون للعاهات ولأن الصالحين لا يكرهون الموت فكيف بالرسل فكيف بأولي العزم من الرسل؟.

الشيخ : فأعتقد أن في هذا الكلام خطأً جليًّا ولست أدري أهو من الناقل أم المنقول عنه.

السائل : ماهو؟.

الشيخ : أن أنت تقول على لسانه أن الملائكة لا يتعرضون للعاهات.

السائل : لا يصابون.

الشيخ : أو لا يصابون مش مهم، لكن هو ألا يدري أن الملك الذي جاء إلى موسى جاء بصورة بشر .

السائل : هو لا يدري هذا.

الشيخ : لا يدري؟.

السائل : أعتقد أنه لا يدري.

الشيخ : لا يدري، إذن سقط كلامه، لأن الحديث كما في مسند الإمام أحمد وبالسند الصحيح أن الملائكة كانت تأتي من قبلنا على صورة البشر فالملك المرسل وهو ملك الموت حينما أرسله الله عزوجل إلى موسى قائلاً له: أجب ربك كان في صورة بشر، ومثل موسى كليم الله، والمصطفى من الله تبارك وتعالى، إذا جاءه إنسان وقال له، أجب ربك فصفعه، تلك الصفعة فهنيئا لهذا المصفوع، الذي لم يوكزه بتلك الوكزة، (يضحك السائل والمسؤول...).

فوكزه موسى فقضى عليه، فما قضى عليه، ولكنه فقأ عينه، لأنه كان على صورة بشر.

فالشبهة في الحقيقة قائمة على الجهل بالسنة، وعلى عدم الحرص على تتبع روايات الأحاديث التي بها يزول كثير من الإشكالات التي تعرض لبعض الناس.

هذا جوابٌ لتلك الشبهة.

السائل : طيب، لكن هل الصالحون فعلا يكرهون الموت كما قال؟.

الشيخ : من؟.

السائل : الصالحون يكرهون الموت لأن طبعا فهم من فقأ موسى لعين ملك الموت، أن يكره الموت.

الشيخ : كراهة الموت، أولا أقول: أمر جِبِليٌّ طبيعي، كخوف موسى من سحرة فرعون، فهذا أمر لا يعاب فيه نبي مصطفى.

ثانيا: إذا كنا نحن البشر المعرضين للوقوع في الذنوب، والمعاصي نعلم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «خيركم من طال عمره وحسن عمله، وشركم من طال عمره وساء عمله»، فإذا كره كاره منا الموت لأنه يبتغي الحياة الطيبة الخيرة ليزداد في هذا العمر

الطويل عملا صالحا، فلا يعود كراهته للموت والواقع هكذا ذمًّا، بل ينقلب مدحا، لكن المشكلة أن أهل الأهواء كهذا الرجل وأمثاله إنما يتتبعون الشبهات من الأحاديث النبوية الصحيحة، ليظهروا أمام الناس بأنهم من النُّقاد وهم ليسوا هناك.

هذا جوابي عن هذه الشبهة الثانية.

السائل : يذكر العلماء في هذا الحديث أيضا أن موسى عليه السلام إنما فقأ عيني ملك الموت تطبيقا لشريعته وهو فقأ عين الناظر أو الداخل بغير إذن، مع أن هذا لم يرد في الحديث ولم يشر إليه فهل هذا جواب ناقد؟.

الشيخ : لا . بل هو جواب لا ينهض ولسنا بحاجة إليه مطلقا، لأنه يقوم على ما لا أصل له في شريعتنا. نعم.

مداخلة: موضوع موسى في نهاية الحديث أنه أُمر أن يضع يده على جلد ثور، فاختار أن يقبض حينئذ، فأين كراهة الموت إذا ما علم أنه ملك الموت حقيقة. وخيره بين أن يضع يده في جلد ثور وله بكل شعرة سنة، فقال: وبعد؟، قال الموت. قال: فالآن. نهاية الحديث ينقض قول من قال بأنه كره الموت.

الشيخ : هذا صحيح إنما كان الأمر الأول بناء على أن موسى لم يكتشف أن ذاك الشخص الذي هو في صورة إنسان إنما هو ملك، فلما جاءه الملك بإشارة من الله عز وجل فعرف أنه حقًّا هو مرسل من الله عزوجل، وقال له هذا العلامة، فقال له وماذا بعد ذلك؟، قال: الموت، قال: فالآن إذًا، فالذي ذكرته وارد تماما. نعم.

4 – ما هو رأي الأحناف في حديث (لا نكاح إلا بولي) وقراءة الفاتحة في الصلاة؟. (00:13:28)

السائل : بالنسبة أيضا ذكر الشيخ الغزالي، طبعاً احنا بناخذ هذا كرد عاجل فضيلة الشيخ ناصر، على هذا الكتاب، يذكر أيضا : «لا نكاح إلا بولي» ترجيح طبعا رأي الأحناف في المسألة، فهل فعلا الأحناف حجة ناهضة في هذا الباب؟.

الشيخ : ليس لهم حجة إلا تضعيفهم لحديث : «لا نكاح إلا بولي»، فهذا الحديث بلا شك ينبغي على الشيخ الغزالي وأمثاله ممن يدندون دائما حول الاستفادة من أهل الاختصاص في كل علمٍ ينبغي عليه أن يذكر هذه الدندنة التي يدندن حولها مع بعض الشباب، أن يلتزم هو ذلك وأن يعرف لأهل الحديث اختصاصهم وفضلهم ومعرفتهم الخاصة بتمييز الصحيح من الضعيف، ولا يخلط بين المحدثين وبين الفقهاء، لأن هذا يخرج عما يعرفه كل إنسان عاقل مثقف، لأن لأهل الاختصاص مزايا على غيرهم، فعلماءِ الحنفية حينما يضعفون حديثا فإنما ينطلقون في تضعيفهم انتصارا لمذهبهم، وليس اتباعا منهم لطرق تصحيح الأحاديث أوتضعيفها، ونحن بالتجربة نعرف فرقا كبيرا جدا بين أهل الحديث، وبين الفقهاءِ فيما يتعلق بالحديث، وأضرب على ذلك مثلا سهلا إن شاء الله.

فإن من رأي علماء الحنفية كما هو معلوم القول بعدم شرطية قراءة الفاتحة في الصلاة، وإنما يقولون بوجوبها، وهم على علم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، يقولون هذا حديث صحيح، ولكنه حديث آحاد، ولا يجوز عندهم استنادا لعلم الأصول –وهذا في الواقع من شواذهم– يقولون لا يجوز تخصيص النص المتواتر بالنص الأحادي، ويعنون هنا بالنص المتواتر قوله تعالى : (فاقرؤوا ما تيسر من القرآن) [المزمل/20]، يقولون إن هذه الآية أطلقت ما تيسر من القرآن فلا يجوز تقييد هذا النص القرآني المطلق بالحديث النبوي المقيد لأنه حديث آحاد ولا يجوز عندهم تقييد المتواتر بالآحاد.

ولست أريد أن أناقش هذه المسألة من كل جوانبها أو أطرافها، لكني أريد أن أدندن حول قولهم بأن حديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، حديث آحاد، فما قيمة قول هؤلاء الفقهاء مهما كان شأنهم في المعرفة بالفقه والفهم لنصوص الكتاب والسنة، حينما يتكلمون فيما ليس من اختصاصهم فيدَّعون أن حديث : «لا صلاة لمن

لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، هو حديث آحاد وأمير المؤمنين في الحديث ألا وهو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، يقول في مطلِع رسالته المعروفة بجزء القراءة في الصلاة تواتر الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، فإذا أنأخذ بقول الحنفية الذين قد امتلأت كتبهم بالأحاديث الضعيفة، بل وفيها قسم كبير من الأحاديث الموضوعة، حتى لقد أنكرها عليهم بعض علماء الحنفية أنفسهم ممن له اشتغال بعلم الحديث.

فماذا نقول في هؤلاء الفقهاء حينما يقولون ذاك الحديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، هو حديث آحاد وأمير المؤمنين في الحديث يقول إنه تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولذلك فنحن نذكر هذا الرجل الذي نحن في صدد الرد عليه لأنه يجب الرجوع إلى ذوي الاختصاص في كل علم فميله إلى الأخذ برأي الحنفية القائم على رد الحديث الصحيح هذا ميل منه عن المنهج العلمي الصحيح أنه يجب الرجوع في كل علم إلى أهل الاختصاص.

لكني أدري أن أهل الأهواء في كل عصر وفي كل مصر، لا يلتزمون منهجا علميًا ليس فقط في الحديث بل ولا في الفقه، فترى هذا الرجل تارة حنفي المذهب، تارة ظاهري المشرب، تارة هكذا لماذا؟.

لأنه لا يلتزم منهجا علميا يفرض عليه أن يمشي سويا على صراط مستقيم، وإنما هو ينهج منهج ما أنكره صراحة كثير من العلماء، ومنهم علماء الحنفية بخاصة، الذين ينكرون التلفيق، وهو أن يأخذ الإنسان من كل مذهب ما يناسبه أو يوافق هواه، فهو لما يرى أن في المذهب الحنفي توسعة، وتسليكا لكثير من الأنكحة التي تقع في هذا العصر الحاضر، وبخاصة في بلاد الكفر، في أوربا وأمريكا، يتزوج كثير من الشباب دون إذن أولياء النساء، فهو يريد أن يُسلك هذه الحوادث بأدنى سبيل فيجد له مخرجا في مذهب أبي حنيفة، في هذه المسألة، لكنه في مسألة أخرى يجد الشباب المسلم، بل وقد عرفنا من

بعض كتاباته نجده هو نفسه لا يتورع من أن يقول: أنه هو يطيب له أن يستمع لبعض أغاني أم كلثوم!!، فإذا هو كيف يبرر أو يسوّغ لنفسه انحرافه هو فضلا عن كثير من الشباب المسلم الذي ابتلي بالاستماع للأغاني، يجد هناك فسحة لا يجدها في المذاهب الأربعة التي هو يدافع عنها بحرارة في غير محلِّها، وضد السنة!، يجد له مخرجا في التنفيس عن نفسه وعن المتبعين لأهوائهم من أمثاله، بالمذهب الظاهري ابن حزم الأندلسي، فهو إذن لا يبحث عن الأدلة الشرعية، التي جاءت لتهذيب النفوس كما قال تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: 10/9].

فلا جرم أن العلماء قاطبة لم يبيحوا للمسلم أن يكون مع هواه في كل مسألة، فهو يتبع تارة المذهب الظاهري وتارة المذهب الحنفي فيصدق عليه بيت الشعر الذي ذهب عن بالي لكن بعضكم لا بد أن يذكرني به وهو قول القائل:

وما أنا مِنْ غزية إن غَوَتْ ... غَوَيْتُ وإنْ تَرْشَدْ غزية أَرْشد

[....... انقطاع ....]

: «لا نكاح إلا بولي»، حديث صحيح، عند علماء الحديث ولا يضر ذلك أن ضعفه من لا اختصاص له بمعرفة علم الحديث، وأظن أن في القرآن الكريم آية تؤكد معنى الحديث .

مداخلة: ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا....

الشيخ : هذه أو غيرها نعم، فلذلك هذا عبارة عن اتباع هوى.

﴿ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء/25].

5 – إذا أصدق الرجل امرأته ذهباً من مال حرام ، فما حكم هذا المهر بعد انتقاله إليها ؟. وما حكم بيع الذهب في هذا العصر؟. (00:24:00)

السائل : شيخنا هناك رجل كان يبعمل كوافير نساء فجمع ثروة طائلة بنى بها عمارة، واشترى محلات ونحو ذلك ولما علم بالحكم الشرعي ترك الكوافير لكن..

الشيخ : لم يترك آثارها.

السائل : لم يترك آثارها. يعني كان هو في مستنقع فخرج ولم ينظف نفسه، فهو الآن فاتح محل ذهب يريد أن يسلم الكوافير لفتح محل الذهب لكن بأموال ..

الشيخ: هي، هي.

السائل: هي، هي، فهو تزوج أيضا بهذه الأموال وأصدق امرأته ذهبا. فالسؤال هنا هل الذهب الذي أصدقه لامرأته من ذلك المال كما هو وإلا صار حلالا، لأنه صار ملكا للزوجة؟. هذا السؤال.

الشيخ: إذا كان هذا السؤال فهذا المهر للزوجة حلال، لأنه انتقل إليها بطريق شرعي، كطريق الإرث مثلا، ولكني أرى بأن الرجل لم يُزَكِ نفسه بعد، أولا لأنه لم يخرج عن المال الحرام وثانيا لأنه دخل في البيع المحرم، وهو الذهب أيضا فكأنه كان في مشكلة ثم وقع في مشكلة أخرى.

السائل : لا يجوز ؟.

الشيخ : لا يجوز لأن تعاطي بيع الذهب بالديون محرم، (...) للوقوع في الربا ولا شك، خاصة بسبب ارتفاع العملات الورقية وهبوطها، ثم بيع الذهب بأكثر من قيمته إذا كان مصنوعا، هذه مشاكل معروفة عند كل الصوّاغ وتجار الذهب.

لذلك فهو ينصح كما ترك المهنة السابقة أن يترك المهنة اللاحقة، وأن يخرج عن المال الحرام كله، وأن يكتفي إن كان عنده ولو قليل من المال الحلال، ثم ربنا عز وجل كما جاء في الحديث الصحيح الذي ذكرناه في مناسبة الكلام على حديث: «لاتصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»، ألا وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم : «من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه».

هذه نصيحتي لهذا الرجل.

6 – رجل جمع ثروة من مال حرام ثم تاب فكيف يتصرف بهذا المال ؟. ورد الشيخ على من أفتى بجواز الغناء ؟. (00:26:45)

السائل: هناك سؤال آخر؛ رجل ممثل أو مغني ففي أثناء فترة غنائه أو تمثيله جمع ثروة طائلة بنى منها عمارة ضخمة، ويأخذ قدر من الناس إجارات ثم إنه تاب. فهنا سؤالان.

السؤال الأول: ريع الشرائط للأداء العلني هذا بعدما تاب هل يجوز له أن ينتفع به بدل أن يخدمها أهل الصالونات، وهذه الأشياء فهل يأخذها وإن أخذها يتصدق بها أم ينتفع بها؟.

هذا السؤال الأول.

الشيخ : أما عندي فلا يجوز ذلك، بأي وجه من الوجوه والجواب عن هذا السؤال الثاني يؤخذ من الجواب عن السؤال الأول، لأنهما يلتقيان في الاشتراك في المال الحرام، لكن لا يعدم هذا الإنسان من أن يجد من يفتيه من المتفقهة في العصر الحاضر الذين أيضا، يلتمسون الرخص ويدفعون الحجج والبيِّنات الشرعية لبعض الدعاوى الباطلة، فإذا ما عزم الأمر واشتد الحكم كتحريم التكسب بالغناء وآلات الطرب، قالوا لا يوجد نص قاطع في التحريم فيجوز، وقد وقع أن أفتوا أحد البريطانيين الذين أسلموا فقد كان مكسبه من قبل من هذا المال الحرام فأجازوا له أن يستمر بعد إسلامه على تعاطيه مهنة الغناء والاكتساب منه بدعوى أنه ليس هناك دليل قاطع، وهم يعلمون أن الأدلة القطعية لا تشترط في الأحكام الشرعية، لأن الأحكام الشرعية باتفاق الفقهاء يكتفى فيها بالظن الغالب، فلأمر ما كان من المتفق عليه بين علماء المذاهب الأربعة وغيرهم أنه يجوز الاستدلال على أمر ما بالقياس، وهو الدليل الرابع والأضعف من هذه الأدلة الأربعة لأنه قائم على الرأي، والرأي معرض للصواب وللخطأ، فإذا كان الأمر متفقا عليه بين العلماء أن الأحكام الشرعية ليس من الضروري أن يكون الدليل فيه قطعي الثبوت قطعي الدلالة، بل يكفي أن يكون ظني الثبوت ظني الدلالة، وقد جاءت هناك أحاديث في

تحريم آلات الطرب، إن لم نقل إنها قد وصلت في مجموعها إلى مرتبة الحديث المتواتر معنًى فهو على الأقل من الأحاديث المشهورة بالصحة في تحريم آلات الطرب، مع ذلك أباحوا لذلك المسلم بعد إسلامه أن يتعاطى مهنة الضرب على المعازف والأوتار، مع علمهم بأن هناك بعض الأحاديث وفي صحيح البخاري لكنها ليست قطعية الثبوت، فنحن نقول: لا يجوز لأي مسلم كان قد اكتسب مالا حراما، بوسيلة من الوسائل المحرمة كالغناء بالآلات أو بالصوت الماجن فحرام عليه أن يظل يكتسب بسبب هذه المهنة مالا حراما، وإذا كانت توبته نصوحا فعليه أن يخرج من ذاك المال كله ويصرفه في المرافق العامة التي لا يستفيد منها شخص معين، وأن يجدد طلبه للرزق بطريق حلال مباح.

السائل : السؤال الثاني: بالنسبة للعمارة التي بناها من المال الحرام، الإيجار الذي يتقضاه من السكان.

الشيخ : هو؛ هو.

السائل : حلال.

الشيخ : حرام، وهل يستقيم الظل والعود أعوج، حرام.

السائل : ثم هذا ألا يشبه ذهب المرأة، إن هذا أجر الشقة ودفع فيها أموالا؟.

الشيخ : كيف وأين الشبه، انتقل المال الحرام من شخص إلى شخص آخر بطريق شرعي، هذا شيء، أما هنا الدار لا تزال له. فهو ينتفع من ريعها، فلا شبه بين الأمرين إطلاقا.

السائل : عفوا، على أساس أن الدار وإن لم تنتقل، لكن هذه إجارة، يعني الشقة صارت ملك لهذا المستأجر.

الشيخ : لكن ثمرة ماذا ؟، الإيجار ثمرة ماذا؟، أليس ثمرة ما جناه بالمال الحرام. لا يستويان مثلا أبدا، فهو حرام. نعم.

7 – سائق أجرة حصل له حادث فمات الذي بجانبه فدفعت شركة التأمين مالاً معيناً لأولاد الميت ، فهل يجوز لهم أخذه؟. (00:34:00)

السائل: رجل سافر في سيارة أجرة، فسائق السيارة عمل حادثا، فقتل هذا الرجل الذي يركب بجانب السائق، طبعا، فرضوا عليه تأمين هذا الميت يعني شركة التأمين تدفع لأولاد هذا الرجل الذي مات، حوالي عشرين ألف جنيه، هل يحل لهم أن يأخذوا هذا المال؟

الشيخ : لا هم يأخذون من القاتل خطأً الدية الشرعية، إن حصلت لهم، أما أن يأخذوا المال من الشركة –شركة التأمين– فهو مال قمار، لا يجوز.

السائل : فإذا كان الرجل لا يستطيع أن يدفع الدية؟.

الشيخ : الحكم هو، هو. لكن حينما يكون المسلمون مسلمين حقا، فهم يتعاونون معه لا سيما عصبته من أهله فعليهم أن يجمعوا ما يبرأ ذمته ويدفع الدية التي يوجبها الشارع الحكيم عليهم، فعدم وجود مثل هذه الدية لا يبرر أخذ المال الحرام. نعم.

8 – هل الصلاة في أي مكان بمكة يعدل الصلاة بالمسجد الحرام؟. (00:35:15)

السائل : جزاك الله خيرا. هل الصلاة في أي مكان من مكة يعدل الصلاة في المسجد الحرام؟.

الشيخ : لا أعتقد هذا، وهي مسألة خلافية، وأنا أفهم من قرينة ذكر المسجد الحرام مع المسجد النبوي، أن المقصود ليس هو المسجد الحرام بالمعنى العام، وإنما المقصود به المسجد الذي يصلى فيه وهو مسجد مكة وليس مكة كلها. نعم.

السائل : يعني هم يحتجون يقولون في الآية: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾ [الإسراء/1]؛ يقولون أسري به من بيت أم

هانئ وليس مسجدا.

الشيخ : وأنا أجبت عن هذا آنفا، قلت: الذي أراه الفضيلة تختص بالمسجد وليس بمكة كلها، بقرينة ذكر المسجد مع مسجد الرسول عليه السلام. حيث قال في الحديث المعروف: «صلاة في مسجدي هذا تفضل ألف صلاة في ما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»، فَقَرْنُ المسجد الحرام مع المساجد ومع مسجد الرسول عليه السلام، يكون هذا قرينة من كون المراد جزء من مكة وهو مسجد مكة، أما الآية فالجواب عنها سهل، لأنه قد لا يكون بيت أم هانئ – مثلا – من المسجد المكي نفسه وإنما يكون بجواره، فبحكم المجاورة قيل أو جاء قولة تعالى في الآية: (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى) [الإسراء/1]؛ لأن الأسلوب العربي أن يعطى حكم المجَاوِر حكم المجاوَر. في عندك شيء تفضل.

مداخلة: يا شيخ فيه رواية في الحديث نفسه فيها ومسجد الكعبة.

الشيخ : هذا هو جواب حاسم، لكن تذكر الرواية.

صاحب المداخلة: الآن لا أذكر الرواية ولكن وقفت عليها.

الشيخ : جزاك الله خيرا. نعم .

9 – ما حكم من ورثوا من أبيهم مالاً وهم يعلمون مصدر مال أبيهم وأنه مال حرام ؟ (00:37:43)

السائل : نحن نعلم أن الرجل إذا مات انتقل ماله إلى الورثة حلالا، فإذا كان الولد أو الأولاد يعلمون أن الوالد كان لِصًّا أو يسرق الأموال، وعرفوا المصدر الذي أخذ منه الوالد هذه الأموال هل يلزمهم أن يرجعوا هذه الأموال لأصحابها، أم يصير حلالا لهم؟.

الشيخ : لا، مادام أنهم قد عرفوا أن هذا المال أولا: حرام، وعرفوا المكان الذي استحلَّ منه فلا شك أنه يجب عليهم أن يعيدوه إلى صاحبه، فإن إعادته إلى صاحبه أولى من وفاء ديْن الميت، وإعادته إلى الدائن. نعم.

السائل : وإذا كان مجهول، يعني معروف أن يقنص من كل مكان، لكن غير معروف من أين أخذه؟.

الشيخ : فحينئذ كما قلنا آنفا بالنسبة لمهر المرأة الحرام، فانتقل بطريق الإرث إلى الورثة فهو لهم حلال، لكن إذا عرفوا مورده ومصدره، فعليهم أن يعيدوه.

السائل : ففي سؤال استدراكا على العطور، يقول هناك عطور جميلة من شركات غربية وبها مادة الكحول، هل يجوز للمسلم التعطر بها خاصة وأن العطور الزيتية غالبا غالية الثمن لا يستطيع كثير من الناس شراؤها؟.

الشيخ : ليس في هذا السؤال شيء جديد في الموضوع سوى أن السائل يشكو من غلاء العطور الزيتية (يضحك الشيخ والحضور)!، أما الجواب فقد سبق إن كان فيها نسبة من الكحول كبيرة فحرام بيعها وشراؤها والتطيب بها. نعم.

10 – من أمسى يوم النحر ولم يطف طواف الإفاضة هل يعود محرماً كما كان؟. (00:39:34)

السائل: السؤال: هل الإنسان الذي لم يطف بالبيت الحرام يوم النحر، هل يرجع محرما كما سبق، أما ماذا يعمل مع ذكر الدليل ؟.

الشيخ : لا بد من الرجوع كما جاء في الحديث الذي كنا ذكرناه في رسالة مناسك الحج والعمرة، والحديث قوي بمجموع طرقه أن من أمسى ولم يطف طواف الإفاضة عاد محرما كما كان من قبل، فهذا لا بد منه ولذلك فالمحرم بين أحد أمرين إما أن يعجل بطواف الإفاضة ليستمتع بالحِل الذي تمتع به بعد رمي الجمرة – جمرة العقبة –.

وأما إذا كان قد نوى ألا يطوف إلا في اليوم الثاني أو الثالث، فحينئذ لا يستمتع بالحل الذي استمتع به من رمى وعزم على أن يطوف قبل المساء.

هذا أمر لا بد منه وإن كان أكثر الناس عنه غافلون وكثير ممن عرف النص عنه مجانبون له لأن الناس عبيد لما اعتادوا عليه والعياذ بالله.

مداخلة: هل يكون محرم.

الشيخ : أن قلت: يظل في إحرامه حتى يطوف. نعم.

11 - ما حكم تكرار العمرة من مسجد التنعيم ؟ (00:41:20).

السائل : بالنسبة لتجديد العمرة هل يجوز للإنسان أن يكرر أكثر من عمرة مثل أن يخرج إلى التنعيم ويرجع؟.

الشيخ : لا ما كان هذا من عمل السلف، وفي معرفتي، إن كثيرا من الناس يعكسون الحكم الشرعي وهم يعلمون قول الله عزوجل: ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة/196].

فهم لا يريدون أن يقدموا بين يدي الحج عمرة لكي لا يتكلّفوا ثمن الهدي أو إذا كانوا فقراء فهم لا يريدون أن يتكلَّفوا الصيام، صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع، ولذلك فكثير من هؤلاء الناس الأشحَّاء على أنفسهم بطاعة ربهم تبارك وتعالى، ينوون حج الإفراد وقد خطَّطوا لأنفسهم أن يتداركوا ما فاتهم من عمرة الحج بين يدي الحج أن يأتوا بالعمرة بعد الحج لأنهم في هذه الحالة ينجون من وجوب أحد الأمرين السابقين ذكرا ألا وهو الهدي أو صيام عشرة أيام وهذا احتيال على هذا الحكم الشرعي.

لذلك نحن لا نرى جواز الاعتمار ممن تمتع بالعمرة إلى الحج بعد الحج بأن يخرج إلى التنعيم، لأن الخروج بعد الحج إلى التنعيم إنما هي سنة سنَّها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالنسبة للسيدة عائشة رضي الله تعالى عنها التي كانت قد خرجت من المدينة مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم معتمرة عمرة الحج، ولكنها لما نزلت في صرف مكانٍ قريب من مكة جاءها العادة - عادة النساء - فلما دخل عليها النبي ﷺ ووجدها تبكي، قال لها : مالك أنفست؟، قالت: نعم يارسول الله، قال عليه الصلاة والسلام: هذا أمر قد كتبه الله على بنات آدم، فاصنعي ما يصنع الحاج غير ألَّا تطوفي ولا تصلي، فبسبب طروء الحيض عليها لم تتمكن من إتمام عمرتها التي هي أو هو من أمر الله في

قوله: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة/196] .

ولذلك فلما طهرت في عرفات وأدت المناسك كلّها وأفاضت وطافت طواف الإفاضة، وأعلن النبي ﷺ بعد طواف الوداع، أعلن الرجوع إلى المدينة، دخل عليها وإذا هي تبكي أيضا، قال: مالكِ؟، قالت: مالي! يعود الناس بحج وعمرة، وأعود أنا بحج دون عمرة، يعود الناس في رواية أخرى بنسكين وأعود أنا بنسك واحد. فكان عليه الصلاة والسلام كما هو معلوم بالنسبة للأمة كلِّها كان رفيقا بأهله رحيما، فأمر أخاها عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق أن يركبها خلفه وأن يخرج بها إلى التنعيم لتأتي بالعمرة بديل العمرة العملية التي فاتتها من قبل ولذلك أنا أقول الخروج إلى التنعيم بعد الحج لأداء العمرة فهي عمرة الحائض فمن أصاب من النساء ما أصاب عائشة من عدم تمكنها من الإتيان بعمرة الحج فلها أن تفعل كما فعلت عائشة رضي الله تعالى عنها، أما النساء الطاهرات واللاتي أتين بالعمرة بين يدي الحج أو كان بإمكانهن أن يأتين بذلك ولكنهن اقتصرن على الحج المفرد لسبب من الأسباب التي ذكرتها آنفا ثم يريدون أن يتداركوا ما فاتهن من العمرة بين يدي الحج بأن يعتمرن من التنعيم فهذه التسوية بين الطاهرات والحائضات وهذا لا يجوز، فإذا كان الأمر كذلك فأَوْلَى ثم أولى أن لا يجوز ذلك للرجال وعلى الرجال كلهم أن يعتمروا بين يدي الحج لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعلها بوحي من الله تعالى شريعة مستمرة إلى يوم القيامة حين قال: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»، وشبك بين أصابعه عليه الصلاة والسلام، ولذلك فلا نتصور أن المسلم يضطر إلى أن يأتي بحجة مفردة عن العمرة إلا في ظروف ضيقة جدا جدا كظرف الحائض التي تحيض قبل أن تتمكن من طواف القدوم، لهذا يجب أنه يراعى هذا الحكم الشرعي الأبدي، العمرة جزء من الحج دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة. نعم.

12 – ما هو الوقت المحدد بين أداء العمرة الأولى والثانية ؟. (00:48:29)

السائل : طيب بالنسبة للمعتمر يعني كم من الوقت لو أراد أن يجدد العمرة؟.

الشيخ : ليس هناك وقت محدد شرعا ولكن ينبغي أن نلاحظ عدم الوقوع في التنطع وفي التكلف الذي ينبغي أن يبتعد عنه المسلم لقوله عليه السلام: «هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتَنَطِعون»، ونهيه عليه الصلاة والسلام عن التكلف ونحو ذلك من المعاني، أما أن نضع حَدًّا وليس لنا ذلك وكل إنسان كما قال رب الأنام :{ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ } [القيامة/14]، { كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ } [المدثر/38] وهكذا... نعم.

13 – هل يجوز للحاج أن يذهب إلى بيته بمكة ليستريح بعض الوقت ثم يعود إلى منى قبل الغروب ؟. (00:49:30)

السائل : هل يجوز للحاج أن يذهب إلى بيته في مكة ويستريح بها بعض الوقت ثم يعود إلى منى قبل الغروب؟.

الشيخ : لا نرى في ذلك ما يمنع ولو أن الرسول عليه السلام ثبت أنه كان يخرج من منى ويصلي الظهر في مكة فهذا الخروج الأصل فيه الجواز، ما دام أنه يبيت في منى كما جاء في السؤال. نعم.

14 – ما هو الحد الأدنى الذي يحصل به الوقوف بعرفه ؟. (00:50:01)

السائل : ما هو الحد الأدنى الذي يحصل به الوقوف بعرفة من حيث ابتداء اليوم وانتهائه، وكذا مدة الوقوف عليها؟.

الشيخ : الحديث في ذلك صريح ألا وهو قوله عليه السلام : «ساعة من ليل أو نهار»، كما جاء في الحديث الصحيح والرسول عليه السلام يتكلم به وهو في مزدلفة قال: «من صلَّى صلاتنا هذه معنا في جمع – يعني صلاة الفجر– وكان قد وقف قبل ذلك في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه»، إذن ساعة من ليل أو نهار، لكننا لا نرى للحاج أن يتقصَّد مخالفة السنة العملية فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما تعلمون جميعا إنما صعد إلى عرفة بعد أن صلى صلاة الظهر والعصر جمع

تقديم في مسجد نمرة وهي ليست من عرفة، بعد ذلك صعد عرفات وظل على عرفات حتى غربت الشمس، فلا نرى للمسلم أن يتقصَّد مخالفة هذه السنة ما أمكنه ذلك وما وجد إليه سبيلا.

ولكن هذا من حيث تمام السنة على الأقل أو القيام بالواجب الذي يقتضيه عموم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «خذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا»، فهو بين مخلٍّ بالسنة أو تارك للواجب، إذا لم يقض نصف النهار بعد الظهر في عرفة، أما حجه فصحيح كما قال عليه السلام: «من صلَّى صلاتنا هذه معنا في جمع وكان قد وقف قبل ذلك في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه»، فحجه صحيح ولكنه إذا وقف ساعة من ليل أو نهار خالف السنة العملية التي يمكن أن تكون من الواجبات. نعم.

مداخلة: هل يمكن أن يستدل بحديث [عروة بن مضرس......] على ركنية الوقوف بعرفة أن النبي ﷺ قال: «من صلى صلاتنا هذه في جمع ووقف بعرفة»، فقام بين الوقوف بعرفة وبينما الصلاة في المزدلفة هل يستدل بهذا الحديث على ركنية الوقوف في الجمع؟.

الشيخ : لا إنما يستدل بالحديث على ركنية صلاة الفجر في مزدلفة أما الوقوف في المزدلفة أو بالأصح البيات في المزدلفة فهو واجب، لكن هذا الواجب لا يتم إلا بأداء صلاة الفجر هناك، لأن الصلاة هناك هو الركن، فالحديث صريح في ذلك. نعم.

السائل : بالنسبة للمسألة الماضية، قد يقول قائل لو تعارض السنة القولية مع السنة العملية فتوجه السنة القولية، السنة القولية في قول النبي عليه الصلاة والسلام أباح له أن يقف ولو ساعة، وكانت السنة العملية أنه وقف طول اليوم فقد يقول القائل الأرجح هنا السنة القولية، فحينئذ مسألة المخالفة غير واردة؟.

الشيخ : لا ؛ هذا خطأٌ في تطبيق القاعدة الفقهية الصحيحة، القاعدة الفقهية الصحيحة التي ندندن حولها في كثير من الأحيان لإزالة بعض الإشكالات عن بعض

الأحاديث، إذا تعارض قوله صلى الله عليه وآله وسلم مع فعله قُدِّم قوله على فعله، هذا عند التعارض وأين التعارض إذا دخل الجزء في الكل؟، فالجزء ساعة من نهار هذا هو الركن، والرسول جاء بالركن وزيادة، فأين التعارض هنا؟، التعارض إنما يكون فيما إذا ادُّعِي من جهة أن الركن هو ساعة من ليل أو نهار وأيضا قيام الرسول عليه السلام، وقوفه في عرفة من بعد صلاة الظهر إلى غروب الشمس هو ركن، فنقول حينئذ إذا تعارض قوله وفعله قُدِّم القول على الفعل، لكن وقوف الرسول عليه السلام في عرفة لا يعطي الركنية، أكثر ما يعطي الوجوب، أو الفرضية التي لا يلزمنا -إيه- الركنية، لأنه من الثابت في علم أصول الفقه: كل ما كان ركنا فهو فرض، كل ما كان شرطا فهو فرض، وليس كل ما كان فرضا هو ركن أو شرط، لا ..، الركن أو الشرط آكَدْ من الفرض.

فإذن لا تناقض هنا بين قوله ﷺ ساعة من ليل أو نهار وبين وقوفه ﷺ بعد الظهر إلى غروب الشمس، لا تعارض إطلاقا ولذلك تطريق هذا الآية في مسألتنا هذه خطأٌ فقهي.

نعم.

15 – حديث ابن عباس " من ترك نسكاً فليهرق دماً " هل هو صحيح ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما معناه ؟. (00:56:50)

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "من ترك نسكاً فليهرق دماً" ما صحة هذا الحديث ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما المقصود بقوله نسكا ؟.

الشيخ: أما الصحة إذا أردنا بالحديث ما جاء في بيانك أنه حديث موقوف فهو صحيح الإسناد رواية عن بن عباس موقوفا عليه, وإذا كان موقوفا فحينئذ ينبغي أن ننظر هل يوجد هناك في المرفوع ما يخالفه ولو في بعض أجزائه لنصل بعد ذلك إلى أن نتبنى هذا الموقوف أو أن لا نتبناه .

لقد وجدنا في صحيح البخاري وغيره قصة ذلك الأعرابي الذي رآه النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – يلبي بالعمرة وقد لبس جبة متضمخاً بالطيب فقال له عليه الصلاة

والسلام : «انزع عنك جبتك هذه واصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك»، ولم يأمره النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بدم مع أن كثيراً من علماء اليوم يفرضون مثل هذا الدم على مثل هذا الإخلال وهو أن يلبس ثيابه العادية أو أن يتطيب بالطيب بعد إحرامه, فلما وجدنا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لَمَّا يوجب شيئًا مما يوحي به أثر ابن عباس قلنا نحن في حلٍّ من أن نأخذ بهذا الأثر ما دام أن حديث البخاري يُشعرنا بأنه لا يلزم الجاهل أو المخالف لنسك من مناسك الحج شيء من الدم، وبخاصة أنني قد لاحظت عملياً في الحُجَجَ التي كتب الله لي أن أحجها في كثير من السنوات الماضيات, أنه قلَّما يخلو حاج إلا ويرجع وهو مثقل بالدماء، لأن قلَّ من ينجو من ارتكاب بعض الأخطاء التي يدان بسببها لأن يكلف بأن يفدي دماً .

لذلك نقول أثر ابن عباس هذا لسنا مكلفين بالعمل به ... نعم .

التتمة في الشريط التالي (384).

سلسلة الهدى والنور (384)

محتويات الشريط :

1 - ما صحة حديث ابن عباس (من ترك نسكاً واجباً فليهرق دما) ؟ وهل له حكم الرفع .؟ وما معناه ؟. (00:00:40)

2 - ما هو الدليل على أن الإفراد خاص بأهل مكة ؟. (00:03:58)

3 - هل يصح تضعيف حديث عبدالله بن السائب في الدعاء بين الركن و الحجر الأسود؟. (00:04:50)

4 - هل تجب على من ترك عدة واجبات عدة دماء أم دم واحد.؟ وهل يأثم من ترك واجباً من واجبات الحج عمداً ؟. (00:07:20)

5 - ما حكم المبيت بمزدلفة وصلاة الفجر بها ؟. (00:13:22)

6 - هل السعي في العمرة والحج ركن أم واجب؟. وما هو الضابط في معرفة الركن والواجب ؟. وهل طواف الإفاضة ركن أم واجب ؟. (00:13:43)

7 - توسعات المسجد الحرام هل لها نفس أجر المسجد الحرام؟.(00:15:23)

8 - هل ثبت أن النبي ﷺ صلى الوتر بمزدلفة؟.(00:16:19)

9 - هل يشرع التلفظ بالتلبية عند الإحرام أم تكفي النية في القلب ؟ وهل يلزم أداء ركعتين بعد الإحرام؟. (00:16:34)

10 - هل يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة لبعض الوقت ثم يعود إلى المبيت بمنى؟. (00:19:59)

11 - ما حكم طواف الوداع للمعتمر؟. (00:21:35)

12 - نرجو التعريف بالمذهب الأشعري . (00:23:01)

13 - تنبيه الشيخ على خطأ بعض الحجاج والمعتمرين في كشف المنكب الأيمن من ساعة الإحرام إلى نهاية النسك ، مع بيان حكم صلاتهم على تلك الحال . (00:25:21)

14 - إذا جاء قول عن بعض الصحابة فهل نحن ملزمون بالأخذ به أم لا؟.(00:51:22)

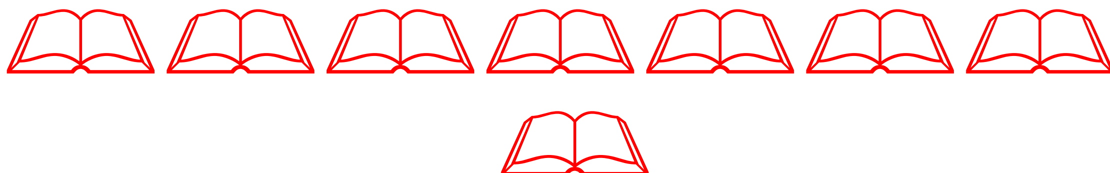

1 - ما صحة حديث ابن عباس:" من ترك نسكاً واجباً فليهرق دما"، وهل له حكم الرفع ؟. وما معناه ؟. (00:00:40).

السائل: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: " من ترك نسكاً فليهرق دماً " ما صحة هذا الحديث ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما المقصود بقوله نسكا ؟.

الشيخ: أما الصحة إذا أردنا بالحديث ما جاء في بيانك أنه حديث موقوف فهو صحيح الإسناد رواية عن بن عباس موقوفا عليه, وإذا كان موقوفا فحينئذ ينبغي أن ننظر هل يوجد هناك في المرفوع ما يخالفه ولو في بعض أجزائه لنصل بعد ذلك إلى أن تبنى هذا الموقوف أو أن لا نتبناه .

لقد وجدنا في صحيح البخاري وغيره قصة ذلك الأعرابي الذي رآه النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يلبي بالعمرة وقد لبس جبة متضمخاً بالطيب فقال له عليه الصلاة والسلام : «انزع عنك جبتك هذه واصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك»، ولم يأمره النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بدم مع أن كثيراً من علماء اليوم يفرضون مثل هذا الدم على مثل هذا الإخلال وهو أن يلبس ثيابه العاديه أو أن يتطيب بالطيب بعد إحرامه, فلما وجدنا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لَمَّا يوجب عليه شيئًا مما يوحي

به أثر ابن عباس قلنا نحن في حلٍّ من أن نأخذ بهذا الأثر ما دام أن حديث البخاري يُشعرنا بأنه لا يلزم الجاهل أو المخالف لنسك من مناسك الحج شيء من الدم، وبخاصة أنني قد لاحظت عملياً في الحُجَجَ التي كتب الله لي أن أحجها في كثير من السنوات الماضيات, أنه قلَّما يخلو حاج إلا ويرجع وهو مثقل بالدماء، لأن قلَّ من ينجو من ارتكاب بعض الأخطاء التى يدان بسببها لأن يكلف بأن يفدي دماً .

لذلك نقول أثر بن عباس هذا لسنا مكلفين بالعمل به ... نعم .

2 – ما هو الدليل على أن الإفراد خاص بأهل مكة ؟. (00:03:58)

السائل: ما هو الدليل على أن الإفراد في الحج خاص بأهل مكة ؟.

الشيخ: هى الآية الكريمة : ﴿ **فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ** ﴾، فهذا التمتع الذي شرعه الله – عز وجل – صراحة في هذه الآية قيدها بغير أهل مكة : ﴿ **ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ** ﴾، لا نجد دليلا أوضح من هذه الآية ... نعم .

3 – هل يصح تضعيف حديث عبد الله بن السائب في الدعاء بين الركن والحجر الأسود؟. (00:04:50)

السائل: بعض المعاصرين يضعف حديث عبد الله بن السائب وهو الدعاء بين الركن اليماني والحجر الأسود، والمعروف لدينا, فما صحة ذلك ؟.

الشيخ: قد أجبنا في بعض جلساتنا في هذه السفرة عن هذا التضعيف فنقول:

تضعيف حديث عبد الله بن السائب تضعيف موضعي – أعني إنه ضعيف لذاته –، ولكن كثير من الأحاديث الضعيفة ترتقي أسانيدها من الضعف إلى الحُسْن بل إلى الصحة بشواهد يجدها أهل العلم, وحديث عبد الله بن السائب هذا كنت ذكرت له بعض الشواهد في بعض مؤلفاتي، منها أنه ثبت ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من

فعله، وفعل الصحابي المطابق لحديث إسناده ضعيف يعطي لهذا الحديث قوة ما لو تعرى هذا الحديث الموقوف عنه لبقي الحديث على ضعفه الذي يشهد عليه إسناده . يضاف إلى ذلك أن هناك في بعض السنن وأظنه سنن ابن ماجه حديث من رواية أبي هريرة ﷺ أيضاً يدل على ما دل عليه حديث عبد الله بن السائب من شرعية الدعاء: ﴿ ربنا آتنا في الدنيا حسنة ﴾.. إلى آخره , بين الركنين وبذلك ارتقى الحديث حديث عبد الله بن السائب ذي السند الضعيف دخل في مرتبة الحديث الحسن على الأقل لغيره , هذا هو جوابنا.

4 – هل تجب على من ترك عدة واجبات عدة دماء أم دم واحد.؟ وهل يأثم من ترك واجباً من واجبات الحج عمداً ؟. (00:07:20)

السائل: سؤال؛ من ترك في الحج عدة واجبات, هل يلزمة دم أم دماء ؟ مثلاً ترك المبيت في المزدلفه وترك المبيت بمنى وفي اليوم الأول لم يرمي جمرة العقبة .

الشيخ: أنا أقول بالنسبة لمثل هذا السؤال أرجو من طلاب العلم فضلاً عن أهل العلم أن يدندنوا ليس فقط هل يجب دم أو لا يجب، لأنهم قد يبحثون في مسألة أقل ما يقال فيها إنها موضع خلاف، فأرجو أن يبدؤوا البحث فيما لا خلاف فيه، وهو أن نتساءل هل يأثم من ترك واجبا من واجبات الحج فضلاً عما إذا ترك واجبات من واجبات الحج أيأثم أم لا؟.

من هنا ينبغي البدء في مثل هذه المسألة، وليس هل عليه دم أم لا. لأن اعتياد الكلام على النحو الأول، أي هل عليه دم أم لا ؟، لقد عود الناس على التساهل بالقيام بكثير من الواجبات لأنه يشعر في قرارة نفسه أنه يجد له مخرجا من الخلاص من إثم مخالفته، وترك الواجب بأن يقال له عليك دم، وبخاصة أن الدم – إيجاب الدم – من يقول به ويتوسع فيه بناء على أثر ابن عباس السابق ذكره، إنما يمكن أن يُتبنى فيما إذا كان ترك شيئا من الواجبات سهواً، أما إذا كان تركها عمداً فأنا أجد فرقاً كبيراً جداً

بين من يتعمد ترك الواجب فيكون آثما؛ وبين من لا يتعمد ترك الواجب فيكون غير آثم، مَثَلُ هذين كمثل من يحلف يمينا غموسا أو يمينا خطأ كما قال عليه السلام: « من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيراً منها فليأتي الذي هو خير وليكفر عن يمينه» فكفارة اليمين إنما تشرع في مثل هذا الحالف الذي أراد خيراً فأخطأه أما من حلف كاذباً فهو كما جاء في بعض الأحاديث: "اليمين الغموس تدع الديار بلاقع"، فاليمين الغموس ليس له كفارة لأن الحالف قد انغمس في الإثم فليس له مخرج منه إلا بتوبة نصوح، كذلك أولئك الذين يَكْثُر منهم الإخلال بكثير من الواجبات في الحج، هؤلاء قد أحاط بهم إثمهم، وأحاطت بهم سيئاتهم، فهؤلاء لا ينبغي أن نفسح لهم المجال بأن نقول لهم عليك كفارة لأن الكفارة التي نعلمها إما أن تكون على باب الشكر لله – عز وجل – كمثل حج المتعة؛ أو أن يكون كفارة لشيء يضطر أن يقع فيه الإنسان ذلك كمثل حلق الرأس حينما يجد ضرورة لحلقه، أو الرجل الذي أحصر ولم يستطع أن يستمر في حجته أو عمرته فكفارة هذا الإخلال أو ذاك هو أن يذبح، أن يقدم هدياً أو فدياً، أما أن يتعمد مخالفة الشريعة فيكون بذلك آثماً ثم نخرج له مخرجاً بأن عليك الدم، هذا مع أنه ليس عندنا نص يلزمنا بذلك فلا يستقيم مع توجيهات الشريعة بحض الناس على طاعة الله ورسوله وكل ما ساعد على مخالفة الأحكام الشرعية ينبغي أن يوضع له حد ولا يتوسع فيه ... نعم .

السائل: شيخنا أعزك الله، بالنسبة لحديث أثر ابن عباس : "من ترك نسكاً" ألا يكون المقصود من قوله يعني من ترك نسكاً متعمداً، وبهذا يختلف عن حديث صاحب الجبة لأنه كان جاهلاً بالحكم؟ .

الشيخ: الذين يوجبون الدماء لا يفرقون بين المتعمد وبين المخطئ، فعلى كل حال حديث ابن عباس موقوف، لم نجد في الصحابة ما يؤيده، فنحن في حل منهم .

5 – ما حكم المبيت بمزدلفة وصلاة الفجر بها ؟. (00:13:22)

السائل: ما حكم المبيت بالمزدلفة، هل هو ركن أم واجب، وإذا كان واجباً، فماذا عليهم ؟.

الشيخ: سبق الجواب عنه وهو التفريق بين المبيت في المزدلفة وبين صلاة الفجر، صلاة الفجر هو الركن، والمبيت هو الواجب .

6 – هل السعي في العمرة والحج ركن أم واجب؟. وما هو الضابط في معرفة الركن والواجب ؟. وهل طواف الإفاضة ركن أم واجب ؟. (00:13:43)

السائل: هل السعي في الحج أو العمرة ركن أم واجب ؟

الشيخ: الحج ؟!

السائل: هو كاتب السؤال في العمرة ؟.

الشيخ: العمرة ؟! أعد علي السؤال .

السائل: صاحب السؤال : هذا هو السعي ؟.

الشيخ: السعي في العمرة ..نعم ... ركن من تمام الطواف .

السائل: وما هو الضابط في معرفة الركن والواجب؟ وسبق طبعاً طرف من هذا، لكن لو نفرد له شيئا .

الشيخ: ما فيه عندنا يعني شيء واضح بالنسبة لبعض الأركان إلا الإجماع الذي ينقله كثير من أهل العلم نحن سبق أن ذكرنا آنفاً حديث: « من صلى صلاتنا معنا في هذه في جمع .... » إلى آخر الحديث ، فهذا دليل الركنية، وكقوله عليه السلام: « الحج عرفه »، لكن هناك بعض الأركان مثل طواف الإفاضة اتفق العلماء على أنه ركن وأن الحج لا يصح إلا به أنا شخصياً لا أعلم له دليل صريح في الركنية سوى ما ينقله العلماء من إجماعهم على أن طواف الإفاضة ركن من أركان الحج ..... نعم.

7 – توسعات المسجد الحرام هل لها نفس أجر المسجد الحرام؟.(00:15:23)

السائل:... بالنسبة للصلاة في المسجد الحرام وأنها لا تستوي مع الصلاة في باقي مكة، بالنسبة للتوسيعات التي تطرأ على المسجد الحرام، هل لها حكم نفس المسجد، وإن شملت أجزاء كثيرة من مكة ؟.

الشيخ: نعم هذا حكمه حكم المزيد عليه سواء كان المسجد المكي أو المسجد النبوي فكل زيادة تضاف إليهما هذه الزيادة حكمها حكم المزيد عليه، فمسجد الرسول كما نعلم كان أصغر بكثير مما هو واقعه الآن, وقد جاء في بعض الآثار عن عمر بن الخطاب أنه لو مُد هذا المسجد - يعنى المسجد النبوى - إلى صنعاء لكان له حكم المسجد .

8 - هل ثبت أن النبي ﷺ صلى الوتر بمزدلفة؟.(00:16:19)

السائل: هل ثبت أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه صلى الوتر في المزدلفه ؟.

الشيخ: ما ثبت. ولم ينقل ذلك, وذلك تخفيف من ربكم ورحمة.

9 - هل يشرع التلفظ بالتلبية عند الإحرام أم تكفي النية في القلب ؟ وهل يلزم أداء ركعتين بعد الإحرام؟. (00:16:34)

السائل: هل الرجل الذى لبس الإحرام يكون قد نوى بالعمرة أو الحج أم أنه يتلفظ بعد الإحرام ؟.

الشيخ: لا مجرد اللباس لا يعني أنه نوى، كما أن النية في القلب وليس في اللسان، ولكن من مناسك الحج أن التلبية تتضمن النية حيث يقول: لبيك اللهم بحجة وعمرة أو بعمرة وحج أو بعمرة.

هذه التلبية تتضمن النية التي في قلب هذا الملبي، أما أن يقول نويت الحج أو العمرة فهذه بدعة قد توسع الناس في استعمالها في كثير من العبادات كالوضوء والطهارة والصلاة والصيام ونحو ذلك فإنما الأعمال كما قال عليه السلام: « بالنيات، وإنما لكل

إمرئ ما نوى»، فالتلفظ بالنيات في كل العبادات بدعة لا تشرع بل هي كما قال عليه السلام: « كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ».

كل ما في الأمر أن التلبية هي شيء من تضمين التلبية بهذه النية لبيك اللهم بحجة وعمرة أو نحو ذلك من الألقاب, نعم .

السائل: وهل يلزم أداء ركعتين بعد لبس الإحرام ؟.

الشيخ: لا ليس هناك صلاة خاصة تسمى بركعتي الإحرام ولكن ينبغي التنبيه على أمر قد يغفل عنه كثير من الناس بالنسبه لميقات واحد من المواقيت المعروفة ألا وهو ذو الحليفة , وهناك قد صلى النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – ركعتين وما كانت هاتان الركعتان هي صلاة الإحرام, وإنما كانت تنفيذاً لأمر جبريل عليه الصلاة والسلام للنبي – صلى الله عليه وآله وسلم – حينما قال ﷺ: « أتاني جبريل آنفاً وقال لي: قل لبيك بعمرة وحج, وصلِّ ركعتين فإنك في وادٍ مبارك»؛ أو كما قال عليه الصلاة والسلام .. ألا وهو وادي العقيق, فهذا الميقات له هذه الخصوصيه وهو أن يصلي المحرم هناك ركعتين تبركاً بهذا الوادي المبارك, وليس لهاتين الركعتين علاقة بصلاة الإحرام .

10 – هل يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة لبعض الوقت ثم يعود إلى المبيت بمنى؟. (00:19:59)

السائل: هل يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة ويقضي بها بعض الوقت ثم يرجع إلى منى لكي يبيت فيها؟.

الشيخ: يجوز. لكن شريطة أن لا يتخذ ذلك عادة أو ينزل إلى جدة للمتاجرة أو نحو ذلك, فعلى الحاج أن يتذكر أنه في طاعة الله – عز وجل –, وهي قد تكون في العمر مرة واحدة وقد تكون بالنسبة لبعض الناس متكررة ولكن لا ينبغي أن تكون هذه العبادة تتكرر كأمر روتيني – كما يقولون اليوم – ليس لهذه العبادة أثر في نفس هذا الحاج، فيكون عقله ولبُّه في بضاعته وفي تجارته, فلذلك فهو يحتاج بأن يخرج من منى

مثلاً لقضاء بعض مصالحه التجارية، هذا ما نراه جائزاً, أما إذا عرض له أمر عارض ليس له علاقه بدنياه فحينئذ نقول لا مانع من ذلك. نعم .

11 - ما حكم طواف الوداع للمعتمر؟. (00:21:35)

السائل: ما حكم طواف الوداع في العمرة ؟، وليست العمرة مثل الحج في طواف الوداع حيث أنه ﷺ شبك بين أصابعه في الحج والعمرة في ذكر أن العمرة دخلت في الحج إلى يوم القيامة.

الشيخ: كأن السؤال ليس يعني متجاوبا بعض طرفه الأول مع طرفه الآخر، هو يسأل عن حكم طواف الوداع في العمرة، لكن ما معنى أن الرسول عليه السلام شبك أو ما شبك، هل يمكن السائل أن يوضح سؤاله، أما الجواب أننا لا نجد في السنة ما يلزمنا أن نقول بوجوب طواف الوداع بالنسبة للمعتمر فقط, وإنما يجب هذا الطواف بالنسبة للحاج ما بقي من السؤال إن شاء السائل أوضحه وإلا ذهب أدراج الرياح .

12 - نرجو التعريف بالمذهب الأشعري . (00:23:01)

السائل: سؤال، نسمع عن الأشعرية كثيراً ولا نعلم عنهم وعن أعمالهم إلا أنهم يأولون الصفات, فهل تعرفنا عنهم أكثر من ذلك ؟.

الشيخ: هو المذهب الأشعري, مذهب في العقيدة, وكذلك المذهب الماتريدي, فهؤلاء يشتركون مع أهل الحديث في الإيمان ببعض الصفات خلافاً للمعتزلة, فهم مع السنة في بعض ومع المعتزلة في البعض الآخر, وأنا أنصح طلاب العلم أن لا يجهدوا أنفسهم بمعرفة الآراء المخالفة للسنة, وإنما أنصحهم أن يتعرفوا على السنة، وعلى العقيدة الصحيحة، بعد ذلك إذا سنحت لهم الفرصة وتمكنوا من أن يعرفوا المذاهب المخالفة لمذهب أهل السنة والحديث وأن يستطيعوا ردها والذب عن مذهب أهل السنة فعلوا ذلك وإلا فحسبهم أن يعرفوا المذهب الحق, ولا عليهم بعد ذلك أن يتعرفوا على ما يخالف هذا المذهب.

وأريد الآن أن نكتفى بهذا المقدار حتى نأخذ فسحة -إن شاء الله- .

13 - تنبيه الشيخ على خطأ بعض الحجاج والمعتمرين في كشف المنكب الأيمن من ساعة الإحرام إلى نهاية النسك ، مع بيان حكم صلاتهم على تلك الحال. (00:25:21)

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له, ومن يضلل فلا هادى له, وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد: أريد أن أتم بحثاً أشرت إليه حينما قمنا إلى الصلاة وهو أننا نرى كثيراً من الحجاج قبل دخولهم مكة وبعد انتهائهم من الطواف والسعي نراهم ينطلقون وهم كاشفون عن مناكبهم - المناكب اليمنى - ولعلكم تعرفون أن من السنة [..عند الطواف..] حولها، أن يكشف عن منكبه الأيمن إلى آخر الشوط السابع كما هو الراجح، ثم بعد ذلك يعود في إزاره أو ردائه بالأصح إذا ما كان عليه قبل البدء بالطواف، أي لابد من أن يغطي منكبه الذي كشف عنه من أجل الطواف.

لكن أكثر الناس كما قال رب العالمين: ﴿ **لا يعلمون** ﴾، فتراهم من ساعة الإحرام من الميقات يكشفون عن مناكبهم ويستمرون هكذا إلى ما شاء الله, هذا أولاً خلاف السنة, وما كان من العبادات خلاف السنه فيجب أن لا يستهين المسلم بها، وألا يظن أن أمرها سهلٌ بل إن أمرها أنها ضلالة بصريح قوله - صلى الله عليه وآله وسلم - : « كل بدعة ضلالة وكل ضلاله في النار »، وكما قال بعض الصحابة وبخاصة منهم حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه: "كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فلا تعبدوها فلا تتعبدوها"، كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فلا تتقربوا بها إلى الله تبارك وتعالى، لأن العبادات التي تقربنا إلى الله زلفى إنما هي التي جاءتنا من طريق نبينا صلوات الله

وسلامه عليه؛ لأن العبادة إنما تكون عبادة بالتوقيف منه عليه الصلاة والسلام لنا وليس بآرائنا وأهوائنا.

فلقد عرف سلفنا الصالح هذه الحقيقة التي عمي عنها جماهير الخلف رغم كثرة الأحاديث التي جاءت منبهة على أن كل عبادة لم يأت بها رسول الله ﷺ فهي ضلالة كما جاء في صحيح مسلم: « كل بدعة ضلالة »؛ زاد النسائي: « وكل ضلالة في النار »، ولذلك لا ينبغي الإستهانة بالإتيان ببعض المحدثات من الأمور بدعوى أنها تقربنا إلى الله زلفى, وإذا كان من الحق قول أهل العلم -لسان الحال أنطق من لسان المقال- فنحن نقرأ من حال هؤلاء الحجاج الذين يقضون أياما كثيرة وهم كاشفون عن مناكبهم، ويتحملون ضرر الحر والقر، ما يكون ذلك إلا بزعمهم أنها عبادة، فكيف تكون عبادة! ولم يشرعها لنا رسول الله ﷺ عن ربه إلا في ذلك المكان الذي ذكرته آنفاً فهو أثناء الطواف هذا شيء.

وشيءٌ ثانٍ وهو أخطر أن هؤلاء الناس الذين يتقربون إلى الله - عز وجل - بالكشف عن مناكبهم طيلة أيام الحج على الرغم ما ذكرنا أنهم ابتدعوا شيئا ما أنزل الله به من سلطان فإنهم يقعون في مخالفة خطيرة، حينما نراهم يقومون إلى الصلاة في المسجد الحرام أو في غيره من المساجد أو في منى أو في غيرها من المناسك، يقومون يصلون وهم كاشفون عن مناكبهم حينئذ يقعون في مخالفة أخرى, المخالفة الأولى: مخالفتهم لأحاديث النهي عن البدعة وأن كل بدعة ضلالة، فهم يخالفون مبدءا شرعياً عامًا، أما المخالفة الثانية فإنهم يخالفون حديثا خاصا في الصلاة حيث قال عليه الصلاة والسلام : « لا يصلين أحدكم وليس على عاتقية من ثوبه شيء » هذا الحديث حديث هام جداً, أولا من حيث روايته فإنه حديث صحيح في البخاري, وثانياً من حيث درايته ودلالته ذلك أنه يدل على بطلان صلاة من يصلي مكشوف

المنكب أو مكشوف المنكبين معاً, وبالأولى والأحرى مكشوف القسم الأعلى من البدن .

نحن الآن بين ظهرانينا بعض إخواننا الذين يكشفون عن القسم الأعلى من بدنهم, لا بأس في ذلك أو من ذلك عليهم لأنهم يتبردون, ولكن عليهم أن ينتبهوا أنه إذا أقيمت الصلاة فلابد لهم من أن يرتدوا هذا الثوب, وأن يلقوه على أكتافهم لقوله – صلى الله عليه وآله وسلم –: « من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتدِ فإن الله أحق أن يُتزين له », قوله تعالى:﴿ **خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ** ﴾ **[الأعراف : 31]**؛ هذه الآية الكريمة وإن كان أصل نزولها؛ أو سبب نزولها أن العرب في الجاهلية كانوا يطوفون حول الكعبة عراةً نساءً ورجالا, وهذا من جاهليتهم.

ولما جاء الإسلام أنزل الله – عز وجل – هذه الآية تأديباً وتعليماً لهم, فقال: ﴿**خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾؛ المقصود من الزينةِ في هذا الحديث مراعاة لسبب النزول هو ستر العورة, العورة التي لا تصح الصلاة باتفاق المذاهب الأربعة إذا كان كاشفا لها، ولكن هناك في مذهب الإمام أحمد عورة خاصة بالصلاة, وهي القسم الأعلى من البدن, لا يجوز للمصلي وهو يجد ثوبا يستر به بدنه الأعلى، لا يجوز له أن يصلي وهو كاشف عن بدنه الأعلى، لماذا؟.. للحديث السابق في البخاري: « لا يصلين أحدكم وليس على عاتقية من ثوبه من شيء» وللحديث الآخر, ذكرته آنفاً وهو في سنن أبي داود من حديث بن عمر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – : «من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتد فإن الله أحق أن يُتزين له».

نأخذ من هذا الحديث والذى قبله أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – قد وسَّع في دلالة قوله تعالى: ﴿ **خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾، لأن سبب النزول يحصر دلالة الآية على ستر العورة لأنهم كما ذكرنا كانوا يطوفون عراة، حتى النساء, حتى

قالت إحداهن إذا طافت هكذا عارية, تقول معتذرة, وما أقبحه من اعتذار, -ولكن ليس بعد الكفر ذنب- كما يقال, كانت تقول وهي تطوف عارية :

اليوم يبدو بعضه أو كله **** فما بدا منه فلا أحله

هذا خطاب لمن ؟؛ لأهل الجاهلية. هل عذرهم صحيح؟ هذا من تسويل الشيطان لبني الإنسان الذي لم يحتمي بحمى الرحمن بشريعة الإسلام، لقد زين لهم الشيطان تقبيح الطواف بالثياب وقال لهم ونقله بعضهم إلى بعض -نحن لا نطوف بثياب عصينا الله فيها- هكذا زين لهم الشيطان، ولكنهم يطوفون بقلوب عصوا الله فيها وذلك أقبح وأقبح .... فأنزل الله – عز وجل – هذه الآية بخصوص هذا الطواف مكشوف العورة: ﴿ **خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾، فوسَّع النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – دِلالة الآية فأدخل فيها كل زينة مشروعة فقال :«ليصلِّ أحدكم في ثوبيه، في ردائه، وفي إزاره»، وعلل ذلك بقوله عليه السلام: « بأن الله أحق أن يُتزين له».

لا ينبغي إذا أن يتساهل المصلون إذا قاموا إلى الصلاة في الأيام العادية, لا ينبغي للمصلين أن يدخلوا في صلاتهم بثياب البذلة, بثياب بيتهم، وإنما عليهم أن يحققوا أولاً نص الحديث، وثانياً تعليله: النص: « من كان إزار ورداء فليتزر وليرتد» التعليل: «فإن الله أحق أن يتزين له». الشاهد إن من قواعد الشريعة أن ما أدى إلى واجب فهو واجب؛ وما أدى إلى محرم فهو محرم. فكشف الحُجاج عن مناكبهم أولاً في المحظور الأول التقرب إلى الله بما لم يشرعه الله, والشيء الثاني أنهم يعرضون صلاتهم للبطلان لمخالفتهم لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء»، ولابد أن بعض طلاب العلم أن يستشكلوا مثل هذا الحديث، وقد قرأ ذات يوم، أو سمع حديث الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رجلا قال: « يا رسول الله؛ أيصلى أحدنا في ثوب واحد؟، قال: «أو كلكم يجد ثوبين؟».

قد يتعارض هذا الحديث مع حديث: «لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء»، يتعارض في ذهن بعض الناس وأشبه من هذا الحديث, حديث جابر بن عبد الله الأنصاري حينما رآه رجل يصلي وليس على عاتقيه ثوب, وإنما رآه يصلي مؤتزراً، فسأله عن ذلك كيف تصلي بثوب واحد وثوبك الآخر معلق على المشجب – والمشجب هي العمود الذي تعلق عليه الثياب الذى يسمونه في لغة العصر الحاضر الشماعة, أحسن من الشماعة المشجب, هو الآلة التى تعلق عليها الثياب، استنكر أحد الحاضرين على جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما, أنه يصلي في ثوب واحد وثوبه الآخر معلق على المشجب, فقال ذلك ليراني أحمق مثلك فيظن أن الصلاة لا تصح إلا بالثوبين. هذا بلا شك أشكل من حديث أبي هريرة: «أو كلكم يجد ثوبين» وهنا لابد بإخبارنا من طلاب العلم أن يتذكروا معنا طريق العلماء في التوفيق بين الأحاديث التي تبدو التعارض بينها ولو في بادئ الرأي .

أولاً: وهو الأهم حديث جابر: إن جابرا ﵁ لا شك أن صنيعه يدل على صحة صلاة من يصلي مكشوف القسم الأعلى من البدن، ولكن هل لفعل هذا الصحابي من القوة ما يمكن أن يعارض دِلالة الحديث المرفوع والصحيح ثبوتا، والصريح دلالة؟, الجواب لا.. باتفاق العلماء، ولذلك قيل: "إذا ورد الأثر بطل النظر, وإذا جاء نهر الله بَطل نهر مَعقل", وقال علماء الأصول: "لا اجتهاد في مورد نص"، وهاهنا رأي لصاحبي جليل وحديث صريح يخالف رأي أو فعل ذلك الصحابي وحينئذ لابد من الرجوع إلى من أمرنا بالرجوع إليه حين التنازع كما قال الله – عز وجل – :﴿ **فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء : 59]**.

لذلك كان مذهب إمام السنة وأعلم الأئمة الأربعة بالسنة الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله –, كان من مذهبه العمل بالحديث الأول: «لا يصلين أحدكم وليس على عاتقية

من ثوبه شيء»، ذلك لثبوت الحديث أولاً، ودلالته الصريحة ثانيا. هذه الدلاله التي لا تقبل نقاشا ولا جدلا، أما حديث أبي هريرة فالأمر فيه سهل ذلك لأن جوابه عليه السلام كان مشيراً إلى أن من صلى في ثوب واحد فذلك لأنه قد لا يجد ثوب آخر ولذلك قال عليه السلام :«أو كلكم يجد ثوبين»، ولعل جابر رضي الله عنه حينما صدر منه ما ذكرناه آنفاً كان أولاً يعتمد على هذا الحديث حديث أبي هريرة الثاني: «أو كلكم يجد ثوبين».

وثانياً: لم يبلغه نهي النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – أن يصلي الواجد للثوبين في ثوب واحد، ولقد أكد النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – الإهتمام بستر القسم الأعلى من البدن حتى ولو كان ليس عنده إلا ثوب واحد فقد قال: «إذا لم يجد إلا ثوبا واحدا فإن كان واسعا فليلتحف به، وإن كان ضيقا فليأتزر به», فإذًا من كان عنده ثوب واحد فقط وباستطاعته أن يغطي قسمه الأعلى مع الأدنى فهذا واجبه فإن لم يساعده الثوب على ذلك لضيق فيه أو لقصر فحينئذ لابد من ستر العورة التي هي عورة في الصلاة وخارج الصلاة .

هذا ما أردت توضيحه بمناسبه إتباع بعض الناس خارج الطواف وصلاتهم مكشوفي المنكب هذا لا يجوز وشرع الله إنما قام بالاتباع وليس بالإبتداع ..اتفضل.

14 – إذا جاء قول عن بعض الصحابة فهل نحن ملزمون بالأخذ به أم لا؟.(00:51:22)

السائل: قول جابر للرجل ألا يكون له حكم الرفع وبالتالي نحمل نهي الرسول – صلى الله عليه وآله وسلم – عن الكراهة وليس من التحريم ؟.

الشيخ: لماذا أولاً يفترض في رأي الصحابي أن يكون في حكم المرفوع وهناك بحث لابد لطلاب العلم أن يكونوا على معرفة به لأهميته ألا وهو وأُذكِّر كجملة معترضة أن بعض إخواننا يشربون قياماً والشرب قياما قد نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام وهذه

جملة معترضة لا أريد أن أقيم عليها محاضرة حتى ما نضيع عن الإجابة عن السؤال الأخير هذا، أما الشرب من قيام فله بحث خاص ربما يتاح لنا الخوض فيه بمناسبة أخرى -إن شاء الله-.

أعود لأقول: إذا جاء قول عن بعض أصحاب النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – فهل المسلمون ملزمون بالأخذ به أم لا ؟. الجواب إن كان قول ذاك الصحابي في حكم المرفوع بحيث لا يمكن أن يقال بالاجتهاد الذي يتعرض للخطأ تارة، وللصواب تارة أخرى، إذا كان في حكم المرفوع أُخذ به, وإلا ترك لقائله. هذا حكم الموقوفات على أصحاب النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – لا بد من النظر إليها , هل هي بحيث لا يقال إلا من توقيف كما ذكرنا لكم آنفاً عن ابن مسعود أنه قال : لما مات رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – قلنا : السلام على النبي, هذا به خالف لأنه لا يمكن أن يتصرف في مراده عليه السلام لمجرد الرأي والاجتهاد.

أما أن يأتينا قول عن صحابي، وممكن أن يكون هذا القول على البراءة الأصلية والأصل في الأشياء الإباحة، ويمكن أن لا يكون قد ورده النهي الناقل عن البراءة الأصلية إلى حكم جديد .

الآثار التي جاءت موقوفة على أحد الصحابة قول ابن عباس رضي الله تعالى عنه, قال: نزل القرآن جملةً واحدةً إلى بيت العزة في سماء الدنيا, ثم نزل أنجماً مفرقا حسب الحوادث . انتهى حديث ابن عباس , أو نقول انتهى قول ابن عباس, هذا قول لم يقل فيه ابن عباس قال رسول الله أو سمعت رسول الله, فهل هذا يؤخذ به أم لا ؟.

الجواب أن مثل هذا القول لا يمكن أن يقال بالرأي والاجتهاد وذلك لأنه يتحدث عن بعض الأمور الغيبية، ما يدري ابن عباس وهو لا يوحى إليه أن القرآن نزل كتلة واحدة, جملة واحدة إلى السماء الدنيا دون السماء الثانية أو غيرها, ثم ما يدريه أنه نزل إلى مكان يسمى ببيت العزة؟، هو من السماء الدنيا، هذه أمور غيبية لا طاقة

للبشر أن يتحدثوا بها إلا رجماً بالغيب كما يفعل المنجمون والكهان والعرافون, وحاش لابن عباس وهو ترجمان القرآن أن يتخرص وأن يتكلم رجما بالغيب، لذلك يقول العلماء إن هذا الأثر موقوف في حكم المرفوع، لأنه لا يمكن أن يقال بمجرد الرأي.

فإذا عرفنا هذة القاعدة التي يجب إعمالها في الآثار الموقوفة, فبعضها يكون في حكم المرفوع وليس لنا خيرة في ردها، وبعضها لنا الخيرة في قبولها وفي ردها بشرط أن لا نخالف نصا مرفوعا، هذا الشرط هنا بالنسبة لفعل جابر -نقول بشرط أن لا نخالف- قد خالفنا إذا فعلنا فعل جابر قول الرسول عليه السلام الصريح: « لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء ».

أما التوفيق بين هذا الحديث وأثر جابر ممنوع من ناحيتين :

الناحية الأولى: أنه إنما يوفق بين نصين [........... انقطاع ....]

أما وقد ذكرنا آنفاً أن أثر جابر موقوف ليس في حكم المرفوع فحينذاك نحن في حلٍّ من أن نوفق بينه وبين الحديث المرفوع؛ والشيء الثاني أن نون التأكيد المشددة المقرونة بالنهي: « لا يصلين أحدهم وليس على عاتقية من ثوبه شيء »، يمنع من ذاك التأويل ويحملنا على أن نجزم على أن هذا الحديث تضمن حكماً جديداً على الحكم السابق المعروف عند العلماء جميعاً وهو أنه يجب على المسلم أن يستر عورته من تحت السرة إلى الركبة، فقوله: « لا يصلينَّ أحدكم »، نهي عن الصلاة وهذا يؤكد بطلان الصلاة، ما دام أنه لا يوجد حديث مرفوع عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يضطرنا إلى نوفق بينه وبينه بوجه من وجوه التوفيق وهي كثيرة معروفة عند الفقهاء .

التتمة في الشريط التالي (385)

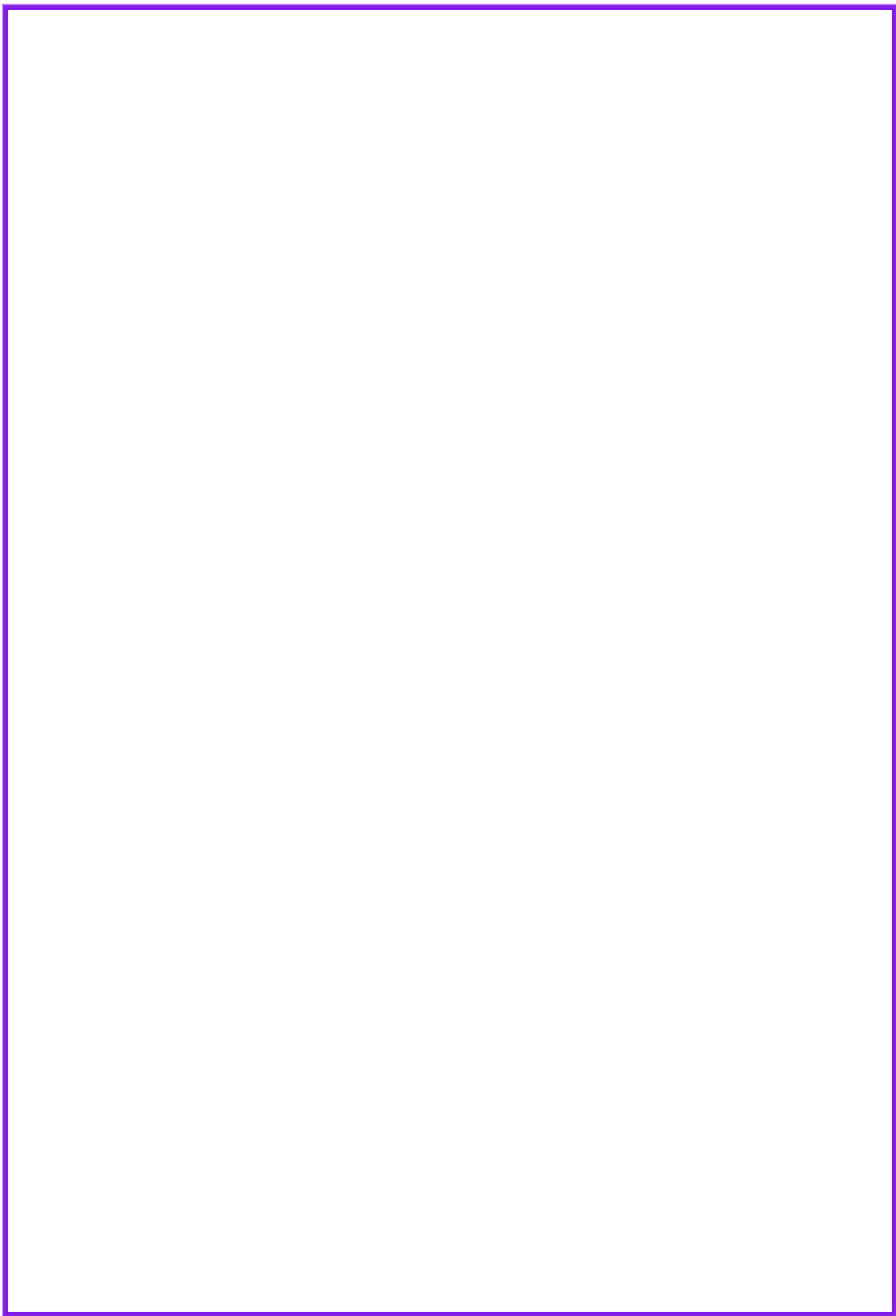

سلسلة الهدى والنور (385)

محتويات الشريط :

1 - ما حكم الصلاة في مسجد فيه قبر ؟. وهل يفرق بينها وبين صلاة الجنازة فيه؟. (00:00:42)

2 - هل يصح مسح الوجه بعد الدعاء ؟. (00:02:25)

3 - هل يصح حج من عليه دين؟. (00:04:13)

4 - هل يجوز رفع اليدين بالدعاء بعد أدبار الصلوات وعند الخطبة؟. (00:07:15)

5 - ما حكم من تعجل من مزدلفة ومعه نساء؟. (00:23:51)

6 - نصيحة الشيخ بالانضمام في المجالس العلمية وعدم التفرق وبيان أثر ذلك على القلوب . (00:25:14)

7 - هل يشرع تقديم التكبير عند الركوع والسجود وبقية الأركان ؟. (00:37:05)

8 - ما حكم صلاة الرجال والنساء مختلطين في المسجد الحرام وما حكم السترة فيه؟. (00:38:16)

9 - ما حكم من رفع رأسه من السجود ظاناً أن الإمام كبر ثم رجع إلى سجوده ؟. (00:54:01)

10 - ما حكم من صلى في الدور الأول في المسجد الحرام خلف النساء وراء مقام إبراهيم ؟ (00:55:06)

11 - ما حكم الجمع بين طواف الوداع وطواف الإفاضة وهل يجوز تأخيره إلى اليوم الثاني عشر؟. (00:56:36)

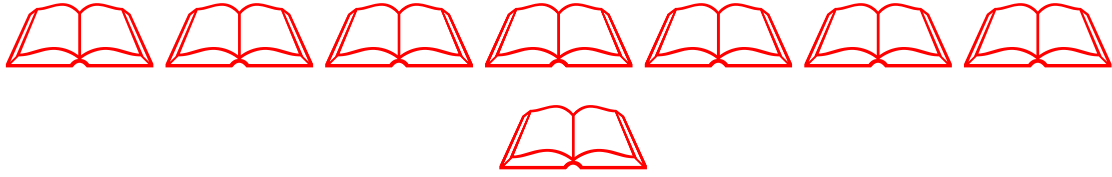

1 – ما حكم الصلاة في مسجد فيه قبر ؟. وهل يفرق بينها وبين صلاة الجنازة فيه؟. (00:00:42)

السائل: بالنسبة للنهي عن الصلاة في المسجد الذي فيه قبر هل ذلك يشمل أيضاً النهي عن صلاة الجنازة في ذلك المسجد ؟.

الشيخ: أليست صلاة! لا تصلي أي صلاة في مسجد فيه قبر لنهي الرسول عليه السلام عن ذلك في أحاديث متواترة كنا قد جمعناها أو جمعنا ما تيسر لنا يومئذ في كتاب تحذير الساجد عن إتخاذ القبور مساجد.

السائل: بعضهم علل النهي بالركوع والسجود يعني قال صلاة الجنازة لا سجود فيها فبالتالي النهي عن الصلاة في المسجد فيه قبر قد يتوهم بعضهم أن هذا يسجد ويركع للميت للمقبور مثلاً فقال حيث انتفت العلة فانتفي الحكم، فهل هذا صحيح ؟.

الشيخ: ما هي العلة ؟.

السائل: إيهام السجود لصاحب القبر.

الشيخ: العلة جاءت هذه علة عقلية، وليست نقلية ولذلك فلا يجوز أن يبنى عليها حكم شرعي يخالف النصوص العامة.

ينتهي قبل كل شيء هذا السؤال لأن هناك آخ يرفع يده، انتهيت أنت من هذا السؤال إذا إستريح .

2 – هل يصح مسح الوجه بعد الدعاء ؟. (00:02:25)

السائل: بالنسبة لمسح الوجه بالراحتين بعد الدعاء قال ذكروا أن الحافظ بن الحجر حسنه لحديث بن عمر رضي الله عنهما موقوفا عليه وكذلك حديث بن الزبير، فيقول هذا يكفي في إثبات المشروعية إذ لا مخالف له، يعني يقولون بن عمر من فعله وكذلك عبد الله بن الزبير من فعله، فهذان اثنان من الصحابة ولم يعني يصح عن أحد خلافهما فهذا كافٍ في إثبات مشروعية المسح على الوجه بعد الدعاء فهل هذا صحيح ؟.

الشيخ: أنا أريد الآن بجواب مجمل لا أستحضر الآن أنه ثبت عن الصحابيين الذيْن سميتهما آنفاً أنهما كانا يمسحان وجوههما براحتيهما بعد الدعاء إن ثبت ذلك فأنا أقول به، ولكن ذلك لا يصحح حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وله عبارته الخاصة فإذا كان المقصود بالسؤال هل يثبت شرعية مسح الوجه بالكفين بعد الدعاء إذا ثبت ذلك عن الصحابيين؟، جوابي هل ثبت ذلك فهذا أفصح .

3 – هل يصح حج من عليه دين؟. (00:04:13)

السائل: فضيلة الشيخ إذا كان شخص عليه دين ثم أتى إلى الحج فهل يتنافي مع شروط الحج المبرور حيث يحتج عليها أن يكون طيب وهو إدخر مقدار من المال للحج هذا العام .... الدين ؟.

الشيخ: هذا المال الحرام لا يجوز عنه ما إدخره من المال مالا إذا كان هذا للحال عليه دين وقد حج أي وجب عليه الوفاء و لم يأذن صاحب الدين له بالحج وقد توفر له المال الذي به يتمكن من الوفاء فقال لصاحب الدين أنا أريد الحج فإذا أذن له فلا إشكال في أن حجه يكون يعني مشروعا والمال في أصله حلال، ولكن إن كان صاحب الديْن لم يأذن له فهو يقع في مخالفة المماطله له التي جاء فيها حديثان إثنان أحدهما في الصحيحين وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: « مطل الغني ظلم ومن أحيل على مليء فليتبعه »، والحديث الآخر قوله صلى الله عليه وآله وسلم: « لَيُّ الواجد يحل عرضه وعقوبته »؛ لَيُّ : هو بمعنى المطل المماطله المعروفة، الواجد: هو

الغني؛ غني يعني عنده المال الذي يستطيع به أن يفي ما عليه من ديْن، فهو مماطل وقد سمعتم في الحديث الأول قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مطل الغني ظلم» فإذًا كيف يحج وهو ظالم لأخيه المسلم، أما إن سمح له هو جائز. كذلك إن كان لم يحل الموعد بعد وباستطاعته أن يفي بعد أن يقضي حجته فلا مانع من حجه، ما دام عنده من مكسب حلال نعم. حول هذا؟

4 – هل يجوز رفع اليدين بالدعاء بعد أدبار الصلوات وعند الخطبة؟. (00:07:15)

السائل: معروف رأيكم في رفع اليدين في الدعاء في صلاة الجمعة ودبر الصلوات المكتوبات ولكن الأدلة العامة كقوله ﷺ: «إن الله ليستحيي من العبد إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفرا»، وتواتر الأحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام برفع يديه بالدعاء، فمنع بالنسبة لرفع اليدين في الدعاء في صلاة الجمعة مع كون الدعاء يدخل تحت الأدله العامة .

الشيخ: هذا السؤال يفتح أمامنا بحثاً أصولياً هاما جداً، نستطيع أن نلخصه بالعبارة التالية إذا جاء نص عام –طبعاً صحيح– يتضمن جزئيات كثيرة، ونحن نعلم أن جزءا من أجزاء هذا النص العام لم يجر عمل المسلمين عليه فيما مضى من الزمان أيجوز لنا العمل به وهو داخل تحت النص العام؟، جوابي على ذلك: إن كان هذا الجزء من الأعمال الظاهرة التي لا تخفي على الناس عادة، ثم تتوفر الدواعي أيضاً عادة على نقله ثم لم ينقل عن السلف الصالح فلا يجوز لنا العمل بهذا الجزء الذي يدخل تحت النص العام. والمثال بين أيديكم أو تحت سمعكم بعد أن ألقاه أخونا هذا مثل رفع اليدين يوم الجمعة والإمام يخطب والجالسون يرفعون أيديهم، هذه ظاهرة لو وقعت في عهد النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– كما قلت آنفاً لتوفرت الدواعي إلى نقله. فإذا لم ينقل دل على أنه لم يفعل.

كذلك ولعل المثال التالي أهم من المثال الأول ذلك لأن المثال الأول قلما نراه سواء من الناس الجالسين في خطبة أو من بعض الأئمة الخطباء، أما المثال الثاني فعلى العكس من ذلك فهو كثير الإنتشار فالمثال الثاني شائع جداً وهو الدعاء بعد الصلاة جماعة بعد صلاة العصر مثلاً أو صلاة الفجر هذا أيضاً مما يدخل في الأدلة العامة التي ذكرها السائل آنفاً فهل يشرع؟، الجواب لا يشرع؛ لأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ما فعل ذلك ولا أصحابه، وإنما كان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في الخطبة لا يزيد على أن يشير بأصبعه عليه السلام أما الجالسون فما كانوا يرفعون أيديهم إلا فيما إذا خطب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- خطبة إستسقاء ودعا يطلب فيها السقي من الله -عز وجل- فهو يرفع يديه والحالةُ هذه وكذلك الذين هم يسمعون خطبته؛ كما جاء في صحيح البخارى ومسلم أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: "كان يخطب يوم جمعة حينما دخل رجل من باب من أبواب المسجد فقال يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادعو الله لنا؛ فرفع -عليه الصلاة والسلام- يديه حتى بان إبطاه مبالغة منه في رفع اليدين وقال: «اللهم اسقنا، اللهم اسقنا»، وأمَّن الناس ورفعوا أيديهم فعل هذا -عليه الصلاة والسلام- في هذا الأمر العارض، ومن هذا الحديث ذهب بعض العلماء إلى جواز الإستسقاء بالدعاء فقط دون الصلاة. أما في سائر الخطب -خطب الجمعة- فما كان رسول الله ﷺ يرفع يديه ولذلك ثبت في صحيح مسلم أن أحد الصحابة أظن اسمه بن رؤيبة لما رأي أحد الولاة الأمويين يرفع يديه في الخطبة قال: "قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يخطب وما يزيد عن الإشارة بإصبعه"؛ إذا عملٌ من النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - جرى على خلاف جزء من أجزاء النص العام لا يجوز الاستدلال على شرعية هذا الجزء بالنص العام.

فنحن الآن تحدثنا عن مثالين أحدهما رفع اليدين يوم الجمعة والآخر رفع اليدين من الإمام والمقتدين بعد الفراغ من الصلاة -صلاة العصر وصلاة الفجر بصورة خاصة-.

لكني أريد أن أقدم إليكم مثالاً لعله ينبه شعوركم واهتمامكم لهذه القاعدة أكثر من المثَلين السابقين لأن من طبيعة الناس أنهم إذا اعتادوا على شيء تساهلوا به وتسامحوا. أما إذا فوجئوا بمثال جديد فيستنكرونه مع أن الحكم واحد بالمثال القديم والمثال الجديد، كل ما في الأمر أن المثال القديم اعتادته النفوس فصار أمراً معتادا فما يتوجه الناس حتى خاصة الناس بالنكير.

المثال الذي أريده عندنا نصوص عامة منها قول عليه السلام: «يد الله على الجماعة»، وعندنا نص آخر أخص بالمثال الذي سأذكره من هذا النص الأول ألا وهو قوله عليه السلام: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين» وهكذا كلما زاد العدد كلما زاد الأجر والفضل.

فالآن المثال هو كالتالي يدخل الناس إلى المساجد استجابة لنادي الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح فينتحي كل فرد منهم ناحية المسجد ليصلي السنن القبلية. فلو أن رجلا بدا له أن يجمع الناس الذين يصلون السنن القبلية فرادى، قال لهم: أيها الناس تعالوا لنصلي جماعة واحتج بالحديثين السابقين: «يد الله على الجماعة»؛ «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده»، أيكون استدلاله هذا صحيحاً؟، من تمسك بالاستدلال بالعموم على الإطلاق كما جاء في السؤال يكون استدلاله صحيحاً وعلى ذلك نُشَرع للناس جماعةً، أنا أقطع بأنها لا أصل لها في الإسلام. فكيف الجواب عن الحديثين الذيْن استدل بهما هذا الإنسان خاصة الحديث الثاني: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده»، هنا تتدخل السنة العملية التي نحن نهتم بها ونقول إن أصحاب النبي ﷺ نقلوا لنا أقواله عليه السلام وأفعاله وحياته بصورة تفصيلية، هل كان أصحاب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- إذا دخلوا المسجد صلى كلٌّ منهم السنة

منفرداً أم صلوها جماعة ؟؛ لا أحد من أهل العلم يقول بأنهم كانوا يصلون السنة جماعة.

إذن التجميع في صلاة السنة القبلية وعلى ذلك قس سننا أخرى، يكون بدعة ضلالة، ولو أنها تدخل في النص العام؛ وحجتنا في ذلك: أن هذا النص العام بخصوص هذه الجزئية لم يجر عمل السلف عليها، ومن أجل ذلك يقول أهل العلم:

وكل خير في اتباع سلف ***** وكل شر في ابتداع من خلف

والحقيقة أن هذه البدع الكثيرة التي عمت البلاد الإسلامية على اختلاف أشكالها وأجناسها إنما أصلها الاستدلال بالعمومات التي لم يجر عليها العمل، ولذلك فقد أحسن الإمام أبو إسحاق الشاطبي -رحمه الله- في كتابه الإعتصام حينما قسم البدعة إلى قسمين: البدعة الأولى أو القسم الأول سماها بالبدعة الحقيقية ولسنا الآن في صددها، والبدعة الأخرى هي البدعة الإضافية وها نحن في موضوعها الآن يقول الإمام الشاطبي: البدعة الإضافية هي التي إذا نظرت إليها من جانب وجدتها مشروعة؛ وإذا نظرت إليها من جانب آخر وجدتها غير مشروعة، ويضرب على ذلك بعض الأمثلة المهمة سبق مني أن ذكرتها آنفا ومنه إستفدتها وهي ما يسمى في بعض البلدان -بختم الصلاة- ختم الصلاة في السنة كما جاء في الحديث الصحيح: «تحريمها التكبير وتحليلها التسليم»، هذا هو ختم الصلاة، أما عند أهل البدعة ما ختمت الصلاة بهذا السلام بل لابد من أن يلقن الإمام أو المبلغ من خلفه سبحوا إحمدوا كبروا ، قل هو الله أحد ثلاثا قل أعوذ......، ما يبدؤون بشيء حتى يبدأ الإمام ثم يرفع يديه ويدعو ويؤمنون على دعائه وبذلك تختم الصلاة، هذه الهيئة ذكرها الإمام الشاطبي في جملة الأمثلة في البدعة الإضافية من أين هنا يصح أن يقال أنها من جهة مشروعة لأنها دعاء ولأن رفع اليدين كما جاء في السؤال في الحديث الصحيح: «إن الله ليستحيي أن يرد دعاء عبده أو يديه خائبتين» أوكما قال عليه الصلاة والسلام فإذاً هذه الهيئة أو هذا

هو الختم باعتبار أنها داخلة في عمومات فهي مشروعة، لكن باعتبار أنها صورة لم تكن في عهد الرسول عليه السلام فهي بدعة إضافية، وهو يقرر ببيان راسىء وجميل جدا أن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، وأصغر بدعة هي ضلالة وإن كانت البدع غير متساوية الأقدام في الضلالات لكن أصغرها ضلالة.

ويضرب على ذلك مثلا هو الاستغفار عقب الصلاة جماعة فيقول الإستغفار له أصل في صحيح مسلم أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم –: "كان إذا سلم من الصلاة استغفر الله ثلاثاً، ثم قال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام"؛ هذا أصله، لكن الاجتماع بصوت واحد على هذا الإستغفار وعلى هذا الدعاء هو ما أضيف إلى أصل مشروعية هذا الذكر بعد الصلاة فصارت بدعة إضافية ولذلك ألحقت بقاعدة –كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار–.

وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

5 – ما حكم من تعجل من مزدلفة ومعه نساء؟. (00:23:51)

السائل: ما حكم من تعجل بالإنصراف من مزدلفة بعد منتصف الليل لمن معه نساء ؟.

الشيخ: إذا كان الرجال الذين مع النساء محرم فهو يذهب معهن بشفاعتهن، يعني ليس للرجال أن ينصرفوا من المزدلفة إلا بعد أن يصلوا صلاة الفجر، أما إذا كان مع النساء فله أن ينطلق معهن بعد نصف الليل.

السائل: إذا كان محرم ومعه المحارم ولكن في حافلة واحدة في سيارة واحدة أربع نسوان مع إخوان ومعنا إثنين ما هم محارم ولكن مشاركين فيه؟.

الشيخ: هذا ما يجوز لهؤلاء، هؤلاء يجب عليهم أن يركبوا أقدامهم وأن يظلوا في المزدلفة وينزلوا على أقدامهم إن لم يتيسر لهم سيارة تأخذهم عند إلى الجمرة.

إخوة الإيمان والآن مع مجلس آخر.

6 – نصيحة الشيخ بالانضمام في المجالس العلمية وعدم التفرق وبيان أثر ذلك على القلوب . (00:25:14)

الشيخ: الإنضمام وعدم التفرق فمن شاء أن يستمع للعلم فلينضم إلى الحلقة.

فقد جاء في السنة في مسند الإمام أحمد –رحمه الله– من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: "كنا إذا سافرنا مع النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – فنزلنا منزلا تفرقنا في الوديان والشعاب فقال لنا ذات يوم: « ألا إن تفرقكم هذا في الوديان والشعاب من عمل الشيطان»؛ قال: فكنا إذا سافرنا بعد ذلك ونزلنا منزلا اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا"، جمع غفير ويمشون في الصحراء فإذا نزلوا منزلا حضهم الرسول عليه الصلاة والسلام على أن لا يتفرقوا فيه وعلى أن يجتمعوا وأن يتضاموا لأن الإجتماع بالأبدان والأجساد له تأثير في تجميع القلوب وفي إصلاحها وذلك مما جاء التصريح به عن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – في الحديث الذي أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – : « إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور متشابهات لا يعلمهن كثيراً من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد إستبرأ لدينه وعرضه، ألا وإن لكل ملك حمى يوشك أن يقع فيه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»، والشاهد من هذا الحديث إنما هو الفقرة الأخيرة منه ألا وهو قوله – صلى الله عليه وآله وسلم – : «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»؛ ففي هذا الحديث تصريح بأن الظاهر مربوط بالباطن صلاحاً وطلاحاً، إذا صلح القلب صلح الجسد وإذا فسد القلب فسد الجسد ومن هنا نأخذ مبدأ هاما جداً يغفل أو يتغافل عنه كثير من المسلمين المعاصرين اليوم الذين لم يتلقوا

شيئا من العلم الشرعي وإنما شرعهم عقولهم وأهواءهم فإذا ما قلت لأحدهم لماذا لا تصلي مثلا يقول العبرة ليست بالصلاة وإنما العبرة بصلاح الباطن ويتجاهل هذه الحقيقة أنه لو كان باطنه أي قلبه صالحا لنضح صالحا والعكس بالعكس.

ولذلك فينبغي على كل مسلم أن يهتم بإصلاح ظاهره وأن لا يغتر في أن الأمر بما وقر في قلبه لأن الظاهر عنوان الباطن هذا ليس كلام علماء وفقهاء فقط بل ذلك ما يدل هذا الحديث الصحيح الذي أنا في صدد التعليق عليه أولاً ثم الحديث الأول حديث أبي ثعلبه الخشني لأن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – قد أمرهم بأن يجتمعوا وأن لا يتفرقوا في المنزل ولو في الصحراء الواسعة الأطراف، أمرهم أن يجتمعوا لأن هذا الإجتماع بالأجساد يقرب القلوب بعضها إلى بعض.

ولعلكم ما نسيتم ما ذكرتكم به أثناء الإصطفاف لصلاة الظهر في هذا اليوم مما ذكرته ساعتئذ من قوله – صلى الله عليه وآله وسلم –: «لتسون الصفوف أو ليخالفن الله بين الوجوه»؛ فتسوية الصفوف أمر ظاهر ربط به عليه السلام فيما إذا أخل به القائمون في الصف أن يضرب الله قلوب بعضهم ببعض.

فإذا لا يجوز للمسلم أن يستهين بإصلاح ظاهره بدعوى أن باطنه صالح لأنه يكون أولاً يكذب على نفسه فضلاً على أنه يكذب على غيره.

لهذا فليس من الأدب في الإسلام في شيء إذا ما اجتمع طلاب العلم أن يجلسوا هكذا كما يشاءون متفرقين بعضهم عن بعض؛ بل عليهم أن ينضموا وأخيراً جاء في صحيح مسلم أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم –:" دخل ذات يوما المسجد فوجد الناس متفرقين فيه فقال لهم: « مالي أراكم عزين، مالي أراكم عزين »؛ أي: متفرقين.

إذًا علينا أن نتذكرهذا الأدب في تلقي العلم سواء كان التلقي بطريق جرى عليه العلماء اليوم وهو تلقي الأسئلة والإجابة عليها، أو بالطريقة القديمة التي كانت ولا تزال

طريقة مطروقة لتعليم الناس ألا وهو أن يجلس الشيخ مع طلابه ويقرأ عليهم من الكتاب سواء كان من التفسير أو من الحديث أو الفقه المستقى من الكتاب والسنة، أو يقرأ عليه أحدهم ثم هو يعلق على ما قرأ ويشرح لهم ما قد يكون غامضا عليهم.

على هذا أردت التذكير بهذا الأدب لنتوجه أخيراً إلى الإستماع إلى ما قد تجمع من بعض الأسئلة لننظر فيها ونجيب عليها بقدر ما يوفقنا الله تبارك وتعالى، وييسر لنا من العلم فيها.

7 – هل يشرع تقديم التكبير عند الركوع والسجود وبقية الأركان ؟. (00:37:05)

السائل: سؤال عن صلاتنا الرسول ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع فقوله في للظرفية قطعاً ولاحظت على فضيلتكم هل عندكم سنة أنه يكبر قبل الشروع في الركوع أو وهو واقف؟.

الشيخ: يجوز يا أخي التكبير مذكور في صفة الصلاة، يجوز التكبير قبل الشروع في الركن وبعيده أيضاً هذه من ناحية، من ناحية أخرى باعتبار أن الجمع هنا يتطلب تسميعهم فقد أرى التعجيل بالتكبير قبل الشروع في الهوي، ولذلك كنت أرى أن يكون هناك شيء للإستعداد وأن يكون في هنا الأسفل أيضاً لاقط حتى نتجاوب نحن مع السنة في التكبير وعلى الركن كما تشير أنت في ملاحظتين في حرف الجر هذه . نعم .

8 – ما حكم صلاة الرجال والنساء مختلطين في المسجد الحرام وما حكم السترة فيه؟. (00:38:16)

السائل: ما حكم الصلاه في المسجد الحرام مع التصاق الرجال والنساء وحكم السترة فيه ؟.

الشيخ: لا شك أن هذه من الأمور التي يتساهل فيها بعض الناس، سواء كانوا رجالا أو نساء والغالب أن الخطأ من النساء وليس من الرجال لأنهن يتقدمن ويختلطن مع الرجال، ومن المعلوم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يقول: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»؛ ففي هذا الحديث حض النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - النساء على أن يتأخرنَّ عن الرجال مهما وسعهم الأمر واتسعت بهن أرض المسجد. فإذا ما تعدت النساء صفوفهن وتقدمن إلى صفوف الرجال وكما قيل قديماً -اختلط الحابل بالنابل- حينئذ فالمسئولية إنما تقع على المعتدي فإذا كان المعتدي إنما هي المرأة كما هو الغالب، فالإثم عليها وإذا كان المعتدي هو الرجل؛ بمعنى هو الذي خالط صف النساء أو صفوفهن فيكون الإثم عليه.

أما الصلاة ففي كل من الحالتين أي سواء كان المعتدي المرأة أو الرجل فالصلاة صحيحة؛ لأنه لا يوجد في السنة فضلاً عن الكتاب، بل ولا في الآثار السلفية التي نستنير بها في فهم الكتاب والسنة -كما نذكر دائماً أبداً- لا يوجد في شيء من ذلك ما يدل على بطلان صلاة من حاذ المرأة أو من حاذتة المرأة، لا شيء من ذلك سوى مخالفة نظام تسوية الصفوف؛ هذا النظام الذي سمعتموه آنفاً في حديث: «خير صفوف الرجال أولها؛ وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها؛ وشرها أولها»، هذه المخالفة تستلزم الإثم والمعصية ولا تستلزم بطلان الصلاة، لأن البطلان حكم مستقل لابد له من دليل خاص، وهذا فيما علمنا مما لا وجود له نقول هذا ذاكرين أن هناك في بعض المذاهب المعروفة اليوم من مذاهب أهل السنة أن المرأة إذا وقفت حتى لو كانت هي المعتدية لو حاذت الرجل بطلت صلاة الرجل!، لكن هذا إنما هو الرأي ولا دليل عليه في الشرع فحسبنا إذن أن نذكر الرجال والنساء معاً ألا يقعن في الإثم وفي مخالفة حديث الرسول - عليه السلام - وبخاصة وهم جميعاً قد خرجوا للحج إلى بيت

الله الحرام هذا الحج الذي لا يستفيد منه إلا من التزم أحكام الشرع كما قال تعالى في القرآن الكريم: ﴿ **الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ** ﴾**[البقرة : 197]**، وقال عليه الصلاة والسلام بياناً لمن إلتزم هذا النهج القرآني فلا رفث، ولا فسوق، ولا جدال في الحج، قال - عليه الصلاة والسلام مبينا فضيلة هذا الذي التزم هذا النهج بقوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «من حج فلم يرفث، ولم يفسق، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»؛ فالمقصود من كل الحجاج رجالا ونساءً، كبارا وصغارا، إذا قصدوا الحج أن يكون غايتهم من وراء ذلك أن يعودوا إلى بلادهم كما ولدتهم أمهاتهم؛ أتقياء أنقياء من كل الذنوب والآثام، لا أن يعود أحدهم إلى بلده مفتخراً بأنه حج إلى بيت الله الحرام، واكتسب لقب الحاج فصار الناس ينادونه بالحاج فلان.

إن من يبتغي الحصول بسبب الحج على هذا اللقب فهذا يخشى عليه أن يعود من حجته بخفي حنين أو كما قال ذلك الأعرابي لزميله يوم رجع من حجته وما حججتَ ولكن حجتِ الإبل، فالمقصود من الحج أن يعود المسلم تقيا نقيا كما ذكرنا وليس متشرفا بلقب الحاج فهذا مما يبطل العمل لأن الله - عز وجل - يقول: ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾**[البينة : 5]**.

السائل: بالنسبة للسترة في المسجد الحرام.

الشيخ: بقي السترة، أما السترة فقضية السترة أصبحت في اليوم نسياً منسياً في بلاد الإسلام كلها إلا القليل جداً منها أما في المسجد الحرام فقد كُسيت ثوبا لا يليق بها؛ لأن هذا الثوب قضى على شرعيتها لقد جاءت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أحاديث عدة فيها الأمر باتخاذ المصلي السترة في أي مكان كان على الإطلاق، سواء كان في الصحراء؛ أو كان في البنيان أو كان في مسجد أو في مسجد جامع ولو كان المسجد الحرام، فقد جاءت أولاً الأحاديث مطلقة أو عامة يقول -عليه الصلاة

والسلام- في بعضها: «إذا صلى أحدكم فليصلِّ إلى سترة لا يقطع الشيطان عليه صلاته»، آنفاً حينما خرجت من خيمتي إلى الصلاة رأيت بعضهم يصلي لا إلى سترة، والسترة هي أي عمود بل لو كان هناك شخص جالس فيمكن للمصلي أن يتخذه سترة يصلي إلى هذا الشخص، فقوله - عليه السلام -: « إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة »، لماذا؟، يأتي الجواب مباشرة خشية أن يقطع الشيطان عليه صلاته, لا يقطع الشيطان عليه صلاته أي خشية أن يقطع الشيطان عليه صلاته، ومعنى هذا أن هناك وسائل شرعية لا يمكن للعقل البشري أن يدرك تأثيرها, هذه الوسائل تحول بين المصلي وبين أن يتعرض الشيطان للإخلال بصلاته على الأقل أو لإبطالها من أصلها، فنحن نسمع رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول في هذا الحديث آمراً لكل مصلٍّ أن يصلي إلى سترة، وهنا أدب آخر جاء بيانه في رواية أخرى فينبغي التنبه لها ألا وهو قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: « إذا صلى أحدكم فليدن من سترته »، الحديث الأول أو الرواية الأولى كانت فليصلِّ إلى سترة, لكن قد يسأل الإنسان إذا صليت أنا هنا والسترة هناك فهل هذه سترة؟، الجواب في الرواية الثانية :« إذا صلى أحدكم فليدن من سترته »، فلابد أن يكون قريباً منها؛ وهذا القرب جاء بيانه أيضاً في السنة، وهكذا السنة يكمل بعضها بعضا، فهل يقترب المصلي من السترة بحيث أنه يكاد أن يمس برأسه السترة التي بين يديه أم لابد أن يكون بين رأسه وبين سترته فسحة وفراغ؟, الجواب: نعم؛ لابد أن يكون بين موضع سجود المصلي وبين السترة ممر شاة, جاء في الحديث: "أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كان بين مصلاه؛ -أي: موضع سجوده- وبين السترة ممر شاة", فإذاً لا يبتعد عنها ولا يدن منها بحيث يكاد ينطحه برأسه؛ لا .. وإنما يجعل بينه وبينها ممر شاه تقريباً شبراً أو قريباً من شبر.

إن من أهمية هذه السترة كما سيظهر لكم تظهر هذه الأهمية في المسجد الحرام لكثرة ابتلاء المصلين بالمارة بين أيديهم وبخاصة مرور النساء فقد قال عليه الصلاة والسلام: «

يقطع صلاة أحدكم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل : المرأة والحمار والكلب الأسود »، فإذاً للسترة هذه وظيفتان الوظيفة الأولى عامة، وهي أنها تحول بين الشيطان وبين أن يعرض صلاة هذا المصلي وراء السترة لشيء من النقصان .

والأهمية الأخرى هي أن هذه السترة تحول بين المصلي وبين بطلان صلاته إذا مر بين يديه واحد من الأمور الثلاثة المرأة أو الحمار أوالكلب الأسود؛ أما إذا كان يصلي إلى سترة فلا يضره بعد ذلك ما مر بين يديه سواء كان جنسا من هذه الأجناس الثلاثة أو كان شيئا آخر أما الذي يصلي إلى لا سترة ولو في المسجد الحرام فصلاته معرضة للنقصان أو للبطلان على حسب الجنس الذي يمر بين يدى المصلي.

هذا ما ينبغي أن نذكره بمناسبة السترة وأنها واجبة في كل مسجد حتى المسجد الحرام، ولذلك كان بعض السلف إذا صلى في المسجد الحرام وضع بين يديه سترة ومنهم عبد الله بن عمر بن الخطاب ﵁ كما كنت ذكرت ذلك ونحوه في كتابي تحذير الساجد من إتخاذ القبور مساجد . نعم .

9 – ما حكم من رفع رأسه من السجود ظاناً أن الإمام كبر ثم رجع إلى سجوده ؟. (00:54:01)

السائل: إخواننا في المخيم المجاور كانوا يصلون العصر معنا فكانوا سجوداً فسمعوا تكبيرك هنا فرفعوا رؤوسهم فإذا الإمام ساجد فسجدوا مرة أخرى فما حكم صلاتهم ؟. يعني هم ظنوا التكبير أن الإمام عندهم كبر فرفعوا رؤوسهم فوجدوا الإمام ساجد بينما التكبير كان هنا.

الشيخ: يعني هم ظنوا أن هناك إمام لهم غير الإمام الذي هنا .

السائل: لا.. يعني كانوا سجودا فسمعوا التكبير هنا فظنوا أن إمامهم كبر ليرفعوا رؤوسهم من السجود فرفعوا رؤوسهم فإذا الإمام ساجد .

الشيخ: إمامهم الخاص .

السائل: إمامهم الخاص .

الشيخ: يعني هم سمعوا تكبيرنا هنا فظنوا أنه تكبير الإمام .

السائل: نعم. نعم.

الشيخ: حسنًا فهم لما سمعوا التكبير من هنا فظنوا أنه تكبير إمامهم رفعوا رؤوسهم ثم تداركوا الأمر فشاركوا الإمام في السجود، فلا شيء عليهم .

السائل: لا شيء عليهم.

الشيخ: لا شيء عليهم.

10 – ما حكم من صلى في الدور الأول في المسجد الحرام خلف النساء وراء مقام إبراهيم ؟ (00:55:06)

سائل آخر: في المسجد الحرام .... النساء لا سيما إذا كان الرجال في الدور الثاني والنساء في الدور الأول خلف مقام إبراهيم فيكون الرجال خلف النساء إيش حكم صلاتهم ؟.

الشيخ: هذا فُهم من الجواب السابق، ولعله يظهر هل صلاة المرأة بجنب الرجل أشد تأثيراً أم إذا صلى الرجل خلف المرأة وليس بجانبها ماذا تقول أو ترى أيهما أشد تأثيراً؟.

السائل: المحاذاة.

الشيخ: وإذا كنت عرفت أن المحاذاة لا تبطل الصلاة فإذن الصلاة خلف المرأة لا تبطل الصلاة، ويعود البحث السابق أنه ينبغي النظر هل الرجل هو الذي يسأل عن صلاته خلف المرأة فيكون آثماً أم المرأة هي التي تسأل لأنها تقدمت فوقفت أمام الرجل فتكون هي الآثمة، أما الصلاة فعلى كل حال هي صحيحة، بطبيعة الحال إذا توفرت شروط الصحة المعروفة في الصلاة. الجواب هو هو إذا... واضح .

غيره.

11 – ما حكم الجمع بين طواف الوداع وطواف الإفاضة وهل يجوز تأخيره إلى اليوم الثاني عشر؟. (00:56:36)

السائل: هل يجوز الجمع بين طواف الإفاضة وطواف الوداع في نية واحدة، وهل يجوز تأخيره إلى اليوم الثاني عشر ؟.

الشيخ: تقول ماذا طواف الإفاضة.

السائل: نعم إلى اليوم الثاني عشر.

الشيخ: هذا يبدو أن هذا سؤال يكثر إيراده وهناك قاعدة أنه لا يغني واجب عن واجب، وقد يغني واجب عن مستحب، والسؤال الآن هل يمكن أن يستغني الحاج بطواف الإفاضة عن طواف الوداع؟، نقول لو كان طواف الوداع سنة كنا نقول يكفي أن ينوي في قلبه الفرض وهو طواف الإفاضة ويزيد على ذلك نية أخرى هي أداء سنة طواف الوداع، هذا على افتراض أن طواف الوداع سنة، ولكن طواف الوداع واجب أمر به النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – وفارق بينه وبين طواف الإفاضة فجعل طواف الإفاضة لابد للمرأة الحائض لو حاضت لابد لها من أن تتأخر وأن لا تطوف وهي حائض مهما طال بها الحيض حتى تتطهر وتطوف طواف الإفاضة طاهراً، أما طواف الوداع فقد أسقط الشارع الحكيم وجوبه عن المرأة الحائض تخفيفاً من ربها عنها، فإذن لا يجوز الإكتفاء بطواف الإفاضة عن طواف الوداع، لأن كل منهما واجب وأحدهما أوجب من الآخر وهو طواف الإفاضة.

التتمة في الشريط التالي (386)

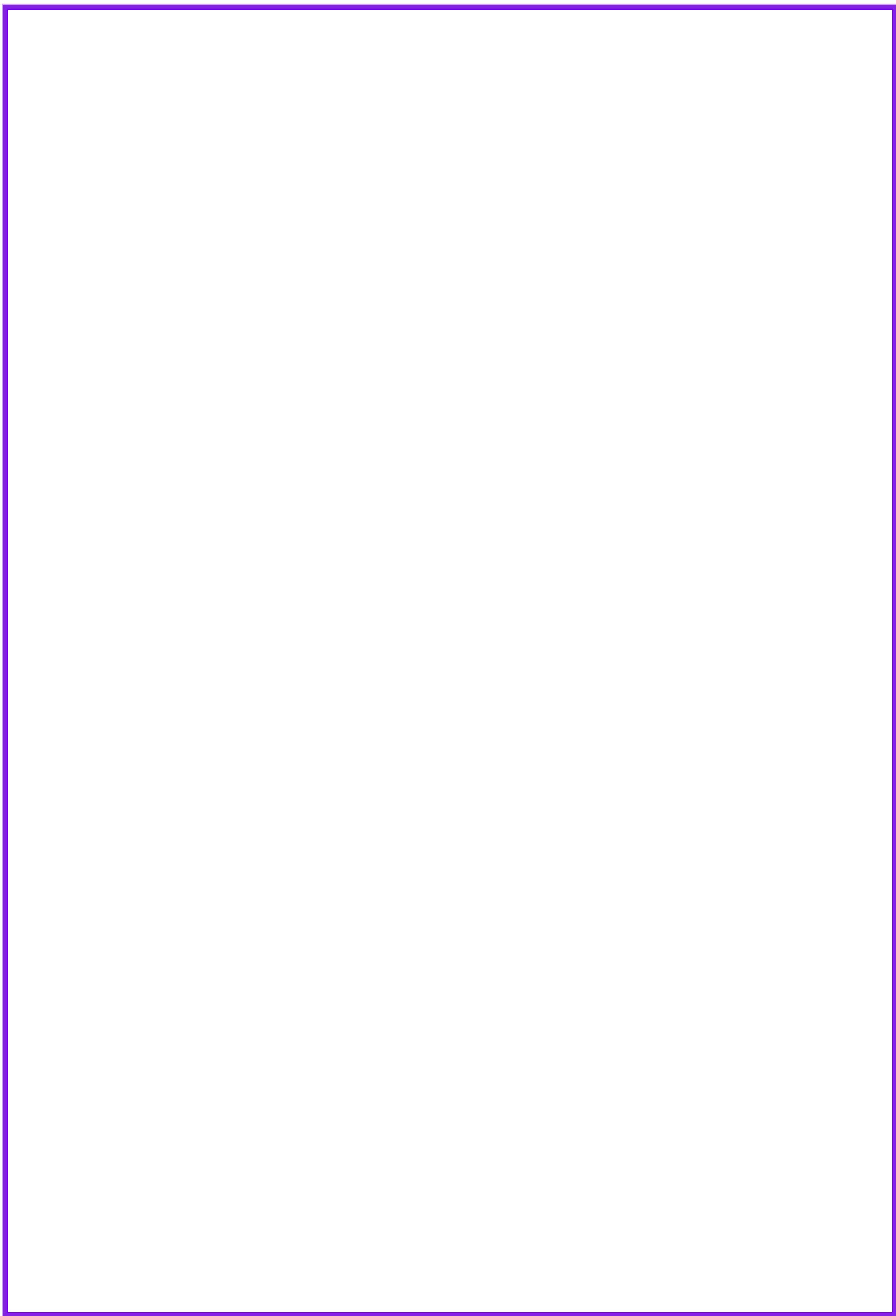

سلسلة الهدى والنور(386)

محتويات الشريط :

1 - تتمة الكلام حول مسألة الجمع بين واجبين بنية واحدة كالجمع بين طواف الإفاضة والوداع ، أو الجمع بين غسل الجمعة والجنابة ونحوها . (00:00:40)

2 - هل على من جامع زوجته مرتين في وقت واحد غسل أو غسلان؟. (00:08:30)

3 - ما حكم تحية المسجد وهل ركعتا الفريضة تغني عن تحية المسجد ؟ (00:10:46)

4 - هل يجب تعميم الرأس بالحلق أو التقصير أم يكفي بعضه؟. (00:15:56)

5 - ما حكم جمع المرأة لشعرها خلف رأسها بحيث يعطي شكلاً مكوراً يظهر خلف الحجاب؟. (00:21:35)

6 - من أخَّر طواف الإفاضة إلى قبيل السفر ألا يصدق عليه أنه جعل آخر عهده بالبيت الطواف؟. (00:22:55)

7 - جاء عن عائشة رضي الله عنها :" أن النبي ﷺ عندما أتى منى صلى ركعتين بعد المغرب" . فهل هذه سنة؟. (00:26:03)

8 - ما حكم رمي جمرة العقبة قبل شروق الشمس ؟. (00:28:24)

9 - هل يختلف أجر من يطوف ويسعى في الدور الأول عمن يطوف في الدور الأرضي ؟ (00:31:22)

10 - ما حكم من غيَّر المنكر في الحج بقوة وشدة حتى وصل به الحد إلى الضرب فهل يؤثر على حجه؟. (00:33:05)

11 - هل النصارى في هذا الوقت أهل كتاب ؟ (00:34:37)

12 - ما حكم النقاش والجدال في الحج؟. (00:37:23)

13 - ما حكم من يقطع نباتاً وهو محرم ، وهل يفرَّق بين الناسي و المتعمد؟. (00:43:25)

14 - ما حكم الصلاة على السيارة وهي تسير وقد تنحرف عن القبلة؟. (00:45:10)

15 - ما حكم القرض الذي يجر إلى فائدة (التقسيط) ؟ وكلام موسع في حرمة الحيل الشرعية ، مع شرح حديث:" من باع بيعتين في بيعة" . (00:46:05)

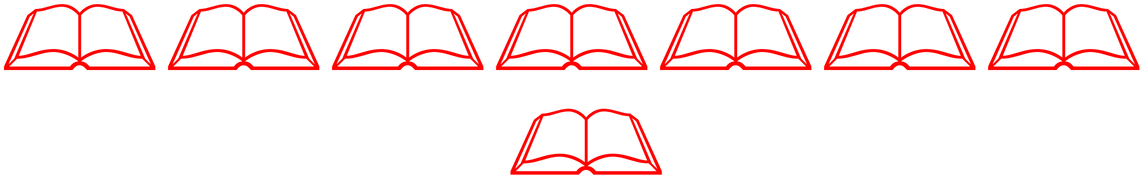

1 - تتمة الكلام حول مسألة الجمع بين واجبين بنية واحدة كالجمع بين طواف الإفاضة والوداع ، أو الجمع بين غسل الجمعة والجنابة ونحوها . (00:00:40)

كثيراً ما يقع المسلم في مثل هذا الأمر سواء كان رجلاً أو إمرأة مثلاً: امرأة عليها غسل جنابة ثم طرأ عليها الحيض وبقيت حائضا عادتها أياماً معدودات، ثم طهرت فهل يجب عليها غسل واحد، أم يجب عليها غسلان، أحدهما غسل الجنابة والآخر غسل الحيض؟.

إذا عرفنا القاعدة أن واجبا لا يغني عن واجب فلابد لها من غسلين اثنين؛ أحدهما غسل الجنابة والآخر غسل الحيض، بل قد يقع في نحو هذا بعض الرجال ولا أقول كل الرجال.

من كان يرى أن غسل يوم الجمعة واجب كما جاء في الحدث الصحيح: « غسل الجمعة واجب على كل محتلم » - أي بالغ - وكان هذا الرجل البالغ قد أجنب سواء

باحتلام، أو بجماع، فصار جنبا يوم الجمعة، هل يكفيه أن يغتسل غسلا واحدا عن الجنابة من جهة وعن غسل الجمعة من جهة أخرى ؟.

قلت: بالنسبة لمن يرى أن غسل الجمعة واجب كما قال -عليه الصلاة والسلام- وهذا الذي أتبناه أنا شخصيا فلا بد له من غسلين، الأول عن الجنابة والآخر للجمعة.

أما من كان يرى أن غسل الجمعة ليس واجبا؛ وهذا رأي جمهور العلماء فبإمكانه أن يقتصر على الغسل الأول وهو غسل جنابة وينوي في قلبه معه غسل الجمعة.

ولكن هذا الذي يرى أن غسل الجمعة سنة وليس بواجب له ثلاثة أحوال:

أكملها أن يأتي بغسلين كما قلنا بالنسبة لمن يرى وجوب غسل الجمعة، لأنه حينئذ يكتب له أجر غسل الجنابة وأجر غسل الجمعة، ونحن جميعاً إن شاء الله نعلم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم – قال: عن الله عز وجل : « إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة؛ وإذا عملها فاكتبوها له عشر حسنات؛ إلى مائة حسنة؛ إلى سبع مائة؛ إلى أضعاف كثيرة، والله يضاعف لمن يشاء.... » إلى آخر الحديث .

والشاهد هنا إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فله حسنة، وإذا عملها كتبت له عشر حسنات فصاعدا، الآن بالنسبة لمن يرى أن غسل الجمعة سنة وكان جنبا فهذا له ثلاثة أحوال أو ثلاثة مراتب، المرتبة الأولى أن يغتسل غسلين أما الغسل الأول فلا بد منه: غسل من الجنابة لتصح الصلاة، أما الغسل الثاني فسنة، لكن إذا اغتسل للجمعة غسلا خاصا كتب له على الأقل عشر حسنات، هذه هي الحال الأولى وهي العليا، ثم تأتي التي تليها، أن يغتسل غسلا واحد وهو غسل الجنابة وينوي في نفسه أيضاً عن غسل الجمعة، هذا يكتب له مقابل هذه النية حسنة واحدة، إذا افترضنا أن غسله للجنابة كتب له على الأقل عشر حسنات، وقد سمعتم أنها قد تتضاعف الحسنة إلى سبع مائة إلى أضعاف كثيرة والله يضاعف لمن يشاء، لكن نفترض أن أقل شيء يكتب للمسلم الذي قبلت حسنته وعبادته عشر حسنات، فهذا الذي اغتسل غسل الجنابة

كتب له عشر حسنات على الأقل فإذا كان قد نوى في هذا الغسل نية غسل الجمعة أيضاً، كتب له حسنة أخرى فالمجموع إحدى عشر حسنة، هذه المرتبة الثانية، المرتبة الثالثة والأخيرة؛ هي أن يغتسل غسل الجنابة لأنه لا بد له منه ذلك ولا يجهل وجوب ذلك أحد إلا من شاء الله كما بلغنا عن بعضهم، لكن ما يخطر في باله إطلاقاً غسل الجمعة هذا يكتب له عشر حسنات.

فإذا؛ المرتبة الأولى: غسل للجنابة بعشر على الأقل، وغسل للجمعة بعشر على الأقل فالمجموع عشرون.

المرتبة الثانية: غسل عن الجنابة زائد نية غسل الجمعة فيكتب له إحدى عشر حسنة.

والمرتبة الثالثة والأخيرة: غسل عن الجنابة ولا يكتب له إلا عشر حسنات.

هكذا يمكن أن تعالج كثير من المسائل والضابط في ذلك أن واجبا لا يغني عن واجب، أما واجب يغني عن سنة نعم، لكن إذا أراد أجرا ينوي نية السنة فإذا كان السؤال السابق حول طواف الإفاضة هل يغني عن طواف الوداع ؟.

الجواب لا ، لأن واجبا لا يغني عن واجب .

2 - هل على من جامع زوجته مرتين في وقت واحد غسل أو غسلان؟. (00:08:30)

السائل: تتمة السؤال يقول : لو أتى رجل أهله مرتين في وقت واحد هل يجب عليه غسلان ؟.

الشيخ: لا يجب عليه إلا غسل واحد. ولكن يسُنَّ في حقه أن يغتسل لكل جماع، فإذا كان عنده زوجة وما شاء الله عنده هذه القوة أن يأتيها المرة بعد المرة، فكلما أتاها اغتسل فقد جاء في السنة الصحيحة أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– كان يطوف على نسائه تارة بغسل واحد، وتارة كان يغتسل وراء كل إتيان ويقول ما معناه إنه أزكى أو نحو ذلك يعني لا أستحضر اللفظ . نعم.

سائل آخر: امرأة عليها حدث جنابة وحيض أَوْجَبْنَا عليها غسلين، فلماذا لا نوجب على الرجل إذا بال ونام مثلا، أكل لحم جزور لا نوجب عليه أيضا نعدد الوضوء، فنقول عليك وضوء لحم الجزور وعليك وضوء للنوم وعليك وضوء ..

الشيخ: لأنه ما تخلله نَقْضٌ.

السائل: هذا حدث أكبر تعدد ولم يتخلله نقض فنقول إذا ارتفع الحدث ولو من غسل واحد لا يشرع أيضاً ؟.

الشيخ: لكن هنا الموجب مختلف بخلاف أكل لحم الجزور أو البول فالأمر ناقض للوضوء فقط أما هناك يختلف الموجب تماماً فلا يستويان مثلاً .

3 – ما حكم تحية المسجد وهل ركعتا الفريضة تغني عن تحية المسجد ؟ (00:10:46)

سائل آخر: بالنسبة لهذه القاعدة إذا اجتمع واجب وواجب لابد أن نفعل لهذا الواجب ولهذا الواجب يا شيخ يالنسبة لتحية المسجد على القول بأنها واجبة إذا أراد أن يصلى الفجر يصلى مرتين ؟.

الشيخ: نفس الجواب لكن أنت تفرق بين تحية المسجد وبين سنة الفجر.

السائل: لا أنا أقصد الفرض ، هل الفرض يغنى عن تحية المسجد ركعتين ؟.

الشيخ: ظننت أن السؤال على غير هذه الصورة نقول في الحديث كما لا يخفى على الجميع إن شاء الله ، السؤال الذي فهمته من الأخ رجل دخل المسجد والصلاة قائمة ولم يصل تحية المسجد فهل تسقط صلاة التحية بدخوله المسجد واقتدائه بالإمام في الفريضة أليس كذلك ؟.

السائل: لا نقول على القاعدة هذه أن الواجب..

الشيخ : دع القاعدة، ما هو السؤال.

السائل : السؤال إن الواجبات كما قلنا ....

الشيخ : بس يا أخي ما هي الصورة؟.

السائل : الصورة إذا ما صلى الفجر ودخل مسجد وابتدأ بصلاة الفريضة وترك تحية المسجد ؟.

الشيخ: هذا هو السؤال – الله يهديك – هذا هو السؤال إيش الفرق؟، أنا صورته أنه دخل المسجد ويريد أن يقتدي بالإمام أنت صورت السؤال إنه يريد هو أن يصلي الفريضة –كل الضروب على الطاحون– السؤال: رجل يريد أن يصليَّ فرض الفجر في المسجد، ولا علينا بعد ذلك هل يصلى وراء إمام أو لوحده، فهل إذا صلى فريضة الفجر تسقط عنه تحية المسجد؟.

يتوهم السائل أن المسألة هذه حينما سأجيب خلاف ما يتبادر في ذهنه أنها نقض لما قلته آنفاً وهو أن واجبا لا يغني عن واجب، فأنا سأقول في هذه الصورة أن الذي دخل في فريضة الفجر قبل أن يصليَّ تحية المسجد سقطت عنه تحية المسجد، فقد يتوهم بعض السامعين حينئذ أنه قد أغنى واجب عن واجب، نقول هذه مسألة تختلف عما سبق، ونحن نريد من إخواننا الذين يستشكلون أن يأتوا بصورة غير هذه الصورة يجدون فيها واجبا يغني عن واجب، أما هذه الصورة فقد قال عليه الصلاة والسلام: « إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»، فهذا الذي صلى فرض الفجر صدق عليه أنه ما جلس إلا وصلَّى ركعتين، ولذلك فمن كان يرى وجوب تحية المسجد ثم يقول بأن هذا الواجب يسقط في هذه الصورة، فليس في هذه الصورة نقض للقاعدة السابقة، وهي أن واجبا لا يغني عن واجب، وإلا سنقول صورة أخرى إنسان نذر على نفسه أن يصوم من كل شهر أسبوعا مثلاً أو يوما فحل شهر رمضان فنوى في صيامه لرمضان مع صيام رمضان يوم نذره هل يغني صيامه هذا عن الواجبين واجب رمضان وواجب النذر؟، هذه صورة أخرى وهي أوضح، إنسان عليه أياما مما مضى من رمضان قضاءً فينتظر حتى يدخل رمضان الثاني فينوي ويدخل فيه نية في نية، فمن

يقول بأن هذا يجزي؟، لابد ولا يغني واجب عن واجب، تحية المسجد تختلف لأنها مقرونة بعلة عدم الجلوس إلا بعد الصلاة فهذا الذي صلى فرض الفجر صدق عليه أنه جلس بعد الصلاة .

غيره.

4 – هل يجب تعميم الرأس بالحلق أو التقصير أم يكفي بعضه؟. (00:15:56)

السائل: بالنسبة لتقصير المعتمر أو الحاج هل يقصر من جميع الشعر أم من بعضه ؟.

الشيخ: نعم، هذا سؤال وجيه جداً، وهو أن الحاج والمعتمر مخير عند تحلله؛ بين أن يحلق رأسه، وبين أن يقصر شعره، وإن كان العلماء متفقين على أن الحلق أفضل لقوله عليه الصلاة والسلام: « اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين » قالها ثلاثا، قالوا: يا رسول الله وللمقصرين ، قال: « وللمُقَصِّرِينَ ».

هذا واضح جداً أن الحلق أفضل من التقصير لكن هل يغني تقصير بعض الشعر أم لا بد من تقصير كلَّ الشعر؟.

أقول أما النساء فيغني أما الرجال فلا، إن كان يغني بالنسبة للرجال أن يحلقوا بعض شعر رأسهم أعلق المستحيل، إن كان يغني أن يحلق بعضهم بعض شعر رأسه، جاز له أن يقص بعض شعر رأسه، أما وحلق بعض شعر الرأس حرام لا يجوز لأنه قزع وقد نهى رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– عن القزع، وقال في بعض الأحاديث الصحيحة: « احلقوه كله أو دعوه كله »، وربنا عزوجل ذكر في: ﴿ **لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ**﴾ [الفتح : 27]، لا أحد عنده فهم باللغة العربية يفهم من قوله تعالى :﴿ **مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ** ﴾؛ يعني: كل الرأس ومقصرين رؤوسكم يعني بعض الرأس، هذا كلام غير منسجم فإذا كان: ﴿ **مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ** ﴾ كل الرأس فكذلك مقصرين رؤوسكم أي كل التقصير، ولذلك فلا

يجوز لمن أراد أن يقتصر على تقصير شعر الرأس إلا أن يشمل التقصير الرأس كله، وخير وسيلة اليوم لتحقيق هذا التعميم في التقصير هي الماكينة المعروفة، ليس المقص فقد يشت بعض الشعرات عن المقص أما الماكينة فتأتي على الشعر كله، ولا بأس أن تكون الماكينة نمرة اثنين ثلاثة، فليكن، المهم أن القص يشمل الرأس كله.

أما النساء فإنما يأخذن بعض شعورهن ويكفي أن نقول هنا أنه لا ينبغي للرجال أن يتشبهوا بالنساء فيأخذوا بعضها شعورهم، وإنما عليهم أن يشملوا الشعر كله بالقص.

نعم.

السائل: يقول أنهم أخذوا من جميع الشعر لكن ليس كله من هنا ومن هنا ومن هنا فهل عليهم شيء ؟.

الشيخ: طبعاً يخالف عموماً نص.

السائل: بالنسبة للأحاديث الوصفية التي فيها وصف لبعض الناس هل يؤخذ منها حكم شرعي مثلاً: كحديثه عليه الصلاة والسلام: « في النساء الكاسيات العاريات، رؤوسهن كأسْنِمَةِ البُخْتِ الَمائِلَة »، فبعضهم يأخذ من هذا عدم جواز أن المرأة تُسَرِحَ شعرها بحيث يبدو أنه كَسَنَامِ البعير فهل هذا صحيح ؟.

الشيخ: هذا صحيح إذا كان يعني مقصودا التشبه بالكاسيات العاريات أما إذا جاء في الخاطر وليس هناك مُوضَة –كما يقولون اليوم– يتأثر بها النساء ويُقَلِّدن لأدنى مناسبة يجوز بدون هذا القصد، أما إذا قُصِدَ فلا يجوز .

سائل آخر: يا شيخ حول هذا الذي قصر شيء بسيط من شعره ولم يأخذ يعني كما أسلفت التقصير الكامل هل يعني أحل الحِلَّ الكاملَ لكن يكون آثم ؟.

الشيخ: سبق جوابه ، نعم ، لكنه يكون مقصراً في تطبيق عموم النص .

5 – ما حكم جمع المرأة لشعرها خلف رأسها بحيث يعطي شكلاً مكوراً يظهر خلف الحجاب؟. (00:21:35)

السائل: ما حكم جمع المرأة لشعرها فوق رَقَبَتِهَا وخلف رأسها بحيث يعطي شكلاً مكوراً مع العلم بأن المرأة حين تتحجب يظهر شكل الشعر من خلف الحجاب ؟.

الشيخ: هذه خطيئة يقع فيها كثير من المتحجبات حيث يجْمَعْن شعورهن خلف رؤوسهن فَيَنْتُؤُ من خلفهن ولو وضعن الحجاب من فوق ذلك، فإن هذا يخالف شرطا من شروط الحجاب التي كنت جمعتها في كتابي حجاب المرأة المسلمة من الكتاب والسنة ومن هذه الشروط ألا يحجم الثوب عضوا أو شيئا من بدن المرأة، فلذلك فلا يجوز للمرأة أن تكور خلف رأسها أو في جانب من رأسها شعر الرأس بحيث أنه يَنْتُؤُ هكذا فيظهر للرأي ولو بدون قَصْدٍ أنها مشعرانية أو أنها خفيفة الشعر يجب أن تسدله ولا تُكَوِمَهُ . نعم .

6 – من أخَّر طواف الإفاضة إلى قبيل السفر ألا يصدق عليه أنه جعل آخر عهده بالبيت الطواف؟. (00:22:55)

السائل: في قوله عليه الصلاة والسلام: « اجْعَلُوا آخِرَ عهدكم بالبيت الطواف»، فمن أخَّر طواف الإفاضة قد صدق عليه أن آخر عهده بالبيت الطواف كما قلنا من صلى الفجر صدق عليه أنه ما جلس في المسجد إلا بعد صلاة الركعتين ؟.

الشيخ: كيف الشطر الثاني كما صلاة ركعتين؟.

السائل: فهل كما صدق فمن آخر طواف الإفاضة فقد صدق عليه أن آخر عهده بالبيت الطواف كما قلنا من صلى صلاة الفجر صدق عليه أنه ما جلس في المسجد إلا بعد صلاة الركعتين ؟.

الشيخ: نعم كنا نقول هذا لولا أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – فرق بين طواف الإفاضة بالنسبة لإحدى نسائه لما قيل له إنها قد حاضت فقال: « ألم تطف طواف الإفاضة؟، قلن: نعم، قال عليه السلام فلتنفر إذن»، فكان من الممكن أن يجعل النبي ﷺ بياناً واضحاً في أن المسلم دون أن يتكلف هذا الطواف طواف الوداع

فينوي في ذلك طواف الوداع مع طواف الإفاضة فلا يظهر لنا أن المقصود الاستغناء بطواف الإفاضة عن طواف الوداع وإنما المقصود من قوله عليه السلام: « اجعلوا آخر عهدكم بالبيت الطواف»؛ أي لا تجعلوا الطواف ثم تقضون بعض حاجاتكم ثم تنطلقون، وإنما اقضوا حاجاتكم كلها وهيئوا أنفسكم للخروج من مكة، بحيث يكون آخر أمركم وآخر عهدكم الطواف، هذا الذي نفهمه من الحديث وليس يعني ذلك الاستغناء بواجب الإفاضة عن واجب الوداع .

7 – جاء عن عائشة رضي الله عنها :" أن النبي ﷺ عندما أتى منى صلى ركعتين بعد المغرب" . فهل هذه سنة؟. (00:26:03)

السائل: ورد في كتابكم حجة النبي ﷺ تنبيه أن المحرم إذا رمى جمرة العقبة حلَّ له كل شيء إلا النساء ولو لم يحلق، ولم يرد في حديث عائشة رضي الله عنها ذكر الحلق فكيف نوفق يعني، أو كيف يتضح ذلك ؟.

الشيخ: السؤال هو كونه لم يرد الحلق في حديث عائشة هذا حجة لنا أم علينا؟. إذا كان السائل يعني يريد أن يوضح السؤال لأنه غير واضح لأن السؤال حجة لنا، نحن عندنا حديث يقول : « إذا رمى أحدكم الجمرة فقد حل له كل شيء إلا النساء »، فقوله أنه لم يأت في حديث عائشة الحلق إيش يعني؟.

غيره .

السائل: ورد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين بعد صلاة المغرب حين وصوله إلى مزدلفة فهل هاتين الركعتين سنة المغرب أم شيء آخر بخلاف سنة المغرب؟.

الشيخ: ما نعرف هذا الحديث من أين هو، عزاه؟.

السائل : لا.

الشيخ : من السائل؟، من السائل؟.

مداخلة: محمد بن صالح العثيمين أورد هذا الحديث.

الشيخ : عزاه لمن؟.

السائل: ابن مسعود.

الشيخ : لا؛ من المخرجين من أصحاب...

السائل: البخاري.

الشيخ : البخاري، هذا كلام بيني وبينك إن كان هذا موجودا لأني لست متذكراً لكني أظن أنه في إسناد أبو إسحاق السبيعى فإذا أتيح لنا مراجعة في مكتبة ما نراجع إن شاء الله أما أنا فلا أذكر مثل هذا الحديث . نعم .

السائل: سمعنا فتوى لكم تقول ..

الشيخ: عفواً .. خلينا نستفد ماذا قال الشيخ ابن عثيمين بالنسبة لهذا الحديث بعد أن أورده.

السائل : ذكر عن عبد الله بن مسعود أنها في مزدلفة وصلى المغرب قبل العشاء الآخرة وصلى بعدها ركعتين ثم تناول العَشاء ثم أمر رجلا فأذن وصلى العشاء ركعتين هذا في البخارى .

الشيخ: ما فيش .. هذا فهمناه ماذا بنى عن الحديث فقها.

السائل : بنى عليه يقول إذا أتيت المزدلفة قبل العشاء الآخرة فتصلى المغرب وتنتظر حتى يدخل وقت العشاء .

الشيخ: الركعتين ذون إيش سماهم ؟.

الطالب : ذكرها بس في الحديث ما ......

الشيخ: وين الكتاب ؟.

8 – ما حكم رمي جمرة العقبة قبل شروق الشمس ؟. (00:28:24)

السائل: ما حكم من رمى جمرة العقبة يوم النحر قبل طلوع الشمس وما درجة صحة حديث بن عباس ﵁ أن النبي ﷺ قدم أهله وأمرهم ألا يرموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس وهل فيه انقطاع ؟.

الشيخ: أما حديث ابن عباس هذا فلا شك في صحته وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للضعفة وفيهم الغلمان ألا ترموا جمرة العقبة إلا بعد طلوع الشمس، أما من رمى قبل طلوع الشمس فهذا له حالتان عندي، إن كان رمى انطلاقا منه واعتمادا على فتوى لبعض أهل العلم فرميه صحيح، وأما إن كان ركب هواه فلا بد له من إعادة الرمي بعد طلوع الشمس .

السائل: كلام الشيخ يقول فضيلة الشيخ محمد الصالح فإذا غربت الشمس صار إلى المزدلفة فإذا وصلها صلى المغرب والعشاء جمعاً إلا أن يصل مزدلفة قبل العشاء الآخرة فيصليها في وقتها هذا ما أراه في هذه المسألة ، وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود ﵁ أنه أتى مزدلفة حين الآذان بالعتمة أو قريب من ذلك فأمر رجلا فأذن وأقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين، ثم دعا بعَشائه فتعشى ثم أمر رجلا فأذن وأقام ثم صلى العشاء ركعتين وفي رواية فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها بأذان وإقامة والعِشاء بينهما.

الشيخ: هذا .. أولاً كلام الشيخ يدل على أنه لم يعتمد على الحديث لأنه ما ذكر الركعتين، لكن ذكر الحديث وذكر الحديث بعد قوله هذا الذي أراه وهو أن يصلي المغرب. الذي في ظني والعهد بعيد جداً أن هذا الحديث فعلاً من حديث ابن مسعود يغلب على ظني أن فيه أبا إسحاق السبيعي وهو كان له علتان إحداهما التدليس والأخرى الاختلاط، لكن لنتأكد من هذا والعهد كما ذكرت آنفاً بعيد جداً لا بد من مراجعة البخاري المِعْزو هذا الحديث إليه لنتأكد مما نظنه أنه صوابا أو خطأ.

فنظرة إلى ميسرة . نعم .

9 – هل يختلف أجر من يطوف ويسعى في الدور الأول عمن يطوف في الدور الأرضي ؟ (00:31:22)

السائل: هل يختلف السعي في الدور الثاني عن الأرض في الأجر ؟.

الشيخ: أنا أرى أن الأصل هو الدور الأسفل، إذا وجد لبعض هتاك لبعض الساعين عذر كالزحام مثلاً وصعد إلى الدور الثاني سقط عنه الواجب، لكن الأفضل أن لا يصعد وأن لا يسعى إلا في الدور الأول هذا الذي نتبناه، وهذا الذي نفعله مع السِّن الذي ترونه بأعينكم .

سائل آخر: إذا سعى في الدور الأرضي فاته الخشوع وفاته الدعاء على الصفا، وفاته الدعاء على المروة، وتحقيق فضيلة في ذات العبادة وهو الدعاء والخشوع أولى من تحقيق فضيلة تتعلق بمكان العبادة فما رأي فضيلتكم ؟.

الشيخ: ممكن أن يكون الأمر كذلك، لكن نحن نحب أن نلتزم الآثار كما جاءت لأن الأصل هو عدم التغيير.

وما أظنك إلا أنك معنا في أن اللجئ إلى الطابق الثاني في السعي إنما أوحته الضرورة، ولولا ذلك لا يجوز أن نغير المسعى الذي ورثناه عن نبينا وعن السلف الصالح كلهم.

ألا ترى أن الأمر كذلك؟.

السائل: نعم.

الشيخ: طيب.

10 – ما حكم من غيَّر المنكر في الحج بقوة وشدة حتى وصل به الحد إلى الضرب فهل يؤثر على حجه؟. (00:33:05)

السائل: في طواف العمرة حصل نهي عن منكر وهو – أي المنكر – التمسح وتقبيل المقام ولكن هذا النهي كان بشدة ورفع صوت وفيه ضرب فهل يعتبر الحج هذا حجاً

مبروراً مع العلم بأن السائل تاب إلى الله وينتظر الجواب بشغف . حصل ضرب يعني في النهي عن المنكر تطور الأمر حتى حصل الضرب .

الشيخ: لكن الذي ضرب هو الحاج ولا هو المضروب .

السائل: يعني هم الاثنين في أثناء...

الشيخ: حاجين الاثنين؟.

السائل: نعم؛ أثناء الطواف نعم أثناء الطواف في العمرة أنكر واحد على آخر فلم يستطع فضربه.

الشيخ: طبعاً هذا ليس يتماشى أبداً مع قوله عليه السلام بل مع الآية :﴿ **لَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ** ﴾ [البقرة : 197]، لأنُّ أولاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا ينبغي أن يكون بقسوة وبشدة وبخاصة مع أن أكثر الناس لا يعلمون، فهؤلاء ينبغى أن نعتبرهم مرضى ولأنهم بحاجة إلى معالجة برفق وحنان ورحمة، وليس بالقسوة والشدة هذا كمبدأ عام فما بالنا وفي الحج أولاً وفي المسجد الحرام ثانياً، لا شك أن فعل هذا ليس من الحج المبرور في شيء، نعم .

11 - هل النصارى في هذا الوقت أهل كتاب ؟ (00:34:37)

السائل: هل النصارى في هذا العصر أهل الكتاب ؟.

الشيخ: هل من شك في ذلك ؟! وما الفرق بين نصارى هذا الزمان ونصارى زمن نزول قوله تبارك وتعالى في القرآن : ﴿ **لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ** ﴾[المائدة : 73] فهؤلاء أذناب أولئك.

السائل: الشيخ أحمد شاكر رحمه الله كان ذكر في تعليقه على عمدة التفسير أن النصارى الموجودين ليسوا يعني من الكتاب في شيء لأنهم تحللوا حتى من الكتاب الذي معهم .

الشيخ: لا نستطيع أن نطلق هذا الكلام في زعمي وبرأيي على الأمة النصرانية كلها، بلا تشبيه، نعلم من مطالعتنا لبعض الكتب لبعض الأدباء، ومن مطالعتنا لبعض المجلات والجرائد أن هناك أفرادا من المسلمين خرجوا عن الدين وارتدوا عن الإسلام بسبب ما يكتبون وما يذيعون وما ينشرون من عقائد يحاربون فيها الإسلام، هؤلاء بلا شك أفراد، نقول إنهم ليسوا مسلمين، كذلك ومن باب أولى يوجد في النصارى ملاحدة وخرجوا عن الدين النصرانية بالكلية مثلا الشيوعيين في بلاد الروس وأمثالهم، لكن ما نستطيع أن نقول كل النصارى خرجوا عن دينهم ولم يعودوا يؤمنون بالتوراة وبالإنجيل، ما نستطيع نطلق هذا الكلام، لكننا نقول من أنكر منهم الإنجيل والتوراة فليس نصرانيا، ولكن هل نستطيع أن ننفي إيمان بعض النصارى على الأقل بالتوراة والإنجيل، وأنهم يلتزمون الأحكام الواردة في التوراة والإنجيل، ولو فكرا وليس عملا.

ولذلك فأنا أعتقد إذا صح النقل عن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أنه فيه توسع غير - يعني - محمود . نعم .

12 – ما حكم النقاش والجدال في الحج؟. (00:37:23)

السائل: نحن مجموعة من الشباب حججنا هذا العام وقد يحصل بيننا النقاش في المسائل ويدور بيننا الجدل فيها، فهل هذا يعتبر من الجدال في الحج ؟.

الشيخ: والله هذا يختلف باختلاف صورة المناقشة والمجادلة.

وقبل أن أخوض في شيء من التفصيل حول ذلك أريد أن أقول إن الله عزوجل حينما ذكر في الآية السابقة : ﴿ **الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ** ﴾ [البقرة : 197]، قوله تعالى :﴿ **وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ** ﴾، لا يعني مطلق الجدل وإنما يعني الجدل بالباطل، لأنه تعالى قرن الجدال بالرفث والفسوق، وهذا بلا شك كل من الرفث والفسوق معصية، ومعصية كبيرة في الحج، فلا يعقل أن يكون معنى ولا جدال مطلقاً في الحج أي ولو كان جدال على

طريقة الأدب القرآني : ﴿ **وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ [العنكبوت : 46]، فإذا كان الجدال بالتي هي أحسن وهذا أمر لابد منه في كل مكان وفي كل زمان، لكي يتفاهم المسلمون بعضهم مع بعض.

الآن لما جاء السؤال عن جماعة من الحجاج تناقشوا أنا ما أستطيع أن أتصور كيف كانت المناقشة التي وقعت بينهم لكني أعرف بالتجربة أن كثيرا من الشباب حينما يتناقشون، يتناقشون بحرارة زائدة تخرج هذه الحرارة بهم عن حد الاعتدال وعن المجادلة بالتي هي أحسن، ولذلك فأنا أنصح إخواننا الشباب خاصة إخواننا طلاب العلم بعامة، وإخواننا السلفيين أتباع الكتاب والسنة بخاصة، لأنني بتجربتي هذه الطويلة أعرف منهم أنهم يتحمسون جداً في أثناء المناقشة، بحيث أن أحدهم لا يعرف الذي يجادله، هل هو كبير أم صغير، هل هو أعلم منه أم هو يساويه أم هو دونه، فتجده يناقشه بكل حرارة وبكل ابتعاد عن أدب المناقشة والمناظرة الأمر الذي يذكرنا بمثل قوله عليه الصلاة والسلام: « ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف لعالمنا حقه »، وطالما سمعنا من كثير من هؤلاء الشباب المتحمسين إذا قيل لأحدهم يا أخي أنت بتقول هذا القول وفلان العالم يقول بخلافه، فلو تأنيت، يقول: نحن رجال وأولئك رجال. وهو حينما يقول نحن رجال، هو يمكن أن يصدق عليه المثل المعروف في بعض البلاد أنه يتزبب قبل أن يتحصرم، هو اليوم نشأ، واليوم تعلم، فكيف يتجرأ أن يقول أنُّ نحن رجال وأولئك رجال، لقد اقتبسوا هذه الكلمة من بعض السلف كأبي حنيفة مثلا الذي قال: أنُّ إذا جاء الخلاف عن أصحاب الرسول عليه السلام حينئذ لسنا مكلفين باتباع أحد منهم دون آخرين، وإنما هم رجال ونحن رجال، فأين هذا الكلام الذي صدر من هذا الإمام من هذا الكلام حين يصدر من ربما لا يصح أن يطلق عليه إنه طالب علم، ولذلك فنحن ننصح إخواننا الشباب طلاب العلم أن لا يتحمسوا بسرعة عامة – ليس في الحج فقط – ألا يتحمسوا في المناقشة، وإنما عليهم أن يتأدوا،

وعليهم أن يكون همهم أن يستفيدوا من غيرهم، وبخاصة إذا كان أقدم منهم علما ومعرفة وسنا ونحو ذلك، لا يكون همه أن يفرض رأيه على الغير وإنما أن يستفيد من الغير ما قد يضمه إلى ما استفاده هو بنفسه.

هذا ما يمكنني أن أذكره بهذه المناسبة .

13 – ما حكم من يقطع نباتاً وهو محرم ، وهل يفرَّق بين الناسي و المتعمد؟. (00:43:25)

السائل: إذا قطعت نبات مكة من مكان الخيمة فما الحكم وهل يفرق بين الناسِّي وغير الناسي وما معنى ولا يُعْضَدُ شوكها ؟.

الشيخ: أعد علي السؤال.

السائل: رجل يعني قطع النبات في الخيمة فما حكمه وهل يفرق بين الناسي وغير الناسي في الحكم في هذه المسألة ؟.

الشيخ: أما التفريق بين الناسي فمعروف القاعدة في ذلك ما ذكرنا اليوم صباحا.

أما المسألة الأولى ما وضح لي السؤال ليتضح لي الجواب إيش الفرق بين الخيمة وغير الخيمة يعني يريد التمهيد مثلاً .

السائل: لا ، لايريد التمهيد لكن هو مثلاً جالس في الخيمة فقطع يعني يبين الحالة التي قطع فيها ؟.

الشيخ: يعني ناسيا .

مداخلة : يبني خيمة ففي مكان الخيمة التي يريد بنائها فيها نبات .

الشيخ: فهذا الذي قصده إنما سألت تمهيدا يعني يقطع هذا النبات تمهيداً لأرض الخيمة هذا الذي سألت عنه . نعم، كنت أستجمع أفكاري لعله يحضرني شيء الآن ليس عندي جواب، اتفضل .

14 – ما حكم الصلاة على السيارة وهي تسير وقد تنحرف عن القبلة؟. (00:45:10)

السائل: ما صحة صلاة النافلة في السيارة وهي تسير، مع كونها تنحرف عن القبلة ؟.

الشيخ: هو لا فرق من هذه الحيثية بين السيارة وبين الدابة، ولكن الفرق بين أن يكون يسير بالسيارة في طريق مزدحمة وبين أن يسير في طريق فارغة، في هذه الحالة الثانية لا فرق عندي بين أن يصلي نافلة في السيارة أو على الدابة، أما في الحالة الأولى حالة الزحام فهو لا يستطيع أن يحضر عقله وخشوعه في الصلاة وهو يسوق السيارة في الطرق المزدحمة بالناس، لذلك ما ننصح له بهذه الصلاة .

15 – ما حكم القرض الذي يجر إلى فائدة (التقسيط) ؟ وكلام موسع في حرمة الحيل الشرعية ، مع شرح حديث:" من باع بيعتين في بيعة " . (00:46:05)

السائل: ذهبت أنا وأحد الإخوة لمعرض السيارات فاختار سيارة قيمتها ثمانية آلاف ريال، على أن يعطيني كل شهر ألف ومائتا ريال، وتكون عليه زيادة خمسة آلاف أي يكون عليه ثلاثة عشر ألف ريال وقد وصلني منها أربعة آلاف فهل في هذا شيء من الحرام أم لا ؟.

الشيخ: المقابل ماذا ؟ أخذ الزيادة ؟.

السائل: يبدو أن المقابل إعطاء المبلغ .

الشيخ: القضية ربوية مكشوفة ما يحتاج إلى سؤال لأن هذا قرض جر نفعا.

السائل: لكن ممكن يقول أنا يعني السيارة بيني وبينه ليس مالا بمال إنما مال ودخله سيارة في النصف ؟.

الشيخ: حيلة، هذا يقع فيه كثير من الناس اليوم.

السائل: يقصد بيع التقسيط.

الشيخ: لا يجوز، قال عليه الصلاة والسلام: « من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا»، الشارع الحكيم قد حرم الحيل الشرعية وإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، الحديث الذي جاء في الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام: « لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله عزوجل إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه »، الشاهد من هذا الحديث أن الله عزوجل لما حرم على اليهود كما قال في القرآن الكريم : ﴿ **فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ** ﴾ [النساء : 160]، كان من هذه الطيبات التي حرمت على اليهود الشحوم، فكان الواجب عليهم إذا ذبحوا الذبيحة أن يستفيدوا من لحمها وأن يرموا بشحمها الأرض، فلم يصبر اليهود على هذا الحكم الإلهي العادل، فماذا فعلوا ؟.

أخذوا الشحوم ألقوها في القدور، ثم أوقدوا النار من تحتها، فأخذت شكلا آخر، وبذلك زين لهم الشيطان سوء عملهم وأوهمهم أن هذا الشحم صار شيئا آخر غير الشحم المحرم، فأخذوا الشحم وجملوه أي ذوبوه وباعوه وأكلوا ثمنه، الشاهد أن الله عز وجل أدَّبَنَا بمثل حديث نبيه هذا وأمثاله، أنه لا يجوز للمسلم أن يحتال على استحلال ما حرم الله عز وجل بأدنى الحيل.

ونكاح التحليل الذي معلوم لدى الحاضرين إن شاء الله هو نكاح توفرت فيه شروط النكاح المشروعة عادة، ولكن لماذا جعله الشارع الحكيم نكاحا باطلا ولعن المحلل والمحلل له ؟، لأنه لم يقصد به ما يقصد به عادة من الزواج الشرعي الذي أشار إليه ربنا عز وجل في قوله تبارك وتعالى : ﴿ **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ [الروم : 21]، لما لم يكن المقصود من نكاح التحليل هو تحقيق هذا السكن وهذه الألفة بين الزوجين، وإنما كان المقصود به تحليل ما حرم الله بقوله : ﴿ **فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا**

تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾[البقرة : 230]، وهذا تأديب من الله عز وجل للذي يطلق زوجته الطلقة الثالثة، حتى ما يعتاد الناس أن يطلقوا ثم يندموا على تطليقهم، فيأتي هذا المحلل فيُعجل رجوع المرأة إلى زوجها الذي طلقها ثلاثا والله عزوجل يقول: ﴿ **فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ** ﴾، تنكح نكاحا شرعيا كما فعلت من قبل فلما كان هذا المحلل يقصد تحليل ما حرم الله كان ملعوناً في حديث الرسول عليه السلام المعروف: « لعن الله المحَلِّل والمحلَّل له ».

والآن نعود إلى الصورة السابقة، أو إلى بيع التقسيط، لو أنا جئت إلى زيد من الناس غني، قلت له أقرضني ألف جنيه أريد أن أشتري سيارة، أقرضني ألف جنيه لوجه الله، يقول أفعل لكن بشرط أن تعطيني ألف ومائة – مثلا – هذا بإجماع علماء المسلمين حرام لأنه ربا مكشوف وقرض جر نفعا.

الآن ندخل الواسطة أنا أريد أن أشترى سيارة فيقول لي اذهب أنت واشتري السيارة وأنا أدفع عنك وهذه يتكلف – مثلا– عشرة آلاف تدفعها عشرة آلاف ومائة.

إيش الفرق بين هذه الصورة والصورة الأولى؟، لا فرق أبداً سوى أنه دخلت السيارة واسطة لتحليل ما حرم الله، وأما النتيجة واحدة، لأنه لو أعطاني قيمة السيارة وأخذ مني ربا فهذا ربا مكشوف، لكن هو لا يرضى أن يعطيني السيارة يقول روح خذ السيارة ثم يأخذ مني قيمة سيارة والربا عليها –كل الضروب على الطاحون– لذلك قال عليه السلام: « من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما أو الربا »، فأنا أدري أن بعض العلماء قديما وحديثا يتأولون هذا الحديث بتأويل فيخرجون به عن بيع التقسيط، ولهم في ذلك تآويل كثيرة.

لكن أنا من مذهبي ومشربي أولاً أنني أفسر الأحاديث بعضها ببعض، وثانياً أرجع في تفسيرها إلى السلف وبخاصة منهم من كان راويا لبعضها، وقد روى الإمام أحمد في مسنده بإسناد قوي عن سِمَاك بن حرب –وهو من التابعين– روى عن ابن مسعود

رضي الله تعالى عنه قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيعتين في بيعة " وفي لفظ : " صفقتين في صفقة "، فقال رجل لسِمَاك راوي الحديث ما بيعتين في بيعة؟، قال: أن تقول: أبيعك هذا نقدا بكذا، ونسيئة بكذا وكذا.

هذا هو بيع التقسيط يفسر به راوي الحديث سماك بن حرب حديث: " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيعتين في بيعة "، قال: أن تقول: أبيعك هذا بكذا دينار -مثلا- نقدا ، وبكذا وكذا دينار ودرهم نسيئة.

هذا الدرهم مقابل ماذا ؟، مقابل النسيئة فإذن لا فرق بين أن تكون الزيادة التي تسمى زيادة مقابل الأجل في البيع أو في القرض، البيع هنا وسيط لاستحلال ما نهى الله عنه على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم والذين يذهبون إلى إباحة بيع التقسيط وهم يعلمون مثل هذه الأحاديث يفسرونها بأن النهي عن بيعتين في بيعة إنما هو لجهالة الثمن، لأن البائع يعرض ثمنين ثمن النقد وثمن الأجل، فحينما ينفصل الشاري عن البائع بأحد الثمنين يقولون -فلست معهم بطبيعة الحال- لأنه ينفصل ولم يتعين أي الثمنين، هو الذي اعتمد عليه بينهما.

أنا أقول مثل هذا التأويل أولاً يخالف التعليل المذكور في الحديث الأول، ذلك لأن هذا التعليل الذي نقلته آنفاً عن بعضهم هو تعليل بجهالة الثمن، وهذه الجهالة تنافي العلة الشرعية وإذا دار الأمر في تعليل حكم شرعي بين علة عقلية، وبين علة شرعية، لا شك أن العلة الشرعية هي التي يجب الاعتماد عليها دون العلة العقلية، ما هي العلة الشرعية هي التي يجب الاعتماد عليها دون العلة العقلية.

ما هي العلة الشرعية؟ سبق ذكرها آنفاً في قوله عليه السلام: « من باع بيعتين في بيعة »؛ نهى عن بيعتين في بيعة هذا يلتقي مع هذا الشطر من هذا الحديث.

التتمة في الشريط التالي (387)

سلسلة الهدى والنور (387)

محتويات الشريط :

1 - تتمة الكلام حول حديث:«من باع بيعتين في بيعة» وحكم بيع التقسيط. (00:00:45)

2 - ما حكم من صلى كاشفاً ظهره ولكن مغطٍ منكبه ؟. (00:28:04)

3 - ما حكم الرجل الذي يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل أنه يخاف ألا يلتزم به و كيف نوفق بين الآية : (أتأمرون الناس) و الحديث (أول من تسعر بهم النار....) (00:28:26)

4 - ما صحة حديث : (من قال يوم عرفة عشر كلمات ألف مرة ... سبحان الذي...)؟. (00:36:25)

5 - ما حكم استعمال الصابون ذي الرائحة للمحرم؟. (00:38:03)

6 - امرأة نوت حج التمتع فاعتمرت ولم تستطع القدوم إلى الحج فماذا عليها ؟. (00:39:00)

7 - ما حكم التبخر بالعود في الحج؟. (00:40:47)

8 - ما حكم الدعاء في الشوط السابع على المروة ؟. (00:41:02)

9 - مُرتبات العمال تحوَّل إلى البنوك ويأخذها العامل من البنك ، فهل ماله حلال؟. (00:42:07)

10 - هل القصر في عرفة ومنى لأجل السفر أم لأجل النسك؟.(00:49:19)

11 - هل القصر في السفر واجب؟. و هل الإتمام في السفر كالقصر في الحضر ؟. (00:49:34)

12 - نرجو من الشيخ توجيه نصيحة إلى النساء تحملهن على الاستفادة من أوقاتهن في الحج؟. (00:53:45)

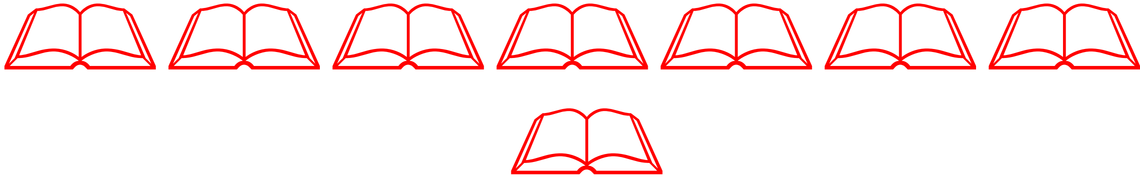

1 – تتمة الكلام حول حديث:«من باع بيعتين في بيعة» وحكم بيع التقسيط. (00:00:45)

الشيخ: «من باع بيعتين في بيعة»؛ هذا حديث أبي هريرة، حديث ابن مسعود : «نهى عن بيعتين في بيعة»، أحدهما شاهد للآخر، ولكن في كلٍّ من الحديثين فائدة لا توجد في الحديث الآخر، أما حديث أبي هريرة فهي العلة النقلية حيث قال – عليه السلام – في تمام الحديث: « من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا »؛ أوكسهما: أنقصهما ثمن كما هو واضح، فإذا أخذ أكثرهما فقد أخذ الربا، «من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو ربا»؛ هذا الحديث يعطينا فائدة أخرى غير العلة المنصوص عليها فيه وهي أنها علة ربوية، أما الفائدة الأخرى فهي: أن البيع صحيح والزيادة باطلة.

أما الذين يفسرون حديث ابن مسعود نهى عن بيعتين في بيعة بأنه لجهالة الثمن فهم أولاً يعللون كما ذكرنا آنفا بعلة تخالف العلة المنصوص عليها في حديث أبي هريرة وثانيا يبطلون البيع وحديث أبي هريرة يُنَفِذه ولا يبطله ولكن يبطل الزيادة، ثم يأتي مؤيدا لحديث أبي هريرة رواية عن ابن مسعود –موقوفة هذه الرواية عليه– أنه قال صفقة في صفقتين ربا، فإذًا نحن نأخذ العلة المنصوص عليها على الأقل نفضلها ونؤزرها على العلة التي لم يأت نص عليها أولاً، ثم هي مخالفة للعلة المنصوص عليها ثانياً، وأخيراً إنها علة غير واقعة في تعامل الناس وبخاصة اليوم، إذا جئنا إلى الذي اشترى سيارة ما، على طريقة التقسيط أين جهالة الثمن؟، بعد الأخذ والرد والزيادة على الشراء بثمن التقسيط ثمن

نهائي أنهاه التاجر ثم كتب عنده في الدفتر الخاص بالحسابات وكتب ما يسمونه بالكمبيالات إلى آخره .

كيف يصح أن يقال إنهما انفصلا على ثمن مجهول أهو ثمن النقد أم ثمن الأجل؟.

هذا في الحقيقة لا يوافق واقع بيع التقسيط اليوم تماما، بل أنا أقول ولا في الزمن القديم، قبل وجود السندات والكمبيالات وما شابه ذلك.

بدليل إذا جاء الرجل يريد أن يشتري ناقة أو شاة أو نحو ذلك بثمنين فسينفصلان على إحدى البيعتين، إن نقده الثمن فقد تحدد ثمن وانتهى الإشكال، وإن انصرفا ولم ينقده ثمن فبدهي جدًّا أنهما انصرفا على ثمن التقسيط -الأجل- فأين جهالة الثمن؟. ذلك مفقود تماما .

أخيرا والبحث في هذا يطول ويطول جدا أريد أن ألفت النظر أن هذه المعاملة؛ أي بيع التقسيط دخيلة في الإسلام، دخيلة على المعاملات الإسلامية هي مبايعة أجنبية غربية من أقوام وصفهم الله -تبارك وتعالى- في القرآن الكريم بأنهم : ﴿**لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**﴾، فهؤلاء لا يحرمون ولا يحللون ونحن بسبب تقليدنا الأعمى لهؤلاء الكفار استحسنًّا واستيسرنا بيع التقسيط، وفعلا فيه قضاء لمصالح الناس ولكن ليس من القاعدة المرفوضة في الإسلام -قولهم: الغاية تبرر الوسيلة - .

الذي أريد أن أذكر به أن بيع التقسيط رفع الشفقة والرحمة من قلوب الأغنياء على الفقراء، وكان من الممكن لكل التجار أن يكسبوا أجوراً وثواباً عظيماً جداً في أثناء كسبهم للمال الحلال، وبخاصة أن هذا الكسب الحلال مع الأجور والثواب العظيم من الله؛ أنفع لهم في العاجلة فضلا عن الآجلة، كيف ذلك لقد جاء في بعض الأحاديث الصحيحة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- : « أن قرض درهمين يساوي صدقة درهم»، قرض مائتين دينار يساوي صدقة مائة دينار، إذا أقرضت أخاك المسلم مائتي

دينار فكأنما تصدقت بمائة دينار، فلو أن التجار الذين وسَّع الله عليهم في أموالهم، باعوا بسعر النقد في التقسيط ولم يأخذوا زيادة على بيع النقد وصبروا في الوفاء على إخوانهم المسلمين لله -عزوجل- ليس لأجل الزيادة التي سماها الرسول صراحة بالربا، وإنما تقربا منهم إلى الله -تبارك وتعالى- فتأملوا كم وكم يتوفر عندهم كل يوم من الصدقات دون أن يتصدقوا سوى أن يبيعوا بسعر النقد بيع التقسيط. سيجمعون كل يوم الألوف المؤلفة من الصدقات وهم لم يتصدقوا.

هذا من ناحية الآجلة، أما العاجلة؛ فانظروا الآن معي هذا السر الإلهي إنما يريد أن لا يربح المسلم على أخيه المسلم مستغلا حاجته أكثر مما يستفيد البائع من الغني.

إذا تصورتم معي تاجرين يبيعان بضاعة واحدة.

أحدهما يبيع بثمن واحد لا فرق عنده بين ثمن النقد وبين ثمن التقسيط.

والآخر يأخذ زيادة على بيع التقسيط.

أي الرجلين تنفق بضاعته أكثر؟.

مداخلة: الأول.

الشيخ: أنبئوني بعلم. تاجرين كلاهما يبيع بضاعة واحدة وسعرهما في التقسيط واحد لكن أحدهما إذا باع بالتقسيط يبيع بنفس سعر النقد، أما الآخر فيأخذ زيادة, الزبائن تكثر على الأول أم على الثاني؟ .

الحضور: على الأول.

الشيخ: على الأول؛ إذا لماذا لا يبيع الناس بسعر واحد سعر التقسيط هو عين سعر النقد؟, ذلك هو الجشع وهو الطمع أولاً، ثم الرغبة عن أجر الآجلة التي ذكرناها آنفا؛ أنه لو كان -مثلاً- يريد أن يبيع بسعر التقسيط زيادة ألف ﷼ مثلاً فلم يأخذ منه هذه الزيادة ماذا يكتب له صدقة خمسمائة ﷼ كتبت له هكذا لأنه باعه وصبر عليه في الوفاء،

لذلك فالأجر الذي يكسبه التاجر لو باع بسعر واحد ولم يأخذ الزيادة ذلك له خيراً عاجلاً وآجلاً.

ولكن أولاً الجشع والطمع, وثانياً تقليدنا للأوربيين الذين وصفهم رب العالمين كما ذكرنا آنفا في القرآن الكريم: ﴿ **لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ** ﴾**[التوبة : 29]**.

وبسبب هذه المعاملة السيئة التي تسربت بين التجار اليوم كان من الأسباب التي ضعفت الثقة والرباط الذي كان يكون في الأزمنة السالفة بين الأغنياء وبين الفقراء، ومثل هذا التحكم هو الذي يولد الإنفجار ويولد الأحزاب الشيوعية ونحوها التي انقلبت على الأثرياء ليعودوا أخيراً فقراء كباراً وصغاراً، ذلك سبب من لا يقف عند ما أمر الله – عز وجل – من العدل والإحسان، وحسن تعامل المسلمين بعضهم مع بعض.

ولعل في هذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين .

[إمامة الشيخ للمصلين].

سوا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة, تراصوا لا تدعوا فرجاً للشيطان، تقدم هناك في الأخير... لا تمدوا رؤوسكم انظروا يمينا ويسارا كما أنتم تقدموا حتى تروا من خلف الإمام تقدموا خطيب يتقدموا اللي عن يسارك .

السائل: فضيلة الشيخ قبل قراءة الأسئلة بودنا نكمل آخر مسألة، من باع بيعتين في بيعه واحدة فله أوكسهما أو الربا, البيع عقد لازم وإذا قال اشترى هذا بكذا نقداً أو بكذا نسيئة سوف يكون البيع لازم في بيعة واحدة، ولكن لو حملنا الحديث على بيع العينة –مثلاً– اشترى بكذا نسيئة وأبيع نقداً، وأبيع نقداً وأشترى نسيئة، هنا بيعتان لازمتان في بيعة واحدة فيكون له أوكسهما أو الربا ؟.

الشيخ: من فسر هذا التفسير؟.

السائل: اللي فسر تفسيرك فضيلة الشيخ ...

الشيخ: من فسر تفسيرك هذا ؛ أي من حمل الحديث على بيع العينة؟.

السائل: قصدك تسأل من من العلماء.

الشيخ: أنا ذكرت لك أيضاً من من العلماء من فسر التفسير الذي سمعته مني آنفا وتفسيرنا سلفي وتفسيرك خلفي، وحسبنا هذا كما قيل فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح لكني أعلم أنك سلفي مثلي ألست كذلك؟.

السائل: أرجو هذا.

الشيخ: وأنا أرجو معك، فلماذا ندع تفسير السلف ومن الراوي الذي يروي الحديث مباشرة لماذا ندعه ؟.

هذا مع كل ما ذكرناه من أن بيع التقسيط فيه إستغلال لحاجة القاصر العاجز الذي لا يستطيع أن يدفع الثمن نقداً وفيه تعويد التجار على الجشع المادي والإعراض عن الأجر الأخروي، وهذا فرق كبير جداً بين هذا التفسير وذاك التفسير، وأنا أذكر أن من الحكم المروية عن بعض الكتب الإلهيه وليس يهمنا هنا السند بطبيعة الأمر لأننا نتكلم عن الحكمة قالوا: " بأن عيسى عليه الصلاة السلام وعظ ذات يوم الحواريين وذكر لهم بأنه سيأتي من بعده أنبياء كذا، ويأتي من بعده رسول اسمه أحمد وهو آخر من يبعث من الرسل، قالوا له: فكيف نعرف الصادق من الكاذب؟، أجاب بقوله وهنا الحكمة : "من ثمارهم تعرفونه".

فنحن نعرف تمييز قول على آخر من حيث النتيجة والعاقبة فإذا قيل بجواز بيع بالتقسيط وأخذ زيادة مقابل هذا الصبر في الوفاء، فيه ما أشرنا إليه من تطبيع التجار على الجشع والطمع وعلى استغلال حاجة الضعفاء الذين لا يستطيعون أن يدفعوا ثمن الحاجة إلا بثمن، وفيه أيضا كما ذكرنا سابقاً أن التاجر وهو عادة لا ينصرف إلى عبادة الله وذكره كما هو شأن غير التجار المتفرغين بذكر وعبادة الله. فالله – عز وجل – قد أوجد لهؤلاء التجار هذه الفرصة بأن يكسبوا أجوراً كما يقولون في بعض البلاد السورية -كالمنشار على الطالع والنازل- فهو بلاش يقعد أن يذكر الله ويصلي على نبيه ويتلو

القرآن لأنه غير متفرغ وإنما هو متفرغ للبيع والشراء، لا بأس من ذلك لأنه مباح لكنه قد أفسح له المجال أن يكتسب من الحسنات ما لا يستطيعه أولئك المتفرغونِ للعبادة من الفقراء والمساكين، وذلك بأن يصبر في الوفاء على الشارين من عنده بضاعة، فيكتب له مقابل كل درهمين صدقة درهم، وعلى ذلك فقس.

فإذا ثمرة هذا القول أنفع للمجتمع الإسلامى من أن نعطل دلالة هذا الحديث على أن المقصود ببيعتين في بيعة، أقول هذا بكذا نقداً وهذا بكذا وكذا نسيئة، بينما أنت تبعاً لمن أشرت إليه آنفا منه على بيع العينة، وبيع العينة حسبنا أن نعرف النهي عنه في قوله عليه السلام: « إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد –في سبيل الله– سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم »، خلاصة القول لا أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه، لا أريد أن أجادلكم؛ كما أنني لا أريد أن تجادلوني، أنا ذكرت ما عندي من بضاعة مزجاة فمن أعجبته فالحمد لله، ومن لا فلينظر بضاعة خير له من تلك .

2 – ما حكم من صلى كاشفاً ظهره ولكن مغطٍ منكبه ؟. (00:28:04)

سائل آخر : الأخ هذا صلى مكشوف الظهر هكذا يعني نفس الصورة يعني صلاته مقبولة أم يعيدها ؟.

الشيخ: إي نعم، مقبولة ما دام ستر الكتفين لكن الأولى أن يستر بدنه كله , نعم .

3 – ما حكم الرجل الذي يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل أنه يخاف ألا يلتزم به و كيف نوفق بين الآية : (أتأمرون الناس) و الحديث (أول من تسعر بهم النار....) (00:28:26)

السائل: سائل يقول في قوله تبارك وتعالى:﴿ **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ **[البقرة : 44]**، فيقول أَنه يخشى أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فتكون حجة عليه لأنه لا يمتثل فيقرأ قوله ﷺ: « يؤتى

بالرجل يوم القيامة فيدور في النار كحمار الرحى ..» الحديث، فيقول كيف نخرج من إثم عدم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من هذه الآية وهذا الحديث .

الشيخ: أذكر جيداً أنني كنت قرأت في تفسير الإمام القرطبي (الجامع لتفسير القرآن) هذه الشبهة التي وجهت إلى الإمام مالك -رحمه الله- فأجاب: ود الشيطان أن يسمع منكم مثل هذه الشبهة من منا بإستطاعته أن يأتمر بكل ما يأمر، وأن ينتهي عن كل ما ينتهي، ولكن على المسلم أن يحرص على أن يعمل بما يأمر، وأن ينتهي عما نهى عنه.

ولكن إذا كان يشعر أنه أحياناً قد يأمر بالشيء ولا يأتمر به؛ وينهى عن شيء آخر ولا ينتهي عنه، فهنا يجب أن نستحضر حقيقتين اثنتين؛ الأولى: أشرت إليها آنفا وهي أن يحرص على أن يعمل بما يأمر وأن ينتهي عن ما ينهى عنه، الحقيقة الثانية: أن الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عليه واجبان، أحدهما الأمر والنهي، والآخر عدم المخالفة لما يأمر ولما ينهى، فإذا أخلَّ بأحد الأمرين فلا ينبغي أن يخل بالأمر الآخر، يعمل بالمعروف لكنه لا يأمر به، وينتهي عن المنكر ولكنه لا ينهى الناس عنه، فهذا قام بواجب وترك واجباً، على العكس من ذلك ما نحن الآن في صدده، هو يأمر بالمعروف ولكنه لا يأتمر، وينهى عن المنكر ولكنه لا ينتهي، فقيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قيام بواجب، وتركه العمل بالمعروف والإنتهاء عن المنكر ترك لواجب، فهذا يساوي ذاك، كل منهما أخل بواجب، والحق أن يجمع بين الأمرين إذا أمر يأتمر وإذا نهى ينتهي، ولكن لا يمكن أن يوجد إنسان غير معصوم يمكن أن يجمع بين الأمرين في كل ما كان أمراً بالمعروف فيفعله، أو نهياً عن منكر فيتركه، إنما يفوته بعض الأشياء، وبخاصة أن بعض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد لا يكون واجبا قد يكون من باب المستحبات أو السنن المؤكدات، فهو مثلاً يحض الناس ويأمرهم بقيام الليل مثلاً وهو لا يقوم الليل، ويحض الناس على صلاة الضحى ويأمرهم بها ويذكر لهم من فضلها ما شاء الله وهو لا

يصلي صلاة الضحى فهنا لا نكران عليه لأنه لم يخل بواجب لأن ما ذكرنا ليست من الواجبات.

خلاصة القول: أن هذه الشبهة تعطل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا يجوز للمسلم أن يتأثر بها، ولكن عليه أن يحرص كل الحرص أن لا يدخل في وعيد الحديث الذي أشار إليه السائل، وهو ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – قال: « يؤتى بالعالم يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه، ويدور في النار كما يدور الحمار بالرحى فيطيف به أهل النار فيقولون له يا فلان ألست كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول بلى كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه »، أقول الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر يجب أن يكون حريصا كل الحرص أن لا يكون في منزلة هذا العالم الذي يلقى في النار إلى آخره .

ثم أني ألاحظ في هذا الحديث أن هذا العالم من طابعه ومن ديدنه أنه يأمر بالمعروف ولا يأتمر، وينهى عن المنكر ولا ينتهي، أي إنه ليس كمن لو أمر أحياناً بمعروف ثم لا يأتمر، ونهى أحياناً عن المنكر ثم هو لا ينتهي، لأن الأمر كما قلت آنفا، لا يمكن لبشر أن ينجو من الإخلال بشيء من الواجبات، ومن ذلك أن يأمر بشيء ولا يأتمر به وينهى عن شيء ولا ينتهي عنه، الحديث محمول على من كان طابعه أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر ثم هو يخالف الناس إلى خلاف ما يأمرهم به ويناههم عنه.

هذا جوابي إن شاء الله يكون صوابا.

4 – ما صحة حديث : (من قال يوم عرفة عشر كلمات ألف مرة ... سبحان الذي...)؟. (00:36:25)

السائل: ما صحة الحديث الذي أخرجه أبو يعلى والطبراني وابن أبي الدنيا في كتاب الأضاحي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي ﷺ: « من قال ليلة عرفة هذه العشر كلمات

ألف مرة، لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إلا قطيعة رحم أو مأثما: « سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطئه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الهواء روحه، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا ملجأ منه إلا إليه».

الشيخ: هذا الحديث كنت خرجته قديماً وهو من الأحاديث الواهية التي لا تصح أسانيدها هذا من حيث السند، ومن حيث المتن يبدو لي أنه مركب تركيباً من بعض من لا.... أحسن أحواله أنه لا يحسن رواية الأحاديث عن النبي ﷺ وأسوأ أحواله أن يكون يركب حديثا من أحاديث متفرقة ويقدم للناس حديثا لم يصح عن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – هذا ما يحضرني من الجواب الآن حول هذا الحديث .

5 – ما حكم استعمال الصابون ذي الرائحة للمحرم؟. (00:38:03)

السائل: هل الصابونة الخاصة بالوجه واليدين والشامبو إذا كان ذا رائحة والكْريم والكحل وما يتبعه من أدوات الزينة محرم على المرأة أثناء الإحرام ؟.

الشيخ: هذه الصوابين –إن صح الجمع– ونحوها إن كانت تستعمل للتنظيف ولإزالة الأوساخ سواء كان ذلك في الأبدان أو الثياب فلا نرى في ذلك بأسا، أما إن كان يقصد المستعمل إليها لغرض الرائحة والطيب التي فيها فهذا لا يجوز. نعم.

6 – امرأة نوت حج التمتع فاعتمرت ولم تستطع القدوم إلى الحج فماذا عليها ؟. (00:39:00)

السائل: زوجتي نوت الحج متمتعة وانتهت من العمرة ولم تستطع القدوم إلى الحج لظروف خاصة فهل عليها شيء لأنها أرادت بالعمرة الحج ؟.

الشيخ: طبعاً هذه لها حالتان؛ الحالة الأولى: أن تكون قد اشترطت على ربها حينما اعتمرت عمرة الحج ولبَّت بالعمر فقالت: لبيك اللهم بعمرة، اللهم محلي حيث حبستني

فحينئذ لا شيء عليها، أما إذا لم تقل ذلك كما هو واقع أكثر الحجاج فحينئذ يجب عليها هدي ويجب عليها أن تعيد الحج من قابل .

كلام طالب : ولو لم تكن بالحج ؟.

الشيخ: أنها أحرمت بعمرة الحج هكذا كان السؤال، أحرمت بعمرة الحج يعني مشيرة بذلك تعلم أو لا تعلم إلى قوله – صلى الله عليه وآله وسلم –: « دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة »، ولذلك ما دام أنها أحرمت بعمرة الحج فيلزمها ما ذكرنا، أما لو أنها أحرمت قبل ذلك فلا شيء عليها إلا إعادة العمرة مع الهدي . نعم .

7 – ما حكم التبخر بالعود في الحج؟. (00:40:47)

السائل: ما حكم التبخر بالعود بعد الإحرام وهل يُعد هذا من الطيب المحظور على المحرم ؟.

الشيخ: من أطيب الطيب، ولماذا لا يعتبر طيبا!، وطيب هذه البلاد هو هذا . نعم .

8 – ما حكم الدعاء في الشوط السابع على المروة . ؟ (00:41:02)

السائل: الدعاء في آخر الشوط السابع على المروة، ما حكمه؟.

الشيخ: لست الآن مستحضرا جيداً, فإن كان النبي ﷺ فعل ذلك في المروة كما فعل في كل الأشواط في الصفا فهو واضح، ولعلَّ بعضكم يستحضر الآن هل فعل ذلك الرسول عليه السلام أما لا، تذكرون ذلك؟... هل من ذاكر؟... هل فعل الرسول كبر ثلاثا وهلل ودعا بين ذلك لما وقف في الشوط الأخير في المروة.. نعم .

مداخلة: ما جاء ذلك.

الشيخ: ما جاء ذلك إذن ما نفعل. نعم.

9 – مُرتبات العمال تحوَّل إلى البنوك ويأخذها العامل من البنك ، فهل ماله حلال؟. (00:42:07)

السائل: يسأل سائل يقول: بالنسبة لمرتبات الموظفين يأخذونها من البنك المركزي، وهو بنك ربوي فهل مرتبات الموظفين حرام لأنها من أموال ربوية ؟.

الشيخ: لا أعتقد ذلك لأنني فيما أعلم لا يفعلون ذلك بأنفسهم وإنما ذلك مفروض عليهم فرضًا، والمهم أن يصل المال إلى الموظف بطريق مشروع فإذا ما لبس هذا المال برهة من الزمن ما هو غير مشروع كأن يدخل به دون رغبة منه إلى البنك فليس عليه في ذلك شيء، ولكن عليه أن يحرص على استخراجه في أقرب فرصة تسنح له. نعم.

مداخلة : الوظيفة هذه عند حكام لا يحكمون بما أنزل الله؟.

الشيخ: نعم. ما زاد في الأمر شيء أبدا.

السائل: الحكم واحد ؟.

الشيخ: المهم الوظيفة التي هو يقوم بها مشروعة أم لا، والمال الذي يأخذه راتبا له جائز أم لا، أما ما تفعله الدولة التي تحكم بغير ما أنزل الله فلسنا مسئولين ولسنا نستطيع أن نغير الحكم كما يريد بعض الناس اليوم ما بين عشية وضحاها، بل لابد من الإستعداد لهذا التغيير أمداً طويلا بعيدا لأننا نعلم علم يقينا أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الذي كان ممدودا بوحي السماء في كل لحظة استمر في إصلاحه لقومه ثلاث وعشرين عاماً، حتى تمكن من وضع بذرة الدولة المسلمة فماذا يتمكن المسلمون اليوم أن يفعلوا وقد ذهب نبيهم من بين ظهرانيهم وإن كان قد ترك لهم ما قال — عليه السلام - في الحديث الصحيح: « تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبدا كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض »، صحيح. وهذا من فضل الله علينا وعلى الناس أنه كما قال في حديث آخر: « تركنا على بيضاء نقية لا يضل أو لا يزيغ عنها إلا هالك»، ولكننا بسبب ما اقترف بعض من تقدمنا من رواية الأحاديث الضعيفة والموضوعة وخلطها بالأحاديث الصحيحة الثابتة من جهة، وما اختلط بالعقيدة الصحيحة من التوحيد في الأسماء والصفات ونحو ذلك من العقائد مما لا صلة لها

بالعقيدة الصحيحة، وما خالط السلوك الإسلامي من انحراف عن السلوك النبوي، وغير ذلك من الآفات، لا يمكن بجماعة مسلمة توحدت أفكارها أولاً وتوحدت أخلاقها ثانياً، حتى صاروا على قلب رجل واحد؛ لا يمكنهم أبداً أن يقيموا دولة الإسلام وأن يجعلوها حقيقة تمشي على وجه الأرض إلا بعد إجراء ما أسميه بالتصفية والتربية؛ تصفية الإسلام مما دخل فيه من هذه الأمور التي أشرنا إليها، وإقران هذه التصفية بتربية المسئولين من المسلمين مَن تحت أيديهم ممن هم من المسئولين عنهم، حينئذ يكون المسلمون قد وضعوا لأنفسهم أساسا أو اللبنة الأولى لهذا الأساس الذي يقوم عليه صرح الدولة المسلمة.

أما أن يظل المسلمون يتعبدون الله ويعتقدون في الله أموراً لم تكن في العهد الأول فسوف لا يمكنهم أبداً أن يقيموا دولة الإسلام قد يقيمون دولة ولكن ليست هي الدولة المنشودة والتي يسعى إليها كل مسلم غيور على دينه، إن كثيرا من الشعوب تقيم دولة كافرة على وجه الأرض بسبب نشاطها وسعيها والله - عز وجل - جرت سنته في خلقه كما قال: ﴿ **مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا (18) وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا (19)**﴾ **[الإسراء : 18 ، 19]**.

فهؤلاء الكفار الذين يقيمون دولة على وجه الأرض هذا من سعيهم في الحياة الدنيا، أما في الآخرة فلا خلاق لهم ولا نصيب، فبالأولى أن يستطيع بعض المسلمين أن يقيموا دولة خيراً من تلك الدول، ولكن ليست هي الدولة التي يأذن الله - عز وجل - أن تستمر ما شاء الله لأنها لم تقم على هدي رسول الله ﷺ وعلى سنته .

خلاصة الكلام: في هذه الجملة المعترضة -وقد طالت قليلاً- أنه يجب على كل الجماعات الإسلامية التي تهتم وتعلن بضرورة تحقيق المجتمع الإسلامي أولاً، وإقامة الدولة

الإسلامية ثانياً على وجه الأرض أن يهتموا بهاتين الحقيقتين: التصفية والتربية، ولا يجوز لهم أن يستعجلوا الأمور فقديماً قيل من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه . نعم .

10 – هل القصر في عرفة ومنى لأجل السفر أم لأجل النسك؟.(00:49:19)

السائل: هل القصر في منى وعرفة من أجل النسك أم من أجل السفر ؟.

الشيخ: الله أعلم قد أشرنا إلى هذا، وليس لنا إلا العمل بما جاءنا، أما التعليل فالله أعلم.

11 – هل القصر في السفر واجب؟. و هل الإتمام في السفر كالقصر في الحضر ؟. (00:49:34)

السائل: القائلون بوجوب القصر كابن حزم وغيره يقولون أن الإتمام في السفر كالقصر في الحضر، فهل هذا صحيح ؟.

الشيخ: لا نراه بعيداً عن الصواب وبخاصة أن هذه الجملة قد جاءت حديثاً مرفوعاً إلى النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – في سنن النسائي، ولكن الراجح أنه من كلام أنه موقوف على عبد الرحمن بن عوف – رضي الله عنهم – أي أن الذي يتم في السفر كالذي يقصر في الحضر، قد يكون في هذه الجملة الموقوفة على عبد الرحمن بن عوف شيء من المبالغة ولكنها إذا ما عرضت على بعض الأحاديث الصحيحة لم تظهر تلك المبالغة، لعل الجميع يعلمون –إن شاء الله– الحديث الذي رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: "فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فأقرت في السفر وزيدت في الحضر، إلا صلاة المغرب وإلا صلاة الفجر"، فإذا كان الصلاة فرضت ركعتين ثم بقيت في السفر كذلك، فمعنى هذا يعود إلى أن الزيادة على هاتين الركعتين كالقصر في الحضر تماماً، لأن الأمر كما يقول بعض العامة في بعض البلاد الزايد أخو الناقص، وهذا الكلام سليم لأن الذي يصلي مثلاً الفجر ثلاثاً كالذي يصلي المغرب اثنين أو أربعا –الزايد أخو الناقص– لأن شريعة الله – عز وجل – لا تقبل الزيادة

كما لا تقبل النقص، والزيادة مع الأسف يقول بها كثير من الناس من باب ما دخل عليهم من الشبهة من القول بالبدعة الحسنة، أما النقص من العبادة فالحمد لله لا يقول أحد بجوازها، أما الزيادة فلقد زين لبعضهم أن يقول بها من باب: « من سن في الإسلام سنة حسنة ...» إلى آخر الحديث وهو حديث صحيح، ومن باب: "ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن"، وهو حديث موقوف على ابن مسعود بإسناد حسن، فإذا كان من المتفق عليه أنه لا يجوز النقص من العبادة؛ فلا يجوز كذلك الزيادة عليها فيما فرض الله علينا إتفاقاً.

وإن كان قد فتح بعضهم باب الإستحسان والزيادة في العبادات والطاعات خطأ منهم.

ولهذا بحث آخر لعله يأتي في مناسبة أخرى إن شاء الله . نعم .

12 - نرجو من الشيخ توجيه نصيحة إلى النساء تحملهن على الاستفادة من أوقاتهن في الحج؟. (00:53:45)

السائل: حديث من عند النساء نرجو منكم إلقاء كلمة عميقة المعنى عظيمة الأثر قليلة الأسطر حول استغلال المرأة لأوقات الحج المباركة فيما يعود عليها بالخير لأن النساء عندنا إشتغلن بالكلام الذي لا ينفع .

الشيخ: لا أجد أن النساء يتميزن فيما طلبن في هذا السؤال عن الرجال بشيء، فكل المسلمين ذكوراً وإناثا مأمورون في الحج أن يكثروا من ذكر الله - عز وجل -، وأن لا يضيعوا هذا الفراغ الذي توجهوا إليه لعبادة الله تبارك وتعالى، فإنما جعلت هذه المناسك هو ليتفرغ المسلم ويفرغ نفسه من تعلقه بحياته العادية، والتي قد تصرفه عن كثير من العبادة والذكر لله تبارك وتعالى، فنحن نأمر النساء بما نأمر به الرجال ولا فرق، وبخاصة أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد قال في الحديث الصحيح: « إنما النساء شقائق الرجال »، فعليهن كما عليهم جميعاً أن يهتبلوا هذه الفرصة، وأن يكثروا من

التلبية ومن التهليل -وهذا يذكرني بأنني ما سمعت التلبية أو التهليل منذ نزلنا ها هنا- وكأن التلبية فيما بدا لي وفكرت فيه للسائرين، بينما ذلك من أذكار هذه الأيام كلها ما دام المسلم محرما فينبغي أن يظل ملبياً ومهللاً ولا ينقطع ذلك إلا مع رمي جمرة العقبة الكبرى، فإذًا نحن نأمر الرجال والنساء بأن يكثرن من التلبية المعروفة في السنة وأن يكثرن أيضاً من التهليل، يخلطون التهليل مع التلبية لأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد ثبت ذلك عنه في بعض الأحاديث الصحيحة.

فخلاصة الكلام أننا نحن جميعاً رجالاً ونساءً علينا أن لا نتغافل عن ذكر الله تبارك وتعالى، وبهذه المناسبة أريد أن أذكِّر بشيء ربما يستنكره بعض الحاضرين إن أيامنا هذه هي أيام ذكر، وليس أيام علم وتعليم، ولكن مع الأسف الشديد أعني مثل هذه الجلسة كان المفروض ألا تعقد وأن يكون كل فرد منا متوجها إلى الله - عز وجل - بالذكر بالتهليل والتلبية والتكبير ونحو ذلك من الأذكار... لأن هذه الأيام هي أيام العبادة الشخصية كمثل قيام رمضان مثلاً ما ينبغي كما يقع في بعض البلاد تستغل الجلسة بين بعض الركعات لإلقاء موعظة أو لإلقاء درس، هذا كله ليس من السنة لأن ذلك الوقت كهذا الوقت السنة فيه هو التفرغ للعبادة، وليس للعلم، وللعلم مجال آخر ومحله في بلادنا، ولكن بسبب تقصير المسلمين في طلبهم للعلم من جهة، وتقصير أهل العلم في تبليغهم العلم للناس من جهة أخرى، يجد الناس الفرصة سانحة لهم فيهتبلونها لكي يتعلموا ما قد يشعرون بحاجتهم إلى علمه في مثل هذه الأوقات، وإلا فالأصل أن يكون هذا الوقت لذكر الله - عز وجل — وعبادته. صحيح أن العلم كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: « فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع»، ولكن لكل مقام مقال, فمجال طلب العلم لا يجوز أن يحل محل الذكر، والعكس بالعكس محل طلب العلم لا ينبغي أن يحل محله الذكر.

فالذي أقصده أخيراً أننا يجب ألا نلتهي وأن لا نضيع وقتاً في هذه الأيام المباركات عن ذكر الله عن التلبية والتهليل والتكبير، حتى نكون إن شاء الله عند ربنا – عز وجل – من المقبولين ومن المغفور لهم . نعم.

التتمة في الشريط التالي (388)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

سلسلة الهدى والنور (389)

محتويات الشريط :

1 - نصيحة الشيخ بعدم مسابقة الإمام بالتأمين في الصلاة ؟. (00:00:45)

2 - بيان الشيخ أعمال اليوم التاسع والعاشر من أيام الحج . (00:18:14)

3 - ما حكم الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل للنساء و الضعفة ، و هل ورد نص صحيح يجيز لهن الرمي قبل طلوع الفجر؟. (00:19:08)

4 - ما هو وقت الدفع من منى إلى عرفة ؟. (00:25:00)

5 - ما هو الشيء الذي يفعله الحاج حتى يتحلل التحلل الأول مع الدليل .؟ وهل قول الفقهاء بأن التحلل الأول يكون بفعل نسكين صحيح؟. (00:25:24)

6 - متي يبدأ وقت طواف الإفاضة؟. (00:30:31)

7 - ما صحة حديث أسامة بن شريك أن النبي ﷺ سئل يوم النحر عمن سعى قبل أن يطوف .؟ فقال : إفعل ولا حرج . وهل يشهد له حديث (ما سئل عن شيء يوم النحر إلا قال : إفعل ولا حرج) ؟. (00:30:43)

8 - كيف يجاب عن مفهوم المخالفة في حديث :« من أكل وشرب ناسياً فلا قضاء عليه » ؟. (00:32:14)

9 - ما حكم من يؤخر الرمي عن طواف الإفاضة بعد الطواف من أجل الزحمة وهل يجوز تأخير الرمي إلى العصر أو غروب الشمس؟. (00:38:50)

10 - ما حكم قتل الجراد.؟ وكيف نوفق بين حديث:« لا تقتلوا الجراد » ، و حديث:« أحلت لنا ميتتان، الحوت والجراد» وما حكم قتل النمل؟.(00:50:28)

11 - آية صعود الصفا هل تقرأ كاملاً أم يقتصر على بعضها كما جاء في الحديث ؟. (00:55:41)

12 - كيف نجمع بين حديث (إن لحوم البقر داء ...) وبين تضحيته ﷺ عن نسائه

بالبقر ؟. (00:56:55)

13 - رجل نوى الجمع بين الصلاتين فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العصر فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى الظهر فما الحكم؟. (00:58:31)

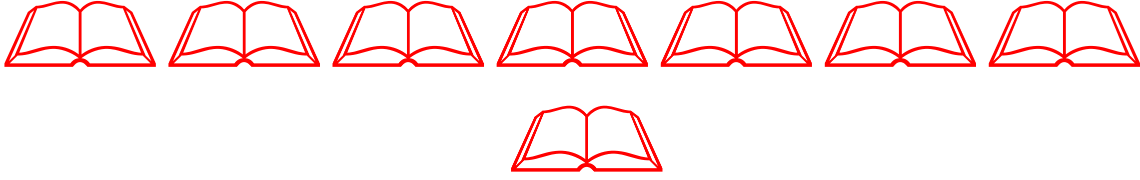

1 - نصيحة الشيخ بعدم مسابقة الإمام بالتأمين في الصلاة ؟. (00:00:45)

الشيخ: فقد لاحظت أن تنبهينا هذا بالحديث المذكور قد ذهب أدراج الرياح وكأن لم يكن شيئا مذكوراً من هذا الحديث فقد سبقتموني بآمين، وأنا أدرى بالتجربة أنه ليس من السهل أن يعتاد الناس عادة جديدة ولو كانت هي الحق ما دام أنه قد غلب عليهم عادة أخرى فاستأصالها والقضاء علي شأفتها بمحاضرة واحدة تلقى ليس أمرا سهلا، ولذلك فلابد من التكرار لهذا التنبيه والتذكير بهذا الحديث الصحيح: «إذا أمن الإمام فأمنوا»، فقد كنا في سوريا ننبه على هذا مع أنني لم أكن إماماً راتبا رسميا ولكنني أعيش الآن في عمان وهناك صاحب لنا إمام مسجد يخطب كل جمعة فيه وقد مضى عليه سنون كثيرة وهو كل يوم جمعة ينبه المصلين على هذا الحديث الصحيح ومع ذلك حتى آخر جمعة صليناها هناك والناس يسابقونه بآمين!، والحقيقة أن هذه الجزئية البسيطة السهلة التي لا تكلف كل فرد من المصلين جهداً كثيراً سوى استحضار واستجماع عقله وفكره وراء إمامه وما يتلوه من كتاب ربه، مع ذلك ظل هذا الإمام يتابع أصحابه وأتباعه والمقتدين به بهذا التذكير وحتى اليوم لما يستطع أن يستقيم بهم على الجادة، الأمر الذي يذكرنا بالمعجزة العظمى التي امتاز بها نبينا صلوات الله وسلامه عليه حيث بدعوته الطاهرة النقية [.....انقطاع......] ومن الضلال إلى الهدى، ومن الظلمات إلى النور، وقد

كانوا كما تعلمون جميعا في ضلال مبين وفي جاهلية جهلاء، فهنا نتصور كم كان جهد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في إخراج أولئك العرب مما كانوا فيه من الضلال إلى الهدى بينما نحن نستمر أسابيعا وشهورا وسنينا لتعويد الناس على عادة سهلة سمحة ومع ذلك لا ننجح في ذلك وما هو السبب؟، السبب أن طبائع الناس اليوم على رغم كونهم مسلمين ليسوا كالعرب الأولين على رغم كونهم من المشركين الضالين، فلا جرم أن الله تبارك وتعالى إصطفى رسالته وخص بها نبيه محمدا -صلى الله عليه وآله وسلم- من جهة، ومن جهة أخرى اصطفى أمة العرب الأولين أن يكونوا حملة هذه الرسالة المباركة الطيبة إلى العالمين.

أما العرب اليوم ومع الأسف الشديد أقول إنهم ليسوا على أخلاق الأولين ولا على أطباعهم من الإهتمام بالأمر الذي يوجه إليهم والهدى الذي يقرب إليهم، فإننا في تجارب كثيرة وكثيرة جدا وأبسطها وأقربها هذه المسألة البسيطة، كلكم عرب وكلكم يفهم قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- : «إذا أمَّن الإمام فأمنوا»، ولو فرض أن هناك عربي قد استعجم فقد شُرح هذا الحديث على قولين للعلماء كلاهما يستلزم أن يتأخر المقتدي بالتأمين عن الإمام على الأقل بألف آمين، وعلى الأكثر بسكون نون آمين فيبدأ المقتدي بآمين هذا شُرح في الأمس القريب ومع ذلك ذهب نسيا منسيا لماذا؟، لأن أذهاننا وعاداتنا رانت علينا، فمن الصعب جدا أن نحيد عنها إلا بالملاحقة والمتابعة والتذكير، فإذا ما ذكرناكم فعليكم أن تتحملونا لأن الذكرى تنفع المؤمنين وهذا ما أردت التذكير به بهذه المناسبة ونسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا لاتباع سنة نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم- وأن يلهمنا العمل بقوله -صلى الله عليه وآله وسلم- : «صلوا كما رأيتموني أصلي»، كذلك بالحديث الذي هو وقت هذه الساعة التي نحن محرمون وحجاج حيث قال عليه الصلاة والسلام: « خذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا ».

2 – بيان الشيخ أعمال اليوم التاسع والعاشر من أيام الحج . (00:18:14)

ونحن اليوم قد أصبحنا في يوم عرفة، وعما قليل سننطلق ملبين مهللين إلى عرفة وذلك يكون اقتداء بالنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بعد طلوع فجر هذا اليوم ننطلق –إن شاء الله– إلى عرفة وقبل الصعود إليها نصلي الظهر والعصر جمع تقديم في مسجد نمرة، ذلك لمن تيسر له الصلاة مع الإمام في هذا المسجد أو فيما حوله، لأن الحجاج والحمد لله جمع غفير جدا فقد لا يتمكنون كلهم وجميعهم من أن يصلوا صلاة واحدة مع إمام واحد هذا هو الأصل أن يصلوا معه فإن فاتهم ذلك فيصلون جماعات في منازلهم في خيامهم، بعد ذلك أعني بعد دخول وقت الظهر وصلاتها جمع تقديم مع العصر، السنة أن يبدأ الناس في الصعود إلى عرفة والوقوف عليها وقد وقف النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– في حجة الوداع عند الصفرا، ولكنه قد بين للناس أن وقوفه ذاك ليس ملزما للناس جميعا به، وأن يتحروا الوقوف موقفه وذلك بقوله –صلى الله عليه وآله وسلم–: «وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف»، ولذلك فلا ينبغي للحجاج أن يتكلفوا الوقوف هناك فإن الدين يسر ومن يشاد هذا الدين يغلبه بل يقف الحاج في أي مكان يتيسر له من عرفة، ولكن عليه أن يتحرى أن يكون موقفه داخل عرفة وأن لا يقع هذا الموقف خارجها كما يبلغنا أحيانا عن بعض الحجاج وهناك لافتات مكتوب عليها حدود عرفة ولذلك على كل حاج أن يلاحظها إن كان قارئا وإلَّا فالأمر كما قال تعالى: ﴿**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**﴾ **[النحل/43]**، فبعض الناس قد لا يقرؤون وبخاصة بعض النساء فعلى هؤلاء جميعا أن يقوموا بواجب السؤال حتى لا يقعوا في الوقوف خارج عرفة، فإن فعلوا ذلك فقد ذهبت حجتهم أدراج الرياح لقوله عليه الصلاة والسلام: «الحج عرفة».

وأذكر أيضا بأننا في ذلك الموقف لا ينبغي أن نضيع وقتنا هناك بشيء من الحديث الدنيوي أو المناقشات في بعض المسائل العلمية أو في المزح والضحك فإنها ساعة قلَّما

تعوض وعلينا أن نستقبل القبلة، ومن كان قادرا أن يظل قائما مستقبل القبلة يذكر الله تبارك وتعالى ويدعُو متذللا متخشعا لله عزوجل، هكذا حتى يرى الشمس قد غربت عن شماله، إن من حكمة جمع النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بين الصلاتين الظهر والعصر هو تفريغ هذا الحاج ليتوجهوا إلى الله تبارك وتعالى بطلباتهم ورغباتهم وأدعيتهم يهتبلونا فرصة يتوجهون فيها إلى الله عزوجل بقلوبهم والتلبية هناك واردة أو مستمرة لبيك اللهم لبيك وقد صح أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قال في تلبيته هذه أحيانا: «إنما العيش عيش الآخرة»، « لبيك اللهم لبيك، إنما العيش عيش الآخرة »، كما صح أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قال: «خير ما قلته أنا والنبيون قبلي دعاء عرفة، لا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»؛ فيكثر إذن الحاج هناك من ذكر الله والتلبية والدعاء والتهليل متذللا متخشعا كما ذكرنا حتى تغرب الشمس، وحين ذاك ينطلق الناس إلى مزدلفة، وفي مزدلفة يشرع بل يجب تأخير الصلاتين والجمع بينهما بعد دخول وقت العشاء، جمع تأخيري، يصلى –كما تعلمون– المغرب ثلاث ركعات والعشاء ركعتين، ثم لا سهر ولا سمر ولا جلسات علمية، ولا شيء، وإنما النوم مبكرا اتباعا لهدي النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–، ليستيقظوا جميعا مصبحين مبكرين ليصلوا صلاة الفجر في الغلس، لقد كان من هدي النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– وهو في المدينة في مهجره أن يصلي صلاة الفجر في الغلس حتى قالت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها: "إن كان النساء المؤمنات لينصرفن من صلاة الفجر وهن لا يعرفن من الغلس". هكذا كان هديه –صلى الله عليه وآله وسلم– في صلاة الفجر وهو في المدينة، أما في المزدلفة فقد بكَّر أكثر من ذي قبل بصلاة الفجر حتى قال عبد الله بن مسعود –رضي الله تعالى عنه–: "أنه ما رأى النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– صلّى صلاة في الغلس، إلا صلاة الفجر في المزدلفة"؛ وهو يعني بذلك في الغلس الشديد، وهوكناية عن أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بكّر جدا في صلاة الفجر في الغلس،

وذلك لكي ينطلق -عليه الصلاة والسلام- هو ومن معه من صحبه الكرام إلى المشعر الحرام، ليقوموا هناك أيضا مستقبلين القبلة، بذكر الله والدعاء له، ثم ينطلق من هناك إلى منى لرمي جمرة العقبة، والإنطلاق هذا أمر واجب بالنسبة للرجال أن يكون بعد صلاة الفجر، وأن يكون رميهم للجمرة الكبرى بعد طلوع الشمس لصحة حديث ابن عباس، الذي كان مع الضعفة الذين أذن لهم الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بأن ينصرفوا من المزدلفة بعد نصف الليل خلافا لعامة الناس، ومع ذلك قال لابن عباس ومن كان هو معهم من الضعفة: «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس». أما النساء، أما الشيوخ العجزة، فقد أذن لهم رسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بأن ينطلقوا من المزدلفة بعد نصف الليل ذلك ليتحاشوا وليتنكبوا زحمة الناس، وأن لا يتضرروا بمثل تلك الزحمة، ولكن لا يوجد -وهذا أمر أرى لزاما علي التنبيه عليه- وهو أنه لا يوجد حديث -وأرجو الانتباه لما أقول- لا يوجد حديث صحيح مرفوع أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أذن للضعفة وللنساء الذين سمح لهم أو لهن -عليه الصلاة والسلام- بالانصراف من المزدلفة بعد نصف الليل، لايوجد حديث صحيح صريح أنه -عليه الصلاة والسلام- أذن لهم أن يرموا الجمرة قبل طلوع الشمس بل حديث ابن عباس صريح على خلاف ذلك: «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

نعم؛ لقد وقعت بعض الحوادث من بعض الأفراد أنهم رموا قبل طلوع الشمس، رموا ليلاً فانصرفوا إلى الكعبة إلى بيت الله الحرام، لكن هذا قد يكون أولًا لعذر وقد يكون ثانيا بغير عذر ولكن بفهم خاص، ولا نجد في السنة أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- علم مثل هذا الواقع وأقره، ولو كان شيء من ذلك لوجب استثناء مثل هذا الواقع من القاعدة العامة : «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

هذا ما رأيت من المناسب الآن التنبيه عليه، ثم بعد ذلك نسمع ما يكون عند بعضكم من الأسئلة.

3 – ما حكم الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل للنساء و الضعفة ، و هل ورد نص صحيح يجيز لهن الرمي قبل طلوع الفجر؟. (00:19:08)

السائل : الدفع من مزدلفة بعد منتصف الليل، الآثار التي وردت فيها أنه في آخر الليل، وأنها عند غياب القمر عند السحر، لكن كلمة...

الشيخ : عفوا.. ليس في آخر الليل، بعد منتصف الليل.

السائل : فيه سنة بالنص بعد منتصف الليل؟.

الشيخ : إي نعم؛ ما هو. أظن أم سلمة كانت تقول لخادمتها انظر هل غرب القمر، تقول لا . حتى قالت: نعم، فانطلقت فقالت لأن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قد أذن للنساء أن ينصرفن من مزدلفة بعد منتصف الليل، ومع ذلك فلنستمع إليك ما هو ثمرة الخلاف بين اللفظين؛ بين أن تكون النساء قد انصرفن بعد منتصف الليل، أو انصرفن في آخر الليل، ماهو ثمرة الخلاف، إن كان هناك خلاف؟.

السائل : ثمرة الخلاف فغياب القمر لا يغاب إلى بعد ذهاب ثلثي الليل، في ليلة العاشر .

الشيخ : على كل حال بعد نصف الليل ليس في آخر الليل، فالخلاف لفظي لكن ما هو الثمرة.

السائل : إذا قلنا في آخر الليل نصف الليل ليس هو من آخر الليل.

الشيخ : بعد نصف الليل أنا بقول، موش نصف الليل.

السائل : إيه؛ جزاك الله خيرا.

الشيخ : طيب، فمع ذلك خلينا نتابع، فماذا إذا انصرفنا في الثلث الثاني من الليل، فماذا وراء ذلك فيما يتعلق بما ذكرناه آنفا، ولا فقط ملاحظتك على هذه اللفظة، فقط؟، ولا في شيء آخر.

السائل : أنا فهمت وكان فهمي خاطئا، أنا فهمت في نصف الليل.

الشيخ : بعد نصف الليل.

السائل : جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك، نعم. تفضل.

4 – ما هو وقت الدفع من منى إلى عرفة ؟. (00:25:00)

السائل : السنة في الانطلاق من منى إلى عرفة، بعد طلوع الشمس أو قبل طلوع الشمس؟.

الشيخ : لا... بعد طلوع الشمس.

نعم خذوا حريتكم لأنُّ أبو إسحاق ليس بجانبي في هذه الساعة.

5 – ما هو الشيء الذي يفعله الحاج حتى يتحلل التحلل الأول مع الدليل .؟ وهل قول الفقهاء بأن التحلل الأول يكون بفعل نسكين صحيح؟. (00:25:24)

الشيخ علي حسن: ورد السؤال من بعض الإخوة يقول: ما هو الشيء الذي إذا فعله الحاج تتحلل التحلل الأول مع ذكر الدليل ؟، وهل هناك أصل لما يذكره بعض الفقهاء من أنه يجب عليه أن يفعل شيئين حتى يتحلل؟.

الشيخ : ليس هناك دليل ملزم في السنة بأن الحاج عليه أن يجمع بين نسكين بين النحر مثلا والرمي أو لنقل بين الرمي والنحر، أو بين الرمي والحلق، بل الحديث الصحيح عن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–: «إذا رميتم الجمرة –جمرة العقبة– فقد حل لكم كل شيء إلا النساء»؛ من هذا الحديث وأمثاله، يذهب العلماء إلى أن تحلل الحاج يكون على مرحلتين المرحلة الأولى يسمونه الحل الأصغر، وهو هذا إذا رمى الجمرة –جمرة العقبة– فقد سمعتم قوله –عليه السلام– في الحديث فقد حل له كل شيء إلا النساء، أما الحل الأكبر ويعني بذلك أن تحل زوجته –زوجة الرجل– وإنما ذلك بعد أن يطوف طواف الإفاضة، فإذا طاف طواف الإفاضة فقد تحلل الحل الأكبر، أما اشتراط ضم

شيء النسك إلى الرمي فهذا ليس هناك في السنة ما يعتبر شرطا قد يقع ذلك، وإن كان قد جاءِ حديث في الصحيح عن عائشة -رضي الله تعالى عنها- أنها طيَّبت النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لحله بعد رميه لجمرة العقبة، لكن قد جاء في بعض الروايات أنه كان التطييب أيضا ليس بعد الرمي فقط، بل وبعد الحلق، أو النحر، لا أذكر الآن على الضبط.

المهم أن هذا البعض من الروايات إن وقع من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مع الرمي فذلك لا يدل على أنه شرط أن يضم إلى الرمي إما النحر أو الحلق، وإنما هو أمر جائز، لكن قوله -صلى الله عليه وآله وسلم- بيان للأمة متى يحل للحاج الحل الأصغر واضح جدا لا يقبل التأويل: «إذا رميتم الجمرة الكبرى فقد حل لكم كل شيء إلا النساء»، فلا بأس إذا رمى ثم نحر ثم حلق، أو قدّم وأخر في هذه الأشياء ولاحرج في ذلك كما جاء في أحاديث كثيرة، فانضمام شيء إذن إلى الرمي لا يخل بهذا القيد الذي ذكره الرسول -عليه السلام- كأمر أساسي ليتحلل الإنسان من إحرامه.

فإذن إذا رمى الجمرة يكفي ليتحلل فإذا تابع ولم يتحلل؛ تابع الحلق تابع النحر، فلا بأس من ذلك، لكن المهم أن التحلل الذي أصله حرام لا يجوز لأنه مُحْرِم إنما يجوز له ذلك إذا رمى جمرة العقبة.

لعلِّي أجبت عن السؤال.

علي حسن: يذكرون حديثا في قضية الإتيان بنسكين قبل التحلل، فما مدى صحته؟.

الشيخ : لا يصح هذا فيه الحجاج بن أرطأة ولا يُحتج به.

6 – متى يبدأ وقت طواف الإفاضة؟. (00:30:31)

السائل : متى يدخل وقت طواف الإفاضة؟.

الشيخ : بعد الرمي.

السائل : يعني: بعد طلوع الشمس.

الشيخ : آي، نعم.

7 – ما صحة حديث أسامة بن شريك أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عمن سعى قبل أن يطوف .؟ فقال : إفعل ولا حرج . وهل يشهد له حديث (ما سئل عن شيء يوم النحر إلا قال : إفعل ولا حرج) ؟. (00:30:43)

علي حسن: سؤال آخر يقول السائل: ما مدى صحة حديث أبي داود عن أسامة بن شريك أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عمن سعى قبل أن يطوف فقال : لا حرج . وهل يشهد له عموما الحديث المروي أن النبي ﷺ: "ما سئل عن شيء يوم النحر أخِّر أو قدم إلا قال: لا حرج" ؟.

الشيخ : أما حديث أسامة بن شريك الذي رواه أبو داود في السنن وغيره كالإمام أحمد في المسند، فإسناده صحيح، أما الشهادة برواية : "ما سئل عن شيء إلا قال: لا حرج"؛ فلا يشهد له لأن العبارة لم تصدر من الرسول –عليه السلام– وإنما من الرواي، والراوي لم يذكر لنا في حديثه –وهو غير حديث أسامة بلا شك– أنه كان من جملة الأسئلة هذا السؤال الذي جاء في حديث أسامة، فلا يصح أن يعتبر شاهدا إلا لو جاء ذكر السعي في ذلك الحديث ولم يأت، فإذاً هو حديث فرد صحيح تقوم به الحجة.

نعم.

8 – كيف يجاب عن مفهوم المخالفة في حديث :« من أكل وشرب ناسياً فلا قضاء عليه » ؟. (00:32:14)

السائل : كيف يجاب عن دلالة مفهوم المخالفة في قوله ﷺ فيما رواه الدارقطني وهو حديث صحيح: «من أكل وشرب ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة»؟.

الشيخ : ما هو مفهوم المخالفة الذي تعنيه؟.

السائل : أن من أكل أو شرب...

الشيخ : هذا منطوق الحديث ماذا تعني من مفهوم.

السائل : متعمدا يكون عليه القضاء والكفارة كما هو ظاهر الحديث.

الشيخ : آه هذا المفهوم يعني؛ أصبر بارك الله فيك فيه سؤال هنا.

أولاً جاء في حديث الذي جامع زوجته في رمضان أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أمره بالكفارة وفي بعض الروايات المتعددة أنه - عليه الصلاة والسلام- أمره بقضاء ذلك اليوم، فيمكن حمل المفهوم الذي أشرت إليه في حديث الدارقطني على هذا الذي جاء النص دليل أو حجة لأنه إنما أمر الشارع الحكيم بأداء كل عبادة في وقتها تزكية لقلوب عباده المؤمنين، فمثلا فيما يتعلق بالصلاة حينما قال تعالى: ﴿ **إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا**﴾ **[النساء/103]**، إذا تعمد المسلم ترك الصلاة وإخراجها عن وقتها ثم أراد أن يقضيها -كما يعبرون في بعض كتب الفقه- هذا القضاء لا بد له من دليل خاص، وإلا كان النص القرآني وما في معناه من الأحاديث النبوية لغوا لا قيمة له، لأنه سواء عليه صلى الصلاة في وقتها أو أنه صلاها بعد وقتها تكون صلاته مقبولة، وإن كان قد يكون آثما فيما لو صلاها في غير وقتها لكن المهم أنه يكون قد اشترك في صحة الصلاة مع الذي حافظ على أدائها في وقتها، فهناك فرق كبير جدا بين من أدى الصلاة في وقتها وبين من أداها خارج وقتها هذا أولاً يكون آثما بخلاف الأول فيكون مأجورا لأنه نفذ الأمر الإلهي في المحافظة على أداء الصلاة في وقتها.

ثانيا لقد جاء في الحديث الصحيح قوله -عليه الصلاة والسلام- : «من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»، فإذا نام الإنسان عن الصلاة أو نسيها ثم استيقظ لها أو ذكرها فوقت هذه الصلاة المنسية أو التي نام عنها أن يباشر أداءها في وقت التذكر، فإذا قال في نفسه هذه الصلاة خرج وقتها فأنا أصليها بعد أن أفرغ لها فقد خرج وقتها الثاني الذي مدَّه الشارع الحكيم بعذر النوم أو النسيان فلا يمكنه أن يقضيه في غير ذلك الوقت الثاني الذي ضيعه أيضا عامدا متعمدا.

إذا عرفنا ذلك يتبين لنا أن توقيت المواقيت ليس بالأمر العبث الذي للإنسان فيه الخيرة

أن يحافظ عليه أو أن يدعه فلا يستويان مثلا أبدا، فمن أدى العبادة في وقتها الموقت فلا شك أن عبادته تكون صحيحة، وذلك بشرط أن تتوفر فيها بقية الشروط والأركان.

أما إذا أخل بها الشرط وهو شرط الوقت فيحتاج من يقول بأنه عليه أن يؤدي تلك العبادة في وقت آخر، فهو يحتاج إلى نص كما هو الشأن في حديث المجامع زوجته في رمضان فقد أمره -عليه الصلاة والسلام- بالكفارة الكبرى وزيادة قضاء ذلك اليوم الذي أفطره بالجماع وليس عندنا نص يأمر كل مفطر متعمد كالذي جامع أن عليه القضاء فحينئذ نقول إن مفهوم لفظة متعمدا في حديث الدارقطني دلالته محدودة فيما يتعلق بحديث الذي أفطر بالجماع في رمضان، ومفهوم الباقي فليس له يعني أثر أو اعتداد، نعم.

السائل : الشيخ جزاك الله خيرا، بالنسبة لزحمة الناس من كثرة المسلمين -إن شاء الله- فهل يجوز أن نقدم الطواف- طواف الإفاضة- على الرجم، وهل يجوز أن نأخر الرجم إلى الغروب مثلا أو العصر، بارك الله فيك وجزاك الله خيرا؟.

الشيخ : الذي أفهمه من الأحاديث الكثيرة التي جاءت جوابا من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الأسئلة المختلفة في التقديم والتأخير حيث كان -عليه الصلاة والسلام- يقول: «لا حرج»؛ حلق قبل أن يرمي قال لا حرج، سمعتم حديث أسامة بن شريك آنفًا أنه سعى قبل أن يطوف فقال لا حرج ردد هذه الكلمة مرارا وتكرارا، حتى قال الرواي أننا ظننا أنه ما سئل عن شيء قدِّم أو أخِّر إلا وقال لا حرج، الذي أفهمه من جوابه -عليه السلام- عن هذه الأسئلة ليس هو أن يصبح الحج فوضى لا نظام له، فيحج الإنسان كيفما شاء وكيفما اتفق، لا.. الأصل في ذلك إنما هو حجة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- التي قال فيها ما ذكرته من قوله ﷺ آنفاً: «خذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا»؛ فالأصل إذا أن نرتب المناسك كما فعل النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ولكن إذا شعر الحاج وهذا يختلف من إنسان إلى آخر

من شاب إلى كهل إلى شيخ، من رجل إلى امرأة، من رجل مريض إلى رجل سليم، من امرأة حامل إلى امرأة حابل، وهكذا تختلف هذه الأمور بالنسبة للأفراد وباختلاف ذلك يختلف الحرج، وقد يوجد حرج ما لإنسان ما لا يوجد مثل هذا الحرج لغيره.

فإذن الضابط والقاعدة في جواز التقديم والتأخير هو ملاحظة الحرج، فإذا كان هناك حرج في مثل ما جاء في السؤال أن يرمي في الوقت المشروع بعد طلوع الشمس، كما جاء في حديث ابن عباس السابق الذكر، لكنه شيخ كبير أو رجل عليل مريض يخشى على نفسه الزحمة، فله أن يؤخر كما جاء في بعض تلك الأحاديث من قول السائل: "يارسول الله؛ مارميت إلا وأمسيت؟، قال: «لا حرج»".

فإذن يجب أن نلاحظ هنا القاعدة وما يبرر أو يسوِّغ لنا الخروج عنها إلى الترخص، القاعدة أن نأتي بكل منسك من مناسك الحج موافقين في ذلك صفة حجة النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–، الذي يجوز أو يُجوِّز لنا الخروج عن هذا الأصل هو الخلاص من الحرج، أما من لا يوجد في نفسه حرجا فعليه أن يلتزم أن يضع كل منسك في موضعه تنفيذا لأمر نبيه: «خذوا عني مناسككم»، وأنا أريد أن أقرب لكم هذه المسألة بمسألة أخرى جاء فيها ذكر الحرج وهي تتعلق بالصلاة، هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى أن بعض الناس لا ينتبهون إلى هذه النكتة التي ذكرتها فيما يتعلق بالحج فإنها كذلك تتعلق بالصلاة، أعني بذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه والحديث في صحيح مسلم، : "جمع رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– في المدينة بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، دون سفر ولا مطر،" وفي رواية: "خوف"، قالوا –وهنا الشاهد–: ماذا أراد بذلك يا أبا العباس –كنية عبد الله ابن عباس، أبو العباس– ماذا أراد رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– بذلك يا أبا العباس؟، قال: "أراد أن لا يُحرج أمته"، فقوله –رضي الله تعالى عنه– أراد النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– بالجمع بين الصلاتين في المدينة دون وجود شرط الجمع ألا وهو السفر، أو المطر، أو الخوف. لم يكن شيء من

هذه الأسباب إذن جاء السؤال لماذا جمع الرسول ﷺ في المدينة مقيما بين الظهر والعصر من جهة وبين المغرب والعشاء من جهة أخرى، كان جوابه: "أراد أن لا يُحرج أمته"، فمعنى هذا الجمع ليس كما يقول بعض العلماء قديما وحديثا، أنه يجوز للمقيم أن يجمع بين الصلاتين ترخصا، لا ليس بالحديث، كان يمكن أن يؤخذ هذا من الحديث لو لم يكن السؤال الموجه إلى ابن عباس وجوابه، جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، في المدينة؛ لو كان الحديث هكذا كان يمكن اعتباره دليلا على جواز الجمع بدون أي سبب -رخصة- كما هو الشأن في حالة السفر لكن ابن عباس -رضي الله تعالى عنه- قد أجاب عن السبب فقال: "أراد أن لا يُحرج أمته"، حينئذ المعنى أو الغاية من جمع الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- هذا الجمع وهو مقيم، فتح الطريق لمن كان مقيما ووجد في ظرف ما حرجا في المحافظة على كل من الصلوات في وقتها، فحينئذ خلاصا من الحرج، يجوز له أن يجمع بين الصلاتين لأن من قواعد الشريعة أن الله عزوجل كما قال: ﴿ **مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** ﴾ **[الحج/78]**، فإذن حيث كان الحرج جاز الترخص في الجمع بين الصلاتين، كذلك حيث كان الحرج في مناسك الحج جاز التقديم والتأخير، أما أن نجعل الأمر فوضى تعود مناسك الحج حسب الأهواء، ويختل بذلك نظام: «خذوا عني مناسككم»؛ فهذا لا يجوز أن يستدل عليه بجواب الرسول عليه الصلاة والسلام لتلك الأسئلة المختلفة بقوله: «لا حرج»؛ لأن معنى ذلك أن ما فعلتم إنما كان لرفع الحرج، ﴿ **مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** ﴾.

السائل: كلام غير مفهوم...

الشيخ : ما ذكرت آنفا في الحديث؛ قال سائل: "مارميت إلا وقد أمسيت؟، قال: «لا حرج»، فأقول: يجوز تأخير الرمي لمن يجد حرجا في المحافظة على وقت الرمي، لا يجوز مطلقا، وإلا قد تنعكس القضية، تكون مثلا الزحمة بعد طلوع الشمس في يوم النحر فإذا ما الناس كلهم قالوا نحن نأخر للمساء، إذن راح يصير وقت الرمي مساء، لا، يجب

المحافظة على هذا الوقت ثم من وجد حرجا فهذا كما قلنا آنفا يختلف من شخص إلى آخر، هو الذي يتأخر فقد يتأخر إلى ما بعد الظهر، قد يتأخر إلى ما بعد العصر، قد يتأخر إلى ما بعد المغرب، مارميت إلا وقد أمسيت، قال لا حرج، المهم أن القاعدة في الترخص في التقديم والتأخير هو ملاحظة رفع الحرج عن الحاج، أما القاعدة فأن نقتدي به -عليه الصلاة والسلام- وخير الهدى هدى محمد -صلى الله عليه وآله وسلم-.

10 - ما حكم قتل الجراد.؟ وكيف نوفق بين حديث (لا تقتلوا الجراد) ، و حديث (أحلت لنا ميتتان ، الحوت والجراد) وما حكم قتل النمل؟. (00:50:28)

السائل : هل في قوله ﷺ: «لا تقتلوا الجراد فإنه من جند الله الأعظم»؛ وهو في صحيح الجامع الصغير، وبين قوله -عليه الصلاة والسلام -: «أحلَّت لنا ميتتان ، وقال الحوت والجراد» وإذا كان بينهما تعارض ...

الشيخ : إيش الحديث الثاني؟.

السائل : أحلَّت لنا ميتتان ودمان، الميتتان في الحوت والجراد، في قوله الجراد وبين الحديث الأول : «لا تقتلوا الجراد فإنه من جند الله الأعظم» في صحيح الجامع الصغير.

الشيخ : أولاً؛ يجب أن يلاحظ دائما إذا ما جاء حديثان بدا لبعض الناس التعارض بينهما، يجب التدقيق في موضع التعارض، الآن لا يوجد تعارض بين الحديثين ذلك لأن الحديث الأول: «لا تقتلوا الجراد»؛ نهي صريح عن قتل الجراد، الحديث الثاني: «أحلَّت لنا ميتتان ودمان، الحوت والجراد»؛ هنا ليس فيه ذكر اقتلوا الجراد حتى يقال كيف التوفيق بين لا تقتلوا؛ وبين اقتلوا، إذن لا تعارض أنا أقول هذا كخطوة أولى في سبيل دفع التعارض الموهوم، لا تقتلوا الجراد لا يعارض قوله أحل لكم أكل الجراد، فقد يكون أكل الجراد على نحو أكل السمك الميت، دون أن يقتل دون أن يصطاد، فحينئذ لا تعارض بين هذين الحديثين لأن الأول فيه التصريح بعدم قتل الجراد والثاني فيه إباحة أكل الجراد

ولكن ليس فيه التصريح بقوله -عليه السلام- اقتلوا الجراد وكلوه، زال التعارض ولكن يبقى هناك سؤال ليس كالسؤال السابق وهو إزالة التعارض بين الحديثين فإنه لا تعارض، السؤال الذي يطرح نفسه كما يقولون اليوم هو: ألا يجوز قتل الجراد؟، الجواب ما دام أن الحديث جاء لا تقتلوا فهو الأصل، وهو صريح الدلالة على أنه لا يجوز قتله، ولكن ربنا عزوجل يقول: ﴿**خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾**[البقرة/29]**، وهناك أشياء كثيرة مما خلق الله كالنمل مثلا لا يجوز قتله لأنه لا فائدة من قتله، لكن مع ذلك إذا ترتب من وجود بعض الحيوانات أو الحشرات ضرر يصيب المسلمين في أنفسهم في أموالهم في زروعهم، حينئذ يجوز قتل ما يحصل منه الضرر في شيء من تلك الأمر التي أشرنا إليها آنفا، فقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: « لا تقتلوا الجراد»، هو الأصل، لكن كما يقع في بعض السنين إذا غزا أطنان الجراد مزارع المسلمين فيخشى أن تصبح هذه المزارع حصيدا، يتضرر بسبب ذلك المسلمون فيجوز قتل الجراد والحالة هذه دفعا للضرر، وهذا هو التوفيق بين لا تقتلوا وبين ما تقتضي الضرورة قتل بعض الحيوانات التي جاء النهي عن قتلها لإزالة الضرر.

أما حديث لا تقتلوا الجراد وأحل لكم الجراد فلا تنافي بين الأمرين لما ذكرنا أنه يجوز أن يؤكل الجراد وقد مات حتف أنفه، فليس هناك قتل ومع ذلك فإذا ترتب ضرر على المزارع فحينئذ يجوز القتل لدفع الضرر..نعم.

11 – آية صعود الصفا هل تقرأ كاملاً أم يقتصر على بعضها كما جاء في الحديث ؟. (00:55:41)

السائل : يسأل السائل: الحديث الوارد في بداية السعي بين الصفا والمروة فيه قراءة قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ** ﴾ **[البقرة : 158]**، وسائر ألفاظ هذا الحديث تقف بالآية إلى هنا دون إتمامها، فهل يتمها المسلم أم يقف عندها والدليل على ذلك ؟.

الشيخ : سبق السؤال بالأمس القريب من بعض إخواننا الحاضرين، وكان الجواب أن الآية جاءت هكذا، فيمكن أن تكون كما يأتي في صحيح البخاري وفي غيره قطعة من الآية وتكون إشارة إلى بقية الآية، لطولها فيكون ذلك اختصارا من الرواة فمن رأى ذلك جاز له أن يتم الآية، وإلا إذا اقتنع بأن الرواية كانت على سبيل التحديد، وليس على سبيل الإشارة إلى تتمتها فوقف عند هذا المقدار ولم يزد عليها.

الأمر محتمل كما ذكرنا في السابق.

12 - كيف نجمع بين حديث:« إن لحوم البقر داء ... » وبين تضحيته صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر ؟. (00:56:55)

السائل : ألبان البقر دواء، ولحومها داء، فكيف التوفيق بينه وبين كون البقر يجوز أن يكون هديا، لأن الشريعة لا يمكن أن تكون يهدى بضار.

الشيخ : نعم؛ لقد صح عن النبي ﷺ في حجة الوداع أنه ضحى لنسائه بالبقر، وصح أيضا أمره - صلى الله عليه وآله وسلم - أمره بسمنان البقر ونهيه عن لحومها، فإن سمنانها دواء ولحومها داء، لقد وفق العلماء بين هذا الحديث وبين حديث تضحيته - صلى الله عليه وآله وسلم - بالبقر عن نسائه أن المقصود حينما نهى عن لحوم البقر إنما هو الإكثار منها، أما إذا أكل منها احيانا فلا ضير في ذلك ولا ضرر، وهو بلا شك جائز لأن المقصود بالنهي عن لحوم البقر إنما هو الإكثار منها والإستعاضة بها عن لحوم الغنم والمعز والإبل. هذا هو جواب العلماء.

13 - رجل نوى الجمع بين الصلاتين فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العصر فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى الظهر فما الحكم؟. (00:58:31)

السائل : سؤال ياشيخ: جمع المغرب والعشاء جمع تأخير ثم حينما وصل المدينة وجد أن يؤذن للعشاء، ثم دخل المسجد وصلى مع الإمام العشاء، ثم أقام الصلاة فيما بعد منفردا وصلى المغرب، فهل صلاته في هذه الحالة صحيحة؟.

الشيخ : كيف صلى المغرب بعد العشاء وهو كان قد جمع بين الصلاتين كما تقول؟.

السائل : يعني سافر من منطقة ونوى جمع تأخير وحينما وصل إلى المدينة...

الشيخ : ما صلى.

السائل : لا ما صلى، حينما وصل إلى المدينة وجد وقت العشاء ثم دخل المسجد وصلى مع الإمام العشاء ثم حينما فرغ من الصلاة انصرف وصلى منفردا المغرب فهل عمله صحيحا وكذلك لو فعل في العصر والظهر ؟.

الشيخ : لا. ليس صحيحا لأن فيه إخلالاً ....

انتهى الشريط ولم ينته الجواب مفصلا.

سلسلة الهدى والنور – 390 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-
1 - الرد على من قسم البدعة إلى سيئة وحسنة احتجاجاً بحديث (من سن في الإسلام سنة حسنة ...) . (00:00:45)
2 - ما حكم تولية المرأة أمور الدولة.؟ (00:33:00)
3 - من بدأ بطواف الإفاضة هل يحل له كل شيء أم لابد له من الرمي معه .؟ (00:53:03)
4 - ما المقصود من حديث : (لا تصلوا العصر إلا في بني قريظة) إذ قد يستدل به بعض الناس على تجويز الخلاف مطلقاً وعلى تصويب كل من المختلفين.؟ (00:53:44)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد .،
فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية .لشيخنا المحدث العلامة . محمد ناصر الدين الألباني .
حفظه الله ونفع به الجميع .,

قام بتسجيلها والتأيز بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري.
إخوة الإيمان والآن مع الشريط التسعين بعد الثلاث مائة على واحد

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . يا أيها يها الذين أمنوا أتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . يأيها الناس أتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءَ وأتقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا. ياأيها الذين أمنوا إتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً. أما بعد، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالةٍ في النار .

موضوعي في هذا الصباح المبارك إن شاء الله يدور حول مسألةٍ طالما إختلفت أنظار العلماء المتأخرين منهم بخاصة في جملةٍ من خطبة الحاجة التي سمعتموها أنفاً وكان نبينا صلوات الله وسلامه عليه يفتتح بها خطبه كلها وبخاصة منها خطبة الجمعة وأ'ني بذلك من هذه الخطبة كل بدعة ضلالة وكل ضلالةٍ في النار فإن كثيراً من العلماء المتأخرين ذهبوا إلى تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام وهم بذلك يضطرون أن يقولوا أن قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالةٍ في النار من العام المخصوص ومعنى هذا الكلام أنه ليس الأمر على هذا الإطلاق والشمول لكون كل بدعةٍ ضلالة بل بعد أن تأولوا هذه الجملة على أنها من العام المخصوص تصبح عبارتها على العكس من صريح دلالتها تماما أي ليس كل بدعةٍ ضلالة ومعنا في هذا التأويل من إخراج الكلام عن دلالته الظاهرة فينبغي علينا أن نعرف شُبهت هؤلاء العلماء من المتأخرين الذين تأولوا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل بدعة ضلالة بما سمعتم إن الكلام حول الشبهات التي يميل إليها ويجنح

إليها أولئك الناس كثيرة لكني أريد أن أخصص هذه الجلسة بحديث صحيح يتكؤن عليه فيما يذهبون إليه مما ذكرت أنفاً وخلاصة هذا أن في الإسلام بدعةٌ حسنة ومن أقوى أدلتهم وروداً وليس دلالةً إنما هو الحديث الصحيح المشهور (من سَن في الإسلام سُنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء ومن سَن في الإسلام سُنةً سيئةً فعليه وزرها و وزر من عمل بهاإلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أوزارهم شيء)
هذا الحديث من حيث الرواية وحينما أقول من حيث الرواية فإنما أعني ما أقول وأقصد ما أقول ذلك لأن هذا الحديث حينما نتامل في سبب وروده أولاً وفي التحقيق في معناه ثانياً ينقلب الحديث حجة عليهم من حيث دلالته أول ذلك ان نتذكر سبب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو نتذكر المناسبة التي فيها قال عليه الصلاة والسلام هذا الحديث الصحيح والحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه أعرابٌ مجتابي النمار متقلدي السيوف عامتهم من مُضر بل كلهم من مُضر قال جرير لما رأهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تمعر وجهه أي تغيرت معالم وجهه أسفاً وحزناً على ما رأى عليهم من آثار الفقر فما كان منه عليه الصلاة والسلام إلا أن خطبهم ووعظهم وأمرهم بأن يتصدق أصحابه على هؤلاء الطارقين للمدينة من فقراء الأعراب من مُضر فقرأ في جملة ما قرأ عليه الصلاة والسلام : (يا أيها الذين أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجلٍ قريب فأصدق وأكن من الصالحين) وقال صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره فقام رجل أول من قام من الحاضرين إستجابة منه لموعظة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذهب إلى داره ليعود بما تيسر له من صدقة ووضع ذلك بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما رأى سائر أصحابه ما فعل هذا إقتدوا به وأنطلقوا أيضاً ليعود كل منهم بما تيسر من الصدقة قال جرير فإجتمع أمام النبي صلى اله عليه وآله

وسلم من الصدقات كالجبال أي الأكوام فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تنور وجهه كأنه مذهبةً على خلاف ما كانت حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما جاءه الأعراب فهناك تمعر وجهه تغيرت ملامح وجهه حزناً أما هنا فتنور وجهه عليه السلام فرحاً يشبه ذلك جرير بقوله كأنه مُذهبةُأي كأنه فضة مطلية بالذهب تلالا فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحديث السابق : (من سَن في الإسلام سُنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء ومن سَن في الإسلام سُنةً سيئةً فعليه وزرها و وزر من عمل بهاإلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أوزارهم شيء) فإذا رجعنا إلى سبب قوله عليه السلام لهذا الحديث أو سبب وروده وتأملنا فيه لن نجد هناك شيء (( )) من العبادات أو الطاعات لم تكن معرفةُ من قبل لم نجد هناك سوى الصدقة حيث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكرهم بالأية المذكورة بما يجب عليهم من الصدقة وأتبعها بكلام من عنده عليه السلام حضاً ولو على الصدقة القليلة كما جاء في الحديث الصحيح : (تصدقوا ولو بشق تمرة) فموضوع الحديث كما ترون هو حول الصدقة فغذا رجعنا وفسرنا الحديث فصلاً له عن سبب وروده فقلنا كما يقول أولئك المتأخرون من سَن في الإسلام سُنةً حسنةً أي من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة إن فسرنا حديثه عليه السلام هذا بهذا التفسير تباين التفسير مع الواقع لأن الواقع ليس فيه بدعةً تذكر مطلقاً كل مافيه هو حضه عليه الصلاة والسلام على الصدقة وتجاوب الصحابة معه على الإتيان بها كل مافي الأمر أن رجلاً واحداً منهم تقدم البقية بالأتيان بالصدقة فتبعه الأخرون فمن أجل أن هذا الرجل الأول هو الذي قام قبل كل أخر وجاء بالصدقة فتنشط الأخرون لهذه الصدقة وتبعوه على ذلك فقال عليه الصلاة والسلام من سَن في الإسلام سُنةٌ حسنة أي يكون معنى الحديث على خلاف المعنى الخلفي المبتدع الداخل أيضاً في عموم قوله عليه السلام كل بدعةٍ ضلالة ليكون قولهم من سَن في الإسلام سُنةٌ حسنة أي من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة أيضاً هذا التفسير هو مُبتدعٌ في الإسلام لماذا لأن المعنى الصحيح

لهذا الحديث مَن سَن لُغةً من فتح طريقاً مَن سَن في الإسلام سُنةً حَسنَةً ( ) ولفتح الطريق إلى أمر مشروع بالكتاب و بالسنة أماته الناس مع الزمن أو مع الغفلة فقام رجلٌ فأحيا هذه السنة المنصوص عليها بالكتاب أو في الكتاب والسنة يقال فيه لقد إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة كلا ثم كلا إنما جاء بأمر مشروع مُسبقا وإنما الشيء الجديد في الموضوع أنه أحيا هذه السُنة فإذن إذا رجعنا فقط لسبب الحديث عرفنا بطلان ذلك التأويل الذي كان من الأسباب القوية على تخصيص عموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (كل بدعة ضلالة وكل ضلالةٍ في النار) هذا هو السبب الأول الذي يدل دلالة واضحةً على بطلان التأويل المذكور . السبب الثاني إذا وقفنا عند متن الحديث : (من سَن في الإسلام سُنةٌ حسنة) وتمام الحديث : (ومن سَن في الإسلام سُنةٌ سيئة) فسنقول للمتأولين لهذا الحديث على غير تأوليه الصحيح ماهو طريق معرفة السنة الحسنة والسنة السيئة العقل أم الشرع إن كان من أهل السنة حقاً فسيكون الجواب طريق معرفة الحسنة و السيئة إنما هو الشرع فقط ولا مجال للعقل في ذلك إطلاقاً خلافاً للمعتزلة قديماً حديثاً المعتزلة قديماً إسماً ومسماً والمعتزلة حديثاً مسماً لا إسماً وهم كثيرون وينطون تحت أسماء كثيرة وكثيرة جداً يوهمون الجماهير بها أنهم على السنة إذا كان ما يقوله المعتزله وهو مما إنفصلوا فيه عن أهل الحديث وأهل السنة حقاً ألا وهو قولهم بالتحسين والتقبيح العقليين إذا كان قولهم هذا من جملة ضلالهم الذي حشرهم في فرقة من الفرق المنصوص عليها في حديث (وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة) وخرجوا بذلك عن كونهم من الفرقة الناجية لأنهم إتبعوا عقولهم وأهوائهم وخرجوا عن الجماعة وعن الفرقة الناجية التي تقول ليس للعقل دخل في التحسين والتقبيح وإنما وظيفته فقط أن يفهم الحسن والقبيح فيأتي بالحسن ويدع القبيح إن أهل الإعتدال إنفصلوا على أهل السنة وأهل الحديث حتى من كان من أهل السنة في بعض المسائل قد إنجرف مع الإعتزال في بعض مسائلهم أما في هذه المسألة فقد ضلوا مع الجماعة أن التحسين والقبيح العقليين باطل وأن الحسن والشيء لا سبيل لمعرفته إلا بالشرع إذا كان هذا أمر متفق عليه

بين أهل السنة وحينئذٍ نقول لهؤلاء الذين فسروا الحديث بالتفسير الخطأ من سَن بمعنى من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة سنقول الآن ندع مناقشتكم في اللفظ في التعبير من إبتدع لأنني قلت في بعض المحاضرات في مثل هذا البحث لو أن عربياً بل أعجمياً مثلي إستعرب وقال بمثل تلك المناسبة التي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك الجملة لو قال أعجميٌ قد إستعرب من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة لا شك سيقال في حقة لقد غلبت عليه العُجمة لأنه ليست هناك بدعة ليصوغ له أن يقول من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة ًفكيف يُنسب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بحقٍ أفصح من نطق بالضاد فكيف يُنسب له أنه قال بمناسبة هذا الرجل الأول وإتيانه بالصدقة قال عليه السلام ما معناه عندهم من إبتدع في الإسلام بدعة ً حسنةً فاين البدعة في هذه الحادثة عارٌ على الأعجمي المُستعرب أن يقول مثل هذا المعنى بمثل هذه المناسبة فكيف يُنسب هذا المعنى إلى أفصح من نطق بالضاد صلى اله عليه وآله وسلم فنعود ونقول إذا كان الحُسن والقُبح لا يعرف إلا بطريق الشرع فحينئذٍ إذا سلموا معنا ولا شك أن الذين ينتمون إلى هذه الُسُنة هم معنا في هذه الجزئية على الأقل وهي أن التحسين والتقبيح العقليين باطلٌ وأن التحسين والتقبيح إنما هو بالنقل عن الشرع حينئذٍ سنقول كلما جئتم ببدعةٍ وزعمتم بأنها حسنةُ قلنا لكم هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين فإن ( ) بُرهانُهم علي إثبات ما إدعوه من حُسن تلك البدعة سلمنا لهم لا لأنها بدعةُ داخلةٌ في عموم قوله عليه الصلاة والسلام : (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) وإنما لأنه قام الدليل الشرعي على أن ذلك الأمر الذي حسنوه هو أمر مشروع فنحن في هذه الحالة نكون قد إتبعنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دعوته العامة التي كان يشير إليها قبيل قوله:(كل بدعة ضلالة) حيث كان يقول وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإياكم ومحدثات الأمور إلى أخر الحديث كذلك نقول في تمام الحديث ومن سَن في الإسلام سُنةٌ سيئةٌ) من عجائب هؤلاء المبتدعة في أخر الزمان أنهم حين يستحسنون أمراً حادثاً يلجأون إلى عقلهم وهم بذلك ينقضون نفسهم أن التحسين لله وليس

لعباد الله كذلك على العكس من ذلك حينما يقولون لبعض المحدثات من الأمور بأنها من البدع ويُحذرون الناس منها وبخاصة إذا كان هؤلاء الناس من أهل السنة الذين يحرصون على أن لا يزيدوا على ما جاء به الرسول صلى اله عليه وآله وسلم شيئاً أن يزيدوا شيئاَ على ما جاء به الرسول عليه السلام من العبادات يقول هؤلاء الذين لم يحسنوا فهم هذا الحديث انت بتقول أنه الزيادة الفلانية مثلاً بدعة شو فيها يا أخي ماهو مثلاً إلا الذكر وإلأا الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم تركوا أصلهم من القول أن التحسين والتقبيح لله وصاروا مُعتزلة بحيث أنهم حكموا عقلهم بقولهم شو فيها يا أخي ثم يعودون ويقولوا يا أخي ها الساعة التي تحملها والسيارة التي تركبها هذه أيضاً من البدع فكيف تقر هذا وتنكر ذاك هذه غفلة خطيرة وخطيرة جداً أولاً كما نحن فيه من بيان معنى الحديث الصحيح : (من سَن في الإسلام سنة حسنة) دل الإسلام على حُسنها ومن (سَن في الإسلام سنة سيئة) دل الإسلام على أنها سيئة فهل مثلاً إستعمال الساعة أو سيارة أو كل هذه الوسائل الحديثة اليوم التي أقل ما يمكن أن يقال أنه يمكن إستعمالها فيما يباح فضلاً أنه يمكن إستعمالها فيما يشرع هل هذه الوسائل التي حدثت هل يمكن أن تدخل في عموم قوله عليه الصلاة والسلام:(كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) هذا في الواقع يتطلب منا وقفة قد تطول من أجل درء أو دفع هذه الشبهة وهي أن بعض المحدثات قد تكون من الواجبات على الرغم من كونها محدثات لم تكن من قبل لكننا لا نقول مع حدوثها بأنها بدعةٌ لأن البدعة مذمومةٌ ذماً عاماً في الحديث الذي ذكرناه في مَطلع هذه الكلمة وفي غيره من الأحاديث الصحيحة فلتمييز ما يشرع مما حدث بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ليس من البدعة بسبيل وبين ما محدث بعده عليه الصلاة والسلام وهو كما قال (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) أاجل ذلك في مناسبة أخرى إن شاء الله لأني أرى أن بعض الأشبال قد بدأ النوم يداعبها ولذلك أقول فناظرةٌ إلى ميسرة والسلام عليكم .

قال سائل :

جئت من باكستان وأريد أن أسألكم سؤال ما الفرق بين حكومة المرأة وبين حكومة العبد بعض العلماء يقولون يعني لا فرق بين حكومة المرأة وحكومة العبد ؟ يعني أنت تقول يعني أن تتولى المرأة الحكومة ؟ أو هي تتولى العبد لا فرق بينهم وما رأيكم في هذه المسألة .

رد الشيخ:

هذا سؤال شرعي وسياسي وهو من مواضيع الساعة فعلاً وبخاصة في بعض البلاد الإسلامية التي تحكمها إمرأة قبل الجواب عن هذا السؤال :
سئل بعض الحضور عن صيغة السؤال كانوا ما سمعوه .
فرد الشيخ السؤال : ما الفرق بين أن يحكم الرجال رجل منهم أو أن يحكمهم إمرأه منهم ؟ يعني مسلمة سئل الشيخ عبد يعني رقيق فرد الرجل نعم . فقال الشيخ هذا ليس له علاقة اليوم العلاقة والمشكلة إمرأة ورجل وين هم العبيد اليوم .

قال الرجل الباكستاني : بعض العلماء يقولون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن أُمر عليكم عبدٌ حبشيٌ يقودكم إلى كتاب الله وسنة رسوله فإتبعوه) هذه المسألة يا أستاذ .
رد الشيخ :
فهمت الآن سؤالك لكن ما علاقة هذا السؤال بأوضاعنا الحاضرة ؟ هل هناك أحرار وعبيد ؟

رد السائل :

يقولون يعني إذا سُلطت عليكم مرأة يعني لا بأس وكذلك العبد ؟

رد الشيخ:

طيب إذن وضح أخانا هذا سؤاله فسأجيب عنه بعد أن نهدم الأصل الذي أقاموه عليه . إن حُكم المرأة في الإسلام مردود بأمرين إثنين .

الأول : يرد بعمل المسلمين طيلة هذه القرون الطويلة التي كان على المسلمين حكام كثيرون منهم من يطبق الإسلام تمامًا كالخلفاء الراشدين ومنهم من يكون قريباً من ذلك وهكذا درجات أي إن على مر هذه السنين قد كان الإسلام يحكم ولو أنه كان بعضهم أحياناً ينحرف كثيراً أو قليلاً عن الحكم بالإسلام في بعض الجزئيات ولكن والحمد لله لم يقع في هذه القرون الطويلة أن إمرأةً حكمت المسلمين كما هو الشائع في بعض بلاد الكفار كالأنجليز ومن قلدهم أو تشبه بهم فجريان عمل المسلمين على عدم تولية المرأة الخلافة وما كان قريباً منها هو الدليل القاطع لمن كان يؤمن بمثل قواه تبارك وتعالى ::(وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) الشاهد من هذه الآية كما تعرضنا بشيء من التفصيل في جلسة سابقة إنما هو قوله تعالى (ويتبع غير سبيل المؤمنين)ما إقتصر رب العامين على قوله في هذه الآية :(::(وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ) وإنما عطف على مشاققة الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين فما الحكمة من هذه الجملة المعطوفة على ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين الحكمة أن المؤمنين هم الذين ينقلون المنهج الذي سار عليه المسلمون الأولون من أجل ذلك جاءت الأحاديث تترى تأمرنا بإتباع السلف الأول ومن أجل ذلك كما قلنا في محاضرة سبقت نحن ننتمي إلى السلف الصالح وأحدنا يقول عن نفسه أنه سلفي ويرجو أن يكون كذلك لأن قولنا سلفيٌ كقولنا مؤمن لكن هناك فرق كبير بين من يقول مؤمن وهذه الكلمة في العصر الحاضر تشمل الثلاث والسبعين فرقة تشمل حتى القديانية الذين خربوا الكثير من عقيدة المسلمين وبخاصة هناك في الهند والباكستان حيث انهم أدعوا أن النبوة لم تنتهي بعد وأنه أـى نبيٌ عندهم زعما وأنه سيأتي بعده أنبياء أخرون وكلامهم صحيح بضميمة أنبياء كذبة لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

(ألا إن الرسالة والنبوة قد إنقطعت فلا رسول ولا نبي بعدي)
الشاهد السلف نقلوا إلينا ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم من بيانه للكتاب وللسنة القولية فتلقى الخلف ذلك عن السلف فصار طريقاً للمسلمين فحينما لم نجد في كل هذه القرون وبخاصة الثلاثة المشهود لها بالخيرية إمرأة تولت حكماً فذلك دليل على أن سبيل المؤمنين أن لا يتولاهم إمرأة هذا هو الدليل الأول وهو دليل قويٌ جداً جداً لمن يفقه ويُعي هذه الآية ودلالتها ويتبع غير سبيل المؤمنين لقد وصل إهتمام بعض العلماء إلى تقديم السنة العملية التي جرى عليها المسلمون على أقواله عليه الصلاة والسلام ذلك لأن الأولى قد يحتمل أكثر من وجه للتفسير أما الناحية العملية فلا يمكن أن يحمل إلا على وجه واحد قل مثلاً قوله تعالى :(والسارق والسارقة فأقطعوا أيديهما) فلو أن رجلاً جاء إلى هذا لنص القرآني الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فأتى برأي جديد فأقطعوا أيدهما لا سمح الله من المنكب بماذا نُحاججه هذه يدٌ أو قال من عند المرفق أيضاً هذه يدٌ الجواب السنة العملية التي جرى عليها الرسول علية السلام وتبعه على ذلك أصحابه هذه هي الُجة القاطعة في تحديد المراد من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم فهذه قاعدة هامة جداً فأرجو أن تكون منكم على بال وعلى ذكر هذا هو الدليل الأول
.
الدليل الثاني: أن الله عز وجل قد قدر بحكمته البالغة أن نصب العجم أهل فارس بعد وفاة مالكهم إمرأةً فلما أُخبر النبيى صلى الله عليه وآله وسلم قال :(ما أفلح قومٌ ولوا أمرهم إمرأة) والحقيقة يا إخواننا لو أ، المسلم تأمل في هذا الحديث وحده لوجده كافياً ليصد المسلمين لو كانوا مؤمنين حقاً على أن يولوا عليهم إمراة لأن معنى ذلك بلسان الحال والمر كما يقول العلماء لسان الحال أنطق من لسان المقال أن القضية إنعكست في تلك البلاد فصارت النساء رجالاً والرجال نساءً لأنهم لم يجدوا من يتولى أمرهم ويُدير شؤنهم حسب شريعة الله عز وجل إلأا إمرأة لا شك أن هذا الاقع وحده يكفي أن هؤلاء القوم لا يفلحون فكيف وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذه العبارة الصريحة :(ما أفلح قومٌ ولوا أمرهم إمرأة) إذا

ثبت وهو ثابت إن شاء الله يقيناً أنه لا يجوز في الإسلام المتوارث عملياً ولا في الإسلام المؤيد هذا العمل بقوله عليه السلام أن يتولاهم إمرأة إذا ثبت هذا يكون بذلك مقدمةً للجواب عن قلب بعض الناس الحقيقة وهي قولهم أن النبي صلى الله عليه و آله وسلم أجاز أن يتولى أمر المسلمين رجل أعجمي حبشي فنحن نجيب عن هذا بما قاله أهل العلم جمعاً بين الحديث الذي يتأكون عليه وبين الحديث الذي لا يعرجون عليه مطلقاً وهم بذلك يحشرون أنفسهم في زمرة أهل الأهواء الذين يأخذون من الإسلام ما يوافق أهواءهم ويدعون منه ما يخالف أهواءهم نحن نقول لقد قال عليه الصلاة والسلام كما تواتر ذلك بشهادة أمير المؤمنين أحمد بن حجر العسقلاني قال إن قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (الأئمة من قريش) هذا حديث صحيح وليس فقط صحيحاً بل وهو متواتر أيضاً بشهادة أمير المؤمنين في زمنه وبلعد زمانه أيضاً فيما نعلم إذن رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم يضع في هذا الحديث شرطاً للحاكم الذي يريد أن يحكم المسلمين وهو أن يكون قرشياً وأنا أعلم أن بعض ذوي الأهواء قديماً وحديثاً يتأولون هذا الحديث بما ذكره أحد المؤرخين قديماً أن ذلك كان وقرشاً كانت لهم صوله وكانت لهم قوة ومكانة ومنزلة في العرب حيث كانوا يخضعون لهم وراثةً وإجلالً وتقريراً لهم وعلى هذا جاء قوله عليه السلام : (الأئمة من قريش) أما بعد أن تفككت هذه الرابطة القبلية العربية بين قبيلة قريش وسائر القبائل لم يبقى هناك مجاز للإستمرار بتحكيم هذا الحديث لأنه قيل في زعمهم للسبب المذكور أنفاً وردنا طبعاً لعلماءنا على هذا التأويل الذي هو أشبه بالتعطيل في موضوع آيات الصفات وأحاديث الصفات ردنا على هذا التأويل رده صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم إثنان إذن تأويلهم الحديث الأول انها كانت على تعبيرهم في العصر الأول شريعة زمنية يُبطل هذا التأويل هذا الحديث الصحيح إذا عرفنا هذه الحقيقة ومجال الكلام في هذه المسألة واسع جداً نظرا لظروفنا الحاضرة لكن لابد من ربط أيضاً هذه المقدمة للإجابة عن الشبهة التي ذكرها الأخ الفاضل الآن أنفاً لقد جاء في السنن ومسند أحمد ومن طرق يقوي

بعضها بَعضاً عن ( ) بن سارية رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه خطبهم يوماً فقالوا يا رسول الله أوصنا وصية لا نحتاج أحد بعدها أبداً قال عليه السلام :(أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبدٌ حبشي وإنه من يعش منكم فسيرى إختلافاً كثيرافعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي عَضوا عليها بالنواجز وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل مُحدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة) وزاد في روايه وهي صحيحة في غير هذا الحديث (وكل ضلالةٍ في النار) إذن قوله عليه السلام وإن وُلي عليكم عبدٌ حبشي وله شواهد بعضها في صحيح مسلم لا يعني وإن وُلي عليكم من ناس لا يُحكمون شريعة الله وإنما وُلي عليكم من حاكم يحكم بما أنزل الله لأن هذا الحاكمةقد عرفنا مما سبق أنه يشترط فيه أن يكون عربياً قُرشياً فهذا إذا ولى عبداً حبشياً على ولايةٍ ما ُوجب إطاعته لا لأنه عبدٌ حبشي وإنما لأنه ولاه مسلم قُرشي له حق الولاية وعلى هذا أيضاً جرى عمل المسلمين ولهذا نحن أمام قضيتين إثنتين لا تنافر ولا تعارض بينهما القضية الأولى الولاية الكبرى جرى المسلمين على أن يشترط فيها على أن يكون عربياً قُرشياً الولاية الصغرى لا يشترط فيها أن يكون قُرشياً على هذا ايضاً جرة عمل المسلمين وإذا عرفنا هذه الحقيقة تم الإستدلال الصحيح على رد دعوى من يتخذ حديث وإن كان عبداً حبشياً دليلاً على أنه يجوز تولية المرأة لأننا سنقول إن كان عبداً حبشياً فهو أولى بالولاية التي تليق به على التفصيل السابق ذكره أولى من المرأة القرشية لأن المرأة القرشية ليس لها ولاية بحكم ما سبق أنفاًفبذلك ينتهي ما عندي من الجواب عن ذاك السؤال .

قال سائل :

قررت السنة أنه من رمى حَل له كل شيءٍ إلا النساء حتى يطوف طواف الإفاضة من بدأ أعمال هذا اليوم بطواف الإفاضة هل يحل له كل شيءولا لابد أن يجتمع الرَمي ؟

قال الشيخ :

لا يَحل له أي شيء نعم .

قال السائل :

حتى يرمى جمرة العقبة إذن لابد من إجتماع هذين ؟

رد الشيخ : أي نعم لابد من إجتماع الأمرين ليَحِل الحِل الأكبر فإذا بدأ برمي الجمرة حَل له الأصغر فإذا طاف حَل له الحِل الأكبر .

قال سائل :
حديث لا يصلي أحد نكم العصر إلا في بني قريظة الكلام فيه كثير يعني يستدل به بعض المبتدعة لما يريدون ويستدل به البعض فنريد الفهم الصحيح ؟
رد الشيخ :
هنا سؤال يقول وهو أيضاً من مشاكل الساعة ومن بعض الجماعات هذه الجماعة أو تلك ممن يريدون ( ) الواقع السيء الذي عليه المسلمون مع الأسف الشديد ولا يريدون في الأرض إصلاحا وإنما يريدون أن يدعوا القديم على قدمه ولا يريدون أن يحيوا السنة التي أماتها الناس بسبب جهلهم أو بسبب إهمالهم ولا يريدون أن يدخلوا تحت عموم الحديث السابق بعد فهمه فهماً صحيحاً (مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة) الحديث اقول يتشبث كثير من الناس وفيهم بعض الدعاة على إبقاء الخلافات التي توارثناها اليوم طيلة هذه القرون الطويلة وهذه الخلافات ليتها وقفت عند ما يسمونها خطأ أقول واعني ما أقول ليت هذه الخلافات وقفت عندما يسمونها فروعاً ولكنها مع الأسف تجاوزتها إلى ما يسمونها أيضاً أصولاً وأعني أنا بقولي يسمونها فروعاً ويسمونها أصولاً أن هذه بدعة عصرية دخلت في المسلمين وجعلت الشريعة عندهم قسمين قسمٌ يجب الإهتمام به وقسمٌ لا يجب الإهتمام به من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن آفة أو ومن شؤم إن صح هذا التعبير التقسيم المذكور أن هؤلاء الذين ذهبوا إليه سوف لا يفعلونه لا بما سموه بالأصول ولا بالفروع وإنما يعود دينهم هوىً ذلك لأن تقسيم الإسلام إلى أصول وفروع أولاً يحتاج إلى علم واسع بالكتاب والسنة وهذا ما ترونه مع الأسف الشديد أهله في هذا العصر قليل وقليل جداً لأن اكثر من يُظن أنهم

من أهل العلم إنما هم أهل علمٍ بالمذهب أو بالمذاهب أما القرآن والسنة والسنة الصحيحة بخاصة فقليل جداً من علماء العصر الحاضر من يتصفون بهذا العلم الصحيح أقول لتقسيم أو لتحقيق الإسلام وجعله قسمين أصولاً وفروعاً يحتاج إلى هذا العلم الواسع بالكتاب والسنة وثانياً هل يمكن للمسلمين لو إجتمعوا على صعيد واحد وفي مكان واحد كل أهل العلم وأهل العلم بحق لو إجتمعوا على صعيد واحد هل يمكن أن يجعلوا الإسلام قسمين أصولاً يتفقون عليها وفروعاً يتفقون عليها أم سيبقى هناك بعض المسائل ممكن بعضهم يدخلها في القسم الأول وبعضهم يدخلها في القسم الأخر فحينئذٍ ما حال عامة المسلمين إذا كان أهل العلم يختلفون وهو كما ترون حتى الآن صدق الله العظيم (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربكو لذلك خلقهم) فإذن الخلاف من طبيعة البشر فلو إجتمعوا في صعيد واحد وأرادوا أن يبينوا للناس ما يجوز أن يكون من القسم الأول وما يجوز أن يكون من القسم الأخر لما تمكنوا من الأتفاق على ذلك بل سيظلون مختلفين لذلك إعتقادي الجازم أنه لا يجوز التفريق بين شرع وشرع فيقال هذا اصل لا يجوز التهاون به وهذا فرع يجوز التهاون به نعم إذا كان المقصود بالفرع و الأصل هو ما ما يقابل الفرض ويقابل السنة هذا لاشك أمر ممكن لكن ليس هذا هو المقصود المقصود هو ما يتعلق بالعقيدة .

إخوة الأيمان تتمة الكلام في الشريط التالي .

المقصود هو ماكان متعلق بالعقيدة أو العبادة وما كان متعلق بالعقيدة فهو الأصل وهو ما يجب التمسك به وعدم الإخلال بشيء منه وما يتعلق بالعبادات فالخطب سهل وبخاصة أنهم جاءوا بمعول من قلد عالم لقي الله سالماً وهذا لشهرة هذه الجملة يتوهم كثيرٌ من الناس أنها حديث عن الرسول عليه السلام ولا أصل له حتى في الأحاديث الموضوعة لا أصل لهذه الجملة .

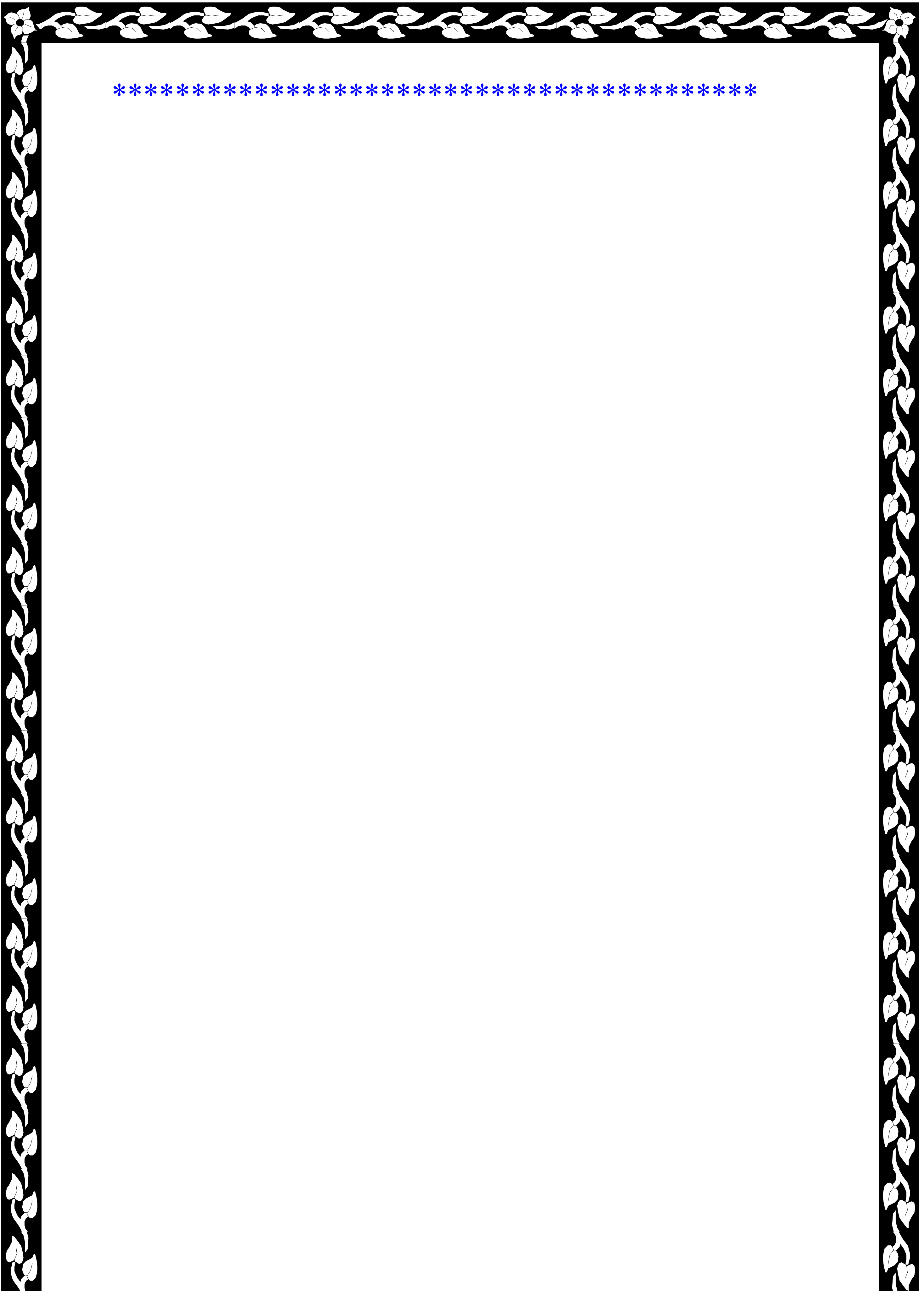

****

الشريط 392

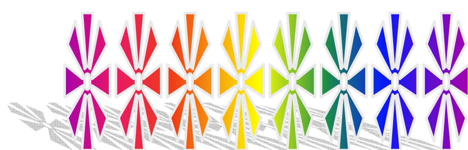

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول شروط العمل الصالح . (00:00:44)

2 - شرح حديث : (ثلاثة تسعر بهم النار ، عالم ومجاهد وغني) . (00:05:29)

3 - ما السبيل إلى تحصيل العلم النافع .؟ وكيف نوفق بين الأحاديث المتعارضة ومن ذلك حديث النهي عن وضع الخاتم في الخنصر وحديث لبسه صلى الله عليه وسلم الخاتم في الخنصر .؟ (00:12:40)

4 - كيف نوفق بين نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائماً ، وما ثبت من فعله أنه شرب قائماً .؟ (00:22:08)

5 - هل النزول في نمرة وعُرَنَة من النسك وما حكم دخول عرفة قبل الزوال.؟ و ما حكم خطبة عرفة.؟ و ما حكم القصر والجمع في عرفة ومزدلفة.؟ وما حكم النزول بالمحصَّب يوم الثالث عشر بعد الزوال.؟ (00:33:53)

6 - ما حكم الطواف بالصغير .؟ وهل يجزيء طواف واحد عن الاثنين.؟ (00:45:02)

7 - ما حكم من ذبح الهدي قبل يوم النحر.؟ (00:45:43)

8 – ما حكم التكبير المقيد بعد الصلوات في أيام التشريق وهل يقدمه على الأذكار المشروعة دبر الصلوات.؟ (00:46:27)

9 – ما حكم الخروج من منى أيام التشريق نهاراً والرجوع إليها ليلاً للبيتوتة.؟ (00:47:22)

10 – إذا مرضت امرأة ولم تستطع المبيت بمزدلفة وكذا زوجها لمساعدتها فما الحكم.؟ (00:49:05)

11 – هل يجوز القصر لأهل مكة في منى وعرفات ومزدلفة .؟ (00:51:20)

12 – مسافر نوى جمع المغرب والعشاء جمع تأخير فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العشاء فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى المغرب فهل يجوز هذا.؟ (00:52:02)

13 – ما هو مقدار الجلوس بعد السلام في الصلاة ؟ مع بيان مشروعية التكبير والتهليل عشر مرات بعد الفجر والمغرب قبل أن يثني رجله . (00:54:45)

14 – إمامة الشيخ – رحمه الله – المصلين في الحج . (00:57:30)

الشريط 392

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى – حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى والتسعين بعد الثلاثمائة على واحد

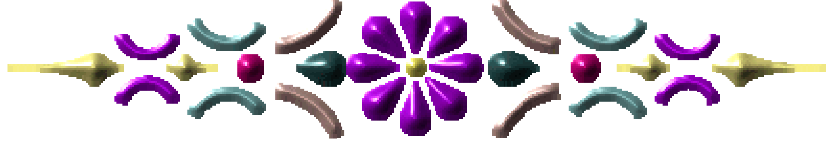

الشيخ :

العمل الصالح يشترط فيه أمران اثنان :

الأمرالأول : أن يكون على سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد ذكرنا أنفا ما يكفى حولها .

والشرط الأخر : وقد أشار ربنا عَزوجل إلى هذا الشرط والشرط الأخر وهو أن يكون العمل الصالح خالصا لوجة الله فى قوله عَزوجل

﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ قال المفسرون فى قوله عَزوجل فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا العمل الصالح ما وافق السنة ، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا أى وليخلص للهعَزوجل وحده فى هذه العبادة التى وافق فيها السنة .

فإذا إختل أحد هذين الشرطين لا يكون العمل صالحا ، الشرط الأول : أن يكون العمل موافقا للسنة ، فإذا لم يكن كذلك كان مردودا على صاحبه ولو كان مخلصا فيه لربه ، كما قال الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " والاحاديث الدالة فى رد كل العبادات التى حدثت من بعده - مما له صلة بالتدين وبالتقرب إلى اللهعَزوجل- الآحاديث الدالة على ذلك كثيرة وكثيرة جدا فحسبنا الأن هذا الحديث وهو مما اتفق على إخراجه الشيخان فى صحيحيهما ، وهما من أصح الكتب التى تهتم برواية الحديث عن الرسولصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فهما بحق أصح الكتب بعد كتاب الله تَبارَكَ وتَعالَى ولا صحيح من بعدهما فى مرتبتهما مهما جادل المجادلون فى ذلك .

هذان الصحيحان قد رويا قولهعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" اى مردود على صاحبه مضروب به وجهه لا يرفع إلى الله تَبارَكَ

وتعالى لأنه ليس على السنة ، وبالتالى ليس عملا صالحا ، هذا هو الشرط

الاول فى أن يكون العمل صالحا مقبولا عند الله عز وجل .

والشرط الأخر :أن يكون خالصا لله عز وجل ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ

لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ قد جاءت أحاديث كثيرة وصحيحة تؤكد وجوب الإخلاص فى

العمل لله ، وإلا كان العمل باطلا مردودا على صاحبه - ولا اريد أن أطيل - ولأأهم من بين تلك الآحاديث من حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذى أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه (أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة :عالم ومجاهد وغنى ، قال : يؤتى بالعالم يوم القيامة فيقال له ماذا عملت فيما علمت ؟ فيقول : ياربى نشرته فى سبيلك ، فيقال له : كذبت إنما علمت ليقول الناس فلان عالم وقد قيل خذوا به الى النار ، يؤتى بالمجاهد فيقال له ماذا عملت فيما أنعم الله من قوة ؟ فيقول : ياربى قاتلت فى سبيلك ، فيقال له : كذبت إنما قاتلت ليقول الناس فلان مجاهد ، وقد قيل خذوا به الى النار ، يؤتى بالغنى فيقال له ماذا فعلت فيما انعم الله عليك من مال ؟ فيقول : ياربى أنفقته فى سبيلك ، فيقال له : كذبت إنما فعلت ليقول الناس فلان كريم وقد قيل خذوا به الى النار) وفى كل من هؤلاء الثلاثة يقال لكل واحد منهم "وقد قيل" ، يقال للعالم أنت نشرت العلم ليقول الناس فلان عالم وقد حصلت على أجرك ، فصار الناس يقولون فلان عالم ما مثله فى العلماء ، "قد قيل" أى حصلت أجرك عاجلا فخذ أجرك أجلا ألا وهو النار ، ليته نجا

برأس ماله لا له ولا عليه ، لكن كان عاقبة امره النار ، ذلك لأنه إتخذ العلم وسيلة للدنيا فلم يتقى الله فيه ولا قصد به وجه الله ، فألقى به فى النار كذلك يقال للغنى وللمجاهد ، قد قيل للمجاهد إنك قصدت أن يقال فلان بطل "قد قيل" ، كذلك الغنى قصدت أن يقال فلان كريم "وقد قيل" فيؤخذ بهم إلى النار جميعا ، فهؤلاء الثلاثة يقول الرسول عليه الصلاة والسلام هم أول من تسعر بهم النار يوم القيامة ، مع أن المفروض أن يكون هؤلاء من السابقين الأولين دخولا الجنة ، وبخاصة أهل العلم الذين قال الله عز وجل فيهم {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ} فحينما أخلوا بهذا الشرط الثانى وهو الإخلاص فى العبادة لله - فى الجهاد فى العلم فى الزكاة - انقلبت عبادتهم عليهم وزرا وعذابا ، لذلك فمن شرط العمل الصالح أن يكون أولا: مطابقا للسنة ،وثانيا : خالصا لوجة الله تبارك وتعالى

حينما تعود الأمة الإسلامية هكذا فى علمها وفى عملها – فى علمها على الكتاب والسنة حسب التفصيل السابق ، وفى عملها حسب التفصيل السابق ،اقتداء بسنته واخلاصا لرب الانام - يومئذ تستأنف الحياة الإسلامية مسيرتها ، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله كما قال عليه الصلاة والسلام وبه أختم هذه الكلمة﴿ بشر هذه الأمة بالسناء والدين والرفعة أو الرفعة بالتمكين في الأرض ، ومن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب﴾ والحمد لله رب العالمين .

المقدم :

جزى الله الشيخ خير الجزاء على ما ذكره فى هذه الموعظة النافعة ، والتى بين فيها الأصل العظيم الذى ينبغى أن يتبعه المسلمين جميعا إذا أرادوا النجاة فى الدنيا من الاختلاف ، وفى الأخرة من عذاب الله ويفوزوا بالجنة ، ولا شك أن ما ذكره الشيخ أهم بكثير من كثير من الأسئلة التى يترقبها كثير من الذين كتبوها ، فإن معرفة الأصول أهم بكثير من معرفة الفروع ، ومع ذلك فلابد من ذكر هذه الأسئلة للشيخ وعرضها عليه ، غير أننا نعتذر للأخوة على أن الأسئلة كثيرة جدا ، ومنها ماهو متعلق بنفس الموضوع الذى ذكره الشيخ ، ومنها ماهو متعلق بالمناسك ، وهذان النوعان من الأسئلة سوف يقدمان على غيرهما لضرورة الحال ، أما بقية الأسئلة فإذا وجد لهذا وقت فلا بأس والذى سيحدد ذلك هو الشيخ نفسه .

أما السؤال الأول الذى سوف نفتتح به هذه الأسئلة فهو السؤال الأول الذى سؤله للشيخ ، والشيخ سيجيب إن شاء الله.

الشيخ :

يجب على طلاب العلم جميعا إذا أرادوا التفقة فعلا فى كتاب الله وفى سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على المنهج الذى سبق منا بيانه - يجب أن يتوسعوا فى معرفة أصلين إثنين من أصول علوم الشريعة ، أما الأصل الأول فهو المعروف عند الفقهاء بأصول الفقة ، والأصل الآخر هو المعروف بأصول علم الحديث ، ولا يتمكن طالب العلم من أن يكون فعلا طالب علم ، أو أن يصير ويترقى فى درجات هذا العلم حتى يصبح عاملا فيلجأ الناس إليه

لحل مشاكلهم إلا إذا إعتمد على هذين الأصلين :أصول علم الفقة واصول علم الحديث لأنه بهما يتمكن من معرفة الحق من الخطأ ، والهدى من الضلال ، من هذه القواعد الفقهية الأصولية قول العلماء : "إذا تعارض نصان أحدهما يبيح شيئا والأخر ينهى عنه - والمقصود بالنصين لا شك هو القرآن والسنة ولا ثالث لهما إلا كما ذكرنا إستعانة على فهمهما ، فإذا جاء نصان حديثان مختلفان فكيف التوفيق بينهما ؟ وجوة التوفيق كثير وكثيرة جدا ، مجملة فى بعض كتب الحديث ، وقد أشار إليها الحافظ العراقى فى شرحه لمقدمة علوم الحديث لإبن الصلاح إلى أكثر من مئة وجة ، مئة وجة بوجة من هذه الوجوة أو بأكثر يمكن التوفيق بين حديثين مختلفين ، أو بين آية وحديث ، من هذه الوجوة التى تتعلق بالجواب عن السؤال الأول الذى كان أن هناك حديث فى صحيح ابن ماجة أن النبى نهى عن وضع خاتم فى الخنسر ، وأن النبىصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثبت عنه أنه وضع ذلك ، للإجابة عن هذا الإشكال كيف ينهى وكيف يفعل ؟ تأتى هذه القاعدة الهامة "إذا تعارض حاضر من الحضر -اى مانع- ومبيح قدم الحاضر على المبيح" ، وبهذه القاعدة تزول إشكالات كثيرة جدا ، بعض الناس يتنبه لها فيكون الصواب بجانبه ، والبعض الآخر لا يتنبه فيقع فى الخطأ أو فى التأويل الذى يلزم منه كثير أو قليل من التعطيل ، مثلا نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن الشرب قائما وشرب قائما ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الفخذ عورة وحصر عن فخذه ، نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ان يتزوج بأكثر من أربع وتزوج هو بأكثر من أربع . كيف التوفيق ؟

القاعدة : "إذا تعارض الحاضر والمبيح قدم الحاضر على المبيح" والان نهى أن يتختم فى الخنسر ، النهى هو المقدم ، أما هو تختم – وأنا أذكر هذا وأقول تحفظا حسب ما جاء فى السؤال لأنى لا أستحضره - لكن اذا وجد الحديث هكذا أن النبىصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تختم بالصورة التى نهى فحينئذ لا إشكال ، لأن النهى مقدم على الفعل ، لماذا يقدم النهى على الفعل ؟؟

بل هناك قاعدة ثانية هى أوسع من القاعدة الاولى ، القاعدة الأولى تقول: "إذا تعارض الحاضر والمبيح قُدم الحاضر على المبيح"

القاعدة الثانية تقول : "إذا تعارض القول والفعل قُدم القول على الفعل" سواء كان حاضرا أو أمرا أو غير ذلك .

فحينئذ الجمع بين الحديثين المختلفين المتعلقين بالتختم وهو أن نقدم نهيه لأنه أولا حاضر وثانيا لأنه قول والقول مقدم على الفعل ، لماذا ذهب العلماء إلى تقديم القول على الفعل بعامة ؟ وتقديم الحاضر على المبيح بخاصة ؟

* أما فيما يتعلق بتقديم القول على الفعل لأن القول تشريع عام لجميع المسلمين ، أما فعله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فلأنه يحتمل أمرا من ثلاث أمور ، الأمر الأول أن يكون على الاصل ، والأصل هو الاباحة الأصل هو براءة الذمة ، بينما تأتى بعد ذلك أحكام جديدة، ويمكن أن يكون فعله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لحاجة أو ضرورة ، فمن أجل ذلك لا يترك قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، ويمكن اخيراً أن يكون من الأمور الخاصة به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ التى لا يشاركه فيها أحد من المسلمين .

* أما تقديم الحاضر على المبيح فذلك آولى لأنه أولا قول ، وثانيا أنه حاضر والأصل فى الأشياء الإباحة ، فإذا فعل النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فعلا ولم يكن من خصوصياته ، ولم يكن هناك ضرورة أو حاجة ألحت عليه به ، حينئذ يقال كان هذا فى الأمر الأول قبل أن يأتى التشريع الجديد ، فمن أجل هاتين القاعدتين **" الحاضر مقُدم على المبيح"** و **" القول مقُدم على الفعل"** لا تتعارض الأدلة عند طلاب العلم فى مثل الأمثلة التى ذكرناها أنفا ، وهى كثيرة جدا.

نعم ، ارفع صوتك

السائل : أنه مثلا فيما ذكرت من التعارض فى حديث الشرب قائما وفعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يقول النووى: نذكر الصواب فى المسألة وهو ان نهيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامَ يدل على كراهة التنزية، وأن فعلهعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامَ والأمر بالاستقاء كما هو للإستحباب فلا إشكال ولا تعارض فلا اشكال ولا تعارض ، اذا جاء نص الحاضر مانع وجاء نص مبيح عن النبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامَ ، فأن النص المبيح وأن فعلهعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامَ يخفف من حرمه هذا الشىء فينتقل مثلا من التحريم الى الكراهة التنزيهية ، أو ينتقل من الوجوب الى الإستحباب إذا كان النبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامَ ترك هذا الشىء الذى أمر به

الشيخ : فهمت عليك والجواب سبق ضمنا فيما قلت انفا ، وهو أن بعض العلماء بتأولون بعض النصوص للتوفيق بين الحاضر والمبيح ، فيقعون فى شىء من التأويل الذى لا يجوز ، والأن لابد من تفصيل القول على هذا الإيجاز بعد أن جاء هذا السؤال ،

أولا : يمكن أن يُسار إلى مثل هذا التأويل فيما إن ثبت لدينا أن شربه عليه الصلاة والسلام كان بعد النهى ، وأظن أن لا أحد يستطيع أن يثبت لنا أن فعله وشربه قائما كان بعد نهيه صلى الله عليه وآله وسلم هذا اولا ، وثانيا : وأن ذلك لم يكن لحاجة أو ضرورة ، ولا أقول و ثالثا : أن هذا ليس خصوصية له ، لكنى أقول : لا يمكن إثبات أن شربه قائما كان بعد النهى ولغير حاجة منه ، هذا لايمكن إثباته ، يعنى شيئين هنا التأخر اى تأخر الفعل عن النهى ، ومع التأخر فَعله لغير حاجة ، لو توفر هذا الشرطان : تأخر الفعل المخالف للنهى، ومع التأخر كان لا لعير.......... يصح هذا التأويل ، أما- ومن كان عنده علم فليتفضل به- ولا سبيل فى اعتقادى الى اثبات هذين الأمرين وأرجو الإنتباه لما أقول حتى لا يفاجئنى أحد ويقول مثلا شرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من زمزم وهو قائم ، وهذا المفروض فى أخر حياته ، فأنا أقول شرطان اثنان أن يتأخر الفعل وأن يثبت أن هذا الفعل كان لا لحاجة فضلا على أنه كان لغير ضرورة .

* شىء ثانى وهو مهم جدا : هذا التأويل يستصاغ فيما لو كان هناك فقط نهى ، أما وهناك أشياء اخرى تحول بيننا وبين المصير إلى مثل هذا التأويل

بالرغم من بيننا وبينه ما ذكرت أنفا من الجهل بتاخر الفعل ، وأنه فعل لغير حاجة ، واضح إلى هنا ؟ طيب

أما هذا الشىء : يمكن لكل فقية أن يتأول نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن شىء ما بأنه للتنزية وليس للتحريم بشبهة من تلك الشبة ، لكن إذا وقف أمامه نص يحول بينه وبين التأويل المذكور فحينئذ سيضطر أن يقف معنا فيما ذكرنا من الوقوف مع الحاضر وترك النص المبيح لسبب من الأسباب الثلاثة

مثلا عندنا حديث مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشرب قائما ممكن تاويله أن النهى للتنزية، لكن ماذا نقول فى رواية الأخرى وهى فى صحيح مسلم وهى : ((زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائما)) ، وأنا أدرى وأعلم أن العلماء يتأولون النهى تارة للتحريم وتارة للتنزية ، ولكننى لا أعلم أنهم يستطيعون- فضلا عن أنى لا أعلم أنهم فعلوا - فتأولوا الزجر بمثل ما تأولوا النهى ، لان فيما أفهم أن الزجر أبلغ من النهى ، فالزجر عن الشىء هو مبالغة فى النهى ، فإذا كان الزجر قد جاء فى الرواية الصحيحة عن الشرب قائما حاد هذا الزجر بينهم وبين تأويل النص إنه للكراهة التنزيهية ، لأن الكراهة التنزيهية قد ينهى عنها ولكن لا يزجر عنها .

- شىء ثانى وأخير لقد جاء فى مسند الإمام احمد وغيره أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ((رأى رجلا يشرب قائما فقال له : يافلان ، أيسرك أن يشرب معك

الهر ؟ قال : لا يارسول الله ، قال : فقد شرب معك من هو شر منه الشيطان)) هذه قرينة أن هذا من عمل الشيطان ، والمتبادر من مثل هذا النص والحالة هذه أنه لا يمكن تفسير هذا التعبير لأنه للكراهة التنزيهية ، ثم يأتى أخيرا تمام الحديث فيقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كما قال أبى هريرة لهذا أو لغيره ((قه .. قه ..)) أى افرغ أخرج هذا الماء الذى شربته قائما ، لأن الشيطان شاركك فيه، فهل ايضا يقال لهذا الأمر الثقيل على الطباع إنه أيضا للكراهة التنزيهية ؟ هذا ما أستبعده جدا ، ولذلك ذهب إلى التصريح بأن هذا النهى - الوارد فى الآحاديث الكثيرة - عن الشرب قائما بعض علماء الحنفية -الذين هم من أوسع الناس فى تأويل النهى إلى الكراهة - فقال أن هذا الحديث يدل على تحريم الشرب قائما ، هذا لغير المعذور .

وعلى ذلك يحمل ما جاء فى بعض الآحاديث أن الرسولصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنه شرب قائما أنه كان معذورا ، أو أنه كان قبل النهى لأن الأصل هو براءة الذمة كما قلنا ، والأصل فى الأشياء الإباحة ، والشريعة لم تأتى طفرة واحدة ، بل الخمرة المحرمة بإجماع الأمة تعلمون جميعا الأدوار التى دارت فى تحريمها ، فما بالكم فى الشرب قائما ، ! هل كان من أول الواجبات على النبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن ينهى الناس عن الشرب قائما ؟؟

لا ، أنا اعتقد أن هذا ما جاء غير فى الآزمنة المتاخرة ، اى فى العهد المدنى ، لأنها ليست من الأمور المتعلقة بالعقيدة والتوحيد .

*هذا جواب ما سألت من ذهاب بعض العلماء إلى تأويل النهى للكراهة ، فيحول بينهم وبين هذا التأويل أمران إثنان بإختصار :

الأمر الأول : أننا لا نعلم أن الفعل كان بعد النهى والزجر ، وبعد قوله عليه الصلاة و السلام لمن شرب قائما قىء

وثانيا : أن بعض ألفاظ الحديث تحول بينهم وبين تأويل النهى للتنزية .

غيره ..

س: هل هذه الافعال من النسك أولا : النزول فى نمرة ثم عرنة ؟ وماحكم دخول عرفة قبل الزوال ؟ هذه الفقرة الاولى .

الشيخ : نعم نقف عند هذه الفقرة ، الذى نراه أن النزول فى نمرة ثم فى عرنة أنما كان تهىء للوقوف فى عرفة .

والوقوف فى عرفة - فى اعتقادى- فيه حكمان : الوجوب والركنية.

اما الوجوب: فهو من بعد صلاة الظهر غلى غروب الشمس .

أما الركنية: فساعة من ليل أو نهار كما جاء فى الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم جاءه رجل وهو فى المزدلفة ،فقال له : - بعد أن فهم منه أنه قطع مسافات طويلة ، وأنه أدرك النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى موقع بالمزدلفة - قال

له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ﴿من شهد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا، فقد تم حجه، وقضى تفثه﴾ فالوقوف فى عرفة ساعة من ليل أو نهار هو الركن ، أما الوقوف من بعد صلاة الظهر فى مسجد نمرة إلى غروب الشمس فهذا هو الواجب الذى ينبغى على كل مسلم ان يحرص عليه ما إستطاع إلى ذلك سبيلا تجاوبا منه مع قول النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ﴿خذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا!﴾ ، ولذلك فقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فى هذا الحديث هو كقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فى الصلاة ﴿صلوا كما رأيتموني أصلي﴾. فكل ما ثبت من أفعال النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فى الحج أو فى الصلاة فالأصل فيه الوجوب إلا مادلت القرينة على أنه ليس للوجوب وإنما هو للسنية .

*وعلى ذلك فالوقوف بعرفة هو النسك ، أما ما قبل ذلك فهو تهيء ، و فى اعتقادى أنه قد تغيرت الوسائل والأسباب اليوم وتزلل الكثير منها بما خلق الله عَزَّ وَجَلَّ للمسلمين فى هذا العصر من اسباب ، فلا نرى النزول فى عرنة بخاصة ، وأما أن يجتمع المسلمون لصلاة الظهر والعصر جمع تقديم فى مسجد نمرة فهذه عبادة ، وينبغى ان نقتدى فيها بالنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

هذا ما عندى جوابا على هذه الفقرة . نعم

س: اما الفقرة الثانية فعن خطبة عرفة ؟

الشيخ : هى تدخل فى عموم ما ذكرت انفا لابد من الخطبة لأنها عبادة وطاعة وليس هناك ما يدل على أنها لاليست من الواجبات

سائل : خطبة ولا اثنين أستاذ ؟

الشيخ : واحدة

س: قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين فى عرفة ومزدلفة ؟

الشيخ : الأصل فى قصر الصلاة بالنسبة للمسافرين أمر مختلف فيه بين علماء المسلمين ، ما بين قال : أن القصر واجب - وهذا هو الذى ندين الله به - ، ومابين قال : بأن القصر يجوز والافضل التمام .

وإذا كان من الثابت فى الأدلة العامة بالنسبة لكل مسافر أنه يجب عليه القصر ، فبالاولى أنه يجب عليه القصر فى مناسك الحج كعرفة ومزدلفة ،

والجمع يمكن اقول يمكن – وأنا أعنى ما أقول – يمكن أن يكون كذلك بالنسبة لكونه متعلقا بمناسك الحج ولكن ممكن لبعض الناس ألا يروا ذلك بخلاف القصر ، لأن الأدلة السابقة التى أشرنا إليها أنفا تلزمنا بالقصر فى كل سفر ومن باب أولى أن تلزمنا بالقصر فى مناسك الحج التى ثبت ان النبى قصر فيها

لقد جاء فى صحيح مسلم أن رجلا قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لو أدركت النبى صلى الله عليه وآله وسلم ل سألته قال عمر : عما كنت تسأله ؟قال : كنت أسأله ما

بالنا نقصر وقد أمنا؟ قال قد سألت رسول الله عن ذلك فقال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته"

يشير إلى أن قصر الصلاة فيما إذا ضرب المسلمون فى الأرض كان مشروطا بقوله تعالى ((إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا)) من أجل هذا الشرط جاء السؤال من بعض الناس - منهم عمر بن الخطاب كما فى صحيح مسلم - ما بالنا نقصر وقد أمنا؟ فربنا يقول إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ، فأجاب بقوله : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته"

وإذا كان الكريم تصدق على عبادة المؤمنين فكيف يستنكف أحدهم عن أن يقبل صدقة رب العالمين؟؟ هذا فيما لو لم يكن هناك ما يُلزم الأخذ بالقصر لأنه هو الاصل الذى جاء فى حديث عائشة قالت رضي الله عنها (فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر)

فإذن علينا أن نلتزم الأصل الذى لم يأتى عن النبى فعلا فضلا عن إن ياتى قولا يخرجنا عنه ، و ما يروى أن النبى أتم وقصر ، كما أنه أفطر وصام فى رمضان فى السفر ، هذا لا يصح عنه بل قد جاء فى صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه ان النبى صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من ساعة خروجه من المدينة حتى رجع اليها مازال يقصر – يصلى ركعتين ركعتين - حتى دخل المدينة ، هذا هديه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بعامة القصر ، فمن باب أولى أن نقصر فى عرفة وفى

مزدلفة ، اما الجمع فالأصل فيه أنه رخصة لكن الأولى أن نتمسك بهما خشية أن يكونا من مناسك الحج . هذا ما ادين الله به . والله اعلم . غيره

س: الفقرة الرابعة : النزول بالمُحصب يوم الثالث عشر بعد الزوال ؟

الشيخ : هذا أمر أختلف السلف فيه ، منهم من قال سنة ، ومنهم من قال لحاجة ، وهذا هو الذى نطمئن إليه إن شاء الله ، ولكل إنسان أن يفعل ما يراه صوابا . نعم

س:الفقرة الخامسة: الذهاب من طريق معين ، مثلا دخوله مكة من قداء والخروج من باب حزوة وهكذا ؟

الشيخ : المخالفة بين الطريقين من هديه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فمن تيسر له ذلك فهو السنة ، ومن لا فلا حرج .

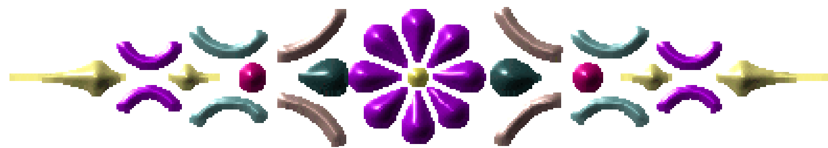

س: طوافه للحج بالصغير هل يجزىء طوافا واحد على الأثنين ؟

الشيخ : إذا كان يريد أن يحجج صغيره لينال أجره ، فلا بد من ان يعمل أعمال الحج له أيضا ، حتى يكون ثوابه كاملا ، وإلا يكون ثوابه على قدر عمله .

الطالب : كأنه يقصد إن كان محمولا ممكن هو يطوف عن نفسه وعنه ؟

الشيخ : لا ، يحتاج إلى عمل خاص

الطالب : طيب

يقول : من ذبح الهدى قبل يوم النحر من المتمتعين والقارنين ؟

الشيخ : ايام منى أيام ذبح ، فلا يجوز أن يذبح الهدى إلا فى هذه الأيام ، أما الكفارة أو الفدو كما يقولون ، ((فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ)) ، فذلك أمر واسع أما ذبح الهدايا فهو كذبح الضحايا ، لا يجوز أن يذبح كل ذلك إلا فى بوم من أيام العيد الأربعة . نعم

الطالب : حكم التكبير المقيد بعد الصلوات ، وهل يقدمه الإنسان على الأذكار المشروعة ؟ ام يبدأ بالأذكار أولا ؟

الشيخ : ليس فيما نعلم للتكبير المعتاد دبر الصلوات - فى أيام العيد - ليس له وقت محدود كما هو فى السنة ، وإنما التكبير هو من شعار هذه الأيام .

بل اعتقد ان تقيدها بدُبر الصلوات أمر حادث ، لم يكن فى عهد النبى لذلك يكون الجواب البدهى أن تقديم الإذكار المعروفة دبر الصلوات هو السنة ، اما التكبير فيجوز له فى كل وقت .

نعم

الطالب : فضيلة الشيخ : ما رأيكم فى من يخرج خلال النهار أيام التشريق خارج منى ، ولكن يرجع للمبيت فى الليل ، فهل يخل فعله هذا بشىء من مناسك الحج ؟

الذى أعتقده أن المسلم يجب أن يتخذ ذلك الأصل ـ الذى ذكرته أنفا ـ وهو : " أن يفعل كل فعل فعله الرسول إلا لحاجة وإلا لدفع حرج عنه" ، أما أن يتخذ المناسك او بعضها هوى له ، ويطيب له البقاء تحت المكيفات والمبردات ، و أطايب الطعام والشراب ونحو ذلك ، فهذا ليس من سمة الحج ولا من طبيعته ، فعلينا أن نلزم منى فى هذه الأيام ، وأن لا نخرج عنها إلا لحاجة ، وإلا فالنظام أن نبقى هنا ليلا ونهارا ، وإن كان البيات هو الأهم ، كما يشعرنا بذلك بعض الأحاديث التى تنص أن الرسول عليه السلام خرج إلى مكة فصلى بعض الصلوات ثم رجع وبات فى منى ، لكن هذا التفريق الذى عليه بعض الناس من أنه يتوسع فى قضاء النهار خارج منى ، أما البيات فيكون بالليل هذا التفريق لا نعرف له أصلا فى السنة ، ولذلك فالخير كله فى الإتباع .

الطالب : إذا مرضت إمراة ولم تستطع المبيت فى مزدلفة وكذا زوجها لمساعدتها فما الحكم ؟

الشيخ : لم تستطع المبيت فى المزدلفة ؟ نعم ، البيات فى المزدلفة- فيما أفهم من السنة ـ هو كالوقوف بعرفة ، آى منه ما هو واجب وهو البيات بالمزدلفة ، ومنه ما هو ركن وهو صلاة الفجر فى المزدلفة ، فإذا كانت هذه المريضة لا تستطيع أن تبات فبحسبها أن تحتاط هى وزوجها فتصلى صلاة الفجر بالمزدلفة ، إن كان لم يتيسر لها ذلك حينئذ يأتى الحكم العام من كان يرى أن صلاة الفجر بالمزدلفة كالبيات حكمهما واحد وهو الوجوب، فقد يكفره بدم ، ومن كان يرى أن صلاة الفجر بالمزدلفة ركن كالوقوف على عرفة للحديث السابق ﴿من شهد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا، فقد تم حجه، وقضى تفثه﴾ **من كان يرى العمل**

بهذا الحديث فحينئذ حكمها وحكمه هو معها كما لو لم يقف بعرفة ساعة من ليل أو نهار ، عليه أن يتم الحج وأن يقدم هديا وان يقضى هذا الحج من قابل وإن كان حج عدة مرات . هذا رأيى فى هذه المسألة

س: هل بشرع القصر لأهل مكة فى منى وعرفات والمزدلفة خصوصا أن منى إتصلت بمكة الأن ؟

الشيخ : سؤلنا أول ما نزلنا عن هذا السؤال ، فكان جوابنا من أتى من أهل مكة منى فى أيام الموسم فهو يجمع ويقصر ، أما من جاء قبل ذلك فبسبب إتصال الوديان يصلى صلاة المقيم ، نفرق بين المناسك وبين غير المناسك.

س: مسافر نوى جمع المغرب والعشاء جمع تأخير فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العشاء فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى المغرب فهل يجوز هذا.؟

الشيخ : لا ، ليس صحيحا لأن فيه إخلال ظاهرا بالترتيب ،وكان عليه حين دخل المسجد والناس يصلون العشاء أن ينوى هو وراء الإمام الذى يصلى العشاء صلاة المغرب ، ثم بعد أن ينتهى من صلاة المغرب وراء الإمام _ ولا يهمنا الأن أنه أدرك الصلاة من أولها أو من وسطها فلهذا تفصيل معروف _ المهم بعد أن يصلى المغرب مبتدئا بها مراعيا فى ذلك التوقيت المعروف ، بعد ذلك يقوم ويصلى العشاء لوحده ، أما الذى ذكرته أنت فهو قد صلى العشاء قبل المغرب والمغرب بعدها ، فهذا عكس للتوقيت فعليه أن يعيد صلاة المغرب ثم يثنى بصلاة العشاء فيما إذا فعل ما ذكرته، والأصل أن يبدأ بصلاة المغرب وراء الإمام الذى يصلى صلاة العشاء ثم يصلى بعد فراغه من صلاة المغرب صلاة العشاء ، ذلك لأن التوقيت شرط من شروط صحة الصلاة هذا من جهة ومن جهة أخرى أنه لايضر المقتدى إختلاف نيته عن نية إمامه

أن هناك عدة أدلة تدل على عدم الإخلال بصحة الصلاة ولو إختلفت النية .

نعم

س: حديث عائشة معناه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام إذا سلم لا يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام

وكنت أراقب صلاتك للإستفادة وتحرى السنة ، فرأيتكم تمكثوا اكبر من هذا القدر فما جوابك ؟

الشيخ : فى كل الصلوات ؟

السائل : لا فيما صليت معك

الشيخ : طيب ، ثبت لدى قوله عليه الصلاة والسلام (من قال عشر مرات دبر صلاة المغرب وصلاة الفجر "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير" قبل أن يثنى رجليه ك ب الله له كذا وكذا............) نسيت الأن يمكن أربع رقاب من الاجر ، فأنا ألتزم هذا فى غالب الأحيان فى صلاتى المغرب والفجر ، فأظل كما انا وأقرأ هذه التهليلات العشر .هذا من جهة .

من جهة ثانية ، بالنسبة لبقية الصلوات صح أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يمكث إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام ، لكن هذا لا يعنى أنه لا يقول شيئا بعد ذلك ، وإنما يعنى انه كان يضظل كما هو بهذا المقدار ثم إما أن ينصرف إلى داره أو يلتفت إلى أصحابه ، قد يقرأ بقية الآوراد او قد يحدث أصحابه بما ينفعهم ، ففى ظنى ان تساؤلك هذا يزول إشكاله فيما إذا عرفت أنى أجلس تلك الجلسة تنفيذل لهذا الحديث المرغب بالتهليلات العشر .

الشيخ يصلى جماعة

انتهى تفريغ الشريط بحول الله وقوته

لا تنسوا أختكم بدعوة بظاهر الغيب

لا إله إلاأنت سبحانك إنى كنت من الظالمين

جزى الله كل من قام على هذا المشروع الفردوس الاعلى

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا اله إلا انت استغفرك وأتوب إليك

سلسلة الهدى والنور – 393 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - لقاء رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية محمد هاشم الهدية السوداني بالشيخ في الحج أيام التشريق وبيان رئيس الجماعة توجه القيادة التي تحكم البلاد والأوضاع السياسية والاجتماعية .. وغيرها . (**00:00:38**)

2 - نصيحة الشيخ بعدم إقحام الدعوة السلفية والشباب السلفي في السياسة ومواجهة الحكام . (**00:19:20**)

3 - هل يجوز نشر الدعوة وتبليغها في التلفزيون .؟ مع بيان الشيخ حكم التصوير.؟ (**00:35:09**)

بسم الله الرحمن الرحيم

فهذا أحد أشرطة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المُحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأيز بينها

محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري .
إخوة الإيمان والآن مع الشريط الثالث والتسعين بعد الثلاث مائة على واحد .

بدأ سائل :
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد.،
الحمد لله الذي وفق لهذا اللقاء الطيب مع فضيلة الشيخ محدث الديار الشامية الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى ونفع به وكان هذا اللقاء في منى في أول أيام التشريق من موسم ألف وربعمائة وعشرة هجرية وذلك مع فضيلة الشيخ محمد هاشم الهدية الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية الذي حضر لمقابلة الشيخ للسلام عليه والتحية ولتجري هذه المقابلة وهذه الباحثة العلمية التي نرجو من الله سبحانه وتعالى أن ينفع بها وأن يُكثر الإستفادة منها إستفادة عامة وخاصة بجميع المسلمين وبارك الله في الشيخين وحفظهما وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً و قد سجلت هذه المقابلة وهي ضمن سلسلة الهدى والنور العلمية اسأل الله أن ينفع بها ويوفق والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
هذا الشيخ محمد هاشم الهدية رئيس أنصار السنة في السودان
قال الشيخ الألباني له كيف حالكم طيبين قال له الشيخ محمد هاشم طيبين والحمد لله .قال الشيخ الألباني وكيف الدعوة ؟ قال الشيخ محمد هاشم لا الدعوة بخير والحمد لله . قال الشيخ الألباني ما شاء الله ذلك من الله توفيقه . أي نعم .
قال الشيخ الألباني وكيف الوضع الجديد السياسي هذا ؟
قال الشيخ محمد هاشم : الوضع الجديد السياسي ما نقدر نحكم عليه
قال الشيخ الألباني: نسأل الله أن تكون الخاتمة خير .
قال الشيخ هاشم : إن شاء الله .
قال سائل :

سمعنا من بعض الأخوان الذين نظن فيهم خير أنهم سلفيين قالوا أنه إللي إستلموا الحكومة جديداً كانوا هم من السلفيين يوماً ما كانوا طلبة لهذا الإتجاه فهل هذا صحيح أم لا ؟

رد الشيخ محمد هاشم:

أنا شخصياً أكبر الناس سناً في السلفيين هؤلاء الذين إستولوا على الحكم لا أعرف واحداًً فيهم واذلك كونهم يقولوا أنهم من السلفيين ده كلام يعني يحتاج إلى المراجعة ونحن يوم أن قاموا تفألنا بهم خيراًلأنهم قالوا نحن لا ننتمي لهيئة ولا لحزب إنما نحن مسلمون فقط قلنا خلاص ده كلام جميل حتى مجموعة من أولادنا راحوا بايعوهم وقدموات لهم نصيحة وهم كمان رحبوا بهم ترحيب حار وقالوا بابنا مفتوح لكل من يريد أن ينصحنا خلاص تفألنا خيراًو بعدين كمان طلبوا منا عون وإخوانا في الكويت زادهم الله علم وديناً ومالاً ما قصروا معنا كل الذي طلبناه منهم أعطونا إياه وأكثر كمان وقدمناه للدولة وشكرت وأعترفت ومع ذلك ما وجدنا تجاوب منهم معنا لم يتجابوا معنا أبداً أبداً أبداً ولا نقدر نقول أنهم سلفيون مائة بالمائة لكن نظن خير هما يقولون عايزين نعمل للإسلام خلاص الإسلام كأي ديانة إذا أعلن كغطاء عام التفاصيل يمكن أن نساهم في إصلاحها لكن إذا الغطاء العام أعلن شريعة إسلامية نظيفة ده المهم والذي نعمل له بكل ما أوتينا من قوة أما التفاصيل دي بعدين فيها أخذ ورد لأنك ما تقدر تقول أنا عايز أربي الشعب تربية إسلامية والدستور بتاعك غير إسلامي إنت إعمل دستورك إسلامي وبعدين إشتغل بالتدريس حبة حبة تلاقي الأمور إنتظمت .

قال الشيخ الألباني : طيب يا أستاذ والدستور غُير ؟

قال الشيخ محمد هاشم : والله لحد دلوقتي ماشين بالدستور القديم إللي أعلنه النميري يعني حتى الآن الخمرة ممنوعة الزنا ممنوع الربا ممنوع الغش ممنوع الرشوة مُحاربة كل دي حاجات إسلامية جميلة ولكن مو قادرين يعني حتى الآن الناس خصومهم يقولون لابد من إلغاء دستور سبتمبر إللي أعلنه النميري طبعاً ده بضغط من اليسار بالعالم مش من داخلنا لكن اليسار دايسينا بالجزمة لا مؤأخذة

يعني أيوة لكن الضغط إللي جاي من برة هو إللي عايزنا نغير كلمة شريعة دي بكن الحكومة حتى الآن واقفة كويس .
قال الشيخ الألباني نرجو أن الله يزيدها قوة .
إن شاء الله .
قال الشيخ الألباني :
طيب والخارج هناك في جنوب السودان إيش إسمه هذا ؟
قال الشيخ محمد هاشم :
جندرن وأتباعه وهو لا يزال في كر وفر ولكن نحن بنعاتب الدول الإسلامية بصفة خاصة ما ساعدتنا حتى الآن ما نجد مساعدة إلا بسيطة جداً إيوه ده يجد عون من إسرائيل من أمريكا من روسيا كوبا تمده بالمقاتلين كوبا أصلاً ما عندهم أمهات ولا أسر ملاقيط ساكنه الشارع إذن مافي حد يهتم عليهم فبيأجروهم للناس يأجروه يقاتل بالثمن فكوبا بتمده بالرجال وباقي الدول تمده بالسلاح والمال لكن نحن ( ) حاجات بسيطة جداً لكن ما ننكر العراق أصل الدولة عاونتنا بالسلاح أيوة العراق صدام حسين أكثر إنسان إدانا سلاح ليبيا إداتنا شوية بترول إدتنا طائرتان كويسات كانت جميلة جداً أما نحن محتاجين للراجمات محتاجين للسلاح القوي ومع ذلك عندنا قادرين ننحرهم في كل المواقع بس الجبهات بقت كثيرة والشيوعيون الآن يعني ( ) عليهم لا مالهمش صوت أبداً لا هم ولا البعثيين ولا اليسار بأكمله اليسار عندنا بيخشوا عندنا أصناف كثيرة اليسار قوميين عرب بعثيين إشتراكيين أشياء كثيرة يعني هما أصبحوا أمام الإسلام كالمسيحية على إختلاف مذاهبها تكتلت كلها تحت الكنيسة العالمية ضد الإسلام كذلك عندنا اليسار تجمع ولكن هذا التجمع إستطعنا أن نقمعه أصبح لا قيمة له إطلاقاً الحمد لله رب العالمين إحنا سعداء كوننا وجدناك يافضيلة الشيخ . رد الشيخ الألباني أسعدك الله . رد الشيخ محمد هاشم : بقالنا مدة طويلة نعرفك ونسمع أخبارك دايماً قال رجل : اول مرة تقابل الشيخ . رد الشيخ محمد هاشم : لا تلاقينا كثير يا شيخ أيوة الشيخ إحنا بنعرفة من كان في جامعة المدينة وأنا حضرت له محاضرة حتى الآن بستشهد بها في كلية الشريعة في الصف الثالث كان في موسم حج

زي دة ذهبنا إلي المدينة قبل الحج فأخر يوم كان في الجامعة وتدخل في الإجازة فإستأذنت وإذن ليه أحضر محاضرة الشيخ كان موضوعها الحج وكان طلبته كلهم مالكية أقحاح هاهاها فالشيخ قال لهم أفضل حاجة التمتع لأن رسول الله لا يتمنى إلا الأفضل مش كده قالوا له لأ الرسول قال عليكم بسنتي وسنتة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي قال هذا حديث صحيح وكان عمر يضرب الناس علشان يفسخوا العمرة في الحج الشيخ قال لهم كويس عمر عدلٌ عدلٌولا ندري لماذا عَدَل عن سنة رسول الله إلى سنته ولكنكم أمام خيارين هذا رسول الله يأمر الناس أن يفسخوا الحج في العمرة وعمر يأمر الناس أن يفسخوا العمرة في الحج فأيهما أولى بالأتباع قالوا الرسول وإنتهت المشكلة ثانياً نحن في مُنى عندنا جماعة أحناف كانوا في سنة معانا في الحج ونحن متعجلين فالشيخ يوسف الضبع الله يرحمه ويحسن إليه دكتور قال نحن والله أحناف عندنا الليل وممكن نجلس للصباح جمرة العقبة ممكن نقعد للصباح وخلا ص فأراد الله نحن عند الشيخ وتغدينا عند البنا في مخيمه وبعدين سألنا الشيخ أنا سألته قلت له ياmولانا الأحناف قالوا ممكن في أخر يوم الرمي يكون في الصباح دليلهم شنو قالهم هم مافي دليل لكن في جمرة العقبة إللى تنتهي في الظهر في مُسلم قال للرسول رميت بعد ما أمسيت قال له لا حرج خلاص إفعل ولا حرج لكن قبل الزوال مافي بعد الزوال يشتغل لغاية **12** بالليل ما فيش مانع فدي حاجات بتحصل في الدين ما بتنتهي أيوة . قال الله الشيخ الألباني ما شاء الله تذكرنا بشيء نسيناه . قال الله الشيخ محمد هاشم هذا شيء ما بيتنسي وأثنى الشيخ على الشيخ الألباني .

قال سائل : شيخ ناصر هل زرتم السودان ؟

قال الشيخ الألباني : لا مارحت سر الجماعة على التعبير الصوفي ضعيف ما إستطاعوا أن يجرونا إليه ها ها ها .

قال الشيخ محمد هاشم : نحن في إمكانا لكن ناس يقولون إيش الشيشخ ما بيجي السودان السودان ما بينفع معاه أبداً الجو حار ها ها ها قال الشيخ الألباني لا هو السِن معلش أيوة والسن له إعتبار برده لا والله أنا وإياك لعلنا نكون في سِن واحدة ما شاء الله .

فقال له الشيخ الألباني : كم بلغت من السن ؟
قال الشيخ محمد هاشم : ثمانين سنة . فقال له شيخنا الألباني : ما شاء الله .
سُئل الشيخ محمد هاشم سؤال الشيوخ أم الشباب ؟
فاجاب والله الجو السياسي في البلد الطائفة الصوفية يعني دائماً تتأثر بالحكومات لأن الحكومات تعتبرها هي القواعدالشعبية بتاعتها لذلك لا تُكسر لها أمر أبداً إحنا مرة جبنا جميل غازي ألله يرحمه فجأنا أمر أننا نلغي محاضرته ترضون الكلام ده . رد سائل ولكن الوضع تغير .قال الشيخ محمد هاشم : معلش .

قال سائل :يعني بين قوسين قبل أن توجه الدعوة له يعني يمكن أن نقول الحكومة السودانية بالنسبة للإسلام حكومة عظيمة أما بالنسبة للتصنيفات السلفية تحتاج إلى وقفة ليه لنه أخشى من الأخوة أنهم يشعرون أنه إتجاة هذه الحكومة ليس بالإسلامي لكن موقفهم من بعض القضايا الإدارية السلفية هم يعللون هذا بتعليلات معينة أما نثل الجماعة بلغني هذا نريد أن نتاكد منه قالوا أن المساجد كلها في الجيش تفتح لأنصار السنة كمحاضرات خطب لا أدري عن صحة هذا ؟
قال الشيخ محمد هاشم : نحن نرد على هذا ياعدنان الواقع الجيش دخلنا فيه إبننا صلاح طيفور من الدعاة وهو يصلي إمام في مساجد أم درمان العادية في عساكر من فرقة المهندسين بيصلوا معاه فطلبوا منه مرة يصلي بيهم في الفرقة في مسجد الفرقة فصلى بهم وكان القائد العام من ضمن المصلين عبد الماجد خليل الله يذكره بالخير ولما جاءت الجمعة الأتية لم يجد الإمام بتاع الجمعة السابقة فسئل وين الإمام فقال والله نحن إستلفناه سلفة بس فطلب دعاه دعوة وجه له دعوة علشان يجي يصلي الجمعة بيهم وبعدين قاله يا استاذ صلاح أنا أحب أتعاقد معاك تكون إمام للجيش و أديك وظيفة مقدم يعني تاج ودبورة يعني وظيفة مقدم قاله والله أنا يشرفني لكن أنا ما أني حر أنا منتمي لهيئة أرجع لهاي الهيئة وأخد رأيها بعدين أجيكم فجانا قلنا له ده فتح جديد هذا فتح جديد لابد أن تقبل فمشى فقال أنا

قبلته ولكن لا أريد الوظيفة أنا بحمد الله في كفاية فهو الولد لبق وفي نفس الوقت ماهو متشنج ماهو من الشباب المتشنج شباب مرن بيدرس الأحوال إللي حوالينه وبيعيد السنة في الأحوال بواقعها ولذلك قدر يتتأثر بكثير ممن في الجيش ضباط فيه ما راضين علهم وفي عساكر ما راضين عليهم لاسيما حكاية التمائم كلهم معلقين تمائم في أيديهم وبلاوي كثيرة فهو كمان عن طريقه بيدل يعني أخد أئمة على مساجد متعددة في الجيش ولكن لأنه فتح مجال للناس السنة يجوا لا غير صحيح يعني هذه المساجد يروح لها الناس إللي يختاروهم هم يعني صلاح الدين مثلاً عائض عبد العزيز عشان يجي يعمل درس يستأذن القائد بتاع المنطقة ليسمح لعبد العزيز يعمل درس أما كونه يجي كدة ساكت بدون إستأذان هذا في الجيش غير صحيح . قال الشيخ الألباني : بارك الله فيك يعني الأستئذان يعني مافي مانع منه لأنه محتاج للتنظيم لكن لو إستئذن السلفيون هل يمنعون بأعتبارهم سلفيون أو أنصار السنة أم لا لعله يدندن حول هذا ؟ لا لا يمنعون إذا كانوا أذنوا لصلاح أن ياتي بواحد منهم أو إثنين لا أنصار السنة يواظبون ولا يجدون معارضة لكن يجوا ويجدوا نقاش إذا كان ما كان أنصار السنة إللي جاي يناقش لبق يقع في محظور من يحتاج يحتاج لمرونة وسعة أفق ؟

قال سائل : في الحقيقة لما كنا هناك ما كانوا يسمحوا لأي ( )من الأحزاب حتى الإسلامي أن يلقي المحاضرة فلما يأتي للاستخبارات ( ) أنا أو غيري يسمحوا له فوراً يعني قال كلمة طيبة قال أنتم شرفاء لأنكم ما تدخلتم في السياسة .

قال الشيخ :محمد هاشم أول حاجة أنكم ما تدخلتم في السياسة نحن ما نقبله إطلاقاً دي تعتبر خيانة لبلدنا بلدنا محكومة حكم غير إسلامي إذا بقينا سلبيين ووقفنا وكده يكون نحن ما عندنا إيجابية في العمل لازم نحن هذه السياسة نخوضها نجرها إلى السياسة الشرعية السياسة غير الشرعية قائمة على الغش والخداع و على النصب والأحتيال فنحن ندخل في كل مرفق من مرافق السياسة علشان نصحح الوضع الخطأ لا نكون سلبيين إطلاقاً لابد أن نكون إيجابيين

في المجتمع فهمت يا أخي بينبهني الأخ إسماعيل بيقول هما طلبوا مننا وفعلا بنينا لهم مساجد الجيش نفسه طلب منا وبنينا لهم مساجد وأقولها بطويل اللسان اللهم وفق أهل الكويت على الخير ويزيد في أموالهم ويبارك فيها لأنهم هم الذين يستجيبون لمطالبنا ونبني هذه المساجد على حسابهم كذلك مستشفيات بنيناها على حسابهم مراكز صحية بنيناها على حسابهم الدولة طلبت مننا أن نعمل لها بناية تأهيل بتأهل المعوقين الناس في الكويت إستجابوا ومدونا بثلاثة ونص ملايين سوداني بنينا هذه الأشياء فبعد الله الفضل للكويت في بعض الدول ساعدتنا لكن مو مثل الكويت .

قال سائل : رأيك نقلته بكلامك لكن لا رأي لنا أما الشيخ فالشيخ وهو بيكلمنا عن الموضوع السياسي هل ندخل ونختلط معه لعلنا نسمع الرأي منه .،

رد الشيخ الألباني :

الحقيقة انه كل بلد لها مشاكلها والعمل بالسياسة إذا كان مقصود بها السياسة الشرعية فهذا جزء لا يتجزأ من الدعوة الإسلامية ولكن التدخل هذا لا يتيسر في كل مكان وفي كل إقليم وفي كل دولة ونحن الحقيقة لا ندري الوضع القيق في السودان من هذه الحيثية ولكن لا شك الوضع عندكم والوضع في الكويت غير الوضع في سوريا وغير الوضع في الأردن وفي كثير من البلاد والعمل السياسي كما تعلمون جميعاً الرسول صلى الله عليه وسلم في الدعوة المكية لم يشتغل بشيء إسمه سياسة لكنه إشتغل بما تعلمون من الدعوة وترسيخ قواعد التوحيد أولاً ثم تربية الأصحاب الذين حوله على الأخلاق الإسلامية وتهيئتهم للجهاد في سبيل الله إذا ما دعى الداعي لكن في كثير من الدول الإسلامية يتكتلون أولاً على أساس الحزبية وليس على أساس من التربية الإسلامية تصحيح العقيدة وتصحيح العبادة وتصحيح السلوك ونحو ذلك ونحن نرجو أن يكون الوضع في السودان كأ،هم قاموا بهذه المرحلة وأن نسميها الآن مؤقتاً المرحلة المكية قاموا بها ثم ساعدتهم الظروف إلى أن

يعملوا للدعوة حتى في نطاق السياسة لكن هذا الوضع ليس بالمستطاع في كل البلاد من ناحيتين .
أولاً : قسم من البلاد لا يوجد فيها علماء من أمثالكم يقومنون بواجب التصفية والتربية التي أعني بها في الكثير من كلماتي تصفية الأسلام مما دخل فيه وتربية المسلمين على أساس هذا الإسلام المُصفى فلذلك يقومون بثورات وإنقلابات مما تعود عليهم يعني شراً كما يقع هنا في الحرم مثلا كما وقع في سوريا و كما وقع في مصر وهكذا فإذن السياسة يُراعى فيها كما أشرت بالسنبة لبعض إخوانا هناك من الدعاة أنه يشوف المجتمع ويتصرف كما يساعده عليه المجتمع وإلا فقد طلب السياسي أن يقوم المسلمون هناك في السودان بإنقلاب ضد الحاكم هذا الجديد الذي قام هو على من قبله لكن هذا في إعتقادي ليس من الإسلام فإنما الإسلام تهيئة النفوس بأن يتقبلوا نظام الإسلام إذا وجد من يطبقه كما أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام نحن في سوريا كنا لا نستطيع أن نعمل شيئاً من ذلك إطلاقاً حتى في الدعوة كانت دعوتنا محصورة في جزيئات أربعة لأننا في المساجد كنا لا نستطيع أن ننطلق فيها لغلبة الخرافيين والصوفيين وغيرهم إلى إلى أخره وكان المشايخ كانوا يثورون ضدنا أكثر من الحكام أنفسهم مع أنهم بعثيون وربما أكثرهم أو كثيرون منهم يكونون ملاحدة مع ذلك كانوا لا يثورون ضدنا كما يثور المشايخ وهؤلاء كان هؤلاء المشايخ هم الذين يحركون الدولة ضدنا فكنا نضطر ان نلجأ إلى بعض الزوايا ولكن ليس الزوايا الصوفية إنما هي أماكن ليست من المساجد لأنه المساجد في يد الوزارة والوزارة في يد الأوقاف والوقاف في يد الدولة وهكذا فكنا نبتعد عنهم ونعمل في حدود ما نستطيع وانا لا أكتمكم بإنني دُعيت أكثر من مرة للمخابرات ولما دُعيت إستجوبني وإستنطقني طويلاً كما هي عادتهم يريد أن يجعلني في مأزق من جهة أنه أنا رجل وهابي وأعمل لحساب الدولة السعودية وأنا ذكرت له بكل صراحة نحن دعوتنا تلتقي مع جماعة التوحيد لكن دعوتنا أعم وأشمل لأننا نريد أن نعبد الله كما جاء في الكتاب والسنة وليس بمذهب من المذاهب المتبعة ووظيفتنا اليوم دعوة إصلاحية أنا أقول هذا مع

المستنطق البعثي دعوتنا الآن دعوة إصلاحية يبدأ من العقيدة وتنتهي بالسلوك ولذلك فنحن ليس عندنا الآن من الوقت ومن الأستعداد ما يساعدنا بأن نعمل بالسياسة بعد أخذ ورد طويلون قال مادام أنت هكذا فارجع وألقي دروسك وكانت شكوى أنه لا يُلقي دروس ضد الأيش الدولة بس أنت أرجع ألقي دروسك بس لا تتعرض للسياسة قلت له أنا قلت لك أنفاً نحن لا نعمل للسياسة لنه ما عندنا ما يشغلنا عن السياسة أهم بكثير وهو إصلاح العقائد وإصلاح العبادات والأخلاق وانا اكرر آن على مسامعك لا تفهمن مني أنه السياسة ليست من الإسلام السياسة من الإسلام وعندنا كتب ألفت في ذلك كالسياسة الشرعيةلشيخ الإسلام بن تيمية لكن هنا الشاهد بالنسبة ليه لأني قلت له لكني أرى الآن أرى من السياسة ترك السياسة لأننا ننشغل بما هو أهم من ذلك ومع ذلك قضينا ما شاء الله من سنين طويلة ولم نستطيع أن نشكل أمة تتجاوب معنا وتتحرك معنا إلا في هذه إللي سمتها إيش تبع الصوفية الزوايا يعني أماكن صغيرة صغيرة جداً يجتمع فيها أحياناً من الشباب الخمسين والستين إلى أخرة والحمد لله شاعت الدعوة في سوريا وإنتقلت إلى الأردن إلى أخره لكن مشايخ الصوفة كانوا لنا بالمرصاد ولذلك من السياسة أن يتحرك الأنسان حسب الجو الذي يعيش فيه ويبدوا أنكم والحمد لله أنشط منا في هذا المجال وأكثر منا وربنا عز وجل وفقكم لأكثر وأكثر من غيركم ونرجو لنا ولكم الزيادة من التوفيق .

قال الشيخ محمد هاشم : جزاكم الله خير ياشيخ لكن أنا يعني بس عايز أقدم حاجة بسيطة إحنا كهيئة التصديق إللي واخدينة من الدولة هيئة دينية مهمتنا الأولى أن نصحح مفهوم الدين في أذهان الناس حتى لا يستغلوا بأسم الدين لأن عندنا طواغيت كبار مستغلين هؤلاء البسطاء وكان على الأنجليز كنا عاملين حسابنا أن لا نصطدم بالأنجليز ولا نصطدم بأهل الطوائف لما جاء الأستقلال تركنا الحرية لكل فرد يختار الحزب السياسي الي يساعد على إخرج المستعمر من البلد فإذا جينا إلأى الدار إلى الزاوية بتاعتنا نترك السياسة برة ونجلس نستمع إلى درس الحديث ودرس التفسير وماشين الحمد لله كويس لما خلاص البلد إسقلت وكل إنسان كان

في حزب قلنا خلاص إنت مهمتك أن تقنع رئيس الحزب واللجنة التنفيذية يعملوا بتنفيذ الشريعة الإسلامية ويصلحوا حتى لا يستغلوا بإسم الدين لكن مع الأسف كان كلهم متأثرين بالطواغيت الكبار يعني القواعد الشعبية كلها كانت قواعد الطواغيت الكبار وأراد الله أن يختار الطاغوت الكبير مع حزب له وزنه كان حزب الأغلبية ولكن فيه وزير بيرى رأينا وزير كان بيجينا في حلقات القرآن وكان بيسمع الدروس وكل حاجة فده في ليلة سياسية واحدة أخرج من الطاغوت مئات الأتباع لأنه يتناول الطاغوت وكشفه للناس لأنه في منصب قوة لذلك نحن بنرى صلاحية الدولة في إصلاح الأمة أوسع وأقوى من صلاحية الأفراد فهذا الوزير وقف وتناول هذا الطاغوت وعلى مسمع من أذنه على أنه رجل جاسوس دخل السودان وادخل المستعمر إلى السودان وعمل وإستغل وإستغل فهمت ومافي حد كلمه ولا ضربوه ولا شتموه ولا شاكلوه ولا أي حاجة بكرة أصبحت الأرض كل الناس زحموا علينا الدور عايزين يبقوا سلفيين لأنه خلاص عرفوا الطاغوت على حقيقتة لو كنا في منىءً منهم ما كنا حصلنا على دي النتائج دي ولذلك يافضيلة الشيخ بنقول كل أهل بلد أدرى بشئون بلدهم ويعالجوا هذه الشئون وفق إستطاعتهم وإمكانياتهم نحن ما بنقول ننغمس في السياسة كلياً ونترك الدعوة لأ نحن نتخذ هذه السياسة لتقوية الدعوة وتوسعة الدولة إذا إستطعنا أن نقنع الدولة تعمل شريعة إسلامية ده مكسب كبير يعني عندنا يا فضيلة الشيخ بالسودان لما يموت زيد من الناس فالنا س بيجلسوا عطالا في الفروش عشرة أيام سبع أيام للبكاء علشان فلان مات قالوا لنا نبعد منهم قلنا لأ ندخل فيهم علشان نصحح الوضع إلى أن أصبح النهاردة ينتهي العزاء بالدفن ينتهي العزاء بمراسم الدفن لولا أننا دخلنا فيهم وإختلطنا بهم وناقشناهم ما كنا وصلنا لهذه النتيجة كذلك الحكام كذلك الحكام نحن ندخل فيهم برفق إذا أفتتح لنا المجال يعني نناقشهم في رفق ونوريهم يعني مثلاً رجل سياسي في الحكومة الحالية دعاني وقال لي عايز منك نصيحة قلت له كويس أنا بنصحك نصيحة أرجو أن تعمل بها أنا أرى أنكم دلوقتي بتفصلوا الأنسان من الخدمة بدون ما توروه سببه يقولون

للمصلحة العامة ده خطأ ده خطأ المصلحة العامة المجال واسع جداً مجال واسع جداً ما معروف

قال الشيخ الألباني : كلمة سياسية

قال الشيخ محمد هاشم : كلمة سياسية مطاطة فأنتو أدينوه عمل خطأ يعمل مجلس تأديب الأنجليز عندنا زمان لما الموظف يخطىء يعملون مجلس تأديب ينقصوه علاوة يحرموه من ترقية إذا رأوا ما إنه صالح يخلوه يروح يتقاعد و هكذا ثم هيجوك ناس متشنجين يقولك إعمل الشريعة الإسلامية بكل عنترية إذا قلت ما بعملها كفرت مش كده وإذا قلت بعملها قومت الدنيا عليك فالسياسة بنقول مهلاً الشريعة في طريقنا إلى إقامتها وانت الآن بنقول لسعادة الوزير الخمرة عندنا ممنوعة الربا ممنوع الدعارة ممنوعة كل الحاجات إللي بيقرها الإسلام دي شريعة الشريعة كما نقول تطبيق علشان يجي الوقت كما في عهد عمر بن العزيز رحمه الله ورضي الله عنه تجد عمر بن عبد العزيز وهو الخليفة الكبير جالوا أحبابه إللي متعاطفين عليه وقالوا كيف تقيم الدولة الإسلامية في هذا الجو الفاسد قال كل يوم أُميت بدعة وأُحيي سنة حتى ألقى الله . ما شاء الله . كلام موجز وموفي . ما شاء الله لا يُكلف الله نفساً إلا وسعها . أنت مو أحسن من عمر بن العزيز مش كده فأمشي بالطريقة دي نصيحتنا إللي بنقدمها لهم لولا أنهم فتحوا لنا المجال كنا نقدر نقوله ما بيخلونا نقوله وآن بفضل الله تعالى الدعوة شاقه طريقها جداً بس عايزين نكفي مطالبها عايزة دُعاة دُعاتنا قليلين جداً فتحنا معاهد ما قادرين نستمر لأن ميزانياتنا ضعيفة الدعاة عايزين داخلية ياكلوا ويشربوا ويترحلوا ده عايز له ألاف الجنيهات وهكذا فنحن الحمد لله ماشيين كويس ما منغمسين في السياسة إنغماس كُلي ولا تخلينا عنها نحن ندخل فيها وفق مصلحة الدعوة .

قال الشيخ الألباني : التوسط في الأمور هو الحق نسأل الله عز وجل أن يمكننا أن ندعو للإسلام وأن نطبقه بحزافيره في كل مكان إن شاء الله .

قال الشيخ محمد هاشم : والله نحن سعداء يا فضيلة الشيخ .

قال الشيخ الألباني : الله يبارك فيك .وشكروا بعضهم بعضاً .

قال سائل : الحمد لله هذه فرصة طيبة لنستفيد من فضيلة الشيخ بالنسبة للدعوة وسط التليفزيون يا شيخ إنها لفرصة لأقامة أو تقديم برامج من خلال التليفزيون التليفزيون السوداني في الماضي كانت في مشقة كانت هناك فرصة أتيحت للشيخ أبو زيد محمد حمزة وهو من مشايخنا كان هناك صوفي يتكلم في التليفزيون يشيع خرافة فرأه الشيخ فطلب من الإدارة أن يعلق على هذه الخرافات فأعطوه فرصة ثم إنتقل الأمر إلى ( ) من الشيخ حتى صارت مناظرة إستمرت قرابة السنة كلها كانت عن العقيدة و عن عقيدة الأولياء وعبادة الأولياء وغير ذلك والأشرطة مسجلة لعل الأخوة يستفيدوا منها إن شاء الله ثم في هذه الأونة ( ) بأمر من النميري في زمنه في تحريك من إصدار الميرغني ( ) الآن أتيحت لنا فرصة اللتيفزيون الفقير الضعيف يعني له برامج الحمد لله بدأ بأحد الأخوة الأخ يوسف الفودة في برنامج عمومات تشاع عامة في الفضائل وهكذا وبعد ذلك فتحت فرصة ندوة الجمعة يأتي فيها مشايخ كل مرة حديث إلى أن نقوم ببرنامج أقدمه أنا يعني فيه مافيه من بحث طبعاً ولكن بإسم العقيدة والإيمان نتكلم فيه عن العقيدة الحمد لله حتى وصلنا للكلام عن الغيب عن الدجل وعن التشاؤم وعن غير ذلك فنريد يعني من فضيلتكم التوجية في هذا الباب لأن بعض الأخوة يرون عدم الجواز في الدخول في التليفزيون أو تقديم برامج الكلام في التليفزيون و يعنفوا علينا في بعض الأشياء ونحن إستفتينا وسألنا بعض المشايخ في هذا الأمر ونريد منكم التعليق بارك الله فيكم ؟

قال الشيخ الألباني :

أنا أضم صوتي كخلاصة إلى أولئك الأخوة فلا أرى للداعي المسلم أن يفتن نفسه في أن يتعرض بأن يظهر شخصه في التلفاز لكن تفصيل هذا الإيمان لابد له من مقدمة ثم التفاهم على التفصيل حسبما نسمع من الجواب في إعتقادي أنا من كان يعتقد أنه لا فرق في الصور المحرمة في النصوص الصريحة من السنة الصحيحة بين صور يدوية وصور فوتوغرافية وصور الفيديو كما يقولون اليوم من كان لا يرى فرقاً في التحريم بين هذه الصور كلها وأن كلها

داخلة في عموم الأحاديث الناهية عن التصوير كمثل ما تعلمون في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ((كل مصور في النار)) ((لعن الله المصوريين يقال لهم أحيوا ما خلقتم)) فمن كان يرى معنا تحريم هذه الصور كلها على إختلاف وسائلها حينئذٍ ينبغي أن يكون معنا في أن يكون عميلاً مع التلفازوهنا نعرف منذ أيام قريبة سئلنا أحد المسلمين الأمريكان نفس هذا السؤال لأنه هناك يقول التلفاز داخل في كل بيت وبذلك فدعوة الإسلام ممكن إيصالها لكل جو بواسطة التلفاز وبخاصة أنه السياسة الأمريكية هناك في الشيء الذي يسمونه بالديمقراطية حيث يسمحون لكل صاحب رأي وصاحب عقيدة أن ينشره في التلفاز الشاهد فأنا أرى أن نشر الدعوة ليس مقصوراً بطريق التلفاز فممكن مثلاً انت أن تتكلم بواسطة الراديو حيث ليس فيه إظهار الصورة وتوجه الناس إلى هذا المصور وبذلك تقوم بواجب الدعوة وتبليغها إلى أكبر عدد ممكن من الناس سواء كانوا داخل السودان أو خارجها أما إتخاذ التلفاز إللي هو أولاً صور ثانياً فتنة ربما نفس الداعية فأنا لا أرى أننا بحاجة إلى مثل هذه الوسيلة لنقل الدعوة وفي ظني أنكم تعتقدون معنا جيداً أن تلك الكلمة التي تقول الغاية تبرر الوسيلة ليست قاعدة إسلامية وإذ الأمر كذلك فنحن ينبغي أن لا نتأثر بوسائل الغربيين الذين يتخذون كل وسيلةٍ لتكفير سواد المستمعين لهم وربما المستغلين لهم لماذا ؟ لأننا كما تعلم ونحن في هذه الأماكن قال عليه الصلاة والسلام :(هدينا خالف هدي المشركين) فوسائلنا تختلف تماماً عن وسائل المشركين أنظر ماذا أصاب المسلمين التأثر بهذه القاعدة الباطلة ولو كان الكثيرون من مثقفيهم أو علماءهم قد يصرحون بإنكارها لفظاً ولكنهم قد يقرونها عملاً إن النصارى وقسيسيهم ورهبانهم لا ينكرون أبداً إختلاط النساء بالرجال يوم الأحد في الكنيسة بل ولا ينكرون أن يحضر النساء في الكنيسة بأبهى زينتهن وحُللهن لأن هذه وسيلة لتكفير سواد المصلين زعموا بالكنيسة وقد تقدم هذا في إعتقادي هذا أو هذه الخلاعة لم يكن في الكنائس قديماَ ولكن سنة الله عز وجل في كونه والأمر كما قال الشاعر :

وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر .

فالشر يبدأ قطرة قطرة خطوة خطوة ثم يزداد فيعم البلاد لعلكم تذكرون جميعاً حديث عائشة في الصحيحيين أن أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهن جميعاً لما رجعتا من الحبشة ذكرتا كنيسة فيها وذكرتا من حُسنٍ وتصاوير فيها فقال عليه الصلاة والسلام : (أولئك كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا مسجداً وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة الشاهد بنوا فيه تلك التصاوير فما فعل المسلمون اليوم وقبل اليوم من زمن بعيد فقد زخرفوا مساجدهم وقد روى أبي داوود في سننه من حديث بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (ما أمرت بتشيد المساجد) أي برفع بنيانها ثم قال بن عباس إما إجتهاداً أو توقيفاً من النبي له لا تزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى والواقع اليوم ما يحتاج إلى بيان هذه الزخرفة قديماً وحديثاً تتخذ وسيلة لأستجلاب الزبائن وتكفيرهم لكن ما هكذا يكون الشرع كما قال الشاعر: أوردها سعد وهو مشتملٌ ما هكذا ياسعد تورد الأبل فالآن نحن نريد أن ندعو المسلمين الشاردين عن الإسلام والكفار الجاهلين بالإسلام نريد أن ندعوهم فلا يجوز لنا أن نستحل في سبيل هذه الدعوة ما حرم وإنما أن نتقي الله عز وجل وكما أمرنا أنا نأكل ماحل وندع ما حرم كذلك من الوسائل نأخذ منها ما جاز وما طاب وندع منها ما كان غير ذلك فإ ذا ما كنا متفقين بأن الصور بعامة محرمة أظن أن المسألة واضحة جداً هي أن المسلم لا يجوز له أن يتخذ وسائلية ظهوره في التلفاز وتبليغ صوته للناس وهذا التبليغ واجب لكن إظهار صورته إلى الناس هذا غير واجب فيجب أن نفرق بين هذه الوسيلة التي لابد منها وهو إسماع الناس كلمة الحق والوسائل اليوم ما شاء الله ميسره ومذلله أما أن يبلغ الناس ولسان حاله يقول ها أنا فلان هذا أخشى ما أخشى بالأضافة إلى ما سبق من مخالفتنا لأستعمال الصور المحرمة أخشى ما أخشاه أن يصدق على من يعرض نفسه أن يصدق عليه قوله عليه السلام : (مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل السراج يحرق نفسه ويضيء لغيره) فهذا صحيح يسمعهم الصوت ويظهرهم الصورة لكن هذه فتنة ولذلك فيكتفي المسلم الداعية حقاً على تبليغ الصوت بكل وسيلة ومع ذلك

فيرجو الله عز وجل أن يثبته وأن لا يفتنه لأن أيضاً كما جاء في بعض الأحاديث : (من طلب العلم ليماري به العلماء وليتصدر المجالس النار أولى به) أو كما قال عليه الصلاة والسلام (النار أولى به) وبلا شك أن التلفاز من أفظع الوسائل التي تفتن الناس وتصرف قلوب الناس وأبصارهم إلى هذا الذي يظهر في التلفاز سواءً كان شيخاً أو كان قسيساً أو كام معلماً أو كان ( ) أو ماشابه ذلك هذا رايي ولكنه قائم على تحريم الصور كلها وظني أنكم معنا في هذا وأنكم . قال السائل : تحريم الصور متفقين عليه .
قال الشيخ :الحمد لله . لإذا كان الأمر كذلك فحينئذٍ ننصرف عن إستعمال كل الصور إلا ما لأبد منها قياساً ونظراً وإستنباطاً لحديث السيدة عائشة رضي الله عنها ولا نقول كما يقول بعض الفضلاء إنه هذا كان قبل النهي عن الصور لأنه هذا كان في المدينة وكان في العهد المدني لكن هذا إستثناء من الأصل الذي يُحرم كل صورة ولا شك أن نشر العلم بطريق ليس لنا طريق إلا هذه الطريق فهذا أمر جائز إن شاء الله والضرورة تقدر بقدرها . قال رجل دقيقة واحدة الواقع أن التلفاز نحن يعني ما عندنا صلاحية نكون داخلون فيه لكن نؤمر بالدخول فيه مثلاُ كان حضر نقاش بين واحد من إخواننا السلفيين وبين طاغوت من الطواغيت الكبار وهذا الطاغوت كان بيقول الولي يعلم الغيب . الله أكبر . والولي يكون في الخرطوم يرى ما يعمل في أمريكا . الله أكبر. أيوة نعم وأشياء من هذا القبيل ذكرها كثيرة جداً ولما جه صاحبنا إحنا تحداه وقال له بيقول للسكرتير إللي بيقدموه السكرتير إللي يقدمه بيقول له يا شيخ فلان الكلام إللي أنت تقوله ده خطير قال له الغيب إذا عاوز أنا بعلمك إياه أيوة فأخونا قال لهم الكلام الكثير خلوه الآن في جيبي نقود إذا علمتم كميتها هي شينو بأعطيها لكم غير ما بعيد قريب بس أهه في جيبي عارفين هي كم بأعطيها إياكم هذا الحوار يا فضيلة الشيخ جعل مجال كبير جداً للناس علشان ينتبهوا إلى الخبيث وإلى الطيب وأصبحوا ُيُميزوا بين الخبيث والطيب وأصبحوا ينقدوا الذي كانوا يعبدونه من قبل نحن دُعينا إلى هذا التلفاز والدعوة من السلطة ونحن نخشى من السلطة أن ُتعكاسنا في منشأتنا وفي مدارسنا وكده فإذا دعتنا نُجيب

فإذا ما أجبنا نكون هاربين وكده فيعتبرون نحن هاربين ومسايرين الوقت علشان نقول له كلامنا من هذا الجانب راي نحن الشخصي من هذا الجانب نعتبر نفسنا مجاهدين في حدود ما ( ) أما التصوير نحن متفقين على حرمانه . قال الشيخ الألباني : صحيح هذا الكلام في حدود ما ذكرتم ولكن ذلك شيء وأن يُعرض الداعية نفسه لكي يقدم نفسه بمحاضرة أو بكلمة يلقيها في التلفاز شيء أخر قال الشيخ محمد هاشم : يصيبه الغرور يعني وعُجب النفس .
قال الشيخ الألباني : أولاً يصيبه بالغرور وثانياً خرج عن القاعدة يعني الظروف إللي أنت ذكرتها شيء والقاعدة العامة التي نحن نتحدث عنها شيء أخر . قال الشيخ هاشم : صحيح إذا كانت هاي القاعدة إللي شذت أوجدت لها إصلاح يعني زي نحن أبحنا التصوير للبطاقة وللكلية وإسمها دي الجواز أبحناه للحاجات دي كُلها فلا مانع للجزئية دي نبيح لنُصلح خطأ إنتشر في العالم كله ولابد من تصحيحه . قال الشيخ الألباني : هذا بارك الله فيك ليس موضع خلاف ولكن أخشى ما أخشاه أن يصبح الصور عند عامة المسلمين حتى السلفيين منهم أمراً مُباحاً خاص عند أولئك الذين يفرقون بين تصوير يدوي والتصوير الفوتو غرافي ويقولون أنه التصوير الفوتو غرافي هذا ماعمل شيء هذا ضغط على زر وطلعت الصورة . قال الشيخ محمد هاشم : والله أنت كتر خيرك يا شيخ إحنا من قبل خمسة وثلاثين سنة سلفي عالم كبير أفتى بأن صورة الكاميرا لا شيء فيها ولم نأخذ برايه أباح لنا أشياء تانية أنا كنت موظف في الدولة و لا أستطيع أن أوفر من راتبي ما أبني به بيت الدولة بتديني سلفية علشان أبني البيت وتخلصها فيجي عشر سنوات لكن بتوضع عليها فايدة أربعة في المية . الله أكبر . كل عام فأصبح ربح مركب أستفتيت وبرده قال جايز وهو عالم سلفي صحيح زي ما تفضلت كثير من العلماء السلفين لكن نحن كنا متفقين على أنه التصوير لا شك في حرمته لكن الضرورة لها وزنها ونسألأ الله أن يوفقنا لما فيه الخير آمين يارب العالمين .
قال سائل :

كنا سألناكم منذ سنوات عن موضوع التليفزيون و كانت الأجابة منكم على أنه التلفيفزيون ما قدرنا نُحرمه كوسيلة ولكن إذا إستعمل مثل الراديو صار نقلب الأذاعات على أشياء مفيدة مثلاً نعرض برنامج كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم نعرض فيه برنامج أعمال الحج فإذن نفهم من هذا أنه في تعليم الأميين بعض أمور دينهم يعني مسموح التليفزيون ومسموح طريقة التصوير في التليفزيون هذه نقطة النقطة الثانية أنه أنه أنا بإعتقادي أنه نفرق بين الصور مو الصورة الفوتو غرافية والرسم لأ أنه الرسم والنحت والأسياء الثابتة ممكن تبقى شيء ثابت أما شريط التليفزيون لو مسكناه ما نشوف صورة فتبقى شيء عارض يعرض على الناس مرة وبعد ذلك يُحط في الدروج يعني ما فيه موضوع التعظيم هذا أنمحى الشيء الثالث موضوع الغرور إللي إعتمدته عليه إللي يدخل هذا الغرور ممكن أي عالم يصاب فيه حتى في مجلس علم في مسجد في كذا فهذا حسابه على الله إذا كان هو بده يتغر يتغر الشيء الرابع حقيقه انه حل يعني قولته ان احنا مو لازم نجعل التلفزيون هو الوسيله الوحيده في نشر الدعوه ومن يقول ذلك التلفزيون لاشك احدا الوسائل مالازم ننكرها ثالثا شئ مادري خامسا او سادسا انتم ترون انه ليس من الضروري ان نرى صوره العالم الذي يتكلم لاشك اللي بيرؤو تعابير وجه العالم وحركاته وانفعاله بذات اذا كان موضوع مناظره ليس موضوع محاضره هكذا يعني يتفاعل اكثر يعني تحط لي شيخ صوفي وشيخ سلفي ويتناقشو ويتابدلو طبعاتهم وتبان عرفه ايش لون كيفيه تعرفهم و هكذا هذا بيجذب الناس فابوضع هذه النقاط والاعتبارات هل في تعقيب عليكم

قال الشيخ الالباني:

هل معنى الكلام وخلاصته انه يجوز التلفاز بصوره عامه ام بوضع خاص .

قال السائل :

لابوضع خاص. ونحن قلنا بهذا

قال الشيخ الالباني :

طول بالك وحده وحده لانه انت ماشاء الله مهئ الفكره في ذهنك اولا وثانيا وثالثا ورابعا ثم شطط ياترى خامسا ولا سادسا هذه كل وحده تحتاج الى معالجه لوحدها انت قولت مثلا هذه الانفعالات بين هذا السني وهذا البدعي الى اخره ( )ونحن لاننكر هذا ام بوسيله مشروعه ام وسيله غير مشروعه هذا هو البحث طول بالك انا عم بجيب الان الاربع او الخمس مثال على قدر ماستطعت ان استوعب من اول وثاني وثالث الى اخره هذه الظواهر التي انت تؤكد انها تؤثر نحن لسنا مختلفين معك فيها وبخاصه ان نحن ابن بلد واحد وبلدنا كله بيقول انه هو ماغلط الكلام ماهيك ؟هههه هذا هو لكن بقى هذه الصوره ينبغي ان تكون مباحه وماتكون ايش محرمه داخله في القاعده العامه فانا قلت اول ما قلت والشيخ اكد في الاخير واتفقنا وضربنا امثله بالهويات والجوزات و الى اخره و الان ضربت انت بعض الامثله وجزاك الله خير نسبتها الي مثل ما انا اصف الحج وصفه صلاه النبي انا اقول ليس هناك تلفاز ينشر على الناس عالم يطبق .

سلسلة الهدى والنور – 397 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول تهمة السلفيين بعدم توقيرهم للأئمة الأربعة ، وبيان الشيخ أن وصف الراوي والإمام بما فيه ليس طعناً فيه وغير ممنوع شرعاً . (00:00:40)

2 - صح عن بعض الأئمة الأربعة قولهم : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " وقال النووي : " قولهم هذا ليس على ظاهره " فما تعليقكم على هذا .؟ (00:24:09)

3 – نصيحة الشيخ طلبة العلم باحترام العلماء والتأدب معهم وذكر قصة أبي موسى الأشعري مع عبدالله بن مسعود في ذلك . (00:35:23)

4 – إمامة الشيخ المصلين في الحج . (00:43:50)

5 – عدم مشروعية تحريك المنكبين عند السلام " يميناً ويساراً " في الصلاة . (00:53:08)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد فهذا أحد أشرطة سلسة الهدى والنور

من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة (محمد ناصر

الدين الألباني) حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن

أحمد أبو ليلى الأثري

إخوة الإيمان والآن مع الشريط السابع والتسعون بعد المائة الثالثة

****

قال الشيخ

أضرب بهذا مثلا من أئمتنا نحن أهل الحديث حتى يعلم الجميع أننا لا تعصب عندنا لأحد ولا على أحد

فالإمام أبو حنيفة رحمة الله هو أول الأئمة الأربعة

من حيث الطبقة وهو مشهور بفقه رحمة الله ونحن بلا شك نستفيد من علمه في فقه ولكننا لا نصفه مع الأئمة الستة نصفه مع الأئمة الأربعة في الفقه لكننا لا نصفه مع الأئمة الستة فيما يتعلق بالحديث حفظا وتصريحا وتضعيفا لأن الإمام

أبي حنيفة لم يعرف عنه أنه عني بالتجوال والت صواف في البلاد لجمع السنة والأحاديث من مختلف الرواة كما وقع ذلك من كثير من أئمة الحديث وبخاصة منهم الأئمة الستة البخاري وبقيتهم لكننا كما قلت أنفا نصنفه مع الأئمة الأربعة في الفقه لكننا أيضا لا نرفعه فوق منزلته التي أنزله الله فيها فلا نقول هو كأحمد إمام السنة لكثرة روايته للحديث ومعرفته للرجال توثيقا وتجريحا بل ولا نلحقه بالإمام الشافعي رحمة الله الذي صح عنه أنه كان يقول لتلميذه الإمام أحمد رحمه الله إذا جاءك الحديث صحيحا فأعلمني به سواء كان كوفيا أو بصريا أو مصريا أو حجازيا حتى أعمل به الإمام الشافعي يعترف للإمام أحمد بتفوقه بالإحاطة بالسنة على نفس الإمام الشافعي رحمة الله هكذا ولكننا أيضا نقول إن الإمام الشافعي في الفهم من الكتاب والسنة هو أقوى في ذلك من الإمام احمد ولولا أن الإمام أحمد ساعده على أن يتفوق على كل الأئمة المجتهدين فلولا كثرة مادته في الحديث لكان الإمام الشافعي متفوق عليه في الفقه لأنه أقوى منه في الاستنباط ولكن الإمام أحمد رحمة الله استغنى بالأحاديث والآثار عن إعمال الرأي والاجتهاد كما فعل الإمام الشافعي لذلك نقول ليس الإمام مالك رحمة الله إمام دار الهجرة كالإمام الشافعي إحاطة بالسنة وتفقها فيها فضلا على أن يكون مثل الإمام أحمد إحاطة بالسنة فلكل منزلته فنحن إذا قلنا أن الإمام أبي حنيفة هو فقيه من الفقهاء الأربعة ولكنه ليس محدثا فلا نظلمه ولا نبخسه حقه لأن هذا كان واقعه فانشغاله بالفقه والاستنباط وعدم تيسر وسائل التجوال في البلاد جعله يعتمد على الإستباط من الكتاب والسنة في حدود ما فتح الله تبارك وتعالى عليه ولا أريد أن أكفي الجواب عما جاء في السؤال مما قد يطعن فيه بعض الناس اليوم في أبي حنيفة اعتمادا على كثير ولا أقول على بعض الأقوال التي جاءت في حق

أبي حنيفة وأنه لا يعتمد عليه في الحديث هنا لا بد لنا من أن نقول كلمة حق أيضا هناك كثير من العلماء والفقهاء قد عرفوا بسبب انشغالهم بالفقه أنه ضعفت فيهم حافظتهم وذاكرتهم فلم يعرفوا بإكثارهم في الحديث أولا ثم لم يعرفوا بضبطهم لما رووا من الحديث ثانيا قد كان من هؤلاء محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو أحد الفقهاء السبعة وقد كان من هؤلاء أبي حنيفة الإمام الأول من الأئمة الأربعة فإذا قلنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فقيه لكنه ضعيف الحديث لم يكن هذا طعنا فيه وإنما كان وصفا له وبيان لحاله في رواية الحديث حتى نأخذ حديثه على حذر ونرقيه المرتبة التي يستحقها حينما وصفه علماء الحديث بضعف الحفظ والذاكرة إن ما يدل على أن الناس كل الناس إلا من عصم الله هم ما بين إفراط وتفريط أما العدل أما الوصف فهذا قل ما نجده وهذا الذي ندعو الناس إليه تجد المتعصبين لأبي حنيفة يرفعونه إلى السماء لماذا لأنهم اقتصروا في هذا إلى قلة الفهم و الاستكبار كما جاء عن الإمام الشافعي رحمة الله حين قال الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة لو أن أتباعه المتعصبين له رفعوه إلى السماء فيما يتعلق بالفقه فقط لوجدنا لهم عذرا لأن الإمام الشافعي وهو من هو في المعرفة والفقه كما قلنا أنفا كان لهم حجة في ذلك أما أن يصفوه بالضبط والحفظ أولا ثم أن يتوجهوا إلى الغمز واللمز والطعن في الأئمة الكبار الذين منهم الإمام أحمد والبخاري ومسلم وعبد الله بن المبارك وغيرهم ممن وصفوا أبي حنيفة أنه ضعيف في الحفظ فبلغ تعصب هؤلاء لأبي حنيفة أن يقولوا إن وصف هؤلاء الأئمة لأبي حنيفة بسوء الحفظ كان من تعصبهم عليه ومعنى ذلك أن هؤلاء الأئمة أئمة الجرح والتعديل الذين نعتمد عليهم في هذا الباب في مجال الجرح

والتعديل هم ليسوا أتقياء بأنهم جرحوا أبا حنيفة في الرواية بدون حق بل تعصبا عليه وماذا فعل المتعصبون لأبي حنيفة؟

بينقذوا أبي حنيفة من أمر لا يؤاخذ عليه شرعا طعنوا في أئمة من أئمة الجرح والتعديل لو صح طعنهم فيهم لكان جرحا فيهم فالإنقاذ إمام من أئمة المسلمين مما لا يضره من وصفه بأنه كان سيء الحفظ طعنوا في أولئك الأئمة وقد كنت استقصيت جمهورا منهم قابله نحو خمسة عشر محدثا من المتقدمين والمتأخرين كلهم تتابعوا على وصف أبي حنيفة بأنه ضعيف في حديثه طعنوا في كل هؤلاء الأشخاص من الأئمة الكبار الفحول في سبيل ماذا إنقاذ أبي حنيفة من سوء الحفظ ليس عيبا في هذا والذي يدلكم ويؤكد لكم أن العصبية المذهبية تعمل عملها أنكم لا تجدون فيهم مثل هذا الحماس في الدفاع عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عبد الرحمن تابعي جليل أبنه محمد من الفقهاء السبعة فقيه إمام عظيم لكنه في الحديث شأنه شأن أبي حنيفة لكنهم لا يدافعون عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى بأنه ليس إمام ليس له في الفقه مع أنه إمام من أئمة المسلمين في الفقه فيدافعون عن إمامهم بالباطل ولا يدافعون عن غيره لأنهم لا يهمهم إلا الانتصار لأمامهم بالباطل

أعود لأقول هل وصف الرواي لما فيه يعتبر طعنا غير مشروع في الشرع؟

الجواب :

لا ولولا ذلك لم يكن هذا العلم خطير المعروف بعلم الجرح والتعديل لأن علماء الحديث لو تبرعوا تبرع الصوفية الدارج ولم يصفوا كل راوي بما فيه من ضعف في حفظه أو في تهمة له في صدقه لأصبحت شريعة الإسلام كشريعة اليهود

والنصارى لا سبيل لنا إلى تغير ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أن اليهود والنصارى لا يستطيعون أن يميزوا بين الروايات الصحيحة التي تروى عن أنبياءهم من الرواية الضعيفة لذلك كان من مزايا هذه الأمة الإسلامية أنها تفردت بشيء أسمه الإسناد وقال بعض أئمة الحديث الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

إيش معنى الإسناد من الدين ؟؟؟

سلسلة الرواة الذين يأخذ بعضهم عن بعض ويصل الحديث إلى الصحابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الإسناد فإذا لم نعرف حال كل راوي من هؤلاء الرواة لم نتمكن من أن نستفيد من السند أولا ثم أن نعرف الحديث الصحيح من الضعيف ثانية .

أئمة الجرح والتعديل ذهبوا إلى أنهم يتقربون إلى الله تبارك وتعالى في قولهم فلان صدوق سيء الحفظ فلان صدوق ( ) كثيرا فلان فاحش سيء الحفظ فلان متروك متهم فلان كذاب فلان بضاع

فلان دجال فوصف رواة الحديث من أئمة الجرح والتعديل هو من تمام نصحهم لأمتهم كما تعلمون في الحديث الصحيح

(الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم)

فإذا مللتم فأنا ما مللت بعد ولذلك ألفت الانتباه وإما سأنصرف و تنصرفون معنا وافدين إن شاء الله ولأئمة المسلمين وعامتهم وهذا النصح لأئمة المسلمين يميز

الصالح من الطالح أولا لمعرفة الرواية وثانيا لحق الصحبة من تصاحب تصاحب المؤمن كما جاء في الحديث

(لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي)

فإذا رأيت رجل يصاحب فاسقا أو يصاحب مبتدعا ولو كان هذا المبتدع صالح في ظاهره فجئت على هذا الصاحب المغرور بهذا الصالح المبتدع فقلت له يا أخي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تصاحب إلا مؤمن فهذا رجل مبتدع هذا رجل سيء الأخلاق ما تكون غمازا ولا تكون شتاما ولا تكون طعنا والمؤمن ليس بالطعان ولا باللعان كما جاء في الحديث الصحيح فأنت إذا وضعت الطعن في محله فأنت تكون مرضيا عنك من ربك والآن إنه من المفيد في هذا الصدد أن نروي لكم حديث أبي هريرة وغيره أبي هريرة حديث أبي هريرة رواه الإمام البخاري في الأدب المفرد بإسناد جيد مرتفع إلى مرتبة الصحة لمجيئه من طريق أخر

(جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله جاء يشكو جاره قال يا رسول الله جاري ظلمني)

انتبهوا الآن هو يقول جاري ظلمني أليس طعنا هو طعنا أليس غيبة بل هو غيبة أنظروا ماذا كان موقف الرسول عليه الصلاة والسلام

(إن جاري ظلمني قال أخرج متاع دارك وأجعله على قارعة الطريق ففعل الرجل والطريق بطبيعة الحال ما سمي طريق إلا لأنه مطروق فكان كلما مر ناس ورأوا هذه الظاهرة التي تلفت أنظارهم قالوا مالك يا فلان فيقول جاري ظلمني فما يكون منهم إلا أن يقولوا قاتله الله لعنه الله هذا طعنا أم ليس طعنا طعنا فظيع والجار

الظالم يسمع كل هذه المطاعن فما كان منه إلا أن ( ) إلى النبي فيقول له يا رسول الله مر جاري بأن يعيد متاعه إلى داره فقد لعنني الناس فقال عليه الصلاة والسلام فقد لعنك من في السماء قبل أن يلعنك من في الأرض

من مثل هذا الحديث و البحث الطويل ولكن أوجزه ببيتين من الشعر كنت حفظتها في شبابي الشعر الفقهي الذي ينبغي أن يحفظ لأنه سلس وجميل وفيه أحكام مجموعه متفرقة في الكتاب والسنة

قالوا القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر

ومجاهر فسقاً ومستفت ومن طلب إلا عانة في إزالة منكر

——————————————————

القدح الغيبة محرم لكن في هذه

الأشياء الستة ليس محرم على هذا المبدأ الفقهي أنطلق أئمة الحديث حينما جرحوا وعدلوا نصحا للأمة ثم كانوا من ورعهم وخوفهم من ربهم لا تأخذهم في ذلك لومت لائم فكون محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى من الفقهاء ما حال ذلك دونهم ودون وصفه بسوء الحفظ في روايته للحديث كذلك كونهم يعلمون كما قال

الشافعي عن أبي حنيفة الناس عيال في فقه ما منعهم ذلك بأن يصفوه بالضعف في الحديث نصحا للأمة لماذا؟؟

هذا أبو داوود صاحب السنن يتهم ابنه عبد الله بن أبي داوود فيقول لفظة أفظع مما قيل في أبي حنيفة فيما يتعلق بالجرح يقول ابني كذاب ابني كذاب وعلى بن أللديني أيضا يشهد في أبيه عبد الله بأنه ضعيف فلماذا هؤلاء المتعصبة يهتمون بكلام أئمة الجرح في بعض الفقهاء ولا ينظرون إلى إنصافهم حينما هذا يطعن في ابنه وهذا يطعن في أبيه كل ذلك صيانة للحديث النبوي أن يدخل فيه ما ليس منه

خلاصة القول في الإجابة عن هذا السؤال

- إن السلفيين لا يطعنون في أحد من أئمة المسلمين وإنما ينزلون كل واحد منهم منزلته التي وضعه الله فيها هذا أولا وثانيا إن قولهم إتباع أئمة الجرح والتعديل قولهم في إمام من أئمة المسلمين ضعيف في الحديث أو أنه لا يؤخذ بحديثه هذا ليس طعنا من قبيل الطعن الذي لا يجوز للمسلم أن يقع فيه بل هو من المستثنيات الست التي سبق ذكرها أنفا لعل بهذا الخبر كفاية

قال سائل سؤال واحد

فرد الشيخ سؤال واحد تفضل

قال السائل يقولون ( ) من ذكر قول الأئمة الأربعة إذا صح الحديث فهو مذهبي فيأتون على حديث أفتى بعض العلماء بخلاف ظاهره فيلزمون الإمام به مع أن الإمام النووي رحمة الله حقق في مقدمة المجموع أن هذه العبارة ليست على ظاهرها بذلك تفرد ( ) بآراء فقهية ضعيفة يلزمون الأمة بها فما رأيكم ؟؟؟

قال الشيخ جوابي على هذا السؤال

أنا مع الإمام النووي رحمة الله فيما ذهب إليه بشرطين اثنين

الشرط الأول :

إذا كان يعني أنه لا يجوز نسبة الإمام الشافعي إلى مخالفته للحديث لأنه فهمه على وجه خاص فهذا صحيح .

والشرط الثاني :

أننا معشر السلفيين إذا كان الحديث الذي فهمه الإمام الشافعي على وجه ووجدنا أئمة آخرين عملوا به على ما يبدوا لنا من الوجه الأخر للمعنى وأراد النووي أنه لا يجوز لنا العمل به لأن الإمام الشافعي عمل به وهو على وجه أخر عليهم نحن ننفصل عنهم ونقول لا يجوز لنا أن نعمل بحديث فهمه الشافعي وسائر الأئمة على وجه ونفهمه نحن في أخر الزمان على وجه أخر والحديث في واقعه يحتمل وجهين لا نجد أحد سبقنا إلى الأخذ بالوجه الأخر حينئذ فنحن مع الإمام النووي أما إذا كان الحديث صحيح الدلالة لا يقبل تأويلا وعرفنا أن الإمام الشافعي مثلا أو غيره لأنه يتكلم في حدود مذهبه وعرفنا أن إماما من أئمة المسلمين ومن الفقهاء المجتهدين فسره على خلاف ظاهره وجاء على تفسيره بدليل لا نعلمه وجب علينا أن نتبعه أما إذا كانوا مسلمين معنا بان دلالة الحديث صريحة وليس عندنا دليل يصرف هذه الدلالة إلى شيء أخر سوى رأي فلان علان نكون مع الحديث لأن الإمام الشافعي نفسه كان يقول الحديث أصل مستقل في نفسه فيجب على كل مسلم إذا صح لديه أن يعمل به أما الإمام الشافعي فسره بمعنى أخر فنقول هذا المعنى الأخر إما أن يكون له دليل بالنسبة إلينا نقتنع به فيجب حين ذاك أن

نتبعه أو ليس عنده دليل إلا الاجتهاد و كان الحديث ظاهر الدلالة على خلاف ما ذهب إليه فنحن في هذه الحالة نطبق عموم إرشاد الأئمة إذا صح الحديث فهو مذهبي وقد كنت تعرضت لهذه المسألة بشيء من التفصيل في مقدمتي لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأوردت صورة هي أن العامي إذا بلغه حديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وضاق صدره في ترك العمل به فهل يحوز له أن يعمل به وهو على خلاف مذهبه ؟؟؟

أجاب الإمام السبكي :

نعم يجوز له العمل به إذا أخبر بان الحديث صحيح وأن معناه على ما وضح له كان له عذر عند الله عز وجل أن يعمل به هذا بالنسبة للأمي العامي فما بالكم بالنسبة للعالم أو طالب العلم لكن هنا لابد لي من وقفة في نهاية الإجابة عن هذا السؤال وأرجو من صاحبنا اللي جنبي هنا أن يقف عند وعده السابق أنه أخر سؤال .

وأقول إضافة إلى ما سبق من الجواب أريد من طلابنا الذين نشئوا معنا على إتباع الكتاب والسنة ألا يكونوا جريئين على التطاول على الأئمة المجتهدين وعلى أن يقولوا كما يفلت أحيانا من ألسنتهم قولهم نحن رجال وأولئك رجال هذا عار أن يقوله شباب ناشئ في طلب العلم وهو لا يزال على الأقل شاب في طلب العلم قد يكون كهلا وقد يكون شيخا ولكنه شاب ناشئ في طلب العلم مع ذلك يقول إنما يقال كيف أنت تخالف طلب العلم فتستقل في فهمك للحديث ؟؟

فيكون الجواب نحن رجال وأولئك رجال أنظروا الآن بمناسبة الكلام على ما سبق حول أبي حنيفة رحمة الله من فضل أبي حنيفة أنه قال إذا جاءت الآثار عن أصحاب الرسول عليه السلام في مسألة ما متفقة لا خلاف بينهم فيها فنحن لهم

تبع أما إذا اختلفوا فنحن رجال وهم رجال متى قال هذه الكلمة ؟؟إذا أختلف أصحاب النبي صلى الله عليه وعل آله وسلم في مسألة فهو اختار المناسب لقول من تلك الأقوال و لا يخرج عنها إلى غيرها فيجب أن نأخذ أدبا من هذا الأثر عن أبي حنيفة رحمة الله ألا نتجرأ في تخطئة الأئمة وإنما علينا أن نتئد وأن نتروى في الحكم لخطأ ليس خطأ إمام واحد بل أئمة كثيرين لست داعية إلى التعصب للجمهور لا لست جمهوريا ولعلكم تعلمون ذلك علما يقينيا لكني أيضا في الوقت نفسه لا أريد لطلاب العلم أ، يتجرؤوا على تخطئة العلماء وأنه بدا له أن الحديث يخالفه وإنما أريد من طلاب العلم أن ينكبوا على دراسة كل مسألة على حدة أن يدرسوها كما يقال اليوم دراسة الفقه المقارن ولكن بشرط أن يصل إلى النتيجة إلى الثمرة لأن الفقه المقارن اليوم في أكثر الجامعات المعروفة اليوم بالجامعات الإسلامية يتعاطون المقدمات ثم لا يقدمون النتائج والثمرات فهم يذكرون مثلا أدلة المذهب الفلاني ودليل المذهب الفلاني ودليل المذهب الفلاني ثم لا شيء وراء فيخرج الطلبة حيارى

فرد رجل هذا فقه؟

فأجابه الشيخ :

لا هذا ليس فقها وإنما الفقه أن تقدم هذه الأدلة تجري مفاضلة بينها سريعة كأن تقول مثلا دليل فلان الآية الفلانية لكنها من باب الاستدلال بالدليل العام ودليل فلان استدل بآية أخرى خاصة أو بدليل خاص والخاص يقضي على العام وهكذا يجري عملية تصفية بين الأدلة قد يكون منها حديث المذهب الفلاني لا يصح والحديث الذي عارضه هو الصحيح إلى أخره فأنا أريد من كل طلاب العلم

أن يدرسوا المسائل الخلافية دراسة مبسطة موضوعة تحت المجهر للعلم وبعد ذلك ليخرج بالنتيجة ثم ليقل هذا رأيي فإن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن نفسي أوى كثيرا وأخشى أن أقول عامة طلاب العلم لا يتأثرون ببعض آثار السلف ونحن سلفيون ليس اسما وإنما هو مسمى أيضا

الحديث ذو شجون وقد تأخر الوقت أكثر من المفروض ولكن في هذه القصة ما أردته الاستنباط منها مما يتعلق بأدب طالب العلم :

لقد روى الإمام الدار مي في سننه المعروف المسند بالسند الصحيح أن أبا موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه جاء صباح يوم إلى دار بن مسعود في الكوفة فوجد أصحابه ينتظرونه فقال أخرج أبو عبد الرحمن قالوا لا فجلس ينتظره إلى أن خرج فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن لقد رأيت أنفا في المسجد شيئا أنكرته ومع ذلك والحمد لله لم أرى إلا خيرا أرجو الانتباه إلى الجمع بين النقيضين في الظاهر ولا تناقض قال رأيت شيئا أنكرته ولم أرى إلا خيرا كيف ذلك سيأتيكم البيان في طرائف القصة

قال ماذا رأيت قال فإن عشت فستراه رأيت أناس حلقا حلقا في المسجد وفي وسط كل حلقة منها رجل يقول لمن حوله سبحوا كذا احمدوا كذا كبروا كذا ومع كل رجل منهم حصى يعد به التسبيح والتحميد والتكبير قال بن مسعود أفا أنكرت عليهم هنا الشاهد قال لا انتظار أمرك أو انتظار رأيك هذا هو الأدق أبو موسى هو من كبار أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام ومن علماءهم لكنه يعلم أنه ليس بمثابة بن مسعود في الفقه بالكتاب وبالسنة فقال لا ما أنكرت عليهم انتظار أمرك أو انتظار رأيك قال أفلا أنكرت عليهم وأمرتهم أن يعدوا سيأتهم وضمنت

لهم ألا يضيع من حسناتهم شيئا ثم دخل داره وخرج متنقبا متلثما حتى رأى تلك الحلقات كما وصفها له أبو موسى فكشف اللثام عن وجهه وقال ويحكم ما هذا الذي تصنعون أنا عبد الله بن مسعود صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا أبا عبد الرحمن وهذا لسان كل المبتدعة لسان كل المبتدعة أن يقولون ما ستسمعون قالوا والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير

قال وهذا جوابنا للمبتدعة كلهم

وكم من مريد للخير لا يصيبه

وكم من مريد للخير لا يصيبه إن محمدا صلى الله عليه وسلم حدثنا (إن أقواما يقرؤون القرآن يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)

قال شاهد هذه القصة لقد رأينا أولئك الأقوام أصحاب الحلقات أصحاب الذكر غير المشروع ولقد رأينا أولئك الأقوام يقاتلوننا يوم النهر وان أي صاروا من الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وقاتلوه وقاتلهم حتى استأثر شأفتهم ولم ينجو منهم إلا القليل هذه هي القصة والعبرة منها أن أبا موسى لم يتقدم بين يدي بن مسعود لينكر ذلك المنكر الذي وصفه أنه لم يرى إلا خيرا لماذا ؟؟ لأنه تسبيح وتحميد وتكبير وهذا خير وإنما الإنكار إنما جاء لما أنضم إلى هذا الذكر من زيادات وإضافات جعلت هذا الذكر بدعة كما يقول الإمام أبو إسحاق الشاطبى هذه بدعة إضافية بدعتا إضافية فبسبب هذه الإضافات أنكر أبو موسى ذلك لكن خشي أن يكون واهما مخطئا فجاء إلى أبى مسعود وأخذ رأيه فأتفق رأيه مع رأيه

وتوجه أبي مسعود وتولى بنفسه إنكار ذلك فأنا أرجو ما إخواننا من طلاب العلم أن يقدروا لأهل العلم قدرهم وجهدهم ومنزلتهم وأن لا يتقدموا بين أيديهم وأنا

أعرف في كثير من المجالس يتوجه سؤال ولكن يكون المجلس عادة فيه وحدة حال يعني ما فيه تكلف ما فيه رسميات فيتوجه السؤال إلى أحد المشايخ فينبري أحدهم ويقول الجواب كذا ها قلة أدب فلا يجوز لطلاب العلم أن يقعوا في مثله لأننا رأينا أبا موسى وهو بعيد عن أبي مسعود كيف فكر في بابه وأن هناك من هو فريب منه من هو أفقه واعلم منه إذن ينبغي عليه عليه هو أن يأخذ رأيه في مثل هذا الأمر الحادث لأنه ليس أمرا معروفا بإنكاره أو ب أنه معروفا بالشرع فتأدب بمثل هذا الأدب ولما قال له ابن مسعود أأنكرت عليهم قال لا في انتظار أمرك أو انتظار رأيك هذا أدب أأكد توثيقي لأخوانا الطلاب أن يضعوه دائما نصب أعينهم وأن يتأدبوا مع علماءهم وهذا من ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويعرف لعالمنا حقه)

وصلى الله على محمدا ألنبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

ثم أذن للصلاة وردد الشيخ دعاء ختم الآذان وأقاموا الصلاة وأم الشيخ رحمه الله المصلين

ثم قال الشيخ لرجل وين قبلتك قبلتك هيك ولا هيك

أنا عم بسالك سؤال قبلتك وين

ثم سأل الشيخ رجل قال له إصبعتك وين فأشر بإصبعتك إلى القبلة مش إلى الأرض

وقال الشيخ وأنت شو عم بتعمل قال أشير بأصبعي

قال الشيخ الله يهديك وضحك ثم قال يا أخي ثم قال ما هاى قبلتك قبلتك دي ماشي

قال الرجل سؤال يا شيخ

فرد الشيخ لسه

الشيء الثاني لما بدك تسلم ما تزعج نفسك وتحرك منكبك لليمين ولليسار كما أنت ما بدو يمشي كما أنت قال له الشيخ شايف السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله أنت بتزعج حالك وأنا ما بريد تتزعج

قال إيش السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله هذا تكلف بارك الله فيك

قال الرجل الله يبارك فيك

قال الشيخ وجزاك الله خير السلام عليكم ورحمة الله

قال رجل هذا ما أفهمه

قال الشيخ ما الذي تفهمه؟؟

إن المريض ( )

قال الشيخ بيعدي؟؟

قال الرجل لا يعديه

قال الشيخ كيف ؟؟

أما قال الرسول عليه الصلاة والسلام للمجزوم ارجع إنا قد بايعناك وأبى أن يصافحه

قال الرجل هذا الحقيقة أول مرة أسمع به

سلسلة الهدى والنور – 404:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

غير مكتمل – حتى الدقيقة : 31

قام بالتفريغ: فيصل العنزي

الشيخ: ما بيهمني أن تقول انه ليس هناك رواية صحيحة تثبت أن أحدا من الصحابة شارك، هذا طيب لكن هذا سلبي، الايجابي من الذي شارك؟ من سبب هذه الفتنة ؟

الباحث: من ضمن أيضا النتائج التي توصلت إليها أو توصل إليها البحث أن قاتل عثمان رضي الله تعالى عنه في الإسناد الصحيح السليم من العلل انه رجل اسود من أهل مصر يقال له (جبلة) وجبلة هذا لقب له وليس اسم له ويعني كما ذكرت الرواية الرجل الأسود، فهنا ذكرت كلام محب الدين الخطيب انه يحتمل أن يكون عبد الله بن سبأ هو لان الصفات التي وردت عن عبد الله بن سبأ مشابهة أو قريبة من صفات هذا الرجل الأسود الذي هو من أهل مصر

الشيخ: والرواية التي تقول بان ابن أبو بكر الصديق دخل عليه شو قيمتها ؟

الباحث: الروايات التي وردت في اتهام محمد بن أبي يكر الصديق في قتل عثمان رضي الله عنه لم يصح منها إلا انه دخل عليه فوعظه عثمان رضي الله تعالى عنه فخرج وتركه

الشيخ: الحمد لله

الباحث: هذه التي رواها ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب بإسناد حسن

الشيخ: أيوه، إسناد ابن عبد البر من أوله إلى آخره وجدت لرجاله تراجم ؟

الباحث: هو نقلها عن أسد بن موسى، نقل هذه الرواية عن أسد بن موسى

الشيخ: وأسد بن موسى عن من ؟

الباحث أسد بن موسى عن زهير بن معاوية عن كنانة مولى صفيه ثم ذكر كنانة شهد يوم الدار، وأنا ذكرت الكلام في كنانة

الشيخ: رحم الله، السؤال، أنا سألتك رجال هذه الرواية كلهم مترجمون وكلهم ثقات قلت هو نقل عن أسد بن موسى هذا ليس جواب السؤال واضح؟

الباحث: نعم، يعني الاسناد من أسد بن موسى إلى منتهاه أو من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى

الشيخ: ابن عبد البر

الباحث:أسد بن موسى مصنف وهو ينقل عنه مباشرة بدون إسناد، ابن عبد البر نقل عن أسد بن موسى بدون إسناد

الشيخ:إذا هنا لا يصح أن يقال بإسناد حسن

الباحث:لأنه نقله عنه نقلا

الشيخ: أنت بتقول لأنه تعلل ماذا ؟هذه جملة تعليليه تعلل بها ماذا ؟أنا بقول لا يصح أن تقول والحالة كما شرحت أنفا انه إسناد حسن، لايجوز أن تقول الإسناد حسن لأنه هذا إسناد معلق عند ابن عبد البر أليس كذلك؟

الباحث: بلى ولكن أقول إسناد حسن باعتبار من أسد بن موسى

الشيخ: ايوه لا يطلق، لا يقال حينذاك إسناد ابن عبد البر حسن

الباحث: نعم ما يقال إسناد ابن عبد البر لكن بإسناد حسن مطلقا والمصدر هو من أسد بن موسى

الشيخ: أنت تقول يحق لك أن تقول بارك الله فيك روى أسد بن موسى، لكن سيأتيك السؤال وأين السند إلى أسد ؟ لا ندري، إذا ما صح السند لان هذا حكمه حكم الأحاديث المعلقة وان شئت قلت الحديث المنقطع فبين ابن عبد البر وأسد بن موسى مفاوز إذا ينبغي أن نعرف

الباحث: هذه النقطة أنا اتصلت فيك يا شيخ في شأنها هذه لأن عندي تاريخ دمشق لابن عساكر يروي عن طريق كتب مفقودة كثيرة فهل أدرس الإسناد من ابن عساكر نفسه إلى منتهاه أو أني أقف عند المصنف الذي اشتهر أن له كتاب وابن عساكر يروي عنه من كتابه هذا وادرس من مصنف هذا الكتاب؟ فهذه النقطة كنت أنا في تاريخ دمشق لابن عساكر ارجع إلى الإسناد من أوله ولو كان كتاب مصنف إلا في روايتين أو ثلاثة هذه منها اعتمادا على أن ابن عبد البر ينقل من كتاب أسد بن موسى مباشرة فحصلت الثقة في نفسي أن هذا موجود في كتاب أسد بن موسى، ثم تركت البحث عن إسناده من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى وصرت ادرس من أسد بن موسى إلى منتهاه

الشيخ: هذا الكلام أخي غير مسلم، هل تعتقد أن كل رواية تروى عن أسد بن موسى أو غيره من الضروري أن تكون هذه الروايات كلها في كتاب أسد بن موسى ؟

الباحث: كل ما ينسب إلى أسد بن موسى ما نستطيع أن نجزم انه في كتاب أسد بن موسى ولكن حصل شيء من الثقة في نفسي لنقل ابن عبد البر وهو ثقة عن كتاب أسد بن موسى

الحلبي: شيخنا أقوى شيء هذا السؤال الأخير، أنا كنت أريد أن أتكلم لكن السؤال الأخير هذا حل الإشكال في ظني، بيقول هو وروى أسد بن موسى قال حدثنا فلان هل يلزم من رواية أسد بن موسى أن يكون في كتابه؟ وأسد بن موسى انظر في كتاب (البدع والحوادث لابن وضاح)كثيرا يروي عنه بدون أي كتاب بدون أي شيء عرفت كيف فبالتالي لا يلزم أن يكون

الشيخ: أي نعم

الحلبي: هذه نقطة مهمة جدا

الشيخ: طيب حول الكتاب الذي يذكر في قصة فتنة عثمان رضي الله عنه انه أرسل إلى والي مصر إذا جاءكم فلان فاقتلوه بدل فاقبلوه شو قيمتها هذه الرواية ؟مرت بك

الباحث: فاقبلوه ما مرت علي

الشيخ: فاقتلوه ؟

الباحث: فاقتلوه جاء يعني متضمن هذا أما بهذه اللفظة فاقتلوه

الشيخ: في التاريخ يذكر أن أصل الرواية فاقبلوه حرفت لإيقاع الفتنة فاقتلوه

الباحث: هو ياشيخ الذي يعني بدا لي من البحث انه لا كتاب مكتوب من عثمان أبدا

الشيخ: عفوا هلا صار معك قفز الآن، قلت فاقبلوه ماعرفته فاقتلوه عرفته ؟

الباحث: أنا الآن ما فهمت السؤال؟

الشيخ: عثمان أرسل خطابا إلى والي مصر مع شخص يريد قتله فهذا حسب ما جاء في التاريخ الذي يحتاج إلى تفليه وتنقية كما فعلت وجزاك الله خيرا فحرف كلمة فاقبلوه إلى فاقتلوه هذا مذكور في بعض كتب التاريخ التي كنا قرأناها قديما قبل التوجه إلى خدمة السنة، فلما سألتك قلت لم تقف على رواية فاقبلوه وإنما على رواية فاقتلوه لكن أخيرا كأنك نفيت أيضا الرواية الثانية أكذلك ؟

الباحث: شيخ على معناها وقفت أما على نفس اللفظة فاقتلوه لا، الذي ورد انه اتهم عثمان

الشيخ: الآن السؤال هناك خطاب أم لا ؟هناك خطاب مرسل من عثمان إلى والي مصر أم لا ؟ ثم بعد ذلك يصح أن تقول أما المعنى فبلى أما اللفظ فلا

الباحث: لم يكتب عثمان بن عفان خطابا قط

الشيخ: إذا هذا هو الجواب، فليس هناك فاقبلوه ولا فاقتلوه

الحلبي: هل وقفت على شيء في هذا؟

الباحث: اتهم بذلك، اتهم فلما جاءه وفد المصريين والعراقيين واصطلحوا معه على خمس أن المنفي يرد والمحروم يعطى – الخ، ثم رجعوا إلى ديارهم وفي الطريق اكتشفوا رجل يعرض لهم ثم يهرب يعرض لهم كأنه يقول خذوني كما في الرواية، هنا توقفوا وقبضوا عليه وفور قبضهم عليه سألوه ماخبرك؟ قال معي خطاب من عثمان إلى والي مصر مختوم، فطلبوا منه كشفه حتى كشفوه فوجدوا فيه أن يقتل محمد بن أبي بكر وفلان وفلان ويحلق لحاهم كما في بعض الروايات ويفعل ويفعل، هنا رجع الوفد إلى المدينة وجاؤو يحاجوا عثمان رضي الله عنه بذلك فحلف لهم عثمان بأنه لم يكتب كتابا قط، فاتهموا مروان لأنهم وجدوا عليه خاتمه كما يقولون ويزعمون ولأنهم وجدوا مع هذا الرجل أيضا بعير لعثمان فهنا قالوا أما أن تكون أنت كتبته أو أن واليك الذي يحمل خاتمك قد كتبه ثم ثارت الفتنة، هذا مجمل الروايات التي وردت في ذلك ولكن أنا شككت في صحة أن يكون هذا مرسل من مروان أو من عثمان أو غيره والذي ترجح لدي أو ملت إليه ووضعت احتمال احتملته أنهم يكونوا في الطريق دبروا هذه المؤامرة وكتبوا هذا الخطاب وأوعزوا إلى هذا الرجل أن يأتي ويعرض لهم كأنه يقول خذوني

أبو يحي: أنا استدليت على هذا بأن هذا الكلام من الشخص هذا كونه يعرض نفسه ولكونه عرض نفسه معنى ذلك انه منهم

الباحث: وذكرت أنه هناك طرق أخرى إلى مصر غير الطريق اللي سلكه هؤلاء فلو كان مريد الوصول إلى مصر فعلا لسلك طريق أخرى لما جاء يتعرض لهم

الشيخ: طيب يعني ممكن تلخيص ما صح في فتنة عثمان، شو موقف علي ؟شو موقف الحسن؟ موقف الحسين وو ا لخ

الباحث: نعم أنا لخصت ما صح فقط أخذت الروايات الصحيحة والتي بدا لي أنها حسنة مؤلفة من بعض الروايات وصورت منها صورة للحادثة ارجوا إن تكون متكاملة بلغت 230 صفحة هي التي بيد الأخ

علي الآن، ولكن من أهم ما فيها لأنها كثيرة أهم ما فيها موقف الصحابة من الدفاع عن عثمان رضي الله عنه وعقدت له فصل خاص، مبحث خاص في فصل يوم الدار دفاع الصحابة عن عثمان رضي الله عنه ويتلخص ذلك في أن الأنصار جاءته كما صح ذلك جاءته الأنصار وعرضوا عليه الدفاع وقالوا له إن شئت كنا أنصار الله مرتين أي نصروا الرسول صلى الله عليه وسلم في الهجرة وننصرك الآن، وأيضا جاء ابن عمر وأيضا جاء الحسن بن علي رضي الله عنه وجاؤو عدد كبير ذكرتهم مع عزو المعلومات إلى مصادرها وذكر حكمها والإحالة إلى الملحق، لأني قسمت البحث إلى قسمين ملحق وخلاصة، في الملحق تكون الرواية بإسنادها من المؤلف إلى منتهاه إلى المتن ثم الكلام على الرجال والعلل والأسانيد، والخلاصة هي خلاصة هذه الروايات، فكنت اذكر موقف الصحابة ثم اذكر حكم الرواية واعزوا الى الملحق

الشيخ: طيب ما ينسب إلى عثمان من تولية أقاربه من بني أمية في شيء صحيح ؟

الباحث: هذا يعد من مبررات الخروج التي برر بها الخارجون عليه الخروج عليه

الشيخ: حيدة، حيدة عن الجواب

الباحث: لا سأذكر الجواب ياشيخ

الشيخ: لا، خير الكلام ماقل ودل، قل يوجد أو لا يوجد بعدين إن تتطلب الأمر التفصيل فصلت لنا

الباحث: لا يوجد

الحلبي: يا أخ محمد (الباحث) هذا تمرين عملي من الشيخ للمناقشة

الباحث: على الخاتمة يعني تفيدونا إذا فيه ملاحظات، إذا تحب أقرأها ؟

الشيخ: اقرأ

الباحث: بسم الله الرحمن الرحيم:
الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد

الشيخ: أما كلمة وبعد فهذه خلاف السنة، والسنة أما بعد.

الباحث: فإن أهم النتائج التي ظهرت لي من خلال هذا البحث هي كما يلي:
أولا: انه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إخباره بوقوع فتنة يقتل فيها عثمان رضي الله عنه وأنه دعا الناس إلى أن يكونوا معه عند اشتعالها وانه حدد زمن وقوعها وان عثمان وأصحابه على الحق والهدى فيها

الشيخ: (حدد زمن وقوعها) ماذا تعني ؟

الباحث: في الحديث الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام (تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أوسبع وثلاثين) وأنا كنت نقلت عن السلسلة تعليقكم على هذا الحديث والكلام فيه

الشيخ: وقتل عثمان كان في السنة الخامسة والثلاثين ؟

الباحث: أي نعم

الشيخ: طيب تابع

الباحث: ثانيا: انه أشار إلى عظم هذه الفتنة حتى قرنها بموته صلى الله عليه واله وسلم وبفتنة الدجال وان من نجا منها فقد نجا وانه سيستشهد فيها عثمان رضي الله عنه وهو على الحق، صابرا على القتل معطيا له شهيدا ينتقل بعد شهادته هذه إلى جنة الخلد ثالثا: انه اخبر عثمان رضي الله عنه بوقوع هذه الفتنة وانه سيطلب منه خلع الخلافة وأمره بان لا يفعل رابعا: أن النبي صلى الله عليه واله وسلم بين عظم هذه

الفتنة وان من نجا منها فقد نجا وان ذلك يشمل من عاصرها ومن لم يعاصرها ونجاة من لم يعاصرها تكون بعدم الخوض فيها بالباطل خامسا: أن ما تناقلته المصادر من معايب ألصقت بعثمان رضي الله عنه منها ما صح صدوره من الخارجين عليه ومنها ما لم يصح ومنها ما اشتهر ولم أقف على إسناد له وان هذه المعايب بأقسامها الثلاثة إنما هي في الحقيقة إما مناقب له وإما مفتراة عليه وإما اجتهاد منه مأجور عليه سادسا:أن شخصية ابن سبأ شخصية حقيقية دلت على وجودها الروايات الصحيحة ولم تنفرد بإثباتها روايات سيف بن عمر التميمي بل رواها غيره بأسانيد صحيحة وضعيفة .

سابعا: وجوب الحذر عند الحديث عن مواقف عثمان رضي الله عنه في الفتنة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم أرشده إلى مواقف يقفها عند حدوث هذه الفتنة لم يصلنا منها إلا اليسير ثامنا: أن عقيدة السلف في الصحابة هي عدم الخوض فيما شجر بينهم إلا عند ظهور مبتدع يقدح فيهم بالباطل فيجب عند إذ الدفاع عنهم بالحق والعدل تاسعا: أن الله لا يرضى عن احد من خلقه ألا وهو يعلم سبحانه انه سيوافيه على مرضاته، وبما أن الصحابة قد رضي الله عنهم فان خاتمتهم حتما ستكون على خير وهذا ما وقع فعلا عاشرا: أن عثمان رضي الله عنه بذل ما بوسعه في سبيل إخماد الفتنة منذ قدوم أهل الأمصار وإلى فتحه الباب ودخول القاتل عليه وقتله له حادي عشر:أن الصحابة رضوان الله عليهم بذلوا ما بوسعهم للدفاع عن عثمان يوم الدار إلا انه منعهم بل شدد في منعهم من ذلك فحال بينهم وبين ما يريدون من الدفاع عنه، وبما انه أميرهم وتجب عليهم طاعته نفذوا أمره ولم يقاتلوا الخارجين عليه بعد يأسهم من سماحه لهم بالدفاع

الشيخ: من من هؤلاء الصحابة أو غير الصحابة الذين عرضوا عليه أن يدافعوا عنه ثم هو أبى رضي الله عنه؟ تذكر

الباحث: نعم، زيد بن ثابت كان مندوب الأنصار وعرض عليه طلب الأنصار كلهم الدفاع عنه

الشيخ: الرواية وين (أين)؟

الباحث: الرواية رواها خليفة بن خياط في كتابه التاريخ بسند إما صحيح أو حسن

الشيخ: طيب غير زيد بن ثابت ؟

الباحث: عبدالله بن عمر رضي الله عنه وفي روايات كثيرة جدا عنه، والحسن بن علي في روايات كثيرة منها ماروواه علي بن الجعد بإسناد حسن أيضا، وأبو هريرة رضي الله تعالى عنه

الشيخ: علي شو كان موقفه ؟

الباحث: أراد الدفاع عنه

الشيخ: في عنه رواية هكذا؟

الباحث: في عدة روايات ضعيفة يصح منها أشياء نقاط ذكرتها انه أرسل عثمان إلى علي يطلبه فقام علي رضي الله عنه واتجه إلى الدار ثم لما قرب من الدار قام له احد أهله في بعض الروايات انه محمد بن الحنفية وحذره من الدخول إلى الدار لأنه رأى العدو محيط بها ومعهم السلاح فخاف عليه فألقى علي رضي الله عنه عمامته إلى الدار ليشير بها انه لبى النداء، ثم ذهب عند أحجار الزيت فجاءه خبر قتل عثمان فتألم من قتله رضي الله عنه

الشيخ: حسبنا الله ونعم الوكيل، نعم ؟

ثاني عشر: أن من أسباب رفض عثمان القتال ما يلي
أ–علمه بان هذه الفتنة ستنتهي بقتله لإخبار النبي صلى الله عليه واله وسلم له بذلك
ب–عدم رغبته بان يكون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في أمته بسفك الدماء
ج–علمه بان البغاة لا يريدون غيره فكره أن يتوقى بالمؤمنين وأحب أن يقيهم بنفسه

د– عملا بمشورة عبدالله بن سلام رضي الله عنه له بالكف عن القتال

ثالث عشر: انه لم يقع يوم الدار قتال عنيف بل وقع اشتباك خفيف أدى إلى جرح الحسن بن علي رضي الله عنهما وحمله من الدار على إثر هذا الجرح

رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في آخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه واله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما وأخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب واخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل اسود من أهل مصر يلقي بجبلة لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي

الشيخ: عبدالله بن سبأ مصري ؟

الباحث: أنا ذكرت انه قد يكون الراوي ذكر بحكم انه قدم مع أهل مصر، ولأنه كان في مصر مدة من الزمان وتغلغلت أفكاره فيهم

الشيخ: يعني حياته عاشها في مصر ؟

الباحث:لا، لكن يقول من أهل مصر

أبويحي: تأثر في مصر ومكث فيها وصار له أعوان

الباحث: هو احتمال

أبو يحي: احتمال من محمد، ويريد أن يلصق هذه في ابن سبأ مع انه ما هو ابن سبأ

الباحث: لا شيخ ما فيه جزم أنا ما جزمت، أنا وضعت الاحتمال

الحلبي: تحفظ الشيخ طيب لو تشير له إشارة

الباحث: أنا جاء في ذهني وأشرت انه ويحتمل أن يكون بعضه قصد

الحلبي: لا قضية مصر يعني

الباحث: نعم

الحلبي: هو كونه من أهل مصر هذه عبارة أدق من انه قدم مع أهل مصر أو كذا، من أهل مصر فيه صفة لازمة

الشيخ: هي العبارة توحي بأنه من أهل مصر، فإذا كان عبدالله بن سبا هذا المنافق إذا كان لا يعرف بأنه كان سكن في مصر ومثل ما قال الشيخ أبويحي تأهل منها مثلا بيكون هذا تأويل هزيل

الباحث: هو ياشيخ أنا اذكر لك كلامي وأنت تعطينا الملاحظة عليه

الشيخ: نعم

الباحث: في داخل الرسالة أنا قلت وانه يعتبر من أهل مصر لتغلغل أفكاره في بعض أهلها ولمكثه فيها آخر مرة

الشيخ: هذا التعليل غير سليم

الباحث: ولمكثه فيها آخر أمره ولقدومه مع أهلها، يعني هذه الثلاثة أشياء

الشيخ: أولا تغلغل أفكاره في أهل مصر هذه مش (---) يعني إذا رجل تغلغلت أفكاره في أمريكا يعني يقال عنه انه أمريكي

الباحث: لا

الشيخ:طيب ثانيا ايش هو ؟

الباحث:إذا قرنت بمكثه فيها أخر أمره

الشيخ: لا ماكانت آخر أمره

الباحث: أي نعم

الشيخ: طيب

الباحث: ولقدومه مع أهلها

الشيخ:عفوا هون (هنا) بدك تلاحظ شئ هل كان آخر عمره حين فتنة عثمان
الباحث: أخر أمره يا شيخ

الشيخ: هو واحد، يعني قلبنا الهمزة إلى عين فالمعنى واحد لاحظت هالملاحظة هذه؟ يعني أخر أمره أليس هكذا ؟

الباحث: نعم

رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في أخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه واله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما واخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب واخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل اسود من أهل يلقي بجبلة لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي

الشيخ: بالمناسبة رواية سقوط دمه على قوله تعالى {فسيكفيكهم الله} مرت معك؟

الباحث: أي نعم

الشيخ: صحيحة؟

الباحث: ماهي ثابته، الثابت انه سقط الدم على المصحف يعني لما قطعت يده

خامس عشر: انه لم يشترك في التحريض على عثمان رضي الله عنه فضلا عن قتله احد من الصحابة رضي الله عنهم وان كل ما روي في ذلك ضعيف الإسناد

سادس عشر: أن محمد بن أبي بكر لم يشترك في التحريض ولا في قتل عثمان رضي الله عنه وكل ما روي في اتهامه بذلك باطل لا صحة له

سابع عشر: أن قتله كان في صبيحة يوم الجمعة الموافق لأوسط أيام التشريق الثاني عشر من شهر ذي الحجة من السنة الخامسة والثلاثين بعد الهجرة

ثامن عشر: أن سنه عند قتله كانت اثنتين وثمانين سنة على الراجح

تاسع عشر: قد ترتب على قتله رضي الله عنه فتن ومحن كثيرة لازالت الأمة الإسلامية تعاني منها إلى اليوم

عشرون: انه لا يوثق بمعظم كتابات المعاصرين عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه لعدم تحري مصنفيها الروايات الصحيحة في بناء الصورة التاريخية للفتنة واعتمادها في الغالب على الروايات الواهية التي يرويها الضعفة أو الرافضة ولعدم عزوهم المعلومات إلى مصادرها

إحدى وعشرون: أن روايات محمد بن عمر الواقدي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه فيها دس كثير وتخالف الروايات الصحيحة في أكثر الحقائق وأنها تعكس صورة مشوهة عن الفتنة وتبرز مواقف غير صحيحة للصحابة وتظهر فيها ملامح التشيع

الشيخ: ولماذا أنت لم تظهر حقيقة الواقدي ؟

الباحث: ضمن الرسالة ذكرت ياشيخ

الشيخ: هاهنا بكلمة، كلمة سريعة

الباحث: في النتيجة

الشيخ: طبعا أنت عم تلخص

الحلبي: إن روايات مثلا محمد بن عمر الواقدي وهو متهم عن فتنة كذا بس هيك بين معترضتين

اثنتان وعشرون: أن روايات سيف بن عمر التميمي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه عبارة عن مجموعة روايات مسندة يحذف سيف أسانيدها ثم يرويها من طريق عدد من شيوخه يصلون أحيانا إلى أربعة شيوخ وان روايات سيف هذه لا تخلو من القدح في بعض الصحابة واتهامهم بما هم منه برءا، وتعتدل أحيانا فتظهر الصورة الصحيحة لمواقفهم

الشيخ: كذلك يقال في سيف ما قيل في الواقدي فهو متروك

الحلبي: أخ محمد وقفت على كتاب (عثمان بن عفان ذو النورين) تبع صادق عرجوب؟

الباحث: أي نعم

الحلبي: كيف هذا الكتاب ؟

الباحث: مثل الكتب اللي ذكرتها المعاصرة لا يعتمد الروايات الصحيحة ولا يبين

الحلبي: سوا الذب يعني ولا لا ؟

الباحث: فيه ذب لكنه لا يعتمد الروايات الصحيحة لابد انه يقع.

سلسلة الهدى والنور – 405 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

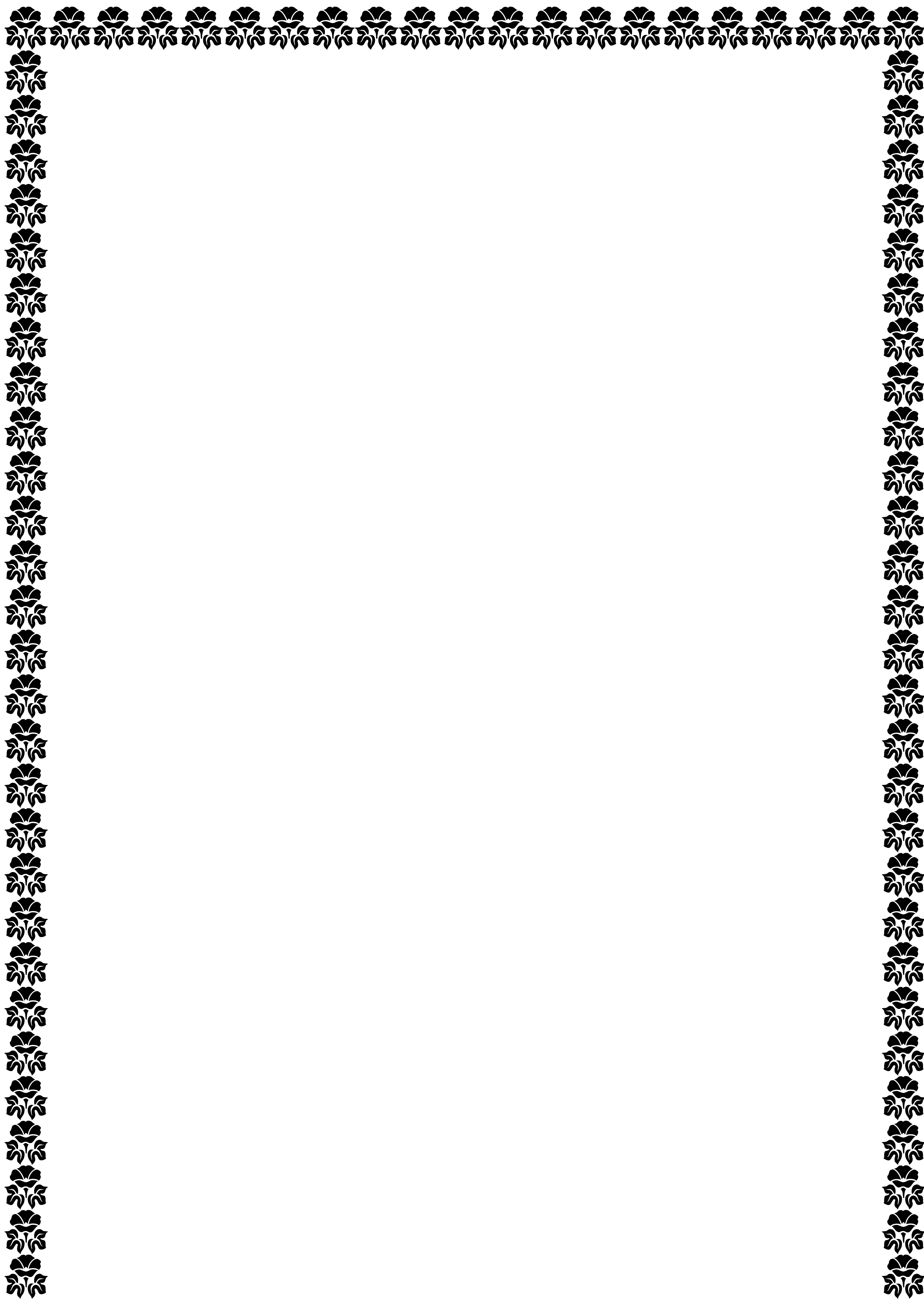

محتويات الشريط :-

13 - هل يجوز الوقوف على شيء كهربائي يدور به حول الكعبه يتسيراً لهذا العمل وهو الطواف.؟ (00:21:15)

14 - ما حكم من أخذ من لحيته وهو مطالب بالحلق ولم يحلق.؟ (00:24:27)

15 - هل السعي يسمى طوافاً فلا يسعى إلا بطهارة على القول بأن الطواف تشترط فيه الطواف .؟ (00:25:26)

16 - ما حكم الدعاء بين الآذان والإقامة و هل ترفع الأيدي أم لا ؟ (00:30:44)

17 - كلام الشيخ في توعية الناس ودعوتهم وإرشادهم.؟ (00:40:15)

18 - بيان الشيخ للتحزب . (00:44:10)

19 - ما حكم القبض (أي وضع اليمنى على اليسرى) بعد الرفع من الركوع ؟ (00:49:05)

20 - ماذا تفعل المرأة التي حاضت أثناء السعي.؟ (00:49:56)

الشريط 405

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس بعد المائة الرابعة على واحد .

هذا شريط يحوى مجلسين : الاول حول احكام الحج ، والثانى اسئلة اثناء الطواف حول الكعبة وبين الصفا والمروة .

تم تسجيل هذه المجالس العلمية فى حج 1410هجرية .

الشيخ : فاشهر الحج التى ذكرها الله عز وجل او بعبارة اخرى ادق اشار اليها هى ثلاث : {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ}

ثم جاءت السنة كما هى عادتها مع القرآن دائما لتبين هذه الاشهر التى اشار اليها فى الاية الكريمة فهى : شهر شوال ، وشهر ذى القعدة ، وشهر ذى الحجة.

فاذا اراد الانسان ان يحرم بالحج على اى نوع من انواع الحج الثلاثة ، فيجوز ان يحرم فى اول شوال ، فلو انه احرم قبل شوال فمثله كمثل من يحرم بالصلاة قبل دخول وقتها .

فكما ان هذه الصلاة التى احرم فيها قبل وقتها هى غير مقبولة لانها جاءت فى غير الوقت المحدد لها شرعا ، كذلك من احرم بالحج فى غير هذه الاشهر الثلاثة فلا يكون قد حج .

ومن هنا يقول المثل الشامى او السورى "حج فلان والناس راجعة " كناية انه هذا ماله حج ،لانه انتهى وقت الحج .

فاذن لمن كان قاصد الحج الى بيت الله الحرام له ان يبدأ بالاحرام فى اول شهر شوال، انظر الان ماذا يترتب على من بدأ بالاحرام فى اول شهر شوال.

قلت ان الحج له عند العلماء ثلاثة صفات او انواع : حج الافراد وحج القران ، وحج التمتع ، وحج التمتع هى افضلها يقينا، بل هو الواجب الذى لا يجوز للمسلم ان يتساهل يحرم بغير حج التمتع .

لكن المسألة خلافية منذ القديم وكما قال رب العالمين :{ولكن اكثر الناس لا يعلمون } ولذلك تجد الجماهير من الحجاج يحرمون بالحج المفرد .

وهداية الناس طبعا كل الناس هذا أمر مستحيل لان الله عز وجل هكذا شاءت ارادته حين قال:{ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة } الاية.

الذى يقع ان قد يحرم بالحج بعض الناس فى أول الشهر الاول من اشهر الحج ، وهو شهر شوال كما ذكرت انفا ، فلازمه حين ذاك ان يظل فى احرامه حتى يوم النحر،اذا افاض من المزدلفى وجاء الى جمرة العقبة فى منى فرماها فقد تحلل الحل الاصغر فى رأى للعلماء وهو الارجح ، ورأى اخر أنه لا بد ان يضم الى رميه إما الحلق وإما النحر .

المهم بعد انقضاء شهر شوال وذى القعدة وعشر ايام من ذى الحجة فى كل هذه الايام كان محرما لا يحل له ان يقص شعرا ولا ظفرا ولا ان يواصل زوجته او يتصل بها ،ونحو ذلك من الاحكام التى جاء اشارة اليها فى الاية السابقة {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ}

فتطول مسافة هذا المحرم بالحج المفرد وفى ذلك حرج كبير لعله هو ما اقول السبب او من الاسباب التى قرر الشرع الحنيف اخيرا الامر لمن كان

قد افرد الحج بأن يفسق هذا الافراد و يجعل حجه تمتعا ، ثم يتحلل ثم فى اليوم الثامن يحرم بالحج مرة اخرى .

فاذن اشهر الحج الثلاثة يجوز للمسلم ان يحرم فى شهر من هذه الاشهر الثلاثة ، هذا هو المقصود من تحديد وقت الاحرام للحج .

فاذا كان مفردا او كان قارنا لم يسق الهدى فيظل وجوبا فى احرامه وفى ذلك حرج كبير ، اما اذا كان لم يسق الهدى - القارن اذا كان لم يسق الهدى - فحكمه حكم الحاج الذى افرد حجه فلابد من ان يفسق الحج الى عمرة . ولذلك كان الأشرع والايسر انما هو حج التمتع لانه يبدا بالعمرة ويتحلل منها فى ظرف يوم او يومين ، ثم ينتظر حتى يدخل اليوم الثامن - الذى هو يوم التروية - وهو الذى قبل عرفات ، ففى هذا اليوم يحرم مجددا بالحج بعد ان قدم بين يدى هذا الحج العمرة كما هو شأننا اليوم .

هذا جواب ماسبق من السؤال .

طالب : جزاك الله خيرا شيخنا

الشيخ : واياك

(اخوة الايمان نحن الان نطوف حول الكعبة وبين الصفا والمروة)

الشيخ : هذه قاعدة ، نهى عن الشرب قائما فيدخل فى ذلك كل ماء ،

طالب : ويدخل فيه ماء زمزم ؟؟

الشيخ :نعم يدخل . شربه صلى الله عليه وسلم من زمزم قائما ليس فيه بيان انه تقصد ذلك بدون عذر .

طالب : تعبدا يعنى ؟

الشيخ : اه

طالب اخر : فى الزحام ، الصحابة رضوان الله عليهم يوسعون له الطريق حتى يسعى صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : لا هو من هديه صلى الله عليه وسلم كما جاء عن ايش اسمه ؟عبد الله بن قدامة العامرى انه رأى الرسول فى الحج وهو يمشى مع الناس لا فرد ولا اليك اليك كما يفعل الامراء والملوك .

طالب : لااله الا الله

الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن متميزا عن اصحابه وليس هناك من يقول طريق طريق.

طالب: اللهم صلى عليه وسلم

طالب اخر : ياسلام

الشيخ : اه.. ولذلك فشدة الزحام وارد . يضاف الى ذلك ماهو جواب لماذا شرب قائما ؟لابد من دليل ، فان قيل شرب قائما تعبدا نقول هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين ،   وبخاصة ان هذا الشرب يدخل فى عموم قوله صلى الله عليه وسلم : (لاتشربوا من قيام) ولمن رأه يشرب قائما قال له : " قىء قىء " فاذا قيل ان شرب ماء زمزم السنة فيه بالقيام .

طالب : أعبى لك كأس شيخنا . خالد عبى عبى (يشربون من ماء زمزم)

طالب : كان عند ى ماء زمزم وكان جالسا فوقف ليشرب.

الشيخ : احنا بنشوفهم فى المجالس دائما هكذا يفعلون

س: بالنسبة للمنفرد هل عليه ....

الشيخ :تعنى المفرد وليس المنفرد .ماباله ؟

السائل : عليه ان يقدم هدى ؟؟

الشيخ : عليه ان يقدم هى بعد ان يفسق الحج المفرد الى عمرة .

السائل : طيب ، واذا ما فسقش ؟؟

الشيخ : ما يجوز. لقد امر النبى صلى الله عليه وسلم اصحابه بان يفسقوا حجهم الى عمرة وقال هو عليه السلام : **«لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي** ولجعلتها عمرة ،فاحلوا ايها الناس ». ...

فامر الذين كانوا افردوا ان يحلوا فينقلب حجهم الى عمرة ، ثم يظلون هكذا متحللين من الاحرام الى اليوم الثامن - الى هو يوم التروية – يوم التروية يهلون بالحج ويكون قد جمع الله لهم حج وعمرة وحينئذ يأتى الهدى.

اما لوفرضنا انسانا مفردا لعذر شرعى فليس عليه هدى ، لكن ما يفعله عامة الناس من قصد الافراد دون اى عذر شرعى.. فهذا طبعا خطأ مخالف للسنة .

احدهم يسلم على الشيخ قائلا : شيخ نصر

الشيخ : اهلا مرحبا ....كيف حالك ؟؟

ويكمل الشيخ كلامه :

فهمتنى ...شو الصورة النادرة ، مثلا رجل ضاق عليه الوقت وما يستطيع ان يدخل مكة ويطوف ويأتى بالعمرة وانما يأخذ طوال الى وين ؟ الى منى وعرفة هذا حجه مفرد فهذا ليس عليه هدى .

طالب : ياسلام ..هذه يمكن الصورة الوحيدة تقريبا شيخنا اها ؟؟

الشيخ : لا ليست وحيدة ، مثلا الحائض ، السيدة عائشة انقلب عمرتها الى ايش ؟ الى حج مفرد

الطالب : بسبب حيضها .

الشيخ : ايوة ، فهكذا ممكن نصور يعنى حج مفرد

الطالب : لكن بصور ضيقة ؟؟

الشيخ : ضيقة جدا دون ما يقصد الرجل ، الا انه غلب على امره .

الطالب : لكن مش تعبد ابتداء ؟

الشيخ : لكن ما يفعله الناس اليوم هذا خطأ .

لنتدارك الوقت يله اتفضلوا .

س: شيخى، بالنسبة لبعض الناس بعد الطواف - اى نعم- يصلون ركعتين ومن ثم يشربون من فوق زمزم يعنى من الابيار هل يجوز هذا ؟؟

الشيخ : يجوز، لان قضية الشرب من زمزم ماهى من الاركان او من واجبات الحج انما هو من سنن الحج .

فكلما استطاع الانسان الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فيشرب من البئر مباشرة كما فعل الرسول يكون هذا هو السنة والان ليس من الممكن اذن فمن اقرب نقطة تتصل بالبئر .

الشيخ :تدرى لم ؟؟

الطالب : نعم

الشيخ : لتشديد العلماء على تغطية الوجة ،فاصبحت المرأة الصالحة لا تفرق بين كونها محرمة او غير محرمة ، حتى بلغنى عن بعض المتدينات السلفيات المقتنعات بوجوب تغطية المرأة لوجهها بعد ان عرفن- من طرفى او من طرف غيرى - قول الرسول صلى الله عليه وسلم (لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين) قلن نحن نتنقب وندفع ايش؟ الفدية.

الطالب : لا اله الا الله ..لاحول ولا قوة الا بالله

الشيخ : هههههههه هذا هو الدين ؟؟ عينك انت عينك بيقولوا عندنا .للمخالفة يعنى.

الطالب : نكاية

يسلم الشيخ على احدهم : السلام عليكم كيف حالك طيب ؟؟ لا بأس ؟

الشيخ : لا ، هو المشكلة الربط وانما السدل هو المباح ، اى نعم .

السائل : يعنى الربط هو المنهى عنه ؟

الشيخ :اى نعم ، سواء كان من تحت العينين وهو النقاب، او كان الشد على الجبهة وهو المنديل المعروف اليوم كله منهى عنه ، اما اذا اسدلت على وجهها فهو المخرج .

طالب :الاية القرآنية (ان الصفا والمروة من شعائر الله)قرأتها ؟

الشيخ : هنا ....هنا ......

الطالب : نعم

الشيخ :والله ما اذكر ... ما اذكر انها هنا

الطالب : فى الصفا و فى المرة الاولى فقط ؟

الشيخ : نعم

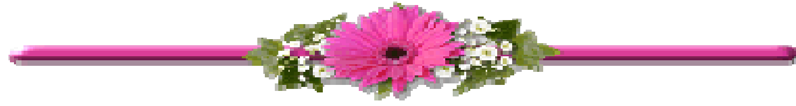

طالب : هذا الشوط الاول . فيه ناس تعتبره رايح جاى الشوط الاول .

الشيخ :لا ، رايح جاى شوطين .

الطالب : نعم

طالب اخر : ماذا نقول يا شيخنا ؟؟

الشيخ : مافى دعاء الى القبلة .

طالب : كله يحرك يده

الشيخ : لا لا ..... دول ...17.12

الله اكبر ..لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد ...< و همهمات ادعية للساعين تكبير وتهليل >

طالب : سوى الدعاء شيخنا فيه شىء تانى ؟؟

الشيخ : يدعو بما يشاء بين تكبير و بين تهليل، مما يتعلق بصالحه فى الحياة الدنيا وفى الاخرة .

طالب : هذى تسعى وهى مغطيه وجهها .هذا صح يا شيخ ؟

الشيخ : التغطية هنا .. السدل جائز

الطالب : السدل جائز ؟

الشيخ : السدل جائز ، اما الانتقاب منهى عنه

الطالب : نعم ، جزاك الله خير . يسدلن على وجوههن منيح

الطالب :ايوة . اى نعم ، ماشاء الله فعلا فائدة طيبة. يا سلام

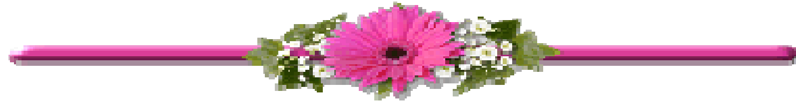

س: الحمد لله وحده فى كل شوط ، عند اللزوم ؟

الشيخ : فى كل شوط ؟

الطالب : نعم ، الحمد لله وحده انجز وعده ونصر عبده واعز جنده

الشيخ : فى كل شوط ؟ تعنى هناك

الطالب : نعم ، فى كل شوط فى السعى فى الصفا عند الزوم الصفا والمروة ؟

الشيخ : لالا.....هو هناك فوق بس ، اما عند السير والسعى مافى شيء يذكر انما هو شيء مطلق اما هذا الى ذكرته ....

طالب : السلام عليكم

طالب : يا شيخنا هذا رأفت هنا و احمد

الشيخ: ايه ؟

الطالب : رأفت ..عانق الشيخ جزاك الله خير.

الشيخ :اهلا ..عليكم السلام كيف حالك؟

طالب يسأل : بين العلمين "ربى اغفر وارحم هذا دعاء جائز ؟؟

الشيخ :هذا عن ام سلمة لاباس به

الطالب:ربى اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الله الاعز الاكرم (....20)بذلك بين العلمين مافى بأس ؟

الشيخ :اى نعم ، هذا ماهو مرفوع لكن موقوف من صحابى او صحابية فيه خير وبركة .

طالب : هل الاولى فى حق من يطوف يطوف راكبا او ماشيا ؟

الشيخ : وهل يمكن هذا اليوم هه ؟؟

الطالب : على العربية يعنى ؟

الشيخ : يعنى اذا امكنا مشيا هذا خير كبيرههههههه.

الطالب : العربية حلت محلها ، العربية حلت محل الدابة .

الشيخ :هذه العربية اليوم ليس مركوبة الاقوياء صلى الله عليه وسلم مثل

الرسول وانما كما ترى مركوبة العجائز من امثالى .

الطالب الاخر : ثم ركوب النبى وطوافة على دابته هى للجواز وليس هو الاصل. اليس كذلك ؟

الشيخ : لكن يمكن ان يتمسك بعض الناس بالظواهر .

الطالب : اما الاصل فيه فيها ماذكرت ؟

الشيخ : بلا شك ،لان فيه فى نفس الرواية " ليراه الناس" يعنى هذا نص قاطع انه لم يكن تعبدا .

طالب :نعم نعم ياسلام

طالب اخر :ليراه الناس ؟

الشيخ : ليراه الناس ويسألوه ويسألوه

س: شيخنا يعنى لومن باب التيسير على الناس لو هون كشطات كهربائية ممكن الانسان يقف عليها بيجوز مثل هيك ؟ الشيخ : لا .لا

الطالب : لا يجوز . طالب اخر :تعب تعب ومجاهدة

س : شرب النبى زمزم واقف ليراه الناس كذلك ؟

الشيخ :لنفرق ، هذا تعليل عقلى ممكن ،اما ذاك تعليل مروى .

يعنى جابر بن عبد الله الانصارى رضي الله تعالى عنه لما روى طواف

الرسول صلى الله عليه وسلم راكبا قال :" ليراه الناس وليسألوه" ففيه فرق بين

الامرين ، وان كان هذا التعليل ممكن يكون مقبولا .

الشيخ :شوية اخوات بيسدواو المسعى، شوية اخوات بيسدوه.

الطالب: ما رايكم فى السعى فى الدور الاول ؟

الشيخ :لا ارى منه مانع اذا احتاج اليه، اما الاصل فهو هذا .

الشيخ يسأل احدهم:: بين الميلين تعرف هذا ولا لا ؟

المسئول : نعم

الشيخ :فاذن ،لماذا لا تسعى مع الساعين ؟

المسئول : وانا غير محرم

الشيخ : اه.. انت غير محرم....

المسئول : نعم

الشيخ :احسنت. متى انت اعتمرت ؟

المسئول : منذ اربع سنوات .

طالب : فى هذه المرة يا اخوى ؟

المسئول : منذ حوالى اسبوع .

الشيخ : يعنى انت حاج ؟ قدمت العمرة بين يدى الحج وتحللت ؟

المسئول : نعم ..جينا بالتمتع يا شيخ

الشيخ : جميل . الحمد لله

طالب : الله اكبر الله اكبر الله اكبر ولله الحمد ،الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله وبحمده بكرة واصيلا ، لا اله الا الله وحده نصر عبده واعز جنده هزم الاحزاب وحده تلات مرات

الشيخ :هى فى مجموعة فى الكتاب المعروف له الحاوى فى الفتاوى .

سائل :السلام عليكم يا شيخ

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

س:واحد اعتمر ولكن قصر من لحيته يعنى لحيته ما بلغت القدر السنة؟

الشيخ :قصر من لحيته ؟ تعنى فقط .

السائل : فقط ، بدون ما يقصر الشعر او شىء ابدا

الشيخ : ربنا يقول ماذا(محلقين رووسكم ومقصرين) مش لحاكم !

طالب : هادى جديدة يا شيخ

طالب : ممكن هذا طبعا بعد ما يحلق انه يقص من اللحية ما بعد القبضة .

الشيخ : اه

الشيخ :الطواف فيه نص ، اما السعى فليس فيه نص ، فهو موضع اجتهاد . الذى يتبادر لواحد مثلى ان السعى تابع للطواف ، وبعدين السعى نفسه سمى طواف فى القرآن ، فاذن يأخذ حكم ايش؟ الطواف .

حينما الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله تعالى عنها وقد حاضت :

(اصنعى ما يصنع الحاج غير الا تطوفى ولا تصلى) فهذا طواف فيدخل......26.14 فى عموم هذا النص .

السائل : جزاك الله خير

الشيخ :واياك ،الذى مثلا يريد ان يقول لا السعى ما لا يشترط له طهارة – السلام عليكم- فهو مكلف ان ياتى بالدليل والا فالاصل ما شرحته انفا .

الطالب : طيب عارف ان هذا غير محرم

الشيخ : وجا الى هون بهذه الزحمة منشان ايش ؟؟

الطالب : اكيد خلاص انتهت عمرته

طالب اخر : واقفين للصلاة الله اعلم

الشيخ :ما اظن لو كانت كذلك ما ....27.6 هنا .

(تعقيب)اسمع الان الاقامة للصلاة بصوت شجي

الشيخ : وين الى بيسألنا الان ؟ يصلى .

طالب : هون

الشيخ : فيه حريم هنا ....لالالا

طالب : مافى حريم ...اى شيخنا مافى حريم هنا ...قرب شيخ .

(تعقيب)لاحول ولاقوة الا بالله مرددا الشيخ الاقامة

طالب :الى نايم يقوم

الشيخ : وين الى نايمين...الله اكبر

طالب : وكيف شيخ تخفى على المشايخ هادول يعنى ؟ اتعجب يعنى ؟

الشيخ : فيه شيخ بيخفى عليه، وفيه شيخ ما بيقدر يغير الوضع .

(تعقيب)

يردد الشيخ دعاء بعد الاذان

****

طالب : الدعاء مستجاب بين الاذان والاقامة لكن مو رفع اليدين ؟؟

الشيخ : ماورد الرفع بين الاذان والاقامة انما ورد الدعاء .

الطالب : بلا رفع اليدين

(تعقيب)

الله اكبر الصلاة تقام بصوت الشيخ :اعتقد انه على عبد الله جابر رحمه الله

اللهم ارزقنا الحج .امين

انتهت الصلاة ويردد الشيخ ادعية ختام الصلاة

****

طالب : لو ، لو هادول الائمة الى بيصلوا بالناس لو كل صلاة من الصلوات نبهوا على شيء واحد- بس شيء واحد – الامة تتعلم ولا لا شيخنا ؟

الشيخ : اى والله ، الائمة مقصرين فى كل بلاد الدنيا ، بيصلوا بطريقة رسمية ، مع ان شغله الامام ان فيه عليه مسئولية شرعية .

الطالب : الله اكبر

طالب يسأل اخر : انتهيت من السعى ؟؟

يجيب : لا بعد ، توقفت توقفت بعد شوطين ، وجدت الزحام كان النساء فتوقفت ، فقلت بعد الصلاة .

الشيخ : ست ملايين ؟ مبالغة ست ملايين من الذى يربيهم من الذى يعلمهم

هدول يجب ان يمضى عليهم سنين طويلة وبينهم عشرات من العلماء السلفين ، المربين ، المرشدين ، المهذبين حتى يكون هالجماعة دول، هالست ملايين على قلب رجل واحد فهما للاسلام وتطبيقا للاسلام .

يومئذ يمكن هذا العدد الضخم ان يعمل شيئا تجاة الحكم الكافر ، اما الان مافى عندهم زاد ، مافى عندهم وقود سوى الاسلام ، اما ما هو الاسلام ؟وهل تأدبتم بادب الاسلام ؟ هذا فى العالم الاسلامى مفقود مع الاسف .

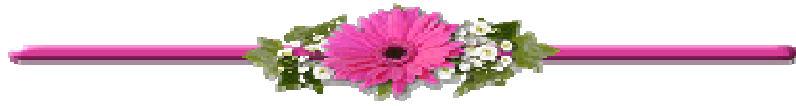

طالب :حابى حابى ما بيصير روح.... روح (يأمر احداهن بالابتعاد وعدم المزاحمة)

الشيخ : عم يحاربوا فى سبيل الله عم يجاهدوا- لكن الشىء بالشىء يذكر- لقد عجبت من ابن عمر المتمسك بالسنة ، كان يزاحم على تقبيل الحجر حتى يدمى انفه مع ان الرسول صلى الله عليه وسلم وصى اباه (لاتزاحم على الحجر الاسود)

فاذا رأينا مثل هؤلاء الناس نقيسه بابن عمر .

طالب : رضي الله تعالى عنه

طالب : واحدة كاشفة شعرها ..هناك هناك

س: الصحابى الى اسمه بن عامراو عامر الى بيقول رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم

الشيخ : من هو ؟

السائل : الصحابى الى بيقول ما رأيت النبى ماكان يقول ما احد ينهر احد - يعنى - ما ينهرون احد امام النبى كان يمشي- يعنى - يقولوا الطريق افسحوا الطريق .

الشيخ :حكينا هذا الحديث عند زمزم ، اما الان ماسمعت سؤاله .

السائل : سؤالى ، انت ذكرت فى اول الشريط انه ماكان يتقدم احد يفسحون الطريق ينهرون الناس ويطردونهم ،هذا الى فهمت ، قد ذكرت الصحابى قلت بن عامر او عامر !!!؟

الشيخ : اسمه عبد الله بن عامر . عفوا ، قدامة بن عبد الله العامرى .اى نعم

السائل : لفظ روايته ؟؟

الشيخ : قال : الرسول رأه يمشى مع الناس لا فرد ولا اليك ولا اليك .

طالب : افرض شيخ عن واحد كبير او امرأة بيحجبوا عنها الاذى ؟

الشيخ : لا، المقصود بهذا تنبيه الرسول على ما يفعله الامراء والقضاة ، ولا مساعدة العجوز هذا شيء تانى .

هذا الشوط الخامس يا شيخنا

الشيخ : ايوة ، فاقول بالنسبة للحزبية هذه فى بلادكم او فى غير البلاد لا تشرع فى الاسلام ، لانها تفرق الامة وتجعل الجماعة الواحدة وهى المسلمة جماعتين واحزاب اخرى وجماعات اخرى وهذا هو سبب الضعف **(ولا تكونوا من المشركين** * من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون)

اما هذا التكتل وهذا التحزب لو مشى على طريقة التعليم...

طالب : تعال هون شيخ ، شيخنا .

الشيخ : وين هذا ال 45.49

الشيخ : لو ان هذا التكتل لم يأخذ صبغة سياسية ، وانما صبغة دينية وتعليمية وتربوية لكان فيه خير كبير ، لكن قبل ان يقوم المسئولون او المسئول عن هذه الجماعة الكثيرة لتعليمهم ، وتوجيههم ، وتربيتهم التربية الاسلامية اثار حماسهم ضد الحاكم الكافر او على الاقل الفاسق، فهو باثارته لحماس هؤلاء فهو يثير بالمقابل حماس الكفار هؤلاء،

وحينئذ لابد ان يقع انفجار ، وهذا الانفجار نحسبه انفجارا ماديا محضا .

اما الحكام فواضح دفاعا عن كراسيهم وعن حكمهم بغير ما انزل الله ، اما اولئك فحماس مش قائم على اصول التربية الاسلامية ، وهم فى الواقع كما -هو مشاهد فى كثير من البلاد - نحسبهم جميعا قلوبهم شتى ،لانهم ما ربوا تربية اسلامية . ولذلك اول صدام يقع بينهم وبين اولئك الحكام فسينفرط عقد تجمعهم .ولا يبالى الانسان يومئذ الا بنفسه .

ماهو السبب ؟ مافى تربية اسلامية .

فالرسول صلى الله عليه وسلم اقام 13 سنة فى مكة كما هو معلوم- يعلم الناس

ويدعوهم للتوحيد لكن مافى تربية ، تجميع ، ترتيب الى ان اذن الله لهم بالهجرة الى المدينة هناك بدأ التجمع السياسى وكان قد اختار انصارا من كبار الصحابة الذين رباهم على عينه ورباهم كما يريد هو، ولذلك نصرهم الله مع قلة عددهم على الكفار مع كثرة عددهم .

اليوم العكس تماما. لاشك ان هؤلاء الست ملايين اكثر من انصار الدولة عددا لكن قد تكون الدولة اكثر عددا(بضم العين) تلاقى ما يستطيعون ان

يصمدوا لعدم وجود التربية الاسلامية الصحيحة مع الفقة الاسلامى الصحيح . لعلى قد اجبتك عن سؤالك ..بقى شىء اخر ؟

س: ما رأيكم فى القبض بعد الرفع من الركوع ؟

الشيخ : ليس له اصل فى السنة .سمعتنى

السائل : ما سمعتك شيخ

الشيخ : قلت ليس له اصل فى السنة .

سائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

س: اذا حاضت المرأة وهى فى المسعى عليها ان تتوقف ؟

الشيخ : ايا ، حيث شعرت بالنزول وتستأنف بعد ان تطهر .

هذا السابع ..هذا السابع يا شيخ

طالب : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات وليس سبع ؟

الشيخ : ايه ؟

طالب : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات

طالب : الله يعطيك العافية شيخ

الشيخ : ويعطيك

تمت السعى وانتهى الشريط

وتمت التفريغ والحمد لله

ومعذرة فالصوت دائما ما كان ينقطع مع الضوضاء الشديدة

والحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على اشرف المرسلين

زفراتُ مذنبٍ

فلاح بن عبدالله الغريب

يـا قلبُ ماذا دَهَاكا *** وهَـاجَ فيكَ بُكاكا
وَبتَّ في سُـوءِ حالٍ *** وليسَ ترجُـو فِكاكا
قدْ قيَّدتكَ ذُنُوبٌ *** وأتْعبتْكَ عِرَاكا
يـا قلبُ قد كان يوماً *** كلامُ ربِّي ضِيَـاكا
وكنتَ تهفُو لأُخْرَى *** وجنَّةٍ في سَمَـاكا
وكوثَرٍ سلْسَبيْلٍ *** بهِ ستروي ظَمَـاكا
وغمْسَةٍ في نَعِيْمٍ *** بها ستَنْسَى شَقَـاكا
يـا قلبُ ما زلتَ تبْكي *** علَى حَبِيْبٍ جَفَـاكا
وسِرْتَ في رَكْبِ ليلَى *** ولَحْظِهَا إذْ رَمَـاكا
وطارتِ الرُّوحُ شَوْقَاً *** لمَرْتَعٍ في صِبَـاكا
ونَالَ منكَ قَرِيْنٌ *** إذْ قَدْ تَبِعْتَ هَـوَاكا
يا قلبُ كمْ كُنْتَ تَحْيَا *** بدَمْعَةٍ في دُجَـاكا

وَوَقْفَةٍ في خُشُوْعٍ *** بِجُنْحِ لَيْلٍ طَـوَاكا
وَرُحْتَ تَرْفَعُ كَفًّاً *** لخَالِقٍ قَدْ بَرَاكا
ورَوْضَـةُ الذِّكْرِ تجْلُو *** من الذُّنُوبِ صَـدَاكا
وخشيةٌ من إلـهٍ *** قدْ أُلْبِسَتْ من حَيَاكا
فَذُقْتَ فيها نَعِيْمَاً *** به الرَّحيمُ اصْطَفَاكا
وكنتَ دَهْراً بخَيرٍ *** يفوحُ مِسْكاً شَذَاكا
و شمسُ حـقٍّ تجلَّتْ *** علي طَرِيْقِ خُطَاكا
وبدرُ تِمٍّ بليلٍ *** وهِمَّةٌ لا تُحَاكى
ولمْ تذُق مُرَّ ذنبٍ *** به الرَّجيمُ كـوَاكا
يا قلبُ هل من قُفُولٍ ؟ *** إلى دُرُوبِ هُدَاكا
هلْ من بُكاءٍ ونَوْحٍ ؟ *** ممَّا تراهُ اعتـرَاكا
يمَّمْـتَ شرْقاً وغرْباً *** فَآنَ رَجْعُ صَـدَاكا
وقُلْ إلـهي غَرِيْبٌ *** يهفُو لفَيْضِ نـدَاكا
ونفحةٌ منْ رحِيمٍ *** تُزِيلُ راناً عَلاكا
يـا راحماً ضَعْفَ قَلبٍ *** ما عَاد يقْوى حِرَاكا
أتَاكَ عبْــدُكَ يَرْنُو *** لمنْحَةٍ منْ عَطَـاكا
تتــوبُ فيها عليْهِ *** فمَنْ يُرَجَّى سِوَاكا

الشريط 406

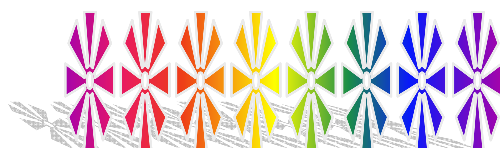

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - فحص الطبيب للشيخ بمستشفى جدة.؟ (00:01:08)

2 - ما هوالأيسر في أيام التشريق ؟ (00:10:18)

3 - شرح الشيخ لحديث : (يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته) . (00:14:38)

4 - إذا تركتُ واجباً براً بوالدتي فهل علي دم.؟ (00:15:16)

5 - هل حج من لم يصلِّ ركعتي الفجر في مزدلفة صحيح .؟ (00:23:29)

6 - بيان قاعدة : (كل نص يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه لا يجوز العمل به) . (00:24:05)

7 – ما حكم إدِّخار لحم الهدي.؟ (00:26:14)

8 – إذا كان من الصعب علينا أن نترك العمل فهل لنا أن نوكل من يذهب إلى المسلخ بدلا عنا .؟ (00:27:03)

9 – ما حكم من ينوي أن يجعل الهدي أو الأضحية صدقة.؟ (00:27:43)

10 – ماذا يقول الساهي في سجود السهو.؟ (00:30:16)

11 – هل هناك دليل على رفع اليدين عند تكبيرات الإستستقاء.؟ (00:30:34)

12 – ما حكم قلب الثوب في الاستسقاء للمسلمين.؟ (00:31:34)

13 – بيان قاعدة : (أن كل نص يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه فلا يجوز العمل به) . (00:32:00)

14 – هل يجوز منع الطفل من الدراسة من أجل أن يتعلم القرآن والعلوم الشرعية.؟ (00:32:43)

15 – من الذي تشرع في حقه الأضحية يوم العيد ويطالب بها إذا كانت العائلة كلها أجتمعت في بيت واحد .؟.؟ (00:35:33)

16 – ما حكم زكاة الحلي .، والأرض ، والبيت ؟ (00:36:34)

17 – ما حكم اتخاذ الفيديو فإن كان غير جائز فماذا يفعل به من عنده.؟ (00:44:35)

18 – ما حكم الإحرام للحج من منى في اليوم الثامن.؟ (00:49:53)

19 – ما حكم الإحرام من منى للعمرة ثم من مكة بالحج.؟ (00:50:10)

20 – متى يكون الانصراف من عرفات لو كان معه نساء كبيرات في السن ، وكذلك من مزدلفة ، وكذلك من الرمي ؟ (00:54:18)

21 – كيفية طواف الإفاضة للحاج المتمتع وغيره .؟ و متى يكون ذبح الهدي ؟ (00:57:54)

22 – ما حكم الذبح وقراءة القرآن صدقة عن أبي.؟ وما ثواب الهدي.؟ (00:58:21)

23 – هل يصح حديث أن في كل شعرة من الهدي صدقة.؟ (01:00:00)

24 – هل على المفرد والقارن سعي .؟ (01:00:13)

25 – هل يلزم القارن والمفرد أن يأتي مكة في اليوم الثامن ، وهل يجوز له أن يذهب مباشرة إلى منى .؟ (01:00:21)

26 – امرأة لها حلي وأرض وبيت فهل عليها زكاة .؟ ونصيحة الشيخ للسائل أن لا يحلق لحيته . (01:02:17)

27 – هل الدين يمنع من الحج إذا كان على أقساط .؟ (01:04:35)

28 – ما حكم التورق والتقسيط ؟ (01:07:15)

29 – ما حكم تارك الصلاة ؟ (01:10:23)

30 – رجل قسم ماله بالعدل على أبنائه قبل أن يموت فهل عمله جائز.؟ (01:13:34)

31 – من جاء من بلده بنية الحج متمتعاً فاعتمر ثم ذهب إلى جدة على أن يرجع للحج فهل يبقى على تمتعه.؟ (01:17:31)

32 – ما حكم من لم يذبح الهدي في أيام التشريق .؟ ومن حج متمتعاً ولم يذبح الهدي ثم رجع إلى أهله وعليه سبعة أيام وكان قد أفطر خمسة أيام من رمضان لعذر فهل يقضي الأيام الخمس أولا أو السبع .؟ (01:18:39)

33 – هل يجوز ترك العمل ببعض المسائل الفرعية من أجل الدعوة ؟ (01:20:26)

34 – ما حكم من لم يلب بالحج من الميقات ؟ (01:22:50)

35 – إمرأة أفطرت في رمضان بسبب الحيض لعدة سنوات ولم تقضي هذه الأيام إلى الآن فماذا تفعل .؟ (01:24:44)

36 – أصحيح مادل عليه حديث ابن الزبير : (.... اجتمع عيدان في ليلة ....) . (01:26:32)

الشريط 406

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط السادس بعد المائة الرابعة على واحد

تم تسجيل هذا الشريط مع بعض الأطباء فى مستشفى الملك خالد

التخصصى فى جدة وكذلك سجلت بعض المسائل العلمية الفقهية فى

قاعدة الإنتظار من المستشفى ، وذلك فى اليوم الخامس من ذى الحجة

1410 هجرية

الشيخ : يا الله ، بسم الله

الطبيب : ننؤيد الوزن

الشيخ : حاولت أنا انزل وزنى فى عمان ......

الطبيب : ان شاء الله ، ياترى المرة الى فاتت أنا عطيتك إبر ولا ماعطيتك؟

الشيخ : خدنا نوع من الإبر ووجدت فيها فائدة .

الطبيب : وجدت فيها فائدة

الشيخ : تسمح لى اجلس حتى أشرح لك ،

الطبيب : طيب ، حاضر ، .

الشيخ : هات إيدك ، أنا كنت اشكو وجع هنا ، وكان ذلك يضايقنى فى الصعود والنزول من الدرج وفى الصلاة أيضا ، لكنى شعرت بفائدة واضحة جدا ، لكنى –وأنت أدرى– هل الفائدة عبارة عن تطور ولا تحسن ، الذى صار : الوجع الى كان هون إنتقل إلى هنا ، وصار نزولى وصعودى للدرج

وجلوسى للتشهد أحسن بكثير من قبل ، يعنى من قبل لما كنت أجلس للتشهد كنت مضطر امد رجلى هاى ، الان أجلس متوركا ، هذا التحسن – بالنسبة لشعورى الخاص– ، ثم الوجع الى كان هون ما شعرت به ، الا انه صدّر هون ، وهنا يناسبنى شىء من التمثيل هكذا ، هذا الذى أردت أن ابين لك .

الطبيب : طبعا أحسن كتير، بس فيه شوية سوائل داخل الركبة ، لذلك الورم إلى موجود عندك ، فيه نوع من الإبر ممكن أعطيك إياها ، بس يعنى فعله طبعا مؤقت مثلا : فيه ناس ست شهور بيرتاحوا عليها ، فى ناس ثلاث شهور ، فيه ناس شهر ، فيه ناس خمستاشر يوم بيروح المفعول ، فهل مثلا الألم الى عندك حاليا زى ماكان القديم أعطيك الإبرة ولا ممكن يتأجل لوقت تانى ؟

الشيخ : إذا كان أحسن –بالنسبة لعلمك– التأجيل فليكن كذلك ، لأنى أنا ما أنى متضايق من ها الألم

الطبيب : خلاص ، يعنى بنطرق موال الإبرة لما يكون فيه ألم شديد ، نحنا بنعطيها للالام الشديدة ، والإنسان ما بيقدر يتحرك أبدا

الشيخ : بمناسبة ذكر الإبرة ،في عمان أنا وقفت على بعض الأطباء المتخصصين في الأعصاب ، عطاني إبرة ما أدري شو اسمها ؟

الطبيب : في الركبة نفسها ؟

الشيخ : اي نعم ، وكذلك سحب ماءا ، وفعلا الإبرة هيك كان لها تأثير قرابة الستة اشهر ، ثم بدأ الأمر يتراجع ، ويوم ذهبت إليه شعرت منه انه بيعطيني إبرة آخرى لكن على تحرج منه ، كأنه بقول إن ليس من المناسب الإكثارمن ها النوعية ، فأنت بالطبع عرفت الأن

الطبيب : من فترة كام خدت الإبرة ؟

الشيخ : يوصل ليجي سنتين تقريبا .

الطبيب : و نحنا طبعا يعني خلال فترة العلاج كلها التي تستغرق عشر سنين ما بننصح أكتر من كترة الإبر فإذا خدت واحدة وارتاحت عليها ست شهور ، وحاليا الألم إلى عندك ممكن احتماله يفضل نبعد عنها ، نترك الإبرة لوقت مظبوط ، أحيانا يجوز الركبة ....والمية تزيد فيها وبعدين تكون الحركة مؤلمة جدا ، فهذا الوقت مقتع

الشيخ : طيب ، سحب الماء ؟

الطبيب : فيه عندك شوية مية حاليا ، أنا بفضل أن يروح لوحده إلا إذا كانت أحيانا يجينى واحد تكون الركبة خارجة جدا بنسحبها،

الشيخ :..........

الطبيب: بيتشكل مرة تانية

الشيخ :غير طريقة السحب

الطبيب: ماله تاثير ، لكن حاليا فيه عندك شوية ماى لكن هى مفيدة لك وتسهل لك الحال ، لكن لما بتزيد عن الحد يبقى لازم سحب ، بس حاليا كله كويس أهم شىء ...الركبة

أن الشيخ : جزاك الله خير

رفيق الشيخ : وبعدين ما تنسى ان الشيخ جاءك الأن بسفر وعمرة وماشاء الله كويس

الطبيب : الحمد لله ، أعطيه نوع من الحبوب بتساعد أكتر ، وصلت جديد مالها أى تأثير على الكلى

الشيخ : هادى أنا لا أزال أستعملها

الطبيب : هادى مدرات البول ، بالنسبة لهادى فيه حبوب حاليا أحسن منها

الشيخ : ذكرت لى فى الفترة السابقة أن ها الدواء موجود عندكم

الطبيب : متوفر كتير

الشيخ : وقبل ما ننسى هل معنى ذلك نوقف هذا ؟

الطبيب : بدى أعطيك هاذى الحبوب لمدة شهر نجربها ، إن شوفت وارتاحت عليها اكتر من هادى، يبقى بنحول من هادى الى التانية ، وان كنت برتاح فى هادى توقف هادى ،نوقف هادى ونرجع لهادى ، بس الاتنين ما يتاخدوا مع بعض ، هى عبارة عن حباية حمرا طويلة أتنين بالمسا ياللیل من بعد عشاء

الشيخ : بس بالنسبة لى هى مشكلة لأنى بعد الحج أعود الى عمان

الطبيب : طيب ، خلال شهر ، ما ممكن حدا يتصل معنا عشان نشوف نشوف ارتاح عليه ولا لا ؟

رفيق الشيخ : الشيخ محسن بيتصل ، ممكن شيخنا ، يعطيك العلاج لمدة

رفيق أخر : انا هنزل بعد الحج ، وأعود بعد الحج بحوالى شى شهر

الطبيب :طيب كويس ، معنى ذلك أحنا ممكن نتفق مع بعض ، إذا شوفت نفسك أن هذا الدوا الاحمر ارتاحت عليه اكتر من هاد ، احنا نبعت لك كل ست شهور العلاج ، وأنت حكيم نفسك ،

رفيق أخر : يعنى الفترة الانتقالية اليوم وقف العلاج هذا ما ....تانى يوم

الطبيب : ما بيأثر على الشيخ ، لن هاد عبارة عن انتاج لشركات عالمية ، كل واحدة على حسب ما تفكر أنها تطلعه ، بس هالدواء هاد يناسب الشيخ ، ممكن يكون دواء من اسوأ ما يمكن بس فيه ناس ترتاح عليه ،رياحين ان شاء الله اليوم لمكة ولا بكره ؟

الشيخ :يوم خمسة ويمكن السابع

الطبيب :يعنى أن شاء الله اليوم التالت تكون هون، يعنى خلاص نتصل معه

الشيخ :الطبيب : بس أهم شىء أهم شىء تخفيف الوزن ، هذا مهم جدا جدا ،

الحمد لله الركب أحسن بكتير لو بينزل كمان الوزن خمستاشر كيلو يبقى ممتاز للركب بيصير يتحرك أحسن كتير

الشيخ : فى الحقيقة بنحاول ننزل لكن الظاهر صعب

الشيخ : أخى ماهى المسألة إلى لها وجهين فيما أنت بصدده حتى تختار ما هو الأيسر ؟ ما هو الأيسر ؟

المسئول : بالنسبة إلىّ ان أتعجل فى يومين ،وأبيت ليلة اليوم الثانى وأوفر فى الرمى

الشيخ : هل هذا هو الأيسر شرعا ؟

المسئول : الايسر لى أنا .

الشيخ : لا ، ما هو لك ، أنا أسألك شرعا ؟ لأن كل واحد إلـه هوى ، وشو رأيك لو واحد رمى جمرة العقبة الكبرى ، وقال الأيسر لـى أن أمضى التمتع بإجازتى ؟

المسئول : لا يصح لانه أخل النسك ترك المبيت فى منى وهو واجب

الشيخ : كيف هالمبيت بمنى ؟

المسئول : ليلة الأول والثانى من أيام التشريق

الشيخ : طيب ، ما هى الليالى التى يجب بيتها فى منى ؟

المسئول :ليلة الأول والثانى والثالث

الشيخ : طيب وأنت ؟

المسئول : وأنا بت ليلة الأول والثانى

الشيخ : والثالث؟

المسئول : متعجل أنا والثالث بتها وفى الصباح إنصرفت قبل الزوال

الشيخ : بيجوز وقع منك خطأً، يوم العيد تركناه جانبا ، يبقى ثلاث أيام التشريق فأنت تتعجل كما جاء فى الآية

المسئول : نعم ، فى يومين كما فى الآية

الشيخ : يعنى تقضى يومين من أيام التشريق ثم تتعجل ولا تقضى يوم من أيام التشريق ؟

المسئول : يوم من أيام التشريق واليوم الثانى

الشيخ : أجبنى الله يهديك ، انت تقضى يومين من أيام التشريق وفى أخر اليوم الثانى من أيام التشريق تتعجل هكذا ؟

المسئول : فى أول اليوم الثانى من أيام التشريق ، اى لا أرمى اليوم الثانى لكنى أبيت ليلته .

الشيخ : التعجل المشروع يكون متى ؟ صباحا أم مساءا ؟

المسئول : مساءا نهاية اليوم

الشيخ : انت تفعل هكذا ؟

المسئول : لا

الشيخ :شو عم نحكى هنا؟ العجل المشروع والذى يسر به ربنا فقال ((فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)) يعنى رمى الجمرة فى اليوم الثانى ثم انطلق لا ينوى على شىء ، أنت لا تريد أن تتمتع بهذه الرخصة فقط ، بل تريد أن تزيد عليها ولذلك قلتلك ما الفرق بينك وبين الذى يعنى يتعجل فى اليوم الأول من أيام التشريق ؟ الى هو انت .

أحدهم :هو ما بات ليلة

الشيخ : مافى فرق بين البيات وبين الرمى كلاهما واجب

المسئول : لكننى اتيت بالمبيت وبقيت إلى الصباح وقبل

الشيخ : أنى فاهم أنك أتيت بالمبيت ، لكن أفهم أنه لا فرق بين المبيت وبين الرمى ، فأنت تريد أن تخل بواجب وهو الرمى ، بحجة ايش ؟ ما خير بين أمرين إلا أختار ايسرهما ، هذه مغالطة على نفسك وين التخيير فى هذا ؟ خيرك انت ترمى وأن تنصرف وأنت تريد أن لا ترمى وتنصرف ، لا تغالط نفسك واتقى ربك .

الشيخ : كيف حالك ، طيب ؟ أهلا

أحد الحضور : الحمد لله ، نصيحة طيبة

الشيخ : إن شاء الله بيتقبلها ولا يؤثر هوى نفسه ، لأنه مع الأسف مع طيبه ما عودنا على مخالفة هوى نفسه ، يعنى كل ما يجرى بحث فى أمر يتبع هواه ولا يتبع نص الشرع .

أحد الحضور : لا حول ولا قوة الا بالله

الشيخ : هدانا الله واياه

أحد الحضور : آمين ، المسألة يعنى

الشيخ : (كلكم ضال إلا من هديته فاستهدونى أهدكم) ترى إذا كان واحد يقول يارب أهدنى وهو لا يستجيب لهداية ربه يكون مخلصا فى طلبه لله ؟

أحد الحضور :لا

الشيخ : فلا تكن هو.

أحد الحضور :ههه لا إن شاء الله ، إذا انصرفت راشدا طمعا فى بر الوالدة ولم أرمى ولكنى أتيت بالمبيت فهل علىّ دم ؟

الشيخ : أقول لك شىء الأن ، حجك هذا حج الفريضة ؟

أحد الحضور : لا ، نافلة

الشيخ : شو رأيك ماتحجش وتروح تبر والدتك ؟

أحد الحضور : ههههه ، إن شاء الله ،

الشيخ : إذن بر والدتك بدون حج

أحد الحضور : أنا أحببت أن شاء الله يكون الأمرين ، امر الحج وامر

الشيخ : الذى أحببته ننصحك به ، لكنك تريد أن تلف وتدور وتحكم لنفسك أنك حججت كما قال عليه السلام (خذوا عنى مناسكم) إلى أخر الحديث ، لكن مع ذلك أنت لا تريد أن تأخذ مناسكه عليه السلام كما علمك بحجة البر بوالدتك ، بر بوالدتك بدون حج ما حدا يقول لك ليش ما حججت ؟ لكن إذا حججت ولم تأتى بركن ما ، هذا بيقولك أنك فعلت خيرا ؟

أحد الحضور : لا ما فعلت

الشيخ : هل يقول لك احسنت ؟

أحد الحضور : يعنى ، ربما يكون الامر يعنى فيه شىء من الأجر إن شاء الله

الشيخ : اللهم أحفظنا

أحد الحضور : تركت واجب عليك كفارة

الشيخ : بدو يوصل لهدفه هو ، لأنه عم بيخطط ..... الى على الشرع ، مو عليه أنا ، إذا تركت واجب أنت مرضى لله ورسوله أم أنت أثم ؟ هاى أمور تعرفها

أحد الحضور : إن شاء الله أكون مرضى واثم ، يعنى الاثنين قمت بهذا ولكن جهدى قصر فيجب لتقصير جهدى الدم

الشيخ : قصر يعنى أنت ما تستطيع ولا بإستطاعتك ؟

أحد الحضور : باستطاعتى وما أستطيع ، باستطاعتى إنى أنتظر ولا استطيع لانى مسافر

الشيخ : سافر فى يوم الآحد الثانى

أحد الحضور : وانتظر اسبوع كامل

الشيخ : اى ، لكنك شعرت أنك..... ولا لا ؟ اذا سافرت فى اليوم الأول من أيام التشريق ، اها

أحد الحضور : اليوم الثانى أنا مسافر

الشيخ : اذا سافرت فى اليوم الأول من أيام التشريق بعد مارميت أثم ولا لا ؟

أحد الحضور : صح الحج وعلى الدم

الشيخ : أثم ولا لا ؟

أحد الحضور : أثم ..أثم ..أثم

الشيخ : لماذا هنا جرىء وتقول أثم وليس مرة واحدة ، بل أثم أثم ، أقسمها نصفين ، قول أثم هون وأجب عن السؤال القادم بأثم ، اذا سافرت فى اليوم الثانى قبل ان ترمى يكون اثم ولا لا ؟

خلاص صار مثل الصنم ، هههههه ، قال لهم الخليل : مالكم لا تنطقون ، هههههه

أحد الحضور : هههههه لا ..هو .. أقول هنا والله يعنى المسألة ، والله أنا

الشيخ : الله يهديك

أحد الحضور : اولا اتيت بالمبيت ولم يبقى إلا الرمى فوكلت فيه أحد فما على شىء يعنى

الشيخ : وهذا الذى ولّى فى اليوم الأول ووكل ما فيه عليه شىء ؟

أحد الحضور : مبيت ليلة الثامن .. ما بات

الشيخ : وكل ، وكل

أحد الحضور : وكل بالرمى لمن المبيت لا بد منه لا يصح

الشيخ : وكل بالمبيت

أحد الحضور : مايصح

الشيخ : وكل بالمبيت ، بلك بيجيب لك واحد غير محرم بيوكله كمان يبيت عنه ، ههههه .

يا شيخ الله يهديك اتق الله فى نفسك ولا تتلاعب بأحكام شريعة نبيك ، ....فأنت فى راحة ، ماتحج فى الأصل ، إتمتع بهاالأيام كلها ما حدا بيقول لك ليش ما حجيت ، لكن شوف الان أنت ، أنت معى لما بصور لك إنسان بده يرمى فى اليوم الأول من أيام التشريق وبدو يولى ، هذا ما أحسن له أنه ما يحج ؟ ما حدا بيقول له أنت أثم ، مثل إنسان يقوم يصلى نافلة لكنه يصلى بدون طهارة فهو أثم ، يصلى بدون إطمئنان فهو أثم ، لكن لو ما صلى مافى حدا بيقول له ليش ما صليت ؟هذا مثل ذاك ، يعنى مسلم التزم القيام بعبادة ولو نافلة يجب عليه ان يأتى بواجباتها وأركانها ، وأنت تعترف أن الرمى واجب ولكن موكل ، مين قال لك وكل وانت مستطيع ؟

أحد الحضور : أنا ما أقول أنى وكلت يعنى ما قلت هيك سبهللة كما يقولون

الشيخ : يعنى ما انى فهمان ليش أنت بدك توكل ؟ ولذلك تشرح لى أول مرة وتانى مرة وتالت مرة

أحد الحضور : الشاهد فى المسألة حتى فيه من الأئمة من يقول بهذا يعنى، يقول مادام أنك بت ليلة الثانى عشر الى هو الليلة المرخص بنهارها بالتعجل لا بأس عليك إذا وكلت بالرمى مادمت اتيت بالمبيت ، لأن المبيت هو الواجب والرمى يعنى أقل منه على من يقولون بهذا ، لكن الذى نذهب إليه أنه واجب وُكل به إن شاء الله يتم ، يعنى أنا أتيت بكل الأركان الواجبة والحمد لله وتركت فقط رمى اليوم الثانى ، وكلت

الشيخ : اتق الله : اتق الله

أحد الحضور : اللهم اجعلنا من المتقين

الشيخ : لو ترك المبيت بطل حجه ؟

أحد الحضور : لا ،لا يبطل

الشيخ : لو ترك الرمى يبطل حجه ؟

أحد الحضور : ما يبطل حجه

الشيخ : طيب لو ترك المبيت ما يبطل حجه ، لو ترك الرمى ما يبطل حجه

لو ترك المبيت ما يبطل حجه مع الأثم ؟

أحد الحضور : نعم

الشيخ : لو ترك الرمى ما يبطل حجه مع الأثم

أحد الحضور : نعم

الشيخ : شوف أنت حصلت على ايه منها ؟

أحد الحضور : الأخيرة

الشيخ : الله أكبر

رفيق الشيخ : يعنى لو ما صلى ركعتي الفجر فى مزدلفة بطل حجه ؟

الشيخ : طبعا

رفيق الشيخ : إن شاء الله ما فعلتها بالفريضة ؟

أحد الحضور : يعنى أنا الحمد لله كل عام ما أتعجل حتى، أبقى اليوم الثانى ، حتى إذا انصرف الحجاج

السائل : كل نص عام يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه فلا يجوز العمل به) مثال ؟

الشيخ : صلاة الجماعة فى النوافل ، فى السنن الرواتب فى المسجد هل يشرع ؟

يعنى دخلنا نصلى الظهر الأن ، ونريد أن نصلى سنة الظهر القبلية هل يشرع أن نصليها جماعة ؟

السائل : السنة ؟

الشيخ : أنا بقول على السنة القبلية

السائل : يصليها جماعة ! ما عندى علم .

الشيخ : كيف ماعندك علم وأنك عايش المسجد

السائل : يعنى أقصد ، ما أقدر أقول ايوة ، يمكن يكون فيه دليل

الشيخ : كيف يكون فيه دليل المسلمين كلهم يصلوا فرادى ؟

السائل : هذا ما أقصد

الشيخ :صارت العدوى من صاحبك هذا ، أسأله من هون يقول لى من هون

السائل : اقصد ما عندى علم ولا دليل

الشيخ : الجماعة فى السنن الرواتب كما ترى المسلمين اليوم صلاة السنة فرادى ، فلو ان رجلا أراد كل ما دخل المسجد يقول ياناس تعالوا نصلى جماعة بدل ما تصلوها فرادى السنن نصليها جماعة ، واحتج فى مثل قوله عليه السلام (صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده) هاى نص عام دخل فى هذه الجزئية ، لكن هذه الجزئية لم يجرى عمل المسلمين عليها ، على مقتضى الحديث الأخر فلا يعمل به .

السائل : إلا ما جاء عليه نص

الشيخ : ايه واضح .

س: ما حكم إدِّخار لحم الهدي.؟

الشيخ : وبعدين لما فهموا تبسموا ، الشاهد أنما الحديث يأمرنا بأن نأكل منها ولا بد ، اما النسبة فغير محددة ، يأمرنا بأن ندخر منها ولا بد ، أما النسبة فغير واردة ، فإذن باستطاعة المضحى إذا أراد أولا: أن ينفذ هذا الأمر النبوى الكريم ، وثانيا : أن ينال من بركة هذه الأضحية لأنها طاعة

لله وإتباع لسنة النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأكل منها ولو لقيمات ، وأن يدخر منها كذلك ، أما الباقى باستطاعته أن يتصدق بها .

السائل : بالنسبة لنا فى الحج من الصعب أننا نترك مكان العمل خوفا من أى طارىء ، فلتأكل من الأضحية ، تضحيها بنفسك لتأكل منها المفروض أنه أذهب إلى المسلخ

الانسان : لا مش المفروض أنك توكل إنسان

السائل : الأن مشروع الراجحى

الشيخ : ماننصح بهذا أبدا لأن هذا من الخسارة ما سمعت أنفا لا يأكل الموكل ولا يدخر وهذا خلاف الأمر

السائل : لو جعلتها صدقة ، تختلف عن الأضحية ؟

الشيخ : هل تريد أن تجمع بين الأضحية والصدقة ؟ أم تجعل الأضحية صدقة ؟

السائل : تكون النية أن لا تكن أضحية أن تكون صدقة

الشيخ : إذا أردت أن تجعل كصدقة ، فهى كصدقة من الصدقات بمعنى كصدقة الفطر تماما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (هى طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنْ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنْ الصَّدَقَاتِ) . فأقول لك الأن : إذا جعلت الأضحية صدقة ما ضحيت ، ولا فرق حينذاك بين أن تتصدق بذبيحة ما قبل العيد ،

أو بعد العيد أو فى أى يوم من أيام السنة ، فهى كصدقة من الصدقات ، ولكنك ولا مؤاخذة يكون المثل " يبنى قصرا ويهدم مصرا " لماذا ؟؟

لأنـه أخـل بالواجـب وجـاء بالمسـتحب ، والرسـول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقـول

((من وجد سعة ولم يضح فلا يقربنا مصلانا))

وأتفق فى عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم بعضهم ضحى يوم العيد قبل صلاة العيد فقال له : (ضحى بغيرها) لأنه يشترط أن تكون بعد صلاة العيد كما تعلم ، وإذ أمر الرسول بتعويضها فهذا يؤكد وجوبها ، ولذلك الذى يريد أن يتصدق فعلا ، فلا ينسى نفسه ولا ينسى القيام بالواجب ، فهو يضحى أضحية ، ثم كما قلنا أنفا يأكل منها ولو لقيمات ، وأن يدخر منها لقيمات ، وثم يتصدق باكثرها .

س: بالنسبة يا شيخ لسجود السهو ماذا يقول الساهي في سجود السهو.؟

الشيخ : مثل هذه مافى شىء خاص

السائل : سؤال أخر بالنسبة لتكبيرات صلاة الإستسقاء مع رفع اليدين هل يوجد نص ؟

الشيخ : نص مافى ، أنما فيه عبارة فى بعض الأحاديث كصلاة العيدين ،

لكن يبدو أن هذا توسع غير محمود فى الإستنباط ، يعنى هذا يذكرنا بالقاعدة التى سألنى عنها عبد الله هذا صباحا " كل نص عام لم يجر العمل

بجزء من أجزاءه فلا يستدل على إجزاءه من العموم لأنـه لم يجر العمل عليه) وهكذا الرسول صلى كثيرا ولم يرد عنه أنه رفع يديه فى صلاة الإستسقاء كما كان يفعل فى صلاة العيدين .

س: ما حكم قلب الثوب صلاة الاستسقاء للمصلين بعد الصلاة ورد نص ؟

الشيخ : بالنسبة للمصلين ؟ الان لا يحضرنى جواب هذا السؤال

س: ياشيخ هذه الجملة (أن كل نص يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه فلا يجوز العمل به) قولتها بصيغة تانية " كل نص عام لم يجر العمل بجزء من أجزاءه فلا يستدل على إجزاءه من العموم لأنه لم يجر العمل عليه) هنا زدتها بطريقة تانية

الشيخ : كل الدروب ....

السائل : يعنى المفهوم واحد

السائل : هل يجوز منع الطفل من الدراسة بالمدرسة من أجل أن يتعلم القرآن والعلوم الشرعية ؟

الشيخ : هذا حق مثلما أنكم تنطقون

السائل : أريد أخلى تركيزه فى العلوم الشرعية

أحدهم : سؤال أخونا جزاه الله خير نختصره فى شىء إذا أنه وجواب الشيخ ، الجمع بين الأمرين ، أنه يتعلم العلوم الشرعية أيضا لا بقصر فى العلوم الأخرى ، بس ما يتضح أنت أبنك إذا أنت أهتميت به فى الباب الأول مثلا هل لا يقبل طب مثلا ؟ فورا يقبل مثلا خلينى أقول يعنى

السائل : بارك الله فيك ، الان فى بعض المحلات فيه شروط ، طيب ابنى ماله

الشيخ : ايش يترتب من الناحية الشرعية ؟

ابنى إذا منعته من التعليم

أحدهم : لا تمنعه

الشيخ : قلت لك إذا كان الجمع بينهما ، أما إذا كان لا يمكن فالدين أولى .

س: شخص والدة يقيم عنده فى بيت واحد فهل أضحية واحدة يضحى تكفى عن والديه ؟ طب ، شخص مثلا يعيش فى المدينة وهو ساكن فى جدة ووالديه جاءوا عنده ضيوف فى المدينة فى بيته الأن ، وهم موجودين عنده الأن ومدة الإجازة ثلاث شهور هل يضحى هو أم يضحى أبيه ؟

الشيخ : مافى فى البيت إلى يسكنه أحد

السائل : لا ، لايوجد

الشيخ : ماشى

السائل : يضحى واحد هنا ، ولو أراد الوالد أن هو يشترى هو الأضحية وقال يا إبنى أنا عندك وانا أضحى يكفى هذا ؟

الشيخ : ماشى ، أى نعم

السائل : ولو أراد ابن اخر كان معهم ضيف يعنى

الشيخ : المهم أن هذا البيت يخرج منه أضحية ، سواء من كان الذى أخرج الأضحية هو الأب أو الولد ، وسواء كان الولد هو الكبير أوالصغير ، المهم على كل أهل بيت فى كل عام أضحية

س: زكاة الحلى ، لو شخص عنده أكثر من طفلة وعندهم ذهب ، هل شرط أن مجموعهم يبلغ النصاب أم أن كل واحدة تبلغ النصاب ؟

الشيخ : أتقصد الطفلة ولا غير البالغة ؟

السائل : غير البالغة

الشيخ : طيب ، غير البالغة ، هى ليس عليها كلفة أو تكليف ، وإذن ننتقل إلى البالغة حينئذ لا يجوز الجمع بين قيم هذه الحلى لأن كل إنسان كما قال تعالى فى القرآن ((كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ)) .

أحدهم : شيخ ، أنا هروح أشوف العلاج

الشيخ : جزاك الله خير ، ((كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ)) السلام عليكم

المسلم عليه : وعليكم السلام

الشيخ: كيف حالك ؟ بخير

المسلم عليه : الحمد لله

الشيخ : المقصود كل إنسان مكلف بخصوص نفسه كما قال تعالى : ((وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلا مَا سَعَى)) ، فإذا كان فى البيت بنات بالغات ، ولكل واحدة منهن حلى تختص فيها بها ، حينئذ لا يجوز الخلط بين هذه الحلى للصبايا كلهن ، وإنما لكل واحدة منهن لها حسابها الخاص ، فإن كان حلى فاطمة مثلا بلغ النصاب أخرجت الزكاة

السائل : والدها يخرج الزكاة

الشيخ :

السائل : مافى عندها مصروف ، يعنى قد يكون مافى عندها دخل تعتمد عليه ، فتعتمد على والدها

الشيخ : هذه مسألة أخرى ، أنا قلت فإن كان حلى فاطمة مثلا بلغ النصاب مسألة أخرى ، فيه عندها سيولة ولا ما عندها قضية أخرى ، عائشة مثلا أختها أيضا بلغ حليها النصاب فهى مثل أختها ، لكن نفترض الأن فاطمة عندها نصف النصاب، وعائشة عندها نصاب ونصف فلا يجمع بينهما

ويخرج عن نصابها ،واضح ؟ طيب ، إذا اتضحت المسألة الأن ما وجدت المشكلة التى اثرتها أنت فى أخر الكلام ، فنقول أن احدهن ما عندها سيولة ، هذا أمر يدبر ، فى أحسن الأحوال يعينها أبوها أمها أخوها الخ ، المهم أن تزكى هذا المال ، فلو فرضنا فى أضيق السبل أن مافيش أحد حولها يخرج الزكاة عنها ، حينئذ يجب أن تخرج من نفس الحلى ولو نقص من النصاب فذلك خير لها وأبقى . واضح ؟ طيب .

س: شيخ بارك الله فيك ،هل من شروط الزكاة بلوغ الرشد ؟

الشيخ : نعم ، كل عبادة لا يكلف بها الإنسان إلا بعد بلوغ سن الرشد كما قلت ، لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق) ، ولذلك أختلف الفقهاء بالنسبة لولى اليتيم الذى لم يبلغ سن الرشد ، هل هو مكلف بإخراج الزكاة عن هذا التيم إذا بلغ النصاب أم لا ؟

قولان إثنان : أحدهما هو ما سمعت أنفا ، والأخر أنه يجب على ولى اليتيم أن يخرج زكاة مال اليتيم ، لأن هناك حديثا رواه الترمذى وغيره (اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة) لكن الحديث ضعيف وتفضل

السائل : هل الزكاة تتعلق بالعين أم بالذمة ؟

الشيخ : بالعين

السائل : حق عين ولا حق ذمة ؟

الشيخ : حق العين

السائل : مادام حق عين يبقى مالها علاقة بالسن

الشيخ : بس حق العين بإعتبار الفقير يستفيد منه، أما التكليف فقد سبق الجواب عنه

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإياك

الشيخ : أنا شعرت بهذا لذلك ألمحت إليك

السائل : وإن كان عنده خان من الخمر ، وكان هذا ولى على هذا الخان وأمر صلى الله عليه وسلم أنه يهرق هذا الخان ، اليس دل عليه يعنى أن يكون فيه له ولى أنه يزكى عنه ؟

الشيخ : ايش عنده ؟

السائل : خان . خان

الشيخ : ايش الخان ؟

السائل : يعنى مكان ، مصنع من الخمر ، لما أمر الرسول أنه يرهق هذا فقال هذا لأيتام ، قال : ارهقه

الشيخ : ارقه مش أرهقه

السائل : اليس دل على هذا أن ولى هذا الطفل

الشيخ :هذا ليس له علاقة ، هذا علاقته لانـه لا يجـوز الإنتفـاع بمـا حـرم الله عارف كيف ؟ لان السؤال كان (لى زقاق من الخمر لأيتام لي أفابيعها قال : لا , بل اهرقها) فهو منعه أن ينتفع بها لصالح الأيتام ، وليس للحديث علاقة بالزكاة . واضح ؟

السائل : نعم واضح

أحد الحضور : متأسفين ، ما تعرفنا على أسمك

الشيخ : أنا أسمى محمد ناصر الدين الألبانى

الرجل : لا إله إلا الله

الشيخ : لا إله إلا الله

الرجل : كيف حالك ؟ حياك الله

الشيخ : الله يبارك فيك ، كيف أنت؟

الرجل : الحمد لله ، عرفناك من كتاباتك وما عرفنا شخصك إلا اليوم

الشيخ : نسأل الله أن يجمعنا على الهدى والتقى وعلى سنة المصطفى

الرجل : اللـهم آمين ، انا وأنت والمسلمين

س: بالنسبة للى عنده فيديو يبغى يتخلص منه ، هل يبيعه ؟

الشيخ : يحطمه كالأصنام

السائل : ما يبيعه يا شيخ ؟

الشيخ : لا ، ما يبيعه لأنك تعين غيرك على ما تريد أن تخلص نفسك منه ، (ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) تعرف هذا الحديث ؟ فإذن لا يجوز أن تبيعه

السائل : أنتفعت به خلاص يعنى اكسره

الشيخ :أنت سمعت الحديث الخمر أنفا، أبو طلحة الأنصاري كان وليا على أيتام وكان يتاجر لصالحهم فى الجاهلية ببيع الخمر فلما نزل تحريم الخمر جاء إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقال : (يا رسول الله عندي زقاق من الخمر لأيتام لي أفابيعها قال : لا , بل اهرقها, مال الأيتام يسكب على الأرض وأنت والحمد لله لست يتيما

السائل : ياشيخ ما ممكن مثلا استخدام الفيديو فى منافع أو فى جهات تنتفع به مثل المدارس والمستشفيات ؟

الشيخ : ايش ينتفع به ؟

السائل : الفيديو

الشيخ : نحن نقول للفرد - فضلا على أن نقول لهيئة معينة - إذا كان يستطيع أستعمال الفيديو والتلفاز فيما لا معصية فيه لا يفرق فى ذلك بينفرد وهيئة ، فما يقال فى الفرد يقال فى الهيئة ، المهم التمكن من استعمال الفيديو فيما شرع الله ، وهذه دائرة ضيقة جدا .

لأن بعض الناس مثلا قد يستبيحون إظهار صورة الشيخ الخطيب فى الفيديو ، اى ضرورة فى هذا ؟ أما لو أن شيخا فاضلا وصف للرائين للتلفاز كيفية مناسك الحج ، كيفية صلاة الرسول التى لا تفهم جيدا إلا بالتطبيق العلمى ، نقول مثل هذا يجوز .

لكن ما نسبة هذا الجواز بالنسبة لما لا يجوز ؟ انها قطرة من بحر هذا من جهة ، ومن جهة أخرى: من الذين يحدثون ما يجوز مما لا يجوز ؟ يحتاج لهيئة من العلم العلماء وهذا عزيز جدا اليوم كما قال - صلى الله عليه وسلم : (الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) وهناك مثل شعبى فى بعض البلاد العربية يقول - وهو ماخوذ من بعض الحديث السابق وغيره كقوله - صلى الله عليه وسلم ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)) – ما هو المثل ؟ " *أبعد عن الشر وغنى له* بتقولوا أنتم هكذا ؟ وفيه مثل تانى"" *الذى لا يريد أن يرى منامات مكربة لا ينام بين القبور* " ههه ، ها الى ينام بين القبور يخيل له قام ميت من قبره يتوسوس هذا ، لا ، ابعد عن الشر وغنى له .

س: شــيخ بــارك الله فيــك الإحتــراز مــن الصــور المحرمــة فــى الفيــديو والتلفزيون صعب ، إن أمن منها ولى الأمر على نفسه ، ما يأمن على من حوله حتى الأطفال ، فأنا أقول خلو البيت منه أولى ، يعنى خلو البيت يعنى طيب ؟

الشيخ : أنت بتقول أولى و؟ أنا أقول لك من قال لا ؟ ههههه

السائل : لكن تكسيره أظن أن فيه ، يعنى لو يهدى لمؤسسة خيرية أحسن

الشيخ : وين هالمؤسسة الخيرية ؟

السائل : مدرسة من المدارس

الشيخ : وين هالمدرسة التى تلتزم فى الفيديو الشرع ؟

السائل : دار الحديث

الشيخ : طيب ، أنا اسألك الأن اى دار حديث فيها فيديو ؟

السائل : مافى .عشان تستفيد

الشيخ : أنـه لعجزهم أحتـوا علـى فيـدو ؟ وإنمـا لعلمهـم أن توجيـه الوجهـة الإسلامية صعب ، وهذا الله موسع عليهم الخيرات والبركـات مـاهم بحاجـة لواحد مثل أخونا أنه يقدم لهم هدية فيديو .

الشيخ : يعنى اليوم الذى قبل عرفة ، حينئذ تحرم بالحج ويكون بالحالة هذه قد جمع الله لك بين العمرة والحج وهذا هو الأفضل .

س: عندنا فى دحرة أسمها زويد بالنسبة بقول لك أنك تعتمر مثلا يوم ثمانية بدرى أو ليلة سبعة تطيب وتقصر وبعدين تطلع على منى تكون ساكن هنك فى الخيمة عندك تفسخ (تبدل ملابسك) يعنى ربع ساعة نصف ساعة وبعدين تلبس الإحرام ناوى للحج ما أدرى يعنى هذا؟

الشيخ : هذا ماشى ، جائز

السائل : بيقول لك من هنا من منى

الشيخ : تحرم من منى بالعمرة ثم بعد تطاف وتسعى تتحلل ، ثم فى اليوم الثامن تحرم بالحج من مكة

السائل :أنا يوم التامن الحين أنا طلعت من هنا بدرى ، وطوفت وسعيت وقصرت ، يقول لك تروح المنى على طول للمخيم حقك مثلا تفسخ احرامك وبعدين تلبس ثوب فى ربع ساعة نص ساعة وبعدين تلبس الأحرام مرة تانية للحج ما أدرى يعنى ؟

الشيخ : ياأخى لما تفسخ الإحرام وتنوى بالحج . أين تكون ؟

السائل : فى منى

الشيخ : لا ، هذا خطأ ، يجب أن تحرم من مكة بالحج بعد أن اديت العمرة

السائل : فى نفس مكة يعنى ؟

الشيخ : الرسول أمر بالإحرام من كانوا قد تمتعوا بالعمرة إلى الحج فى يوم التروية قبل أن يذهبوا إلى منى أن يلبوا بالحج وهم بمكة

السائل : الأفضل حين أروح اطاف وأسعى وأعاود البحرة ويوم تامنية أطلع على منى هذا الأفضل يعنى ؟

الشيخ : أقول لك هذا الأفضل ، إن شئت فعلت هكذا ، وإن شئت أديت العمرة وجلست هناك فى مكة ما بقيت حلالا ، بعد التحلل ، سواء قبل يوم أو يومين أو ساعة أو ساعتين أد مايتيسر لك ، المهم أن تلبى بالحج وأنت فى مكة ومن هناك تتوجه إلى منى وقد أحرمت بالحج

السائل :يعنى ساعتها اقصر شعرى وافسخ الإحرام وألبس الثوب ، وتانى مرة بعد أحرم من مكة والبس الإحرام واطلع على منى

الشيخ : هو هذا

السائل :مم ، كويس ، و يلزمنا فدو ؟

الشيخ : مش فدو هذا ، هذا هدى قال تعالى: {فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة } الفدو هو مقابل خطأ يرتكبه الإنسان هذا اسمه فدو، أما كفاء أن الله عزوجل سمح للمسلم ان يجمع بين عباداتين فى وقت واحد ، العبادة الأولى العمرة ، والأخرى هى الحج ، فجعل كفاء هذا الفضل

الالهى أن يتقرب الإنسان بالهدى ، أما الفدو مقابل خطأ يرتكبه الإنسان ، وهذا ليس خطأ بل هو الصواب بل هذا هو الواجب على كل حاج أن لا يحج مفردا وأن لا يحج قارنا ، وإنما يحج متمتعا .

السائل : بالنسبة ليوم تسعة

الشيخ :ايش فيه

السائل : متى ارمى و معى الوالدة تعبانة معها السكر وكده

الشيخ : تنصرف بعد أن ترى الشمس غابت عن يسارك

السائل : وقت الغروب ؟

نعم تنطلق من هناك إلى المزدلفة ، ولا بد أن تبقى هناك إن كنت وحدك دون عيالك ، الى أن تصلى الفجر فى مزدلفة ثم تنطلق إلى منى وترمى الجمرة الكبرى بعد أن تطلع الشمس ، هذا إن كنت وحدك رجلا ، اما إذا كان معك نساء ، فالنساء يجوز لهن أن ينطلقن من المزدلفة بعد نصف الليل ، وحينئذ إذا كان معك نساء فتذهب أنت بشفاعة النساء ، يعنى يجوز لك ان تذهب معهن بعد نصف الليل . الى هنا واضح الكلام ؟

السائل : اى نعم

الشيخ : طيب ، يعنى إذا كنت رجلا وحدك لا تخرج إلا بعد صلاة الفجر فى مزدلفة ، اما إذا كان معك حريم ، نساء يعنى ، فتذهب أنت بشفاعة النساء ، حيث إذن الرسول - صلى الله عليه وسلم - للنساء وللغلمان الصغار والعجزة أن يخرجن من مزدلفة بعد منتصف الليل ، ماشى الى هنا؟

السائل : نعم

الشيخ : أما الرمى للجميع لا يجوز إلا بعد طلوع الشمس ،وإذا سمعت أحد يقول : أن النساء اللاتى يخرجن بعد منتصف الليل يجوز لهن أن يرمين قبل غروب الشمس هذا خطأ ، لأن الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لما أذن لضعفة النساء والغلمان أن ينصرفوا بعد منتصف الليل ، قال لهم لا ترموا الجمرة - أى جمرة العقبة- إلا بعد طلوع الشمس .

إذن يجب التفريق بين التبكير بالخروج من مزدلفة بالنسبة للضعفة وبين الرمى ، فالخروج يجوز بعد نصف الليل والرمى لا يجوز إلا بعد طلوع الشمس .

السائل : طيب بالنسبة إذا رميت جمرة العقبة الكبرى وين أتجه صوب الحرم ولا ؟

الشيخ : تتجه إلى مكة لقضاء طواف الإفاضة.

السائل : طواف الإفاضة ، اسعى واطاف وبعدين أرجع لمنى

الشيخ : لمنى عشان تقضى الأيام الرمى

السائل : احداشر واتانشر

الشيخ : اى نعم ، يجوز التعجل .

السائل : بس الإفضل التأخر .

الشيخ : أى نعم

سائل أخر : يا شيخ ، إذا كان متمتع يسعى بس ، ولا يطوف ؟

الشيخ : نحن نتكلم عن المتمتع ، أما المفرد والقارن لا يسعى بعد الطواف ماشى ؟ واضح ؟

سائل أخر : يعنى الى عمل عمرة أول وتمتع وعمل الحج وبعد ما نزل من عرفة ورمى الجمرة يطوف ويسعى

الشيخ : أيوة ، أما القارن والمفرد لا يسعى ، يطوف ولا يسعى

سائل أخر : متى يذبح الهدى ؟

الشيخ : أربع أيام العيد يجوز له ذلك

س: ياشيخ : والدى توفى رحمه الله قبل أسبوع وأريد ان أهدى عنه ، جزاك الله خير ما هو فضل الهدى ؟

الشيخ : هو كان حج ؟

السائل : نعم ، حج كثيرا

الشيخ : ايه ، أى شىء تفعله بالنسبة لوالدك من الخير والعبادة فهو يصله أجرها إن شاء الله

السائل : وبالنسبة بقراءة القرآن هل تصله ؟

الشيخ : بالنسبة لقرائتك أنت بإعتبارك ولدا لـه نعم ، أمـا إذا كلفت قـارىء أن يقرأ فلا يصله شىء

السائل : بالنسبة للهدى كيف يصله الثواب ؟

الشيخ : الهدى هو من مناسك الحج ، فإذا ما حججت عنه فلا هدى ، ولكن أى صدقة تتوجه بها الى الله عزوجل قاصد بها أن يصل أجرها إلـى أبيك فهو يصل ، ممكن مثلا تذبح أضحية فى العيد وتجعلها لروح أبيك .

السائل : أنا وهو ، ما يجوز انى اسوى له فقط ، لازم اسوى لى أنا وبعدين له هو .

الشيخ : نعم ، لأن أنت واجب عليك أن تضحى عن نفسك ، ولـيس واجبا عليك أن تضحى عن أبيك ، لكن يستحب أن تضحى عن أبيك ، فإذا شئت أن تجمـع بـين الواجـب والمسـتحب فعليـك أضـحيتان ، الأولـى واجبـة عنـك والأخرى مستحبة عن أبيك .

السائل : سمعت أنه يقال والله أعلم أن تذبح لك بكل شعرة للشاة

الشيخ : الحديث الى وارد بها الصدد ضعيف لا يصح ، لا يصح.

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : واياك

س: هل على المفرد والقارن سعي ؟

الشيخ : لا مافى سعى

السائل : وبالنسبة للمقرن والمفرد ينزلوا مكة يوم ثمانية ولا

الشيخ : لا تقول مقرن وأنت عربى لأن المقرن هو الذى يقرن بين التمر والتمر ، أما الذى يجمع بين الحج والعمرة فهو قارن

السائل :هههههه، جزاك الله خير ، قارن ومفرد يعنى ما يدخل مكة إلا يوم تسعة ولا قبلها ،

الشيخ : القارن والمفرد

السائل : نعم ، طلوعهم متى لمكة ؟

الشيخ : ليس من الضرورى بالنسبة إليهم ، لو ذهب فورا إلى منى ثم يقضى المناسك كلها ثم فى اليوم العاشر من ذى الحجة ، يعنى يوم العيد ياتى مكة ويطوف طواف الإفاضة فيكون قد أدى الحج .

السائل : القارن إذا احرم من جدة مع الهدى ، عليه عمرة طبعا ، ممكن يرجع بالإحرام لجدة ؟

الشيخ : لا ، مادام لم يتحلل لا .

السائل : يعنى بإحرامه يظل بمكة

الشيخ : وهذا هو الفرق بين التمتع ووبين القران والافراد ، لأن من أفرد أو قرن معنى ذلك يجب أن يظل فى أحرامه .

س : بالنسبة للذهب الى عند المرأة ومبلغ ، أو مثلا المرأة عندها أرض

الشيخ : عندها أرض وعنها حلى

السائل : اى نعم ، كلها لا أوجرت ولا بيعت ولا شىء ، ايش الطريقة وهى ما عندها فلوس

الشيخ : عندها حلى ؟

السائل : نعم ، عندها حلى

الشيخ : يبلغ النصاب

السائل : تقريبا

الشيخ : ايش تقريبا ؟ مو تقريبا ، تحديدا حتى اقول لك يجب او لا يجب

السائل : يبلغ النصاب

الشيخ : طيب ، الحلى اذا بلغ النصاب وجبت الزكاة ، اما الأراضى أو شى أخر ايش ذكرت ؟

السائل : بيت ، دار فى منطقة تانية

الشيخ : مؤجرة ؟

السائل : لا ، ماحدا فيها

الشيخ : ما عليها شىء إلا الحلى

السائل : الحلى الى ينفع عليها

الشيخ : الحلى إذا بلغ النصاب ، لكن أنا أريد أن أوجه لك نصيحة أنا أرادك شابا والحمد لله يهمك أمر دينك ، فلماذا تحف لحيتك ؟

السائل : إن شاء الله نوصلها إن شاء الله

الشيخ : قل إن شاء الله ولكن كما قال تعالى ((فَإِذَا عَزَمتَ فَتَوَكَّل عَلَى اللَّه))

ما يغرك الشباب .

أحد رفقاء الشيخ : قال انه عازم

الشيخ : يعنى تباشير ، شوف ، من مشاكل الذين ابتلوا بحلق اللحية أنهم يستفتحون العبادة بالذى هو شر ، لأنه لما يأتى يوم النحر ويبغوا يتحللوا بيتحللوا بالمعصية ، هههههههه ، هذى مصيبة الدار ، خاصة المصريين هؤلاء الله أكبر

احد المرافقين للشيخ : غفل عنها كثير من الناس وماعلموا انها ربما تقربهم من النار ، والله لوكان أمرا من أمور الدنيا لتكالبوا عليه و لقطعوا له المسافات لكن سبحان الله

الشيخ : الله اكبر الله المستعان

س : بالنسبة للذى عليـه ديـن مثلا أقساط أو سلفة مـادرى كيف أنـا سمعت إنه لازم يدى الى عليه وهذه أقساط شهرية

الشيخ : أوضح لى سؤالك

السائل : نوى يحج ، وعليه مبلغ من المـال أقساط شـهرية ، يقول لـك لازم تستسمح منه ، هل يجوز أنى أروح أستسمح منه ؟

الشيخ : هذه الأقساط لمن ؟

السائل : على أنا

الشيخ : لمن هى ؟

السائل : لشخص تانى

الشيخ : أنا عارف أنه لأشخاص لكن هذا الشخص ايش هو البنـك أو تـاجر ؟

السائل : انسان ،

الشيخ : اعلم انه انسان ، اما هو حيوان ؟ هههههه، حدد يا أخى

السائل :لا يعنى هو تاجر ، سيارة مشتريها

الشيخ : اشتريت سيارة بالأقساط

السائل : اى نعم

الشيخ : ودفعت السعر أكثر من سعر النقد ؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا ما يجوز هذا ما يجوز

السائل : شو بسوى ؟

الشيخ : انا لا أقول لك الأن شو تسوى ، أنا أقول لك لا تسوى مرة تانية ، المهم إذا كنت أنت كل شهر متفق مع هذا الذى أبتليت به وابتلى بك أن تدفع مبلغ مسمى هذا لا يحتاج إلى إستئذان ، أما لو أنك استقرضت من إنسان قرض حسن لله تبارك تعالى واتفقت معه على أجل مسمى ، وجاء الأجل ووقعت أنت بين وفاء الدين أو الحج إلى بيت الله الحرام فى هذه الصورة لابد أن تستأذن منه ، أما وهناك قسط محدد بوقت تستطيع ان هذا القسط تؤديه مثلا بعد موسم الحج أو لا تستطيع ؟ يجب ان تعمل دراسة ، هل تستطيع أو لا تستطيع ؟ فإن كان تستطيع أن تؤدى فلا إشكال ، وإن كان لا تستطيع فلابد من استسماحه .

السائل : جزاك الله خير

س: ما حكم التورق والبيع بالتقسيط ؟

الشيخ : لا ، البلاد هذه يتوسعون فى المسألة توسع غير محمود

السائل: ماعرفنا ليه

الشيخ : لأن فيها تعاون على المنكر اليس كذلك ؟

السائل : فيها استغلال ، فيها دخول إلى باب الربا

الشيخ : هذا هو ، تعاون على المنكر والله يقول ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)) كل شيء فيه تعاون على المنكر لا يجوز لأنه يُعطى للسبب حكم المسبب

السائل: وندرسه فى المدارس بأنه جائز

الشيخ : كنت ولاأزال أظن بك غير ذلك الذى سمعته الأن هههههه ، مادام أنت معى أن التعاون على المنكر لا يجوز ، فلجأك إلى مذهب أحمد إن صح ، هذا يفيدنا فى الموضوع

السائل : أنا ما لجئت إلى مذهب أحمد، أنا أبين لك ماهو الواقع

الشيخ : أنا عارف الواقع لذلك قلت لك أهل هذه البلاد ، ربنا عزوجل تفضل علينا بكثير من النعم ليس المادية فقط التى يعرفها حتى ماليس فى العير ولا فى النفير ، ولكن حتى فى النعم المعنوية الدينية ، لكن مع ذلك هناك شوائب تختلط هذه الخيرات ، منها التوسع فى بيع التقسيط والتوسع فى التورق هذا ونحو ذلك

السائل : والتكفير لتارك الصلاة

الشيخ : ايه نعم ،التكفير ، أن يكفروا المسلمين الذين يتساهلون بالصلاة ، مع العلم أنه أحاديث الشفاعة صريحة بأن الله يأمر بإخراج من كان فى قلبه مثقال ذرة من إيمان ، بل وفى بعضها كما فى الصحيحين إخراج من كان لا يصلى . تدرى هذا الحديث ما أظنك تدريه ؟

السائل : أدرى ، ولكن نحن نتقى النار والوقوع فيها نسأل الله ألا نقع فيها

الشيخ : هذا بحث أخر ، هذه حيدة .

السائل : وننصح الشباب وندلهم على ما يجنبهم النار

الشيخ : أنت ما يجوز لك أن تقول نحن وأن تخص نفسك بهذا الخير ، هذا يخص كل المسلمين ، كل العلماء وكل طلاب العلم ولكننا نتكلم عن عقيدة ، ماحكم من ترك الصلاة كسلا وليس جحدا ؟ الجواب كافر ، ايش هذا ؟ كافر وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وقد يصلى أحيانا فكيف نكفره والحديث صريح بأن أول دفعة يشفع لهم المؤمنون الذين دخلوا الجنة هم أخوانهم الذين كانوا يصلون معهم ويحجون معهم ، هذى أول دفعة يخرجونهم من النار بالعلامة التى كانت على وجوههم ، ثم يقولون المؤمنون قد أخرجنا ربنا من أذنت لنا ، قال : فأخرجوا من كان فى قلبه مثقال دينار من الإيمان ، فيخرجون أى دفعة ثانية ، وثالثة وما شاء الله ، ربنا كريم

السائل :وما رأيك فى الحديث { إن بين الرجل والكفر ترك الصلاة }

الشيخ : معروف هذا الحديث ، ورأيى أن لا عالم يفسر كل نص فيه لفظة كفر بأنه كفر ردة ، لا عالم فى الدنيا

السائل :كفر دون كفر ؟

الشيخ : اه بلا شك ، هذا تفسير ترجمان القرآن ، فإذا كان يترك الصلاة جحدا فهو الكفر الأكبر أما إذا كان يتركها كسلا فهو دون ذلك ، لكن هذا ليس معناه أننا نبارك لهم ترك صلاتهم

السائل : نسأل الله الثبات والهداية

الشيخ : أمين .

الشيخ شرب ثم قال : إذا كان هذا ماء صحيحا فقد استوينا

ضحك الجميع

السائل : لأن صراحة لنا أصدقاء كثير أنا أول مرة يعنى يجينى علم بالمسألة هاذى ، فأتحسر لكن الحين الإنسان يرجو لهما الخير ونرجو من الله

الشيخ : الله أكبر ، كما قال ((من قال لا اله إلا الله نفعته يوما من دهره))

أخر : حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم لأبى طالب حديث الشفاعة لأبى طالب

الشيخ : ما بالها ؟ لا ، هو يعنى لو كان قالها نجا بها

س: الوالد رحمه الله قبل ما يتوفى صار مرض السرطان أخد تسع شهور فى المستشفى وأنا كنت معه سوى وكالة ، شهد اثنين الثلث معنا ، وبعد فترة

طلع من المستشفى طيب راح وقسم المال حقه بين عياله وهو حى بين عياله

الشيخ : لما مات لم يخلف مال ؟

السائل : مرة ، خلاص

الشيخ : وكل واحد خد نصيبه ؟

السائل : كله خد نصيبه ، ما عليّ شيء ؟

الشيخ : لا ، أنت لا يلحقك شيء لأنه ليس هناك مال قد خلفه كما تقول، لكن القضية لها نظرة من جانب أخر وهو ما فعله ، هل هو مشروع أم لا ؟ قسمته للمال فى قيد حياته هل كان على طريقة الأرث ؟ كان على قاعدة "للذكر مثل حظ الانثيين" أم كان على التساوى بين الأولاد كلهم؟

السائل : لا ، هو عليه خمسة رجال من حرمة ، وثلاث أولاد وبنتين من حرمة ثانية مطلقة

الشيخ :المجموع خمسة من زوجة وخمسة من زوجة اخرى ؟ وسوى فى العطية ؟

السائل : اى نعم

الشيخ : هذا إذا كان باسم العطية فهذا هو الشرع ، وهو العدل فى العطاء لا تفريق بين الذكر والأنثى ، وإن كان من قسمة الميراث فهو خطأ مرتين لأولا : لأن قسمة الميراث لا يجوز إلا بعد تحقق سببه أى الوفاة ، وثانيا :

تحقق القاعدة القرآنية "للذكر مثل حظ الانثيين" أنا لا أدرى هو ماذا قصد ؟ قصد العطية أم الميراث ؟

السائل : عطية

الشيخ : يبقى هو جائز

س: رجل جاء من الرياض متمتع وذهب الى مكة وأعتمر وتحلل ثم نزل عند أصدقائه فى جدة ثم أراد ان يحرم من جدة للحج ، فهل يبقى كونه متمتعا ؟

الشيخ : آه ، متمتع

السائل : طيب يا شيخ ، احنا جايين نبغى ندعوك للعشاء عندنا فى البيت ، هنا فى أم السلام

الشيخ : سبقك بها عكاشة ، هههههه

السائل : أنا عكاشة

الشيخ : وكيف حكمت بالغيب انك عكاشة ؟

السائل : أنا محمد بن عكاشة ، اسم الوالد عكاشة

الشيخ : ههههه ، على كل وجة من التأويل لست عكاشة ، أنت ابنه ، هههه ، نحن ننتظر حتى نأخذ الدواء الموصوف لنا ثم ننطبق الى الدعوة التى دعينا لها ، ومساء عندنا دعوة أخرى .

س : طيب يا شيخ انتهت ايام التشريق وما ذبح الهدى ؟

الشيخ : كالذى يقدم صدقة الفطر قبل الصلاة أوبعد الصلاة ، الذى يقدمها قبل الصلاة فهى صدقة مقبولة ، والذى يقدمها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات .

السائل : طيب ، حجه مقبول ؟

الشيخ : هو متمتع حجه مقبول ، لكنه أثم بسبب إهماله لحكم الله عز وجل

(فما استيسر من الهدي)

السائل : طيب ، هو كان مسافر وأفطر خمس أيام فى السفر ، فلما صار متمتع يصوم ثلاثة أيام فى الحج السبعة إذا رجع ، فهل يؤخر قضاء رمضان الى بعد هذا الصيام ؟

الشيخ : يعنى عليه قضاء وعليه سبع أيام إذا رجع ؟

السائل : نعم

الشيخ : لا ، يقدم ماعليه من رمضان لأنه أكد

السائل : يؤخر هذه السبعة

الشيخ : السبعة فى بلده ، ماهى مؤقتة بأيام محدودة

السائل : والثلاثة ايام فى الحج

الشيخ : لا بد منها فى الحج كما قال ، ايام التشريق

السائل : تأخيرك فى المبرة تجتهد أن يكون فيه فايدة منها ، نسأل الله أن يثيبك على ما أنت عليه

الشيخ : {وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ} الله يبارك فيكم

س: هل يجوز ترك بعض المسائل الفرعية فى سبيل الدعوة ؟

الشيخ : هذه مشكلة العصر الحاضر قضية الدعوة

السائل : لأنى جالس فى ديار متعصبة للأحناف ، فما أستطيع أن أدعو إذا أظهرت بعض الفرعيات المخالفة للأحناف تلك المسائل ، فإذا تركت هذه الأشياء فبإمكانى

الشيخ : جميل أنا فهمت عليك ، لكن بقى عليك أن تفهم على ، إذن ماذا دعوت للحنفية من الأمور التى لا يجوز التساهل فيها ؟

السائل : أبدأ معهم بالتوحيد

الشيخ : يقبلون توحيدك ؟

السائل : والاصول كذلك فيه خلاف

الشيخ : دعك الأن من الأصل و الأصول ، خلينا فى التوحيد ، يقبلون توحيدك ؟

السائل : اذا تركت المسائل المخالف فيها فى الفروع لعلهم يقبلون

الشيخ : ويجوز ترك شيء مما يتعلق بأصل الأصول ألا وهو التوحيد ؟

السائل : أنا لا أقصد الأصول وإنما اقصد الفروع فى بعض المسائل

الشيخ : أنت لا تقصد ،أنا أسألك ، هل دعوتهم للتوحيد ؟

السائل : نعم ، دعونا للتوحيد

الشيخ : وكل ما يجب للتوحيد ومنه مثلا أن لله صفة العلو ؟ ولا هذا من المؤجل ؟

السائل : يثبتون صفة العلو

الشيخ : لا ، تؤ، الأحناف ماتريدية ، والماتريدية ما يثبتون صفة العلو ، كذا الأشاعرة

السائل : بعضهم يقول فى كل مكان وبعضهم لا

الشيخ : هو كمذهب حين نتكلم لا نتكلم عن البعض ، لتعرف أنا الذى أمامكم أصله حنفى ،هههههه، المهم كمذهب الماتريدية والأشاعرة لا يثبتون صفة العلو ، فلايجوز مداهنتهم فى هذا ولا بد من دعوتهم ، ايه أحنا خلصنا ؟ طيب ، نراكم بخير

السائل : نسأل الله العفو والعافية ، نسأل الله أن يغفر لنا ولكم ،

الشيخ : جزاكم الله خير ، وادعو لنا بالغيب ، والسلام عليكم ، خلصنا ، يله .

وسبحاك اللهم وبحمد نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك

س: ما حكم من لم تلبى بالحج من الميقات ؟

الشيخ : المهم نتاكد أنها لم تلبى بالحج ، فإذن لا شىء فى ذلك المهم أن يعود زوجها بها إلى ميقاتها وهناك تلبى بالعمرة وتأتى مكة وتطوف وتسعى ثم تتحلل، ثم حسب ظرفها إن كانت تتمكن من البقاء فى مكة هذه المدة ثم إذا جاء اليوم الثامن - يوم التروية - لبت بالحج وإذا رجعت الى مقر زوجها فى جدة ، ثم من هناك تحرم بالحج لأن تلبيتها الأولى كانت للعمرة ، وهذه التلبية الأخرى هى للحج .

السائل : إذن السؤال الذى نسألها هل هى لبت وإن لم تلبس الإحرام وإن لم تنوى ؟ يعنى مثلا لبت بالحج من الميقات مع من لبوا فى الطائرة أحرمت بالحج ، ....1.24 وعليه الحج وعليه بدنة وعليها تحج فى العام المقبل

الشيخ : اه ، اى نعم ، هذا إن لم تشترط على ربها وتقول (اللهم حلنى حيث حبستنى) فلو قالت هذا ليس عليها إعادة وليس عليها هدى .

س: إمرأة أفطرت في رمضان بسبب الحيض لعدة سنوات ولم تقضي هذه الأيام إلى الآن فماذا تفعل ؟.

الشيخ : وكام رمضان مضى عليها مثلا تلاتين رمضان ، فى كل رمضان كم عادتها مثلا سبعة أيام ، ثلاثة فى سبعة يعنى واحد وعشرين ، يعنى متين وعشرة ايام صيام ، يعنى تقضى الأيام التى أفطرتها بسبب عذر الحيض ، كما قلنا يعنى تعمل حساب تقريبى ثم بعد ذلك تكثر التطوع

السائل : هى كبيرة وتعالج من شىء يعنى وتقول لا أستطيع

الشيخ : يا أخى بسألك هى تصوم رمضان الأن ولا لا ؟

السائل :هى تصوم ، لكن نقول لها أقضى الأيام عليك ، لكن تقول لا ، لا استطيع أن أصوم

الشيخ :طيب هو قولها ولا قول العلماء ؟ ايش حيلتنا معه ، السلام عليكم

الشيخ : الحج ما ينبغى للمسلم أن يحرص على ان يحوله إلى نزهة ، لابد شىء من التفث كما جاء فى بعض الأحاديث

س: فضيلة الشيخ : مالجواب على حديث ابن الزبير : (عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر) رواه أبو داود وقضاه الشيخ فى الأجوبة النافعة ، فإنه يدل بظاهره على عدم مشروعية صلاة الظهر فى مثل هذه الحالة ، وإليه مال الشوكانى فى نيل الأوطار

الشيخ : اعتقد أن السؤال بـه خطأ أو بـه نقص ، فـإن كـان خطأ صحفه ، وإن كان ناقص فأكمله

السائل : اعيد السؤال

الشيخ : لا ، لا تعده ، أعده فى ذاكرتك لأنى فهمت السؤال ، إنمـا تأمل فـى ردى وهو : إما أن يكون فى السؤال خطأ صحفه ،أ ما يكون ناقص فأكمله ، لأنك عندما تقول مـا الجواب ؟ جواب عن مـاذا ؟ أنت مـا ذكرت ! بتقول الحديث صحيح وصححه الألبانى ، شو بتريد بقى ؟ الجواب عن ماذا ؟

السائل : عما يلى : فإنه يدل بظاهره على عدم مشروعية صلاة الظهر فى مثل هذه الحالة ،

الشيخ : إيه ، الجواب عن ماذا ؟

السائل : عن هذا ؟

الشيخ : ايش هذا يا أخى ، بتقول أنت أصحيح مـا دل عليـه الحديث ، أقول إن كان هذا سؤالك ، أقول هو صحيح وإلا كيف ذكر ، ولا ايش سؤالك ؟

السائل : والله ناقل ، أنا ناقل

الشيخ : لكن لما نقلت فهمت ؟ ام لم تفهم

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

وسبحاك اللهم وبحمد نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك

سلسلة الهدى والنور – 420 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - ما قولكم في امرأة أعطت أحد أبنائها مالاً وقالت إذا أنا مت فأعطه أخوانك ولا تعطي منه إخوتك ، وكان لها بيت فقالت أجروه وتصدقوا بمال الإيجار لروحي .؟ (00:00:44)

2 - شرح حديثي : (الدنيا لأربع ....) وحديث (من همّ بسيئة فلم يعملها ....) ؟ وما هو الجمع بينهما ؟ (00:02:48)

3 - ماذا على الرجل الذي قال (تطلق زوجتي كظهر أمي) .؟ (00:04:46)

4 - ما هي كفارة الظهار .؟ (00:06:28)

5 - ما حكم طلاق الرجل الذي لم يُشهد على طلاقه .؟ (00:06:42)

6 - ما حكم التأمين بكل أنواعه .؟ (00:06:54)

7 - طلب من الشيخ أن يتكلم على الماسونية . (00:16:29)

8 - هل يصح دعاء ختم القرآن الذي نسب إلى ابن تيمية .؟ (00:20:22)

9 - توفي رجل وترك ابنان أوصى لأحدهما بيته وعلل ذلك بأنه ساعده في بنائه بينما الثاني لم يشارك فهل عمله هذا صحيح .؟ (00:23:05)

10 - هل يجوز للكويتي قتل الجندي العراقي في هذه الأحداث ؟ (00:25:03)

11 - سئل عن حديث : (لا يزال الناس يغزون الكعبة ....) هل يعد دخول الأمريكان من ذلك الغزو.؟ (00:27:32)

12 - هل يجوز للمسلم السعودي أن يقتل الصليبي غدراً لأن أمريكا عاهدت السعودية عهداً غير مشروع .؟ (00:29:29)

13 - أحكام الكافر المحارب والمعاهد والذمي .؟ (00:30:58)

14 - توفي رجل ولاأحد ورثته عليه دين فهل يطالب هذا الوارث بدينه قبل قسمة التركة ، والعكس إذا كان على هذا الوارث دين للميت فهل يؤخذ من نصيبه في الإرث ويوزع علىالورثة الآخرين ، وإذا أوصى هذا الميت بأقل من الثلث ولم ينفذ الورثة الوصية فهل يأثمون .؟ (00:51:42)

15 - إذا حكم على رجل بالسجن طول حياته فهل عليه أن ينيب في الحج ؟ (00:54:23)

16 - الرجل الذي سيشنق فتاب في تلك اللحظة هل تقبل توبته أو يعتبر مغرغراً بنفسه .؟ (00:55:38)

17 - سئل عن صحة حديث : (أيقبل بعضنا بعضاً قال لا ، قال أيعانق بعضنا بعضاً قال لا ....) ؟ (00:56:23)

18 - الرجل لا يجد الماء الكافي هل يتيمم وهو في السجن.؟ (00:58:11)

الشريط 420

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتنزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط العشرون بعد المائة الرابعة على واحد .

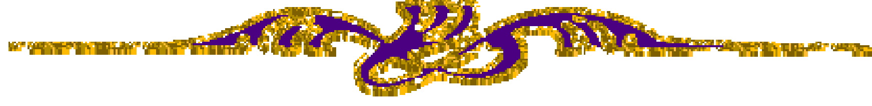

س :عجوز توفت وكانت فى حياتها تنفق على اولادها تعطيهم يعنى الا ولد من أولادها وبناتها ، وقالت للولد هذا -اعطته امانة- وقالت بعد ما اموت بتعطى أخواتك وإخوتك لا .. لأنهم أخذوا، هذا الشق الأول من السؤال .

الشق الثانى : تركت بيت وقالت يؤجر البيت ودخله ينفق كصدقة على روحها فما بعرف شو هيك شغلة ؟

الشيخ : خلفت شى غير البيت ؟

السائل : البيت وشوية دهب .

الشيخ : الوصية اذا جاوزت الثلث فمازاد عن الثلث يعود الى الورثة ، والظاهر انه هذه الدار يمكن هو المال كله الى تركته فبتكون وصيتها باطلة غير نافذة .

كذلك لما خصصت الولدين بتلك العطية- بحجة أن الاولاد الآخرين اخذوا- هذه ايضا لا تنفذ وهى وصية باطلة ، فإذا ماتت والمال فى حوزتها فهو حق الورثة جميعا .

السائل : جزاك الله خيرا، حتى لو كان عاق أحد أولادها ؟

الشيخ :الإرث لا يختص بالصالح دون الطالح، انما هو حق يشمل جميع الورثة .

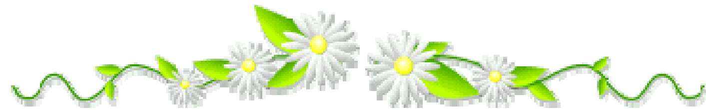

س: شيخ اتفضل اجمع لنا بين حديثين الاول (انما الدنيا لاربع نفر) والثانى (من هم بحسنة فعملها فله أجرها، ومن لم يعملها ....).

الشيخ: الحديثين اخى لا تعارض بينهما والحمد لله ، لان حديث الحسنات والسيئات - وهو حديثك الثانى - هويقول فيما يتعلق بالسيئة :(واذا هم عبدى بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها شيئا)، أما الحديث الآول فلا يتعارض مع هذا الحديث إذا ما استحضرنا أن القول من العمل .

لأن حديث (انما الدنيا لاربع ...) فى كل منهما الذى يقول وليس عنده مال لو كان لى من المال لفعلت كما فعل -أو يقول- هذا عمل، والاخر الذى يقول لو أن لى من المال كما يفعل المسرف فى ماله هذا أيضا فعل .

فلا يتعارض هذامع حديث (الحسنة لا تكتب) .

السائل : يعنى اعتبرنا أن القول عمل ؟

الشيخ : القول عمل . بلا شك ، هذا هو الجمع .

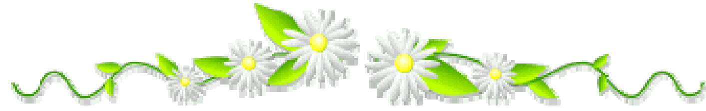

س: رجل طلب منه أن يطلق زوجته وحدث شجار بينه وبين أخته طلق ما بطلق فقال عبارة غير مستقيمة وهى " تطلق كظهر أمى. فما الحكم ؟

الشيخ : طبعا هذا ظهار ، وعليه الكفارة الكبرى . وكون العبارة ليست فصيحة عربية ليس مهما ، وإلا كيف يمكن الحكم على الاعاجم الذين لا

يحسنون العربية ، المهم المعنى سواء كان المتكلم عربيا عاميا ليس عربيا فصيحا ، أو كان أعجميا نحن ننظر لهذا وهذا إلى المعنى الذى تلفظ به ورمى إليه ، وبخاصة أنه السؤال فيه تصريح أنه قال "كظهر أمى" وهذا تعبيرعربى فصيح ، لكن الكلمة الاولى قضية " تطلقى" كما قلت يعنى فيها ضعف من حيث التعبير ، هذا لا ينظر إليه وإنما ينظر إلى المعنى الذى رمى إليه ، والمعنى واضح جدا أنه قصد الظهار. نعم تفضل ..

السائل : ما هى الكفارة الكبرى للظهار ؟

الشيخ :الكفارة الكبرى هى صيام شهرين متتابعين . نعم

س: رجل طلق ولم يشهد على طلاقه فهل يقع الطلاق ؟

الشيخ : يبقى الطلاق معلقا الى أن يشهد. نعم

السائل :

السيخ : واياك

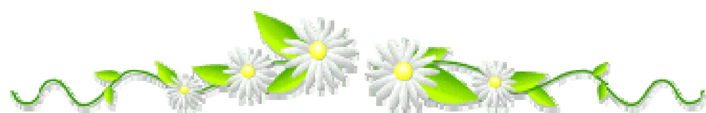

س: سيدنا الشيخ :العلماء المسلمين أختلفوا فى قضية التامين منهم من أجازها ومنهم من حرمها، ومنهم من أباحها ،ومنهم من حدد أنواع حلال وأنواع حرام ، فإذا بتتفضل فضيلتك تعطينا رأيك فى هذه المسألة .وجزاكم الله الخير ؟

الشيخ : التأمين بجميع أنواعه هو نوع من القمار الذى حدث فى العصر الحالى ، فلا يجوز اى نوع من التأمينات سواء كانت على السيارات او على العقارات او على الأشخاص أو أى شيء من أمور المادة ، ذلك لأن التأمين بكل أنواعه ليس يقابله من المؤمن عنده عمل يقوم به سوى الحظ واليناصيب ،ولذلك فلا فرق اليوم بين ما يسمى تأمينا وبين ما يسمى نصيبا وبين ما يسمى نصيبا خيريا وبين قوله تعالى (إنما الخمر والميسر و الانصاب والازلام) فالميسر هو القمار ، وربنا عز وجل حينما حرم الميسر وما ألحق به من القمارات الحديثة فذلك لانه ليس قائما على جهد وعلى تعب يقوم به الإنسان الذى قد يتعرض للربح- وهو الغالب- وقد يتعرض للخسران - وهو النادر- بخلاف التأمين ،التأمين فى الحقيقة- لو أن الإنسان تجرد عن التأثر بما يسمع وما يحيط به من العادات - هو شر قمار على وجة الآرض ، شر ميسر على وجة الأرض لوكانوا يعلمون .

ذلك لأن القمار أكبر مقامر معرض للخسارة ، ولذلك تسمع عن مقامرين كباربأنه ما بين عشية وضحاها خسر الملايين أما شركات التأمين فلا تخسر ، ولو شركة واحدة خسرت لأضمحلت كل الشركات ، ذلك لانهم حينما يفرضون ضرائب معينة على الموءمنين لدى الشركة يكونون قد قاموا بحسابات دقيقة جدا، ويساعدهم فى العصر الحاضر ويوفر عليهم كثيرا من الجهود التى كانوا يقومون بها سابقا الجهاز المسمى اليوم بالكمبيوتر.

اى ، شركة تأمين مثلا على الحياة لعلكم تعرفون جميعا أنهم لا يؤمنون على حياة من بلغ مثلى من الكبر عتيا ، لانهم بيعرفوا إن هذا على حافة القدر ، عاملين حسابات دقيقة . لكن بيأمنوا أظن فيه عندهم قاعدة - ان دون الستين- لماذا هذا التحديد ؟ لأنهم عاملين حسابات دقيقة ودقيقة جدا انهم بيخسروا فيما إذاكان بدهن يقبلوا أى تأمين على حياة من جاوز الستين .

كذلك من حساباتهم الدقيقة إن بيعملوا حساب فى كل بلدة، شو يمكن ان يقع من الحوادث فى السيارات ، وهذا ميسور جدا لديهم ، نفترض أنهم بيعملوا حساب أنه ألف حادث مثلا فى كل سنة ، ايه ، وبيعملوا حساب أن كل سيارة شو يمكن يكون ايش إصابتها هل هى إصابة بمعنى ارتطمت جذريا ولا جانبيا ولا.. ولا ......الخ.

أخيرا بيعملوا مجموع بيطلع معهم بدهم مليون دينار مثلا ، حتى إذا أصيبوا فى السيارات الموئمنة ان بيعملوا حساب ان يحصلوامن المشتركين مليون وربع ، مليون وبالمية عشرة من مليون ، بيكفيهم وربحانين وهكذا ، ولذلك فالشركات لا تخسر .

وهذا أمر واضح جدا حينما نصور الصورة الاتية وما يقابلها:

" انسان ما كاد يخرج بسيارته الجديدة من الشركة الا وتحطمت شر تحطيم وهى موئمنة ودفع أول قسط عوضوا له إياها القسط شو مبلغه ؟ ما أدرى عشرين دينار عالنوعية

دفعوا مقابل العشرين دينار يمكن عشرين ألف دينار تمن السيارة الجديدة

هل أحد من الناس مهما كان أبله قليل التفكير بيظن أن الشركة فعلا هالعشرين ألف دفعتها من جيبها وخسرت ؟ لا هذى العشرين ألف جاءتها من موءمنين أخرين كان بيدفع كل سنة عشر سنوات عشرين سنة ولا بيعمل أى حادث ، هذا كله بيجمع عند الشركة لما بيجيه مثل هذه الحادثة الاولى بيدفعوا مما توفر عندهم من المشتركين الاخرين الذين لم يقع لهم أى حادث وبالنهايةا بيكون عندهم وفر .هذا هو القمار مقابل فقط كتابة وليس هناك عمل .

كان فيه قديما نوع من التامين مثلا باخرة تشحن من مينا إلى مينا أخر فى البحر وكان فيه قراصنة معروفين فى البحر فيرسل مع السفينة حراس يكونوا مستعدين انهم يدافعوا عن السفينة لو هوجمت السفينة من قراصنة البحر هؤلاءيدفع لهم أجر لانهم مقابل عمل وهذا ليس فيه شيء اطلاقا .

أما التأمين المعروف اليوم فأنا أتعجب من العلماء الذين أشرت إليهم أنهم أصلوا بعضهم حرموا شيئا ، وبعضهم أباحوا شيئا والى اخره ....
وكلها داخلة تحت موضوع الميسرألا وهو القمار .

لذلك ما ننصح مسلما أن يؤمن على شيء سواء كان هذا الشيء سيارة، او كان عقارا ، أو دارا أو نحو ذلك ، وهنا طبعا يرد موضوع التأمين الذى يجبر عليه من الدولة هذا ليس عليه مسئولية لانه يعتبر هذه ضريبة كسائر الضرائب التى تفرضها الدولة ، و لكن هنا ملاحظة لابد من التذكير بها وهى : إذا دفع الموءمن مضطرا من الدولة على سيارة فأصيبت سيارته بحادث، وجاءت الشركة بناءا على الاتفاق تريد أن تعوض له الخسارة ، فهنا نحن نقول أن كان ما دفعه يساوى ما ستعوضه الشركة أو يزيد فله ذلك

، أما إن كان مثل الصورة الآولى التى فرضناها انه أشترى سيارة جديدة وما مشى فيها إلا قليلا وتحطمت شر تحطيم وهومش دافع إلا أول قسط وعوضوا له إياهاهذا حرام لا يجوز .هذا هو تفصيل المسألة مبلما قلنا

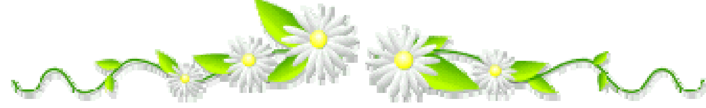

س:السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

س: نحن نعرف أن للإسلام أعداء كثيرون ،

الشيخ :أى نعم

س:فهل لشيخنا أن يحدثنا عن الماثونية بأساليبها ، و بأفكارها ومدى تأثيرها وخطرها على إسلامنا وجزاك الله خيرا شيخنا ؟

الشيخ : ليس لى ولا يهمنى لا من قريب ولا من بعيد أن أتحدث عن الماثونية أو عن الإشتراكية أو عن البعثية أو أى جمعية سواء كانت علنية أو سرية كالماثونية ، ليس لنا ان نتحدث بتفصيل لأننا نعتقد أن كل الجمعيات وكل الاحزاب السياسية - ما كان منها معلنا أو ماكان سرا - فكلها لا تريد للإسلام خيرا . فهالماثونية هى جمعية سرية يهودية وتعمل بمكر شديد جدا بحيث أنها فى بعض الظروف إستطاعت أن تضم إليها بعض رجالات الإسلامين لآنهم يظهرون لهم أنهم لا يتداخلون فى معارضة الدين ، وكما يقولون عندنا فى الشام " كل مين على دينه الله يعينوا " وإنما هم يتظاهرون بأنهم جمعية خيرية يعاون بعضهم بعضا ، وينصر بعضهم بعضا فى ما يتعلق بالحياة المادية فقط ، ولكنهم هم فى الواقع يمكرون ولكن كما قال تعالى :(ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين) ولذلك فكما

لا يجوز للمسلم أن يكون إشتراكيا أو بعثيا أو شيوعيا فكذلك لا يجوز له أن يكون ماثونيا.،أن الذين يقومون على كل هذه الآحزاب وعلى هذه الجمعيات

ليسوا من الإسلام فى شىء ، وهذا الكلام يكفى المسلم أما الدخول فى التفاصيل هذا أمر تاريخى بإمكان المسلم أن يراجع الكتب والرسائل المؤلفة لبيان المخازى والفتن التى تنتج من وراء الماثونية .

وأنا لا أستبعد أن الفتنة الكبرى التى نعيِشها فى هذه الساعة فى العالم الإسلامى كله بصورة عامة ، والعالم العربى بصورة خاصة ما هى إلا

من أفاعيل اليهودية الماثونية فى العالم كله .

غيره

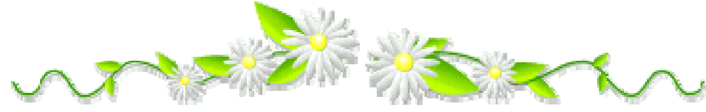

س: شيخ دعاء ختم القرآن المنسوب لابن تيمية هل يصح عنه ؟

الشيخ :لا يصح . وابن تيمية أبعد العلماء عن أن يحدث وردا أو ذكرا أو دعاءا يتبناه ويلتزمه دبر كل ختمه للقرأن ، كيف وهو الذى رفع راية الدفاع عن السنة ومحاربة البدعة ، وقضى على التقسيم الشائع قديما وحديثا عند جماهير العلماء والمشايخ أن البدعة تنقسم إلىخمسة أقسام فقضى ابن تيمية فى كتبه على هذا التقسيم ولزم تصريح النبى الكريم (كل بدعة ضلاله وكل ضلالة فى النار) .

وخير كتاب له يبحث هذا الموضوع الخطيرهو كتابه المشهور " اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم " ولذلك فأبعد ما يكون ابن تيمية عن أن يحدث دعاء ختم القرآن .

نعم يشرع لكل تالى للقرآن وخاتم له أن يجمع أهله وزويه حوله بعد أن يختم القرآن وأن يدعو له ولهم بما فيه خير الدنيا والآخرة دون أن يلتزم ذلك الدعاء الذى يطبع فى أخر المصاحف أو كثير من المصاحف ، وإنما يدعو أن كان يحفظ شيئا من أدعية الكتاب والسنة - وهى والحمد لله كثيرة مباركة - وإن كان لا يحفظ كشأن الكثير من العامة فليطلب من الله عز

وجل بلغته التى هو ينطق بها الله عز وجل يستجيب له ببركة ختمه لكتاب ربه أولا ثم بإخلاصه وتوجهه إلى ربه بقليه ثانيا .

غيره.. اتفضل

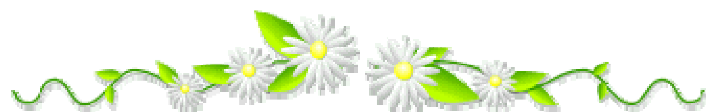

س : لو سمحت ، رجل مات وله ولدان فبعد أن أوصى وصية بأن تعطى الدار لولده بحجة أن هذا الولد هو الذى بنى له البيت - يعنى أنفق من جيبه - وذاك الولد طبعا ما ساعده ولا بقرش. فما رأيكم بهذا ؟

الشيخ : هذه الحجة داحضة غير مقبولة ، إلا أذا كان هناك سند من الدولة بأن هذه الدارهى فعلا بإسم الولد أيضا ، ولو كان بإسم الولد لم يكن هناك حيلة من الوالد حتى سجل له الدار للولد بحجة إن الولد أنفق والآخر لم ينفق .

فالجواب إذن أن الدار للولدين كليهما ولو كان أحدهما أنفق والآخر لم ينفق

لأن النبى كان يقول (أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده ، وإن أولادكم من كسبكم)

وقال فى الحديث الآخر المشهور (انت ومالك لابيك) فما ينفقه الولد مساعدة منه لأبيه هذا لأبيه ، فإذا مات أبوه صار ما تركه من بعده حق الورثة كلهم أجمعين .

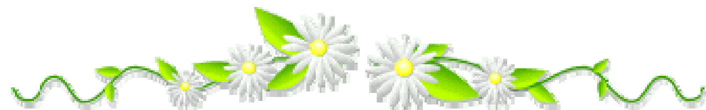

س: لو سمحت يا شيخ هل يجوز قتل الجندى- العراقى يعنى- فى الاحداث الآخيرة بالكويت ؟

الشيخ : قتل العراقى ؟ لا يجوز قتل العراقى من الكويتى مادام كل منهما مسلمين ، كما لا يجوز قتل العراقى للمسلم بنفس العلة وهو الاشتراك فى الإسلام .

والأن كما أشرنا انفا أن هذا زمن الفتنة ولا يجوز للمسلم أن يتدخل فى الفتنة وأن يتعصب لجانب من الجانبين المتقاتلين على غير الأسلام ، قد يكونون مسلمين ولكنهم يتقاتلون ليس فى سبيل رفع راية الجهاد فى سبيل الله وإنما فى سبيل المال ، فلا يجوز للمسلم ، ولعامة المسلمين ، وأفراد المسلمين أن يشاركوا الحكومات والدول المتقاتلة فى سبيل الدنيا.

أما المسلم يكون حرز داره ملازما لبيته فيدخل عليه رجل مسلم يريد أن يأخذ ماله ، أو أن يعتدى عليه ، فهنا يحق له ان يدافع عن نفسه ولو وصل الأمر إلى القتال فإن قتل المدافع فهو شهيد ،وإن قتل فالمقتول فى النار و فى ذلك أحاديث كثيرة . أما أن يخرج المسلم من داره ومن بلده ليقاتل أخاه المسلم فهذا لا يجوز فى الإسلام وهنا يرد قوله (القاتل والمقتول فى النار)

هذا جواب ما سألته .

نعم

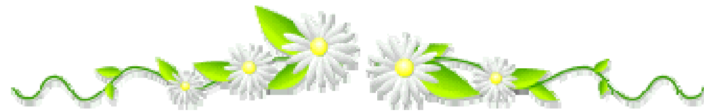

س: لى سؤالان ، الآول : ماذا تقولون فى حديث النبى (لا يزال الناس يغزوالكعبة) هل نعد مجىء أمريكا وهذه القوة المتعددة الجنسيات من هذا الغزو يعنى من باب انه غزو ؟

الشيخ : لا ، الغزو يكون حينما يتوجه جيش من بلده ليغزو الكعبة ، أما الذى وقع مع الآسف الشديد فهو أن أهل بلاد السعودية - كما ذكرنا هذا فى محاضرات متعددة كثيرة جدا - أن السعوديين استعانوا بهؤلاء لدفع إعتداء قد يعتدى به العراق مثلا ، فهذا ليس ينطبق عليه حديث يغزو جيشا الكعبة حتى اقول أن الخطأ وقع من هؤلاء .

هؤلاء مع الاسف الخطأ وقع من المسلمين الذين إستجلبوهم واستنصروا بهم مع تصريح الرسول بقوله (إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين) غيره السؤال الثانى .

السؤال الثانى : هل يجوز للمسلم السعودى أن يقتل الصليبى غدرا ، وقدعلمنا تعلمنا أن العهد أو الإتفاق يجب أن يكون مشروعا وقد إتفقت أمريكا مع السعودية إتفاقا غير مشروع وهو إتفاق باطل ، وبما أن هذا الإتفاق باطل فهل يجوز لى أن أغدر بهذا الأمريكى ولا أجعله يقتل ذاك المسلم ؟

الشيخ : لايجوز ، لأن من يريد أن يكون هذا الإتفاق باطل فلماذا يقره ؟ فعليه أن يلغيه ، من جهة يقره ويعترف به ومن جهة أخرى يقول مادام أن هذا الإتفاق باطل فأنا يجوز لى أن أقتل هذا البريطانى أو الامريكى أو غيره من الدول الأجنبية ، هنا لابد لى من أن أذكر الإخوان الحاضرين بأن الكفار موقف المسلمين منهم موقف من ثلاثة مواقف، إما المحاربة ، وإما المعاهدة ، وإما الجزية ، أما المحاربة فواضح يعنى ما بيكون فيه هناك إتفاق بين الدولة الكافرة وبين الدولة المسلمة على أمر ما أو هدنة ما ، فهى دولة حربية يجوز للمسلمين ان يقاتلوها هذا القسم الأول .

القسم الثانى: المعاهدة وهى الدولة الكافرة يتفق معها الدولة المسلمة على شروط ، حينئذ يصبح دم الكافر المعاهد من الدولة المسلمة حراما كدم المسلم ، وقد جاء التحذير الشديد البليغ من قتل الرجل المعاهد فقال فى الحديث الصحيح : (من قتل معاهد في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا) وفى روايه (من مسيرة مائة عاما).

هذا معاهد ليس حربيا وليس ذميا ، والذمى هو من قلنا أنه يدفع الجزية . الحربى عرفناه ، والمعاهد عرفناه ،وكل من الحربى والمعاهد مستقل فى حياته ، لكن الحربى يجوز للمسلمين أن يغزوه ، أما المعاهد فلا يجوز للمسلم ان يغزوه ولا أن يأخذ ماله ، ولا أن يستحل دمه مادامت المعاهدة قائمة .

أما القسم الثالث وهو الذمى فهم الذين دعوا إلى الإسلام - خيروا بين احدى ثلاث - إما الإسلام ، وإما الجزية عن يد وهم صاغرون ، وإما القتال فأثاروا أن يدفعوا الجزية ، فصاروا من أهل الذمة ، أى أنه لا يجوز للمسلمين الإعتداء عليهم كما لا يجوز الاعتداء على المعاهدين

- ومن باب أولى - لان الذمى ليس معاهد فى مدة معينة ، أما المعاهد فهو فى مدة معينة اتفق المسلمون مع الكفار عليها .

أما الذمى فهو يعيش تحت راية الاسلام ، ويخضع لأحكام الإسلام، وإشعارا بهذا الخضوع يدفع الجزية عن يده وهو صاغر ، فالذى وقع الأن أن الدولة السعودية تعاهدت مع الأمريكان وغيرهم ، وجلبوهم مع الأسف الى بلادهم فهم معاهدون ، لا يجوز الغدر بهم لا فى دمائهم ، ولا فى اموالهم، ولا فى اعراضهم .

السائل : شيخ عفوا ، لو كنت أنا المعاهد أقوى منه بحيث إنى استطيع السيطرة عليه وأحكم شعبى نعم لا يجوز، لكن هذا الأمريكى الى جاى لى جاى بقوة أقوى منى ،إذن أنا أخاف وأخشى انه خطرعلى ، وعلى الاسلام وعلى البلاد المقدسة .

الشيخ : إيش معنى الكلام ؟

السائل : المعنى - يعنى - كيف لا يجوز قتله ؟؟

الشيخ : الله يهديك ، الله يهديكم يا معشر المتحمسين .

السائل :اتفضل

الشيخ : ما اعتبرتوا بما يقع فى فلسطين ، يقتل يهودى واحد فيقتل عشرات من المسلمين

السائل: ماهو فى النهاية بيقتل ....

الشيخ : اسمع ، فى النهاية يعنى بتريد ان تصير الارض الفلسطينية ما فيها مسلم و لا تبقى خالصة لوجة اليهود ، معلش .

السائل:لا لا اريد هذا

الشيخ : لكن الخطة الى عليها المسلمين اليوم وها الى بيسموها الانتفاضة والى بتؤيدها مع الاسف الدول العربية بالكلام وأهلنا وأخواننا و...والخ، ثم لا يقدمون اليهم ولا رصاصة واحدة ...

السائل: كيف السبيل الى الخلاص ؟

الشيخ :لا ، عفوا ، خليك على سؤالك الاول، كيف السبيل هذا سؤال ثانى ، لكن دعوكم من الحماس الذى لا يزيد الشر الا استشرارا، انت بتريد تقول بناءا على ما قلت أنفا ان السعودية انطلقوا للمعاهدة هذه من موقف الضعف وهذا صحيح، لكن يا أخى فكر فيما تقول ، إذا قيل لأفراد متحمسين من السعوديين امثال أخينا أحمد وربما غيره أيضا من الحاضرين : أقتل الأمريكى حيث رأيته ، ترى ماذا سيفعل الامريكان بهؤلاء المسلمين الذين يغدرون بالأمريكان وهم دخلوا البلاد برغبة من أهلها و سكانها؟؟

بيقولوا بارك الله فيكم ولا بيقتلوا مقابل واحد العشرات و المئات ، ثم ما تؤاخذونى اذا صارحتكم ، الذى يجوز قتله يجوز نهبه ، والذى يجوز قتله ونهبه يجوز الاعتداء على عرضه ، فالأن ما رأيكم - ولعله بلغكم - أنه فيه مجندات أمريكيات، وانهم يمشون فى شوارع الرياض مثلا وجدة أيضا ، شو رأيك إذا واحد من الشباب المتحمس – خاصة لو كان أعزب يكاد ينفلق بسبب إيش ؟ الشبق وعدم وجود زوجة يفرغ شهوته فيها – إذا وجد إمرأة جميلة على ساحل البحر إنه يفترسها ويقضى عليها .

السائل:هذا موضوع وذاك موضوع أخر يا سيدى.

الشيخ : لا يا سيدى لا ،الذى يفرق بين هذا وهذا فمعنى ذلك أنه لا يدرى ما هو الإسلام ، من حل دمه حل ماله ، من حل ماله حل عرضه من الكفار ،

أو كما قلت لك الكفار ثلاث أقسام نبدأ بالأهم ثم دونه : الذمى والمعاهد والحربى ، الحربى حلال دمه وماله وعرضه ،أما المعاهد فكالذمى ،

لا يحل لا دمه ولا ماله ولا عرضه ، لأن هادول عايشين تحت صاية الإسلام (الصاية بمعنى السند والمعية) وتحت راية الإسلام .

الذمى واضح لأننا قلنا يعيش فى الدولة الإسلامية ويرضى بحكمها أما المعاهد فهو تحت معاهدة وبشروطها ، فإذا أخل الكفار بشرط من الشروط حينئذ يجوز للمسلمين أن ينقضوا المعاهدة ، وأن يعتبروهم محاربين كما وقع بين الرسول وبين المشركين فى غزوة الفتح .

السائل : طيب ياسيدى ، هون نقض واضح تفضلت وقلت أن فيه بنات وفيه خمرة وفيه دستور ، إذن فيه خلاف- يعنى- يتعارض مع الإسلام .

الشيخ : ياأخى أحكى كلام- بارك الله فيك -احكى كلام شرع، لما بيكون فيه رجل ذمى يعيش فى بلاد مسلمة حرام يشرب الخمر ؟

ما بيجوز تحكى بعقلك يا أخى ربنا قال : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)، حرام عليه انه يعبد الصليب فى الكنيسة ؟؟ لاا لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى، للإسلام أحكام وشريعة واضحة نيرة كما قال (تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يضل عنها إلا هالك) ، لكن مع الأسف نحن لم نعد نعرف دينا وإسلامنا ولذلك بناقش أمورنا بعقولنا وأهوائنا فنقع فى مثل هذا التناقض ، وهذا لا يجوز . نعم

السائل : بالنسبة للمعاهدة هاذى الكل بيعتقد اليوم إن أمريكا حضرت إلى السعودية بدون إذن من السعودية فرضت عليها فرض هذا هذه من ناحية الناحية الثانية ..

الشيخ :لا قبل الناحية الثانية

السائل :مرتبطة معها يا شيخ .

الشيخ : طيب

السائل :على زمن الصيليبين لما كانوا فى بلاد الشام ، كان يحدث بين الصيليبين وبين بعض المسلمين معاهدات . هل كانت المعاهدات هذه تلزم باقى المسلمين ؟

الشيخ : شو عم نحكى ؟ شو عم نحكى يا أخى الله يهديكم، عم بنقول (من قتل معاهد في كنهه) مش أنا بقول نبيك هو الى بيقول : (من قتل معاهد في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا).

فأنت الأن شو صار معك ؟صارمعك نسيت نبيك ورحت تتعبد الان بصلاح الدين وعم تتسأل ياترى هادول المسلمين فى زمن صلاح الدين كانوا بينفذوا المعاهدة ولا لا ؟

شو بتتصور إذا كانوا مسلمين بينفذوا المعاهدات ولا بينقضوها ؟ شو بتتصور يا أخى ؟

السائل : بينفذوها إذا كان ......

الشيخ : يأخى خليه هو هلا ..هو كان ساكت لما كنت بتحكى خليك انت ساكت وهو عم يحكى . نعم

السائل : عفوا يا شيخ كان هو بالشام معاهدة والصلبين فى فلسطين يجى صلاح الدين أو غيره فى مصر ويقع فى حرب مع الصيليبين ويصدف انه عسكر الشام المسلم يكون ......عسكر الصليبين ويحاربه . هل كان مخطىء

الشيخ : انت عم بتتصور الوضع الموجود الان كان موجود فى ذلك الزمان - هيك والله اعلم - وإذا كان فهمى خطأ قل لى خطأ .عم تتصور إنه صلاح الدين كان فى جانب والدول الاخرى كانوا فى جانب أخر هيك عم تتصور ؟

السائل :أنا ما بتصور أنا بعرف انه كان بعض........

الشيخ : انا بسألك سؤال وفرعلى نفسك الكلام الكبير أنا عم بسألك : هيك عم تتصور ؟

السائل : ما فهمت السؤال عد لى اياه ؟

الشيخ : الله يهديك ، ما فهمت السؤال بدك تحكى كمان ، ده.... كلامى.

أنا بسألك- بارك الله فيك - بفهم من كلامك أن اليوم فيه عندنا دول كثيرة، فدولة السعودية اتورطت- وأنا بقولها بكل صراحة - وعملت هالإتفاقية مع الامريكان ، لكن دولة العراق ما فيه بينها وبين الامريكان اى اتفاقية ، فاذا كان السعودين – هذا الى بفهمه من كلامك كمان اذا كنت مخطىء قل لى اخطأت ، اتورطوا واتعاهدوا مع الامريكان هذا الى بفهمه من كلامك انه اذا كانت الدولة السعودية اتورطت واتعاهدت مع الامريكان ، فالعراق ما اتورطت هالورطة ومافى معاهدة .

فاذا كان السعودية ما بيجوز تعتدى ويجب عليها ان تحافظ على العهد والميثاق كما شرحنا انفا ، فالعراق ماهى ملزمة وهكذا كان الوضع- تقول- فى زمن صلاح الدين

اليس كذلك ؟ أه ، انا بقول لك الجواب من ناحيتين اولا إن كان الوضع فى زمن صلاح الدين كما تظن فليس وضعا شرعيا ، وحينئذ ستفهم انه قياسك على ذاك الوضع لا يفيدك شيئا ، لانه قياس غير مشروع على واقع غير مشروع ، بمعنى هل يجوز للمسلمين أن يكونوا دولا أم أن يكونوا دولة واحدة ؟

طالب : دولة واحدة

الشيخ : دولة واحدة ، الان فى زمن صلاح الدين كان دويلات بلا شك كما هو الشأن الان ، هل تظن أن كل دولة كانت عم تحارب الصيلبين لوحدها ؟ أم الدول يومئذ جمعها صلاح الدين لمقاتله الصليبين ؟

السائل : جمعها بعد ما حارب بعضها

الشيخ : معلش حارب بعضها ،عم نحكى هلا بالنسبة للصيليبين جمعهم ولا لا ..؟

السائل : جمعهم بعد ما اضطر يحارب بعضهم

بعدالشيخ :الله يهديك الله يهديك ، يا اخى احنا ما نحكى قبل عم نحكى بعد، لما صلاح الدين قاتل الصيليبين كانوا دول متفرقة كما نحن اليوم ؟ولا صاروا يدا واحدة على الصيليبين ؟

السائل : صلاح الدين لم يقاتل الصيليبين فى معركة واحدة ، كان بعض المسلمين يقاتل الصيليبين ....

الشيخ :أنت الله يهديك بتضيع وقتنا ، وبتخلينا بعدين نفتح باب الاسئلة ، أنا بسأل سؤال ليش ما بتجاوبنى ؟ يعنى فرض عليا أنا انك اذاسألتنى أجاوبك وانا اذا سألتك ما تجاوبنى ؟

السائل : بجاوبك شيخنا

الشيخ : ما عم بتجاوب عم أقولك عم اقولك : لما صلاح الدين قاتل الصيليبين قاتل وحده ولا مع الدول الاخرى ؟ ما بتجاوب بتقول قبل وبعد والى اخره أيش معنى التفصيل هذا ؟ أنا عم اقول لك ساعة قاتل الصيليبين

صلاح الدين كان وحده ولا الدول كانوامتفقين معه على قاتل الصيليبين ؟

السائل : وحد الدول دولة واحدة تحت قيادته .

الشيخ : خلاص هذا هو الجواب . الان شو الوضع؟

السائل : الوضع فيه دول

الشيخ : فاذن شولون بتقيس الوضع هذاعلى ذاك الوضع؟ ما بيجوز هذا القياس .

السائل : لا بقيس شيخنا

الشيخ لا ما بيجوز، ما بيجوز هذا القياس ، هذا بيريد يقيس يا أخى الله يهدينا واياه بدو يكون رجل عالم القياس

السائل :

الشيخ : اسمع يا أخى الله يهديك ، إذا اعترفت انهم كانوا دولة واحدة ، وأعترف انه الان دول شو بتقيس دول على دولة ؟ دول متفرقين أعداء بعضهم لبعض ، ناس مع الصيليبين ، وناس ضد الصيليبين والمسلمين و الى اخره . ايشلون تقيس الوضع على ذاك الوضع ؟ ياريت الدول الان يتفقوا بعضهم مع بعض ضد الصيليبين .

السائل : صلاح الدين كان يخرج بعسكر الشام ياشيخ

الشيخ : نحن بدنا نعالج الواقع الان ، مالك والتاريخ الان بدنا نعالج الواقع شلون بتعالجه ؟ سؤال ..سؤال

يجب أن نعالج الان الواقع هذاك مضى وانقضى والله نصر المسلمين.

الان هذا الوضع كيف يعالج ؟ ببقاء الدول العربية متفرقة وكل واحدة لها قانون

ونظام يخالف القانون الثانى والنظام الثانى ، ولا لازم يتحدوا كما اتحد صلاح الدين ؟

السائل : لازم يتحدوا

الشيخ : فإذن شو بيفيدك ويرجعك للتاريخ القديم مادام التاريخ الحديث مخالف للتاريخ القديم؟ فإذن ما العمل الان حتى يصير هادول ضد الكفار وضد الصيليبين ؟ قل لى ما هو العمل ؟

السائل : توحيد المسلمين بنفس طريقة صلاح الدين كان بيضرب كل واحد بيخالفه وحده معه حتى لو اتحد مع النصارى .

الشيخ :طيب ، الله يهديك . هل انت صلاح الدين صار نبيك مبين؟ وإذن ما ترجع لنبيك الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ما ترجع الو ؟ شو ها الى وجدت فى صلاح الدين ما وجدت فى النبى الكريم ؟

السائل : صلاح الدين كان متبع للنبى ، لا نتبع صلاح الدين احنا ، بل نتبع محمد

الشيخ : لذلك قال العربى القديم : ومن ورد البحر إستقل السواقى. صح ؟

السائل : صحيح

الشيخ : فالبحر هو محمد وصلاح الدين هو الساقية ، ليش عم بتترك البحر وترجع للساقية ، فبحرك هذا ماذا يقول بالنسبة لواقع الدول العربية اليوم ؟

أليس الواجب عليهم يتحدوا ضداليهود ، ضد الصليبين ، ضد البوذيين و ضد الكفر على كل انواعه ووجوهه اليس كذلك ؟

السائل :نعم

الشيخ : طيب، هل تسمع لهم ركزا؟ هل تسمع لهم صوتا انهم بيريدوا يتحدوا على الاسلام ودين الاسلام ؟ قلها صريحة ،اذن ليش عم بتبحث فى التاريخ القديم ؟ عليك والتارخ الجديد الان ، وأنظر ما الذى يجب الان أن يكون الواقع أولا: فيما يتعلق بالدول العربية المتفرقة .

ثانيا : ما يتعلق بالافراد ، كل مسلم عليه واجب .

فما واجبنا نحن اليوم ؟ واجبنا إن كل واحد منا ينصب حاله كأنه رئيس دولة وبدو يضع نظام إن نقاتل الامريكان لان اتورطت السعودية وجلبتهم لبلادهم .

مين بيقدر يقاتل امريكان من الدول الاسلامية اليوم ؟ والبريطان والفرنسين ونحو ذلك ، ثم نحن غفلتنا مع الاسف غفلتنا بعيدة

السائل:(إن تنصروزا الله ينصركم) لا لا لا

الشيخ : والان انت جبت الحجة:(إن تنصروا الله ينصركم) أيش معناها ؟

السائل: نحارب

الشيخ : وين دول المسلمين الحقيقين، وينها ؟

طالب اخر :هو ما يدرى اذا انا مؤمن بتعرف انى انا مش مؤمن الله اعلم .

س: هل يجوز للمسلم معاهدة على مسلم ؟

الشيخ : لا ما بيجوز

السائل: لذلك معاهدة السعودية، اتعاهدوا مع كفار على مسلمين

الشيخ : الله يهديك.وانا شو عم أحكى اقول ، لا يا جماعة شو مقصودكم تحكوا وانا شو عم أحكى اقول، عم أقول هذا خطأ هذا لا يجوز ، ونحنا لنا محاضرات فى هذه القضية. فايش معنى هالسؤال هذا ؟

السائل:المعاهد اجى حتى يحمى تدخل العراق فى السعودية ،إفرض إن المعاهد هو الى اعتدى هو الى بيصير دمه حلال على المسلمين ؟

الشيخ :يأخى حكينا هالقصة ، الله يهديكم ، كأننا بنحكى لا مؤاخذة مع جدران، هل ما ذكرت لكم قصة صلح الحديبية ؟

طالب : نعم . نقضوا العهد اقتلوهم .

السائل : انا اسف عفوا

الشيخ : بس كنت نعسان أنت .

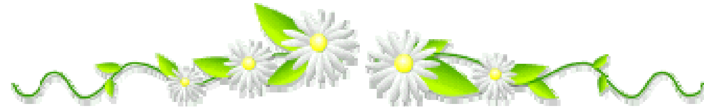

السائل : لو الميت اقرض أحد ورثته دينا ، هل يطالب بقية الورثة بهذا الدين ؟

الشيخ :نعم . خذت الجواب .

السؤال الثانى : لو الوارث كان مقرض الميت دين فهل يخصم من الارث ؟

الشيخ : يخصم . قبل تقسيم الارث يخصم الدين ولا بد .

س : لو اوصى الميت بأقل من الثلث ولم ينفذ الورثة الوصية ، فهل يقعوا فى الحرالم ؟

الشيخ : طبعا . يقعون فى مخالفة أمر (من بعد وصية يوصى بها أو دين)

فكما لا يجوز للورثة دين الميت أوديونه كذلك لا يجوز للورثة أن يخالفوا وصيته إن كانت وصيته شرعية .

أما إذا كانت مخالفة للشرع فلا يجوز كما قال (لا وصية لوارث)

نعم

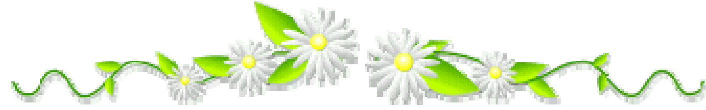

سؤالين يتعلقوا بالمساجين وأحب - يعنى - فى هذه الجلسة الجواب عنهم ،

الاول : رجل محكوم مدى الحياة فهل يجوز له أن ينيب غيره بالحج ؟

الشيخ : الله أكبر . هذا له حالتان:

الاولى : قبل أن يسجن سجنا أبديا مضى عليه الدور كان مستطيعا الحج ثم لم يحج أو لا ؟

إن كانت الاخرى اى لا فواضح جدا أنه يجوز له .

أما إن كانت الأولى ، اى إنه استطاع ولم يحج ، ثم الان يريد أن يتدارك ما كان مقصرا به فى قيد حريته واستطاعته فينيب شخصا عنه نيابة شرعية فهو جائز .

الثانى : من المعلوم أنه لا تقبل التوبة عند الغرغرة فرجل حكم عليه بالاعدام فعند التنفيذ لما يدخل الى الغرفة لينفذوا – هو متحقق من موته الان – فقبل ان يصعد الى المشنقة يقول لا اله الا الله ويستغفر ويتوب .فهل هذا يدخل فى باب تحت الغرغرة ؟

الشيخ : لا . لا يدخل لانه ما غرغر ، ما حشرجت الروح – بسم الله – لكن هو غلب على ظنه ان الموت اتيه فالتوبة مقبولة مالم يغرغر .

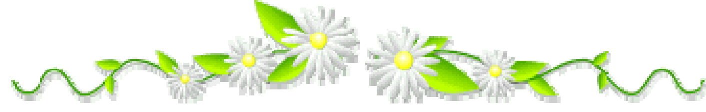

س: حديث (ايقبل بعضنا لبعض؟ قال :لا ، ايعانق بعضنا بعضا ؟ قال :لا ، ايصافح بعضنا بعضا ؟ قال :نعم) هل هو صحيح أم ضعيف ؟ تعليق على المعانقة لو سمحت.

الشيخ : أما المعانقة المذكورة فى الحديث تبين أن ليس لها شاهد ، لأن كنا حسنا الحديث فى الصحيحة مذكور فيها المعانقة ، ثم تبين أن المعانقة فى الشواهد لم تذكر فأخرجناها من الحديث .

السائل :يعنى زيادة المعانقة ضعيفة . بارك الله فيك

السيخ :لكن المعانقة بعد ان تبين ضعف الزيادة وجدنا فى بعض الاحاديث ان الرسول عانقه أحد اصحابه وأقره ، فقلنا بانه يجوز لكن كما نقول فى تقبيل اليد اى لا نجعل ذلك ديدننا وعادتنا وانما احيانا .

أما فى السفر فقد صح عن الصحابة أنهم كانوا إذا تلاقوا بعد سفر تعانقوا.

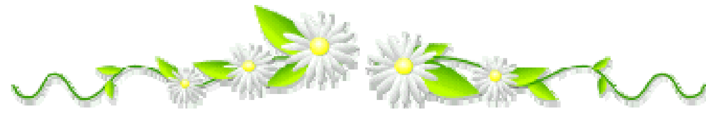

س: بعض المساجين يوضعوا فى زنازن خاصة يعنى الى قضاياهم خاصة متر ونص فى متر ونص ولا يسمح لهم بالخروج منها أبدا فيها بيظلوا جالسين لانهم مشكلجية أو خطرين من الناحية السياسية وغيره ما بيحبوا يختلطوا بالمساجين فيأكلوا ويشربوا ويبلوا – اجلكم الله – فيها ، أحيانا يدخل لهم الماء قليل جدا يعنى فلا يستطيعوا الوضوء . فهل يتيمموا بالجدار كما يفعل بعض الناس ولا ايه ؟

الشيخ : لابد . لابد له من ذلك مادام لا يستطيع يتوضأ ؟

أخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى

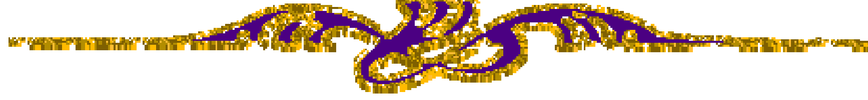

تم تفريغ الشريط بفضل الله ومنه

ولا تنسونا من صالح دعائكم

والحمد لله والصلاة والسلام

على رسول الله

سلسلة الهدى والنور – 425 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - سئل عن أثر إسرائيلي في موسى وهو كيف تعصى وأنت لا تحب أن يعصيك أحد .؟ (00:00:48)

2 - تكلم الشيخ عن أمور في القدر . (00:03:14)

3 - معنى حديث : (لو عذب الله أهل السماء والأرض لم يكن لهم ظالماً) . (00:43:09)

4 - هل يجوز تفسير يشاء في قوله تعالى : (إن الله يهدي من يشاء) بالمشيئتين : مشيئة الله ومشيئة العبد.؟ (00:45:00)

5 - خلق الله نوعان . (00:46:59)

6 - كيف يكون في خلق الله ما لا يحب . (00:54:24)

7 - معنى حديث : (من كان في الكفر ثم أسلم وحسن إسلامه جب ما قبله من السيئات ، ومن كان كافراً ثم أسلم و لم يحسن إسلامه فسيأخذ ما فات وما سيأتي) . (00:55:55)

الشريط 425

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس والعشرين بعد المائة الرابعة.

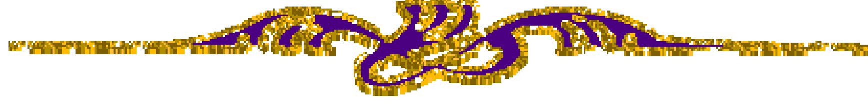

الشيخ : لكنى أنا أردت أن أقول لابد أن فى هذا الخبر الاسرائيلى شيئا حرك نفسك للسؤال عنه ، بمعنى ما بيهمنا الان ان نعرف ان هذا الخبر الاسرائيلى صح عن موسى عليه السلام او لم يصح؟ والجواب أنه لا يمكن المعرفة لكن الى بيهمنا أن نعرف أن هذا الكلام صحيح ولا لا ؟

هذا يمكن الى دفعك لهذا السؤال . فالان ارى ان تطور سؤالك ، انت ان تطور سؤالك، فما الذى فهمت من هذا الاثر بغض النظر عن مصدره هل فيه اشكال من الناحية الشرعية ؟

السائل :هو فيه اشكال فى الايمان بالقدر، كيف تعصى يارب وانت لا تحب العصيان ولا تحب ان يعصيك احد ؟

الشيخ :هذا السؤال يمكن أن يسأله كل إنسان اليس كذلك؟

السائل : نعم

الشيخ : اذن، يعنى هذا السؤال ما بيخطر فى بال غير موسى ؟

السائل : والله انا كنت انظر فقط الى هذه الرواية حيث أن صاحب شرح السنة اوردها فى كتابه وسكت عنها فى التحقيق ، وكنت اقرأ فى هذا الموضوع فأحببت أسأل – سبحان الله - عن السند لاتأكد ، شككت فيما جاء فيها ،وحتى ليطمئن قلبى أن هذه الرواية هى مردودة فى أصلها.

الشيخ :أنا أريد أن أتحدث بكلمة حول هذه الأية الكريمة وبعد ذلك نفهم شيئا يتعلق بهذا الأثر أو هذا الخبر المنسوب إلى موسى عليه السلام .

(لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ) آية كريمة يحتج بها الجبريون ، بل يحتج بها المنتسبون إلى الأشاعرة ، والذين يخالفون الماتريدية فى مسألة كون الإنسان مختارا أم مجبورا - وهذه مسألة طال فيها الجدل بين علماء المسلمين على إختلاف مذاهبهم فضلا عن الفلاسفة القدامى – هل الإنسان مختار أم مجبور ؟ لهذا أنا قلت ياترى ما دار فى نفسك لما قرأت هذا الأثر أوهذا الخبر.....4.45 موسى عليه السلام هل يشعر بشعورنا حتى إندفع يسأل هذا السؤال ربه تبارك وتعالى إن صح الخبر عنه .

لذلك قلت لنضرب صفحا عن هذا الخبر صح أو لا ؟لكن ايش موقف المسلم تجاة المحاورة التى جرت من موسى الى ربه ، وجواب رب موسى لموسى عليه السلام إنه أنا لا أسأل .

الذين يذهبون إلى أن الإنسان مجبور هم بلا شك أبعد ما يكونون عن الشرع و العقل معا . ذلك لأن الماسونية لا يمكن أن تلتقى مع الجبر لا بد أن يكون فيه هناك أختيار حتى يصح ان يقال من الحاكم العادل للمجرم لم فعلت هذا ؟ فإن كان مجبور يقول أنا مجبور ولست بالمسئول ، وهذه بداهة مستقرة فى فطر الناس جميعا ، ولذلك ليس فقط الشريعة الإسلامية وما قبلها من الشرائع فرقت بين المختار والمجبور على المعصية ، بل حتى القوانين الوضعية العقلية التى لا تستند إلى الشرائع السماوية أيضا هذه القوانين الوضعية تفرق بين مجبور وبين مختار.

وهذه الحقيقة لسنا بحاجة إلى ضرب الأمثلة سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية القانونية ، لكن حسبنا قولنا فى مسألة قتل العمد وقتل الخطأ، لماذا هذا التفصيل والتفريق فى النتيجة بين من يقتل خطأ وبين يقتل عمدا ؟لأن المتعمد مختار والقاتل خطأ غير مختار .

كذلك كما قلنا فى القوانين النظم العسكرية مثلا تفرق بين بين جندى زلت به القدم فقتل إنسانا فلا يقول له القائد لم قتلته ، وبالعكس يسأله ويحاسبه .

فالأن هما مذهبان فى الفرق الأسلامية : مذهب المعتزلة الذين يقولون إن الانسان ليس فقط مختارا بل هو يخلق أفعال نفسه ، والمذهب المخالف له مذهب الأشاعرة الذين يقولون الإنسان مجبور لا يملك شيئا ، بل قال أحد الذين كانوا يتبنون القول بالجبر- يصف علاقة العبد مع الرب - فيقول عن ألله عز وجل :" وعبده ألقاه فى اليم مكتوفا ** وقال له اياك اياك أن تبتل بالماء"

لو أراد إنسان عاقل أن يصف أظلم الظالمين ، وأجبر الجبارين بجبروته لما استطاع أن يصف بأكثر مما وصف هذا الإنسان ربه حين قال عن العبد أن الله ألقاه فى البحر مكتوفا ثم قال له : "اياك اياك أن تبتل بالماء"

هذا منتهى الظلم بالنسبة للمذهب الأول مذهب المعتزلة الذين يقولون بالإختيار المطلق من جهة ، ثم يصرحون بما يخالف الشريعة بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه .

هناك مذهب وسط وهو مذهب أهل الحديث ووافقهم فى ذلك الماتريدية الذين يمثلون العقيدة الحنفية فى المذهب الحنفى لآن الأحناف لهم مذهبان : مذهب فى الأحكام فهم على مذهب أبى حنيفة وصاحبيه _ أبى يوسف ومحمد _ ،

أما فى العقائد فهم على مذهب أبو منصور الماتريدى.

فأبو منصور الماتريدى خالف المعتزلة من جهة وخالف الأشاعرة من جهة أخرى ، فهو قال بالإختيار خلافا للأشاعرة ، ولم يقل بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه كما قال المعتزلة ، وهذا هو مذهب أهل الحديث .

ومن هنا يظهر معقولية تكليف العباد تبارك وتعالى بالطاعة ونهيهم عن المعصية لأن الله خلقهم مستعدين مستطيعين لتنفيذ الاوامر والاجتناب عن النواهى ، والا لو كان الامر كما قال الاشاعرة او الاشعرية ان الانسان مجبور فما معنى قول رب العالمين إفعل ولا تفعل وهو يخاطب إنساسا مغللا ؟ هذا أمر مستحيل .

هنا الأن بعد هذه التوطئة نأتى الى الآية ، يقول الله عز وجل "لا أسئل عما أفعل وهم يسئلون " الجبرية تأولوا هذه الأية أى ربنا يقول: أيها العبيد ليس لكم أن تسألونى لماذا خلقت وفعلت و.. و الخ.. انتم الذين تسألون منى، كأنهم يفسرون الآية بمعنى أن الله يفعل ما يشاء بحق ،وكما قال تعالى (فعال لما يريد) ولكن يفصلون الحكمة عن الارادة الالهية ، والعدل عن الارادة الالهية فهو يفعل ما يشاء ، من هنا جاءت طامة كبرى فى المذهب الأشعرى حيث صرحوا بأن لله تعذيب الطائع وإثابته العاصى .

وإذا أريد شرح هذه الضلالة الكبرى يقولون يجوز لله عز وجل أن يأخذ إبليس يوم القيامة ويجعله فى المقام المحمود ، وأن يضع محمد عليه السلام فى أسفل سافلين محل إبليس الرجيم ، يقولون أن هذا جائز على الله لأنه فعال لما يشاء (لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ).

أما أهل العلم القائلون بأن الله بلا شك فعال لما يريد ولكنه يفعل ما يفعل مقرونا بالصفة الازليه الملازمة له والتى لا يمكن لمسلم أن يتصور إطلاقا إنفصال هذه الصفة عن الله بحيث أنه إذا فعل شيئا نقول مثلا لا يستطيع مسلم أن يتصور أن الله عز وجل إذا فعل شيئا أو خلق خلقا هو يفعل ذلك منفردا بصفة الخالقية والقدرة وليس إلا فهو يخلق بغير علم .. هذا مستحيل ، يخلق بغير عدل ؟ هذا مستحيل ، يخلق بغير حكمة ؟ مستحيل.

اذن فما معنى الآية الكريمة التى جاءت فى خبر موسى عليه السلام المنسوب

إليه " لا أسئل عما أفعل لأننى أفعل بعدل وبحكمة ، وأنتم تسئلون لأنكم عبيد عاجزون مخطئون تظلمون أنفسكم وتظلمون غيركم أما أنا فكما قال فى القرآن الكريم (وما ربك بظلام للعبيد) لا يظلم مثقال ذرة .

وكما جاء فى الحديث الصحيح –الحديث القدسى– قال الله تبارك وتعالى (يا عبادي،

إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي، كلكم

ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم، يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي، كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم، يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني.

يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا، يا عبادي، يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه)

الشاهد من هذا الحديث بعد بعض الآيات التى أشرت إليها آنفا أن الله عز وجل صرح فى هذا الحديث فى صحيح مسلم أن الظلم المعهود بين الناس ، هذا الظلم الذى ترفع الله عنه ، ونزه نفسه عنه .

أقول هذا لأن من فتنة تلك المقالة التى ذكرتها آنفا واللازمة لمذهب الاشاعرة القائلين بان الانسان مجبور وأن الله يفعل ما يشاء لا يسئل – حتى على ضوء المثال الفاحش جدا جدا ولا استحسن إعادته– على ضوء هذا قالوا : كيف تقولون يجوز على الله و الله قد نزه نفسه من الظلم بنص القرآن الكريم ، وكان جوابهم : ماهو الظلم ؟ الظلم أن يتصرف الإنسان فى ملك غيره ، وخلق الله وعبيده هم من خلقه، فإذن هو يفعل فيهم ما يشاء، فلا يصدق فى زعمهم الظلم المعهود عند الناس لا ينطبق على الله لأن الظلم المعهود عند الناس هو أن يتصرف أحدنا فى ملك غيره ، اما الله فالملك كله لله ، فإذن يجوز له أن

يتصرف فى ملكه كيف يشاء ، فيلقى فى النار من لا يستحق النار وإنما يستحق الجنة ، ويدخل الجنة من لا يستحق الجنة واللائق به النار ، هذا ليس ظلما لأنه يتصرف فى ملكه وخلقه كما يشاء .

يأتى الحديث كما يقال اليوم فيضع النقاط على الحروف ويفسر الظلم ليس بالتفسير الذى فسره الأشاعرة ، بل يقول الظلم المعروف عندكم أنه ظلم الله قد تنزه عنه ، إنى حرمت الظلم على نفسى فلا تظالموا أنتم ، فنحن حينما يظلم بعضنا بعضا يتصرف أحدنا فى ملك غيره صحيح ، لكن الله عز وجل وسع معنى الظلم لأكثر مما قاله الأشاعرة.

الأن، يلزم مخالفتان إثنتان من تفسير الاشاعرة للظلم فرارا من مخالفتهما للآيات الصريحة ، مفسدتان :

المفسد ة الأولى :مخالفتهم للحديث الصحيح "إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلت هذا الظلم بينكم محرما فلا تظالموا" إذن الظلم واحد .

الشيء الثانى : التصرف فى ملك الغير أنا الأن أملك نفسى فهل يجوز لى أن أظلم نفسى ؟ الله يقول (فلا تظلموا فيهن انفسكم)، إذن قولهم التصرف فى ملك الغير هذا تفسير قاصر باطل عاطل شرعا وعقلا ، لأن الإنسان لا يجوز له ان يتصرف فى نفسه ، هل يجوز مثلا أن يقتل الإنسان نفسه ما يعتدى على غيره ؟ لا يجوز بداهتة ، بل لا يجوز لأن ذلك معصية لإنه يظلم بها نفسه هكذا .

فإذن تفسير الظلم عندالأشاعرة ناتج عن إنحراف جذرى فى موضوع يتعلق بالإنسان هل هو مختار أم هو مجبور؟ فهم قالوا بالجبر وعلى ضوء هذه القولة الباطلة - كما قلت آنفا شرعا وعقلا - يتأولون النصوص منها لا أسئل عما أفعل لماذا ؟ لأنى أفعل ما أريد أدخل هذا الجنة وهو أهل للنار والعكس

بالعكس ، لا إنما المعنى : لا أسئل عن ما أفعل لأن كل ما أفعل لحكمة ولعدل قد يخفى عليكم يا عبادى ،ولكنى فعال لما أريد بالعدل وبالحكمة ، أما أنتم فلستم كذلك والواقع يشهد بهذا.

حينئذ لو أردنا أن نناقش هذا السؤال المروى عن موسى ماذا يخرج معنا ؟ يخرج معنا أن موسى كان جبريا ، كان يتبنى رأى الأشاعرة الذين ما كانوا خلقوا بعد ، ولكن كان أمثالهم قد خلقوا فى كل زمان ومكان ،لأن عقيدة كون الإنسان مجبور أم مختار ما هى – كما يقال – من بنات أفكار بعض الفرق الإسلامية ، هذابحثه الفلاسفة قبل الإسلام بزمن كبير و طويل ، ولذلك فليس من المعقول أن يتوجه موسى عليه السلام بمثل هذا السؤال ، لأن هذا السؤال إن فهم على مذهب الجبرية عقل أن يتوجه لازالة الشبهة أن يسأل الله كيف هذا وأنت تريد أن تأمر بالطاعة وتعصى .

الان ننتقل الى مسألة أخرى وفى دقة متناهية ايضا ، تتعلق بكون الانسان مختارا وليس مجبورا ، هذه المسألة حينما يفعل الإنسان شيئا من الأعمال سواء كانت من الطاعات أو من المعاصى هل يفعلها بمشيئة الله وإرادته ام بدون مشيئة الله؟

على قول المعتزلة ليس بمشيئة الله وإرادته لأنهم قالوا إن الإنسان يخلق أفعال نفسه بنفسه ، والله لا يريد ذلك وهذا نوع من الضلال أخر وقع فيه المعتزلة - تفرع هذا الضلال من ذاك الضلال- حينما قالوا الإنسان يخلق أفعال نفسه بنفسه.

يقابل هذا القول قول الاشاعرة مع تأويل ،أما القول فمسلم به وهو : أن أى شىء يفعله الإنسان بمشيئة الله وإرادته وهذا حق ،لأن الله عزوجل يقول :

(وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) لكنهم يستلزمون – وهنا النقطة الحساسة التى يجب على كل مسلم ان يفهمها جيدا – يقرنون الى هذا القول الحق فإذن هو مجبور ، مادام كل شىء بمشيئة الله فإذن هو مجبور.

أما اهل السنه اهل الحديث ومعهم الماتريدية فانهم يقولون لا تلازم بين كون الانسان حينما يفعل الشيء يفعله بمشيئة بإرادته وبين كونه مجبورا لا تلازم ، بل هناك .....الله عزوجل كل شيء بمشيئته ولكن هذه المشيئة لا تنفى المشيئة عن العبد ولا ترفع الاختيار عنه.

فإذن الإنسان المكلف حينما يفعل الفعل - بغض النظر عن كونه طاعة أو معصية - ففى الوقت الذى يفعل ما يفعل بإرادة الله ومشيئته فهو أيضا بإرادة هذا الإنسان المكلف ، فإذا ما تصورنا حالة لهذا الإنسان فعل ما فعل مضطرا غير مختار إرتفعت المسئولية من الله عن عبده هذا ، وهذا من عدل الله و حكمته فى عباده .

من هنا يأتى إعادة التذكير بما قلناه من قبل ربنا لا يقول للقاتل الخطأ لماذا قتلته ؟لان الاختيار لم يكن فى يده يوم قتل خطأ ، وعلى العكس من ذلك يقول للقاتل العمد :لماذا قتلته ؟ لأنه كان مختارا فى القتل .

فإذن نستطيع أن نقول الأن بأن ارادة الله أولا : لا تنافى كون الانسان مختارا بصورة عامة ، ولا تنافى أن يكون الانسان مختارا حينما يفعل الفعل - سواء كان طاعة أو معصية – هذا كقاعدة .

لكن إذا ما أخذنا جزئية حينئذ أو بعض الجزئيات وتصورنا فيها عدم تحقق الاختيار فى إنسان ما حينئذ يرتفع المؤاخذه عنه عند الله ، لأن المؤاخذة رتبها بالإختيار . لذلك يخاطب عباده بقوله عزوجل : ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾

إذن مناط التكليف – تكليف الله لعباده – مربوط بوجود هذا الإختيار الذى أقامه الله عزوجل فى عباده ليصح أن يؤاخذ ، أن يثاب وأن يعاقب.

فإذا ما إرتفع هذا الإختيار ارتفعت المسئولية وارتفع أيضا الثواب لأن أى إنسان يفعل خيرا وهو لا يقصده يفعله وهو لا يريده فليس عليه ثواب ، كما

أنه لو فعل الشر فليس عليه عقاب .

ضربت آنفا مثلا معهودا، ولكنى سأضرب لكم مثلا ليس معهودا، قاتل العمد وقاتل الخطأ ، لو أن رجلا زنى بإمرأة رغما عنها يرفع الحد عنها ويقام الحد على الزانى ، وهذا من أمثلة كثيرة وكثيرة جدا التى تلفت نظر القاصرين فى عقلهم وتفكيرهم القائلين بإن الإنسان مضطر ، لماذا فرق الشارع بين قاتل العمد وقاتل الخطأ ، لماذا أقام الحد على الزانى عمدا ورفع هذا الحد عن المزنى بها رغم أنفها ، كل ذلك مراعاة لهذا المناط هذا الحكم ألا وهو الإختيار .

حينئذ نأتى لعله نهاية المطاف لهذه المسألة ،إذا كان الأمر كما قلنا وهو كما قلنا – أن الإنسان لا يكلف إلا بوجود الإختيار إرتضت حكمة الله عزوجل

أنه كلف عباده بما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون فإذا فعل الإنسان كما ذكرنا أنفا فعلا منكرا بإختياره مع ذلك نقول الله شاء هذا الفعل ، فكيف نجمع بين مشيئة الله لهذا الفعل المنكر وبين المؤاخذة ؟ لأن هنا سيرد سؤال وهى من أسباب القول بالجبر دون الإختيار .

إذن إذا كان كل شىء يقع بمشيئة الله ومنها هذه المنكرات ، فإذن وين بقى الإختيار الذى ندندن أن التكليف منوط به ؟

الجواب: إن من حكمة الله عزوجل فى خلقه أنه كلفهم أن يفعلوا ما فى إختيارهم

، أما كيف نجمع فى عقلنا الضيق القاصر أن نفهم السر كيف يكون هذا الإنسان مختارا وإرادة الله هى الغالبة ؟

هذا لا مناص لنا منه (وما تشاءون إلا أن يشاء الله)وهنا تفرق الناس منهم قالوا إذن الإنسان مجبور لأن مشيئة الله هى الغالبة ، ناس قالوا: لا ، إذا بدنا نقول مشيئة الله هى الغالبة والإنسان مجبور فنحن نقول – أى المعتزلة يقولون - إذن إرادة الله لا تتعلق بأفعال العباد من هنا جاءت ضلالتهم الكبرى بأن يخلقون أفعالهم بأنفسهم .

أما أهل السنة فهم يعترفون - أولا ومبدئيا- بأن صفة من صفات الله عزوجل

لا يمكن لآى عبد أن يحيط بها علما ، فهو لا يستطيع أن يقول كيف يريد الله من عبده الا يفعل، ثم هذا العبد يفعل ما لايريد الله ؟ كما جاء فى سؤال موسى .

هنا لا بد من التفريق بين محبه الله للشيء و إرادة الله للشيء ، فكل شيء يحبه الله ووقع فهو مراد له ، ولكن ليس كل ما يحبه يقع .

كل شيء يحبه الله عزوجل فوقع فهو مراد له ،ولكن ليس كل ما يحبه الله يقع

وهذا ما يحتاج الي دليل ، يريد من عباده الايمان فمنهم المؤمن ومنهم الكافر، ما وقع الذى يريده بمعنى يحبه ، وكل شيء يقع فهو يريده ، ولكن ليس كل شيء يقع فهو يحبه ، لأن الله عزوجل لا يحب الكفر ومع ذلك الكفر واقع ،

والإيمان يحبه لكن كثير من الناس لا يؤمنون فلم يقع .

بعبارة أخرى الإرادة فى اللغة الشرعية من المحبة ، فكل مراد وقع فقد يكون محبوبا وقد يكون مكروها ، وعلى العكس من ذلك كثير مما يحبه الله عزوجل

لا يقع ، فإذا ما وقع من الإنسان معصية ما نقول هذا بأرادة الله ولكن لا يحبه الله.

أماإذا كان الواقع هو الإيمان والعمل الصالح فهنا إجتمع الأمران الحب من الله والإرادة له . من أين نأخذ هذا التعميم فى الإرادة من قوله عزوجل (إنما أمره

إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون)

فإذا عجز عقل ما أن يجمع فى ذهنه أن هذا المنكر أراده الله ، ثم وقع بإختيار هذا الإنسان، فحينئذ لا بد من الإيمان الذى هو مناط الإمتحان ، لابد من التسليم لأنه والله أنا لم استطيع ان اجمع فى ذهنى أنه هذا الذى عصى ربه - إبليس سيد العصاة وأولهم - هذا عصى ربه بإختياره ولا شك ، لكن ما عصى ربه

رغم الإله ورغم إرادته لا ، هو بإرادة الله عزوجل ولكن ما كل شيء وقع من الله أراده يحبه ، كل شيء وقع يريده ولكن قد يحبه إذا كان صالحا ،وقد لا يحبه إذا كان طالحا .

وقد جمع هذه الفكرة أحد علماء الماتريدية الذين هم أهل الحديث - فى موضوع إثبات الإختيار وعدم نسبة الظلم الى الله بأى معنى إن كان - وقال عن الله عز وجل " مريد الخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى بالمحال "

" مريد الخير والشر القبيح" قلنا أنه يريد الواقع سواء كان خيرا أو شرا "ولكن ليس يرضى بالمحال " أى بالشر فهو لا يرضى كما قال تعالى :

(ولا يرضى لعباده الكفر)

إذن هنا ينتهى هذا الموضوع الحساس الدقيق وخلاصته أن على كل مسلم أن يعتقد بأنه مسئول أمام الله فيما يأتى وما يأزر لانه قد ركب فيه ارادة تظهر فى تصرفاته الشخصية لكل حياته ، فيجب أن يؤمن بأن الإنسان مختار ، فإذا ما وجد هذا الإختيار وجد التكليف ، واذا ما ارتفع ارتفع التكليف، وبالاضافة الى ذلك أن يؤمن بأن اللهعزوجل يريد كل أمر يقع سواء كان خيرا أو شرا وان الله عزوجل لا يعذب من يعصيه مضطرا وليس مختارا " مريد الخير والشر القبيح ، ولكن ليس يرضى بالمحال ".

وأعتقد من تجربتى الطويلة فى البحث فى مثل هذه المسألة أنه قد يخطر ببال أحد الحاضرين بعض الأسئلة المتعلقة بالموضوع ، فأنا أستحب وأرى من تمام البحث أنه إذا لم يتضح لبعض الحاضرين جانب من جوانب الموضوع المثار

آنفا أن يحرك الموضوع من جديد بطرحه للسؤال الذى يكشف عما يكون قد خفى عليه .

س: بالنسبة لمسألة العصاة و الطائعين فيه حديث فى سنن ابن ماجة أنه (لا يتم إيمان عبد حتى يؤمن أن الله لو عذب أهل السموات والأرض لم يكن لهم ظالم) فبعض سقيمى الفهم يذهبون بهذا الحديث على مسألتين .

الشيخ : أى نعم . اى انه لايكون لهم ظالما لانه قدر لهم أن يعصوه فهو لا يعذيهم وهم طائعون وكما قال صلى الله عليه وسلم فى الحديث المعروف وهو قوله : (لا يدخل أحدكم الجنة بعمله ولكن بفضل الله ورحمته. قالوا ولا أنت يار سول الله ، قال : ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمته وفضله) هذا فيه إشارة الى أن الانسان مهما كان كاملا لابد أن يكون مقصرا ، فبسبب هذا التقصير بهذا الحديث لا يستحق أن يدخل هذه الجنة التى فيها مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر .

كذلك لو أن الله عذبهم لعذبهم وهو عادل ،لأنه لابد أن يقع منهم شىء يستحقون عليه العذاب قليلا او كثيرا هذا هو الجواب عن هذا الحديث .

س: قول الله عزوجل أن (الله يهدى من يشاء) هل يجوز تفسير "من يشاء" مشيئة العبد ومشيئة الله ؟

الشيخ : الاية تفسيرها الصحيح ان الله يهدى من يشاء الله هدايته هاى معنى الآية ، ولكن هذا لا ينفى المعنى الآخر من باب اللزوم وليس من باب التفسير اللفظى للآية . هنا يأتى سؤال وفيه الجواب عما سألت، اذا فسرنا ان الله يهدى من يشاء الله له هدايته السؤال :

فمن يشاء الله هدايته؟ هل يشاء الله هدايته من لايشاء الهداية ويشاء الكفر؟

أم يهدى الله من يشاء الهداية ولا يشاء الكفر والضلاله ؟

الجواب فى الاية المعروفة : {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى *وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى *فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى *وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى* وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى *فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى}

إذن يجب تفسير الاية التى سألت عنها بالاية الاخرى وتخرج فى النتيجة بالمعنى الذى اذا فسرت الاية الاولى خطأ - من الناحية اللفظية يكون خطأ- لكن من ناحية المعنى يكون صوابا . واضح ؟

س: قد يقول قائل الذى يبخل ويستغنى ويكذب بالحسنى يفعل هذه الافعال النفسية خلقها الله سبحانه و تعالى فيه .فالمرد على هذا ؟

الشيخ : الرد : الخلق نوعان ، خلق الله عزوجل نوعان :وهذا من دقائق علم العقيدة

1-خلق مباشر من الله عزوجل : وهذا ليس للانسان فيه خيرة ، وانظروا الان فى هذه الجلسة كل واحد إله سنحة ، إله صورة ، إله لون .

هل لكم فيه إختيار ؟؟ لا . هذا خلق الله ، من جهة اخرى اعنى خلق الله مباشرة ليس لنا فيه كسب خلق الله مباشرة ليس لنا فيه كسب .

2- لكن، انظروا الان، كل واحد لابس لباس شكل ، هذا ايضا خلق الله لكن هنا دخل إختياركم ، دخل فعلكم ، فهذا الفعل الذى فعلتموه وهذا الاختيار الذى اخترتموه- فى هذا المثال البسيط - هو ايضا من خلق الله ومشيئته،

فإذا لا حظنا هذا التفريق أن هناك خلق من الله مباشرا ، فالله لا يخلق الانسان كافرا بمعنى مرغما على الكفر ، يخلقه مقدر عليه الكفر ، هذا لا إشكال فيه، لكن ما يخلقه كافرا بحيث أنه لا يمكن أن يهتدى لماذا ؟لأننا نعود إلى بحثنا السابق لو أن الإنسان خلقه الله فى الأصل كافرا لا يمكن أن يهتدى .

فإذن هؤلاء الكفار الذين أرسلت لهم الرسل ، وأنزلت الكتب على هؤلاء الرسل لماذا ؟ لأن عندهم الإستعداد الفطرى لتقبل هداية اللهعزوجل.

ولهذا قال (مامن مولود الا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) انظروا الأن الولد حينما يخلق يخلق من الله مباشرة ليس للإنسان فيه كسب ، هذا ذكر وتلك أنثى، لكن هذا الذكر وتلك الأنثى مع حياتها عما تيجى تكون نفسها ، وتكون لها أخلاق وعقائد و و الخ ، بحيث يأتى القول لماذا تفعل هذا ولا تفعل هذا ، لأن هذا صحيح أنه من خلق الله لكنه بواسطة فعل الإنسان الإختيارى فاختلف هذا الخلق عن ذاك الخلق .

فخلق من الله لا يؤاخذ فيه الإنسان لأن الله خلقه بإختياره دون كسب الإنسان،

وخلق يخلقه الله عزوجل بواسطة الإنسان مثلا : الإنسان الذى يعيش أعزب هل يمكن أن يأتيه ولد ؟ لا

والله قادر على أن يخلق ولد بدون أب وبأم ، وبدون أب وبأم ..الخ .

لكن هذه امور خارقة للعادة ، لكن سنة الله فى خلقه فلن تجد إنسانا لا يتزوج ويأتيه ولد . طيب، فإذا ما تزوج هذا الإنسان ورزق ولدا ، هذاالولد - خلقه الله بلا شك – لكن هل يستوى خلق الله لهذا الولد كخلق الله لأدم ؟ كخلق الله لعيسى ؟؟

الجواب : لا

إذن هنا جاء كسب الانسان ، فولدك هذا هو من خلق الله لكن أنت الوسيط وأنت المختار لكن ليس مع الله . لو أن زيدا من الناس تزوج زواجا غير شرعى - زنى بإمرأة- فجاء هذا الولد ولد زنى ، هذا خلق الله ولكن بكسب هذا الزانى .

فإذن هذه حقيقة واقعة وهى تلفت النظر الى مسألة حساسة ودقيقة جدا ،وهى أن الله عزوجل إن أرغم إنسانا على فعل فاحشة فهو غير مؤاخذ بهذا الفعل ولا بأثار هذه الفاحشة والعكس بالعكس .

فإذن هناك خلقان :

1-خلق من الله مباشر لا يسئل عنه الانسان ، لايقال هذا لماذا جميل الصورة وهذا قبيح الصورة ، لا يذم هذا ولا يمدح ذاك ،

2-ولكن إذا قبح صورة خالقه ، خلقه الله عزوجل بشرا سويا ذكرا كان أو أنثى فجاء الرجل الذكر فغير من خلق الله فيه هذا هو مسئول عنه ، كذلك قل عن المرأة ، وهذا يجمعه قوله صلى الله عليه وسلم أو حديث ابن عباس :(لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء، و المتشبهات من النساء بالرجال) لماذا ؟

لان كل من الجنسين بعد ان خلقه الله وأحسن خلقه كما يقول الساجد منا فى صلاته (سجد وجهى للذى خلقه وصوره فأحسن صوره) يأتى هو بتصرف من عنده فيغير هذه الصورة التى خلقها الله فى أحسن ما يكون

فيكون هذا خلقا من الانسان فى نفسه ليس رغم ارادة ربه ، بارادتة لكن مخالفا لشريعته .

إذن هناك خلقان :

1- خلق مباشر من الله لا تكليف فيه .

2- وخلق بواسطة الانسان فهو اما مثاب واما معاقب.

غيره ....

س :كيف يكون فى خلق الله ما لا يحب ؟

الشيخ : يعنى ما عرف الجواب عن هذا السؤال فى ضوء ما سبق حتى وجه ؟؟ عيد على السؤال بلك بفهم شيء جديد .

السائل :فكيف يكون فى خلق الله ما لا يحب ؟

الشيخ : لانه كلف الناس وتركهم على خيرتهم - هذا سبق - وجبنا الاية : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾ الى تمام الاية يعنى ايضا

ذكرنا الاية الاخرى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)

يعنى ترك لهم الاختيار ، ربنا يحب لعباده أن يختاروا ماشاءوا، فاذا اختاروا الهدى احب ذلك منهم ، واذا اختاروا الضلال كره ذلك منهم وكله بارادة الله عزوجل .

س: قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم: (أرأيت الرجل يحسن في الإسلام ،

أيوأخذ بما عمل في الجاهليه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الأسلام أخذ

بالأول و الآخر .) فماذا يقصد "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية "هل يقصد بذلك انه لم يرتد عن الاسلام ؟

الشيخ : طبعا هو مسلم . كيف لم يرتد ؟

السائل : يعنى معنى الاساءة ومن اساء فى الاسلام يرتد ؟

الشيخ : ما هذا شنو المقصود ، يعنى واحد كان يسرق فى الجاهلية واسلم وظل يسرق فى الاسلام فيؤاخذ بهذا وذاك .

رجل كان كافرا - مشركا - وعلى شركه كان سيء التصرف، كان يسرق كان يظلم، كان يشرب الخمر ، كان كان الخ ، ثم أسلم ،الاسلام يجب ما قبله لكن هذا الحديث يدخل لهذا الجملة بهذه القاعدة تخصيصا"الاسلام يجب ما قبله " .

فالذى اسلم وكان مثلا سارقا فباسلامه كما انتهى عن الكفر انتهى عن السرقة ، هذا سيحسن اليه فى كل ما يفعل من حسنات فى اسلامه ، ولا يؤاخذ على سيئاته فى الجاهلية .

على العكس من ذلك رجل أخراسلم وكان يسرق ،ومع اسلامه ظل يسرق ،فهو بناء على القاعدة العامة ،"الاسلام يجب ما قبله "بيتصور الانسان انه لا يؤاخذ بما فعله قبل اسلامه فى الجاهلية من السرقة، لكن هذا الحديث يقيد هذه القاعدة ويقول بان هذا الذى اسلم واساء فى الاسلام فسيؤاخذ على اساءته هذه فى اسلامه واساءته فى الجاهلية .

السائل : هذا اذا دخل الاسلام واستغفر الله عزوجل عما فعل فى الجاهلية ثم عاد

الى ذنبه فاين نذهب بحديث رسول الله الذى من خلاله يقول الحديث المطول :(أذنب عبدا ذنب فيقول : يارب أذنبت ذنبا فاغفره لي فقال الله علم عبدي أن له ربايغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي .. ثم عاد فأذنب ذنبا فقال : اي ربي أذنبت ذنبا فاغفر لي , فقال الله : علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي , ثم عاد عبدي فأذنب ذنبا فقال : يارب أذنبت ذنبا

فقال الله عز وجل: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي فليفعل عبدي ماشـــــــاء ما دام يستغفرني ويتـــــــوب إلى) فهذا الانسان اسلم واستغفر ثم رجع الى الذنب ثم استغفر والله قد غفر له . هل يقصد ومن أساء في الأسلام أخذ بالأول و الآخر بذلك انه مات على الاساءة ؟

الشيخ : مش شرط .

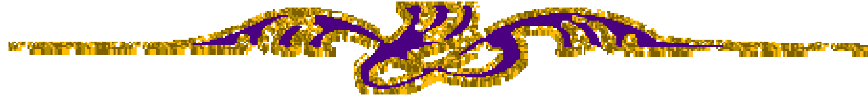

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

الرجاء مراجعته جيدا فلم يتسنى لى ذلك

سلسلة الهدى والنور – 428 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم إمامة من يحلق لحيته وهل له تأثير سلبي على الناس.؟ (00:00:44)

2 - هل يوجد حديث صحيح ينهى عن النظر إلى القمر ؟ (00:04:13)

3 - ما حكم التعامل مع رجل بعض ماله حرام وبعضه حلال وهل يجوز لمن يستضيفه أن يأكل عنده أو أن يقبل منه هدية.؟ (00:04:21)

4 - أخوان أحدهما مستقيم والآخر غير مستقيم زارا قريباً لهما فسرق الأخ غير المستقيم قطعة من الذهب من بيت هذا القريب وبعد أن رجعا اكتشف الأخ المستقيم سرقة أخيه فأخذ منه وكان لهذا المستقيم ديناً عند قريبه لا يريد أدائه ، فهل له أن يبيع القطعة فيأخذ دينه ويرد على القريب الباقي .؟ (00:07:10)

5 - إذا أنكر شخص أن لي عليه مال فهل هناك طريقة لاسترجاع هذا المال .؟ (00:15:20)

6 - معنى حديث : (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) .وحديث صلاة الوتر (....أربعاً أربعاً ....) هل يكون التشهد في الوسط ؟ وكيف تكون الصلاة ؟ وهل تقاس صلاة النهار على صلاة الليل .؟ (00:16:38)

7 - سئل عن حديث الأعمى الذي صلى (قبل الظهر) فهل هذا عام في أصحاب العاهات عن طريق القياس أو لا.؟ (00:20:11)

8 - هل يجوز للمرأة الحامل أن تجمع بين الصلاتين للمشقة؟ (00:20:36)

9 - هل يجوز للرجل أن يصلي جالساً لبعض الآلام في ركبته ؟ (00:21:09)

10 - رجل عليه كفارة القتل (صيام) هل يجوز أن يجمع بين النيتين نية الكفارة ونية صيام يوم الاثنين ؟ وهل يؤجر على كفارته إذا فعل ذلك.؟ (00:22:54)

11 - ماذا تفعل امرأة كان عليها قضاء صيام قبل عشر سنين من نفاس.؟ (00:24:05)

12 - سئل عن الكفر العملي والكفر الإعتقادي : وأن الكفر يدخل صاحبه الجنة فهل الكفر العملي كذلك من الممكن دخول صاحبه الجنة.؟ (00:24:25)

13 - ورد في حديث (إذا ولغ الكلب في الإناء فعفروه السابعة بالتراب وفي رواية الثامنة بالتراب بأي رواية نأخذ .؟ (00:25:01)

14 - إذا قرأ الإمام بسورة فيها سجدة ووصل إلىهذه الآية فهل الأفضل في حقه الركوع أو السجود .؟ (00:26:37)

15 - هل يشترط لسجود التلاوة وضوء .؟ وما حكم سجود التلاوة عند سماع آية السجدة.؟ (00:30:31)

16 - ما حكم قراءة الفاتحة مع الإمام في الجهرية ؟ (00:32:36)

17 - شرح حديث ابن عباس : (في التكبير بعد الصلاة) . (00:32:47)
18 - ما حكم رفع اليدين في تكبيرات العيد والجنازة ؟ (00:34:23)
19 - سئل عن صحة حديث: (من جلس بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس كانت له حجة...) ؟ (00:34:33)
20 - ما حكم من صلى بدون وضوء وتذكر بعد انتهاء الصلاة ؟ (00:34:46)
21 - ما حكم من دخل مع الإمام وهو راكع هل عليه تكبيرة الإحرام وتكبيرة الانتقال ؟ (00:34:53)
22 - من تأخر عن الجماعة بركعتين ثم سلم مع الإمام وتكلم ثم ذكر فهل يتم صلاته أو يعيد .؟ (00:35:09)
23 - ما حكم صلاة من يؤذن قبل الوقت بعشرين دقيقة ويستلزم ذلك أن تقع الصلاة قبل وقتها فهل أصلي معه أم أصلي في البيت.؟ (00:35:23)
24 - في بلدنا لا يأذن للفجر إلا بأذان واحد فهل يأتى فيه بالتثويب .؟ (00:35:54)
25 - من عنده أخت لا تحتجب عن الرجال وأبوها حي فهل ينصحها حتى وإن وصل به الأمر إلى أنه يطرد من البيت.؟ (00:37:23)
26 - ما حكم التسليم في سجود التلاوة ؟ (00:44:10)
27 - ما حكم صلاة ركعتين يوم الجمعة قبل الخطبة هل هي سنة ؟ (00:44:34)
28 - ما حكم الخدمة الوطنية ، وهل يجوز دفع رشوة من أجل أن يأخذ بطاقة الخدمة الوطنية.؟ (00:45:29)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد فهذا أحد أشرطة سلسة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري

إخوة الإيمان والآن مع الشريط الثامن والعشرين بعد المائة الرابعة

هذا الإمام الذي يؤم الناس وهو حليق في رأيي أولئك الخاصة الذين أشرت إليهم ووصفتهم بأنهم دونه في العلم والفقه والقراءة ولكنهم خير منه في العمل لدينهم وإتقاءا لربهم هؤلاء المتقون الصالحون مقصرون مع هذا الشعب الذي كما قلت يغتر بهذا بالإمام الحليق وبيشوفه إمام يؤم الناس إذن حلق اللحية لا شيء

متى هذا يؤثر في الجمهور؟؟؟

حينما يكون أولئك الناس الأتقياء والصالحون غير قائمين بواجب التعليم والتذكير واضح
يعني الإمام دعايته إلى حلق اللحية ليس معصية بفعله وهذا بلا شك يؤثر ولكن هذا الفعل سوف يذهب أثره إذا ما قام الصالحون العالمون بأن حلق اللحية معصية ومعصية كبيرة سيتنبه الشعب الذي يضطر أن يصلي وراء الإمام الحليق ويعرف أن ما يفعله الإمام هو كبعض الأئمة الذين نسمع أنهم أنهم تجار ومرابون ومع ذلك يؤمون الناس فإذن علينا نحن أن نبين للناس أن هذا الفعل هو لا يجوز إسلاميا وبذلك تتعادل الكفة وكما قال تعالى
(إن الحسنات يذهبن السيئات)

ويحضرني الآن مثال مناسب لهذه القضية
في أحد الخلفاء العباسين ألقي القبض على أحد الزنادقة
وأوتي به لتنفيذ حد القتل فيه فلما رأى أنه قادم على
الموت أراد أن يروي غيي قلبه على المسلمين قال أنا لن
أموت إلا وقد وضعت على لسان نبيكم كذا ألف حديث
فقال له الخليفة خسئت فلن تثبت هذه الأحاديث مدام
عندنا مثل فلان أظن ذكر عبد الله بن المبارك ( ) وهو قد
أخذ الغربال ليغربل هذه الأحاديث فإذن هذا زنديق أشاع
أحاديث موضوعة سوف لا تؤثر هذه الأحاديث
الموضوعة مدام في المقابل في ناس يغربلوا فكونوا أنتو
المغربلين بقى .

قال سائل :

هل يوجد حديث صحيح في النهي عن رؤية القمر؟؟

قال الشيخ :

لا يوجد حديث ضعيف .

فقال السائل حديث ضعيف طيب .

ثم سئل سؤال أخر .

رجل أهدانا مثلا هدية من طعام وفيه وهو يعمل بعمل
فيه حلال وحرام فهل يأكل هذا الإنسان هذه الهدية ؟؟
أو إذا زاره إلى بيته هل يأكل من طعامه ؟؟ ويرجو منه
الخير.

قال الشيخ :

أولا

العبرة بما يغلب على هذا الإنسان من الكسب الحلال أو الحرام فأي ما غلب أخذ حكمه إن الغالب بالحرام فهو حرام وإن كان الغالب بالحلال فهو حلال

ثانيا

( ) حرام كمدير البنك مثلا أو أي موظف في البنك ليس له كسب ثاني إلا هذا المال الحرام فنوجه سؤال إلى مثل هذا الإنسان

الجواب أن من أكل من طعامه أو قبل من هديته فهو ينظر إلى نيته نية الآكل والقابل للهدية إن كان لا يريد من ذلك إلا حطام الدنيا والمكسب الدنيوي ( ) وإن كان يريد أن يتخذ ذلك ذريعة ووسيلة لتقديم النصيحة له بأن يطيب مكسبه فيجوز ذلك من باب المصلحة التي يرمي إليها لأننا نحن نعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل من طعام المشركين مدام ليس فيه ما هو محرم شرعا كما كان يأكل من طعام أهل الكتاب وقصة اليهودية التي قدمت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ذراع شاة وكانت قد دست السم فيه معروفة وهي قصة صحيحة فما تنزه النبي صلى الله عليه وسلم من أن يأكل من طعام هذه اليهودية فإذن المسلم إذا أكل من طعام من كان مكسبه حرام وكان يبتغي من وراء ذلك ليس المال وإنما التقرب إلى هذا الإنسان ليقرب إليه المر بالمعروف والنهي عن المنكر .

قال السائل :

سؤال أخر يا شيخ

بعض الأخوة كلفني بسؤال من الأمارات أتصل وهو السؤال كالأتي :
ذهب هو وأخ له إلى بيت أحد أقاربه فهذا أخوه غير ملتزم فسرق أخوه غير الملتزم من بيت هذا الرجل قطعة من الذهب كانت موضوعه على الطاولة فلما ذهب إلى البيت عرف بهذا الأمر أخوه فأخذها منه وتكلم معاه بكلام بيليق بهذا الأخ الغير ملتزم و بيسأل أنه بده من هذا الشخص المسروق منه مال والشخص المسروق من بيته هذا قطعة الذهب منكر لهذا المال لهذا الشخص وقطعة الذهب مع هذا الرجل باقي لها عامين اثنين معاه فا مش عارف كيف يتصرف يبيعها ويأخذ ماله ويرجع له باقي المال إن زاد منها مال بأسلوب أو بأخر أو يرجع له هذه ألأسواره ببيته ويعني يصبر ويحتسب عند الله ماله اللي أنكره صاحب البيت هذا ؟؟

رد الشيخ :

أختلط عليه بعض الأمر المسروق ماله

رد السائل لا يعرف مين سرق .

رد الشيخ :

إذن مين ألّلي تكلم معه كلام يليق به

رد السائل :

أثنين إخوان ذهبوا لبيت قريب إلهم فأخ يصلي ونحسبه على خير والأخ الثاني لا يصلي وعاداته إله عادات سيئة من هذه العادات السيئة إنه وجد قطعة ذهب على الطاولة محطوطة في بيت هذا القريب أخذها

قال الشيخ :

أخذها بعلم أخوه
رد السائل :لا
من غير ما يعرف أخوه هذا أخوه ما يعرف
قال الشيخ مع أنهم كانوا مع بعض .
رد السائل
نعم هما كانوا مع بعض لكن بأسلوبه أخذها لما ذهبوا للبيت توصل أنه أخوه أخذها فأخذها منه وكلمه كلام بيليق فيه طبعا والأخ هذا أللي مو بيصلي
رد الشيخ
أخذ قطعة الذهب من أخوه السارق
رد السائل نعم
فقال الشيخ
إله عند صاحب الذهب مال دين مثلا
فرد السائل وهذا الرجل منكر الدين أللي بده إياه منه هذا الرجل فبيقول هذا الرجل هل أنا أبيع قطعة الذهب هذه وأخذ حقي منها وأرجع الباقي بأسلوب أو بأخر يوصله ولا أرجع له قطعة الذهب أزوره وأحطها في أي مكان وأخرج وأحتسب أجري عند الله في هذا المال أللي منكره هذا الرجل ؟؟
رد الشيخ :
هنا نورد نحن عادة أمام مثل هذا الجواب قوله عليه الصلاة والسلام
(أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك)

السارق أخو الدائن لو كان السارق نفسه بده هذا الحق الذي ذكرته عن أخيه بيسرق هذه القطعة الذهبية بدعوة إنه إله حق عند المسروق منه وهو منكره لا يجوز له أن يقابل إنكار المسروق منه بسرقة ماله لأنه هذا خلاف الحديث المذكور أنفا

(أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك)

الواقع هنا السارق ليس هو الدائن وإنما أخو هذا السارق وهو يتكلم كما قلت بما يليق بالسارق ولكن أخشى أن يقع في مثل ما وقع السارق لأنه إذا سرق سارق مال ما أو بضاعة ما كما يقع الآن ( ) مع الأسف وصار هناك سوق للنافقة في بغداد والكويت ربما تباع الحاجات بأبخس الأثمان فإذا عرف أن حاجة ما هي مسروقة واشتراها إنسان بثمن بيكون هو شريك السارق إذا ما عرف أن هذا المال مسروق فهنا هذا مثال أو هذه الصورة تنطبق تماما على هذا الأخ الذي أنب أخاه السارق على سرقته ثم هو أخذ ما سرقه لقمتا سائغة فهو شريكه في السرقة والحالة هذه فلا يشفع له ولا يبرر له سرقته أن له حق عند المسروق منه لا يشفع له هذا كما قلنا لو كان السارق الأول له حق فلا يحوز أن يصل إلى الحق المهضوم بطريقة مخالفة للشريعة لأنه الغاية لا تبرر الوسيلة فهذه قاعدة ليست قاعدة مسلمة على زيد وإنما هي قاعدة كافرة هذا شيء وهذا كله يقال إما لو كان عند الرجل الثاني الذي أخذ الذهبية القطعة الذهبية من أخيه لو كان عنده دليل شرعي أنه فلان بده منه هذا حق لكن ما هي إلا مجرد دعوة منه ولو أننا فتحنا مثل

هذا الباب كل واحد أدعى إنه إله حق عند فلان فهو بيلف ويدور عليه وبياخد الحق بتمامه وبدون زيادة لكن خلسة منه لاضطربت الأمور تماما لأنه نحن نعلم أنه ليس مجرد ما يدعي إنسان من الناس أنه له حق عليه ثبت هذا الحق صح لابد من إقامة هذا الحق لابد من إقامة البرهان والدليل والإتيان بشهود كما هو معلوم هنا لم ( )
قد تكون هذه الدعوة إما في أحسن الاحتمالات هو وارد ويمكن هناك دفعة للحق أو يكون الحق أللي بيد عيه أقل بكثير مما يدعي إلى أخره ولهذا فلا يجوز لهذا الأخ أن يفعل ما كان قادم عليه وعليه أن يعيد هذه القطعة الذهبية على المسروق منه وأن يذكره باني ما عاملتك بما عاملتني به اتقاء لمخالفة الشريعة ويذكر له هذا الحديث ولعله في هذا التذكير تحريكا له بأنه يقضي إليه حقه المهضوم .

فرد السائل ولكنه يخشى المشاكل فيقول إن أردت أن أعيدها له بطريقة يعني طيبة تكون حتى ما يعني يشك فيه أنا يقول

فرد الشيخ :

بأي طريقة المهم إنه بيرجع الحق إلى أهله و اختيار الطريقة هذا أمر ضروري .

فقال السائل

طيب يا شيخ ما هي الطريقة الشرعية لأخذ المال المنكر الواقع في يد هذا الرجل .

فقال الشيخ:

ما في غير إقامة الدعوة عند من يحكم بما أنزل الله بالشرع.

فقال السائل وإن لم يحكم له بالشرع ووقع بيد هذا الدائن؟؟
فقال الشيخ :
ما هو رجعنا لنفس الموضوع

فقال السائل لا وقع بيده بأسلوب شرعي مش بأسلوب سرقة
فرد الشيخ :
كيف؟؟
فقال السائل :
يعني مثلا إنسان يعني إدان من إنسان عشرة دنانير و هذا الإنسان بعد مدة أنكر العشرة دنانير ووقع في أيد هذا الإنسان الدائن مبلغ لهذا الإنسان أو أكثر منه فهل يأخذ منه حقه ويرجع له الحق الثاني.
فرد الشيخ :
هاى هيه بارك الله فيك (أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك)
هل العشر دنانير أللي وقعوا في يد الدائن المهضوم والمنكر حقه ماشي نعم فأفترض إنه ماله حق عند هذا الرجل فماذا يجب عليه لما وقعت هذه العشرة دنانير في يده .
فرد السائل :

ظاهر الحديث إنه يرجعها له
قال الشيخ :
هذا هو   لذلك نقول هي هي القضية

السؤال الثالث
في قول النبي عليه الصلاة والسلام
(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) ثم إنه عليه الصلاة والسلام جمع الوتر أربعا أربعا كما في الحديث
فقال الشيخ :
الجواب يبين الجواز

فقال السائل هذه الأربع فيها تشهد في كل ركعتين؟؟
فقال الشيخ : لا
فرد السائل : فيها تشهد في الركعة الأخيرة
قال الشيخ : الركعة الرابعة
فقال سائل : طيب صلاة النهار يرد عليها هذا الجواز أم يبقى ذاك الجواز في صلاة الليل فقط ؟؟
قال الشيخ :
في صلاة النهار في هناك بعض الأحاديث لكن في ظني أنها من حيث السند ما ثبت أنه كان يسلم بين كل ركعتين أو لأ يجب أن نقول العكس ليس هناك في صلاة النهار نص صريح أنه كان يوصل الأربع بتشهد واحد لا يوجد عندنا مثل هذا النص حينئذ يمكن أن يلحق إلحاقا وقياسا وليس نصا لأنه معروف في قيام الليل إنه كان يسلم على رأس كل ركعتين وكان أيضا لا يتشهد إلا تشهد واحد

فحينما يأتي هذا الحديث الذي تسأل عنه صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يتبادر إلى الذهن يعني ركعتين ركعتين بسلامين ولكن مدام جاء في صلاة الليل جواز المواصلة والاقتصار على تشهد واحد ولا يوجد هناك شيء يمنعنا بالنسبة لصلاة النهار يمكننا أن نتوسع في صلاة النهار مثل ما توسعنا في صلاة الليل في صلاة الليل نصا وفي صلاة الليل قياسا ( )

فقال السائل :

هنا في كيفيات العبادة يجوز فيها القياس كذلك ؟؟

قال الشيخ :

لأ في الكيفيات ما في ضرورة لاستعمال القياس فيها لولا شيء واحد هنا وهو جريان عمل المسلمين على هذا الذي قلنا نحن قياسا عمل المسلمين له قيمة له قدر كبير جدا حيث يوضح بعض الأمور التي قد تكون غامضة بالنسبة لبعض النصوص حتى ولو لم يكن هناك نص يمكن أن يقاس عليه أو أن يلحق به فجريان عمل المسلمين بهذا الشيء الذي نقول نحن أنه يجوز قياسا يكفي الاستدلال عادة فكيف إذا أنضم إليه القياس

قال سائل شيخنا : حديث الأعمى الذي كان يصلي أربعا قبل الظهر يعني عموم الذي هنا جريان عمل المسلمين من هم المسلمين الذين يعني السلف الأول ؟؟

قال الشيخ:

السلف وبعدهم الخلف يعني خلفا عن سلف

أهلا وسهلا

قال سائل شيخنا عندي أسئلة من بعض الناس في ورقة

يقول السائل امرأة حامل فهل يحوز لها أن تجمع بين الصلوات لعذر أحيانا ؟
فرد الشيخ :
هذا جوابه بالمبدأ العام وهو إذا وجد الحرج وجد الجمع لم يوجد لا يوجد نعم جزاك الله خير . وإياك

السؤال الثاني أشبه يعني فيه لغز شوية أو هكذا فهمت يقول السائل هل يجوز لرجل أن يصلي و هو جالس لبعض الآلام في الركب وهو بنفس الوقت يستطيع أن يصعد الدرج ولا يستطيع أن ينزل خمس درجات لا يستطيع أن ينزل خمس درجات آه.
فرد الشيخ :
بدون ما نتعمق في تصور الصورة التي قلت عنها أنها تشبه اللغز سنقول صلي قائما إن كان يستطيع أن يصلي قائما فلا يجوز أن يصلي جالسا وشو بيهمنا بعد درجة ولا خمس درجات صح يعني هو أدرى بنفسه(بل للإنسان على نفسه بصيرة) لأنه هذا الصعود والنزول الأصحاء ما بيقدروا يشعروا بالفرق بين الصعود والنزول أنا شخصيا مثلا النزول أهون عليه من الصعود سبحان الله
بالنسبة للركب لكن قد يكون شخص أخر على العكس من ذلك صحيح ولذلك لماذا نحن نحشر أنفسنا في فهم دقائق أمور تختلف فيها قدرات الناس لكننا نجيب القاعدة التي أراحنا الشارع بها وهو صلي قائما فإن لم تستطيع

فقاعدا فإن لم تستطيع فعلى جنب جزاك الله خيرا بارك الله فيك يا شيخ .
في السؤال الثالث أستاذي
يقول رجل عليه صيام كفارة للقتل يعني كفارة القتل أي هل له أجر على هذا الصيام أولا ثم يعني قصده أجر ليس على أجر الوجوب إنما أجر زائد يعني بحكم الامتثال أو شيء من هذا ثم هل يجوز له أن يجمع بالنية كفارة هذا الصيام مع يوم الاثنين مثلا أن يقول هذا يوم الاثنين فينوي الفرض الوارد ؟؟
قال الشيخ :
بالنسبة للشطر الأول من السؤال طبعا له ثواب كل عبادة يقوم بها المسلم حتى لو كان كفارة له ثواب عليها
أما بالنسبة للشطر الثاني فهي داخلة في مسائل كررناها الرجل يدخل مثلا المسجد يريد أن يصلي سنة الوضوء وتحية المسجد فيجوز له أن يجمع نيتين لكن الأفضل أن يعطي لكل نية عملها وهذا هنا كذلك جزاك الله خير وإياك

يقول شيخنا السؤال الأخير وهو الربع :
امرأة عليها دين صيام في فترة نفاس قبل عشر سنوات فماذا تفعل ؟؟
تقضي تقضي إي نعم وجزاك الله خيرا وإياك

شيخ في سؤال لو سمحت بالنسبة للكافر كفر عملي علمنا من الحديث الذي رواة البخاري في صحيحة أنه يدخل

الجنة في قصة التي أوصي بتحريقه ثم نثر سكنه فالكافر كفر اعتقادي هل هناك إمكانية في دخوله الجنة ؟؟

قال الشيخ : لأ

فرد السائل

جزاك الله خير

فرد الشيخ :

إنها محرمة على الكافرين بنص القرآن الكريم .

قال سائل

شيخنا بالنسبة لحديث فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب في لفظ آخر إذا ولج الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار والثامنة عفروه بالتراب بالنسبة لقضية السبع يعني بس سبع مرار والثامنة إيش يعني توجيهك يعني يجوز ( ) قال الشيخ كلمتك الأخيرة بالنسبة لأيش

قال السائل يعني إلحاق العدد مرة سابعة ومرة ثمانية فها هذا يعني ؟

قال الشيخ أنا فاهم من أول كلامك في سؤال غير هذا في كلامك ؟ لأ ما في ؟

الجواب يؤخذ بالزائد فالزائد

فرد شخص أخر ليقال هل يجوز بالوجهان لقولكم يؤخذ بالزائد فالزائد كأني أفهم أنه يعني لا يجيز الوجهين إنما يجيز الوجه الثالث قال الشيخ هو كذلك

إخوة الإيمان والآن مع الجلسة الثانية

عندي سؤال

قال الشيخ هذا من العراق نعم وقريبا سيعود أما أنت عندنا دائما وضحك الشيخ

قال سائل : بسم اله والصلاة والسلام على الحبيب المحبوب رسول الله السلام عليكم ورحمة اله وبركاته إنا نحبك في الله يا شيخنا الفاضل ونرجو من الله العزيز الحكيم أن يحشرنا مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ونرجو من الله ومنك يا شيخنا الفاضل الرد على أسئلتنا ولك جزيل الشكر بسم الله الرحمن الرحيم إذا قرأ الإمام ما تيسر له من القرآن في الصلاة الجهرية وأنتهي ( ) سجدة وأراد الركوع فهل عليه أن يسجد للتلاوة ثم يركع أم يركع مباشرة

قال الشيخ

إذا أراد أن يأتي بالسنة فعلية أن يسجد سجدة التلاوة ثم يعود قائما ثم يركع وإنما قلت إذا أراد أن يسجد فأننا نعتقد أن سجود التلاوة واجب في الصلاة أو خارج الصلاة لا نعتقد وجوب سجدة التلاوة إنما هي سنة ثابتة بل متواترة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولكن ليست واجبة كما يقول الحنفية والدليل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري من أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خطب يوما خطبة الجمعة وقرأ في خطبته آية سجدة فنزل وسجد لها وسجد الناس معه ثم في خطبة أخرى مرت به آية أيضا فيها سجود وتهيأ الناس للسجود فقال لهم إن الله تبارك وتعالى لم يكتبها علينا إلا أن نشاء لم يكتبها علينا إلا أن نشاء لذلك قلت أنا في الجواب إن أراد والآن محافظة على لفظ الرواية إن

شاء أن يسجد سجد ثم انتصب قائما ثم ركع وإن شاء ألا يسجد فلا ضير عليه وبخاصة إذا كانت قراءة الآية آية السجدة في صلاة أقول وبخاصة إذا كانت التلاوة في صلاة سرية تلى فيها آية سجدة فقد يكون الأولى في بعض الأحيان أن لا يسجدها لأنها تعمل خلاف في أذهان الناس وهم لا يعلمون لذلك قلت في الجواب أما إذا كان يصلي في مسجد أهله يعرفهم شخصيا وأنهم على السنة وعندهم شيء فقه فإذا ما سجد سجدة التلاوة ولو في صلاة سرية لا يعمل شوشرة ولا يعمل خلاف فالسنة أن يسجدها غيره.

قال سائل

هل يشترط لسجود التلاوة وضوءا ؟؟

قال الشيخ هل ماذا ؟؟

قال السائل هل يشترط لسجود التلاوة وضوء ؟؟

قال الشيخ يعني أنت الآن تسأل عن سجود التلاوة خارج الصلاة ؟ نعم

فهل يجوز سجود التلاوة بدون وضوء ؟

وهل يجب؟؟ نقول لا يجب ويجوز أن يسجد بدون وضوء بدون طهارة لأن سجدة التلاوة كأي ذكر من الأذكار يجوز فيها الحكم المعروف وهو أن الأفضل أن يذكر الله وهو على طهر ومن ذلك سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ومن ذلك السجود سواء كان سجود التلاوة أو كان سجود شكر فهو الأفضل أن يكون على طهارة ولكن لا يجب ذلك عليه ويجوز أن يسجد سجدة التلاوة كما هو أعني كما هو بدون طهارة أعني كما هو

بدون استقبال قبلة أعني كما هو كما كان قد لا يكون طاهرا في ثياب قد لا تكون طاهرة وهكذا لأنه كقولك سبحان الله والله أكبر ونحو ذلك .

سؤال يا شيخ :

إذا كنت تسمع القرآن ومرت سجدة فهل تسجد؟؟

قال الشيخ سبق الجواب إن سجدت فهو أفضل لك وهو سنة وإن تركت فلا إثم عليك . جزاكم الله خير .

وإذا كنت واقفا فهل تسجد أم تجلس ثم تسجد وإذا كنت جالسا فهل تسجد أم تقف ثم تسجد ؟

قال الشيخ :

إذا كنت واقفا تسجد فورا بدون جلوس وإن جالسا تسجد فورا بدون قيام ثم جلوس ثم سجود واضح .واضح .

جزاكم الله خير

قال سائل :

هل تقرأ الفاتحة مع الإمام في الصلاة الجهرية ؟؟

قال الشيخ :

لا لا نرى ذلك .جزاكم الله خير . وإياكم .

قال سائل ما هو شرحك لحديث بن عباس في البخاري في التكبير بعد الصلاة فهل يدل على أن كل مصلي يقول بعد الصلاة الله أكبر بصوت مرتفع قليلا ؟ وهل هو خاص بصلاة الفرض أم الفرض والنوافل ؟؟

فرد الشيخ :

طبعا هو وارد في الفريضة ثم هو له روايتان بلفظ التكبير وبلفظ الذكر .

قال بن عباس كنا نعرف انقضاء صلاة النبي عليه وعلى آله وسلم برفع الصوت بالذكر وفي رواية بالتكبير . والذكر أعم من التكبير فالتكبير جزء من الذكر ومعلوم أن هناك أذكار عديدة ثابتة في السنة الصحيحة مما كان عليه السلام يذكر الله بها أو مما أمر بعض أصحابه بها فالتكبير جزء من هذا الذكر والثابت في السنة انه لا يجوز رفع الصوت بالذكر لما يترتب من وراء ذلك من التشويش .

قال سائل في صلاة العيد وصلاة الجنازة هل يشرع رفع اليد مع تكبيرتها ؟؟

قال الشيخ: لأ لا يشرع

قال سائل حديث من صلى الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله حتى تشرق الشمس ثم يصلي ركعتين فهي له حجة وعمرة تامة تامة صحيح أم غير صحيح؟؟

قال الشيخ : صحيح

قال سائل : إذا أتى الرجل صلاته ثم بعد ذلك تذكر أنه بغير وضوء هل يعيد الصلاة أم لا يعيدها ؟؟

قال الشيخ : يعيد .

قال سائل : إذا جاء رجل إلى الصلاة ووجد الناس في الركوع فهل عليه أن يكبر تكبيرتين تكبيرة الإحرام وتكبيرة النزول إلى الركوع أم واحدة ؟؟

قال الشيخ : تكبيرتان

قال سائل :
إذا حضر الرجل إلى الصلاة متأخرا وقد فاتته ركعتين ثم سلم مع الإمام وتكلم ثم قيل له أنك لم تتم صلاتك فهل عليه أن يعيدها أم يتمها فقط ؟ظ
قال الشيخ: يتمها ويسجد سجدتي سهو .
قال سائل : أفتي أحد المشايخ الثقات في بلدنا إن آذان الفجر في بلدنا قبل وقته بعشرين دقيقة في هذه الحالة تكون صلاتنا قبل دخول الوقت فهل أصلي جماعة ثم نعيدها في البيت أم أصلي لوحدي في البيت ولا أنزل إلى المسجد ؟
قال الشيخ : الأول تصلي مع الجماعة ثم تعيدها في دارك .
قال سائل : إذا كان الآذان الثاني للفجر لا يحوي على تثويب الصلاة خير من النوم ونحن في بلدنا آذان واحدة فهل يقولها المؤذن أم يتركها؟؟ وإذا قالها هل جاء ببدعة ؟؟
أجاب الشيخ :
ما فهمت فأعاد السائل سؤاله ثم قال الشيخ يعني هو يؤذن الآذان الثاني نعم ولا يؤذن الآذان الأول ونحن نعلم أي أنت تعلم أن التثويب بالصلاة خير من النوم أن السنة في الآذان الأول نعم فما دام انه لم يؤذن الآذان الأول الذي فيه التثويب فهل ( )

التثويب في الآذان الثاني الذي ليس فيه تثويب هكذا سؤالك ؟ نعم

قال الشيخ : الجواب لا يجوز هذا إما أن يؤذن الآذان الأول وفيه تثويب ثم يؤذن الآذان الثاني وليس فيه تثويب أما أن يلفق آذان من آذانيين فهذا خلاف السنة وابتداع في دين الله . نعم جزاكم الله خير .

قال سائل : رجل من إخوتنا السلفيين له أخت سافرة وأبواه على قيد الحياة وله أخ أكبر منه وقد نصحها كثيرا ولكنها تصلي وتصوم وتقرأ القرآن وتذهب الجمعة إلى المسجد ولكنها متبرجة سافرة فهل عليه إثم وهل يجبرها على الحجاب وإذا كان ذلك يؤدي إلى طرده من البيت ؟؟

قال الشيخ :

الأخ أكبر منها

قال السائل أكبر منها نعم

قال الشيخ: ويعيشان معا في في نفس الدار

قال السائل: والخ أكبر منها والأبوان على قيد الحياة

قال الشيخ :معلش أعيد السؤال يعيشان في دار واحدة قال السائل: نعم

قال الشيخ :طيب وأبوهما في قيد الحياة كما قلت نعم

أبوهم متدين نعم ملتزم لا غير ملتزم إذن كيف
بتقول متدين لا غير متدين كيف بيكون متدين إذا
بنته سافرة كيف بيكون متدين فإذن غير متدين وهو
ساكت عنها نعم ساكت طيب الآن من الناحية
الواقعية هل الولاية على هذه البنت للأب أم لهذا
الأخ الذي هو أكبر منها فإن كان الولاية لهذا الأخ
عمليا وليس للأب لأنه في كثير من الأحيان بعض
الأباء يعني يعيشون هكذا سبهللة ما بيهمهم حياء
حرام حلال إفعل لا تفعل بدهم الدنيا وبس
وبيستريحون نفسيا لما بيجدوا أحد أولاده يقوم مقامه
ولولم يقل له بلسان القال أنت ولي أمرها ولكن
بلسان الحال هكذا يمشي فإن كان الأمر بالنسبة لهذه
الأخت وهذا الأخ أنه هو ولي أمرها عمليا وليس هو
الأب حينئذ هو وبلا شك مسؤل عنها ويجب عله أن
يأمرها بإن تتجلبب وألا تخرج متبرجة فإن تركها
بحجة أن أبيها لا يسأل عنها فهو المسؤل .جزاكم الله
خير
قال سائل:

وحتى إذا وصل إلى طرده من البيت ؟؟

قال الشيخ : كيف ؟

قال السائل حتى إذا وصل هذا الأمر إلى طرده من البيت ؟؟

قال الشيخ :بسؤاله يصل الأمر إلى طرده من البيت ؟؟

قال أحد الحضور هو مش بإيده الحكم في أخ أكبر منه ووالده أيضا

قال الشيخ : كيف

قال الرجل : يعني هو ماله سيطرة بالبيت .

قال الشيخ : أنا دندنت حول السيطرة هذه أنت ما أجبتني أنا قلت إذا كان هذا الأخ هو مسيطر عليها بلسان الحال ولم يوكل له أبوه وإذا هو ماله عليها من السيطرة شيء لماذا لأنه يوجد أخ أكبر منه نعم طيب هذا بيقدنا لنعرف ترجمة الأخ الكبير هذا شو ترجمته مثل أبوه مثل أبوه نعم وحينئذ وانت تقول هذا الأخ متدين ملتزم نعم كم عمره تقريبا ؟؟

تقريبا 22 وسنة .

قال الشيخ : 22 طيب هو واقع حياته مع أخته ما يأمرها ما ينصحها هو ينصحها يقول نصحتها كثيرا ولكنها ل تلبي لا تلبي . تصلي هي وتصوم فهمت أنا من قبل فهو يأمرها ولا تلبي طيب السؤال الآن ما هو ؟

يعني أنا في هاي الحالة إذا أجبرتها بالغصب فراح يطردون من البيت أي نعم فما هو الحل أاتركها ولا كيف قدمت لها النصيحة يعني جميل هو إذا أجبرها أولا هل يفيد الإجبار في

تخضع لإجباره أم لأ أم أمران إثنان إن كان يغلب على ظنه بإنه إن أجبرها خضعت لإجباره وتجلببت فعليه أن يفعل ذلك ولو أضطر الأمر لأن يخرج من الدار لكن هنا تتمه لهذا الجواب وهو هذا هو الحكم بشرط إذا كان يستطيع أن يعيش خارج الدار لأننا نحن نعلم أن كثيرا من الشباب اليوم بسبب الحخياة الإجتماعية والإقتصادية ما يستطيعون أن يعيشوا منعزلين دار أبيهم لأنهم مثلا عاشوا وهم يدرسون في بعض المدارسليصلوا ليأخذوا شهادة ويتوظفوا وهذا لسه ما أخذ شهادة مثلا ولا عنده مهنة يعتاش بها فكيف يعيش لوحده فيتصور موضوع لو إضطروه أنه سيقع فيحرج شديدفإن غلب على ظنه إنه إن أمرها وأنها تستجيب له لكن وهو سيقع في مشكلة لاقبل له بها حينئذ لا يضطرها ولا يجبرها واضح . سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك .

سؤال ياشيخ :بأنه في ناس بتقرأ القرآن حاطت القرآن وبيقرأ فيه بيجي آية سجود يعني تلاوة تلجاه سجد وسلم عن اليمين وشمال هل هاي من السنة ؟؟

قال الشيخ : لا ليس من السنة .لا يسلم مجرد يسجد وبس

طيب وفي ناس إخوانا أئمة مساجد يوم الجمعة إللي يأذن الآذان الثاني تلجاهم كلهم قاموا وكان معهم وصلوا سنة قبلية هل هذا ثبت عن السلف الصالح وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟؟

قال الشيخ :لا لا أصل ليس لها أصل

يعني يدل على جهلهم يعني   كلهم بيقفوا ما عدا أنا بقعد ولكن قبل الآذان بصلي ما شاء الله عشرة عشرين ركعتين وبسلم ولكن عند الآذان بقعد ما بقوم مثلهم تمام .

قال الشيخ :
طيب الآن بظن نعطي قليل من الوقت لأخواننا هؤلاء لأنه مابقي عندنا أو إنتهى الوقت لكن نشوف السؤال المهم الذي عندكم سؤال واحد ماهو ؟؟
قال السائل فضيلة الشيخ هناك في بلادنا نعني مسئلة الجيش أو التدريب العسكري هل يجوز الدخول أم لا علما بأن في حالة عدم الدخول سنتعرض للأذى مع العلم بإن الحاكم ( ) فهل هو كافر أم لا ؟؟ مع العلم أننا عند دخولنا للجيش يعني ذلك مولاة له يعني إيش مولاة له
قال الشيخ : يا أخي هذه المسألة نحن سئلنا عنها كثيرا من كل البلاد وأصل السؤال خطألأننا إذا تصورنا رجلا مريضا ويريد أن يصلي وهو مأمور إذا صلى أن يصلي قائما وهو مريض لا يستطيع أن يصلي قائما فيسأل الشيخ فيقول يا شيخ أنا مريض لا أستطيع أن أصلي قائما هذا السؤال خطأ لأنه هل هو يتصور أن الشيخ سيقول له صلي قائما لأنه سيعود

هو ليقول لا أستطيع أن أصلي قائما إذن صلي قاعدا يا أخي وهذا معنى قوله تعالى :

(يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) الآن سؤالك هذا كثير ما يردني أقول يا أخي انت تسأل عن الخدمة الإختيارية هل يسموها تطوع في الجيش أم تسأل عن الخدمة الإجبارية يكون الجواب لأ أنا اسأل عن الخدمة الإجبارية طيب هل تستطيع أن لا تخدم يا سائل بيقول لي لا أستطيع إلا أن اخدم إيش معناه إذن السؤال ؟ نحن نعلم وهذا إبني الذي تكلم معي أنفا هو ممن فرض عليه في دمشق الخدمة الإجبارية لكن في دمشق وأظن في بلاد عربية أخرى في هناك بدل الخدمة الإجبارية يدفع فلوس أنت ما بتريد تخدم وطنك بخدمة الجيش الإجبارية فأخدمه بالمال هكذا زعموا فنحن جمعنا أموالنا وأنقذنا أبناءنا عن هذه الخدمة الإجبارية لأننا نعلم أن من دخل الجيش فسد دينه وخلقه لأنه ليس جيشا مسلما وعلى هذا نقول سؤالك يتعلق بالخدمة الإجبارية أم بالخدمة التطوعية إن كان سؤالك يتعلق بالخدمة الإجبارية فنقول هذا سؤال لا معنى له لا طعم له لأنك لا تستطيع إلا أن تخدم رغم أنفك ولكن هناك مخلص قاوني في بعض البلاد كما ذكرت لكم أنفا وهو أن تشتري نفسك بالمال تدفع

لكن قد لا يكون هذا النظام قائما فإذن يأتي حل أخر
هل تستطيع أن تهاجر من هذا البلد إلى بلد إسلامي
أخركما قلنا لذلك المسلم المقيم في أمريكا وأنا بسمع
منكم هل تسطيع أن تهاجر من هذا البلد الذي
سيرغمكم على هذه الخدمة العسكرية الإجبارية
والتي تفسد الدين والخلق إما ان تكون مستطيعا
فيقال لك هاجر وإما ا، تكون غير مستطيع فأقول لك
سؤالك غير وارد لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها
فهذا جوابي فهل بقي عندك شيء فيما يتعلق بهذا
السؤال والجواب يعني هل جاز لك ان تدفع رشوة
للهروب من الجيش لا الرشوة لا يجوز إما شيء
نظامي كما قلنا أما الشوة فالرسول يقول
(لعن الله الراشي والمرتشي) لكن خير من هذا أن
تهاجر إلى بلد إسلامي أخر
قال السائل فإن كان ياشيخ كلنا بنهاجر معناها
الأخوة إللي يغادر والكل بيهاجر بالساحة تبقى
فاضية الساحة تبقى فاضية من إيه من ناحية الدعوة
ألم تقرا قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم
لا يضركم من ضل إذا إهتديتم) أنت الآن أنجو
بنفسك و الرسول (يقول إبدأ بنفسك ثم بمن تعوله)
من الخطأ اليوم أن يحرق الإنسان نفسه من أجل
غيره هذا ليس إسلاما أما إذا إستطعت أن تثبت
على دينك وعلى خلقك وتجاهد في سبيل الله وتقاوم

هذا نعم العمل أما أن تحرق نفسك في سبيل غيرك ها كما قيل قد أوردها سعد وسعد مشتمل وما هكذا يا سعد تورد الأبل فلا يجوز للمسلم بإسم الدعوة أن يخالف الدعوة كيف الداعي أن يبرر لنفسه الرشوة المحرمة نصا في الكتاب والسنة هذا لا يجوز والآن نكتفي بهذا القدر والحمد لله رب العالمين

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

سلسلة الهدى والنور – 439 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم استعمال إبرة البنج من أجل حشو الأضراس هل يفطر أم لا ؟ (00:00:50)

2 - ما هي الأذكار التي بعد الصلاة و هل تقال سراً أو جهراً ؟ (00:04:32)

3 - هل ورد في الحديث عندما يقول المؤذن " أشهد ألا إله إلا الله " فيقول وأنا وهل نقوله أو ماذا نفعل . (00:13:17)

4 - من أدرك التشهُّد في الجمعة فهل يصلي أربعة أو أثنين .؟ (00:15:18)

5 - الذي لا يصلي ولكن يصوم ويزكي فهل يسقط عنه ها ذان الفرضان .؟ (00:15:42)

6 - ما معنى حديث (من ترك صلاة العصر فقط حبط عمله) .؟ (00:17:00)

7 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد ؟ (00:17:46)

8 - ما حكم اللقطة التافهة .؟ (00:21:33)

9 - هل يجوز زواج المصلحة .؟ (00:22:10)

10 - هل هناك وقت محدد لصلاة العشاء .؟ (00:28:45)

11 - كيفية تشميت العاطس للكتابي ؟ (00:28:58)

12 - ما حكم الأعمال البهلوانية (خفت اليد) هل هي من السحر .؟ (00:30:08)

13 - ما معنى التسبيح في قول ابن عمر (لو كنت مسبحاً لأتممت) .؟ (00:30:44)

14 - رجل يقيم في بلاد الكفر سرق بيته وهذا البيت عليه تأمين ، فأراد أن يضاعف عدد المسروقات وطلب من إخوته أن يشهد معه ، فما حكم هذا العمل.؟ (00:32:54)

15 - ما حكم التمثال الذي يوضع لإطفاء السجارة فيه .؟ (00:35:27)

16 - هل إمارة جميل الرحمن إمارة خاصة أم عامة ؟ (00:36:32)

17 - عند الجمع بين الصلاتين فهل ندعو بعد الإقامة الثانية ونسوِّ الصف.؟ (00:42:00)

18 - هل تسميع الآية في الصلاة السرية كان للتعليم كرفع الصوت بالذكر بعد الصلاة .؟ (00:42:42)

19 - من يشتم الذات الإلاهية ويحب الكفار فهل هذا كافر .؟ (00:44:04)

20 - هل الصائم من لا يدخل جوفه شيء.؟ (00:47:26)

21 - هل خروج الدم من الرجل يفطر .؟ (00:49:48)

22 - امرأة يائسة خرج منها دم ما حكمها .؟ (00:51:54)

الشريط 439

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط التاسع والثلاثين بعد المائة الرابعة على واحد .

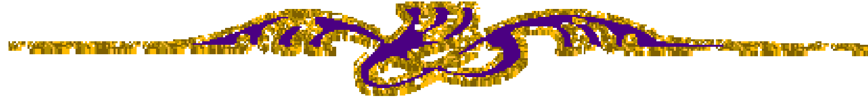

س: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد ، يسئل سائل ويقول : إستخدام إبرة البنج للصائم فى الفم من أجل حشو الأضراس . فهل هذه تفطر وبخاصة إذا تأكدنا أنه لم ينزل شىء فى الفم - فى الحلق يعنى -؟؟

الشيخ : هذا لا يفطر .

ولكن ما دام المقصود من الإبرة تخدير مكان الضرس الذى يراد معالجته ، فالمشكلة هذه العملية ليست فى هذه الإبرة ، ولكن ماهو المعهود فى هذه العملية من الأطباء أنهم يستعملون نضح الماء من ماسورة دقيقة جدا

بواسطة الجهاز الذى عند طبيب الأسنان من أجل تنظيف المكان الذى يراد حشوه .

من هنا تأتى المشكلة فى معالجة الضرس فى صيام رمضان ، وليس من جهة الإبرة ، لأنه فى كثير من الأحيان لا يتملك المريض المعالج ضرسه أو سنه من ألا يغلبه الماء .

وحينئذ فحكم هذا المريض هو كحكم الذى لا يحسن السباحة فيحاولها وهو صائم فى رمضان ، ولا يأمن على نفسه من أن يغلبه الماء بسبب سوء معرفته بالسباحة ، فهذا ليس كالسبيح الذى يحسن السباحة فغلبه الماء فهذا لا يفطر، أما ذاك فيفطر لأنه تعاطى السبب الذى لا يغلب على ظنه أنه لا ينجو من غلبه الماء له .

كذلك كالذى يعالج ضرسه أو سنه فهذا لا ينبغى أن يعالج ذلك فى نهار رمضان وإنما يؤجل ذلك إلى الليل .

س: شيخنا ، هل يرد على قضية الذى يسبح - يعنى- قد يسمع سامع هذا الكلام فيقول إذن الذى يغتسل ويغلبه شيء من الماء يدخل فى فمه فهل يلحق بذاك أم الحكم مفترق ؟؟

الشيخ :يلحق بالثانى. بالسبيح

السائل : لأن هذا الغسل يستطيعه كل أحد . بارك الله فيك .

****

س : ممكن تكون أجهزة حديثة بدون ماء شيخ ، معناته ينتفى هذا ...

الشيخ :أخذت الجواب

س: فيه شفاطة تشفط المى ؟

الشيخ :المهم أن يكون المعالج ضرسه أو سنه فى إطمئنان من أن يغلبه الماء .

أما ما هى الوسيلة ؟ فأخوك ذكر وسيلة، وأنت الأن ذكرت وسيلة أخرى وهو الشفط ، المهم ضمان عدم غلبه الماء وسبقه إلى الجوف .

غيره

س: يا شيخنا يسئل سائل قائلا :حول أذكار ما بعد الصلاة فهل تكون جهرا ؟إذ قال بعض المشايخ المشهورين بأن ترك الذكر جهرا من السنن المهجورة ، وقال حديث إبن عباس فى صحيح البخارى – يعنى هكذا منقول فى السؤال – أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجهر وكذلك الصحابة . فما هو قولكم فى ذلك ؟

الشيخ : الحديث الذى أشير إليه هو حديث لا شك أنه صحيح رواه الإمام البخارى فى صحيحه ، ولكن ليس نصا فى إستمرارية الجهر بالذكر أو بالتكبير من جهة ، ثم ليس نصا فى شمولة لكل أنواع الذكر المشروع دبر الصلاة .

أما بالنسبة للأمر الأول :فهو ليس نصا فى إستمرار الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة على الجهر بالذكر دبر الصلاة ، ذلك يعود إلى أمرين إثنين :

الأمر الأول : يوجد فى الحديث إشارة إلى عدم إستمرارية الجهر المذكور وهو قول راوى الحديث عبد الله بن عباس " كنا نعرف إنقضاء صلاة النبى برفع الصوت بالذكر" فقوله كنا يشير إلى أنه ما إستمر الأمر إلى ما بعد .

من أجل هذا يقول الإمام الشافعى فى كتابه العظيم " الأم " بأن هذا الجهر كان من أجل التعليم ، تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم لبعض الأذكار دبر الصلاة .

ونحن نعهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع صوته بشيء من الذكر - وكما تعلمون أن أفضل الذكر القرآن الكريم – كان يرفع صوته حيث يسن الخفض وعدم الجهر حتى فى الصلاة .

ويقول أهل العلم أن ذلك كان من أجل أن يعلم أصحاب الرسول ماذا يقرأ الرسول عليه صلاة والسلام فى الصلاة السرية .

هناك حديث عن ابن عباس - هذا نفسه- يقول " كنا نعرف قرأة النبى صلى الله عليه وآله سلم فى السرية بإضطراب لحيته " لكن هذا لا ينبئهم بماذا كان يقرأ ، فهو كان يرفع صوته فى السرية كما قال أبو قتادة الانصارى رضى الله تعالى عنه " يسمعنا الآية أحيانا " .

فإذا كان النبى صلى الله عليه وآله سلم يرفع صوته من أجل التعليم - حيث لا يشرع إلا الإسرار بالقراءة – فمن باب أولى - أن يرفع صوته من أجل التعليم دبر الصلاة، وأن كان الأصل فى الذكر دبر الصلاة هو أيضا الإسرار بالذكر.

فهناك أحاديث كثيرة جدا تحض المصلين فى غير الصلاة أن لا يرفعوا أصواتهم بالذكر حتى لو كانوا فى العراء ، حتى لو كانوا فى الصحراء.

ففى الصحيحين من أبي موسى أنه قال:(كنا مع رسول الله ص فكنا إذا علونا على شرفا- أى جبلا صغيرا- كبرنا فارتفعت أصواتنا فقال يا أيها الناس اربعوا على انفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنما تدعون سميعا بصيرا إن الذي تدعون من هو أقرب إلى احدكم من عنق راحلته إليه) هذا فى الصحراء فما بالكم بالمسجد الذى يترتب من رفع الصوت فيه التشويش على من قد يكون مسبوقا بركعة أو أكثر ، وعلى من قد يكون مشغولا بتلاوة القرآن أو شىء من الأذكارونحو ذلك .

من أجل هذا جاء قوله عليه صلاة والسلام وقد سمع أصوات الذاكرين فى المسجد مرفوعة فقال: (يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة.)وفى رواية بالقرآن .

هذا من حيث أنه لا يجد فى حديث ابن عباس الدليل على إستمرارية العمل ،أما أنه لا يوجد فيه دليل على شمول كل الأذكار فهذا آولى وآولى أنه لا وجود له فيه .

وما أظن أن أولئك المشايخ – الذين أشار اليهم السائل فى سؤاله وقال أن رفع الصوت بالذكر دبر الصلاة من السنن المتروكة- ما أظن ان هذا الرجل نفسه المتحمس لرفع الصوت بالذكر هذا التحمس- ما أظنه يقول بأنه يشرع رفع الصوت فى كل ذكر دبر الصلاة ، كأن يقول مثلا – أنت من جانب وجارك من جانب – سبحان الله ..سبحان الله .. سبحان الله وبحمده الخ .. ما أحد يقول بهذا الكلام .

كل ما يمكن أن يقال أن هناك بعض التهليلات وبعض الأذكار التى جاء النص بأن النبى كان يرفع صوته بذلك والتعليل سبق وهو من أجل التعليم .

أما كل ذكر ؟ اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك الذى نصح النبى صلى الله عليه وآله سلم وأوصى به معاذ بن جبل حينما قال له : (يامعاذ إني أحبك ثم أوصيك يا معاذ : لا تدعن في دبر كل صلاة تقول : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك) كذلك أن يقول الناس جميعا " اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام "

هذه الأشياء كلها لا يجهرون بها لكن ماذا يجهرون؟ التهليلات العشر بعد الفجر وبعد المغرب .فما الذى استثنى هذه من تلك ؟

فلا يوجد إذن فى الحديث أولا التصريح على الاستمرارية ولا على الشمولية وبهذا ينتهى الجواب .

يسأل السائل ويقول انه قد ورد عن النبى عليه صلاة والسلام أوفى بعض الأحاديث أنه عندما يقول المؤذن "أشهد لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله " قال راوى الحديث وأنا قال سمعت ذلك من رسول الله عليه

صلاة والسلام ، فيقول السائل فهل نحن أيضا نقول هذا ؟ ثم هل نقول هذا في التشهد؟ أم في الأذان ؟

الشيخ : في التشهد في الصلاة يعني ؟

ما له علاقة بقضية التشهد في الصلاة .

أما بالنسبة للسؤال الأول : الجواب نعم ، وهذا فيما أفهم قد يكون الإنسان في وضع ليس مستعدا لإجابة المؤذن لإجابة كاملة هي الأفضل كما جاء في الحديث المعروف (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ...الى أخر الحديث) قد يكون في وضع لا يتمكن من متابعة المؤذن، فيختصر الجواب حينما يقول المؤذن مرتين "أشهد لا اله الا الله ..أشهد لا اله الا الله" فيختصر المجيب ويقول :وأنا وأنا: هذا يشمل الجميع .

وهذا من السنة اللطيفة التي تيسر للمسلم أن لا يفوت عليه الفضل كله من أصله ، لكن بعضه أفضل من بعض الأفضل أن تجيبه بالمثلية فقولوا مثل ما يقول ...،لكن إذا دار الأمر بين عدم الإجابة بالمثلية وبين الإجابة بهذه الجملة المختصرة :وأنا وأنا: هذا أفضل بلا شك من ترك الإجابة مطلقا .

غيره

يقول:من أدرك التشهد في صلاة الجمعة وقد فاتته الركعتان فهل يصلي أربع أم إثنتين ؟

الشيخ : أربعة .

وبينت ذلك فى رسالتى المعروفة " الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة " .

نعم

يقول : الذى لا يصلى ولكنه يصوم ويزكى فهل يسقط عنه هذان الفرضان ؟

الشيخ : نعم يسقط عنه .بمعنى أنه ليس هذا الذى يصوم ويزكى وفى الوقت نفسه لا يصلى ليس مثل ذاك الذى لا يصلى ولا يصوم ولا يزكى لقوله تعالى : (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره*ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) .
ولكن يخشى على هذا الذى يصوم و يزكى وفى الوقت نفسه لا يصلى ألا يستفيد من صومه ولا زكاته لقوله صلى الله عليه وسلم : (أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن تمت فقد افلح وأنجح،وإن نقصت فقد خاب وخسر.)

إذن ، حنانيك بعض الشر أهون من بعض الذى لا يصلى و يصوم و يزكى خير من الذى لا يصلى ولا يصوم ولا يزكى.

س: يسأل عن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله) ؟

الشيخ :نعم . بس .. تفسير حبوط العمل فى هذا الحديث إختلفوا فيه كثيرا بحيث أنه لا يبدو لنا وجة لترجيح قول على قول.

بمعنى : هل هو شامل لكل عمل صالح عمله منذ دخل فى سن التكليف؟ أم حبط عمله فى ذلك اليوم ؟ والله أعلم بالحقيقة.

نعم

س: يقول: كنت قد إنتهيت من صلاة العشاء ثم جاء بعض الإخوة ليصلوا العشاء ، فأردت أن أصلى معهم تطوعا ، فهل أتمم أربع بنية التطوع أم أصلى ثنتين لقول النبى (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)؟

الشيخ :لا ... هذا فى أمر عارض يصلى معهم أربعا.

ولكن المسألة ينبغى النظر إليها من زاوية أخرى وهى : هل هوكان صلاته فى المسجد أم فى غير المسجد ؟ لأن الحكم يختلف إن كان فى المسجد فلا

يجوز تكرار الجماعة ، وعلى هذا فلا يجوز أن يعيد هو وراء هؤلاء الذين يعقدون جماعة ثانية فى مسجد له إمام راتب ، وله مؤذن راتب .

أما إن كان وقع ذلك خارج المسجد ، فى الدار ، فى العراء ، فى محل العمل ، فى التجارة الى أخره فالجواب هو كما قلنا أنه يصلى معهم أربعة .

السائل : يمكن هادول يا شيخ فى أمريكا حتما فى المسجد حاصل هالشيء فهناك ناس ما بيملكوا أوقاتهم كما هنا يعنى ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل: يمكن هادول الى جاءوا يصلوا جماعة ثانية ما بيفرجوا مع الجماعة الأولى مطلقا .

الشيخ : ليش

السائل : بسبب وضعهم هناك بيختلف عن وضعنا هون بالنسبة للعمل كلهم عاملون هناك

الشيخ : بس هذا لا يبرر لهم ولا يصوغ لهم تكرار الجماعة فى المسجد.

السائل : لأن عندنا هنا فى بلادنا - أو فى البلاد الاسلامية ربما - يتساهلون ويتكاسلون يقولون نجد جماعة ثانية وثالثة ورابعة خاصة فى مساجد السوق ، فهناك لا اعتقد الوضع ينطبق عليهم ، لانهم هناك ينتهى

عملهم فى الساعة كذا مسافات بعيدة والمساجد قليلة جدا هناك فى المنطقة التى فيها زكريا مثلا فهل لهم رخصة مثلا فى الجماعة الثانية؟

الشيخ :ياشيخ هاذى إذا قلنا لهم رخصة هذا معناه أولا: أن نقرهم فى إقامتهم فى تلك البلاد الكافرة هذه واحدة .

والاخرى : أننا نقرهم فى المحافظة على المساجد القليلة ويقنعون بالقليل، بينما الواجب أن يكون فى كل محلة – فيها جماعة مسلمون– مسجد يجمعهم على الأقل للصلوات الخمس ، وأن يكون فى محلة أخرى مسجد جامع تجتمع فيه المحلات كلها فى المسجد الجامع .

فإذا قلنا – وهذا الذى قلته نعرفه تماما – بأن هذا يسوغ لهم أن يكرروا الجماعة فى المسجد الواحد فمعنى ذلك أننا أقررناهم على أمرين إثنين:

1– على إقامتهم فى تلك البلاد التى لا تسمح لهم – لأنهم بلاد كفر – أن يقيموا شعائر الإسلام كما لو كانوا فى بلاد الإسلام . هذا أولا معناه اننا نقرهم أن يستقروا هناك وهذا لا يجوز .

وثانيا :أن نقرهم على الإقلال ببناء المساجد وهذا لا يجوز .

غيره

يسأل السائل يقول :إذا وجدت على قارعة الطريق شيئا من المال أو غيره وكان قليلا تافها ليس ذا قيمة . فماذا أفعل به ؟

الشيخ : إن كان كما ذكرت وكان الملتقط فقيرا فهو أولى بها من غيره من الفقراء ، وإن كان غنيا فيتصدق به على من يعرفه فقيرا .

السائل يقول: زواج المصلحة هل يجوز ؟

الشيخ : تعبير جديد . وهذا التعبير الجديد لا يجوز الإجابة عنه إلا بعد الإفصاح عن مضمونه .

أنا يتبادر لذهنى مثلا إن واحد مسلم يريد أن يقيم فى بلاد الكفر ، ويريد أن يتجنس بالجنسية الكافرة التى لا تجوز ، فهو يتزوج بواحدة أمريكية لأن هذا الزواج فى ذاك القانون الكافر يسوغ لهذا المتزوج أن ينال الجنسية الكافرة ولا فخر - ظلمات بعضها فوق بعض - ما بنى على فاسد فهو فاسد ، ما بنى على حرام فهو حرام .

أما لو قيل ما حكم زواج المسلم بالكتابية ؟ فنحن نقول حتى لو لم توجد تلك المصلحة الكمينة فى ذاك السؤال الطريح أنفا .

أقول هذا الزواج بدون مراعاة المصلحة المزعومة أنا لا أراه جائزا .

وهذه نقطة يغفل عنها الكثير من الذين يتصدرون المجالس لإفتاء الناس بالحلال والحرام ، وما يجوز وما لا يجوز .

ذلك لأن الأصل الذى قام عليه الحكم المعروف بجواز تزوج المسلم بالكتابية - سواء كانت يهودية أو نصرانية - هذا القول مستنده على قوله تعالى :(والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم)

ومن هنا - كما سيبدو- يظهر الفرق العظيم بين الفقة التقليدى المختصر فى المتون الغير معتمدة على الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وبين الفقة المستقى من الكتاب والسنة .

القرآن يقيد الزواج بالكتابيات بكلمة "المحصنات" ، الفقة لا يقيد ، يقول يجوز الزواج بالكتابية ، فإذا رجعنا الى النص الذى قام عليه ذلك الفقة - على ما فيه من تقصير فى التعبير - فالنص يفهم كل عربى بكل وكل عجمى مستعرب مثلى يفهم تماما أن الزواج بالكتابية مقرون فيما إذا كانت محصنة .

ومعنى محصنة عفيفة قد أحصنت فرجها ، و فى حدود ما نسمع - ونحن قد عافانا الله أن نحبا فى تلك البلاد الموبوءة – فحسبك من الشر كما يقال سماعه ، فنحن نسمع من الذين ابتلوا بالإقامة فى تلك البلاد أنه قليل جدا جدا- أو لعله معدوم بالكلية- فتاة تبلغ سن الخامسة عشر أو العشرين وتكون ايش ؟ عفيفة محصنة . هذا يكاد أن يكون معدوما ، إن لم يكن معدوما فعلا .

فلذلك لا يجوز للمسلم أن يبيح لنفسه الزواج بتلك النساء الكتابيات .

وأنا كما يقال؛ إن أنسى فلن أنسى ؛ رجلا من الرجال الضباط الأتراك الذين كانوا وصلوا فى حروبهم فى أوروبا مع الجيوش العثمانية التى وصلتا إلى بعض البلاد كالبلغاريا والنمسا ، حدثنى هذا الرجل - وأنا طبعا فى دمشق وأنا فى سن الشباب- بأن هناك العادة فى بعض تلك البلاد ،أنا نسيت الأن إما سمى النمسا أو بلغاريا ، قال : الحامل حينما تضع ما فى بطنها فإن كانت بنتا فالقابلة رأسا – إذا كنتم تستعملون هذه اللفظة السورية -

" تضعصعها" أى تدخل إصبعها فى فرجها فتفض بكارتها سلفا.. لماذا ؟؟

حتى إذا بلغت سن النساء وعاشرت الشباب وتمتعوا بها فى الحرام ، فتزوجها الزوج _ زعموا _ فيجدها مفضوضة البكارة فيقول : لا هذه منذ

ولدت ، مش لأنها - يعنى- من ذوات الاخدان . هكذا وصل الأمر فى تلك البلاد .

فإذن لا يجوز الزواج بالكتابية اليوم فى مثل تلك الأجواء حتى ولو كان ليحصن نفسه أو يحصنها هى ، إلا إن أسلمت و تابت إلى الله عزوجل فهذا له حكم آخر .

غيره

يسأل السائل يقول : هل هناك وقت محدد لصلاة العشاء ؟؟

الشيخ : طبعا . يقول رسول صلى الله عليه وسلم الله وقت صلاة العشاء من غروب الشفق الأحمر إلى نصف الليل .

نعم

السائل يقول :قرأت فى بعض الكتب أن الكافر إذا عطس يقول له المسلم "يهديكم الله ويصلح بالكم " فهل الأمر كذلك كما هو ظاهر ؟ ثم هل يجوز لنا أن نترجمه إلى الإنجليزية ليعرفه الناس أو ما شابه ؟

الشيخ : لا هذا الذى ورد هداك الله

السائل : يقول للكافر: يهديكم الله دون ذكر الصلاح .

الشيخ: أى نعم.

طالب : قرأت أن اليهود كانوا يعطسوا أمام الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يقول لهم يرحمكم الله يشمتهم قرأته فى مسلم . قد يكون سؤاله مطابق لهذا السؤال .

الشيخ : ما كان يقول لهم "يهديكم الله ويصلح بالكم "

غيره

يقول السائل :ماهو حكم الحيل التى تسمى خفة اليد ويقوم بها بعض الناس ؟

الشيخ : أيه؟ تسمى اية ؟ حيل !

السائل : كمثلا أن يخرج المال من جيبك دون أن تشعر ، ثم يخرجه من وراء أذنه بطريقه فهل هذا من السحر ؟وبالتالى هل يكفر صاحبه أم ماذا ؟

الشيخ : هذا ليس من السحر ، لكنه من الدجل الذى ينهى عنه الشارع الحكيم .

نعم

يسأل السائل سؤالا - نذكره بعجره وبجره كما يقولون - يقول قول ابن عمر لو كنت مسبحا اتممت صلاتى . فهل نفهم من هذا أن فى السفر لا يجوز أن نسبح بعد الصلاة ؟

الشيخ : الله يهديه . أثر ابن عمر رضى الله عنه هذا وهو صحيح وفى صحيح البخارى ، يعنى لو كنت متطوعا ومحافظا على السنن الرواتب فى

السفر لاتممت الفريضة ، ولكن ليس الامر بالرأى ، أنا رأيت الرسول عليه السلام يصلى قصرا ولا يسبح اى لا يصلى السنن هذا هو مقصده رضى الله عنه .

وهذا كلام عظيم جدا أن المسلم يجب أن يقف عما جاء فى الشرع ولا يحكم عقله .لكن بعض الناس لا يحسنون التسليم فيأتى مثل هذا الصحابى الجليل فبيفتح ذهنه فيقول له لو أن الدين بالرأى لأكمل الفريضة أحسن ما أصلى السنة لأن الفريضة أفضل من السنة .

كما قال على رضى الله عنه من هذا الميزان ومن هذا الباب " لو كان الدين بالرأى لقلت بمسح أسفل الخف وليس مسح أعلاه ،ولكنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين "

طالب : شيخنا ايضا من هذا الباب ما ذكرتموه فى إرواء الغليل نقلا عن سنن البيهقى أن سعيد ابن المسيب رأى رجلا يصلى ويكثر الصلاة فنهاه قال : اتنهانى عن الصلاة ؟ قال له : أنهاك عن مخالفة السنة.

فشيخنا بيعلق ويقول أنظر كيف فهم السلف للإتباع وأن الأصل فى العبادات المنع حتى يرد الدليل . جزاك الله خيرا

الشيخ : واياكم

س: رجل سرق بيته فى بلاد الكفار- فى أمريكا- وهذا البيت عليه تأمين يعنى يأخذ مالا مقابل هذه السرقة ، لكن الشركة طلبت منه أن يضع كشفا بالمسروقات حتى تعطيه ثمنها أو مقابلها فهو أراد أن يزيد على هذا الكشف

فبدلا من أن يكون عنده مثلا غسالة يقول أثنين- يزيد ويضاعف - فهذه الشركة شكت أو أرادت أن تتثبت فسألت بعض الناس ولعل بعضا من أخوانه أشقائه منهم فهؤلاء الاشقاء ملتزمون ، بينما هو ليس ملتزما فيسألون : هل يجوز لنا أن نشهد على هذا الباطل ؟ فضلا على حكم التأمين الأصلى وما شابه ذلك وجزاك الله خيرا .

الشيخ : طبعا لا يجوز للمؤمن أن يزيد فى التقدير ، فضلا على أنه لا يجوز لأخوانه أن يشهدوا على مثل هذه الزيادة الباطلة لقوله عليه السلام (إنى لا أشهد على جور)

أما التأمين فى الأصل هو قمار فهذه مصيبة عمت البلاد ، فلا يجوز التأمين مطلقا ، ولعل من أثار هذا التأمين المحرم أن يصل إلى مثل هذا التدليس والإشهاد لبعض الناس على الكذب وعلى الجور .

السائل : كلهم يهود الى بيأخذوا مننا الأموال شقيقى الغير ملتزم وهو يصلى فقط يقول كل الأموال تذهب لليهود .

الشيخ: إذا كانت اليهود تأكل أموال الناس بالباطل ، فهل نحن نتشبه بهم ونأكل أموال الناس بالباطل ؟ ثم اذا كان يشهد هذه الشهادة فلماذاهو يساكنهم ؟ فلماذاهو يساكنهم ؟ لماذا يعاشرهم ويعيش فى بلادهم ؟

على زكريا وأمثاله من الملتزمين أن يلتزموا قول الرسول الكريم (إنى لا أشهد على جور)

س: ماكت صغيرة على شكل أسد ماكتة دخان عفانا الله واياك بيقولك حتى ما بنستعملها للدخان حطينها هل هذا يعتبر من التماثيل المحرمة ؟

الشيخ : مضاعفا هههههههه مضاعفا

إمبارح أول مرة يتصل معى الشيخ جميل الرحمن من هناك تبع الجهاد الأفغانى السلفى هذا النه مجلة المجاهد ما شوفتهاشى ؟

الطالب : ....

لا مدون لكن ما فى صور . المقصود كان فى الأول أسئلة للجماعة الملتفين حوله من العرب ، فوجهوا بعض الاسئلة المتعلقة باختلاف الامراء والقواد هناك ، فأجبتهم بما هو معروف لديكم جميعا .

لكن الظاهر إنه ما هادا سؤال الشيخ جميل الرحمن نفسه ، وفوجئت به هو يبدأ الكلام وبلكنة أعجمية واضحة جدا ، لكن ما قدم نفسه الى ، لكن هو يتكلم بكلام الشجعان .

الطالب : المقدام

الشيخ : المقدام اى نعم ، وأيضا أجبته ، لكن يقول - وكما تعلم من عادتي- هل اجبتك عن سؤالك أقول له ، قال لى: لا ما أخذت جواب سؤالى. كأنه هو شعر إنه أنا ما بفهم عليه أوإنه ما عرف يفهمنى ، فكلف أحد الإخوان العرب هذا الأخ قال لى : الذى كان يكلمك أنفا هو الشيخ جميل وهو يسأل عن كذا وكذا .

كان السؤال : الشيخ جميل هل هو إمارته إمارة عامة أم خاصة ؟ هيك كان السؤال .قلت له لا هذه إمارة خاصة ، ما بتكون الإمارة إمارة عامة إلا حينما يبايع -هذا الأمير أو ذاك- بيعة عامة من المسلمين فى كل أقطار الإسلام .

وإذ كمان مش هذا هو الجواب ، لكن تبينت بعد ما حكى بالعربى ان هم ما عم بيعرفوا يسألوا ، وإذا السؤال هو هل مثل الشيخ جميل إمارته عامة أو خاصة - بمعنى - هل من يوليه الشيخ جميل من الرؤسا والامرا فى مختلف المناطق التى هو أميرها ، هل لهؤلاء الامراء طاعة بناء على انهم ولوه من قبل الامير.

قلت له بارك الله فيك الان وضح الامر فكما يجب إطاعة الشيخ جميل يجب إطاعة الروسا والامرا الذى نصبهم الامير جميل .

وبعد هذا بدأوا يسألوا أسئلة فقهية كمثل الجمع بين الصلاتين وهم على

الحدود مع الكفار أو الشيوعيين ، قال :لأن بعض المشايخ الى زارونا قالوا إن ما بيجوز لكم الجمع خاصة جمع التقديم.

فأنا أجبت كما تعلمون بالجواز قلت له - و بخاصة أننى أتصور أنا ما أدرى وضعكم كيف ؟- انكم انتم بالاضافة لانكم مجاهدون فانتم قوم ثغر ، فلو كان مافى هناك حرج من المحافظة على أدا الصلاة فى اوقاتها ، فبإعتباركم مسافرين فيجوز لكم الجمع فهنا بقى وجد ايش ؟ وجد سببين :

السبب الأول : هو السفر.

والسبب الثانى : هو الحرج الى بتلاقوه العدو ادامكم وكل ساعة بتضربوا ....41:2 فبتجمعوا بين الصلاتين . هذا من سؤالهم .

كذلك سألوا حول المسجد هل يشرع إتخاذ المنبر فيه ؟

قلت : هذا يختلف بإختلاف المسجد ، إن كان مسجدا جامعا تقام فيه الجمع والجماعات فلا شك أن هذا سنة ، أما إن كان مسجد لا تقام فيه الجمعة إنما الجماعة فقط فذلك ليس من السنة .

ثم إنتقل إلى السؤال عن المحراب فى المسجد ؟ فأجبتهم أنه لا أصل له فى السنة .

ثم أخيرا ، دخل فى الحديث الشيخ جميل الرحمن ، لكن كل كلامه فى النهاية دعاء بطول العمر ، وانتفاع المسلمين بعلمك ، ونحن كما تعلم لا نستغنى عن علمك وسوف نتصل بعد أن عرفنا طريق الإتصال بك هاتفيا ونحو ذلك يعنى كلام بيدل على اخلاص وعلى احترام للعلم ونحو ذلك .

س: عندما نجمع فى السفر أو الحضر بين الصلاتين ، هل ندعو دعاء بعد الإقامة " اللهم رب هذه الدعوة التامة " فى الإقامة الثانية ونقول للمسلمين " إستوا تراصوا " الصلاة الثانية مجموعة ؟

الشيخ : أما الإجابة فلا تزال قائمة، أما تسوية الصفوف فحسب الحاجة ، إن رأيت إعوجاجا فى الصف قومته ، و إن وجدتهم لا يزالون مستقيمين فالحمد لله رب العالمين

السائل : أما الدعاء " اللهم رب هذه الدعوة التامة "؟

الشيخ : ما هذا هو قلنا ، الإجابة لا تزال قائمة .

س: طبعا ذكرت ان النبى صلى الله عليه وسلم رفع الصوت احيانا فى الصلاة السرية ، ولكن هذا كان ، مش مثل الذكر الى ذكره ابن عباس رضى الله عنهما ؟

الشيخ :لا ، هو شوف، نفس الذكر يقال إن كان فيه مصلحة تعليم فبيرفع الإمام ذكره من أجل التعليم لا ليصير سنة ، كذلك فى نفس الصلاة السرية من أجل إسماع الناس وتعليمهم ،العلة قائمة أما الحكم ما هو مستمر ، فما وجدت العلة وجد المعلول .

السائل : عند وجود العلة !

طالب : الامام الشافعى الكلام الى تفضلتوا به وأشارتم اليه منذ قليل بيضرب مثل بديع جدا ، بيذكر حديث صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم

علـى المنبـر ثـم رجوعـه ، بيقـول هـذا حـدث مـرة مـع الرسـول صلى الله عليه وسلم وأنما فعله للتعليم ، فهذا مثل ذلك .

الشيخ : رحمه الله . جزاه الله خيرا . تذكرت حديث المنبر ؟

الطالب : صلى(صلى الله عليه وسلم) - مرة - على المنبر فقام عليه فكبر وكبر الناس وراءه وهو على المنبر، ثم ركع وهو عليه، ثم رفع فنزل القهقرى حتى سجد

في أصل المنبر ثم عاد ، (فصنع فيها كما صنع في الركعة الأولى)، حتى فرغ من أخر صلاته ثم أقبل على الناس فقال: يا أيها الناس إني صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي"0

س: منافق يشتم الذات الإلـهية لأى سبب ، ويحب الكفـار كـأنهم أخوانـه . هـل نستطيع أن نكفره ؟

الشيخ :لا ، ما نكفره إلا إذا استحل موالاة الكفـار بقلبـه . والا لأتسـعت علينـا دائرة التكفير ، الى بيأكل الربـا كـافر ، والـى بيسـرق كـافر ،والغشـاش كـافر والزانى كافر ، ما يقال هذا .

يقال من استحل هذه المحرمات ومنها موالاة الكفار ، قال مثلا مثل ما بيقول بعض الجهال لما بتقول له يا أخى ما بتوضأ وتصلى بيقول لك : ياأخى بـلا وضوء بلا صلاة ،هذا كفر .

أما بتقول له هالكلام يقول : الله يهدينا ،الله يتوب علينـا. بـتلاحظ الفرق بين الاتنين ؟ أسألك .

الطالب : كيف.

الشيخ : مانك معايا أنت . بضرب لك مثال إن بعض الناس إلى ما بيصلون لما تأمرهم بالصلاة بيقول لك بلا صلاة بلا ..... .

الطالب :فهمت هذا، بس الاخير يعنى .

الشيخ : أه فهمت لكن أنا سألتك عن الأخير بتلاحظ الفرق ولا لا ؟ فأنا شوفتك بعيونك شارد عنى .

رجلان تاركان للصلاة أحدهما حينما تقول له ليه ما بتصلى صلى ، بيقول :بلا صلاة بلا كذا هذا كان بالنسبة للعرب أهل بدو أهل ..46:37الى أخره ، الآن ما فى حاجة الى الصلاة. هذا كافر .

ورجل ثانى مثله ما بيصلى لكن لما بنذكره بالصلاة بيقول لك : ،الله يتوب علينا. السؤال كان وأرجو أن تكون معى هل تلاحظ الفرق بين الاثنين ؟

الأول هو الكافر الثانى ليس كافر ، لكنه فاسق ويكفيه إثمه وفسقه . على هذا المقياس بتقول على كل المعاصى التى منها موالاة الكفار .

فإذا كان يستحل الموالاة ، ما بيحرم الموالاة الى ربنا حرمها بنص القرآن ، فهذا كالرجل الذى لا يصلى ويقول هذه الصلاة كانت فهو كافر .

أما الى بيقول لك الله يتوب علينا بدنا نضطر نسايره.. نعيش كذا.. فهذا فاسق وليس بكافر . وضح لك الفرق إن شاء الله .

س: فى مسألة الصائم والمفطرات له وما شابه ذلك يقولون ألا يدخل جوفه شيئ هل مثل هذا القيد صحيح ؟إنما الطعام والشراب بنص القرآن والسنة ؟

الشيخ : هذا كقولهم بعكس الدخول هو الخروج مسألة نقض الوضوء ما خرج من السبيلين ، هذا التعميم لا أصل له أيضا "ما خرج من السبيلين" ،لا يوجد ما ينقض الا البول والغائط والودى والمذى ونحو ذلك .

بعض الفقهاء القدامى كالإمام مالك رحمه الله صرح بضد هذه القاعدة العامة قالل لو خرج منه حصوة أو خرج منه دودة هذا يشمله القاعدة العامة " ما خرج من السبيلين" هو بيقول لاينقض مافى عندنا دليل،وشو هيعمل إن خرجت منه دودة .

بهالمناسبة كان فيه فى بعض البلاد ناس مبتلون بالدود الاحمر الى بيعيش فى الامعاء وبتلاقى بعضهم ما بيشعر إلا وهو نازل ، بس كأنه الأدوية الى إنتشرت خففت من هذا الشيء ماعاد سمعنا .

المهم مثل الدودة خرجت شو أعمل فيها هو . الرسول قال فى الحديث الصحيح (فلا ينصرفن حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا) خلاص هذا مش داخل فى النواقض ، هذا العموم مثل هذا العموم .

السائل : أنا خطر فى بالى يعنى وأنا أتحدث شيخنا عن المفطرات بعضهم يقول :الذى يضع القطرة فى عينه يجد فى حلقه ، وجد فى حلقه هذا لا يسمى طعاما ولا شرابا وربنا يقول (وكلوا وأشربوا ...) الاية

س: خروج الدم من الرجل وليس من المرأة ؟ الدم يخرج بسبب نزيف فى المثانة عافانا الله واياكم أو فى المعدة او باسور او كذا ؟

الشيخ :سؤالك هذا يتعلق بنواقض الوضوء ولا بالصيام ؟

السائل : بنواقض الوضوء.

الشيخ : طيب . الدم الذى يخرج من المرأة فهوإما هو دم حيض أو دم إستحاضة . ماشى

السائل : أو دم بسبب مرض ما قرحة .

الشيخ: مش مهم ، بس موضع له هنا تاثير بالنسبة للمرأة ،لانه قلت أنت مثل هذا ماخرج عن كونه دم حيض أو إستحاضة صح؟ماهو دم حيض فإذن هو دم إستحاضة فهذا ينقض الوضوء.

أما الرجل فليس من عادة أن يحيض أو يستحاض فحكم دمه غير حكم دم المرأة التى تحيض أو تستحاض.

ولذلك المذهب الشافعى فى هذه النقطة أوسع المذاهب حيث قال خروج الدم لا ينقض الوضوء مهما كان كثيرا ، ونقيضه المذهب الحنفى ينقض مهما كان قليلا ، والوسط مذهب الإمام أحمد ومالك أيضا أن كان كثيرا نقض وإلا لم ينقض .

وأنا لا أتصور فى العادة دما كثيرا أكثر من قصة ذلك الرجل الحارث الذى قام يحرث الرسول والجماعة وهم نائمون فى السفر .

س: يقول إمرأة قد إنقطع حيضها، بلغت سن اليأس كما يقولون فى لغة العصر، ثم فجأة رأت الدم رجع ، لكن بغير كثرة وأحيانا بكثرة وأحيانا بقلة من غير أوقات محددة، ومن غيرإنتظام فى اى شىء ، فهذه هل تلحق بالحيض أم بالإستحاضة أم بأى صورة من الصور ؟

الشيخ : تشوف لون الدم ورائحته

السائل :إذن هذا الضابط . جزاك الله كل خير شيخ

الشيخ :وإياك . سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت

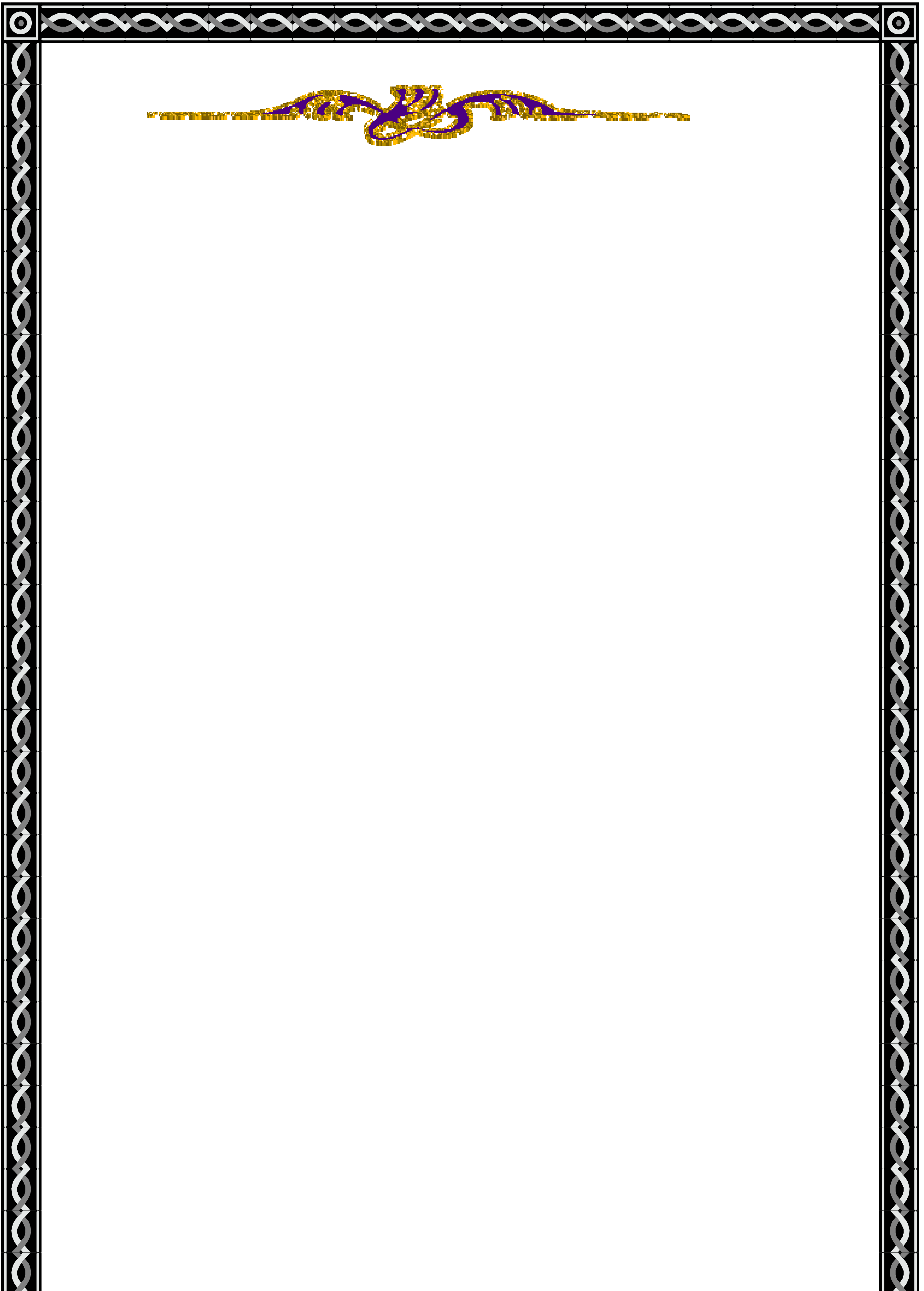

سلسلة الهدى والنور - الشريط (440)

للشيخ / محمد ناصر الدين الألباني

محتويات الشريط :

1 - كلمة من الشيخ في أدب المجالس . (00:00:49)

2 - ما هي شروط الخروج على الحاكم المسلم ؟ (00:06:56)

3 - هل يجوز الاشتراك في البرلمانات ؟. (00:11:48)

4 - حكاية لنجاح الجبهة في البلديات . (00:16:02)

5 - ما هي العلاقات بين المجتمعات ؟. (00:20:51)

6 - حكاية عن الأوضاع في الجزائر . (00:23:44)

- حكم الأخذ بالقول الراجح إذا كان يسبب فتنة؟ (00:37:35).

7 - طلب من السائل أن يلتقي بعلي بالحاج ؟. (00:47:38)

8 - هل تجوز الدراسة في الجامعات ؟ (00:49:37)

9 - ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر ؟ (00:58:47)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

1 – كلمة من الشيخ في أدب المجالس . (00:00:49)

فأرجو من إخواننا الحاضرين أن ينضم بعضهم إلى بعض وألا يتفرقوا في مجلس العلم، لأن من آداب مجالس العلم هو الانضمام وعدم التفرق.

فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث كثيرة تحض على الاجتماع ليس فقط في مجالس العلم والانضمام فيها بل حتى ولو نزلوا منزلا في أثناء سفر من أسفارهم.

فقد جاء في مسند الإمام أحمد من حديث أبي ثعلبة الخشني ﷺ قال : كنا إذا سافرنا مع النبي ﷺ فنزلنا واديا من الوديان أو في شعب من الشعاب تفرقنا فيها، فقال لهم عليه الصلاة والسلام :« ألا إنَّ تفرقكم هذا في الشعاب والوديان من عمل الشيطان »؛ فكانوا بعد ذلك إذا نزلوا في مكان اجتمعوا قال حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا.

فهذا من أدب المجالس وعدم التفرق فيها، من أدب المجالس الاجتماع والتضام فيها.

وهناك حديث آخر في صحيح مسلم :" أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : دخل يوما مسجده فوجد الناس متفرقين فيه حلقات حلقات ، فقال لهم :« ما لي أراكم عزين »، « ما لي أراكم عزين » أي : متفرقين.

حلقة هنا وحلقة هنا، فإذًا من آداب المجالس العلمية الاجتماع فيها وعدم التفرق فيها.

ولعلكم تعلمون أن من آثار التفرق في الأبدان التفرق في القلوب، ويشير إلى ذلك أحاديث كثيرة وكثيرة جدا من أهمها ما تعلمونه من سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا أقيمت الصلاة لا يبدأ فيها إلا بعد أن يأمر بتسوية الصفوف وكان يقول لهم في جملة ما يقول:« لتسوُّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم »؛ أي إن الاختلاف في تسوية الصف هذا يتقدم وذاك يتأخر هذا الاختلاف في الأبدان يكون سببا في وقوع الاختلاف في القلوب، ولذلك الأمر كما يقال:"الظاهر عنوان الباطن"، فإذا المسلمون اهتموا بإصلاح ظواهرهم على مقتضى شريعة ربهم كان ذلك سببا لحلول الصلاح في قلوبهم وقد أشار عليه الصلاة والسلام

إلى هذه الحقيقة النفسية الأخلاقية في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث النعمان بن بشير المعروف، في آخره يقول:« ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب »، فإذًا صلاح القلب في صلاح الجسد.

في الطب الروحي -إذا صح التعبير- والطب المادي أيضا فلا بد من إصلاح الظواهر ومن ذاك ما كنا في صدده.

كثير من المساجد حينما تُعقد الحلقة العلمية فيها يشكلون حلقة كبيرة جدا!، هذا خلاف السنة.

2 - ما هي شروط الخروج على الحاكم المسلم ؟ (00:06:56)

السائل: عندنا بعض الأسئلة أحضرها الشباب فإذا سمحتم نلقيها علي شيخنا، طبعا فيه السؤال الأول هو طرحه أحد الإخوة يقول فيه ما موقفنا من الحاكم الذي يعطل شريعة الله سبحانه وتعالى ولا يحكم بها وهل يجوز الخروج عنه ؟.

الشيخ: تقصد هل يجوز الخروج عنه، أم يجوز الخروج عليه ؟.

السائل: عليه، نعم!

الشيخ: ليس عنه؛ لأنَّ الخروجَ عنه سهلٌ، وهذا هو الواجب إذا وجدتَ حاكماً خيراً منه، واضح؟

السائل: نعم!

الشيخ: هذا جواب لِما لم تَسأل عنه.

السائل: ومحاربته . كما يقول . البعض؟.

الشيخ: أمَّا الخروج عليه، فهذا سؤال . كما يُقال اليوم . (موضة) الساعة، بالنسبة للشباب في العالم الإسلامي، منهم من يَسأل ويقف عند جواب أهل العلم، ومنهم من لا يسأل ويتحمَّس ويُحاول الخروج على الحاكم، ثم هو لا يستطيع أن يفعل شيئاً.

فالذي أريد أن أقوله: الخروج على الحاكم من الناحية الشرعية هو أمر جائز، وقد يجب، لكن بشرط:

- أن نرى الكفرَ الصريح البواحَ.

الشرط الثاني: أن يكون بإمكان الشعب أن يخرج على هذا الحاكم ويُسيطر عليه، ويحلَّ محلَّه، دون إراقة دماء كثيرة وكثيرة جدًّا، فضلاً عمَّا إذا كان الشعب - كما هو الواقع اليوم في كلِّ البلاد الإسلامية - لا يستطيع الخروج على الحكام؛ ذلك لأنَّ الحكام قد أحاطوا أنفسهم بأنواع من القوة والسلاح، وجعلوا ذلك حائطاً وسياجاً يدفعون به شرَّ من قد يخرج عليهم من شعبهم وأُمَّتهم.

ولذلك فأنا في اعتقادي لو كان الجوابُ: يجوز الخروج على الحُكَّام قولاً واحداً وبدون أيِّ تفصيل، فأنا أقول: السؤال في هذه الأيام هو غير ذي موضوع؛ لأنَّه لا يوجد مَن يخرج، ولو وجدنا شعوباً يستطيعون أن يخرجوا على حُكَّامهم لقلنا لهم: اخرجوا على الكُفَّار قبلهم.

فإذاً هذا السؤال ليس له محلٌّ من الإعراب كما يقول النحويُّون.

لكن من الناحية الشرعية: يجوز الخروج على الحاكم إذا أعلن كفرَه، وهذا موجودٌ في بعض البلاد مع الأسف الشديد، ولكن ليس هناك شعبٌ يستطيع أن يخرج على الحاكم ويَكسب الجَولة، ويحلَّ محلَّه.

ولِهذا نحن نقول: على الشعوب الإسلامية أن يُعنَوا بما يُمكنهم، أن يُعنَوا بما يُمكنهم من القيام بأن يتعلَّموا الإسلام إسلاماً مُصَفًّى، ثمَّ أن يُربُّوا أنفسهم على هذا الإسلام الصحيح.

هذا يُمكنهم أن يقوموا به، ولو كان الحاكمُ كافراً أو مُلحداً، فلا ينشغلون عمَّا هو في طَوْعهم وفي قدرتهم بتفكيرهم بالقيام بما ليس في طاقتهم.

3 - هل يجوز الاشتراك في البرلمانات ؟. (00:11:48)

السائل: سؤال ثان، وهو مُلِحٌّ جدًّا الآن في الجزائر عندنا، وهو: ما حكم دخول الإسلاميّين البرلمان، برلمان الدولة ؟.

الشيخ: طبعاً! نحن لا نرى هذا جائزاً، بل هو إضاعةٌ للجهود الإسلامية فيما لا فائدة من دخولهم في البرلمان؛ لأنَّ أَوَّلَ ذلك: هذه البرلمانات - كما هو معلوم - تحكم بغير ما أنزل الله، وثانياً: هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات قد - بعضهم - يدخلون بنيَّة طيِّبة وصالحة، يعني يظنُّون أنَّ بإمكانهم أن يُغيِّروا من النظام الحاكم، لكنَّهم يتناسون - إن لم نَقُل: يَنسَوْن - حقيقةً مُرَّة، وهي

أنَّ هؤلاء الذين يدخلون في البرلمان هم محكومون وليسوا حُكَّاماً، وإذِ الأمرُ كذلك فَهُم لا يستطيعون أن يفعلوا شيئاً، بل هم سَيَضْطرُّون أن يُسايِروا النِّظامَ الحاكم، ولو كان مخالفاً للإسلام!.

ونحن الآن هنا نعيش في مشكلة ما يُسمَّى بالميثاق الوطني، ولعلكم سمعتم، أو لعلَّكم ابتُليتم أيضاً بما ابتُلينا نحن به ؟.

فالميثاق الوطني معناه الاعتراف بكلِّ الأديان والأحزاب الكافرة التي تُعارض الإسلامَ، والاعتراف بوجودها في البرلمان، وحينئذٍ ستقوم معارك كلامية وجدليَّة في البرلمان، وتؤخَذ القضيَّةُ بالتصويت، وحينئذٍ الذي صوتُه أكثر يكون هو المنتصر ولو كان مبطلاً!.

فلهذا لا يجوز أن يدخل الشبابُ المسلمُ في البرلمان بقصد إصلاح النظام.

لا يكون إصلاح النِّظام بهذه الطريقة المبتدعة، من أصلها هي بدعة؛ لأنَّكم تعلمون نظام البرلمان قائم على أساس الانتخابات، والانتخابات أيضاً تشمل الرَّجلَ والمرأة، ومِن هنا يبدأ بطلان هذا النظام ومخالفته للإسلام.

ثمَّ نظام الانتخاب يشمل الصالح ويشمل الطالح، فلا فرق بين الصالح والطالح، لكلٍّ منهما حقٌّ أن يَنتخِب أو يُنتخَب!.

ثمَّ لا فرق في هذه الأجناس كلِّها بين العالم وبين الجاهل، بينما الإسلام لا يريد أن يكون مجلسُ البرلمان الذي هو مجلس الشورى إلاَّ أن يكون من نخبة الشعب المسلم عِلماً وصلاحاً ورجالاً، وليس نساءً!.

فإذاً مبيَّنٌ المخالفة من أول خطوة في موضوع البرلمان القائم على الانتخاب الذي يتناسب مع الكفار ـ نظام الكفار ـ ولا يتناسب مع نظام الإسلام.

وعلى هذا فيجب أن يظلَّ المسلمون يُعْنَون بالعلم النافع والعمل الصالح، وأن يُربُّوا أنفسهم وشعوبَهم على هذه التصفية والتربية، وأن يبتعدوا عن البرلمانات الجاهلية هذه.

4 – حكاية لنجاح الجبهة في البلديات . (00:16:02)

قال الشيخ محمد شقرة: تتمَّة للسؤال ـ شيخنا ـ إخواننا في الجزائر دخلوا تجربة، وهذه التجربة نجحوا فيها إلى حدٍّ كبير، وهي تجربة البلديات، و ـ يعني ـ تقريباً 85 % ـ كما علمتُ من

بعض الإخوان ـ كانت في بعض البلديات حقَّقوا فيها 90 ـ 95 %، وبعض البلديات أقلّ من هذا، إلى غير ذلك. المهمُّ أنَّه كان لهم نجاح ظاهر في هذا المضمار، فهم (بيرتّبوا) دخول البرلمان ـ يعني النجاح الذي حقَّقوه في البلديات ـ بَدْهم (أي بوُدِّهم) يقيسوا عليه نجاح دخول البرلمان، بيقولوا على أنَّه ـ طبعاً ـ حتى البلديات، الشعب الجزائري أقبل على البلديات التي غالبيتها مسلمين؛ لأنَّهم رأوا الإصلاحات ظاهرة فيها، وما كانوا حتى بعض الذين تخلَّفوا عن انتخاب المسلمين في هذه المناطق نَدِموا على عدم انتخابهم؛ لأنَّهم رأوا ـ يعني ـ دورَ المسلمين في هذه البلديات ظاهراً وبارزاً، ويَعِدونهم أنَّه ـ يعني ـ حتى لو دخلوا الانتخابات البرلمانية أن يكونوا معهم وإلى جانبهم، فالإخوان في الجزائر ـ يعني ـ لعله هذا النجاح الذي حقَّقوه في البلديات يُؤَمِّلون مثلَه إذا دخلوا انتخابات البرلمان، وبخاصة الآن فيه ما يُعرف بـ (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، وهذه مجموعة مَن ـ يعني ـ ائتلفت فيها بعض الحركات الإسلامية، وإخواننا السلفيِّين ـ يعني ـ أيضاً دخلوا هذه الجبهة، مش مضبوط؟ يعني صحيح؟

فهم يقولون بأنَّ هذا الائتلاف الإسلامي القويِّ الذي حقَّق نجاح في البلديات يُؤْمل أن يُحقِّق ـ أو يُرجى أو يؤمل أن يُحقِّق إن شاء الله ـ مثله في نَجاح البرلَمان، هذا الذي يُدندِنون حولَه الآن، لذلك نريد من شيخنا أيضاً أن يُبيِّن الفصل بين هذه وتلك، حتى يتبيَّن لهم الحقُّ إن شاء الله ؟.

الشيخ: مِمَّا سمعتم آنفاً ـ يعني ـ أليس ما بُني على فاسد فهو فاسد ؟.

أليس أنَّ دخولَ البرلمان هو في معناه تأييد للنظام القائم ؟.

قال الشيخ شقرة: لا! أنا ـ شيخنا ـ [نريد] أن يسمع الإخوان، أنا أريد أن تُبيِّن لهم.

الشيخ: صحيح أنَّ المشكلة ليست بيني وبينك، لكن قصدي أنَّ الكلامَ السابق هو جوابٌ لمثل هذا الأمر، يعني: النظام ليس نظاماً إسلاميًّا، فهذا (التكتُّل الإسلامي!) إذا صحَّ التعبير، أنَّهم كلّهم جماعات إسلامية وأحزاب إسلامية هم سينضمُّون تحت هذا النظام الذي يُعتبر نظاماً غير إسلامي، وهذه نقطة ما أظن فيها خلاف عند الجميع.

إذا كان الأمر كذلك فهل يبدأ الإصلاح بهذه الطريقة ـ طريقة الانضمام إلى حكم واضح جدًّا أنَّه يُخالف شريعة الإسلام ـ بقَصْد محاولة إصلاح هذا النظام؟!

هل هكذا يكون طريق الإصلاح أم طريق الإصلاح يبدأ من التأسيس وليس رأساً من الوصول إلى البرلمان ؟!

نحن رأينا في تاريخ العصر الحاضر كثيراً من الجماعات الإسلامية - سواء في سوريا أو هنا أو في مصر - دخلوا البرلمان وما استطاعوا أن يعملوا شيئاً!.

وصل الأمرُ عندنا في سوريا أنَّ أحد الجماعات الإسلامية صار وزير الإعلام أو نحو ذلك، ما أذكر جيّداً، المهمُّ كان له صلاحية أن أوعز إلى الإذاعة ألاَّ تسمح بتلاوة أحد من القراء لعشر من القرآن فيه ذمٌّ للنصارى؛ محافظة على إيْش؟ العلاقات الحسنة والطيِّبة بين المسلمين وبين هؤلاء الكفار!!

5 – ما هي العلاقات بين المجتمعات ؟. (00:20:51)

قال الشيخ شقرة: اليوم - شيخنا - اتَّصل بي واحدٌ من الإخوان ... وقال لي: يا أخي، إيش المصيبة اللي بِتْصير في إذاعات المسلمين هذه؟! كأنَّهم لا يريدون أو يريدون أن يسلخوا المسلمين عن دينهم، ويجعلوا الإسلام ديناً للنصارى واليهود؟!

قلت له: كيف؟

قال: سمعتُ في إذاعة دمشق - أظن - أو في التلفزيون السوري يقول: واحد يسأل أحد المشايخ هناك سؤال عن العلاقات الاجتماعية بين أصحاب الأديان المختلفة.

فأيش بِيقول له هو الرجل - الشيخ المستفتَى -؟ فيقول له: هناك قولَةٌ تقول: (لا فرق بين عربيٍّ أو أجنبيّ إلاَّ بالتقوى)!!

الشيخ: يا سيدي! ما فيه غرابة، الحكم - كما تعلمون يعني - بَعثي! لكن يومئذ كان فيه شباب مسلمين دخلوا البرلمان بنفس الغاية هذه، وإذا هم يدخلون، فبَدَل أن يُطوِّروا يتطوَّرون! يعني مثلاً نحن نضرب لكم مثلاً سهلاً جدًّا.

يَدخُل المسلمُ المتحمِّسُ البرلمان بلباسه العربي، وبلِحيَته الجليلة، فلا يكاد يمضي عليه شهر شهرين ثلاثة إلاَّ ينزع الثياب العربي ويلبس (الجاكيت والبنطلون) وربما (الكرافيت)، واللحية هذه يبدأ يأخذ منها ويأخذ منها، حتى تكاد تصير - كما يقولون عندنا في الشام -: خير الذقون إشارة تكون!!

يدخلون من أجل الإصلاح والتطوير، وإذا هم أنفسهم يتطوَّرون، ويتطوَّرون ليس إلى صالح، وإنَّما إلى طالح.

السائل: ولكن ..

الشيخ: ولكن؟

6 – حكاية عن الأوضاع في الجزائر . (00:23:44)

السائل: بارك الله فيكم، قد يكون الجزائر مُغايرٌ عمَّا هو في مصر أو في سوريا، والحمد لله . يعني . إخواننا في الجزائر قد . كما يقول البعض . متعصِّبون أكثر من غيرهم لدينهم.

ولحدِّ الآن تجربة البلديات والولايات التي نجحوا فيها . يعني . لم يتنازلوا . بشهادة حتى الخصوم . على أدنى المبادئ، ولا شيء من الشريعة أبداً! لا تنازل ولا مساومة!

هذا ما يُؤْمَل . يعني . أن يكون في البرلمان! وهم . يعني . إخواننا متمسِّكين بهذا، ولما يدخلون البرلمان . هم عند دخولهم . هم كافرون بهذا النظام، يكفرون بهذا النظام ويُصرِّحون بهذا، قبل الدخول وأثناء الدخول، يعني حتى هذا كان . يعنِي . شدَّ غرابة الغرب! كيف . يعنِي . يُسمح لهؤلاء لا يعترفون بالنظام الذي منحهم الرخصة لكي يعملوا تحت مظلَّة هذا النظام ويكفرون به؟

وعلى هذا الأساس هم يدخلون البرلمان، ولنا أملٌ فيهم . يعني . في تاريخهم وفي دعوتهم، على غير ما هو موجود في مصر أو حتى في الأردن أو في الشام .

فإن شاء الله أملنا في التجربة في الجزائر تكون . يعني . ناجحة؛ لِما نراه من تشبُّث إخواننا وتمسّكهم بدينهم، وأملنا في الرجال القائمين على الجبهة الإسلامية للإنقاذ!

وهذا من باب دفع أكبر المفسدتين . إن كان ولابدّ . إذا أخذنا بهذه القاعدة الأصولية.

قال الشيخ محمد شقرة: شيخنا! تسمح لي أسأل الأخ؟

الشيخ: عفواً! تفضَّل.

الشيخ شقرة: أخ أحمد! أنا أسأل الآن، بعد ما حلُّوا في مراكز البلديات، هل يتحاكمون إلى القوانين والأنظمة المعمول بها، والتي تتأسَّس على ما أُسِّست عليه البلديات من قبل أم غيَّروا وبدَّلوا؟

السائل: الآن، الشيء الجاري ما موجود من القوانين ولا يتعارض مع الشريعة الإسلامية في المعاملات يمضون على هذا، وما تعارض مع الشريعة الإسلامية ضربوه عرض الحائط.

أعطي لكم أمثلة:

مثلاً عندنا في بعض المحافظات أو ما تُسمَّى بالولايات ..

قال الشيخ شقرة: يعني عفواً! لما تقول لي ضربوا به عرض الحائط كأنَّه - يعني - في مقدورهم أو مستطاعهم التغيير؟

قال السائل: أعطيك مثالاً: مثلاً هناك بيوت الدعارة في بعض الولايات المحافظات، والخمَّارات يعني ... فالآن مثلاً عندنا في ولايات ومعظم الولايات أُغلقت بيوت الدعارة، أغلقت، النظام اعترض، قال: هذا ليس من صلاحية رؤساء البلديات، هي من صلاحيات وزارة الداخلية، وكذا وكذا، ولكن رغم هذا إخواننا حملوا بقوة وكانت هناك مسيرات شعبية، وأغلقت.

وأذكر في مدينة قسنطينة - مركز البغاء في الجزائر - فأُغلقت كل البيوت إلخ .. - والحمد لله - قبل شهر، وكذلك في كثير من الولايات، ولاية سطيف كبيرة، وبعض الولايات أُغلقت كل الخمَّارات، وأذكر في مدينة عنابة - مشهورة على الحدود التونسية - فيها خمر، مصنع للخمر كبير يُصدِّر للخارج، أُغلق هذا المصنع، وكانت عليه مشاكل كبيرة، ولكن أُغلق رغم هذا.

الحمد لله، لما النظام يعترض على رؤساء البلديات يأتون بالشعب مع (الجبهة الإسلامية) تكون مسيرة ضخمة فيها الآلاف، فيُطبَّق القانون.

والآن - الحق إخواننا - رغم فيه النظام يُعرقل، ولكن هم ساعون في هذا، وحقَّقوا نجاحات طيِّبة جدًّا في هذا المجال، ولكن - يعني - الذي ما من شيء يتعارض مع الشريعة الإسلامية لا يأخذون به، ولو تسبَّب هذا فيه مثلاً عندنا في بعض المحافظات - اعتقلوا بعض رؤساء البلديات؛ لأنَّهم تحدَّوا النظام، ولكن إخواننا ماضين في هذا الطريق، ويَسْعَون حتَّى يَفُكُّوا هذه العقدة أن يأخذوا البرلمان بالأغلبية كما يَتمنَّون، والآمال - يعني - كل المؤشرات تدلُّ - إن شاء الله تعالى وإذا ما وفَّق - أن يصلوا إلى البرلمان بالأغلبية، والشعب - والحمد لله - كلُّه ملتَفٌّ وارء (الجبهة الإسلامية) والله أعلى وأعلم!

قال الشيخ ـ وهو غير عابئ بهذه المبالغات ـ: ماذا تتصوَّرون: النظام القائم الآن مُدعمٌ من قِبَل الكفار الذين احتلوا الخليج، وفعلوا ما فعلوا أم لا؟ .

وإلاَّ ناحية السياسة [لا ترغيب]؟

السائل: أَعِد السؤال!

الشيخ: كأنِّي شعرت أنَّه انحرج من هذا!

السائل: لا! لا! أبداً والله ما كنتُ معك!

الشيخ: إذن ما هو الجواب؟

السائل: لو سمحتَ السؤال .. ما أذكر السؤال، سيِّدي! السؤال، أريد إعادة السؤال.

الشيخ: لا بأس، أقول: ماذا تعتقد: النظام الحاكم الآن في دولتكم وفي كلِّ الدول التي نقول: إنَّها دول إسلامية؛ نظراً إلى شعوبها وليس إلى حكامها، هؤلاء الحكام مرضي عنهم من الكفار الذين فعلوا ما فعلوا في الخليج وفي العراق أم مغضوب عليهم.

فكلمة، كلمة مختصرة أرجو أن يكون الجواب.

مَرْضِيٌّ عنهم أم مغضوب عليهم.

السائل: مرضي عنهم من الكفار.

الشيخ: هو هذا السؤال، حسنا.

فحينما هؤلاء الكفار يرون أن الشعب الجزائري حيضع يده على الحكم، ويجعل الحكم إسلامي، ماذا تتصور هؤلاء الحكام المرضي عنهم هل عندهم من الإيمان والصلاح أن يتجاوبوا مع الشعب أم مع الراضي عنهم ؟.

السائل: طبعا؛ مع الراضي عنهم.

الشيخ: حسنا، حينئذ ماذا تتصور ستكون العاقبة أن يقع الصدام بين الدولة الحاكمة وبين الشعب الذي دخل البرلمان في سبيل الإصلاح، فقال الواقع أم لا ؟.

السائل: طبعا سوف يكون هناك صدام.

الشيخ: سوف يكون هناك صدام.

هنا الآن بيت القصيد - كما يقال،- هل الشعب مستعدٌّ للخروج على الحاكم ؟.

نعود إلى البحث الأول: هل الشعب مستعدٌّ للخروج على الحاكم استعداداً من النوعين: الاستعداد المعنوي الروحي، والاستعداد المادي ؟.

إن كان كذلك فأنا أقول: عجِّلوا! ولا تتَّخذوا هذه الوسائل الدبلوماسية أنَّه: نحن نريد أن ندخل في البرلمان من أجل الإصلاح بطريقة لا يشعر الحاكم كيف تُؤَكَل الكتف!!.

لكن هل تظنُّ أنَّ الشعوب المسلمة - في أيِّ شعب يعني - عندها مثل هذا الاستعداد للخروج على الحاكم، ولو بهذه الطرق المِلْتويَّة الوئيدة اللطيفة الناعمة. فحينما تَسلْسَلنا في تصوُّر الموضوع حتى وقع الصِّدام بين الحاكم والمحكوم، هل الشعب عنده استعداد لمقاومة الحاكم وقُوَّته ومَن وراءه؟

السائل: بالنسبة للجزائر - حسب ما هو موجود وظاهر - أنَّ الشعبَ مستعدٌّ بقيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن يخرج على الحاكم بإذن الله!!

الشيخ: أرجوك ما تحِدْ عن الجواب، أنا ما أسأل: مستعدٌّ أو لا، أنا سألتُ عن شيئين هناك موجودين أم لا: الاستعداد الإيماني الروحي، والاستعداد الماديّ السلاحي؟ هذا الاستعداد موجود؟ واضح سُؤالي؟

السائل: نعم! واضح السؤال.

الشيخ: فليكن إذاً الجواب واضحاً أيضاً!

السائل: واضحاً إن شاء الله.

فأمَّا عن الجانب الروحي: فهناك - يعني - ما يكفي أن يجعل الشعب الجزائري يهبُّ، وتدفعه عقيدتُه إلى أن يخرج على الظالم إذا كان في مقدِّمة هذا الشعب الشيوخُ الذين نذروا أنفسهم لله سبحانه وتعالى، فهناك ما يدفع - يعني - ما أقول هناك الجانب الكافي الكلِّي، ولكن هناك ما يدفع الشعب لكي يخرج في وجه الظالم وليُسقطَه، هذا من الجانب الروحي!!!

أما الاستعداد المادي: قد لا تكون عندي معرفة - يعني - كبيرة بهذا الجانب، ولكن فيه ما يمكن أن يؤدي لإسقاط النظام، أقلُّ شيء فيه!!

الشيخ: يا شيخ - بارك الله فيك - أرجو أن تكون نظرتكم بعيدة.

السائل: إن شاء الله.

الشيخ: لأنَّه أنا حينما أتكلَّم عن النظام أربط معه الراضي عنه، وأنت حينما تُجيب لا تربط معه الراضي عنه.

السائل: صح! هو هذا موجود، لا سيما .. نحن .. فرنسا تلعب دور كبير في الجزائر!

الشيخ: طيِّب! فإذاً ما هي الاستعدادات ـ بارك الله فيكم ـ فيما إذا وقعت الواقعة؛ لأنَّه أخشى أن يُصيبكم ما أصاب غيرَكم في مصر وغيرها، أن ترجعوا مهزومين مقهورين مقتولين بدون فائدة.

ولذلك فأنا أُلفِتُ نظرَكم أخيراً إلى المبدأ الإسلاميِّ: « خيرُ الهُدى هُدى محمد - ﷺ -».

ما هو السبيل الذي طرَقه الرسول عليه السلام حتى أوجَد الحكم الإسلامي؟

هلاَّ سايرَ الكفار وشاركهم في نظامهم؛ لكي يستوليَ عليهم أم دعاهم إلى كلمة الحقِّ ﴿ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾؟! [النحل 36].

أليس هذا هو السبيل الذي نؤمن به نحن معشر المسلمين، وبخاصة السلفيِّين جميعاً؟!

إذاً هل هذا هو السبيل الذي يُراد سلوكُه بالانضمام إلى البرلمان؟

هل هو سبيل الرسول عليه السلام الذي قال لنا ربُّنا في القرآن:﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب 21].

فمَن رأى العبرة بغيره فليعتبر!

الشعوب الإسلامية، الحركة القائمة الآن في الجزائر ما هي الأُولى من نوعها، ولعلَّكم تَعلمون هذه الحقيقة؟

طيِّب! فماذا استفادت هذه الحركات التي حاولت، أوَّل حركة قامت هم جماعة (الإخوان المسلمين) الذين أرادوا أن يَصلوا إلى الحكم في مصر من طريق إيش؟ الانتخابات!

شُو كانت العاقبة؟ دَسُّوا واحداً يرمي حسن البنا، وإذا به قُتل، راحت القوَّةُ كلُّها هباءً منثوراً!

لماذا؟ لأنَّ الشعبَ ما رُبِّيَ تربيةً إسلاميةً، بأفرادها، وإنَّما رُبِّيَ تربية حزبية للوصول إلى إيْش؟ الحكم، ثمَّ نحن بعد ذلك نُصلحُ الشعبَ!!

أوْردها سعدٌ وسعدٌ مشتمل ****** ما هكذا يا سعد تورَد الإبل

ولذلك ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب 21]، فأنا أرجو أنَّ إخواننا هناك، تكون نظرتُهم بعيدةً، وألاَّ يصْدُق فيهم المثل العربي القديم:" فلانٌ لا ينظر إلى أبعد من أَرنَبَة أنفه "، هذه العين، وهذه الأرنبة!

نرجو أن تكون نظرتُكم بعيدةً، وبعيدةً جدًّا!.

هَبْ أنَّ الشعب الجزائري الآن هو من القوة المادية كالجيش العراقي، كالجيش العراقي، ماذا يُفيد؟ ماذا أفاد الجيش العراقي؟!

ولذلك فالإيمان قبل كلِّ شيء، ولا يكفي الإيمان بخمسة، بعشرة، بألف، بألوف مؤلَّفة، الشعب نفسُه لازم يكون . إيش؟ . مسلماً.

أنا ما أدري الآن كيف الحياة عندكم، لكنَّني أتساءل: هذه الجماعات الإسلامية . على تنوُّعاتها . لا يوجد فيهم ناس يتعاملون بالربا؟

السائل: عند القواعد؟ قاعدة الجماعة . مثلاً . أتباعها؟

الشيخ: آه (نعم)!

السائل: طبعاً! فيها الصالح، وفيها المخطئ، ودون ذلك، وفيها ..

الشيخ: طيِّب، وهكذا كان الأمر في العهد الأول في الإسلام؟

السائل: أبداً!

الشيخ: فإذاً . بارك الله فيك . " المكتوب مبيَّن من عنوانه " يقولون، فما يحتاج الأمر إلى أكثر من التروِّي والتفكير ومعالجة الأمر جذريًّا.

حكم الأخذ بالقول الراجح إذا كان يسبب فتنة؟ (00:37:35).

السائل: سؤال فقهي، يقول السائل . هذا السؤال من عندي .: إذا عَرَضت لنا أو عُرضت لنا قضية فقهية فيها رأيين: فيها رأي عند الفقهاء راجح ومرجوح، فإذا أخذنا بالقول الراجح فيها تسبَّبنا في فتنة أو مشكلة أو تفرقة بين المسلمين، فهل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح لمصلحة وحدة المسلمين؟

الشيخ: هذه هي السياسة! هذه هي السياسة!

فقال الشيخ محمد إبراهيم شقرة: هذه السياسة غير الشرعية.

الشيخ: أي نعم! المسألة في الحقيقة مهمة جدًّا، أنا سمعت أن الجبهة أو النهضة. ما أدري الأسماء ما حفظتها بعد جيِّدًا. فيها ملايين، أليس صحيحاً هذا؟

السائل مستبشراً: نعم!

الشيخ: كم ألف عالم فيهم؟

السائل: ما فيه!

الشيخ: كم مائة عالم؟

السائل: لا، ما هو موجود!!

الشيخ: طيب من يقودهم. يا جماعة!. هؤلاء؟

السائل: الشيوخ قليلين يعني؟

الشيخ: هل يستطيع هؤلاء الشيوخ أن يقودوا ملايين؟

السائل: طبعاً لا!

الشيخ: هل يمكنهم أن يعلّموا ملايين؟

السائل: أبداً!

الشيخ: إذن أنتم تعيشون في الأوهام!!

ومن ذلك هذا السؤال الذي أنت تطرحه الآن حينما، يكون في هؤلاء الملايين من المسلمين علماء يستطيعون أن يُديروا دفة هؤلاء المحكومين من أهل العلم، حينما يوجد فيهم المئات. ولا أقول الألوف. ليس هناك بحاجة أن يُطرح مثل هذا السؤال: راجح ومرجوح، هل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح ونترك القول الراجح؟

هذا: الفقيه هو الذي يجيب عن هذا.

وأنا أضرب لكم مثلاً من واقع حياتنا مع الأحزاب، أنا قلت مرة لأحد أفراد حزب التحرير: يا جماعة! أنتم تريدون أن تقيموا الدولة المسلمة، وأنتم لا تدرسون الشريعة من أصولها وقواعدها، وأنتم تحتجّون في كتبكم ببعض الأحاديث غير الصحيحة؟!

قال: أخي! نحن نستعين بأمثالكم.

هذا الجواب هو أول الهزيمة؛ لأنَّه حينما يكون هناك حزب يعتمد على غيره، معناها حزب في قوته مُشْ مكتمل، وكان هذا الرجل قال لي: لا زلتم أنتم تضيّعون وقتكم في الكتب الصفراء!!

فالشاهد ـ بارك الله فيكم ـ في الوقت الذي نحن مسرورون بالحركة الإسلامية في الجزائر التي شملت فعلاً الملايين، لكن أنا أخشى أن تُصاب الحركة بشيء من الوَكْسَة بسبب الاستعجال في تحقيق الأهداف التي لا يُمكن تحقيقُها إلاَّ بالعلم والعمل الصالح، ومن ذلك التأنِّي، مَن تأنَّى نال ما تَمنَّى.

فإذا أنتَ كنتَ تعترف بهذه الحقيقة – فهي من جانب تسُرُّ، ومن ناحية – يعني تُزعج – أنَّ هناك ملايين من المسلمين ينضمُّون إلى هذه الكتلة أو إلى هذه الجماعة!

لكن هؤلاء أليسوا بحاجة إلى أطباء بدن؟

لا شك أنه عندكم أطباء بدن بالمئات، بل بالألوف.

طيِّب! أليسوا بِحاجة إلى أطباء – كما يقولون في العصر الحاضر – في الرّوح؟

هذا أَوْلَى وأحوج وأحوج!

هل هؤلاء موجودون بتلك النسبة؟ الجواب: لا ...!

إذاً – بارك الله فيكم – كيف تتصوَّرون ...؟

أنا قلت أيضاً ـ لهؤلاء، لحزب التحرير ـ: افرِضوا أنكم ما بين عشية وضحاها أقمتم إيش عَلَم الدولة الإسلامية، يعني بانقلاب من الانقلابات، لكن الشّعب ما عنده استعداد لأن يُحْكَم بما أنزل الله، يمكن أنتم جماعتكم قالوا: قرار رقم واحد، اثنين: ممنوع ـ مثلاً ـ دخول السينمات، ممنوع خروج النساء متبرجات ... الخ، ستجد ـ يمكن ـ بعض نسائكم أول من يخالف هذه النُّظم وهذه القوانين الإسلامية! لماذا؟ لأنَّ الشعب لم يُربَّ على ذلك!

ومَن يُربِّي الشعب؟ هم العلماء!

وهل كل نوع من أنواع العلماء؟ أم هم العلماء أوَّلاً: العارفون بالكتاب والسنة.

وثانياً: العاملون بالكتاب والسنة.

وليس العلماء ـ الذين يُسميهم الإمام الغزالي رحمه الله ـ بعلماء الرسوم، والآن العلماء الموجودون في الدول الإسلامية أكثرهم علماء رسوم، شُو بَدُّو الحاكم؟ بيَعطوه إيش؟ القرار والموافقة!

لذلك فأنا أعتقد أنَّ الجهادَ الأكبر الآن هو: هذه الملايين المملينة أن تُخرِجَ العشرات من العلماء المسلمين هناك، حتى يتولَّوا توجيه الملايين إلى تعريفهم بدينهم وتربيتهم على هذا الإسلام، أما الوصول إلى الحكم، فكل طائفة تحاول أن تصل إلى الحكم، ثم تستعمل القوّة في تنفيذ قراراتها وقوانينها، سواء كانت حقًّا أو باطلاً، الإسلام ليس كذلك!

قال الشيخ محمد شقرة: هو ـ شيخنا بارك الله فيكم وفي الإخوان أيضاً ـ يبدو أنَّ إخوانَنا في الجزائر هم يُشبهون إلى حدٍّ كبير في أمر من الأمور أو في معظم الأمور جماعة التبليغ، في جهة التي هي عدم وجود العلماء!

جماعة التبليغ جماعةٌ كثيرة جدًّا، هم يُعدُّون أيضاً بالملايين، إذا أردنا أن نقول عن جماعة التبليغ في العالم، يُعدُّون بالملايين فعلاً ـ يعني ـ لكن ما عندهم علماء، لا يوجد عندهم علماء!

الفرق بين إخواننا في الجزائر وبين جماعة التبليغ أنَّ إخواننا في الجزائر ملتزمون بالعمل بالكتاب والسنة، وفيهم الدعاة، ولكن هؤلاء الدعاة ـ الذين هم طبعاً حرَّكوا هذه الملايين ـ ينقصهم العلم الذي ينبغي أن يكون في العلماء، مثل ما تفضَّل به شيخنا وقال: الأطباء، الذين يُقدِّمون لِهؤلاء الدعاة، يقدِّمون لهم العلاج اللازم الذي يحملونه عندما يخرجون لدعوة هؤلاء الألوف أو الملايين الموجودة. فيه مسألة أخرى ينبغي أن يتنبَّهوا لها ـ يا إخوان ـ أنَّه أحياناً يأتيكم من الخارج ـ يعني ـ تستضيفونهم عندكم، وقد يَغُرُّكم كلامُه أو شكلُه أو صورتُه أو حديثُه أو دعواه؛ لأنَّ كثيراً من الذين يأتون إلى الجزائر وغيرها، ربَّما يَدَّعون دعاوى باطلة، ويُلبِسون أنفسهم ثياباً ليست لهم على الإطلاق، ثياب لا تصلح لهم ولا يصلحون لها أبداً، فهؤلاء الحقيقة ـ ربما يُدخِلون بعض الأفكار لبعض الإخوان الموجودين في الجزائر، فيُؤَثِّرون فيهم تأثيراً مباشراً، ويتركون آثاراً يُحدِثون بها فيما بعد فتنةً في داخل صفوف الإخوان هناك.

ولذلك هؤلاء يُحذَرون أشدَّ الحَذر، ولا يُلتَفتُ لهم!

والذي أرجوه ـ طبعاً ـ لو كان الأخ علي ـ جزاه الله خيراً ـ الأخ علي بن حاج لو أنَّه عندما جاءِ إلى هنا ـ يعني ـ مكث عندنا أياماً وليالي نتشاور معه في بعض الموضوعات لكان ربما ـ يعني ـ أخذ بعض الأشياء التي تفيد الدعوة هناك في الجزائر، ـ يعني مثلا ـ خلِّيني أقول لكم شيئاً:

الأخ علي جاء إلى هنا، وجلس مع بعض الناس الذين لا يَمُتُّون إلى الدعوة الإسلامية الصحيحة بصلة على الإطلاق، ولا يعرفون من الكتاب والسنة إلاَّ اسميهما فقط.

أما العمل بالكتاب والسنة فأَمْر هذا شيءٌ بعيدٌ عنهم، فربَّما لقي بعضَهم، وهؤلاء يَتَحدَّثون عن موضوع الجهاد في وسط الجماهير الغفيرة، ويَدْعونهم إلى الجهاد في سبيل الله وإلى غير ذلك.

7 – طلب من السائل أن يلتقي بعلي بالحاج ؟. (00:47:38)

الأخ علي بن حاج، نحن حريصون كلَّ الحرص، وبِحُبِّنا له في الله، وبرغبتنا أن يستقيم الأمرُ في الجزائر على نحو ما نرجو من الله سبحانه وتعالى أن يكون، لو أنَّه التقى بالشيخ وجلسنا معه بعضَ الوقت وتحدَّثنا لكان ربَّما أفاد بعض الأشياء التي منعت أو حالت دون مجيئكم أنتم ـ يعني لا مؤاخذة ـ أنا الذي أقول أنا الآن يعني ـ مجيئكم كان ارتجالاً، لم يكن ـ يعني ـ مؤسَّساً على أساس من النظر الدقيق؛ لأنَّ النَّظرَ الدقيق يقتضي أن نعرِف الأحوال التي حملتنا ـ يعني حفَّزتنا ـ على المجيء من الجزائر إلى هنا.

الآن ـ يعني ـ هذه مسألة يجب أن تكون موضع تجربة ونظر في حياتكم أنتم، وتنقلونها أيضاً للأخ علي، يعني تنقلون نقلاً أميناً، وتعرِّفونه حقيقة ما رأيتم، وربَّما لَم يرَ شيئاً مِمَّا رأيتم.

الشيخ: على كلِّ حال، أنا أُذكِّرُك بأنَّ الشيخ عليًّا وَعَدنا بأن يعود إلينا، ما أدري كنتَ حاضراً وإلاَّ بعدما ذهبتَ؟ أليس كذلك؟

وَعَدنا بأن يعود إلينا؛ لأنَّه ـ مع الأسف ـ ما أُتيحت لنا فرصة جلوس طويل، ونتباحث ـ فيما بعضنا البعض ـ في كثير من المسائل التي يحتاجها مثل هذه الكتلة المباركة من إخواننا السلفيّين الجزائريّين.

قال الشيخ شقرة: والله! إخواننا ـ يا شيخنا يعني ـ لا بأس أيضاً حتى لو دعا الأمرُ إلى ـ يعني ـ إذا استطعنا أن نذهب إلى الجزائر ونَلقَى إخواننا هناك، هذا يكون فيه خير إن شاء الله.

الشيخ: فهو بلا شك، لكن بيقولوا عندنا في الشام: " ما بقي في [الكَرْن] إلاَّ الحطب ".

قال الشيخ: فيه عندك شيءٌ غيره؟.

8 – هل تجوز الدراسة في الجامعات ؟ (00:49:37)

السائل: لقد سمعنا فتوتكم فيما يخص الدراسة في الجامعات فهل هي مطلقة أم مقيدة ؟.

الشيخ: مقيدة فيما إذا كان هناك اختلاط فلا يجوز.

إلا إذا كان مقصود من السؤال غير هذا.

السائل: لا، هذا هوا السؤال.

الشيخ: هذا هو الجواب إذًا.

السائل: تحديد الاختلاط -مثلا- في بعض الجامعات في المسرح أو يعني وين يدرسوا أو في القسم في الدرج تفصل الطلبة في جهة والفتيات في الوراء أو الطلبة على الشمال والفتيات على اليمين لوحدهن وبينهما ممر، يعني هل هذا يكفي أو..؟.

الشيخ: شوف يا أبا الحارث، المثال التالي من أجله نقول لا بد من العلم، للإجابة عن مثل هذه الأمور التي لم تكن من قبل.

ليلة البارح، كان يوجد نقاش بيني وبين شاب أخته طالبة في جامعة [إربد، اليرموك]، سألتني أن الدراسة عندنا مختلطة فهل يجوز فأجبتها بشيء من التفصيل بأنه لا يجوز.

بعد أيام قليلة راجعتني في الأمس القريب؛ قالت: أنا يا شيخ بعد ما سمعت فتواك واقتنعت بها عزمت على الخروج من الجامعة لكن ما كاد أهلي يسمعون بذلك إلا كلهم قاموا قومة رجل واحد ضدي، ومن جملتهم أخ لي وتكاد تسمع كلامها كأنك تراها وهي تبكي، لكن كأنها كادت أن تبكي. فماذا تفعل؟، قلت لها: أخوك عندك؟، قالت: نعم، قلت: هات، فجرى النقاش بيني وبينه فيما يأتي وهنا الشاهد، هو استلم الكلام ليقول أول قولة قالها مسكين لأن رجل شاب لكن لا علم عنده، قال: يا شيخ الزمان الآن اختلف، الزمان اختلف، قلت: نعم، صحيح فإذا كان الزمان اختلف الشرب يختلف يعني، وعملت له محاضرة حول هذه النقطة، لما أسقط في يده من الناحية هذه سلك ناحية ثانية، قال: يا شيخ هذه مضى عليها سنتان وهي تدرس في الجامعة مو حرام الآن تخسر الدراسة -دراسة سنتين- وأضاف إلى ذلك أن هي بكرة

تتخرج بتعلم البنات المسلمات أحسن من غيرها – هذه كمان وسوسة – في العصر الحاضر يستند إليها كثير من الناس من الذين يسوغون لأنفسهم ارتكاب مخالفة صغيرة، في سبيل دفع مخالفة كبيرة.

قلت له: يا فلان أولا: ربنا يقول:﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾[الطلاق:2-3]. أنت بتقول مو حرام تترك دراسة سنتين بتخسرها هذه الدراسة ما دامت في مخالفة الشريعة فهي لا تفيد شيئا، ودخلت معه في تفصيل حكم الاختلاط في الإسلام، هنا الآن بيت القصيد -كما يقال- بالنسبة إلى سؤالك، قلت له: قال عليه السلام لما سئل عن خير البقاع وشر البقاع،« خير البقاع المساجد، وشر البقاع الأسواق »، خير البقاع المساجد يحرم فيها الاختلاط بين النساء والرجال، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تصف مع رجل مسلم يقفان بين يدي الله تبارك وتعالى، بل يقول الرسول عليه السلام – كما هو معلوم لدى الجميع- :« خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها »؛ فإذا كان الإسلام يأمر المرأة أن تصلي في آخر الصفوف حتى تبتعد عن الرجال في أي جو؟ جو التقوى والصلاة والتوجه إلى الله عز وجل ثم ليس هذا فقط بل قال عليه السلام ذات يوم ومعه عبد الله بن عمر لو تركنا هذا الباب للنساء – واليوم من ذهب منكم إلى المسجد النبوي يعلم أن هناك بابا يعرف بباب النساء ومكتوب عليه لوحة صفراء باب النساء- قال مولاه نافع ما دخل ابن عمر المسجد من ذاك الباب من يوم سمع رسول الله ﷺ يقول:« لو تركنا هذا الباب للنساء »، ليس هذا فقط بل جاء في صحيح البخاري أن النبي ﷺ كان إذا سلم من الصلاة مكث هنية قال الراوي: كنا نرى أنه يمكث لكي تنصرف النساء قبل الرجال وما يصير فيه اختلاط في الطريق، وفي سنن أبي داود حديث يقول:« ليس للنساء حق في وسط الطريق ».

يعني آداب إسلامية؛ هل يمكن تحقيق هذه الأشياء هناك في الجامعة ؟، مهما صوَّرت لنا الموضوع فالشاهد يرى ما لا يرى الغائب في اعتقادي من بعد وأنت تصحح أو تخطئ لا يمكن تطبيق هذا النظام في الجامعات، لأن هذه الجامعات ما قامت على منهج إسلامي، ولذلك أنا تكلمت مع هذا الشاب وقلت له: يجب عليك أن تكون عونا مع أختك ما دام هداها الله، –

ثم نسيت شيئا أن أذكره- قال لما قال لي أن هي فيما بعد تعلم البنات، قلت له: سبحان الله أنا فهمت منها أنها تدرس الكيمياء في الجامعة، لو كان تدرس الشريعة كنا نقول والله تتولى التعليم، أما الكيمياء إيش بد تعلم الكيمياء؟.

فالمهم حتى سئلت سؤالا آخر من بعض إخواننا هناك في الجزائر قال لي: فتاة جامعية بلغها خبر أنه لا يجوز الدراسة المختلطة هذه لكن هي بقي عليها نحو ستة أشهر حتى تتخرج فبعد ما فهمت منه أنها ملتزمة وأنها متجلببة وو... إلخ..، وكل وصف طيب، في الأخير قلت له: لا حول ولا قوة إلا بالله، فلتتحاشى ما استطاعت لإتمام هذه الأشهر الباقية، ثم تخرج وتلتزم دارها.

المهم أن الدراسة في الجامعة المختلطة نحن لا نراها مشروعا لما سمعنا من أوصاف المساجد وما فيها من أحكام.

وبخاصة ممكن يكون عندكم مثل ما عندنا، نحن نجد حدائق هناك في الجامعات حدائق غناء ينتشر فيها الشباب والشابات والفتيان والفتيات ووو ...إلخ.

هذا بلا شك مجال للإفساد كبير وكبير جدا.

هل فيه شيء غيره.

9 – ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر ؟ (00:58:47)

السائل: ما زال سؤالين، أولاً: فيه سؤال أصول أو سؤال أخير:

ما هي نصيحتكم أولا للجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر وتصل إليهم إن شاء الله وإلى رجالها، وإلى الشباب المسلم في الجزائر، بارك الله فيكم؟.

الشيخ: وفيكم بارك، على ضوء ما سبق من الكلام والبيان ما أظنُّ عندي شيءٌ جديد أُقدِّمه جواباً على هذا السؤال.

لكني أُلخِّص، فأقول: أنا أنصح إخواننا في الجزائر وفي كلِّ البلاد الإسلامية الذين قيَّض الله لهم منزلة ومكاناً بين إخوانهم المسلمين أن يُعنَوا بالعلم، بدراسة العلم، وأن ـ مع الزمن ـ يُخرجون علماء، يتولَّون تعليم الشعب المسلم، وبالتالي ننصح هذا الشعب المسلم ....

التتمة في الشريط التالي 441

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

سلسلة الهدى والنور - الشريط (441)

للشيخ / محمد ناصر الدين الألباني

محتويات الشريط :-

1 - ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر ؟ (00:00:46)

2 - إذا انتشر دور البغايا وشجع في دولة إسلامية فما حكم الحاكم فيها؟. (00:03:42)

3 - هل فتوى الشيخ في الدراسة في الجامعات خاصة بالبلدان التي فيها جامعات مختلطة وجامعات غير مختلطة أو هي عامة لجميع الدول؟. (00:06:09)

4 - هل الجهاد في أفغانستان فرض ، وهل هناك جماعة تنصحنا أن نلتحق بها ؟. (00:17:57)

5 - إذا رشح أعضاء جبهة الإنقاذ أنفسهم في البرلمان فهل يجوز لنا أن ننتخبهم ؟. (00:20:15)

6 - دخلت المسجد (وأنا مسافر) والإمام يصلي صلاة العشاء فدخلت معه بنية المغرب وانفصلت عنه في الركعة الثالثة ، ثم قمت وكبرت في الركعة الأخيرة بنية العشاء ولما سلم الإمام أتيت بركعة أخرى فهل عملي هذا صحيح ؟. (00:22:02)

7 - طلب من الشيخ أن يقدم نصيحة لرجل يدرس في بلاد الكفر في الجامعة وفيها منكرات كثيرة. (00:25:47)

هل فيه شيء غيره.

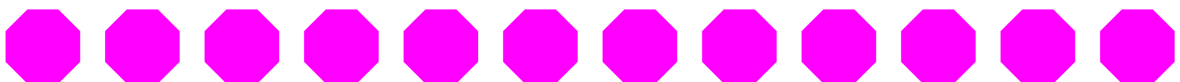

1 – ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر ؟ (00:58:47)

السائل: ما زال سؤالين، أولاً: فيه سؤال أصول أو سؤال أخير:

ما هي نصيحتكم أولا للجبهة الإسلامية للإنقاذ وتصل إليهم إن شاء الله وإلى رجالها، وإلى الشباب المسلم في الجزائر، بارك الله فيكم؟.

الشيخ: وفيكم بارك، على ضوء ما سبق من الكلام والبيان ما أظنُّ عندي شيءٌ جديد أُقدِّمه جواباً على هذا السؤال.

لكني أُلخِّص، فأقول: أنا أنصح إخواننا في الجزائر وفي كلِّ البلاد الإسلامية الذين قيَّض الله لهم منزلة ومكاناً بين إخوانهم المسلمين أن يُعنَوا بالعلم، بدراسة العلم، وأن . مع الزمن . يُخرجون علماء، يتولَّون تعليم الشعب المسلم، وبالتالي ننصح هذا الشعب المسلم بشيئين اثنين:

الشيء الأول: أن يلجأ إلى العلماء يستفتيهم في كل ما يتعلق بشؤون حياتهم.

وثانيا: ألا يقعوا في مثل ما نلمس نحن في هذه البلاد وغيرها، أن كثيرا من الشباب حينما يشعرون بأنهم أوتوا شيئا من الفهم والقراءة والكتابة فيستعجلون بالإفتاء بما يجوز وما لا يجوز وهذا حرام وهذا حلال، فيغترون بالشيء القليل مما عندهم من الثقافة، ويَنْسَوْن قول الله تبارك وتعالى:﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل/43]، فهم يعلمون من قرارة نفوسهم أنهم ما صاروا من العلماء الذين يجوز لهم أن يجيبوا فيما إذا سئلوا ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[الأنبياء/7]، مع ذلك فهم يستعجلون في الأمر ويحللون ويحرمون اعتمادا على هذا العلم القليل الذي عندهم، والذي لا يسوِّغ لهم أن يفتوا أنفسهم بأنفسهم، فضلا عن أن يفتوا غيرهم.

علم العلم والعمل بالعلم إن شاء الله.

خلاص انتهى؟.

2 – إذا انتشر دور البغايا وشجع في دولة إسلامية فما حكم الحاكم فيها؟.

(00:03:42)

فيه سؤال قدمه لي أحد الإخوة الآن يقول بعض بلاد المسلمين تشتهر فيها دور البغاء وتشرف الدولة عليها وتعطي البغايا أجورا على البغاء ومعلوم نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البغي وعن مهر البغي ماذا تقولون في هذا ؟.

الشيخ: هذا ليست أول مخالفة من هذه القوانين، فبلا شك هذا نوع من الكفر فقد يكون كفرا اعتقاديا وقد يكون كفرا عمليا، فمن يشرع هذا القانون على أنه جائز ومباح فهو كفر يخرج صاحبه من الملة أما من يشرعه كأولئك الذين يأكلون أموال الناس بالباطل بأي طريق من الطرق كالسرقة والسرقة المقننة كالبنوك مثلا، كل هذه الأشياء هي محرمة إسلاميا، فمن استحلها ولم يعترف بتحريم الشرع إيّاها هذا كافر مرتد عن دينه.

أما من استحلها معترفا بمخالفتها للشريعة فشأنه شأن الذي يزني والذي يسرق والذي يستغيب ويَنِمْ وو... إلخ؛ كل هذه معاصي لا يخرج بارتكابها من دائرة الإسلام ما دام انه لا يزال يتبنى عقيدةً حكم الإسلام فإذا لم يتبن هذه العقيدة فهو حينذاك كافر.

3 – هل فتوى الشيخ في الدراسة في الجامعات خاصة بالبلدان التي فيها جامعات مختلطة وجامعات غير مختلطة أو هي عامة لجميع الدول؟. (00:06:09)

السائل: أول ما أبدأ به كلامي؛ أنني أحبك في الله.

الشيخ: أحبك الله الذي أحببتني له، أنا أعيش بحبكم ودعواتكم الصالحة إن شاء الله.

السائل: بارك الله فيك شيخنا.

يعني فيما يخص الدراسة بالجامعات، أريد توضيحا، هناك بعض الإخوة بالجزائر سمعوا فتواكم في هذا الموضوع يعني هناك من قال هذه الفتوى صالحة إلا للبلدان التي نجد فيها جامعات مختلطة وجامعات غير مختلطة، اللي فيها اختلاط وهناك جامعات ما فيها اختلاط، وهناك من قال أنها صالحة لكل البلدان فأريد منكم توضيحا في هذا الموضوع.

الشيخ: الذي أفهمه من هذا التفريق من ذاك البعض، بأنه ينطلق في هذا التفريق من قاعدة معروفة وهي غير معروفة!، القاعدة هي التي تقول: الغاية تبرر الوسيلة، فشرح قوله أن هذا العلم لا بد منه فإذا كان يوجد جامعة ليس فيها اختلاط فهذا هو السبيل لتحصيل هذا العلم، أما

إذا لم يكن مثل هذه الجامعة إلا الجامعة فيها اختلاط فالغاية تبرر الوسيلة، الغاية هي تحصيل العلم والوسيلة هي هذه الجامعة التي فيها الاختلاط.

نحن نقول: هذه القاعدة ليست معروفة في الإسلام هذه القاعدة قاعدة الكفار، هم الذين نشروا هذه القاعدة بفعلهم وبثقافتهم، الغاية تبرر الوسيلة، الشرع لا يجيز الوسيلة التي ليست مباحة شرعا في سبيل تحصيل مصلحة شرعية، على العكس من ذلك الإسلام أحياناً يوقف الأخذ بالمصلحة دفعا للمفسدة، وهنا القضية بالعكس الغاية تبرر الوسيلة، يعني أن تتخذ وسيلة في سبيل تحقيق مصلحة، هنا يأتي في بالي الشعر القديم الذي ما أحفظ منه إلا الشطر الثاني لعل الأستاذ يَمُدنا بمحفوظاته أنا لا أحفظ قوله ليت لم تزني ولم تتصدقي إيش الشطر الأول ؟.

مداخلة: أمطعمة الأيتام من كد فرجها **** ويل لك لا تزني ولا تتصدقي.

الشيخ: فهذه تزني من أجل ماذا ؟، الغاية تتصدق، تغني وتبني مسجد بمالها المحرم ليس لهذا المال ذلك الأجر الذي تبغاه من وراء بناء المسجد.

فهذه قاعدة كافرة - الغاية تبرر الوسيلة - وأرجو أن تفهموا هذا جيدا لأن كثير من الأحزاب الإسلامية تقوم تصرفاتها على هذه القاعدة - الغاية تبرر الوسيلة -، يصل أحيانا الأمر ببعض هؤلاء الأحزاب أن يفتروا على غيرهم من المسلمين تحطيما لهم لأنهم لا ينضمون إلى حزبهم، - الغاية تبرر الوسيلة -، هذا ليس من الإسلام لا من قريب ولا من بعيد.

فنعود الآن إلى ذلك البلد الذي لا يوجد فيه إلا الجامعة المختلطة، ما هو هذا العلم المراد تحصيله هل هو فرض عين أم فرض كفاية، لا شك أنه ليس فرض عين هناك، قد يدرسون على العكس من ذلك علما لا يجوز دراسته، كمثل دراسة قوانين الاقتصاد والسياسة ونحو ذلك مما يخالفون فيها الشريعة الإسلامية في كثير من فروعها، فحينما يقول ذلك القائل أن هذه الفتوى صحيحة إذا وجدت جامعتان أما إذا لم يوجد إلا جامعة واحدة، نحن نعرف هذا وصدر من أخ لنا عزيز علينا في الكويت قبل المحنة الأخيرة هذه وصرح تصريحا خطيرا جدا : بأنه لا يمكن أن تقوم للمسلمين قائمة إلا بارتكاب بعض المحرمات وأنا أعتقد كل جماعة إسلامية تريد أن تحشر نفسها في العمل السياسي القائم الآن في الحكومات الإسلامية ستضطر إلى الوقوع في مثل هذه المخالفة، يعني ارتكاب ما حرم الله على قاعدة - الغاية تبرر الوسيلة - هذا ليس من

الإسلام.

فلذلك نحن نقول لو لم تقم قائمة هذه الجامعة القائمة على معصية الله عز وجل ماذا سيصيب المسلمين من الدمار والهلاك؟، لا شيء؛ بل على العكس من ذلك حينما يتبنون حكم الإسلام سيضطرون أن يوجدوا جامعة قائمة على نظام الإسلام.

وأنتم تعلمون أن مسجدا ضرارا أنشئ لا يجوز الإقامة فيه والصلاة فيه وهو مسجد بعبادة الله وحده لا شريك له مع ذلك أنشئ ضرارا لهذا القصد لا يجوز، يجب أن يهدم من أصله من أساسه، فهذه الجامعة القائمة على الاختلاط الغير مشروع ما هو الفائدة العلمية التي ستقدمها إلى الشباب المسلم.

أنا أعتقد أنه ليس هذا هو السبيل لتحصيل العلم ونحن حينما نقول هذا الكلام لا ننسى أن الإسلام يأمر المسلمين أن يتعلموا كل علم نافع، كل علم نافع وليس هذا خاصا في العلم الشرعي بل أي علم فيزياء كيمياء فلك ..إلخ، مما يمكن أن يستفيده المسلمون وأن يقيموا حياتهم الحاضرة عليها.

هذا فرض كفائي لكن في سبيل تحقيق الفرض الكفائي لا يجوز أن يعرض المسلم نفسه لمخالفة شرعية.

هنا تحضرنا الكثير من الأمور التي يقع فيها الشباب المسلم والشابات المسلمات نحن نقول مثلا اليوم أن الطب انتشر وصار له تخصصات عديدة في جوانب متعددة جدا وأن النساء بحاجة إلى طبيبات هذه حقيقة لا يجهلها إنسان، وأنه لا يجوز شرعا للمرأة المسلمة أن تعرض بدنها بسبب مرض ألم بها عند رجل طبيب فإذا يجب أن يكون عندنا طبيبات مسلمات لكن ما الطريق؟، على قاعدة – الغاية تبرر الوسيلة – يرى بعضهم أن نسمح لبناتنا لأخواتنا لنسائنا أن يدخلن هذه الجامعات المختلطة في سبيل تحصيل هذا العلم لأنه فرض كفاية لابد منه نحن نقول: لا؛ لأن هذا الاختلاط يعرض فتياتنا ونسائنا للفتنة، وبخاصة إذا كان نوع الطب يتطلب من المرأة أن يقترب وجهها من وجه الطبيب المعلم ، نفسها من نفسه، هذه تعرض نفسها للفتنة وتقع هناك مشاكل أنتم لا بد سمعتم شيء كثير أو القليل منها.

ولذلك نحن نقول من كان مسلما ويغار على عرضه وعلى نسائه فلا يجوز له أن يقدم بنته أو

أخته فضلا عن زوجته لتحصل هذا الفرض الكفائي، وكما قيل قديما: لكل ساقطة في الحي لاقطة.

أنا أعتقد أن المسلمين والمسلمات ليسوا كلهم بمثابة واحدة من الاهتمام بالأحكام الشرعية فلا بد ان يوجد هناك من الشباب والشابات من لا يهتمون بالحرام والحلال وبخاصة إذا وجدوا بعض الأقوال التي تساعدهم على استحلال ما يقول آخرون بأنه غير حلال، فهذا النوع هو الذي سيكون كبش الفداء فلا ينبغي نحن أن نجعل نساءنا كبش الفداء، بالتالي لا نجعل أنفسنا نحن كبش الفداء في سبيل تحصيل ذلك العلم الذي هو فرض كفائي وليس فرض عين، لأن الفرض الكفائي لا يجوز تحصيله بارتكاب ما هو فرض عين اجتنابه، أي المحرمات، المحرم فرض اجتنابه فلا يجوز ارتكابه في سبيل تحصيل ماذا ؟ فرض كفائي.

هذا الجواب على ما سألت.

نعم.

4 – هل الجهاد في أفغانستان فرض ، وهل هناك جماعة تنصحنا أن نلتحق بها ؟. (00:17:57)

السائل: يا شيخ عندي ثلاث أسئلة.

السؤال الأول: يعني –في قضية أفغانستان– هل الجهاد في أفغانستان فرض عين وإن كان فرض عين ما هي النصيحة يعني هل هناك جماعة هناك تقوم على الكتاب والسنة تنصحنا بالذهاب إليها؟.

الشيخ: أنا لا أزال أعتقد أن الجهاد في أفغانستان هو فرض عين بل الآن آكد مما مضى من الزمان، لأني أعتقد أن الذين يذهبون إلى هناك من البلاد العربية فهم يذهبون أولا: لمجاهدة الكفار الذين يعني هم الشيوعيون واستحلوا البلاد وحكموها بالدمار.

وثانيا: أنهم سينقلون إليهم شيئا من العلم الذي هم بحاجة إليه كنا هذا نقوله قديما، أما الآن فهناك شيء آخر يجب على من يستطيع أن يذهب إلى هناك في سبيل الجهاد وأيضا في سبيل تقريب وجوه الاختلاف بين القادة الذين وقع الخلاف بينهم كما بلغنا مع الأسف ولعل ذلك كان من أسباب عدم اقتطاف ثمرة هذه العشر سنوات التي كنا نسمع أنهم كادوا أن يبلغوا

العاصمة التي هي –كابل– وإذا بهم وقفوا أخيرا ولعله من الأسباب والخلاف الذي وقع بين الرؤساء هناك .

فهذا أمر طارئ جديد لم يكن من قبل يوجب على المسلمين الغيورين أن يذهبوا إلى هناك لمقاتلة الأعداء من الكفار الشيوعيين أولا، ثم لمحاولة الإصلاح بين هؤلاء المختلفين.

هذا جوابي عما سألت.

5 – إذا رشح أعضاء جبهة الإنقاذ أنفسهم في البرلمان فهل يجوز لنا أن ننتخبهم ؟. (00:20:15)

السائل: السؤال الثاني؛ ما موقفنا إذا دخل المسلمين يعني الجبهة الإسلامية في الجزائر إلى البرلمان، يعني ماذا يكون موقفنا هل ننتخب أم لا؟ خاصة بعدما قلت أن دخول البرلمان هذا ما ثبت.

الشيخ: نحن قلنا لإخواننا الجزائريين وقلنا هنا أيضا نحن لا ننصح أحدا من المسلمين أن يرشح نفسه ليكون عضوا في البرلمان، وعرفتم السبب مما سبق من البيان.

فبجانب هذا نقول: إذا وجد هناك ناس من الشباب المسلم رشح نفسه نائبا في البرلمان مقابل أفراد آخرين من أحزاب غير إسلامية فأنا أرى والحالة هذه أن ننتخب الجنس الأول؛ لأننا إن لم ننتخبه نجح الجنس الآخر، يعني من باب تحقيق أخف الضررين.

عرفت الفرق؟.

السائل: نعم.

الشيخ: لا ننصح مسلما بأن يرشح نفسه فإن أبى ورأى أن هذا فيه خير ورشح نفسه يجب علينا أن نرشحه بديل أن نرشح ذلك الكافر أو الفاسق أو تلك المرأة الفاجرة ونحو ذلك.

6 – دخلت المسجد (وأنا مسافر) والإمام يصلي صلاة العشاء فدخلت معه بنية المغرب وانفصلت عنه في الركعة الثالثة ، ثم قمت وكبرت في الركعة الأخيرة بنية العشاء ولما سلم الإمام أتيت بركعة أخرى فهل عملي هذا صحيح ؟. (00:22:02)

السائل: سؤال الآخر يعني في الصلاة، يعني سمعت فتوى لك وربما أسأت فهمها يعني تناقشنا مع الأخ هاشم قلت له ذات يوم دخلت إلى مسجد عمر بن الخطاب بالفرقة وكان في صلاة

العشاء وأنا مسافر فقال لي إياك يعني أبو ليلى قال لي: صل معهم العشاء وانوي المغرب وفي الركعة الثالثة دون التشهد، لما أصل للركعة الثالثة أسلم فأقم وأكبر يعني أدخل مع الإمام في الركعة ثم عندما يسلم الإمام أنا أتمم بركعة وأسلم ولما قلت للأخ هاشم ...

الشيخ: عفوا تقول أن بيجيب ركعة واحدة يعني بتكون صليت ركعتين، بيكون صليت العشاء ركعتين هما أربعة.

السائل: يعني صليت ثلاث ركعات مع الإمام.

الشيخ: أنا أسألك أنت صليت العشاء ركعتين ولا أربعة ؟.

السائل: ركعتين.

الشيخ: طيب، شو الخلاف اللي جرى بينك وبين هاشم ؟.

السائل: أنا قلت هكذا سعمت الفتوى يعني هكذا سألتك عن طريق الهاتف، قال لي ربما ماشي هكذا ربما كنت على خطأ..

الشيخ: هو كذلك، أنت حينما صليت المغرب ثلاث ركعات وفارقت الإمام في الركعة الرابعة، جلست وسلمت خرجت من صلاة المغرب.

السائل: فارقت الإمام في الركعة الثالثة.

الشيخ: أنا أتكلم؛ صليت المغرب ثلاث ركعات وقمت وأدركت من صلاة الإمام ركعة نويت أنت أن تصلي العشاء، فالإمام لما سلَّم قمت أنت وجئت بركعة ثانية وسلمت، هذا خطأ لأنك أنت لما اقتديت بالإمام المقيم تنقلب صلاتك إلى صلاة مقيم لا فرق بينك في هذه الصورة وبينك لو أنك أدركتك صلاة العشاء مع الإمام المقيم في أولها، ماذا تفعل إذا دخلت المسجد وأقيمت صلاة العشاء وأنت تريد أن تصلي صلاة العشاء، الإمام أحرم بالصلاة من هنا وأنت أحرمت معه فحينما قام للركعة الثالثة تقوم معه أم لا؟.

السائل: أقوم معه.

الشيخ: كذلك هنا، أو ألم أقلك كذلك هنا، لماذا تقوم معه لأنك اقتديت بالإمام المقيم ولا فرق حينذاك واقتديت بالإمام المقيم في أول الصلاة أو في ثاني ركعة أو في ثالث ركعة أو قبل السلام، أقل شيء هو أن تدرك الإمام في التشهد قبل أن يسلم مجرد ما اقتديت بالإمام المقيم

وأنت مسافر تنقلب صلاتك من صلاة مسافر إلى صلاة المقيم.

7 – طلب من الشيخ أن يقدم نصيحة لرجل يدرس في بلاد الكفر في الجامعة وفيها منكرات كثيرة. (00:25:47)

السائل: أريد أن تقدم لي نصيحة لأني حاليا أدرس في أوربا والمصيبة أني أعيش في مجتمع جاهلي كافر وفي جامعة لا تستطيع أن تتصور ماذا يجري داخل الجامعة ، ما هي نصيحتك؟.

الشيخ: نصيحتي؛ النجاة النجاة [ويضحك الشيخ رحمه الله]؛ وماذا تدرس ؟.

السائل: أقدم دراسات عليا في الكمبيوتر.

الشيخ: الكمبيوتر، وكم سنة مضى عليك ؟.

السائل: عندي ستة أشهر في دراسة اللغة السويدية .

الشيخ: واستطعت تعيش في هذا الجحيم ؟.

السائل: منعزل عن الجحيم.

الشيخ: كيف .

السائل: منعزل لا أخرج كثيرا.

الشيخ: كيف منعزل ؟.

السائل: من الدراسة إلى المسجد.

مداخلة: السويد شيخنا تعتبر أفسد بلاد الدنيا، أفسد بلاد الدنيا. يعني كل ما يتصور عقل الإنسان من فساد على وجه الأرض والانحراف في الفساد موجود هناك.

الشيخ: الله أكبر.

السائل: وهي أقوى دولة في هذا العلم والطاقة، هي أقوى دولة في العا لم هي تعتبر الدولة الثالثة، فأمريكا ثم اليابان وهي الثالثة.

الشيخ: الظاهر أنت يا أبا عثمان، فيبدو يا أبا عثمان أنك ما كنت تعرف أن هذه البلاد كما يقول أستاذنا أفسد بلاد الدنيا.

السائل: كنت أعرفها.

الشيخ: كنت تعرف! الله أكبر !. وكيف عرفت وانحرفت ؟.

السائل: عندي صديق دكتور هناك هو مهد لي الطريق للدراسة

الشيخ: ماذا تعني بكلمة تمهيد؟

السائل: هو وجد لي كل الظروف حتى ألتحق بالجامعة.

مداخلة: يعني الالتحاق هناك صعب، فيسر له الالتحاق.

الشيخ: ألا ترى أن هذا يدخل في القاعدة السابقة الغاية تبر الوسيلة.

السائل: نعم يدخل.

الشيخ: لا حول ولا قوة إلا بالله؛ طيب، وبعد أن تتخرج ماذا تتصور سيكون عملك، مشروعا أم غير مشروع ؟.

السائل: فهذا عمل واجب علي.

الشيخ: ما أجبتني.

السائل: مشروع أظن.

الشيخ: كيف مثلا قد تكون موظف في البنك.

السائل: لا هذا ماهوش للبنك، هذا لتسيير المؤسسة وهذا الشيء مفقود في الأوطان العربية.

الشيخ: كفى أرجوك بدون شرح، أنا ظننت أنك ستكون موظفا في البنك قلت لا، أين تكون موظفا؟.

السائل: أسير معامل تسيير معامل وهذا شيء مفقود.

الشيخ: المعامل هذه ماشية بدون كمبيوتر وليس لها علاقة بالبنوك والحسابات.

السائل: لا توجد لها علاقة بالبنوك، وإنما تطوير الكمبيوتر، من الممكن الآن أن اتصل باليابان بدون هاتف أنا عن طريق الكمبيوتر أستطيع أن أتكلم مع أي شركة في اليابان أو في أمريكا بدون هاتف نستطيع أن نتكلم يقدم لي الأسعار أو أي شيء من هذا الأمر.

الشيخ: نعم هذا معروف، لكن نقول: هل ستكون المعاملة مشروعة ؟.

السائل: نعم، لماذا لا تكون مشروعة.

الشيخ: تعلم أنت شركة قائمة على أساس شرعي ؟.

السائل: لا، لا يوجد شركة قائمة على أساس شرعي.

الشيخ: إذن لم سألتني، لم لا يكون، فقد عرفت لم لا يكون.

السائل: بصاح هذا شيء واجب علي الإنسان يأخذ كل المعلومات من أوربا ويقدمها إلى أوطانه يقدمها للجزائر ولأي دولة عربية.

الشيخ: هذا صحيح بارك الله فيك، لكن على البيان السابق بدون ما يحرق نفسه، بدون ما يخالف شرعه.

السائل: الآن في السويد كل شيء فيه علم، أداة علمية حديثة أول دولة تأخذها هي السويد وهي أغنى دولة في العالم، وكل البحوث أول دولة تتحصل عليها السويد أنا آخذ منهم هذه البحوث وأقدمها إلى بلدي.

كان بعض الشباب إخوة راهم يبرمجوا في المستقبل بأعمال للجزائر.

الشيخ: نحن قلنا بارك الله فيك، كل علم آنفا قلنا وما العهد عنك ببعيد، كل علم يستفيد منه المسلمون فهو فرض كفاية تحصيله من بعض المسلمين ألم نقل هذا ؟.

السائل: نعم.

الشيخ: فأنت الآن تشرح هذه النقطة، وتقول أفعل كذا وأقدم للمسلمين إلخ..، نقول نعم ولكن بشرط ألا نقع في مخالفة شرعية، فإذا كنت أنت ذاك الرجل فأنت أنت.

السائل: بما تنصحني، الرجوع إلى الوطن؟

الشيخ: والله أنت أدرى، لأنه يعني أنت تتصور الوضع الذي أنت تكون فيه، هل أنت موافق للشرع أم مخالف، فإن كنت موافقا للشرع فحصل هذا العلم وكما قلت قدمه إلى إخوانك المسلمين في الجزائر أما إذا كنت مخالفا للشرع فالغاية لا تبرر الوسيلة، فلذلك أنا ما أستطيع أن أقول لك يعني تابع أو لا تتابع، أهل مكة أدرى بشعابها وصاحب الدار أدرى بما فيها .

ثم أنا أظن أن الشباب المسلم المندفع لتحصيل العلوم العصرية في الواقع هو ذهنه فارغ من الأحكام الشرعية.

منها مثلا؛ لا يعلمون أن الاستيطان في بلاد الكفر حرام، نادر جدا من الشباب إلا في العصر الأخير صار عنده شيء من العلم والتوعية وأنهم يعلمون أنه لا يجوز أن يسافروا إلى أمريكا إلى بريطانيا للسويد وو إلخ... ، لأن الرسول عليه السلام يقول:« من جامع المشرك فهو

مثله »، ليس المقصود هنا من جامع بمعنى الجنس لا؛ هي المخالفة التي كنا ندندن حولها بالنسبة للجامعات.

من جامع المشرك: أي من خالطه وعاش معه فهو مثله.

وأوضح في الدلالة على هذا المعنى قوله عليه السلام:« أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين »؛ والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جدا، لماذا لأن الطبع سراق تفهمون هذا الكلام أظن، الإنسان من اللاشعور كما يقولون يكسب أخلاق من يجالسهم سواء كانت هذه الأخلاق حسنة أو كانت أخلاقا سيئة، ولذلك جاءت الأحاديث الصحيحة تترى وتدندن حول الحض على مجالسة الصالحين والابتعاد عن مجالسة الكفار والفاسقين من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام:« مثل الجليس الصالح كمثل بائع المسك إما أن يحذيَك (أي يعطيك مجانا) وإما أن تشمَّ منه رائحة طيبة وإما أن تشتري منه فأنت على كل حال مستفيد منه، إما مجانا وهذه أكبر فائدة، وإما أن تشم منه وهذا أقل فائدة، وإما تتبضع منه وتشتري.

ومثل الجليس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تشم منه رائحة كريهة ».

ولهذا ولبيان تأثير المجتمع الفاسد على الساكنين فيه جاء الحديث لا بد أنكم أو على الأقل بعضكم سمع منه أو قرأه وهو قوله عليه السلام:« كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أراد أن يتوب إلى الله فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب أي على متعبد جاهل فقال له أنا قصتي كذا وكذا فهل لي من توبة ؟ قال له مستنكرا فعلته قتلت تسعة وتسعين نفسا وتسأل عن التوبة! لا توبة لك!، فقطع رأسه وأكمل عدد المائة به، لكنه رجل مخلص فلم يزل يسأل عن عالم فدُلَّ على عالم، فأتاه فقال له : إني قتلت مائة نفس بغير حق هل لي من توبة قال كيف لا ومن يحول بينك وبين التوبة؛ ولكنك بأرض سوء - هنا الشاهد - فاخرج منها واذهب إلى القرية الفلانية الصالح أهلها فانطلق إليها في الطريق جاءه الموت فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، كل يدعي أنه من حقه فأرسل الله إليهم ملك وقال لهم قيسوا ما بينه وبين كل من القريتين التي خرج منها والتي قصد إليها فقاسوا فوجدوه أقرب إلى التي قصدها بميل الرجل في مشيته فتولته ملائكة الرحمة.

هذا مثال من تأثير الجو الفاسد، الجو الفاسد معنويا وخلقيا كالجو الفاسد ماديا وطبيا تماما

ولذلك قال عليه السلام بالنسبة للطاعون: « وإذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها»، وأنتم الآن تدخلون الأرض المطعونة وهذا فعل أخطر من ذاك بكثير وكثير جدا، في سبيل ماذا؟؛ أولا أنا أقول ليس في سبيل الله يقينا إلا أفراد قليلين جدا، في سبيل الطعام والشراب فقط لأن سبيل الحصول على الطعام والشراب ما شاء الله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب .

فلذلك ينبغي على المسلمين أن يلزموا بلادهم وأوطانهم وأن لا يخرجوا عنها إلا لضرورة وأنهم إذا اضطروا للخروج إلى بلاد موبوءة فيجب أن يتحصنوا تماما كما يفعل الممرضون إذا دخلوا أرضا موبوءة، ماذا يفعلون ؟، تجدهم يحتاطون بالإبر وبالحقن وبالكمامات وما شابه ذلك كل هذا في سبيل المحافظة على سلامة الجسم، والمحافظة على سلامة القلب والخلق أهم وأهم بكثير.

الآن الساعة الحادية إلا الثلث .

ولعل في هذا القدر كفاية وبخاصة أمامنا ولا نقول أمامكم فأنتم قوم سَفْرٌ أمامنا نحن الصيام أما أنتم فلكم الخيار من شاء صام ومن شاء أفطر هكذا قال عليه السلام .

مداخلة: والله الشعب الجزائري اشتاق إلى رؤيتكم.

الشيخ: الله يبارك فيكم، لو كنت أرى جواز الصورة من أجل إرواء الغليل كنت حضرت لكم صورة. يضحك الشيخ رحمه الله ومن معه].

شيخنا نقدم لكم دعوة إلى الجزائر ووجودكم هناك يفيد ويفيد جدا جدا.

الشيخ: جزاكم الله خيرا.

صاحب المداخلة: هذا مطلب يعني ونلح في الطلب.

الشيخ: جزاكم الله خيرا، هذا طلب يتكرر يتكرر من كثير من إخواننا الطيبين من أمثالكم وجهوا إلينا مثل هذا الطلب لكن قلت في الصيف ضيعت اللبن هذا مثل

ألا ليت الشباب يعود يوما لأريه ماذا فعل المشيب.

سبحانك اللهم و بحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك و أتوب إليك.

سلسلة الهدى والنور – 446 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - سئل عن صلاح الظاهر والباطن ؟ (00:00:10)

2 - تكلم على مسائل الإيمان وأنه يزيد وينقص . (00:01:50)

3 - ذكرت لفظة الأمة في حديث الإفتراق فما المقصود منها وكيف نعرف ما كان عليه الصحابة .؟ (00:19:22)

4 - هل يفهم من الفرقة الناجية أنها هي جماعة معينة بعينها أو لها شعارات معينة أو هي مجموعة معينة في أزمان مختلفة ؟ (00:20:20)

5 - لا يكون أحد من الفرقة الناجية إلا إذا عرف الصحيح من الضعيف في الأحاديث واتبع ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من الهدى . فما هي أقصر الطرق لمعرفة الحق . (00:22:09)

6 - من هم الشيعة ؟ (00:26:17)

7 - ما رأيكم فيمن يقول إن الله في كل مكان .؟ (00:40:38)

الشريط 446

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى – حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط السادس و الأربعين بعد الأربعمائة على واحد .

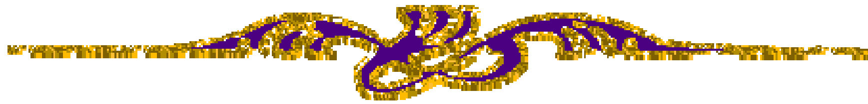

الشيخ : فيبدو لى والله اعلم أن سؤالك كان قائما أنه إذا صلح ظاهر الإنسان مثلا الإ نسان بيلبس جميل وطَيب ، وطِيب وماشابه ذلك إلى أخره ، وقلبه خراب يباب ، فهذا يدخل فى قلبه صلاحا ، لا ، هذا ما قلته ولن أقوله ، ولا أتصور مسلما يقوله.

لكن العكس هو الصواب أى من كان مشركاً لا يحلل ولا يحرم ولا – يعنى – يتخلق بالإخلاق الجميلة التى جاء بها الإسلام ، ألا تعتقد معى بأنه مجرد أن يؤمن بالله ورسوله بيصير هناك إنقلاب فى هذا الإنسان داخليا وخارجيا ؟ ألا تعتقد معى هذا ؟

الطالب : نعم يغلب على الظن ذلك

الشيخ : لا تقول ياأخى يغلب على الظن ، قل أقطع بذلك كما قلت أنفا .

الطالب : لا أستطيع .

الشيخ : عجيب ، طيب . نسمع منك إذن ، يعود السؤال السابق بارك الله فيك ، رجل أمن بالله ورسوله وقد كان كافرا بالله ورسوله ، ما بيتغير منه شىء إطلاقا ؟

الطالب : بيتغير

الشيخ : ظنا ولا يقينا ؟

الطالب : قطعا يتغير .نعم

الشيخ : وكان سؤالى ماذا؟

الطالب : كان سؤال حضرتك لا بد أن يتغير كلية ؟

الشيخ : لا أنا ما قلت كلية . لا ياأخى بارك الله فيك أرجو ألا تضيف إلى كلامى كلمات إضافية لأنه بتغير الموضوع . لعلك تؤمن معنا بأن الإيمان يضعف ويقوى ويزيد وينقص ، أسأل لأن المسألة فيها قولان كما ذكرنا أنفا أسأل شو رأى حضرتك ؟

الطالب : لا أتقدم على فضيلتكم برأى ، ولكن أقول أن توابع الإيمان هى التى تنزل وترتفع أما الإيمان فى حد ذاته فلا يمكن أن ينقص لأنه إذا نقص أصبح كفراً.

الشيخ : أنا أقول لك بصراحة هذا خطأ ، لأنه يخالف نص القرآن الكريم . فى أكثر من آية التصريح فيها (وما زادهم إلا إيمانا) (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا) كيف بقى وأنت الأن مؤمن بالله ورسوله بتقول أنا لاأعتقد . من أين تأخذ العقيدة - أنا أسألك الأن - من أين تأخذ العقيدة الصحيحة أمن الكتاب والسنة أم من خارجهما ؟ لابد أن تكون من داخلهما أليس كذلك ؟

الطالب : نعم

الشيخ :فإذا كان هناك - بارك الله فيك- عديد من الآيات تصرح بأن الإيمان يزيد وأى شىء يزيد يقبل النقص . فكيف أستطيع أن أتصور أن مؤمنا يؤمن بمثل هذه النصوص ثم هو يقول لا أعتقد أن الإيمان يزيد وينقص لأنه أن نقص معناه خرج عن كونه مؤمنا .

إذا كنا متفقين - والحمد لله لا- أن العقيدة تؤخذ من الكتاب والسنة وهذا نص بل نصوص فى القرآن بأن الإيمان يزيد وينقص ، والسنة تؤكد ذلك كما فى الحديث المتفق عليه بين الشيخين وهو قوله عليه صلاة والسلام : "الإيمان

بضع وستون – شُعبة، أعلاها: قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق

فإذن أنا بقول من هنا أوتيت يا أستاذ عندما إعتقدت عقيدة خلاف الكتاب الكريم و السنة الصحيحة أشكل عليك ما قد سمعت منى. وعلى كل حال لا أريد أن أذهب بعيدا بك عن الإجابة على سؤالك ، أنا لا أزال أقول أن هناك إرتباط وثيق جدا بين قلب المؤمن وجسده ، وأقول –عادة– كلمة ما ألهمت أن أقولها ، وسأستدركها على نفسى : كما أن صلاح القلب من الناحية المادية له إرتباط بصلاح البدن فأننى لا أستطيع أن أتصور رجلا مريض القلب ويكون صحيح البدن ، لا أستطيع أن أتصور هذا .

كذلك الأمر تماما فيما يتعلق بالناحية الإيمانية لا أستطيع أن أتصور مؤمنا وقد كان كافراثم أمن بالله ورسوله حقا مستحيل أن أتصور أنه سيبقى كما كان ، وأظن أنك وافقت معى لكن قلت مش ضرورى كما أضفت على لسانى سهوا منك كليا ، أنا ما قلت كليه والسبب أن الإيمان – كما قلنا – يزيد وينقص ، ولا أستطيع أن أتصور إنسانا كامل الإيمان بعد المعصوم ألا وهو رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ، لكنى أتصور ناس يتفاوتون فى الإيمان فكلما قوي إيمان أحدهم كلما قويت الأثار الصالحة الظاهرة فى بدنه، وكلما ضعف هذا الإيمان أو قلت قوته على الأقل كلما كانت ظاهرة فى بدنه قليلا أيضا .

إذن إذا رفعنا كلمة بالكلية أظن نقترب بعضنا من بعض اليس كذلك ؟ ما أجبتنى قلها .

الطالب : إن شاء الله مقتربون يا شيخ . نعم شيخنا

الشيخ : بارك اله فيك قلها .

الطالب :لأن الحدديث "**الإيمان بضع وستون** – شُعبة، أعلاها: قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق" يخدم قولى أنما الذى يزيد وينقص هو توابع الإيمان لا الإيمان ذاته ، لأن الإيمان متعلق بالتصديق وأما الحكم الشرعى فهو المتعلق بالعمل . فعندما يكون الإيمان صادقا أى العقائد متعلقة بالتصديق فمعنى هذا أنه لو نقص التصديق جزءا بسيطا– يعنى– لو تصورنا أن الإيمان هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر إلى كل ما جاء من الإسلام مقطوعا فيه أن لو نقص جزء منه يعنى كما تقول أحد الكفرة الفسقة الظلمة الذى قال أنه قل هو الله أحد ما الها دافع .. ما لها داعى .هل يبقى ذلك من إيمانه شيئاً؟

الشيخ :عفوا ، الأن فهمت المشكلة عندك ، أنت تتكلم عن العقيدة ، نحن نتكلم عن الإيمان بمفهوم الإسلام ،يعنى مثلا إنسان يؤمن بوجود الله إذا دخله ذرة من شك فهو كافر ، هذا الذى تعنيه أنت ، لكن ليس هذا هو البحث .

أنا أتكلم معك مش بالعقل والمنطق فقط ، أتكلم بالعقل والمنطق والشرع فوق روؤسنا . فالإيمان فى الشرع ماهو ؟

الطالب : الإيمان هو التصديق الجازم المطابق للواقع عن دليل

الشيخ : لا إسمح لى ، هذا تعلمه ..هذا كليشن نعرفها نحن . لكن من أين جئت بهذا؟؟

نحن أنفا ذكرناك ببعض النصوص إن الإيمان يزيد وينقص، فأنت تخلصت من هذه الحجج القرآنية بأن تقول الإيمان تعريفه كذا وكذاوكذا ، هذا تعريف للإيمان العقلى المنطقى فقط ، أما الإيمان الذى ذكره الله فهذا له صفة أخرى ، ثم أنت لا تذهب بعيدا ، وما أظنك الا قلت ما فى قلبك لما أضفت كلمة كليا وأتفقنا على حذفها .

بمعنى أنت تقول بأن المؤمن يعنى زاد إيمانه ظهر أثره فى عمله . لكن إيش قلت : مش كليا ، إذن هذالاثار التى تظهر فى عمل الإنسان هو من أثار إيمانه ، وإذا كنت تريد أن تبحث الموضوع منطقيا وعقليا أخى الإيمان – كما تعلم – ليس شيء مادى هو مثل هذا النور لو سلطت فى هذا المكان أنوار وأنوار فالنور يقبل الزيادة ويقبل الزيادة.

فأنت مثلا حينما تسمع خبرا من شخص تثق به صدقته لكن هذا التصديق يقبل القلقلة أليس كذلك ؟

الطالب : نعم إذا كان من غير المعصوم

الشيخ : ما يحتاج إلى شرط ، لأن بقول لك شخص أنت بتقول معصوم ، ما فى معصوم الإن، ثم سمعت هذا الخبر من شخص أخر هذا التصديق الذى كان من قبل مالذى حصل فى قلبك بقى كما هو؟؟ قل نعم قل لا .

الطالب : يعنى تقصد أنه زاد عن السابق؟

نعم أقصد زاد عن السابق ولا لا ؟

الطالب : نعم تأكد

السيخ : طيب . جاءك ثالث ورابع وعاشر وعشرين .

الطالب : تأكد

السيخ : هذا هو الإيمان الذى يزيد وبالعكس ينقص .

الطالب : بارك الله فيك يا شيخ ، بس أنا المقصود أنه الإيمان لغة وشرعا ، هل لدى فضيلتكم تعريف للإيمان غير الذى عرفته ؟

الشيخ : حتما . ما الآيات التى ذكرتها

الطالب : على عينى ورأسى ، بس أريد تعريفا حتى أستطيع أن أنقل عليه النصوص .

الشيخ: يا أخى الإيمان – بارك الله فيك– التعريف أمور اصطلاحية ، المهم أنت وأنا وكل مسلم أن يسلم قلبه لما أخبر الله به ، أما شو التعريف إلى بتضعه أنت –فى الأمس القريب كنا فى بحث يشبه هذا فقلنا لأحدهم "لا

مشاحة فى الإصطلاح"فأنت وضعت تعريف فيمكن لأنسان أخر أن يضع تعريفا أخر .

لكن المهم الآية التى تعلم مافى قلوب البشر ماذا تقول عن إيمان المؤمنين يقبل الزيادة أم لا ؟ يجب أن تقول نعم يقبل الزيادة لأن هذا هو النص القرآنى ، بعد ذلك التعريف الذى لقنته منذ صباك بدك تعرضه على هذا النص القرآنى ، مش تعكس الموضوع تعرض النص القرآنى على التعريف فإدا وافق هذا النص التعريف على العين والرأس قبلنا النص ، وإذا لم يوافق رفضنا النص من أجل التعريف ، نحن نقول لك الأن من أين جئت بهذا التعريف؟ وأنا أقول لك مخالف للنص القرآنى التعريف يقول لك بأن الإيمان لا يقبل الزيادة ، وانه إن نقص منه ذرة – وأنا وافقتك لأنك بتحكى عقلا –لكن الشرع يخبرنا بما لا نعلم نحن فيقول أن الإيمان يزيد .فلماذا أنت لا تقول بقول الله عز وجل ؟ مالذى يصدك عن ذلك ؟

الطالب:الحقيقة أننى أقول بقول الله لا أخالف قول الله إن شاء الله إنما جاء فى تعريف الرسول عليه صلاة والسلام للإيمان بزيادته و نقصانه ما يفيد تعلقه بالعمل .

فأقول أنه إن تعلق بالعمل فإنه يزيد وينقص العمل ، يعنى ما يتبع الإيمان من عمل ، لذلك الرسول عليه صلاة والسلام يقول (لايزنى الزانى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو مؤمن)

الشيخ : ألهمك الله الحجة عليك هل كفر الزانى ؟

الطالب :بارك الله فيك لا ..الا فى ساعة أن غاب عن ذهنه إتصاله بالله .

الشيخ : أنا ما بيهمنى إستثناء ، فى تلك الساعة كفر؟

الطالب : لا ابتعد . ابتعد عن الإيمان فى عمله .

الشيخ :يا أخى انت جبت الحجة عليك ولا تستعجل(لايزنى الزانى وهو مؤمن) أى ليس مؤمنا حين يزنى وإذا قلت بأن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقص حكمت على ذلك الزانى فى تلك الحظة بأنه غير مؤمن نحن ما ينقول هيك ، لأننا نقول الإيمان يزيد وينقص لأنه لو كان إيمانه كاملا ما زنى ما سرق ما نهب ما ..ما ..الخ أما أنت بتقول: هو كافرهو كافرهو كافر، ولن تجد وسيلة لتخرج من هذا المأزق الذى ألقيت نفسك فيه إلا أن تقول برأى أهل السنة والجماعة .

"الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" بيصل لدرجة إذا نقص ذهب ، لكن ما كل ناقص معناها ذهب ، والأن هذا الحديث فى الحقيقة من حجج أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل يزيد وينقص .فماذا يضيرك إذا تركت ذاك التعريف جانبا ؟ وأنت تعلم أن هذا التعريف ما جاء فى كتاب الله ولا جاء فى حدبث رسول الله إنما هو إصطلاح جماعة من المسلمين أليس كذلك ؟

فماذا يضرك أن تدع هذا التعريف جانبا وأن تقول بقول الله؟ وأن تقول بقول رسول الله حتى لا تقع فى مثل هذه الورطة .

وهذه الورطة لها أمثلة عديدة جدا ،أنا أقول لك الأن" لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له ".شو رأيك هذا كافر الذى لا أمانة له؟

الطالب : أقول ليس كافر .

الشيخ : لكن هو قال لا إيمان؟

الطالب :أى أنه من توابع إيمانه نقص .

الشيخ : لماذا لا تقول إيمان كامل و ناقص وكلما... نعم ؟

الطالب : لأنه لو نقص كفر يا سيدى ؟

الشيخ : يا أخى بارك الله فيك – لا تؤاخذنى – أنت ما تزال –ويمكن الجماعة الأن بيؤخذونا أننا إستردنا كثيرا – أنت لا تزال بتحن لمذهبك القديم إن شو هو الإيمان ؟ يا أخى هذا الإيمان ها التعريف الى أنت جئت به ، أنا بقول مثلا أنا كفرت به هل كفرتُ ؟ التعريف الى ذكرته ، هل كفرتُ ؟

الطالب : لا طبعا . لا تكفر

الشيخ : أه لكن الى بينكر النص القرآنى بيكفر .فإذن شو بيقولوا ؟ "ها الى بده ما بيشوف منامات مكربة ما ينام بين القبور". هذا التعريف مادام ما جاءنا لا عن الله ولا الرسول تركناه جانبا ، ونتمسك بالنصوص من الكتاب والسنة مافى اى إشكال إلا إذا حنيت لمذهبك القديم ونحن إفترضنا الأن أن نترك هذا جانبا

، الأن أنا أسألك هذا التعريف هل هو متفق عليه بين المسلمين ولا هو رأى من أراء مذهبية ؟

الطالب : والله لا أعرف أن أحد إختلف على هذا التعريف .

الشيخ :الله أكبر

الطالب : والله لا أعرف ، مبلغ علمى ولذلك سألت فضيلتكم عن تعريف آخر.

الشيخ : كويس ، جميل ، لماذا لا تعرف ؟ ألا تعلم أن هذا مذهب الماتريدية ، ومذهب الأشاعرة يختلف عنهم ، وأن الأشاعرة يقولون أن الإيمان يزيد وينقص زيادته بالطاعة ونقصانه بالمعصية ، لماذا لا تعرف هذا ؟ ثم لماذا تقول ....

الطالب : أريد أن أعرف ، لماذا جلست معكم ؟ حتى أعرف

الشيخ : جزاك الله خير ، نشكر لك لطفك على كل حال . لكن أستغرب إنك إنت مبين أنك دارس !! لكن لماذا درست مذهب وتركت المذهب الأخر ؟ وهذا مشهور جدا مذهبان: الماتريدية والأشاعرة غير مذهب أهل الحديث .

فالماتريدية هذا هوتعريفهم للإيمان أما أهل الحديث ومعهم الأشاعرة فهم يقولون أن الإيمان يزيد وينقص ، زيادته الطاعة ونقصانه بالمعصية، شو بدك بقى تعريف من عندى، أنا ما بدى أجيب شيء من عندى ، حسبك القرآن ، حسبك الحديث الى أنطقك الله به وقامت الحجة به عليك، وحسبك الحديث الذى أنا أوردته الأن فأضطررت أنت إلى أن تأوله على ضوء أنك تحن لمذهبك القديم.

" لا إيمان لمن لا أمانة له " لا إيمان يا أخى . لا ، نقول لا إيمان كاملا.
ماالذى يمنعك إن تقول بهذا ؟

الطالب : المسألة سيدنا مش إنا عايز أحن لمذهبى القديم ، ولكنه سمع وعلم أخذناه عن المشايخ أمثال الشيخ ابن تيمية رحمه الله عليه .

الشيخ :لا ..لا ..لا أبدا. أنت واهم تماما . ابن تيمية يقول هذا الكلام أعوذ بالله

الطالب : يقول الإيمان هو التصديق الجازم المطابق للواقع عن دليل

الشيخ : معلش أخى لكن الإيمان هذا أناقلت ....19.40معك ، لكن ما هو تعريف الإيمان ألى جاء فى الشرع ، أعطى بالك ، ابن تيمية لا يقول أن الإيمان يزيد وينقص؟

الطالب : يقول

الشيخ: فإذن يا أخى بارك الله فيك انت أخذت شيئا وتركت شيئا

الطالب : بارك الله فيك. شكرا

الشيخ : طيب غيره

س : ورد فى حديث النبى صلى الله عليه وآله وسلم (ستفترق أمتى ...) فهل معنى الأمة هنا أمة الإجابة أم أمة الدعوة؟ هذا شىء يا سيدى إذا تكرمت ، ثم

أنت قلت – يعنى – أنه لابد من معرفة علم الحديث وعلم ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم فنريد أن نعرف كيف نعرف ماكان عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه سلم ؟

الشيخ : أنا أجبت على السؤال بارك الله فيك.

السائل : الشيء الثالث هل ..

الشيخ : لا عفوا .....عفوا ...نشوف التانى ما فعل الله به .أنا أجبت على هذا السؤال الثانى ، فإن كنت متذكرا معى فالحمد لله وأن كنت ناسيا....

السائل : ماكان عليه الصحابة ، نعم ، كيف نعرف ماكان عليه الصحابة؟

الشيخ :أنا قلت، قلتها بصراحة والتسجيل موجود : كيف نعرف ما كان عليه الرسول هو نفس الطريق نعرف ما كان عليه الصحابة .هذا قلناه . هات الأن ثالثا ومحله ثانيا .

السائل : هل معنى "الفرقة الناجية" التى وردت فى الحديث هل تعنى مجموعة بعينها لها شعارات معينة أم هى ....

الشيخ :لا لا لا لا لا لا لا لا لا

السائل : ارجو توضيحها يا سيدى يجزيك الله خير

الشيخ: إيش بدها توضيح ؟ أنت عم بتسأل هل تعنى ؟ الجواب لا، النفى ..هل أنت تستطيع إذا نفيت شيئا أن تشرحه الذى يحتاج إلى شرح هو الشيء الإيجابى .

السائل : هو عفوا يقفز إلى الذهن– يعنى – أنه فرقه معينة .

الشيخ: لا . ما أطلب منك إعتذارا عن سؤالك ، لكن أريد أن تلاحظ معى أن السلبيات ما تحتاج إلى شرح – بارك الله فيك – أما الإيجابيات هى التى تحتاج إلى شرح ، فالأن هلا تسمح لى بسؤال مقابل سؤالك واحد اتنين تلاتة وإن كانوا يساون سؤالين يعنى .

السائل : إتفضل يا شيخ .

الشيخ : شو رأيك فيما سمعت من أنه لايمكن المسلم أن يكون من الفرقة الناجية إلاإذا عرف الحديث الصحيح من الضعيف أولا وبالتالى إتخذ هذا العلم وسيلة لمعرفة ماكان عليه الرسول صلى الله عليه سلم ثم معرفة ما كان عليه الصحابة.

السائل : كلام طيب ، ما بقدر أقول شيء .

الشيخ :جزاك الله خير، إسمح لى ، إذا كان كلاما طيبا فنقول طيبنا الله جميعا ، وحينئذ فلبغ الشاهد الغائب ، لأنه هذا الكلام يجب تبليغه إلى الناس وتفهيمهم لأن الأمر كما قال الله تعالى كمبدأ (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)

سائل : أريد أن أقول هذه الطريق طويل لا يدركها كل الناس

الشيخ : هذا قلته أنا .

السائل : لذلك نريد ان نعرف فعلا يعنى ، قوله تعالى : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) يعنى أقصر طريق لكى أعرف مثلا فرق الشيعة كلها لازم انا أدرس كتاب الله وسيرة الرسول وحياة الصحابة يمكن أموت قبل أن يحدث هذا ، فنحن نريد فى الواقع – واقعنا الأن – الأن يوجد فرق مشهورة وظاهرة ، يعنى أعتقد ان الكل يرغب أن يعرف مبادىء هؤلاء ، سأعلن عن نفسى شوى ، أنا كنت فى مأدبة و خطيب جمعة كنت اناهض الشيعة لأنى كنت مدرس توحيد بالسعودية وعرفت عنهم الكثير ، فكثير من أخواننا بعتوا لى تهديد ، لأن الخمينى فى رأيهم هو الداعية إلى الإسلام وإقامة دولة مسلمة فلكى انا أقنعهم لازم أقول لهم روحوا أقرأوا مصطلح الحديث وحياة الصحابة و القرآن ؟ هذا طريق طويل لا يمكن السير فيه .

فنحن نريد من فضيلتكم أن تبين لنا فعلا الفرق القائمة الأن مثلا علوية إسماعيلية شيعة بأصنافها مختصر ، وأعتقد أن الله قد ذكر ذلك فى صورة الحشر لأنه صنف المسلمين ثلاثة أنواع : مهاجرين وأنصار والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك غفور رحيم .

وجزاكم الله خيرا .

الشيخ :بارك الله فيك. سؤالك بيسلم على السؤال الثانى

السائل :لا بد من التحديد يا شيخ .

الشيخ : إسمح لى يا أستاذ ، السؤال الثانى سبق الجواب عنه ، وهذا السؤال أيضا سبق الجواب عنه ، لكن من جانب حتى نكون منصفين لك ، الطريق طويل صحيح ، لكن أنا قلت انفا و كررت على مسامعكم أكثر من مرة إنه إن كنت عالما إن كنت فقيها فاستفتى نفسك وإن كنت محدثا فاستفتى علمك

إن كنت فقيها لتعرف الحلال والحرام فاستفتى نفسك ، وإن كنت محدثا لتعرف الصحيح من الضعيف فاستفتى علمك ، لأنك عالم لأنك فقية ، وأن كنت لست كذلك قلت (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون).هذا الطريق الثانى قصير ولا طويل ؟

السائل : والله هذا قصير طبعا

الشيخ : فإذن أنت أخذت بعض كلامى ودندنت حوله وهولت إنه يعنى الطريق طويل ، وأنا بقول معك الطريق طويل ولطوله- قلت انفاً- إن أكثر المسلمين إنصرفوا عنه، تذكر هذا الكلام ولا لا ؟

السائل : نعم نعم أذكره

الشيخ : فإذن لماذا أنت أخذت هذا الطريق الطويل وجعلته عذرا لك ..مين كلفك ياأخى أنت ؟ الله ما كلف كل مسلم يكون عالم..يكون متخصص فى كل العلوم الشرعية ، ما الله كلفه ، لكن الله كلف كل مسلم أنه إذا تعبد الله بعبادة

ما أن يكون فيها على بصيرة وذكرت الآية (قل هذه سبيلى أدعو إلى الله على بصيرة)

إذن فيه عندك طريق مختصر وهو(فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) الأن انا ذكرتك بأن نصف كلامك نصف سؤالك كان جاء فى تَضاعِيف كلامى السابق صح ؟الأن شو إلى عم تسأل عنه إنت إنى أحكى لك عن الشيعة أحكى لك عن الإسماعيلية عن ...

السائل : يعنى ملخص كلمة مش كثير، مبادىء ، أنا أريد أجى للموضوع بصراحة ، بعض الناس خطأوننى كثير لأننى حقيقة قلت أنا مستعد أن أقاتل الشيعة

الشيخ :فخطأوك فى ماذا ؟

السائل : خطأونى لأنى انا يعنى هادول جماعة بيشهدوا أن لا إله إلا الله وأنهم مسلمون بل يعنى يجوزأن يكفروا من كفرهم وجالى تهديد بواسطة أخوى هذا انهم بيقتلونى ، مش عارف الموت ولا الدغدغة

الشيخ : هههههه أنا أظن بقى الموضوع إله علاقة بالعلم، ونحن نعرف أنه لما الخمينى طلع بدعوته راحوا ناس من أهل السنة والجماعة ومن أهل هذه البلد بيايعوه

السائل :بطيبة قلب

الشيخ : والسبب أنهم لا يعرفون مذهب الشيعة بعامة ولا يعرفون دعوة الخمينى بخاصة "ومن جهل شيئا عاداه" فحينئذ ها إلى نقموا عليك كان أنت بقى لازم تبين لهم شو عقيدة الشيعة ، وماذا يقولون ، وشو موقف إلى إنتقدوك أنت ، و..

السائل : أنا قلت لهم بس فقط لو عقيدة فقط لو قال أى إنسان من السنة أن القرآن الذى نقرأه الأن ليس هو القرآن الذى نزل على محمد عليه صلاة والسلام لكفى هذا لتكفيره بس فقط هذا إلى قلته .

الشيخ : أنا أقول صحيح ، وما أظن مسلم سواء كان من إلى أشرت إله أو ما أشرت إله بيخالفك فى هذا شو رأيك ؟

السائل : لكن ماهو يعنى تطلع النتيجة هى هى ، لأنهم بيقول لك مش معقول أنهم بينكروا القرآن .

الشيخ :لا ، نحن بنجعله يا أخى غصب عنه ، بنجيب له الكتاب هاإلى إسمه " فى إثبات تحريف كتاب رب الأرباب "

السائل : صح هذا إلى قرأت منه أنا .

الشيخ: طيب . تجيب له هذا الكتاب

السائل : فصل الخطاب

الشيخ :كويس شو بدو يكون موقفه عندئذ؟

السائل :موقفه ، بيقول لك مش معقول هادول الجماعة إلى كتبوا غير الأن إلى موجودين

الشيخ : حينئذ تخرج أخى القضية عن العلم وبتخرج عن المناقشة، ورجعنا للمعقول شايف ؟ هل للمعقولات كلهاعند الناس سواء ؟ خذ وأعطى معى

السائل : لا

الشيخ: فإذن معقولك أنت شيء ومعقول كيت شيء ثاني والى أخره .

لكن نحنا بدنا ندرس أولا عقيدتنا ، ثانيا فى حدود الواقع ندرس عقائد الشعوب أو الطوائف الآخرى ، هذا الإنسان إلى قال لك هذا الكلام نربطه بالواقع ، هل قرأ كتاب " الحكومة الإسلامية للخمينى " ؟

السائل : لا أبدا ، أنا قرأته

الشيخ : طيب ، ليش أنت ما قرأته؟ أنت مخطيء ، لازم تجعله أمام أمر واقع ؟ ، تقول له شوف الخمينى شو عم يقول : إن أئمة أهل البيت مافى ذرة فى الكون إلا وهم يعلمون بها" شو رأيك هذا كلام مسلم ولا غير مسلم ؟ وأئمة أهل البيت فى منزلة عند الله تبارك وتعالى دونها منازل الأنبياء والرسل والملائكة فلما أنت تجعله أمام أمر واقع بيصير بقى هو ما بيقدر يكابر ما بيقدر

السائل : سؤال ، كنت ضيفا عند ابن باز بالطائف فسألت سؤال أيضا خاص بالشيعة ، قلت : هل يجوز للسنى أن يتزوج شيعية؟ فقال لى : لا ، قلت لماذا ؟ قال : لأنهم مشركون .ثم إنصرفت عنه قليلا فتذكرت أن النصارى مشركون وأن اليهود مشركون فلماذا أجاز الله لنا زواج النصرانية واليهودية ولم يجز لنا زواج الشيعية ؟ إذا سمحت ممكن تجيب لى ... 31.40)

الشيخ: أنا خمنت إنك وجهت السؤال لإبن باز

السائل : وجهته فجأته هو بالجواب لكن أنا حصل عندى شك.

الشيخ : شو كان جوابه

السائل : وجدته نائم عالصحيح ، فما أجبنى على السؤال

الشيخ : إحفظ سؤالك، وطول على بالك ، أنا راح أسمعك أولا جواب يختلف مع جواب ابن باز – هاألى سمعته منه ونتج من وراه سؤال يجى بدك تسأله وجدته نائم –، فالأن أنا إن شاء الله تلاقينى يقظان معك، وبجاوبك عن سؤالك ، وبطرح عليك فكرة غير إلى سمعته من ابن باز .

أنا أولا لاأجيز لمسلم أن يصدر فتوى عامة بتكفير طائفة من المسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله . شو رأيك ؟ قول لى بقى انت بتوافق معى ؟

السائل : والله لما نعرف أنهم يقولوا

الشيخ : لا لا لا ، إسمح لي، لا تعمل مثل غيرك ،" من رأى العبرة بغيره فليعتبر " ، لا تشرد عني ، سؤالي محدود جدا ، أنا أقول لأرى من الجائز شرعا أن نكفر طائفة ونزيد على كلامي السابق بالكوم فهمت عليه ؟

السائل : نعم نعم

الشيخ : أه ، شو رأيك في هالجواب ؟ قول لي صحيح أو مو صحيح.

السائل :يعني مع الإعتذار مو صحيح في ر أي أنا، لماذا ؟ لأن كثيرا من الناس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ثم تراه يفعل الشرك

الشيخ : هذا بيؤيد كلامي ، الله يهديك.

السائل: اليوم أنا سؤلت...

الشيخ : ياأخي الله يهديك ، أنا عم أحكي ، شو عم بتجاوب.

السائل:تفضل

الشيخ : عم أقول لك إلي قلته لك بيؤيد كلامي وبينقض كلامك

السائل:لماذا؟

الشيخ :لأنك قلت كثيرا ممن يقول يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ثم تراه يعمل الكفر وأنا بقول لك حينئذ إذا رأيته يعمل الكفر ويعتقد الكفر حينئذ لك صلاحية التكفير .أنا عم أقول لك تكفير بالكوم عم قولت لك إية ؟ بالكوم بالكبشة يعني .

السائل:ماهى لو بالكوم هادى عقيدتهم وهادى أفعالهم

الشيخ : لا لا لا ، إسمح لى

السائل: اليوم أنا سؤلت على التليفون لا ، إسمع لى أنت ، بقول لك اليوم أنا سؤلت على التليفون فيهناس بيسألونى عن القديانية والوهابية ، قالوا لى إن فيه واحد متزوج

رد أحد الجلوس وقال بهائية وليست وهابية

السائل : نعم استغفر الله العظيم بهائية نعم

الشيخ : راح تضيع الشيخ ابن باز معاك.   هههههههه

يضحك الجميع

السائل :قراب فى على بعض

الشيخ : لا بعاد بعاد ، شو قراب ؟

السائل :لا ، فى اللفظ

الشيخ : أنا عارف .هههههههه

السائل : فبيقول لى هو قدياني أوبهائي ومتزوج من سنية ويقول لها إن الصلاة تصلح من غير وضوء فبيقول هل يجوز هذا الزواج ولا لا ؟

الشيخ : أبو أيش أنت بيقولوا لك ؟

السائل : أبو سامى

الشيخ : أهلا وسهلا ، بارك الله فيك .

الشيخ : أنا أعود وأقول لك من لايجوز تكيفر طائفة من المسلمين بالكوم ، بالكبشة ، بالجملة ، وإنما بالتفصيل ، شو رأيك ؟

السائل : ماشى

الشيخ : ماشى ، جزاك الله خير. هذه خطوة طيبة إسمع ،

السائل : نعم

الشيخ : فكل من ينتمى إلى طائفة وتعلم يقينا منه أنه يدين بدينها وبكفرياتها بتكفره، أما كونه شيعى يا أخى أولا ، أنا راح ألفت نظرك لشىء فيه شوية حساسية بهالمجلس الأن هل كل أهل السنة مثل بعضهم ؟

السائل : لا

الشيخ : طيب ، فالشيعة من باب أولى انهم ما يكونوا مثل بعضهم ، صح ؟

السائل : لكن

الشيخ :ما تقول لكن .. عم أقول لك يا أبو سامى صح ؟ فأنا أرجو إنى أسمع صح ما صح .

السائل : إن كان تعنى العقيدة ، كل أهل السنة فى عقيدتهم سواء.

وإلا ما يكونوا أهل سنة .

الشيخ : لا لا ليسوا سواء ، أنا عم قول لك ليسوا سواء ، قل لى لا ، لا تصمت ولا تسكت نفس أهل السنة ليسوا سواء فى العقيدة.

السائل : فى الفروع نعم إنما فى الأصل و فى العقيدة

الشيخ : الله يهديك ، أنت قلت العقيدة وأنا بكرر على مسامعك ليسوا سواء فى العقيدة.

السائل : مظهر من مظاهر الإختلاف فى العقيدة

الشيخ : حااااضر يا فندم أنا أبين لك ذلك ، هههههه، هل طرق سمعك قول من يقول يجوز لله تبارك وتعالي تعذيب الطائع وإثابة العاصى قل لى لا مثل ما قال صاحبك هادك الساعة . ما بيعرف أن فيه ناس بيقولوا الإيمان يزيد وينقص وزيادته العمل الصالح

السائل : أنه يجوز لله لأن هو لأن هو مالك الكون

الشيخ : اااااه بارك الله فيك ، شو رأيك ها العقيدة صحيحة ؟

السائل : لا شرعا لا ، لأن الله سبحانه وتعالي...

الشيخ : لا لا لا لا لا وبدنا نهتم بأن نضيع الجلسة بكلام

السائل :الله تبارك وتعالي

الشيخ : يا أبو سامى الله يرضى عليك خير الكلام ما قل ودل ، فيه ناس ربما هون عندها أسئلة بدنا نخفف المشوار ، أنا عم قول لك صح أول لى صح ما صح .هالا قولت لى هيك درسنا فى الأزهر، هاإلى درسته فى الأزهر هالعقيدة هاى صحيحة قل لى ايه قول لى لا .

السائل : ليست صحيحة

الشيخ : بس هذا هو . وها إلى درسوك هن من أهل السنة ولا من أهل الشيعة ؟

السائل :من السنة

الشيخ: فإذن صح من قال أنه فى أهل السنة عقائد غير صحيحة ، فما بالك بقى فى الشيعة ! نرجع نحن للشيعة ، وأرجو من أخوانى أن يعرفوا هذه الحقيقة ، هذه حقيقة مرة جدا : يوجد فى بعض المذاهب السنية من يقول هكذا يجوز لله تبارك وتعالى أن يعذب الطائع وأن يثيب العاصى ، وبعضهم تجرأ فقال يجوز لله تعالى أن يأخذ سيد البشر و يحطه فى أسفل سافلين من النار أن إبليس الرجيم الملعون المطرود من رحمة الله إلى يوم الدين يحطه فى ايش ؟ المقام المحمود قالوا هكذا .

السائل : يا شيخ هذا من غلاة التصوف من قال بذلك ، وليس من السنة، هم من غلاة التصوف.

الشيخ : لا ليس لهذا بارك الله فيك علاقة بالتصوف ، التصوف هذا نحن ما لنا به الأن

السائل : أقول زى وحدة الوجود ، وحدة الأديان ، الإتحاد والحلول

الشيخ :هذا من عقيدة أهل السنة ، هذا الذى نقوله

السائل :كيف نقول اهل السنة ثم يجمعوا على ذلك من هم إذن الذين قالوا

الشيخ :إسمح لى ، هذا هو كمان الظاهر سرت العدوى من شخص قال ، ثم نقول أجمعوا ، أنا قلت أجمعوا ؟ !الله يهدينا وإياكم ، الله يهدينا وإياكم.

نحن لا نتكلم عن الصوفيه الأن أبدا ، حتى انت تيجى تقول عن مذهب هو درسه فى الأزهر الشريف ، ونحن درسناه فى كتب الناس ها إلى بيعتقدوا عقائد كثيرة من عقائد أهل السنة والجماعة، لكن مع ذلك فى بعض الجوانب إنحرفوا عن طريق السنة والجماعة، إترك لى الصوفية الأن جانبا .

والأن أنا مضطر بناءا على كلام الأستاذ هنا أبو إيش حضرتك ؟

المتكلم : أبوعمر

الشيخ : ماشاء الله ابو عمر الفاروق ، فيا أبو عمر الأن نحن نُذَّكِر ، ألا يوجد فى مجتمعنا الإسلامى العام من يعتقد أن الله موجود فى كل مكان؟؟ اه ، ءانبئونى بعلم ....

المتكلم : نعم

الشيخ :أه ، طيب ، شو رأيك فى هالعقيدة هاى ؟ عقيدة أهل السنة والجماعة؟ ننتظر الجواب . شو بيقول أبو عمر؟

المتكلم : ليست عقيدة أهل السنة ، هذى وحدة الوجود وليست عقيدة أهل السنة والجماعة

الشيخ : جميل ، ولكن ألا يوجد من يتبنى هذه العقيدة فى المسلمين الذين يعيشون معنا ونتزوج منهم ويتزوجون منا و..و.. الخ ، وهم أهل سنة وجماعة ؟ قلها صريحة يا أبو عمر. لا تخشى فى الله ، لا تأخذك فى الله لومة لائم .

المتكلم : إحنا نقول من أمة الإجابة ، لكن السنة ما وافق عليه الرسول صلى الله عليه سلم

الشيخ :يا أستاذ أنا ما أسألك أن تعرف لى السنة، هاالمسلمين الى عم بنتزوج معهم ألا يعتقدون مثل هالعقيدة ؟

المتكلم : والله إحنا ما عرفت مسلم يلتزم السنة يقول بوحدة الوجود.

طالب أخر : ياسيدى كتبوها فى كتب التربية الإسلامية ، ودرسوا لنا اياها فى المرحلة الإبتدائية ،

أبو عمر : ها فى كتب الشيعة لا السنة

طالب أخر: ودرسوا لنا اياها فى المرحلة الإبتدائية ، وناس أصحاب مراتب

عالية فى ها البلد كتبوها فى كتب التربية الإسلامية ودرسوا لنا اياها الله موجود فى كل مكان

أبو عمر : وهو معهم

طالب أخر : قالوا على كيف ؟ (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو معهم)

طالب ثانى : غير بقى الحديث

أبو عمر : وبردو فيه آية تؤيد الله موجود معنا بعلمه

الشيخ :مبين ..مبين .. أنت تشعرنى بكلامك هذا بأنك تراجعت عما قلت أنفا

أبو عمر : وهو ؟

الشيخ : وهو أنه هذا ليس من الإسلام أن يقول المسلم الله " موجود فى كل مكان" . كأنك تراجعت أكذلك ؟

أبو عمر : الله عز وجل بعلمه يعلم ال....

الشيخ : هل سمعت منى لفظة العلم

أبو عمر : لا ما إنتباهى إطلاقا ، الذين يقولون أن الله بعلمه ....

الشيخ : أنا أسألك ، أفترض أنه لا أحد يقول ، ما رأيك فيما إذا قال قائل " الله موجود فى كل مكان" هل هذه عقيدة إسلامية ؟ ويجوز أن يقوله المسلم ؟

أبو عمر : يجوز يعنى تلك لأن الصوفية يعتقدون أشياء

الشيخ :ها أبو سامى.. اسمو..اسمو ..اسموا ، شو خايف من أيش الأرض مسكونة ؟ ههههههههههههه

أبو سامى : هو المعنى صحيح أن الله معنا بعلمه

الشيخ : وبذاته ؟

أبو سامى : وبذاته ،!!!!!!!!!!!!!!! يتنزه على ان يكون بيننا

الشيخ : إذن لماذا ؟ هيك هيك لية ؟

أبو سامى : إذا فصلنا انه بعلمه يجوزأنه يكون ، ولو بذاته لا يجوز

الشيخ :أنت أنفا طلعت بدعوى طويلة عريضة أنه لما قلت عن الشيعة ما قلت ، قاموا ناس عارضوك و و الخ ، والأن انت تقف بين يدى سؤال واضح جدا لا يمكن أن يقوله مسلم" الله موجود فى كل مكان" ومن هذه الأمكنة الكهاريز والمجارى والبارات والسينمايات و إلى أخره ، والمفروض فى مثلك أن تقول "أعوذ بالله أعوذ بالله" وإذا بك تُلَيِّن القول وتقول ....

أبو عمر : (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو معهم) يؤيد الرأى ...

الشيخ : ياأخى ، لا محلها ، هذه يقول بها كل مسلم بعلمه ، وهو معكم بعلمه ، ولم يكن السؤال هل الله عليم بكل شىء ؟ هذا إن شك فيه مسلم فهو كافر

السؤال : ما رأيك فيما إذا قال قائل " الله موجود فى كل مكان" ؟ أنا أعتبرك الأن أنت مسئول أمام الله . بعدنا كتير عن شيخك ابن باز .

أبو سامى : أنا بس بدى يعنى ....

الشيخ : طول بالك.. طول بالك ، اول كتر خيرك ذكرتنا ما نسينا .

أبو سامى : الله يبارك فيك

الشيخ : أنا عم بقول لك ، نرجع لعند الشيخ ابن باز، أنا أقول أنه لا ينبغى تكفير مسلم بعينه من الطوائف الإسلامية و المنحرفة ، لايجوز تكفيره بعينه إلا أن ترى مثل ما قلت أنفا تراه وقع فى الكفر حينئذ ، أما الشيعة كفار ، الزيدية كفار ، البهائية كفار ، القديانية كفار، قلها :من كان يعتقد كذا وكذا فهو كافر أما بالكوم ..بالجملة ..بالكبشة ، هذا لا يجوز لن بتعرف خطورة تكفير مسلم (من كفر مسلما فقد كفر) هذا صحيح .

لذلك انا قلت لكم أنفا ما اتيتم بكتاب الشيعة هذا إلى اسمه " كتاب الكلينى" وما يقول فيه ان مصحف فاطمة مصحفنا هذا جزء من ذاك المصحف والباقى ضايع . هذا من يراه سـ...

أبو سامى : طب ، بناءا على هذه العقيدة ألا يجوز تكفيرهم بالكوم ؟

الشيخ : اسمع يا شيخ ، عليك بدنا نرجع لكلام ابن باز الله يرضى، المهم هذه العقيدة كفر ، ومن إعتقدها فهو كافر، لكن أنا على مثل اليقين كباااار من عماء الشيعة كفروا بهذا القول ،كفروا بهذا القول واعتبروهم شاذين وخارجين عن مذهب الشيعة ، ما بالك بالعامى ياالى بيشهد ان لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وبيصلى ....وإلى أخره ؟ ماعنده المعلومات إلى أشبه بالفلسفة الى

بتضلل المسلم وبتخرجه عن هالدين . ولذلك فهذا التكفير بالكوم ..بالجملة ..بالكبشة هذا خطأ من أهل السنة ، فلا يجوز أن يقع فيه مسلم .

على هذا أن لا أقول بأن الشيعة كفار ، أقول من كان يعتقد كذا .. وكذا.. وكذا ..، من قال أن القرآن ناقص ، من يقول آل البيت أفضل عند الله من الأنبياء والملائكة ، من يقول أن السيدة عائشة التى طهرها الله عز وجل برأها مما رميت به الى أخره ، فى كما رميت ، فهؤلاء كفار بلا شك ، لكن لا تستطيع لا انت ولا غيرك أن يأتى ويقول أن كل شيعى يعتقد هذه العقائد الباطلة . لا يجوز هذا .بناءا على هذا التفصيل بتقدر تقول بقى يجوز المسلم أن يتزوج شيعية ولا لا ، يجوز للمسلم أنه يزوج بنته شيعى ولا لا ؟ على هذا التفصيل .

أبو سامى : نفحصه أولا

الشيخ : ايوة ، من عرفته فتعطيه ما يستحقه من الحكم أما غير ما يجوز هذا

سائل : سيدى والشيوعى والقومى والسنى على نفس التفصيل الى بيعتقد إعتقاد باطل نفس الكلام يطبق عليه

الشيخ : لكن فيه بعض الناس يا أخى – مثل ما حكى هو ديك الساعة –مش معقول أنه شيعى يعتقدوا وكذا . طيب معقول أن الدروز يعبدوا الحاكم بأمر الله ؟ معقول ؟ ونحنا نسأل سؤال هل كل شيء غير معقول غير واقع ؟ سؤال ها .

الطالب : لا فيه كتير غير معقول وواقع

الشيخ : واقع ، فإذن إلى بيقول لك مش معقول بتقول له العبارة فيه كتير أشياء غير معقولة ووقعت. أنا أذكر جيدا كنت مرة فى مجلس – فى المكتبة الظاهرية – لما جاءنى شاب يسألنى صحيح أن الرسول أُسرى بروحه وجسده إلى السموات ، قلت له : نعم صحيح ، قال : مش معقول ، أنا لما سمعت منه السؤال وهالجواب إلى رفضه ، عرفت أنه رجل من الجماعة هادول الشباب إلى ما عندهم عقيدة إسلامية ، فوجدتنى بقى مضطر انى أحكى معه بطريق المنطق والعقل ، قلت له هل كل شىء مش معقول لا يقع ولا فيه أشياء وقعت ، وهى غير معقولة وغير معهودة ؟ وقف هكذا محتار أو أنه فكر وقدر ، ويمكن يقول الجواب مثل ما قلنا لكن هيعرف أن هتقام عليه الحجة ، قمت أنا ضربت له بعض الأمثلة ، قلت له: معقول أن إنسان –متل حكايتنا –يكون له قلب بدل مايكون على اليسار يكون على اليمين؟، قال :مش معقول ، قلت له : لكن علماء التشريح وجدوا هذا الشىء موجود ، وبعدين ضخمت السؤال قلت له : معقول يكون له قلبين واحد على اليسار كالمعهود والثانى على اليمين، قال :مش معقول ، قلت له :معقول عند الأطباء الجراحين لكن مش معقول عندنا، فإذن كل شىء غير معقول غير واقع . شو رأيك معقول ديك يكون ذيله أضعاف أضعاف طوله ؟ قال :مش معقول ، قلت له :أنا قرأت مقال وفى مجلة صاحبها نصرانى ماهو مسلم . منشان يقنع المسلمين أو الملحدين بإن الإسراء وقع بالروح والجسد _ ناشر صورة ديك على جدار إرتفاعه أربع أمتار وهومش الصوص صغير ، وذنبه واصل للأرض ، ذيله الجميل المتعدد الألوان

واصل للأرض ، قلت له يا أخى أنتم معلوماتكم محدودة جدا حتى فى الطبيعة كما تقولون (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) فكيف فى الشريعة ؟عالم الغيب والشهادة إذا أخبرنا بشىء نحن ما عهدناه وما عرفناه نيجى ونقول مش معقول ؟ متى كان معقولا أن صوت بوش – قاتله الله – أنه يلعلع فى البلاد العربية ، ومتى كان أنه ممكن يجى يتفق مع بلاد إسلامية ضد الشعب العراقى مش معقول هذا ، لكن كله وقع ، وان كان معقول أن الأمريكان يحتلوا البلاد السعودية المفضلة على البلاد الآخرى بدون إراقة دماء ، مش معقول ، لكن وقع ، لذلك أتركوا لنا موضوع معقول وغير معقول ، أدرسوا الأمور إذا كانت من الناحية الشرعية فى حدود الأدلة الشرعية ، وإذا كانت غير شرعية فادرسوها فى حدود المنطق وبالعقل .

أنا أريد الأن بناءً على تردد أبو سامى أنفا فى الإجابة على السؤال السابق

أنه هل صحيح أن يقال " أن الله عز وجل موجود فى كل مكان" تارة مش معقول وغير صحيح ، وتارة مع اللف والدوران والتأويل هو معكم أينما كنتم . ترى هل معقول واحد – أقول معقول قبل أن اقول مشروع – هل معقول واحد يسأل أين الله ؟ شو قال أبو سامى ، ما بده يجاوبنى نحيله على غيره.

أبو سامى : الرسول سأل الأَمة أين الله قالت له ....

الشيخ :أنت بتكلم حالك ؟

أبو سامى :كيف حالى ؟ أنا بجيب لك الدليل

الشيخ : كأنك بتكلم حالك وما بتجاوبنى ، أنا شو سؤالى ؟

أبو سامى : يجوز

الشيخ : أنا سألت الرسول وما الرسول ؟

أبو سامى : أنا بجيب لك الدليل يعنى الجواب مع الدليل.

الشيخ : لا لا ما بدى دليلك ، اى نعم ، انا بسأل سؤال موجز ،وأرجو الجواب يكون كذلك ، معقول هالسؤال ولا مرفوض؟

أبو سامى : معقول

الشيخ : جميل : جائز شرعا ولا غير جائز ؟

أبو سامى : جائز

الشيخ : جزاك الله خير ، ماهو الجواب المعقول لهذا السؤال ؟

أبو سامى : الله عز وجل فوق خلقه ، أو كما قالت الآمة قالت هيك ....

الشيخ : الظاهر الأجوبة تعددت الأن ، الظاهر أبو عمر

أبو عمر : الله على العرش بائن من خلقه هذه عقيدة أهل السنة والجماعة

الشيخ : بس ما هذا سؤالى ، هذه مشكلة ، أنتم الظاهر من أهل الخطوة –يعنى – هههههههه واحد بيسأل سؤال من هون ، وهون بيقفز يقول لى العرش ، يا أخى ماهو هيك السؤال ، تفضل .

س: خلصنا كل الجلسة على البحث فى ذات الله . هل يجوز شرعا؟

الشيخ : هذا ليس بحثا فى ذات الله ، بحث فى صفات الله .

السائل : ولا ؟ وين راح وين إجه .

الشيخ : ما قال حدا وين راح وين اجه ، هاى انت الأن يا أستاذ عم بتسجل على نفسك أنك أنت فعلا بتحط زوائد .

السائل : ما بحط زوائد ، يعنى وين موجود فوق او تحت

الشيخ : هلا أبو سامى بيستريح شوية أنا بتوجه لحضرتك بالسؤال السابق ، هل معقول واحد يسأل أين الله ؟

السائل : لا نتحدث عن المعقولية ، نحن نتحدث بصفة شرعية

الشيخ : يا أخى أنا لما أسألك سؤال يكون سؤال وجواب، معقول

السائل :لا تحددنى فى جوابى بسؤال كما تريده ، لأنك ستصرنى فى مسألة أنت بدك ايها ، السؤال أيجوز شرعا أن يُسئل هذا السؤال ام لا ؟يجوز لأن الرسول صلى الله عليه سلم قد سأله.

الشيخ : سبحان الله ، أنت هلا إذا سألتنى سؤال أنا بضطرك إنك تغير سؤالك ؟

السائل: لا، أنا بقول أيجوز هذا السؤال الصحيح.

الشيخ : إسمح لى الله يهديك ، يا أخى كلمة لا ما بدها شرح ، قلنا هاديك الساعة – السلبيات ما بدها شرح ، أنا عم بسألك سؤال الأن ، أنت إذا سألت سؤال أنا بضطرك انك تغيره ؟ ولا أنت حر بسؤالك ؟ تسأل كما يبدو لك .

السائل: يعنى أنا عارف إنها جلسة شرعية ياسيدى ، والجلسة الشرعية...

الشيخ :الله يهديك ، هى الجلسة شرعية ، سؤال يطرح لحضرتك : إذا سأل سائل سائلا – بطريقة أو بأخرى– هل يجوز لهذا المسئول يقول له : هذا السؤال ما أنت لازم توجهه وهو بيقول له :يجوز هذا السؤال ولا لا ؟ولا العقل والشرع يقول له بيجوز ولا ما بيجوز ، وخير الكلام ما قل ودل .

أنا عم بسألك الأن سؤال منطقى ، هذا الضوء شاعل ولا مطفى ؟

السائل: شاعل

الشيخ : بدها سؤال إيه ولا لا وليش عم بتسأل ؟ مابدها ، لأنى ربما لما عم بسألك ها السؤال "وراء الأكمة ما وراءها ."ممكن هذا . فإذن لما بسألك هل معقول مسلم يسأل أين الله ؟ فأنت بقى وثقافتك، وعلمك ،وإيمانك ، وخلقك ودينك وإلى أخره بتقول معقول بتقول مش معقول ، انت حر بقى .

السائل: معقول لأنه سُئل .

الشيخ : هلا أنا بقول لك ليش ؟ الله أكبر ، ياأخى ما عم بسألك ليش الله يرضى عليك .

السائل :معقول معقول ، وصلت

طالب : ياسيدى يعنى .... 58.18 الأمريكية نعم أو لا ؟

يضحك الجميع

طالب أخر : الله يطول عمرك ، خلينا نبعبع شوية ،

الشيخ : الله أكبر

طالب ثان: خدوها من علمائنا

طالب أخر : هكذا الله يرضى عليك ، فايدة العلم أن يعلم وأن يبسط فى القول وأن يؤتى بالأدلة وأن يشهد لذلك

الشيخ : يعنى حضرتك هلا بتقول أن كل شىء أمريكى مو مظبوط ؟

يضحك الجميع

طالب : معقوله ، لااله إلا الله الشيخ :أما هذه لغة عجيبة ، لا حول ولا ، طيب ، نحنا تعلمنا فى بلدنا أن ما يجى معك صار معه ، فمش رضيان يا أستاذ أنك تجاوب عن سؤال هل معقول واحد يسأل ....

السائل :معقول .معقول

الشيخ :جزاك الله خير كان هذا قبل هذا ، نجى هلا ، هل يجوز أن يسأل المسلم أخاه المسلم أين الله ؟

السائل :يجوز

الشيخ : و هل يجوز أن يجيبه على هذا السؤال ؟

السائل :يجوز

الشيخ : ليش وقفت ، أنا عم بشوف شيء وراه ،

السائل : لا يا سيدى لا ، العفو ، يعنى إذا كان المسلم ، أنت تضعنى فى موضع المفتى ؟ يعنى معقول أمشى من غير دليل؟ ايجوز أن امشى بدون دليل ؟ أنت بتسألنى بيجوز ولا لا ؟ أنا بتكلم عنها شرعا ، بيجوز لآنه بستحضر فى الأدلة لا أكثر ولا أقل .

الشيخ : هذا كلام طيب بس مو طيب

يضحك الجميع

أخوة الإيمان تتمة الكلام فى الشريط التالى

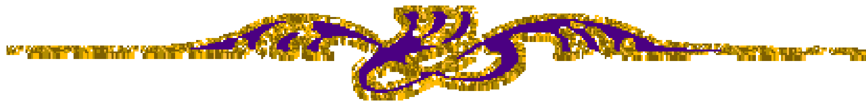

الشريط 453

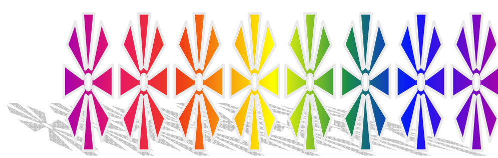

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى - رحمه الله -

محتويات الشريط :-

1 - هل يصح أن يقال من حسن الظن بالشيخ ابن باز أنه أفتى بما أفتى (في مسألة الإستعانة بالكفار) سداً لباب الفتنة أو عن دليل قام عنده فاقتنع به وخاصة أن الشيخ معروف بالعلم والتقوى .؟ (00:01:27)

2 - هل الجهاد مع صدام جائز ؟ (00:15:02)

3 - هل يجوز للعراقيين أن يقاتلوا العرب والمتحالفين مع الأمريكان .؟ (00:19:20)

4 - سأل بعض الناس : لماذا لا يجتمع الشيخ الألباني و المشايخ الآخرون ليوضحوا للناس الحقائق.؟ (00:22:27)

5 - يقول المثبطون كيف نجاهد مع الأفغان ورئيس دولتهم (مجددي) يعتقد عقائد كفرية كجواز الإستغاثة بالأموات وأن العالم يحكمه أربعة أقطاب فكيف تكون البيعة لمن هذا حاله .؟ (00:26:38)

6 - ما رأيكم فيمن يقول كيف تقاتلون مع قوم نهايتهم إلى الفشل .؟ (00:36:41)

7 – شبهة في كون القادة الأفغان يشتغلون مع المخابرات الباكستانية .؟ (00:39:52)

8 – ما هي النظرة الصحيحة في إقامة الدولة الإسلامية .؟ وهل حقا أنها لا تقوم إلا بالتكتل الحزبي .؟ (00:45:53)

9 – هل يجوز بيع الأسلحة للعراق أو الكويت في هذه الظروف ؟ (00:56:17)

10 – هل صحيح أنه إذا انعقد مجلس علم فلا يختم المجلس بـ (سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك) .؟ (00:56:55)

الشريط 453

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الثالث و الخمسين بعد الأربعمائة على واحد .

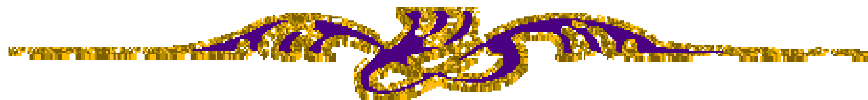

الشيخ : فأنا بقول والحمد لله حججنا أولاً فريضة الإسلام ، وحججنا نحو ثلاثين حجة تقربا إلى الله ، وأعتمارنا ماشاء الله من العمر ، وربما – لا أدرى – أستطيع – لو أنه فتحت لى أبواب الحج والعمرة – أستطيع بما بقى من قوة أن يعيدها ، فإذا منعوننى من الحج والعمرة بقول بلسان الحال ولا أقول بلسان القال " أنت مسكر وأنا مبطل " أخذت الجواب.

يضحك الجميع

س: نعم ، لكن عندى ملحق ارجو أن تجيبونا عليه

الشيخ : خير

السائل : هل يصح أن يقال من باب حسن الظن بالشيخ ابن باز أنه أفتى ما أفتاه سدا لباب الفتنة أو عن دليل قام عنده فأقتنع به وبخاصة أنه معروف بالعلم والتقوى ولا نزكى على الله ؟

الشيخ : لا يمكن أن نقول فى مثل الشيخ وأمثاله من الذين نشهد لهم أولا: بالعلم النافع ثانيا : بالعمل الصالح إلا أن يكون أحد الأمرين .

لكن أنا أرى أنه لا يمكن أن يكون هناك دليل صواب يصوغ هذا الواقع المؤلم وهو السماح لدخول الصليبين بمختلف أجناسهم ، على كثرة عَدَدِهم وعُدَدِهم لبلاد الإسلام ، لا أقول بأرخص الاثمان ، بل بدون أى ثمن ، بل بثمن يُدفع لهم بدل أن يدفعوه هم ، لا يمكن أن يوجد هناك دليل ونحن سمعنا فيما قرأنا ، وفيما نمى إلينا ، أدلة يتكئون عليها ويعتمدون عليها – أنا أستغرب من أن تصدر من بعض هؤلاء المشايخ – فيغلب على ظنى انها مفروضة عليهم أو ملصقة بهم ، فهم لا يدينون الله بها .

لأنها فى الحقيقة يعنى– طالب العلم الذى رزق شيئا من الفقة الذى أشار إليه الرسول عليه صلاة والسلام فى الحديث المعروف (من يرد الله به خيرا يفقه فى الدين) لا يمكن أن يقول مثل هذا الإستدلال ، مثلا بعضهم يأتى بدليل –على هذا الواقع الأسيف– أن الرسول عليه الصلاة والسلام إستعان بدليل خريج خبير حينما هاجر من مكة إلى المدينة ليدل الرسول وصاحبه على الطرق التى تضل المشركين عنهما ، هذا دليل ؟ الرسول إستعان بمشرك ليدله على الطريق وقس على ذلك سائر الأدلة كلها، والجامع فى أنها لا تصلح دليلا هو ما يأتى وهو قولى :

" إن الحوادت الجزئية التى يستدل المصوغون لجلب الكفار الصليبين لبلاد السعودية هى جزئيات كلها تدور حول إستنصار الرسول القوى بالمشرك الضعيف بالنسبة إليه عليه السلام قوة مادية ، الرسول أقوى فى هذه القوة ، فضلا عن القوة الإيمانية التى هى معدومة عند الكفار الذين إستعان بهم الرسول عليه السلام فى تلك الحوادث الجزئية ، أما الأمر الأن فيختلف كل الإختلاف ، إن الإستعانة بالأمريكان وحدهم إنما هو من باب إستعانة الضعيف بالقوى ، والذى وقع فى تلك الجزئيات هو من باب إستعانة القوى بالضعيف ، فإستعانة القوى بالضعيف فيه مصلحة لا تقابل بمفسدة ، فضلا عن أن تقابل بمفاسد هى أكثر من تلك المصلحة ، أما إستعانة الضعيف بالقوى كلها مفاسد لا مصلحة فيها مطلقا ، فشتان بين المَقيس والمقيس عليه ، إستعارالرسول عليه السلام أدرعا من صفوان ابن أمية ..هاااا هادى إستعانة بمشرك ! سبحان الله ، الرسول هو رئيس الدولة ومعه أسود الوغى أبطال الدنيا كلها، ينصرونه يفدونه بكل نفيس لديهم ، يستعير أدرعا من كافر

مشرك ويخشى لضعفه ولإعتقاده بقوة من يريد ان يستعير منه وهو الرسول يخشى أن يأخذها منه غصبا رغم أنفه فيقول : أغصبا يا رسول الله أم عارية مؤداة ؟ يقول الرسول : لا عارية مؤداة . إذنّ ا إستعان الرسول بهذا المشرك – القمىء الذى لا قيمة له ولا صولة له– كيف يقاس على ذلك ؟

إستعانة الضعيف أى الدولة السعودية ضعيفة بالدولة الأمريكية القوية فكيف ومعها بريطانيا وفرنسا و..و.. الخ

منذ أيام قليلة سألنى سائل بالهاتف والغريب أن السائل إمرأة ، وإمرأة أشباة الرجال تدافع عن هذا الإستنصار بالكفار ، فتقول هل فى قدرة الدولة السعودية أن تجابه العراق وعدد الدولة السعودية كذا مليون ، والعراق كذا ملايين ؟ وأنا أجبتها بجواب طويل وخلاصته الأن قلت لها : أرأيتِ أنه ممكن أن يكون فى هؤلاء الجنود الأمريكان يهود شو رأيك ؟ أجابت بجواب سياسى حتى أوحى إلى أنها لعلها من المخابرات ، قالت محتمل . قلت لها : فقط محتمل ما فى يهود إطلاقا فى الجيش الأمريكى ؟ أمريكين، قالت محتمل ، قلنا نمشى معك ، مع هذا الإحتمال لو أن هؤلاء اليهود وصلوا إلى خيبر ، وحنوا إلى بلدهم الذى أُخرجوا منه رغم أنوفهم فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه واستعصوا به وأنزلوا جنودهم و طياراتهم ودباباتهم الى أخره ،هل فى إستطاعة الدولة السعودية أن تخرجهم رغم أنوفهم؟

كان جوابها أيضا جواب سياسى ، لكنه هذه بالمرة ، قالت : لايوجد فى الاتفاقية بين الدولة السعودية والدولة الأمريكية أن يجوز لهم أن يتعدوا الأماكن التى أتفق علي نزولهم فيها ، قلت لها : سبحان الله ، وهل لهؤلاء الكفار المشركين عهد وذمة ونحن نعلم جميعا نقض الإتفاقات التى إتخذت بسبب إستيلاء اليهود ، وظلم اليهود لإخوانا المسلمين فى فلسطين ، ووقوف الأمريكان مع اليهود طيلة هذه السنين ، ما اعتبرنا بهذه الحوادث فى فلسطين حتى ما

نـزال نثق بعهـودهم ومـواثيقهم ؟ و مـن الطرائـف أنـى قلـت لهـا : أنـت مـن أيـن تتكلمين ؟

قالت : من الأردن قلت لها : أفهم أنك تجبيننى بأجوبة سياسية ، قالت : ليه قلت الاردن فيها عمان وفيها كذا وكذا من بلاد تعرفينها ، فهذه تعمية وأنا أعرف أنه الجواب الصريح هو الذى يغنى السائل من أن يعيد السؤال بطريقة أخرى ، فأنت الأن جاوبتينى بجواب مطاط "الأردن" ، الأن أنا اضطر أقول فى أى البلاد من الأردن ؟ قالت : لا أنا ما أتكلم بلغة السياسين . اه فى أى البلاد من الأردن أنت تتكلمين ؟ قالت : من العاصمة ، قلت :لا تزالين تتكلمين بالسياسة ، العاصمة أيضا فيها جهات شرقية وغربية وشمالية وجنوبية الجبل الفلانى والجبل العلانى الخ ..فمن أيها أنت تتكلمين ؟ لأنه هى أولا شكت إنه يعنى كانت من جملة ما سألتنى : شو رأيك فى إعتداء صدام على الكويت قلت لها : بلا شك هذا بغى وجبت لها الآية ، وحطيتها تحت أمر واقع مع الأسف أن السعودية إلى كنا نظن فيها وكان أملنا فيها أنه هى التى تستطيع تحقق قوله تعالى : **(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ)** لكن مع الاسف الشديد أن الدولة السعودية لم تكن عند حسن ظننا ، لأنها لو أرادت أن تطبق هذا الحكم الشرعى فهى لا تستطيع ان تطبقه لانه يجب أن عليها أن تكون أقوى ، أقوى من العراق ، ولأمر ما هى إستعانت بالكفار من هنا دخلنا فى الموضوع وقالت هى : السعودية تستطيع أن تقف ، ولذلك بررت أيش؟.

(12:59....) ، المهم : فكانت من جملة ما قدمت شكوى أن الأن الكويتين شردوا شذر مذر، وأصابهم الفقر بعد ذاك الغنى ..و..و الخ – وكأنها تكاد تكون تبكى –وأشعر بأنها تتصنع ، ولما قالت لى أنا فى عمان ، فقلت لها :فى اى عمان أنت يا أختى ؟ ولعل أنا نهتدى إلى مكانك ونتصل بك بواسطة زوجتى أو غير زوجتى حتى نساعدك إما ماديا وإما معنويا ، قالت : لا ، أنا الحمد لله من الناحية المادية مكفى ، طيب على كل حال فليكن من الناحية المعنوية ، ما أعطتنى مكان وقالت : أنا حديث عهد هنا فى عمان لا أدرى المنطقة التى هى نزلت فيها، بتصدقوا واحدة بتهاجر وبتنزل فى بلد ما بتعرف المحلة الى نزلت فيها !!!

س: كويتية؟؟

الشيخ : يا كويتية يا عراقية ، اللهجة بتختلف عليه فعلا ، لكن هى يعنى تظاهرت بأنها مظلومة وأنها كويتية .. وإلخ ، فالشاهد أنا أجبت بجوابين لا يرضى الطرفين ، وأنا قلت لبعض السعوديين لما سألونى شو رأيك شو يكون موقفنا ؟؟ قلت لهم : والله أنا أمرى عجب ، إن تكلمنا ضد العراقيين قالوا هذا سعودى ، وإن تكلمنا ضد السعوديين – لأنهم خالفوا الشرع فى القضية – قالوا هذا عراقى ولكن نحن لا يهمنا إلا أن نصدع بالحق و ربنا هو الذى يعيننا وينصرنا . خلاص الجواب عم يلحقك .

السائل : نعم يا شيخ .

س: الجهاد جائز مع صدام حسين أم لا ؟؟

الشيخ : ها إلى بيسأل شو بيسوى ؟

السائل : بيستمع

الشيخ : ياترى المسئول يحق له ان يسأل ؟

السائل : نعم يحق له .

الشيخ : نعم . أنا بسألك : صدام عم يجاهد ؟

السائل : لا ، ما بيجاهد فى الوقت الحالى .

الشيخ : إذن إيش لون بدك تجاهد مع إلى ما بيجاهد ؟

السائل : هو فى الوقت الحاضر أعلن الانتظار .

الشيخ :ما جاوبتنى ، ما هو إتفقنا ، مثل ما أنت بيجوز إنك تسألنى أنا بيجوز كمان إنى أسألك ،الله يهديك .

السائل : لا حول ولا قوة الا بالله

الشيخ : أيوة ، دائما حوقل لأنه كنز من كنوز الجنة أن تقول لا حول ولا قوة إلا بالله ، لكن هذا بينك وبين ربك مو بينك وبينى ، هههههه، فأنا سألتك سؤال وشكرتك فى نفسى لأنك أجبتنى عليه ، وهو : سألتك صدام يجاهد ؟

قلت : لا ، لكن ما عاملت السؤال الثانى إلى صدر منى معاملتك للسؤال الأول ، كان جوابك عن السؤال الأول صريح ما فيه إلتواء ، أما جوابك عن السؤال الثانى ما سمعته بعد ، شو هو ؟ السؤال الثانى كان : فكيف تريد أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟ قول لى بقى الجواب بإختصار .

السائل : فيما إذا صار

الشيخ : هذا فيما إذا جاهد، أنا عم بسألك :كيف تريد أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟ هل يصح ؟

السائل : لا يصح مع من لا يجاهد ، بس فى المستقبل بيجاهد ،مثلا خلاص جاهد

الشيخ : وحدة وحدة ، هلا أنت فى الأخير لجئت فيما لو جاهد ، وأنا راح أجوبك عن هذا لكن بتكون ظلمتنى أذا ألجأتنى إنى أجاوبك على هذا السؤال

وأنا أنتظر منك الجواب عن سؤالى وهو إذا كنت تعتقد أنه هو لايجاهد فهل يجوز أنت أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟

السائل : لا يجوز

الشيخ :خلاص ، الأن أنا بجاوبك عن سؤالك ، شوفت شو ها الإنصاف منيح ؟

السائل : نعم

الشيخ : بقول يوم يستعد صدام أو غير صدام –ولا تفرق بين صدام والسعودية حتى السورية البعثية فيما إذا إذا أعلنت الجهاد واستعدت للجهاد فى سبيل الله– سواء كان صدام أو كان حافظ أو كان فهد – أو أى دولة عربية أخرى إذا أعلنت الجهاد ، واستعدت للجهاد الإستعداد الشرعى ، حينئذ يجب على المسلمين أن يجاهدوا مع هؤلاء المجاهدين ، شو رأيك هذا الجواب صح ولا لا ؟

السائل : نعم جواب صح بس فيه ....

الشيخ : لا ..لا مافى بس ، جواب صح ولا لا ؟

السائل : نعم جواب صح

الشيخ : أحسنت جدا ، نيجى بنقول لك : هلا شو رأيك لما قام الجهاد فى أفغانستان هل جاهد المسلمون مع أفغانستان ؟

السائل : نعم جاهدوا

الشيخ : وينهم ؟

السائل : الى مع السعوديين

الشيخ : الأن أنت وأمثالك ليش متحمسين للجهاد مع من لا يجاهد ؟

السائل :عفوا ياشيخ عفوا لا تسىء الظن بى هذا مجرد سؤال شرعى فقط يسأل بس مش شان قال الشيخ كذا وكذا

الشيخ : اااه ، ههههههههه جوابنا ...جوابناه

السائل : الله يجزيك بالخير شيخ

س: فيـه قـوات عربيـة إسـلامية فـى داخـل السـعودية فـى المقدمـة – مصـرية سورية مشكلة يعنـى– فإذا مضت العراق بالهجوم شو يكون الحكم الشرعى؟ يجوز الجهاد معاهم ؟

الشيخ : الحكم الشرعى ما بيجوز المسلم يقاتل أخاه المسلم إلا من كان باغيا فيقاتل كما فى الآية السابقة وأنت عارفها ، فشو الى مأشكل عليك **(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ)** هذى الآية مو جواب سؤالك ؟

السائل : ما خدت الجواب الله يجزيك خير لان قواتهم عميلة كفار

الشيخ : ما جاوبتنى .. ما جاوبتنى أنت ما ذكرت الكفار ، ذكرت المسلمين

السائل : مسلمين ومعاهم أمريكان ويهود وبدها تحتل .. بدى أغير السؤال

الشيخ : وأنا بغير الجواب ، ههههه، شو القضية ،

السائل :ها القوات سعودية وعربية مشتركة

الشيخ : هذا كله أخى أجيب عنها مرارا وتكرار ، وخلاصة الجواب سمعته ، لكن أنت مانك مستجمع أفكارك أقل ما يقال .لما جه لك السؤال على خلاف ما كنت تتصور قلت أنه فيه أمريكان

السائل : أمريكان ايوة

الشيخ :بس أنت أمتى أمريكان من بعد ما أخذت الجواب –أعطى بالك – لكل سؤال جواب لذلك لما قلت أنت أنا بغير السؤال ، أنا قلت لك وأنا بغير الجواب ، بس مو هيك بيكون البحث يا أخى ، بتقدم السؤال مجموع من كل النواحى حتى تأخد الجواب كذلك ، أما تسألنى سؤال وأجاوبك هذا الجواب ما وصلك للهدف إلى بدك إياه ، فتطول السؤال وأنا بطول كمان الجواب ، ونضطر نبدل ونغير ما بيصير يا أخى .

نعم

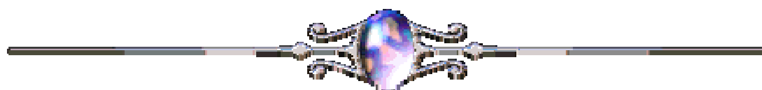

س: بعض الإخوة يقولون لماذا لا يجتمع الشيخ ناصر بأهل العلم والفضل ممن هم على منهجنا فى هذا البلد ويخرجون للناس ببيان أو فتوى واحدة حول الأوضاع الراهنة ، يعتمدها الأخوة وغيرهم فتكون حجة على الناس جميعا بدلا من أن تخرج على الناس أراء فردية وبيانات غير موقعة بأسماء أصحابها تدعى بأنها هى المعتمدة لدى السلفين ولا رأى هناك سواها .

الشيخ :نعم ، أما السؤال هذا يوجه إلى فأنا بقول " إعكس تصب" ، وجهه إلى من تقول عنهم أنهم علماء ، شو رأيكم يا معشر العلماء بالألبانى ؟ هل هو عالم ؟ هل هو طالب علم ؟ هل يستحق الإجتماع به أم لا ؟ فإن أجابوا بالإيجاب – كما تظن انت ومن معك من الدراويش حولى – ها ، فإن أجابوا بنعم بتقول لهم نفس السؤال هذا ، شو رأيك ؟

السائل : على الأقل ممن هم من الإخوة .....

الشيخ : هو إلى اشارت إنت إلهم ، لأن أخى الإجتهادات تختلف ، فيه إنسان منهجه بالحياة مافى عنده سياسة يسميها غيره هاى سياسة شرعية ، عارف شلون ؟ فهو يرى " إصدع بما تؤمر وأعرض عن الجاهلين" ، غيره بيرى خلاف ذلك " سادد وقارب " وعلى التعبير الشامى " دقة على الحافر دقة على النافر " فحين إذن الأسلوب فى الدعوة فى السياسة مختلفة ، ولذلك أنا شخصيا لا أندفع إلى أن أطلب الإجتماع مع هؤلاء العلماء ، وبخاصة إذا كان فيهم كل يوم هو بوجة ، اليوم بيرفع من شأن فلان إلى كان قبل أيام يكفره ، وبالعكس إلى كان قبل أيام يرجو أن يكون هو ناصر الإسلام ، وإذا هو صار عنده من الكفار ، هادول ما بيمكنى أنا أجلس معهم وأتفاهم معهم ، هاد المثل الأسوأ والمثل الأقرب عطيتك الجواب . واضح ؟

السائل :واضح ، بس أقول مافى على الأقل بعض الإخوة القلائل _ مش شرط نكون متفقين فى كل شىء أستاذنا _ لكن فى هذه النقطة لازم نجتمع ونخرج للناس ببيان يعنى على الأقل ، يفهمه الناس أنه هذا رأى السلفيين .

الشيخ : أنا يا أخى – تعرف أنت فى دمشق– مثل ما أقول دائما إذا واحد يدعينى مابلقى مدح بتعرف ولا لا ؟ لكن أنا ما عندى إستعداد أطوف على الناس ولا العلماء لأنى ما أنى متخصص فى هذا المجال ، لكن بحقق قول الرسول عليه صلاة والسلام الذى قيل ولو بغير المناسبة (من دعى فليجب)

فإذا دعيت على طعام أستجيب فورا ، وإذا دعيت إلى طعام معنوى أيضا أستجيب فورا ، أما أنا فهاى حسين دعانى جزاه الله خيرا أما أنا ما أدعوه – وأنا مقصر فى هذا المجال– كذلك أنت وغيرك دعونى وما دعواتهم ليش ؟ (26.1...) أحد دعانى فأستجيب له ، لكن كذلك من الناحية المعنوية ما عندى إستعداد أنا أعمل دعوة ، لكن إذا أحد دعانى فسرعان ما أستجيب له ، وأخيرا أقول لك ولأمثالك من المتحمسين كونوا أنتم صلة الوصل .

السائل : ممكن يعنى أنت ياأستاذ توافق

الشيخ : وأنا حاضر أنا بقول (.....26.26)

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإياك ، طيب غيره ، ماشاء الله الساعة 10.30،فيه عندك شىء؟

الطالب: بعض الأسئلة أرسلها بعض أخواننا من أفغانستان ، فى منطقة بيشاور بالذات ، يقول بعض الناس عارضين عدة شبة حول التثبيط من واقع الجهاد

ومعروفة فتواكم فى وجوب الجهاد فى أفغانستان فيقول هؤلاء المثبطون أو المشككون أن النبى عليه الصلاة والسلام " قالومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة يغضب لعصبية ، أو يدعو إلى عصبية ، أو ينصر عصبية ، فقتل ؛ فقتلة جاهلية " فهؤلاء المجاهدون ورئيس دولتهم وهو مجددى يعتقد ان العالم يتحكم فيه أربع أقطاب ، وهو يعتقد ايضا دعاء الأموات ، و كثير من الأقوال الكفرية التى هى مخرجة من الملة ، فيقول أليس من يعتقد فى مثل هذا الكلام كافرا ؟ وإن كان كافرا أليس من يعطى البيعة له يكون مثله فكيف نقاتل مع هؤلاء وهم على مثل هذا ؟

الشيخ : نعم ، أنا أقول :

أولا : ليس هناك بيعة لأنه لا يوجد خليفة يُدعى المسلمون لمبايعته ، إنما كل ما يمكن أن يقال أن هناك تعاون مع هذا الرجل الذى يقال أنه صوفى ، وأنه يعتقد بالأقطاب الأربعة مما هو كفر لاشك فيه عند أهل السنة والجماعة .

ثانيا: فى ظنى أنه ليس من العدل فى شىء أن ننسب هذه العقيدة لكل المجاهدين فى أفغانستان ، وإلا نكون قد خالفنا قوله تعالى: (أم لم ينبىء بما فى صحف موسى وإبراهيم الذى وفى الا تذر وازرة وزر اخرى.)

ثالثا: لعل الكثيرين من أخواننا الحاضرين هنا الأن سمعوا– وهذه عودة إلى موضوعنا السابق – أن ما كان يخشاه بعض الناس مما لو أن صداما هاجم السعودية وأحتل البلاد السعودية – أو على الأقل احتل المواقع الحساسة

الإقتصادية مناجم البترول عل الاقل – ليس معنى هذا أن حزب البعث هو الذى سيطر على السعودية ، ذلك لأن صداما وحكومته وإن كانوا يمثلون حزب البعث – وهو بلا شك حزب غير إسلامى بل هو كافر– لكن صداما لا يمثل الشعب العراقى ، كما أن حزب البعث السورى لايمثل الشعب السورى فهنا يوجد بعض السوريين الأن ، فهل نحن نقول أنه يمثلنا ؟ لا ، ولا يمثل يمكن بالألف واحد أو أقل ، كما أنا كنا نقول ولا نزال نقول أن حزب البعث فى العراق أو فى سوريا لا يمثل الشعب العراقى المسلم ، والشعب السورى المسلم ، كذلك نقول بأن هذا الذى سميته "مجددى " لا نستطيع أن نقول أن هذا يمثل عقيدة قواد ورووس المقاتلين هناك والذين رفعوا راية الجهاد فى سبيل الله لأول مرة فى البلاد إسلامية ، لا نستطيع نحن ان نقول اذن بأن كل الأفغانيين الذين رفعوا راية الجهاد والقتال فى سبيل الله هم كلهم أجمعون أكتعون أبتعون يعتقدون إعتقاد مجددى هذا بالأقطاب الأربعة ، فإذن هو فى هذه العقيدة مع التحفظ نقول إذا صحت الأخبار التى تنقل – ويؤسفنى أن النفس تطمئن إلى تصديقها لكثرتها– ولا نستبعد وجودها فى مثل هذا الرجل لأننا بلينا بأمثاله فى سوريا كثيرا وكثيرا جدا ، لكن النقطة الحساسة فى الموضوع أننا لا نستطيع أن نقول أنه يمثل الشعب الأفغانى كله أو يمثل قواد المجاهدين فى سبيل الله كلهم .إذن لا يجوز أن يكون هذا مثبطا للذين يريدون أن يجاهدوا حقا فى سبيل الله من المسلمين ، سواء كانوا أفغانيين أو غيرهم من الأعاجم أو كانوا عرباً فالإسلام جمعهم .

بـل أنـا أعتقـد – لـو كـان هنـاك وحـدة تفكيـر – أنـه يجـب علـى الإسـلاميين وبخاصـة منهم السلفيين فـى كل البلاد الإسـلامية أن يتوجهوا بكليتهم إلـى تلك الـبلاد ليجاهـدوا مـرتين ، المـرة الأولـى: ليجاهـدوا الشـيوعيين الـذين لا يـزال الروسـيون يسـاعدونهم ويغـزونهم هـذا هـو الجهـاد الأول . والجهـاد الثـانى : لتصـحيح بعض العقائـد وبعـض المفـاهيم التـى قد توجـد فـى الشـعب الافغـانى وليس فقط فى هذا الرجل ، لأن هؤلاء أعاجم .

إذن الجهاد ينبغى أن يزال هناك مستمرا ، وقد سُئلت مرارا وتكرارا ، قيل لـى : ألا تزال تعتقد أن الجهاد هناك فرض عين كما كنت تقول من قبل مع وجود الفرقة والخلاف والنزاع بين القواد ؟؟ قلت: بل هذا يزداد فرضية حتى يحصل أحد شيئين ، الشـىء الأول وهو المرجو أن يقضـى علـى الحكم الشيوعى هناك وترفـع الرايـة الإسـلامية لأول مـرة فـى بلـد إسـلامى ، أو لاسـمح الله ان تكـون الأخرى وهـى أن تضـع الحـرب أوزارهـا علـى إنهـزام المجـاهدين بسـبب إختلافهم بعضهم على بعض ، حينئذ يبقى حكم الجهاد فى أفغانستان كحكم الجهاد فى فلسطين ، وأنتم تعلمون ماهو حكم الجهاد فى فلسطين.

لا تظنوا أن حكم الجهاد فى فلسطين ساقط ، بل هو قائم لكنـه غير مستطاع، بينمـا كـان فـى أفغانسـتان قائمـا ومسـتطاعا ، فـإذا كانـت الأخـرى لا سـمح الله ووضـعت الحـرب أوزارهـا ولا أسـاس مـن الرضـى بهـذا الواقـع الألـيم مـن التفـرق فحينئذ يصبح الأمر هناك كما الأمر هنا ، ونرجو ألا يكون أمرا كذلك

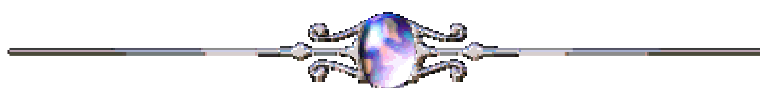

السائل : الشبهة الثانية فى القتال مع هؤلاء : بأنه معلوم التناحر والإختلاف والتدابر حتى التقاتل مابين قادة المجاهدين فضلا على أفرادهم. يقولون : فكيف نقاتل مع قوم موعودين بالهزيمة والفشل كما قال تعالي :(ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم)؟

الشيخ : أيش هذا الذى لا يجوز التقاتل ولا الجهاد معهم ؟

السائل : الجهاد مع هؤلاء الموعودين بالهزيمة والفشل

الشيخ : هذا فى الواقع بقول مع الاسف الشديد يصدر من بعض طلاب العلم سواء كانوا منا وعلى منهجنا السلفى ، أو كانوا من مناهج أخرى ، هذا يدلنا ويشعرنا بأنهم لا علم عندهم ولا فقة عندهم ، نحن أول من يعتقد أن الخلاف هو سبب الفشل بدليل القرآن الصريح فى هذا المجال ، وبعض الحوادث الإسلامية التى وقعت فى العهد الأول الأنور كغزوة حنين ، لكن هذا لا يعنى أنه لا نجاح لهم ولا نصر لهم فيما إذا عادوا واتفقوا كما يحب الله منهم

ولذلك فنفض اليد عن هؤلاء المجاهدبن بسبب أنهم وقعوا فى مخالفة شرعية هذا ليس شرعا وبالتالى لازمه ليس مشروعا وهو " مادام اختلفوا فنحن لا نجاهد معاهم " إذن ماذا يريد هؤلاء البسطاء التفكير هل يريدون من هؤلاء المجاهدين الذين وقع منهم مثل هذا الخلاف أن يلقوا السلاح ويقدموا الأرض الأفغانية التى عُجنت بالدماء لهؤلاء الشيوعيين !! هكذا يريدون ؟ هذا معنى كلامهم ، وهذا لا يقوله إنسان فيه ذرة من عقل وفهم ، ولذلك فأنا اقول العكس تماما،

يجب على المسلمين فى كل بلاد الدنيا أن يزالوا مناصرين لهؤلاء بكل قوة بإستطاعتهم أن يقدموها إليهم حتى يتحقق أحد الأمرين الذين ذكرتهما أنفا ، أما النصر وإما الهزيمة ، فإذا حق النصر إن شاء الله ، فذلك ما يرجوه كل مسلم ، وان كانت الأخرى لاسمح الله عادت القضية كما قلنا بالنسبة لفلسطين .

السائل : الشبهة الثالثة يقولون ناقلين عن أحد المجاهدين – ذكروا أنه من الصادقين ولا يزكونه على الله– يقول أنه ذهب عند أحد القادة الميدانين فى كابول فوجد عنده جهاز إرسال ، وهذا جهاز الإرسال الاسلكى مع المخابرات الباكستانية فلا ينطلقون ولا يتحركون إلا بالمشاورة مع المخابرات الباكستانية

والمخابرات الباكستانية –كما هو معلوم للجميع على حد تعبيرهم– متفقة مع المخابرات الأمريكية بتنسيق معها وترتيب معها الى أخره وربنا تعالي يقول

{يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقبوا خاسرين}

الشيخ : على كل حال أيضا نقول فى صحة هذا الخبر أولا عندنا توقف، لأنه كما نعلم من قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا} وقوله عليه الصلاة والسلام (بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع) ، والحكمة التى من الآية والحديث " وما أفة الأخبار إلا رواتها " .

ثانيا : على فرض أن هذا الخبر صحيح ، فما ذكر وما بنى على هذا الخبر هو استنباط ، والإستنباط معرض للخطأ والصواب ، ونحن نقول لهذا المخبر – ونرجو ألا يكون مخبرا بالمعنى العرفى– نقول له : تُرى هذا الجهاز لم يكن فى زمن ضياء الحق؟ ولا يستطيع ان يقول :أى نعم لم يكن إنما حدث بعد ذلك لأننا سنقول له هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين ، وإذن فإذا كان من المحتمل أن يكون هذا الجهاز موجودا عنده من قبل ، فيحتمل حينئذ أن يستعمل فى صالح الإسلام والمسلمين، ويحتمل أن يكون العكس، وإذا الدليل كما يقول الفقهاء " الدليل اذا طرقه الإحتمال سقط به الإستدلال ".

واخيرا أقول هل هذا أيضا يمثل القادة كلهم ؟ الجواب كما قلنا عن مجددى هذا يمثل هذاالشخص .ونحن لا نستطيع أن ننكر حقيقة مُرة وهى أن فى أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله سلم الذين كانوا يجاهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله سلم فيهم ناس من المنافقين ، مردوا على النفاقلا يعرفهم الرسول عليه السلام بنص القرآن الكريم ، تُرى أى جهاد يقع بعد الرسول عليه الصلاة والسلام يمكن أن نتصور أنه نظيف بالمية مية من مثل أولئك المنافقين ؟ لانستطيع أن نتصور ذلك . إذا كان الأمر كذلك –وهوكذلك بالمية مليون – فمعنى هذا الكلام أنه أى جهاد ترفع رايته فلا ينبغى أن نناصره.. لماذا ؟ لآنه قد يكون فى القادة بعض المنافقين وهذا لا نستطيع أن ننكره ، لكن هذا لا يلزم منه أن نقول كل القادة منافقين ، وإذ الأمر كذلك فكل هذه الشبهات أخشى فى الواقع أن

تكون صادرة من مخبرين بالمعنى العرفى ، يُراد بها تضعيف حماس المسلمين الذين تحمسوا للجهاد مع الأفغانين فى بلاد الأفغان ، وإن كان تحمسهم هذا دون تحمس الغير المجاهدين الذين يريدون أن يجاهدوا مع من يجاهد .

س: ورد سؤال من بعضهم يقول: عندما وقعت الأحداث الأخيرة فى السعودية جاء بعض المجاهدين من الأخوة السعوديين الماكثين فى بيشاور وأفغانستان للجهاد مع السعودية على حسب ظنهم فعندما جاءت القوات الأمريكية رفض هؤلاء الأخوة المجاهدون الإشتراك ، فهل ينتظرون بجوار أهليهم يرعونهم ويحفظونهم ويكلئونهم أم يرجعون للجهاد هناك ؟

الشيخ : يرجعون إلى جهادهم

السائل : جزاك الله كل خير

الشيخ : واياكم

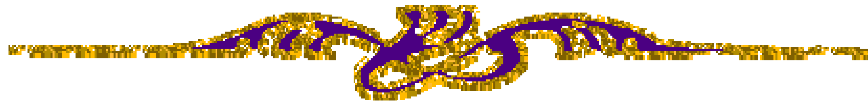

بسم الله .... أخوة الإيمان والآ ن مع مجلس أخر

الشيخ : واياكم

س: أستاذى ، بدى أسأل بخصوص الأن يعنى كثرت الناس الذين يريدون – خاصة من المسلمين – الإنتماءات الحزبية ونحن ولله الحمد لا نؤمن بهذا ولكن ماهى النظرة الصحيحة لإقامة دولة إسلامية ، يقول البعض أنه لا نستطيع إقامة دولة إسلامية إلا بوجود تكتل حزبى يقيم هذه الدولة أما أن يكون كل انسان يعمل لنفسه فهذا لا نستطيع به أن نقيم هذه الدولة فرأيكم من الوجهة السلفية الذى نعتقدها ؟

الشيخ : ايه ، بإعتبار أن الوقت ضيق راح أختر بالموضوع بسؤال وجوابه هذا التكتل المراد إنشاءه يكون على علم بالإسلام أم على جهل ؟ على علم ولا على جهل بده يكون التكتل ؟

السائل :نحن نقول الشباب الذين محسوبون علينا كسلفيين بعضهم عن علم وبعضهم عن جهل

الشيخ : هالى بدهم يقومون بهذا التكتل رؤوس يعنى مش كل الأفراد لأن أصحاب الرسول ما كانوا كلهم علماء ، فنحن نقصد هالى بدهم يقيموا هذا التكتل كم شخص تتصور أنت هالى بدهم يقيموا هذا التكتل ؟ خمسة عشرة خمسين ؟

السائل : مجموعة كبيرة

الشيخ : بارك الله فيك سؤالى بقى عن هذه المجموعة الكبيرة لا تكبرها أنت أكتر على علم ولا على جهل ؟

السائل : يعنى بعضهم على علم وبعضهم .....

الشيخ : الله يهديك أخى ماعاد فيه تبعيض هنا لانى أنا بعضت معك وصفيت لك وشفيت لك اكبر عدد ممكن وبقينا على العدد الأقل ، نحن نقصد الى بدهم يقيموا هذا التكتل وينشئوه ، ويديروه ويسلكوه الى اخره عاد فيه تصفيه لها الأشخاص لها الأفراد ؟ فيه تقليل؟

السائل : نعم ، يا أستاذ ، يعنى بعضهم على علم وبعضهم .....

الشيخ : ياأخى الله يهديك ها الحزب الى بده يدير الشعب الإردنى ما بنقول الأمة الأسلامية الشعب الأردنى كام مليون يعنى مليون ونص بدوا يكون خمسين واحد ليدير الحزب ولا هذا العدد كتير ؟؟

السائل : لا ،هذا العدد كثير هكذا ، لابد أن يكون فيه علماء حتى

الشيخ : أنا ما بحكى عن العلماء ، أن بحكى عن الى بد يدير ويشكل الحزب وها العدد الكبير هاى الأمة الأردنى أو الشعب الأردنى أقل شىء ما بده خمسين شخص ؟

السائل : نعم نعم

الشيخ :إذا كان هذا العدد كبير بزعمك لأننا ما بدنا الأن نتكلم فى قضايا جانبية – قلله إلى العدد إلى أنت مقتنع فيه أنه لابد منه .قلله

السائل : يعنى ، عشرة ، عشرين

الشيخ : فيه عندك عشرة عشرين هنا فى عمان فقط عرفوا الإسلام مصفى من كل دخيل ، وفهموا الأحكام الشريعة بحيث أنهم يديروا هذا الحزب المؤلف من الألوف المؤلفة فيه عندك ؟

السائل : طبعا ما فيه ها العدد ، على الكتاب والسنة ما فيه هذا العدد

الشيخ : فأذن ، سابق لآوانه أن يفكر الشباب المسلم فيما يسمى بتحزُب أو بتكتل واحد على أساس الكتاب والسنة ، هذا بيسموه اليوم التنظيم ، أخى شوف العالم الإسلامى كله ماهو فيه منظمات فى العالم الإسلامى ؟ طيب ، شوف لى منظمة فيها عشرة من العلماء مش عشرين ولا ثلاثين ، وبتعرف أنت كل ما الشعب كبر كل ما لازم يكون عدد العلماء أكثر ، شوف لى بقى.. عِد فى ذهنك أى منظمة في العالم الإسلامى وسمى لى أربعة خمسة من العلماء ، هادول العلماء أنفسهم قبل ما يكتلوا غيرهم هن متكتلين اولاعلى كلمة سواء، الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح . فيه ها الشيء ؟

السائل : لا

الشيخ : إذن لا تضيعوا أوقاتكم بالإستعجال بالأمر ، لأن القضية تحتاج إلى إستعدادات هامة جدا ، وهذا الإستعداد سهل وصعب ، سهل لأننا نعلم من آية واحدة (إن تنصروا الله ينصركم) لكن ها الآية هاى إذا ربطناها بإنشاء حزب

أو تكتل أو تنظيم سيحتاج الأمر إلى شرح ، خلاصته ما قدمت لك(إن تتصروا الله ينصركم) بعلم أم بجهل ؟

السائل : بعلم

الشيخ :بعلم ، وابعد عن ذهنك إن كل فرد لازم يكون عالم..لا ، بس لازم يكون هناك أمة (ولتكن أمة منكم) لازم يكون أمة يقومون بهذا الواجب وهو العلم ، إذن هذا التكتل ينشأ بملاحظتنا لمثل هذه الآية(إن تتصروا الله ينصركم) بعلم أم بجهل ؟ بعلم ما فيي إشكال ، طيب علم مصفى ولا علم خليط مما وردنا كل ها السنين ؟

السائل : علم الكتاب والسنة

الشيخ : علم الكتاب والسنة ، وينه هذا العلم بقى ؟ موزع فى العالم الإسلامى بواحد ، أتنين ، خمسة ، عشرة ، خمسين ، مية قول ، العالم الإسلامى أكبر بكتير لكن إحنا بدنا علما فى الأرض الواحدة يجتمعوا على هذه الحقيقة العلمية إلى هى : كتاب وسنة ، وبعدين فهمنا من قوله تعالي (إن تتصروا الله ينصركم) بعلم وليس مطلق علم ، وإنما علم الكتاب والسنة ، وليس علم الكتاب والسنة فقط ، بل على منهج السلف الصالح ، لأن الأن كل الجماعات الإسلامية صاروا سلفيين – ما شاء الله – كلهم بيقولوا السلف الصالح ، لكن بعضهم كذاب يتخذ ذلك وسيلة لتكتيل الناس ، بعضهم صادق لكن مش فاهم شو مذهب السلف إذن إن تتصروا الله يدخل فيها بعلم وليس يجهل ، و علم

الكتاب والسنة ، وليس فقط علم الكتاب والسنة ، بل على منهج السلف الصالح، ثم علم بدون عمل ولا مع العمل ؟

السائل : مع العمل

الشيخ : وينه هذا العمل ؟ لذلك أنا بتعجبنى بهذا الزمن كلمة – إلى برددها دائما لأنها من الحكم النادرة فى العصر الحاضر – ومن عجائب الأمور أنها صدرت من رئيس جماعة كفروا بها عمليا ، بل وبكلامهم ، لأنه اسمعوها منى لا تسمعوها منهم " أقيموا دولة الإسلام فى قلوبكم تقم على أرضكم " ما بيقرروا ولا بيسمعوها للناس إطلاقا لماذا ؟ لأن هن مخالفين ها الحكمة هذه، فهم يصيحون ولا يعملون ، يصيحون ولا يعملون ، ولذلك فلن تقوم قائمة الإسلام إلا بكلمتين برددهم أنا دائما " تصفية وتربية " .

إذا تحققت التصفية والتربية هيكون التكتل الإسلامى كما يقولون نتيجة طبيعية ، لأن الرسول ما بيعرف شىء اسمه التكتل ولا التحزب ، لكن يعرف أن الله أمره أن يدعو الناس الى كلمة سواء { قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا آربابا من دون،} وانطلقت الدعوة من كلمة التوحيد حتى بدأت المعركة بعد عشر سنين وأكثر بين الإسلام وبين الكفر هذه سنة الله فى خلقه ، أما إستباق النتائج كما يفعل اليوم الجماعات فهذه ستكون نتيجة كما جاء أيضا فى بعض الحكم القديمة " من إستعجل الشىء قبل آوانه ، إبتلى بحرمانه "

س: هل يجوز بيع الأسلحة للعراق أو للكويت فى مثل هذه الظروف ؟

الشيخ : إذا كان يجوز أن تحمل السلاح فبعهُ، ما أخذت الجواب ؟

السائل : لايجوز أن نحمل السلاح إذن لا يجوز أن نبيعه .

الشيخ : سبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إله الا أنت استغفرك وأتوب اليك

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

الشريط 457

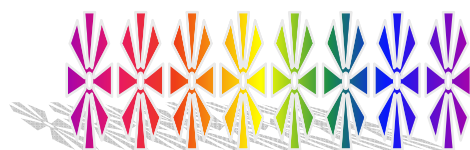

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - ما قولكم في فتوى جواز دخول قوات المختلفة الجنسية للدفاع عن السعودية .؟ (00:00:45)

2 - هل جده من الأماكن التي لا يجوز للكافر أن ينزلها .؟ (00:21:46)

3 - ما حكم ما يجري من استعدادات تدريبية على الأسلحة (في السعودية) ؟ (00:22:42)

4 - هل صحيح مايقال إن أمريكا كانت تريد دخول الكويت قبل العراق ؟ (00:29:00)

5 - ما رأيكم في وضع السفارة الروسية في السعودية والعكس .؟ (00:31:48)

6 - ما رأيكم في القتال تحت راية صدام حسين .؟ (00:33:26)

7 – ما رأيكم في استدلال بعض أهل العلم في مسألة الاستعانة بالكفار بحديث (إنكم تصالحون الروم صلحاً آمنا وتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم فتنصرون وتغنمون) آخرجه أحمد وأبو داود .؟ (00:35:02)

8 – هل صحيح ما سمعت من قِبلك : أنك تقول بعدم جواز مقاتلة "أمريكا" في البلاد السعودية .؟ (00:47:36)

9 – ما واجب الشباب السعودي في هذه الظروف.؟ (00:53:54)

الشريط 457

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – نسأل الله أن ينفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

والان مع الشريط السابع والخمسين بعد المائة الرابعة على واحد .

س: بسم الله ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، ياشيخ : مارأيك بصحة الفتوى التى تقول أنه يجوز دخول القوات متعددة االجنسيات لحماية السعودية من العدوان العراقى ؟

الشيخ :نحن تكلمنا فى هذه المسألة كثيرا ، وعند أخينا هذا –الذى هو أمامك – الأن أشرطة عديدة ، بعضها مطول كثيرا وكثيرا ، وبعضها مختصر ، وبعضها متوسط ، ولذلك سوف لا أطيل فى الإجابة على هذا السؤال لأنه صار بالنسبة إلى ممجوجا لكثرة ترداده ، تفهم على ممجوجا ؟ نحن سمعنا مثل هذه الفتاوى وما كدنا أن نصدق لبعدها عن النصوص الشرعية والقواعد العلمية ، ولكن كأنه تواترت الأخبار لدينا بأن هناك بعض الفضلاء ممن يُفتى بجواز إستجلاب الكفار إلى بلاد الإسلام ، وبدعوى أن هذه الدول صديقة ، فنحن نقول : أولا : لايجوز لدولة مسلمة وبخاصة إذا كانت تعلن دائما وأبدا أنها تحكم بالكتاب والسنة ، لايجوز لها أن تستعين بأعداء دينها أولا ، ثم بأعداء المسلمين ثانيا ،

ذلك لأننى أتصور شعبا كافرا بدين الله عزوجل لكنه ممكن أن يكون مسالما للمسلمين غير معاد لهم ولا محاربا لهم أتصور هذا ، فلوكان هذا الشعب الكافر بدين الله عزوجل مسالما للمسلمين لايجوز فى دين الإسلام الإستعانة بهم لمقاتله كفار أخرين ، أو شعوب كفار أخرين . لماذا ؟ لأن الرسول صلى الله عليه سلم قد صح عنه فى غير ما حديث واحد، أن بعض الأفراد تارة وبعض الجماعات من الكفار تارة أخرى أرادوا أن يقاتلوا مع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما سأل الفرد منهم هل اسلمت قال : لا قال :(إنا لا نستعين بمشرك) وفى لفظ رواية الامام مسلم (إنا لن نستعين بمشرك) وصل بنا كلامنا السابق الى حديث مسلم (إنا لن نستعين بمشرك) هذا لن للتأبيد ، أظن الكلام السابق واضح وأخر ما انتهى قوله عليه السلام (إنا لن نستعين بمشرك) ، حتى الذين كانوا مسالمين له غير معاديين له ، فبالاولى والاحرى الا يستعين المسلم بمشرك معادى له هذا بالاولى، وأولى من هذا الاولى الأ يستعين المسلم بالأعداء من الكفار المشركين وليس بعدو واحد ، واولى من كل هذا وهذا انه لا يجوز للمسلم أن يستعين بدولة معادية - هى الم تكن اقوى دوله فى العالم كله، فهى من اقوى الدول - بحيث ان الدولة المسلمة لو استعانت بهذه الدولة

الكافرة - والمعروف عدائها الشديد للمسلمين - فحلت بلاد الاسلام أن من الممكن لا تخرج من بلاد الاسلام لأنها عدوة للمسلمين ولبلاد المسلمين كما دلت التجارب على ذلك ، إذن من الخطأ الفاحش ما وقع من الاستعانة بالامريكان فى هذا الزمان القريب ، وبخاصة ان فى الجيش الامريكى يهود معروفون بعدائهم الشديد وبمشايعة الامريكان لهم ومناصرتهم اياهم ضد المسلمين فى كل بلاد الاسلام وبخاصة فى فلسطين .

ولذلك فكانت هذه الإستعانة مخالفة للشريعة من وجوة عديدة ، ومخالفة للسياسة الشرعية بصورة عامة لو كان هناك إذن ما بالإستعانة ببعض الكفار

إذا كانوا مسالمين ، لو كان هناك إذن بمثل هذه الاستعانة فهذه الاستعانة لا يمكن أن يسمح بها الشارع الحكيم ، ولذلك قلت إذا كانت الإستعانة بالأمريكان والبريطان ، البريطان هم الذين هيئوا أرض فلسطين لليهود ، والامريكان هم الذين وطدووا لهم وأمدوهم بأموالهم وأسلحتهم الى اخره ،فمتى يمكن تحقيق قولهصلى الله عليه وسلم : (إنا لا نستعين بمشرك) أو(لن نستعين بمشرك) معنى هذا

تعطيل لهذا الحديث ولمصلحة المسلمين بعامة .

**ومن الأمور التى تحز فى النفس وتجعل المسلم حيران فى بعض السياسات التى تقع اليوم فى بلاد الإسلام إن الدولة السعودية خافت من الدولة البعثية التى يمثلها صدام ، فمابالها جلبت الدولة البعثية السورية الى أرضها ؟ هذه أمور حقيقة مما يجعلنا نحن - وإن كنا بعيدين عن السياسة وممارستها - لكننا نعلم يقينا أن الأمر ليس بيد المسلمين ، الأمر بيد الأمريكان ، الأمريكان هم الذين فرضوا على الدولة السعودية أن تفتح أبوابها للأمريكان والبريطان ،

ولكل من تريد الأمريكان أن تتظاهر للعالم الإسلامى بأن تستعين بالدول الإسلامية ، فهاى مصر وهاى مادرى أيش ،وهاى سوريا البعثية ، فمالفرق بين هذا البعث وهذا البعث ؟ لا فرق إسلاميا ، لكن الفرق سياسيا موجود ، هذا البعث أمريكا رضيت عنه ، وهذا البعث أمريكا غضبت عليه ، فإذن على كل الدول التى تعتبر أمريكا من الدول الصديقة - مع الاسف – وهى من أعدى أعداء الإسلام والمسلمين ،على كل هذه الدول التى تمشى فى ركاب أمريكا أن ترضى بما ترضى أمريكا وأن تكره ما تكره أمريكا . فأين الآيات التى كنا نسمعها من قبل لا نسمعها من بلاد أخرى إلا السعودية **(وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)** فأى تولى أكبر وأخطر من مثل هذ التولى الذى وقعت فيه الدولة السعودية فى هذه الأيام القريبة ؟وهذا هو المثال تلمسونه لمس اليد ، إستعانت السعودية بأمريكا خوفا من البعث والذى خافت منه أتت به أمريكا إلى عقر دار السعودية .

**وقد قلت فى كثير من الكلمات –وما كنت أريد أن أطيل فى الحقيقة – للسبب الذى ذكرته فى مطلع هذا الجواب أننا تكلمنا كثيرا وكثيرا جدا حول هذه المصيبة الكبرى ، وقد قلت مالذى يحول بين الأمريكان وفيهم جنود من اليهود أن يحتلوا بلادهم القديمة خيبر ؟ وأن يحتلوا ضواحى المدينة ان لم نقل المدينة ؟ أماكن بنى النضير وبنى قريظة ؟ أن يحنوا إليها وهم بعيدين عن فلسطين فمابالهم وقد احتلوها ، وما بالهم وقد احتلوا تلك البلاد ليس بقوتهم ولا بسلاحهم وانما بالسياسة المنحرفة عن الحكمة وعن الشريعة فى ان واحد فما الذي يحول بين اليهود المتحمسين أن يحتلوا خيبر و أن يحتلوا المدينة فهل

بإستطاعة الدولة السعودية أن ترد كيد هؤلاء و مكر هؤلاء إذا ما أرادوا أن يحتلوا بلادهم القديمة و السعودية خافت من العراق و العراق ليست بأقوي من أمريكا فإذا رضيت بإحتلال أمريكا لبلادها برضاها فما الفرق أن تحتل هذه البلاد العراق لا فرق ههؤلاء بعث و هؤلاء يهود لذلك هذه ورطه كبيره جدا و انا اعتقد ان المشكلة الاساسية في هذه العلة التي لا علاج لها إلا ان يشاء الله تبارك وتعالى بقدرته و حكمته انا اعتقد ان هذا الادخال لهؤلاء الكفار الاعداء و من تمام المصيبة ان نسمي الاصدقاء اعداء متى كان هؤلاء اصدقاء للمسلمين هذه من تمام المصيبه القصد ان هذا الادخال لم يكن بناء على قوله تعالى{وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ} ولا على قوله تعالى(وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) انا اعتقد ان في بلاد السعوديه علماء افاضل قد لا نجد مثلهم في بلاد اخرى إلا نادرا لو أُخذ رايهم قبل ان تقع الواقعه ودرسوا ما سيترتب من مفاسد داخليه غير المفاسد الخارجيه التي تلحق بالدول الاسلاميه كلها لو استشيرو و تأملوا فيما سينتج من مفاسد لما أذنوا بهذا الإدخال بوجه من الوجوه و لكن الديكتاتوريه بالتعبير العصري و التعبير العربي الاستبداد في الحكم مع التستر بالشرع بكلمات معسولات من الكتاب و السنه. ولم يبقى في الكتاب و السنه إلا الصلاه و الصيام وتلاوه القران و اذاعه القران في المناسبات و هذا امر طيب بلا شك و لكن {يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ} [الصف: 2 – 3].) .ما دام نريد ان نحكم بالكتاب و السنه فمن الكتاب و السنه ان نستشير اهل العلم هل يوجد هناك ناس في تلك البلاد نفسها من يستطيع ان يقول ان اهل العلم اخذ رأيهم قبل ان يستجلب هؤلاء الكفار إلى بلاد الاسلام. ما أظن هذا! ولكن بعد ان وقعت الواقعه و بدأ العالم الاسلامي

يثور على هذه المصيبه صدرت الاوامر لأهل العلم بأن تصدر فتاواهم بتأييد هذا الامر الواقع .تلكأ بعضهم في بدايه الأمر فيما يبدو لنا و الله اعلم ثم وجدوا أنفسهم مضطرين إلي إصدار الفتاوي تحت عنوان الضرورات تبيح المحظورات انا أقول هذا قلب للحقائق الشرعية. لو أن الأمريكان وهي من أكبر الدول هاجمت السعودية . ماذا تفعل؟؟ عليها أن تقاتل و أن تجاهد حتي تنال إحدي الحسنيين إما النصر و إما الشهادة في سبيل الله لكن لم يبقي هناك في العالم الإسلامي بعامة و في السعودية بخاصة شيء إسمه الجهاد إلا لفظا و إلا كيف تقول الآية {وَلَوْ أَرَادُواْ الْخُرُوجَ لأَعَدُّواْ لَهُ عُدَّةً} فلو أرادوا الجهاد حقا لاستعدوا . قبل هذه الإستعدادات الضخمة التي يسمونها إقتصادية و إجتماعية و يتفاخرون به. بأنها أصبحت من الأمم بارزة في هذه الناحية. فإن الإستعداد للجهاد في سبيل الله فلما خافت من مهاجمة العراق لها كما هاجمت الكويت ما تستطيع أن تجاهد. إذاً تستطيع أن تستعين بالعدو الكافر . هل هذا عذر؟؟ الله أكبر . و لعل بعض المشايخ علي الأقل هناك بدأوا يفيؤن إلي أنفسهم و يعرفون أنهم إن كانوا مشايعين للحاكم الذي تورط في هذه الورطة و نحن كما قال عليه السلام (هلا شققت عن قلبه) نحن ما ندري هذا الحاكم أو هذه الحكومة ماذا كان في قلبها حينما استعانت بعدو دينها. هل أرادت أيضاً الكيد للإسلام و المسلمين أم كان رأياً فجاً غير ناضج و أمر طبيعي أن يكون كذلك ما دامت لا تطبق القرآن الكريم و (و شاورهم في الأمر) أما و قد وقعت الواقعة فلننظر الأن ما الذي تستطيع أن تفعله الدولة السعودية أنا ما أعتقد أن أحمق الحمقي يتصور أن السعودية بمجرد أن تقول للأمريكان و فيهم اليهود بالألوف المؤلفة و البريطانيين و فيهم اليهود و هم أصحاب وعد بلفور. ما

يوجد مهما كان أحمقا يقول و يعتقد أن بمجرد ما السعودية تأمر الأمريكان و البريطان بالجوع إلي بلادهم أنهم سيقولون لبيك . هذا مع الأسف مما يبكي بدل الدمع دم. لذلك نقول (ليس لها من دون الله كاشفة) فنسأل الله عز و جل أن يجعل لهذه الأمة مخرجا لما ألم بها . هذا ما يحضروني كجواب لهذا السؤال .

س :- سمعت يا شيخ أن جورج بوش يريد أن ينزل بجدة . فهل تعتبر جدة من الأماكن التي لا يجوز للكفار دخولها؟

أي نعم لا يجوز للكفار أن يدخلوها و خاصة إذا كان الكفار أو أكثرهم تحت يده و أمره.

أحد الحضور :- بوش نزل و روح.

الشيخ :- و عيد هناك؟؟؟

أحد الحضور :- نعم و عيد هناك. عيد الشكر عندهم قضاه نصفه في جدة و نصفه عند القوات.

الشيخ :- الله المستعان. لقد رأينا لو لم يكن إلا هذا الموقف لكفانا ذلا.رأينا راية " لا إله إلا الله " و بجانبها الصليب. متي كان هذا!!!!!!!!

س :- الأن يا شيخ في السعودية يجري تدريب علي الأسلحة لعمل التطوع . دورات تطوعية فما الحكم في ذلك؟؟؟

الشيخ :- هو التطوع الأن من الأسماء الدخيلة في الإسلام لأنها تعني أن الإستعداد غير واجب .تطوع و ربنا يقول ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ بمعني المفروض حينما يكون هناك شعب مسلم محكوم من دولة مسلمة تحكم بما أنزل الله حقا فهي تطبق أحكام شريعة الله تطبيقاً كاملاً ليس من جانب دون جانب و من هذه الأحكام ما ذكرته أنفا من قبل في قوله تعالى ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ و بخاصة إذا كانت الدولة قد امتن الله تبارك و تعالي عليها بالأموال الطائلة التي لا تعرف كيف تتصرف بها من كثرتها فهي أولي و أولي من أي دولة أخري أن تجعل شعبها كل فرد مستطيع أن يكون مهيأ للجهاد في سبيل الله حتي إذا ما وقعت الواقعة كما وقع الأن يكون أفراد هذا الشعب مهيأون للموت و الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالي فالأن كثير من الدول مع الأسف الشديد تقنع بتجهيز جيش رسمي للدولة و لا توسع دائرة التجنيد بحيث يكون أفراد الشعب كله جنداً يستطيع أن يقاتل في سبيل الله وهذه بلا شك أيضاً سياسة أجنبية قلد المسلمون فيها الكفار فجعلوا الخدمة العسكرية قسمين إجباري و إختياري و هو الذي يسمونه بالتطوع و حينما تقع مشكلة مثل هذه في بلد من البلدان يتظاهر الحكام أنهم يريدون تمرين الشعب علي القتال و يفتحون باب التطوع فإذا ما زال السبب الذي من أجله فرض التطوع أصبح هذا التطوع نسياً منسياً .بعد هذه الئوطئة أريد أن أقول هذه الفرصة يجب علي الشباب المسلم أن يغتنمها و أن يهتبلها في سبيل الإستعداد للجهاد و لا أقول للقتال لأن الدول القائمة الأن في البلاد الإسلامية ليس من سياستها لأن سياستها غير شرعية أن يكون الشعب قادراً علي القتال لأنهم يخشون من الشعب فإذا ما تظاهرت دولة ما بدعوة الشعب إلي التطوع كما يقولون علي

الشعب أن يكض ركضاً لا هذا التمرد و لكن بشرط واحد هو أن لا يترتب علي هذا التطوع مخالفة شرعية وفي بعض الدول التي لا تهتم بالصلاة و بخاصة إذا كان قوادها و رووساء الجيش غير مصلين .فإذا حان وقت الصلاة لا يسمحون للمتطوعين بأن يصلوا و إن يقيموا الصلاة في وقتها أو في جماعة .حينئذ هذا التطوع يخالف هذا الفرض فإذا ترتب علي هذا التطوع إضاعة فرض فحينئذ نضيع التطوع في سبيل المحافظة علي الفرض وهذا مثال و الأمثلة قد تكثر و قد يكون هناك مثلا إختلاط بين النساء و الرجال في بعض الدول بين الفتيان و الفتيات و الشبان و الشابات بإسم ايش التطوع فإن هذا التطوع فرصة تسنح للمسلمين و عليهم أن يغتنموها و لكن بشرط أن يراعون الأحكام الشرعية الأخري .

س :- سمعنا يا شيخ أن القوات الأمريكية كانت متجهة إلي الخليج قبل دخول العراق فما صحة ذلك ؟؟

الشيخ :- هذه أخبار تشاع من قبل المتعرقين لتبرير ما فعلته العراق وقد يكون الأمر كذلك و قد لا يكون و نحن لا نستطيع أن نثبت خبراً خاصة في زمن كهذا زمن ضرب و حرب و إذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام اللي حرم الكذب مع ذلك قال الحرب خدعة فالكفار الذين يحللون و لا يحرمون و كما قال تعالي (قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) فإذا كان الشرع الحكيم الذي لا يحرم شيءً إلا لحكمه ولا يبيح إلا

لحكمه قال الحرب خدعه فمن باب اولى ان أولئك الكفار يكذبون دون أن يكون هناك حرب في سبيل ما يسمي بحرب الأعصاب أو الأعلام او ما شابه ذلك فلو فرضنا أن هذا الخبر كان صحيحا أراد الأمريكان أن يحتلوا الكويت فهل من الإسلام أن يحتل الكويت شعب مسلم و دولة مسلمة تتظاهر بالإسلام لأن الكافر يريد أن يحتل هذا البلد الإسلامي أم من الواجب أن يقف في وجه هذا الجيش الذي يريد هذا الإحتلال .واضح؟؟ فلو كان حقاً يريد الأمريكان أن يحتلوا الكويت فمن واجب العراقو كل الدول أن يحولوا بما لديهم من سلاح و قوة لكن الحقيقة هذة الأخبار الله أعلم بصحتها .

س :- ما رأيك يا شيخ بوضع سفارة لروسيا في السعودية ووضع سفارة للسعودية في روسيا ؟؟

الشيخ :- إذا سألتني و أنا مجيبك فلا فرق عندي بين وضع سفارة متبادلة في الدولتين كما جاء في سؤالك في الدولة الروسية و الدولة الأمريكية .ما في فرق حتي في عهد الدولة الشيوعية التي قضي عليها ما في فرق فالأن لما أعتنت روسيا إنفصالها عن الشيوعية فكأن السعودية وجدت متنفساً لتعامل روسيا كما تعامل أميركا و بريطانيا و هذا ليس من المهم عتدي تبادل السفارات و لكن المهم عندي تحكيم الشريعة فالأن عندي سفارات من الدول العربية الإسلامية كلها صور و أصنام هذا ليس من الإسلام فسواًهذه الصور كانت موضوعة في بلاد الكفر أو الإسلام فهي مخالفة للإسلام .

س :– شيخ إذا ما حصل قتال بين القوات المتعددة الجنسيات و بين العراق فما الحكم في القتال تحت راية صدام أم الراية الأخري؟؟

الشيخ :- نحن اتكلمنا في هذا الموضوع مرارا و تكرارا إذا أرادت الدول الإسلامية أن تخرج العراق من الكويت جاز لها ذلك .إذا أرادت الدول الإسلامية أن تخرج المحتل الباغي العراق من الكويت جاز لها ذلك و لكن لا يجوز لها أن تقاتل العراق في بلاد العراق لأنها حينئذ تكون مثلها في الإعتداء و لكن إقول إذا تجمعت الدول العربية لإخراج العراق من الكويت فهذا من باب رد الباغي لكن لا يجوز لها أن تحتل العراق كما يريد الأمريكان .بالتالي لا يجوز أن يقاتلوا مع الأمريكان لأن الأمريكان لا تحكم بشريعة المسلمين فسوف لا تقف مع المسلمين عند أحكام الإسلام.

س :– قرأت حديث إستدل به بعض أهل العلم في المسألة المبحوثة عن رسول الله صلي الله عليه و سلم قال أنكم تصالحون الروم صلحا أمنا وتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم فتنصرون و تغنمون وقالوا أخرجه الأمام أحمد إسناد صحيح فما هو مدي صحة قولهم و ما معني هذا الحديث الصحيح ؟؟

الشيخ :- أولاً إن الإستدلال بهذا الحديث علي ما كنا فيه أنفا من الإستنكار الشديد للإستعانة بالكفار ليس لهذا الحديث علاقة بهذا الموضوع إطلاقاً للأن مصالحة المسلمين لبعض الكافرين شيء و الاستعانة بهم شيء آخر هذا أولاً فإذا قاتل الكفار مع المسلمين عدواً مشتركاً فهذا لا يعني أن المسلمين طلبوا

العون منهم ولكن هذا وقع بسبب الصلح بين المسلمين و أولئك الكافرين هذا الذي أريد أن أقوله أولاً و الجواب بإختصار المصالحة مع الكفار ثم إشتراك الكفار مع المسلمين في قتال عدو مشترك شيء و طلب المسلمين من أعدائهم الكفار أن يقاتلوا معهم عدو أخر هذا شيء أخر هذا أولا . ثانيا هذا الحديث الذي تلوته أنفا هو طرف من حديث له تتمه و هو في الواقع إذا ما نظرنا إلي تتمة الحديث ينقلب الحديث حجة عليهم و يخرج من كونه حجة لهم خروجاً أكمل من البيان السابق لأننا قلنا لا تلاجم بين مصالحة المسلمين مع بعض الكافرين و إشتراكهم في قتال عدو مشترك أما هذا الذى ستسمعون تمام الحديث فهو يؤكد أن الحديث حجة لعدم شرعية الاستعانة مع أن الحديث ليس فيه الاستعانة لكن يدل علي سؤ عاقبة إشتراك المسلمين مع بعض الكفار وهم ليسوا بإعداء المسلمين بل هم صلح معهم مع ذلك فالعاقبة سوف تكون لغير صالح المسلمين و الأن نستخرج الحديث من كتاب سنن أبي داود بالفظ التام و هو في مسند الإمام أحمد أيضاً بالسند الصحيح "" ستصالحون الروم صلحا آمنا ، فتغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم ، فتنصرون وتغنمون وتسلمون ، ثم ترجعون سالمين غانمين منصورين ، حتى إذا نزلوا بمرج ذي تلول ، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب,فيقول: غلب الصليب,فيغضب رجل من المسلمين فيدقه ، فعند ذلك تغدر الروم وتجتمع للملحمة "" . رواه أبو داود .

كيف يجوزالإستدلال بهذا الحديث علي تجويز ما فعلته السعودية الأن . هذا الحديث يخبر أولاً عن شيء غيبي . ستصالحون الروم فهل هناك صلح الأن بين المسلمين و الأمريكان. أين الصلح؟؟ وأنا سمعت و أعلم أن من بينكم من يشاركني في السماع أن هذا بوش الخبيث هذا قال : لا يجوز الأن إستغلال قضية فلسطين قال المساومة في سبيل حل المشكلة القائمة الأن . سمعتم هذا و

لا لأ؟؟ لو كان هناك صلح بين المسلمين و الكفار لازم يكون في مصلحة المسلمين و ليس في إبقاء القديم علي قدمه و أن مسألة فلسطين ليست مسألة إسلامية. وأن امريكا ستنتصر للكويت و ستنتصر للسعوديين... كذابين .فالشاهد هنا الحديث يقول ستصالحون الروم ..الأن ما في مصالحة مع الروم . هناك عبارة شامية تقول : حكلي حكيلك.. مصالح متبادلة السعودية بتريد تحافظ علي أموالها علي أراضيها علي بترولها و أمريكا تريد تحافظ علي مصالحها في البلاد السعودية بعامة و بترولها بخاصة .أيضا ليس هناك صلح بين المسلمين و الروم هذا أولاً. فالحديث ليس له علاقة بهذا الواقع إطلاقاً. ثانيا قلنا أنفا بأن المصالحة و القتال لعدو مشترك شيء و طلب الاستعانة بالكفار شيء آخر .و تذكروا التفصيل السابق .الاستعانة بأكبر دولة علي وجه الأرض.كنت ذكرت لعل إخوانا يذكرون هذا .أنا كنت ذكرت أن بعض العلماء الذين ذهبوا إلي الاستعانة بالكفار و هذا مع الأسف موجود في المذهب الحنبلي الذي يحكم به السعوديين إلا ما ندر. ولكن نحمد الله هذا مذهب كان يقظاً. وضع قيدا و شرطا و لو أن الحكومة السعودية إلتزمته ما وقعت في هذه الخطيئة و الفاحشة الكبري. ماذا قال المذهب الحنبلي و الشافعي. قالوا يجوز الاستعانة بالكفار لقتال الكفار و المشركين بشرط أن يكون المسلمين لهم الغلبة علي المستعان بهم . أعوذ بالله. وين إحنا ووين هذا الشرط؟؟ الغلبة للكفار و الدليل أن هذا الكافر راح يعيد في بلاد المسلمين . لماذا لم تقول السعودية هذا غير جائز في ديننا؟؟ لماذا رفع الصليب البيريطاني بجانب العلم السعودي؟؟ ياالله ! لأن مافي غلبة من المسلمين علي الكفار.الخلاصة فهذا الحديث فيه نبأ عظيم جدا أن عاقبة الإشتراك مع الكفار ليس الإستعانة بهم .الإشتراك مع الكفار في قتال عدو مشترك هذا يكون مدعاة فتنة و هذا سيقع . يقول

النصراني غلب الصليب و المسلم تأخذه الغيرة الإسلامية فيقتلوه فيسعي الكفار لقتيلهم و تقع المعركة بين المسلمين و الروم هذي الذين كانوا عما قريب صلحا مع المسلمين ثم من المعلوم أن المسلمين إذا تهادنوا مع الكفار أو تصالحوا معهم لا مانع من هذا ولكن يجب أن يكونوا أيقاظا يكونوا نبهاء ما يغدروا بهم . الإستعانة التي قال بها بعض المذاهب إشترطوا فيها إن تكون الغلبة للمستعين لا للمستعان بهم. و لذلك الذى وقع الأن ليس ضد السنة و المذاهب و ليس ضد المذاهب الأربعة بل الاربعين و الأربعمائة لأن لا إنسان يقر هذا الوضع الذي لا يمكن وصفه إلا من إنسان أوتي لسانا.

فالشاهد إذا خلاصة الحديث ك: أولا ليس له علاقة بالإستعانة و ثانيا أن ما وقع كان قتال مشترك لعدو للمسلمين و للروم الذين صانعهم المسلمون ومع ذلك كانت العاقبة أن غدر الكفار بالمسلمين ووقعت الملحمة و الملحمة أي الحرب العظيمة الضخمة . أيضا أنا أشعر أن حشر هذا الحديث في موضوع الساعة هو يعني أن الجماعة ليس عندهم دليل واضح يصورون هذا الواقع المؤلم يلجأون إلي مثل هذه الإستدلالات في الرواية التي ليس لها صلة مطلقا بالحادث .

س :- يا شيخ سمعت قبل مدة من أحد الشباب أنك أفتيت ولا أعلم مدي صحة ذلك بعدم جواز القتال ضد أمريكا في أراضي السعودية .فما صحة هذا؟

الشيخ :- في الأراضي السعودية؟؟ من ذا الذي يحارب الأمريكان في الأراضي السعودية؟؟

س : أذا نشبت حرب معهم في العراق؟

الشيخ :- أنت قلت في الأراضي السعودية محاربة الأمريكان .أيش تمضي هناك محاربة الأمريكان؟؟

س:و الأن فيه قوات أمريكية في الجزيرة العربية.

الشيخ يطلب إعادة السؤال.

س :- نحن نعرف فيه قوات أمريكية داخل الجزيرة العربية . لا يجوز مقاتلة هذه القوات

الشيخ :- من الذي سيقاتل هذه القوات؟؟

س :- العراق

الشيخ : العراق ستواجههم مع السعودية و تقاتل الأمريكان؟؟؟

س:- لا .الأمريكان هم اللي هيهجموا علي العراق

الشيخ يستفسر أكثر عن السؤال و السائل يطلب الإجابة علي سؤاله بعدم جواز مقاتلة الأمريكان إذا ما هاجموا العراق.

الشيخ :- كذب و جور. نحن بنقول بدهم يقاتلوا الأمريكان . لا تكونوا خياليين. هؤلاء الأمريكان عندكم هنا مافي ستين سبعين كيلو . مين إللي بده يقاتل الأمريكان؟؟ هنا أقرب بكتير.هذه الأفكار كلها أفكار خيالية الغرض منها

الوصول لشيء من باب الإشاعات التي قال عنها الأخ إن العراق إذا ما أحتل الكويت كان الأمريكان بدهم يحتلوها .بدنا نحن نعالج الأمور الواقعة . من الذي يريد أن يقاتل الأمريكان؟؟ قولي مين؟؟سواء كان الصورة الأولي أو الثانية.

س:- العراق.

الشيخ:- العراق.ليش؟ ليه بده يقاتل الأمريكان؟؟هل أنت متصور أن يهاجم العراق الأمريكان في السعودية؟؟

س :- كلا

الشيخ :- إذا ما هو قصدك؟؟

س :- ربما يعتدي الأمريكان نفسهم علي العراق.

الشيخ :- ها.. ربما يعتدوا...

س :- العراق يدافع عن نفسه

الشيخ :- ما هو رأيك إذا الامريكان هاجمت العراق؟؟ و العراق فيها مسلمين كتير طبعا .هل يجوز لهؤلاء العراقيين أن يقاتلوا الأمريكان و قد غزاهم الأمريكان في عقر دارهم ؟؟ يجوز و إلا ما يجوز؟؟

س :- يجوز أن يدافعوا عن أراضيهم .نعم.

الشيخ :- و أنا بأقول معك هذا.وين سار بقي وين راح سؤالك؟؟و شو اتحرر من هذه المناقشة؟ ما الذي فهمته الأن؟

س :– من كلامك إنت؟؟ لا يجوز إلا في حالة إن الأمريكان إعتدوا علي العراقيين فيجوز الدفاع عن أنفسهم.

الشيخ :- يا اخي فيه عندنا قضية حكم شرعي و القضية تتعلق بالإمكان و الإستطاعة فالأمريكان الأن في البلاد السعودية . من يستطيع أن يقاتل الأمريكان الأن و هم في البلاد السعودية؟؟ من؟؟؟

س :– لا أحد .

الشيخ :- هذا الذي أنت سألت عنه يجوز أو لا يجوز؟؟

س :– نعم

الشيخ :- عم بتسأل عن شيء لا يمكن إذا؟؟

س :– هو أنا سمعت هذا . أنا بدي أتحقق من هذه الفتية.

الشيخ :- معلش أخي أنا ما بالومك بس لكن الأسئلة يجب أن تكون واقعية و بالتالي يجب أن يكون الجواب واقعي. إذا كنت بتسمع مني إستنكار أسمه أستفهام إستنكاري . من الذي سيقاتل الامريكان في الأراضي السعودية؟؟ يمكن؟؟ قلت لأ. طيب شيء لا يمكن يترتب عليه حكم شرعي ؟ نعم. ما

يترتب.إذا هذا السؤال غير وارد. أنت بتقول إذا الأمريكان بتهاجم العراق. هذا ممكن .صح و شو سمعت الجواب؟؟

س :- أن لايجوز.

الشيخ :- اللي سمعته خليه يتبخر من مخك لترتاح . اللهم أعصمنا من الخطأ و السهو

س :- يا شيخ ما هو دور الشباب السعودي الأن في هذه الأوضاع؟؟

الشيخ :- الله يكون بعونهم.دورهم أن يربوا أنفسهم علي كتاب الله و علي حديث رسول الله عليه الصلاة و السلام.و أن يدخروا قوتهم سواء ما كان من القوة الروحية المعنوية أو القوة المادية ليوم يأذن الله فيه عز و جل أن تقوم فيه الدولة الإسلامية حقا و يفيء المسلمين بشعوبهم المختلفة لضرورة الخلاص من هذه الدويلات الصغيرة التي فرقت شمل المسلمين و ضعفت شوكتهم.اليوم، سبحان الله ، خطرت في بالي خاطرة بالنسبة للحزبية العمياء المتسلطة علي الشعوب الإسلامية في كل بلاد الإسلام .ما خطر في بالي الخاطرة .أنا كنت أفهم و لا أزال أن تحزب الإسلام منهي عنه و أنه يؤدي إلي التفرقة و إنهاك قوة المسلمين . سبحان الله ، اليوم خطر في بالي كتفصيل لجانب من هذه الجوانب وهي أن من طبيعة كل حزب أنه يفضل أن يظهر في المجال الذي يعمل فيه وحده و لما كان أي حزب يمثل جانب من الأمة الإسلامية ، لا شك أن الحزب سيكون فيه نقص شديد جدا في كل النواحي سواء كنا النواحي العلمية أو الإجتماعية أو السياسية أو إقتصادية سيكون فيه نقص كبير . لماذا ؟؟ لأن هذا الحزب لا يمثل هذه الأمة بل مع الأسف الأمة

الإسلامية الأن مبعثرة في هذا العالم و لذلك فأنا أقول سوف لا يمثل هذا الشعب الحزب الذي فيه . وإذا كان الأمر كذلك فغن هذا الحزب سيعمل في مجال النقص الذي يجده بسبب حرمانه المدد من بقية الشعب في كل تلك النواحي و حينئذ سيقع في خلاف الشريعة .ما أدري .واضح المثال هذا و كنت أتحدث أنا و الطاهرى في بعض الأحزاب الشامية . لو ماكنش الشام كان يتردد علي مكتب الظاهرية أفراد من حزب التحرير و كنا نلتقي تارة بالصلاة و كنت أقيمها في مكتبي .أذن و أقيم الصلاة جماعة وتجرى بعض البحوث

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين

والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

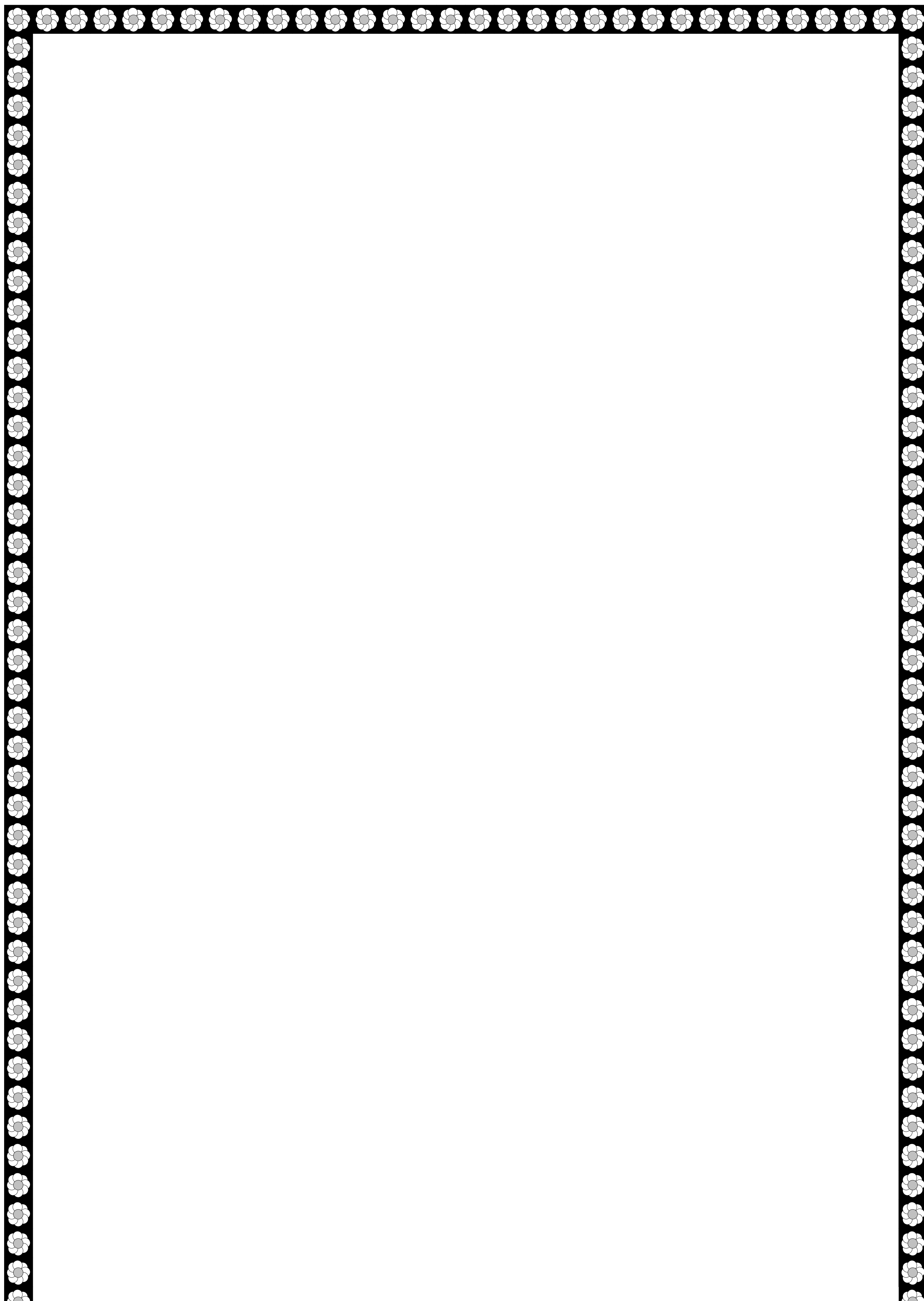

الشريط 458

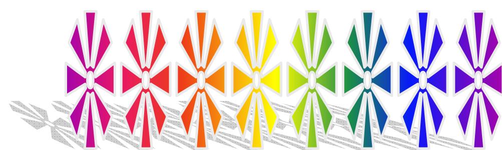

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - الكلام على حديث ثابت بن الحارث الأنصاري الذي جاء في حديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم إستعان بأهل الكتاب على المشركين وذكر الشيخ أن ثابت هذا تابعي مجهول وليس صحابي . (00:00:58)

2 - ذكر حديث ثابت وكيف أن الطحاوي أراد أن يجمع بينه وبين حديث (إنا لا نستعين بمشرك) ورد الشيخ على هذا الجمع . (00:11:57)

3 - كلام الشيخ على الفرق بين الكافر والمشرك ، ورده على الطحاوي في هذه المسألة . (00:26:55)

4 - تحقيق الشيخ للحديث الضعيف (إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له ...) . (00:28:25)

الشريط 458

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الثامن و الخمسين بعد المائة الرابعة

حول أزمة الخليج

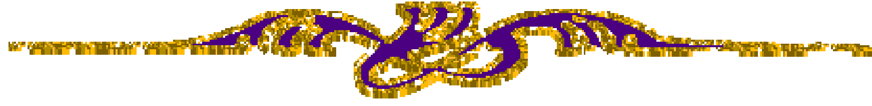

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه مباحث حديثية متخصصة حول مسألة الإستعانة بالمشركين والكفار :

مساعد الشيخ : تلاتمية واحد وسبعين الى بعديه فيه

الشيخ : ايه فيه ، وشوف لى عندك سبع ألاف .

اتصال تليفونى :

الشيخ : نعم

المتصل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

المتصل : مساك الله بالخير يا شيخ

الشيخ : مساك الله بالخيرات

المتصل : كيف حالكم ؟

الشيخ : أحمد الله ، بخير إن شاء الله

المتصل : الحمد لله ، معكم محمد عبد الله من السعودية.

الشيخ : اهلا مرحبا

المتصل : انا كنت اتصلت بك ياشيخ قبل يومين . تذكرنى ؟

الشيخ : كنت سألتنى عن ماذا ؟

المتصل: عن حديث – سلمك الله – "مشكل الأثار عند الطحاوى"

الشيخ : نعم أذكر

المتصل :جزاك الله خير ، والله ياشيخ نحن من طلابكم الذى تربينا على هذا المنهج والذى علمتونا عليه .

الشيخ : بارك الله فيك ونفع بكم

المتصل :وإياكم ، وهذه المسألة أشكلت علينا نجد من يضعفون ادلة واخرين يقولون ليست فى المسألة أدلة ، فأنا لما وقع بين يدىى هذا الحديث إتصلت بكم ، وسألتكم عنه فعللتموه – أحسن الله اليكم – فى حديث لثابت بن الحارث ، وأنه مجهول ، وأكتفيت بهذا من جوابكم ، ثم تذاكرنا بعد ذلك أنا وبعض الأخوة حول هذا الحديث ، وهم يصححونه فقلت ان الشيخ _ أنا سألت الشيخ بنفسى فى عمان _ وقال لى أن هذا الحديث معلل بثابت ابن الحارث فهو مجهول ، فقالوا لا نأخذ الكتب ونتدارس ، وندرس إسناد هذا الحديث ، فوجدت معهم أن

هذا الحديث إسناده ثابت بن الحارث كل الكتب تذكر أن صحابى بدرى فما أدرى –يعنى فى الحقيقة – أنا أريد أن أصل إلى حل وإلى نتيجة حتى أخرج من هذه الحيرة ؟

الشيخ : بارك الله فيك ، الحيرة ما ينبغى أن تأتيك أنت أوغيرك من دراسات فى علم يكاد أن يكون صار مدروسا ومجهولا ، فأنتم الذين إجتمعتم ودرستم إسناد هذا الحديث ، كم مضى عليكم فى هذا العلم ؟

المتصل : قليل جدا ، سنوات ، تسع سنوات .

كيف يصح أنى تتسلط عليكم الحيرة بين رأى فجٍ جديدٍ وبين رأى عتيقٍ قديمٍ هذا قضى حياته أكثر من نصف قرن من الزمان فى هذا العلم ، فأنتم ماذا فعلتم ؟ فتحتم على كتاب الإصابة ونحو ذلك من الكتب الاخرى التى قد يكون فيها إصابة وقد لا يكون فيه إصابة ، فوجدتم أن *ثابت بن الحارث* قالوا فيه أنه صحابى ، فحلت فيكم الحيرة لأنكم إعتددتم ببحثكم ولم تعتدوا ببحث غيركم ممن تعلمون يقينا أنه أقعد فى هذا العلم والفن منكم ، فما كان ينبغى لكم أن تقعوا فى مثل هذه الحيرة وسأقول لك ولأمثالك من طلاب العلم الطيبين – إن شاء الله – مذكرا بقوله (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) فأنتم جميعا الذين اجتمعتم ودرستم إسناد هذا الحديث وبخاصة حال *ثابت بن الحارث* هذا إما أن تعتبروا أنفسكم من العلماء بهذا العلم النبوى الكريم وإما أن تعتبروا أنفسكم من الطلاب لهذا العلم لا أكثر من ذلك ، فإن كنتم علماء فحُق لكم أن تعتدوا برأيكم وألا تقع الحيرة أيضا فى علمكم ، وإن لم تكونوا كذلك وكنتم

طلاب العلم أى لستم علماء فينبغى ألا تقعوا فى الحيرة كما جاء فى الآية السابقة(فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) أما أنت فقد قمت بتطليق هذه الآية ، ولكن ما كان ينبغى لك أن تدخل نفسك مع الجماعة فتقول الحقيقة أننا وقعنا فى حيرة ، فمادام أنت سألت من تظن فيه العلم فلماذا تقع فى الحيرة وأنت لاتظن بنفسك أنك من أهل العلم وإنما من الطلاب لهذا العلم ؟ أما الأخرون الذين كانوا معك يمكن أن يقبل عذرهم لأنهم ما سألوا ولكن قد نقلت إليهم ماسألت و أُجبت ، فمن هذه الحيثية أيضا ليسوا معذورين فى أن يقعوا فى الحيرة فأقول لك ولهم ، إما أنتم علماء فلا ينبغى أن تقعوا فى الحيرة ، ويكون شأنكم شأن العلماء –الفقهاء والمحدثون– الذين اختلفوا فى بعض المسائل هذا يقول يجوز وهذا يقول لا يجوز ، ولكل رأيه ولكل نصيب من إجتهاده ، إما أن يثاب أجريين وإما أن يثاب أجرا واحدا وكذلك علماء الحديث ، فإما أن تكونوا من هؤلاء العلماء فتعتدون برأيكم ولا تقعون فى حيرتكم ، وإما أنتم لستم كذلك فلا يحق لكم أيضا أن تقعوا فى الحيرة بل عليكم أن تسألوا أهل العلم ، هذا كلام المقصود به النصيحة لوضع قاعدة تنطلقون منها لدراستكم للعلم .

أما الجواب الموضوعى –كما يقال– ليس كل من يقال فيه أنه صحابى فهو صحابى ولكى تكونوا على بصيرة – بخصوص هذه المسألة أولا ثم بخصوص مسائل أخرى قد ترتبط بهذه المسألة بالذات– أنصح لكم أن تعودوا إلى "الإصابة فى أسماء الصحابة" إلى المقدمة فتقرأون فيه فصلا ماهو الطريق أو ما هو السبيل لمعرفة كون الرجل صحابيا أو لا . فهمتنى؟

المتصل : نعم نعم فهمتك

الشيخ : فأنا بعد هذا انتظر منكم حصيلة هذه الدراسة فى هذا الموضوع من كتاب الإصابة فإذا فهمتم الموضوع من الإصابة وطبقتم ما ذكر هناك من السبل التى بها يمكن معرفة كون الرجل صحابى أم لا ؟ فستعلمون بعد ذلك أن *ثابت بن الحارث الانصارى* ليس صحابيا بل هو تابعى مجهول لم يوثقه أحد . هذا جوابى

المتصل : أحسن الله اليكم يا شيخ ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

أقول هذا الحديث الذى سمعتم الجواب حوله وأنه غير ثابت هو حديث الساعة خاصة فى بلاد هاتيك السعودية ، ولعلكم سمعتم اما مباشرة او بواسطة الاشرطة أننا انكرنا أول ما وقعت الواقعة استنصار السعودية بالكفار ، ولنا نحو خمسة او ستة اشرطة حول تلك المسألة ، وبلا شك هذه الأشرطة

وصلت الى البلاد السعودية وعملت عملها فى نفوس كثيرين من الطلاب واهل العلم هناك ، من هذه الأشرطة أنى عالجت حديث – وبهذه المناسبة يحسن ان تعرفوا حول ماذا يدور هذا الحديث حتى تتم فائدة استماعكم لجوابنا لذاك

السائل وعن طريقة تضعيفينا لهذا الحديث - يقول الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلمفى غزوة أحد جاء الى اليهود وقال لهم : (نحن أهل كتاب وأنتم أهل كتاب وينبغى ان تعينوننا على المشركين) هذا الحديث أورده " أبو جعفر الطحاوى" فى "مشكل الآثار" من أجل التوفيق بينه وبين الحديث المعروف (إنا لا نستعين بمشرك)ولفظ مسلم (لن نستعين بمشرك) وساق الطحاوى هذا الحديث بإسناده ، ووفق بينه وبين الحديث الثانى وقال :لا تعارض لأن أهل الكتاب ليسوا مشركين ، والحديث الثانى يقول (لن نستعين بمشرك) وهو ما استعان بالمشركين وإنما بأهل كتاب .

أنا الحقيقة رابنى مثل هذا التوفيق ومثل هذا الجمع ، ولكن طريقة الفقة والعلم الصحيح يقتضينا –قبل كل شىء– أن ننظر فى صحة هذا الحديث الأول حتى نفكر فى طريقة التوفبق بينه وبين الحديث الآخر، أما إذا لم يكن ثابتا فى حقيقة الأمر فذلك قد يغنينا عن محاولة التوفيق بينه وبين الحديث

الصحيح لا سيما إذا كان التوفيق هزيلا كهذا التوفيق الذى ذهب اليه أبو جعفر الطحاوى ، ولهذا توجهت الى دراسة اسناد هذا الحديث ، وتكشفت لى حقيقة هامة جدا وهى أن تابعى الحديث والذى سمعتم الكلام حوله وهو *ثابت بن الحارث* هو تابعى لم يوثق اطلاقا ، ولم يروى عنه الا رجل حضرمى ، ونسيت اسمه الان ، ثم هذا الحديث بالذات الحضرمى بيقول عن " *ثابت بن الحارث الانصارى*" أن رجلا من قومه الذين حضروا المعركة– أحد يعنى – حدثه ،

وهذا فيه اشعار أولا ان الرجل لم يكن حاضر المعركة لأنه يرويها عن رجل من قومه حضر بلا شك أن هذا الرجل صحابى –ولولم يسمى –لأن الصحابة كلهم عدول . لكن يجب أن نعرف ترجمة ثابت هذا هل هو تابعى ثقة أم لا ؟ فبحثت ..وبحثت ، كتب الرجال مثل الجرح والتعديل وغيره بيذكروه على أنه تابعى ، كتب الصحابة ذكرينه فى الصحابة ومنهم الحافظ بن حجر العسقلانى ذكره فى "الإصابة فى أسماء الصحابة" على انه صحابى ، وذكر له ثلاثة احاديث منها حديثنا هذا ، فى كل من الأحاديث الثلاثة مدارها أولا على الحضرمى ، وثابت فى هذه الأحاديث الثلاثة ما قال فى واحد منها سمعت رسول الله ، أو حضرت فى مجلس رسول الله ، أو غزوت مع رسول الله ، أو أى عبارة أخرى تصرح بأنه صحابى ، وإنما يقول فيها– كما فى الحديث الأول– عن رجل من قومه ، أو يقول قال رسول الله كذا.

*فإذن هنا الأحاديث التى رواها – مع قِلتها – واحد منها رواة عن صحابى وأثنين منها قال قال رسول الله ، فمن أين تأتى إثبات الصحبة لـ*ثابت* هذا وهو لا يشهد فى أى رواية من الروايات الواردة عنه أنه كان مع الرسول صلى الله عليه وسلم،أو سمع الرسول صلى الله عليه وسلم

**يضاف الى ذلك ان الحضرمى المذكرو انفا لما بيترجموه هو ثقة ولكن ما ذكروا له ولا رواية عن صحابى، فكيف يكون هذا ثابت *بن الحارث* مع كل هالأمور الواردة عليه كيف يكون صحابى ؟؟

**ولهذا أنا انتهيت الى انه *ثابت بن الحارث* رجل تابعى مجهول ، وصل هذا الكلام الى هاديك البلاد واهتموا بالموضوع لآن هذا الحديث – فى ظاهره – يؤيد واقعهم هناك ، أن أهل الكتاب أستعانوا بأهل الكتاب ، لكن الشيخ الالبانى عم يضعف هذا الحديث ، فاتصل معى هذا الطالب وسألنى وعطيته الجواب ، إن هذا الحديث فيه *ثابت بن الحارث الانصارى* وهو تابعى ومجهول ، الليلة بيتصل معى وبيقول – سمعتم بقى– أنهم اجتمعوا ودرسوا هذا الحديث ووجدوا أن هذا الرجل صحابى ، فأعطيته الجواب أنه هذا بناء على أنكم رجعتم إلى كتب الصحابى ، لكن ما عرفتم القاعدة العلمية التى بها تثبت الصحبة ، فأحلتهم على مقدمة "الإصابة" لإبن حجر وهناك له كلام جيد جدا كيف يمكن معرفة الصحابى ؟؟

** ذكر مثلا إذا قال عن نفسه فى رواية تابعى ثقة أنه صحابى فتقبل شهادته أو قال تابعى حدثنى رجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ثقة أيضا تثبت صحبته ، أو جاء فى روايات متواترة او مشهورة أنه حضر مع الرسول صلى الله عليه وسلم مجالسه أو غزواته ، و *ثابت بن الحارث الانصارى* هذا لايصدق عليه أى سبيل او اى طريق من الطرق– التى ذكرها الحافظ فى مقدمة الإصابة – بطريق منها تثبت صحبة الشخص الذى يظن انه صحابى .

** ولذلك أنا انتهيت الى ان ثابت ليس صحابى . ايش الفرق ؟ الفرق جوهرى جدا لانه اذا ثبت انه صحابى فالقاعدة أنهم عدول ،ولا يقال فى الصحابى انه ثقة ،حافظ ، لا ، أما اذا كان تابعيا فلابد من اثبات عدالته ثم اثبات حسن

ضبطه وحفظه ، فإذا لم يثبت أن هذا صحابى إذن نحن نريد أن نعرف هل هو عدلٌ ثقة حافظ ؟ ما أحد دندن حول هذا الوصف بالنسبة للذين ترجموه ولم يذكروا أنه صحابى ، أما الذين ترجموه أنه صحابى فذكروا الأحاديث التى رواها وليس في شيء منها ما يؤكد أو يثبت صحبته ، بل هناك تلك الملاحظة – ومن أجل هذه الملاحظة التى ذكرتها انفا – وهى أن الحضرمى الراوى عنه ما ذكروا فى ترجمته ما قالوا أنه روى عن الفلان الصحابى ، ومن أجل هذه الملاحظة – وهى غير مسطورة – ومن أجل الملاحظة الاولى فى نقض حشد وحشر هذا الرجل فى الصحابة ، هذا لا تجده مذكورا فى كتب أهل العلم ، من اجل هذا قلت ما قلت لهذا الطالب إن أنتم إما أن تكونوا من أهل العلم ولكم رأيكم فى إجتهادكم هذا ، وإما لا تكونوا كذلك وأنتم تشهدون بأنكم طلاب علم ، فليس لكم أن تقعوا فى الحيرة ، إما أنت عالم فتعتز برأيك ولا تقلد غيرك ، وإما أنت طالب علم (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)، فمن أين لهؤلاء الطلاب ومثلهم كُثر اليوم ، كنت أنفا سأسمعكم ما كتبته ألفت النظر فى بعض الكتابات من أثار نتيجة تعلم هذا العلم بسرعة والآخطاء التى تترتب من ورا ذلك.

** ولذلك قلت لهؤلاء ياأخى هذا العلم يحتاج الى زمن طوووووويل حتى الإنسان يكتشف أمورا ما يجد شيء منها مسطورا ، هذا العلم يجب أن ينبع من هذا العالم ، قلت أنا فى كلامى السابق قبل ان نحاول التوفيق بين حديثين لازم نتأكد من الحديث المعارض للحديث الصحيح ، ففعلت ما شرحته أنفا ، وتبين

أن الحديث ضعيف ، لكن من طريقة أهل العلم فى الرد على الشبهات وإشكالات أنه صحيح أنا قلت أن هذا الحديث ضعيف وبينت العلة، لكن هذا بالنسبة لكل الناس ما يكفى ، لآنه كما سمعتم إن أنا قلت هذا الحديث ضعيف ضرورى يتصور كل البشر راح يأمنوا بكلام ناصر ؟ لا ، إذن بدنا نحط الجواب الفقهى على افتراض ان هذا الحديث صحيح ، فأنا قلت –فى ردى على الطحاوى وهو مسطور عندى فى هذا الكتاب– كيف يقال أن اليهود والنصارى يجوز الاستعانة بهم لأنهم ليسوا مشركين والله عزوجل قال (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) فهم مشركون وقال عن اليهود أنهم قالوا أن عُزير بن الله ، إذن هؤلاء مشركون ، لكن نعم فرق اللهعزوجل في بعض الأحكام بين مشركين لهم كتاب وبين مشركين ليس لهم كتاب فالتوفيق بين الحديثين من الزاوية وهي أن أهل الكتاب ليسوا مشركين فلا معارضة بين هذا الحديث وحديث "لن أستعين بمشرك" هذا الجواب ماهو صحيح.

وذكرت أشياء مهمة جداً ولعل بعضكم ما طرق سمعه من قبل ، من ذلك فيه هناك قاعدة ذكرها الطحاوي وهي مقلوبة معكوسة ،"أنه ليس كل كفر شرك وكل شرك كفر" كل مشرك كافر ولكن ليس كل كافر مشركاً ، هذا من كلام الطحاوي في صدد إجابته في توفيقه بين حديثين ، وأنا رددت عليه بشيء من التفصيل وأحب أن أسمعكم إياه لكن لابد من شرح بعض الشيء.

**كنت بدي أسمعكم بعض الأوهام التي يقع فيها الشباب ،وبعدين إجت مناسبة القول على هذا الحديث ،فالأن هذا الحديث إللي اليوم حققته ووجدت فيه بعض الملاحظات في بعض المتعلقين بهذا العلم إن الحديث نَصه – هذا ضعيف – أرجوالإنتباه (إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له فيقول قلنا نعم يارسول الله ، فإن أول ما يقول الله للمؤمنين هل أحببتم لقائي ؟ فيقولون نعم يا ربنا فيقول لما ؟ فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي فيقولوا إن الحديث نصه إن شئتم أنبأتكم هذا ضعيف خدوا إنتباه إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له قلنا نعم يارسول الله قال نعم فإن الله يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لما ؟ فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي)

قال أحد الحضور : الله أكبر.

فرد الشيخ : عم يكبر لأن الحديث صحيح في ظنه ، مع إنه إحنا نبهنا إنه ضعيف فلا يقال حينئذٍ الله أكبر لأنه معناها عم بتقوي الضعيف : ها ها، قلت أنا ضعيف أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد طبعاً أجزاء وصفحات مالكم فيها ومن فريقه أحمد وكذا الطيالسي وبن أبي عاصم و بن أبي الدنيا والطبراني وأبو نعيم والبغوي في شرح السنة كلهم عن بن المبارك قال : أخبرنا يحيي بن أيوب أن عبيد الله بن زحر حدثه عن خالد بن أبي عمران عن أبي عياش قال قال معاذ رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

وقال أبو نعيم تفرد بـه عبد الله يعني بن المبارك قلت وهو إمام حافظ ثقة ، لكن عبيد الله بن زحر قال الذهبي في الكاشف فيه إختلاف ولـه مناكير ضعفه أحمد قلت وأما بن حبان فضعفه جداً فقال: في الضعفاء منكر الحديث جداً يـروي الموضـوعات عن الأسـماء وأبـو عيـاش وهـو المعـافرى المصـري لـيس بالمشهور ، لم يذكره البخاري ولا بن أبي حاتم ولا بن حبان ولا بن عبد الحكم في الفتوح ولا الفسوي في المعرفة نعم ذكره في التهذيب برواية ثلاثة عنه ولم يحكي عن أحد توثيقه فهو مجهول الحال ولهذا قال في التقريب مقبولٌ، يعني عند المتابعة وما علمت له متابعا .

ومن هنا يتبين جهله أو على الأقل وهمه أن يعلق على أوائل الطبرانـي حيث قال إسناده حسنٌ رجاله إما ثقةٌ وإما صدوق هذا أحد المعلقين على هذا الكتاب الأوائـل للطبرانــي وهـذا أنـا أعرفـه سـوري مـن الإخـوان المسـلمين تعلـق بهـذا الحديث بالعلم يعني منذ بضع سنين ، فإذا حسن هذا السند وقال رجاله إما ثقه ، وإما صدوق ، وفيهم أبا عياش ما وثقه أحد غير أبن زحر هذا الذي سمعتم ترجمتـه ، ولا يقويـه أنـه لـه طريقاً أخرى يرويـه قتادة بن الفضل – هنا أرجو – تنتبهوا قتـادة بن الفضـل سيصـححه بعض الجهلـة، يقول: الصـواب قتـادة بـن الفضـيل فـإحفظوا هـذا أنـه لـه طريقـا أخـرى يرويـه قتـادة بـن الفضـل بـن قتـادة الزهـاوي قال سمعت ثـور بـن يزي ديحـدث عن خالـد بـن معدان عن معاذ بن جبل به نحوه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير جزء وصفحة ومسند للشاميين جزء وصفحة وذلك قلت أنا في الأول لا يقويه هذه الرواية وذلك لأن خالد بم

معدان لم يسمع من معاذ كما قال أبو حاتم وأرتضاه العلائي في مراسله وعليه فيحتمل أن يكون بينهما أبو عياش الذي في الطريق الأولي الجواب ما وافقه أحد فيرجع الحديث إلى تابعي واحد وطريق واحدة وهي مجهوله كما تقدم على أن قتادة بن الفضل – ووقع جملة معترضه ووقع في التهذيب والتقريب الفضيل خطأً – لم يوثقه غير بن حبان وقال أبو حاتم شيخٌ وقال الحافظ مقبولٌ قلت وقد عرفت إصطلاحه في هذا اللفظ يعني مقبول عند المتابعة ، ولكني أرى أنه ينبغي أن يفسر هنا في قتادة هذا بمعناه اللغوي أي مقبول مطلقاً ،لأنه روى عنه جمع من الثقات مهم أحمد بن سليمان أبو الحسين الرهاوي الحافظ الثقة فهو مقبول الحديث ، إذن إلا إذا ثبت وهمه والله أعلم ، ومن هذا التحقيق في هاذين الإسنادين إلى معاذ يتبين خطأ الهيثمي أيضاً في قوله إذا كذا صفحة كذا رواه الطبراني بسندين أحدهما حسنٌ ، فإنه يعني هذا الإسناد الثاني وكأنه خفي عليه الإنقطاع الذي بين خالد بن معدان ومعاذ ، ولولا ذلك لكنت معه في تحسينه لما شرحت من حال قتادة بن الفضل تنبيه على وهمين :

الأول : ذكرت أنفا الخطأ الذي وقع في التهذيب والتقريب في إسم الفضل والد قتادة هذا فإقترن بهما المعلق على أوائل بن أبي عاصم فخطأ الصواب الذي في رواية الطبراني مع أنه موافق لترجمة بن الفضل في المراجع الأصول مثل تاريخ البخاري ، والجرح والتعديل، وثقات بن حبان ،هذه الثلاثة كتب عليها يعتمد كل الذين ألفوا في التراجم مثل بن حجر وقتادة بن الفضل جاء بن الفضل ما جاء بن الفضيل في التلات كتب القديمة، كذلك جاء في سند

الحديث قتادة بن الفضل فجاهد المٌعلق لأنه ناشىء شاف الراوي مترجم في التهذيب لأبن حجر والتقريب إله مسميه قتادة بن الفضيل قال ووقع في كتاب الطبراني قتادة بن الفضل وهو خطأ .

فكبر الحضور : الله أكبر .

ليش خطأ ؟؟لأنه ما بيعرف إنه التهذيب والتقريب هو الخطأ كيف يعرف أنه خطأ بالرجوع إلى الأصول هنا ما بعرفوا يرجعوا لها الأصول هايلذلك جعل الصواب خطأً والخطأ صواب فقلت أنا بعد ما بينت هنا مثل تاريخ البخاري والجرح والتعديل وثقات بن حبان وهكذا يكن التصويب من هؤلاء المعلقين المتعلقين بهذا العلم في هذا الزمان الكثير فتنه والله المستعان هذا التنبيه الأول

والأخر: أن المعلق الأخر على أوائل الطبراني في كتابين هذا أوائل الطبراني في أوائل لأبن أبي عاصم ليس عندي هذا هذا المعلق على أوائل الطبراني قال بعد أن عزى ترجمة الحديث لأحمد فقط أنا لما خرجت الحديث قلت أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد من فريقه أحمد والطيالسي وبن أبي عاصم وبن أبي الدنيا والطبراني في المعجم الكبير وفي الأوائل وأبي نعيم في الحجة والبغوي في شرح السنة هو قال رواه أحمد معلش في سبيل إختصار إنه يذكر مصدر واحد لكن احمد رواه من فريق بن المبارك فليه ما بياخد الحديث من منبعه لأنه ما بيعرفه مثل هؤلاء شو بيبغوا بقى إنه يحط إسمه محقق كتاب كذا وهي عبارة نقول فجة ماهي يانعة ولاهي ثمار نافعة فقال بعد أن عزاه لأحمد فقط وأخرجه يعني أحمد من حديث أبي سعيد الخدري بنحو ذلك وعزى

ذلك لكتاب الفتح الرباني بالجزء والصفحة وأنت أيها القارىء إذا رجعت إلى البخاري ومسلم والترمذي فعلى ماذا يدل عزو المعلق للحديث لأحمد دون الشيخين حديث موجود في الصحيحين بيقول رواه أحمد هذا معناه إنه هذا الرجل ماعنده علم لأنه عزوه لأحمد لا يوفي الصحة عزوه للشيخين يعطي الصحة هذا أولا ثم قلت أيضا فحديث أبي سعيد لا يصلح شاهداً لحديث الترجمة لأنه يختلف عنه كل الإختلاف إلا في الجملة الأخيرة منه مع المغايرة في اللفظ وهاك رده لتكون على بينة من الأمر أظن إستوعبتوا الحديث الضعيف إن شئتم نبأتكم ما أول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له شوف بقى أبي سعيد الذي جعله شاهد للحديث الضعيف (إن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون و لماذا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تعطي أحداً من خلقك فيقول وأنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يا ربنا وأي شيء أفضل من ذلك قال أُحل عليكم رضواني فلا أسخط بعده أبدا) هذا الحديث جعله شلهداً لحديث ضعيف هذه مصيبة طلاب العلم اليوم المتكالبين متهاجمين على علم الحديث لأنهم ظنوه سهل المنال قاعدوا يحطوا الكتب هاى وينقلوا من هون لهون وها ألفت كتاباً وبيضللوا الناس من حيث لا يشعرون و لذلك نحن سواء في علم الحديث او في علم الفقة ننصح أيها الطالب للعلم فإن كنت عالما فأفتي بما تعلم وأجرك على الله و إن كنت لست عالما فسأل أهل العلم هكذا يأمرنا ربنا في القرآن الكريم ز وجزاك الله خيراص . وإياكم .أما الحديث الذي سبقت الإشارة إليه

فأظن غنني أحصله إن شاء الله قريبا وتسمع يا أبو فارس إنه العبارة التي تشبث بها أبو جعفر الطحاوي إنه كل مشرك كافر وليس كل كافر مشرك خطأ الحديث السابق ذكره (إنا جئناكم بخير) يعني اليهود (إنا أهل الكتاب وأنتم أهل كتاب وإن لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر وإنه بغلنا إن أبو سفيان قد أقبل إلينا بجمع من الناس فإما قاتلتم معنا وإما أعرتمونا سلاحا) ده كان الحديث هذا الحضرمي إسمه الحارث بن يزيد عن ثابت بن الحارث الأنصاري عن بعض من كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت هذا إسناد ضعيف إلى أخره رجاله كلهم ثقات غير ثابت بن الحارث الأنصاري فإنه غير معرف بعدالة او جرح ولم يرده أحد من أئمة الجرح والتعديل غير بن أبي حاتم برواية الحارث بن يزيد هذا فقط وبيض له يعني ما قال فيه لا ثقة ولا شيءوذكر بن هشام في السيرة عن محمد بن إسحاق عن الزهري أن الأنصاري يوم أحد قال يا رسول الله ألا نستعين بحلفاءنا من اليهود فقال لا حاجة لنا فيهم وذكر نحوه بن كثير في البداية ومن قبله بن القيم في زاد المعاد وهو الموافق للحديث الصحيح عن عائشة (إنا لا نستعين بالمشرك أو المشركين) وهو مخرج في الصحيحة برقم كذا وعلية فإني أقول إذا تبين لك ضعف حديث الترجمة وما فيه من عرضه صلى الله عليه وسلم على اليهود أن يقاتلوا معه فلا حاجة حين إذن للتوفيق بينه وبين حديث عائشة الصحيح كما فعل الطحاوي فيما قال لأن اليهود الذين دعاهم النبي إلى قتال أبي سفيان معه ليسوا من المشركين أولئك عبدة الأوثان وهؤلاء أهل كتاب الذين قد ذكرنا مباينة ماهم عليه مما عبدة

الوثان عليه الباب الذي تقدم قبل هذا قلت يشير إلى بعض الأحكام التي خُص بها بعض أهل الكتاب دون المشركين كحل ذبائحم ونكاح نسائهم وغيرها مما بعضه موضع نظر وبنى على ذلك موقفه فكان كل مشرك بالله كفرا وليس كل كفر بالله شرك . فأقول لو سلمنا جدلاً بقوله هذا فلا حاجة للتاويل المذكور لأمرين إثنين

الأول: أن التأويل فرع التصحيح كما هو معلوم وما دام أن الحديث غير صحيح كما بينا فلا مسوغ لتأويل الحديث لصحيح من ( ) كما هو ظاهرٌولا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى .

والخر : كيف يصح أن يقال في اليهود والنصارى أنهم ليسوا مشركين والله عز وجل قال في صورة التوبة بعد آية: إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا.28 (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ .29 وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللّهِ وَقَالَتْ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِؤُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ .30 سورة التوبة

كيف لا يكون من المشركين هذه ذلة عجيبة من مثل ذلك الإمام الطحاوي ولا ينافي ذلك أن لهم تلك الأحكام التي لا يشاركهم فيها غير أهل الكتاب من المشركين فإنهم يشتركون

معهم في أحكام اخرى كما لا يخفى على أولي النهى بمعنى إذا كان أهل الكتاب يشتركون مع المشركين في أحكام ويختلفون عنهم في أحكام فما الذي يسوغ كونهم يختلفون عنهم في أحكام ألا نحكم عليهم أنهم مشركون وأنهم قد إشتركوا معهم في أحكام وإشتركوا معهم في الشرك فإذن هم مشركون لكنهم

أهل كتاب ولهم أحكام خاصة بهم ثم قلت وقد لا يعلم الباحث الفقيه الذي نجاه الله من التقليد في الكتاب والسنة ما يؤكد ما تقدم ويبطل قول الطحاوي السابق ليس كل كفر بالله شركا لذلك هنا الإنتباه تلك المحاورة بين المؤمن والكافر الذي إفتخر بماله وجنته كما قال عز وجل في سورة الكهف :

(وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا 35 وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا 36 سورة الكهف . فهذا كفر ولم يشرك في رأي الطحاوي ها ولكن السياق يرده فتابع معي قوله تعالى :

((قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلا .37 لَّكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا 38)). سورة الكهف

فتامل كيف وصف صاحبه الكافر بالكفر ثم نزه نفسه منه معبراً عنه بمرادفه

وهو الشرك فقال ولا أشرك بربي أحدا وهذا الشرك مما وصف به الكافر نفسه فيما يأتي فتابع معي قوله تعالى بعد أن ذكر ما وعظه به صاحبه

1. المؤمن :(وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا) قلت فهذا القول منه مع سباق القصه صريح جداً في أن شركه إنما كان هو شكه في الأخرة وهذا كفر وليس بشرك في رأي الطحاوي فهو باطل ظاهر البطلان وإن ما يؤكد ذلك من السنة قوله صلى الله عليه وآله وسلم :(أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) .

رواه الشيخان وغيرهما عن بن عباس وهو مخرج في الصحيح برقم كذا فإن المراد بهم اليهود والنصارى كما دلت على ذلك أحاديث أخر منها قوله

صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (لأن عشت لأخرجن المشركين من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها إلا مسلما) رواه مسلم وغيره وهو مخرج هناك الصحيح ولما كان حديث بن عباس إللي هو رواه الشيخان ولما كان حديث بن عباس حجة قاطعة في الموضوع غمز من صحته الطحاوي تعصباً لمذهبه مع الأسف وزعم أنه وهم من بن عيينة قال : لأنه كان يحدث من حفظه فيحتمل أن يكون جعل مكان اليهود والنصارى المشركين ولم يكن معه من الفقه ما يميز يه بين ذلك سفيان بن عيينة من كبر شيوخ الإمام أحمد وثقات الحفاظ اولاً ينسبه إلى الوهم وبحجة يحتمل ولم يكن عنده من الفقه والفهم ليميز بين المشركين وبين اليهود والنصارى كما يعلم سامحه الله أن تحديث الحافظ الثقة كأبن عيينه من حفظه ليس بعلة بل هو فخر له وأن تخطئة الثقة لمجرد الإحتمال ليس من شأن العلماء المنصفين ولكنها العصبية المذهبية نسأل الله السلامة وعلى مذهب الطحاوي هذا يمكن إنتبه يا أبا فارس ومن حولك فعلى منهج الطحاوي هذا يمكن أن يغفر الله الكفر لقوله تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وبهذه الآ ية يستتبع بن حزم رحمه الله على أبي حنيفه الذي هو مدفوع الإمام الطحاوي الذي هو مزعوم فقال عقبها قال بن حزم : فلو كان هناك كفر ليس شركاً لكان مغفور لمن شاء الله تعالى لخلاف الشرك وهذا لا يقوله مسلمُ أتبع ذلك بأدلة أخرى قوية فقال : فصح أن كل كفر شرك وكل شرك كفر وأنهما إسمان شرعيان أوقعهما الله على معنى واحد ولولا خشية الإطالة لنقلت كلامه كله لنفاسته وعزته وليراجعه من شاء المزيد من العلم والفقه

والخلاصه أن الحديث ضعيف الإسناد منكر المتن وأن الإستعانة بأهل الكتاب في جهاد الكفار يشملها قوله صلى الله عليه وسلم (إنا لا نستعين بمشرك) ولفظ مسلم فإرجع فلن أستعين بمشرك .

تنبيه : كان قد جرى بيني وبين بعض الأخوة كلام حول هذا الحديث وأنه ضعيف الإسناد فسأل عن العلة فذكرت له الجهالة وبعد أيام إتصل بي هاتفيا وقرأ كلام الحافظ الأنصاري وأنه صحابي وأنه رجى النظر فيه فرأيت قد أورده في القسم الأول منه بن حجر وساق له ا حديثين رواهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيهم ما يدل على صحبته وأشار لهذا الحديث ايضا وهو كما ترى يرويه عن بعض الصحابة الذين شهدوا واقعت أُحد وقفت له على حديث أخر يرويه بواسطة أبي هريرة هو يدل عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فتوجه عندي عدم صحبتهوأنه تابعي مجهول كما ذكرت في مطلع هذا الكلام ولذلك فأني رايت أن أسجل تفصيل ما أجملت هنا تحت أحد الحديثين المشار إليهما وسيأتيان إن شاء الله تعالى برقمين 16 بعد المائة والستة الاف 17بعد المائة والستة الاف والله ولي التوفيق .

قال رجل: الله يقويك ياشيخ .

رد الشيخ : الله يخليك الآن أنا بزيدك شيء الحقيقة شأن كل طالب مبتدء في العلم وأنا كنت كذلك وربما لازلت كذلك إقرء هذا الحديث وسيب الإشكال لأنه في بعض الروايات :

(ليس بين الكفر والرجل إلا ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر)

وفي بعض الروايات فقد أشرك

إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط الواحد وأربعين بعد الثلاثمائة على واحد .

فمن ترك الصلاة فقد كفر وبعض الروايات فقد أشرك . بتسأل أنا كيف فقد أشرك يا أخي هذا تارك الصلاة خاصة إللي يتركها كسلاً إيش لون يعني أشرك كنت أظن إيش لعله في وهم من الراوي أنا طالب علم بعدين ربنا فتح ولو على سنه والحمد لله فعرفت أنه شرعاً

إنتهى الكلا م إلى هنا والتتمه في الشريط التالي .

الشريط 460

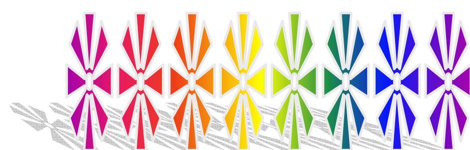

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - الكلام على فتنة الخليج . (00:00:44)

2 - ما هي أسباب عدم نزول المطر بالرغم من صلاة الإستسقاء .؟ (00:09:30)

3 - كيف نجمع بين القاعدة الشرعية (إذا تترس العدو بالمسلمين فيجوز قتلهم من أجل الوصول إلى العدو) وبين قولكم إلزموا بيوتكم ولا توجهوا أسلحتكم إلى المسلمين (العراقيين) .؟ (00:15:07)

4 - هل يجوز للعراقيين المستقيمين ومن معهم أن يقاتلوا الأمريكان دون أن يدخلوا تحت راية صدام .؟ (00:17:33)

5 - إذا توفرت شروط الجهاد فهل يجوز قتال الكفار الذين بالخليج وبينهم المسلمين.؟ (00:19:43)

6 - أليس هناك حل ألا نكون (أحلاس بيوتنا) . (00:23:53)

7 - توجيه كلمة إلى بعض الجماعات في الأردن حول فتنة الخليج .؟ (00:25:20)

8 – ما هي نصيحتكم للكويتيين إذا ما نشبت الحرب.؟ (00:44:48)

9 – ما هي الأسباب التي تنصحنا باتخاذها في هذا الوقت العصيب .؟ (00:49:43)

10 – هل يصح الخروج من الكويت ويكون بذلك خروجاً من الفتنة .؟ (00:52:09)

11 – هل يستدل بقوله صلى الله عليه وسلم في الفتنة (القاعد فيها خير من الماشي) على بقاء الكويتيين في بيوتهم .؟ (00:55:25)

12 – هل نحتاط ونخرج من الكويت .؟ (00:56:10)

13 – ما رأيك في جريدة الصوت الإسلامي . (00:57:08)

14 – ما رأيك في جريدة سيدتي . (00:57:47)

15 – هل تنصحنا بعدم إقتناء الجرائد والمجلات .؟ (00:58:13)

الشريط 460

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الستين بعد المائة الرابعة حول أزمة الخليج

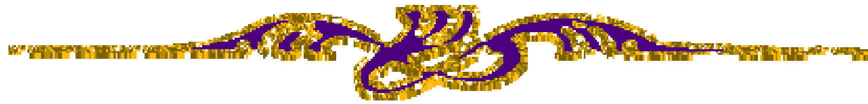

الشيخ :

فهناك كما تعلمون قوله صلى الله عليه وسلم (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ ....)

فالحاكم مسئول عن الرعية كلها وهو الحاكم الأعلى ، فمن إفتتان المسلمين وإنصرافهم عن نصرة رب العالمين أنهم يهتمون بغيرهم وينسون أنفسهم ، خلاف قوله عز وجل ((يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)) فنجد كثيرمن الشباب المسلم كأفراد ، ونجد كثير من الجماعات الإسلامية دأبهم والحكام – إن هادول كفار وهادول لا يحكمون بما أنزل الله - ولو نظرت إليهم لوجدتهم كالحكام ، لكن سلطة الحاكم بلا شك أوسع ودائرة

ظهور عدم حكمه بالإسلام أيضا أوسع من حكم هؤلاء الأفراد على أنفسهم وعلى أهليهم ، لكن مع ذلك هؤلاء لا يطبقون الإسلام الذى يعلمونه لماذا ؟ لغلبة الآهواء على نفوسهم ، فهم إذن مع الحكام فى الهوى سوا كما يقولون.

**وأنا أريد أن أُذكِر بحديث نقتبس منه العكس الذى نحن الأن بصدده ، كما أنه الحسنة تتضاعف بسبب قلة المتوفر منها فى يد المحسن ، وتقل قيمتها بسبب كثرة وتوفر الحسنات عنده ، كذلك أنا أقول إذا كان مسلم مسئوليته على نفسه فهذا أهون من أن تكون مسئوليته عليه وعلى زوجته ، وهذا الثانى مسئوليته أهون أن تكون مسئوليته عليه وعلى زوجته وأولاده ، وواحد اله خمسة وواحد اله عشرة ....الخ ، فكل ما قلت الأشخاص كل ما خفت المسئولية ، فإذا خفت المسئولية تتضاخم المسئولية فى التقصير فيها ، و العكس بالعكس تماما ، ما هو هذا الحديث ؟؟ يقول الرسولصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

"سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ؟ قَالَ: "رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عُرْضِ مَالِهِ مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا".

الثانى مع كثرة العدد ماحس بهالكمية التى تصدق بها ، أما الأول ما عنده غير الدرهم فتصدق به فهذا اجره أكثر من ذاك، أنا بقول الأن قضية - هكذا بس لترى المقابل - نلوم الحكام لماذا لا يحكمون بما أنزل الله وننسى أنفسنا ! ونحن إن نحكم على انفسنا وعلى بعض من يلوذ بنا أسهل علينا من أن يحكم البلاد كلها على الإسلام

خلاصة القول كما جاء فى الحديث – وهو حديث ضعيف السند – (كما تكونوا يولى عليكم) إن كنتم صالحين تقيمون شريعة الإسلام فى نفوسكم يحكم ربنا عليكم من يقيم شريعة الله عليكم والعكس بالعكس تماما.

**إذن الجواب واضح ، يجب ان يكون هناك جماعة جاهدوا نفوسهم فى الله حق جهادِهِ ، وتجمعوا على هذا الأساس برهة من الزمان - والتاريخ يعيد نفسه- كما فعل الرسولصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثم يستعدون- ليس للهجوم على الأعداء – وإنما لرد إعتداء الأعداء , هذا معنى "التاريخ يعيد نفسه".

** الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ما بدأالقتال مع الكفار ، لكنهم بدأوا مقاتلته عَلَيْهِ السَّلَامُ وما قاتلهم الإ بعد أن إستعد لمجابهتهم، وهكذا ينبغى على المسلمين ألا ينسوا أن قول رب العالمين (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ...)أن هذا مبدأعام يشمل كل تصرفات المسلمين ، جماعات ووحدانا ، وحكام ومحكومين ، المهم " فهكذا التاريخ ينبغى أن يعيد نفسه".

**نحن لا ينبغى أن نفكر الأن أن نهاجم البلاد الكافرة المحيطة بنا قريبا أو بعيدا ، وإنما ينبغى أن نفكر إذا أُعتدى علينا هل نحن هيئنا أنفسنا لمقابلة الإعتداء بالمثل ورده على أعقابه ؟ المسلمون ليسوا كذلك وهذا هو الواقع.

أُعتدى على الكويت ما صار بإيدهن يعملوا شىء ، خافت السعودية أن يعتدى عليها كالكويت ما صار بإيدهم أنه يبعتوا جيش على الحدود على الأقل ، رأسا كان الجيش الأجنبى الكافر مهيىء هناك .

**إذن يعود الأمر إلى هذه الكلمة الإعجازية ((إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ)) ، فما لم ننصر اله فلن ينصرنا ، إلا أن يشاء الله هذا فضل من الله لكن ربنا يقول ((فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلاً)) فإذا المسلمون ما أخذوا بأسباب النصر من النوعين الأسباب الروحية والأسباب المادية فسيظلون كما هو واقعهم اليوم أذل الأمم التى كان يضرب بها المثل فى ذلها ألا وهم اليهود ، أصبحنا نخجل أن نسميهم باليهود شو نسميهم ؟ إسرائيلين ! السياسة المنحطة للدول الإسلامية وصلت إلى هذه المنزلة ، لا نسميهم اليهود نسميهم الإسرائيلين، يعنى منسوبين إلى إسرائيل يعنى إلى يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثم تصدر بعض القرارات فى بعض الدول ألا تذكروا اليهود والنصارى على المنابر ، كيف ينصرون الله ؟ الله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله . تفضل

طالب : سيدى : أسباب عدم نزول المطر رغم من صلاة الإستسقاء التى نقوم بها مع العلم ان ايام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ والخلفاء الراشدين أى جماعة كانت بتطلع كان بينزل المطر مباشرة . فرجاءً أسباب عدم نزول المطر ؟

الشيخ : اى والله ، لأن هاالجماعة غير هيك الجماعات ، هههههههه ، سؤالك هذا يذكرنا بالآية الاساسية لعدم إغاثة الله لعباده المسلمين – وما أردت أن أقول لعباده المؤمنين – حديث فى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ قبل أ ن أتمم الحديث قراءةً ،أريد أن أذكر كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ

أنتم الأن تأكلون من الطيبات لكن ليس هذا المقصود من الحديث مقصود من الحلال ،كلوا من اكسب الحلال ، إن الله عز وجل طلب من عباده المؤمنين ما طلب من عباده الأنبياء المرسلين فقال يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا،قال هريرة رضي الله عنه ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟﴾. عرفت بقى شو السبب ؟ اليوم أكثر التجار يتعاملون بالحرام ، ليس فقط الربا ،الله أعلم يمكن واحد أو اتنين من ها المجموعة يقول: أنا بعرف تاجر واحد أو اثنين ما بيتعاملوا مع البنوك أو يمكن هادول مو موجودين . شايف المصيبة أد إيش واسعة ؟ التجار كلهم الأن ، وكل ما كانت تجارته واسعة كل ما كانت معاملته

مع البنوك واسعة . إذن كيف يستجاب لهؤلاء ومأكلهم حرام ومشربهم حرام وملبسهم من حرام وغذوا من حرام .

نترك التعامل مع البنوك ، متل ما حكينا أنفا لاتبع ماليس عندك، مالها علاقة بالتعامل فى البنك ، لكنه يخالف الشرع ، يبيع ماليس عنده ، يغش ، يغدر إلى أخره من المعاملات المخالفة للشريعة ،إذن سبب عدم إستجابة الدعاء أننا نحن لسنا أهلا لإستجابة الدعاء ، فماذا علينا ؟ أن نتعاطى أسباب الإستجابة

أسباب الإستجابة تعاطيها هو جهادنا الأكبر الأن ،وهو أن يجاهد كل مسلم نفسه - كل فى حدود عمله- ويتقى ربه فى هذه المعاملة ، فلا يكسب إلا الحلال ، حينما تكون أغلبية المسلمين هكذا حينئذٍ بيروح العاصى بشفاعة المسلمين الطيبين الأن القضية معكوسة بيروح التقى بشؤم معصية الاكثرية الساحقة .فهذا هو سبب عدم إغاثة الله عَزوجل لعبادة المسلمين وهو بإختصار إعراضهم عن تطبيق أحكام الشريعة فى نفوسهم ، ونسأل اللهعَزوجل أن يهدينا سبيل الرشاد .

س: يا سيدى الشيخ ، بالنسبة لفتنة الخليج الأن فيه قاعدة شرعية بتقول " إذا تترس الكفار بالمسلمين يجوز قتل المسلمين للوصول إلى الكفار" كيف بنقارن هذا القول بقولك على أساس أنه كونوا أحلاس بيوتكم ما نوجهش اسلحتنا إلى العرب المتجمعين الأن ؟

الشيخ : لأن الأن لا يوجد جهاد ..الأن فتنة ..وبناءً على أن ها الزمن زمن فتن ، وأظنك انت مقتنع معنا أنه زمان فتنة ولا مانك مقتنع ؟

السائل : لا مقتنع طبعا

الشيخ : طيب ، بالنظر إلى هذا الذى نعتقده أن الزمن الأن هو زمن فتنة ، ففى زمن الفتن قال عَلَيْهِ السَّلَامُ (كونوا أحلاس بيوتكم) ،أما ما ذكرته أنت انفا ، فهناك فى الجهاد ، لما يكون فيه جهاد والراية الإسلام مرفوعة ، وتريد أن تقاتل الكفار ، ثم هؤلاء الكفار يتترسون ببعض المسلمين ،وهؤلاء المسلمون بديل أن ينضمواإلى المجاهدين بحق ، فهم يعيشون مع الكفار وما يجوز لهم فى الأصل أن يعيشوا مع الكفار ، لن الإسلام يُجِب على من كان كافرا ثم أسلم أن يهاجر من أرض الكفر إلى أرض الإسلام ، فبقاؤهم فى أرض الكفار أولاً خطأ إسلاميا ، ثم أن يسمحوا لأنفسهم بأن يكونوا تُرسً للكافرين المحاربين للمسلمين فهذا خطأ أخر .

السائل : ولو كان غصبا عنهم ، غصب أُسروا ؟

الشيخ : نقدم الأولى ، لماذا لم يهاجروا ؟

السائل : لو كانوا أسرى حرب ، وكانت جولة ثانية ؟

الشيخ : كويس ، يبقى الجواب الأول ، انه هذا فى الجهاد .

السائل :ولو كنا جماعة تجمعنا على أساس أن نكون قائمين فى الجهاد ولا نكون تحت راية أحد ؟

الشيخ : وهل هذا واقع أم خيال ؟

السائل : إن شاء الله يكون واقع

الشيخ : إذا كان قضية أن شاء الله ، يبقى إن شاء الله بكرة يصبح دولة الإسلام قائمة ، لكن القضية ((لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ))

يعنى - بارك الله فيك - يجب أن تتذكر معنا حقيقة شرعية كونية وهى سنة الله فى خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا ، من هذه السنن الإلهية الكونية قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ)، وبعدين ، الجهاد الذى أنت فرضته فى كلمتك الأخيرة أنفا ، هذا يحتاج إلى استعدادات جذرية

واساسية وقوية جدا جدا ، لايستطيع أنت ولا غيرك أن يتصور فضلا أن يجعلها حقيقة واقعة ، ما بين عشية وضحاها كل هذه المقدمات التى لابد منها تصبح حقيقة واقعة

السائل : أنا تكلمت على لا أساس أنه لو فرضنا أن هناك استعداد فى أمد بعيد وجاءت الفرصة ...

الشيخ :ولماذا تبحث فى الفرضيات ولا تعالج الواقع ؟ لأن أعطى بالك نحن تعلمنا من علمائنا أن الذين يشغلون أنفسهم بالفرضيات ينسون أنفسهم عن الواقعيات إذا صح التعبير .

السائل : نعم صح صح ، الله يجزيك خير ، هو أنا إلى أريد أوصل له ياسيدى إذا توفرت جميع الشروط إلى تكلمت فيها حضرتك الأن ، هل يجوز قتال الكفار "الأمريكان" الأن فى الخليج وفيه بيناتهم العرب والمسلمين المرغمين على الوجود هناك ؟

الشيخ : شوف ، القضايا كلها تساق بميزان واحد ، لما بتفترض إن فيه جهاد ما بتشوف غير الفتنة هاى ، ولذلك نحن نعيش فى خيال لا نزال ، أول ما وقعت ههذه الفتنة ، تكلمت أكثر من مرة وفيه هناك أشرطة متعددة ،فى بعضها قلت : كان المفروض أن العراق حينما أعتدى على الكويت أن تطبق الآية الكريمة {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } كان المفروض من هاالدول ، الدولة - يظن أمثالنا من المسلمين أن تكون هى الدولة التى توقف الدولة الباغية عند حدها بأن تحاول الصلح بينها وبين المبغى عليها فأن أبت فلتقاتل - مين هى الدولة الى بدها تقاتل العراق ؟ كنا نفترض أن تكون أحسن دولة يليق بها ان تطبق هذا الحكم الشرعى هى السعودية، لكن السعودية عاجزة ، ولذلك إستعانت بالكفار .

هنا بقى إذا أنت لما بتتصور إن فيه جهاد ، هذا الجهاد بيتطلب قيادة ، هالقيادة معناها رئيس دولة ، رئيس دولة فى الخلافة ، رئيس دولة مبايع، الخ ، هذى الاشياء كلها مربوطة بعضها مع بعض ، حينئذ هادول راح يقوموا بالجواب إلى كنا نظن راح تقوم به السعودية ، لكن لا دول موجودين ولا السعودية موجودة ، فمعلش ، وقعت هذه الفتنة .الأن أخى الشعوب المتحمسة لا تستطيع أن تعمل شيئا إطلاقا .

السائل : إلا جهود فردية

الشيخ : فردية ما تستطيع أن تعمل شيئا، وبعدين ، ناس مع هادول وناس مع هادول ، وكل مين - مثل ما بيقولوا فى بعض البلاد - بيغنى على ليله.شايف؟

وها إلى بيمثل لكم هذه الحقيقة مع الأسف المؤتمرين إلى أُقيما فى الأونة الأخيرة ، ومين حضر المؤتمرين ؟؟ نخبة الناس ، علماء هون وهون ، هادول العلماء بيمثلوا هذه الشعوب ، إذا كان العلماء ضايعين ناس مع هذا الملك وناس مع هذا الأمير أو الرئيس ، فماذا يكون موقف الشعوب ؟

هذه فتنة تركت الناس حيارى .. وهذه حقيقة مرة ، مؤسفة جدا .

السائل : لابد من حل ! مافى الحل الأن غير إلتزام البيوت ؟

الشيخ : ((إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ))

** وبعدين هذه يا أخى نتائج طبيعية ، كإنسان أهمل صحته البدنية ، وكل ماده صحته لورا لورا، لوصل لنقطة نهاية أنهو طبيب ، أنهو علاج ممكن يرجعه للصحته الأولى ؟ هذا خلاف سنة الله عزوجل . كذلك الأمور المعنوية أوالروحية لما الإنسان بيظل يستمر فى الإنحطاط صعب أنه يرجع ، وإن كان ولا بد مثل بعض المرضى إلى بيصعدوا للحضيض بعدين بقدرة إلهية بيبدأ

شوية شوية بيتراجع ، وبيستعيد صحته ونشاطه ، ولكن هذا نادر والنادر لا حكم له . الله امستعان .

تفضل

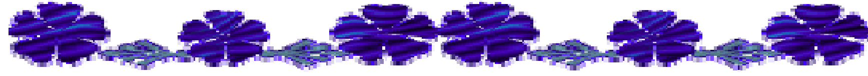

سائل : شيخنا فيه التعبئة الجماهرية للأخوان المسلمين وكذلك الشيوعيين يجتمعوا معا مع الديمقراطيين مع ملل كثيرة جدا بأستاد عمان الدولى ، طبعا النابلسى وأحمد نوفل وهاالشلة ، ما أدرى ..توجية هؤلاء الناس بكلمة منك إن شاء الله .

الشيخ :ماشاء الله ياعينى ، وهل يتوجهون بكلمة منى ؟

السائل : يعنى ..

الشيخ : آية واحدة – لو كانوا يليفتون إليها – غنتهم عن اى كلام **((وكونوا مع الصادقين))** ولا هاى مش واضحة .

السائل : واضحة

طالب : " ما لا يقوم الواجب الا به فهو واجب " ما بيدخل فى باب سؤال أخونا فى إجتماع فلان وفلان فى استاد عمان للوصول لهدف معين

الشيخ : يعنى مثل ما فعلت السعودية يعنى

الطالب : مع فارق النية الصالحة ، يعنى لا يجوز انا نتكلم عن ناس لا ندرى شو نيتهم

الشيخ : ونحن شو بيدرينا شو نيتهم ، ونحن ما نتكلم عن السعوديين لأننا ما ندرى شو نيتهم

الطالب : الله اعلم .. الله اعلم

الشيخ : شايفك نيتك ضعفت ، بس لما ذكرنا السعودية ، أنه وقفت شوية عن منطلقك الأول مع أن هون القضية أشكل ، لأن هادول الجماعة إلى أشار إلهم يا بيعدوا خمسين شخص يا ميت شخص إسلاميين يعنى ،يا الف شخص يا مليون شخص ،ولا ما بيوصلوا لهالرقم ؟؟

الطالب : نسأل الله أنهم يوصلوا

الشيخ : رجعت أنت تعيش فى الخيال ، نحن بنحكى عن الواقع يا أخى ، هادول إلى بدهم يجتمعوافى المكان إلى أشار له السائل ، عم بنقول نحن بالتسلسل با خمسين يا مية ، ياألف ، يا عشرة ألاف يا مليون ، هل تتصور أن هذا الإجتماع سيكون من الإسلاميين أكثر من السعوديين عددا ؟

الطالب : لا طبعا

الشيخ : طيب ،إذا كان هادول ما بيجوز نحكى عن نياتهم !ونحن ما حكينا عن نياتهم ، بيجوز نحكى عن السعوديين عن نياتهم ؟

الطالب :ولكن السعودية فيـ....

الشيخ : انتهيت ، مافى عندى تفصيل ، ((وكونوا مع الصادقين)) ولا يجوز التعاون مع الكفار والمشركين ، ونحن كنا نتكلم مع أخونا الفاضل فظن أننا نتكلم عن نواياهم ولذلك قال الله أعلم بنياتهم ،ونحن بنقول كذلك لكن نحن اقتصرنا على آية فى القرآن الكريم تجاوبا معك فى حدود معينة ((وكونوا مع الصادقين)) يعنى تعاونوا مع الصادقين ، فأردت أن أقول للأخ الفاضل أن نحن لا نشك أن ما فعلته السعودية خطأ فاحش جدا ، لكننا فى الوقت نفسه لا ندرى شو كانت النية ؟ هل كانت النية فعلا تسليم البلاد للكفار، وأن يكونوا هم الاسياد ، وأهل البلاد هم العبيد ، أو ، لا ..تصوروا أن الخلاص من الهجوم العراقى المتصور أو المفترض يكون بالإستعانة بالكفار .

الطالب :من قبل نياتهم خطأ يا شيخ ، بالنسبة للسعودية ...

الشيخ :أنا ما أتكلم عن النيات ، سامحك الله ، حيرتنا أنت ،هديك الساعة بتقول الله أعلم بنياتهم ، هلا رجعت تحكم على نياتهم

الطالب:بالقصد بالنسبة للى عندنا هون يمكن المشايخ الى فى البلد يتعاونوا مرغمين مع بعض الناس ولكن الهدف معروف عند الجميع طبعا ، أنهم يوصلوا لأمور لصالح المسلمين كما حكينا " ما لا يقوم الواجب الا به فهو واجب "

الشيخ : فهل تكون نياتهم طيبة

الطالب:إن شاء الله تكون طيبة للوصول

الشيخ :لا تقول إن شاء الله لانك بتضيعها بعدين ، هذه المشيئة بيد الله

الطالب: يعنى يا أبيض يا أسود ؟

الشيخ : اه ، مافى عندنا حلول وسطية .

الطالب:السعودية بيتت نية سيئة من الأساس من قبل الأمريكان ....

الشيخ : أنت بيخالف مبدأك يا أستاذ، نحن الأن ما بنقول لك أصبت أم أخطأت - أعطى بالك - لكن أنا ما أريد المسلم يحكى كلمتين متناقضتين ، أنت الأن ناقضت مبدأك بنقول الأن بتقول السعودية مبيتة نية سيئة .

الطالب: مش على قضية الخليج

الشيخ : كمان لا توسع لنا الباب تانى ، انت عم تحكى على السعودية ، أما أى قضية ما يهمنا ، المهم أنك بتتكلم عن السعوديين أن نيتهم سيئة ، أما بأى قضية هذا بحث ثانى ، فهذا بيناقض قولك :شو بيدرينا بنياتهم ؟ ، أنا بقول لك شو بيدريك ؟ أفعالهم توافق معى ولا ما بتوافق ؟

الطالب :مين هم ...السعودية ؟

الشيخ: هم دول الى بتقول نياتهم سيئة ، السعوديين فأنا بحكى عنهم ، لا تؤاخذنى هادى اول مرة تشرفنا بالدروس معنا ، البحث العلمى ما بيقبل هيك

وهيك وهيك ، شردنا عن كل شيء ، إنما نحن نحدد الموضوع الأن ،هل يجوز لمسلم أن يقول الجماعة الفلانية نياتهم سيئة أو لا يجوز ؟ مسألة تختلف فيها الأنظار ونحن مع أننا ما طرقنا الموضوع النوايا لأن أصل السائل ما تعرض لنوايا وإنما تعرض للتكتل والاجتماع، وقال بالك بتوجه لهم نصيحة ، وسمعت كان جوابى فقط ((وكونوا مع الصادقين))، كان جواب حضرتك ما بنعرف شو نواياهم، أليس كذلك ؟

الطالب : نعم

اذن نحن ما اتكلمنا عن النوايا اتكلمنا عن الأفعال، وحتى نقرب لك الموضوع ضربنا لك مثال بالسعودية ، وإذا بك تقفز - ما شاء الله – قفزة الغزلاان.

الطالب : هههههههه ، شردت عن الموضوع

الشيخ : لا عكست الدعوة ، قلت نياتهم سيئة ومبيتين نوايا سيئة ، وبعدين دخلت فى شرح انه من كذا سنة ، سبحان الله ، كيف بتقول أن النوايا نحن ما لازم نتكلم فيها ، وبعدين تيجى بتقص دورى بتعد ملايين من شان هيك أنا دخلت فى التفصيل ، ها دول ايش بيعدوا خمسين واحد ميت واحد ألف واحد مليون واحد ، مابين مليون واحد أو خمسين واحد وما بينهم من الأعداد حضرتك أردت أنه ما نتكلم عن نواياهم ، ونحنا ما تكلمنا عن نواياهم ، شلون انت بعدين تيجى تتكلم عن نوايا ملايين ؟

الطالب : انا قصدت الحكام ماقصدت الشعب بس يعنى

الشيخ : لما بتقول السعوديين تقصد الحكام ؟

الطالب : ماهو الأن الحاكميين هم السعوديين لكن الباقى اهل الحجاز

الشيخ :كيف يعنى ؟ هاى بدها شرح

الطالب : فى ناس من أخوان من أهل الحجاز إذا قلت له أنت سعودى؟ يغضب ويقول أنا مش سعودى أنا حجازى

الشيخ : تذكر إن أنا كنت أقول لكم من شهور من قبل الفتنة لأنه يخشى أن تقع الواقعة فى السعودية ،ويقسموهم وهاى الان بدأت النذر ، لكم أنت ما تعرف إن بعض من غير الحكام أيدوا الحكام ؟

الطالب : طبعا حتما لازم شيخ

الشيخ : ولا تزال تقول أنت فقط تقصد الحكام بالنية السيئة ؟

الطالب : بالنسبة للسعودية

الشيخ : إيه إيه السعودية ، فيه مشايخ سعوديين بيؤيدوا الحكام .

الطالب :كل واحد أجره على جنبه فيما يقول

الشيخ : لا ما أسألك عن هذا ، كلامك لما تخص السعوديين بالذكر ، وبعدين خصصت الحكام ، شو رايك فى إلى بيؤيدون الحكام من السعوديين ؟

الطالب : هادول مخطئين حتما

الشيخ :أنا ما أسألك مخطئين ، أنا بقول هادول مخطئين وهادول مخطئين ودول مخطئين ، فأبيت علينا أن نقول هادول مخطئين ، وقلت الله أعلم بنياتهم .

الطالب : يا سيدى الله يجزيك الخير ، أنا عقلى الصغير ماشاء الله جنبك ، مش راح يستوعب

الشيخ :بارك الله فيك ، فيك البركة

الطالب : أنا مش مبيع لاى جماعة أنا رجل أبحث عن الصحيح ، أنا اتبع الصحيح إلى اقتنع فيه ،

الشيخ : انت خالفت مبداك لما بدأت تطعن فى السعوديين ، خليك على مبدأك ، لا تتكلم عن النوايا ، الله أعلم بالنيات ، لكن اتكلم عن الأفعال ، ما فعلته السعودية عندك شك أنه مخالف للشرع ؟

الطالب : لا

الشيخ : ما فعله صدام فى الكويتين عندك شك أنه مخالف للشرع؟

الطالب : لا ، باغية طبعا

الشيخ :لكن شو نيته ؟ الله اعلم بنيته ، هادول الحكام السعودين شو نيتهم لما جابوا البلاء الاكبرلبلادهم ؟

الله أعلم بنيتهم ، هادول الى بدهم يتعاونوا مع البعثيين والشيوعيين والملاحدة ..الخ .. شو نيتهم الله أعلم بنيتهم ، هل هذا الفعل إسلامى ؟ هل يتناسب مع الجماعة الاسلاميين ؟

الطالب : لا ، لا يتناسب مع عزة الاسلام أصلا

الشيخ : فإذن لما نبدأ نجاوب عن الافعال ونقول نحتج عليهم بقوله تعالى

((وكونوا مع الصادقين))، لا ترجع تقول أنت الله أعلم بنياتهم لأن معناه

حينذاك انك خالفت مبدأك الاخير- الى أوضحت اياه - أنك لا تنتسب لأشخاص .

الطالب :نعم ، أنا أتكلم من منطلق غيرتى على الإسلام ، وأتمنى أن يعود وحده الإسلام ، إن الواحد يمشى فى الشارع يقول والله أنا مسلم ، يعتز باللحية يعتز بدجداجته يعتز بجميع الشغلات الظاهرة ، ومن ثم يعتز والله أنه يكون مسلم صحيح، هذا من منطلق أنى بتكلم وبخرج فى مرات عنالمألوف فى الحديث شوية ، الله يجزيك الخير يا شيخ .

الشيخ : بارك الله فيك يا أخى ، المهم أنك تفهم على ماذا أريد، أن المسلم ما يكون ضايع ، يعنى بيقول لناس عملهم خطأ الله أعلم بنياتهم ، ومرة بيقول فى مسلمين أخرين نياتهم مبيتة من كذا ، هادول مسلمين وهادول مسلمين ، انت لا تعصب لا لهدول ولا لدول ، فاذن ليش هنا بتقول الله اعلم بنياتهم وهناك ما بنقول الله اعلم بنياتهم؟ هذا قلقلة ما نحبها لك .

الطالب : إن شاء الله بدى أوضح نقطة انه ما صدقنا ان كلمة المسلمين ترتفع شوية فى ها البلد ، بغض النظر عن هم مسلمين، يعنى زى ما بيقولوا "

الغريق يتعلق بقشة "اذا صار فيه من هون ناس بتذمهم ، المسلم يتمنى ان يظهر الانسان بعزته ممكن يكون الغريق الى بيتعلق بالقشة هاذى .

الشيخ : مشكلتنا اليوم مشكلة كبيرة يا أستاذ ، انت اخيرا قربت الموضوع بان الغريق يتعلق ولو بخيوط القمر ، لكن هذا عايش الحقائق ولا فى الاوهام ؟

الطالب : حتما الاوهام

الشيخ : نحن ما بدنا المسلم يعيش الاوهام ، هلا الرجل ها الى صار وزير الاوقاف وكنا نرجو أن يكون خير من سلفه الماضى ، أنت الأن تعتقد أن العراق أخطأت فى العدوان على الكويت ، شو رأيك وزيرنا الجديد راح أيد الصدام المعتدى كما قلت أنت الباغى !صواب هذا العمل ، أما شو نيته ما بنبحث فى نيته .

الطالب : شوفته يا شيخ ، القصد انا تكلمت بها الكلام كله انه هو بيؤدى للاعمال الفردية الى بيقوموا فيها المسلمين الأن ، أن أنسان يعمل عمل فردى – الى نزل مثلا على فلسطين وذهب الى مكان معين وعمل عملية وانقتل وراح هذه اسباب العمليلت الفردية الى بتصير الان ، نحن ما بدنا تصير عمليات فردية ، بتكون عمليات جماعية ان شاء الله من هون وغاد .هذا قصدى يعنى

الشيخ : وأنا ما بقول معك عمليات جماعية ، انا هالجمع بفرده ، الجماعات بنفردها ، يعنى بنريد نجعلها جماعة واحدة . إذا كنا بدنا نحاسبك على نيتك انت بتؤيد الجماعات ، نحن ما بنؤيد الا جماعة واحدة .

الطالب : أنت فهمتنى خطأ يا شيخ .

إتصال تليفونى

الشيخ : نعم

المتصلة :السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

المتصلة : كيف حالك يا شيخ ناصر

الشيخ ، أحمد الله اليك ، وكيف أنت ؟

المتصلة: والله بخير الله يسلمك ويعطيك العافية

الشيخ : الله يعافيك

المتصلة الوقت مناسب يا شيخ، الله يسلمك ؟

الشيخ : أى نعم ، سلمك الله

المتصلة : يا شيخ مكالمتى هذى الله يجزاك خير ، أبغى أسألك بارك الله فيك ، فى ظروفنا الحالية بماذا تنصحنا ؟ خاصة قد تقع حرب وقد لا تقع الله هو المستعان لا نعلم ، بس نريد أن تنصحنا وإن شاء الله كطلبة علم ، نسأل الله أن نكون طلبة علم صادقين : نريد نصيحة منك يجزيك الله خير .

الشيخ : بارك الله ،وذلك هو الظن ، قبل كل شيء أنت وقفت على شيء من الأشرطة التى فيها رأيى؟

المتصلة :سمعتها ، وهنا نداولها بشكل يدوى ،اسم الشريطين الفئة الباغية

الشيخ :كويس ، فبناء على ماكنا قلناه - فلا نزال عند ما قلناهُ - والأن إذا وقعت الواقعة - واعتقادى أن سوف لا يكون شيء من ذلك والله أعلم - لكن إن وقعت الواقعة فنحن ننصح المسلمين فضلا عن المسلمات أن يلزموا جميعهم أحلاس بيوتهم كما جاء فى الحديث الصحيح (كونوا أحلاس بيوتكم) ، وهذا الحديث قد ذكرته فى أكثر من شريط واحد ، ذلك لأن القتال إن وقع فسوف يقع بين المسلمين بعضهم مع بعض ، والكفار بيتفرجون عليهم ، وأى الفريقين من الطائفتين المتقاتليين إنتصرا فهونصر للكافر ، لأن فيه القضاء

على طائفة كبيرة من المسلمين ، سواء كانوا من هذه الطائفة التى أصلها هى الباغية ، أو كانت من الطائفة الاخرى التى هى الطائفة المبغى عليها ، فإذا وقع القتال فسيهلك من كل من الطائفتين ما شاء الله ، ويكون ذلك مما مكر له وهيىء له الصليبيون ، الذين احتلوا بعض البلاد الاسلامية اليوم دون اى جهـ .. قتال ، خشيت ان اقول جهاد فتداركت وقلت لا جهاد عندهم ولذلك بدون اى قتال ، فلو أن المعركة كانت بين أى طائفة من المسلمين ودولة من الكافرين حينذاك نقول يجب على كل مسلم يستطيع أن يحمل السلاح أن ينفر مع الناس كافة ، وعلى الجنس الاخر وهم النساء أن يشاركن فيما يتناسب مع أنوثتهن ولا يحملن السلاح ولا يخالطن الرجال لأن هذه ليست من الامور التى يسمح بها الاسلام .

لكن هذا بعيد المنال آى سوف لا يكون القتال بين كافر ، ومسلم بل سيكون بين المسلمين انفسهم ولذلك فما إستطاع المسلمون ان يكونوا بعيدين عن مثل هذه المعركة فليفعلوا ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها ، ما أدرى إذا كنت دندنت حولما نويت فى نفسك حين طرحتى سؤالك بلفظك ، او أبعدت فدلينى حتى اتعاون معك .

المتصلة: والله كلامك يا شيخ كله خير وبركة بدى أسأل هل يكون دندنا القرآن وأن نقرأ كتاب الجهاد فى فتح البارى ان نقرأ كتب معينة ، نتضرع الى الله بالصلوات ؟

الشيخ : ليس هنالك الا الدعاء والا الاستنصار من الله أن يصرف عن هذه الامة ما ألم بهم من الفتنة التى لا مثل لها فى التاريخ الاسلامى كله ، أما قراءة كتب الجهاد - سواء من كتب الحديث أو كتب الفقة - فهذا فى اعتقادى لا يفيدنا شيئا، لاننا نقولها صريحة - مع الاسف- ليس هناك راية ترفع للجهاد فى سبيل الله ، وليس من الوقت الان أن نخوض وأن نفصل القول تفصيلا فى هذه المسالة ، وبخاصة أن المسلمين جميعا يعلمون أن الجهاد قد كان قامت قائمته ودالت دولته هناك فى أفغانستان فظل المسلمون فى جميع أقطار الارض يتفرجون ، بينما كان الواجب عليهم ان ينفروا كافة كما جاء فى القرآن الكريم صراحة ، ولو أنهم فعلوا ذلك لم يبقى للدولة الشيوعية قائمة حتى بعد عشر

سنين من الجهاد فى سبيل الله ، ولذلك نأسف جدا أنه ليس هناك دولة مسلمة رفعت راية الجهاد حتى نهيىء انفسنا بقراءة الآيات ، والاحاديث ، والاحكام الفقهية المتعلقة بالجهاد ، ذلك مع الاسف كما يقول النحويون " لامحل له من الإعراب فى هذه الاونة "

المتصلة : طيب شيخ ناصر - الله يجزاك الخير -الأن نحنا فى منطقة الدمام أصبح أُناس كثيرون من نفس هذه المنطقة يخرجون منها بعوائلهم إلى مناطق أبعد لجدة والرياض والمدينة ، ومنهم من يذهب بأهله و يعود هو، فتقريبا ما أقدر أقول ايش نواياهم فى الخروج هذا ، فهل هناك حكم فى الخروج من ارض الفتن، هل هو مذموم ؟

الشيخ : والله إذا أردت الحقيقة - كما هو شأنك- ينبغى الخروج، أن تكونوا جميعا رجالا ونساء بعيد عن الاراضى التى إحتلها الكفار ، وبدأوا ينشرون فيها عاداتهم وتقاليدهم وأخلاقهم الكافرة، ولأن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كما قلت - لا بد أنك قرأت أو سمعتى منى أو من غيرى- قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما) وقوله (من جامع المشرك فهو مثله) (أنا برىء من كل مسلم أقام بين ظهرانى المشركين) والأن الناس فى كل بلاد العرب والإسلام يخشون أن تقوم المعركة التى أعلنها بوش هذا الكافر ، ولذلك هم يستعدون إستعدادات عجيبة جدا ، رأينا أثارها فى بلدنا هنا ، والأن نسمع أثارا جديدة فى بلدكم هناك ، فهم يخشون أن تقع الحرب وتدور دائرتها ، ويخشون أن يصاب الأمريكان الذين يحتلون سواحل المملكة السعودية ، ولذلك فهم يفرون بأنفسهم و بأهليهم إلى الداخل ، لا أرى مانعا من ذلك مهما كانت نيتهم لأن الجهاد هنا غير وارد إطلاقا ، إلا إن كان هناك جهاد مع اليهود أو مع مؤيدى اليهود وهم الأمريكان والبريطان ومن سايرهم من الكفار الصليبين ، ولكن لا شىء من ذلك ، ولأن هذا غير موجود جعل بعض الناس ضعفاء العقول يتحمسون لكلام صدام ، ولا ينتبهون بأنه ظلام ، لنه رفع صوته بمحاربة الأمريكان، فهم يغترون بكلام معسول كهذا الكلام. واضح ؟

المتصلة : واضح ، هدى الصحابة فى الفتن بيقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ "القاعد فيها خير من الماشى" وكانوا يلزمون بيوتهم فى الفتنة بين معاوية وعلى ، فهل لنا فى ذلك هدى هل نلزم احلاس بيوتنا ولا نسافر ؟

الشيخ : إذا كان فيه هناك خشية فالأبتعاد عن الفتنة يكون خطوة أخرى لا بد منها إذا كان فيه هناك خشية ولا يترتب من وراء الابتعاد مضرة فهذا لا بأس به.

المتصلة:طيب شيخ ، احنا مش عارفين المضرة يقولون غازات ويقولون غارات مافى شيء محدد ، ونخشى ان يكون تشويش أو تهويش

الشيخ :هذا الذى قلت أنفا ، أن الحرب فى اعتقادنا ما هو إلا حرب كلام ، لكن من باب الاحتياط إذا كان لا يترتب أى مضرة من الابتعاد عن المنطقة التى يغلب أنها ستكون محل المعركة ، لا بأس من هذا التحفظ وهذا الإحتياط . وعلى كل حال الامر كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : (ليس الخبر كالمعاينة)أو الشاهد يرى ما يراه الغائب.

المتصلة : طيب شيخ ، سؤال اخير ، ما رأيك فى جريدة المسلمون كذلك مجلة صوت الاسلام ولها اجتهاد فى ذلك ؟

الشيخ :لم أطمئن اليها ، لانها تنشر من هب ودب ، وتنشر التوحيد وما يخالفه ، والفقة السلفى وما يعارضه ، وتنشر الأخبار التى يكون ضررها أكثر من نفعها .

المتصلة : طيب شيخ ، تعرف جريدة المسلمون تصدر مجلة سيدتى " فاسدة " وجريدة رياضية على كل المستويات تصدر عن الشرق الاوسط؟

الشيخ :أعرف الشرق الاوسط ، أما ما ذكرتيه قبل ذلك لا أعرفه ، وهذا مما يؤكد عدم إطمئنانى للقائمين عليها .

المتصلة : طيب شيخ ، تنصح إذن بعدم شرائها حتى لا نزيد من ربحها ؟

الشيخ :والله ،هذه نقطة فيها دقة ، لا أستطيع أن أنصح كل فرد وكل طالب ، لان الخاصة من اهل العلم لا بد من أن يطلعوا على كل ما يصدر فى هذا الزمان، حتى يكونوا ملمين باحواله وشئونه ولقد كنت قرأت من ثلاثين سنة فى بعض الكتب الفقهية أنه لا يجوز الرجل يتولى الافتاء وهو لا يعرف احوال زمانه ، ومعرفة أحوال الزمان يتطلب من هذا العارف أن يقرأ كل شىء مما هب ودب ، أما عامة الناس فلا ينبغى أن يقرأوا إلا ما ينفعهم وليس فيه ما يضرهم ، ولذلك يكون جوابى بايجاز بالنسبة للخاصة لا بأس من الإطلاع على هذه الجريدة وغيرها ممن هى دونها ، اما عامة الناس فعليهم أن يقرأوا كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم واقوال سلفنا الصالح .

المتصلة : جمعنا لاواياكم فى الاخرة

الشيخ : تحت لواء محمد

المتصلة : آمين آمين سلامنا لأم الفضل

الشيخ :يصل ان شاء الله

المتصلة : جزاك الله خير

الشيخ : واياكم

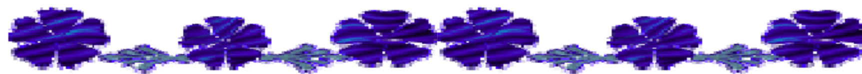

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

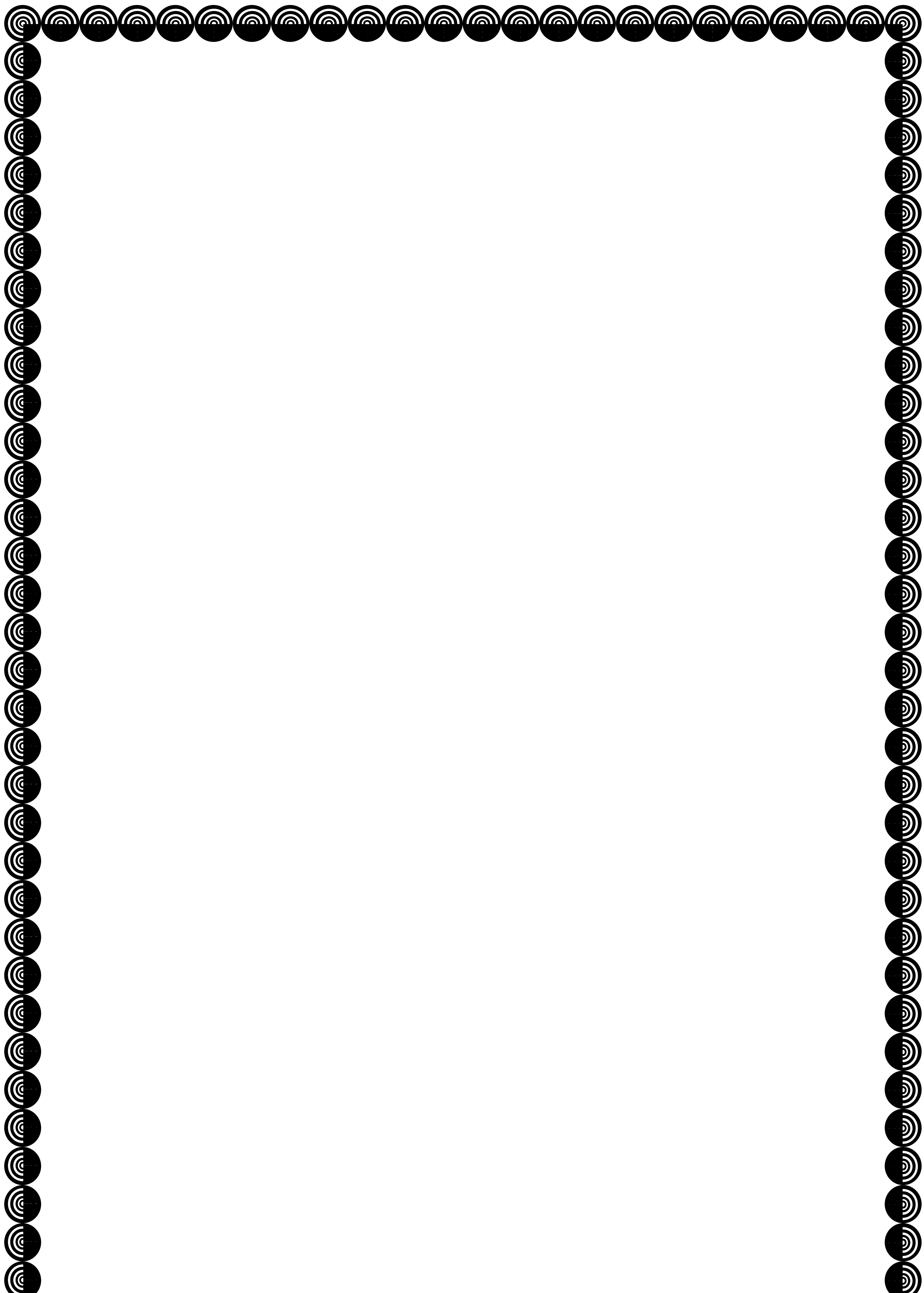

الشريط 468

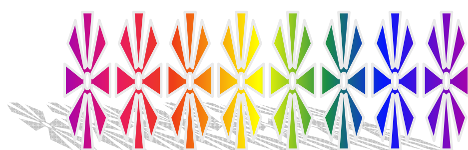

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 – تتمة الكلام حول هل الاستعانة بالكفار ردة.؟ (00:00:43)

2 – ما معنى أثر أبي بكر الصديق الذي فيه أنه قاتل مانعي الزكاة.؟ (00:09:00)

3 – كيف تكون إقامة الحجة على الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله ومن يقوم بذلك.؟ (00:13:20)

4 – كلمة لعلي حسن في أثر أبي بكر الصديق في قتال ما نعي الزكاة . (00:15:41)

5 – ما حكم عمل الذين يتبركون بالأضرحة في الجزائر وبما ذا تنصح الذين يريدون أن يجاهدوا من الجزائريين ؟ (00:16:50)

6 – لو حصل قتال بريٌ واحتُلَّ جزء من السعودية فما العمل .؟ (00:23:07)

7 – هل يجوز التبرع بالدم للجيش العراقي أم لا ؟ (00:24:52)

8 – هل : ما يقال من أن كل سلفي مسلم وكل خلفي ليس بمسلم صحيح.؟ (00:33:07)

9 – طلب من الشيخ توجيه نصيحة للسلفيين في العراق . (00:42:38)

10 – هل يجوز للساكن في بغداد أن يساعد الأفغان في الجهاد ؟ (00:45:57)

11 – تكلم على المسلمين الذين في الجزائر ويريدون الجهاد مع العراق أفراداً. (00:47:00)

الشريط 468

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى – حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الثامن والستين بعد المائة الرابعة على واحد

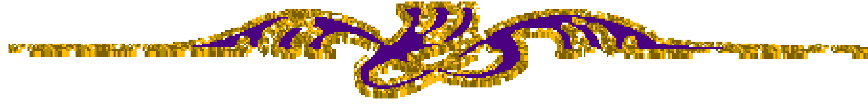

الشيخ :ماذا تلاحظ حينما هنا تقول لا فرق ، وهناك تقول يوجد فرق ، انظر الأن كيف الإنسان العجل يقع فيما لا يحبه ، مالفرق بين هذا وهذا ؟ ولا مش واضح كلامى ؟ مش واضح . وينه هذا الى كان عم يوشوش ؟

المشار اليه : انا هههههه

الشيخ : شو رأيك فهمت سؤالى ؟

المشار اليه : انا فاهم سؤالك شيخ

الشيخ : شو جوابك ، مد لصاحبك بمددك الان

المشار اليه :نفس الإستعانة نفس أكل الربا ، نفسها ، نفس المعصية واحدة

الشيخ :لا ليس هذا السؤال ، السؤال انه هل هناك فرق فى هذه المعصية بين بلد يعيش أهله بين علماء ، وبلد أخر قل فيه العلماء ؟ كما يريد أن يقول صاحبنا الجزائرى . هل هناك فرق ؟

المشار اليه : لا مافى

الشيخ : هو لم يظهر له بعد ، لماذا لم يظهر لك ؟

الجزائرى :01.36

الشيخ : لكن انت فرقت

الجزائرى :لا ما فرقت لكن هل نجعل الــ...

الشيخ :انت نسيت ما قلت ، قلت مستدركا على: لكن هناك فرق يا شيخ ، انت قلت هذا .

الجزائرى :نرجو من سيادتكم تفسير هذا الفرق لكى يتبين لنا الحق

الشيخ : معلش ، لكن أنا لا أعترف بما تقول ليس هناك فرق - بارك الله فيك-الفرق يُتصور بالنسبة لشخص يعلم أن هذا حرام ، وشخص لا يعلم أنه حرام، هذا فرق معترف فيه.

**يعنى مثلا هذا أخونا الذى أنعم الله عليه بالإسلام ابراهيم هذا ، بإعتبار أنه حديث عهد بالإسلام ، وكان لما كان فى ضلاله القديم يشرب الخمر وربما – ما أقول عنه بالذات – ربما غيره ومش بعيد أسلم ومايزال يشرب الخمر ، يمكن هذا ولا لا ؟

الحضور : ممكن

الشيخ : ويشرب الخمر وهو لا يدرى أنه محرم ، ممكن ولا لا ؟

الحضور : ممكن

الشيخ : لكن فى بلاد الإسلام مش ممكن ، هذا الفرق موجود ، أما أنا أقول الأن الربا حرام ،سواء كان ربا سعوديا أو أردنيا أو سوريا ، أو جزائريا فى فرق ؟ هل هناك فرق ؟

الجزائرى :لا ، مافى .

الشيخ : لا فرق ، إسمح لى بقى ، هل كل هؤلاء فى كل هذه البلاد - سواء من حيث القول فيهم إنهم كفار مرتدون كلهم عن الإسلام لأنهم يستحلون ما حرم الله ، أو كلهم هم مسلمون وإن كانوا يستحلون ما حرم الله ، أم قد يكون بعضهم كفار مرتدين عن الدين ، وبعضهم لا يزالون مسلمين، ماذا ترى فى هذا التقسيم العادل ؟ أراك ضعت عنى ، يبدو أنه ضاع .

طالب أخر : ياشيخ ، سؤال ...

الشيخ : لا ، ما ينبغى أن تسأل

الجزائرى : لا يا شيخ ، أنا اقصد فى كلامى هل هؤلاء الحكام - يعنى معروف - ال سعود أو الكويتين أو المصريين أوالجزائرين أو أى حكام

الشيخ : هيعمل لنا عامله صاحبك .هههههههههههه

الجزائرى : نحن نعلم ان هؤلاء ظاهرهم يوالون اعداء الله ولا يتبرؤن منهم – أريد جواب دقيق جدا - فهل هذه ردة أم لا ؟ هذا هو سؤالى .

الشيخ : ما جوابك بالنسبة للذين يأكلون الربا وهم يعلمون تحريمه ؟ ما جوابك ؟ هل مطمئن أنت إلُه ؟

الجزائرى : نعم يا شيخ ، ممكن يقدر يأكل الربا وهو ليس معتقد ......

الشيخ : أحسنت ،

الجزائرى :معروف هذا يا شيخ

الشيخ :احفظ ، لا يظهر أن هذا المعروف يصبح فى كثير من الأحيان مجهولا ، والأن هذا هو الواقع ، احفظ هذه الكلمة ، ما قولك فى الذين يأكلون الربا هل هم كفار ؟

الجزائرى :لا،إذا كانوا مستحلين لهذا كفارخارجين عن الملة ، وإن لم يكونوا مستحلين ...

الشيخ : وإذا قلت هذا الكلام فى هؤلاء الحكام الذين يوالون أعداء الله تكون مخطئا ؟

الجزائرى : لا أكون مخطأ إن شاء الله

الشيخ :هو أنا هذا ، إذن إلتقينا، ليس الموالاة فى حد ذاته كفرا ،كفر ردة، ولكنه معصية كبيرة ، فمن إستحلها بقلبه كالذى إستحل الربا بقلبه ،كلاهما إرتد عن الإسلام ، ومن لم يستحل بقلبه هذه المعصية وتلك فلا يزال فى دائرة الإسلام ، وأُذكرك بما فعل حاطب ابن بلتعه، تذكر حديثه ؟

الجزائرى : نعم

الشيخ : هل كفر ؟

الجزائرى : لا ما كفر

الشيخ : لماذا ؟مع أنه والى المشركين وفى قضية خطيرة جدا !

الجزائرى :أخبر عن أمور المسلمين

الشيخ : أيوة ، أمور المسلمين وعليهم سيد المرسلين

الجزائرى : ولكن أليس هذه حالة خاصة ....

الشيخ : لا تقول لكن يا أخى ، لكن استدراك . انت تستدرك على ماذا ؟ مافى شيء تستدرك عليه ، أليس هذا قد والى المشركين ؟ ما كفر .. ما كفر ، أليس كذلك ؟ إذن ليس كل موالاة كفر ردة ،واضح الى هنا

الجزائرى :نعم

الشيخ : هو الذى إقترن بالإستحلال القلبى ، وأنفا أنت قلت نحن ليس لنا أن نشق عن قلوبهم ، لنا الظاهر ، طيب ، أنا أسألك الأن ،هذا الظاهر الذى أنت تركن إليه فى مسألة الموالاة المحرمة إسلاميا ماهو ؟

هو انهم عصوا رب العالمين ((وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)) هذا هو الظاهر ، لكن هذا الظاهر نحن إتفقنا أنه محرم ، ماهو الظاهر الذى دلك على أن هذا الإستحلال الظاهرى هو إستحلال باطنى أيضا ؟ عندك دليل على هذا ؟

الجزائرى : عندى ظاهرهم يا شيخ ، الظاهر أنا أظن أن الظاهر يوافق الباطن ، نتكلم مع الشيخ لكى نتعلم هذه فرصة لعلها لا تتاح لنا مرة أخرى

الشيخ : انا أُذكرك بألا تكون من المقدقدين، لأن هذه قد تقابل بقد مثلها ، أليس كذلك ؟ ولا ضعت عنى ايضا .

الجزائرى: لا ، نعم نعم

الشيخ :إذن إرفع كلمة قد وأجب عن سؤالى ، هؤلاء الذين يوالوا المشركين ظاهرهم انهم خالفوا نص القرآن الكريم ، هذا ما فيه إشكال ، لكن كيف توصلت أوتريد أن تتوصل إلى باطنهم لتقول أن هؤلاء إستحلوا موالاة الكفار بقلوبهم ، هل لك سبيل إلى ذلك ؟ أن تكشف عما فى قلوبهم ؟

الجزائرى: ليس سبيل

الشيخ : إذن تبقى عند الظاهر ، ماهو الظاهر ؟ أنهم خالفوا نص القرآن الكريم ، وهذا ليس موضع خلاف .

الجزائرى: نعم ، يا شيخ ، أريد بس أن تشرح لى قضية ،البخارى بوب باب الردة عندما قاتل مانعوا الزكاة ، يعنى كيف تفسر هذا يا شيخ : بحكم ؟ أنهم منعوا الزكاة قاتلهم أبو بكر الصديق ، وسميت حرب الردة

الشيخ : التفسير بارك الله فيك أنت ستجيبنى عنه ، كيف تفسر قتل الزانى المحصن ؟ مالكم لا تنطقون !! كيف تفسر يا أخى

طالب من الحاضرين : حدا

الشيخ : إذن ، الذى يمنع الصلاة يقاتل ، يمنع الزكاة يقاتل ، يمنع الصيام يقاتل ، المهم لا تربط بين المقاتلة وبين الكفر ، لا تلازم بين مقاتلة قوم وبين كونهم مرتدين ، وأكبر شيء عندك مشكلة الساعة ، ((وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ)) قاتلوا التى تبغى .. لأنها كفرت ؟ لا ، لأنها بغت .

الجزائرى: ولكن ....

الشيخ / اى ولكن هذا من قاموسك ،هههههه، فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي فمقاتلة طائفة من المسلمين لا نستلزم من مجرد المقاتلة أن هؤلاء المسلمين كفار مرتدين مخلدون فى النار يوم القيامة،لا نستلزم هذا صحيح ؟ طيب الان قاتل أبو بكر هؤلاء الذين إمتنعوا من الزكاة ، هذه المقاتلة لا تعنى نه قاتلهم على أساس أنهم مرتدين عن دين الله بمجرد إمتناعهم أداء الزكاة

الأن، ألا تعلم أن هناك أغنياء كثيرون أصحاب ملايين مملينة - ان صح التعبير -لا يؤدون زكاتها ، ألا تعلم ؟ هل تقول هؤلاء كفار مرتدون عن دينهم ؟

الجزائرى: لا

الشيخ :لا ، فإذن لو كان الأن دولة مسلمة ستعيد دولة الخلافة الراشدة وأولها أبو بكر الصديق أى سيقاتل هؤلاء الممتنعين من أداء الزكاة صح؟

إذن ، إجمع الأن فى ذهنك يقاتلون لأنهم امتنعوا الزكاة ، ولا يقاتلون لأنهم مرتدون عن دينهم لأنك ما حكمت أن تارك الزكاة مرتد عن دينه .

**فإذن لا تلازم بين مقاتلة الخليفة لقوم أنهم قوتلوا لأنهم مرتدون ، وإنما أعود لأقول قد يكونون مرتدين وقد لا يكونون ، أنا ما أقول قد واحدة أقول أثنتين ، شايف ! قد يكونون مرتدين وقد لا يكونون مرتدين ، وأتبعها بقد ثالثة قد يكون بعضهم مرتدا ، وبعضهم غير مرتد ، وهذا موجود فى العالم كله ، شايف ! الذى نقول قد يكون مرتدا أى إستحل مال الزكاة ، وهذا يروى عن بعضهم أنه يحتج بقوله تعالى ((خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ)) الخطاب موجة الى الرسول، الأن الرسول راح فإذن نحن لا ندفع الزكاة وليس علينا زكاة ، فهذا يكون مرتدا عن دينه أما الأخرون فلا . تفضل

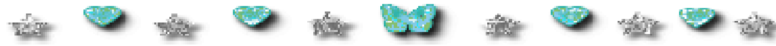

س: جزاك الله خير ، إقامة حجة على الحكام ، يعنى تعريف الحجة ، وكيفية إقامة حجة ومن يقيمها ؟

الشيخ : يقيمها أولا: أهل العلم ، وثانيا: يقيمها بكتاب الله وحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وعمل السلف الصالح ، وما أدرى أنت قلت ثالث ما هو الثالث ؟

السائل : تعريفها ؟

الشيخ : كما قال ابن القيم رحمه الله:

"العلم قال الله قال رسوله % قال الصحابة ليس خلف فيه %

% ما العلم نصبك للخلاف سفاهة % بين الرسول وبين رأي سفيه %

% كلا ولا نصب الخلاف جهالة % بين النصوص وبين رأي فقيه"

السائل : بالنسبة للكيفية يعنى تكون بطريقة مباشرة ولا غير مباشرة ؟

الشيخ :المباشرة ماهى ضرورية لأن الرسول عليه السلام لما دعى ملوك الكفر إلى الإسلام مادعاهم مباشرة ،أرسل إليهم خطابا وأحيانا أرسل لهم رسولا من طرفه عليه السلام ، فليس من الضرورى أن تكون الحجة قائمة مباشرة ، وإنما بواسطة وبخاصة أنه الأن لو نحن إتصلنا مع الذى نريد أن نقيم الحجة عليه - حتى لو إتصلنا به مباشرة -فالحجة منا إليه مقدمة قال الله قال رسول الله وبين الرسول الذى بلغنا شريعة الله اربعة عشر قرنا ، فإذن فيه وسايط لتبليغ الحجة حتى لة إتصلنا مباشرة بالذى نريد أن نقيم عليه الحجة ، فالمهم تبليغ الحجة إليه إما بواسطة شخص يذهب إليه كما جاء فى الحديث الصحيح (خير الجهاد كلمة حق تقال عند سلطان جائر) لكن هذا لو أرسل إليه خطاب وبينت له المسألة بأدلتها من الكتاب والسنة فقد أقيمت عليه الحجة .

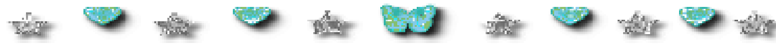

طالب: البحث شيخنا فظهرت لى مجموعة فيها مناقشات التكفير فى مسألة منع الزكاة ، فأحب أن أعرضها لأرى رأيكم فيها ، شيخنا فى نفس الحديث لما أنكر عمر على أبى بكر ، قال أبو بكر كلمة تدل على أنه ما قتلهم من أجل منع الزكاة بعينها ، وإنما من أجل تواطئهم على المنع قال " والله لو منعونى عناق أو عقالا كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه " وهذا العناق منعه لا يكفر ، فضلا على أن يكون من أركان الاسلام المتروكة أو كذا ، هذا أولا ، و ثانيا النبى يقول فى حديث بهز ين حكيم عم ابيه عن جده "

((ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله)) فلم يقل كفره أو قتله أو شـيء من هذا فدل أن مقاتلته لهم إنما هو لتواطئهم على منعها ومقاتلتهم عليها وخاصة فى ظروف الردة وحرب الردة وعير ذلك .

الشيخ : أحسنت جزاك الله خير .

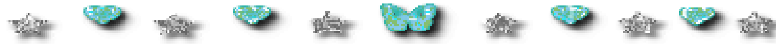

الجزائرى : سؤالين بإختصار ، الاول : نحن فى الجزائر عندنا أضرحة، فى العاصمة وفى هذه الأضرحة أناس يتبركون بالأموات ، هل هؤلاء مشركين أم لا ؟ وثانيا ماهى نصيحتك للشباب الجزائرى الذين يريدون أن يقاتلوا فى سبيل الله ؟

الشيخ :تقصد بالجهاد قتال الكفار ؟

الجزائرى : نعم

الشيخ :أما هذا سبق الجواب عنه .

الجزائرى : نصيحة عامة ياشيخ بم تنصحهم ؟

الشيخ : ننصحهم بالتصفية و التربية ، انتهى هذا الموضوع ،أما سؤالك الأول يؤكد لى أن شخصيا على الأقل أنه لاسبيل إلا بالتصفية والتربية.

أنا الأن أسأل: هل لما بعث النبى كان هناك من يعبد الاصنام ويعبد الأموات والقبور أم لا ؟ لاشك كان موجودا ، طيب بعد ما انقضى العهد المكى هل بقى فى المسلمين الذين قالوا "لااله الا الله محمد رسول الله" من يستعين بالموتى من دون الله ؟مش واضح سؤالى يبدو .

لا لم يبقى ، الأن الشعب الجزائرى شعب مسلم كيف بقى الكثيرون، ولا أعنى الطعن فى الشعب الجزائرى، لأن الشعب السورى مثله والمصرى مثله الى اخره ، لكن كيف بقى هذا الذى تسأل عنه-هل هو شرك أم لا - فى المجتمع الاسلامى ؟

طالب : ربما يعود ذلك للإعلام التلفاز والراديو

الشيخ : لا هذا خطأ ، الإعلام لم يكن لـه ذكر حينما بنيت المساجد على القبور ،

الجزائرى : كلامك واضح يا شيخ

الشيخ : انا عارف لكن نريد أن نأخذ علما بارك الله فيك ، نريد إذا تبنينا فكرا أوعقيدة أن نكون على بصيرة ، فنحن نقول الشعب المسلم فى أى بلد لا ينهض أبدا ولا يستطيع أن يقيم دولة الإسلام فى أرضه إلا بالعلم الصحيح ، وهذا الذى نسميه بالتصفية ، وليس فقط بهذا العلم بل وبالتربية عليه ، فالشعب الجزائرى مثل الشعب السورى مثل الشعوب الإخرى ، لا يزالون يعيشون مسلمين اسما ومشركين فعلا ، إذن كيف يمكن القضاء على هذا الشرك ؟ هو بمثل ما فعل الرسول عليه السلام. كيف فعل ؟ بالدعوة ((وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ)) ، وأعود فأوكد أننا اليوم عندنا مشاكل كبيرة جدا لم تكن فى العهد الأول ، قلت لكم أنفا المشكلة موجودة اليوم لم تكن فى السابق كان العلم يومئذ صافيا ، غضا طريا ، اليوم خليط شىء صحيح شىء غير صحيح شىء ضغيف فيه باطل ...الخ .

إذن يجب إجراء عملية التصفية، من الذى يجرى عملية التصفية ؟ هذا كله من تفاصيل المحاضرة إلى كنت ألقيتها تحت ها الكلمتين "تصفية وتربية" ، من الذى يقوم بالتصفية ؟ لاشك أنهم أهل العلم .

فى إعتقادكم هل يلحق مليون مسلم عالم واحد على الكتاب والسنة ؟؟ فإذن يا جماعة كيف نحن نهوج ونثور ونقيم دولة الإسلام ونحن بعد كدعاة ما عرفنا ماهو الإسلام فضلا أن نقعد لهذا الإسلام ونؤسس له بأفراد يستجيبون لهذا الإسلام .

ولذلك فلا بد من "التصفية والتربية"ولذلك نحن لا نقرأبدا أى تكتل يقوم على أساس التكتل والتجمع هكذا غثاء كغثاء السيل ، وإنما على "التصفية

والتربية" فهؤلاء الذين يمكن يوما ما أن يحققوا ما ينشده كل المسلمين الذين يعيشون على بصيرة والذين يعيشون على غير بصيرة كلهم متفقون والحمد لله على ضرورة إقامة الدولة المسلمة .

وأنا أعتقد أنه لو أقيمت الدولة المسلمة حقا لوجد من هؤلاء المسلمين أنفسهم من يحاربها ،هذه كلمة خطيرة جدا فما رأيكم ؟

الجزائرى : جزاك الله خيرا يا شيخ، وأطال الله فى عمرك بما يفيد الإسلام والمسلمين وبارك الله فيك على هذه قد إن شاء الله أفدت وأجدت

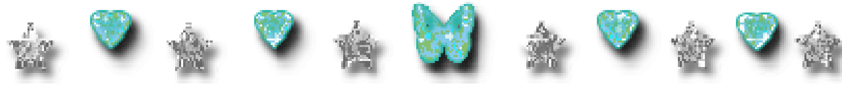

أخوة الإيمان مع مجلس أخر

س: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، هل هناك مانع شرعى إذا قامت الحرب البرية أن يحتل العراق مدينة من المدن السعودية ، فإن فى بغداد قد قالوا قد زاد الطين بله بإستحلاله مدينة الخرج

الشيخ : العراق – نحن ذكرنا أكثر من مرة – أنه يعتبر باغيا بمجرد إحتلاله للكويت فلذلك إحتلاله لغير الكويت حكمه كحكم إحتلاله للكويت ، أى الإحتلال الأول لا يجوز وما يتلوه من إحتلال إن أمكنه ذلك فلا يجوز وحسبه أن يدافع عن أرضه وأن يحول بين أرضه وبين إعتداء غيره عليه ،حتى الكويت ما يجوز له أن يدافع عنه لأن هذه ليست أرضه واضح الى هنا .

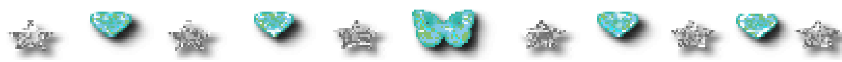

س: هل يجوز التبرع بالدم للجيش العراقي أم لا ف إن بعض إخواننا فى العلالق يمنع هذا يقول أنهم كفار ولا يجوز التبرع لهم ومساندتهم؟

الشيخ : هنا قضيتان ، إحداهما داخلة فيما كنا تحدثنا عنه أيضا أكثر من مرة ، نحن موقفنا بعد أن تبين من هجمة الكفار ومن معهم من الدول العربية على العراق ، تبين من هذه الهجمة أن المقصود ليس هو إعادة الكويت الى أصحابه ، وإنما المقصود تحطيم الجيش العراقى ، وبالتالى الشعب العراقى لما تبين هذا قلنا يجب على المسلمين أن يكونوا عوننا للشعب العراقى ، وليس عونا لحزب البعث أو لرئيس حزب البعث واضح ألى هنا؟

طيب ، يتفرع على هذا الجواب الجواب على سؤالك وعن مثله يتكرر ، مثلا هل يجوز إعانة الشعب العراقى بكل معونة كالأموال والطعام والشراب والأدوية ونحو ذلك ، ومن ذلك ما سألت عنه أنفا فبناء على المساعدة العامة- التى قلنا وما نزال نقول بها - يتفرع الجواب عن الاعانات الفرعية كسؤالك أنت عن الدم ، واضح ؟

**مممم، يبقى الشىء الثانى وهو فى إعتقادى لا يجوز تعميم القول بأن الجيش العراقى جيش كافر ، لأن هذا فيه خطورة بالغة جدا ، بل أنا أقول- بل قد قلت ذلك أكثر من مرة - لا يجوز إطلاق القول على حزب البعث بأنه مُشكل من أفراد يعدون المئات او الالوف كل فرد منهم كافر ، لا يجوز أن يقال هذا ، إلا إذا تبين أن اى فرد من هؤلاء الأفراد قلوا أو كثروا ، يتبنون البعث عقيدة ضد الإسلام ، حينذاك من تبنى هذه العقيدة يكون كافرا من الرئيس إلى المرؤس أما إطلاق القول فضلا عن الجيش هذا لا يجوز اسلاميا، وعلى ذلك إذا كان لا يجوز أن يقال بأنه الجيش العراقى كافر، يبقى الجواب أنه ليس فقط يجوز تقديم الدم للجيش بل هو واجب .

** على أن هناك فتوى من عندى على سؤال هل يجوز التبرع بالدم للكافر ؟ هذا الى بيسموه المواطن ، فكان الجواب أنه يجوز من باب الإعانة لكن - سواء كانت الإعانة لهذا الكافر أو حتى للمسلم - فينبغى أن يقيد ذلك برأى طبيب ، لأنه ليس المسلم عنده إستعداد أن يتطوع بكمية من الدم لأن هذا التطوع قد يضره ، قد يصير عنده نقص دم ، إذن لابد أن يكون هذا التطوع

باشراف طبيب مسلم ، فإذا كان بدنه يساعده على التطوع فهو جائز حتى للكافر المواطن ، وبالتعبير الشرعى الكافر الذمى ، لأن لفظة المواطنة هذه كلمة دخيلة فى اللغة الشرعية الإسلامية لأنها تصبغ على الكافر والمسلم صبغة واحدة ، لا فرق بين المسلم والكافر فى الحقوق ، وهذا - مع الأسف - يقوله بعض الكتاب الإسلاميين وبعض المحاضرين ، بل يرون ذلك عن النبىصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال فى حق أهل الذمة ((لهم مالنا وعليهم ماعلينا)) وهذا حديث لأصل له ، ولذلك من هذا الحديث الذى لا أصل له بعوامل أخرى أكثرها أجنبية ، سرى إستعمال كلمة المواطن على ألسنة المسلمين اليوم، مع أن هذه التسمية تتنافى مع الشريعة ، وحسبنا هنا قول ربنا ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، ما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) هذا جواب سؤالك الثانى .

غيره

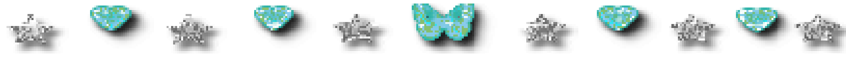

س:يقول بعض الاخوة لا يوجد فى المسلمين إلا سلفيا أو خلفيا ، فإما أن تكون سلفيا وغير ذلك فأنت خلفى ، لك يعنى مسلم عادى لا يجوز . فأفيدونا ؟

الشيخ : وضح لان ها الكلمة هاى أخشى أن تعطى معنى ربما أكثر مما أنت تريده ، تقصد يعنى هذا القائل ان من كان سلفيا فهو المسلم ، ومن ليس سلفيا فهو كافر؟

السائل : ليس بمسلم خلفيا

الشيخ : معلش إذن اجب انت عن سؤالى ، هل يعنى -وهذا الى خشيته فتحفظت- ، هل يعنى ان من كان سلفيا فهو مسلم ومن ليس بسلفيا فهو كافر ؟

السائل :الله أعلم

الشيخ : كيف الله أعلم أنت السائل وأنا من يجاوبك ، شوف يا أخى ، المسلم كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فى الحديث الصحيح - وارجو أن لا يصرفنا نحن السلفيين تحمسنا- نحن السلفيين - للدعوة الاسلامية الحق الى الوقوع فيما وقعت فيه الخوارج قديما وحديثا من القول " ان من كان سلفيا فهو مسلم ومن ليس كذلك فهو كافر "

**أرجو ألا نقع فى هذه المصيبة التى وقع فيها الخوارج قديما وحديثا- لأنها تنافى الشريعة التى قالت بلسان نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)) فكل من قال لا إله إلا الله فهو مسلم ولا يجوز تكفيره إلا بشىء صريح مما هو داخل فى باب إنكار ماهو معلوم من الدين بالضرورة هذا أولا.

وثانيا: بعد تبليغه الحجة ، وليس هكذا التكفير على عماها ، فنحن نعلم اليوم وجود طوائف كثيرة جدا ، وكلهم يشهدون معنا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، ويصلون صلاتنا ويستقبلون قبلتنا ، ويصومون صيامنا ويحجون بيت ربنا .... الخ.

ومع ذلك فهم يختلفون عنا فى قليل أو كثير ليس فقط من الأحكام التى تسمى بالأحكام الفرعية ، بل وفى كثير من العقائد الفكرية ، ومع ذلك لا يجوز لنا أن نكفرهم ، وإنما أولا كخطوة أولى وإنما نكتفى بأن نقول أنهم فى ضلال مبين، لكن الضلال درجات .

ثانيا : من اقيمت الحجة عليه من طرف رجل عالم الكتاب والسنة ، ثم اصر هو بينه وبين ربه على المكابرة ، وعلى جحد الحقيقة التى تبينت له، فهذا هو الكافر ، لان الكافر يتضمن معناه لغة وشرعا يتضمن معنى : ستر الحق بعد ظهوره ، ولهذا جاء فى القرآن آية ((وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا)) فمن تبينت له حقيقة من حقائق الشريعة ثم كابر

وأنكر فهذا هو الكافر ، ونحن كأفراد لا نستطيع أن نحكم بأن زيد من الناس هذا كافر ، إلا إذا أعلن بلسانه صراحة ، كأن يقول هذا الذى تقول حق لكن أنا لاأؤمن به ، هذا يكون كافرا ، نأخذ مثلا بعض المسائل الخلافية المعروفة قديما وحديثا ، بعض الأشاعرة الذين ينكرون علو الله على خلقه – تعرف لابد هذه المسألة- هؤلاء بلا شك هم ضالون فى قولهم هذا ، وإنكارهم لعلو الله على خلقه ، لكن لو اتيتهم بالآيات والأحاديث هم يسلمون ، ولكن يقولون أنتم تفهمونها على وجه ونحن نفهمها على وجه ، وهكذا قل على الذين ينكرون رؤية الله فى الأخرة ، والمعتزلة الذين ينكرون هذه الرؤية وينكرون أن كل شىء بقدر ، كل هؤلاء لا ينكرون نصوصا مقطوع ثبوتها ، ليس فقط عند غيرهم وإنما عندهم ليست مقطوع بثبوتها ، فهؤلاء لم يكن من عقيدة السلف الصالح تكفيرهم ، وانما كانوا يضللونهم ويكفرون من تبين لهم عناده وإصراره على إنكار الحق.

** فإذا عرفنا هذه الحقيقة فنحن لا نستطيع أن نقول من كان سلفى فهو المسلم أما الخلفى فليس بمسلم ، لا ، لكننا نقول :

أولا: هؤلاء الخلف منهم من لايعرف إيش السلف وايش الخلف يعنى ذهنه خالى ، والدعوة لم تبلغه كما بلغتنا نحن السلفيين ، وأنا يبدو لى فى بعض البلاد الإسلامية حماس عاطفى غير علمى للدعوة السلفية ، ولذلك فينبغى أن نكبح جماح نفوسنا ولا نتوسع فى إطلاق كلمة الكفر على غيرنا ، وإنما نحن فى قراره نفوسنا نحمد الله عز وجل أن هدانا لهذا الحق الذى إختلف فيه الناس ، ثم يكون موقفنا بالنسبة للأخرين ، موقف المشفقين كالطبيب العارف بمرض المريض ، فهو يشفق عليه لمرضه ، ويحاول أن ينقذه منه بكل وسيلة يستطيعها ، مش نجعلها مسألة حرب وقتال ، لأن هؤلاء مسلمون أخوان لنا وهم

مرضى فعلينا أن نعينهم على مرضهم ونقدم لهم ما به يشفون من أمراضهم .

غيره. عندك شىء

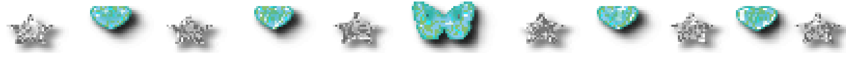

س:نرجو من فضيلتكم توجيه نصيحة لأخوانا السلفيين فى العراق ، حزل طريقة التعامل مع الأخرين من الناس سواء المخالفين أو غيرهم .

الشيخ : أظن أخذت الجواب سلفا .

السائل :جزاكم الله خير شيخ ، ويسلم عليك الشيخ محمود ويقرؤك السلام ، ويود أن يراك .

الشيخ : عليك وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ، وأنت بدورك سلم عليه وعلى كل من يسأل عنا ، وإن شاء الله ربنا يجمعنا والعراق حر أولا ، ثم قد تاب من ضلاله وعاد إلى ربه بعد هذه المحنة التى إبتُلى بها، وكانت سببا لإبتلاء الكثير من البلاد الإسلامية الأخرى وفى مقدمتها السعودية وما إنضم إليها .

نعم

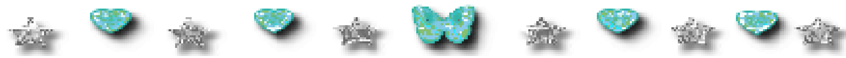

س:الحكومات الحالية التى تحكم العالم الإسلامى أكثرها أتت بصورة غير شرعية ، بصورة إنقلابات أو المستعمر هو الذى أوجدها نسأل – لأننا سمعنا منكم بعض فتاوى لكم عن أنه لا يجوز مخالفتها ولابد الإستئذان منها – نسأل عن الحكومة التى يجب علينا طاعتها ولا نخالفها ؟

الشيخ : هى التى تعلن الحكم بالإسلام وتطبق ما تعلن فعلا .

السائل :وإذا لم ؟ يعنى ما طبقت ولا

الشيخ :طيب ، نشوف إيش إذا لم ، يعنى نخرج عليها ؟ أقول لك لا ، فبدنا نشوف إيش فيه .

السائل : يعنى كإعانة إخوانا المسلمين هذه الحكومات قد لا تأذن لنا بمعاونتهم ، هل يجب علينا أن نطيعهم فى هذه الحالة ؟

الشيخ : لا خلى مثالك واقعى يا أخى ، تعين إخوانك المسلمين ، مثلا العراقيين ؟

السائل : مثلا العراقيين

الشيخ : السؤال يعنى ليس واضح ، لأن الجواب لا تسمح ، لكن أنت تريد لا تسمح بإعانة مادية

طالب : يحكى عن بعض بلاد الخليج ، بحكم وجوده هناك

الشيخ : أى نعم .. هذه بقى تدخل فى قاعدة ، إذا ترتب من وراء هذه الإعانة مفسدة أكبر من المصلحة التى يريد الشخص القيام بها ، فتنقلب المصلحة إلى مفسدة ، وإلا فهو واجب القيام بهذه المصلحة.

واضح الجواب ؟

السائل : نعم واضح

الشيخ : غيره

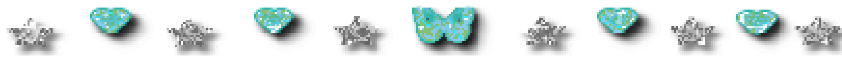

س: شيخ أنت ذكرت للأخ الجزائرى إلى قبل هذا ، إنه على مستوى الأفراد أنه الأفضل يروح لأفغانستان بدل ما يجى لبغداد ، بسبب أن الدولة ما تسمح له ، فأنا بالنسبة لى فى بغداد بيحق لى أنى التحق فيهم أنا وأخوانى ؟

الشيخ : نحن بنقول بالنسبة للجزائر وغيره ما يخرجوا ، لأنهم لو خرجوا هيعملوا نزاع بينهم وخصام بينهم وبين الدولة وتنضرب الدعوة ، هذا نلاحظه نحن فى بعض الظروف والاحوال

أخوة الإيمان والان مع مجلس أخر

الشيخ : كيف حالكم ؟ عساكم بخير .

لا إله إلا الله ، فذكر لنا أول ما جلس بأنه سمع من أحد الجزائرين الذين إتصلوا بى وسألونى عن الذهاب إلى العراق من أجل الجهاد ، وأنا كما تعلمون أنتم ننصح الدول الإسلامية أن تكون عوننا للشعب العراقى على الكفار المحاربين لهم ومن كان معهم من المتحالفين معهم . هذا رأينا دائما وأبدا ،ولعل هذا كان من جملة ما ذكرنا للشيخ على ، لأنه كان قد زارنا هنا ولو لأوقات ضيقة بسبب ظروفه المتعلقة بسفره ،فقلنا له نحن لا نرى شرعية ذهاب الأفراد من المسلمين المتحمسين إلى العراق ، لأن ذلك لا يفيد الجيش العراقى قوة ، وإنما قد يلقى على كواهلهم تكاليف وأعباء هم فى حاجة إلى من يخففهاعنهم وليس إلى من يزيدهم ثقلا على ثقل ، فكان هذا جوابى للسائل ، وذكر هذا السائل أن أخونا هذا ماسمع منى وكان فى النقلشىء من التغيير الذى لا بد منه فبينا للأخ هذا أن رأينا كان ولا يزال أنه يجب على الدول الإسلامية أن يعينوا الجيش العراقى فى سبيل المحافظة على الشعب العراقى وليس تأيدا للحزب البعثى أو لرئيسه .

** ثم قال أحد الجالسين : الأن ممكن يتكلم صدام ، وفعلا الساعة حداشر أعادوا كلامه الذى فيه التصريح بإنسحاب الجيش العراقى من الكويت ، وكنت أريد أن أتكلم معهم ، فالأن إذا ذهبتم إلى هناك ماذا تستطيعون أن تفعلوا ؟ أنا فى إعتقادى وهذا إعتقاد الكثيرين – من ان الجيش العراقى يعد الملايين ، وربما يكون مجهز للقتال مليونين ، فأنتم إذا ذهبتم كأفراد ماذا سيكون تأثيركم لصالح الجيش العراقى ؟ ما أظن أن ذلك يغنى شيئا بل كما

قد تعلمون أن الشعوب الإسلامية وبخاصة هنا فهم يرسلون الإمدادات المتعلقة بالطعام والشراب إلى الجيش العراقى ولعلكم على علم بذلك ؟ اه

**فأنا قلت لصاحبنا الذى اشرت أنت اليه انفا : إذا خرجتم من الجزائر هل تخرجون ومعكم طعامكم وشرابكم وأسلحتكم و..و..الى أخره ما يلزم المجاهدين ؟ ام ستكونون كلا على الجيش العراقى والشعب العراقى؟؟ كان هذا قبل الإعلان الذى سمعتموه من صدام ، فالأن هل تعتقدون أنكم ستكونون عونا للجيش العراقى وهو سيدافع عن بلده وقد إنسحب من الكويت ،هل تعتقدون بأنكم تكونون عونا له ؟ أنا قلت يجب على الحكومات الإسلامية - وقلت لكثير من الذين سألوا - إن كان الجيش الجزائرى خرج بعدده و بعدته، بسلاحه الجوى والبرى حاميا لجيشه إلى أن يصل إلى العراق فهذا هو الواجب ،أما كأفراد فذلك مما لا يسمنويغنى من جوع ، والأن مع الأسف قد فوجئنا بإعلان صدام أمره للجيش العراقى بالإنسحاب من الكويت ، فكيف تتصورون أنكم إذا ذهبتم كنتم عونا للجيش العراقى ، وهو ليس بحاجة إلى عدد وإنما هو بحاجة إلى عدة .

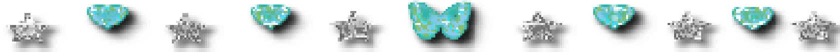

س: بالنسبة نأتى بسلاح ونأتى بشىء كثير من الجزائر ، نحن فى الجزائر لا نملك شىء ، أمة مسلمة وهم لا يحبون هذا الشىء

الشيخ :أنا اعرف هذا ، ولذلك نصحت وفى شخص الشيخ على أن الدولة إذا لم تتجاوب مع هذا الواجب فإن الأفراد لا يفيدون شيئا ، إلا أطباء وممرضين أما الجهاد القتال ..الأن أنتم ستة هل تمرنتم على القتال بالوسائل الحربية الحديثة كلكم ؟ أنا أسأل الأخ هنا إبتداء باليمين ، ما هو تمرنك ؟

المسئول : تمرنت ياشيخ ، فى الحماية المدنية وأنا رجل من رجال المطافىء

الشيخ : حسنا ، وانت ؟

الثانى : السلام عليكم ، فى الحماية المدنية ، سائق شاحنة ورافعة

الشيخ : أيضا فى الحماية المدنية ، أنت يا أخى ؟

الثالث :بسم الله الرحمن الرحيم ، ميكانيكى وسائق شاحنات الثقيلة

الشيخ : نعم

الرابع :أنا شيئين ، متخصص فى كهرباء السيارات وطباخ ، عندما قال الأخ على عبد الحاج ليس الجهاد أن تحمل السلاح فقط ، هم محتاجون للذى يطيب للذى أى شيء فى وسط المدينة أو تخرج للقتال ، حببنا هذا الشيء أن نعاون أخواننا فى الله الشعب العراقى ، هذه نيتنا والشرع

الشيخ : نعم

الخامس :السلام عليكم ، أنت سائق شاحنات كبيرة

الشيخ : طيب والأخ

السادس : متخصص فى المياة الشرب الصالحة ، واصلاحات قنوات المياة ، وسائق كل الشاحنات اكبر ولا اصغر.

الشيخ : وبقية أخوانكم هكذا ؟

الثانى : شيخنا كل شيء وصية من الجبهة الأسلامية للإنقاذ ، أكثرهم أطباء ، خدمة وطنية ، حماية وطنية

الشيخ : الأخ

الثالث : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، قلت قبل قليل لقد جئنا فرادى ولم نأتى جماعة ، ولكن لقد جئنا مع هيئة وهى الجبهة للإنقاذ وهى تمثل الحكومة فى الجزائر .

الشيخ : لا لا تمثل حكومة ، لا تبالغ فى الواقع ، الحكومة لا يمثلها إلا من كان من الحكومة ، وليس من كان من الشعب الذى يعارض الحكومة لأنها لا تحكم بما أنزل الله ، وأنتم تعلمون هذه الحقيقة ولا شك .

لكن أنا أقول وأكرر ما سمعتم انفا ، نحن نقول الدول لأن عندها من الإستعدادات للجهاد والقتال أكثر من الأفراد ، أكثر من الأحزاب لأن الأحزاب فى كل الحكومات الإسلامية- مع الاسف الشديد - لا يُسمح لها أن تكون متسلحة ومستعدة للقتال اليس كذلك ؟ فإذن كون الحزب الفلانى أو الفلانى هو جماعة وكتلة لا يحقق الهدف الذى أتكلم فيه حوله وأدندن حوله ، نحن نريد الدول ، كل دولة بما عندها من سلاح برى أو جوى أو أسلحة متعددة الأنواع والأشكال والخ ،فأنتم الأن يعنى حسب ما شرحتم ووصفتم يدخل فيما أراه مناسبا أن ذهابكم إلى هناك يفيد لأن الإعانة والطبابة والتمريض وما شابه ذلك لاشك الجيش العراقى الأن أحوج ما يكون الى مثل هذه المساعدة ، أما لمباشرة القتال فهذا لم يكن من قبل من رأيى لأن الأفراد هؤلاء ليس عندهم من الأسلحة ولا القوة التى تتناسب مع شراسة الحرب المضروبة على الشعب العراقى

أخوة الإيمان تتمة الكلام فى الشريط التالى

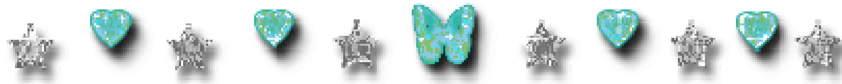

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

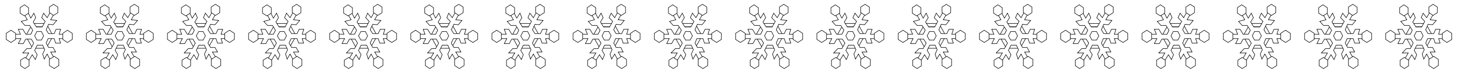

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

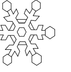
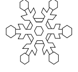
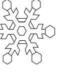
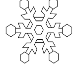
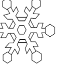
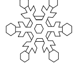
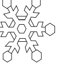
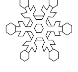
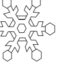
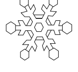
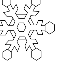
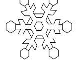
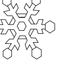
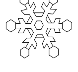
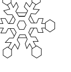
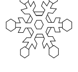
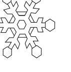
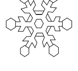
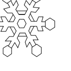
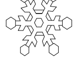
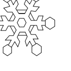
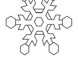
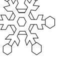
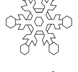
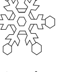
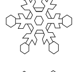
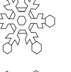
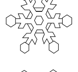
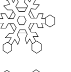
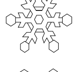
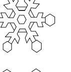
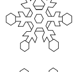
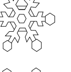
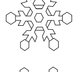
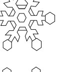
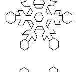
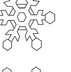
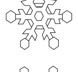
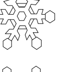
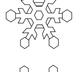
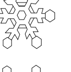
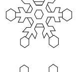
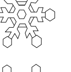
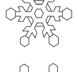
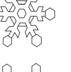
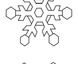
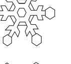

الشريط 470

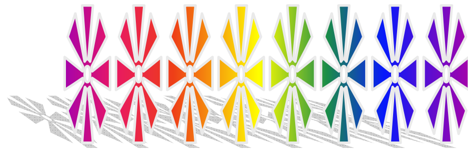

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - هل يجوز انقياد المسلمين لما وضعه الكفار من النظم كتحديد الأسلحة للدول العربية أم لا يجوز.؟ (00:00:41)

2 - ما هي أسباب الهزيمة في حرب الخليج ؟ (00:24:50)

3 - إلى أي مدى يجب على المسلمين سد الفراغ العلمي التكنولوجي (كالأسلحة وغيرها) .؟ (00:35:53)

4 - هل حقاً أنه لا يجوز كتمان أي علم حتى لو كان دنيوياً .؟ (00:44:55)

الشريط 470

****

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – و نفع به الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

أخوة الإيمان والان مع الشريط الاول بعد الثلاثمئة على واحد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – و نفع به الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

أخوة الإيمان والان مع الشريط السبعون بعد المئة الرابعة على واحد

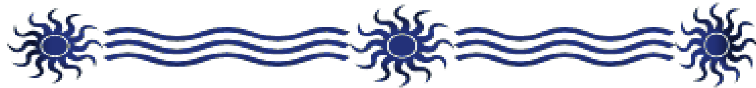

س:– في الحرب العراقية الكافرة .كنت أقول الحرب العراقية الإيرانية الكافرة. بعد الحرب العراقية الكافرة . هناك تخطيطات لعمل ترتيبات معينة لمنطقة ما يسمي بالشرق الأوسط و هي المنطقة العربية و من ضمن الأطروحات التي تم الأتفاق عليها هي وضع رقابة علي الأسلحة التي ممكن أن تتملكها الدول العربية المسلمة . فهل يجوز شرعا قبول مبدأ أن تضع دول مهما كانت هويات هذه الدول سواء دول كافرة أوعربية أخري أو مسلمة علي الدول المسلمة الأخري أن تحد من قابليتها و أمكانيتها للتسلح لتصد به عن نفسها وو إذا كان لايجوز و الأمر أمر إفتراضي بمعني أنك أنت لا تستطيع أن تتملك هذه الأسلحة في المقام الأول أو تتملك مكونتها . ثانيا أن هذه الدول التي ستضع عليك هذا الحظر بالإشتراك مع الدول العربية الأخري أو حتي بدون الأشتراك معها قادرة أن تفعل كما فعلت مع العراق و أن ضرب العراق كان لابد منه لأنه

تملك جيشا و أسلحة قوية . الأن يريد لهذه المنطقة ألا تقوم لها أي قائمة لأي قوي عربية أو إسلامية تتمكن من الإستحواز علي هذه التقنية . فما حكم الشرع في هذا الأمر. هل يقاوم ؟؟ هل يشق عصا الطاعة ؟؟أم ماذا؟؟

الشيخ : أنا أعتقد أن مثل هذا السؤال ما يخفي جوابه علي كل مسلم . لا فرق بين عالم و متعلم وأعتقد أن هذا السؤال له نماذج كثيرة وكثيرة جدا و مثل هذا الحكم هو نابع من عدم تطبيق الشريعة الإسلامية من كل الدول العربية تطبيقا شرعيا كاملا . الأمر الذي أوجد في المجتمعات الإسلامية طوائف متعددة الإتجاهات و الأفكار و منها الطائفة التي كانت تشمي في السنوات الماضية بجماعة التكفير و الهجرة و تسمي نفسها الآن بجماعة الجهاد .هؤلاء يعلنون أن هذه الدول بغير ما أنزل الله هي دول كافرة و يجب الخروج عليها و يجب مقاتلتها و حينما نناقش هذا النوع من الناس نقيسهم من ناحيتين إثنين . الناحية الأولى هي إطلاق الكلام بتكفير الحكام و إخراجهم من دار الإسلام فهذا غلومن القول لا يجوز لأن المسلم لا يجوز إخراجه من دائرة الإسلام إلا أن تري شيئا من أحكام الإسلام و ظهر هذا الأنكار منهم و ليس مجرد مخالفته للإسلام عمليا و ليس البحث هنا الأن و لا الشاهد هنا الأن أن هذه الدول أو هؤلاء الحكام هم فعلا كفار مرتدين عن الإسلام فماذا يمكنكم أن تفعلوا معهم . تريدون جهادهم و قتالهم و أنتم ما استطعتم أن تقاتلوا اليهود الذين حلوا في دياركم و احتلوها رغم أنوفكم و رغم الدول العربية كلها . يجب أن نعود يا أبا يحي للسؤال الذي طرحته أنفا . لعلكم تلاحظون أن أجوبتي في

الفتنة التي قامت و لا نزال نعيش في آثارها السيئة . بعض الناس لقلة إدراكهم و عدم فقههم قد يتصورون أنني تناقضت مع أجوبتي في أول الفتنة و عن أجوبتي في أواخرها . أقول بعض الناس فنحن من قبل كنا ننصح المتحمسين من الفريقين ،المتعرقين منهم و المتسعدين، إذا صح التعبير .إلزموا و كونوا أحلاس بيوتكم . لكننا فيما بعد قلنا يجب علي الدول الإسلامية أن تقاتل مع العراق الدول الكافرة و من معها من الحلفاء .لماذا هذا الإختلاف في الجواب . ما قدر يوصلكم الشريط الذي فيه ان العالم الفقيه لا ينبغي أن يكون جامدا بل يجب أن يتطور مع الحوادث فيعطى كل حالة لبوسها و حكمها و ضربت علي ذلك مثلين فقهيين :-

المثل الأول :- خمر حرام لإسكاره تخلل هذا الشراب ذاته بعد أن صار خلا خرج خرج عن الحرمة إلي الإباحة .جاءكم هذا الشريط . نعم

المثال الثاني :- جاء ذكره الماء الطهور طاهر و مطهر فتجري عليه الأحكام الثلاثة .قد يخرج عن طهوريته و لا يصح الوضوء به ثم قد يقع فيه نجاسة فيخرج عن طاهريته .

و هكذا أصاب العراق. فبعد أن كان معتديا علي الكويت و كنا نقول كونوا أحلاس بيوتكم و لا تقاتلوا مع أحد الفريقين و نلاحظ قولي هذا تفصيلا عندكم. و لكن بعد أن تهجمت عليه تلك الدول الكافرة و من معها من الحلفاء. بدأ يظهر أنه ليس المقصود كما قيل أنهم أستعانوا بالكفار الأصدقاء لأجل دفع

خطر إعتداء العراق علي السعودية و تبين أن المقصود هو تحطيم الجيش العراقي و الشعب العراقي و نحن قلنا لابد من دفع المعتدين و الباغين و بخاصة إذا كانوا من الكافرين و بخاصة إذا كانوا من أكبر الدول الكافرة بل كانت هناك دول كثيرة إسلامية مع المعتدين الباغين ألا و هم الكفار الأمريكيين و البريطانيين و غيرهم و كنا نري أن المقصود من تحطيم الجيش العراقي هو سلامة اليهود و المحافظة علي سلامة اليهود ثم بدأوا أنهم سيضعون نظاما لهذا الشرق الأوسط ثم بدأوا يعلنون منع إستيراد الأسلحة و كان هذا من دواعي قولي لابد من مساعدة الجيش العراقي بالجيوش الإسلامية الأخرى و لكن ما وقع شيء من هذا و ما انتصر للجيش العراقي أحد إلا بالكلام كما هي عادتنا في الإنتصار لأهلنا في فلسطين .إي نعم.

س :- يا شيخ في البداية كثير من الأمور لم تكن واضحة لذلك ما كان يمكن إستباق الأمور

الشيخ :- فيما بعد وضحت لكن الذي أريد أن أصل إليه :أعتقد أنه من المهم أن نخرج بنتيجة من هذه الأمور التي ألمت بالعالم الإسلامي و ليس بالعراق فقط .النتيجة و العبرة التي يجب أن نخرج منها أن كل الجماعات الإسلامية و الأحزاب الإسلامية هي في مناهجها إلا الجماعة المسلمة التي تنهج منهج السلف الصالح كلهم إلا هذه الطائفة في إنحراف عما يؤدي بهم إلي إقامة الدولة المسلمة . أنا تأكدت من هذه المصيبة لأن المنهج الذي ندعو الناس إليه هو الذي يجب علي المسلمين أن ينطلقوا فيه و ان يستمروا عليه و ذلك لأن

الأحزاب و الجماعات الإسلامية لا تدندن علي ما نحن أبدا و دائما ندندن عليه مما نكني عنه بكلمتين خطيرتين " التصفية و التربية " لا تدندن حول هذا إطلاقا و إنما حول التكتل و التجمع و الإستعداد المادي و أنا أقول مهما استعد هؤلاء و مهما طال بهم الزمن فإنهم بالكاد يصلوا إلي مثل القوة المادية العراقية التي كانت عليها حينما تكالبت عليها هذه الأمم الكافرة و من معها من الحلفاء فماذا أفاد العراق بهذا الاستعداد المادي ما أفاده شيئا إطلاقا ذلك أن الكفار هم أقوي منهم فاذا المسلمون لم يتسلحوا بسلاح لا يمكن للكفار أن يتسلحوا بمثله فسوف لا ينتصرون علي الكفار و التاريخ يعيد نفسه فالرسول صلي الله عليه و سلم و أصحابه من الناحية المادية كانوا أضعف بكثير بكثير بالنسبة للدولتين العظيمتين المعروفتين عند الجميع و هي فارس و الروم و مع ذلك فربنا عز وجل نصرهم .ليس بالسلاح المادي فقط لأنهم استعملوا السلاح و لكن لا نستطيع أن ننكر و بخاصة و الله يقول كما تعلمون ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ و لذلك قلت ليس بالسلاح المادي فقط و لكن مقرونا بالسلاح المعنوي أو فالنقل الإيماني .فإذا لم تهتم الجماعات الإسلامية و الأحزاب الإسلامية بهذا السلاح المعنوي كما أهتم به رسول الله صلي الله عليه و سلم نفسه و ربي عليه أصحابه فسوف لا يستطيعون أن يصيروا في القوة المادية مثل العراق إلا بعد عشرات السنين ثم لا ينصرهم الله لأنهم لم ينصروا الله و أنا أعتقد أن إنهزام العراق بعد الأخبار التي كنا نسمعها و نكاد نطير بها فرحا و إذا بها كشراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً . ما الذي أصاب العراق بعد ذلك .أكيد إما هذه الأخبار مبالغ فيها و لا حقيقة لها أو لاحقيقة و هو الأقرب

و لكن ما نصروا الله عز و جل إلا بالكلام و بعد خراب البصرة كما يقولون إلا بعد أيش فوات الأوان .بدأنا نذكر الله و نكبر وندعو للجهاد و الله عز و جل يقول (و لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدته) . إذا لا فائدة من كل الإجتهادات و من كل التكتلات سواء كانت دولية أو فردية أو حزبية إلا بالعودة إلي الدعوة الإسلامية و هنا يأتي بحثنا الطويل الطويل جداً أن تصفية الإسلام مما دخل فيه كم يحتاج من الزمان و كم يحتاج من الجهود و تربية المسلمين حتي يكونوا كتلة واحدة .علي هذا الإسلام المصفي كم يحتاج و كم يحتاج إذاً علينا نحن أن نستمر فى طريقنا و أن نمضى قدماً إلى الأمام وليس علينا أن تقوم الدولة الإسلامية التى ينشدها كل المسلمين على أختلاف مناهجهم ولكن علينا أن نمشى فى الطريق المستقيم كما قال رب العالمين (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ).إذا كان إذا كان الأمر كذلك و هو كذلك بارك الله فيك فلا فائدة من التساؤل أن ماذا يكون موقفنا تجاه هذا التنظيم الجديد الذي سيُفرض علي الدول الإسلامية منها تحديد الأسلحة .ماذا نستطيع أن نعمل؟؟ ما الذي استطعنا نحن كأفراد أن ننصر للعراق إلا بالدعاء و الدعاء ما لم يكون مقرونا بالعمل المشروع ؛ لا يفيده، خاصة فيما إذا كان العمل واجبا .كيف وقد جاء في الحديث الصحيح عن النبى صلي الله عليه و آله و سلم أن رجلاً كان يخدمه و كانت خدمته ليلاً علي الباب لعل الرسول يستيقظ ليلاً و يريد حاجة و ليس حوله من يخدمه و لكي يقوم بها فهو نصب نفسه هناك و الرسول صلي الله عليه و آله و سلم كما وصفه رب العالمين

بحق{ " وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ " } يقدر خدمة مثل هذا الصحابي الجليل ؛ فقال له يوما يا فلان اطلب تمني و الرجل عاقل قال أمهلني يا رسول الله حتي أفكر .يريد أن يحسن الطلب. يطلب من كريم .فقال يا رسول الله لقد فكرت في الدنيا و في الآخرة فوجدت الناس فريقين : فريق في الجنة و فريق في السعير ووجدتك في أعلي درجات الجنان فأنا أطلب أن أكون معك في الجنة .فماذا قال له الرسول صلي الله عليه و آله و سلم ؟ هنا الشاهد .قال: لك ذلك و لكن أعني علي ذلك بكثرة السجود . فنحن بماذا أعنا العراق .فقط بالكلام الفارغ ،بالدعاء، بالقنوط، بالكلام إلي آخره . هل رأيتم أثراً لهذا القنوط ؟؟ لا و هذا له بحث لأن أكثر القانطين و أكثر الداعين لا يرفع دعائهم من الأرض إلي السماء. لماذا؟؟ مأكله حرام مشربه حرام غذي من حرام . فأني يستجاب لهذا كما جاء في الحديث؟؟ فذكر في صحيح مسلم أن النبي صلي الله عليه و آله و سلم ذكر رجلا يطيل السفر أشعث أغبر ؛ مأكله حرام و مشربه حرام و ملبسه حرام و غُذي بالحرام ؛ فأني يُستجاب لذاك. فأنا أقول أن الدعاء يبرأ و لكن إذا كان مقرونا بالإجابة لأمر الله و رسوله صلي الله عليه و آله و سلم و نحن نسمع لقول رب العالمين { إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ } . لا توجد دولة اليوم تنصر الله بل أنا قد أقول كلمة خطيرة .لا يوجد حزب إسلامي ينصر الله لأن نصر الله إنما يكون بمعرفة شرع الله ثم هذه المعرفة تكون مقرونة بالعمل بشريعة الله و لا أجد علي وجه الأرض حزباً يقوم بمعرفة الله كما جاء في الكتاب و السنة الصحيحة ثم يقرن القول مع العمل . كيف و في أحسن

الأحزاب و اوسعها دائرة و عددا نسمع منهم كلمات لو أسأنا الظن بهم لقلنا هذا كلام الكفار . يأخي دعونا من الخلافيات. هذا ما هو وقته .يجب أن نتكتل و نتجمع . و علي أي أساس يكون هذا التكتل و التجمع . لا أساس.كما تجمع العراقيون .حزب البعث و المسلمين السنيين و الشيعة .فماذا كان عاقبة أمرهم. الهزيمة الشنيعة و لذلك فاجتهادات هذه الجماعة الإسلامية و الأحزاب إذا لم تعد إلي التصفية و التربية فسيكون عملها هبأً منثوراً.و أراك كدت أن ترفع اصبعك تريد أن تسأل.تفضل.

س: هناك من قال. كان رجل أحد المتحدثين و له خلفية تحريرية سلفية تحدث كيف أن حقيقة بعض الناس بعد الحرب قد وصلوا ، لا أدري ، إلي مرحلة الكفر و قد قالوا يا أخي نحن كنا عاصيين إحنا كنا كذا لكن اللي هزمونا هم أقوي منا .سؤالي حقيقة و أنا أذكر هناك حديث أو شئ بهذا المعني الله سبحانه وتعالي قد يهزم الأمة المسلمة لأمر واحد فقد هزم المسلمين في أحد لمخالفة صغيرة واحدة لأمر الرسول صلي الله عليه و ما كان إلا ليهزمهم حتي لا يستهينوا بمخالفة الرسول فهل يحضرك أحاديث أو آيات تعطي هذا الدعم أن ليس من الضرورة أن نكون علي شيء من الصلاح أو نكون أفضل أو أن يكون حتماً علي رب العالمين أن ينصرنا إذا نصرناه و لو بشيء بسيط مع أن الناس مرابين و مقامرين و ما شابه .

الشيخ :- لاشك أن الله عز و جل كما جعل لهذا الكون سنناً و نظاما، كذلك جعل لشريعته سُنة و نظاما فهو يؤاخذ عباده المؤمنين بما لا يؤاخذ به الكافرين

و يكلف المؤمنين بما لا يكلف به الكافرين لأنه كما يقول العلماء ليس بعد الكفر ذنب .نحن إذا تركنا الأن الجواب علي هذا السؤال مؤقتا جانبا و نظرنا إلي دولتين كافرتين ، لا نشك مطلقا في كون الدولة التي هي أكثر عددا و أقوي عُددا ستتنتصر علي الدولة الكافرة الأخري إذا كانت دونها في العدد و العُدد .لا نشك في هذا إطلاقاً. لماذا؟؟ لأنه ليس هناك عاملين للإنتصار إلا الذين ذكرناهما آنفا .ليس الأمر بهذا المقياس و هذا النظام في إنتصار المسلمين علي الكافرين .فربنا عز و جل لا يشترط أن يكون جيش المسلمين أكثر عددا فضلاً عن أنه لا يشترط أن يكون أكثر سلاحاً و قوةً مادياً من الجيش الكافر و التاريخ يؤكد لنا ذلك أن الله لا يشترط فضلا عن الشرع نصا في القرآن الكريم الآية التي تقول { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْن و إن يكون منكم مائة يغلبوا ألفا من الذين كفروا بأنهم قوما لا يفقهون .الآن خفف الله عنكم و علم أن فيكم ضعفا ...مع الصابرين} فإذا المسلم شرعا يجب أن يصبر . الشخص الواحد مقابل شخصين فإذا فر المسلم من شخصين من أعدائه يكون موليا ومدبرا و يكون ارتكب من أكبر الكبائرو هو الفرار يوم الزحف لكن إذا كان يقابل الفرد المسلم ثلاثة ففر فهو معذور .هذا حكم الله مصرح به في القرآن الكريم و خلاصة ذلك لا يشترط أن يكون الجيش المسلم مساويا للجيش الكافر فضلا عن أنه لا يشترط أن يكون أقوي منه عددا و عُدةً لكن يشترط أن يكونوا مسلمين حقا و أن يكونوا مطيعين للقائد المسلم الذي يدير المعلركة في حدود

الشريعة الإسلامية .هذه التفاصيل التي توجد في شريعتنا لا توجد مفروضة علي الكفار .فالكفار لا يشترط فيهم إلا من كان أكثر عددا و عُدة ،فهو المنتصر علي من هو دون ذلك في هذين الشرطين لكن المسلم يُشترط فيه أن يكون مؤمناً قبل كل شيء ثم و لو كان أقل عدداً و عدةً علي التفصيل كما تقول الآية السابقة فضلاً أن الله عز و جل ينصره و يمده بمدد السماء .هذا المدد قد فقده الكفار بسبب كفرهم و هذا المدد لا يقف أمامه و لهذا فنحن يجب أن نأخذ العبرة مما حدث للجيش العراقي أن نعتقد أن النصر لا يكون إما بتطبيق الآية التي تعتبر من الأعجاز القرآني { إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ } فإذا لم نلتفت إلي هذه الآية و ما جاء بها من أحاديث يعتبر كأحاديث مبينة و مفصلة لهذه الآية ، فسوف نظل ضعفاء و و مستعمَرين إما بإستعمار مباشر كأستعمار اليهود لفلسطين و إما إستعمار فكري و سياسي و إقتصادي كما نحن قادمون إليه رغم أنوفنا بسبب تغير الكفار علي هذه القوة الضاربة في العراق علي الرغم أنها لم تكن عند حسن الظن بها من الناحية الأيمانية و لذلك فأنا أعتقد أن ما أصاب المسلمين عامة و العراق خاصة يجب أن نجعلها كما قال تعالي{ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ} يعني ان نخرج من السجن .ما الذي هزم العراق قبل كل شيء ؟؟ أنه ما كان يجاهد في سبيل الله . هذه قضية يجب أن لا نشك فيها .من يقول بخلاف هذا يكون مكابراً أو لا يكون مجاهدا أو لا يكون مسلما أصلاً. إذا فعلينا أن نعود نحن للتصفية و التربية . فلا سبيل إلا هذا السبيل الوحيد الفريد .و يكفينا أن المسلم الذي يعيش في

حدود التصفية و التربية إذا مات ولو مات تحت دولة اليهود فإنه إلي الجنة لأنه لا يستطيع أن يفعل شيئا إلا أن يصلح نفسه و من يلوذ به أما الآخرون الذين يشتغلون بالمسائل العامة و ينسون أنفسهم فهم إما لا يعملون شيئاً إطلاقاً علي النظام العسكري فهم لا افادوا أنفسهم و لا أفادوا غيرهم . هذه هي العبرة التي خرجت بها من هذه المصيبة ألمت بالعالم الإسلامي كله و الله المستعان. ياالله.

س :- يا شيخ بالنسبة للكافرين و بالنسبة للمسلمين فهي عقوبة لأنهم لم ينصروا الله تبارك و تعالي .أليس كذلك ؟؟

الشيخ : ممكن هذا يكون .دا أكيد يقيناً.

س :- هذا الحديث بما معناه و قد أكون مخطئاً أنه حدث في ذهني و حدث في روعي أن الله سبحانه وتعالي يسلط من هم أظلم منهم أو

الشيخ: أو كما يقول الشاعر : و ما من ظالم إلا سيبلي بأظلمِ

س :- فيه حديث بهذا المعني أن الله سبحانه و تعالي يسلط أو يهزم المسلمين ببعدهم عن الدين

الشيخ : في قضية أحد التي ذكرتها { وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ } هذا الجواب لهذه الدالة أن المسلمين في مخالفتهم لمسألة واحدة قد ينهزمون أمام الكفار و الأصل أنهم هم المنتصرون .

س : و لتمام الفائدة لهذا الحديث المذكور هذا

الشيخ : لا هذا ليس حديثا لك لكن المعني صحيح .أي نعم. طيب بقي شيء

س : من العبر لهذه الحرب الفارق العلمي و الفني و التطبيقي لهذه الأسلحة بين ما وصل إليه الغرب و ما كان بيد العراق فما قولكم في مدي معرفة ما يجب علي المسلمون في أن يحاولوا أن يصلوا إلي مستوي التقنية المقابلة يعني الضرب اللي كان للجنود العراقيين أضعاف أضعاف اللي كان في التاريخ كله من النوعية و من الألم

الشيخ : الضرب ؟؟ تقصد من الكفار؟؟

س : الضرب اللي ما مضي في التاريخ . العراق أخذ ضرب أكثر من اللي أخذ الألمان في الحرب العالمية كلها .فالفارق العلمي و الفني بعيد جدا فما مدي ما يجب أن يعمل المسلمون علي إغلاق هذا الفارق متسلحين بالطبع إذا كانوا متصفيين و متربيين أن الله ينصرهم و لكن في نفس الوقت ما مدي الإهتمام الذي يجب أن يكون لهم بالأخذ بالأسباب؟؟

الشيخ : الجواب موجزاً ثم قد يطول التفصيل و أعتقد أن التفصيل قد يزعج بعضهم لكن البحث مطروح للمناقشة أما الموجز فلا يقبل المناقشة . ربنا قال في الآية التي سبقت الإشارة إليها { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } هذا هو جواب سؤالك { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } و كما يقول و لابد أنكم سمعتم هذا القول أكثر من مرة زالخطاب لمن وَأَعِدُّواْ ؟ للمؤمنين .أي المؤمنين

العابدين لشريعة الإسلام و من تمام عملهم أن يعدوا ما يستطيعون من القوة المادية. هذا الإعداد يكون لاحقاً للإيمان أم سابقاً ؟؟ المفروض يكون لاحقاً . هذا الجواب الموجز الذي لا يقبل النقاش . أما التفصيل فأنا أقول لا يمكن للمسلمين أن يؤمنوا حقا أن يلاحقوا الكفار و أن يساووهم في قوتهم المادية .لا يمكنهم و السبب في هذا معقول و طبيعي جداً . ذلك لأن الكفار ليس عندهم ما يشغلهم مما ووجد عند المسلمين مما نحن دائما ندندن حوله .نحن ننشغل بالتصفية و التربية أما هم فلا فهم ليسوا في حاجة لأن يعرفوا تاريخ عيسي عليه السلام علي الوجه الدقيق .هل يأخذ من وقتهم الوقت من حياتهم النصف أو الربع أو أكثر أو أقل .هم من ناحية التربية كالبهائم يعيشون .ليس عندهم إهتمام بهذا الموضوع إطلاقاً فإهتمامهم ماذا كما يقول الله تعالي { يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآَخِرَةِ هُمْ غافلون } طبعهم الله عز وجل منذ القديم بهذا الطابع المادي يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا و هم عن الآخرة هم غافلون . أنا أقول ويمكن هذا الذي قد يظهر للبعض المسلمون العكس من ذلك .؟ الكفار يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون . المسلمون مقبلون علي الآخرة غير غافلين عنها ضعفاء في الدنيا ليس عندهم من العلم ما عند الكفار و أنا أعتقد هذا أمر طبيعي لأن طاقة الإنسان محدودة النطاق لا يمكن تحميل الإنسان أكثر مما كلفه الله عز و جل و لذلك قال في كتابه الكريم (لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا ... } أنت إذا تطورت مهندساً كيمياوياً أو ميكانيكياً أوصل لما شئت و أنت المهندس فبقدر ما

ستنشغل به بالعلم بقدر ما سينشغل به عن دينه و شريعته و لذلك قد أغنانا الله عز و جل عن هذا الإنكباب علي معرفة ظاهر الحياة الدنيا و ما يتعلق بها من إجتهادات مادية سلاحية إقتصادية العلم قل ما شئت .أغنانا عن ذلك بأن أمرنا بقوله { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } و لكن قبل هذا الإعداد الإيماني هو الأصل عند المسلمين و هذا لاحق أو تابع له و ليس عليهم بعد ذلك أن يضعوا نصب أعينهم كما يفكر بعض الشباب اليوم البعيد عن الثقافة الإسلامية الحق أن لازم نباري الكفار عددا و عدةً .لا هذا ليس وارد في الشريعة الإسلامية و التاريخ الماضي أكبر دليل كما سبق الإشارة إليه حينما نصر اله سبحانه و نعالي المسلمين علي الدولتين العظيمتين و هم فقراء في كل شيء إلا في الإيمان فهم أقوي و الكفار الأعداء أقوي في كل شيء إلا في الإيمان و لا إيمان عندهم .هذا جواب ما سألته

س : الفارق في المعارك زمان هو الفارق في عدد المشاة .الأن الفارق في السلاح المتطور الذي يستطيع أن يرسل جهاز يحدد موقع الشعرة بدون ما يتحرك مرسله يعطي قوة نسبية كثير كثير أكبرو هكذا عم نحكي علي فوارق كتير ضخمة

الشيخ : هذا ما بيقدم و لا بيأخر بالنسبة لما قلنا آنفاً .خلينا نكون واقعيين كم يحتاج المسلمون كي يصلوا لهذا من سنين.

س: و اذا كانت النتيجة هي الحصول علي الشيء أم بناءه بأنفسهم .يمكن بالحيلة و الصراع نصل لمستوي ربما يكون قريباً لكن مش شرط نصل الي نفس المستوي.

الشيخ : هذا ليس جواب سؤالي من ناحيتين .أولا كان سؤالي هل تقدرو ليس للشراء و لكن للصنع فأنت ما أجبت هذا ولا هذا و قلنا لك أخي لا تخاف البساط أحمدي . قل كلمة أد أيش؟؟

س : قرون قرون

الشيخ : إحنا نستني قرون و نعيش أذلاء .أن الكفار فاقونا بالسلاح المادي فما هو العلاج ؟

س : الإيمان

الشيخ : بس..انتهي الأمر.

س : و البديل الآخر هو أن الله سبحانه و تعالي ينزل ملائكة تعوض عن السلاح.

الشيخ : نعم نعم و ليس معني هذا ألا تعدوا العدة.لا { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ }

س : وإن كان من ذلك الحصول علي السلاح من الخارج

س : فيه ناس كانوا في جلسة يبدو أنهم قرأوا الآية 37 من النساء و بالتالي هن نسوة ثم أن إحداهن إقترحت هذه الآية لا يجوز كتم أي علم ععن الناس مهما كان هذا العلم و إلا يكون مخالفة فواحدة فيهن سألت واحد بيعمل قطائف كويس و له خلطة تبعه تميزه عن غيره و هذه معرفة فعندنا في رمضان فيه واحد بيعمل قطايف و هي مهنته فكان الجواب أنه لا يجوز لأي إنسان كتم أي علم عنده حتي لو شيء يتعلق بسر المهنة أو شيء من هذا القبيل فطلبوا مني أن أستفسر منك في هذا و بالتالي تعميم الأمر فهل هذا يندرج تحت كتمان العلم أم هناك أشياء يحتفظ بها الإنسان لنفسه؟؟

الشيخ : أنا أعتقد أن المسألة أهون من أن نتكلم في دليلُ يسقط تلك الدعوة لأنها ستسقط بنفسها حينما يقال للمتبني لها { قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} فأنت قلت أن هذا في سورة النساء فما هي هذه الآية التي تدل هذه الدلالة العامة و أنها تحرم كتمان أي علم ؟؟ فإن كانت لا تدل فالمسألة ساقطة بطبيعة الحال .

س : الآية 37 من الكتاب

الشيخ : إحنا بدنا نشوف من أين أتت هذه المرأة التي أتت بهذه الدعوة

س : {الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا}

الشيخ : هذه الآية أولا ليس فيها كتم العلم و من أين أخذت دلالة عدم جواز كتم أي علم هو الفضل. ذكرنا بالآية

س: {الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا} يبدو الله أعلم أنها إعتبرت الفضل الذي آتاه الله لأحداهن أي علم أي شيء

الشيخ : لكن الخطأهذا ما بيجوز لأن إحنا بننظر إلي سياق الآية لا تتحدث عن العلم . نمسكها من أولها . الَّذِينَ يَبْخَلُونَ يبخلون بماذا أو أعطينا ما قبلها أيضاً

س :{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى

الشيخ : لا هو المقصود هنا هو كتمان الواجب إبرازه سواء كان من العلم أو من المال . فلا يجوز علي أي وجه من الوجوه أن نأخذ هذا النص مطلقاً بدون أي خيط شرعي لأنه يقع من يبخل مطلقاً في أمور لا يستطيع أن ينجو منها إنسان إطلاقا يعني إذا فرضنا أن الآية سيقت في المال و هي ليست في المال بل هي أعم من هذا فإذا أخرج المسلم ما عنده من زكاة المال و بقي عنده فيض كبير جداً من المال فهذا بخل و اعطي قليلا من هذا المال فهل يشمل هذا النص القرآني هذا الإنسان الذي يخرج زكاة ماله و الجواب طبعاً لأ و إذا رجعنا إلي المعني العام الذي يشمل العلم فالعلم نوعان كما تعلمون جميعاً علم

يجب نشره و لا يجوز كتمانه و هو الذي يترتب عليه صلاحا أو طلاحا صلاحا نشره و طلاحا كتمانه و هو العلم الشرعي و الناس يتفاوتون في هذا كما هو معلوم . أما العلم الدنيوي فلا يمكن أن يشمله أي نص و بخاصة هذا النص الذي لم يرد خاصة في هذا العلم بل جاء بهذا المعني المطلق الذي يشمل العلم و المال معاً و لذلك أنا أقول كما تعلمون دائما و أبداً انه لا يجوز لطالب العلم أن يفسر القرآن و السنة دون الإستعانه بجهود العلماء و الأئمة الذين سبقونا في هذا المضمار العلمي بمسافات كبيرة و كبيرة جداً و هذا الذي يقع فيه كثير من الناس اليوم الرجال فضلاً عن النساء أنهم يأخذون هذا القرآن و يدرسونه معتمدين علي ثقافتهم الشخصية لا يرجعون إلي ما جاء في تفسير الأية من التفسير الذي نسميه خاصة التفسير المأثور و المنقول عن السلف و أنا ضربت أكثر من مرة مثلاً أن مثل من يفعل هذا يأتي إلي نص من القرآن الكريم أو من حديث الرسول عليه الصلاة و السلام فيحاول أن يفهمه دون أن يستعين علي فهم ذاك النص بالعلماء المتقدمين مثله كمثل من يريد أن يبتكر أو يخترع طائرة دون أن يستعين بجهود العلماء المتقدمين الذين وصلوا بهذه الآلة إلي شيء يكاد يكون كالخيال هذا السبب أنه توصل إلي الطائرة التي تشبه الخيال .هذا مثل الذي لا يستعين بجهود المتقدمين و يعتمد علي نفسه و ذاته في تفسير القرآن أو السنة . هذه الآية علي كل ظاهر يريد أن يعرف معناها إذا ما انقطع في نفسه هذا المعني المطلق فينبغي أن إلي هذه القاعدة التي ذكرتها أنفا و هو أن يستعين بمن قبله لكن هذا أيضاً قد لا يكفي فيجب

أن يكون عنده ثقافة إسلاميه عامة تساعده علي أن يفهم مثلاً ما يقوله بعض علماء الأصول في بعض النصوص العامة يقولون هذا نص عام أريد به الخصوص .هذا حتي يخرج عن القاعدة لأن النص العام يجب أن يفسر علي عمومه لكن أحياناً يراد به الخصوص ولا يراد به العموم فمن أين يصتطيع هذا الإنسان أن يتبين أن نصاً عاماً لايراد عمومه إنما يراد خصوصه إلا إذا كان عنده ثقافة عامة و يحضرني في هذه المناسبة مثال و الأمثلة كبيرة و كثيرة جداً و لكن تخطر دائما في الذات إلا مثال أنا حديث عهد بدراسته و الإعتبار به و بهذه المناسبة أقول إطلعتم علي كتاب حول الإستعانة بالكفار .كتاب جديد هذا . هذا الموضوع بحث جيد إلي حد كبير موضوع الإستعانة بالكفار هذا وقع بالسعودية . الحقيقة كان مستوعب إستيعاب جيد . أقول هذه المسألة تكلم فيها كلام جيد كالمثال الذي أريد أن أذكره الأن هو ما قبل هذه المسألة تعرض لموضوع الجهاد و فضله و أن العلماء يقولون الجهاد قسمان

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين

والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعوة بظهر الغيب

الشريط 483

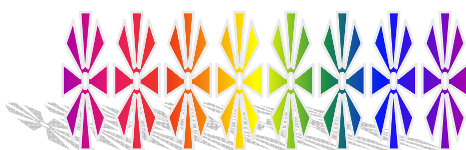

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام حول مناقشة بين الشيخ وأحد الطلاب . (00:00:42)

2 - سئل عن آية : (.... ولا تطغوا في الميزان) في سورة الرحمن و هل تسبب كثرة أكل الغنم إختلالاً في التوازن الطبيعي. (00:02:19)

3 - تكلم على الأمر المهم الذي ينفع المسلم . (00:06:55)

4 - سئل الشيخ ما ذا يترتب على الإخلال بالتوازن الطبيعي .؟ (00:20:54)

الشريط 483

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الثالث والثمانين بعد المائة الرابعة على واحد

الشيخ : **((وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا))** وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، لا والله بس شوفت الموضوع مشى علميا وعقليا ، لا، مو الشغلة هيك ، بالعكس أنا بدى أقول لك كلمة ، قلت لك إياها بس أنت ماإنتبهت لها، قولك ثبت خطأ المفسرين بها النظرية العلمية ، مو قلت هيك ؟ إنتبه

المحاور : لا ما حكيت

الشيخ : إنتبه ، كلامك مسجل

طالب :لا حكيت حكيت قلت الكلام العلمى أثبت خطأ المفسرين، المفسرين كانوا يفسروها مرج إيش قال عليها ؟

المحاور : أرسل

الطالب : نعم ارسل أيوة

المحاور : أه بس من مرجت الدابة بس فى لها معنى تانى مرج غير المعنى الى وجده

الطالب : قصد الشيخ ثبت خطأ المفسرين لازم تتحفظ عليها شوى ، يعنى ما تقول أنه ثبت خطأ المفسرين

المحاور :أنا حكيت ثبت خطأ ، اه مسجل ، أنا حكيت ، سحبت هالكلمة ، أنا حكيت هيك زلة لسان

الطالب : أيوة ، أحسنت ، ماشاء الله

الشيخ : المسألة فيها خطورة يا محمد

المحاور: بس إذا كان أكله بيخرب التوازن إلى الله وضعه فى صورة الرحمن ((أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) ،((وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ)) الأنام كل ذى روح كما عند الطبرى

الشيخ : وشو رأيك إذا قِمت الارنب وحطيت الغنم بداله ؟ يكون كلامك ماشى ؟

المحاور : ممكن تخرب الميزان .. الله خلى عدد معين من كل حاجة ، أقصد البر.

الشيخ : خليك معى ، وجوة مو بر ؟ الغنم وين بيعيش ؟ بر ولا بحر

المحاور :قصدى بالبرارى

الشيخ: طروش الغنم ما بيتربوا إلا بالبرارى ، الغنم الى بيجينا بالألوف المؤلفة وين مرباه ؟

المحاور : بالبرارى

الشيخ : بالبرارى ، فإذن قِيم الارانب الى بيتربوا بالبرارى ، وحط الغنم

المحاور: بيخرب الميزان ما بنقدر نتحكم الله الى وضعه

الشيخ : والأرنب مين إلى وضعه ؟

المحاور :الله

الشيخ: الله ، إذن كله راجع الى الله

المحاور : آه بس الغنم حطوا بكميات تكفى لحاجة الإنسان أما إذا زادت

الشيخ : الغنم حطوا لحاجة الانسان والارانب؟

المحاور :للإنسان بس إذا أثر لوقتلته وأثر فى الميزان بيصير

الشيخ :ولو ذبحت الغنم وأثر فى الميزان شو ؟

المحاور : تستعيض عنه بشغله تانية يعنى مثلا خلينا نحكى مثال تانى

الشيخ : لا لا،لا يا إبنى الله يهديك

المحاور :أنا بدى حيوانات البرية مش أليفة

الشيخ : مو على كيفيك ، هههههههه ، هذا ابنك يا ابو محمد متحمس للعلم اكتر من اللازم ، وياريت يكون علم إيش؟

أبو محمد : تاعبنى يا شيخ ، علم نافع ؟

الشيخ : لا أقصد يعنى علم ..أنت ضم الايه تبع الميزان لاية ((إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ)) ضم هادى الاية لهاديك الاية ونم وإستريح أنه ما يصير فيه إختلال فى الكون ، مادام رب الكون هو خلق الحيوانات وأباح أكلها فما راح يصير فيه إختلال، وهذا الميزان إلى أنت بتشير إله أنت بتعرفه ؟

ما جاوبتنى كالعادة ، جاوبنى جاوبنى ...

الميزان هذا يعنى أنت بإمكانك بتعرف أنه مثلا كام فيه رأس غنم فى الدنيا؟ وكم رأس أرنب فى الدنيا ؟ فإذا صار فيه إبادة للغنم أكتر من اللازم شو راح يصير ؟ راح هيختل الميزان ، كذلك فى الارانب أنت بإمكانك تعرف هذا الشيء ؟

المحاور : فيه جمعيات رعاية الطبيعة .

الشيخ : انت أنت ، لاحول ولا قوة إلا بالله

المحـاور: مـثلا ، محميـة الشـمرى فـى الماعز،مـافى غيـر 92 راس تيجـى تطوخهم كلتهم هيك بيصير؟ بتخل فى الميزان ، وبينقرضوا وبيبطل فيه مهم أبدأ

الشيخ : هادول الى على الجمعية ماسكين ميزان الشرع

المحاور : اوكى ، أنا بدى ، لا ، هيو هيو ، أه بس

آخر : قبل زمن بنفس هذه الطريقة ، أنكم إذا قتلت مثلا عقرب فيقول: ((أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) لأن قتل العقرب لم يقم بفعل ضار بالنسبة لك ، فلماذا قتلته ؟ فمن هذا الباب يقول ((أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) فلعل هذا من ذاك .

الشيخ : ما أذنا لك الله يهديك ، الأن أنت سمعت سؤال صاحبنا، أنه نقل عن غيرك أنت ، سمعت شو نقل ؟

المحاور : بس أنا مش زية

الشيخ :هههههه، شو رأيك فيما نقله ؟

المحاور : إذا كان فيه أمر بقتل الحيوان بتكون من الميزان

الشيخ : فإذن غلبت حالك أنت ، الأرنب فيه أمر ولا ما فيه ؟

المحاور : لا ، مافيش ، كيف ، أمر نقتله ؟

الشيخ : بتدبحه يعنى

أخر : فيه إباحة يعنى بقتل الأرنب ؟

المحاور : نعم فيه إباحة ، مأنا إلى بسأله ..

الشيخ :لا قبل ما تسأل الله يهديك ، هههههه، انت بإعتبارك شاب ناشىء الحمد لله وناشيء أولا فى بيت مسلم وثانيا عم بتحاول تعيش فى بيت علمى لازم تكون غير متناقض فى منطقك ،

المحاور: ما هو من منطقى ....

الشيخ : لسه بعد أنا ما إنتهيت كان جوابك أنك بتفرق بين العقرب وما أبيح قتله أى ذبحه ، بينما أنت ضربت مثال فيما أبيح أكله وهو الأرنب ولذلك أنا نقلت لك من الأرنب إلى أيش ؟ إلى الغنم ، ما تغير رأيك بينما هنا بتغير رأيك ، قلت إذا كان مباح ما بيخل بالميزان . ماشى ؟ لا إذا كان ماشى خلاص وقفنا

المحاور :لا لسه مش ماشى ، أنا سؤالى فى الأصل إذا عرفت أن قتلى لهذا الحيوان يضر بالميزان

الشيخ : مأكول ولا غير مأكول

المحاور : مأكول أو غير مأكول

الشيخ : هذا بيخالف كلامك الأخير، أنه فرقت بين مباح أكله وبين ...

المحاور : كله ، كله حيوانات نفس الطينة ، يعنى كل الكائنات الحية

الشيخ : فاهم يا حبيبى الكائنات الحية نحن بصفتنا مسلمين قسم بيحل أكله ، وما بيحل أكله إلا بعد قتله يعنى ذبحه ، وقسم ما بيجوز، فهالميزان الى انت ماسكة بايدك اليمين او الشمال والله ما ادرى، المهم ..هذا الميزان بيشمل جميع الحيوانات هادول ولا فقط إلى لا يحل أكلها ؟

المحاور : كله

الشيخ : شو رأيك فى ها الكلام إلى نقله عن صاحبك إلى ما هو صاحبك بس الظاهر صاحب فى الفكر ، أنت قلت لا ما بتقول مثله .

المحاور : هلا فيه المباح

الشيخ : لا، لا أنا بسألك ، الى نقله

المحاور: أنا بعلق عليه

الشيخ : ما أبغى تعليق ، شو رأيك فى هالكلام ؟ صحيح ولا مو صحيح ؟

المحاور : مو صحيح ، بس أحكى ليش .

الشيخ : طيب ، ليش

المحاور : هذاالمباح مش مأمور بقتله ، أما إلى مأمور بقتله قتله من الميزان خلاص ، أما الى بتقدر تخليه بامكانك يعيش أو يموت هاداك قتله من الميزان لأن أمرت ، أما المباح مش ضرورى تقتله ، فيه عندك إمكانية ان تخليه حى ليكتر وليظبط الميزان من جديد ، بترد وبعدين تأكل منه على كيفك

طالب :وليش ما تقول هذه الإباحة من الميزان ؟

المحاور :أنا هذا الى بسأله لو كنت أعرف أنى لو قتلته بخل فى الميزان

طالب : لا أحد يدرى الميزان

المحاور : بالأحصائيات

طالب : هذه الإباحة هى عين الميزان ، يعنى ما شرط إن الناس كلها تأكل أرانب

المحاور : لا مش شرط

الطالب : إذن هو من الميزان

الشيخ :أنا سألت سؤال أن هذا الميزان أنت بإيدك ولا بيد الرحمن ؟

المحاور : بيد الرحمن ، بس الله

أخر : هل يكون خلل فى الميزان إذا قتل بغير سبب ، ربما يعنى

الشيخ : لا لا ، هو من ناحية الإستئصال الحيوانى بحيث لا يبقى له ذكر فى الارض ، هو هذا، هذا كلامه انا بريحه إذا كان يقصد هذا المعنى أن هناك حديث بطرقه يبلغ مرتبه الحسن أن العصفور يوم القيامة يأتى شاكيا على قاتله وراميه يقول سل فلان لم قتلنى ؟لأنه قتله بدون ما يستفيد منه ، أما لو قتله ليستفيد منه هذا ما بيخل بالميزان .

المحاور : اذن الاستفادة بتكون خاصة وبتضر فى عامة المسلمين ، بياكلوا بيصير ولا لا ؟

الشيخ : شو عرفك يا حبيبى، انت عم بتعيش فى الخيال الأن

المحاور: لا فيه احصائيات ، فيه حماة الطبيعة بدورهم بيعملوا

الشيخ : يا حبيبى حماة الطبيعة بيحصروا بعض الحيوانات وفى أرضهم وفى أرض معينة لكن ما بيقدروا يحيطوابالحيوانات الموجودة فى الكرة الارضية كلها

المحاور :لا الحيوانات الى بيشكوا فيها ممكن بالاقمار الصناعية صار فيه إمكانية ان يحصوا عددها عن طريق حرارة جسمها بيقدروا يعرفوا

الشيخ : تعرف هاي مسألتك مثا ايش مثل قضية – ها الى وردوا لنا ايها الكفار تحديد النسل – شو رأيك أنت بتحديد النسل ؟

يضحك الجميع

الشيخ : عشان حتى يكون الوارد من المأكولات والمشروبات يتناسب مع المولودات ، ههه ، فإذا كترت المواليد نقص الرزق، هيك هم بيقولوا . شو رأيك أنت بها القضية ؟ تحديد النسل علمى ولا مو علمى ؟

المحاور : مش علمى ، هاى اسس وضعية

الشيخ : كملها... هاى قوانين وضعية ، وهايدى قوانين بدعية

المحاور : معلش ، الانسان الله بيتولى أمره ،

الشيخ : الله بيتولى أمر الإنسان، والحيوان ؟

المحاور : بيتولى أمره كمان ، بس كمان ((أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ))

الشيخ : شو معنى ها الآية ((أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) إلى أنت تدندن حولها كتير ؟ شو معناها ؟

المحاور : أكمل ((أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ *وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ * وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ)) الرض وضعها للأنام هاى بتبين وبتشرح الى قبلها الانام كل ذى روح فى تفسير ابن عباس

الشيخ : تفسير بن عباس ؟

المحاور : لا ، هو الى حكاه ، تفسير الطبرى أطلعت عليه، يعنى بتفسر أن الميزان أيش ؟ العدل، والأنام كل ذى روح زى ما حكينا ، يعنى من التفسير ممكن يكون من الميزان الى وضعه الله الميزان الطبيعة

الشيخ : عفوا ، الأنام هيك فى تفسير الطبرى ؟

المحاور : لا فيه كمان شغلات تانية بس ..وقال ..وقال ..وقال

الشيخ : أنت ما جاوبتنى ، أنت هيك متعود يعنى ؟، أكيد عم بتعب والدك

شو عم بتحكى انا بسألك أن الأنام هيك تفسيرها كمان بتفسير القرطبى ؟الأنام بيشمل الإنسان والحيوانات المحلولة أكلها والمحرمة أكلها ، هيك الأنام

المحاور : فيه حدا حاكى الجن والأنس

الشيخ : الله يهديك ، هيك معنى الأنام ؟ يعنـى الأسد مثلا والضبع والفأر من الأنام هيك تفسير الطبرى ؟

المحاور : نعم ، ايوة كل شيء له روح

الشيخ : كمل ، الميزان قلت أنت هو العدل

المحاور : بس من العدل إلى وضعه ميزان الطبيعة الموازين الى وضعها فى الأرض العدل يعنى ميزان الطبيعة إلى كل حياتنا بتعتمد عليه ،

الشيخ : وحياتنا ليست من الطبيعة ؟

المحاور : نعم ، بس إحنا إلى عم بندمر فى الطبيعة

الشيخ : نحن من الطبيعة ، يعنى الطبيعة بتدمر فى الطبيعة

المحاور :احنا حراس الطبيعة ، إحنا المفروض إلى ندافع عنها

الشيخ : والله شوف يا محمد أنا شايف أنك راح تتعب كتير أنت بالأفكار هذى

المحاور : ليش

الشيخ :آه ليش ؟ بتعرف أنت فيه حيوان منقرض بالدنيا ؟

المحاور : كتير

الشيخ : الإنسان هو إلى كان السبب حتى إنقرض ؟

المحاور : فيه نوعين ، فيه نوع لأنه ما قدر الميزان ، ميزان الطبيعة بيوجب إنقراضه ، فلأنه ما بيقدر يتكيف مع الطبيعة وبيخرب فيها ، أما النوع التانى زى طائر الدودو – الحمامة الكبيرة مثلا - الإنسان قضى عليه بسبب الصيد الجائر ، هيك بدون سبب بيطخطخ فيه .

الشيخ : اى نوع كان سبب فى إنقراضه الإنسان؟

المحاور : عم حكيت طائر الدودو – الحمامة الكبيرة هيك ، حيوان المها كمان الى فى محمية الشمرى .

الشيخ :يا جماعة الكفار ما عندهم شغل إلا الدخول فى هذه الأمور التى هى كلها بيد الله

المحاور : بس هاى أمانة برقبتنا إحنا الناس صح ولا غلط ؟

الشيخ : حينما يتفرغ المسلمون لمعالجة هذه الأمور الدقيقة التى لا تدخل فى ميزان الإنسان وإنما هى بيد الرحمن ، أما المسلمون الأن محتاجون ليشتغلوا بما يعيد عليهم مجدهم وعزهم . تفضل

طالب : هل يوجد مانع فى تنظيم بعض الأمور التى يكون فيه الخروج عن

الشيخ : سبق الجواب يا أبو يحيى ، لكن ها الى بيشتغلوا بهيك أمور متفرغين لا عندهم لا عبادة ولا دراسة شرعية ولا تو جه إلى الله ، وإنما يتوجهون إلى دنياهم ولذلك دمغهم رب العالمين:

نحن المسلمين ما لا زم نكون مثلهم ، ما لازم نتشبه بهم لا فى منطقهمولا فى علومهم ولا فى أزيائهم ، ولا فى أخلاقهم وأدابهم ، فهذا النوع من العلم هذا من نافذة العلم إذا المسلمين عاد إليهم عزهم ومجدهم وقوتهم فهذه القوة وهذا المجد هو إلى خلى هذا الأندلسى إلى ما بحفظ إسمه أنه يلفت نظر الكفار ليخترعوا الطائرة ، شو أسمه ؟

طالب ؟: ابن فرناس

الشيخ : ابن فرناس هذا ، هادول لما وصلوا لنهاية العز قعدوا ايش يفكروا بقى بقضايا هى دنيوية – مافى مانع منها – لكن ما يتخصصوا فيها بحيث ينسوا ربهم وينسوا أخرتهم فإحنا يجب ألا نتعجب من الكفار ومما يبدعون ، ومما يخترعون من أشياء نعجب بها ، هذه حياتهم ما عندهم شيء يشغلهم

عنها ، نحنا حياتنا تفكيرنا فى ربنا ودينا ونبينا وعبادتنا ما بيترك مجال للدخول فى هذا الميزان، انه نوع من الحيوان مباح نحنا بنخاف لينقرض لازم نضع تنظيم حتى نمنعه من الإنقراض تُرى ..هنا سؤال شرعى وسؤال فى منتهى الجمد الفكرى ، ياسيدى إنقرض حيوان شو بيصير فى الأرض ؟تخرب؟

المحاور : اه بتخرب

الشيخ : بتخرب ! شو الدليل عندك أن بتخرب وما بتعمر بطريقة أخرى ؟ أنت بتهىء الكلام ، هاى مشكلتك يا محمد

المحاور: بدى أراجع

الشيخ : لا تراجع تفكيرك ، راجع السؤال الى يلقى عليك شو تجاوب عنه شو دليلك على أن شعب من الشعوب أو أمة من الأمم تصيد نوع من الحيوان إلى بيحل أكله حتى انقرض بيخرب الكون قلت ايه

المحاور : بيخرب جزئيا

الشيخ : طيب ، خليك محتفظ بها الجواب ، شوبيترتب وراء خراب الجزء هذا ؟

المحاور : الدنيا بتظل تخرب شوى شوى

الشيخ :هو هيك هى بدها تخرب ، هيك بيصير أنت فاكر أنه بيظل هيك ولا بدو بيخرب؟

المحاور : راح يخرب بس

الشيخ : هيك مقدمات لخراب الكون فشو همك انت ؟وهاذى الحيوانات إلى انقرضت بسبب الإنسان ما أنت جعلتهم قسمين ؟

المحاور :امممم

الشيخ: الى اقرض بسبب الإنسان ، شو أصاب الأرض ؟

المحاور : ما تخربطونيش ..

الشيخ : الله يهديهم وأنا معهم ، شو أصاب الأرض من بعد ما هالحيوان انقرض؟

المحاور : راح يصيب الأرض عدة شغلات .

الشيخ : عم قول لك شو صار مو راح يصير ، عم نحكى على هالحيوان إلى سبب انقراضه الإنسان شو أصاب الأرض ؟

المحاور : كل حيوان له واجب وله وظيفة

الشيخ :الله يهديك ، ياأخى هالحيوان إلى انقرض بارادة الله ماكان له وظيفة ؟

المحاور: ماشى ، اضرب لك مثل

الشيخ : لا ، جاوبنى عن سؤالى ، ما فهمتنى لسه

المحاور : بيظلهم يشاغبوا

الشيخ : بيظلوا يشوشروا هاالجماعة ، ههه، القسم الأول إلى إنقرض ما كان له وظيفة فى الأرض ؟

المحاور : كان له وظيفة

الشيخ : لما انقرض شو صار فى الأرض؟

المحاور : صار فيه خلل جزئى

الشيخ : شو ترتب وراء الخلل الجزئى ؟

المحاور : كارثة ، بيصير كارثة بعدين

الشيخ : ياأخى لا تقول بيصير قول صار .

المحاور : اه ،استراليا مثلا جابوا كام ارنب من انجلترا ...

الشيخ : يله ، سبحانك اللهم وبحمدك اشهد الا اله الا أنت

طالب : الله يعطيك العافية يا شيخ .

الشيخ : كان وجه سؤال فيما سبق من الجلسات حول صفة العلو لله عزوجل والآية التى يتوهم الكثيرون منها أنها تنافى صفة العلو لله تبارك وتعالى ، ألا وهى قوله ((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ)) ، فيجب أن نعلم فى هذا الصدد أن الله تبارك وتعالى له كل صفات الكمال ، وهو منزه عن جميع صفات النقصان، وأن صفات الكمال منها ما هو معلوم بمجرد العقل والفطرة السليمة ، وهذا قليل ، مثل كون الله عزوجل فوق المخلوقات كلها ، فهذا يعرف بمجرد العلم لأن الله عزوجل يليق به كل صفات الكمال ، كأن يكون الله عزوجل فوق المخلوقات ولا عكس ، فهو مما يعرف ببديهة العقل .

** ومع ذلك فقد جاءت النصوص الكثيرة- فى الكتاب والسنة - تصرح تصريحا ليس بعده تصريح بان الله عزوجل فوق المخلوقات كلها ، وبعض هذه النصوص تبين بأنه فوق العرش بصورة خاصة ، فآية {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} التى تكررت فى عديد من الآيات الكريمة ، أشهر من أن تذكر فالعرش خلق من خلق الله عزوجل ، بل هو أعظم مخلوقات الله تبارك وتعالى.

** فتنصيص رب العالمين على أنه فوق العرش العظيم هو من العقائد التى يجب على المسلم أن يتبناها ، ولا يجوز له أن ينحرف عن دلالتها الظاهرة الى المعانى المخترعة المبتدعة ، والتى يذهب إليها كثير من علماء الكلام المعروفين بإنحرافهم عما كان عليه السلف الصالح من الإيمان بآيات الصفات كلها، وآحاديث الصفات كلها دون أى تحريف أو تأويل ، وقد تواتر

أو على الأقل إشتهر عن الإمام مالك رحمه الله أنه جاءه رجل فقال: يا مالك !

الرحمن على العرش استوى ، كيف استوى؟ فقال له الإمام مالك رحمه الله :

"الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة

.." ، الإستواء معلوم يعنى لغة ومعناه العلو هكذا أجاب الإمام مالك رحمه الله ،

أى والسؤال عن الكيف بدعة ، فالإمام مالك رحمه الله يقرر فى جوابه هذا

للسائل العقيدة السلفية الجامعة لكل صفات الله عز وجل فهى تثبت كما جاءت

وبالمعنى الثابت لغة ولكن لا يجوز تمثيلها ولا تشبيها لأن الله عز وجل يقول

((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))

ففى الآية نفى وهو تنزيه((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)) ، وفى الآية((وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))، إثبات لصفتين من صفات الله عز وجل وهو أنه سميع بصير ، فسمعه لا يشبه الأسماع وبصره لا يشبه الأبصار ، كذلك بهذه الآية حين قال تعالى : ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)) ننفى عنه مشابهتة للحوادث ومشابهة الحوادث له ، ولكن ذلك لا يعنى أن ننفى عنه الصفات التى أثبتها

الله تبارك وتعالى لنفسه ، ومن هنا جاء انحراف الذين إنحرفوا عن طريقة السلف الصالح وهو : من عدم جمعهم بين التنزية وتثبيت الصفات ، لأن الآية نفت وأثبتت ، نفت شيئا وأثبتت شيئا ، فلا يكون الإيمان بالله عزوجل إلا بالإيمان بهذين الأمرين اللذين ذكرهما الله فى هذه الآية ، تنزيه وإثبات ، تنزيه الله تبارك وتعالى عن مشابهة للحوادث وإثبات الصفات لله عزوجل التى أثبتها الله عز وجل لنفسه ، فصفات الله كثيرة وهى منصوصة فى نصوص الكتاب والسنة ، وفى بعضها إتفاق وفى كثير منها إختلاف ، ويهمنا البحث بصورة خاصة فى صفة من الصفات التى إختلف فيها المسلمون منذ أن وجدت المعتزلة وتأثر من تأثر بهم ممن ينتمى إلى مذهب أهل السنة - كالأشاعرة بصورة خاصة - ، فالمعتزلة أنكروا كثيرا من الصفات الثابتة بالكتاب والسنة ، يهمنا البحث الأن فى صفة العلو لله العلى الغفار فقد ذهبت المعتزلة وتبعتهم الإشاعرة ، ثم لحقهم فى ذلك جميع المسلمين الذين هم اليوم على وجة الأرض إلا قليلا منهم - وهم أهل الحديث - ، المعتزلة والإشاعرة وأكثر المسلمين اليوم ينكرون أن يكون الله تبارك وتعالى فوق مخلوقاته كلها ، بل يصرحون بأن الله عزوجل فى كل مكان ، وأن الله تبارك وتعالى موجود فى كل الوجود ، أما الآيات الكثيرة والآحاديث الأكثر - التى تثبت لله صفة علوه على خلقه - فهم يتأولؤنها بتأوييل يعطلون معانيها ، أى هذه التأوييل تؤدى بهم إلى إنكار حقائق هذه المعانى النصوص المشار إليها فى الكتاب والسنة .

**فمثلا من هذه النصوص الصريحة فى إثبات العلو لله عزوجل الآية السابقة {الرّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} فهم يأولون هذا الآية ويعطلون معنى العلو فيها بقولهم الرّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى أى استولى هكذا يفسرون الآية الرّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى يعنى استولى من الاستيلاء ويحتجون على ما ذهبوا إليه من التأويل المذكور بشعر معروف وهو:

استوى بشر على العراق ***** من غيرسيف ودم مهراق

ومعناها استولى هكذا يفسرون الاية الكريمة ، وهم حينما يفسرون هذا التفسير لا يتنبهون- مع الأسف الشديد- أنهم صح فيهم المثل العامى :

" كان تحت المطر صار تحت المزراب " لأنهم بزعمهم نزهوا الله من أن يكون فوق المخلوقات بزعمهم أن هذا لا يليق بالله عزوجل ، لأننا إذا قلنا أنه فوق المخلوقات حصرناه فى مكان ، هذه شبهتهم وسنأتى على إبطالها فى القريب إن شاء الله ، ففرارا من هذا الزعم الذى زعموه أنه يلزم من وصف الله بأنه فوق المخلوقات تحيزه فى مكان _ فروا بزعمهم من هذا - ووقعوا فيما هو شر منه ، وذلك حين فسروا استوى بمعنى استولى فإن معناه : أن الله قبل ذلك لم يكن مستوليا ، لأنه فى بعض الآيات المتعلقة باستواء الرب على عرشه قال {هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ } وكلنا يعلم أن ثم تفيد التراخى ، فبعد أن خلق السموات والأرض استوى على العرش ومعنى ذلك أنه قبل ذلك لم يكن مستوى ، ولا زم هذا أنه كان عاجزا عن الإستيلاء شأن الخالق الأعظم كشأن بشر الذى ضربوا به المثل فقالوا : استوى بشر على العراق هذا بلا شك معناه قبل ذلك لم يكن مستويا ولماذا ؟ لانه لم يكن قادرا على الإستيلاء ولذلك قال :

فكلمة استوى بمعنى استولى فيه تعجيز لرب العالمين لم يتنبهوا له، لأنه ثم استوى ثم استولى وقبل ذلك ماذا كان غير مستولى .

مع أن المسلم بمجرد أن يستحضر عظمة الله وانه قادر على كل شيء ، مجرد استحضاره لهذا المعنى يعلم أنه ما يخلق شيئا الا وهو مسيطر عليه لا تنفك سيطرته عنه لحظة مهما دقت وصغرت .

** إذن هم بزعمهم فى سبيل تنزيه الله عن المعنى الخاطىء الذى قام تجاه الله فى نفوسهم وقعوا فى تنقيص الله عزوجل وفى نسبتهم له إلى العجز والتقصير لأنه لم يكن مستولى على العرش ولو لحظة من الزمن ، ثم استولى على العرش ، وهذا ضلال لا يحتاج الى كبير شرح .

مالذى أوصلهم إلى مثل هذا التأويل ؟ زعموا بأنهم أرادوا الخلاص من جعل الله عزوجل بمكان ، وبظنهم أن المسلم إذا أمن بقوله تعالى **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ** أى استعلى ، بظنهم أن معنى هذه الآية أن الله عزوجل بمكان ، وهذا ظن خاطىء ورأى عاطل لا ينبغى أن يتورط أو يغتر به مسلم لأن الله تبارك وتعالى ليس بمكان لا قبل المخلوقات ولا بعد المخلوقات ، كان الله ولا شيء معه ، فالله تبارك وتعالى غنى عن مخلوقاته ، فهو تبارك وتعالى من أوصافه وهو غنى عن العالمين **((وَلِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إليه سبيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِين))** فكان الله كما نعلم جميعا ولا شيء معه ولا خلق معه ثم خلق المخلوقات كلها ، فقبل أن يخلق المخلوقات لم يكن فى مكان قطعا ، لأن المكان وجد بوجود الخلق وقبل وجود الخلق لم يكن هناك مكان .

** فإذن كان الله ولا خلق معه اى ولا مكان معه أيضا ، فلما خلق الله تبارك و تعالى المخلوقات وُجد المكان فهل حل فى هذا المكان ؟ حاشا لربنا أن يكون فقيرا محتاجا الى شىء من خلقه ، فهو تبارك وتعالى من هذه الحيثية ليس فى مكان وليس بحاجة الى مكان، فهو الان كما عليه كان قبل وجود المكان ، قبل وجود المكان لم يكن بمكان ، فهو كذلك بعد وجود المكان ليس فى مكان ، هذه حقيقة بديهية وهؤلاء الذين يفسرون الذين يفسرون الآية السابقة استوى بمعنى استولى هم يريدون الفرار من إثبات المكان لله وليس هذا طريق هذا الفرار كما قيل :

أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل

**على المسلم أن يثبت أن الله عزوجل لم يكن فى مكان وهو كذلك بعد ان خلق المكان ليس فى مكان ، فإعتقاد المسلم أن الله فوق المخلوقات لا يعنى انه بمكان ، لان المخلوقات محدودة المدى ، فكل شىء محدود من المخلوقات فإذا كانت المخلوقات محدوده فما وراء المخلوقات عدم ، ليس هناك مكان ، فإذا كنا نقول كان الله ولا مكان ، فإذن هو لم يكن فى مكان فهو كذلك أيضا مادام أنه وراء المخلوقات فهو ليس بمكان.

** إذن المشكلة التى اضطرتهم إلى تأويل عشرات النصوص من الكتاب والسنة هو وهم وخيال ، لانهم يتوهمون أن اثبات الفوقية لله معنى ذلك جعله فى مكان، والفوقية التى هى صفة لله عزوجل لها علاقة بالله الازلى القديم ، وليس لها علاقة بالحادث المخلوق الذى وجد بعد أن لم يكن، هذا المخلوق محدود ففى حدوده المكان والزمان ، أما ما وراء هذا المخلوق فلا مكان ولا زمان فأى شىء وراء هذا المخلوق ليس الا الله تبارك وتعالى .

**ومن هنا يقول السلف رضي الله عنهم كالامام أحمد وعبد الله بن المبارك وغيرهم : أن الذين ينفون صفة العلو عن الله عز وجل وأن الله ليس فوق مخلوقاته إنما يريدون إنكار وجود الله عز وجل ولكن بطريقة ملتوية ليست صحيحة فى الانكار، فهم بدل أن يقولوا لا اله مطلقا يقولون مثلا : الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف لا داخل العالم ولا خارجة، فأين الله إذن ؟؟

لو قيل لأفصح العرب بيانا صف لنا المعدوم ، لم يستطع أن يصف المعدوم بأكثر مما يصف هؤلاء الذين ينكرون صفة الله عز وجل حين يقولون الله تبارك و تعالى لا فوق ولا تحت ، ولا يمين ولا يسار ، ولا أمام ولا خلف ، لا داخل العالم ولا خارجة ، إذن وين الله ؟

بعض الملوك العقلاء جمع فى زمانه أو بالتعبير الأدق بعض النواب ، نائب أحد الملوك هنا فى دمشق جمع شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله مع أمثال هؤلاء العلماء النفاة لصفة العلو ، جمعهم فى مجالس عديدة وجرى نقاش بين ابن تيمية رحمه الله وبين هؤلاء النفاة ، وسمع من ابن تيمية حججه وكلامه وسمع من هؤلاء الآخرين ، فقال ذلك النائب فى أخر الحديث : " هؤلاء قوم ضيعوا ربهم " هذا رجل ماهو عالم لكنه عاقل ، لما سمع حجج ابن تيمية فى إثبات الله عز وجل وجودا وصفة ، ومن صفاته أنه هو القاهر على عباده ، وسمع حجج النفاة لهذه الصفة أن الله لا يوصف لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف لا داخل العالم ولا خارجة، وبعضهم يزيد على ذلك فيقول : لا متصلا به ولا منفصلا عنه تأكيد للتعطيل ، لما سمع هذا الوالى قال " هؤلاء قوم ضيعوا ربهم " وهذه كلمة حق ، لأن الذى لا يعرف ربه فوق المخلوقات كلها معناه أنه لم يعرف ربه ، لأنه إن لم يكن لا داخل العالم ولا

خارجه فليس الكون إلا شىء يا هذا العالم المخلوق ياشىء خارج العالم المخلوق وليس هو إلا الله تبارك وتعالى .

**فإذن إذا عرفنا هذه الحقيقة عرفنا بالتالى يقينا أن لا ضرورة لتأويل الآية {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} ، فلا نقول استوى بمعنى استعلى لا نقول هكذا ، وإذا قلنا استوى بمعنى استعلى ليس معنى ذلك اننا جعلنا لله مكانا ، لأن المكان فى اخلق والله وراء الخلق وفوق الخلق ، لذلك نجد الآحاديث فضلا عن الآيات الكثيرة تؤكد هذه الحقيقة الإلهية أن اللهعزوجل فوق خلقه ونجد أن إنكار الفوقية هى طبيعة الملاحدة قديما وحديثا ، اسمعوا مثلا الى قول فرعون لوزيره : ((وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَّعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءُ عَمَلِهِ)) يكذب موسى ويريد أن يكذبه ببرهان مادى يخيل به على أتباعه الذين ألهوه من دون الله ، بأن يبنى قصرا شامخا ممتددا هكذا فى السماء ، ماذا يعنى بهذا البناء الشاهق الرفيع ؟ قال : لَّعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى الذى يقول : ماذا يقول موسى: أن الله فوق ، وإنى لاظنه كاذب ، سأبنى هذا البناءالشامخ الرفيع ثم لا أجد الإله الذى يدعوكم موسى إلى عبادته من دونى .

**إذن هذه الآية فيها إثبات حقيقة التوحيد ووجود الله وإثبات من كان ينكر هذه الحقيقة ، وفيها إثبات أن الانبياء والرسل وفى مقدمتهم موسىعليه الصلاة والسلام كانوا يثبت لله صفة الفوقية وصفة العلو والاستعلاء على عرشه ، وأنه دعى فرعون وقومه إلى أن يؤمنوا بهذا الإلة الموصوف بصفة الفوقية ، فكذبه فرعون بقوله وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا ، وفى الآية إثبات أن الذى ينكر هذه الصفة – صفة الفوقية - فإنما هو ملحد كفرعون تماما ، هذه الآية من جملة

تلك الآيات التى تثبت هذه الصفة ، ويجب أن نتنبه لهذه الآية إذا تلوناها ونفهم أن فيها إثبات لهذه الصفة وردا على فرعون الذى أنكرها برده على موسى وقوله **إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا** .

** كذلك هناك آية **((إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ))** إذن لله صفة العلو ولذلك يرفع العمل الصالح إليه، كذلك - وهذا من عجائب الأمور - قال تعالى : **{ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ }** فالملائكة تعرج ..وهل معنى العروج الصعود أم النزول ؟ الصعود ، تعرج إلى من ؟ إلى الله تبارك وتعالى ، تقدم إليه ما سجلته من أعمال الإنسان فى الأرض ، والأدهش من هذا كله أن المسلمين جميعا يؤمنون بأن الله عرج بنبيه إلى السموات العلى ، إلى من عرج ؟ إلى الله

هؤلاء - الذين ضيعوا انفسهم وضيعوا ربهم - يثبتون حقائق وينفون حقائق ، يثبتون هذه الحقيقة ويحتفلون بها كل سنة أن الله عرج بنبيه اليه ، وإلا إذا كان الله ليس له صفة العلو فإلى من عرج الرسول عليه الصلاة والسلام ؟؟؟

إذا كان كما يتوهمون الله موجود فى كل مكان فإذن هذا العروج للرسول لم يكن إلى الله لأن الله معنا فى كل مكان ، وسيأتى البحث على كل حال فى قوله تعالى **((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ))**

إذن فهذه الحقائق حينما يدخل التأويل تتعطل هذه الحقائق من أذهان الناس وتتبخر ويصير أمرهم أنهم ينكرون ما أثبت الله عز وجل فى كتابه وما شرحه نبيه عليه الصلاة والسلام فى حديثه .

سلسلة الهدى والنور – 489:

[الطريق الصحيح لإقامة دولة إسلامية – حكم العمليات الاستشهادية]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : محمد الهاشمي مصمودي

محتويات الشريط :-

1 - ما هي الطريق إلى إقامة الدولة الإسلامية ؟ (00:00:39)

2 - ما حكم العمليات الاستشهادية ؟وما حكم الاقتحام في العدو ؟ (00:47:25)

3 - هل يجوز إعطاء الزكاة للمحظورين عن التجول في فلسطين لعدم إمكانية ممارسة أعمالهم .؟ (00:56:30)

1 - ما هي الطريق إلى إقامة الدولة الإسلامية ؟ (00:00:39):

السائل (الشيخ علي حسن): شيخنا وردت عدّة أسئلة، فأنا اخترت سؤالا يعني قد يدور في ذهن كثير من الشباب وخاصة في خضم الاختلافات والنزاعات بين الجماعات والمشايخ وما شابه ذلك...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إي نعم.

السائل (الشيخ علي حسن): وإن كنا سمعنا في حكم القرب منكم أستاذي – يعني – الجواب عليه مرارا وتكراراً، لكن في هذا الجمع نحبذ أن نسمعه أيضا لعل فيه زيادة فائدة إن شاء الله.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إن شاء الله، جزاك الله خيرا وأكرمك الله.

السائل (الشيخ علي حسن): بارك الله فيك، يقول السائل، بالنسبة للموضوع المثار في الجلسة حول السنّة، كما تعلمون أن من أعظم السنن التي اهتم بها رسول الله صلى الله عليه وسلّم، إقامة دولة الإسلام، ومعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلّم كان يعمل بخطوط متوازية للوصول إلى هذه الغاية، وفي العصر الحاضر نرى بعض علمائنا وكذا بعض الجماعات الإسلامية تهتم بأمور وتعتقد أن من خلالها قد يكون الوصول إلى هذه الغاية، كمثل الدعوة مثلاً فقط، أو العلم فقط، أو السياسة فقط، وهكذا...

ألا ترون أن بناء جماعات على مثل هذه الأسس محصورة فقط لا يمكن أن يصل إلى تلكم الغاية السامية مع بيان رأيكم في الطرق التي يمكن الوصول بها إلى هذه الغاية، وجزاكم الله خيرا.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا السؤال حقيقة كما أشرت، يُطرح كثيرا، وأجبنا عنه كثيرا.

نحن أيها السائل، أو أيها السائلون، ننطلق في دعوتنا من كتاب ربنا ومن سنّة نبينا الصحيحة منها، وهذا الانطلاق ناشئ من اقتناعنا القطعي وليس الظني، أن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، والذين يهتمون اليوم بإقامة الدولة المسلمة ما أحد يخالفهم بوجوب إقامة الدولة المسلمة، ولكن قد يُخالفون في طريقة إقامة الدولة المسلمة، ونحن نعتقد أن السبيل الذي سلكه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم لإقامة الدولة المسلمة ليس لها بديل ولا يجوز لفرد أو أفراد أو لجماعة أو لجماعات أن يتخذوا سبيلا غير سبيل الرسول عليه السلام لتحقيق هذا الأمر الواجب، ألا وهو إقامة الدولة المسلمة.

أظن أنه لا مخالفة في هذا، أي لا أتصور أن مسلما أوتي شيئاً على الأقل من الثقافة العلمية والشرعية يناقش في هذه المسألة ألا وهي أن السبيل الذي سلكه الرسول عليه السلام حتى أقام الدولة المسلمة في المدينة المنورة هو السبيل الواجب سلوكه ولا سبيل

سواه، لا أحد يناقش في هذا، بمعنى ذلك أمضي في الجواب عن السؤال فأقول: ماذا فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم؟ ما هو أول شيء طرقه ودعا الناس إليه كخطوة أولى لوضع النواة الأساسية لإقامة الدولة المسلمة؟

نحن نعتقد – وأرجو أن لا يكون هناك مخالف لما نعتقد –، نعتقد أن أول شيء دعا الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قومه هو: أن يعبدوا الله وأن يجتنبوا الطاغوت، أي عبادة الله وحده لا شريك له، وأنا لا أريد أن أطيل كثيرا وكثيرا، أريد أن أقف في هذه النقطة:

الآن نقلب نحن موضوع السؤال إلى سؤال، الذين يهتمون ... - وأرجوا الأخ الجالس في الزاوية، وفي الزوايا خبايا،ما يشرب باليد اليسرى –، المقصود لقد بدأ الرسول عليه السلام في دعوته بالتوحيد وأظن يجب أن نجري نقاشاً هادئاً ولا بأس أن يكون واسعاً في هذه النقطة التي ستسمعونها، أنا أعتقد أن أكثر الدعاة وأحمسهم وأحرصهم على إقامة الدولة المسلمة لا يدعون إلى التوحيد، هذه كبيرة أنا أعرفها، فمن كان سائلا واحدا أو أكثر، أرجو إما أن يعترف بهذه الحقيقة لأمضي في كلامي، وإما أن نقف عندها لننظر هل نحن مخطئون ، أم أولئك هم المخطئون. نحن نقول أن الذين يهتمون بإقامة الدولة المسلمة، الركيزة الأساسية الأولى أو اللبنة الأولى لهذا البنيان الشامخ بعدُ ما وضعوها، هكذا نحن نعتقد، والدليل أننا نختلف معهم حينما نبحث في توحيد الله عزّ وجلّ، وأن معنى لا إله إلا الله الذي خُوطبَ نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلّم بها في قوله: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) [محمد:19]، هذا التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام عند أهل العلم:

توحيد الربوبية، وتوحيد العبادة، وتوحيد الصفات

لا نجد في هؤلاء الدعاة يدعون عامة المسلمين، بل وخاصتهم الذين هم يريدون أن يقيموا دولة مسلمة، ما نراهم يعرفون من الشهادة سوى النطق بها، أما أن معناها أن تعتقد بأن الله كما هو واحد في ذاته فهو واحد في عبادته وواحد في صفاته، فهذا أمر منكر عندهم وأكثر من هذا أنهم يُنكرون على أمثالنا ممن يهتمون بتصحيح هذه العقيدة، تصحيح هذه الكلمة الطيبة، إلا إذا أنتم بَدكو تشتغلوا بهذا المجال وما تهتمون بإقامة الدولة المسلمة، نحن نعكس الموضوع تماما ونقول نحن الذين نهتم، كمثل إنسان يريد أن يبني قصرا وإنسان آخر يُشاركه في هذه الإرادة، لكن الأول يمشي فيها مشية السلحفاة، يعني أول شيء اشترى الأرض ثم بدأ يجمع الحجارة لوضع الأساس إلخ... ما يحتج الأمر إلى تفصيل، أما الأخر فما تسمع منه إلا مخطط عريض طويل، لازم تكون الأرض مساحتها كذا ولازم تكون في منطقة كذا ولازم تكون غرفها كذا وو إلخ... وما نزال إلا نشبع كلاما، وكما قال العربي: ((أسمع جعجعةً ولا أرى طحنا))، أما الرجل الأول البصير اللي ماشي رويدا رويدا، اشترى الأرض لكن لسى مشاريع طويلة أمامو، إلى امتى بدك تبني هذا القصر!!! نحن سنبنيه قبلك، لأنك أنت ما فعلت فيه شيئاً، حتى الأرض التي تريد أن تقيم عليها قصرك وبنيانك الشامخ بعدُ ما أوجدتها.

أنا أعني هنا وأكني بالأرض هنا هو الشعب الذي هو سوف يستطيع أن يقيم الدولة المسلمة وسوف يكون مستعداً فيما إذا بدأت أحكام هذه الدولة المسلمة تُفرض على هذا الشعب لماذا؟ لأنه أُسِّسَ وهُيِّئَ لتقبُّل هذا الحكم الذي هو حكم الله تبارك وتعالى، فإذا كان التوحيد أساس الإسلام كله والذي.. من لم يوحد الله كما أراد الله وكما أراد رسول الله، لا يفيده عمله الصالح بتاتاً، لأن الله عزّ وجلّ يقول في القرآن الكريم يخاطب النبي صلى الله عليه وسلّم ولكنه يخاطبنا نحن في شخص النبي، فيقول: (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ)[الزمر:65]، فإذن كيف يمكن إقامة الدولة المسلمة دون العلم بالإسلام ؟؟!!

أولا بالتوحيد، أما إذا دخلنا فيما دون التوحيد، أو في تفاصيل التوحيد، ثم فيما دونه فهناك العجب العجاب، لأنك تجد هؤلاء الناس الذين يقولون أنتم تشتغلون بالدعوة ولا تشتغلون بإقامة الدولة المسلمة، والذين يشتغلون بالدعوة هم الذين يشتغلون بإقامة الدولة المسلمة لكن لا يلهجون بهذا الكلام ولا يستغلون عواطف الناس وإنما يعملون على السكت والصمت، هؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة مسلمة، إذا قيل له هل تُحسن أن تصلي كما كان رسول الله يصلى، قد يقول لك في الجواب أن هذه المسائل فرعية، هذه من توافه الأمور، نحن يهمنا الآن إقامة الدولة المسلمة، هل تستطيع أن تحج إلى بيت الله الحرام كما حج الرسول عليه الصلاة والسلام وكما أمر في سنته بالحج إلى بيت الله الحرام؟ لا تسمع جواباً ولا تسمع شيئاً سوى أننا نريد إقامة الدولة المسلمة، الدولة المسلمة نسبة إلى الإسلام، ما هو الإسلام يا جماعة؟ فاقد الشيء لا يعطيه، فاقد الشيء لا يعطيه، فإذن قامت نحن دعوتنا على أساسين وعلى ركيزتين لا يمكن للعالم الإسلامي كله أن تقوم قائمته وأن يعود إليه مجده الغابر وعزّه الذي نتفاخر بأنه كان المسلمون وكانوا...، ثم ذُلُّوا حتى احتل بعض بلادهم أذل الأمم ألا وهم اليهود، الركيزتان اللتان لابد منها لإقامة الدولة المسلمة هما:

العلم (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) [محمد:19]، والثاني: العمل (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ) [التوبة:105].

اليوم علم ما في!! وعمل بالإسلام ما في!! وإذا عملت بالإسلام إما أن يكون عملك لا يوافق الإسلام وإما أن تهمل العمل بالإسلام لأنه الشيء الأساسي هو أن نقيم الدولة المسلمة، نحن نكني عن هاتين الركيزتين بالتصفية والتربية، كثيرا ما نسمع من بعض الناس – مع الأسف الشديد – يقولون عن من ينهجون منهج السلف الصالح، وقد ينتسبون اسماً إليهم فيقولون عن أنفسهم نحن سلفيون أتباع السلف الصالح، يقولوا ماذا قدّم السلفيون لإقامة الدولة المسلمة، أظن الجواب الآن عرفتموه، لكننا نحن نعكس هذا السؤال ونقول، ماذا قدّم غيرُ السلفيين، ماذا قدّم هؤلاء منذ سنين طويلة، تسأل أحدهم سؤالاً شرعياً متناقلاً متوارثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم ولا مؤاخذة هذا امتحان لكم معشر الحاضريين، ((أين الله؟)) فلا تسمع جواباً إلا من كان يعمل لإقامة الدعوة المسلمة على ركيزتين اثنتين، التصفية والتربية، أما الذين يرفعون أصواتهم بإقامة الدولة المسلمة وقد يكون مضى عليهم قريب من قرن من الزمان، ثم ما استطاعوا أن يفعلوا شيئاً، هل يحسنون الإجابة عن هذا السؤال، ((أين الله؟)) الله الذي قال في كتابه: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، أين الله؟ ما تسمع منهم جواباً، لا يدرون أين الله كيف هؤلاء يريدون أن يقيموا دولة الله – إذا صحّ التعبير – وهم لا يعلمون الله أين هو، هل هو مثل دودة الحرير في جحرها في شرنقتها، أم هو في هذا الفراغ في هذا الهواء، أم ماذا، لا تسمع منهم جوابا!!!

ورحم الله أميرا من أمراء دمشق يوم جرى نقاش في حضرته بين عالم سلفي كبير وبين ناس آخرون متأثرون بعلم الكلام حيث كان هؤلاء العلماء المتأثرون بعلم الكلام وإن شئت قلت الاعتزال، قالوا: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، هؤلاء علماء الشام في زمانه ينطقون بهذا الضلال المبين بين يدي حضرة أمير دمشق يومئذ، وهم يجادلون رجلاً يقول ربي الله، ربي في السماء، أأمنتم من في السماء، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء

لما سمعه الأمير، والمفروض في الأمير أن يكون عاديا في علمه بالشرع، يستعين بالعلماء لكنه عاقل،

فلما سمع علماء الكلام يقولون: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، ماذا قال الأمير؟ ((هؤلاء قوم أضاعوا ربهم))، صدق، هؤلاء قوم أضاعوا ربهم وأنا أعتقد ليس أولئك فقط أضاعوا ربهم، بل جماهير

الإسلاميين اليوم أضاعوا ربهم، لماذا؟ لأنهم ما تفقهوا في كتاب الله ولا تفقهوا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وإنما دراسات مكثفة وخفيفة وقليلة وليست مدعمة بالأدلة الشرعية، قد يتخرج الواحد منهم من الجامعة وهو لم يفهم بعد (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، لكن يلقيلك محاضرات وخطب طنانة رنانة ويهيج النفوس فتكاد تراها الآن [بدها تهجم] على اليهود، ثمّ كرغوة الصابون!!!. لو سألت هذا ومن خطبهم أين الله، ما في جواب!!!! بينما جارية في عهد الرسول عليه السلام لأنها تخرجت من مدرسته –بالتعبير العصري الموجود اليوم-، سألها الرسول عليه السلام هذا السؤال فأجابت بالجواب الإسلامي الصحيح، روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث معاوية ابن الحكم السُلَمِي، معاوية ابن الحكم هو غير معاوية ابن أبي سفيان الأموي الخليفة المعروف الذي كان في دمشق الشام، معاوية ابن الحكم السُلَمِي، يحدثنا هو عن قصته التي وقعت له وهو يصلي خلف نبيه صلى الله عليه وآله وسلّم يوماً، قال: ((صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلّم فعطس رجل بجانبي فقلت له يرحمك الله وهو يصلي قال فنظروا إلي هكذا، تسكيتا، فقلت واثكل أمياه، ما لكم تنظرون إلي، – وهو يصلي وصلاته مقبولة يا ترى ما تظنوا أنه بطلت صلاته– واثكل أمياه فأخذوا ضربا على أفخاذهم))، يعني أسكت ليس الآن وقت كلام، قال: ((فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي)) تصوروا لو القصة وقعت اليوم، وراء إمام من أئمة المسلمين ما شاء الله اليوم... أخطأ وعرف نفسه بأنه أخطأ، وشاف الإمام جاي لعندو، بدويو يضرب أخماس في سداس بدو يضربو بدو ينهرو يقول له حيوان، لا تفهم جاهل إلخ... الله أعلم بالذي دار في خيال وفي ذهن معاوية هذا، لكن قال: ((فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي، فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي تسبيح وتحميد وتكبير وتلاوة القرآن»)).

هذا الرجل فوجئ بما لم يكن في حسبانه، عرف من تسكيت الصحابة له أنه ارتكب خطأ ومعنى ذلك أن الرجل كان حديث عهد بالإسلام مش عارف الأحكام بعد المتعلقة بالصلاة، فبعد ما عرف أنه كان مخطئا تصور أنه سيلاقي من الرسول عليه السلام صدمة عنيفة جداً، وإذا به لا يرى إلا اللطف وإلا الرأف الذي وُصف به الرسول عليه السلام: (بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)[التوبة:128]، الأمر الذي هيّأ له الجو الذي يُفسح المجال ليتعلم وقد عرف أنه جاهل وأنه بحاجة إلى العلم، فقال يارسول الله إن منا أقواماً يتطيرون، قال: «فلا يصدنّكم»، فلا يصدنّكم –أي التطيّر-، ومعروف التطيّر عندكم هو التشاؤم ومع الأسف الشديد المسلمون اليوم خاصة عالم النساء، عالم الذي يسمونه اليوم الجنس اللطيف ما في أكثر منهم تشاؤماً، الصابون يوم كذا ما يجوز يدخل إلى الدار، المكنسة وراء الباب ما لازم تشتغل، أشياء لا يمكن إحصاؤها.

مع أن الإسلام قال: «لا طيرة في الإسلام»، وهذا الرجل عاش في الجاهلية ثمّ هداه الله وآمن برسول الله فلما عرف أنه أخطأ في الصلاة، إذن لازم أنا أغتنم فرصة وجودي بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلّم فأسأله، قال: إن منا أقواماً يتطيرون، أنظروا الآن تعليم الرسول، لا يكلف الناس ما لا يطيقون، لم يقل لهم لا تتطيروا، لا، لأنه الطيرة التشاؤم يأتي الإنسان فجأة دون قصد منه، ولكن القصد منه أن يتجاوب مع الطيَرة أو لا يتجاوب، ولا بأس أن نلفت نظركم لماذا سميت الطيرة، كانوا في الجاهلية من خرافاتهم وضيق عقلهم، كما تعرف حتى اليوم الكثير من الأمم المتحضرة –زعمت-، لكنها في الحضيض من سلامة العقل، حتى الأروبيين والأمركيين وغيره، لأن هؤلاء بشهادة القرآن –لا تغفلوا عن القرآن– لا عقول لهم، أنتم بتظنوا أنهم عقلاء، ويجب أن نفرق هم أذكياء وليسوا عقلاء، هم أذكياء لذلك صعدوا إلى السماء إلى القمر إلى إلى النجوم هذه الأخرى– والحبل جرّار كما يقال–

، هؤلاء أذكياء ولكنهم ليسوا عقلاء: (وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ) [الملك: 10]، الشاهد: العرب في الجاهلية كانوا يتطيرون، كان أحدهم إذا عزم على السفر وشدّ الرحل وخرج من داره فهو ينظر أول طير يراه، والطير لابد حينما يرى الإنسان يطير ويهرب منه، فإن طار يمينا ما شاء الله هذه سفرة ميمونة، وإن طار –الطير الحيوان الصغير– يسارا هذه سفرة مشئومة ورجع إلى بيته وبطل عن سفره، هذا من هنا جاءت كلمة الطيَرة، وقالوا الرسول عليه السلام: «لا طيرة في الإسلام».

أنا أمثل أحيانا رجل مسلم هيّأ حاله للسفر وفتح الباب وجد اثنين يتخاصموا واحد قال لثاني: ((إن شاء الله ربنا الله لا يوفقك))، هذا الذي خرج للسفر بدوا يطأ، يتشاءم، لا امضي قدوماً ولا تبالي، هذا معنى قول الرسول: «لا يصدنّكم»، لا تتطير أي لا تتجاوب مع الطيرة، قال يا رسول الله إنا منا أقواما يخطون، أي يضربون بالرمل، فقال عليه السلام: «قد كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطُه خطَّه فذاك»، أي الضرب بالرمل كان وسيلة ومعجزة لنبي في ذلك الزمان، الزمان الأول، فمن وافق خطه منكم خط ذلك النبي فذاك المصيب، وهذا كما يسميه العلماء تعليق بالمحال، أي هذا غير ممكن.

الشاهد الآن يأتي، قال يا رسول الله، عندي جارية ترعى غنماً لي في أُحد، فسطى الذئب يوما على غنمي وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر فصككتها صكّة وعلي عتق رقبة، كأنه يقول أنا معترف بأني أخطأت مع هذه الجارية الراعية لغنمي، فماذا يجب علي أن أعمل، الرجل ممكن [...]، فضلا عن إيش؟ الجارية المرأة، وعلي عتق رقبة، فهل يجزيني أن أعتقها؟ قال: «هاتها»، لما جاءت قال عليه الصلاة والسلام لها: «أين الله؟»، قالت: في السماء، قال لها: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «اعتقها فإنها مؤمنة».

الآن نسأل الآن هؤلاء المتحمسين فراغا لإقامة الدولة المسلمة هل أتقنتم عقيدة الجارية راعية الغنم؟ لا، إنهم ينكرون هذه العقيدة وإنهم يقولون بقول علماء الكلام والمعتزلة: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، فهؤلاء قوم أضاعوا ربهم، كيف يا إخواننا، يا إخواننا مسلمين يجمعنا دين الإسلام ولكن يفرقنا عدم انشغالنا بفهم ديننا على منهج سلفنا، الذي تركهم الرسول عليه الصلاة والسلام على البيضاء نقيّة ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، البحث في هذا طويل الذيل جدا جدا لأني سأقول: بيننا وبين نبينا أربعة عشرة قرنا، ترى هل بقي الإسلام الذي فارقه الرسول عليه السلام على الكمال والتمام غضاً طرياً صافياً؟ هل بقي كما تركه الرسول عليه السلام حتى اليوم، أم دخل فيه ما لم يكن فيه؟ دخل فيه أولاً من الأحاديث التي يتبرّأ منها نبينا صلوات الله وسلامه عليه براءة الذئب من دم ابن يعقوب، هل بقيت العقيدة الإسلامية الصافية الموافقة للفطرة كما كانت في عهده عليه السلام وعهد سلفنا الصالح، أم تفرق المسلمون كما قال عليه الصلاة والسلام: «تفرّقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قالوا من هي يا رسول الله؟ أجاب بجوابين اثنين أحدهما يفسّر الآخر، الجواب الأول وهو الأشهر قال: «هي الجماعة»، الجواب الآخر قال: «هي ما أنا عليه وأصحابي».

فنحن نسأل الإخوان الحريصين –أينما كانوا من الإسلام– على إقامة الدولة المسلمة، هل أنتم تعرفون ما كان عليه الرسول عليه السلام في زمانه من العقيدة والعبادة والسلوك؟ لا، هم لا يتفرغون لهذا ولو تفرغوا ما استطاعوا إليه سبيلا لأنهم ما درسوا الإسلام من منبعيه الصافيين، فهم يكتفون كدين العجائز، العجوز ماذا تفعل؟ تسأل الشيخ، وخذا واجبها، وكذلك هم يسألون

المشايخ الذين ورثوا العلم وراثة، أما ما هو العلم، ما هو العلم؟ هذا من الخلاف الذي يمكن أن يقع في تعليم العلم، كثير من الناس يقولون: العلم هو ما جاء مثلا فيما يتعلق بالعقيدة هو ما جاء مثلا في الجوهرة، هذا مذهب الأشاعرة، وما يتعلق بالعقيدة على المذهب الماتوريدية فهي ما جاء مثلا في مد الأماني ونحو ذلك من الكتب، ما يتعلق بالأحكام الشريعة ما جاء في المذاهب الأربعة: المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، ما يتعلق بالأخلاق والسلوك ما جاء في كتاب إحياء علوم الدين. أمّا ما قاله ابن قيِّم الجوزية بحق:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذرا من التعطيل و التشبيه

هذا هو العلم، اليوم إذا ما جربتم جربوا، وما أخالكم إلا وقد جرّبتم، سلوا من شئتم: ما حكم الله في كذا؟ يقولوا لك في المسألة قولان، قال فلان كذا وقال فلان كذا، وهذه الدراسة الجامعية اليوم التي يسمونها بدراسة المقارنة، يخرج الطالب من الجامعة لا يعرف الصواب من الخطأ ولا يعرف الحق من الباطل، وهذا على مذهب ذلك المفتي الذي قيض له أن يسافر سفرة، فيخلوا مكانه، فأناب عنه أباه، وأبوه لا يعرف شيء من العلم ويعترف هو بذلك، قال له يا أبي: كيف آخذ مكانك وأنا لا أعرف، قال أنا أعطيك قاعدة تعطيها بترتاح فيها، قال ما هي؟ قال: كلما جاءك سائل وسألك، قل له في المسألة قولان، مثلا جاءك رجل وقال لك: يا سيدي الشيخ أنا غضبت وطلقت زوجتي، وقلت أنت طالقة بالثلاثة، طلقت زوجتي حتى أفارقها وما أقاربها؟ يجيب: في المسألة قولان، منهم من يقول طلقت ومنهم من يقول ما طلقت، وهكذا. حرام يا سيدي أنا عملت كذا وإلا حلال؟ في المسألة قولان، منهم من يقول حلال ومنهم من يقول حرام. فارتاح الأب على نصيحة الابن وانطلق، وجلس الشيخ وكالعادة في بعض الناس الذين يريدون أن يتفقهوا المساكين، ولكن لا يعرفون ما هو الفقه، بدهم يحضروا مجلس الإفتاء بدأت الأسئلة تطرح على والد المفتي وبدأ هو يطبق إيش: في المسألة قولان، أحد الأذكياء، أحدهم تنبه أن الشيخ ما يجاوب إلا على وتيرة واحدة، في المسألة قولان، حرام حلال، يجوز ما يجوز، فرض سنة مستحب، في المسألة قولان، واحد ذكي: يقول له إسأل الشيخ: أفي الله شكٌّ؟، يا سيدي الشيخ أفي الله شكٌّ؟ قال: في المسألة قولان.

الآن مع الأسف الشديد نسمع هذه الفتاوى على هذا النمط، يقوم المحاضر يلقي محاضرة، ومحاضرة لا علمية ما في إلا وعظ ونصيحة وتذكير إلخ...هذا شيء طيب لا شك، لكن الناس بحاجة إلى العلم، إلى الفقه الذي قال عنه الرسول عليه السلام، من يرد الله به خيراً يفقّه في الدين، ما تسمع إلا المذهب الحنفي يقول هكذا، والمذهب الشافعي يقول هكذا، مساكين، الجماعة الحاضرين، ولا تؤاخذوني ولكل قاعدة استثناء الجماعة الحاضرين [...] مخبلين، ما في واحد يقول يا سيدي الشيخ ضعنا بين هذا المذهب وهذا المذهب، ما هو الصواب؟ ربنا يقول: (فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ) [يونس: 32]، نبينا يقول: «إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد»، إذن العلم صواب وخطأ، فما هو الصواب فيما تقول؟ فاقد الشيء لا يعطيه، ما يقدر أنه يعطي جواب، لماذا؟ لأنه هو في الأمس كان طالب في الجامعة، بعد يوم يومين ثلاثة شهر شهرين أخذ الشهادة وصار دكتور، فالذي كسبه هو الذي بدو يقدمه، ما اكتسب علماً، اكتسب قيل وقال، وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلّم نهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال، ومنع وهات ووأد البنات.

إذن يا إخواننا نحن نريد الآن أن نحيي المجتمع الإسلامي قبل أن نقيم دولة إسلامية وهذه نقطة يغفل عنها أكثر الدعاة الإسلاميين، الدولة المسلمة لا يمكن إقامتها في مجتمع كافر أو شبه كافر أو مجتمع فاسق، وإنما الدولة المسلمة تقام على أرض مسلمة، هذه الأرض المسلمة لا يمكن أن تحقق إلا عبر الركيزتين السابقتين: تصفية وتربية، التصفية: قلنا أن الإسلام اليوم غير ذلك الإسلام وذكرنا لكم الحديث: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين طائفة كلها في النار إلا واحدة»، نحن نتحدى أي طائفة، أي جماعة أي شخص يريد أن يقيم الدولة المسلمة على غير هذا المنهج، أن نسأله سؤالاً واحد ويجيب عنه: هل عرفت ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه؟ لا لايمكنه أن يعرف لأنه ما قضى هو حياته في معرفة السنّة ولو فعل ما استطاع، لماذا؟ لأن الشخص الواحد ما يستطيع، يجب أن يتوارث العلماء هذا العلم خلف عن سلف، والعلم بالسنّة على وجهها انقطع منذ قرون مع الأسف الشديد، ولذلك فيجب أن يكون هناك علماء يستطيعون أن يجيبوا عن كل مسألة تخطر في بال إنسان أو تعرض لأي إنسان، أن يقول الجواب هكذا، قال عليه السلام كذا، كان الصحابة على كذا.

هكذا يمكن تحقيق المجتمع الإسلامي، وبالتالي، وهذا هو الجواب، فقرة جاءت هنا لا أذكرها لعلك تذكرني بها، هو جواب أننا نقيم الدولية أوتوماتيكياً، بإيجاد المجتمع الإسلامي ستوجد الدولة المسلمة، أما دولة مسلمة تُفرض بانقلاب عسكري، أو بانقلاب –كما يزعمون اليوم– أبيض لا تسيل فيه الدماء لكن الأرض لا تزال هي هي، لم يُهيَّأ المجتمع هذا لتقبُّل الأحكام الشرعية، ستكون النتيجة غيّرنا بس الواجهة، غيرنا الرجالات الذين نقول اليوم أنهم يحكمون اليوم بغير ما أنزل الله وسينوب منابهم رجال كانوا يقولون نريد إقامة الدولة المسلمة وقد يصلون إلى الحكم ولكن لا يستطيعون أن يقيموا دولة مسلمة، لماذا؟ فاقد الشيء لا يعطيه، أنا عندي تجربة الآن جديدة في الجزائر فيه نهضة إسلامية حارة جدا، عواطف جامحة، يقولون: أحدهم حوله خمسة ملايين مسلم يريدون أن يقيموا الدولة الإسلامية، في جلسة متواضعة عدداً أقل من هذه الجلسة المباركة سألتهم: الشعب الجزائري ما أدري عشرين ثلاثين مليون كلو، لكن المصطفين الأخيار منهم الذين تكتلوا حول شعب مسلم طيب يريد أن يقيم دولة مسلمة من هذه العشرين أو ثلاثين مليون، خمسة ملايين!! قلت لهم هذه الخمس ملايين إذا مرضوا مرضاً مادياً كم طبيب يا ترى تقدرون هم بحاجة إليهم؟ يكفي خمسة؟ عشرة؟ مئة؟ وإلا تحتاجون إلى ألوف مؤلفة؟ قالوا وهو كذلك نحتاج إلى ألوف مؤلفة من أطباء الذين يعالجون الأمراض المادية، قلت لهم: هؤلاء الخمس ملايين، كم عالم عندكم؟ ما في جواب، وهذا الذي نعرفه، إذن من الذي يقيم الدولة المسلمة؟! من الذي يضع الدستور؟! من الذي يفسر الدستور بالقوانين؟! العلماء أم الجهلاء؟

لذلك أعود وأقول، والبحث طويل الذيل كما قلت سلفا:

أوردها سعد وسعد مشتمل ... ما هكذا يا سعد تورد الإبل

لا يمكن إقامة الدولة المسلمة إلا في مجتمع إسلامي، ولا يمكن إقامة المجتمع الإسلامي إلا على العلم الصحيح، والتربية القائمة على هذا العلم الصحيح.

السائل: ذكرتم الذين أضاعوا ربهم، وذكرت أنهم الأشاعرة والماتوريدية والمعتزلة، لكن هناك أناس في اعتقاد كثير من العوام لم يضيعوا ربهم، وهم الصوفية الذين يقولون عن ربهم أنه في كل مكان، آه صح.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ما صح.

السائل: ويستدلون بالآية (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَٰهٌ)[الزخرف:84]، والله في السماوات والأرض

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يعني لذلك هم يذكرون الله بقولهم: ((هو هو))، ((لاهو لاهو))!!! هذا كمان مثال ثاني، شو موقف الجماعات التي تريد إقامة الدولة المسلمة من هؤلاء الناس؟

السائل: ((يا موجود في كل الوجود))، إذا خرج من بيته يقول: ((يا موجود في كل الوجود))، سمعتها في دمشق كثيرة.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يا سيدي هون، [يقولون] الله موجود في كل مكان، الله موجود في كل وجود.

لذلك هؤلاء مسلمون، نحن الآن يا جماعة أمرنا مشكل عجيب جداً، نريد مثلا أن نجاهد الكفار هل نحن على قلب واحد؟ هل نستطيع أن نجاهد الكفار؟ نحن الآن مختلفون بيننا ولا نستطيع أن نقاتل الكفار ما دمنا نحن مختلفين، إذن قبل كل شيء أبسط الأمور التي يشترك في معرفتها العالم والجاهل أنه لازم نتفق حتى نكون قوة ويداً واحدة ضد العدو، هذا يحتاج إلى اتفاقنا، ودائماً نعمل حركات وثورات إلخ..، ثم لا شيء وراء ذلك، فلماذا لا نستفيق، والمثل العربي يقول: ((أنا تائق، وأنت مائق، فكيف نتفق!!))، كل واحد منا ماشي في طريق، لكن الله عزّ وجل يقول: (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) [الأنعام:153]، نحن الآن قد تتبعنا السبل ولذلك تفرقنا، فقبل التفكير في إقامة الدولة المسلمة، الله يرحم ذاك الداعية، ما أذكر إن كان حسن البنا ولا الهضيبي، قال كلمة لو أن أتباعه اليوم الذين ينتمون إليه ساروا عليها، لاستطاعوا أن يقيموا مجتمعا إسلامياً ولو صغيرا، ماذا قال؟: ((أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تُقام لكم في أرضكم))، أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم، لا نحن بدنا نقيم دولة الإسلام في الأرض قبل ما نقيمها في القلب، هذا لن يكن أبداً.

الآن هؤلاء الصوفية بيصلوا ويصوموا، ويمكن أنهم يصلوا بالليل ونحن نائمين، لكن إيش فائدة هذا الصيام وهذا القيام، وهم جحدوا ربهم، وقال قائلهم كما تعلم: وما الكلب والخنزير إلا إلهنا، وما الله إلا راهب في كنيسة

هدول إخواننا!! إخواننا هادول، لكن إيشلون يا جماعة إخواننا وهم كفروا بربنا!!! وجعلوا الكلب والخنزير إلهنا!!! هؤلاء ليسوا إخواننا، هل يستطيع هؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة الإسلام أن يستغنوا عن هؤلاء ويتركوهم هكذا هملا، أم واجبهم أن يرشدوهم، واجبهم أن يرشدوهم، لأنه قد يكون منهم أبوهم، منهم أخوهم، منهم أمهم، خالتهم عمتهم إلخ... ما هم خارجين عنا، لكن بس بدنا نقيم الدولة المسلمة وكيف..؟ هذه نقطة لا تبحثها، بس بدنا نقيم الدولة المسلمة، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

2 – ما حكم العمليات الاستشهادية؟ وما حكم الاقتحام في العدو؟ (00:47:25):

السائل: عند أبي داود ــ رضي الله عنه ــ: "عَجِبَ ربُّنا لرجل ــ أو كما قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم ــ قاتل الجيش، وانهزم الجيش، وعاد وحده، وقاتل حتى قُتِل".

ما مدى صحة هذا الحديث؟ وهل هو دليل لجواز العمليات ضد اليهود الفرضية، يعني: الأشخاص الذين يذهبون مُدَرَّبين بالسلاح، وجاهزين بالسلاح، وانتقاماً لحُرمات الله تبارك وتعالى، جزاك الله خيراً؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وأنت جزاك الله خيراً، أما عن الحديث فأنا لا أستحضره الآن هل هو صحيح أو ضعيف [1]، وسنن أبي داود كما تعلمون فيه من هذا وفيه من هذا، ولكن إذا كان المقصود من سؤال عن صحة الحديث أو ضعفه هو الناحية الفقهية منه، فممكن الوصول إلى الجواب عن الناحية الفقهية، ولو توقفنا الآن عن الجواب عن ثبوت الحديث أو ضعفه، لكن لعلَّ بعض إخواننا يذكر شيئاً.... تذكر شيئاً....

المهم، العمليات الانتحارية التي تقع اليوم، أنا أقول في مثلها تجوز ولا تجوز، وتفصيل هذا الكلام المتناقض ظاهراً: تجوز في النظام الإسلامي، في الجهاد الإسلامي، الذي يقوم على أحكام الإسلام، ومن هذه الأحكام ألا يتصرف الجنديُ برأيه الشخصي، وإنما يأتمر بأمر أميره، لأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلَّم كان يقول: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني". فإذا كان هناك ونرجو أن يكون هذا قريباً جهاد إسلامي قائم على النظام الإسلامي، وأميره لا يكون جاهلاً إنَّما يكون عالماً بالإسلام، خاصة الأحكام المتعلقة بالجهاد في سبيل الله، هذا القائد أو هذا الأمير (أمير الجيش) المفروض أنَّه هو الذي يعرف وأخذ مخطط ساحة المعركة وتصورها في ذهنه تماماً، فهو يقال في مثله يعرف كيف تُأكل الكتف، يعرف مثلاً إذا كان هناك طائفة من الجيش لـه نكاية شديدة في الجيش الإسلامي، ويرى أن يُفادي بجندٍ من جنوده ويختار، – هذا مثال وأنا لستُ عسكرياً لكن الإنسان يستعمل عقله – كلنا يعلم أنَّ الجنود ليسوا في البسالة بنسبةٍ واحدة والشجاعة، وليسوا بنسبة واحدة في معرفة القتال وأحكام القتال وأصول القتال وإلى آخره.... فأنا أتصور أنَّ هذا القائد الخبير الخِرِّيت يأخذ رجل من الساقة، يعني من الذين يصلحون للطبخ والنفخ مش يصلحون للقتال لأنَّه لا يحسن القتال، وليس عنده شجاعة بيقوله: تسلح بالقنابل واركب الطائرة وروح ارمِ فيها هـ الجماعة الموجودين في الأرض الفلانية، هذا انتحار يجوز، أمَّا يجي واحد من الجنود كما يفعلون اليوم، أو من غير الجنود أنَّه ينتحر في سبيل قتل اثنين ثلاثة أربعة من الكفار، فهذا لا يجوز لأنَّه تصرف شخصي ليس صادراً من أمير الجيش، هذا التفصيل هو معنى قولنا يجوز ولا يجوز، ولعلَّ الجواب واضح إن شاء الله، أما الحديث فأرجو أن تتابعني ب السؤال هاتفياً إذا كان بإمكانك حتى أُراجعه وأستفيد أنا أولاً ثمَّ نفيد غيرنا ثانياً.

السائل: القضية ليست هو أنْ يُفجر نفسه إنَّما هو يُقاتل بسلاحه فيُقتل بأيدي اليهود، هي القضية.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هي نفسها يا أخي، في جيش إسلامي يُجاهد في سبيل الله؟؟؟ ما في.

السائل: الرجل الذي هجم على صف الروم، كما في رواية....

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أرجوك ما تستعجل، في جيش يُجاهد في سبيل الله فقاتل هذا بهذه الطريقة؟؟؟ الجواب: لا.

السائل: هو قضية أنَّه يُجرأ المسلمين على....

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نحن من أين أخذنا التفصيل بارك الله فيك؟؟؟ من المعارك التي كانت تقع في السارية، كان يجي الرجل الذي بدو يقتل جماعة من الكفار، يقول للقائد: أنا أريد أن أهجم على كردوس هذا الجماعة كذا، يقول له: هيا في سبيل الله فيسمع له ويأذن له، لكن ماذا تقول لو قال له: لا، هل يجوز له أن يتقدم.

---

[1] حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن مرة الهمداني ، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم "" يعني أصحابه "" فعلم ما عليه ، فرجع حتى أهريق دمه ، فيقول الله تعالى لملائكته: انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي ، وشفقة مما عندي حتى أهريق دمه " [حسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود كتاب الجهاد (2536)].

السائل: في حالة القائد: لا، لا يجوز.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا قصدي، فأنا ذكرت لك ما يجوز وما لا يجوز، حينما يكون هناك جهاد قائم على الأحكام الشرعية، لو قائد هو الذي يُنظم المعارك وهو الذي يأذن بأنْ ينتحر فلان في سبيل القضاء على عدد من الكفار، الآن هذا غير موجود ولذلك يجب سدّ هذا الباب، حتى نهيأ الجو الذي نوجد فيه خليفة أولاً، ونوجد قائد يأتمر بأمر الخليفة، ونوجد جند يأتمرون بأمر القائد، وهكذا.... ولذلك فلابدَّ من: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ) [التوبة: 105].

السائل: [...]، يلتبس على الشباب أنَّ من الطرق إحياء هذا العمل أنَّ هذه العمليات هو ما قتل أربعة، ما نظر للقتل لكن إلى مردودها كبيرة في حماس الشباب وإقبالهم على الإسلام والعزة التي ــ يعني ــ تُشعَر أو تُحَس بالنفوس، يعني بعدها فيها أثر طيب، هذه العمليات من هذا الباب يقولوا أنَّها طيبة ....

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: رغوة صابون ، من متى بدأت هذه....؟؟؟

السائل: من قريب.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: طيب، ماذا تغير المجتمع....

السائل: يعني على المدى يحسبونها.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ما يتغير المجتمع الإسلامي إلا بالتصفية والتربية، هؤلاء الذين ينتحرون الله أعلم بعقيدتهم، الله أعلم بعبادتهم، قد يكون فيهم من لا يصلي، قد يكون شيوعياً، وإلى آخره....

السائل: أسأل عن المسلمين.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يا أخي أنا عارف أنا عارف، أنت تسأل عن مسلم، لكن أنا بــ أحكي عن الواقع، أنا بــ أحكي عن الواقع. نعم.

السائل: يعني لو تصورنا أنَّ منظمة كحماس تدعو إلى الإسلام مثل ما بنسمع وتجاهد في سبيل الله.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سبق الجواب يا أستاذ.

السائل: فإذا كان هناك قادة لهم عسكريون وأوعظوا إلى بعض الأفراد أنْ يُهاجموا فئة من اليهود.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله يهدينا وإياكم، الحركة القائمة اليوم في الضفة هذه حركة ليست إسلامية شئتم أو أبيتم، لأنَّهم لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدته، أين العدة؟؟؟ العالم الإسلامي كله يتفرج وهؤلاء بيتقتلوا ويتذبحوا ذبح النعاج والأغنام، ثمَّ نريد أن نبني أحكام كأنَّها صادرة من خليفة المسلمين، ومن قائد الجيش الذي أمَّره هذا الخليفة، ونيجي بأى لجماعة مثل جماعة حماس هذه، نعطيهم الأحكام الإسلامية، ما ينبغي هذا بارك الله فيكم، نحن نرى أنَّ هؤلاء الشباب يجب أنْ يحتفظوا بدمائهم ليوم الساعة، مش الآن.

3 – هل يجوز إعطاء الزكاة للمحظورين عن التجول في فلسطين لعدم إمكانية ممارسة أعمالهم؟

:(00:56:30)

السائل: سؤال حول موضوع: حماس مثلاً الآن تجاهد حسب ما يقولون في سبيل الله، وهم في ضائقة مالية محاصرون ويمنعون من التجول أغلب أيام [...]، فهل يجوز إرسال الصدقة إليهم والزكاة.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: طبعاً يجوز،كيف لا؟؟؟ يجوز، لكن يجب أنْ يُنصحوا، هلا لو ما تظاهروا بهذه التظاهرات التي لا فائدة فيها، كانوا عاشوا ومن تحت لتحت يفعلون كما فعل المسلمون المكيون في زمانهم، لكن الذي يجهل السيرة، أو يتجاهلها ولا يعمل بمقتضاها، بدو يكون مصيره أن يفنى أو يُفني نفسه بنفسه دون أن يصل إلى الهدف الذي ينشد إليه، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

سلسلة الهدى والنور – 494 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-
1 - وضح لنا قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة : (هناك اقوام ياتوننا بلحوم لا نعرف هل يذكرون اسم الله عليها أم لا) . ؟ (00:01:02)
2 - هناك نساء مجبرات اضطررن للعمل ، فكيف يؤدين صلاتهن .؟ (00:04:38)
3 - هل يجوز القبض بعد الرفع من الركوع (00:08:53)
4 - كيفية تحريك الإصبع في التشهد (00:25:58)
5 - كيفية إمامة الرجل للمرأة . (00:29:20)
6 - هل يشترط لإلقاء درس للنساء أن يكون حاجز بيننا وبينهن .؟ (00:31:11)
7 - أسئلة في الحيض (العادة الشهرية) إذا تجاوزت عشرة فأكثر.؟ (00:43:04)
8 - هل يجوز للمرأة أن تزيل شعر ذراعيها وساقيها.؟ (00:46:46)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد،
فهذا أحد أشرطة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة (محمد ناصر الدين الألباني) حفظه الله ونفع به الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري
إخوة الإيمان والآن مع الشريط الرابع والتسعين بعد المائة الرابعة على واحد.

قال سائل : شيخ في سؤال سألتك بالتليفون عن عائشة أنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم هناك أقوام يأتون بلقمان لا ندري أيذكرون إسم الله ( ) ؟

رد الشيخ : الجواب عن هذا الحديث أن علاقتة بوجوب التسمية على الذبيحة حين تذبح وليس للحديث علاقة بطريقة الذبح هل هي شرعية أم غير شرعية كما يتوهم بعض الناس فهؤلاء كانوا يذبحون ولكونهم حديثي عهدٍ بالإسلام وكل من كان حديث عهدٍ بالإسلام فهو حديث عهدٍ بالشرك أيضاُ فلا منافاة بين ما إذا قيل كانوا حديثي عهدٍ بالشرك أو كانوا حديثي عهدٍ بالإسلام فهذا يلزم منه هذا وهذا يلزم منه ذاك المهم كانوا أسلموا حديثاُ وهذا كناية عن أنه لم يتسنى لهم بعد أن يعرفوا الأحكام الشرعية في كل جوانب الحياة التي تتعلق بالإ نسان المسلم ومنها أن الصحابة السائلين في حديث عائشة كانوا يعرفون أن هؤلاء كانوا بعيدين عن التفقه في الإسلام لإسلامهم الحديث فكانوا لا يعلمون أن هذه الذائح التي تأتيهم من أولئك الأقوام هل هم سموا عليها أم لا فأجابهم عليه الصلاة والسلام بقوله :
(سموا الله أنتم ثم كلوا) فإذن يمكن إستدراك التسمية على الذبيحة التي نشك في أنهم سموا أو لم يسموا يمكن هذا الإستدراك حينما نريد أن نأكل هذا اللحم لكن بشرط أن يكون ذبيحاً ول يكون قتيلاً

قال سائل :ذبيحاً حتى لو فيه مشرك لا يؤمن بالله وذبح ذبيحاً بالسكين وفي نيته قال إنه ذكر إسم الله لا يجوز .

رد الشيخ : لا هذه مسألة أخرى لذلك قلت لك الحديث ليس له علاقة بطريقة الذبح وإنما علاقته بمسلمين حديثوا عهدٍ بالإسلام لا يدري المسلمون القدامى حين تأتيهم هذه من طرفهم هل سموا الله عليها أم لا أم أن يكون الذابح مسلماً فهذا شرط أما أن يكون الذابح من أهل الكتاب فهذا شرط لابد منه هذه قضايا يعني مفروغ منهاالحديث لا يعالجها فقط يعالج موضوع التسمية فإذا شككنا في بعض الذبائح هل سموا الله عليها أم لا فنحن نسمي عز وجل حينما نأكل من تلك الذبيحة .

قال سائل : في هناك مسلمات مجريات بيشتغلوا في عمل يعني فكيف ممكن تكون صلاتهم لأنه ترك العمل ما بيقدروا لأنه في منهم

قائم بذاته هو إللي بيصرف على نفسه فما مساعدات مافي فالعمل لابد منه ما بتقدر تترك العمل وصلاتها في الداخل كيف ممكن تكون ؟

رد الشيخ: هذا سؤال بيسلم على سؤالك في الدار

قال السائل هذا بالنسبة للمسلمات إللي خرجوا العربيات إللي خرجوا من ديارهم .

قال الشيخ : مش مهم يعني الآن أظن أدخلتنا في جحر الضب يعني شو بدنا نسوي بدنا نالك بدنا يصلوا كما أمرهم الله وإنت راح بتقول إيش ما بيقدروا إذن ترك العمل ؟ هذا هو لكن هنا يخطر بالبال شيء الذي يخطر في البال كم ساعة دوام للعاملات هادول
تسع ساعات من السابعة صباحاًُ ً إلى الرابعة مساءً مافي فرصة ؟
في ساعة واحده للغداء إبتداء من الثانية عشرة إلى الواحدة .
طيب في وقت الغدا ما بيقدروا يصلوا ؟
قال السائل :
بيقدروا يصلوا لكن في الصيف بيكون وقت الظهر لسة ما إجى وفي الشتاء بيكون إجى وقت الظهر والعصر يعني بيكون راح وقت الظهر ودخل وقت العصر .
رد الشيخ : معلش خالينا هلأ في الصيف في الصيف ما بيكون إجى وقت الظهر . ما بيكون إجى .
طيب بيجي وقت العصر وهما مداومين
قال السائل :
وهما مداومين بعد الساعة الواحدة
رد الشيخ :
ما بيهمني أنا إترك لي الساعة الساعة عنا هون غير هنيك بيهمني الآن وقت الظهر ووقت العصر ونحن وقتنا الآن في وقت الصيف أليس كذلك ؟طيب في وقت الصيف بيكون ما دخل وقت الظهر ولا إيش .

بيكون لسه ما دخل وقت الظهر لأنه وقت الظهر هناك بالصيف الساعه الثانية والربع والغداء للساعة واحدة.

رد الشيخ:

طيب وينصرفوا إمتى ؟

قال السائل : الساعة أربعة

رد الشيخ : بينصرفوا الساعة أربعة بعد العصر كويس وقبل المغرب بكم ؟

قال السائل : وقبل المغرب بثلاث ساعات ونصف .

رد الشيخ : بثلاث ساعات ونصف إذن الحل أن ينوين الجمع بين بين الظهر والعصر جمع تأخير واضح ؟ نعم يعني بيخلصوا من دوام العمل وبيرجعوا لبيوتهم بيصلوا أربع ركعات الظهر وأربع ركعات العصر جمع تأخير هذه بالنسبة للصيف ماشي . نعم . نيجي للشتاء إشلون بيكون الظهر والعصر ؟

قال السائل :

الساعة أثنا عشر بيكون من إثنا عشر لواحده بيكون لسة لا بيكون دخل وقت الظهر ولسة العصر ما إيجى لكن بيجي عليهن العصر والمغرب قبل ما يروحوا ؟

رد الشيخ :

الآن بالعكس بيجمعوا جمع تقديم وهن في عملهم

قال السائل : بيصلوا أربع ركعات الظهر وبيجمعوا تقديم العصر أربع ركعات ولما يروحوا بيصلوا المغرب .

قال الشيخ : بيصلوا المغرب في بيتهم وإذا كان ضاق عليهم وقت المغرب وإختلط المغرب مع العشاء كمان بيجوز جمع تأخير هذا هو المخرج . جزاكم الله خير

بس في سؤال سألتك بالبيت لما وجهت بالنسبة لوضع الأيدي في الصدر بعد القيام من الكوع ممكن توضيح ياشيخ لو سمحت ؟

رد الشيخ :

إيه هذه مسألة يقول فيها بعض المشايخ في بعض البلاد العربية والأعجمية ممن يحرصون معنا على التمسك بالحديث والسنة لكن الحقيقة أنه لا يوجد في السنة نص صريح في أن النبي صلى الله

عليه وعلى آله وسلم كان يقبض إذا رفع رأسه من الركوع لا يوجد مثل هذا النص إطلاقاً وحجة هؤلاء أحاديث من أقوال الصحابة تدل بدلالتها اللغوية العامة أنها تشمل هذا القيام ولنسمه بالقيام الثاني إلا أنه هذا الإستدلال به خدش كبير جداً من الناحية العلمية الأصولية والفقهيه وذلك من ناحيتين إثنتين

الناحية الأولى : أن اكثر هذه الأحاديث هي ليست من كلامه عليه الصلاة والسلام وإنما هي من كلام بعض الصحابة فالصحابي مثلاً وائل بن حِجر يقول كان رسول الله هو يقول كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة وضع اليمنى على اليسرى يقول فقول إذا قام لفظ صحابي يشمل كل قيام وعلى ذلك يقال بالنسبة لأحاديث أخرى كحديث مثلاً سهل بن سعد الساعدي قال كان يؤمرون بوضع اليمنى علىاليسرى في الصلاة نحن بنلاحظ فرق بين الحديثين هنا الحديث الأول أطلق القيام وخص بالذكر القيام بينما الحديث الأخر أطلق الصلاة وما ذكر القيام إطلاقاً كانوا يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة فإذا نظرنا لكل من الإطلاقين في كل من الحديثين حنفهم من الثاني معنى أوسع من المعنى الأول المعنى الأول ذكر لفظ القيام فدخل فيه القيام الأول والقيام الثاني الحديث الأخر لم يذكر القيام ذكر الصلاة فإذن دخل فيه القيام الأول والثاني وأي مكان أخر في الصلاة لا يعرف في السنة العملية ما ينافي هذا الوضع وأنا أعني بذلك بصورة خاصة الجلوس بين السجدتين لأن الجلوس بين السجدتين فيما علمت وإطلعت لم نرى حديثاً يصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس بين السجدتين وضع اليمنى على اليسرى كما أننا لا نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع كان أيضاً يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة فغذا أردنا أن نعمل عموم النص الثني لازم بقى نضع أيضاً بين السجدتين هذا هو الفرق بين الحديثين لكن الواقع أن هذا الحديث الأول أو الثاني عموم هذا لا يعمل به والسبب في ذلك ما يأتي وهو النص العام لو كان صدر من الرسول عليه الصلاة والسلام فضلاً عما إذا كان صدر من الصحابي وأنتم ترون دول حديثين مافيهم ذكر الرسول مافيه ذكر إن الرسول قال ولكن فيه ذكر إنه

االصحابي بيقول إنه الرسول فعل كذا أو كانوا يؤمرون بكذا ما يذكر اللفظ النبوي ومن هذا الباب باب النواهي أي الأحاديث التي تصدر بكلمة نهى رسول الله عن كذا نهى عن كذا نهى عن كذا هذه الألفاظ نهى حكاية عن معنى فهمه الصحابي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يعبر عن هذا المعنى بلفظ إيه نهى أريد أن يلاحظ طالب العلم أن هناك فرقاً بين اللفظ الصادر من الرسول وبين اللفظ الصادر من الصحابي لأنه يكون معبراً عن معنى فهمه عن الرسول ولا شك أن اللفظ الذي نقله الصحابي عن الرسول فيه فائدتان

فائدة اللفظ

وفائدة المعنى

بحيث انه لا يمكن أن نقول أنه الرسول ما تلفظ بهذا وإنما تلفظ بالمعنى بخلاف القسم الثاني بنقول هذا المعنى أما لفظ الرسول معنى ليه أما بيقول الصحابي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإنتعال قائماً مثلاً ما بنعرف شو لفظ الرسول لو قال قال رسول الله لا تنتعلوا قياماً هه بنقول هذا لفظه ومعناه واضح أما لما تقول نهى رسول الله ما نقل إلينا لفظ الرسول لكن نقل إلينا معنى في هذه الحالة هل يحتج بالمعنى هذا ؟ الجواب : نعم .

ولكن التفريق بين لفظ الرسول ولفظ الصحابي بيساعدنا أحياناً إذا ما جاءنا خبران فيهما شيء من التعارض فالتمسك بلفظ الرسول حينذاك مع المعنى أقوى من التمسك بلفظ الصحابي مع مافيه من معنى المهم لو كان الرسول عليه السلام تلفظ بنص عام يشمل أجزاء كثيرة ثم جزء من هذه الأجزاء لم يجري عن عمل السلف عليه فهذا الجزء يخرج من النص العام ولا يعمل به هنا الدقة في الموضوع نص عام يشمل اجزاء كثيرة فروع كثيرة لكن فرع من هذه الفروع علمنا بطريقةٍ أو بأخرى أن الرسول والسلف ما فعلوا بهذا الفرع إذن ما نعمل به ولو كان داخلاً في النص العام وهذه حقيقة يعرفها كل العلماء الذين يلاحظون طريقة الإستدلال للأحكام الشرعية التي منها مثلاً أنه الشيء الفلاني والشيء الفلاني عشرات الأمور يقال أنها من البدع وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار مع أنه على الغالب بالمية تسعة وتسعين أنه ما من بدعة إلا وتدخل

نص عام يتصور كل واحد منكم الآن يتصور بدعة مقتنع هو بها في قرارة نفسه ببدعيتها ثم ليفكر قليلاً فسيجد نصاً عاماً يشمل تلك البدعة وإن لم يستحضر فهذا مستعد أنه أذكر له نص عام إذا ما أراد أن يعمل بهذا النص العام دون النظر إلى عدم جريان العمل بذاك الجزءالذي سميناه بدعة صارت هذه البدعة سنة وأنا أضرب على هذه مثل واضح جداً لأن الناس أذهانهم مش مشغولة فيه وتجد النفوس تتقبله بسرعة مثلاً عندنا أحاديث تحض على الجماعة (يد الله على الجماعة) هذا نص عام يحض على كل إجتماع لكن هل مقصود كل إجتماع (يد الله على الجماعة) نص عام هل هذا النص العام على إطلاقه لشموله ولا مقيد الآن أي بدعة عمت وطمت في البلاد الإسلامية تبادر إلى إنكارها يحتجوا عليك يا أخي يد الله مع الجماعة هاي المسلمين كلهم يفعلون هذا الشيء فأنت إللي شاذ خاصة أنه للحديث تتمه وإن كانت لا تصح سنداً يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار فينسبوك وأنت متمسك بالسنة إلى أنك تركت الجماعة وشذذت عنها فانت لا سمح الله في النار فيد الله على الجماعة إذن مش كل جماعة وهالأ لازم نكون نحن مع هؤلاء الجاهير الماسين على غير هدىً ولا كتاب منير نيجي لحديث أخص بالموضوع (صلاة الجماعة تفضل بصلاة الفذ بخمس أو بسبعٍ وعشرين درجة) فلو دخلنا المسجد في صلاة الظهر مثلاً أو أيٍ صلاة نريد أن نصلي السنة القبلية ونحن جميعاً كما توارث الخلف عن السلف يصلون السنة فرادى فإذا أقيمت الصلاة صلوا جماعة وراء الإمام فلو بدا لأحدهم لما دخلوا المسجد وكل واحد إنتحى ناحية منه يريد أن يصلي السنة لوحده تعال يا أخي تعال نصلي جماعة يد الله على الجماعة وصلاة الجماعة تفضل بصلاة الفذ بسبعٍ وعشرين درجة شو بيكون موقفنا نقول له لأ يا أخي هاي حديث عامٍ مع أنه صح لكن هذه الجزئية لأنه السنة القبلية إللي أنت بتريد الآن تصليها جماعةً لو كانت داخله في النص العام كان السلف الأول فعلوا ذلك فهم اولاً افقه منا و ثانياً أحرص منا على التقرب إلى الله تبارك وتعالى أظن وضح لك تماما شو المقصود بالنص العام إللي بيدخل فيه أجزاء وجزء منه لم يجري عليه العمل فهذا الجزء

يسحب منه ولا يحتج على شرعيتة بالنص العام يمنعنا من ذلك عدم جريان العمل واضح إلى هنا نرجع الآن هذا الوضع في القيام الثاني كما قلنا مافي عنا دليل خاص إنه الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا رفع راسه من الركوع قبض و وضع اليمنى على اليسرى عنا دليل عام وليته كان من كلام الرسول كما ذكرنا في حديثين الجماعة (يد الله على الجماعة) هذا كلام الرسول صلاة الجماعة كلام الرسول هناك ما عندنا إلا أحاديث أصحاب الرسول عليه السلام هم الذين يعبرون عن شيء شاهدوه ترى هذا المشاهد هل هو الوضع في القيام الأول أم في القيام الثاني أولاً المسألة تحتاج إلى صبر وإلى بحث وتفتيش في كل الأحاديث التي تتعلق بصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلا نجد مطلقاً ولا حديث ضعيف يعني يقال في مثله يعمل به في فضائل الأعمال أي ليس شديد الضعف لانجد مثل هذا الحديث إنه الرسول عليه الصلاة والسلام لما رفع رأسه من الركوع وضع اليمنى على اليسرى بل نعتقد بما هو أكثر من ذلك حديث وائل بن حِجر هو مختصر من حديث له مفصل هذا الحديث لما أنت تقرأه تشعر أنه هذا الراوي مافي بذهنه وضع القيام الثاني لماذا والحديث في صحيح مسلم بينما الحديث الأول بينما إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى في سنن النسائي في صحيح مسلم أنم وتئل بن حِجر وصف صلاة الرسول عليه السلام وقال كبر ثم وضع اليمنى على اليسرى ثم لما ركع كبر ورفع يديه وثم لما رفع رأسه من الركوع كبر ورفع يديه ثم سجد ( ) فهنا كل ما إنتقل بالكبير وفي وضع رفع اليدين ذكر بقوله فعلها كما فعل من قبل أما لما ذكر الوضع الأول وذكر أنه ركع وكبر ورفع يديه قال لما رقع رأسه من الركوع رفع يديه أيضاً لكن ما قال ووضع كما قال من قبل فإذن سياقه هذا فيه تفصيل لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر هذا الوضع الثاني مطلقاً فالراوي الذي روى الحديث في سنن أبي داوود أخذ من هذا الحديث المفصل ما يتعلق بالقيام فخرج منه نص عام هذا النص العام ما جرى به العمل . وأبو أنس بينتظرني يالا وسبحانك اللهم وبحمدك .

أريد أن أذكر لإخوانا الحاضرين حيث لا حظت بعضهم وهم يصلون حين يحركون إصبعهم في التشهد يأتون بزيادة حركة ليست مشروعة ا شك أن تحريك الإصبع في التشهد سنة ولكن كثيراً ما يختلط التحريك على بعض المصلين من إخواننا أهل السنة بشيء أخر لم يرد في السنة ألا وهو الخفض والرفع وأنا لاحظت أنه في هذا المسجد كأنه الأخ الإمام الله يجزيه الخير إله يعني نشاط في نشر السنة وقد رأيت بعض أهل المسجد يحركون أصابعهم في التشهد وهذا دليل أن الإمام والحمد لله قائم بواجب الدعوة إلى السنة ورأيت بعض أولئك وبعض إخوانا الحاضرين معنا في هذه الرحلة يضيفون إلى التحريك شيئاً يمكن التعبير عنه بالخفض والرفع أعني هذا خفض ورفع هذا ليس له أصل في السنة خفض ورفع ليس له أصل في السنة كل ما جاء في السنة إنما هو التحريك أي هناك سنة ينبغي ملاحظتها في أثناء التحريك وهي توجيه الإصبع إلى القبلة فإذا أنت وجهتها إلى القبلة وحركتها لا تخفضها لأنك إذا خفضتها رميت بها إلى الأرض وأرضك ليس قبلة لك وإنما تجاهك القبلة ولذلك فهذا هو الركبة وكفك على الركبة فأول ما جلست قبضت أصابعك وحلقت بالوسطى والغبهام ثم رفعت السبابة فتحركها ولا ترفع و تخفض هذا ليس له أصل في السنة وإنما تحركها في مكانها هذا ما أريد أن أذكر به والذكرى تنفع المؤمنين .

قال سائل : كيف تكون إمامة الرجل بالمرأة ؟؟

رد الشيخ:
تعني المرأة الأجنبية أم تعني الزوجة ؟

الزوجة . على كل حال الزوجة هي كالمرأة الأجنبية من حيث الصف فينبغي أن تقف خلف الرجل خلف الزوج فإذا كانت هي وحدها لا يجوز لها أن تقف بجانب زوجها بحجة أنها زوجه له لأ وإنما تقف خلف الزوج تماما ومن باب أولى أن يكون وقوفها كذلك

إذا كانت أجنبية عنه طبعاً مع عدم وجود خلوة ولو في أثناء الصلاة
نعم
قال سائل :
إحنا هناك أسبوعياً أسبوعياً بنقوم بعمل حصص عن الديانة الإسلامية للمسلمين المجر وللمجر إللى بيحب يجي يحضر الحصص وأعلنا عنها وفي عدد لا بأس به فدائم معظم المرات بيكون بنات الحاضرات من البنات المسلمات ويكون دائماً هناك شخص يسمى شهاب الدين هو يلقني بالعربية وهو يترجم بالمجرية فلحد الآن كان عمل الحصص يكون هما جاعدين قبلنا وإحنا بنعلمهم في الدين فهل يجوز هذا أم يجب الفصل ؟؟
رد الشيخ:
أفهم من كلامك أنهن واضحات أي سافرات الوجوة ؟ سافرات الوجوة نعم نعم لكن محجبات أي محجبات لكن بدون نقاب
رد الشيخ :
قد أغنيتك عن التفصيل قد قلت لك سافرات الوجوة وبس يعني أنا كنت سئلت عن هذا السؤال مراراً وتكراراً أنه لا يجوز للمدرس الشاب أن يدرس على النساء دون أن يكون بينه وبينهن حجاب وإنما يجوز في حالة واحدة هي حالة تحقق العصمة التي لن تتكرر بعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم والحالة الأخرى التي يمكن وهي إذا كان المدرس أو المذكر أو المعلم إذا كان شيخاً جليلاً وثانياً ومعروفاً بين الناس بصلاحه و تقواه بحيث يغلب على الناس أنه أولا يمكن هو أن يفتتن في ذات نفسه ثانياً لا يمكن لواحدة من الحاضرات أن تفتتن به لأنه شيخ كبير لا حاجة له في الدنيا فإذا تحقق هذا الوصف وهذا الشرط جاز وإلا فمن باب سد الذريعة أن يكون المدرس وراء ستارة وراء حجاب من أي نوع كان هذا الحجاب وبخاصة أنه من الميسر الآن وجود وسائل تبليغ الصوت فليكن هو في غرفة وليكن هن في غرفة أخرى فهذا هو الواجب فيما إذا كان المعلم شاباً ومن محاسن التدريس في البلاد السعودية كما بلغنا بأن المعلم أو الدكتور لا يعلم البنات مواجهة وإنما هو يتكلم ويذيع كلامه بواسطة التلفاز الخاص بحيث أنه يٌرى ولا يرى ومع

ذلك فقد أخذت أنا عبرة ًوفقهاً ضمنته الشرط السابق أو ضمنته في الشرط السابق حينما قلت إذا كان المدرس شيخاً كبيراً لا يُخشى أن يصاب هو في ذات نفسه بفتنة بإحداهن أو إحداهن تفتتن بهكان يكفيني أن أقول الأولى لكن الأخرى أيضاً مهمة جداً وهذه الفائدة أخذتها من القصة التالية . فقد علمنا بأن أحد الدكاترة الذين كانوا يُلقون محاضراتهم على الطالبات بواسطة التلفاز فهو لا يرهن وهن يرونه فإحداهن عشقت به وأحبته والظاهر أنها من الأميرات وتعرفوا الأميرات يعني دولتهم وصولتهم واسعة أكثر من غيرهن فكادت أن توقع بين الزوج المعشوق ولا أقول العشيق خشية أنه يُفسر بالفاعل وإنما هو معشوق أه فكادت أن توقع بين الزوج المعشوق من الأميرة وبين زوجته لكي تفرغ صفحتها لنفسها ثم ربنا عز وجل حفظ الدكتور المشار إليه ونجا بنفسه وعاد إلى بلده . فإذن لا يصح إذا إفترضنا في المدرس ما نقول العصمة نتكلم الآن بلغة الصوفية الذين يفرقون بين العصمة والحفظ بيقولوا الولي محفوظ وليس بالمعصوم فنقول قد يكون هذا الدكتور محفوظاً غير معصوم هاها ولكن ها إنتقلت المصيبة إلى من إلى الطالبة حيث كان هو لا يراها لكنها كانت تراه ولذلك فلمنع المفسدة بين الجنسين المدرس الذكر والمدرس عليهن هن النساء فينبغي أن يكون من وراء حجاب لعلي أعطيتك الجواب وقبل أن تنتقل إلى سؤال أخر أريد أن أعرف من باب المعرفة والتأريخ هاته المسلمات هل هن مسلمات وراثةً من زمن الأتراك أم هن مسلمات من جديد ؟؟ نعم من جديد .
مافي مسلمات من النوع الأول ؟؟ مافي كل المسلمين والمسلمات الموجودين في المجر ما يقارب المائتين وخمسين الثلين تقريباً من النساء وأكثر من النصف غير متزوجات وكل هذا في أقل من سنة ونص سنتين . أه والله شيء عجيب .
هادول إحنا عندنا إحى عشر أكثر واحدة صار لها مسلمة سنتين ونص . ما شاء الله . إحدى عشر إيش . مسلمة وفيه شخصين رجلين واحد منهم طلع يدرس على ألمانيا والثاني (   ) .

رد الشيخ :

طيب منشو لاحظتم من سبب إسلامهم ؟

رد السائل :

أول إيشي كان في منهم من كان ملحد وكان من كان نصراني في منهم نصراني وفي منهم ملحد فكانت دعوة النصراني أسهل من هذا دعوة الملحد بما إنه يؤأمن أصلاً بوجود الله سبحانه وتعالى عرضنا عليهم في مناقشة أحمد ديدات ودكتور شُرش وشرحنا لهم إياها وفسرنالهم إياها هاديك كانت سبب إسلام إثنين منهم ومنهم من يجوا على الحصة وشرحنا لهم الديانة ومنهم من الملحدين كانت المشكلة في إثبات وجود الله سبحانه وتعالى ولما صارت عملية الأثبات إقتنعت وصارت شوي شوي تقتنع في خلال كم شهر أسلمت والحمد لله وبعدين تحجبت أول مسلمة تحجبت الثانية وراها بأسبوع ثم تحجب الكل .

رد الشيخ :

شو موقف يعني أقوامهم ؟؟هل ما يزالون إما في النصرانية أو في الإلحاد ؟

رد السائل : أقوامهم يا شيخ درجة عدم الإضطلاع فيهم لما يشوفوهم أو أنا أكون ماشي مع زوجتي متحجبة بيفكرون أولا شي ما بنعرف نحكي مجري فبيحكوا كأنه شوف ما إلها شعر صلعة هاها أو بيحكوا شوف هاي راهبة ما بيحكوا ما بيعرفوا أصلاً شغلة الإسلام . قال الشيخ : كالأنعام بل هم أضل .

رجال ومرته وقفوا واحدة بالشارع من المتحجبات سالوها أنه هل هذا لباس قومي فحكت لهم لأ ديني شو الدين الإسلام حكوا لها طيب بيصير إحنا بنسلم ولا الإسلام بس لأشخاص معينين فظنت أنه يهودي أنه أصله يكون يهودي لأنه رجل بعدين حكيت له انه للكل فإجم زارونا في الحصة ورحنا إحنا على بيته فالرجل كان مضطلع جداً وعنده كتب وعنده أشرطة مضطلع لأنه الشغلة الوحيدة إللي مش واصلين لها الإسلام لأنه على وجه وأخبرني

رد الشيخ :

تفريغ شريط بعنوان:

لا تَجتمِعُ أُمَّتي على ضَلالة

الموافق للشريط رقم:

تسعة وتسعين بعد المائة الرابعة (499)

من سلسلة الهدى والنور

محتويات الشريط:

1- شرح أثر عمر رضي الله عنه (نحن قوم أعزنا الله بالإسلام ...)، وبيان حقيقة الإسلام؛ وهو اتباع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح (**00:00:41**).

2- حديث افتراق الأمة ومعنى الجماعة فيه (**00:07:00**).

3- شرح حديث الطائفة المنصورة، وبيان صفاتهم كما وردت في أحاديث الغربة. (**00:10:49**).

4- تفسير قوله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[1] (**00:17:00**).

5- هل يوجد دليل أن تحية المسجد الحرام إنما هي الطواف؟ (والكلام على الزيلعي، وكتابه نصب الراية، ومعنى قوله: "غريب") (**00:23:08**).

6- هل يجوز العربون في البيع؟ (**00:29:15**).

7- إذا اشترى القمح على سنبله فعلى من تكون الزكاة على البائع أو المشتري؟ (**00:30:00**).

8- ما هي شروط لباس الرجل المسلم؟ (**00:31:06**).

9- ما حكم زكاة الحلي؟ وهل يجوز التقسيط في دفعه إذا لم يكن عند صاحبته ما تؤدي زكاة حليها؟ والتحذير من الذَّهب الْمُحلَّق. (**00:36:38**).

10- الكلام على صيام يوم عاشوراء وفضله، وهل يصام إذا صادف يومًا منهيّ عنه سواء مطلقًا؛ كيوم السبت، أو مقيدًا كيوم الجمعة؟ (**00:40:48**).

11- شرح القاعدة إذا تعارض حاظر ومبيح يقدم الحاظر على المبيح. (**00:47:44**)

12- تتمة الجواب عن حكم صيام يوم السبت إذا صادف يوم فاضل؟ (**00:49:12**).

13- تلاوة الشيخ ما تيسر من سورة القلم؟ (**00:54:13**).

** ** ** ** ** **

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله؛ أما بعد:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية؛ لشيخنا

---

[1] [النحل: 43].

المحدث العلامة: محمد ناصر الدين الألباني -حفظه الله، ونفع به الجميع-.

قام بتسجيلها والتأليف بينها: محمد بن أحمد، أبو ليلى الأثري.

إخوة الإيمان: والآن مع الشريط: التاسع والتسعين بعد المائة الرابعة على واحد.

☆☆ ☆☆ ☆☆

1- شرح أثر عمر رضي الله عنه (نحن قوم أعزنا الله بالإسلام...)، وبيان حقيقة الإسلام؛ وهو اتباع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح (00:00:41).

الشيخ:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[2].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[3].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[4].

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الكَلامِ كَلامُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّم، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وَبَعْدُ:

فإنِّي مفتتحٌ كلمتي -هذه- بما أُثِرَ وصحَّ عن عمر بن الخطاب -رضي الله تعالى عنه- أنَّه قال: "نحن قومٌ أعزنا الله بالإسلام؛ فمهما نبتغي العزَّ بغيره؛ نُذلُّ أو نَذِلُّ".

وأنتم تعلمون أنَّ الإسلام الذي يعنِيهُ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في هذه الكلمة

---

[2] [آل عمران: 102].
[3] [النساء: 1].
[4] [الأحزاب: 70-71].

الطيبة إنَّما هو الإسلام الذي أنزله الله على قلبِ محمد عليه الصلاة والسلام.

هذا الإسلام الذي قال عنه ربُّنا -عزَّ وجلَّ- في القرآن: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[5].

هذه حقيقة لا ريب ولا شك فيها عند أحدٍ من المسلمين؛ ولذلك فلا نقف عندها كثيرًا؛ وإنما أودُّ أنْ أُلفِت النَّظر إلى ما كُنَّا -ولا نزال- نُدندِنُ حوله دائمًا وأبدًا، وهذا واجبنا نحن الدُّعاة إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح أنَّ هذا الإسلام الذي لا يقبل الله -تبارك وتعالى- سواه من أيِّ إنسان، الذي ينبغي أن نعرفه جيدًا أنه ليس هذا هو الإسلام المعروف اليوم عند كثير من المسلمين فضلاً عن غيرهم؛ ذلك لأنَّ هذا الإسلام المنزَّل على قلب الرَّسول عليه الصَّلاة والسلام قد دخل فيه ما ليس منه عقيدةً وفقهًا وسلوكًا؛ ولذلك فنحن دائمًا نُدندِن حول التمسك بهذا الإسلام الصَّافي المصفَّى الذي جاء به عليه الصلاة والسلام وشَرَحهُ للصحابة الكرام، ثمَّ نقله إلينا الخلف عن السلف بالأسانيد الصحيحة المعروفة عند أهل الحديث والسنة.

من أجل ذلك فنحن ننصح الشباب المسلم في كل زمان، وفي كل مكان، وبخاصة في هذا الزمن الذي كثُرتْ فيه مختلِفُ الفتن من كل نوعٍ، من كل أسباب الاختلاف التي تحقق الفُرقَة التي نهى عنها ربنا -عزَّ وجلَّ- في غير ما آيةٍ، وبيَّن ذلك نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم في أحاديث كثيرة، تعرفون منها الشيء الطيب -إن شاء الله تبارك وتعالى-؛ ولكني أريد أن أُذكِّر بحديثٍ واحد؛ ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ((تَرَكْتُكُم عَلى بيْضَاءَ نَقِيّةٍ، لَيلُهَا كَنَهَارِهَا -ليلها كنهارها- لا يَضِلُّ عَنْهَا إلاَّ هَالِكٌ)) وفي لفظٍ: ((إلاَّ زَائِغٌ)).

2- حديث افتراق الأمة ومعنى الجماعة فيه (00:07:00).

ولذلك **فالعصمة حينما تحيط بالمسلمين الفتن؛ إنما هو المرجع إلى الله، إلى كتاب الله، وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح**، فأنتم تعلمون قول الرسول صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم: ((تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وتَفرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَخْتَلِفُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛

[5] [آل عمران: 185].

كُلّهَا فِي النَّار إِلَّا وَاحِدَة؛ قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: هِيَ الْجَمَاعَة)).

الْجَمَاعَة؛ أي: جماعة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الذين يتوجه إليهم أول ما يتوجه معنى قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح المعروف: ((**لاَ تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلاَلَةٍ**))، ((**لاَ تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلاَلَةٍ**)) أول من يُقصد بهذا الحديث؛ هي أمَّة أصحاب الرَّسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ فهي التي لم تجتمع على ضلالة، أمَّا من جاء بعدهم؛ ففيهم من انحرف عن الخط المستقيم الذي خطَّه الرسول عليه السلام تصويرًا وتطبيقًا عمليًا كما هو مستفادٌ من حيث التَّصوير مِن الحديث الذي يرويه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن مسعود -رضي الله تعالى عنه- أنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خطَّ يومًا على الأرض خطًا مستقيمًا، ثم خطَّ حول هذا الخط المستقيم خطوطًا قصيرة؛ ثمَّ قرأ عليه الصَّلاة والسَّلام على ذلك الخط المستقيم ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ**﴾[6] وقال عليه الصلاة والسلام -مشيرًا إلى الخط المستقيم-: ((**هَذَا صِرَاطُ اللهِ**))، ومشيرًا إلى الخطوط التي من حوله القصيرة، قال عليه السلام: ((**وَهَذِهِ طُرُق، وَعَلَى رَأسِ كُلِّ طَرِيقٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهَا**)).

هذه الطُّرق كانت -ولا تزال- وفي ازدياد مستمر، وخاصَّة في آخر الزمان؛ ولذلك **فما هو المنجاة من هذه الطرق التي هي سبب كل فتنة تحيط بالمسلمين في كل زمان وفي كل مكان؟**

هو اللجْئُ، وهو الرُّجوع إلى ما تركنا عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيضاء نقيَّة لا يزيغ عنها إلا هالك.

لكن -هاهنا- من هم الذين؛ بل من هو الذي يعرِفُ هذه الطريقة البيضاء التي تركها الرَّسول عليه الصلاة والسلام لنا نقية، وأوعد من حاد عنها بأنه زائغٌ هالك؟

3- شرح حديث الطائفة المنصورة، وبيان صفاتهم كما وردت في أحاديث الغربة. (**00:10:49**).

لا شك أنَّ الذي أو الذين يعرفون هذا المنهج النَّقي الأبيض **إنَّما هي الطائفة المنصورة** التي تحدَّث النَّبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عنها في حديثٍ متواترٍ ثابتٍ عن النبي صلى الله عليه وعلى

---

[6] [الأنعام: 153].

آله وسلم من طرق قطعيَّة الثُّبوت؛ ألا وهي قوله عليه الصلاة والسلام: ((**لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لاَ يَضُرُّهُم مَنْ خَالَفَهُم حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**)).

((**لاَ يَضُرُّهُم مَنْ خَالَفَهُم**))، **هل هم الكثرة الكاثرة من المسلمين أم هي الطائفة القليلة المنصورة؟**

الحديث صريحٌ في ذلك؛ ولذلك فلا يكن همُّ أحدكم أن يكون مع الأكثرين؛ لأنَّ الله رب العالمين يذمُّ الأكثرين في غالب آيات القرآن الكريم؛ بمثل قوله: ﴿**وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[7] ﴿**وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ**﴾[8] ﴿**وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ**﴾[9].

ولذلك فينبغي أن يكون همُّ أحدنا أن يكون من عباده القليل، مِن الطَّائفة المنصورة، **ما صفة هذه الطائفة المنصورة؟**

هنا بيت القصيد في هذه الكلمة.

هي ما جاء ذكره في أحاديث الغربة، أحاديث الغربة التي جاء فيها ثلاثة روايات صحيحة.

الرواية الأولى:

في صحيح مسلمٍ، من رواية سعد بن أبي وقاص –رضي الله تعالى عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((**إِنَّ الإِسْلاَمَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**)) هذا حديث مسلم.

الحديث الثاني:

في مسند الإمام أحمد –رحمه الله–. ذكر هذا الحديث، وزاد زيادة طيبة، وهي: أن سائلاً سأل؛ فقال: (مَنْ هُمُ الغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ!؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلام: ((**هُمْ نَاسٌ قَلِيلُونَ صَالِحُونَ، بَيْنَ نَاسٍ كَثِيرِينَ؛ مِنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُم**)).

انظرو هنا يمدح القلة لا يمدح الكثرة؛ بل هو يذمها؛ قال: ((**هُمْ نَاسٌ قَلِيلُونَ صَالِحُونَ،**

---

[7] [الأعراف: 187].
[8] [البقرة: 243].
[9] [الأنعام: 116].

بَيْنَ نَاسٍ كَثِيرِينَ؛ مِنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُم)).

فإذن من صفة هؤلاء الغرباء، الذين بشَّرَّهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بطوبى، وهي شجرة في الجنَّة، يمشي الراكب الْمُسرِع تحتها مائة عامٍ لا يقطعها. هؤلاء هم الغرباء الذين بشَّرَّهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بهذه البِشَارة العُظمى؛ فقال: ((هُمْ نَاسٌ قَلِيلُونَ صَالِحُونَ، بَيْنَ نَاسٍ كَثِيرِينَ، مِنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُم)) وهذه الصفة ينبغي أن تكون صفة عامة في الغرباء.

أما الصفة التالية؛ وهي في **الحديث الثالث:**

فهي صفةٌ من خاصَّة الغرباء، هي صفةٌ من خاصة الغرباء؛ أي: هي صفة في علماء الغرباء؛ ذلك أنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أجاب مرةً عن ذاك السؤال: "من هم الغرباء" فقال عليه الصلاة والسلام في المرة الأخرى: ((هُمُ الَّذِينَ يُصلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي مِنْ بَعْدِي)).

فإذن كلمة الغرباء تعني: "المتمسكين بالكتاب والسنة، وعلى منهج السلف"؛ أي: هم الفرقة النَّاجية.

4- تفسير قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (00:17:00).

ولكن ليس من الضَّروري أن يكون كل فردٌ ممن يكون حقًّا من الفرقة الناجية، أن يكون عالمِا، هذا أمر ضروري جدًا، ثمَّ ليس من الضروري أن يكون كل من كان من الفرقة الناجية وعالمِا أيضًا، أن يكون عالمِا بالكتاب والسنة، فقد يكون عالمِا من العلماء الذين يتبعون مذهبًا من مذاهب الأئمة المهتدين المتَّبعين؛ ولكنه لا يستطيع أن يُميِّز الصَّواب من الخطأ مما اختلف فيه الناس، لا يستطيع أن يُميِّز السنة من البدعة حينما اختلطت السنن بالبدع، وما أكثر هذا الاختلاط في هذا الزمان؛ ولذلك فقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في جوابه الآخر عن الغرباء: ((هُمُ الَّذِينَ يُصلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي مِنْ بَعْدِي))؛ فهذا بلا شك وصفٌ في خاصَّة الغرباء، وخاصَّة الفرقة النَّاجية.

لذلك فمن عاش ومن أردك منكم في هذا الزمن المضطرب بالمختلِفَةِ مِن الفتن فعليه أولاً وقبل كل شيء: أن يكون مِن الفرقة النَّاجية، وهذا ليس من الضَّروري أن يكون عالمِا؛ لأنَّه ليس من الفرض العيني على كل مسلم أن يكون عالمِا؛ ولكن من الفرض العيني على كل

مسلمٍ أن يعرف ما يجب عليه فيما يتعلَّق بعقيدته، وفيما يتعلَّقُ بعبادته، وفيما يتعلَّق بسلوكه العيني، الواجب العيني عليه.

فإذا لم يكن عالمًا كما شأن عامة الناس، يأتي هنا قول الله -عزَّ وجلَّ- في القرآن الكريم: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[10] فهنا نحن نوجه الكلام إلى عامة المسلمين، الذين قد يتساءلون اليوم عن الخلافات التي يسمعونها من هنا وهناك وفي مسائل كثيرة وكثيرة جدًا، فعليهم أن يطبقوا في أنفسهم هذه الآية الكريمة: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[11].

لا شكَّ أنَّ هذه الآية يجب قبل أن يطبقها عامة النَّاس هؤلاء أن يعرفوا بداهةً من هم أهل الذكر؛ فأهل الذِّكر هم أهل قرآن، وأهل القرآن ليسوا هم الذين يقرؤون القرآن، ويُحسنون تقويمه وقراءاته جيدًا، ثمَّ لا يكادون يفقهون منه شيئًا، ولو قليلاً.

هؤلاء ليسوا هم أهل القرآن، أهل القرآن الذين أثنى عليهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حديثٍ خاص؛ ألا وهو قوله: ((أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللهِ وَخَاصَتُهُ))، ((أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللهِ وَخَاصَتُهُ)).

هم الذين يفهمون القرآن ويفسِّرونه على ما كان عليه زمن نزوله على قلب النَّبي عليه الصلاة والسلام؛ أي: على ما كان عليه سلفنا الصالح؛ هؤلاء هم أهل الذكر الذين يجب على عامة المسلمين أن يسألوهم؛ ومن المؤسف جدًا أن يكون هؤلاء هم القليلون الذين أشار إليهم الرَّسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم في جوابه الأول والثاني بخاصة.

جوابه الأول؛ قال: ((هُمْ نَاسٌ قَلِيلُونَ صَالِحُونَ، بَيْنَ نَاسٍ كَثِيرِينَ، مِنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُم)).

والجواب الثاني:

((هُمُ الَّذِينَ يُصلِحُونَ مَا أفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي مِنْ بَعْدِي))؛ فهؤلاء هم الذين يجب على عامة المسلمين أن يلجؤوا إليهم حينما تشتد عليهم الفتن، وتتكاثر وتتناوع؛ فيحارون ولا يدرون إلى أي قولٍ يذهبون؛ فاسألوا -إذن- أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون.

---

[10] [النحل: 43].
[11] [النحل: 43].

وأنا أعتقد أن مشكلة الفتن هي: تعود إلى الجهل بالإسلام، والإسلام الصحيح.

فإذن علينا جميعًا -كلٌّ بحسبه- أن يسعي حثيثًا إلى معرفة ما يجب عليه معرفته من الإسلام -وبخاصةً- حينما تحيط بهم الفتن في كل زمان ومكان، فأعيد التوصية إلى عامة المسلمين إلى أن لا يعيشوا هملاً؛ وإنما عليهم أن يتفقَّهوا في دينهم كلٌّ بحسبه -كما ذكرتُ آنفًا-.

وأختم هذه الكلمة، بقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم المتَّفق على صحته: ((**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الْدِّينِ**)).

ويبدو أن هناك بعض الأسئلة؛ فلابد أن نغتنم الوقت، ونجيب عن ما يتيسر منها إن شاء الله.

☆☆ ☆☆ ☆☆

5- هل يوجد دليل أن تحية المسجد الحرام إنما هي الطواف؟ (والكلام على الزيلعي، وكتابه نصب الراية، ومعنى قوله: "غريب") (00:23:08).

السائل:

السؤال الأول: هل يوجد دليل على أنَّ تحية المسجد الحرام إنما هي الطواف؟

الشيخ:

لا يوجد في السنة الصَّحيحة أنَّ المسجد الحرام يختلف عن سائر مساجد الدنيا في الأمر بالتحية في قوله عليه الصلاة والسلام: ((**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ**)) أو في الرواية الأخرى: ((**فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لِيَجْلِسْ**)) لا يوجد أي حديث يستثني المسجد الحرام من هذا الحديث؛ فإنه عامٌّ شامل -كما ترون- **هذا أولاً**.

هناك حديثٌ هو مشكلة توهَّمُ كثير من الناس أنَّ المسجد الحرام يمتاز ويختلف عن سائر مساجد الدنيا في أنَّ تحيَّته الطواف؛ هو حديثٌ يذكره بعض فقهاء الحنفيَّة في كتبهم التي تجمع -مع الأسف الشديد- ما هبَّ ودبَّ من الحديث. جاء في كتاب: (**الهداية**) لأحد علماء الحنفيَّة المشهور **بالمرغمانيّ** أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: ((**تحيَّة البيت الطَّواف**)).

وشاع -مع الأسف- هذا الحديث على ألسنة النَّاس، وأصبح عقيدة متركِّزة في أذهانهم؛

فيظنُّون أنَّه لابد لكلِّ من دخل المسجد الحرام أن يبتدأه بِالطواف؛ هذا لا أصل له.

وإنَّما الطواف بالنِّسبة للآفاقيِّ القادم بحجٍّ أو عمرة، الطَّواف إنَّما هو بالنسبة للآفاقيِّ؛ يعني الغريب عن مكة، ويدخلها إمَّا معتمرًا، وإمَّا حاجًّا؛ فهو في هذه الحالة لابد له من الطَّواف ثمَّ صلاة ركعتين عند المقام.

إذن حديث: ((**تحية البيت الطَّواف**)). **لا أصل له**؛ ولذلك قال مخرّج الكتاب؛ أعني: (**كتاب الهداية**)، الذي أورد هذا الحديث منسوبًا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال مخرِّجه **الحافظ زين الدين الزيْلَعيِّ**؛ وهو من كبار علماء الحديث أولاً، ومن نوادر علماء الحديث الحنفية ثانيًا؛ لأنني آسف جدًا أنَّ علماء الأحناف قلَّ من يوجد فيهم من برز في علم الحديث، بينما المذاهب الأخرى فيهم الخير والبركة. أما هذا الحافظ زين الدين الزيلعي فهو من نوادر علماء الحديث في علماء الحنفية، فهو يقول حينما خرَّجَ هذا الحديث متأدبًا مع مؤلف كتاب الهداية أدبًا زائدًا عن حدود الأدب المفروض بين العلماء؛ حيث قال: "**حديثٌ غريب**". كان حقه أن يقول كما يقول الحافظ العراقي في بعض أحاديث إحياء علوم الدين: "**لا أصل له**"؛ فإن تلطَّف؛ عدَّل العبارة وقال: "لم أجد له أصلاً".

هكذا أرى أنه كان من الواجب على الحافظ الزيْلعيِّ أن يُفصِح عن حقيقة هذا الحديث: ((**تحية البيت الطواف**)) بأن يقول –على الأقل– بالتعبير الثاني العراقيّ: "لم أجد له أصلٌ". ولكنه قال: "غريبٌ".

وهذا القول في نفسه غريب، لما؟

لأن علماء الحديث لهم اصطلاحٌ خاص في هذه الكلمة الخاصة. إذا قال أحد علماء الحديث –مثلاً– كالترمذي في سننه، وكالأصبهاني أبي نُعيْم في حِليَتِهِ؛ يقولان في كثير من الأحاديث: "حديثٌ غريب".

هذه الكلمة تعني في المصطلح "**غريب**"؛ أي: تفرَّد به راوٍ؛ ثمَّ لفظة الغريب في المصطلح تنقسم إلى قسمين: إلى صحيحٍ، وإلى ضعيف؛ أي: فكلمة الغرابة تجامع الصحة تارةً، وتباينها تارةً أخرى؛ فإذا قيل عن حديثٍ ما: "غريب" وبس! فلا ينبغي أن تفهمنّ منه صحَّةً أو ضعفًا؛ وإنما الأمر يترجَّح.

أمَّا الزيلعي فجاء باصطلاح خاص: (غريب)؛ أي: لا أصل له!

ولذلك فأنا أرى أن هذا الاصطلاح يُباين الحكمة القائلة: "كلِّموا النَّاس على قدر عقولهم؛ أتريدون أن يُكذَّب الله ورسوله؟"

خلاصة القول:

أنَّ المسجد الحرام تحيته ركعتان؛ إلا لمن جاء معتمرًا أو حاجًا فلابد من الطواف ثمَّ ركعتين عند المقام. نعم.

6- هل يجوز العربون في البيع؟ (00:29:15).

السائل:

السؤال الثاني:

هل يجوز للبائع أن يطلب من المشتري مبلغًا من المال؛ كعربون لضمان البيع؟

الشيخ:

العربون فيما إذا نكل الثَّاني عن البيعة؛ وإنما البائع له الخيار بين أن يُلزم الشاري أن يظلَّ على العقد وأن يدفع الثَّمن، أو أن يقيله وذلك خيرٌ له؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: ((**مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا عَثْرَتَهُ، أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)).

7- إذا اشترى القمح على سنبله فعلى من تكون الزكاة على البائع أو المشتري؟ (00:30:00).

السائل:

يقول أيضًا:

اشترى تاجرٌ قمحًا على سنبله، فعلى من تجب الزكاة، على البائع أم على المشتري؟

الشيخ:

إذا صحَّ لي المبادرة إلى الجواب؛ فلا شك أنَّه على الزارع، على صاحب الأرض، على الزارع ليس على المشتري؛ ولكن أنا أتسائل في نفسي: هل هذا الشراء جائزٌ أم لا؟ شراء القمح على السنبل؛ حيث أنَّ فيه غررٌ.

السائل:

بعد نضجه يعني.

الشيخ:

لكنه ما (حصد).

السائل:

الخرَّاص، الخرَّاص يُقدِّر، الخرَّاصون عندهم دقَّة في الخرص.

الشيخ:

أنا أتسائل لأني لا أعلم إذا كان هذا جائز في السنة أن يُشترى القمح أو الشعير في سنبله.

السائل:

لا، إن شاء الله لعلكم

الشيخ:

إن شاء الله.

السائل:

تراجعونه.

☆☆ ☆☆ ☆☆

8- ما هي شروط لباس الرجل المسلم؟ (00:31:06).

السائل:

السؤال الثالث:

ما هي شروط لباس الرجل، وأي لباسٍ من الألبسة الشائعة - اليوم- تنطبق عليها هذه الشروط؟

الشيخ:

ليس للمسلمين في مختلف بلادهم أن يلتزموا لباسًا معيّنًا، وزيًّا خاصًا يفرضه الإسلام عليهم؛ وإنما لكل شعب أن يلبس ما شاء؛ كما قال عليه الصلاة والسلام: ((**كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ، مَا جَاوَزَكَ سَرَفٌ وَمَخِيلَةٌ**))[12].

إلا أنَّ الإسلام وضع للباس المسلمين بعض القيود والشروط، بعد أن أفسح لهم المجال

[12] **جَاء في صَحِيحِ البُخَارِيِّ؛ بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ). وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ))، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "كُلْ مَا شِئْتَ، وَالْبَسْ مَا شِئْتَ، مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ: سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ".**

أن يلبسوا من حيث الزي والشكل ما شاءوا، وضع لهم قيودًا؛ فرض عليهم أن يلتزموها.

فمن ذلك -مثلاً-:

- **فرض عليهم أن لا يُشابِه لباسهم لباس الكفار**؛ فالبس ما شئت؛ ولكن اجتنب ما تشابه في لباسك الكفار. هذا شرطٌ.

- **شرطٌ ثانٍ: أن لا تطيل ثوبك إلى ما دون الكعبين**، مهما كان هذا الثوب، أي نوع كان: قميصًا، عباءةً، بنطالاً، أو أي لباس تعرفون اسمه؛ فلا يجوز أن يكون بالنسبة للرجال طويلاً دون الكعبين؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: ((**مَا جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ**)) **أو** ((**مَا أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ**)).

مثل هذا القيد الأول؛ وهو عدم مشابهة الكفار في اللباس، والقيد الثاني ألا يكون طويلاً دون الكعبين.

والقيد الثالث:

هو الذي سبق ذكره في حديث: ((**كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ، مَا جَاوَزَكَ سَرَفٌ وَمَخِيلَةٌ**))؛ أي: **لا تسرف في لباسك**، ولا تختال فيه؛ لأنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: ((**مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)).

فإذن الجواب واضح: يلبس كل شعب ما يحلو له من اللباس؛ لكن بشرط أن يتجنب هذه المخالفات: التَّشبه بالكفار، إطالة الثوب، الإسراف فيه، والخُيلاء فيه. هذا هو الجواب.

مداخلة من بعض الحاضرين.

الشيخ:

آه! هنا بعض إخواننا يُذكِّر.

وهذا طبعًا، هناك شروط أخرى كنت جمعتها في كتابي: (**حجاب المرأة المسلمة**) الذي يُطبع الآن بعنوان: (**جلباب المرأة المسلمة**) فيُشترط في الثوب الخاص بعضها في النِّساء، وبعضها في الرِّجال أيضًا. **فما هي الشروط؟**

منها: ألا يكون الثوب محجِّمًا للعورة؛ عورة المرأة -طبعًا- أوسع من عورة الرجل.

ألا يكون محجِّمًا؛ **فالبنطال مثلاً**: لا يجوز لبسه من ناحيتين: الناحية الأولى: لأنه من

لباس الكفار، والنَّاحية الأخرى: أنَّه يُحجِّم الفخذين، والأليتين؛ بل وما بينهما -مع الأسف الشديد-. فهذا لباس يُخالف -أيضًا- الشَّرع.

وبالأولى، والأولى أن يشفَّ عن العورة، أن لا يكشف عما دونها، هذه الثياب الشفافة كأنها تزيد العورة فتنة؛ ولذلك قال عليه السلام في الحديث المعروف: ((**صنفان من الناس لم أرهما بعد: رجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلاتٌ مُمِيلاتٌ**..)) إلى آخر الحديث.

((**كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ**)) هنَّ كاسيات؛ يعني: لابسات؛ لكنهن عاريات؛ لأنهن يلبسن الثياب الشفافة؛ فهذا أيضًا مما لا يجوز.

هناك شيء مهم؟

9- ما حكم زكاة الحلي؟ وهل يجوز التقسيط في دفعه إذا لم يكن عند صاحبته ما تؤدي زكاة حليها؟ والتحذير من الذَّهب الْمُحلَّق.

(00:36:38).

السائل:

نعم، الرجاء أن توضحوا لنا موضوع زكاة حلي المرأة، وهل يجوز تقسيط الزكاة فيه إن كان لا يوجد المبلغ الذي يكفي لزكاة هذه الحلي؟

الشيخ:

زكاة الحلي في الراجح من قوليّ العلماء أنها واجبة كزكاة النقدين تمامًا، ذلك؛ لأن هناك أحاديث كثيرة وصحيحة تأمر من تتحلَّى بحليِّ الذهب أن تُخرج الزكاة. هذا الجواب عن الشقِّ الأول من السؤال.

أمَّا الشق الثاني منه وهو: هل يجوز التقسيط، إذا كانت صاحبة الحلي لا تجد عندها ما تؤدي زكاة حليِّها؟

عندي على هذا الشق من السؤال جوابان:

أحدهما:

يجوز ولا شك؛ ذلك لأنَّ المقصود تبرئة الذمَّة سواء كان عاجلاً أم آجلاً؛ ولكن هنا أمران أو شيئان يتعلَّقان بتمام هذا الجواب، وأحدهما يتعلَّق بالجواب الثاني الذي أشرت إليه آنفًا؛ **فأقول:**

الأول:

أنَّ هذه المرأة التي تريد التقسيط، لا تضمن أن تعيش لتؤدي زكاة مالها إلى آخر ما يجب عليها؛ ولذلك نُلِحُّ عليها بأن تبادر بإخراج الزكاة كلها، وخطوة واحدة، ودفعة واحدة؛ لما ذكرناه آنفًا، وهذا من معاني قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾[13].

﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾؛ أي: سارعوا إلى تحصيل مغفرة ربكم بالأعمال الصَّالحة فمن أراد من المسلمين والمسلمات تحقيق هذا النَّص القرآني فعليه التعجيل بكل خير، عليه التعجيل بالعمرة، عليه التعجيل بالحج، عليه التعجيل بإخراج الزكاة؛ لكنَّه إنْ أخَّر ووفَّى؛ فقد برأت ذمته.

أما الجواب الآخر الذي أنا أنصح النساء اللاتي يتحلَّيْنَ بِحُلِّي الذَّهب: أنَّه إذا كان لا يوجد عندها ما تُخرج منه زكاة حليّها؛ فعليها أن تصرف حليها، وذلك كخطوة للخلاص من هذا الحليّ الذي ابتُلِيَ به النساء، وبخاصة أن الغالب منه هو الذَّهب الْمُحلَّق. الذي جاء في أكثر من حديث واحد؛ أنَّ التحلُّق بالذَّهب الْمُحلَّق هو حلقة من نار أو طوق من نار أو سوار من نار؛ لذلك أرى أن تعجل من كانت بهذه المثابة من العجز عن إخراج الزكاة كتلة واحدة أن تبيع هذا الحلي وتخرج الزَّكاة، وتستريح من شر الذَّهب الْمُحلَّق، ولعلَّ في هذا القدر كفاية، والحمد لله رب العالمين.

الحضور:

جزاكم الله خيرًا.

الشيخ:

وإياكم.

10- الكلام على صيام يوم عاشوراء وفضله، وهل يصام إذا صادف يومًا منهيّ عنه سواء مطلقًا؛ كيوم السبت، أو مقيدًا كيوم الجمعة؟ (00:40:48).

الشيخ:

حتى نبدأ بما سنح لي من خاطرة فعسى أن يكون فيها الخير والبركة إن شاء الله.

[13] [آل عمران: 133].

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

بمناسبة صوم يوم عاشوراء، واختلاف [الروزنمات] أو المفكرات في تحديد يوم عاشوراء ما بين يوم الجمعة، وما بين يوم السبت، وليس من المهم -الآن- أن نبحث عن سبب هذا الاختلاف؛ لأنني سأدير كلمتي أو سانحتي التي سنحت لي -آنفًا- حول موضوع: **(صيام يوم عاشوراء إذا صادف يومًا منهيًا عن صيامه)**؛ فسواء كان يوم عاشوراء يوم الجمعة؛ وهو منهيٌّ عن صيامه وحده، أو صادف يوم السبت وهو منهيٌّ عن صيامه نهيًا مطلقًا سواءً اقترن معه يوم قبله أو بعده؛ إلا فيما فرض الله -عزَّ وجلَّ-.

فخطر في بالي الحديث التالي والتعليق عليه.

الحديث التالي مما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي قتادة الأنصاري -رضي الله تعالى عنه- أنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؛ فقال: ((**ذَاكَ يَوْمٌ صِيَامُهُ يُكَفِّرُ السَّنَّةَ الْمَاضِيَةَ**))؛ فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ؛ فَقَالَ: ((**يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ، وَالسَّنَةَ الآتِيَةَ**))؛ فقيل له: ماذا تقول في صوم يوم الاثنين؟ قال: ((**ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ فِيهِ**)) وَفِي لَفْظٍ: ((**نَزَلَ الْقُرآنُ عَلَيَّ فِيهِ**)).

فجمع هذا الحديث التَّنصيص على فضيلة صيام الثلاثة أيام؛ يومٌ في كل أسبوع؛ ألا وهو يوم الاثنين، ويومان في كل سنة؛ ألا وهو يوم عاشوراء، ويوم عرفة.

فالذي خطر في بالي التَّنبيه عليه أن هذه الأيام الثلاثة الفاضلة والفضيلة تُرى إذا صادفت يومًا نهى الشارع الحكيم عن صيامه لأمر عارضٍ، فهل نظلُّ على الأصل الذي هو فضيلة صيام هذه الأيام الثلاثة أم نخرج عن هذه الفضيلة إذا ما عرض لذلك اليوم عارض من نهي، عارض من نهي؟

هنا تحل المشكلة التي تغيب عن أذهان كثيرٍ مِنَ الناس في مثل هذه المناسبة، يوم عاشوراء، إذا كان يوم السَّبت، فيوم السبت قد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: ((**لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ**)).

الشاهد: أنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى في هذا الحديث الصحيح عن صيام يوم السبت مطلقًا إلا في الفرض، وذلك لا يكون إلا فيما فرضه الله؛ كشهر رمضان إمَّا أداءً وإما قضاءً؛ وإلا -مع احتمال الخلاف والنزاع- فيما نذره المسلم إذا نذر أن يصوم شهرًا كاملاً، أو أن يصوم أسبوعًا كاملاً صار فرضًا عليه لِزامًا أن يصوم هذا الشهر أو هذا الأسبوع.

أمَّا فيما لم يُفرض عليه؛ مثل: ما نحن فيه الآن صيام عاشوراء، عرفتم أنَّه يُكفِّر السنة الماضية؛ ولكن ليس فرضًا.

كذلك عرفة، قد يُصادف عرفة أن يكون يوم السبت هل يُصام؟ لا يُصام إلا فيما افتُرِضَ عليكم، الحديث صحيح.

11- شرح القاعدة إذا تعارض حاظر ومبيح يقدم الحاظر على المبيح. (00:47:44).

يوم الاثنين إذا صادف يوم عيد، كما صادف في العيد الماضي يوم خميس، ويوم الخميس أيضًا من الأيام الفاضلة التي حضَّ الشارع الحكيم على صيامه أيضًا، فإذا صادف يوم عيدٍ يوم الاثنين، أو يوم الخميس، **فهل نغلِّب الفضيلة على النهي أم النهي على الفضيلة؟**

تحل المشكلة بقاعدة علمية فقهية أصولية؛ وهي: (إذا تعارض حاظرٌ ومبيح؛ قدِّمَ الحاظر على المبيح).

إذا تعارض نصَّان -هذه قاعدة مهمة جدًّا-. نهى عن كذا، وفعل كذا. نهى أن يتزوج بأربع[14]، وتزوج بأكثر من أربع، نهى عن الشرب قائمًا، وشرب قائمًا. أشياء كثيرة وكثيرة جدًّا. **يُغلَّب الحاظر على المُبيح.**

الآن هنا أمام مشكلة: إذا كان يوم عاشوراء يوم السبت؛ فهذا لا يُصام؛ لأنه ليس فرضًا. فكما عالجنا مشكلة مصادفة يوم الاتنين أو الخميس ليوم عيد، غلَّبنا النَّهي على فضيلة الصيام؛ لأنه عرض هذا النَّهي فقلنا: لا نصوم يوم الاثنين ولا يوم الخميس إذا وافق يوم عيد؛ كذلك لا نصوم يوم السبت إذا وافق يوم فضيلة.

12- تتمة الجواب عن حكم صيام يوم السبت إذا صادف يوم فاضل؟ (00:49:12).

كثيرًا ما نُسأل:

يقصد: (نهى عن يتزوج بأكثر من أربع) وليس بأربع فقط؛ كما هو

قد يُصادف إنسان يصوم أفضل الصيام بنصِّ حديث الرَّسول؛ صيام داود -عليه السلام- يصوم يومًا، ويُفطر يومًا؛ فقد يُصادف يوم سبت، فيسأل: هل يصومه؟ نقول: لا، لماذا؟ لأن هذا ليس فرضًا.

-إذن دعوا ..-

كذلك يُصادف يوم من الأيام البيض: ثلاثة عشر، أربعة عشر، خمسة عشر، يُصادف يوم سبت. هل نصومه؟ الجواب: لا.

وهكذا خذوها قاعدة واستريحوا: "لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ" فإذا اعترض عليكم معترض؛ فأتوه من باب العيد، ولا محيص له عنه إطلاقًا، لا يستطيع أحد أبدًا أن يؤثر صيام يوم العيد إذا صادف يوم فضيلة؛ كيوم الاثنين أو يوم الخميس.

ماذا يفعل هنا المعترض إذا كان عالما؟ يرجع على عقبيه، يقول: ما نصومه؛ لماذا؟ لأنَّ الرسول نهى عن صيام يوم العيد. إذن، قدَّم النَّهي على الفضيلة؛ هذه قاعدة مضطردة فاستريحوا.

هذا الذي أردت أن أذكِّر به بمناسبة حديث أبي قتادة الذي جمع فيه فضيلة الصيام، كيف تعالج هذه الفضائل إذا ما تعارضت مع نهي؟ النهي يُقدَّم على الفضل.

لكن قد ذكرت سابقًا، وأُعيد التذكير، والذكرى تنفع المؤمنين، وبه أُنهي هذه الجلسة التي هي خاصة بي أنا؛ فأقول:

أقول:

قال عليه الصلاة والسلام: ((**مَنَ تَرَكَ شَيْئًا للهِ عَوَّضَهُ اللهُ خَيْرًا مِنْهُ**)). فالمسلم الذي ترك صيام يوم الاثنين أو صيام يوم الخميس؛ لأنَّه صادف نهيًا، هل ترك صيام هذا اليوم أو ذاك عبثًا، أم تجاوبًا مع الشَّرع الحكيم، مع طاعة رسوله الكريم؟

مع طاعته عليه الصلاة والسلام.

إذن، هو ترك صيام هذا اليوم لله، فهل يذهب عبثًا؟

الجواب:

لا؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: ((**مَنَ تَرَكَ شَيْئًا للهِ عَوَّضَهُ اللهُ خَيْرًا مِنْهُ**)).

فأرجو أن تحفظوا عني هاتين الكلمتين:

من عارضكم كيف نترك صيام يوم عاشوراء يُكفِّر السنة، ويوم عرفة يُكفِّر السنتين، من أجل هذا الحديث؟ يا أخي! هذا حديث غريب، هذا حديث شاذ.

هذا الحديث صحيح، وكل من يضعّفه فهو الضعيف المضعَّف؛ لأنَّه يُضعِّف بدون علم،

فالشاهد: فمن عارضكم عارضوه: لماذا لا تصوم يوم الخميس ويوم الاثنين يوم عيد؟

يقول: لأنَّه نهى عن صيام يوم العيد.

جوابنا هو جوابك تمامًا.

ولنحفظ الأمر الثاني؛ وهو حديث الرسول: ((**مَنَ تَرَكَ شَيْئًا للهِ عَوَّضَهُ اللهُ خَيْرًا مِنْهُ**)).

نحن واقعنا الآن -أو اليوم- بالنسبة لعاشوراء إن كان يوم عاشوراء يوم الجمعة -كما هو التقويم الأردني-؛ فنحن إذن سنصوم غدًا؛ لأننا صُمنَا يوم خميس؛ فإذن أدركنا كفارة سنة.

وإن كان كما جاءنا عن السعوديين، أو السعودية بأنَّ عاشوراء هو يوم السبت؛ فنحن تركناه وما خسرنا.

مداخلة من أحد الحضور:

الأردن السبت، والسعودية الجمعة.

الشيخ:

أصبت، على كل حال فنحن، كما أقول أنا المثل الشامي: "متل المنشار بياكل عالطالع وعالنازل!"؛ فنحن ربحانين سواء كان عاشوراء غدًا أو بعد غد؛ لأنه إن كان عاشوراء غدًا؛ فنحن سنصومه؛ لأنَّنا قدمنا قبل يوم الجمعة يوم الخميس، وإن كان بعد غد؛ فنحن تركناه لله، وسيعوضنا الله خيرًا منه؛ هذا الذي أردت أن أذكِّركم به.

وسبحانك اللهمَّ وبحمدك، أشهد أنْ لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

-أنا عند قولي، هذه جلسة خاصة كانت-. نعم

أحد الحضور:

جزاك الله خيرًا يا شيخ!

الشيخ:

وإياكم.

سلسلة الهدى والنور – 500 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - ما حكم استعمال العطور التي فيها كحول ؟ (00:00:51)

2 - هل يجوز للأم أن تأتي بالأذكار نيابة عن الرضيع (كالنفث بالمعوذات وغيرها من الأذكار) . (00:02:08)

3 - هل ثبت في السنة بأنه إذا رأى الرجل رؤيا قصها على غيره أن يقول له خيراً رأيت .؟ (00:03:44)

4 - ذكرت إحدى السائلات من الجزائر أنها رأت في المنام النبي صلى الله عليه وسلم والشيخ الألباني يتبعه (00:04:25)

5 - رسالة من الأخ : العيد عباس بعد خروجه من السجن إلى الشيخ الألباني .؟ (00:08:10)

6 - تكلم على قصة (العيد عباس) وما جرى له . (00:14:24)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

اما بعد ،

فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصرالدين الألبانى حفظه الله ونفع به الجميع

قام بتسجيلها والتاليف بينها محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى

أخوة الإيمان والان مع الشريط الخمسمائة على واحد

بسم الله الرحمن الرحيم

من سلسلة الهدى والنورأجوبة على أسئلة عبر الهاتف

الشيخ: طيب فى شيء غيره   يرد على الهاتف   نعم

صوت سائلة عبر الهاتف : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ يرد : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائلة : كيف حالك ياشيخ ؟ لابأس

الشيخ : لا بأس الحمدلله

السائلة : لوسمحت ياشيخ عندى بعض الأسئلة

الشيخ : هاتيها

السائلة : ماحكم استعمال العطور التى فيهاكحول ؟

الشيخ : لو كانت النسبة نسبة الكحول هذه تجعل الروائح هذه الطيبة سائلا مسكراً بحيث أذا شربه المدمن من الخمر والمعتاد عليها آى تفعل فعل الخمر فيه فلا يجوز أما أن كانت نسبة الكحول قليلة فيجوز لعل الجواب واضح

طيب هاتى السؤال الثانى

السائلة : هل يجوز للمرأة أن تأتى بالأذكار المشروعة للطفل الرضيع مثلاً تذكر اسم الله عز وجل لتغير ثيابه مثلاً او أطعامه مثلاً أووضعه على فراشه ينام تقرأفى كفيها قل هو الله أحد مثلا؟؟

الشيخ : لايجوز هذا تنطع فى الدين وسئل عليه الصلاة والسلام

كان يقول هذا كالمتنطعون وحسب المسلم أن يقوم بما شرع الله له
أو أوجب عليه من مثل هذه الأذكار عن نفسه أما عن غيره فلأ
وبخاصة أن هذا الغيرأذا صح التعبير وهو طفل صغير غير مكلف
ولذلك فلأيجوز لهذه الأم أن تقرأ هذه الأوراد نيابة عن طفلها غير
المكلف

هذا هو السؤال الثانى

السائلة :بارك الله فيك ياشيخ عندى لعلها بإذن الله تعالى بشرى

الشيخ يقول : بشرك الله تعالى خير اً

عندى ياشيخ أحدى الأخوات ياشيخ رأت فى منامها رؤية رأت ان
شاء الله سوف أقص عليك الرؤية

الشيخ : خيراً رأيت

السائلة : أن شاء الله هل يثبت هذا ياشيخ بأنه أذا أحد يقص عليك
الرؤيا أن يقول له خير رأيت هذا ثابتاً ؟

الشيخ : لا ليس ثابت ولابأس من إستعماله ذلك أحياناً

السائلة : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائلة : هى رأت نفسهاعلى شرفة تطل على طريق فرأت على
ذلك الطريق

رأت الرسول صلى الله عليه وأهله وسلم وأنا واقفة وهو يتبسم

لى وأنا اتبسم له صلى الله عليه وسلم فقلت لها أنزلى وأذهبى

معناسألتنى لماذا تنظرين فرأت الرسول صلى الله عليه وسلم

فتذكرت الرسول عليه السلام ومضينافىالطريق والأخت معى

رأيت شيخاً على طرف الطريق فتسلم علينا قال السلام عليكم

قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فقال لنا هذا الشيخ رأيت الرسول فهل رأيتم الرسول صلى الله

عليه وسلم فقلنا نعم رأينه ونحن فى نفس الطريق
سألتنى حين ذاك من هذا الشيخ فقلت لها وعلى ما يبدواوهذا

بشرى لك ياشيخ فقلت لها هذا الشيخ الألبانى قالت بإذن الله تعالى

أبشر الشيخ بهذه البشرىأن شاء الله أنه على طريق السنة أن
شاءالله تعالى

خلاص ياشيخ

الشيخ : سكت الشيخ طويلاً وعلى ما يبدو أنه أجهش بالبكاء ولم يتمالك نفسه وتأثر من سماع الرؤيا

وقال الشيخ أنصرفوا ياأخوانا ويردعليهم وعليكم السلام

أخوات الإيمان والأن مع مجلس آخر

الشيخ يتحدث : جاء به هذا مكتوب أرسله أخونا عيد فيه عبرة طبعا بيقولنا ننظر العبرة كم ذكرتك فى السجن ولا

الشيخ : فضل أن يقرأ المكتوب أحد الطلاب ويبدو متأثراً ويقول للطالب : بعض الأجوبة الأن أنا أخترته

الطالب : أنا شاهد كما ذكرتم

الطالب يقول : طبعاً بعد كلام هو دعاء للشيخ شيخناً

من محمد عيدعباس إلى أستاذه المفضال الكبيرأبا عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألبانى حفظه الله تعالى ورعاه

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته أما بعد قد حاولت عدة مرات الأتصال بك هاتفياً ولم إلح بسبب أنشغال الخط أوعدم وجودك فى البيت وأرجو ان تستلم رسالتى هذه وأنت على خير مايكون بصحة وعافية وقوة ونشاط ويسرنى أن أخبرك مبشراً ومهنئاً بأن الله تبارك وتعالى قد تفضل على ومن بالفرج من الضيق

والخلاص من السجن بعد أن بلغت القلوب الحناجر وضاقت

النفوس زرعاً بما لاقيت وطال وزاد وأمدد

فلله الحمد والفضل والنعمة ولايسعنى إلا أن أقول ربى أوزعنى أن

أشكر نعمتك التى أنعمت على وعلى والدى وأن أعمل صالحاً

ترضاه وأدخلنى برحمتك فى عبادك الصالحين

أستاذى الكريم أطال الله عمره ونصر به دينه

كم ذكرتك فى السجن وتألمت للفراق عنك وبكيت شوقاً إليك وإلى

الأحباب ودعوت الله أن يجمع شملنا بعد ما تشتت ويمتعنى بلقائك

وصحبتك بعدماانقطعت

وكم دعوة الله أن يجزيك عنى وعن دينه خير الجزاء

أستاذى الحبيب لعلك تعتب على وتلمنى على ما وقع منى وسبب

لى هذا البلاء ومن حقك ذلك وكنت أذكر كثيرً كلامك فى هذا

وتوصيتك بالأحتراس وعدم التدخل وأنا لا أنسى ذالك لك

ولكننى أقول وأنا صادق فيما أقول ثق ياأستاذى العزيزبأننى شعرت

بعد أن دخلت السجن بأننى فيما صدر منى فى التصرفات المتعلقة

بالقضية   كنت اتصرف كأننى مسير

الشيخ يقول : الله أكبر

وقد أحيل بينى وبين عقلى

الشيخ يقول ثانياً الله أكبر

الطالب يقرأ : وكدت كمن تنطبق عليه الآية الكريمة واعلموا أن الله

يحول بين المرء وقلبه

الشيخ : الله اكبر الله أكبر

وانه بما تعلق بهذا الموضوع كان قد تعطل فكرى

وقد عجبت من أمرى كل العجب ولم يقع معى مثل هذا طول

عمرى ويكفى شاهد على ذالك أننى كما تذكرقد حجزت ثلاث أيام

قبل سجنى هذا ورأيت فيها بأس شديداً

وكنت أرى أن من المستحيل أن نتهاون فى الوقوع فى مثلها ثم

حبب الله إلى وإلى ابن عمى بشير الذى كنت نائماً عنده تلك الليلة

أن أسلم نفسى وأحكمهم فى مع علمى بما يفعلون فرأيت رؤية

وأولتها تأويل خطر ببالى أننى لم أمكث فى السجن إلا أيام قليلة لا

تزيد وتعد على أصابع اليد الواحدة

ووقع ما وقع وما أملك غير قول

صوت الشيخ: آآآآآآآآآآآآاه

الطالب يقرأ : قدر الله وماشاء فعل الأمر الذى أعتقلت بسببه

هو أنى كنت ألتقيت مع ابن عمى لى من المشاركين فى العمل

المسلح فالسوق العتيق بدمشق بعد تخفيه بإكثر من ثلاث سنوات

ونصف

وشكى لى الحاجة والفقر وأنكرت عليه عمله وطلب منى مساعدة

مالية وكان معه شخص فجائنى ذاك الشخص فيما بعد اعطيته

بعض المال ثم أعتقل ودل عليه والخلاصة أن ما وقع كان أحدى

العجائب والغرائب ومعروف بالإضافة إلى ذالك الظروف أثناء هذه الفترة كانت مضطربة

أستاذى الكبير كم وصلتنى فى السجن أخبار عن وفاتك ثم علمت من الأخ سهيل أبا بكر عندما جائنى فى الزيارة ووصلنى الخبر على الوضع الصحيح

فحمد الله على ذالك حمد جزيلاً

الشيخ يرد على أحد السلام : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويقول لمن قرأ يعطيك العافية

أحد الحاضرين يتحدث : لقد قابلت محمد عيد العباسى

الشيخ : قابلته ماشاء الله

وتكلمنا مع أخونا هذا أحد من الأخوان اسمه أبو عبد الله قال كلام نتكلم نحن عن الحركيون وعن أسباب قمحهم للصحوة وأنهم معول الهدم للصحوة فى بلاد المسلمين وألا لم تكفيهم التجربة التى حدثت فى مصر وكذا حدثت فى سوريا وكذا حدثت فى الجزائر وستحدث فى بلاد من الجزيرة وأن هؤلاء وتكلم بعد نفس طويل كأنه يعترف بأن المبدأ الذى تكلم به شيخه ناصر الدين الألبانى هو الحقيقة وهوإليهم فقال آى وربى فقال كلمته التصفية والتربية كلام لا يقوله إلا رجلاً بمعنى رجل ملهم

الشيخ وكاتب هنا ويقرأ ولقد وصلتنا أخبار فى السجن عن وفاتك ثم علمت من البيرعندما جائنى فى الزيارة نحو أربع سنوات أن الخبر غير صحيح فحمدالله على ذالك الحمد الجزيل هنا عبرة آخرى ولقد كان فى السجن على قساوته وشدته فوائد منها أنه قد تأثر كثيرون تأثر كبيراً أو قليلاً بالدعوة السلفية وأحبوك على البعد ويهدوك أطيب التحية ومن أهم هذه الفوائد أننى قد ترسخ فى نفسى فساد طريق الأخوان ووجوب التحذير منهم

احد الحاضرين يقول : ولكنى سمعت منك فى احدى الأشرطة ذكرت الشيخ محمد عيد العباسى بخير ودعوت له فنقلت هذا الشىء فكأنما بشر ببشارة أنه لم ينسى من شيخه فأدخلت لله الحمد السرور كان هذا بحضور أبو على خلوف

الشيخ: جزاك الله خير

كان ذالك بحضور أبو على خلوف على كل حال يعنى نسأل الله أن يعيد له صحته وأن يبارك له فى عمره وأن يرجع بالدعوة إلى المنهج السليم

يقول الشيخ : أنشط مما كان عليه وأحوط وأحكم

أنا هنا أشير إلى قضية انه كان سجن حكيت لكم عن القصة تبعه

كان سجن ثلاث أيام ذكرها هنا

بعدين أطلقوا سبيله وبعدين أعلنوا هذا الأخبس الذين كانوا مسجونين وأطلق سراحهم أن يسلموا حالهم وإلا تحت طائلة الملاحقة وآيش وأستشرنى قلت ما أرى لك أن تسلم نفسك هؤلاء لا ذمة لهم طيب شو أسوى فى عندنا مصيف مضايع معروفة هناك فى جبل عالى شو بيسموا اللى بيهربوا الجمارك شو بيسمون ؟؟

المهربين المهربين دول بيجيبوا أشياء مهربة من بعد الأماكن وبيوصلوها للبنان من هذا الطريق ما بيمروا على الحدود يعنى أو بيجوا من هنيك ويدخلوا سوريا وهتيك أصحاب البلاد عاملين تمرير الناس مقابل طبعاً أجر مثل قديماً القوافل اللى كانت تمر فى الصحارى قلت له ياأخى شغلة سهلة بتروح وبتشوفلك شخص مثلاً تثقك به من وسط بعض المعارف فى دمشق تتفق معهم بيوصلوك إلى هناك تخلص من المشكلة وأياك أن تسلم حالك فهو يشير لهذه النصيحة لكن أذا نزل القدر عمى البصر فسلم حاله

حديث بين الحاضرين

واحد يتحدث والله مثل ما تفضل شيخنا نسأل الله أن يعافينا واياه أعرض الهزل

يسأل أحدهم الأخر : قبل السجن كنت تعرفه شخصياً؟؟

يقول الأخر :نعم أنا كنت أسمع به من قريب لم أعرفه ولكنى قرات وأستمعت إلى بعض الأشرطة وكنت أعرف يعنى بعض أخوانا اهل

الحديث بعض المتابعات لله الحمد والفضل والمنة سمعت به ثلاث سنين عن طريق ابو على خلوف وبعض الأخوة فى دمشق

الشيخ :تقول كويس جميل

المحدث : يذكرونه ويدعون له وكذا فى زيارة للمناطق السلفية ويخبرنى تعرف يعنى

الشيخ يقول : الحديث يعنى له شجون

المحدث :لما أستمعت له شريط قلت سبحان الله هذا الرجل كأنى اقول وفق للمنهج السلفى ثم تتبعت بعض أخباره فوجد أنه وقع فيما وقع أسال الله ان يجعل ذالك فى صالح أعماله

الشيخ : آمين آمين الحمد لله قدر أن تراه

الشيخ يسأل : شاب

المتحدث شاب وأحولت عينيه عيناه أحولت

الشيخ : فيه حول واضح ؟

المتحدث :يقول أنه كشف عند دكتور أعصاب عينيه مرهقة مرتخية وأنها أن شاء الله تتعافى

الشيخ : الله يعافيك يعنى بعد ما كشف الطبيب وضع نظارة

المتحدث : أيوه وضع نظارة وفيه هزة

أخر يقول : كان عنده نظارة

الشيخ : عارف لوكان واضع النظارة ماكان يتحول

المتحدث : بسبب فقدان النظارة سحبوها فأرتخت أعصاب عيناه

الشيخ : الله أكبر لعلها تعود ان شاء الله

المتحدث ستعودبإذن الله تمرينات وكذا وفيه رعشة قليلة عمرى

ماشفت فيه رعشة يمكن سوء تغذية وكده

الشيخ : الحمد لله أن شاء الله

المتحدث يقول : شفت أن يسحبوه لبعض المناطق ليجددوا فيه

ولعلهم يأخذوا بالنصيحة والأشرطة وطلاب العلم من باب والله

التغيير وأن يرفع عنه

أخريقول :كان هناك بيناقش

الشيخ يقول كما هو معروف يعنى الحمد لله

محب للسنه قصدناومتابع للحركات

وعلى كل حال يمكن الشريط ده يوصل له ياشيخ

الشيخ : ان شاء الله

الشيخ : هذا المثل على كثيرممن يدعون بحق وبصواب أو بخطأ وباطل إلى الإسلام لكن الله يعلم أنه خلت الأرض الأرض الإسلامية كلها إلا من أفراد قليلين جداًجداً ممن يصح أن يقال فيهم فلان عارف كما جاء فى الحديث الصحيح الذى أخرجه الأمام البخارى فى صحيحه من حديث عمر بن العاص رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وأهله وسلم أن الله لاينتزع العلم أنتزاعاً من صدور العلماء ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء

حتى اذا لم يبق عالم هذا هو الشاهد حتى اذا لم يبق عالماً أتخذ الناس رؤساء جهالاً

فسئلوافأفتوا بغير علماً فضلوا فأضلوا أذا أرد الله أن يقبض العلم لاينتزعه أنتزاعاً من صدور العلماء بحيث انه يصبح العالم كما لو كان لم يتعلم بالمرة لا ليست هذه من سنة الله عز وجل فى عباده وبخاصة عباده الصالحين ان يذهب من صدورهم بالعلم الذى أكتسبوه أرضاء لوجه الله عز وجل كما سمعتوا آنفاً كلمة ولو وجيزة من الأخ إبراهيم بارك الله فيه أن هذا الإجتماع أنما كان لطلب العلم فالله عز وجل حكماً عدلاً لاينتزع العلم من صدور العلماء حقا ولكنه جرت سنة الله عز وجل فى خلقه أن يقبض العلم بقبض العلماء إليه كما فعل بسيد العلماء والأنبياء والرسل محمداً صلى الله عليه وسلم حتى أذا لم يبق عالم أتخذ الناس رؤساء جهالاً

أنتهى كلام الشيخ

ثم تتلى آيات من الذكر الحكيم بصوت كما يبدو قارئ صغير

تفريغ الشريط:

الثَّامِن عشر بعد المائة الخامسة
مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

محتويات الشَّريط:

دِينِكُمْ)). وتعريف بيع العِينة. (**00:45:10**).

16- ما حكم العمل في شركة كهرباء؟ وما حكم التعامل بالأسهم البنكيَّة؟ (**00:51:41**).

17- نرجو شرح حديث النزول -يعني نزول الرَّبِّ -سبحانه وتعالى- مع العلم أن ثلث الليل يتغير من منطقة إلى منطقة. (**00:56:53**).

18- ما حكم الرُّقيَة بتلاوة آياتٍ مِن القرآن مكتوبة في ورقة ثمَّ تُحرَق؟ وهل تجوز الرُّقية بماء أو زيت يُقرأ فيه القرآن ثم يشربه المريض؟ (**00:58:34**).

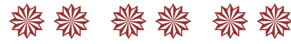

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعد:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنُّور؛ مِن الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّة؛ لشيخنا المحدِّث العلاَّمة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ –حفظه الله– ونفع به الجميع–.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثريّ.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: الثَّامن عشر بعد المائة الخامسة على واحد.

السائل:

1– هل يجوز تكفير الشِّيعة العامَّة منهم والخاصَّة؟ ومتى يجوز تكفير المسلم الْمُعيَّن؟ (**00:00:42**).

شيخنا الفاضل: ننقل –أولاً– إليكم تحيات الإخوة من أهل السنة والجماعة في العراق.

الشيخ:

وعليك وعليهم السلام.

السائل:

هنالك مجموعة أسئلة أحببنا أن ننقلها إلى فضيلتكم مما تُعالج واقع الحال.

السؤال الأول

هو: هل يصح تكفير الشيعة عامتهم، أم فرق خاصة منهم؟

الشيخ:

نحن نقول دائمًا وأبدًا: لا يجوز في شرع الله –تبارك وتعالى– تكفير طائفة أو جماعة من المسلمين بالجملة، لا يجوز هذا.

ذلك لأنَّ أيَّ طائفةٍ قد يكون فيهم من لم يستحقّ أن يُوجَّه إليه التَّكفير لعذرٍ أو لآخر، كما أنَّه قد يوجد فيهم من يستحقُّ التَّكفير؛ ولذلك فلا يجوز بوجهٍ من الوجوه أن يُقال: "الشيعة –مثلاً– كلهم كُفَّار" أو الزيديَّة مثلاً، أو الخوارج أو الإباضيَّة أو غير هذه الفرق التي كانت قديمًا، ولا يزال شيء من آثارها موجودة حتَّى يومنا هذا. هذا أوّلاً.

وخلاصة ذلك: لا يجوز التكفير بالجملة، وإنَّما لابدَّ من التفصيل.

ونحن نعلم بالتَّجربة بأنَّ كثيرًا من عامة المسلمين –بغضِّ النَّظر عن انتمائهم إلى السنة أو إلى الشيعة أو إلى غيرهم– نجد فيهم من لا يزال على الفطرة ولم يتأثر –بما يُسمَّى عند

العلماء-: بـ: "علم الكلام"، كما تأثر به كثيرٌ من المشتغلين بالعلم؛ ولذلك فهؤلاء العامة يبقَوْنَ على سلامتهم وعلى فطرتهم، بينما يكون بعض خاصَّتهم قد انحرفوا عن الخطِّ المستقيم بسبب أنَّهم تثقَّفوا بثقافة غير إسلامية، وإن كان يُطلَق عليها أنَّها من الإسلام.

فإذا تركنا هؤلاء العامَّة، وتوجهنا إلى الخاصَّة منهم؛ أعود لأقول: من أي جماعة كانت؛ حتى من أهل السنة الذين يقولون إنهم من أهل السنة والجماعة.

فنحن -مع الاسف- نعلم بأنَّ في أهل السنة والجماعة، كثير من الطُّرق الصُّوفيَّة، التي يتبنَّى بعضها -على الأقل- مذهبًا أو عقيدة يُعتبر أنها أضلُّ من عقيدة اليهود والنَّصارى؛ ألا وهي: "**عقيدة وحدة الوجود**".

2- الكلام على الصُّوفيَّة، وعقيدتهم وحدة الوجود، وهل يَكفُرُون بذلك؟ (**00:04:15**).

فيوجد في الصوفية كثيرٌ من أمثال هؤلاء الذين يؤمنون بالوحدة هذه.

ولاشك أنَّ من كان يؤمن بها يكون كافرًا مرتدًا عن الدين؛ لأنَّ عقيدة وحدة الوجود تعني الطَّبيعة؛ كما يقول الكفار والملاحدة والشيوعيون -وأمثالهم-: أنه ليس هناك إلا المادة. الكفر اليوم يُعلن به صراحة؛ فالشيوعيون يعلنونها: ليس هناك شيءٌ سوى المادة.

المؤمنون بوحدة الوجود، يُغَمغِمُون القضيَّة ويلبسونها ثوبًا من الإسلام والدين؛ كي يضلِّلوا عامة المسلمين.

فهم مثلاً حينما يُفسِّرون كلمة التَّوحيد: (**لا إله إلا الله**) ينتهون بها إلى أن يقولوا: "لا هو إلا هو"؛ ثمَّ يختصرون هذه الجملة التي تتضمَّن مستثنىً ومستثنىً منه؛ يقولون: "هو هو"، "لا هو إلا هو" يُلخِّصونها؛ فيقولون: "هو هو". لا شيء سواه.

ويعبِّرون عن ذلك بكثير من العبادات الشركيَّة المكشوفة القناع؛ كقول بعضهم مثلاً: "كل ما تراه بعينك؛ فهو الله"! إذن هذه هي المادة التي يؤمن بها الملاحدة.

وبعضٌ آخر يُصرِّح؛ فيقول: "لما عبد المجوس النَّار، ما عبدوا إلا الواحد القهَّار"!

والشاهد: هؤلاء ليسوا في الشيعة ولا في الخوارج، هؤلاء من أهل السنة والجماعة؛ فهل يجوز تكفير الصوفية عامة؟

الجواب: لا، لأن كثيرًا منهم إنما يتبعون التَّصوف جملة؛ لظنهم أنه هو السلوك الذي

يوصلهم إلى ربِّ العالمين؛ لكن أكثرهم لا يعلمون هذه العقيدة التي هي من أبطل الباطل. أما خاصتهم فهم يؤمنون بها.

فإذن، لنبدأ بأصحابنا وأهل سُنَّتِنَا ومذهبنا، وهم أهل السنة والجماعة، وفيهم من ذكرنا ممن يؤمن بوحدة الوجود، وهؤلاء إنما يوجدون -على الغالب- عند الصوفية؛ ولكن مع ذلك يوجد هؤلاء حتى عند غير الصوفية؛ حتى عند بعض الذين يحاربون التَّصوف جملة وتفصيلاً؛ كالمعتزلة مثلاً.

3- الكلام على المعتزلة وعقيدتهم؛ وهو إنكار العلو لله، وهل يَكفُرُون بذلك؟ (**00:08:13**).

المعتزلة الذين يسمون أنفسهم بأهل التوحيد، وأنهم يفخرون على الطوائف الأخرى؛ منها: أهل الحديث، ومنها الأشاعرة، والماتُردية، وغيرهم، هؤلاء ليسوا من أهل التوحيد وأهل العدل؛ لأنهم في ظن المعتزلة يؤمنون بالجبر؛ يعني أهل السنة عند المعتزلة يؤمنون بالجبر حينما يعتقدون -واعتقادهم حق بلا شك- أن ما من شيء يقع في هذا الكون من خير أو شر إلا بمشيئة الله -تبارك وتعالى- وإرادته. أما المعتزلة؛ فيقولون: لا، ليس كل شيء يقع في هذا الكون بإرداة الله ومشيئته؛ بل الإنسان هو الفعال لما يريد، فهو الذي يخلق -خاصة وهم يدندنون حول الشر- فهو يخلق الشر، وليس لله في ذلك إرادة.

وهذا بحثٌ طويل، ولا نريد أن ننسى أصل السؤال.

المهم أن هؤلاء المعتزلة يشتركون مع القائلين بوحدة الوجود حينما ينكرون نصوصًا قاطعة في الكتاب والسنة، تُثبت أن لله -عزَّ وجلَّ- صفة العلو: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾[1]، نقول في السجود: "سبحان ربي الأعلى"، والنصوص التي أشرنا إليها -إن شاء الله- معروفة عندكم.

هم ينكرونها هذه النُّصوص لا ينكرونها لفظًا؛ وإنما ينكرونها معنًى؛ لأنهم إن صرَّحوا بإنكارها لفظًا خرجوا عن الإسلام، فينكرونها بطريق التأويل؛ فهم لا يأمنون بأن الله -عزَّ وجلَّ- على العرش استوى -كما قال الله -عزَّ وجلَّ- ؛ لأنهم يأولون الاستواء بمعنى الاستيلاء، وهذا باطل أيضًا، وله مجالٌ آخر لتفصيل القول في ذلك.

فإذن لو سئلوا السؤال الذي ورَّثَنَا إيَّاه نبينا صلوات الله وسلامه عليه؛ ألا وهو: "أين

[1] [الأعلى: 1].

الله؟"؛ فجوابهم: الله في كل مكان!

إذن الله في كل مكان؛ فالمكان خَلْقٌ من خلق الله؛ التقى قولهم هذا مع قول أهل الوحدة؛ أي: "لا شيء إلا هذا الكون المخلوق"، وبخاصة حينما يؤكدون في نفي الوجود الإلهي؛ بأنَّ الله -عزَّ وجلَّ- هكذا يقولون كما ستسمعون- الله لا يوصف بأنه فوق، ولا تحت، ولا يمين، ولا يسار، ولا أمام، ولا خلف، لا داخل العالم، ولا خارجه. إذن لم يبقى إلا المادة؛ إلا هذا الكون المشاهد. فالتقت أيضًا المعتزلة مع الجماعة القائلين بوحدة الوجود في أن لا شيء هناك إلا الطبيعة.

هل يشترك مع المعتزلة ومع الصوفيَّة الغُلاة -في هذه النقطة بالذات- كثير ممن ينتمي إلى أهل السنة والجماعة ممن ينتمي إلى الماتُرِديَّة أو الاشعرية؟

4- عقيدة الأشاعرة والماتُرِديّة إنكار علو الله، وهل يَكفُرُون بذلك؟ (00:12:01).

نقول: نعم، وهذا نلمسه ونسمعه دائمًا أبدًا في كل مجتمع سُنِّي، ليس شيعيًا ولا معتزليًا، يقولون: الله موجود في كل مكان، الله موجود في كل الوجود، أهل السنة الذي يعيشون معنا ويعيشون معهم هكذا يقولون!

إذا كان الأمر هكذا، فهل نكفر هؤلاء الذين ينكرون أنَّ من صفة الله -تبارك وتعالى- أنَّه على العرش استوى، وإليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه، إلى غير ما هنالك من نصوص كثيرة أجمعت على أن الله -عزَّ وجلَّ- فوق المخلوقات كلها.

هل نُكفِّر هؤلاء بالجملة بالكوم؟

نقول: لا.

نبدأ بأهل العلم منهم، هل نُكفِّرهم؟

5- ضوابط تكفير المسلم. (00:13:12).

أيضًا لا؛ إلا بشرط واحد: بعد إقامة الحجَّة؛ لأنَّه يمنعنا من المبادرة إلى تكفير أي مسلم مادام أنه يلتقي معنا في الأصل الأول من أصول الإسلام الخمسة؛ وهي: شهادة أن لا إله إلا الله؛ فكلُّ مسلمٍ يشهد هذه الشهادة؛ فابتداءً لا يجوز الحكم بتكفيره؛ لأنه رفع راية الإسلام، بشهادتِهِ بشهادةِ الإسلام.

وأنتم -فيما أعتقد- جميعًا تعلمون قول النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآلِهِ وَسلَّم: ((**أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ؛ فَإذَا قَالُوهَا: عَصَمُوا**

مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ إلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عِنْدَ اللهِ –تَبَارَكَ وَتَعَالَى–)).

إذن، هذا المسلم الذي يشهد هذه الشهادة، نحن لا يغيب عنا ولا يفوتنا أنه قد يقولها وهو كافر بما تدل عليه من الحق ومن العقيدة الصحيحة؛ لأن هذا من طبيعة المنافقين، الذين كانوا موجودين حتى في العصر الأول الأنور الأطهر، وهو العصر الذي قال عنه الرسول عليه السلام: ((**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي؛ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم**)).

قد كان فيهم خاصَّة في المدينة –من أهل المدينة– مردوا على النفاق الله كان يعلمهم، وقال للنَّبي صلى الله عليه وسلم: ﴿**لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ**﴾[2]. فكيف عاملهم الرسول عليه السلام؟

هل عاملهم معاملة اليهود والنَّصارى؟ فرض عليهم الجزية يعطوها ويدفعون عن يد وهم صاغرون، أم مشى عليهم أحكام الإسلام؟

مشَّى عليهم أحكام الإسلام؛ لأنهم شهدوا بألسنتهم؛ أما قلوبهم؛ فكما قال في الحديث السابق: ((**حِسَابُهُمْ عِنْدَ اللهِ –تَبَارَكَ وَتَعَالَى–**)).

يؤكد لكم هذا المعنى الذي خلاصته: أنَّ الإسلام يُبني أحكامه على ما يظهر للناس؛ ولذلك كان من قواعد علماء الفقه والأصول: "**نحن نحكم بالظاهر والله يتولَّى السرائر**"، وهذا مأخوذ من بضعة أحاديث ثابتة في السنة الصحيحة.

منها: تلك القِصَّة الوارِدة في كتب السِّيرة وفي الصَّحِيح –أيضًا–: أنَّ رجلاً كان يُبارز مشركًا؛ فلما شعر المشرك بأنه صار تحت ضربة السيف، وأنه مقتول لا محالة؛ قال: "لا إله إلا الله"؛ فالمسلم ما بالاه! قتله! ولما بلغ خبره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرسل خلفه وقال له:

6– ذكر قصة أسامة لما قتل الرَّجل المشرِك بعدما قال: "لا إله إلا الله". (**00:16:47**).

كيف أنت ولا إله إلا الله؟! قال: يا رسول الله! ما قالها إلا خوفًا من القتل!

وحقيقة الأمر كل واحد مِنَّا –فضلاً عن ذاك الصحابي الذي باشر الأمر– يشعر تمامًا أنه هذا المشرك ما قال هذه الكلمة إلا فرارًا من القتل؛

[2] [التوبة: 101].

ولذلك ما اقتنع هذا الصحابي بهذه الشهادة؛ فقتله؛ ومع ذلك فالرَّسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال له: هلا شققت عن قلبه؟! هلا شققت عن قلبه؟!

7- بيان شروط تكفير المسلم. (**00:21:33**).

إذن، كأنه يقول: ليس لك إلا الظاهر، أما القلوب فلا يعلم ما فيها إلاَّ علام الغيوب -سبحانه وتعالى-.

وحقيقة الأمر أننا في الوقت الذي نتصور ما سبق بيانه، أنه من الممكن أن هذا المشرك ما قالها إلا تقيَّة، وإلاَّ خوفًا من القتل.

يمكن أيضًا أن نلاحظ احتمالاً آخر؛ وهو: أن يكون هذا المشرك معتدًّا بقوته وشجاعته وبطولته؛ فلما رأى نفسه مغلوبًا؛ بل ومقتولاً تحت ضربة سيف ذلك الصَّحابي؛ كأنَّه تجلَّى له أن هناك قوة قاهرة مُدَّ بها هذا الصحابي؛ حتى تمكَّن من أن يجعل ذلك المشرك الذي كان يتوهَّم في نفسه أنَّه البطل الصنديد؛ فحينئذٍ خضع لهذه القوة، وليس لأنه خاف -كما قلنا في الاحتمال الأول- من القتل؛ فقال: "لا إله إلا الله".

وهذا الاحتمال الثَّاني يُقرِّبه إلينا حادثة مصارعة الرَّسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم لركانة الذي كان يُعدُّ في زمن الجاهلية المصارع الذي لا غالب له؛ فجاء إلى النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم وطلب منه المصارعة؛ فما كان منه عليه السلام -بقوة من الله -تبارك وتعالى- ولا شك- إلا مجرد أن أخذه ورماه على ظهره قوة خارقة، طلب منه المرة الثانية، والثالثة؛ فكان عاقبة أمره أن قال: أشهد أنك رسول الله؛ فآمن، لماذا؟ لأنَّه رأى قوة لا يعتقد أنها من قوة البشر.

إذن، الشارع الحكيم يبني أحكامه على ما يظهر للناس، فكل مسلم -إذن- يرفع هذه الراية الإسلامية؛ فيشهد أن لا إله إلا الله لا يجوز لنا أن نبارد إلى تكفيره؛ إلا في حالة واحدة؛ حينما يعلن مع تلك الشهادة ما يعارِضها وما يعطِّلها ويُنكِرها؛ حينئذٍ ندينه ونلزمه بما يبدو منه؛ حينذاك باستطاعتنا أن نُكفِّره، ومع ذلك: رويدك! فلا يجوز -أيضًا- المسارعة إلى تكفيره؛ إلا بعد إقامة الحجة عليه، إلا بعد إقامة الحجة عليه.

إذن عندنا هنا شرطان؛ ليجوز للعالِم المسلم أن يُكفِّر مسلمًا:

الشرط الأول: أن يسمع من هذا المسلم ما يُكفَّر به.

الشرط الثاني: أن تُقام الحجة عليه؛ لأن الله -تبارك وتعالى- ما أنزل الكتب وأرسل

-9 معنى قول أهل العلم: أَنكَر ما هو معلومٌ مِن الدِّين بالضَّرورة. (00:25:00).

الرُّسل إلا لتكون حجة الله -تبارك وتعالى- قائمة على الناس، ولا يكون لإنسان ما ارتدَّ أو كفر بالله ورسوله عذرٌ يوم القيامة.

من هنا اتفق علماء المسلمين على أنه إذا وجد هناك قومٌ لم تبلغهم دعوة الإسلام؛ فهؤلاء لا يُحكَمُ لهم بالنَّارِ التي وُعِدَ بها الكُّفَّار؛ لأنَّ الكُّفَّار هم الذين بلغتهم الدعوة؛ ثم جحدوها وأنكروها؛ كما قال الله -عزَّ وجلَّ- في كثير من هؤلاء: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾[3].

وأصل الكفر -كما تعلمون- من: الكَفْرِ، وهو التغطية؛ لذلك [فالزُّرَّاع] يُسمُّون بالكُفَّار؛ يُعجب الكفار نباته[4]؛ أي: الزُّرَّاع، فلما كان الزَّارِع يستر الحب بالحرث وبالتراب، كذلك الكافر يستر الحق بباطله؛ فمن كان بهذه المثابة فهو الذي يكفُر ويكون مخلَّدًا في النَّار.

أما من لم تأته الدعوة ولم تظهر له الحُجَّة، ثمَّ ظلَّ على كفره وعلى ضلاله؛ فهذا يعتبر عند علماء المسلمين من أهل الفَترة؛ ولذلك فأهل الفترة لا يُحكم لهم لا بإسلام، ولا بكفر، لهم معاملة خاصة عند الله -تبارك وتعالى-. ونكتفي بهذه الإشارة إلى هؤلاء.

-8 تعريف الكفر لغة وشرعًا، والكلام على أهل الفَتْرَة. (00:23:00).

والمهم: فلله الحجة البالغة على الناس، فلا يجوز المبادة إلى تكفير -إذن- إنسان ظهر منه ما يحملنا على أن نقتنع بأنه كفر بـ: "لا إله إلا الله"؛ فلابدَّ من إقامة الحجة عليه؛ فإن جحدها أُلحِقَ بالكفار؛ وإن خضع لها؛ فهو لا يزال في الإسلاميين.

على هذا نحن نسوق هذه القاعدة بالنسبة لعامة المسلمين، سواء كانوا ينتمون إلى السنة أو إلى الشيعة أو إلى أي طائفة أخرى، لابد قبل كل شيء من أن يُعلِن إنكاره لما هو ثابتٌ في الشَّرع على طريق اليقين، وهنا يُعبِّر العلماء بكلمة: "أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة".

أنا أضرب لكم مثلاً: الذي يُنكِر حرمة الخمر؛ فهذا يُعتبر كافِرًا مرتدًا عن الدِّين؛ لأنَّ هذا معلوم من الدِّين بالضَّرورة، وليس كذلك من ينكر حرمة الحشيش المخدر، أو الأفيون، أو هذا الدخان الذي ابتُلِيَ به عامة النَّاس، هؤلاء لا يُكفَّرون؛ لأنهم لا ينكرون ما هو معلوم من

[3] [النمل: 14].

[4] ﴿أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ﴾ [الحديد: 20].

الدِّين بالضرورة أولاً؛ ثمَّ إنهم يجدون كثيرًا ممن يظنون أنهم من أهل العلم يفتونهم بأنَّ هذا مكروه! معليش! تركه أولى! من هذا الكلام.

ولذلك فمن أنكر ما كان معلومًا من الدين بالضرورة؛ ثمَّ أقيمت عليه الحجة الشرعيَّة من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلَّى الله عليه وسلم؛ فكفر وجحد؛ فهذا هو الكافر، ما يهمُّنا كان سنيًا منتسبًا إلى السنة أو إلى الشيعة أو إلى غيرهم. هذا نهاية الجواب عن السؤال.

ولكن عندي شيء أريد أن أُلفِت نظر الشباب المسلم اليوم:

هذا الكلام لا يفيد المسلمين –اليوم–؛ ذلك لأن قضية التَّكفِير هذا يعود إلى رأي الحاكم المسلم؛ لأنَّ هذا الحاكم المسلم هو الذي له صلاحيَّة: إقامة الحدود الشرعيَّة؛ فإذا قال فردٌ من أفراد العلماء أو من طلاب العلم مثلي: فلان كافر! ماذا يترتب على ذلك؟

يترتب علي فقط أنه أنا ما أزوجه ما كذا، أعامله، إلى آخره؛ لكن لما بيكون هناك يوجد حاكم مسلم يدعوه أن يؤمن بالإسلام؛ وإلا قطع رأسه.

> **10**– نصيحة الشَّيخ للشباب حول مسألة التَّكفِير، وأنه خاصٌ بالحاكم المسلم. (**00:26:21**).

ولذلك فليس من المفيد اليوم بين المسلمين إثارة هذه القضايا؛ لأنها أحكامٌ تتعلَّق بالحُكَّام الذين يحكمون بما أنزل الله وأين هؤلاء في هذا الزمان؟! زمن الغربة بين أفراد المسلمين أنفسهم، فضلاً عن حكَّامهم، وصدق من قال: "دود الخل منه وفيه"!

ولذلك فما يفيد كثيرًا أن نتكلم: هل يجوز تكفير الشيعة أو تكفير الخوارج أو إلى آخره؟ ما الذي يترتب من هذا؟!

وإنما يجب أن نبلِّغ النَّاس شريعة الله، وهذا يتطلب مِنَّا نحن الذين نفكر ونتساءل: هل يجوز تكفير هؤلاء وهؤلاء؟ يجب علينا أن نتفقه في دين الله وعلى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ثمَّ بعد ذلك نرجو أن نكون قد وضعنا نواةً لتحقيق المجتمع الإسلامي المنشود أولاً. والذي بدونه لا يمكن إقامة الحكم الإسلامي على وجه الأرض.

بهذا أنصح بعد أن قدمت السؤال عن هذا الجواب. وهنا من رفع يده.

السائل:

شيخنا! بالنسبة ذكرت الحديث: ((بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)) وكذلك: ((أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ))؛ لكن هؤلاء الشيعة عندنا في العراق؛ حتى المآذن بالأوقات وبالصَّلاة، وفي كل وقت: ((أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنَّ محمدًّا رسول الله، وأشهدُ أنَّ عليًا وليُّ اللهِ)). فهذه الزيادة ما بها يا شيخ!؟

11- ما حكم زيادة: (وأنَّ عليًّا وليُّ الله) في الآذان؟ (حكم صلاة المؤذِّن على النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم بعد الآذان. (00:29:02)).

الشيخ:

سامحك الله! هذا السؤال له علاقة بذاك السؤال؟!

أنا اسألك الآن أنت، أنت لست شيعيًّا، أنت مثلي من أهل السُّنة، ومن أهل الحديث إن شاء الله.

السائل:

نعم.

الشيخ:

أسألك الآن: ألا تشهد أنَّ عليًّا وليُّ اللهِ؟!

السائل:

لكن ما ذُكِرَ

الشيخ:

يا شيخ! الله يهديك! "لكن" هذا استدراك، تستدرك على ماذا، وأنت لم تُجِب؟!

أنا أسألكُ سؤالاً: ألا تشهد بأنَّ عليًّا وليُّ اللهِ؟!

السائل:

نعم، أشهد.

الشيخ:

هذا هو الجواب.

أنت تقول: لكن؟ قلها إن شئت.

لكن ماذا؟

السائل:

يعني في كل وقت -يعني- تذكر .. [..] الأحاديث

الشيخ:

أنا عارف أنت ماذا تريد؛ لكن ما أحسنت أن تبين ماذا تريد!

السائل:

نعم.

الشيخ:

ولذلك قلت لك -يا أخي!-: هذا السؤال ليس له علاقة بهذا السؤال.

هذا السؤال له علاقة بالبدعة، واليوم أنت تعيش في مجتمع سُنِّي مش شيعي، وممتلئ بالبدع، فما وجدت في الشِّيعة إلا هذا العيب؟! عندك في أهل السنة أكثر من هذا العيب: إنهم يضيفون مقدمة للآذان، وخاتمة للآذان، ايش [ماذا] رأيك في الصلاة على النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، هل تصلِّي على النبيِّ ولا أنت رجل وهَّابيٌّ؟

-الشيخ والحضور يضحكون-

ها؟ بتصلي على النبي ولا لا؟

السائل:

لا، بصلِّي على النَّبي.

الشيخ:

الحمد لله.

طيب، شو [ماذا] رأيك بالصَّلاة على النَّبيِّ من المؤذن يجوز؟

السائل:

نعم، يجوز.

الشيخ:

كيف؟!!

يمكن ما فهمت السؤال!

الحضور:

ما فهم السؤال.

الشيخ:

أكيد ما فهمت السؤال.

أقول لك:

ما رأيك في صلاة المؤذن بعد الآذان على النبي عليه الصلاة والسَّلام. يجوز؟

السائل:

بهذه الكيفية: لا يجوز.

الشيخ:

سامحك الله! سامحك الله!

أنا ما وضعت لك كيفية؛ حتى تضع أنت اسم الإشارة وتقول: "بهذه الكيفية".

ايش هذا يا شيخ!؟ الله يهديك!

أنا أسألكَ سؤالاً مطلقًا: ماذا تقول في صلاة المؤذِّن بعد الآذان على النبي عليه الصلاة والسلام؟

أنت لما تقول: "بهذه الكيفية" لا تشعر -مع الأسف- بأنك ورَّطت نفسك

السائل:

نعم.

الشيخ:

تدري لِمَا؟

تدري لِمَا؟ قُلي!

السائل:

نعم.

الشيخ:

قل: أدري، أو لا أدري!

سبحان الله!

أنا أقول لك –يا أخي!–: بهذه الكيفية لا يجوز، بأي كيفية يجوز؟!

لأنه بيقولوا في كتب العلماء بيقولوا –مع الأسف– بعضهم: مفاهيم الكتاب والسنة لا يُحتجُّ بها، أما مفاهيم العلماء فيُحتجُّ بها.

فأنت بتقول: بهذه الكيفية؛ هذا منطوق؛ مفهومه: في هناك كيفية أخرى تجوز. فما هي؟

السائل:

يعني: يقول: "صلَّى الله عليه وسلَّم".

الشيخ:

هذه تجوز؟

السائل:

على الحديث، على الحديث، على الحديث

الشيخ:

أقول لك –يا أخي!–: لا تشرح –بارك الله فيك–. أنت بس أجبني: ما هي الكيفية التي تجوز للمؤذن أن يُصلِّيَ بها على النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم بعد الآذان؟ هل هناك كيفية تجوز وكيفية لا تجوز؟

ها؟ سامحك الله! كلمة أخطأت فيها، لا نحاسبك عليها إلا لبيان الخطأ فقط. أما أنا أردت أن أقول لك: لا فرق بين شيعيٍّ يقول بعد: (وأشهدُ أنَّ محمَّدًا رسول الله، وأنَّ عليًّا وليُّ اللهِ) فهو مبتدع.

سمعت الجواب الآن؟

وقولي: "مبتدع" هو الذي سوَّغ لي أن أقول: "سامحك الله، هذا ليس له علاقة بهذا السؤال".

لأن السؤال كافي: يُكفَّر أو لا يُكفَّر؟

أما أنه يُبدع؟ يُبدَّع؛ حتى أهل السنة يُبدَّعون، فما أكثر البدع –اليوم– في هذا الزمان!

12- ما حكم من اتهم بعض أزواج النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم بالزِّنا؟ (00:35:26).

ويقرُّها أولئك الذين وصفهم في زمانه محمد عبده -رحمه الله- بأنَّ لهم عمائم هؤلاء المشايخ، أو لبعض المشايخ: عمامة كالبُرج، وجُبَّة كالخُرْج.

كثير من هؤلاء يقرون هذه البدع، فماذا نقول؟ هؤلاء أهل سنة معليش! [لا بأس] يبتدعون، وأولئك الشيعة عليهم ألا يبتدعوا؟

لا! الحقُّ حقٌّ، والباطلُ باطلٌ، الحق حقٌّ سواء صدر من شيعي، والباطل باطلٌ سواء صدر من سُنِّي؛ لأنَّ الأمر ليس بالدَّعاوي؛ كما قال الشاعر:

"والدَّعاوي إذا لم تقيموا عليها بيِّنات أبناؤها أدعياءُ"

إذن، قول الشيعة في الآذان: (وأشهدُ أنَّ عليًّا وليُّ الله) كلمة حقٍّ وضعت في غير مكانها؛ كذلك صلاة الذين يصلون على النَّبيِّ صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم بعد الآذان كلمة حق وضعت في غير محلها.

وليس كذلك من يقول بعضهم: " يا أول! خلق الله" هذا كلام باطل! هذا لا يجوز أن يقوله لا بعد الآذان، ولا قبل الآذان، ولا في أي مكان؛ لأن الكلام باطل من أصله.

طيب، غيره شو [ماذا] عندك؟

السائل:

جزاك الله خيرًا.

الشيخ:

وإيَّاك.

السائل:

ما حكم من اتَّهم إحدى نساء النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم بالزِّنا؟

الشيخ:

أنت صحيح إنَّك عراقي!

-الحضور يضحكون!-

لكن نحن فهمنا إنك عراقي، ما بدنا بقى [نريد] إثباتات جديدة!

-الشيخ يضحك هو والحضور!-

يا أخي! هذا يُضاف إلى السُّؤال السَّابق الذي يتهم زوجة من أزواج الرسول عليه السلام بالزِّنا -وبخاصة من كان القرآن قد شهد لها بالعفة والحصانة- لا شك أنَّ هذا كافرٌ، فنرجع ونقول: يجب إقامة الحجة عليه، وبعد إقامة الحجة عليه إما أن يخضع للحجة، وإما أن يجحدها؛ فإن خضع فالحمد لله، وإن جحدها فهو كافرٌ.

لكن شو [ماذا] حصلت بعدين أنت من هذا التكفير؟

أنت الآن محكوم بالكفر كله! وما وقعت المصيبة التي وقعت هناك، وزعزعت العالم الإسلامي كله إلا بسبب الحكم -ايش؟ [ماذا]- بالكفر.

فهذه الجزئيات من الكفريات؛ أقول: دعوها، حاولوا إنه أنتم -بقى- تحصِّنوا أنفسكم بالعقيدة الصَّحيحة. إذا قلنا: إن هذا كفر، وهذا كفر. طيب. والحكم بمبادئ حزب البعث سواء في العراق ولا سوريا أليس كُفرًا؟ ولا الأرض مسكونة؟

-الحضور والشيخ يضحكون!-

أقول: اسئلوا غير هذه الأسئلة، لأنكم عرفتم ايش؟ [ماذا؟] القاعدة. بارك الله. نعم.

السائل:

فضيلة الشيخ! ما نصيحتكم لأهل السُّنَّةِ في العِراق؟

الشيخ:

نصيحتي لأهل السُّنَّة في العراق كنصيحتي لكل مسلم في كلِّ بلاد الدُّنيا: **أن يتعلَّموا العلم الصَّحِيح المستقى من الكتاب والسنة، وأن يعملوا بما علموا؛ حتى لا تكون دراستهم، ولا يكون علمهم حُجَّة عليهم.**

هذه هي النَّصيحة: العلم النَّافع، والعمل الصالح. هو أساس كل سعادة في الدنيا والآخرة؛ لكن أنا أعتقد -مع الأسف- أنه من الصعب في مكان اليوم أن يتمكن المسلم من دراسة العلم الصحيح لكثرة الطرق والمذاهب المبثوثة والمنتشرة في كلِّ الجماعات الإسلامية،

> **13-** ما نصيحتكم لأهل السُّنة في العراق وغيره؟ وما المخرج من هذا الواقع الْمُرِّ الذي يعيشه المسلمون اليوم؟ (**00:37:23**).

في كلِّ المجتمعات الإسلامية.

أضف إلى ذلك -ضِغثًا -كما يُقال- على إبَّالة- أحزاب جديدة منها ما يُعلِن الكفر صراحة، منها ما ينتمي إلى الإسلام اسمًا، ولا يَعرِف من الإسلام إلا الاسم، ومنها، ومنها من يَقرُب إلى الإسلام الصحيح؛ ولكنه يُقصِّر في تطبيق هذا الإسلام الصحيح الذي يدين الله به.

أنا أضرب لكم -الآن- مثلين اثنين: هل من مسلم لا يعلم آيتين في القرآن تتعلقان بنسائنا، بزوجاتنا، بأخواتنا، ببناتنا.

الآية الأولى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾[5].

هذه الآية الأولى.

هل أحد من المسلمين يجهل هذه الآية؟

ما أظن، إلا إن كان يعيش في الجزائر التي كانوا يسمُّونها في كتب الخرافات: "بجزائر الواق الواق" تعرفونها هذه الجزائر؟ تعرفوها.

الآية الثانية: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾[6].

الآن أسألكم -وأنتم -إن شاء الله أهل السنة، أهل القرآن وأهل الحديث- هل ترون نساء المسلمات يطبقن -وأعني الملتزمات مش المتبرجات! تلك لهن حديث آخر- أعني: النساء الملتزمات- هل يطبقنَّ هاتين الآيتين؟ قولوا لشوف! [لأرى]

أحد الحاضرين:

مش كلهم!

حاضرٌ آخر:

إلا من رحم ربي.

الشيخ:

مش كلهم! كلمة صحيحة، بس سياسية -الحضور يضحكون- عشان [لأجل] ما يُمسك

---

5 [الأحزاب: 59].

6 [النور: 31].

منها. آه!

كلهم؟ جلهم؟ قولها لأشوف. اللي قال: مو كلهم، جلهم؟ ولا ما بيعرف؟

السائل:

جلهم، معظمهم [ما بيطبق].

الشيخ ضاحكًا:

إذن لنقل: أقلُّهم. لماذا الأقل يطبق الآيتين والأكثر لا يُطبِّق؟ ألسنا نحن نتكلم عن النساء المتمسكات الملتزمات؟ نعم، هو هذا موضوعنا الآن.

لماذا أكثر هذه النسوة لا تطبق الآيتين؟

جوابي: لسببين اثنين -أيضًا- يقابل الآيتين.

السبب الأول: أن أكثر طلاب العلم -إن لم أقل العلماء- لم يتركَّز -بعد- في أذهانهم أنه يجب على المرأة إذا خرجت من بيتها أن تختمر بالخمار وأن تضرب الجلباب على الخمار. هذا المعنى من الجمع بين تنفيذ أمرين في الآيتين الكريمتين لم يستقر -بعد- في أذهان كثير من طلاب العلم؛ بل ومن العلماء في أنفسهم.

إذن، إذا كان هذا هو الشأن في آيتين وتتعلقان بالنساء الملتزمات، فماذا نقول عن المتبرجات؟! ليس لنا حديث مع المتبرجات!

نأتي إلى حكم آخر: الرِّبا مجمعٌ على تحريمه بين علماء المسلمين، بدلالة الكتاب والسنة الصحيحة وإجماع الأمة، ما رأيكم؟

أيضًا -أرجو أن يكون الجواب بشيء من الدقة- أكثر التجار -أو لنقل: -قبل ما نحدد أكثر وأقل- تجار المسلمين اليوم هل فيهم من لا يتعاطَّى الرِّبا؟

السائل:

لا، ما يوجد!

14- بيان خطر الرِّبا والتَّعامل به. (00:43:43).

الشيخ: يمكن يقول قائل: أنه أكثرهم يتعاطى.

السائل:

لا، يا شيخ! لا أحد

الشيخ: ها؟

السائل:

لا أحد ينجو.

الشيخ:

لا أحد ينجو، هذه هي الحقيقة.

إذن، لماذا؟ في سبب ثاني إذن.

نحن قلنا -جوابًا عن سؤال الأخ: بماذا تنصح؟-: بالعلم والعمل. هؤلاء التجار يعلمون أن الرِّبا محرم؛ ولكنهم لا يعملون بما يعلمون، لماذا؟ لأنه حُقَّ فيهم قول نبيهم صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: ((سَتَدَاعَى عَلَيْكُم الأُمَمُ)) وهذا تَمَثَّل أخيرًا مع الأسف بالحرف الواحد: ((سَتَدَاعَى عَلَيْكُم الأُمَمُ، كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا))؛ **قَالُوا: أَوَ مِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللهِ!؟** **قَالَ**: ((لاَ؛ بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ؛ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ الرَّهْبَةَ مِنْ صُدُورِ أَعْدَائِكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنَ))؛ **قَالُوا: وَمَا الْوَهَنُ يَا رَسُولَ اللهِ؟!** **قَالَ**: ((حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ)).

لماذا أكثر التُّجَّار -خلينا نقول: مش كلهم التُّجَّار- لماذا أكثر التُّجَّار يتعاملون بالرِّبا؟ تحكَّم في قلوبهم حبُّ الدنيا، وكراهية الموت؛ كأنهم مخلَّدون في الدنيا.

جاء الحديث الآخر يوضِّح الموضوع بصورة أكثر؛ فيقول: ((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ؛ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)).

هذا الحديث من الأحاديث المهمة جدًّا جدًّا في العصر الحاضر؛ لأنه وصف الداء مقرونًا بالدواء؛ وصف الدواء بهذه العلل الأربعة: كان عن تعامل الربا بالعينة -بيع العينة-؛ ولعلكم تعلمون -جميعًا- ما هو بيع العينة، أو على الأقل نحتاط -أيضًا- في الكلام حتى ما نظلم الناس؛ لابد يكون واحد اثنين بيناتكم [بينكم] -إن شاء الله- يكون بالعدد القليل- لا يعلم ما هو بيع العينة، والرَّسول يقول

15- شرح حديث: ((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ؛ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)). وتعريف بيع العِينة. (**00:45:10**).

-يخاطب العرب أمثالكم-: ((**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ**)).

العينة: أن يأتي الرجل إلى التَّاجر، يتظاهر بأنه يريد أن يشتري حاجة؛ لنفترض يريد أن يشتري سيارة، والحقيقة لا يريد أن يشتري سيارة، الحقيقة يريد قرضًا؛ لكن هو يعلم أنه يعيش في مجتمع إسلامي اسمًا وليس إسلاميًا فعلاً؛ بدليل أن المجتمع الإسلامي وصفه الرَّسول عليه السَّلام في الحديث المشهور في الصحيح: ((**مَثَلُ الْمُؤْمِنينَ فِي تَوَادِّهِمْ وتَرَاحُمِهِمْ؛ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالحُمَّى وَالسَّهَرِ**)).

إذن، المفروض في المجتمع الإسلامي أنه إذا وقع فرد من أفراده في ملمَّة، في مصيبة، واقتضت هذه المصيبة أن يستقرض مالاً أن يجد من يقرضه قرضًا لوجه الله حسنًا. لا يجد اليوم من يقرض هذا القرض الحسن! لماذا؟ لتفكك المجتمع بعضه عن بعض؛ ولذلك فهو يحتال: يذهب إلى التَّاجر؛ يقول: أنا أريد أن أشتري هذه الحاجة -نقول هي السيارة- بكام؟ التاجر يبدأ بمخالفة الشريعة: بعرض بيعتين في بيعة؛ يقول: هذه نقدًا بعشرة آلاف، وتقسيطًا: بزائد خمسمائة أو ألف. يقول له: لا، أنا ما عندي فلوس! بيقول له: إذن، إحدى عشر ألفًا، وهو ما عنده ولا ألف، هو أتى ليأخذ مالاً، بيقول له: أنا اشتريت بأحد عشر ألفًا، وبعد قليل: إجراء العمليات والكمبياليات وما شابه ذلك، بيرجع الشاري بايعًا، والبائع شاريًا! فيقول الشاري: أنا الحقيقة -يا أخ!- أنا أريد أن أبيعك هذه السيارة، اشتريها مني! يعرف التاجر أنه بحاجة إلى فلوس؛ فيبيعه بأبخس الأثمان، لنفترض أنه رأس مال السيارة على التَّاجر: تسعة آلاف؛ نقدًا بيربح ألف، تقسيطًا ألف ونص مثلاً، فهو بيرجع بيشتريها منه بثمانية آلاف، بيربح بقى ربيحين الآن!

هو بياخد ثمانية آلاف وينصرف في سبيله، هذه بيع العيينة، وهذا موجود في بعض البلاد العربية، التي كانت الآمال معقودة فيها أن ينبع الإسلام الصحيح من هناك.

بيع العيينة، أكياس من الأرز، ومن السكر تشترى بهذه الطريقة، ثم تباع ولم تتحرك هذه الأكياس من مخازنها!

فالرسول يقول: ((**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ**))؛ أي: أكلتم الربا، ((**وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ**))؛ يعني: التهيتم بوسائل الدنيا وكسب المال، كذلك: ((**وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ**

16- ما حكم العمل في شركة كهرباء؟ وما حكم التعامل بالأسهم البنكيَّة؟ (00:51:41).

اللهِ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ)) هاي اليهود احتلوا البلاد العربية الفلسطينية، ((لاَ يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)).

الرجوع إلى الدِّين هو الجواب السابق: العلم النافع والعمل الصالح.

أما الرُّجوع إلى الدِّين -كما هو اليوم مفهوم- فيما يُسمُّونه بالحيل الشرعية، وفيما يُسمُّونه بالبنوك الإسلاميَّة، وفيما يُسمُّونه بالأناشيد الدينية، والفنون الإسلاميَّة؛ كلها تأخذ صبغة إسلاميِّة، وهي ليس لها صلة بالإسلام لا من بعيد ولا من قريب. والله المستعان.

فإذن، ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[7].

والله المستعان. غيره.

السائل: جزاك الله خيرًا.

الشيخ: وإيَّاك.

السائل:

نفسح المجال لـ

الشيخ:

تفضل.

سائل آخر:

نعمل في شركة الكهرباء، فما هو حكم العمل في شركة الكهرباء؟ هذا السؤال الأول.

والسؤال الثاني: ما هو حكم التعامل بالنسبة للأسهم وأرباحها؟ وجزاك الله خيرًا.

الشيخ:

أما العمل في شركة الكهرباء؛ فيعود إلى نوعية العمل؛ فإن كان نوعية العمل ليس فيه مخالفة للشرع فهو جائز؛ وإلا فهو غير جائز.

[7] [التوبة: 105].

مثلاً: كان أحد إخواننا طلب أن يُوظَّف في هذه الشركة، وكما هي العادة المعاملة تطول وتطول وارجع اليوم وبكرة واليوم وبكرة، وصلت القضية للنهاية؛ قالوا: بس! هذا الثوب؛ هالدشداشة هذه لازم تقلعها، ولازم تتبنطل، تلبس البنطال؛ فصاحبنا أبى؛ وقال: هذا **أولاً**: من الناحية العملية ليس له علاقة بالعمل الذي بدي [أريد] أنا أن أعمل فيه، **وثانيًا**: لماذا تفرضون علينا شيئًا مخالفًا للشَّرع، وعندكم بنات ونساء متزوجات في أبهى زينة، هل هذا مما يتطلبه العمل؟! العمل يتطلب أنه أنا ألبس بنطال، وهذه النسوة المتبرجات عملهن يتطلب منهن هذا التبرج؟! فأعرض والله -عزَّ وجلَّ- أغناه بما هو خيرٌ من ذلك.

فهذا العمل -أيّ موظف كان رضي بأن يخالف الشرع، ولو بلبس البنطال الذي يُحجِّم العورة، فهذا لا يجوز!

فإذا خلا العمل في هذه الشركة من مخالفة شرعيَّة؛ جاز، وإلا فلا.

أما قضية الأسهم فهذه من جملة العمليَّات الربويَّة التي لا يمكن أن نجد لها حلاً إلا في أوَّلِ الأمر؛ حينما تجمع الأموال وتحول إلى -مثلاً- معمل إسمنت، حديد، ما شابه ذلك؛ ثمَّ تبدأ هذه الأسهم تُطرح وليس هناك إلا في الدفاتر وفي الأذهان؛ فتباع هذه الأشياء وتُشرى، وليس لها عين! ثمَّ هذه الأموال التي تُجمع توضع في البنوك وتعمل بها البنوك وتعطيهم ما يسمونه بالفائدة؛ هذه التسمية وحدها كافية لبيان المخالفة للشريعة؛ لأن تسمية الربا بفائدة: هذا تغيير لحكم الله -عزَّ وجلَّ-.

ولذلك فلا يجوز -أيضًا- التعامل مع الشركات في حدود هذه الأسهم؛ إلا إن وُجِدَ -وهذا ما لا أعلمه- شركة تحافظ على أموالها في صناديق خاصة، أو تُودِع أموالها في صناديق في بعض البنوك تُسمَّى بـ"صناديق الأمانات"؛ أي: توضع الأموال هناك، ولا تمتد إليها يد الرِّبا؛ بحيث أن هذا الصندوق له مفتاحين: مفتاح مع موظف البنك، ومفتاح مع موظف الشَّركة أمين الصندوق؛ فإذا أرادت الشركة مالاً جاءت، وجاء موظف البنك؛ فتح الصندوق وأخذ ما يشاء.

وهذا عمليًا عند التجار -خاصة أصحاب الشركات- ما بيمشي الحال؛ لأنها تقيد عملهم، والشرع بلا شك يقيد عمل الإنسان، بينما الذي لا دين له يفعل ما يشاء؛ كما قال

تعالى في حق أهل الكتاب: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾[8] إلى آخر الآية؛ فهؤلاء لا يُحرِّمون ولا يُحلِّلون؛ ولذلك جاؤوا بهذه البنوك؛ ثمَّ قلَّدهم المسلمون -جهلاً بدينهم- فتعاطوا نفس المعاملات التي يتعطاها الكفار الذين لا دين لهم، والله المستعان.

أحد الحاضرين:

بعد إذنك

الشيخ:

تفضل.

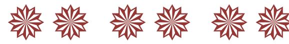

السائل:

شيخ! لو سمحت -يا شيخ!- حديث النزول مع الإشارة إلى أن الثلث الأخير من الليل يتغير من منطقة إلى منطقة.

الشيخ:

هذا سؤال -أخي!- قائمٌ على المادة، وما يُشكل على المادة، لا يُشكل على خالق المادة!

والآن هذا السؤال أنا أقول -دائمًا أبدًا-: هل يمكن لعالمٍ مهما أوتي علمًا وفطنةً، أنه يكون أربعة خمسة الآن بيتكلموا معي، أو مع ذاك العالم اللي أنا خيلتكم إيَّاه آنفًا، بيفهم من هون وبيفهم من هون [من هنا]، وبيعطي جواب لهذا وبيعطي جواب، ممكن هذا؟ سؤالك يشبه هذا!

> **17-** نرجو شرح حديث النزول -يعني نزول الرَّبِّ - سبحانه وتعالى- مع العلم أن ثلث الليل يتغير من منطقة إلى منطقة. (**00:56:53**).

لأنَّه سؤالك عن الخالق -خالق المادة- فلا يُقاس الخالق على المخلوق! ولا تجري على الخالق أحكام المخلوق؛ حتى أنت تقول: هذا إشكال! صحيح أنه ثلث الليل، كل لحظة في ثلث ليل، مو بس -يعني- أن نستطيع أن نقسم الكرة الأرضية أربع أقسام مثلاً.

مثل ما بيقولوا بالنسبة لطلوع الشمس وغروبها، كل لحظة فيه طلوع، كل لحظة فيه غروب.

---

[8] [التوبة: 29].

صح؟ طيب.

لكن علام الغيوب، الذي نظَّم هذا الكون، وأخبرنا بأنه ينزل في كل ليلة، هو بيعرف يدبر حاله يا جماعة! فليش آكلين هم أنتم؟ سبحان الله!

تفضل.

سائل:

.. أمور الأمور السحرية والصرع

الشيخ:

أمور ايش؟

السائل:

الأمور السحرية.

الشيخ:

سحرية.

18- ما حكم الرُّقيَة بتلاوة آياتٍ مِن القرآن مكتوبة في ورقة ثمَّ تُحرَق؟ وهل تجوز الرُّقية بماء أو زيت يُقرأ فيه القرآن ثم يشربه المريض؟ (00:58:34).

السائل:

نعم، والصرع بالطريقة الشرعية التي وردت بالأحاديث؛ فبعض الجنِّ -يعني- يخرج من الإنس؛ ثم يعود مرة أخرى، فباستخدم معه أسلوب الشدة، وبأتي بشريطة بكتب عليها بعض الآيات من سورة البروج، والعشر الآيات الأوائل من الصافات، وآية الكرسي، وأحرق هذه الشريطة، وأنا أقرأ فيها الآيات؛ فعن تجارب لا يعود الشيطان إلى المريض بعد ذلك.

ومن نفس -برضه- الأسلوب، بجيب المياه -مثلاً- أو الزيت وأقرأ عليه، وأعطيه للمريض، وأسقيه بدون تسمية، يعني حتى لا يُسمِّي؛ ولكن أثناء حضور الشيطان أو الجني الذي لابس الشخص؛ يعني أثناء الشرب، وهو بيشرب بيكون الجن موجود؛ يعني مبيكونش الشخص نفسه هو اللي بيشرب، بيكون الجني موجود؛ فما الحكم في ذلك شيخ؟

أبو ليلى: إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي[9]

الشيخ:

لا شك أنَّ الحكم في هذه الصورة التي وصفتها هو من الأمور التي تدخل في عموم قوله عليه الصَّلاة والسَّلام: ((**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكَلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكَلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ**)).

[9] تابع البقية في الشريط: 519.

تفريغ الشريط:

التَّاسع عشر بعد المائة الخامسة
مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

محتويات الشريط:-

1- ما حكم الرُّقية بتلاوة آيات من القرآن مكتوبة في ورقة ثم تُحرَق؟ وهل تجوز الرُّقية بماء أو زيت يُقرَأ فيه القرآن؛ ثمَّ يشربه المريض، وقد جُرِبَ ذلك فنجح؟ (بيان حكم الاستعانة بالجنّ). (**00:00:42**).

2- ما رأيك في محاورة الجنّي لإقناعه؟ (ونصيحة الشيخ للرُّقاة). (**00:06:58**).

3- هل حديث: ((**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**)) يُسوّغ للأبِّ أن يأخذ مال ابنه، مع حاجة الابن إلى هذا المال للزواج أو غيره؟ (**00:12:40**).

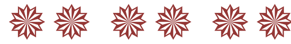

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعد:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنُّور؛ مِن الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّة؛ لشيخنا المحدِّث العلاَّمة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ -حفظه الله- ونفع به الجميع-.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثريّ.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: التاسع عشر بعد المائة الخامسة على واحد.

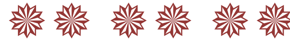

1- ما حكم الرُّقية بتلاوة آيات من القرآن مكتوبة في ورقة ثم تُحرَق؟
وهل تجوز الرُّقية بماء أو زيت يُقرَأ فيه القرآن؛ ثمَّ يشربه المريض، وقد جُرِبَ ذلك فنجح؟ (بيان حكم الاستعانة بالجنِّ). (**00:00:42**).

سائل:

.. أمور، الأمور السِّحريَّة والصَّرع.

الشيخ:

أمور ايش؟

السائل:

الأمور السِّحريَّة.

الشيخ:

سحريَّة.

السائل:

نعم، والصَّرع بالطريقة الشرعية التي وردت بالأحاديث؛ فبعض الجنِّ -يعني- يخرج من الإنس؛ ثم يعود مرة أخرى، فباستخدم معه أسلوب الشدة، وبأتي بشريطة بكتب عليها بعض الآيات من سورة البروج، والعشر الآيات الأوائل من الصافات، وآية الكرسي، وأحرق هذه الشريطة، وأنا أقرأ فيها الآيات؛ فعن تجارب لا يعود الشيطان إلى المريض بعد ذلك.

ومن نفس -برضه- الأسلوب، بجيب المياه -مثلاً- أو الزيت وأقرأ عليه، وأعطيه للمريض، وأسقيه بدون تسمية، يعني حتى لا يُسمِّي؛ ولكن أثناء حضور الشيطان أو الجني الذي لابس الشخص؛ يعني أثناء الشرب، وهو بيشرب بيكون الجن موجود؛ يعني مبيكونش الشخص نفسه هو اللي بيشرب، بيكون الجني موجود؛ فما الحكم في ذلك شيخ؟

الشيخ:

لا شك أنَّ الحكم في هذه الصورة التي وصفتها هو من الأمور التي تدخل في عموم قوله

عليه الصَّلاة والسَّلام: ((**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكَلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكَلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ**)).

من الملاحظ في هذا الزمان –زمن تكاثر الفتن، وتنوعها– أن من هذه الفتن: انتشار دعاوى تسلُّط الجنِّ على الإنس من جهة، وادعاء وجود ناس يسمون –أيضًا– بغير أسمائهم– مشايخ، يعالجون هؤلاء المصابين بالجنّ.

نحن لا ننكر –طبعًا– في نصوص الكتاب والسنة والسلف الصالح تسلُّط الجنِّ على الإنس بما يُسمَّى ما يشبه الصَّرع –مثلاً–، وقد لا يقترن معه صرع ظاهر هذه حقيقة لا ننكرها؛ لأنَّه ثبت في السنَّة أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم قد عالج بعض من كانوا أصيبوا بمسِّ الجنِّ لهم.

لكننا ننكر كل وسيلة تحدث في هذه القرون أو في هذا القرن الأخير؛ ومن ذلك: ما وصفتَ من الآيات التي تكتب ثم تحرق ونحو ذلك.

فأنا أعظ كل مسلم يتبنَّى معنا وجوب الرُّجوع إلى الكتاب والسنة، ويتبنَّى معنا: ((**خَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم**))، ويتبنَّى معنا قول أصحابه الكرام: "اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كُفِيتم، عليكم بالأمر العتيق"

ننصح كل مسلم يشاركنا في الإيمان بهذه الأسس وبهذه القواعد الإسلاميَّة: **أن لا يزيد في معالجته مشاكل تلبس الجنِّ بالإنس؛ إلا بتلاوة القرآن، لا أكثر من ذلك إطلاقًا.**

ولا يجوز مكالمة الشيطان المتلبِّس بالإنسان ولا استنباؤه واستخباره عن السحر الذي به سُحِرَ هذا المسحور مثلاً، وأين هذا السَّحر؛ لأنَّ هذا يدخل في الاستعانة بالجنِّ.

ولا شك أنَّ الاستعانة بالجنِّ هو شرٌّ من الاستعانة بالكُفار الذي وقع في هذا الزمان؛ ذلك لأنَّ الله –عزَّ وجلَّ– يقول –في بيان سبب من أسباب ضلال المشركين الذين بُعِثَ إليهم الرسول عليه الصَّلاة والسَّلام–؛ قال: ﴿**وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا**﴾[1].

فالاستعاذة بالجنِّ هو: طلب العون منهم، طلب العلم منهم، طلب العلاج منهم.

---

[1] [الجن: 6].

فلا يجوز إذن ما ابتُلِيَ به كثير من الشباب وفيهم أشخاص نعرفهم متمسكون بإسلامهم؛ لكن رأيتهم متمسِّكين بإسلامهم؛ كتلك المرأة التي تقتصر على الخمار دون الجلباب، أو تقتصر على الجلباب دون الخمار، ولا تجمع بين الأمرين.

ولذلك فنحن ننصح هؤلاء الشباب المسلمين الذين معنا على الخط الذي ذكرناه ببعض أصوله وقواعده آنفًا: أن لا يزيدوا في معالجة المصروع أو المصاب بمسٍّ من الجنِّ بأكثر من قراءة آيات من القرآن الكريم.

هذا ما عندي جوابًا على هذا السؤال.

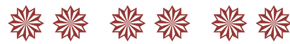

سائلٌ:

2- ما رأيك في محاورة الجنِّي لإقناعه؟ (ونصيحة الشيخ للرُّقاة). (**00:06:58**).

بعض الجن أو بعض الشياطين بيحتاج إلى أن الإنسان يحاوره؛ حتى إنه يقنعهم؛ مثلاً: في بعض الجنِّ يريد أن يسلم -يُعلِن إسلامه-؛ ولكن يريد الإقناع، وهو نفسه يسأل، هو الشيطان أو الجن يسأل أسئلة ويريد الإجابة عليها؛ فمن هنا أنا أدخل معه في الحوار؛ حتى إني أكون سببًا في اقناعه إن شاء الله -عزَّ وجلَّ-.

ومنذ أسبوع تقريبًا أو أسبوعين تعرضت إلى حالة، وهذه الحالة كانت تحتاج إلى إقناع من الكتاب ومن السنة، وهذا الرجل -سامحونا إن شاء الله على الإطالة؛ ولكن -إن شاء الله- نختصر فيها-.

هذا الأخ كان يدَّعي أنَّه مقاول من الجنِّ؛ فقلت له: أنت مقاول من الجن؟ قال: نعم؛ فقلت له: هل تستطيع أنك تحضر هذا الجن أو إنك تخليه -مثلاً- يحكي؟ قال: نعم، بيحضر على يدي اليمين وأخليه يحكي؛ قلت له: طيب؛ فحضر على يده اليمين، ومسك القلم وكتب: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" في وسط الورقة؛ وقال لي: اسأل ما شئت.

فبدأت أسأله بعض الأسئلة:

ما اسمك؟ فقال: اسمي أبو محمد، واسمي كذا وكذا.

ما سنك؟ قال: 550 سنة.

ماذا تعمل؟ طبيب أعشاب.

-وقعد يعني ايه! قال بعض الأسئلة!-

في النهاية -خالص- قلت له: أريد أن أتكلم معك، ما الذي يثبت لي أنك جني؟ قد تكون الشخص نفسه الذي بيكتب، أنا بدي أعرف كيف.

قال: اقرأ عليَّ القران وأنت تعرف؛ فقرأت عليه القران؛ فحينما قرأت عليه القران قال: أنا الشيطان نفسه، ولا أنا أبو محمد، ولا أنا طبيب أعشاب ولا أنا كذا، أنا الشيطان نفسه، وجئتك حتى أختبرك، ولم أحضر كي ألبس الشخص؛ ولكن جئتك كي أختبرك، وأعرف كيف تسيطر على الجنِّ وتخرجهم من الإنسِ.

ودخلت معه في حوار؛ فكان يجادلني ويقول: لن تقدر عليَّ ولو قرأت جميعًا، ولو ولو؛ وهنا قرأت عليه "الصافات" كاملة، و"يس" كاملة، و"الدخان" كاملة، وقرأت عليه بعض الآيات؛ حتى في النِّهاية -خالص- أذنت في أذنه اليمنى؛ فقال: قهرتني، قهرتني، وهنا خرج؛ وقال: أنا لم آت لأتلبس هذا الشخص؛ جئت حتى أختبرك، وانصرف الجني ولم يعد؛ وقرأت مرتين على هذا الأخ المريض، ولم يحضر أي شيء على هذا الأخ.

الشيخ:

نعم ما زدتنا شيئاً جديداً؛ وبالتالي ما عندي شيء جديد؛ عليك أن تتمسك بهدي السلف، ولا تتمسك بالقاعدة التي هي منبعها من اليهود: "الغاية تبرر الوسيلة". لا تظنن أنك بما تفعل من أمور أكثر من قراءة القرآن، هذه القراءة التي كان نبينا عليه الصَّلاة والسَّلام يقرؤها على المصروع، فإذا أنت زدت عليه؛ فلا فرق بينك في هذه الزيادة وبين زيادة ذلك الشيعي: "وأشهد أن عليًّا وليُّ الله" وذلك السُّنيّ: "الصلاة قبل الآذان وبعد الآذان"؛ كل هذا يدخل في عموم الحديث السَّابق: ((**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكَلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكَلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ**)).

نحن سمعنا بمثل هذه الحكايات أشياء كثيرة وكثيرة جدًّا أنه فلان الجني الذي كان متلبسًا بفلان أو فلانة استطاع أن يخرجه وأنه أسلمه؛ صار أسلم، وصار بعدين صاحبه.

أحد الحضور:

وبيصلوا في مسجد الدعوة يا شيخ!

الشيخ:

نعم؟

المتحدث:

بيصلوا في مسجد الدعوة.

الشيخ:

آه! وصار صاحبه، وصار يستعين به في معالجة مصروعين آخرين!

يا جماعة! هذا هو الاستعانة بالجنِّ الذي حرَّمه الرَّسول أشدَّ التَّحريم ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُول؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**)).

لما يقول لك: "أنا أشهد أن لا اله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله، وأنا أسلمت". أنت يمكن تصدقه.

السائل:

لا ما بصدقه.

الشيخ:

أنا ما عم أحكي على قصة معينة –الله يهديك!–، أنا ما قلت عن قصة معينة، وبخاصة وأني قلت –وأنا متحفظ –قلت–: "يمكن تصدقه"، "يمكن"، ويمكن ما تصدقه!

فمن أين تميز أنت الجنّي الصادق من الكاذب؟ ونحن اليوم نعيش إنس بعضنا مع بعض سنين طويلة، بعدين وإذا الرجل بيطلع علينا جاسوس.

السائل:

مهما من قال أنه مسلم لا أصدقه أبدًا.

الشيخ:

إذن كيف تتعامل معه؟!

السائل:

أنا لا أتعامل معه، أنا أقرأ عليه القرآن، وأقول له: اخرج اخرج يا عدو الله! ما أقول له أكثر من ذلك؛ ولكن إذا طلب مني أن أقنعه بالإسلام؛ فأنا أقنعه بالأحاديث والآيات فقط لا

أكثر من هيك، يعني لا أطلب منه الاستعانة على أحد، يعني ما بطلب منه أي شيء

الشيخ:

المقصود لا تزد على تلاوة القرآن.

غيره!

-الساعة -يا أستاذ تيسير!- إحدى عشر ونصف!-

الله يبارك فيكم. نعم.

السائل:

3- هل حديث: ((**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**)) يُسوّغ للأبِ أن يأخذ مال ابنه، مع حاجة الابن إلى هذا المال للزواج أو غيره؟ (**00:12:40**).

حديث: "أنت ومالك من كسب أبيك".

الشيخ:

((**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**))

السائل:

((**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**))، فيه "كسب" كان جاء في حديث النبي في صحيح الجامع.

الشيخ:

هذاك حديث آخر: ((أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده؛ وإن أولادكم من كسبكم)).

السائل:

نعم، تفسير الحديث يا شيخ!

هل للوالد الحق أن يأخذ مال ابنه ولو كان الوالد غير محتاج، مع أن الولد قد يكون محتاجا للزواج أو للبيت أو غير ذلك؟

الشيخ:

حديث: ((**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**))؛ تفسيره: إذا احتجت إليه، واضح؟

السائل:

لا، مش واضح.

الشيخ:

((**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**)) -أنا أخطأت-.

أنت ومالك لأبيك إذا هو احتاج إلى مالك. أما أن يتوسَّع على حساب مال ابنه وفي الوقت نفسه يُضيِّق على ابنه؛ فهذا ظلمٌ لا يجوز.

ولكن هنا ملاحظة: نحن ما نقول هذا محاباة للأبناء على الآباء؛ ولكن أريد أن أُذكِّر بأن ابنًا ما قد يكون غنيًّا موسَّعًا عليه، وقد يكون أبوه كذلك؛ فإذا طلب منه أبوه مالاً وهو ليس بحاجة إليه، والولد باستطاعته أن يمده به؛ فعليه أن يفعل ذلك. فهمت هذه؟

وهذه غير تلك واضح؟

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

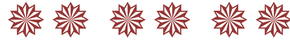

سلسلة الهدى والنور (524)

محتويات الشريط :-

1 - نصيحة الشيخ بالتزام أدب التقارب والانضمام في المجالس العلمية . (00:00:47).

2 - هل الجلوس في وسط الحلقة منهيّ عنه؟. (00:12:28).

3 - ما رأيكم في كتاب (حياة الصحابة) ؟. وما نصيحتكم للجماعات الإسلامية عامة ولجماعة التبليغ خاصة ؟. وهل كل بدعة ضلالة ؟. (00:13:40).

4 - ما رأيك في هذا الأصل عند جماعة التبليغ : لا نتكلم عند الخروج على أربعة أشياء مخافة المفسدة المترتبة على الكلام فيها وهي : السياسة والفقه والخلاف و الجماعات.!؟ (00:47:30).

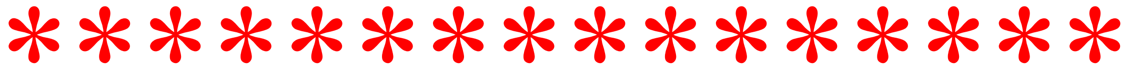

1 - نصيحة الشيخ بالتزام أدب التقارب والانضمام في المجالس العلمية . (00:00:47).

الشيخ: كنا نحن في دمشق حينما نحضر بعض المساجد، وبخاصة المسجد الكبير هناك -مسجد بني أمية- تقام هناك دروس من أنواع مختلفة، ومنها درس في الحديث، وكان يلقيه في شباب حياتي من لا بد أنكم تسمعون به الشيخ بدر الدين الحسيني ، الذي هو والد الشيخ تاج ، الذي كان في بعض مراحل الحكومات السورية كان رئيس جمهوريتها، الشيخ تاج هو ابن الشيخ بدر الدين ، الشيخ بدر الدين الحسيني كان يلقي درسه في الحديث في وسط المسجد، ويعرف هناك في دمشق تحت قبة النسر، هذه القبة أكبر قبة في وسط المسجد في أعلى المسجد، فكانت تقام هناك الحلقة والشيخ يحدث بالحديث، وكان يجري في تحديثه على الطريقة المتبعة عند علماء الحديث قديماً، وهو أن يحدث بالحديث بالسند، إما أن يكون الحديث مما تلقاه عن بعض مشايخه بالسند، وحين ذاك يكون السند أطول من المتن بكثير وكثير جداً، ثم لا يستفيد أحد من الحاضرين منه شيئاً مطلقاً، وأحياناً ينقل الحديث مع السند من بعض الأمهات كتب الست وغيرها.

والشاهد: الحلقة واسعة جداً، يمكن قطرها أكثر من ستة أمتار في ستة أمتار،

فهل يلام هؤلاء حينما يتفرقون هذا التفرق؟ ومدرس الحديث لا يروي لهم مثل هذا الحديث وهو في صحيح مسلم :« ما لي أراكم عزين »، والحديث الذي في مسند الإمام أحمد عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال:" كنا إذا سافرنا مع النبي ﷺ فنزلنا منزلاً تفرقنا في الوديان والشعاب، فقال لنا عليه الصلاة والسلام ذات يوم:« إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان »، أين يتفرقون؟ هل في المسجد؟ لا.

بل في الصحراء في البرية! كل طائفة أو جماعة ينتحون ناحية يتظللون بأشجارها وبسدرها ونحو ذلك، مع ذلك أنكر ذلك عليهم وقال: « إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان »، قال أبو ثعلبة :" فكنا بعد ذلك إذا نزلنا منزلاً اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا "؛ أين هذا؟ في الصحراء، فما بالكم في مجالس العلم.

ولذلك فخلاف السنة تكبير الحلقة، وإنما تصغيرها ما أمكن ذلك، ولذلك فجلوسهم هكذا صفين فقط ويبقى هناك فراغ يمكن إملاؤه، هذا خلاف السنة.

فنحن نذكر في هذه المناسبة دائماً وأبداً أن مثل هذا التوجيه من النبي ﷺ، ومثل هذا الاهتمام بتجميع المسلمين في أبدانهم وفي أشخاصهم، لم يكن ذلك من باب الاهتمام بالظاهر فقط دون إصلاح الباطن، ذلك لأنه من المقرر شرعاً أن إصلاح الظاهر يساعد على إصلاح الباطن، وهذا صريح في قوله عليه الصلاة والسلام المعروف: « ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب ».

ونحن نقول بمثل هذه المناسبة: كما أن صلاح الجسم من الناحية المادية والصحية البدنية يتعلق بصلاح القلب وصحته، فإذا كان القلب في جسد صاحبه سليماً، فلا يمكن أن يكون الجسد إلا سليماً، والعكس بالعكس؛ إذا فسد القلب مرض الجسد، هكذا يقول نبينا صلوات الله وسلامه عليه، مذكراً لنا بوجوب الاهتمام في إصلاح الظاهر؛ لأن هذا الإصلاح يكون -أولاً- دليلاً على صلاح الباطن، ثم يكون هناك تعاون بين الظاهر والباطن، وكما أقول دائماً وأبداً: هذا الحديث يعطينا عن خاطرة أو فكرة سبقت في أذهان بعض الفلاسفة قديماً، ولم يستطيعوا حتى اليوم أن يحققوها فعلاً، وهي ما يسمونها بالحركة الدائمة، مثلاً: مجرد أن تضغط زر التيار يستمر مرور التيار إلى ما شاء الله بدون أن ينقطع إلا إذا أحببت أن تقطعها، أو سيارة -مثلاً- إذا حركتها تستمر بدون أي قوة! حركة دائمة منها من ذاتها، هذا خيال! لكنه حقيقة فيما

يتعلق بصلاح الباطن والظاهر، فصلاح الباطن يؤثر في صلاح الظاهر، وصلاح الظاهر يؤثر في صلاح الباطن، والدليل لماذا أمر النبي ﷺ في الاجتماع في حلقات الذكر -كما قلنا آنفاً- في قوله عليه السلام: « ما لي أراكم عزين » وفي قوله الآخر: « إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان »، وأكثر من ذلك قوله عليه السلام حينما كانت تقام الصلاة فلا يكبر حتى يأمر بتسوية الصفوف، ويقول لهم: « لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم » إذاً الاختلاف في الصفوف يؤدي إلى الاختلاف في القلوب، والاستواء في الصفوف يؤدي إلى استواء القلوب وتحببها وتجمعها ونحو ذلك، لهذا كان عليه السلام يهتم بإصلاح الظاهر وإصلاح البدن، وقديماً قالوا: صلاح الأبدان كصلاح الأديان، فكل منهما مرتبط مع الآخر.

أنتم تعلمون أن النبي ﷺ يأمر المسلم الذي أصابه مرض ما أن يتداوى، حيث قال عليه الصلاة والسلام: « تداووا عباد الله، فإن الله لم ينزل داءً إلا وأنزل له دواء » زاد في حديث آخر: « علمه من علمه وجهله من جهله » أي يجب العناية بالأمرين معاً، وليس كما يزعم بعض الجهلة: يا أخي! العبرة بما في القلوب، إذا قيل له: لماذا لا تصلي؟ لماذا لا تقوم بواجبك الشرعي؟ يقول لك: العبرة بما في القلوب، أنا والحمد لله لا أضر أحداً، ولا أغش أحداً، ولا، ولا إلخ، وهذا كذاب، الشيطان دلس عليه، هو يقول: لا يغش أحداً، وأول من غش هو نفسه؛ لأنه عصى ربه، فكيف يمكن أن يكون سليم القلب وهو لا يطيع الله عز وجل على الأقل فيما فرضه الله عليه.

هذه كلمة بين يدي التضام في حلقات العلم، لابد منها أن تكون على بال منكم، حتى تأتمروا أولاً بأوامر الرسول ﷺ، وحتى تتذكروا هذه الحقيقة: أن صلاح الباطن لا يغني عن صلاح الظاهر، صلاح الأبدان لا يغني عن صلاح الأديان، وصلاح الأديان -إذا صح التعبير بالجمع- لا يغني عن صلاح الأبدان.

2 - هل الجلوس في وسط الحلقة منهيّ عنه؟. (00:12:28).

السائل : هل ورد شيء في مسألة الجلوس في وسط الجلسة، الرجل يجلس وسط الجلسة؟.

الشيخ : نعم، هناك حديث يقول: « ملعون من جلس وسط الجلسة »؛ ولكن والحمد لله هو حديث لا يصح هذا أولاً.

ثانياً: لو كان يصح لكان المقصود منه الجلوس وسط الجلسة لقصد لفت

أنظار الناس، كأن يقول بلسان الحال: أنا هنا، أما والحديث لم يصح فالحمد لله، وهو من حصة كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة .

3 - ما رأيكم في كتاب (حياة الصحابة) ؟. وما نصيحتكم للجماعات الإسلامية عامة ولجماعة التبليغ خاصة ؟. وهل كل بدعة ضلالة ؟. (00:13:40).

السائل : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين؛ أما بعد: هذه أسئلة ذكرها الإخوة وجمعوها متعلقة ببعض الجماعات وشيء من أحوالهم.

السؤال الأول: ما هو رأي شيخنا حفظه الله تعالى في كتاب حياة الصحابة ؟ وبماذا تنصح قراء هذا الكتاب والمعتنين به والمشتغلين بتداوله؟.

الشيخ : لا إله إلا الله! هذا السؤال يلتقي مع سهرة قريبة جداً قضيناها في قرية مأدبة ، لابد أنكم تعرفونها، واستمرت السهرة إلى بعد نصف الليل، وكان فيها من كل الجماعات أو الأحزاب، فمن حزب التحرير ، ومن حزب - وإن كانوا هم لا يريدون أن يقولوا: حزب، فلنقل ما يحبون- ومن جماعة الإخوان المسلمين ، ومن جماعة التبليغ ، كل هؤلاء كانوا حاضرين في الجلسة، واضطررنا إلى التحدث عن هذه الجماعات وعن بعض هذه الأحزاب، وقلنا كلمة الحق لا نداهن فيها أحداً إن شاء الله: إن هذه الأحزاب أولاً: تخالف مبدءاً إسلامياً مصرحاً به تصريحاً ما بعده تصريح في كتاب الله، ووضح ذلك رسول الله ﷺ في أكثر من حديث واحد، وحسبنا الآن أن نذكر بقوله تعالى: (وَلا تَكُونُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ * مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ) [الروم:31-32] .

ومضينا في هذا الموضوع وقلنا: إن هذه الجماعات الموجودة الآن بعض أفرادها إنهم ينطلقون في تكتلهم، وفي تحزبهم، ليس على علم مطلقاً، على أننا لا نحبذ العلم المطلق، وإنما نحض على العلم المقيد بكتاب الله وبسنة رسول الله، وعلى منهج السلف الصالح ، كما جاء في كثير أيضا من الآيات والأحاديث، ولا أريد أن أعيد الجلسة التي كانت هناك، فلا بد أن أخانا أبا أحمد عنده شريط في ذلك.

لكن قدمت يومئذ مثالاً من واقع حياة هذه الجماعة جماعة التبليغ ، وكان بجانبي أحدهم من الذين يدل سَمْتُهم وهيئتهم على التمسك بالسنة، فهو تقدم بعد

صلاة المغرب بالكلمة التقليدية التي تسمعونها دائماً وأبداً من المقدم لمن سيلقي الدرس بعد الصلاة، يقول: إنما فلاحنا ونجاحنا باتباع سنة نبينا ﷺ أو ما يشبه هذا الكلام، فأنا قلت: ما الذي جعل هؤلاء الإخوان الطيبين التبليغيين يحرصون على هذه الكلمة وهي من إنشاء أحدهم، ويعرضون عن السنة؟ وهنا الشاهد، السنة قلت لهم: فتحنا لكم هذه الجلسة بخطبة الحاجة : إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وكان عليه الصلاة والسلام يزيد عليها في كثير من الأحيان: أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. لماذا أعرض جماعة التبليغ عن افتتاح جلساتهم العلمية بمثل هذه السنة المحمدية؟، ذلك لأنهم لا يدرسون السنة، هم جماعة طيبون يرغبون في التقرب إلى الله، ولذلك يخرجون ذلك الخروج المعهود منهم غير المعهود من -سلفنا الصالح- يخرجون، في ظنهم أنهم يحسنون صنعاً، فقلت للشيخ الذي كان بجانبي: لماذا لا تحيون هذه السنة :« ومن سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عملها إلى يوم القيامة، دون أن ينقص من أجورهم شيء »، أنا لا أخص جماعة التبليغ بمخالفتهم هذه للسنة، بل هي مخالفة عامة، فكل الأحزاب وكل الجماعات تخالف هذه السنة، لماذا؟ سبق الجواب؛ لأنهم لا يدندنون حول دراسة السنة أولاً؛ لأن هذه الدراسة تعلم الناس وتوقظهم من سباتهم ونومهم العميق، ولذلك فكيف يحيون السنة وهم يجهلونها! من فضائل هذا الخطبة كما شرحت هناك، وأوجز هنا ما استطعت إلى ذلك سبيلاً: أن النبي ﷺ كان يقدم هذه الخطبة التي تعرف عند العلماء جميعاً بخطبة الحاجة، كان يقدمها بين يدي كل كلمة، محاضرة، أو درس، أو موعظة، أو ما شابه ذلك، كان يذكر فيها: « خير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار »، ما هو السر في إعراض الجماعات الإسلامية كلها عن هذه الخطبة؟

أنا أقول: الأمر يعود لشيئين: الشيء الأول: أنه يصدق عليهم قوله تعالى: (وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ) [الأعراف:187]، لكن لا أستطيع أن أقول: إنه ما طرق سمع أحدهم مطلقاً، ولا قرأ هذا الحديث في كتاب ما، وهو في صحيح مسلم أصح كتاب بعد كتاب الله، و صحيح البخاري موجود هذا الحديث فيه، لا أتصور أن أحداً مطلقاً من هؤلاء لا علم عنده بهذا الحديث،

إذاً: ما الذي يصرفهم أو يصدفهم عن التمسك بهذه السنة؟ أقول: لأنها تخالف منهجهم كيف؟ هذا الحديث يؤسس قاعدة لا يتبناها إلا الذين ينتسبون إلى السلف الصالح من أمثالنا، ما هي هذه القاعدة؟ كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فلا تجد الإخوان المسلمين ، ولا حزب التحرير ، ولا جماعة التبليغ ، وإن كان هناك جماعات أخرى في بلاد أخرى، لا تجد منهم أحداً يدندن حول هذه القاعدة: كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ولو أنهم اعتادوا إحياء هذه السنة لاستيقظ جماهيرهم من سباتهم، ولقالوا لهم: كيف تواظبون على هذه الخطبة: كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، ونحن نسمعكم دائماً تقولون: هناك بدعة حسنة، والرسول يرسخ في أذهان أصحابه هذه القاعدة العظيمة الجليلة، وأمرها كما يقول ابن تيمية رحمه الله في كتابه: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ، رداً على بعض الناس الذين يقولون: إن هذا العموم غير مقصود: كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، يزعم بعض المتأخرين أن هذا العموم المصرح به في هذا الحديث هو من العام المخصوص، ثم يأتون ببعض الأشياء من الروايات منها ما يصح ومنها ما لا يصح، يزعمون أن هذه روايات مخصصة لهذا العموم، ومعنى كلامهم: أن قوله ﷺ: « كل بدعة ضلالة » لا. أي: ليس كل بدعة ضلالة.

يقول ابن تيمية ، وهذا الشاهد، وأنا أقرب ذلك بمثل: لا يمكن أن يكون هذا النص من رسول الله ﷺ من العام المخصوص وهو يكرره دائماً وأبداً على مسامع أصحابه في كل مناسبة يريد أن يتكلم فيها بين أصحابه يقول:« كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » يستحيل أن يكون هذا من العام المخصوص؛ لأن المفروض على النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي خوطب بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنْ النَّاسِ) [المائدة:67]، ربك يعصمك من الناس الذين قد يقصدون القضاء عليك فيحولون -لو وصلوا إلى هدفهم- بينك وبين تبليغ الرسالة وتوضيحها وبيانها : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنْ النَّاسِ) [المائدة:67] .

ولابد لي من التذكير بأن تبليغ النبي ﷺ المذكور في هذه الآية : (بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) [المائدة:67].

يكون على وجهين: تبليغ اللفظ، وتبليغ المعنى.

تبليغ اللفظ يعني: اللفظ القرآني كما أنزله الله على قلب محمد عليه السلام، فهو مأمور بتبليغه، هذا هو النوع الأول.

الأمر الثاني الذي أمر بتبليغه، معنى هذه الألفاظ لهذه الآيات الكريمات، وهذا هو المقصود من قوله تبارك وتعالى في الآية الأخرى : (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) [النحل:44]، هذه الآية غير الآية السابقة، الآية السابقة تعني تبليغ اللفظ وتبليغ المعنى؛ أما هذه الآية الأخرى فإنما تعني: تبليغ المعنى بدليل : (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ) [النحل:44] أي: القرآن، لماذا؟ (لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ) [النحل:44] أي: بيانه عليه الصلاة والسلام، وهذا لا يحتاج الآن إلى تفصيل، ثلاثة أقسام: قوله وفعله وتقريره.

فإذاً: ابن تيمية رحمه الله يقول: استمرار الرسول عليه الصلاة والسلام في تكرار هذه القاعدة: « كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار » على مسامع أصحابه، يستحيل أن يكون من العام المخصوص؛ لأن المفروض عليه ولو مرة واحدة أن يبين -بحكم ما ذكرنا من الآيات- أن هذا النص العام ليس على عمومه وشموله، ولم يفعل ذلك إطلاقاً، بل هو عليه الصلاة والسلام من تمام تبليغه لِمَا أمره الله به كان يؤكد هذه القاعدة العامة فيقول: « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »، إلى آخر ما هنالك من أحاديث أخرى، ولسنا أيضاً في صددها.

أما المثال:« كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار » مثاله:« كل مسكر خمر، وكل خمر حرام »، لا يمكن أن نقول: ليس كل مسكر خمراً وليس كل خمر حراماً، هذا لا يقوله مسلم؛ لماذا؟، لأن النبي ﷺ كان يكرر هذه الكلية على مسامع أصحابه، تحذيراً لهم من أن يشربوا مسكراً، أي مسكر كان، سواء سمي خمراً، أو سمي نبيذاً، أو سمي ويسكاً، أو (شمبانيا) أو أو إلخ، كل هذه الأسماء تدل على مسمىً واحد وهو الخمر في اللغة العربية، والرسول ﷺ كما سمعتم يقول: « كل مسكر خمر، وكل خمر حرام »، كيف يمكن أن نقول: ليس كل مسكر خمراً؟ وبالتالي كيف يمكن أن نقول: ليس كل بدعة ضلالة، وهو يقول في كل منهما: « كل مسكر خمر » « كل بدعة ضلالة »؟ هذا هو المثال تأكيداً لما سمعتم آنفاً مما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، أن هذه الكلية التي كان النبي يذكرها دائماً في خطبة الحاجة لا يمكن أن تكون مخصصة.

الآن آتيكم بمثال عكسي، أي: لكلية خصصها الرسول عليه الصلاة والسلام؛ حتى تعرفوا أن كلام الرسول عليه الصلاة والسلام جمع فأوعى سمعتم:« كل مسكر خمر » (كل بدعة ضلالة) اسمعوا الآن التقييد كيف يكون قال:« كلكم يدخل الجنة إلا من أبى »، دخل استثناء هنا، كان يمكنه أن يقول: كل بدعة ضلالة إلا ما كان موافقاً للعبادة أو للحسنة، أو ما شابه ذلك مما تسمعونه من المؤولين إن لم نقل من المعطلين، فقال عليه الصلاة والسلام:« كلكم يدخل الجنة إلا من أبى »، هل يجوز لرسول الله ﷺ أن يقول: كلكم يدخل الجنة ويسكت وهو في نفسه استثناء؟ لا يمكن هذا، فإذاً: كيف يتصور هؤلاء الذين يقولون: كل بدعة ضلالة، هذا ليس على عمومه، معنى ذلك أنهم ينسبون إلى النبي ﷺ شيئاً ما كان في باله إطلاقاً، ولو كان ذلك في باله لكان من الواجب عليه ديانة أن يسارع ولو مرة واحدة إلى التصريح بالاستثناء، كما قال في هذه الكلية الأخيرة: « كلكم يدخل الجنة إلا من أبى، قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ » معقول أن شخصاً يأبى دخول الجنة؟! معقول وليس معقولاً، وتأملوا معي الحديث، فهو كما يقال في لغة العصر الحاضر: يضع النقاط على الحروف؛ قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ قال:« من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى ».

فإذاً: كل كلية تأتي في أحاديث النبي ﷺ، فضلاً عن الآيات القرآنية، ولم يأت ما يخصصها، فيجب إبقاؤها على إطلاقها، وبخاصة إذا كانت مثل كلية: « كل بدعة ضلالة » التي كان النبي ﷺ يكررها على مسامع أصحابه في كل مناسبة.

نعود لماذا لا يحافظ جمهور الدعاة الإسلاميين اليوم على هذه الخطبة المباركة التي سماها العلماء بخطبة الحاجة؟ أي: من أراد أن تقضى حاجته العلمية فليقدم بين يدي العلم خطبة الحاجة النبوية، لماذا يعرضون عنها؟ لأنها تخالف منهجهم، فليس من منهجهم ما نهجه الرسول عليه الصلاة والسلام في هذه الخطبة، خطبة الحاجة، وهي ذم عموم البدعة وذلك في الدين والعبادة.

فلذلك قلنا في تلك الجلسة هناك -كما ذكرنا لكم آنفاً- في المأدبة : لا يكفي أن تتحمس كل جماعة وكل حزب لجماعتها، وتنطلق بدون علم وبدون وعي، فننصح هؤلاء الذين يخرجون، وأولئك الذين لا يخرجون ولكنهم يتكتلون، وأولئك الذين يشتغلون دهرهم بالسياسية، وكثير منهم لا يعرفون أن يحجوا وأن يصلوا وأن يصوموا على السنة، نأمرهم جميعاً بأمر الله ورسوله، أن

يتعلموا :(هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ) [الزمر:9] كلا! لا يستوون.

فعلى هذا نقول: بالنسبة لهذا السؤال، كتاب حياة الصحابة هو دليل لما نقول نحن، فالذي ألف هذا الكتاب ليس فرداً من أفراد جماعة التبليغ ، بل هو رأس، إن لم يكن من رءوسهم فهو رأس الرءوس، ألف هذا الكتاب، والجماعة ينطلقون على هداه، ولكن هذا الكتاب جمع ما هب ودب، أي: لم يخصص هذا الكتاب لأنْ يذكر فيه ما صح أولاً عن رسول الله ﷺ؛ لأن كلام الرسول ﷺ ليس ككلام غيره من الناس، ولو كانوا أولياء وصالحين.

ثانياً: ذكر روايات كثيرة عن الصحابة رضي الله عنهم، فيها أيضا من باب أولى إذا كانت الأحاديث التي نسبها إلى الرسول فيها أشياء لا تصح نسبتها إلى الرسول عند أهل العلم بطريق معرفة الحديث، ومعرفة الأسانيد، وتراجم رجال الأسانيد ونحو ذلك، فمن باب أولى أن يذكر في هذا الكتاب روايات كثيرة وكثيرة جداً عن الصحابة من أقوالهم، من أفعالهم، من منهجهم، من سلوكهم، وكثيرٌ منها لا يصح.

ويعجبني في هذه المناسبة قول لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهذا من نفيس كلامه ودقيق منهجه العلمي، حيث قال ما معناه: أن على كل باحث أن يتثبت فيما يرويه عن أصحاب النبي ﷺ، كما يتثبت فيما يرويه عن الله ورسوله.

هذه كلمة جماهير العلماء قديماً وليس حديثاً فقط، قديماً وحديثاً قد أخلوا بها، فما تعود إلى كتاب إلا ما ندر جداً جدا، مثل كتاب نيل الأوطار للشوكاني ، هذا من الكتب التي نحن نحض طلاب العلم على الاعتناء بدراسته والاستفادة منه، مع ذلك تجده يحشد فيه أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم بمناسبة الكلام مع الآية أو الحديث، لكنه لا يسلك هذا السبيل وهو سبيل التثبت مما ينسب إلى الصحابة، كما يجب التثبت مما ينسب إلى النبي ﷺ، قلَّ من يفعل هذا! ومن هنا يصيب المجتمع الإسلامي شيء من الانحراف، لماذا؟ وهذه نقطة في الحقيقة مهمة جداً.

نحن قلنا دائماً وأبداً: أن منهجنا كتاب الله وسنة رسول الله، وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح ، لا يكفي اليوم أبداً أن ندعو الناس إلى الكتاب والسنة فقط؛ لأنك لن تجد في كل هذه الجماعات المختلفة حديثاً وقديماً، لن تجد جماعة منهم ولو كانوا من المرجئة أو كانوا من المعتزلة يقولون: نحن لسنا على

الكتاب والسنة، كلهم يقولون هكذا، إذاً ما الفارق بين هذه الجماعات التي كلها تقول، وهي صادقة فيما تقول، لا نستطيع أن نتهمها، صادقة فيما تقول: نحن على الكتاب والسنة، لكنها غير صادقة في تطبيقهما على ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله تعالى عنهم.

من هنا نقول: لابد من معرفة ما كان عليه السلف لنستعين به على فهم الكتاب والسنة، فإذا جاءتنا رواية عن بعض الصحابة وهي غير صحيحة، وأخذنا بها على أساس أنها بيان للكتاب والسنة، انحرفنا كما لو أخذنا بحديث ضعيف أو موضوع، لهذا ابن تيمية يقول: يجب التثبت فيما نرويه عن الصحابة كما نتثبت فيما نرويه عن الله ورسوله ﷺ .

هذا الكتاب كتاب حياة الصحابة خالف هذا النهج العلمي، فهو جمع ما هب ودب، وأنا أضرب لكم مثلاً مجملاً: هو ينقل مثلاً حديثاً عن كتاب مجمع الزوائد ، يقول: رواه أحمد و الطبراني ، وقال في مجمع الزوائد : رجاله ثقات.

الذين يتداولون هذا الكتاب عندما يقرءون: قال في مجمع الزوائد : رجاله ثقات، ما الذي يفهمون منه؟ كما يقولون عندنا في بعض الأعراف في سوريا : (خش حديث) ما دام رجاله ثقات صار حديثاً ثابتاً، لا.

عند أهل العلم أي حديث يقول فيه أحد المحدثين: رجاله ثقات، فليس يعني هذا المحدث أنه حديث صحيح، بل أي حديث يقول فيه مؤلف الكتاب: رجاله رجال الصحيح فلا يعني أنه صحيح؛ وهذا أشد إيهاماً لصحة الحديث من قوله الأول، فإذا قال: رجاله ثقات، قد يتوهم بعض الناس أنه صحيح، لكن الإيهام بالتعبير الثاني: رجاله رجال الصحيح، أكثر، مع ذلك لا هذا ولا هذا في علم الحديث يعني صحة الحديث.

إذاً: كان ينبغي على مؤلف هذا الكتاب أن يختار، لا نقول: أن يصحح كل هذه الروايات ويدقق القول فيها؛ لأنه في الحقيقة -أنا أعتقد- أنه لو أراد رجل عالم متثبت أن يصحح وأن يضعف وأن يؤلف كتاباً مثل كتاب الصحابة لأخذ منه سنين عديدة؛ لأن الحديث الواحد التحقيق فيه قد يأخذ منه ساعات، بل قد يأخذ منه يوماً وأياماً، وهذا نحن نعرفه بالتجربة، فإذاً لو أراد أن يؤلف مثل هذا الكتاب وعلى هذه الطريقة كان يأخذ منه عمره أو بعض عمره على الأقل، لكن كنا نرجو منه أن يختار ما صح عنده بأقرب طريق، بدون أن يخصص الكلام في كل حديث من هذه الأحاديث.

إذاً هذا هو الجواب عن كتاب حياة الصحابة ، أنه لا ينبغي الاعتماد عليه إلا بشيء من التحفظ كأكثر الكتب.

وأنا أضع الآن بين أيديكم قاعدة لكي لا تحرموا الاستفادة من مثل هذا الكتاب، فأقول: كلما رأيتم حديثاً معزواً -أولاً- لأحد الصحيحين في هذا الكتاب أو في غيره يقول: رواه البخاري ومسلم ، رواه البخاري ، رواه مسلم ، فعضوا عليه بالنواجذ هذا أولاً.

ثانياً: إذا رأيتموه نقل عن أحد المحدثين أنه قال: هذا حديث إسناده صحيح، أو قال: إسناده حسن، أيضاً تمسكوا به، وما سوى ذلك فعرجوا عنه ولا تعرجوا عليه.

السائل: هل القاعدة على هذا الكتاب أو على العموم ؟.

الشيخ: كل الكتب.

4 ـ ما رأيك في هذا الأصل عند جماعة التبليغ : لا نتكلم عند الخروج على أربعة أشياء مخافة المفسدة المترتبة على الكلام فيها وهي : السياسة والفقه والخلاف و الجماعات.!؟ (00:47:30).

السؤال الذي سألناه في الأول كان متعلقاً بمسألة واحدة، فجزاكم الله خيراً، أوعبتم القول في كثير من المسائل المتعلقة بـ جماعة التبليغ ، ولكن هنا بعض مسائل أخرى قد تتعلق بجوانب أخرى نريد الإجابة عنها ولو بشكل مختصر بعد ذلك التفصيل بارك الله فيكم:

يقول السائل: ما رأيكم بأصل من أصول جماعة التبليغ ، وهو أنهم يقولون: لا نتكلم في أربعة أشياء أثناء الخروج، لما يترتب على الكلام في هذه الأشياء من المفاسد، وهي: السياسات، والفقهيات، والخلافيات، والجماعات؟.

الشيخ : نسأل الله لنا ولهم الهداية! السياسات نحن نوافقهم على هذا الشيء الأول، ولكن ليس على الإطلاق، نحن نرى كما حكيت هذا أكثر من مرة، لقد امْتُحنا هناك في سوريا ، واستُنْطِقنا هناك من المخابرات، كما يفعلون -مع الأسف- في كل بلاد الإسلامية: أنت تشكل تجمعاً وتكتلاً ونحو ذلك، وأنا أقول: أنا تكتلي هذا للإصلاح وليس للسياسة، بعد مناقشة طويلة جداً ربما تجاوزت ساعة، ولما لم يجد المستنطق هذا البعثي مجالاً لأن يأخذ علي شيئاً من الناحية القانونية، قال: إذاً اذهب وابق على دروسك، ولكن لا تتكلم في السياسة، مع أني قلت له بتفصيل: نحن دعوتنا دعوة إصلاحية، الرجوع إلى

الكتاب والسنة كما تسمعون دائماً وأبداً، قلت أنا ذكرت لك آنفاً شيئاً من التفصيل، لكن رجوعك الآن للقول: لكن لا تشتغل بالسياسة، يدفعني أن أبين لك شيئاً، نحن صحيح لا نشتغل بالسياسة؛ ولكن ليس هذا لأن الاشتغال بالسياسة ليس من الإسلام، لا.

فالسياسة من الإسلام، وبعض علماء الإسلام ألفوا في السياسة الشرعية قديماً وحديثاً، وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية ، فالدولة الإسلامية لا تستغني عن السياسة، وما معنى السياسة؟ أي: سياسة الناس وتثبيت أمورهم على ما يوافق مصالحهم في الدنيا والأخرى، فنحن لا ننكر وجوب الاشتغال بالسياسة، لكننا رأينا -وهنا الشاهد- أن من السياسة ترك السياسة، رأينا في هذا الزمان من السياسة ترك السياسة، والغرض الآن أننا نوافق الجماعة على عدم الاشتغال بالسياسة وقتياً، لكن لا يمكن الاستغناء عنها، وإلا كيف يمكن إقامة الدولة المسلمة إلا بمثل هذه السياسة، لكن الذين ينبغي أن يشتغلوا بالسياسة يجب أن يكونوا علماء، أن يكونوا فقهاء، أن يكونوا علماء بالمعنى الصحيح بالكتاب والسنة وبفهم السلف الصالح إلخ، ولذلك نحن نوافقهم على هذا الشرط الأول، ولا نوافقهم، نوافقهم هكذا إجمالاً، ولا نوافقهم تفصيلاً، فنقول الآن: من السياسة ترك السياسة.

أما الفقرة الثانية فلسنا نوافقهم عليها، وهي الفقهيات، كيف هذا؟ كيف يتصور في جماعة أولاً يسمون أنفسهم جماعة التبليغ ، ماذا يريدون أن يبلغوا الناس؟ إما أن يبلغوا العقيدة وهم مع الأسف لا يفعلون، وما أدري هذا لماذا لا يذكرونه؛ ولعلهم يعنون بالفقهيات ما هو أعم وأشمل.

إلى ماذا يدعون هم إذاً؟ أنا لا أريد أن أقول: إنهم يدعون إلى ما يمكن أن يدعو إليه كل طائفة متدينة على وجه الأرض، مهما كان نوع دينها، إلا اليهود، فأنتم تعلمون -مثلاً- أن جماعة التبشير من النصارى هم يدعون إلى الوصايا العشر: لا تسرق، لا تزن، لا تكذب إلخ، أيضاً هذه الأشياء يدعو إليها الإسلام، فإذا كان الجماعة لا يريدون أن يبحثوا في السياسة قلنا لهم: لا بأس مؤقتاً، لكن في الفقهيات يقول رسول الله:« من يرد الله به خيراً يفقه في الدين ».

أنا أعتقد جازماً أن هذه الفقرة سبب وضعها هو نفس السبب الذي يحملهم على ترك خطبة الحاجة، ولعلكم لم تنسوا بعد ما هو السبب؟ هل لأنهم لا يؤمنون بقوله عليه الصلاة والسلام : « كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في

النـار »؟ هذه القاعدة التـي أسسـها الرسـول عليـه السـلام كمـا ذكرنـا لكـم آنفـاً، ولـذلك فـإنهم لا يعرجـون علـى هـذه السـنة المتروكـة ولا يحيونـهـا، كـذلك لمـاذا أعرضـوا عن الفقهيات؟ لأنـهم لا فقه عندهم؛ لأن الفقه كما قال ابن القيم رحمـه الله:

العلم قال الله قال رسوله ***** قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ****** بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ****** حذراً من التعطيل والتشويه

فهم لا يبحثون في الفقهيات بزعم أنه يثير الخلاف، لا ؛ هذا زعم يتسترون خلفه، والحقيقة أنهم لا يحسنون الفقه، كل واحد كما يقولـون عندنا في الشـام : جماعة التبليغ مثل الإخوان المسلمين ، مثل حزب التحرير ، لا فرق بينهم في نقطة واحدة، وهي: جماعة الإخوان المسلمين يجمعون بين السلفي والصوفي بين الحنفي والشافعي، والمالكي والحنبلي، وفي بعض الظروف بين السني وبين الشيعي، هكذا السياسة تقتضي.

حزب التحرير كذلك لا يهمهم، حتى لقد صرحوا أن من منهجهم أنهم لا يتبنون رأياً في العقيدة، هذا من حسناتهم، لكنها في نفسها سيئة، أما جماعة التبليغ فلم يصرحوا بهذا، لكن واقعهم أنهم لا يتبنون رأياً في العقيدة، كما أنهم من باب أولى لا يتبنون رأياً في الفقه، لماذا؟ لأن الفقه أُلف هناك من جماعة الأزهر الشريف كتاب اسمه: الفقه على المذاهب الأربعة ، إذا أردت أن تضيع في غمرة الخلاف بين المذاهب الأربعة فاقرأ هذا الكتاب، حينئذ لا تخرج منه إلا وأنت مدوخ، لا تعرف إلى أي قول تذهب إليه وتتمسك به، كذلك دكاترة الجامعات اليوم يدرسون الفقه الذي يسمونه بالفقه المقارن على طريقة الفقه على المذاهب الأربعة، يقول لك: أبو حنيفة قال كذا وحجته كذا، و الشافعي قال كذا، وحجته كذا إلخ، وبعدين أين الحق الذي قال الله عز وجل فيه: (فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلالُ) [يونس:32]؟ ما المسئول عنها بأعلم من السائل! فإذاً الذين لا يشتغلون بالفقهيات ليس السبب أنه يوقع الخلاف؛ لأن الرسول ﷺ الذي هو سيد البشر قاطبة، وأرجو أن تسمعوا هذا وتحفظوه، من أسمائه: الفارق أو المفرق، كالقرآن، القرآن من أسمائه الفرقان، لماذا رسول الله مفرق؟ فرق بدعوته بين المؤمن والكافر، وكان من نتائج ذلك أن فرَّق بين الوالد وولده، هذا كافر مشرك وهذا مؤمن مسلم، إذاً لماذا نحن نخاف أن نفرق؟ نخاف أن نفرق بالباطل، ولا ينبغي أن نخاف أن نفرق بالحق؛ لأن ربنا

يقول: (فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلالُ) [يونس:32].

لكن الحقيقة أنهم لا يعرفون الحق من الباطل، لا يعرفون الصواب من الخطأ، ولذلك تمثلوا بالمثل العامي: (الهريبي نصف الشجاعة) المقصود فهم عرفوا أنهم كما يقال أيضاً: (ليسوا حشو الكبدة) يأتون ويقولون مثلاً: قال أبو حنيفة : خروج الدم مهما قل فهو ناقض للوضوء، والإمام الشافعي يقول: مهما كثر فهو غير ناقض للوضوء، والإمام أحمد يقول، و مالك معه أيضا من قبل: إن كان كثيراً نقض وإلا فلا ينقض، ماذا يريدون من هذه الدوشة؟ هذا الأمر يحتاج إلى اطلاع على أدلة المذاهب أولاَّ، ثم إجراء معادلة ومراجعة بين هذه الأدلة ثانياً، وهذا يتطلب -إضافة على وجوب معرفة أقوال الفقهاء- أن يعرف علم الحديث في مصطلحه، وعلم الجرح والتعديل في توثيقه وتجريحه، وهذا أكثر الدكاترة، ليس العامة من جماعة التبليغ وأمثالهم الذين يخرجون للدعوة وأمثالهم، هؤلاء لا يستطيعون، لكني كنت أستحسن منهم أن يقولوا كما يقولون، بالأمس القريب -كما ذكرنا لكم- كنا في مأدبة ، وتكلمنا حول جماعات منها جماعة التبليغ فقال لي أحدهم ممن نحسن الظن به -لأنني حضضتهم على العلم- قال: لذلك مشايخنا يقولون لنا: اذهبوا إلى العلماء، فقلت لهم: نحن نريد أن تكونوا أنتم العلماء، أنتم الذين تهتمون بدعوة الأمة، ليس أنتم تذهبون إلى العلماء ثم تخرجون ولستم علماء.

إذاً: تركهم الفقهيات لأنها تفرق، أنا أقولها صراحة وأرجو عدم المؤاخذة؛ لأن الحق أحق أن يقال: هذا عذر أقبح من ذنب، لماذا؟ لأنه أولاً: لا يعبر عن السبب الحقيقي، ولأنه ثانياً: لابد من التفريق بين الحق والباطل، بين الصواب والخطأ، وبخاصة ما كان من ذلك متعلقاً بالعقيدة، وهم كما تسمعون -كما في الفقرة الثانية- يعدونها خلافيات هل هناك خلاف في التوحيد؟ كثير من الدكاترة بيقولوا: ما فيه خلاف يا أخي، كل المسلمين بيقولوا: أشهد أن لا إله إلا الله، صح، ولكن القول شيء والفهم والإيمان شيء آخر، الكافر حينما تقوم قائمة الدولة المسلمة إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، خلص رأسه من قطع عن بدنه، لكن هل نجا بذلك من الخلود في النار؟.

الجواب: الشرط الأول: إن فهم المعنى الصحيح لهذه الكلمة أولاً، ثم آمن بهذا الفهم الصحيح ثانياً؛ نجا من الخلود في النار يوم القيامة.

أما إذا لم يفهم فهو بالتالي لم يؤمن؛ لأننا لا نتصور إيمانا غير مقرون بالفهم الصحيح.

فهل المسلمون اليوم كل المسلمين الذين يعدون كم مليون؟، ألف مليون أو يزيدون، هل الألف مليون كلهم يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله؟ يمكن يكون منهم الدروز ، هل هؤلاء اتفقوا على فهم هذه الكلمة فهماً صحيحاً ينجيهم من الخلود في النار يوم القيامة؟.

....

التتمة في الشريط التالي 525

سلسلة الهدى والنور (525)

محتويات الشريط :

1 - تتمة الكلام حول الأصل الذي أصَّله جماعة التبليغ في عدم الكلام في الفقه والسياسة والخلاف والجماعات عند الخروج في الدعوة إلى الله . (00:00:43)

2 - هل يشترط في الداعي إلى الله أن يكون عالماً حافظاً الكتب الستة وغيرها؟. وما أقسام العلم الشرعي ؟. (00:15:14)

3 - تنبيه الشيخ على فرضية حج التمتع مع ذكر الأدلة على ذلك . (00:24:17)

4 - هناك أمور تفعلها جماعة التبليغ كالذكر بعد الدرس جماعة ، وينصب واحد منهم في المسجد يذكر الله عند خروجهم ، فإذا لم يجدوا ثمرة في خروجهم أرجعوا ذلك إلى غفلة من نصبوه للذكر ، فما تعليقكم على هذا؟. (00:35:14)

5 - هل قول جماعة التبليغ (إن السنة للمدرس أن يدرس وهو جالس والسنة للداعي أن يدعو إلى الله وهو واقف ممسك العصا بيده) صحيح؟. (00:42:37)

6 - هل نفهم منكم إبطال دعوة جماعة التبليغ بالكلية أم أنكم لا تبطلونها و إنما تطالبون بإجراء إصلاحات عليها؟. (00:48:44)

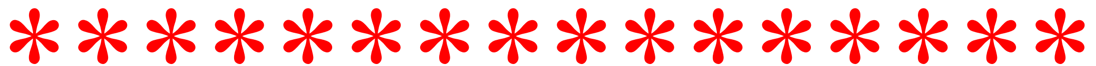

1 - تتمة الكلام حول الأصل الذي أصَّله جماعة التبليغ في عدم الكلام في الفقه والسياسة والخلاف والجماعات عند الخروج في الدعوة إلى الله . (00:00:43)

الشيخ : فهل المسلمون اليوم كل المسلمين الذين يعدون كم مليون؟، ألف مليون أو يزيدون، هل الألف مليون كلهم يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله؟ يمكن يكون منهم الدروز ، هل هؤلاء اتفقوا على فهم هذه الكلمة فهماً صحيحاً ينجيهم من الخلود في النار يوم القيامة؟.

الجواب: مع الأسف الشديد لم يتفقوا، ولذلك هم لما قالوا هذه الكلمة يعنون ما

يقولون؛ لأننا إذا دخلنا في موضوع: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) [محمد:19] فرقنا الصفوف، ونحن جماعة جمع، ولسنا جماعة تفريق، هذا لسان حالهم ولسان قالهم.

أما نحن معشر السلف فنقولها صراحة، ولكن قبل أن نقولها ندعم مذهبنا بما كان عليه رسول الله ﷺ، فنحن مفرقون نفرق بين الحق والباطل، بين المحقين وبين المبطلين، ولا نسوِّي بين المحقين والمبطلين كما يفعل غيرنا من الآخرين.

لما كنت في دمشق كان هناك رسالة ألفها أحد شيوخ الطريقة الشاذلية، وأصله مغربي، عنوان الرسالة: لا إله إلا الله، ما في أجمل من هذا ، وتدخل في الداخل: لا إله إلا الله، أي: لا رب إلا الله، هكذا فسر الآية الكريمة، ولو أن كافراً قال: لا إله إلا الله بهذا المعنى الذي شرحه هذا الشاذلي ما أفاده شيئاً لا في الدنيا ولا في الأخرى، لماذا؟ لأن المشركين كانوا يقولون: لا رب إلا الله، لكنهم إذا قيل لهم: لا إله إلا الله يستكبرون، إذاً هم بعروبتهم الأصيلة كانوا يعرفون معنى كلمة التوحيد على الوجه الصحيح، ولكنهم معرفتهم هذه لم تغنهم شيئاً؛ لأنهم كفروا بهذا المعنى الصحيح، وعلى العكس من ذلك؛ فبعض المسلمين حينما يقولون: لا إله إلا الله، المشركون لا يقولون: لا إله إلا الله؛ لأنهم إذا قالوا: لا إله إلا الله، نافقوا وهم يريدون أن يعلنوا، فهم يعلمون معنى (لا إله إلا الله) لذلك لا يقولون.

المسلمون لا يعلمون معنى: (لا إله إلا الله) إلا القليل منهم، ولذلك هم يقولون كلهم: لا إله إلا الله، لكن إذا أردت أن تبين لهم أن ما تفعلونه من الإتيان إلى الأولياء والصالحين، والذبح عندهم، والنذر لهم، والحلف بهم، والصلاة عند مقابرهم .. إلخ، فهذا كفر بلا إله إلا الله؛ لأن معنى (لا إله إلا الله) ليس هو ذاك المعنى الذي ذكرناه عن الشاذلي: لا رب إلا الله، وإنما معناه: لا معبود بحق في الوجود إلا الله تبارك وتعالى، وحينما يفهم المسلم كلمة الشهادة هذه الكلمة الطيبة (لا إله إلا الله) فهماً صحيحاً؛ فيجب أن يطبقه تطبيقاً صحيحاً كما فهمه فهماً صحيحاً، ومن هنا يظهر الفرق بين الذين يؤمنون بلا إله إلا الله بالمفهوم الصحيح، وبين الذين يؤمنون بلا إله إلا الله بالمفهوم غير الصحيح، تختلف تصرفاتهم في هذه الحياة.

لن تجد مؤمناً بهذه الكلمة الطيبة على المعنى الصحيح يذبح لغير الله، وينذر لغير الله، ويحلف بغير الله، ويصلي لغير الله عند قبور الأولياء والصالحين،

لن تجد عند هؤلاء شيئاً من ذلك، بينما الآخرون الله أكبر!! اذهبوا عند من يسمى بسيدي شعيب، وشوف النذور هناك! ومن نذر لغير الله فهو ملعون، كما قال عليه السلام:« من ذبح لغير الله فهو ملعون »، كيف ملعون وهو بيقول: لا إله إلا الله؟! لم يفهم لا إله إلا الله.

ولذلك فالدعوة إلى الإسلام بصورة غير مفهومة للأنام، هذه ليست دعوة الإسلام، وإنما هي دعوة إلى جانب من جوانب الإسلام.

وخير لهؤلاء الإخوان الطيبين من جماعة التبليغ شيئان اثنان: الأول: هو ننصحهم دائماً أن يتفرغوا لطلب العلم ولا يتفرغوا للدعوة؛ لأن للدعوة رجالاً، وقد قلت لهم هناك وفي كل مكان: هل تعلمون أن النبي ﷺ أرسل بالعشرات والعشرينات دعوة إلى المشركين، أو أرسل أفراداً من نخبة الصحابة كـ علي بن أبي طالب ، و معاذ بن جبل ، و أبي موسى الأشعري ، و دحية الكلبي ، هؤلاء الدعاة هم الذي كان الرسول عليه السلام يرسلهم، ومرة واحدة وقعت أن أرسل سبعين من قراء الصحابة، وبهذه المناسبة يجب أن تعلموا أن معنى قراء الصحابة هم علماؤهم؛ لأننا لا نتصور يومئذ قارئاً كقرائنا اليوم يحسنون القراءة والترتيل والتجويد، لكن لا يفقهون ما يقرءون من القرآن شيئاً، الصحابة لم يكونوا هكذا.

فذهبوا إلى قبيلة مشركة، وطلبوا منهم أن ينزلوا ليدعوا إلى الله عز وجل، فأعطوهم الأمان ثم غدروا بهم فقتلوهم، سبعين من قراء أصحاب الرسول عليه السلام، ولما بلغه خبر قتلهم قال أنس بن مالك : " فما رأيت رسول الله ﷺ وجد على ناس كما وجد على هؤلاء القراء! فكان يدعو عليهم ويقول في صلاة الفجر وغيرها:« اللهم العن رعلاً وذكوان »". وقبائل أخرى سماها عليه السلام؛ لأنهم قتلوا هؤلاء الصحابة من القراء الكرام.

هكذا كان رسول الله عليه السلام يرسل علماء، فما بال هؤلاء المسئولين من جماعة التبليغ ورئيسهم هناك في باكستان أو في الهند يرسل ناس لا علم عندهم؛ لأنه لو كان عندهم علم لعلموا أنه يجب أن يقتدوا بالرسول عليه السلام، وماذا فعل الرسول؟ إلى ماذا دعا الرسول حينما أنزل عليه قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) [المدثر:1-3]؟ دعا كما دعت الرسل من قبل أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت، فما لهؤلاء الناس لا يدعون إلى ما دعا الرسول عليه السلام، وإلى ما دعا إليه الصحابة الكرام بتعليم الرسول عليه الصلاة والسلام؟ جاء في الصحيحين أن النبي ﷺ لما

أرسل معاذاً إلى اليمن ماذا قال له؟ قال:« ليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله »، ليكن أول ما تدعوهم إليه لا إله إلا الله، فهؤلاء جميعاً من كل الجماعات التي ذكرناها آنفاً، من الإخوان المسلمين ، من حزب التحرير ، من جماعة التبليغ ، لا يكون أول ما يدعون إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وهذا له سبب سبق أن ذكرته وأجمله الآن:

أولاً: لظنهم أن المسلمين ليسوا بحاجة؛ لأن كل المسلمين بيقولوا: لا إله إلا الله، إذاًَ ندعوهم إلى ماذا؟! هذا اسمه: تحصيل حاصل، لكن الواقع أن المقصود: ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله أول ما تدعوهم؛ لأنهم كانوا عرباً، ولذلك -كما شرحت آنفاً- كانوا إذا قيل: لا إله إلا الله يستكبرون؛ لأنهم يفهمون أن معنى: لا إله إلا الله، أي: لا معبود بحق إلا الله، أما الرب فما كانوا ينكرونه: (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ) [لقمان:25]، اليوم المسلمون لا يفهمون شهادة التوحيد كما فهمها العرب، لكن هم يؤمنون بلفظها ويكفرون بمعناها، فلماذا لا تشتغل هذه الجماعات بدعوة المسلمين إلى التوحيد الصحيح؟ السبب: أنهم لا يعلمون واقع المسلمين اليوم أنهم منحرفون عن التوحيد الصحيح.

السبب الثاني: وهو أهم بالنسبة إليهم، هم أنفسهم لا يعلمون حقيقة معنى - لا إله إلا الله - ولذلك لا يدعون الناس إلى معنى - لا إله إلا الله - كما أنهم لا يدعون الناس إلى أن يشهدوا أن محمداً رسول الله، لماذا؟ لنفس السببين: السبب الأول: أنهم يشهدون أن محمداً رسول الله، وأنا أعتقد أنهم كذلك، لكن يخالفون هذه الشهادة؛ لأنه يلزم من التصديق بأن محمداً رسول الله ألا يتقدم المسلمون بين يدي رسول الله برأي باجتهاد بنظام بـ.. بـ... إلخ، وهذا مع الأسف موجود وواقع، وأوضح مثال قضية الاستحسان، الاستحسان في بعض المذاهب قيل بأنه دليل شرعي، وفي المجتمع الإسلامي هو قائم على قدم؛ لأنهم يقولون: هذه بدعة حسنة، وماذا فيها يا أخي! إلخ.

أيضاً: يجب على الدعاة الإسلاميين أن يبدءوا بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله بياناً وشرحاً وليس لفظاً فقط.

إذاً: لا يجوز نحن أن نقول بأننا ندع الفقهيات وندع الخلافيات؛ لأن معنى ذلك: أن ندع الدعوة إلى شهادة لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

أيضاً: لا ينقدون الجماعات الإسلامية أنا سلفي وأنت خلفي، لا تنتقدني لماذا؟ لأني على حق أم على باطل؟ لا. هذا يفرق، إيش الفائدة إذاً من دعوتك إذا

تركتني في ضلالي؟ وإيش الفائدة من دعوتي إذا تركتك في ضلالك؟ وهكذا يجب أن نقول كلمة الحق، ولم يقرؤوا في كتاب حياة الصحابة أن النبي ﷺ أوصى أبا ذر بعدة وصايا ومنها: (ألا تأخذه في الله لومة لائم)، وين هذا، هذه فقرة هذه وصية من وصايا الرسول عليه السلام لـ أبي ذر ، فيجب إذاً أن نتعلم وأن نعمل بما نعلم، والإعراض عن التمسك بهذه الفقرات الأربع معناها: إعراض عن التمسك بالإسلام الذي جاء به عليه الصلاة والسلام.

2 - هل يشترط في الداعي إلى الله أن يكون عالماً حافظاً الكتب الستة وغيرها؟. وما أقسام العلم الشرعي ؟. (00:15:14)

السائل : بالنسبة إلى النقطة الثانية: أن ندعوهم إلى العلم، فهم عن عمد أو غير عمد يفهمون عنا هذه الكلمة خطأ، فيقولون ويظنون أننا نحن نريد بالعلم أن يحفظوا الكتب الستة حفظاً، وأن يحيطوا بالعلوم كلها صغيرها وكبيرها، فمثل هذا نريد له توضيحاً.

الشيخ : لا ، لا؛ ما نقول نحن إيش... نحن أولا: نعني بالعلم العلم المستقى من الكتاب والسنة، ونعني ثانياً: بأنه يجب على المسلمين أن يتعلموا لينجوا من هذه المسائل الأربع، أي: لينجوا من أن يقعوا في الخلاف، والخلاف قائم، فهم يرجون إبقاء هذا الخلاف بسبب بعدهم عن العلم، وكلما تعلم المسلم وزاد علمه كلما كان ناهياً عن الاختلاف، ربنا يقول في القرآن الكريم فضلاً عن النبي ﷺ: (وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ) [الروم:32] وهذا واقع الجماعات الإسلامية، فبماذا نقضي على هذا؟ نقضي على هذا بالعلم الصحيح، ثم نحن نريد من عامة المسلمين أن يتعلموا شيئين اثنين: ما يصححون به عقيدتهم، وما يصححون به عبادتهم، لا نريد من كل مسلم أن يكون علاّمة في التفسير، في الحديث، في الفقه، في اللغة، فهذا له علماء يتخصصون في ذلك، وهذا فرض كفاية.

فالعلم علمان كما يذكره العلماء جميعاً لا خلاف بينهم: علم فرض عين، وعلم فرض كفاية.

فرض العين هو: ما يجب على كل مسلم أن يتعلمه، وأنا أضرب مثلين اثنين فقط - اختصارا للكلام - كل مسلم بالغ واجب عليه أن يصلي، لا يستثنى من هذه الصلاة أحد منهم، إذاً كل مسلم فرض عليه أن يتعلم ما تصح به الصلاة شروط الصلاة، وأركانها، وواجباتها، هذا فرض على كل مسلم، فهل يقوم أفراد جماعة التبليغ في أنفسهم بهذا فضلاً أن يبلغوه الآخرين؟ الجواب: لا.

فإذاً: هم تاركوا فرض عين فهم مؤاخذون.

مثل ثاني يقابل هذا : الحج إلى بيت الله الحرام، ليس يجب الحج إلى بيت الله الحرام على كل مسلم بالغ مكلف، ذلك لأن الله عز وجل قال: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً) [آل عمران:97] فقد لا يستطيع المسلم، إما لفقره، أو لمرضه، أو لأي سبب آخر، لا يستطيع أن يحج، فنقول له: لا يجب عليك أن تتعلم أحكام الحج، أما الآخرون - كما تسمعون والحمد لله في كل سنة- في حجاج إلى بيت الله الحرام، لكنهم يخلون بهذا الفرض فلا يتعلمون أحكام الحج هؤلاء الذين يستطيعون الذهاب صار فرض عين عليهم أن يتعلموا أحكام الحج، أما الآخرون وهم الجمهور الذين لا يجب عليهم الحج فلا يجب عليهم تعلم الحج، من الذي يجب عليهم أن يتعلموا أحكام الحج؟ أولئك الفقهاء والعلماء الذين يتوجه الناس إليهم بالأسئلة؛ عليهم أن يكونوا على علم بما هم يتعرضون للسؤال عنه.

فإذاً: نحن لا نريد من كل فرد من أي جماعة كانت أن يصير علامة، وكما يقول المثل السوري:" فلان عالم مثل الصحن الصيني لِمَا رميت بيجاوب"، لا نحن نريد فقط كل فرد يقوم بالواجب الذي يجب عليه الصلاة كما قلنا كل واحد يجب عليه إذا بلغ سن التكليف، الزكاة ليست كذلك، الحج ليس كذلك.

فإذاً بعض هذه الأحكام فرض عين، من لم يفعل فهو آثم عند الله، ولذلك نحن نرى جماعة التبليغ و الإخوان المسلمين و حزب التحرير كجماعة، لا أقول كل فرد منهم؛ لأني أعرف أن في الإخوان وفي كل الجماعات هذه أفراداً يمشون معنا على الخط السلفي؛ لأنه لا يستطيع أحد أن يجادلنا في أن هذا الخط الذي نحن ماضون فيه هو الذي قال عنه ربنا: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) [الأنعام:153]، لا أحد من هؤلاء يستطيع أن يجادلنا في هذا، ولذلك فنحن نعلم بالتجربة أن في كل هذه الجماعات أفراداً معنا على هذا الخط علماً وعملاً، لكن كجماعة كلهم لا يقومون بالفرض العيني، أقل شيء أن يعرفوا صلاة الرسول ﷺ كيف كان يصلي؛ ما يعرفون، فهم إذاً لا يقومون بفرض العين، هذا الذي نريده منهم، لكن بالإضافة إلى هذا -كما قلت آنفاً- نريد منهم أن يكون فيهم علماء، علماء أحاطوا بقدر ممكن من العلم، بما يجب وجوباً عينياً وبما يجب وجوباً كفائياً، فإذا سأله السائل: أنا ذاهب إلى بيت الله الحرام، هل أحج -مثلاً- مفرداً، أم أحج قارناً، أم أحج متمتعاً؟ ربما يجيب مثل ما أجاب ذاك التركي الذي علم أباه

ونصبه مفتياً، يمكن بعض إخواننا ما سمعوا النكتة، وبخاصة أنه طال الدرس، وبيقولوا: إن العلم جاف، فخلِّينا نبَلَّغْ شويه بهذه النكتة هذه: زعموا أن مفتياً عرض له سفر فقال لأبيه: اخلفني من بعدي، فقال: يا ابني كيف أخلف من بعدك وأنا رجل لا أعلم؟ قال معليش أنا بدلك على طريقة تمشي حالك ريثما أنا أعود، قال: هات نشوف، قال: أنت تجلس على الكرسي في مكاني، وكلما جاءك سائل سألك أي سؤال قل له: في المسألة قولان، وقال لأبيه: جزاك الله خيراً، سافر المفتي وجلس أبوه مكانه، صار الناس كالعادة المفتي هو الذي يعطيهم الجواب في مشاكلهم، ما في عنده جواب غير يا أخي في المسألة قولان، كان السؤال -مثلاً-: أنا قلت لزوجتي: زوجي طالقة، وكلما أحل لك شيخ حرم عليك شيخ إلخ، هذه طلقت مني وَلَّا لا ؟ يا ابني في المسألة قولان: منهم من يقول: طلقت، ومنهم من يقول: ما طلقت أنا عملت كذا وكذا وجب علي الزكاة وَلَّا لا ؟ في المسألة قولان: منهم من يقول: يجب، ومنهم من يقول:..... وعلى ذلك قيسوا أنتم؛ الأمر لا يحتاج إلى شرح كبير، أحد الأذكياء انتبه أن هذا الشيخ روتين عنده مثل المسجلة، ما بيجيب شيء جديد أبداً، في المسألة قولان، في المسألة قولان، قال لرجل بجانبه: مهلك اسأل الشيخ قُلُّ: أفي الله شك؟ قال : يا سيدي الشيخ! أفي الله شك؟ قال: في المسألة قولان!!.

3 - تنبيه الشيخ على فرضية حج التمتع مع ذكر الأدلة على ذلك . (00:24:17)

الآن قد يأتي حاج قاصد للحج يسأل أحد المشايخ ممن لا علم عندهم من هذا العلم القائم على الكتاب والسنة: شو بدي أحج يا شيخ مفرد وَلَّا قارن وَلَّا لا ؟ متمتع ؟ يقول له: فيه ثلاثة أقوال!، فأيها فعلت ماشي الحج، وبيزيدها: من قلد عالماً لقي الله سالماً، وإن شاء الله ما يقول: قال رسول الله؛ لأن هذا لا أصل له، أما أنها كفقه فهي فقه، من قلد عالماً لقي الله سالماً، هذا يجب أن يكون في الأمة من يرفع عنها الحيرة ثلاثة أقوال في حجه! حج الرسول في زمانه حجة واحدة، شو إن شئت مفرداً، إن شئت قارناً، إن شئت معتمراً، لابد أن يكون الحق واحداً؛ لأن الحق لا يتعدد، ولذلك قال الرسول عليه السلام في الحديث الذي تسمعونه دائماً، لكن قل من ينتبه لانحراف الناس عنه:« إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد ».

إذاً: المسألة إما خطأ، إما صواب، فهناك ثلاثة أقوال في مسألة الحج، الرسول ما حج في حياته المباركة إلا حجة واحدة في آخر حياته؛ لأنهم لا

يعلمون، أو يعلمون لكن يحيدون، وكما يقال: أحلاهما مر.

إن النبي ﷺ لما وقف على الصفا، فقال له رجل من الصحابة: يا رسول الله، عمرتنا هذه . لأن الرسول كان قارناً جامعاً بين الحج والعمرة، ومع أنه قال:« لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولجعلتها عمرة، فأحلوا أيها الناس! »، أي: اجعلوا حجكم تمتعاً، قال ذلك السائل وهو في أسفل جبل الصفا ،" يا رسول الله، عمرتنا هذه ألعامنا هذا أم للأبد؟ قال:« بل لأبد الأبد »" عمرتنا هذه لعامنا، أي: خصوصية لنا أصحاب الرسول أم هي للأبد، فقال:« بل هي لأبد الأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، وشبك بين أصابعه عليه السلام »؛ ماذا يريد المسلمون أوضح بياناً من هذا الكلام الممثل عملياً بتشبيك الأصابع؟ دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، إلى الآن تجد مشايخ كباراً يخيرون الحجاج أن تحج مفرداً، أن تحج قارناً، أن تحج متمتعاً، الرسول ﷺ ألغى هذه الحِجج كلها إلا حج القران، بشرط أن يسوق الهدي من ذي الحليفة وبالنسبة لنا هنا، ما فيه الآن سَوْقُ الهدي، واحد يشتري الغنم من ذي الحليفة ويركبها معه في السيارة، خاصم أن ... ومهندسين، ويمكن حالقين لحاهم شان العيد ...إلخ، المقصود هذا غير واقع.

إذاً: لم يبق عندهم؛ لأن الذي يحج قارناً ويسوق الهدي بيكون جمع بين الحج والعمرة، يكون صدق عليه هذا الحديث، لكن نسي قول الرسول:« لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي -أي: من ذي الحليفة - ولجعلتها عمرة، فأحلوا أيها الناس! »، الذين ما ساقوا الهدي معناه أنهم يريدون القران فأمرهم بأن يتحللوا، حتى علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه كان في اليمن مبعوثاً من الرسول عليه السلام كما ذكرنا آنفاً، فبلغه أن النبي ﷺ في هذه السنة حاج، فيمم شطر المسجد الحرام، لكنه ما بيعرف شو نوى الرسول، فلبى بأنه حج كحجة الرسول عليه السلام، لما جاء إلى مكة وطاف سعى القدوم دخل على زوجته فاطمة ، فرآها حالة متهيئة لاستقبال زوجها، والبخور يعمل عمله في خيمتها، قال لها: ما هذا؟! منكراً عليها، فأخبرته بأن النبي ﷺ هكذا يعني أمر في حديث: أهل بيته -عليه السلام- جمعوا بين الحج والعمرة وتحللوا، فلما سمع ذلك منها ذهب إلى النبي ﷺ وهو لا يزال في إحرامه، أما زوجته فتحللت، فذكر علي للرسول عليه السلام ما رأى من فاطمة، فقال له عليه السلام:« بماذا أهللت يا علي ؟» قال: أهللت بإهلال النبي، قال:« فأنا أهللت بالحج قارناً » وكان علي قد ساق الهدي معه، فقال له:« إذاً أمسك على إحرامك » فظل قارناً بينما زوجته متحللة.

فإذاً: قول الرسول عليه السلام:« دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة »؛ لا يجوز للمسلم أن يحج حجاً مفرداً.

لماذا يلجأ كثير من الناس اليوم إلى حج الإفراد؟.

هناك سببان اثنان أحدهما وهو آفة العالم الإسلامي اليوم! الجهل بالسنة لا يعلمون مثل هذا الحديث وغيره:« دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة ».

السبب الثاني: بعضهم يعلمون ولكن يحققون في أنفسهم قول رب العالمين: (وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ » [النساء : 128]، ما بده يذبح، ليش يذبح؟ يخسر ثلاثمائة ريال أربعمائة ريال أو أقل أو أكثر، على حسب الأثمان.

لذلك هو يحج حجا مفردا وما عليه شيء مطلقا؛ لا ذبح ولا صيام ثلاثة أيام هناك ولا سبعة أيام إذا رجع إلى بلده.

لهذا العلاج يا إخواننا فقد طال المجلس وعلينا أن نصلي لنذهب مبكرين.

العلم العلم! العلم العلم! عليكم بطلب العلم على التفصيل السابق، لا نريدكم أن تكونوا جميعاً علماء، لكن نريدكم أن تكونوا علماء بما يجب عليكم من العلم أن تكونوا علماء بصلاتكم أن تكونوا علماء بصيامكم؛ لأن الصوم كالصلاة، أما أن تكونوا علماء بالزكاة ولم تجب عليكم الزكاة، أو تكونوا علماء في الحج ولم يجب عليكم الحج، فلا نكلفكم بهذا، دعوا هذا الجانب من العلم وهو العلم الكفائي للعلماء المتخصصين، أما العلم الأول فنلزمكم به إلزاماً؛ لأن الله عز وجل أمركم بذلك، والنبي ﷺ قد قال في الحديث الصحيح:« طلب العلم فريضة على كل مسلم » يعني: العلم العيني، أما زيادة (ومسلمة) فهي غير صحيحة روايةً، ولسنا بحاجة إليها دراية؛ لأنها من حيث المعنى تدخل في عموم لفظة (مسلم)، ولذلك فالرسول ما نطق بلفظة: (ومسلمة)، وهذا من جهل الناس بلغتهم العربية، أكثرهم يروون الحديث بهذه الزيادة :« طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » هذه الزيادة باطلة نسبتها إلى النبي ﷺ، ولا حاجة إليها لغةً؛ لأنها تدخل في عموم قوله عليه السلام: (مسلم) وكفى الله المؤمنين القتال، ولعل لنا في القدر كفاية.

4 - هناك أمور تفعلها جماعة التبليغ كالذكر بعد الدرس جماعة ، وينصب واحد منهم في المسجد يذكر الله عند خروجهم ، فإذا لم يجدوا ثمرة في خروجهم أرجعوا ذلك إلى غفلة من نصبوه للذكر ، فما تعليقكم على هذا؟. (00:35:14)

السائل : هناك أمور تخصصها جماعة التبليغ مثل الدعاء بعد الدرس بشكل جماعي، والدعاء قبل الخروج في الجولة، ووضع إنسان على الذكر أثناء الجولة يسمونه (الدينمو) إذا غفل تفسد الجولة؟ فما حكم ذلك؟.

الشيخ : ما فهمته.

السائل: أثناء الخروج للجولة يبقون أحدا على الذكر [فهمته] يذكر الله، فإذا كان للجولة مردود غير طيب، فقد قصر بالذكر.

وإن كان هذا الحمد لله بدأنا نسمع تراجعا عنه ويقللونه.

الشيخ : مع الأسف، نقول: هذه الأمور كلها من الحوادث ومن البدع، ويكفي المسلم السني المتمسك بالسنة البحث السابق، أن هذا لم يكن من عمل السلف ، واسترحنا منه، وإلا فكل من جاءنا بشيء اتبعناه فيه؛ ومن هنا جاءت البدع.

عندنا في الشام طريقة من طرق الصوفية اسمها النقشبندية، هذه الطريقة تختلف عن الطرق الأخرى بضلالة تفوق الطرق الأخرى بهذه الضلالة على ضلالات كلها الأخرى، وهي ما يسمونها بالمراقبة، أنا أظن أن هؤلاء أقاموا مقام المراقبة هذه الضلالة، ما هي المراقبة في الطريقة النقشبندية؟ يفرضون على المريد إذا جاء يريد أن يأخذ الطريق من الشيخ، فيبايعه على الطريق، ويشترط عليه أنه إذا جلس يذكر الله فلا يجوز له أن يراقب الله، وإنما يراقب الشيخ؛ لأن هذا المريد لا يستطيع أن يصل إلى الله إلا بطريق هذا الشيخ، أما اتباع سنة رسول الله فهذه لا توصله إلى الله، إنما الشيخ هو الذي يوصله، ويذكرون -وهذا في رسائل مطبوعة- أن هؤلاء أحد المشايخ كان يمشي مع مريد له بعد أن أخذ منه البيعة أن يطيعه، قياساً على أخذ الخضر عليه السلام البيعة من موسى: (هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً * قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْراً) [الكهف:66-67].

ومشى الشيخ والمريد حتى وصلا إلى شط البحر، فأخذ الشيخ بيد المريد يريد أن يخوض في البحر، وتعرفون أن البحر يتدرج، هاك بالقصة تقول وآمنوا أن هذه القصة صحيحة ومطبوعة، قال الشيطان إذا وسوس للمريد لما أحس بالغرق المريد جا بَدُه يستغيث بالله عز وجل، إيش قالٌّ الشيطان: كيف أنت تستغيث بالله وتترك الشيخ؟ قام الشيخ كاشف المريد -زعموا- وعرف شو وسوسة الشيطان، أنه ما بيجوز أنت تستغيث بالشيخ وتترك رب العالمين، الشيخ كاشف الشي هذا، قال الشيخ: شو وصيتك أنا؟ لازم تتبعني، فاستغاث بالشيخ ومشى معه في البحر حتى وصلوا إلى الشط الثاني!! كفر بالله وأنقذه

الشيخ من الشيطان! وكان الشيطان الذي لا ينصح هو الناصح! الشاهد: هذا مما يقولون هناك من فوائد ربط المريد قلبه بقلب الشيخ، فيقولون: إذا جلست تذكر الله لا تراقب رب العالمين؛ لأنك لا تستطيع، وإنما راقب الشيخ.

وظهرت في الآونة الأخيرة قبل أن آتي هنا بأكثر من أحد عشر سنة ظاهرة في بيوت هؤلاء النقشبنديين، مثل هذه الغرفة إذا كانت القبلة هكذا -مثلاً- فصورة الشيخ في صدر المكان، وحولها لمبات نور، بحيث أن المريد تتجلى له هذه الصورة التي ينبغي أن يراقبها ولا يراقب رب العالمين تبارك وتعالى، هذه بيسموها إيش؟ رابطة، وباللغة الأعجمية يسموها رابطة شريفة، هكذا يلقنون مريديهم، من أين جاءت هذه الرابطة؟ استحسنوها لربط قلب المريد بقلب الشيخ.

من أين جاءوا بهذا الذي يجلس في المسجد يذكر الله (الدينمو) ويمد الجماعة هناك بمدده؟ هذا أولاً: يفترض أن يكون من الصالحين، هذا المفروض حتى يكون مخلصاً في ذكره، وارتباطه مع ربه إلخ، ومعنى هذا أن هذا الرجل ورطوه، أعطوه صفة أن رجل صالح، وأنه هو الذي يمدهم بالتوفيق في خروجهم في دعوتهم، فلا شك أن هذا من البدع الكثيرة وما قبلها كذلك.

السائل: الدعاء بعد البيان والدرس بشكل جماعي؛ أحدهم يدعو والبقية يؤمنون، وكذلك الدعاء قبل الخروج إلى الجولة، بعد تشكيل الجولات يخرجون فيقف على باب المسجد فيدعون بدعاء متعلق بالجولة، ما حكم هذا؟.

الشيخ: كل هذا يأتي من الجهل بالسنة، ونسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا .

5 - هل قول جماعة التبليغ (إن السنة للمدرس أن يدرس وهو جالس والسنة للداعي أن يدعو إلى الله وهو واقف ممسك العصا بيده) صحيح؟. (00:42:37)

السائل : تقول جماعة التبليغ : إن السنة للمدرس أن يلقي درسه جالساً، أما الداعي فالسنة أن يدعو إلى الله وهو قائم على رجليه ممسكاً بعصا فهل هذا صحيح؟.

الشيخ : هذا ما بيذكرنا ما فيه مجال للتوسع أنهم لا يفرقون بين السنة التعبدية والسنة العادية الرسول عليه السلام كان له عصا تسمى بالمحجم لها عكفة، وكانت تنصب له في العراء إذا صلى، خاصة في المصلى كانت تنصب له ليصلي إليها، فهذه كان يستعملها الرسول عليه السلام للحاجة، كما جاء في قصة موسى عليه السلام حينما سأله ربنا عز وجل: (وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ

يَا مُوسَى * قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى) [طه:17-18] يدفع عن نفسه الوحوش من الحيوانات، من البشر... إلخ، لكن إذا خرج من بيته إلى المسجد، وهو قوي البنية شاب، فلماذا يتكئ عليها؟! لكن أنا أدري ما هو السبب: إنهم أولاً: لا يعرفون هذه القاعدة: التفريق بين سنة العادة وسنة العبادة، سنة العبادة: هي التي نقتدي فيها بالرسول عليه السلام، سنة العادة ما كلفنا باتباع الرسول عليه السلام فيها، مثلاً: أنا هنا أنظر أشكالاً وألواناً من العمائم، واحد وضع عمامة بيضاء وفوقها عقالاً، فهذا خالف السنة بزعمهم، وآخر وضع بيضاء ليس فيها عقال، هذا وافق السنة بزعمهم، وثالث وضع حمراء أو نقاطاً حمراء إلخ، هذا خالف السنة، أو وضع قلنسوة مزخرفة فيها نقوش جميلة، أيضاً خالف السنة! ما لها علاقة كل هذه القضايا بالسنة التعبدية، هذه سنة العادات سنة العادات تختلف عن سنة العبادات، فهذا هو السبب الأول أنهم جعلوا الداعية يدعو وهو قائم متكئ على عصا.

السبب الثاني: وهذا يجب أن تحفظوه جيداً؛ لأنه منهج علمي، أنهم يقرءون في الأحاديث: « العصا سنة الأنبياء » وهذا حديث موضوع، فهم لا يفرقون بين حديث صحيح وحديث ضعيف، فيعتمدون على الحديث الموضوع كما يعتمدون على العصا، وكل هذا الاعتماد ليس بالذي يحسن من مسلم أن يعتمد عليه.

والبحث في الحقيقة طويل وطويل جداً، لكنني أريد أن أقول: على هؤلاء أن يعنوا بدراسة السنة، فهي كما قال عليه الصلاة والسلام:« تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض » وأخونا أبو الحارث يبشرنا بأن الخصلة الأخيرة هذه -ما يسمونه بالدينمو- بدأت تقل، وأنا أرجو هذا من أثر الدعوة السلفية التي تبصر الناس جميعاً بدينهم، وإن كانوا هم أحزاباً متفرقين، لكنهم من الناحية العلمية لا يستغنون عن التثقف بالثقافة السلفية ، أنا أعلم من القديم -وأظن أن هذا نسياً منسياً- عن جماعة التبليغ أنهم كانوا إذا جلسوا على مائدة الطعام أو سفرة الطعام بدؤوا بالملح، ولو بشيء بسيط، لماذا؟ لأنه هناك حديث:« من بدأ طعامه بالملح كُفي شر سبعين داء » حديث كذاك الحديث:« العصا سنة الأنبياء » حديث لا أصل له؛ ولأنهم يعيشون هكذا سبهللاً بين التراث من الأحاديث التي فيها ما هب ودب مما صح وما لم يصح، فهم يعملون بكل ما يسمعون، ما فيهم عندهم علم، لا أقول هذا بالنسبة للعامة الآن، أنا أعني

خاصتهم؛ لأننا قدمنا مثالاً آنفاً حينما تكلمنا عن كتاب الصحابة، وأن فيه ما هب ودب، وهم يستقون من هذا المعين، وفيه الشيء العكر الذي لا يسمن ولا يغني من جوع، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

6 - هل نفهم منكم إبطال دعوة جماعة التبليغ بالكلية أم أنكم لا تبطلونها و إنما تطالبون بإجراء إصلاحات عليها؟. (00:48:44)

السائل : خلاصة للأجوبة التي سمعناها: هل أنتم تدعون إلى حل جماعة التبليغ حلاً مطلقاً، على الرغم من النفع العظيم الذي حصل عليه كثير من العوام، أم أنكم تدعون إلى إبقائها ولكن مع إجراء تصحيحات وتصويبات لما اعتادته من مخالفات شرعية وأصول بدعية ؟.

الشيخ : أظن سبق أيضا الجواب عن هذا السؤال ضمناً حينما قلنا هناك وهنا: عليكم أن تتعلموا قبل أن تخرجوا، هذا هو الجواب.

مداخلة: بمعنى تصحيح؟.

الشيخ: تصحيح الطريق الذي يسلكونه.

مداخلة: سمعنا عنك تخريجاً للأحاديث ومختصرات كثيرة، كذلك لابد من جهدك -إن شاء الله- في هذا الكتاب أن توليه العناية.

الشيخ: أنا أقول: أرجو الله أن يوفقني لتحقيق هذا الاقتراح، وادعوا لنا في ظهر الغيب.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.

سلسلة الهدى والنور – 538 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-
1 - ما ردكم عمن قسم الشريعة إلى لباب وقشور .؟ (00:00:47)
2 - بيان أن كل بدعة ضلالة وليس في الدين بدعة حسنة . (00:10:14)
3 - إذا لم نقل بالبدعة الحسنة فما جوابكم عن قول عمر بن الخطاب (نعم البدعة هذه) وما الفرق بين البدعة اللغوية والبدعة الشرعية .؟ (00:17:24)
4 - نرجو من فضيلتكم بيان القياس المعتبر شرعاً .؟ ومتى يلجأ إليه .؟ (00:47:50)
5 - المبتدع الذي يؤم الناس فنصح فلم يرتدع ويرعو فهل الصلاة خلفه جائزة وهل يفرق في هذا بين المبتدع الذي بدعته مكفرة والذي بدعته غير مكفرة.؟ (00:57:13)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد .،
فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المُحدث العلامة :
محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع
قام بتسجيلها والتأيز بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري .

إخوة الأيمان والآن مع الشريط الثامن والثلاثين بعد

المائة الخامسة .

بقي كلمات أرجو أن تكون قليلات حتى نفسح المجال لتلقي بعض الأسئلة حول الموضوع السابق إن كان هناك سائل أو حول غيره ذكرت لكم أكثر من مرة في

تضعيف كلمتي الآية الكريمة (اليوم أكملت لكم دينكم)إلى أخرها فالذي أريد أن أثني على ما مضى من البيان والكلام تنبيه الحاضرين إلى أن لا ينظروا إلى هذه المسألة بنظرة الا مبالاة وقلة إهتمام والتي قد يعبر عن ذلك بعض الناس بقولهم هذه يا أخي مسائل فرعية بل قد يقول بعضهم هذه من القشور وليست من اللباب فلا تشغلونا بالقشور عن اللباب ولا تشغلونا بالتوافة من الأمور عن أهمها فأقول تحذيراً ونصحاً والدين النصيحة كما تعلمون لا يجوز أن يصدر شيء من هذا الكلام من مسلم بعد أن نُبه على خطورة هذه القاعدة وهي قوله عليه السلام (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) مع ذاك البيان الذي أحاط بجوانب كثيرة من نصوص السنة والآثار السلفية لا يبغي للمسلم أن يقول أولاً بعامة لا يجوز أن يقسم الشريعة إلى لباب وقشور أو إلى مسائل هامة وغير هامة لأنه من المعلوم عند جميع الباحثين أن الإسلام يجب أن يُتبنى كلا لاى يجزأ ومعنى هذا بقواعده و فروعه ومعنى هذا بفروضه ومندوباته يجب أن يحمل الإسلام أولاً علماً وثانياً عملاً ولكن في حدود لا يكلف الله نفساً إلا وسعها فإذا كنت أنت أيها المسلم إخترت لك منهج في حياتك يُشبة ذاك المنهج الذي عبر عنه ذلك الرجل الأعرابي أو النجدي حينما جاء سائل نبيه عليه الصلاة والسلام عما فرضه الله له فبعد أن بين له خمس صلوات وصوم شهر واحد في السنة هو رمضان إلى أخره قال هل عليه غيرهن يارسول الله قال لا إلا ان تتطوع قال والله يارسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص فإذا إختار رجل مسلم منهج هذا الأعرابي أو هذا النجدي

وأنه لا يريد أن يتقرب إلى الله إلا بما فرض الله فليس لنا
عليه السبيل من الأنتقاد ولكن إياه وليحذر أن ينتقد
المخالف له المحافظ على الفرائض ويحافظ على
السنن ويحافظ على المندوبات والمستحبات وكل
العبادات حذاري أن ينكر شيء من ذلك وبمثل هذه
الألفاظ التي نسمعها في كثير من الأحيان هذه امور
تافهه هذه قشور سبحان الله هذه عبادات فلما تسميها
بأمور تافهه وتارة بقشور على أن القشور التي يشبه
هذا البعض بعض العبادات المشروعة بها القشور
المادية التي نراها في بعض الثمار المعرفة ما خلقها
الله عبثا بل نحن نعلم بالتجربة أن هذا اللب لولا القشر
ما تهنينا به ولا أنتفعنا به إذن (ماترى في خلق الرحمن
من تفاوت)فإذا خلق ثمرة وأحاطها قشراً فذلك لحكمة
بالغة كذلك إذا شرع ذلك عبثاً وإنما لفائدة عظيمة جداً
ويجب أن نعرف هخذه الفائدة بمثل هذه المناسبة وهي
كما جاء في الحديث الصحيح : (أول ما يحاسب العبد
يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن
نقصت فقد خاب وخسر) في حديث أخر وهو الشاهد :
(وإن نقصت قال الله تبارك وتعالى أنظروا هل لعبدي
من تطوع فتتموا له به فريضته) إذن هذا التطوع لا يصح
أن يقال إنه من توافه الأمور وأنه من القشور لأن هذا
التطوع في شرع الله عز وجل وفي فضل الله عز وجل
على عبادة سيقوم مقام الفرائضالتي إما ان يكون
ضيعها أصلاً وإما أن يكون قد نَقص فيها فعلاً فالرسول
عليه السلام يخبرنا لأن الله عز وجل من فضله على
عبادة يوم القيامة يقول للملائكة أنظروا هل لعبدي من

تطوع فتتموا له به فريضته إذن لا يجوز هذا التفريق لأن كلا لما هو بتعبيرهم لب أو قشر هو أمر مرغوب فيه مشروع فلا يجوز الأستهانة بالقشر لأنه لايجوز الأستهانة باللب ومن إستهن بالقشر وصلت الأستهانة كما علمتم من الحديث إلى اللب فأريد مما سبق أن هذه المسألة لو كان في الأسلام لب وقشر لو كان في السلام أمور تافهه فهذه الكلمة التي صدرت من النبي صلى اللّٰه عليه وسلم وشرحناها لكم أنفاً هي من لب اللب إذا صح أيضاَ هذا لتعبير وأقوله متحفظاً لماذا لأن الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان عبثاً بي يدي كل خطبة يذكر الصحابة (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) وبهذا تأكيداً لهذا الذي أقوله لقد جاء في صحيح البخاري ان حبراً من أحبار اليهود جاء إلى عمر أمير المؤمنين في خلافته فقال يا أمير المؤمنين آية في كتاب اللّٰه لو علينا معشر يهود نزلت لأتخذنا يوم نزولها عيداً قال عمر ماهي قال (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)قال أنا أعلم الناس بنزولها لقد نزلت ورسول اللّٰه في عرفات ويوم جمعة فإذن نزلت الآية في يوم عيدين في عيد الجمعة وعيد عرفة إذن هذه9 الآية عرف الحَبر اليهودي قيمتها وقد يمكن أن يكون حَبراً من اليهود ثم هداه اللّٰه وقد ممكن أن يكون ظل في ضلالة ما بيهمنا لكن على كل حال إنتبه إلى هذا الفضل الألهي على المسلمين حين إمتن عليهم بهذه الآية الكريمة (اليوم أكملت لكم دينكم) إلى أخرها إذن هذا الأتمام وهذا الإكمال فضل عظيم جداَ من اللّٰه تبارك وتعالى فهل نحن معشر المسلمين عرفنا هذه الحقيقة أقولها

أسفاَ جماهير المسلمين من الدعاة فمن دونهم لم ينبهوا لعظمة هذه النعمة الألهيةعلى عبادة المؤمنين بينما ذاك الحضبر اليهودي قد أنتبهوقال لو علينا نزلت قد إتخذنا يوم نزولها عيداَ فقال عمر نزلت في يوم عيد يوم الجمعة ويوم عرفة بناء على عظمة هذه الآية ماذا قال أحد الأئمة الأربعة وهو غمام دار الهجرة الأمام مالك بن أنس رحمة اللّٰه قال أنتبهوا ولا تظنوا المسألة منن توافه الأمور أو من القشور كما يقولون قال رحمة اللّٰه ورضي عنه من إبتدع في الإسلام بدعة مش بدع كثيرة من إبتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمد صلى اللّٰه عليه وآله وسلم خان الرسالة من إبتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ويقلك شو فيها فقد زعم أن محمد صلى اللّٰه عليه وآله وسلم خانةالرسالةإقرأوا قول اله تبارك وتعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)فما لم يكن يومئذٍ دينا كلام يكتب بماء الذهب كما كانوا يقولون من قبل فما لم يكن يومئذٍ دينا فلا يكون اليوم دينا ولا يصلح هذ ه الأمة إلأ بما صلح به أولها إذن أختم الكلمة هذه طبعاً بتلك وقوفاً

عند هذه الجملة المالكية المدنية مالك يقول ولا يصلح هذه الأمة إلأا بما صلح به أولها والآن تجد في المجتمع الإسلامي طوائف وجماعات وفرق وأحزاب و و إلى أخرهم وكلها تنشد العزة للإسلام وعود الحكم بالإسلام وكلهم إلأ ما شاء اللّٰه إلا قليل ما هم يصدق عليهم قول الشاعر العربي القديم :

أوردها سعدٌ وسعد مشتمل

ما هكذا يا سعد تورد الأبل
لماذا لأن مالك رحمة الله سمعتم أنه قال ولا يصلح هذ
ه الأمة إلأ بما صلح به أولها. سؤال مختصر جداً وجواب
مختصر . بماذا صلح أولها ؟؟
بالأيمان والعمل الصالح الإيمان والعمل الصالح لا
يمكن الوصول إلى كلاهما إلأا بالعلم النافع وما هو
العلم النافع العلم النافع جمعه إمام من أئمة المسلمين
في أبيات من أبيات الشعر حينما قال أنا أنهي الكلام بهذ
ه الأبيات :
العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتموية
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي
فقيه كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذراً من التعطيل
والتشوية وبهذا القدر كفاية ونسألأ اللله عز ووجل أن
ينفعنا بما سمعنا وأن يلهمنا العمل وبما تعلمنا وهو على
كل شيء قدير الآن نفتحخ باب الأسئلة وأفضل ولا أأمر
أن تكون الأسئلة حول ما سمعتم لأن هذا المسموع لا
يزال طازج قبل أن يدخله الزيادة والنقص وإن لم يكن
هناك سؤال حول هذا الموضوع فليقل ما يشاء السائل .
قال سائل أحد الذين يقولون أن هناك بدعة حسنة في
الإسلام يقول إذا ما قلنا بأن هناك بدعة حسنة في
الإسلام سوف نقول أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في عندما قال نعم البدع هي أنه قد إبتدع في الدين
كيف نرد عليه جزاكم الله خير ؟؟
قال الشيخ : الرد معلوم ونسأل الله أن يعلمنا أولاً يجب
أن نلفت النظر هل عمر بن الخطاب هو يوحى إليه
ويبلغنا الشرع أم هو رسول الله الجواب بالإجماع هو

رسول الله إذ الأمر كذلك فهل نبدأ بتلقي الدين ومنه هذا الموضوع من عمر ولا من نبي عمرالجواب أيضاً بداهة من نبي عمر وها نحن قد فعلنا وتكلمنا في هذه المسألة إنطلاقاً من قوله تعالى في الآية السابقة فمن كان يرجو إلى أخره ثم بخطبة قال ما قلت عنه إذا لم نقل بالبدعة الحسنة نكون ماذا خالفنا عمر فإذا قلنا بالبدعة الحسنة نكون خالفنا الرسول و خالفنا أقوال أولئك الصحابة أقول هذا كجواب رقم واحد وهو من باب لفت النظر أنه مش من هون يا أخي أخذ العلم نبدأ كما نهينا الكلام أنفاً العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ونحن أنفاً قلنا قال الله قال رسول الله قال الصحابة فمن لم يقتنع بكل هذه الأدلة فهذا لن يقتنع بدليل يأتي من طريق صحابي وهو عمر أو غير عمر هذا الجواب رقم واحد الأصل أن نعود إلى الكتاب والسنة وأقوال الصحابة لكي نكون على سبيل المؤمنين كما ذكرنا أنفاً لكن الجواب الثاني وهو دقيق وعلمي وإنما لجأت للجواب الأول لأنه مفهوم عند كل مسلم أنه عمر كان مشركاً كان من ألد أعداء الأسلام ثم هداه الله بمن بنبيه عليه الصلاة والسلام فنحن نهتدي به وليس بعمر لكن حاش عمر أن يقول قولاًعلى خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الناس لبعدهم عن العلم كما يسيؤن فهم أحاديث الرسول ويقولون أنه الرسول قال كذا فمن باب اولى أنهم يسيؤن فهم قول عمر والآن مدام جاء هذا السؤال فلابد من توضيح الجواب عليه نحن قلنا أنفاً انه لا يجوز لمسلم أن يأتي ببدعه لم يفعلها الرسول صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ترى ما سماه عمر

بدعة يصدق عليه ما قلناه نحن أنفًا الجواب لا ذلك حينما قال عمر بن الخطاب نعم البدعة هذه في ماذا قاله قال في صلاة القيام صلاة التراويح تسمى اليوم بصلاة التراويح وهي قديمًا تعرف بصلاة القيام في رمضان كما قال عليه السلام من قام رمضان إيمانًا وإحسابًا غُفر له ماتقدم من ذنبه الآن نسأل هذا السائل هل قيام رمضان بدعة بالمعنى الذي ذكرناه أنفًا ما الرسول عليه السلام جاء بها وما تقرب إلى الله بها ولا فعله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هيهات هيهات إن هذه العبادة قيام رمضان يكفيكم في فضلها الحديث السابق من قام رمضان إيمانً وإحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه يضاف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام رمضان ثلاث ليال ولابد هنا من وقفة قصيرة قيام رمضان لا يختلف عن قيام سائر ليال السنة فكما يشرع قيام رمضان قيام ليال رمضان كذلك يشرع قيام ليال كل الشهور من شعبان من رجب من جماد ثاني من جماد أول إلى أخره بفارق واحد الفارق الواحد ان قيام رمضان يمتاز عن قيام سائر ليال السنة أنه يشرع أن التجمع فيها كما هو الشأن في الفرائض أما القيام في سائر الأشهر لا يشرع فيها التداعي والتجمع لصلاة القيام جماعة هذا هو الفارق فإذن صلاة القيام فعلها الرسول عليه الصلاة والسلم في كل أيام وفي كل ليال السنة وكذلك فعل في رمضان كان يصلي في بيته كما كان يصلي في كل أشهر السنة ولكن بتشريع لأرادة الله عز وجل أن يشرع لعباده هذا التكتل في قيام الليل في رمضان فقط ألهم نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن

يخرج ويصلي في المسجد خلا ف لعادته في أو رمضان
وفي كل ليال غير رمضان فلما رأه الصحابة في أول ليلة
إقتدوا خلفه إنتشر الخبر ثاني يوم أنه الر سول صلى في
الأمس الليل جماعة في المسجد فكثر الناس في الليلة
الثانية وفي الليلة الثالثة غص المسجد بالمصلين إذن
في هذه الثلاث ليال سن فيها المسلمين صلاة الجماعة
في قيام رمضان فهل هذه بدعة حاش ثم إجتمع الناس
في الليلة الرابعة فأنتظروا وأنتظروا ما خرج الرسول عليه
الصلاة والسلام بعض من لم يتخلق بعد باخلاق الإسلام
لأنه لم يصحب ارسول عليه السلام تلك الصحبة المديدة
الطويلة المباركة ضاقوا ذرعاً بإنتظار الرسول عليه
السلام ليخرج عليهم فأخذوا من الحصوات وأخذوا
يرمون بها باب حجرته عليه الصلاة السلام لا شك أن
هذا إخلال بالأدب مع الرسول صلى الله عليه وسلم لكن
عذرهم أنهم بعد ما عرفوا الأداب الأسلامية كما ينبغي
فخرج عليه الصلاة والسلام مُغضباً فقال كما أنه لا يخفى
على مكانكم هذا وإني عمداً فعلت فصلوا أيها الناس
في ببيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
ولم يعد الرسول علية السلام خرج بعد ذلك ليصلي
بالناس جماعة ثم لم يدرك عليه الصلاة والسلام بحياته
المباركة رمضان التالي فقد جاءه الأجل في ربيع الأول
وبويع أبو بكر الصديق كما تعلمون وعاش في خلافته
سنتين ونصف تقريباً والناس يصلون في المسجد ذرافات
ووحدانا وهكذا شطراً من خلافة عمر وكما تعلمون من
حرص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سياسة
الأمة والبحث والتفتيش عن مصالحها خرج يتحسس ليلة

فرأهم يصلون هكذا ذرافات ووحداناً فقال لو جمعناهم على إمام واحد ثم بدى له ذلك فأمر أُبي بن كعب رضي الله عنه أن يأم الرجال وأمر رجلاً أخر أن يأم النساء ثم خرج أيضًا كعادته يتتبع الأخبار فرأهم يصلون جماعة واحده ووراء إمام واحد فسُر بذلك وقال تلك الكلمة التي أساء بعض الناس فهمها وضربوا بها تلك الأساطيل وتلك الأدلة القاطعة في ذم كل بدعة في الدين قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل لفهم هذه الجملة الأخيرة ثم نعود إلى الجملة الأولى لابد من وقفة يسيرة قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل ماذا يقصد يشير رضي الله عنه أن قيام الليل له وقتان وقت الجواز ووقت الأفضلية وقت الجواز بعد صلاة العشاء الأفضلية أخر الليل أخر الليل يكون الناس نايمين ولذلك قال والتي ينامون عنها أفضل بعد هذا التوضيح ماذا يعني عمر بن الخطاب نعمة البدعة هي أنا أقول الآن إما أن يعني ما يظن هؤلاء و أنا أقولها صراحة جهلة أولاً جهلة بالأدله التي قدمناها وثانيًا جهلة باللغة العربية لأن كلمة البدعة تنقسم إلى قسمين بدعة شرعية وبدعة لغوية البدعة الشرعية بالتقسيم السابق إن كانت في الدين فكلها ضلالة كما سمعتم وإن كانت في الدنيا فهي تقاس بالأدلة العامة إن كانت مباحة داخلة في أدلة إباحة فهي مباحة في التحريم فهي محرمة إلى أخرة مثلاً السينمايات هذه بلا شك هذه لغة بدعة لكنها محرمة بكل مافيها من المفاسد إلى أخره لكن مثلاً الخبز الذي نأكله اليوم والأوعاء التي يصنعوا بها الخبز المرقق وقديمًا ضربوا مثلاً للبدعة المباحة المُنخل لأن المنُخل

هذا الدقيق هذا يبخرج الدقيق السميد ونحوه هذا ما كانوا يعرفونه حتى السيدة عائشة قالت حين سألت كيف كنتم تتخلون الشعير قالت بالنفخ وهذه طريقة بدائية موجودة في بعض قرى الفلاحين إلأى أخره فهذه بدعة لغةً كلها بدع ولكن ليس كل ما يطلق عليه لفظة البدعة لغةً تكون محرمة أو تكون ضلالة أو تكون مباحة ًلابد من إستعمال الموازين الشرعية فغذا كانت البدعة عبادة في الدين فهي ضلالة وهذا كان موضوعنا السابق وإذا كان ليس في الدين فيقاس بالأحكام الشرعية كما ضربنا مثلاً أنفاً مباحة مباحة محرمة لما فيها من مخالفات للشريعة فالآ، هنا لا يمكن لأنسان يفقه من العربية شيئاً خاصة بعد ان عرفنا أن الرسول عليه السلام سَن للناس صلاة القيام بعامة في رمضان وغير رمضان فل يقال أنه صلاة القيام في البيت بدعة ثم سَن لهم بصفة خاصة التجمع ان يصلوا جماعة في رمضان فلا يقال أيضاً هذه بدعة ونحن ما نقول أنها بدعة فعمر الذي عاش مع الرسول عليه الصلاة والسلام يُتصور أن يسمي هذه العبادة بالبدعة حاشا لله أنا أقول كلمة لكن لست الآن في حاجة إليها خشية الأستطراد كثيراً كثيراً الشاهد إذن إذا كان عمر يستحيل أن يُسمي عبادة شرعها الله على لسان نبيه وطبقها هو بفعله أن يسميها بدعة إذن ما معنى قوله نعمة البدعة هذه هنا بقى الجواب علمنا ان الرسول ترك هذه الجماعة وعلمنا أن ابا بكر الصديق في كل خلافته ما كانوا يصلون هذه الجماعة فغذن هذا أمر كان أمراً متروكاً فلما أحيا عمر هذه اسنة صارت أمراً حادثاً بالنسبة لما قبل ذلك فسماه بدعة لأن البدعة في

اللغة هو الشيء الحادث ولذلك فإن من أسماء الله عز وجل المضافة إليه بديع السموات اي أو جدها بعد أن لم تكن فهكذا البدعة في اللغة هو الأمر الحادث ولكن ليس كل أمر حادث ضروري أنه يكون بدعة ضلالة بل وليس كل أمر حادث ضروري إنه يكون بدعة محرمة وإنما كما قلنا تطبق عليها الأحكام الشرعية ما كان نعمة في العبادة فقد أتم الله النعمة علينا كما سمعتم فبدعة في غير عبادة في الدنيا حين إذن تقاس بحكم من أحكام الشريعة المعروفة وهي الخمسة فإذن هذا الذي قال ونقلت عنه هو أولاً لم يفهم معنى البدعة في اللغة وثانياً لم يقدر عمر بن الخطاب في علمه وفي صحبته للنبي حق قدره ولذلك تصور ان عمر إبتدع في الإسلام بدعة ضلالة ولذلد ما بيجوز بزعمه ان نقول كل بدعة ضلالة حاشا لله ما إبتدع عمر شيئاً إطلاقاً وإنما أحيا سُنةً وهنا يأتي الحديث السابق الذي ذكرته لكم مع الحديث الأول ما رأه المسلمون هذا الحديث الأول ما رأه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وشرحنا لكم أنه ليس حديثاً مرفوعاً للرسول وبينا لكم معناه لا صلة له بموضوع البدعة الحديث الثاني هنا ينطبق على عمروهو قوله عليه الصلاة والسلام مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامةدون أن ينقص من أجورهم شيئاً فعمر الآن أحيا سُنة حسنة ومن هنا نقول الأستدلال بهذا الحديث لضرب هذه الأساطيل بالأدلة القاطعة لذم كل بدعة في الدين هذا جهلٌ كجهل هذا الذي نسب إلى عمر أنه إبتدع القيام في صلاة التراويح جماعةً لماذا لأسباب كثيرة وكثيرة جداً ولا

أريد ا، اطيل ولكن يكفينا الآن الإجمال قال عليه السلام مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنةً نقف هنا وفي الشطر الثاني من الحديث ومن سَن في الإسلام سُنةً سيئة نقول الآن ماهو السبيل ماهو الطريق معرفة السنة الحسنة من السنة السيئة هذا سؤال كما يقولون يطرح نفسه الآن الجواب لابد أن يكون على وجه من وجهين إثنين لا ثالث لهما إما أن يكون العقل هو المرجع في التحسين والتقبيح وهذا مذهب المعتزله كما هو معروف عند اهل السنة أي هم يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين وهذا ضلال وأهل السنة يقولون الحسن ما حسنة اله والقبيح ما قبحه الله فإذن من سَن في الإسلام سُنةً حسنة ومن سَن في الإسلام سُنةص سيئة نعرفه بالشرع والنتيجة ما حَسنة الشرع فهو حسن وما قبحه الشرع فهو قبيحٌ فإذن الأستدلال بهذا الحديث على إبداع بدعة في الإسلام ما أنزل الله بها من سلطان تحميل للحديث ماا يتحمل ويدلكم على ذلك ولعلي أنهي الكلام والحديث كما يقال ذو شجون يدلكم على ذلك دلالة قاطعة إذا ذكرناكم بمناسبة ورود الحديث ما سبب ورود حديث من سَن في الإسلام سُنةً حسنة جاء في صحيح مسلم متن هذا الحديث بالمناسبة التالية وهو أعني الحديث وهو برواية جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال (كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه اعرابٌ مُجتابي النمار متقلدي السيوفعامتهم من مُضر بل كلهم من مُضر فلما رأهمخ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تمعر وجهه أي تغيرت ملامح وجهه حزناً وأسفاً على ما رأى من مظاهر

الفقر على هؤلاء العرب من مُضر فوقف الرسول عليه السلام في الصحابة خطيباً يحضهم على الصدقة وقال في جملة ما قال قوله تعالى : (يأيها الذين أمنو ا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين) ثم قال عليه السلام :(تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره تصدق اي ليتصدق هذا من جمال اللغة العربية يجعل الفعل المضارع مكان الأمر تحقيقاً لهذا الأمر كأنه صار أمراً واقعاً :(تصدق رجل بدرهمه فما كان من الجماعة الحاضرين إلا أن قام رجل من بينهم وأنطلق إلى داره ليعود وقد حمل في ثوبه ما تيسر له من الصدقة فوضعها أمام الرسول عليه الصلاة والسلام وإذا سحب الجرار كما يقال كل واحد يذهب لبيته ويأتي بما يتيسر له من الصدقة قال جرير رضي اللّٰه عنه فإجتمع أمام النبي صلى اللّٰه عليه وسلم أكوام كالجبال من الطعام والصدقة فلما رأى ذلك رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وآله وسلم تهلل وجهه كأنه مُذهبةٌ من أول لما راى فقرهم تمعر وجهه حزناً لما رأى إستجابة الصحابة لأمره إياهم بالصدقة ومساعدة هؤلاء الفقراء و المساكين تنور وجهه كأنه مُذهبةٌ إيش معنى هذا الكلام المُذهبة هي الفضة المطلية بالذهب يبقى لها نور يتلألأهكذا كانت البشرة أو البشارة في وجه النبي صلى اللّٰه عليه وسلم فرحاً بإستجابة أصحاب الرسول عليه السلام لأمره إياهم بالصدقة فقال صلى اللّٰه عليه وسلم هنا (من سن في الإسلام سنة حسنة)إلى أخر الحديث الآن نحن نسأل أين البدعة في هذه الحادثة حتى نقول

من سن في الإسلام أي من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة كما يزعمون هذا إبطال لهذا الحديث لغةً ومناسبةً الصحابة ما فعلوا بدعة الصحابي الأول ما فعل بدعة وإنما هو إأتمر بأمر النبي بامر رب النبي(يأيها الذين أمنو ا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين)فالله أمرهم في هذه الآيه فإستجاب أول من إستجاب الرجل الأول ثم إتبعه الأخرون فكتب للرجل الأول أجر ه واجر من إتبعة فكيف يجوز يا مسلمين يا مسلمون ياعرب ما آن لكم أن تنسوا لغتكم من سن في الإسلام سنة حسنة بتفسروها من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة وليس هناك بدعة في هذه الحالة إنما هي الصدقة إذن معنى الحديث كما نريد نحن أن نطبقه الآن على عمر عمر أحيا سنة القيام في رمضان جماعة فكتب له اجر هذا الإحياء وفعل كل المسلموين الذين يتبعونه إلى أن تقوم الساعة وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها بهذا الحديث وأمثاله كقوله عليه السلام (من دعا إلى هدىً كان له أجره وأجر من عمل به إلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء لهذا يقول العلماء أكثر الأنبياء أجراً هو نبينا صلوات الله وسلامة عليه لأنه هو السبب بفضل الله عز وجل أن يهتدي به الملايين البلايين من البشر الذين جاءوا من بعده عليه الصلاة والسلام إلى أن تقوم الساعة وليس على وجهه الأرض من يقول لا إله إلأ الله إذن السنة تعرف بالشرع فما شهد الشرع أنه سنة فهي سنة ثم ننظر شهد أنها سنة حسنة فهي حسنة شهد بأنها سنة سيئة فهي سيئة

فلعلني إنتهيت من جوابي على هذا السؤال فنسمع ما بعده وعجلوا بالخير .

قال سائل :

في الحقيقة كنا نود ان تطوف حول مسألة القياس عندما ذكرته كمصدر من مصادر الشريعة إذ أنني أرى كثيراً من المسلمين يجعلون من القياس قياساً عقلياً دون الأستناد إلى أدلة شرعية أو إلى علة شرعية حين عمل القياس فأرجو من فضيلتكم الطواف حول هذه المسألة حتى يفهمها المسلمون وشكراً ؟؟

رد الشيخ :

نعم وإن كان هذا السؤال علمي ودقيق ولا يناسب الجمهور ولكن لابد لي بكلمة نحن ألمحنا في جوابنا السابق ما أدري كنت أنت قبل الصلاة هنا ألمحنا إلى أن القياس لايجوز إدخاله في العبادات لأن القياس إنما شُرع لحلأمور أو للأجابة على حوادث لا يمكننا أن نجد لها نصاً من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فحينئذٍ لابد لنا من الرجوع إلى القياس لكن الحقيقة أن هذا القياس تفرق فيه علماء المسلمين فضلاً عن غيرهم إلى مذاهب كثيرة فمنهم من أنكر القياس جملةً وتفصيلاً وهؤلاء هم الذين يعرفون عند العلماء بأهل الظاهر وعلى رأسهم داوود الأصفهاني وهذا ليس له آثار مرفوعة معروفة اليوم ويليه الأمام محمد بن حزم وهذا هو حامل راية محاربة القياس تأصيلاً وتفريعاً وبخاصة في كتابه المعروف بالمحلق وعلى الطرف المقابل للظاهريين هؤلاء الأحناف حيث أنهم توسعوا في إستعمال القياس غير

مرضي عنه شرعاً إطلاقاً وليس فقط في توسيع دائرة
التكاليف بل وفي مخالفة النصوص من المسائل التي كنا
قرأناها إبان دراستنا لفقه أبائنا وأجدادنا الألبانيين حيث
لا يعرفون الإسلام إلا أنه المذهب الحنفيقرأنا في
مبطلات الصلاة أو مفسدات الصلاة الكلام عمداً أو سهواً
قلنا عمداً هذا أمرٌ متفق عليه بين علماء المسلمين
المصلي يتكلم مع المصلي بجانبه أو بأخر لا يصلي فهذا
كلام كما جاء في الحديث الصحيح لا يصلح فيها شيء
من كلام الناس وهذا له مناسبة لكن كيف الكلام في
الصلاة سهواً يبطلها لما رجعنا إلى الشروح وإلى
الحواشي وإذا بهم يقولون الصلاة يبطلها الكلام عمداً أو
سهواً قياساً على العمد هذا قياس النقيض على النقيض
هذا لا ينبغي ان يقع في مثله مسلم لكن هذا قد وقع
وكما قال القائل القديم قد كان ما قد خِفت أن يكون إنا
إلى الله راجعون توسط بعض الأئمة في هذه المسألة
وخير كلمة يمكنني أن أذكرها في هذه المناسبة وأجعلها
عمدةً القائسين المعتدلين هي كلمة الأمام الشافعي
رحمة الله حيث قال القياس ضرورة فلا يُسار إلى
القياس إلى بالضرورة وأنا أذكر الآن نقاشاً كان دار بيني
وبين أحد المذهبيين في جلسة ربما كانت تجمع ضعف
هذا الجمع المبارك مع مفتي بلدة هناك في سوريا هو
يظل مذهبياً ويأبى علينا أن يتجاوب معنا في الرجوع إلى
أدلة الكتاب والسنة لحا مشاكل الأمة التي هي في تجدد
مستمر فكان من حديثي معه ياشيخ من أين نأخذ
الجواب عن بعض المسائل التي تقع ولا تزال تقع ولم
تكن قد وقعت من قبل إلا بالأجتهاد قال مثل ماذا قلت له

مثلاً ماذا تقول في الصلاة في الطائرة هل تجوز أم لا
قال بكل يعني جرأة نعم قلت له ماهو الدليل وهو
مفتيمفتي البلد الذي أنا أتباحث معه فيها قال قياساً على
الصلاة في السفينة قلت له ما هو الجامع بين المقيس
والمقاس عليه قال الصلاة في السفينة متصله بالأرض
بواسطة الماء والصلاة في الطائرة متصلة أيضاً بالأرض
بالهواء قلت حسن ولكن أنت مش عارف أنك إجتهدت
قال كيف قلت القياس أخر الأدلة الأربعة قلنا أنفاً :

القرآن

السنة

الإجماع

القياس

فالذي يحسن ان يقيس معناه إجتهد فأنت تنكر الأجتهاد
ثم تقع فيما تنكر على أنك قد أخطأت أصبت في
إجتهادك وأخطأت قال كيف قلت لا أرى أنك أخطأت
بالنسبة للأدلة التي أنت ذكرتها منها الصلاة في السفينة
وهذا حديث صحيح لكنك خالفت مذهبك قال كيف قلت
جاء في شرح الرافعي في الوجيز لو أن رجلاً شوفوا
القياس بقى لو أن رجلاً صلى في ارجوحة ليست معلقةً
بالسقف ولا مُدعمةً بالأرض فصلاته باطلة وهذه هي
الطائرة خاصة إللى تسمى اليوم بالهليكوبتر تقف هكذا لا
هي مُعلقه بسقف ولا هي مُدعمة بالأرض فعلى
مذهبك وجمودك على المذهب لازم تقول أنه الصلاة
في الطائرة باطلة قال أنا ما وقفت على هذا النص قلت
له من عَلم حُجة على من لا يعلم وقد دللتك على
المصدر فالشاهد بارك الله فيك فيما نحن بحاجة إليه من

العبادات لسنا بحاجة إلى القياس إطلاقًا ولكن كما قال الإمام الشافعي القياس ضرورة فنلجأ إلى القياس لرفع هذه الضرورة وإلا نحن في غنىً عنه هاتوا غيره سؤالكم . ولا نمشي اه تفضل

قال سائل :

أولاً جزاكم الله خيرًا على ما تفضلتم به . وإياك يا أخي وأود أن أسأل ما أمر الأمام المبتدع الذي يؤم الناس وهو دائمًا مهما نقوم بالنصح له لا يسمع بل يبغضنا ويحقد علينا هل يجوز الصلاة خلفه أم لا أم تختلف البدعة من حيث كونها أيًا كانت يعني . قال الشيخ يعني من حيث كونها مُكفرة أم غير مُكفرة . قال السائل : إيه من حيث كونها مُكفرة أم غير مُكفرة . وجزاكم الله خير

رد الشيخ :

أولاً ما أدري بالنسبة أنت كسائل كنت أنت في الجلسة السابقة . إي نعم حينما تكلمنا عن الشيعة نعم وأنه لا يجوز مبادرة المسلم إلى تكفير الشيعه أو غيرهم بالكون تذكر . تمام تمام نعم أه فمن باب أولى لا يجوز أن نكفر من على الأقل محسوب أنه منا وفينا اهل السنة والجماعة إذا راينا منه كفرًا صريحًا وبخاصة ياأخي نحن نعيش كما أظن يعني يتجلى لك من الجلسة السابقة وهذه الجلسة ونرجو أن نتمكن من جلسة أو جلسات أخرى والأمر بيد الله عز وجل تفهم جيدًا ان الناس كما قال رب العالمين (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يبادر إلى تكفير فرد من أفراد المسلمين مادام انه يصلي وأنت الآن توجه

سؤال عن إمام يصلي بالناس إذن قد جاء في الحديث الصحيح ولذلك نحن نحض الشباب المسلم على دراسة السنة وكل من لا يدرسون السنة يكونون في ضلال لكن النسبة تختلف تماماً جاء في السنة الصحيحة (نُهيت عن قتل المصلين)ترى هل نستطيع أن نفهم أو أن نتفقه في هذا النص(نُهيت عن قتل المصلين)أليس من القياس الأولوي أن نقول أن نقول نُهيت عن تكفير المسلمين   هذا قياس أولوي فهذا كقوله تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلاإياه   وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أُفٍ ولا تنهرهما)إلى أخر الآية فهل يجوز ضرب الولد لأبيه بكف من باب اولى لا يجوز مادام أُف حرام فالضرب بالكف أشد إزاءً من أف هذا إسمه قياس أولوي وهذا لا ينكره أحد حتى بن حزم يقع أحيانًا في القول بمثل هذا القياس الذي ينكره جملةً وتفصيلاً الشاهد فإذا صح وقد صح قوله عليه السلام نُهيت عن قتل المصلين إذن من باب اولى نهيت عن تكفير المصلين ولكن حينما نرى ل سمح اللّٰه من مصلٍ سواء كان إماماً   أو ليس إماماً كفراً صريحاً وهذا في الحقيقة يحتاج إلى (   )حينئذٍ لا يجوز تكفيره حتى لو رأينا منه كفراً ظاهر وإنما بعد إقامة الحُجة عليهبعد إقامة الحُجة عليه ثم لم ينزجر ولم يرتدع   حينئذٍ لا تصلي خلفه ولا يجوز ان تعامله على إعتبار أنه مسلم أما عامة الُمصلين الآن من أئمة او من مُقتدين فهم على الأصل مسلمون ولا يجوز تكفيرهم أما الصلاة فمهما كانت صلاته لا تعجبك سواء أنت أصبت أم أخطأت فصلاتك خلفه صحيحية أي لنفترض هو

المُخطىء في صلاته هو المُخطىء في بدعته وأنت المُصيب في حكمك عليه أنه مُبتدع ولكن ما كفرته والحمد لله مع هذا صلاتك خلفه صحيحة هذا الجواب لا تأخذه من كتب المذاهب أبدًا لو أنك درست مذهب من المذاهب المتبعة اليوم كالحنفي والشافعي لأنفرط عقد جماعة المسلمين ولأصاب المسلمين اليوم كما أصاب المسلمين قبل قرون هذه مأسي وقعت في التاريخ الإسلامي القديم لقد جاء أن أحد المتعصبة ولا أريد أن أسمي المذهب مر بمسجد يصلي فيه مسلمون على خلاف مذهبه هو فقال أما آن لهذه الكنيسة أن تغلق أبوابها مسجد يصلي فيه المسلمون على مذهب من المذاهب الأربعة مش شيعة ولا خوارج ولا إلى أخرة من المذاهب الأربعة فقال هذا المتعصب في حق هذا المسجد أما آن لهذه الكنيسة أن تغلق أبوابها وكذلك قال أحدهم وهو قادم .

****

تتمة الكلام في الشريط التالي

الشريط 66 5

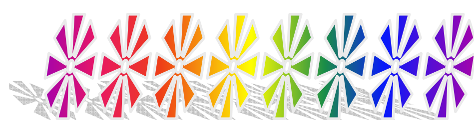

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني - رحمه الله -

محتويات الشريط :-

1 – ما حكم التكني بأبي القاسم وأبي النور ؟ (00:00:44)

2 – سأل الشيخ أحد الطلبة عن العلم الشرعي ما هو .؟ (00:01:28)

3 – سأله من أين تأخذ العقيدة. (00:03:31)

4 – سأله هل الإجماع في مرتبة الكتاب والسنة أم يأتي بعدهما . وجرت مناقشة حول الإجماع . (00:05:49)

5 – تكلم الشيخ على الخلاف الواقع بين أهل الحديث و المعتزلة والكلام على مسألة الرؤية . (00:12:57)

6 – جرى نقاش في قوله صلى الله عليه وسلم " أين الله " .؟ (00:22:06)

7 – جرى نقاش في حديث الجارية هل هو مضطرب أم لا .؟ (00:24:17)

****

تفريغ شريط 566

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى

والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين

الالبانى– حفظه الله ونفع به الجميع .

قام بتنزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط السادس والستين بعد المائةالخامسة على واحد

الشيخ : لماذا قبلت هذه الكنية ؟

المسئول 1: هو أنا صحيح لم أكنى بهذا ، إلا أن كنيتى الأولى أبو القاسم والأن ابو النور ، ولم تتداول بين الأصحاب وكده ، وإنما أنادى بأسمى

الشيخ : والكنية الثانية أخطر من الأولى .

الشيخ : والأخ ؟

المسئول 1: عبد الرحمن أحمد

الشيخ : والكنية ؟

المسئول 1: أبو زاهد

الشيخ : إن شاء الله تكون زاهد

الشيخ : طيب ، من الذى يريد منكم أن يتكلم الأن ؟

المسئول 1: والله بعد اذنك إن شاء الله أنا

الشيخ : أنت تتكلم ، طيب يمكن أن تعطينا فكرة عن العلم الشرعى ما هو ؟

المسئول 1: العلم الشرعى أنواع يعنى ، ولا العلم الشرعى ككل يعنى ؟

الشيخ : ككل نعم

المسئول : هو إحاطة ، هو ليش الإنسان بدو يكون عالم بالعربية ، عشان يقدر يفهم الأحاديث

الشيخ : أرجوك أرجوك ما بيكون الكلام إلا فى حدود السؤال

المسئول 1: إن شاء الله

الشيخ : لأن قضية اشتراف العربية هذا أمر لا يختلف فيه إثنان ، ولا ينقطع فيه عامدان ، لكن أنا أسألك عن العلم الشرعى ما هو ؟

المسئول 1: نعم ، يعنى معلش يا استاذ توضح لنا شو معنى العلم الشرعى الى تقصد فيه أنت يعنى ؟

الشيخ : يعنى العلم الذى نتعبد ربنا به ، من أين يؤخذ ؟

المسئول 1: آه ، يعنى مصادر العلم الشرعى ؟ آآآه ، من الكتاب والسنة واتفاق الأمة .

الشيخ : جميل ، إذن عندنا الكتاب

المسئول1 : والسنة

الشيخ : والسنة واجماع الأمة

المسئول 1: واجماع الأمة والقياس

الشيخ : والقياس جميل جدا ، الكتاب يفسر بأى طريق؟

المسئول1 :إما أن يفسر بعضه بعضا وإما أن يفسر بالأثار يعنى

الشيخ :الأثار ولا السنة ؟

المسئول1 :السنة

الشيخ : جميل جدا ،والسنة منها الصحيح ومنها الضعيف

المسئول 1: نعم بلا شك

الشيخ :جميل جدا – عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - فهذا العلم أهم شيء فى هذا العلم ماهو؟ العلم الشرعى أهم شيء

المسئول 1: طبعا العلم الشرعى أهم شيء فى الوجود

المسئول 2: يعنى فيه شيء أهم منه ؟

المسئول 1 : ما أهم شيء منه ؟

الشيخ : اه

المسئول 1: يعنى المعتقد

الشيخ : العقيدة

المسئول 1:العقيدة .. نعم

الشيخ : جميل جدا ، والعقيدة تؤخذ من نفس المصادر ولا فيه كلام 3.20......

المسئول 1: العقيدة تؤخذ من نفس المصادر

الشيخ : لا ، أنا عم الفت نظرك فيه شوية تحديث ولا ..

المسئول1 :كل شيء بتدل عليه المصادر هذه يؤخذ منه العقيدة الإسلامية

الشيخ : ما أظنك تعنى ما تقول ،هل العقيدة تؤخذ من القياس ؟

المسئول 1:العقيدة تؤخذ من القرآن

الشيخ : أنا اسألك الله يهديك ـ أنت ما عليك إلا أن تجاوب جواب تريح نفسك وتريح غيرك

المسئول 1: نعم

الشيخ : نحن اتفقنا أن مصادر الشرع الإسلامى والعلم الإسلامى أربعة ،فجاء السؤال " هل العقيدة تؤخذ من نفس المصادر ؟ " قلت أنت : نعم فأنا أحببت إنى الفت نظرك أنه لا ، هذا الإطلاق خطأ فيما يتعلق بالعقيدة .المسئول : طيب ، العقيدة تؤخذ من الكتاب والسنة والإجماع

الشيخ : جميل جدا ، والإجماع معناه إذا إختلف فى شىء حينئذ ؟

المسئول1 : مافى إجماع

الشيخ : ماذا يبقى حينذاك من المصادر الأربعة ؟

المسئول :الكتاب والسنة

الشيخ : احسنت ، هنا لابد أن نقف قليلا مادام اننا والحمد لله اتفقنا أن العلم أقسام وأهمه العقيدة ووصلنا إلى نقطة هامة جدا وهى أن العقيدة لا تؤخذ إلا من الكتاب والسنة وإلا من إجماع الإمة إذا كان فيه هناك إجماع ، هنا سؤال وأرجو أن يكون الجواب واضحا ، الإجماع هل هوموجود مع وجود الكتاب والسنة أم هو يحصل بعد ذلك ؟

المسئول : مسائل الكتاب والسنة الصحيحة هاى

الشيخ : أقول لك يا أخى " خير الكلام ماقل ودل " بارك الله فيك ، انا عم أسألك سؤال محدد كما قلت لك هذا النور متقد ولا منطفى ؟" خير الكلام ماقل ودل "

المسئول :نعم

الشيخ :فأنا سؤال أعيده على مسامعك ، الإجماع .. هو مع الكتاب والسنة ولا بعد الكتاب والسنة يأتى من حيث الواقع ؟

المسئول 1: معلش يعنى شو المقصود بعد الكتاب والسنة ؟يعنى ما فهمتش

الشيخ : يعنى فى عهد الرسول كان فيه إجماع ؟

المسئول 1: فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : نعم

المسئول 1: ماهو حضرتك تقول إن كان

الشيخ : يا أخى " خير الكلام ماقل ودل " الله يهديك قول فيه ولا ما فيه ؟

المسئول 1: فيه تشريع فى عهد الرسول

الشيخ :عم إسألك فيه تشريع !!!عم أقول لك إجماع فى عهد الرسول فيه ولا لا ؟

المسئول 1: المسائل الى أتى فيها الرسول ماهى بدها تفصيل المسألة يعنى ، معلش

الشيخ : مابدى تفصيل الله يرضى عليك ، ما أريد تفصيل ، الضوء شاعل ولا مطفى بدها تفصيل ؟!

المسئول 1:هاى بتختلف عن النور

الشيخ :ما بيشهد على الكلام أبو النور أبدا ،عم أسألك لما كان بينزل القرآن وكان الرسول يتكلم بكلامه ، هل هناك إجماع ؟

المسئول 1: بلا شك الى كان بيعطيهم إياه كان يتفق عليه لكل الأمة

الشيخ : إذن أنت ما تعرف الإجاع

المسئول 1:كيف ما أعرف الإجماع !

الشيخ : أكيد ما تعرف الإجماع ؟

المسئول 1: يعنى مثلا آيات الكتاب ، أليس كلها مجمع عليها وعلى صحتها ؟

الشيخ : الله يهديك .. الله يهديك

المسئول1 : مع قرارها

الشيخ : آيات الكتاب لما تنزل على رسول الله

المسئول 1: فيه شيء

الشيخ : اسمع يا اخى أنا عم بتكلم الله يرضى عليك ،الكلام والنقاش اله أدب .

المسئول 1:نعم .. نعم

الشيخ : وأنا نص الكلام ما خلتنى أكمله ،عم أقول لك لما الآية تنزل ، هل الصحابة كلهم على علم بهذه الآية ؟ فى هاديك اللحظة ؟

المسئول 1: فى هاديك اللحظة لا ، رسول الله وبس

الشيخ : إذن فيه إجماع فى هاديك اللحظة ؟

المسئول 1: فى هاديك اللحظة لا ،

الشيخ : وبعد لحظات فيه إجماع ؟

المسئول 1: طالما رسول الله بين خلاص إتفقت الأمة ، واتضحت ، مافيه شيء ثانى

الشيخ : عم تحكى - خيال الله يهديك - عم تحكى خيال

المسئول 1: طب أضرب لك مثال ؟

الشيخ : أنت تضرب لى مثال على خيالك !

المسئول 1: اه ، على خيالى

الشيخ : على خيالك ! نزلت الآية فى المدينة متى وصلت الآية إلى مكة ؟

المسئول1 :أنا بدى .. لما الآمر

الشيخ : متى وصلت الآية ؟ أسألك الله يهديك

المسئول1 : معلش

الشيخ : اوووو، أنت مبين عليك أنك جاى بس بدك تتسلى ، شرقى ولا غربى

المسئول :لا.. لا، لا

الشيخ : عم اقول لك سؤال وجوابه ، الآية التى نزلت فى لحظة ما فى المدينة المنورة ، متى وصلت إلى مكة ؟

المسئول 1:أنت هيك معلش أنت بتطلع لى من سؤال لسؤال ، أنا بدى أجاوبك ، خلينى اجاوب

الشيخ : أنا شو بسوى ؟ أنا عم بسألك منشان إية ؟

المسئول 1:أنت سألتنى هل فيه إجماع ورسول الله على قيد الحياة ؟

الشيخ : أنا عم أسألك أخر سؤال ، أديك الأسئلة ما أجبت عنها ، الأن عم أسألك سؤال .

المسئول1 : ماهو أنت ما خلتنى أجاوب ، أناعندى أجوبة

الشيخ : الله أكبر

المسئول1 : احنا بدنا نتفاهم إن شاء الله

الشيخ : مو هذا سبيل التفاهم ، سبيل التفاهم – بارك الله فيك – طول بالك – سبيل التفاهم سين جيم ، سين جيم سين جيم ، نصل لنقطة إنتهينا منها ننتقل لغيرها ، مثلا الأن

المسئول 1:كويس

الشيخ : شايف الأن تقول لى كويس وأنا ماشى بالكلام ، أنتهينا من العلم المتعلق بالعقيدة ، بننتقل لخطوة تانية ، وهو العلم المتعلق بالعبادة إلى أخره ، الأن نحنا فى النقطة الأولى ما انتهينا منها ، العلم له أربع مصادر ، القرآن والسنة والإجماع والقياس ، ماكان أول سؤال : هل العقيدة تؤخذ من هاى المصادر الأربعة ؟ أجبت بنعم ، وهذا خطأ ، بعدين

المسئول1: ما هو أنا ..

الشيخ : أسمع اسمع ، عم الخص أنا الله يهديك

المسئول 1: أنا صامت اها

الشيخ : انت صامت ،ان شا الله تكون صامت ،إن شا الله ، قلت اربعة بعدين استثنينا القياس وهذا هو الحق .

المسئول1 : آهطبعا هو الحق

الشيخ : ايش معنى طبعا ؟ أنا عم الخص الله يهديك ، الله يهديك الله يهديك انت يعنى شايف حالك كتر الكلام !! مو هذا سبيل العلم ، الله يهديك ، ماهو هذا سبيل العلم . مو هذا سبيل العلم ، ماهو هذا سبيل العلم . الله يهديك

المسئول 1:آمين ، احنا جايين

الشيخ : نعم ..نعم جاى ، أنا قلت لك ميت الف مرة ليس هذا سبيل العلم ، سبيل العلم إن كان عندك علم تطرحه

المسئول 1: صح ..هذا الى بدى

الشيخ :اسمع اسمع الله يهديك ، وأنت عارف حالك إن عندك علم وجعلت القياس مصدرا للعقيدة

المسئول1 : لا ، القياس ما جعلته مصدرا للعقيدة

الشيخ : انت جعلته مصدرا للعقيدة ، وبعدين سحبت القياس

المسئول1 :أنا بقول

الشيخ : لما نُبهت تنبهت ، ما بيجوز تنكر الحقيقة ، لما نُبهت تنبهت

المسئول 1: لم أقصد فيه

الشيخ : لما نُبهت تنبهت

المسئول1 : طبعا، آه ، تنبهت

الشيخ : لماذا لا تقول هذه الحقيقة؟

المسئول 1: ما أنكرت هذه الحقيقة

الشيخ : ياسيدى العلم مابدو حرارة ، العلم بدو أناة

المسئول1 : طبعا طبعا

الشيخ : طبعا طبعا ، هو أنا شو بقول من الصبح ، طبعا طبعا ، فشو الفائدة ؟ مكانك راوح ، العلم الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، القياس ليس له علاقة بالعقيدة ، الإجماع له علاقة ، كان السؤال : متى يكون الإجماع ؟ بارك الله فيك يجب أن تعلم أن الإجماع ما بيكون فى زمن الرسول عليه السلام ،

وإنماالجواب الصحيح الإجماع يكون بعد الرسول عليه الصلاة ، لأن المسلمين فى عهد وجود الرسول صلى الله عليه وسلم ليسوا بحاجة إلى سواه أبدا ، هذا هو الجواب مش تقعد تحكى شرقى وغربى إلى اخره ، الإجماع لا يسار إليه إلا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَانَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا } نيجى الأن ، ماهى الطبقة الأولى التى يمكن الإعتماد عليها فى الإجماع ؟

المسئول 1: الطبقة الأولى التى يمكن الإعتماد عليها فى الإجماع ؟

الى هم اتوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشيخ : شوف ، شو الى اجوا قول الصحابة الموجودين

المسئول 1: الصحابة

الشيخ : قول الصحابة ، شو مبين إنك بتحب المشوار الطويل ، مبين عليك ، قول الصحابة وترضى عنهم ، الأن.. هل الصحابة فيما يتعلق بالعقيدة كانوا على هدى من ربهم ؟

أحد الحضور : بلا شك

الشيخ : هذا الجواب ، ماتعمل لى محاضرة ، بلا شك

المسئول 1: كانوا على هدى طبعا

الشيخ : كانوا على هدى من ربهم فمن سار مسيرتهم فيما بعدهم بقرن أو قرون حتى هذا الزمان ، بيكونوا أيضا على هدى من ربهم ؟

المسئول 1:نعم

الشيخ : جميل جدا ، الأن أنت تعلم جيدا أن هناك خلافا قديما بين من يسمون بأهل الحديث وبين من يسمون بالمعتزلة ، تعرف هذا الخلاف ؟

المسئول 1: نعم ، فيه خلاف واقع حقيقة

الشيخ : جميل جدا ، تقدر تذكر ولو مسألة واحدة – نحنا جماعة قنوعين - نريد منك مسألة واحدة مما وقع الخلاف فيها بين أهل الحديث ، أهل السنة والأئمة الأربعة على رأسهم والمعتزلة فى جانب أخر . مسألة واحدة.

المسئول1 : مسألة واحدة ، وها المسألة مهمة جدا ، إلى هى مسألة الرؤية مثلا ، فأهل الحديث دون أهل السنة كمان أثبتوها والمعتزلة ما اثبتوها

الشيخ :جميل جدا ، شو حجة المعتزلة فى إنكارهم إياها ؟

المسئول 1: حجة المعتزلة فى إنكارهم إياها ، هى حجة نكاد نقول قوية نوعا ما .

الشيخ : الله اكبر

المسئول 1: اعتمدوا آية قوله تعالى { لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ }

الشيخ : طيب وحجة أهل السنة ؟

المسئول 1: وحجة أهل السنة {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ }

الشيخ : قوية ولا ضعيفة ؟

المسئول 1: قوية جدا

الشيخ : بس بس ،طيب ،وهاديك قوية أيضا ؟ بيصير قوتان متعارضتان فى العقيدة ؟

المسئول1 : نعم

الشيخ :نعم

المسئول1 : هنا بدنا نشوف ونرجح

الشيخ : شوفت ولا لسه ؟

المسئول1 :أنا بالنسبة إلى ، شوفت

الشيخ : وشو شوفت ؟

المسئول 1: أنا ذهبت إلى مذهب أهل السنة

الشيخ : كويس ، ويبقى مذهب المعتزلة قوى ؟

المسئول 1: لا ، أنا بقول خطأ

الشيخ : خطأ ، لكن ليش وصفته بالقوة ؟

المسئول 1: هم أخطئوا

الشيخ : يا اخا الإسلام لماذا وصفته بالقوة ؟ يا اخا العلم إن شاء الله لماذا وصفت المذهب الخطأ بالقوة ؟

المسئول 1: آه ، يعنى معهم حجة ولكن حجتنا اقوى منها

الشيخ : أنا بسألك مين اقوى الأن ؟ هاذى انتهينا منها ، أنا عم بسألك لماذا وصفته بالقوة ؟

المسئول 1: لأنها أول اشى آية فى كتاب الله

الشيخ : ماشاءالله ، أنا عم بسألك لماذا وصفتها بالقوة وأنت تؤمن بها وأنت لا تقول بها ؟

المسئول 1: أنا لا أؤمن بها ولكن أخطئى من يقول بها

الشيخ : الله أكبر الله يهديك.. الله يهديك، مع عدم ايمانك بها لماذا وصفتها بالقوة ؟

المسئول 1: وصفتها بالقوة ليش أوصفها بالضعف ، حتى رجل قال الله لا يُرى واعتمد آية ،أنا اقول له لآ ،آيتك مش صحيحة وأقول له لآ.

الشيخ : الله أكبر

المسئول 1:بقول له أفهم معنى الآية ، وبعدين ..أنا ياريت توضح لى كيف السؤال يعنى .

الشيخ : جايك التوضيح بس مو على طريقتك، شرقى وغربى

المسئول 1:ماشى ، منكم نستفيد إن شاء الله

الشيخ :{وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ} بالنسبة لقول لوصفك مذهب المعتزلة بالقوة ، هل كانوا يأخذون بأقوال سلفهم ؟ أولهم أصحاب رسول الله ؟

المسئول 1: ، كيف كانوا يعنى ....!

الشيخ :أنا بحكى بالألبانى ولا بالعربى ؟

المسئول 1:لا، السؤال معلش ..بدى

الشيخ : بس أرجوك أنت كون منتبها

المسئول 1:نعم نعم

الشيخ : ها المعتزلة .. هل كانوا يأخذون بأقوال سلفهم من أصحاب النبى فيما يتعلق قبل كل شيء بالعقيدة ؟ ومن ذلك فيما يتعلق بما هو جزء من العقيدة الصحيحة وهو رؤية الله فى الأخرة ؟

المسئول1 : هنا معلش أنا أسأل سؤال يعنى

الشيخ : لا ، مالك حق إنك تسأل ، لأنك سألت وضح لى السؤال وضحتلك إياه .

المسئول1 : طب منيح

الشيخ : فلماذا تعيد وبدك تسأل..أجب عن السؤال

المسئول 1:أنا هنا لا أستطيع التوضيح ، يعنى

الشيخ : أنا ما طلبت التوضيح

المسئول 1: يعنى ماستطيعش اجاوب بالجواب الى بدى إياه ،ليش ؟ لأنى ما تطرقتش فى مذهب المعتزلة لأعرف بينقدوا ولا لآ ، بيعتمدوا ولا لآ؟

الشيخ : إذن شو بدك تتعلم أنت إذا ما بتعرف!!

المسئول 1: ماهو بدنا نستفيد منك إحنا

الشيخ :إن شاء الله ، قل إن شاء الله بس قوية هيك طالعة من قلبك ،هههه، طيب بنطور السؤال ، إذا جائتنا آية كالآية التى ذكرتها وكان لها وجهان من الناحية العربية وكان هناك آثار من السلف الصالح فى تحديد معنى من المعنين ، هذا فى علمك أنت يكون مرجحا لأحد المعنين أم لا ؟

المسئول1 : يعنى معلش عشان افهم شو الى بتقصده تمام عشان أجاوب عليه ، يعنى مثلا وردت آية فى القرآن ، هالآية فى اللغة تحتمل عدة معانى

أبو الحارث : كلمة من الآية ، كلمة لغوية وردت فى الآية

المسئول1 : تحتمل عدة معانى مثلا ، الصحابة والسلف وعلماء المسلمين يعنى ، ورد عنهم بأنهم فسروها تفسير مناسب يعنى رجحوا ال...

الشيخ : يعنى أخذوا معنى من المعنين ، هل يجوز مخالفتهم ؟

المسئول : إن كان الإنسان على قدرة علمية ، وفيه ناس منهم بردو، يعنى الصحابة ، نفس الصحابة إلهم معنين فيها ، فله

الشيخ : حيدة ..حيدة..حيدة عن السؤال

أبو الحارث : أحد المعنين ، مافى أنهم أخذوا المعنيين

المسئول1 : صار اتفاق عليها يعنى ؟

الشيخ :يا أخى أنت الله يهديك عم بتسأل أوضح لك السؤال ، وبالرغم من توضيح السؤال

المسئول 1: ماهو وأنا طلبت منك توضح لى سؤال المعتزلة ووضحت لى

الشيخ : وأنا شو سويت ؟ قدمت لك الجواب الله يهديك

أبو الحارث : جاوبك ، بس قال لك بدى أطور السؤال وانت مافهمت

المسئول 1:آه ، انا مش ما فهمت ، أنا قلت له إنى ماعنديش فكرة عنه يعنى

أبو الحارث : ماهو الأن هذا نفس السؤال ، بس يزود لك المعلومات

الشيخ :ههه

المسئول 1: معلش احنا جايين ، معلش يعنى ،جايين بنا،أحنا جايين فى موضوع معين ، بدناش نغرب عنه

أبو الحارث :لا، هو شرعا أنت وصلت لموضوعك ، بس

الشيخ : اى نعم ، الموضوع المعين ها إلى أنتم جايين إله أنتم فرضينه فرض ؟

المسئول 1: لا ، بس نحنا بلغنا إنا جايين لموضوع معين ، فكان يفضل

الشيخ : هذا هو الموضوع المعين "البحث فى العقيدة "

المسئول 1: لموضوع معين

الشيخ : نعم موضوع معين فى العقيدة ، هذا الموضوع المعين فى العقيدة يحتاج إلى مقدمات يتفق عليها

المسئول 1:بتتعلق بها الموضوع

الشيخ :هو هيك، وانا شو عم احكى ، أقول ياأخى هذا الموضوع المعين يحتاج إلى مقدمات يتفق عليها ، مثلا إذا كان أحد الفريقين لا يأخذ بالسنة ، فيه فايدة من الدخول فى الموضوع المعين ؟

المسئول 1: لا ، طب خلينا نعرف الموضوع وبعدين نحط النقط

الشيخ : لا ، مش على كيفك أنت ، الموضوع على كيفى أنا ، انت لما بدك تطرح موضوع ولا هو ، يطرحه على كيفه ، ولذلك ان أول ما بدأت الكلام قلت مين بدو يتكلم صح ولا لآ؟

المسئول 1: نعم نعم

الشيخ : فأنا ما فرضت ، لكن هو بدأ يتكلم ، الأن وصل الموضوع إذا كان هناك آية تحتمل معنيين ، والصحابة جاءوا بمعنى من المعنين فى تفسير النص ، يجوز ان نخالفتهم ؟

المسئول 1: لايجوز مخالفة إتفاق الصحابة

الشيخ : جميل جدا ، الأن نحن نسألكم وهذا هو الموضوع المعين ، هل أنتم مع الصحابة فيما يتعلق بكل عقيدة؟

المسئول 1:والله.. إن شاء الله ، نحن نرى ذلك إن شاء الله

الشيخ : يا أخى إن شاء الله ..إن شاء الله ، كلنا نقول إن شاء الله ، نحن نسأل عن واقع

المسئول 1: نعم نحن نرى ذلك

الشيخ : هذا الذى نريد بقى الأن فيما سبق التقديم له ، ماذا تقولون بمن يقول إن الله عزوجل فى السماء ؟

المسئول 1:هذى آية فى كتاب الله

الشيخ : آه ، جزاك الله خير ، أنا ما بعرف أنها آية فى كتاب الله

المسئول 1: ماهو يعنى

الشيخ :انا بسأل بمن يقول الله فى السماء ،بتقول لى آية

المسئول 1: ولا كأنه .. ، حكى كلام جميل طيب

الشيخ : إذا سألتك أين الله شو جوابك ؟

المسئول1 :إذا سألتنى أين الله أقول لك بلا مكان، موجود بلا مكان

الشيخ : ولماذا لا تقول كما حسنت الآية جزاك الله خير ، لماذا لا تقول كما قال رب العالمين ؟

المسئول 1: أنا اقول ليش ، لأسباب لأن لما واحد يقول للثانى أين الله وأقول له فى السماء فإن الآين هون تفيد المكان

الشيخ :تفيد المكان ! ها الإفادة صحيحة ؟

المسئول 1: باللغة صحيحة، هاى أخونا على أدرى منى فى اللغة يعلم ذلك

أبو الحارث :شيخنا ، هو أقوى منى باللغة

الشيخ :الله يهديك ،عم أسألك أنت الآية تفيد المكان ؟

المسئول1 : الآية لاتفيد المكان

الشيخ : هلاّ قال تفيد المكان

المسئول 1:الأين مش الآية

أبو الحارث : شيخنا ، هو قال الأين تفيد المكان

الشيخ : الأين ، الأين مش الآية ، طب والآية ؟

المسئول 1: الآية لاتفيد المكان

الشيخ :فإذا أنت أجبت بالآية عن الأين بتكون على صواب أم على خطأ ؟

المسئول 1: أنا بكون على خطأ

الشيخ :الله أكبر ، تأنى الله يهديك ، تأنى فى الجواب، أنا حدد ت لك السؤال الأن

المسئول 1:لا، أنا متأنى إن شاء الله

أبو الحارث : شيخنا ،والله أنا عارف إن أخوانا شيخنا وأخونا بالذات أحسبه يريد الحق يعنى

الشيخ : ذلك ما نظنه الطريق الأقرب للوصول للحق

المسئول1 : إذا سألنى سائل أين الله

الشيخ : بيعيد السؤال من شان يتمكن من السؤال

أبو الحارث :منان يتمكن من الجواب شيخنا ،معلش

المسئول :نعم ، أقول له الله بلا مكان

الشيخ : أنا ماسألتك هل له مكان

المسئول :ماهو بيسألنى أين الله

الشيخ :أنا ما سألتك هل له مكان

المسئول 1: قلت لى شو جوابك ، هذا جوابى

الشيخ : أنا سألتك سؤال الرسول صحيح ولا لا ؟

المسئول : صلى الله عليه وسلم ،سؤال الرسول فى حديث الجارية يعنى ؟

الشيخ :والله يعنى

المسئول 1: نعم ، إحنا الأن لا نريد أن نخوذ فى حديث الجارية

الشيخ : إنا أريد أن أخوض فى حديث الجارية ، شو رأيك ؟

المسئول1 : نعم ..

الشيخ : شو رأيك ؟ تسمح ، أريد أن أخوض فى حديث الجارية ، أنا اريد ان أسألك بسؤال الرسول أين الله ؟ فماهو جوابك ؟

المسئول 1: بلا مكان ، ولا أخالف الحديث الصحيح ليش ؟

الشيخ :الله يهديك

المسئول2 :أنا بس أخونا أخذ عنه نقطة ، أنت حكيت فماذا تجيب انا بحكى لك لا يثبت أن ها السؤال للنبى ليش ؟ لأن عندنا حديث الجارية حسب قواعد المصطلح هو مضطرب ، فلا يثبت ان النبى ﷺ سأل بهذا السؤال ، فبدنا نتناول الأن الحديث بالبحث لنثبت لك أن الحديث مضطرب أو مش مضطرب ، وبنحب حتى إن شاء الله أنه نبين بدنا انا نكون صادقين فى الطلب وفى البحث ، وأن مش قصدنا إلا أننا نوصل إلى الحق وبنوصل إلى الله عز وجل

الشيخ :والله يا أخى هذا الكلام مافى واحد فى هذا المكان إلا بيقوله

المسئول2 :بإذن الله إن شا الله

أبو الحارث : شيخنا اخونا الى إتصل قبل ايام وكنا موجودين لما ناقشك بالهاتف

الشيخ : مين هو ؟

أبو الحارث : أخونا ، لالا مش انت ، أنا بحكى عن الأخ ، لما صار البحث قبل حوالى عشر ايام

المسئول 2: انا بحكى لك عن مسألة الأنوار وما الأنوار والردود

الشيخ : مش مهم يا أخى التحقيق هذا ، المهم إتصلت ولا ما أتصلت

المسئول 2: اه اتصلت،نعم ، شوف ياسيدى أنا بدى أحكى لك امر ، نحنا طلبة علم وقرأنا كتب وقرأنا من كتبكم وقرأنا من هون ومن هون وقرأنا بردو للشيخ الستار ، اكيد تعرفه ، فنحنا فيه امور أقتنعنا فيها ، فنحنا الأن عندنا قناعات معينة بنعرضها عليك فأين كانت من أى جانب بدك أنت تعالج إلنا إياه

الشيخ : خلاص ، أحسنت جدا لكن انا بسألك سؤال يا أخى لما قلت أنفا أن الحديث مضطرب ، أنت شخصيا تعرف ماهو الحديث المضطرب ؟

المسئول 2: نعم

الشيخ : ماهو ؟

المسئول 2: الحديث المضرب هو الحديث الذى ورد بعدة متون متساوية فى القوة ، متعارضة فى الظاهر

الشيخ : جميل جدا، متساوية فى القوة

أبو ليلى : يعيد الكلام شيخنا مرة تانية

المسئول2 :يعنى مثلا

الشيخ : بدك تسجله ، فيه مانع تسجيل التعريف ؟

المسئول2 : والله تفضل نحنا طلبة علم وأنت الشيخ

الشيخ :لالا ، بنسألك سؤال يا اخى

المسئول2 :تفضل .. تفضل

الشيخ : نحنا ما بنريد نفرض رأى على واحد من المسلمين فى أقل .

المسئول2 : الله يبارك فيك

الشيخ : ولذلك نحنا ما عم بنسجل لكن هذا السؤال

المسئول2 : حفظك الله

أبو الحارث : نحنا نسجل من البداية

المسئول2 : بعيد يعنى ؟

أبو ليلى : اى نعم

المسئول2 : بعيد ولا يهمك ، ياسيدى الحديث المضرب هو الحديث الذى ورد بعدة متون أساندها متساوية فى القوة ، وظاهرها التعارض ، لكن طبعا يخرج من هذا الأمر أنه إن كان حديث ضعيف يعارض حديث صحيح ، بدنا نطرح الضعيف

الشيخ : أحسنت جدا ، من الذى يعرف تساوى قوة هذه الطرق؟ او هذه المتون ؟ من الذى يعرف ؟

المسئول2 : الذى يعرف ذلك هو الإنسان الذى نظر فى أسانيدها ، وحقق رجالها

الشيخ : بدك تقول -بدون تعليم- هو أهل العلم لأن الذى يعرف يعنى مش قيد دقيق جحدا ، فأنت توافق معى أنـهم اهل العلم

المسئول2 :وطلاب العلم المتمكنين ، نعم

الشيخ : الأن حديث اين الله ماهو اللفظ الذى يعارضه ؟

المسئول2 : أنا سأجيبك شيخ ناصر ، ورد الحديث بعدة الفاظ

الشيخ : خير الكلام ماقل ودل ، انا سؤالى ماهو اللفظ المعارض اله ؟إنت عم بتدى إجاب بعدة ألفاظ ، اسمح لى أبين لك حتى ماتظن إن نحنا ، إلا أننانمشى بأقرب طريق للوصول إلى معرفة الحق الذى اختلف فيه الناس ، أنت عرفت الحديث المضطرب تعريفا صحيحا توجه سؤال من الذى يعرف الطرق متساوية القوة أو مختلفة القوى ؟ قلتأهل العلم ، حسنا ، الأن السؤال : ماهو اللفظ الذى يخالف اللفظ المعروف وهو أين الله ؟ ماهو اللفظ الأخر ؟

المسئول2 : اللفظ هو : سؤال النبى للجارية من ربك ؟ وفى رواية أخرى أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ فأنا بدى ابين نقطة الأن

الشيخ : اسمح لى يا أخى بارك الله فيك ،

المسئول2 :لا ، أنا جاوبت السؤال ، بس فيه نقطة

الشيخ : اسمح لى يا أخى بارك الله فيك ،

المسئول2 :اتفضل

الشيخ : امتى الإنسان بحاجة لطرح بيان ؟ لما بيكون الشخص الى عم بيسألك سؤال بحاجة إلى البيان ، أما إذا كان لم يكن بحاجة للبيان ، فيه حاجة للبيان ؟

المسئول2 : بالنسبة لرأيى فى حاجة للبيان ، رأيى أنا فيه أستثناء مش على الإطلاق الكلام

الشيخ : يا أخى سيتبين فيما بعد أنه أنت بحاجة للبيان ، أو لست حاجة للبيان .

المسئول2 :مش قصدى ياسيدى ، قصدى أن كلامى مش على الإطلاق فيه عليه شوييه تقييدات حابب أحكى لك إياها

الشيخ : ماشى تفضل

المسئول2 : أما الكلام فى الحديث يمكن الجمع بين الفاظه إذا حملنا لفظة فى السماء على علو الرتبة وكذا

الشيخ :حيدة حيدة حيدة ، حدت الأن عن الموضوع ، الموضوع ليس البحث فى السماء الموضوع فى السؤال إلى وجه لك ووجه من الرسول لا تستعجل أرجوك ولا تسر العدوى إليك . حديث الجارية فيه سؤال وفيه جواب السؤال كان عن السؤال ولم يكن عن الجواب ، فالأن أنت قفزت قفزة الغزلان من السؤال إلى الجواب ، من سؤال الرسول إلى جواب الجارية ، أكرر على مسامعك للمرة الثانية او الثالثة السؤال الأن ، ماهو اللفظ الذى يخالف سؤال الرسول للجارية أين الله ؟ ماهو السؤال

المسئول2 : لفظان : من ربك ؟ أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟

الشيخ :طيب ، هذا فيه تعارضا تعارضا لايمكن التوفيق بين هذه الألفاظ كلها ؟

المسئول 1:أنا بدى أجاوب ، بالنسبة لإمكانية الجمع فأنا بدى أقول شىء قبل اجمع بدى أبين شو نقاط نقطة التعارض ، نقطة التعارض هى أن سؤال أين الله لا يثبت به إيمان ولا ينفى به شرك، لأن الكفار نفسهم كانوا يقولون الله فى السماء ، بينما الحديث الأخر يثبت إيمانا وينفى شرك

الشيخ :الله اكبر ، هذا هو الوجة ؟

المسئول :نعم

الشيخ : الأن انت تنقلنا لموضوع ربما يكون هذا أخطر ، لكن جملة معترضة اجعلها هل كل قول يقوله الكفار يجب أن يكون ضلالا ؟

المسئول : لا

الشيخ : إذن مافائدة قولك ، اسمع يا اخى الله يهديك ، مادام قلت أخيرا كلمة الحق أنه ليس كل قول يقوله الكفار هو باطل ، إذن من اين لك أن كلمة فى السماء ، هذا ينبغى أن لا نقوله لأن الكفار يقولونه .

المسئول :أنا ماقلتش هيك

الشيخ : هذا هو جوابك

المسئول :لا ، أنا بقول

الشيخ : طيب ، شلون لا ؟ ماقلت أنفا أن المشركين فى الجاهلية كانوا يعتقدون أن الله فى السماء

المسئول : نعم

الشيخ : ليش بيقول لا إذن ؟

المسئول : صح ، بس وجهة نظرى من هذا أنا بدى اوضح لك إياها ، كون إعتقاد عقيدة أن الله فى السماء لا تفرق بين مؤمن وكافر ، وهذا التفريق هو إلى كان مطلوب من السؤال

الشيخ : هذه وجة نظرك انت

المسئول : وهذا هو المطلوب من سؤال النبى ، المراد من سؤال النبى أنه يعرف إنها مؤمنة ولا مش مؤمنة

الشيخ : معلش ، يا أخى عم بقول لك هذه وجة نظرك انت ، بيجوز فيه وجة نظر أخرى ، الأن

المسئول1 :بس فيه نقطة

الشيخ :الكلام إلى الأن الله يهديك

المسئول : تفضل ،أنا متأسف

الشيخ : سبحان الله

المسئول 1: الله يجزيك الخير ، إن شا الله يعلمنا ويؤدبنا

الشيخ : اللهم آمين ، هل تعلم أن هناك طائفة أو طوائف من المسلمين يقولون : الله فى كل مكان ؟

المسئول1 :وأنا أكفرهم بذلك

الشيخ : يا أخى الله يهديك ، نحنا لسنا فى صدد التكفير

المسئول1 :نعم ، أعرف أنه فيه طائفة يقولون ذلك

الشيخ : جميل جدا ، هؤلاء الذين يقولون إن : الله فى كل مكان ، إذن بالنسبة لهؤلاء يحسن أذا عرفنا نحن أو شعرنا أو ..أو ..إلى أخره أن هناك طائفة

من المسلمين يشهدون معنا بالشهادتين ، لكن قد يقولون أو يقينا يقولون إن الله فى كل مكان ، فنحن نسألهم بسؤال الرسول ، نقول لهم : أين الله ؟ لنستشهد هل هم ـ كما صرحت أنت ـكفار ، ولا مسلمين ، اما أنت حين لا تتبنى هذا السؤال ، بتقول أن هذا السؤال لا يكشف عن إيمان ولا يكشف عن كفر، نقول لك : لا هذا خطأ ، هذا بالنسبة لوجهة نظرك انت ، أما بالنسبة لوجهة نظر أخرين ، ونحن الأن إذا الأن أتيناك ......إن أجتمعنا مع إنسان ابتلى أن يقول إن الله فى كل مكان ، فنحن نسأله هذا السؤال النبوى ، وحينئذ إذا أجاب بنفس الجواب : الله فى كل مكان ، تأكدنا أن ماكنا سمعناه منه بانه صحيح ، وأنه هو الضلال بل الكفر بعينه ، لكن الأن إذا سألنا هذا الإنسان أو بغيره من الناس أين الله ؟ فأجاب بـ: فى السماء ، هل نقبل منه هذا الجواب أم نرفضه ؟ لعلك استمعت سؤال !!

المسئول2 : نعم ،السؤال: إذا سألنا الإنسان أين الله ؟ فأجاب بـ: فى السماء فنحنا بننظر للإنسان ، ممكن الإنسان يكون عامى ولا يعقل أن كلمة فى السماء لها مرادات أخرى ، فإن قصد أنه فى السماء للعلو وكذا على سبيل الرتبة ، فإن قال ذلك نقبل منه لأنه رجل مسلم ، أما إذا قصد أن الله عز وجل فى السماء يعنى أنه يجيب الله فى مكان ، فنرفضه منه .

الشيخ : أنظر يا أخى بارك الله فيك

المسئول 2: الأن فيه نقطة الله يجزيك الخير حابب أحكيها

الشيخ :تفضل

المسئول 2: هاى أنت حكيت لى ممكن نسأل وأحد أين الله على أساس نعرف يقول الله فى كل مكان ولا لأ حتى نفحص إيمانه ، أنا بقول لأ، يوجد فى الحديث ضابط ، الى بيحتج بالحديث بيحتج أن الله فى السماء ،إن النبى سألها ليعرف إن هى مؤمنة ولا لأ ؟ فى الحديث ضابط أن النبى لما سألها بدو يشوفها ، إذا قالت فى السماء فكان الجواب أنها مؤمنة ، وإذا قالت غير هيك فهى لآ، مش مؤمنة ، ففيه ضابط يبين أنه إنما سألها ليعرف إذا فى السماء ، وبناء على هذا الأمر ما بنحتج بسؤال النبى ، ما نحتجش باللفظ هذا فبيكون هذا الفظ مخالف لهاى الألفاظ التانية

الشيخ :مافهمت عليك ، شلون ما نحتج بلفظ الرسول ؟

المسئول 2:من حيث أنه هذا الفظ مخالف للألفاظ أخرى ، ونحنا بنجد نقطة التخالف

الشيخ : أنهو لفظ ؟ أين ؟

المسئول2 : نعم

الشيخ : نحن لسه من الناحية الحديثية ما انتهينا الله يهديك ، من الناحية الحديثية نحنا فى طريق إجراء عملية إما نسميها ترجيج لفظ على لفظ ، أو تجميع بين الألفاظ كلها، فأنت لا تستبق النتيجة وتجعلها مقدمة ، لسه ما انتهينا من الناحية الحديثية ، لكن ها الى وصلنا لها النقطة هاى أنك أنت قلت أنه مافى ما يكشف سؤال اين الله عن عقيدة المسئول ، فأنا اثبت لك عمليا هذا فى وجهة نظرك ، لكن إذا أتينا إلى إنسان يعتقد أو قد يعتقد أن الله فى كل مكان ، يكشف هذا السؤال عن طويته هل هى موافقة للشرع ولا مخالفة ،

فحينما سألتك أين الله ، أجاب - وهذا نحن نعرفه ، نلمسه لمس اليد فى هذا الزمان - ولعلكم عرفتم ذلك من كثرة ما نوجه هذا السؤال النبوى فى عقيدتنا فنسمع الجواب من الناس أن الله فى كل مكان ، وهذا يؤكد رأيى الذى أحكيه الأن ، أريد أن أعرف شو حكمكم على جماهير المسلمين اليوم ، إذا سئلوا هذا السؤال التقليدى فى حدود ما صح عندنا عن الرسول : أين الله ؟ ، شو بيكون جوابهم ؟ هل هو جواب المعتزلة ، أم جوابكم أنتم ؟ هل استطيع أن أحظى بجواب ؟

المسئول2 : جواب المعتزلة !!

الشيخ :آه

المسئول2 : والله مش عارف أصلا شو يقولون المعتزلة

الشيخ : دعنا من المعتزلة ، لأنه يظهر ما عندكم معرفة بأراء الفرق ، أقول : شو جواب جماهير المسلمين من عامة ومن خاصة إذا ما سئلوا أين الله ؟ هل يكون جوابهم هو هذا الجواب الذى أنت تسرعت فقلت أن من قال أن الله فى كل مكان نكفره ، ماهو رأيى جماهير المسلمين من عامة ومن خاصة إذا ما سئلوا أين الله ؟ فقالوا : الله فى كل مكان ، شو رأيك هل يجيبون بهذا الجواب أم بجوابكم أنتم ؟

المسئول 2: وهو ان الله موجود بلا مكان ،؟ والله يا سيدى بالنسبة لمانريد من الحق نحنا ما بنلتزمش بقول الناس ، نريد الحقيقة

الشيخ : ما سألتك عن هذا الله يهديك

المسئول 2: بالنسبة الى لو كل العالم جاوب بجواب وأنا بعتقد أنه بخلاف القرآن ما برد عليهم

الشيخ : هذه حيدة الله يهديك ، هذه حيدة ألا تؤمن بقوله عليه الصلاة والسلام (لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير) ؟

المسئول 2:

الشيخ : طيب ، لماذا حدت أنت وقلت لو أن المسلمين كلهم أجمعوا على هذه الضلالة كنت أنا ، مو هذا كان سؤالى الله يهديك

المسئول 2: هذا مستحيل ، مستحيل إجماع المسلمين على ، أنا قلت لو كل ها العالم قالوا

الشيخ : يا اخى ايش بنقولت ، انصرفت عن الاهتمام بهاالمسلمين الى القول أنه لو جماهير المسلمين قالوا بها القول ، وهناك قول الصواب فأنت تأخذ به ، هذا موضع سؤال ؟ هذا موضع نقاش ؟ مو هذا موضع سؤال ولا موضع نقاش ، لذلك أرجوكم ما تضيع لنا الوقت

المسئول2 :فهمنى السؤال ، أنا مافهمت السؤال

الشيخ :اية الى مافهمت يأأخى الله يهديك ، اعيد تقول لى مافهمت

المسئول2 :لآ، بيجوز أن جاوبت على فهم خاطىء فهمنى الله يجزيك الخير

الشيخ : عم أقول : اليوم الإنسان يعيش فى المجتمع يجب أن يعرف خيره من شره ، ها !، منشان يهدى الناس للخير وينهاهم عن الشر ، الأن من حيث التجربة إذا سألتم _ بل ماسألتم لأن ما إتفقتم معنا بعد - ، نحن إذا سألنا أين الله يأتى جواب ولا ما يأتى جواب ؟

المسئول2 : ياتى جواب

الشيخ : ياتى جواب ، بارك الله فيك ، الأن أنا اسأل على حد علمك ، ماذا يكون الجواب من جماهير المسلمين - كانوا من خاصة ولا من عامة – هل هو الله موجود فى كل مكان أم هو جوابكم ؟

المسئول 2: العامة بيجوز على جهلها تقول الله فى كل مكان ، ماتدرك خطورة هذا الأمر ، أما الخاصة بيجوز يكونوا متنبهين لها الأمر ، بس العقيدة

الشيخ : بيجوز ..بيجوز ، أنت عم تستعمل كلمات السياسين ، بيجوز وبيجوز ، الله يهديكم ، يا أخى عم نحكى عن الواقع الله يهديك

المسئول 2:ماهو الواقع غير مضبوط، فيه ناس تقول الله فى السماء ، فيه ناس تقول الله فى كل مكان ، وفيه ناس تقول الله موجود بلا مكان

أبو الحارث : الجماهير يعنى عامتهم

الشيخ : الله أكبر .. الله أكبر

المسئول2 :عامتهم .. بتقول موجود فى كل مكان

الشيخ : والعبارة التانية : الله موجود فى كل وجود ، شو رأيكم فيها ؟

المسئول 2: الله موجود فى كل وجود !! هذا حلول .

الشيخ : حلول ، بس الحمد لله هذا ماقلت كفر

المسئول2 :ماهو الحلول ماهو إلا كفر

الشيخ : طيب ، إذن كفر ، يعنى دى أخت دى ، ها ، الأن أسألك : أنتم عقيدتكم ماهى ؟

المسئول2 : أنا عقيدتى أن الله عز وجل موجود بلا مكان

الشيخ :هذه العقيدة من قال بها ؟

المسئول 2:الكتاب والسنة

الشيخ : ماشاء الله ، ماشاء الله ، أنا اسألك الأن على الكتاب والسنة ؟ أنت ما تستطيع أن تتسلق على الكتاب والسنة حتى تدرك كتاب وسنة ، أنت مثل إمرأة أنفا سألتنى عن الحجاب والخمار والى أخره ، قالت والله هو أحسن ، قلت لها أنت عالمة ؟ قالت: لا أنا طويلبة ، .....فى الحقيقة ، أنت بارك الله فيك لا اسألك عن الكتاب والسنة ، أنا عم بسألك من قال بهذا من أهل العلم ؟

أبو الحارث : مش ماهو الدليل ، يعنى من قال من أهل العلم بهذا القول

الشيخ : أيوة ، من قال بهذا الكلام ؟

المسئول2: والله أنا فى عقيدتى لا استدل بقول إنسان ، ولا يشترط لى أنه عشان أثبت عقيدتى أجيب أقوال الناس

الشيخ : الله أكبر ، أقوال الناس ،كلمة الناس

المسئول2 : أقوال العلماء أو كذا ، مش شرط استدل فيها

الشيخ : إذن أنت ما تتبع العلماء ؟

المسئول2 : مش شرط ، أنامش متعبد بتتبع العلماء ،أنا متعبد بتتبع الكتاب والسنة

الشيخ : والكتاب والسنة منين بتحصله ! أليس من طريق العلماء ؟

المسئول2 :نعم

الشيخ : الله يهديك ، إذن أنت لا تستغنى عن العلماء ، أولا لا تستغنى عن العلماء ، والأن يتبين لك المقدمة السابقة وأهميتها وخطورتها ، الأن أنت أفصحت حقيقة أنه الكلام السابق ماله قيمة عندكم ، حينما وجهت السؤال إله ، المعتزلة هل يأخذون بأقوال السلف ؟ ما أحسن الجواب ، وأنت ايضا لاتحسن الجواب، بل أنت اجبت من حيث ماتريد الجواب ، فأطلقت بأنك لا تأخذ بأقوال العلماء بدون استثناء ، لاقلت مثلا : أخذ بأقوال الصحابة دون من بعدهم ، أخذ بأقوال الصحابة ومن جاء بعدهم من التابعين ، أخذ بأقوال هؤلاء وهؤلاء و الأئمة و المجتهدين

المسئول2 :أنا كلامى مش على ها المحمل ، أنا بقول

الشيخ : أنت قلت كلمة عامة

المسئول 2: نعم ، اى مش حجة قاطعة

الشبخ : أنت قلت كلمة عامة ، انا لا أخذ بأقوال الناس هذى عبارتك

المسئول 2: هذا معناها أنه مش حجة عندى ، والحجية فى الكتاب والسنة

الشيخ : هذا خطأ ، حجية الكتاب والسنة ، التلقين ممنوع عند اهل الحديث أليس كذلك ؟

المسئول 2:هو بيحكى لى

الشيخ : معلش إذا كان هو الأن بيعطيك دور الكلام وأنت لأنك استرحت ماشاء الله مدة منيحة ، معلش ، بس ما ايريد هيك وهيك ، بتريد انت تستمر تفهم خطأك فى جوابك السابق

المسئول2 :والله ياريت ، إذا وجدت حرج بحول له

الشيخ : معلش ، أنا ما عندى مانع ، بس أنا ما ايريد هيك وهيك ، الأن يا اخى بارك الله فيك من الخطأ بمكان أن لا يعتد العالم ، وليس طالب العلم فضلا عن طويلب العلم ، ألا يعتد بكلام العلماء ، على هذا بحكم ان صلاتك أنت وأنا ما شوفته ، وضوئك وأنا ما شوفته ، احكم أنك ماتعرف تتوضأ على سنة الرسول ولا على صفة صلاة الرسول ، وإنما فى حدود ما سمعت من كلام العلماء ، كيف تيجى بتقول انا ما اخذ بكلام العلماء سامحك الله

المسئول 2: أبين نقطة ، بلاش تقلب على

الشيخ : هذا أولا ، ثانيا : لو سألتك انا ، وتعطينى جواب واضح جدا ، أنت يا أخى تستطيع ان تأخذ من القرآن والسنة بدون الإستعانة بأهل العلم ؟

المسئول2 : كلا

الشيخ : ها، هذا لذى أنا فرضته وسبق الخُبر الخبر ، فإذن تيجة بتقول أنا ما يهمنى العلماء ، شو ما بيهمك ! أنت طريقك العلماء .

المسئول2 : مش هيك معنى الكلام ، أنا كلامى ، أنا بينت لك هالا انت ماسمعتنى ، كلامى محمله كالتالى كلام الناس عندى

الشيخ :ما تقول كلام الناس يا أستاذ الله يهديك أقول كلام العلماء ، نحنا ما بنحكى عن الناس ، عم نحكى عن العلماء .

المسئول 2: كلام العلماء عندى لا يكون بمرتبة الحجية

الشيخ : أنا سألتك عن المرتبة

المسئول2 : يعنى مش حجة

الشيخ : أنا ما سألتك عن المرتبة، لسه ما اجه دورك ،ما سمح الرجل ،

المسئول1 : طيب ماشى

أنا ما سألتك عن الحجةوعدم الحجة قلت لك : أنت الأن هل تستطيع ان تفهم العقيدة من كتاب الله وحديث رسول الله دون ان تستعين بالعلماء ؟

المسئول2 :كلا

الشيخ : فإذن إيش معنى كلامك السابق ؟ وأنا برجع الأن - عفا الله عما سلف – برجع الأن لسؤال ها الى أنت حدت عنه بجواب خطأ ، فأقول لك : من يقول بقولكم من العلماء ؟ أعرفت بقى كيف الموضوع كله ماشى ، سلسلة بعضها أخذ برقاب بعض ، بينما انت ....، الأن أنا أقول من من العلماء الذين تعتدون بهم يقولون الله عز وجل موجود بدون مكان ؟ من الذين يقولون هكذا ؟

المسئول2 : هنتحول إن شاء الله للأخ عبد الرحمن ، تسمح لى

الشيخ :اسمح لك ، ليش لأ

المسئول 2: لأنه هو بيلح على

الشيخ : معلش ، ما بتفرق أنا معى ، لأن كل المقصود أنه تكونوا كما قال تعالى :{ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ اتَّبَعَنِي} هات نشوف ، بدك تجاوب على أى سؤال ؟

المسئول :و الله الى بتوجه لنا اياه إن شاء الله

الشيخ :نعم

المسئول 1: أخر سؤال أجاوب عنه ؟

الشيخ : اى نعم ، وهو ؟ ماهو السؤال ؟

المسئول1 :الى هو من يقول بقولنا فى مسألة المكان عن الله عز وجل

الشيخ : من يقول بما تقولون

المسئول 1:بقولنا إحنا

الشيخ :لا ، لا ، هذا ...

المسئول1 :شو عبارتك

الشيخ :الله أكبر

أبو الحارث :شيخ أنا اعيد عبارتك ، من يقول بجوابكم حيث قلتم جوابا على سؤال أين الله ، الله موجود بلا مكان ، انت قلت

المسئول1 : أنا قلت ، كويس

أبو الحارث :خلاص

المسئول1 : خلاص

الشيخ : من الذى يقول أن الله موجود بدون مكان ؟

المسئول1 : معلش ، الجواب

الشيخ : معلش ..معلش ..معلش

المسئول : أنت بدك الجواب هذا ؟ ولا أنه من يقول بقولنا عندما سأل رسول الله الجارية أين الله ؟ ولا بدك السؤال هذا

الشيخ : حاد حاد حاد

المسئول :ماحدت لسه

الشيخ : هذا جواب ؟ أنت بتسمح تعطى جواب ،

المسئول1 :معلش

الشيخ :كمان معلش

المسئول 1 : الأخ على حكى كلام بمعنى اخر غير الى حكيته ، فبدى أعرف على مين ارد

الشيخ :أتق الله ..أتق الله

المسئول 1:لا اله إلا الله

الشيخ : الكذب لا يجوز ، (لايزال الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذابا)

نرجع لأول الكلام

المسئول1 : أنا ما غيرت

الشيخ : أنا عم اسألك أنت من الذى يقول بقولكم ؟

المسئول 1: بقولنا على إية ؟ أن الله موجود بلا مكان ، ماهو هذا الكلام الى حكيته ، ماهو الأخ على

الشيخ : سيبك من على ، خليك مع ناصر ، أجب : من الذى يقول بقولكم ؟

المسئول 1: بدى أعد لك عدة علماء الإمام الغزالى رحمه الله ،

الشيخ : الإمام الغزالى رحمه الله وقبل الإمام الغزالى ؟

المسئول 1: وقبل الإمام الغزالى ، البيهقى

الشيخ : البيهقى ، اين يقول هو الله موجود بدون مكان ؟ بغير مكان ؟

المسئول 1: فى كتابه الأسماء فى شعب الإيمان أعتقد

الشيخ :تعتقد ، ألا يقول البيهقى أن الله فى السماء بمعنى فوق ؟

المسئول 1:ما ..لو ..يعنى.. إلا فى لفظتنا احنا، أئمة العدل الأن

الشيخ : أنت بتحتج بالبيهقى ، عم تحتج بالبيهقى الله يهديك

المسئول1 :نعم نعم ، لااحتج بالبيهقى وحده ، البيهقى وغيره، لسه قاعد

الشيخ : البيهقى وغيره ! يا جماعة جبتوا غيره ؟ عم نحكى عن البيهقى

المسئول1 : أنا لسه ، قطعت كلامى أنت

أبو الحارث :واحد واحد ، يعنى لما قلت الغزالى قال لك من قبله

المسئول1 : نعم ..نعم ..نعم

الشيخ : البيهقى يقول بقولتك هذه الله موجود بدون مكان ؟

المسئول1 : بغير مكان ، نعم

الشيخ : طب ، أنتم تأخذون الكلام إذا صح هذا وأنا ....الأن البيهقى يقول فى تفسير قوله تعالى {أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء } أى: فوق السماء ، هكذا يقول البيهقى ، لكن أنا أسألك الأن أين الدليل أن الله عز وجل موجود بدون مكان ؟ كلمة بدون مكان هذه منصوص عليها، أسمع يا اخى الله يهديك ، هذا الإستثناء "بدون مكان "فيه نص فى القرآن أو فى السنة ؟ أرجو أن يكون الجواب بنعم أو لا ، ثم أشرح إلى مطلع الفجر ، هل فهمت سؤالى ؟ وهو ؟

المسئول1 : هل أن لفظة نفى المكان عن الله وردت فى الكتاب والسنة أم لا ؟

الشيخ : لا ، ما هذا فقط كمل سؤالى؟ أرجو أن يكون الجواب بنعم أو لا ، ثم

المسئول1 : معلش يجوز السؤال

الشيخ :اسمع الله يهديك ، لا حول ولا قوة الا بالله

المسئول1 : يجوز الجواب ما يكونش بنعم أو بلا

الشيخ : الله يهديك.. الله يهديك.. الله يهديك

المسئول1 :معلش ماهو فيه أسئلة

الشيخ : معلش ، معلش ، معلش

المسئول1 : فيه أسئلة بيجاوب عليها بنعم أو لا، وفيه اسئلة بدها

الشيخ : لا، مافى شىء ، أسأل ما شئت أقولك أنا نعم أو لا ، هذا الكلام ماهو صحيح أبدا .

المسئول1 : لا ، صحيح

الشيخ : ....المسألة !

المسئول1 :مش......... ، أنا أريد اعقب على كلامك

الشيخ : أنا عم أسألك ، أسأل ما شئت وأقول لك نعم أو لا

المسئول1 : هل ....بقصد أسأل

المسئول 2: أنا بدى أسأل

الشيخ : نعم

المسئول 2:فيه اسئلة مافيها نعم أو لا ،مثلا لما اسأل الشيخ على

الشيخ : اسأل عن الشرع ، عن الشرع ، عن الشرع ، أترك على وغيره من البشر ، أنا أجاوبك عن كل شىء، فاسأل عن الشرع

المسئول 2: مثلا لو سألنا رجل قلنا له مثلا ، لساتك بتدخن ولا بطلت الدخان ؟ هذا لا بيجاوب لا بنعم ولا بلا

أبو الحارث :أسأل عن الشرع

المسئول 2: فى سؤال فى الشرع

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، الله يهديكم ، الله يهديكم ، لك يا جماعة والله أنا أسف عليكم مبادىء العلوم ما بتعرفوها وبدكوا تطلعوا للسماء

وتقولوا الله فى السماء ولا لأ ، لكن تعلموا مبادىء العلوم ، لا يوجد اى سؤال إلا بيجاوب بنعم أو بلا

المسئول 1: فيه أسئلة على التفصيل

الشيخ : المهم .. المهم

المسئول : فلو سألنا مثلا ماهى اركان الإيمان ؟ كيف بدو يجاوبنى نعم أو لا ، بدو يبين بيقول اركان الإيمان واحد ..اتنين ..تلاتة

الشيخ : هيك الذى رأيت ،هههههه ، الله أكبر ..الله أكبر ، - ما شربت يا أخى - طيب خير إن شاء الله ، نعم.. مالدليل على .. أو نقول : هل قولكم بلا مكان فيه عليه

المسئول 1: هو الصحيح ، فيه نقطة يا شيخ ناصر ، نحنا أصلا ماكنا جايين نناقش هيك، إحنا جايين لمسألة واحدة ، بس عارفين السؤال الأن اتشعب علينا

الشيخ :ليش ؟ اى مسألة كنتم جايين من أجلها أنت حاطين فى بالكم هيكم عقيدة

المسئول 1: لا، نحنا قادمين يعنى لموضوع معين ليش بنخرج عنه، ولحد الأن مع الأسف بتحكى لنا مقدمات مقدمات ولسه ، ودخلنا موضوع أخر ولسه

الشيخ :لا ..لا ، لسنا فى المقدمات

المسئول : نريدالموضوع الأصلى نحنا

الشيخ : لا، هذا غلط.. هذا غلط ، وين المقدمات؟ أنتهينا منها ، نحنا الأن فى العقيدة ، اين الله ؟ أنتم تنكرون أين الله ؟ وتنكرون ان الله فى السماء .

المسئول 1: خلينى الأن أحكى من فضلك

الشيخ : نعم

المسئول 1: ، قلت لى اسأل وأنا اجيبك ، هل فيه فى كتاب الله

الشيخ : هذا سؤال الله يهديك

المسئول 1: لسه ما سألتش ، احكى لى هذا سؤال

الشيخ :اسمع ، أنا السائل مش أنت

المسئول1 : ما إحنا جايين نتناقش فى موضوع ونوصل للحق ، بتسألنى وأسألك .

الشيخ : يا اخى عم نتناقش ، أما مو سالتك ! قول لى شو جوابك ، وبعدين اسأل ما شئت

المسئول 1: أيوة ، ياريت تعيد السؤال ، معلش

الشيخ : اااااالله أكبر ..الله أكبر ، هههههه

المسئول 1: ياريت معلش ، خلينى أحكى ، ماشى

الشيخ : هل جاء النص فى القرآن والسنة أن الله موجود بدون مكان ؟

المسئول1 : لم يأتى باللفظ هذا

الشيخ: بهذا المعنى ؟

المسئول1 : بها المعنى أتى من عدة آيات

الشيخ : من عدة آيات

المسئول1 : نعم

الشيخ : نقتنع بآية واحدة

المسئول1 : لا ، بنجيبهم كلهم ، عشان

الشيخ : شوف ..شوف ..شوف ، الله أكبر ..الله أكبر

أبو الحارث : الشيخ قنوع

الشيخ : الله أكبر ..الله أكبر على الجدل هذا

المسئول 1: صح ..صح ..صح ،

أبو الحارث : تعرف منه كيف يكون البحث

المسئول 1: معلش يجوز منهجه غير منهجنا

أبو الحارث : لا ، هو قمة البحث العلمى

المسئول 1: المنهج هذا حصله فى ثمانين سنة ،

أبو الحارث : و بيحكيك اياه فى تمانين دقيقة يا أخى

الشيخ : لا حول ولا قوة الا بالله

المسئول 1: الله قال فى كتابه : {فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ }هاى آية مفهوم الآية للى يسمعها للوهلة الأولى يعتقد بأن الله أتى بنيان قوم ثمود على أساسات بيوتهم

الشيخ : الله يهديك ..الله يهديك ، شو دلت الآية ؟

المسئول1 : وبس

الشيخ : وبس كمان ، هههههه ، نخلوص من الآية هاى ؟ وين نفى المكان فى الآية ؟الله يهديك ؟

المسئول 1: خلينى أكمل كلامى وأجيب لك نفى المكان

الشيخ : ما أنت تقول وبس الله يهديك

المسئول 1: ماهو أنت قلت لى جيب آية واحدة

الشيخ : لك إية ، خلصنا ، جبت الآية ، عم اقول لك وين الدليل فى الآية الله يهديك

المسئول 1: آية غيرها ، بدى اجيبها ، بدى تشوفها ، معلش

الشيخ : الله أكبر ..الله أكبر ، لك......56.00 وماشين معك ، الله يهديك ..الله يهديك

المسئول1 : يا ريس : بدى اشرح لك وجهة نظرى كاملة

الشيخ : لا ..لا ، أنا فهمت وجهة نظرك كاملة من استدلالك بالآية هيك

المسئول 1: بما انك فهمت ياريت تقول لى إياها

الشيخ : من استدلالك بالآية هيك ، وين نفى المكان فى الآية ؟

المسئول 1: نفى المكان فى الآية هاى ، الله هنا فى الآية هاى ، ونحنا كنا نستدل لحد الأن ، أثبت أنه بيأتى أساسات قوم ثمود ، فى آية أخرى

الشيخ : ها ، وينها الآية الأخرى ؟ هذا ما بيخرج إلا قصة ذاك الأزهرى

المسئول 1: لا ، ما ينفع قصة ذاك الأزهرى

الشيخ : لا ، بل أنت ماشى على خطوتهم

المسئول 1: إما أنه يسمع كلامنا كامل أو نخرج من الموضوع

الشيخ : على راحتك ، بتخرج ، وان كنت خرجنا مرارا وتكرارا

المسئول 1:عدة أدلة بدى أجيبها

الشيخ : لست عليهم بمصيطر، أنت حر لكن عم بين لك الآية الأولى ليس فيها ذكر المكان سلبا ولا إيجابا ، صح؟

المسئول 1:كلامك صحيح ، كلامك سليم

الشيخ : اسحب كلامك إذن

المسئول 1: لا ، ما أنا سحبت الآية

الشيخ : كلامى سليم ما بيسحب ،أثبت لى ها الآية هاى وين المكان سلبا ولا إيجابا

أبو الحارث : نروح لعبد الرحمن ، نتحول إياه شوى

المسئول 1: لالالا، الشيخ أدعى أنه بيعرف وجهة نظرى وما عرفها

الشيخ : ههههه ، لاحول ولا قوة الا بالله ، الله أكبر ، تفقهوا قبل أن تسودوا الله أكبر ،

المسئول 1:معلش يعنى ، خلينى أكمل وجهة نظرى

الشيخ : لا ، لاتكمل ، أثبت لى فى الآية هيك وين المكان ?سلبا أو إيجابا

المسئول 1: أنا جبت له عدة آيات قال ماشى اعطنى اية ، اعطيت له آية

أحد الحضور : أعطى له دليل ،

المسئول 1:أنا قلت له عدة آيات ماقلت له آية

الشيخ : أنا أجيب لك آيات

المسئول 1: وانا بدى أجيب لك كل الآيات

الشيخ : وأنا أجيب لك آيات فى إثبات المكان ، وليس لله مكان ، راح أجيب له آيات ،اسمع بس ، آيات فى إثبات المكان وليس لله مكان ، راح اجيب له آيات ، {قل هو اللَّهُ أحد اللهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ }

المسئول 1: {وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ }

الشيخ :كملها لك الآية ، حافظها ، طيب {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ } كملها لنشوف

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين

والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعوة بظهر الغيب

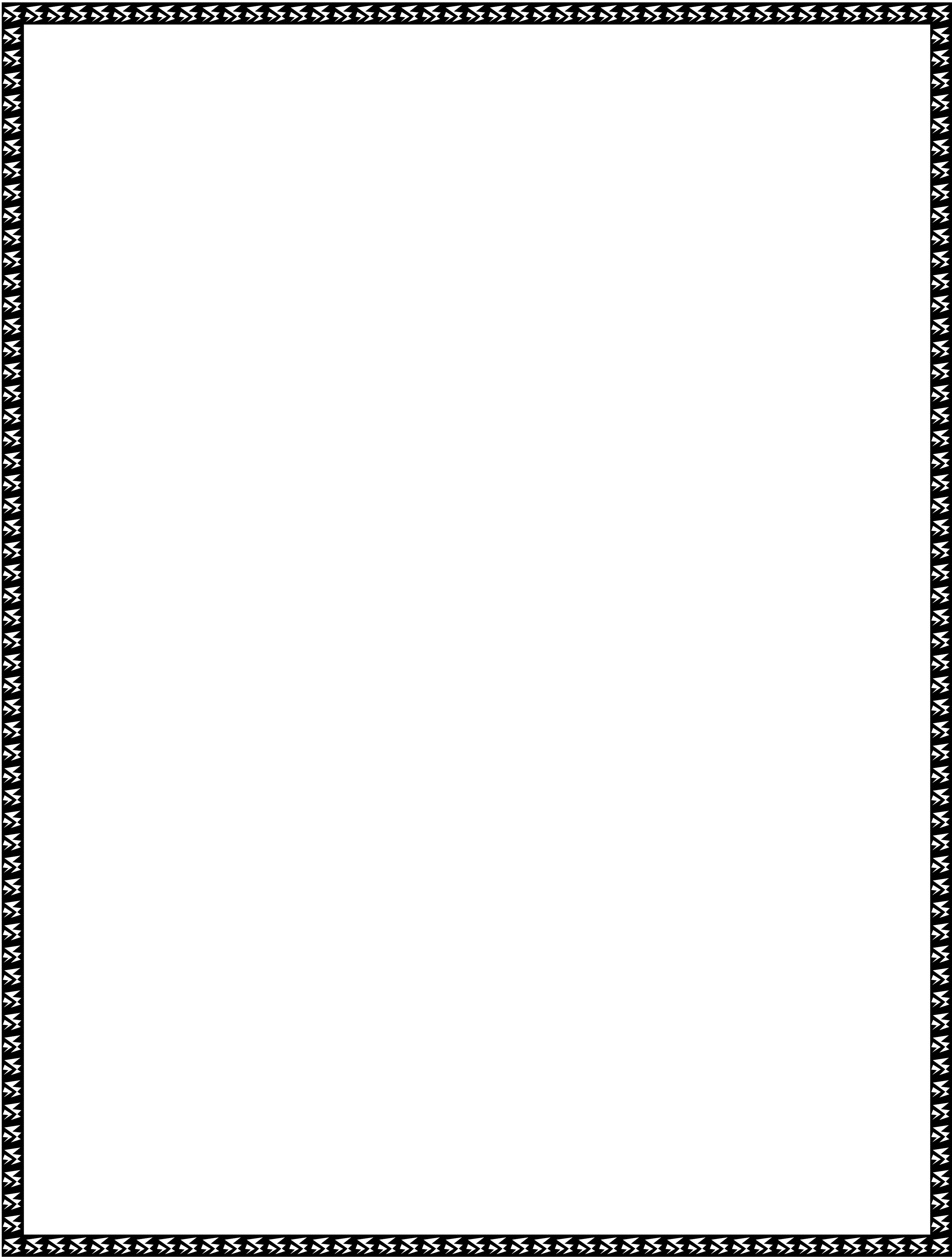

الشريط 568

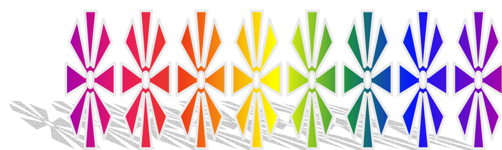

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 – مناقشة في أن الله في السماء (على السماء) (بداية هذا الموضوع في شريط رقم 567). (00:00:40)

2 – ما معنى التفويض .؟ (00:03:17)

3 – ما معنى التأويل .؟ (00:08:52)

4 – قرأ الشيخ حديث الجارية وشرحه من كتاب التمهيد والتعليق عليه . (00:19:52)

5 – تكلم الشيخ عن تسلسل الحوادث وقدم العالم . (00:45:23)

الشريط 568

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة

سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والأن مع الشريط الثامن والستين بعد المائة الخامسة على واحد

الشيخ :الترجيح مثلا أن يعارض الحسن الصحيح ، فقدم الصحيح على الحسن ، أن يعارض الصحيح الآحاد الحديث الصحيح المشهور أو المستفيض ، أو أن يعارض هذا المتواتر هذا هو سبيل الترجيح .

قال :" فإن لم يمكن الترجيح أعتبر الناسخ من المنسوخ - هذه المرتبة- قال : إذا لم يمكن هذا أُوكل الأمر إلى عالمه وقلنا الله أعلم "

هكذا أهل العلم يعملون فى الآحاديث التى يبدو لهم فيها إيش ؟ التعارض ، مو رأسا هذا حديث شاذ وإن رواه مسلم ، وإن صححه فلان وفلان ، فكر وين التعارض ؟ والتعارض هو التدافع ، وهذا كله لا يوجد بين هذه الروايات إطلاقا ، وبخاصة فى رواية وجدتها- سبحان الله – وإن كان فيها ضعف - جمعت بين السؤالين ، بين أين الله ؟ وبين أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟

أنا لا احتج بها لأن في سندها ضعف ، لكن موجودة يستأنس بها كما يقولوا ، الشاهد يا أخى التلات روايات صحيحة ولا تدافع ولا تنافر بينها ،وكلها ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ثم هب كما بدأنا الحديث فى هذه المسألة أنه أين الله مو صحيح ، لكن واحد وجه السؤال بتقول أخطأ بيقول أصاب هذا بحث تانى وقد إنتهينا منه .

طيب شو جواب هذا السؤال ؟ الله موجود ليس فى مكان ، هذا يا أخى ليس تنزيها لأن التنزية بيكون بناء على النص ، ولذلك بعد علماء المحققين بيقولوا " لا يقال أن الله ليس فى جهة ولايقال أن الله فى جهة " لماذا ؟

لأن لفظة الجهة بالذات نفيا ولا إثباتا ما جاءت لا فى كتاب ولا فى سنة ، ولذلك نحن لا نقول أن الله فى جهة الفوقية ، ولا نقول أن الله ليس فى جهة الفوقية وإنما كما قال السلف " امروها كما جاءت "

قال الرحمن على العرش الرحمن على العرش استوى ، فى السماء فى السماء ، يصعد له الكلم الطيب

المحاور : تفويض يعنى ؟

الشيخ : تفويض !! تقول تفويض ؟ ماسمعت اللفظة .

المحاور : تفويض يعنى قرأتها وتفسيرها " امروها كما جاءت "

الشيخ : التفويض له معنيان يا أخى - وهنا بعض المعاصرين اليوم ممن يلجئون إلى أنصاف الحلول ، وماعندهم من القدرة العلمية ما يحملهم على التوفيق بين النقل الصحيح والرأى الرجيح ، يقولون بالتفويض بمعنى ما نفهم ماذا يعنى ربنا من آية كذا وآية ، هذا ليس تفويضا ، التفويض يطلق ويراد به تفويض فهم المعنى ، ويطلق ويراد به التفويض فى تكيف المعنى ، يعنى مثلا : ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))

فنؤمن بأن الله سميع وبصير ليس لا نفهم ايش ليس سميعا وبصيرا، نفهم شو معناها ، كما قال البيهقى نفسه فى بعض كتبه أن صفة السمع والبصر غير صفة العلم ، لكن لا نقول بتكيف هذه الصفة – صفة البصر وصفة السمع – إذن التفويض هو للكيف وليس تفويض المعنى ، وإلا نعود إلى القول بأن الله عز وجل عرف نفسه إلى عباده بما لا يفهمون معناه –حاشا لله– يفهمون ما وصف به نفسه لكن دون ان يكلفهم ، ولو كلفهم ان يفهموا الكيفية لما استطاعوا الى ذلك سبيلا ، لأعنتهم ولكلفهم مالا يطيقون و ((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)) بإختصار أحفظ سؤالك وعنه الأن فأَكِل الكلام لغيرى إن شئتم ، فأقول : نقول فى الصفات الإلهية كما نقول فى الذات الإلهية إثباتا ونفيا ، هل ننفى ذات الله ؟ حاشا ، وإلا هو الإلحاد والكفر ، نثبتها

حينما نثبت ذات الله ووجوده هل نكيف ذات الله ؟ الجواب : لا ، كذلك الصفات .

نقول فى الصفات كما نقول فى الذات نثبت ما أثبت وننفى ما نفى وكفى الله المؤمنين القتال ، هاى عقيدة السلف الصالح فى كلمة مختصرة " نقول فى الصفات ما نقول فى الذات " والى بيحيد عن هذه الجملة معناها منحرف عن الكتاب والسنة وماكان عليه السلف الصالح وعلماء المسلمين المحترمين والموقرين عند العلماء .

الأن أنا انتهيت مما عندى فى خصوص أين الله ؟ سواء من الناحية الحديثية أو الناحية الإعتقادية ، فأين الله أصح بكثير من روايات أخرى (من ربك / أتشهدين أن لا إله إلا الله) لأن الرواية الأولى سندا أصح ، و تداول العلماء لهذا التصحيح مافى نسبة بينها وبين الروايات الأخرى

، ولو أردنا أن نجمع بين من صحح رواية (من ربك / واتشهدين) لن نجد إلا عدد قليلا ربما لا يصل الى عدد الكف الواحدة كما يقولون .

ومن الناحية الفقهية الإعتقادية أيضا فهمتم تماما أننا نحن نؤمن بما

جاء فى الكتاب والسنة من وصف الله عزوجل لعلوه على خلقه دون

تشبيه ودون تأويل ودون تعطيل ، وأنه ليس فى مكان ، لأن المكان شيء وجودى كان الله ولا مكان له ، وهو الأن من هذه الحيثية كما كان من قبل ليس فى مكان .

المحاور : يعنى بالنسبة لمسألة التفويض الله عزوجل منزه عن الله عز

وجل ، إذن الكيف منفى عنه سبحانه ؟

الشيخ : أبدا مافى كيفية ، وكل من يكيف فهو المجسم ، وكل من يأول فهو المعطل .

أعطى بالك المذهب السلفى دائر بدون تأويل ولا تعطيل ، كما قال أحد أئمتنا حقا وهو : ابن القيم الجوزية " المجسم يعبد صنما ،والمعطل يعبد عدما ، وكلاهما فى ضلال " و خير كلمة بارك الله فيك ترسخ فى الذهن ، ما تحتاج الى إتعاب هذا الذهن " قل فى الصفات ما تقول فى الذات " الذات لا يمكن تكييفها وكذلك الصفات كالذات لا يمكن تكيفها .

المحاور :بدنا نفهم شو مفهوم التأويل ؟ لأنه ورد عن السلف كالبخارى وأحمد

الشيخ : فيه قاعدة بدى ابين لك اياها ، معروف ، معروف شو بدك تقول عن السلف ، نقول لك هؤلاء العلماء فى حدود إطلاعكم على تأويلاتهم او بعض تأويلاتهم ، أنتم تؤمنون انهم مؤولة ، لأنهم أولوا بعض النصوص ولم يؤلوا النصوص الأخرى ، ولاهذا يثبت - وهذا

الذى نحن ندين الله به – أنه فيه بعض التأويل وهذا لا يمكن انكاره ، لكن هل الأصل فى كل جملة عربية هو التأويل ؟

المحاور :لا ، الحقيقة أصلا

الشيخ : هذا الذى نقوله نحن

المحاور :يعنى الى ظاهره بيخالف التنزية بنأوله

الشيخ :هذا هو

المحاور :ممتاز ، والله هذا عين التأويل

الشيخ :هذا هو ، لكن كل مسألة إذا توسع فيها خرج عن حدودها الشرعية والعقلية والمنطقية ، علماء اللغة الأن لما يتخاطبون بعضهم مع بعض يتخاطبون على أساس التأويل ولا على أساس عدم التأويل ؟ ولا أساس الحقيقة ولا على أساس المجاز ؟

المحاور : الحقيقة

الشيخ : فكلام الله عزوجل كلمنا بهذا الأسلوب العربى ، فما بيجوز نفتح باب التاويل فنضل ضلالا بعيدا ، فلا بد من هذا .

* ولذلك مثلا ((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ)) هذه الآية كثير من المعطلة والمؤولة يحتجون ويقولو هاى تأويل انتم تأولوا ، ياجماعة أولا : هكذا جاء عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضى الله عنه وثانيا :الآية أولها سياقا وسباقا بتدل أن الله يتحدث عن صفة من صفاته ألا وهى العلم ، ولذلك كان هذا التأويل فى الحقيقة ليس تأويلا ، كمثل قوله تعالى فى قصة يوسف :

((وَاسْأَلِ القَرْيَةَ التِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ التِي أَقْبَلْنَا فِيهَا)) هذا ليس تأويلا ،

التأويل هو الذى لا يتبادر إلى الذهن لأول وهلة ، فيضطر الإنسان لسبب من الأسباب إلى التأويل ، هنا فى الآية هاى لا يمكن لعربى سليقة أو متعلما أن يفهم منها خلاف ما يبدو بادى الرأى ، ((وَاسْأَلِ القَرْيَةَ)) يعنى جبالها،

وحيطانها ، وانهارها ، هو هذا المتبادر ، إذن بالتقدير كما يقول العلماء مضاف محذوف هى الأهل هذا ليس تأويلا ، هذا هو المعنى العربى الأصيل فهو الحقيقة ، والعكس لو قلت أسأل الجبال يكون هذا هو التأويل ، لأن هذا هو الأسلوب العربى ، كذلك مثلا يقول العربى " سرت والقمرَ " ،ايش معنى القمر ؟ يعنى حاطط إيده بأيده ومخاصره ، وماشى ؟ لا ، ما يتبادر هذا المعنى اطلاقا ، هذا ليس تأويلا ، وعلى ذلك فقس .

* لكن فيه بعض أشياء ممكن أن يقال أنها تأويل ، فإذا كان سلفنا أولوا على الرأس والعين لأنهم أعلم منا بدينا ، بقرآنا ، بأحاديث نبينا صلى الله عليه وسلم ، لكن ليس هذا هو الأصل أبدا، من هنا ضل المعتزلة حتى وصل بهم الأمر أن أنكروا صفة السمع والبصر ، تعرفون هذه الحقيقة ؟ أنكروا ، وبعضهم بالغ حتى

أنكر العلم ، وقال : " أن الله عز وجل لا يعلم الحوادث قبل وقوعها إلا بعد وقوعها " والحقيقة كما قال أيضا بعض علمائنا " أن الذين أولوا ما أولوا إلا وقد شبهوا " شوفوا ها النكتة هاى ، نكتة عظيمة جدا ،إيش معنى الكلام ؟

المحاور : ما فهمتها

الشيخ : أنا أقول : شبهوا أولا فوجدوا تشبيههم باطل ، ففروا منه إلى التأويل فوقعوا فيما هو أبطل منه التعطيل ، ولذلك قال ذلك العليم الحكيم

" المجسم يعبد صنما ،والمعطل يعبد عدما " ولذلك فهؤلاء الذين يأولون قبل كل شيء يشبهون .

- يعنى مثلا فى الأمس القريب جانى سؤال من بعض المسلمين الذين أبتلوا بالإستيطان فى المانيا ، فقال أنه يسكن مع رجل شيعى فسألنى بعض أسئلة

تتعلق بعقيدة الشيعة وبعهده و.. و..الخ ، ثم سأل عن قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ فى ربه أنه ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا ، الإشكال الذى يرد الأن على هذا الحديث سترون أنه إشكال مادى محض ، أنه الأن بعد أن عرف علميا ان الأرض كروية وأن فى كل لحظة فيه ثلث ليل ، إذن كيف معنى أن الله ينزل كل ليلة في الثلث الأخير من الليل ، يا جماعة اتقوا الله أنتم عم بتستشكلوا هذه الصفة بناء على صفاتكم المعهودة فيكم ، أى على ضعفكم البشرى ، فعم بتقيسوا رب العالمين على المخلوقات ، فكيف أنه بينزل كل لحظة ؟ عم بتشبه نزول رب العالمين بنزولك أنت ، فأنت لما بتكون فى هذه الغرفة وبتنزل لتحت خلت هذه الغرفة ، من هنا جاء الضلال شو ؟ التشبية ، شبه رب العالمين بهذا الإنسان العاجز هذا باطل وأنا أول المبطلين .

- لكن هل هذا يورثنى أن أقول لا نزول ؟ لا ، أنا أقول ينزل كما يشاء وكما يليق به ، ولا أقول تنزل رحمته ، وهذه ضلالة عقيدية وأيضا حديثية حينما يلجئون فى حديث فى سنن النسائى أو فى عمل اليوم والليلة له ((فينادى منادى)) الأحاديث كلها متواترة فى ذكر الفاعل وهو الله ((ينزل الله))حديث متواتر ، ثم تمام الحديث يبطل الرواية الأخرى وهى حقيقة ليست شاذة فقط بل هى منكرة لأن فيها ضعف ، ومع هذا الضعف مخالف للرواية الموجودة فى الصحيحين وغيرها ، وتمام الحديث يبطل هذه الرواية ، تمام الحديث يقول ((ألا هل من داعى فأستجيب له ، ألا هل من مستغفر لأغفر له ، ألاهل من سائل فأعطيه)) هذا الله أم خلق من خلق الله ؟ هذا الله هو الذى يقول ألا من داعى ، ألا من مستغفر . تفضل يا أخى

المحاور : الإمام مالك أول بالرحمة ،

الشيخ : لسنا فى صدد التأويل الأن ، وقد انتهينا منه ، انتهينا ، "عنزة ولو طارت" .." عنزة ولو طارت "

المحاور :لا ، لا ، ، مش عنزة ولو طارت معلش أحنا سمعنا لك، بدك تسمع لنا

الشيخ : عنزة ولو طارت ، عم أقول لك التأويل سمعت كلامنا فيه ؟

المحاور : كلامك جميل

الشيخ : طيب ، نحن نقول لك الأن هاإلى أولـه السلف نحنا نأولـه ، لكن لو واحد من السلف أول ، واحد من السلف ،

المحاور : أيش بدى أقول أنا ؟

الشيخ : أنا عم بجوابك

أبو الحارث تلميذ الشيخ : عم بيجاوبك قاعدة كلية

المحاور : أنا سمعت ، فهمت كلامه

الشيخ : لا ما سمعت ولا فهمت كلامى ، لو فهمت كلامى ما بتقول مالك أول ، راح أسألك الأخرون أولوا ؟ ما بيجاوب ، عم أسألك غيره ، غير مالك أولوا ؟

المحاور :والله فيه غيره أولوا ، الى نقل عن مالك ، أقر مالك أصبح أول مثل مالك

أبو الحارث تلميذ الشيخ : مين إلى نقل عنه ؟

المحاور : ابن عبد البر نقل فى التمهيد ، نشوف التمهيد

أبو الحارث تلميذ الشيخ : نجيب كتاب ابن عبد البر ونشوف

الشيخ : الله يهديك ، لا هو عم بيذكرنى أن الروايـة عن مالك لا تصح ، هلا أنت عم بتبغى التمهيد ، نيجى بالتمهيد، نحجك لتصب بالتمهيد

المحاور : والله ياريت مش غلط تخبرنى عن سببه

الشيخ : شو بيقول صاحب التمهيد فى ها المسألة " التأويل "؟

المحاور : مش خطأ يستفيد

أبو الحارث تلميذ الشيخ : بارك الله فيك ، أدى التمهيد

المحاور : لأن احنا مش جايين عنزة ولا طارت مثلما قال الشيخ ، أنـا مـا قلت له صح ولا شىء ، أنا قلت له نقل ابن عبد البر

أبو الحارث تلميذ الشيخ : كلام الشيخ معك ، الى ما بيجى معك تابعه ، أنت قول له يعنى

الشيخ : قلت لك يا أخى عنزة ولا طارت فى محلها ، أما إذا طارت ما بنقولها

المحاور : ياريت يفيدنا ، مش خطأ أن الواحد يستفيد

الشيخ : هاى جابولنا اياه الحمد لله، يمكن هذا هو النص !

أبو الحارث تلميذ الشيخ : آه هو ، حافظ الصفحة شيخنا ؟ ولا هاى من الكرامات يعنى؟ هههههه

الشيخ : شوف يا سيدى شوف ، هاى حديث فأعتقها ، حديث طويل (أين الله؟ قالت: في السماء، قال لها: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، فقال لسيدها: أعتقها فإنها مؤمنة)، يقول صاحب التمهيد:

" مختصر أنا اختصرته من حديثه الطويل من رواية الأوزاعي ، وهو من حديث مالك أيضا ، وسيأتي في موضعه من كتابنا إن شاء الله ، وأما احتجاجهم لو كان في مكان لأشبه المخلوقات ; لأن ما أحاطت به الأمكنة واحتوته مخلوق فشيء لا يلزم ، ولا معنى له لأنه عز وجل ليس كمثله شيء من خلقه ، ولا يقاس بشيء من بريته لا يدرك بقياس ، ولا يقاس بالناس لا إله إلا هو كان قبل كل شيء ; ، ثم خلق الأمكنة والسماوات والأرض وما بينهما وهو الباقي بعد كل شيء ، وخالق كل شيء لا شريك له ، وقد قال المسلمون وكل ذي عقل أنه لا يعقل كائن لا في مكان منا ، وما ليس في مكان فهو عدم ، وقد صح في المعقول ، وثبت بالواضح من الدليل أنه كان في الأزل لا في مكان ، وليس بمعدوم فكيف يقاس على شيء من خلقه ؟" الى أخر كلامه وقد سمعتم أخيرا أنه ينفى المكان ، سمعت ؟ ينفى المكان . كويس

المحاور : التعليق من مين ؟

الشيخ : أسمع التعليق : كدت أنا أخطأ معك خاصة وأقول شيخ شيخكم ، كدت أنا أخطأ ، ما تأخذ نص الكلام ، أة ، كدت أنا أقول الى قال هاالتعليق الذى

ستسمعونه الأن هو شيخ شيخكم ، لكن ما قلته والحمد لله ، شوف تحقيق مين ؟

المحاور :عبد الله الصديق

الشيخ : أسمع شوف مايقول هذا المحقق فى التخريج هون تحت ، "رواه مسلم وأبو داود والنسائي . وقد تصرف الرواة في ألفاظه ، فروي بهذا اللفظ كما هنا وبلفظ " من ربك ؟ " قالت : الله ربي . وبلفظ " أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ " قالت : نعم . وقد أستوعب تلك الألفاظ بأسانيدها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى بحيث يجزم الواقف عليها أن اللفظ المذكور هنا مروي بالمعنى حسب فهم الراوي" . . . رواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائي. **- اسمع الأن إتهام الرواة الثقات من مسلم من مالك من أحمد من كل الأئمة الى أشارنا اليهم سابقا –** وقد تصرف الرواة في ألفاظه **الله أكبر** فروي بهذا اللفظ **ايش معنى روى ؟**

المحاور :التضعيف

الشــيخ : ضــعيف رواه مســلم وصــححه البيهقــى وابــن حجــر والنــووى و..و..و..والـى أشـخاص كثيـرين لامجـال الأن احصـائها ، يـاواش يـاواش علـى قوله التركى ، وقد تصرف الرواة في ألفاظه ، فروي بهذا اللفظ كما هنا وبلفظ " من ربك ؟ " قالت : الله ربي . وبلفظ " أتشهدين أن لا إلـه إلا الله ؟" **ترى لو عكس معاكس غيرى- كما سمعت أنفا - وقـال لمـاذا لا نعكس ؟ ونقول ها الـى قـال (مـن ربـك / واتشـهدين) لمـاذا لا يقـال تصرف هؤلاء الـرواة ؟؟ وإنمـا نسبنا التصرف الى أصح روايـة فـى الـدنيا حـول قصـة الجاريـة ، هذه ان شـاء الله ستكون القاضية على الأوهـام ،** " قالت : نعم . وقد أستوعب تلك الألفاظ

بأسانيدها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى بحيث يجزم الواقف عليها أن اللفظ المذكور هنا مروي بالمعنى حسب فهم الراوي " .

شو رأيك الأن بها الكلام ها الى عم ينسبه بسنن البيهقى الكبرى ؟ شو بتفهم أنت الأن ؟ حسب ما ظهر لى أنك إن شاء الله متجرد عن الهوا إن شاء الله بقدر كبير شو يتفهم الأن من قوله "وقد أستوعب تلك الألفاظ بأسانيدها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى بحيث يجزم الواقف عليها أن اللفظ المذكور هنا مروي بالمعنى حسب فهم الراوي " .

المحاور : أنا بفهم من هذا الكلام البيهقى فى السنن الكبرى ذكر كل الروايات ورواها بالأسانيد وبين أنه رواية الجارية هى تصرف رواة، هذا الى بفهمه .

الشيخ : شو رأيك بقى إذا قال البيهقى فى الرواية الى إحنا عم بنصححها اسنادها صحيح ؟

المحاور : ممكن يحكى

الشيخ : معلش ، ما أسألك أعطى بالك ، هل يصح حينذئاك أن يقال هذا الكلام ؟

المحاور : ماشى كويس ، ممكن

الشيخ : اصحى ، وصفناك بالتجرد ، تجرد ، اتق الله

المحاور : اللهم اجعلنا من المتقين ، ياريت تعيد السؤال

الشيخ : هذا حسن وإن كلفنا

المحاور : الله يجزيك الخير ، إن شاء أنت من أكتر الناس أجر

الشيخ : أنا أقول بارك الله فيك بعد ما سمعت هذا النص ، هل يتبادر إلى ذهنك أن البيهقى يصحح رواية أن الله من هذا النص ؟

المحاور : ممكن يصححها إسنادا بس يحكى الرواة تصرفوا

الشيخ : لا تحد ، لاتحد يأأخى الله يهديك انا ما أسألك يمكن أو لا يمكن حتى يكون جوابك يمكن ، أنا عم بسألك هل يفهم من هذا الكلام أن البيهقى بيقول إسناد رواية أين الله إسنادها صحيح ؟

المحاور : ممكن يكون إسنادها صحيح

الشيخ : هيرجع يقول ممكن ، طيب معلش ، معلش، نحنا بنعطيك أخى فسحة أيام فيما تسمع ولا تجاوب هيك كما يقولوا عندنا فى الشام من فوق الأساطيح

المحاور : أنا بحكى الى بيدور ينفسى ، أنا بحكى ممكن

الشيخ : انت عم بتجاوب عن سؤال غير مطروح يأأخى ، صحيح أنت عم بتجاوب ، لكن مو عن شؤال مطروح ، أنا بقول ممكن يصح وممكن ما يصح ، لكن هل يتجاوب هذا الكلام الذى عزاه للبيهقى وهو مصحح للرواية الأولى أين الله ؟ ومعلل لبعض الروايات – الان بجى لك لأن الحديث بيجر حديث –، معلل لبعض الروايات الأخرى ضعيفة الإرسال ؟

المحاور : يصح يعنى كلامه

الشيخ : اسمع الكمالة والباقى عندك " ويؤيد ذلك ان المعهود من حال النبي ﷺ الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص بسؤاله عن الشهادتين اللتان هما أساس الإسلام ودليله " الأن أنتم بلا شك تؤمنون بهذا الكلام ، وهو قوله : " ويؤيد ذلك ان المعهود من حال النبي ﷺ الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص بسؤاله عن الشهادتين" وين هذا الإختبار المتواتر ؟ فيه سؤالين : أولا : أين هذا السؤال المتواتر ؟ ثم بننزل درجة أين السؤال الصحيح غير متواتر ؟ فهمت السؤال

المحاور : المطلوب من السيد عبد الله أن يبين وين هذا المروى وهل بلغ درجة التواتر .

الشيخ :كيف بيجاوب ؟ من فوق الأساطيح !

المحاور : أنا بحكى صح ، أنا بحكى انه هو بحاجة الى حجة ،

الشيخ : ياأخى الله يهديك

المحاور : صح مظبوط كده ، والله بحكى لا أعلم المطلوب ممن كتب هذا الكلام أن يحكى لنا وين ها التواتر

الشيخ : هذا الكلام بيجركم جر إلى الإنجراف عن السنة

المحاور : لا ، والله

الشيخ : اسمح لى ، أنا بقول عن مين ؟ عن الفريق الثانى من المسلمين الله يهديك لا تنسى (فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) هذا الشيخ عبد الله الصديق اليس من قسم العلماء ؟

المحاور : نعم

الشيخ : طيب ، والقسم الثانى الى هم أنتم لما بتشوفوا ها الكلام مو بدو يجركم جر إلى ما يقوله؟

المحاور : صح

الشيخ : ليش عم بتكابروا ؟ ما بيجوز هذا يا أخى ربنا عزوجل قال (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا) يعنى انتم لما بتجاهدوا أنفسكم ما بتحطوا نصب أعينكم أننا نحنا ما بدنا نمشى مع الشيخ ، مابدنا نمشى مع الشيخ ولا مع الفريخ ، لا ، مع الحق حيثما كان .

فأنا الأن بقول ها الرجل يقول " الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص" هذا كلام ماله أصل إطلاقا ، هذا فقط ايش ؟ هذا بيسموه لغة خطابية ، منشان ايش ؟ يقنع الناس أن هذا الحديث الصحيح الذى هو يفهمه فهما سيئا يريد أن يبطله بمثل هذه الدعوى ، انه ثبت بالتواتر عن رسول الله أنه كان يختبر ، نحن ليس عندنا إلا حديث الجارية ، أختبرها بهذه الأسئلى التلاتة ، أما كان يختبر الناس وبالتواتر !! ما قالها أحد قبله . لماذا ؟ لأنه يريد أن يؤيد بدعته .

واسمع الأن تمام الكلام : " أما كون الله في السماء، فكانت عقيدة العرب في الجاهلية، ... صاحبنا كان يكرر هذا الكلام من الأول ، من هنا أوتى ، "وكانوا مشركين، فكيف تكون دليلاً على الإسلام؟!" عقيدة العرب فى الجاهلية هى دليل على الإسلام؟ أم قال الله ((أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ)) ويحكم ، مش أنتم ، ها الى عم يقولوا ها الكلام هذا .

المحاور : انت بينت لنا نقطة أنه إذا قال الكافر كلمة لا يعنى انها خطأ

الشيخ : بارك الله فيك ، اليهود والنصارى بيأمنوا أن لهذا الكون خالقا لكنهم مشركون ، فهل ننكر الخالق لأنهم أشركوا ؟ لا ، نحن نأخذ الحق حيثما كان

كما هو ادب الإسلام ، فالأن هنا بيقول : " أما كون الله في السماء، فكانت عقيدة العرب في الجاهلية، وكانوا مشركين، فكيف تكون دليلاً على الإسلام؟!"
هذه العقيدة هى التى دندن حولها شيخكم أو ليس شيخكم -أنتم أدرى -، دندن فى تعليقاته كلها على دفع شبهة التشبية لإبن الجوزى ، ونسبنى أنا الأن أنا مجسم وعرفتم عقيدتى " قال المجسم فى صحيحته " هذا مسلم ؟

هذا الإنسان الذى يتهم الأبرياء خلاف قوله تعالى : (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِاحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا) نحن نحارب التجسيم كما نحارب التعطيل تماما ، ومع ذلك يقول " قال المجسم فى صحيحته " ثم لم يكفيه هذا .

تعرفوا يا أخوانا لو كان الرجل عنده علم وأنا أشهد لله أنه لا علم عنده ، إنما هو حطاب ، تعرف معنى حطاب ؟ يعنى يجمع الحطب من هون ومن هون كما قال الإمام الشافعى ، ثم يلقيه وراء ظهره وفيها الأفعى وهى تلدغه وهو لا يحس ولا يشعر ، الرجل جماع وحطاب ومتفرغ الظاهر ، بعد التفرغ ألى أخره ، وين مستنده أنى أنا مجسم ؟ ابن تيمية مجسم ، ابن القيم مجسم ، وهما اللذان رفع راية التوحيد والرد على الجنسين المشبهة والمعطلة معا

المحاور : مين .....

الشيخ : انت الى بتتكلم شو رأيك يتهمنى شيخك بالتجسيم بعد ما سمعت ، طبعا ما راح تجاوب " عنزة ولو طارت "

المحاور : لا ، بدى أجاوب

الشيخ : ارجوك ان تخطئنى ، أنا عم أقول لك أعطى بالك

المحاور : أنا بدى أتكلم ، معلش

الشيخ : ما فهمت كلامى ، ما فهم عليه

أبو الحارث تلميذ الشيخ : يعنى جاوبه فقط

المحاور : ما بيخلنيش أكمل كلامى

الشيخ : ارجوك ان تخطئنى إلى هنا مفهوم كلامى ؟ لا يحيل جوابا وذلك لا يبشرنى

المحاور : ايوة ، ماشى ماشى ، مفهوم

الشيخ : شو هو كلامى ؟

المحاور : كلامك : أن الرجل اتهمك بالتجسيم أنت وبن القيم وابن تيمية كلام جميل ؟

الشيخ : لا أنا لسه ما كملت ، شوفت إيش لون ؟ عم أقول لك أرجوك أن تخطئنى فى إتهامى لك بأن جوابك سيكون على طريقة "عنزة ولو طارت"

المحاور : اتمنى تعرف جوابى وبعدين تحكم والموجودين يحكموا ، اسمع جوابى بالأول

أبو الحارث تلميذ الشيخ : هذا الى بيطلبه ، مش قال لك أرجو أن تخطئنى !!

المحاور : يقول لى أتفضل أحكى بقول له أنا ، أما إحنا ما قاطعنا الشيخ وهوة يتكلم ، وبعدين يسألنا شو عقيدتكم وإحنا نغنيه عن المسألة هاى كلها

الشيخ : شرق وغرب بقى هلا

المحاور :أنما ما شرقت هلا ، لسه هنيجى على لإتهام

الشيخ : أنا أسألك فهمت عليك ؟

المحاور : فهمت عليك

الشيخ : أنا اشهد أنك ما فهمت عليه

المحاور : شهادة خطأ ، المسألة الى بتتكلم فيها أنا فهمتها

الشيخ : وهى ؟

المحاور : أنى بدى أجاوبك على طريقة " عنزة ولو طارت " لا أنا بدى أجاوبك على طريقة مش عنزة ولو طارت ، ياريت تفهمنى

الشيخ : معلش معلش ، طلع في محيناها هى ، على قاعدة " الى ما يجيش معك صار معى " ،أنت مش رضيان تمشى معى ، أنا اقول : أرجو الأن أن مايكون جوابك " عنزة ولو طارت " أرجو سؤالى إلك ، بعد ما سمعت شيخك اله حق أنه يتهمنى ويقول أنى مجسم ؟

المحاور : على الكلام الى سمعناه ! والله كلامك جميل لا تخطأ .

الشيخ : جزاك الله خير ، خلاص هاى انت الحمد لله ظنى كان محله ، ما خطئنى

أبو الحارث تلميذ الشيخ : شيخ بتأذن لى ، لأن هو قيد كلمة بيقول على الكلام الى سمعناه

الشيخ : نحنا ما بنكلفه أكتر من هيك ، قد يكون موهوم ،

المحاور :...............

الشيخ :صح، صح ، بس هو أخونا يعنى كأنه بيريد أنى أسألك سؤال تانى ، بس أنا حابب الأن ما أوجه لك ها السؤال لأنه هو أعتبرك شيخ من المشايخ عكسى أنا ، شايف ؟ فيه فرق ، هو أعتبرك شيخ من المشايخ ، شو لاحظ هو ؟ هو لاحظ قاعدة عند الفقهاء بيقول مفاهيم المشايخ معتبرة ، فمفهومك أنت عطاة ردة فعل عنده ، أنه لما تقول حسب ما سمعنا هذا أى كلام ، مفهوم

المحاور : نعم ، هو مفهومه سليم

الشيخ : هذا هو ، بس هذا قاله بناءا على انه أعتبرك من المشايخ لكن أنا ما أعتبرتك منهم ، ولذلك ما أعتبرت المفهوم هذا

المحاور : أنا ما بقول لك الزمنى ، كويس

الشيخ : فإذا بتريد نسأله بقى هو وعليه المسئولية إنه مادام هو اعتبرك من المشايخ ، شو ملاحظتك يقى للإعتبار هذا ؟

أبو الحارث تلميذ الشيخ : هو أقرني على ملاحظتى فقال - لما سألته هذا السؤال - قال مفهومه صحيح ، فهو فهم شيخنا مرادى من السؤال ، وهو أنه إذا أنت بتقول بناء على ما سمعت ، فهل بناء على غير ما سمعت الأن حكمت موافقا لذاك أن شيخنا مجسم ؟

الشيخ : أيوة ، هو هذا السؤال يرد عليك بقى بمفهومه هو على إعتبار أنك شيخ من المشايخ .

المحاور : نكمل الجواب الأول وننتقل للجواب الأخر

الشيخ : أنهو جواب أول ؟

المحاور: الجواب بتاع ابن تيمية وابن القيم

الشيخ : لا ، لا ، أنا قبل كل شىء بيهمنى انا ، تلك أمة سبقت لها ما كسبت

.

المحاور : يعنى ما بدك تعرف رأينا فى ابن القيم وابن تيمية ؟

الشيخ : لا ، ما بيهمنى ، أنتم لما بتفهموا رأيى وأنا تلميذ ابن تيمية راح تفهموا ابن تيمية وابن القيم شو بيقولوا ، لكن أنت بقى - والمسئولية عليه أولا وعليك ثانيا – إنك قُبلت منه و أعتبرك من المشايخ فلازم تجاوبه عن سؤاله ، جاوبه عن سؤاله الى بيتعلق بيه أنا

المحاور : نعم ، أجاوبك أنت عن سؤاله

المحاور2 : أو بتحكى له أنت غلطان ، أنا مش من المشايخ

المحاور : أنا ما أعتبرتش نفسى من المشايخ ، لكن هو سألنى سؤال ، بدنا نشوف الإعتبار أية ، قل تانى السؤال ، معلش ، أنت حققت بعض كتب لإبن القيم ،

الشيخ : مين ؟

المحاور : إنت ، وبعض كتب فيها نوع من التجسيم والكلام المفروض على التعليقات يتفهم بعض الوسائل ، شو اسمه ؟ مختصر العلوأختصره

أبو الحارث تلميذ الشيخ : هذا الذهبى

المحاور : أه ، أسف أسف ، معلش

الشيخ : عم بتحكم مأنك من المشايخ فعلا

المحاور : معلش أنا قلت لك أنا مش من المشايخ

الشيخ : أنت قرأت مقدمة المختصر ؟

المحاور : نعم قرأناها

الشيخ : وشوفتنى مجسما

المحاور : لا ما شوفنكش

الشيخ : لكن ليش بتحكم بناء على المسموعات أنه أنا مجسم

المحاور : أنا ما حكمت

الشيخ : انبنى على مفهوم ، كلامك على اعتبارك من المشايخ بيشهد انك حكمت ، بس الى سمعته هلا غير الى سمعنا هنا

المحاور : أنا لما حكيت هاى لأنى أنا بدى أربط لك كلامى ، لأن ما قرأنا كتبك بشكل جيد لنقول أنت مجسم ولا لا ؟

الشيخ : طيب شيخك قرأ كتبى بصورة جيدة ؟

المحاور : والله !!

الشيخ : الشيخ عم يرقرق ، أصحى ، الشيخ أبو عيون أنت

المحاور : اكيد

المحاور2: فيه نقطة ،أنا بالنسبة لى الصحيح بعض الأمور التى يعتقدها الصوفية من أن روح الشيخ بطوف حولين المريد ، هذا كله فى نظرى كلام خزعبلات ،

الشيخ : هداك الله .. هداك الله

المحاور2 : فنتمنى منك أنك ما تتوهم أننا نعتقد الإعتقادات هذه ، بردو ننبه لها الأمر هذا، إن أحنا ما بنعتقد ان الشيخ له تأثير على المريد أو كذا ، أحنا بنعتقد أن علاقة الشيخ بالمريد هى علاقة ارشاد لا غير ، أما الى بيحكوه الصوفية من أن الروح

الشيخ : نحنا هلا يا أخ أمام تجربة الأن فالى بتحكيه كلام صحيح ، لكن ينشوف التجربة بتؤيد الكلام ولا بتناقضه

المحاور2 : لا ، لاتخاف

الشيخ : هذا هو ، أحنا بالتجربة معاهم ، بعتك للشيخ و شىء بيتعلق عن الشيخ انه أخطأ ، لا ، هو الرجل معصوم ما يخطىء ، وذلك نحن نسألك

المحاور : معصوم غير الأنبياء بس

الشيخ : ، بناء عليه السؤال تطور شوية – على ما سمعت وعلى ما قرأت – هل يجوز الشيخ ان يقول الألبانى مجسم ؟ ويكرر هذا مرة بعد مرة وكرة بعد كرة ؟

المحاور 2: ممكن أتحمل عنه الإجابة

الشيخ : لا ، إذا وكلك هو وجعلك محامى عنه ولا معلش .

المحاور 2: لا مش محامى

الشيخ : مدام لا جاوب أنت

المحاور : هناك فكرة مشتركة نعرضها

المحاور 2: يا سيدى ، بالنسبة للشيخ والقول عنكم بالتجسيم إنما هذا الأمر مرجعه أنه وافقتم ابن تيمية على تصريحه بالجسمية ،ابن تيمية يقول أن الله عز وجل جسمى

الشيخ : شو قول لك ، دفاعا عن شيخه الإسلام ، كذب

المحاور 2: كيف ؟

الشيخ : كذب على شيخ الإسلام ،

المحاور 2: انا شوفته بعينى فى الكتب

الشيخ : كذب هذا من شيخك على شيخ الإسلام

المحاور 2: كذب كذب يا جماعة أتقوا الله ، هالرجل ميت اتقوا الله

أبو الحارث تلميذ الشيخ : عفوا شيخنا مثل هذه الأمورتجلس مع الأخ علىّ فيها ، فيما بعد بتزوروا بعضكم

المحاور : والله ياريت ، احنا عايزين نحقق مسألة صحيحة

المحاور 2: ولسه مادخلنا فى قدم العالم بالنوع ، المسألة الى كنا بالأصل جايين عشانها ، هى مسألة القدم بالنوع وان ابن تيمية بيعتقدها وجايبين معنا منهاج السنة وكذا ، لسه لحد الأن مادخلنا فيها

الشيخ : شو بدك تدخل فيها ؟ منشان ايه ؟

المحاور 2: عندنا شبهة نحنا

الشيخ : عندكم شبهة بأيش ؟

المحاور 2: أن ابن تيمية بيقول بقدم العالم بالنوع ، وان ها المسألة

الشيخ : أنت فاهم شو بيعنى فيها

المحاور2 : بيعنى أن العالم افرادها حادث ، وانما النوع قديم

الشيخ : شو يعنى هالكلام انا ما فهمته

المحاور : هذا كلام ابن تيمية مش كلامى

أبو الحارث تلميذ الشيخ : يبقى لازم تكون أنت فاهمة

الشيخ : انت الان عم بتعمل حكواتى ، يعنى مسجلة أنا بدى تفهمنى

المحاور2: انا بدى افهمك ، جزاك الله الخير ، ابن تيمية بيعتقد أنه شىء غير الله قديم ، وان فيه مهما كان سواء النوع

الشيخ : قديم يعنى غير مخلوق ؟

المحاور2 : آه ، هذا ممكن يجى على محملين ، ابن تيمية صار متناقض هون ، ممكن يكون قديم لانه مش مخلوق ، وممكن يحكى لك أنه مخلوق لكن لا أول له ، وهذا تناقض إن لم يكن كفر

الشيخ : إذا واحد بيتناقض فى كلامه شو واجبكم انتم معشر المسلمين إذا شوفتم كلامين لعالم من علماء المسلمين ، احد الكلامين باطل ، شرك ، كفر ضلال ، والتانى وايمان ، شو واجبكم حينذاك ؟

المحاور 2: أن نحاول أن النص الموهم للكفر نحاول نحمله على المحمل الحسن

الشيخ : هل شيخكم يفعل هكذا ؟

المحاور2 : بس احنا ما ستطعناش

الشيخ : اسمه يا أخى ، اعطى جواب الله يهديك، لا تنحرف ، تنحرف بعدين هذا أمر خطير جدا

المحاور2 : بدى تسالنى أنا ، أنا مليش بشيخى

الشيخ : يا أخى انت أفكار بتحملها ، الله يهديك ، أنت شو عرفك النوع وما النوع ؟

المحاور2: نناقش الفكرة احنا

الشيخ : لا تجادل ، لو كنت مانك مجادل فيما مضى مافهمت شيئا كغيرك تماما ، أعطى بالك ، أنت فى هذا العصر لولا ها الرجل ما كنت تعرف عن ابن تيمية يقول بقدم النوع ومادرى اشى وهذه الفلسفة أنت تعرف أن هذا أنا رديته ؟

المحاور2: نعم يالصحيحة الأولى

الشيخ : صحيحة ولا تعليق على العقيدة الطحاوية ؟ والأن شو بيهمكم من الموضوع مادام عم بتعترف أنت أن هو اله كلام إيمان وكلام بتظن أنه كفر ؟

ما انكم فاهمانينه

المحاور2 :لا ، كلام الإيمان لا ، نحن بنحكى فيه كلام موهم ، فيه كلام تناقض ، يعنى مثلا كيف ؟ بيحكى إن هو مخلوق لكن لا أول له ، يعنى هاذى ما بتركبش فى عقل اى إنسان كيف مخلوق لا اول له ؟ وبعدين بيحكى النوع القديم والأفراد حادثة، يعنى بنظرى أن الرجل أقل ما يقال أنه متناقض ،

الشيخ : شو معنى متناقض ؟ هالرجل ليس له من كتاب ومن قول ومن فتاوى إلا ها المسألة هاى ؟

المحاور2 : فيه غيرها أكيد

الشيخ : طيب ، غيرها أقل ولا أكثر

المحاور2 : اكثر

الشيخ : هذا الأكثر شو بيشهد عليه ؟ أنه رجل كافر ولا مسلم ؟

المحاور2 : والله واحد ممكن يحكى مليون كلمة فى الحق ، وكلمة واحدة

الشيخ : ما بيجاوب ،

المحاور2: أنه مسلم

الشيخ :الله يهديك ، لا تقول لى يمكن ولا كذا ، يا أخى خليك على الجادة الله يهديك، هل يجوز إتهام المسلم بكلمة أنت تفهمها أنها متناقضة ، هل يجوز إلغاء المقطوع به بأمر المشكوك به ؟ هل يجوز هذا فى العلم ؟

المحاور2 : طبعا لا ، بس عندنا ثبت أنه مش مشكوك به ، بل ثابت مية بالمية

الشيخ : أنت عم بتقول هذا مشكوك فيه ، مشكوك فيه يعنى ما أنا فاهم بتقول كلام متناقض ، من ناحية يبدو مخلوق ومن ناحية أنه لاأول له ، هذا هو المقصود مشكوك فيه ، يعنى فى دلالته مش فى 46.18

أنا قلت لك سلفا أنى رديت هذا الكلام ، يكفى أنه كلام بيستغلوه خصومه ، يكفى ، أنه ما كان ينبغى أن يتكلم هذا الكلام ، يكفى ، واولا وثانيا أن السلف مادخلوا بها المعركة هاذى .

المحاور2: هو دخل

الشيخ : شوف ، كأنى عم بقول لكم أن هذا صواب ، هو دخل لكن هذا لا يجيز لكم أنكم تنصبوا العداء له وتنكروا جهوده التى يشهد بها العدو قبل الصديق ، والبغيض قبل الحبيب ، ليش عاطين دآبه ودأب هالرجل هاى ؟ لأنه قال كلمة أنتم ما عم بتفهموا معناها ، إذا كان الرجل يقول بحوادث لا أول لها ، وهذا عندى خطأ _ولعلك تذكر ذلك _ هاى معناها مع ذلك بيضيف قوله " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق " وين التهمة تبعه ؟

اصبر حتى يلقى سلاحه هو وتشهر أنت سلاحك .

المحاور2: ياريت والله تعيد عشان أفهم ، ابن تيمية بيقول " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق "

الشيخ : نعم ، أنا الأن أنا بدى أتفلسف عليك بصورة خاصة، اسمع أنا هلا بدى أتفلسف عليك ، حتى تعرف أن ها المخاضة هاى

المحاور2 : أنا والله أعجبتنى المسألة ، يعنى مسألة جميله

الشيخ : ههه ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، يا جماعة أنتم حاملين السنة بالعرض وما شين وما كن ..

المحاور : احنا هيك اشترطنا على الشيخ ، قلنا له عندنا افكار وبدنا نناقشها

، لكن فيه شغله لحد الأن ما عجبنيش من الشيخ بدى اقولها أدامه ،

أبو الحارث تلميذ الشيخ :طيب شيخ خليه يقولها

المحاور : معلش ، يجوز أنا كلامى سريع أو ثقيل

أبو الحارث تلميذ الشيخ : ما وصفك صاحبك بالملاكم

المحاور : معلش مانيش خصم بالمسألة ، الشيخ صار يقول أنى خصم ، أنا مش جاى خصم ، أحنا جايين عندنا أفكار وجدنا ، يعنى أنا هسه نفس عقيدتى

الشيخ : أنت هلا عم بتجر القوس نحوك وليس كذلك الأمر ، أنت عقيدتك مخالفة لعقيدتى

المحاور : ليش ؟

الشيخ :ها، أنا بثبت لك ليش ، أولا بتكفر شيخ الإسلام ابن تيمية بعبارة ما فهمتها .

المحاور : انا بدى افهم

أبو الحارث تلميذ الشيخ: عفوا يعنى ....

المحاور : كمسلم بدى اشوف

الشيخ : ليش تلتفت لغيرى ، الكلام بينك وبينى ولا بينك وبين غيرى ؟

لكن ليش عم بتهملنى ؟ الان شو بيفش خلقك أنت ؟

المحاور :أنا الحمد لله مافيش شىء بيزعجنى ، لحد الأن ...

الشيخ : لسه قايل الأن أنا قلت شفت الشيخ مافش خلقك ، شو المسألة الى بدك اياها أنت ؟

المحاور :أنا اسلوبى أنت عاملتنى كخصم وصرت تحملنى أقوال غيرى وتلزمنى

الشيخ : أبو الحارث شو قال ها الساعة ، شو بدك منى انت ؟

المحاور : يدنا نشوف ها المسألة ، هل ثبتت على ابن تيمية على أنه يثبت أن المخلوقات لا أول لها ، أو ان المخلوقات يعنى مع الله

المحاور2 : احنا عندنا شبهة ، بدنا نعرف هو كافر ولا مش كافر ، بدنا نتأكد إحنا ما بنكفره

الشيخ : الله أكبر ، سبق الجواب عن هذا يا جماعة، اتقوا الله ، رجل مثل هذا علم من أعلام المسلمين ، لكن يا جماعة أنتم الأن مثل رجل فلاح عايش فى قرية صغيرة جدا ، لايعلم أن هناك مدن وعواصم فى ها الدنيا ، وإذا به لما خرج من القرية شاف قرية أكبر ، مشى كمان شوية شاف

المحاور : هذا ....

الشيخ : هذا وضعكم عنده ، اسمعوا الله يهديكم ،لازم تعرفوا لحالكم شو أنتم ؟ لازم تعرفوا حالكم ، ما قرأتم كتاب الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقى ؟ شو اسمه يا ابو الحارث؟

أبو الحارث تلميذ الشيخ : " الرد الوافر على من زعم أن من سمى شيخ الإسلام كافر "

الشيخ : هادول العلماء

المحاور 2: نقرأه يعنى تنصحنا فيه الكتاب هذا

أبو الحارث : ماقرأته يا شيخى ؟ الكلام موجه للمحاور

المحاور : بكرة يكون الكتاب موجود ونقرأه

الشيخ : يا جماعة انا عم استدل عليكم أنتم مثل - مش مثل رجالات كبار فى قرية صغيرة - أطفال صغار فى قرية صغيرة مانكم شايفين بعد شىء ، هذا

كتاب ألفه رجل من كبار حفاظ الحديث ابن ناصر الدين الدمشقى ، وجمع لك فيه عشرات الفتاوى من كبار العلماء ، انتم بتقولوا نحنا معكم انه الى بيعرف ان هذا الشخص كافر و لا يكفره بيكون هو كافر صح ؟

المحاور2 : نعم

الشيخ : طيب ، شو رأيكم بهادول العلماءالى بيردوا على الى بيكفر شيخ الإسلام ابن تيمية ها دول كفار ؟ إنتم لما بتحكموا أن ابن تيمية كافر معناها سحبتوها لها الى الف كتاب فى الدفاع عن ابن تيمية والرد على من قال فى شيخ الإسلام فهو كافر ، الله أكبر ، فالشاهد : الأن أنت هادا عم بتقول ما وصلت له ، أنا انتهيت مع صاحبك بس أنا شاعر أنك أنت جسمك معنا وعقلك مش معنا ، أنا أجبت ديك الساعة ، ان ابن تيمية ماذا يقول ؟ يقول بحوادث لاأول لها ،انا قلت لا مش معقول أنا لا أعقله ، وانتم مثل حكايتى ما بتعقلوا ها الشىء ، لكن كونكم لا بتعقلوا هذا الشىء ليس معناه أن القائل كافر لماذا ؟ لنه عندنا مائة دليل ودليل بل ألوف مؤلفة أن هذا الرجل عالم فاضل و هذا شهد به كبار المسلمين فى زمانه وبعد زمانه ، كيف نحنا نهجر ها العلامات وهذه الأدلة القاطعة على أنه أولا رجل مسلم وثانيا عالم وثالثا أنه من كبار شيوخ الإسلام ، كيف تكفروه بمسألة أنتم ما فهمتوها ؟

المحاور : نحنا ما كفرناه ، احنا عندنا شبهة وبدنا نردها ، ونحنا نتمنى الرجل يكون فعلا

المحاور2: معلش سيدى

الشيخ : اسمع اسمع ، اتنين بيتكلموا فى أن واحد ما ينفعش

المحاور : معلش أحنا جيتنا كلها فى كلمتين ، احنا وجدنا ابن تيمية فيه علماء بعصره وبعد عصره بقليل كفروه ، وفيه علماء فى عصرة وأتوا بعد بالقليل كمان فيه ناس ردوا عليهم ، إحنا لما نقرأ كتب الى كفروه بنقول كافر ، ولما نقرأ كتب الى ردوا عليهم بنقول أفضل الناس بعد الصحابة، احنا بدنا الضابط لها المسألة .

الشيخ :إن شاء الله أنت بتكون صادق فيما تقول ، خلصت كلامك ؟

المحاور : نعم نعم

الشيخ : الان هل من شروط الإسلام أنك تعرف ها الى بيكفروا ابن تيمية الحق معهم أو أن الذين جعلوه شيخ الإسلام الحق معهم ؟ أنا شاعر أنه ما فاهم السؤال مع وضوحه

المحاور : أنا فاهم ، فهمت السؤال ، بدى اجاوب

الشيخ : شو جوابك ، جاوب

المحاور : تقصد ان هل من أركان الإسلام أننا نعرف إن ابن تيمية كافر ولا مش كافر

الشيخ : لا لا لا ، مو ها كان السؤال ، شوفت ايش لون مافهمت عنى

المحاور : الفكرة من السؤال يعنى ، بدى المعنى من السؤال

أبو الحارث تلميذ الشيخ : لا مش الفكرة ، الكلام نفسه ....

المحاور : راجع السؤال لنجاوب

الشيخ : الله أكبر ، الله أكبر ،أنا على كل حال بدى أنصح نصيحة مالها علاقة بالعقيدة ولها علاقة بالفقهة ، لعلك تقبلها ، النصيحة الى تبعى أنك تغير التاج الى وضعه على رأسك ، لأن هذا لباس شهرة ، وبتعرف أنت أن لباس الشهرة وهذا بيؤكد أنك لازم تغير هااللون ، ههه

المحاور : ههه ، هيك بيمشى الحال

الشيخ : شوفت ليش مشى الحال ؟ لان هذا اللون هو الشهرة ، طالما بتلبس مثل ما بيلبس الناس ، شوف هذا حاطط طقية مضللعة ، هذا مثل حكايتى طقية بيضا ،ما ادرى ايش الخ ، لأنك انت من بين الناس مثل الديك الرومى

الجميع يضحك

المحاور : بقبلها يعنى

أبو الحارث تلميذ الشيخ :: هذه مداعبة من الشيخ ،لترطيب الأجواء ، الله يجزيك الخسر ياشيخنا

الشيخ : بدى اعيد عليك السؤال لعلك بتجاوبنى ، هل من أركان الإسلام أنك تعرف أن الذين كفروا شيخ الإسلام الحق معهم أو أن الذين قالوا شيخ الإسلام الحق معهم ، هل هذا من شروط الإسلام

المحاور : هو ليس من شروط الإسلام ، لا مش من شروط الإسلام

الشيخ :شوف صاحبك أحسن منك لأنه بدء يشعر أن هذا أسلوب علمى ، "خير الكلام ما قل ودل" المهم سؤال تانى : هل من فرائض الإسلام

الى هنا انتهى الشريط بحمد الله

وبفضله تعالى ومنه

وله الحمد والشكر والثناء

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سلسلة الهدى والنور – 595:

[الرفق واللين في الدعوة إلى الله تعالى – الرد على السقاف]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : محمد الهاشمي مصمودي

محتويات الشريط :-

1 – ما حكم استعمال الرفق واللين في الدعوة.؟ (00:00:41)

السائل: سؤال في الدعوة يا شيخ، الرفق والسماحة ولين الجانب من السنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلّم

الشيخ: وهو كذلك

السائل: هل توفر الرفق واستعماله واجب في الدعوة، أم هو مستحب؟

الشيخ: هو واجب

السائل: طيب، السؤال لمغزى طبعاً، له هدف

الشيخ: ووراء الأكمة ما وراءها ، إي نعم.

2 – هل صحيح أن السلفيين مشهورون بالشدة في الدعوة.؟ (00:01:27)

السائل: السلفيون بشتى أصنافهم مشهور عنهم – وقد يكون صحيح – الشدة وقلة الرفق في نشر الدعوة، فإن كنت ترى هذا صحيحا وهذا ما أراه، فما هو تعليقك على مثل ذلك؟

الشيخ: أولا في كلامك ملاحظة، وهي قولك:– وقد يكون صحيحاً –، كذلك؟

السائل: إن كنت تراه صحيحاً

الشيخ: أولا قلت:– وقد يكون صحيحاً — أي ما يقال عنهم من الشدة قد يكون صحيحاً

أنت منهم ؟

السائل: نعم معذرةً قُلت هذا، نعم.

الشيخ: فهنا الملاحظة ،نحن نلفت نظر اخواننا، حينما يتكلمون بمثل هذا الكلام، نقول هذا كلام السياسيين، قد لا يعنونه، ولكن

إنما الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

فحينما يقول المتكلم في أمر ما: قد يكون كذا، فيقابله في: قد لا يكون كذا. أكذالك؟

السائل: نعم

الشيخ: الآن، هنا يرد على سؤالك أمران اثنان وبعد ذلك نتابع الجواب.

هل أنت متأكد من هذا الذي يُقال أن السلفيين لا لين عندهم وإنما الشدة هي نبراسهم، وهي منهاجهم، هل أنت متأكد من هذا؟ وأنت فتحت لي باب هذا السؤال لأنك قلت – وقد يكون صحيحاً –

السائل: أنا قلت معذرة من قولي

الشيخ: إذن نسمع الكلام الصحيح، ما هو؟

السائل: أعيده؟

الشيخ: لا مش تعيده، لأنه خطأ، وإلا من ماذا تعتذر؟ تعيد رأيك على الوجه الصحيح، بدون قد قدة. واضح؟

السائل: نعم

الشيخ: طيب، تفضل.

السائل: [هنا كرر السائل كلامه ورد الشيخ السابق] ... السلفيين مشهور عنهم – فيما أراه أنا – الشدة وقلة الرفق في الدعوة، هذا رأيي أنا.

الشيخ: أنت منهم؟

السائل: أرجو ذلك.

الشيخ: ترجو ذلك، أنت منهم يعني أنت سلفي.

السائل: نعم.

الشيخ: طيّب أنت من هؤلاء السلفيين المتشددين ؟

السائل: لا أُزكي نفسي.. أقصد سمة بارزة

الشيخ: القضية الآن ليست قضية تزكية، قضية بيان واقع، وقضية كما قلنا أنت الآن تثير السؤال هذا من أجل التناصح، فأنا لمّا أسألك أنت من هؤلاء المتشددين ؟، ما يرد هنا موضوع أنا لا أزكي نفسي ؛ لأنك تريد أن تبيّن الواقع. بمعنى لو سألتني هذا السؤال أقول لك: أنا فيما أظن لست متشددا، لكن هذا لا يعني أني أزكي نفسي لأني أخبر عن واقعي ففكر في السؤال.

السائل: نعم جوابي يا شيخ مثل جوابك.

الشيخ: إذن لا يصح أن نطلق أن السلفيين متشددون، والصواب أن نقول: بعضهم متشددون واضح إلى هنا.

السائل: نعم.

الشيخ: طيب، فإذن نقول أن بعض السلفيين عندهم أسلوب في الشدة، لكن تُرى هل هذه الصفة صفة اختص بها السلفيون ؟

السائل: لا.

الشيخ: فإذن ما الفائدة وما المغزى من مثل هذا السؤال ؟ ! هذا أولا.

وثانيا هل اللين الذي قلنا هو الواجب هل هو واجب دائما وأبدا ؟

السائل: أبدا لا.

الشيخ: فإذن لا يصح لك ولا لغيرك أن تصف أولا نخرج بالنتيجة التالية:

لا يجوز لك ولا لغيرك أن تصف طائفة من الناس بصفة تعممها على كلهم جميعا.

وثانيا: لا يجوز لك أن تطلق هذه الصفة على فرد من أفراد المسلمين سواء كان سلفيا أو خلفيا في حدود تعبيرنا إلا في جزئية معيّنة مادام اتفقنا أن اللين ليس هو المشروع دائما وأبدا. فنحن نجد الرسول عليه السلام قد استعمل الشدة التي لو فعلها سلفيّ اليوم لكان الناس ينكرون عليه أشد الإنكار.

مثلا: لعلك تعرف قصة أبي السنابل، تذكر هذه القصة ؟

السائل: لا لا.

الشيخ: امرأة مات زوجها وهي حامل فوضعت فكان بلغها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الحامل المتوفى عنها زوجها تنقضي عدتها بوضعها لولدها فيقول الحديث وهو في صحيح البخاري: أنها بعد أن وضعت تشوّفت للخطاب وتجمّلت وتكحّلت فرآها أبو السنابل وكان خطبها لنفسه فأبت عليه فقال لها: لا يحل لكِ إلا بعد أن تنقضي عدة الوفاة – كقاعدة وهي أربعة أشهر وعشرة أيام – وهي فيما يبدو أنها امرأة تهتم بدينها فما كان منها إلا أنها تجلببت وسارعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ما قال لها أبو السنابل فقال عليه السلام: " كذب أبو السنابل ".

هذه شدة أم لين ؟

السائل: نعم شدة.

الشيخ: ممن ؟ من أبو اللين { ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك }.

إذن ليس مبدأ اللين بقاعدة مطردة كما اتفقنا آنفا وإنما ينبغي على المسلم أن يضع اللين في محله والشدة في محلها.

كذلك مثلا: كما جاء في مسند الإمام أحمد لمّا خطب عليه الصلاة والسلام خطبة قام رجل من الصحابة وقال له: ما شاء الله وشئت يا رسول الله قال: " أجعلتني لله ندا؟! قل ما شاء الله وحده ".

شدة أم لين ؟

السائل: أسلوب قول النبي صلى الله عليه وسلم.

الشيخ: يعني هذه أنا أُسمّيها حيدة، لأنك ما أجبتني كما أجبتني من قبل، لمّا قلتُ لك أبو السنابل قال في حقه: " كذب أبو السنابل " شدة أم لين ؟ هذه شدة.

السائل: هذه شدة، نعم.

الشيخ: وهذه الثانية؟

السائل: فقط بيّنَ له قال: " أجعلتني لله ندا ".

الشيخ: هذه حيدة – بارك الله فيك – أنا ما أسألك بيّنَ أم لم يُبيّن، أنا أسألك شدة أم لين؟

لماذا الآن اختلف منهجك في الجواب ؟ من قبل ما قلتَ بيّن له قال له: " كذب أبو السنابل " هو بيّن لكن هذا البيان كان بأسلوب هيّن ليّن كما اتفقنا أنه القاعدة أم كان فيه شدة؟ قلتَ بكل صراحة كان فيه شدة، والآن ما عدى عمّا بدى في السؤال الثاني؟

السائل: السؤال الثاني لم يَقُل له كاذبا قال: " أجعلتني لله ندا ".

الشيخ: الله أكبر هذا أبلغ في الإنكار – بارك الله فيك –.

قال أحد الحضور: يا شيخنا قال: " بئس الخطيب أنت " في رواية مسلم.

الشيخ: نعم في قضية أخرى، تذكر هذا الحديث ؟

من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصيهما فقد غوى قال: " بئس الخطيب أنت " شدة أم لين ؟

السائل: شدة نعم.

الشيخ: المهم – بارك الله فيك – في هناك أسلوب لين وفي هناك أسلوب شدة.

الآن بعد أن اتفقنا أنه ليس هناك قاعدة مطردة، مطردة على طول لين لين لين على طول، شدة شدة على طول

السائل: نعم.

الشيخ: إذن تارة هكذا، وتارة هكذا.

الآن حينما يُتهم السلفيون بعامة إنهم متشددون أَلا تَرى أن السلفيين بالنسبة لبقيّة الطوائف والجماعات والأحزاب هم يهتمّون بمعرفة الأحكام الشرعية وبدعوة الناس إليها أكثر من الآخرين ؟

السائل: لا شك.

الشيخ: لا شك – بارك الله فيك – إذن بسبب هذا الاهتمام الذي فاق اهتمام الآخرين من هذه الحيثية، الآخرون يعتبرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولو كان مقرونا باللين هذا شدة بل بعضهم يقول هذا ليس زمانه اليوم بل بعضهم غلا وطغى وقال البحث في التوحيد يفرق الصفوف اليوم. فإذن – بارك الله فيك – الذي أريد أن أصل معك هو أن القضية نسبيّة يعني إنسان ليس متحمس للدعوة وخاصة للدخول في الفروع التي يسمّونها بالقشور أو أمور ثانوية فهو يعتبر البحث ولو كان مقرونا بالأسلوب الحسن يعتبره شدة في غير محلها.

لا ينبغي وأنت سلفي مثلنا أن تشيع بين الناس ولو هؤلاء الناس القليلين الآن، وتذكر أن السلفيين متشددون لأننا اتفقنا بعضهم متشدد وهذا لا يخلو حتى الصحابة فيهم اللين وفيهم المتشدد.

ولعلك تعرف قصة الأعرابي الذي همّ بأن يبول في المسجد فماذا همّ به الصحابة ؟ همّوا بضربه هذا لين أم شدة ؟

السائل: شدة.

الشيخ: شدة، لكن ماذا قال لهم الرسول ؟: " دعوه ".

فإذن قد لا يستطيع أن ينجو من الشدة إلا القليل من الناس، لكن الحق هو أن الأصل في الدعوة: أن تكون على الحكمة والموعظة الحسنة، ومن الحكمة أن تضع اللين في محله، والشدة في محلها. فأن نصف إذن خير الطوائف الإسلامية التي امتازت على كل الطوائف بحرصها على اتباع الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح بالشدة هكذا على الإطلاق ما أظن هذا من الإنصاف في شيء بل ومن الشرع في شيء أما أن يقال فيهم فمن الذي يستطيع ينكر، فما دام الصحابة فيهم من كان متشددا في غير محل الشدة فأولى وأولى في الخلف من أمثالنا – خلف بالمعنى اللغوي – أن يوجد فينا متشدد. ثم الآن نتكلم عن شخص بعينه هب إنه هيّن ليّن هل ينجو عن استعمال الشدة في غير محلها ؟

السائل: لا أبدا.

الشيخ: فإذن – بارك الله فيك – القضية مفروغ منها، وإن الأمر كذلك فما علينا غير أن نتناصح إذا رأينا إنسانا وعظ ونصح وذكّر بالشدة في غير محلها ذكّرناه فقد يكون له وجهة نظر فإن تذكر فجزاه الله خيرا، وإن كان له وجهة نظر سمعناها منه وينتهي الأمر.

3 – طلب من الشيخ أن ينصحهم بالتزام الرفق في الدعوة إلى الله.؟ (00:16:56)

السائل: كثير من السلفيين يا شيخ يستخدمون الشدة ولا يستخدمون اللين، يستخدمون الشدة في غير موضعها ولا يستخدمون الرفق في موضعه، وليسوا قليل – نحن نقول كل الطوائف تفعل هذا– لكن ليس قليل، وأنا في سؤالي لا أقيس السلفيين على غيرهم من الطوائف الأخرى لا يهمني أمر الطوائف الأخرى، يهمني أمر السلفيين. كثير من السلفيين وليسوا قليل يصدون عن المنهج السلفي بأسلوب دعوتهم للناس وليسوا قليل هؤلاء، أنا قصدتُ من السؤال الذي يسجله الأخ محمد أن توجه نصيحة إلى من ابتلوا بالشدة وبضيق الصدر هذا هو المقصد من السؤال.

الشيخ: بارك الله فيك توجيه النصيحة ما يحتاج من واحد مثلي أن يوجه نصيحة والسلفيين وغير السلفيين يعلمون الآية التي ذكرناها آنفا: { ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن } ويقرؤون أكثر من غيرهم حديث السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها حينما جاء ذلك اليهودي مُسلّما على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، لاوياً لسانه قائلا: السام عليكم، فسمعها السيدة عائشة هذا السلام الملوي فانتفضت وراء الحجاب حتى تكاد تنفلق فلقتين كما جاء في الحديث غضبا فكان جوابها: وعليكم السام واللعنة والغضب إخوة القردة والخنازير، أما الرسول فما زاد على قوله له: " وعليك " ولما خرج اليهودي من عند الرسول عليه السلام أنكر عليه الصلاة والسلام عليها وقال لها: " يا عائشة ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما كان العنف في شيء إلا شانه " قالت: يا رسول الله ألم تسمع ما قال، قال لها: " ألم تسمعي ما قلتُ ".

فإذن السيدة عائشة التي رُبّيت منذ نعومة أظفارها في بيت النبوة والرسالة ما وسعها إلا أن تستعمل الشدة مكان اللين، فماذا نقول في غيرها من السلفيين – كما تقول – وهم لم يُربّوا في بيت النبوة والرسالة بل أنا أقول الآن كلمة ربما طرقت سمعك يوما ما من بعض الأشرطة المسجلة من لساني أو لا، أنه آفة العالم الإسلامي اليوم مقابل ما يقال بالصحوة الإسلامية هو أن هذه الصحوة لم تقترن بالتربية الإسلامية ما في تربية إسلامية اليوم. ولذلك فأنا أعتقد أن أثر هذه الصحوة العلمية سيمضي زمن طويل حتى تظهر آثارها التربوية في الجيل الناشيء الآن في حدود الصحوة الإسلامية، إنما هي تصرفات أفراد لكن هؤلاء الأفراد يعيشون تحت رحمة الله عز وجل فمنهم القريب، ومنهم البعيد، ولذلك فمن الناحية الفكرية والعلمية سوف لا تجد من يخاصمك ويخالفك في أن الأصل في الدعوة أن تكون باللين والموعظة الحسنة لكن المهم التطبيق، والتطبيق هذا يحتاج إلى مرشد، إلى مربي يربي تحته عشرات من طلاب العلم وهؤلاء يخرجون من يد هذا المربي مربين لغيرهم وهكذا تنتشر التربية الإسلامية رويدا رويدا بتربية هؤلاء المرشدين لمن حولهم من التلامذة. وبلا شك الأمر كما قال تعالى: { وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم }. ونسأل الله عز وجل أن يجعلنا من الأمة الوسط لا إفراط ولا تفريط.

السائل: جزاك الله خيرا يا شيخ.

أحد الحضور:يا شيخ أحيانا حينما يلاقي السّني ممن يقابله من أهل البدع عتوا واستكبارا يعني كما الله عز وجل أمر موسى باللين مع فرعون ومع ذلك قال له: { وإني لأظنك يا فرعون مثبورا } يعني يا شيخ نحن في الكلية كانوا والله دكاترة يستهزؤوا بنا حينما تقول لهم قال الرسول.. يعني فإذا خرج الإنسان عن طوره واستعمل معهم الشدة ، الشدة يعني لا يقال هنا شدة، ويعجبني المثل سمعته منك شيخنا: قال الحائط للوتد لم تشقني قال سل من يدقني.

الشيخ: صحيح.

أحد الحضور: وكذلك شيخنا، مرة كنا ناقشنا بعض أفراد من حزب التحرير وكما لا يخفى عليكم هدفهم هو مسألة الخلافة، ونحن الحمد لله هدفنا هي أولا العقيدة والتوحيد، فلما بدأنا معهم من الأساس في البحث العلمي كما تعلمنا منكم، فبدأنا في مسألة الأسماء والصفات، أحدهم من كبارهم يقول: إحنى نرتبط طول الليل بأصبعه ورجله؟!!

الشيخ: الله أكبر.

أحد الحضور: ماذا نقول لهذا؟

الشيخ: الله أكبر.

أحد الحضور: يعني يستهزئ بصفات الله عزّ وجلّ، ماذا نقول لهذا؟

الشيخ: على كل حال نسأل الله أن يؤتينا الحكمة وهي أن نضع كل شيء في محله.

أحد الحضور: يا شيخ في أحكام الجنائز قول ابن مسعود لما قال رجل: استغفروا لأخيكم. قال: لا غفر الله له.

الشيخ: مع هذه أمثلة كثيرة جدا، يذكرنا الأخ أبو عبد الله بأثر، أن رجلا من الصحابة لعله عبد الله بن مسعود أو عبد الله بن عمر.

أحد الحضور: عمر نفسه.

الشيخ: عمر نفسه ؟

أحد الحضور: عمر نفسه لمّا قال رجل: استغفروا لأخيكم. قال: لا غفر الله له.

الشيخ: ما رأيك بهذا ؟

لا شك أنك أنت أول واحد لو رأيتي أنا أقول هذه الكلمة، تقول الشيخ متشدد، لكن هنا يقوم في نفس المُنكِر الغَيرة على الشريعة فتحمله أن يقسوا في العبارة، الآخر الذي يتفرج ليس في موضع هذه الغَيرة التي ثارت في نفس هذا الإنسان فيخرج منه هذا الكلام، وهنا يقولون عندنا في سوريا: " شو هذه الشدة يا رسول الله "، هذه لهجة سوريا خطأ، لكن يخاطبوا الرسول يعني كأن هذه الشدة طالعة من الرسول وهم يعنون هذا الإنسان.

فسبحان الله يعني المسألة ينبغي أن تراعى جوانبها من كل النواحي حتى الإنسان يكون حُكمه عدلا. ثم أيضا مما يبدو لي الآن من أسباب إشاعة هذه التهمة إذا صح أنها تهمة عن السلفيين، تعرف أنت أن من كثر كلامه كثر خطؤه، فالذين يتكلمون في المسائل الشرعية هم السلفيون، ولذلك فلا بد أن يخطئوا لكثرة ما يتكلمون فيتجلى خطؤهم، ومن هذا الخطأ الشدة عند الآخرين الذين هم لا يجولون ولا يخوضون في هذه القضايا بينما لو نُظِرت هذه الشدة في عموم ما يصدر منهم من نصح على العدل وعلى الإنصاف واللين لوجدنا من مثل بعض الأمثلة التي ذكرناها عن بعض السلف وأمام الرسول عليه السلام فيها شدة، ولكن هذه

الشدة لا تسوغ لنا أن ننسب هؤلاء الصحابة الذين وقعوا في هذه الشدة في جزئية معيّنة أنهم كانوا متشددين، وإنما قد يقع كما قلنا أنا وأنت وغيرك في شيء من الشدة.

السائل الثاني: العبرة في السمة البارزة

الشيخ: نعم

السائل الثاني: العبرة في السمة البارزة ، السمة البارزة عند النبي صلى الله عليه وسلّم، اللين والرفق. حتى لو قال: كذب فلان، أو جعلتني لله نداً أو ما شابه.

4 – ما رأيكم في ناصر العمر وفي رده على السقاف ثم تكلم على السقاف. (00:27:10)

السائل: أنا علمت أن الشيخ ناصر عمر زاركم قريبا

الشيخ: نعم

السائل: كيف كانت زيارة الشيخ، وما هو انطباعكم عن الشيخ ناصر؟

الشيخ: عن مين؟

السائل: عن الشيخ ناصر العمر.

الشيخ: ما شاء الله، نعمَ الرجل، طالب علم قوي، وفيما يبدو لنا، ولا نزكي على الله أحداً، متجرد عن الهوى

السائل: الحمد لله

الشيخ: الحمد لله، وفيه خير كبير، ونسأل الله أن يكون كل طلاّب العلم بهذا الخلق الاسلامي العالي.

السائل: ما رأيكم في شريط ناصر العمر الذي رد فيه على المدعو السقاف؟

الشيخ: قام بواجب طيب، ونحن الآن نحاول أن ننشر هذا الشريط في هذا البلد، لأنه هذا السقاف رجل مجرم كبير وهو في اعتقادي وراءه ناس، ليس وحده في الميدان، وهو جهمي جلد مر، و يتلاعب بالسنة يصحح منها ما يشاء وهو ضعيف، ويضعف منها ما يشاء وهو صحيح عند العلماء، وحسبك دليلنا على ذلك، حديث الجارية: ((أين الله؟))، يقول أنا أقطع أن النبي صلى الله عليه وسلّم لم يقل هذا الحديث، وهو يعلم بل و يعزوه لصحيح مسلم، ومع ذلك فهو يقطع أن هذا الحديث كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، مع أنه يصححه كثير من العلماء الذين هو يركن إليهم فيما يتعلق بتأويل الصفات، أو في تأويل بعض الصفات كالإمام البيهقي مثلا، فالإمام البيهقي والحمد لله هو من كبار علماء الحديث وإن كان فيه أشعرية، فهو من هؤلاء الذين صححوا الحديث، فهو لا يباليه أية مبالاة، فضلا عن الحافظ ابن حجر أيضا الذي صحح الحديث، لا يبالي!! فهو يقول أن هذا الحديث يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلَّم ما قاله، ويأتي بأحاديث بعضها صحيح ليس فيها جملة: ((أين الله؟))، فيضرب هذه الجملة بتلك الروايات التي ليست فيها مثل هذه الجملة، مع أنه لا تعارض، وأكثر الروايات التي يعتمد عليها لا تخلو من علة حديثية، ومع ذلك هو لا يبالي. وهو ينطلق فيما يرد على أهل السنة من القاعدة اليهودية الصهيونية التي تقول: (الغاية تبرر الوسيلة) هكذا.

ما أدري، وصلكم كتاب دفع شبهة التشبيه لابن الجوزي بتعليق هذا الرجل الدجّال هذا؟ وصلكم؟

السائل: ما رأيته.

الشيخ: هذه مصيبة المصائب، خذ هذا هو في الأسفل...، هذا وضع فيه مقدمة طويلة كله رد على أهل السنة، ويسمي المثبتين للصفات وأنا في مقدمتهم بالمجسم، لمجرد أننا نثبت الصفات وأظنك وقفت على كتابي: (مختصر العلو للذهبي). وقفت عليه؟

السائل: نعم.

الشيخ: آه، والمقدمة التي تبلغ يمكن خمسين صفحة تقريبا، سبعين، فهي كلها المقدمة جمع بين الإثبات مع التنزيه، مع ذلك كلما ذكرني، بين هلالين: (المجسم المجسم المجسم)، وهو يقول في تفسير قوله تعالى: {أأمنتم من في السماء}، أن الإعتقاد أن الله في السماء هي عقيدة الجاهلية، المشركين في الجاهلية، ومن هنا هو ينطلق ويضرب حديث الجارية بأنه موضوع لأنه يحمل عقيدة المشركين [يعني بزعمه]، الجارية تقول الله في السماء، يقول هذا قول المشركين.

السائل الثاني: زار السقّاف قبل مدة، الشيخ نسيب الرفاعي، وبعد ما صلينا الجمعة في مسجدنا، نزلت أنا والشيخ أحمد السالك عند الشيخ نسيب لأنه كان مريض، وإذ بالسقاف أتى، يعني إحنا كنا سبقناه.

الشيخ: جاء إلى؟

السائل الثاني: إلى الشيخ نسيب.

الشيخ: في داره.

السائل الثاني: إي نعم.

الشيخ: في بالعادة؟

السائل الثاني: لا، ثاني مرة جاء، فقال له الشيخ نسيب أنو ((أنت بتأول الصفات وتنفيها وكذا، شو دليلك على هذا التأويل؟)) فقال: ((دليلي أن البخاري أوّل)).

الشيخ: لا حول ولا قوة إلا بالله.

السائل الثاني: فقال له الشيخ أحمد السالك: ((يا حسن أتثبت لله ذات؟)) قال: ((نعم))، قال : ((والصفات فين عندك؟ كما أن له ذات ليست كالذوات، يده ليست كالأيدي))، قال: ((أنا لم آتي للمناقشة))،

الشيخ: هذا دأبه.

السائل الثاني: ثم قال للشيخ نسيب أن ((الشيخ ناصر يقول عنك مشرك))، فقال له الشيخ نسيب: ((ومع ذلك فأنا معه ضدك))، فجلس قليلا ثم انصرف وما عاد بعدها.

الشيخ: كذاب بلا شك،أعوذ بالله.

السائل الثاني: نعم، شيخنا أنا تتبعت جميع رسائل السقّاف ما عدى هذه، لا لمناقشة أقواله، فقط أرجع إلى المصادر التي ينقل منها وأقوله وكذا، جميع رسائله التي طبعها وجدت العجب العجاب.

الشيخ: أحسنت.

السائل الثاني: وهي مجموعة، وأعطيتها للشيخ علي حتى ينظر فيها.

الشيخ: جزاك الله خيرا.

السائل الثاني: إي نعم، فوجدت أن اللغة أيضا، حدث ولا حرج. عجبت في بعض رسائله ينقل إجماع أهل الحديث، على أنه لا يجوز التصحيح ولا التضعيف إلاّ من قبل حافظ، ويقول : ومنهم الحافظ ابن حجر والسيوطي.

الشيخ: الله أكبر، الله أكبر.

السائل الثاني: وهذه الدعوة ما ادعاها أحد من قبله.

الشيخ: لا هو يعني دجّال، الله أكبر عليه، الله أكبر عليه.

السائل الثاني: في بعض الرسائل يدعي ويقول أن سير أعلام النبلاء ما طبع إلا المجلد الأخير الذي فيه ترجمة شيخ الإسلام ابن تيميّة، والله أعلم ليش قال أخفوه هذا الكتاب، يعني ليش

مع أنه ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية نقلها ابن الوزير في العواصم وعندي صورة من مخطوطته، محققه شعيب الآرناؤوط

الشيخ: إي نعم، عفوا: نقلها من السير؟

السائل الثاني: ابن الوزير، إي نعم، ويقول: ((ولقد أكثرت في هذا الجزء من النقل عن شيخ الإسلام ابن تيميّة، فهاك ترجمته من سير أعلام النبلاء))، وساقها، يعني وعندي صورة المخطوطة، سبحان الله فيه الثناء الطويل

الشيخ: وإن شاء الله ناوي تنشر هذه الحقائق عن هذا الرجل؟

السائل الثاني: ويعني ما نصحنا، قال يعني من باب عدم شهرة هذا الرجل، من باب يعني.. عدم الرد عليهم أولى، وعدم متابعتهم أولى، لكن إن شاء الله القلب يميل إلى أنه لابد يعني.

أحد الحضور: يعني لا بد تبين أباطيلو، هذا موش بالتعريف.

السائل الثالث: كتب السقاف عن غيره من الكتب التي تهاجم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أنه يتأثر به حتى العامي، الذي يقرأ الكتب، المثقف حتى المهندس حتى الكميائي، بخلاف الردود الأخرى مثل ردود ممدوح سعيد أو غيره، لا يستطيع أن يعرفها أو يتفاعل معها حتى كثير من طلبة العلم، ومن هاهنا تكمن خطورة، وهذا كتاب، وفي نفس الوقت أهمية الرد على هذا الكتاب برد موجز ورسالة صغيرة قابلة للانتشار، من الرسائل الصغيرة فقط لإعطاء نماذج من تحريفاته ومن خزعبلاته، ويضاف ما لديه من شذوذ، من تكفيره لشيخ الإسلام وغيره.

الشيخ: نعم، أنا أعتقد أن هذا المشروع الذي أشرت إليه مهم جداً.

السائل الثاني: يا شيخ أنا ما ناقشته، هو يعني جاهل.

الشيخ: هو هذا، مناقشته يا أخي بدها مجلدات، لا تناقش، لا تناقش.

الله أكبر عليه، العجيب أنه نقل من ((تفسير البحر المحيط)) لأبي حيّان في تفسير الآية السابقة: {أأمنتم من في السماء}، تفسير عجيب جداً !! قال: أن ربنا عزّ وجلّ يقول للمشركين: ((أأمنتم من تزعمون أنه في السماء))!!!. أعوذ بالله، الله أكبر، شيء فظيع، شيء فظيع، قلب للحقائق، لا مثيل له في قلب الحقائق، ستجد هنا في كتاب ابن الجوزي، تعرف أن ابن الجوزي للأسف انحرف عن المذهب السلفي في الصفات، فينقل بعض الحنابلة الحقيقة أنهم عندهم شيء من الغلو في الإثبات، فهو (السقّاف هذا) لما يذكر ابن الجوزي رجلاً من هؤلاء الحنابلة، يضع هو بين هلالين (المجسم فلان)، (المجسم فلان)، كيف

استجاز لنفسه أن يدس في كتاب غيره، وليته ذكر في المقدمة أنه هو الذي اصطلح هذا الاصطلاح، خلاها معماي حتى يضل الناس.

السائل الثاني: شيخنا، شفت له كتاب: (الشهاب الحارق في الرد على الألباني المارق)؟ يذكر فيه، في أول الكتاب مقدمة، زعفرانية هو يسميها، -ما شاء الله – بلغ فيه العلم إلى كتابة مقدمة، فيورد إليك بعض الأسئلة، وهي لغتها يعني قوية، فخطر في بالي، أن مثل هذا شو يقول لأنه هو في الآخرة لما بدأ ينشأ، بعدما خلص يقول: ((ونحن على ثقةً)) عليها تنوين.

الشيخ: عجيب.

السائل الثاني: فخطر ببالي أن أراجع كتب المقامات، فراجعت مقامات الحريري، وإذا بالمقامة نفسها اللي كاتبها الحريري وذكر أنه ذهب إلى الحرم وكان هناك شيخ متصدر للفتوى وجاءه من دائما يكني عنه أبو يزيد السبوكي، وقام له فتى فتيق اللسان فسأله أسئلة فقهية فيها ألغاز، فالسقاف أوردها، وحطك أنت هو السائل الفتى فتيق اللسان، وغيّر المقامة. حتى الناس يفكرون أن له مقامات.

الشيخ: الله أكبر، الله أكبر، الله المستعان.

السائل الثاني: بعدين شيخنا، يقول – لما جلست معه عند الشيخ نسيب –، قلت له أنت تقول في كتاب: شداد بن رفاعة القتباني، هو قال أن الصواب هو الفتباني، وهذا دليل على جهل الألباني لأنه قال القتباني، فقلت له:

أولا: الشيخ ناصر، نقل من سنن ابن ماجه، وفي سنن ابن ماجه القتباني موجودة

إثنين: الحافظ ابن حجر في التقريب: شداد بن رفاعة، أو رفاعة بن شدّاد القِتباني بكسر القاف، فهل هنا الشيخ ناصر مُلزم أن يتبع كل الكتب حتى يقول أنها القتباني ولا الفتباني؟، وخاصة أن هناك فيه نسبتين عند أهل الحديث، فيه فعلا القتباني وفيه الفتباني، فهو غير ملزم بقول الحافظ ابن حجر، فقال: ((أعرف أن الحافظ ابن حجر قال هيك))، فقلت له طيب كيف تدلس على الناس، قال: ((حتى أري الناس أن الألباني ما هو معصوم))، فقلت له: ليش من إدعى عصمته!!!

الشيخ: ما شاء الله، ما شاء الله. يتتبع مسكين عثرات.

السائل الثاني: فلما جاء الشيخ أحمد السالك، قال له: (هذه مؤلفات أنظر فيها)، فالشيخ أحمد السالك مسك كتاب ونظر فيه وقال: ((هذه تريد تنشرها على الناس؟)) قال: ((نعم))، قال: ((هاي غلط إملائي، هاي غلط في النحو، هاي غلط؟))، فاحمر وجهه واستحى.

أحد الحضور: هو يستحي الله يهدي!!

الشيخ: لا حول ولا قوة إلا بالله.

الشريط 596

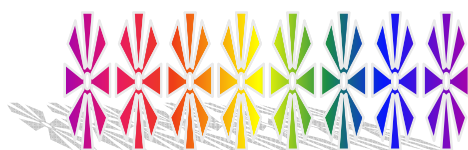

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - اشكالات عن بعض الأحاديث في الأذكار صححها الشيخ ووجد فيها بعض العلل . (00:00:40)

2 - هل تجوز عبارة إن الله لم يسلم . (00:07:22)

3 - تكلم على كتاب رياض الصالحين الذي طبع بتحقيق حسان عبدالمنان . (00:23:55)

4 - كلمة على كلام السقاف الذي يستهزئ فيه بالسنة وينكر حديث (أن الله في السماء .....) . (00:50:47)

تفريغ شريط 596

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ،

فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية

لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى

- حفظه الله ونفع به الجميع -

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط السادس و التسعين بعد المائةالخامسة على واحد

طالب :

فيه بعض الأحاديث ، بعض الإخوان جمع أحاديث الأذكار التى تقال دبر الصلوات وفى الليل والمساء ، وجد أحاديث وجد فيها علة ، وأنت حفظك الله صححتها فى "صحيح الجامع" فأعطانى أربعة منها لأسألك

الشيخ : جزاه الله خير

الطالب : حديث عند ابى داود (كان إذا أصبح قال : أصبحنا وأصبح الملك لله، اللهم إنا نسألك خير هذا اليوم فتحه ...الخ) هذا الحديث هو يقول اسناده كله ثقات ، إلا أنه هناك مشكلة واحدة وهو أن راويه عن النبى أبو مالك الأشعرى وراويه عن ابى مالك شريح بن عبيد

الشيخ :وهو منقطع ، وهو لم يسمع .

الطالب : وهو لم يسمع كما ذكرت ذلك فى السلسلة الضعيفة

الشيخ : هذا انتهينا منه ، هذا شُطب ، هذا من زمان

الطالب : هو لم يشطب عنده

تلميذ الشيخ ابو الحارث : هو وحديثين ثلاثة من رواية شريح هذا ، الشيخ ضعفه

الطالب : طيب وين ؟ مطبوع

الشيخ : لا

ابو الحارث تلميذ الشيخ :هو فى المطبوعة الجديدة من السلسلة الضعيفة يهيئها الشيخ ، شطبها ونبه على هذا .

الشيخ : طيب ،غيره

الطالب : الحديث الثانى حديث زيد بن ثابت (كان يتعاهد أهله أن يقول لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك) ،هذا عند أحمد والطبرانى وقال المنذرى اسناده جيد ، وأنت

حسنته فى صحيح الترغيب والترهيب ، وفى اسناده أبو بكر بن أبى مريم وهو ضعيف فما أدرى ما رأيكم ؟

الشيخ : بس هؤلاء الإخوان هل يلاحظون ما نشاهده من كثير من الكاتبين فى هذا المجال الذى لم يتهيئوا بعد للدخول فيه ، هل يلاحظون ان هناك فى علم الحديث ما يسمى بالصحيح لغيره والحسن لغيره، المفروض أنهم يلاحظون ، هذا أولا .وثانيا: ماهو المفروض بالنسبة لمن شاب فى هذا العلم ، هل يمكن أن يخفى عليه أن أبو بكر بن أبى مريم هذا ضعيف ؟ فإن تذكروا هذا وتسألوه ، فينبغى أن يخطر فى بالهم لعل الشيخ وجد له متابعا أو وجد له شاهدا أو.. أو ..من الإحتمالات الأخرى ، فهل طرقوا هذه الإحتمالات أو واحدة منها ؟

الطالب : هم جزموا ولم يطرقوا ، جزموا بأنك لك متابعات ولك شواهد ، و أن الرجل معروف عندك أنه ضعيف ، لكن هم يخافون أن يأتى من يقدح من خلفك ، فهم يريدون الحجة فقط ، يعنى نقول لهم فقط وجد هناك متابع لأن ليس هناك تفصيل .

الشيخ : طيب ، صحيح يا أخى ليس هناك تفصيل

ابو الحارث تلميذ الشيخ : نجيب التعليق الرهيب ، بنشوف الرجال ؟

الشيخ : نعم ، اما اخى محاولة الخلاص من قدح القادحين فهذا أمر مستحيل ،ولذلك فأنا أرى أن تريحوا أنفسكم كما أرحنا نحن أنفسنا ، لأنه ، كيف بيت الشعر ؟

ومن ذاك الذى ينجو من الناس سالما ***ولو حاول العزلة على رأس جبل

المهم هذا أمر من سنة ألله فى خلقه ، إذا كان سيد البشر صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم - لا أقول لم يسلم من نقد الكفار - ومن إتهامه بأنه ساحر ، شاعر ، كذاب ، لم يسلم

من نقد بعض المسلمين هذه قسمة ما أريد بها وجة الله ، تذكرون هذا الحديث ولابد وهو فى صحيح البخارى ، فمن الذى يسلم إذا كان الرسول لم يسلم ؟ ولذلك فعندنا مثل شامى أنا من هذه الحيثية " حاطط رجليه فى مية باردة " أنا ما يهمنى ، الذى يهمنى أن أعرف الخطأ من الصواب وبس ، فإذا كان هذا مبتغاهم فهذا ممكن الإجابة عليه ، لأن لا يمكن تحقيق طلبة كل طالب، ولذلك الأن بالنسبة للحديث الأول والإنقطاع الذى فيه ، هذا منذ سنين وضعته للملاحظة فى هذاالإنقطاع ، والأن وبعد سنين جاءت المناسبة للإشارة ، لأن مادة الحديث كما تعلمون كثيرة وكثيرة جدا ، وأنا الأن توفر عندى أكثر من ست ألاف حديث من قسم الضعيف ، كل هذا مسجل ويرجى أن ينشر ، فماذا نستدرك هنا ولا هنا ولا هنا ؟ هذا أمر مستحيل بالنسبة لطاقة البشر بصورة عامة ،وبالنسبة للشيخ فى أخرعمره بصورة خاصة

الطالب : الله يبارك فى عمرك

الشيخ : الله يحفظك ، فقصدى ان تبلغ أخوانا هؤلاء السلام ، وأيضا توصيهم بأن يعنى يسمعوا نصيحة الشيخ أن لا يهتموا بقدح القادحين ويحطوا رجليهم مع الشيخ فى الماء البارد ، لكن يهتموا بمعرفة الصواب من الخطأ .

طالب أخر : لايسلم المرء من غُزٍ ... وإن حاول العزلة

الشيخ : تمام

سائل : ذكرتم عبارة أن رسول الله لم يسلم ، هل يجوز ان نقول أن الله سبحانه وتعالى لم يسلم

الشيخ : كيف لا ؟ ((لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ))

السائل : لكن كلمة لم يسلم

الشيخ :اه ، يعنى تقصد اللفظ

السائل : نعم اللفظ واللوازم ، أن الرسول يؤثر عليه .

الشيخ : بشر يعنى بشر ، ظاهر اللفظ غير سالم ، لكن يمكن مع التأويل أن نجد له وجها .

السائل : لانى تأملت فيه منذ أيام ووجدت فى النفس شىء ،بالنسبة للرسول عدم السلامة لوازمها التأثر ، لكن بالنسبة لله جل وعلا فنقول أن الناس ايضا قدحوا أو تكلموا

الشيخ : لم يسلم يعنى رب العالمين كما يتأثر الرسول بنقد الناقدين بإعتباره بشر ، فرب العالمين أيضا كذلك، وحاشاه فهو منزه عن كل ذلك .

السائل : السيارة لو حدث لها حادث تقول سلمت ، لكن إذا جاءها شىء تقول ما سلمت ، لوازم كلمة لم يسلم الله سبحانه وتعالى لا يؤثر عليه لو أجتمع الناس كلهم على صعيد ، فهذه العبارة لأنها مستخدمة

الشيخ : جزاك الله خير ، وجدتها ؟ تفضل

ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا هنا فى التعليق الرهيب طبعا ،لازال مخطوط الجزء الأول صفحة 233 ، عند قول الإمام المنذرى رواه أحمد والطبرانى والحاكم وقال صحيح الإسناد ، ورواه ابن عاصم الى قوله بعد القضاء ، بتقول شيخنا تعليق على اسم أحمد فى المسند الخامس 191 ، والحاكم فى المستدرك واحد 516 ، من طريق ابى بكر بن أبى مريم الغسانى حدثنا ضمرة بن حبيب بن صهيب عن أبى الدرداء عنه وقال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بقوله" قلت أبو بكر ضعيف فأين الصحة ؟" ومن طريقه رواه بن السنى 17 الى قوله وألحقنى بالصالحين ، لكن قال الهيثمى بعد أن ساقه بطوله فى الجزء العاشر 113 من

مجمع الزوائد ، رواه أحمد والطبرانى واحد اسناد الطبرانى رجاله وثقوا وفى بقية الأسانيد أبى بكر بن ابى مريم وهو ضعيف

الطالب : هناك يعنى طريق اخرى للطبرانى ،طيب ياشيخ حفظك الله عادتك أنك إن لم تقف على الإسناد أنك تتبع من قبلك

الشيخ : واياك ، أى نعم

الطالب : يعنى هذا يعنى ليس لك حكم خاص بهذا الحديث

الشيخ : أنت الأن تتكلم على الطريق الأخرى ؟

الطالب : أى نعم ، لأنك لم تقف عليها بعد

الشيخ : هو كذلك ، نحن والحمد لله وصلنا الى ما يصرح به ابن تيمية أنه لابد لطالب العلم من أن يتبع من قبله إلا إذا تبين له خطؤه ، هذا من جهة ، ونعلم بالتجربة بعد العلم العام أن الأمر كما قال ربنا عز وجل فى القرآن {وَمَاأُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً} فأنا إذا وقفت على الطريق الذى فيها أبو بكر هذا الضعيف ووجدت غيرى قد نبه ان هناك طريقا أخرى ، وأنا شخصيا لم أقف عليها ، معناه لا أستبد بما عندى من وقوف على هذا العلم البسيط فارفض قول من قبلى من العلماء، فأنا أتبناه إلى أن يظهر لى ما يمنعنى من تبنيه ، فحينئذ لكل حادث حديث .

ابو الحارث تلميذ الشيخ : أنا عندى مثال حى فى هذا وهو حديث الأذان فى أذن المولود

الشيخ :أحسنت

ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا فى ضعيف الإرواء أعتمد على تضعيف بن القيم لإسناد البيهقى فى الشعب ، وقد ذكره وقال ضعيف فقط ، يعنى ما بين أيش

درجة الضعف ، فشيخنا حفظه الله بيقول " ويمكن بهذا أن يتقوى الحدبث فيصير حسنا " عبارته حقيقة فيها تحفظ ، الشيخ ما جزم بالصحة أو بالحسن ، أنا اذكر تماما ، فلما طُبع الشعب من أوائل الأشياء الى راجعها الشيخ هذا الحديث ، فأفرد له بحثا فى السلسلة الضعيفة وجزم بضعفه بعد أن مال الى ثبوته من قبل

الطالب : حديث (من صلى على حين يصبح عشرا ثم حين يمسى عشرا أدركته شفاعتى يوم القيامة) هذا رواه الطبرانى فى اسناديه ، قال الهيثمى واحد من اسنادى الطبرانى جيد ، والحديث أودعته فى صحيح الجامع جزاك الله خير ، وقلت فى التعليق الرهيب رقم كذا بس ما أحفظه

الشيخ : خلينا نشوف التعليق ، أيوة ، ماهو الشاهد ؟

الطالب : الشيخ : الشاهد أن فى اسناده بقية ابن الوليد وعنعنه ، وفيه خالد بن معدان عن ابى الدرداء

ابو الحارث تلميذ الشيخ : بعد الصبح والمغرب ؟

الشيخ : هذا أحد الطريقين فيه بقية وفيه انقطاع مالمقصود بالكلام ؟

الطالب : المقصود أن الأخر ما وجدته أنا أبدا فى بحثى ، حتى عدنان فى فهرسته ما أورده

ابو الحارث تلميذ الشيخ : أورده هنا ؟

الطالب : ما أورده عدنان فى الطبرانى ، لكن لوجبت صحيح الجامع عطانى الرقم .

ابو الحارث تلميذ الشيخ : من حديث مين هو ؟

الطالب : حديث أبو الدرداء

ابو الحارث تلميذ الشيخ : أخره هو طرفه من صلى ؟

الطالب : من صلى

الشيخ : اهلا وسهلا ومرحبا

المرحب بهم : الحمد لله أنك طيب حسا ومعنى

الشيخ : بارك الله فيكم ، بكم صح هذا

ابو الحارث تلميذ الشيخ: عن ابى الدرداء رضا الله عنه قال (قال رسول الله من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسى عشرا أدركته شفاعتى يوم القيامة) هذا رواه الطبرانى فى اسناديه أحدهما جيد ، الشيخ بيقول عقب المباشرة وكذا فى المجمع عشرة من عشرين ، وقال فى المجمع وزاد فى الثانى ورجاله وثقوا ، هنا فيه تعليق حديث شيخنا وقال الناجي "وأما الحافظ العراقى قال فيه إنقطاع " ما رأيت الا هذا ، طيب الشيخ مش حاطه هنا فى صحيح الترغيب

الطالب :يعنى يكون هذا مثل الذى قبله لأنى تعجبت لما ضعفه فى جلاء الأفهام

ابو الحارث تلميذ الشيخ: عن ابى الدرداء رضا الله عنه قال (قال رسول الله من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسى عشرا أدركته شفاعتى يوم القيامة)

الشيخ : انت لما تقول ما وجدته فى فهرس أخينا عدنان السبب أن أحاديث أبى الدرداء لم تطبع بعد فى لأن هذا من القسم فإذن الجواب ما سمعت واضح

الطالب : نعم

الشيخ : ولذلك نحن أيضا على نفس الخطة

الطالب : ولكن السند موجود فى جلاء الأفهام ، أورده ابن القيم بسنده

الشيخ : نحن عندنا سندين خلى بالك

الطالب : نعم ،أعلم ، لكن اقول أحد الإسنادين

الشيخ : نعم ، هذا نسميه شاهد قاصر ، يعنى فيه فضيلة الصلاة على الرسول لكن ليس فيه تقيد الصباح والمساء

ابو الحارث تلميذ الشيخ:شيخنا بلاش ، واحد يسمع الشريط يقول هذه بدعة ألبانية الشاهد القاصر ، هههههه

الشيخ : ههههه ، هو فعلا يعنى

ابو الحارث تلميذ الشيخ : هى كذلك ، ونعمة البدعة هذه

الشيخ : ونعمة البدعة هذه ، صح ، شاهد قاصر ، وكثير من الذين يكتبون قديما وحديثا يعتبرون الشاهد القاصر على المشهود له الكامل شاهدا ، والعكس هو الصواب ، أى المتن الكامل يصح أن يقال أنه شاهد للمتن القاصر ولا عكس ، واضح ؟

الطالب : نقول بمثل هذا ....

الشيخ : انتبهوا يا أخى ، لا نستطيع أن يكمل علمنا ولم يكمل إلا بطريقة الإستفادة ممن قبلنا ، الأن يعنى العالم الإسلامى يعيش فى فتنة علمية رهيبة جدا، بعد أن كان العالم الإسلامى طيلة القرون مديدة غافلا عن علم الحديث وعن أهميته ، على أساس انه من المتفق عند المسلمين جميعا أنه هو الأصل الثانى بعد القرآن الكريم ، مع ذلك كان مهدورا ، كان غير مُعنى بخدمته كما يليق به كأصل من أصول الإسلام .

طفرة الأن صار فيه صحوة حول أهمية الحديث ، وهذا الأمر الطبيعى لأنه هو الأصل الثانى كما ذكرنا انفا ، ولكن صار ردة فعل ، القدامى جمدوا وركدوا ولم يعملوا حول الحديث إلا جمعا من هنا وهناك .. الخ، كما فعل السيوطى فى جامعيه الصغير والكبير والزوائد على الجامع الصغير ، الأن أنتبهت جماهير من العلماء

وطلاب العلم إلا أن حقيقة أنه السنة تحتاج الى خدمة وفيها ماليس منها فصار معهم ردة فعل ، الجمود انقلب الى ايش ؟ إقدام ، لكنهم وظنوا ان علم الحديث ممكن ان يصل فيه طالب العلم وان يصير محققا مدققا مصححا مضعفا بمجرد ما يحيط بهذه الفهارس التى سهلت الأن استكشاف المجهول الذى كان يأخذ من واحد مثلى قديما ساعات لاستخراج حديث واحد ، خذوا مثلا مسند أبو هريرة فى مسند الإمام أحمد أخذ أكثر من نصف المجلد الثانى فقط مسند أبى هريرة ، يذكره الهيثمى فى المجمع ويقول اسناده جيد أو رجاله رجال الصحيح ونحو ذلك رواه أحمد، إذن أحمد بين ايدينا ، هذا الحديث إطلاقا ، أنا كنت أقرأ مسند أبى هريرة من أوله إلى أخره حتى أحصل هذا الحديث ، الأن بدقائق معدودات كثرت الفهارس ، وهذا من فضل الله على عباده المؤمنين ، ومن إقامته الحجة على هؤلاء المسلمين لماذا تقاعدتم عن خدمة حديث سيد المرسلين عليه افضل الصلاة وأتم التسليم ؟

ولكن ظنوا ان هذا هو العلم انه يستخرج هذا الحديث _ثم بالإضافة الى ذلك _يضيف الى هذا فتح كتب الرجال " تهذيب التهذيب ، والميزان ، واللسان ، ..... الخ " ، هذا اسناده فيه فلان ، هذا منقطع، هذا سيء الحفظ ، إذن ضعف الحديث ، ما يصح .

قالوا فى علم المصطلح متسائلين: إذا وجد طالب العلم حديثا بسند ضعيف هل يجوز له ان يقول هذا حديث ضعيف ؟ أم يقول هذاحديث إسناده ضعيف ؟ فصلوا، والتفصيل معقول جدا ، قالوا إذا كان الذى وقف على هذا الإسناد حافظا له إلمام بكتب السنة ، وإحاطة بالقسم الأكبر منها ، فله أن يقول بعد أن أفرغ جهده فى البحث هذا حديث ضعيف ، أما مجرد أن يقف على ضعف السند فلا يجوز إلا ان يقول هذا حديث إسناده ضعيف ، الأن مثل هذه الدقائق لا تلاحظ من هؤلاء

الناشئين لأنهم استسهلوا الصعب كما قلنا أنفا ، ونحن الأن فى مشاكل مع هؤلاء الشباب ، لكثرة الذين يعتدون على علم السنة ليس بالإمكان ان ينبرى أحدنا لكل واحد من هؤلاء ويرد عليه ، لكن أنا سلكت سبيلا أرجو أن يكون هو من باب " مالا يدرك كله لا يترك جله" فحينما تأتى مناسبة مثل هذا الحديث أو ذاك وإن طبعة كتاب مثلا من الكتب فأنبه أما أن أتوجه للرد على هذا الذى رد فأخطأ هذا لا سبيلا اليه .

عندنا الأن مشكلة جديدة وقعت ربما لم يصل لعلمكم بعد لأنها حديثة العهد ، طبعت الأن كتاب رياض الصالحين بتحقيق شاب أسمه حسان عبد المنان وصل لكم الكتاب ؟

الطالب : لا

الشيخ : هذا ناشيء ، المقصود هذا شاب ناشيء ولا يجوز له أن يصحح ويضعف إطلاقا لأنه مبتدىء فى هذا المجال ، فطبع رياض الصالحين للإمام النووى ، واستخرج منه وفصل نحو 140 أ و 50 حديث جعلها فى أخر الكتاب على أنها أحاديث ضعيفة وهو فصلها ، على أساس أن الى بقى فى الرياض هو الصحيح . هذا بالنسبة لوجه نظره هو ، واشطط به القلم جدا جدا فأدخل فى الضعيفة التى جعلها فى الرياض فأورد فى هذه الضعيفة حتى بعض الأحاديث الموجودة فى البخارى ومسلم ، وهو مخطىء.

بعض العلماء كما تعلمون اخذوا على الصحيحين بعض الأحاديث ، لكن ليس هذا من ذاك إطلاقا ، وأيضا كشاهد لما كنت أنفا بصدده نحن الأن نجدد طبع المجلد الثانى من سلسلة الأحاديث الصحيحة وفيها حديث العرباض ابن سارية (وعظنارسول الله موعظة وجلت منها القلوب ....) هذا من الأحاديث الذى سلط

جهده عليها فضعفها ، فأنا أعتبرتها فرصة - لما أطلعت على تضعيفه لهذا الحديث- وهو من سلسلة الأحاديث الصحيحة ، درست كلامه فوجدته قائم على جهل بالغ جدا ، والسبب أنه مامارس هذا العلم ، وما عرف أساليب من ما يصحح ويضعف الحديث ، لأن هناك أشياء يا أستاذ لا يمكن أن يجدها طالب العلم مصرحة فى أصول الحديث وإنما هذه تستفاد من معالجة الحفاظ النقاد للأحاديث ، هذا الحديث حديث العرباض ابن سارية ذكره الإمام النووى فى الرياض معزوا إلى الإمام الترمذى وغيره وصححه الترمذى ، جاء هذا فقاال فيه نظر او ما يشبه هذا المعنى لأن فيه عبد الرحمن السلمى الدمشقى وهو مجهول الحال كما قال ابن القطان ، هذا فى التعليق ، ولم يرده فى الضعيفة فى الذيل .

إذا رجعنا إلى ترجمة عبد الرحمن هذا نجد شيئا هو فى جهل منه بالتأكيد ، هو أولا تابعى ، وسمع من العرباض وغيره ، وروى عنه جمعا نت الثقات، ووثقه ابن حبان فقط ، لكن هنا بقى الشاهد أنه هذا من العلم غير المسطور ، لكن صححه الترمذى والحاكم وذكرت له قرابة عشرة من الحفاظ الذين صرحوا بتصحيح هذا الحديث ، يضاف الى ذلك أن له طرق أخرى من غير طريق عبد الرحمن عن العرباض ، ولما أكتشفت هذا عُرض على أو أُقترح على ان ألتقى مع هذا الشاب ، وما كنت أنشط لذلك لسببين أثنين ، السبب الأول- كما يعلم أخواننا وغيرهم - أننى لا أجد هذا الفراغ لألتقى مع كل طالب وراغب ، وثانيا : أنا لا أعرف خلق هذا الإنسان ، هل هو فعلا طالب علم ؟ وطالب حق ؟ وأنه لايريد الظهور على أنه محقق ومدقق ؟ وهذا الذى غلب علىّ من مقدمته للضعيفة المشار اليها أنفا ، حيث قال فيما معناه ، أنه هو فى تحقيقه لهذا الكتاب وجد قرابه 140 حديثا أو أكثر من الأحاديث الضعيفة ، وكان الشيخ الألبانى أستخرج فقط 40 حديثا ، والشيخ شعيب

الأرنؤط نحو 45 حديثا ، وهو 140 ، هنا بيقولوا عنا بالشام " تظهر الست نفوس " هنا ما أطمئننت ولا تشجعت أن التقى به ، لكن ألح على بعض الأقارب يا أخى لعل الله يهديه ، لعل الله كذا ، قلنا : طيب ، غامرنا وخصصنا له جلسة بعد صلاة العشاء ، حضر اخونا محمد شقرة لا أدرى لقيته ؟

الطالب : أعرفه من خلال قراءتى ، لكنى ما إلتقيت به

الشيخ : المهم ، رجل فاضل من أخواننا السلفيين وهو من خيرهم ثقافة هنا إلا من شاء الله ، وأخونا هذا المسجل كان أيضا حاضرا ، فنحن أربعة .

الطالب :من يسمع الكلام ياشيخ ، "المسجل " يحسب أنك تقصد رجلا جالسا هنا يسجل

الشيخ : كيف يعنى ؟

الطالب :أنت قلت وأخونا هذا المسجل ، لو كنت أنا أكتب الأن لأُطلق علىّ اننى مسجل

الشيخ : أحسنت ، فنقول ماذا ؟

الطالب : والله انت أدرى يا شيخ

أبو الحارث : هو يعنى أبو ليلى

الشيخ : فنقول ؟ وهنا يجوز الإتفاق أن اطلب منك المدد، ههههه ، نقول ماذا ؟ههههه

طالب أخر : إذن صرح باسمه

الشيخ : لا ، ماتزول الشبهة ، لأن هو يجوز يسجل بالقلم ، إذن إكتشفوا لنا بديلها

الطالب : هو هذا الكلام مسجل يا شيخ ، تفضل ياشيخ

الشيخ : المقصود ، أول ما جلس عمل مقدمة فيها كل التواضع ، وكل إعتراف بالفضل ، ويعنى من جملة كلامه وهو مسجل فى الشريط أيضا

أبو ليلى : فى سلسلة الهدى والنور

الشيخ :كمان هذا بدو إضافة ، لأنه دعوة لكم ، بيقول الحقيقة ياشيخ – أو قال يا أستاذ - أنا تخرجت على كتبك ، ولولا كتبك لم أكن شيئا فى هذا العلم ، يعترف بهذا ، ثم يضيف الى ذلك - هو كان تمرس ودرس هذا العلم تحت يد شعيب الأرنؤط تسمعون به ، فهو كان معروفا عنده ، ثم يضيف إلى كلامه السابق ، فيقول: حتى الشيخ شعيب يعترف بهذا ، قلنا هذه رسالة خير مادام سنستفيد من التباحث والمناقشة معه ، لكن " ما صدق الخبر الخبر " مع الأسف .

هوكان قدم الى طريقة مناقشته للطرق كلهاوفيها طريقة عبد الرحمن بن عمرو السلمى ، فأنا وجهت له أسئلة ، كان من جملة هذه الأسئلة : أنك جهلت هذا إتباعا لابن القطان ، فلماذا أنت أعرضت عن تصحيح من صحح ، والتصحيح يستلزم التوثيق ؟ هذا أنا الذى أقول أنه قلما ينبه على هذا فى علم المصطلح ، يعنى إذا روى مسلم أو البخارى لراوى ما ، ثم وجدنا حافظا ما قال فلان مجهول ، لكن مادام ان احد الشيخين - بل ولو كان غيرهما - قد صحح له ، فمعنى ذلك أن هذا المصحح موثق لهذا الراوى .

* طبعا هنا ملاحظة أيضا فيها شيء من الدقة تتعلق بالترمذى ، الترمذى إذا قال هذا حديث صحيح غريب ممكن أن نستلزم ما ذكرته أنفا من هذا التصحيح، أى أن رجاله عند الترمذى ثقات ، وإنما كان له أن يصححه ، أما إذا قال هذا حديث صحيح أو قال حديث حسنا فقط ، حينئذ لا يمكن أن نستلزم من قوله هذا ما أستوجبناه أنفا من قوله السابق . لماذا ؟ لأن له إصطلاحا ، إذا قال صحيح غريب

أى فرد من هذاالطريق ، ولا يمكن حينئذ أن يصححه إلا إذا كان رواته عنده من الثقات ، أما إذا قال حديث حسن أو صحيح فقد ذكر هو فى أخر كتابه فى العلل أنه إذا قال حديث حسن إنما يعنى حسن بشواهده ما لم يشتد الضعف فى بعض رواته .

فقلت له لماذا أنت إعتمدت على ابن القطان هذا وعلى قوله إن هذا مجهول الحال ، ثم أعرضت عن تصحيح من صحح وهذا يستلزم أن الراوى عندهم ثقة ، ويضاف الى ذلك أن ابن حبان وثقه صراحة ؟

وهذا أوصنا وهنا الشاهد الى القاعدة الفقهية المعروفة عند الفقهاء أولا وعند المحدثين ثانيا ، وهى قاعدة : " المُثبِت مقدم على النافى " هنا أنكشف هذا الرجل وقال : هو لايعتقد هذه القاعدة ، قلنا : لم ؟ وأنبرى إليه أخونا أبو مالك محمد شقرة وقال له : يا حسان هذه قاعدة متفق عليها بين علماء الحديث ، وأنا ذكرت دعما لهذه القاعدة كلام الإمام البخارى فى جزء رفع اليدين ، تعلمون أن هناك من يذهب إلى شرعية رفع اليدين عند الركوع والرفع منه ، خلافا لأهل الكوفة وفيهم أبو حنيفة ، وأحتج بهذه القاعدة المدعمة بحديث بلال لما دخل الرسول الكعبة وصلى فيها ركعتين وخرج فتلقاه بن عمر وسأله : ما فعل الرسول فأخبره أنه صلى ركعتين بين العمودين يصف وصفا دقيقا كما هو معلوم ، أما ابن عباس فيقول صلى فى قُبل الكعبة ولم يدخلها قال البخارى : فأخذ العلماء بما رواه بلال ولم يأخذوا بما ، وكل صادق وكل حدث بما علم وبما شاهد ، فهذا من جملة الأدلة على هذه القاعدة ، هو لا يعتقد بها ، فأنا احتججت عليه ، يا أخى إذا رجل قال فيه حافظ مجهول معنى ذلك أنه لم يعلم عدالته لم يعلم ضبطه وحفظه ، أما من وثقه فقد علمه ، فإذن من علم حجة ....

فهذه القاعدة - وإن كانت تستعمل فى الغالب فى الفقة - فهى لها دخل فى علم الحديث أيضا.

* الخلاصة قضيناها جلسة طويلة وتبين أن الرجل ليس على شىء ، أخيرا وهنا الشاهد أرسل الى رسالة يتعقب الطرق كلها ويكشف عن عللها ، فى هذه الرسالة فيه شىء من التراجع لكن بطريقة دبلوماسية ، بالإضافة الى أنه لم يعترف بأخطائه التى إنكشفت له بالجلسة ولذلك لم يعد إليها ، على سبيل المثال "اسماعيل ابن عياش "من علماء دمشق الشام وهو حمصى ، وله حالتان فى رواية الحديث ، وهذا من دقة علماء الحديث ، يقول البخارى وشيخه يحيى بن معين و دحيم الدمشقى وغيرهم من الحفاظ أنه إذا روى عن الشامين فهو صحيح الحديث ، وإذا روى عن غيرهم من الحجازين وغيرهم فهو ضعيف ، فى طريق من طرق هذا الحيث فيه اسماعيل ابن عياش فضعفه ، قلت له : كيف أنت تضعف اسماعيل ابن عياش وروايته هنا شامية ، فأجاب : أنه نعم هو روايته عن الشامين أقل ضعفا ، قلت له : من قال بهذا ؟ قال : ما يقولون كما ذكرنا أنفا ، وفتحت أمامه تهذيب التهذيب وقرأت على مسامعه كلام البخارى وغيره ، وأهم من هذا كله - سبحان الله

- تبين لى أنه صاحب هوى ، يأخذ من أقوال العلماء ما يؤيد تضعيفه وهو واسع الخطى جدا، يكفيكم أن تعلموا أنه ضعف بعض الأحاديث الصحيحة مثاله مثلا الحديث المشهور (صدقك وهو كذوب) هذا فى البخارى ضعفه ، مع انه أشار فى تضعيفه الى ان له طرق ، فلم يعبأ بها ، المهم

سائل : بتزيد الغى تبعه بتضعيف الحديث ؟ يعنى جهله وأشار أن فيه له طرق بتزيد بغباوته ؟

الشيخ : لا بتزيد بهواه ، هو اله هدف بدو يضعف مالم يضعفه أحد من قبله حتى يظهر أنه محقق فى السماء ، وهو يمر مر الكرام على الشواهد ، بينما ها الى له هدف الإنتصار لحديث رسول الله تصحيحا أو تضعيفا بيفرغ جهده ليصل الى ماهو قريب من اليقين ، أن هذه الطرق يقوى بعضها بعضا، أو لا يقوى بعضها بعضا من شدة الضعف ، المهم ، فى بعض الطرق يحتج بدحيم الشامى هذا يقول ، شو اسمه هذا ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : يحيى

الشيخ : يحيى ابن مطاع من جملة الرواة عن العرباض ، بيقول : سمعت العرباض ، نقل هو عن دحيم أنه قال : لم يسمع - مع أنه بالسند الصحيح الى هو يعترف فيه عن يحيى ابن مطاع قال: سمعت العرباض - يدع هذا التصريح بالتحديث و بالسماع الى كون دحيم قال لم يسمع ، هنا ايضا كررنا على مسامعه القاعدة السابقة يا أخى " المُثبِت مقدم على النافى " فلم يعرج على هذه القاعدة ، فى مكان أخر ضعف رجلا من رواه هذه الطرق بالجهالة مع أن دحيم وثقه ، فما التفت إليه ، صاحب هوى يعنى

ابو الحارث تلميذ الشيخ : نفس دحيم هنا قبل وهنا رفض

الشيخ : الشاهد دحيم عن ابن عياش فى روايته عن الشاميين بيقول : حجة غاية ، صاحب هوى يعنى تيقنا .

الشاهد قدم رسالة الى فيها بحث مفصل عن علل الحديث حسب هواه ، لكن قلت إعتدل لكن بطريقة اللف والدوران وليس مصارحة ، ما قال والله انا كنت أضعف الطريق الفلانى بسبب اسماعيل ابن عياش ، وتبين لى من اللقاء مع فلان الى اخره، أنه حجة فى الشامين وهذا من روايته عن الشامين ، لكن العلة الحقيقية هى

كذا الى اخره ، نهاية الرسالة أن الحديث صح عنده بمجموع الطرق إلا قطعتين منه ، القطعة الأولى (عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين) هاى ما صحت عنده أى لم يجد لها شاهدا ، والقطعة الأخرى (المؤمن كالجمل الأنف إذا قيد أنقاد) بيقول هذا ما وجدت له شاهدا ، الأخ الله يجزيه خير انتبه ، حديث العرباض الى أنا مصححه فى السلسلة وهو انتقده ، قبل منه مخرج الحديث ها الحديث هذا

ابو الحارث تلميذ الشيخ : قبله بحديث واحد يعنى ، الا يفهم قبله فى

الشيخ : قبله مباشرة ، يعنى هذا الحديث الذى أنكره وزعم الا شاهد له ، هو مخرج عندى فى السلسلة قبل حديث العرباض مباشرة يعنى هذا رقم مائة مثلا ، وهذا رقمه مية وواحد ، ومع ذلك ينكره ، فأنا قلت هذا عقله ليس محشوا بالسنة ، فهو يعالج الموضوع عابر سبيل ، فهو لا يحفظ وإنما يقف أمام ما وقف عليه اليا ثم يعالج ، ووقع مثل هذا له تماما - والحديث كما يقال له شجون - حديث فى البخارى (ألا إن آل بنى فلان ليسوا أوليائى إنما أوليائى المتقون) خرجت أنا هذا الحديث فى نفس المجلد ، وهو إجه انتقده لانى ذكرت فى التخريج زيادة علقها البخارى ، (ولكن لى معهم رحم وسأبلها ببلالها) أنا خرجته ، وبينت أن الحديث رواه البخارى بزيادة معلقا ، وفيه رجل لم نقف له على ترجمة ، إجه هو لقط الفائدة وجعلها غمزا فى الحديث ، ونشر هذا فى جملة الأحاديث الضعيفة فى ذيل رياضه ، قبل الحديث هذا - حديث البخارى هو فى الرياض والذى انتقده الرجل - قبل منه فيه حديث فى الرياض من حديث ابى هريرة فى صحيح مسلم فيه هذه الزيادة ، كان ينبغى ألا يتكلم على هذه الزيادة التى علقها البخارى ، لأن لها شاهدا موصولافى صحيح مسلم ، إذن هو ينظر نظرة موضعية ، مافى عنده ها الأفق الواسع فى الإستشهاد بالروايات و تأييد ماكان من الروايات فيها ضعف فسبحان الله

* الأن نحن ابتلينا بمثل هذا الإنسان ، وكتبت بعض الملاحظات حول بعض هذه الأحاديث ، وجعلتها استدراكا فى المجلد الذى يطبع الأن فى الصحيحة المجلد الثانى ، وهو الأن تحت الطبع.

طالب : يعنى اثنين هذا والثانى السقاف

الشيخ : السقاف ، اه ، أعوذ بالله هذا منه رجل ، هذا رجل أخشى أن يكون مدسوسا ، لأنى قرأت خبرا فى بعض الجرائد أو المجلات : أن اليهود الأن يبثون أفرادا ممن يتكلمون اللغة العربية ولا يفرق العربى بينه وبين العربى اليهودى ، وأنهم يبثون البلبلة بين المسلمين بإسم البحث والتحقيق ، هل رأيتم كتابه هذا السقاف أو السخاف الذى علق فيه على دفع شبهة التشبية لإبن الجوزى ؟

الحضور : لا

الشيخ : الله أكبر

ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا ، طبعا كلامه الأخير ليس من أجل كتاب التناقضات ، ولكن من أجل دفع شبهة التشبية ، إذ فيه نسف العقيدة كلها تكفير لأبن تيمية ، تكفير لمعاوية ، تكفير ...

سائل : أنت رديت عليه ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : لا ، رديت على السقاف لكن فى التناقضات ، وله كتاب قاموس شتائم الألبانى ، كتابين فقط ، أما هذا الكتاب فالشيخ الأن جزاه الله خير نسفه نسفا حقيقة ، رجل كذاب كنود حقيقة

الشيخ : اعوذ بالله

أبو ليلى : شيخنا بتذكر أنا الدليل على كلامك الى تكلمت به بخصوص اليهود الأن ، تذكر أخونا مازن تذكر اسمه ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : مازن كمال

أبو ليلى : مازن كمال ، كان وأذكر قصة أخونا مازن هذا بإجاز للأخوة ، كيف ذكر عن اليهود ، ذكر لنا مرة وكان الكلام موجه للشيخ حفظه الله ، وكنا جالسين أنا والأخ على ، أنى كنت مرة بالجامعة العبرية بالقدس وانا كنت بالقسم النبوى للحديث بقرأ بعض الكتب وبراجع بعض الأشياء ، بوجود يهودى جالس هناك ، بإختصار اتعرف عليه ، ودعاه اليهودى الى منزله ، فذهب هناك ، فإذا ما ذكر النبى يعنى والا وصلى عليه هذا اليهودى ، إذا ذكر ابو بكر يقول رضى الله عنه وعمر كذلك ، فبعدما جلس مجلس طويل وياه ، كان هذا اليهودى هو أستاذ لخمسة وعشرين بروفيسور يهود فى العلم النبوى للحديث تخصيصا .

ابو الحارث : هذا شيخنا من البشائر الى ذكرها الأخ مازن أيضا - والشيء بالشيء يذكر - أمران عجيبان حقيقة ، الأمر الأول : بيقول أناصار لى خمسة وعشرين سنة بحقق زهد هماد ابن السرى ، وإجه الهندى هذا وحققه فى سنتين – على أخونا الزروائى – النقطة الثانية : ان هذا نفسه وأسمه شستر لعله فيما أذكر الأن ، يهودى بولندى لعله ، وهو عميد كل الدكاترة فى الحديث هناك لليهود فى الضفة أو كذا ، قال لما الشيخ أحمد شاكر كان يحقق المسند ، طلب فى الجزء الثالث ملاحظاتالعلماء وملاحظات المشتغلين بالحديث حتى تثرى عمله ويستفيد منها فى الأجزاء المقبلة ، فبعث إليه من ضمن من بعث هذا اليهودى باستدراكاته ، فايش بيحدث هذا اليهودى ؟ بيحدث أخونا مازن كمال ، بيقول أنا جائنى وسام من الشيخ أحمد شاكر بعد أن كتبت له رسالة فيها نقد ، قال له : ايش هذا الوسام ؟ قال : أنا

حفظها ومحتفظ بخطه ، كتب لى " بسم الله الرحمن الرحيم السلام على من اتبع الهدى اما بعد ، فلقد وصلتنى ملاحظاتك وهى ملاحظات علمية جيدة تنبىء عن خبرة وكذا ، ولكنى أسف لأنك يهودى كلب ."

الشيخ :هههههه ، رحمه الله

ابو الحارث تلميذ الشيخ: هههههه ، هذا هو الوسام ، هو من سيقرر هذا الكلام ، رحمه الله تعالى ، هو رجل بحكم أكاديميته لا يعرف أنه حلال وحرام وهذا عالم ولا كذا

الشيخ:أضله الله على علم

ابو الحارث تلميذ الشيخ : بيتكلم عن القدرة فى التصحيح والتضعيف والتتبع ، ويبدو ان له ، بقول أنا ما رأيت مثل الشيخ الألبانى فى دقته وماشابه ذلك ، وإن كان هذه الشهادة لا تهمنا ، ونحن فى غنى عنها.

سائل : يهودى هو ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ: يهودى نعم ، هو عميد تقريبا او كذا

سائل : موجود ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ موجود ، ويقال أنه مريض جدا ، هذا الكلام منذ سنتين تقريبا الله المستعان .

الشيخ : وأنا أظن أن هذا الجهد المتتابع فى الرد على أهل السنة ليس من شخصه وحده ، فيه هناك اشخاص يتعاونون معه اعتقد ، لأن مش معقول أبدا هذا التتابع .

طالب : والسرعة فى إخراج الرسائل

الشيخ : ما أنا عم قول لك مش معقول أبدا ، وبعدين ما أتصور ان هو بهذا السن ، وبهذا اللقاء الأول جه هنا على أساس نتناقش وياه فى التوسل مع من ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ: قبل تمان سنوات تسعة وليس الان

السائل : مع السقاف ؟

الشيخ : نعم مع السقاف ، إتفقنا معه هاتفيا أن يأتى إلى بيتى هنا ، ونتناقش معه فى موضوع التوسل ، الشاهد جاء وجائنى ضيوف فأبى أن يدخل فى البحث ، وقال أنا أريد جلسة على انفراد ، قلت له : لماذا إن كان معك الحق فليعلمه الناس ، وإن كان الحق معى فليعلمه الناس الى أخره ،

قال : أريد جلسة خاصة ، من يومها ما عدت ألتقيت معه ، إلا إتفاقا منذ قرابة عدة أشهر ، هنا رجل شاب أمريكى أسمه نوح ، ألتقيت معه أيضا قبل قرابة سنة فى مجلس ، وكان بيسأل أسئلة علمية ، فأهتممت به وأعرضت عن كل الجالسين ، وبحثت معه لما انست منه من إهتمام بالعلم ، ثم رغبت أن ألقاه ، فوصيت أحد أخوانا ممن يعرفه أنه يأخذ لى موعد ، فرحت وزرته فى بيته ، عنده بيت متواضع ، هكذا هؤلاء تراهم يقنعون بشغف من العيش لا يرضاه أحد من المسلمين إلا من شاء الله ، المهم فى مدخل ضيق جدا ، وفى دارمتواضعة عبارة عن غرفة وحيدة هى غرفة الضيوف ، وبعدها غرفة معتمة ، زوجته فيها ، المهم دخلت وجلست ، فأفاجأ بأن أمامى السقاف هذا ، ما أنتبهت له

إلا لما وجدته قائما ، المهم

سائل : سؤال ياشيخ خارج عن الموضوع

الشيخ : تفضل

السائل : أنت قلت ألتقيت به مصادفة لا إتفاقا ، وكما تعلمون أن من هناك من يقول مصادفة ، فهل تتحاشون هذه العبارة ؟

الشيخ : أنا تحاشيتها من باب " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك " ولكنى لا أرى فيها شيئا

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : المقصود وإذا الرجل منتصب امامى- تعظيما زعم - ، فقلت له : أجلس ، قال : لا ، نحن نحترم العلماء والى أخره ، قلت له أنت تحترم العلماء وفعلت ما فعلت ، أنا ليس لى معك كلام ، وألتفت إلى أخونا هذا نوح ، وبدات أجيب عن أسئلته ، كان من اسئلته : - شوف هذا الخبيث شو يلقن الضلال - أنه صحيح أن معاوية رضى الله عنه فى **النار** أو من أهل النار ؟ ، قلت : أعوذ بالله مما تقول ، قال هذا

اخوة الايمان بقية الكلام فى الشريط التالى

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

3/رمضان / 1430

الشريط 597

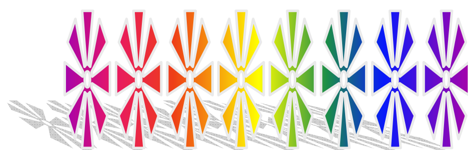

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - **تتمة كلام الشيخ على السقاف** . (00:00:45)

2 - **هجمات السقاف للسنة** . (00:02:23)

3 - **تضعيف السقاف حديث الجارية** . (00:03:51)

4 - **سئل عن قول الإمام أحمد : من رد السنة فقد كفر** . (00:14:40)

5 - **تكلم على الغزالي والصابوني** . (00:16:51)

6 - **كيف الجمع بين حديث كبر كبر وحديث أبدأ باليمين** .؟ (00:19:35)

7 - **تكلم على بعض المشايخ الذين يغفلون عن بعض الآداب** . (00:21:33)

8 - **سئل عن مختصر صحيح البخاري** . (00:26:07)

9 - **تكلم الشيخ على بداية دراسته**. (00:30:48)

10 - **ما حكم لبس الساعة في اليد اليسرى** .؟ (00:44:15)

11 - شرح قوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) . (00:51:40)

تفريغ شريط 597

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط السابع والتسعين بعد المائةالخامسة على واحد

المقصود وإذا الرجل منتصب امامى- تعظيما زعم - ، فقلت لـه : أجلس ، قال : لا ، نحن نحترم العلماء والى أخره ، قلت لـه أنت تحترم العلماء وفعلت ما فعلت ، أنا ليس لى معك كلام ، وألتفت إلى أخونا هذا نوح وبدات أجيب عن أسئلته ، كان من اسئلته : - شوف هذا الخبيث شو يلقن الضلال - أنه صحيح أن معاوية رضى الله عنه فى النار أو من أهل النار ؟ ، قلت : أعوذ بالله مما تقول ، قال هذا هكذا يقول لى ، قلت : وتكلمت معه بما لا يخفى عليكم انه صحابى وهكذا ، وهؤلاء يعنى جاوزوا القنطرة والحمد لله بصحبتهم لنبيهم ، بدأ السقاف هذا يتكلم ، ويذكر بشىء من أخطاءه ، من قتله لعلى وأمثاله ، قلت لـه : أنت رجل متخصص فى تتبع العثرات ، وكما قلت لك انفا ليس لى معك كلام لأنك من أهل الأهواء فأنا لا أكلمك ، وألتفت الى صاحبى ، وانهيت الجلسة دون أن أرد عليه .

* الشاهد ، هادول لقائين فقط من نحو ثمان أو تسع سنين هنا ، وأبى البحث ، وهناك ايضا أنا إمتنعت من المباحثة معه ، فهذا السقاف الخبيث

أنا اخشى أنه يكون ورائه ناس يتعاونون معه على مهاجمة السنة وأهلها

.

فى هذا الكتاب "دفع شبهة التشبية " إستغله لأن مع الأسف ابن الجوزى – كما تعلم – مؤول يعنى ، إن لم نقل عنه معطل ، مؤسف جدا ، المهم استغل هذا الكتاب ووضع له مقدمة و تعليقات ضافية جدا جدا ، إستجاز لنفسه أن يضيف على كلام ابن الجوزى بين هلالين ، كل ما ذكر بعض الحنابلة الذين غلوا فى الإثبات هو يضع من عنده المجسم فلان ، الله أكبر ، أما إذا ذكر الألبانى فصراحة بيقول المجسم – قاتله الله ، قاتله الله – وأيضا هو يشير الى مقدمتى "لمختصر العلوم" مع ما فيها من التنزية والإثبات يعزونى الى أننى مجسم ، هكذا دائما وأبدا ، الحقيقة أول ما قرأت ذلك الخبر أول ما خطر فى بالى أن يكون هذا من هؤلاء ، لان مكابرة عجيبة جدا ، يضعف الأحاديث الصحيحة ويصحح الأحاديث الشاذة والمنكرة ، بدون التزام اى قاعدة ، خذوا مثلا حديث الجارية (أين الله فقالت فى السماء) ، بيقول هذا حديث أقطع بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما قاله ، بيقولوا عنا فى الشام " عنزة ولو طارت " أو هنا يقولون أظن " اعطى جمل "

ابو الحارث تلميذ الشيخ: كلمة مشهورة هنا " عنزة ولو طارت "

الشيخ : أو" اعطى جمل " هى قصة تنسب لمعاوية ، لكنها باطلة بلا شك ، فمكابرات عجيبة ، نحن الأن بدنا نرد على هذا ولا على هذا ، ما استطعنا أن نفعل ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها .

أبو ليلى : عفوا شيخى ، مرة كنت أنا حضرت عندكم هون ، وكلامه مسجل عندى على الهاتف طلب منك اللقاء ، فقلت أنت : حتى تعتذر ونراك على الإستقامة نلتقى معك ، قال لك : الصوفين الأن هم ضدى ، و أنا ضدهم ، قال الشيخ : شو الدليل على ذلك ؟ ، قال : بيحكوا كذا وأنا الأن بجابهم ، قال له : أكتب وبعدها نلتقى ، يعنى أكتب رسالة ضدهم وبعدين نلتقى ، وبعدين الشيخ قال له : و السلام على من اتبع الهدى _ على ما أذكر _ وأغلق الهاتف فى وجهه ، ما أكمل معه الكلام حتى انتهى البحث .

الشـيخ : حسـبى الله ونعـم الوكيـل ، لا إلـه إلا الله ، أعطـى الـدور لغيـرك، ههههه

ابو الحارث تلميذ الشيخ:ههههه، شيخنا على ذكر الردود وما الردود ، وأنـه لايستطيع الواحد أن يتتبع كل شـىء ، فالنـاس مابين مـادح وذام ، جـاء فـى مقدمة الترغيب والترهيب من شعر المنذرى بيقول :

أعمل لنفسك صالحا لاتحتفل *** بظهور قيل فى الأنام وقال

فالخلق لا يرجى إجتماع قلوبهم *** لابد من مثنى عليك وقالى

الشيخ : هذا الواقع

السـائل : فـى موضـوع عمـل هـذا الرجـل فـى تصـحيح وتضـعيف ريـاض الصالحين ، الذى ينظر جهودكم وجهادكم – إلـى بـارك الله فيكم – وجدتم اهتمـمـتم بكتـب كثيـرة جـدا أقـل فـى رايـى – وهـو رأى لا أقطـع بـه – ممـا تعرفون من مكانة رياض الصالحين وإنتشاره ، فما أدرى ماسر عدم تخريج الكتاب كله بتحقيقكم كامل ؟ حتى لا يتاح فرصة لمثل هذا وأمثاله .

الشيخ : هو أُخرج ، أنا أقول لك شيء ، لعلك تعلم أنى كنت أعمل ساعات معينة لحساب زهير الشامى ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب ، أنت تعلم بالاضافة لذلك ، أنا إتفقت معه على ان أعمل لحسابه كل يوم أربع ساعات إلا أسبوعا واحدا من كل شهر

السائل : هذا قبل أحداث لبنان ؟

الشيخ : لا ، قبل بزمان ، من بعد رجوعى من الجامعة ، انا تدريسى كان فى الجامعة كان سنة 84

الشيخ : المهم ، فى فترة تدريسى بالجامعة ، كان دكانى لتصليح الساعات مغلقة ، فلما أنتهت مدة تدريسى بالجامعة عزمت بطبيعة الحال أن اعود إلى مهنتى ، فالرجل كنت سابقا حققت له كتاب مشكاة المصابيح قبل إنتدابى للتدريس ، ولذلك تجدون التحقيق كالرياض تماما مش شامل .

*الشاهد : لما رجعت من الجامعة وعرف أنه أنا عازم على الرجوع الى الدكان ، قال لى كلمة وجدتها منتهى العقل والحكمة ، قال : يافلان أنت مثلك ساعاتية كُثر ، لكن من يهتم بالسنة والتصحيح والتضعيف مثلك قليل جدا ، فكأنه يقول حرام أنك أنت تضيع ها الجهد وها المنحة الإلهية فى أمور يشاركك فيها الصالح والطالح – يعنى تصليح الساعات – فأنا أرى ان تتفرغ لخدمة السنة بيقول هو : وأنا أتفق معك على ان تعمل لحسابى أربع ساعات من كل أسبوع إلا أسبوعا واحدا ، وأنا إشترطت طبعا فى سبيل الدعوة ، طبعا كان لى مشاوير لحلب وحماة ولحمص .. الخ ، أتفقنا على هذا ، هو كرجل ناشر يريد يطبع كتابا يقدمه لى لتحقيقه فى حدود معينة ، لأن هو لا يستطيع أنه انا أتخصص كما أفعل الأن بالنسبة لكتبى ، حيث واحد بيأخذ معى مش ساعات فقط بل وأيام ، هذا ما بيناسبه هو كرجل يعنى ...... 10.15وتاجر، ولذلك كان يستحضر كتب تعليقات سريعة ، فقولكم هذا وارد فعلا ، لكن عرفت السبب كيف كان ذلك التخريج مختصرا مقتضبا .

السائل : لما أرجع له ، أضطر ارجع الى الكتب الأخرى التى توسعتم فيها لآن غالب الأحاديث الموجودة فى الرياض فى السلسلة الضعيفة أوالصحيحة وهاى متوسعة ، ولكن انتشار هذا الكتاب ، الناس مع الأسف كما تعلمون هذا الجانب وإن كان فيه جانب ايجابى – يعنى بدأوا يلجاون ويتوسعون – لكن أحيانا مجرد أن هذا توسع وهذا اختصر يقدمون هذا على ذاك .

الشيخ : علم السنة كما تعلمون تخريجا وتصحيحا واسع جدا جدا ، والإنسان يحار فى إيثار هذا على هذا ، ثم قد لا يحار فيترجح ،لكنه لظروف معينة لايستطيع أن يعمل بالراجح فيضطر أن يعمل بالمرجوح ،وهو خير ولكن ذاك أرجح ، فالإنسان يعنى كما قِيل فى بعض الأحاديث ، شو ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : على ذكر رياض الصالحين تبع حسان ، صار إتصال بينى وبين الشيخ بكر بعد العيد بيومين تلاتة ، بعد ما جيت من السفر ، فالكلام يأخذ بعضه بعضا ويروح ويجىء فقلت له : يا أبا عبد الله

هل وقفتم على نسخة رياض الصالحين الى كذا وكذا ، قال : لا والله ما وقفت عليها ، ثم استدرك علي نفسه وقال : ، إتصل بى بعض الأخوة من طلاب الحديث المتخصصين فى هذا العلم فى رمضان ، وقال لى : لقد تناولت اليوم مفطرا . قلت له: عجيب كيف ؟ قال : رأيت كتابا عجبا فوقع فى قلبى أنى أفطرت من رؤية هذا الكتاب ، وهو كتاب رياض الصالحين بتحقيق هذا الرجل ، فقلت والله ما أبعد ، استغفر الله العظيم

الشيخ : الله أكبر

ابو ليلى : قول حسن السقاف شيخنا ، أنه أجزم بأن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماقال حديث أين الله ، مرة كنا ألتقينا أنا والأخ على وذهبنا لشعيب الأرنؤوط فأقول أنا :هل يوجد فرق بين القول هذا والقول الذى سأقوله الأن ؟ أنه لما رأنى باللحية هذه وبهذا الثوب ، قال لى ماهذا ؟ ليه هيك شكلك ؟ النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماكان هيك شكله ، كان لحيته خفيفة ولطيفة ، وكان ثوبه جميل ، فهل يشبه هذا الكلام هذا شيخنا ؟

الشيخ : لا ، فيه نوع شبهة ، لكن فيه فرق بين الأمرين

ابو الحارث تلميذ الشيخ: من حيث المنهج فى التعدى ، فيه تعدى .

الشيخ : فيه تعدى ابو الحارث تلميذ الشيخ: مرة زارنا شعيب وكان اخوة ماعون موجودين - بيجوز حدثوك - ، فكان هناك غازى وبعض الأخوة ، فحنا جينا كلنا نصلى ، فغازى بيسأل الشيخ شعيب : ليش ما بتحرك أصبعك ؟ قال : مافى تحريك أصبع ، الرسول لما ختير (كبر سنا) يده صارت ترتجف ، ترتعش يعنى ، فسجلوا هذى انه سنة ،وإلا ما هى سنة

الشيخ : يعنى هذه تروى ؟ صحيحة ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ: هذى فى بيتى ، وبأذنى ، والله فى بيتى وغازى موجود وأمام مجمع يعنى ..

الشيخ : الله أكبر

السائل : هذا السقاف ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : لا، شعيب الأرنؤوط ، هذا كلام شعيب فى بيتى بقول لك

الشيخ : أعوذ بالله

س : شيخنا هادول ما هو موقعهم عند كلمة الإمام أحمد : " من رد السنة فقد كفر"

الشيخ : الله أكبر ، طبعا هو المقصود من رد السنة كأصل ،هذا صحيح.

السائل : لا ، لكن أقول يعنى أن الامام أحمد لما ساقها فى مورد القصة ما تحضرنى الأن ، أن رجلا لما بلغه حديث النبى فرده ، فقال : " من رد السنة فقد كفر"

الشيخ : يعنى إذا أخذنا هذه الجملة وتأولناها بأن المقصود رد السنة إطلاقا ، والذى جاءت المناسبة من أجل هذه الجملة هى جزء ، فلا شك ان إنكار السنة إطلاقا هو ردة ، لكن إنكار حديث بذاته – أنا لا أقول بهذا الكلام بخصوص حديث معين –، أنا أفرق بين إنكار السنة جملة وتفصيلا ، وبين إنكار جزء من السنة ، فإذا كان هذا الإنكار لهذا الجزء ماعليه إعتراف بأن الرسول فعل أو قال فهو ردة أيضا ، أما إذا كان إنكار كما هو

شأن كثير من أهل الأهواء والبدع ، لأنه لم يثبت عنده –ولو بسبب جهله– فأنا أعتقد بفسقه وليس بكفره .

يعنى أكبر مثال اليوم هؤلاء ، الرجل هذا الذى كنا نتكلم عنه أنفا السقاف ،وقبله حسان وقبل هؤلاء الذى بليتم بإقامته عندكم ، وتدريسه عندكم وهو الغزالى

احد الجلوس : والصابونى

الشيخ : أه والصابونى ، لكن الغزالى غير ، الصابونى الأن يصحح أحاديث فى مختصره لأبن كثير ، ابن كثير ما صححها ، لكن بجهله هو بأسلوب سوق ابن كثير للأحاديث وجهله بعلم الحديث ، يظن أن سكوت ابن كثير على بعض الأحاديث التى ذكرها – وبخاصة ما كان منها موثوق بالسند من المسند مثلا أو غيره ، علماء الحديث يقولون بأن المؤلف إذا ساق الحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام باسناده منه الى الرسول ، أو بإسناد نقله عن أحد المؤرخين إلى الرسول عليه الصلاة والسلام فلا مسؤلية عليه فهوبرىء الذمة ، ولكن هذا الإسلوب يعنى أيها القارىء أنظر ، فأنا

ما سقت السند إلا لتنظر ، لا لأعتقد أن هذا السند صحيح وإلا كنت استغنيت عنه وقلت كما يقول فى الغالب إسناده صحيح إسناده حسن..الخ ، فالصابونى يصحح أحاديث لو سُئل الغزالى عنها لأنكرها أشد الإنكار ،أسلوب الغزالى أسلوب عقلى هوائى ، وهنا المشكلة .اى نعم ، تفضل

السائل : الأخ وهو يقدم لنا لو تكرمتم يبدأ باليمين

الشيخ : اللهم اجعلنا من أهل اليمين ، ومن البادئين باليمين

السائل : امين ، بارك الله فيك

الشيخ : هاى أمين قبل أوانها .

السائل : لكن أقول كَبِر

الشيخ : آمين الثانية قبل أوانها بالنسبة إليك

السائل : نعم ، الله يبارك فيك

الشيخ : ألفت نظره

المتحدث اليه : لأنك سوف تبين له هههههه

الشيخ : هههه ، من فمك أحلى

المتحدث اليه : لأنها حصلت لى مع شيخ فى زيارتى له

الشيخ : ما هذا الذى قصدته ،حينما قلت " اللهم اجعلنا من أهل اليمين "، أتبعتها بقولى " ومن أهل اليمين بالبدء " فأنت أمنت على هذا وذاك ، فتأمينك على القسم الأول فى محله ، أما القسم الثانى بعد سابق لأوانه ، لأنك ما تبينت السنة، أن نبدأ باليمين ما تبينت السنة بعد .

السائل : بارك الله فيك ، لكن أنا حملتها على المعنى الأخر

الشيخ : الأخر هو الأول ، سبق أن ذُكر ، المقصود بارك الله فيك ، نحن نرى أن حديث (كَبِر كَبِر) له موضعه ، ولعلك تذكر معى أن من طرق التوفيق بين الأحاديث حين يبدو أن بينها شيء من التعارض أن يوضع كل حديث فى موضعه ، فـ (كبر كبر) فيما تذكر هل جاء بمناسبة البدء بالسقيا ؟ أم بالبدء بالكلام ؟

السائل : بالبدء بالكلام .

الشيخ : طيب ، إذن هذا ضعه مكانه ، حينئذ يسلم حديث (الأيمن فالأيمن) من التعارض ، فكما أننا نحن لا نضرب حديث (كبر كبر) بحديث (الأيمن فالأيمن) فلا نقول يتكلم الأيمن ، كذلك لا ينبغى لغيرنا أن يضرب حديثنا بحديث (كبر كبر) ، لأن لكل من الحديثين محلة المناسب له، هذا كلام مجمل ، والغرض منه أول شيء : هو دفع التعارض بين الحديثين ، وأظن أن هذا الدفع قد تحقق إن شاء الله . تقول معى إن شاء الله ؟

السائل : أقول أمين

الشيخ : هههههه، تقول آمين أيضا ، جزاك الله خير ، نعود بارك الله فيك ، ما أدرى لماذا أهل العلم – ما نتكلم عن العادة ولا العامة و العادات والتقاليد ، لأن اكثرها لا تقوم على هدى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لكن هنا أتسأل ، لماذا أهل العلم يغفلون ولا أريد أن أقول يتغافلون عن بعض النصوص الصريحة فى بعض الأمور و الأداب الإسلامية الإجتماعية ؟ الذين يحتجون بهذا الحديث (كبر كبر) يتأولون حديث (الأيمن فالأيمن)

بقولهم يبدأ بكبير القوم إعمالا للحديث ، ثم عن يمين ، ويقولون يؤيد هذا أن الساقى بدء برسول الله لأنه كبير القوم بلا شك ، هنا التساؤل ، لو أن الحديث كان كما فى بعض الروايات فى صحيح البخارى (أوتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّم بلبن قد شيب بماء فى قعب فشرب منه الى أخر الحديث وكان عن يمينه ابن عباس أوبعض الأعراب وعن يساره أبو بكر الصديق وشيوخ قريش)

فلو أن الحديث هكذا كان معقولا جدا أن يقال أن الساقى بدء بكبير القوم، لكن فى صحيح البخارى فى بعض الروايات (أستسقى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّم فأوتى) ، بالنسبة للرواية الأولى ، لو سُئل سائل من أهل العلم لماذا بدء الساقى برسول الله ؟ وأجاب : لأنه سيدهم وكبيرهم . كان الجواب فى محله، لكن لا يستطيع انه يجيبها بهذا الجواب عينه فيما إذا سئل لماذا بدء الساقى برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّم فى رواية أستسقى ؟ الجواب لأنه أستسقى . إذن إذا كان البدء بالرسول لنه أستسقى فلوكان

المستسقى صبيا ، هل تكون السنة البدء بهذا الصبى ؟ طبعا لا ، لأنه هو الذى أستسقى .

إذن هذا الحديث ينبغى أن يترك جانبا وألا يخلط مع حديث (كبر كبر) فهذا بدء الساقى به عليه الصلاة والسلام لأنه طلب السقيا ، هذا أولا . وهذا يعنى أن ضرب هذا الحديث بحديث (كبر كبر) خطأ كالشمس فى رابعة النهار ، ليس خطأ بالنسبة للرواية الأولى يمكن التوفيق ، لكنه خطأ جلى بالنسبة للرواية الأخرى وهى فى صحيح البخارى

* وهنا لابد لى ان أذكر بشيئين أثنين ، أحدهما : لابد أنك إطلعت على مختصرى لصحيح البخارى ، وأسلوبى فى جمع الروايات

السائل : أنا عندى سؤال فى ذلك

الشيخ : جزاك الله خير ومنك نستفيده . هذا الشىء الأول ، الشىء الثانى : هل وصلك المجلد الثانى ؟

السائل : لا

الشيخ : الشاهد هذا الإسلوب يقرب البعيد بالنسبة لمن ليس عنده دراسة خاصة فى السنة ، ولو كان العلماء عندهم هذه الدراسة ما وقعوا فى هذاالخطأ السابق الإشارة إليه ، ما قالواحديث (أوتى رسول الله) يفسر على ضوء (كَبِر كَبِر) بينما لو وقفوا على زيادة (أستسقى) كان زال هذا الإشكال ، ولذلك (فأستسقى) جاءت عندى فى مختصر البخارى بين معكوفتين .واضح ؟

الحضور : نعم نعم

الشيخ : الأن نستفيد منك ماذا عندك ؟

السائل : هوالسؤال عن مختصر صحيح البخارى لم يكتمل بعد ؟

الشيخ : الأن يُطبع الثالث

السائل : هل سيكتمل بالثالث ؟ أخر جزء هو الثالث؟ هذا هو السؤال

الشيخ : أى نعم

السائل : وبنفس الحجم ؟

الشيخ : أى نعم بنفس الحجم

ابو الحارث تلميذ الشيخ : بعد الثالث يوجد ، سؤاله شيخ هل يكتمل بالثالث ؟

الشيخ : انا أظن نعم

ابو الحارث تلميذ الشيخ : رابع شيخنا والله أعلم ، كَبُر بالأخير فصار هناك رابع ، الأخير هذا صار أكبر من حجمه ، هذا الذى أعلمه تماما

الشيخ : أنا الى قائم فى ذهنى أنه تلات مجلدات

ابو الحارث تلميذ الشيخ : هيك أصلا كانت فكرتكم وطريقتكم ومنهجكم ، لكن المجلد الأخير ضَخُم ، وأنت قررت فصله .

الشيخ : اااه ، يمكن يكون هذا ، المهم هو يطلع يعنى

السائل : المهم انه من قبلك أنت

الشيخ : من زماان وأنا فى الشام

السائل : كنتم ذكرتم ملبسات الموضوع

الشيخ :نعم نعم

السائل : وصحيح مسلم؟

الشيخ : صحيح مسلم مع الأسف ضايع

السائل :والى الأن ؟

الشيخ : الى الأن ، لكن أظن انه محتفظ عند بعضهم والله أعلم ، قريبا إطلعت فى بعض الفخ.....27.25الإحالة على مختصر صحيح مسلم رقم 6000 وكذا ، الى تبادر لى أن المقصود مختصر المنذرى ، 6000 بيكون رقم خطأ ، رجعت أبحث عن الحديث فى المختصر فما وجدته ، وبعدين تذكرت أن هذا مختصرى .

ابو الحارث تلميذ الشيخ : صحيح الجامع فيه ....أنا وقفت عليه

الشيخ : والله أنا ما أذكر الأن إلا أنيا بالأمس أو اول أمس وجدت هذا العزو .

السائل : المختصر الفين واتنين فقط ،

الشيخ : المنذرى أقل من الألفين ، ما وصل للألفين ، الف وتسعمائة وقليل .

السائل :مجرد وجود الرقم يدل على أنه كتاب أخر .

الشيخ : اه ، المقصود بارك الله فيك أنت أثرت همتى ثم ضعفتها، عندما قلت عندى سؤال ظننت أنه سؤال علمى نستفيده ، ههههه

ابو الحارث تلميذ الشيخ : الفائدة والعلامة شيخنا نسبية كما ذكرتم

أبو ليلى : شيخنا تريح لك ساعة زمن ، تشرف ، ونحنا نروح نصلى وبنرجع عليك تكون أنت جالس مستريح لك شوى

الشيخ : طيب ، بس بتدركوا الصلاة الأن؟

أبو ليلى : إن شاء الله ، احنا بنخرج الأن، والشباب بنوصل مشوار للحلبى ، حتى ينام له ساعة زمن .

الشيخ : الرجل هذا يعرف الشيخ وإن هذه صبغة سرعان ما تزول ، ولذلك فهو يفكر بشيخوخته المستلزمة منه لإراحته ، هههههه .

أبو ليلى: الله يبارك فى عمرك شيخنا

ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا فى اول البحث جرت مسألة ، -أنا بدى أحكى مع الشيخ ، بريح الشيخ ، هههه- قضية البحث والفهارس وأنه أحيانا بعض الأحاديث قبل هذا الفهارس كنت تمكث فيها ساعات ، ولكن

فيه هنا مثل قريب شيخنا ، منذ عام ونصف وبعد الفهارس ، حصل منكم مكثتم فى البحث عن حديث خمسة ايام بلياليها إلا راحة قليلة ، وهو الحديث الذى أُثير هنا عندنا فى أثناء فتنة الخليج وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (ويقذف عليهم الطير ، ويقذف عليهم الصبر) تبع بن عساكر فالشيخ -جزاه الله خير- بقى الحديث معزو لأبن عساكر وتناقله الناس هنا لإبن عساكر حتى عدوه عقيدة من العقائد هذا الحديث ، فالشيخ جزاه الله خير تتبع إبن عساكر من المجلد الأول فالثانى فالثالث وهو مخطوط شو متعب ، حتى وصل أظن للسادس أو السابع فى خمس أيام حتى وقف على الحديث ، ويبحث عن هذا حديث فقط ، فرغ نفسه خمسة أيام للحديث لما وجده .

أبو ليلى: وهو ضعيف شيخنا ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : بين ، فهو ضعيف جدا الحديث ، تكلم عليه وهو موقوف

السائل : اين طلاب العلم ؟

الشيخ : ربنا يبارك فيهم إن شاء الله

ابو ليلى يؤذن للصلاة

الشيخ :

الساعة هى الى أفادتنا ، لأنه كيف تعلمنا تصليح الساعة ؟ من الله ، والى تاريخ أنا فيما يتعلق بهذه المهنة ، أبى ساعاتى بالإضافة إلى أنه كان شيخا وإذا قلت عالما فمجازا ، فى الفقة الحنفى ، ومع ذلك فكان عنده أخلاق طيبة جدا ، كان عفيفا نزيهة النفس ، وهاجر فى سبيل الله من ألبانيا إلى دمشق ، إلى الشام المقدسة .

ابو الحارث تلميذ الشيخ : هذا من حظنا شيخ

الشيخ : من حظى أنا والحمد لله ، المقصود هو كان إماما فى بلده ، وكان يعمل فى .... ثم لما جاء إلى دمشق وليس معه وفر من المال ، كان عنده دار فباعها ، وسافر بأهله بقيمتها حتى وصل إلى دمشق ،

ولفقره إستأجر نصف دكان قديمة جدا ، وكان يرسلها رجل يهودى مسن كبير ، ماذا نسميه ؟ اه ، إسكافى حَذَاء ، دكانه مكشوفة ، أبى حصرها وجهزها وأنتقل لزاوية منها ، دكانة صغيرة جدا ، ثم أنتقل إلى دكانة أخرى للاوقاف وصغيرة أيضا ، أما أنا فلما تخرجت من المدرسة الإبتدائية وأبى كان متعصبا بحق ألا يدخلنى للدراسة الثانوية لأنها حكومية ولا تعنى بالتربية الاسلامية والعلوم الدينية ، ولذلك فما كان منى إلا انى أمتهنت النجارة ، وهذه أيضا لها علاقة بالدراسة الإبتدائية كان معلم اللغة والتاريخ أسمه/ أحمد حلمى الله يرحمه ، كان يقول لى : أرنؤوط : أنت بس تخرج من المدرسة بدك تطلع كسار حطب ؟ يشير إلى ان قومنا كلهم الذين كانوا مهاجرين فى دمشق ما فيهم صاحب صنعة ، إما كسارين حطب أو كسارين حجارة ، كانت الطرق يومئذ ترصف بالحجارة ، فإما أن يكون موظفا فى البلدية ، أو يلحق الفلاحين الذين يأتون بالخشب من القرى منشان يكسروها ، فتلاقى الدابة من بغل ، من جمل ، محمل بخشب الجوز أو خشب المشمش ، المقصود فتلاقى هذا كسار الحطب ماشى مع

الجمل مع الدابة ، وين بينزل الحمل لابد الشارى يحتاج إلى كسار ، فبيلاقى الكسار، هكذا كانوا يعيشون .

فيقول لى المعلم : بدك تطلع كسار حطب ؟ ، أقول له : لا ، هيك كان أُلقى فى نفسى أنا بدى أطلع نجار ، وفعلا لما أخذت الشهادة الإبتدائية عملت مع معلمين أحدهما خال لى نجار ، وأخر دمشقى ، لكن ها النجارة هاى نجارة عربية ، هاى تصليح البيوت القديمة التى كانت مبنية بالطوب وبالخسب ، أعمدة خشبية ، هذه سرعان ما تخرب بسبب الثلوج والأمطار وإلى أخره فتحتاج إلى نجار يرقع هذه الأمور ، فأنا كنت أشتغلت عند هؤلاء النجارين ، فالذى يصير أنه أيام الشتاء والتلج والبرد والمطر مافى شغل ، ماذا أفعل ؟ أمر على والدى ، الصبح أذهب إلى المعلم يقول لى يا إبنى اليوم مثل ما أنت شايف التلج والبرد مافى شغل ، أرجع أدراجى إلى والدى ، السلام عليكم وعليكم السلام ، يعرف إن ما فى شغل ، ذات يوم بيقول لى : يا إبنى أنا ها الشغلة ما عجبتنى يعنى يوم يومين تشتغل ، ويوم يومين ما يتشتغل ، إية رأيك تشتغل عندى ؟ قلت له : يا أبتى كما

تريد ، ومن يومها أنا واضبت عنده سنين ، وأتقنت الحمد لله المهنة ، واستقللت بعدين فى العمل بسبب الخلاف المنهجى بينى وبين أبى ، أبى حنفى متعصب تماما ، وأنا سبحان الله ربى بفضله وكرمه وجوده مسكنى طريق السنة ، بدون مرشد بدون موجهة ، بالعكس الموجهين ضدى ، يكفيك أن تعلم – وأسأل الله أن يغفر لأبى– كان يقول لى : يا إبنى " علم الحديث صنعة المفاليس " والحمد لله .

* الشاهد : أنتشر خبرى بين الألبان الأرنؤوط أنه هذا شاذ ، كانوا يقولون هذا يحتاج إلى أربعين جلدة ، ليش ؟ لأنه ترك مذهبه ، ومرة – والشىء بالشىء يذكر– دعانى أحد المشايخ الشيخ بختيار قال لى فيه عندى ساعة حائط بدى تشوف لى إياها ، قلت له : طيب ، أمتى بتريد ؟ قال : نسيت إما بعد المغرب أو بعد العشاء ، ذهبت إليه ، وإذا عنده درس للطلبة ، فى غرفة كبيرة عنده ، أنا جلست عند الباب وهو فى الزاوية يعلم الطلبة، بعد السلام والكلام كيف حالك شلونك ؟ و الخ ، وإذ يبادرنى بقوله : أنت ليش تركت مذهبك ؟ قلت له أنا ما أعلم من نفسى أنى تركت

مذهبى ، قال : بل أنت ترفع يديك فى الصلاة ، قلت : لكن إذا واحد أخذ فى مسألة بمذهب ينسب إلى هذا المذهب دون المذهب إلى عاش عليه ومتمذهب بعشرات المئات إن لم يكن الألوف من المسائل، فمن أجل مسألة بيصير شافعى والمسائل الأخرى ما بيبقى حنفى ؟ وبدأ النقاش بينى وبينه ، سبحان الله أذكر جيدا هو كان هنا وأنا هناك أخذ من حماسته وحرارته يمشى كالطفل وهو لا يشعر حتى جاء إلى وهو يضرب على فخذه، الله أكبر ، هكذا كانوا يزيعون عنى أن هذا خالف مذهب الأباء والأجداد وأن هذا يحتاج إلى جلد إلى أخره ، وأبى تحمل تحمل ، ثم نفد صبره ، وفى ليلة ونحن على مائدة العشاء يقول : يا إبنى أنا أصبحت الأن فى حالة لا أستطيع أتحمل القيل والقال ، فأنت مخير الأن إما الموافقة وإما المفارقة ، قالها عربية ، وهو كان عنده لغة عربية فصحى ، لكن عليها لكنة الأعاجم ، فانا قلت له : إذا كنت سأذهب فأمهلنى ثلاثة أيام ، أنا درست الموضوع ، وتعرفوا الأن كثير من الأباء والأبناء يبتلون بنحو ما أبتليت أنا به ، كثير هنا يقع أسئلة متعددة أنه الإبن صلح أمره

وعاد إلى رشده والى دينه ، يريد ان يذهب يصلى مع الجماعة فى المسجد ، أبوه يمنعه ، فى الجزائر مرارا وتكرارا حوادث من ها القبيل ، وإسأل عنها ، أسأل الواحد منهم : يا أخى انت تسألنى هكذا ، هل تستطيع أن تفارق أباك ؟ قال : لا ، أنا ما أستطيع لأنى أعتاش من عيشه ، قلت له : إذن لماذا تسألنى ، أنا اقول لك الذى يمنعك أن تمشى على العقيدة الصحيحة وعلى السنة المحمدية فارقه ، لكن أنت تقول لا أستطيع ، إذن لماذا تسألنى إن كنت لا تستطيع ، فانا من يومئذ فكرت فى هذا التخيير إما الموافقة وإما المفارقة ، وين روح ؟ أنا كنت عنده كأجير لى منه راتب فرنك فرنسى يومئذ لأن فرنسا هى المستعمرة لسوريا ، يعنى ليس وفر إطلاقا ، وين روح ؟ فأدرت الموضوع فى ذهنى ، واستشرت بعض أصحابى إلى كنت بدأت أكتل جماعة سلفيين على عجره وبوجره ، فأمنت شىء من الدراهم أو الليرات السورية كدين – قرض حسن – ، وأخيرا قلت له : مادام خيرتنى فأنا أختار المفارقة ، وإستأجرت دار أنا وشقيقى واستأجرت أيضا دكان والله عزوجل يعنى بيقولوا عندنا بالشام : " قال

الكريم خُد " يعنى أجوا الزباين عندى لأنى كنت فى طريق الفلاحين الذين

يأتون من الغوطة الشرقية ، وربنا عزوجل وفق .

فالمهم كان إنتقالى من النجارة إلى الصناعة هذه الساعات هو بإقتراح من

أبى ، أما انا وين كان هوسى؟ فى النجارة ، النجارة ما فيها ميكانيك كثير

، ولا فيها إشغال مخ إنما فيها عضل ، فأنتقلت إلى تصليح الساعات

وفعلا نبغت في هذه المهنة تماما ، لكن ليست المهنة هى التى أعطتنى

ما أعجبكم شيء مما سمعتم عنى ، إنما هو الله عزوجل .

* والدليل المتمم لهذا إشتغل أخوان شقيقان لى عند أبى شهور نجيب

الكبير ومحمد ما نجحوا ، كان أبى رحمه الله لما يقعد فى مجلسه فى السهرة

يشكى من أبنه الكبير وإلى أكبر منى بسنتين ، يا جماعة صار له عندى

كذا أشهر مسمار ما بيقدر يبرده مسمار ، أنا الله عزوجل فتح لى المهنة

هذه ونبغت فيها ، لكن هذا قصدى كله { وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ

اللّهِ } ولا تزال يعنى أثار هذه المهنة واضحة جدا ، ويمكن رأيتم شىء من هذا .

أبو ليلى : لسه هو هيك بس شيخنا ؟ بس هذه الأشياء شيخنا ؟

السائل : أثر فى الحديث أيضا

الشيخ : كل تأثير ، لكن المرجع كله إلى الله

ابو الحارث تلميذ الشيخ : الشيخ فى حجاب المرأة المسلمة بيقول " وقد علمتنى مهنة الساعات الدقة" يعنى هذا نصص عليه الشيخ .

السائل : أجتمعت معها أيضا خدمة الحديث والسنة فإجتمع والحمد لله العلم والغنى

الشيخ : لفت نظرى الأن مددت يدك اليمنى إلى اليسرى ، فوقع بصرى على ساعتك في اليد اليسرى ، فأنفتق معى سؤال ، نحن نضع الساعة فى اليد اليمنى مخالفة للكفار . فما رأيك فى هذا ؟

السائل : لا يفتى ومالك فى المدينة ، ههههه

الشيخ : أنا ما أستفتيك ؟ هو ظن أنى أستفتيه ، سامحه الله ، أنا ما أستفتيك ، أقول ما رأيك ؟

السائل : الأمر فيه سعة ياشيخ

الشيخ : ما هذا جواب سؤالى ، أنا ما ضيقته حتى تقول الأمر فيه سعة، وإلا لقلت لك : لماذا لا تضع الساعة فى اليد اليمنى؟ شتان بين الأمرين، أنا أظن أننى ما جعلتك تنتبه لسؤالى ، وإلا ما كنت لتشرد عنى ، أنا قلت لك لفت نظرى حينما عملت هكذا ، وضعت يدك اليمنى على يدك اليسرى فرأيت الساعة فى يدك اليسرى ، فقلت لك : نحن نضعها فى اليد اليمنى تحقيق لمبدأ خالفوا اليهود والنصارى، أن تظن حينما تعود الى جوابك الأمر فيه سعة انه ليس هو جواب السؤال. أليس كذلك ؟

السائل : بلى ،

الشيخ : ، إذن أرجو أن نستفيد

السائل : عن لبس الساعة فى اليسرى، هذا هو السؤال ؟

الشيخ : أنت الأن تضعها باليسرى وأنا باليمنى ، أيهما خير ؟ هل يستويان مثلا ؟ هذا هو السؤال ، أيهما خير ليس هناك ضيق سواء هنا أو هنا ؟ أيهما خير ؟

السائل : أقول من رأى أن فى المسألة فيه وجة من وجوة التشبة فيجب نزعها من يده

الشيخ : نعم يا أستاذ ناصر

السائل : استفدنا من بعض طلاب العلم أن هناك فرقا ،....... التشبة المخالفة

الشيخ : الحمد لله ، وكانت المسألة واضحة ؟ وكانت الخاتمة التجاوب معها ولا بعد ؟

السائل : التجاوب مع هذه القاعدة ؟ نعم

الشيخ : لا، بتطبيق الفرع على القاعدة ، ماكان فيه تجاوب ، مافيه تجاوب يبدو ، ألا تذكر حديث مسلم لما الرسول رأى فى أصبع أحد الصحابة خاتما فضربه بعصية فى يده فرماه أرضا هذا هو التجاوب .

السائل : أن أخلعها وألبسها باليمين

الشيخ : إذا اقتنعت ، لأن فى الأمر كما قلت سعة ، لكن لو كان هذا هو الأفضل فأنت من أهل الفضل إن شاء الله .

السائل : على كل حال جزاكم الله خير منكم أستفيد، لكن لا أريد أن أخلعها أمامك ثم أعيدها مرة أخرى .

الشيخ : لا ، لا ، أسمح لى ، لماذا تعيدها مرة أخرى ؟

السائل : سأتأمل أكثر

الشيخ : فإذا كان الأمر كذلك ، فلا بد من شرح الموضوع ، ولا بد من الأخذ والرد حتى تتجلى الحقيقة ، وأظنك معنا أنك تنهى عن التقليد ؟

السائل : لاشك فى ذلك

الشيخ : لذلك أقول ، فأنت معنا فى هذا ، لكن تأمر بالإتباع ، هناك تقليد لابد منه ، أيش رأيك ؟ أرجو أن تلاحظ تسلسل البحث بينى وبينك ، كيف الخطوة الأولى أتفقنا عليها : وهى أنك معنا فى النهى عن التقليد ،

الخطوة الثانية : فى الأمر بالإتباع ، الخطوة الثالثة ولعلها الأخيرة : أن هناك تقليد لابد منه هل أنت معنا فى الأمر هذا ؟

السائل : أنا سمعته عنك لكن ليس عنى تفصيل فيها

الشيخ : جميل

ابو الحارث تلميذ الشيخ : أنت تفصل وهو بلبس ، ويعدين شيخنا مع إحترامى وتقديرى للأخ الحبيب يعنى مش معتادين عليكم شيخنا لأنه بالحياة العملية الى أنت شاركناكم فيها يعنى أرجو منك أن

الشيخ :لا ، بس ، نحن نقدر أخواننا القدامى ، ولكن ... ولو فى البيت بارك الله فيك ، .....50.45الأساليب الدبلوماسية

السائل : هذه لا تنفع ياشيخ

الشيخ :هذا هو،هههههه، ولذلك فهو معنا

السائل : ولا أظنك متهما بذلك يا شيخ

ابو الحارث تلميذ الشيخ :أنا قصدت والحمد لله أن هو معنا ، لكن فى الحياة العملية الى عايشينها

الشيخ :الحمد لله ، بارك الله فيك ، أنا أعتقد أن من الطفرة التى يحياها الشباب السلفى اليوم ، هو عدم الإنتباة لهذه النقطة الأخيرة ، وهى نقطة لابد منه ، نحن مهتمون أن كل مسلم يجب أن يعرف كل مسألة يريد أن يدين الله بها لابد أن يعرف الدليل من الكتاب أوالسنة ، فأقول هذا خطأ ، وهذا غلو ، وأنا أنطلق في هذا الذى أقوله من مبدأ قوله تعالى :

{ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} وكما تعلمون أن سلفنا الصالح هم –الذين نستطيع أن نقطع – بأنهم هم الجيل الذى فهم الكتاب والسنة فهما صحيحا وطبقه أيضا تطبيقا عمليا ، وعلى ذلك أناأقول فى بعض المحاضرات أو الكلمات أو المجالس لايكفى اليوم أن نقول نحن ندعو إلى الكتاب والسنة ونقف ، بل لا بد أن نضيف إلى ذلك وعلى منهج السلف الصالح ، لابد أنك سمعت شيئا من هذا منى او من غيرى ، وعلى هذا ينبغى أن نعود إلى عامة أصحاب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ، الذين هم الكثرة الكاثرة من حيث أنهم يتوجه اليهم الخطاب القرآنى { فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ} فهنا سائل ومسئول ، فالمسئول هم الأقلون ،

محمد شقرة : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام هذا محمد شقرة . أهلا أهلا

محمد: كيفك ؟

السائل : الحمد لله

محمد : حمد الله على السلامة ، أهلا وسهلا

الشيخ : نعود إلى الآية الكريمة {إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} قلنا الشيء المعروف والمعلوم ان السلف طبقوا هذه الآية ، ففيما علمت ووقفت عليه من الروايات والأثار السلفية ، لما كان سائل يسأل أحد الصحابة عن مسألة ما يجيبه بما عنده ولا يتكلف السائل ان يقول ما هو حجتك فى ما انت تقول ، وإنما يطبق الآية على ظاهرها { فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} ومن أوضح الشواهد على ذلك قصة الصحابى الذى كان فى تلك السرية ، وكان أصيب بجراحات فى بدنه وأصبح محتلما ، وذكر أمره لبعض من كان حوله هل

يجدون لـه رخصـة فـى أن يتـيمم ، قـالوا : لا ، لابـد أن تغتسل ، فاغتسـل فكان نفسـه فيـها ، ولـما بلـغ الخبر للرسـول عَلَيْهِ الصلاة والسلام قـال : قتلوه قاتلـهم الله ألا سألوا حين جهلوا ، فإنما شفاء العى السؤال ، فالمقصود أن هذا السائل الجريح سأل فأُجيب ظن المجيب هو من أولئك الذين عنـاهم الله بالآية

{ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ}، وعلـى هذا عشرات الأمثلـة فـى سيرة السلف الصالح ، أنـهم كانوا يسألون ويجابون .

والمجيبـون إذا كـانوا جـازمين بـالجواب أكتفـوا وإلا قـالوا هـذا رأى ، فـإن أصبت فمن الله ، وإن أخطات فمن نفسى ، وعلـى هذا فأنـا أفـهم من الآيـة أن الله عزوجل جعل الأمـة المسلمة من حيث العلم قسمين :عـالم ، وغير عـالم ، وأوجـب علـى كل مـن القسمين أمـرا ،فعلـى غيـر العـالمين أوجـب علـيهم أن يسـألوا العـالمين ويـس ، وعلـيهم أن ينطلقـوا بعـد أن يسـمعوا الجواب ، طبعـا نـحن حينما نفـهم من الآيـة أن المجتمـع الإسلامى مقسوم إلى هذين القسمين ، لا يفوتنـى بأن القسم الـذى يجب عليـه السؤال ممكن

تقسيمه إلى أقسام ، يعنى أمى لا يقرأ ولا يكتب ولا يفهم شيئا ، وطويلب علم ، وطالب علم قوى ، وأقوى الخ ، مراتب ، لكن حتى طالب العلم إذا كان يعتقد أن من يسأله هو من أهل العلم فواجبه– وهنا كما يقال بيت القصيد – واجبه أن يبادر إلى تنفيذ ما طلب به ، ثم بعد ذلك إذا بدا له رأى أو جواب أصح من الجواب السابق ، يمكنه أن يتراجع ، لأن الكثيرين من كبار العلماء تراجعوا عن أقوال لهم كما هو معلوم ، وفى مقدمة هؤلاء عمر بن الخطاب الذى كان أفتى فى قضية من قضايا المواريث ، ثم بعد عام أو نحو ذلك أفتى برأى اخر ، فقيل له : أنت أفتيت بكذا سابقا ، قال : لابأس على ماأفتينا ، وهذا على ما نفتى به الأن ، وهذا فى الواقع يفتح لى بابا لشيئين اثنين

السائل : سؤال فى هذا الأثر ياشيخنا ، الفرق بين الإفتاء والقضاء ؟ أو ليس هناك فرق ؟

الشيخ : طبعا فيه فرق بين الإفتاء والقضاء ، لأنه كل مفتى لا يكون قاضيا وكذلك كل قاضى لا مفتيا .

السائل : بينهم عموم وخصوص

الشيخ : نعم ، تفضل

طالب أخر : هناك فرق أخر ، أن حكم القاضى ملزم وحكم المفتى غير ملزم .

اخوة الايمان بقية الكلام فى الشريط التالى

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

5/رمضان / 1430

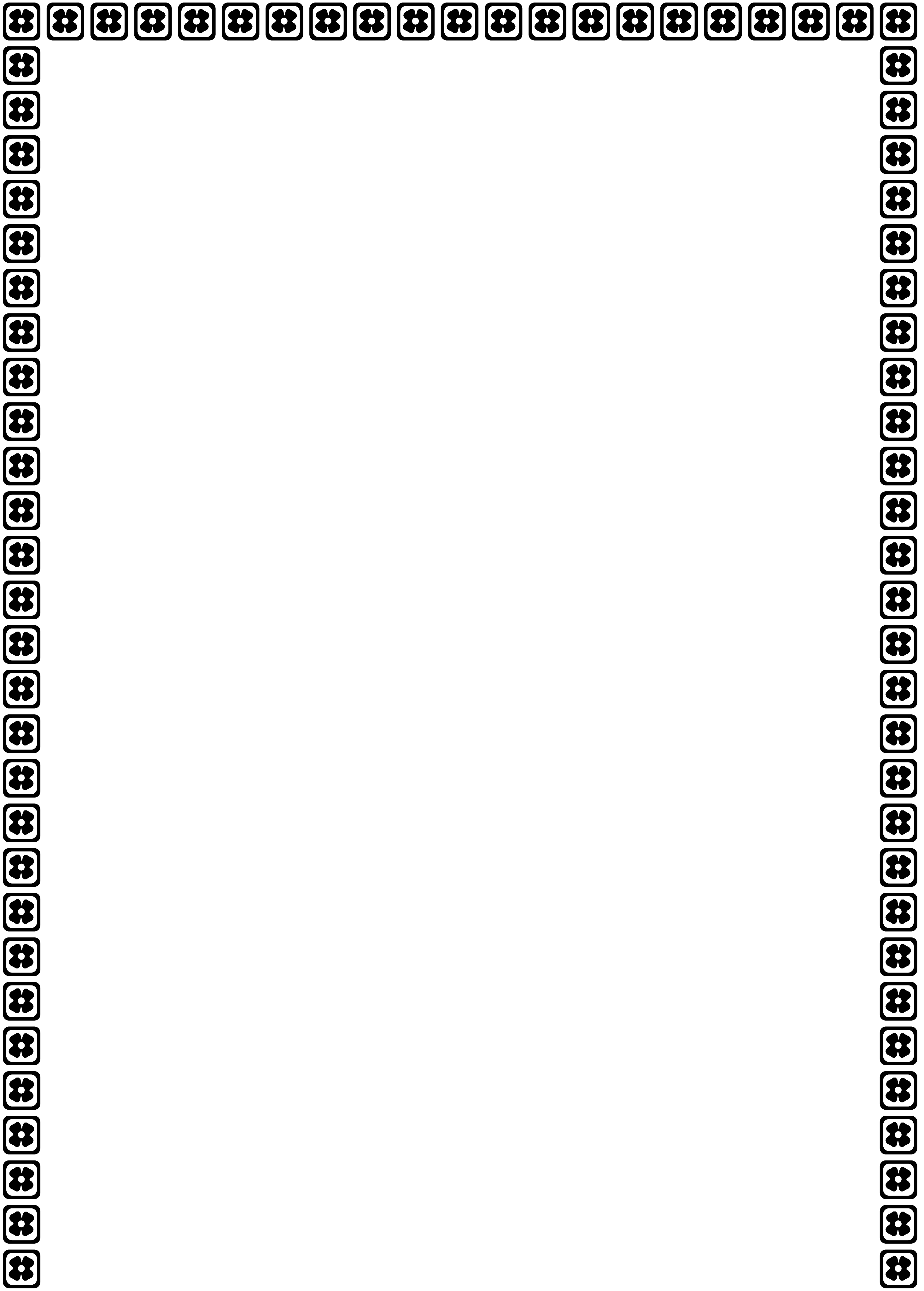

الشريط 598

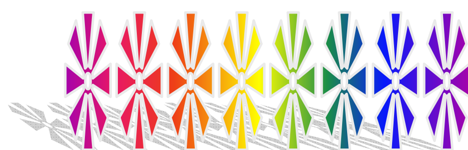

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - تقديم الشيخ الألباني شكرا على شريط الذي رد فيه على السقاف.والكلام عن سمير الزهيري.وكلامه في أن رجوع العلماء عن بعض آرائهم ليس منقصة لهم . (00:00:42)

2 - الكلام على تحريك الإصبع في التشهد ،وعن الهوي إلى السجود،وما معنى بروك البعير؟ (00:18:30)

3 - هل ثبت قراءة المعوذات دبر الصلوات . (00:33:20)

4 - كيف يصلي من نام عن وتره أو نسيه .؟ (00:35:44)

5 - الكلام على حسان وكتابه، والأخطاء التي وقع فيها؟ (00:43:53)

تفريغ شريط 598

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الثامن و التسعين بعد المائة الخامسة على واحد

الشيخ :

خطر فى بالى شيئين : الشىء الأول : تقديم شكر لسبية ناصر ، واقتراح .

أما الشكر فهو على تلك المحاضرة التى ألقيتها ووصلنا شريط منها حول الرد على كتاب السقاف هذا ، فالحمد لله . أنت ما دافعت عنى ، ولكنك دافعت عنى ، انت دافعت عن السنة

المتكلم : سمير الزهيرى ، بيسلم عليك ويقول الحمد لله ان وجد فى مكة أو كذا من يدافع عن الشيخ الألبانى هذا الدفاع الحار

الشيخ : ماشاء الله

ناصر : من هو قائل هذاالمشار اليه بالسائل فى الشريط السابق: (تقريبا هو الشيخ ناصر العمر)

المتكلم : سمير الزهيرى

الشيخ : تعرفه شخصيا ؟ مصرى هذا ، كان بالرياض ، هذا هو الأمر الأول تقديم الشكر .

الشيخ ناصر: لا شكر على واجب

الشيخ : بارك الله فيك ، لكن أصبحنا اليوم يجب علينا أن نشكر على واجب لقلة من يقوموا بالواجب .

والإقتراح : كنت ارى أن يكون كلامك وأن تكون محاضرتك أقوى فيما كنت فى صدده لو ذكرت امرين أثنين ، وفى ظنى انهما من المعلومات عندك ، لكن أى إنسان يرتجل الكلام فى موضوع ما ، فقد يفوته أكثر مما يذكره أو يلقيه ، أحد هذين الأمرين – وأنا لا أقول هذا دفاعا عن نفسى وإنما هذه الحقيقة التى ألمسها أولا فى نفسى ، وجربتها فيمن قبلى من الأئمة الذين لا يجوز أن يقرن الألبانى معهم – ، وهو ان الأ ئمة لهم أقوال فى المسألة الواحدة ، فلو قيل فى المحاضرة

مافى غرابة أنه الألبانى يصحح حديث ويضعف حديث ، لآن الأئمة انفسهم ممن - كما قلت لك انفا - لا يقرن معهم الألبانى كما قيل :

وابن اللبون إذا مابز فى قرن **** لم يستطيع صولة البزل القناعس

فحين إذن يهون ويسهل خطب إختلاف أقوال الألبانى فى التصحيح والتضعيف على أخوانا السلفين الذين قد يفتنون بأقول السقاف هذا الخبيث ،لاحظت هذا ؟ هذا أولا .

ناصر : هل أجيبك على أولا ولا ؟

الشيخ : كما تشاء أنا معك

ناصر : أنا ذكرت هذا ، فقلت أن الإمام احمد له فى بعض المسائل أربع روايات ، والإمام الشافعى له القديم والجديد ، ذكرت هذا واضحا ، فى الشريط

الشيخ : لا ، أنا ما بقى فى ذهنى

ناصر : شريط جدة ومكة ، وصلك شريطا ، مع الشريط الثانى قلت ، أنا قلت بالحرف الواحد : قلت هذه المسألة وإن كنت لا أريد التفصيل فيها ، فلا يستغرب هذا ، فالأئمة قد سلكوا هذا المسلك ، هذا فالإمام احمد تصل روايته الى أربع روايات ، والإمام الشافعى له القديم والجديد ، وهذا أمر منصوص

الشيخ : جميل ، جميل جدا ، أنا الشريط الذى سمعته ، أحد شيئين : إما أنا أُنسيت هذا الذى تقوله

ناصر : أو مكة ،

الشيخ : أو ان الشريط ليس فيه هذا الذى تقوله والمهم ذلك ما أبغى

ناصر :هذا الذى أردت ، والذى أنتشر فى السعودية بالمناسبة هو شريط جدة ، لأنه هو الثانى ، وهو الذى قلت فيه هذه الكلام ، فهل يكفى بهذه العبارة ؟

الشيخ : يكفى ،

ناصر : أنا قلتها بهذا النص : قلت : لا غرابة إن كان الشيخ صحح حديث ثم بدا له ضعفه أو العكس ، فلا غرابة فى ذلك ، فهذا معروف فى منهج السلف و الإمام احمد بلغت روايته الى أربع روايات ، فهل نقول الإمام أحمد متناقض ؟ لا يقول بذلك أحد .

الشيخ : جزاك الله خير

المتكلم :عفوا شيخ الأخ سمير إتصل بى وذكر هذا الكلام الى يذكره ، لكن أنا ناسى العبارة التى ذكرها لكن أكد الأخ سمير قال هذا الكلام .

الشيخ : نحن نقول ذلك ما كنا نبغى ،لكن الشريط إلى سمعته لا يوجد فيه هذا

ناصر : هو أحد أحتمالين إما يكون محجوب من التسجيل أو انه شريط مكة ، أما جدة فصريح هكذا .

الشيخ : يا أستاذ بارك الله فيك هذا الذى نريده ، الشىء الثانى

ناصر : إنتهينا من الأول

الشيخ : أى نعم ، الشىء الثانى وهو أن علم الحديث دقيق جدا ، فأنا أعرف- كما يعرف كل المشتغلين بهذا العلم - ان من تعريف الحديث الصحيح فى أخره " ولم يشذ ولم يعل" ، كيف يعرف شذوذ الحديث وعلته ،؟ هو بالإحاطة بالطرق ، وأنا أقول ولا فخر ، مع أننى عشت بين مخطوطات الظاهرية ، وفيها نفائس المخطوطات ، كنت أجد بعضها نسخت ثم لم تفتح مطلقا ، والدليل أفتح وإذ بالورقة ملصقة بالأخرى ، لأن الحبر إلى كانوا يستعملونه فيه مادة صمغ ، فأفتح الورقة تكاد تتمزق من اللصق ، فأفتح بيسر وبطء حتى لا يتمزق ، دليل أن هذا الكتاب مهمل لم يدرس إطلاقا ، هذا من حيث الكتاب ، ومن حيث الرواد ، ما رأيت ولا عمامة تردد على المكتبة الظاهرية طيلة حياتى ، هذا شىء مؤسف جدا .

الشاهد : مع هذا الذى يسره الله لى أشعر أنا الأن أن ما فاتنى أكثر مما حصلته ، فأصحح حديثا ما .

المتكلم : شيخ ، قلت أنت ولا عمامة لأنهم يعنى هم يقولون أوحى لى عن ربى

الشيخ : أيه ، حدثنى قلبى عن ربى ، المقصود بارك الله فيك ،الأن بدأت المخطوطات فى العالم تيسر لطلاب العلم بواسطة التصوير ، أنا الذى كنت أفخر ولا فخر أننى أكثر الناس إطلاعا على المخطوطات ، أصبحت الأن هزيلا جدا بسبب كثرة المصورات التى نزلت فى الأسواق ، وهذا كان عاملا لتصحيح موقف كثير من الباحثين بالنسبة لبعض الأحاديث وأنا منهم ، مافى غرابة الأن فيما إذا صححت حديثا بإسناد هو فى واقعه معلول ، لأنه هذه العلة ما ظهرت إلا بس فيما بعد والعكس بالعكس تماما ، ضعفت حديثا ، لماذا ؟ لأن الطريق الذى ضعفته هو ضعيف فى نفسه ، لكن فيما بعد وجدت له طريقا وطرق أخرى ، فأضطررت أن أغير رأبى السابق بهذه الإطلاعات الجديدة التى تضطر الباحث ألا يقف عند رأيه السابق ، ولذلك فربما لا حظتم أن إذا ما قلت كل مؤلفاتى فعلى الأقل جل مؤلفاتى تتطور وتتغير دائما فيها تجديد وتحديث، الأمر الذى يحملنى أن أقول أتعجب من بعض المؤلفين منذ عشرين سنة تلاتين سنة كتابهم هو هو ، هذا يشعرنى أنهم الفوا و ألفوا وأنتهى الأمر.

الشيخ ناصر : ......

الشيخ : أحسنت ، فهذا الذى أردت أن ألفت نظرك إليه لعله هؤلاء الطلاب الذين يتوسوسون بسبب الوساوس التى يلقيها هذا الإنسان وأمثالهم كثيرون مع الأسف الشديد ،

ناصر : أشكركم على الإقتراح بارك الله فيكم ،الأول فكما قلت موجود ، أما الثانى فلم أذكره ، ذكرت الأن فائدة فعلا مفيدة جدا ، أن يمكث خمسة أيام فى البحث

عن حديث واحد ، الأن أصبح بالكمبيوتر وجزاك الله خير وأن شاء الله نزورك فى مكان أخر

الشيخ : ، هو كذلك ، يعنى تفعل كما فعل ، استدرك على نفسى ، فتستدرك على نفسك ، الله يحفظك ، نعم تفضلوا

الشيخ ناصر (موجة الكلام الى الشيخ محمد شقرة) : فى عام 1400 إن لم تخونى الذاكرة ، طلبت منك مقالا لمجلة كلية أصول الدين فى رسالة باسم عميد الكلية ، وأرسلت لى مقال عن "أمية الحرب وأمية الولاء "

الشيخ محمد شقرة :ايوة ايوة ، صدقت يا عمر هو منك الرسالة كانت ؟

الشيخ ناصر :

الشيخ محمد شقرة : لكن كانت الرسالة منكم يعنى

الشيخ ناصر : أنا لا ، من العميد ، كنت المسئول عن التحرير، تعرف مجلات الكلية باسم العميد وأنا معه .

الشيخ محمد شقرة :لا زلتم فى جامعة الإمام الأن ؟

الشيخ ناصر : نعم مدرس بكلية أصول الدين ، وكان المقال هو الأول للمجلة ، وهذا أشرت أليه فى احدى رسائلى وإن شاء الله أعطيك نسخة من الرسائل ، لأنى إلى الأن أكرر هذا العنوان كثيرا لأننى أحيانا أقول مداعبة قلت العنوان من قوته يجعل إنسان يكرره مرارا. "أمية الحرب وأمية الولاء " كأنه أيقظنى من نوم ، ولذلك ما ملكت نفسى إلا أن أضعه فى مقدمة المجلة ، لو كان هناك قبله لوضعته ,

الشيخ محمد شقرة : جزاك الله خيرا ، وأنا يسعدنى أن اسمع منكم هذا أولا ، وثانيا : الحقيقة هذا من باب إحسان الظن بأمثالى يعنى وأسأل الله أن يكون هناك بيننا حبل التعاون موصول ، وأنا على إستعداد إن شاء الله ماتطلبون لا أدخر وسعا فى بذل ما عندى أبدا إن شاء الله

الشيخ ناصر : هذه كانت وسيلة التعارف الأولى ونعم الوسيلة

الشيخ محمد شقرة : ياسيدى ، هادى نعمة طيبة والحمد لله

كان مقال بحق ، إذا عددت المقالات التى نشرناها بالكلية فإننى دائما أعد هذا المقال ، حتى كما قلت أشرت إليه فى موضع لأن العنوان .... يعنى

الشيخ محمد شقرة : الله يبارك فيك

ابو الحارث تلميذ الشيخ : نحن قلنا هذا الكلام ، هذه المقالات لابد أن تنشر فى كتاب لأن الشيخ عنده من المقالات ما لو جمعت لجاءت فى مجلدين أو ثلاث ، ولا أكثر شيخنا ؟

الشيخ محمد شقرة : ربما أكثر

ابو الحارث تلميذ الشيخ : قلنا له هذه الأمور والله يعنى تبوب المقالات والمناقشات والتعقيبات والمقالات العلمية , مقالات التوحيد وما يتصل به ، يعنى حقيقة تكون شيء طيب جدا والشيخ من ميزته بفضل الله تعالى أنه إذا كتب مافى تكرار ،قد يكرر فكرة معينة يرى لها أهمية لكن الألفاظ والجزالة والطرح تختلف من موطن إلى أخر ، و إستجاب لنا جزئيا فى تنوير الأفهام فى رسالة ، قلنا له هذى تكون لها أجزاء أخرى لأن تنوير الأفهام فى الحقيقة مقالات شيخنا تعقيبات وأشياء تدخل فى ذلك تماما ، ثم حبذا لو هذه تكون لها أجزاء أخرى سلسلة ، لكن أحنا مقصرين مع الشيخ .

الشيخ ناصر : الحقيقة ثمرة أو النموذج التطبيقى لهذا الجانب فى أحداث العالم اليوم فى "أمية الحرب وأمية الولاء " نموذج تطبيقى عملى

الشيخ محمد شقرة : اى والله ، والله أنا الأن أيضا لعل إن شاء الله ربنا ييسر صدور هذا الكتاب " هى السلفية نسبة ودعوة ومنهجا"

ابو الحارث تلميذ الشيخ : فى اربعمائة صفحة

الشيخ محمد شقرة : هذا كتاب جديد وتعرضت فيه فى عشر مباحث

الشيخ : السلام عليكم

الجميع : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

ابو الحارث تلميذ الشيخ : كان فيه رسالة للشيخ تحت الطبع " الطائفة المنصورة حقيقتها ومنهجها ومعرفة ما هى به مأمورة " فيه نحو ثمانين صفحة لكن مباحثها مهمة أيضا ، مائة مائة ماشاء الله .

الشيخ ناصر :فى مقالة كتبها الشيخ ونشرت فى كلية أصول الدين وكنت مسئول عن المجلة ، فكتبنا له كتاب نطلب منه المشاركة فأرسل لنا مقالا ، أقول من أفضل المقالات التى نشرت وقد صدر من المجلة سته أعداد ، ثم أصبحت مجلة موحدة ، وكان بعنوان "أمية الحرب وأمية الولاء " والعنوان يدل على ما ، كان المقال له مكانة وتأثير وإبداع الحقيقة فى عرض الفكرة ، ونقل نقلة كبيرة جدا فى تفهيم هذه النقطة ، ليس الأمى هو الذى لا يقرأ ولا يكتب ، إنما الأمى هو الذى لا يفهم حدود الولاء والبراء ، وأذكر منذ أيام كنا فى مناسبة فقام طالب من الطلاب وتحدث وكان عن يمينه رجل عامى لا يقرأ ولا يكتب من منطقتنا، فقام الشاب وتحدث عن أحداث المسلمين فى البوسنة والهرسك و فى أفغانستان فى الجزائر ، وفى كل الواقع الذى تعرفون وتسمعون ، ثم قال يجب أن نقف مع

أخواننا ، كلام عموما طيب فلما جلس ، قال لى هذا الرجل : حديثه طيب لكنه نسى مسألة مهمة ، قلت : ماهى بارك الله فيك ؟ قال : لم يتحدث أن ما اصاب هؤلاء بعدهم عن العقيدة وعن المنهج الصحيح .

وهو لا يقرأ ولا يكتب ، قلت صحيح ، فقمت وأعترض وقلت أنا أتكلم بلسان فلان ، وهو امامكم جالس ونبهنى إلى هذه الملاحظة ،ونعم مع أن ما يحصل هوإبتلاء ولكن لو نظر الناس إلى هل هؤلاء الذين يسمون مسلمين لكن عدد منهم بالأسم ، وعدد منهم لا يمثلون المنهج الصحيح (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَـذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)وهنا تذكرت أيضا "أمية الحرب وأمية الولاء " نعم .

الشيخ : ماشاء الله

الشيخ ناصر : فجاء الإقتراح للشيخ أيضا أن يطبع ويخرج هذه المقالات ، يستفيد منها كل الناس ، لأن المجلة مهما كانت محدودة الإنتشار

الشيخ محمد شقرة : المغنى الطبعة الجديدة هذه الحقيقة ما رأيناها

الشيخ ناصر :ما عندكم ؟

الشيخ محمد شقرة :لا والله

الشيخ ناصر :طباعة جيدة فيها تحقيق وخرج الاحاديث لكن بالعزو فقط

ابو الحارث تلميذ الشيخ : كثير من العزو للإرواء يعنى الإرواء موسوعة

الشيخ محمد شقرة : إسناد عالى

الشيخ : الله يبارك فيكم ، قلت لا لأن فى نفسى كلمة منذ صحوة النهار ، تذكرون معى ماقاله هذا الرجل الذى علل تحريك الرسول لأصبعه بتلك العلة القبيحة جدا،

فهذا ذكرنى فى الواقع بتعليل أقول يشبه هذا من جهة وهى مذكورة فى بعض كتب الفقة وبعض كتب أهل العلم الذين نقدرهم ونحزو حزوهم ونسلك سبيلهم ، وهى تعليلهم فى جلسة الإستراحة التى جاء ذكرها فى الحديث الصحيح ، فذاك ذكرنى بهذا التعليل ، فما رأيكم بهذا التعليل ؟ هل له وجة من النظر ؟

طالب : السؤال لى أم لأبى بكر ؟

الشيخ : لكما كليكما ، لا نفرق بينكما

طالب : وجه نظرى ليس له أى وجهة ، التعليل أن هذا تشريع ، والتشريع لا يمكن ان يؤول ....{وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى } فلو كان كذلك ما يمكن أن يؤخر النبى بيانه وقت الحاجة وما كان له ان يقول .... ولكن هى السنة.

الشيخ : أحسنت هم عللوا أن هذا لسنه وكبره ، أنا أقول بالإضافة الى ماذكر الأخ أبا عبد الله أن الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ، أصحاب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم الذين نقلوا لنا صفة صلاة النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أولها إلى أخرها ، من ألفها إلى يائها ، هؤلاء هم الذين نقلوا لنا جلسة الإستراحة هذه ، وإذا كان حقا وهو حديث صحيح "الشاهد يرى ما لا يرى الغائب" ، والحديث الأخر " ليس الخبر كالمعاينة " فهؤلاء الصحابة الذين عاينوا الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ووصفوا لنا صلاته وخاصة حديث أبو حميد الساعدى الذى قال لجمهرة من اصحابه نحو العشرة ألا أصلى لكم صلاة النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا له : لست بأعلمنا بصلاته ،

قال : بلى ، قالوا : فاعرض، وكان من جملة ما عرض جلسة الإستراحة ، فلما أنتهى من العرض قالوا : صدقت ، هكذا كانت صلاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فعجبا كيف يخفى على هذا الجمهور من الصحابة الذين تعمدوا أن يقدموا لمن بعدهم صفة صلاة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيما قدموا جلسة الإستراحة هذه فيقول المتأخرون أن الرسول فعل ذلك من أجل سنه سبحان الله ، أولا يرد ما ذكره الأستاذ هنا أنه لو فعل ذلك لبين لهم ، ثانيا : أن هؤلاء الأصحاب الحريصين على ان ينقلوا عبادة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاشاهم أن ينقلوا فى عبادته ما كان علة بسبب مرضه ، ولذلك أنا أرى أن من هضم السنة بعامة إعراض كثير من الفقهاء لهذه السنة بذاك التعليل- بالتعبير ما أرى هنا البايخ - ، تفهمون كلمة البايخ ؟ أرت أن ألفت نظركم لعلكم تحققون قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "فليبلغ الشاهد الغائب "

الشيخ ناصر : أستأذن يا شيخ ، لكننى أجد فرقا بين التعليلين

الشيخ : أنا معك فى الفرق بين التعليلين ولكن الحصيلة واحدة

الشيخ ناصر : لكن هذا قد نلمس فيه اليوم نوع من الإستهزاء أو شيء، أما هناك فهو تلمس للعلة

لكن النتيجة واحدة هذا عطل سنة بتعليل من أبطل ما يكون التعليل ، وهذا أبطل سنة أخرى لكن مجتهدا

الشيخ ناصر : نعم

الشيخ : الفرق موجود لكن النتيجة واحدة ، وهذه النتيجة ظاهرة فى العالم الإسلامى اليوم تجد ان هذه السنة قد أُميتت حتى بين أهل السنة ، لأنك لعلكم تذكرون أن أول من ذكر هذا التعبير البايخ الإمام إبن القيم الجوزية فى كتابه زاد الميعاد .

ولعل هذا والشيء بالشيء يذكر ، كذلك مسألة الهوى إلى السجود ، فأكثر الناس خاصة فى المملكة وهذا يبركون بروك الإبل ، وهذا من العجائب والغرائب لأن السعوديين والحجازين هو أهل بعران كما يقولون فى بعض اللهجات وهم يرون البعير كيف يبرك ، يبرك على ركبتيه ، فبسبب مثل هذه التعليلات البايخة أعرضوا عن فعله الصحيح وأمره الصحيح ، أما فعله فكما فى مستدرك الحاكم وعلقه البخارى فى صحيحه (أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه) وروى ذلك نافع عن مولاه ابن عمر وقال : كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل ذلك .هذا فعله ، ثم جاء قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤيدا لفعله (إذا سجد أحدكم لا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه) ، فجاء ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بالعجب العجاب فى هذا البحث نحو صفحتين بتعليلات لو قالها غيره لكان ذلك كثيرا أنه أدعى أن هذا الحديث مقلوب ، قال أراد الراوى أن يقول (فليضع ركبتيه قبل يديه) فقال (فليضع يديه قبل ركبتيه) هذه دعوة ، ومن العجب العجاب أنه أيد دعواه برواية نسبها لإبن أبى شيبة يعنى فى المصنف ، وهى من طريق عبد

الله بن ابى سعيد المنخورى ، هذا متروك و متهم بالكذب ، عارض فى هذه الرواية رواية أبى داود وغيره فى السند القوى فى اللفظ الأول (وليضع كفيه قبل ركبتيه) ثم أدعى ابن القيم بأن الذين يذهبون إلى وضع اليدين قبل الركبتين زعموا بأن ركبتى البعير فى مقدمتيه ، قال وهذا لا أصل له فى اللغة وهذا أيضا من العجائب ، فإن كتب اللغة كلها متفقة على ما جاء فى القاموس وغيره أن ركبتى البعير فى مقدمتيه ، قال وكذلك كل ذوات الأربع ، ثم جاء فى صحيح البخارى فى قصة ملاحقة سراقة بن مالك للنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينما خرج مهاجرا من مكة إلى المدينة على فرسه ، فلما إقترب من رسول الله وأبى بكر غاصت مقدمتا الفرس إلى ركبتاه ، هذا فى صحيح البخارى يؤكد المعنى اللغوى ان ركبتى ذوات الأربع فى مقدمتيها ، فإذن يستقيم الحديث مع اللغة (إذا سجد أحدكم لا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه) ، لأن البعير حينما يبرك فأول شيء يضعه من بدنه هما ركبتاه ، ولذلك نحن نشاهد هذا بأم أعيننا ، خاصة فى بلادنا الشامية ، لأن المساجد هناك أرضها تكون باردة، فيفرشونها بالخشب ، فالحديث يتفق مع اللغة تماما ثم مع الواقع ، لأن البعير حينما يهوى باركا يكون بالأرض رجة – خاصة إن كان محملا بأثقال –، ونحن

فى الشام تأتينا الجمال من الغوطة – كما تحدثنا فى مناسبة سبقت – محملة بالخشب الجوز والمشمش ونحو ذلك، فحينما يُبَرك نكون نحن قريبين من البروك نشعر بأن الأرض قد إرتجت تحتنا ، لما كانت المساجد مفروشة بالدفوف والخشب تسمع للمصلين رجة ، وهم يبركون على الركب ، أما هنا تسمع صوتا لكن ليس له تلك الرجة ، بخلاف الذين يطبقون السنة القولية والفعلية ويتلقون الأرض بأكفهم لا تسمع لهم ركزا إطلاقا ، وهذا مما يليق بالصلاة التى قامت على الخشوع وعلى الهدوء والسكون ، كما قال عليه السلام فى صحيح مسلم (مالى أراكم رافعى أيديكم كأنها أذناب خيل شُمس أسكنوا فى الصلاة)......... فشتان بين من يسجد على ركبتيه ومن يسجد على كفيه ، ثم أنا ألاحظ شيئا وانتم أهل لغة ، فأرجو أن تؤيدونى أو تصوبونى، لاحظت أنهم لما يذكرون صلاة النبى وسجوده يقولون ثم هوى ساجدا ، فكلمة الهوى هذه لايمكن تطبيقها على طريقة الركوع الركب لأن الهوى معناه شيء كما يهوى النجم السابق بسرعة وبقوة ، فلو نظرت إلى إنسان يسجد على ركبتيه تجده متأنيا ، أما الذى يسجد على كفيه فعلا يهوى هويا ، وشيء اخر وأخير أن فى بعض الأحاديث كما فى سنن أبى داود وغيره أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا هوى

ساجدا جانح ، والمجانحة هذه من طبيعة هذا الهوى على الكفين وليس من طبيعة السجود على الركبتين ، لأن الذى يسجد تجده ضاما عضده إلى إبطيه ، أما الذى يسجد على الكفين يفعل هكذا فهذا ما عندى بهذه المناسبة التى ذُكرت أنفا . تفضل الأن ماذا عندك ؟

سائل : عندى سؤالين ، الأول : هل ثبت أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقرأ الإخلاص دبر كل صلاة كالمعوذات وآية الكرسى ؟

الشيخ : لا

السائل : لم يثبت ، بعد صلاة الفجر وبعد صلاة المغرب

الشيخ : أى صلاة ، لم تثبت

السائل : لكن بالصباح والمساء ثبتت ؟

الشيخ : مساء ثبت ، أما صباح لا أستحضر ، مساء ثبت قل يا أيها الكافرون والإخلاص والمعوذتين ، أما صباحا لست أستحضر الأن

السائل : صباحا يقرأ الإخلاص والمعوذتين ، لكن دبر الصلاة ......بناءها على قول النووى رحمه الله فى الأذكار قال فى بعض......... لما تكلم عن بعض ......، ثم تعقبها الحافظ فى مسنده وقال كلام لا دليل عليه

الشيخ : طيب ، بالنسبة للصباح مطلقا بدون قيد ذكرنا وين الوارد ؟

السائل : حديث – شيخ أنا نسيت أظنه أبو أمامة – عن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليصلى بنا صلاة الصبح فلم نجده فأتيته قال: قل فلم أقل شيئا ، قال : قل فلم اقل شيئا ،قال : ماذا اقول يارسول الله ؟ قال : قل هو الله أحد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسى تكفيك من كل شىء

الشيخ : وين هذا الحديث ؟

السائل :..................

الشيخ : هو صحيح طبعا ؟

السائل : نعم ،أنت صححته .

الشيخ : هذا الذى أريد أن اتذكر ، السؤال الأخر ؟

السائل : السؤال الأخر مسألة الوتر يا شيخ ، فى من نام عن وتره والجمع بين الأدلة ، حديث عائشة(حزبه من نوم او كسل عنه صلى أثنى عشر ركعة)

والحديث الذى حسنه ابن ماجة (من نـام عن وتـره أو نسيه) وحديث عمر أنـه يشفعها ، أريد الجمع يا شيخ هل صلى الوتر وترا بالنهار أم انـه صلى شفعا بالنهار ؟

الشيخ : الحديث المصرح لمن نسى أو نام عن الوتر حكمه حكم الفريضة ، هذا نفس الحكم جاء بالنسبة للفريضة ، كمن فاتتـه مـثلا صـلاة ليليـة وتـذكرها فـى النـهار ، فيصليها بالنـهار بل ويجهر ، والعكس بـالعكس تماما ، كذلك الـوتر إن كام عن نسيان أو عن نوم فالحكم هو هو

السائل : يصليها ثلاث ركعات ؟

الشيخ : ثلاثـة نعم ، يعنـى كحسب عادتـه أولا ، أو إن كـان كعادة متناوبـة تـارة وتارة فكما يرى ، اما إن كـان عن شـغل او عن عدم نشـاط مـثلا ، أو اى سبب أخر غير سببى النوم والنسيان فيصلى اثنـى عشر ركعـة بالنـهار .

السائل : هو يصليها شفع ، حديث عمر

الشيخ : أنا لا يحضرنى ، حديث عمر يقول ماذا ؟

السائل : أنا لا أحفظ نصه لكن فليشفعه بالنهار

الشيخ : هو الأن غريب عنى تذكر مصدره الأن ؟

السائل : لكن أذكر ....السبل

الشيخ : ايش معنى حديث عمر ؟

السائل : يعنى مثلا أنا وردى من الليل سبع ركعات وأنا إنشغلت عنه فأصلى ثمانية

الشيخ : أتصلى ثمانية؟، يحتاج إلى مراجعة

أخر : الأن لم أفهم التفريق بين إذا نسيه أو نام عنه أو أنشغل عنه ، مالفرق بين الأمرين ؟

الشيخ : فيه عندنا حديثين أحدهما يقول (من نسى الوتر أو نام عنه فليصله حين يذكره) كما قال عن الفريضة (من نسى فريضة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها ليس لها كفارة غير ذلك) ، فإذن الوتر المنسى كالصلاة المنسية فى الفريضة ، ما حكمها ؟ أن يصليها حين يذكرها، فحكم الوتر حكم الفريضة

السائل :لا يشفع يعنى

الشيخ: هنا يأتى تمام الكلام هناك حديث أخر فى صحيح مسلم أن الرسول كان إذا فاته صلاة الوتر صلى اثنى عشرة ركعة بالنهار ، هذا الحديث لا يذكر السببين المذكورين فى الحديث الأول ، فإذن نحن نقول نطبق كل حديث كما

قلنا فى الضحوة (كَبِر كَبِر) فى محلـه (الأيمن فـالأيمن) فـى محلـه ، كذلك صلاة

أثنى عشرة ركعة فى ها المناسبة التى كانت تفوت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة

الـوتر ، متـى يصـلى نفس صـلاة الـوتر وتـرا لـيس شـفعا ؟ إذا كـان لسـبب مـن

السببين

أخر : سؤال مرتبط بهذه المسألة ، لو أن رجلا يوتر بثلاث ركعات متصلة هذا

ورده ، وإنشغل عنها فإذن نحن نقول يصلى اربع ركعات .

الشيخ : لا يصلى اتناشر ، لأن ماقال الرسول يشفع ، إلا هذا حديث عمر هذا

يحتاج إلى دراسة إذا صح رواية وصح دراية ، فيكون الجواب كما قدرت ، يصلى

عادة ثلاثة إذن يشفع ويصلى أربعة

أخر : بقى نقطة ، هو يصلى حداشر ركعة لكن مثنـى مثنـى إلا الثلاث الأخيرة

يصليها أربعة ويا بعض ؟ ام يصلى ركعتين ركعتين ؟

الشيخ : لاأظن أن هناك فرق ، وإن كنت ربما أنـا بحاجـة إلـى إستعادة السؤال ،

لكنـى أجيب وبعدين استعيده ، إذا قـال الرسـول بمثـل هذه الحالـة يصـلى أثنـى

عشر ركعة حينئذ اتناشر ركعة يدخلنا فـى الحكم المقرر بالنسبة لمن يريد أن

يصلى نفلا فى النـهار ، هل يصليها ركعتين ركعتين ، أم يصبيها أربـع أربـع ؟ ام

يسحبها سحبا بتشهد واحد ؟ الجواب هو نفس الجواب لأن الرسول لما قال يصلى اتنى عشر ركعة ، ما اعطانا تفصيل مستثنى عن القاعدة العامة ، فإذن يصلى اتنى عشر ركعة إن شاء ركعتين ركعتين ، وهذا الذى يترجح عندنا لأنه أفضل ، وإن شاء اربع أربع ، أى بتشهدين أو بتشهد واحد ، و هكذا ، غير هذا ليس هناك ما يحملنا على القول به .

أخر: بارك الله فيك

الشيخ: وفيك بارك

سائل : بالنسبة لحديث عائشة (كان إذا نام عن حزبه او كسل عنه صلى أثنى عشر ركعة) فأصبح النوم الأن قاسم مشترك بين حديث عائشة وحديث أبن ماجة . فما رأيك ؟

الشيخ : هنا ممكن الجمع بعد التذكير بهذا النص بطريقتين ، الأولى :أن نفسر نام بحيث لا يتعارض مع الحديث الأول ، ليس بمعنى نام الذى يساوى نسى .

متكلم : قلت له إذكر حادثة الجمل الى صارت مع الشيخ فى العمرة ، وحادثة المرة التانية فى تركيا والسيارة

طالب : الأمر الأول الدراسة الى عملها حول الحديث ، الدراسة الحديثية فى حديث العرباض

الشيخ : كيف علمت ؟

طالب : ارسل لى ......

الشيخ : طيب

طالب : والأمر الثانى ان ....لم يتكرر

الشيخ : عندك

طالب : ولا عندك ، طبعا هو كان هذا من الأشياء التى قيل له أن يحرص عليها فما حرص ، ما افاد منها شىء ، سمعت الى بدى أقرأه يعنى

الشيخ : لاااا ، قد تسمع شيئا جديدا ، أولا لم يتعرض لذكر كثير من الأخطاء التى بينت له ، وعلى العكس من ذلك غير شىء مما سُجل عليه ، وتذكر أنت يالذات حين ناقشته فى قاعدة "المثبت مقدم على النافى" كان منكرا لها بالكلية، فهو طور الموضوع ، وقال أنا اجبت الشيخ بأننى لا اقول بهذه القاعدة على إطلاقها .

محاور : هذا فى الكتاب ؟

الشيخ : هذا فى الكتاب ، وزاد على ذلك وقال مالم يقله هناك أيضا مطلقا ، ألا وهو : قال أن هو قال هناك فى الجلسة وهذا كذب وزور مع الأسف الشديد ، أنه قال نحن قبل كل شيء نقابل بين الروايات ونعمل مراجحة ، فإذا تعارضتا خدنا بالراجح ، وإذا تساويتا حينئذ نطبق القاعدة وهذا خلاف المنصوص عليه فى المصطلح، فمع الأسف ما يشجع على ملاقاة الرجل بالإضافة إلى ماذكرت أنفا من أنه لم يحضر عندى ولا حضر عندك .

المحاور : طبع طبعة جديدة بعد ملاقاة الشيخ ؟

الشيخ : لابد ما طبع

طالب : نزار عرض عليه ان يجيبه ، يأتى **بحسان** عندى وأكلمه، قلت له :ما أظن فيه فائدة مرجوة من هذا ، قال : ليش ؟ قلت له : لأن **حسان** الأن يظن نفسه عالما ، وقلت هذه بلية كبيرة ، لأن فى الحقيقة هذا الظن يردى ، وكم اردى ، فبدى أناقشه ، قال لى: كيف هذا ؟ قلت له : هذا لمسته منه فى الجلسة الى رحنا عنده على البيت ، والجلسة الى جلسنا فيها مع الشيخ ومن كتابه أيضا ، أنا كنت مع بعض الأخوان طلبوا منى أرافقهم عند **رضوان دعبول**، لما دخلت بدءنى **رضوان** بالكلام عن الكتاب هذا ، وأن هذا الكتاب **حسان** أفترى

على **شعيب** فيه ، قلت له : أنا حكيت لحسان فى مجلس الشيخ ، تذكر شيخنا ؟ لما قلت **لحسان** : انت أو **الشيخ شعيب** أساء لنفسه بصنيعه فى هذا الكتاب ، قال: والله هذا الكلام قلته انا للشيخ **شعيب** وبعدين ذكر لى هو أن هذا الكلام الذى أثبته وإن هذا بمراجعه الشيخ **شعيب** هذا ماهو صايع ، هذا مين ؟ هذا رضوان

الشيخ : دعبول

طالب : وهذا الكلام كتبه شعيب على ورقات صغيرة ، الورقة مثل الكف أو أصغر من الكف

الشيخ : قصاصة

طالب : قصاصات ورق ، حوالى أربع أو خمس ورقات وينكر **شعيب** أن **حسان** كان يأتى إليه أو يصحح أو يراجع هذه الأحاديث، ويقول أنه كان يسأل سؤال عابر، ما كان يأتى بقصد أنه يأخذ منى تصحيح لهذه الأحاديث التى صححها ، أو إعتراف منى بأن هذه الأحاديث صحيحة ، أو إقرار منى ، لكن **حسان** هذا كاتب رد حوالى أربع او خمس صفحات ومؤيد هذا الرد الى كتبه ، رد على **الشيخ شعيب** بتواقيع من بعض الى كانوا يحضروا هذه المجالس .

ابو الحارث : منهم أبو طارق

طالب : نعم أبو طارق منهم

ابو الحارث : عفوا شيخنا ، كان ذكرلى ابو طارق فى لقائى معاه ، أنه نفس رضوان دعبول لما شاف الكتاب جُن ، قال له : أن هذا الأن بينزل السوق وهيتعطل الكتاب تبعنا، الى هو تبع المكتب ، فحصل نقاش عنيف بين ابو مروان وبين شعيب الأرنؤوط ، فمن أجل هذا تراجع شعيب عن كلامه وأنقلب على الرجل .

الشيخ : لكن فيه شيء مما ذكره دعبول ما يخالف كلامه لى .

طالب : ايش هو ؟

الشيخ :لذلك دعبول كناشر ، لن هو إتصل بى وقال لى : شو رايك بالكتاب ؟ – نسيت ما أجبته – وطبعا أنه لا يوثق به ، لكن قلت له : لكنه يذكر بأنه إتصل بالشيخ شعيب ، والشيخ شعيب وافقه على كثير من الأحاديث .

المحاور : وافقه على تسعين حديثا

الشيخ : فأجاب الدعبول بأن الشيخ شعيب تبرأ ، لكن أنا ....معه لأنه موظف عنده بدو يختفى به ، فهذا الكلام انا بينت له هذا خطأ وهذا ما يصير

، وفى بعض الأحاديث الى مضعفها فيما ينقل حسان عنه ، أنا أكتشفت إن شعيب مصححها فى كتب أخرى مما شككنى فى نقل حسان عنه ، وإذ بدعبول بيعترف أنه تورط ، قال : فشو بدى أسوى ؟ يعنى القضية وقعت ، وبعدين ما ذكره الى ذكره أنفا هذا سيضر بكتابه الى كان حققه ، والله المستعان

المهم أن الرجل فى كتابه ينبغى أن يذكر أمران اثنان ،

انه تراجع عن تضعيف الحديث بطريقة دبلوماسية تضعيفا مطلقا ، فصححه بالشواهد ، وهذا على كل حال خلاف التضعيف الذى هو مطبوع فى الكتاب وخلاف موقفه فى الجلسة ، لكنه استثنى فقرتين من الحديث وقال : ما وجد لهما شاهدا ، أحدى الفقرتين (عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين) ، والفقرة الأخرى (المؤمن كالجمل الأنف إذا قيد أنقاد) قال لم يجد لهذا شاهدا أيضا ، بينما الحديث الى هو ضعفه وتعقبنى فيه حديث العرباض ، مخرج فى السلسلة الصحيحة المجلد الثانى ، قبل منه مباشرة موجود الشاهد الذى نفاه ، ومن طريقين ، وهذا إن دل على شىء فيدل على - وأحلاهما مر- أن الرجل مخه فاضى من علم الحديث

طالب : والله نصحناه

الشيخ : أو أنه عرف ذلك وتجاهله – وأحلاهما مر–

طالب : أو أن الشيخ ماصحت عنده الشواهد

الشيخ : لا لا اسمح لى ، قضية ما صحت شىء ، وكونه ما وجد لها شاهد كان يومئذ يقول وجدت له شاهدين وذكرهم الألبانى لكن فيه كذا وكذا

أبو الحارث : شيخنا ، أخر شىء ذُكر لى أمس الأول ، شاب ماشاء الله عنه بسبب الأحوال المادية كان يشتغل عند الشيخ شعيب ، شيخ طيب صاحب منهج ، وكان يدرس فى الجامعة الاردنية ماجستير حديث لكن لما رأهم قليلى العلم قال البعد يعنى ، شاب لا تعرفه شيخنا أسمه نبيل لكن صاحب منهج يعنى أهله شغالين فى السعودية وتربية الرياض يعنى، فحقيقة الرجل بقول له شو الأخبار كذا ؟ قال الشيخ يأس منى ،الان ما بيحكى ، أول اربع شهور وهو بيتكلم ، وبعدين يأس منى ماعاد بيتكلم انا فى حالى وهو فى حاله ، فأنفتح موضوع رياض الصالحين وكذا ، قال : أبو مروان كان شادد كبير انى بدى اعمل وبدى اسوى وما ادرى ايش ، لكن اخيرا يبدو لى أنهم أتفقوا انه تنكتب مقدمة للطبعة الجديدة ترضى جميع الأطراف

الشيخ : الله أكبر الله أكبر

محاور : كل هذه الذنوب على القارىء ، الله المستعان

الشيخ :كيف ذلك ؟

المحاور : كل هذا الركام وكل هذا الزخم على القارىء المسكين

الشيخ : أيوة ، يعنى على حسابه هو ، هو كذلك ، لا حول ولا قوة الا بالله

طالب : يعنى هو مش القارىء على إطلاقه ، يعنى القارىء طالب العلم ينجو من هذا ، لكن تسع وتسعين وتسع اعشار الويل لهم .

الشيخ : وين طلاب العلم ؟

أبو الحارث : شيخنا ، أحد أخوانا اليوم الذين نظن فيهم كل خير يسألنى سؤال يقول يعنى : هل تنتظروا من الرجل –الى هو الاخ حسان – صلاحا أنه يستقيم حاله أنه يعود للدرب انه كذا ، فقلت له والله حسب رأيى وخبرتى فى الرجل ، وحسب اللقاء الى كان مع الشيخ ، وحسب النتائج الى اعقبت هذا اللقاء ، يعنى بعيد طبعا من ناحية الإحتمال الأمل بالله كبير ،لكن من حيث الوقائع التى بين أيدينا ليست كذلك . فما أدرى شو رأيكم أستاذى ؟

الشيخ : والله أنا أقول نسأل الله له الهداية ، أما الظواهر لا تبشر بخير .

اخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى

الشيخ : ماعنده خبر قصة سرقة حديث الإستعانة بالكفار فى رسالته ، أو لعله ما اطلع على نص الرسالة .

طالب : اى رسالة ؟

ابو الحارث : ....

طالب : ما قراتها كلها يعنى ، ليس بالتفصيل والترتيب يعنى

الشيخ : المهم اسمع القصة من أولها

ابو الحارث : فكان يكتب فى مسألة الإستعانة والرد على أدلة مجيزين الإستعانة، المهم كان استعار منى حينذاك رسالة الشيخ ربيع فى تجويز الإستعانة ، فمن ضمن الادلة الى ذاكرها حديث فى مشكل الأثار للطحاوى وظاهر إسناده الصحة من حيث الرجال وكذا، هو حديث (انتم أهل كتاب ونحن أهل كتاب)

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

9/رمضان / 1430

الشريط 599

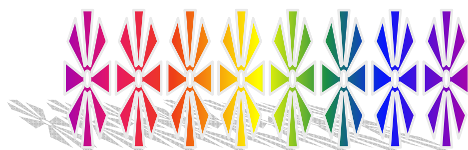

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الكلام على حسان . (00:00:41)

2 - هل يجوز أن يشترط الرجل في زواجه أن تكون المرأة عقيما ؟ (00:05:34)

3 - هل تجوز الاستعانة بعلم الفلك في تحديد الأهلة ؟ (00:07:12)

4 - الكلام على الاهتمام بعلم الحديث وفيه تكلم الشيخ عن الكوثري . (00:23:29)

5 - هل يجوز التكسب بالكتب . (00:30:11)

6 - هل يجوز نسخ المصحف بالخط العصري ؟ (00:38:24)

7 - الكلام عن وفاة الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي. (00:45:56)

8 - بعض من يهتم بالحديث لا يهتم بفقه الحديث فما نصيحتكم في ذلك ؟ (00:46:58)

9 - لماذا كثير من المفسرين ليسوا من أهل السنة؟ (00:48:40)

10 - مع هذه الصحوة الملحوظة نرى من الشباب عدم إقبال على حفظ كتاب الله ولا تفسيره فما نصيحتكم ؟ (00:50:23)

11 - ما نصيحتكم لمن بدأ في طلب العلم حديثا ومع ذلك يعارض العلماء الكبار؟ (00:51:27)

تفريغ شريط 599

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط التاسع والتسعين بعد المائةالخامسة على واحد

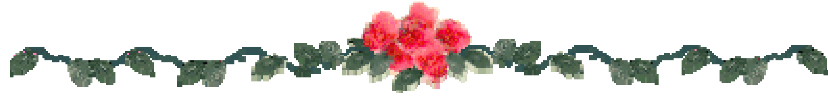

الشيخ : المهم ،اسمع القصة من أولها

ابو الحارث تلميذ الشيخ : فكان يكتب فى مسألة الإستعانة والرد على أدلة مجيزين الإستعانة، فكان استعار منى حينذاك رسالة الشيخ ربيع فى تجويز الإستعانة ، فمن ضمن الادلة الى ذاكرها حديث فى مشكل الأثار للطحاوى وظاهر إسناده الصحة من حيث الرجال وكذا، هو حديث (انتم أهل كتاب ونحن أهل كتاب) فأتصل بى يسألنى

الشيخ : يعنى ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم الى اليهود يستعين بهم على المشركين وعلل ذلك بهذه الجملة .

ابو الحارث تلميذ الشيخ : الحارث أظن الراوى؟

الشيخ:ما أذكر ، المهم شخص

ابو الحارث تلميذ الشيخ : بيقول لى أن هذا الحديث شو عندكم ؟ شو رأيك ؟

قلت له :والله الحديث أنا أذكر أن الشيخ مضعفه ، لأن فيه رجل تابعى – الى هو الراوى على الرسول – هذا تابعى ذكره ابن أبى حاتم ،فهو مرسل ، قال : لكن الحافظ بن حجر ذكره فى "الإصابة " فهذا لابد يكون صحابى ، وإثبات كونه صحابيا اقوى من مجرد كلام ابن أبى حاتم من أنه تابعى ، فوالله أنا سألت الشخ جزاه الله خير فالشيخ –لا أذكر الأن– إما كان متابع البحث من قبل أو يعنى تعرفوا البحث يفتح بعضه بعضا ، فالمهم كانت النتيجة أن هذا لم تثبت صحبته بطريق صحيح ، وتتبع الشيخ فالحافظ إبن حجر نفسه ذكر له ثلاثة أحاديث أظن ، شيخنا وجد له حديثا رابع ، فات الحافظ بن حجر فى "الإصابة " ، تتبع الأحاد والمثانى ، تتبع معرفة الصحابة لأبى نعيم ، تتبع الكتب كلها هاى ، فسألنى حسان بعد ، فذكرت له هذه الخلاصة ثم جاء وأستعار أشرطة من أبو

أحمد ، بعدها وجدنا هذا الكلام بهذا التفصيل وبهذا التنسيق موجود فى كتابه الجهاد ، ومع ذلك هو يدعى ويقول أن لا انا ما أستفدت شيئا ولا كتبت شىء .

أبو ليلى : لما رجع لى الأشرطة قلت له : انت روحت تعزو هذا الكلام الى سمعته من الشيخ فى كتابك ؟ قال : لا لا لا ، أنا بس أستأنس بكلام الشيخ

طالب : هو نقل كلام الشيخ نقلا ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : أخذ الفكرة

الشيخ : الفكرة يعنى

أبو ليلى : هو ثابت ابن الحارث شيخ ؟

الشيخ : والله ماعاد أذكر

طالب : هو ده حسان نفسه ؟

ابو الحارث تلميذ الشيخ : هو نفسه ، وفى رسالته أتى بأشياء ، يعنى غرائب من اقوال الفقهاء

أبو ليلى : حتى شيخنا – حفظه الله – لما كنا مرة جالسين فى بيت أحد الأخوة – بيت ابو يحيى – شيخنا ، فكان بيذكر للأخ على وقع بين يدى كتاب – لا

كان يعرف حسان ولا كنت تعرف شىء عنه أنت – وقع بين يدى كتاب ،اول ما بدأت أقرأ هذا الكتاب وجدت أن هذا الكتاب فى مسألة الإستعانة كأنها أفكارى ، حتى ظننت أنك انت يا على ألفته أو حققته أو كذا ، بمعنى عفوا يعنى باسم مستعار ، لكن لما دخلت مسألة الجهاد وجدت أن المؤلف ليس بفقية وأنا بسألك ، وسأل الأخ على يومها يعنى وكذا، قال هذا حسان فلان الفلانى وكذا

الشيخ : صحيح ،هذا الذى صار معى ، لما شوفت البحث حول الحديث هذا كلامى ، ومين بدو يأخذ هذا الكلام منى ؟ مافى إلا واحد من أخوانا إلى دائما نتحدث معهم ، إذن هذا أقرب شىء بدو يكون من على ، راجعت الإسم ماهو على ، إذن على لمشكلة الخليج وما الخليج حب أنه ايش ؟ يستعير أسم ، هيك عللت من كتر مطابق بحثه لبحثى أنا ، وبعدين عرفت أن هذا أخذه من الشريط

طالب : العنوان ....

أبو ليلى : أظن بتاع سبع أشرطة أو تمن أشرطة ،لأن سجلنا فى حرب الخليج أربعة وعشرين شريط أو ثلاثة وعشرين شريط

طالب : يعنى هذا ما يعتبر من الإسناد ها ؟ هههههههه

الشيخ : ههههه

ابو الحارث تلميذ الشيخ :

ونص الحديث إلى أهله ******فإن الأمانة فى نصه

س: يقول : هو متزوج من إمرأة وعنده منها أربع أولاد ، ولا يطيقها وهى كأنها تشعر بهذا ويريد ان يتزوج عليها ، فبيسألنى بيقول : أنا الأن أريد أبحث عن إمرأة عقيم لا تنجب الأولاد ، قلت له : لم هذا الشرط ، قال : أخشى إن جاءت وانجبت فى المستقبل يعنى مشاكل بين الأولاد ، وأنا رجل مادتى ضعيفة وإن انجبت لا أستطيع أنى أفتح بيتين منفصلان ، فيقول هل يجوز هذا ، أن أبحث بهذا الشرط ؟ أفيدونا بارك الله فيكم

الشيخ : من حيث الجواز يجوز ، قد يكون الأمر مكروها بالنسبة إليه ، وبخاصة إذا كانت العلة الأخرى التى ذكرتها والتى أظن أنها هى السبب الحقيقى ، وليس السبب الحقيقى هو السبب الأول وهو كونه فقير ، فهذا سبب يمنع جواز الزواج مندفعا أو منطلقا من هذا السبب ، أما إذا كان السبب الأول فيعنى فيه وجة نظر معقولة ومقبولة ، أما الإعتلال بالفقر هذا ليس إسلاميا .

السائل : الله عز وجل يغنيه من فضله ، جزاك الله خير

س: شيخنا ، بالنسبة للإستئناس بعلم الفلك فى مسألة تحديد الأهلة ، خاصة يعنى وقبل فترة عندنا فى كلية الشريعة فى الجامعة ، ندوة وحضرها بعض الدكاترة المختصين فى علم الفلك ، وتحدثوا عن رمضان هذا السابق ، وأسهبوا فى هذا الموضوع ، طبعا مجمل البحث أن صيامنا _ الإبتداء بالصيام – كان خطأ وأننا تقدمنا الصيام بيومين ، والأصح فى الصيام أنه يوم الجمعة ، وأننا ايضا أفطرنا قبل إنتهاء رمضان ، وأن يوم العيد كان رمضان ، كما إحتجوا على هذا بأدلة ، قالوا منهم الدكتور / شرف ، قال انا بعينى رأيته يوم الخميس الفجر من منطقة أبو مصير منطقة عالية ، قال : رأيته بعد الفجر مكث 44 دقيقة تقريبا ، قال : فطبعا راقبناه المغرب ما طلع ، ما بين ، ومعروف أن هنا بالأردن صاموا تلاتين يوم فما راقبوا الهلال ، فما الحكم فى الصيام ؟ الدكتور شرف مثلا قال : أنا صمت يوم العيد ، صيامه هذا طبعا سؤل عنه ، وقال : أنا بالنسبة لى أنا رأيت الهلال ، كذلك كمن رأى الهلال فى بداية رمضان ولم تؤخذ شهادته ، طبعا فيه قاعدة بعلم الفلك قالوها : أنه إذا ظهر الهلال الفجر من

النادر جدا جدا أن يظهر بعد الغروب ، فالأن الصيام لمن تاكد أن يوم العيد كان يوما من رمضان هل عليه أن يقضيه ؟ هاى نقطة ،النقطة الثانية : حكم من صام يوم العيد معتقدا أنه رمضان ؟ وقد فعله البعض ، السؤال الثالث: حكم من أفطر

الشيخ : ماشاء الله ، بدك يعنى مخى العجوز يحفظ لك كل هاى ، ويعدين أنا الإمام البخارى الى كان جالس فى مجلس وألقى عليه سؤال عن حديث بإسناده و هذا الإسناده لحديث ثانى وبتعرفوا القصة ، لا .. لسنا هناك ، اسأل السؤال وخذ الجواب – بارك الله فيك – و اسأل السؤال وخذ الجواب ، ولا تكلفنا شططا ، نعم

السائل : أعيد السؤال الأول ، ماحكم من صام يوم العيد معتقدا أنه رمضان ؟

الشيخ : إذا كان هذا الصيام ناشئ عن إجتهاد وعلم منه ، وليس كما لو لم يكن كذلك ، فلا إثم عليه لأنه يكون هو مجتهدا ، فهو على كل حال مأجور ، أما المنهى عن الصيام هو الذى يعلم أن اليوم عيد ومع ذلك هو يصومه ، فهذا الذى يتوجه إليه النهى المعروف ، بعكس هذا الذى أنت تضرب به مثلا .

طالب : نريد نعقب على الجواب الأول

الشيخ : تفضل

طالب : صنيع هذا الإنسان قد يفتح بابا واسعا من الشر على الناس ، ويصبح كل واحد مجتهدا ، ويقول أن أنا رأيت ، ربما دعى هذا الإنسان عشرات بل مئات يقول لهم تعالوا شوفوا هذا الهلال أو هذا القمر ، فهنا عاد تكون المصيبة وهى إختلاف الأمة فى عبادة من العبادات ، والرسول صلى الله عليه وسلم كما هو معروف (الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطرون) فإذا كان إنقسمت الأمة فى صيامها فى بلادها ، كل بلد أو مجموعة من البلاد صامت وأختلف صيامها عن البلدان الأخرى فنقول هذا محتمل لأنه الجماعة ، أما أن يكون هناك أناس أفراد يقومون بمثل هذا العمل فهذا يفتح بابا واسعا من الشر ، ويوجد إختلاف بين الناس إختلافا كبيرا فى البلد الواحد ، وطبعا إحنا بنقول هذا إذا إختلفت الرؤية كما يقول بعض الفقهاء ، وصامت بعض البلاد برؤية هذا البلد ، وتبعها بلد أخر أو بلدان أخرى، المهم إنقسموا بصيامين فهذا يكون مقبول بعض الشىء ، اما فى البلد الواحد أن يختلفوا هو مشكلة كبيرة حقيقة .

الشيخ : هو بلا شك ، بارك الله فيك ، لكن ايش الحصيلة ؟ انه مخطىء ، حصيلة هذا الكلام أنه رجل مخطىء ، ونحن قلنا أنه مخطىء ، لكننا نفرق بين مخطىء له نوع من الإجتهاد ، وبين أخر يعلم ان هذا يوم عيد ومع ذلك يريد أن يتقرب الى الله بصيام هذا اليوم ، هذا لا يؤجر بل عليه أكبر وزر .

أما الشخص المسئول عنه ونحن شخصيا لا نعرفه – فقلنا إذا إجتهد هذا الإجتهاد وأدعى أن هذا اليوم هو يوم صوم وليس يوم عيد ، فأنا أعتقد أنه لا إثم عليه ، بل يؤجر على إجتهاده الذى أخطأ فيه ، وأظن إن فى بعض أسئلته التى سردها انفا وطلبنا منه أن يوجه سؤالا سؤالا ، كى نجيبه عن كل سؤال مباشرة ، ما يتعلق بما تطرقتم إليه فى جوابكم ألا وهو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الفطر يوم يفطرالناس والصوم يوم يصوم الناس) وهذا هو الذى نحن نعتمد عليه فى تخطئت هذا الرجل لأنه ركب رأيه وإجتهاده وخالف ما عليه عامة المسلمين غى هذا البلد ، ولولا ذلك لم نقل أنه أخطىء ، تماما كما نفعل نحن اليوم ، واليوم كنا نتحدث أننا نرى الشمس قد غربت ونحن صائمون فنفطر ، بينما الجماهير لا يزالون صائمين حتى يسمعوا الأذان ، فالمسألة فيما يتعلق بالصيام تخالف

هذه تماما ، لأنه الرسول قال : (الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطرالناس) اى دخولا فى رمضان وخروجا منه ، فإذا كان بإجتهاد ما ولو أنه أخطىء فلا يستوى مثلا مع الذى يقول والله انا أعلم أن اليوم عيد لكن اريد صيامه ، فلا بد من التفريق بين هذا وبين ذاك ، فنحن حكمنا على الرجل الأول يأنه أخطأ لأنه خالف المسلمين فى صيامهم ولو كانوا مخطئين ،لأنه هذا الخطأ متى إنكشف ؟ فيما بعد ، ثم هذا الإنكشاف ليس مقطوعا به ، لكن هو يرى هذا الرأى فقلنا ما قلنا أنفا بالنسبة إليه فهو مخطىء ، لكن بإعتبار إجتهاده فنقول إنه مأجور أجرا واحدا ، فماذا كان فى أسئلتك ؟

س2: فيمن أعتقد بعد أن أفطر العيد مع الناس لكن أعتقد يوم أن يوم العيد كان بالفعل من رمضان بعد ان راقب القمر خلال شهر شوالوكذلك من خلال سؤاله لبعض المتخصصين ، رجح عنده أن اليوم ذاك من رمضان ، هل يجب عليه القضاء إذا ترجح لديه ذلك ؟

الشيخ : أظن هذا يؤخذ جوابه مما سبق ، لا يجب عليه القضاء إذا صام تسع وعشرين ، إذا صام المسلمون تسع وعشرين فلا يجب عليه القضاء ، أما لو فرضنا أنهم صاموا ثمانية وعشرين فلا شك إنه لابد من قضاء يوم واحد .

الشيخ ناصر : فيه بعض الشباب المتحمسين فى مصر صاموا مع السعودية وأفطروا مع السعودية ، فعيدوا قبل أن يعيد المصريون ، فحدث مشكلة هناك وأدت إلى قتال وقتل، والأن مجموعة كبيرة فى السجون ، وقُتل بعض الأفراد وصدام مع الشرطة، لأنهم صلوا العيد والناس صائمون ، فحدثت فتنة عظيمة هذه السنة ، وإستغلت فى وسائل الإعلام ومن غيرها ، هذا مما يعنى يحدث

الشيخ : نعم نحن نفتى به فى مثل هذه القضية ، أن كل بلد يجب أن يصوم بصيام أهل البلد ، لأننا نقول على الرغم من أن الراجح عندنا قوله عَلَيْهِ الصلاة وَسَلَّامْ (صوموا لرؤيته)، وأن الخطاب موجه للأمة كلها ، وأننا لا نقيم وزنا طبعا لكثير من أهل العلم لإختلاف المطالع ، لأن إختلاف المطالع هذه قضية أولا جغرافية ، والإسلام لا يحض المسلمين على أن يحكموا فى عبادتهم علما من هذه العلوم ،

كما أشار الى ذلك بقوله عَلَيْهِ الصلاة وَسَلَّمَ فى الحديث المعروف (نحن أمة الأُمية ، لا نكتب ولا نحسب) الشهر هكذا وهكذا تسع وعشرين وثلاثين، فمع إعتقادنا أنه يجب على العالم الإسلامى أن يصوموا برؤية بلد واحد ، ولكن مع الأسف الحكومات الإسلامية متفرقة أشد التفرق ، وهذا الحكم من ذاك التفرق ، فريثما يجتمع المسلمون بحكامهم على تطبيق هذا الحديث على عمومة وشمولة – فنحن نرى – أنا أقول وطالما سُئلنا مثل هذا السؤال خاصة من الجزائر ، لأن أيضا الجزائر إنقسمت كما ذكرت عن المصريين ، المصريون قل ما يتصلون بنا ، والسبب واضح جدا لأن عندهم مشايخ وعلما كثيرين ، فهم يكتفون بسؤالهم اما الجزائر –فكما علمت – مافى عندهم علماء الشاهد نحن قلنا لهم من باب دفع المفسدة الكبرى بالصغرى قلنا : أخف الشرين أن يصوم أهل البلد الواحد مع إعلان المسئولين الصيام فى بلدهم ، لأنه يكفينا إختلاف الشعوب العربية ، فلا نريد أن نزيد إختلافا على إختلاف، وهو إختلاف الشعب الواحد نفسه ، وقد ينقسم إلى ثلاث أقسام

طالب : اهل البيت

الشيخ : أهل البيت كما قلت ، وفعلا هذا ذكرنى إن فيه بعض الجزائرين أخبرونى نفس الخبر فى بيت واحد .

أبو الحارث : مقلدين ماشاء الله هههههه

الشيخ : أيوة ، المهم فهذا جوابى أنا من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر ، نأمر أهل البلد الواحد ان يصوموا مع بلدهم ، ولا ينقسموا ناس مع السعودية وناس مع مصر وناس مع سوريا ... الخ

الشيخ ناصر : تذكرت قضية بحثها الشيخ محمد ابن إبراهيم أو موقف أعجبنى كثيرا، ذكرنى به كلام الشيخ حفظهالله ، لما قال أن الدول العربية لن تتوحد فى موضوع الرؤية ولن تتوحد فيما هو أهم من ذلك .

الشيخ : أى نعم

الشيخ ناصر : جمعت الدول العربية أيام الشيخ محمد ابن إبراهيم وقرروا فى لجنة ، عندهم لجنة شرعية أو إسلامية ، بحث مطالع الأهلة ، وجمع الفلكين مع العلماء الشرعين لبحث المسألة ، فأعدوا مذكرة وأرسلوها لسماحة الشيخ محمد ابن إبراهيم رحمه الله ، قالوا : هذه من أجل توحيد الرؤية فى البلاد

العربيـة ، وهذا من منطلق أو من أهداف جامعة الـدول العربيـة أنـها جامعة و

تجمع العرب ، فلابد أن تجمع أيضا الناس على رؤية واحدة ، فكتب الشيخ كـلام

يكتـب بمـاء الـذهب ، كـلام طويـل ولكـن ملخصـه قـال : إن أول هـدف يجـب أن

تبحثـه جامعـة الـدول العربيـة أن توحـد العالمـالعربى علـى لا إلـه إلا الله وعلـى

عقيـدة التوحيـد ، فـإذا إسـتطاعت أن توحـد الـدول العربيـة والعـالم العربـى علـى

عقيدة التوحيد ونبذ الشرك تأتى لما بعد ذلك من مسائل ، أما قضية الخلافعلى

المطالع وغيرها فالمسألة قديمة وأنتم تنشغلون بالفروع عن الأصول فأعيد إليكم

القضية بكاملها دون النظر فيها .

مـتكلم : جـزاك الله خيـر ، يحصـل فـى دول الكفـر يسـألون كثيـرا هنـاك ، وجـدنا

الأخوة المغاربة فى هولندا يتبعون المغرب ، والأتـراك تبعوا تركيا ، والفرق كـان

يـومين أسـتاذ ، فالمشـكلة هنـاك عويصـة جـدا ، فيـه بعـض الأخـوة انـد هـوفن

حدثونا أن بألمانيا قريبين من أخن أنه كادت تحدث فتنة فى بداية رمضان هذا ،

البعض قال نستأنس بالحسابات الفلكيـة ومـا شـابه ذلـك وحصـل كثيـرا نقاشـات

وصارأخذ وعطاء وحسمها قال عصام العطار قالوا هذه السنة نصوم برؤية الهلال ونتبع بعض البلدان، فما هو الحل ؟ خاصة

الشيخ : الدكتور الهوارى طلب إياه بها الخصوص

المتكلم : الدكتور الهوارى هو الى كان هذا رأيه

الشيخ : نحن قلنا على كل بلد إسلامى وعلى كل جماعة مسلمة ، ولو فى بلاد الكفر ، أن يصوموا مع أول بلد مسلم يعلن إثبات هلال رمضان ، ويذلك يزول الخلاف .

المتكلم : وبالنسبة للفطار أستاذ ؟

الشيخ : كذلك ، البلد الذين يدخلون معه فى الصيام يخرجون معه من الصيام .

أبو الحارث : يعطيكوا العافية ياشباب (سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت)

الشيخ : يله ، ماشاء الله ، سعيد 24.1

الشيخ ناصر : أقول : مما لا حظته خاصة فى العصور المتأخرة ، أن هناك عدد من المهتمين فى علم الحديث – وإن كان فى الحقيقة أقول صناعة – هم منهجهم ليس منهج سلفى ولا منهج أهل سنة وجماعة ، بل هو كما تعلمون ، فأولا إذا كانت هذه الملاحظة صحيحة واقعة ، أنا اذكر كأمثال الكوثرى وحبيب الرحمن وأمثالهم كثر ، فهل هذا جاء عفويا، أوهل هو مقصود دخول هؤلاء فى السنة لأغراض لا تخفى ؟ أو ماسر ذلك بارك الله فيك ؟

الشيخ : أنا فى إعتقادى أنهم قسمان : القسم الأكبر – كما ذكرت أنفا – مهنة وصناعة وإكتسابا ، لأنهم لاحظوا بأن علم الحديث الأن سوقه عمل وفعال من بين كل العلوم الأخرى ، وأكبر دليل على ذلك الكثرة الكاثرة من الكتب الحديثية التى تطبع ، لا تكاد الكتب الأخرى أن تذكرتجاهها بالنسبة للكثرة ، فلذلك أنا أعتقد أن أكثر الذين يعملون فى هذا المجال هو صناعة للعيش – وأعتقد ان لا مانع – كالذى يطبع المصاحف والكتب العلمية فهو عمل خير ، لكن لا شك أن الخير كل الخير أن يقصد بمايقوم به من خدمة هذا العلم خدمة السنة لوجة الله عزوجل وكأصل من أصول الإسلام الهامة ، وقد يكون هناك أفراد لكنه من

الصعب أن نجزم بأنهم يعملون كيدا للإسلام والمسلمين ولسنة الرسول عَلَيْهِ الصلاة وَسَلَّم فالأشخاص الذين سميت بعضهم أنفا ما دار فى ذهنمطلقا أنهم دُوسوا ولكن الذى يغلب على ظنى أنهم غلبوا على امرهم عصبيتهم المذهبية وهذه الظاهرة هى من دراستى الفقهية الأصولية المذهبية ، وبخاصة فإن فى أصولهم نقلا عن الدبوسى والسرخسى أن الحديث إذا جاء مخالفا للمذهب حمل على النسخ ، فإذن خدمة الحديث بالنسبة لهؤلاء المتعصبة لا يكون خدمة للسنة .

أبو الحارث : الكرخى شيخنا

الشيخ : الكرخى ولا السرخى ،الكرخى ، ااه ، وأظن فى رسالة الدبوسى هذا

أبو الحارث : وطبعت فى حاشيتها لعله

الشيخ :أه يمكن ، المهم دراسة الحديث عندهؤلاء المذهبين كان بباعث غير الباعث الذى يحمل أخواننا السلفين على دراسة الحديث تفقها ، أما هؤلاء المذهبين فهم يدرسون الحديث كما يصرحون فى ذلك تبركا فقط وليس عملا ، فإشتغال زاهد الكوثرى وغيره ممن سميت لا يكون خدمة للسنة وإنما لأمور أخرى قد يكون منها السمعة والظهور من بين الأقران بأنه يتميز عليهم بمعرفته للسنة

فزاهد الكوثرى الذى كان رئيس مشيخه العلماء فى إسطنبول عاصمة الدولة العثمانية قبل أتاتورك أتيحت له هذه الدراسة الواسعة جدا جدا والذى اقول أسفا أننى لا أعلم له مثيلا فى عصره فى سة إطلاعه على كتب الحديث المخطوطة – لا أعلم له مثيل – الكوثرى نعم ، ولكنما إستفاد من ذلك شيئا ، لن العصبية المذهبية التى طُبع عليها حالت بينه وبين الإستفادة من هذه الذخيرة التى حصلها ، بسبب كونه فى عقر دار الإسلام يومئذ وهى اسطنبول ، فقد كان فيها من مختلف المخطوطات التى جُمعت من مختلف البلاد الإسلامية يومئذ تحت راية الدولة العثمانية .

فالخلاصة ، أن المشتغلين اليوم بالحديث القليل منهم من يعمل كما يقال العلم للعلم ، وهو عندنا العلم لله تبارك وتعالى ، والأكثرون إما حبا فى الظهور والنبوغ وإما إكتسابا للعيش والمال الذى يعتاشون به ، هذا ما يبدو لى والله أعلم .

الشيخ ناصر : هناك سؤال فرعى – ورد جزء من إجابته عرضا – لكن أحببت أن أسمعه مباشرة ، وهو التكسب بالكتب ، ماحكم أخذ رجع للكتب التى ألفها

الإنسان ويطبعها وهو ألفها ابتغاء وجـه الله تبارك وتعالى ، هذه القضية التى نسأل عنها أما إذا كان غيرها هذا شىء أخر ، فهو إذا كان ألف كتابا أو رسالة يبتغى بذلك وجة الله ؟

الشـيخ : المسالة الحقيقـة فيهـا دقـة متناهيـة ، لأنـه مـن المعلـوم عنـد جميـع العلماء بل وطلاب العلم أن الله تبارك وتعالى لا يقبل من العمل الصالح إلا ما كان خالصا وجهه ، ومعلوم ما جاء فى الكتاب والسنة مما يدور حول هذه المسألة الهامة من ذلك قوله تبارك وتعالى {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} ولا شك ولا ريب أن طلب العلم هو كما جاء فى بعض الأحاديث مؤكدا انـه من العبـادات ، ومـن العبـادات التـى تفـوق فـى فضـلها كثيـر مـن أنـواع العبـادات المحضة حيث قال (فضل العلم خير من فضل العبادةوخير دينكم الورع) فإذن العلم لا يستفيد منـه طالبـه ولا ناشره إلا إذا كـان يبتغى من وراء ذلك وجة الله عزوجل ، وعلى ذلك فلا يجوز للمسلم أن يتقصد فى تعليمـه العلم الشرعى للنـاس كسبا ماديا ، ومن أجل ذلك نجد فى تراجم بعض حفاظ الحديث فضلا عن بعض

رواه الحديث لأنهم كانوا يعيرونهم بأنه كان يأخذ عن تحديثهم أجرا ، ويقولون عن بعضهم أنه لايقبل بالتحديث إلا مقابل حديث بدرهم أو إثنين ، يذكرون هذا فى تراجم بعض المتقدمين مع انه حافظ وثقة وضابط وما شابه ذلك ، لكن عيبه أنه كان لا يحدث إلا مقابل أجر .

ابو الحارث : فإن بعضهم ضُعف بسبب هذا

الشيخ : ثم نجد بعض الحفاظ المتأخرين يدافعون عنه بلعله كان فقيرا أو كان محتاجا الخ ،فالذى لا شك ولاريب فيه أنه لا يجوز للمسلم أن بقصد بطلبه العلم ونشره للعلم شيئا من حطام الدنيا ، لكن هنا وهنا الدقة ، كتب الحديث الأن بدأ نشرها بطريقة التصوير بهذه الألات العجيبة ، هى نُسخت ، ولاشك أن الذين كانوا ينسخون هذه الكتب ، أكثرهم كانوا ينسخونها بأجر ، يتفق صاحب الكتاب مع الناسخ ، ولذلك نجد بعض الكتب المخطوطة أو المصورة ، من خطوط متعددة الأنواع والأشكال ، والسبب أن الذى طلب النسخ وجد ناسخ وإتفق معه على شىء ، ثم لسبب من الأسباب إنتهى هذا الناسخ من النسخ ، فتجد الخط إختلف فيما بعد ، وهكذا ربما تجد فى كتاب واحد – وليس بالكتاب

الكبير – نحو ثلاثة أو أربعة خطوط ، من ذلك مثلا الكتاب الذى اظن – وبهذه المناسبة هل علمتم ان كتاب الأنساب لدمج هذا تم طبعه ؟

طالب : تم نهائيا

الشيخ : كتاب الأنساب للسمعانى ، كان منذ سنين بدأ أحد الناشرين اللبنانين الصوفين وهو المعروف بدمج ، هذا الكتاب أصله مصور فى أوربا ، وعندى أنا صورة منه تجد عديد من الخطوط ، وهو عبارة عن ثلاث مجلدات ماهى بالكبيرة ، هكذا .

الشاهد : الأن نسخ الكتاب هذا هو غير العلم ، فأخذ الأجر مقابل هذا النسخ ليس كأخذ الأجر مقابل التحديث بحديث مقابل درهم أو ماشابة ذلك، فما دام دخل هنا عامل جديد وهو النسخ ، ويلحق به الأن الطبع ويلحق به الأصل وهو التأليف ، لكن هنا يقال (أنما الأعمال بالنيات) كما فى الحديث المستفيض رواية ، هذا الذى ألف كتابا من كتب العلم الشرعى سواء كان تفسيرا ، أو حديثا ، أو فقها ، لابد من النظر على الباعث الأساسى الذى حمله ودفعه على هذا التأليف ، إن كان يبتغى من وراء ذلك وجة الله تبارك وتعالى والأجر فى الأخرة فهو ونيته

، ولا فى يخدج فى نيته حينذاك أن يأخذ مقابل نسخه وتأليفه أجرا ، لافرق عندى إذن بين هذا المؤلف وبين ذاك الناسخ وهذا الطابع ، علما بأن سلفنا الصلح رضى الله عنهم إختلفوا فى أخذ الأجرة بالنسبة لمن ينسخ المصحف ، هل يجوز له أم لا ؟

قولان : منهم من كره ذلك ومنهم من أجاز ذلك وفى هؤلاء من قال إنه من أفضل الأعمال ، وانا أرى هذا الرأى الأخير لأنه يساعد على نشر كتاب الله تبارك وتعالى فهذا الذى يبدو لى بالنسبة لسؤالك وبارك الله فيك .

الشيخ ناصر: وبارك الله فيكم ونفع بعلمكم

س: هل ترغبون أو تنصحون بنسخ المصحف الأن بخطه على طريقه الكتابة الحديثة هذه؟

الشيخ : أظن انك سألتنى هذا السؤال قديما

ابو جمال : ما أذكر

أبو الحارث : الشيخ يذكر ماشاء الله

الشيخ : وجوابى على ذلك ، يجوز مع المحافظة على الخط العثمانى ، فنجمع بين مصلحتين ، المصلحة الأولى المحافظة على الخط العثمانى لأنه يعطى أنواع من التلاوات الثابتة عند علماء التلاوة ، بينما كتابتها بالأسلوب العصرى يعطينا فقط وجها واحدا أ لكن فيه أيضا تحقيق الشىء من معنى قوله تعالى { وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ} فلا أرى مانع أبدا ، وإن كنت قرأت لبعض المؤلفين من يحول ويمنع بين هذا النسخ ، لكن لا أرى لذلك وجها يذكر لأن الدافع لهم والوازع لهم إنما كان حرصهم على المحافظة على الأصل، ونحن معهم فى هذا ، لكن إن سُمح بكتابتها على الأسلوب العصرى بحيث يقرأه عامة الناس لا يكون قد قضينا على الأصل ، بل جمعنا بين المصلحتين ، فإذن عليك بذلك .

أبو الحارث ، شيخنا فيه شىء هنا ، لعل فيه حفاظا على الأصل مع ملاحظة الروح العصرية التى تفضلتم فيها ، أنا رأيت مصحف الشروق ، دار الشروق ببيروت طبعت مختصر تفسير الطبرى لإبن صومادح لأندلسى فى الحاشية ،

وفى الزاوية حطت الكلمات التى بالرسم العثمانى مقابلها بالرسم المعاصر ، مع الحفاظ على القرآن كما هو ، على الرسم القرآنى ، فجمعت بين المصلحتين هنا .

الشيخ : اه ، هذا جيد كتفسير ، لكن كقرآن ما بيصير هذا التوزيع

أبو الحارث : اه لأنه يعنى صعب يكتب على الحواشى

ابو جمال : أستاذ ، هذا المصف الى بين أيدينا ما مكتوب بالطريقة العثماني ، يعنى التنقيط هذا ماكان موجود أصلا.

الشيخ :لا أنا أقصد مثلا أشياء معروفة مثلا العالمين تكتب العالمين ، الصلاة الزكاة ....الخ ، أما كون النقط هذه ، نعم معروف أنها حصلت فى زمن الحجاج أظن ، فالموضوع ليس من حيث التنقيط والتشكيل ونحو ذلك .

محاور : شيخنا ، مادام أنه يجب الحفاظ على الرسم العثمانى كما هو ، إذن فما الفائدة من الرسم الحديث الذى يقول عنه ؟

الشيخ : سبحان الله ، سبق الجواب

المحـاور : كيـف سـتكون يعنـى ؟ لأن مـش واضـح الصـورة فـى ذهنـى ،كيـف ستكون الصورة؟ يعنى الأن هو طُبع بالرسم العثمانى القديم

الشيخ : طيب ، المثال السابق ، من لم يكن عنده تلقى للقرآن من حفاظ القرآن ، إذا جاء لكلمة الصلاة مكتوبة ص ل و ة ، هل يستطيع أن يقرأها الصلاة ؟

المحاور : إذا كان ما تلقى ما 43.51

الشـيخ : لكـن إذا كُتبـت بالأسـلوب الحاضـر لام ألـف يقرأهـا صـواب ، هـذا هـو المثال الذى يعنى ييسر لك ان تفهم الفرق بين الكتابتين او بين الأسلوبين

المحاور : ما خالف الرسم هنا

الشيخ : كذلك مثلا العالمين ، تكتب العلمين ، لكن تقرأ العالمين ، فالذى ليس عنـده تلقـى للقرآن ومـا أكثـر النـاس حتـى .... 44.40فـى أخـر الزمـان ربمـا لايسـتطيعون يحسـنوا قرآة آيـة كمـا أنزلـت بسـبب انـه مـا عنـدهم التلقـى المشـار إليه، فإذن من باب التيسير لتلاوة القرآن كما أنزل تتخذ هذه الأسباب ، التنقيط الذى أشار إليع أنفا أخونا أبو جمال ، هذا التنقيط لم يكن من قبل ، وهذا فيـه سر أيضا لأن بعض الآيات فيها ممكن أن تقرأ مثلا تعلمون أو يعلمون ، فحينما

أنت تحدد القراءة بنقطتين من فوق ، معناها القراءة الأخرى لم يبقى لها ذكر ، اما حينما أهملت لا من فوق ولا من تحت فمعنى ذلك أنها تُقرأ هكذا و تقرأ هكذا ، المهم التيسير واضح فى هذا .

أبو جمال : فتبينوا وتثبتوا ، هذا التنقيط يجعلنا لا نقرأ بالقراءة الثانية لوتتبعناها فى المصحف الأن الحالى

الشيخ : ما فهمت

أبو جمال : يعنى وجود هذا التنقيط يحدد كثير من القراءات أستاذنا

الشيخ : ايه ، لكن المهم يكون للتحديد وجها فلا مانع

أبو جمال : الذين يحرمون مثلا كتابة المصحف على الوجة هذا الحديث ، هذا المصحف حجة عليهم ، التنقيط أيضا نسخ بعض

الشيخ : هو هذا ، ولذلك أنا جئت بمثال التنقيط نحن ما نقول أنه بدعة ، ولذلك أجمع على ذلك المسلمون ، إذا ماذا نسميه ؟ نسميه المصلحة المرسلة. إذن المصلحة المرسلة الأن تقتضى أن نسمح بكتابة المصحف على غير الصورة المتلقاة .

أبو الحارث : شيخنا ، بلغتكم وفاة حبيب الرحمن الأعظمى ؟

الشيخ : أخبرونا أخوانا ، أنا ما كان عندى خبر ، أنت عندك خبر ؟

أبو الحارث : سبحان الله ، أنا عندى خبر والله لكن يبدو ما ذكرت لك

الشيخ ناصر : أنا لفت نظرى إعلان فى الصحيفة .... 47. 42 وجدت ينعى شيخه ، الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى الذى توفى فى 12 رمضان فأخبرت الشيخ

الشيخ ناصر : هناك ملحظ أخر ، وهو أن بعض المهتمين بعلم الحديث أويمكن أن نسميها الحقيقة الصناعة الحديثية ، يهتمون بالأسانيد بدراسة الرجال ، ولكنهم عندما تأتى لشرح الحديث أو فهم معنى الحديث تجد ضعف

الشيخ : ما يهمهم الفقة ما يهمهم

الشيخ ناصر : ما أدرى تعليقكم على ذلك لأنى ألحظ عندنا الشباب – وحاولنا فى كليتنا ، كلية أصول الدين – وفيها قسم السنة والحمد لله فيها عدد من طلاب العلم ويكفى أن منهم ابا الوليد

الشيخ : ماشاء الله ، اى نعم

الشيخ ناصر : لكن هناك عدد من الطلاب تجد عنده رغبة شديدة وعنده استعداد للتخريج الحديث ودراسة الإسناد ، لكن ما عنده رغبة فى الحديث، فتجده فى مادة الحديث يأخذ ستين درجة خمسة وستين درجة ، أما فى مادة دراسة الأسانيد فيأخذ يأخذ مئة درجة ، فما هو تعليقكم على ذلك ؟

الشيخ : هذا الذى يشعرنا أن القضية مش قضية تعبد ، وإنما هو الظهور ، لنه دراسة الحديث فى الحقيقة هى وسيلة وليست غاية ، الغاية هو التفقة فى الدين ، والغاية من الأسانيد معرفة ما صح مما لم يصح ، فإذا عرف المسلم هذا صحيح وهذا غير صحيح ، ترتب من وراء ذلك العمل بما صح دون مالم يصح ، فإذا لم يكن الغاية من دراسة الأسانيد هذه الثمرة ، فمعنى ذلك أن النية غير صالحة .والله المستعان

الشيخ ناصر: ويقابل هذا شيخنا دعوة أخرى سمعتها ، هناك من يقول : لا داعى الأن لدراسة الأحاديث ، نشرح الأحاديث الصحيحة فى البخارى ومسلم والثابتة ، فإذا انتهينا منها وفهمناها وعملنا بها نبحث عن بقية الأحاديث .

الشيخ : على طرفى نقيض ،على طرفى نقيض

الشيخ ناصر : والوسط ؟

الشيخ : الوسط هو استمرار العمل كما يقولون الفقهاء فى الرواية والدراية ، تحقيق الأمرين الرواية والدراية ، لابد من التصفية وذلك بتميز الحديث الضعيف من الصحيح ، من الأحاديث المدسوسة فى مئات الكتب الحديثية ، ثم لابد من التفقة فيها .

الشيخ ناصر : هناك سؤال أخر ، من خلال إطلاعى وقرأتى فى كتب التفسير أجد ان عدد من المفسرين من الضعفاء ، بل عدد كبير من المفسرين أما من الأشاعرة أو غيرهم ، ماهو سر ذلك ؟

الشيخ : تقصد المؤلفين فى التفسير ؟

الشيخ ناصر : نعم

الشيخ : طبعا هؤلاء من المتأخرين

الشيخ ناصر : عندما نقول المتاخرين من أى قرن تقصد ؟

الشيخ : يعنى بعد القرون المشهود لها بالخيرية

الشيخ ناصر :إذا أردنا أن نجد كتب السنة من المفسرين وجدنا الطبرى البغوى ابن كثير والباقى و قلة ، أما البقية !!

الشيخ : السر بارك الله فيك واضح جدا ، لأن المذهب السلفى هو عزيز فى كل هذه السنين وكل هذه القرون ، فإذن من الذى سيؤلف فى التفسير ؟ كأولئك الذين ألفوا فى الحديث ، يعنى مثلا عندك السيوطى أخر الحفاظ فيما يبدو والله أعلم فهو أشعرى ، ومن قبله وهو الأحفظ منه والأعلم منه الحافظ بن حجر العسقلانى ، ومن قبله النووى كل هؤلاء أشاعرة ، وذلك لأن هذا هو الذى غلب على المجتمعات الإسلامية طيلة هذه القرون التى تلت القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، فإذن هذا أمر طبيعى .

الشيخ ناصر : ألحظ أيضا مما ألحظه مع الحمد لله هذه الصحوة الطيبة والإقبال على العلم ، أن نسبة الإقبال على حفظ كتاب الله وبالذات تفسيره هذه الدروس نسبة قليلة جدا إن لم تكون معدومة ، فما هو رأيكم ؟

الشيخ : هذا ما قلته فى بعض الجلسات ، يا جماعة خلونا نشوف واحد منكم يحفظ القرآن ، حتى انا مثلا لو أحتجت آية وأنا لا أستطيع أن ....52.54فانا أستعين ببعضكم ، لايوجد من يحفظ القرآن إلا ما ندر جدا ، والسبب أن كله يدور أن طلب العلم اليوم ليس خالصا لوجة الله، مصيبة هذه.

الشيخ ناصر : ومن ذاك قل دروس التفسير ، الأن بالرياض عندنا دروس التفسير محدودة جدا وقلت

الشيخ : الأن دور العلم الحديث وبس ، والسبب واضح جدا ، هو عدم الإخلاص فى طلب العلم لله عزوجل

الشيخ ناصر : بقيت نقطة أخيرة ، معذرة يا شيخ

الشيخ : عفوا تفضل

الشيخ ناصر : وجدت أن استغفرالله وأرجو أن يكون إحساسى فى غير مكانه ، بدأت ألحظ شيء من هذا، أن بعض طلبة العلم صغار فى السن وهم بالجملة طيبون والحمد لله ، لكن تجده أربع خمس سنوات بدأ مثلا فى علم الحديث وتجد انه يحاول أن يبنى نفسه أنه يعارض فلان ، هو مثلا يعارض الألبانى ، او فى الفقة يعارض الشيخ ابن باز او ابن العثيمين ، فهذه الظاهرة أن خايف منها شيخ .

الشيخ : نحن رجال وأولئك رجال ، هههههههه

الشيخ ناصر : بل قالوا هذا ياشيخ ، لكن رد عليهم يا شيخ ، قال واحد : هم رجال وأنت دجال ، لأن مرة وصل النقاش إلى الصحابة ، فقال : هم رجال ونحن رجال قال له: لا ، هم رجال وأنت دجال ، فهذه الملاحظة الأن ، منذ أيام كنت أتناقش مع طالب علم ، وجزاه الله خير مهتم فى هذا الجانب فيقول لى واحد من الأخوان : لكنه يعارض الألبانى أو يختلف مع الألبانى ، صارت القضية ، وفلان يختلف مع الشيخ وفلان يختلف مع ابن العثيمين

أبو الحارث : كأنها صارت الأن سلم لتحقيق المآرب

الشيخ : حب الظهور يقطع الظهور

الشيخ ناصر : أعجبتنى هذه الكلمة بلغتنى عنكم

الشيخ : وهذه أفة الشباب فى العصر الحاضر إلا من عصم الله وقليل ماهم ، فالله المستعان ، الله المستعان

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

15/رمضان / 1430

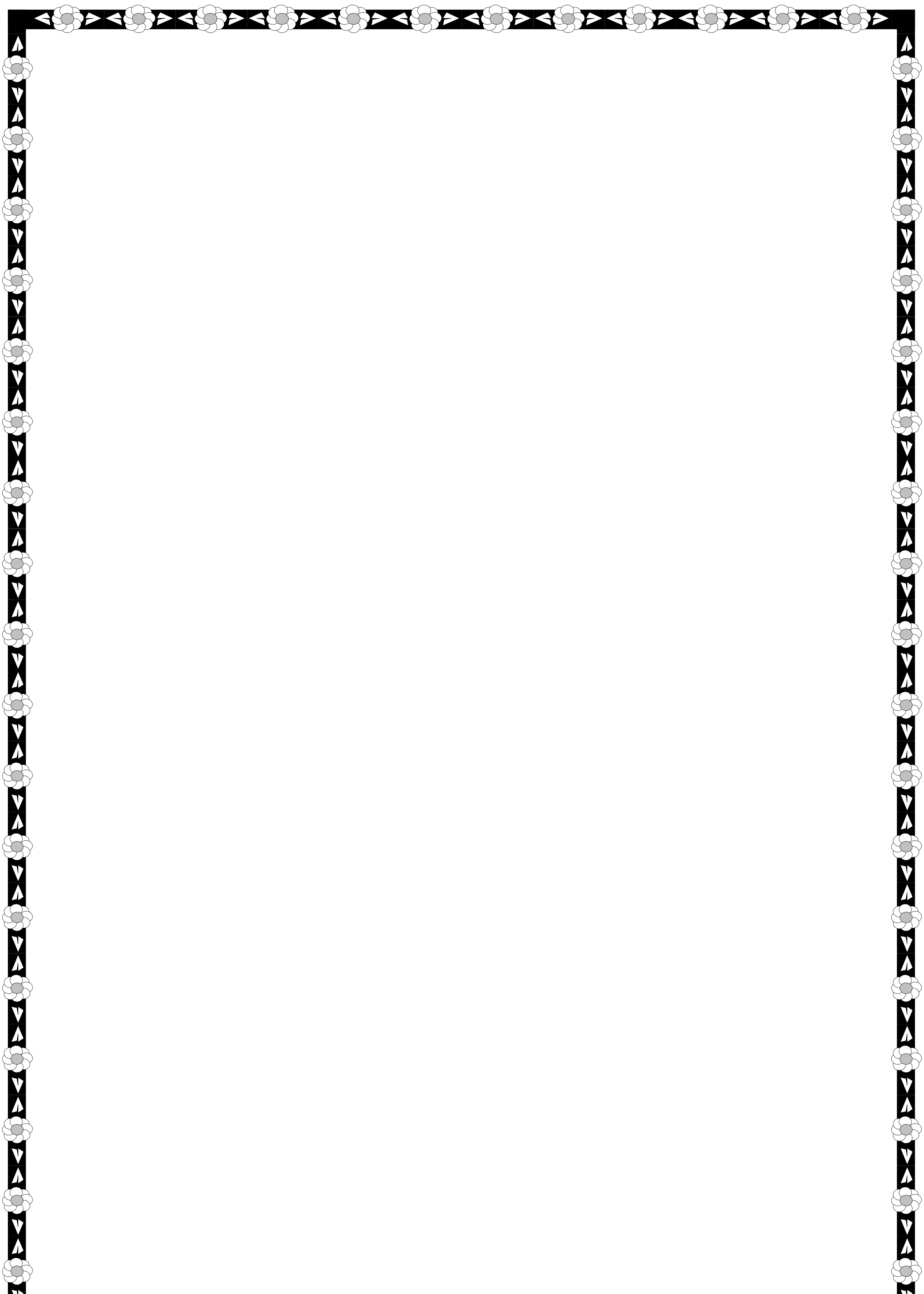

الشريط 600

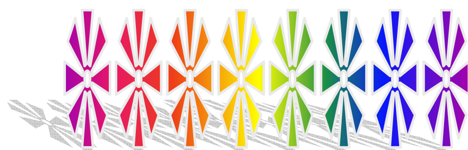

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى -رحمه الله-

محتويات الشريط :-

1 - طلب منه أن يتكلم على الدعوة والجماعات الأخرى . (00:00:40)

2 - سئل عن بعض الدعاة الذين يستعجلون النتائج .؟ (00:05:00)

3 - كيف الجمع بين حديث (لكل نبي حواريون ...) وحديث (.. ويأتي النبي ليس معه أحد ....) . (00:10:09)

4 - سئل عن بعض الدعاة الذين يتجنبون الكلام على المنهج السلفي ويدندنون حول السنة والجماعة . (00:16:31)

5 - سئل عن الذين يقولون إن عقيدتنا سلفية ولكنَّ دعوتنا إخوانية . (00:25:48)

6 - تكلم الشيخ عن حامد فقي فيما جَرَى بينهم من الحديث على الإخوان . (00:30:04)

7 - سئل عن قول الشيخ إن كلمة السنة والجماعة تستعمل في غير معناها فهل إذا ذكرها أحد ويقصد بها معناها الصحيح لا حرج في ذلك.؟ (00:32:13)

8 - سئل عن الذين يفعلون سنةً من سنن الصحابة مثل (أذان عثمان) ويستدلون بقول النبي صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ....) فهل هذا الإستدلال صحيح.؟ (00:35:48)

9 - متى يكون قول الصحابي حجة هل عندما لا نجد له مخالفاً أو إذا انتشر قوله.؟ (00:40:45)

10 - إذا قال قائل : إن الضمير "ها" للمؤنث من قوله صلى الله عليه وسلم : "وعضوا عليها بالنوجذ " عائد على سنة النبي صلى الله عليه وسلم

ولذلك أفردها فيفيد ذلك أن السنة واحدة والخلفاء يتبعون سنته فهل فهمه هذا صحيح.؟ (00:52:43)

سلسلة الهدى والنور-b600

محتويات الشريط :-

1 - الكلام على فقه الواقع . (00:00:01)

2 - الفرق بين المقلد والمجتهد . (00:36:30)

3 - تتمة الكلام عن فقه الواقع ،وتكلم الشيخ على سلمان العودة وعبد الرحمن عبد الخالق. (00:43:27)

****

تفريغ شريط 600

الوجه الأول

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى-

- حفظه الله –ونفع به الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط المائة السادسة على واحد

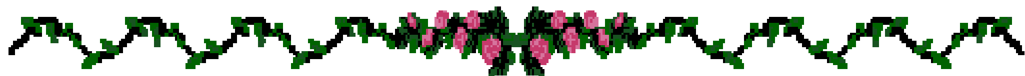

أبو جمال : أسأل الله ان يعصمنا منه

الشيخ : الله يوفق لذلك إن شاء الله

الشيخ ناصر : هذا الموضوع يا شيخ ، موضوع إمتحان القلوب يشغلنى كثيرا لما رأيت فى واقع الدعاة وطلاب العلم ، والمسألة فى رأيى يرجع أكثرها لقضايا – كما تطرقنا قبل قليل – لحب الشهرة لحب السمعة أشياء و أعمال قلبية قد خرجت أثارها كما نرى ، لذلك الذين يفصلون إعتقاد القلب وعمل القلب عن عمل الظاهر كاذبون واهمون ، فيقولون الإيمان موجود فى القلب تجده فى الظاهر لا وجود له ، غير صحيح ، فما فى القلب يخرج

الشيخ : الظاهر عنوان الباطن

الشيخ ناصر : فهذه قضية موجودة الأن ، وأعتبارها من أكثر الملاحظ المأخوذة على الصحوة ، تجد القلوب مشحونة وتجد النفوس فيها ما فيها ، وقد تجد فى نفس الأول على الأخر مع أنه لم يره ، قيل له عنه ولم يتثبت من ذلك ، فأمتلأ قلبه عليه ، وقد يتقرب الى الله تعالى ببغضه .

الشيخ : مع الأسف

الشيخ ناصر : وهذه من الأشياء التى إستفدتها من خلال السنوات التى مضت ، أن الإنسان فى فترة الشباب قد تمر عليه أحوال ، لكن لى ملحظ ذكرته فى أحد الرسائل وهى سن الأربعين ، التى ذكرها الله سبحانه وتعالى وبعث عليها الرسل منهم نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أن لها حكمة ولها معنى ، وأشعر أنى قد وصلت الأن الأربعين أو على حافة الأربعين ، أن هناك فرق أن الإنسان يحس أن ما يراه مما مضى من سنوات يحمد الله أن مرت عليه مزالق نجاه الله منها ، من الإندفاع ، من الحماس ، من أشياء إذا تبين وجد ألا حقيقة لها ، أو ليست على الأقل كما قيل ، فما ادرى تعليقكم ياشيخ على هذه القضية ؟

الشيخ : أنا- بارك الله فيك -من نحو عشرين سنة نقول كل هذه الجماعات وكل هذه الأحزاب التى تدندن حول الإسلام والحكم بما أنزل الله لا يمكنهم أن يحققوا بغيتهم إلا إذا حققوا قضيتين اثنتين ، أكنى عنها بلفظتين : تصفية وتربية ، وأقول فى أثناء الشرح التصفية ظهرت معالمها منذ عشرات السنين

، لكن التربية لا نجد لها أثرا ، ولذلك فأنا أحكم على كل الحركات الإسلامية التى تدندن حول إقامة الحكم بما أنزل الله على أرض مسلمة لا يمكن أن يصلوا حتى بالجهاد الأفغانى وحتى الجهاد إن قام فى الجزائر ، لا يمكن أن تتحقق البغية التى تنشدها كل الجماعات الإسلامية مادام انهم لم يتحققوا بهاتين القضيتين التصفية والتربية ، نحن فى طريقة التصفية بلا شك منذ عشرين أو ثلاثين سنة ، لكن لا نرى أثرا لموضوع التربية ، لأننا لم نجد هناك ، وجدنا علماء كثيرين والحمد لله يعملون فى المجال الأول ، فى التصفية فى الدعوة إلى التوحيد والدعوة إلى إتباع الكتاب والسنة وتصفية الصحيح من الضعيف .. الخ ، والرجوع فى الفقة إلى هذا المصدران وعلى منهج ، هذا قائم ، لكن ما وجدنا من يدعو ويكتل ناس على هذه التربية التى هى ثمرة الدعوة الأولى وهى التربية ، فالأرض الأن يعنى قفر فيما أنا أعلم ، وكثيرا ما يقولون بعض أخواننا : لماذا لا تتجه إلى هذه الناحية ؟ أقول أنا لكل رجال ، وأنا لست أهلا لأن أكون واعظا ومرشدا و... و....الخ ، وأتمنى أن أجد من يكون جمع بين التصفية والتربية فى نفسه ، ليقوم بواجب التربية

لغيره ، وعسى الله أن يمد عباده المؤمنين بتحقيق هذه القضية الثانية وهى التربية على الإسلام المصفى .

الشيخ ناصر : هذا إذا أذنتم لى ، يقودنا إلى نقاش أخر ، حرصت فى الفترات الأخيرة أن أكتب فيه ، وقد كتبت فيه كتابين جئت بهما معى ، وهما "الحكمة" و" حقيقة الإنتصار " ، لاحظت أن كثير من الدعاة وجماعات تستعجل الأدنى ، القريب ، على حساب البعيد وهو الهدف الأساسى ، فمثلا رسالة "الحكمة" قصدت فيها هذا الجانب ، ما هى الحكمة فعلا فى هذا الواقع المضطرب ، لكن " حقيقة الإنتصار " قصدت فيها معنى أخر ، قلت أن هناك ملحظ ان كثير من الدعاة يربطون بين المنهج وبين تحقق النتائج ، فيحكمون على المنهج من خلال تحقق النتائج ، فوقعنا فى ثلاث فئات ، فئة إستعجلت ، وفئة تنازلت – قدمت تنازلات من أجل أن تحقق بعض الإنتصار –، وفئة يأست ، وكلهم مخطئون ، الذين

الشيخ : لازم تذكر الفئة الرابعة

الشيخ ناصر : وهى ؟

الشيخ : الذين هم ماضون ، فى الطريق يمشون

الشيخ ناصر : لا ، حدث خطأ يا شيخ ، أنا أقول الذين ربطوا مباشرة ، حكموا على المنهج من خلال تحقق النتائج ، أقول هؤلاء الذين أخطأوا ، فبينت خطأ هؤلاء المتعجلين ، وخطأ المتنازلين - وهم كثر كما تعلمون- لأنهم بسبب ضغط الأتباع يحاول أن يحقق ولو جزء ولومقعد فى البرلمان ولو مكانة إلى غيرها ، وبعضهم يأس من هذا الواقع وأنزوى مع أنه يستفاد منه ، وقلت فى النهاية أن حقيقة الإنتصار هو الإلتزام بالمنهج ، سواء ،لا شك ،{وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ}، ثم بينت أن الإنتصار أنواع تحقق النتائج نوع أنواع النصر ، وأكثر الأنبياء لم يتحقق لهم النصر وهو تحقق النتائج فى حياتهم ، وما تحقق هذا إلا لبعض الأنبياء والرسل عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام ، فقلت إلتزام المنهج هو الإنتصار سواء تحقق للداعية فى حياته ما سعى إليه ، أو لم يتحقق

الشيخ : إخواننا يعلمون بأننا نحن لنا كلمات مبسطة حول هذه النقطة ، ونذكر لهم بأن الواجب على الداعية المسلم الحق هو ان يستمر فى الطريق

المستقيم ، ثم لا عليه بعد ذلك وصل أم لم يصل ، ونذكر الحديث الصحيح فى صحيح مسلم وربما يكون أيضا فى البخارى من حديث ابن عباس رضى الله عنه أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهيط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه أحد إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي فقيل لي هذا موسى صلى الله عليه وسلم وقومه ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد عظيم فقيل لي انظر إلى الأفق الآخر فإذا سواد عظيم فقيل لي هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب) نحن نذكر هذا ردا على الإخوان المسلمين الذين يتفاخرون بكثرة عددهم ، ويمتنون علينا بأن انتم عددكم قليل ، ويستلزمون من ذلك ان دعوتكم ما هى مستقيمة ، لأنها لو كانت سليمة كانت أتباعكم كثير ، نقول سبحان الله ، نحن لا نبرىء انفسنا من أن نكون مخطئين او مقصرين ، لكن إستدلالكم على خطأ دعوتنا بقلة أتباعنا هذا يعود بالرد على أولئك الأنبياء الذين تحدث عنهم الرسول حتى رأى النبى وليس معه أحد .

إذن انت يجب أن تنظر إلى الدعوة وليس إلى الأتباع كثرة وقلة ، وأذكر أنا بهذه المناسبة أيضا وأقول : من العجيب ان الجاهلى العربى وهو مشرك لكنه كان ذكيا ، لما يقول فى قصيدته :

بكى صاحبى لما رأى الدرب دونه **وأيقن أنا لا حقين بقيصر

فقلت له لاتبكى عينك إنما **نحاول ملكا او نموت فنعذر

يا جماعة المسلم أولى ان يكون بهذا المنطق ، نحاول ان نصل إلى الهدف المنشود وهو : إقامة حكم الله فى الأرض ، فإن وصلنا فالحمد لله ،ذلك من فضل الله ، وإن لم نصل المهم أننا نكون معزورين ، لاننا نمشى فى الطريق ، فهذه بلا شك كلمة حق .

الشيخ ناصر : بارك الله فيك ، مدار كتابى كان على هذا الحديث ، لكن هذا يقودنى إلى سؤال فرعى .

الشيخ : تفضل

الشيخ ناصر : ورد حديث لكل ورد حديث : (لكل نبى حوايون) كيف نجمع بينه وبين (ويأتى النبي ليس معه أحد)

الشيخ : هذا أمر سهل ، ما من عام إلا وقد خص ، عموم وخصوص يعنى، كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كلكم يدخل الجنة إلا من أبى ، قالوا :ومن يأبى يارسول الله قال : من أطاعنى فقد دخل الجنة ، ومن عصانى فقد أبى) أنت تعلم – ولو أن هذا المثال الأن لا نؤمن به لكن من باب التقريب – ، تعرف أن كثيرا من علماء المسلمين المتأخرين كالنووى وأمثاله لايقولون بعموم قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (كل بدعة ضلالة) طيب هل هم كفروا بهذا الحديث ؟ الجواب لا ، لكنهم خصصوه ، أصابوا أم اخطأوا ليس هذا مجال لأن نحن معروف مذهبنا أن هذا الحديث على عمومه وانه كما يشرح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه العظيم " إقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم" على مثل هذا العموم لا يمكن تخصيصه ، من كثرة ما كان الرسول يكرره على مسامع الصحابة فى كل مناسبة خاصة فى خطبة الحاجة التى كان يفتتح بها خطبه ، فيقول فى هذه الخطبة (وكل بدعة ضلالة) هذا الذى يكرر بهذه الصيغة العامة لا يمكن أن يدخلها تخصيص وهو لا يذكر المخصص مع كثرة التكرار ، لكن مع ذلك وجد فى علماء المسلمين من قالوا

هذا عام مخصوص ، وجاءوا بالدليل المخصص (من سن فى الإسلام سنة حسنة ....الخ) فهم وإن اخطأوا فى هذه الدعوة ، لكن لا يمكن أن أتصور إلا انهم يعتقدون فى قراره نفوسهم أن مثل هذه الكلية يمكن أن يدخلها تخصيص ، ولذلك فالجواب عن السؤال السابق أن هذا النبى ليس له أتباع ، وهذا له بعض أتباع لكن ربما ليس له حواريين ، هذا نادر فيكون مثل هذا الحديث مخصصا لذاك الحديث ، وأنا أقول هذا يعنى كتفقة ، لكن الحقيقة أن منهجنا يجب أن نتذكر الحديث الذى بدأت السؤال عنه ، لأنى أنا لاأذكر الأن لكثرة الأحاديث التى تدور فى مخيلتى ، فهل أنت أو الأخ الوليد أو أحد الحاضرين يذكرون مصدر الحديث ؟

الشيخ ناصر : (لكل نبى حواريون) ؟

الشيخ : اه

الشيخ ناصر : والله سألنى عنه طالب ولم أخرجه

أبو الحارث : فيه حديث (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب) وكذا بهذا اللفظ ، فى صحيح مسلم والله أعلم

الشيخ : هذا ليكون الحديث الى فيه (إ نـه مـا من نبـي إلا وكـان حقا عليـه أن يدل أمته على خير)

ابو الحارث : فى مسلم .

الشيخ : هوة هذا ، فى مسلم هو نعم

طالب : حديث (إن لكل نبي حواري وحواري الزبير)

ابـو الحـارث : شـيخنا يختلـف هـذا ؟ ، حـوارى مـش حـواريين فيـه فـرق ، وحواري الزبير بيكلم عن الإسرار .

الشيخ : لا ، هو الإشكال وارد على كل حال

الشيخ ناصر : النبي ليس معه أحد

الشيخ : ايوة يعنى مافى ولا حوارى ، المهم بعد أن صح الحديث الجواب هو ما ذكرت أنفا والله اعلم .

الشيخ ناصر : وهوالتخصيص؟

الشيخ : أى نعم

الشيخ ناصر : طبعا التخصيص يقوم مقام الإستثناء

الشيخ : هو هذا

الشيخ ناصر : نعم

سائل : شيخنا فيه سؤال

الشيخ : لحظة

الشيخ ناصر : أعتذر ، لأن الأخ حسين كان بدو أسأل فأخذنا الوقت منه ، فأعتذر منه

الشيخ : معلش هذا حقكم

الشيخ ناصر : الله يكرمك

الشيخ : أما أخوانا دول فنحن نعيش معهم دائما ، خاصة هذا الى بجنبى لايفوت فرصة ولا يدع الشيخ يتنفس إلا بالخير ، ههههه

الشيخ ناصر : والله الشيخ أكرمنا ، يعنى كنا نتمنى أويعنى حقيقة ان إلى فى ذهنى أنى أن ظفرت من الشيخ بساعة واحدة

طالب : حديث (إن لكل نبي حواري وإن حواري الزبير) البخارى والترمذى عن جابر ، والترمذى والحاكم عن على صحيح

الشيخ : الحمد لله

الشيخ ناصر : معنى حوارى هنا ، معناها مجموع ؟

طالب : لا ، حواريا

أبو الحارث : يبقى الإشكال وارد

الشيخ ناصر : ويبقى جواب الشيخ هو القائم ،إذن سأستدرك إن شاء الله ، وازيل هذا الأشكال لما أضع هذا الحديث فى " حقيقة الإنتصار " مع الحديث الذى اشرت إليه قبل قليل ، سأضعه فى الهامش وابين إجابتكم بارك الله فيكم

الشيخ : إن شاء الله

سائل : شيخنا فيه سؤال ، فيه بعض الدعاة الذين يتجنبون الكلام عن المنهج السلفي ويدندنون بكلمة أخرى وهى كلمة أهل السنة والجماعة. فما رأيكم بهذه الكلمة ؟

الشيخ : تكلمنا فى هذا أكثر من مرة ، واليوم صباحا قلنا هذه الكلمة لها دلالاتان ، دلالة بحق ودلالة بباطل ، وهم بقصدون الباطل ولا يقصدون الحق ولو أنهم جمعوا بين القصدين ، قصد الحق وقصد الباطل لكان أمرهم

أهون قليلا، إنهم بقصدون بـ أهل السنة والجماعة فيما يتعلق بالعقيدة الماتريدية و الأشاعرة ، ويخرجون عن أهل السنة والجماعة أهل الحديث وبخاصة أولئك الذين ينتمون إلى السلف الصالح ، وأخرون من المحدثين اليوم يوسعون معنى هذه الجملة فيدخلون كل المسلمين الذين يشهدون أن لا إله إلا الله ، ونحن نرى عدم إستعمال هذه الكلمة لأنها ككلمات بعض السياسين التى يمكن لأنها يمكن جلبها يمينا ويسارا ، و إذا كنا – وذلك من فضل الله علينا – نرى أن الله أنعم علينا بأن نفهم إسلامنا وكتاب ربنا سبحانه وتعالى وسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم على منهج سلفنا الصالح ، فينبغى أن ننتسب الى هؤلاء السلف ، ليس بعبارة يدخل فيها الخلف الذين ما خجلوا ولا أستحوا أن يعلنوها صراحة فيقولوا " مذهب السلف أسلم ، ومذهب الخلف أحكم وأعلم " وربما زادوا لفظة أخرى ، أحكم وأعلم فيه اظن لفظة ثالثة

الشيخ ناصر : أقول شيخنا ماعدلوا ولو فى الظلم حتى فى الظلم هنا عبارتين وهناك عبارة

الشيخ : فالشاهد : كلمة أهل السنة والجماعة يدخل فيها هؤلاء ، أما سلفى

فلا يدخل هؤلاء ، بل هم يتبرؤن كما قلت من هذه النسبة ، فكما قيل :

فحسبكم وهذا التفاوت بيننا ***وكل إناء بما فيه ينضح

أنا ياأبا بدر إن أنسى – كما يقال – فلا أنسى ، لما كنت فى الجامعة إجتمعنا فى دار أحد إخواننا ، وهو والد محمد الطفى هذا ، كان هو معيدا فى الجامعة الإسلامية ، فإتفقنا أن نسهر عنده ليلة من الليالى ، وكانت الغرفة كما تعلمون هناك مساكن الجماعة ، غرف رحبة واسعة ، فغرفة كهذه وسيعة جدا إمتلأت كل أطرافها بإخواننا السلفين ، لما دخل علينا أحد الخطباء المشهورين ولا أعتقد أن هذا من الغيبة فى شىء إذا ما سميته لكم ، لأننى اؤمن بقول من قال من أهل العلم :

القدح ليس بغيبة فى ستة *** متظلما ومعرفا ومحذر

ومجاهرا فسقاومستفتى ومن ***طلب الإعانة فى إزالة منكر

فهذا الذى انا أسميه يدخل فى التعريف ، وهذا يترتب من ورائه أخذ العبرة ، وكيف يسوغلنا أن ندخله فى زمرة أهل السنة والجماعة وأسمعوا ما جرى بينى وبينه من نقاش ، دخل الرجل وسبحان الله وأنا لما دخلت المجلس كان دورى

أن جلست أخر واحد عند عتبة الباب ، كما هو صاحب الدار الأن هنا ، فدخل الرجل المشاراليه وهو محمد الصواف ، تعرفونه ؟

أنا أعرفه منذ قديم كان رئيس الأخوان المسلمين فى العراق ، وأنه إخوانجى مر ، ما أدرى أتعتبر هذه غيبة ؟ اعتبرها ، لكنى أنا مطمئن أن هذا من المستثنيات السِت ، دخل الرجل فبدأ يصافح عن يمينه ، دار الدورة كلها ، وأنا أتفرس فى وجهه ، ما أحد من الإخوان يقوم ، خلافا لما تفعلون أنتم ، وأنا تعبت من أجلكم حينما يدخل عليكم بعض إخواننا فأراكم تقومون ، فهو ما أحد قام له فأرى ملامح وجهه تتغير ، فلما وصل ومد يده إلى مصافحا قلت له : أنت يا أستاذ أنت تعلم فى الشام يقولون " عزيز بدون قيام " هو سمع هذه الكلمة فأنفجر ، هو خطيب لابد سمعته ؟

الشيخ ناصر : سمعته نعم

الشيخ : أه ، قال هذه مسائل ثانوية هذه قشور ، ولا ينبغى أن نبحث فى مثل هذه القضايا ، لازم نتفق على محاربة الشيوعية والبعثية والملاحدة والخ ، ودار النقاش التالى بيننا ، كان من كلامه أنه ما لازم نبحث الأن مسائل

خلافيــة ، ولازم أن نجمــع صــفوفنا وكلمتنــا لمحاربــة الملاحــدة ، قلــت لــه : ياإستاذ ، لا يكاد بذكر شىء هناك نتفق عليه لعلك تعلم أن الكلمـة الطيبـة "لا إله إلا الله" مختلف حتى اليوم فى تفسيرها وأنـا قرات رسالة عنـدنا فـى دمشق الشام للشيخ محمد الهاشمى شيخ الطريقـة الشاذلية فى دمشق عنـدما تقرأ التفسير لا معبود إلا الله ، وقرات نفس التفسير فى رسالة صغيرة لأحد جماعة التبليغ ، وأنت تعرف أنـه "لا إله إلا الله" تعنى توحيد بأقسامه الثلاثة إلـى أخره ، ومعنـى كلامـك أن حتـى هذه المسألة يجب أن نطويهـا ، قـال : نعـم ، هنـا الشـاهد ، قلـت : إذن كيـف نتعـاون وقـد إختلفنـا فـى العقيـدة ، وبمـن تحـارب هؤلاء الملاحدة ؟ بأمثالهم ممن يشهدون "لا إله إلا الله" لكـنهم إعتقادا وعمـلا يكفرون بـ "لا إلـه إلا الله" ، فلذلك المسألة خطيرة جدا ، ولا يجـوز ان نغض النظر عن هذا الخـلاف القائم اليوم خلافـا جذريا ويجب ان نصدع بـالحق ، وان نعلن رايـة التوحيد الخـالص تحت كلمـة تعبر عن الواقع الصحيح ، وهـو دعـوة السـلف الصـالح ، وكـل مـن ينتمـى إليهـا فهـو سـلفى ، ولـذلك هـؤلاء الدكاترة الذين يقولون بأن هى جماعة أهل السنة والجماعة الـخ ، هذه كلمـة

يريدون تعمية الحق بواسطها .

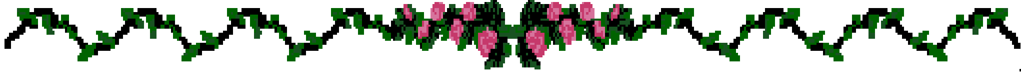

سائل : يا أستاذنا ، فيه بعض الدكاترة ، بعض من يقول نحن عقيدتنا سلفية ولكنَّ طريقتنا إخوانية . فما رأيكم بهذا الكلام ؟

الشيخ : نرجو أن يكونوا صادقين فى دعوتهم ، ان دعوتهم سلفية ، فهل رأيت ذلك ؟ أنهم يتعبدون ويعتقدون على ماكان عليه السلف الصالح ؟ إن هى إلا كلمة هو قائلها ، هم عرفوا الأن ان دعوة الحق هى الدعوة السلفية فركبوا هذه الظاهرة الأن، وتستروا من ورائها ، لا يمكن أبدا التوفيق بين الدعوة السلفية والإخوانية ، لابد ان يميل بحق إلى أحدهما دون الأخرى ، لأن كما قلنا فى مجالس كثيرة ، دعوة الإخوان المسلمين قائمة على كتل ثم سقف ثم لا ثقافة .

السائل : أكتبها هذه

الشيخ : أكتبها ، لأن هذه الحقيقة تمثل واقع ، وإن كنت لا تسمعها ، لكنها هى الواقع .

أبو عبد الرحمن : السلام عليكم

الشيخ : أهلا أبا عبد الرحمن ، وهاى لمن قلت فيها هاى ، ههـهـه، الأرض مسكونة تبعه

أبو عبد الرحمن : كيف حالك ؟

أبو ليلى : هذا هوة الصفطاوى يا شيخ ناصر .

الشيخ : مالذى حال بينك وبين ما تريد ؟

أبو عبد الرحمن : لأننى لا أعرف أين 28.23

الشيخ : وعمر يقول : لما قالوا له ذلك ، لما قال له هذا الرجل أو الأعرابى: أتفر من قدر الله ؟ قال له : نعم ، نفر من قدر الله إلى قدر الله ، لأن قدر الله لا .... ، ثم تجد الأخوان المسلمين يكاد يمضى عليهم قرن من الزمان لا تثقيف إطلاقا ، إذن هذا نحن نستطيع ان نفصح عنه بعبارة لا موارة فيها تس.... هذا على الناس هم دعوتهم سلفية ولكنَّ على منهج إخواني

السائل :حتى المنهج هم أنفسهم مختلفين فيه ، فتجد بعضهم صوفية وتجد بعضهم أشاعرة وبعضهم ماتريدية

الشيخ : قلنا هذا اليوم الصبح بارك الله فيك ، قلنا الأخوان المسلمين فى عمان غير الأخوان المسلمين فى سوريا ، هؤلاء وهؤلاء غير الإخوان فى مصر ، ثم ذكرنا الأخ أبو بدر ان هؤلاء كلهم غير الأخوان المسلمين فى السعودية ، هم الحقيقة يتلونون بلون كل إناء ، كما فيه إخوان مسلمين فى العراق ، المسألة قديمة

ابو الحارث : شيخنا انتم تذكرون الفرق بين الأخوان المسلمين دمشق و الأخوان المسلمين حلب

الشيخ : الأخوان المسلمين فى دمشق يدرسون فقة السنة ، ويستعينون عليه بتمام المنة ، الأخوان المسلمين حلب ودير الزور يمنعون تدريس ها الكتاب فى سراياهم ويقولون أن المؤلف الى هو من حوارى حسن البنا الى هو الشيخ سيد سابق ، يقولون وهابى ، هادول إخوان وهادول إخوان مافى عندهم منهج فكرى إطلاقا . الله المستعان .

أبو ليلى : كذلك فى الكويت شيخنا ، الأخوان المسلمين عدة اقسام ، إشى فلسطينين ، وإيشى مصرين ، وإيشى كويتين

طالب : فى كتاب .... الإخوان مفلسين

ابو الحارث : أأأأأأه ، هو دائما يحكيها

أبو ليلى : الفقى شو قال عنهم ؟

الشيخ : اى والله ، خوان ، أول ما لقيت الشيخ حامد الفقى ، ما أظن أدركتموه ؟

الشيخ ناصر : معروف الشيخ ، لكن لم ندركه

الشيخ : أقول ما أدركتموه ، أول حجة حججتها زرته مع فهد المالك ، أيضا ما عرفتموه ، زرته فى فندق ما أدرى شو كان أسمه نسيت ، فجلست أنا وصاحبى فهد المالك ، هو قائد الجيش السعودى الذى جاء محاربا فى فلسطين زعموا ، فلما سمع بى الشيخ حامد وكان جالس على سرير وأنا مقابلة فى السرير الثانى ، فما كاد يسمع الألبانى إلا قام وعانقنى و.. الخ ، ماكنا نعرف بعضنا ، وما أدرى كيف جاءت المناسبة فذكرت الإخوان المسلمين فى سوريا ، قال : الخُوان المسلمين ؟ أنا الحقيقة ما إستحسنت منه هذه اللفظة ، وتكلمت معه بصراحة قلت يا شيخ : إطلاق هذا الإسم لا

يخلو من غلو ، لأنه قد يكون فيه ناس مخلصين وطيبين وصالحين، لكن شُبه لهم ، أما نقول خوان !! فنحن لا نقول هذا الكلام لكنه يعبر عن واقعهم أنهم ليسوا على المنهج السلفى القائم على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، ثم يصرون على ماهم عليه ، لا يتقدمون إطلاقا .

تفضل يا شيخ

الشيخ ناصر : ذكرتم إن إستخدام أهل السنة والجماعة مصطلح واسع ، نقول : فهب أن رجلا يستخدم هذا المصطلح وهو يريد بمعناها المعنى الصحيح والتى تعنى سلف هذه الأمة.

الشيخ : لا يجوز ، كلموا الناس على قدر عقولهم ، لا يجوز هذا الإستعمال ، فيه إهام بخلاف ما يريده المتكلم .

الشيخ ناصر : لماذا ؟ قد يوجد يا شيخ ، قد يفهم إنسان أن

الشيخ : ياشيخ : بارك الله فيك ، دعك وقد ، دعك وربما ، لأنها تقابل بمثلها

الشيخ ناصر :موجود يا شيخ موجود ، أنا أقول موجود فى حدود علمى

الشيخ :وموجود العكس أيضا ، لا يفيدك تغير الكلام من كلمة لأخرى

الشيخ ناصر : لا سيدى موجود ، افهم أنه عندما يستخدم مصطلح أهل السنة والجماعة فإنه يعنى منهج السلف

الشيخ : ياشيخ بارك الله فيك ، هى كلمة منشورة فى كتب وفى رسائل ، مش تتكلم مع شخص معين تقتنع بانه يفهم مقصدك ، انا أقول لك حينئذ بارك الله لك فى كلمتك ، لكن المسألة ليست محصورة فى هذه الزاوية الضيقة التى انت تلجأ إليها لتثبيت هذه الكلمة وكأنها من وحى السماء ، يا أخى محوناها ، نقول نحن للأخوان المسلمين إذا كفر المسلم بالإخوان المسلمين من رئيسهم إلى مرؤوسهم كفر ؟

الشيخ ناصر : لا

الشيخ : لكن الذى يكفر بالسلفين يعنى قدوتنا يكفر لأننا نقول : خير القرون وعلى رأس هذا القرن مين ؟ رسول الله ، فإذن هو يكفر ، نقول فحسبكم وهذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح " فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك "

فأنا معك الأن فى هذا الحدود الضيقة إذا قلت أهل السنة والجماعة مع شخص يفهم منك ما تريد أقول لك بارك الله فيك ، لكن ليس الإستعمال فى

هذه الحدود الضيقة ، الإستعمال منشور فى كتب ورسائل ، وهنا يأتى التدليس ، أو على الأقل التوهيم بخلاف ماتريد " فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك " كما قال عليه السلام

الشيخ ناصر : يبقى نقطة ، أن أقل ما نقول ان هذه من الألفاظ المجملة التى تحتاج إلى تفصيل

الشيخ : سأقول لك هل يجوز الإجمال فى موضع التفصيل ؟

الشيخ ناصر : لا

الشيخ : ستقول لا، إذن دعك والإجمال وعليك بالتفصيل ، فإذا قلت انا سلفى ، جئت بالتفصيل وقضى على الإجمال ، وكفى الله المؤمنين القتال .

أبو الحارث : على القافية لول فكرة هافية ، ههههه

الشيخ : هههههه إجت هكذا .

طالب : كأن كلمة أهل السنة والجماعة معناها الإسلام ، تساوى الإسلام

الشيخ : نعم ، على عجرهم وبجرهم

الشيخ ناصر : الشيخ سلها هالسلسلة تسلسل طبيعى ، قال الإسلام يدخل فيه حتى الرافضة يدخلون فيها ، فأهل السنة أخص ، والسلف أخص

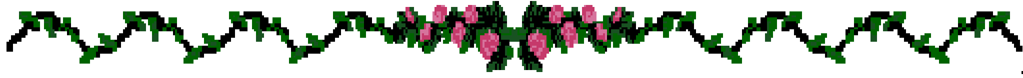

طالب : شيخنا ، فيه كثير من الناس يتحدثون عن بعض السنن وهى سنة الجمعة القبلية ، وكذلك الأذانين فى الجمعة ، وحين تسألهم ، يعنى سألت بعض الدكاترة ، قال : نأخذ بقول الرسول عليه الصلاة والسلام " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى " وهذه سنة إستنها عثمان بن عفان ، فتكون فهو من الخلفاء فتكون هى كسنة النبى عليه الصلاة والسلام فما رأيكم بطريقة الإستدلال هذه ؟

استدل على انها سنة بالحديث هذا " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى "ويستدل على ذلك بكثير من الأفعال التى يفعلها الخلفاء الراشدين ويقول هى سنة مادام انه ثابت يهذا الحديث .

الشيخ : نحن جوابنا عن هذه الشبهة معروف ،أولا: هم يفهمون هذا الحديث خطأ ، لنه ليس معنى الحديث " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من

بعدى "أى وسنة أحد الخلفاء الراشدين ، لا ، ليس هذا هو المعنى ، وإنما المقصود سنة جميع الخلفاء الراشدين ، وحينئذ يبطل إستدلاله ، أليس كذلك يا أبا عبد الرحمن ؟

أبو عبد الرحمن : صدقت شيخ .

الشيخ : حيث أراد صاحبك أن يحملك على الكلام فأبيت عليه ، حين أراد ان يحملك على الكلام فصدقت فيما قلت ، وجزاك الله خير . هذا أول شيء

ثاني شيء : سنة الخلفاء الراشدين أُمر بها لنها تكون عادة مطابقا لسنة الرسول عليه الصلاة والسلام ، ثم تكون دالة عليها ، ثم قد تكون دالة عليها ، وهذا الحديث لا يعنى خذوا بسنة الخلفاء الراشدين ولو خالفت سنتى .

وهذا المعنى لهذا الحديث أنا أستقيه من آية فى القرآن الكريم ، ولا يمكن لأحد ان يفسرها بنحو ما فسر ذاك الدكتور حديث العرباض بن سارية .

الآية هى قوله تعالى : { وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا }

وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ على وزانها من حيث الدلالة وسنة الخلفاء

الراشدين ،لا أحد يستطيع ان يقول وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أى غير سبيل أحد المؤمنين ، وإنما الجميع ، فالآية هنا من حيث الدلالة على عموم المسلمين ، كذلك الحديث من حيث الدلالة على عموم الخلفاء الراشدين .

فإذا وضح هذا الفهم الصحيح للحديث سقط إستدلالهم جذريا من أصله ، على انهم لو أصروا وقد يصرون على أكثر من ذلك

أبو الحارث : شيخنا كأن هذه لفتة جديدة يعنى

الشيخ : قد تكون جديدة نسبيا ، لكن الله يشهد بأنها منذ كنت فى الشام وانا أقرر هذا المعنى لهذا الحديث

أبو الحارث : هذه المقابلة بين الآية والحديث

الشيخ : اى نعم

أبو الحارث : جميل جدا

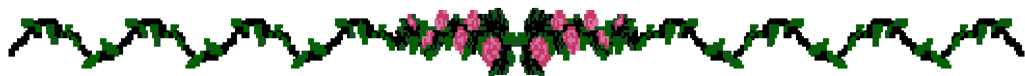

س: متى يكون قول الصحابى حجة ؟ إذا انتشر ولم نجد له مخالفاً بيكون موافق عليه ؟

الشيخ : طبعا بتكون قريبة من ذلك ، لكن الأن كما هو ظاهر البحث فى دلالة اللفظ ، أما الحكم فهو كما تقول قريبا.

السائل : لأنه وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فسبيل المؤمنون هنا انه إذا إنتشر قول أحد الصحابة ووافقوه عليه ولم يجد مخالف فهو يكون حجة ياشيخ

الشيخ : نعم ، لكن ليس الأمر كما لو ان هناك رأى ولا نعلم أن المسلمين مشوا عليه ، أو علمنا ان المسلمين إختلفوا واحدهم قال بقول ، فلا يراد حينئذ بالآية أحدهم ولو كان عالما ، كما لم يراد بالحديث أحد الخلفاء الراشدين كما إستدل ،.

ثانيا نقول : قد يعنى لا يوافقون على هذا التفسير الواضح للحديث وأن المقصودبالخلفاء الراشدين كلهم ومجموعهم ، وليس بعضهم أو أحدهم فسنقول لهم : هل المقصود السنة التى عليها أحد الخلفاء أمرنا الرسول بالإقتداء به ولو خالفت سنته ، ما أظن يكون الجواب ولو ، الجواب ثالثا ولعله أخيرا : عثمان لم يكن أذانه هو الأذان الموجود فى هذا الزمان ، وهذا ماكان جرى البحث بينى وبين أحد الإخوان المسلمين وهو بالضبط الشيخ

مصطفى الزرقا ، كان هناك يوجد فى دمشق مسجد فى وسط الجامعة السورية ، الجامعة السورية فى عهد الأتراك كانت ثكنة عسكرية ثم لما إستولى الفرنسيون على سوريا وأستعمروها حولوا السكنة العسكرية والتى كانت تسمى بالثكنة الحميدية ، حولوها إلى ثكنة لهم وجعلوا المسجد خمارة ، وكما هو العادة مع الأسف أن تبقى أثار المستعمرين – إذا إنسحبوا من بلاد المسلمين – مدة مديدة ، ثم قد تغير وقد تبقى كما هى ، هنا مثلا فى عمان لا نزال نعيش فى بعض الأحكام لذاك الإنجليزى المستعرب ، شو إسمه ؟

الحضور : كلوب باشا

الشيخ : كلوب باشا ، اليوم النظام العسكرى حرام على العسكرى أنه يربى لحيته ، نظام كلوب إلى الأن نحن نعيش تحت ظل هذا النظام ، هناك فى سوريا خرج الفرنسيون وقام الحكم الوطنى زعموا ، عشنا سنين والمسجد فى الثكنة الحميدية لا يزال مرقص وخمارة وإلى أخره ، تقدم أحد الطلاب الغيورين ومنهم أذكره جيدا أخو الشيخ على الطنطاوى أسمه سعيد ، ما أدرى رايتم سعيد هذا ؟ لايزال موجودا عندكم ؟

الحضور : فى مكة أستاذ

الشيخ ناصر : موجود فى مكة

الشيخ : هذا سعيد الطنطاوى ، من الشباب المتمسك بدينه على عصبية مذهبية شديدة جدا

الشيخ ناصر : حنفى هو ؟ سبحان الله الشيخ سعيد !!!!

الشيخ : حنفى مر ، لكن لا أدرى لعله تأقلم عندكم كما فعل أخوه ، أخوه عندنا فى دمشق كان عدوا لدودا للدعوة السلفية ، وكان يحمل علي حملات خاصة شعواء ، وكانوا يحكمون بالقوانين العثمانية من المجلة ، يوم كانوا يحكمون بتنفيذ الطلاق بلفظ ثلاث ، كنت أنا أُفتى بأنه طلقة واحدة ، فقامت قيامته هو ، ثم فيما بعد كان هو من أعضاء اللجنة الذين عدلوا الأحكام بيسموها ايش ؟

احد الحضور : 47.40

الشيخ : أيوة ، فجعلوا الحكم كما هو فى السنة من طلق زوجته ثلاثة فى مجلس واحد فهو طلقة واحدة ، رجعوا الى السنة التى كان ينكرها على ، ليس بحكم إتباع السنة ، وإنما حلا للمشاكل ، تفضل

الشيخ ناصر : فائدة ، جاء اسم على عرضا ، فعلى كان له أيام تعرف ان هناك فتح له ال48.16....... ، يهتمون بحلقاته القديمة ولا يسجلون له الجديد

أحد الحضور : هو الأن مريض ولكنى سمعته منذ سنتين بأذنى- ولعلى ذكرت لكم - يقول : والله يا أخوان هذه المذاهب مسائلها معقدة الأن صرت أميل إلى إتباع الحديث الصحيح

الشيخ : لكن نقول له "فى الصيف ضيعت اللبن" ، وين ؟ أكبر منى سنا هو

الشيخ ناصر : من الله عليه بالهداية ، الحمد لله

الشيخ : أية ، بس هذى هداية مجملة ، وقد خالف السنة فى عشرات

ابو الحارث : عند الله هذا الكلام طيب شيخنا

الشيخ : طيب .

أحد الحضور : أخوه سعيد إلى الأن لا يزوره لأن فى بيته تلفزيون

الشيخ : أعرف ، هذا سعيد متمسك بدينه وكان ينقم على أخيه أنه متساهل ، ومن جملة تساهلاته التلفاز هذا .

الشاهد أخونا سعيد هذا مع تعصبه لمذهبه الحنفى ، تعاون هو وبعض الشباب المسلم هناك وقدموا عريضة للحكومة الوطنية – وكان يومئذ رئيس الوزراء رجل ماهو عسكرى –المهم رفعوا و طلبوا أن القسم الذى كان فى زمن الفرنسين خمارة وملهى ونحو ذلك ‘ادته لسيرته الأولى مسجد ، فوُفق على ذلك ، وكان هو فى الحقيقة فتح طيب ، وبدأ الأخوان المسلمون يخطبون فى هذا المسجد يوم الجمعة وكنت أنا من الذين يرتادون هذا المسجد دون سائر المساجد ، لأنى ناقم على خطبائهم وعلى ثقافاتهم والى أخره ، لأن الذين كانوا يخطبون فى هذا المسجد ما بين على الطنطاوى مابين الزرقا مابين عصام العطار واحيانا بعض أخوانا مثل أخونا سعيد الطباع ،تعرفه أنت ؟ إبنه فاتح مكتبه بجنب عادل اللبابيدى .

المهم كنا نحن على ضعفنا نحاول ان نطور المسجد إلى مسجد سلفى ، وأثارنا موضوع الأذان العثمانى هذا ،و جرى نقاش بينى وبين مصطفى الزرقا نفسه ، فأحتج هو بما تنقله أنت الأن عن بعض الدكاترة ، فقلت له : يا أستاذ أذانكم هذا ليس عثمانيا، إذا أردت أن تحتج بالأذان العثمانى انا أوافقك

الأن ، لكن بشرط أن يكون عثمانيا ، أى مطابقا لـلأذان العثمـانى ، كيف ذلـك ؟

قلت : الأذان العثمانى لـم يكـن بين يدى الخطيـب وفـى المسجد ، وإنمـا كـان على الزوراء ، على مكان – سوق – يجتمع فيه التجار فلا يكـادون يسمعون الإذان الـذى يـؤذن بـه فـى المسـجد النبـوى – وبخاصـة لـم تكـن يومئـذ هـذه الوسـائل المقربـة للصـوت مـن بعيـد – فهـو لـم يبتـدع وحاشـاه ، وإنمـا هـذا إنطلاق مما تعارف عليه علمـاء المسلمين أو علـى الأقل بعضـهم فيما بعد ، مما يسمونه بالمصالح المرسلة ، فهو حقق مصلحة مرسلة بوضع أذان فى الـزوراء ، لكـى ينتبـه أهل السـوق إلـى أن الصـلاة قد حضرت ، فيستجيبون نـادى الله ، فأنـت إذا أردت يـا أسـتاذ مصطفى ان تحتـج بـأذان عثمـان فأنقـل أذانك هذا إلى باب المسجد ، المسجد فيـه ساحة كبيرة جدا ، والطريق العام بعيد عن المسجد ، فأسحب خط من مكبر الصوت الذى يؤذن أذانـا واحد وهو الأذان النبـوى ، وضـع مكبـر الصـوت هنـاك بحيـث أن المـارة يسـمعون الأذان ويستجيبون ، إذا فعلت ذلك تكون قد تمسكت بالقاعدة ، وهو يـدعى أنـه فقيـة

، لكن أنا أعرف أن فقهه تقليدى ، ليس فقة مستنبط من الكتاب والسنة ، وإلا لما إحتج بفعل عثمان بن عفان ، وبهذا كنت وضحت له عثمان وضع أذانا ثانيا فى مكان بعيد ، وأنت إذا وضعت هذا الأذان الثانى على باب المسجد كون فعلت كما فعل عثمان ، لكن الأن أنت لست بحاجة إلى أذان ثانى ، يغنيك مكبر الصوت ، هذا الذى قلته بالنسبة لمن يحتج بهذا الحديث ، عثمان رضى الله عنه حقق مصلحة مرسلة ، الأن هذه المصلحة المرسلة تتحقق بدون إتيان بأذان ثانى ، إنما بإيصال صوت المؤذن النبوى الوحيد إلى أى مكان يراد إيصال الصوت إليه . نعم

أحد الحضور : فيه حديث عن القضية اللغوية لعلها تحل الإشكال " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهدين عضوا عليها " شيخنا هنا ضمير الهاء المفرد يدل على أنها سنة ، ما قال عضوا عليهما ، يعنى الخلفاء الراشدون يعملون بسنة النبى صلى الله عليه وسلم فهى سنة واحدة ، لا يعنى كما قلنا أنه أحد الخلفاء ، ما رأيك فى هذا؟

الشيخ : هذا كلام جيد ، نحن قلنا أنه لا يعنى سنة الخلفاء الراشدين مخالفة

،وإنما قلت لعلك تذكر التى تدل على سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلهِ وَسَلَّمَ

طالب : لعلها مبينة ياشيخ

الشيخ : مبينة ، نعم

أبو الحارث : وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ

الشيخ : هذا هو ، يله ، اسمح لنا يا أستاذ

أبو الحارث : الله يجزيكم الخير يا أستاذنا

الشيخ : الله يحفظكم

طالب : الله يطول عمرك ياشيخ

الشيخ : سبحانك اللهم

الشيخ يقرأالقرآن

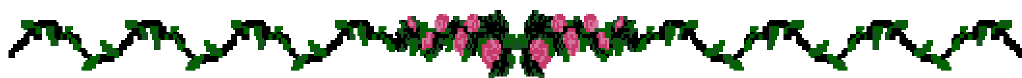

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

18/رمضان / 1430

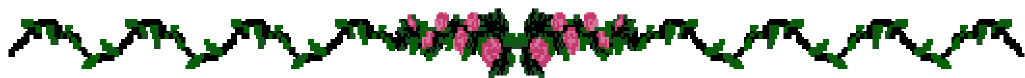

****

الشريط 600

الوجه الثانى

****

الشيخ ناصر : ردوه من المطار مرتين

الشيخ : يعنى هو ممنوع من السفر كسفر

الشيخ ناصر :نعم

الشيخ : سبحان الله

الشيخ ناصر : لكن إن شاء الله تلتقون به وبخاصة إذا جئتم .... ،

فتأخذونه وتناقشونه لأنه حسب ما اعلم من أجود طلاب العلم فى المملكة

الشيخ : ماشاء الله

الشيخ ناصر : وبخاصة إهتمامه بالسنة وتخصصه هو تخصص السنة ،

ومع ذلك هذه المسائل التى ذكرتم مسائل مقدرة ياشيخنا ، وقابلة للنقاش معه

ليبين لكم ما ترون ، ويستفيد من توجيهاتكم وملاحظاتكم

الشيخ : عفوا ، بارك الله فيك ، على كل حال المؤمنون نصحة

الشيخ ناصر : جزاكم الله كل خير

الشيخ : وإياكم ، هات السؤال

الشيخ ناصر : نواصل النقطة التالية ، ثانيا : إن مما هو مقرر فى قواعد الشريعة ان ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، والحكم على الشيء فرع عن تصوره ، ولذا فعلى من يتصدر للحكم على الواقع والخوض فى غماره ان يكون ملما بهذا الواقع ، مدركا لاسراره عالما بأصوله وفروعه ، وإن لم يتخصص فيه فعليه بالرجوع الى المتخصصين ، إنطلاقا من التوجيه الربانى {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} ، ثالثا : إن كان يسع طالب العلم أن لا يتعلم كثيرا من العلوم الدنيوية كالطب والإقتصاد والهندسة ، فإنه لا يسعه ألا يلم بفقة

الواقع إلماما عاما وإن لم يتخصص فيه، أنه لا يشترط ألا يتخصص فيه ولكن يلمه إلماما عاما

، والفرق بين هذا العلم وغيره

الشيخ : عفوا ، اعد عليه العبارة

الشيخ ناصر :أعيدها ، " إن كان يسع طالب العلم أن لا يتعلم كثيرا من العلوم

الدنيوية كالطب والإقتصاد والهندسة ، فإنه لا يسعه ألا يلم بفقة الواقع إلماما عاما"

الشيخ : هذا خطأ ، فإرفع علم الواقع وضع مكانه ماهو أهم منه ، فقة

الكتاب والسنة ، فهل يكون سليما الكلام ؟

الشيخ ناصر : الكلام سليم يا شيخ ، أنا أتفرع لما سيأتى بعد

الشيخ : معلش ، معلش أرجو ان .....1.00 ، لو رفعنا فقة الواقع بعد

كلمة لا يسعه ، ووضعنا بدل فقة الواقع فقة الكتاب والسنة هل يكون الكلام

صحيحا بالنسبة لهؤلاء الذين أنت تتحدث عنهم ؟ واضح سؤالى ؟

الشيخ ناصر : نعم واضح ياشيخ

الشيخ : طيب ماهو الجواب بإيجاز ؟

الشيخ ناصر : أنا أريد أوضح ثم أرجع لما قلتم ، فإذا رأيتم فأنا إن شاء الله

أوضح لكم وجهة نظرى

دخل أحدهم وسلم

الشيخ ناصر : وعليكم السلام ورحمة الله

الشيخ : أهلا مرحبا ، هذا سميك يريد أن يسلم عليك ايضا ، هذا ناصر

الداخل : اهلا مرحبا

الشيخ ناصر :إذا أذنتم ، أنا أتحدث الأن عن فقة الواقع ، أما ما يجب على طالب العلم بالنسبة لفقة الكتاب والسنة وعلوم الكتاب والسنة فقد بينته فى رسالة مستقلة

الشيخ : ليس هذا هو الجواب

الشيخ ناصر : نعم ، لكن بهذا ......أنا أقول هل يسع طالب العلم يا شيخنا ألا يلم بفقة الواقع إلمام عام ؟

الشيخ : يسعه ، لكنى أسألك ، إلمامه بفقة الواقع السنا متفقين أنه فرض كفاية ؟

الشيخ ناصر: بلى

الشيخ : فلماذا لا يسعه ، حضرت الجنازة وهو فى المسجد وما قام يصلى يسعه أم لا يسعه ؟

الشيخ ناصر : يسعه

الشيخ : طيب لماذا لا يسعه ان يكون ملما بفقة الواقع ؟

الشيخ ناصر : أنا أقول الإلمام غير التخصص ، حتى الإلمام ما ترى ذلك ؟

الشيخ : بارك الله فيك ، أنا أقول لأهل التخصص ، أنا أعيد كلامك يا أبا بدر ، أنا أعيد كلامك نفسه

الشيخ ناصر: نعم نعم ، أقول ألا يلم بفقة الكتاب والسنة

الشيخ : لا لا ، حتى ها ، تؤ ، انا لما قلت لك إرفع فقة الواقع وحط فقة الكتاب والسنة ، أيضا العبارة غير صحيحة لأنه قلنا فى الجلسة السابقة {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} هؤلاء الذين لا يعلمون يسعهم ؟

الشيخ ناصر : يسعهم

الشيخ : طيب إذا كان يسعهم ألا يعرفوا وألا يلموا بفقة الكتاب والسنة فلا يسعهم ألا يلموا بفقة الواقع من باب أولى . واضح ولا لا ؟

ولذلك فهذه العبارة من جملة العبارات التى تحتاج إلى تعديل إن لم تكن بحاجة إلى إلغاء

الشيخ ناصر : أنا هذا الذى أفكر الأن بالإلغاء ، لكن أريد أكمل لك العبارة أولا

الشيخ : تفضل ، المهم انت فهمت على ملاحظتى ، والأن أتم ما شئت

الشيخ ناصر : فهمت ، " إن كان يسع طالب العلم ألا يتعلم كثيرا من العلوم الدنيوية كالطب والإقتصاد والهندسة ، فإنه لا يسعه ألا يُلم بفقة الواقع إلماما عاما وإن لم يتخصص فيه، والفرق بين هذا العلم وغيره من العلوم الدنيوية ، أن فقة الواقع من علوم الشريعة التى يبنى بعضها على بعض ، أما تلك فمن علوم الدنيا مما لا يلزم الفقية علمها ودراستها ، بخلاف فقة الواقع الذى لا يستغنى عنه طالب العلم فى الحاجة إليه فى كثير من مسائل الفتوى المعاصرة ."

الشيخ : تمام الكلام كأوله ، لا يبين شىء من عوج هذه العبارة ، ولذلك فأنا أنصح بتعديلها ، يمكن أن يقال مثلا : يحسُن لطالب العلم ، مش لا يسعه ، كيف لا يسعه ؟

الشيخ ناصر : يحسن ، يعنى نعيد الصياغة بناء على هذا المنطلق ، نعدل الصياغة بكاملها على ما ذكرت .

الشيخ : أى نعم

الشيخ ناصر : لأنـه يسعه ألا ....1.04، لأن فقة الواقع من فروض الكفاية ، على النسخة أفضل يا شيخ

الشيخ : على ما تريد

الشيخ ناصر : أنا عندى نسخة لكم إن شاء الله

الشيخ : طيب جزاك الله خير

الشيخ ناصر : قلت هذه الرسالة " رابعا : خلاصة جهد وبحث وعناء ، ألتقيت لأجلها بعدد من العلماء وطلاب العلم ناقشتهم وناقشونى ، وسألتهم ووجهونى ، من وأفكارهم ولا أدعى أنها تسلم من ملحظ ووجهة نظر أو خطأ ولكن حقى على إخوانى الكرام أن يدلونى على ما يرون من وجهة نظر أو تصويب لأتداركه فى طبعة أخرى بإذن الله ، وألا يحملوا العبارة بأكثر مما تحتمل بل عليهم أن يحملوها على المحمل الحسن ، مادام يجدون لها فى الخير محملا ، **(إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ)**، مع شكرى لهم سلفا ودعائى لى لهم بالتوفيق والإخلاص والسداد.

هذه هى المقدمة حول ما يتعلق بالحكم .... وأنا الأن سجلت ما يتعلق بهذه القضية

الشيخ : طيب ، أنا أريد العبارة فى صلب الكتاب كيف هى ؟ أريد تحدثك عن فقة الواقع كيف كان كلامك فيه .

الشيخ ناصر : نعم ،

الشيخ : أنا كلفتك ذلك التكليف

الشيخ ناصر : شرفتنى هذا التشريف

الشيخ : شرفك الله ، لما أنذرتنى بسفرك غدا ، وإلا كنت انا أتفرغ لقراءة هذه الرسالة ، والتعاون على إبداء ما عندنا من نظر ، أو الإستفادة من رأى الخ ، لكن لما أنذرتنى ذاك الإنذار قلت نستقرب الطريق

الشيخ ناصر :أيضا ياشيخ فى صفحة تسعة ، أولا انا قلت أساس هذا العلم ، هذه نقطة مهمة نبدأ بها ، قلت : يتصور بعض طلاب العلم أن فقة الواقع علم جديد وثقافة حديثة ، وهذا قصور فى التصور ونقص فى العلم لأن أساسه فى القرأن والسنة وكذلك سلف الأمة ، ثم بدأنا نذكرالأجزاء على بعض

الشيخ : أريد منك المكان الذى تعرضت لبيان حكم هذا الفقة

الشيخ ناصر : تسعة ، ماقلت ياشيخ نص فيه غير النص الذى ذكرت ، هنا قلت : وفقة الواقع علم أصيل تبنى عليه كثير من العلوم و الأحكام ، وفى ضوئه تتخذ المواقف المصيرية ، نعم ، هذا أنا لم اذكر اى نص انه يجب فى كل الرسالة غير ما ذكرت أنت معلقا وعدلته ، وهذه العبارة والعبارة التى قرأناها قبل قليل بأنه علم أصيل ومن علوم الشريعة فقط ، أما غيرها فهو تفصيل لفقة الواقع

الشيخ : خيرا إن شاء الله

الشيخ ناصر : طيب ، أيضا قلت : وأخيرا فبعد ان بينت أن أسس هذا العلم فى الكتاب والسنة أشير إلى إهتمام السلف به ، فهذا أبو بكر كما بينت فى قصة إنتصار الروم يعنى بهذه القضية عناية خاصة ، وهاهم الصحابة يتابعون هذه الأحداث متابعة ذات معنى ، ويحزنون ويفرحون بناء على ما يعلمونه من تأثير للهزيمة والإنتصار فى حياة المسلمين حاضرا ومستقبلا .. والخ

وقلت : والعلماء من سلف هذه الأمة كانوا خير مثال لحسن تعاملهم مع واقعهم ، الإمام احمد بن حنبل فى فتنة القول خلق القرآن ، وشيخ الأسلام ابن تيمية وموقفه من التتار ، وابن القيم فيما دونه عن فقة الواقع وحاجة المفتى إليه ، والعز بن عبد السلام فى مواقفه الخالدة من النصارى ومن حالفهم ، كما ان الشيخ عبد الرحمن بن السعدى ذكر فى تفسيره أن فقة المسلم لواقعه من لوازم معرفة لا إله إلا الله على معناها الصحيح ،ولم لا ؟ وبفقة الواقع يكتمل تحقيق مبدأ الولاء والبراء ، وهذا المبدأ أصل من أصول عقيدة التوحيد التى جاءت فيها لا إله إلا الله ، فلم يأتى بنصوص معينة ، ومن خلال ما سبق تبين لنا أساس هذا العلم وأهميته من خلال الكتاب السنة وفقة سلف الأمة ، فحرى بالعلماء خصوصا وطلاب العلم عموما أن يدركوا هذه الحقيقة ويتعاملوا معها تحقيقا لمفهوم لا إله إلا الله ، وألتزاما بمنهج الكتاب والسنة واستبانة لسبيل المجرمين.

الشيخ :هنا أنا أقول فيه مبالغة ، يعنى تكليف طلاب العلم بهذا الفقة هذا ليس جيدا ، هذا يكلف به العلماء الذين هم مرجع الأمة فى الفتاوى منهم

لمعالجة الواقع ، أما طلاب العلم نكلفهم أن يشتغلوا بفقة الكتاب والسنة، والفقة كما تعلم أنواع : فقة الكتاب ، فقة السيرة ، فقة السنة ، فقة اللغة ، لعلك تعرف كتابا أسمه فقة اللغة ،

الشيخ ناصر : نعم معروف

الشيخ : وأخيرا ستسمع شيئا عجبا فقة التوراة والإنجيل ، ايش رأيك ؟ أسألك الأن ، فقة التوراة والإنجيل ايش رأيك ؟

الشيخ ناصر : لا أعرف ما المراد بها ، إذا عرفت المراد

الشيخ : أن يدرس مافى التوراة والإنجيل من نصوص يمكن الإستفادة منها لإقامة الحجة على هؤلاء الكفر المشركين الذين لا يؤمنون بالله ولا برسوله وينسبون إلى بعض الأنبياء والرسل ما لا يليق بهم الى أخره ، من باب :

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ** ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه

فشو رأيك بهذا الفقة الجديد ألا ترى أنه ينبغى ان يكون هناك أناس يعرفون كيف يجادلون الكفار ؟

الشيخ ناصر: بلى

الشيخ : طيب أليس هذا ايضا من فقة الواقع الذى أنت تدندن حوله ، وأنا بنيت عليه فقة أخر وهو فقة التوراة والإنجيل ، هذا من هذا القبيل تماما ، لكنى أريد أن أقول : هل نحن نكلف طلاب العلم بفقة التوراة والإنجيل ؟

الشيخ ناصر: لا

الشيخ : الجواب لا ، هل نكلف طلاب العلم بفقة الواقع ؟ الجواب لا ، إنما هذا من الواجبات الكفائية التى يليق ببعض العلماء أن يكونوا على معرفة بذلك ، أما إشغال طلاب العلم هذا ما ينبغى ، هذه مبالغة

الشيخ ناصر: هل تسمحون بالتعليق يا شيخ حتى أكتب أو لا ، هناك ....1.11 ، ما تقولون أعلقه وأرتبه ايضا

الشيخ : لكن أنا أقول لك ما هو أوسع لهذه الورقة ، اكتب صفحة تعليق على صفحة كذا ، تأخذ حريتك فى الكتابة

الشيخ ناصر : أنا خطى يأخذ صفحة تانية أكتر من صفحة

الشيخ : أعطيك ورقة تكون واسعة شوية

الشيخ ناصر : نعم هذا فى صفحة تسعتاشر

الشيخ : إقرأ على العبارة التى قرأتها أخيرا

الشيخ ناصر : من خلال الكتاب السنة وفقة سلف الأمة ، فحرى بالعلماء خصوصا وطلاب العلم عموما أن يدركوا هذه الحقيقة ويتعاملوا معها تحقيقا لمفهوم لا إلـه إلا الله ، وألتزاما بمنهج الكتاب والسنة واستبانة لسبيل المجرمين.

الشيخ : انا أرى أن ذكر طلاب العلم فيها مبالغة ، أقترح حذف طلاب ، لأن هذا العلم أو هذا الفقة المسمى بفقة الواقع هو من المتفق عليه أنه من الفروض الكفائية ، وإذاالأمر كذلك فلا ينبغى أولا أن نكلف طلاب العلم بأن يشغلوا أنفسهم به علما أنهم بعد لم يتضلعوا فى الفقة الأول و الأهم ألا وهو فقة الكتاب والسنة ، فلذلك أقول أن ذكر طلاب العلم فى هذا السياق هو مما لايحسن ذكره ، بل لا استحسن توجيه هذه النصيحة إلى عامة العلماء ، بل إلى بعضهم ممن أولا : يساعدهم ظرفهم ووقتهم ، وثانيا : عندهم شىء من الإستعداد النفسى للإطلاع عما يجرى فى واقع العالم اليوم ، فهذا أولا ، وثانيا

: لا أرى من إشغال أذهان طلاب العلم بمثل هذه الفروض الكفائية ، وقد ضربت لك مثلا أنفا وقلت : بانه ستسمع شيئا عجبا ، وهو الذى سماه بعضهم بفقة التوراة والإنجيل ، ونحن نعلم أن الأصل بالنسبة لعامة المسلمين إلا يدرسوا التوراة والإنجيل ، كما جاء ذلك فى حديث جابر بن عبد الله الأنصارى الذى فيه (أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى ذات يوم فى يد عمر بن الخطاب صحيفة فسأله عنها ، فقال : هذه صحيفة كتبها لى رجل من اليهود من التوراة ، فقال له الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ " أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟ والذى نفس محمد بيده لو كان موسى حيا لما وسعه إلا إتباعى)

وللفائدة أذكر أن ما جاء فى هذا الحديث فى تفسير الحافظ ابن كثير من لفظ (لو كان موسى وعيسى حيين لما وسعهما إلا إتباعى) فهذه زيادة ، أى ذكر عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فى هذا الحديث وقرنه مع موسى هى منكرة لا تصح ، فهذا هو الأصل بالنسبة بقراءة وإشغال المسلمين _ عامة المسلمين أنفسهم – بدراسة الكتاب والسنة ، هذا لا يجوز لأنه من التهوك الذى أنكره رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على عمر بن الخطاب الذى وصفه نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بحق بأنه الفاروق ماسلكت فجا إلا وسلك الشيطان فجا غير فجك ، فما بالك إذا قلنا أنه يحسن من باب معرفة الواقع ، ومن باب أحسان مجادلة هؤلاء الكفار الذين يؤمنون بالتوراة والإنجيل ، وإقامة الحجة عليهم ، لكن إذا قيل هذا فقة وضيقت دائرته ، وخصصت لطائفة من العلماء الذين لهم مواهب خاصة ، ولهم أوقات تساعدهم على أن يدرسوا التوراة والإنجيل ، لإقامة الحجة على الكفار ما أنكر ذلك ، بل اقول ذلك من الواجبات أيضا الكفائية ، لكن لا نكلف عامة العلماء الذين يشغلون أنفسهم بفقة الكتاب ، وفقة السنة وتصحيح الأحاديث وتضعيفها ، ودراسة التفاسير وما أكثرها فى هذا الزمان ..الخ ، أيضا أن هؤلاء العلماء كلهم عليهم أن يكونوا على علم بفقة الواقع ، ومن ذلك هذا الذى ألمحت إليه أنفا ان يفقهوا بالتوراة والإنجيل وأن يعرفوا بهما كيف تؤكل الكتف وكيف تقام الحجة على هؤلاء الكفار ، إذا ضيقت دائرة فقة الواقع وخصصت لطائفة من العلماء الذين لهم مواهب خاصة ، وظروف معينة تساعدهم فهذا هو الواجب أما توسيع الدائرة بحيث تشمل العلماء كافة

– فضلا على أن ندخل فى ذلك طلبة العلم– فأنا اقولهذا كلام فيه مبالغة ، أعرف أن الدافع على هذه المبالغة هو الإهتمام بهذا العلم ، لكن ليس كل علم سنبغى أن يهتم به كما هو الواجب فى الفروض العينية ، فكلنا فى هذا المجلس وفى غيرة يعرف أن المسلم الذى يلغ سن التكليف يجب عليه وجوبا عينيا ان يعرف أحكام الطهارة من غسل من وضوء ، طهارة ثياب طهارة مكان، كيف صحة الصلاة ..الخ، لكنه إذا كان فقير لا يجب عليه أن يعرف احكام الزكاة ، ولا يجب عليه أن يعرف مناسك الحج .. الخ ، لكن أن صار غنيا وجب عليه وهكذا ، بالأولى والأولى ألا نوسع دائرة إيجاب هذا العلم الذى هو من فروض الكفاية على كل الطلبة ، بل كل العلماء ، وإنما يقال بعض العلماء ، وإلا لأوقعنا عامة العلماء فى الحرج ، فكلنا يعلم أن كثيرا من العلماء – قديما وحديث – يؤلفون فى أحكام الصلاة والصيام و .. و .. الخ ، وأكثرهم لا يعلمون الحديث الصحيح من الضعيف ، فنقول أنه يجب عليهم أن يكونوا متخصصين فى علم الحديث كلهم ؟ فنقول : لا ليس كلهم ، هذا هو الغالب ، لكن هذا لا يعنى أن يروا ماهب ودب ، بل عليهم أن يسألوا أهل

الذكر ، هذا الذى يقال فى هذا العلم ، يعنى إن قيل مثله فى فقة الواقع بيكون رفعنا من شأن فقة الواقع أكثر مما يفرضه الواقع ، هذه ملاحظة حول هذه الكلمات وعسى الله أن يهدينا سواء الصراط . تفضل

الشيخ ناصر: تعليقك يا شيخنا الأخير هنعتبرها كلمة شافية واضحة فى الموضوع ، أتأذنون لنا أن أضعها مقدمة أقول تباحثت مع شيخى فى فقة الواقع ، ثم ذكر ما ذكر و أقولها بالنص، والمواضع التى أشرتم إليها أضع عليها التعليقات تحت ، وأبين ايضا هذا الجانب ، فإن أذنتم بهذا يكون فعلا إتضحت الصورة لهذا الجانب

الشيخ : أنا من جهتى لا مانع عندى،لأنى أنا حينما اقول كلمة وأراها صوابا أعتقد وجوب نشرها ، لكن مع ذلك أمرهم شورى بينهم ، أيش رأيك ؟

الشيخ ناصر: بارك الله فيك ، كما أقول أرى أن هذا واجب

الشيخ : شو رأيك ؟

أحد الحضور: فكرة ممتازة

أخر : جزاك الله خير

الشيخ : مش تقليدا ها ، الشيخ قال هيك يله

أحد الحضور: لا فقة الواقع يقتضى بذاك

الشيخ : طيب ، هههههه ، إذن لك ذلك .

أبو الحارث : فيه عندى شيخ ملاحظة ، إذا أخونا قبل نشرها أن يرسل لك بالفاكس قبل أن ينشرها

الشيخ ناصر: هذا طبيعى ، هذا لا يحتاج إلى شرط

الشيخ : طيب ، خلاص أجابك

الشيخ ناصر: هذا بدون طلب ، لأن إذا كان عند الشيخ فيه ملاحظة تكون قبل النشر وليس بعد النشر

الشيخ : أحسنت جزاك الله خيرا

أبو الحارث : لأنه يمكن ترجع لنفس الخطأ الى نقوله

الشيخ : أنت أبو البدر إن شاء الله

الشيخ ناصر: طيب أريد أن أقرأ الخاتمة

الشيخ : تفضل نسأل الله حسن الخاتمة

الشيخ ناصر: أما بعد:

" فها نحن بعد هذه الرحلة المباركة مع فقه الواقع نصل إلى الحقيقة التي لا مراء فيها، وهي أن هذا العلم أصل من أصول دعوتنا، وأساس لكثير من الأحكام والمواقف، فحري بطالب العلم أن يعطيه حقه من الرعاية والعناية، ويعتبره ركنا من أركان العلم، ودعامة من دعائمه"

الشيخ : هذا يهدم ما إتفقنا عليه هههههه

الشيخ ناصر: أنا اريد من هذا أنظر المقدمة التى قالها الشيخ

الشيخ :طالب العلم وإنما بعض العلماء البيان السابق

الشيخ ناصر : والحذر الحذر أن يعتبر تعلمه نفلا أو اختيارا ، فالأعداء متيقظون، يعملون ليل نهار للإفساد في الأرض، ويزعمون أنهم يصلحون، فإذا غفلنا عنهم، وتركنها لهم الساحة يعبثون فـ:

متى يكمل البنيان يوما تمامه إذا كنت تبني وغيرك يهدم

وإذا تهاونا في هذا العلم، وتركناه لغيرنا، فسيستخف بنا الأعداء، بالأمة عموما، وبطلاب العلم خصوصا، كما هو حال المنافقين والعلمانيين وديدنهم في كل مجلس ومنتدى، وستظل أمتنا تتخبط في مواقفها،"

الشيخ : إرفع كلمة طلاب يا أخى

الشيخ ناصر : نعم العلماء ، بارك الله فيك نعم ، " وستظل أمتنا تتخبط في مواقفها، عالة على أعدائها، وذهابا لريحها وقوتها، فلا تخطيط للمستقبل، ولا ثبات في المواقف، ولا منهج في الولاء والبراء .

وإغفال هذا العلم يضعف صلة القاعدة من طلاب العلم بالقيادة من العلماء والدعاة والمصلحين،

الشيخ : أه ، أيدها "وإغفال هذا العلم ولو من بعض العلماء "

الشيخ ناصر : " وإغفال هذا العلم ولو من بعض العلماء يضعف صلة القاعدة من طلاب العلم بالقيادة من العلماء والدعاة والمصلحين،"

الشيخ : أه، هذا هو الصحيح

الشيخ ناصر : " ويتيح الفرصة للمنافقين والعابثين في تدمير الأمة وتغريبها، والسير بها خلف أعدائها في كل حال وحين.

وبهذا يدب اليأس والقنوط في نفوس المؤمنين، وينزوي الغيورون طلبا للسلامة، وتجنبا للفتنة، وتترك الأمة للمفسدين في الأرض، وهذا غاية منى العلمانيين، ومحط رحالهم، وهنا قل على الأمة العفاء، إلا أن يتداركها الله برحمة منه وفضل، والله ذو فضل عظيم.

وأخيرا أهمس في أذن كل طالب علم، أن يضع يده في أيدي علمائه، وألا يقطع أمرا دونهم، ولا يسمع فيهم كلام الوشاة والحساد والمغرضين، وأن يعلم أن "لحوم العلماء مسمومة، وسنة الله في منتقصهم معلومة" فخذ بهذا والزمه تكن من المفلحين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وصلاة وسلاما على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين."

الشيخ : أرى إن كنت لا ترى مانعا أن يضاف إلى الرسالة الرأى التالى :

(وهو أنه يجب على الدولة المسلمة – بلاش تعين طبعا لأن الأرض مسكونة – أنه يجب على الدولة المسلمة حقا أن يكون فى مجلس شوراها علماء من

ذوى الإختصاصات المختلفة ، ومنهم علماء بفقة الواقع ، ولو كانوا ليسوا علماء بفقة الكتاب والسنة ، لأنه حينما يوجد فى مجلس الشورى للدولة المسلمة علماء بفقة الواقع ، فالمفروض من باب اولى ان يكون بهذا المجلس فقهاء بالكتاب والسنة ، وبكل علم هو من فروض الكفاية ، حينئذ هذا المجلس هو الذى سوف يطرح عليه دراسة ما يحل بالمسلمين وما يصيبهم من نوائب ، بوضع حلول لمعالجتها ، هذا المجلس هو الذى بمجموعه وليس بفرد من أفراده سواء كان هذا الفرد فقية فى الكتاب والسنة أو كان فقية بالواقع – هذا وحده لا يفيده وإنما كما قال تعالى : (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) هذا إقتراح من عندى إن رأيت أن تسجله فنعم ما فعلت

الشيخ ناصر : أنا أسجله بلسانى

الشيخ : وتنسبه إلى

الشيخ ناصر : نعم

الشيخ : وناقل ، هههههههه

الشيخ ناصر :أنا اقول نعم لأن هذا يا شيخ من باب شرف المعلوم

الشيخ : بارك الله فيك ونسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علما

محاور : أقول حتى أستدرك على أبى بدر ، طبعا هو ذكر سبعة مصادر من مصادر فقة الواقع وقال : " أولا القرآن الكريم وتفسيره وثانيا السيرة النبوية وثالثا : ثالثا: سير السلف ، رابعا: كتب العقيدة والفقة ، خامسا: دراسة التاريخ وفقه السنن ، سادسا: المصادر السياسية ، سابعا: المصادر الإعلامية وهي من أهم المصادر المعاصرة، سواء أكانت مسموعة أو مقروءة أم مرئية، من أبرزها:

1- الصحف والمجلات والدوريات.

2- نشرات وكالات الأنباء العالمية.

3- الإذاعات.

4- التليفزيون.

5- الأشرطة والوثائق،إلى غير ذلك من الوسائل الإعلامية المعاصرة.

وأنبه في ختام هذا الفصل ما يلي" إنتهى ، المهم ما رأيك فى هذا المصدر ؟

الشيخ : مزالق ، كلنا يعلم أن هؤلاء ينشرون على العالم الإسلامى ما يكيدون به له ، فكيف يكون هذا سببا لمعرفة الواقع ؟ يجب أن يقال: ينبغى أن يكون هناك يعنى مراسلين أو إخبارين أو إعلامين أو صحفين إسلاميين الذين يدرسون الواقع دراسة فى حدود عقيدتهم ودينهم ، ولا ينبغى نحن أن نكون عالة كما انت أشرت ، كيف هذا لا يلتقى مع هذا ؟ ، الذى أشرت إليه لا يلتقى مع هذه المصادر الأخيرة التى أشرت إليها، هذا أيضا يحتاج إلى تقييد

الشيخ ناصر : ياشيخنا ، هذا الذى ذكر الشيخ........... 1.30كلامى وهى ضوابط ومحاذير ، "قلت : نظرا لتعدد مصادر هذا العلم وتنوع مجالاته، فإن هناك أخطاء قد يقع فيها بعض المنتسبين إليه، مما يدعو إلى وضع بعض الضوابط، والتنبيه إلى بعض المحاذير، صيانة لهذا العلم من الدخلاء عليه، وحماية لطلابه من الانحراف والتشتت. وذكرت " أولا: الالتزام بالأصول الشرعية والمنطلقات العلمية العقلية في وصف الواقع، وتوقع النتائج ورؤية المستقبل ، ثانيا: التثبت في نقل الأخبار وتلقيها " وذكرت هذه القضية وبينت أن سبب هذا ان بعض المصادر من المصادر الحديثة ،

" ثالثا: الاعتدال والتوازن في التلقي" ولايكون على حسب الكتاب والسنة وبينت هذا الأمر ، " رابعا: حسن التعامل وتجنب المخاطر والمزالق " وذكرت أن الأخذ من هذه الأشياء لابد من هذه الضوابط

الشيخ : أه ، لكن هذا لايمكن تقييده ، أنت وضعت ضوابط نظرية ، لاتتم هذه إلا بالإختراع السابق ، وهذه الاشياء يتعلق بالحكومة وليس بفرد من الأفراد ، أو بجماعة كما نسمع أن إذاعة لندن ماهى إذاعة حكومية ولا إيش ؟ إنما هى شركات يجب أن يكون هناك إذا ما تعهدت الدولة بالقيام بهذا الواجب الكفائى المتعلق بفقة الواقع ، إذا لم تقم الدولة – وهى أولى وأحق من يقوم بهذا الواجب الكفائى – فيجب أن يكون هناك شركة مؤلفة من الأشخاص الإسلاميين الغيورين ، وأن يوظفوا أشخاصا لنقل الأخبار كما يفعل الكفار ، وحينئذ لا نكون نحن عالة فى تلقى الأخبار من أعدائنا وخصومنا ثم نحاول أن نطبق القيد الذى ذكرته انفا ، ما نستطيع ، ما يستطيع أى إنسان إذا أراد ان يتأكد من صحة هذه الأخبار ما يستطيع أن يتأكد من ذلك لأن مصادرها أجنبية ، تماما لو أردنا أن نتأكد من صحة بعض الأخبار فى التوراة والإنجيل ، ما فى عندنا وسيلة لنتاكد التى فى التوراة والإنجيل ماهو صحيح

وماهو ليس بصحيح ، إلا بمقابلتها بأخبار أهل الصدق والثقة و.. و..الخ ، فإذا هؤلاء لم يكونوا موجودين ذهبت أدراج من يريد أن يعرف فقة الواقع معفة حقيقية إعتمادا منه على الأخبار التى تردنا من بلاد الكفر والفسق والضلال والفجور ، لا يمكننا حينئذ تحقيق ما ألمحت إليه من التثبت ولذلك ففقة الواقع هذا الأن نظرى ، ولا يمكن أن يكون واقعيا إلا بإيجاد شركة توظف إناس لنقل الأخبار بطرق موثوقة يبنطبق عليها تماما علم مصطلح الحديث

الشيخ ناصر : وإن لم يوجد هذا يا شيخ ، حتى يوجد هذا الأمر

الشيخ : من الصعب تحقيقه

الشيخ ناصر : الا نستفيد يا شيخ من بعض هذه الأخبار

الشيخ : يا شيخ، بارك الله فيك ، لكثرة الأخبار وكثرة المخبرين من الكفار يضيع الباحث بين هذه الأخبار وهذه ، ما يستطيع أن يتحقق إلا ما ندر جدا ، ولذلك سؤالك هذا يذكرنى بكلمة لإبن رشد يبين فيها الفرق بين المقلد والمجتهد فيضرب لكل منهما مثلا فيقول " مثل المقلد والمجتهد كمثل بائع

الخِفاف وصانع الخِفاف ، يأتى الرجل الى بائع الخفاف فيطلب منه خفا يناسب قدمه فينظر فيما عنده من الخفاف فلا يجد القياس الذى يبغاه فيعتذر ، لكنه حين يذهب إلى صانع الخفاف فإنه يصنع له الخف الذى يناسب قدمه " هذا مثل المقلد ومثل المجتهد ، وهذا له صلة

همهمات غير واضحة

الشيخ يكمل كلامه :

الذى أريد ان أصل إليه هو أن عامة الناس مقلدون وأقلهم هم المجتهدون وهم العلماء وما بين ذلك مراتب من طلاب العلم ، فمنهم من يستطيع أن يفهم دلالة النص كنص صريح فى الموضوع ، ومنهم من يستطيع أن يفهم فحوى النص أو مفهوم النص ، أو ما شابه ذلك من الدلالات التى هى صريح النص وهكذا .

ولذلك ينبغى على المجتمع الإسلامى – الصادق فى إسلاميته– أن يعرف هذه المراتب وأن يعطى كل ذى حق حقه ، فالواجب على عامة الناس أنهم إذا إحتاجوا إلى علم ان يسألوا أهل العلم ، وعلى هؤلاء أن يجيبوا ، وبذلك

يصبح المجتمع الإسلامى مجتمعا موحدا فكريا ، لكن أقله إجتهادا وأكثره إتباعا ، ونحن إصطلاحا الأن نفرق بين التقليد والإتباع ، وهذا التفريق واقع ماله من دافع ، لأن الذى يعرف جواب الشيخ بإنه يجوز أو لا يجوز ، لا يستوى والذى عرف جوابه زائد دليله ، فلا يستويان مثلا ، ولكن مع ذلك هذا الثانى لولا العالم ما عرف الحق بدليله ، وهذا كله عودا بنا إلى حديثنا السابق منذ ساعات حول المخالفة لأهل الكتاب ، وان المخالفة غير النهى عن التشبة بغير المسلمين ، فالذى أريد الأن ان أوضحه هو : أن الإسلام من كماله وفضله فى تمام تشريعه انه حرص بأمة الإجابة أن تكون لها شخصيتها المتميزة

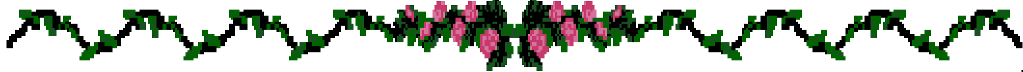

الشيخ ناصر : لا تزال مأخذ على مافى الكتاب لكننى لا اوافق عليها

الشيخ : عندك نسخ منه

الشيخ ناصر : عندى نسخ

الشيخ: جزاك الله خير

الشيخ ناصر : رأيت أن نقرأ من مقدمتها وفهارسها

الشيخ : لا ، هادى بدها قراءة على هدوء ، لكن الأن نحن نريد أن نستفيد منك شيئا غير ما هو مسجل فى الكتاب ، فضلا عما هو مسجل فى الأشرطة ، نريد أخبار أهل مكة

الشيخ ناصر : نعم يا شيخ

الشيخ: تفضل

الشيخ ناصر : أقول هذا بالنسبة للنقطة الأولى فقة الواقع ،لأنه لا شك أن القضية أساسية طرحت فى الومموضوع ، ولهذا كما سمعت ونقل لى من الشيخ وليد ومن غيره ، فأنا – واستغفر الله من ان أكون فى مقام أن أعترف – فأقول ما ذكرته هو الذى أردته ، فإن كنت أستطعت أن أعبر عن ذلك فالحمد لله ، وإن كان هناك خطأ فى التعبير أو فى الكتابة فيعدل وفق ما ذكرت.

الشيخ : هكذا ؟

الشيخ ناصر : نعم ، هذا ما أقوله فى هذه القضية ، كما بينت فى مسألة فقة الواقع وكما قلت قبل قليل وكما ذكر الشيخ وليد وغيره

الشيخ : طيب جزاك الله خيرا

الشيخ ناصر : وإذن الكتاب موجود و يقرأ كما ترون ، بالصورة التى ترون

الشيخ : إن شاء الله نقرأه ونستفيده منكم فائدة جديدة إن شاء الله ، هات غير فقة الواقع

الشيخ ناصر : غير فقة الواقع ، أن أشعر أنه طرحت قضايا أستغربها ، مثلا : قضية أن هؤلاء إخوان من الإخوان المسلمين ، ولا اريد بمثل هذا الكلام ان أدخل فى موضوع الإخوان المسلمين وما لهم وما عليهم ، فمنهم نستفيد مثل هذه القضايا ، لكن أنا اقول هذه التهمة بُنى عليها أشياء ، وهى باطلة من اصلها .

الشيخ : نعم ، يمكن أن أفهم بعض هذه الأباطيل ؟ هاتها

الشيخ ناصر : نعم ، إن اتهام ان هؤلاء إخوان ، وما داموا إخوان فهم يمثلون منهج الإخوان

الشيخ : هذا هو الباطل بنى عليه الأباطيل ، ماهى ؟

الشيخ ناصر : أنهم يمثلون منهج الإخوان ثم يناقش الإخوان

الشيخ : هذا هو الباطل الأول بارك الله فيك

الشيخ ناصر : هو الباطل هذا يا شيخ ، بنى عليه هذا الباطل الأول ، أخذت مسائل تتعلق بالإخوان ولُبسنا إياها ، وأنا أقول هذا غير صحيح

الشيخ : طيب ، هل انت اوضحت موقفك من الإخوان ؟ فى شريط مثلا ؟

الشيخ ناصر : نعم ، فى كتبى

الشيخ : فى كتبك ! كويس

الشيخ ناصر : أوضحتها فى شريط وفى ....فى قضية................1.43 تكلمت عنها ، قضية التنازلات التى تقدم بينتها ، وأيضا فى طرح الإنسان لدروسه ومنهجه منهج أهل السنة والجماعة ينفى هذه اللوات ، أما ان أقول القيت محاضرة عن الإخوان فلم أفعل ، ولا أرى ان عدم تحدثى عن الإخوان ملزما لى إذا لم أتحدث ان أكون منهم ، ليس هذا دلالة

الشيخ : عفوا انا ما فهمت ارجو من الإخوان أن يكونوا معنا حتى يساعدونا على الفهم ، أنا كان سؤالى – ربما كان قاصرا – هل أنت فى محاضرة ما بينت موقفك من منهج الإخوان ؟

الشيخ ناصر : بالتصريح باسم الإخوان ؟ لا

الشيخ : لم ؟مادام انت متهم بانك منهم ، ومادام والحمد لله تقول أن هذه التهمة باطلة ، لماذا لا تصرح بتبرئة نفسك من ان تكون منهم ؟

الشيخ ناصر : أنا لم أدخل فى موضوع النقاش ، انا خدت موقف يا شيخ ألا أدخل فى مناقشة كل هذه القضايا ، فإذا دخلت فيها فسأدخل فى تفاصيلها ، انا إلى الأن أقول الخلاف مبنى على أشياء غير صحيحة ، وأرى أن أصل الخلاف نشأ من خطأ فى الفهم، فلا أرى أسلوب ان أعود مرة أخرى وأقول أنى أُتهمت بكذا وموقفى كذا ، لا أرى هذا الإسلوب ، ولذلك قلت لك يا شيخ لم أتابع ، ولم أتكلم بكلمة وكما ذكر الشيخ على قبل قليل لما جاء حتى بيان الشيخ عبد العزيز كان لى وجهة نظر فى هذه القضية ، أننا يجب أن نقف مع بيان الشيخ وما يجرى بين طلاب العلم بغض النظر عمن المراد ، وكل

يعرف نفسه فى هذه القضية، انا أصلا لم أدخل ولا أرى الدخول فى هذه القضية لأسباب كثيرة

أبو الحارث : أخونا ذكر كلمة لازلت أحفظها ، قال : الذين يفسرون كلام الشيخ المراد كذا والمراد كذا يقعون بعين ما نهى عنه الشيخ ، فهذه كانت كلمة بديعة بالحقيقة ، لأنه بعض أخوانا فسروا البيان كل واحد على وجهة نظرة ، وصار له تلميحات احيانا و تصريحات ، أنا سمعت يعنى هذا للأسف ، فكلام أخونا الشيخ ناصر حفظه الله كان فعلا نقاط على الحروف بهذه الجزئية الطيبة جدا

الشيخ ناصر : لكن بس إيضاح مادام نناقش هذه القضية ، أن بيان الشيخ عبد العزيز عندما تحدث هو بين لنا من المراد ، فبعض الذين تحدثوا فهم فهموا هذا من خلال مجلس فيه عدد من المشايخ ، فلم يأتى منهم أنه مجرد تفسير أو فكرة أو تأويل لمقال الشيخ ، لكن رأيت أنا عدم الدخول أصلا فى الموضوع، هذه نقطة لابد من إيضاحها ، وإذن الذين تحدثوا يقولون هذا ما أراد الشيخ ونحن فى مجلس فيه فلان وفلان وبين لنا الشيخ ، فهم منطلقون

من هذه القضية ، لكن كانت وجهة نظرى كما قلت ألا أتحدث فى هذه الأمور أصلا

الشيخ : طيب ، ممكن نعرف السبب ؟

الشيخ ناصر : نعم ، السبب يعود لعدة أسباب ، أولا : انى مقتنع ان هناك فئة ثالثة دخلت فى الخط إن جاز التعبير ، فلا يزال هذا الأمر فى هذا النقاش، فليكن النقاش بين طلاب العلم وبين أصحاب المنهج الواحد

الشيخ : أستاذى أنا ما أتكلم عن النقاش ، أتكلم عن كلمة تبين أولا : أنت لست من الإخوان المسلمين ، وثانيا : منهجك يختلف عن منهج الإخوان المسلمين ، المسألة ما تحتاج إلى مناقشة ، فقط كلمة حق تقولها ، تبرئ نفسك مما أتهمت بالباطل انك تكون من الإخوان المسلمين ، وثانيا : منهجك غير منهج الإخوان المسلمين ، أنا أقول مثلا كإجمال : منهجنا يختلف عن منهج الإخوان المسلمين ، كلمة واحدة : منهجنا ثقف ثم كتل ، ومنهج الإخوان المسلمين كتل ثم ثقف ثم لا تثقيف ، ما يهمنا أنك تقول مثل هذا ، المعنى ، مادام أنك متهم بأنك من الإخوان المسلمين ،بسبب هذه

المقالة أو غيرها ، القضية ما تتطلب مناقشة ، بيان هذا بيان للناس ، أنا أتهمت ببُطل أنى من الإخوان المسلمين أولا : أنا لست من من الإخوان المسلمين ، وثانيا : منهجى سلفى يختلف عن منهج الإخوان المسلمين ، أنا منهجى ثقف ، بين للناس ما أُمرنا به على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، الإخوان المسلمين كتل إجمع كالأصوات كالإنتخابات كدخول البرلمان... الخ ، وهذا ليس منهجك ، وكفى الله المؤمنين القتال ، ما يحتاج المسألة إلى مناقشة ، ولعل للحديث صلة بما بعد نستفيده منك إن شاء الله

.

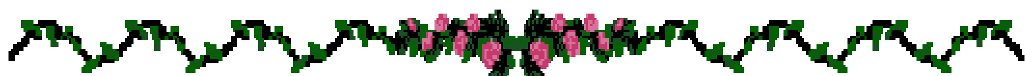

الشيخ : إعترافا بفضلهم وجهادهم بالنسبة للعلماء ، مايُشاع عن بعضهم أنهم لا يعترفون بفضل العلماء وجهودهم ، بل قد يغمزون من قناتهم ، هذا طبعا سمعتموه مثل ما سمعنا وربما أكثر من ذلك ، فهذا كمسموع هل له صحة عندكم ؟

الشيخ ناصر : أبدا

الشيخ : لا يوجد ناس يعنى يغمزون من مقامات العلماء و

الشيخ ناصر : ألا يوجد ناس !! ما أظن ان يخلو أحد ، لكن المعنيين لا أعرف هذا عنهم

الشيخ : طيب هؤلاء المعنيون يصرح بأسمائهم ولا تلميحا ؟

الشيخ ناصر : والله فيه شبهة تصريح يا شيخ ، صُرح بأسمائهم نعم ، هناك من صرح بإسمائهم فى محاضرات

الشيخ : ممكن نحن أن نعرف من الذى صرح ، ومن الذى شبة مصرح بإسمه ؟ ممكن ؟ سؤالى بارك الله فيك مزدوج المفعول

الشيخ ناصر : فهمت ، المتكلم والمتكلم به ، لكن لا أعنى الذين فعلا لمزوا العلماء، هناك من لمز العلماء لا أستطيع أن أحكم أنه لا يوجد أحد لم يلمز العلماء

الشيخ : هذا فهمناه

الشيخ ناصر : أما الأشخاص الذين يتهمون بأنهم لمزوا العلماء مما أعرف أحيانا يأتى ذكر الشيخ/.....1.50 وقد يأتى اسم الشيخ/ سلمان

الشيخ : بارك الله فيك المغموز فيهم

الشيخ ناصر : أأأأأأأأة العلماء المغموز فيهم

الشيخ : أنت تعنى أن هؤلاء مغموز فيهم ، مش هم الغامزون

الشيخ ناصر : هؤلاء هم الذين يتهمون أنهم هم الغامزون

الشيخ : والمُغمزون من هم ؟

الشيخ ناصر : ما ذكر أسماء معينة، لم يحدد ، العلماء فقط

الشيخ : بس هيك ، طيب ، هذا الإتهام لا أصل له إطلاقا ؟

الشيخ ناصر : أبدا ، فيما أعرف وعلاقتهم و صلاتهم بعلمائهم ، أبدا لا أصل له

الشيخ : الحمد لله

الشيخ ناصر : ولكن ترد احيانا عبارات يا شيخنا تُحمل على غير محاملها

الشيخ : أى نعم ، هذا باب واسع

الشيخ ناصر : نعم ، فمن هذا الباب يعنى ، كنت جئت من سفر خارج المملكة أذكر ، وجاء حديث – ولكن لم أصرح بأسماء معينة –، قلت : هناك

من تجدهم فى العلم كذا ولكن لا تجدعندهم .....1.52، هناك من أولها على علماء عندنا وأنا لم أريدهم ولم يرد فى ذهنى هؤلاء ، حتى قلت له يا شيخ سميت من قصدت فى بعض البلاد ، خاصة فى تونس والجزائر، فرأيت هناك من ينتسبون ويقال أنهم علماء ولكن رأيت منهم العجب

الشيخ :لا ، نحن يهمنا فى بلدكم

الشيخ ناصر : أقول تُحمل عبارة ان هؤلاء يغمزون العلما ، بالعكس هم أحيانا يقولون تزكيات الشيخ سلمان والشيخ ....والشيخ عايض ولغيرهم تزكيات قوية جدا لهم ، وعلاقاتنا بالمشايخ وعلى من يدعى أن يثبت هذا الأمر

الشيخ : طيب الشيخ سلمان والذى ذكرته أنفا ألا يغمز من جماعات فى كتابه الغرباء أو .. أو.. الخ ، فيما إطلعت وقرأت وعلمت ؟

الشيخ ناصر : والله لا أعرف أنا ناقشت وسألت ، لكنى لم أقرأ هذا الكتاب

الشيخ : ما قرأت ، ناقشته وسألته

الشيخ ناصر : أنا لا أظنه من العلماء ، بل الذى أعلم أنه له تقدير لعموم العلماء المعتبرين ، وإن أردت أن أسمى لسميت ، لأنه سمى لى هو

الشيخ : ما بيهمنا هذا الجانب

الشيخ ناصر :ل ا أعرف عنه غمزا لهؤلاء العلماء ، يعنى مثلا ذكر مرة أن خطيبا فى كتاب أخلاق الداعية قام وقرأ خطبة مكتوبة أيام المماليك أو غيرها هذا ليس بعالم ، لكن يوجد هناك أناس ، فهناك من حملها على العلماء ولم يرد هؤلاء العلماء

الشيخ : أنت ما قرأت شىء من كتبه ؟ السؤال لشخص أخر غير الشيخ ناصر

المسئول : كلها قرأتها

الشيخ :كلها ! أحسنت ، طيب أرجو أن تجيبنا على السؤال الموجة إلى الأستاذ أنفا ، أليس هناك كلام لا يعنى به شخص معين وإنما يعنى به طائفة أو جماعة أو..أو ...الخ

المسئول : بلى

الشيخ :فمن يعنى ؟

المسئول : والله هو تكلم – وهذا شوية مما حز فى النفس – حين تكلم فى مسألة أخلاق الداعية ، أن بعض الجماعات تجد لها إهتمام علمى ، ولكن لا تهتم بالمسائل الروحية والتربية ، بل تجدهم – قال يعنى بمعنى كلامه لأنى لا أحفظه– فيهم غلاظ الصدر أو شيء من قبل هذا ، ليت الكتاب موجود نقرأ منه أحسن ما نشوة العبارة

الشيخ : يالله ، بسم الله

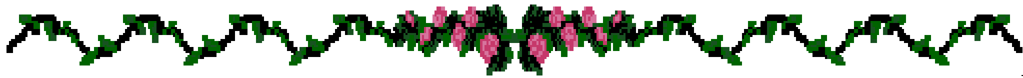

الشيخ ناصر : ولكن أولا ....1.56 بوقتكم

الشيخ : لا ، هذه ليست أولا ولا أخرا

الشيخ ناصر : وإن لم تقلها فأنا أعلم هذا

الشيخ : طيب ، جزاك الله خير ، لكن ليس معكم هذا ، هذا تعليل صحيح مع غيركم

الشيخ ناصر : وهو معتبر عندنا يا شيخ

الشيخ : جزاك الله خير على كل حال

الشيخ ناصر : ابن الجوزى رحمه الله 1.56

الشيخ : عياذا بالله ، حاشاكم، هذا أولا

الشيخ ناصر :أما ثانيا: أنا بالنسبة لإرتباطاتى وإرتباطات الشيخ وليد ، ولذلك حديثنا غدا فى المساء

الشيخ : يقولون هناك الضيف أسير ، أنتم الأن أسرى

الشيخ ناصر : ولكن ......الأسرى ويفك الأسرى

الشيخ: ههههههه، إذا قيل لكم إنصرفوا راشدين تنصرفون ، أما الأن لا

الشيخ ناصر : ولذلك نحن نقول هذه المبررات نلتمس منكم العذر بالإنصراف

الشيخ : أحسنت جزاك الله خير ، إذن أبحث معكم 1.57

الشيخ ناصر : حديثنا غدا بارك الله فيك

الشيخ: لا لا لا ، هذا الحكى يحتاج إلى ما 1.57به

الشيخ ناصر : ياشيخ لنا إرتباطات ومواعيد ، أنا بالنسبة لى عندى مواعيد فى مكة ، سيأتينا وفد من الرياض من طلاب العلم الى مكة

الشيخ : يعنى مافى مجال للتأجيل

الشيخ ناصر : والله هذا صعب

المسئول : والله ياشيخ هذا بيشرفنا ، لكن أول شىء الشيخ مشغول جدا ، وثانيا : فيه واحد من إخوانا مسجون وهو الأخ سمير ، الأخ سمير المالكى ووعدونا بالإفراج عنه هذه الأيام ولم يفرجوا عنه ، فتضافرت الجهود على أنه إن لم يخرج هذا الإسبوع أن يذهب العلماء وفدا يعنى فلا بد منه ، طبعا هذا ....

الشيخ : المشوار هذا غالى علينا ، وبينتم لى ، فينبغى أن تبقوا عندنا أياما حتى تكثر مجالسنا وإستفادتنا بجلوسنا معكم ، ثم لا بد أن ننزهكم ونفسحكم تتفرجون على بعض الأراضى والخضار والديار

الشيخ ناصر : أقولها بحق عن نفسى نزهتنا بما نتكلم به والجلوس معك ، أما الشجر والحجر فقد رأيناها هنا ورأينا أمثالها فى بلادنا

الشيخ : متى رأيتموها هنا ؟

الشيخ ناصر : عام 95 ، أنا جئت أكثر من مرة

الشيخ :عام 95 ؟

الشيخ ناصر : نعم 95

الشيخ : هذه نسجلها عليك ، وأنت تعرفنا من قبل !

الشيخ ناصر : لم تكن أنت هنا يا شيخ

الشيخ : بارك الله فيك ، بإختصار ألا يمكنكم أن تمدوا لنا فى الكرم

الشيخ ناصر : أكرمكم الله ، أنا لولا أننى إرتبطت لقلت يا شيخ كما ترى، ما كنت ارتبطت بمواعيد ، لأننا إتفقنا مع الشيخ راعينا حقيقة وإجتهدنا ظروفك وظروفنا فى هذا الامر

الشيخ :نحن كما تقولون لكن أعتقد أن من واجبنا أيضا الإلتقاء مع أمثالكم ، فالمهم إذا كان عندكم مجال لأن تمدونا بأيام ، فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله ، عسى أن يكون ذلك قريبا

الشيخ ناصر : قال الشيخ وليد أنك ستأتى للحج ، ومع ذلك قلت نذهب إليه الأن ، فإن جاء للحج إلتقينا معه إن شاء الله

الشيخ : جزاك الله خير ، أفضالك علينا

الشيخ ناصر : الله يجزاكم الخير

الشيخ : جزاك الله خير ، فنعود إلى ما ذكره أخونا ، الحقيقة أنى قرأت شىء من هذا الكلام ، وأنا أعترف أنى كثير النسيان فلا أحفظ مثل هذه الكلمات لكن يبقى أثرها فى نفسى ، فلما يأتى أخرمثل أخونا أبو عبد الله ويقول انا قرأت كذا وكذا أصدقه لأنى أجد صدى كلامه مثبتا فى نفسى ، فأنا لما قرات مثل هذا الكلام شعرت أن أولئك الذين يتهمون الرجل بما أنتم أسمع بذلك منى ، وهو أنه سرورى أى أنه إخوانى أنا أقدم لهم عذرا ، لأن هؤلاء الذين يصمهم بما سمعت أنفا ما يتبادر إلى أى قارىء لهذا الكلام من جهة ويعرف هؤلاء الناس المغموز فى قناتهم من جهة أخرى إلا أنه يقطع بأن هذا المؤلف يعنى هؤلاء الناس ، و أود أيضا لو كان من الممكن أن ألتقى مع الأخ سليمان هذا ونتباحث فى بعض كلماته فى ضوء ما طرحت به انت أنفا لأنى أنا أعرف من حياتى هذه صدق قول القائل قديما :

"وما أفة الأخبار إلا رواتها" ، ولذلك أنا سررت بك جدا أولا : لتشريفك إيانا أو إلى دارنا ، ولو كان العكس لكان ذلك هو الأفضل بالنسبة إلى ، ولكن ليس كل ما يتمنى المرء يدركه

الشيخ ناصر : أنت تحرمنا الأجر يا شيخ

الشيخ : الله يبارك فيك ، لا ..عفوا ، الأجر حصل إن شاء الله ، سررت أولا بقدومك ، ثانيا : بطرح لهذا الكتاب والنظر فيه ، هذا سرورعلى سرور وحبور على حبور

الشيخ ناصر : : الله يبارك فيك

الشيخ : الله يحفظك ، وقراءة الكتاب الأن ليس من السهل ، لكن كما قلنا أنفا أهل مكة أدرى بشعابها ، لعلك تصل إلى موضع الكلام الذى كان كما ألمحت فيه شىء فعدلته ، فممكن تدلنا على عبارة لتغليب الموضوع

الشيخ ناصر : نعم ، هو ملمح الكلام ، أنه قيل أننى حينما تحدثت أُوهم من بعض حديثى أن هناك لمز للعلماء .

الشيخ : لا أنا ما يهمنى هذا ، يهمنى ما قلت فى فقة الواقع ، وما قيمته فى الشرع

الشيخ ناصر :آه ، نعم ، وضعت مقدمة عن العلماء وتقدير العلماء ونقلت كلاما لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز ثم أيضا ذكرت كلام الشيخ فى الذين يطعنون بالعلماء ، وهذه نقطة إعتبرتها ضرورية جدا ، إذا سمحتم لى

الشيخ : تفضل

الشيخ ناصر : والكلام مرتبط أيضا بالإجابة على ما تعرضتم له ، قلت : "

وآمل من كل قارىء أن يعي هذه الحقائق:

1- أن لحوم العلماء مسمومة، وسنة الله في منتقصهم معلومة، وعلى أولئك الذين يتتبعون المثالب، ويبحثون عن المعايب أن يتقوا الله، وبخاصة ما يتعلق بعلماء الأمة وقادة الأجيال، وأذكرهم بما قاله العلامة سماحة شيخنا الفاضل "عبد العزيز بن عبد الله بن باز"، جوابا على اتهام العلماء بأنهم لا يفقهون الواقع، حيث قال: (الواجب على المسلم أن يحفظ لسانه عما لا ينبغي، وألا يتكلم إلا عن بصيرة) فالقول بأن فلانا لم يفقه الواقع هذا يحتاج إلى علم، ولا يقوله إلا من عنده علم –حتى يستطيع الحكم بأن فلانا لم يفقه الواقع– أما أن

يقول هذا جزافا، ويحكم رأيه على غير دليل، فهذا منكر عظيم لا يجوز، والعلم بأن صاحب الفتوى لم يفقه الواقع يحتاج إلى دليل، ولا يتسنى ذلك إلا للعلماء "

الشيخ : طيب ، بس هذا الكلام بارك الله فيك فيه غمز

الشيخ ناصر : وهو ؟

الشيخ : أن فيه هناك ناس تتكلم هذا الكلام ، من هم ؟

الشيخ ناصر : هناك فى الساحة شباب

الشيخ : هذا الشباب لا بد أنهم استسقوا هذا الكلام من رأس

الشيخ ناصر : نعم قد يستقون من مجالس أنت تعرفها أو من جماعات أنت تعلمها، لا يمنع وجود هذا الأمر يا شيخ

الشيخ : نحن لا نعرف الناس يستعملون فقة الواقع أولا فى كل حياتنا إلا فى هذه الأونة الأخيرة ، بالتالى من باب أولى لا نعرف ناسا يتهمون العلماء عندكم بالجهل بفقة الواقع ، ما نعرف هذا أبدا

الشيخ ناصر : والله....................2.06

الشيخ : ولذلك الأن ..، معلش أنا أمنت بما قلت لكننى أوضح أن الذى تقوله لا ينصب إلى تلامذة المدارس ، تلامذة المدارس لا يعرفون لفظة الفقة

فى الإسلام ، فضلا أن يعرفوا فقة الواقع ، هذا تعبير عصرى مبتدع ، قد يكون بدعة حسنة كما سمعتم أنفا من بعض أخوانا " نعمت البدعة هى" ايش كانت المناسبة ؟؟

أحد الطلاب : الشاهد القاصر

الشيخ : أيوة ، وقد يكون بدعة سيئة ، المهم كلام الشيخ الأن هنا يلمح بأن هناك أقواما يتهمون بعض المشايخ بالجهل بالواقع وأنه هذا لا يجوز أن يقال ، إذن يوجد الأن هناك من يقول هذا الكلام ، من هم هؤلاء؟؟ إذا كان طلبة مدارس هؤلاء لايقال لهم . ، طلبة المدارس لا يصلون ولا يصومون ربما ويرتكبون المنكرات ، هؤلاء لا يلتفت اليهم ، وليس لفعلهم بل لقوله عزو يذكر

الشيخ ناصر : لا ليسوا طلبة مدارس

الشيخ : لابد أن يكون لهم صولة وجولة على بعض الأشخاص بحيث أنهم يثقون بهم ويتلقون منهم هذا القذف أو هذه التهم ، فيتحمسون لهم الشباب فيقولون فلان العالم نعم هو عالم لكن ما عنده معرفة بفقةالواقع ، وإذا كان

لا معرفة عنده بفقة الواقع فإذن فقهه المدعى بالكتاب والسنة لا قيمة له ..الخ ، فهؤلاء بارك الله فيك أنتم يجب أن تكونوا أعلم بهم منا نحن البعيدين الذين نتسأل من هم هؤلاء ؟ ما ندرى ،تتوجه الأنظار إلى مثل أخونا هذا سليمان الذى يغمز من قناة مش شخص أشخاص ، وليس من قناة أشخاص مش معروفين بمنهج وإنما بمنهج ، أظن بلغنى – أنا ما إطلعت أن أخونا الدكتور الربيع إله كتابة فى هذا المجال ، أنت قرأت له

الشيخ ناصر : ما قرأت

الشيخ :مافى شىء طلع

الشيخ ناصر : أنا أعرف له كتاب الشيخ طلب إيقافه ، الشيخ بن عبد العزيز ونحن فى مجلس قال : طلبت من الشيخ ربيع أن يوقف هذا الكتاب

الشيخ :كويس ، قصدى أنا ما فى شىء فى الميدان نشر بإسمه بقلمه؟

الشيخ وليد : مطبوع حديثا ما نعرف ، فى هذه المواضيع ما نعرف ، لكن لو سمحت يا شيخ

الشيخ : تفضل

الشيخ وليد : هذا الكلام بالنسبة لتسجيل العلماء لفقة الواقع ليس جديدا يا شيخ عندنا ، أنا اذكره وأنا فى أولى ثانوى ، يعنى هذا الكلام قبل 1402 قبل عشر سنوات ، أول ما من الله على بالهداية واستقمت ، كنا مع شباب همهم – لا يعرفون طلب العلم اول فترة حياتى وكانت مدة ثلاث سنوات معهم – ، هم يدلونا على المسجد وغيره ليسوا تبليغ ، فكانوا يعنى يربونا على النشيد والتمثيل وماشابه، ومشينا معهم ، فكنا كلما أرادنا أن نقول عندنا مشاكل، كنا نلقن هذا الكلام – وأنا أذكره بالنص الواحد يرن فى أذنى الى وقتنا هذا – كنا نقول : طيب ،عندنا مسائل نريد أن نطرحها على الشيخ ابن العثيمين أو ابن باز ، فيأتينا الجواب أن هؤلاء لا يفهمون العصر ، ما عندهم علم ب....... ، ....هؤلاء نكرة لكنهم يؤثرون على الشباب ، الشباب يستقون هذه الفكر ، مضت الأيام ومن الله عز وجل علينا بما من علينا به ، فذهبنا نناصحهم وتكلمنا وكذا ، فأتت على أحدهم فى مسألة فى رمضان بعد 1410 ، وكان جانى بعد صلاة التراويح ، قبيل العشر الاواخر 18 /17، قلت له وين رايح يا فلان ؟ قال أنا عندى بروفات تمثيل فى المسرح ، قلت فى رمضان ؟

وذكرته بالله وخوفته بالله، وبلغته بفتاوى اهل العلم فى التمثيل وما التمثيل ، والخلاف الجارى فيه ، وقلت على كل حال أنا سأرشدك إلى شيخ يفتى بجواز التمثيل ، لكن ليس فى إغراقك ....2.11 ، روح للشيخ ابن العثيمين أسأله وهوالذى يرى جواز التمثيل فى إغراقك هذا أنا أجزم أنه لا يؤيده ،

الشيخ : مع أنه يقول بجواز التمثيل !!

الشيخ وليد : مع أنه يقول بجواز التمثيل ولا يرى ما يرى ، قال لى بالنص الواحد : ابن العثيمين ما يعرف الواقع ، هذا قبل ما يطلع ما يسمى بفقة الواقع ، مرت الأيام وجتنا أحداث أفغانستان ، وجونا شباب أفغانستان من مدرسة سياف ، ومن مدرسة حكمة يار ، ثم بدأوا يلمزون فى مشايخنا ، حتى يمكن الشيخ يذكر أن منهم من كان يصعد للدور الثالث بالمسجد الحرام ويكفر بن باز و بن العثيمين وهو فى المسجد الحرام

الشيخ : من هم ؟؟

الشيخ وليد : الى جم من أفغانستان ، ليه يكفرونهم ؟ بحجة أنهم عملاء للسلطة وعملاء للحاكم ، وأنهم لا يفقهون الواقع ، وأنهم لا يعرفون الواقع

الذى تعيش فيه الأمة وما شابة، فهذه الفتنة ......2.13 لا يستطيع أحد أنه ينصب نفسه أن يتصداها أو أن يظهر أنه يلمز فى العلماء لايستطيع ذلك ، لكنها موجودة ، سببها أمور قديمة وإرتباطات قديمة كادت أن تتلاشى بفضل الله تعالى ، زين؟ لكن بقيت فى شباب تتناقل فى المجالس .

رسالة الشيخ معنونة هنا " نحو ترشيد الصحوة " الشيخ لا يخاطب فيها طلبة علم – أنا ما أدافع عن الشيخ ، الشيخ موجود يدافع عن نفسه – لا يخاطب طلبة علم كبار مبرزين يقول أنتم وقعتم فى هذه ، يخاطب فيها الصحوة ، يقول أنتم يا هؤلاء الشباب تقعون فى مزالق ، اتقوا الله فى أنفسكم ، أنتم تأخذون منا للأسف يا ناصر العمر ويا سلمان العودة ويا سفر الحوالى ويا عائض القرنى أكثر مما تأخذون من الألبانى وأكثر مما تأخذون من ابن باز ، ونحن نردكم ونقول لكم اتقوا الله لا تلمزوا العلماء ، هؤلاء هم قادة ....2.14 وأنا لا أحب أن أتكلم فى وجهة ، أبو بدر بأنه والله توجيهه للشباب وقوله لهم الزموا ركاب العلماء ، وإن شئت فلتقرأ إن سمح لك الوقت أن تقرأ فى العلم ضرورة شرعية تجده حس الشباب على مواصلة

العلم ، وأنا اقول فى وجهة ، لكن أنا مما نبهت عليه الشيخ ناصر وقلت له بالحرف الواحد وهذا الكلام الى على أساسه تم الإتفاق على إننا نأتى إليك

الشيـخ : أهلا وسهلا

الشيخ وليد : قلت له أنا مغضب على الشيخ سلمان العودة .... ،لأنه يقع فى أمور يجعل الناس تأولها بخلاف ما يريده هو ، نحن نعلم صدق نيته لكن نقيده ببنانه ، بما كتبت يده ، فهو مع الحماس ، الشىء الثانى الشيخ سلمان العودة هذه محاضراته ليست مكتوبة أصلا ، هى أشرطة مفرغة ، و الشيخ سلمان لا يدقق كما الشيخ ناصر فى مسألة إخراج مثل هذه الأمور ولم يفعل ، لذلك نجد الأن رصيد الشيخ سلمان من الكتيبات أكثر من رصيد الشيخ ناصر ، لأن أصلها محاضرة تفرغ وتطبع ، فالى يراجع فيها الكرة بعد الكرة نظرا لمشاغله وكثرة الوارد عليه ....2.15هنا ايش يقول مثلا : " وتجد فئة من الناس عنيت بالإسلام العلمى فهى تتعلم السنة والحديث ، وتنشغل ببيان صحيحها من سقيمها ، وتحذر الناس من رواية الأحاديث

الضعيفة والموضوعة ، وقد يصحب ذلك شيء من الجفاء أو ضعف التعبد أو الغفلة عن واقع الأمة وما يدبر لها "

الشيخ : وهو هذا الكتاب لمين ؟ لسلمان ؟

الشيخ وليد : سلمان العودة نقول للشيخ : الشيخ سلمان نحن نعرفه ، لكن لا نستطيع نحن أن ندافع عنه لأنه يقاد بما خطت يده ، فكيف وهو الأن بنفسه كتب هذا الشيء ؟

الشيخ : طيب ما راجعته ؟

الشيخ وليد : الأن الشيخ يقول راجعه بادى يعنى من قريب

الشيخ ناصر : إذا سمحتم لى يا شيخ ، الشيخ سلمان ، انبه الى نقطتين ، قضية أنهم يقولون سرورى أو اخوانى ، فأنا أعرف أنه ليس إخوانى وأكاد أحلف على ذلك

الشيخ : ليس سرورى ولا اخوانى

الشيخ ناصر : نعم ، أحلف على ذلك

الشيخ : لكن فيه أمر وسط

الشيخ ناصر : نعم

الشيخ : وهذا الذى أرجو أن نستفيده منكم سلبا - كما أرجو - أو إيجابا إن كان ، بيكون نحن أسفين ، وهو قد لا يكون إخوانيا لكن يكون منهجه إخوانيا ، أولا : هل أنت تفرق معى بين الأمرين ؟

الشيخ ناصر : يعنى يرد ، ينطبق هذا على شخص من الأشخاص

الشيخ : اسمح لى ، تفرق معى بين الأمرين ؟

الشيخ ناصر : نعم ، أفرق

الشيخ : فأنت بارك الله فيك ، إذا حلفت أنه ليس إخوانيا - وأنت ليست مكلفا بأن تحلف ولا حاجة إلى ذلك – لكن الأمر المهم ليس أن يكون إخوانيا ، الأمر المهم أن لا يكون منهجه إخوانيا ، فهنا الأن السؤال : الا تشعرون بأن منهجه إخواني؟

الشيخ ناصر : والله بإطلاق لا يا شيخ

الشيخ : باطلاق ، هذه تفسد علينا

الشيخ ناصر : قد توجد مسائل يفهم منها أنه يتفق ، مثلهذا الكلام الذى قرأه الشيخ ، القضية قضية منهج وليست أسماء ، تغير الأسماء وتبقى المناهج

الشيخ : هذا هو لذلك بارك الله فيك أنت لا تتحمس كثيرا بقولك أنى أحلف بأنه ليس إخوانيا هذا لا يستفاد منه شيء

الشيخ ناصر : وحتى منهجيا

الشيخ : المهم ألا يكون منهجه منهج الإخوان المسلمين ، فأنا أضرب لك الأن مثلا موضحا لسؤالى وبالتالى انت توضح لى الواقع الذى تلمسه من أخونا سلمان ، أنا أضرب لك الأن مثلا من إخواننا السلفين ، أنا مثلك أقطع بأنه ليس إخوانيا ولكنه منهجه إخوانيا ، وهو سلفى ولا أعتقد إلا أنك تعرفه جيدا وهو عبد الرحمن عبد الخالق ، تعرفه ؟

الشيخ ناصر : أعرفه

الشيخ : جيد ، هذا تلميذى فى الجامعة الإسلامية ، ويوم كان كان إخوانيا وإذا صح التعبير بأنه تسلف هناك فى الجامعة ، وكان من خيرة الشباب

الواعين للدروس والمناهج و   و   ..الخ ، أنا اقول كما تقول أنت فى سلمان

هذا ليس إخوانيا ، لكن منهجه منهج الإخوان المسلمين ، كيف ذلك ؟

أولا : هو تحزب وتكتل ، ألا تعرفون هذا ؟

الشيخ ناصر : بلى

الشيخ : جميل ، هذا التحزب وهذا التكتل ليس على المنهج السلفى الذى نحن ندعو إليه ، أليس كذلك ؟

الشيخ ناصر : بلى

الشيخ : إذن إن كان سلمان المبحوث عنه الأن فى هذه الكلمة وفى غيرها ، نقول عنه أنه ليس إخوانيا ونحن صادقون ، لكن ذلك لا يخرجه عن أن يكون منهجه منهجا إخوانيا ، هنا الحذر الأن أنه هو ليس إخوانيا لكن منهجه منهج الإخوان المسلمين ، فأنا أسأل الأن : هل تشعرون منه بأنه يكتل الناس يكتل الشباب ، و يحمسهم على مثل ما يحمس الإخوان المسلمون أعوانهم وأصحابهم ..الخ ، قلت فى الجلسة السابقة أن منهج الإخوان المسلمين كتل ثم ثقف ثم لا شىء ، مافى إلا التكتل الأعمى ، لا

ثقافة ولا شيء بدليل يكاد يمضى قرن من الزمان على الإخوان المسلمين فى مختلف البلدان وهم على دوام العسكرى مكانك راوح ، لم ؟ لأن منهجهم هكذا يوحى إليهم ، فهم لا يتقدمون لا علما ولا عقيدة ولا سلوكا كما هم تماما ، لا يمكن أن تجد أخا من الإخوان المسلمين ينهج منهج السنة ظاهرا على الأقل ، تجد أحدهم يتشبه بحسن البنا يأخذ من لحيته ويجعلها كما يقول بعض فقهاء الحنفية ....2.22، كما يفعل الأعاجم أو المغاربة ، فهم يهتمون بالإقتداء بحسن البنا ولا فى بالهم الإقتداء بسيد الأنبياء عليه الصلاة والسلام ، فالأن هل هناك شيء من هذا التكتل ؟ هذا وقع فى الكويت قبل أن تقع الواقعة عليهم ، فانشغل عبد الرحمن ومن حوله عن تثقيف الجماعة وعن تعليمهم وعن تربيتهم تربية إسلامية ، بسبب هذا التحزب وهذا التكتل ، وهذا من أثار التربية العمياء ، تسمعون الأن المشكلة التى تحزن قلب كل مسلم ، ما وقع فيه أخواننا فى الجزائر ، أخواننا فى الجزائر عندهم حماس للإخوان المسلمين ، لكن ما عندهم أبدا ثقف ثم كتل ، لكن جمعوا حولهم ملايين لكن أكثرهم لا يفقهون وأكثرهم لا يعلمون ، إلا هذه الحرار الشباب نريدها دولة

مسلمة ، ومن استعجل شيئا قبل أوانه أبتلى بحرمانه ، كما تعلمون ، فإذن بارك الله فيكم ليس من الضرورى أن ننزه الإنسان – إنسانا ما بشخصه – أن يكون إخوانيا ، لكن المهم أن ننزهه من أن يكون منهجه منهج الإخوان المسلمين ، الإخوان المسلمون رؤوسهم لا تجدون فيهم سلفيا كما قلت لك عن عصام ، هو سلفى فى عقيدته لكن لا يدعو ، بينما نحن نعلم عن سلمان وكل إخوانه هناك بأنهم ماشاء الله يدعون إلى الإسلام والسنة ومنهج السلف الصالح ، لكن إذا تسرب إليهم منهج الإخوان المسلمين من حيث التكتيل والتجميع، فحينئذ كبر على المنهج السلفى ، وأنه سيصبح نسيا منسيا ، فأنا أرجو الأن أن أفهم منكم أن يكون الجواب مطابق لواقع رجل ، أنه حتى فى منهجه هو أنه يكتل الشباب ولا يجمعهم وإنما يثقفهم ويعلمهم ، كما هو الواجب على كل داعية .

الشيخ ناصر : الذى أعرفه عن الشيخ سلمان أنه ليس إخوانيا ، ولا منهجه من منهج الإخوان ، بل إن منهجه على حسب منهج أهل السنة والجماعة ، ومنهج سلف هذه الأمة فى تعليمه وعلمه ، والذى أعرفه يا شيخ ، وأخر

خبر والذى بلغه الشيخ عبد العزيز وأعطاه إذن ، أنه سيبدأ وانشىء ما يسمى بمسابقة لحفظ السنة على غرار حفظ القرآن الكريم ، ووافق له الشيخ عبد العزيز بذلك ، وعنده عدد من طلبته يحفظون الصحيحين ، و عنده سبعة دروس فى الإسبوع أغلبها فى الحديث وفى السنة ، وليس عنده درسا عاما إلا درسا واحد فى الإسبوع ، وهو درس ترونه وتسمعون أشرطته فيه ، فإذن أقول الشيخ سلمان لا إنتمائا ولا منهجا هو من منهج الإخوان ، هذا ما أعرفه عنه

الشيخ : لكن هذه الكلمات لا تلتقى

الشيخ ناصر : هنا يا شيخ قلت قبل قليل يا شيخ تقع أخطاء ، أنا أقول هذا خطأ ومتأكد أننى لو ناقشت الشيخ سلمان لبين وجهة نظرة وأتضح غير ما فهمنا منه .

الشيخ : لكن يبدو أنه ليس فقط فى هذه الجملة لكن له نحو ذلك الشىء الكثير ، لما بيفرق بين

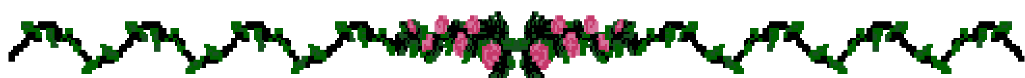

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

1/شوال / 1430

الشريط 605

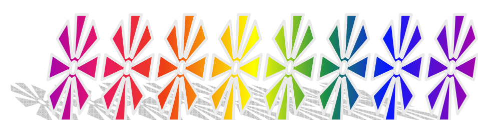

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني - رحمه الله -

محتويات الشريط :-

1 - ما هو الخلاف الموجود بين السلفيين في أفغانستان .؟ (00:01:02)

2 - كلمة الشيخ على فقه الواقع . (00:10:36)

3 - إذا كانت الدولة لا تتبنى فقه الواقع فهل على طلبة العلم أن يدرسوا الواقع ويعطوا نتائجة للدولة .؟ (00:44:45)

****

تفريغ شريط 605

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .

قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس بعد المائةالسادسة على واحد

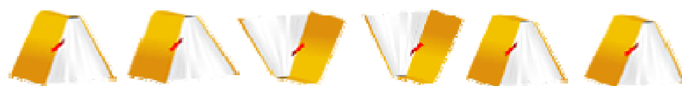

الشيخ ناصر العمر: بصراحة صناعة جيدة ،الحقيقة فيها تحقيق ، لكن اهم شئ تحقيق النص ، وخرج الآحاديث فى العزو فقط .

أبو الحارث : كثير من العزو للإرواء ، لأن الإرواء ما شاء الله موسوعة

الشيخ وليد : إنساد عالي

الشيخ : نعم ؟

الشيخ وليد : هذا إنساد عالي أقول

الشيخ :الله يبارك فيكم ، بمناسبة ذكر الطائفة المنصورة ، تضاربت عندنا الأخبارحول الخلاف الذى نشأ أو نشب بين أخوانا السلفيين أنفسهم،هل نستطيع أن نفهم منكم يعنى شو نقطة الخلاف ؟ وأهل مكة

هم أدرى بشعابها .

الشيخ ناصر العمر: والله لنسمع من الشيخ وليد الأفضل

الشيخ : لا ، هو الأفضل من هذا الأفضل منكما كليكما

الشيخ وليد : الجمع بينهما

الشيخ : اى نعم ، تفضل

الشيخ ناصر العمر: ما المسئول بأعلم من السائل

الشيخ : لا يا شيخ

الشيخ ناصر العمر: حقيقة يا شيخ

الشيخ لا ، هذه ليس

الشيخ ناصر العمر: لا ليس ، من هذا الباب أقول لك أيضا ، أنا لا أدرى ما سر الخلاف يا شيخ ، أنا إلى الآن

الشيخ : عجيب

الشيخ ناصر العمر: نعم، ذلك طلبت من الشيخ وليد أن يتكلم أنا أخبرتك من قبل

الشيخ : مش معقول

الشيخ وليد : اللى حصل ان الخلاف يعنى يكاد يكون خلاف جزئى فى فهم ، ليست المسأله يعنى ، فى منحى ، فى شئ ،فى تقديم اولوليات ،ما تستطع انك تصوره ، يعنى ليس له ضابط ،ضابط معين ،ما استطعنا أن نصل لضابط معين فى هذا، يعنى منهج (بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) غير موجود الان، العدل و الانصاف .. يعنى

تعليق الشيخ : هذه آفة موجودة مع الأسف ، نحن بنقول انه القضية اليوم العالم الاسلامى بحاجة إلى تصفية وتربية

الشيخ وليد : نعم

الشيخ : التصفية يوجد شئ من الجهد الكبير من مختلف العلماء فى مختلف البلاد ، لكن تربية على الاخلاق الاسلامية، مع الاسف مفقودة من اكثر المسلمين الطيبين فضلا عن غيرهم ، لكن أنا أتصور انه

الوصول إلى عدم العدل لابد أن يكون تَقدمه أسباب أخرى .

فقد نرى مثلا غلوا من طائف فى قضية ما ،يقابل هذا الغلو من طائفة أخرى، بغلو آخر معاكس له، فهذا مما يساعدنا أن نكتشف السبب ، فأنتم ما عندكم يعنى شئ وصلتم إليه ؟

الشيخ ناصر :بالنسبة لما يخصنى - أتكلم عن نفسى - وأيضا حتى سمعت هذا من بعض الأخوان هكذا،لكن لعلى إذا تحدثت أمثل نفسى ، حتى لا أكون فهمت خطأ ، لأننى لم أفهم الحقيقة أن هناك فعلا خلاف يستحق هذه الضجة ، لم أتكلم بكلمة واحدة فى هذا الموضوع ، ألزمت نفسى بالسكوت ، فلم أرد إطلاقا ودافعت . نعم ، وقلت أننى أعرف بعد هؤلاء الذين تكلموا ، والله لو قابلته لقبلت رأسه ، لإننى لا أعرف عنه إلا الخير

الشيخ : ما شاء الله

الشيخ ناصر العمر: وضربت مثالا لا فى الشيخ ربيع . نعم فقلت القضية هكذا ولذلك أنا ملزم نفسى حتى لما صدر بيان الشيخ عبد العزيز ، معروف كلامى ووصلكم فى الشريط

أبو الحارث : أحسن من تكلم فى شخص بيان الشيخ ابن الباز هو اخونا ابو بدر جزاه الله خير يعنى ،انا سمعت اكتر من واحد رأيت انه من تكلم يعنى هو اخونا ابو بدر حقيقة ،ولا نزكى على الله أحد .

الشيخ ناصر العمر: ولذلك التزمت هذا الشئ ومن باب ، يعنى قلت ربما ، يعنى كنت اتمنى من الاخوة ، كنت اتمنى وبعضهم طلاب لى انهم اتوا إلى وانا موجود وسهل المواصلات بيننا والمناصحة ، وان كان أنا خطا فنحن متفقون على الاصل ، ومتفقون على المنهج

الشيخ : هو هذا

الشيخ ناصر العمر: ولنفرض مثلا انه حدث جدلا فى التطبيق مثلا ،نجلس ونتناقش ، ويفهم بعضنا من بعض

الشيخ هذا الواجب

الشيخ ناصر العمر:لم يحدث شئ من ذلك ، و لذلك رايت ان التزم بألا أتكلم ولا ارد ولا اناقش ، وجاءنى عدد من الطلاب يطلبون الدخول فى المناقشة ،قلت لا يا اخوان لعلها فتنة لها ظروفها واسبابها تزول عندما تتضح الرؤية لهولاء الاخوة

الشيخ : جميل

الشيخ ناصر العمر: باذن الله ، وانتم لا يخفى عليكم جزء من سبب المشكلة وهو ما حدث فى العام

الماضى ، وانا ممن تحدث فى القضية وربما يكون الشريط وصل اليكم او بعض الاشرطة ، فربما فهم بعضها على غير حقيقتها ،وربما هناك بعض الاخوة إلى غير ذلك ، قولى هذا لاننى لم افهم خلاف جوهريا يستطيع الانسان يقول انا فعلا أنا أحتاج اتراجع عنه ،وكلها كلام فيه مافيه ، فانا توقفت وهذا ما سمعته ايضا من غيرى فى هذا الجانب من غيرى من المشايخ.

الشيخ :هو الخلاف فى مسالة عرضت، واختلفت فيها وجوه النظر ،هذا ما ينبغى ان يوجد فجوة بين المتمسكين بمنهج واحد ، منهج الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح، لان الصحابة اختلفوا فنحن اولى ان نختلف ،لكن مايوصل الامر للشقاق وتهجم ، وربما اتهام بعضهم لبعض هذه هى المشكلة الكبرى

الشيخ ناصر العمر: ويا شيخنا من الاسباب التى تلمستها مما ينقل لى ، ان هناك فهم فى اصل القضية ، فى الاصل اتهام والله ان هذه الفئة ، وان فلان وفلان من هذه الفئة وأنا اقول ، انا قلت لمن قال هاتوا برهانكم هذا الكلام لا اصل له

الشيخ نعم

الشيخ ناصر العمر:: وحتى قلت من تريدون ان نجلس مع من مشايخنا ؟وان كنت افضل من اجلس معه ؟ اى واحد من علمائنا الموثوقين وكلهم موثوقون باذن الله نجلس معه

الشيخ : هذا هو الحق

الشيخ ناصر العمر: وممن والله ذكرت ذكرتكم انتم

الشيخ : هذا هو الحق

الشيخ ناصر العمر: قلت نجلس مع الشيخ

الشيخ : نعم

الشيخ ناصر العمر: نعم ، وليقل كلمته الفاصلة فى هذه القضية ، لكن هناك احيانا خطأ فى منشأ المشكلة لديهم

الشيخ وهو كذلك

الشيخ ناصر العمر: فإذا زال الاصل زال الفرع وما نشأ عنه ، اقول الاصل اصل القضية مبنية على خطا ،وما بنى على خطأ يتفرع من خطأ يا شيخنا، هذا هوجانب الموضوع ، ولذلك رايت قلت : ربما ما مر من احداث هى فتنة، وتعرفون الفتن هناك من يدخل بين الصحابة فى الجمل وصفين هناك من حدث

،دخل فيها شاردة

الشيخ: يصطادون فى المياه العكرة

ثم يكمل الشيخ ناصر العمر: وهذا ما اتصوره الان بدأت اتلمس أن هناك فئة ثالثة لها مكاسب ولها مصالح ، وكلمة الحق إذا قالها الانسان قد يكون لها ثمن احيانا ، وانا واثق باذن الله ان الحق سيتضح ، وهؤلاء إن شاء الله فيهم من هو سيرجع الى الحق ،والله من دلنى على حق سادعوله بظهر الغيب ، ليس فقط الرجوع إلى الحق فهذا أمر مسلم به والحمد لله ، ولكن مع ذلك سيظل يدعوله بظهر الغيب ، لانه دله على خطأ ، لو لقى الله سبحانه وتعالى وهو على هذا الخطا قضية اخرى ،هذا ملخص ما افهمه من الموضوع اما تفاصيله اما ملابساته ما عندى حقيقته ،ولذلك انا الآن نختلف على لا شئ

الشيخ : والله مشكلة هذه ، نحن كنا نظن سنستفيد من اهل مكة، أما نحن بعيدون نعتمد على الاشرطة ، ما يكفى هذا ابدا

الشيخ ناصر العمر: حتى الاشرطة يا شيخنا ، هناك مثلا ملاحظة انا اعطى مثال لنموذج واحد

الشيخ : تفضل

الشيخ ناصر العمر:"فقة الواقع" ألقيته فى المسجد وكان الشيخ موجود ، ثم ذهب الشيخ ،الذى كما قلت قبل قليل الذى يلقى إرتجالا قد ترد اشارة اوترد كلمة أو تفهم على غير ما اراد المتكلم ، خرج بعدها مباشرة كتاب هو فقة الواقع اخرجته ، وبينت وقلت انه اتصل بى بعض الناس ،وابدى بعض الملحوظات وبعض الاقتراحات ، فعدلت صحيح الملحوظات لا اتكرها وتجاوبت مع بعض الاقتراحات ، وشكرت للمؤيدين والمعارضين منهم

الشيخ : ما شاء الله

الشيخ ناصر العمر: فأخرجته، فإذا هوما دام خرج الكتاب فليكن النقاش على مافى الكتاب ، لأن الكتاب اتخرج ، وليس على كلمة القيت ، قد يكون فهم المستمع على غير مراد المتكلم

الشيخ : ممكن

الشيخ ناصر العمر يكمل: وقد يكون هذا أراد هذا وهذا أراد هذا ، فلذلك حرصت أن آتى ببعض النسخ الموجودة ، لعلها توضح بعض فى هذه القضايا ، وجزى الله خير من ..

الشيخ : يعنى انت القيت المحاضرة متعلقة بفقه الواقع ، ثم جاءتك ملاحظات واعتراضات ،وجرت مناقشات والى أخره، فما اقتنعت به منها اضفته

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : ثم طبعته

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : ممممم

الشيخ ناصر العمر: وموجوده ومطبوعة من اول هذة السنة

الشيخ : بعد الطبع ما جاءك شئ؟

الشيخ ناصر العمر: من بعد الطبع ما جاء شى

الشيخ : ما جاءك !

الشيخ ناصر العمر:: لان الملاحظات كانت فى نقطة اونقطتين ، فقلت فعلا ما كان من اللبس الذى يحدث فأزلته

الشيخ : جميل

الشيخ ناصر العمر: وقد وضحت ذلك ليس فقط إزالة ، بل وضحت فى المقدمة خلاف ما فهم أن أكون أخطأت ، قد يكون الخطا من المتكلم ، وقد يكون خطأ من السامع ، وقد يشتركان فى الخطأ

الشيخ : يعنى الآن نفهم انه لا يجوز الاعتماد على الشريط

الشيخ ناصر العمر: والله نعم ، انا اقول هذا ،خاصة من يعرف عنه أنه قد يفهم

الشيخ : هذا تؤيد قولى السابق ، ان نحن ما نسطتيع نفهم الواقع الذى نحن الان ندندن حول معرفة اسباب الفرقة من الاشرطة

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : لا نستطيع ، ولذلك توجهنا لاهل مكة

الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيك

الشيخ فنحن لا نزال نطلب معرفة السبب الحقيقى ،لان القضية ليس هو فى هذه النقطة فقط بالنسبة لفقه الواقع ،اظن انت حضرت كلمتى فى فقه الواقع ، لما كنا عند الاخ ؟ حضرت يعنى كلمتى؟ مش مهم مين السائل ،لابد الشيخ اطلع عليها

الشيخ ناصر العمر: والله اطلعت على مضمونها ولم اسمعها ، لكن بلغنى بنصها

الشيخ :جميل جدا ،فقصدى ان اقول أنه لا احد يناقش فى "فقه الواقع" لكن الذى نقل الينا ربما من

الشريط ، وما أدرى إن كنت أنت ولا غيرك ، لأن فى الحقيقة الأشرطة بالنسبة لي وخاصة بالنسبة لشيخوختى تكاثرت تكاثرت ، وتداخل هذا فى هذا ، فلم أعد أميز من القائل لهذه الكلمة ، هو هذا أو ذاك ،الشاهد : أنه كان هناك - وقلت أنا لبعض أخواننا أنه يمكن من حماس المحاضر يخرج منه مثل هذا الكلام الذى فيه مبالغة ، فى ذهنى -وما أدرى من هو القائل هو أنت أو غيرك ،ما أدرى المهم هو مناقشة الرأى المقول وليس القائل .

الشيخ ناصر العمر: بارك الله فيك ، نعم

الشيخ : أن الذى يعرف فقه الواقع لا يستطيع أن يتكلم يعنى فى العلم وفى الفتاوى ،إلا ما يكون إيش ؟ عالما بفقه الواقع ،فأنا فى زعمى ، وأؤكد فى زعمى ، أن هذا فيه مبالغة ، لأن فقه الواقع لا يتعدى ولا يتجاوز أن يكون من الواجبات الكفائية ، إن قام به بعض سقط عن الباقين . فربما بعض الناس الآخرين اللى ما عنده الرؤية العلمية المطاطة ، الطويلة الأمد المقرونة بالصبر ،أنه مجرد ما يسمع الكلام اللى فيه شئ من المبالغة بيثور،ما بيحاول مثلا أن يفكر لعل هذا يقصد غير ما يؤدى إليه لفظه، ويقال هنا : اللهم بنيته لا بلفظه إلى آخره ' مش كل الناس عندهم هذه السعة .

الشيخ ناصر العمر: هذا صحيح

الشيخ : ومن هنا بقى بيجى إيش ؟ الأخذ ،الرد والخلاف يتسع ويتسع ، وبخاصة كما أشرت آنفا أن يكون هناك أناس يصطادون فى الماء العكر، ويتربصون بكل من الفريقين الدوائر ،فتكبر المشكلة وتكبر ،وهى ما تستحق هذا كله ،لكن هناك أشياء أخرى غير قضية فقه الواقع

الشيخ ناصر العمر: لا ، أنا ذكرت نموذج يا شيخ ، أنا ذكرت هذه القضية كنموذج من مواطن الخلاف ، لكن لا مانع أن نسمع جميع القضايا

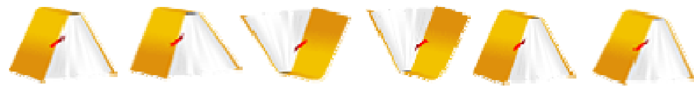

أخوة الإيمان والآن مع مجلس آخر

الشيخ : هنا يا أبا بدر

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : أنا قرأت الصفحة الثامنة والعشرين ، بدا لى كملاحظة تبقى فى ذهنك إن شاء الله ، ثم إن بدا لك الصواب فيما ذكرنا تعدل ، كل ما ذكرت طالب العلم فى هذه المسألة تحذف طالب العلم وتخص

الموضوع ببعض العلماء وليس بكل العلماء

الشيخ ناصر العمر: أنا ذكرت هذا للشيخ وليد ، وقلت اعمل إحدى الطريقتين

الشيخ : إحدى طريقتين !! إتفضل

الشيخ ناصر العمر أبا بدر : أما هذا التحفظ الذى ذكرت بأن أقول قال شيخنا كذا وكذا ، ولو بقيت على حالها وأبين مرادى ، أو قد أرجع وأحذفها وينتهى الموضوع

الشيخ : أنا أرى هذا عدل ، كلامك هذا عدل ، لكن أرى من الضرورى أن تفكر لتستغنى عن أن تنسب القول إليّ ، وهذا إنصاف بلا شك لكن الأولى أن تفكر فى الموضوع وأن تتبناه أنت ، ثم إذا أضفت إلى ما تبنيته وقلت إن هذا فلان رأيه كذا ، ما فى عندى أى مانع ، أما إن تبقى العبارة كما هى ، وتقول إن فلان يقول كذا ، فأرى أنه هذا فيه شئ من الضعف بالنسبة إلى علمك

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : فأرى أن تعزم وأن تجمع أمرك وتفكر فى مثل هذه القضايا ، بحيث يترجح منه صواب هذا الرأى وتتبناه ، ثم إن شئت عزوته إلى من سمعته منه ، كما نقول نحن لبعض إخواننا الذين يستفيدون من دروسنا بل ومن كتبنا ، ومع ذلك فحينما يعرضون بما أستفيدوه ، ما يظن القارئون لكتابهم إلا أنه من علمهم . فنقول لهم يقول أهل العلم : " من بركة العلم عزو كل قول إلى قائله " ، ولذلك فأنا أشكرك على هذا العزو ، لكن أحب لك الأفضل

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : ولعلها وضح لك هو الأفضل على الأقل فى وجهة نظرى واضح؟

الشيخ ناصر العمر:نعم واضح يا شيخ

الشيخ : جزاك الله كل خير

الشيخ ناصر العمر: وحقيقة إلى الآن أنا مقتنع بما ذكرت لكن بقيت نقطة أنا إن أبقيتها فأنا عندما أوجه الحديث إلى طلاب العلم وللعلماء ، لاننى لا أشعر أن هناك فرقا كبيرا أحيانا ، لأن طالب العلم اليوم هو عالم فى الغد إن شاء الله

الشيخ : إن شاء الله

الشيخ ناصر العمر: فمن هذا الباب عندما أبقيتها ليبقى أيضا فرض كفاية على طلاب العلم ليستعدوا أن يكونوا علماء وهم يستعدون من هذا الباب فقط

الشيخ : هذا صحيح ، لكن ما أرى هذا له علاقة بهذا على كل حال الرأى لك

الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيك يا شيخ

الشيخ : ليس لى إلا التذكير فقط

الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيكم

الشيخ : الله يحفظك

الشيخ ناصر العمر: سأضع إن شاء الله مقدمة وقلت الشيخ وليد مقدمه وأبين فيها توجيها تكم وما توصلنا إليه ، وأضع المقدمة وأشير إلى بعض النقاط

الشيخ : جزاك الله كل خير ، وبارك فيك، هنا تقولون " ومن هذا المنطلق وجدت أن جهلنا بواقعنا سبب رئيسى من أسباب مصيبتنا وأيقنت أن فقه الواقع علم هجره الكثير من طلاب العلم ،ورواد الصحوة" أقول فى هذا الكلام مبالغة شديدة، لا توصى حريص ، أنا معك على الطريق ، فأقول :ربنا عز وجل حين قال: { إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ} يعنى إذا قمتم بما فرضه الله عليكم من الأحكام الشرعية نصركم الله على عدوكم ، أنا أعتقد أن السبب الرئيس على حد تعبيرك-ليس هو الجهل بالواقع من الكثيرين ،خاصة حينما تنسب ذلك إلى طلاب العلم . السبب الرئيسى هو جهل المسلمين بدينهم ، بارك الله فيك ،ابتداء من العقيدة ، إلى فقه ،إلى السلوك . هذا هو السبب الرئيسى ، ولذلك فليس من الحكمة فى شئ مطلقا أن نعظم الحقير الصغير والعكس بالعكس تماما .فإن نرفع من شأن هو من فروض الكفاية فنجعل السبب الرئيسي إذا صح هذا التعبير هو ما أصاب المسلمين من ذل وهوان ، وسيطرة الكفار على القسم الأكبر من بلادهم ، وسيطرة الفساق الحكام على حكمهم و..و..و إلى آخره ، وإنما هذا سبب من الأسباب ، وليس سببا جوهريا رئيسيا ، هذا أيضا لعلك تلقى النظر ،أيضا قلتم ثم ألقيتها فى محاضرة عامة ، طبعا أنت المؤلف وأنت تذكر ما قبل هذا الكلام وما بعده فالحر تكفيه الإشارة ، فحينما أنا أسمعك قولك :ثم ألقيتها فى محاضرة عامة تعرف ماذا تعنى بهذا الكلام ، فلست بحاجة إلى أن أسمعك ما قبله وما بعده أليس كذلك؟

الشيخ ناصر العمر: بلى بلى

الشيخ : أحسنت، أنا أقول بارك الله فيك، مثل هذه المسألة لا يجوز إثارتها فى المحاضرات العامة ، وهذا أيضا لعلك تفكر فيها . يعنى مثل هذه البحوث يصلح بحثا مع طلاب العلم الأقوياء، أما أن تثار هذه

القضية فى محاضرات عامة ، فهذه أعتقد أنها من أسباب أزدياد البلبة والقلقلة فى نفوس الطلبة أنفسهم ، فضلا عن العامة الذين تنتقل إليهم عدوى الخلاف بين طلبة وآخرين .

الشيخ ناصر العمر: فلتسمحلى هنا يا شيخ

الشيخ : اتفضل

الشيخ ناصر العمر: يا شيخنا

الشيخ : نعم

الشيخ ناصر العمر: أقول إذا كان هذا الأمر إتفقنا على أنه فرض من فروض الكفاية

الشيخ : نعم

الشيخ ناصر العمر: وقلنا أنه إذا قام به البعض سقط عن الباقى ،والبعض هم من العلماء

الشيخ : نعم نعم

الشيخ ناصر العمر: أقول إذا كانت هذه القضية ، لو كانت هذه القضية مسلمة عند العلماء وعند طلاب العلم ، وعند العامة ، لكن نظرا لجهل الناس بها أصلا ، فهناك من أصلا ينكر أنها فرض كفاية ومن لا يرى ذلك ، فبيانها وإيضاحها ، حق من حقوق العامة ومن حق طلاب العلم أيضا أن أبين لهم أن هذه القضية من فروض الكفاية .

الشيخ : ليست كذلك ما أرى أنا ، مدام اتفقنا أنه من فروض الكفاية ، فرض الكفاية لا يجب على عامة المسلمين يا أستاذ ، هذا يجب على خاصة الخاصة هذا النوع من العلم ،لو كان هناك مثلا علم " ماذا يسمى ؟ فسيولوجيا "

أبا بدر : نعم

الشيخ : علم فسيولوجيا ، علم ضرورى ،لكن مالنا والعامة نقعد نشغل بالهم بعلم اسمه فسيولوجيا ،ونقعد نشرحلهن ونوضعلهن أصول وقواعد وإلى آخره ، وهذا العلم إنما يجب على طائفة قليلة من عموم المسلمين ،وأقول هذه المحاضرة تصلح بينك وبين أمثالك من العلماء ، وإذا أعتبرت هذا وإذا أعتبرت هذا مبالغة منى

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : فأنا أقول من طلاب العلم الأقوياء مثلك

الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيك

الشيخ : ممن لا يرون رأيك هذا ، هذا يفيد معهم ، أما محاضرة عامة ! أنا لا أزال عند رأيي ، وعلى كل حال أرجو أن تعيد النظر

الشيخ ناصر العمر: أنا أسألك سؤال آخر يا شيخ

الشيخ : اتفضل

الشيخ ناصر العمر: أنا علمت أنكم الآن ، علمت انكم سؤلتم سؤال عن فقه الواقع وأجبتم كما تذكرنا أمس فى أشرطة وتحدثتم عن ذلك

الشيخ : نعم

الشيخ ناصر العمر: وسيكتب فى ذلك رسالة أو كتاب ، أليس هذا يعتبر رسالة عامة ؟

الشيخ : لا لا

الشيخ ناصر العمر: وانتشرت الأشرطة

الشيخ : لا

الشيخ ناصر العمر: لا أعنى المقارنة بينكم وبينى

الشيخ : ولو قارنت ، الجواب : لا ، والجواب على المثل العربى القديم

الشيخ ناصر العمر:: نعم

الشيخ : " قال الحائط للوتد لما تشقنى ؟ قال : سل من يدقنى " ، أنت السبب

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : أنت لما ألقيت هذه المحاضرة على عامة المسلمين ونتج من وراء ذلك ، أنا الآن يعنى أزداد إيمانا بظنى السابق نتج من وراء ذلك إختلاف بين الطلبة

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : بإعترافك أنت قلت أنفا كذلك

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : آه ، فلما أنت أثرت الموضوع أمام الناس جميعا ،فحينئذ غيرك مما يوافقك فى أصل الموضوع لا فى تفصيله إن لم أقل تفاصيله ، فهو مكره أخاك لا بطل ، فهو مضطر الآن أن يعدل من موقف هذا الأخ فى الغيب كان.

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : ، ثم صار أخا فى الشهود والحمد لله

الشيخ ناصر العمر: الحمد لله

الشيخ : فإذن ، لا يستويان مثلا فلست لك حجة فى هذه الحالة

الشيخ ناصر العمر: جزاكم الله خير

الشيخ : وإياك ، أنا عندى تعليق سطر أو أقل من سطر ، قلت :" انظر فقه السيرة للغزالى فقد صحح الألبانى هذا الحديث"

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : أقول هذا خطأ فى التخريج ، يجب أن يقال إنظر تخريج فقه السنة للغزالى ،فقد صحح الألبانى هذا الحديث

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : أما أنظر فقه السنة لا ، أنظر تخريج فقه السنة

أبو الحارث : فقة السيرة وليس السنة .

الشيخ : عفوا فقة السيرة ، فها أنت قلت : انظر فقه السنة للغزالى ، فلعله سقط إما من الطابع أو الكاتب

الشيخ ناصر العمر: لا ، من الكاتب

الشيخ : يعنى أيا كان ، المهم الآن هذا يضاف فى كل تخريج ، وجزاك الله خير

الشيخ ناصر العمر: يعنى هنا يا شيخنا ، ماذا لو فهمت الفرق بدقة؟ أنا أريد أن أفهم الفرق بين الأمرين بدقة ، ما الذى يترتب على الفرق بين الكلمتين ؟

الشيخ : أنا أذكر لك الفرق ، إذا قلت كما قلت : إنظر فقه السيرة للغزالى أى إنه هذا الحديث مذكور فى فقه السيرة

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : وقد صحح الألبانى هذا الحديث لا يفهم القارئ أن هذا التصحيح هو معلق على فقه السيرة للغزالى ب، بينما إذا ذكرت الواقع أى نعم انظر تخريج فقه السيرة فالذهن لأى قارئ مهما كان ذكيا أو بليدا أو مغفلا أو.. إلى آخره ، لا يستطيع أن يفهم إلا الذى أنت أردته فى نفسك على العكس مما هو فى الواقع الآن ، لا أقل من أن يتوقف قليلا ويتساءل أين هذا التصحيح ، آه الذى يعرف أن فقه السيرة للغزالى عليه تخريج الألبانى ، إذن مفهوم تخريج الألبانى

الشيخ ناصر العمر: فهمت بارك الله فيك

الشيخ : وبارك فيك أيضا والآن والان يبدو لى شئ آخر وهذه مصيبة النفوس التى كنا نتحدث عنها اليوم ، فى الوقت الذى كان الغزالى هذا قد أشاد بالألبانى ، ورفع من شأنه وعلمه فى علم التخريج والتصحيح و التضعيف فى مقدمة الطبعة الرابعة، إذا به تحركت به نفسه ، إذا به يطبع طبعة جديدة وعلى بعض أحاديثى تعقيبات ، ما أدرى لا أستبعد أبدا أن يكون أستأجر واحدا من هؤلاء المحدثين ، وقال له أكتب إيش فيه تعقيبات لك خاصة والذين يعنى يتوجهون لتعقب الألبانى بحسن النية أو سوء نيه فربنا حسيبهم ، فبدأ يكتب تعقيبات على تخريج الألبانى فإذن ربما يأتى يوم - إن لم يأتى هذا - أن يطبع فقه السيرة بدون تخريج الألبانى ، وكل يوم كما تعلم أنت المطابع تنتج مؤلفات كثيرة وكثيرة جدا ، فلو فرضنا أن طبعة من الطبعات كتب الغزالى تعقيبا - سواء بقلمه أو قلم من كلفه -على هذا الحديث الذى صححته أنا

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ : فياتى آخر يقول : لا ، هذا ضعيف ، مثل هذا صاحبنا وهوحسان هذا عبد المنان ، فقد يأتى إلى أحاديث صحيح البخارى أنا كنت قد صححته ، لأنى أولا وجدته فى صحيح البخارى ،وما وجدت فيه علة تقدح فى صحته ، فيأتى هو ويكتشف بجهله علة ،فيقول هذا ولو رواه البخارى فهو ضعيف ، أما لو كان فيه تخريج فقه السيرة يبقى هذا

الشيخ ناصر العمر:إن شاء الله

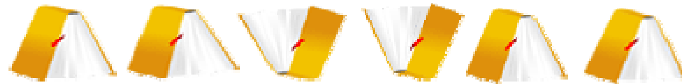

الشيخ : منك وحينئذن وأنا أنظر فى جوابك ، وإذا قلت إحداهما أسألك أيهما ؟ شايف كيف عم ابصرك أنا ، مش عم أناخنك

محاور : لا يا شيخ ، جزاك الله كل خير

الشيخ : جزاك الله خير ، فالآن هذا الكاتب سواء كان ابو بدر او غيره ، هل عنى السريتين التى أنت عبرت عنهما بقد وقد ؟ أم أراد إحداهما ؟

محاور : طب شيخنا يعذرنى إذا جاوبت هو الكاتب نفسه وتصحح لى ،أو هو يصحح

الشيخ : إيشلون نعذرك ؟ أنا أطلب منك جواب

محاور : أنا أجاوب شيخنا

الشيخ : الإجابة على طريقتك أم على طريقتى؟

محاور : شيخنا فيه مصطلح يختلف

الشيخ : يا أخى أسالك الآن ، سبحان الله ، اسألك تجاوب على طريقتى أم على طريقتك ؟

محاور : على طريقتك إن شاء الله

الشيخ : جزاك الله خير ، إذن ما هو سؤالى ؟

محاور : سؤالك أن أجيب بنعم أو لا حول أى طريقة أراد الكاتب

الشيخ : لا ، لم يكن هذا ، هل أراد السريتين أم إحداهما ؟

محاور : هنالك خلط شيخنا فى المسألة

الشيخ : إيش الخلط ؟

محاور : لأنه أنا كثيرا ما سمعت من الأخ على

الشيخ : يا أخى دعنى وعليا الله يهديك ، عندك كلام مؤلف الرسالة هذه .

أبو الحارث (الشيخ على) : هذا شيخنا أفضل ، ذاك كلام مؤلف الرسالة هذه

الشيخ : أنا لا أعرف كلام مين؟ هذه السياسة الشرعية

أبو الحارث (الشيخ على): بتقول كلام الحمد لله يعنى للقول مش للقائل

الشيخ : ولذلك فدعنى وعلى ، كشخص أمامك ، اى كلامه امامك

محاور : نعم

الشيخ : هذا الكاتب الذى كتب الكلام إما أن يريد السريتين وإما أن يريد واحدة منهما ، لا تؤاخذنى لثالث مرة أو لأكثر تضطرنى أن أعيد كلامى الواضح كالشمس فى رابعة النهار

محاور : نعم

الشيخ : فهل تضطرنى أن أعيدها رابعة وخامسة ؟ قل لا إن شاء الله

محاور : لا يا شيخنا إن شاء الله

الشيخ : إذن عندك جواب ؟

محاور : عندى جواب شيخنا

الشيخ : على طريقتى ؟

محاور : إنه أراد جميع السرية يعنى ينفى جميع السرية هذه وتلك ، الدليل على ذلك

الشيخ : لا.. أنا بحاجة لدليل؟

محاور : نعم شيخنا

الشيخ : إتفقنا على هذا قلت إذا أجبت بجواب ، وكنت بحاجة أنا لتفصيل فأنا أطلب منك ، لو أردت أن لا تفصل ، أما إذا شعرت أنى لست بحاجة ، لماذا أنت تريد أن تقدم إلى طعاما ، غذاءا أنا لست بحاجة إليه

محاور : صدقت

الشيخ : جزاك الله خير

محاور : وأنت كذلك

الشيخ : الآن ،أنا أقول إن كان يريد ما قلت آنفا ومانسبته إليه فهو مخطئ ، وهو أمامك الآن ، شو رأيك أنت معى ولا على ؟

محاور : لا يا شيخنا معك

الشيخ : سبحان الله ، ! ليش أنا معصوم ؟

محاور : لا شيخنا

الشيخ : طيب أنا هسألك سؤال ، ورطت حالك فيه إنت معى فى كل ما أقول ؟

محاور : فى هذه المسألة

الشيخ : مش معقول

محاور : لا ليس معقول

الشيخ : آه هذا هو

محاور : الله يجزيك خير على هذه الدقة ، يعنى استفدنا إن شاء الله

الشيخ : نعم

محاور : على هذه الدقة

الشيخ : الآن أنا اقول: أنه إن كان يقول كما قلت فهو مخطئ ، إتفقت أنت معى وانا معك ولا لأ ؟

محاور : نعم شيخنا

الشيخ : إذن المحاضرة التى كان بدك تلقيلى إياها ، أو الدليل اللى كان بدك تقدملى إياه أنا بحاجة إله ؟

محاور : لا ، ليس بحاجة إله

الشيخ : الآن تأخذ مثال من طريقة مناقشتى لصاحبك مراد وحسان وإلى آخره ، أنا عندى خطة فهمتها من كتاب الله ومن حديث رسول الله 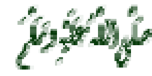

محاور : صلى الله عليه وسلم

الشيخ : فهاى أنت أتفقت معى وأنا أتفقت معك ، بآقرب الطريق

محاور : نعم شيخنا

الشيخ : لماذا ؟ لأنك طاوعت الحق

محاور : نعم

الشيخ : فالآن أى هو موجود يا ترى هو المخطئ ويعترف بخطأه ،ولا راح يقول لا هاللى فهمه هو منه ليس من الكتاب ،وإنما مما اردت تفصيله آنفا ، فها أنت وإياه

محاور : اتفضل يا شيخنا

الشيخ : نعم

أبو الحارث (الشيخ على): بدك كلمة ورد غطاها

الشيخ : لالا ، أعطيه الكلام إله حتى يتوب كما قال ، خلاص إقرأ

الشيخ : وعليكم السلام ، أهلا مرحب

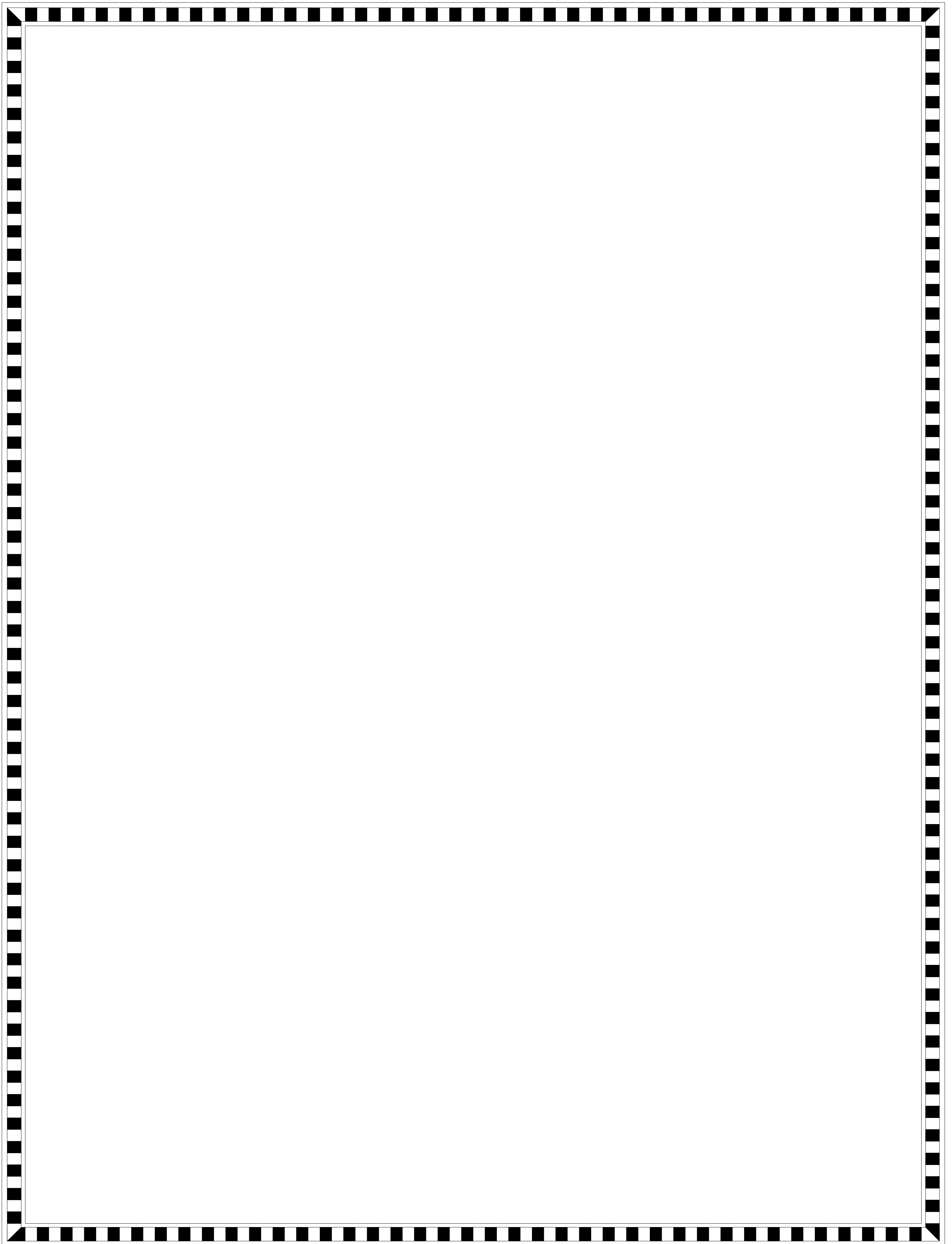

الكتاب :الهدى والنور رقم (609)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد:
فهذا احد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الالبانى – حفظه الله – ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن احمد ابو ليلى الازهرى.
أخوة الايمان والان مع الشريط التاسع بعد المائة السادسة على واحد .
النهى التام عن القيام للقادم
الشيخ : لقد عرفوا ان هذا القيام اولا هى وسيلة نفاق اجتماعى وليس وسيلة اكرام بدليل ان المسلم الصالح الدين اذا دخل المجلس لا احد يقوم له ولا احد يأبه له على العكس من ذلك اذا كان هناك شخص وجيه وقد يكون من فساق القوم فتجد الناس يقومون له قياما ايش هذا القيام؟ يقولك هذا عادى من باب الاكرام لماذا لاتكون هذه العادة الشاملة لكل مسلم سواء كان ذا جاه أو ليس كذلك فاذا هذا ليس وسيلة اكرام وانما هى وسيلة رياء و نفاق ففى اى مجتمع شاع فيه النفاق بكل أشكاله وأنواعه وأساليبه هو هذا الذى يشيع فيه مثل هذه الوسيلة ثم تسمى لتسليكها ولتبريرها وتسويغها تسمى بعادة من أجل الاكرام والاحترام هذا شيء.
شيئا ثانى حينما تسرى هذه العادة فى مجتمع ما ثم يقع وهو ليس من أمر الواجب اتفاقا اذا قيل بأنه أدب فلا أحد يقول بأنه واجب ولا أحد يقول بأنه سنة مؤكدة أكثر ما يمكن أن يقال اما سنة مستحبة من باب اكرام القادم طيب وهم هؤلاء انفسهم معنا فى أن المسلم يجب ان يفرق بين ما هو واجب أو فرض وبين ما هو سنة أو مستحب والتفريق يكون بعدم الاهتمام بما هو مستحب كما نهتم بالواجب فاذا لم يقم أحد الحاضرين لهذا القادم ماذا يصير فى نفس القادم لاشك انها تغلى وتثور وتفور وما الى اخره لماذا ؟ لاننا عودناه على هذا القيام الذى لم يكن عليه العصر الاول و أوقعناه فى مخالفة للنبى – صلى الله عليه وسلم – فى الحديث الاول (من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار) اذا اعتيادنا لهذه العادة يفتح بابا لالقاء المحبين لهذه العادة ان يتبوأوا مقعدهم من النار لانهم سوف ينكرون على الذي لم يقم أشد الانكار وهذا لابد أن يكون له حد يعنى حوادث و وقائع كثيرة وأنا كما يقال حين أنسى فلن أنسى لما كنت

تلميذا فى المدرسة الابتدائية كان معلم الصف وهو كان مختصا فى تدريس اللغة العربية والتاريخ الاسلامى كان اذا دخل الصف وربما تكون هذه العادة حتى لا أنفى بعض المدارس يكون هناك عريف صف يقف أمام الباب قبل ما يدخل الاستاذ فلما يروه قادما يقول للطلاب تهيئوا وهذا اشعار بأنه المعلم أو الاستاذ داخل فاذا دخل قاموا له قياما يكون احيانا فى نزاع بين أحد الطلبة والاستاذ اما بحق أو بباطل فأحد التلامذة اللى بينه وبين الاستاذ عداء شخصى لا يقوم له لكن هو يعلم أنه اذا لم يقم له أهانه بل وربما ضربه فماذا يفعل ؟ يتخفى هكذا وراء الطاولة لكى لا يراه والاستاذ ما يخفى عليه أو يتطاول هكذا ينظر هكذا فيكشفه يقول له أخرج والله لا أزال كأنه الان يضربه بيده برجله لماذا لانه لم يقم للمعلم وشوقى ماذا يقول؟

قم للمعلم واعطه التبجيلا كاد المعلم ان يكون نبيا

احد الحاضرين: رسولا

الشيخ: هذا الشعر (نعم رسولا) هاهاهاها فالشاهد ان اتخاذ هذه الوسيلة للاكرام كما يزعمون لها اثار سيئة جدا فى المجتمع وهذه بعض تلك الاثار انما تطبع كثيرا من المسلمين على حب القيام فاذا ما وقعوا فى هذه المحبة هددهم الرسول – عليه السلام – بقوله (فليتبوأ مقعده من النار) من هنا يبدوا لى فقه دقيق لمعاوية ابن ابى سفيان – رضى الله عنه – فى هذا الحديث ذلك لان الحديث عند عامة العلماء والشراح انما يستدلون به على تحريم حب الداخل للقيام من الجالسين وكفى بينما معاوية – رضى الله عنه – لفت النظر ان الحديث ايضا يدل على ان الجالسين لا ينبغى أن يقوموا للداخل هذا ظاهر الحديث كما يقول الجمهور يعنى ينهى الداخل ان يحب القيام كذلك ما جاء فى سنن الترمذى وغيره انه دخل مجلسه ذات يوم وفيه اثنان من العبادلة أحدهما صحابى وهو عبد الله بن الزبير والاخر تابعى وهو عبد الله بن عامر فقام له أحدهما ولم يقم له الاخر فنهاه بماذا احتج عليه؟ بهذا الحديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار) قد يستغرب من لم يسمع باب سد الذرائع أولا فقاعدة فقهية والسبب السابق انفا ما صلة احتجاج معاوية بهذا الحديث على الذى قام له فقهه هو ما ذكرناه ءانفا كأنه يقول له بلسان الحال يا فلان أنت حينما قمت لى اكراما واحتراما وتعظيما فستدفعنى بعادتك هذه على حبى للقيام وسيأتى يوما ما اذا لم تقم لى وقعت فى الوعيد المذكور فى الحديث السابق (فليتبوأ مقعده من النار) فاذا من باب سد الذريعة لا ينبغى للناس ان يتخذوا هذه الوسيلة وسيلة للاكرام وختاما أقول كما بدأنا الكلام وكل خير فى اتباع من سلف وكل شر فى ابتداع من خلف والحديث الحقيقة يعنى له بسط طويل وهناك اشرطة ولا حاجة الان .... بأكثر مما سبق لكن حسبى ان اذكر بقصة ابن بطة العالم المحدث الحنبلى حيث كان يكره

هذا القيام أشد

الكراهة حتى انه يبدوا انه كان يصرح بالتحريم فنزل ذات يوم الى السوق ومعه صاحب له شاعر فمرا بعالم وهو جالس فى عمله وهذا من هدى علماء السلف أنهم كانوا اصحاب مهنة يعتاشون بها ويبتعدون عن وظائف الدولة لانها فى الغالب تكون قيدا وغلا الشاهد فقام له ذلك العالم وهو يعلم انه يكره هذا القيام فبادره ببيتين من الشعر قائلا:

لا تلمنى على القيام فحقى حين تبدوا لا أمل القيام

أنت من أكرم البرية عندى ومن الحق ان اجل الكرام

هذه فلسفة هؤلاء الناس الذين قالوا هذه عادة اكرام ابن بطة كأكثر العلماء لا يحسنون الشعر لكن صاحبه الشاعر اولا شاعر و تلميذ بار له ويعرف فقهه فقال له اجبه عنى قال على البديهة:

انا ان كنت لا عدمت ترعى لى حقا وتظهر الاعظام

فلك الفضل فى التقدم و العلم ولسنا نريد منك احتشاما

فاعفنى الان من قيامك هذا اولا فسأجزيك بالقام القياما

وانا كاره لذلك جدا ان فيه تملقا واثاما

واذا صحت الضمائر (وهنا النكتة البالغة جدا)

واذا صحت الضمائر منا اكتفينا من ان نتعب الاجسام

كلنا واثق بود اخيه ففيم انزعاجنا وعلام؟

هذه هى العبرة التى يجب ان ننتهى اليها ونبتعد عن الوسائل التى تهدمها (بسم الله) ولنا صديق فى دمشق بهذه المناسبة اصحاب مكتبة من المكتبة العربية الاعجمية احمد عبيد وحمدى عبيد وتوفيق عبيد ثلاثة اخوة افاضل ماتوا الى رحمة الله المهم احدهم كان قريبا جدا من الدعوة السلفية له رسالة صغيرة اسمها الاحاديث الصحيحة استخرجها من صحيح البخارى حدثنى حدثنى مرة قال دعينا الى حفل من حفلات الكبار هؤلاء قال فأجلسونى فى الصف الثانى وبدأ الحفل يكتمل وقبل ان يكتمل بدأ الرؤوس يدخلون سرعان ما شاعت اشاعة الان يأتى الامير الفلانى فالتفت الانظار الى الباب الكبير دخل الامير وقمنا وبقينا قائمين حتى جلس فى صدر المكان فجلسنا بعد قليل شاعت اشاعة اخرى الان يأتى الباشا فلان توجهت الانظار الى الباب الكبير دخل الباشا قمنا شوية الان يأتى الوزير الفلانى دخل الوزير قمنا قال ما شعرت فى نفسى الا انى قائم قاعد كأنه تحتى نابض أو زمباق يعنى قال قلت فى نفسى والله هذه شغلة طويلة ما بيرحنا الا ان نأخذ بالسنة التى سمعناها من فلان فجلسوا هذا واقع الحفلات كلها هذا كله نفاق

اجتماعى مع ذلك من باب السياسة ومن باب المداراة تشرع باسم الاستحباب هذه الوسائل ثم هو يتحفظ فيقول انا اعلم ان المسألة خلافية وما الدليل الشرعى فيها يلجأ الى الاحتجاج بقول عالم فاضل ويجعله قدوة له وهو ينهى الناس ان يقلدوا عالما ما نحن لا اقول نحن معه نقول هو معنا فى النهى عن التقليد ولكن نحن عندنا تفصيل تقليد امر لابد منه فى حدود معينة لكن مع ذلك (يأيها الذين امنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون) فالان مثل هذه المسألة ما يليق بمثل هذا الاستاذ ان يدور عليها وينحى منحى قول من اهل العلم قال بتجيد هذا الشيء بل باستحبابه حين ادخله فى باب مكارم الاخلاق وقد قال عليه السلام (انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق) فعليه ان كان لم يدرس

المسألة بأدلتها الشرعية ان يدرسها قبل ان يتبنى رأى الشيخ الفلانى وان كان قد درسها فكان عليه ان يبين الدليل الشرعى الذى يجوز له اتخاذ هذه الوسيلة وسيلة اكرام وادخالها فى باب مكارم الاخلاق وهى فى العهد الاول لم تكن كذلك لابد من هذا لكنه استروح الى قول احد العلماء الافاضل ومشى الموضوع من باب ان هذا من باب مزالق طلاب العلم اى يقول قال بنى ءادم هذا خلاف السنة لا السنة تختلف باختلاف الزمان والمكان هذا معنى الكلام وان كان هو لا يصرح بذلك .

السائل: انت تذكر انه ذكر هذا المثال تحت عنوان وهو التاكد من ان هذا الفعل سنة ثم ذكر الكلام فهو كما تفضلتم يعنى لا يعتبره سنة .

السائل: (كأنه يعطى الشيخ كوبا من الليمون).

الشيخ: اذا كانت حلاوته تغلب حموضته فهو مقبول عندى اما العكس ما اريده .

السائل: ارجوا ان يكون كذلك هو من عندى .

الشيخ: اذا سيكون حلو من حلو ان شاء الله.

السائل: بارك الله فيك جزاك الله خير.

السائل: ما سمعنا الناحية العلمية.

الشيخ: لا يعنى ما المسألة هذه

السائل: الظاهر يعنى شيخنا ما ادرى الظاهر انه الان بيحين الغدا فبلاش الان .

الشيخ: اذا استراحة ...... لكن تسمح انت اذا كان واحد عنده سؤال مختصر .

لفظة أهل السنة والجماعة مطاطة والافضل التسمى بالسلفية

السائل: عودة الى كلام الدعوة السلفية والتسمى بالسلفية .

الشيخ: نعم.

السائل: هناك الان من اصبح يقول ايضا شيئا جديداغير كلمة المسلمين يقول الان نقول اهل السنة والجماعة فهل يجب عليهم اللفظ السابق ؟

الشيخ: قد اوردناه على الدكتور ناصر العمر قد اوردنا عليه هاالاعتراض قلت له السنة والجماعة كلمة مطاطة يدخل فيها الماتوردية والاشاعرة وأهل الحديث وانتم تقولون بأن هؤلاء عندهم انحراف فى العقيدة فيما يتعلق باصفات الالهية فلذك لايجوز فى رأينا استعمال هذه الكلمة للكلام الذى حكيناه هنا ءانفا مع شيء من الايجاز هناك لكننا وان لاحظت هذا الاستعمال فى أكثر من موطن من كتب اخوانا هؤلاء وخاصة فى مجلة السنة التى ينشرها محمد سرور وشعرت بأن هناك اشعار بتمييع الدعوة السلفية القائمة على اساس الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح وادخال كل طوائف المسلمين على الاقل من المذاهب الاربعة فى دائرة اهل السنة والجماعة فقلنا لهم لا هذه الكلمة يدخل فيها من يخالفنا فى عقيدتنا السلفية فنفس الكلام الذى سمعته ءانفا يرد على هذه الكلمة اى لايكفى ان نقول مسلم على الكتاب والسنة لا يكفى ان يكون مسلم على منهج ايش؟ على منهج اهل السنة والجماعة لانهم كما يقولون :

وكلا يدعى وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك

واذكر جيدا اننى قلت فى بعض المجالس ولعل منها مجلسى مع الاستاذ عبد الحليم المصرى الذى سبق الاشارة الى مناقشتى اياه قلت له لا تجد فى كل الطوائف الموجودة حتى ممن ينتمون الى اهل السنة والجماعة يجرؤون على ان يقولوا انا سلفى بل ان يقولوا على منهج السلف الصالح يأبون علينا هذا يقولون كتاب وسنة لانهم انا اعتقد هذه العقيدة ولعله لاول مرة افصح بها كما لا يكفى الاعتماد على القران لان السنة مبينة للقران كذلك لايكفى فى اخر الزمان ان نعتمد على الكتاب والسنة لان منهج السلف يبين الكتاب والسنة ايضا واضح؟

السائل: واضح.

____

التفصيل فى لفظتى الطائفة المنصورة والفرقة الناجية

السائل: الطائفة المنصورة و الفرقة الناجية هل هما كلمة واحدة ام بينهما عموم وخصوص وما هو رأيكم فى هذا؟

الشيخ: ما تم البحث فى الطائفة بل انا كنت الح على اخينا هذا خالد بان لا يخلط الموضوع كان موضوعنا بين الفرقة الناجية والغرباء اما البحث حول الطائفة المنصورة فلم يجرى البحث انا اعتقد ان الطائفة المنصورة اما ان تكون منصورة بالحجة والقوة كما هى طبيعة هذه الطائفة

المنصورة دائما وابدا واما ان تكون منصورة بالجهاد والقتال كما هو منصوص فى بعض الروايات كما لعلكم تذكرون معى فحينئذ نفس الطائفة المنصورة تارة من يكون منها يلحق بالفرقة الناجية وتارة يلحق بالغرباء واضح هذا الكلام ؟

السائل: اما هذه واما تلك.

الشيخ: اى نعم.

السائل: اى موزع بين الامرين.

الشيخ: اى نعم.

رمى السلفيين بالغلظة

السائل: طب شيخنا فى مباحثات الاخيرة رموا السلفيين بالغلظة وعدم الرفق ؟

الشيخ: رددنا عليه.

السائل: قلت هذا لكن سؤالى الان يعنى ما ادرى هل ترون ان هذه السمة هى من سمات الكثرة الكاثرة اثناء هذه الطائفة المنصورة ان شاء الله وهم الغبراء ام هى ميزة لبعض الاشخاص وما هى نصيحتكم حول هذا الامر ؟

الشيخ: والله يا أخى انا اعتقد ان لهذه التهمة اصلا لكن يبالغ فيها لا نستطيع ان نبرأ انفسنا من مثل هذا العيب لكن ايضا اعتقد جازما أن خصوم الدعوة يبالغون فى تقديرها ولذلك اسباب بعضها من طبيعة الجماعة وبعضها من طبيعة خصومها طبيعة الجماعة ان كان هناك جماعة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر من المسلمين عامة فهى هذه الطائفة ولذلك فحينما هم يلحون على بعض الامور بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر يصبح هذا بالنسبة للاخرين المتساهلين بالقيام بهذا الواجب فيه شدة فيه تطرف فيه وفيه ولذلك الاعلام هذا العالمى الكافر الظالم يسمى هؤلاء المتطرفين بالاصوليين لانهم صاروا متميزين عن الاخرين بأنهم حريصون كل الحرص للرجوع بدينهم الى ان يجعلوه حكما ينشر على وجه الارض فهذا ما يتعلق بواقع هؤلاء الغرباء أو أهل العقيدة أو الطائفة المنصورة فى شىء اخر قد يكون معيبا فيهم أو فى بعضهم وهذا لا يخلوا منه أى طائفة أو أى جماعة انهم قد يصدر منهم بعض الشدة كان لاينبغى ان تصدر لكن هذه يبالغ فيها وتعمم الى كل من ينتسب الى هذا المنهج الصحيح فتخرج حينئذ المسألة عن الحقيقة الى الخيال فلهذين السببين احدهما يتعلق بحقيقة هؤلاء الذين يقومون بواجب لا يقوم به الاخرون الا ما قل وندر والاخر يتعلق بخصومهم الذين لا يرضون هذا النهج الذى هم يسيرون فيه خاصة حينما يعالجون امورا هم الاخرون يسمونها بثانوية هذا اذا الان التعبير والا سماها قشورا وسماها

سبب التفريق والى اخر ماهنالك من تعابير ملؤها الظلم هذا ما أراه جوابا عن سؤالك.
السائل: يا شيخ فى الحقيقة جزاكم الله .

--

حكم صاحب العقيدة السلفية ومنهج الدعوة الاخوانية

السائل: هناك من الدعاة من يفرق بين العقيدة والمنهج فى التبنى فتجد عقيدته سلفية ومنهجه فى الدعوة الى الله اخوانيا حركيا حزبيا سياسيا تبليغيا أو هكذا فهل يسعهم ذلك ؟

الشيخ: ما أعتقد أن سلفيا عقيدة وسلوكا بامكانه ان يتبنى منهج الاخوان المسلمين وأمثالهم نحن نعلم من حياة جماعة الاخوان المسلمين الحزبية انه مضى عليهم أكثر من نصف قرن من الزمان لم يستفيدوا لذوات انفسهم شيئا فضلا عن ان يفيدوا غيرهم شيئا ذلك لانه كما يقال فاقد الشيء لا يعطيه فهم منذ ان كان مرشدهم حسن البنا (رحمه الله) جمعهم وكتلهم على خلاف المنهج القرانى الذى يقول مثلا (فان تنازعتم فى شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خيرا واحسن تأويلا) لقد قام نظام الاخوان المسلمين على قاعدة انا اعبر عنها من عند نفسى ولا يستطيعون أن ينكروها ولان تجرأ أحدهم على انكارها فواقعهم يكفينا حجة لها وعليهم قاعدتهم هى كتل الناس جمعهم على ما بينهم من خلافات عقدية أو سلوكية أو فقهية ثم ثقف كتل ثم ثقف على هذا قامت دعوتهم طيلة هذه السنين الطويلة لكن الواقع يشهد الا شيء هناك سوى التكتيل وليس هناك سيئا يسمى بالتثقيف والدليل على ذلك أنه لايوجد بين الاخوان المسلمين على اختلاف بلادهم وأقاليمهم رابطة فكرية رابطة اعتقادية والواقع ايضا يشهد بهذا فالاخوان المسلمون فى مصر هم غير الاخوان المسلمين فى الاردن هم غيرهم فى سوريا بل هم فى سوريا يختلفون عن الاخوان فى الجنوب واخوان الشمال وانا أعرف وأنا سورى دمشقى كما تعلمون وكما يقال أهل مكة أدرى بشعابها وصاحب الدار أدرى بما فيها فأنا أعلم أن الاخوان المسلمين فى دمشق كانوا متأثرين الى حد كبير بالدعوة السلفية من حيث العقيدة ومن حيث العبادة ولذلك والسبب فى هذا واضح جدا لان نشاط الدعوة السلفية كانت فى دمشق ثم فى حلب فكان نظام الاسر فى الاخوان المسلمين فى دمشق ان يدرسوا فى بعضها كتاب فقه السنة للسيد سابق اخوان مسلمون ولا غرابة فى ذلك لان السيد سابق هو من خواص اصحاب حسن البنا رحمه الله وكتابه هذا قد قرره حسن البنا فى مقدمة فالمفروض ان الاخوان المسلمين ان يكون هذا الكتاب هو دستورهم فى الفقه فى كل بلاد الاخوان المسلمين لكنك ترى العجب العجاب الدال على انه ليس عندهم وحدة فكرية ثقافية فهذا الكتاب فى الوقت الذى

يدرس فى بعض السرايا فى دمشق يحارب فى الشمال من الاخوان المسلمين وهؤلاء يقولون ان هذا الكتاب لا يجوز تدريسه لان مؤلفه وهابى ومؤلفه من رؤوس الاخوان المسلمين بل من حوارى حسن البنا . الاخوان المسلمين اذا منذ ان قامت قائمتهم هم لا يزالون على النظام العسكرى مكانك راوح هم يسمون انفسهم بالحركيين وامتازوا بهذه النسبة بين كل الجماعات والاحزاب الاخرى حركيين انا اقول فعلا حركيين لكن على النظام العسكرى مكانك راوح تعرفوا انتم النظام العسكرى مكانك قف لكن لا يتقدم ما فائدة هذه الحركة لا طائل منها اذا سمحت لا اظن ان جماعة من السلفيين فى اى بلد من بلاد الدنيا بامكانهم ان يتبنوا منهج الاخوان المسلمين لان هذا المنهج كما قلت لكم ءانفا قائم على أساس التكتيك ثم التصقيص ثم لاشىء من هذا التقصيص والواقع اكبر دليل على ذلك فاذا ما قامت طائفة كبيرة او صغيرة من السلفيين حقا يتبنون نظام الاخوان المسلمين فى الدعوة فمصير ذلك ولابد (ولتعلمن نبأه بعد حين) أحد شيئين لا ثالث لهما :

اما ان يرجعوا رغم أنوفهم الى احضان الدعوة السلفية وذلك خير لهم وأبقى واما ان يضيعوا هذا التراث الذى حصلوه فى تلك السنين بسبب اشتغالهم بتطبيق منهج الاخوان المسلمين وهو التجميع والتكتيل لاعلى أساس فكر موحد سيكون أحد شيئين لا ثالث لهما أبدا نحن نعلم اليوم ان الدعوة السلفية فى هذا الزمن أنتشرت بفضل الله – عزوجل – اولا ثم ببعض الدعاة اليها ثانيا انتشارا لايعرفه المجتمع الاسلامى قبل نحو ثلث قرن من الزمان أو نحو ذلك وهذا شهد به بعض السلفيين الذين يتكلمون الان بالدعوة السلفية ولعلها تكون مطعمة بالمنهج الاخوانى فأنا أقول ان دعوة الاخوان المسلمين لما كانت قائمة على اساس التكتيل ثم لاشىء من الثقافة وكانت دعوة السلفيين قائمة على التثقيف وليس على التكتيل ولهذا كان النصر لهذه الدعوة مقرونا بها حيثما حلت وقد ظهر هذا الان فى هذا العصر ولذلك اصبحت الدعوة السلفية أو المنهج السلفى فى كل مكان وعلى كل لسان وبعض الجماعات التى كانت تحارب الدعوة السلفية علنا ولا تزال تحاربها باطنا وخفية تركب الموجة السلفية الان لانهم وجدوا ان لا قبول لتلك الحركة القائمة على اساس مكانك راوح لاعلم ولاسلوك ولا أى شىء جديد نافع فأنا أعتقد ان أى جماعة سلفية اذا تركت منهجها السابق متأثرة باسلوب الاخوان المسلمين من حيث محاولة تكتيل أكبر عدد ممكن حولهم فسنة الله عزوجل فى خلقه لا تتغير ولا تتبدل أعنى ان الانسان كما قال (خلق الانسان ضعيفا) فهو لايستطيع ان يقوم بكل شىء لايستطيع ان يحقق فى العلم وفى السياسة وفى الاقتصاد وفى الاجتماع لابد من الاختصاص فى كل علم هو يعتبر على الاقل من الفروض الكفائية فاذا ما توجهت جماعة كانت تعمل فى دائرة العلم مما نحن نسميه بالتصفية

تصفية هذا الاسلام مما هو برىء منه والتصفية كما قلته اكثر من مرة وقارنوا بذلك تربية الجماعات القليلة الذين هم حولهم فاذا ما وسعوا دائرة التكتيل والتجميع فيفلت منه

الزمام وسيفلت منهم جماهير كثيرة وكثيرة جدا لانهم واحد اثنين خمسة عشرة نفترضهم من كبار العلماء لا يستطيعون ان يربوا الالوف المؤلفة على العلم الصحيح وعلى التربية الصحيحة اذا اذا سألوا انفسهم بالتكتيل والتجميع على منهج الاخوان المسلمين فسيخسرون التثقيف على منهج الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح رضى الله عنهم لهذا انا اقول لا انكر اى جماعة على اى جماعة تقوم بفرض كفائى لا انكر هذا لان لايمكن الا هذا مثلا انا لا انكر على مسلم يتخصص فى دراسة اللغة العربية لكنه لا يفقه من فقه الكتاب والسنة شيئا لا انكر على شخص يتخصص فى اى علم اخر يكون من فروض الكفاية الى اخره لكننى انكر تفرغ ذوى هذه الاختصاصات وعدم تكتلهم وتعاونهم بعضهم مع بعض هذا الذى نحن ننكره فلو فرضنا ان الاخوان المسلمين اخذوا جانبا من هذه الفروض الكفائية وتخصصوا فيها لكنهم ما عادوا الطائفة الاخرى التى تتخصص فى غير تخصصهم كما ان هذه الطائفة الاخرى لا تعادى الاخوان المسلمين لانهم تخصصوا فى واجب اخر وانما هم كتلة واحدة كلهم يعملون تحت الاسلام المصفى وانا اعتقد جازما انه لايمكن ان تقوم قائمة الدولة المسلمة التى يشترك فى المناداة بها الطائفة السلفية المنصورة , الاخوان المسلمون ، وحزب التحرير غير المنصورين لانهم الصفات التى جاءت فى السنة غير منطبقة عليهم لذلك لا يمكن ان تقوم قائمة الدولة الاسلامية الا بتعاون كل هذه الجماعات على اساس الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح انا اقول السلفييون المتخصصون فى فقه الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ويحاولون ان يحملوا انفسهم على الاقتداء بالكتاب والسنة فى كل كبير وصغير لا يفرقون بين ما كان فرضا وما كان سنة وما كان مستحبا بل يفعلون من كل ذلك ما هم يستطيعون بخلاف الاخرين الذين يقنعون بان يتبعوا مذهبا من المذاهب دون ان يعرفوا الصواب مما اختلف فيه الناس فهؤلاء السلفيون اذا ظلوا فى هذا

الجانب ثم لم ياخذوا بالجوانب من الطوائف الاخرى ولا بالتعاون مع الطوائف الاخرى فهم ايضا سيظلون مكانك راوح فلابد اذن من تعاون كل الجماعات كل باختصاصه ولا شك ان اهم شىء مما ينبغى القيام به من الاصلاح هو ما عليه السلفييون فى عالم الدنيا كله وهو تصفية هذا الاسلام مما دخل فيه وتربية المسلمين على هذا الاساس نحن لا ننكر القيام بالفرائض الكفائية لكننا لا نبالغ فيها كما يبالغ الاخرون فى ذلك وعلى هذا الاساس اذا توحدت الجماعات كل جماعة فى اختصاصها مع الجماعات الاخرى تحت دائرة العمل فى حدود الكتاب والسنة كما قلنا

ءانفا ابتداءا بقوله تعالى (فان تنازعتم فى شيء فردوه الى الله والرسول) الى اخر الاية انا اعتقد انه يومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله اما ان يظل كثير من الاخوان المسلمين يقولون يا اخى هذه الدعوة تفرق الناس ولا تجمع فانا اقول (.....) نعرفها من ارنب وهذه المشكلة انهم لايتعاونون مع هؤلاء الذين يقومون بواجب التصفية ويتهمونهم بانهم يفرقون فاذا تعاونت كل طائفة مع الاخرى كل فى حدود اختصاصه اعتقد ان هذا هو السبيل فى انجاح المسلمين واخراجهم من هذا الضعف الذى وقعوا فيه الان يا استاذى عندك شيء تفضل به .

كلمة احد الطلبة حول الترابى

السائل: جزاكم الله خير. قلت جزاك الله خير ان الاخوان عندهم مسألة مكانك راوح وهذا هو الاتجاه الجديد الذى يأكل الاخوان اكلا وهو يقدمهم فى الحقيقة لكن الى الوراء .

الشيخ: (مقاطعا) مكانك راوح تعنى .

السائل: انما يقدمهم الى الوراء وهو اتجاه ترابى جديد له فى الاخوان يعنى منزلة كبيرة شنشنة ويزينوه ويغالوا فيه فى اوروبا عند المسلمين او فى اميركا حتى فى داخل صفوف الاخوان الذى هو انشق عنهم وخرج عن تنظيمهم مثل الان يوجد شق فى التنظيم العالمى فى الاخوان فى كل بلدة من بلداننا وناس يدافعون ويمدحون فكر الترابى وما ينادى به الترابى .

الشيخ : طيب ممكن نعرف شيئا عن دعوة الترابى ؟

السائل: اما الترابى فينادى بالطرح الحضارى الاسلامى وينبغى ان يطرح الاسلام على وجهه الحضارى لا على وجه التراثى البالى .

الشيخ: الله اكبر.

السائل: وينبغى ان يصفى وفق القواعد المسلمة عند العلماء وعند الفقهاء مثل مثلا اصول الفقه الذى بيوضع هذه الاصول وشروط الاجتهاد وشروط القياس ما المانع ان يطرح الحكم الشرعى المختلف فيه والناس يختارون رأيا من عشر اراء ، خمسة اراء ، اربعة اراء ، فى خلاف بين الناس يختاروا الانسب لهم والانسب للحضارة ، والانسب للرقى وهذه الاشياء التى وقعت وينادى بها المسلمون هى التى ولدت ردود الفعل عند الناس فما انتشر العرى وما انتشر الموضة والازياء الا بوجود يعنى من يكثرون من اللبس الزائد وينادون بالغطاء واللبس الذى فيه ستر الوجه وما الى ذلك فهو يطرح الاسلام على زعمه طرحا حضاريا لا فى نظر للنصوص وكل نص على رأيه له ملابساته وله ظرفه ولسنا مقيدين بهذا الفهم لهذه الشنشنة منى على فكره العام لكن فكره الخاص حقيقة يحتاج الى متابعة ودراسة دقيقة لكن هذا ما يقوم فى ذهنه من خلال سماعى لبعض

كلماته وقرائتى لبعض ما كتب مثل كتابه عن المرأة ومثل كتابه عن التشديد .
الشيخ: كتابه عن المرأة ما عندك ؟
السائل: عندى نعم.
الشيخ: ممكن نستعيره ؟
السائل : ممكن .
الشيخ: طيب احنا نتهيأ ننصرف الان وأظن الجواب عن هذا السؤال كافى ان شاء الله جزاك الله خير.
جموع الحاضرين: الله يعطيك العافية . جزاك الله خيرا . بارك الله فيك .
ـــ

بدعة تقسيم السنة الى مألوفة وغير مألوفة
احد الحضور: (بعد انقطاع يبدوا كان لصلاة) الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا الامين وعلى اله وصحبه اجمعين أما بعد:
يقول السائل: قسم بعض الدعاة السنة الى قسمين سنة مألوفة لدى الناس وسنة غير مألوفة ومن ثم دعا الناس ، دعا الشباب الذين يحثون الناس على اتباع السنة ان يراعوا مصلحة الدعوة والمفسدة وعدم تنفير الناس فما رأيكم فى هذا التقسيم وما هو ضابط المصلحة والمفسدة عند تطبيق السنة ودعوة الناس اليها ؟
الشيخ: أقول بعد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين فى ظنى ان هذا التقسيم ان كان صدر من احد من الدعاة الاسلاميين غهو اقل ما يقال فيه انه تقسيم مبتدع ، وحينما أقول أنه تقسيم مبتدع ينبغى على ان اشير الى ان البدعة عند العلماء قسمان :

قسم متفق على انه بدعة ضلالة وهى البدعة التى تخالف السنة سواء كانت هذه السنة سنة قولية أو كانت سنة فعلية فأى حادث أو بدعة خالفت السنة النبوية فهى باتفاق العلماء هى بدعة ضلالة والقسم الاخر هو الذى اختلف فيه العلماء اذا كانت البدعة لا تخالف سنة صريحة كما قلنا فى القسم الاول فهنا للعلماء قولان معروفان الاول وهو الصحيح الذى لاريب فيه عند أهل العلم والتحقيق هو ما جاء فى قوله عليه الصلاة والسلام الصريح الصحيح (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار) والقول الاخر وهو مرجوح يعلم من قولنا السابق الا وهو الذى يقوم بتقسيم البدعة الى خمسة اقسام هذا التقسيم أقول بلسان عربى مبين هو ايضا بدعة كذاك التقسيم الذى قلت انه تقسيم مبتدع ولكن هذا التقسيم احدث فى الابتدار من التقسيم القديم

تقسيم البدعة الى خمسة أقسام يقول به كثير من العلماء المعروفين ولهم اجتهادهم على خطأهم أما تقسيم السنة الى سنة .

السائل : (مقاطعا) مألوفة

الشيخ: وغير مألوفة هذا التقسيم من بدع هذا الزمان فأقول ما كان كذلك فلا شك ان اتفاق العلماء على ان كل محدثة وعلى ان كل بدعة تخالف ما كان عليه الرسول عليه السلام فهى بدعة ضلالة حتى الذين يقسمون البدع لى خمسة اقسام فهذا قولهم الذين يقولون باستحباب بعض المحدثات وبعض الامور الحادثة يشترطون ان تدخل هذه البدعة فى بعض النصوص العامة بشرط الا تعارض نصا نبويا سواء كان من قوله عليه السلام او من فعله فهذه السنة التى سموها بغير مألوفة هذا مخالف لسنن كثيرة وكثيرة جدا اول ذلك ان هناك حديث صحيح أو ان هناك حديثا صحيحا نذكره وبذكرنا اياه كما يقولون نرمى عصفورين بحجر واحد اول ذلك نضرب البدعة القديمة وهى تقسيم البدعة الى خمسة أقسام ذلك بان هؤلاء الذين يقولون بتقسيم البدعة الى خمسة اقسام يحتجون بالحديث التالى وهو ايضا نرد به على هذه البدعة او على هؤلاء القائلين بالبدعة الحديثة وهى السنة غير المألوفة أعنى بذاك الحديث ما أخرجه الامام مسلم فى صحيحه من حديث جرير بن عبد الله البجلى(رضى الله تعالى عنه) قال كنا مع النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم جالسين حوله لما جاءه اعراب مرتادين نمار متقلدى سيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فلما راهم رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم تمعر وجهه اى تغيرت ملامح وجهه عليه السلام حزنا على ما رأى فيهم من فقر مدقع فخطب النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم فى اصحابه ووعظهم وذكرهم وكان من ذلك ان قال لهم قال تعالى (يأيها الذين ءامنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتى أحدكم الموت فيقول رب لولا اخرتنى الى اجل قريب فأصدق واكن من الصالحين) ثم قال عليه السلام حديثا من قوله (تصدق رجل بدرهمه ، بديناره ، بصاع بره ، بصاع شعيره) فما كان من احد الجالسين الذين تأثروا بموعظته صلى الله عليه وعلى اله وسلم الا ان انطلق مسرعا الى داره ليعود يحمل فى طرف ثوبه ما تيسر له من الصدقة من

طعام ، من دراهم او دنانير فوضعها امام النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلما رأى بقية الصحابة ما فعل صاحبهم قام ايضا كل منهم ليعود حاملا ما تيسر له من الصدقات يقول الراوى جرير رضى الله تعالى عنه : فاجتمع امام النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم كأمثال الجبال من الصدقات فتنور وجهه عليه السلام كأنه مذهبة على خلاف الوضع الاول حيث تمعر وجهه عليه السلام حزنا على فقرهم ولكنه صلى الله عليه وسلم حينما رأى أصحابه قد

استجابوا لله وللرسول حينما دعاهم لما يحييهم كان ذلك مدعاة لان تتغير ملامح وجه النبى صلى الله عليه وسلم فرحا وحبورا وسرورا باستجابتهم لموعظته وتصدقهم على هؤلاء الفقراء من العرب فقال عليه الصلاة والسلام بهذه المناسبة وهنا الشاهد (من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة دون ان ينقص من اجرهم شىء ، ومن سن فى الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة دون ان ينقص من اوزارهم شيئا) انتهى الحديث وهو كما قلنا فى صحيح مسلم .

اخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى :

الشيخ: الشاهد من هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم يحض فى هذا الحديث على احياء سنة اماتها الناس لسبب او اخر من هذه الاسباب الغفلة ، من هذه الاسباب الجهل ، من هذه الاسباب تكالب الناس على الدنيا فيقوم مسلم فيحى سنة ، ويحيى عبادة من العبادات التى صارت مهملة متروكة فيحيها ويستن الناس به فيها فيكتب له اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة دون ان ينقص من اجورهم شىء هذا الحديث صريح الدلالة فى هذا المجال وهناك حديث (انقطع الصوت وقد تبقى من الشريط ثلاث دقائق تقريبا)

الهدى والنور

الشريط رقم 620

محتويات الشريط :

1 – ما هي الدعوة السلفية ؟. (00:00:42).

2 – ما هي الأمور أو الأولويات التي ينبغي أن يهتم بها طالب العلم و الداعية إلى الله ؟. (00:21:03).

3 – يوجد عندنا في أستراليا جماعات تتسمى بأسماء المدن مثل جمعية بيروت أو جمعية طرابلس فيتعصبون للمدينة أو القرية التي تسموا بها.؟ فما حكم ذلك ؟. (00:30:19)

4 – بدعية إلقاء الجالس على الداخل السلام وكذلك إفراد السلام لكل شخص في الجلسة ؟. (00:36:04)

5 – أفتى بعض المعاصرين في أستراليا أن المال المتجمع من الربا حرام على صاحبه حلال لغير صاحبه . فما رأيكم ؟. (00:39:22)

6 – ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام ، وإن تركه للبنك فهو حرام ، وإن حرقه فهو حرام ، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء والمساكين أو المساجد أو لطباعة المصحف ؟. (00:54:04).

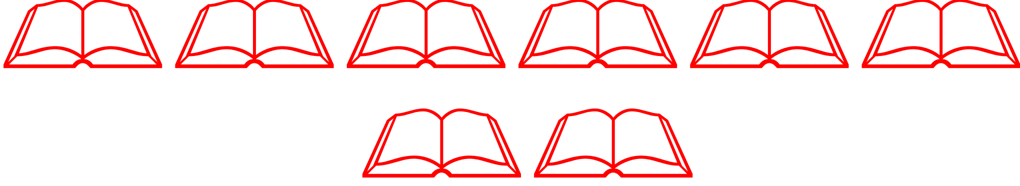

01- ما هي الدعوة السلفية ؟.

الشيخ : ما عندكم.

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أولا : يسر رابطة أهل السنة والجماعة في أستراليا أن تلتقي بفضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني – حفظه الله – وعندنا بعض الأسئلة.

الشيخ : تفضل .

السائل : أولا: فضيلة الشيخ: كيف نفهم الدعوة السلفية كدعاة ؟.

الشيخ : نعم؛ كيف نفهم الدعوة السلفية كدعاة، اشرح لِيَ السؤال حتى أتمكن من الجواب.

السائل : قصدت كدعاة، لأنه كما تعلمون أن الدعاة اليوم كُثَرْ وخصوصا من يدَّعي السلفية، وربما تحصل مشاكل فيما بينهم، حول فهم مسائل معينة، فلا بد من فهم عام للدعوة السلفية، فما هذه الدعوة ؟.

الشيخ : جواب هذا السؤال كان محاضرة طويلة في الأمس القريب وفي جرش بلدة شمال عمان، عند الأخ أظن شريط مفصل في هذا ولعله يوجد أيضا أشرطة متعددة، فأوجز الجواب.

بناء على ذلك أقول: الدعاة السلفيون يجب عليهم أن يدندنوا دائما وأبدا حول تعريف الناس جميعا سواء كانوا دعاة أو مدعوين، أن يعرفوهم بحقيقة الدعوة الإسلامية السلفية التي تتميز في حقيقتها عن سائر الدعوات التي تنتسب إلى الإسلام ككل.

كل الدعوات الإسلامية قديما وحديثا تتبنى الكتاب والسنة، إلاَّ من شذَّ من بعض الجماعات في العصر الحاضر، وأفراد في العصور القديمة، الذين كانوا يعلنون أن دعوتهم قائمةٌ على الكتاب فقط دون السنة!!؛ وهذا بلا شك لسنا بحاجة إلى إطالة الكلام فيه، لأنه أمر مجمع أن من اقتصر في فهم الإسلام على القرآن ليس مسلما، لأن القرآن نفسه يأمر المسلمين بأن يطيعوا الله ورسوله وأن يتحاكموا إلى الله ورسوله فهذه النقطة لسنا بحاجة إلى الخوض فيها لا سيما وأن الذين ينتمون اليوم إلى هذا المنهج المخالف للكتاب والسنة وهم الذين يسمون بالقرآنيين، هؤلاء ضلالهم واضح.

ولكن كل الجماعات الأخرى التي تلتقي معنا في كونها في دائرة الإسلام؛ وتتبنى معنا الكتاب والسنة، فيجب على الدعاة السلفيين بخاصة، أن يبينوا لهؤلاء أن الدعوة السلفية تتميز على سائر الدعوات، بأنها تفهم الكتاب والسنة على ما كان عليه سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين وأتباعهم، كما جاء في الحديث المتواتر

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم القائل :« خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم »، فنحن نضم إلى الكتاب والسنة منهج السلف الصالح، وهذه الضميمة ليست أمرا محدثا كما قد يتوهم كثير من الناس؛ وإنما هو المنصوص عليه في الكتاب والسنة، أما الكتاب كقوله تعالى:﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء/115]، وأما السنة فهناك حديثان مشهوران أحدهما وهو حديث الفرقة الناجية وهو معروف؛ ولا حاجة لسوقه بلفظه وإنما نسوق منه ما هو موضع الشاهد؛ وهو قوله عليه السلام حينما سئل عن الفرقة الناجية فأجاب صلى الله عليه وآله وسلم بقوله:« هي التي على ما أنا عليه وأصحابي »، والحديث الآخر حديث الخلفاء الراشدين وهو قوله عليه السلام في حديث العرباض بن سارية: « فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي » إلى آخره...، ففي هذا الحديث بيان سبيل المؤمنين الذي ذكر في الآية السابقة :﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾، فإذا الدعاة يجب أن يدندنوا حول هذه الضميمة، المميزة لدعوة الحق والمظهرة للفرقة الناجية على الفرق الأخرى وهي أنهم يكونون على ما كان عليه السلف الصالح.

لكن هذا يتطلب شيئا لم أذكره في الأمس القريب وهو مذكور في كثير من التساجيل، أن تطبيق هذه القاعدة على منهج السلف الصالح، يتطلب من الدعاة السلفيين أن يُعْنوا بمعرفة الآثار السلفية كما يُعْنَوْن بمعرفة الأحاديث النبوية، لأن معرفة هذه الآثار هي التي تحقق لهم تطبيق هذا المنهج تطبيقا عمليا وصحيحا؛

وهذه الآثار كما هو شأن الأحاديث فيها الصحيح والضعيف كذلك الآثار فيها الصحيح والضعيف، ولذلك هنا لا بد من الانتباه لما سأقوله.

إن كثيرا من كتب العلماء كالفتح مثلا (فتح الباري) للحافظ ابن حجر العسقلاني ومن جاء من بعده، حينما يحتجون ببعض الآثار لا يدققون النظر في أسانيدها!، وهنا يكمن خطأ واضح جدا، لأننا إذا أردنا أن نقول أن الصحابي الفلاني أو الصحابية الفلانية كانوا يقولون كذا... أو يفعلون كذا... ونحن نعتبر ذلك بيانا لآية في كتاب الله أو لحديث في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فمعنى ذلك أنه لا بد لنا من أن نكون على بينة من صحة ذاك الآثر أو تلك الآثار، فينبغي على الداعية المسلم السلفي أن يكون على علم به أولا، وعلى دعوته وبيانه لما هو عليه ثانيا.

ثم إن الدعوة السلفية تتميز ليس بمجرد الدعوة وإنما عمليا أنها تسعى لفهم الإسلام فهما صحيحا من كل جوانبه، ليس من بعض النواحي التي يهتم بها بعض الجماعات دون نواحيَ أخرى، ويُسَمُون الأمور الأولى بالأولويات، وقد يصل بهم الأمر في هذا التقسيم للإسلام أو للعلم بالإسلام إلى أن يجعلوه قسمين لباب وقشور فيهتمون في زعمهم – والواقع أنهم لا يهتمون حتى بهذا القسم الذي سموه باللباب – يهتمون به دون أن يهتموا بالقسم الآخر، وأنا ألفت النظر إلى حقيقة علمية إذا كان المسلم على بينة منها سيتبين أنه لا مجال إطلاقا للعالم الباحث في الكتاب والسنة إلى تقسيم الإسلام إلى لب وقشر، وهذا لو كان ممكنا لما تمكن منه إلا من أحاط بالإسلام علما، وهذا يكاد أن يكون أمرا مستحيلا ، لأن الله

عزوجل يقول :﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ [البقرة/255]، ولذلك فالواجب على الداعية المسلم أن يبلغ الناس الإسلام ككل في حدود علمه، وأن لا يزعم التقسيم المذكور آنفا لب وقشور، لأن الإسلام كله خير وبركة، وأن هذا التقسيم لو سُلِّمَ به لقلنا: لا بد بالمحافظة على اللب من القشر، كما هو الأمر والشأن فيما نراه في حياتنا المعاشية حيث نأكل كثيرا من الفواكه والثمار ولا بد لتطيب لنا من أن نحافظ عليها بقشورها، هذا من باب التمثيل والتقريب، ولكننا في الواقع لا نسلم بهذه التسمية أن نقول أن نقول أن الإسلام لب وقشر.

لكننا نقول: هناك ما لا بد من معرفته أولا؛ ثم لا بد من العمل به ثانيا؛ وهناك أشياء أخرى لا بد من معرفتها علما بالنسبة لطائفة من الناس هم أهل العلم، وهذا ما يسمى عند العلماء بالفرض الكفائي، ثم من الناحية العملية أيضا فإنما يجب القيام به على طائفة دون أن يجب على كل فرد من أفراد المسلمين.

ثم مما جاء في السنة وبهذا أختم الجواب عن هذا السؤال، أن ما ليس بالواجب قد يكون مساعدا لمن قد يكون قصَّر في واجب ما، وأعني بذلك الحديث المعروف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال:« أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر » ، وجاء في حديث آخر :« فإن نقصت قال الله عزوجل لملائكته: انظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته »، إذن التطوع الذي ليس فرضا لا ينبغي للمسلم أن يتهاون به بدعوى أنه ليس فرضا، لأن هذه الدعوة إنما يُسَلَم بها لو سلمنا نحن جدلا أن المسلم حينما يقوم بما يجب عليه إنما يقوم به على الوجه الأكمل، وليس

على الوجه الناقص الذي أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إليه في الحديث المعروف عند العلماء بحديث المسيء صلاته، حيث: "أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالسا مع أصحابه في المسجد حينما دخل رجل فصلى، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: " السلام عليك يا رسول الله "، فقال عليه الصلاة والسلام: « وعليك السلام، ارجع فصلي فإنك لم تصلي»، وهكذا باختصار ثلاث مرات يعيد الصلاة، وكل مرة يقول له الرسول عليه السلام ارجع فصلي فإنك لم تصلي. فقال أخيرا: -وقد عرف الرجل أنه لا يحسن صلاته- قال: " والله يا رسول الله لا أحسن غيرها فعلمني "، فقال له عليه السلام: « إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله، ثم أذن، ثم أقم، ثم استقبل القبلة، ثم كبر»، إلى آخر الحديث...، فيا ترى عامة المصلين اليوم هل هم على يقين وعلى اطمئنان من ذوات أنفسهم أنهم يصلون صلاة كاملة، لا يكونون بحاجة يوم توزن الأعمال بميزان القسط، أنهم لا يجدون نقصا في صلواتهم ؟، نحن كما نشاهد في المساجد وفي غير المساجد أكثر الناس يصلون ولا يصلون!!، ولذلك فيظهر لكم بصورة قوية جدا ضرورة الاهتمام بالسنن لأنها تكون كالاحتياطي بالنسبة للحياة الإنسانية المادية هنا بالنسبة للحياة الروحية الإيمانية، حيث أن هذه السنن تكون سببا لإكمال النقص الذي قد يقع في الفريضة، وهذا النقص يكون على وجهين اثنين: نقص في الكم، ونقص في الكيف، أي قد تفوت الرجل صلاة من الصلوات بغير عذر شرعي، فيكون ليس فقط آثما بل وضيع عليه أجرا كبيرا، هذا هو النقص الأول النقص في الكم؛ والنقص الآخر في الكيف هو الذي دلكم عليه حديث

المسيء صلاته، فهو يصلي ولكن ينقص من أركانها فضلا عن هيأتها فيأتي هذا الحديث وهو قوله عليه السلام فيما حكاه عن ربه تبارك وتعالى أنه يقول لملائكته :« انظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته » ، أي سواء كان نقصا في الكم أو كان نقصا في الكيف.

إذن الإسلام يجب أن يُفهم وأن يعلم من كل نواحيه دون تفريق كما قلنا آنفا بتعبيرنا ما

كان فرضا أو نفلا ، وفي تعبيرهم لبا أو قشرا، ثم بعد ذلك يجب أن ينهض الناس بما يستطيعون من القسم الأول الذي هو من الفروض العينية، أقول هذا لأن كثيرا من الناس اليوم ممن يشتركون معنا في الدعوة للكتاب والسنة، ثم يفترقون عنا بعدم الاهتمام بالآثار السلفية والمنهج السلفي، كثير من هؤلاء الناس لا يهتمون بالدعوة إلا إذا قامت الدولة المسلمة؛ وهذه الإقامة أمر واجب ولا شك لا يختلف فيه اثنان، ولكن ما هو السبيل لإقامة الدولة المسلمة وتحقيق الحكم بالإسلام كتابا وسنة ؟، أهو بالجهل بالإسلام أم هو بالفهم له فهما كاملا ثم الدعوة إلى العمل به، كما بدأ به الرسول عليه الصلاة والسلام حيث بدأ بتعليم الناس التوحيد العقيدة الصحيحة، ثم بعد ذلك كما تعلمون – وهذا لا يحتاج إلى إطالة – بدأت الأحكام الشرعية تترى من فريضة الصلاة فريضة الصيام آخر ما فرض كما تعلمون الحج إلى بيت الله الحرام ثم الأحكام الأخرى من المنهيات والمحرمات والحدود الشرعية ونحو ذلك.

إذن الدعوة يجب أن تكون ككل، والتطبيق يكون حسب الاستطاعة، والتمهيد لإقامة الدولة المسلمة يكون بالعمل بما تعلمنا من ديننا الحق.

هذا ما يتيسر لي من الجواب عن هذا السؤال.

2 – ما هي الأمور أو الأولويات التي ينبغي أن يهتم بها طالب العلم و الداعية إلى الله ؟.

السائل : السؤال الثاني: ما هي المواضيع أو الأولويات التي يجب أن يهتم بها ويقدمها طالب العلم عن غيرها ؟ وما هي الطريقة المثلى في الدعوة إلى الله تعالى ؟.

الشيخ : أظن بعض هذا السؤال سبق لكن لعله يبدو شيء آخر في الإجابة عن هذا السؤال، فأنا أقول: بأن المسلم يجب أن يهتم بما هو الأهم كما قيل :

العلم إن طلبته كثير ****** والعمر عن تحصيله قصير

فقدم الأهم منه فالأهم

يجب أن لا ننصاع لعواطفنا، ولرغبات الناس أو الشباب الذين يعيشون من حولنا، وأن نقدم لهم ما يحلوا لهم من الأحكام الشرعية، وإنما علينا أن نهتم بما يجب أن نعلمهم به على هدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي أُمرنا بالإقتداء به في قوله عزوجل: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب/21] ، فلا يجوز أن نسكت عن الانحراف الذي أصاب العالم الإسلامي منذ قرون طويلة، في فهم العقيدة المتعلقة بآية واحدة ألا وهي قوله

تعالى: ﴿ الم (1) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ (2) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ [البقرة/1-3]، فيجب أن نفهمهم أن الإيمان بالغيب هو أول ركن من أركان الإيمان، وأن هذا الركن أول ما يدخل فيه هو الإيمان بالله عزوجل، وملائكته وكتبه، كما جاء في الحديث المعروف، ولكن لا يكفي الإيمان المجمل، لا بد من التفصيل.

الإيمان بالله عزوجل كما نعلم جميعاً يشترك فيه كل أصحاب الديانات، سواء كانوا يهودا أو نصارى، ولكن دعوة الإسلام تفترق عنهم تماما في أنهم يفهمون الإيمان بالله عزوجل كما قال تعالى في الآية المعروفة: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى/11]، وعلى هذا النهج يجب أن ندعُوَا المسلمين إلى الإيمان في حدود ما جاء في الكتاب والسنة أولاً، وبعيدا عن علم الكلام الذي سيطر على بعض المذاهب الإسلامية، كالأشاعرة والماتريدية، وإن كان هؤلاء على خير كبير في بعض الجوانب الإيمانية ولكنهم مع الأسف انحرفوا في بعض الجوانب الأخرى عن منهج السلف الصالح.

هذا الذي ينبغي أن يهتم الداعية بدعوة الشباب المسلم إليه، ثم كما قلنا الأهم فالأهم أن يُعلموا أن يُعرفوا بالصلاة وما يصلحها وما يفسدها ونحو ذلك.

أما الأسلوب في الدعوة: فلم يدع ربنا عزوجل مجالاً لأحد بعد قوله عزوجل: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل/125] ، وهذا بلا شك أول ما يتطلب من الداعية أن يكون رحيما، وأن يكون شفيقا، وأن لا يشتد على المخالفين، ولا سيما إذا كانوا معه في أصل الدعوة

– أي الكتاب والسنة – ولكنهم انحرفوا بعض الشيء في بعض النواحي فيجب الرفق بهم كما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في الحديث المعروف عن عائشة وحسبنا منه الآن قوله لها يا عائشة : « ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما كان العنف في شيء إلا شانه ».

لكني أريد أن أذكر هنا بشيء يَغْفُلُ عنه كثير من الناس – وأعني بهم بعض الدعاة – إن الرفق ولو أنه هو الأصل في الدعوة، ولكن ذلك لا يعني أنه لا ينبغي للداعية أن يستعمل الشدة أحيانا يضعها في موضعها المناسب لها، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي خوطب بقوله تبارك وتعالى: ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران/159]، مع ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في بعض الأحيان يشتد على بعض المخالفين، ولو أن هؤلاء المخالفين ما كانوا يتعمدون الخطأ؛ ولكن لما كان الخطأ يتعلق بأمر هام، بما يتعلق بالإيمان وبخاصة برب الأنام، كان عليه الصلاة والسلام يستعمل شيئاً من الشدة؛ كلكم يعلم ما رواه الإمام أحمد بالمسند بالسند الصحيح عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطب يوما في الصحابة، فقام رجل ليقول له ما شاء الله وشئت يا رسول الله !، فقال له عليه السلام: « أجعلتني لله نِدًّا ؟!!، قل: ما شاء الله وحده »، هذه الشدة إذا وضعت في مكانها فهو من الحكمة، ولذلك فلا ينبغي أن نغتر وأن نقول أن اللين دائما يجب أن يكون سمة المسلم وصفته ؛ لا ...، هذه هي الصفة الغالبة لكن أحيانا لا بد من وضع الشدة في مكانها المناسب.

وأخيراً: آتي بمثال من أحاديث الرسول عليه السلام وهو قوله: « من تعزى بعزى الجاهلية فأعضوه بِهَنِ أبيه » ، هذا التعبير قد لا يستسيغه كثير من الناس ولكن من كان يؤمن بالله ورسوله حقاً، وعرف أن هذا الحديث نطق به الرسول صلى الله عليه وسلم حينئذ سيكون هذا الحديث من جملة الأدلة أن الشدة أحيانا في محلها هي عين الحكمة، ما معنى الحديث : « من تعزى بعزى الجاهلية فأعضوه بِهَنِ أبيه » أي من تفاخر بآبائه في الجاهلية الذين كانوا في الشرك وماتوا في الشرك، فهذا قولوا له تعض كذا، تعض كذا يعني العضو، هذا هو الْهَنْ، المَكْني عنه بهذه العبارة اللطيفة في حديث الرسول، لكن يقول لنا أعضوه بهن أبيه، هذا شدة بلا شك ولكنها هي الحكمة.

هذا الذي أردت أيضا أن ألحقه بهذا السؤال.

هل هناك شيء آخر.

3 – يوجد عندنا في أستراليا جماعات تتسمى بأسماء المدن مثل جمعية بيروت أو جمعية طرابلس فيتعصبون للمدينة أو القرية التي تسموا بها.؟ فما حكم ذلك ؟.

السائل : نعم. في سؤال يا شيخ.

الشيخ : تفضل.

السائل : يوجد بأستراليا جمعيات إسلامية كثيرة وغير إسلامية بمعنى اسمها غير إسلامي، إنما تسمى باسم المدينة مثلا جمعية طرابلس جمعية بيروت وما شابه

ذلك...، أي القرية التي ينتسبون إليها، ولكن القائمين عليها من أهل السنة، تقليدا للآباء والأجداد، وأكثرهم يغلب عليه الجهل أو البدع أو التعصب إلى مدينته أو قريته، فما هي النصيحة التي توجهوها لنا في التعامل معهم ؟.

الشيخ : ما أظن هنا في هذا السؤال عندي شيء جديد أقدمه، بعد أن سبق يعني الكلام السابق في الجواب عن السؤالين المذكورين.

ما دام أن هؤلاء يعني جهلة فيجب أن يعلموا وأن يتلطف في أمرهم وفي تعليمهم ولا شك أن انتساب هذه الجمعيات كل إلى بلده أو إقليمه، هذا أشبه ما يكون بدعوى الجاهلية فينبغي أن تكون هذه الأسماء لهذه الجمعيات تعبر عن شخصية الجمعية من حيث هدفُها ومن حيث دينها ومنهجها ومخططها ونحو ذلك..، أما الانتماء إلى بلد فحينذاك لا فرق بين من ينتمي إليه من مسلم أو من كافر لذلك نحن نقول: أنه يجب أن يكون عنوان المسلم دائما معبرا عن منهجه وفي الأمس القريب أيضا تطرقنا لموضوع أعتقد أنه مهم بالنسبة لوضعنا الحاضر الآن من حيث أنه ينبغي على كل مسلم أن يكشف عن هويته، وذلك بأن يدعو إليها تارة إجمالا، وتارة تفصيلا، والتفصيل يحتاج إلى شيء من العلم، أما الإجمال فما يحتاج إلى كثير من العلم.

قلنا في الأمس القريب: ونكرر هذا دائما وأبدا، إذا سئل أحدنا اليوم ما مذهبك ؟، فالذي أعرفه بالتجربة من كثير من الذين ينتمون معنا إلى الكتاب والسنة ولا يتعصبون لمذهب معين من المذاهب الإسلامية سواء ما كان منها متعلقا بالعقائد أو بالأحكام، يكون الجواب ما مذهبك ؟، مسلم فقط، فأنا أرى أن هذا الجواب

قاصر، أشبه ما يكون بتلك الأسماء التي تنتسب للجمعيات التي تنتسب إلى بلد أو إقليم أو شخص أو جماعة أو نحو ذلك ....، لماذا لا يكفي لأننا نعيش الآن في خضم جماعات إسلامية كثيرة وكثيرة جدا، وكلهم يقولون: نحن مسلمون وعلى الكتاب والسنة، حتى لا يدخل فيها من نقطع بأنه في ضلال مبين، إن لم نقطع بأنه من الكفار أو المشركين، وهو يقول عن نفسه بأنه مسلم، كالعلويين مثلا والإسماعيليين، ونحوهم ...، فضلا عن الذين لا نستطيع أن نخرجهم من دائرة الإسلام، كالماتريدية، والأشاعرة، والحنفية، والمالكية، ونحوهم ...، وإن كان هؤلاء يتعصبون لمذاهبهم أكثر من تعصب المسلم للكتاب والسنة، فإذًا لا يكفي اليوم أن يقول المسلم إذا سئل ما مذهبك ؟، إلا أن يقول أنا مذهبي سلفي لأنك بذلك تميز نفسك ومنهجك عن سائر المسلمين، أما إذا قلت أنت مسلم فَسَيَرِد عليك أكثر من سؤال واحد، كان السؤال ما مذهبك ؟، مسلم، طيب، المسلمون ينقسمون إلى مذاهب كثيرة وكثيرة جدا فما مذهبك إن أصررت وقلت أنت مسلم معناه أنك وليت الأدبار، وإن صرحت فعليك أن تصرح بما هي عقيدتك، فما هي عقيدتك بالنسبة لدعوة الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، كثير من الدعاة الإسلاميين اليوم يأبون علينا هذه الضميمة، يقولون: يكفينا الكتاب والسنة، فالواقع أنه لا يكفي، والدليل على ذلك مشروح في كثير من التساجيل ولا مجال الآن للإفاضة، وبخاصة أننا في الأمس القريب شرحنا ذلك بشيء من البيان الواضح المبين.

إخوة الإيمان والآن مع مجلس آخر:

4- بدعية إلقاء الجالس على الداخل السلام وكذلك إفراد السلام لكل شخص في الجلسة ؟.

قبل أن نسمع الأسئلة والأجوبة عليها أريد أن أبين لكم تلك الكلمة التي فاجأتكم أو فاجأت بعضكم بها، وهي قولي هذه بدعة.

الحقيقة أنني أعتقد أن أهم شيء ينبغي على من كان عنده شيء من العلم أن يهتم بالأمور الطارئة المحدثة والتي ليس لها صلة بالكتاب والسنة، فمعالجة هذه الأمور الطارئة التي تمشي بين الناس و لا أحد ينبه على حدوثها وعلى بدعيتها، فهذا النوع هو الذي ينبغي الاهتمام بتذكير الناس به وتحذيرهم من مثله فنحن نعلم من سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن القائم يسلم على الجالس، وأن القليل يسلم على الكثير كما جاء في صحيح البخاري وغيره، ولذلك فلما يدخل الداخل ويلقي سلامه على الجالسين الحاضرين، فما على الجالسين إلا أن يردوا السلام إما بالمثل أو بالأحسن كما جاء في القرآن الكريم، أما أن الجالس هو يقول: السلام عليك ...السلام عليكم فهذا طبعاً خلاف السنة، هذا أولا.

ثانيا: وهذا يقع مع بعض الجماعات أو الأفراد أن هذا الداخل حينما يدخل ويريد أن يتمم السنة بالمصافحة، فهو بدوره يسلم ويسلف كل من يصافحه سلاما، السلام عليكم ... السلام عليكم ...، أصبح هذا السلام شعارا لبعض الجماعات الإسلامية اليوم، وهذا بسبب بعدهم عن السنة فأحببت أن أذكر بهذه البدعة وتلك والذكرى تنفع المؤمنين.

5 – أفتى بعض المعاصرين في أستراليا أن المال المتجمع من الربا حرام على صاحبه حلال لغير صاحبه . فما رأيكم ؟.

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد رسول الله وعلى آله وسلم.

الشيخ : نعم.

السائل : أيها الإخوة يسرنا أن نلتقي بفضيلة شيخنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في منزله بالأردن، وقد قدر الله عزوجل لنا أن نلتقي به بعد أن اتصلنا به وأرسلنا له فاكسا، ونسأل الله عزوجل أن يكون لقاءنا معه لقاء خير وبركة ونفع – إن شاء الله –.

فضيلة الشيخ عندنا بعض الأسئلة بعضها يتعلق بأمور عامة، وبعضها بأمور نسائية قد وُكِلْنا أن نسألكم إياها.

السؤال الأول: فضيلة الشيخ: أفتى بعض المشايخ العصريين، أثناء زيارته لأستراليا بأن المال المتجمع من الربا حرام على صاحب المال، حلال لغيره لا سيما المحتاجين، فما مدى صحة هذا القول في الشرع .

الشيخ : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى من اتبعه بهداه.

أما بعد: فكنت أود أن يقال لهذا المفتي إن لم يُقَلْ له، هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، ذلك لأن هذه الفتوى تتعارض مع بعض النصوص العامة التي تعتبر من الأصول والقواعد الإسلامية فضلا عن بعض النصوص الخاصة، التي تعتبر فروعا مُفَصِّلة لتلك القاعدة، أما القاعدة فأصلها قول ربنا تبارك وتعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى

الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة/2] ، أما النصوص الخاصة والتي على مثلها قامت تلك القاعدة، فمن المعلوم قوله صلى الله عليه وآله وسلم الذي يتعلق بهذا السؤال نفسه: « لعن الله آكل الربا وموكله، وكاتبه، وشاهديه » ، ومن ذلك قوله عليه السلام في الخمر : « لعن الله في الخمرة عشرة »، ابتدأ بساقيها ثم تم الرقم بالذين يتعاونون مع الساقي بتحضير هذا الشراب المحرم له بمثل العصر والبيع والشراء والحمل، ونحو ذلك ...، مما هو منصوص عليه في الحديث، فإذا قيل بذلك القول الذي سمعته لأول مرة آنفا أن الربا والذي يسمونه اليوم بغير اسمه فائدة هي حرام على صاحب المال وحلال على أو لغيره، فنقول: ما بني على فاسد فهو فاسد، لأن القول بهذا الرأي الهزيل يعني: أنه يجوز للمسلم أن يودع ماله في البنك، وبالتالي أن يأخذ الربا ويطعمها غيره، وحينئذ انصبت اللعنة عليه من الناحيتين؛ من الناحية الأولى: أنه أطعم البنك، ومن الناحية الأخرى: استفاد الربا وأطعمها غيره، فهو إذا صح التعبير ألعن مما لو أكله بنفسه، لأن الحديث حينذاك ينصب على الآكل، والموكل، الموكل لمن ؟؛ للبنك أو أهل البنك أما هنا فصار الإيكال إذا صح التعبير له شعبتان، وله جانبان.

فلذلك الواقع الذي نشعر به مع الأسف في كثير من الفتاوى التي تصدر في العصر الحاضر، إنما هي فتاوى إما أن تكون صادرة بحسن نية ولكنها صدرت مِن مَن ليس من أهل العلم، من أولئك الذين أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أمثالهم حينما قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص من رواية الشيخين البخاري ومسلم رضي الله عنهما قال : قال

رسول صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله لا ينتزع العلم انتزاعا من صدور العلماء وإنما يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبقي عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »، هذا إذا كان بحسن قصد.

ولكن من الممكن أن يكون هناك أناس يُفتون بقصد التضليل وإخراج المسلمين عن الصراط المستقيم، الذي خطه لهم نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بما جاء من البيان والشرح لنصوص الكتاب السنة، فالآية التي أشرنا إليها آنفا كقاعدة من قواعد التعامل مع الآخرين وهي قوله عزوجل : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة/2] ، يدل على أن هذا الذي أفتى بهذه الفتوى لا يعبأ بالأحاديث التي تفصل مثل هذه الآية وتُفَرِعُ عنها فروعا، المسلمون أحوج ما يكونون إليها في كل زمان وفي كل مكان وبخاصة في زمان الغربة الذي نحن نعيشه في هذه الأيام، فلذلك القول بإباحة الربا لغير صاحب المال كما جاء في السؤال هذا يتنافى مع الأصول والفروع معا.

الذي نراه – والعلم عند الله تبارك وتعالى– هو أن الذي ابْتُلي بأن يتعامل مع بعض البنوك ثم تاب إلى الله عزوجل وأناب في هذه الحالة هو بين أمرين اثنين:

01- إما أن يدع الربا لأهل الربا لأصحاب البنك.

02- وإما أن يأخذه دون أن ينتفع هو به، ثم دون أن ينتفع به شخص بعينه.

هنا يبدأ الجواب الفقهي خلافا لذلك القول بناء على ما بينا من أدلة، ذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كما في حديث مسلم في صحيحه عن أبي

هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « إن الله طيب ولا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون/51]»، لذلك فهذا الذي رابى ثم تاب إلى الله تبارك وتعالى وأعطي له مع رأس ماله الربا، فلا يجوز له أن يستفيد بالربا، لصريح قوله تبارك وتعالى :﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة/279]، فهذه الآية صريحة كل الصراحة، بأن المرابي إذا تاب إلى الله عزوجل فإنما يحل له أن يسترجع رأس ماله دون ما ترتب عليه من ربا يسمونه فوائد : ﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾.

إذا كان الأمر كذلك فقلنا: إما أن يستلم من البنك رأس المال ورباه، وإما أن يدع الربا للبنك، في كل من الأمرين محظور إن تركه للبنك استفاد منه البنك وإن أخذه هو معنى ذلك أنه أخذ الربا، ولكن إذا قلنا بأنه لا يجوز أن يستفيد هو بذات نفسه لما سبق أن ذكرنا من الأدلة يبقى الأمر، إما أن يفيد غيره بهذا المال كما جاء بالنسبة لذلك المفتي، وإما أن يفيد مشروعا لا تعود فائدته إلى شخص بعينه.

لا بد من أحد أمرين: إما أن يفيد بهذا الربا شخصا بذاته، وإما أن يصرفه فيما يسمى بلغة الفقهاء بالمرافق العامة، المرافق العامة: معروف لدى أهل العلم أنها تعني كل مشروع يعود فائدته إلى مجموعة المسلمين وليس إلى فرد من أفرادهم مثل مثلا : جلب ماء كسبيل في مكان ليس فيه ماء، أو تعبيد طريق، أو اتخاذ جسر على نهر، أو ما شابه ذلك...

لولا أن الأمر الأول وهو ترك الربا لأهل البنك كان قوة لهم لكان الأوْلى أن يأخذ رأس ماله كما قال الله عزوجل، ولكن هناك قاعدة فقهية مهمة يجب على كل طالب علم أن يكون دائما على ذكر منها ألا وهي: إذا وقع المسلم بين مفسدتين فلا بد له من إحداهما، هو في هذه الحالة يختار المفسدة الصغرى على المفسدة الكبرى؛ من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر، الشر الأكبر هنا: أن يترك الربا لأهل الربا للبنك؛ الشر الأصغر: أن يصرف هذا المال في المرافق العامة حيث لا يستفيد منه شخص بعينه كما قال ذلك المشار إليه في السؤال.

بهذا يمكن الرد على إبطال قول ذلك المفتي، ويبقى معالجة هذا الربا بأحد الطريقين: إما أن يترك للبنك وإما أن يصرف في المرافق العامة؛ وهذا شره أقل من شر الأمر الأول، أما أن يضع المسلم ماله في البنك، ثم يزعم أن هذا الربا في الوقت الذي يحرم عليه يفيد به غيره من المسلمين فهذا نقض للآية السابقة ولِما تفرع منها من أحاديث ذكرنا آنفا بعضها، ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة/2] ، لأن هذا المرابي إذا أودع ماله في البنك وأخذ الربا وأطعمه لفقير فإنما هو طعام خبيث وقد سمعتم آنفا قوله عليه السلام : « إن الله طيب ولا يقبل إلا طيبا إلى آخره.. » هذا جواب السؤال الأول.

السائل : جزاكم الله خيرا، وهل من المرافق العامة فضيلة الشيخ بناء المساجد ؟.

الشيخ : لا.

6 – ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام ، وإن تركه للبنك فهو حرام ، وإن حرقه فهو حرام ، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء، والمساكين، أو المساجد، أو لطباعة المصحف ؟.

السائل : ولقيت قبولا في أوساط الجالية بقوله: " إما أن نأكله فهذا حرام، وإما أن ندعه للبنك فهذا حرام، وإما أن نحرقه فهذا حرام، فبقي الأمر الأخير وهو: أن نصرفه لفقراء المسلمين حتى بناء المساجد وحتى طباعة المصاحف هكذا في نص الفتوى.

الشيخ : نعم، الله المستعان، هل يمكن معرفة الشخص وَلَا هذه غيبة.

السائل : نعم يمكن معرفته، وهو الشيخ: يوسف القرضاوي.

الشيخ : الله المستعان.

السائل : شريط الفيديو موجود.

الشيخ : الله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، في ظني أن من يفتي بأخذ الربا وإعطائه لفقير من فقراء المسلمين يجيز إيداع المال في البنك، لأنه لو قال: كما ينبغي أن يقول به كل فقيه مسلم حقا، إن هذا الذي ابتلي شطراً من حياته بأن يودع ماله في البنك الربوي ثم تاب وأناب إلى الله عزوجل فأخذ رأس المال ورباه، فأعطى هذا الربا لفقير أو لفقراء كان الأمر أيسر، وأقل ضررا، لكن استشم من هذه الفتوى الإبقاء على التعامل مع البنك في سبيل نفع الفقراء بهذا الربا الذي يحصل من ذلك المال، حينئذ هذا يتناقض مع كل النصوص السابقة، والآن لا بد

لي من أذكر حديثا، وهو قوله عليه الصلاة والسلام :« درهم ربا يأكله الرجل أشد عند الله من ست وثلاثين زنية »، من ست وثلاثين زنية!!، فكيف يجوز لمسلم يؤمن بالله ورسوله حقاً أن يقر التعامل مع الربا لكن على طريقة اللف والدوران، أنا رجل طيب..أنا لا آكل حراما..لكني أُطعم الحرام !، هذا ما يقوله مسلم أبدا، ولذلك فيجب استئصال شأفة الشر جذرياً وذلك بأن يقال لكل مسلم لا تتعامل مع البنوك الربوية، وقولي الربوية ليست صفة كاشفة وإنما هي لبيان الواقع، أقول هذا خشية أن يتبادر إلى بعض الأذهان أن هناك بنوك غير ربوية، لا ...كلها ربوية ، ولكن قد يكون من باب حَنَنَيْكَ بعض الشر أهون من بعض، واحد مثلا من البنوك بياخذ في المية خمسة، آخر بياخذ في المية عشرة، وقد يكون الأول لا يضع اللافتة الإسلامية، أن يأخذ الربا أقل من الآخر ، والآخر قد وضع اللافتة الإسلامية لكنه يأكل الربا أكثر من غيره!!.

خلاصة القول: لا يجوز الانتفاع لشخص بعينه بهذا الربا إذا تاب صاحبه، أما إذا لم يتب فلا يجوز إطلاقا، وليس من المرافق العامة التي يصح صرف المال النجس وهو المال الرَبوي في المساجد، لأنه مما شك ولا ريب فيه أن كل مسجد بُني على مال اكتسب بطريق محرم.

الهدى والنـور

الشريط رقم 621

محتويات الشريط :

1 - تتمة السؤال في شريط 620 . ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام ، وإن تركه للبنك فهو حرام ، وإن حرقه فهو حرام ، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء والمساكين أو المساجد أو لطباعة المصحف ؟. (00:00:40).

2 - هل قول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة أو كلب) يشمل صورة تلفاز أو صورة اللعب ؟. (00:02:47).

3 - سئل الشيخ عن نوع من أنواع التأمين (التأمين ضد الغير وهو خاص بسائقي السيارات). (00:29:52).

4 - ما حكم نزع المرأة ثيابها في محل البيع ، أيدخل في قوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله المرأة تنزع ثيابها خارج بيت زوجها ..) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. (00:32:15).

5 - هل يعتبر تزين المرأة لزوجها بأدوات الزينة تشبهاً ؟. (00:39:42)

6 - هل يجوز للمرأة أن تصلي في بيتها بثياب البيت أم يجب عليها أن تصلي بالجلباب ، وهل يجب عليها أن تستر قدميها ؟. (00:42:18).

7 – هل يكفي لبس الجوربين في ستر قدميها ؟. (00:44:14).

8 – هل يجوز للمرأة أن تسوق السيارة ؟. (00:44:22).

9 – كيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي ؟. (00:45:13).

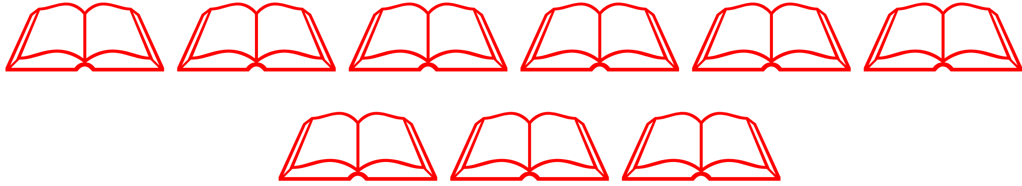

01– تتمة السؤال في شريط 620 . ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام ، وإن تركه للبنك فهو حرام ، وإن حرقه فهو حرام ، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء والمساكين أو المساجد أو لطباعة المصحف ؟.

وقولي الربوية ليست صفة كاشفة ولكن هي لبيان الواقع، أقول هذا خشية أن يتبادر إلى بعض الأذهان أن هناك بنوك غير ربوية، لا ..كلها ربوية ..ولكن يكون من باب حَنَنَيْكَ بعض الشر أهون من بعض، واحد مثلا من البنوك بياخذ في المية خمسة، آخر بياخذ في المية عشرة، وقد يكون الأول لا يضع اللافتة الإسلامية، أن ياخذ الربا أقل من الآخر ، والآخر قد وضع اللافتة الإسلامية لكنه يأكل الربا أكثر من غيره!!.

خلاصة القول: لا يجوز الإنتفاع لشخص بعينه بهذا الربا إذا تاب صاحبه، أما إذا لم يتب فلا يجوز إطلاقا، وليس من المرافق العامة التي يصح صرف المال النجس

وهو المال الربوي في المساجد، لأنه مما شك ولا ريب فيه أن كل مسجد بُني على مال اكتسب بطريق محرم أنه لا يصدق عليه أنه مسجد بني على أساس من التقوى، وإذا كان ولا بد من صرف المال الربوي بعد أن تاب صاحبه فيما يتعلق بالمسجد فيمكن أن يقال يصرف في المراحيض.

هذا ما يمكن أن يقال.

غِيرُه

2 - هل قول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة أو كلب) يشمل صورة تلفاز أو صورة اللعب ؟.

السائل: هل قوله صلى الله عليه وسلم: « إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلبٌ ولا صورة ولا تمثال » يشمل صور التلفزيون أيضاً ولعب الأطفال الصغار؟.

الشيخ : لا نشك في ذلك إذا كانت لعبة التلفاز مثبتة، يعني الآن ممكن -مثلاً- الآن يكون هناك أمور أو حشد أو ما شابه ذلك بواسطة التلفاز نراه، لكن أن تصور هذه المناظر وتحفظ في شريط ثم تعرض، لا فرق بين هذه الصور والصور الفوتوغرافية ونحوها؛ لأن كل ذلك يسمى لغة وعرفاً: صورة، وحينذاك تدخل هذه الصور بكل أنواع وسائلها المحدثة في عموم قوله عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالمصورين: « كل مصور في النار »، وعموم قوله عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالصور ذاتها: « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب » فهذا العام الأول، والعام الآخر يشمل كل المصورين مهما كانت وسائل تصويرهم، وكل الصور بأي وسيلة صورت هذا من حيث النقل.

أما من حيث النظر فكلكم يعلم -إن شاء الله- بأن الشارع الحكيم إذا حرم شيئاً فلحكمة بالغة، قد تظهر هذه الحكمة لبعضهم، وقد تخفى على الكثيرين، ومن المعلوم عند أهل العلم أن الله عز وجل حينما حرم التصوير واقتناء الصور، أنه حرم ذلك لحكمتين بالغتين ظاهرتين: الحكمة الأولى: من باب سد الذريعة بين الناس وبين أن يقعوا في الشرك، كما وقع لقوم نوح عليه السلام، الذين ذكرت قصتهم في السورة المسماة باسمه، وحكى ربنا عز وجل عنهم أن موقفهم كان تجاه أمر نوح عليه السلام إياهم أن يعبدوا الله وحده حيث تناصحوا بينهم فقالوا: ﴿ لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدّاً وَلا سُوَاعاً وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً ﴾ [نوح:23]، وقد جاء في تفسير الآية في صحيح البخاري ، وفي تفسير ابن جرير ، وابن كثير ، وغيرها من المصادر السلفية: أن قوم نوح عليه السلام إنما كان سبب وقوعهم في الشرك وعبادة غير الله عز وجل، إنما هو بدء تعظيمهم لصالحيهم تعظيماً مخالفاً للشرع. تقول هذه الرواية التي ذكرنا آنفاً بعض مصادرها: بأن هؤلاء الخمسة الذين ذكروا في الآية السابقة كانوا عباداً لله صالحين، فلما ماتوا أوحى الشيطان إليهم أن يجعلوا قبورهم في أفنية دورهم.

[فينبغي أن تتنبه لنفسك ولا تعطي بشمالك وإنما بيمينك لعلك تعلم قوله صلى الله عليه وسلم : « أعطي باليمين وخذ باليمين » جملة معترضة لا بأس منها. ويضحك الشيخ رحمه الله].

هؤلاء كانوا خمسة من عباد الله الصالحين، فأوحى الشيطان إلى قومهم: أن ادفنوهم في أفنية دوركم، لا تدفنوهم في المقابر التي يدفن فيها عامة الناس؛ حتى تتذكروهم،

ومن هنا بدأت فكرة نصب التماثيل في الساحات العامة، التي بدأت تنتشر مع الأسف في بعض بلاد الإسلام في هذا الزمان.

فاستجابوا لوحي الشيطان، ودفنوهم في أفنية دورهم، وتركهم برهة من الزمان إلى أن جاء جيل ثان، فوجد آباءهم يترددون على هذه القبور بقصد الزيارة، أو ما يسمى اليوم عند بعض دراويش المسلمين بـ: (التبرك)، فأوحى إليهم أن هذه القبور بقاؤها في هذا المكان قد تأتي عواصف.. سيول .. كذا ..، تجرفها وتذهب آثارها، وهؤلاء أناس صالحون كما تعلمون، فيجب أن تبقى آثارهم أبد الدهر، إذاً ماذا نصنع ؟، قال: انحتوا لهم أصناماً (تماثيل) فاستجابوا ووضعوها في مكان، وأخذ الجيل يتردد على هذا المكان، ثم جاء جيل ثالث، وأوحى إليهم أخيراً أنه لا يليق بهؤلاء إلا أن يوضعوا في أماكن رفيعة تليق بصلاحهم ومكانتهم إلى آخره...، وهكذا بدأ عبادة الأصنام من دون الله عز وجل بطريق التماثيل، فكان من حكمة الله عز وجل أن حرم التصاوير، سواء ما كان لها ظل أو ليس لها ظل، هذه الحكمة الأولى الظاهرة من قصة قوم نوح مع نوح عليه السلام.

الحكمة الثانية: وهي أقوى من حيث الرواية، ألا وهي: المضاهاة لخلق الله عز وجل، حيث جاء في صحيح البخاري: " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما رجع من سفر وأراد الدخول على عائشة وجد هناك ستارة وعليها تماثيل، فلم يدخل ووقف خارج الغرفة، فسارعت إليه السيدة عائشة وقالت: " يا رسول الله! إن كنت أذنبت فإني أستغفر الله "، قال: « ما هذا القيرام؟ » قالت: قيرام اشتريته لك -تعني: أتزين به من أجلك- قال عليه الصلاة والسلام: « إن أشد الناس

عذاباً يوم القيامة هؤلاء المصورون الذين يضاهون بخلق الله » .. الذين يضاهون بخلق الله..

فإذاً: التصوير من أسباب تحريمه: هو أن المصور يضاهي خلق الله عز وجل، وهنا لابد من وقفة يسيرة لرد شبهة عصرية، ألا وهي: زعم كثير من المتفقهة -ولا أقول: من الفقهاء- في هذا الزمان أن الذي يصور بالآلة الفوتوغرافية -الكاميرا مثلاً أو الفيديو- هذا ليس مضاهياً لخلق الله، بل هو يتعاطى الأسباب الكونية التي خلقها الله وذللها للإنسان فتكون هذه الصورة، حتى أغرق بعضهم في الخيال والإبطال في الكلام أن قال: إن هذا الذي يصور بالكاميرا هو لا يصور، وإنما المصور هو الله الذي حبس الظل.

فهذه مكابرة عجيبة جداً لا تخفى على كل ذي بصيرة؛ ذلك لأن المسألة مسألة تصوير، ولو غضضنا النظر عن الجهود التي بذلت في صنع هذا الجهاز، بحيث أنه لا يحتاج إلى قلم، وريشة، ودهان و..و.. إلى آخره .. بما كانوا قديماً يتعاطونه من أجل التصوير، وإنما إلى (كبسة) وضغط على زر! فأقول أنا: سبحان الله! هذه مكابرة عجيبة جداً! فأقول: لو أن هذا الجهاز المسمى بالكاميرا ترك هكذا سنين لم تصور شيئاً، فلابد -أولاً- من توجيه الجهاز إلى الهدف المقصود تصويره، ثم لابد من الضغط على الزر، كِيفْ يقال: إن هذا ما صور؟!، هذه مكابرة عجيبة وعجيبة جداً! لكن الشاهد: أنهم يقولون: إن هذه الوسائل الحديثة ليس فيها مضاهاة، والواقع أن المضاهاة بخلق الله بالتصوير بهذه الأجهزة أدق من التصوير كما كان قديماً سواء بالريشة أو بالنحت، فإذا كان من المتفق عليه بين العلماء

قديماً وحديثاً أن الصور المجسمة -أي: الأصنام- هي محرمة لا لشيء إلا لأنها مجسمة ولها ظل، ولكنها هل تضاهي خلق الله من كل الجوانب ؟، الأمر واضح جداً؛ ذلك لأن هذا الصنم عبارة عن قطعة حجر، فهو في الظاهر يمثل إنساناً من خلق الله عز وجل، لكن في الباطن ليس هناك مما يوجد في باطن الإنسان الذي خلقه الله عز وجل وسواه وعدله.

فإذاًَ: التشبيه هو المضاهاة فيما يظهر من الصور؛ سواء كانت مجسمة، أو كانت على الستارة، أو على الجدار، أو على الورق.

ومن هنا يبدو لنا أننا نعيش في بعض ما نسمع من أحكام العصر الحاضر على نمط المذهب الظاهري، مذهب ابن حزم الظاهري الذي يُضرب به المثل في غلوه في تمسكه بظواهر النصوص، تمسكا يعني يضحك كما يقال: الثكلى.

نحن الآن في هذا العصر نقع في مثل هذه الظاهرية القديمة، فنحن نعيش ظاهرية عصرية، لماذا ؟، لأن الصنم هو المحرم فقط، أما التصوير الذي يتحرك -أي: الفيديو- وتراه كأنه إنسان حي فهذا ليس فيه مضاهاة لخلق الله!! أما هذا الحجر الأصم لا تسمع منه صوتاً، ولا ترى منه حركة شفوية ونحو ذلك، ولا رمش العين ولا هذا فيه مضاهاة لخلق الله!! أما نحت هذا الصنم الأصم هذا مضاهاة لخلق الله!! هذه ظاهرية أغرق في التمسك بالظاهرية من ظاهرية ابن حزم ، الذي وصل به الأمر أن يقول في حديث الرسول عليه الصلاة والسلام: « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد »، ظاهر هذا اللفظ العربي كما يقول ابن حزم : نهى عن البول في الماء الراكد، لكنه إذا بال في إناء فارغ، ثم أراق هذا البول

من هذا الإناء في الماء الراكد ما بال في الماء الراكد، إذاً هذا يجوز، سبحان الله! مع فضله وعلمه وهو رجل فاضل حقيقة، لكن سبحان الله! أبى الله عز وجل العصمة إلا لأنبيائه ورسله، وله من هذه نماذج أخرى، مثلاً: الرسول عليه السلام يقول في البكر إذا ما استؤذنت في الزواج قال عليه السلام : « وإذنها صماتها » هذا في منتهى اللطف من الشارع الحكيم ببنات الخدور، بِيقولوا بالتعبير السوري إيس ألله ، كان في الزمان الماضي أبكار مخدرات أصحاب حياء وإلى آخره....

أما اليوم فيسأل الوالد بنته: فلان خطبك؟ هذا ما بدي إياه؛ بدي كذا بدي كذا وإلى آخره ، بالصراحة.

فربنا عز وجل أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم أنه ينبغي الاكتفاء في استئذان البكر بأنها خجولة حيية أن تصمت.

فماذا فهم ابن حزم من هذا الحديث ؟، قال: « إذنها صماتها » فإذا قالت: رضيت، لا ينعقد، لا ينعقد!!، يجب إيش أن تصمت ظاهرية!! لا يلاحظ الغرض والهدف من هذا التشريع أو ذاك التشريع ، نهى عن البول في الماء الراكد واضح؛ للمحافظة على هذا الماء الراكد، طيب إيش الفائدة صب البول مباشرة أو بالكهاريج ؟.

عندنا نهر يسمى نهر عليق هناك في دمشق ، القاذورات كلها تنصب إليه، فإذا وصل هذا

الماء النجس إلى بحيرة، بحيرة ماء صاف من ماء السماء، سواء صب عليه مباشرة أو بهذه

الواسطة !!.

خلاصة: نحن الآن نعيش هذه الظاهرية العصرية، نحت الصنم بـ(الإزميل) ليالي وأياماً هذا حرام! قلت لأحدهم واحتج بأن التصوير بالكاميرا جائز؛ لأن هذه الوسيلة ما كانت ، ثم هذا ليس كالتصوير السابق الذي كان، قلت له: ماذا تقول في المعامل الضخمة اليوم التي تضغط فيها على زر فتشتغل آلات دقيقة جداً، تُخرج هناك عشرات بل مئات الأصنام جامدة، أصنام هل يجوز هذا؟ قال: لا يجوز.
قلت: لكن هذه كهذه، هذه وسيلة ما كانت والصنم وجد بهذه الوسيلة، كذلك هذه الصورة وجدت بوسيلة، فالعبرة ليست بالوسيلة، العبرة بالغاية، ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب، ما يقوم الحرام به فهو حرام، هذه قواعد، فإذاً وجد الصنم نحتاً بـ(الإزميل) أو سعياً إلى إبداع آلة تخرج في لحظات تلك الأصنام فالنتيجة واحدة، كنتيجة صب البول في الماء الراكد مباشرة، أو بالواسطة الأخرى.
إذاً: كل هذه الصور التي اختلفت وسائلها عن الوسائل المعروفة قديماً فهي اسمها صور، فيشملها حديث: « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة »، والذين يصنعون هذه الصور بهذه الأجهزة هم مصورون، وكلهم في النار كما قال عليه الصلاة والسلام : « كل مصور في النار » ، : « لعن الله المصورين يقال لهم: أحيوا ما خلقتم ».
إذا عرفنا هذه الحقيقة، عرفنا أن صور الفيديو على البيان السابق هي من المحرمات أيضا ولكن كما يقول الفقهاء لكل قاعدة شواذ وهذا معروف في القرآن الكريم : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ [المائدة/3] إطلاقا ؟ ولا فيه استثناء

: ﴿ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام/119]، من هنا أخذ الفقهاء القاعدة المعروفة (الضرورات تبيح المحظورات) ، ولكنهم كان من دقة فقههم وفهمهم في ملاحظتهم للآية السابقة : ﴿ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ أن أضافوا إلى القاعدة السابقة (الضرورات تبيح المحظورات) ضميمة مهمة جدا وهي (الضرورة تقدر بِقَدَرِها) يجب الجمع بين المضاف والمضاف إليه (الضرورات تبيح لمحظورات)، (الضرورة تقدر بِقَدَرِها).

: ﴿ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ ما معنى هذا ؟: رجل تعرض للموت جوعا في الصحراء فوجد لحم ميتة فهل يأخذ من هذا اللحم ويشوي ويأكل منه كما كان لو يأكل من لحم ذبيح طازج ؟، لا ...؛ إنما ما يدفع به الضرورة أي: ما يدفع به تعرضه للهلاك ، هذا معنى : ﴿ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ من هنا ضموا تلك الضميمة نعم الضرورات تبيح المحظورات ولكن ليست هكذا على الإطلاق، وإنما الضرورة تقدر بقدرها، شو أنت مضطر إيلو تاوذو ، ما سوى ذلك فهو على الأصل أي حرام.

فالآن كما نشاهد مع الأسف توسع الناس جدا جدا في استعمال الصور، حتى أصبح من جملة الملاهي تجد طفل ابن تسع سنين حاطت الكاميرا على كَتْفُه وهو يذهب هنا وهناك ويصور، ما عنَّ وما بدا له، هذا التوسع الأصل فيه التحريم ولكن ما هو الشيء الذي يمكن استثناؤه من باب الضرورات تبيح المحظورات، والضرورة تقدر بقدرها، نلاحظ الآن أنه لا بد لتنظيم الدخول و الخروج من بلد إلى آخر، ما يعرف بالهويات والجوازات ونحو ذلك، فهنا لا بد من الصور فهذا

النوع من الصور ممكن نْدَخْلُه في قاعدة الضرورات، وهذا لا نأخذه فقط انطلاقا من هذه القاعدة بل ومن نص في السنة الصحيحة هي التي فتحت لنا الباب لاستثناء بعض الصور التي نراها أنها لا بد لنا في حياتنا المعاصرة ، أعني بما أشرت إليه حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في لعبها مع بناتها قد ثبت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يسرب إلى عائشة بعد أن تزوجها وهي صغيرة السن كما تعلمون، كان يسرب إليها جوارها من أماثلها من البنات فتلعب معهن بلعب البنات أي التماثيل التي كانت تصنع يومئذ صنعا بيتيا ومن هنا نتوصل إلى القول بِأنُ هذه الصور التي أباح الرسول عليه السلام لعائشة بأن تتعاطها مع أنها خلاف القاعدة فنحن نقول من باب أولى أن نبيح ما هو أضر أو أشد ضرورة للمجتمع الإسلامي من لعب السيدة عائشة في بيتها؛ هذا شيء.

الشيء الثاني: أننا نأخذ من هذا الحديث ما يتعلق الضميمة التي أشرت إليها (الضرورة تقدر بقدرها).

فالآن هل يجوز ما يفعله كثير من الآباء والأمهات وهو أن يشتروا لبناتهم وأطفالهم اللعب التي تأتي من بلاد الكفر وهي مصنوعة بطريقة تمثل فيها عاداتهم وأخلاقهم وتقاليدهم، فتجد مثلا تمثال فتاة وهي لابسة التُبَّان (الشُورط) وأفخاذها بادية، وهي مثلا شعرها إلى الأذنين، هذا كله مع أُنُ مخالف للاستثناء الذي أشرنا إليه آنفا بأنه صنع محليا بيتيا؛ فهو بالإضافة إلى ذلك يتضمن عادات وتقاليد تلك البلاد بحيث أَنَّ هؤلاء الصغار الذين يلعبون بها قد يتأثرون وإذا ما نشئوا على ذلك يشتهون أن يَتَزيُوا بتلك الأزياء التي عاشوها في نعومة أظفارهم.

فمن هذا الباب أيضا لا يجوز اقتناء صور الأطفال والألعاب التي تسمى اليوم – بالدِمَى–.

أظن بهذا يكمل الجواب وَلَا فات منها شيء.

السائل: أنا فقط، وجزاكم الله خيرا على ما قدمتموه، لكن ما يعرف عن التلفزيون من صور أحيانا نشرة الأخبار، نضطر إلى رؤيتها وسماع أحوال المسلمين فهل يصح لنا ذلك أم لا ؟.

الشيخ: هآ... أنا أجبت أَنُّ إذا كان هذا أولا يعني كاشفا كهذه المرآة تراها الآن، وأنا أرى في بعض أيام الشتاء الشمس تغرب، لكن ما أحفظ هذه الصورة.

السائل: يعني ما يعرض في الزمن باستمرار ، أما ما يلتقط ويحتفظ به ويعاد فهذا يحرم.

الشيخ: وهذا الذي أشرت إليه في أول الكلام.

السائل: طيب، وجزاكم الله خيرا.

الشيخ: وإياك.

3 – سئل الشيخ عن نوع من أنواع التأمين (التأمين ضد الغير وهو خاص بسائقي السيارات) .

سائل آخر: فيه سؤال يا شيخ.

السائل: سؤالك إن شاء الله سيكون بعد السؤال الحساس اللي نعيشو وهو قضية التأمين.

هناك قائدي السيارات عندهم تأمين اضطراري، ما تقود السيارة إلا به، وهو التأمين على حياة الآخرين (إذا صار حادث سيارة -لا سمح الله- ومات فهذا ما يسمح لك بقيادة السيارة إلا أن تؤمن)، عندنا تأمين آخر، الآن تأمين ضد الغير فلو حدث حادث سيارة، وتضرر آخرون كأن يصاب أحدهم بعاهة فلا يستطيع أن يعمل؛ فأنت ملزم بأن تكفله وتكفل معاشه طيلة حياتك طالما أنك أقعدته، وإذا تضررت سيارته تصلحها.

الشيخ: أنت تقول للشركة ولا لمن ؟، من هي الكفيل ؟، الشركة ولا صاحب السيارة ؟.

السائل: صاحب السيارة هو الذي سيتكفل بهذا.

الشيخ: كيف يتكفل ؟.

السائل: إذا لم يؤمن عند شركة التأمين، تأمين إجباري الذي اتفقنا عليه ، أما التأمين الآن ضد الغير، حدث حادث سيارة وتعطل الرجل، إذا مات الدولة تدفع له؛ لأنك مؤمن، إذا تعطل أو كسر منه عضو، أو تضررت سيارته فأنت ملزم بذلك، فهل هنا يصح التأمين ؟.

الشيخ : هو التأمين لا يجوز على أي وجه، والصورة الأخيرة هي أقرب إلى الشرع كقتل الخطأ، يعني: واحد دعس شخصا في الطريق، وكان هو المخطئ، فهو ضامن شرعاً، هذا أولى من المشاركة في التأمين الذي هو عين المقامرة، أما ما اضطر إليه

فعرف الحكم من السابق.

السائل: هذا مضطرين له، حسبنا الله فيهم، أما الآخر ؟.

الشيخ: ما يجوز.

السائل: ما يجوز. طيب.

4 – ما حكم نزع المرأة ثيابها في محل البيع ، أيدخل في قوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله المرأة تنزع ثيابها خارج بيت زوجها ..) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم.

السائل: بالنسبة لخلع المرأة ملابسها في محل البيع والشراء، هل ينطبق عليها حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما امرأة نزعت ثيابها.. الحديث) ؟.

الشيخ: أولاً: أنا أفهم من هذا الحديث بخلع الثياب كلياً، يعني : أن تتعرى.

السائل: وهذا لا يحصل في المحل، وإنما خاص بالحمام.

الشيخ: لا.. بس ما انتهى...، أنا قلت: أولاً، وأولاً تعني ثانياً، وقد تعني ثالثاً والله أعلم.

أولاً: الحديث ينصب على المرأة التي تتجرد عن ثيابها كلياً، ولذلك استدل به على تحريم دخول المرأة الحمام خارج دارها، مع ذلك أنا أقول: إذا اضطرت المرأة لأن تستحم في دار غير دار أهلها وذويها ومحارمها، حينذاك ينبغي النظر في تأمين سد الذريعة؛ لأن هذا الحكم ليس تعبدياً محضاً، لا يعرف الحكمة أو العلة في نهي الرسول عليه السلام المرأة أن تتعرى، بل هذا معقول المعنى؛ لأن ذلك قد يعرضها

لأن تفتن في عرضها، فإذا كان هناك محرم يصونها فيما إذا أريد أن يُعتدى عليها؛ فحينئذٍ يزول المنع، فإذا وجد مثل هذا المانع ولو بطريق غير المحرم، كأن تكون – مثلاً– في دار هي على يقين أنه ليس فيها رجال؛ فيجوز لها أن تستحم بعد أن تأخذ –أيضاً– الحيطة بأن لا أحد حتى من النساء يطلع على عورتها إذا عرفنا النص وفقهه الآن يمكننا أن نتوصل إلى الإجابة عن السؤال مباشرة.

فأقول: هذه الغرف التي تتخذ في أماكن التجارة للألبسة، إذا كانت أولاً: ليس فيها عيون تتجسس وتراقب من يدخل في هذه الغرفة من النساء، فإننا نسمع أن هناك بعض الصالات التي تتخذ في بعض الفنادق الكبيرة الضخمة لإقامة حفلات الزواج والبناء هناك، فيه هناك كاميرات توضع في بعض الزوايا بحيث لا ينتبه لها الجالسون في تلك الصالة، لكنها هي تصور، ومن كان في الصالة لا يشعر وهم يقولون: ما في حد، ما في حد؛ هذا كذب.. ، هناك آحاد وعيون لا تُرى ولكنها تَرى، فإذا كانت أولا : هذه الغرف يعني مؤمنة ، أنه لا يوجد فيها مثل هذه العيون المراقبة.

وثانياً: يكون مع هذه المرأة ولو خارج الغرفة من محارمها أو من صديقاتها، بحيث أَنْ تأمن على نفسها من أن يطرأ عليها طارئ، بهذه التحفظات ممكن أن يقال بجواز دخول المرأة المسلمة وقياس الثوب الذي تريد أن تشتريه.

لكني أنا أقول: لا أرى للمرأة المسلمة أن تهتم بنوعية لباسها، بحيث أنه لا يمكن أن ترضى به إلا بعد أن تلبسه كتجربة؛ لأنني أفهم أن المقصود من هذا كُلُّ أن تكون الثياب ضيقة عليها وألا تكون فضفاضة، وهذا معاكسة لحكم الشرع، حيث

يشترط في ثيابها أن لا تكون شفافة، ولا أن تكون مجسمة أيضاً، ولذلك فأنا أتصور أن مجرد الدخول في مثل هذه الغرفة مع كل التحفظات التي اشترطناها لا تخلو من مخالفٍ للشرع.

مداخلة: عفواً يا شيخنا! مصداقاً لما قلتم بارك الله فيك، في عمَّان رجل أتى بأهله لكي يبني بها في هذا الفندق، فصورت ليلة الدخلة تصويراً كاملاً، وافتضح الأمر، وتم إغلاق هذا الفندق على إثر هذه الحادثة، فكان يوزع هذا الشريط بمئات الدنانير.

الشيخ: أعوذ بالله ؛ هذا في بلاد الإسلام فما بالك في بلاد الكفر والطغيان؟!!.

مداخلة : نسأل الله العافية والسلامة.

الشيخ: غِيرُه.

السائل: يا شيخ! كنت أبحث في هذه المسألة بصفتي يعني بائع ملابس، فقلت شيخنا كذلك شيء طبعا يفهم من كلامك أنأ أفهم طبعا من كلامك، ذكرت ولكن في لو توسعت تقول يكون محل ثقة كذلك، وأن يكون المحرم موجود، والمحل نفس يكون ثقة، لكن في أستراليا لا تتوفر مثل هذه الثقة من حيث التجار؛ لأن أكثرهم كفار.

السائل: الآن شيخنا! فيه بعض المتاجر الكبيرة فيها كاميرات التصوير لمراقبة الزبائن، فتدخل هذا المراقبة كذلك غرف القياس، حتى لا يسرق هذا الزبون الملابس الأخرى ويلبسها تحت الملابس الأخرى، ويخرج بملابسه التي دخل بها.

الشيخ : نعم، ممكن، نعم.

5 – هل يعتبر تزين المرأة لزوجها بأدوات الزينة تشبهاً ؟.

السائل : هل تزين المرأة المسلمة لزوجها بأدوات الزينة الحديثة تعتبر من التشبه بالكافرات ؟.

الشيخ : نعم لأني أنا لا أتصور امرأة تتزين الزينة الحديثة اليوم للرجل فقط بين جدران أربعة؛ هذا لا يمكن إلا خيالا، لأن هذه التي تعتاد أن تتزين لزوجها فقط تُرَى ألا تظهر

بزينتها أمام أولادها، أمام إخوتها وأخواتها الفكرة خيالية محضة.

السائل : قد لا تظهر.

الشيخ : هذه قد تقابل بقد أقوى من الأولى.

السائل : في حال إذا ما ظهرت إلا أمام زوجها ؟.

الشيخ : أقول: إذا كنا نريد أن نتكلم في الخيال.

مداخلة : الخيال واسع.

الشيخ : إيْ – نعم .لكني لا أنصح أبدا امرأة مسلمة وزوجها مسلم مثلها أن يتعاطيا هذه الزينة التي جاءت من بلاد الكفر والضلال، لأن هناك شيئا يسمى في لغة الشرع بباب سد الذريعة قال عليه السلام: « كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محال، فالعين تزني وزناها النظر، والأذن تزني وزناها السمع،

واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والفرج يصدق ذلك كله أو يحرمه »، « كل مسكر خمر، وكل خمر حرام سواء قليله أو كثيره كما قال « ما أسكر مثل الفرق منه فقليله حرام »؛ فلو عمل الإنسان في كأس الخمر هكذا ... هل يؤثر ؟؛ لا يؤثر، هل يجوز ؟، لا يجوز، بلكي يعمل هيك توقف عند هنا هذا خيال، كما قال شوقي وما أجمل ما قال: نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء.

لذلك يقولوا عندنا في الشام : ابْعِدْ عن الشر وغَنّيلُه.

يضحك الألباني والحضور.

نعم.

6 – هل يجوز للمرأة أن تصلي في بيتها بثياب البيت أم يجب عليها أن تصلي بالجلباب ، وهل يجب عليها أن تستر قدميها ؟.

السائل : هل تصلي المرأة المسلمة بما تلبسه من ثياب ساترة داخل بيتها، أم لابد من جلباب فوقها ؟، وهل يشترط لها أن تستر قدميها في الصلاة ؟.

الشيخ : أما ستر القدمين في الصلاة فهذا لابد منه؛ لأن القدمين من عورة المرأة كما دل على ذلك الكتاب والسنة.

أما هل يجوز للمرأة أن تصلي بثياب بيتها ؟.

فالجواب: يبدو أنه ليس من ثياب بيتها أن تكون ساترة لقدميها، فإذاً الجواب واضح: أنه لا يجوز، ولهذا جاء في بعض الآثار السلفية: أن المرأة إذا قامت تصلي

فيجب أن يكون عليها قميص سابغ يستر ظاهر قدميها، إلا إذا افترضنا امرأة – أيضا هذا في الخيال– تعيش في عقر دارها متحجبة متجلببة بجلبابها كما لو كانت تعيش بين الأجانب، قد يكون هناك امرأة في لباسها فيها بيتها شيء من التحجيم، فإذا صلت فهي فعلاً ساترة لعورتها، ولكنها من جهة أخرى مُحَجِمة لعورتها وهذا مخالف لشريعة ربها، ولذلك فلا بد للمرأة أن تتخذ إزاراً أو قميصاً طويلاً تلبسه، ولو كانت يعني حافية القدمين فيكفيها أن تستر ظهور قدميها بهذا الثوب السابغ لظاهر القدمين.

7 – هل يكفي الجوربين في ستر القدمين ؟.

السائل : هل يكفي الجوربين في ستر القدمين ؟.

الشيخ : لا ما يكفي لأنُه يَجسم.

8 – هل يجوز للمرأة أن تقود السيارة ؟.

السائل: هل يجوز للمرأة أن تقود السيارة ؟.

الشيخ : إن كان يجوز لها أن تقود الحمارة يجوز لها أن تسوق السيارة.

يضحك الحضور.

الشيخ : وهل من قائل لا يجوز ؟. هل من قائل لا يجوز لها أن تسوق الحمارة ؟. لا... ما قال أحد بهذا؛ لكن قيل بالعكس.

السائل: شيخنا أليس فيه فرق أن تقود وأن تركب ؟.

الشيخ: وأيهما أستر ؟.

السائل: تقود.

الشيخ: تقود إيش السيارة ولا الحمارة ؟.

السائل: الحمارة.

الشيخ: الحمارة أستر!؛ الله يهديك.

يضحك الشيخ.

طيب غِيرُه ، انتهيتوا.

9 - كيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي ؟.

السائل: الإخوة في أستراليا يسمعون أن عبد الله الحبشي قابلك، وقد تحدثنا سابقاً عن هذا، الإخوة يريدوا لمحة بسيطة عن لقائك مع عبد الله الحبشي وتقويمك له. في خمس دقائق عشر دقائق . وجزاك الله خيرا.

مداخلة: وبعدها نصيحة لنا وملاحظات على المجلة.

الشيخ: أولاً: أقول:كان لقاؤه معي وليس لقائي معه.

السائل: نعتذر عن التعبير.

الشيخ: ما في داعي بَسْ تصحيح يعني لبيان الواقع على حقيقته، رجل أنا ما كنت أعرفه حينما فاجأني بزيارته، كنت أُلقي يومئذ درساً أسبوعياً في دار بعض إخواني، لما جاءني هو ومعه طالبان من طلاب الفقه الحنفي، وليس من الغيبة في شيء أن أسميَهما لكم للتأريخ: أحدهما: شعيب الأرناؤوط والآخر عبد القادر أرناؤوط ،

وكانا يومئذ من أعداء الدعوة السلفية التي استمررنا في الدعوة إليها في سوريا كلها، وبخاصة في دمشق سنين عديدة طويلة، ففوجئت بمجيء الشيخ عبد الله الحبشي ومعه هذان الطالبان، جلس يستمع، وبحكمة الله كان بحثي يومئذ فيما يتعلق بالعقيدة والأسماء والصفات، وبخاصة في صفة علو الله عز وجل على خلقه، فجلس هو مستمعاً لا يحرك ساكناً، بعد الانتهاء قدَّم إليَّ أحد المذكورين وريقة يقول فيها: إن الشيخ يدعوك للمناظرة، في أنا أشك الآن إما ذكر موضوعين أو أحدهما، الموضوعان في قولي في محاضراتي و مجالسي وكتاباتي، في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: « كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار »، حيث أَن الشيخ يقول بأَنُ هناك بدعة حسنة.

والمسألة الثانية: البحث في إنكار التوسل بغير الله عز وجل بالذوات، والأشخاص، والجاهات، ونحو ذلك.

لما قرأت عجبت من هذا الطلب العجيب الغريب، ومن شخص لم يسبق له ولا لي أن التقينا معاً! فبدأت الكلام مع الشيخ، قلت: يا شيخ! أنت الآن تطلب اللقاء، لعله فاتني أن أذكر من حماقة السؤال أن يكون اللقاء في المسجد الأموي الكبير وبعد صلاة الجمعة على مشهد من الناس.

قلت له: أنت ما سبق أن التقيت معي وبحثت معي وعرفت رأيي في هاتين المسألتين أو في غيرهما، فكيف تريد أن نلتقي مباشرة في المسجد الكبير، وعلى مشهد غفير من الناس، وقد يثير هذا فتنة بين الناس، فقد يتعصب بعضهم لك وبعضهم لي وتقع الفتنة، أليس من المشروع والمعقول أن نلتقي مع بعض ونبحث ما

تريد ؟، فإن اختلفنا ولم نجد بداً من أن نلتقي في مثل ذلك المشهد يومئذٍ يمكن أن يقدم مثل هذا الاقتراح، لكن هذا الاقتراح أنا في ظني شرعاً وعقلاً أنه سابق لأوانه. فأجاب بالإيجاب، الأمر الذي أشعرني بأن هذا الاقتراح لم يكن منه فعلاً؛ لأن الرجل غريب عن البلد، كيف يتجرأ هذه الجرأة وأنا ابن البلد أولاً، ولكن هؤلاء الذين كانوا معه هم الذين أَوْحوْا إليه بهذا لإشعال فتيل الفتنة كما يقال.

المهم الرجل وافق، وفعلاً بدأنا نضع شروط المناظرة، ونحن نضع هذه الشروط: أولاً: أن تكون كتابياً، وموقع كل شيء نجيب من السائل والمجيب، طبعا وافق.

بعد الانتهاءِ اقترحت أن البحث أن يكون في بعض الأصول التي تتعلق بها بعض الفروع، كالمسألتين المشار إليهما آنفاً، أيضاً وافق.

إذا بالأخير أحد الرجلين اللذين كانا معه وظني أنه شعيب، قال: في مانع أن أكون أنا حاضر ؟ قلت: أنا من جهتي ما عندي مانع؛ اسأل الشيخ، طبعا الشيخ ما عَنْدُه مانع.

قام أحد إخواننا المعروفين بذكائهم رفع أُصْبُعُ يقول لي: ممكن أكون أنا حاضر؟ قلت: طبعا أنا ما عندي مانع إذا الشيخ ما عَنْدُه مانع، وافق الشيخ.

قام نفس الطالب قال: شُو رأيك أنا ظروفي ما بتساعدني، يكون بديلي فلان ؟ أشار إلى أخ لي اسمه منير أبو عبد الله رحمه الله توفي؛ لأنه أقوى فعلا منه علماً، قلت: أنا أيضاً كذلك ما في مانع، وعلى ذلك اتفقنا.

وبدأت الجلسات تعقد في داري هناك في دمشق في منطقة اسمها الديوانية ، وحضر الشيخ الجلسة جلستين ثلاثة ما عدت أذكر العدد، وفعلاً السؤال يكتب ويوقع

والجواب كذلك، إلى آخره...، وإذا به انقطع عن النظام المتبع، كان هو من قبل يتردد على المكتبة الظاهرية التي أنا أعتبر ابنها البار، فبعدما اتفقنا لم أعد أَرَهُ، وإذا بي أراه في النهار الذي تلا الليلة التي لم يحضرها، وإذا به في المكتبة، قلت: خيراً إن شاء الله أنت ما جئتنا أمس، قال: آتيك اليوم في الدرس -هو آخذ برنامج الدرس طبعا في كل ليلة معينة- قلت له: لكن ما هكذا اتفقنا، اتفقنا أن نستمر في وضع القواعد ثم التفريع عليها.

ما آبَهْ لكلامي وفعلاً حضر إيش الدرس، بعد الدرس بدأ يناقش، من القواعد التي أردت أنا أن أؤسسها لدفع باطل من أباطيلهم: هم يحتجون بالإجماع، فأنا بدأت معه البحث في تعريف الإجماع الذي هو فعلاً حجة، فوصلنا إلى أن نقول: الإجماع هو إجماع علماء أمة محمد عليه السلام في عصرٍ من العصور، وليس إجماع الأمة؛ علماء العصر، لأنه بهذا ممكن أن يقال لك: يا أخي! لقد أجمع المسلمون مثلاً على الزيادة على الأذان قبل وبعد، هذا ليس إجماعاً إلى آخره.

فهو في الجلسة أثار هذا الموضوع قال: أنت قلت كذا، قلتلوا: لا، أنا ما قلت كذا، وبدأ النقاش بطريقة غير مرضية لا عقلاً ولا شرعاً، قُلْتَلُوا: يا شيخ! نَحْنا اتفقنا على الكتابة لماذا؟، حتى ما يقال: لا، قلت، لا ما قلت، هذا كتابنا ينطق بالحق، وين الكتابة التي أنا كتبتها جواباً عن هذا السؤال ؟، قال: مش معي، قلت: إذا لماذا جئت بدونُ ؟، لماذا التقينا ؟، والخلاصة: أن الجلسة هذه لم نحصل منها على نتيجة؛ لأن الرجل جاء يناقش بناء على ما في ذهنه وليس بناء على ما اتفقنا عليه.

وهذا كل ما وقع لي من لقاء معه في جلستين فقط.

ثم بعد ذلك هو بدأ ينشر رداً في مجلة التمدن الإسلامي ، وبدأت أنا أرد عليه، وكان من ذلك رسالة ربما رأيتموها: رَدَة عقيب الحثيث ، شفتوها وَلا لا ، هذه نشرت قبل كل شيء في مجلة التمدن الإسلامي مقالات متتابعة، ثم بعد ذلك فصلناها في رسالة، وكنت بدأت منذ سنتين أو ثلاث بإعادة النظر فيها وإضافة فوائد جديدة عليها، ثم سبحان الله! صرفتني الصوارف العلمية الكثيرة؛ لأني كان في عزمي نعيد نشرها، خاصة بعد أن وجد له بعض التلامذة الذين لا علم عندهم وإنما هم يتلقفون كل ما يقوله الشيخ، ويبدو أن نشاطه في لبنان واسع.

مداخلة: في فلسطين أوسع.

الشيخ: نَعَمْ.

مداخلة: ابنه هناك.

مداخلة: (.... 00:57:10...) القائم عليها ابنه .

الشيخ: حتى ابنه.

إتمام المداخلة : أول مسألة كانوا بيدرسوها تكفير المسلمين ؟.

الشيخ: تكفير، أعوذ بالله نعم .

صاحب المداخلة: أول مسألة كانت تدرس.

الشيخ: نعوذ بالله من بدعه وضلالاته.

فيعود أخيراً بناءً على هذا السؤال نحن نقول: أَنُ أتباعه مضلَّلون منه، ولذلك فأنا

أنصح باستعمال الصبر والأناة وطول البال في مناقشة الأتباع بالحكمة والموعظة الحسنة.

أنا أخشى ما أخشاه أن يكون الرجل غير مخلص، وأن يكون مدسوساً من جهة أخرى الله أعلم بها؛ لأننا نعلم بالتاريخ الإسلامي أن الرءوس إما يعني أصحاب أهواء عن غير قصد؛ أو بقصد، أما الأتباع فمضَلَّلون، وكثير منهم إذا تبينت لهم الحقيقة عادوا إليها وتمسكوا بها، ولذلك فلا أرى يعني مقاطعتهم ومدابرتهم، وإنما الصبر عليهم، ومجادلتهم بالتي هي أحسن، هذا لمن كان على علم وعلى صدر واسع؛ ليتمكن من نقل الكلمة الطيبة إليهم.

الهدى والنـور

الشريط رقم 622

محتويات الشريط:

1- تتمة لكيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي . (00:00:39).

2- كيف تعامل أتباع الحبشي ؟. (00:05:22).

3- شرح و توضيح حديث (الصلاة للصلاة كفارة لما بينها إذا اجتنبت الكبائر) . وحديث (لو أن أحدكم ببابه نهر يغتسل منه خمس مرات في اليوم والليلة أترى يبقى من درنه شيء) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم . (00:09:23).

4– ذكرتم سبع مكفرات فهل هي سبعة أو خمسة ؟.

5 – متى يحرم التحليق يوم الجمعة وما هي الحلق التي نهى عنها أهي مطلق الحلق أم الحلق العامة ؟. (00:24:52).

6- ذكرتم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة وكان على غير طهارة وتذكر فخرج وأشار إليهم ..) ذكرت أن المصلي يبني على صلاته . فكيف يكون البناء في الصلاة ، وهل التذكر كان بعد تكبيرة الإحرام أو قبلها ؟. (00:25:37).

7 - كيف يفعل الإمام إذا أحدث في التشهد ؟. (00:37:00).

8- هل ابن عمر يرى بأن الرعاف ينقض الوضوء لما ثبت عنه في الموطأ أنه رعف في الصلاة فخرج وتوضأ ثم رجع إلى الصلاة وبنى على ما سبق؟. (00:37:22).

9- كيف نبني على ما فات ومعلوم أن الناس لا تفقه ونخاف أن تكون الفتنة ؟. (00:38:21).

10- إذا كان الزوجان يريان وجوب ستر المرأة وجهها فهل للمرأة أن تكشفه أمام إخوة زوجها ؟. (00:39:35).

11- حديث (أمتي كالغيث) بعضهم يحمله على أصحاب عيسى فهل هذا صحيح و ما تأويله؟. (00:40:34).

12- كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم (أمتي كالغيث ...) وحديث (خير القرون قرني ...) ؟. (00:43:08).

13 - كيف الجمع بين حديث (لا عدوى ولا طيرة) وبين أحاديث تدل على أن الطيرة ثابتة مع ما أطبق عليه الأطباء من ثبوت العدوى؟. (00:44:53).

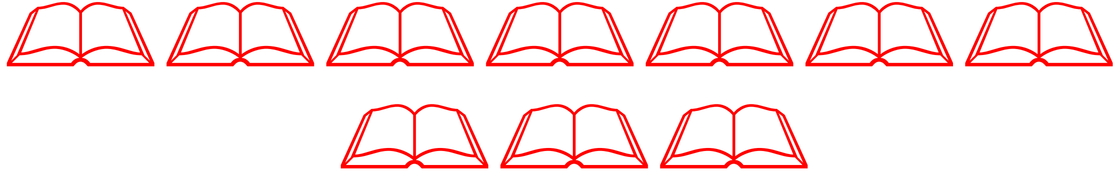

1- تتمة لكيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي.

الشيخ : وما أدري كيف الوضع عندكم هناك ؟.

السائل: يا شيخ! الحقيقة يكذبون كثيراً، فلذلك ليس فقط شيخهم يشكك فيه، بل حتى قادتهم الذين بعثوهم -أيضاً- على مثيلتهم، يعني يذهب يناقشك أنت يقول: والله أنا ذهبت لاستتابة الشيخ فتاب على يدي، وهذا قالوها عني أنا شخصياً، لعله خرج من عندي بأسوأ حال، وبعضهم أقسم بالله أنهم يفسقون معاوية عليه الرضوان، أقسم بالله أن هذا ليس صحيحاً، وأنه لو اكتشف ذلك لخرج منهم توا يعني في الحال، وبعد أسبوع كان مناظرة في سيدني وهو كان يقرأ للشيخ تاعهم، وقال: هذا صحيح، وهذا تأكيدا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: « سباب المسلم فسوق » فهو سب عَلِي فهو فاسق.

مداخلة: بعد يخرجون كتاباً كفر الوهابية يعني الهجوم عليهم، نَحْنَا نريد حكم الشرع فيهم الحكم النهائي.

الشيخ: لا..لا .. نحن لا نعطي حكماً نهائياً بالنسبة لكل الفرق الضالة، الحكم النهائي أنها

فرق ضالة، أما أن نعطي حكماً نهائياً في كل فرد من أفراد الفرق الضالة، فهذا جَنَفٌ وبغي وظلم وعدوان لا يجوز، عندنا مثلاً الشيعة ومن يقال فيهم الرافضة، كثير من علمائهم لا نشك في كفرهم وضلالهم كالخميني مثلاً؛ لأنه أعلن كفره في رسالته الحكومة الإسلامية .

لكن ما نستطيع أن ندين كل فرد من أفراد الشيعة أنه يتبنى هذه العقيدة، فيمكن أن يكونوا على الفطرة، مثلاً بالنسبة من يسمون بـ أهل السنة والجماعة يعني بيتعبدوا ربنا عز وجل على المذاهب الأربعة، كثير من عامة المسلمين لا يدينون بفلسفة الأشاعرة الذين ينفون عن الله صفة العلو ويقولون: الله لا فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، الفلسفة عامة المسلمين ما يعرفونها، بل أنا أعتقد حتى الكفار النصارى واليهود ربما لا يشاركونهم في هذه الضلالة.

عامة المسلمين لا يزالون على الفطرة؛ لأنُه فطرة يرفعون أيديهم ويسألون الله عز وجل، فلا نستطيع أن نقول: أنُه كل فرد من أفراد أهل السنة و أهل السنة من هم الآن ؟، الماتردية و الأشاعرة ، إذاً هؤلاء كهؤلاء، لا ما نقول هذا، هذا في أهل السنة فما بالنا في الشيعة ؟، الشيعة فيهم كفريات فيهم ضلالات، وحسبكم كتذكير بما يزعمونه من مصحف فاطمة ، وذاك الذي ألف رسالة عنوانها فصل الخطاب في إثبات تحريف كلام رب الأرباب ، المقصود يعني الشيعة كل فرد من أفراد الشيعة العامة يعتقدون أنُه المصحف محرف ؟، لا والله.

2- كيف تعامل أتباع الحبشي ؟.

السائل: نحن من (...) نضع قاعدة من (.....04:40 ...).

الشيخ: هذا هو.

السائل: أيا كان.

الشيخ: أيا كان، هذا هو، لذلك ما يجوز إطلاق الفتوى العامة، وإنما من اعتقد بما هو كفر فهو كافر، لكن هنا ضميمة أخرى لابد –أيضاً– أن تكون في بالكم: من اعتقد ما هو كفر فهو كافر بشرط: الإنذار والتبليغ، بهاتين الضميمتين ممكن أن نقول: فلان كافر، أما هيك بَالْكُومْ: هاذونِ كذا كفار لا هذا ما يجوز.

مداخلة: أظن أن أخونا أراد يعني: هل يجوز لنا أن نعاملهم بالغلظة لأنهم يفسدون علينا كثيرا حقيقة لنا (....05:35..) لما يقول مثلا كان الشيخ درس عند الأتراك وكان للعرب ولكن في مسجد الأتراك تعرف ولكن المساجد تابعة للجمعيات؛ الجمعية هي اللي بِتَحل وتربط في هذا المسجد، فراحوا ووسوسوا في ذهن رئيس الجمعية أن هذا وهابي، والأتراك تعرف شو كلمة وهابي تساوي عندهم وبالتالي أمروه أن يخرج حتى قبل صلاة العشاء.

مداخلة الشيخ: قُولْ زنديق ولا تقول وهابي.

السائل: هذا هو، يعني الشيخ هون أراد أنُه هل لنا أن نكسر رؤوسهم أحيانا ولا .. لا ؟.

الشيخ: شوف هذا هون يا أخي نراعي حكمة الدعوة؛ إذا كنتم أقوياء فاغلظ عليهم، اغلظ عليهم، أما إذا كنتم ضعفاء.

مداخلة: فاصبروا حتى يمكنكم الله.

الشيخ: هذا هو.

السائل: لأنهم أيضا الشيخ أبو ليلى أشار علي أن أذكركم بمسائل يدخلون فيها على النساء، يعني مثلا الحجاب يعني بيعطوا حجاب عجيب وغريب للمرأة، يجوز لهم المفاخذة في الذكر يعني رجل فخذه عند فخذ المرأة؛ لا بأس!!، أشياء كثيرة لا يجوز لهم أكل العسل لأن النحل قال لا يستأذن الجيران فيسرق الرحيق.

الشيخ: هذه الضلالات والخرافات والسفافات مكتوبة ؟.

السائل: بعضها مكتوب وبعضها ينشر كلاما لكن هم كتبهم التي فيها الخرافات لا يعطوها للناس.

الشيخ: لكن يا أخي بارك الله فيك، كل سر جاوز الاثنين، وإن شئت قلت الأسنان شاع، كل شيء لا بد ما يشيع ما دام جاوز .

السائل: هو شايع بينهم.

الشيخ: فمادام قصدي لا، قصدي ما دام في أشياء مسطرة أو مطبوعة هذه يجب أن توزع على الأقل الخاصة، لازم يكون عندنا، نحن ما نعرف عن هؤلاء الجماعة إلا بعض ما سمعت من شيخهم، ثم هذه أشياء كثيرة وجليلة.

هل هناك لهم نشرة، مجلة لهم كذا ...؟.

السائل: ليس لهم ، إنما يتحفظون في هذه كثيرا، ولكن مثلا يخرج منهم واحد يغضب عليهم إلى آخره، فينشر هذه الأشياء بعضها مكتوب، وبعضها غير مكتوب، بعضها في أشرطة.

الشيخ: هذا صحيح، نحن يعني بنطلع على ذاك غير مناسبة، أنا مش منهم فنحن ما لازم نكون كتلك الجماعة كل ما نسمع ينشر نكون على بينة اللي تاب عنهم معليش ، ثابت أنا كيف أقول لبعض الناس أن هؤلاء يعتقدون بالمفاخذة التي أشرت إليها.

مداخلات مختلطة..

الشيخ: يكون عندنا شريط أي شريط رسالة نشرة أي شيء كان حتى نستند إليها.

السائل: تعرف يعني تربينا على التبيين إن شاء الله، ولا يمكن أن نفتري عليهم ولا حتى نقول بالظن، إلا بعد اليقين.

مداخلة: فيه شريط فيديو لعرس من أعراسهم وفيه يظهر النساء وحجابهن، وأن الحجاب بحد ذاته زينة، اللهم يعني على الأصيل (...09:14...)، وأنهن يضعن العطور، لكن نيتها يعني أن لا تفتن الآخرين.

الشيخ: النية الطيبة.

يضحك الحضور.

3- شرح و توضيح حديث (الصلاة للصلاة كفارة لما بينها إذا اجتنبت الكبائر) . وحديث (لو أن أحدكم ببابه نهر يغتسل منه خمس مرات في اليوم والليلة أترى يبقى من درنه شيء) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم .

السائل: بارك الله فيك يا شيخ، سألتك على الهاتف سؤال ولكن أريد منك التوضيح بارك الله

فيك، وأبدأ إن شاء الأولى فالأولى.

توضيح الحديث المنسوخ: « الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما إذا اجتنبت الكبائر » بحديث النهر والدرن.

فتوضيحه بارك الله فيك.

الشيخ: نعم، الجواب؛ بارك الله فيك، إن الله عز وجل يتفضل على عباده بما يشاء، الحديث الأول يصرح بأن الصلاة تكفر الذنوب التي كانت قبلها، وكان ذلك التكفير مشروطاً بأن يجتنب المصلي للكبائر، حيث قال: « ما اجتنبت الكبائر » أي: ما دام المصلي يجتنب الكبائر فالصلاة تكفر الذنوب التي بينها وبين الصلاة الأخرى.

لو كان هذا الحديث وحده لم يجز لنا أن نزيد عليه، لكن إذا زاد الله عز وجل على عباده في الفضل؛ فنقول: حمداً لله حيث أنعم على عباده بأجر أكبر من ذي قبل.

وهذا له أمثلة كثيرة في السنة؛ بأن الله عز وجل يزيد عباده فضلاً، وأجراً، وتخفيفاً، ونحو ذلك، هناك حديثان فيما يتعلق بصلاة الجماعة: أحدهما يقول: « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة »، وحديث آخر يقول: « بسبع وعشرين درجة » فلا تخالف بين هذا وذاك؛ لأن الأجر الأقل يدخل في الأجر الأكثر، فالذي ينبغي أن نعتقده أن فضيلة صلاة الجماعة هي بسبع وعشرين درجة وليس فقط بخمس وعشرين؛ لأن الزيادة قد ثبتت في الحديث الصحيح.

مثلاً: هناك الآية الكريمة في خاتمة سورة البقرة: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (285) لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ [البقرة:285-286] إلى آخر الآيات الواردة في خاتمة السورة، الشاهد: أن الله عز وجل في هذه الآية أو لعلي سبقتها وما تلفظت بها وهي: ﴿ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة:284] الشاهد: أن الله عز وجل أنزل هذه الآية أول ما أنزلها، وفيه التنصيص بأن الله عز وجل يحاسب الناس على ما يظهرون،

وعلى ما يخفون في صدورهم، ثم إذا حاسبهم فيعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء.

لما نزلت هذه الآية جاء طائفة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مهتمين بحكم هذه الآية؛ لأنه الحقيقة إذا تصورتموها يعني: لو بقي حكمها لما نجا من الحساب ومن العذاب إلا القليل من العباد؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَو تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة:284]، فكم وكم من وساوس تدور في أذهان الناس وتستقر في صدورهم، ثم الله عز وجل في هذه الآية سيحاسبهم عليها، فَكَبُر وعظم هذا الحكم على أصحاب الرسول عليه السلام، فجاءوا جثياً وجلسوا على الركب ، " قالوا: يا رسول الله! ها نحن أُمرنا بالصلاة فصلينا، وبالصوم فصمنا، وبسائر الأحكام فقمنا، أما أن يحاسبنا الله عز وجل على ما في صدورنا فهذا مما لا طاقة لنا به "، فقال عليه الصلاة والسلام: « أتريدون أن تقولوا كما قال قوم موسى لموسى: ﴿ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ [البقرة:93]؟، قولوا: سمعنا وأطعنا، قولوا: سمعنا وأطعنا »، فأخذوا يقولونها بألسنتهم حتى ذلت وخضعت لها قلوبهم، فأنزل الله عز وجل الآية الناسخة لهذا الحكم الشديد: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَت ﴾ [البقرة:286]، أي: عملا، فرفعت المؤاخذة على ما في النفوس، هذه مؤاخذة التي ذكرت في الآية السابقة، ثم جاء حديث الرسول عليه السلام مؤكداً لاستقرار الحكم على عدم المؤاخذة بما في النفوس، فقال صلى الله عليه وسلم: « إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به » فما في النفوس لا مؤاخذة.

هذا مثال من أمثلة كثيرة، إذا عرفنا هذا رجعنا إلى الجواب مباشرة عن السؤال فنقول: كان الحكم السابق في الحديث الأول أن الصلوات مكفرات لما بينها ما اجتنبت الكبائر، ثم جاء الحديث بل أحاديث كثيرة وكثيرة جداً تؤكد أن الصلوات المفروضة تكفر الذنوب حتى الكبائر، وذلك هو قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الثاني الذي أشرت إليه في سؤالك وهو: « أرأيتم لو أن نهراً أمام دار أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات[1]، أترونه يبقى على بدنه من درنه شيء ؟ قالوا: لا يا رسول الله! قال: فكذلك مثل الصلوات الخمس يكفر الله بهن الخطايا

---

1 – قال الشيخ سبع مرات، وسيأتي التنبيه عليه بعد قليل.

كلها ».
وواضح جداً أن هذا الحديث لا يقبل التأويل المعروف عند العلماء بعامة، حيث يقولون: إن العبادات التي جاءت النصوص تترى في أنها مكفرات للذنوب، إنما تكفر الصغائر دون الكبائر.

هذا القول لا نتردد في التصريح بأنه قول باطل؛ لأنه ينافي نصوصاً كثيرة وكثيرة جداً، هذا النص أحدها؛ لأن هذا المثل الذي ضربه الرسول عليه السلام، رجل قذر وسخ، فإذا انغمس كل يوم في نهر جارٍ غمر، تُرى هل الأوساخ الكبيرة تبقى والصغيرة هي التي تمحى؟، أم إن كان يبقى هناك شيء فعلى العكس، تذهب الأقذار الكبيرة وتبقى الصغيرة، فهذا المثال الذي ضربه الرسول عليه السلام يؤكد تماماً أن الصلوات مكفرات للذنوب كلها.
كذلك -مثلاً- مثل الحديث المتعلق بالحج، وبعضكم قد جاء من الحج سائلاً المولى سبحانه وتعالى أن يكون قد شملهم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: « من حج فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه »، فهل من إنسان يفهم أن الوليد حينما يسقط من بطن أمه يسقط ممتلئاً بالذنوب الكبائر دون الصغائر، أم التشبيه هنا من أبدع ما يكون أنه نظيف من كل الذنوب كبيرها وصغيرها ؟، والأحاديث في هذه القضية كثيرة وكثيرة جداً، وللحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله رسالة خاصة في الخصال المكفرة، من أراد التوسع فيها رجع إليها.
لكني أريد أن أنبه إلى شيئين اثنين: الشيء الأول: أنه يؤكد أن هذه المكفرات هي مكفرات للكبائر؛ ذلك أن المكفرات للصغائر منصوص في القرآن الكريم السبب الذي يكفر الصغائر قوله تعالى: ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ [النساء:31] فإذاً: اجتناب الكبائر نفسها هي تَذْهَب بالصغائر وتكفرها، فلا بد أن يكون لمثل هذه العبادات كالصلاة والحج ونحو ذلك رمضان، لا بد أن يكون لها فعل آخر أكثر من فعل اجتناب الكبائر، اجتناب الكبائر يكفر الصغائر، طيب الإتيان بالفرائض ماذا يفعل ؟، أيضاً يكفر الصغائر، فالصغائر ممحوة باجتناب الكبائر، فهذا يؤكد بأن الأحاديث السابقة هي على ظاهرها.
هذا هو الأمر الأول من الأمرين.
أما الأمر الثاني والأخير: أن كثيراً من الناس قد يتوهمون أن القول: بأن العبادات هذه كالصلاة

والصيام تكفر الكبائر -أيضاً- أن هذا يكون حاملاً للناس بأن يتساهلوا وأن يواقعوا الكبائر؛ أن يسرقوا، وأن يزنوا، وأن يشربوا الخمر إلى آخره ... بدعوى أن الصلوات -مثلاً- تكفر الكبائر، فنحن نقول الآن، لكي تفهم المسألة من هذه الزاوية جيداً: نُذَكر أن الصلاة التي تكفر الكبائر لا يمكننا أن نقول هي صلاتنا نحن، وهذه حقيقة يجب أن نعرفها؛ حتى ننجو من التورط بهذا الترغيب الكبير الذي جاء ذكره في هذه الأحاديث، وكما يقولون عندنا في سوريا: (نحط رجلينا بمي باردة)، ها كل يوم نحنا نصلي الصلوات الخمس، فمهما فعلنا من كبائر فإذاً هي مكفرة بصلواتنا هذه.

نقول: من الذي يستطيع أن يقول بأنه هو الذي يصلي الصلاة الكاملة ؟، لأن الصلاة الكاملة هي التي لها هذه الآثار الطيبة، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث المعروف: « إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها ... إلى أن قال عليه الصلاة والسلام: .... ربعها، نصفها »، إذاً: لا نستطيع أن نقول: أنَّه هناك صلاة كاملة حتى نقول: إن هذه الصلوات التي نصليها نحن هي مكفرات للكبائر، كل ما نستطيع أن نقول: إننا نأمل بأن نصلي وأن يغفر الله لنا بهذه الصلوات ما شاء من الذنوب؛ سواء كانت من الكبائر أو الصغائر.

هذا ما أردت أن أبينه في نهاية الجواب عن هذا السؤال.

نعم.

السائل: بارك الله فيك.

4- ذكرتم سبع مكفرات فهل هي سبعة أو خمسة ؟.

مداخلة: الشيخ الرواية اللي ذكرتها خمس أم سبعة ؟.

الشيخ: إيش هو؟.

صاحب المداخلة: لو أن نهرا ...

الشيخ: خمس، خمس،خمس.

صاحب المداخلة: أنت ذكرت سبعة.

الشيخ: أنا قلت سبعة، جزاك الله خيرا، لا خمس.

صاحب المداخلة: بارك الله فيك.

الشيخ : إي.. نعم.

5 - متى يحرم التحليق يوم الجمعة وما هي الحلق التي نهى عنها أهي مطلق الحلق أم الحلق العامة ؟.

السائل: السؤال التالي بارك الله فيك.

الحديث الذي هو متعلق بالحِلق يوم الجمعة، إن كانت حلق تلاوة أو حلق ذكر؟، وهل ذكر أو خصص في حديث آخر أن هذه الحلق هي خاصة فقط بصلاة الجمعة في وقت صلاة الجمعة في دخول الجمعة، أو قبل الجمعة وبعدها، أم في اليوم كامل بارك الله فيك ؟.

الشيخ: الحديث في السنن: « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ».

واضح.

السائل: واضح.

الشيخ: طيب. غِيره.

6- ذكرتم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة وكان على غير طهارة وتذكر فخرج وأشار إليهم ..) ذكرت أن المصلي يبني على صلاته . فكيف يكون البناء في الصلاة ، وهل التذكر كان بعد تكبيرة الإحرام أو قبلها ؟.

السائل: البناء في الصلاة سمعنا لك أحد الأشرطة ذكرت فيها: « أن الرسول صلى الله عليه وسلم قام ليؤم أصحابه فتذكر أنه ليس على طهارة، فقال: الزموا أماكنكم، فذهب فرجع وهو يقطر ماءً، فكبر فصلى ».

فذكرت أنت هناك كلمة البناء أنه بنى، فكيف تتم عملية البناء أولاً ؟، ثم هل في هذه الصلاة

-في هذا الحديث الذي ذكر- هل كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد صلى بهم ثم ذهب ليغتسل، أم قبل التكبير؟

الشيخ: الجواب هناك حديثان اثنان: أحدهما من حديث أبي هريرة ، والآخر من حديث أبي بكرة الثقفي ، الحديث الأول يقول: « أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ليصلي صلاة الفجر فتذكر قبل أن يكبر أنه على جنابة، فذهب واغتسل وجاء وصلى بهم »، هذا الحديث ليس موضوعنا.

الحديث الثاني هو بحثنا: حديث أبي بكرة : " أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر ذات يوم لصلاة الفجر، ثم تذكر، فأشار إليهم أن مكانكم، فذهب وجاء ورأسه يقطر ماءً، فصلى بهم "، هذا الحديث الثاني، نحن نقول: أن هذا الحديث فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم بنى على ما صلى من قبل.

وهنا مسألة خلافية بين العلماء: إذا وقع للمصلي ما يبطل صلاته، كأن يكون -مثلاً- وهو يصلي خرج منه ناقض للوضوء على خلاف النواقض المعروفة عند العلماء، مثلاً: رَعُفَ، فمن يقول: أن الرعاف ينقض الوضوء، هذا بطل وضوءه، خرج الدم بطل وضوءه من يقول به، أما النواقض كما قال عليه السلام: « فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » فهذه نواقض متفق عليها، فأي ناقض خرج من المصلي ثم ذهب وتوضأ، فهل يبني على صلاته، أي: يعتبر الصلاة الماضية التي صلاها على طهارة ثم انتقضت هذه الطهارة، هذه الطهارة المنتقضة هل نقضت الصلاة السابقة، أم تبقى هذه الصلاة صحيحة ؟، فهنا قولان للعلماء: منهم من يقول: يبني على ما مضى، أي ما صلى ركعة -مثلاً- صلاها فانتقض وضوءه بناقض من النواقض، فمعنى يبني أي: الركعة التي صلاها ما دام صلاها على طهارة فهي ركعة صحيحة، فإذا جدد وضوءه يبني، أي: لو كان يصلي الصبح لا يأتي بركعتين وإنما يأتي بركعة واحدة.

أما من يقول: إنه يستأنف الصلاة، فمعنى ذلك: أن تلك الركعة لا قيمة لها، فهو يبتدئ الصلاة من جديد.

حديث أبي بكرة من الأحاديث الصحيحة التي ترجح أن من عرض له ما يبطل صلاته أنه يبني على ما صلى ما دام أنه كان معذوراً، ومن الأعذار هو النسيان، وهذا ما وقع للرسول عليه

السلام في قصة أبي بكرة ، حيث دخل في الصلاة وهو جنب، فذهب واغتسل وجاء ورأسه يقطر ماء فصلى، ما قال: فابتدأ الصلاة.

هذه واحدة.

الناحية الأخرى: أنه عليه السلام لو كان يريد أن يبين لأمته أن مثل هذه الحادثة التي وقعت له، لم يكن به من حاجة بأن يشير إليهم، أن يقول لهم إشارة بيده أن مكانكم، وإنما يقول لهم بلسانه: أنا بطلت صلاتي؛ لأني تذكرت أنني على غير طهارة فاجلسوا استريحوا حتى آتيكم، أما أن يشير إليهم إشارة لا يصرح لهم بعبارة.

وثانياً: أن يوقفهم كأنهم في الصلاة، وهم حقيقة في الصلاة.

فهذه علامات تؤكد أن قوله: فصلى.

أي: أتم الصلاة، فإذاً وضح لك ما هو المقصود بكلمة البناء هنا.

السائل: أريد إستيضاحاً آخرا بارك الله فيك: أنه كان على جنابة، فإذا صلى بهم ركعة –على سبيل المثال– أي: أن الإمام صلى بهم ركعة، فحسب ما قلت أنه يبني بهم على الركعة الأولى، طيب، ألا نقول: أن هنالك القاعدة التي تقول: (ما بني على فاسد فهو فاسد)، فصلاته أصلاً كانت فاسدة؛ لأنه أصلاً كان على جنابة!.

الشيخ: ما هو الدليل أنها فاسدة؟.

السائل: أنه أصلا جنب عندما دخل على الصلاة.

الشيخ: ما عليش يا أخي، لكن نحن نقول: هذا غير متعمد ؛ هذا ناسي: ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة:286]، هذا السؤال يشبه تماماً: ما حكم من يأكل في رمضان ناسياً هل يبطل صيامه ؟، الجواب: لا... لأنه كان ناسياً، فهل يصح أن نقيس الناسي على العامد ؟، فنقول: الذي يأكل ناسياً في رمضان كالذي يأكل عامداً في رمضان ؟، لا يستويان مثلاً.

فحينما نريد أن نقول: (ما بني على فاسد فهو فاسد)، القاعدة صحيحة، لكن سنطبق القاعدة نفسها: (ما بني على فاسد فهو فاسد)، نحن نقول: أنت تبني على فاسد، لماذا ؟،

لأنه لا دليل على أن الذي يصلي وهو ناسٍ لوضوئه وتذكر هذا الوضوء، أو ناسيا لجنابته فتذكر وهو في الصلاة فبنى عليها، أنه بنى على فاسد، لا... نحن بحاجة إلى دليل، والدليل الآن على خلاف المدَّعَى.

واضح.

السائل: نعم، بارك الله فيك.

مداخلة: شيخنا توضيح.

الشيخ: تفضل.

السائل: لماذا لا نقول: بأنه اللي يصلي الصلاة تامة على غير طهارة وهو ناسٍ نأمره بأن يعيد.

الشيخ: أثر عمر.

السائل: طبعا ألا مثلاً نقول: أنُه نتبع الحديث، بما أن النبي عليه الصلاة والسلام اعتد بركعة ؟.

الشيخ: لو كان الحديث بعد الصلاة، لو كانت القصة كما وقع لـ عمر لقلنا بالحديث، لكن الحديث خاص في جزئية طبقناها، أثر عمر في جزئية أعم من ذلك فطبقناه، ووضعنا كل شيء بمكانه.

السائل: شيخنا! في هذه المسألة بالذات، بعض المذاهب يشيرون إلى استدبار القبلة، يعني كيف العمل هنا بما أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان لا شك أنه استدبر القبلة ؟.

الشيخ: لا ما نقول نحن: لا شك، ممكن هذا، يعني ممكن هذا مثلا هنا، ممكن إنسان أنه إذا تذكر أن لا ينحرف عن القبلة، يأتي ويتوضأ، يقف هنا ويتوضأ، ممكن هذا، فإذا أمكن فعليه أن يحرص أن لا ينحرف عن القبلة، أما إذا كان ولا بد لأن المكان في وضع -مثلاً- دبر القبلة، فلا بد له أن يذهب إليها منحرفاً عن القبلة، فالانحراف عن القبلة كالحدث تماماً، كل منهما،

أي: استقبال القبلة شرط، والطهارة شرط، لكن هذه الطهارة إذا اغتفرت بسبب عذر شرعي، فكذلك استدبار القبلة يلحق بنفس الحكم هذا عندما لا يمكن إلا كذلك.

نعم.

7 - كيف يفعل الإمام إذا أحدث في التشهد ؟.

السائل: شيخنا، إذا كان الإمام تذكر في ركوعه أو سجوده هل يُبْقِي المصلين على هذه الهيئة ؟، وهل يجوز له من فهمنا من الحديث السابق أنه أشار إليهم، هل هذا يعني أنه لا يجوز له أن يتكلم معهم ؟.

الشيخ: لا يجوز أن يتكلم ؟.

السائل: مثلا كانوا ساجدين لا يستطيع أن يوحي لهم....

الشيخ: أنا فهمت الصورة، الصورة فهمتها، فسؤالك أخيرا، هو أنه لا يجوز للإمام أن يتكلم ؟.

السائل: هل يجوز له أن يتكلم معهم، أو يوحي لهم إيحاءً فقط ؟.

الشيخ: هذا يختلف باختلاف الجماعة الذين هو يؤمهم، إذا كانوا ربوا على عينه، ويفهمون عليه إذا أشار إليهم أن مكانكم؛ فلا يجوز له أن يتكلم؛ لأنه لا يزال في الصلاة، أما إذا كانوا جماعة ليسوا كذلك كما هو واقع اليوم؛ فحينئذٍ لابد أن ينيب أحدهم، وهذا مما يترتب على الحكم السابق، يعني: يُبْقَى الصلاة السابقة صحيحة، فيقدم أحدهم ليتم بهم الصلاة، فالمسألة إذاً تختلف من جماعة إلى أخرى.

السائل: شيخنا؛ هنا لما يرجع الإمام أناب مكانه، على افتراض أنه رجع وأدرك شيئاً من الصلاة، يعني كيف الآن وضعُه (يعني صلى بهم شيئا) ؟.

الشيخ: فهمت يا أخي ، شو كيف وضعه: افترض أنه كان يصلي الفجر وصلى بهم ركعة فيأتي هو ويكمل على حسب الوضع، إن كان فيما سبق أكمل الركعة، أي: بركوعها وسجدتيها، فيعتبر أنه أدرك ركعة، وإلا فما يكون صلى ركعة، فيصلي هو ركعتين.

السائل: يعني شيخنا! يُحرم من جديد ولا ؟.

الشيخ: لا ؛ لا ما يحرم.

السائل: إذا لم يتكلم هو في داخل الصلاة ؟.

الشيخ: إذا لم يتكلم ولم يفعل شيئاً يبطل الصلاة عمداً فهو في صلاة، ما أدري أخذت جواب سؤالك ؟.

السائل: في نفس الموضوع، إذا أحدث وهو في التشهد ؟.

الشيخ: يعود إلى التشهد.

السائل: لا يسلم ؟.

الشيخ: ما يسلم؛ لأنُه الخروج بالسلام هو ركن من أركان الصلاة.

السائل: طيب ولو بعد التسليمة الأولى ؟.

الشيخ: انتهى الأمر.

8- هل ابن عمر يرى بأن الرعاف ينقض الوضوء لما ثبت عنه في الموطأ أنه رعف في الصلاة فخرج وتوضأ ثم رجع إلى الصلاة وبنى على ما سبق؟.

السائل : نفس الموضوع ، روى مالك في الموطأ بإسناد صحيح إلى ابن عمر أنه أصابه رعاف في الصلاة، ثم خرج فتوضأ فعاد وبنى على صلاته ، فهل يعني من هذا أن ابن عمر يرى بطلان الصلاة بسبب الرعاف ؟، يعني يفهم أو ممكن نِفْهَمُه.

الشيخ: نعم؛ هذا يفهم، ولكن لا يتم الاستدلال إلا إذا كان هناك دليل على أن ابن عمر يرى أن الرعاف ناقض للوضوء، حينئذٍ يكون هذا نص معنا في الموضوع، لكن يمكن أن يكون هذا ليس دليلاً قاطعاً إذا كان ابن عمر لا يرى أن الرعاف ينقض الوضوء. واضح ؟.

السائل: واضح.

الشيخ: إذا كان فيه نص أن ابن عمر يرى أن الرعاف ناقض فمعناه أن هذا شاهد للحديث المذكور آنفاً .

9- كيف نبني على ما فات ومعلوم أن الناس لا تفقه ونخاف أن تكون الفتنة ؟.

السائل: نفس السؤال حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: « ليليني منكم أولو الأحلام والنهى » يعني: درءاً للفتنة، في عصرنا هذا الناس ما يفقهوا في هذه المسألة لو ناب أحداً مكانُه يختلفوا.

الشيخ: ماذا قلت آنفاً - سامحك الله أين كنت ؟-.

السائل: هون.

يضحك الحضور.

الشيخ: قلت آنفاً جوابا لسؤال الأخ هنا: أنه إذا كانوا راكعين فهل هو يعني: يشير إليهم ولا يكلمهم ؟. كان الجواب في حالتين: إن كانوا الناس اللي هو يؤمهم وتذكر أنه على غير طهارة وهو راكع وهم ركَّع خلفه، إذا كان ربوا على عينه -هيك كان تعبيري- فكيف إذاً سمعت وما فهمت، كيف هذا ؟، قلت: إذا رُبُّوا على عينه فهو يكتفي بالإشارة إليهم، فيظلون راكعين حتى يعود إليهم، وإن كانوا ليسوا كذلك فينيب أحدهم قلنا.

السائل: آي نعم.

الشيخ: خير إن شاء الله.

السائل: جزاك الله خيرا.

الشيخ: وإياك.

10 - إذا كان الزوجان يريان وجوب ستر المرأة وجهها فهل للمرأة أن تكشفه أمام إخوة زوجها ؟ .

السائل : السؤال التالي بارك الله فيك، لمن يرى أن النقاب واجب فإذا ألبسه أهله فهل يحق لهذه المرأة المنتقبة بين أهله وإخوانه خلع هذا النقاب، أم إذا رأت بوجوبه على كل من هو محرم عليها ؟.

الشيخ : مش واضح سؤالك، أنت بتكلم على رأي الزوج وَلَا رأيها ؟.

السائل : هو الزوج والزوجة يرون بوجوب النقاب، فإذا خرجت إلى الشارع لبسته أما إذا كانت في بيتها فهل يجوز لها خلع النقاب، إذا ما أتى حماها أو أخو زوجها ؟.

الشيخ: لا .

السائل: إذًا تبقى منتقبة.

الشيخ : يعني إذا جاءها من ليس مَحرما لها فحكمه حكم عامة الناس في الطريق، فلا يجوز.

السائل: بارك الله فيكم.

11 - حديث (أمتي كالغيث) بعضهم يحمله على أصحاب عيسى فهل هذا صحيح و ما تأويله ؟.

السائل: حديث أمتي كالغيث لا يُدرى الخير في أوله أم آخره...

الشيخ: كالمطر؛ نعم.

السائل: كالمطر، هناك من يحمله على أصحاب عيسى في آخر الزمان فما تقولون في تأويله أنتم ؟.

الشيخ : أقول: تضييق لواسع من رحمة الله . واضح ؟.

السائل : نعم.

الشيخ : نقلته عن النووي، والعهدة على الناقل عن النووي.

السائل : نعم العهدة على النووي.

الشيخ : نعم، فهذا تضييق، لأن الخير في الأمة كما ترى في قوله عليه السلام : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة »، فهذه الخيرية ليست خاصة بزمن عيسى عليه السلام، بل هي مستمرة لكن بنسب متفاوتة، وبهذا الحديث وذاك يجب أن نفهم، أن الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك :

« ما من يوم إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم »، هذا من العام المخصَص، أو من العام الغالب: « ما من يوم إلا والذي بعده شر منه » ، لكن مش دائماً.

أولا لما ذكرنا من أحاديث وغيرها مما لم نذكر.

وثانيا: التاريخ يشهد بأن هذه القاعدة ليست على إطلاقها وعمومها وشمولها.

مثلا : حينما تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز لا شك أن الأمر في عهده كان خيرا بكثير من العهود التي كانت قبله، إذن هذا الزمن خِيرْ مما سبق، فإذن على طالب العلم دائما أن لا يأخذ الحكم من حديث واحد وإنما يجمع أطراف الأحاديث ويأخذ منها الخلاصة فيكون حينئذ على صواب فيما أخذ.

12 - كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم (أمتي كالغيث ...) وحديث (خير القرون قرني ...) ؟.

السائل : يا شيخنا نفس الموضوع، والجمع بينها وبين حديث خير الناس قرني.

الشيخ: وين التعارض ؟، حتى نقول الجمع يا أخي.

« مثل أمتي كمثل المطر لا يُدرى الخير »، الخير هنا اسم وليس اسم تفضيل، أما هناك خير الناس أي أخير الناس، ما في تفاوت بين الأمرين. هذا من جهة.

وقبل أن أنتقل إلى جهة أخرى، واضح هذا الجواب، ولا في غموض ؟.

السائل: لأن هذا ....

الشيخ: أسألك.

السائل: واضح، واضح.

الشيخ: طيب إيش معنى التعليل لأن، ما دام الجواب واضح فأنا أمضي.

السائل: لكن النووي قال لأن الصحابة هم خير الأمة.

الشيخ: وأنا أقول معه الصحابة خير الأمة، ولكن أين التعارض بين « خير الناس قرني » ثم « مثل أمتي كمثل المطر لا يدرى الخير»، ليس هنا الخير اسم تفضيل. واضح.

السائل: واضح. جزاك الله خيرا.

الشيخ: طيب، هذا أولا.

وثانيا: هناك يفضل عصرا على عصر، حديث « خير الناس » يفضل عصر على عصر، حديث « مثل أمتي كمثل المطر » لا يفضل عصرا على عصر، وإنما ينبئ بأن فيما يتأخر من هذه الأمة فيهم خير، فوين التعارض ؟، ما في التعارض بأي وجه من الوجوه.

تفضل.

السائل : شيخنا فيما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول : « لا عدوى ولا طيرة » كما بين في الحديث أنه ينفي، ويقول أنه ليس هناك عدوى، وكثير من الأطباء أو ما شاكلهم يقولون: أن العدوى ثابتة في الطب وغيره، فنود منكم أن توجهوا هذا الحديث فهل هو على معناه حيث أنه ينفي العدوى من أساسها أم لا ؟.

الشيخ: نعم الحديث لا ينفي، ودعنا والأطباء لأن فيما جاء عن الرسول عليه السلام من إثبات العدوى ما يغنينا عن أراء الأطباء.

حديث « لا عدوى » الحقيقة إذا فُهم فهما صحيحا دقيقا فيه نفي عدوى وفيه إثبات عدوى، والمثبت في الحديث غير منفي فيه، والمثبت في الحديث يلتقي مع أحاديث أثبتت العدوى،

وبالتالي ما يقوله الأطباء في بعض الأمراض المعدية لا ينافي حينذاك الحديث.

بيان ذلك: لما قال الرسول عليه السلام: « لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر »، فهم أحد الحاضرين من الأعراب البدو أن قوله عليه السلام: « لا عدوى » هو نفي للعدوى على الإطلاق، وهذا فهم يعني ورثه بعض أهل العلم فنفوْا العدوى إطلاقا بناء على الطرف الأول من الحديث، لكننا إذا تابعنا رواية الحديث ووجدنا ذلك الرجل البدوي الأعرابي فهم نفس الفهم لا

عدوى أي مطلقا، بناء على الفهم ورد عليه إشكال فطرحه على الرسول عليه السلام فجاءه الجواب بما يثبت العدوى، ذلك الرجل قال: " يارسول الله: إنا نرى الجمل الأجرب يدخل بين الجمال السليمة فيعديها " !، ما قال له الرسول عليه السلام هذا خطأ وهذا وهم، وهذا من عقائد الجاهلية، لكنه قال مقرا له وملفتا نظره إلى ما يسمى ببعض التعابير إلى مسبب الأسباب وهو الله عزوجل ، قال له: « فمن أعدى الأول » إذن هنا عدوى لكن يا أعرابي يا بدوي ارجع إلى الوراء هذا الجمل الذي رأيته دخل بين الجمال السليمة هو الأول الذي خلق الله فيه العدوى.

فإذن الرسول عليه السلام الحقيقة بهذا الحديث يبطل عادة جاهلية؛ ويبطل أيضا عدوى طبية في هذا الزمان، لأن الأطباء خاصة الكفار منهم حينما يثبتون العدوى لا يربطونها بإرادة الله ومشيئته، لا ..، يعني هم يجعلون الأسباب هي كل شِي، أما أَنُه هذه الأسباب قد تتخلف، وقد تتأخر بمشيئة الله عزوجل خالق الأسباب والمسببات، فهذا ما لا يفكرون فيه، إذن الأطباء اليوم خاصة الكفار منهم وقعوا في نفس الوهم اللي كان وقع فيه أهل الجاهلية الأولى من هنا قال عليه السلام لإبطال هذا الوهم: لا عدوى ، فلما عارض هذا النفي ما كان قائما في ذهن العرب في الجاهلية، وأورد ما يشاهده بعينه، ما قال له الرسول لا أنت واهم، أنت مخطئ، لكنه لفت نظره إلى أن هذه العدوى التي تراها هي بخلق الله وتقديره، وليس أن هذا الجمل الحيوان المصاب بداء الجرب مثلا هو بقدرته وبإرادته وبمشيئته يعدي الجمال السليمة، لا .. ليس الأمر كذلك.

إذن فالحديث هذا كما قلنا آنفا ينفي عدوى، ويثبت عدوى، ينفي عدوى الجاهلية، ويثبت العدوى الشرعية.

من هنا جاءت أحاديث تؤكد هذا المعنى الثاني أي: هناك عدوى، يعني: بإرادة الله ومشيئته وذلك لا ينافي أن يتحاشاها المسلم أخذا بالأسباب كما جاء في صحيح مسلم: " أن رجلا مجذوماً جاء ليبايع الرسول عليه السلام فقال له: « ارجع فإنا قد بايعناك »، وأبى أن يصافحه كما كان يصافح الناس الآخرين هذا من باب الأخذ بالأسباب، لكن العدوى هي بمشيئة الله.

وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

الحضور: جزاك الله خيرا يا شيخ.

الشيخ: وإياكم.

الحضور: الله يعطيك العافية.

الشيخ: عافاكم الله.

تم التفريغ بفضل الله ورحمته

وفرغه أخوكم في الله أبوحذيفة الفضالي

سلسلة الهدى والنور (623)

محتويات الشريط :

1 - ما حكم الدفن في بلاد الكفار ؟. حيث يخلطون المسلمين والكفار في مقبرة واحدة . (00:00:43)

2 - هل يجوز الشراء و العمل مع اليهود ؟. (00:09:17)

3 - هل الخلخال و الحزام من الذهب المحلق ؟. (00:10:39)

4 - ما حكم التجارة في الذهب المحلق ؟. (00:11:15)

5 - هل تراجعتم عن فتواكم في عدم جواز عمرة التنعيم ؟. (00:11:22)

6 - هل يجوز للمغتربين في بلاد الكفر أن يأخذوا معاش البطالة . ؟. وهل لهم أن يخفوا على السلطات أعمالهم الرسمية حتى لا يقطع عنهم المعاش ؟. (00:11:47)

7 - ما حكم بيع الشاة موزونة وهي حية ؟. (00:12:56)

8 - هل المسجونون من جماعة الإنقاذ (في الجزائر) مأجورون ؟. (00:14:39)

9 - هل يجوز للحائض الذهاب إلى الحلقات العلمية بالمسجد ؟. (00:18:54)

10 - ما حكم خاتم الخطبة ؟. (00:26:17)

11 - ما حكم الأذان في أذن المولود ؟. (00:29:27)

12- شروط الاجتهاد، وحكم من أفتى ولم يبلغ درجة الاجتهاد (00:34:35).

13- الدخول للخدمة العسكرية مع السماح بإعفاء اللحية (00:36:08).

14- الرد على من قال بثبوت الأكل قائما (00:43:27).

15- قصة عجيبة بين الشيخ وأحد المشايخ في دمشق (00:48:055).

16- توجيه الشباب في هذا الوقت الذي كثر فيه الاختلاف (01:05:50)

17- الجمع بين حديث شرب النبي ﷺ قائما وبين نهيه (01:12:52).

18- هل يجوز تقسيم الدعوة إلى لجان اقتصادية ، إعلامية ، علاقات عامة ، ويؤمرون أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول عن الجماعة ؟. (01:13:33).

19- حكم تكفير الحكام (01:17:49)

20- حكم بيع الراتب (01:19:20)

21- الجمع بين حديث النهي عن صيام يوم السبت وحديث :« لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع » (01:21:09).

22- هل يجوز اتخاذ هذه الدمى قياساً على البنات التي كانت تلعب بهن عائشة رضي الله عنها ؟.

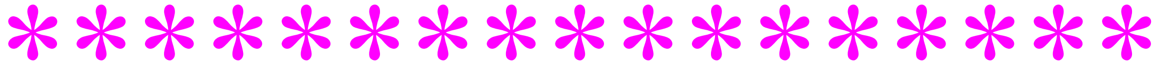

السائل جزائري: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، وبعد.

فهذه أسئلة فقهية يتقدم بها الطالب عبد القادر بن محمد الجزائري للعلامة محدث العصر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به.

يقوم بتسجيلها وتنسيقها أخونا الفاضل محمد أبو ليلى الأثري. وذلك في يوم السبت 03 محرم 1413.

فضيلة شيخنا الكريم ، هذه بعض الأسئلة أرجو الإجابة عليها أثابكم الله ووفقكم.

كما أرجو من الإخوان الحاضرين أن يعذروني إذا أطلت في الأسئلة.

الشيخ يتدخل: لأنني على سَفَر.

السائل : لأنني على سَفَر ، جزاكم الله خيراً.

- السؤال الأول: حكم الدفن في بلاد الكفار ، ولكن لا بد أن أوضح هذه المسألة حتى يتبين لشيخنا الحكم فيها إن شاء الله.

في بلاد الكفر يدفنون المسلم في مقبرة واحدة مع الكفار ، وإذا كان قد يكون يعطون مكاناً بجانب الجدار مقابل لقبور الكفار، بحيث يكون الحاجز فقط ممر بين المسلم والكافر ، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، لا بد أن يدفع مبلغاً لمدة خمسة عشر سنة، فإذا انتهت هذه المدة، لا بد أن يدفع مبلغاً أخرا، فإذا لم يدفع أُخرج التابوت، وحُرِّق، ثم إذا لم يوجد لهذا المسلم من يقوم بتجهيزه لدفنه، فيأخذون هذا المسلم لمكان التشريح، ويتعلمون، ويتدربون فيه. انتهى.

الشيخ: انتهى السؤال ، هذا السؤال ، هو فرع عن سؤال كان ينبغي أن يكون مقدماً على ذاك السؤال: ما حكم استيطان المسلمين لبلاد الكفار؟.

وأظن أنه من المعلوم لديك على الأقل، لكثرة ما تحدثنا معك هاتفياً، ومع غيرك، أنه لا يجوز للمسلم أن يستوطن بلاد الكفر.

وكنا نذكر كلاماً عاماً، لأن هذا السكن، أو هذه المساكنة تجلب على الساكن مع المشركين مفاسد كثيرة في نفسه ، وفي عياله.

فالآن أنت تسأل عن أثر من آثار استيطان المسلمين لبلاد الكفار والمشركين.

وهنا يقال: ما بني على فاسد، فهو فاسد ، ما بني على محرم ، فهو محرم ، ما أدى إلى محرم ، فهو محرم.

لو كان استيطان بلاد المشركين جائزاً ، ولكن يترتب منه مثل هذه المفسدة التي أنت تسأل عنها الآن، لكان ذلك كافياً في القول بأنه لا يجوز استيطان بلاد المشركين، فكيف وهناك الأحاديث الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تنهى المسلم عن مشاركة المشركين في بلادهم ، لذلك قوله عليه السلام:« المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما »، يجب أن يعيش بعيداً.

ويترتب من وراء هذا السؤال التنبيه ، أن المسألة تختلف بين أن يسكن المشركون بلاد الإسلام ، وبين أن يسكن المسلمون بلاد الكفر والطغيان.

فالأمر الأول: جائز ، كمثل زواج المسلم بالكتابية.

والأمر الآخر: غير جائز ، كتزويج المسلمة بالكتابي.

ذلك لأن مساكنة المشركين للمسلمين في بلادهم ، فيه عكس سكن المسلم في بلاد الكفر ، فيه جلب له ، وتعريف له بالإسلام.

فمع ذلك فإذا كان في بلاد المسلمين كفار يعيشون فيموت أحدهم ، فلا يجوز أحدهم أن يدفن في مقابر المسلمين ، وإنما يدفن في مقابر الكفار ، فمقبرة المسلمين يجب أن تكون منفصلة تماماً عن مقبرة المشركين ، وقد مر الرسول عليه السلام مرة بمقبرة المسلمين فقال:« لقد لقي هؤلاء خيراً كثيراً » ، ثم مر بمقبرة المشركين فقال فيهم:« لقد لقي هؤلاء شراً كثيراً »، أو كما قال عليه السلام.

ولذلك فمن آثار استيطان المسلمين لبلاد الكفار ، هذه المشكلة.

فأولاً: لا يجوز أن يدفن المسلم جوار الكافر ، ولو فصل بين المقبرتين ، ذلك الجدار كما ذكرت.

ثانياً: لا يجوز نبش قبور المسلمين مهما طال الزمن ، إلا في حالة صيرورة جسد الميت رميماً تراباً ، فحينئذ يصبح لا قيمة لهذا الميت ، لأنه صار تراباً.

فيكفي إذا أن نعرف ، من تفاصيل السؤال ، أن ذلك كله لا يجوز ، من ألفه إلى يائه.

ونحن نعلم هذه المشكلة منذ نحو عشرين سنة في بلاد أوروبا ، أي إن المسلمين ليس لهم مقبرة هناك يُدفنون فيها ، وإنما يستأجرون أرضاً من الدولة لسنوات محدودة ، فإذا انتهت ، فإن استأجرت مرة ثانية ، استمروا في الدفن ، وإلا وقعت المصيبة التي ذكرتها آنفاً.

خلاصة الكلام: كل التفصيل الذي جاء في السؤال ، هو غير جائز شرعاً ، وهو أثر من أثار استيطان بلاد الكفر ، وذلك مما لا يجوز. فما بني على فاسد ، فهو فاسد.

2 - هل يجوز الشراء و العمل مع اليهود ؟. (00:09:17)

السؤال الثاني: شيخنا بما أن الحرب قائمة بيننا وبين اليهود ، هل يجوز شراء من اليهود ، والعمل عندهم في بلد أوروبا ؟.

الشيخ: الشراء من اليهود ؟.

السائل: نعم ، والعمل عندهم في بلد أوروبا يعني ؟.

الشيخ: نحن لا نفرق بين اليهود ، والنصارى من حيث التعامل معهم في تلك البلاد ، مع الكفار والمشركين إذا كانوا ذميين ، أهل ذمة ، يستوطنون بلاد الإسلام فهو أمر معروف جوازه.

وكذلك إذا كانوا مُسالمين ، غير محاربين أيضاً حكمه هو هو ، أما إذا كانوا محاربين ، فلا يجوز التعامل معهم ، سواء كانوا في الأرض التي احتلوها كاليهود في فلسطين ، أو كانوا في أرضهم ، ما داموا أنهم لنا من المحاربين ، فلا يجوز التعامل معهم إطلاقاً.

أما من كان مسالماً كما قلنا ، فهو على الأصل جائز.

3 - هل الخلخال و الحزام من الذهب المحلق ؟. (00:10:39)

السؤال الثالث: الخلخال والحِزام من ذهب ، هل يدخلان في الذهب المحلق ؟.

الشيخ: نصاً ليس هناك ما ينص على ذلك ، لأن هذا من الأمور التي كانت لا يتصور وقوعها في العهد الأول لشدة الفقر .

لكن استنباطاً، ونظراً ، نقول من باب أولى.

هذا هو الجواب.

4 - ما حكم التجارة في الذهب المحلق ؟. (00:11:15)

السؤال: حكم التجارة في الذهب المحلق ؟.

الشيخ: ما يجوز .

5 - هل تراجعتم عن فتواكم في عدم جواز عمرة التنعيم ؟. (00:11:22)

السؤال: شيخنا هل صحيح تراجعتم عن الفتوى بعدم تكرار العمرة بعد الحج ؟.

الشيخ: لعدم تكرار العمرة بعد الحج . ؟.

السائل: مباشرة ، يعني أتم حجه ، ثم خرج إلى التنعيم ليأتي بعمرة ؟.

الشيخ: لا ما تراجعنا ، هذه عمرة الحائض ، نحن نسميها.

6 - هل يجوز للمغتربين في بلاد الكفر أن يأخذوا معاش البطالة . ؟. وهل لهم أن يخفوا على السلطات أعمالهم الرسمية حتى لا يقطع عنهم المعاش ؟. (00:11:47)

سؤال: رجل تدفع له الحكومة الكافرة مساعدة مالية ، على أساس أنه لا يعمل ، فإذا وجد عملاً قطعت عنه المساعدة ، ولكنه يعمل في خفاء ، ولا يبلغهم؟.

الشيخ: لا يجوز ، لا هذا ، ولا هذا ، سواء كان لا يعمل ، أو يعمل في الخفاء ، لا يجوز للمسلم أن يمد يده إلى الكافر ، لأن الأمر كما قال عليه الصلاة

والسلام:« اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا هي المعطية ، واليد السفلى هي الآخذة » ، وفي الآية الكريمة ما يكفي : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ [141: النساء].

وهذا أيضاً أثر ، من أثار سكن المسلم في بلاد الكفار ﴿ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ﴾ [40 : النور]. نعم.

7 - ما حكم بيع الشاة موزونة وهي حية ؟. (00:12:56)

سؤال: هناك عندنا ظاهرة ، وهي شراء الشاة موزونة حية.

الشيخ: كيف ؟.

السائل: شراء الشاة شراء شاة موزونة وهي حية ، يعني توزن هكذا بصوفها ، وما فيها.

الشيخ: مثلاً ؟.

السائل: نأخذ الشاه ، فتوضع يعني في الميزان ، وتُباع هكذا ، يعني ليس لحماً ، وإنما هي شاة حية.

الشيخ: فهمته ، الذي أعتقده ، إذا لم يكن هناك تَقَصُدٌ للغش ، هذا خير من الوزن اليدوي ، لأن بعض الجزارين ، والأرض مسكونة ، أنه لما يريدوا أن يشتروا يرفعوا ، هذا تخمين ، وتقدير ، وتقدير بالوزن بلا شك أنه أدق.

فإذا كان ذاك جائزاً ، فهذا جائز من باب أولى ، أما الغش فلا سبيل للخلاص منه ، إلا بالتربية الصحيحة.

8 - هل المسجونون من جماعة الإنقاذ (في الجزائر) مأجورون ؟. (00:14:39)

السائل: هذا السؤال يا شيخنا هو كالآتي : هذه الجماعة في بلادنا ، وهي التي تسمى بجماعة الإنقاذ ، وقد سجن قائداً منهم ، هل يؤجرون على هذا السجن ؟.

الشيخ: الآن إذا سؤال جديد ، وهو ؟.

السائل: وهو ، هذه الطائفة ، أو هذه الجماعة ، جماعة الإنقاذ ، الذين سجنوا في بلادنا ، فهل هم مأجورون على ذلك السجن ، أو لا ؟.

الشيخ: نحن نقول: هل هم مأجورون ، أو غير مأجورين ؟. ، علمها عند ربي ، كمثل مسألة اجتهد فيها رجل من أهل العلم ، أو من طلاب العلم ، فأخطأ ،

نحن ما نستطيع أن نقول: هو مأجور ، أو هو غير مأجور ، وإنما نستطيع أن نقول: كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح المشهور:« إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجر واحد ».

إذا الأجر مرتبط بالاجتهاد في أي مسألة ، لمن كان أهلاً للاجتهاد ، فهؤلاء الذين تسأل عنهم ، أو غيرهم علمهم عند ربي.

هل هم اجتهدوا أولاً ، أم لا ؟.

لأنه فيه فرق بين إنسان يجتهد ، ويفرض جهده لمعرفة الحكم الشرعي، أو لمعرفة أن هذا العمل ينبغي الإقدام عليه ، أم لا ، فهذا ينبغي أن يتقدمه الاجتهاد.

هذا أولاً.

وثانيًا: هل هذا الذي تقدم إلى الاجتهاد فعلاً ، هو من أهل الاجتهاد ؟.

فهنا إذاً قضيتان:

أولاً: هل اجتهد أم لا ؟.

القضية الثانية: هل هو من أهل الاجتهاد أم لا ؟.

فإذا توفر الشرطان ، أي هو من أهل الاجتهاد ، واجتهد فأخطأ ، فهو مأجور.

فإذا اختل أحد الشرطين ، فهو مأزور غير مأجور.

ونحن ما نستطيع ، أن نعمم الحكم سلباً ، أو إيجاباً ، أي أن نقول: هو مأجور ، أو غير مأجور ، بالنسبة لكل فرد ، من أفراد الذين يتقدمون إلى فتوى ما ، أو عمل ما ، أو جهاد ما ، أو قل ما شئت ، هل اجتهد ؟. ، أم لم يجتهد ؟.

هل هو من أهل الاجتهاد ؟. ، أم ليس من أهل الاجتهاد ؟.

نقول هذا: لأن الحكم على الفرد هو أخطأ شيء في الإسلام ، وبخاصة إذا ترتب منه ، يعني توزيره ، وربط ذنبه ، ونحن لسنا على اليقين من ذلك.

لكن من حيث الواقع ، نحن نعلم أن هذه الأمور التي يفاجأ بها العالم الإسلامي اليوم ، هي خطأ مائة بالمائة ، لكن البحث ليس هل هذا خطأ ، إنما البحث ، هل الذي اجتهد ، هو مأجور ، أو مأزور ؟.

ولذلك التفصيل الذي ذكرته ، من الناحيتين ، لا بد أن يلاحظ.

9 - هل يجوز للحائض الذهاب إلى الحلقات العلمية بالمسجد ؟. (00:18:54)

السائل : بعض النسوة حائضات ، أو حيضت ، يسألن ، هل يجوز لهن الحضور لدرس الجمعة ، ودرس السبت مثلاً ، والأحد ، وهن حيض ، هل يجوز لهن الحضور داخل المسجد ؟.

الشيخ: نعم يجوز لهن ذلك ، لأن الحيض لا يمنع امرأة من حضور مجالس العلم ، ولو كانت في المساجد ، لأن دخول المرأة المسجد ، في الوقت الذي لا يوجد دليل يمنع منه ، فهناك على العكس من ذلك ، ما يدل على الجواز.

ومن هذه الأدلة ، حديثان للسيدة عائشة رضي الله تعالى عنها:

الأول: حينما حجت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وفاجأها الحيض ، وهي نازلة في مكان قريب من مكة اسمه (سَرِفْ) ، دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ووجدها تبكي ، قال لها:« ما لك، أنَفِسْت ؟. ، أو نُفِسْتِ ؟». ، قالت: نعم يا رسول الله ، قال:« هذا أمر كتبه الله عز وجل على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ، ولا تصلي ».

والشاهد من هذا الحديث ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يمنعها من دخول أفضل المساجد ، وهو المسجد الحرام ، وإنما منعها من الصلاة ، والتطواف بالبيت.

فإذاً فيه دليل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جوَّز لها أن تدخل المسجد الحرام ، ولكن منعها من الصلاة ، والتَّطْواف الذي يدل على أنه يجوز للمرأة، هذا هو الحديث الأول الذي يدل على أنه يجوز للمرأة ، وهي حائض أن تدخل المسجد ، أي مسجد كان ، لأن النبي ﷺ قد أباح للسيدة عائشة أن تدخل المسجد الحرام وهي حائض ، ولم يمنعها إلا من الصلاة ، والطواف بالبيت.

فيكون حكم غير المسجد الحرام جائزاً من باب أولى.

أما الحديث الثاني: فهو أيضاً كما ألمحت آنفاً ، من رواية السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ، والحديث الأول في صحيح البخاري ، وحديثنا الثاني في صحيح مسلم ، قالت: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لها يوماً :« ناوليني الخُمرة من المسجد » ، فقالت: يا رسول الله إني حائض ، فقال عليه الصلاة والسلام:« إن حيضتك ليست في يدك ».

والمقصود هنا بالحيضة ، هو دم الحائض ، فدم الحائض بلا شك هو نجس ، لكن الحائض هي نفسها ليست نجسة.

فلا يلزم من خروج نجاسة ما ، من شخص ما ، أن يكون ذات الشخص نفسه نجسة.

فإذاً يجوز للحُيَّض من النساء أن يحضرن مجالس العلم ، ولو كانت هذه المجالس في بيت من بيوت الله تبارك وتعالى.

فهكذا يكون الحكم قائماً ، بالجواز بناء على هذين الحديثين الصحيحين.

يضاف إلى ذلك القاعدة المعروفة عند العلماء ، وهي: (أن الأصل في الأشياء الإباحة)، والأصل براءة الذمة إلا إذا قام الدليل على ما يخالف هذين الأصلين ، فكيف وقد قام الدليل على ما يوافق هذين الأصلين.

وبذلك ينتهي الجواب عن السؤال ، بأنه يجوز للمرأة الحائض أن تدخل المسجد لسماع الدروس الدينية ، وسماع تلاوة القرآن ، ونحو ذلك.

هذا جواب هذا السؤال.

السائل: في حديث في صحيح مسلم ، يذكر فيه ، أو تذكر فيه أم عطية رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال:« ويعتزلن المصلى ».

الشيخ: إي نعم ، أي لا يصلين ، هذا كحديث عائشة الأول:« اصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ، ولا تصلي ».

الحيض أمرن أن يحضرن مصلى المسلمين ، يحضرن دعوتهم ، جماعتهم ، لكنهن لا يشاركن المسلمين في صلاتهم.

10 - ما حكم خاتم الخطبة ؟. (00:26:17)

السائل: شيخنا الكريم ، وهو أني اشتريت هذا الخاتم من فضة من المدينة ، وكان في يدي ، وأخونا أبو أحمد جزاه الله خيراً نبهني ، فقال: بأن الشيخ يفتي بعدم الجواز .

الشيخ: بعدم الجواز ماذا ؟.

السائل: هذا الخاتم

الشيخ: لماذا قال هو هذا الكلام ، فهمت منه ؟.

السائل: فهمت منه أنه يقصد ، أن هذا من عمل المشركين.

الشيخ: آه ، وليس يقصد بأنه خاتم فضة ، خاتم الفضة يجوز ، أما أي شيء من لباس الكفار ، ومن تقاليدهم ، وعاداتهم فلا يجوز.

فإن كان هذا من ذاك ، فمن هنا جاء المنع ، أنت ما علمك في الموضوع ؟.
السائل: أنا كنت طالعت (كتاب آداب الزفاف)..
الشيخ: لا سؤالي محدد جداً ، ما علمك في موضوع خاتم الخِطبة ؟.
ولو كان من الفضة يجوز ؟.
السائل: لا يجوز.
الشيخ: هذا هو ، فإن كان هذا هو خاتم الفضة ، وخاتم الخِطبة ، فلا يجوز.
أما كان خاتم فضة ، وليس خاتم خِطبة ، فيجوز.
السائل: جزاكم الله خيرا، ليس بخاتم خِطبة هذا.
الشيخ: (وهو يضحك) ، فهذا بينك ، وبينه.
أحد الحاضرين: يا شيخ هذه دبلة ، وليس بخاتم.
الشيخ: طيب ، يا أخي دبلة ، إيش معناها خاتم خِطبة أنا ما أريد أن أخوض في هذه التفاصيل ، إذا اختلفتما ، فعليكما أن تتفقا.
إذا كان نحن كلمة دبلة ، هذه ليست عربية ، لكن عندنا خاتم خِطبة.
فهذا خاتم خِطبة ؟. ، إن كان كذلك لم يجز ، وإن كان ليس كذلك جاز.
إيش هو الخلاف ؟.
أبو أحمد : شيخنا أنا فهمت مرة منك يعني ما يصير هذه الدبلة هو التشبه بالكفار.
الشيخ : اختلفنا يا أخي.
أبو حمد : هذا الموضوع مفهوم شيخنا، أما الآن هذه الدبلة ليس عليها شيء.
الشيخ: ما بيعني ، هل هذا خاتم خِطبة عند النصارى ؟.
أبو أحمد: نعم.
الشيخ: تتفق أنت وإياه في هذا.
مداخلة: شيخنا ممكن تفصل هيك .... بسيطة.
الشيخ : لا، ما عندي أنا التفصيل، أنا عندي فكرة علمية، أما شو خاتم الخطبة بالذات عند النصارى أنا لا يحضرني.
السائل الجزائري: أنا أترك المجال لغيري.

الشيخ: طيب جزاك الله خيرا.

نعم؛ تفضل يا عصام.

11 - ما حكم الأذان في أذن المولود ؟. (00:29:27)

السائل : شيخنا السؤال هو: هل ثبت حديث الأذان في أذن الولد ، لأنه ضعيف.

الشيخ: إي نعم.

السائل: فهل يُعمل به ؟.

الشيخ: لا.

السائل: فما تنصحون ، أو قول كلمة حوله يعني للإخوة الذين لعلهم لا يعرفون أنك ضعفته ؟.

الشيخ: نصيحتي ، هذا بيان للناس ، كنا نقول من قبل بشرعية الأذان في أذن المولود ، مع العلم بأن الحديث الذي ينص على سنية الأذان في أذن المولود ، مروي في سنن الترمذي بإسناد ضعيف، لكننا نحن على طريقة تقوية الأحاديث الضعيفة بالشواهد ، كنا وجدنا لهذا الحديث شاهداً في كتاب ابن القيم الجوزية المعروف بـ (تحفة الودود في أحكام المولود) ، كان يومئذ عزاه لكتاب (شعب الإيمان) للبيهقي ، ومع أنه صرح بأن إسناده ضعيف ، فقد اعتبرت تصريحه هذا بأن السند ليس شديد الضعف، وبناء على ذلك اعتبرته شاهداً لحديث الترمذي، وهو من رواية أبي رافع ، ولم يكن يومئذ كتاب (شعب الإيمان) بين أيدينا ، لا مخطوطاً ، ولا مطبوعاً.

لأنكم كما يعلم الكثير منكم مع وجودي في المكتبة الظاهرية ، وفيها الألوف المؤلفة من المخطوطات الحديثية ، فلم يكن هذا الكتاب (شعب الإيمان) للحافظ البيهقي موجوداً في هذه المكتبة ، بل وفي أكثر مكاتب العالم ، أما اليوم فقد تيسر طبع هذا الكتاب (شعب الإيمان) ، وانضم إلى المكاتب الإسلامية كتاب نفيس جداً ، فيه الكثير من الأحاديث التي لا توجد في الكتب الستة ، بل وفي غيرها أيضاً، منها الحديث الذي كنت اعتمدت على ابن القيم الجوزية في اعتباره شاهداً لحديث أبي رافع في سنن الترمذي.

وإذا بهذا الحديث رواه الإمام البيهقي في كتابه الشعب بسند فيه راويان متهمان بالكذب ، وحينئذ تبين لي أن ابن القيم رحمه الله كان متساهلاً في تعبيره عن إسناد الحديث بأنه ضعيف فقط ، وكان الصواب أن يقول: بأنه ضعيف جداً ،

لأنه في هذه الحالة لا يجوز لمن يشتغل بعلم الحديث، أن يعتبر الشديد الضعف شاهداً لما كان ليس شديد الضعف.

وحينئذ لم يسعني ، إلا التراجع عن تقوية حديث أبي رافع في سنن الترمذي ، بحديث شعب الإيمان لشدة ضعفه.

فبقي حديث أبي رافع على ضعفه ، ونحن على ما هدانا الله عز وجل إليه من عدم جواز العمل بالحديث الضعيف ، رجعنا إلى القول ما دام أن حديث أبي رافع أصله ضعيف السند ، والشاهد له أشد ضعفاً منه.

إذاً بقي الضعف على ضعفه ، رجعنا عن القول السابق بسنية ، أو شرعية الأذان في أذن المولود.

هذا هو الجواب عن السؤال.

12- شروط الاجتهاد، وحكم من أفتى ولم يبلغ درجة الاجتهاد (00:34:35).

السائل: تفصيلكم الآن، تكون هناك حالات فردية وليس كل الناس أهل اجتهاد ، الذين يقعون تحت الحكم اليهودي ، وما شابه ذلك الدول الكافرة الأخرى الملحدة ، فلو عممنا هذه القضية ننتظر حتى يكون الناس من أهل الاجتهاد ؟.

الشيخ: ما هي هذه القضية بارك الله فيك ؟.

السائل: القضية أنه لا بد من شرطين.

الشيخ : آه ، فنقول: يكفي شرط واحد ؟.

السائل: عفوا يعني ، هل اشترط في الأمة أن تكون كلها علماء ؟.

الشيخ: لا ، الذين يقودون الأمة

السائل: إذاً هذا هو السؤال حول هذه القضية ؟.

الشيخ: طبعاً ، ولا من يفهم منه أنه راعي البقر ، والغنم والكناس - الزبال- أنه يعطى له هذا الحكم ، حكم الاجتهاد ، هذا مفهوم بداهة ، أنه ليس الكلام في الملايين المملينة ، وإنما الكلام في الرؤوس التي تسوق هذه الملايين.

سائل: شيخنا حفظك الله ، نفس الحالة هذه إذا كان أفتي من عالم ، ولم يكن مجتهداً ، لكن أفتي من عالم ؟.

الشيخ: فوزره على من أفتاه.

13- الدخول للخدمة العسكرية مع السماح بإعفاء اللحية (00:36:08).

سائل كويتي: شيخنا جزاك الله خيراً ، نبلغك أولاً سلام شباب الكويت عندنا.

الشيخ: عليك وعليهم السلام ورحمته وبركاته.

السائل الكويتي: لدينا أسئلة قد تكون كثيرة ، ولكن حسب ما تصبر علينا جزاك الله خيراً.

السؤال الأول: هل يجوز الدخول العسكرية إذا لم يكن فيها حلق لحية ؟. وسبق أن أفتيتم بعدم الجواز بوجود حلق اللحية ، والآن تغير الوضع عندنا ، فلا يوجد فيها حلق للحية.

الشيخ: لكن لا يوجد ما يقابل حلق اللحية ؟.

السائل: كيف يعني ؟.

الشيخ: لا يوجد يعني مخالفات في الشريعة أخرى ؟. قل: بلى.

السائل: موجود ، أشياء كثيرة.

الشيخ: قضية حلق اللحية هو مثال ، ليس مقصوداً بالذات ، فهناك تحية العلم ، وهناك إضاعة الصلاة عن أوقاتها ، فضلا عن إضاعة الصلاة مع الجماعة ، وأشياء كثيرة.

السائل: لا توجد هذه عندنا.

الشيخ: الحكم ليس إسلامياً.

السائل: كيف يا شيخ ؟.

الشيخ: يا شيخ من فمك أدين ، أنا أسألك: هل المخالفات الموجودة في النظم العسكرية اليوم في البلاد العربية الإسلامية زعموا ، هي فقط في حلق اللحية ؟. قلتَ: لا هناك أشياء كثيرة

السائل: نعم

الشيخ: فإذاً نقول لك حلق اللحية مثال ، ليس مقصودً بالذات ، ولذلك ما ينبغي أنت أن تورد هذا السؤال ، لأنه عبارة عن تكرار.

السائل: هناك أيضاً شيخنا في باقي الوظائف ، هل نقول: أن هذه الوظائف لا يجوز الدخول فيها ؟.

الشيخ: إيش معنى ، فيه محاباة يعني عندنا ضد الجنود ، والموالاة للموظفين ، الحكم واحد ، الإسلام كله قضية عامة تُطبق على كل مسلم ، إن كان موظف ،

إن كان طبيب ، إن كان يعني حر تاجر ، إن كان جندي ، إن كان ملك ، إن كان وزير ، كلهم يجب أن يخضعوا لأحكام الإسلام .

فقولك وأنا أشوف بأنك تؤاخذني ، تضيع علينا الوقت ، لأن السؤال واحد ، ولكن كما قيل: تعددت الأسباب ، والموت واحد.

...... كل مخالف للشريعة ، لا يجوز للمسلم أن يتوظف في مثل هذه المخالفة ، طبعاً ذلك مقيد في حدود الاستطاعة ، لأننا نحن مبتلون الآن في بعض البلاد ، أن المسلم مجبور أن يخدم ما يسمونه بالجندية الإجبارية ، ويحلقون له لحيته ، هذا طبعاً لا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

أما كما يفعل البعض شو بسموه ؟. الجندي يتطوع في الجيش

السائل: نظام

الشيخ: لا ، الآن الأفسد أن يقال يتطوع ، لأن التطوع معناه التقرب إلى الله بما ليس فرضاً.

أحد الحاضرين: الاستدلال بعدم الجواز ؟.

الشيخ: سامحك الله ، ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [2 : المائدة].

كويس الآية هي ؟.

الحاضر: كيف كويس، بس ممكن البعض يستدل بحديث النبي عليه الصلاة والسلام ، وهو :« لا تكن شرطيا ، ولا عريفاً ، ولا جابياً »، ونسأل بعض المشايخ فيجيبون أنه لم يأت وقت هذا الحديث ، ما صحة هذا الكلام ؟.

الشيخ: أي جاء وقت الآية ؟. ، وقت الآية جاء ؟.

السائل: أي آية ؟.

الشيخ: الله أكبر ، ﴿وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 2] ، جاء وقتها ؟.

السائل: إي نعم.

الشيخ: لا أظن ما جاء وقتها ، الذين يفرقون بين الله ورسوله ، بين كتاب الله ، وسنة نبيه ، هذا هو شأنهم ، يعطلون تنفيذ النصوص لأنها أحاديث ، وما بالنا بالآية ؟. ، الآية قاعدة ، والرسول ﷺ بوحي من الله شرع عليه أحكاما شرعية

كثيرة ، منها هذا الحديث ، ومنها:« لعن الله في الخمر عشرة »، لعن بائع العنب لمن يعصره خمراً ، جاء وقت هذا الحديث ، ولا ما جاء وقته ؟.

السائل : نعم.

الشيخ : « لعن الله آكل الربا ، وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه »، جاء وقت هذا الحديث ؟.

السائل : نعم.

الشيخ : طيب ما الفرق بين هذا الحديث ، وذاك الحديث ؟.

هذا جاء وقته ، وذاك ما جاء وقته.

على كيفنا صار الدين هوى ، والعياذ بالله ، ولذلك قال تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65].

لا يوجد في الإسلام جاء وقته ، وما جاء وقته ، ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ﴾ [النساء: 80] ، لكن يوجد في الإسلام ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: 286] ، كالمثال الذي ضربه آنفاً ، جندي مجبور ، يحلقون له لحيته رغم أنفه ، هذا غير مسؤول ، لكن جندي خلص الجندية الإجبارية ، فطابت له هذه الخدمة المزعومة خاصة لما ترقت وظيفته ، وصار له راتب ، يقول: أنا أريد أن أتطوع في الجندية.

التطوع كان في الزمن الأول ، حينما كان الجهاد في سبيل الله عز وجل ، ليس في سبيل الراتب ، والمعاش.

فإذاً كل أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام هي شرع كآيات الله في القرآن ، ولا يجوز تأجيل شيء منها ، إلا في حدود ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: 16].

أما والله جاء زمان ، وجاء وقته ، هذا أنا أعتقد من جملة مصائب بعض الدعاة اليوم الذين يريدون أن يكيفوا الإسلام ، ويتماشى مع ضعف المسلمين ، وإهمال لتطبيق الدين ، ويريدون أن يجعلوا الإسلام عملياً يتماشى مع أهواء الناس ، ولذلك تسمع فتاوى كثيرة ، وكثيرة جداً في إباحة التعامل بأنواع من الربا ، والله المستعان.

غيره تفضل.

14- الرد على من قال بثبوت الأكل قائما (00:43:27).

السائل: فقد مررت بعد صلاة المغرب من هذا اليوم بإمام مسجد ، ومعه قوم على مائدة قياما يأكلون ، فقلت: يا شيخ أنت أنت ، ألا تتقي الله عز وجل ، وتجلسون ، قال بهذا اللفظ: قال أبداً ، أبداً ، رسول الله أكل قائماً ، وشرب قائماً أكثر مما أكل جالساً ، وشرب جالساً ، قلت: اتقي الله ، فأنكروا علي ، وقالوا: هذا الشيخ أكثر من خمسين سنة إمام ، وأنت جاي الآن تعلمه ؟. ، قلت: يا أخي الكريم ، قال: أنا فاهم وين أنت تروح الجِبْلي ، لما شاف اللحية.

الشيخ: الحمد لله شعار المسلمين.

السائل: قال: هذه الأحاديث ، قلت له: أنا فاهم ، نحتكم أنا وأنت إلى الأحاديث المحققة ، أما هذه الكتب التي يأخذها الصبية ، وكائنا من كان ، هذه لا نحتكم إليها ، ما صح عن رسول الله هو الحكم بيننا ؟. ، فأبوا علي ، وقالوا: كل يا شيخ ، وهذا كل شيء جائز ، قلت: لا ائتوني بالدليل الثابت عن النبي ﷺ ، قال: على مسؤوليتي بهذا النص ، على مسؤوليتي رسول الله أكل قائماً أكثر مما أكل جالساً.

الشيخ: ما قال لك على رقبتي ؟.، هذا خلط أمراً وارداً ، بأمر غير وارد إطلاقاً، لا شك أنه ورد في صحاح السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شرب قائما، ولا يستطيع مسلم أن ينكر ثبوت شربه ﷺ قائما، كما أنه لا يستطيع أن ينكر ثبوت تزوجه عليه الصلاة والسلام بأكثر من أربعة من النساء، هذا ثابت ، وهذا ثابت ، ولذلك ما ننكر عليه ابتداء ما نسبه إلى الرسول عليه السلام من أنه شرب قائماً ، نقول: نعم .

أما قوله: بأن النبي ﷺ أكل قائماً ، فهذا كذب ، وبهت ، وافتراء.

السائل: لم يثبت؟.

الشيخ: أبداً ، أبداً ، لا يوجد شيء في كتب السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل قائماً ، ولذلك أنا كنت أود منك لو حضرك أن توجه إليه سؤالا بكل هدوء ، من فضلك في أي كتاب من كتب السنة جاء النص بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل قائماً؟.

أما أنه شرب قائماً ، فنحن نعرف ذلك وأنه في صحيح البخاري.

لكن أنت بتقول: أكل قائماً ، وشرب قائماً.

فها أنت تجمع بين الأمرين نسبة إلى النبي ﷺ.

فثبوت شربه قائماً هذا صحيح ، لكن من أين لك أنه أكل قائماً ؟.

كنت أود أن توجه إليه هذا السؤال ، وإذ قد فاتك فبإمكانك أن تتدارك الأمر إذا لقيته ، وتذكره بكلامه ، وأخشى ما أخشاه ، أن ينفي ، ولذلك كان لازم أن نضرب الحديد وهي حامية.

السائل: قد فعلت.

الشيخ: إيش فعلت ؟.

السائل: قلت له: أين دليلك ؟. ، قال: في كتاب في مسند عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة.

الشيخ: إيش هو اللي في مسند عبد الرزاق ؟.

السائل: أنه أكل قائماً ، وشرب قائماً.

الشيخ: حسناً ، أنت تراه ؟.

السائل: نعم.

الشيخ: تراه ؟.

السائل: نعم.

الشيخ: طيب ، إذا خلِّيه يريك النص ، لأن نحن عندنا تجارب ، يقولون لنا: رواه البخاري ، في حديث لا أصل له إطلاقاً ، يقول لك: رواه البخاري.

15- قصة عجيبة بين الشيخ وأحد المشايخ في دمشق (00:48:055).

وأنا يعني مع الأسف جرت بيني وبين بعض المشايخ هناك في دمشق ، قصة عجيبة جداً ، لعله مما يفيد الحاضرين القصة التالية:

كنت وأنا أعمل في محل والدي في تصليح الساعات ، وأنا لا أزال شباً ، بعد لحيتي ما نبتت كما ينبغي ، لما جاءني ذات يوم ضابط تركي قديم ، أحفظ اسمه ، اسمه نجم الدين ، على اصطلاح الأتراك نجم الدين بِيهْ ، فقدم إلي الساعة ، يقول: افحصها هذه ، يعني لا تنتظم في سيرها ، فأخذت أفحصها ، فأخذ يثني علي ، وعلى والدي ، قلتُ: يا أخي أنا ما رأيتك عاملتنا من قبل ، ولذلك فما يحسن أن تثني قبل أن تجرب ، قال: لا ، المسلم يعني ينظر بنور الله ، ورسول الله ﷺ قال:« اتقوا فراسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله »، قلت له: وأنا شاب ، هذا حديث ضعيف.

نظر إلي نظرة عجيبة ، وهو كبير ، نحو الستين من العمر ، وبدا لي فيما بعد أنه طالب علم.

قال: كيف هذا حديث ضعيف ؟. ، نحن قرأناه في الرسالة القشيرية.

قلت أنا في نفسي: بخٍ بخ ، لكن صارحته ، قلت له: يا أخي رسالة القشيرية ، رسالة في التصوف ، وآدابٍ التصوف ، وآداب السلوك ، إلى آخره ، وإن كان هو يختلف عن الكتب الأخرى ، أنه يسوق الأحاديث بأسانيدها فعلاً.

فمن تعجبه من مناقشتي إياه ، قال لي: أنت على من قرأت ؟.

قلت: أنا ما قرأت على أحد.

قال: لا ، لا بد أنك قرأت على الشيخ بدر الدين.

قلت: لا

قال: إذن على الشيخ علي الدقر ؟.

قلت: لا

قال: إذن ؟.

قلت: هذه دراسة خاصة.

نهاية المطاف ، وما نطيل من القصة.

قال: أنا سأتيك بسند الحديث.

قلت له: لا بأس.

اتفقنا على تصليح الساعة ، وتركها عندي.

ما صبر لِيجي وقت أخذه الساعة بعد أسبوع ، بعد يومين أو ثلاثة ، وأنا جالس في الدكان ، وكانت دكاننا مضرب شمس إلى الجنوب ، أو إلى الغرب ، وأنا منزِّل الحديد في طاق صغيرة ، ما بشوف وأنا اشتغل ، وقعت ورقة في حضني ، فتحتها ، طلَّعت ما فيه أحد ، وإذا هو جاء بالحديث ، ما وقف رمى الورقة وانطلق ، قرأت الحديث وفهمت ، والجواب حاضر ، قلت في نفسي: ليته أثبت وجوده.

جاء فيما بعد ليأخذ الساعة ، قال لي: كيف رأيت الحديث ؟.

خططت رسم في ذهني خطة لإقناعه.

قلت: رأيت المؤلف يحكم بأن الحديث ضعيف ، هو فعلاً ما فيه شيء من هذا ، لكن على الطريقة الحديثية.

قال: كيف هذا لا يوجد ؟.

قلت له: بلى

قال: يا أخي أنا نقلت الحديث من الرسالة بخطي.

قلت له: كتبت له بالقلم ، بقول المؤلف: حدثني فلان عن فلان عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ، كتبت له بالقلم : عطية = أي يساوي ضعيف عند علماء الحديث.

الشاهد راحت أيام وجاءت أيام ، أظن سنة أو أكثر ، وإذا بالرجل نجم الدين بيه ، يأتيني يوم جمعة وأنا جالس وراء الطاولة في دكاني ، ومعه شيخ من كبار مشايخ دمشق ، هذا كان يحدث تحت القبة، والذي يحدث تحت القبة في مسجد بني أمية ، هذا إمام يعني في الحديث ، اسمه الشيخ محمد العطاني الله يرحمه.

دخلوا ، السلام عليكم ، وعليكم السلام ، لسَّا ما جلسوا إلا رأساً بيوجه السؤال للشيخ يقول له: صحيح يا شيخ ، أو يا فضيلة الشيخ حديث:« اتقوا فراسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله » حديث ضعيف ؟.

قال له: لا ، حديث صحيح ، رواه فلان ، وفلان ، وفلان ، العزو صحيح رواه أبو داود ، والترمذي العزو صحيح.

لكن أنا انتبهت أنا هذا الرجل حافظ ، وليس برجل ناقد ، ولذلك بدأت معه النقاش التالي.

قلت له: يا أستاذ لكن هؤلاء رووه من طريق عطية العوفي ، القصة القديمة بيننا وبين نجم الدين بيه ، وعطية العوفي ضعيف عند علماء الحديث ، ما يفيد تخريج هؤلاء لهذا الحديث من طريق عطية ضعيف ، فأجابني بجواب تأكدت أنه حافظ ، وليس بناقد.

فقال: لو كان ضعيفاً ما احتج به الفقهاء.

قلت: آه ، هذا موه كلام محدث ، هذا كلام المتفقهة ، وليس كلام فقيه أيضاً.

أيضاً بدِّي أضع خطة لإقناعه بأن هذا الجواب مو بجواب عالم ، رأساً حط الفكر على حديث ، خططت أنا أن حا أسأله عن حديث ما له أصل ، ورايح بجاوبني بالجواب الصحيح أنه ما له أصل ، حاقول له: لكن احتج به فلان العالم

الفقيه ، حيُسقط في يده ، لكن خرَّب علي كما يقولون في الشام: خرَّب علي السبَّة كلها ، المخطط تبعي انهار بسبب جهله ، وكلامه بدون علم.

قلت له: ما رأي الشيخ في حديث:« الكلام المباح في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»، هذا طبعاً سمعتوه هذا الحديث يمكن قرأتموه معلقاً في بعض المساجد ؟.

من روى هذا الحديث ؟. ، هنا الشاهد.

قال: رواه الإمام أحمد.

كذاب ، ما أحد رواه إطلاقاً ، طبعاً أنا ما بقله كذاب ، فطوَّلت النفس معه ، قلت له: أنت قرأته ؟. ، وين رواه ؟.

قال: في المسند.

قلت له: أنت قرأته في المسند ؟. ، كمان لو قال لي: نعم ، كمان بسجل عليه نقطة سوداء ، لأن المسجد ست مجلدات ، فيه نحو أربعين ألف حديث ، وما هو من هذه الحشوة الكُبَّة كما يقولون ، ولكن هو هنا أنقذ حاله.

قال: لا. لكن رمى حال.

قلت له: إذن إيش معنى عزوه رواه الإمام أحمد ؟.

قال: ذكره الحافظ المنذري في الترغيب.

ويا الله ، الترغيب بجانبي ، يومئذ يوم جمعة ، وأنا بحط الكتاب بقرأ فيه ، إن جاءني زبون من أهل القرى أكون يعني معه ، وإلا فأنا أقرأ.

رأساً قلت له: تفضل هذا الترغيب والترهيب ، مسكين، على الباغي تدور الدوائر ، شو قال ؟. كلام جاهل.

قال: وين دي طالع هذا ؟.

حديث مثل هذا ما يعرف ، مدرس في المسجد الأكبر في الشام كلها، ما يعرف بيطالع حديث علاقته بكتاب الصلاة ، علاقة بالمساجد ، وأداب المساجد ، وإلى آخره.

لما شفتُ ، قلت له: يا أستاذ هذا الحديث ، يقول الحافظ زين الدين العراقي في كتابه الذي كان أسماه (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار) ، يقول: هذا الحديث لا أصل له ، كيف أنت بتقول: رواه الإمام أحمد ؟.

قال: لا ، لا ، له أصل.

قلت له: نجم الدين بيه ، أرجو بس أن يرجع الشيخ إلى بيته ، أن تذكره ليطالعنا الحديث من كتاب الترغيب والترهيب، وهذا هو ....

كثير من هذه الحوادث تكررت؛ العزو للبخاري.

حادثة أخرى وقعت بيني وبين الشيخ العُبَجي مفتي الشافعية في حلب ، حديث:« اخشوشنوا فإن النعم لا تدوم ».

قال: هذا حديث.

قلت له: هذا ما له اصل.

قال: موجود في الجامع الصغير.

قلت له: أبداً ما له أصل ، لا في الجامع الصغير ، ولا في الجامع الكبير.

كان موجود أحد الشباب المتخرجين من الأزهر ، وكنت أنا يومئذ أتردد على المكتبة اللي فيها مخطوطات ، اسمها مكتبة الأوقاف الإسلامية ، جاءني ثاني يوم هذا الشاب .

قال لي: الحديث هذا ، كيف الشيخ يقول: موجود في الجامع الصغير ؟.

قلت له: تفضل ها هو الجامع الصغير.

قال: طريقة إخراجه ؟.

قلت له: سهل، مرتب على حروف المعجم ألف ، وخاء ، ما فيه..

قال: سبحان الله ، كيف المشايخ هذون بيحكوا إيه ؟.

قلت: لا، هذا شيء كثير وكثير جداً.

ولذلك أنا أرجو أن تلاحق هذا الإنسان ، وكما يقال: إلحق الكذاب إلى ما وراء الباب.

السائل: سأفعل.

الشيخ: إن شاء الله ، أما حديث شرب الرسول قائماً، فهذا كما قلنا ثابت، ولكن لا يستطيع أحد أن يقول: إن الشرب من قيام سنة ، أي يتقرب بالشرب قائماً إلى الله عز وجل ، وإنما أكثر ما يمكن أن يقوله القائل: إنه أمر جائز ، ومع ذلك فإنه مخطئ ، كيف ؟.

الجواب من ثلاثة وجوه:

أن النبي ﷺ لما شرب قائماً ، إما أن يكون شربه قبل نهيه ، فقد جاء في أكثر من حديث النهي عن الشرب قائماً.

فإذاً في سبيل للتوفيق بينما صح من فعله عليه السلام من شربه قائماً، وبين نهيه عن الشرب قائماً ، لا بد في سبيل التوفيق من جواب:

أول جواب: أن فعله كان قبل نهيه.

الجواب الثاني: أن فعله كان لعذر، وهذا جائز أن يشرب الإنسان قائماً لعذر ، أنا شخصياً أفعل هذا أحياناً.

العذر الثالث والأخير: أنه من الممكن أن يكون من خصوصياته.

لماذا يلجأ العلماء لتطريق مثل هذه الاحتمالات الثلاثة ؟.

قالوا: في سبيل المحافظة على قوله عليه السلام ، الذي باتفاق العلماء يكون شريعة عامة، أما الفعل فيعتبره ويحيط به احتمال من هذه الاحتمالات الثلاثة.

والدليل إذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال ، وبخاصة إذا كان معارضاً لقوله عليه السلام الذي هو شريعة عامة.

بعض العلماء كالإمام النووي رحمه الله يوفق فيقول: النهي محمول على الكراهة ، والفعل محمول على الجواز ، أي معنى هذا الكلام ، جوازاً مرجوحاً ، لأنه يكون مكروهاً.

لكني أقول: كان يمكن أن يكون هذا التوفيق من الإمام النووي مقبولاً لولا أمرين اثنين في موضوع نهيه ﷺ عن الشرب قائماً.

الأول: أن تأويل الإمام النووي يمشي مع نهيه عليه السلام عن الشرب قائماً وهذا في صحيح مسلم ، ذلك لأن النهي تارة يأتي بمعنى للتحريم ، وتارة بمعنى للتنزيه ، يحتمل النهي هذا ، ولكن لما جاءت هذه الرواية أيضاً في صحيح مسلم بلفظ:« زجر رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً »، لم يسعنا أن نقبل تأويل النووي ، لأنه زجر ، لا يمكن زجر للتحريم ، وزجر للكراهة ، هذا الأسلوب غير وارد في لفظة (زجر) ، أما في لفظة (نهى) ممكن نهي للتحريم ، نهي للتنزيه ، هذا المانع الأول الذي يمنعنا من أن نتقبل تأويل الإمام النووي.

والأمر الآخر ، وهو الأهم جداً أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً شرب قائماً ، فقال له:« يا فلان أترضى أن يشرب معك الهر ؟. قال: لا يا رسول الله ، قال: فقد شرب معك من هو شر منه ، الشيطان » .

ما أظن أحداً يمكن أن يتأول أن شرب الشيطان ، أو تعاطي سبب شرعي يسمح المسلم لنفسه أن يشاركه الشيطان في طعامه وشراب ، يقال: هذا جائز ، لكنه مكروه كراهة تنزيهية ، ما أحداً يمكن أن يقول هذا الكلام.

فإذاً إذا ما أمعنا النظر في قوله عليه السلام لذاك الشارب:« لقد شرب معك من هو شر من الهر، الشيطان »، إذاً هذا دليل واضح ، أن الشرب من قيام حرام ، لأنه يشاركه في شربه الشيطان.

ثم تمام الحديث يؤكد هذا وهو قال له عليه السلام: (قِه ، قِه) ، هل يقال هذا بالنسبة لمن أتى أمراً جائزاً ؟.

هذا غير معقول ، ولا مثيل له أبداً في الإسلام.

من أجل ذلك نحن نقول: صدق من قال: شرب عليه السلام قائماً روايةً ، وأخطأ درايةً ، إذا قال: يجوز الشرب قائماً بدون عذر.

16- توجيه الشباب في هذا الوقت الذي كثر فيه الاختلاف (01:05:50)

السائل : يا شيخ أحسن الله إليك ، أنقل لك سلام الاخوة من السعودية ، وخاصة من حائل.

والسؤال: ما هي الطرق المثلى لتوجيه الشباب في مثل هذا الوقت الذي كثر فيه الاختلاف ؟.

الشيخ: الطريق الوحيد يا أخي والأمر لا يتحمل الإطالة ، ربط المسلمين بكتاب ربهم ، وبسنة نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم.

ربط المسلمين فيما يجب عليهم وجوباً عينياً ، وليس فيما يجب عليهم وجوباً كفائياً.

ربط المسلمين في تصحيح عقائدهم ، وتصحيح عباداتهم ، وتصحيح سلوكهم وفق الكتاب والسنة.

هذا جواب عام.

ثم ، المنكرات ، والمخالفات التي تقع بين المسلمين اليوم ، كباراً ، وصغاراً ، حكاماً ، ومحكومين ، كثيرة ، وكثيرة جداً ، القسم منها معلوم لدى جماهير المسلمين ، حتى عامتهم ، مثلاً: السرقة ، والزنا ، والخمر ، والربا ، و..و.. إلى

آخره ، هذه أشياء ما يجهلها مسلم يقيم في بلاد الإسلام ، لكن هناك جزئيات تتعلق بمثل هذه الأمور تخفى على كثير من خاصة المسلمين فضلاً عن عامتهم ، فيجب أن يُنبَّهوا حتى يكونوا على بينة من أمرهم.

الربا محرم ، لا شك ولا ريب فيه عند جميع الناس ، لكن يا ترى ؟.

هل من الربا ما يسمى ببيع العينة ؟.

هل من الربا ما يسمى ببيع التقسيط ؟.

ونحو ذلك من البيوع التي فاشية الآن ، ومما يسمى في لغة البنوك التي تسمي نفسها بأنها بنوك إسلامية، المرابحة مثلاً ، هل هذه معاملة ربوية ، ولا هي معاملة إسلامية ؟. إلى آخره

هذه الأمور التي يقع فيها جماهير المسلمين خاصة التجار منهم ، ونحو ذلك من تزيّ المسلمين بزي الكفار ، وابتلاء جماهيرهم بحلق اللحى ، وإلى آخره.

والأمر ماشي حتى شمل كثيراً من العلماء في بعض البلاد الإسلامية نعم.

الخلاصة من جهة الكلام في هذا الموضوع واسع جداً ، ونختمه بما يقوله بعض العلماء عندنا في الشام (العلم إن طلبته كثير ، والعمر عن تحصيله قصير ، فقدم الأهم منه فالأهم).

فالدعاة الإسلاميين يجب أن يقدموا للمجتمع الإسلامي الأهم فالأهم.

ليس من المهم أن نشغل بال جماهير المسلمين بما يتعلق بالأمور السياسية مثلاً ، وأن نقول: أن الإسلام يأمر بالاشتغال بالسياسة ، نحن نقول: هو كذلك ، ولكن هذا من شؤون خاصة الخاصة من المسلمين، وليس لمثل هذا العمل علاقة بالمجتمع الإسلامي ، وهذا متى ؟.

حينما يكون المجتمع الإسلامي مجتمعاً إسلامياً ، لا ينقصه إلا الاشتغال بهذه السياسة.

وكيف والمجتمع الإسلامي اليوم ، إذا أخذناه ككل ، هو غارق في الشركيات ، والوثنيات ، والبدعيات ، والخرافات ، و.. و .. إلى آخره.

بمناسبة سؤال الأخ عن أولئك الذين قاموا بما قاموا به هناك بالجزائر مما لزم منه الفتنة التي لا نزال نشكوا يعني أثارها السيئة ، جاءني خطاب من أحد طلاب العلم هناك يشكو أنه لا يجد في الجزائر كلها عالماً يسأله عن مشكلة تقع له ، لا يجد!!! ، العالم الجزائري يُعد خمس وعشرين مليون مسلم ، ثم يصف لي المجتمع هناك ، نحن نعرف عندنا في الشام في ضلاله نجد أثراً منها في هذه

البلاد أيضاً ، يمكن كلكم يرى نعل معلق في مؤخرة السيارة ، هذا على مشان إيه ؟.

مشان العين زعموا.

عندنا في الشام يضعون نعل الفرس ، وكل ما كانت مصدية ، ومهترية ، كل ما كان إيش ؟.

أدفع للعين ، ويضعونها في صدر المكان ، وكما يقال: إن أنسى فلن أنسى ، دخلت مرة الصيدلية ، قداش تكون الصيدلة مزوقة ، ومنعمة ، وما فيها دبانة، وإذا بصدر المكان نعل فرس.

قلت: شو هذا ؟.

قال: هذا مشان دفع العين.

لما قرأت خطاب هذا الجزائري ما شاء الله عليه ، نسيت نعل الفرس ، وإذا هناك في الجزائر ، قال: يضعون كواشيك السيارات الضخمة ، هذه مخزورة ومفجورة ، يضعونها على الجدر مشان إيش ؟. حتى لا تصاب البناية بالعين.

مداخلة: يضعون أيضا (القدر) الأسود.

الشيخ : آه، هذه جديدة.

فالعالم الإسلامي خاصة في مصر ، خرافات ، وشركيات ، ووثنيات.

هذا المجتمع يا جماعة يحتاج إلى توعية في أمور جوهرية ، في أمور أساسية ، أما الأمور الثانوية التي هي من الفروض الكفائية ، والمتعلقة بخاصة خاصة الأمة ، فلا يجوز إشغال الأمة بها أبداً.

على كل حال يكاد الوقت ينتهي أو انتهى ، فإذا أحد عنده سؤال ضروري يتفضل.

17- الجمع بين حديث شرب النبي ﷺ قائما وبين نهيه (01:12:52).

السائل: احنا شيخنا مما سبق حول الشرب قائما سمعت بعض طلاب العلم يجمع بين شرب النبي ﷺ قائماً ، وبين النهي ، يقول: بأن ورد في الأحاديث أن الشيطان يشارك الناس في شربهم قياماً ، وأما النبي عليه الصلاة والسلام فليس هناك محظور لو شرب قائماً لأن شيطانه مسلم ؟.

الشيخ: ممكن أن يقال هذا ، لكن المشكلة أنه فيه كثير من الصحابة شربوا قياماً ، ولذلك فما يتم الجواب إلا بما ما سبق به.

تفضل

18- هل يجوز تقسيم الدعوة إلى لجان اقتصادية ، إعلامية ، علاقات عامة ، ويؤمرون أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول عن الجماعة ؟. (01:13:33).

السائل: الحمد لله والصلاة والسلام ، الشباب يبلغونك السلام يا شيخ عندنا في الكويت ، يقولون لك: بأنهم يحبونك في الله.

الشيخ: أحبكم الله الذي أحببتموني له.

هل يجوز تقسيم الدعوة إلى لجان اقتصادية ، إعلامية ، علاقات عامة ، ويؤمرون أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول عن الجماعة ؟.

الشيخ: هذا اعتقد أنه تنظيم لا بد للدولة منه ، إذا كان يجمعهم جميعاً دائرة الإسلام ، أما إذا كان كل جماعة تعمل لنفسها دون أن تتعاون مع الأخريات تعاوناً كاملاً فكرياً ، وتطبيقياً ، فلا يجوز هذا التنظيم.

السائل: ليس لها الحق أن تتدخل في الأمور الأخرى إلا... ؟.

الشيخ: لا ، أنا ما أعني بالتدخل ، أعني تعاون الجميع ، يعني الذين يعملون في الاقتصاد ، هل يتعاونون مع الذين يعملون بالفقه ؟.

السائل: لا يتعاونون.

الشيخ: هذا الذي قلته لك آنفاً ، لا يجوز هذا ، لا بد أن يتعاونوا جميعاً.

السائل: هل يجور التأمير أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول على الجماعة ؟.

الشيخ: يا أخي نفس الجواب بارك الله فيك ، التنظيم هذا واجب إذا كان كل جماعة لا تعمل مستقلة عن الأخرى ، وإنما يتعاونون كما قلنا في الآية السابقة ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (المائدة: 2].

هذه يمكن أن نعتبرها دويلة صغيرة.

الدولة الكبيرة فيه وزارة الاقتصاد صح ؟. ، فيه وزارة خارجية ، فيه وزارة داخلية إلى آخره، ووزارة معارف ، كل وزارة هذه يجب أن تتعاون مع الوزارات الأخرى وضمن دائرة الإسلام.

فيجب أن يكون هناك مثلاً : مجلس مركب ، أو منشَّأ من العلماء في الشريعة الإسلامية ، في الكتاب والسنة.

فأي وزارة من هذه الوزارات لا تنطرف في أعمالها مستقلة عن الأخرى بصورة عامة ، وعن وزارة المعارف الشرعية بصورة خاصة ، كلهم يجب أن يعملوا ضمن هذه الدائرة.

أما الاستقلال هذا يفعل ما يروق له ، لأن هذا اختصاصه ، وذاك يفعل ما يروق له، لأنه اختصاصه ، دون تلاقي ، ودون تبادل وجوه النظر ، هل هذا يختلف مع هذا ، أو لا يختلف ؟.

مثلاً: فيما يتعلق بالاقتصاد ، أليس هذا النظام يتعلق بالاستيراد مثلاً بضائع وأشياء ؟.

الجواب: نعم.

طيب ، شرعاً ، هل يجوز استيراد أي شيء يبدو لهذه الوزارة ؟.

الجواب: لا ، لا بد أن يكون هناك رأي متبنى من قِبل من ؟. ، لنقل: وزارة المعارف الشرعية مثلاً.

إذن الجواب أخي يجوز ، أو لا يجوز ؟.

إذا كل جماعة يعملون لوحدهم ، لا يجوز.

إذا كل جماعة تتعاون مع الأخرى ، فيجوز.

وتأمير أمير ، إذا كان كرئيس مثلاً دائرة معينة ، ما فيه مانع منه ، أما إذا كنت تعني بالإمارة ، أن يقترن معها بيعة شرعية ، بحيث يترتب أن النكول عنها يعتبر نكول عن البيعة الكبرى الإسلامية التي تعطى فقط للخليفة المسلم ، فمثل هذه الإمارة لا وجود لها في الإسلام ، إلا الإمارة الكبرى.

19- حكم تكفير الحكام (01:17:49)

السائل: عندنا جماعة يا شيخ في الكويت تكفر الحكام، وتدير الفتن.

الشيخ: هذا خطأ أيضاً ، هذا خطأ والله المستعان ، هذا يأتي من الجهل بالإسلام ، والتسرع والاستعجال في فهم الإسلام أولاً ، وهذا سيكون فهماً خطأ ، ثم الاستعجال في تطبيق الأحكام الإسلامية ، قبل التمكن من تطبيقها.

ما هي فائدة تكفير الحكام اليوم ؟.

نحن قلنا في مناسبات كثيرة جداً ، لا يجوز تكفير مسلم إلا بعد القطع بأنه ينكر ما ثبت من الدين بالضرورة.

وثانياً: بعد أن يُبلغ الحكم الشرعي.

وثالثاً وأخيراً: نكفره إذا كنا نتمكن من أن نحل محله ، أما إذا كنا لا نستطيع أن نحل محله ، بمعنى لا نستطيع أن نقاتله ، فلماذا الدندنة حول هؤلاء الحكام ، إنهم كفار ، وإنهم يجب الخروج عليهم ، ولا يمكننا الخروج عليهم ، ما نستطيع أن نخرج على اليهود الذين احتلوا بلادنا ، حتى نخرج على حكامنا الذين يحكمون بلادنا.

فهذا خطأ في النقل ، وخطأ في العقل ، كلاهما ، وأحلاهما مر.

20- حكم بيع الراتب (01:19:20)

السائل: إذن يا شيخ بالنسبة لبيع الراتب ، عندنا في الكويت، الإنسان إذا خدم خدمة معينة مثلاً سنـ25ـة ، يبيع جزء من راتبه ، مثلاً : ربع الراتب ، ويأخذون الراتب ، مثلاً: يبيع مائة دينار ربع الراتب ،ويعطون بدل المائة ، عشرة آلاف دينار، ويحول هذا من راتبه لمدة حياته ، فإذا استكمل المبلغ يقطعون أيضاً ، لكن إذا توفي انقطع المبلغ ، هل جائز ؟.

الشيخ: كيف هذا ؟. ما فهمت أنه مدة حياته ؟.

السائل: فيه عندنا الإنسان إذا قضى الخدمة مثلاً عشر سنوات ، وراتبه 400 دينار ، يبيع من الراتب 100 دينار.

الشيخ: (يتدخل): عفواً يبيع 100 دينار بكم ؟.

السائل: بـ 10000 دينار على سبيل المثال ، بعد التقاعد.

يتدخل أحد الحاضرين (علي حسن): يأخذ التقاعد مثلاً 400 دينار مثلاً ، فهو بصير يأخذون منه الـ 100 ، ويبقى له الـ 300 ، مقابل الـ 100 التي يقتطعينها من بقية حياته ، يعطونه نقداً 10000 دينار. وهذه المائة تذهب عليه من الراتب المقتطع ، من الراتب الكامل ، فيبقى له من الـ400 ، 300.

الشيخ: اسمح لي شوي ، طيب ، من الرابح هنا ، ومن الخسران ؟.

الموظف طبعاً هو الخسران.

علي حسن: هو شيخنا إلى الأجل هو الخسران ، لكن هو يعتبر نفسه ربحان ، لأنه جاء له سيولة 10000 دينار.

الشيخ: هذا مثل النقد والتقسيط.

علي حسن: هذا هو السؤال.

الشيخ: هذا مثل النقد والتقسيط ، ما يجوز هذا ، ما يجوز.

21- الجمع بين حديث النهي عن صيام يوم السبت وحديث :« لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع » (01:21:09).

السائل: شيخ في الحقيقة سؤال مكرر ، كنت سألتك عنه في مسجد صلاح الدين البارحة ، قلت لي في مسألة عدم صيام يوم السبت ، قلت هنا: تقديم الحاظر على المبيح ، ومثلت بمثال: الصيام يوم الفطر مثلا.

الشيخ يتدخل: مثال يوم الخميس يوم عيد.

السائل: نعم ، بمناسبة حلول إن شاء الله علينا وعليكم بالخير عاشوراء ، فأحببت أن أسأل سؤالا اعترضني في مسألة عدم صيام يوم السبت لقول النبي ﷺ:« لا تصوموا السبت إلا فيما افترض عليكم ».

قلت: في صيام داود عليه السلام، قلت كذلك: هذا لا يجوز أن يحتج به لعلة معينة ، أو لشيء معين ، ذكرته أنت ، ولا داعي لذكره الآن.

ولكن حديث النبي ﷺ قال:« لو عشت لصمت يوماً قبل عاشوراء.. ».

الشيخ يتدخل:« لأن عشت إلى القابل لأصومن التاسع من عاشوراء ».

السائل: نعم ، بارك الله فيك ، هذا الحديث ، ألا ينبغي أن نوفق بينه وبين الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ في النهي عن صيام يوم السبت إلا فيما افترض أي نقول مثلا وهذا القول من طالب العلم مبتدئ ما زال يتعثر حتى في لهجته اللغة العربية، فجاء ليأخذ منك من العلم ما ييسر الله له بارك الله فيك.

المسألة أقول: والله المستعان على هذا ، أن لو قلنا: أن هذا الحديث الذي قاله النبي ﷺ ، ومات ولم يدركه عليه السلام ، مع حديث النهي ، ولا يجوز لنا أن نضرب الأحاديث بعضها في بعض ، وحاشاك أن تفعل أنت هذا ، فأنت في هذه الأيام قدوة لنا في الرسوخ على السنة ، والسؤال عن الدليل.

أفلا يجوز هذا ، أن نوفق بينهما .

الشيخ رحمه الله يتدخل: وين التعارض يا أخي بارك الله فيك ؟.

أنا ما شايف فيه تعارض حتى نوفق.

السائل: في هذه المسألة يا شيخ ، بما أن النبي ﷺ قال: لو عشت لكان هذا ، أي لصام يوماً قبله.

الشيخ: نعم.

السائل: وحديث النهي لو قلنا أنه: عدم تخصيصه ، عدم تخصيص يوم السبت ، أنه يكون أراد هذا النبي ﷺ.

الشيخ: قل لي: وين التعارض ؟.

السائل: التعارض أن النبي ﷺ قال: لو عشت لصمت اليوم التاسع ، والعاشر.

الشيخ: هل قال: لو عشت لصمت التاسع ، ولو كان يوم السبت ؟.

السائل: لا ، ما قال.

الشيخ: إذن ، وين التعارض ، الله يهديك.

التعارض في مخك ، ما تواخذني ، موش موجود بين النصين.

السائل: أليس عموم شيخنا بارك الله فيك ؟.

الشيخ: يا أخي ، هو أنت العموم تخالفه ؟. ، أليس عموما قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ [المائدة : 3].

فهل أنت تحرم كل ميتة ؟.

السائل: لا.

الشيخ: وكل دم ؟.

إذن ليس المشكلة عما توجده لا إشكال.

إذا كان هناك عموم ، فيخصص بما يخصصه ، أما هنا الحقيقة ، لا عموم يا أخي.

يقول: (لان عشت إلى قابل) ، يا ترى (إلى قابل) قد يكون يوم سبت ، أحد ، اثنين ، ثلاثاء ، إلى آخره ، ما فيه بيان هنا.

لكن لو فرضنا كما صورت لك آنفاً ، لو فرضنا أنه قال:« لئن عشت إلى قابل لأصومن ، ولو كان يوم السبت »، شو رأيك ؟. ، هذا موش صريح ؟.

السائل: صريح.

الشيخ: طيب ، ثم قال:« لا تصوموا يوم السبت »، إلى أن نقول لك: هنا حاظر ، وهنا مبيح ولا ؟.

السائل: نعم

الشيخ: إذاً ، يقدم الحاظر على المبيح.

فنقول: لو كان النص الأول أنه:« لو عشت إلى قابل لأصومن التاسع من عاشوراء ، ولو كان يوم السبت »، أو قال: أي يوم من أيام الأسبوع ، بعدين جاء حديث ينهى عن صيام يوم السبت إلا فيما فرض الله علينا.

طيب ، صوم عاشوراء ليس فرضاً ، بالتالي صوم يوم التاسع ، ليس فرضاً.

لو أن مسلماً صام عاشوراء ، ولا يريد أن يصوم لا قبله ، ولا بعده يوماً.

ماذا تنصحه ، أن يصوم عاشوراء ، ولا ، لا ؟.

السائل: يصوم.

الشيخ: لكن شو بتقول له ؟.

الأفضل أنك تصوم تاسوعاء معه

السائل: نعم.

الشيخ: طيب ، هذه الأفضلية ، التي أنت تدندن حولها ، وين التعارض بينها ، وبين قوله عليه السلام: « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم » ؟.

ما فيه يا أخي تعارض بارك الله فيك.

السائل: التعارض طرأ في ذهني من باب جمع أفعاله ﷺ ، التي وردت كان يصوم من الشهر السبت ، والأحد ، والاثنين ، وكذلك قال: أحسن صيام ، صيام داود ، كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً.

الشيخ: رجعت حليمة إلى عادتها القديمة ، هذا ليس نصاً عاماً ؟.

السائل: نعم ، عموم.

الشيخ: طيب.

أولا: نص عام « كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً ».

ثانياً: هل من شريعة داود عليه السلام النهي عن صوم يوم السبت إلا في الفرض ؟.

السائل: نعم ، لا.

الشيخ: كيف ؟.

السائل: ليس بشريعته.

الشيخ: طيب ، إذاً لماذا أنت ما تعمل بشريعته ؟.

بيدك تتمسك بشريعة الرسول عليه السلام.

هو الذي أمرنا بصيام داود ، أو حضنا عليه بالمعنى الأصح ، وقال:« لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ».

لماذا يا أخي أنت ما اتحل المشكلة بالطريقة التي أنت حكيتها عني آنفاً ، ألم يقل: في أكثر من حديث، يحض المسلمين على صيام يوم الاثنين ، ويوم الخميس ؟.

السائل: نعم

الشيخ: طيب ، هذا الحض خاص ، ولا عام على حد تعبيرك أنت ؟.

السائل: عام شيخنا.

الشيخ: طيب ، لماذا ما صمت يوم العيد ، يوم الخميس ؟.

السائل: لأنه جاء النهي عن صيام يوم العيد.

الشيخ: القضية هنا، هي هي، ما فيه فرق بين الأمرين.

السائل: جزاك الله خيرا .

علي حسن: الحديث الذي ذكره الأخ أن النبي كان يصوم يوم السبت، والأحد والإثنين.

الشيخ : ضعيف هذا ما عنده خبر.

22- هل يجوز اتخاذ هذه الدمى قياساً على البنات التي كانت تلعب بهن عائشة رضي الله عنها ؟.

السائل جزائري: آخر سؤال شيخ جزاك الله خيراً: هل يجوز اتخاذ هذه الدمى قياساً على البنات التي كانت تلعب بهن عائشة رضي الله عنها ؟.

الشيخ: لا ، لا ، ما يجوز .

هذه الدمى تتمثل فيها عادات الكفار وتقاليدهم ، ثم هي ليس صنع أهل البيت ، وإنما صنعت في بلاد الكفر ، فلا يجوز .

سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك ، وأتوب إليك.

سلسلة الهدى والنور – 626 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-
1 - تتمة الشريط السابق . (00:00:40)
2 - هل يضرب الطفل بعد البلوغ.؟ (00:01:39)
3 - هل تجوز معاقبة الابن بحرمانه من المال لكي لا يشتري به أشياء محرمة ؟ (00:02:00)
4 - ما حكم الزواج من الكتابيات ؟ (00:03:29)
5 - تكلم على الفرق بين المشرك والكافر . (00:13:34)
6 - تفسير قوله تعالى ((بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته)) . (00:18:50)
7 - هل العدل في العطية بين الأبناء كالميراث أي للذكر مثل حظ الأنثيين.؟ وهل هذا القياس صحيح.؟ (سأله علي حسن حلبي) . (00:30:41)
8 - إذا مرض الأب مرضاً يخشى منه الموت فوزع تركته على أولاده خشية أن يظلم بعضهم بعضاً فهل له ذلك.؟ (00:34:18)
9 - هل للإبن إذا أعطاه أبوه عطية جائزة أن يردها في التركة .؟ (00:37:38)
10 - هل يجوز لإمام المسجد أن يوَكِل من ينوب عنه إذا غاب .؟ (00:40:20)
11 - هل للمأموم الذي يرى جواز صلاة جماعة ثانية والإمام لا يرى ذلك أن يستأذنه إذا أراد أن يصلي جماعة.؟ (00:41:21)
12 - ما حكم صلاة الجماعة في الفجر والعشاء للأطفال.؟ (00:42:00)
13 - كلمة الشيخ على ألبسة الأطفال . (00:46:39)
14 - ما حكم تعليق الصورة على الألبسة عند الدخول للمدرسة.؟ (00:50:29)
15 - ثم تكلم على الكتابات الأجنبية التي على الألبسة . (00:51:26)
16 - كلمة على إصلاح الظاهر وإصلاح الباطن . (00:52:08)

17 - إذا ائتم المقيم بالمسافر ماذا يقول المسافر عقب الصلاة.؟ (00:57:43)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد له والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد .،

فهذا أحد أشرطة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية
لشيخنا المحدث العلامة (محمد ناصر الدين الألباني)حفظه الله

ونفع به الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري

يقول الشيخ :

جاء النبي صلى الله عليه وسلم يطرق باب أحد أصحابه فقال السلام عليكم أدخل وهو يقول وعليكم السلام ما يُسمع الرسول والرسول يقول السلام عليكم وهو يقول وعليكم السلام ما يُسمعه هكذا ثلاث مرات لما ما سمع الرسول رد السلام ظن أنه مافي أحد فركد إليه فقال له والله يا رسول الله أنا أسمعك وأرد عليك السلام سراً ولكني أطمع المزيد والبركة من سلامك ممكن يكون صاحبك من هاي القبيل أو صاحبتك مش مهم يعني هاها لا إله إلا الله

قال سائل :
أود أسألك ثلاث أسئلة مع بعض :

السؤال الأول بالنسبة للضرب إللي فهمته بعد البلوغ لا يضرب فإذا كان لا يضرب للصلاة فلا يضرب لأي شيء أخر فهذا يمكن جوابه بنعم ويكتفي ؟

قال الشيخ :جوابه يكون إيش
قال السائل : الجواب يكون نعم وينتهي . قال الشيخ كيف نعم يعني
قال السائل : إنه لا يضرب يعني . قال الشيخ أه طبعاً . قال السائل : ولأي سبب .
السؤال الثاني من كلام الأخ زهير من موضوع الثواب والعقاب أنت فهمنا من كلامك لا تشجع الثوابات والعقابات المادية بالشكل المطلق .
قال الشيخ : أيوه بس كلام أبو يحيي ما كان في المعاقبة ولذلك نحن فرقنا بين ما نحن قصدنا وبين ما هو رمى إليه فهو ما كان سؤاله عن المعاقبة بمنع المال وإنما ولكن منع المال كي لا يستغله في شراء ما لا ينبغي .
قال السائل : توضح بعدين لكن في أصل الكلام .
قال الشيخ : هو كذلك
قال السائل : جوابك على ذلك لا يعاقب بموضوع المال أو لا يُثاب بالمال لكن هناك وسائل أخرى غير المال وإن كانت تؤتى بالمال لا أظن بأنك تقول بعدم إستعمالها مثلاً شراء الأشياء شراء الكتب شراء الكذا لتشجيع الطفل أو الصغير على أن يتقدم ويتحسن .
قال الشيخ : بعكس هاديك هاديك لا يُعطي المال لأنه منعاً له للإستعانه بالمعصية هنا يُعطي ليس فيه إعطاء مال لكن شراء أشياء ينتفع بها بل لا أعطي له مال ليشتريها هذا من باب التعاون على البر والتقوى .

قال السائل : السؤال الثالث يتعلق بموضوع الزواج من الكتابية إذا كان الأمر بالنسبة إلى مرافقة المشركين أو معاشرتهم إلى أخر ذلك فكيف نوافق بين هذا وإحلال الزواج من نساء أهل الكتاب ؟
رد الشيخ :
ما في تعارض بين الأمرين شتان ما بينهما مخالطة المشركين أولاً مخالطة الضعيف للقوي مخالطة القليل الكثير واضح . نعم .طيب بينما سماح الشارع الحكيم للمسلم أن يتزوج بالكتابية هي بالعكس تماماً فهي وحيدة وضعيفة والزوج هو القوي أولاً بكونه رجلاً

وثانياً بكونه رب عائلة فهو أقوى منها ودائماً القوي هو الذي يؤثر في الضعيف وليس العكس ولذلك فإفترق تماماً ومن ملاحظتنا لهذه الملاحظة نحن اليوم لا نرى جواز تزوج المسلم بالكتابية خاصة إذا كانت كتابية غربية أو أمريكية والسبب في هذا من نفس القرآن الكريم أولاً ثم من التفقه المشار إليه في كلامي أنفاً ثانياً

أما القرآن فهو لم يُطلق الأذن بزواج المسلم من الكتابية وإنما قيده بقوله تعالى : (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) والمحصنات ولا يخفى على الجميع أن المحصنات إنما تعني هذه الكلمة العفيفات وأين العفة اليوم في النساء الأوروبيات أو الأمريكيات خلاف القاعدة الآن أن تجد عفيفة في تلك البلاد هذا خلاف الأصل وكما يقال أيضاً أقول الأنسان ينسى خاصة إذا بلغ بنا الكبر عتيا مثلي لكن في هناك أشياء لأهميتها لا تنسى أبد الزمان حدثني رجل من العسكريين الأتراك هذا طبعاً قبل أربعين خمسين سنة وأنا شاب وأذكر في دُكاني في العمارة البرانية في دمشق كان من الجنود الأتراك الذين وصلوا النمسا في الفتوحات العثمانية القديمة ضابط هو كان حدثني بأن هناك النمساويين القابلة عندهم النظام المتبع لديهم أنها حين تتولى تلقي الجنين من بطن الحامل تنظر إن كانت أنثى فوراً فضت بكارتها فوراً لماذا لكي لا تُعير فيما بعد أنها هذه مفضوضة البكارة يعني أنها مُسافحة ليه لأنه معروف مُسبقاً عندهم أن بكارتها تُفض وهي بعد لما سقطت من بطن أمها لكثرة الفساد والزنا و إلى أخره أوحى إليهم الشيطان هذه الوسيلة فإذن الُمحصنات هادول وينهم ولذلك فنحن لا نشجع الشباب المسلم أن يتزوجوا من الكتابيات اليوم لأنه الحقيقة كما سبقت الأشارة أنفاً في مناسبات مضت كما أنه المجتمع الأسلامي اليوم في محافظته على الأخلاق الإسلامية دون المستوى الأول الإسلامي الأول كذلك المجتمع النصراني صحيح المجتمع النصراني واليهودي كانوا على إنحراف كبير جداً خاصة في العقيدة فيما يتعلق بالتوراة والأنجيل لكن كانوا على شيء من الهدى والتُقى والعفاف ولعل الكثيرين منكم يذكر أن النصرانيات واليهوديات في بلاد الإسلام كن يتجلببن ويلبسن الملاءة السوداء

التي تلبسها المسلمات هكذا كان في الزمان الأول واليوم المسلمات كما يقولون عندنا في الشام شلطوا إلا من عصم الله منهم فما بالك بالكتابيات لذلك نحن لا نرى أبداً للمسلم أن يتزوج بالكتابية لما ذكرت أنفاً ثانياً وأخيراًؤ يا أخي في عنا كساد في الزواج ذكرت لكم اليوم صباحاً أنه هاديك الأم بتشكي أنه عندها ثلاث بنات من سبعة وعشرين ونازل لعلها مسحورة لأنه كل ما يجي خاطب ما لاعادوا يشوفوه يكون في سحر معناها أنه المجتمع الآن غير المجتمع السابق المجتمع السابق كان من نظامهم يتزوجوا اولادهم وهم صغار وقصة عبدالله بن عمرو بن العاص الذي زوجه الرسول زوج أبوة فتاة من قريش وكان بينه وبين أبيه خمسة عشرة سنة معناها أبوة تزوج إيه صغيراً إذن زوج إبنه صغيراً لكن الولد ما شاء الله مُتعبد زاهد قائم الليل صائم النهار ولما سئل العم زوجتة كيف حالك أنت وهو قالت نعم العبد ولكنه لم يطأ لنا بعد فراشاهكذا كانوا من قبل الآن ما شاء الله الشاب يصير عمره ثلاثين والفتاة كذلك ما في زواج شو السبب الدراسة التي لا فائدة منها إلا ما ندر والنادر لا حكم له ما بيتزوج الواحد إلا بعد الثلاثين .

قال السائل :

الحقيقة المرأة المشركة ولأنه كما أسلفنا المجتمع الأوروبي يقلد فهي التي تربي الأبناء قال الشيخ : أه مضبوط

فأتبع السائل قوله :

المصيبة والطامة الكبرى التي نلمسها ونراها الان في البيوتات المختلفة أن الأم التي تأخذ وتختار للولد المدرسة ويخترن المدارس التبشيرية .

قال سائل أخر :

هل الكتابيات إللي كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كُن ممن كان يقول ان الله هو عيسى بن مريم ؟

قال الشيخ :

لا شك معلوم

قال السائل :

وعلى الرغم من ذلك كانوا يتزوجوا منهن ولم يكن هذا الزواج مشروطاً بتغير دينهن إلى الأسلام . قال الشيخ : نعم

قال سائل:

يفترض حتى إنه ذبحهم حلال أهل الكتاب لأنهم كانوا يذبحون حلالاً ويذكونه . قال الشيخ : نعم . فالآن ما عاد يذبحوا بالخنق والتالي ما عاد طعامهم حِلٌ لنا وهن يعتبروا مشركات .

قال الشيخ :

هن مشركات لكن زائد كتابيات . كل كتالبي مشرك ولكن ليس كل مشرك كتابي فلتميز الكتابي على المشرك بكونه كتابياً أعطيت له خصوصيات يتميز بها عن المشركين والمشركات .

قال رجل :

بيجوز أنه مش كل كتابي مشرك .

قال الشيخ :

بيجوز لكن على التعبير الإسلامي الصحيح كل من كفر بالله فهو مشرك لا تنسى هذه محاضرة كنا ألقيناها ربما أكثر من مرة ذاكرين هذا . نعم .كل كافر مشرك وإن كان ليس هو مشرك لغةً ها يا أبو عبد الله الكلام مفهوم لديك . إن شاء الله .سمعت الكلمة .

قال أبو عبد الله :

لا ما سمعت .

قال الشيخ :

إذن ما بيكون مفهوم لديك يعني يكون مفهوم هيك عايم يعني الان أنت تعلم أنه هناك مذهب الطبيعيين الذين يؤمنون أنه لهذا الكون خالقاً يعني الضرورة أدتهم بان يعتقدوا بانه لهذا الكون خالقاً لو أن مسلم حتى ما نبعد بالأمكنة لو أن مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وبيصلي وبيصوم ما شاء الله عليه لفكن بيقول الآية ما عجبتني هذا كفر في شك . لا مافي . لكن أشرك هاي ما عندكم خبر فيها كونه كفر لا شك لكن كونه أشرك تحتاج إلى بيان وتوضيح الشرك في اللغة أخص من الكفر فكل مشرك كافر وليس كل كافر مشرك فالذي يشهد أن لا إله إلا الله وانه لا يستحق العبادة سواه هذا موحد ليس مشركاً و يؤمن بكل ما جاء من عند الله لكنه

قال الآية الفلانية ما عجبتني أو الحديث النبوي ما أعجبني هذا لغةً كفر لكنه ما أشرك أما شرعاً فقد أشرك أيضاً شو السبب (أفرئيت من إتخذ إلهه هواه) إذن هنا صار في شرك لأنه جعل هواه إلهاً إذن هو بيقول لا إله إلا الله لكن من حيث واقعه جعل مع الله إلهً مش ضروري يكون الإله تبعه فرعون أو اللات أو مناة أو أو إلى أخره يكفي أن يكون إلهه هواه من هنا الآن الشرع يجعل كل من كفر بمكفر ما مشركاً وإليك الآن النص الصريح في القرآن الكريم قصة المؤمن والملحد الذي أنكر البعث والنشور في سورة الكهف(**وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا**

كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا

وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا

وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا

وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا

لَّكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا)ليش عم بيقول له (ولا اشرك بربي أحداً) لأنه إعتبره مشرك عندما قال(ما أظن أن تبيد هذه أبدا وما أظن الساعة قائمة) قال إيش ولا أشرك بربي أحدا (**وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاء اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِن تُرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا**

فَعَسَى رَبِّي أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ السَّمَاء فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا

أَوْ يُصْبِحَ مَاؤُهَا غَوْرًا فَلَن تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا

إذن شركه ماذا كان شكه في البعث والنشور إذن الشرع وقدمت أنفاً التعليل يعتبر كل كفر شركاً فهكذا أهل الكتاب هم مشركون ولو وجد هناك موحدون يعني يعتقدون بان عيسى ليس إبناً لله فهو مشرك لأنه ما أمن بالله ورسوله واضح أظن .

قال سائل: هو مشرك لأنه كافر .

قال الشيخ : كل كافر مشرك .

قال سائل :

كنا في درس تلاوة فقرأنا الآيات على التي جاءت في أول سورة البقرة بدايات البقرة عن بني إسرائيل (وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ& بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيـئَتُهُ فَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) فالآن أنا أجد مناسبتين نسالك بس سؤال وترى مناسب أن نسترجع المناسبتين المناسبة الأولى أنه واحد بيقول لا إله إلا الله من المسلمين وأنا المهم قلبي وما أضر الناس وكذا فهاي الآية الأخرى التي تقول: (بلى من كسب سيئةً وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) ثم الأمر الأخر المناسبة الأخرى أنه المسلمين الآية هاي جاءت في بني إسرائيل لكن نحن نعلم أيضاً أن القرآن يؤخذ على عمومه في كثير من حالاته وفي آيات معينة تكون خاصة لمناسبتها فلو أن مسلماً قال يا أخي:(إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) فاين موقف هذا الرجل يقولك صحيح ربنا يعذبنا على ( ) لكن نحن أخيراً سندخل الجنة طبعاً الله أعلم مدى عذابه الآن تأتي الآية الأخرى الجواب لبني إسرائيل بأنه بلى من كسب سيئة تؤخذ السيئة بمفردها وأحاطت به خطيئته تملكته وعاشت فاولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ولم يقل أنه يعاقب فقط بهذه المعصية أو بهذه االخطيئة التي كان مُقيماً عليها فنريد تفصيل وشرح للآية ؟

قال الشيخ :

طيب قبل هذه الآية (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) هذه الآية ما أدري ما علاقتها بالسؤال بالنسبة لأولئك الذين حكيت عنهم أنه يقولون نحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأنه يعني يوماً ما بدهم ينجوا طيب هاي الآية أو هذا الكلام فيه إشكال .لا لا مافيه . طيب لماذا ذُكر الآن .

قال السائل :
ذكر للإنطباع الآن أنه فكرة انه الاية الثانية وإن كانت تُعمم حتى على المسلمين أنه قال الشيخ /:آية تقصد الأولى طيب أنا سؤالي لماذا ذكرنا أن الله لا يغفر إلى أخرها و لا الشباب الذين يحتجون بها لماذا ذكر ؟؟
قال السائل :
ذكر هل فهم الآية الأولى إنه لأ إللي بيقيم على خطيئة واحدة وتحيط به فهو من أصحاب النار وهو فيها خالد مش مصيرة مثل الآية الثانية بيتعذب بعدين ينتهي بالجنة يعني هذا الفرق ؟
قال الشيخ :
طيب بفهم أنه لو لم يذكر الآية الأخرى وقول القائلين ما بنخسر شيء لو لم يذكر الآية الأخرى (إن الله لا يغفر أن يشرك به) والذين يحتجون بها أنهم سيعذبون لكن يوماً ما لأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله فالذي أفهمه أخيراً أنه هناك خطأ في فهم الآية الأولى هي تفسير السيئة بأنها أي سيئة وسبب الخطأ هو الغفلة عن تمام الآية المفسرة للسيئة فالمقصود هنا بالسئة تماماً ما يتفق مع الاية الثانية السيئة هنا هو الشرك الأكبر ولذلك عبر وأحاطت به خطيئته ولا يحيط بالأنسان خطيئته إلا أكبر الكبائر ألا وهو الإشراك بالله عز وجل .
قال السائل :
حضرتك لم تفهم الذي نريده أنه الحكاية هاي مش أول مرة نحن بنحكي فيها لأنه كان الفاهم السابق لدينا أنها خطيئة واحدة الشرك أو الكفر
قال الشيخ :
هو خطيئة واحدة ولكن هي الخطيئة الأكبر
قال رجل من أدلة جماعة التكفير والهجرة تكفير المسلمين بأدنى معصية هذه من أقوى أدلتهم . حقيقة لا نتجرأ على الفتية لكن نحن تعلمنا منك أنه حتى الخلود له معنيان . قال الشيخ أي نعم .
المعنى الأبدي و( ) بالتالي يعني يمكن التوفيق من هذا الباب قال الشيخ : هو كذلك ولكن ما جاءت خالدين فيها أبدا ما هيك وسئل

الشيخ عن قوله تبارك وتعالى في أبداً ولا ما في . قال السائلون : مافيها ابداً ولكن قوله تبارك وتعالى (هم فيها خالدون) هو محل السؤال .

قال سائل : يا شيخنا : هم يوجهوا قرأة الإفراد كما تفضلت بأنها الشرك لأن الشرك يعدل جميع الخطايا فإحاطة الشرك أعظم من إحاطة الخطايا ووجهوا قرأة الجمع بأنها الذنوب جميعاً ومعها الشرك .

قال سائل :

موضوع الفتنة الكبرى إللي كنت شرحتلنا إياها على نفس الموضوع القاتل إلى أخره إنه هادول بيروحوا إلى نار جهنم خالدين فيها فصار عليها موضوع الفتنة أظن ؟ سئله الشيخ : موضوع إيش .؟ فرد عليه الفتنة الكبرى

قال الشيخ :

أي فتنة

قال السائل :

الفتنة موضوع الخوارج هما قالوا أنه مرتكب الكبيرة كافر والمعتزل .

قال الشيخ :

دول الخوارج والمعتزلة نعم . الجواب معروف أظن لديكم إن شاء الله أنه الأحكام الشرعية لا تؤخذ من نص واحد وبعد الآية الثانية (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) هي قضت على كل شبهات المعتزلة والخوارج والفرق الضالة كلها كل ما في الأمر أنه يجب تقسيم الشرك قول كفر بأننا عرفنا أخيراً أنهما بمعنى واحد شرعاً تقسيم الكفر إلى قسمين :

(1) كفر إعتقادي

(2) كفر عملي

وأي مسلم يرتكب ذنباً مهما كان شأن هذا الذنب صغراً وكبراً فإرتكابه إياه إما أن يكون مقروناً قلبياً في إعترافه بخطأه أو بإستحلاله لخطيئته فغذا كان الأمر الأول فهو ذنب ليس شركاً فيغفره الله وإن كان الأخر فهو شرك لا يغفره الله ولذلك

فالأحتجاج بآيات تخليد القاتلين في النار لا يفيدهم شيئاً من ناحيتين يشمله قوله تعالى :(ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)فيخلدون في النار ما يستحقونه إلا أن يغفر الله عز وجل لهم أو إما ان يكون القتل مقرون بالإستحلال القلبي كما يقول بعض الجهلة اليوم حين يُذكرون ببعض المحرمات فيكون من قولهم بلا حلال بلا حرام أو كما يقول بعض الجهلة حينما ينصحون بترك شرب الدخان بتقوله حرام يا أخي وهذا دليله كذا وكذا في الخير بكل برود الدم يقل لك يا أخي إن كان حرام حرقناه وإن كان حلال شربناه هذا أمر خطير جداً فلذلك ما في هذه الآيات أي شبهه تناقض مبدأ الآية :(إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)فضلاً عن الأحاديث المتواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم المصرحة(أن الله عز وجل يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان) ولذلك فلا إشكال

قال رجل :

أنا سمعت إسمك في التليفزيون

قال الشيخ :

إسمي إسم مركب حتى ما يُفهم أنه ناصر الدين هو إسم إبي فأنا محمد ناصر الدين بن الحاج نوح والكُنية كما تعلمون.

قال رجل :

حياك الله شيخنا

قال الشيخ : وأبو عبد الرحمن والنسب البلدي ألباني وكما قال إخواننا طالب علم وكما في رواية أخرى أبو العبادلة هاها

قال رجل :

قيدناك يا شيخنا عندنا .

قال أخر :

ما يجوز تقيد المشايخ . كيف قيدته عندك .

قال الرجل :

زوجناه من هذه البلد هاها ضحك الشيخ والحضور .

قال سائل :

من المسائل التي تعم بها البلوى في هذا الزمان بل لعله منذ أزمان الجور في العطية وحديث والد النعمان بن البشير رضي الله عنهما الذي فيه نَحل إبنه وقال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام إني لا أشهد على جور معروفٌ في تحريم أصل إفراد أحد الأبناء بعطية دون الباقين وهذا أظن شيء شيخنا متفق عليه بين العلماء لكن هنا مسئلتان مرتبطان في هذا رأيت يعني بعض أهل العلم يشيرون إليهما وهما من المسائل التي يخطيء كثير من الناس فيهما أما المسألة الأولى فهي عند ظن بعض الناس بأنهم سيعدلون في العطية فيجعلون عطية الذكرضعف عطية الأنثى يقيسون ذلك على الميراث فهل هذا القياس صحيح أم أن العطية الأصل فيها التساوي وهي تختلف عن الميراث؟ هذا السؤال الأول .

قال الشيخ :

لا شك أن قياس الهبة والعطية على الميراث قياس غير جائز لأن للميراث حكم خاص لا يقاس عليه الهبة والعطية هذا أولاً اما ثانياً : هناك حكم واضحة جداً في تفريق الشارع الحكيم في المفاضلة في الإرث حين قال : للذكر مثل حظ الأنثيين .

ومثل هذا لا يتحقق في كثير من الأحيان في مسألة العطية وثانياً : لا يوجد عندنا ما يقتضي تفضيل الذكر على الأنثى بالنسبة لحديث النعمان بن بشير بل عموم قوله عليه الصلاة والسلام في بعض روايات الحديث وطرقه (إعدلوا بين أولادكم ألا تحبون أن يعددلوا معكم في بركم) أو كما قال عليه الصلاة والسلام فهذا يؤكد التسوية في العطية دون المفاضلة لأنه لا مفاضلة شرعية بين الذكر والأنثى بالنسبة للأبوين فكما أنه يجب على الذكرمثل ما يجب على الأنثى ويجب على الأنثى مثل ما يجب على الذكرمن البر الأكمل بالنسبة للوالدين فكذلك العطية يجب ان تكون كاملة .

قال سائل :

وإن كانت العطية في حال الموت أو بعد الموت هل الحكم هو هو ؟

قال الشيخ :
لأ إذا كان يعني في مرض الموت كما لا تنفذ له وصية كذلك لا تنفذ له عطية .
قال السائل :
فهو مَلَك في مرض الموت مَلك بطرق قانونية فهذه المسألة نازلة يعني (   ) من أيام يعرف ظلم أولاده وبعدهم عن الدين وله ولد صغير ملتزم فيسأل فيقول ملكنا الأولاد وملك الأخوات البنات نصيب متساوي في أرضه ودوره وذلك قبل وفاته بقليل ويعلم أنه على مشارف الموت يعني معه مرض خبيث أو شيء من هذا القبيل وعنده أن حياته في الظاهر لأسباب قصيرة فيسأل عن حكم يسأل عن لسان أخواته هل هذا إللى ملكوه هو يعني نصيبهم ولا نصف نصيبهم ولا ما لهم نصيب فيه ولا يسألأ عن هذا ؟
قال الشيخ :
هنا ينظر إلى القضية من زاوية اخرى غير ما قلناه أنه مرض الموت أنه حين يذكر الفقهاء مرض الموت إنما يعنون أن عقله لا يمون حكمه مستقيماً إسمح لي هذا ما أريد أن أصل إليه فقد يقال بالنسبة لأنسان معين وهاي الطبيب موجود هو مريض ومحكوم عليه بالموت لكن عقله سليم فغذا كان من هذا القبيل وإن كان مريضاً مرض الموت فحينئذٍ كما لو كان لم يكن مريضاً تكون عطيته وتكون وصيته نافذة لكن الموضوع حسب ما ذكرت أنت انفاً يبدو أنه إحتيال على الحكم الشرعي وهو الإرث فهو قسم إرثه في قيد حياته بعلة أو أخرى أنه حتى ما يختلفوا أو ما يبغي بعضهم على بعض أو ما شابه ذلك فإذا كان بالأمر إحتيال فلا ينفذ أو لا تنفذ هذه العطية لأنه نفذ الإرث في قيد حياته . واضح .
قال سائل:
شيخنا المسألة الثانية في هذا الباب لو كانت قسمته بالوجه الشرعي الصحيح وخايف من أنه الأولاد ما يقسموش صحيح

إنها طبعاً تنفذ لأنه مثلها مثل الإرث . قال الشيخ : يعني أعطى للذكر مثل حظ الأنثيين . قال السائل : نعم .

قال الشيخ :

حتى يقال كذلك يجب ان يقدم إلى القضاء الشرعي بيان بواقع هذا المتوفى فإذا جاءت الفتوى أو القضاء موافق لتقسيمه فهو كما قلت . قال السائل : كيف مقصود بالقضاء يعني يشوفوا شو عنده يعني؟ نعم .

قال سائل:

وهناك مسألة ثانية وهي مسألة مهمة واقعية مثلاً لو أن بعض الأباء إختصوا بعض أبنائهم بعطايا وهبات دون إخوانهم الأخرين ثم ملت هؤلاء الأباء فترى هؤلاء الأبناء فليس علينا ضَيرٌ ولا إثم فإن الإثم على أبينا شيخ الإسلام بن تيمية رحمة الله يقول في الفتاوى بأنه يجب على هذا الأبن أن يرد جور أبيه وأن يرد الظلم الذي أوقعه على بقية إخوانه من هذا الأب الجائر بأن يرد الحق إلى نصابه فمدى صحة هذا الكلام يا شيخ ؟

قال الشيخ :

هذا هو الكلام . يا سلام الله أكبر .

لأن الأبن المفروض فيه أن يتعاطى وسائل الرحمة لأبيه والمغفرة لأبيه بل يجب على المسلم أن يكون أرحم من ذلك بغير أبيه فبالأولى أن يكون أرحم ما يكون بأبيه ولذلك لا يجوز أن تتغلب عليه الشهوة المادية فيقول أنا ما دخل لي . كيف ما دخل ليه ؟ يجب أن تخلص أباك من الجور الذي حققه في قيد حياته لعل في ذلك نجاة له بعد وفاته من ظلمه الذي نقلته عن بن تيمية هو عين الصواب والحمد لله وليس ذلك غريباً من شيخ الإسلام . رحمه الله . فهو ثقة

قال السائل شيخنا :

مسألة ثالثة وإن كانت المسألتان كافيتين في البحث لكن أيضاً لكن حتى نُلم بالموضوع من أطرافه كثير من الأباء أيضاً يأتي لبناته في موضوع العطية ويقول أنتي موافقه على بدي أعطي

فلان كذا أنتي موافقه بتقول أه يا بابا موافقه مثلاً وهكذا تمضي القضية فهذا أيضاً يعد من الباب نفسه جوراً وظلماً

رد الشيخ :

أي نعم هذا الأب يجب أن يعطي البنت التي تظلم عادة نقودها التي تستحق لا يجرها جراً إلى أن توافق على القسمة الجاهلية التي تقام على منع البنات من حقوقهن .

قال شيخنا :

نقول أنه الأب رزق بأولاد صالحين وردوا المظالم إلى أهلها فهو معافى عند الله ومغفور له .

قال الشيخ :

ذلك هو الأمل والرجاء .

قال سائل :

هل يجب على إمام المسجد أن يوكل من ينوب عنه إذا ما أراد ان يغيب ؟

رد الشيخ :

يعني هنا ما زائدة نحوياً . يجب نعم .

قال السائل :

طيب فإذا كان موجود وطلب من المصلين أن ينتظروه قليلاً لشغل طارىء فأقاموا الصلاة وصلوا كيف تكون جماعتهم ؟

رد الشيخ :

صحيحة لكن مكروهه غير مشروعة

قال سائل :

ومن كان شيخنا يرى الجماعة الثانية في المسجد وإمام المسجد لا يراها فهل يجب عليه أن يستأذن إمام المسجد لأقامتها ؟

رد الشيخ :

لأ لا يجوز لأن الأستئذان معناه أنه مشروع وهو لا يرى الشرعية فكيف يطلب أن يسأذنوا منه .

وهل له أن يمنعهم ؟

رد الشيخ:

له إن كان له

قال سائل :
بالنسبة للأمر للصلاة للأطفال بعد سن السابعة صلاة الفجر وصلاة العشاء في وقت المدارس مثلاً ؟

رد الشيخ :
قلنا نستعمل الرفق نحن الآن نقنع من الأباء أنه يأمروهم بصلاة الظهر والعصر والمغرب وبعدين دول لما بيمشوا على الخط عاد بيجي دور السؤال في الفجر .

قال رجل :
بالنسبة لصلاة الظهر والعصر والمغرب مافي مشكلة بالنسبة للفجر والعشاء يعني ننتظر حتى يبلغوا التاسعة العاشرة حتى نحثهم على الصلاة ؟

رد الشيخ :
ما أنا جاوبتك إذا إقتربت وجاوزت القنطرة وقلت أنه هادول متعودين على أن يأتمروا بأمر الوالدين في الظهر والعصر والمغرب والعشا فما بقى بين الوالدين وبين الأولاد إلأا صلاة الفجر فأقول يترفق بهم أم بهن ومايستعمل مع هن الشدة لأنه الواقع طبيعة الولد أنه ناؤم بالنسبة للكبير طبعاً فلذلك يجب أن يكون حكيماً لكن لا نريد إلى درجة إيقاظه رغم أنفه من النوم بحيث أنه بيصلي الصلاة وكأنه سكران ولا كمان ا،ه نخليه عايش أبد الدهرمعذوراً من قِبل والديه إنه إيش ما بدهم يحرجوا عليه أو يشددوا عليه وإنما تارة وتارة و(وكان بين ذلك قواما) المهم رب البيت يجب ان يكون حكيماً مع الحكمة الشرع فهذه في يد والأخرى في يد حتى ينجح في سياستة في تربية أولاده

قال رجل :
إضافة يا شيخ لكلامك إذا ذهب إلى المسجد يأخذه معه إذا صلى في البيت يناديه الولد بيألف العملية بيصير الولد يطبق بدون ما يقولوا له إفعل خاصة دون سن السابعة

قال الشيخ :

أبو عبد الله يلفت النظر غلى قضية مهمة جداً من ناحية التربية وانا أعتقد انه هذه الناحية أكثر الأباء المتدينين مهملوها لهذا تجد أكثر المساجد ليس فيها إلا الكبار إن كان هناك شباب فجاوزوا سن الخمسة عشر بسنين طويلة أما هادول إللي بنحكي عنهم (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع أبناء عشر) نادراً ما تجدهم في الصلوات الخمس في المساجد هذا بيدل أنه الأباء مقصرون مع هؤلاء الأبناء وإلا كل ما راح الأب يصلي في المسجد تعال يا أبني صلي معي في المسجد الصلاة بخمسة وعشرين سبعة وعشرين لا يمكن بعد ذلك إلأ أنه يكون سباق إلى الخير لكن ياترى هل الأباء يفعلون ذلك هل الأباء يحضرون الصلوات الخمس في المسجد .

قال رجل :

وحظ الأمهات شيخ في المنزل الأم لما تؤذن بصوت مرتفع كما نعلم منكم بالبسنة تؤذن وتصلي الصلاة الجهرية جهرية وتنادي البنات في البيت أو كما قلت في كلامك حتى الأولاد الصغار إللي هما ذكور ولا يحسنون القرأة أن يصلوا مع أمهم جماعة فبيكون البيت فيه الناحية .....

رد الشيخ :

يعني بدك إياه يكون بيت مسلم .

الحقيقة الآن في ظاهرة فظيعة جداً في الشباب الناشيء نراها في المساجد وبخاصة أيام الجمع لا أريد أن أتكلم عن الأقمصة المزركشة المزخرفة المقصود فيها من كل لون لأنه هذا وإن كنا لا نرضاه بصورة عامة لكن لا ندندن حوله لآنه من الأمور الجائزة لكني أريد أن أتكلم عن القمصان ذات الصور وكل يوم الكفار يغزوننا في عقر دارنا كل يوم يبعتولنا موديل جديد وموضة جديدة من أيام قريبة شغل بالي شاب يصلى ما في صورة لكن الكفار دول أخباث كأنهم يكيدوننا حتى في الألبسة التي يرسلونها إلينا ما في سوى أقلام زرق هيك أشكال والألوان بعدين ما بتشوف غير صار إيش صليب بيعلموا الأشكال الأقلام دول بعدين صليب يعني بيريدوا يموهوا على الناس النظرة السريعة ما فيها شيء لكن لما بتتأمل فيها بتشوف في صلبان بتصلي والصليب أمامك ليش لأنه

ها الشاب واقف أمامك يصلي بين يدي الله فكنت أريد أن أتكلم عن القمصان إللي فيها صور في الصدر في الظهر شوفنا بعض موديلات في الجوانب إلى أخره طبعاً هؤلاء المسؤل عنهم كما قلنا أباؤهم هم الذين يدفعون على الأقل الأموال التي يشترونها بها هذه الألبسة إن كان ليس الأباء والأمهات هم الذين يشترون مباشرة هذه الألبسة إن كان وأنا أعتقد أنه في كثير من الأحيان هم الذين ينزلون مع الأولاد ويشترون هذه القمصان لهؤلاء ثم بيعرضوا على الأولاد هاي القميص بيعجبك .لأ ما عجبنيش لا يشوفوا صورة تقف بعقله يباركوا له فيها هذا يجب أن تأخذوا حذركم وأن تعلموا أطفالكم وأولادكم أن يلبسوا الألبسة الساججة أي لون واحد زهر أحمر إلى أخره لكن ما يكون مزخرف هاي الزخرف إللي بيلهي الأنسان في صلاته فضلاً على أنه لا يجوز أن تكون هذه القمصان مصورة صور محرمة في الإسلام لا سيما إذا كانت صورة تمثل فتاة تمثل متبرجة تمثل رقاصة ترقص ونحو ذلك هذه أذواق الكفار الذين أمرنا الله عز وجل في القرآن الكريم بأن نقاتلهم وإذا بنا نحن نستبضع بضاعتهم ونتشبه بألبستهم هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين

قال رجل :

في كاميرا وألبسة بيضاء بيطبع له عليها صورته ولو بده صورة كمان غير صورته بيحط له بيختار هو الصورة إللي بده إياها إذا كان بده صورتة الولد هو شخصياً مش فلان وعلان بده صورته نفسه بيصور صورة الولد نفسه على قميصه . قال الشيخ : هذه مصيبة

قال رجل :

شيخ أليس سبب ذلك تساهل المشايخ في فتوى إجازة الصور ؟

رد الشيخ :

نعم هذا من أسبابه التساهل نعم . حتى أنا لا يعجبني الكتابات بالأحرف الأجنبية

شيخنا معظم الكتابات وأنا قرأتها من تقرير صحفي معظم الكتابات كلمات غير شريفة وامس في الجريدة كاتبين هيك تقرير عن

الدفاتر إللي بتيجي من بلاد برة وكذا يقول لك هذه الدفاتر وبعض الكتب عليها كلمات لا أخلاقية ولا تربوية إفعل كذا وإعمل كذا وسوي كذا . الله أكبر اعوذ بالله . بيطرحوا يعني المشكلة على وزارة التربية أنه كنتوا بتقولوا وزارة التربية ويا شيخ أنها تنافي التربية
. الله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

****
هذا السؤال غير موجود في هذا الشريط ولكن هذه إجابة الشيخ,
قال الشيخ :
أن هناك إرتباط بين الظاهر والباطن وأنه إذا صلح الظاهر صلح الباطن وإذا صلح الباطن صلح الظاهر فبينهما ترابط عجيب جداًولذلك فإصلاح الظواهر من إصلاح البواطن فلذلك تجد ان هدي المشركين كما جاء في بعض الأحاديث يختلف عن هدي المؤمنين من طرقهم في حياتهم في مجالسهم في دخولهم في خرجهم في لقاءهم بعضهم ببعض حسبكم من ذلك تحية بعضهم ببعض بالإنحناء أو برفع القبع ونحو ذلك من التكلفات التي قامت عليها حياة الأعاجم من قبل هذه الكلمة الأعاجم إذا أطلقت يراد بها غير المسلمين كما عند الأعاجم المسلمين إستعمال معاكس لهم فإذا أطلق عندهم العرب فالمراد بهم المسلمون خلاف العرب الذين يزعمونأنهم يدعون إلى القومية العربية ز الله أكبر مفارقات عجيبة جداً الأعاجم إذا قالوا فلان عرب يعني مسلم عربي أما العربي إذا قال فلان عربي مش مهم بقى إن كان نصراني ولا يهودي ولا لا ديني عرب وإنتهى الأمر فالأعاجم كان من قبل ينطق على من ليس مسلم ولذلك قال عليه السلام في الحديث الذي فيه أنه صلى الله عليه وآله وسلم صلى ذات يوم بأصحابه صلاة الظهر وهو جالس فقام أصحابه من خلفه قياماً فأشار إليهم أن إجلسوا فجلسوا فلما سلم قال إن كدتم تفعلوا فعل فارس بعظماءها يقومون على رؤسهم ( )إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فإركعوا وإذا سجد فإسجدوا وإذا صلى قائماً فصلوا قياما وإذا صلى جالساً فصلوا

جلوساً أجمعين ففي هذا الحديث إهتمام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالمسلمين من حيث أنهم يجب عليهم أ، يحافظوا على شخصيتهم المسلمة وأن يتميزوا فيها عن الأعاجم أي الكفار حتى في الصلاة حتى لو أدى بهم ذلك إلى أن يتركوا ركناً الأصل فيه أنه ركن في الصلاة فلإبطال هذه الظاهرة الوثنية التي كان عليها الأعاجم من حيث يقومون وعلى رؤسهم ملوكهم قال لهم إجلسوا مع أننا نعلم جميعاً لا فرق بين عالم وغير عالم ومثقف وغير مثقف الفرق الجوهري بين ظاهر الأعاجم الذين يقومنون على رؤس ملوكهم وظاهر قيام أصحاب الرسول خلف الرسول في الصلاة حيث أنهم قاموا لله قانتين إنما يقصدون بقيامهم رب العالمين وحيث أن النبي صلى الله عليه وسلم ما جلس متكبراً متعجرفاً على القائمين خلفه وإنما جلس مضطراً مع هاتين الفارقتين الكبيرتين بظاهر المسلمين خلف الرسول وظاهر الأعاجم خلف ملوكهم مع ذلك قال لهم لا تتشبهو في الصلاة لا تقوموا خلفي إجلسوا وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين الواقع أ،ه حياتنا ومجالسنا كلها بحاجة إلى التطوير منها الكنابيات هذه الكراسي صنعت لهم ونحن قلدناهم حيث أنه أحدهم يجلس كاالأمبراطور يعني شايف حاله مستكبر يعني شو بيقولوا علمناهم الشحادة سبقونا على الأبواب هكذا والله المستعان الله المستعان .

قال سائل :

جعل الأمام ليؤتم به حينما يكون الأمام مسافراً يصلي قاصراً ويأتي مع جماعة فيؤممونه أو يؤمونه فيأمهم فنرى أحياناً أنه يقول إمامكم قاصراً فأتموا أو نحو ذلك فهل هذا هو الفعل الصحيح سنتاً ؟

رد الشيخ :

نعم أنه يجب عليه إذا أم المقيمين أن يقول أتموا صلاتكم فإنا قومٌ سفر

إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي.

الكتاب: بدعية التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين للألباني
تفريغ هذا الشريط، وهو برقم 636 من سلسلة الهدى والنور
مصدر الكتاب: منتدى الشاملة - إياد الريحاني

بدعية التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين

سلسلة الهدى والنور-636

محتويات الشريط:-

وهذا تفريغ هذا الشريط، وهو برقم 636 من سلسلة الهدى والنور:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

* فضيلة الشيخ، نشأ منهجٌ جديد، أو شاع واشتهر بين بعض طلاب العلم وهناك من يتزعم هذا المنهج، وله مريدين وطلاب، وهذا المنهج خلاصته: أن هناك فرقًا بين منهج المحدثين الأقدمين ومنهج المحدثين المتأخرين، ويفصلون بين المتقدمين والمتأخرين بالدارقطني رحمه

الله, فمن عند الدارقطني إلى الآن لا يقبلون كلام أي محدِّث أو أي مشتغلٍ بعلم الحديث، بما في ذلك الخطيب البغدادي والذهبي والحافظ ابن حجر وغيرهم، إلى أن يصلوا إلى شيخنا حفظه الله، ويزعمون أن هؤلاء المتأخرين لهم قواعد مخالفة لقواعد المتقدمي، ن وبناءً عليه فهم لا يقبلون أي حكم من هذا الصنف الذي ذكرناه، فنريد إجابةً مفصَّلةً موضَّحةً ليستبين الأمر، وجزاكم الله كل خيرٍ.

* الشيخ: قبل أن أجيب بما يحضرني أريد أن أُلْفِتَ النظر إلى أمرين اثنين:

أولهما وأَوْلاهما: ما هي حجتهم في هذا التفريق؟ الذي أراه أنه مجرد فرض نظرية لا يقوم عليها دليل لا شرعي ولا عقلي، فهل هم يقدِّمون هذه النظرية مجردة كدعوى مجردة عن أي دليل وبرهان، أم هم – ولو على زعمهم – يأتون بدليل أو برهان، إن كان لديهم شيء من ذلك فأنا أعتقد أن من تمام السؤال عرض ذاك الدليل أو البرهان المزعوم لنناقشه، لأنك تعلم، وجميع الحاضرين يعلمون قول ذلك العالم الشاعر:

والدعاوي ما لم تقيموا عليها بيناتٍ * أبناؤها أدعياءُ

وكل إنسان يستطيع أن يتكلم بما يبدو له سواء كان عن رأيٍ واجتهادٍ مخلص فيه أو عن هوى متبع، هذا هو الشيء الأول. والشيء الآخر الذي يليه هل هذا الذي ظهر بهذه الدعوى بعد هذه القرون الطويلة التي اتفق علماء المسلمين على الاستفادة من جهود العلماء العاملين في مجال هذا العلم خالفوهم، سواء –كما قلت – برأيٍ أخطئوا فيه أو بهوًى اتبعوه. أقول هذا الذي ظهر بهذا الرأي، في ظنِّي إنه ليس شيخًا لا لغةً ولا علمًا، وإنما هو من هؤلاء الشباب الناشئين الذين عَرفوا شيئًا من علم الحديث ومن مصطلح علماء الحديث، نظريًّا ولم يطبقوه عمليًّا، هذا .. إذن هنا الأمر الأول والأهم، إن كانوا يذكرون برهانًا فنريد أن نسمعه، بعد ذلك أُدلي بما عندي كجواب عن هذا السؤال. والشيء الثاني: هل رأيي صواب .. وهو نابع من تجربتي الخاصَّة: إن هذا الذي تبنى هذا الرأي وكتَّل طلابًا حوله .. طبعًا هؤلاء الطلاب – شأن كل طلاب الدنيا – حينما يبتلون بداعيةٍ، سواء كان على حق أو على باطل، على صواب أم على خطأ، هم يتبعون هذا الداعية .. فهل كان ظني في محله؟ إنه ليس شيخًا لا لغةً ولا اصطلاحًا، أكذلك؟

* أمَّا عن الأمر الأول، وهو حجة هؤلاء، الحقيقة: هم لا يذكرون حججًا واضحة، إنما يعني أكثر زعمهم أو أكثر حجة عندهم أنهم يقولون: منهجنا قام على استقراء علم الأولين وكلامهم، أو المتقدمي، ن هذه هي حجتهم.

* الشيخ: هذه – بارك الله – فيك لا تخرج عن كونها دعوى، ونحن نؤيد الكلام السابق:

والدعاوي ما لم تقيموا عليها بيناتٍ* أبناؤها أدعياءُ

طيب الأمر الثاني.

* وهي –كما تفضلتم – هي فعلاً دعوى، وأحد الذين تأثروا بهذا المنهج ذهب ليتعلم واقتنع بهذا المنهج فترة، ثم بُيِّن له الأمر، فقلنا: سله سؤالاً واحدًا: من معه على هذا المنهج؟ جلس الرجل عنده فترة، ثم سأله هذا السؤال فقال: معي كثير من أهل العلم، قال: سمِّ لنا واحدًا، فلم يسمِّ أحدًا، ثم عاد فقال: هذه القواعد أنا ما أحضرتها من عندي، إنما هي باستقراء كتب هؤلاء الأئمة، قال: نحن نريد أسماء، قال: معي هؤلاء الذين تراهم الآن في هذا الدرس. فقال: هؤلاء لا يوجد فيهم ولا عالم واحد، ثم انصرف عنه، فلو كان عنده حجة لأظهرها، لأن هذا

---

* مثل المشجعين يعني .. مثل المشجعين لعبة الكرة.

* أما ما تفضلتم به في الشق الثاني فهو في محله. وهو الصواب.

---

* الشيخ: أن أعود لأقول .. الحقيقة أن هذا الذي أنت تشير إليه هو لم يفهم لا مذهب المتقدمين ولا مذهب المتأخرين، هو –لو قدِّر لي اللقاء به – لكنت أسأله: مذهب المتقدمين حدَّدتَّه بآخرهم، الدارقطني، أما من جاء بعد الدارقطني فلا يؤبه لرأيه واجتهاده وتصحيحه وتضعيفه، سأقول له: ما قبل الدارقطني .. هل اتفقوا على كل شيء أم اختلفوا؟ أظن أنه إذا كان على علمٍ، وله من هذا العلم – الذي هو علم نظري وليس بعملي – فسيكون جوابه: إنهم قد اختلفوا، طيب، فحينما يختلفون في مسألة ما .. ولنضرب على ذلك مثلاً: الخلاف بين الإمامين الكبيرين البخاري من جهة ومسلم من جهة، وهؤلاء طبعًا في قائمة القدامى الذين يحتج برأيهم وباجتهادهم .. لا إله إلا الله .. فالإمام البخاري –كما يعلم طلاب هذا العلم – لا يثبت عنه اللقاء من التلميذ للشيخ بمجرد أن يروي عنه وكان معاصرًا له إلا بأن يثبت عنده لقاؤه إياه. هذا رأي البخاري .. الإمام مسلم يرى أن هذا التلميذ الذي يروي عن شيخه معاصرًا له ولم يُعرَف بالتدليس فالمعاصرة في هذه الحالة كافية لإثبات الاتصال، ما موقف هذا الرجل الذي يدعي هذه الدعوى، التي:

– أولاً لم يسبق إليها فهو خالف سبيل المؤمنين، وحسبه حجةً عليه؟

– وثانيًا ماذا يفعل بين هذين الرأيين؟ لابد له أن يتخذ رأيًا.

فما فائدة – حينئذٍ – هذا التقسيم المبتدع بين مذهب المتقدمين ومذهب المتأخرين، ما دام في المتقدمين يوجد اختلاف وجهة نظر، فمن الحكم الفصل في الموضوع حينذاك، أليس الرجوع إلى الدليل الذي يقتنع به هذا الإنسان؟ ظني أنه – إن كان على شيء من فهم ووعيٍ

وإنصافٍ أيضًا – أنه سيقول: لابد من تحكيم الدليل في ترجيح أحد القولين على الآخر، إذا الأمر كذلك، أي: إنه لابد من الرجوع إلى الدليل في ما اختلف فيه الناس، سواء كان الاختلاف قديمًا أو حديثًا، أو كان الاختلاف بين القديم وبين الحديث، فلابد –والحالةُ هذه – من الرجوع إلى الدليل, فإذا افترضنا أن الخطيب البغدادي –الذي يعتبر من المحدَثِين – خالف الدارقطني الذي يعتبر من المتقدمين، فهل يكفي أن نقول هذا متقدم فقوله أرجح من هذا لأنه متأخر؟!!! هذا لا يوجد له وجه في العلم إطلاقًا، لمجرد كونه هذا متقدم وهذا متأخر، والرسول عليه السلام يقول في الحديث الصحيح كما تعلمون جميعًا: "فرب مبلَّغٍ أوعى له من سامع"، فالمبلَّغ بلا شك في هذا الحديث متأخِّر، والثاني هو الصحابي المتقدم، فرب مبلغٍ أوعى له من سامع، فربَّ رأي من مثل الخطيب يكون أرجح في النقد العلمي من رأي الدارقطني، فإذن باختصار أقول: لأن هذا البحث –الحقيقة – لوضوح بطلانه ولعدم إشغال الفكر مطلقًا طيلة هذه الحياة التي قضيناها في خدمة هذا العلم، ما فكَّرنا أن نحصر ذهننا يومًا ما لكي نجمع الأدلة التي تبطل رأي هذا المدعي، لكننا نكتفي بمثل هذا الذي قدمناه، وخلاصة ذلك: أنه خالف سبيل المؤمنين، وأن فيه إهدار لجهود العلماء الذين ذكرتهم عنه، كالحافظ ابن حجر العسقلاني، الذي بحق لقِّب بأمير المؤمنين في الحديث، وكم ترك الأول للآخر، فكيف هذا التصنيف .. أن المتقدم يؤخذ رأيه دون نظر إلى حجته وبرهانه، ويقدَّم على قول المتأخر، ولو كان الدليل قائمًا على صحة رأيه، لنفترض أن الدارقطني علل حديثًا رواه بإسناد فيه رجل قال بعض المتقدمين فيه " مجهول "، فهو بناءً على هذا القول وصرَّح بأنه مجهول صار الحديث عنده ضعيفًا، لكن هناك رواية عن بعض الأئمة المتقدمين في توثيق هذا الرجل المجهول، أخذ به المتأخِّرين، فليكن هو الخطيب البغدادي أو من جاء بعده، ومن آخرهم أمير المؤمنين كما قلنا الحافظ ابن حجر العسقلاني، تبنَّى رأي من وثَّق هذا المجهول عند الدارقطني، وبناء على ذلك صحح الحديث، ماذا يكون موقف هذا الرجل المدعي لهذه الدعوى التي هي من أبطل ما يُسْمع في هذا الزمان، زمان العجائب، وزمان حبّ الظهور، وكما نقول مرارًا وتكرارًا: حبّ الظهور يقطع الظهور.

هذا ما يحضرني الآن من الجواب عن هذا السؤال. إذا كان عندك شيء آخر، تفضَّل.

* نذكر مثالاً واحدًا مما يدندنون حوله في الخلاف بين منهج المتقدمين والمتأخرين: ألا وهو التدليس، ويحتجون بالمثال الشائع والمشهور حديث أبي الزبير عن جابر .. للمرمى المقصود .. بحديث صحيح مسلم .. يقولون: لا يوجد من المتقدمين من أعلَّ حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالتدليس، ولكن المتأخرين هم الذين أتوا بهذه البدعة، وهم الذين أعلوا الأحاديث بهذا التدليس، فما هو ردكم على هذا بارك الله فيك؟

* الشيخ: طيب الحقيقة ينبغي أن نعرف هل التدليس –كعلة من علل الحديث – هل هو من

آراء المتأخرين فقط أم هو من آراء المتقدمين أيضًا؟

* لا، – على قولهم هو من آراء المتأخرين –، ولذلك هم يقولون: المدلس، كل حديثه صحيح، إلا ما يثبت أنه دلس، يعني .. كأن يأتينا إسناد –مثلاً – من طريق محمد بن إسحاق، يروي هذا الإسناد .. معنعنا، نحن نحكم بصحة هذا الإسناد، إلا إن جاءنا طريق آخر تبينت فيه الواسطة بين محمد بن إسحاق وشيخه عندئذٍ نُعِلَّ هذا الحديث.

(2/1)

---

* الشيخ: والله من أصعب الأمور التفاهم مع الجُهَّال المدّعين للعلم. هل يقولون أو هل يعلمون بأن محمد بن إسحاق صاحب السيرة هو فعلاً كان يدلس؟ أي كان يروي عن بعض شيوخه ما لم يسمع منهم، هل يعلمون هذه الحقيقة أم لا؟

* لا أدري .. لكن ـــــ.

* الشيخ: هذه المشكلة، لذلك التفاهم مع شخص بعيد عنك صعب جدًّا، لأنك لو خاطبته وجهًا لوجهٍ لثبت جهله في المجلس آنيًا، نحن سنقول له: الذين أثبتوا تدليس محمد بن إسحاق، وهو روايته عن بعض شيوخه ما لم يسمع منه هم المتقدمون، فإذا ثبتت هذه الحقيقة فكيف أنت لا تفرق بين ما يقول " عن نافع " لأن نافع فعلاً من شيوخه، كيف لا تفرق بين الرواية التي يقول فيها " حدثني نافع " وبين الرواية التي يقول فيها " عن نافع "؟ وهو له روايات عن نافع لم يسمعها منه؛ هل يجوز الحكم بالظنِّ المرجوح في الشريعة الإسلامية، ومن ذلك في نسبة حديث إلى الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم الذي ستبنى عليه أحكام كثيرة وكثيرة جدًّا؟! أنا في اعتقادي أنهم –كما قلت لك، وأزيد على ما قلتُ آنفًا – إنهم درسوا المصطلح نظريًّا .. لكن .. لا .. حتى نظريًّا ما درسوه، لأنهم لو درسوه لوقفوا عند هذه، أو عند هذا المثال، ولتبين لهم أن إعلال الحديث برجل من عادته أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، فإذن في هذه الحالة لابد من التثبت من كونه سمع هذه الرواية عنه أو لم يسمعها, ويكفي أيضًا برهانا آخر: أن هؤلاء يُسَوُّون بين الحريصين على عدم التدليس وبين أولئك الذين يدلسون، فيُسَوُّون حديث هؤلاء بحديث هؤلاء، وهذا ظلم، وهذا خلاف " أنزلوا الناس منازلهم "، ولو أنَّ في هذا الحديث شيء من الضعف، لكن معناه صحيحا, فهل يستوي الإمام الذي لا يحدِّث إلا بما سمع مع آخر يحدث عمن لم يسمع؟! كالحسن البصري مثلاً .. و .. كثير، الآن أذكر مثالاً آخر، وهذا في الواقع يجعلني أقدِّم عذرًا لعدم جمع الأدلة لتحطيم هذا الرأي، فالحسن البصري أظن يعاملونه على هذه القاعدة المنحرفة.

* نعم.

* الشيخ: الحسن البصري هو يعترف في بعض روايته أنه يروي أشياء لم يسمعها من الصحابي، إنما سمعها من غيره، هذه مصرحة في ترجمة الرجل، لكن أنا أريد أن أذكر مثالاً، حديثٌ كنت ذكرته في السلسة الضعيفة في تفسير قوله تعالى: (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلاَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ...) الآية في ظاهرها مشكلة، لأنها –كما يعلم الجميع إن شاء الله – لأنها تعني الأبوين الكريمين آدم وحوَّاء، (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلاَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ...) يعني – بادئ ذي بدء كما يقال – النفس المؤمنة المطمئنَّة لا تقبل نسبة أي شرك إلى آدم وحواء؛ آدم نبيّ وهي زوجه .. تمام الحديث أن الشرك الذي أُشِيرَ إليه في هذه الآية هو أن حواء عليها السلام كانت كلما حملت أسقطت، فجاء الشيطان وأوحى إليها أن سميه الحارث .. أيش .. الحارث .. فسمته الحارث فما أسقطت .. أو .. عبد الحارث ..

* الشيخ: المهم هذا الحديث____الحديث هذا موجود من رواية الحسن البصري عن سمرة، فله هذه العلة، وقد يكون له علة أخرى .. ما أذكر الآن، الحسن البصري ثبت عنه بالسند الصحيح أنه فسر الآية بخلاف حديثه، فهل يعقل أن الحسن البصري – الإمام الجليل – يكون من الثابت عنده في تفسير الآية ما حدَّث هو به عن سمرة بالعنعنة، لو كان هذا الحديث صح عنده، هل يفسر الآية بالتالي، وهو " فلما آتاهما صالحًا جعلا له .. " أي ذريتُهما .. بتقدير مضاف محذوف، ذرية آدم وحواء هم الذِّين جعلا شركاء لما يؤتهم الله عزَّ وجلَّ من فضله، فهذا مثال أيضًا يصلح تقديمه إلى هؤلاء أو من كان منهم مريدًا للحق ولم يكن مُضَلَّلاً بالباطل، أيضًا هذا ينير لهم الطريق، أنه لا يجوز الأخذ برواية من ثبت تدليسه إلا إذا صرَّح بالتحديث، فهذا أيضًا يضم إلى ما سبق إن شاء الله.

* جزاك الله خير.

* الشيخ: وإياكم، نعم.

* يعني يتفرع عن هذا المنهج السؤال التالي: وهو ما هي خطورة هذا المنهج على حديث النبي صلى الله عليه وسلَّم؟

* الشيخ: طبعًا خطورته تعطيل علم الحديث بالكلية، وعدم الوصول إلى معرفة مراتب الأحاديث التي هي عندنا بالأُلوف المؤلَّفة التي لم ... أقل ما يقال، ولا أريد أن أقول أكثر ما سأقول، التي هي عندنا بالأُلوف المؤلَّفة ولم يرد إلينا حكم أحد الحفَّاظ، ولو على منهجنا من المتأخرين، فضلاً عن المتقدمين، فماذا يكون موقف هؤلاء؟! وأقولها صراحةً مع الأسف، ما يكون موقف هؤلاء الجهلة بالنسبة لهذه الأحاديث الموجودة في مثل مسند الإمام أحمد وسائر المسانيد والمعاجم التي لا نجد فيها نصًّا بتصحيح أو تضعيف لمثل هذه الأحاديث عن أحد من أولئك المتقدمين الذين لا يقبلون حكم المتأخرين، معنى هذا تجميد علم الحديث

وتعطيل أحاديث الرسول عليه السلام، وعدم استمراريَّة هذا العلم الشريف، وكما قلت أنا اليوم –

(3/1)

بالمناسبة – أن الله عزَّ وجلَّ يعني جعل .. أين الخطيب اليوم .. شو قال المناسبة .. قلن: الله جعل المناسبة كي يستمر العلم .. علم الحديث .. إذ المسألة اليوم معنا فما أستحضرها الآن ... فابن حبَّان مثلاً هو بلا شكَّ عندهم من المتقدمين.

* نعم.

* الشيخ: طيب، ماذا يفعلون بتوثيقاته، بالمئات، المعارَضة بتجهيل أبي حاتمٍ وابن أبي -، أي يجعلون علم الحديث .. هكذا .. مهلهلاً .. لا نعرف حقًّا من باطل، الحقيقة: إن هذا الرأي أنا أراه يتصل أخيرًا بصلة ولو أنها ضعيفة؛ بقول ابن الصَّلاح أن التصحيح والتضعيف للأحاديث انتهى .. في أي عصر؟؟ القرن الرابع .. أظن .. ذكرت .. تذكر هذا؟

* هذا كان في عصره يا شيخ.

* الشيخ: إذن هذا أوسع من ذاك .. فقلت: يتصل بهذا صلة بسيطة جدًّا، خلاصة القول: إن هذا الرأي .. الحقيقة .. إذا ما أسأنا الرأي بالذي ابتدع هذا القول بأنه أراد هدم الحديث فهنا أقول: "عدوٌ عاقلٌ خيرٌ من صديقٍ غير ملم بالموضوع", هل هناك شيء آخر.

* جزاك الله كلّ خير، لكن، أخيرًا نريد توجيه للطلاب الذين يريدون أن يتعلموا، وما هو السبيل الذي يسلكونه حتى لا يقعوا في مثل هذه الأخطاء أو في مثل هذه المناهجَ ويغترُّون بها؟

* الشيخ: لا إله إلا الله .. نحن نقول دائمًا وأبدًا أن أي علمٍ لا يمكن أن يتسلق المتسلقون إليه دون الاستعانة بالذين سبقوه إليه، فلابد للمتأخِّر من أن يستفيد من المتقدم، فقبل كل شيء، يجب على طلاب هذا العلم – وأي علم آخر – أن يدرسوا هذا العلم دراسةً نظريَّةً قبل كلِّ شيء، وأن يدرسوه – إذا تيسر لهم – على عالم متمكنٌ فيه تمكُّنًا نظريًّا وعمليًّا، ثم هم إذا درسوا هذا العلم بهذه الطريق إن تيسرت لهم أو بدراستهم الشخصيَّة .. وأنا أعتقد بتجربتي الخاصَّة أن هذه الدراسة الشخصيَّة صعبة جدًّا وتحتاج إلى أناة وإلى صبرٍ وجلد قلما تتوفَّر هذه الخصال في صدور كثير من طلاب العلم، فإن تيسرت لهم الطريق الأولى لدراسة هذا العلم فهي الطريقة المثلى، أو لم تتيسَّر فدرسوها بأنفسهم، فأنصحهم بأن لاَّ يبدؤوا بتطبيق دراستهم النظرية تطْبيقًا عمليًّا إلا كدروس عملية يضعونها لأنفسهم، ويضعونها عندهم محفوظة

على الرف، إلى ما بعد زمن طويل، يبدو لهم برأيهم واجتهادهم المستمر أولاً، وبشهادة بعض أهل العلم فيهم ثانيًا، أنهم صاروا من الذي يمكنهم أن يُصدروا حكمهم تصحيحًا أو تضعيفًا، فأنصحهم بأن لا يبدؤوا بتطبيق دراستهم النظرية تطْبيقًا عمليًّا إلا كدروس عملية يضعونها لأنفسهم ويضعونها عندهم محفوظة على الرف إلى ما بعد زمن طويل، يبدو لهم برأيهم واجتهادهم المستمر أولاً وبشهادة بعض أهل العلم فيهم ثانيًا أنهم صاروا من الذي يمكنهم أن يُصدروا حكمهم تصحيحًا أو تضعيفًا، وأنا وجَّهتُ كلمة في بعض المقدمات لبعض الكتب التي الآن هي وشيكة الخروج، بمناسبة هذا الرجل الذي ربما بلغكم خبره المسمَّى بـ .. حسان عبد المنان الذي أفسد رياض الصالحين إفسادًا كبيرًا جدًّا، وضعَّف أحاديث لم يُسْبَقْ – أوَّلاً – إلى تضعيفها، فهو قرين هذا الرجل الذي تنقل عنه هذه القاعدة الضالة، فهو قرينه في مخالفة سبيل المؤمنين في تضعيف أحاديث كثيرة جدًّا، هو أوَّلاً لم يُسْبَقْ إلى تضعيفها، بل سُبِقَ إلى تصحيحها صراحةً، وثانيًا لا يساعده على التضعيفِ القواعدُ التي وضعها علماء الحديث سواء كانوا من المتقدمين أو المتأخرين، وأنا وجهت إليه نصيحة كتابةً بعد أن ناقشناه بحضور الأستاذ أبو مالك عندنا في داري مناقشة هادئة، وبيَّنا له أنه ليس أهلاً لأن يتولى وأن ينصب نفسه منصب المصحح والمضعِّف، إلى درجة أن القاعدة المعلومة لدى كل العلماء، لا أستثني فقهاء أو محدِّثين، وهي: "المُثْبِتُ مُقَدَّمٌ على النافي"، "منْ عَلِمَ حُجَّة على من لم يعلمْ "،هو ما عرف هذه القاعدة، ولم يُقم لها وزنًا، لعلك تذكر هذه الحقيقة المرَّة مع الأسف، فأنا وجهت إليه الآن، بعد أن اغتنمتها فرصة، ورددُّت عليه في بعض تعليقاتي لبعض الكتب التي أُجدِّد طباعتها الآن، وجهت إليه نصيحة على النحو الذي سبق ذكره؛ أي: فليجتهد وليطبِّق، لكن لا ينتج الآن ولا يطبع لا ينشر لأنه لم ينضج في علمه، ونقلت له في ـ جيِّدة جدًّا لأبي إسحاق الإمام الشاطبي في كتابه الاعتصام، ذكر هناك أن مما يدل على أن طالب العلم هو من أهل الأهواء: أن ينتصب للعلم وأن يفتي ويتصدَّر للمجالسَ دون أن يشهد له العلماء بأنه صار أهلاً للعلم وللإفتاء، لأنه في هذه الحالة يكون اتبع هواه، وما اتبع رأي أهل العلم، ودعمت وأنا أظنُّ هذه المسألة أو هذا الرأي القوي جدًّا بمثل قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾، وأنا في كثير من الأحيان أقتبس من هذه الآية علاجًا لهذا المرض الذي استشرى في العصر الحاضر، سواء ما يتعلق بالتصحيح والتضعيف للحديث، أو بالتسرع في الإفتاء – بأن هذا حرام وهذا حلال وهذا يجوز وهذا لا يجوز– قلت إن هذه الآية جعلت المجتمع الإسلامي قسمين؛ القسم الأكثر هم الذين لا يعلمون وهذه عليها نصوص كثيرة, والقسم الآخر هم العلماء، فأوجب على كل من القسمين واجبًا؛ أوجب على القسم الأول الأكثر أن يسألوا القسم الأول الأقل وهم أهل العلم " فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ "، فكل

طالب علم يعلم من قرارة نفسه أنه لم يشهد له أهل العلم معًا بأنه أهلٌ للتصحيح والتضعيف والتحليل والتحريم _ الاجتهاد

(4/1)

منه _ فهذا يجب أن يكبح جماح نفسه ولا يتسرَّع في إصدار أراءه ونشرها على الناس حتى يؤذن له، من هنا بدا لي أن الإجازة الحقَّة التي كانت من قبل لها أثرها، لها فعلها قبل أن تصبح شكل وهيئة، كمثل هذه الإجازات التي الآن تصدر من بعض الجامعات أو من بعض الشيوخ .. _أجزت فلانًا_ ولا يكاد يفقه شيئًا .. ويكفيك مثالاً هذا السَّقَّاف، مجاز من مشايخ المغرب كما قرأتُ في بعض كتابته، ربما لذلك هو يفخر علينا إن أنا لم أجاز إلا من الطَّبَّاخ فقط، أما هو فمن مشايخ كثيرين كثيرين جدًّا، هذه الإجازة قديمًا فعلاً كان لها أثرًا طيب .. نعم .. يقولون في ترجمة بعض الأفاضل .. لعلك .. والأستاذ أبو عبيدة، والأستاذ أبو مالك، تذكِّروننا أنه ما جلس في مجلس العلم إلا بعد أن أذن له كذا معمماً.

* تذكر يا أبو عبيدة؟

* سبعون عمامة!.

* الشيخ: عمامة .. نعم يعني موجود هذا، في هذا دليل إن الجماعة ما كانوا يتسرَّعون يعني يتصدروا مجالس العلم ويفتوا الناس إلاَّ بعد أن يؤذن من أهل العلم، أما الآن فمع الأسف الشديد أصبح الأمر فوضى ..

فنصيحتي لطلاب العلم أن يدرسوا علم المصطلح دراسة أولية بإحدى الطريقتين التي ذكرنهما آنفًا، ثم لا يتسرعوا في الإنتاج العمليّ _ تطبيق العمل على النظر _ إلا بعد أن يمضي عليهم زمن لا بأس به، وأن يبدؤوا رويدًا رويدًا، يَعرضون نتائج علمهم على من يثقون بعلمهم من أهل العلم والفضل، فبهذه الطريقة يمكن أن يسلك طلاب العلم السبيل القويم لتحصيل هذا العلم – الذي مع الأسف – في القرون السابقة كاد أن يضمحلَّ، ولم يكن ذلك فيما يبدو لي الآن إلا لأنهم عرفوا صعوبة أمره، وعلى العكس من ذلك الآن لما استسهلوه صار كل طالب علم عالمًا في الحديث، هذه نصيحتي.

(5/1)

سلسلة الهدى والنور – 640 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه اللّه تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : فارس بن علي الطاهر

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

محتويات الشريط :-

1 – محاضرة كاملة عن اتباع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح . (00:00:40)[

محاضرة بعنوان : (هذه دعوتنا)]

المقدم : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأصحابه ، و بعد ,

فإن الله تعالى ، قد من علينا بنعمة الإيمان ، ومنَّ على الأمة بعلماء هم الذين أكرمهم الله تعالى بما أعطاهم من علم لِيُنيروا للناس السبيل إلى الله وإلى عبادة الله عز وجل ، وهم ورثة الأنبياء بلا ريب ، ومجيئنا كان دافعه وسيبقى إن شاء الله ، مرضاة الله عز وجل أولاً ، وطلب العلم الذي يوصل إلى ذلك إن شاء الله ، وواللهِ إنها لساعة طيبة أن نلتقي بشيخنا وبعالمنا وبأستاذنا الكبير الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، باسم أهالي الحي أولاً – حي شُويكَة – نرحب أجمل ترحيب بشيخنا الفاضل ، وباسم أهالي المَفْرَقْ – وعلى وجه الخصوص طلبة العلم فيها – يرحبون أيضاً جميعاً وهم على شوقٍ كانوا في أن يلتقوا اليوم مع أستاذنا الكريم ، ولا ضير فكلنا شوق إلى سماع ما عنده من دُرَرِ العلم ومن الحكمة إن شاء الله ، فلنستمع إليه فيما مَنَّ الله تعالى عليه من علمه ، ثم بعد أن يكتفيْ ، أو أن يكتفيَ شيخنا ، فإن باب السؤال سيفتح ، على أن يكون السؤال مكتوباً والوُرَيْقاتُ متوفرة إن شاء الله ، ساعة طيبة أكرر ، وأهلاً بشيخنا الكريم .

الشيخ الألباني رحمه الله : أهلاً بكم ، إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار .

أشكر الأخ الأستاذ / إبراهيم على كلمته، وعلى ثنائه ، وليس لي ما أقوله لقاء ذلك إلا الإقتداء بالخليفة الأول أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، الذي كان الخليفة الحق والأول لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ومع ذلك فكان إذا سمع شخصاً يُثْني عليه خيراً – وأعتقد أن ذلك الثناء مهما كان صاحبه قد غلا فيه فما دام أنه خليفة رسول الله – فهو بحق ، ومع ذلك – الله المستعان – ، ومع ذلك كان يقول : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون ، واغفر لي ما لا يعلمون ، هذا يقوله الصديق الأكبر ، فماذا نقول نحن من بعده ؟ فأقول – إقتداءً به – : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون ، واغفر لي ما لا يعلمون .

الحَـقَّ – والحَـقَّ أقول – لَـسْتُ بذاك الموصوف الذي سمعتموه آنفاً من أخينا الفاضل إبراهيم ، وإنما أنا طالـب علـم ، لا شيء آخر ، وعلى كل طالبٍ أن يكون عند قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (بلغوا عني ولـو آيـة ، بلغـوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) رواه البخـاري من حديث عبد الله بن عمرو) .

على هذا – وتجاوباً مـع هـذا النص النـبوي الكـريم والنصوص الأخرى المتواردة والمتـتابعة في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم – نقوم بجهد من تبليـغ النـاس مـا قـد لا يعلمونـه ، ولكـن هـذا لا يعـني أننـا أصبحنا عند حُسْنَ ظن إخواننا بنا ، ليس الأمر كذلك .

الحقيقة التي أشعر بـها من قرارة نفسي أنني حينما أسمع مثـل هـذا الكـلام أتـذكر الـمثل القـديم المعـروف عنـد الأدباء ، ألا وهو (إن الـبُغاث بأرضنا يَسْتَنْسِرُ) ، (إن الـبُغاث بأرضنا يَسْـتَنْسِرُ) ، قد يخفى على بعض النـاس المقصود من هذا الكلام أو من هذا المثل ، البُغاث : هو طائر صغير لا قيمـة لـه ، فيصبـح هـذا الطـير الصغـير ، نسـراً عند الناس ، لجهلهـم بقـوة النسر وضخامتـه ، فصدق هذا المـثل على كثيرٍ ممن يـدْعُونَ بحق وبصـواب ، أو بخطأٍ وباطلٍ إلى الإسلام .

لكن الله يعلم أنـه خَلَتِ الأرض – الأرض الإسلامية كلها – إلا من أفرادٍ قليلين جـداً جداً ممن يصح أن يقال فيهم : فلان عالم ، كما جاء في الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن عمـرو بـن العاص رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وآلـه وسـلم : (إن الله لا ينـتزع العلـم انْتِزاعـا مـن صدور العلماء ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حـتى إذا لم يـبقي عالماً – هذا هو الشاهد – حتى إذا لم يـبقِ عالمـاً اتخذ الناس رؤوساً جـهَّالاً فَسُئِلوا فأفـتوا بغير علمٍ فضلوا وأضـلوا) .

إذا أراد الله أن يقبض العلـم ، لا ينـتزعه انـتزاعاً من صدور العلماء ، بحيث أنـه يصبح العالم كما لو كـان لم يـتعلم بالمرة ، لا ، ليسـت هذه من سنـة الله عز وجل، في عبـاده ، وبخاصـة عبـاده الصـالحين – أن يَـذْهَبَ مـن صـدورهم بالعلم الذي اكتسبوه ، إرضاءً لوجه الله عز وجل – كما سمعتم آنفاً – كلمة ولو وجيـزة مـن الأخ إبـراهيم بـارك الله فيه أن هذا الاجتماع إنما كان لطلب العلم ، فالله عز وجل حكمٌ عدلٌ لا ينـتزع العلم من صدور العلماء حقاً ، ولكنـه جرت سنة الله عز وجل في خلقه ، أن يقبض العلم بقبض العلماء إليه ، كما فعـل بسـيد العلمـاء والأنبيـاء والرسـل محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى إذا لم يُـبْقِ عالماً ، اتخذ النـاس رؤوسـاً جهـالاً ، فَسُـئِلوا فـأفتوا بغـير علـم فضلوا وأضلوا، ليس معنى هذا : أن الله عز وجل يُخْلي الأرض ، من عـالمٍ تقـوم بـه حجـة الله علـى عبـاده، ولكـن معنى هذا : أنه كلما تأخر الزمن كلما قَلَّ العلم ، وكلما تأخر ازداد قلةً ونقصاناً حتى لا يَـبْقى علـى وجـه الأرض من يقول : الله ، الله .

هذا الحديث تسمعونه مراراً – وهو حديث صحيح – : (لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله ، الله) ، (من يقول : الله الله) ، وكثيراً من أمثال هؤلاء المشار إليهم في آخر الحديث المذكور ، قَبْض الله العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبقي عالماً اتخذ الناس رؤوسا جُهّالاً ، من هؤلاء الرّؤوس ، من يفسر القرآن والسنة بتفاسير مُخالفة لما كان عليه العلماء – لا أقول : سلفاً فقط بل وخلفاً أيضاً – .

فإنهم يحتجون بهذا الحديث : (الله ، الله) على جواز بل على استحباب ذكر الله عز وجل باللفظ المفرد (الله ، الله) ... إلى آخره ، لكي لا يغتر مُغْتَر ما أو يجهل جاهلٌ ما حينما يسمع هذا الحديث بمثل ذلك التأويل بدا لي ولو عرضاً أن أُذَكِّرَ إخواننا الحاضرين بأن هذا التفسير باطلٌ :-

أولاً : من حيث أنه جاء بيانه في رواية أخرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وثانياً : لأن هذا التفسير لو كان صحيحاً لجرى عليه عمل سلفنا الصالح رضي الله عنهم ، فإذْ لم يفعلوا دل إعراضهم عن الفعل بهذا التفسير على بطلان هذا التفسير .

فكيف بكم إذا انضم إلى هذا الرواية الأخرى – وهذا بيت القصيد كما يقال – أن الإمام أحمد رحمه الله روى هذا الحديث في مسنده بالسند الصحيح بلفظ : (لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول : لا إله إلا الله) إذن هذا هو المقصود بلفظة الجلالة المكرر ، المكررة في الرواية الأولى ، الشاهد : أن الأرض اليوم مع الأسف الشديد خَلَتْ من العلماء الذين كانوا يملئون الأرض الرحبة الواسعة بعلمهم وينشرونه بين صفوف أمتهم فأصبحوا اليوم كما قيل :

وقد كانوا إذا عدوا قليلاً ، فصاروا اليوم أقل من القليلِ

فنحن نرجو من الله عز وجل أن يجعلنا من طلاب العلم الذين يَنْحَوْنَ منحى العلماء حقاً ويسلكون سبيلهم صِدْقاً ، هذا ما نرجوه من الله عز وجل أن يجعلنا من هؤلاء الطلاب السالكين ذلك المسلك الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : (من سلك طريقاً يلتمس به علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة) رواه مسلم .

وهذا يفتح لي باب الكلام على هذا العلم ، الذي يُذْكَرُ في القرآن كثيراً وكثيراً جداً ، كَمِثْلِ قوله تعالى : ﴿ هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ وقوله عز وجل : ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات ﴾ ما هو هذا العلم الذي أثنى الله عز وجل على أهله والمتلبسين به وعلى من سلك سبيلهم ؟

الجواب – كما قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله تلميذ شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله – :

العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتَّمْويه
ما العلم نَصْبَكَ للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأي فقيه
كلاّ ولا جَحْد الصفات ونفيها ... حذراً من التشبيه والتمثيل

فالعلم إذن نأخذ من هذه الكلمة ومن هذا الشعر الذي نادراً ما نسمعه في كلام الشعراء لأن شعر العلماء هو غير شعر الشعراء ، فهذا رجل عالم ، ويُحْسِنُ الشعر أيضاً ، فهو يقول : العلم : (قال الله) ، في المرتبة الأولى ، (قال رسول الله) في المرتبة الثانية ، (قال الصحابة) في المرتبة الثالثة ، هنا سأجعل كلمتي في هذه الأمسية الطيبة المباركة إن شاء الله ، كلمة ابن القيم هذه تُذَكِّرُنا بحقيقة هامة جداً جداً طالما غفل عنها جمهور الدعاة المنتشرين اليوم في الإسلام باسم الدعوة إلى الإسلام ، هذه الحقيقة ما هي ؟

المعروف لدى هؤلاء الدعاة جميعاً : أن الإسلام إنما هو كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا حق لا ريب فيه ولكنه ناقص هذا النقص هو الذي أشار إليه ابن القيم في شِعْرِهِ السابق فَذَكَرَ بعد الكتاب والسنة ، الصحابة ،العلم : قال الله قال رسوله قال الصحابة ... إلى آخره .

الآن نادراً ما نسمع أحداً يَذْكُرُ مع الكتاب والسنة ، الصحابة ، وهم كما نعلم جميعاً رأس السلف الصالح الذين تواتر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : (خير الناس قرني) ولا تقولوا كما يقول الجماهير من الدعاة : خير القرون ، خير القرون ليس له أصل في السنة ، السنة الصحيحة في الصحيحين وغيرهما من مراجع الحديث والسنة مُطْبِقَة على رواية الحديث بلفظ : (خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) .

هؤلاء الصحابة الذين هم على رأس القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، ضَمَّهم الإمام ابن قيم الجوزية إلى الكتاب والسنة ، فهل كان هذا الضم منه رأياً واجتهاداً واستنباطاً يمكن أن يتعرض للخطأ ؟ لأن لكل جواد كَبْوَة ، إنْ لم نقل : بل كبوات .

الجواب : لا ، هذا ليس من الاستنباط ولا هو من الاجتهاد الذي يقبل احتمال أن يكون خطأً ، وإنما هو اعتماد على كتاب الله وعلى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أما الكتاب : فقول ربنا عز وجل في القرآن الكريم : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويَتَّبِعْ غير سبيل المؤمنين ﴾ ، ﴿ ويَتَّبِع غير سبيل المؤمنين ﴾ لم يقتصر ربنا عز وجل في الآية – ولو فعل لكان حقاً – لم يقل : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى) وإنما قال — لحكمة بالغة وهي التي نحن الآن في صدد بيانها وشرحها قال : ﴿ ويتبع غير سبيل المؤمنين ﴾ ، ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويَتَّبِعْ غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيراً ﴾ هذه الآية أرجو أن تكون ثابتةً في ألبابكم وفي قلوبكم ولا تذهب عنكم ، لأنها الحق مثلما أنكم تنطقون وبذلك تنجون عن أن تنحرفوا يميناً أو يساراً وعن أن تكونوا ولو في جزئية واحدة أو في مسألة واحدة من فرقة من الفرق الغير الناجية ، إن لم نقل : من الفرق الضالة ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في الحديث المعروف وأقتصر منه الآن على الشاهد منه : (وسَتَفْتَرِقُ أمتي على ثلاثٍ وسبعين

فِرْقَة كلها في النار إلا واحدة) قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي الجماعة) الجماعة : هي سبيل المؤمنين ، فالحديث إنْ لم يكن وحياً مباشراً من الله على قلب نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ، وإلا فهو اقتباس من الآية السابقة : ﴿ ويتبع غير سبيل المؤمنين ﴾ إذا كان من يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين قد أُوْعِدَ بالنار ، فالعكس بالعكس : من اتبع سبيل المؤمنين فهو مَوْعود بالجنة ولا شك ولا ريب ، إذن رسول الله لما أجاب عن سؤال : ما هي الفرقة الناجية ؟ من هي ؟ قال : (الجماعة) ، إذن ، الجماعة : هي طائفة المسلمين ، ثم جاءت الرواية الأخرى تُؤَكِّدُ هذا المعنى بل وتزيده إيضاحاً وبياناً ، حيث قال عليه السلام : (هي ما أنا عليه وأصحابي) ، (أصحابي) إذن هي سبيل المؤمنين ، فحينما قال ابن القيم رحمه الله في كلامه السابق ذِكْره (والصحابة) وأصحابه عليه السلام ، فإنما اقتبس ذلك من الآية السابقة ومن هذا الحديث ، كذلك الحديث المعروف حديث العرباض ابن سارية رضي الله تعالى عنه أيضاً أَقْتَصِر منه الآن – حتى نُفْسِحَ المجال لبعض الأسئلة– على مَوْضِع الشاهد منه ، حيث قال عليه السلام : (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) ، إذن ، هنا كالحديث الذي قبله وكالآية السابقة ، لم يَقُلِ الرسول عليه السلام : فعليكم بسنتي فقط ، وإنما أضاف أيضاً إلى سُنَّتِهِ : سنة الخلفاء الراشدين ، من هنا ، نحن نقول وبخاصة في هذا الزمان ، زمان تضاربت فيه الآراء والأفكار والمذاهب وتكاثرت الأحزاب والجماعات حتى أصبح كثير من الشباب المسلم يعيش حيران ، لا يدري إلى أي جماعة ينتسب ؟ فَهُنا يأتي الجواب في الآية وفي الحديثين المذكورين ، أتبعوا سبيل المؤمنين ، سبيل المؤمنين في العصر الحاضر ؟ الجواب : لا ، وإنما في العصر الغابر ، العصر الأول ، عصر الصحابة ، السلف الصالح ، هؤلاء ينبغي أن يكونوا قدوتنا وأن يكونوا متبوعنا ، وليس سواهم على وجه الأرض مطلقاً ، إذن دعوتنا – هنا الشاهد وهنا بيت القصيد– تقوم على ثلاثة أركان على الكتاب والسنة وإتباع السلف الصالح ، فمن زعم بأنه يتبع الكتاب والسنة ولا يتبع السلف الصالح ، ويقول بلسان حاله وقد يقول بلسان قاله وكلامه : هم رجال ونحن رجال ، فإنه يكون في زَيْغٍ وفي ضلال ، لماذا ؟ لأنه ما أخذ بهذه النصوص التي أسمعناكم إياها آنفاً ، لقد اتبع سبيل المؤمنين ؟ لا ، لقد اتبع أصحاب الرسول الكريم ؟ لا ، ما اتبع ؟ اتبع إن لم أقل هواه ، فقد اتبع عقله ، والعقل معصوم ؟ الجواب : لا ، إذن فقد ضل ضلالاً مبيناً ، أنا أعتقد أن سبب الخلاف الكثير المتوارث في فرق معروفة قديماً والخلاف الناشئ اليوم حديثاً هو : عدم الرجوع إلى هذا المصدر الثالث : وهو السلف الصالح فكلٌّ يدَّعي الانتماء إلى الكتاب والسنة ، وطالما سمعنا مثل هذا الكلام من الشباب الحيران ، حيث يقول : يا أخي هؤلاء يقولون : الكتاب والسنة ، وهؤلاء يقولون : الكتاب والسنة فما هو الحَكَمُ الفصل ؟ الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، فمن اعتمد على الكتاب والسنة دون أن يعتمد على السلف الصالح ما اعتمد على الكتاب والسنة ، وإنما اعتمد على عقله ، إنْ لم أقل : على هواه ، من عادتي أن أضرب بعض الأمثلة ،

لتوضيح هذه المسألة بل هذا الأصل الهام ، وهو على (منهج السلف الصالح) ، هناك كلمة تُرْوى عن الفاروق عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول : إذا جادلكم أهل الأهواء والبدع بالقرآن فجادلوهم بالسنة ، فإن القرآن حَمّالُ وجوه ، من أجل ، لماذا قال عمر هذه الكلمة ؟ أقول : من أجل ذلك قال الله عز وجل مخاطباً نبيه عليه السلام في القرآن بقوله : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لِتُبَيِّنَ للناس ما نُزِّلَ إليهم ﴾ تُرى هل يستطيع مسلم عربي — هو كما يقال سيبويه زمانه في المعرفة باللغة العربية وأدبها وأسلوبها — هل يستطيع أن يفهم القرآن من غير طريق رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم ؟ الجواب : لا ، وإلا كان قوله تعالى : ﴿ لِتُبَيِّنَ للناس ما نُزِّلَ إليهم ﴾ عبثاً ، وحاشى كلام الله أن يكون فيه أي عبث ، إذن ، من أراد أن يفهم القرآن من غير طريق الرسول عليه السلام فقد ضل ضلالاً بعيداً ، ثم هل بإمكان ذلك الرجل أن يفهم القرآن والسنة من غير طريق الرسول عليه الصلاة والسلام [أظن هنا سبق لسان من الشيخ رحمه الله وأظنه يقصد الصحابة رضوان الله عليهم] ؟ الجواب — أيضاً — : لا ، ذلك لأنهم هم الذين :-

أولاً : نقلوا إلينا لفظ القرآن الذي أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام .

وثانياً : نقلوا لنا بيانه عليه السلام الذي ذُكِرَ في الآية السابقة وتطبيقه عليه الصلاة والسلام لهذا القرآن الكريم ، هنا لابد لي من وقفة أرجو أن تكون قصيرة ، بيانه عليه السلام يكون على ثلاثة أنواع :

1 – لفظاً .

2 – وفعلاً .

3 – وتقريراً .

لفظاً : من الذي ينقله ؟ أصحابه ، فعله : من الذي ينقله ؟ أصحابه ، تقريره : من الذي ينقله ؟ أصحابه ، من أجل ذلك لا يمكننا أن نَسْتَقِلَّ في فهم الكتاب والسنة على مداركنا اللغوية فقط ، بل لابد أن نستعين على ذلك ، لا يعني هذا أن اللغة نستطيع أن نستغني عنها ، لا ، ولذلك نحن نعتقد جازمين أن الأعاجم الذين لم يُتْقِنوا اللغة العربية وقعوا في أخطاء كثيرة وكثيرة جداً ، وبخاصة إذا وقعوا في هذا الخطأ الأصولي : وهو عدم رجوعهم إلى السلف الصالح في فهم الكتاب والسنة ، لا أعني من كلامي السابق عدم الاعتماد على اللغة ، كيف ؟ وإذا أردنا أن نفهم كلام الصحابة فلا بد أن نفهم اللغة العربية كما أنه لابد لفهم القرآن والسنة من معرفة اللغة العربية ، لكننا نقول : أن بيان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم المذكور في الآية السابقة ، هو على ثلاثة أقسام :

1 – قول .

2 – وفعل .

3 – وتقرير .

لنضرب مثلاً أو أكثر – إذا اضطررنا إليه لنستوعب أن هذا التقسيم هو الأمر الواقع ماله من دافع – : قوله تبارك وتعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾ السارق – انظروا الآن كيف لا يمكننا أن نعتمد في تفسير القرآن على اللغة فقط – السارق لغةً : هو كل من سرق مالاً من مكانٍ حَريز ، مهما كان هذا المال ليس ذا قيمة ، سرق بيضة – مثلاً – سرق فلساً ، قرشاً ، هذا لغةً : سارق ، قال تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾ ، هل كل من سرق تُقْطَعْ يده ؟ الجواب : لا ، لِمَ ؟ لأن المُبَيِّن الذي تولى تَبْيينَ المُبَيَّن – المُبَيِّن رسول الله ، والمُبَيَّن كلام الله – قد بين لنا رسول الله من الذي تقطع يده من السارقين فقال : (لا قطع إلا في ربع دينار فصاعداً) أخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ، فمن سرق أقل من رُبْع دينار – وإن كان يُسَمّى لغةً : سارق – ولكنه لا يُسَمّى شرعاً سارقاً ، إذن من هنا نتوصل إلى حقيقة علمية كثير من طلاب العلم هم غافلون عنها ، هناك لغةٌ عربية متوارثة ولغة شرعية ، الله اصطلح عليها لم يكن للعرب الذين يتكلمون بلغة القرآن التي نزل بها القرآن ما كانوا يعرفون من قبل مثل هذا الاصطلاح ، فإذا أطلق السارق لغةً : شَمِلَ كل سارق ، أما إذا ذُكِرَ السارق شرعاً ، فلا يشمل كل سارق ، وإنما من سرق ربع دينار فصاعداً ، إذن هذا مثالٌ واقعي أننا لا نستطيع أن نستقل في فهم الكتاب والسنة على معرفتنا باللغة العربية ، وهذا ما يقع فيه كثير من الكُتّاب المعاصرين اليوم ، يُسَلِّطون معرفتهم باللغة العربية على آيات كريمة والأحاديث النبوية فيفسرونها ، فيأتوننا بتفسير بِدْعِيٍّ لا يعرفه المسلمون من قبل ، لذلك نقول يجب أن نفهم أن دعوة الإسلام الحق هي قائمة على ثلاثة أصول وعلى ثلاثة قواعد :

1 – الكتاب .

2 – والسنة .

3 – وما كان عليه سلفنا الصالح .

﴿ والسارق والسارقة ﴾ إذن لا تُفَسَّر هذه الآية على مُقْتَضى اللغة ، وإنما على مُقْتَضى اللغة الشرعية التي قالت : (لا قطع إلا في ربع دينار فصاعداً) ثم قال في تمام الآية : ﴿ فاقطعوا أيديهما ﴾ ما هي اليد في اللغة ؟ هذه كلها يد من أنامل إلى [..] فهل تقطع من هنا أم من هنا أم من هنا بين ذلك الرسول بفعله ، ليس عندنا هناك حديث صحيح – كما جاء في تحديد السرقة التي يستحق السارق أن تُقْطَع يده من أجلها ليس عندنا حديث – يحدد لنا مكان القطع من بيانه القولي ، وإنما عندنا بيان فعلي تطبيقي عملي ، من أين نعرف هذا التطبيق ؟ من سلفنا الصالح أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، هذا هو القسم الثاني وهو البيان الفعلي .

القسم الثالث : إقرار الرسول عليه السلام للشيء لا يُنْكِرُهُ ولا ينهى عنه ، هذا الإقرار ليس قولاً منه ، ولا فعلاً صدر منه ، إنما هذا الفعل صدر من غيره ، كل ما صدر منه أنه رأى وأقر ، فإذا رأى أمراً وسكت عنه وأقره صار

أمراً مقرراً جائزاً ، وإذا رأى أمراً فأنكره ولو كان ذلك الأمر واقعاً من بعض الصحابة ولكن ثبت أنه نهى عنه حينئذٍ هذا الذي نهى عنه يختلف كل الاختلاف عن ذلك الذي أقره ، وهاكم المثال للأمرين الاثنين – وهذا من غرائب الأحاديث – : يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما : كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن نمشي ، في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ، تحدث عبد الله في هذا الحديث عن أمرين اثنين :

1 – عن الشرب من قيام .

2 – وعن الأكل ماشياً .

وأن هذا كان أمراً واقعاً في عهد الرسول عليه السلام ، فما هو الحكم الشرعي بالنسبة لهذين الأمرين : الشرب قائماً والأكل ماشياً ؟ إذا طبقنا كلامنا السابق نستطيع أن نأخذ الحكم طبعاً بضميمة لا بُدَّ منها وهي : من كان على علمٍ بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً ، فإذا رجعنا إلى السنة الصحيحة فيما يتعلق بالأمر الأول الذي ابْتُلِيَ كثير من المسلمين إنْ لم أقل ابْتُلِيَ به أكثر المسلمين بمخالفة قول الرسول الكريم ، ألا وهو : الشرب قائماً – كانوا يشربون قياماً كانوا يلبسون الذهب كانوا يلبسون الحرير هذه حقائق لا يمكن إنكارها – لكن هل أقر الرسول ذلك ؟ الجواب : أنكر شيئاً وأقر شيئاً ، فما أنكره صار في حدود المُنْكَر ، وما أقره صار في حدود المعروف ، فأنكر الشرب قائماً في أحاديث كثيرة – ولا أريد الإفاضة فيها حتى ما نخرج – :

أولاً : عما خططنا لأنفسنا من أن نختصر الكلام في هذا الموضوع إفساحاً لمجال الأسئلة .

وثانياً : إن هذه المسألة لِوَحْدِها تحتاج إلى جلسة خاصة .

لكن حسبي أن أروي لكم حديثاً صحيحاً أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائماً) وفي لفظٍ : (زَجَرَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائماً) إذن هذا الذي كان يفعل بشهادة حديث ابن عمر في عهد الرسول عليه السلام قد نهى هو عنه ، فصار ما كانوا يفعلونه أمراً ملغياً ، بِنَهْيِ الرسول عنه ، لكن الشطر الثاني من الحديث وهو : أنهم كانوا يأكلون وهم يمشون ، ما جاءنا نَهْيٌ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستفدنا من هذا الإقرار حكماً شرعياً ، إلى هنا أكتفي الآن لبيان ضرورة الاعتماد على فهم الكتاب والسنة على ما كان عليه السلف الصالح وليس أن يستقل الإنسان بفهم الكتاب والسنة كيف ما بدا لعلمه إن لم نقل : لجهله ، لكن لابد بعد أن تَبَيَّنَ أهمية هذا القيد (على منهج السلف الصالح) أن أُقَرِّبَ لكم بعض الأمثلة : قديماً تفرق المسلمون إلى فرق كثيرة : تسمعون بالمعتزلة ، تسمعون بالمرجئة ، تسمعون بالخوارج ، تسمعون بالزيدية فضلاً عن الشيعة الرافضة وهكذا ، ما في هؤلاء طائفة مهما كانت عريقةً في الضلال لا يشتركون مع سائر المسلمين ، في قولهم : نحن على الكتاب والسنة ، ما أحد منهم يقول : نحن لا نتبنى الكتاب والسنة ، وإلا لو قال أحد منهم هذا خرج من الإسلام بالكلية

، إذن ، لماذا هذا التفرق ما دام أنهم جميعاً يعتمدون على الكتاب والسنة ؟ وأنا أشهد أنهم يعتمدون على الكتاب والسنة ، ولكن كيف كان هذا الاعتماد ؟ دون الاعتماد على الأصل الثالث : (على ما كان عليه السلف الصالح) مع ضميمةٍ أخرى لابد أيضاً من التنبيه عليها وهي : أن السنة تختلف كل الاختلاف عن القرآن الكريم ، من حيث : أن القرآن الكريم محفوظ بين دفتي المصحف كما هو معلوم لدى الجميع ، أما السنة فهي :

أولاً: موزعة في مئات الكتب – إن لم أقل : ألوف الكتب – منها قسم كبير جداً لا يزال في عالم الغيب في عالم المخطوطات ، ثم حتى هذه الكتب المطبوعة منها اليوم فيها الصحيح وفيها الضعيف ، فالذين يعتمدون على السنة سواء كانوا من الذين ينتمون إلى أهل السنة والجماعة وعلى منهج السلف الصالح ، أو كانوا من الفرق الأخرى ، كثير من هؤلاء من لا يميزون السنة الصحيحة من الضعيفة ، فيقعون في مخالفة الكتاب والسنة ، بسبب اعتمادهم على أحاديث ضعيفة أو موضوعة ، الشاهد : هناك بعض الفرق التي أشرنا إليها تُنْكِرُ بعض الحقائق القرآنية والأحاديث النبوية قديماً وأيضاً حديثاً ، القرآن الكريم يثبت ويبشر المؤمنين بنعمة عظيمة جداً يحظَوْن بها يوم يلقون الله عز وجل في جنة النعيم ، حيث يتجلى رب العالمين عليهم فيرونه ، كما قال ذلك العالم السلفي :

يراه المؤمنون بغير كيف ... وتشبيهٍ وضربٍ من مثالِ

هذا عليه نصوص من القرآن وعشرات النصوص من أحاديث الرسول عليه السلام ، كيف أَنْكَرَ هذه النعمة بعض الفرق القديمة والحديثة ؟ أما القديمة : المعتزلة اليوم لا يوجد فيما علمت على وجه الأرض من يقول : نحن معتزلة ، نحن على مذهب المعتزلة ، لكنني رأيت رجلاً أحمق ، يعلن أنه معتزلي وينكر حقائق شرعية جداً ، لأنه ركب رأسه ، فأولئك المعتزلة أنكروا هذه النعمة ، وقالوا : بعقولهم الضعيفة ، قالوا : مستحيل أن يُرَى الله عز وجل ، فماذا فعلوا ؟ هل أنكروا القرآن ؟ الله يقول في القرآن الكريم : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة ﴾ هل أنكروا هذه الآية ؟ لا ، لو أنكروها لكفروا وارتدوا ، لكن إلى اليوم أهل السنة حقاً يحكمون على المعتزلة بالضلال ، لكن لا يُخْرِجونهم من دائرة الإسلام ، لأنهم ما أنكروا هذه الآية ، وإنما أنكروا معناها الحق الذي جاء بيانه في السنة كما سنذكر ، فالله عز وجل حين قال في حق المؤمنين أهل الجنة : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة ﴾ تأولوها ، [دوبَلوا عليه] آمنوا بها لفظاً ، وكفروا بها معنىً ، والألفاظ – كما يقول العلماء : – هي قوالب المعاني ، فإذا آمنا باللفظ وكفرنا بالمعنى فهذا الإيمان لا يُسْمِنُ ولا يغني من جوع ، لكن لماذا هؤلاء أنكروا هذه الرؤيا ؟ ضاقت عقولهم أن يتصوروا وأن يتخيلوا أن هذا العبد المخلوق العاجز ، بإمكانه أن يرى الله عز وجل جهرةً ، كما طلب اليهود من موسى ، فأعجزهم الله عز وجل بالقصة المعروفة : ﴿ انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني ﴾ ضاقت عقولهم ، فاضطروا أن يتلاعبوا بالنص القرآني وأن يؤولوه ، لماذا ؟ لأن إيمانهم بالغيب ضعيف وإيمانهم بعقولهم أقوى من إيمانهم بالغيب الذي أُمِروا به في مطلع سورة البقرة : ﴿ ألم

، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ، الذين يؤمنون بالغيب ﴾ فالله غيب الغيوب ، فمهما ربنا تحدث عن نفسه ، فعلينا أن نصدق وأن نؤمن به ، لأن مدارِكِنا قاصرة جداً ، ما اعترف المعتزلة بهذه الحقيقة ، ولذلك جحدوا كثيراً من الحقائق الشرعية ، منها : قوله تبارك وتعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة ﴾ كذلك الآية الأخرى وهي قد تكون أخفى بالنسبة لأولئك الناس من الآية الأولى ، وهي قوله عز وجل : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ ، ﴿ للذين أحسنوا الحسنى ﴾ أي : الجنة ، ﴿ وزيادة ﴾ أي : رؤية الله في الآخرة ، هكذا جاء الحديث في صحيح مسلم بسنده الصحيح عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى ﴾ قال عليه السلام : (الجنة) ، ﴿ وزيادة ﴾ : (رؤية الله) .

أنكر المعتزلة وكذلك الشيعة – وهم معتزلة في العقيدة – ، الشيعة معتزلة في العقيدة أنكروا رؤية الله ، المصرح في الآية الأولى والمبين من رسول الله في الآية الأخرى ، مع تواتر الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فأوقعهم تأويلهم للقرآن في إنكار الأحاديث الصحيحة عن الرسول عليه السلام ، فخرجوا عن أن يكونوا من الفرقة الناجية : (ما أنا عليه وأصحابي) الرسول كان على الإيمان بأن المؤمنين يرون ربهم ، لأنه جاء في الصحيحين من أحاديث جماعة من أصحاب الرسول عليه السلام ، منهم : أبو سعيد الخدري ، منهم : أنس بن مالك ، خارج الصحيح أبو بكر الصديق وهكذا ، قال عليه الصلاة والسلام : (إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته) ، روايتين :

1 – (لا تضامُون) بالتخفيف .

2 – و (لا تضامُّون) بالتشديد .

والمقصود : لا تَشُكّون في رؤيته كما لا تشكون في رؤية القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب ، أنكروا هذه الأحاديث بعقولهم ، إذن هم ما سَلَّموا وما آمنوا ، فكانوا ضعيفي الإيمان هذا مثال مما وقع فيه بعض الفرق قديماً ، وعلى هذا حديثاً اليوم : الخوارج ، ومنهم : الإباضية ، الذين الآن نشطوا في الدعوة إلى ضلالهم ، ولهم مقالات الآن ورسائل ينشرونها ، ويُحْيون الخروج الذي عُرِفَ به الخوارج من قديم في كثير من انحرافاتهم ، منها : إنكارهم رُؤْيَة الله عز وجل في الجنة ، الآن نأتيكم بمثال حديث : القاديانيون ، ربما سمعتم بهم ، هؤلاء يقولون كما نقول : نحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، يصلون الصلوات الخمس ، يقيمون الجمعة ، يحجون إلى بيت الله الحرام ، ويعتمرون ، لا فرق بيننا وبينهم هم كمسلمين ، لكنهم يخالفوننا في كثير من العقائد منها – وهنا الشاهد – قولهم : بأن النبوة لم تُغْلَق بابها ، يقولون بأنه سيأتي أنبياء بعد محمد عليه السلام ، ويزعمون بأنه جاء أحد منهم في قاديان في بلدة في الهند ، فمن لم يؤمن بهذا النبي عندهم فهو كافر ، كيف قالوا هذا مع الآية الصريحة : ﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ ؟ كيف قالوا هذا مع الأحاديث المتواترة

بأنه : (لا نبي بعدي) ؟ فأوَّلوا القرآن والسنة ، وما فسروا القرآن والسنة كما فسرها السلف الصالح وتتابع أيضاً المسلمون على ذلك ، دون خلاف بينهم ، حتى جاء هذا الزائغ الضال المسمى بـ (ميرزا غلام أحمد القادياني) ، فزعم بأنه نبي ، وله قصة طويلة لسنا الآن في صددها ، فاغتر به كثير ممن لا علم عندهم بهذه الحقائق التي هي : صيانة للمسلم من أن ينحرف يميناً ويساراً كما انحرف القاديانيون هؤلاء مع دجالهم هذا الذي ادعى النبوة ، ماذا فعل بالآية : ﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ (الأحزاب :40) ؟ قالوا : (خاتم النبيين) : مِشْ معناها : لا نبي بعده ، معناها : زينة النبيين ، كما أن الخاتم هو : زينة الإصبع ، كذلك محمد زينة الأنبياء ، إذن هم ما كفروا بالآية ، ما قالوا : هذا ما أنزلها الله على قلب محمد ، لكن كفروا بمعناها الحقيقي ، إذن ، ماذا يفيد الإيمان بالألفاظ دون الأيمان بحقائق المعاني ، إذا كانت هذه حقيقة لا شك فيها ، ما هو الطريق للوصول إلى معرفة حقائق المعاني للكتاب والسنة ؟ قد عرفتم الطريق ، ليس هو أن نعتمد نحن على عِلْمِنا باللغة وآدابها ونفسر القرآن والسنة بأهوائنا أو عاداتنا أو تقاليدنا أو مذاهبنا أو طرقنا ، وإنما كما قيل – وأنهي الكلام بهذا القول – :

وكل خير في اتباع من سلف ... وكل شر في ابتداع من خلف

لعل في هذا ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ..

انتهي بحمد لله الشريط (640) والفضل لله وحده ...

تفريغ شريط المرء مع من أحب

الشريط (652) من: سلسلة الهدى والنور

للشيخ العلامة المحدث

محمد ناصر الدين الألبانى

رحمه الله تعالى

موقع الشيخ الألباني

http://www.alalbany.net

سلسلة الهدى والنور-652

محتويات الشريط :-

الوجه الأول

مع الشريط الثانى والخمسين بعد المائة السادسة /1

1 - تكملة المناقشة التي جرت في آخر الشريط 651 . (00:00:38)

الشيخ الألباني: بشارة الرسول تشجعنا على أن نكون مثلهم، لعموم قوله عليه السلام: "من أحب قوماً حشر معهم"، أو الحديث الذي هو أصح إسناداً: "المرء مع من أحب"، تعرف هذا الحديث؟ تعرف سببه؟ هو سبب رائع جداً، يقول أنس بن مالك: كنا لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم متأدبين بأدب القرآن "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآَنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (101)" المائدة ، فلذلك كانوا يحبون عندما يأتى رجل أعرابى من البادية غير متربى في مدرسة الرسول صلى الله عليه وسلم فيأتى فيسال يا رسول الله فيقول أين محمد بلغة بدوية فكانوا يحبون أن يأتى رجل من هؤلاء الأعرابيين لكى يسال الرسول لكى يكونوا سليمين من مخالفة أدب القرآن وفى الوقت نفسه يتعلموا بطريق سؤال الغريب عن مدرسة الرسول عليه الصلاة والسلام فكانوا يحبون هذا ، فجاء رجل فقال يا رسول الله إنى لست بكثير صيام وصلاة وعبادة ولكنى أحب الله ورسوله فقال عليه الصلاة والسلام " المرء مع من أحب " فقال أنس بن مالك فوالله ما فرحنا بشئ أكثر من فرحنا بسؤال هذا الرجل وجواب الرسول عليه " المرء مع من أحب "

فنحن نحب السلف الصالح ونحاول أن نتشبه بهم ولن نكون مثلهم ولكن كما ذكرت لك آنفاً فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم **** إن التشبه بالكرام فلاح .

ترى هل من التشبه بالسلف الصالح فضيلة الشيخ ؟؟

نعم هكذا يقولون السلف الصالح أما فضيلة الشيخ ، فدخل فضيلة الشيخ فقاموا له قياما ، هكذا كان محمد عليه الصلاة والسلام وهو سيد البشر أصحابه وهم خير البشر بعد الأنبياء والرسل جميعا هل كانوا يقومون للرسول قياما؟؟ لا ، هل للجماعات التى أنت تدندن حولها وتسأل عن تنظيماتها هم كذلك ؟ أظن أن تستطيع أن تقول هنا لا ولا تستطيع أن تقول لا أعلم

قال بعضهم: أحدهم ما قام لما دخل الأمير فحوكم.

الشيخ الألباني: فحوكم.

قال بعض الحضور: ولا ينبئك مثل خبير

الشيخ الألباني: الله أكبر أهل مكة أدرى بشعابها الشاهد بارك الله فيك الآن هذا الكتاب كتاب الإيمان تأليف دكتور فلان، قبل هذا الكتاب ما هو الكتاب الذى كانوا يقرؤنه؟؟ لا تعلم ولكن غيرك يعلم ولو أنك كنت لا كتاب لكنت تعلم الحقيقة ، الأخوان المسلمين كجماعة كم عمرهم ، من دون تفصيل؟؟؟ قل: 50، 60 ، 70. (دار نقاش حول تعدد جماعاتهم في البلدان ونشأتهم) هل هى جماعة واحدة أم جماعات ؟؟ ، يقول السائل : جماعة واحدة ، يقول الشيخ : منهج واحد أم عدة مناهج ، يقول السائل منهج واحد إن شاء الله ، يقول الشيخ: إذن أنا سؤالى جماعة واحدة بمنهج واحد كم مر عليها ؟؟ لماذا أنت تتفلسف على أنا وتقول جماعة الأردن أم سوريا والا والا شو بدك من هذه التفاصيل؟؟؟ أنا سؤالى الأخوان المسلمون كم مر عليهم ؟ وعفا الله عما سلف، يقول السائل: ما يقارب سبعين سنة ، يقول الشيخ : أحسنت ، في خلال هذه السبعين سنة هل درسوا عقيدة التوحيد فيما تعلم ؟

يقول السائل : لا أعلم شئ إلا في الوقت الحاضر ، وعن الجماعة أيضا في الزرقاء وأريد أن أحدد لك لأنى حكمت عليهم بما أعرف ،

الشيخ : أسألك الآن سؤالاً : هل يجوز لمسلم نابه ينضم لجماعة لا يعرف منهجهم لا يعرف تاريخ حياتهم لا يعرف فكرتهم لا يعرف دعوتهم طبعا سيكون الجواب لا؟ أم هناك احتمال أن يكون الجواب بلى؟؟؟ ،

السائل : نعم يجب أن نعرف منهجهم وعقيدتهم

الشيخ : حسناً أنت الآن تتكلم عن الإخوان المسلمين كفرد منهم أم خارج عنهم

السائل : أنا أتكلم عن الجماعة كاملة وأنا مش داخل تنظيم الإخوان المسلمين

الشيخ : إذن ما تعرفهم

آخر: كثير من الشبان يقولون إحنا مش مع الإخوان لكن كما يقال قلوبهم معلقة معهم

الشيخ: يا أخى مادام إنك ما مع الإخوان إذن لا تتكلم عنهم بارك الله فيك لأن الإخوانجى الصميم القح ما بيستطيع يتكلم عن الإخوان المسلمين ، لأن الإخوان المسلمين أن تكون جماعة واحدة ومنهج واحد الأمر ليس كذلك ، أنا ما أفعل كما فعل هو ، أنا قد أكون ابن الإخوان المسلمين لكن لست منهم ، لماذا؟؟ ، لأنى خالطتهم وعاشرتهم وعرفت دخائلهم وعرفت حقيقة دعوتهم إلى آخره .

الإخوان المسلمون في سوريا طائفتان – وأنا أقدم حقائق واقعة مش خيال ، فالإخوان المسلمون في دمشق الشام سلفيون في الفكر وفى المنهج العلمى لكن هم حزبيون الإخوان المسلمون ، والإخوان المسلمون في حلب ودير الزور صوفيون يؤمنون بالمشايخ الصوفية وإذا شافوا واحد عارى في الطرقات يقولون اتركوا هذه هذا من أهل الله ، رئيس حزب الإخوان المسلمين في دير الزور صاحب كتاب رسالة صغيرة: الحق... شو اسمه؟ قال بعضهم: (الهويدي) .. الشيخ: (حسن؟) موهيك؟، هذا الكتاب له قصة طبعه صاحبنا القديم (زهير الشاويش) قلت له: شو قيمة هذا الكتاب؟ هذا كتاب يقرر عقيدة المشركين ما بيزيد على أنه يثبت عقيدة المسلمين التى هى تؤكد عقيدة المشركين "**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ....**" **(25)** **لقمان** ، فقلت أنا لذاك الرجل المؤلف: هذا الكتاب لا يفيد إلا إذا ضممت إليه توحيد الألوهية توحيد العبادة توحيد الأسماء والصفات وإلا إيش تثبت أن الله هو خالق الكون ، فالبشر كلهم إلا من شذ من الدهريين والملاحدة بفطرتهم التى فطرهم الله عليها يؤمنون بهذا الذى تضمنه هذا الكتاب شو هالجهد؟، هذا الرئيس كان هناك في دير الزور رجل يمشى ولعابه يسيل وربما لبس دشداشة تكشف عن عورته يقول لا تنكروا عليه، ونحن نعرف من هذه الحقائق الشئ الكثير.

فالأخوان المسلمون في دمشق يقرؤن كتاب فقه السنة للسيد سابق ولعلك تعرف أن السيد سابق كان من خواص جماعة حسن البنا رحمه الله، كتابي هذا في دمشق يقرأ لأن الدعوة السلفية في دمشق قائمة على ساق وقدم ويؤيد من يدعو إلى الدعوة السلفية هذا الكتاب وهو الألباني ، أما في حلب ودير الزور (يقال:) اللي بيقرؤا هذا الكتاب وهابية – نفس الأخوان المسلمين على طرفي نقيض .

قال بعضهم: ابو غدة؟

قال الشيخ: معروف، مرة كنت في دير الزور – وأحكى هذه القصة لتعرفوا أن التنظيم الآن الذى نتحدث فيه ، هناك ما هو أهم من ذلك بكثير وهو التوحيد ، معنى فاعلم أنه لا إله إلا الله جماهير المسلمين من الأخوان المسلمين فضلا عن غيرهم لا يعرفون معنى هذه الكلمة الطيبة - كنت مرة سهران في بلدة سبق ذكرها آنفاً دير عطية وإذا بدل أن يطرق الباب طرق النافذة وهى على جادة الشارع فخرج المضيف الذى كان جالس معنا ينظر من الطارق وإذا نسمع صوت ترحيب بالغ أهلا وسهلا ومرحبا إلى آخره إحنا ما كدنا نصدق ما هو الضيف الكريم اللى بيدخل علينا الآن ، وإذا به لما دخل فوجئت به كما فوجئ هو بى وجلس تجاهى بلا تشبيه مثلك انت، ولكن هو صار يسجد على الأرض ليوهم الناس أنه هو ليس في هذه

الدنيا التى أنتم عايشين فيها هو مع الله، هو راكع ساجد إلى آخره ، وفى هذه الهوجة صار يحكى كلام ما له معنى : بيض باذنجان كما يقولون النحويين: جملة غير تامة لا محل لها من الإعراب ، أنا عرفت أن الرجل أنه يدجل على الحاضرين وهو جارنا فأنا كان لى دكان ساعاتى باصلح فيه الساعات بجانب منى مسجد وعمره ما دخل المسجد وكان يقعد في زاوية من مسجد يشرب شيشة أو جوزة وكانت عيونه صفراء – الله أعلم من كثر ما كان يشرب الحشيش ، في رمضان علنا يشرب سيجارة ولا أحد ينكر عليه إطلاقا ، لماذا ، يقولون هذا من رجال الغيب

يقول قائل : (واصل يعنى)

الشيخ : نعم واصل ولكن إلى جهنم ، المقصود إنه هو يعرفنى وأنا أعرفه فلذلك لما وقع بصره علي عمل حاله أنه غايب. أنا ارتجلت كلمة ساعتها عنوانها الآية الكريمة: "أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ....(64) يونس ، وبدأت أقول من هم المؤمنون والعمل الصالح إلى آخره كلام طويل جداً ، بعد ما انتهيت من المحاضرة أنا فهمت أن هذا المضيف صاحب الدار مغرور مغشوش في هذا الرجل يؤمن أنه فعلا رجل صالح ، بعد أن ألقيت المحاضرة قال لى والله يا أستاذنا كنا من قبل نعتقد لكن عندنا شيخ هنا كان اسمه الشيخ عبد القادر درس في الأزهر الشريف عشرين سنة وبعدين جاء إلى دير عطية وصار يعلم الناس ويرشدهم ويلقى دروس في المسجد وسهرات في المجالس إلى آخره ، قال مرة من المرات عطانا درس قال لنا إذا شفتم إنسان يسب الدين ويسب الله ما بيصلى معلق الصليب في رأسه لا تنكروا عليه هذا ممكن أن يكون من رجال الله، الحجر اللي ما بيعجبك بيفجك، وحكى لهم من جملة ما حكى لهم من الأدلة القوية لإقناع الجمهور المضلل من أمثال هذا الشيخ قال كان هناك رجل من كبار العلماء الأفاضل يطوف على الأسواق كمحتسب يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فوقف على دكان البقال وإذا به يراه يبيع حشيش المخدر فأنكر عليه ونهره وإلى آخره وقال له ما تخشى الله ما تتقى الله إلى آخره ولسه لم يكمل كلامه إلا صار كالبهيمة لا يعى عن شئ فوجئوا بهذه الظاهرة العجيبة وساقوه كما تساق الدابة هذا الرجل العالم الفاضل بسبب أنه أمر ذلك الرجل بالمعروف ونهاه عن المنكر (... : بمعنى مسخ). بطبيعة الحال تلامذته بيغاروا على شيخهم ويريدوا يشوفوا له علاج وصاروا يسألوا فدلوهم على رجل يسمى بذو الجناحين يعنى من أهل الظاهر وأهل الباطن ، هل تعرف عنهم شئ؟؟؟

قال السائل : لا

الشيخ : لا تعرف عن أهل الظاهر ولا أهل الباطن؟؟ (يضحك الشيخ) ، ذهبوا اليه وحكوا له القصة فقال لهم أنتم أصبتم برجل من أهل الله ، هذا البقال رجل من أولياء الله ولذلك أصيب عالمكم بما أصيب لازم تعاودوه وتذهبوا إلى هذا الولى وتسترضوه حتى يطيب قلبه على عالمكم حينئذٍ بيرجع حاله .

وأنما باسمى هذا البقال الذي قيل عنه أنه ولى أنا باسميه الولى الحشاش ، فأخذوا هذا الرجل العالم إلى الولى الحشاش (بائع الحشيش) وجلسوا يترجوه ويقولون أنك تعرف أن شيخنا هذا عالم آمر بالمعروف وناهى عن المنكر ولكنه كان لا يعرف مقامك فما زالوا به حتى طاب قلب الولي الحشاش على العالم الفاضل، مثل واحد كان (بمعنى: نائم) استيقظ فعرفوه بكرامته وبقيمته ووضعه فبدأ العالم يعتذر للولى الحشاش - لسه ما كملت القصة - فبدأ الولى الحشاش يقول للشيخ يا شيخ أنت تظن أن أنا فعلا أبيع الحشيش مخدر ، أنا أبيع حشيش مخدر ظاهراً أما حقيقة وباطنا أى إنسان محشش فعلا يأخذ قطعة صغيرة من الحشيش يبطل يحشيش فقال لهم الشيخ من دير عطية أرأيتم هذا الرجل رآه العالم بياع حشيش لكن الحقيقة خلاف الظاهر لذلك لا تنكروا على هذه الجماعة الدراويش ، فرئيس الأخوان المسلمين في دير الزور كان يؤمن بأهل هؤلاء المجازيب اللى عاملين حالهم من أولياء الله.

والعالم الإسلامى اليوم يوجد من أمثال هؤلاء الكثير والكثير جداً ، أين التنظيم اللي بيفقه المسلمين أولا بمعرفة شهادة ألا إله إلا الله أولا والشهادة الثانية وأن محمد رسول الله وأن الشهادة الأولى تستوجب عبادة الله وحده لا شريك له وأنه لا ينذروا للأولياء والصالحين ولا يوقدوا الشموع ولا يتوسلوا بهم فضلا أنه لا يجوز الاستغاثة بهم ، فكل هذه المسائل لا تبحث في مراكز الأخوان المسلمين وفى شعبهم ، أبدا هذه القضايا ما تبحث ، فما فائدة هذا التنظيم ؟؟ فلذلك أنا قلت التنظيم الان لابد ان يدور حول تعليم المسلمين دينهم قبل ان يدخل في ما دخل من انحراف سواء في العقيدة او في العبادة او في الاخلاق والسلوك ، هذه الجوانب اليوم قل ما تدرس في الجماعات والأحزاب ، خد الان جماعة التبليغ نشيطين جداً ، لكن شو بيدرسوا على الناس: الغيبة والنميمة والكذب والصدق .. الخ أشياء كل المسلمين جميعاً يعرفونها ، هذا واجب وهذا محرم ، لكن هم بحاجة إلى تذكير وتوعية صحيح ، لكن في هناك ما هو أهم من ذلك ، تفهيمهم أشياء فهموما معكوسة تماما ، كالتوحيد ، كمعنى لا إله إلا الله محمد رسول الله ، قلنا شهادة أن لا إله إلا الله تستلزم الإيمان بأنه خالق وحده لا شريك له ، وبأنه معبود وحده لا شريك له في العبادة ، وبأنه له

الاسماء العليا والصفات التي تليق بعظمته وجلاله لا يشاركه فيها أحد ، وأن محمداً رسول الله لا يتبع سواه ، فكما أن الله يوحد في هذه الأنواع من التوحيد ، كذلك رسول الله يوحد في الاتباع ، لا يتبع مع رسول الله أحد ، أين هذه المعاني في هذه الجماعات؟ إذا كان في من يفهم هذه النواحي ليس بسبب انه استفادها من تحزبه ومن جماعته وانما هذه وردت من خارج الجماعة أو دراسته بنفسه.

2 - كلمة مشهور حسن على الاخوان المسلمين وتعليق الشيخ الألباني عليها . (00:27:18)

سائل : منَّ الله عز وجل على المسلمين بوجودكم ، فتحتم أعينهم في تحقيق الأمور والأخذ بالكتاب وصحيح السنة ، وهذه والله فائدة عظيمة جدا ولا أشك أن هذا النفع ليس قاصرا على أناس معينين إنما هو عام لجميع المسلمين وبما أن الكلام كان عن جماعة الأخوان المسلمين على وجه الخصوص ، فأنا أعلم علم اليقين أن أعدادا كثيرة من شباب الإخوان المسلمين يحترمونكم ويتابعون تحقيقاتكم ومؤلفاتكم ومن خلال معرفتى أستطيع أن أقول أن الإخوان المسلمين ثلاثة أقسام ، القسم الأول وهو القسم التقليدي وهو الذى يهمه الإسم والتحزب من غير انتباه لشئ آخر والقسم الثانى وهى المدرسة الخطيرة التى بدأت تتفشى في صفوفهم وبدأت تقعد لها القواعد وبدؤا يدعون إلى أمور واضحة محددة ، وأخذوا يخرجون من الضبابيات والعموميات التى كان عليها اسلافهم ولكن للأسف ابتعدوا عن الجادة فجمدوا النصوص وألغوها بعقولهم ونادوا بعلمانية جديدة ولا يعنينا هذ القسم ولا القسم الذى قبله وإنما ما أريده من شيخنا جزاه الله خيرا أن يوجه كلمة إلى القسم الثالث من الأخوان و لهم وجود ، وهذا القسم إن جاز أن نطلق عليه تسمية فنسميه بالقسم الأصولى وهو القسم الوقاف على النصوص الشرعية والذى يهمه في الحقيقة دين الله عز وجل وعندهم حرقة على الإسلام وكذلك يتابع ويقف على الصواب من أقوال أهل العلم لذا المطلع على أحوال الإخوان يعلم أن فيهم أصواتا صادقة مخلصة تنادى بالحاكمية لله عز وجل وتحارب الخرافة والأمر التقليدي الخاطئ وتحارب الأصوات الآثمة التى ترتفع من هنا وهناك لطمس معالم الحق ولطمس رموز الحق وللكلام في هذه الرموز، فنرجوا من شيخنا جزاه الله خيرا أن يوجه إلى هؤلاء كلمة عسى أن ينتفعوا به إن شاء الله وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : جزاك الله خيرا على هذا بيان الذى حقيقة الذى يعبر عن أفراد الإخوان المسلمين المتكتلين تحت هذا الإسم وأنا بفضل الله عز وجل اعرف هذه الحقيقة ولذلك وأنا فى دمشق كنت وكما ألمحت قبل دقائق أننى كنت مع الأخوان المسلمين

هناك في دمشق وكأنني واحد منهم حيث يتوهم الجمهور لكثرة مخالطتى إياهم ومصاحبتى إياهم حتى في الرحلات إلى بعض القرى وبعض الجبال وفى المخيمات التى كنا نبيت معهم فيها ذوات العدد لعلمي أن فيهم استعدادا لدعوة الحق دعوة الكتاب والسنة وانا قلت ولا أزال أقول أن جماعة الإخوان المسلمين يهيئون أفرادهم لتقبل الدعوة السلفية أما هم لا يستطيعون أن يحققوا هذه الدعوة في صفوفهم لأنهم تبنوا منهجا قائما على ما يسمى أو يمكن أن يسمى بالتكتيل أو التجميع ثم التثقيف أما نحن معشر السلفيين ، منهجنا على خلاف منهج الإخوان المسلمين ومن هنا يحصل الخلاف .

نحن منهجنا يقوم على قاعدة ثقف ثم كتل خلافا لهم حيث قام تكتلهم على قاعدة كتل ثم ثقف ثم لا ثقافة ، لذلك كان السؤال السابق مضى على الإخوان المسلمين نحو سبعين سنة وهم في ثقافتهم ومعرفتهم بالإسلام كعقيدة وأحكام وأخلاق وسلوك لا يزالون كما كانوا من قبل ذلك لأنهم كانوا لا يعنون بالثقافة الإسلامية بعامة إلا كأفراد ، أنا أتكلم الآن عن جماعة وعن منهج فضلا عن أن يهتموا بالثقافة الإسلامية الصحيحة ولذلك وأنا كنت أجد ارضا خصبة في جماعة الإخوان المسلمين هناك في دمشق الشام ونفع الله بهذه الدعوة ما شاء أن ينفع وكبار شخصيتهم وبعضهم لا يزال على قيد الحياة منهم مثلا عصام العطار الذى كان في سنين معينة رئيس الإخوان المسلمين في سوريا وكان من الذين يحضرون الدروس هناك فهو من حيث الثقافة الإسلامية فهو سلفى العقيدة لكن لا يزال منهجه منهج الإخوان المسلمين والفرق بين منهجنا ومنهجهم ، منهجنا علمى منهجهم حزبي فهم يحثون على التجميع ما لا نحرص نحن عليه ، ونحن نحرص على التثقيف ما لا يحرصون عليه لذلك فهم قد أوجدوا فراغا لواحد مثلى لكى يعمل معهم في حدود الثقافة الإسلامية الصحيحة ولذلك كنت معهم كأنى واحد منهم ، كذلك عندما جئت هنا إلى عمان ولعل بعض الإخوان يذكرون أن مركز الإخوان المسلمين في الزرقاء فتح لى وألقيت هناك كلمة وربما أكثر من كلمة ولما شعر الرؤوس هناك بأن الأخوان بدؤا يتأثرون بثقافة الألبانى ودعوة الألباني خشوا أن ينسحب منهم بعضهم فيقل تكتلهم وتجمعهم ولذلك لم يعودوا فيما بعد يعرضون على أن ألقى ما قد ألقى عليهم من علم ، وأنا لا زلت أمرى وسهراتى التى هى ليست منظمة ولكنها منظمة بطريقة أو بأخرى الشاهد سكنت هنا في عمان وبدأ نشاطى كما كان هناك في سوريا وبدا أفراد الإخوان المسلمين يترددون على سهراتى وجلساتى ومنهم بعض رؤوسهم وخاصة منهم الشيخ عبد الله عزام الذى صار فيما بعد دكتورا ورحمه الله تبارك وتعالى فقد كان يحضر ومعه دفتر صغير وقلم ناعم مثل حكايته رحمه الله

ويكتب رؤوس اقلام مما يسمع من الألبانى لكن الإدارة الحزبية قلقهم ما يبلغهم من اقبال الشباب الإخواني على دروس الألبانى خشية أن يتأثروا بدعوته .

ما بال دعوته ؟ ، دعوته تفرق ، ولذلك من منهج الإخوان المسلمين الذى اقتعوا به أن هذه دعوة حق ولكن نحن الآن بحاجة إلى التكتيل والتجميع ، وما فائدة هذا التكتيل والتجميع ؟ الوصول إلى البرلمان ، ما فائدة الوصول إلى البرمان؟؟ ليغيروا من النظام ؟ ايش غيروا من النظام؟ كانوا في سوريا تغيروا هم ، المقصود أنت لا تدري باعتبارك بعد شاب ما اظنك ادركت تلك السنين ، صدر قرار من الأخوان المسلمين بمقاطعة الألبانى ومقاطعة مجالسه وإذا لقى في الطريق لا يسلم عليه ولا على أحد ممن يشتهر بأنه من جماعة الألبانى خاصة كصهرى المعروف لبعض الحاضرين نظام سكجها وأنا لقيت الشيخ عبد الله عزام في تلك الآونة في مجلس صهيب الذى كان إمام عبد الفتاح عمر ، رايته خارج المسجد وهو يهم بالنزول من الدرج سلمت عليه وقلت ما هذا يا أستاذ أنتم جماعة وسعكم منهاجكم الواسع تدخلوا الشيعة فيكم ، ما بالكم قاطعتمونا وأعلنتكم ذلك بين الشباب ، ماذا فعلنا معكم ، قال المسكين: سحابة صيف عما قريب تنقشع ، قلنا خير إن شاء الله ، مضى نحو سنتين وهم ملتزمون على القرار ، وفى أثناء ذلك أعرف يقينا يا أستاذ ، كنت أتردد على البقعة وبعض الأخوان يمكن يعلمون هذا ، وكنت أشعر أن في الجلسة أخوان مسلمون يخالفون القرار لأنه غير عملى ، لأن هؤلاء الذين فرض عليهم هذا القرار يعلمون أن هذا لا وزن له من الناحية الإسلامية أبداً ، وإنما هى الحزبية العمياء ثم ذهب مفعول هذا القرار الجائر.

فأنا أعرف جيداً أن أفراد الإخوان المسلمون إذا خير بين شيئيين إما أن يسمع مجالس الألبانى أو أن يذهب إلى مراكزهم ومجالسهم ، أنهم يعلمون أن الكثير منهم سيستجيبون إلى دعوة الحق أو أن يسمحوا لهم بأن يحضروا مجالس الألبانى ، لكن لا يفعلون لا هذا ولا هذا ، وهذا من شؤم التحزب وشؤم التكتل الذي يفرق الجماعة الإسلامية ، بينما هم يريدون فيما يدعون تجميع الناس لكنهم في واقعهم هم يفرقون ولذلك فلم يبقى لدينا - بارك الله فيك يا أستاذ - سوى الكتابة التى نتفرغ لها ونستطيع أن نوجه بعض المعلومات إلى العالم الإسلامى كله ، أما هم إذا فتحوا لنا ابوابهم لشكرناهم على ذلك ولذهبنا إليهم بقدر ما يساعدنا وقتنا على ذلك ، فأنا من أعرف الناس أن فيهم شباب يستعدون كل الإستعداد لتقبل دعوة الحق ، ولكن حيل بينهم وبين الدعوة الحزبية العمياء هذه ، أما إحسان الظن بدعوة الإخوان المسلمين دعوة

تريد تبصير الناس بواقعهم وإعادة الدولة الإسلامية إلى ما كانت عليه من قبل ، دعاوى هى بلا شك دعوة كل مسلم ولكن:

الدعاوى ما لم تقيم عليها بينات .... أبناؤها أدعياء

لذلك اسأل الله عز وجل أن ييسر لنا أن تصل بأى سبيل بكل الأخوان الذى يجمعنا معهم الإسلام بغض النظر عن حزبياتهم وتكتلاتهم ، ولكن الأمر كما قيل :

ما كل ما يتمناه المرء يدركه .... تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن

3 - تذكير أبي ليلى الشيخ الألباني بما جرى بينه وبين أحد الأخوان المسلمين . (00:42:10)

سائل : تتمة لحديثك شيخنا ، تذكر مرة كنا برضه في مسجد صهيب الذى هو تقريبا بين الخامس والسادس ، كنا مدعويين إحنا وإياك في بيت أحد الأخوة فألتقيت بعدما خرجنا من الصلاة، وجدتك مع أحد الرجال السوريين وهو رجل طويل وأشقر فبعد ما انتهيت معه من الحديث فوجئت عندما سألتك من هذا فقلت هذا من الأخوان المسلمين كان عرض عليك تجلس معاهم تذكر هذا شيخنا؟؟

الشيخ : لا والله ما أذكر.

السائل : هذا الرجل كان قد عرض عليك أنك تجلس معهم وأن توحدوا الجماعة وتنتهى هذه الأمور والخلافات بين السلفيين وبين الأخوان المسلمين وتكونوا كلكم يد واحدة وكذا فأنت قلت أنا موافق على هذا ، فذهب هو إلى القوم وقال لهم إن الشيخ موافق ، فعاد لك أنهم أيضاً هم موافقون ، ولكن في نهاية الحديث أنت اشترطت عليه التسجيل ولما علم بهذا الخبر ذهب إلى قومه ولم يعد حتى التقينا معهم في ذلك اليوم.

4 - مناقشة في تسمية التكتلات بالجماعات.؟ (00:43:19)

سائل آخر: فالإشكال يا شيخ ليس لفظيا ، بلا شك أن علة الدعوات ولا اقوال الجماعات ، علة الدعوات أنها طرحت نفسها محطة للولاء والبراء ، وأن الولاء والبراء اصبح على ذاتها وعلى إسمها ولا يوجد للمسلمين جماعات ، وكلهم جماعة واحدة ولفظ جماعات بهذا المفهوم الذى يعطى بهذا المفهوم الذي يعطي هذا المدلول بهذه الطريقة فيه مخالفة وينبغى أن تهجر وينبغى أن لا نأتم إلا جماعة المسلمين أعني أن نهجر كلمة جماعات إسلامية ، وأن ننادى بما نادى به الشرع ، كلنا جماعة جماعة واحدة وما عدا من ذلك فلنعطيها اسمائها إما أن تكون دعوات إما أن

تكون فرق ضالة بعيدة وإما أن تسمى أحزاب أو تسمى حركات أما المسلمون جماعة واحدة شئنا أم أبينا ، الحقيقة وجدنا شيخنا والكل يعلم هذا في مساجد المسلمين تناحرات غريبة عجيبة ، وأحيانا تصل الأمور إلى ما لا يوصف ، فهل ترون أننا نبقى نردد لفظ جماعات وهل ترون مشروعية هذه اللفظة مع إعطائها كل هذا الظل المعروف المشاهد آثاره السيئة في الأمة ؟؟؟

الشيخ : هذا كلام جيد يا أستاذ ، ولكن ما أظن يساعدنا عليه الواقع ، ما أشك أن لفظة جماعات لا تختلف من حيث مخالفتها للأدب الإسلامى عن استعمال الأحزاب أليسوا سواء؟؟ ، لكن الواقع أليس هناك أحزاب؟ ، فإذا أردنا نحن أن نعبر عن هذه الأحزاب بدنا نقول "أحزاب" لأن هذا هو الواقع ولكن هذا الواقع يجب أن لا يكون كذلك ، فإذن أحزاب ، جماعات ، فرق ، كلها ألفاظ غير مشروعة وتحقيق هذه الألفاظ هو ابلغ في عدم المشروعية فلو أن الواقع كان جماعة واحدة وحزباً واحداً وفرقة واحدة حينئذٍ يرد هذا الكلام ويكون مقبولا لا مناص منه ، ولكن إذا أردنا أن نعبر عن هذا الواقع الذى لا يؤيده الشارع كيف يكون تعبيرنا ؟؟

السائل : كلمة جماعات وصف واقع ، مناحرات طويلة في داخل الحزب الواحد فيثار كلام طويل ، ويهدر وقت لا يعلمه إلا الله عز وجل، من الجماعة القريبة؟ وما شابه ذلك ، ومما لا يخفى على احد وبلا شك كله كلام هباءاً منثورا لأن لا يعلم جماعة الأبدان وإنما هى جماعة – كما قال الإمام الشافعى – جماعة أفهام ، فالأصل أن يجتمعوا على فهم الواحد لا يكون كما تفضلتم وقلتم الهم هو الأعداد وما إلى ذلك ، ولكن هل التنبيه لو يصل إلى الناس جميعا حتى إليهم أنفسهم أنكم مهما فعلتم ، ومهما ومهما فينبغى أن يبقى لغيركم حقا عليكم وهو حق الأخوة الإسلامية العامة وحين ذاك يسهل الخطب وعلى الأقل تفتح قنوات ، وإذا فتحت قنوات ، يسهل إن شاء الله ما بعد ذلك .

الشيخ : يعنى إذن نحن ننبه أنه لا ينبغى أن يكون الواقع الذى يضطرنا إلى أن نعبر عنه بألفاظ لا يرضاها الشارع ، هذا أمر طيب ، وجزاك الله خيرا.

آخر : سبحان الله شيخنا ، (الإقتراحات) لها أثر كبير في تغيير الحقائق الشرعية ، ورحمة الله على شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم يركزان جدا على هذه القضية.

الشيخ: رحمهم الله ، إذا كان عندك سؤال مختصر ؟؟

5 - متى يصدق على الرجل أنه وصل إلى درجة العالم .؟ (00:50:42)

السائل: هناك الكثير من طلاب العلم يقولون عن مشايخهم أنهم اعلم شئ، مثلا لو سألنا الشيخ على الحلبى ما رأيك من أعلم واحد بالحديث أنا متأكد إنه يقول الشيخ ناصر الدين الألبانى في الحديث

الشيخ : ولو عكس عليك السؤال وقال لك ماذا تقول ؟؟

السائل : أنا ما باعرف أنا أول مرة أشوفك ، أنا مثلا أسأل الناس يقولون مثلا بالحديث الشيخ عبد الفتاح أبو غدة وإن كان بعض أخواننا السلفيين يقولون عنه أنه مبتدع ضال، وهناك مشايخ غير الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في علم الحديث والله أعلم ، مثلا في الفقه الشيخ ابن باز ، وكذلك يقولون تلاميذه ويقول الدكتور محمد سليمان الأشقر أنه أعلم واحد على الأرض بالفقه ، كذلك لو سألنا بعض الأخوة السلفين يقولون الشيخ ناصر الدين الألبانى ، فاريد أن أعرف منك ما مقياس صاحب العلم أو العالم حتى يؤخذ عنه أنه عالم ، إن صح السؤال ؟

الشيخ : أقول قول ابن القيم نقلا عنه :

العلم قال الله قال رسولُه ... قال الصحابةُ ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأى فقيه
كلا ولا جحْد الصفات ونفيها ... حذرا من التعطيل والتشبيه

هل يا ترى هذا يكون جواب سؤالك؟

السائل : يكون بارك الله فيك ولكن.

الوجه الثانى

الشيخ : تتمته أن المسألة تختلف من شخص إلى آخر بقدر ما يكون الشخص قريبا من هذا الوصف – يعنى هو ليس عالما – خليك معى ليس فقط بجسدك ، لأن عندنا بسوريا يقولون العين مغرفة الكلام ، أظن ان هذا كلام معقول عندك

السائل : صدقت

الشيخ : فلتعلم أن صفة الفقيه ، نحن أعطيناك صفة الفقيه هو العالم بالكتاب والسنة والسلف الصالح لكن أنت لتعرف أن هذا أم هذا هو الفقيه ، لازم يكون عندك نوعية أو طرف من هذه الثقافة أو هذا العلم حتى تميز صح أم لا ؟؟ ، على أن قسم من هذا الجواب لهذا السؤال سبق الكلام حوله حينما تكلمنا مع ابو عامر حينما سأل عن المذاهب فأنا ضربت له عدة أمثلة كان آخر مثال أن الفقيه هو الذى يفتى بناءاً على الكتاب والسنة ولا يفتى بناءاً على مذهب معين ، الآن أنت إذا أخذت هذه الضابطة لا يجب أن تكون رجل عامى عادى لازم يكون عندك شئ من الثقافة الإسلامية العامة حتى تتمكن من معرفة أن هذا الرجل هو العالم أم ذاك ، هذا هو جواب سؤالكم فيما أعتقد ، ولعلى ابلغتك ما تريد .

السائل : بارك الله فيك ، يعنى أنك أعزيت معرفة الرجل العالم على بناء على كتاب الله عز وجل ثم السنة الصحيحة والسلف الصالح أولا وثانيا أن يكون عنده للتمييز بعض المعرفة ، يعنى لو تحدثنا وجزاك الله خير يعنى ما هى هذه المعرفة وما تكون؟؟

الشيخ : المعرفة المتعلقة بمن ؟

السائل : يعنى ماذا تقصد بالمعرفة التى قصدتها في جوابك

الشيخ : قلت آنفا أن الذى يريد أن يميز أن هذا هو العالم أم لا لازم يكون عنده ثقافة عامة في الإسلام بأضرب لك مثال الآن ، عندنا عالمين وإذا سالت أحدهما ولنسمى زيداً والآخر عمراً ، أنت تلاحظ على زيد سواء شفاهية أو كتابة ، يعطيك جواب سؤالك حلال ، حرام ، فرض ، سنة إلى آخره وبس ، لو طالبته بالدليل قد يأتيك بالدليل ، لو سألته هل في المسالة خلاف ؟ يقول لك فيها خلاف ، تقول له ، ما الراجح ؟ ، ما بيعطيك ما هو الراجح من بين المذاهب كلها لأن الراجح إنما هو مذهبه ، بينما عمر التاني إذا سألته نفس السؤال ، ترى فرق بين جوابه وجواب زيد الذى هو الأول .

هذا مثال يمكنك أن تميز الرجل العالم بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، من الرجل الذى ليس بعالم ، لأن زيد هو عالم بالعلم التقليدى يعنى المذهبى ، يعنى هذا عالما ، باتفاق علماء السلف والخلف أن الذى لا يعرف أدلة المسائل المختلف فيها من الكتاب والسنة هذا ليس عالما ، والعكس بالعكس تماما ، هذا مثال ، كيف

يمكن للشخص الذى عنده شئ من الثقافة الإسلامية أن يميز العالم بحق من العالم الذى هو المقلد ، وقلت لك أنه سواء شفهيا أو كتابة .

فأنت آنفاً ضربت بعض النماذج ، شوف هذه النماذج إذا بتكتب بتقول لك وتبين لك ، أن المسألة التى يتبناها لو كانت خلاف مذهبه الذى عاش عليه ، إنما يتبناها لأنها موافقة للكتاب والسنة ، وذاك مخالف فهو أعرض عنه ولو أنه كان مذهبه قديما ، وبضدها تتبين الأشياء ، أما أن يقال فلان عالم وانتهى الأمر ، فليس الأمر كذلك .

6 - كلمة علي حسن عن أبي غدة وتعليق الشيخ الألباني عليها . (00:57:08)

سائل : تتمة للموضوع نفسه احصر القواعد للجواب لكن أنا أقول المثل الذى ضربه أخونا بارك الله فيه حول مثلا أبى غدة ، الذين يزكون أبى غدة فيزكونه بأحد اثنين لا ثالث لهما ، إما من منطلق حزبى دون النظر إلى المنهج وقضية البحث العلمى الذى أشار إليه أستاذنا ، وهذا حينئذٍ بالبحث معهم مغلق لأن هذا لا هدف منه لأننا نقول كما قال شيخنا قديماً في حواره وكشفه لأبى غدة ورده عليه قال أسلفي وكوثري؟؟

يقول الشيخ : نعم

يكمل السائل: فهم لا ينطلقون في محاكمتهم أو في مدحهم أو في ثنائهم من منطلقات منهجية سلفية على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة ولكن إنما ينطلقون بأن هذا فلان معنا أو ليس معنا ، هذه النقطة الأولى ، والنقطة الثانية : وهى حقيقة شيخنا يتكلم فيها مرارا وتكرارا وهى حقيقة الفرق بين النظرية والتطبيق عند المشتغلين في الحديث في هذا العصر، فمثلا أبو غدة أنا أقول بصراحة أنه إذا كتب في الأمور النظرية قد يحسن ، فمما يغرر بالكثيريين ممن أشار لهم شيخنا بأنهم ليس عندهم أصل المشاركة بالعلم لأنه أنظر هذا نقل في تحقيقه لكتاب كذا من ثلاثمائة مرجع إذن هذا ما شاء الله أعلم واحد في الأرض أو كذا إلى آخره ، هذا أيضا خطأ كبير جدا لأننا نحن إذا أردنا أن نحكم على إنسان لا نحكم عليه فقط في الأمور النظرية ولكن لابد من الأمور التطبيقية التى هى تطبيق عملى لتلك القواعد النظرية أما إذا أتيت له بحديث لا يستطيع أن ينظر في سنده فضلا عن أن يحكم عليه فضلا عن تتبع طرقه فماذا استفدنا من بحثه النظرى الذى هو عبارة عن أمور صورية فمن

نظر الى هذين الأمرين في ظني يستطيع أن يكون حكمه قريبا من الصحة والكمال والله تعالى أعلم .

الشيخ : يعطيك العافية ، أبو غدة لما كان في حلب هو غيره الآن في الرياض ، أبو غدة لما كان في حلب كان يقول من كفر المستغيث بغير الله فهو الكافر ، أما الآن فلسان حاله يقول:

فَدَارِهِم ما دُمْتَ في دارهم ، وأرضِهم ما دُمْتَ في أرضِهم، وحيّهم ما دُمْتَ في حيّهم.

ابو غدة حضرت له جلسة بلا تشبيكة جلسة وكان معانا حينئذ أخونا عبد الرحمن البانى، وهو صديق لأبو غدة وهناك مشاركة في الحزبية ايضا ، فتعرض أبو غدة للإجابة على سؤال : وهو هل يجوز التداوى بالخمر ؟ فأجابه بالجواب المذهبى بأنه إذا كان لا يوجد دواء إلا الخمر فيجوز، فقلت له ، كيف هذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم سئل هذا السؤال بالذات، وأجاب بقوله "إنها داء وليست بدواء" فقال الحديث يحتاج إلى مراجعة ، فقلت له الحديث في صحيح مسلم فلا ينبغي له مراجعة فأعاد.

عبد الرحمن البانى مع أنى أعتقد فيه أنه رجل مخلص لكنه ناعم جدا ومن نعومته أنه في كثير من الأحيان يرى أنه من المصلحة ألا يجابه المخالف لكن هنا الظاهر أنه لم يسعه موقف أبى غدة الجامد إلا أن يقول يا أستاذ (ما أدرى ماذا قال استاذ أو شيخ أو كذا ما أدرى ماذا قال) الألبانى يقول أن الحديث في صحيح مسلم فماذا رأيك فهذا حديث صحيح ، هل تقول بأنه لا يجوز كما قال الحديث أو تظل تقول أن المذهب يجيز ذلك؟؟ ، ما أعطى جواب .

فهو رجل أولا حنفي متعصب لمذهبه وليت هذا فقط ، بل هو كوثرى هو يؤمن بزاهد الكوثرى أكثر من إيمانه بإمامه الحنفى أبى حنيفة ولذلك قد يكون عالما من بعض الجوانب ، ولكن كما سمعت ما هو العلم الذى يثمر العمل الصالح والتقوى والإخلاص و و وإلى آخره.

7 - الفرق بين الغيبة المشروعة والغيبة الممنوعة . (01:02:39)

الشيخ: وأنا آسف جدا أن اضطررنا في آخر السهرة أن نتكلم عن بعض الأشخاص نحن في غنى عن الخوض فيهم خشية أن نقع في غيبة غير مشروعة ، لأن هناك غيبة مشروعة ، سمعت هذا الكلام؟

ولذلك ساسمعه كلام العلماء قالوا :

القدح ليس بغيبة في ستة *** متظلّم ومعـرِّف ومحـذِّر
ومجاهر بالفسق ومستفت *** ومن استعان على إزالة منكر

ستة أشياء إذا حفظتهن تكون قد جمعت الفقه في مسالة الغيبة لأن كثير من الناس ، مثل جارك يأتى فيسألك أنا أريد أن أشارك فلان ، ما رأيك ، تنصحني اشاركه؟ فتقول له كله فيه خير وبركة وأنت تعلم أنه ما فيه بركة لكن خوف انك تغيبه والغيبة حرام لأن الرسول قال بحق " الغيبة ذكرك أخاك بما يكره وإن كان فيه " أما إذا قلت ما ليس فيه فقد بهته ، إذن فالأشياء التى سمعتها آنفا مضمنة في البيتين هى غيبة لأنك تذكر أخاك بما يكره حينئذ نقول حرام ولا يجوز؟ ، لا هذه مستثناه بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة بعضها هنا وبعضها هنا ، الشاهد ، آتى لك بمثال واحد لأن الوقت داركنا ، الحديث المعروف أن النبى صلى الله عليه وسلم جاءته إمرأة أبى سفيان فقالت يا رسول الله إن أبى سفيان رجل شحيح (هذه غيبة أم لا ؟؟ غيبة إذن هى تغيب زوجها أمام الرسول عليه السلام ، لو هذا السؤال وقع مثله أمام رجل من المشايخ المتورعين ولا أقول الورعين، يقول لها اسكتى لا تغيبى زوجك هو زوجك وهو كذا وإلى آخره ، الرسول ما كان موقفه؟؟ أصغى إليها) قالت يا رسول الله إن أبى سفيان رجل شحيح أفآخذ من ماله ما يكفينى أنا وأولادى، قال خذى من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف " هذا الشاهد في قول الشاعر: ومستفتٍ ، هى ما جاءت لتغيب زوجها عند الرسول بل جاءت تستفت ، والإستفتاء يتطلب أن تصف الرجل بما فيه فقالت عن زوجها شحيح بخيل ما بيعطينى حق النفقة التى تجب عليه لي ولأولادى منه قال خذى إلى آخر الحديث.

إذن هذه المستثنيات هى تجوز بل قد تجب ، إذا صاحبك جاءك وقال أنا أريد أن أشارك فلان وأنت تعرفه خائن كذاب دجال يأكل مال شريكه يجب أن تقول له إياك وإياه، هذا من باب التحذير الذي جاء ذكره في الشعر ، ولعل في هذا القدر كفاية ، والحمد لله رب العالمين

مجلس علمي آخر

8 - كلمة الشيخ الألباني على أن الأفراد لا يستطيعون إعداد العدة لصد عدوان المعتدين بل هي مهمة الدول الإسلامية . (01:07:58)

الشيخ:

أن تتقاعس عن الدول الإسلامية إمداد الشعوب المسلمة بالمدد الذى يغيثها ثم يحاول بعض الأفراد من بعض الشعوب أن يقوموا بهذا الواجب الذى لا سبيل إليه لأن الذهاب من هذه البلاد العربية إلى البوسنة والهرسك تحتاج إلى طائرات كثيرة وكثيرة جدا وإلى أسلحة من الأسلحة المختلفة ، إذا ذهب ألف طالب متحمس بل ألوف مؤلفة ما معهم إلا أسلحة مما يعرف اليوم بالأسلحة الخفيفة فماذا تفعل هذه الأسلحة مع الدبابات والطائرات التى يملكها أعداء المسلمين في تلك البلاد لذلك ما ننصح ابداً لأنه فيه خسارة تشبه الخسارات التى أصبنا بها في بعض البلاد الإسلامية بسبب الإستعجال بالشئ قبل اتخاذ الإستعداد له ، كما قيل في بعض الحكم القديمة: "من استعجل بالشئ قبل أوانه ابتلي بحرمانه".

9 - ما ردكم على من يقول أن فتوى الشيخ في عدم السماح للشباب أفراداً أن يذهبوا للجهاد في البوسنة من الجبن .؟ (01:09:35)

سائل : تكملة لهذا الموضوع شيخنا دار مباحثة بينى وبين بعض الأخوة حول موضوع البوسنة والهرسك ، فقد اتصل بى هاتفيا وقال لى ما رأى الشيخ ناصر في هذه الكائنة التى أصابت بعض أخواننا المسلمين في بعض البلاد ؟ هل يذهب الشباب المسلم هناك ليجاهدوا وما شابه ذلك ، فقلت له الشيخ يقول : أن هذه المسألة لا يستطيع مجرد الشباب الأفراد ولو كانوا بضع مئات أو بضع ألوف أن يذهبوا إلى تلك البلاد وإنما الأمر يحتاج إلى استعداد كبير وإعداد وكذا – تلخيصا لفتيا شيخنا في هذا الباب ثم قلت له نرجوا الله عز وجل ألا يدفعنا حماسنا وعاطفتنا إلى التهور فبالتالي تصبح عندنا أفغانستان ثانية ، فقال كلمة أريد شيخنا أن تعلق عليها أيضا لتكون فائدة : قال : أيضا لا نريد أن نكون جبناء

الشيخ : ما شاء الله ما شاء الله

السائل : فحبذا شيخنا إذا تكلمتم ولو بشيئ يسير عن هذا وبارك الله فيكم

الشيخ : الله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ما كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يوما ما جبناء ولكن مع ذلك ما كانوا أصحاب حماقة ورعونة ولذلك ما كانوا ليلقوا بأنفسهم إلى التهلكة قبل أن يعدوا العدة قبل كل شئ ، وهذا أسهل شئ

وأسهل جهاد وهو الهجرة من بلاد إلى بلاد أخرى ، وهو الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام ، ونحن نرى الآن كثيرا من الشباب المسلم وقد يكون فيهم من يقول كما نقلت عن صاحبك ،"لا نريد أن نكون جبناء" ومع ذلك فنجدهم لجبنهم لا يستقرون في بلدهم لأنهم يتعرضون لبعض المضايقات من بعض الجهات الرسمية فلا يصبرون على ذلك وينهزمون ويسوغون بانهزامهم الإستيطان لبلاد الكفر التى نهى صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة عن السكن في بلاد الكفر، كمثل قوله عليه الصلاة والسلام وله في هذه المسألة كلام : "من جامع المشرك فهو مثله" أى من خالط المشرك وساكنه فهو مثله في الضلال وهذا أمر ملموس لمس اليد أن المسلمين الذين يسافرون ولا أقول يهاجرون من بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر لأن الهجرة إنما تكون على العكس من ذلك ، تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام .

فنحن نجد كثيرا من الشباب ليس عنده من الشجاعة الأدبية أن يتحملوا شيئا من الأذى الذى تحمل القسم الأكبر الذي لا نتصوره اليوم الرعيل الأول أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ولكن لما نزل الإذن لهم بمقاتلة الكفار والمشركين كانوا عند حسن نظر الناس جميعا سواءاً كانوا من المسلمين أو من الكفار ، وما العهد عنكم في قصة ثبات أهل بدر وهم نحو ثلاثة مائة مقاتل أمام ألف من الرجال وعدتهم وعددهم أضعافا مضاعفة عليهم ، ولذلك فنحن ننصح هؤلاء الشباب أن يتذكروا معى قول القائل :

الرأى قبل شجاعة الشجعان *** هو الأول وهي المحل الثانى

فلا نريد بإسم الشجاعة أن نورط أنفسنا وأن نهلكها قبل اتخاذ الوسائل التى تجيز لنا بعدها أن نجعل دمنا رخيصا في سبيل الله تبارك وتعالى ، هذا ما أقوله لمثل هذا الشاب المتحمس وأنا أقول له وأنا أجهله ، فقل له على لسانى اذهب وأظهر شجاعتك في هذه البلاد ، فماذا سيفعل المسكين ، سيلقي بنفسه في التهلكة ولا شك .

أنا أذكر جيدا أن قوله تبارك وتعالى " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " هى عكس ما نحن نستأنس بها ونقتبس منها الآن ، ولكن الحقيقة أن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب ، فالآية نزلت بعد أن نصر الله عز وجل عباده المؤمنين من الأنصار والمهاجرين ، وكان الأنصار كما تعلمون أصحاب أرض وزرع ولذلك ركنوا إلى هذا ولم ينشطوا للجهاد في سبيل الله يومئذٍ وبعد أن نصر الله عز وجل المسلمين صار الجهاد فرضاً كفائيا أى لنقل الدعوة من مكان إسلامي إلى مكان آخر ليس إسلامياً وهنا تختلف استعدادات الناس في القيام بالفروض الكفائية ، فمنهم من

يقنع على مذهب ذلك البدوى والأعرابى أو النجدي الذى سأل النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم عما فرض الله عليه في كل يوم وليلة ، فقال خمس صلوات في كل يوم وليلة ، قال هل علي غيرهن قال لا إلا أن تطوع ، فقال الرجل (بكل إخلاص) والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص فكان جواب الرسول عليه الصلاة والسلام: أفلح الرجل إن صدق ، وفى رواية أخرى دخل الجنة إن صدق ، وفى هذه المناسبة يحسن بى أن أذكركم بأن زيادة (وأبيه) هي زيادة شاذة وإن كانت وردت في صحيح مسلم وفى غيره من الصحاح فإنها لا تصح، ليس نفي الصحة ناتج من النقد الداخلى – كما يقول بعض المعاصرين اليوم وفى التعبير الحديثى نقد المتن وإنما هو من نقد السند، فهذه الزيادة (وأبيه) شاذة غير صحيحة ، الصحيح أفلح الرجل إن صدق أو دخل الجنة إن صدق.

الشاهد من هذا الحديث قنع هذا الرجل بما فرض الله عليه فرضا عينياً ، فإذا هو لا يجاهد جهادا كفائيا لا يأتى بالسنن والرواتب والنوافل والتطوع ، رجل قانع بهذا ، وأكثر الناس هكذا ، فلما علم الله عز وجل من هؤلاء الأنصار الذين كانوا السبب للتمكين للدين في أرضهم الركون إلى زرعهم وأرضهم وحرثهم أنزل الله عز وجل هذه الآية يذكرهم بأن ترك الجهاد في سبيل الله عامة فهذا إلقاء بالنفس إلى التهلكة .

وهذا كما قلت آنفاً ، قد يكون الإلقاء بطريقة معاكسة تماما كما نقول نحن الآن . الآن لماذا لا نذهب ونقاتل اليهود وهم احتلوا أرضنا وبجانبنا ؟؟ لأننا نحارب من كل جهة ، إذن هذا الجهاد أمامنا ولكننا لا نستطيع ، فما الذى يحملنا إلى تلك البلاد البعيدة ودولنا لا تساعدنا على هذا الجهاد ، إذن نحن نعيش في الأحلام والأوهان ، **وليس هذا كما قيل:**

أوْرَدَهَا سَعْدٌ وسَعْدٌ مُشْتَمِلْ * مَاهكَذَا يا سعدُ تُورَدُ الإبل

10 - هل الحديث " أفلح إن صدق " يدل على أن ما عداها من الأوامر من باب المستحبات.؟ (01:19:38)

سائل: كثير من المفتين يستدلون بحديث "أفلح إن صدق" في تجاوز كثير من الأحاديث التى بها من الأوامر الشرعية والنبوية ما يوجب التطبيق ، لأن الأصل في الأمر الوجوب ، فيستدلون بحديث "أفلح إن صدق" بمندوبية هذا الفعل ، ولا شك أن كثيرا من العلماء من يرد على هذا الأمر بقوله أن هذا الذى أفلح إن صدق كما قال

الرسول صلَّى الله عليه وسلم ذلك بأنه ما انتهى إليه من الأوامر وهو كذلك بأن الدين قد اكتمل بأوامر أخرى وأنه يجب على من علمها أن يطبقها وتكون بحكم الواجب وليس بحكم المندوب كما ذهبوا فماذا تقولون في ذلك شيخنا؟؟

الشيخ : مثاله؟؟

السائل : مثلا سنة تحية المسجد ، يقولون أنها مندوبة لأنها وإن وردت بصيغة الأمر إلا أن النبى صلَّى الله عليه وسلم قد قال لهذا القائل الذى أتى بالفرائض المعلومة "أفلح إن صدق" وهو لن يزد على ذلك وهكذا في مسائل أخرى كثيرة.

الشيخ : أنا لا أعتقد أن عالما يقول ما نقلت آنفا ، أن النبى صلى الله عليه وسلم علَّم ذلك السائل كل ما فرض الله عليه في تلك الجلسة وحيئذ يبقى الإستدلال بهذا الحديث من أوهى الإستدلالات أما لو فرضنا العكس أن النبى صلَّى الله عليه وسلم علَّمه ما يجب وجوباً عينياً في حياة المسلم نقول بالنسبة لهذا المثال بالذات وهو تحية المسجد ، فتحية المسجد إنما تجب على من دخل المسجد أولا وليس على من دخل المصلى أو غيره من أماكن الصلاة أولا ، وثانياً ، إنما تجب التحية ليس على من دخل المسجد فقط وإنما وجلس فيه فلو دخل ولم يجلس فليس عليه تحية مثل أن دخل وخرج فليس عليه تحية بغض النظر أن الأمر هنا للوجوب وهذا يحتاج إلى بحث لعلي أتعرض له لأنه في اعتقادى مهم جداً .

بغض النظر أن هذا الأمر للوجوب أو للإستحباب فإنما هذا الأمر أمر به من دخل المسجد ويريد الجلوس ، أما إذا كان لا يريد الجلوس غير وارد عليه هذا الأمر لأن للحديث روايتين إثنتين الرواية الأولى: " إذا دخل أحدكم المسجد فليصلى ركعتين ثم ليجلس" الرواية الأخرى: " فلا يجلس حتى يصلى ركعتين " إذن إذا كان لا يريد الجلوس لأمر ما كهؤلاء العمال والذين يترددون لوظيفة إلى المسجد لأمر ما وليس للجلوس فيه فهؤلاء لا ينطبق عليهم الأمر المذكور في الحديث .

يؤكد هذا حديث أبى قتادة الأنصارى حينما دخل المسجد ورسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم جالس وحوله بعض اصحابه فجلس فقال له : يا فلان أصليت ركعتين قال : لا ، قال : قم فصلِّ ركعتين ، ثم قال عليه السلام الحديث المذكور آنفا، وقصة أبى قتادة هذه غير قصة سليك الغطفانى وقصة سليك التى سنذكرها تؤكد أن الأمر المذكور في حديث صلاة تحية المسجد يؤكد أنه للوجوب وليس للإستحباب .

ذلك بأن حديث سليك كما في صحيح البخارى ومسلم ، أنه دخل يوم جمعة ورسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم يخطب فجلس قال له عليه السلام : يا فلان أصليت قبل أن تجلس ، قال : لا ، قال قم فصلِّ ركعتين ، ثم توجه إلى عامة الجالسين في المسجد وقال : " إذا دخل أحدكم المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب فليصلِّ لله ركعتين وليتجوَّز فيهما " هذا الحديث يؤكد أن تحية المجلس واجب ليس أمراً مستحبا فقط ، ووجه الإستلال في هذا الحديث بأن نتذكر حديثا آخر الا وهو قوله عليه الصلاة والسلام : "إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب ، أنصت فقد لغوت" وكل متفقه في الشرع يعلم أن قول القائل لمن يتكلم يوم الجمعة والخطيب يخطب أنصت إنما هو أمر بالمعروف وأيضا يعلم أن الأمر بالمعروف واجب ، فإذا علمنا أن النبى صلَّى الله عليه وسلم أسقط هذا الواجب وهو الأمر بالمعروف لأن الخطيب يخطب وعلى العكس من ذلك لم يسقط وجوب التحية والخطيب يخطب كان هذا من القرائن القوية والقوية جدا على أن التحية لا تسقط ولا يجوز تركها بدعوى أنها مستحبة هذا شئ .

وشيئ آخر وهذا أمر هام ايضاً أن التحية تشرع ويؤمر بها في كل الأوقات لا نستثنى منها الأوقات المكروهة ، ذلك لأن الصلاة المطلقة صلاة النافلة والخطيب يوم الجمعة يخطب منهى عنها فهو هذا الوقت ينبغى أن يلحق بالأوقات الخمسة التى تفرع الوقتان منها من الأوقات الثلاثة لكن الفقهاء جروا على أن يجعلوا الأوقات خمسة بالنسبة لأنها تتعلق بأوقات الصلاة ، لكن الحقيقة أنه ينبغى أن يلحق بهذه الأوقات من حيث عدم جواز النفي المطلق فيه ومن حيث جواز بل وجوب صلاة التحية فيه ، ينبغى أن يلحق والخطيب يخطب يوم الجمعة ، لأن النبى صلّىَ الله عليه وسلم قد أمر – كما سمعتم آنفاً سليك الغطفانى أن يصلِّي ركعتين والخطيب يخطب بينما نهى أن تقول لصاحبك أنصت ، فهذا يؤكد أمرين اثنين : الأمر الأول : أن تحية المسجد واجبة وليست مستحبة فقط ، ثم تصلى في الأوقات المكروهة فكثير مما يدخل في تعبير الشافعية بالنوافل ذوات الأسباب ، فهذه من النوافل ذوات الأسباب ، ألا وهي تحية المسجد .

تمت بحمد الرحمن

الشريط 654

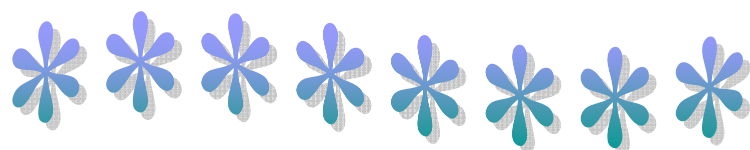

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني - رحمه الله -

محتويات الشريط :-

1 - ما هو الفرق بين لفظة كان مدلساً وكان يدلس.؟ (00:00:39)

2 - ما حكم العمرة من التنعيم و هل يجوز أن أعتمر عن جدي.؟ (00:02:26)

3 - تكلم الشيخ على مسألة ترجمة القرآن باللفظ . (00:13:15)

4 - تكلم عن الفرقة القاديانية وما يأولونه على غير معناه الصحيح عند الترجمة . (00:22:18)

5 - تكلم على الصابوني و تفسيره . (00:24:24)

6 - هل على الطالب أن يكتفي بما حققه العلماء من الأحاديث الصحيحة أو عليه أن يبحث ؟ (00:28:48)

7 - كيف يطلب الإنسان العلم.؟ ثم تكلم على التعالم . (00:40:22)

8 - ما حكم القيام للغير .؟ (00:42:55)

9 - هل يجوز للمرأة أن تسوق سيارة.؟ (00:46:17)

تفريغ شريط 654

******

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الرابع والخمسين بعد المائة السادسة على واحد

سائل : بالنسبة لمسألة كان يدلس و مسألة كان مدلساً ، طبعاً بعض العلماء يقول بإنه القول "كان يدلس" أخف أو يعني لا تقدح بسند الحديث بخلاف قولنا " كان مدلساً ". إيش قولك شيخنا؟

قال الشيخ : أنا لا أعلم هذا التفريق ، ولا أستطيع أن أفرق بينهما ، لأنه "كان يدلس" فعل مضارع يعني من شأنه أن يفعل ذلك ، فإذا أردت أن -شو بدي أقول لك - تركب من فعل مضارع إسم فاعل بيطلع مدلس أنا ما أدري أنت قرأت هذا ولا أنت تظن هذا

السائل : (لا قرأت يا شيخ) .

أبو الحارث : لعلك تقصد ربما دلس .

الشيخ: لأ نحن نخلينا على كلامه هل قرأت التفريق بين من قيل فيه مدلس وبين من قيل فيه كان يدلس .

قال الرجل : نعم شيخنا هذا الذي يحضرني أنه كان يدلس غير كان مدلساً.

قال الشيخ : طيب تذكر المصدر ؟ ما أظنك تذكر

قال الرجل : هو بما أنه يعني كتب يعني .

رد الشيخ : لا تتعب حالك قول تذكر . قول لأ وتأبى علي أن تقول لا أنا أقولك لا وحده ها ها ها تفضل .

قال سائل : أول شيء الإحرام من التنعيم ذهبت قبيل شهر الحمد لله إلى السعودية لأداء مناسك العمرة ، فطبعاً أول عمرة كانت لي هذه المرة فأحرمت من أبيار علي ، ومن ثم أردت أن أعتمر عن جدي المتوفى فأحرمت من التنعيم ،إغتسلت وأرتديت ملابس الإحرام فقال لي أحد الأخوة أنه لا يجوز هذا،فمباشرة خلعت ملابس الإحرام بعد تردد ثم إلتقيت بأحد المشايخ الفضلاء الذين تظنون فيهم خيراً فأشار علي أو فقال لي أو فأفتاني ان أذهب إلى الحرم وأرتدي ملابس الإحرام وأن أكمل مسيرة العمرة ، فماذا تقولون بهذه الفتيه جزاكم الله خير ؟؟

رد الشيخ : أنا أقول :

ليس في السنة الإعتمار من التنعيم ، من المسجد المسمى بمسجد عائشة ليس في السنة ، أولاً هذا الذي ذكرته أن يعتمر المسلم الأفاقي هذا إلي جاي من وراء المواقيت من مسجد عائشة أو من التنعيم ، هذا اولاً ، ثم ليس هناك في السنة ما يحبب أو يرغب المعتمر أن يكثر من الأعتمار في حالة إقامته في مكة ، كل شيء وقع مما له علاقة بالأعتمار من التنعيم هو قصة عائشة وأظن أنك تعلم قصتها

ولابد وتعلم السبب الذي من أجله أذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم للسيدة عائشة أن تحرم من التنعيم على ذلك نحن نقول جمعاً بين هذا الحديث وبين الحياة العامة التي كان يعيشها الحجاج والعُمار من حيث أنهم ما كانوا يفعلون فعل عائشة أي حجوا وأنتهوا ويلا روحوا جيبوا عمرة من التنعيم أو إعتمروا في شهر رمضان أو غيره من أشهر العام راحين جايين كما يفعل البعض هذا بلا شك داخل في أصلين من أصول السنة :

الأصل الأول :

كا محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، وهذا يؤيد بأحاديث إياكم ومحدثات الأمور إلى أخره .

الأصل الثاني:

قوله عليه الصلاة والسلام تأيده نص القرآن (يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ) قال عليه الصلاة والسلام : " إياكم والغلو في الدين إنما أهلك الذين من قبلكم غلوهم في دينهم " فإتخاذ التنعيم موردا ومباءً لتجديد العمرة هذا لم يكن من عادة السلف الصالح ، وإنما ما وقعت في حادثة السيدة عائشة

فالآن نقول أولاً هذه الحادثة لعذر طروء الحيض على عائشة قبل دخولها مكة وأظنك تذكر ايضاً هذا ، ومما تذكر مما أشرت إليه أنفاً ولابد الآن من التذكير بهذا ، أنه لما الرسول عليه السلام أعلن الرجوع إلى المدينة بعد أن إنتهوا من طوا ف الوداع دخل على عائشة وجدها تبكي ما لكي ، قالت يعود الناس بحج وعمرة وأعود

أنا بحج بدون عمرة علماً بأنها كانت هي نوت كأهل بيت الرسول نساء الرسول كلهم حجاً وعمرة لكن لما طرأ عليها الحيض ماليوهم في سري مكان قريب من مكة دخل عليها يومئذٍ وجدها تبكي قال لها ما لكي أنفستي قالت: بلى يا رسول الله قال هذا أمر كتبه الله على بنات أدم فأصنعي ما يصنع الحاج غير أنه لا تطوفي ولا تصلي فإذن هي لم تتمكن من القيام بعمرة الحج بسبب الحيض الذي طرأ عليها فلما دخل عليها لمرة ثانية حين تهيؤا للرحيل وقالت تلك الكلمة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيماً بأهله شفوقاً وكان يحقق دائماً هوى أزواجه مالم يكن في معصية وهذا من أدب الذي قدمه الرسول عليه السلام لرجال متزوجين من نساء فأشفق عليها وأمر أخاها عبد الرحمن بن أبي الصديق أن يردفها خلفه ويخرج بها إلى التنعيم وتأخذ من هناك عمرة فنحن إذن نقول هذه عمرة الحائض وبما أن الرجال الحمد لله ربنا إمتن عليهم ما حيضهم إن صح التعبير فإذن الرجال مالهم حصة بهذه العمرة كذلك النساء الطاهرات يعني ما عرض لهن ما يمنعهن من العمرة ليس لهن حظ في هذه العمرة من طرأ عليها مثل ما طرأ على عائشة فهي لها حق أن تخرج إلى التنعيم بعد الحج وتأتي بالعمرة الفائته إذن هذا كقضاء لعبادة سواء كانت فريضة أو كانت نافلة فهذا تشريع لمن لمن عليه قضاء وقضاء مشروع لأنه قضاء في قضاءين قضاء مشروع كهذا و كرجل كما قال عليه الصلاة والسلام من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك وقضاء غير مشروع واحد ترك

صلوات ما شاء الله في أول أيام إسلامه وإيمانه وبلوغه سن التكليف ثم تاب تاب الله عليه بده إيش يقضي مش ما فاته بل ما فوته هو على نفسه هذا لا سبيل لقضاءه.

قال طالب: شيخنا مسألة الأحرام من التنعيم لا تكون إلا للحائض فقط ودليل ذلك قصة سيدتنا عائشة رضي الله عنها وما عدى ذلك بدعة ها تسمح لي بسؤال أخر

قال الشيخ : تفضل

قال السائل :قال هو أنه أراد أن يعتمر عن جده ؟

قال الشيخ: أه إذا أردت ولابد أن تعتمر عن جدك هذه لفتت نظر جيدة ، إذا أردت أ ن تعتمر عن جدك وظرفك لا يساعدك أن تتعدى حدود بلادك مرة أخرى لظرف أو أخر فلابد أن ترجع لميقاتك يعني لذي الحليفة آبارعلي نعم ومن هناك تحرم إلى جدة أما إحرام الرخيص هذا خطوات إلى مكة ومسجد التنعيم لأ

قال رجل : عن جده يجوز أن يعتمر عن جده

قال الشيخ : هاي كمان شوف تفكيره أخرى إذا كان تطوعاً فلا وإن كان تنفيذاً لوصيته لك فبلا أما إن كان أباك أو أمك على كل حال يجوز

قال سائل : من جده هو مش جدي أنا جد والدي أيضاً

قال الشيخ: جد جد وراح يسلم من أول آدم ها ها ها طيب سؤالك الثاني

قال السائل :إذن ما يجوز إني أ‘تمر عن جدي إلا إذا وصاني هو بذلك ؟

قال الشيخ : أيوة

قال السائل :إن شاء الله تعالى

قال سائل أخر: شيخنا في سؤاله أحرم وبعدين قال له الأخ لا تجوز هذه العمرة وقال له الرجل الذي أفتاه أتم عمرتك في الحالة هاي يقطع العمرة وما عليه شيء؟

قال الشيخ: يقطع لأنه أصلاً مو قائم على الشرع: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) يعني المشروع

إخوة الإيمان والآن مع مجلس أخر

الشيخ : فضربت له مثلاً هذه الآية المعجزة { وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ} **، إنه لا يمكن ترجمة القرآن ترجمة لفظية فبعد أن عرف القسيس بأن عسعس في اللغة العربية لها معنيان متضادان : (أقبل وأدبر) لم يجد في لغتة الفرنسية لفظة مرادفة لهذه اللفظة العربية عسعس قلنا إذن ماذا تفعل ؟ قال الخبيث: أجتهد فأرى أنظرالمعنى المناسب للسياق والسباق فأضعه ، قلت :أولاً كل من المعنيين مناسب للسياق والسباق لأن الله يسوق الآيات الكونية التي تدل الناس على أنه واحد سبحانه وتعالى فإذا أنت إخترت مثلاً في تفسير هذه اللفظة وقلت والليل إذا أقبل قد يأتي رجل أخر مترجم فيختار أدبر فيخرج بين أيدي الناس ترجمتان متناقضتان إحداهما تقول والليل إذا أقبل والأخرى**

تقول والليل إذا أدبر ، ثم قد يأتي رجل ثالث فيقول : والليل إذا أقبل أو أدبر صار عندنا ثلاث ترجمات ليس هذا ترجمة وإنما هذا ترجمة معنوية هذا لا بأس فيه ، أما الترجمة اللفظية فهذا من إعجاز القرآن وتحديه للبشرية كلها أنه لا يمكن أن يأتوا بمثله أبدا ، قلت : والأشياء والأمثلة كثيرة مثلاً (وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ) فالقرء في اللغة هو الطهر والقرء في اللغة هو الحيض فسيكون موقفك تجاه الآية كموقفك تجاه الآية الأخرى ، والحقيقة كانت الرحلة على القطار مسافة خمسين كيلو متر من دمشق إلى قرية أو مصيف في سوريا إسمها مغاية ، فكنا نتناقش مع هذا القسيس مع الأسف الشديد أحسن مما نتناقش مع شيخ مسلم مع الأسف ، لأنهم يحسنون الأخذ والرد بالرغم أن الحجة تقام عليهم وتقصم ظهورهم ومع ذلك يستمرون بالمجادلة بالتي هي أحسن بينما كثير من الناس من إخواننا المسلمين الذين نلتقي بهم من الصعب أن تكمل معهم خمس دقائق مش مسافة ساعة من الزمان الآن وأنتم حاضرون أفيدونا حول هذه النقطة وهو أنه لا يجوز تفسير ترجمة القرآن ترجمة لفظية أما الترجمة المعنوية فهذا أمر لابد منه فهل ترون في المثلين السابقين ما يمكن أن يستدرك عليه أو أن يضاف عليه على الأقل إما يساعدنا على توسيع الموضوع وهذه ذكرى وذكرى تنفع المؤمنين وسنشد عضدك بأخيك

قال رجل : اللباس كذلك

قال الشيخ: وقد ترجموها بنطلون ها ها ها . الله أكبر .

قال الرجل : هذا سهل كما هو لأنه مجاز فكل له مجاز

قال الشيخ : إذن لما حطوا بنطلون بدل اللباس

قال الرجل : هذا غير مؤهل للترجمة أما لو وضعوا لباس كما هو بترجمته .

قال رجل : دخل في إشكال أخر وهو المجاز

قال الشيخ : أي نعم لا باس مجاز في غير .

لكن هل أنت خبير باللغة الفرنسية .

قال الرجل : أنا خبير بلغتي فقط

قال الشيخ :إذا ما ينبغي لك أن تنسب لمن فسر القرآن أو لفظة (هن لباس لكم) ببنطلون باللغة الفرنسية مادمت أنك لا تعرفها

قال الرجل : بنطلون باللغة الفرنسية هو نفسه معناه في لغتنا بكل لغات العالم معناته هذا إسمه بنطلون يعني سروال ما يسمى سروال أفرنجي هذا إسمه بنطلون أما اللباس فله معنى أخر تماما

قال الشيخ: طيب ماهو المعنى المقابل للباس في اللغة الفرنسية ستقول لا أدري وحسبك هذا ونصف العلم لا أدري

قال رجل من الحضور: (أبو مالك كما ناداه الشيخ)

هذه قضية أثيرت من سنين طويلة سابقة ، وحاولوا محاولات كثيرة جداً في هذا المجال ، وصارت مناقشات وبخاصة في الصحف المصرية ، وتكلم فيها العديد من الأدباء أو المتأدبون ، وتكلم فيها أيضاً الكثير من العلماء ، وأفتوا أخيراً بعد معركة طويلة ومجادلات كثيرة جداً ومطاولات كلامية على الصحف بلغت حد التشاتم

والتساب والقدح والتجهيل ، أصدرت لجنة الفتوى في الأزهر في ذلك الزمن وقبله أيضاً بسنوات طويلة أصدرت فتوى بأنه لا يجوز مطلقاً الأقدام على ترجمة القرآن ترجمة حرفية ، وعندما نقول ترجمة لفظية حرفية يعني ربما تكون هي أدق في التعبير ترجمة حرفية ، لأن الحرف في اللغة العربية ـوخاصة بعض الحروف ـ في اللغة العربية لا يمكن أبداً إطلاقاً أن تترجم او تنقل إلى لغات أخرى ، هذا معروف ، ثم ثانياً ترجمة القرآن ترجمة لفظية أو حرفية كما يقال تفقد القرآن الإعجاز ، الذي هو الوجه الكبير جداً الذي تحدى الله تبارك وتعالى به العرب في كل قرونهم وعقودهم لسنوات طويلة فالقرآن لا يكون معجزاً إلا إذا كان عربياً ، وعندما نتكلم عن أيضاً حتى نتكلم عن الترجمة المعنوية للقرآن ، نحن رأينا كثير من الترجمة وأيضاً هذه للقرآن الكريم الترجمة المعنوية أو ترجمة المعنى وجدناه يقع ايضاً في كثير من الأخطاء ، لأن المترجمين لا يؤمن جانبهم أيضاً في هذا الجانب ، لأن المترجم لابد أن تكون أيضاً عقيدته سليمة ، حتى ينقل وبخاصة آيات العقائد ، وهي أخطر مافي القرآن الكريم عندما تترجم حتى ترجمة معنوية أوغير لفظية .

ومن هنا الذي أراه أنه لا يقوم على ترجمة القرآن واحد بمفرده وإنما يجب تكون هناك هيئة من العلماء الأمناء الذين تصتفيهم جهه رسمية من الجهات التي تؤمن على دين الله تبارك وتعالى لتقوم بترجمة هذا القرآن ، وأن يكون هناك علماء لغة ، وعلماء في الحديث ، وعلماء في الفقة ، وعلماء فى بيان وجوه التفسير المختلفة ،

وهذا يحتاج طبعاً وبلا شك أنه يحتاج إلى جهد طويل وصبر متواصل ، ولا أحسب أن واحد أو أثنين يستطيعان أن يقوما بهذا الجهد الضخم الكبير .

ومن هنا وجدنا أن ترجمات معانى القرآن التى ظهرت حتى الأن ، ليس هناك ترجمة من الترجمات الموجودة لدينا سليمة مئة بالمئة ، هناك هنات كثيرة وسقطات فى اللغة وفى المعانى وفى وجوة التفسير وفى اللغة وفى العقائد أيضا ، وهذا طبعا شيء يطول ، ويطول فى الزمن ذلك ، حتى ترجمة نقل القرآن من العربية الى معانى أخرى لنقربه للناس لا يمكن أن يكون إلا إذا كانت هناك لجنة مئمونة على هذا

الشيخ : ومصداقا كمثال لما يقول الأستاذ أبو مالك ، هناك ترجمة للقرآن باللغة الإنجليزية ، قام بها رجل قدياني ، والقديانيون يتأولون القرآن فى بعض آياته تأويلا ، ويفسرونها تفسيرا يلتقى مع ضلالهم الكبير ، الذى منه إدعائهم عدم ختم النبوة بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فهم يصرون على تأويل قوله تعالى (وَلَكِنْ رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) كما قال فى أحاديث كثيرة " لا نبى بعدى " فيقولون فى تفسير الآية (وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) أى هو زينة النبين ، كما أن الخاتم زينة الاصبع فرسول الله هو زينة الانبياء ، هكذا إعتقاد هم ، إذن هكذا يفسرون الآية حينما يترجمونها الى لغة الأجنبية ، وذلك هو الضلال البعيد ، فالذى قاله الأستاذ بلا شك هو أمر يعنى مهم جدا ، بل أنا أعتقد أن الأمر حتى فى التفاسير التى تؤلف اليوم باللغة العربية يجب أن يشترك فيها ذوى الإختصاص لكثرة ما يقع من توسع المفسر أو المختصر – على القل - فى تعديه على الأختصاصات فى العلوم الأخرى ، وهو ليس فيها – كما يقال –

وكلكم لا بد أنه سمع بالشيخ الصابونى الذى إختصر تفسير ابن كثير رحمه الله فقد وضع فى المقدمة بيانا بأنه إقتصر فى بيانه هذا على الأحاديث الصحيحة فقط ، وهذه فى الحقيقة أمنية هامة جدا أتمنى أن تتحقق فى كل التفاسير المتداولة بين أيدى الناس ، فلما قرأنا هذه المقدمة إستبشرنا من قرأتها خيرا ، ولكن سرعان ما تحقق أنه لم يصدق الخُبر الخَبر ، ذلك لأننا وجدنا فى هذا المختصر أحاديث كثيرة وكثيرة جدا تدور ما بين الضعف والوضع ، وبعضها مما أشار الأصل وهو الحافظ ابن كثير إلى ضعفها لكنه هو بجهله بهذا العلم لم يفهم تلك الإشارة ، فإعتبر سكوت ابن كثير عن الإفصاح والتصريح بضعفها اقرارا لثبوتها ، ولذلك التفاسير العربية اليوم التى تؤلف أو تختصر لابد أن أن يجتمع على ذلك جماعة من أهل الإختصاص فى كل علم يتطلبه الموضوع الذى هم ينبغى أن يتفقوا عليه

أبو مالك: وبخاصة السنن والأثار والأحاديث وهذا لأن الكذب فيها كالكذب على القرآن تماما

الشيخ : الله أكبر (وأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)

أبو مالك: كان فيه واحد شيخنا جائنى يوم وهو فرح مسرور ، وقال – هو توفى أنتقل إلى جوار ربه ولا ندرى أين مستقره الأن نسأل الله أن بغفر له ويتوب عليه ـ

الشيخ : أمين

أبو مالك: هو قال لى أنا بدأت فى ترجمة القرآن الكريم إلى اللغة الانجليزية ، وقال أنا لا أعتقد أن هناك ، يعنى أنا على إطلاع واسع فى اللغة الإنجليزية واللغة العربية معا،

ولذلك عندى القدرة على الترجمة النقية الصحيحة الصافية ، طبعا هذا الرجل الذى يقول هذا الكلام أول شىء كان لا يصلى

الشيخ : الله أكبر

أبو مالك : ولا يعرف ماهى الصلاة ، ثم ثانيا : كان يتقلب بين الفئات والطوائف الإسلامية ، فتارة تراه قديانيا ، وتارة تراه بهائيا ، وتارة تراه سنيا ، وتارة تراه شيعيا .

الشيخ : الله أكبر ، وعليكم السلام ورحمة الله

أبو مالك : وتارة وتارة ، فأقول يعنى بدأ يقص على أو يحكى لى بعض الترجمات أو بعض الآيات التى ترجمها ، فأخذت أبين له أنا الخطأ الكبير الذى وقع فيه ، فقال : يا أخى أنا لا أترجم يعنى هناك شىء أخر يحكم الترجمة ، قلت : ما هو هذا الشىء ؟ قال : هناك شىء يقع فى النفس إلهام ، فأنا أيضا أنقل هذا الإلهام إلى المعانى الإنجليزية عن طريق الترجمة الحرفية لمعانى القرآن .

إخوة الإيمان والآن مع مجلس أخر

السائل : الحمد لله ، عندى يا شيخ سؤالين فى سؤال واحد

الشيخ : ارفع صوتك

السائل : عندى يا شيخ سؤالين مرتبطين ببعضهما البعض ، الأول : هل الإنسان يكتفى بما حققه العلماء من الأحاديث الصحيحة أم يبحث ؟ الثانى : كيف الإنسان يطلب العلم ، خاصة فى المدينة التى يعيش فيها لا يوجد فيها علماء ؟

الشيخ : لابد - بارك الله فيك- من البحث ، ولذلك فقد أخطأ – ذكرنى أستاذ عندك شريطين تبع ..اه – فبلغنا من بعض إخواننا هناك فى السعودية ، أنه يعنى ......30.30 بين الناس أنه لا ينبغى الإستفادة من علماء الحديث الذين جاءوا من بعد الأئمة المشهورين كالستة ونحوهم ، ولذلك نحن نقول لو تبنى متبنا ما هذا الرأى الذى يلتقى مع شطر من سؤالك ، هل يكتفى بما صححه العلماء أم يستمر فى البحث ؟

الجواب : نعم ، يستمر فى البحث لأن العلم – كما أقول أنا فى كثير من المجالس وبعض إخوانا الحاضرين يعلمون ذلك – العلم لا يقبل الجمدود لأن الله عز و جليقول :(وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً) وكما ترون فى العلم المادى ترون كل يوم عجبا ، لكن أيضا كذلك فى العلم الشرعى ، هل كنتم ترون وتسمعون من قبل ثلاثين أربعين سنة من عاش ذلك العصر تسمعون صحيح وضعيف ورواه البخارى ومسلم ؟ أبدا ، هذه اللغة ما كان المجتمع الإسلامى إطلاقا يعرفها ، فهذا مثل واقع أن العلم يتقدم ، ولذلك فلا ينبغى لطالب العلم أن يقنع بجهود العلماء المتقدمين ، لأن الأمر كما قال بعض المتأخرين – خلافا لقول بعض المتقدمين " ماترك الأول للأخر شيئا " ، كم ترك الأول للأخر ، وهذه حقيقة واقعية لا يمكن المناقشة فيها ابدا ، ولذلك فعلى كل

مسلم هو طالب للعلم و متفرد للعلم ومتفرغ له ، ألا يقنع بجهد فلان وعلان ، سواء كان من المتقدمين أوكان من المتأخرين ، لا بد أن يستمر دولاب العلم يدور ويمشى .

السائل : شيخ ، فى السعودية عندنا يقولون بأن العلماء السابقين - مثلا علماء علم الحديث - عندما سكتوا عن بعض الأحاديث لم يسكتوا من فراغ ، فكيف نأتى نحن مثلا ونصححها ؟

الشيخ : لا ، لم يسكتوا من فراغ ؟

السائل : هناك بعض الأحاديث العلماء سكتوا عنها

الشيخ : معلش ، اريد أن استوضح

السائل : هم سكتوا عنها ولم يحكموا هل هى مثلا صحيحة ، فكيف يكون الرد عليهم ؟

الشيخ : هذا هو الرد ، ماذا يكون موقفنا تجاه هذه الأحاديث التى هم سكتوا عنها ؟

السائل : هو يقول أنهم ما سكتوا عنها إلا لأن هذه الأحاديث فيها شىء ، فكيف نحن نأتى ونقول هذه الأحاديث صحيحة ؟

الشيخ : ما يدريه يا أخى ؟ هذا رجم بالغيب ، ما يدريه أنهم سكتوا لكذا ؟ من أين عرف هذا ؟ ثم أنت تعلم أن علم الحديث ما انقطع والحمد لله ، فالحافظ بن حجر العسقلانى يصحح ويضعف ، شيخه الهيثمى والعراقى والزيدعى والنووى وابن القيم وابن تيمية وأنت تعلو وتعلو ، كل هؤلاء استمروا بالتصحيح والتضعيف .

هذا رجل الحقيقة يعيد نغمة تغنى بها أحد علماء المصطلح وهو ابن الصلاح رحمه الله ، لكن هذا ما علل هذا التعليل ، قال : أن التصحيح والتضعيف إنقطع ، فما أدرى فى اى عصر ذكرت ؟ الرابع ولا ؟

المسئول : اى نعم بعد عصر الأسانيد

الشيخ : أه ، إنقطع ، لكن هذا رده العلماء وفى مقدمتهم النووى قال : لا ، هذا الكلام غير سليم ، ومن الأدلة على ذلك قوله عليه السلام: « أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره » هذا من جهة ، ومن جهة أخرى : أنت تعلم قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ » الى أخر الحديث وهو مجهول .

تُرى هذه الطائفة تنطلق عن علم أم عن جهل ؟ لا أحد يستطيع أن يجيب إلا أنها تنطلق عن علم ،ذلك الذى تبنى الخط المنحرف عن الصراط المستقيم ، تلك الأحاديث التى سكت عنها وبخاصة مسند الإمام أحمد هذه فيه ثلاثين ألف حديث بدون تكرار ، وأربعين حديث مع التكرار ، لا يوجد إلا القليل جدا من هذه الثلاثين ألفا من قال صحيح ، حسن ، ضعيف ..الخ ، ماذا يكون موقف الطائفة المنصورة من تلك الأحاديث التى لا نجد نحن مصححا أو مضعفا فى العلماء المتقدمين ؟ أذكر الأن أنه جعل أخرهم الداراقطنى ، الداراقطنى هو أخر من يُقبل كلامه فى التصحيح والتضعيف ، وقد قلت مرة من أين جاء بهذا التحديد ؟ الحقيقة هذا شأن أهل الأهواء ، يفترضون مسألة تعجبهم فيتبنونها عقيدة ، طيب مالفرق بين الداراقطنى وقد يكون رجل من

شيوخه تأخرت وفاته عن الداراقطنى ، لماذا جعلوا وفاة الداراقطنى هو نهاية التصحيح والتضعيف ؟ ....وإعتداء على العلم .

الشاهد : هذه الطائفة المنصورة ما موقفها من هذه الأحاديث ؟ لابد أن يستعملوا القواعد التى وضعها علماء الحديث أولا : كل طالب علم يعرف شيئا من علم مصطلح الحديث وعلم أصول الفقة يعلم أن العلماء الذين وضعوا هذين الأصولين " أصل الحديث وأصل الفقة " ما وضعوه هكذا للفرجة ، وإنما للإستفادة منها تطبيقا عمليا ، مثلا العام والخاص والمطلق والمقيد و..و.. الخ لماذا هذه القواعد ؟ أليس إذا طالب العلم وقف بين نصبن فلا بد أن يجمع بينهما بقاعدة من هذه القواعد ، إذن هذا هدم لجهود العلماء المتتابعة من زمن الصحابة الى هذا الزمان لمجرد الدعوى .

ثم أخيرا نقول هل يضمن هذا الرجل أو غيره أن يحيط علما بكل أقوال الأئمة الذين أخرهم الداراقطنى ، بكل أقوال هؤلاء الأئمة تصحيحا وتضعيفا هل هو باستطاعته أن يحيط بها ؟ لا

إذن سيفوته الكثير من الأحاديث الذين صححها أولئك أو ضعفوها ، ونحن ما اطلعنا على ذلك ، فلماذا إذن لا نطبق هذه القواعد العلمية التى وضعها الداراقطنى ومن كان قبله ،وهناك بحث طويل جدا وأظن فيه هناك شريط ، والأن سنسمع إن شاء الله رأى الرجل ، و أرجو إن وفق الله عز و جل أن نرد على بعض النقاط ، لأنه الحقيقة يكفيه خطأ أنه دخل فى عموم قول رب الأنام : ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)) فهذا

الرجل قال قولا لم يُسبق من احد من المتقدمين أو المتأخرين ، ثم ليس عنده دليل إطلاقا إنما هى مجرد الدعوى ، وقديما قيل

و الـدعـاوى مـالـم تـقـيـمـوا عـلـيـهـا ** بـيـنـات أبـنـائـهـا أدعـيـاء

فهو دعى ، وهذا يستطيع أن يدعى كل كافر كل منافق كل جاهل أن يدعى ما يشاء ، طيب وين (فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ) وسألت انا اظن فى بعض المجالس كم هذا الرجل له من العمر ؟ أظن قيل لى دون الأربعين ، ما ادرى أنت تعرفه شخصيا ؟

المسئول : لا ما اعرفه

الشيخ : ما تعرفه ، المهم قيل لى دون الاربعين ، طيب وين درس العلم بها الأربعين ؟ والله انا بلغت ثمانين أو كدت ولا أزال أشعر بأنى جاهل ، ايش هذا الكلام ؟ واحد يجى يدعى دعوى ما سبقها أحد من العالمين ، هذا منتهى الغرور والعجب ، وأفة الشباب فى العصر الحاضر هو شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب كل ذى رأى برأيه كما قال عليه الصلاة و السلام يمكن هيصير وقت الغذاء

أبو الحارث : شيخنا على موضوع ابن الصلاح فى السلسلة الضعيفة الجزء الول ذكرتم حديثا ضعفه ابن الصلاح وأشرتم إلى أنه بذلك يتناقض مع القاعدة ، وهو فى تضعيفه ، عفوا هو صححه وأنتم خطأتم تصحيحه بأنه ضعيف .

الشيخ : ثم من جهة اخرى هو حالف مبدأه

أبو الحارث : لا ، هو حالف مبدأه ، نعم صحيح

طالب : قد يكونون أهم من هذين الشريطين له

الشيخ : اله ؟ اجيب ، وين ؟

أخر : هذا الرجل هو الى بعتهم ولا ؟

طالب : لا ، هذا وليد الى جابه

أبو الحارث : اه شيخنا الشريطين فيهم منهج تعلم علم الحديث ، الشريطين عن رواية ابى الزبير عن جعفر

الشيخ : عجيب !

ابو الحارث : حقيقة بالكلام شيخنا بعد ما تتبعته مافيه الشىء المتميز يعنى ، بالعكس فيه القاء كلام بدون ذكر أدلة ، إلا كلمة الاستقراء والتتبع استقرأت وتتبعت ، وهذه كلمة الدارقطنى وابن عدى وابن حبان إذا قالوها ينتقدون فيها ، فكيف بمن بعدهم ؟

الشيخ : نعم ، الله أكبر

سائل : كيف يبدأ الشخص بطلب العلم ؟

الشيخ : والله هذا السؤال الجواب عليه ليس بالأمر السهل ، إذا كان طالب العلم يعيش فى بلد فيه علماء فلابد من أن يتردد عليهم ويستفيد منهم ومن علمهم وتجاربهم ، وإذا لم يكن هناك علماء فينبغى هو أن يدرس هذا العلم دراسة شخصية ، لكن الحقيقة

هذا ليس بالأمر السهل ،لأنه يتطلب أن يكون هذا الدارس من أولى العزم والارادة القوية والصبر والجلد على دراسة كثير من الكتب من العلم ، وأن يكون متفرغا وبصورة خاصة ألا يكون رقيقا فى وظيفته ، لأن هذا لا يستطيع أن يتخطى .

كلام غير مفهوم

أبو الحارث : الشيخ يقصد يعنى " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا" شيخنا ، يذكر لى أحد أخوانا طالب للعلم، هو..........من هنا ، وهو الشيخ عبد العال التميمى جه لنا مر عليك فى البيت فوق شيخنا ،وهو محقق فوائد تمام فى رسالة دكتوراة ، المهم هو طالب علم عنده نباهه ماشاء الله تبارك الله وتقلب فكرا أخيرا وإستقرعلى المنهج السلفى الطيب

الشيخ : طيب

أبو الحارث : فبيذكر لى أن جارهم فى الرياض عبد الله السعد ، قال : أنا اعجب لعبد الله السعدى فى كلامه ، قال :اذاذكر الشيخ ناصر قال : وقال الالبانى ، وإذا ذكر هناك واحد أسمه عبد العزيز التخيفى قال : وقال شيخنا التخيفى ، مع أن التخيفى لا يزيد عن كونه تلميذ من تلاميذ الالبانى ، فكيف هذا الجمع بين هاذين المتناقضين

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله

طالب : .... فسألته فى مسألة

أبو الحارث : سألت من ؟

الطالب : إلى هو عبد الله السعد يعنى ، جه قام وسلم على ، فقلت ما رأيت بالقيام فى المسألة فقال: بالعكس هذا سنة هذا

الشيخ : الله أكبر

الطالب : فقلت : سبحان الله ! نهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن القيام ، فقال : ومن قال به ؟ قلت : قال به بعض العلماء ، قال : من من العلماء ؟ لما ذكرت الشيخ الالبانى فغضب يعنى فقال : السنة القيام يعنى الثابت وكذا ،بالعكس وجاء وضرب مثال عقلى يا شيخ ، فيقول الأن لو أبوك جالس وكبار السن فجاءوا يسلمون عليك فهل تسلم ؟

الشيخ : هذا عالم يسول لنفسه ، يخالف العلماء كلهم فى تلك المسألة الخطيرة ...الله أكبر ، نعم

الطالب : فقال فهل تجلس ؟ يا شيخ ؟

الشيخ : هل لا تقوم ؟ يعنى هو يقول ؟

الطالب :ايوة

لا ، لا بد أن تقوم ،ههههههههههههه

أبو الحارث : والله يا شيخنا بيذكر لى واحد أنه رايح عند الشيخ اسماعيل الأنصارى مرة ، فكان اسماعيل الأنصارى كل ما يشوف عبد الله السعد يقول له : لازم ترد على الألبانى ولازم كذا ولازم كذا ، فمرة دخل عليه فمش عارف طلب ايش لشغلة مالها

علاقة بالمسائل العلمية ، أو ماهو بحث حديثى ، قال : "والله الألبانى نغص علينا حياتنا "،هههههههه، يعنى شيخنا بيحلم فيك الرجل ، ناسى فيه شىء نسيه

يضحك الحضور

الشيخ : ههههههههههه، الله أكبر

الطالب : بعض الشباب يعنى طبعا يبغضون الألبانى ، فكنا جالسين فكان فيه واحد أسمه عبد الكريم الحميد ، معروف يدافع عن

فكنت أنا ذهبت قلت قعدوا يتكلمون فى كتاب مختصرصحيح البخارى، وكان معنا الشيخ الانصارى : وكان يقوا انظروا انظروا الى الالبانى كيف ينتقض البخارى، نظرت أنا فكان الكلام مافى انتقاد ، لأن كان الكلام : " ابى الله الا ان يكون الكمال الا لكتابه " مثلما ذكرت فى المقدمة ، كان يؤشر الشيخ ، فأنا صراحة الشيخ اسماعيل سكتوا فواحد كان لابد ترد على هذا ، هذا يكفر الالبانى وطلعنا فى الخارج

الشيخ : نحن نحتسب هذاعند الله

السائل : شيخنا يجوز للمرأة أن تركب السيارة ؟

الشيخ : بيجوز أن تركب الحمارة ؟ هههههه

يضحك الحضور

الشيخ : عفوا يجوز أن تركب الحمارة ؟

السائل : يجوز ، طيب فى حالة إن السيارة فنشر أوعطل فهيجوا الشباب

الشيخ : بالك وقت من الحمارة ،ههههههه، أنت متأثر بفتاوى الجماعة هناك ، أنت معذور اه ،ما تظن أنى .. أنت معذور ، لكن هذا ما بينفى أننا نلفت نظرك من أين أوتيت .

السائل :نعم نعم

الشيخ : هذه الاحتمالات والتطريقات ، ما يرد على السيارة يرد على الحمارة أكتر وأكثر ، هذه نظرات بلدية إقليمية ،و ليست نظرات شرعية فقهية صحيحة أبدا ، يا جماعة المرأة لما تركب على الحمارة أو على أى دابة أخرى ،خاصة فى هاداك الزمان ، ما بعرف أنا المشايخ شو بيكلموا ؟، هل تعرفون فى ذاك الزمان كان النساء ما يلبسوا سراويل ؟ ما بتعرف الظاهر ؟

السائل :لا ، أعرف

الشيخ : طيب ، فيا تُروى لمات بتركب الحمارة ما بينكشف شىء من ساقها ؟

السائل :طبعا

الشيخ : طيب إذا كان الآمر كذلك مفروض أنه لابسة – من شان غيرك أنت مو منشان خاطرك ـ كمان سروال ، ما راح تنفلق رجل هيك ورجل هيك ،ما ممكن يتحدد شىء من ساقها ؟ وين هذاووين هى محفوظة فى السيارة لا يرى منها إلا راسها ،

ياتُرى لما بتركب الحمارة ما بينكشف شيء من ساقها ، شيء أمر عجيب أنه يقال بيجوز تركب الحمارة وما بيجوز تركب السيارة .

سائل : سمعت البوطى أخيرا وهو بيتكلم ؟

الشيخ : لا ، بس كنت من أسبوعين ثلاثة كنت عند ....50.00 فطلع بالتلفاز ، عم ينافق للخبيث هذا ما بعرف الجديد هذا شو فيه ؟

السائل : هذا هو النفاق الذى صار واضح للشعب كله تقريبا

الشيخ : هذا هو

أبو الحارث : الرئيس المؤمن

الشيخ : هيك قال ؟

أبو الحارث : نعم ، أنا سمعتها بأذنى ، لكن من قديم ، من ثلاث سنوات هذا سمعته

الشيخ : الله أكبر

ابو الحارث : الرئيس المؤمن الذى يحوط الإسلام ويكلأه و..و

السائل : مأأتى على الأمة الإسلامية من زمن الخلفاء الراشدين مأأتى رجل صالح مثل هذا الرجل ، خدم الصحوة الإسلامية والدعوة الإسلامية مثل هذا الرجل

الشيخ : لعنة الله على المنافقين

السائل : قال أن هو يدعم الصحوة الإسلامية بشكل غير ظاهر

أبو الحارث : فعلا دعمها دعم

السائل : يعنى بشكل كأنه يسير فى أنفاق

الشيخ :فعلا ، هاى سمعتها منه

السائل : بل احد من اخوانا تكلم عن الخمر مرة فى مسجد عندنا فى ميدان الشيخ يعقوب أسمه قال : والله منعوه من الخطابة

الشيخ : ها ، الله أكبر ، قاتله الله ... قاتله الله ، قعد بقى يئوئل

أبو الحارث : 99 و تسعة وتسعة

السائل : بعض المسلمين أو المسلمات يعنى إلى بينزلوا على الشام ، بيقولوا إن المبايعة دى إجبارى ، يعنى الى ما بيشوفوا هويته مخزوئة يعنى ممكن يسببوا له مشاكل أو كذا على الحدود ، فشو رأيك يجوز هذه المبايعة ؟

الشيخ : الجواب فى السؤال

السائل : كيف يعنى ؟

الشيخ : كيف السؤال ؟

السائل :السؤال أن يظنون أن هذا الأمر إضطرارى

الشيخ : فإذا كان إضطرارى شو بيسوا ؟ بنقول له لا تضطروا ، هذا واحد من الجزائر انبح صوتى وأنا اقول له ، شو بيقول ؟ بيقول هو أنه بيعلم ،هذا أنت اجه دورك ، شو طلعت لى بالقاموس ديك الساعة ؟

المسئول :كما قلت شيخنا "مليط " قلت هنشوف ملط ،منها الملط لها عدة منها هو المختلط بالنسب

الشيخ : كويس ، يعنى الها اصل

المسئول :الها اصل

الشيخ : المقصود ، بيقول لى أنا أستاذ فى الجامعة هناك ، التعليم فيها مختلط ، فهل يجوز لى ؟ وأبى يأمرنى بان أظل معلما فيها ، قلت له وهل تستطيع أن تخالف أباك ؟ قال : لا ، لأنه يطردنى ، قلت له : اذن ما فائدة السؤال ؟ وبعد التى والتى كما يقولون الى أخره ، قال : انا أستطيع أن اخالف أبى ،طيب ، إذا كنت تستطيع إذن طلق الجامعة بالتلاتة ، بعد شوية بيقول : أنا عندى أخواتى وعندىمدرى شو كلهم ما بيصلوا وأبوه بيشرب خمر والى أخره، يا أخى مدام أبوك يأمرك بأن تخالط الفتيات فى التعليم ، وأبوك سكير خمير لايصلى ، وأخواتك كذلك الى اخره ، طلقهم جميعا واخرج من الدار ، المقصود لما بيكون السؤال :أنا أمر بكذا ولا أستطيع إذن أُطيع فما فائدة السؤال ؟

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

16/ذى القعدة/ 1430

الكتاب : 656

أخذ الأجرة على القرآن
أجاب الشيخ على سؤال حول حكم أخذ الأجر على تعليم القرآن، فأجاب مفصلاً ومبيناً حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وكذلك العلوم المشتقة منه، وحكم تعليم السنة، ثم بين حكم أخذ الأجر على الرقية بالقرآن، كما تحدث في معرض ذلك عن ضوابط فهم السنة النبوية.
بعد ذلك تحدث الشيخ عن مفهوم السنة الحسنة والسنة السيئة والتفريق بين السنة والبدعة، ثم بين حكم أخذ الهبة أو الأعطية على تعليم القرآن.
حكم أخذ الأجرة على العبادات
بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
السؤال
بالنسبة لتحريم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، نريد أن نستوضح عن تعليم القرآن، هل يدخل في ذلك، أو تعليم تفسير القرآن، أو تعليم تجويد القرآن؟
الجواب
كل العبادات لا يجوز أن يؤخذ عليها أجر، وكل العبادات أي: كل ما يدخل في النص العام (كل عبادة)، وكل ما كان ديناً، كمثل قوله تعالى: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ } [البينة:5]، وكذلك قوله تعالى: { فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً } [الكهف:110] .
الآية الأولى صريحة الدلالة في الموضوع: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ } [البينة:5]، أما الآية الأخرى فتحتاج إلى شيء من الشرح والبيان، مما ذكره علماء التفسير.
فقوله تعالى: { فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً } [الكهف:110] قالوا: العمل الصالح هو الموافق للسنة، أي: فما كان مخالفاً للسنة فليس عملاً صالحاً، وهذا قد جاءت فيه أحاديث كثيرة تترى عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كمثل قوله في الحديث المشهور والمعروف في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)، والأحاديث في هذا المعنى معروفة إن شاء الله، فلا حاجة لإطالة الكلام بذكرها.

وقوله تعالى: { فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً } [الكهف:110] أي: موافقاً للسنة: { وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً } [الكهف:110] أي: لا يطلب أجر تلك العبادة من غيره تبارك وتعالى.

والأحاديث التي تأمر بإخلاص النية في الطاعة والعبادة هي أيضاً كثيرة ومشهورة، فهذا النص القرآني بعد شرحه مع النص الأول، كلاهما نص عام على أن العبادة لا تكون عبادة إلا بشرطين اثنين: الشرط الأول: أن يكون على وجه السنة.

الشرط الثاني: أن يكون خالصاً لوجه الله تبارك وتعالى.

حكم أخذ الأجرة على القرآن

فهذه النصوص عامة تشمل كل عبادة، أما بالنسبة للقرآن فهناك نصوص خاصة، من أشهرها وأصحها قوله صلى الله عليه وسلم: (تعاهدوا هذا القرآن، وتغنوا به، قبل أن يأتي أقوام يتعجلونه، ولا يتأجلونه) (يتعجلونه) أي: يطلبون أجره العاجل، ولا (يتأجلونه) أي: لا يطلبون الأجر الآجل في الآخرة، فلهذا كله لا يجوز لمسلم أن يبتغي أجراً من وراء عبادة يقوم بها إلا من الله تبارك وتعالى، وعلى هذا فليست القضية متعلقة بتلاوة القرآن فقط، وبصورة خاصة على الحالة التي وصل إليها بعض القراء اليوم، حيث صدق فيهم نبأ الرسول الكريم المذكور آنفاً: (قبل أن يأتي أقوام يتعجلونه، ولا يتأجلونه).

المسألة أعم وأوسع من ذلك بكثير، فلا فرق بين من يتلو القرآن للتلاوة فقط ويأخذ عليه أجراً، وبين من يعلم القرآن ويأخذ عليه أجراً، وبين من يفسر القرآن ويأخذ عليه أجراً، وبين من يعلم الحديث ويأخذ عليه أجراً، وبين من يؤم، ويؤذن، ويخدم المسجد، كل هذه عبادات لا يجوز لأي مسلم أن يبتغي من وراء الإتيان بها أجراً، إلا من عند الله تبارك وتعالى.

فإذا عرفت هذه الحقيقة، وهي حقيقة كدت أن أقول: إنه لا خلاف فيها، ثم لم أقل؛ لأنني تذكرت خلافاً في جزئية واحدة ألا وهي القرآن الكريم، فإن بعض المذاهب المتبعة اليوم تقول: يجوز أخذ الأجر على القرآن، ولهم في ذلك حجة صحيحة روايةً، وليست صحيحة درايةً، أما أنها صحيحة رواية؛ فلأنها في صحيح البخاري ، أما أنها ليست صحيحة درايةً، أي: لا يصح الاستدلال بهذه الرواية مع صحتها للاحتجاج على ما يناقض تلك الأدلة القاطعة بخاصة وبعامة، أنه لا يجوز أخذ الأجر على أي عبادة، وبخاصة منها القرآن الكريم.

نقض استدلال من يقول بجواز أخذ الأجرة على القرآن

ذلك الحديث هو قوله عليه الصلاة والسلام: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) هذا الحديث في صحيح البخاري كما ذكرنا، وإنما قلنا: إنه لا يجوز الاستدلال به دراية مع صحته رواية؛ لأن لهذا الحديث مناسبة جاءت مقرونة مع الرواية نفسها، وهو في صحيح البخاري –كما قلنا– من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: أنه كان في سرية مع جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فمروا بقبيلة من القبائل العربية، فطلبوا منهم أن ينزلوا عليهم ضيوفاً، فأبوا، فنزلوا بعيداً عنهم، فقدر الله تبارك وتعالى أن أرسل عقرباً فلدغت أمير القبيلة، فأرسل أحد أتباعه إلى هؤلاء الذين أرادوا أن ينزلوا عليهم فأبوا، وقال: انظروا لعل عندهم شيء؛ لأنهم من أهل الحضر، فجاء الرسول من قبل ذلك الأمير، فعرض عليه أحد الصحابة أن يعالجه، ولكن اشترط عليه رءوساً من الغنم –أنا نسيت الآن، إما عشراً وإما مائة– وهو رئيس قبيلة وغني، فقبل ذلك، فما كان منه إلا أن رقاه بالفاتحة بعد أن مسح بالبصاق مكان اللدغ، فكأنما نشط من عقال هكذا يقول في الحديث، فأخذ الجعل وأتى به إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم محتاطاً لعله لا يجوز أن يستفيد منه، فقال له عليه الصلاة والسلام الحديث السابق: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله).

فاختلف العلماء هنا، فالجمهور أخذ بالحديث مفسراً بالسبب، والشافعية أخذوا بالحديث دون ربطه بالسبب، وهذا هو السبب في الخلاف، وينبغي أن يكون معلوماً لدى كل طالب للعلم، أن من الضروري جداً لمن أراد التفقه ليس في السنة فقط، بل وفي القرآن أيضاً، أن يعرف أسباب نزول الآيات، وأسباب ورود الأحاديث.

فقد ذكر علماء التفسير أن معرفة سبب نزول الآية يساعد الباحث على معرفة نصف معنى الآية، والنصف الثاني يؤخذ من علم اللغة، وما يتعلق بها من معرفة الشريعة.

ربط الحديث بسبب وروده مما يعين على فهمه

كذلك نقتبس من هذا فنقول: كثير من الأحاديث لا يمكن فهمها فهماً صحيحاً إلا مع ربطها بأسباب ورودها، منها هذا الحديث، وهناك أحاديث كثيرة، أيضاً، لا يمكن أن تفهم فهماً صحيحاً إلا بربط الرواية مع سببها، فحينما فصل الحديث: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله)عن سبب وروده؛ أعطى الإباحة العامة: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) فسواء كان الأجر مقابل التلاوة، أو كان مقابل تعليم القرآن، أو تفسير القرآن، وهكذا، فالحديث عام.

ولكننا إذا ربطناه بسبب الورود؛ تخصص هذا العموم للوارد، وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء، وبخاصة منهم علماء الحنفية، حينما فسروا هذا الحديث: (أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) في الرقية، فأضافوا هذه الجملة (في الرقية) أخذاً لها منهم من سبب ورود الحديث.

وهذا الأخذ لا بد منه؛ لكي لا يصطدم التفسير -إذا كان من النوع الأول- بقواعد إسلامية عامة ذكرناها آنفاً من بعض الآيات وبعض الأحاديث، وهذا من القواعد الأصولية الفقهية: أنه إذا جاء نص، سواءً كان قرآناً أو كان سنة، فلا يجوز أن يؤخذ على عمومه إلا منظوراً إليه في حدود النصوص الأخرى، التي قد تقيد دلالته، أو تخصصه فهذه كقاعدة لا خلاف فيها عند علماء الفقه والحديث، بل علماء المسلمين جميعاً.

وإنما الخلاف ينشأ من سببين اثنين: إما ألا يرد الحديث مطلقاً إلى بعضهم، أو أن يرجع إليه مطلقاً دون السبب الذي يوضح معناه، كما نحن في هذا الحديث بالذات.

حديث: (من سن في الإسلام سنة حسنة) مثال لما سبق

ولعله يحسن أن نضرب مثلاً آخر؛ لأن له علاقة بكثير مما يثار اليوم ويجري النقاش حوله، ويستدل عليه بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، دون أن ينقص من أجورهم شيء)إلى آخر الحديث.

فإن جماهير العلماء اليوم وقبل اليوم ببضع قرون، يفسرون هذا الحديث تفسيراً على خلاف ما يدل عليه سبب وروده، فيقولون: معنى الحديث: (من سن في الإسلام سنة حسنة) أي: من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، وعلى ذلك يضطرون إلى أن يخصصوا عموم قوله عليه السلام في الحديث السابق ذكره: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) وكذلك يفعلون بالحديث الذي هو أوضح في الدلالة على عموم وشمول الذم لكل بدعة، ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار).

فحينما وقعوا في تأويل الحديث السابق: (من سن في الإسلام سنة حسنة) بمن ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، اضطروا توفيقاً بين ذاك الحديث وهذا المفهوم للحديث، ولا أقول بين ذاك الحديث وهذا الحديث؛ لأنه في الحقيقة لا تنافر ولا تنافي بينهما، وإنما جاء التنافر والتنافي بين ذلك الحديث العام الذي لا إشكال فيه: (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)، وبين الفهم الخاص لقوله: (من سن في الإسلام سنة حسنة)، أي: من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، فقالوا: إذاً قوله كل بدعة ضلالة من العام المخصوص، وحينئذٍ يكون معنى الحديث: ليس كل بدعة ضلالة.

فما هو معنى الحديث الذي تأولوه بالبدعة؟ الحقيقة أننا نستطيع أن نفهم الحديث فهماً لا يتنافى مع العموم المذكور (كل بدعة ضلالة) من نفس المتن أولاً، ثم نبتغي دعماً لهذا الفهم من سبب وروده ثانياً.

ذلك لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حينما قال في الحديث: (من سن في الإسلام سنة

) وصفها في الطرف الأول من الحديث بحسنة، وفي الطرف الثاني الذي استغنيت عن ذكره لشهرته بقوله: (سنة سيئة) فإذاً هذا الحديث يدلنا على أن في الإسلام سنة حسنة، وفي الإسلام سنة سيئة.

الشرع أساس التحسين والتقبيح

هنا يأتي

السؤال

ما هو سبيل معرفة السنة الحسنة والسنة السيئة؟ أهو العقل والرأي المحض أم هو الشرع؟

الجواب

ما أظن أن قائلاً يقول: هو العقل والرأي، وإلا ألحق نفسه -ولا أقول نلحقه- بـ المعتزلة الذين يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين! هؤلاء المعتزلة هم الذين عرفوا منذ أن ذروا قرنهم وأشاعوا فتنتهم بقولهم: إن العقل هو الحكم، فما استحسنه العقل فهو الحسن، وما استقبحه العقل فهو القبيح.

أما رد أهل السنة والجماعة بحق فإنما هو على النقيض من ذلك، فالحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع.

إذاً حينما قال عليه الصلاة والسلام: (من سن في الإسلام سنة حسنة) أي: شرعاً، (ومن سن في الإسلام سنة سيئة) أي: شرعاً، فالشرع هو الحكم في أن نعرف أن هذه سنة حسنة، وهذه سنة سيئة، إذا كان الأمر كذلك حينئذٍ لم يبق مجال للقول بأن معنى الحديث: من سن في الإسلام سنة حسنة، أن المعنى: بدعة حسنة، فنقول: هذه بدعة لكنها حسنة، ما يدريك أنها حسنة؟ إن جئت بالدليل الشرعي، فعلى الرأس والعين، والتحسين ليس منك وإنما من الشرع، كذلك إن جئت بالدليل الشرعي على سوء تلك البدعة؛ فالشرع هو الذي حكم بأنها سيئة وليس هو الرأي.

فهذا الحديث إذاً من نفس كلمة (حسنة وسيئة) نأخذ أنه لا يجوز تفسير الحديث بالبدعة الحسنة، والبدعة السيئة، التي مرجعها الرأي والعقل، ثم يندعم هذا الفهم الصحيح لهذا المتن الصحيح، بالعودة إلى سبب ورود الحديث، وهنا الشاهد.

الحديث جاء في صحيح مسلم ، و مسند الإمام أحمد وغيرهما من دواوين السنة، من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال: (كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وعلى

آله وسلم فجاءه أعراب مجتابي النمار متقلدي السيوف، عامتهم من مضر بل كلهم من مضر، فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تمعر وجهه -أي تغيرت ملامح وجهه عليه الصلاة والسلام، حزناً وأسفاً على فقرهم الذي دل عليه ظاهر أمرهم- فخطب في الصحابة وذكر قوله تعالى: { وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ } [المنافقون:10] ثم قال عليه الصلاة والسلام: تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره) (تصدق): هو فعل ماض، لكن هذا من بلاغة اللغة العربية، أي: ليتصدق، فأقام الفعل الماضي مقام فعل الأمر، إشارة إلى أنه ينبغي أن يقع ويصبح ماضياً.

ليتصدق أحدكم بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره، وبعد أن انتهى عليه الصلاة والسلام من خطبته قام رجلٌ ليعود وقد حمل بطرف ثوبه ما تيسر له من الصدقة، من طعام، أو دراهم، أو دنانير، ووضعها بين يدي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلما رأى أصحابه الآخرون ما فعل صاحبهم، قام كل منهم ليعودوا أيضاًَ بما تيسر لهم من الصدقة، قال جرير : (فاجتمع أمام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الصدقة كأمثال الجبال، فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تنور وجهه كأنه مذهبة) قالوا في تفسير هذا التشبيه، (كأنه مذهبة): أي: كالفضة المطلية بالذهب.

في أول الأمر لما رآهم عليه الصلاة والسلام قال: تمعر وجهه أسفاً وحزناً لكن لما استجاب أصحابه لموعظته عليه الصلاة والسلام تنور وجهه كأنه مذهبة، وقال: (من سن في الإسلام سنة حسنة ...) إلى آخر الحديث.

الآن نقول: لا يصح بوجه من الوجوه أن يفسر الحديث بالتفسير الأول: من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة؛ لأننا سنقول: أين البدعة التي وقعت في هذه الحادثة، وقال عليه الصلاة والسلام بمناسبتها من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة؟ لا نرى هناك شيئاً من هذا القبيل إطلاقاً، بل نجد أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خطبهم آمراً لهم بالصدقة، مذكراً لهم بآية في القرآن الكريم، كانت نزلت عليه مسبقاً، وهي: { وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ } [المنافقون:10] وأكد ذلك ببعض حديث: (تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره) إذاً ليس هناك إلا الصدقة، والصدقة عبادة، تارة تكون فريضة، وتارة تكون نافلة.

فإذاً: لا يجوز أن نقول: معنى الحديث من ابتدع؛ لأنه لم يقع هنا بدعة، ولكن لو رجعنا إلى لفظة (سنَّ) في اللغة العربية، للمسنا منها شيئاً جديداً في هذه الحادثة، لكن ليست هي البدعة، الشيء الجديد هو قيام هذا الرجل أول كل شيء وانطلاقه إلى داره ليعود بما تيسر له من صدقة، فأصحابه الآخرون فعلوا مثل فعله، فسن لهم سنة حسنة، لكن هو ما سن بدعة، سن لهم صدقة، والصدقة كانت مأمور بها من قبل، كما ذكرت آنفاً.

قد أكون أطلت قليلاً أو كثيراً، ولكن أرى أن هذا البيان لا بد منه لكل طالب علم؛ ليفهم النصوص الشرعية فهماً صحيحاً حتى لا يضرب بعضها ببعض.

فقوله عليه الصلاة والسلام الذي أخذ بظاهره بعض العلماء فأباحوا أخذ الأجر على القرآن مطلقاً، لا يصح فهمه على هذا الإطلاق، بل ينبغي أن نربطه بالسبب وهو: الرقية، فلا يكون في ذلك أخذ الأجر المنصوص في الحديث لمجرد تلاوة قرآن أو تعليمه، بل للرقية بالقرآن الكريم، ويؤكد هذا أخيراً -ولعلي أكتفي بهذا الذي سأذكره- أن رجلاً علَّم صاحباً له في عهد النبي صلى الله عليه وسلم القرآن، فأهدى إليه قوساً ولكنه توقف حتى يسأل النبي.

عوداً إلى حديث أبي سعيد ، لماذا توقف أبو سعيد من الاستفادة من الأجر الذي أخذه من أمير القبيلة، وهذا الرجل الثاني لما أهديت له القوس توقف حتى سأل الرسول عليه السلام، لماذا توقف هذا وذاك؟ لأنهم كانوا فقهاء حقاً، وكانوا يفهمون مثل الآية السابقة: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ } [البينة:5] ف أبو سعيد قرأ القرآن ولو أنها مقرونة بالرقية، وهذا الآخر علم صاحبه القرآن، فخشي أن يكون ذلك منافياً للإخلاص في عبادة الله عز وجل.

فكان من ذلك أن أبا سعيد تورع عن الانتفاع بالأجر الذي أخذه مقابل الرقية، حتى قال له عليه السلام ما سمعتم، أما هذا الرجل الثاني الذي علم صاحبه القرآن، لما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له بأنه علمه فأهدى إليه قوساً، قال: (إن أخذتها طوقت بها ناراً يوم القيامة) فإذاً أخذ الأجرة على تعليم القرآن بهذا الحديث والحديث الآخر: (يتعجلونه ولا يتأجلونه) لا يجوز إطلاقاً.

حكم أخذ العطاء الذي لا يسمى أجراً على تعليم القرآن

إلى هنا أكتفي بما سبق من بيان أن القرآن تعليماً وقراءة لا يجوز أخذ الأجر عليه ككل العبادات، ولكن هنا ملاحظة لا بد من ذكرها ولو بإيجاز، فالأجر كما تعلمون حقٌ مقابل عمل يقوم به الإنسان، هذا النوع من الأخذ المسمى لغة وشرعاً: أجراً، هو الذي يحرم شرعاً، ولكن إذا كان هناك نوع من المال يعطى لمن يقوم ببعض -لنقل الآن بالعرف الحاضر- الوظائف الدينية، من قبل الدولة، أو من قبل بعض الأثرياء والأغنياء -وما أقلهم في هذا الزمان- الذين يشعرون بأن عليهم أن يمدوا يد العون والمساعدة لبعض الفقراء، بل والأقوياء الذين تفرغوا

لخدمة الإسلام بعمل ما، خدمة للإسلام، فتعطي لهم الدولة، فلا يجوز، أولاً: للدولة أن تسمي هذا أجراً، ولا يجوز للآخذين لهذا الشيء أن يأخذوه أجراً، وإنما يأخذونه بمعنى آخر هو مثلاً: الهبة، أو الجُعالة، أو العطاء، كما كانوا في السلف الأول، حينما كان الإسلام قوياً، وكان الجهاد في سبيل الله قائماً ومنشوراً، وكانت المغانم تملأ خزائن الدولة، حتى كانت الدولة توزع عطاءً على الناس حتى من لم يكن موظفاً منهم فيها.

فهذا هو المخرج ممن كان إماماً، أو مؤذناً، أو خطيباً، أو مدرساً في مدارس، وكان علمه علماً شرعياً دينياً، فلا يجوز له أن يأخذ عليه أجراً، وعليه أن يأخذه بغير معنى الأجر، لما ذكرناه من الأدلة القاطعة، التي توجب على كل مسلم أن تكون عبادته خالصة لوجه الله تبارك وتعالى.

(5/1)

ولكن الحق والحق أقول: أن مثل هذا الأمر يحتاج إلى نفس مؤمنة قوية جداً، بمعنى أنه لا فرق عند المؤمن عندما يقوم بواجبه الديني في أي علم كان، ابتغاء لوجه الله حقاً، فلا فرق عنده أعطي المال أم لم يعطه؛ لأنه إنما يعمل لوجه الله تبارك وتعالى.

وبهذا أنهي الجواب عن سؤالك، والإضافة التي ألحقتها لإزالة حرج قد يجده بعض الناس في نفوسهم، وقد لا يشعر به الآخرون، فيقعون في إثم الأكل للمال أجراً على عبادة لا يجوز لهم أن يأخذوا مقابلها أجراً.

(6/1)

سلسلة الهدى والنور – 659 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - تتمة الشريط السابق . (00:01:37)

2 - قرأعلي خشان من كتاب سلمان (فصل الأخطاء الشائعة في المصالح والمفاسد) وتعليق الشيخ عليه . (00:06:55)

3 - تكلم الشيخ على التعليق على المصالح ومن بينها التدريس في المدارس المختلطة . (00:24:00)

4 - قرأ علي خشان فصلا في الحكام وتلقي المناصب . (00:35:06)

5 - ثم علق الشيخ عليه (00:35:50)

6 - قرأ علي خشان كلاماً يتعلَّق بالإمارة وطلبها .ثم علق على هذا الكلام . (00:37:44)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إما بعد ،

m فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بيه الجميع

قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد ابن أحمد أبو ليلى الاثرى

أخوة الإيمان والآن مع الشريط التاسع والخمسين بعد المائة السادسة على واحد

بسم الله الحمد الله وحده والصلاة والسلام على ما نبي بعده أما بعد فهذا مجلس لشيخنا الألباني ومعه عدد من أخواننا ومشايخنا الفضلاء ومنهم الشيخ محمد إبراهيم شقرة حفظه الله والشيخ على خشان حفظه الله ولقد ابتداء الشيخ على خشان المجلس بقراءة مواضع كتاب الأخ سلمان العودة من وسائل دفع الغربة

وقد سجل هذا المجلس في 22 ربيع الثاني 1413 هجري الموافق 18 \10\ 1993 ميلادى

يتحدث الحاضرون ومنهم من يقول : المشايخ

ومن هنا جاء موضوع الواقع فقه الواقع00 نعم

هجمة مالها داعي وأخونا على هو في المدينة وضع تحت ضغط الشيخ ربيع والجماعة هؤلاء وفى كلمته بعض القسوة على الآخرين

يتحدث آخرون بكلام غير مفهوم!!!!!

الشيخ : الأخ على نصحته عدة مرات أخر مرة خاصة بعد الكتاب قلت له ما كان مذكور لأن هجمة على هؤلاء الشباب هجمة مسعورة دون أدنى مبرر

أحد المشايخ يتحدث :::

أن لما قرأت رسالة الأخ على شعرت أنه وقع تحت تأثير مشايخ المدينة فى هذا الموضوع وعظم الأمر

طالب يرد :هذا شعور غير موافق للحقيقة

الشيخ يرد:: معلش أنا أرى بعض كلمات

يتحدث الطالب :: كل واحد له شعور يا شيخ ولكن هذا شعور موافق الحقيقة أو غير موافق هذا شيء غير موافق للحقيقة وليك أن تشعر كما تشاء

الشيخ على :يعنى هذا رأيك

يرد عليه: هذا صحيح

الشيخ :وهذا طبعا ربما يكون رأينا كذلك ولكن جاء في الوقت الذي كان يرفض فيه هذا الرأي ويتبنى ذلك الرأي الأخر في ناحية مهمة جداً هو قد اعتباراً أولئك المشايخ هنا هم الذين يقولون على أنفسهم أنهم حملة راية الدعوة السلفية وهم أصلاً لا يعتبرون غيرهم أنه يحملون الدعوة السلفية ولذلك فليفهم بعض الناس أن المعنى بذلك يعنى يشمل من كان في غير تلك البلاد أنه يشملهم هذا الكلام في الواقع حول ما يتحدث فيه حول الواقع الذي يتكلم

لأن الذي يتكلم في رسالة فقه الواقع مع الكلام حول أكثر مما يتعلق بالدعوة مثلاً في غير بلادهم لأن هناك في شكوى كثيرة من غفلة طلاب العلم من فهم الواقع الذي يعيشون فيه

أخر يتحدث ::أيوه يعنى أيضا الشيخ محمد العلال رحمة الله عليه ولد في تلك البلاد فاعتقدوا بأن هذا الحق ليس لسواهم على

الإطلاق وأن ما في واحد ينبغي أن يزاحمهم بركبته ولا برأسه ولا بعقله أبدا

الشيخ الألباني يتحدث :: أنت تذكرني بكلمة لأحد الأستاذة أو المعلمين الذين كانوا في الجامعة الإسلامية كانوا في القسم الثانوي اسمه الشيخ عبد الله الأدوش كان من عادته لما أنزل إلى الجامعة من سيارتي أمر على الإدارة لعل في بعض الأساتذة ينتظرون عودة سيارة الجامعة الخاصة بالأساتذة ليعودوا بها إلى المدينة فكنت أنا أقوم بمثل هذا الواجب من التعاون يعنى فأمر على الإدارة فركبوا بعضهم وكان في بعض الأحيان حتى الشيخ الباز المهم هذا الشيخ عبدالله راكب في سيارتي ما أتحدث في أمور دينية بيكون هنا الشاهد يقول وكنا نظن أن التوحيد مش معروف غير في بلادنا وكان ما في العلماء ما يعرفوا التوحيد مثل علمائنا وإذا الأمر خطأ ويضحك الشيخ ... ويشير إلى يعنى فهذه مصيبة وهذا دليل أن معلومتهم بالواقع الإسلامي ما هو صحيح ومش سليم ودائرته ضيقة جدا

شيخ يتحدث : الآن بدأنا نرى كثير من الشباب السعوديين الآن في الحقيقة ينظروا على أن الدعوة أو الدعوة السلفية ليست في أرض الجزيرة كنا نجد هذا التعصب الذي كان عندهم قديما أخذ يتساقط ويزول وما عاد

أخر يتحدث : ويقول أن الأخ اتصل بالهاتف

يقول الشيخ على : يعنى أنهم يرون لأنفسهم الفضل على غيرهم ولا يشعون بأي حرج في نفوسهم أنهم يعنى هم الحراس فقط على دين الله وعلى شرع الله وهم يمتازون في كل شيء حتى بعض المدرسين يقول هناك هو أن زوجته (في تحفيظ القرآن) تأخذ الجوازات فيقول أنا ما أريد أعطيك الجواز زوجتي يقول هل تريد أنت أن يكون جواز سفر زوجتك مع أحد ممكن يقع في يد أحد ينظر إلى صورتها وهكذا يقول نحن قد فضلنا الله عليكم ينظر مثل العمل هذا ينظر أن العمل هذا من باب تفضيل الله عليهم لأن يأخذ الجواز ويحتفظ بيه وأن هذا الأمر ليس لغيره أن يكون مثل ذلك

من الأخطاء الشائعة اليوم في موضوع المصلحة والمفسدة:

وهذه القاعدة في موضوع تعارض المصالح والمفاسد يجهلها كثير من الناس، فيقعون في أخطاء كبيرة، وربما لاموا غيرهم على فعل الأحسن والأكمل، وحمدوه على فعل الأقل؛ لضعف نظرهم، أو لإيثارهم ما يظنونه السلامة والورع؛ لضعف فقههم، وإلا؛ فالورع ليس في ترك المشتبه بالمحرم أو بالمكروه فحسب؛ بل من الورع فعل المشتبه بالمستحب أو بالواجب أيضًا.

ومن الأخطاء التي يقع فيها بعض المتديِّنة والمتفقِّهة في زماننا ما يلي:

-أولاً :أن يدْعوهم إيثارُ السلامة في أنفسهم والخوف من الفتنة إلى اعتزال مواطن المنكرات والبعد عنها، مع قدرتهم على غشيانها والإنكار على أصحابها والتغيير إما باليد وإما باللسان، وذلك خوفًا على أنفسهم من هذه المنكرات أن يصل إليهم شيء من رذاذها وغبارها، أو يصل إلى قلوبهم شيء من ظلمتها وسوادها.

والواقع أن أقوى الناس يقينًا، وأمتنهم دينًا، وأوسعهم علمًا، وأشدَّهم ثباتًا؛ إذا اشتغل بالدعوة إلى الله في أوساط المشركين وأهل الكتاب أو الفسا ق وأهل البدعة أو نحوهم؛ قد لا يشعر بالرَّوح والسعادة القلبية ولذاذة الإيمان التي يشعر بها غيره من المقيمين بين ظهراني أهل الخير والفقه والعبادة، ومع ذلك؛ فقد يكون ما يقوم به من العمل والدعوة أفضل بمراحل مما يقومون هم به، وقد يكون له من الفضل والخير ما ليس لهؤلاء.

وتحمُّل الضرر اليسير من أجل تحصيل مصلحة أعظم أمر مطلوب شرعًا وعقلاً، وما يفقده المرء المشتغل بالنهي عن المنكر من راحة

القلب وانبساطه لكثرة رؤيته للمنكرات وضيقه وتبرُّمه بها، ثم تأثر القلب بذلك، وضعف إشراقه؛ يعدُّ أمرًا يسيرًا بالقياس إلى ما يقابله من المصلحة العظيمة التي هي: هداية الناس، وإقامة الحجة عليهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، وتحمل فروض الكفاية عن الغير، بل قد تكون هذه الأمور من فروض الأعيان عليه حسب

التفصيل السابق

وكذالك ما يخاف على نفسه

الشيخ الألباني :هل يفهم من هذا الكلام أنه يجوز للداعية المسلم أن يحرق نفسه في سبيل أن ينقذ غيره ؟

يرد :لا وهو لا يرى ذلك يأتي كلام مفصل سيأتي كلام له لاحق
الشيخ الألباني : نشوف
يكمل القراءة : وكذلك ما يخافه على نفسه لمنازعته على المنكرات
شيخ يتحدث :: هنا في الحقيقة ما يفهم أنا أقول كان ينبغي أذا أراد هو أن يتكلم في هذه المسألة ويتبنها أن يفرق بين أمرين هل أذا كان الداعي صحيح يستطيع أن يغير مثلاً منكر هل له أن يدخل

مكان من الأمكنة الموبؤة بالمنكرات والفواحش والتي يبوء أو يسعى فهم منكر بقوة ونشاط في سبيل أن يأمر وهذا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو ما يترتب عليه تحقق مصلحة يسيرة ربما يتحقق عليه مفسدة وهو لا يدرى وهل المفسدة قد تلحقه هو ستعيقه وتمنعه في مواصلة السعي في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ونشر العلم الصحيح لهذه الدعوة

شيخ أخر يرد ::هو الآن يتكلم حول موضوع طرق التغيير

يرد عليه :::كان ينبغي أن يقول بتفرق بين الأمر والأمر وينبغي أتمام الفصل موضوع الأخطاء وننظر ما تقدم وتأخر حتى نفصل فيه حتى نستطيع نستكمل البحث حول ما في هذه الجملة لا نستطيع أن نحكم عليه منها فقط

يقرأ الشيخ :يقول

وكذلك ما يخافه على نفسه من منازعتها له إلى المنكرات، ودعوته إليها، مع ما يقابل ذلك من الإيمان والخوف من الله.

أما مَن يرى في نفسه ميلاً صريحًا إلى هذه المنكَرات -وخاصة المنكرات المتعلِّقة بالشهوات؛ كالسفور، والتبرُّج، والاختلاط... ونحوها -، ويجد من نفسه الهمَّ القويَّ بذلك؛ فهذا حريٌّ به البعد عنها طلبًا لنجاة نفسه منها .

وهذا الباب يتفاوت فيه الناس تفاوتًا كبيرًا، وكثير ممَّن يغْلِب عليهم الصلاح والورع؛ يؤثرون سلامة أنفسهم، وينسون أن السلامة تكون أيضًا بالقيام على أهل المنكرات ومضايقتهم وردعهم.

فالواجب على طلبة العلم والدُّعاة والمتفقِّهين القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل صعيد،

يتحدث الشيخ الألباني : العبارة هيك تأكيد ما فهمته آنفاً أن الإنسان يحرق نفسه في سبيل إنقاذ غيره

الشيخ الألباني : خلينا أعرض علينا وخلينا نقف عند كل جملة أهل الورع اللي حكي عنهم شو قال

القارئ : قال وهذا الباب يتفاوت فيه الناس تفاوت كبيراً وكثيرا ًممن يغلب عليهم الصلاح والورع يؤثرون سلامة أنفسهم

الشيخ الألباني: وينسون قف عندك هذا نقل ولا ليس نقلا

القارئ: نقل

الشيخ الألباني : أذاً خليه يلقوا بأنفسهم عشان إيه هذا الواجب ؟

القارئ : هو قال في الأول الذي يغلب يخاف على نفسه خوفاً

الشيخ الألباني : آي نعم هو يتكلم عن هؤلاء وينسون فهو لا يريد أن يكون من هؤلاء

القارئ الآن في أمور في أشياء متوهمة على أغلب الظن والذي يكون على غلابة الظن عليه أن يبتعد أما في أشياء تكون وهم

الشيخ : يا أخي على آي قسم عم نتكلم

القارئ على أهل الورع

الشيخ الألباني: أنت قلتهم في قسمين على أي قسم يتكلم هون

القارئ: مع على كل حال أهل الورع أيضا قسمان قسماً منهم يكون فيه ضعف وقسم يكون فيه قوة

الشيخ الألباني: آي قسم هو يعنى حبيبي جاوب أنت بس فكر في السؤال جاوب عنه هل قسم من القسمين

القارئ :أن كثير من أهل الورع ممن فيهم قوة هم ينسون

الشيخ : وين هذا الكلام ممن فيهم قوة

القارئ : لأنه تكلم بالأول عن الفئة الأولى أم من يرى فى نفسه ميلاً صريحا من هذه المنكرات

الشيخ الألباني : من يرى في نفسه ميلاً صريحاً نعم هذه المعنى فيه قوة

القارئ : لا فيه ضعف ما يوجد

الشيخ الألباني: يا أخي طول بالك هذا القسم فيه قوة ولا فيه ضعف ما يدخل فئ عقلي

أخر يرد : حرياً بيه البعد عنها طلباً لنجاة نفسه هذا من النوع الضعيف ما يوجد ليس له مجال

حرياً بيه البعد عنها طلباً لنجاة نفسه منها وهذا الباب يتفاوت فيه

الناس تفاوتاً كبيراً وكثيراً ممن نجد عليهم الصلاح والورع

يؤثرون سلامة أنفسهم وينسون أن السلامة تكون أيضاً بالقيام على أهل المنكرات

الشيخ الألباني : ويؤثرون سلامة أنفسهم

يرد : مدلولات على الأمر والنهى

الشيخ الألباني :منين هذا ؟

أحد يتحدث : هذا من كلامه كله لأن بعده كلام أخر أن فرأت قبل فهمت المضمنين كلها

يسأله الشيخ : ما هو الكلام الأخر ؟

فيقول: فالواجب على طلبة العلم والدُّعاة والمتفقِّهين القيام بالعمل بالمعروف والنهى عن المنكر على كل صعيد والإنكار على أصحاب الإنحرفات الخلقية

الشيخ الألباني يقول : على كل صعيد يرد عليها ما قاله الإفساد ولا لا

المتحدث يقول : يأتي كلام بعد ذلك يفصل فيه هو

الواجب على طلبة العلم والدُّعاة والمتفقِّهين القيام بالأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر على كل صعيد، والإنكار على أصحاب

الانحرافات الخلقية وأصحاب الانحرافات الفكريَّة؛ بحيث يؤدِّي كل امرئ ما يقدر عليه، ويناسب حاله وحال من ينكر عليه.

فلابد من إقامة الحجة على هؤلاء وأولئك، وعلى غيرهم من أهل المنكرات مِن العِلْية أو من غيرهم؛ دفعًا للغربة عن الشريعة التي جاءت بإقامة المعروف والأمر بيه، ورد المنكر والنهي عنه.

ولا يمكن التباعد المطلق عن المنحرفين من حملة الأفكار الإلحادية والعلمانية، ومن أصحاب البدع والانحرافات العقدية، ومن أصحاب المفاسد الخلقية؛ بحجة الخوف من التأثُّر بهم؛ بل على مَن يجد في نفسه شيئًا من الكفاءة العلمية والشخصيَّة في ذلك: أن يقوم بواجب الأمر والنهي والبلاغ وإقامة الحجة.

ثانياً

يقول المتحدث : قليلاً من يأتي في نفسه شيء من الكفاءة وكذلك هناك قال بحيث أن يؤدى كل أمريء ما يقدر عليه يناسب حاله وحال من ينكر عليه يعنى على قدر الطاقة

ثانيًا :ومن الأخطاء أيضًا

شيخ أخر يتحدث : إن كان هذا من الأمثلة الحقيقة يعنى ما تدرى هذا مثل العالم ما تدرى أين تضعه في الكلام الأول السابق

الشيخ الألباني : لا لا مهما كان اليوم لسه ما انتهى الكلام

الشيخ المتحدث:: يقول هو في فصل كامل ثم يعالج مسألة التغير بالقوة والدخول إلى الخمارات وغيرها وتكسيرها وأن هذه يؤدى إلى منكرات أشد وأن ذالك لا يجوز

الشيخ الألباني:: هات نشوف

ويقول ومن الأخطاء أيضًا ما يوجد في جماهير طلاب العلم والدعاة في هذا العصر من: العزوف عن

تولِّي الأعمال التي فيها مصلحة عامَّة، والعزوف عن التصدُّر للتدريس أو التوجيه أو القيادة؛ زهدًا في السمعة والجاه، وكراهية للشهرة، وإيثارًا للخمول والاستخفاء والبعد عن الأضواء.

وربما تعلَّق بعضهم بما يُؤثَر عن بعض السلف من عبارات في هذا المعنى، تدلُّ على كراهيتهم للتصدُّر، وتبرُّمهم من تعظيم الناس لهم، ومقتهم لأنفسهم، وربما احتجَّ بقول أيوب السختياني:

"ذُكِرْتُ وما أحب أن أُذْكَر" ، وقول الثوري: "وإذا رأيت الرجل قد ذُكِر في بلدة بالقراءة والنسك، وعلا فيها بالاسم، واضطرب به الصوت، فلم يخرج منها؛ فلا تَرْجُ خيره"، وبقول بعضهم: "لست

أهلاً لهذا، هذا يقوم به غيري ممَّن آتاهم الله القدرة، ومن الظلم للناس أن أقوم بهذا الأمر"... إلى غير ذلك من التعليلات العليلة

والأعذار التي لو حاسب المتذرِّع بها نفسه حسابًا حقيقيًّا صريحًا صادقًا؛ لأدركَ أنها لا تستقيم ولا تصح، ولكان هو أول الناقدين لها.

يقول الشيخ الألباني:هذا الكلام له تتمه يا شيخ على : هذا يكفى

ثم يقرأ

والواقع أن أكثر الناس زهدًا في هذه الأمور هم أكثر الناس كفاءة وصلاحية لها في الجملة، على ما فيهم من نقص وقصور.

وإن تخلِّي المخلصين الزاهدين في الشهرة والجاه عن هذه الميادين جعلها مرتعًا خصبًا لكل من لا يصلح لها: من حملة المذاهب الأرضية، ومن المتظاهرين بالخير وهم على نقيضه، ومن شيوخ البدع والتصوُّف، ومن طلاب الشهرة الحريصين على كسب احترام الناس ومديحهم وثنائهم.ومن نتائج هذا أن يصبح الذين يمثِّلون الدين في المجتمعات الإسلامية من هذه النوعيات المنحرفة،

وأن يصبح أهل العلم والسنة والصلاح؛ بعيدين عن هذه الميادين؛ منـزوين في دورهم ومجالسهم؛ لا يكاد يسمع بهم أحد .وقد يروق لهم هذا الحال، ويتعلَّلون بأنهم في غربة، وأن هذه ضريبة الغربة! وكونهم في غربة أمر واقع، ولكن ما هكذا شأن الغرباء، ولا هذه صفاتهم.فالغريب الموفَّق الحريص على الانضواء تحت لواء الطائفة المنصورة القائمة بأمر الله شأنه: الجهاد في كل الميادين، والصدع بالحق، والعمل على دفع هذه الغربة عن الدين وشرائعه وأهله المتمسكين به، وليس شأنه أن يؤثر السلامة فيشارك في إحكام

طوق الغربة حول نفسه، وإن لم يشعر، وله قدوة بالغرباء الأولين، الذين بدأ الدين على أيديهم، حيث لم يزدهم الشعور بالغربة؛ إلا ثباتًا على الحق، وتحمُّسًا له، وصبرًا عليه، وجهادًا فيه، حتى حقَّق الله على أيديهم نصر هذا الدين أتم نصر وأكمله، ودفع الله بهم عنه الغربة، ولم يمنعهم حبُّهم للخمول، وكراهيتهم للشهرة، من القيام بالدعوة والجهاد والتوجيه، ولو ترتَّب على ذلك أن يشتـهروا ويعرفوا - على كُرْهٍ منهم -، وعلى هذا يُحمل كلام السلف.

أما أن نقعد وننكَفَّ عن مواطن: البيان والبلاغ، والأمر والنهي،

والتوجيه والدعوة، ثم نزعم أن هذه هي الغربة؛ فهذا من سوء الرأي وضعف التدبير.إن التعلُّل بالعجز والضعف وقصور الآلة وقلة الكفاءة ليست مسوِّغات حقيقية لترك ميدان الدعوة

والتوجيه واعتزاله؛ لأن من هؤلاء المعتزلين المعتذرين بالضعف

والقصور مَن ينتقدون كثيرًا من القائمين على هذه المجالات،

ويُزْرون بهم، وينتقصونهم، وهذا دليل على أنهم لم يتركوا الميدان

لمَن هو أكفأ منهم، وأقدر، وأعلم، وأنزه قصدًا، وأقوم مسلكًا؛ بل

لمن هو أقل، وأضعف، وأجهل؛ باعترافهم هم وكثيرًا ما تلتبس المثبطات الشيطانية المغرية بالراحة والقعود بالرغبة في معالجة الأعمال المريحة الهادئة؛ كالقراءة، والبحث، والعبادة... ونحوها، وتلتبس هذه وتلك باحتقار النفس وهضمها وازدرائها، حتى لتبدو هذه الأمور لصاحبها نوعًا من الزهد السلفي الصحيح، وما هي منه في شيء.بل المتَّبِع الحريص على خير نفسه وخير المسلمين، الحريص على دفع الغربة عن نفسه وعنهم، هو من يبذل ما عنده

من العلم والفهم والفقه -ولو قلَّ- دون أن يدَّعي ما ليس له، وهو مَن يزاحم أهل الضلالة والبدعة في قيادة المجتمعات الإسلامية وتوجيهها، ويستفيد من الفرص المواتية في ذلك، مع حرصه الشديد على سلامة نفسه من التعلُّق بالدُنيا والجاه والمكانة عند الناس وجهاده لها في ذلك.

صوت أحد الطلاب يسأل : شيخنا مجرد ملاحظة إلا ترون أن هذا الكلام هو نفسه لكن بصورة أخرى تلك الحجة التى يستدل بها الأخوان المسلمون وغيرهم في خوض ذمار البرلمانات والديمقراطيات ونحوها

الشيخ الألباني يرد :: هو بلا شك يا أخي بس أخونا على هون قرأ أكتر منا يقول لسه ما تمت الكلام ولذلك ننتظر لنهاية المطاف

ويدور حوار بين الشيخ والطالب يفيد أن ينتظر إلى نهاية الكلام ؟؟

الشيخ الألباني : طيب خلينا نبقى نأخذ رأيك ...انتهى الموضوع لسه ولا بعد

أحد المشايخ : أظن الكلام الباقي هو نفسه إلى قيل أنا ما بقول أن كلامه كله يعنى صحيح وأن ليس عليه نقد ولكن نكمل كلامه ولكن أقول لب الكلام

الشيخ الألباني : ما أنت تقول بارك الله فيك كل ما وقفنا عند جملة تقول يأتي بينها فيما بعد بيان ويزيد أمناً أن هذا البيان هو نفسه عم يتكرر إلى متى يعنى نشوف

الطالب السائل يقول هو رجلاً بليغ (15و26) يعنى كلامه سبحانه الله يفيض فيضاً

الشيخ القارئ يقول ويبقى سؤال واحد الأخ الذي قال وعلى هذا يحمل كلام السلف ..على هذا يحمل كلام السلف إحنا لا نحمل على هذا الذي حمله عليه ولكن آي سلف هؤلاء ؟ من هم ؟

يرد أحدهم : ذكرهم قول أيوب السختياني

يقول الشيخ القارئ : هو ذكر كلام حسن الإثبات فا كل هذا ولكن كيف يحمل على هذا الذي أراده أولاً هذا ثم ثانياً يعنى أذا نظرنا إلى السلف خلينا نقول أن السلف من القرن الذي قبل اللظى أحنا فيه فيا ترى هل هناك تفاوت فئ فهم السلف بهذا الأمر ولا قد سادهم جميعا فهم واحد لا يختلفون بعضهم لبعض معين كلا يا ترى عندما كان السلف سواء كان السلف الذين يعنيهم في صدر النبوة في صدر الرسالة حيث كان الإسلام هو الأعلى أو بعد صدر الرسالة عندما كان الإسلام يتراجع يقوى مرة ويضعف تارة إلى أخره فيا ترى هل يستطيع أن يضرب لنا أمثلة من واقع التاريخ على هذه الفترات الزمنية وعلى هذه القرون ما كان منها في الصدر الأول أو قريباً أو وسطه أو بعيداً يستطيع أن يضرب لنا مثلاً أو أمثلةً على ما صار السلف على نحوه ما أراده

لذلك الحقيقة هذا الكلام كلام خطير جداً وندعو الله لأخينا وجزاه الله خير على ما أحسن أن أحسنت نيته ولا أحسبها إلا حسنة أن شاء الله

يرد أحد المشايخ ::على كل حال ما أفهم منه ما ذكره أخونا الشيخ على من أنه يريد بذلك البرلمانات وغيرها من هذه الأمور لا افهم وإنما أفهم منه أن كل مؤمن عليه أن يقوم بالواجب بالقدر الذى يعلمه وإلا

أحد يسأل : بلاش البرلمانات دخول الوزارات

الشيخ الألباني :ولا الوزارات تعليم البنات فى الجامعات المختلطة شو بتفهم من مثل هذا الكلام يجوز ولا ليجوز

يرد الشيخ على شيخنا الألباني: أفهم منه الجواز لمن يملك الأهلية ؟

الشيخ الألباني : طيب من الذي يملك إلا يفتن ؟

الشيخ الألباني : من الذي يستطيع أن يقول أنا لا أخشى على نفسي وهذا نسمعه كثيرا ومن الشباب في مقتبل الشباب وربما يكون أعزب

واحد يجاوب : كلهم يا شيخا كلهم عزاب من الطلاب والطالبات

أحد المشايخ : ما يريد موضوع الاختلاط هو موضوع التدريس بالنسبة لمن أبتلى بذلك .. الشيخ يقول لمن يدرس

الشيخ الألباني : في المجتمعات المختلطة ويبيح الآن أن الفتيات تدخل الجامعة تتعلم الطب

الشيخ يرد :لأما أظن أن يبيحوا الجو الذي يعيشوا السعودية غير الذي يعشون هنا نتكلم عن مثل جواز هذا وفى السعودية تكلم على موضوع المرأة ووظيفة المرأة وعمل المرأة وأن هؤلاء يجعلوا لا يوظفون المرأة إلا حقيقةً على السفور تخلع الحجاب

الشيخ الألباني : هذا الكلام غير صحيح لكن نحن كلامنا الآن لا ينصب في هذه الزاوية ينصب في زاوية من يريد أن يصلح هؤلاء

أحد يرد : أذا يحتاج إلى تحرير القول معه ماذا يقصده بالضبط في هذه الحالة

الشيخ الألباني : نحن أقرب إلى أن نتفاهم مع بعضنا من أن نتفاهم معه آه ليس كذلك فنحن الآن نحاول أن هذا الكلام الذي قراناه كله أولاً وثاني وربما ثالث إلى أخره إلا يشعر إ لاما نقول صريح الدلال في تجويد أن يخاطر المسلم في دينه في خلقه في سبيل واجب التعليم والإرشاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولذلك أجد الأمثلة التي طرحها الأخ أو أشار إليها الأخ على آنفاً وهو قضية الدخول في البرلمانات والأخ الأستاذ قلت في الوزارات قلت لهذه ولا هذه قلنا في التعليم في الجامعة حيث الاختلاط بين الجنسين إلى أخره قلنا أخيراً الفتيات اللي يتعلموا الطب ليقوموا بواجبهم تطيب للنساء ونحن بلا شك في حاجة إلى هذا وهذا أمر لا خلاف فيه هذا الكلام إلى قرأنه لا يكون واضح جدا في تأييد هذا الواقع المزعج حيث كثير من الإسلاميين يتولون التدريس بهذا التعليم وهذا التوجيه يدخل ولاما يدخل

يقول أحد الحاضرين : نعم ممكن يدخل لأن فيه مفسدة وفيه منفعة أيها الأرجح تولى طالما فقد تختلف واجهات النظر فى تقديم هذا ممكن يدخل

أحد المشايخ يقول : اتصلت بى امرأة و قالت لى أنا فلانة وسميت نفسها وهى طبيبة طبيبة متخصصة بالطب النسائي
الشيخ الألباني يسأل : بالتوليد يعنى ؟

يقول:: في هذه إمراض النساء قلت الآن أنا أريد الذهاب إلى بريطانيا

الشيخ الألباني : أعوذ بالله ... عشان التخصص يعنى ؟؟
بقول :: عشان التخصص هذا الكلام مشكلة هذا الكلام سمعته من الأساتذة وأن أعرف يعنى منهم وقالت هذا من باب تحقيق المصلحة والحرص عليها وأن لا يجوز المرأة أن تتداوى عند رجل تكلمت معها كلام طويل في الحقيقة أاقتنعت هي أخيرا ولكن قلت لها طيب بدى أسألك سؤال واحد فقط
هل تستطاعين أن تذكري لى امرأة في تاريخ الإسلام عرفت بأنها طبيبة نسائية ومتخصصة أذكرى لي واحدة فقط أين كانت تتداوى المرأة المسلمة أذا احتاجت إلى مداواة هل كانت تذهب لتبحث عن طبيبة نسائية أنتظر شوية
قالت أنا لا أعلم
قلت لها لأنه لا يوجد مش لأنك لا تعلمين لأنه لا يوجد أصلا لا يحكى التاريخ لنا أنه من الطب اسمه الطب النسائي حتى لو علم أن كان فيه فلانة من النساء عرفت بالطب قالت لي شيء أخر
قلت لها الآن تعرفي أنه يعنى طبعا ما قلت لها سبب فشلها المرأة حتى في هذا المجال الذي تدعى أنها متخصصة فيه وأن من أجل تحقيق المصلحة للمسلمين وأن المرأة المسلمة لا يجوز أن تتداوى قلت لها أنه ثبت على أن كثير من النساء يدعن الطبيبات ولا أقول الأطباء لماذا ؟؟ لا لأنها لا تريد أن تتعالج عند أو تتداوى عند هذه

الطبيبة بالعكس تكون دائما حريصة على نفسها لأن هؤلاء الطبيبات
ليحدقن مهنة الطب هناك الشواهد كثيرة قلت لها تعرفين المرأة
أكثر ما أعرفها أما الرجل لا يشتكى هذه الشكوى
فسكتت أخيراً وقالت يعنى طيب أنا طبعا حجة الضعيف اللي
يتوارى بحجة أضعف مما ذهب إليه طيب أنا بدى أسافر من هون
اخذ محرم معي يعنى والإقامة هناك أستطيع أن أقوم بشغلانة وأقدر
على أن أصون نفسي تصور شوف قادرة على أن أصون نفسي
قلت لها كويس أنت وصلت لهنا!! أتدرين أن الرجال أصبحوا
يخافون و وقرون فى بيوتهن ولا يقدرون حتى الآن
ثبت على أن الرجل لا يقوى على رجل عادى يعنى بمثوبته كيف
المرأة التي تذهب إلى البلاد الغربية أو إلى بريطانيا كيف تستطيع
أن تمنع نفسه من العدوان عليها والسطو أو وكذا وكذا
لذلك يعنى قطعت حجتها
هذا الكلام مش أفيه على لسان هؤلاء الناس مش على التعلم
والاختلاط بل على أبعد من ذلك أن تذهب المرأة بنفسها للتعلم فى
بلاد الكفر
واحد يسأل :: نصوص شرعية ؟؟

مثل هذا الكلام يشجع أمثال هؤلاء مثل كلامك أخي يذكرني بكلام
الأخ المصري الذي قام عندكم أيامه كلامه مثل هذا الكلام

الشيخ الألباني : كله من باب واحد
هذا الكلام كله يا أساتذى يلتقي مع قاعدة سد الذرائع ولا يتنافى ؟
يجاوب الشيخ :يلتقى ويتنافى يا شيخنا
هو بين من أول الموضوع تعارض المفسدة والمصلحة أذا رجحت
المصلحة يفعل وإذا رجحت المفسدة يجتنب فهنا يقدر المبتلى هو
الذي سيقدر ذلك
الشيخ الألباني: هو يا أخي عم يحكى على رجالات اعرف ما فى
نفوسهم منهم ثم يعتب عليهم أنه

يرد أحدهم ::لا هو في أحيان كثيرة بعض الناس يظلمون حق نفسهم وهم المجتمع في حاجة إليهم في العمل
هو في واقع الأمر هكذا لأنه قد ينتقد غيره
الشيخ الألباني :هلا أنا أسألك سؤال نحن في زماننا هذا فيه عندنا الزهاد اللي هو يترك منصب أو وظيفة إلى أخره خوفاً على نفسه في مثل هذا الزمان
الشيخ يرد : ممكن لبش لا
الشيخ الألباني : من حيث ممكن كل شيء ممكن لكن من حيث معرفة الواقع
يرد الشيخ : والله ما أستطيع أن أقول لولا أنه هو رأى أشياء من هذا موجود
أحد يسأل : المصلحة العامة وظيفة ولا يتحدث هو عن توجيه الدعوة واحتلال القيادة بالدعوة لأنه في بداية كلامه يذكر يتولون لمصلحة عامة وبعدين يرجع يذكر أن تقدمهم لتوجيه الدعوة والدعاة واحتلالهم القيادة الدعوة والدعاة
هو لو قصد في كلامه المصلحة العامة من وظيفة وغيره ولا قصد الدعوة واعتاد الدعاة وتوجيه الدعاة في هذا الكلام
الشيخ الألباني : أشار للوظائف حيث تخلو هذه الوظائف من الفساق و الفجار
أحدهم يقول : محتاج إلى تبين منه ما الحدود التي يعنيها بالضبط
الشيخ الألباني : كلام يتركه عام يفتح إشكالات ؟
الشيخ خشان : هذا نعم ممكن يجب أن يحدد
أحد المشايخ :: هو الآن لوأدا أراد الأخ سليمان لو أنه نصح فقبل وقيل له أحذف هذا وعدل هذا ولكن هل ترى هذا يغنى وينفع ؟
يرد أحدهم : يغنى وينفع
الشيخ خشان : هذا الكتاب بارك الله فيك هذا الكتاب يكون أنتشر وتلقفته أيدي القراء وربما من يحب سلمان يقرأه مرة مرتين وثلاث حتى يستوعب مما فيه
يكمل الشيخ : هل تعتقد كل من يقرأ هذا الكتاب يعود لشراء الكتاب مرة آخري ويقرأ

الشيخ الألباني يقول : أنا ملاحظ أن الأخ في نفسه كلام لازم نسمعه هات نشوف ؟
يقول الأخ الذي يعنيه الشيخ :::::
والله يا شيخنا يعنى على حسب فهم الشيخ سلمان أن طبعاً قرأت الكتاب أكثر من مرة وأن الأخ على أذا الإنسان قرأ الكتاب كاملاً وعرف ما يريد فهو لا يريد ما أشرتم إليه قبل قليل وهو استلام المناصب في الدولة لأنه يكتب توجيه للدعاة هو تكلم حديثاً عاماً وأسهب فيه ثم في النهاية خصص يعنى كأنه يقصد توجيه المنابر وحقل الدعوة وكما تقول ذكر العلمانية وذكر المذاهب الهدامة ومن يتصدى لهذه المذاهب ومن يخاف من التصدي من هذه المذاهب يناله منهم سواء كان خوفاً منه أو هجوم شاملاً عليه من قبل هؤلاء الأعداء الذين يعدون الإسلام جهاراً نهاراً أصبحوا خاصة في بلاده الآن حملة حتى استطاعوا أن يصرحوا بشكل العلماء الذين كانوا يخافون أن يذكروا أسمائهم في المجالس وهذا والله أعلم طبعاً بعد قرأت الكتاب
الشيخ الألباني ::فقد تختلف واجهات النظر في تقديم هذا

الشيخ الألباني::لكن نحن يا أخي نسمع كلامه ونشوف تعليلاته
يرد المتحدث على الشيخ :::لابد من قراءة الكتاب كاملاً ؟
الشيخ الألباني : ها أنت وها هو قراءته الكتاب كاملاً ها أنسب وهاهو قرأتم الكتاب كاملاً شو الجواب بمعنى هذه التعليلات يعنى نجيبها ونحن نقف عندها ونقول هذه توهم أشياء تساعد الآخرين نعم
أحدهم :: الأخ سلك مذهب أبو عبد الله قطعاً فيه تتمة
الشيخ الألباني:: لا تقول قطعاً0
يقول : في هذه المسألة خاصة أنه بدأ بهذه المسألة
الشيخ الألباني:: يا أخي لما تقول أنت ما هي المسألة ؟ المسألة كعنوان

الشيخ القارئ يكمل ::وكثيرًا ما تتحالف هذه القوى الخفيَّة الشريرة؛ لإحكام أحابيل الغربة، وإشاعة الفتنة، وتتوحَّد ضد السنة وأهلها،

وكثيرًا ما يجد الولاة والحكام المنحرفون عن الشريعة الحائدون عن منهج النبوة في مألوفات الناس وعوائدهم حجة لترك المنكرات؛ بل ونشرها وإشاعتها، وإهمال الأمر بالمعروف وإخماله، والتضييق على أهله، وتعميق اغترابهم، ويجدون من المنتسبين إلى الدين من المتصوفة والمرتزقة المتمصلحة وأضرابهم مَن يتمسَّحون به في إظهار حدبهم على الدين، وحرصهم عليه، مقابل التمكين لهم في نشر طرائقهم الضالَّة بين المسلمين، والترويج لها؛ مصداقًا لقوله تعالى :(وَكَذَلَكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)

يقول القارئ:: يبين بأن هؤلاء مثلاً لا يتركون فى أماكنهم وفى مناصبهم بينما ما يكون أجدر منهم وخير منهم من أهل الدعوة من يأخذ هذه المناصب منهم فهم يتقربون من السلاطين ويؤخذون هذه المناصب ويأمرون بالدعوة

يقول أحدهم :يا شيخ خشان الآن المنابر الكتابية في الصحف عندنا من يسيطر عليه من يتصدى لهم في هذه المناصب

الشيخ الألباني : أنتم عم تدندنوا حول قضية غير

يقول الشيخ خشان : على كل حال الإمامة في الدين هو تكلم في النص أيضا حول الإمامة في الدين

الشيخ الألباني : نحن بأسنا في نقطة معينة أذا كان هناك نقطة يخشى المسلم أن يفتتن فيها وهو يعلم بأنه في كونه في هذه الوظيفة يقوم بواجب يتعلق بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بإصلاح يفيد الأمة إلى أخره ولكن هو يخشى على نفسه هذا شو

موقف الكاتب القائل لكل هذه الكلمات هذا يصفه بأنه ضعيف كيف نفهم نحن هات أنت يا لي قرأت الكتاب من أوله إلى أخره

يقول أحدهم : عندما ذكر كلام السختياني والثورى ثم قال ويفهم كلام على السلف على هذا وهو التصدي لأن الثوري معروف والسلف كانوا يحبونه مع خوفهم من التصدي ولكنهم لم يتركوا الدعوة والتصدي لهؤلاء المبتدعة والضلال

الشيخ الألباني : أخي ما هذا الموضوع الله يهديك ما هذا الموضوع

الشيخ الألباني : نعم ما شاء الله .. ما شاء الله ويضحك

يدور حوار ما اسمها

صوت يرد من بعيد (براء)

يقول الشيخ الألباني : (براء) ما شاء الله

أعوذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ويضحك الشيخ مع الطفلة الصغيرة بعد رقيتها

يقرأ القارئ :::دون أن يدَّعي ما ليس له، وهو مَن يزاحم أهل الضلالة والبدعة في قيادة المجتمعات الإسلامية وتوجيهها، ويستفيد من الفرص المواتية في ذلك، مع حرصه الشديد على سلامة نفسه من التعلُّق بالدُنيا والجاه والمكانة عند الناس وجهاده لها في ذلك.

لكن؛ لو وجد أن نفسه لا تطاوعه إلى فعل هذا الخير المتعدي النافع للناس كافة من العلم والتعليم والقيادة والتوجيه والتصدُّر؛ إلا بشيء من الأغراض الدنيوية؛ من تحصيل مال، أو رغبة في جاه، أو

منـزلة... أو نحو ذلك، وكان ضرر هذه الأشياء أقل من المصلحة المترتِّبة على هذه الأعمال، مع استعداده لترك هذه الأعمال الخيريَّة كراهية لما لابسها، مما يدلُّ على إخلاصه وحسن مقصده

ورغبته في استقلال النية في العمل استقلالاً تامًّا خالصًا من كل شائبة؛ فإن مباشرته لهذه الأعمال الصالحة النافعة ومعاناته لها مع مجاهدة نفسه على تمام الإخلاص لئلا تستقرَّ بها الرغبة في

الأغراض العاجلة خير من اعتزاله وتركه الميدان لغير أحد؛ إلا للمفسدين والمنحرفين والمرائين؛ خاصة حين لا يوجد من يقوم بهذه الفروض، ولا من يتصدَّى لها بما يكفي لتوجيه عموم الناس،

ودعوتهم، وتعليمهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر.

وقيام أهل العلم والصلاح بواجب الدعوة والبلاغ والإنكار، مع ما يستلزم ذلك من التصدر والبروز والظهور، يفيد في إنكار المنكَرات الكبيرة التي تحتاج في إنكارها إلى عصبيَّة تحيط بالمنكِر، تكسبه القوة والثقل، وتحميه من أن يصل إليه أذى أهل المنكَر.

وذلك مثل المنكَرات الشائعة الشهيرة المستقرَّة التي اعتادها الناس وألفوها حتى صارت جزءًا من حياتهم، والمنكَرات التي يقف خلفها المنافقون المستترون، سواء كانوا أهل سلطة ونفوذ وتمكين، أو

كانوا ممَّن يحيطون بأهل السلطة والنفوذ والتمكين، والمنكَرات التي يقف خلفها بعض المحسوبين على الدين أو العلم أو الشرع، وهم في الحقيقة من أهل الزندقة والجهل والهوى .

وإنَّ مما ينبغي أن يُلاحظ: أنَّ الله تعالى أثنى على المؤمنين بدعائهم وقولهم :(رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْواجِنَا وذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا.)

يقول الشيخ الألباني : آمين آمين آمين

فطلب الإمامة في الدين مما يُمْدَح به ويُثنى عليه، وليس فيه مذمَّة بحالٍ من الأحوال.وكذلك لما جاء عثمان بن أبي العاص، فقال: يا رسول الله! اجْعَلْني إمام قومي. قال له النبي صلى الله عليه وسلم:
" أنتَ إمامهم،
الشيخ الألباني يقاطع : كيف كيف قال ؟

القارئ يقول : وكذلك لما جاء عثمان بن أبي العاص، فقال: يا رسول الله! اجْعَلْني إمام قومي. قال له النبي صلى الله عليه وسلم:
" أنتَ إمامهم،
واقتَد بأضعفِهم، واتَّخذ مؤذِّنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا."
حديث رواه الترمذى ويخرج الحديث

فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على طلب الإمامة، ولم يعتب عليه في ذلك؛ بل قال له: "أنت إمامهم"، ثم أوصاه ببعض الوصايا المتعلِّقة بالإمامة، ووجوب الرفق فيها بالرعية، وتَوْلِية الأكْفاء

المخلصين الذين لا يريدون الأجر إلا من الله.

فهذا فيما يتعلَّق بالإمامة الدينيَّة.

أما ما يتعلَّق بالإمامة الدنيويَّة؛ كمن يكون قصده الإمارة مثلاً أو الوظيفة؛ فهذا يُقال في حقِّه ما قاله

الرسول صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سَمُرة" :يا عبد الرحمن بن سمرة! لا تسأل الإمارة؛

فإنك إن أُعْطيتَها عن غير مسألة؛ أُعِنْتَ عليها، وإن أُعْطيتَها عن مسألةٍ؛ وُكِلْتَ إليها..." الحديث.

فجديرٌ بالداعي وطالب العلم أن يعرف الدَّوافع والموانع وحقيقتها... وهل هي دوافع أو موانع صالحة شرعية؟! أم أنها من ألقاءات الشيطان التي تتزيَّى في النفس بزِيِّ الخير، وهي بضد ذلك؟! وكثيرًا ما تتحالف هذه القوى الخفيَّة الشريرة؛ لإحكام أحابيل الغربة، وإشاعة الفتنة، وتتوحَّد ضد السنة وأهلها، وكثيرًا ما يجد الولاة والحكام المنحرفون عن الشريعة الحائدون عن منهج النبوة في مألوفات الناس وعوائدهم حجة لترك المنكرات؛ بل ونشرها وإشاعتها، وإهمال الأمر بالمعروف وإخماله، والتضييق على أهله، وتعميق اغترابهم، ويجدون من المنتسبين إلى الدين من المتصوفة والمرتزقة المتمصلحة وأضرابهم مَن يتمسَّحون به في إظهار حدبهم على الدين، وحرصهم عليه، مقابل التمكين لهم في نشر طرائقهم الضالَّة بين المسلمين، والترويج لها؛ مصداقًا لقوله تعالى :(وَكَذَلَكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)

أحد المشايخ يقول القضية تتكلم عن التغيير بالقوة وهذا ليس صحيح

يعلق أحد المشايخ :أسأل سؤال هذا الكلام اللي يحكيه ممكن يعرفه الإنسان من نفسه لكن هل يعرفه الناس منهم

واحد يجيب : لا الخبراء بيه قد يعرفون مثل ذالك

فيرد الشيخ ::الناس؟ قد أيضا الناس الذين أقرب الناس من حولى لايعرفون هذا الأمر لذلك هو كما يتحكم هذا ويحكم على نفسه بمثل هذا ولا يستطيع أحد أن يعرف كما قلنا بما يحكم بيه على نفسه على نفسه فهذا أمر لا يمكن يتم بالطريقة التي ذكر بيه الأخ سليمان أبدا

متى انتهجت الطريقة هذه أذا كان الآخرون يعرفون منه ما يعرف عن نفسه هو فنقول يا بن الحلال لا تقرب

لما قال الرسول صلى الله عليه وسلم لعبده الله بن سمرة آه؟؟ عبد الرحمن بن سمرة وإن أُعْطيتَها عن مسألةٍ؛ وُكِلْتَ إليها.. وأن أتيتك عنت عليها كان الرسول عليه السلام يعرف من أصحابه حتى لو لم يكن بالواحد للذكاء إلى أعطاه الله إياه ما يعرفه الصحابة من أنفسهم ولذلك

هل هذا الأمر على الشيوع مثل الوظائف والمناصب وكثرتها وكثرة المال الذي يجرى من تحت أرجل الناس واتساع رقعة الرزق على العباد هل هذه كلها ممكن أن يحكم بها على إنسان مثل الآخرين أحسب أن لا00

لذلك القضية يعنى هذه المسألة يعالجها الأخ سليمان معالجة كأن واحد يعالج في نفسه هو فقط لا بيعالج الآخرين فأن تولى المناصب الصالحون فنفرض أن الصالحين عشرين بالمائة من مجموع الناس الموجودين في هذه البلد أو أقلهم هكذا هل تعتقد أن

هؤلاء العشرين بالمائة يعنى الذين نظن بأنهم صالحون فيما يبدوا لنا
هل هم صالحون حقيقة أولاً ؟؟
وثانياً : هل يستطيعون الصبر على أهواء هذه الوظائف
والصمود أمام أغر ائتها

وثالثاً :من الذي يضمن لنا الخطر الذي سيقع فيه هؤلاء وهم
يعرفون من أنفسهم مالا يعرف الناس منهم
ورابعاً :هل تضمن بعد أن يسقطوا في حبائل مش الغربة في حبائل
الفتنة والمال والوظيفة والمناصب هل تضمن بأنهم سينفعون
المسلمين شيئاً
أن بقى واحد أو أتثنين أو ثلاثة أو أربعة مسيري أن نقول في الوزارة
الفلانية رجلاً صالحاً يسمى فلان بس ولكنه لا يملك من أمره شيئاً
أبداً
الشيخ الألباني يرد: نحن عايشون كبار أدائم مع الزمن
ما تتصوروا ؟وأظنك أنت معي في هذا
المحدث يرد : شيخ ما في شك هذا موجود
الشيخ الألباني : طيب آيش لون حب الناس في أن يوصلوا
للمراكز والمناصب هذه والقيام بواجب هو واجب ولكن لازم يحافظ
على نفسه قبل غيره
(يا أيها الذين أمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)

أخر يتحدث:معالج في نفس النقطة في صورة أخرى على فيما أحسب وأرجوا الإل تقولوا كلامي دائما لعله فيه من الخطأ والصواب فأول شيء

قصره النهى عن طلب الأمارة بالنية الدنيوية مع تزويده طلب الإمامة بالنية الدينية هل ينعكس عليه

بأن يقال هناك من يطلب الإمامة وهى دينية بنية دنيوية ومنهم من يطلب الإمارة وهى دنيوية بنية دينية ما في الكلام ينعكس عليه بالقول

الخطأ الدنيوي خطأ غير وارد والرسول عليه السلام لما نهى عبد الرحمن أبو سمرة هل نهاه عن شيء دنيوي محض وهو يعلم من أصحابه رفعة في الإيمان وعلو في التقوى يا شيخنا

الشيخ على يرد :: يعنى الآن صار من كان يريد الإمامة في الدين وهم من أجل الدنيا

الشيخ على يرد : يجوز لو أن كانت نيته فاسدة

يرد الطالب : والعكس ؟

يقول الشيخ : والعكس يمكن أن يكون صحيحاً لكن نادراً هذا مثلاً قول يوسف عليه الصلاة والسلام أن علا في الأرض

الشيخ على : دخول الشباب نفس شريرة .. ويضحك

هنا لكن ليقال ولكن أذا تعين إن

الشيخ : يكون الرجل غيوراً جداً

الشيخ المتحدث يكمل:: لا مش دائماً هذا يكون ممكن أن يتعين على رجل واحد ما فيه غيره يقوم بهذه المهمة ولا يوجد أصلح منه حين أذا ممكن أن يكون هو أقول هنا لذلك هو جيء القاعدة أولاً وبين أن قد تتداخل الأمور وتختلف

وهنا يجب أن يبذل المسلم جهده في ما آلي المفسدة والمصلحة وإياهم أرجح فإذا رأى أن المصلحة أرجح والفوائد التحى يحصلها أكثر من المفسدة التي سيتعرض لها أقدم

وإذا رأى أن المفسدة وأغلب على ظني أن المفسدة أكبر أحجم ولوفرت من المصالح هو ذهب مذهب خطير الرجل من الأول مذهب خطير وهذا المبتلى هو الذي يقدر ذلك من نفسه كما قال أبو مالك والله سبحانه وتعالى هو الموفق للجميع

فإذا كان إنساناً في عنده أخلاص وتثبت وهو قد يتعرض لذلك فيه بعض المفاسد ولكن يرى المصلحة أكبر ويحاول أن يثبت نفسه ولا يقع فى المفاسد فيقدم

أحد المشايخ : طبيب يعالج امرأة فليس كل الأمر واحد فى معالجته للمرأة قد يحدث له فتنة وأخر قد لأتحدث له فتنة ولكن أذا حصلت فتنة مع وجود مثلاً ضوابط مواضع مع وجود المحرم أو لا تكون خلوة هناك ومع وجود كذا

هناك ضوابط ولم يقدم عليها خوفا من المخاطرة وقد تموت هى ليجرى لها العملية خوفاً يعنى أن ينظر إلى جسدها ولكن تموت

أحد يرد عليه مستنكراً : هذا المثل منهي يا شيخ

فيقول ::ليشي بقى هذا واقع

الشيخ الألباني :: يردد لا إله الإ الله

وتم الشريط بحمد الله

(رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)

الشريط 665

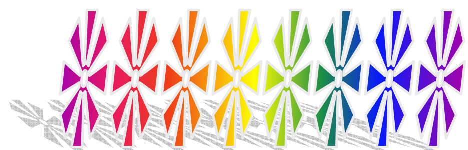

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني - رحمه الله -

محتويات الشريط :-

1 - تكلم الشيخ على أسئلة في : (أن الله في السماء) وآية (أأمنتم من في السماء) . (00:03:17)

2 - هل للعمرة طواف الوداع ؟ وهل للحرم تحية المسجد.؟ وهل يجوز طواف النفل.؟ (00:12:47)

3 - ما حكم من يقع في بدعة.؟ (00:15:50)

4 - ما حكم من يسب الدين.؟ (00:16:18)

5 - سئل عن حديث في صلاة التراويح أنها إحدى وعشرون ركعة ذكره المصنف عبدالرزاق في المصنف والمعروف أنه رواه قبل الاختلاط فهل يكون الحديث صحيحاً حسب المقرر في علم مصطلح الحديث .؟ (00:17:37)

6 - ما حكم أخذ الأجرة على الحجامة.؟ (00:20:22)

7 - هل يباح أكل دجاج شككت هل ذكر الذابح اسم الله عليه أم لا.؟ (00:23:04)

8 - ما هو لباس المرأة في الصلاة ؟ (00:24:38)

9 - ما حكم قرآءة القرآن وجعل ثوابها للميت.؟ (00:27:10)

10 - ما حكم التكلم مع الخطيبة ؟ وهل ورد حديث أو أثر في ذلك.؟ (00:27:42)

11 - ما حكم رجل اشترى سيارة من البنك بخمسة آلاف فذهب آخر وأشترى له من البنك بستة آلاف ؟ (00:29:30)

12 - ما حكم رجل اشترى برنامجاً ونسخه ثم رد الأصل بحجة لم يعجبني علماً أن عليه حقوق النسخ محفوظة.؟ (00:30:54)

13 - تكلم عن حكم شريط مكتوب عليه حقوق النسخ محفوظة . (00:36:57)

14 - سئل عن رجل من الأزهر تولى إمامة مركز في (توريد أوهايوا) واسمه عبد المنعم خطاب يخالف الشرع كثيراً.؟ (00:39:03)

تفريغ شريط 665

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع

.

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس والستين بعد المائةالسادسة على واحد

بسم الله الرحمن الرحيم

من سلسلة الهدى والنور أجوبة على أسئلة عبر الهاتف

الشيخ : وأنت إعترفت أن الموضوع الى معك الشغل فيه أهم من ها الموضوع الى عم تشغل فيه ، ولذلك أنا بقول لك ـ وهذا ختام الجدل تبعك ـ

العلم إن طلبته كثير ** والعمر عن تحصيله قصير**

فقدم الأهم فالأهم

فأنت بقى ماسك الناحية الثانوية وتارك الناحية الجوهرية ، قد تقول قال رسول الله وهو ليس بصحيح ، فتفترى على رسول الله وأنت لا تعلم ، أما فلان قال : تناقض ، هذا كلام صحيح ولا ليس بصحيح ، ما بيهمك ، بيهمك فى المرتبة التانية أو التالتة أو العشرة ، أما المرتبة الأولى أن تعرف هذا الحديث صحيح ولا ضعيف ، هل قول الذهبى مرة هذا صحيح ، ومرة هذا ضعيف هذا الى بيهمك ، أن هذا تناقض أو ليس بتناقض ؟ هذا مش مهم ، راح أقول لك أغير لك العبارة منشان خاطرك ، الذهبى حين قال هنا صحيح بأقول أخطأ ، وأصاب حينما قال ضعيف ، ماشى الكلام ؟

المتصل : نعم ، لكن

الشيخ : لكن أنت ما عرفت أنه أخطأ ولا أصاب

المتصل : لكن ، اسمح لى ، هذا يدل

الشيخ : السلام عليكم ، مافى عندى وقت أنا أجادل إنسان ليس عنده علم ، ولا يهتم بالأهم فالأهم .

(أنهى الشيخ الإتصال ويتوجه بالكلام لطلبته)

الله يهديكم ، وبيقول ليس بالثقاف ،هههههه

طالب : والله يا شيخى هذا كأنه نسخة

ابو الحارث : هذا الى بتحكى عنه أنت ؟

أحد الحضور : هذا إياد

الشيخ : مين أياد ؟

أحد الحضور : الى جه وأعطاك الكتاب وقال لك هذا هدية من الثقاف

أخر : أنا أعرفه

أبو الحارث : إذن كذاب لما يقول ....

أخر : أنا أعرفه إشتغل عندى فترة

الشيخ : ماهو كان مبين بيقول لك ثقاف وزيادة

طالب : شيخنا فيه واحد جه هنا جلس مرة

الشيخ : اى نعم هذا الى فات أنت بتعنيه ها ؟ أبو اليمان أنت كنت هون لما أجه ؟

أحد الحضور : أنا كنت هون لما اجه

الشيخ : أنت عرفت إلى بيعنيه ؟

أحد الحضور : صوته شبيه بس مش أكيد يعنى

أخر : أنا أعرفه إشتغل عندى فترة أستاذ ، وبعدين خف حالة كثير كتير ، وبعدين حدثنى أنه راح زارك وأهداك كتاب

الشيخ : الجدل للجدل مش للعلم ، هذه بدءة السؤال إنه أنت فيه واحدة سألتك ،ـ فعلا فيه حركة الأن بين لنساء بتسر بعض الشىء ، وهو إلى بيحرك وبيخلى يعنى النساء بيتحركوا وبيسألوا ـ فيه أكتر من واحدة سألونى عن موضوع { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } وآية {أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء } ، فهذه أيضا أكيد ثقافية ، أظن زوجته أخته ما أدرى ، المهم تقول لى : صحيح إن إمرأة سألتك عن قوله تعالى : {أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء } فأجبت بأن الله عزوجل هو على العرش ؟ قلت : نعم هو كذلك ، بدأت تجادل كما تعلمون من جدل المبتدعة هؤلاء ، قلت لها لو أنك سألك سائل أين الله ؟ شو جوابك ؟ رأسا بتحكى أجرأ من رجل ـ وهذا من عجائب الأمور ـ أجرأ من رجل بتقول : ما بيجوز سؤال أين الله ، قلت لها : كيف ما بيجوز والرسول هو إلى سن لنا سنة السؤال أين الله ؟ شو قالت الخبيثة ؟ ـ ملقنة تلقين وحفظه درسها مع الأسف لكن ما تنجح فى هذا ـ قالت : الرسول سأل الجارية لأنها تعلم اللغة العربية ، فهى تعرف ماذا يعنى الرسول بالسؤال ، ـ أنا طبعا ما بدى أسألها : شو بيعنى الرسول ؟ لأنه رأسا بدى لى إنى أمسكها من خوانقها ـ

ضحك الحضور وأنا قبلهم

قلت لها طيب هى كانت عارفة بمقصد الرسول ، وأجابت بالآية قالت الله فى السماء ، فأنت بتشهدى إن هى عالمة ولذلك جاز لها أن تجيب بقولها الله

فى السماء ، فأنت عالمة ولا جاهلة ؟ قالت : أنا عالمة ، طيب لماذا لا تجيبين كما أجابت الجارية العالمة ؟

ضحك الحضور

قلت لها : أنا عم أسألك ، لماذا لا تجيبين بجواب الجارية المنصوص عليه فى القرآن الكريم ؟ رأسا بتقول : بدى أسألك ، قلت لها : لايجوز أن تسألى وأنا سائلك ، لماذا أنت الأن تخالفين شهادتك فى هذه الجارية ؟ أنها حين قالت الله فى السماء كانت عالمة ، فأنت إذن إما أنك جاهلة ولذلك لا تجيبين بجواب العالمة ، أو أنك عالمة ولكنك تجادلين بالباطل ، والخبيثة من جرأتها لما فتحت التليفون قالت : السلام عليكم ، وعليكم السلام ، قالت : لا تسكر الهاتف فى وجهى ، تذكرنى بالحادثة هناك

أبو الحارث : هى نفسها ؟

الشيخ : آه ، هى نفسها ، قلت لها أنا ما بسكر الهاتف بوجة إنسان يبحث بحث علمى وبهدوء ، فإذا أنت هكذا فأنا لا أغلق الهاتف أمامك ، وبدأنا لما وصلنا لها النقطة ، وأنا كررت على مسامعها ، لماذا لا تجيبين على السؤال ؟ وتريدين أنت أن توجهى السؤال وتجادلى حوله؟ ، ثلاث مرات على الأقل ، حينئذ أغلقت التليفون ، فسبحان الله كلهم على وتيرة واحدة ظن ، لو أن الإنسان يريد البحث للبحث وللوصول للحقيقة ، مادام عم بتشهدى أن الجارية أجابت بهذا الجواب لأنها بتعرف هذا المعنى الصحيح من الآية ، طيب أنت عالمة فأجيبى بنفس الجواب لماذا تخالفين الجواب ، وبتقولى ما بيجوز نقول أن الله فى كل مكان ، ولا بيجوز أن نقول الله ليس فى مكان ،

أبو الحارث :هى تقول لا يجوز أن نقول الله ليس فى مكان

الشيخ : هذا رأى شو اسمه ؟ الخبيث هذا ، يعنى هاى بدعة لفظية جديدة ، هذه تساوى - والشىء بالشىء يذكر- لعل فى ذلك فائدة إن شاء الله ، لعلكم تذكرون أن ابن تيمية – الله يجزيه عن الإسلام خيرا – بيقول " لا يجوز أن نقول أن الله فى جهة و إن الله ليس فى جهة " لا نقول الله فى جهة ، و لا نقول الله ليس فى جهة ، إلا بعد أن نفهم ماذا يقصد الذى ينفى وماذا يقصد الذى يثبت ، لأن الذى يقول الله فى جهة قد يقصد جهة من الجهات المعروفة عندنا أى أنه فى مكان مخلوق وهذا لا يجوز ولا يليق بالله عزوجل ، والذى يقول أن الله ليس فى جهة يمكن يعنى نفى صفة العلو للعلى الأعلى ، وحينئذ يكون مخطئا ، أما الذى يقول إن الله فى جهة أى له صفة العلو على خلقه جميعا فنحن نقبل منه هذا المعنى ، ولكن نرفض اللفظ لأنه مشكوك فى القصد ، كذلك العكس بالعكس ، هذا الخبيث جاء بفن جديد الأن ، هو لا يقول الله موجود فى كل مكان ، لأنه لا يستطيع أن يجادل السلفين حينما يقولون : الله فى كل مكان ؟ أى عقل يرضى بربه أن يحشره فى الكهاليز وفى المراحيض وفى .. وفى .. تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، إذن نحن بندوبل على السلفين ، وبنقول لا يجوز أن نقول أن الله فى مكان ، فإذن الله ليس فى مكان ، أيضا لا نقول هو فى مكان وليس فى مكان ، لماذا ؟

لاننا إذا قلنا بزعمهم الله على العرش استوى جعلناه فى مكان ، وبترجع القضية إلى ذلك الأمير – أمير دمشق فى زمانه – الى تناقش ابن تيمية مع

مشايخ مخالفين له أمامه ، فلما سمع قول المشايخ ورد ابن تيمية عليهم قال بكل صراحة : "إن هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " ، والحقيقة أنا سمعت هذه الإضاعة من أحد مشايخى على المنبر سعيد البرهانى ، ها الى تلقيت عليه مبادىء الفقة الحنفى ، على المنبر كان يقول : " لا يجوز أن نقول الله فوق و لا تحت و لا يمين ولا يسار ، لا أمام و لا خلف ، لا داخل العالم ولا خارجه " هذا معناه كلام ذاك الأمير "إن هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " لا داخل العالم ولا خارجه ، هذا صفة العدم ، أما لما بيقول المسلم كما قال الله : { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } فأذن أستوى استواء كما يليق بجلالة وعظمته ، وكما تعلمون من مجادلتى لذاك الأزهرى لما كان فى منى لما قلت له ، كنا فى منى فى موسم من مواسم الحج ، وحولى بعض الحجاج مصريين وسوريين وغيرهم ، فمر هذا الأزهرى ففهم من فحوى الحديث أنى من الجماعة إلى بيقولوا عنهم وهابى ، قال : أنتم بتقولوا { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } ، قلت له : نحنا نقول هكذا ؟ ! الله هكذا يقول يا شيخ ، هذا كلام الله عزوجل ، قال : نعم ، هذا كلام الله ، لكن أنتم بتقولوا أن الله بذاته فوق عرشه ، قلنا له : نعم ، هذا كلام أئمة السلف ، فماذا فى ذلك ؟ قال : معنى ذلك أنكم جعلتموه فى مكان ، حصرتموه فى مكان ، جسمتموه ، جسدتموه ، قلت له : حاشا لله ، والأن إسمع منى : المكان هل هو مخلوق أم غير مخلوق ؟ قال مخلوق ، قلت له : اليس مشتقا من الكون ؟ قال : بلى ، قلت : الكون محصور أم غير

محصور ؟ قال : محصور ، قلت : حسنا ، الأن مـاذا فوقنـا ؟ قـال : السماء الدنيا ، قلنا : حسنا ومن فوقها ؟ ، قـال : الثانيـة .... السـابعة ، قلت : ومـن فوق السماء السابعة ايش فيه ؟ قال : العرش .

اتصال

الشيخ : نعم ،

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

المتصل : كيف حالك شيخنا ؟

الشيخ : الحمد لله بخير ، كيف أنت ؟

المتصل : والله بخير ولله الحمد ، كيف حالكم ؟ طيبين ان شاء الله

الشيخ : طيبك الله

المتصل :فيه سؤال صغير يا شيخ بالنسبة للعمرة فيه طواف الـوداع ولا مـا فيـه ؟

الشيخ : مافى ، لا .. لا

المتصل : لمن أحب أن يطوف هل يبتدع فى هذه الحالة ؟

الشيخ : عندك طواف نفل تكثر من الطواف فهذا لك عليـه أجر ، أمـا طـواف وداع ما فى إلا فى الحج

المتصل : طيب ، تحية البيت ؟

الشيخ : تحية البيت كتحية أى مسجد ،إنما هما ركعتان ، بس ما فى طواف معهم

المتصل : نعم ، ومن أراد أن يطوف تحية مسجد ؟

الشيخ : مافى تحية مسجد بالطواف

المتصل : نعم ، إنما هما ركعتان ؟

الشيخ : بس

المتصل : بارك الله فيكم شيخ

الشيخ : وفيك بارك

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

يكمل الشيخ حديثه عن الازهرى

قلنا له: ايش فوق السماء السابعة ؟ قال : العرش ، قلنا : ايش فوق العرش ؟ قال :الملائكة الكربيون ، ههههه ، قلت له: ايش الملائكة الكربيون ؟ قال: ملائكة فوق العرش ، قلت له : فيه آية ؟ قال : لا ، قلت له : فيه حديث ؟ قال : لا ، قلت له : من أين جئت بهذا ؟ قال : هكذا علمونا مشايخنا فى الأزهر ، قلت : سبحان الله ، مشايخكم فى الأزهر يقولون العقيدة لا تثبت بالحديث الصحيح لأنه آحاد ، والعقيدة لا تثبت إلا بالحديث المتواتر ، كيف أثبت العقيدة هذى ولا حديث ؟ ، على كل حال قلنا له : هذا مو موضوعنا ، وايش فيه فوق الملائكة الكربيون ؟ قال : لا شىء ،قلت له

ما فى مكان ؟ انتهى الكون ؟ قال :اى نعم ، قلت : فنحن نقول كما قال رب العالمين :{ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } ما جعلناه فى مكان بشهادتك أنت ، لآنه فوق العرش ، فوق الكربيون تبعتك مافى مكان ، فبهت الرجل ووجم فرد وجمة .

فالشاهد :أن ها الأخباث بيقولوا ما بنقول الله فى مكان ولا بنقول ليس فى مكان لأنه بيتوهموا أن إحنا بنقول { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } جعلناه فى مكان ، حاشا لله عزوجل ، الله غنى عن العالمين عن الكون كله ،لكن طبعا لا يستطيع العقل البشرى أن يستوعب حقيقة رب العالمين ، لا يعرف صفاته وذاته إلا هو .

اتصال

الشيخ : نعم

المتصل : السلام عليكم شيخ

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

المتصل : عايز أسأل شيخ ، الأن إنسان أصر على طواف الوداع ، يكون ابتدع ولا ما إبتدع ؟

الشيخ : الله يهديك

المتصل : اللهم آمين

الشيخ : الله يهديك ، الله يهديك ، ايش معنى هذا السؤال ؟نقول لك ابتدع ؟

المتصل : نعم

الشيخ : خالف السنة ، والى بيخالف السنة شو بيكون ؟

المتصل : مبتدع

الشيخ : خلاص

المتصل : بارك الله فيك ، السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

اتصال

المتصل : بارك الله فيك ، السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

المتصل : شيخ محمد ، كيف حالك يا شيخ ؟

الشيخ : الحمد لله بخير

المتصل : الله يجزيك الخير ، بدى أسألك سؤال ممكن ؟

الشيخ : تفضل

المتصل : ايش حكم الى بيسب الدين لو سمحت ؟

الشيخ : بيسب الدين ؟

المتصل : نعم

الشيخ : يا كافر يا فاسق

المتصل :آآآآآآآه ، طيب مثلا من عصبية ؟ مش قاصد فيه

الشيخ : فاسق

المتصل : طب شوعليه يسوى يعنى ؟

الشيخ : يتوب إلى الله عزوجل ويعزم على ألا يعود ، ولو فيه حكم إسلامى قائم بيعملوا له كام عصايه بيبطل هو وغيره

المتصل :آه ، بس يعزم على أنه ما يعود

الشيخ :اى نعم

المتصل : معلش بس أنا بستشيرك بس شغلة ، سألت ناس تانين إن حكمها قال أنه يخرج من الملة وعليه أنه يغتسل

الشيخ : عطيتك الجواب الله يهديك

المتصل : لا ، عم الشيخ مش قصدى

الشيخ : عم الشيخ ، أعطيتك الجواب يا كافر يا فاسق ، هنا عم يحكوا عن الكافر

المتصل :أه ،بس طالما هو مش قاصد فيها ما فيش لا خروج ولا غسل ولا شىء يعنى

الشيخ : أى نعم

المتصل : بارك الله فيكم

الشيخ : وفيك بارك ، اهلين

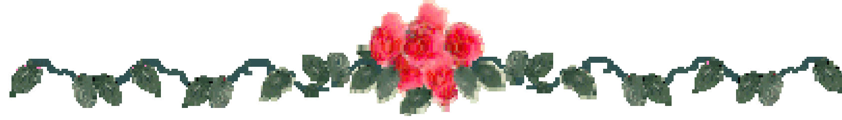

اتصال

الشيخ : نعم

المتصل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

المتصل : كيف حال الشيخ ؟

الشيخ : الحمد لله بخير

المتصل : بارك الله فيكم

الشيخ : وفيك بارك

المتصل : بالنسبة لحديث الواحد وعشرين ركعة الذى ضعفته فى كتاب صلاة التراويح

الشيخ : نعم

المتصل : الموجود فى مصنف عبد الرزاق ، ضعفت حديث بسبب إنقطاع ، ثم ذكرت حديث آخر وهو أن عبد الرزاق مختلط ، والمعروف مما نتعلمه فى كتب المصطلح أن المصنف خارج عن الإختلاط ، فهل هذا يكون موافق جزاك الله خير

الشيخ : وجزاك الله خير ، عبد الرزاق إلـه شخصيتن على حسب الراوى عنه ، كما يقال فى غيره من الذين إختلطوا فى آخر عمرهم ، فهذا الحديث يحتمل أنـه يكون حدث بـه قبل الإختلاط ، ويحتمل أن يكون حدث بـه بعد الإختلاط ، والحديث والكلام والدليل : يقول أهل العلم : إذا طرقه الإحتمال

سقط به الإستدلال ، وبخاصة أن هذا الحديث بجميع طرقه مخالف للحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشر ركعة ، فمثل هذا الحديث من رواية عبد الرزاق هو مقلقل ، معرض لأقل مناسبة للقطع بضعفه وبنكارته .

المتصل : جزاك الله خير يا شيخ

الشيخ : واياك

المتصل : قصدت أنا لو جاء محدث أخر أو عالم من العلماء يعنى أرجح رأيكم فى تضعيف الحديث ، بس مثلا تضعيفه هو بسبب اختلاط عبد الرزاق ، ألا يمكن لعالم مثلا أخر أن يأتى ويضعف حديث فى المصنف بحجة ان عبد الرزاق مختلط مثلا يعنى يا شيخ ؟

الشيخ : نعم يمكن ، فماذا وراء هذا الإمكان ؟ يمكن .. يمكن .. يمكن ، فماذا وراء هذا الإمكان ؟

المتصل : أعتقد المصنف يعنى بارك الله فيك أن اى واحد ممكن يطعن فى المصنف من هذا الباب

الشيخ : طبعا ممكن كل واحد يطعن فى صحيح البخارى ومسلم

المتصل : بغير دليل تقصد؟

الشيخ :طبعا بغير دليل ، باب الإمكان أوسع من بطن الكفار

المتصل : الله أكبر ، بارك الله فيكم

الشيخ : وفيك بارك يا أخى

المتصل : جزاك الله خير

الشيخ : أهلين

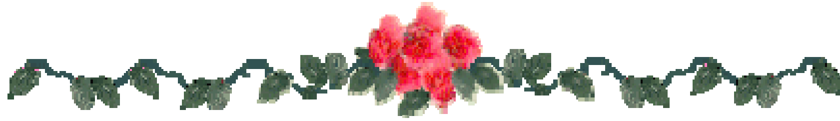

اتصال

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

المتصل : لو سمحت يا شيخ أسألك سؤالين أو ثلاثة

الشيخ : تفضل

المتصل : السؤال الأول بالنسبة للحجامة وأجرها ، فى الحديث الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن أجر الحجامة أو قال أن أجر الحجام خبيث ، وفى حديث أخر ان النبى صلى الله عليه وسلم أعطى أجرة للحجام ، فهل لو واحد اشتغل بالحجامة ، حرام يأخذ أجره ولا .. ؟

الشيخ : نحن ما نقول حرام لكن نقول كما قال الرسول .. خبيث

المتصل : الله سبحانه وتعالى قال : {وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ} فالله حرم الخبائث

الشيخ : ماهى المحرمات المذكورة فى الآية؟

المتصل : والله نسيتها

الشيخ : نسيتها ، إذا كنت نسيتها ما بيجوز تدخل نفسك فى جحر الضب ،

المتصل : طيب

الشيخ : الآية المقصود فيها المأكولات ، الحيوانات المأكولة ، اما المكاسب فبيان هذا الشرع من السنة ، فالرسول قال : أن كسب الحجام خبيث وهو أعطى الحجام ، فإذا أنت إحتجمت إقتضى بالرسول وأعطى ، أما الحجام فما ينبغى أن يأخذ أجره

المتصل : يعنى الحجام ما يطلبش ؟

الشيخ : ما يطلبش ولا يأخذ

المتصل :ولا يأخذ ؟

الشيخ :إيوة

المتصل : كيف والرسول صلى الله عليه وسلم أعطاه فأخذ ؟

الشيخ : : الله يهديك ، الله يهديك ، قلت لك إذا إحتجمت فأعطى ، وإذا كنت حجاما فلا تأخذ ، الرسول صلى الله عليه وسلم بيعطى لأنه ليس كل عطاء يكون بالمقابل لا يجوز إعطائه لمن لايستحق ، "فالرسول كان يأتيه الرجل و يسأله ولا يجوز له السؤال ، فيعطيه عليه السلام وحين ينصرف يقول : إنما يتأبطها نارا ، يقال له : لماذا تعطيه يارسول الله ؟ فيقول : يسألوننى ويأبى الله على البخل " فالإعطاء إذن فى حالات يجوز بل قد يجب ، لكن لا يجوز الأخذ ، هل تصورت هذه الصورة ؟

المتصل : نعم

الشيخ : ها ، كذلك فيما نحن فيه

المتصل : يعنى إذا كان واحد حجام فلا ينبغى له ان يأخذ

الشيخ : اى نعم

المتصل : طيب سؤالى الثانى ، بيتعلق فى مسألة ذبح الدجاج فى البلد هذا ، فأنا أتذكر قديما رحت المسلخ وحكيت لك أنه ما بيسموش ، فقلت لى طالما إن ما بيسموش فلا يجوز الأكل فيه ، ففيه صديق ثانى متصل فيك وأنت قلت له : إذا كنت ما بتعرف إذا كان بيسموا ولا ما بيسموش – لأن فيه مسالخ أخرى غير هذا المسلخ فى البلد دى - فأنت حكيت له : إذا كنت ما بتعرف إذا كان بيسموا ولا ما بيسموش فسمى وكل ، فأى مسلخ غير هذا المسلخ أسمى وأكل ؟

الشيخ : نعم يا اخى القضية إلى جانبان ، جانب الذبح الشرعى وجانب التسمية الشرعية ، فإذا عرفت أو غلب على ظنك أنهم ذبحوا وما قتلوا ، يجوز ا لأكل ، وإذا شككت بأنهم سموا أو لا فسمى أنت وكل ما دام أنها ذبيحة ، أما إذا كانت قتيلة فلا تحل ولو سميت عليها ميت مرة

المتصل : نعم أنت إذن تقول إذا شككت أنهم سموا أو ما سموش ، ولكن إذا إستيقنت أنهم لم يسموا

الشيخ : كذلك سمى الله وكل

المتصل : طيب جزاك الله خير ،السؤال الثالث ، وهو مسألة لباس المراة فى الصلاة ،بعض الإخوة سألك سؤال إن بعض النساء لما تيجى تقوم من السجود من الركعة الثانية ، وتيجى تعجن على إديها تقوم تنكشف بعض

إديها ، فأنت قلت له : المسألة فيها وجهين ، إذا كان لباس وما فيش تحتيه لباس داخلى لا يجوز ، أما إن كان فيه تحتيه لبس داخلى فهذا يجوز ، فهو محتار فى مسألة اللباس الداخلى ،فأنا قلت له : يمكن يكون اللباس الداخلى يعنى له كم طويل ، فهذا مظبوط ؟

الشيخ : ياأخى مظبوط ، لكن فيه ما هو أظبط

المتصل :تفضل

الشيخ : ما بيكون النساء لابسين ما يسمى بالقميص أو الدشداشة ؟

المتصل : نعم

الشيخ : لها أكمام ، هذه الأكمام إما أن تكون ضيقة وإما أن تكون وسيعة ، فإذا كانت وسيعة هينكشف أكثر مما كانت ضيقة ، ولذلك فنحن نفرق بين أن يكون الدشداشة كمها ضيق وبين أن يظهر شىء من معصمها أو أسفل ذراعها وهى تنهض ، أما إذا كان الكم واسع فتوسيع الكم بالنسبة للنساء هذا ما ينبغى ، ففى هذه الحالة لازم تتخذ 0.27

المتصل : طيب جزاك الله خير يا شيخ

الشيخ : واياك

المتصل :

الشيخ :

اتصال

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

المتصل : الشيح ناصر ؟

الشيخ : نعم

المتصل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

المتصل : شيخ أحب اسألك سؤال إن شاء الله

الشيخ : تفضل

المتصل : هل يجوز قراءة القرآن ووهب أجرها لميت ؟

الشيخ : أى ميت ؟

المتصل : الميت صديق

الشيخ : لا ، لايجوز

المتصل : وإن كان من الأهل ؟

الشيخ : الأب والأم بس

المتصل :جزاك الله خير شيخ

الشيخ :وإياك

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

اتصال

المتصل :ألو

الشيخ : نعم

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

المتصل : كيف حالكم ياشيخنا ؟

الشيخ : الحمد لله بخير

المتصل : نريد أن نسألكم سؤال

الشيخ : تفضل

المتصل : نحن نعلم أنه ثبت عن النبى أنه أمر برؤية الخاطب للخطيب

الشيخ : نعم

المتصل : نعم فهل ثبت عنه يا شيخنا إنـه أمر أن يسأل الخطيبـة سؤال أو أن يتكلم معها ، فهل ثبت هذا من كتاب أو سنة ؟

الشيخ : ما ورد شىء من ذلك

المتصل : لو فعله الخطيب فيه حرج يا شيخ ؟

الشيخ : إذا فعله بحضور ولى امرها فلا حرج ، وفـى أدب إسـلامى معروف لأن مكالمـة المـرأة للرجـل بصـورة عامـة مـا فـى محظـور شـرعا خلافـا للمتنطعين

المتصل : يعنى بوجود محرم ؟

الشيخ : اى نعم

المتصل : أسباب السؤال لأنه يريد أن يعرف منهجها ، هل هى على منهج الكتاب والسنة ؟ بدو يعرف عقيدتها

الشيخ : مافى مانع

المتصل :مافى مانع

الشيخ :اى نعم

المتصل : بارك الله فيكم يا شيخنا

الشيخ : وفيك بارك

المتصل : يقرؤك السلام أبو عبد الرحمن وأبو لؤى

الشيخ :عليك وعليهم السلام

المتصل : بارك الله فيك وأطال الله فى عمرك ، السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

اتصال

الشيخ : نعم

المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

المتصل :الله يعطيك العافية

الشيخ :الله يعافيك

المتصل : بدى أسألك سيدى ، أشتريت سيارة من البنك ، قلت له ثمن السيارة خمس ألاف دينار ، هو راح اشتراها بنفس الثمن وباعنى اياها بست ألاف دينار ، هل هذا جائز أم لا؟

الشيخ : ربا

المتصل : ربا ؟آآآآآآآه ، فيه تفصيل شوية هيك

الشيخ : لا مافى تفصيل ، والرسول يقول " لعن الله أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه " لا يجوز أنت أن تشترى بهذه الطريقة ، ولا يجوز للبنك الإسلامى أن يبيع بهذه الطريقة ، لأن هذه -إذا بدك تفصيل – مثل إذا روحت عند البنك وقلت له أعطينى أربعة ألاف بدى أشترى سيارة ، بيقول لك بدى أعطيك أربعة ألاف بدى أخذ خمس ألاف

المتصل :نعم

الشيخ :هذا ربا مكشوف ، بيقول لك لا أنا رجال منظوم ، أنا ما بأكل ربا ، لكن روح أنت خذ السيارة ، ونحنا بنبيعك إياها بخمس ألاف ، شو الفرق بين الصورة الواقعة والصورة إلى بيترفعوا عنها ؟

المتصل :غيروا أسم المرابحة فقط

الشيخ : أيوة ، يسمونها بغير أسمها

المتصل : بارك الله فيكم

الشيخ : وفيك بارك

المتصل :الله يعطيك العافية

الشيخ : عافاك الله

اتصال

الشيخ : كيف والله ؟ عيد عليه ، هذا شىء غريب إن كنت فهمته ، تشترى ماذا ؟

المتصل : أى شىء قلم تلفزيون فيديو كمبيوتر أى شىء على الإطلاق بعنى ، أى شىء تشتريه يخق لك أن تعيده بدون أضرار أو أعطال كما أشتريته ترده وتاخذ الثمن الذى دفعته

الشيخ :طيب هادول الذين يبيعون هكذا ماذا يستفيدون ؟

المتصل :والله لا أدرى هذا نظام البيع فى أمريكا ، أى شى ء تستطيع أن تعيده خلال مدة معينة ـ شهر ثلاثة أشهر – تستطيع أن تجربه فى هذه الفترة لا يعجبك أو لآى سبب من الأسباب ، أحيانا يسألوا عن سبب الإرجاع وغالب الأحيان لا يسألون ، لأنهم يعتبرون هذا تدخلا فى خصوصياتك

الشيخ : طيب فإذا سألوا وأجيبوا بجواب لم يرتضوه ؟

المتصل : لا يعيدون ، يعنى مثلا إذا إشتريت هاتف ، وقلت لهم معطل ، فإذا وجدوا أن العطل من الأصل لم يتعطل بسبب المستخدم او المشترى ، يعيدوه ويعطوك الأموال ، أما إذا إكتشفوا أن العطل حدث بعد عملية الشراء فلا يعيدوه

الشيخ : إيه ، الأن صار الأمر معقولا

المتصل :أو إذا قلت مثلا أنه لايناسبنى ، فكلمة لا يناسبنى عامة وعائمة ليس لها معنى محدد ، فهم فى هذا الحين يقولون أعطنا الغرض نعطيك الأموال كاملة غير منقوصة

الشيخ :عجيب

المتصل : نعم ،هذه من عجائب أمريكا والله المستعان

الشيخ : طيب فما هو السؤال ؟

المتصل :السؤال هو ، عندنا أشرطة برامج كمبيوتر مخزنة على أشرطة ، بعض الأخوة يشتروا هذه الأشرطة مكتوب عليها بالإنجليزى طبعا حقوق الطبع محفوظة ، الأخوة يفعلوا ايش ؟ يشتروه ويدفعوا ثمنه كاملا وعندهم خيار أن يرجعوا هذا البرنامج ، فهم ينسخوا هذا البرنامج ثم يعيدوه غلى المحل ويقولوا هذا لم يناسبنا أو لم يعجبنا أو أنه صعب أو دون ما أريد إلى غير ذلك من الأسباب التى قد يختلقها الإنسان ، وقد يكذب وقد لا يكذب يستخدم التورية ،يقول ما أعجبنى وما نا سبنى ، فبكل أدب وصمت يعيدوا له الموال ويأخذوا الشريط ،عملية النسخ هذه مع أنه مكتوب على الشريط حقوق الطبع محفوظة أولا شراء الشريط ثم نسخه ثم غعادته إلى المحل ثم أخذ الأموال بعد نسخ المنفعة ، خلينا نتكلم بأمور فقهية ، يعنى أنت إشتريت العين

الشيخ : جدا

المتصل : يله الحمد لله

الشيخ :يا أخى هذا بلا شك مع الأسف كانت أخلاق الكفار فصارت اخلاق المسلمين ، الرسول أدبنا وأحسن تأديبنا ، وعلمنا وأحسن تعليمنا، وكان

مما علمنا أن قال " أدى الأمانة إلى من إئتمنك ولا تخن من خانك " فلو أن مسلما أشترى ذلك الشريط المكتوب عليه أنه لا يجوز نسخه ، لو أشتراه ولم يعده ولكنه إستنسخ منه نسخا وأخذ يتاجر بها هذا لا يجوز ، فما بالك بعد أن إستنسخ منها نسخة اعاد الأصل المنسوخ منه مدعيا نحو ما ذكرت من الكذب الصريح المكشوف ، أو من التورية التى لا تجوز والتى لا أتصور إلا أن يكون إقترن معها شىء من الكذب الصريح ، المهم أن هذه خيانة لا يجوز للمسلم أن يقع فى مثلها ، لكن مع السف الشديد لقد سبق بعض المسلمين اليهود الذين منهم صدرت القاعدة المادية الجافة القائلة : " الغاية تبرر الوسيلة " فهؤلاء يبررون أفعالهم بأن فيه منفعة بإستنساخ نسخة من هذا الشريط وما أضررنا بالشريط ، لكنهم يتجاهلون – ولا أظن أنهم يجهلون – أن الضرر أصاب صاحب الشريط لأنه ما سجل إلا وقد كلفه ذلك مبالغ طائلة ، كما هو شأن بعض الناشرين الذين يطبعون كتابا فى مجلد أو أكثر ، فقد كلفهم ذلك مادة حيث صفوا الأحرف وصوروا و..و.. الخ ونشروا ، فيأتى أخر ويأخذ ذلك لقمة صائغة ، فيطبع الكتاب دون إستئذان من المؤلف أو الناشر وهذا غدر وخيانة لا تجوز بالمسلم وحسبك الحديث السابق " أدى الأمانة إلى من إئتمنك ولا تخن من خانك " هذا الرجل باعك الشريط على أساس ما تخونه ، على أساس ما تستنسخ منه نسخة ، فهذا الذى فعل فقد خان ، ولا يجوز ذلك فى الإسلام البتة ، ولذلك فإذا كان عندك من المسلمين المتغربين عن بلدهم - وعن إسلامهم ربما- إنصحهم أن يقلعوا عن مثل هذه الإختلاسات

المتصل : ألا أتعامل معهم ، يعنى إذا عرض على أحدهم أن أستخدمه لا أستخدمه

الشيخ : أبدا أنت تعينه على المنكر إذا فعلت ، وعساك ألا تفعل

المتصل : أنا ما فعلت يعنى ، أنا كنت أتحرج منها ، وأتبرأ من هذه المسألة

الشيخ : جزاك الله خير

المتصل : بارك الله فيكم ، طيب إذا كان البائع نفسه يعنى يعتقد أن من يشترى الشريط ثم يعيده قد يستنسخ منه ، البائع يعرف

الشيخ : الظن لا يكفى فى هذا ، الظن لا يكفى مادامت النسخة مطبوع عليها هكذا

المتصل : طيب ، ممكن سؤال ثانى

الشيخ : تفضل

المتصل : جزاك الله خيرا ، نحنا فى مدينة توريدو ولاية أوهايوا، وبأمريكا عموما يعنى ينتشر كثير من أهل الضلال – الضالين والمضلين –ربما سمعت عن الذى رشاد خليفة الذى إدعى النبوة

الشيخ : نعم ، سمعنا ذلك

المتصل : فأرسل الله له من ذبحه ذبح النعاج

الشيخ : نعم ، سمعنا وعرفنا

المتصل : لكن الأن -كنا نعانى ومازلنا نعانى- نعانى من رجل إسمه عبد المنعم خطاب ، وهو مصرى معين من قبل الأزهر ليكون إمام المركز الإسلامى ، هذا له من الأراء ، أستشيركم بها ، يعنى أظن أنه فى خطر

عظيم جدا ، كنا دائما فى مشاحنات معه ومناقشات ، وهو لا يستمع أبدا لأحد ، يعنى {مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ}

الشيخ :الله أكبر

المتصل : هو قال أعظم من فرعون الذى قال أنا ربكم الأعلى ، لأنه لا يصرح بل يجبر جميع الناس أن يبتعدوا عن هؤلاء ، عندنا مسجد اسمه سعد بن أبى وقاص هذا خاص بالطلبة وخاص بأهل السنة والجماعة ، أما ذاك المركز الإسلامى فالجالية تقوم عليه ، والجالية فى أمريكا أنهم من أسوأ ، يعنى لا يريد من إبنته أو زوجته أن تتحجب ، خمارة ، فيأتى يوم الأحد الحادى عشر والنصف ، يوم الأحد وهو وقت صلاة النصارى ، من التاسعة والنصف وهذا موعد إجتماع النصارى فى كنائسهم ، وبعد الحادى عشر والنصف يبدأوا صلواتهم المحرفة ، فهذا المركز الإسلامى يقلدهم فى هذه المسألة ، فصلاة الجمعة عنده ليست فرضا ، أو ليست واجبة على المسلمين ،إنما يجب عليهم أن يبذلوا قصارى جهدهم ليحضروا درس يوم الأحد

الشيخ : من يقول هذا الكلام ؟

المتصل : المركز الإسلامى فى مدينة توريدو الكبرى

الشيخ : من المسئول عنه ؟

المتصل : الجالية كما اسلفت لكم

الشيخ : يا أخى الجالية جماعة ولابد أن هناك شخصا مسئولا رئيسا

المتصل : هو هذا الشخص

الشيخ : هو نفسه

المتصل : هو حاصل على ما جستير فى علم النفس جامعة تورينتو- كندا

الشيخ : طيب يا أستاذ أنتم بتقولوا أنه مرسل من الأزهر

المتصل : نعم مرسل من الأزهر

الشيخ : ، لماذا لا تراسلون الأزهر ، وتخبرونه بما يفعل حتى تنكشف الحقيقة ، هل هو يتستر بالأزهر ؟ أم الأزهر هذه عقيدته وهو يمثلهم ؟ لماذا لا تتصلون بالمسؤلين بالأزهر ؟

المتصل : والله أنا .. والله أعلم أظن أنهم أرسلوه ، وكما تقول يعنى ليس بينه وبينهم أى إتصال إطلاقا ، هو رجل مبتدع ولا يأخذ من الدين يعنى يقول عن صحيح البخارى باللغة الأمريكية ولا بد يعنى أن أقولها ترجمة باللغة الأمريكية " أنا لا أقرأ هذه الزبالة وهذا البخارى مجنون ، كيف يحفظ مئة حديث فى نفس الوقفة " لا يسمح لنا ابدا أن نتكلم أو نناقش ولا يسمح لأى إنسان أن يناقش هذا الرجل وهو يتكلم ، ليست هنا الطامة ، إنما الطامة أننا عندنا نحن الطلاب – ولو أن القائمين على المسجد هذا من الإخوان المسلمين - بل من متعصبة الإخوان المسلمين - نسأل الله لهم الهداية ، لكن أن يحاولوا أن يدخلوا ويشاركوا فى أنشطة المركز الإسلامى ، ونحن جميعا نسميه مسجد الضلال لأنه قائم على الفساد ، يعنى والله يا شيخ الصلاة - من قرابة ثمانية أشهر - كانت تقام فيه والرجال والنساء مختلطين ليس هناك حاجز

الشيخ : الله أكبر

المتصل :ولما تكلمنا معه وأقمنا عليه الحجة ، كان اقصى ما فعله أن وضع طاولات إرتفاعها لا يتجاوز الركبة بين مصلى النساء ومصلى الرجال ، والرجال يرون النساء والنساء يرين الرجال ، يعنى ليس هناك حاجز أو ستار ، كما أن النساء يصلين بجانب الرجال وليس خلفهم ، خلافا للسنة

الشيخ :كمان !! الله أكبر

المتصل : هذه الطامة يا شيخ ، يعنى كل هذا سكتنا عنه لأسباب ، أهمها واولها أنه لايوجد هناك شيء مكتوب بهذه الأراءه يكلامه وفتاواه ذات البلاغة ، إلى أن جاء وقت .... من الطلبة المسلمين والطالبات المسلمات منها هذا المركز ، والإحتفال بطلبة الخرجين جامعة .... الجامعة من البكالريوس والماجستير والدكتوراة لأنهم مسلمون ، وهذا كان من نشاط الإخوان ، لأنهم كانوا يريدوا أن يدخلوا فى هذا المركز ويحاولوا أن يصححوا كثيرا مما أفسده هذا الرجل عبد المنعم خطاب

الشيخ : طيب يا أستاذ أنا أعود وأقترح أنكم لابد أن تتصلوا بالأزهر وتفهموه ضلال هذا الإنسان وإشاعته الفساد فى أمريكا و الإفساد للدين والعقيدة ، وأنهم لا يكتفون بالتبرأ منه ، وعليهم أن يرسلوا رسائل تنشروها أنتم هناك أنه نحن نتبرأ من هذا الإنسان ونحكم عليه – كما يرون – بالفسق أو بالكفر ، هذه وسيلة لابد من تعاطيها ، لأنه هو فعلا فيما يبدو عرف المواطنون هناك أنه أزهرى ، وأن الأصل أنه أرسل من الأزهر ، فهو ينسب نفسه ويسند ظهره للأزهر ، فحينما يعلن الأزهر تبرؤه منه وتكفيره أو تضليله ، فيكفى هذا أن يكون إنتصارا لكم عليه

المتصل : نحن نريد أن نتصل بالأزهر ونتصل بحضرتكم ، وسيأتى إليكم شاب يطلب من حضرتكم- سأخبرك عن اسمه فيما بعد ـ فتوى ، ونحن نسافر إلى السعودية ونجمع فتاوى من كافة العلماء المعروفين إن شاء الله ،المشكلة الأساسية التى أثارت هذه القضية أنه فى جريدة المدينة اسمها تريدو بليد يعنى الصحيفة الكافرة أجرت لقاء مع هذا الرجل الذى يسمى إمام المركز الإسلامى ومن أعظم ماقال – وهذه أنا ترجمتها بنفسى من الإنجليزية إلى العربية – قال بالحرف الواحد :" بعض الناس يظنون الإسلام هو الحجاب ، فأنا اقول أن الحجاب هو تقليد سعودى ، أنا أفرق بين الإسلام والتقاليد " ،هو قال كلمة زيل ، وزيل بالإنجليزى تعنى الحجاب ، راجعناها فى أكثر من موسوعة وأكثر من قاموس ،ووضحتها أيضاالصحفية التى أجرت معه المقابلة وقالت ويقول الخطاب عن الحجاب ،ويتقول ما ذكرته لكم أنفا ، وقال ايضا " لا يفترض على النساء أن يغطين رؤوسهن إذا أردن أن يدخلن المركز الإسلامى إلا إذا أردن أن يدخلن قاعة الصلاة ، حينئذ ينبعى أن تضع ولو شىء بسيط على رأسها لتغطى رأسها لأن هذا مكان مقدس " أما باقى الكلام فلا داعى لذكره لأنه ليس بأهمية هذا الكلام الخطير جدا ، وقد إتصلت به شخصيا وقلت له بكل أدب وكل هدوء : يا شيخ أنا أردت أن أراجعك هل أنت فعلا قلت مافى ذكر فى الجريدة ، أخذ يصرخ ويقول : أنت إيه ؟ أنا جاى من كندا يقى لى ساعة ونص ، وأنت عارف الجرايد بتكذب ،فقلت له : يا شيخ هم يعنى إقتبسوا من كلامك بالنص ، فأنا بدى أسألك بالضبط هل أنت حكيت الكلام هذا بالنص ؟ فصار يرفض فقال: خلينى أراجع الجريدة أولا وأرد لك خبر ،

وبعدين قلت له إن كان كلامك صح تقصد فى كلمة زيل الخمار وليس الحجاب ؟ فمعنى كلامك أنك نفيت أصل أصيل فى الإسلام ، من قال أن الخمار ليس من الدين ، هوعليه خلاف شديد بين العلماء منهم من يقول أنه واجب ، ومنهم من يقول أنه سنة مستحبة فكيف تنكر هذا ؟ ، فقال لى : أنت هتقول الرسول وما الرسولش بقى ، شوف الطريقة الى أنت ماشى عليها وملكش دعوة بحد ، وأنا اشوف الطريقة إلى أنا ماشى عليها وأمشى عليها ومليش دعوة بحد ، كل واحد يمشى زى ماهو عايز

الشيخ : الله اكبر

المتصل :كيف ننشر الدين ؟ نحنا ديننا قال الله قال الرسول ، عايزين يمشوا الدين على كيفهم

الشيخ : الله أكبر يا أستاذى اريد أن ألفت نظرك لشىء ، أنت ذكرت لفظة الخمار نقلا عنه وترجمة للفظة الخمار إلى تلك اللفظة الإنجليزية ، ثم تبين من كلامك لما شرحت أن العلماء إختلفوا ، أن منهم من يقول واجب ومنهم من يقول سنة ، فكأنك تشارك القائلين بأن الخمار هو يغطى الوجة ، ولكن هل هذه التغطية واجب أم سنة ؟ فأنا أريد أولا لشخصك أن تكون على ذكر جيد أن الخمار لا يعنى تغطية الوجة ، وإنما تغطية الرأس فقط ، فإذا كان الرجل يفسر الخمار بلفظة إنجليزية تعطى تغطية الوجة ثم تنكر عليه أنت وغيرك فيكون هو أخطأ وأنتم معه أخطأتم فى تفسير الخمار بأنه يعنى تغطية الوجة ، لكن وضح من كلامك أيضا أن الرجل لا يوجب على المرأة إذا خرجت من بيتها أن تغطى رأسها ، هذا ضلال منه بلا شك ، لكن أنا

أدندن حول كلمة الخمار العربية أنها لاتعنى تغطية الوجة بأى وجة ، وإنما تعنى تغطية الرأس فقط

المتصل : هو قصد النقاب ، غطاء الوجة

الشيخ : بارك الله فيك ، ولذلك هو يجب قبل كل شيء أن يصحح فهمه لغة أن الخمار لا يعنى تغطية الوجة ، فحينما ينكر على السعوديين الخمار فهو ينكر فى الطريق أيضا غطاء الرأس ، لكن هو يفهم من الخمار كما يفهم كثير من مشايخ السعودية انه يغطى الوجة أيضا ، هذا يا أخى بارك الله فيك لا أصل له فى اللغة ولا فى الشرع ، وأكبر دليل وأسرع دليل يمكننى فى الساعة الضيقة الأن – لأنه طال الحديث بينى وبينك والناس ينتظرون دورهم فى السؤال – اقرب دليل وأقواه – أن تتذكر معى قول الرسول عليه السلام " لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار " **فلا يفهم أحد من أهل العلم مطلقا أن المرأة يجب عليها إذا قامت تصلى أن تغطى وجهها ورأسها لأن الخمار يغطيه كليهما، ليس الأمر ، كذلك الخمار فى اللغة هو غطاء الرأس ، وهذا الغطاء يشترك فيه الرجال والنساء لذلك جاء عن أم سلمة وغيرها أن النبى صلى الله عليه واله وسلم كان يمسح على الخمار ، فالرسول كان يضع الخمار على رأسه ، ولا يعنى ذلك بوجة من الوجوة أبدا أنه كان يغطى وجهه ، فكذلك النساء إذا إختمرنا فإنما يعنى ذلك تغطية الرأس ، وهو المقصود فى قوله {وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ} ما قال على وجوههن ، وإنما قال على جيوبهن ، الجيب الذى هو شق القميص الذى يكشف عن الصدر إذا لم يكن هناك خمار ، فلذلك أرجو أن تكون متنبها أولا: من أجل الشرع ، وثانيا: من أجل اللغة ، أن الخمار لا يعنى تغطية الوجة بأى وجة من الوجوة ، وحينذاك يُعَلم هذا الجاهل بل الفاسق بأن**

الخمار لايعنى تغطية الوجة ، وللمرأة إذا خرجت إلى الشارع أن تخرج بشيئين أثنين : متخمرة متجلببة بالجلباب على الخمار ، وذلك لايعنى تغطية الوجة مطلقا، وإن كنا نحن نقول كما شرحنا ذلك فى الكتاب قديما وحديثا " حجاب المرأة المسلمة " الذى سميناه فى الطبعة الجديدة " بجلباب المرأة المسلمة" وإن كنا قررنا فى الكتاب قديما وحديثا أن الأفضل للمرأة أن تستر وجهها إما بالنقاب وإما بالمنديل ، وليس للنقاب والمنديل علاقة بالخمار إطلاقا ، هذا ما احببت أن أذكرك به والذكرى تنفع المؤمنين ، وختاما أقول كما قلت لى أنفا أنكم سترسلون بعض الشباب إلى السعودية وإلى غيرها ، فلابد من أن ترسلوا إلى الأزهر وتأخذون منهم ما يساعدكم على قهر هذا الضال ، ولعلكم تفعلون .

المتصل : جزاك الله خير ياشيخ

الشيخ : وأستودعكم الله ، و السلام عليكم ورحمة الله

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

7/شوال / 1430

سلسلة الهدى والنور (666)

محتويات الشريط :

1 - ما رأيكم فيمن يقول إنه لا يترجم على مخالفة عقيدة السلف كالنووي وابن حجر وابن حزم والسيد قطب وحسن البنا . (00:00:55)

2 - تكلم الشيخ على : (من هو المبتدع ومن هو الكافر) . (00:08:02)

3 - هل صحيح أن السلف كانوا لا يحكمون على الشخص بأنه من أهل السنة إلا إذا اتصف بصفات أهل السنة و كذلك لا يحكمون عليه بالإبتداع إلا إذا أتي بما يُبَدَّع به أو أثنى على أهل البدع ؟.. (00:27:39)

4 - تكلم على هجر الفاسق . (00:35:07)

5 - تكلم على حديث : (بدأ الدين غريباً ...) . والدعوة بالتي هي أحسن . (00:37:04)

6 - هل الترحم على المبتدعة يعتبر ثناء عليهم ؟.. (سأله علي حسن) . (00:38:09)

7 - هل يخرج من ابتدع بدعة مكفرة أو بدعة غير مكفرة من أهل السنة ؟.. (00:46:05)

8 - هل يجوز الثناء على أهل البدع وإن زعموا خدمة الدين كالترابي وغيره ؟.. (01:00:15)

9 - هل صحيح ما يقال إن هجر المبتدع في هذا الزمان لا يمكن ؟.. وهل يمكن هجر المبتدع في بيئة أغلب من فيها أهل سنة ؟.. (01:02:02)

10 - هل يلزم مع إقامة الحجة على المبتدع والفاسق الاقناع وإزالة الشبهة للحكم عليه ؟.. (01:07:05)

11 - هل الإخوان المسلمون و جماعة التبليغ من الفرق الإسلامية ؟.. (01:07:48)

****

تم تسجيل هذا المجلس في السابع من شعبان 1413، الموافق لـ 1993/01/31

1 - ما رأيكم فيمن يقول إنه لا يترجم على مخالفة عقيدة السلف كالنووي وابن حجر وابن حزم والسيد قطب وحسن البنا . (00:00:55)

السائل: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فضيلة الشيخ فقد كلفني شباب الإمارات بالمجيء إليكم لتوجيه مجموعة من الأسئلة المهمة التي تُفيد إن شاء الله الأمة.

ما قولُكُم يا شيخ فيمن يقول: لا يُتَرَحَّم على من خالفَ عقيدَةَ السلَف كالنووي وابن حجَر، وابن حزم، وابن الجوزي وغيرهم، ومن المعاصرين: سيد قُطْب، وحسن البنا، مع أنّكُم تعلمُون ما عند البنا في (مذكرات الدعوة والداعية)، وعند سيد قطب (في ظلال القرآن).

الشيخ: نحنُ نَعتقِد أنّ الرحمة، أو بعبارة أصْرَحْ الدُعَاء بالرحمة جائزة لكل مُسلِم، ومُحَرَّمَةٌ على كلِّ كافِر.

فالجواب هذا يَتَفَرَّع على اعتقاد يَقُوم لنفسه الشخص، فمن كان يرى أنّ هؤلاء الذين سُمُّوا في السؤال وفي أمثالهم، يرى أنهم مسلمون، فالجواب عُرِف مِمّا سَبَق أنّه تَجُوز الدعاء لهم بالرحمة وبالمغفرة.

ومَن كان يرى - لا سَمَحَ الله - أنّ هؤلاء المسلمين الذين ذُكِرُوا في السؤال، هم ليسوا من المسلمين، فلا يجوز الترَحُّم عليهم، لأنّ الرحمة قد حُرِّمَت على الكافرين.

هذا هو الجواب بالنسبة لما جاء في السؤال.

السائل: إي نعم، لكن يا شيخ هم يقولون: أنّ من منهج السلف أنّهم كانوا لا يترحمون على أهل البدع.

فبالتالي يَعُدُّون هؤلاء الذين ذُكروا في السؤال من أهل البدع.

فهم من هذا الباب لا يترحمون عليهم.

الشيخ: نحن الآن قُلنا كلمة، الرحمة تجوز لكل مسلم، ولا تجوز للكافر.

هل هذا الكلام صحيح أم لا ؟.

السائل: صحيح.

الشيخ: إن كان صحيحاً، السؤال الثاني غير وَارِد.

وإن كان غير صحيح، فالمناقشة وَارِدة ألاّ يُصلّى على هؤلاء الذين يُطلِقُ عليهم بعضهم أنّهم من أهل البدعة.

ألاّ يُصلّى عليه صلاة المسلمين ؟..

ومِن عقائِد السلف التي تَوَارثها الخلف عن السلف أنّه يُصلّى وراءَ كلِّ بَرٍّ وفَاجِر، ويُصَلّى على كلِّ بَرٍّ وفَاجِر، أمّا الكافِر فلا يُصَلّى عليه.

إذًا هؤلاء الذين دارَ السؤال الثاني حولَهم، أنّهم من أهل البِدَع، هلْ يُصَلّى عليهم، أمْ لا يُصَلّى عليهم ؟.
لا أُرِيدُ أنْ أدخُلَ في نِقاش إلاّ إذا اضْطُرِرْتُ إليه.
فإنْ كانَ الجواب بأنّهم يُصَلّى عليهم، انتهى الموضوع، ولمْ يبقَ للسؤال الثاني محلٌّ مِن الإعرَاب كمَا يقُول النحويُّون.
وإلاّ فمجَالُ البحْث مفْتُوحٌ ووَارِد.
السائل: طيّب، والذي يقول يا شيخ لا يُصَلّى عليه ؟.
فكيف يكون الجواب عليه ؟.
الشيخ: ما هُو الدليل ؟.
السائل: يستدل بالسلف، يقول مثلاً: يُفَرِّق بين الفسق والفجور، وأهل البدع الذين يبتدعون في الدين.
يعني: هناك مِن السلف من كانوا لا يُصلُّون على أهل البدع، ولا يُجالسونهم، ولا يشاركونهم.
فمِن هذا الباب هو يقول هذا الشيء.
الشيخ: حِدْتَ، انتبِه، ماذَا كان السؤال ؟.
السائل: عن الصلاة.
الشيخ: لا، وحُقَّ لك أنْ تَحيد، لأنّك أطَلتَ الجواب في غير جواب، كان السؤال: ما هو الدليل ؟.
السائل: نعم.
الشيخ: أنتَ ذكرتَ الدّعوَة، والدّعوَة غير الدّليل. أي من يقُول: إنه لا يُصلّى على المسلم المبتدع، ما هو الدليل ؟.
السائل: هو ما عنده دليل، فقط يستدل بفعل السلف.
الشيخ: أهو الدليل فعل السلف ؟.
السائل: هكذا يقول.
الشيخ: طيب، أين هذا الدليل ؟.
السائل: هو ما يذكر دائماً الكلام يكون عام.
الشيخ: طيب، السّلف، أليس كانوا يقاطعون بعض الأشخاص لذنب ما، أو لبدعة ما ؟. هل معنى ذلك أنهم كفّروهم ؟.
السائل: لا.
الشيخ: طيّب، لا.
إذًا حكمُوا بإسلامه ؟.

السائل: نعم.
الشيخ: ما عندنا فرق بين مسلم وكافر، ما في عندنا وسط، يعني ما عندنا كالمعتزلة منزلة بين المنزلتين، إمّا مسلم، فَيُعامَل معاملة المسلمين، وإمّا كافر فيُعامَل معاملة الكافرين.
ثمّ يا أخي بارك الله فيك هذه مُجَرَّد دعوى، أيْ أنّ السلف ما كانوا يُصلّون على عامة المبتدعة، وعلى كلّ المبتدعة، هذه مُجرَّد دعوى تقُوم في أذهان بعض الناس الطَّيِّبين، الذين يأخذون المسائل بحمَاس، وبعاطفة غير مقرونة بالعلم الصحيح القائم على قال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فأنا قدمتُ لكَ حقيقة لا يختلف فيها اثنان، وهي: إمّا مسلم، وإمّا كافر.
فالمسلم مهما كان شأنُه يُصَلّى عليه، ويُورَّث، ويُوَرِّث، ويُغسَل، ويُكفَّن، ويُدفَن في مقابر المسلمين.
وإنْ لم يكن مسلماً نُبِذ نَبذ النواة ودُفِنَ في قبور الكافرين.
ما في عندنا شيء وسط، لكن إنْ لمْ يُصَلِّ مُصَلٍّ ما، أو عالم ما على مسلم ما، فذلك لا يعني أنّ الصلاة عليه لا تَجُوز، وإنّما يعني أنّه يرمِي إلى حكمة قد لا تتحقّق هذه الحكمة بغيره، مثل الأحاديث التي لابدّ أنّك تذكر شيئاً منها، التي يقول الرسول عليه السلام في بعضها:« صلّوا على صاحِبِكُم »، ما صلّى الرسول عليه.
تُرى الرسول المُمْتَنِع عنِ الصلاة على مُسلمٍ أَهَمْ، أمْ العالِم السلفي إذا امتنَعَ مِن الصلاة على مسلم أَهَمْ ؟.
قُلْ لي ما هوَ الأهَمْ ؟.
السائل: ترك النبي صلى الله عليه وسلم .
الشيخ: حسناً، فإذا كان تركُ الرسول الصلاة على مسلم، لا يدُلُّ على أنّ تركهُ الصلاةَ عليه، أنّهُ لا يجُوز الصلاة عليه.
فمن باب أوْلى حينئذ تركُ عالِم من علمَاء السّلف الصلاة على مسلم مبتدع أنّه لا يدلُّ على أنْه لا يُصَلّي عليه.
ثمّ إنْ دلَّ أنّه لا يُصَلّى عليه، فهل معنى ذلك أنّه لا يُدعَى له بالرحمة والمغفرة، ما دام أننا نعتقد أنّه مسلم ؟.
إذاً باختصار امتناع بعض السّلف عن الصلاة على بعض المسلمين بسبب بدعة لهم، فذلك لا ينفي شرعية الصلاة على كل مسلم، لأنّ هذا من باب الزجر والتأديب لأمثاله، كما فعل الرسول عليه السلام في الذي لم يُصَلِّ عليه، وليس له ذنبٌ إلاّ أنّه مات وعليه دَيْن، والغال من الغنيمة، ونحو ذلك.

فإذاً هذا الامتناع، أي امتناع الرسول أهم مِن امتناع بعض السّلف.
فهذا وذاك لا يدلان على أنّه لا يجوز الصلاة على المسلم المبتدع.

2 - تكلم الشيخ على : (من هو المبتدع ومن هو الكافر) . (00:08:02)

ثمّ هنا لا بد من بحث، يجب أنْ نَعرِف من هو المُبتدع، تَماماً كما يجب أنْ نعرف من هو الكافر.
فهنا سؤال كما يقولون اليوم يَطرَحُ نفسَه: هلْ كلُّ مَن وَقَعَ في الكُفْرِ وَقَع الكُفْرُ عليه ؟.
وكذلكَ كلُّ مَن وَقَع في البِدعَةِ وَقَعَتْ البدعة عليه ؟.
أم الأمر ليس كذلك ؟.
إذا كان الجواب ليس كذلك، نمضِي في الموضوع، وإنْ كان خافِياً فلا بدّ مِن بيانِه.
أُعيد المسألة بشيء مِن التَّفصِيل:
ما هي البِدعة ؟.
هي الأمْرُ الحادِث على خِلاف سُنَّة النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يُرِيدُ بها صاحبها أنْ يزدادَ تَقَرُّباً إلى الله تبارك وتعالى.
فهلْ كلُّ من ابتدعَ بدعةً يكون مُبتدِعاً ؟.
أُرِيدُ أنْ أسْمَعَ الجواب باختصار: لا، بلى.
السائل: لا.
الشيخ: إذاً مَن هُو المُبتَدع ؟.
السائل: الذي تُقام عليه الحُجَّة، ويُصِرُّ بعد ذلك على البدعة.
الشيخ: حسناً، فهؤلاء الذين نقول نحن عنهم لا يُتَرَحَّم عليهم، هل أُقيمَتْ الحُجَّة عليهم ؟.
أنا أقولُ مِن عندي: الله أعلم.
أمّا أنتَ ماذا تَقُول ؟.
السائل: أقولُ كما قلتَ يا شيخ.
الشيخ: جزاكَ الله خيراً، إذاً ما هو الأصل في هؤلاء ؟.الإسلام، أمِ الكُفر ؟.
السائل: الإسلام.
الشيخ: طيّب، إذاً الأصل أنْ يُتَرَحّم عليهم، أليس كذلك ؟. إذاً انتَهَتْ القضية.
فلا يجوز أن نتبنى اليوم مذهباً، فنقول: لا يجوز الترحّم على فلان، وفلان وفلان من عامة المسلمين فضلاً عن خاصتهم، فضلاً عن علمائهم. لماذا ؟؛ لسببين اثنين: وهذا تلخيص ما تقدم.

السبب الأول: أنّهم مسلمون.

السبب الثاني: أنّهم إن كانوا مبتدعين، فلا نعلم أنّه أُقيمَت الحُجَّة عليهم، وأَصرُّوا على بدعتهم، وأَصَرُّوا على ضلالهم.

لهذا أنا أقُول: مِن الأخطاء الفاحشة اليوم، أنّ الشباب الملتزم، والمتمسك بالكتاب والسنَّة فيما يَظُنُّ هو، يَقَعُ في مخالفة الكتاب والسنّة مِن حيثُ لا يدرِي، ولا يَشْعُر، وبالتالي يَحِقُّ لي على مذهبهم أنْ أُسمِّيهِم: مُبْتَدِعة، لأنهم خالفوا الكتاب والسنّة.

لكنِّي لا أُخالفُ مذهبي، الأصل في هؤلاء أنّهم مسلمون، وأنّهم لا يَتقصَّدُون البدعة، ولا يُكابرِون الحُجَّة، ولا يَرُدُّون البرهان والدليل.

لذلك نقول: أخطؤوا مِن حيثُ أرادوا الصواب.

وإذا عرفنا هذه الحقيقة نَجَوْنا مِن كثير مِن الأمُور الشائكة في هذا الزمان، ومن ذلك جماعة الهجرة والتكفير التي كانت في مصر، وكانت نَشَرَت شيئاً مِن أفكارِها وكانت وَصَلَت إلى سوريا يومَ كنتُ هناك، ثمَّ إلى هنا أيضاً، وكان لنا هنا إخوان على المنهج السلفي الكتاب والسنّة، تأثروا بتلكَ الدّعوة الباطلة وتركوا الصلاة مع الجماعة، بل والجمعة، وكانوا يُصلُّون في دُورهم وفي بيوتهم، حتى اجتمعنا معهم وعَقَدْنا ثلاث جلسات:

الجلسة الأولى: ما بين المغرب والعشاء، وامتنعوا من الصلاة خلفنا، أعني خلفنا نحن السلفيين، وما أردتُ أنْ أقُولَ خلفي، لأني سأتحدَّثُ عن نفسي، كانوا يقولون: نحنُ نعْتَمِد على كُتُبِك ومعَ ذلك لا يُصَلُّون خلفي.

لماذا ؟ لأنّنا لا نُكَفِّر المسلمين الذين همْ يُكفِّرونهم، هذا في الجلسة الأولى.

في الجلسة الثانية: كانت في عُقْرِ دارِهم واستمرّت إلى نِصف الليل.

لكن بَدأَت البشائِر والحمدُ لله تظْهَر في استجابتهم لدعوة الحقّ، حيثُ أذنّا وأقمناَ الصلاة وصلينا هناك، قُبيل نصف الليل، فصلُّوا خلفنا، هذه الجلسة الثانية.

أمّا الجلسة الثالثة: فقد استمرت من بعد صلاة العشاء إلى أذان الفجر، سحبة واحدة. وكانت الحمد لله القاضية، وهم إلى اليوم معنا، وقد مضَى على ذلك نحو اثني عشرة سنة والحمد لله.

فما هي إلاّ شُبُهات جاءتهم مِن عدمِ فِقهِهِم في الكتاب والسنّة.

ولعلّك تعلم يا أخاناً خالد بأنّ التَّفَقُّه في الكتاب والسنّة ليس أمراً سهْلاً اليوم بعد أنْ وُرِثْنا مذاهب شتّى، وفِرق كثيرة جداً؛ في العقائد، وفي الفقه، فلا يستطع الطالب الناشئ أن يخُوض في خِضَم هذه الخلافات إلاّ بعد زمن مديد وطويل

جداً مِن دراسة ما يسمى اليوم بالفقه المقارن، ودراسة أدلّة المختلفين في الأصول وفي الفروع، وهذا في الواقع يحتاج إلى عمر مديد أولاً، ثمّ إلى توفيق من رب العالمين ثانياً حتّى يتمكن المسلم أن يُحقِّق اللهُ عز وجل له دعوته التي سنَّها لنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حينما كان يدعو في بعض أدعية صلاة الليل:« اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ».

ولذلك فنحن نَنْصح شبابنا الناشئ اليوم على مذهب الكتاب والسنّة بأَنْ يَتَّحدوا وأن يترووا، وأن لا يصدروا أحكاماً يعني يبنونها على بعض ظواهر الأدلة، لأن ليس كلّ ظاهر ينبغي للمسلم أن يَقِف عنده، وإلاّ عاشَ في بلبلَة علمية لا نهاية لها.

أظُنُّكَ تعلم أن أقرب المذاهب إلى الكتاب والسنّة، هو مذهب أهل الحديث، وأنّك تعلَم أنّ أهلَ الحديث يَعتَمِدون على رواية المبتدعة إذا كانوا ثقاةً، صادقين، حافظين، ومعنى هذا أنّهم لم يحشروهم في زُمرَة الكافرين، ولا في زُمرَة أولئك الذين لا يَتَرَحَّمُون عليهم.

بل أنتَ تعلَم أنَّ هناك في بعضِ الأئمة المُتَّبَعِين اليوم، والذين لا يَشُكّ عالم مسلم، عالم حقاً بأنّه مسلم، وليس هذا فقط، بل وعالم فاضل، ومع ذلك فقد خالف الكتاب والسنّة، وخالف السلف الصالح في غير ما مَسْألَة، أعنِي بذلك مثلاً: النعمان بن ثابت أبا حنيفة رحمه الله الذي يقول: بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ويقول: لا يجوز للمسلم أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وأنّه إذا قال: إن شاء الله فليس مسلماً.

لا شكّ أنّ هذا القول بدعة في الدين، لأنّه مخالف للكتاب والسنّة، لكن هو ما أراد البدعة، هو أرادَ الحق فأخطأَ.

ولذلك ففتح هذا الباب مِن التشكيك بعلماء المسلمين، سواء كانوا من السلف أو من الخلف، ففي ذلك مُخالَفَة لِما عليه المسلمون.

فربنا عز وجل يقول في القرآن الكريم: (وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً) [النساء:115].

وأخِيراً أُرِيدُ أنْ أُذكِّر بحقيقة لا خِلافَ فيها، لكني أُرِيدُ أنْ أُلْحِقَ بها شيئاً لا يُفكِّر فيه شبابنا الناشئون في هذا العصر.

تلك الحقيقة هي: قولُه عليه السلام في كثير مِن الأحاديث:« مَن كفَّر مسلماً فقد كَفَر ».

هذه حقيقة لا ريب فيها.
ومعروف تفصيل هذا الحديث في بعض الروايات الأخرى، أنّه إنِ كان الذي كفَّره كافِراً فقد أصابَ، وإلاّ حالَتْ عليه، ورَجَعَت عليه.
هذا ما يحتاج إلى بحث، لأن الحديث في ذلك صريح، لكن أُريد أن أُلحق به فأقول: مَن بَدَّع مسلماً فإمّا أن يكون هذا المسلم مبتدعاً، وإلاّ فهو المُبتدِع ، وهذا هو الواقع الذي قلتُه لكم آنفاً، أنّ شبابنا يِبَدْعوا العلماء، وهم الذين وقعوا في البدعة، لكنهم لا يعلمون، ولا يريدون البدعة، بل هم يُحاربونها، لكن يَصدُق عليهم قول من قال قديماً:
أوردهَا سعدٌ وسعدٌ مُشتمِل ******** ما هكذاَ يا سعدُ تُوردُ الإبِل
لذلك نحنُ ننْصَح شبابنا أنْ يلتَزِموا العمَلَ بالكتابِ والسُّنَّة في حُدُودِ عِلمِهم ، ولا يَتطَاولُوا على غيرِهِم ممَّن لا يُقرنُون بهم علماً، وفهماً، وربّما وصَلاحاً، كمثل النووي، كمثل الحافظ ابن حجَر العسقلاني. أعْطينا اليوم في العالم الإسلامِي كلِّه مِثل الرَجُليْن هَدُولْ.
ودَعْكَ والسيّد قُطب، هذا رجل نحنُ نُجِلُّه على جهادِه، لكنّه لا يزيد على كونِه كان كاتباً، كان أدِيباً مُنشِئاً، لكنّه لم يكُن عالماً.
فلا غرابة أنْ يصدُرَ منه أشياء، وأشياء، وأشياء تُخالِف المنهج الصحيح.
أمّا مَن ذُكِر معه مثل النووي وابن حجر العسقلاني وأمثالهم، والله إنَّهُ لمِن الظلم أنْ يُقال عنهم إنّهم من أهل البدعة.
أنا أعرف أنّهما مِن الأشاعرة، لكنهما ما قصدوا مخالفة الكتاب والسنَّة، وإنّما وَهِمُوا، وظَنُّوا أنّ ما وَرِثُوه مِن العقيدة الأشعرية، ظَنُّوا شيء اثنين:
أولاً: أن الإمام الأشعري يقول ذلك، وهو لا يقول ذلك إلاّ قديماً، لأنّه رَجَعَ عنه.
وثانياً: تَوَهَّمُوه صواباً، وليس بصواب.

3 - هل صحيح أن السلف كانوا لا يحكمون على الشخص بأنه من أهل السنة إلا إذا اتصف بصفات أهل السنة و كذلك لا يحكمون عليه بالإبتداع إلا إذا أتي بما يُبَدَّع به أو أثنى على أهل البدع ؟.. (00:27:39)

السائل: يا شيخ، هل صحيح أنّ السّلف كان من منهجهم أنْ لا يحكُموا على الرجل أنّه من أهل السنّة إلاّ إذا اتَّصَف بصفات السنّة ؟.
وأنّه إذا ابتدع أو أثنى على أهل البدع يُعَد منهم، كما كان يقول السّلف مثلاً: مَن قال بأنّ الله ليس في السماء فهو جهمي.
الشيخ : يوجد شيء من ذلك، لكن لا تنسى ما قلتُه لكَ آنفاً.

هذا لا يعني أنّه ليس مسلماً، ما معنى امتناع الرسول عليه السلام مِن الصلاة على الذي مات وعليه دَيْن، أوْ على الذي غلّ، أو على الذي قَتَل، لا يعني أنّه ليس مسلماً.

فهذا يا أخي مِن باب التأكيد كما سبق أنْ قلنا ذلك.

هذا شيء آخر، الآثار السلفية إذا لم تكن متضافرة، متواترة، فلا ينبغي أن يُؤخذ عن فرد مِن أفرادها، لا ينبغي أن يُؤخذ مِن ذلك منهج، ثمّ يكون هذا المنهج خِلاف ما هو معلوم عن السلف أنفسِهِم أنّ المسلم لا يَخرُج مِن دائرة الإسلام بِمُجرّد معصية، أو بدعة، أو ذنب يَرْتكِبُه.

فإذا وَجَدْنا ما يُخالِف هذه القاعدة لجَأنا إلى تأويلها بما ذكرتُ لك آنفاً، أنّ هذا مِن باب التعزير والتأديب.

عندنا الإمام البخاري، وما أدراك ما الإمام البخاري، بعضُ علماء الحديث تَرَك الإمام البخاري، ولمْ يَرجِع عنه، لماذا ؟.

قال: لأنّه فَصَّلَ بين قول من يَقُول: القرآن مخلوق، هذا ضال، مبتدع، كافر، حسب اختلاف العلماء في تعابيرهم.

وبَيْن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق.

الإمام أحمد أَلْحَقَ مَن قالَ بهذه القَوْلَة: لفظي بالقرآن مخلوق، بالجهمية، وبناءً على ذلك حكم بعض الذين جاءوا بعد الإمام أحمد على البخاري بأنَّهُ لا يُؤخذ منه، لأنّه قال قَوْلَةُ الجهمية.

الجهمية لا يقولون: لفظي فقط بالقرآن مخلوق، يقولون: القرآن هو ليس كلام الله إنّما هو مخلوق مِن خَلْق الله عز وجل.

فماذا يُقال في البخاري الذي قال كلمة: لفظي بالقرآن مخلوق، والمحدِّث ومنهم الإمام أحمد الذي يقول: من قال هذه الكلمة فهو جهمي.

لا يُمكن أن نُصحِّح كلّا مِن الأمرين إلاَّ بتأويل صحيح يتماشى مع القواعد.

وقبلَ أنْ أمْضي، أنتَ أظُنُّ تُفَرِّق معي بين منْ يقول: القرآن مخلوق، وبين من يقول: لفظي بالقرآن مخلوق، أليس كذلك ؟.

السائل: نعم يا شيخ

الشيخ : طيّب، إذاً بماذا نُجِيب عنْ كلمة الإمام أحمد: من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي؛ بماذا نُجيب عن هذا الكلام ؟.

لا جواب إذا ما ذَكرتُهُ لكَ، تَحذِيراً مِن أنْ يقول المسلم قولاً يُتَّخَذُ ذريعَةً لأهل البدعة، والضلالة، وهم الجهمية.

فقد يقول قائل: بتوريط من حَولَـهُ: لفظـي بـالقرآن مخلوق، وهـو يعنـي نفس القرآن، لكن مُش ضروري أن كل مسلم يتكلّم بهذه الكلمة يكون قصدُهُ ذاك القصد السيئ نفسُه.

فالآن الإمام البخاري هو ليس بحاجة إلى أنْ يُزكّى، الله عز وجل قد زَكّاه حيثُ جَعَلَ كتابَهُ بعدَ القرآن الكريم كلُّه مقبُولا عند عامّة المسلمين على ما بينهم مِن خِلاَف.

فإذاً هو حينما قال: لفظـي بالقرآن مخلوق، عنى شيئاً صحيحاً، لكن الإمام أحمد خَافَ، فقال: مَن قال كَذا فهو كَذا.

إذاً هذا مِن باب التحذير، وليس مِن باب الاعتقاد، أنَّ من قالَ كذا فهو حقيقة جهمي، لا.

ولذلك إذا وَجَدنا في بعض عبارات السلف الحُكم على مَن وَاقَع بدعة على أنّه مُبْتَدِع، فَهُوَ مِن باب التحذير، وليس مِن باب الاعتقاد.

لعلّه يَحسُن ذِكرُه بالمناسبة الأثر المعروف عن الإمام مالِك لمّا جاءَهُ سائل، قال: يا مالِك ما الاستواء، قال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة، وأخرجوا الرجل فإنّه مبتدع .

هو ما صارَ مبتدعاً بِمُجَرّد ما سأل عن استواء، لكن أرادَ أنْ يَفْهَمَ شيئاً، لكن خَشِيَ الإمام مالك أن يَرْمي مِن وراء ذلك مخالفة للعقيدة السلفية، فقال: أخرجوا الرجل فإنّه مُبتدِع .

وانظُرْ الآن كيف الوسائل تختلف، هل ترى أنتَ, وأنا، وبكر، وعمرو، وزيد إلى آخره، لو سألَنَا واحد مِن عامّة المسلمين، أوْ مِن خاصة المسلمين ، مِثل هذا السؤال، نُجِيبُه نفس جواب مالك ونُلْحِقُهُ بتمام كلامِه فنقول: أخرجوا الرجل فإنّه مُبتدع، لا. لِيهْ ؟؛ لأن الزمن اختلف، الوسائل التي كانت يومئذ مقبولة، اليوم ليست مقبولة، لأنّها تَضُرُّ أكثر ممّا تَنفَع.

4 - تكلم على هجر الفاسق . (00:35:07)

وهذا الكلام له صِلَةٌ بمبدأ المقاطعة المعروفة في الإسلام، أو الهجر لله.

كثيراً ما نُسأل: فلان صاحبنا، وصديقنا لكنّه ما بِصَلِّي، ويشرُب الدُّخان، بِيَفْعَل كذا إلى آخره، نُقَاطِعْهُ ؟.

أقُول له أنا: لا، لا تُقَاطِعْه، لأنّ مُقاطَعْتَك إلُو، هو بده إياها هو.

مُقاطعتك إلُو ما بَتْفيدُه، بالعكس يعني بِتْسُره، وبِتْخَلِّيه في ضلالِه.

وأذكُر بهذه المناسبة بمَثَل شامي، بالنسبة لذاك الرجل الفاسق التارك للصلاة تاب وَرَاحْ يُصَلِّي، أوَل صلاة بالمسجد، وإذَا بهِ يجِد الباب مُغلَقاً، قال لهُ: (أنتَ مْسَكَّرْ وأناَ مْبَطَّلْ).

هذا الفاسق الذي يريد هذا المسلم الصالح أن يقاطعه، هذا لسان حاله (أنتَ مْسَكَّرْ وأناَ مْبَطَّلْ) الصحبة ما بدي اياها، لأن صحبة الصالح للطالح بتحجّر عليه من صالحه، وهذا الطالح لا يريده، فإذا الصالح قاطعه، فذلك ما يريده.

لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية، يُراد بها تحقيق مصلحة شرعية، وهو تهديد المهاجَر المقاطَع، فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه، بل تزيده ضلالا على ضلال، حينئذ لا تَرِد المقاطعة، لذلك نحن اليوم لا ينبغي أن نتشبث بالوسائل التي كانوا يتعاطاها السلف، لأنهم كانوا ينطلقون بها من موقف القوة والمنعة، اليوم شايف أوضاع المسلمين كيف، ضعفاء في كل شيء، ليس فقط الحكومات، الأفراد.

5 - تكلم على حديث : (بدأ الدين غريباً ...) . والدعوة بالتي هي أحسن . (00:37:04)

الأمر كما قال عليه السلام:« إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء » قالوا: من هم يا رسول الله ؟. قال:« ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم ».

فلو نحن فتحنا باب المقاطعة والهجر والتبديع لازم نعيش في الجبال، إنما نحن واجبنا اليوم : (ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [النحل:125].

6 - هل الترحم على المبتدعة يعتبر ثناء عليهم ؟.. (سأله علي حسن) . (00:38:09)

تدخل للشيخ علي حسن: من تمام المسألة كما لحظتم من المسائل التي تتردد اليوم كثيرا، فلتمام البحث أستاذي أسأل أيضاً أو أنبِّه حول شيء حتى تتم الفائدة إن شاء الله ، وهذا الشيء يذكره الإخوة الذين يتبنون هذه المسائل، يقولون نحن إذ نقول: بعدم الترحم عنهم، لأن الترحم ليس بواجب، هو جائز، نحن لا نمنع ولا نحرم الترحم، ولكن نمتنع منه حتى لا يكون فيه نوع ثناء وتزكية ومدح لأهل البدعة هؤلاء الذين قد لا نقول إنهم مبتدعة مثلاً ونحكم عليهم بأنهم مبتدعة من الكبراء، ولكن مثلاً لا نثني عليهم، ولا نقول: هم أئمة، مثلاً إذا ورد ذكر النووي، لا نقول قال الإمام النووي، بل هم يتجنبون أحياناً ويتحاشون النقل عنهم والعَزْو إليهم، حتى بعض إخواننا في محاضرة له نقل عن بعض هؤلاء يعني نقولاً سلفية في الحقيقة، وتؤيد المنهج، فقالوا له: كيف أنت تنقل

عن هؤلاء ؟، وأعني بهؤلاء ليس من ذكرهم شيخنا بأنهم مثلا ابن حجر والنووي، ولكن نقل مثلاً عن سيد قطب، ومحمد قطب، وقال: كيف تنقل عن هؤلاء ؟. وهؤلاء معروفون أنهم ليسوا سلفيين، فأنت بصفتك سلفياً إذا نقلت عنهم فكأنك تثني عليهم، وبالتالي تقول للناس أن هؤلاء سلفيون، وهذا سبيل للتغرير من الناشئة بهؤلاء ، فلعلهم يصبحون كمثلهم في البدعة والانحراف، والبعد عن الجادة.

فإذا شيخنا رأيتم التعليق على هذه .

الشيخ: إني لا أعتقد أن أولاً هذا مقصدهم، وثانياً لو كان هذا مقصدهم أنه أسلوب في التوعية.

أنا سأقول، هؤلاء الذين أشرتَ إليهم، هل يقرؤون فتح الباري ؟، أم لا يقرؤونه ؟.

أيما الأمرين افترض فهو خطأ بالنسبة إليهم.

إن قيل: لا يقرؤون، إذن من أين يفهمون صحيح البخاري شرحاً وفقهاً، وخلافاً، ومصطلحاً، وحديثاً وو إلى آخره ؟.

سوف لا يجدون في شروح البخاري في الدنيا كلها سلفياً، لا يجدون سلفيا كما نريد نحن شرح البخاري، ثم إن وُجد مشروحاً، فسيوجد بشروح فيه رؤوس أقلام فقط.

أما هذا البحر الزاخر من العلم المتضمن، والمفتوح على صاحب الفتح به عليه، هذا لا يجده في أي كتاب من كتب التي تولت الكلام على صحيح البخاري.

إذًا هم سيخسرون علماً كثيراً . فإن كانوا يعنون، أو يضمنون هذا الكلام تحذير الناس من جملة ما يحذرون أنه ما ينتفعون من كلام هذا الإمام ، خسروا العلم، مع أنه بإمكانهم أن يجمعوا بين جلب المصلحة، ودفع المفسدة كما هو شأن العلماء ، الآن لا يوجد عالم في الدنيا من بعد العسقلاني ، والنووي إلى اليوم، يمكنه أن يستغني من الاستفادة من شرحهما، هذا للبخاري، وذاك لمسلم ، ومع ذلك فهُم حينما يستفيدون من كتبهما أو كتابيهما، هم يعرفون أنهم في كثير من المسائل هم أشاعرة ، ومخالفون لمنهج السلف الصالح، فاستطاعوا بعلمهم وليس بجهلهم أن يأخذوا من هذين الكتابين أو من صاحبها من العلم ما ينفعهم، وأن يُعرضوا عما يضرهم ولا ينفعهم.

قصدي أن أقول: أنا أخشى ما أخشاه أن يكون وراء هذا الكلام المعسول هو التحذير مِن انتفاع من كتبهم ، وحينئذ فيه خسارة.

وإذا قالوا: لا نحن ننتفع من كتبهما، ونَقرأهما، ونُقرِّءهما أيضاً، حينئذ إيش فائدة هذا الأسلوب مِن الامتناع عن الترحّم، وهو مسلم كما قلنا في أوّل الكلام.

ثم ما الفائدة وما الثمرة من قولهم نحن لا نقول بأنه لا يجوز الترحم لكننا لا نترحم، لماذا؟ لأنهم وَقعوا في البدعة، قد ذكرنا آنفاً، ليس كل من وقع في البدعة، وقَعت البدعة عليه، ليس كل من وقع في الكفر، وقَع الكفر عليه، هذا تلبّسه الكفر، وذاك تلبسته البدعة، فإذاً هذا التحفّظ لا فائدة منه.

ثمّ يا أخي أسلفية وخلفية ؟، هل العلماء الذين ورثنا عنهم هذه الدعوة الطيّبة، أهكذا كان موقفهم مِن أمثال هؤلاء الأئمة ؟. كموقف هؤلاء ؟. أو هذا النشأ الناشئ الجديد ممن يدّعي السلفية ؟، أولئك كانوا كهؤلاء ؟.

العكس هو الصواب، ينبغي أن يكون هؤلاء كأولئك الذين سبقونا إلى هذه الدعوة الصالحة.

غير ذلك.

7 - هل يخرج من ابتدع بدعة مكفرة أو بدعة غير مكفرة من أهل السنة ؟.. (00:46:05)

السائل : بالنسبة للأسئلة كلها تصب في مصب واحد شيخنا، فالآن الإجابة تقصر لأن المنهج والإطار العام واضح، [فقط جزئيات صغيرة في الجوانب] المتعلقة بالتبديع.

البعض يقول: أن من ابتدع بدعة مكفرة يخرج عن أهل السنّة، ومن ابتدع بدعة مفسقة لا يخرج عن أهل السنة، وحتى لو أقيمت عليه الحجّة، وأصرّ عليها؛ هل يعدّ مِن أهل السنّة حينئذ ؟.

الشيخ : أوّلاً: ما هي البدعة المكفّرة ؟. وما هي البدعة الغير المكفرة ؟.

السائل: بدعة مفسقة، وبدعة مكفرة.

الشيخ : ما هي؟.

السائل : المكفرة كأن يبتدع بدعة كفرية مثل القول بعدم استواء الرب جل وعلا على العرش ومثل ذلك، والبدعة المفسقة كأن يقع في بدعة من بدع العبادات كالمولد مثلاً.

الشيخ: هذا الكلام غير صحيح ، هذا الكلام منشوه من علم الكلام، التفريق بين البدعة في الأصول، والبدعة في الفروع، أو البدعة في الأحكام، والبدعة في العبادات، هذا التفريق هو بدعة.

أرأيتَ لو أن رجلاً جاء إلى سنة من سنن الرسول، كسنّة الفجر مثلاً فجعلها أربعاً وأصرّ على ذلك، من أي نوع هذه البدعة ؟.

آلأولى المكفرة ؟. أم المفسقة ؟.

السائل: على هذا التقسيم تكون من المفسقة.

الشيخ: هذا كلام باطل، من الأشياء التي ورثها الخلف عن السلف، وأعني هنا بكلمة السلف غير المعنى الاصطلاحي بيننا، هو التفريق بين الخطأ في الفروع، والخطأ في الأصول، الخطأ في الفروع مغتفر، والخطأ في الأصول غير مغتفر، والحديث المعروف صحته:« إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد »؛ هذا في الفروع.

أما في الأصول: الخطأ غير مغفور، هذا لا أصل له لا في الكتاب ولا في السنّة ولا في أقوال السلف الصالح، وما يوجد في أقوال السلف الصالح فيها ترهيب شديد عن البدعة مطلقاً سواء كانت في العقيدة أو كانت في العبادة.

أنا ذكَّرت آنفاً في الحقيقة من كفّر مسلما فهو قد كفر، وألحقته بها من بدّع مسلماً إلى آخره ، لأنه في الحقيقة لا فرق عندي بين كفر وبين بدعة.

لو أنّ مسلماً ابتدع بدعة وتبيّنت له بدعتُه وأصرّ عليها كالمثال الذي أوردته لك آنفاً، فهو كما لو أنكر استواء الله على خلقه، أو أنكر أن القرآن مِن كلامِه أو.. أو ، لا فرق بين هذا وهذا إطلاقاً ، لا سلباً ولا إيجاباً.

إيجاباً: نقول: هذا كفر بالشرط المذكور آنفاً وأقيمت عليه الحجّة، وذاك كفر بالشرط المذكور آنفاً أي بعد إقامة الحجّة. هذا إيجاباً.

سلباً: لا تكفير لا في هذا ، ولا في هذا إلاّ بالشرط المذكور.

أعود، المعتزلة والخوارج يلتقون في بعض الضلالات، ويختلفون في بعض.

مثلاً: الخوارج يلتقون مع المعتزلة في القول: بأن القرآن مخلوق. تعلم هذا ؟.

وقد ذكرتُ لك آنفاً أنّ المحدثين لا يكفرون الخوارج، إذاً كيف نجمع في ذهننا أنّ مَن أنكرَ عقيدةً فهو كافر ، أما مَن ابتدع بدعةً في العبادة فهو فاسق ؟.

وها نحن نرى أئمة الحديث يروون عن الخوارج وعن المعتزلة مع أنهم يخالفون العقيدة الصحيحة في غير ما مسألة.

فهم مثلاً هؤلاء الذين قالوا: بأن كلام الله مخلوق ، يُنكرون أيضاً رؤية الله في الآخرة. تدري هذا ؟.

طيب، هذا الإنكار والذي قبله يَنصَبُّ عليهما تعريفنا السابق، هو كفر، لكن ليس كل من وقع في الكفر وَقَع الكفر عليه.

كيف نوفِّق حينما نجد أئمة الحديث، وأئمة السلف كابن تيمية وابن القيّم يحكمون بضلال الخوارج والمعتزلة ولا شك، لكن لا يقولون: بأنهم كفّار، مرتدّون عن دينهم.

لأنهم يضعون احتمال أنّ الأمر شُبِّهَ لهم أوّلاً، وأنّ الحجّة لم تقم عليهم ثانياً.

نرجع لأصل، موضوعنا الأول؛ أنّ هؤلاء مبتدعة، لكن ما ندري هل هم قصدوا البدعة ؟، هل أقيمت الحجّة عليهم إلى آخره ؟.

هذا هو منهج العلماء يحكمون بضلال المعتزلة وبضلال الخوارج وبضلال الأشاعرة في غير ما مسألة، لكنهم لا يكفّرونهم، لا يُخرجونهم من دائرة الإسلام للاحتمال الذي ذكرناه آنفاً، وهو يعود إلى أمرين أُذكّر بهما:

الأول: أنهم ما قصدوا الابتداع والمخالفة والمعاكسة.

ثانياً: أنّنا لا ندري أُقيمت الحجّة عليهم أو لا .

فإذاً حسابهم إلى الله، ولنا ظاهرهم، ظاهرهم الإسلام ، وماتوا على هذا الإسلام، ودُفنوا في مقابر المسلمين، فإذن هم مسلمون.

فالتفريق إذاً بين البدعة المكفرّة والبدعة المفسقة هذا:

أولاً: تفريق اصطلاحي ناشئ من علماء الكلام.

وثانياً: لا دليل عليه إطلاقاً.

وأختم الكلام على هذه المسألة بالتذكير بحديث يدلُّك على ما ذكرتُ آنفاً أنّ ليس كلّ من وقَعَ في الكفر تلبَّسَه الكفر ووقع الكفر عليه، أعني به حديث البخاري من رواية صحابيين جليلين وهما أبو سعيد الخدري وحذيفة بن اليمان قالا: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم:« كان فيمن كان قبلكم رجل حضرته الوفاة فجمع أولاده حوله فقال لهم: أيّ أبٍ كنتُ لكم ؟. قالوا: خير أب. قال: فإني مذنبٌ مع ربي ولإن قدِرَ الله عليّ ليعذبني عذاباً شديداً، فإذا أنا متُّ فخذوني وحرِّقوني بالنار ثم ذروا نصفي في البحر ونصفي في الرياح، فمات حرقوه بالنار فذروا نصفه في الريح ونصفه في البحر. فقال الله عز وجل لذراته: كوني فلاناً فكانت. قال الله عز وجل: أي عبدي ما حملك على ما فعلتَ ؟. قال: ربي خشيتُك. قال: اذهب فقد غفرتُ لك ».

فالآن نحن نتساءل، كفر هذا الرجل ولا ما كفر ؟.

كفر، لكن الله غفر له.

متدخل: قال: ما كفر.

الشيخ : ما كفر قال، أنا ما سمعته، بقوله: لإن قدِرَ الله عليّ، ما كفَرَ ؟.

المتدخل: إي نعم. هذا القول نعم.

الشيخ : فإذا أنا ما حدثتك، قلت كفر أم لا؟

المتدخل: نعم.

الشيخ : طيّب، ونحن نعلم من القرآن الكريم : (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ) [النساء : 48]. كيف الجمع ؟.

الجمع يُفهم من الكلام السابق : (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ) [النساء : 48]؛ (لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ) عامداً متعمّداً، شو رأيك بهذا القيد ؟.

السائل : جيد.

الشيخ : كويس، لكن موجود في الآية ؟.

السائل : غير موجود.

الشيخ : غير موجود، من كيسنا جبناه ؟.

السائل : لا.

الشيخ : لا ، هكذا الشريعة لا تؤخذ مِن نص من آية من حديث واحد، وإنما مِن مجموع ما جاء في المسألة.

لذلك ليس فقط المسائل الفقهية يجب أن تُجمَع كل نصوصها حتى نعرف الناسخ مِن المنسوخ، والخاص من العام، والمطلق مِن المقيد ووو إلى آخره، بل العقيدة أولى بذلك بكثير.

فحينما يشرح العلماء هذه الآية :(إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ)؛ عادةً لا يتعرّضون لمثل هذه التفاصيل، لأن الأمر فيما يبدو لهم واضح ما يحتاج إلى مثل هذا التفصيل، لكن حينما تأتي الاشكالات والشبهات فهنا يضطر العالم أن يبيّن ما عنده مِن علم، فهذا الرجل الذي أوصى بالوصية لا أتصوّر أنها في الجور والظلم والضلالة يُمكن أن يكون لها مثل، يُحرّقوه في النار مشان يضل على ربّه، والله يقول: (وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ) [يس : 78]، مع ذلك غفَرَ له لماذا ؟.

لأن الكفر ما انعقد في قلب هذا الإنسان، وإنما هو تصوّر ذنوبه مع الله عز وجل، وخوفه منه، وأنّ الله عز وجل إذا وَصَل إليه أنه سيعذبه عذاباً شديداً.

هذه الرهبة وهذه الخشية أعمت عليه العقيدة الصحيحة فأمَر بهذه الوصية الجائرة، والحديث واضح :« اذهب فقد غفرتُ لك ».

إذاً ما ينبغي نحن أن نتصوّر أن سيّد قطب وقع في وحدة الوجود مثلاً كما نعتقد، أنه قاصدها وعاقد القلب عليها مثل ابن عربي هذا الذي أضلّ ملايين من المسلمين الصوفيين إلى آخره.

ربما هذه سانحة فكرية صوفية وهو سجين خطرَت في باله، وما أحاط بالمسألة علماً ، فكتَبَ تلك العبارة التي كنتُ أنا من أوّل من انتقدها.

ما نحكم عليه بالكفر، لأننا ما ندري انعقد الكفر في قلبه، ثم هل أقيمت الحجّة عليه وبخاصة وهو في سجنه أنّى له ذلك.

لهذا لا نربط بين كون المسلم وقَعَ في الكفر وبين كون هو كافر، ما نربط بين أمرين، هذا أولاً وقد تكرّر هذا تحذيراً.

وثانياً: لا نفرّق بين البدعة في العقيدة، وبين البدعة في العبادة ، كلاهما إمّا ضلال وإمّا كفرُ.

ولعلّ في هذا القدر كفاية، أبا عبد الرحمن.

8 - هل يجوز الثناء على أهل البدع وإن زعموا خدمة الدين كالترابي وغيره ؟.. (01:00:15)

شيخنا في هذا الاتجاه متعلقة أنا إن شئت أقرأ عليك بعض الأسئلة يعني قراءة هكذا دون إجابة، ثم أنت تقول: مثلا كررت، وإما أن تقول: هاته، وهكذا حفظك الله. السائل: هل يجوز الثناء على أهل البدع وإن ادعوا خدمة الإسلام وانهم يسعون وراء ذلك كالترابي ومن على شاكلته ؟. هذا سؤال ياشيخ؟.

الشيخ : هذا سؤال، الجواب يختلف باختلاف المقام، إذا كان المقصود بالثناء على نظنه مبتدعا ولا نقول إنه مبتدع بعد تلك المحاضرة الطويلة، نفرق بين الأمرين إن شاء الله، فإذا كان المقصود بالثناء عليه هو الدفاع عنه تجاه الكفار فهذا واجب، أما إذا كان المقصود بالثناء عليه هو تبيين منهجه ودعوة الناس إليه ففيه تضليل لا يجوز. نعم.

9 - هل صحيح ما يقال إن هجر المبتدع في هذا الزمان لا يمكن ؟.. وهل يمكن هجر المبتدع في بيئة أغلب من فيها أهل سنة ؟.. (01:02:02)

السائل : هل صحيح ما نسمعه إن هجر المبتدع في هذا الزمان لا يطبق .

الشيخ : هو يريد أن يقول لا يحسن أن يطبق هل صحيح لا يطبق ولا يطبق، لأن المبتدعة والفساق والفجار هم الغالبون لكن هو يريد أن يقول لا يحسن أن يطبق، وهو كأن السائل يعنيني أول من يعنيني فأقول: لا ، هو كذلك، لا يحسن أن يطبق، وقد قلت هذا صراحة آنفا حينما ضربت المثل الشامي: (أنت مسَكِرْ، أنا مبطِلْ)، نعم. تفضل .

السائل : لكن مثلا يعني إذا وجدت بيئة الغالب في هذه البيئة أهل السنة، وثم وجدت بعض النوابت ابتدعوا في دين الله عزوجل؛ فهنا يعني يطبق أم لا يطبق؟.

الشيخ : نعم هنا وجدت فيها الجماعة نفسه ؟.

السائل : نعم في هذه البيئة التي يسودها يعني حق، وظهر الباطل أو ظهرت البدع، في هذه الحالة ما أدري ما قولكم ؟.

الشيخ : يجب هنا استعمال الحكمة، هل الفئة الظاهرة القوية، هل إذا قاطعت الفئة المنحرفة عن الجماعة يعود الكلام السابق، هل ذلك ينفع الطائفة المتمسكة بالحق أم يضرها هذا من جهتهم ثم هل ينفع المقاطعين والمهجورين من الطائفة المنصورة أم يضرهم؟، هذا سبق الجواب في ذلك.

يعني لا ينبغي أن نأخذ مثل هذه المور بالحماس والعاطفة، وإنما بالروِّيَةَ والأناة والحكمة، نحن مثلا هنا شذ واحد من هؤلاء خالف الجماعة، آآ يا غِيرَةَ الله هذا قاطعوه!، لا ارفقوا به، انصحوه، ارشدوه، ...إلخ، صاحبوه بده، فإذا يُؤسَ منه أولا ثم خُشي أن تسريَ عدواه إلى زيد وبكر ثانيا، حينئذ يقاطع إذا غلب على الرأي أن المقاطعة هي العلاج، وكما يقال: آخر الدواء الكي.

غيره.

بصورة عامة لا أنصح اليوم استعمال علاج المقاطعة أبدا، لأنه يضر أكثر مما ينفع وأكبر دليل الفتنة القائمة الآن في الحجاز، كلهم تجمعهم دعوة التوحيد ودعوة الكتاب والسنة، لكن لأن لبعضهم نشاطا خاصًّا إما في السياسة وإما في بعض الأفكار التي لا تعرف من قبل عن أحد من أهل العلم وقد يكون خطأ وقد يكون صوابا، فلا نتحمل أي شيء نسمعه من جديد وبخاصة إذا كان أمرا نكرا فيما يبدو لنا بادي الرأي رأسا مِنْحَارِبُ، هذا خطأ يا أخي!، هذا خطأ؛ يعني تريد صديقا لا عيب فيه وهل عود يفوح بلا دخان، نحن نتمنى الإخوان المسلمين يكونوا معنا فقط على التوحيد حتى نكون معهم هم موش راضيين معنا حتى في العقيدة!، وبيقولوا إثارة الخلافات هذه يفرق الصف يفرق الجمع..إلخ، يا هذون الإخوان اللي انقسم عنهم جماعة وهم انقسموا عن جماعة الله أعلم هؤلاء معنا على طول الخط في الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح، لكن جاؤوا بشيء جديد فعلا بعضه خطأ وبعضه صواب، فلماذا ننشر بين بعضنا البعض الفرقة والتحزب والتعصب، بيما كنا كتلة صرنا كتلتين، صرنا كتلتين صاروا ثلاثة، صاروا سفريين، صاروا سروريين، ...إلخ، الله أكبر!، وما فرق بينهم شيء يستحق التفريق ما فيه خلاف في الأمور العظائم التي لا يمكن يتصور أن السلفيين يختلفون فيها، نحن نعلم جميعا أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل لكن المنهج كان واحدا، ولذلك فإذا أنت تصورت أن جماعة من أهل السنة والجماعة ومن الطائفة المنصورة شذ منهم أفراد نأخذهم بالرفق واللين ونحاول أن نحتفظ بهم مع الجماعة ولا نقاطعهم ولا نهجرهم، إلا إذا

خشينا منهم خشية وهذه لا تظهر فورا يعني مجرد ما واحد أظهر رأي نشز فيه وشرد عن الجماعة، لا ينبغي فورا أن نقاطعه وأن نهجره، وإنما نتريث حتى لعل الله عزوجل يهدي قلبه أو يتبين لنا أن فصله هو الأولى.

غيره.

10 - هل يلزم مع إقامة الحجة على المبتدع والفاسق الاقناع وإزالة الشبهة للحكم عليه ؟.. (01:07:05)

السائل : هل يلزم غير إقامة الحجة في الحكم على الكافر بأنه كافر والمبتدع بانه مبتدع .

الشيخ : هل يلزم إيش؟.

السائل : هل يلزم غير إقامة الحجة في الحكم على الكافر بأنه كافر والمبتدع بأنه مبتدع والفاسق بأنه فاسق في الاقتناع وإزالة الشبهة ؟.

الشيخ : لا..لا يلزم لكن الذي يلزم هو العلم، هو العلم الذي يقيم الحجة، أي هو وارث رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس كل فرد من الأفراد.

11 - هل الإخوان المسلمون و جماعة التبليغ من الفرق الإسلامية ؟.. (01:07:48)

هل الإخون والتبليغ من الفرق التي أخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم.

الشيخ : لا، لا.. الإخوان المسلمون فيهم جميع الطوائف، فيهم سلفيون، فيهم خلفيون، فيهم شيعة فيهم كذا، كذا...، فلا يصح أن يطلق عليهم صفة واحدة.

وإنما نقول من تبنى منهجا خلاف الكتاب السنة من أفرادهم فهو ليس من الفرقة الناجية، بل هو من الفرقة الهالكة، أما جماعة.. وهو أنا بقول السلفيين أنا ما بقول عنهم أنهم من الفرقة الناجية!.

السلفيين، إيش رايكم ؟.

مداخلة: وأنا بقول منهج السلف.

الشيخ: طبعا.

مداخلة: الحكم على الأفراد.

الشيخ : الحكم على الأفراد، أحسنت!.

يالله، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

سلسلة الهدى والنور – 670 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

كلمة العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني – رحمه الله – في مسألة التكفير

السائل : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فلا يخفي عليكم ياشيخ الساحة الأفغانية التي تكثر فيها الجماعات والفرق الضالة التي استطاعت وللأسف التي استطاعت أن تبث أفكارها الخارجة عن منهج السلف الصالح في شبابنا السلفي الذي كان يجاهد في أفغانستان ومن هذه الأفكار تكفير الحكام وإحياء السنن المهجورة كالاغتيالات كما يدَّعون والآن بعد رجوع الشباب السلفي إلى بلادهم قاموا ببث ونشر هذه الآراء والشبه عند وعلمنا يا شيخ أنه قد حصل بينكم وبين إحدى الإخوان قبل عدة سنين مناقشة طويلة في مسألة التكفير وهذه الأشرطة تسجيلها غير واضح لذا نرجوا من فضيلتكم البيان في هذه المسألة وجزاكم الله خيرا.

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن

محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: في الحقيقة أن مسألة التكفير ليس فقط للحكام ؛ بل وللمحكومين أيضاً هي فتنة قديمة، تبنتها فرقة من الفرق الإسلامية القديمة، وهي المعروفة ب-(الخوارج).

والخوارج طوائف مذكورة في كتب الفرق، ومنها فرقة موجودة لا تزال الآن باسم آخر، وهو: (الإباضية).

وهؤلاء (الإباضية) كانوا إلى عهد قريب منطوين على أنفسهم، ليس لهم أي نشاط دعوي كما يقال اليوم، لكن منذ بضع سنين بدأوا ينشطون وينشرون بعض الرسائل وبعض العقائد التي هي عين عقائد الخوارج القدامى، إلا أنهم يتسترون ويتشيعون بخصلة من خصال الشيعة، ألا وهي التَقِية.

فهم يقولون: نحن لسنا بالخوارج، وأنتم تعلمون جميعا أن الاسم لا يغير من حقائق المسميات إطلاقا، وهؤلاء يلتقون في جملة ما يلتقون مع الخوارج تكفير أصحاب الكبائر.

الآن يوجد في بعض الجماعات الذين يلتقون مع دعوة الحق في اتباع الكتاب والسنة، ولكنهم الأسف الشديد يقعون في الخروج عن الكتاب

والسنة من جديد وباسم الكتاب والسنة.

والسبب في هذا يعود إلى أمرين اثنين في فهمي ونقدي:

أحدهما هو: ضحالة العلم؛ وقلة التفقه في الدين.

والأمر الآخر - وهو مهم جداً -: أنهم لم يتفقهوا بالقواعد الشرعية، والتي هي أساس الدعوة الإسلامية الصحيحة، التي يعتبر كل من خرج عنها من تلك الفرق المنحرفة عن الجماعة التي أثنى عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير ما حديث؛ بل والتي ذكرها ربنا عز وجل دليلا واضحا بيّنا على أن من خرج عنها فيكون قد شاق الله ورسوله، أعني بذلك قوله عز وجل:﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء: 115].

الله عزوجل لأمر واضحٍ جدا عند أهل العلم لم يقتصر على قوله :﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾. لم يقل هكذا؛ وإنما أضاف إلى مشاقة الرسول اتباع غير سبيل المؤمنين، فقال:﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: 115].

إذًا اتباع سبيل المؤمنين وعدم اتباع سبيل المؤمنين أمر هام جداً إيجاباً وسلباً، فمن اتبع سبيل المؤمنين: فهو النّاجي عند رب العالمين، ومن خالف سبيل المؤمنين: فحسبه جهنم وبئس المصير.

من هنا ضلت طوائف كثيرة، وكثيرة جداً قديماً وحديثاً ، حيث أنهم لم يلتزموا سبيل المؤمنين ، وإنما ركبوا عقولهم، بل اتبعوا أهواءهم في تفسير الكتاب والسنة، ثم بنوا على ذلك نتائج خطيرة وخطيرة جداً، من ذلك الخروج على ما كان عليه سلفنا .

هذه الفقرة من الآية الكريمة: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لقد دندن عليها وأكدها عليه الصلاة والسلام تأكيداً بالغاً في غير ما حديث نبوي صحيح.

وهذه الأحاديث - التي أنا أشير إليها الآن وسأذكر بعضا منها مما يساعدني ذاكرتي- ليست مجهولة عند عامة المسلمين - فضلاً عن خاصتهم - لكن المجهول فيها هو أنها تدل على ضرورة التزام سبيل المؤمنين في فهم الكتاب والسنة .

هذه النقطة يسهو عنها الكثير من الخاصة فضلا عن العامة، فضلاً عن هؤلاء الذين عرفوا ب-(جماعة التكفير).

هؤلاء قد يكونون في قرارة نفوسهم صالحين وقد يكونون أيضا مخلصين، لكن هذا وحده غير كاف ليكون صاحبه عند الله عز وجل من الناجين المفلحين.

لا بد للمسلم أن يجمع بين أمرين اثنين:

بين الإخلاص في النية لله عز وجل؛ وبين حسن الاتباع لما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

فلا يكفي إذاً أن يكون المسلم مخلصاً وجاداً فيما هو في صدده من العمل بالكتاب والسنة والدعوة إليهما؛ فلا بد - بالإضافة إلى ذلك - أن يكون منهجه منهجاً سوياً سليماً.

فمن تلك الأحاديث المعروفة كما أشرت آنفاً حديث الفرق الثلاث والسبعين، ولا أحد منكم إلا وهو يذكره، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: " تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها

في النار إلا واحدة" قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: "ما أنا عليه وأصحابي".

نجد أن جواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأولئك الذين سألوا عن الفرقة الناجية يلتقي تماماً مع الآية السابقة :﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فالمؤمنون المقصودون في هذه الآية الكريمة هم الأصحاب؛ أول ما يدخل في عموم الآية :﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هم سبيل أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام.

فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الجواب عن ذاك السؤال عن الفرقة الناجية ما هي ما أوصافها قال: " هي التي تكون ما أنا عليه وأصحابي"، لم يكتف الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث على قوله:" ما أنا عليه"، وقد يكون ذلك كافياً في الواقع للمسلم الذي يفهم حقاً الكتاب والسنة ؛ ولكنه عليه الصلاة والسلام كتحقيق عملي في قوله عز وجل في حقه : ﴿بالمؤمنين رءوف رحيم﴾ [التوبة: 128].

فمن رأفته ورحمته بأصحابه وأتباعهِ أنه أوضح لهم أن علامة الفرقة الناجية: هي التي تكون على ما كان عليه الرسول عليه السلام، وعلى

ما عليه أصحابه من بعده.

فإذًا فلا يجوز للمسلم أن يقتصر في فهم للكتاب والسنة على الوسائل التي لا بد منها معرفة اللغة العربية، والناسخ والمنسوخ، وكل القواعد؛ لكن من هذه القواعد العامة

أن يرجع في كل ذلك إلى ما كان عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأنهم - كما تعلمون من كثير من الآثار ومن سيرتهم - أنهم كانوا أخلص لله عز وجل في العبادة، وأفقه منّا في الكتاب والسنة، إلى غير ذلك من الخصال الحميدة التي كانوا تخلّقوا بها.

هذا الحديث يلتقي مع الآية تماماً، حيث أنه ألمح عليه السلام في هذا الجواب أنه لا بد من الرجوع ليكون المسلم من الفرقة الناجية إلى ما كان عليه أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

يشبه هذا الحديث تماماً حديث الخلفاءِ الراشدين، الذي ذكر في السنن من رواية العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه، قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وَجِلَت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: كأنها موعظة مُودّع فأوصنا يا رسول الله! قال: "أوصيكم بالسمع

والطاعة، وإن ولي عليكم عبد حبشي، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي،...." إلى آخر الحديث.

الشاهد من هذا الحديث، هو كالشاهد من جوابه عليه عن السؤال السابق، حيث حض أمته في أشخاص أصحابه أن يتمسكوا بسنته، ثم لم يقتصر على ذلك قال: "وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي".

إذا لا بد لنا من أن ندندن دائماً وأبداً ؛ إذا أردنا أن نفهم عقيدتنا، أن نفهم عبادتنا، أن نفهم أخلاقنا وسلوكنا.

لا بد من أن نعود إلى سلفنا الصالح لفهم كل هذه الأمور التي لا بد منها للمسلم، ليتحقق فيه أنه من الفرقة الناجية.

من هنا ضلت طوائف قديمة وحديثة حينما لا يلتفتون إطلاقا إلى الآية السابقة، وإلى حديث الفرقة الناجية وإلى حديث سنة الخلفاء الراشدين من بعده عليه السلام ، فكان أمراً طبيعياً جداً أن ينحرفوا كما انحرف من سبقهم من المنحرفين عن كتاب الله، وسنة رسول صلى الله عليه وسلم، ومنهج السلف الصالح.

من هؤلاء : الخوارج قديما وحديثا.

أصل التكفير الذي ذر قرنه في هذا الزمان، الآية التي يدندنون حولها دائماً وأبداً ؛ ألا وهي قوله تبارك وتعالى:﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾[المائدة: 44]، ونعلم جميعا أن هذه الآية جاءت في خاتمتها بألفاظ ثلاثة، وهي: ﴿فأولئك هم الكافرون﴾، ﴿فأولئك هم الظالمون﴾ [المائدة: 45]، ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾ [المائدة: 47].

فمن جَهْل الذين يحتجون بهذه الآية باللفظ الأول منها :﴿فأولئك هم الكافرون﴾: أنهم لم يُلِمّوا على الأقل ببعض النصوص التي جاء فيها ذكر لفظة (الكفر)، فأخذوا لفظة الكفر في الآية على أنها تعني الخروج من الدين، وأنه لا فرق بين هذا الذي وقع في الكفر، وبين أولئك المشركين من اليهود والنصارى وأصحاب الملل الأخرى الخارجة عن ملة الإسلام.

بينما الكفر في لغة الكتاب والسنة لا تعني هذا الذي يدندنون حوله، ويسلطون هذا الفهم الخاطئ عل كثير من المسلمين، وهم بريئون من

ذاك التكفير الذي يطبقونه على هؤلاء المسلمين.

شأن لفظة التكفير من حيث أنها لا تدل على معنى واحد – وهو الردة والخروج عن الملة شأن اللفظين الآخرين اللذين ذكرا في الآيتين الأخريين الفاسقين والظالمين، فكما أنه ليس كل من وُصف بأنه كفر لا يعني أنه ارتد عن دينه، كذلك لا يعني أن كل من وُصف بأنه ظالم أو فاسق بأنه مرتد عن دينه.

هذا التنوع في معنى اللفظ الواحد هو الذي يدل عليه اللغة، ثم الشرع الذي جاء بلغة العرب – لغة القرآن الكريم – كما هو معلوم.

من أجل ذلك كان من الواجب على كل من يتصدى بالحكم بما أمر الله عز وجل – لست أعني الآن الحكام – وإنما أعني أولئك الذين يصدرون الأحكام على المسلمين – سواء كانوا حكاماً أم محكومين – كان من الواجب على هؤلاء أن يكونوا على علم بالكتاب والسنة، و منهج السلف الصالح.

والكتاب لا يمكن فهمه – وكذلك ما ضم إليه – إلا بطريق معرفة اللغة العربية معرفة فاضية (21:48).

وقد يكون إنسان ما ليس عنده معرفة قوية أو تامة باللغة فيساعده في استدراك هذا النقص الذي قد يشعر به في نفسه حينما يعود إلى من قبله من العلماء، خاصة إذا كانوا من أهل القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية.

فالرجوع إليهم حينئذ قد يكون مساعدا له لاستدراك ما قد يفوته من المعرفة باللغة العربية وآدابها.

نعود الآن إلى هذه الآية: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، هل من الضروري أن يكون هذا اللفظ:﴿ فأولئك هم الكافرون﴾، أنه يعني كفرا خروجا عن الملة؟ أم قد يعني هذا وقد يعني ما دون ذلك ؟.

هنا الدقة في فهم هذه الآية، هذا الآية الكريمة:﴿ فأولئك هم الكافرون﴾، قد تعني أي: الخارجون عن الملة؛ وقد تعني أنهم خرجوا عمليا عن بعض ما جاءت به الملة، الملة الإسلامية.

يساعدنا على ذلك قبل كل شيء ترجمان القرآن، ألا وهو عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه؛ لأنه سند الصحابة الذين اعترف المسلمون

جميعاً – إلا من كان من تلك الفرق الضالة – على أنه كان إماما في التفسير؛ ولذلك سماه بعض السلف من الصحابة ولعله هو عبد الله ابن مسعود بترجمان القرآن.

هذا الإمام في التفسير والصحابي الجليل كأنه طرق سمعه يومئذ ما نسمعه اليوم تماماً أن هناك أناساً يفهمون هذه الآية على ظاهرها دون التفصيل الذي أشرت إليه آنفا؛ وهو أنه: قد يكون أحيانا المقصود بالكافرين المرتدين عن دينهم وقد يكون ليس هو المقصود وإنما هو دون ذلك، فقال ابن عباس رضي الله عنه:" ليس الأمر كما يذهبون أو كما يظنون، وإنما هو كفر دون كفر".

ولعله كان يعني بذلك الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين ، ثم كان من عواقب ذلك أنهم سفكوا دماء المؤمنين، وفعلوا فيهم ما لم يفعلوا بالمشركين: فقال: ليس الأمر كما قالوا، أو كما ظنوا، وإنما هو كفر دون كفر؛ كفر دون كفر.

هذا الجواب المختصر الواضح من ترجمان القرآن في تفسير هذه الآية هو الذي لا يمكن أن يُفهم سواه من النصوص التي أشرت إليها آنفا

في مطلع كلمة هذه .

أن كلمة (الكفر) ذُكرت في كثير من النصوص، مع ذلك تلك النصوص لا يمكن أن تُفسر بهذا التفسير الذي فسروا به الآية؛ أو لفظ الكفر الذي جاءِ في تلك النصوص لا يمكن أن يفسر بأنه يساوي الخروج من الملة، فمن ذلك مثلاً الحديث المعروف في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر".

قتاله كفر: عندي هو تفنن في الأسلوب العربي في التعبير لأنه لو قال قائل: سباب المسلم وقتاله فسوق يكون كلام صحيح، لأن الفسق هو المعصية، وهو الخروج عن الطاعة، لكن الرسول عليه السلام - باعتباره أفصح من نطق بالضاد قال:" سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر".

تُرى؛ هل يجوز أنا أن أفسر الفقرة الأولى من هذا الحديث - "سباب المسلم فسوق" - بالفسق المذكور في اللفظ الثاني أو الثالث في الآية السابقة: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾؟.

﴿فأولئك هم الفاسقون﴾ هو "سباب المسلم فسوق"،

نقول: قد يكون الفسق أيضا مرادفاً للكفر الذي هو بمعنى الخروج من الملة، وقد يكون الفسق أيضا مرادفاً للكفر الذي لا يعني الخروج عن الملة، وإنما يعني ما قاله ترجمان القرآن إنه كفر دون كفر.

وهذا الحديث يؤكد أن الكفر قد يكون بهذا المعنى لماذا ؟؛ لأن الله عز وجل ذكر في القرآن الكريم الآية المعروفة :﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾. إذ قد ذكر هنا ربنا عز وجل هنا الفرقة الباغية التي تقاتل الفرقة الناجية؛ الفرقة المحقة المؤمنة، ومع ذلك فما حكم عليها بالكفر، مع أن الحديث يقول: "... وقتاله كفر".

إذاً قتاله كفر دون كفر، كما قال ابن عباس في تفسير الآية السابقة .

فقتال المسلم للمسلم بغيٌ واعتداءٌ، وفسقٌ وكفرٌ، ولكن هذا يعني أن الكفر قد يكون كفراً عملياً، وقد يكون كفراً اعتقادياً.

من هنا جاء هذا التفصيل الدقيق الذي تولى بيانه وشرحه الإمام – بحق – شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وتولى ذلك من بعده تلميذه

البار ابن قيم الجوزية، حيث أن لهم الفضل في الدندنة حول تقسيم الكفر إلى ذلك التقسيم، الذي رفع رايته ترجمان القرآن بتلك الكلمة الجامعة الموجزة، فابن تيمية رحمه الله وتلميذه وصاحبه ابن قيم الجوزية: يفرقون أو يدندنون دائماً بضرورة التفريق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي، وإلا وقع المسلم من حيث لا يدري في فتنة الخروج عن جماعة المسلمين، التي وقع فيها الخوارج قديماً وبعض أذنابهم حديثاً.

فإذا قوله صلى الله عليه وسلم "... وقتاله كفر" لا يعني الخروج عن الملة.

والأحاديث كثيرة جدا وكثيرة جداً، لو جمعها المتتبع لخرج منها رسالة نافعة في الحقيقة فيها حجة دامغة لأولئك الذين يقفون عند الآية السابقة، ويلتزمون فقط تفسيرها بالكفر الاعتقادي.

بينما هناك نصوص كثيرة وكثيرة جدا التي فيها لفظة الكفر ولا يُعنى أنها تعني الخروج عن الملة.

فحسبنا الآن هذا الحديث؛ لأنه دليل قاطع على أن قتال المسلم لأخيه المسلم هو كفر، بمعنى الكفر العملي، وليس الكفر الاعتقادي.

فإذا عدنا إلى (جماعة التكفير)، وإطلاقهم على الحكام، - وعلى من يعيشون تحت رايتهم، وبالأولى الذين يعيشون تحت إمرتهم وتوظيفهم - فوجهة نظرهم هي الرجوع إلا أن هؤلاء ارتكبوا المعاصي فكفروا بذلك.

من جملة الأمور التي يذكرني بها سؤال الأخ إبراهيم السائل آنفا : أنني سمعت من بعض أولئك الذين كانوا من (جماعة التكفير) ثم هداهم الله عز وجل:

قلنا لهم: ها أنتم كفَّرتم بعض الحكام، فما بالكم تكفرون مثلا أئمة المساجد، خطباء المساجد، مؤذني المساجد، خَدَمَةَ المساجد؟ ما بالكم تكفرون أساتذة العلم الشرعي في المدارس في الثانوية مثلا أو الجامعة ؟.

قال: الجواب: لأن هؤلاء رضوا بحكم هؤلاء الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله.

يا جماعة هذا الرضى إن كان رضىً قلبياً بالحكم بغير ما أنزل الله، حينئذ ينقلب الكفر العملي إلى كفر اعتقادي. فأي حاكم يحكم بغير ما أنزل الله وهو يرى أن هذا الحكم هو الحكم اللائق بتبنيه في هذا العصر، وأنه لا يليق تبني الحكم الشرعي المنصوص في الكتاب والسنة،

لا شك أن هذا الحاكم يكون كفره كفراً اعتقادياً، وليس كفراً عملياً ، ومن رضي بمثل هذا الحكم أيضا فيلحق به.

فأنتم – أولاً – لا تستطيعون أن تحكموا على كل حاكم يحكم ببعض بالقوانين الغربية الكافرة – أو بكثير منها –، أنه لو سئل ؟! لأجاب: بأن الحكم بهذه القوانين هو اللازم في العصر الحاضر، وأنه لا يجوز الحكم بالإسلام، لو سئلوا لا تستطيعو أن تقولوا بأنهم يجيبون بأن الحكم بما أنزل الله اليوم لا يليق، وإلا لصاروا كفاراً دون شك ولا ريب.

فإذا نزلنا إلى المحكومين – وفيهم العلماء وفيهم الصالحون و ..و إلخ – ، كيف أنتم مجرد أن ترونهم يعيشون تحت حكم يشملهم كما يشملكم أنتم تماماً؟ لكنكم تعلنون أنهم كفار وهؤلاء لا يعلنون أنهم كفار بمعنى مرتدين، لكنهم يقولون إن الحكم بما أنزل الله هو الواجب، وأن مخالفة الحكم الشرعي بمجرد العمل هذا لا يستلزم الحكم على هذا العامل بأنه مرتد عن دينه!.

من جملة المناقشات التي توضح خطأهم وضلالهم، قلنا لهم: متى يُحكم

على المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله – وقد يصلي كثيرا أو قليلا – متى يُحكم بأنه ارتد عن دينه؟؛ يكفي مرة واحدة؟ ولا يجب أن يعلن سواء بلسان حاله أو بلسان قاله إنه مرتد عن الدين؟!.

كانوا كما يقال لا يحيرون جوابا، لا يدرون جوابا، فنضطر إلى أن أضرب لهم المثل التالي:

أقول: قاضٍ يحكم بالشرع، هكذا عادته ونظامه، لكنه في حكومة واحدة زلَت به القدم فحكم بخلاف الشرع، أي: أعطى الحق للظالم وحرمه المظلوم، هل هذا حكم بغير ما أنزل الله؟.

لا؛ حكم بغير ما أنزل الله.

هل تقولون: بأنه كَفَرَ – بمعنى الكفر عندهم – يعني كُفرَ ردة؟

قالوا: لا.

قلنا: لم؛ هو خالف الحكم الشرعي.

قالوا: لأن هذا صدر منه مرة واحدة.

قلنا: حسنا؛ صدر نفس الحكم مرة ثانية، أو حكم آخر، لكن خالف فيه الشرع أيضاً، فهل كفر؟، أخذت أكرر عليهم: ثلاث مرات، أربع مرات، متى تقول: إنه كفر؟! لا تستطيع أن تضع حدا بتعداد أحكامه التي خالف فيها الشرع.

تستطيع العكس تماماً، إذا علمت منه أنه في الحكم الأول استحسنه واستقبح الحكم الشرعي، أن تحكم عليه بالردة .

وعلى العكس من ذلك: لو رأيت منه عشرات الحكومات، في قضايا متعددة؛ خالف فيها الشرع، لكن قلت له: يا شيخ أنت حكمت بغير ما أنزل الله عز وجل فلماذا ذلك؟.

فوالله؛ خفت؛ خشيت على نفسي، أو ارتشيت مثلاً وهذا أسوأ من الأول بكثير ... إلخ، مع ذلك لا تستطيع أن نقول بكفره، حتى يعلن؛ يعرب عن كفره المضمور في قلبه أنه لا يرى الحكم بما أنزل الله عز وجل، حينئذ فقط تستطيع أن تقول: أنه كافر كفر ردة.

إذا وخلاصة الكلام الآن: أنه لا بد من معرفة أن الكفر - كالفسق والظلم -، ينقسم إلى قسمين:

- كفر وظلم فسق يخرج من الملة، وكل ذلك يعود إلى الاستحلال القلبي؛ وخلاف ذلك يعود إلى الاستحلال العملي.

فكل العصاة - وبخاصة ما فشا في هذا الزمان من استحلال الرّبا - كل هذا كفر العملي، فلا يجوز لنا أن نكفر هؤلاء العصاة بمجرد ارتكابهم معصية، واستحلالهم إياها عملياً، إلا إذا بدر منهم أو بدا لنا منهم ما يكشف لنا عما في قرارة نفوسهم أنهم لا يُحَرِّمُون ما حرم الله ورسوله عقيدة؛ فإذا عرفنا أنهم وقعوا في هذه المخالفة القلبية حكمنا حينئذ بأنهم كفروا كفر ردة.

أما إذا لم نعلم ذلك فلا سبيل لنا إلى الحكم بكفرهم؛ لأننا نخشى أن نقع في وعيد قوله عليه الصلاة والسلام: "من كفر مسلما فقد باءِ به أحدهما".

والأحاديث الواردة في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جداً، نذكِّر بهذه المناسبة بقصة ذلك الصحابي الذي بارز مشركا، فلما رأى المشرك أنه صار تحت ضربة سيف المسلم الصحابي، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فما بالاها الصحابي فقتله، فلما بلغ خبره النبيَ صلى الله عليه وسلم أنكر

عليه ذلك أشد الإنكار -كما تعلمون - فاعتذر الرجل بأنه ما قالها إلا خوفاً من القتل، فكان جوابه صلى الله عليه وسلم: "هلاّ شققت عن قلبه؟!".

إذاً الكفر الاعتقادي ليس له علاقة بالعمل له علاقة بالقلب، ونحن لا نستطيع أن نعلم ما في قلب الفاسق، الفاجر، السارق، الزاني، المرابي... إلخ ، إلا إذا عبّر عما في قلبه بلسانه، أما عمله فعمله ينبئ أنه خالف الشرع مخالفة عملية.

فنحن نقول: إنك خالفت، وإنك فسقت، و فجرت، لكن لا نقول: إنك كفرت، وارتددت عن دينك، حتى يظهر منه شئ يكون لنا عذر عند الله عز وجل أن نحكم بردته، وبالتالي يأتي الحكم المعروف في الإسلام عليه؛ ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من بدل دينه فاقتلوه".

ثم قلت - وما أزال أقول - لهؤلاء الذين يدندنون حول تكفير حكام المسلمين:

هبوا يا جماعة أن هؤلاء فعلا كفار كفر ردة، وأنهم لو كان هناك

حاكماً أعلى عليهم، واكتشف منهم أن كفرهم كفر ردة، لوجب على ذلك الحاكم أن يطبق فيهم الحديث السابق: "من بدل دينه فاقتلوه".

فالآن: ماذا تستفيدون أنتم من الناحية العملية إذا سلّمنا - جدلاً - أن كل هؤلاءِ الحكام هم كفار كفر ردة؟! ماذا يمكن أن تعملوا؟.

هؤلاء الكفار احتلوا كثيرا من بلاد الإسلام ونحن هنا - مع الأسف - ابتلينا باحتلال اليهود لفلسطين، فماذا أنتم ونحن نستطيع أن نعمل مع هؤلاء؛ حتى تستطيعوا أنتم أن تعملوا مع الحكام الذين تظنون أنهم من الكفار؟!.

هلا تركتم هذه الناحية جانباً، وبدأتم بتأسيس وبوضع القاعدة التي على أساسها تقوم قائمة الحكومة المسلمة، وذلك باتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ربى أصحابه عليها، ونَشّأهم على نظامها وأساسها.

وذلك ما نخن نعبر عنه في كثير من مثل هذه المناسبة بأنه لا بد لكل جماعة مسلمة تعمل بحق لإعادة حكم الإسلام ليس فقط على أرض الإسلام بل على الأرض كلها، تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿هو الذي

أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [الصف: 9]. وقد جاء في بعض الأحاديث الصحيحة أن هذه الآية ستتحقق فيما بعد.

فلكي يتمكن المسلمون من تحقيق هذا النص القرآني، هل يكون البدأ بإعلان الثورة على هؤلاء الحكام الذين يظنون فيهم أن كفرهم كفر ردة؟ ثم مع ظنهم هذا - وهو ظن خطأ - لا يستطيعون أن يعملوا شيئاً.

إذاً؛ لتحقيق هذا النبأ القرآني الحق: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله﴾ [الصف: 9].

ما هو المنهج ما هو الطريق ؟.

لا شك أن الطريق هو رسول الله صلى الله عليه وسلم يدندن ويُذكّر أصحابه في كل خطبة: "وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم".

إذا؛ فعلى المسلمين كافة - وبخاصة منهم من يهتم بإعادة الحكم بالإسلام على الأرض الإسلامية بل الأرض كلها - أن يبدأ من حيث بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ما نكني نحن عنه بكلمتين

خفيفتين: (التصفية، والتربية).

ذلك لأننا نحن نعلم حقيقة يغفل عنها - أو يتغافل عنها بالأصح لأنه لا يمكن الغفل عنه - يتغافل عنها أولئك الغلاة، الذين ليس لهم إلا إعلان تكفير الحكام، ثم لا شيء.

وسيظلون كما ظلت جماعة من قبلهم يدعون إلى لإقامة حكم الإسلام على الأرض لكن دون أن يتخذوا لذلك الأسباب المشروعة.

سيظلون يعلنون تكفير الحكام، ثم لا يصدر منهم إلا الفتن !!.

والواقع في هذه السنوات الأخيرة التي تعلمونها بدءاً من فتنة الحرم المكي، ثم فتنة مصر وقتل السادات،وذهاب دماء كثيرة من المسلمين الأبرياء بسبب هذه الفتنة

ثم أخيراً في سوريا، ثم الآن في الجزائر - مع الأسف - ..... إلخ.

كل هذا سببه أنهم خالفوا نصوصا من الكتاب والسنة، من أهمها :﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ حسنةٌ لمن كان يرجو الله واليوم الآخر

﴾ [الأحزاب: 21].

إذًا؛ إذا نحن أردنا أن نقيم حكم الله عز وجل في الأرض هل نبدأ بقتال الحكام ونحن لا نستطيع أن نقاتلهم ؟ أم نبدأ بما بدأ به الرسول عليه السلام ؟.

لاشك أن الجواب: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ سنةٌ...﴾.

بماذا بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟.

تعلمون أنه بدأ بالدعوة بين الأفراد الذين كان يظن فيهم أنهم عندهم استعداد لتقبل الحق، ثم استجاب له من استجاب - كما هو معروف في السيرة النبوية -، ثم الضعف والشدة التي أصابت المسلمين في مكة، ثم الأمر بالهجرة الأولى والثانية،.. إلى آخر ما بدأ به حتى وطد الله عز وجل الإسلام في المدينة المنورة، وبدأت هناك المناوشات، وبدأ القتال بين المسلمين وبين الكفار من جهة، ثم اليهود من جهة أخرى ... وهكذا.

إذاً؛ لا بد أن نبدأ نحن بالتعليم ، كما بدأ الرسول عليه الصلاة والسلام، لكن نحن لا نقول الآن بالتعليم لماذا ؛ أي لا نقتصر فقط

على كلمة تعليم الأمة الإسلام لأننا في وضع الآن من حيث أنه دخل في التعليم الإسلامي ما ليس من الإسلام بسبيل إطلاقا بل ما فيه يخزى الإسلام ويقضى على الثمرة التي يمكن الوصول إليها بالإسلام الصحيح.

ولذلك فواجب الدعاة الإسلاميين أن يبدءوا بما ذكرت آنفا بتصفية هذا الإسلام مما دخل فيه، من الأشياء التي تفسد الإسلام ليس فقط في فروعه في أخلاقه بل وفي عقيدته أيضا.والشيء الثاني:أن يقترن مع هذه التصفية تربية الشباب المسلم الناشئ على هذا الإسلام المصفى.

ونحن إذا درسنا الجماعات الإسلامية القائمة الآن منذ نحو قرابة قرن من الزمان، لوجدنا كثيرا منهم لم يستفيدوا إلى الآن، رغم صياحهم ورغم زعاقهم أنهم يريدونها حكومة إسلامية، وربما سفكوا دماء أبرياء كثيرة وكثيرة جدا، دون أن يستفيدوا من ذلك شيئاً إطلاقا.

فلا نزال نسمع منهم العقائد المخالفة للكتاب والسنة، وهم يريدون أن يقيموا دولة الإسلام.

وبهذه المناسبة نحن نقول هناك كلمة لأحد أولئك الدعاة كنت أتمنى

من أتباعه أن يلتزموها وأن يحققوها تلك الكلمة هي: " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم".

لأن المسلم إذا صحح عقيدته بناءً على الكتاب والسنة، فلا شك أنه من وراء ذلك ستصلح عبادته، ستصلح أخلاقه، سلوكه ...إلخ.

لكن هذه الكلمة الطيبة – في نقدي وفي نظري – لم يعمل عليها هؤلاء الناس، فظلوا يصيحون بإقامة الدولة المسلمة... وصدق فيهم قول الشاعر:

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ***إن السفينة لا تجري على اليبس

لعل فيما ذكرت كفاية جوابا عن هذا السؤال ونستفيد من إخواننا أبو مالك والآخرين، ما يقوي الموضوع إن شاء الله ويزيد الحاضرين علما وفقها.

يا آلله رحمتك.

تضاموا يا إخواننا تضاموا، من أدب مجلس العلم أن لا تتفرقوا.

لعلكم جميعا بلغكم حديث أبي ثعلبة الخشني في مسند الإمام أحمد

قال:" كنا إذا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفرقنا في الشعاب والوديان، فقال لنا عليه الصلاة والسلام ذات يوم:« إنما تفرقكم هذا في الشعاب والوديان من عمل الشيطان »، موه جلوس هنا فقط إنما في سفر ينزلون في مكان هذا بياخذ ظل تحت شجرة ثنين ثلاثة أربعة وهادون هنا ...إلخ، يتفرقون قال:" فكنا بعد ذلك إذا نزلنا منزلاً لو جلسنا على بساط لوسعنا "؛ لذلك ليس من أدب المجلس العلمي الفقهي ما كنا نراه في دمشق الشام وفي المسجد الكبير حلقات كثيرة جدا كلما كانت كبيرة وفارغة كلما كان العلم قويما؛ يضحك الشيخ ؛ والعكس بالعكس تماما.

فلذلك ينبغي أن نلاحظ في مجالسنا العلمية على الأقل أن نتضام، وأن لا نجلس بعيدا بعضنا عن بعض .

لأن هذا في الواقع له علاقة بصلاح الظاهر يؤثر في صلاح الباطن، كما أن صلاح الباطن يؤثر في صلاح الظاهر، فكأن فيه حركة يسموها الحركة الدائمة .

تفضل يا أستاذ أفدنا مما كتبت، أنا انتهيت مما عندي.

إبراهيم شقرة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ليس لي أن أعقب على كلام شيخنا حفظه الله تعالى وأيده بروح من عنده وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة، وأبقاه وأمد في عمره ذخرا يتمتع به المسلمون؛ علما، ودينا، وتربية، وخلقا؛ ولكن إذا كان من كلام أقوله أو أتحدث به ، والكلام والحديث كما يقولون ذو شجون، فليس لنا أن نزيد على كلام شيخنا شيئا، لأنه أوفى به على الغاية وانتهى به إلى النهاية، وأدار فكره فيه بُعدا وعمقا بما لا يدع لمثلي كلاما في مثل هذا المقام.

فجزاه الله خيرا ولكن أقول: تأكيدا وتذكيرا وتنبيها أيضا لكثير من

الناس الذين قد يظنون بمثلنا الظنون.

أقول إن هذه الكلمة أو هذا الجواب على سؤال أخينا إبراهيم الهاشمي – جزاه الله خيرا – قد أفاد؛ لا أقول فئة خاصة من المسلمين؛ بل سيبقى فائدة تتجلى ضياء، وتمشي سلوكا وحركة وتتألق في أفاق الدنيا منهجا ودعوة، هذه الكلمة الراشدة العظيمة التي أوضحت مسلك الجماعة المسلمة، ولست أعني بالجماعة المسلمة هنا فئة قليلة من الناس، وإنما أعني بالجماعة المسلمة كل من يقول لا إله إلا الله محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدق، وحق واتباع وتربية واعتقاد.

وهذا وإن كان في الناس قليل ولكنه سيثمر ثمرات طيبة إن شاء الله وستجتمع الأمة أو تأتلف عليه وإن طال الزمان وتباعد الظن أو اليقين.

ومن هنا أقول: بأن هذا الجواب العظيم الذي سمعناه يؤكد لنا تأكيدا لا تبقى معه مرية، ولا يكون فيه شك ولا يطيف به شيء مزيدا بأننا والحمد لله عرفنا الحق فاتبعناه، ونشدنا الإيمان الحق فصدقناه، وعرفنا الباطل فاجتنبناه، ولذنا بكتاب الله عز وجل ففزنا، وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فابتعدنا به عن كل ما يكون به باطل أو زيغ أو ضلال.

ولست أحسب إلا أننا جميعا في مثل هذا المجلس الذي يضمنا الآن

وفي غيره من المجالس التي اعتدناها ونأخذ فيها العلم الكثير عن شيخنا.....

التتمة في الشريط التالي 671

الكتاب : 676

بيع التقسيط

بيع التقسيط حكم التصوير رسم الصليب على الملبوسات غوامض من مصطلح الحديث، مواضيع مهمة ومفيدة تحدث عنها الشيخ عليه رحمة الله في هذا اللقاء العظيم.

ضابط تقديم فهم الراوي للحديث على غيره

السؤال

إذا كان فهم الراوي للحديث الذي يرويه حسب القاعدة القائلة: أنه يُقَدَّم على فهم غيره، فهل هذه تكون مطردة دائماً، أما أن لها ضوابط تقيدها؟

الجواب

لا يوجد شيءٌ مُطَّرِد، هذا نادر جداً، بل لا بد من التقييد، مثلاً: إذا كان فهمه يخالف نصاً، أو يخالف رواية أخرى يرويها ثقة؛ فحينئذ لا يُعْتَد بهذا الفهم، وإذا كان رأياً انفرد به، وهناك اجتهادات قائمة على استنباطات سليمة عند العالِم من الكتاب والسنة، فليس مُكَلَّفاً -والحالة هذه- بأن يتَبَنَّى رأي الراوي.

لكن أين ثمرة تَبَنِّي رأي الراوي، وأن الراوي أدرى بمَرْوِيِّه من غيره؟! هذه تكون في حالة ما إذا فهم الراوي من الحديث كذا، وأنا أفهم كذا، فلا يقال: أولئك رجال ونحن رجال، لا.

فهذا الفهم الخاص هنا ليس له علاقة، أما إذا جاء الراوي بدليل من الشرع يؤيد رأيه الخاص؛ فحينئذ ليس مكلفاً أن يَتَبَنَّى رأي ذاك الراوي.

انظر -مثلاً- المثال الذي نحن نذكره بمناسبة الكلام على بيع التقسيط، هناك حديث في مسند الإمام أحمد من رواية سماك بن حرب ، عن عبد الله بن مسعود أنه قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة).

الآن توجد أقوال كثيرة في تفسير بيعتين في بيعة، منها: قول سماك هذا الراوي للحديث، لما قيل له: [ما بيعتين في بيعة؟ قال: هو أن تقول: أبيعك هذا بكذا نقداً، وبكذا وكذا نسيئةً]، هذا الرأي لا مبرر ولا مسوغ لنا مطلقاً أن نعرض عنه؛ لأنه: أولاً: داخل في القاعدة.

ثانياً: لا يوجد ما ينقضه.

ثالثاً: بل يوجد ما يؤيده، وهو حديث أبي هريرة باللفظ الآخر: (من باع بيعتين في بيعة فله أَوْكَسُهُما أو رباً)، فهذا الوَكس لا يظهر معناه إلا في هذه الصورة التي فسرها سماك بن حرب .

حكم البيع الآجل بشرط زيادة ثمن السلعة

السؤال

بالنسبة لبيع الآجل، هل هو منهي عنه؛ لأنه نقد وآجل في وقت واحد؟ فعندنا رجل في اليمن يبيع بيعاً آجلاً فقط، لا يبيع نقداً، ويزيد في ثمن السلعة، فهل هذا داخل في هذا النهي، علماً بأنه لا يبيع نقداً مطلقاً؟

الجواب

لماذا؟! بعد أن نعرف جواب (لماذا؟) نستطيع أن نجيبك؛ لأني أخشى أن يكون يَمَنِيُّكم ككُوَيْتِيِّنا! هل تعرف ماذا فعل؟! كان يبيع بسعرين؛ سعر النقد، وسعر التقسيط، فلما بلغه النهي عن الرسول عليه السلام عن بيعتين في بيعة، وأنه لا يجوز أن يأخذ الزيادة مقابل التقسيط؛ لأنه سيصير هناك سعران، حينئذٍ وحَّد السعر، فجعل البيع كله -كما تقول عن صاحبك- بيعاً نقدياً؛ لكن بسعر التقسيط، فهل فهمت؟! السائل: لا.

الشيخ: هذه المسجلة، يبيعها أحد التجار نقداً بمائة دينار، وآجلاً -أي: بالتقسيط كما يقولون اليوم- بمائة وعشرين ديناراً.

فهذا التاجر الكويتي عنده وكالة سيارات ضخمة، وأنت تعرف الكويت قبل حدوث هذه المشكلة، فكان يبيع بسعرين، فالسيارة التي ثمنها مثلاً عشرين ألف دينار نقداً، يبيعها بخمسة وعشرين ألف دينار بالتقسيط إلى سنة، أو ما شابه ذلك، فهو صار يبيع السيارة التي كان يبيعها نقداً بعشرين ألف دينار.

صار يبيعها بخمسة وعشرين ألف دينار، إلى هنا وضح.

السائل: نعم.

الشيخ: حسناً! فهو مثلاً له زبائن، نصف الزبائن كانوا يشترون بسعر العشرين، والنصف الآخر بسعر الخمسة وعشرين، والآن أصبح الزبائن كلهم يشترون بالخمسة وعشرين، فهو كان يظلم النصف، ثم صار يظلم الكل هل وضحت لك الصورة؟ السائل: وضحت.

الشيخ: إذاً: نحن الآن نريد أن نفهم من هذا الأخ: لماذا لا يبيع سعر التقسيط بسعر النقد؟ لماذا وحَّد البيع ببيع النقد؟ لماذا لا يبيع بسعر التقسيط؟! إن كان تحاشياً كما فعل الكويتيون فقد زاد

ظلماً على ظلم! وإلا فنحن نريد أن نعرف لماذا؟ لأنني أنا حينما أتكلم عن هذا البيع أقول: إن التجار كما قال عليه الصلاة والسلام: (هم الفجار إلا من بر وصبر)، فهؤلاء التجار مِن جَورهم وفجورهم أنهم يستغلون حاجة المحتاج، فيزيدون على الذي لا يجد السعر نقداً يزيدون عليه في الوفاء آجلاً، هؤلاء التجار الفجار لو كانوا من المستثمرين كأن يستغلوا تجارتهم في الخير، فإنهم يربحون من الأجر والثواب عند الله أكثر من قائم الليل وصائم النهار، أفهمتَ؟ لو كانوا كذلك لكسبوا عند الله عز وجل أكثر من ثواب قائم الليل وصائم النهار.

كيف ذلك؟ يقول الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث الثابتة: (قرض درهمين صدقة درهم) أي: أنت إذا أقرضت أخاك المسلم درهمين؛ كأنك تصدقت بدرهم لوجه الله، فإذا أقرضت صاحبك المسلم مائة دينار، كأنك تصدقت بخمسين، وعلى ذلك فقِس.

الآن هذا التاجر كلما باع بيعاً بسعر واحد وهو سعر النقد –لكن ليس سعر النقد الكويتي، انتبه!– فكلما ربح تكون أضعافاً مضاعفة؛ لأن هذا التاجر يبيع بعشرة آلاف ويبيع بعشرين ألفاً فإذا أقرض الشاري للسيارة عشرين ألفاً فكأنه تصدق بعشرة آلاف الله أكبر! تجارة رابحة جداً؛ لكن حب الدنيا وكراهية الموت –الذي جاء في الحديث المعروف لديكم جميعاً– هو علة الأمراض القائمة اليوم في المجتمع الإسلامي: (إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم ا لجهاد في سبيل الله؛ سلَّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم).

والحديث الآخر: (تتداعى عليكم الأمم كما تتداعى الأكلة إلى قصعتها، قالوا: أمِن قلة نحن يا رسول الله؟ قال: لا.

أنتم يومئذ كثير؛ ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولَيَنْزعن الله الرهبة من صدور عدوكم، ولَيَقْذِفن في قلوبكم الوَهْن، قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت).

فإذاً: حب الدنيا، وحب المال –مِن أي طريق جاء– هو المسيطر الآن على أغلب تجار المسلمين؛ إلا من عصم الله، وقليلٌ ما هُم.

فإذاً: هذا التاجر عندكم ما عرفنا لماذا لا يبيع بسعر التقسيط، وهو ربح له؟ السائل: هو يشتري بآجل، مثلاً: يشتري السلعة –سيارةً– وسعرُها في السوق –مثلاً– مائة ألف ريال يمني، فهو يشتريها بمائة وعشرين ألف ريال يمني لمدة ثلاثة أشهر، وبعد أن تنتهي المدة يدفعها كاملة –مائة وعشرين ألفاً– فما حكم صورة هذا البيع؟ الشيخ: هو نفسه.

السائل: هو شارٍ وليس بائعاً! الشيخ: سواء كان في البائع أو الشاري يا أخي: (لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه).

السائل: تعني: أنه رباً؟ الشيخ: لا يجوز.

فالمجتمع الإسلامي مترابط بعضه مع بعض، جزاك الله خيراً.

المقصود بعدالة الراوي

السؤال

كما تعرفون –حفظكم الله– أن الحفاظ أخذوا في رسم الصحيح والحسن عدالةَ الراوي، وكثير من الحفاظ ومنهم الحافظ ابن حجر عرَّف العدالة فقال: هي مَلَكَة تحمل الرواي على التقوى وملازمة المروءة، وفسَّر –أيضاً– التقوى في نفس الكتاب؛ كتاب النخبة فقال: هي اجتناب الأعمال السيئة من بدعة، أو فسق، أو شرك.

(2/1)

هنا طرأ عندي إشكال: ففي الصحيحين وُجِد رجال من المبتدعة؛ كأن يكون الرجل خارجياً، أو رافضياً، أو مرجئياً، فما توافقا مع كتاب النخبة ، فهنا حصل تناقض بين تعريف الحافظ ابن حجر لرسم العدالة، وبين المثال الواقعي في الصحيحين ، فما هو التوفيق بين تعريفي ابن حجر وبين ما وجد في الصحيحين –أفتنا بارك الله فيك–؟

الجواب

أنا أظن أن الإشكال جاء من جهة الوقوف عند بعض الألفاظ في تعريف العدالة دون شرحٍ لها من واضعها –أي: واضع هذه الألفاظ– في مكان آخر، فمثلاً: البدعة عند الحافظ وعند غيره من حيث تعلقها بالمبتدع، أن هذا المبتدع له حالة من حالتين: – إما أن يكون داعية لها.

– أو ليس داعية لها.

فإذا كان غير داعٍ لها فلا يكون منافياً لتعريفه الذي ذكرتَه آنفاً، من أنه يعني بالبدعة أي: التي يُدْعَى لها مِن قِبَل العدل، واضح.

السائل: أي: كان عليه أن يقيِّد البدعة؟ الشيخ: نعم؛ لكن المشكلة ماذا يصير؟ عندما يضع شخصٌ تعريفاً، فإذا أراد أن يقيد كل عبارة فإن هذا التقييد يصير محاضرة، فهو يضطر إلى أن يختصر ما استطاع، ويشرح فيما بعد في أماكن أخرى.

أنا أقول هذا باعتبار أن هناك قولين بالنسبة للمبتدع، إما أن يكون داعية، أو ألا يكون داعية، فإذا كان غير داعية فهو عدل، فإذا انضم إليه الصدق والحفظ فهو حجة.

السائل: قرأت قديماً؛ لكن لا أحفظ اسم الراوي: أنه وُجد في الصحيحين مَن هو داعية إلى بدعته! الشيخ: أنا آتيك بالكلام –الله يهديك–! أنا أتكلم عمَّا وُجِد في المصطلح كعلمٍ يتبناه جماهير العلماء، أنهم يقسمون البدعة إلى قسمين، وقد عرفتَها! لكن هناك رأي آخر، و ابن حجر نفسه يتبناه، وهو: العبرة في الرواية أول شيء: الإسلام والعدالة، ثم الحفظ والضبط، فإذا

كان هناك رجل مبتدع، وداعية إلى بدعته؛ لكن من الثابت عندنا أنه من حيث إسلامه فهو مسلم، ثم من حيث ضبطه فهو ضابط، ومن حيث صدقه فهو صادق، فهو حجة ولو كان مبتدعاً داعيةً.

وعلى هذا يُحْمَل صنيع الشيخين – البخاري و مسلم – إذا رويا عن مبتدع، فمثلاً الإمام البخاري ، من أشهر الأمثلة أنه يروي عن عمران بن حطان ، وهو الذي شارك في قتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب .

فإذاً: نرجع ونفصل تفصيلاً آخر ونقول: في المسألة قولان: أحدهما: أن المبتدع لا يُحْتَجُّ بحديثه ولو كان ثقة ضابطاً صدوقاً .

إلخ.

وقولٍ ثانٍ: أنه تُقْبل روايتُه ما دام أنه صادق، ويقْرُب من ذلك: الخوارج ؛ لأن الخوارج رغم أنهم يعتقدون بأن مرتكب الكبيرة كافر، إلا أنهم أبعد الناس عن الكذب! وهنا تفصيل: يقول بعض العلماء: هذا الوصف يصدق في الخوارج القُدامى، أما فيما بعد فقد صاروا يكذبون دعماً لمذهبهم .

فالقصد في الرواية هو شيئان: – الإسلام.

– ثم الصدق، مع الحفظ.

السائل: هل ثَمَّ فارق بين التوثيق والتعديل؟ الجواب: نعم.

السائل: ما هو؟ الشيخ: التعديل هو: الذي تُقْبَل شهادته باعتباره عدلاً؛ لكن مجرد العدالة لا تكفي في الرواية إلا أن يقترن معه الضبط؛ أن يكون معروفاً بالضبط والحفظ.

السائل: وهو المقصود بالتوثيق؟ الشيخ: نعم.

أي أن هناك عموماً وخصوصاً بين العدل في الحديث الذي يشترط فيه أن يكون حافظاً ضابطاً، وبين العدل في الشهادة الذي يكفي فيه ألا يكون فاسقاً.

الفرق بين عدالة الراوي وعدالة الشاهد

السؤال

ما رأيك في تعريف العدالة بالآتي: هي صفة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأدناس، وما يخل بالمروءة عند الناس؟

الجواب

لا نقول: إنها صفة؛ لأن صاحبها قد يكون متكلفاً ومطيعاً لله عز وجل حتى صار عدلاً، أما أن يقال صفة؛ فمعنى هذا أنها طبيعة وغريزة، فما أعتقد في هذا! السؤال: لو قلنا: إن العدالة هي مظنة صدق الراوي، فمتى يدخل تحتها المبتدع وغيره مما ذكرتَ الآن؟ الجواب: الصدق -أيضاً- لا يكفي يا أخي؛ لأن الشاهد يجب أن يكون صادقاً، وإلاَّ لا يكون عدلاً، المهم في الموضوع في التفريق بين الرواية والشهادة هو: الحفظ، والضبط، وليس الصدق، فالصدق واجب في الأمرين، أم أن الكلام ليس واضحاً؟ مثلاً: شخص جاء وشهد أنه رأى فلاناً يفعل كذا، ألا يُشترط أن يكون صادقاً؟ السائل: لا يشترط فيه العدالة.

الشيخ: اتركنا من العدالة الآن! أنا أسأل عن الشاهد، الشاهد يريد أن يقول: أنا رأيت فلاناً يضرب فلاناً، أو يأخذ مال فلان، ألا يشترط فيه أن يكون صادقاً؟ السائل: إذا أردنا قبول خبره فيشترط أن يكون صادقاً؟ الشيخ: سبحان الله! أنا لا أحكي عن الخبر -يا أخي- أنا قلت لك: شخصٌ شهد أن فلاناً ضرب فلاناً، أو فلاناً أخذ مال فلان، ألا يشترط فيه أن يكون صادقاً؟

السائل: لا يشترط.

الشيخ: الله أكبر! إذاً ضاعت الحقوق -بارك الله فيك-.

السائل: آسفٌ! آسفٌ! نعم واضح الشيخ: الصدق يُشترط في الشاهد وفي الراوي؛ لكن الفرق من حيث أن يُعْرَف بأنه ضابط حافظ؛ لأن مخ هذا الراوي الضابط الحافظ يمتلئ بالعديد من العشرات والمئات والألوف من الروايات، فهذا لا بد أن يكون متيناً في الضبط، بينما هذا الشاهد رأى حادثة، فيكون من السهل أن يؤديها كما رآها؛ ويشترط فيه أن يكون صادقاً، لا أن يكون كاذباً؛ لكن لا يشترط فيه ما يشترط في الرواي الذي يحفظ المرويات الكثيرة والكثيرة جداً، فكما يقولون مثلاً: فلان ضعيف، لماذا؟ لأنه كان يوصِل المنقطع، أو كان يرفع الموقوف، أو يوقف المرفوع، أو أو إلخ، لماذا يفعل هكذا؟ لأنه تختلط عليه كثرة الروايات التي امتلأ مخه بها، وما كان عنده ذلك الضبط والحفظ المتين، فيُلْحَق بالضعفاء الذين لا يُحْتَج بهم، ثم إن هؤلاء ينقسمون إلى قسمين: - منهم مَن يصدر منه الخطأ، فيقال: إنه ضعيف جداً، لا يُسْتَشْهد به.

- ومنهم مَن لا يصدر منه الخطأ، فيقال: يستشهد به.

لكنهم أحياناً يقولون: فلان يكذب، أو فلان كذا؛ لكن القسم الأول يقولون عنه: إنه صدوق، لا يكذب؛ وكما يقول ابن حبان في كثير من تراجمه: إن هذا الراوي كان رجلاً صالحاً؛ ولكن حدَّث بالمنكرات عن الثقات، وجاء بالأباطيل عن كذا، إلخ، غير متعَمِّد؛ لأنه كان صالحاً، أي: كان صدوقاً في نفسه.

مسألة مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه

السؤال

هل هناك مانع أن يروي الراوي الحديث بالإسناد النازل والإسناد العالي؟ هل يصير هذا؟ الشيخ:

أنت تقول: هل يصير؟ كل شيء يصير؛ لكن أنا لستُ فاهماً ما هذا السؤال! السائل: أعطيك مثالاً.

الشيخ: أعطني مثالاً، ما الهدف من سؤالك: يصير أو لا يصير؟ السائل: الهدف من ذلك: أن هناك حديثاً نحن ندرسه، فوجدنا سماحتك انتقدت طريقاً له، فإذا كان يحدث ذلك فنحن نريد أن نعرف رأي سماحتك في هذا الموضوع.

الشيخ: وهو؟ السائل: متابعة جُلاح أبي كثير .

الشيخ: متابعة ماذا؟ السائل: حديث: (البحر هو الطهور ماؤه، الحل ميتته)، لل جُلاح أبي كثير ، في أحد طرق الحديث هو تابَعَ صفوان بن سليم ، أتذكر يا شيخ؟ الشيخ: لا أذكر، أنت فقط بيِّن مرادك من السؤال! السائل: جُلاح أبو كثير روى الحديث مرتين: – مرة عن سعيد بن سلمة .

– ومرة عن المغيرة بن أبي بردة .

فسماحتك اعتبرتَ رواية جُلاح هنا أن فيها اضطراباً من الراوي الأول وهو يحيى بن بكير .

(4/1)

فالسؤال كما يلي: لماذا لا يكون جُلاح أبو كثير قد روى الحديث مرة بالإسناد العالي، ومرة بالإسناد النازل؟ الشيخ: حسناً، لماذا لا تضع الكتاب أو الورقة أمامي، هاتِه، ثم إن كلمة (جُناح) أنت أتيت بها بضم الجيم؟ السائل: أي نعم، الحافظ أبو كثير .

الشيخ: جُناح! السائل: جُلاح .

باللام.

الشيخ: نعم جُلاح ، نحن سمعناها: جُناح.

السائل: لا.

اسمه جُلاح أبو كثير .

ما دمت لا تحفظ نهاية الموضوع، ومع ذلك فإن في ثبوت هذا السياق عن يحيى بن بكير نَظَرٌ، فإن الراوي عنه وهو عبيد بن عبد الواحد بن شريك فيه كلام أيضاً.

السائل: يا شيخ! أنت تقول: الأول إنه أدخل بين الليث و الجُلاح ؟ الشيخ: نعم يا أخي! هذا عندما يصح السند إليه يَرِد كلامك، أما أنت فانظر إلى الخاتمة تطبيقاً لحديث: (إنما الأعمال بالخواتيم) فلا.

السائل: يا شيخ! هاتِ الحديث.

الشيخ: كيف تترك أول الكتاب ولا ترجع إلى آخره؟ السائل: حسناً حسناً! بالنسبة لحديث قتيبة أليس صحيحاً؟ معذرة! هوّن عليَّ! الشيخ: لا.

ارجع واقرأ وابحث عندك في الدار، انظر النهاية.

السائل: اسمح لي.

الشيخ: بماذا أسمح لك؟! هل عندك هنا راويان اختلفا؟ السائل: نعم.

عندي راويان اختلفا يا شيخ.

الشيخ: اختلفا في الإسناد؟ السائل: نعم.

الشيخ: وأحدهما أوثق من الآخر؟ السائل: نعم.

الشيخ: إذاً: في مثل هذا الاختلاف ماذا يقال؟ السائل: يقال بتقديم كلام الأوثق.

الشيخ: جميل جداً، وعلى هذا دار البحث أولاً، ثم في الأخير هذه يمكن أن نجعلها رواية -كما تريد أنت أن تقول- وقلنا: إن الراوي عن هذا الشخص الذي اختلف عليه الثقتان فيه كلام في ضعفه.

فإذاً: انتهى الموضوع؛ أن الرواية واحدة، وهي الراجحة.

السائل: لا بأس أن نعود قليلاً لمسألة المخالفة يا شيخ.

الشيخ: نعم.

السائل: هل أعتبر أنا شخصياً الآن أن هذا قانون بالنسبة لكم، في أن الراوي في الحديث الذي هو من رواية واحدة جاء من طريقين؛ أحدهما أوثق من الآخر -هل أعتبر أنا أنه إذا كان في السياق راوٍ يروي الحديث بالعالي والنازل، علماً بأن المحدثين أثبتوا له السماع من الاثنين، من العالي ومن النازل، هل بمجرد أن تكون هذه المخالفة، وكان هناك طريق آخر رواه مَن هو أوثق منه، هل أعتبر ذلك قدحاً في الرواية؟

الجواب

سامحك الله! ما هو تعريف الحديث الشاذ؟ السائل: الشاذ هو: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، أو مخالفته للإجماع.

الشيخ: هذا التعريف ألا ينطبق هنا؟! السائل: هذا رأي حضرتك؟ الشيخ: هذا ليس رأي حضرتي، هذا رأي علماء الحديث في فمك: إذا اختلف ثقتان، سواءً كان وقفاً، أو رفعاً، أو إرسالاً، أو إيصالاً إلخ، فإن استويا قُدِّم الزائد، وإن اختلفا قُدِّمت رواية الأوثق، هذه مسألة واضحة.

السائل: هنا المخالفة؛ لأننا وجدنا الحاكم يعتبر هذه الرواية، ولا يعتبر ذلك مخالفة، ووجدنا الزيلعي -أيضاً- في نصب الراية لا يعتبر ذلك مخالفة.

الشيخ: دعني من الزيلعي -الله يهديك- طبق القاعدة التي أنت تؤمن بها.

السائل: أنا إلى الآن لم يتضح عندي أنه خالف، من أجل هذا أنا سألتك، ولو اتضح بأنه خالف فلماذا سألتك أصلاً؟! الشيخ: أنت ما قلتَ هذا، أنا الآن أقول لك: أي رواية أرجح عندك؟

السائل: رواية قتيبة .

الشيخ: قتيبة ، والمرجوحة؟ السائل: أرجوك يا شيخ! أنت الآن تسألني؟ الله يبارك فيك.

مداخلة: لماذا أَجَبْتَ هناك ولم تُجِبْ هنا؟! السائل: يا شيخنا! كيف تكون مرجوحة؟ الشيخ: هل لا بد أن نقول: اللهم أعطنا طول البال؟! السائل: أنا يا شيخ! ما اعتبرت بَعْدُ أن الرواية مرجوحة -بارك الله فيك-، لو اعتبرتُ أنها مرجوحة ما سألتك.

الشيخ: إذاً: لماذا ما زلت تتكلم؟! (كلمةٌ وغطاؤها)! السائل: نعم.

(5/1)

الشيخ: هل عندك راجح ومرجوح هنا أم لا؟ السائل: لا.

مداخلة: أنت أجبتَ قبل قليل، وذكرتَ الراجح.

الشيخ: كيف لا؟! السائل: نعم، ممتاز! الشيخ: ما هو الممتاز؟! الله يهديك، الرجل هو ضيف، وغداً سوف نخسره، غداً سيسافر.

السائل: الله يحييك.

الشيخ: ولذلك بدون أن نفسح له مجالاً لأنْ ينتقدنا ونضيع وقته، نقول له: أنت ما شاء الله مقيمٌ هنا، وإن شاء الله نراك كل هلال.

السائل: لن تراني.

حكم التصوير

السؤال

ما حكم التصوير؟ مع الدليل -بارك الله فيكم- وما حكم المصوِّر والمصوَّر؟ الشيخ: هذا السؤال مختصر، فهل تريد الجواب على هذا النمط أم كيف؟ السائل: بشيء بسيط يا شيخنا إذا تكرمت.

الشيخ: هذا يحتاج إلى محاضرة -بارك الله فيك- سنحاول أن نجعل جوابنا مختصراً وتقديراً منا لك على اختصارك لسؤالك.

أما فيما يتعلق بالمصوِّر فحسبه حديثان اثنان: الحديث الأول: (لعن الله المصورين! يقال لهم: أحيوا ما خلقتم).

والحديث الثاني والأخير: (من صوَّر صورة كُلِّف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة، وما هو بنافخ

.)

أما الذين يستعملون الصور فلهم حالتان: الحالة الأولى، وهي العامة: أنه لا يجوز لهم أن يستعملوا الصور بكل أنواعها وأشكالها ما دامت من ذوات الأرواح.

أما الكلية التي ذكرتُها، فهي سواء كانت يدوية، أو كانت فوتوغرافية، أو كانت بالفيديو، هذه الصور كلها لا يجوز للمسلم أن يستعملها.

هذه الصورة الأولى والعامة.

الصورة الأخرى: هي التي يضطر إليها المسلم.

والاضطرار له أنواع وأشكال: فبالنسبة لعامة الناس فإن الاضطرار يتمثل في صور الهويات والجوازات ونحو ذلك.

وبالنسبة لخاصة الناس، كالأطباء -مثلاً- فإنهم قد يضطرون لتصوير صورة شخص لتشخيص مرضه مثلاً، وكتصوير بعض الفئات الحكومية لبعض الأشخاص المعروفين بالإجرام؛ بالسرقة، أو بالنهب، أو بالسلب، أو بنحو ذلك؛ لاتخاذ ذلك وسيلة للقضاء على الجريمة.

فما دار حول هذا النوع من الصور جاز استعمالها، وإلاَّ لم يجز، وكانت الصورة محرمة؛ لأنها تمنع دخول الملائكة، كما تعلمون من الحديث الصحيح: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب .)

وإنني -من فضل الله عز وجل- أرى أمامي بعض الصور التي لوحظ فيها أنها لم تكن من النوع المحرم؛ لأنها -فيما يبدو لي- ليس فيها صور من ذوات الأرواح، وإنما تمثل الطبيعة والغابة ونحو ذلك، وإذا كان المسلم له هوىً في التصوير وفيما يسمى اليوم بالفن، فليصرف فنَّه إلى ما أباح الله له من الصور غير ذوات الأرواح.

هذا هو الذي يساعد الوقت على اختصار الكلام فيه .

حكم شراء سيارة بالتقسيط لعدم توفر المال النقدي

السؤال

ما حكم من اشترى سيارة من الشركة بالتقسيط، وذلك لعدم توفر المال النقدي، والسيارة كما تعلمون هي حاجة ضرورية في هذا الزمان؟

الجواب

إذا كان السائل يعتقد معنا أن بيع التقسيط الذي يأخذ زيادة في الثمن على الحاجة رباً؛ فلا أعتقد أن هناك ضرورة لاستباحة هذا المحرم، إذا كان السائل يعتقد معنا أن هذه الزيادة رباً، -كما قال عليه السلام: (مَن باع بيعتين في بيعة فله أَوْكَسُهُما، أو رباً) فليس هناك ضرورة مطلقاً في أن يستحل المسلم أكل المال الحرام، إلا في حالة واحدة، قد لا أتصور وجودها في هذه البلاد، وذلك من فضل الله علينا وعلى الناس، وهي أن يموت جوعاً! ما سمعنا به في هذه البلاد،

وإن كنا نسمع في بلاد أخرى، كـ أفريقيا ، وتلك النواحي المشهورة بالمجاعات، وما ندري هل هي حقائق أم مبالغات؟ الله أعلم، لكن المهم: الضرورة التي تبيح أكل الحرام هي الضرورة التي لولاها، أو لو لم يتخذ صاحبها السبب للقضاء على لازمها، لتعرض للهلاك.

(6/1)

فما أعتقد أن الإنسان يضطر لأنْ يستعمل السيارة؛ سواء كانت سيارة لركوب الشخص أو العائلة، أو كانت لاستعمالها في البيع والشراء، والنقل، والحمل عليها، وما شابه ذلك.

والمسلم يجب عليه أن يضع أمام عينيه دائماً وأبداً قوله تبارك وتعالى، وأن ينطلق منه دائماً، لا يغيب عن باله وعن قلبه، وهو قوله عز وجل: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ } [الطلاق:2-3] .

أنا أعتقد أن من مصائب العالم الإسلامي ككل: غياب الإيمان الصحيح من قلوبهم؛ لأن هذا الإيمان إذا حل في قلب أي إنسان قنع بأي عيش صعب ضنك؛ لأنه يعتقد أن الله عز وجل في تقديره على الناس الضنكَ والفقرَ، إنما هو بعدلٍ وعلمٍ، بل وبحكمةٍ.

فإذا آمن المسلم بهذه الحقيقة إيماناً جازماً فحينئذ تطيب له الحياة مهما كانت حياته صعبة؛ سواء من جهة المال، أو من قلة الصحة، أو من ضغط الطغاة والحكام الظالمين، أو من نحو ذلك، فهو يصبر ويتدرَّع بالصبر، ويتذكر قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالإضافة إلى الآية: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً } [الطلاق:2] { وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ } [الطلاق:3] يتذكر معها قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (عجباً لأمر المؤمن! إن أمره كله له خير، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن).

وبناء على ما سمعتم من بعض كلمات الأستاذ أبي مالك -جزاه الله خيراً- فقد خطر في بالي حديث والآن جاءت مناسبته، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: (ليس الغنى غِنى العَرَض؛ ولكن الغنى غِنى النفس) فمتى ما كان المسلم غني النفس فلن يجد ضرورةً إلى أن يتعامل بالربا، والتعامل بالربا لا يكون فقط أن يأكل هو الربا، بل وأن يُطْعِم غيره الرباً، ولذلك قال عليه السلام: (لعن الله آكل الربا، ومُؤْكِله، وكاتبه، وشاهديه) .

حكم شراء الأسهم من الجمعيات الاستهلاكية وغيرها

السؤال

ما حكم من يشتري أسهماً من الجمعيات الاستهلاكية وغيرها، مما فيه مصلحة الشعب، مثل

شركة الكهرباء والمياه؟

الجواب

الشركات اليوم -فيما أعلم- كلها تتعامل بالربا، وليس هناك شركة لا تتعامل بالربا، وعلى ذلك فلا يجوز لمسلم أن يتعامل مع شركة، بل أنا أنصح إن وُجِد رجلٌ مسلم غني وحوله -أيضاً- أغنياء مثله، ويتبنون العمل بأحكام الإسلام، أنصح أن يؤلِّفوا شركة ضد البنوك، أي: أن الأموال التي يجمعونها لإقامة شركة -مثلاً- توضع في صندوق خاص، لا تمتد يد الربا إلى هذا الصندوق، هذا بلا شك عمل يحتاج إلى إعمال العقل والذهن، لوضع خطة إيجاد صندوق لا يدخل إليه الربا مطلقاً، وعليه تقوم الشركة، فحينئذ إذا طُرِحَت أسهم، وتحولت إلى بضاعة أو إلى شركة أو عمل؛ جاز حينئذ بيعها وشراؤها، أما قبل ذلك فلا يجوز، كما تفعل الشركات اليوم.

حكم إزالة الصلبان المرسومة على الثياب والفراش

السؤال

إن المشركين غزوا بلاد المسلمين، بل وغزوا بيوتهم بوضع الصلبان على الستائر والسجاد ونحوها، فما حكم وجود هذه السجاجيد أو الأشياء كلباس الأطفال؟ ويُخَصُّ السؤال عن السجاد في البيت، وخصوصاً عندما تكون هذه السجادة ثمنها مبلغ معين، هل يقذفها ويرميها أم يجعلها ممتهنة، أم ماذا؟ علماً بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا رأى صليباً نَبَشَه؟

الجواب

كلمة (نَبَشَه) أتيت بها من جيبك! ما معنى (نَبَشَه)؟! الصحيح: (قَبَضَه).

السائل: أعني: (نَبَشَه) بمعنى: (قَبَضَه).

الشيخ: (نَبَشَه) هذه رواية عندكم أم ماذا؟! السائل: مأخوذة من نبش التراب.

الشيخ: هذا يكون في التراب.

السائل: أعني: نُبِشَ لأنه صليب.

(7/1)

الشيخ: أولاً: نحن قبل كل شيء ننصح كل مسلم، خاصة إذا كانت له ذرية، وأراد أن ينَشِّئها تنشئة إسلامية، أنه إذا أراد أن يشتري بساطاً، أو سجاداً، أو ثوباً، أو قميصاً، أن يفلِّيَه كما يفلي الفقير قميصه من القمل ولعلكم تعلمون أن السجاد والبساط لباس، أم أنكم لا تعلمون؟

السائل: لا والله يا شيخ! لا نعلم.

الشيخ: هذا أكيد! السجاد والبساط هو لباس، وهذا من فضل الحديث على الألباني الأعجمي،

فقد تعلَّم العربية من حديث النبي العربي، حيث يقول أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم زاره في بيته، فصلى في حصير قد اسودَّ مِن طول ما لُبِسَ)، وأنا لو قلتُ لك: لماذا أنت لابسٌ البساط ستستغرب مِنّي.

السائل: سأقول عنك أنك ألباني.

الشيخ: ستقول: ألباني، وفعلاً أنا ألباني.

يقول أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم زاره في داره، فصلى على حصير قد اسودَّ من طول ما لُبِس).

الشاهد: أن أي لباس؛ سواء كان بساطاً، أو سروالاً، أو قميصاً، أو أي شيء، يجب على ولي الأمر؛ على الأب، والعم، والخال، ونحو أولئك، أن يدقِّق -كما قلنا- في ألا يكون هناك شيء يخالف الشرع من صور أو صلبان؛ لأنه -في الحقيقة- يوجد الآن نوع غريب جداً من غزو الكفار إلى بلاد الإسلام في عقر دارهم! فيتسلل إليهم الداء كالسل في جسم الإنسان، لا يحس به المسلمون ولا يشعرون به، بدليل أنك تجلس يوم الجمعة والمسجد غاص بالمصلين، فتجد عن يمنيك وعن يسارك وأمامك صور النساء العاريات في أظهُر قمصان الشباب الذين يصلون بين يديك! من الذي اشترى له هذا القميص؟ والده، وهو ربما يصلي معه في المسجد؛ لكنهم في غفلةٍ ساهون.

ولذلك قبل كل شيء يجب الانتباه! ألا يشتري المسلم ثوباً مصوراً، أو لباساً مصوراً.

ثانياً، وهذا كان موضع سؤالك: أنه لغفلة، أو لسهوة، أو لإهمال، أو لضلال قديم، كثيراً ما نُسأل-مثلاً-: واللهِ إن زوجي كذا وكذا! - إذاً: كيف تزوجتيه؟! - والله أنا كنت غافلةً عنه، والآن هداني الله.

فهي في الصيف ضيَّعَتِ اللبن، فكيف يمكنها أن تعالج الموضوع؟! فربما أن الإنسان كان راقداً، أو كان ضالاً، لا يلتزم بالأحكام الشرعية، فاشترى بساطاً فيه صورة مثلاً، أو اشترى بساطاً فيه صليب، فعليه حينئذ أن يتقي الله عز وجل بعد أن كان ضالاً فهداه.

فأقول: عليه أن يخضب الصليب أو الصورة، فقد يَفْسُد البساط أو السجاد بهذا القَبْض؛ لكننا نقول: إن الله عز وجل من حكمته في خلقه: أنه كما أَلْهَمَ نبيَّه عليه السلام أن يقول بلسانه: (ما أنزل الله داءً إلا وأنزل له دواءً، أو شفاءً، عَلِمَه مَن عَلِمَه، وجَهِلَه مَن جَهِلَه).

فما من علة إلا وخَلَقَ الله لها ضدها، وذلك لتكون حجة الله قائمة عليه.

فإذا ابتُلي هذا الإنسان واشترى ذلك الثوب أو ذلك البساط في زمن ضلاله، ثم هداه الله، فماذا يفعل؟ يستعمل بعض الدهانات التي تطمس الصورة وتُبْقِي الثوب سليماً كما هو، أو على الأقل -إن كانت صورة- يَقْضِي على الرأس فقط، فهذا يكفي لإزالة المحظور المخالف للشرع، والصليب أيضاً يمكن أن تُحاك دائرة حوله.

أنا -مثلاً- كنت ساعاتياً في الشام ، بعض الساعات من مكر هؤلاء النصارى السويسريين أنهم يطبعون الصليب على ميناء الساعة، فأنا كنتُ حينما تأتينا هذه الساعة -لأنها مادة فسفورية دقيقة جداً- كنتُ أنقُط عليها نقطة، وإذا بها تضيء في الليل؛ لكنها لا تضيء على الصليب، بل تطمسه.

فلا توجد علة إلا ويمكن القضاء عليها؛ لكن تحتاج إلى إعمال المخ والفكر بعد الإيمان بالله ورسوله.

(8/1)

هذا هو جواب السؤال الذي وصفتَه بأنه أخير، والآن الساعة تشير إلى الثانية عشرة إلا عشر دقائق، فهاتِ لنرى ماذا عندك.

السؤال: أبو فارس فهم أن الدائرة على الصليب هكذا.

الشيخ: لا تُفْهَم أنها شخبطة.

السائل: أعني: الطمس على الصليب يكون بدائرة هكذا، أم بنقطة هنا.

الشيخ: لا، ليس نقطة هنا، هذا كله يصير مَحِيْكاً عليك، بحيث يُطمس عليها.

السائل: كل الرسمة! الشيخ: كل الرسمة.

السائل: ولا يكون بعمل دائرة عليها.

الشيخ: لا.

السائل: الحاصل في هذا الأمر: أن سجادة عليها حوالَي مائتا صليب! فهل يَلُفها أم ماذا يفعل؟

مداخلة: يقلبها على الظهر.

الشيخ: لا يا أخي! ليس هناك شيء إلا وله علاج كم ثمن هذه السجادة؟ السائل: حوالَي مائة وخمسون ديناراً.

الشيخ: أنا أظن أنه بخمسة وعشرين ديناراً يمكن أن تحاك عليها حياكة يُطْمَس بها على الصليب.

السائل: يا شيخ! هذه حصلت عندي أنا، فجئتُ بنوع من الدهان وطمستُ على كل واحدة من رسمة الصليب.

الشيخ: قد حللنا المسألة الآن.

أدلة الرجم وحكم من يحاول إسقاط حكمه باعتباره منسوخاً ونحو ذلك

السؤال

هناك كتاب صدر حديثاً اسمه: الرأي الصواب في منسوخ الكتاب ، وكاتبه ليس مِن حَمَلَة العلم

الشرعي، ومما كتبه في هذا الكتاب عن قضية الرجم للزاني المحصن، فقد حاول جاهداً أن ينسخ هذا الحكم، وردَّ حديثاً عند الإمام مسلم الذي هو حديث: (خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً) وكذلك -أيضاً- حاول جاهداً أن يثبت أن سورة النور نزلت في السنة التاسعة للهجرة، حتى يكون بذلك نزولُ السورة قد أتى بعد حوادث الرجم التي حصلت أيام النبي صلى الله عليه وسلم! الحقيقة: أن المفسرين لهم أقوال في هذه الآيات؛ لكنها في نهايتها لا تُثْبِتُ -في حدود علمي- الرجم، الآن نحن بحاجة إلى أن نثبت الرجم.

الشيخ: تريد أن تثبت الرد! ردُّ ماذا؟! السائل: الرجم! الشيخ: كيف لا تثبت الرجم، أنت ما قلتَ أنه ثبت في الحديث؟! السائل: نعم.

ثبت في الحديث؛ لكن قصدي أنا بالنسبة للرد على هذا الكاتب، نحن بحاجة إلى إثبات وقائع أو بعض المرويات بعد نزول سورة النور، وهناك كتاب صدر في الجامعة الإسلامية، وهو عبارة عن رسالة جامعية -في حدود علمي- في السعودية ، والتي هي عن مرويات غزوة بني المصطلق، يثبت فيه صاحبه أن الراجح في سورة النور أنها نزلت في السنة الخامسة للهجرة، وبالتالي يكون رَجْمُ الغامدية و ماعز قد حدث بعدها، فنحن بحاجة إلى إثبات بعض المرويات التي تثبت بعض وقائع الرجم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، فإن كان في علمكم فأفيدونا وجزاكم الله خيراً.

الشيخ: قبل أن أجيبك: لماذا اهتممت بهذا الرجل، وأنت نفسك وصفته بأنه ليس من أهل العلم؟! لماذا اهتممت به؟! السائل: تريد الجواب؟ الشيخ: نعم.

أنا أسأل، أنت لماذا تسأل؟! السائل: أنا سألتُ بالتأكيد حتى أحصل على جواب.

الشيخ: وأنا كذلك مثلك.

السائل: نعم.

الحقيقة: لكثرة ما دار حوله من بعض الردود، وقد نُشِرَت في بعض الصحف منها: صحيفة اللواء ، وأيضاً في الجامعة عندنا في كلية الشريعة تناولوا هذا الموضوع في بعض الدراسات.

الشيخ: أنت -بارك الله فيك- ينبغي أن تذكر حجة مَن يُنْكِر الرجم؛ لِنُبْطِلها، أمَا وأنت ذكرتَ بلسانك حجة مَن يُثْبِت الرجم في الحديث الصحيح! السائل: نعم.

الشيخ: إذاً ماذا تريد مني؟ السائل: أنا أريد فقط بعض المرويات عن حوادثَ للرجم.

الشيخ: لا بأس، لماذا؟ السائل: فقط للرد العلمي عليه؛ لأن بعض المزاعم في الكتاب لا تقوم على دليل.

الشيخ: أنا أنصحك أنت وغيرك ألا تهتموا بالرد على كل ناعق، هذا باب واسع لا نهاية له، اليوم أصبح العلم فوضى، كل مَن شَعَرَ بأنه يحسن أن يكتب عبارة، ولو كانت مُكَسَّرة من الناحية العربية تكسيراً، فهو يكتب ولا يبالي؛ لأنه لا رقيب ولا عتيد.

ولذلك فليس من العلم ولا من الحكمة في شيء أن يهتم الناس بكتابة أي كاتب إذا كان ليس له قدم، لا أقول راسخة، ليس له قدم في العلم، فضلاً عن أن أقول: ليس له قدم راسخة في العلم.

أما الجواب عن سؤالك فأنا أقول: يوجد في الصحيح عن علي رضي الله تعالى عنه [أنه جمع على امرأة زانية بين جلدها ورجمها]، جمع فيها الحدين، وهذا الحديث يحارب صاحبك المبطل بسَيفَين؛ لأنه هو ينكر أصل الرجم، وسينكر من باب أولى الجمع بين الحدين، فسيدنا علي رضي الله عنه رجم امرأة بعد أن جلدها، وقال: [جلدتُها بكتاب الله، ورجمتُها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم] هذا بعد وفاة الرسول بزمان.

هذا شيء.

الشيء الثاني: أنه صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال محذِّراً المسلمين: [سيأتي زمان يُنْكِر قومٌ الرجم، ولقد قرأناه في كتاب الله –وهو: ما يسمى عند العلماء بمنسوخ التلاوة– قرأنا: (الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إِذا زَنَيا فَارْجُمُوْهُما البَتَّة نَكالاً مِنَ اللهِ)] هذا عمر بن الخطاب وكأنه يعلم الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله، ولكن هناك أحاديث يقول فيها علماء الحديث –في أحدها مثلاً–: هذا حديث موقوف في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال مِن قِبَل الرأي.

وحقيقةً: وُجِد ناس بعد أن انتشر مذهب أهل الاعتزال يعتقدون الضلال القائل بالتحسين والتقبيح العقليين، فقد أنكروا الرجم بالكلية، وأتْبَعوا هذا الإنكار بإنكار آخر، وهو أنه لا توجد آيات منسوخة التلاوة! لماذا ينكرون؟! لأنه غير مستساغ في عقولهم أن الله عز وجل يبتلي عباده بما يشاء، فعقلهم الذي جعلوه حَكَماً على الله، يقولون: ما حسَّنه العقل فهو الحسن عند الله، وما استقبحه العقل فهو القبيح عند الله، فهؤلاء ينكرون مثل هذه النصوص الصحيحة الثابتة بعقولهم المقيتة.

ف عمر حينما قال: [سيأتي زمان يُنْكِر قومٌ الرجم، ولقد قرأناه في كتاب الله] فهي من منسوخ التلاوة.

وهناك أحاديث أخرى غير قليلة فيها نصٌ –أيضاً– على أنها كانت مما يُتلى، من ذلك: أن الرضاع المحرم كان عشراً، وكان مما يُتْلى، ثم نُسِخَ وجُعِل الحكم أن الخمس رضعات هن المحرِّمات.

هذا ما يحضرني الآن من بعض النصوص تحقيقاً وجواباً لطلبك.

ثم قبل أن أُنْهِي الجواب عن هذا السؤال ألفت النظر؛ لأن كثيراً من الكتَّاب اليوم يقلبون الحقائق الشرعية، فالأحاديث التي تروَى بالأسانيد الصحيحة يرفضونها، والتواريخ التي تروَى بالأسانيد المنقطعة يجعلونها أصلاً، فالكاتب منهم لا يستطيع أن يثبت تاريخ هذه الوقعة، أو غيرها، إلا أن

يقول فلان من المؤرخين: وقعت سنة كذا، ومَن كانت له دراسة في السيرة سيجد اختلافاً كثيراً جداً في تحديد كثير من الوقائع والحوادث وبخاصة من الغزوات.

ولذلك فطالب العلم يجب أن يتنبه لهذه الدقيقة، فإذا كان هناك تاريخ يحدد حادثة، وهناك حديث ظاهره أنه يختلف مع تاريخ الحادثة، فلا تقِمْ وزناً للتاريخ؛ لأنه لم يروَ بالسند، وإنما أقِمْ وزناً للحديث الذي روي بالسند.

(10/1)

وأنا يحضرني الآن مثال في هذا: هناك حديث في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (بينما نحن نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر، إذْ برسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَلِّم على رأس ركعتين -والعصر أربعاً، وقد صلاها ركعتين-، ثم انتحى ناحية من المسجد -حتى إن الراوي يصف أن الرسول عليه السلام وضع إحدى رجليه على الأخرى ليستريح- فقال رجل يُعْرَف بـ ذي اليدين : يا رسول الله! أقَصُرَت الصلاةُ أم نسيتَ؟ قال عليه السلام: كل ذلك لم يكن، قال: بلى يا رسول الله، قد كان، فنظر في الصحابة وفيهم أبو بكر و عمر أصدق ذو اليدين ؟ قالوا: نعم.

فرجع إلى مصلاه -ولا أقول: إلى محرابه؛ لأنه لم يكن في مسجده محراب، وهذه فائدة على الماشي- فعاد إلى مصلاه وجاء بالركعتين، وسجد سجدتين وسَلَّم) انتهت القصة.

في هذه القصة خلاف بين الفقهاء قديماً وحديثاً: ذو اليدين تحدث مع الرسول، والرسول تحدث مع الصحابة: (أصدق ذو اليدين ؟ قالوا: نعم)، فكيف -مع هذا الحديث- يرجعون فيصلون مع الرسول ركعتين أخرَيَين، والسلام عليكم، وانتهت الصلاة بسجدتي السهو؟! إذاً: هذا الحديث يؤخذ منه: أن الكلام لا يُبْطِل الصلاة! لا.

بل اتفق العلماء جميعاً أن الكلام في الصلاة عامداً متعمداً يبطلها، واختلفوا فيما إذا تكلم المتكلم في الصلاة ناسياً، أو جاهلاً، أو مصلحاً للصلاة: فالمذهب الشافعي يقول: لا تبطل الصلاة بمثل هذا الكلام.

والحنفية يقولون: تبطل.

هنا الشاهد: ماذا يقول الحنفية في حديث أبي هريرة هذا؟ يقولون: كان هذا قبل نسخ الكلام في الصلاة، أي: كانت هذه الواقعة قبل نسخ جواز الكلام في الصلاة، والدليل أن ذا اليدين هذا مات في وقعة بدر ، هنا الشاهد! و أبو هريرة أسلم في وقعة خيبر ، فوقعة خيبر هذه إذاً متأخرة عن وقعة بدر ، فعلى ماذا استندوا في كون ذي اليدين مات في وقعة بدر ؟ استندوا على تاريخ.

هنا تجد بعض المؤرخين يقولون: لا.

هذا القول رواه الزهري هكذا مرسَلاً معضَلاً، أي: إن القول بموت ذي اليدين في وقعة بدر رواه الزهري بدون سند، و أبو هريرة يقول صراحة: (بينما أنا أصلي وراء الرسول ...)، و أبو هريرة أسلم بعد أو في حادثة خيبر ؟ إذاً: هذه الحادثة متأخرة عن النهي عن الكلام.

فإذاً: النهي عن الكلام المقصود به الكلام الذي ليس عن عذر الجهل، أو عذر النسيان، أو عذر إصلاح الصلاة، فإذا كان الكلام بسبب من هذه الأسباب الثلاثة فلا يبطلها.

أما الكلام كقولك: هات الكتاب، وخذ الغرض إلخ، وأنت تصلي، فهذا هو الذي يبطل الصلاة.

هذا مثال لاختلاف الرواية ذات السند الصحيح عن التاريخ المرسَل المعضَل؛ لذلك عندما تقرأ كتاباً يجب أن تنتبه إلى أن هذا التاريخ -يا أخي- لا يُروى بالأسانيد الصحيحة، ولا أنه يجري مثل إن كان هناك تعارض بين التاريخ وبين حديث بإسناد صحيح.

خلاصة القول: الرجم ثابتٌ -أولاً- بالقرآن الذي نُسِخَت تلاوته وبقي حكمه، وثابتٌ بالسنة العملية التي نفَّذها الصحابة بعد وفاة الرسول عليه السلام، وجرى العمل -أيضاً- على ذلك من المسلمين الذين يقيمون الأحكام الشرعية حتى اليوم.

والله عز وجل يقول: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً } [النساء:115] .

لذلك هذا الكاتب وأمثاله لا ينبغي للمسلم أبداً أن يقرأ لهم كتاباً؛ لأنهم ليسوا بعلماء، وإنما هم من أهل الأهواء،

توجيه قولهم: (على شرط الشيخين)

السؤال

عندنا يا شيخ أسئلة في مصطلح الحديث: ما المقصود بقولهم: حديث على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما؟ هل المقصود أن يكون الشيخان قد أخرجا السند نفسه؟ أو أن الشيخين قد احتجا برجال السند كلٌّ على حدة؟

الجواب

هناك مرتبتان: المرتبة الأولى: هي التي جاءت في السؤال؛ أنهما أخرجا من نفس السند، البخاري أو مسلم أو كلاهما معاً؛ لكن هذا عزيز جداً، ونادر جداً، ولذلك فإن الغالب من المقصود

بقولهم: على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما: أن رجال ذلك الحديث على شرط الشيخين، وليس في السلسلة كلها.

هذا يلاحَظ كجواب على ذاك السؤال.

لكن هناك ملاحظة أخرى ينبغي لطالب العلم أن ينتبه لها، وهي: المرتبة الثانية: وهي أن هناك تسامحاً في إطلاق هذه العبارة في بعض الأسانيد التي تكثر سلسلة الرواة فيها، أو يكثر عدد الرواة في سند ذلك الحديث.

ومن أشهر الذين عُرفوا بإطلاق هذه العبارة على الأحاديث التي يُخْرِجها في كتابه هو: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، فهو -كما تعلمون- يقول: صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري ، أو على شرط مسلم ، بينما هو يعني إلى ما قبل شيخ شيخه هو، بمعنى: أن بين شيخ الشيخين و الحاكم رجلين على الغالب، وهذان الرجلان جاءا بعد الإمامين البخاري و مسلم ، فإنهما لا يدخلان في قوله: على شرط البخاري و مسلم بداهةً.

ولذلك فهذا الإسناد هنا إذا لم يستحضر طالب العلم هذه الملاحظة لا يصح أن يقال: إنه على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، لا يصح؛ لأن شيخ الحاكم جاء بعد وفاة الشيخين، بل وربما شيخ شيخه كذلك، وكل إسناد يقال فيه: على شرط مسلم ، أو البخاري ، أو كليهما معاً، ويكون المؤلف جاء من بعد البخاري وبينه وبين البخاري واسطة، فإذا قيل: إسناده صحيح -على ما ذكرنا آنفاً- يكون هناك تسامح في التعبير، فمثلاً: أعلى طبقة من الحاكم : أبو حاتم بن حبان ، فهو يروي كثيراً من الأحاديث أسانيدها على شرط الشيخين دون شيخه هو؛ لأن شيخه ليس من شيوخ الشيخين .

فلا بد من ملاحظة هذه الدقيقة فيما إذا وقفنا على تعبير: إنه إسناد صحيح على شرط الشيخين .

ومتى يصح مثل هذا التعبير دون هذا التسامح؟ إذا قيل في إسنادٍ مثل إسناد مسند أحمد لأن أحمد من شيوخ الشيخين، فإذا قيل فيه في حديث ما: إنه على شرط الشيخين، ويكون القائل مصيباً؛ فإنه لا يكون في الأمر -في التعبير- تسامح إطلاقاً.

وثمرة هذه الملاحظة مهمة جداً بالنسبة لـ ابن حبان ، وبخاصة بالنسبة للحاكم ؛ ذلك لأننا نلاحظ أن في شيوخ الحاكم أحياناً شيئاً من الضعف، فلا يصح السند إطلاقاً فضلاً عن إن يقال: إنه على شرط أحد الشيخين .

حكم عدم تصريح المدلس بالسماع عن أحد أقاربه أو أحد مشايخه

السؤال

ما رأيك في عدم تصريح المدلِّس بالسماع عن أحد أقاربه، كابنه، أو أبيه، أو أمه، أو عن أحد مشايخه المُكْثِر عنهم، هل يُحمل على السماع، أو يعُلُّ بالتدليس؟

الجواب
إذا لم يكن هناك وضوح في نوع تدليسه، أو كان واضحاً في غير أبيه، أو ابنه، فيُحْمَل على الاتصال، ولا يحمل على الانقطاع، أو التدليس، وكذلك بالنسبة لبعض الرواة المشهورين بالضبط والحفظ والعدالة؛ ولكنهم رُمُوا بشيء من التدليس، فالذي اطمأنت إليه نفسي وانشرح له صدري: أن عَنْعَنَتَهُم تُمَشَّى، إلا إذا وَضَح للباحث أن في المتن علةً، ولا يجد في السند ما يمكن أن يُعْتَبر علة، فيقف عند العَنْعَنَة هناك، ويحاول أن يتخلص منها بطريقة أو بأخرى.
حكم من يشترط المعاصرة فقط لصحة السند
السؤال

(12/1)

مَن يقول بالمعاصرة فقط لصحة السند، هل يَشْتَرِط شروطاً أخرى، أم يكتَفِي فقط بمطلق المعاصرة حتى لو كانت اللقيا بعيدة جداً، كأن يكون الشيخ في المشرق، والتلميذ في المغرب؟
الجواب
هذه مسألة لا يمكن –في اعتقادي– إعطاء جوابٍ قاطعٍ فيها؛ لأن العلة التي ذكرتَها هي ليست علة ضرورية التحقق؛ لأننا نعرف أن علماء المسلمين وحفاظهم كانوا يسافرون من الشرق إلى الغرب، ومن الغرب إلى الشرق، فإذا وُجِد هناك ما يدل على أنه لم يخرج من بلده، أو على الأقل من إقليمه من الغرب إلى الشرق، أو من الشرق إلى الغرب، إذا لم يحدث شيء من ذلك فيُحْمَل على الاتصال لمجرد المعاصرة مع ثبوت الثقة والعدالة.
السائل: قد يكون سن التحمل –مثلاً– خمس عشرة سنة بين وفاة الشيخ وولادة التلميذ، فيكون هذا التلميذ لا يخرج عادة مثل من عادة الحفاظ ! الجواب: إذاًَ: يُنْظَر للقرائن، أما إذا كان لا يوجد مثل هذه القرينة التي ذكرتها الآن، فالجواب ما علمتَ.
هل يشترط في أسانيد الكتب ما يشترط في الحديث أم يتساهل فيها
السؤال
ما رأيك في أسانيد الكتب؟ هل يشترط فيها ما يشترط في رواية الأحاديث أم يتساهل فيها؟
الجواب
رأيي يختلف من كتاب إلى آخر: فإذا كان كتاباً مشهوراً متداوَلاً بين أيدي العلماء ووثقوا به، فلا يشترط.
أما إذا كان غير ذلك فإنه يُشتَرط.

حكم مرسل التابعي الصغير إذا ورد من طريق آخر ضعيف

السؤال

مرسل التابعي الصغير، ك الزهري و قتادة ، إذا ورد من طريق آخر ضعيف، هل يقوي أحدهما الآخر؟

الجواب

لا فرق عندنا بين التابعي الصغير أو الكبير، فالمرسَل مرسَل وإن كان يحتمل أن يكون منقطعاً، فإذا وُجِد ما يُسْنِده مسنداً ولو كان ضعيفاً فالقاعدة ماشية على إطلاقها.

معنى قولهم: (فلان لا يروي إلا عن ثقة)

السؤال

قولهم: فلان لا يروي إلا عن ثقة، هل هو على الغالب أو مطلقاً؟ وهل يُفهم من عبارات التوثيق: كلُّ مَن روى عنه، فلانٌ مثلاً، كالإمام مالك و يحيى بن أبي كثير ؟

الجواب

إذا كان العلماء لا يأخذون بتوثيق رجل لا تُعْرَف عينُه، فالأولى ألا يؤخذ بهذه القاعدة، فهي أبعد عن التوثيق لشخص معلوم، بمعنى: إذا قال العالِم أو الإمام: حدثني ثقة، فلا يصح السند، حتى ينكشف مَن هذا الثقة الذي عَنَاه، كذلك مجرد رواية إمام عن شخص لا نعلم عنه أنه وثَّقه أحد، وإنما نعلم هذا الإطلاق أنه لا يروي إلا عن ثقة، فهذا لا يُعْتَمد عليه؛ لأنه اعتماد على كلام مُجْمَل، وكثيراً ما انتقض هذا الإجمال ببعض الروايات .

حجية قول الصحابي

السؤال

ما قولكم في قول الصحابي: هل هو حجة أم لا؟ أم أن هناك تفصيلاً معيناً؟

الجواب

لا بد من التفصيل: قول الصحابي إذا كان قالَه في وجود بعض الصحابة ولم يخالفه أحدٌ، فهذا نطمئن إليه، ونحتج به.

أما إذا لم تكن مثل هذه القرينة، ثم لم يكن هناك في النص من الكتاب أو السنة ما يخالِفُه، فنحن نطمئن إليه أيضاً؛ ولكننا لا نستطيع أن ننزله منزلة الكتاب والسنة، إلا إذا كان معه ناس آخرون .

الفرق بين تفسير الصحابي للآية وقوله في المسألة

السؤال

ما الفرق بين تفسير الصحابي للآية وقوله في المسألة؟

الجواب

هذه تدخل في موضوع تفسير الصحابي، فتفسير الصحابي له علاقة برأي الصحابي -أيضاً- إذا كان متعلقاً بأمر غيبي -خبر غيبي- لأنه في هذه الحالة، وفي الحالة الأولى التي سألتَ عنها -أي: في التفسير- يغلب على الظن أن هذا ليس باجتهاده، وإنما بتوقيف من الرسول عليه السلام له عليه.

ولذلك فيشترط في مثل هذا القول الذي يقول بأن قول الصحابي حجة: إذا كان رواية عن أمر، لا يمكن أن يقال بمجرد الرأي، وهذا -أيضاً- ليس على إطلاقه، وإنما نرى -وهذا أمر ضروري جداً- أن يقيد بما إذا لم يكن هناك احتمال أن يكون من الإسرائيليات؛ لأن كثيراً من الإسرائيليات تتحدث -أيضاً- عن أمور غيبية، ومعلومٌ أن الصحابة كانوا يتلقون كثيراً من الإسرائيليات عن بعض الذين أسلموا من أهل الكتاب، فإذا جاء خبر من صحابي يتعلق بأمر غيبي، ولا يحتمل أن يكون من الإسرائيليات، فهنا يقال: إنه في حكم المرفوع.

من هذا القبيل قيل في تفسير الآيات: إنه في حكم المرفوع؛ لأن التفسير لا يمكن أن يقال بمجرد الرأي، وبخاصة من الصحابة الأولين الذين سمعوا القرآنَ من الرسول عليه السلام، وبيانَه للقرآن مباشرة.

حكم الأخذ بقول الصحابي

السؤال

قول الصحابي يا شيخ، ذكرتَ أننا نطمئن إليه ولا يُحتج به، فهل الأَولى الأخذ به؟

الجواب

نعم.

لا شك.

مداخلة: أنت قلتَ: ويُحتج به.

الشيخ: نعم؛ ولكن لا نلزم الناس به.

مداخلة: ولكنه قال: إنه لا يحتج به.

السائل: لا بأس! أعيد السؤال يا شيخ: ذكرتَ أن قول الصحابي رضي الله عنه إذا قال قولاً ولا يوجد هناك دليل على أنه قاله في جمع من الصحابة، ذكرتَ أنه نطمئن إليه؛ ولكن لا يُحتج به، أي: لا نستطيع أن نلزم الناس به.

الشيخ: هذا هو، لا نستطيع أن نلزم الناس.

السائل: لكن الأولى أن نأخذ به، ولا نأخذ مِن رأينا، أو رأي مَن بعدَه من العلماء.
الشيخ: هو كذلك، ونحن على سبيل المثال دائماً نتحدث عن مسألة الشرب قائماً، ومع أن المسألة فيها خلاف معروف بين العلماء قديماً وحديثاً، إلا أننا نحن نتبنى تحريم الشرب قائماً إلا لعذر، فنُسأل عن الأكل قائماً: ما حكمه؟ فنذكر بهذه المناسبة أن هذا السؤال وُجِّه إلى راوي حديث: (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله سلم عن الشرب قائماً – ألا وهو أنس بن مالك – فقيل له: فالأكل؟ قال: شر)، فنحن نقول بقوله؛ لكن لا نستطيع أن نلزم الناس بأن يأخذوا بهذا القول؛ لأن هناك علماء مختلفين في مثل هذا.
طريقة تمييز صحيح وضعيف قول الصحابي
السؤال
كيف يستطيع طالب العلم مثلاًً التميز بين أقوال الصحابة، من حيث الآثار الصحيحة والضعيفة؟ أعني: ما هي الكتب التي تنصحوننا بها؟ الشيخ: ما يميز الحديث؟ السائل: بالنسبة للحديث هناك كتب تميز الصحيح من الضعيف؛ لكن الآثار كأقوال الصحابة كيف نميزها؟
الشيخ: نفس الجواب! أليس هناك أحاديث ليس لها أسانيد؟! ماذا يفعل فيها؟! لا يعلم، كذلك هناك آثار ليس لها أسانيد، فلا يستطيع أن يقوم بالتصحيح والتضعيف؛ لكن هناك آثار لها أسانيد، فيعالجها كما يعالج الأحاديث.
السائل: لأن كثيراً من المؤلفين لا يعتنون بالآثار كما يعتنون بالأحاديث.
الجواب
هذا شيءٌ آخر، أنا أجبتك عن سؤلك.

(14/1)

الكتاب : 688

الرؤيا في المنام

تعد الرؤيا من المظاهر الطبيعية، وقد قسمها الشرع إلى ثلاثة أقسام: (رؤيا من الله حلم من الشيطان حديث نفس) وبعض الناس يهتم بالرؤى، حى يبالغون في شيء من مظاهرها.

وفي هذه المادة يوضح الشيخ رحمه الله مسائل تتعلق بالرؤى وتعبيرها وتعلقها بعلم الغيب.

من أحكام الرؤيا

السؤال

كثير من إخواننا يرون بعض العلماء في المنام على هيئة حلّيقين –قد حلقوا اللحى– فهل هنالك تأويل من فضيلة الشيخ؟

الجواب

أولاً: نذكّر إخواننا جميعاً بأننا لا ننصحهم أن يهتموا بالرؤى إلا إذا كانت رؤىً يشعر الرائي لها بأنها من القسم الذي أثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله سلم في الحديث الصحيح: (الرؤى ثلاثة: فرؤيا من الرحمن، ورؤيا من الشيطان، ورؤيا من تحديث النفس)، فإذا كانت الرؤى ثلاثة أقسام، فواحدة إذاً من الثلاث تكون رؤيا رحمانية، واثنتان منها لا وزن لهما؛ لأنها قد تكون من تلاعب الشيطان، أو في أحسن الأحوال من تحديث النفس، أي: أن الإنسان يفكر في أمر يهمه من خير أو شر، فيتصوَّر شيئاً في المنام يتعلق بما يفكر فيه أثناء النهار، فهذا إذا رآه لا قيمة له، كذلك إذا كان من النوع الذي هو من تلاعب الشيطان بعدوه الإنسان.

فحينما تكون الرؤيا فيها أنه رأى عالماً حليقاً، بمعنى أنه رأى عالماً يعصي الله عز وجل، فهذه الرؤيا ما دام أن فيها رؤية عالم حليق، فهذا العالم المرئي في المنام بأنه حليق: – إما أن يكون واقعه كذلك في اليقظة.

– أو أن يكون ليس كذلك.

فحينئذٍ إن كان العالم الذي رؤي حليقاً ليس حليقاً في واقع حياته، فهذه رؤيا تبشر بشر، وتنذر به، وإن كان حليقاً في اليقظة وليس في المنام فهو عاصٍ، فلا تبشر الرؤيا بخير.

وكلا الأمرين ما داما يلتقيان في رؤية إنسان يتلبس بمعصية، لكن رؤيا عن رؤيا تختلف، وإذا

كانت الرؤيا تمثل حياة حقيقية، بمعنى أنه حليق دائماً فهي شر، وإن لم يكن كذلك؛ لكنه في المنام رُئي حليقاً فهي شر، فحينئذٍ ننصح في مثل هذه المناسبة بالأمر الآتي: أن يتأدب بآداب الرائي للمنام، فقد جاء في الأحاديث الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام: (إن مَن رأى رؤيا تسره فليحدِّث بها عالماً ناصحاً، وإن رأى رؤيا تحزنه -توقظه وظواهرها تدل على الشر- فلا يحدِّث بها أحداً، وليتفل عن يساره ثلاثاً، فإنها لن تضره)، هذا الذي يمكن أن يقال بمثل هذه المناسبة.

وخلاصته: أن الرؤيا التي ظاهرها شر: أولاً: يتفل صحابها عن يساره ثلاثاً فإنها لن تضره.

وثانياً: لا يقصها على أحد.

الاعتداد بالرؤيا وتنزيلها على الواقع

السؤال

هذا الأمر حصل من أكثر من ستة أشخاص، رأوا أكثر من أربعة علماء من علمائنا الذين نحسبهم -إن شاء الله- على خير، فهل هذا يعني أنه يكون فيه شر لذات العالم نفسه، أم لصاحب الرؤيا؟

الجواب

أنا أجبت عن هذا -بارك الله فيك- أنه لا تعتدُّوا بالرؤى؛ لأن الرؤى ثلاث: فواحدة من الثلاث تكون رحمانية، ثم إن هذه التي تكون رحمانية -وأجيب عنها بناء على تكرارك للسؤال- تحتاج إلى تأويل، ولن تكون على ظاهرها، وهذه مشكلة أخرى، أن الذين يستطيعون أن يؤوِّلوا الرؤى عليهم أن يعلموا: أولاً: أنهم بحاجة إلى أن يَفْصِلوا هذه الرؤى عن القسمين الآخرَين.

ثانياً: أن يحسنوا التأويل، مع أن تأويل المنامات ليس علماً، وإنما هو هبة من الله تبارك وتعالى.

لذلك فأنا أقول عما شاهدتُه في غيري، ثم ما وقع لي بنفسي:

علم تعبير الرؤيا

(1/1)

لما كنت أطلب العلم التقليدي وهو المذهب الحنفي من بعض المشايخ، كنا نصلي الصبح ونقرأ درساً في الفقه الحنفي إلى الضحوة، وذات يوم أتت امرأة عجوز، فدخلت المسجد، وجلسَتْ بجانب الشيخ، فسارَّته بكلام لا نسمعه نحن لكن نسمع جواب الشيخ ونفهم أنها تقص عليه رؤيا، فسبحان الله! كان جواب الشيخ كأنه مثل ما يقال اليوم: (روتين)، أي: لا يتغير، كلما جاءت امرأة تسره بشيء نفهم أنها تقص عليه رؤيا، ويكون جواب الشيخ على وتيرة واحدة.

بقي في ذهني الخلاصة التالية، وهي قوله: يبدو أن المرحوم بحاجة إلى صدقة، فتصدقي عنه، أو بحاجة إلى قراءة قرآن، فاقرئي عنه، ونحو هذا تكون الأجوبة.

هذا ما شاهدته عن بعض المشايخ، وأنا نفسي كنت شغوفاً بالعلم منذ أن تخرجت من المدرسة الابتدائية، فقد سمعت بكتاب: تعطير الأنام في تفسير المنام ، للشيخ عبد الغني النابلسي ، في مجلدين، وعلى الهامش تفسير ابن سيرين ، و محمد بن سيرين رجل فاضل من كبار علماء التابعين والمكثرين من رواية الحديث عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وكنتُ طالب علم متميزاً قليلاً عن الآخرين، فكل واحد من الإخوان إذا رأى رؤيا جاءني لأعبرها له –وأنا ما عندي علم فطري كما كان عليه ابن سيرين – فكنت أرجع إلى كتابه، أرجع إلى تعطير الأنام للنابلسي .

فمثلاً: إذا رأى الرائي مطراً غزيراً نازلاً، فإني أرجع إلى كلمة مطر، وهنا يَتَيْهُ الإنسان من كثرة التفاصيل، فما يظهر لي شيء، وكثيراً ما تكرر معي هذا، فتركتُ الكتاب حتى عشش عليه العنكبوت، وما استفدتُ منه شيئاً.

وفيما بعد لما تعمقت في العلم، وخاصة عندما تنوَّر قلبي بسنة النبي عليه الصلاة والسلام، علمتُ أن هذا العلم ليس علماً يُكْتَسَب كأكثر العلوم، وإنما هو هبة من الله تبارك وتعالى.

لذلك أقول: من رأى رؤيا فليضع في باله أنها واحدة من ثلاث، تُرَى أي الثلاث هي؟! لا يعرف.

وعندما يريد أن يقصها فإني أقول: إذا كانت خيراً فليقصها على عالم ناصح كما ذكرنا، وإلا فلا يقصها على أحد؛ لأنها كما جاء في الحديث الصحيح: (الرؤيا على رِجْل طائرٍ، فإذا فُسِّرَت وَقَعَت) تشبيه خطير جداً، فلو رأى إنسانٌ رؤيا ظاهرها جيد، لكن المؤوِّلَ للمنام أوَّلَها وفسَّرها على نقيض ظاهرها، فستقع، وهذه سنة من سنن الله عز وجل الغيبية التي لا تدخل في السنن الكونية الطبيعية التي تخضع للمادة، فإذا فُسِّرَت وَقَعَت.

لذلك لا ينبغي لإخواننا الحريصين على الانتفاع بالسنة إذا رأوا رؤيا، ولو كانت حسنةَ الظاهر، أن يقصوها إلا على عالم ناصح، وإذا كانت على العكس، فليستعذ بالله، ولا يقصها على أحد.

أما إذا تكاثرت الرؤى بهذه الصورة، فهل يجوز أن يكون الشيطان كما يلعب بالناس في اليقظة يلعب بهم في المنام؟! نعم يجوز.

فإذاً: لا نلقي بالاً لمثل هذه الرؤى إطلاقاً.

علاقة الرؤيا بالغيب

السؤال

هل الرؤيا الصالحة من الغيب؟

الجواب

نعم.

الرؤى غيب، وقال عليه السلام: (الرؤيا الصالحة جزءٌ من ست وثلاثين جزءاً من النبوة) أو كما قال عليه السلام، فهي غيبٌ.

السائل: هل هناك أحدٌ يعلم بالغيب إلا مَن علَّمه الله سبحانه وتعالى من الأنبياء؟ وكما قلتَ أن العلماء يعلمون هذه الرؤيا هبةًَ! الجواب: أنا ما قلت يعلمون الغيب، ولكن نعم يعلمون كإلهام من الله عز وجل.

نفس السائل: أي: يلهمهم ببعض الغيب؟ الجواب: لا.

هذا ليس غيباً –بارك الله فيك– وهذا سؤال –في الحقيقة– مهم جداً.

لنعرف ما هو الفرق بين العلم بالغيب والفراسة التي يصيب بها أحياناً، وتتحدث بها بعض كتب السنة الصحيحة من جهة، ويغالي فيها الذين ينتمون إلى التصوف من جهة أخرى.

(2/1)

أظنكم جميعاً تعلمون قوله عليه الصلاة والسلام: (لقد كان فيمن قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي، ف عمر) ومعنى (محدَّثون) أي: مُلْهَمون، والإلْهام ليس هو الوحي لكنه يلتقي مع الوحي أحياناً من حيث اكتشاف ما سيقع ظناً وليس يقيناً، أي أن الذي أُلْهِم بشيء لا يستطيع أن يقول: إن هذا سيكون حتماً، إلا ما ندر جداً جداً، وهو يعترف بأنه ليس معصوماً، أما الوحي فهو يقطع به كما هو حي تماماً، يقطع بأن هذا الذي أوحاه الله إليه هو من وحي السماء، لا يدخله شك ولا لبس ولا ريب.

فالآن: (لقد كان فيمن قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي ف عمر) ما معنى محدَّثون؟ أي: مُلْهَمون، فما هو الإلهام؟ أنتم تعرفون أن عمر بن الخطاب تحدث بأمور نزل القرآن على وفق ما تحدث به، كقوله للرسول عليه الصلاة والسلام: [لو حجبتَ نساءك!] فأنزل الله آية الحجاب.

وقوله : [لو اتخذنا من مقام إبراهيم مُصَلَّىً!] .

إلى آخر ما قال.

فمن هذا القبيل: ما رواه الإمام مالك في الموطأ بالسند الصحيح عن أبي بكر الصديق ، أنه قال لابنته عائشة في أرض تتعلق بإرث أولاد أبي بكر رضي الله عنه قال –فيما أذكر الآن–: [إن هذه لأختك –والأخت كانت لا تزال جنيناً في بطن زوج أبي بكر الصديق – قالت: وأين أختي؟ قال: هي التي في بطن فلانة]، وفعلاً رُزِقَت زوجته بنتاً، فكانت عائشة ترث مع أختها تلك الأرض بوصية من أبي بكر الصديق في هذا الإلهام.

وهذه القصة في الموطأ وبالسند الصحيح الذي لا إشكال فيه؛ لأنه في الموطأ توجد روايات

مقطوعات وبلاغات كثيرٌ منها لا يصح، وإن كانت موصولة بعضها في كتبٍ أخرى، أما هذه القصة فهي صحيحة.

فإذا عرفنا هذه الحقيقة، وهي: الفرق بين الوحي وبين الإلهام، يمكننا أن ندخل في صلب الإجابة.

إذا كان هناك رجل عالم مثل ابن سيرين فسر الرؤيا التي قصها عليه قاصٌ ما أو راءٍ ما، فهو لا يستطيع أن يقول: إنها ستكون كذلك.

إذاً: فهذا ليس من باب الاطلاع على الغيب إطلاقاً، وإنما هو الظن، والظن قد يصيب وقد يخطئ، وهذا يقع من العلماء في مناسبات كثيرة وكثيرة جداً، حتى إن بعض مشايخ الطرق يستغلون هذه الوقائع ويوهمون الناس أنها كشوفات، وأنهم يطلعون على ما في صدور الناس، والحقيقة أنها ليست شيئاً من ذلك، وإنما هي الفراسة.

وسأقص بعض ما وقع لي أنا شخصياً مع كشف السر؛ لكي لا تُغَشُّوا بما قد تسمعون من بعض الناس.

إذا تبين أن ابن سيرين وأمثاله هم ممن قد وُهِبوا علم تأويل الرؤيا، فذلك ليس من باب الاطلاع على الغيب؛ لأنه لا يعلم الغيب إلا الله بنص القرآن الكريم، ثم كما قال في القرآن الكريم أيضاً: { عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ } [الجن:26-27]، فالغيب هو الأمر الذي يقطع به الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل قد أوحى به إليه.

أما العالم ذو الفراسة أو مفسر المنام، فهذا لم يطَّلع على الغيب، فقد يصيب وقد يخطئ.

بين الفراسة والمكاشفة

فأنا أقص لكم بعض القصص التي وقعت لي، وهي قبل كل شيء لا تدل على صلاح، ولا تدل على طلاح، وإنما تدل على أن هذا المسئول عنده شيء من العلم، وعنده شيء من اليقظة، فأصاب الهدف، فلو أراد أن يغش هؤلاء الناس سيقول لهم: هذه كشوفات وأنتم تنكرونها.

(3/1)

أنا أذكر جيداً أنني كنت في دكاني أصلح الساعات، فدخل عليَّ أحد إخواننا الفلسطينيين الذين كانوا قد فروا من ظلم اليهود إلى دمشق ، وتعرفوا على الدعوة السلفية -والحمد لله-، حيث جاءني ومعه رجل فلاح، وأنا أعلم مسبقاً -وهنا يبدأ موضوع الفراسة- أن هذا أستاذ في بعض القرى التي حول بلدة حمص هناك في الطريق إلى حلب ، وأراني ساعة اسمها الأجنبي: (ردكو)، وقال: انظر هذه الساعة، إنها تقف، ونريد أن نصلحها لأخينا هذا، ففهمت أن أخاه هذا من تلك القرية، فرأساً قلت له: إنه اشتراها من هنا من دمشق ، من المحل الفلاني؟ قال: نعم.

ولم يهتم بهذا لكني لفتُّ نظره لأنه سلفي معنا، فقلت: إذا كنتم تنكرون الكشف فهذا كشف، وأنا عرفت أن هذه الساعة التي هي لرجل ساكن في قرية بعيدة عن دمشق نحو مائة وخمسين أو مائتي كيلو متراً، وقريبة من حمص ، قد اشتراها صاحبها من دمشق ، فأصبتُ.

هذه فراسة؛ لأنني ربطت بين هذه الماركة التي لا يُعرف تاجرها إلا في دمشق ، والذي يريد أن يشتريها لا بد أن يأتي إلى هنا؛ لأنها ليست موجودة في بلادٍ أخرى، فأصبتُ الهدف تماماً، فلَفَتُّ نظره إلى هذه النكتة، وقلت: هذا كشف، وأنتم تنكرون الكشف.

وفي نفس الوقت حصلت نكتة أبلغ من هذه بكثير: دخل عليَّ طالب علم قوي فيما يسمى بعلوم الآلة في النحو والصرف، .

إلخ، فقال: يا شيخ! -بعدما سلَّم طبعاً- آية أشكل عليَّ مرجع الضمير فيها.

فقلت له: لعلك انظروا! قلتُ: لعلَّ، ما قلت له: هي كذا؛ لأنني أحتاط، قلت لعلك تعني قوله تعالى: { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } [الأعراف:190] ! قال: والله هي هذه.

ورجعتُ وقلتُ له: أما زلتم تنكرون الكشف؟! فهذا كشف.

ماذا صار معي أنا؟! صار معي -إذا صحَّ التعبير- (كمبيوتر إلهي)، فرجل طالب علم أقوى مني في علوم الآلة أَشْكَلَ عليه الضمير في آيه إلى أين يرجع؟! فعلى حدود ما علمت استحضرتُ الآية، وقلت له: لعلها هي! فقال: هي هي.

فإذاً: هذا ليس كشفاًَ، بل هو عبارة عن فراسة، وعن مقدمات تقوم في نفس المتفرس، فيصيب الهدف أحياناً، يُخطئ أحياناً، كذلك المفسِّر أو المؤوِّل للرؤى، قد يصيب أحياناً، وقد يخطئ أحياناً، فهذا ليس له أي علاقة إطلاقاً بقضية اطِّلاعه على الغيب.

هذا جواب ما سألتَه.

مداخلة: أعرف من هذا النوع طالباً كان في الجامعة الإسلامية إبَّان كنتُ هناك، وكان هذا الطالب له تفرس صادق جداً، وأظن أن الحديث يشمله: (إن المؤمن يَعْرِف بالتوسم)، فكان هذا الطالب وهو من الهند ، يقول لي: أنا صرت أدعو الله عز وجل أن يباعد بيني وبين الفراسة، -أي: أن يخفي عني هذه الفراسة-.

فقلت له: لماذا؟ قال: كنتُ إذا سرت في الشارع ونظرتُ في وجوه الناس عرفتُ أن هذا الإنسان قد يكون من وطء الحرام، إلى هذا الحد! قال: وكنتُ إذا سألتُ وأنتهي نهاية المطاف إلى نتيجة أعرف بها أنني أصبت في فراستي.

ومن هذا ما جاء في السنة: أن الرسول عليه الصلاة والسلام -وكان هذا أمراً معروفاً- أنه عندما مر بـ زيد بن حارثة وابنه أسامة وكانا مختلفين في اللون فقال: (أشهد أن هاتين القدمين من هاتين القدمين) أو معنى الحديث.

فالفراسة تتعلق بالأشياء المرئية، وتتعلق بالأشياء غير المرئية، وهذا علمٌ موهوبٌ، وليس علماً يلتمس في صحائف الكتب.

فقه حديث: (لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون)

السؤال

ما فقه الحديث: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم، يقاتل آخرهم الدجال)؟

الجواب

الحديث ليس المقصود منه استمرارية الطائفة المنصورة في مباشرة القتال الذي هو القتال المادي؛ لأن هذا إنما يتعلق بهذا الزمن الطويل من بعد قوله عليه الصلاة والسلام لهذا الحديث الصحيح، وإنما المقصود به أن هذا القتال لا ينقطع عن هذه الطائفة المنصورة بالمرة، بحيث أنهم يبقون مغلوبين على أمرهم، فلا يستطيعون أن يقاتلوا مَن عاداهم لكن هذا الاستمرار لا ينفي أن يكون هناك انقطاع ما بين زمنٍ وزمن، هذا تماماً مثل الذي يخطر في بالي، وهو قوله عليه السلام: (إذا وضع السيف في أمتي فلا يرفع عنهم حتى تقوم الساعة) فلا يعني أن السيف ماضٍ مثل اللحَّام الذي يضع اللحم ويظل يقطع فيها خمس دقائق أو ربع ساعة فقط؛ بل معناه: لا ينقطع، ويمشي في زمن الفتنة كناية عن الفتنة والقتل الذي يقع بينهم، فهو يستمر لكن هذا لا يعني أنه لا ينقطع بسبب أن الأمر كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: (أمتي كالمطر، لا يُدْرَى الخير في أوله أم في آخره).

خلاصة الجواب: أن القتال المذكور في الحديث إذا فُسِّر بالقتال المادي، فلا يعني أنَّهم يستمرون في القتال في كل لحظة من لحظات الحياة، وإنما المراد بالقتال منهم للكفار بأنه لا ينقطع إلى يوم القيامة، أي: يستمر، ولا يؤثر في ذلك حال التقطع ما بين قتال وقتال.

وإذا كان المقصود بالقتال هو القتال المعنوي، وهو الحجة، فهذه –والحمد لله– مستمرة دائماً وأبداً حتى تقوم الساعة.

من فقه حديث: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب)

السؤال

ما فقه حديث: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب، قيل: يا أبا هريرة ! كيف يفعل؟ قال: يتناوله تناولاً)؟

الجواب

هذا الحديث واضح جداً، ولا أدري ما هو السبب في السؤال عن هذا الأمر الواضح! النبي صلى الله عليه وآله سلم ينهى عن الانغماس في الماء الراكد إذا كان الإنسان جنباً، ولكنه يأمر بأن يغترف منه اغترافاً، فالأمر واضح جداً أن الانغماس يعرِّض هذا الماء الراكد لأحد شيئين ولا بد منهما: – إما للنجاسة.

– وإما للقذارة.

فإذاً: في سبيل المحافظة على طهارة الماء أو –على الأقل– على نقاوة الماء، النقاوة التي تلازمها الطهارة، فقد يكون الماء طاهراً لكنه قذر، حيث أن هذا الذي ينغمس في الماء إما أن يلوثه، وإما أن ينجسه، ففي سبيل المحافظة على ذلك كان من تأديب الرسول عليه السلام لأمته أن ينهى هذا أن ينغمس في الماء، فيأمره أن يغترف منه اغترافاً كما بيَّن ذلك راوي الحديث، وهو أبو هريرة رضي الله تعالى عنه.

وبعد هذا البيان أريد أن ألفت النظر إلى أمرٍ نحن بحاجة إلى أن نلاحظه حينما ندرس السنة، وهو أن قول هذا الصحابي هنا يُشْبِه تماماً –في رأيي– قول صحابي آخر: فهنا سئل أبو هريرة ، وهو راوي الحديث: ماذا يفعل هذا الذي نُهي أن ينغمس في الماء؟ قال: يغترف اغترافاً.

فهنا نقول: الراوي أدرى بِمَرْوِيِّهِ من غيره.

هنا نستفيد هذه الفائدة ونقعِّد هذه القاعدة في هذا الحديث، فنقول: راوي الحديث هذا ما دام أنه أجاب عن السؤال حينما رَوَى الحديث بقوله: (يغترف اغترافاً) فيكون هو أدرى بمعنى الحديث ممن قد يأتي بعده، ويتأوله بتأويلٍ آخر.

فهذا يشبه تماماً جواب صحابي آخر، وأعني به أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، حينما روى: (أنه عليه الصلاة والسلام نهى أن يشرب الرجل وهو قائم، فسأل سائل: فالأكلُ؟ قال: شرٌّ) فليس في الحديث حكم الأكل قائماً، وإنما في الحديث حكم الشرب قائماً، فهو روى عن الرسول عليه السلام أنه نهى عن الشرب قائماً، فحينما سُئِل عن الأكل قائماً، أجاب بقوله: هو شرٌّ، أي: من الشرب قائماً.

فحينئذٍ هذا الجواب يجب أن نتبناه؛ لأنه أعلم بِمَرْوِيِّهِ من غيره، وهذا بلا شك مقيد فيما إذا لم يكن هناك نصٌّ من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام ينافي جواب هذا الصحابي أو ذاك.

بهذا ينتهي الجواب عن هذين الحديثين، وينتهي المجلس.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

الكتاب : 695

الرد على الأحباش

الأحباش هم تلاميذ عبد الله الحبشي، وهم من الفرق التي تأخذ عقيدتها من علم الكلام القائم على العقل، فهم لا يعتمدون على فهم السلف الصالح للكتاب والسنة وإنما يعتمدون على عقولهم.

وقد قام الشيخ الألباني رحمه الله بالرد عليهم ودحض عقائدهم الباطلة في الله عز وجل بأدلة الكتاب والسنة.

نعمة العقل واختلاف الناس فيه

بعض الأحباش -تلاميذ عبد الله الحبشي - قاموا بمخاطبة بعض نساء هذا البلد عن طريق الفطرة، كأن يقولوا لهن: من خلق المكان؟ فيقلن: الله.

فيقول هذا الحبشي: وهل يجوز أن الله هو خالق المكان أن يكون داخل هذا المكان؟ فتجيب المرأة: لا.

فيقول لها: إذاً الله لا يحده شيء، لا هو في الأعلى ولا في الأسفل، ولا في الأمام ولا في الخلف، ولا في اليمين ولا في اليسار، وكذلك سائر الصفات، يقولون: إن اليد المتعارف عليها هي الجارحة المتعارف عليها بين البشر، وهذا محال أن يكون لخالق البشر وهو رب العباد، أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب

ليتها كانت طريقة فطرية! إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } [آل عمران:102] { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً } [النساء:1] { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ

يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } [الأحزاب:70-71] .
أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
قبل أن أشرع في الإجابة عن هذا السؤال، أطمئن المسلمين جميعاً الحاضرين منهم والغائبين، الرجال منهم والنساء: بأن الله تبارك وتعالى منزه عن كل مكان؛ ذلك لأن المكان حينما يطلق فإنما يقصد به ما كان عدماً ثم خلقه الله عز وجل، فجعله مكاناً لمثل هذه المخلوقات المختلفة من إنس وجن وملائكة، ولكن هذه الكلمة التي تلقى من أولئك الناس، وهم معلومون عند أهل العلم بأنهم يحيون سنة سيئة من علم الكلام القائم على العقل، وليت هذا العقل كان عقلاً موحداً بين جميع الناس، بين المسلمين منهم والكافرين، وبين الصالحين من المسلمين والطالحين، ليت هذا العقل كان عقلاً موحداً؛ حتى يصح لكل عاقل أن يرجع في الحكم إليه! ولذلك كان من الحماقة بمكان عظيم أن يحكم هؤلاء المنتمون إلى الإسلام بإخلاص أو بغير إخلاص، فحسابهم على الله!! لكن لو كان العقل موحداً لكان لهم نوع من العذر أن يحكموا عقولهم، أما والعقول -أولاً- مختلفة -كما قلنا ولا أعيد التفصيل- بين صالح وطالح؛ فليس لهم عذر أن يحكموا عقولهم.

والآن أقول فرقاً آخر: عقل العالم يختلف كل الاختلاف عن عقل الجاهل، ولا أقول: عقل عالم بالشرع، وإنما أقول: عقل عالم بأي علم، يختلف كل الاختلاف عن عقل آخر ليس بعالم ذاك العلم الذي عقله الرجل الأول -فمثلاً الطبيب العاقل لا يمكن أن يشاركه في عقله وفي علمه من لم يكن مشاركاً له في طبه، والعكس بالعكس تماماً، من كان عالماً -مثلاً- بالفيزياء أو الكيمياء لا يمكن أن يشاركه من كان عالماً بالطب .
الفرق بين العاقل العالم وبين العاقل الجاهل في فهم الكتاب والسنة
وهكذا نقول في نهاية المطاف: لا يمكن أن يكون العاقل العالم بالكتاب والسنة كذاك العاقل الجاهل بالكتاب والسنة.
والأمر أهم من هذا التقسيم وهذا التفصيل، العاقل العالم بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، لا يمكن أن يكون عقله كعقل ذلك الرجل الذي يتكئ على عقله في فهم الكتاب والسنة، ولا يرجع في فهمه إلى ما كان عليه السلف الصالح ، فهنا إذاً في نهاية هذا التقسيم عالمان بالكتاب والسنة، لكن أحدهما يعتمد في فهمه للكتاب والسنة على الآثار السلفية، التي

تعود -أولاً- إلى أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم الأولين، ثم من اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

هذا الذي يعتمد على الكتاب والسنة، وعلى المنهج السلفي، يختلف عقله كل الاختلاف عن ذاك الرجل الآخر الذي يعتمد على الكتاب والسنة ولكن يعتمد على فهمه إياهما وليس على فهم السلف لهما، هؤلاء الناس من علماء الكلام المحدثين، أو أولئك العلماء -علماء الكلام القدامى- الذين يحكمون عقولهم، وليت عقلهم كان معتمداً فقط على الكتاب والسنة! وليس كالفريق الأول الذي يعتمد على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح.

لا أدري إذا كان هذا المكان يتطلب مني وقفة أرجو أن تكون قصيرة للتفريق بين الرجلين: الأول: الذي يعتمد على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح.

والثاني: الذي يعتمد على الكتاب والسنة دون أن يلوي رأسه وعقله وفهمه إلى ما كان عليه سلفنا الصالح.

لعل هذا لا يحتاج إلى التوضيح.

مسألة المكان وضلال الأحباش والمتكلمين فيها

فإذا كان هذا التفريق واضحاً في أذهان إخواننا الحاضرين وأخواتنا الحاضرات، فأقول: هذه فلسفة نعرفها من أخزم -شنشنة نعرفها من أخزم- حينما يعتمدون على الكلام، ولا أقول على العقل بعد ذاك التفصيل، وإنما على عقلهم فقط يريدون أن ينزهوا الله عز وجل عن المكان وهو منزه عن المكان بحكم قوله عز وجل: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } [الشورى:11] { وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ } [البقرة:255] فالله عز وجل -كما نعلم جميعاً على اختلاف الفرق الإسلامية- كان الله ولا شيء معه، لم يكن ثمة زمان ولا مكان، ثم خلق الله عز وجل المكان والزمان؛ فلذلك لا شك ولا ريب أن الله عز وجل ليس في مكان، ولكن الذي يجب الانتباه له: أن تلك الكلمة الحبشية -إذا صحت هذه النسبة- كلمة حق أريد بها باطل، أي: قولهم: إن المكان مخلوق، ولا يُعقل أن يكون الله عز وجل حالاً في مخلوق!! هذا كلام صحيح، لكنها كلمة حق أريد بها باطل، ما هو الباطل الذي يراد بهذه الكلمة؟ يريدون أن يعطلوا الله عز وجل عن صفاته وعن أسمائه تبارك وتعالى المصرح بها في القرآن وفي السنة الصحيحة.

(2/1)

فنحن نقول معهم بأن الله عز وجل ليس في مكان، ولكن هل يقولون معنا كما قال الله عز وجل في القرآن: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]؟ هل يقولون معنا كما في الآية الكريمة: {

إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ } [فاطر:10]؟ هل يقولون معنا كما قال ربنا: { تَعْرُجُ الْمَلائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ } [المعارج:4]؟ الجواب -مع الأسف-: لا.

إذاً تلك كلمة حق أريد بها باطل، والآن سيتضح لكم، ولكل من قد يكون تسربت إليهم أو إليهن شيء من شبه أولئك الأحباش، فنقول: إن الله عز وجل قد وصف في هذه الآيات وفي غيرها، وفي أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، أن له تبارك وتعالى صفة العلو، فلا جرم أن المصلي حينما يسجد يقول: سبحان ربي الأعلى، وأن من أدب التلاوة في صلاة الليل إذا قرأ الإمام : { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى } [الأعلى:1] أن يقول المقتدون من ورائه: سبحان ربي الأعلى، ونحو ذلك من نصوص كثيرة في الكتاب والسنة، قاطعة الدلالة على أن لله عز وجل صفة العلو على المخلوقات كلها، هل هم يقولون مع قولهم: إن الله ليس في مكان، أن الله عز وجل على العرش استوى؟ لا يقولون بذلك؛ والسبب يعود إلى أحد أمرين اثنين، والأمران كما يقال: أحلاهما مر؛ فإما أن يكون هذا الأمر يعود إلى انحراف في الفكر والعقل، وإلى نقص في العقل والفهم، وإما أن يكون القصد الهدم للإسلام من أقوى جوانبه، ألا وهو العقيدة المتعلقة بالله تبارك وتعالى، وكما علمتم أحلاهما مر، سواءً كان قولهم هذا بأن ينكروا ما صرح الله عز وجل في تلك الآيات والنصوص ما ذكرنا منها وما لم نذكر، بأن له صفة العلو.

نحن سنقول الآن: الله عز وجل ليس في مكانٍ خلقه بعد أن كان عدماً، هذه حقيقة لا شك ولا ريب فيها، لكن هل الله عز وجل فوق المخلوقات كلها وهو ليس في مكان؟ لا تلازم -وهنا يظهر جهل هؤلاء أو كيدهم- لا تلازم إطلاقاً بين إثبات صفة العلو لله عز وجل على المخلوقات كلها، وبين أن يكون هو في مكان؛ لأن المكان حينما يطلق إنما يراد به شيء كان مسبوقاً بالعدم ثم خلقه الله عز وجل.

إذاً: هؤلاء الذين يبدءون الكلام بالفلسفة الكلامية: المكان مخلوق أم ليس بمخلوق؟ نعم.

هو مخلوق هل يليق بالله عز وجل أن يكون في مكان خلقه؟

الجواب

لا يليق، إذاً كيف يقال: إن الله في مكان؟ نقول: لا أحد من المسلمين يقول: إن الله في مكان، إلا المنحرفين عن الكتاب والسنة.

الفرق المنحرفة في إثبات المكان لله تعالى

هناك طائفتان اثنتان: طائفة تثبت المكان لله ولعلكم تسمعون هذا الإثبات من ألسنة من ينتمون إلى أهل السنة والجماعة من بين أظهرنا، ولا نذهب بكم بعيداً عنا، فأحدنا في بعض المجالس طالما سمع بأذنيه قائلاً من المسلمين وليسوا من الأحباش يقول: الله في كل مكان، الله موجود في كل الوجود، هذه عقيدة ليست من عقائد المسلمين إطلاقاً، وإنما هي عقيدة طائفتين انحرفتا عن

العقيدة الصحيحة التي ذكرنا آنفاً أنها من المقطوع بها في القرآن وفي السنة، وهي أن الله عز وجل على العرش استوى.

(3/1)

الطائفة الأولى: هم المعتزلة قديماً وحديثاً، المعتزلة القدامى يصرحون بأن الله في كل مكان، ومن هؤلاء الطوائف التي لا تعرف اليوم باسم المعتزلة ، لكنهم يعرفون باسم آخر، وهم طائفة من الخوارج ، الذين نعرف جميعاً شيئاً من تاريخهم ومن إسرافهم في كثير من العقائد الصحيحة، تلك الطائفة الموجودة اليوم هم المعروفون بـ الإباضية ، وهم يتبنون عقيدة المعتزلة أن الله عز وجل في كل مكان، ولا كلام لنا الآن مع هؤلاء؛ لأنكم قد عرفتم بأنهم مبطلون حينما يحشرون الله عز وجل في كل مكان، لكن يجب أن تتنبهوا وأن تتذكروا أن هؤلاء الأحباش وأمثالهم حينما يلتقون مع بعض المسلمين أو المسلمات، ويشككونهم في عقيدتهم الصحيحة، وهي أن الله عز وجل على العرش استوى، كيف؟ لا كيف -كما تعلمون- وهذا له بحث آخر، فبدل أن يعالجوا ما نسمع في مجالس أهل السنة والجماعة -كما يقولون اليوم أن الله موجود في كل مكان- بدل أن يعالجوا هذا الخطأ يعالجون عقيدة صحيحة باسم إنكار هذا الخطأ.

المعتزلة قديماً ومن على شاكلتهم من الإباضية حديثاً، يصرحون بأن الله في كل مكان، وهذا ضلال ما بعده ضلال، ولعلنا نعرج لتفصيل شيء من هذا الضلال.

أما الطائفة الأخرى فهم الذين يقولون: إن الله ليس في مكان مطلقاً، سواء كان المكان مكاناً وجودياً -أي: الذي كان عدماً ثم خلقه الله- أو كان مكاناً ذهنياً.

كلنا يعلم -كما ذكرت لكم آنفاً- بأن الله عز وجل كان ولا زمان ولا مكان، هل كان في مكان؟ إن كان المقصود بالمكان المكان المخلوق فحاشاه! فقد كان ولا شيء معه مطلقاً، لكنه كان، فكان في مكان، أما إن كان في هذا العدم الذي كونه فيما بعد، فجعل قسماً منه خلقاً بقوله: { كُنْ فَيَكُونُ } [البقرة:117] فالله كان وهو من هذه الحيثية لا يزال كما كان، أي: ليس في مكان مخلوق، هذا واضح جداً.

فالطائفة الأخرى ينكرون أن يكون الله عز وجل كما كان في الأزل ليس في مكان، ولذلك فهم لا يثبتون له صفة العلو على المخلوقات كلها.

هؤلاء لهم مقولة من أبطل ما يقوله كافر -لا أقول: مسلم- وهم الفرقة الثانية الذين يخالفون المعتزلة في ضلالهم، وقد عرفتم أن المعتزلة يقولون: إن الله في كل مكان، وهذا ضلال واضح ولا يحتاج إلى بيان إن شاء الله، على الأقل الآن أولئك الذين يقولون: الله ليس في مكان -كما تقول

المعتزلة وكما تقول الأحباش– هؤلاء لا يقولون: إن الله عز وجل له صفة العلو على المخلوقات كلها، لا يعلم كيفية ذلك إلا الله عز وجل، ماذا يقولون؟ يقولون وهذه عقيدة الأحباش، فأرجو ممن تمكنوا من الوسوسة إليهم أن يعرفوا حصيلة وسوستهم، ألا وهي جحد الخالق، والمصير إلى الإلحاد المطلق، كما هو مذهب الشيوعيين والدهريين و الزنادقة والملاحدة، الذين يقولون: لا شيء إلا المادة، هؤلاء يصفون ربهم ويقولون: الله تبارك وتعالى لا فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه.

نحن اتفقنا معهم أن المكان مخلوق وهو العالم، فالله ليس داخل العالم، ولكن ما بالهم يقولون أيضاً: ليس خارج العالم؟ هذا هو الإلحاد، وهذا هو الجحد المطلق.

(4/1)

زاد بعضهم إغراقاً في التعطيل وفي النفي فقالوا –بعد أن قالوا: لا داخل العالم ولا خارجه– قالوا: لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه هذا هو الجحد، هذا هو الذي يقوله الدهريون جميعاً، ويعجبني – بهذه المناسبة– مناظرة وقعت بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً، وبين بعض علماء الكلام من أمثال الأحباش هؤلاء، الذين شكوا شيخ الإسلام ابن تيمية إلى حاكم البلد يومئذ في دمشق بأنه يقول كذا وكذا، ويجسم، ويتهمونه بما ليس فيه، وطلبوا عقد مجلس مناظرة معه؛ فاستجاب الأمير لذلك، ودعا شيخ الإسلام ابن تيمية والمخالفين له،

فجلسوا أمام الأمير، فسمع الأمير دعوى هؤلاء المشايخ، وسمع من شيخ الإسلام الآيات والأحاديث التي تثبت لله عز وجل صفة العلو على خلقه، مع التنزيه التام، كما صرح به القرآن: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:**11**] فلما سمع كلام الشيخ من جهة وكلام أولئك العلماء من جهة أخرى؛ قال –وهذا يدل على عقل وذكاء ممتاز– قال: هؤلاء قوم أضاعوا ربهم.

هذه كلمة حق تقال لأناس يقولون عن ربهم باختصار: لا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، صدق ذلك الأمير حينما قال عن هؤلاء الأقوام: هؤلاء قوم أضاعوا ربهم؛ لأننا إذا قلنا لأفصح رجل في اللغة العربية: صف لنا المعدوم الذي لا وجود له لما استطاع أن يصف بأكثر مما يصف هؤلاء معبودهم وربهم، فالمعدوم: الذي ليس داخل العالم ولا خارجه، فهل الله كذلك؟ حاشا لله! بل كان الله ولا شيء معه.

لذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يصف المجسمة الذين يشبهون الله ببعض مخلوقاته، وهؤلاء هم الذين يتستر من ورائهم الأحباش، فينكرون أن يكون لله –مثلاً– صفة اليد التي

ذكرها في القرآن، والصفات الأخرى التي قد نتعرض لذكر شيء منها قريباً إن شاء الله.

وصف ابن تيمية هؤلاء المجسمة بوصف دقيق جداً، كما أنه وصف المعطلة ، وقرن الطائفتين وجمعهم في وصف يجمعهم الضلال قال: المجسم يعبد صنماً، والمعطل يعبد عدماً.

هذا هو الحق، المجسم يعبد صنماً، الله ليس جسماً، حاشا لله { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] أما المعطل فيعبد عدماً، كيف؟ لا داخل العالم ولا خارجه، لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، هذه هي عقيدة المعتزلة وعلماء الكلام ومنهم الأشاعرة اليوم، ومنهم بعض الماتريدية قديماً، وقد يكونون اليوم عامةً ماتريدية حيث لا يقولون بقولة الحق التي قالها بعض الماتريدية القدامى، الذين تمسكوا بهدي السلف الصالح ، فقال قائلهم بحق:

ورب العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكن واتصال

أي: إن الله عز وجل -كما قال- هو الغني عن العالمين، فالله عز وجل استوى على العرش، أي: استوى على المخلوقات كلها، ليس لأنه بحاجة إليها، وإنما ليكون مهيمناً وقاهراً لكل مخلوقاته.

إثبات صفة العلو لله عز وجل والرد على من أنكرها

(5/1)

يأتي هنا أن نقول لهؤلاء الأحباش وأمثالهم من المنحرفين عن عقيدة السلف الصالح: إن الله عز وجل فوق العرش، استعلى بنص القرآن الكريم وتفسير السلف الصالح، هأنتم تقولون: إن الله ليس في مكان، فهل يجوز للمسلم أن يقول: أين الله؟! هنا ينكشف البرقع عن هؤلاء المتسترين بتنزيه الله عز وجل عن المكان المخلوق، لكننا نسألهم: هل الله عز وجل في السماء؟ علماً بأن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن لنا -نحن معشر المسلمين، المتبعين للكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح- هو الذي سن لنا أن نسأل من نشك في إيمانه بالله عز وجل: أين الله؟ وبالتالي سن لنا الجواب أن نقول: الله في السماء، لكن هذا لا بد أنه بحاجة إلى شيء من البيان -أي: حينما نقول: الله في السماء- وهذا سأقوم به -إن شاء الله- بعد أن أذكر إخواننا وأخواتنا الحاضرات بحديث أخرجه الأئمة في كتبهم، واتفق علماء الحديث، وعلماء التفسير، وفقهاء الأئمة الأربعة وغيرهم على صحة الحديث التالي، وقد أخرجه من أهل الحديث الإمام مسلم في صحيحه، ومن قبله الإمام مالك في موطئه ، ومن بعده الإمام أحمد في مسنده ، وغيرهم كثير وكثير جداً ممن تبعوهم بإحسان، ذلك الحديث هو ما جاء بالسند الصحيح عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه: (أنه صلى يوماً وراء النبي صلى الله عليه وسلم، فعطس رجل بجانبه فقال له وهو يصلي: يرحمك الله، فنظروا إليه بأطراف أعينهم مسكتين له)

لكن يبدو أنه كان حديث عهد بالإسلام ومعرفة الأحكام المتعلقة بالصلاة؛ ولذلك فقد ضاق بهم ذرعاً حينما رآهم ينظرون إليه نظرة تسكيت له- (فقال رافعاً صوته: واثكل أمي! ما بالكم تنظرون إلي؟! فأخذوا ضرباً على أفخاذهم) أيضاً يتابعونه بالإسكات، فحينئذٍ كأنه تبين أنه على خطأ، فذكر من هديه عليه السلام ولطفه معه قال: (فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي، فوالله ما قهرني، ولا ضربني، ولا شتمني، وإنما قال لي: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي تسبيح وتكبير وتحميد).

ولما وجد الرجل هذا اللطف -وكل شيء من معدنه جميل، فهو الذي وصفه رب العالمين في القرآن الكريم: { وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ } [القلم:4] حينما وجد منه هذا اللطف في التعليم؛ طمع أن يزداد علماً بعد أن عرف أنه أخطأ في الصلاة وتكلم ولا يجوز له الكلام، فقال: (يا رسول الله! إن منا أقواماً يتطيرون.

قال: فلا يصدنكم، قال: إن منا أقواماً يأتون الكهان.

قال: فلا تأتوهم، قال: إن منا أقواماً يخطون بالرمل ...) وضرب الرمل معروف، وهو إلى اليوم مع الأسف، فقال عليه الصلاة والسلام: (قد كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه خطه فذاك) والشاهد الآن يأتي، وما مضى يحتاج إلى محاضرة بل وأكثر من محاضرة، ولكن الشاهد هو ما سيأتي الآن (قال: يا رسول الله! لي جارية ترعى غنماً لي في أحد ، فسطا الذئب يوماً على غنمي، وأنا رجل أغضب كما يغضب البشر، فصككتها صكة وعليَّ عتق رقبة.

فقال عليه الصلاة والسلام: هاتها، فلما جاءت قال لها عليه الصلاة والسلام: أين الله؟ قالت: في السماء.

قال لها: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله.

قال لسيدها: اعتقها فإنها مؤمنة) هذا الحديث اتفق علماء المسلمين على اختلاف تخصصاتهم؛ من علماء الحديث -وهذا تخصصهم- وعلماء التفسير، والفقه، والتوحيد، كلهم اتفقوا على تصحيح هذا الحديث، إلا علماء الكلام الذين يركبون رءوسهم ويتبعون أهواءهم، فهم الذين يردون هذا الحديث بعقولهم التي عرفتم أنها لا قيمة لها.

جواب الأحباش وغيرهم عن سؤال: أين الله؟

هذا الحديث أجاز لنا أن نسأل الأحباش وأمثالهم من أذناب المعتزلة أو الإباضية : أين الله؟ فستراهم حيارى، والجيد منهم يقول: هذا سؤال لا يجوز.

وهم يجهلون أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن هذا السؤال لأمته، فهم إذاً يردون على نبيهم الذي يزعمون أنهم يؤمنون به.

قد لا تصدقون، لكن الكتاب موجود، وبعض العلماء في العصر الحاضر يقولون: إن القول بأن الله في السماء هي عقيدة الجاهلية وليست عقيدة المسلمين، وأن هذه الكلمة "إن الله في السماء" حكاها عنهم رب العالمين في القرآن الكريم من سورة تبارك: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ } [الملك:16] { أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِباً فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ } [الملك:17] .

وهناك قسم آخر أقرب إلى الهدى وأبعد عن ضلال القسم الأول الذين قالوا: إن القول بأن الله في السماء هو قول جاهلية، يتأولون هذه الآية بتأويل، فيقولون: (من في السماء) أي: الملائكة.

وهذا من شؤم ما يسمونه بالمجاز، إنهم يسلكون طرق المجاز لتعطيل الصفات الإلهية، وتأتي هنا أحاديث كثيرة لإبطال مثل هذا التأويل، من ذلك: الحديث المتداول بين الناس اليوم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون، بل لا يفقهون ما به يتكلمون، ذلك الحديث هو: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء)، من في السماء؟ الله، ومن في الأرض؟ خلق الله؛ من إنسان، وحيوان، ودواب إلخ.

هذا الحديث لأنه يوضح المعنى المقصود من قوله تعالى: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ } [الملك:16] وهذا الذي قلت آنفاً: ربما نعرج لبيان معنى (من في السماء) لأن (في) من حيث الاستعمال العربي تأتي في بعض الأحيان بمعنى الظرفية، وأحياناً تأتي بمعنى آخر من حروف الجر، فتأتي بمعنى على، فيا ترى (في) هنا في هذه الآية هل هي بالمعنى المعهود أي أنها ظرف؟

الجواب

لا.

ومن هنا يظن علماء الكلام أنهم إذا نفوا أن يكون الله في السماء أنهم نزهوه، وهم في الحقيقة نزهوه عن فهمهم الخطأ للآية، لكن قد أنكروا أن يقولوا كما قال الله "الله في السماء" فجهلوا معنى أن الله في السماء أنه على السماء، وفي هذه الحالة تلتقي معنا هذه الآية مفسرة بالحديث السابق: (ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء) (من في الأرض) ليس المقصود من كان في جوف الأرض من ديدان وحشرات إلخ، وإنما المعنى واضح جداً: من على الأرض، من تتعاملون معهم من بني جنسكم من الإنس، أو مما ذلل الله لكم من الحيوانات، ارحموا من على الأرض يرحمكم من في السماء، أي: من على السماء.

وحينئذ هذا التفسير الذي يوضحه هذا الحديث، يلتقي تماماً مع كل الآيات التي ذكرنا بعضها، وأحاديث أخرى أن الله عز وجل له صفة العلو، فحينما نوجه السؤال إلى هؤلاء الأحباش، أو إلى غيرهم ممن هم على شاكلتهم في ضلالهم: أين الله؟ يجب أن يكون جوابهم كما قالت الجارية: الله

في السماء.

لكن ليس بمفهومهم "في" ظرفية، لا.

وإنما بالمفهوم الذي وضحه الحديث أولاً، وكان عليه سلفنا الصالح ثانياً، ومعنى: (إن الله في السماء) أي: على السماء، فوق العرش؛ لأن كل ما علاك فهو سماء.

فحينئذٍ تسد الطرق كلها أمام هؤلاء الأحباش الذين يظنون أولاً: أنه لا يجوز أن يسأل المسلم: أين الله؟ وثانياً: يظنون أنه لا يجوز أن يقول: الله في السماء، بعد أن تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن هذا

السؤال

أين الله؟ وهو الذي شهد لتلك الجارية بالإيمان؛ حينما نطقت بلفظ القرآن: الله في السماء.

الفرق بين الصحابة وبين عامة الناس اليوم في فهم العقيدة

(7/1)

وهنا عبرة لا بد أن أذكرها، وهي: يتبين لنا الفرق بين الحياة التي كان يعيشها عامة المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، حتى الجارية راعية الغنم، وبين ما يعيشه اليوم عامة المسلمين وكثير من خاصتهم؛ لأن هذا السؤال لو وجه إلى كثير من الخاصة، وفيهم بعض كبار علماء الأزهر الذي يوصف فيقال: الأزهر الشريف، لو وجه إليهم هذا

السؤال

أين الله؟ لم يجيبوا بجواب الجارية ما هذه الفارقة بين كبار العلماء في العصر الحاضر لا يجيبون عن سؤال الرسول عليه السلام، بينما راعية الغنم تعرف الجواب الصحيح لهذا السؤال الوجيه؟

أقول: هذا دليل على أن المسلمين في العهد الأول ربوا جميعاً -لا فرق بين خاصتهم وعامتهم- ربوا جميعاً بتربية النبي صلى الله عليه وسلم، فيما يتعلق -على الأقل- بالعقيدة التي لا بد لكل مسلم أن يكون فاهماً لها أولاً، ثم مؤمناً بها.

هذه الجارية كيف عرفت العقيدة الصحيحة؟

الجواب

الجارية لا نتصور أنها كانت تتمكن أن تحضر حلقات العلم، التي كان يحضرها كبار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وخاصتهم، بينما الآخرون ما كانوا يحضرون جلسات الرسول عليه السلام، إذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما سمع حديثاً من أبي هريرة رضي الله عنه ندم فقال: [شغلنا الصفق في الأسواق] إذا كان هذا عمر فماذا نقول عن الصحابة الآخرين؟ وماذا نقول

عن النساء؟ بل ماذا نقول أخيراً عن الجواري وعن راعية الغنم؟ أريد من هذه التوطئة: كيف فهمت هذه الجارية هذه العقيدة الصحيحة، التي إلى الآن لم يفهمها بعض الخاصة من أهل العلم؟ إنها كانت تعيش في جو موحد بالتوحيد الصحيح الذي لا مثيل له في الدنيا إطلاقاً؛ بسبب وجود النور بين ظهراني أولئك الصحابة من الرجال والنساء، من الخاصة والعامة، وهو الرسول عليه السلام، هذه الجارية تلقت هذه العقيدة من سيدها، فسيدها يسمع العقيدة الصحيحة؛ بل والأحكام الشرعية من النبي صلى الله عليه وسلم، ثم لا يقتصر على الاحتفاظ بها بل ينقلها إلى من يعوله، إلى من ينفق عليه مادة وينفق عليه -أيضاً- علماً ومعنى.

من هنا نعرف لماذا عرفت الجارية هذه العقيدة الصحيحة؛ لأنها عاشت في ذلك الجو الوحيد في فهمه بالتوحيد الصحيح، أما اليوم فالمسلمون يعيشون في أجواء متباينة في عقائد متفرقة متضاربة أشد التضارب؛ ولذلك فلا نجاة للمسلمين في هذا الزمان إلا أن يعودوا إلى ما كان عليه السلف الصالح، وأن يحققوا في أنفسهم خبر نبيهم صلى الله عليه وسلم، حينما قال واصفاً للفرقة الناجية: (هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي).

الرد على الأحباش في تحريفهم لصفة اليد لله

أردت أن أختم الكلمة بهذا الحديث، لكني تذكرت أنه كان في جملة السؤال المطروح: أن هؤلاء الأحباش ينكرون في جملة ما ينكرون اليد التي وصف الله عز وجل نفسه بها، ويقولون: اليد جارحة سبحان الله! وهم يتكلمون عن أنفسهم، فكيف يقولون في اليد التي ذكرها الله: إنها جارحة؟ هؤلاء من أجهل الناس إن لم يكونوا من أضل الناس؛ ذلك لأنهم يقيسون الغائب على الشاهد، بل يقيسون غيب الغيوب وهو الله تبارك وتعالى على أنفسهم، هذا في منتهى الحماقة إن لم يكن في منتهى الضلال! نحن نجاريهم جدلاً لا عقيدة، وحاشا أن نشاركهم في عقيدتهم، نقول لهم: الله ذات متصف بصفات الكمال، هل تقولون معنا؟ لا بد أن يقولوا: نعم.

أو يقولوا: لا.

فإن قالوا: لا.

فذاك هو الذي يدل على ضلالهم، ويؤكد ما هم فيه، فلا كلام لنا معهم؛ لأن الكلام حينئذٍ يكون مع الزنادقة ، والمفروض أننا نتكلم مع مسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلون و إلخ، فإذا قالوا: نحن معكم بأن الله عز وجل ذات له كل صفات الكمال، فإذا قالوا هذه الكلمة فقد تناقضوا حينما قالوا: الله ذات وله صفات، وأنت أيها المتكلم بكلام

علماء الكلام حينما تقول: اليد جارحة، هذه الجارحة بالنسبة لذاتك؛ فهل ذاتك كذات الله أو ذات الله كذاتك؟ ستقول: حاشا له! ذاته ليست كالذوات، وبالتالي صفاته ليست كسائر صفات المخلوقات.

إذاً: انتهت المشكلة، يقال في الذات ما يقال في الصفات، ويقال في الصفات ما يقال في الذات، إيجاباً وسلباً، الله ذات، له كل صفات الكمال، ومنزه عن كل صفات النقص، ذلك قوله تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] فهو سميع وبصير؛ لكن سمعه ليس كسمعنا، وبصره ليس كبصرنا، ولا بد لهؤلاء المجادلين بالباطل، والمتسترين بكلام ظاهره حق وباطنه باطل، لا بد لهم أن ينكروا كل صفات الله عز وجل لماذا؟ لأن وصف الله بهذه الصفات في الغالب فيها اشتراك لغوي ليس حقيقياً معنوياً، الله عز وجل قال عن آدم: { فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً } [الإنسان:2] ووصف نفسه بأنه سميع بصير فقال: { وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11]، فعلى طريقة هؤلاء الأحباش وأمثالهم من المعطلة لا بد من أحد شيئين: إما أن نقول: إن الله ليس كما قال: { وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] لأنه قال في آدم: { فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً } [الإنسان:2] أو أن نقول: لا.

هو كما وصف به نفسه، لكن قوله في آدم: { فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً } [الإنسان:2] ليس كذلك، فلا بد من تعطيل أحد الوصفين: إما ما كان منهما متعلقاً بالله عز وجل، وهذا كفر، وإما ما كان متعلقاً بوصف الله لآدم عليه السلام بأنه جعله سمعياً بصيراً، فهذا إنكار، وهو أيضاً كفر، وهم دائرون ما بين كفر وكفر، وذلك عاقبة من لا يتبع السلف الصالح، ولذلك قيل:

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف

فنوصي الحاضرين جميعاً ألا يصغوا لعلماء الكلام ولا لأذنابهم، وعليهم أن يعرفوا عقيدة السلف؛ ليكونوا -إن شاء الله- مهتدين، والحمد لله رب العالمين.

أهمية العلم بالسنة والبدعة للرد على أهل البدع

السؤال

لا يخفى عليكم أن أهل البدع بين كل فينة يظهرون أمراً يحاولون في ظنهم أن يخفوا منار السنة، فهل نواكب أهل البدع في الرد عليهم؟ وما هي النصيحة منكم في مثل هذا لنا ولإخواننا في الداخل والخارج؟ وبارك الله فيكم.

الجواب

الرد على أهل البدع لا يجوز إلا من كان عالماً بالسنة من جهة، والبدعة من جهة أخرى، لعلكم تذكرون معي حديث حذيفة بن اليمان في الصحيحين حين قال: (كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه) وهذا كما قال الشاعر:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه
فمن كان عالماً بالخير والشر كـ حذيفة بن اليمان ، وكان بالتالي في هذا الزمان عارفاً بالسنة، فيتبعها ويحض الناس عليها، وعالماً بالبدعة فيجتنبها ويحذر الناس منها، هذا الشخص هو الذي يجوز له أن يجادل أهل البدعة أو المبتدعة.

(9/1)

أما أن يفعل كما يفعل بعض إخواننا الذين لم يؤتوا من العلم إلا حظاً قليلاً، ثم يدخلون في مجادلة من هم أقوى منهم علماً، ولو كان هذا العلم مشوباً بكثير من البدعة أو علم الكلام –كما قلنا آنفاً– فهؤلاء ننصحهم أن ينطووا على أنفسهم، وأن يعتزلوا المبتدعة، وألا يجادلوهم؛ لأنهم سيتأثرون بشبهاتهم، كمثل ذاك السؤال الذي سمعتم في أول الجلسة، وسمعتم الرد عليه، أنهم يصغون لكل ناعق ولكل صائح، فتتعلق الشبهة في ذهن السامع؛ حتى يتيسر له عالم يتمكن من إزالة هذه الشبهة من نفسه.

لذلك تكاثرت النصوص عن سلفنا الصالح من العلماء، كـ مالك و أحمد وغيرهم، أنهم كانوا يحذرون الناس كل التحذير من الجلوس مع أهل البدع؛ بل وكانوا يأمرونهم بمقاطعتهم؛ خشية أن يتسرب شيء من شبهاتهم إلى نفوسهم.

فهذا –أظن– جواب ما سألت، والأجر للجميع –إن شاء الله– ما دمنا مخلصين وقاصدين –أولاً– العلم النافع المستقى من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى منهج السلف الصالح، ثم قاصدين –أيضاً– أن نعمل بما تعلمنا، ثم بعد ذلك نسأل الله عز وجل أن يزيدنا وإياكم علماً.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

(10/1)

الكتاب : 725

حكم تعدد الجماعات الحزبية

إن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار ومختلفة المناهج والأساليب ليس من الإسلام في شيء، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عز وجل في أكثر من آية في القرآن الكريم قال تعالى: (وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ).

لذلك فالواجب على كل مسلم أن يحرص على أن يكون من الفرقة الناجية، وليس هناك حزب فالح إلا حزب الله تبارك وتعالى.

حكم الشرع في تعدد الجماعات والأحزاب والتنظيمات الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فهذا سؤال لشيخنا العلامة الشيخ/ ناصر :

السؤال

ما هو حكم الشرع في تعدد الجماعات والأحزاب والتنظيمات الإسلامية، مع أنها مختلفة فيما بينها، في مناهجها، وأساليبها، ودعواتها، وعقائدها، والأسس التي قامت عليها، وخاصة أن جماعة الحق واحدة كما دل الحديث على ذلك؟

الجواب

لنا كلمات كثيرة وعديدة حول الجواب عن هذا السؤال، ولذلك نوجز الكلام فيه ونقول: لا يخفى على كل مسلم عارف بالكتاب والسنة، وما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم، أن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار أولاً، والمناهج والأساليب ثانياً، ليس من الإسلام في شيء، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عز وجل في أكثر من آية في القرآن الكريم، منها قوله عز وجل: { وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:31-32] وربنا عز وجل يقول: { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ } [هود:118-119] .

فاستثنى الله تبارك وتعالى من هذا الاقتباس -الذي لا بد منه كونياً وليس شرعياً- الطائفة المرحومة حين قال: { إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ } [هود:119].

ولا شك ولا ريب أن أي جماعة تريد بحرص وإخلاص لله عز وجل أن تكون من الأمة المرحومة المستثناة من هذا الخلاف الكوني، فلا سبيل للوصول إلى ذلك وتحقيقه عملياً في المجتمع الإسلامي إلا بالرجوع إلى كتاب الله عز وجل، وإلى سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، وإلى ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم .

سلوك الطريق المستقيم طريق الفرقة الناجية

ولقد أوضح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنهج والطريق السليم في غير ما حديث صحيح، فقد جاء في حديث عنه صلى الله عليه وآله وسلم (أنه خط ذات يوم على الأرض خطاً مستقيماً، وخط حوله خطوطاً قصيرة عن جانبي الخط المستقيم، ثم قرأ قوله تبارك وتعالى: { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ } [الأنعام:153] ومر بإصبعه على الخط المستقيم وقال: هذا صراط الله، وهذه طرق عن جوانب الخط المستقيم، وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه) ولا شك أن هذه الطرق القصيرة هي التي تمثل الأحزاب والجماعات العديدة.

ولذلك فالواجب على كل مسلم حريص على أن يكون حقاً من الفرقة الناجية أن ينطلق سالكاً الطريق المستقيم، وألا يأخذ يميناً و يساراً، وليس هناك حزبٌ ناجح إلا حزب الله تبارك وتعالى، الذي حدثنا عنه القرآن الكريم: { أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } [المجادلة:22] فإذاً كل حزب ليس هو حزب الله فإنما هو من حزب الشيطان وليس من حزب الرحمن.

ولا شك ولا ريب أن السلوك على الصراط المستقيم يتطلب معرفة هذا الصراط المستقيم معرفةً صحيحة، ولا يكون ذلك بمجرد التكتل والتحزب الأعمى على كلمة هي كلمة الإسلام الحق؛ لكنهم لا يفقهون من الإسلام إلا شيئاً قليلاً، فلا يكون التحزب الصحيح الفالح إلا بمعرفة هذا الإسلام كما أنزله الله تبارك وتعالى على قلب محمد عليه الصلاة والسلام.

اتباع الصحابة من علامات الفرقة الناجية

لهذا كان من علامة الفرقة الناجية التي صرح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بها حينما سُئل عنها فقال: (هي ما أنا عليه وأصحابي) فإذاً هذا الحديث يشعر الباحث الحريص على معرفة صراط الله المستقيم، أنه يجب أن يكون على علم بأمرين اثنين هامين جداً جداً: الأول: ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، والآخر: ما كان عليه أصحابه عليه الصلاة والسلام؛

ذلك لأن الصحابة الكرام هم الذين نقلوا إلينا -أولاً- هديه صلى الله عليه وآله وسلم وسنته، وثانياً: هم الذين أحسنوا تطبيق هذه السنة تطبيقاً عملياً، فلا يمكننا أن نعرف معرفة صحيحة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا بطريق أصحابه.

ومعلوم لدى أهل العلم أن السنة تنقسم إلى: سنة قولية، وفعلية، وتقريرية، فالسنة القولية تعريفها هو: ما نقله الصحابي من قوله عليه السلام، والسنة الفعلية: ما نقلوه عنه صلى الله عليه وآله وسلم فعلاً، أما السنة التقريرية فهي: ما نقلوه عن بعضهم وليس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لكن رسول الله رأى ذلك الفعل وسكت عنه، هذا السكوت ليس من قوله عليه السلام وليس من فعله وإنما من إقراره.

لا سبيل إلى فهم الإسلام إلا بمعرفة سير الصحابة

ومن هنا ينبعث في نفسي أن أُلفت النظر إلى أهمية هذه الضميمة التي نحن ندندن حولها في مثل هذه المناسبة وهي أنه لا يكفي لأي جماعة إسلامية تنتمي بحق إلى العمل بالكتاب والسنة، أن يقتصروا على فهم الإسلام بناءً على الكتاب والسنة فقط، بل لا بد -أيضاً- من معرفة تطبيق أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لهذه السنة.

وهناك أمثلة كثيرة وكثيرة جداً يمكن بها تقريب أهمية هذه الضميمة، وقد ذكرت في بعض المحاضرات أو الأجوبة نماذج منها، والآن يحضرني مثال آخر، وهو ما جاء في صحيح البخاري و سنن أبي داود وغيرهما من أكثر من طريق واحد (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أمر أصحابه أن يسووا الصفوف إذا قاموا إلى الصلاة، قال النعمان بن بشير : كان أحدنا يلصق قدمه بقدم صاحبه ومنكبه بمنكب صاحبه).

هذا فعل وقع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، تطبيقاً منهم لأمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بتسوية الصفوف، ومما لا شك ولا ريب فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يمكن أن يخفى عليه ما فعله أصحابه من خلفه وهم يصلون مقتدين به وتنفيذاً لأمره بتسوية الصفوف وتراص الصفوف؛ ذلك لأن من خصوصياته عليه السلام ومعجزاته أنه كان وهو في صلاته يرى من خلفه كما يرى من أمامه، فلو أن هذه التسوية لهذا التراص -رص الأقدام ورص المناكب- لم يكن مشروعاً لكان تكلفاً، ولو كان تكلفاً لنهاهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عنه؛ لأن هناك حديثاً صحيحاً (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التكلف).

وإن قيل: إنه من الممكن أن يخفى ذلك على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فنقول: باب الإمكان واسع جداً، لكن ما نحن فيه ليس من هذا الباب لسببين اثنين ذكرت أحدهما آنفاً، وهو: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يرى من خلفه كما يرى من أمامه.

السبب الثاني وهو الأهم: أنه إن فرض أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يشهد هذا الأمر الذي فعله أصحابه خلفه في الصلاة، فرب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، فما قلناه آنفاً عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم -وليس له من الوظيفة إلا التبليغ عن الله عز وجل- فبالأولى والأحرى أن يقال ذلك عن رب الرسول تبارك وتعالى، فيقال: إذا كان ربنا عز وجل -كما أشرنا إليه آنفاً اقتباساً من القرآن- لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، وكان الله عز وجل لا يريد أن يشرع لعباده المؤمنين هذا التراص في الصفوف لأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن ينهاهم عن هذا التكلف، إذاً لا ينبغي أن يتصور المسلم سكوته عليه السلام عن شيء إلا وربنا عز وجل مطلع عليه، وبالتالي إقرار الله لنبيه على هذا هو تشريع.

من هنا نتوصل إلى الإشارة إلى بعض المسائل التي جرى الخلاف فيها قديماً في بعض الأحكام الفقهية بين الحنفية والشافعية، حيث إن أحد الفريقين يحتج بما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فيرد الآخر بأن هذا الذي وقع ليس فيه بيان أن النبي عليه الصلاة والسلام اطلع عليه حتى يقال: إنه اطلع فأقره.

بما سبق من الكلام يرد على هذا الرد من بعض المذهبيين: أضرب لكم مثلاً أو أكثر، جاء في صحيح البخاري : (أن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه كان يصلي صلاة العشاء الآخرة خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مسجده، ثم ينطلق إلى قبيلته فيصلي بهم الصلاة نفسها، يقول راوي الحديث وهو جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه: هي له نافلة ولهم فريضة).

استدل بعض الأئمة المتقدمين بهذا الحديث على جواز صلاة المفترض وراء المتنفل، فرد ذلك بعض المذهبيين بأن هذا لا حجة فيه؛ لأنه ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعلم أن معاذاً بعد أن يصلي خلفه يعود إلى قبيلته فيصلي بهم نفس الصلاة، فتكون له نافلة ولهم فريضة.

والجواب عليهم أن نقول: إن كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يعلم حقيقة أن معاذاً كان يعيد هذه الصلاة تنفلاً، فربنا عز وجل يعلم السر وأخفى، فلو كان فعل معاذ غير مشروع لجاء الحكم من السماء لبيان عدم شرعيته.

ومثال آخر ونكتفي به -وأعدد الأمثلة لأهمية هذه الملاحظة التي قلما نجدها فصيحة مبينة في كتب العلماء-: جاء في مسند الإمام أحمد ، و مستدرك الحاكم ، و سنن البيهقي ، وغيرها من كتب السنة، عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: (غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزوة، أصبنا فيها امرأة من المشركين) أي: قتلناها، ولا يخالف هذا الحديث الحديث الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان؛ لأن النهي محله في مكان وهذا

القتل الذي ذكر في حديث جابر له محل آخر، فالنهي ينصب على قتل النساء اللاتي لم يشتركن في قتال المسلمين، والقرينة على ذلك قوله: (والصبيان) فإن الصبيان ليسوا من المقاتلة، فعلى هذا فقول جابر رضي الله تعالى عنه: أصبنا في تلك الغزوة امرأة من المشركين، يعني: أنها كانت من المقاتلة قال: (وكان زوجها غائباً، فلما رجع وأخبر الخبر، حلف ألا يدخل القرية إلا بعد أن يثأر لها ثأراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فتتبع آثار الصحابة).

(3/1)

ومعلوم أن العرب كانت تستعمل هذه المعرفة، فبتتبع الآثار وصلوا إلى اكتشاف مأوى الرسول في الغار يوم عزم على الهجرة من مكة إلى المدينة ، فالأثر دلهم على أن الرسول عليه السلام وصل إلى هذا المكان؛ لأن الأثر انقطع هناك، لكن أعمى الله بصرهم فلم يروا الرسول عليه السلام وصاحبه في الغار، بينما صاحبه رأى أقدام المشركين، فخشي ليس على نفسه بل على نبيه، فقال: (لا تحزن إن الله معنا).

وهنا لا بد من التذكير بأن ما يذكر في بعض كتب الحديث وفي كتب السير، أن الذي صرف كفار قريش بعد أن هداهم تتبعهم للأثر إلى أن المطلوبين هما في الغار، زعموا بأنهم رأوا الحمامة قد عششت وباضت، وأن العنكبوت –أيضاً– نسج خيوطه، وقالوا: لا يمكن أن يكون في الغار أحد، فانصرفوا، هذا لم يصح على طريقة أهل الحديث، ثم هناك رواية قوية بأن الله عز وجل أمر ملكاً بأن يغطي بجناحه فم الغار ولذلك لم يروه.

فالشاهد أن ذلك المشرك تتبع آثار الجيش الغازي لتلك القرية، حتى وصل إلى مكان كان قد أدركهم فيه المساء، فنزلوا في وادٍ، وحسب النظام العسكري النبوي، قال عليه الصلاة والسلام لأصحابه: (من يكلؤنا الليلة؟ فقام رجلان من الأنصار، أحدهما من الأوس والآخر من الخزرج، فقالا: نحن يا رسول الله! فقال لهما: كونا على فم الشعب، فانطلقا، والمشرك يراقبهما يريد أن يستغل الفرصة للوفاء بنذره ويأخذ بثأر زوجه، ولما وصلا إلى المكان الذي هو موضع حراسة الجيش النائم اتفقا على أن يتناوبا الحراسة، فأحدهما يحرس نصف الليل بينما الآخر ينام، ثم يتبادلان، ثم بدا للحارس الذي قام منتصباً أن يجمع بين عبادتين في وقت واحد: عبادة الحراسة، وعبادة الصلاة في الليل الهادئ، فقام يصلي، وهنا اغتنم المشرك الفرصة، حيث كان مختبئاَ وراء صخرة، فرماه بحربة فوضعها في ساقه، فما كان منه إلا أن رماها أرضاً والدماء تسيل منه، ولما رأى المشرك أن هدفه ما زال منتصباً رماه بالحربة الثانية فوضعها في ساقه، وهكذا ثلاث حراب ويصيب الهدف، ومن دقة تعبيره يقول: وضعها، والوضع عادة يكون باليد، لكن هذا من دقة

الإصابة للهدف فكأنه يضع الحربة وضعاً بيده، ومع ذلك كان الصحابي الجليل مستمراً في صلاته لا يقطعها والدماء تسيل منه، حتى صلى ركعتين، ثم إما أنه أيقض صاحبه وإما أنه استيقظ، فلما رأى ما في صاحبه من الدماء هاله الأمر، وسأله عن السبب فقال: والذي نفسي بيده لقد كنت في سورة أقرؤها، ولولا أني خشيت أن أضيع ثغراً وضعني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حراسته لكانت نفسي فيها).

أي: تذكر وهو يصلي بأنه في وظيفة أمره الرسول أن يقوم بها، وهي حراسة الجيش النائم، وقد راق له الاستمرار في هذه الصلاة؛ لحلاوة المناجاة بين يدي الله عز وجل، ولولا أنه خشي أنه إن استمر في الصلاة، واستمر المشرك في رميه أن يكون هلاكه في هذه الصلاة فربما يهاجم العدو المسلمين، ولذلك هو قنع من الصلاة بركعتين، ولم يقنع بذلك خوفاً من الهلاك، وإنما خوفاً من هلاك الصحابة، فيما إذا هو مات وغدر بهم العدو.

إلى هنا تنتهي القصة، والشاهد منها: أن بعض الأئمة يحتجون بأن الدم لا ينقض الوضوء؛ لأنه لو كان ناقضاً لما استمر هذا الرجل في الصلاة، فيرد المخالف ويقول: هذا تصرف شخصي منه، فيقول المردود عليهم: نعم، لكن هذا هو من أصحاب الرسول عليه السلام، فيجيب المخالف ويقول: ليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطلع على ذلك.

(4/1)

نحن نجيب بجوابين اثنين، ولكن هنا شيء أقوى في أحد الجوابين مما سبق، وذلك أن هذا موظف من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فيصاب بهذه الجراحات وهو في حالة من العبادة والصفاء النفسي، فهل يمكن أن يخفى هذا على قائد الجيش لو كان قائداً عادياً؟ فكيف وهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! مستبعد جداً جداً جداً أن يخفى وضع هذا الإنسان على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

إذاً: الراجح أنه عليه السلام اطلع على واقع هذا الحدث، وبناءً على ذلك لو كان خروج الدم ناقضاً لبين ذلك، لما هو معلوم من أصول الفقه أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فإن استمر المخالف في المكابرة وقال: إنه لا يوجد نص أن الرسول صلى الله عليه وسلم اطلع، نقول له: حسبك أن رب الرسول اطلع، وهذا لا يمكن إنكاره، فإذا لم ينزل شرع يبين أن خروج الدم ناقض الوضوء، كانت القصة حجة لمن يحتج بها على أن خروج الدم لا ينقض الوضوء.

الشاهد من هذا ومن ذاك: أن فهم الإسلام فهماً صحيحاً لا س

دفاع الشيخ الألباني عن الشيخ محمد شقرة

السؤال

قرأنا على صفحات مجلة الفرقان التي تصدرها جمعية إحياء التراث الإسلامي في دولة الكويت ، وهي مجلة ناطقة باسم الحركة السلفية، وهم -كما أعلم وسمعت منهم وكما تعلمون- يحبونك في الله، بل أنت أستاذهم وشيخهم، وهم يقولون هذا بكل عمق ويقين، لكن عندما قرأنا المقالات التي نشرها أخونا في الله عز وجل عبد الرحمن عبد الخالق بعنوان: حوار مع أستاذنا وشيخنا الألباني ، فاتصلت بالشيخ عبد الرحمن بالهاتف من جدة ، وبنفس الوقت اتصلت بشيخي وأستاذي أبي مالك محمد شقرة ، وقلت للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق : إذا وصلك رد على ما نشرت من هذا الحوار في مجلة الفرقان من الشيخ محمد شقرة هل أنت مستعد أن تنشره على نفس صفحات الفرقان ؟ فقال: نعم.

كيف لا نعطي الحرية وغيرنا من غير الإسلاميين يعطي الحرية في ذلك، ثم قال: لكن إذا جاء منه رد على المذكرة التي خرجت من عندي بيد بعض الإخوان ووصلت إلى يد الأخ أبي مالك ، فنحن لا ننشرها في مجلة الفرقان ؛ لأنني ما كتبتها للنشر.

وهذه المذكرة ربما بلغكم عنها وتعرفونها أكثر مني، و أبو مالك يعرفها؛ فإن لم تبلغكم ف أبو مالك يبلغها لكم، فنحن نحبكم في الله.

ثم أقول لكم بكل صراحة: إن إخوانكم من علماء السعودية يدعون لكم، وقد قابلت منهم سماحة الوالد الشيخ ابن باز الذي ما تحرج في كثير من محاضراته عندما يسأل عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد دينها) فيعدكم سماحته من المجددين في الدين في إحياء سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ويحبكم في الله، وأرجو أن يكون هذا من باب عاجل بشرى المؤمن، ولا نزكيك على الله، بل نحسبك منهم.

الشيخ: جزاه الله خيراً، ونسأل الله عز وجل ألا يؤاخذنا بما يقولون، وأن يجعلنا خيراً مما يظنون، وأن يغفر لنا ما لا يعلمون.

السؤال: بعض الإخوان من أهل العلم في المملكة ينتظرون ردكم على ما كتب الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في حواره بعنوان: حوار مع الشيخ الألباني ، فهل ننتظر منكم الرد؛ لأن الإسلام علمنا أدباً ألا نأخذ بحكم أو برأي إلا بعد أن نسمع رأي الطرف الآخر الذي له صلة بهذا الموضوع؟

الجواب

في الواقع الحوار أنا قرأته، ولم أجد في نفسي دافعاً للرد على أخينا عبد الرحمن عبد الخالق ؛ لأن المسألة التي عرّض لها فيما يتعلق بشخصي ليست خلافية جوهرية، ولكن الشيء المهم جداً جداً هو ما نسبه إلى أخينا الشيخ محمد شقرة من أنه أنكر فرضية الجهاد، ونحو ذلك من العبارات التي يصعب علي الآن أن أستحضرها، مثل: معنى قوله: أنه جاء بسلفية جديدة، أو ما شابه ذلك، ثم أشار بأنه قد أكون أنا موافقاً له على ذلك، فنحن نرى بأن أخانا عبد الرحمن –نسأل الله أن يهدينا وإياه إلى الحق مما اختلف فيه الناس– قد اشتط به القلم، ليس في النشرة التي هو يقول: إنه ما عدها لتنشر في مجلة، وإنما في نفس المقال الذي نشره في المجلة، فقد نسب إلى أخينا محمد شقرة ما صرح هو بخلافه في كتابه الذي سماه بـ السلفية هي السلفية .

لذلك فأنا أرى أن الخلاف الذي ينبغي أن يزال وألا يكون، هو الخلاف بين شخصين كلاهما يعمل في الدعوة السلفية وعلى الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، وهما أخونا عبد الرحمن وأخونا محمد شقرة ، وقد علمت –والظاهر أنك لم تعلم بهذا الخبر– بأن محمد شقرة اتصل بأخينا عبد الرحمن ، وعتِب عليه فيما ذكره، ليس في النشرة فقط بل وفي المجلة، وعلى ما نقل أخونا الشيخ محمد شقرة أن أخانا عبد الرحمن عبد الخالق اعتذر بأنه كتب المقالة على عجل، فالآن إذا كان الأمر كما حدثك أخونا عبد الرحمن عبد الخالق ، أنه مستعد أن ينشر ما يصله من الرد على ما نشره هو في المجلة، فأنا في اعتقادي أن الرد حاضر لدى الأخ محمد .

ولذلك فالقضية من هذه الحيثية منتهية كما علمت، فعليك أن تراجع أخانا أبا مالك وتأخذ منه الرد وترسله إلى عبد الرحمن ، أو أن أخانا محمد شقرة يرسله بالطريقة التي هو يرضاها، وأسأل الله عز وجل أن يلهمنا حسن الأسلوب في الرد والعدل مع المخالفين لنا في الرأي، ونحن لا ننكر أن الخلاف أمر طبيعي؛ لأن هذا النوع من الخلاف أو نوعاً من أنواع الخلاف قد كان موجوداً في عهد السلف الصالح بين الصحابة، فضلاً عمن بعدهم من الأئمة، ولكن ما عهدنا من أحدهم أن يفتري على أخيه المسلم، وأن يقول عليه ما لم يقل.

وفي اعتقادي بعد أن قرأنا ما في الفرقان ، وقرأنا ما في كتاب محمد شقرة ، وجدنا هناك تنافراً تاماً، حيث عقد فصلاً خاصاً بفرضية الجهاد، ولكنه دندن حول ما دندنت أنا آنفاً، من أنه لا بد من أخذ العدة للجهاد، وأن يكون الجهاد تحت راية إسلامية وأمير مطاع، وهذا لا يعني أنه أنكر الجهاد، وإنما أقر بالجهاد، ولكن الجهاد ليس فوضى، وليس ثورة نفسية وعواطف جامحة، ينطلق من ورائها أفراد كثيرون من المسلمين، ثم لا يريدون إلا الهلاك دون أن يفيدوا لهذا شيئاً مذكوراً.

فإذاً: بارك الله فيك، جوابك عند الأستاذ/ محمد شقرة إن شاء الله.

السائل: التفصيل التام عن الموضوع موجود في شريطكم الذي تحدثتم فيه، وكان في وجود شيخنا أبي مالك .

الشيخ: هناك شيء آخر، نحن اقترحنا على أخينا عبد الرحمن عبد الخالق أن يزورنا، وأن ينزل ضيفاً عندي في داري المتواضعة؛ لكي نتباحث عن قرب؛ لأنه في الحقيقة الرد كتابة يأخذ وقتاً طويلاً ومسافات طويلة جداً، بينما في جلسة واحدة قد يقول قائل كلمة فيقال له: هذا خطأ، وأنا ما أردت كذا، وما قصدت كذا، وإنما أردت كذا، فيمكن الحل وجاهياً، لذلك نحن نرجو أن نحظى بزيارة من أخينا عبد الرحمن ، لاسيما أنه مضى علينا عشر سنوات أو أكثر ولم نره.

السائل: علمتمونا –فضيلة الشيخ– الدقة في المسائل العلمية، وأنتم ذكرتم الآن –ولعلي وهمت– أن الشيخ محمد شقرة هو الذي اتصل بالشيخ عبد الرحمن عبد الخالق .

(6/1)

الشيخ: المقصود أنه حدث اتصال بينهما، أما من الذي بدأ الاتصال؟ أنا أعرف أن أخانا أبا مالك كان حريصاً على الاتصال بـ عبد الرحمن عبد الخالق ، وأعلم أنه طلبه أكثر من مرة، فقيل له: كان مسافراً إلى الإمارات وبعد ذلك اتصل عبد الرحمن عبد الخالق بـ أبي مالك وجرى النقاش.

السائل: أخبرني أستاذي الشيخ أبو مالك أنه هو الذي بدأ بالاتصال بـ عبد الرحمن ، وهذا ما جعلني أؤكد أن النية طيبة عند الشيخ، وأن الشيخ عبد الرحمن لم يفهم تماماً وتسرع في فهم مقصوده.

الشيخ: وهذا ما صرح به على حسب ما نقل أخونا أبو مالك ، وعلى كل حال –إن شاء الله– لا يكون إلا خيراً.

السائل: نطلب من الأخ الفاضل الشيخ نظام سكجها أن يوصل رد الشيخ أبي مالك على الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق ؛ لأن الشيخ أبا مالك الآن مسافر في العقبة ، واتصلت به حتى آخذه فلم أجده.

السائل: الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وطلبة العلم والدعاة إلى الله في الكويت وفي المملكة العربية السعودية بلغوني هذه الأمانة، وهي أن ألقي عليك هذه الأسئلة التي أجبت عنها، فجزاك الله كل خير، وعندي شعور أن الله تعالى شرح صدري لما تحدثت به سماحة الشيخ، وما عهدنا منك إلا سلامة النية وحبك لإخوانك ولعلماء المسلمين، ولا نزكي على الله أحداً، ومما زادنا يقيناً في هذا الأمر عندما سمعنا آخر حديثك وأنت تخاطب تلاميذك بإخواني، وهذا من تواضعك، فكم يفرح ويفخر هؤلاء الإخوة أمثال الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وغيره عندما يسمعون أن سماحة الشيخ الألباني يقول: بلغ سلامي للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق .

في هذه الليلة المباركة ليلة الجمعة الرابع من شوال، ونحن أمام سماحة الوالد الشيخ الألباني ، نسأل الله عز وجل أن يبارك في عمره، وأن يديم نفعه للإسلام والمسلمين اللهم آمين اللهم آمين.

الشيخ: جزاك الله خيراً، وعسى الله أن يهديك .

التصفية والتربية قبل الخوض في السياسة

السؤال

سمعنا في الكويت أن في الأردن كلاماً كثيراً يدور عن سلفية الكويت ، وأنها تمر بحزبية، وأنا أريد منك –فضيلة الشيخ– توضيح ما هي مظاهر الحزبية التي قلتموها على سلفية الكويت ؟

الجواب

هذه المسألة لا نريد الخوض فيها؛ لأنها تزيد النار ضراماً، فالسلفية في الأردن لا تزال قائمة على أساسين اثنين: التصفية والتربية، دون تكتل، ودون تحزب، ودون الاشتغال بالعمل السياسي، ولا نعني نحن أن العمل السياسي لا يجب شرعاً، بل هو فرض من فروض الكفاية، لكننا نعلم أن الاشتغال اليوم بالسياسة اشتغال يصرف القائمين على الدعوة عن هاتين الركيزتين، ألا وهما التصفية والتربية، فالاشتغال بالسياسة يصرف القائمين على هذه الدعوة مقرونة بهذه التصفية والتربية عما هم في صدده.

أما الدعوة السلفية في الكويت فهم لا يمرون في دور تحزب، لا.

فقد دخلوا وانتهى الأمر، منذ أجازوا لأنفسهم ك الإخوان المسلمين دائماً وأبداً، وك حزب التحرير في بعض أدوارهم، حينما صوروا لأنفسهم باسم الإصلاح أن يدخلوا في البرلمانات القائمة لا نقول: على الكفر بالله ورسوله وبالإسلام جملة وتفصيلاً، وإنما على الأقل نقول: هذه البرلمانات القائمة على مخالفة الشريعة في جوانب كثيرة وكثيرة جداً، فحينما أباحوا لإخوانهم أن ينتخبوا وأن يدخلوا في البرلمان الذي لا يحكم بما أنزل الله، حتى أن بعضهم أصبح من الوزراء في الدولة.

لهذا نحن نقول: إن الدعوة السلفية هناك أخذت طوراً سياسياً آخر، فنحن ماضون على الدعوة على هذا الأساس: التصفية بناءً على الكتاب والسنة الصحيحة، وتربية المسلمين على هذا الأساس، فمن اشتغل كجماعة من السلفيين بالسياسة، وأباحوا لأنفسهم فضلاً عن غيرهم أن يدخلوا في البرلمانات، وأن يختاروا سبيلاً للانتخابات هو السبيل الذي انتخبه ما يسمى بالنظام الديمقراطي، وهو الذي يسمح للمسلم والكافر أن يرشح نفسه، وأن يرشح من غيره –أيضاً– في

البرلمان الذي يفترض أن يحكم بما أنزل الله، بل قد أباح هذا النظام المسمى بالنظام الديمقراطي أن يرشح المسلم الطالح والمسلم الجاهل والمسلم الفاسق، هؤلاء يرشحون غيرهم ويرشحون أنفسهم، وحينئذ تؤخذ القضية التي تطرح في البرلمان بالأكثرية، وليس على أساس الكتاب والسنة.

ولذلك فنحن نريد من إخواننا الذين يشتركون معنا في الدعوة إلى الكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح في كل الأراضي الإسلامية، أن يؤسسوا قبل أن يشتغلوا بالسياسة.

أسألك أنت شخصياً: هل اطلعت على العدد الذي صدر أخيراً أو قبل الأخير بوصف الحركة السلفية واتهام رجل من إخواننا بأنه أسقط فرضية الجهاد؟ وهناك أخ من إخواننا بل هو تلميذ من تلامذتي القدامى كما يشهد هو بذلك، ينتقد كتاباً لأخينا أبي مالك ، له ملاحظات على دعوات قائمة على الجهاد، وهو في ذلك دقيق النظر بعيد الفكر، اتهم بأنه أسقط فرضية الجهاد، مع أنه له فصل خاص يصادم هذه النسبة التي نسب إليها.

ما الذي حمل أخانا وحبيبنا وصديقنا في الدعوة سنين كثيرة على مثل هذه الكراهية؟ إنه التحزب، لا نريد أن نبحث في مثل هذه القضايا؛ لأنه يكفي ما وقع من الأخ عبد الرحمن ، فقد كتب يتهم أخانا أبا مالك ، وربما مسني أنا شيء من اتهامه، ولكن من طرف بعيد، فلا نريد أن نوسع الخرق.

وينبغي أن نتناصح، لذلك أنا سجلت كلمة، ولا بد أن تكون قد وصلت إليه، ندعوه إلى أن يحضر هنا، ونعقد جلسة خاصة للتفاهم في بعض النقاط التي قد نختلف فيها، وبخاصة النقطة الأخيرة التي اتهم فيها رجلاً من الدعاة السلفيين المعروفين لدينا بأنه أسقط فرضية الجهاد، هذه أشياء في اعتقادي أنها من آثار التحزب والتكتل، وإذا كان عندك شيء آخر تريد أن تسأله فتفضل.

هناك اقتراح أرجو أن ينظر إليه بعين القبول: لا ينبغي البحث في التفاصيل التي تقع من اختلاف بين الجماعة الواحدة؛ لأن هذا سيذاع وينشر ويزداد الصف صدعاً على صدع؛ فإن كان هناك سؤال فقهي فهذا أحب إلي، أما إن كان سؤالاً يدندن حول الحزبية، فوالله أننا نفر منها فرارنا من الأسد.

الرد على من يعتبر كلمة سلفي تزكية

السؤال

يدعي بعض الإخوة غير التابعين للمنهج السلفي فيقولون: إن الإنسان المسلم الذي يتبع المنهج السلفي لا يجوز له أن يقول عن نفسه أنه سلفي؛ وذلك لأنه يزكي نفسه، ولا تجوز التزكية؟

الجواب

سامحه الله، نسأله السؤال التالي: – هل أنت مسلم؟ – سيقول: نعم.

فنقول: هذه تزكية، ولم أسأله: هل أنت مؤمن؟ لأن هذا يحتاج إلى بحث طويل؛ ولأن الإيمان فيه تفصيل، هل هو الإخلاص، أم هو الاعتقاد بالجنان والإخبار باللسان والعمل بالأركان؟ – لكن إذا سألته: هل أنت مؤمن؟ يمكن أن يقول لي: أنا مؤمن.

فأقول: هل أنت من الذين وصفهم الله { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ } [المؤمنون:1–4] .

إلى آخره؟ سيقول: نعم.

لكن إذا سألته: هل أنت من الذين هم في صلاتهم خاشعون؟ فسيقول: أنا في شك من هذا.

فنقول له: إذاً أنت تشك في إيمانك؟ فيقول: أنا لا أشك في عقيدتي.

(8/1)

هذه تزكية أكثر من الأولى، هذا رجل لا يفقه ما هي السلفية حتى يقول: إن هذه تزكية، السلفية: هي الإسلام الصحيح، فمن يقول عن نفسه: أنا مسلم، وأنا ديني الإسلام، كالذي يقول اليوم: أنا سلفي، وهذا أمر ضروري جداً بالنسبة للشباب المسلم اليوم، يجب أن يعرف الجو الإسلامي الذي يعيشه ويحياه، وليس الجاهلي؛ لأن الله عز وجل قد بين وفصل في القرآن فقال: { وَلا تَكُونُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ * مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:31–32] .

فالله عز وجل حذر عباده المؤمنين أن يكونوا من المشركين، الذين من أوصافهم كما قال: { مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:32].

أنتم اليوم تعلمون أن هناك طائفة من المسلمين اسمهم الشيعة فهم فعلاً وقولاً تفرقوا عن المسلمين، فإذا تركنا هؤلاء جانباً ونظرنا إلى من يسمون بـ أهل السنة والجماعة ، هؤلاء –أيضاً– تفرقوا شيعاً وأحزاباً، فلا يوجد مسلم اليوم إلا ويعلم أن المذاهب الفقهية من أهل السنة والجماعة هي أربعة: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، ولا شك أن هؤلاء الأئمة الأربعة هم من أئمة السلف، ولكن الذين اتبعوهم منهم من اتبعهم بإحسان، ومنهم من اتبعوهم بإساءة.

فالأئمة رحمهم الله أحسنوا إلى المسلمين في بيان الفقه الذي سلطوه من الكتاب والسنة، لكن الأتباع منهم ومنهم؛ لأنهم قد تفرقوا شيعاً وأحزاباً الحنفي لا يصلي وراء الشافعي، والشافعي لا يصلي وراء الحنفي .

إلخ، لا نخوض في هذا الآن كثيراً، والحُر تكفيه الإشارة، لكن هناك مذاهب في العقيدة منها

مذهبان بل ثلاثة، وقلت: مذهبان؛ لأن المذهبين لا يؤثرا على المذهب الثالث وهو المذهب الحق، في العقيدة ستة مذاهب: أهل الحديث ، و الماتريدية ، و الأشاعرة ، وهذان المذهبان: الماتريدية و الأشاعرة ، هم الذين يقصدون بكلمة أهل السنة والجماعة قديماً وحديثاً، لكن بعض إخواننا السلفيين الدعاة منهم يحاولون الآن أن يطلقوا هذا الاسم (أهل السنة والجماعة) على أتباع السلف الصالح ، والأزهر –مثلاً– حينما يقولون: أهل السنة والجماعة لا يقصدون إلا الماتريدية و الأشاعرة ، وهؤلاء يختلفون عن مذهب أهل الحديث ومذهب الفرقة الناجية، يختلفون كل الاختلاف، غير الخوارج و الإباضية الموجودة اليوم في عُمان وفي الجزائر وفي المغرب .

إلخ.

(9/1)

هذه الأحزاب كلها لا يمكن الانتماء إلى شيء منها إلا إلى مذهب واحد، وهي التي تمثل الفرقة الناجية، التي وصفها الرسول عليه السلام بأنها التي تكون على ما كان عليه وأصحابه، فهذا الإنسان الذي أنت تشير إليه، يجب أن يعرف هذه الحقيقة الغيبية التي أخبر الرسول عنها من الاختلاف الذي أشارت إليه الآية الكريمة المذكورة آنفاً، وفصلها الرسول عليه السلام في أحاديثه تفصيلاً، خاصة في حديث الفرق، وهو قوله: (وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة) هذا مسكين لا يعرف الفرقة الناجية، ولذلك يقول: لا يجوز أن تقول عن نفسك: أنا سلفي؛ لأنك تزكي نفسك! إن لم يقل هو عن نفسه سلفي فهو يقول: أنا مسلم، وقد يقول: أنا مؤمن، وكلاهما تزكية ولا شك، يقول ربنا عز وجل: { أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ } [القلم:35–37]، المسلم يميز نفسه عن الكافر فيقول: ديني الإسلام، فإذا قال: ديني الإسلام، كلمتان مختصرهما: مسلم، فإذا قال: ديني الإسلام، كأنه قال: أنا مسلم، وهل أنت مسلم جغرافي أم أنك حقيقة مسلم؟ لأنه كان في عهد الرسول عليه السلام مسلمون منافقون، يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، ويصلون مع المسلمين ويصومون؛ لكنهم لم يؤمنوا بقلوبهم، فإذاً الإسلام إذا لم يقترن مع الإيمان في القلب فلا ينفعه إسلامه إطلاقاً، وهذا معروف في القرآن الكريم، لذلك مثل هذا المسلم الذي ينصح بتلك النصيحة الباطلة، يجب أن يعرف أين يضع قدمه من هذه الفرق الهالكة، التي ليس فيها فرقة ناجية إلا التي تكون على ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام، لذلك حتى نكون مع هؤلاء نقول: الكتاب والسنة، وعلى منهج السلف

الصالح ، ونسأل الله عز وجل أن يحيينا على ذلك وأن يميتنا عليه.

الرد على من يرفض أن يقول: أنا سلفي خشية التفرقة

السؤال

بعض إخواننا الدعاة يقول: أنا أرفض أن أقول: أنا سلفي، خشية أن الناس تنظر إلي نظرة حزبية، فهل هذا الكلام صحيح أم أن عليَّ أن أبين للناس السلفية؟

الجواب

جرت مناقشة بيني وبين أحد الكُتاب الإسلاميين الذين هم معنا على الكتاب والسنة، أرجو من إخواننا طلاب العلم أن يحفظوا هذه المناقشة؛ لأن ثمرتها مهمة جداً.

قلت له: إذا سألك سائل: ما مذهبك؟ ما هو جوابك؟ قال: مسلم.

قلت: هذا الجواب خطأ.

قال: لم؟ قلت: لو سألك سائل: ما دينك؟ قال: مسلم.

فقلت: أنا ما سألتك أولاً ما دينك؟ أنا سألتك ما مذهبك؟ وأنت تعلم أن في الأرض الإسلامية اليوم مذاهب كثيرة وكثيرة جداً، أنت معنا في الحكم على بعضها بأنها ليست من الإسلام في شيء إطلاقاً، ك الدروز مثلاً: و الإسماعيلية ، و العلوية ونحوهم، مع ذلك فهم يقولون: نحن مسلمون، وهناك طوائف أخرى قد لا نقول: إنها خرجت من الإسلام، وإنما لا شك أنها تكون من الطوائف الضالة التي خرجت في مسائل كثيرة عن الكتاب والسنة، ك المعتزلة ، و الخوارج و المرجئة و الجبرية ونحو ذلك، ما رأيك أهذا موجود عندك اليوم أم لا؟ قال: نعم.

قلت: فإذا سألنا شخصاً من هؤلاء الأشخاص: ما مذهبك؟ سيقول قولك متحفظاً: مسلم، فأنت مسلم وهو مسلم، إذاً نحن نريد أن توضح في جوابك عن مذهبك بعد إسلامك ودينك؟

قال: إذاً أنا مذهبي الكتاب والسنة.

قلت: أيضاً هذا الجواب لا يكفي.

قال: لم؟ قلت: لأن من ذكرناهم يقولون عن أنفسهم أنهم مسلمون، ولا أحد منهم يقول: أنا لست على الكتاب والسنة، فمثلاً: هل الشيعة يقولون: نحن ضد الكتاب والسنة؟ بل يقولون: نحن على الكتاب والسنة، وأنتم منحرفون عن الكتاب والسنة، فلا يكفي يا أستاذ أن تقول: أنا مسلم على الكتاب والسنة، فلا بد من ضميمة أخرى، فما رأيك: هل يجوز أن نفهم الكتاب والسنة فهماً جديداً، أم لابد أن نلتزم في فهم الكتاب والسنة ما كان عليه السلف الصالح ؟

قال: لا بد من ذلك.

قلت: هل أنت تعتقد أن أصحاب المذاهب الأخرى -من كان خارجاً عن الإسلام، ويدعي الإسلام ومن كان لا يزال في دائرة الإسلام لكنه ظل عن بعض أحكامه- هل تعتقد أنهم يقولون معك ومعي: نحن على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ؟ قال: لا.

لا يشتركون معنا.

قلت: إذاً أنت لا يكفي أن تقول: أنا على الكتاب وعلى السنة، لابد من ضميمة أخرى.

قال: نعم.

قلت: إذاً ستقول: على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح .

والآن نأتي إلى بيت القصيد، قلت له وهو رجل أديب وكاتب: هل توجد كلمة واحدة في اللغة العربية تجمع لنا إشارة إلى هذه الكلمات كلها: مسلم، على الكتاب والسنة، ومنهج السلف الصالح ، مثلاً: أنا سلفي؟ قال: هو كذلك.

وأسقط في يده، هذا هو الجواب، فإذا أحد أنكر عليك فقل له هذا الكلام الذي ذكرناه: وأنت ماذا؟ سيقول لك: مسلم، وأكمل بقية المناقشة معه.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

الكتاب : 733

الحكمة من خلق الإنسان

خلق الله تعالى الثقلين لحكمة جليلة وغاية نبيلة؛ وهي عبادته سبحانه وتعالى.

وفي هذه المادة بين الشيخ الحكمة التي من أجلها خلق الله عز وجل الجن والإنس، وأشار إلى أهمية التوفيق بين العبادة وطلب الرزق، ثم أجاب فضيلته على أسئلة الحضور.

الغاية من خلق الملائكة والإنس والجن

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)[آل عمران:102] .

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً } [النساء:1] .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } [الأحزاب:70-71] .

أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمدٍ صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد: فكلمتي الآن جواب عن سؤال لم يعتد الناس أن يطرحوه، وهم في الواقع في حاجة إلى أن يذكروا بجوابه، ألا وهو: لماذا خلق الله الخلق من الملائكة والإنس والجن؟ الجواب في القرآن الكريم، وبطبيعة الواقع لا أقدم إليكم شيئاً مجهولاً في ظن لدى كافة المسلمين، وإنما هي: أولاً: الذكرى، والذكرى تنفع المؤمنين.

وثانياً: أريد أن أربط بهذا التذكير أمراً قد يكون كثير من الناس عنه غافلين.

فجواب ذاك السؤال في قوله تبارك وتعالى في القرآن الكريم: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ } [الذاريات:56-58] إذاً: هذه الآية تعطينا الغاية والحكمة التي من أجلها خلق الله عز وجل

الإنس والجن، ومن باب أولى الملائكة الذين وصفهم ربهم عز وجل في القرآن الكريم بقوله: { لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ } [التحريم:6] هذه الحكمة هي: أن يعبدوا الله وحده لا شريك له، خلق الجن والإنس ليعبدوه وحده لا شريك له.

كيفية التوفيق بين العبادة وطلب الرزق

ثم ذكر الله عز وجل بعد الحكمة التي بينها قوله تبارك وتعالى: { مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ } [الذاريات:57-58] .

لماذا ذكر ربنا عز وجل: { مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ } [الذاريات:57]؟ أي: لكي لا يهتم المسلم برزقه اهتمامه بعبادة ربه، أي: يجب عليه أن يهتم بما من أجله خلق، وليس أن يهتم بالرزق؛ لأن الرزق قد تكفله الله عز وجل لعباده وقدره منذ أن كان جنيناً في بطن أمه، كما تعلمون من الأحاديث الصحيحة، التي جاء فيها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر أن الله تبارك وتعالى يرسل ملكاً إلى الجنين وهو في بطن أمه، فينفخ فيه الروح بعد أن جاوز الأربعة الأشهر، ويسأل ربه عن عمره، وعن رزقه، وعن أجله، وعن سعادته أو شقاوته، كل هذا قد سجل، كما جاء في قوله تبارك وتعالى على قولٍ من أقوال المفسرين في قوله عز وجل: { وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ } [الذاريات:22] فالله عز وجل قد قدر الرزق منذ القديم، ولذلك فلا ينبغي للمسلم أن يهتم برزقه -وأرجو الانتباه!- لا أقول: ألا يهتم بالسعي وراء رزقه، لا.

وإنما أعني وأصرح فأقول: لا ينبغي أن يهتم المسلم بتحصيل رزقه بقدر ما يهتم بعبادة ربه تبارك وتعالى؛ لأن الرزق مقطوعٌ مضمون، وإن كان هذا الكلام لا نعني به ألا يسعى المسلم وراء رزقه، لكن إنما نعني ألا يجعل الغاية من حياته هو أن يسعى وراء رزقه؛ لأن الغاية -كما علمتم- إنما هي عبادة الله وحده لا شريك.

ولكي لا يتبادر إلى ذهن أحدٍ -حينما نلفت النظر إلى الاهتمام بتحقيق الغاية الشرعية التي من أجلها خلق الله عز وجل الإنس والجن- لكي لا يتبادر إلى ذهن أحدٍ أننا نأمر بما يظنه بعض الناس أنه توكل على الله حينما لا يسعى وراء الرزق، فأقول: ليس الإعراض عن السعي وراء الرزق توكلاً على الله تبارك وتعالى؛ وإنما هو تواكل واعتمادٌ على العبد أو على العبيد الذين لا ينبغي أن يعتمد المسلم في تحصيله لرزقه على غير ربه تبارك وتعالى؛ ذلك لأن السعي وراء الرزق بالحد المطلوب شرعاً، وبقدر ألا يبالغ في طلب الرزق، ومن المبالغة في طلب الرزق ما سأدندن حوله، وهو أن يطلب الرزق من أي طريقٍ كان، لا يهمه أجاءه الرزق بسببٍ حرامٍ أو حلالٍ،

فالذي نريده أن السعي وراء تحصيل الرزق بالوسائل المشروعة، وبالقدر المشروع الذي لا يجعله غايته من حياته كما ألمحت إلى ذلك آنفاً، هذا السعي وراء الرزق يعتبره الشارع الحكيم من الجهاد في سبيل الله عز وجل.

فقد جاء في الحديث الصحيح: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً يوماً وحوله أصحابه، حينما مر رجلٌ شابٌ جلدٌ قويٌ عليه آثار النشاط والشباب، فقال أحد الحاضرين: لو كان هذا في سبيل الله) أي: لو كانت هذه الفتوة وهذا الشباب والقوة في سبيل الله عز وجل، يتمنى أحد الحاضرين أن يكون هذا الشاب المار بهذه القوة والفتوة يجاهد في سبيل الله عز وجل، فقال صلى الله عليه وآله وسلم ملفتاً نظر من حوله أولاً، ثم من سيبلغهم هذا الحديث ثانياً، إلى أن السعي وراء الرزق -كما قلت آنفاً- هو من الجهاد في سبيل الله عز وجل، حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم مجيباً ذلك الصحابي الذي تمنى أن يكون شباب ذلك الرجل المار وقوته في سبيل الله عز وجل، قال عليه الصلاة والسلام: (إن كان هذا خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أهله وأولاده الصغار فهو في سبيل الله).

(2/1)

إذاً: السعي وراء الرزق هو من الأمور المرغوب فيها، والتي حظ الشارع الحكيم عليها، ولكن على اعتبار أنها وسيلة وليست غاية المسلم في هذه الحياة، إنما غايته أن يعبد الله عز وجل وحده لا شريك له، وسعيه وراء الرزق ليتمتع بالقدرة والقوة على القيام بما فرض الله عز وجل عليه من الجهاد، ليس فقط في قتال الأعداء الذين حرمنا -مع الأسف الشديد- في عصرنا هذا من هذا الجهاد، وإنما على الأقل في الجهاد جهاد النفس الأمارة بالسوء، التي تتطلب القيام بكثيرٍ من الفروض والواجبات، ومنها -مثلاً- الصلاة التي هي الركن الثاني بعد الشهادتين في الإسلام.

فمن كان هزيلاً، ومن كان مريضاً لا يسعى لتقوية بدنه بما أنعم الله عليه من رزقٍ؛ فقد لا يستطيع أن يقوم بما فرض الله عز وجل من عليه الجهاد النفسي العام، الذي عبر عنه الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح حين قال: (المجاهد من جاهد نفسه لله) وفي رواية: (هواه لله عز وجل) هذا الجهاد يتطلب -كما ألمحت آنفاً- إلى أن يكون المسلم قوياً في جسده، كما هو قويٌ في عقيدته وفي معانيه الإيمانية الإسلامية .

اهتمام الإسلام بصحة المسلم

قد أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى وجوب محافظة المسلم على نشاطه وقوته في بدنه، حينما بلغه أن رجلاً من أصحابه يبالغ في طاعة الله تبارك وتعالى؛ حيث كان يصلي الليل كله،

ويصوم الدهر كله، ولا يأتي نساءه، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعاه -وهذه قصة فيها بعض الطول لا مجال الآن لذكرها بتمامها، إنما الغرض الآن أن أذكِّر باهتمام الإسلام بصحة المسلم، وضرورة محافظته على بدنه- فدعاه وقال له عليه السلام: (إن لجسدك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولزورك -أي: من يزورك- عليك حقاً)، زاد في حديث آخر أو في قصة أخرى: (فأعط كل ذي حق حقه).

وكان في هذه القصة أن هذا الرجل العابد الزاهد في الدنيا والذي كان من زهده أنه لما زوجه أبوه كأنه لم يتزوج، لم يقرب زوجته لانشغاله واستغراقه في وقته كله على عبادة الله عز وجل طلب هذا الزاهد العابد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يصوم أكثر مما رخص له في أول الأمر، ولم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزيده في أيامٍ يصومها أكثر مما رخص له في أول الأمر، إلى أن قال له في نهاية المطاف: (صم يوماً وأفطر يوماً، فإنه أفضل الصيام، وهو صوم داود عليه الصلاة والسلام، وكان لا يفر -هنا الشاهد- إذا لاقى)، أي: عدوه، فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وعظ ذلك الصحابي الزاهد بألا يزيد على الصيام نصف الدهر، يصوم يوماً ويفطر يوماً، وعلل ذلك عليه الصلاة والسلام بقوله: (فإنه أفضل الصيام، وهو صوم داود عليه السلام) لماذا قال عليه الصلاة والسلام: (وهو صوم داود)؟ لأنه جاء في حديثٍ في صحيح البخاري : (كان داود عليه السلام أعبد البشر) أعبد البشر هو داود نبي الله، وهو والد سليمان، كان أعبد البشر، ومع ذلك كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وما هي الحكمة من هذا الصيام؟ قال: (وكان لا يفر إذا لاقى) أي: كان يجمع بين أن يعطي لنفسه حقها من عبادة ربها من جهة، وبين أن يعطي لجسده قوته من جهة أخرى؛ ليتمكن بهذه القوة من مقاتلة أعداء الله عز وجل، ولذلك جاء في القرآن الكريم قوله تعالى: { وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ } [البقرة:251] لو كان داود عليه السلام يصوم الدهر كله لما استطاع أن يقضي على ذلك الكافر الجاحد المنكر.

فإذاً: السعي وراء تقوية الجسم لطلب الرزق الحلال هذا أمرٌ مرغوبٌ فيه، واعتبر ذلك الشارع الحكيم -كما سمعتم في قصة الشاب الجلد- جهاداً في سبيل الله عز وجل.

أهمية مراعاة أحكام الشريعة في طلب الرزق

(3/1)

الذي أريد الآن الدندنة حوله: أنه ليس من الجهاد في سبيل الله أن يطلب المسلم الرزق دون أن يلتزم في طلبه أحكام شريعة ربه عز وجل، أي: لا يسأل إن كان السعي الذي يسعاه أو العمل الذي يعمله في سبيل تحصيله لرزقه جائزاً شرعاً أو محرماً شرعاً، هذا -أولاً ليس مجاهداً ذلك

الجهاد الذي وسَّع رسول الله معناه، فجعل السعي وراء الرزق في سبيل الله، هذا الذي يسعى وراء الرزق ولا يسأل أحرام هو أم حلال؟ فهو ليس فقط مجاهداً وخارجاً في سبيل الله، بل هو – ثانياً– عاصٍ لله عز وجل، غير متذكرٍ عملاً قول الله عز وجل المذكور آنفاً: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [الذاريات:56] فعلى كل مسلم إذا سعى وراء الرزق ألا يطلبه إلا من طريقٍ أباحه الله عز وجل، وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ولذلك جاءت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأمر المسلم بأن يطلب الرزق من الطريق الحلال، وتحذره أن يكون مكسبه من طريق حرام فقد روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً } [المؤمنون:51] ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، ومأكله حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك) يدعو المسلمون اليوم دعاءً طويلاً عريضاً، ثم لا يستجاب لهم أن ينصرهم الله عز وجل على عدوهم، لماذا؟ لأن أكثر المسلمين اليوم لا يسألون الحلال، ولا يبالون من أي طريقٍ جاءهم هذا الكسب، أمن طريقٍ حلال أم حرام، فهذا الحديث يقول: إن الله عز وجل جعل من سنته الشرعية أنه لا يستجيب دعاء من كان طالباً للرزق بطريقٍ محرم، بل قد أوعده النبي صلى الله عليه وآله وسلم إيعاداً مخيفاً جداً، حينما قال عليه الصلاة والسلام: (كل لحمٍ نبت من السحت فالنار أولى به) أي: من الكسب الحرام.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخبر أمته بأن استحلالهم السعي وراء الرزق بالطرق المحرمة يكون سبباً لأن يذلهم الكفار، ويستعبدوهم الكفار، وهذا أمرٌ مشاهد –مع الأسف– في كثيرٍ من الديار الإسلامية، ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد في سبيل الله؛ سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) فقد ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن من أسباب تسلط الأعداء على المسلمين وإذلالهم إياهم، إنما هو انكبابهم على الدنيا وانصرافهم –بسبب هذا الانكباب– إلى طلب الرزق بطريق الربا، ومن أنواع الربا ما ذكره عليه الصلاة والسلام في الطرف الأول من هذا الحديث، ألا وهو قوله: (إذا تبايعتم بالعينة) نوع من المبايعات الربوية (وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد في سبيل الله، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم).

والرجوع إلى الدين معناه واسعٌ جداً جداً، ولكن فيما يتعلق بهذه الكلمة يجب على كل مسلم أن يرجع في طلبه للرزق إلى الكسب الحلال، حتى يكون هذا الكسب شفيعاً له فيما إذا دعا ربه أن يستجيب له أو منه دعوته.

نسأل الله عز وجل أن يلهمنا التعرف على ديننا، وأن نعمل بأحكامه، ومن ذلك أن يوفقنا للسعي وراء طلب الرزق الحلال، وأن يبعدنا عن الوسائل المحرمة التي كثرت في هذه الأيام، إنه سميع مجيب، والحمد لله رب العالمين.

الأسئلة

(4/1)

حكم عمل أشياء مباحة الجهات محرمة

السؤال

جزاك الله خيراً، ذكرت أن السعي وراء الرزق الحلال من الأمور الواجبة على المسلم، وهناك أمر مهم، كثير من المسلمين يجهله، يقول الله عز وجل: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] فبعض المسلمين يعمل عملاً حلالاً لكن يكون فيه معاونة على الحرام، فالبع ض -مثلاً- يعمل في الحديد -يفصل أبواب- فيكون المحل الذي يريد أن يعمل له حراماً، فهل إذا صنع باباً لذلك المحل يكون عليه إثم؟

الجواب

في الآية التي ذكرتها، وهذا ما تعرضنا لبيانه في مناسبات كثيرة وكثيرة جداً، من يحمل الخمر فقط في سيارته فهو ملعون؛ بنص حديث الرسول عليه الصلاة والسلام الذي يقول: (لعن الله في الخمرة عشرة .

وذكر منهم: حاملها والمحمولة إليه)، وهذا الحديث من أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، تفسر الشطر الثاني من الآية التي ذكرها السائل آنفاً ألا وهو قوله تبارك وتعالى: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] فالذي يحمل الخمر إلى الخمارة قد أعان المدمن للخمر على شرب الخمر، كما أعان الخمار على بيع الخمر، وهكذا، ولذلك فالعمل الذي أصله مباح كما جاء في السؤال وفي الجواب، وهذا الحمل على السيارة أو على الدابة من حيث هو حمل بعينه فهو جائز، لكن العبرة كما قال عليه الصلاة والسلام، في غير هذه المناسبة: (إنما الأعمال بالخواتيم) فالمحمول هذا على هذه الجاهلة وهي السيارة -مثلاً- ما مصيرها؟ مصيرها أن تصل إلى الخمارة مساعدة للمدمنين للخمر على شربها، كذلك من يحمل أشخاصاً، نساءً أو رجالاً، إلى السينمات أو البارات، أو الملاهي المحرمة، كل هذا لا يجوز؛ لأنه يخالف الآية الكريمة: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] والبحث في هذا كثير وكثير جداً، ولعله من المهم لوقوع جماهير الناس اليوم -وبخاصة التجار منهم- في مخالفة الحديث التالي، ألا وهو قوله صلى الله عليه

وسلم: (لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه وشاهديه) لعن الله آكل الربا، لكن ما بال موكله؟ وما بال الشاهد والكاتب؟ الجواب في الآية: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2]. لذلك يتوهم كثير من التجار الذين يظنون أنفسهم أنهم من عباد الله الصالحين، أنهم حينما يودعون أموالهم في البنوك ولا يأخذون الربا، أنهم أحسنوا بذلك الصنع، كلا ثم كلا! لقد أساءوا بذلك صنعاً؛ لأنهم أعانوا البنك على أن يأكل الربا، والرسول عليه الصلاة والسلام كما سمعتم يقول: (لعن الله آكل الربا وموكله) أي: مطعمه لغيره، فهذا التاجر أو هؤلاء التجار الذين يودعون أموالهم في البنوك، ولو كانوا صادقين في قولهم أنهم لا يأخذون الربا، حسبهم إثماً أنهم يُؤَكِلون الربا أولئك الذين يعملون في البنك، ومعنى هذا الكلام -أيضاً- أنه لا يجوز للمسلم أن يكون موظفاً في البنك، ولو كان القمام، أو الكناس، أو الزبال -مفهوم الكلام هذا!- أي: أقل موظف، فلذلك أي موظف في البنك من المدير إلى الكناس يشملهم هذا النص القرآني، : { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2]ثم الحديث النبوي (لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه).

(5/1)

والآن يوجد في البنك أنواع من التعاون، فليست الأنواع محصورة بالكاتب والشاهد، فالآن ليس هناك حاجة للشهود أبداً؛ لأن الجماعة نظموا أمورهم على القانون الغربي الذي لا يحرم ولا يحلل، كما قال الله عز وجل في القرآن الكريم: { قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ } [التوبة:29].

والبحث في هذا طويل جداً، وهناك أنواع من الأحاديث رهيبة جداً، كلها تلتقي على نقطة هامة جداً، وهي أنه لا يجوز للمسلم أن يكون عوناً لغيره على ارتكاب منكر، وبهذا القدر الكفاية.

حكم بيع التورق (العينة)

السؤال

ما حكم بيع التورق، وهو أن يشتري الرجل بضاعة من غير نقد من التاجر وهو يريد النقد ثم يبيعها لغير التاجر نقداً بثمنٍ أقل؟

الجواب

الحقيقة هذه التسمية هي كتسمية الربا بالفائدة، التورق اسم مبتدع، أما الذي سماه الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق فهو العينة، والصورة كما سمعتم: رجل يريد مالاً، ولتفكك

عرى المودة والمحبة بين المسلمين فلا يجد هذا المسلم من يقرضه قرضاً حسناً، فيذهب لا يريد أن يذهب إلى البنك؛ لأن هذا ربا مكشوف، أن يأخذ –مثلاً– ألفاً على أساس أن يوفيها بعد مدة مسماة ألفاً ومائة أو أقل أو أكثر، وإنما يذهب عند التاجر فيشتري منه حاجة بألف ليس بالنقد، وإنما كما يقولون اليوم: بالتقسيط، ثم بعد أن يشتريها بألف يعود فيبيعها للبائع له بثمانمائة، فيسجل عليه المقدار الذي اشتراه من قبل بألف وزيادة، ويأخذ مقابل الألف وزيادة ثمانمائة، هذا ربا، ويصح لي أن أقول: ألعن من الربا، لماذا؟ لأن الفرق شاسع جداً، ففي البنك تأخذ مائة على أن توفي مائة وخمسة أو مائة وعشرة، أما هنا فالفرق باهظ جداً، فهذا النوع من الاحتيال على ما حرم الله عز وجل، ولذلك فبيع العينة أو التورق هذا أشد حرمة من الربا المكشوف، لا نريد أن نبيح الربا المكشوف فهو ملعون كما سمعتم وحسبه إثماً، لكن الاحتيال على أكل الربا تلحق بصاحبه لعنة أخرى؛ لأنه: أولاً: يأكل الربا، فهو ملعون بنص الحديث السابق.

ثانياً: يحتال على أكل الربا، وهذه لعنة أخرى، من أين جاءت هذه اللعنة؟ من قوله عليه الصلاة والسلام: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه) الحديث أولاً: يشير إلى عقوبة كان الله عز وجل فرضها على اليهود بسبب ظلمهم لأنفسهم، وتعديهم على شريعة ربهم، من ذلك كما قال عز وجل: { فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ } [النساء:160] حرم الله على اليهود بسبب ظلمهم، وقتلهم الأنبياء بغير حق، حرم عليهم أشياء هي في أصلها حلال، قال تعالى: { فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ } [النساء:160]، منها الشحوم، فقال عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها) ما معنى جملوها؟ أي: أذابوها، وضعوها في القدور وأوقدوا النار من تحتها فساخت وذابت، فصارت في شكل آخر غير الشكل الأول، زين لهم الشيطان بأن تغيير الشكل يخرج المحرم إلى دائرة الحلال، وهذا لعب على الأحكام الشرعية واحتيال عليها، لذلك قال عليه الصلاة والسلام: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها –أي أذابوها– ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه).

(6/1)

إذاً: أكل الربا محرم، والاحتيال على أكل الربا محرم مرة أخرى، وآكل الربا ملعون، والمحتال على أكل الربا ملعون مرة أخرى، لذلك فالتورق هذا أو بيع العينة لا يجوز مضاعفةً أولاً: لأنه يطعم الربا، وذلك البائع يأكل الربا.

وثانياً: لأنهما تواطأا واتفقا على استحلال ما حرم الله، فوقعا في نفس الحيلة التي وقعت اليهود فيها من قبل.

حكم بيع الإيشار

السؤال

ما حكم من يبيع الإيشار -الذي يوضع على الرأس يا شيخ- مع العلم أن الإيشار بيعه ليس محرماً للنساء اللاتي يخرجن فيه كاسيات عاريات، وكذلك الملابس الأخرى، وهو يرى المرأة التي تشتريه كاسية عارية؟

الجواب

أظن أن جواب هذا السؤال يفهم مما سبق بوضوح، ولكن قد يتطلب الأمر شيئاً من التوضيح، الشيء الذي يباع كالإيشار الوارد في السؤال، قد يستعمل فيما هو مباح وقد يستعمل فيما هو محرم، فهنا ينظر إلى الأمر بمنظارين اثنين: الأول: إذا كان الغالب على استعمال المبيوع هذا؛ سواءً كان الإيشار أو غيره، إذا كان استعماله فيما حرم الله فبيعه حرام، وإذا كان الغالب استعماله فيما أباح الله فبيعه حلال.

هذا المنظار الأول.

المنظار الثاني: ينظر إلى المبيوع له -إلى الشخص الذي يباع له- بنفس النظام السابق، فإذا كان يغلب على البائع أن هذا الشاري لهذه الحاجة يستعملها فيما حرمها الله، فبيعه إياها حرام وإلا فحلال، لا بد من هذا التفصيل؛ حتى لا يكون الإنسان واقعاً فيما حرم الله باسم أنه حلال أو على العكس تماماً.

معنى حديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)

السؤال

ما ترجمة حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)؟

الجواب

أولاً: (لا يؤمن أحدكم) هذا النفي ليس نفياً للإيمان المطلق، بحيث أنه يعني: يكون كافراً إذا كان لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، وإنما المعنى: لا يؤمن إيماناً كاملاً، وبلا شك لا بد من أن يقيد الحديث لفظاً؛ لأنه ورد، ومعنىً؛ لأنه هو المعنى المقصود من هذه الرواية المشهورة، والرواية المشهورة في الحديث هي كما سمعتم آنفاً: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) هكذا الحديث في الصحيحين .

لكن جاء الحديث بزيادة موضحة للمعنى الذي لا ثاني له، وهو: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير)، لأن الحديث على إطلاقه قد يشمل ما ليس خيراً، فمثلاً: رجل

يشتهي أن يدخل السينما، فهو يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، لا.
هذا المعنى لا يرد في بال المسلم، لكن القيد الذي جاء في آخر الحديث وفي رواية صحيحة، كما يقال اليوم: هذه الرواية تضع النقاط على الحروف، تبين أن المقصود بهذه المحبة التي إذا لم تتوفر في قلب المسلم يكون إيمانه ناقصاً، وهو أن يحب لأخيه المسلم من الخير ما يحب لنفسه.
مثلاً: أنت عندك علم نافع، كالعلم بالكتاب والسنة، وبالتلاوة، وباللغة العربية، أي علم نافع، فأنت لا يجوز أن تتمنى أن تظل وحيداً في علمك هذا؛ بل يجب عليك أن تتمنى ذلك لكل مسلم؛ لأنه خير، فإن لم تفعل فإيمانك ناقص، وعلى ذلك فقس.

(7/1)

فمعنى إذاً: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير) إذا افترضنا مسلماً يرى جاراً له فقيراً، ثم يتمنى له أن يظل فقيراً معدماً، ولا يتمنى له من المال الذي أعطاه الله إياه، وهذا من طبيعة الإنسان كما قال رب الأنام في القرآن: { وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ } [العاديات:8]، الخير هنا هو المال، هذا الجار الغني حينما يرى جاره الفقير فقراً مدقعاً؛ عليه أن يتمنى له من المال مثل ما له، ولكن عطفاً على بحثٍ سبق: إذا كان كسبه من حرام فإياه أن يتمناه لجاره الفقير، وإنما قبل كل شيء يجب أن يتمنى لنفسه المال الحلال، ثم يتمناه للمسلم؛ حتى يصدق عليه هذا الحديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير).
حكم العمل في مصانع الألعاب البلاستيكية المجسمة
السؤال
بارك الله فيكم: ما حكم العمل في شركة لصناعة الألعاب البلاستيكية وهي أشكال الحيوانات؟
الجواب
سبق الجواب عن هذا -بارك الله فيكم- لا توجهوا أسئلة متكررة، الألفاظ متغيرة والمعاني متحدة، هذا السؤال والذي قبله بقليل كله يلتقي مع مخالفة الآية الكريمة: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] صنع الدمى وألعاب الأطفال هذه لا يجوز صنعها إلا في بيت المسلم، فلا مانع من صنع ذلك؛ انطلاقاً أو تمسكاً بحديث عائشة .
أما صنعها والمتاجرة بها، وتعميمها في بيوت المسلمين، وبخاصة إذا كان صنعها فيه تقليد للكفار ولأذواقهم ولعاداتهم وتقاليدهم، فهذا بلا شك من أشد المحرمات في الإسلام، فلا يجوز أن يعمل في مثل هذه الشركة مؤمن يؤمن بالله ورسوله.
التوفيق بين العمل والقدر

السؤال

هل الزواج من الأمور المقدرة على الإنسان جبراً؟

الجواب

هذا سؤال قديم لكنه حديث في التعبير، هذا كمن يقول: هل السعادة والشقاوة مقدرة للعبد أم لا؟ أما الجواب العقلي والشرعي في آن واحد، فهو أن كل شيء بقدر، والزواج إما أن يكون زواجاً شرعياً أو أن يكون زواجاً بدعياً، فإن كان زواجاً شرعياً فهو خير، وإن كان زواجاً بدعياً فهو شرٌ، فهل الخير والشر مقدر على الإنسان؟ الجواب: نعم.

كل شيء بقدر، كما جاء في الحديث الصحيح: (كل شيء بقدر، حتى العجز والكيس) ولكن إذا كان كل شيء بقدر حتى السعادة والشقاوة فلم العمل؟ لقد ذكروا للرسول هذا السؤال حينما أخبرهم بأن كل شيء مستطر، كل شيء مسجل، قالوا له: ففيم العمل؟ فأجابهم عليه الصلاة والسلام، وهذا هو الجواب الحكم الفصل الذي لا جواب بعده ولكن لمن فهمه، قال عليه الصلاة والسلام: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له، فمن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة، ومن كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار، ثم قرأ قوله تبارك وتعالى: { فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى } [الليل:5-10]) إذاً كل ميسر لما خلق له.

بالنسبة للسؤال السابق: من كان يريد الخير فيسعى إليه ويتزوج الزواج المشروع، ومن كان يريد الشر يسعى -أيضاً- إليه ويتزوج بزواج غير مشروع، كلٌ ميسر لما خلق له، لذلك لا يقولن أحدكم: إذا كانت السعادة مكتوبة لي فإذاً لماذا أنا أتعب نفسي وأصلي وأصوم وأنا سعيد؟ أو إذا كنت كتبت شقياً -لا سمح الله- لماذا -أيضاً- لا أتمتع بملاذ الحياة كلها ولا أتعب نفسي بصلاة وعبادة وصيام .

إلخ؟ الجواب: إن كنت صادقاً مع نفسك فقل كل شيء مثل السعادة والشقاوة، وسابقاً ذكرنا أن الرزق سيأتي، فلماذا تسعى وراء الرزق؟! والرزق -أيضاً- مما سجل كالسعادة والشقاوة، كل شيء مسطر، فلماذا تسعى وراء الرزق؟! لأنك تعلم أنك إن لم تسع لم يأتك، فهنا أنت معتزلي، أي: تؤمن بالأسباب، أما هناك فأنت جبري فيما يتعلق بالسعادة؛ لأنك لا تعمل؛ لأنه إن كان مكتوباً سعيد فأنت سعيد، وإن كان مكتوباً شقي فأنت شقي، وإن كان مكتوباً فقير فأنت فقير، فلماذا تسعى؟ لا بد من السعي، قال تعالى: { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ

نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُوماً مَدْحُوراً * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً } [الإسراء:18-19] لذلك لا بد من السعي وراء الخير، ولا بد من الابتعاد عن الشر، والله عز وجل بحكمته قدر أن يعطي لكل إنسان ما يسعى إليه، كما قال تعالى: { وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا } [العنكبوت:69] .

(9/1)

الشريط 737

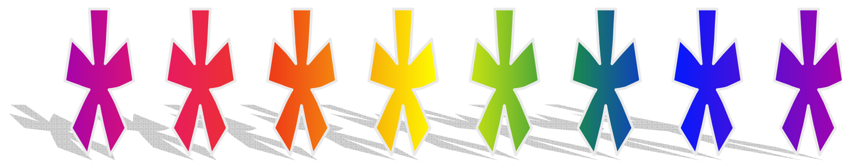

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني - رحمه الله -

محتويات الشريط :-

تفريغ الشريط 737

****

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع.

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.

اخوة الايمان والان مع الشريط السابع والثلاثين بعد المئة السابعة على واحد

تم تسجيل هذا المجلس فى التاسع والعشرين من جمادى الأولى 1413 هجرى ، الموافق الرابع والعشرين من الشهر الحادى عشر 1992ميلادى

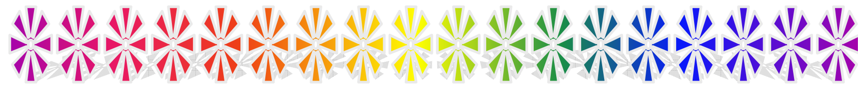

الشيخ : أنظروا الان كم وكم هناك علوم فى الشرع ، تجد الشباب كله هجم على علم الحديث ، ماتجد عشرات - لا نقول مئات - تقدموا وتخصصوا فى علم التفسير ، فى علم الفقة المستقى من الكتاب والسنة ، فى أى علم الأمة بحاجة اليه ، إلا علم الحديث .

أنظروا الان المطابع شو بتطبع من الكتب المتعلقة بعلم الحديث ، أشياء عجيبة جدا جدا ، وبخاصة فيما يتعلق بالأذكار والأوراد ، تجد العشرات من

الكتب كلها عبارة عن نقل من هنا ومن هون ومن هون ، وعمره ماأشتغل الى بيؤلف بالحديث .

صاحب هذه الرسالة تبع حديث الزهد وحديث السوق ، شو إله مؤلفات فى علم الحديث ؟ لا شىء ، رأسا إنبرى ليرد على رجل ، مهما كان شأنه فهو غير معصوم ، لكن مضى عليه أكثر من نصف قرن من الزمان وهو فى هذا العلم ، وهو ليس بالعير ولا بالنفير ، ليس له أثار تدل على أنه عالم الحديث و متمكن فيه ، لكن أفكار خطرت له فسجلها فى هذه الرُسيلة إذا صح الإسم ، وحط اسمه ، والله هذه مصيبة الدهر ، هذا هو الروييبضة ، تسمعون بحديث الروييبضة ؟

أحد الطلاب : نعم نعم ، كثير منهم والله لا يحسنون أن يتلوا كتاب الله من غير لحن جلى

الشيخ : والله صدقت، أرأيت هذا الذى طبع كتاب نقبة صفة صلاة النبى ، كتاب صار له أربعين سنة مطبوع ، وما وُجد عالم فى الدنيا يرى أن هذا يستحق الرد عليه ، طويلب صغير إنبرى وكتب ايش رسالة فى الرد على صفة الصلاة ، ماذا فعل أ؟ خذ مسألة أو مسألتين مما هى موضع خلاف بين العلماء منذ القديم، مثل مثلا القراءة وراء الإمام فى الجهرية ، فإخذ هو

الجانب الى بيعاكس الكتاب ، نحن تبنينا فى هذا الكتاب أن المقتدى وراء الإمام فى الجهرية ينصت ، لأن هذا نص القرأن { وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُواْ لَهُ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} ، ووردعن ذلك فى بعض الاحاديث الاخرى المذكورة بمثال، هو تبنى المذهب الشافعى ، أنه لابد ما يقرأ ، إعمالا لعموم قوله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ،

طيب ، هذه مسألة الكتب كلها ممتلئة بالأخذ والرد والصد و..و.. الخ ، أنت هلا بدك ترد على صفة الصلاة فيها نحو متين حكم ، منشان لأنه أخطأ فى حكم أتنين تلاتة ؟ ، وبالنسبة لوجه نظرك أنت الخاصة وأنت لساتك طفيل صغير، أمر عجيب جدا ، أمر عجيب .

هذا كله يدل _ إن دل على شىء كما يقولون بالتعبير العصرى اليوم_ فهو يدل على فقدان الإخلاص ، ليس أنه مافى علم لكن مافى كمان إخلاص لله عز وجل ، لأنه ما بيفكر هذا الشاب الى بيرد على الكتاب أن هذا كتاب مر على مئات العلماء فى كل بلاد الدنيا ، وطُبع عشرات الطبعات ما بيفكر ! وترجم الى اللغات ، ما بيفكر أنه كان هناك أولى منه أن يرد ! "يا ارض إشتدى ما عليك حدا قدى" ، هذا الإنسان كثير من هؤلاء .

أحد الطلاب : يا شيخنا هؤلاء الأشخاص أنا فى ظنى يريدون أن يستفزوا الشيخ لكى يرد عليهم

الشيخ : أعوذ بالله ، الله أكبر

طالب اخر : احنا فى ليبيا لمحاربة الامريكين الان صرنا عظمى ، زمان قبل كنا جماهرية عربية ليبية كنا فى الصحف اشتراكية ، ولما أمريكا ضربتنا أمريكا صرنا عظمى . صرنا من الدول العظمى يعنى

الشيخ : الله أكبر ، ما احنا شاطرين إلا بالكلام ، الله اكبر

طالب ثالث : شيخ ناصر ، فيه أخواننا الأفارقة – جزاهم الله خير – وخاصة فى الكامرون والجايون ،فى الدول الافريقية و هناك صرنا نسمع عن الدعوة السلفية يعنى لها نشاط جميل جدا ، فهم يشكون كما يقولون يعنى من

الشيخ : فقدان الكتب ؟

الطالب : ليس الكتب بصفة يعنى خاصة ، ولكن كتب الشيخ ناصر ، يقولون عندما نتحدث عن حديث ونقول الشيخ ناصر، فيقولون من يعنى هذا ؟ فالحقيقة الأخوة فى الحجاز جزاهم الله خير قاموا بنشر بعض الكتب باللغة الفرنسية ونشرها هناك ، وكانت السبب – كما أخبرنى جماعة من

الكامرون ومن مالى ومن تشاد ، قالوا جائتنا كتب الدعوة والارشاد للشيخ ابن باز وترجمت الحقيقة يعنى ، وكان لها الاثر ،

الشيخ : كويس

طالب ثالث : يقولون نحن درسنا بعض كتب العقيدة لكن كتب المنهج – ترجمت وكان هى لها الأثر حتى بعضهم الآن – وهم يسمون أنفسهم السلفين ، يقولون نحن نتبع السلف ، نحن السلفين هكذا – ويقولون شيوخنا الشيخ ابن العثيمين ، الشيخ ناصر والشيخ ابن باز ، وهم هذا الى يعرفونه ، يقولون الأن كتب المنهج ، طبعا الأخوة فى الحجاز لا يرسلون إلا كتب العقيدة ، ترجموا كتاب الجزائرى " ، كتب المنهج أو .... 7.00، اشى عن الامارة ، وايش عن كذا ، وبعض الأخطاء طرأت عليهم لعدم الفهم ، بحيث لما وجهوا ولما تحدثنا اليهم

الشيخ : توجهوا ، الحمد لله

الطالب : ....يريدون فعلا يعنى ، لاحظت يعنى وأجتمعت بعدد ليس بالقليل حتى أميرهم يعنى فعل الشيخ كذا وكذا وقال الشيخ ، وفى الكامرون أجتمعت بأميرهم ، حقيقة فوجدت فيهم إستجابة يعنى تقول بس قال الله وقال الرسول قال الشيخ فلان مما يرون أنه يتبنى الفكر السلفى .

الشيخ : لغتهم ما هى ؟

الطالب : يتحدثون الفرنسية وبعض اللغات اللاتينية

الشيخ : وانت تتكلم الفرنسية ؟

الطالب : لا ، لا اجيدها

الشيخ : إذن كيف ترى ؟

الطالب : الذين جاءوا الى مدارسنا وتعلموا العربية ، والأن ماذا يعملون ؟ الفكرة التى إنتشرت عندهم وخاصة فى أفريقيا الوسطى وفى الكامورن وإخوانا فى الصومال وبعض الدول كتشاد ، يعنى جماعة أرسلوا الى جماعة أنصار السنة فى السودان هنا ، وجماعات أخرى إلى الجامعة الإسلامية ، والجامعة هناك قبلت عدد منهم إلا بشق الأنفس يعنى ، وجاءوا الى الدول العربية بعضهم يسمع يعنى من الدول العربية ، منهم من جاء الى ليبيا فانتكس يعنى، فكانوا يعنى يظنون أن العرب هم الصحابة كما يظنون ....

الشيخ : الله أكبر ، ونحنا قلنا قريبا فى بعض المجالس ، عندنا فى ألبانيا بيعبروا عن أخوانا المسلمين العرب ما بيقولوا عنهم مسلمين بيقولوا عرب ،

، لكن عندنا العين ككل الاعاجم ما بتقول عين إلا ألف ، ومع ذلك ما بيقولوا عرب بيقولوا هرب ، إذا ارادوا أن يقولوا مسلم بيقولوا هرب ، ليش ؟ لأنهم بيعرفوا أن المسلمين منين أصلهم ؟ من العرب ، فبيقولوا هرب ، لكن مع الأسف العرب اليوم صاروا وبال على الإسلام ، بسبب سوء تصرفهم وعصبيتهم القومية ، و السعودية للسعودين ، والجزائر للجزائرين ، وقس على ذلك مع الأسف، الرابطة هذه انفكت هذى وذهبت هباء منثورا ، والله هؤلاء يا أخى بحاجة الحقيقة إلى مدد ، لكن .

الطالب :شيخ هذه النقطة الأن ، قالوا لو يعنى الشيخ ناصر أو الشيخ على حسن عبد الحميد أخواننا هنا فى السودان ....هذه المدرسة المنهجية ، فقالوا أكتفينا بالعقيدة ، هم قالوا لو مثلا أخواننا السلفين فى الاردن و الشيخ ناصر لو يطرح كتاب ككتاب صفة الصلاة أو كتاب من كتب المنهج يعنى ، ولو رسالتين أو ثلاثة ، تترجم الى الفرنسية مثلا ، وتوضع فيهم قبل أن يضلوا ويستحكم فيهم هذا، لأنهم الأن مساكين فى بداية الانتشار حتى حرمتهم الحكومة فترة ، فالرئيس مسيحى فى بعض الدول ، لكن لما تبين لهم الخلاف ....10.26، فالأن قالو لو مثلا يعنى يكون لهم يد علينا هذا العام ويتداركوا اخوانهم،......... لو يسمح بهذا الأمر أن يأتيهم من السعودية بعض الكتب المنهجية ، وتوزع عليهم ، وهناك من الشباب ممكن

الكتاب : 738

الرد على المفوضة

وردت الكثير من الشبه حول مسألة التفويض في آيات الصفات، ونسبتها إلى أهل السنة، وعقيدة السلف في هذه ذلك هو الإيمان بالمعنى وتفويض الكيف، أما المعطلة فيظهر فساد مذهبهم في ذلك وتأثرهم بعلم المنطق.

وعلى هذا فقد بين الشيخ هذه القضية في معرض الرد على بعض الأسئلة، مفنداً بعض هذه الشبه.

فهم الصحابة للنصوص على الحقيقة لا على المجاز

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

نفتتح الليلة مباشرة بتلقي الأسئلة المتوفرة عند بعض إخواننا، ونجيب عليها -إن شاء الله- بما يسر الله لنا، ثم نختصر الجلسة بقدر الإمكان لظروف عارضة، وهي وإن كانت عارضة فليس فيها ما يزعج، وإنما نحن معكم إلى الساعة العاشرة والنصف، وبالكثير إلى الحادية عشرة، فتوكلوا على الله، وهاتوا ما عندكم.

السؤال

هل العقيدة التي يحملها السلفيون هي عقيدة الصحابة؟ فإن من الناس من يزعم ويقول: إن كانت هي عقيدة الصحابة؛ فأتونا ولو بصحابي واحد يقول في الصفات: نؤمن بالمعنى ونفوض الكيف، فما هو قولكم؟

الجواب

نحن نعكس السؤال، ثم نجيب عن هذا السؤال فنقول: هل هناك صحابيٌ تأول تأويل الخلف؟ ونريد على ذلك مثالاً أو مثالين؟ السائل: يذكرون أحياناً عن ابن عباس رضي الله عنه أنه تأول آية من كتاب الله تبارك وتعالى.

الشيخ: إذا كان قد تأول، فما الذي حمله على التأويل؟ وهل كان ذلك هو منهج الصحابة

الأولين؟ فجواباً على السؤال الأول نقول: إن السلف الصالح لم يكونوا بحاجة إلى أن يشرحوا ما هو واضح لديهم وضوح الشمس في رابعة النهار، والمثال السابق يشبه تماماً ما لو قال قائل: أعطونا مثالاً واحداً على أن أحد الصحابة قال: هذا فاعل، وهذا مفعول به، وهذا مفعول للتمييز، وهذا للحال إلى آخر ما هنالك من مصطلحات وضعت بعد الصحابة، وبعد السلف ؛ لضبط فهم النصوص على الأسلوب القرآني والعربي الأصيل؛ فلن نستطيع أن نأتيهم بنص من مثل هذه النصوص التي اصطلح عليها العلماء الذين وضعوا قواعد النحو، ووضعوا قواعد الصرف، وكذلك سائر العلوم التي منها أصول الفقه، ومنها أصول الحديث إلى آخره؛ ذلك لأن الصحابة الأولين كانوا عرباً أقحاحاً، فلم يكونوا بحاجة إلى أن يفسروا ما يفسره اليوم السلفيون الذين ينتمون إلى السلف الصالح ؛ ذلك لأنهم يفهمون النصوص المتعلقة بآيات الصفات، وأحاديث الصفات كما فهمها السلف .

المهم أن الأصل ليس هو التأويل، بل الأصل هو عدم التأويل، وهذا الأصل أمر متفق عليه عند جميع العلماء، حتى الذين يؤولون أي كلام عربي سواءً أكان متعلقاً بآيات الصفات، أو أحاديث الصفات، أو متعلقاً بأي خبرٍ عربي، فكلهم يتفقون فيقولون مثلاً: الأصل في كل جملة عربية أن تحمل على الحقيقة، وليس على المجاز، فإذا تعذرت الحقيقة حينئذٍ يقولون: نصير إلى المجاز.

ففي هذه القاعدة المتفق عليها بين السلف والخلف، نحن نقول: إن العرب الأولين –الصحابة الذين قصد السائل فهمهم لتلك النصوص– سائرون على هذه القاعدة التي عليها الخلف فضلاً عن السلف .

(1/1)

فإذاً حينما قال الله عز وجل: { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً } [الفجر:22] ما الذي يفهمه العربي فيما يتعلق بالملائكة –مثلاً– من كلمة (جاء الملائكة)؟ هل يفهم المعنى المؤول، أم يفهم المعنى الحقيقي؟ لاشك أن الجواب سيكون: إنه يفهم المعنى الحقيقي، سنقول له: أعطنا نصاً على أن الصحابة فسروا مجيء الملائكة بالمعنى الحقيقي، فلن يستطيع أن يصل إلى ذلك أبداًا! لماذا؟ لأن الأمر واضح لديهم، فهم يسيرون على قاعدة علمية مجمع عليها ليس فقط بين السلف بل والخلف أيضاً، فما كان جوابهم عن هذا المثال السهل البسيط، فهو نفس جوابنا على السؤال الذي وجهته آنفاً.

الحق أن نقول: إن هؤلاء المعطلة متأثرون بعلم المنطق الذي يخرج كثيراً أصحابه من دائرة الاتباع إلى دائرة الابتداع، فحينما يوردون هذا السؤال، معنى ذلك: أنه ليس هناك ضابطٌ لفهم نصوص

الشريعة إطلاقاً؛ لأنه لا يمكننا أن نتصور إلا أن كل من يدعي العلم، سواءً كان سلفياً أو كان خلفياً لا بد له من أن يفسر نصاً في القرآن أو في السنة على القاعدة المذكورة آنفاً، وهي: الأصل الحقيقة، وليس المجاز، فحينما يأتينا أي خلفي من هؤلاء، ويفسر لنا تفسيراً ما لنصٍ ما، نسأله قائلين: ما هو مستندك في هذا التفسير؟ هل عندك نص عن الصحابة عن التابعين عن أتباع التابعين؟ فسيضطر إلى أن يعود إلى أصل اللغة، وحينئذ نقول: هذه حجتنا عليكم، لماذا تتأولون النصوص التي لا تعجبكم ظواهرها ولا إشكال فيها؟ إنما جاء الإشكال –كما هو الأصل– من التكييف والتشبيه.

لهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أصل المعطلة أنهم وقعوا في التشبيه، فلما أرادوا الخلاص من التشبيه لجئوا إلى التأويل، فلو أنهم أخذوا بمثل قوله تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] وكذلك سورة الصمد { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } [الإخلاص:1] { اللَّهُ الصَّمَدُ } [الإخلاص:2] { لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ } [الإخلاص:3] { وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ } [الإخلاص:4] لو أنهم وقفوا عند هذا النص لما احتاجوا إلى التأويل؛ لأن الذي دفعهم إلى التأويل هو أنهم فهموا هذه الآيات على مقتضى التشبيه.

فإذا قلنا: (جاء ربك) أي: كما يليق بجلاله، كذلك الملائكة خلقٌ من خلق الله، لكن لا شك ولا ريب أن مجيئهم لا يشبه مجيء البشر، بل الجن الذين خلقوا من نار، مجيئهم، وذهابهم، وإيابهم، لا يشبه بأي وجه من الوجوه مجيء البشر، فهل نؤول المجيء المتعلق بالجن، أو المجيء المتعلق بالملائكة، أم نقول: إن مجيء كل ذات تتناسب مع تلك الذات؟ هكذا ينبغي أن تفهم نصوص الكتاب والسنة، أي: على القاعدة العربية: الأصل في كل جملة الحقيقة وليس المجاز، فإذا تعذرت الحقيقة صير إلى المجاز، فهذا جواب ذلك السؤال.

ثم يخطر في بالي شيءٌ آخر وهو: أن هذا السؤال يعني عدم الاعتداد بفهم الأئمة والذين يتظاهر هؤلاء بالتمسك بعلمهم وبفهمهم، بينما هنا لا يقيمون لفهمهم وزناً إطلاقاً، مع أن الأئمة هم الذين اقتدينا بمنهجهم وبأسلوبهم في تفسير الآيات، وتفسير الأحاديث.

لذلك كان كثير من علماء السلف يحذرون عامة الناس من أن يجالسوا أهل الأهواء؛ لأنهم أهل شبهات، وطرح إشكالات، ومع الأسف لا يستطيع كثيرٌ من أهل العلم أن يجيبوا جواباً مقنعاً موافقاً للكتاب والسنة من جهة، ومتابعاً للعقل الصحيح من جهة أخرى، وكثير من الناس لا يستطيعون أن يقدموا الحجة والبيان لأولئك الذين تأثروا بالشبهات والإشكالات التي يطرحها أهل الأهواء والبدع؛ لذلك حسموا الأمر، ونهوا عن مخالطة أهل البدع والأهواء .

عقيدة السلف في رؤية الله تعالى في الآخرة

السؤال

بالنسبة لقوله تعالى: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } [المطففين:23] والنظر الذي فسره بعض الأئمة بأنه النظر إلى الله تعالى، ثم هناك حديث: (إن أعلى أهل الجنة منزلة هو من ينظر إلى الله كل يومٍ مرتين) مع أن هذا الحديث قد أوردتموه في ضعيف الجامع ، فهل هناك وصفٌ لرؤية المؤمنين لربهم في الجنة، وقد جاء في حديث أن يوم الجمعة في الجنة ينظر فيه المؤمنون لربهم؟ وكيف يكون التفسير هنا بالنسبة للآية: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } [المطففين:23] فهم متكئون على الأرائك ينظرون، ومع ذلك هناك يوم يخصص للنظر، والحديث الذي ورد في هذا أيضاً ضعيف، فكيف يوجه هذا؟

الجواب

سامحك الله! هل تسأل عن أصل رؤية المؤمنين لربهم؟ أم تسأل عن عدد المرات التي ينظرون فيها إلى ربهم؟ سؤالك ذو شعب كثيرة، فلو أنك حددت سؤالاً أولاً، وثانياً، وثالثاً، إن كان الأمر كما نتصور، ليكون هذا أوضح للحاضرين سؤالاً وجواباً، فإن كان في سؤالك ثلاثة أسئلة؛ فابدأ إذاً بالأهم فالأهم.

السائل: بالنسبة لقول الله تعالى: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ) [المطففين:23] هل هذا دائم في الجنة؟ الشيخ: نعم.

السائل: أقصد هل هذا دائم من حيث الوقت؟ الشيخ: (رجعت حليمة إلى عادتها القديمة)، يا أخي! حدد سؤالك بارك الله فيك، هل أنت مؤمن بأصل الرؤية؟ السائل: نعم.

الشيخ: إذاً ما هو سؤالك؟ السائل: هل هذا النظر دائم في كل وقت في الجنة؟ الشيخ: لا نعلم! لماذا مثل هذا السؤال؟ هلا سألت -مثلاً- عن حديث الجمعة، المسمى بـ (حديث يوم المزيد)، هل هو صحيح أم لا؟! نقول: نعم.

فالحمد لله هو صحيح، إذاً المؤمنون يرون ربهم كل يوم جمعة، أما كل ساعة وكل لحظة، فما عندنا علم! ولماذا السؤال في الأمور الغيبية؟! وأنت بلا شك تعلم -في حدود ما علمت- أنك لم تقف على أن المؤمنين يرون ربهم في كل لحظة وفي كل ساعة، ولا غيرك يعلم ذلك إطلاقاً ! إذاً الذي يجب على كل مؤمن هو أن يؤمن بأصل الرؤية التي ثبتت في الكتاب والسنة، ولذلك أنا استغربت أول الأمر حينما سألت عن قوله تعالى: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } [المطففين:23] فهل معنى هذا: أنهم ينظرون إلى ربهم؟ الجواب: نعم.

لكن هناك نصوص أوضح في إثبات أصل الرؤية من هذه الآية، ولسنا بحاجة إلى أن نذكر شيئاً من هذا الآن؛ لأني لا أعتقد أن أحداً من الحاضرين -على الأقل- عنده شكٌ في أن المؤمنين

يرون ربهم يوم القيامة، حتى الذين ينكرون الصفات بطريق تأويلها كـ الأشاعرة و الماتريدية – مثلاً– مما يحجون به وتقام عليهم الحجة به: أنهم يؤمنون برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، خلافاً للمعتزلة ، وخلافاً للخوارج ، فهؤلاء المعتزلة و الخوارج ينكرون أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة.

أما الماتريدية و الأشعرية فهم يشاركون أهل السنة –أهل الحديث– في إيمانهم بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة.

(3/1)

هنا تأتي الحجة القاصمة لظهر المنكرين لاستواء الله عز وجل على عرشه، واستعلائه على مخلوقاته؛ ذلك لأن هذه الرؤية التي اشترك الماتريدية و الأشاعرة مع أهل الحديث في الإيمان بها، تستلزم إثبات العلو لله عز وجل، وهم ينكرون العلو، فيقال لهم: كيف تنكرون علو الله على خلقه، ومع ذلك تثبتون رؤية المؤمنين لربهم؟! فكيف تعتقدون رؤية المؤمنين لربهم وأنتم تنكرون علو الله عز وجل على خلقه؟! فهذا تنافر وتضاد؛ ولذلك الآن تجد ذاك الرجل الذي ملأت رائحته الكريهة أنوف المؤمنين جميعاً، لا يتعرض إطلاقاً لإثبات هذه العقيدة، وهي عقيدة رؤية المؤمنين لرب العالمين؛ مع أنها عقيدة الأشاعرة ، وعقيدة الماتريدية ، لماذا؟ لأن هذه العقيدة وحدها تكفي لإبطال قولهم: إن الله عز وجل ليس فوق العرش، وليس فوق المخلوقات كلها.

إذاً يجب أن نؤمن بأصل هذه الرؤية، وبثبوتها في الكتاب والسنة وإجماع السلف والخلف، وإقرار الماتريدية و الأشاعرة بها، أما الدخول في التفاصيل فيقف المؤمن عند ما علم منها، علمنا حديث يوم المزيد، وهو يوم الجمعة، وأن المؤمنين يرون ربهم في كل جمعة؛ فآمنا بذلك، ولسنا مكلفين، بل لا يجوز لنا أن نتعمق أكثر من ذلك.

ويعجبني بهذه المناسبة قول أحد علماء الحنفية الماتريدية الذين –كما ذكرت آنفاً– يشتركون مع أهل الحديث في الإيمان بهذه النعمة العظمى، وهي رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، قال هذا الرجل العالم الفاضل الحنفي الماتريدي:

يراه المؤمنون بغير كيفٍ وتشبيه وضربٍ بالمثال

هذا ما يمكنني أن أتحدث به في هذه اللحظة جواباً عن تلك المسألة .

رد شبهة حول منهج السلف في إثبات الصفات

السؤال

كثيراً ما يُزعم أن مذهب السلف هو التفويض في الصفات، ويستندون في ذلك على بعض

الأقوال لأهل العلم، كالإمام أحمد في قوله: أمروها كما جاءت بلا تفسير.
شيخنا! لو توضحون هذه الأقوال، خاصة وأنها ثابتة عن الإمام أحمد وغيره، نرجو منكم بيان هذه المسألة، وجزاكم الله خيراً.

الجواب

سبق أن تكلمنا عن هذه المسألة، وجواباً عنها نقول: إن السلف كما جاء في كتب أئمة الحديث، وكما جاء في بعض كتب الأشاعرة كالحافظ ابن حجر العسقلاني ، وهو من حيث الأصول والعقيدة أشعري –على علمه وفضله– وهو قد ذكر في أكثر من موضعٍ واحد في كتابه العظيم المسمى بـ فتح الباري ، أن عقيدة السلف تحمل آيات على ظاهرها دون تأويل ودون تشبيه، فقول الإمام أحمد : أمروها كما جاءت، أي: افهموها كما جاءت، دون أن تتعمقوا في محاولة معرفة الكيفية.

(4/1)

والذين يقولون: إن مذهب السلف هو التفويض، يلزمهم أولاً أمران اثنان، وكما يقال: أحلاهما مر، فيلزمهم أن الآيات التي وصف الله عز وجل نفسه فيها، فضلاً عن الأحاديث الكثيرة التي وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ربه فيها؛ كل هذه النصوص معناها على مذهب التفويض: أننا لا نفهم هذه النصوص، بل ولا ندري لماذا أنزلها ربنا عز وجل في كتابه! ولا ندري لماذا وصف النبي ربه بهذه الصفات! والواجب علينا ألا نفهم هذه الصفات المذكورة في القرآن والسنة؛ علماً بأن الله عز وجل نعى على قومٍ أنهم لا يهتمون بفهم القرآن الكريم، حينما قال رب العالمين: { أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } [محمد:24] فلا شك أن أعظم شيء يتعلق بهذا الإسلام هو: معرفة الرب الذي شرع هذا الدين على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام، فحينما يقال في آيات الصفات، وفي أحاديث الصفات: لا نفهم منها شيئاً، إذاً هم لم يعتبروا بمثل قوله في الآية السابقة: { أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } [محمد:24] ويشملهم أيضاً قوله تعالى: { لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا } [الأعراف:179]، وقوله: { وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ } [العنكبوت:43]، والآيات كلها إنما أنزلت لتعقل وتفهم عن الله عز وجل، فإن كانت متعلقة بالعقيدة تبناها عقيدة، وإن كانت متعلقة بالأحكام تبناها وعمل بها.
إذاً: إذا كانت الآيات المتعلقة بصفة الله عز وجل لا تفهم؛ فإذاً نحن لا ندري عن ربنا شيئاً إلا أن له وجوداً، وعلى هذا فهناك صفات مجمع عليها بين العلماء حتى علماء الخلف: مثلاً: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] فهل نفهم من صفة السميع أن نفوض

فنقول: لا ندري ما هي صفة السمع؟ كذلك البصير، لا ندري ما هي صفة البصر! والقدير والحكيم والعليم إلخ، معنى ذلك التفويض المزعوم: أننا لا نفهم شيئاً من هذه الصفات!! إذاً: على هذا نكون قد آمنا بربٍ موجود، لكن لا نعرف له صفة من الصفات، وحينئذٍ كفرنا برب العباد حينما أنكرنا الصفات بزعم التفويض، وهذا هو الذي يرد -أولاً- على أولئك المفوضة زعموا.

اللازم الثاني: إذا قال الإمام أحمد أو غيره: أمروها كما جاءت، فقبل الإمام أحمد كان هناك إمام دار الهجرة وهو الإمام مالك رحمه الله تعالى، فهل كان على هذا المذهب؟ حينما جاءه ذلك السائل فقال له: يا مالك ! { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]، كيف استوى؟ قال: الاستواء معلوم، فلا يعني أن الاستواء مفوض معناه، بل إن الاستواء معلوم وهو العلو، ولكن الكيف مجهول، وهذا هو مذهب السلف ؛ ولذلك كان تمام كلام الإمام مالك رحمه الله أن قال: أخرجوا الرجل فإنه مبتدع.

فهذا الرجل السائل لم يكن مبتدعاً لأنه سأل عن معنى خفي عليه من قوله تعالى: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]، وإنما أخرج وبُدِّع لأنه سأل عن كيفية الاستواء، فكان قول الإمام مالك هذا هو الذي يمثل منهج السلف الصالح ، والمتبعين لهم بإحسان إلى يوم الدين؛ وهو أن معاني آيات، وأحاديث الصفات مفهومة لغة، لكن كيفياتها مجهولة تماماً، فلا يعرف كيفية الذات إلا صاحب الذات! ولا يعرف كيفية الصفات إلا الذات نفسها! لكن الاستواء معلوم، والسمع معلوم، والبصر معلوم، والعلم معلوم و و إلخ.

ولذلك فأنا أعتقد أن تفسير كلمة الإمام أحمد : أمروها كما جاءت، بأنها تعني عدم فهم الآيات، وأن نقول: الله أعلم بمراده -كما يزعم الخلف- فهذا هو أصل التعطيل المؤدي إلى جحد الخالق سبحانه وتعالى.

(5/1)

لذلك فأنا يعجبني كلمة الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وأكررها على مسامعكم لتحفظوها؛ لأن فيها جماع هذه المسألة في كلمتين اثنتين، يقول رحمه الله: المشبه يعبد صنماً، والمعطل يعبد عدماً.

فإذا قال الإنسان: إن الله ليس فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا داخل العالم ولا خارجه؛ كما يقول بعض المبتدعة الضالين في هذا البلد خاصة؛ حيث يزعمون بأن الله لا داخل العالم ولا خارجه، فهذا وصف للمعدوم الذي لا وجود له، ولو قيل لإنسان: هل العدم شيءٌ؟ ماذا

تتصورون أن يكون الجواب؟! سيكون الجواب: العدم لا شيء.

وإذا قيل: هذا العدم الذي هو لا شيء، هل هو داخل العالم أو خارجه؟ هل يصح هذا الوصف؟ لا يصح، فإذا كان هناك شيء له وجوده، وله كيانه، فهل يقال: إنه ليس داخل العالم ولا خارجه؟ كذلك هذا لا يقال.

إذاً: من هنا قال ابن تيمية رحمه الله: والمعطل يعبد عدماً، أي: شيئاً لا وجود له، وقد قلنا في بعض المناسبات الكثيرة: إن حديث عمران بن حصين رضي الله عنه المروي في صحيح البخاري : (أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن العرش، وعما خلق الله بعد العرش، وعما كان قبل العرش، فقال عليه الصلاة والسلام: كان الله ولا شيء معه) أي: لا مخلوقات.

فإذاً هو كان ولا مخلوق معه، ثم خلق العرش، ثم خلق السماوات والأرض.

فإذاً: حينما خلق الله السماوات والأرض صارت هي الموجود بإيجاد الله إياها، فلا شك ولا ريب أن الله -والحالة هذه- ليس في المخلوقات، أما أن يقال: إنه ليس خارج المخلوقات، فهذا جحد لوجود الله عز وجل؛ لأنه كان ولا مخلوقات، ولا عرش، ولا كرسي، ولا سماء، ولا أرض، ولا إلخ.

لذلك نحن نقول: إن عاقبة التأويل هي التعطيل، لهذا يقول ابن تيمية : المجسم يعبد صنماً، وهذا حرام بلا شك؛ لأن الله يقول: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] والمعطل يعبد عدماً، أي: يعبد شيئاً لا وجود له، فآمنوا بالله ورسوله على أساسٍ من الفهم للآيات، على الأسلوب العربي الذي كان عليه سلفنا الصالح أولاً، مع الاحتفاظ بأن حقائق هذه الصفات وهذه الأسماء لا يعرفها إلا الله تبارك وتعالى.

السائل: كذلك مما يثبت أن الإمام أحمد رضي الله عنه ورحمه الله تعالى يعرف ويفهم معنى قوله تعالى: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]، عندما أثبت أن الله عز وجل فوق السماوات بذاته، حيث سئل وقيل له: يا إمام! ماذا تقول في قول الله تعالى: { مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ } [المجادلة:7]؟ قال: بعلمه.

فهذا أيضاً يدل على أن الإمام أحمد يفهم ويعرف معنى قول الله تبارك وتعالى: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5] .

الشيخ: أن يقال: إن السلف ما فسروا، فهذا جحد لحقيقةٍ تشبه جحد المنهجيات من الأمور، والله المستعان!

الرد على السقاف

السؤال

هناك بدعة جديدة يا شيخ! ابتدعها السقاف في هذه الأيام بالنسبة لهذه المسألة، حيث تكلمت مع أحد تلامذته أو رواده، فعندما ناقشته في هذه المسألة قال: حين سئل شيخنا عن حديث الجارية، وهو في صحيح مسلم قال: الصحابة قالوا: إن الرحمن على العرش استوى، ولكنهم

يريدون التأويل، فعندما ناقشت هذا الرجل، كنت كلما يأتي بشيء آتي له بشيء ينقضه، حتى قال في النهاية: أنا أثبت أن الله عز وجل فوق السماء كما أثبتته الجارية، وبقي مصراً على كلام شيخه، وأن الجارية أثبتته؛ ولكنها تريد التأويل.

الشيخ: وما يدريه؟ السائل: أنا قلت له: ما هي الحجة والبرهان؟ فهذا لا بد له من برهان ودليل؟

الجواب

على كل حال أنا أعتقد أنها كلمة يقولونها بألسنتهم، ويقولونها هرباً من الحجة التي تقام عليهم؛ لأن الرجل يصرح في كتبه بأن القول بأن الله في السماء كفر، في مثل قوله تعالى: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ } [الملك:16] قال في بعض كتبه، ونقلاً عن بعض المفسرين المؤولين -مع الأسف-: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ } [الملك:16] كما يقوله أهل الشرك، هكذا هو مطبوع في الكتاب، ولذلك إذا وصل معك إلى أن يقول: أنا أقول كما قالت الجارية؛ لكن مع التأويل، فهذا في اعتقادي أنه سيكون أحد شيئين، وذلك حتى ننصف هذا الرجل الذي تشير إليه: فإما أنه كفر بشيخه، أو تأول كلام الشيخ بتأويل لا يرضاه الشيخ، أو أن الشيخ علمهم: أن إذا قيل لكم كذا فقولوا كذا، لكن قولهم هذا يخالف المسطور في كتبهم؛ لأن الرجل يصرح بأنه لا يجوز للمسلم أن يقول: إن الله في السماء؛ لأن هذه قولة الكفار المشركين في العهد الجاهلي، وهو تلقاه عن الشيخ عبد الله الغماري المغربي ، فهو يصرح -أيضاً- في بعض تعليقاته على كتاب التمهيد ، هذا الكتاب العظيم الذي ابتلي ببعض المعلقين من أهل الأهواء وأهل التعطيل، ولا أقول: التأويل-.

ولذلك إذا قال هذا القول حقيقة فهذه خطوة إلى الأمام، لكن الحقيقة أن السقاف لا يؤمن إلا أن كلمة: (الله في السماء) كفر؛ لأنه يفسر (في السماء) أي: (في جوف السماء)، وهذا كفر، لهذا يقول بأننا نحن نقول: إن الله عز وجل ليس في مكان، ومن قال: إن الله في مكان؛ فقد كفر، لذلك يتأولون (في) بمعنى (على) كما هو صريح الآيات الأخرى، ثم يقول: إن الله عز وجل ليس في مكان، وليس خارج المكان، أو إن الله لا داخل العالم ولا خارجه، تلك هي شنشنة المعطلة ، ومن عجائب أقوالهم أنهم يكفرون من يقول بقول الله ورسوله ويؤمنون بمن يقول بقولةٍ ما قالها رسول الله، ولا صحابي، ولا تابعي، ولا إمام من أئمة المسلمين! فنقول لذلك السائل: من من العلماء الذين يعرفون بعلمهم وصلاحهم قال: إن الله ليس داخل العالم ولا خارجه؟ وهؤلاء

المعطلة من أين جاءوا بهذه العقيدة؟ نقول: فهم مهما حاولوا أن يتأولوا مثل هذا الكلام؛ فإن هذا التأويل لا يقبل في شطره الثاني إلا إنكار وجود الله تبارك وتعالى، ونحن نعتقد أن كثيراً من المؤولة ليسوا زنادقة، لكن في الحقيقة إنهم يقولون قولة الزنادقة، فالزنديق المنكر لوجود الله هو الذي سيقول: لا شيء مما تزعمون يصح، فإن الله لا داخل العالم ولا خارجه، لكن هم بسبب تأثرهم بعلم الكلام وصلوا إلى أن يقولوا كلمة هي الزندقة بعينها، لكن مع ذلك فهم لا يعلمون، ويصدق فيهم قول رب العالمين: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً } [الكهف:103] { الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً } [الكهف:104] .

بيان قول البخاري في تفسير: (كل شيء هالك إلا وجهه)

السؤال

لي عدة أسئلة، ولكن قبل أن أبدأ أقول: أنا غفلت بالأمس عن ذكر هذه المسألة، وهي عندما قلت: إن الإمام البخاري ترجم في صحيحه في معنى قوله تعالى: { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ } [القصص:88] قال: إلا ملكه.

صراحة أنا نقلت هذا الكلام عن كتاب اسمه: دراسة تحليلية لعقيدة ابن حجر ، كتبه أحمد عصام الكاتب ، وكنت معتقداً أن نقل هذا الرجل إن شاء الله صحيح، ولازلت أقول: يمكن أن يكون نقله صحيحاً، ولكن أقرأ عليك كلامه في هذا الكتاب.

(7/1)

إذ يقول: قد تقدم ترجمة البخاري لسورة القصص في قوله تعالى: { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ } [القصص:88]، أي: إلا ملكه، ويقال: (إلا) ما أريد به وجه الله، وقوله: إلا ملكه، قال الحافظ في رواية النسفي وقال معمر فذكره، و معمر هذا هو أبو عبيدة بن المثنى ، وهذا كلامه في كتابه مجاز القرآن ، لكن بلفظ (إلا هو)، فأنا رجعت اليوم إلى الفتح نفسه فلم أجد ترجمة للبخاري بهذا الشيء، ورجعت لـ صحيح البخاري دون الفتح ، فلم أجد هذا الكلام للإمام البخاري ، ولكنه هنا كأنه يشير إلى أن هذا الشيء موجود برواية النسفي عن الإمام البخاري ، فما جوابكم؟

الجواب

جوابي تقدم سلفاً.

السائل: أنا أردت أن أبين هذا مخافة أن أقع في كلام على الإمام البخاري .

الشيخ: أنت سمعت مني التشكيك في أن يقول البخاري هذه الكلمة؛ لأن تفسير قوله تعالى: {

وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ } [الرحمن:27] أي: ملكه، يا أخي! هذا لا يقوله مسلم مؤمن، وقلت أيضاً: إن كان هذا موجوداً فقد يكون في بعض النسخ، فإذاً الجواب تقدم سلفاً، وأنت جزاك الله خيراً الآن بهذا الكلام الذي ذكرته تؤكد أنه ليس في البخاري مثل هذا التأويل الذي هو عين التعطيل.

السائل: يا شيخنا! على هذا كأن مثل هذا القول موجود في الفتح ، وأنا أذكر أني مرة راجعت هذه العبارة باستدلال أحدهم، فكأني وجدت مثل نوع هذا الاستدلال، أي: أنه موجود وهو في بعض النسخ، لكن أنا قلت له: إنه لا يوجد إلا الله عز وجل، وإلا مخلوقات الله عز وجل، ولا شيء غيرها، فإذا كان كل شيء هالك إلا وجهه، أي: إلا ملكه، إذاً ما هو الشيء الهالك؟!!

الشيخ: هذا يا أخي! لا يحتاج إلى تدليل على بطلانه، لكن المهم أن ننزه الإمام البخاري عن أن يؤول هذه الآية وهو إمام في الحديث وفي الصفات، وهو سلفي العقيدة والحمد لله.

وسبحانك الله وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

(8/1)

سلسلة الهدى والنور – 744 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - أذان الشيخ الألباني للتعليم (00:00:57)

2 - ما ذا يقال في إجابة المؤذن ؟ (00:03:19)

3 - صلاة الشيخ الألباني بالناس . (00:09:29)

4 - متى يؤمن المأموم ؟ (00:16:43)

5 - تنبيه على الصف بين السواري والظاهر عنوان الباطن . (00:27:25)

6 - حكم القيام عند سماع الأذان ؟ (00:31:00)

7 - إذا دخل المصلي المسجد والمؤذن يؤذن فما ذا يفعل ؟ (00:33:18)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إما بعد

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بيه الجميع

قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد ابن أحمد أبو ليلى الاثرى

أخوة الإيمان والآن مع الشريط الرابع والأربعين بعد المائة السابعة على واحد تم تسجيل هذا المجلس في العشرين من ذي القعدة 1413 هجري الموافق الثاني عشر من الشهر الخامس 1993 ميلادي

الطالب ::يقول الأخ إبراهيم نجعل شيخنا يؤذن ويعلم الناس كيفية الآذان على السنة يكون للإمامة أو للمؤذنين أو للناس عامة هذه أمنية

الشيخ الألباني يقول::طبعا ما بيهمكم الصوت أولاً صوت شيخ وثانياً صوت شيخ تعبان عيان

يقولون : لا بأس

ينبه الطالب يقول : يا أخونا انتبهوا لبعض الأشياء أولاً لوضع الأصابع أو الأيدي على الأذن ومن ثم لفظ بعض الكلمات في الأذان وبعدين حركة الرأس من اليمين أو إلى الشمال انتبهوا لها إن شاء الله

الشيخ الألباني يؤذن بصوته :

الله وأكبر الله وأكبر*، الله وأكبر الله وأكبر**

أشهد أن لا إله إلا الله*، أشهد أن لا إله إلا الله**

أشهد أن محمداً رسول الله

أشهد أن محمداً رسول الله

حيً على الصلاة،* حيَّ على الصلاة**

حيَّ على الفلاح،* حيَّ على الفلاح**

الله أكبر*، الله أكبر.**

لا إله إلا الله.

ثم يقول :أذكر يا أخوانا بمناسبة الآذان وما ينبغي ولا أقوله وما يجب أن يقال في إجابة المؤذن

جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وأهله وسلم قال أذا سمعتم المؤذن فاقلوا مثل ما يقول أذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا على فأنه من صلى على مرة واحدة صلى الله عليه عشرة ثم سلوا الله لي الوسيلة فأنها درجة في الجنة لا تبتغي إلا لرجل وأرجوا أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت لي شفاعتي يوم القيامة

الحقيقة أردت أن أذكر بصيغة الدعاء بالوسيلة لأنني أسمع كثيراً من الأئمة فضلاً عن العامة يقولون في دعاء الوسيلة اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة يجيدون هنا ويقولون والدرجة الرفيعة هذا أولاً زيادة على النص النبوي

لأن الرسول عليه السلام قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعده حلت له شفاعتي يوم القيامة

هنا زيادتان لا أصل لهما في هذا الدعاء أولاً ثانياً الأولى منهما لغو من الكلام وهى الدرجة الرفيعة هي الوسيلة الدرجة الرفيعة هي الوسيلة لكن المهم في الموضوع أن على كل مسلم أن يخلص لرسوله صلى الله عليه وأهله وسلم في إتباعه كما يخلص لربه في عبادته لذلك نحن في مثل هذه المناسبة نقول وهذا اصطلاح ولا مساحة في الاصطلاح وبخاصة أذا كان المقصود منه هو تذكير الناس بشيء هم عنه غافلون فأقول هناك توحيدنا اصطلاح أنتم سمعتم آنفاً

أن توحيد الله ينقسم إلى ثلاث أقسام

توحيد ربوبية توحيد العبودية توحيد الصفات

الآن نقول هناك توحيدان أحدهما يتعلق بالله والآخر برسول الله توحيد الله عز وجل عرفتم تفصيل الكلام فيه إما توحيد الرسول توحيده في إتباعه فلا يتبع معه سواه لا تتخذ مع رسول الله متبوعاً إلا هو فلا رسول بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيداً لهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام في حديث طويل الشاهد منه قوله لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعى موسى كليم الله لو كان حياً ما زاد على رسول الله صلى الله عليه وسلم حرفاً واحداً فما بالنا نحن معشر المسلمين اليوم لا نهتم في توحيد الرسول في إتباعه

نحن الآن نتبع أهوائنا نتبع أهوائنا نتبع عادتنا آبائنا وأجدادنا إلي آخره إتباعنا لا أهوائنا أذا قيل كما قلت آنفاً لا تقولوا والدرجة الرفيعة بيقولك يا أخي شوف وياك قوله هذا يدلكم لا يتبع رسول الله أنت تقول له رسول الله قال لك كذا من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محموداً الذي وعده انتهى الدعاء نحن بنقول الدرجة الرفيعة وبتزيد في آخره أنك لا تخلف الميعاد

فلماذا أنت لا تخلص لرسول الله في إتباعه أذا عرفت أن رسول الله قال كذا فحين أذا تأتي

فلا وربك ليؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً بما قضيت ويسلموا تسليماً أذا لا تزيدوا الدرجة الرفيعة في هذا الدعاء ولا تختموا هذا الدعاء بأنك لا تخلف الميعاد أنا أرجوا أن تنتبهوا إلى هذه القضايا لأنها ليست كما يقول بعض الناس هذه من القشور هذه أمور ثانوية إلا تريد أن تعبد الله كما أمرك الله وكما علمك رسول الله كل من عبد الله على غير طريق رسول الله لا يكون مؤمن بالله إيمان حقا الآن توجهوا إلى الله عز وجل في صلاتكم

طالب يقول ::شيخنا نبهم عن التأمين قبل الصلاة ولو في كلمات موجزات

ماشى وليه لا أقيم الصلاة من المقيم

صوت أحد الطلاب :: الله أكبر الله أكبر

اشهد أن لا إله إلا الله **اشهد أن محمد رسول الله

حي على الصلاة **حي على الفلاح

قد قامت الصلاة *قد قامت الصلاة

الله أكبر الله أكبر

لا إله إلا الله

الشيخ الألباني يردد::   لا إله إلا الله

اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة بصوت خافت متقطع

وصوت الشيخ الألباني وهو يصلى بهم ::

الله أكبر ثم دعاء استفتاح الصلاة بصوت خافت

ثم يقرأ الفاتحة

وقرأ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** بصوت خافت جدا

ويجهر بالحمد لله رب العالمين ويكمل قرأت الفاتحة

ثم يقرأ سورة **الهمزة**

وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ

كَلَّا لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ

الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ

ثم يقول الله أكبر ويتم الركعة الأولى من ركوع وسجود

ثم يقوم للركعة الثانية ويبدأ بالحمد الله

ثم يقرأ السورة القصيرة وهى سورة الفيل

«أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ

ثم يكمل الركعة الثانية من ركوع وسجود ثم يجلس ويقرأ التشهد ويسلم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته *** السلام عليكم ورحمة الله

ويقول استغفر الله بصوت خافت ثم يقول لا إله إلا الله

ويقول الشيخ : قال تعالى :وذكر فأن الذكرى تنفع المؤمنين

موضع الذكرى أو التذكير مخالفة المصلين جماهير المصلين لقول الرسول الكريم كأنه أمراً اجمعوا عليه إلا وهو قوله عليه الصلاة والسلام أذا أمن الأمام فأمنوا

فأنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه

مما يعجب منه كل ناظر في أحوال المسلمين في عقيدتهم في معاملتهم في عباداتهم أنهم يخالفون شريعة ربهم ثم مع ذلك يريدون أن يجاهدوا ثم مع هذه الإرادة التي لم يأخذوا بأسبابها الضرورية يطمعون أن ينصرهم اللّه واللّه عز وجل اشترط على عباده لينصرهم على عدوهم أن ينصروه تبارك وتعالى في ذوات أنفسهم فهاأنتم سمعتوا آنفاً أن المسلمين انحرفوا في العقيدة عن كتاب اللّه وعن سنة رسول اللّه وإجماع سلفهم الصالح ثم تعلمون أمرا آخر لستم بحاجة فيما أظن أن نخوض فيه

كثيرا أو طويلا أن أكثر المسلمين اليوم من أهل الأموال يتعاملون بالربا المحرم بل الذي هو من أكبر الكبائر

الآن وجه لوجه أنتم معشر المصلين المفروض أنكم تصلون لله رب العالمين وهو كذلك أن شاء الله من حيث القصد النية والإخلاص أنكم تصلون لله رب العالمين ولكن أقول أسفا أنكم تصلون على غير ما شرع الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وأهله وسلم والأمثلة كثيرة وكثيرة جداً

لكن من أعظم الأمثلة عبرة وتذكيراً ما كان منها ظاهره معلنة بين المصلين أنفسهم في جماعاتهم في مساجدهم وليس مما قد يكون قد يقوم أحدهم بينه وبين ربه

في صلاته أو في عبادة آخري

فالآن في آي مسجداً حضرنا سواء كنا مقتدين أو أمام

نسمع جماهير المصلين يخالفون قول الرسول السابق ذكره أذا آمن الأمام فأمنوا

الأمام بعد ما انتهى من قراءة ولا الضالين وإذا انتم معشر المصلين المخلصين لله رب العالمين المخلين بإتباع سنة سيد المرسلين أذا أنتم تقلبون الحديث رأساً على عقب فلا يكاد الأمام بعد ما انتهى من ولا الضالين أنتوا تبدءوا بآمين

وإذا بيه يصبح مقتدى بكم وتنقلبون أنتم إمامه

هذا على ماذا يدل ؟؟

يدل على أحد شيئين وكما يقال أحلهم مر

أما الجهل بالإسلام وأما معاكسة الإسلام

أحلهم مر المعاكسة واضحة جداً

فما ذكرت آنفاً من التعامل بالربا هل هناك مسلم لا يعلم أن الرب من أكبر الكبائر

لا مع ذلك يتعامل الناس اليوم بالربا

الآن هنا أنتم في المسجد تسابقون الأمام لما ؟؟

أنا أقول ليست الأخرى

آي معاكسة وإنما هي الأولى وهو الرأي الجهل بالسنة الجهل بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم الجهل كنص كمبادئ عام صلوا كما رأيتموني أصلى أنتم لا أقول أنتم في هذا المسجد وفي هذا البلد في بلاد الدنيا كلها أولاً حضوراً في بعضها سماعاً في الآخرين في البعض الآخر ما حضرت مسجداً لا في المسجد الحرام

ولا في المسجد النبوي ولا في الأقصى ولا في آي بلد أخري سواء كانت إسلامية أو غربية فيها جاليات إسلامية كلهم أجمعوا على مسابقة الأمام في(أمين)

هذا أقل شيء يدل على الجهل بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وبصفة صلاته

أعود لأقول عجباً من أمةً تريد النصر من الله وهم يخالفون الله في الاعتقاد في توحيده في عبادته في الأحكام الأخرى التي جاءت على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم لذلك أقول ناصحاً ومذكراً أن كنتم مخلصين وجادين وصادقين في أن ينصرنا الله على أعدائنا وبخاصة الذين احتلوا أرضنا فعليكم أن ترجعوا إلى ربنا وان تأتبوا إليه توبة نصوحة ولن تكون هذه التوبة النصوح إلا بالعلم والعمل النافع

بالعلم النافع والعمل الصالح أذا فتعلموا أحكام دينكم ثم أعملوا بها ينصركم الله على أعدائكم وأول عدواً لكم هو نفوسكم القائمة في أشخاصكم

لذلك قال عليه الصلاة والسلام :المجاهد من جاهد نفسه وفي لفظ هواه لله

فجاهدوا أذا أهوائكم لله عز وجل حتى نستقيم على الجادة وحتى نكون مما ينصر الله فينصره الله

هذه الذي أرت التذكير بيه ونسأل الله عز وجل أن ينفعنا بما نقوله وبما نسمع

لا إله إلا الله (وعلى ما يبدو يردد الدعاء بعد الآذان)

أعيد تذكير الأخوان بما سبق التذكير فيما يتعلق بترك مسابقة الأمام بآمين

وأذكر أولاً أمام المسجد هنا بأن يتابع جماعته بأن يذكرهم بهذا الحديث

أذا آمن الأمام أمنوا فأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه

أذكركم مرة ثانية وأرجوا إلا أسمعها كما سمعتها في المرة الأولى حتى أطمئن أنكم معي لستم فقط بأبدانكم بل بألبابكم و بقلوبكم أما أذا كانت أخري

فمعني ذلك أنكم ترجمتم أنفسكم لي بترجمة لا أرضها منكم ولا ترضونها منكم لي

هذا تذكير لا تسبقوا الأمام بآمين وأذكر أمام المسجد أن يذكر أخوانه وقد يكون الذين يصلون عادة صف صفين ثلاثة ما أدرى كيف الوضع هنا حتى يستقيموا معه على الجادة وتنتقل هذه السنة إلى مساجد أخرى إلى قري أخرى حتى يعم الخير

بلاد الإسلام أن شاء الله كلها فيكون لمن أحيا هذه السنة أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة كما هو في الحديث الصحيح

وأستو في صلاتكم إن شاء الله

أحد الحاضرين يقول للشيخ : : في صف فيه فراغ

الشيخ الألباني يرد : :أذا فيه فراغ لا تصفو بين الصفوف أما أذا ما في فراغ فلا بأس

يرد أحد المصلين : فيه فراغ

يقول الشيخ : : تأخروا يا أخوانا بين السواري لا يجوز الصف بين الأعمدة تقدم

هذه يا أخوانا أيضا من الأمور اللي يخالف فيها المسلمون أحاديث الرسول عليه السلام

هناك حديثان اثنان هذا العمود وهذا في لغة الرسول اسمها سارية سواري

قال الرسول عليه السلام لا تصفو بين السواري لا تصفو بين السواري لماذا ؟

لأن الصف بين السواري يقطع الصف يجعل ثلاث أقسام وهذا من عناية الإسلام بتوحيد ظواهر المسلمين حتى تتوحد بواطنهم و قلوبهم ولذلك قال عليه السلام

أو كان عليه الصلاة والسلام يقول: في مثل هذه المناسبة في تسوية الصفوف لا تسونا صفوفكم أو ليخالفنا الله بين وجوهكم آي قلوبكم

فالاختلاف في تسوية الصف يكون سبباً في الاختلاف في القلوب يعنى الظاهر عنه والباطن أن كان الظاهر على الشراء يكون الباطن كذلك والعكس بالعكس

فمحافظة على وحدة الصف قال عليه السلام لا تصفوا بين السواري هذا حديث

حديث أخر يقول أنس بن مالك رضي الله تعالي عنه كنا في عهد النبي صلى الله عليه وأهله وسلم نطرد عن الصف بين السواري طرداً طرد

تأخروا تأخروا بقوة لماذا ؟؟

لأن هذا خطأ كبير أن يقطع الصف بسبب أن يقام قطعة بين الساريتين قطعة بين سارية وجدار وقطعة بين السارية الأخرى وجدار

فانتبهوا لهذا لا ينبغي أن تقفوا بين السواري وإنما أما تتأخروا أذا ما فيه مجال

كما عالجنا الوضع الآن بالتقدم فأحد شيئين أما أن تتقدموا بحيث تطير السواري خلفكم أو تتأخروا خلف السواري بحيث أن يكون في فراغ بين الصف الذي بين أيديكم وبينكم أكثر من الصف الذي عادة يكون بمقدار ما يتمكن المصلي من السجود بالراحة هذا إن شاء الله تحافظون عليه

والآن نتوجه إلى الله ونسأل الله أن يغفر لنا ذنوبنا جميعاً 000أستو

كان أحد الحاضرين يوجه استفسار للشيخ ؟؟

الشيخ الألباني : :ولا أريد أن أقول قاموا مندفعين وراء تلك العادة

ولكن أريد أن أقول أن قيامهم ذكرني بتلك العادة وهذا التذكير يحملني على أن أذكركم بأنها عادة غير مشروعة نشاهد في بعض البلاد حتى في المقاهي بيكونوا

أثنين ثلاثة مجتمعين حول الطاولة عم بيلعبوا بيها أو بالشدة فما كاد يسمعون الآذان من مكبر الصوت إلا يقومون هذا القيام عندهم آيش هو تعظيم

أما التعظيم الحقيقي حي على الصلاة حي على الفلاح يقوموا ويقعدوا هذا هو التعظيم وهذا تأكيد أن الشيطان زين لهم سوء أعمالهم أقنعهم انه يكفيكم تعظيماً لله أنه بس يسمع صوت المؤذن

الله أكبر الله أكبر قوموا أما حي على الصلاة حي على الفلاح لا مكانك

هذا من تصويغ الشيطان لعدوه الإنسان أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير فأنا الآن رأيت بعضكم قام خشيت أن يكون هذا القيام هو من هذا الباب

قد لا يكون كذلك لكن المهم إنما هي ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين

آي أذا رأيتم أنساناّ فعلاً جالس في القهوة ولو بيشرب قهوة أو شاي و قام وقعد قول له أتفضل كمل معروفك حي إلى الصلاة حي إلى المسجد هذا هو الواجب مش الواجب قمنا وقعدنا كأنه في زنبرك تحت منه قام وجلس لا يجب ترك العمل وأن كنت تقرأ القرآن مش عم بتلعب دامي أو شدة أو ما شابه ذلك كنت عم بتقرأ القرآن يجب ترك هذا العمل والذهاب إلى المسجد

أما هذا القيام والجلوس فإنما هذا من عمل الشيطان

سؤال : : : من دخل المسجد والمؤذن يؤذن يقف ولا آيش اللي يجب يعمله ؟؟

أحد الجالسين يتكلم ويضحك والشيخ يضحك أيضاً

الشيخ الألباني يرد : لا عفوا بس عازيين نحافظ على هدوء المجلس طيلة هذا الوقت والحمد لله

هذا السؤال لعلكم سمعتموه دخل المسجد والآذان يؤذن ماذا يفعل ؟

هل ينتظر قائماً يجيب المؤذن أم يشرع في تحية المسجد ؟

الجواب : في الصور العامة ينتظر ويجيب المؤذن كما سمعتم في الحديث السابق

أذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على ثم اسألوا الله لي الوسيلة

أنا أختصر الحديث إلى أخره

هذه في الأحوال العامة إلا في حالة واحدة وهذا نراه كل يوم جمعة

يدخل الداخل على المسجد والخطيب على المنبر وبدأ المؤذن يؤذن ماذا يفعل ؟

يقفون هكذا حتى يجيبوا المؤذن هذا خطأ في هذه الصورة فقط خطأ لماذا ؟؟

لأنه أذا ظل واقفاً ليجيب المؤذن فهو في طاعة في عبادة لكن ما حكم هذه العبادة ؟

هي فريضة لا هي واجبة لا هي مستحبة بلا هي مستحبة ولكن أنظر ماذا سيترتب من وراء العمل بهذا الأمر المستحب سيبدأ هو و بعد الانتهاء من

الإجابة تماماً بصلاة ركعتين تحية مسجد بيكون الخطيب قام وبدأ بالصلاة عفوا بالخطبة فإذا ها يروح عليه قسم من الخطبة التي يجب عليه أن يستمع إليها بسبب انشغاله بإجابة المؤذن وهذه المسألة فرع من عشرات بل مئات الفروع التي تدخل في قاعدة أن المسلم أذا وقع بين مفسدتين أو بين شرين أختار أقلهم

الآن هو إما أن يشرع بالتحية وأما أن يشرع بالإجابة لكن إذا أشغل نفسه بالإجابة

سيضطر أن يشغل نفسه بالصلاة والخطيب يخطب بينما الرسول عليه السلام أمر الحاضرين بالا يشغلوا أنفسهم بالصلاة إلا أذا دخل والخطيب يخطب

ففي هذه الحالة لابد أن يصلى ركعتين تحية مسجد لقوله عليه السلام أذا جاء أحدكم يوم الجمعة والأمام يخطب فليصلى ركعتين وليتجوز فيهما آي يخفف

فأنت دخلت والخطيب لسه ما بدأ فلماذا تقف

إجابة مؤذن ؟ حسن لو كنت قبل هذا فعليك أن تجيب

أما أن تتأخر هكذا حتى تجيب فيشرع الأمام بالخطبة وأنت لسه قاعد ما بدأت بالصلاة هذا خطأ

أذا في هذه الصورة يبدأ بالتحية ولا يشغل نفسه بالإجابة لأن التحية أهم من الإجابة أما في سائر الأوقات الظهر العصر إلى أخره

فلا يجلس إلا بعد أن يجيب المؤذن في هذه الحالة يجمع بين مصلحتين

عكس الأولى في هذه الحالة يجيب المؤذن وفي الوقت نفسه لا يجلس فيخالف الرسول عليه السلام الذي قال في الحديث الصحيح

أذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين

أو في لفظ أخر فليصلى ركعتين ثم ليجلس

فهنا جمع بين تنفيذ أمره فليصلى ركعتين ثم ليجلس وبين أمره أجيب المؤذن أذا سمعتم المؤذن فقلوا مثل ما يقول

فقوموا إلى صلاتكم إن شاء الله

السلامُ عليكمُ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه

وجزأكم الله الخير على هذا الشريط لأنه أكثر من رائع وقد أستفدت منه كثيرا
وأتمنى أن تكون الشرائط القادمة أن شاء الله على هذا المستوى
فحديث الشيخ منفرد وفيه استرسال بدون نقاش وجدال كثير من الحاضرين
يكون مفهوم وغير مرهق بالنسبة لي
وفي انتظار شريط اخر

نسأل الله الكريم
أن يجعل ما نكتبه زاداً إلى حسن المصير إليه وعتاداً إلى يمن القدوم
عليه إنه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل
والحمد لله رب العالمين

حفظكم الله تعالى ورعاكم
و السلامُ عليكمُ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه
لاتنسوني من صالح دعواتكم
أختكم في الله أم هريرة

سلسلة الهدى والنور – 754 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-

1 - رد على من استدل بـ " التكبير جزم " على الفصل بين تكبيرات الآذان . (00:01:25)

2 - ما حكم المواظبة على صفة واحدة في التسليم في الصلاة . (00:06:20)

3 - ما حكم الصلاة خلف المبتدع . (00:17:15)

4 - من الذي يقيم الحجة على المبتدعة ؟ (00:22:30)

5 - ما نوع كفر الطائفين بالقبور والأضرحة هل هو عملي أو اعتقادي.؟ (00:27:50)

6 - ما نوع كفر الخميني . (00:30:00)

7 - ما تأويل حديث : (إن الله خلق آدم على صورته) . (00:33:40)

8 - ما حكم من أخذ أجرة على الآذان و الصلاة و له وظيفة رسمية أخرى يتقاضى منها ؟. (00:34:22)

9 - ما المقصود بلباس الشهرة .؟ (00:41:12)

10 - ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا يجوز السجود لله بين يدي شخص فما الدليل على ذلك .؟ (00:43:44)

11 - هل يجوز إعطاء الزكاة لمن يملك حد النصاب ؟ (00:49:42)

12 - هل يجوز إعطاء الدعاة من الزكاة ؟ (00:51:35)

13 – هل تصح هذه العبارة : (الله مستو على عرشه وعلمه في كل مكان) ؟ (00:56:18)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إما بعد

m فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بيه الجميع

قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد ابن أحمد أبو ليلى الاثرى

أخوة الإيمان والآن مع الشريط الرابع والخمسين بعد المائة السابعة على واحد

تم تسجيل هذا المجلس في الرابع عشر من شوال 1413 هجري الموافق ثماني أربعة 1993 ميلادي

سؤال : أخونا أبو عبد الرحمن أفرد التكبيرات ولم يفصل بين كل أثنين

الشيخ الألباني : سبق بها عكاشة ياأستاذ كنا في مثل الصدد نبحث

معه   هذه المسألة الأولى كانت

المسألة الثانية أنت أدركتها

السائل يقول :: أما المسألة الأولى أنا ما أدركتها؟
الشيخ الألباني :: هو الآن يبحث في حديث آبا محظورة

من طلبة العلم أو غيرهم حينما بحث معهم هذا الموضوع

احتجوا بحديث لا أصل له وهو التكبير جزما

الطالب يقول : إبراهيم النخعى

الشيخ الألباني:: إبراهيم النخعى أحسنت هذا مع أن رفعه غير

صحيح وإنما هو من كلام هذا التابعي إبراهيم النخعي ثم لو كان

حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وأهله وسلم لم يصح

الاستلال بيه على أن السنة الفاصل بين التكبيرة الأولى والتي تليها

الله أكبر الله أكبر لأن هذه الجملة فسرت تفسير اً اصطلاحيا التكبير

جزم يعنى بسكون هذا اصطلاح نحوى والأحاديث النبوية

وكذلك الآثار السلفية لا تفسر بالاصطلاحات العلمية وهذه نقطة

مهمة جداً فكثير ما يترتب من الغفلة عنها تغير حكم شرعي مثلاً

استعمال لفظة الكراهة بمعنى أنه غير حرام كراهة تنزهيه   بينما

هذا استعمال خلاف الاستعمال القرآني كما هو معلوم

الشاهد أثر إبراهيم النخعي في قوله التكبير جزماً يعني خطفاً يعنى بدون تمديد كما يفعل بعض جهلة المؤذنين الله أكبر الله أكبببببببببر

حتى الأئمة أحياناً

حتى بعض الأئمة بيمد حتى في تكبيرة الإحرام الله

أكببببببببببببببببر   هذا الذي نبه وحذر منه إبراهيم النخعى فقال

التكبير جزماً آي خطفاً كما جاء في حديث أبي هريرة في سنن

الترمذي من السنة حذف السلام

يقول أحدهم:: حذف السلام سنة

يقول الشيخ الألباني:: حذف السلام الأمدى ذاكر كأن في سنده شيء نعم قوره بن عبد الرحمن

الشاهد لكن المعني أيضاً يرد على بعض الأئمة اللي ببقول لك

السسسسسسسسسسلام عليكم ورحمة اللللللللللللللللله يكون المقتدى خلاص وراه طلع من الصلاة قبل منه بسبب التمطيط وهذا التمديد

الذي لا أصل له فأثر إبراهيم النخعي لا يعنى هذا الذي يفعله بعض

الناس الله أكبر الله أكبر وإنما الوصل هو الذي يدل عليه حديث

عمر بن الخطاب في صحيح مسلم

الطالب يسأل : طب وكلام أخونا أبو عبد الرحمن

الشيخ الألباني :: أنت أظن طلبت سئل السلام هل أبغى إليك

ويوجه كلامه لأحد الطلاب نعم..... أتفضل

السائل :: يسأل زميل له هل وجده عندك في الكتاب فأنا اسأل

ماذا الدليل عندك على أفراد التكبيرات ؟ ذكرت الشيخ أبا عبد
الرحمن ؟؟

يجاوب زميله :: أيوه ذكرت الشيخ أن في بعض الروايات ذكرت

التكبير أربع مرات فقال الشيخ أذا كان الرسول قال له قل الله اكبر

قل الله اكبر قل الله أكبر فهذه صمت منه يصح الاستمرار وإلا

والروايات وردت فيها بدكنة التكبير

طالب أخر يسأل : شيخنا حديث إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر

فقولوا الله اكبر الله اكبر هذا فيه إشارة واضحة إلى أن الترديد

يكون مع الازدواج وإلا لو كانت واحدة واحدة قال أذا قال الله أكبر

فقولوا الله اكبر

الشيخ الألباني :: وهذا موضوع الاستدلال

ويرد الطالب : الله اكبر
طالب أخر يقول :: أمر أخر يا شيخ بالنسبة لأثر عن إبراهيم النخعى رحمه الله هو على فرض صحته قلت المقصود بالجزم هو الخطف أم أنه صحيح عنه يعني هل هو صح عن النخعى ؟؟

الشيخ الألباني :: والله أنا لا ادري الآن لكن سواء علينا صح أو لم

يصح أنتم تذكرون صحته عنه

يجاوب الطالب :: الأمر صحيح شيخنا وله رسالة مفردة عنه يثبت

وقفه دون الرفع

الشيخ الألباني يشير لأحد بالكلام أتفضل

السائل ::يذكر بارك الله فيك بن القيم رحمه الله قاعدة وهذه القاعدة

في الصلاة أنه أذا ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم في صفة

الصلاة أمر وكانت غالب الأحاديث على خلاف هذا لم تذكر هذا

الأمر أنه لا ينبغي أن يأخذ سنة دائمة بل يفعل أحياناً بأنه لو كان

سنة دائمة لذكره الآخرون ممن وصفوا صلاة رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنا لاحظت هنا في المساجد كل ما صليت خلفه يقول

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله

هل هي سنة دائمة بارك الله فيك

الشيخ الألباني : لا وإنما هو التنويع لحظة شوي
ترى في بلاد أخرى ما هو الملاحظ

يرد السائل : الملاحظ عدمها عدم الزيادة

الشيخ يسأل :طيب هل هي سنة دائمة ؟

يجاوب : طلبة العلم ممن يعتنون بعلم الحديث

الشيخ الألباني أذاً نطعم هذا بهذا ويضحك الشيخ والطلاب معاً

يقول طالب ضاحك : وهنا والله يا شيخ أكرمه الله بالصلاة وراء

الأئمة السلفيين بس

يقول الشيخ ضاحكاً آي نعم

يقول السائل مرة أخرى :: أنا لاحظت من فعل المداومة عليها

والحمد لله أنه كان لها أثر في غيرنا حتى سار يقولها كثير من الأئمة

في المساجد التي كان ينكر أئمتها علينا فعل هذه السنة

الشيخ يقول:: وأكثر من ذلك تأيد لما تقول نسمع الأمام ماشى على

عدم المحافظة على هذه الزيادة ولو أحياناً بتلقي المقتدى بيخالف

الأمام وبيزادها ويضحك

وهذا أكبر دليل والحمد لله بسبب انتشار السنة لكن طبعاً نحن ما
نؤيد هذا نحن لا تؤيد مخالفة الأمام لكن هذا دليل أنه هذه الزيادة
يعنى بدأ الناس ينتبهون لها لكن أمام الانتباه هو ما رمى إليه أخونا

أبا عبد الرحمن أنا بدى أستفيد منكم الآن فائدة لغوية معشر العرب

لو كان اسمه مثلاً مثل اسمي بيقول سميه قال ولكن هو كنيته مثل

كنيتي فماذا أقول ؟؟

يجاوب طالب : قال صاحب كل كنية من كانت كنيته كنيتى

الشيخ يقول : ها طويلة ويضحك الشيخ

الطالب يقول أبا عبد الرحمن يقول كليي

الشيخ الألباني :: من قال الطالب : أبو عبد الرحمن

الشيخ ::فتوفقوا عليها ؟؟ شو رأيكم ما وافقوا على هذا يا أبا عبد
الرحمن

الطالب : الموافقة في الكنية يا شيخنا والعلماء ألفوا من وافق كنيته

الشيخ الألباني:: أبو مالك قال هذا يدور حوار

فيقول الشيخ : رويدك بارك الله فيك

أنا أريد بدل أن أقول وافقني في اسمي سمى فماذا أقول وافقني في كنيتى مدونا بمددكم يا جماعة

يقول أحدهم ::كان يقول ينبغي
طالب أخر::هل يجوز أن نقول مثلاً كني كما أقول سمى

الشيخ الألباني : أيوه الظاهر أبا عبد الرحمن أنا ما أدرى أقول سمى أنه صار مجتهد في اللغة عم يستنبط على أوزان سمى كنى إلا ليس كذلك ويضحك الحاضرون

أحد يتحدث لا يا شيخنا كتير في الجلسة واحد من الأخوة قال سمى وكان يحمل كنيته وافقت كنيته كنيته فقال سمى فقلت أنا سميه

الشيخ الألباني : مش أنه بتقول عن تشبث ويرد لا

طالب يقول : أراد أن يجمع بينك وبينه أستاذ باسم واحد

الشيخ الألباني::الله يجمع بيننا على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح

ما الذي طرقنا إلى هذه النكتة اللغوية ما كنا فيه من قبل

طالب يقول: أنت أذكرنا يا شيخ نحن نغيب وأنت حاضر ما شاء الله

الشيخ الألباني :عفواً عفواً بارك الله فيكم

بلغت من الكبر عتيا
يرد أحد الطلاب :: أحسن الله تعليمك

يذكره أحد الحاضرين ببعض الكلمات

الشيخ الألباني ::

آي نعم أخر شيء وبركاته أيوه أردت أن أقول عن سمى كنى أن هو يريد الآن تعديل الكفة يعني أن لا نبقي على القديم الذي لا يعترف على زيادة وبركاته وما فيها من بركات ولا أيضا إضافة هذه الزيادة واتخاذها سنة مطردة هو يريد التنويع كما هي السنة تماماً هذه نقطة في الحقيقة مهمة أنا أرى الآن في المساجد العامة شبة وينبغي التزام وبركاته حتى يقضى على عدم الجواز ويقضى على قول بعض الفقهاء القدامى أن هذه الزيادة بدعة فحينما تستقر هذه السنة حين أذاً في المجتمعات العامة تارةً وتارة هذا حقاً

إنه لحق مثلما أنكم تنطقون"

طالب يتحدث :: يعجبني بعض أخوننا إمام مسجد الزرقاوى وهو

الأخ على عبد الفتاح الشيشاني حفظه الله الأربع أنواع من التسليم

يطبقها في الصلاة

الشيخ الألباني :: ما شاء الله

الطالب يكمل ::يعنى في الوتر في رمضان صليت ورآه أكثر من

مرة كل مرة يطبقها بشكل والمأمومون خلفه العوام حتى استجابوا
يدخل أحد ويقول السلام عليكم

يرد الشيخ ::السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فيقول هذا الرجل الحاضر ::: وجدها

كنى به عن كذا يعنى يقول أكنه وكناه أبو فلان كنيته وكنوته وهو

كنيه آي كنيته كنيته

الشيخ الألباني :: هذا دليل أنه صار مجتهد في اللغة

يقول طالب :: جزاك الله خير هذه فائدة

الشيخ الألباني :: هذه فائدة لا تقولوا بقى أن التعرب خلاص لا

يزال المرء آيش عالماً ما لم يقول علمت فإذا قال علمت فقد جهل

نحن علماء زعموا وطلاب علم حقيقة يجب أن لا ننسي من كان

عالما فهو دون الرسول بما لايعد بمراحل وطلاب العلم كذلك

بالنسبة لأصحاب الرسول دون ذلك بمراحل فلماذا نحن لا ننهى أنفسنا عن الانشغال بالوسيلة ونجعل كل همنا للغاية يعنى أن يكون حبنا أولاً خالصاً لوجه الله كما هو المفروض

وثانياً أن يكون مقيداً بالوسائل التي كانت مقيدة في عهد النبي صلى الله عليه وأهله وسلم فالآن هل من شك بأن أبا بكر وعمر وعثمان وعلى وبقية العشرة وأصحاب الشجرة ونحو ذلك كانوا يحبون النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرن حبكم بشيخكم المزعون هل كان يقبلونه ؟ هل كانوا يعانقونه كل ما راوه ؟

الجواب :: لا

أذا فتشبهوا أن لم تكونوا مثلهم أن التشبه بالكرام فلاح

دعك يا أبا أنس من قضية الشوق ما الشوق لأن نخشى أن نكون ممن نشغل أنفسنا بالوسائل عن الغايات

طالب يقول :: شيخنا كلامكم ذكرني بقاعدة يستدل بها الكثير في غير موضعها وهذا الكلام في الحقيقة يعنى رد مباشر عليها يا شيخنا وهى قولهم للوسائل حكم المقاصد هذا فتح على مصراعيها

غير مستقيم

الشيخ الألباني :: يرد نعم نعم

لأن البعض قد يأتي بوسيلة محدثة لغاية أو لمقصد صحيح

الشيخ الألباني :: والآن ما أكثر الوسائل محدثة بنفس الزعم
وما المكوث والضرائب في كل بلاد الدنيا لم تصوغ إلا بمثل ذلك

طالب يتحدث للشيخ والشيخ يتابع نعم كيف ::كنا نتكلم في القضية

هذه قصة الرجل الذي كان يشرب الخمر قال لا تلعنوه أنه

الشيخ الألباني :: ما في ارتباط بين قولك وبين سؤالك بين القصة

ويوجه كلامه لطفل صغير اسمه عبد الرحمن بالسؤال عنه وأن

يشاركه فيما يبدو طعام أمام الشيخ
كيفك عبد الرحمن تعالى كل معنا

يرد عبد الرحمن بالشكر للشيخ فيدعو له الشيخ ويقول ما شاء الله

الله يتقبل منك ويقول الشيخ يجوز الدعاء

صوت أحد يسأل :: كثير من الأخوة الملتزمين والمتحمسين للتمسك

بالسنة وهو الصلاة خلف الأئمة المبتدعين من أشعرية أو صوفية

مغالية أن صح هذا التعبير ممن يقومون بجواز الاستغاثة وأن ترك

الصلاة خلفهم سوف يؤدى إلى ترك الجماعة في كثير من الأحيان وأغلب الأوقات أذا غالب الأئمة عندنا إلا قليلاً منهم أنهم أهل بدع فما قولكم ؟؟

الشيخ الألباني :: أجبنا عنه أكثر من مرة بأن الصلاة ويرد السلام على من دخل المجلس وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

نحن نري والعلم عند الله انطلاقاً مما ورثه الخلف للسلف من شرعية الصلاة خلف كل بر وفاجر والصلاة على كل بر وفاجر بأن الصلاة وراء هؤلاء الأئمة المبتدعين هي صلاة صحيحة مادام الذي يريد أن يصلى على الأقل نقوم بهذا القيد يرى أن هذا الأمام مما عنده من بدعة أو بدع لم يخرج عن دائرة الإسلام والمسلمين هو مبتدع ولكن بلا شك يقيناً ليس كل مبتدعاً كافراً هذا يقين

وإذا الأمر كذلك فالسؤال لابد من قيده وضبطه على الأقل من المجيب وهذا ما افعله فأقول

أن كان المصلى وراء الأمام المبتدع كان صوفيا أو مرديا أو أشعريا أو أو إلى أخر ما هنالك من أسماء وفرق وأحزاب

أن كان هذا المصلى يرى أن هذا الأمام المبتدع ما خرج عن قوله

مسلما ًحين أذاً تريد القاعدة السابقة الصلاة وراء كل بر وفاجر

وأن كان يرى العكس من ذلك أنه كفر حين أذا الأمر بديهي جداً

الصلاة خلفه لا تصح ولكنا في الوقت نفسه نحذر من التسرع إلى

إصدار الفتوى المكفرة لمسلم فضلاً عن مسلمين لمجرد انه وقع في

بدعةً ولو كانت هذه البدعة كما يقال اليوم عقدية

تتعلق بالعقيدة فلابد من التريث وعدم التسرع في إصدار فتوى

التكفير لكن في الوقت نفسه نحن نقول على المسلم أن يختار الأمام

الذي يصلى خلفه أن يكون على السنة عقيدةً وعبادتاً وسلوك

هذا أن تيسر له وإلا أن دار الأمر بين أن يصلى وحده وأن يصلى

خلف هذا الأمام الذي يبدعه لا يصلى خلفه أولى أن يصلى وحده ثم

مع ذلك نقول أذا كان حقيقةً يسأل هذا السؤال من باب التقوى

والورع وأنا أقول باب الورع واسع

أذا رجعت من المسجد فأعد الصلاة جماعة مع أهل بيتك

يقول طالب : كما حدث من الصحابة قديماً خلف الأئمة الذين يؤخرون

الشيخ الألباني:: هو كذلك الصلاة عن وقتها هذا جوابنا في هذه المسألة

يسأل طالب : وتكون التي يصليها خلف الأمام نافلة ؟

الشيخ::نافلة آي نعم وفيك بارك

طالب يسأل :: كما أشرتم الذي نشأنا عليه أو أطلعنا عليه من الكتب

لشيوخ الإسلام بن تيمية وبن القيم وعبد الوهاب رحمه الله تعالى

أنهم لا يكفرون من أو لا يسارعون إلى تكفير من آتى ببدعةً ولو

كانت مكفرة إلا بعد أن يبلغه العلم وتقام عليه الحجة فهذه النقطة

كثير ما تغيب عن أذهان الأخوة فيعتبروا الواحد منهم أو يرى أذا

تكلم مع هذا المبتدع سواء كان أماماً أو غير ذلك وبخاصة

يحاضرون أو يجادلون الأئمة في هذا الأمر حول هذه البدعة

وخطورتها ومخالفته لدين الإسلام أصلاً وفرعاً فترى المبتدع

يجادل في هذا وفي كثير من الأحيان لا يبالى بالدليل وبالمناقشة

فيبقى على ما هو عليه من بدعة ضالة قد بلغوه وأقاموا عليه

الحجة فيعتبر هذا النقاش أو الحوار أو الدليل أو النصح الذي قدموه

أنه كافي في إقامة الحجة عليه هذا الذي

الشيخ الألباني ::هذا أيضاً ما قد أشرنا عليه في كلامنا السابق

حينما قلنا ما ينبغي التسرع في إصدار فتوى التكفير لأننا نرى اليوم

كثيرا ًمن أخواننا الناشئين في الدعوة أنهم قد أصيبوا بشيء من

الغرور وشيء من دعوة المعرفة والعلم فلذلك أنا لا أعتقد أن كل

طالب علم بل لا أعتقد أن كل عالم فضلاً عن طالب علم يستطيع أن

يقيم الحجة على خصمه مهما كان هذا الخصم عريقاً في الضلال

لأن طالب العلم بل العالم ولنقول السلفي قد يكون في عقيدته سليماً

لكن لا علم عنده بالحجج التي تبطل دعوى المبتدع المخالف إل يبدو

لى في بعد الأشياء أطمئن هو في الأصل لصحة العقيدة بها وبغيرها

ثم بقيت لديه قليل من كثير من تلك الأدلة فهو حين يقدمها لمن

يخالفه من المبتدعة يظن أنه أقام الحجة ليس المر كذلك هذا أولاً

بالنسبة لما يتعلق بهؤلاء من أخواننا طلاب العلم

ثانيا ًما الذي يترتب وراء هل أقام الحجة أم لا هل تبينه الحجة

للخصم أم لا يترتب أحد شيئين

أما لا يصلى خلفه

وأما لا يزوجه وينا كحه

طيب في قوله عليه السلام الذي يعتبر من القواعد الأساسية في الشريعة دع ما يريبك إلى ما لايريبك لكن لا تتسرع وتقطع بأن هذا كافر لأن أنا أقمت الحجة عليه لكن عامله عملياً كما لو كان فعلاً كافراً لا تصلى خلفه ولا تناكحه ولا تتزوج منه وهكذا

أما قضية تكفير مسلم فخطورته معروفة في الاسم لهذا نحن ننصح أخواننا الناشئين أن يتجاوبوا مع الثمرة النهائية فيما لو كان أقام الحجة فعلا وهو الابتعاد عن هؤلاء المبتدعة وبخاصة أن السلف كانوا يحذروا من مجالسة المبتدعة خاصةً الذين يعرفون بعلماء الكلام آي الذين عندهم شوبأت أرائيه عقلية يقف طلاب العلم أمامها حايرة ما يحيرون جواباً لأن ما عندهم علم الواسع والعقل القوى المتمكن للسريعة حتى يستطيع أن يقيم الحجة عليه نقلاً أولاً ثم عقلاً لا كما يقولوا عندنا في الشام (أبعد عن الشر وغنى له)

طالب يسال :فضيلة الشيخ هل يعتبر ما يحمله غالب صوفية اليوم

من المغالين في القبور والمقبورين والصالحين من مظاهر شركية

وأحوال فاسدة مخالفة للشرع هل يعتبر هذا من باب الكفر العملي ؟؟

الشيخ الألباني :: ليس هذا فقط قد يكون كفر إعتقادى وقد يكون كفراً عملياً ؟

السائل : يعنى القصد بشكل عام لما نرى عليه الجمهرة وقد يكون

كما لعلكم ترون يعنى والله أعلم وأخشى أن أكون متسرع في هذا

أنكم ترون أن البعض يكون فيه هذا الأمر إعتقادياً

الشيخ : ما هذا الذي قلته الآن

السائل ::قلت بشكل عام لما نرى عليه كثير من أهلنا وعشيرتنا ممن

حولنا من أهل بلدنا أن هل نطلق عليه كفر عملي لما يأتون من

تقبيل أو استغاثة أو غير ذلك بالمقبورين والصالحين ؟

الشيخ الألباني ::لا أستطيع أن نعطى قاعدة عامة وقد يكون من هذا

أو من هذا قد يكون كفراً اعتقادياً وقد يكون كفراً عملياً أنا أقول

شيء قد يكون غريباً أنا لا أتجرأ على القول بتكفير الشيعة أو ما

يسمونهم بالرافضة إلا أذا عرفنا عقيدة كل واحد منهم مثلاً خومينى

أعلن عن عقيدته بما سماه بآيش ؟ الحكومة الإسلامية فهذا كفر بلا شك لكن أنا مش ضروري أتصور كل عالم شيعي هو يحمل نفس الفكرة هذه فأقول من كان يحمل هذه الفكرة من كان يعتقد أن هذا القران الذي بين أيدينا هو ربع القران الحقيقي اللي هو في مصحف فاطمة لا شك في كفر من يقول ذلك لكن أقول الشيعة كفار لأن كثير منهم أو لأن كتابهم الكافي يقول كذا وكذا هذا غير كافي لتعميم لفظة كفر على شيعة ورافضة لأن هنا في سببين مانعين من هذا الإطلاق

الأول أننا لانستطيع أن نقول كل عالم شيعي يحمل هذه العقيدة المكفرة ثانياً ينبغي أن نتحقق الشرط الثاني وهو أقامة الحجة فهذا وهذا ما أقول يكفينا أن نقول هؤلاء ضالون أما بدقة متناهية فينبغي أن نعرف عقيدتهم أما من لسانهم أو من قلمهم

يرد السائل :: جزآك الله خير يا شيخ

الشيخ الألباني يقول :: الحمد لله ماذا عندكم الله يحفظكم ما جبتون شيء ؟! يعنى أذا رميه من غير رامي

يسأل أحد الطلاب ::مثلاً بقول أنا مدعو من قبل طرف أحد الأخوة

أنا غير مسئول إلا عن شخصي في هذه الدعوة واخشي حتى أحياناً

وخصوصاً الآن وزاد حرجي على حرج

الأخوة كانوا عندي في المحل قلت لهم والله يا إخوان أنا مدعو ما

أستطيع قد تكون الدعوة خاصة أما لوكان عندي رائحة أن في

الدعوة ما فيه مانع ممكن أستطيع الإفلات ثلاث أربع مرات

الشيخ الألباني :: شو جوابك عن هذا ؟

يرد عليه الطالب : أنا توقفت شيخنا

الشيخ : توقفت لما ؟

الطالب : أنا في ظني شيخنا أن الأخوة الضيوف الذين جاءوا قد

يكون في مجلس خاص ويصير فيه حرج لصاحب الدعوة فما

حبيت اتصل بيه

الشيخ : هذا أنا برد عليك فضلاً عنهم

الطالب : جزآك الله خير

الشيخ :: لأنك لما تسأل أنت المضيف بتعمل مشكلة طبعاً مع

التسامح في تعبيرك بتيجى على ظهره لا ما بتيجى على ظهره
ويضحك

الطالب : جزآك الله خير يا شيخ

الشيخ : وإياك أن شاء الله

طيب نحن في عندنا مشوار وين مشوارنا عبد اللطيف ؟

هذا أبنى الثاني الكبير كنيتي بيه أبو عبد الرحمن هذا عبد اللطيف

وكنيته أبو عباده وين مشوارنا

(وانتهى إلى هنا المجلس الأول للشيخ)

أخوات الإيمان والآن مع مجلس أخر

طالب يسال ::: شيخ يقول الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله خلق

أدم على صورته فتأويل الصحيح شيخ في هذا الحديث ؟

الشيخ :: صورة أدم لأنه جاء في صحيح البخاري خلق الله ادم على

صورته طوله ستون ذراع فهذا تفسير من الرسول نفسه

الطالب يقول :: بس الحافظ يا شيخ كأنه صححه من الحديث

ماأدرى أن كان صح أم لا أن الله خلق أدم على صورة الرحمن

الشيخ :: هذا لا يصح ولن يصح

يقول السائل :: الحمد لله

طالب يسأل ::ما الحكم أخذ أجرة على الإمامة والتقديم من الدولة

ممثلة في وزارة الأوقاف مع العلم أن هذا الأمام أو المؤذن ما

تطوع في عمله هذا وله عمل رسمياً غيره ؟

عندنا هناك في نظام الموظف يستطيع أن يكون أماماً أو مؤذنا

والدولة تعطيه مكافأة على إمامته وعنده وظيفة ثانية يأخذ منها

الراتب الرسمي ما حكم ؟

الشيخ يسأل : الوظيفة الثانية من الدولة ؟

يرد السائل : من الدولة كذلك

الشيخ : لكن نحن نعرف من الدول عامة لا تسمح بالجمع بين

وظيفتين فكيف هذا ؟

السائل :: عندنا النظام فقط في الإمامة والتقديم عندنا النظام

الشيخ :: أكرام يعنى الإمامة

لكن أنت ورد في سؤالك تناقض من جهة تقول أجرا هل يجوز

ومن جهة بتقول مكافأة ؟ والأجر غير المكافأة

السائل : هو راتب شهري ولكن راتب مقطوع يسمى

الشيخ : هل فهمت على أن أقدم فقط للتنبيه والتفسير طيب

سواء كان الإمام موظفاً في وظيفة أخرى أو كان متخصصاً في

الإمامة أو لتأذين أو الخطابة فلا يجوز لهؤلاء الموظفين وظيفة

شرعية أن يأخذوا ما يقدم لهم كما قلت أخيراً راتب أو مكافأة لا
يجوز لهم أن يؤخذوا أجراً لأن الأعمال الشرعية من حيث أنه لا

يجوز أن يقصد بها شيء من حطام الدنيا ليست الأعمال الدنيوية أو

الصنائع المهنية التي يبتغي من وراءها الإنسان أجراً

فالأجر المادي يؤخذ على عمل مادي محض

أما أن يؤخذ الأجر على طاعة أو عبادة يقوم بها المسلم يأخذها
أجراً
هذا حرام عليه لأنه ينافي كثير من النصوص الواردة في الكتاب

والسنة ومن أشهرها

وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين

إمامة المسلمين في المساجد والأذان في المساجد والخطابة فيهم وتعليمهم وإرشادهم أن هذا فيه أجر كبير عند الله عز وجل بشرط الإخلاص في ذلك كله لله تبارك وتعالى فإذا أبتغي أحد هؤلاء الأجناس بعبادتهم لا فرق بينهم وبين من يصلى لله ليؤخذ أجر على صلاته لأنه ما قصد بصلاته وجه الله فيضرب بها وجه يوم الله كذلك يقال عن كل العبادات منها ما ذكر من الإمامة والخطابة والتقديم وكذلك التعليم للعلوم الشرعية ولهذا ينبغي على كل من كان مكلفاً بشيء من هذه الوظائف الدينية أو كان متطوع كما قلت في سؤالك فإذا جاء له شيئاً لا يأخذه على أنه حقاً له أجراً له كما لو صنع شيء من أمور الدنيا

وهنا يردنا قوله عليه السلام لعمر بن الخطاب كما جاء في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وأهله وسلم كان أذا جاءه مالاً خص عمر بن الخطاب شيئاً منه فيقول يا رسول الله أعطه لمن هو أحق به مني فيقول له عليه السلام ما أتاك الله من مالاً فخذه

((ما أتاك الله من مالاً ونفسك غير مشرفة إليه فخذه وتموله فإنما رزقاً ساقه الله إليك))

(ونفسك غير مشرفة إليه فخذه وتموله فإنما رزقاً ساقه الله إليك)

اذاً كل من كان قائماً بأمر ديني يبتغي من وراء ذلك المثوبة عند الله

عز وجل فجاءه شيء من مال فلا بئس أن يأخذه

لكن لا أجراً أنما هو كما قال عليه السلام لعمر

(أنما رزقاً ساقه الله إليك)

ووجه في رواية أخرى لطريقة قد يغفل عنها بعض ذوى النفوس

الزكية الشريفة التي لا تطمع في مال الآخرين فيتعفف ولا يأخذ بما جاءه من مال

فيقول الرسول عليه السلام معلماً له ليكون سبباً لكسب الثواب عند

الله بطريقة قبضه لهذا المال دون أشراف نفساً منه إليه

يقول له خذه وتموله وتصدق به فأنت إن كنت محتاج أنفقته على

نفسك وأن كنت غنياً صرفته إلى ناس فقراء فيكتب لك الأجر

هذا هو الجواب عن ما سألت من أسئلة

سؤال أخير طيب عشان يمكن الدقيقة الأخيرة الباقية

الطالب يسأل ما المقصود بلباس الشهرة أو ثوب الشهرة الذي ورد

التحذير منه في الحديث في واقعنا المعاصر ؟

الشيخ : واقعنا المعاصر كل بلد له نمطه من اللباس وهيئته فإذا

لبس رجل ما لباساً في ذاك البلد ليس معهودا ولا معروفاً فيه

ويبتغي هو الشهرة فهو لباس الشهرة

أما أذا طرأ البلد لا يلبس هذا اللباس ومعنى الشهرة في فكره غير

واردة أطلاقاً فهذا ليس لباس شهرة

يعنى لباس الشهرة قبل كل شيء يتعلق بالنية ثم يلاحظ في ذلك عادة

البلد لكن هنا شيء لابد من التنبيه والتحذير منه

قد يبرر بعض الناس ممن لا علم عندهم أن يقعوا في مخالفة للشرع

مخالفة صريحة فرارا من مخالفة أو من الوقوع في مخالفة متوهمة

فمثلا كثير من المسلمين يسافرون إلى بلاد الغرب

فبلاد الغرب هذا اللباس الذي انتم تلبسونه غير معروف في هذه

البلاد فيوحي إليه الشيطان أنه

ينبغي أن تتزين بزى أهل تلك البلاد لأنه سيشار إليك بالبنان

نحن نقول هذا من وحى الشيطان لأن على المسلم أن يحافظ على

زيه وعلى لباس أمته بحيث لو رفع بالهليكوبتر ووضع بين الكفار

قيل له هذا مسلم لأنه يلبس لباس المسلمين

فلا يجوز للمسلم فرارا مما يتوهم أنه أذا أستمر على لباسه

الإسلامي أنه لباس شهرة لباس الكفار حين يبتلى بالسفر إلى تلك البلاد

الشيخ يقول : ماذا عندك ؟

يقول السائل :: يقول شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله اقتفاء الصراط المستقيم ولهذا ينهى عن السجود لله بين يدي الرجل وإن لم يقصد الساجد ذلك لما فيه من مشابهة السجود لغير الله فهل هناك دليل على هذا النهى

النهى عن الصلاة بين يدي الرجل ؟؟

الشيخ يسأل :: سؤالك له علاقة بما نقلته عن بن تيمية

السائل :: نعم له علاقة طبعا فيه كلام طويل قال ولهذا ينهى

الشيخ مقاطع :: أعد الكلام لألا أول كلامه

السائل :: هكذا نقلت فقط الجملة التي أقرئها

الشيخ : طيب أقرأ

السائل يقرأ :: ولهذا ينهى عن السجود لله بين يدي الرجل وإن لم يقصد الساجد ذلك لما فيه من مشابهة السجود لغير الله فهل هناك دليل على هذا النهى

الشيخ :: أولا شو بدا لي من كلام بن تيمية وبعدين أنت تسأل ما عندك لأنك أنت حولت السجود إلى الصلاة

وهو لا يعنى الصلاة يعنى السجود صح

السائل :: هذا ما تبادر إلى ذهني

الشيخ :: ما أنا عارف ولذلك أحببت ألفت نظرك إلى هذا هو يعنى السجود أن يسجد الإنسان بين يدي الشخص فلا ينظر هنا إلى نيته لأنها ظاهرة وثنية وهذا بلا شك يشير على حديث معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه الذي صح أنه سافر إلى الشام ثم لما رجع ولقي النبي صلى الله عليه وأهله وسلم أول ما وقع بصره على النبي صلى الله عليه وسلم هوى ليسجد له فنهاه عليه الصلاة والسلام وقال لو كنت أمر أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها

هو اعتذر بأنه لما ذهب إلى الشام وجد النصارى يسجدون لقسيسيهم

وعظمائهم قال فأنت يا رسول الله أحق بالسجود منهم فنهاه عن ذلك

وقال هذا الحديث

فالشاهد في الأمور الظاهرة الآن بقى ندخل للإجابة على سؤالك

في الأمور الظاهرة لا ينظر فيها للنوايا إلا ما كان النص يدل على

ذلك كثيراً ما يشتبه على بعض المسلمين حينما يقال

لا تفعل هذا لأنه في تشبه بالكفار يقول هو أنا لا أعنى التشبه هو

لا يعنى التشبه هو لا يعني بقلبه لكن بفعله يعنيه

آي أن هذه الظاهرة هي تشبه أما هو يعنى بقلبه أو لا يعنى فهذا

أمراً بينه وبين ربه تبارك وتعالى

معنى هذا الكلام أننا نتصور شخصين كلاً منهم متشبه بالكفار

أحدهم قصد التشبه والأخر لم يقصد التشبه

الأول أثم عند الله من الأخر لكن الأخر لا يجوب من الإثم لأنه

متشبهاً فعلاً

في صحيح مسلم أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وأهله

وسلم وسلم عليه فقال هذه من ثياب الكفار لا تلبسها

وفي بعض الروايات انه أخذها وأوقد التنور بها فنهاه الرسول عن

أضاعت المال وكان ينبغي أن يصرفه إلى أهله

الشاهد يجب أن نلاحظ إن المخالفات الشرعية تارة تكون عملية

وتارة تكون عملية قلبية والأولي أهون من الأخرى

والأخرى أثم من الأولى والأمثلة كثيرة وكثيرة جداً جئتكم آنفاً

بحديث مسلم هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها

لما خطب الرسول عليه السلام يوماً وقام رجلاً من أصحابه يقول

ما شاء الله وشئت هذا ما فصد المعنى الذي نطق به فهو شابه

الكفار في لفظه ما شاء الله وشئت وما نظر الرسول إلى قصده

قلبه هو يعرف أن قلبه صافى ونقي لأنه ما أمن بالله ورسوله إلا

فراراً من الشرك ولكن مع ذلك قال له اجعلتنى لله ندا

قل ما شاء الله وحده فتهذيب الألفاظ كتهذيب الظواهر تماماً

فلابد منها سواء كانت النوايا صالحة أو كانت طالحة إلا أن في

الجسد مضغة أذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد

كله إلا وهي القلب وبهذا القدر الكافية والحمد الله رب العالمين

ويقول السائل يجزيك الله خير

الشيخ :: يكفيك وإياك أن شاء الله وبارك الله فيكم

أخوة الإيمان الآن مع مجلس أخر

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله

شيخنا عندي سألان هل يجوز أعطاء الزكاة لمن يملك حق النصاب ولا يملك غيره ووجبت عليه الزكاة ؟

الشيخ :: الجواب أن من وجبت عليه الزكاة يعتبر غنياً والغنى لا تجوز له الصدقة فإذا هذا الغنى أخرج زكاة نصابه وعاد النصاب أقل من النصاب حين ذاك خرج عن كونه غنياً ودخل في حد

الفقير وإذا كان الأمر كذلك جاز له أن يأخذ الزكاة من الأغنياء

ولكن لابد من ملاحظة شيء هنا وهو إلا يحتال على الحكم الشرعي

حيث أنه يتقصد مثلاً هو ذو نصاب واحد يتقصد أن يخرج منه

أكثر مما يجب عليه ليصير فقيراً وبذلك يأخذ من الزكوات التي

قد تأتيه من الأغنياء الآخرين فيصبح غنياً أكثر مما كان

المهم لا يجتمع زكاة وغني أما لو كان غنياً لا تحل له الصدقة هذا

فيه حديث صريح وصحيح

السائل :: السؤال الثاني شيخنا
هل يجوز صرف أموال الزكاة للدعاة إلى الله آي تفريغهم للعمل في

الدعوة والتعليم وحالهم في العام الإسلامي كما تعلمون فقراء ؟

الشيخ :: أذا كان السؤال دقيقاً وهو ما جاء في نهاية السؤال أن

حالهم فقراء كان ما في داعي لمثل هذا التفصيل كله

هو كان حق السؤال أن يكون مطلقاً

هل يجوز صرف أموال الزكاة للدعاة حتى ولو كانوا أغنياء أما أذا

كانوا فقراء وهنا قد توفر فيهم سببان أحدهما مقطوعاً على كونه

سبباً شرعياً لجواز أعطاء الزكاة إلا وهو الفقر

والسبب الثاني تفريغه للدعوة إلى الله

هذا السبب ليس سبباً شرعيا في اعتقادي أنا ولذلك مادام أن السؤال

كان صرف الزكاة للدعاة الفقراء هذا أمراً لا أشكال فيه

لكن أظن أن السائل لم يحسن السؤال

السائل يعنى صرف الأموال إلى الدعاة مطلقاً سواء كانوا فقراء أو

كانوا أغنياء

والجواب حين ذاك هذا الجواب يتفرع على تفسير قوله تعالى في آية

مصاريف الزكاة وفي سبيل الله

أنما الصدقات للفقراء والمساكين إلى أخرها وفي سبيل الله

وفي تفسير سبيل الله في هذه الآية خاصة

قولان للعلماء القول الأشهر أنهم المجاهدون في سبيل الله وهناك

قول آخر وهو الأحجاج في سبيل الله الأحجاج في سبيل الله لحديث

لو أنك أحججتها لكان ذلك في سبيل الله وعلى مذهب الأمام أحمد

أما توسيع معني وفي سبيل الله بحيث أنه يشمل كل سبل الخير منها

ما جاء في السؤال تفريغ الدعاة للدعوة إلى الله منها بناء المساجد

المستشفيات المدارس إلى آخره فجواز صرف الزكاة لهذه المواضع أنما يتفرع من تعميم معنى سبيل الله آي سبل الخير وهذا التفسير تفسيرا محدثاً لا يعرفه السلف الصالح أولاً ثم أنه ينافى صريح الآية التي حصرت مصارف الزكاة في الأنواع الثمانية المذكورة فيها لذلك أذا كان السؤال خاص بالدعاة الفقراء فلا إشكال به أما أن كان السؤال يعم حتى الأغنياء فنحن لا نرى ذلك ولذلك نحن ننصح القائمين على الجمعيات الخيرية أن يكون عندهم صندوقان صندوق للزكاة المفروضة وصندوق للصدقات العامة التي للمبرآت والخيرات صندوقان الصندوق الأول يصرف إلى الفقراء والمساكين والجهاد في سبيل الله

أما الصندوق الآخر فسبيله واسع جداً ومنه ينفق على الذين يتفرغون للدعوة إلى الله هذا ما عندي

يقول السائل جزآك الله شيخنا طبعاً دى من جمعية دار البر في الأمارات شيخنا هذه الأسئلة وجهوها إليكم وهم نقلوا لنا يريدوا وضع هذه الأسئلة والأجوبة في الأصالة الظاهر

الله يجزيك خير شيخنا

هل هذه العبارة صحيحة الله تعالى مستوى على عرشه وعلمه في

كل مكان ؟

طبعا يا شيخ سمعتكم مرة تقول

الله عز وجل علمه في كل مكان لكن يستغنى عن الزمان والمكان

مستغن عن كل زمان ومكان

الشيخ :: كان ولا زمان ولا مكان

سبحان الله أنا قلت لهم هذا قول الشيخ يعنى جائز هذا القول لكن هو

مستغن عن الزمان و المكان

الله يحفظك يا شيخ أتعبناكم معنا سامحونا يا شيخ

الشيخ عفواًً

وتم بحمد الله

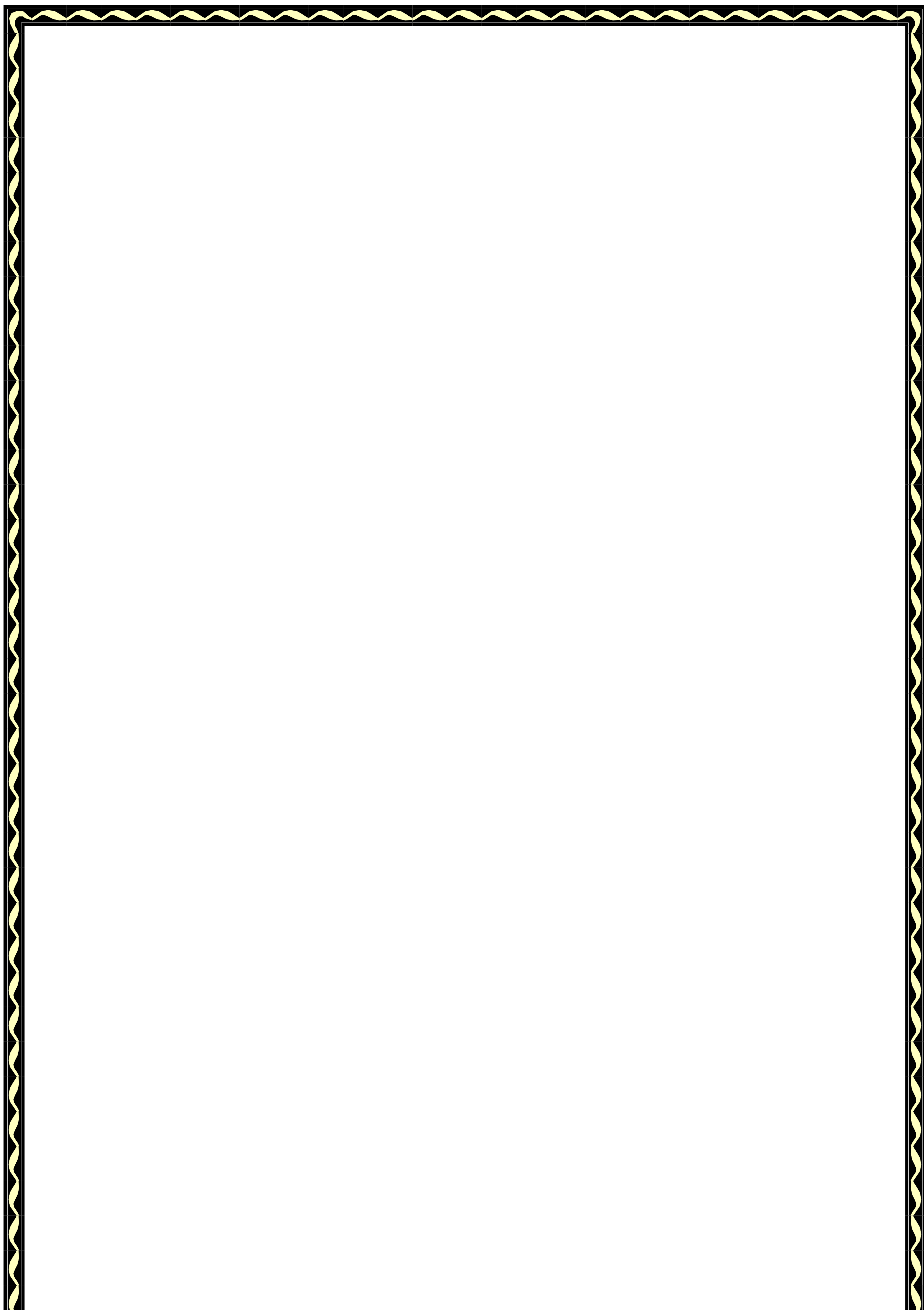

تفريغ شريط بعنوان:

كيفية التعامل مع الواقع

الموافق للشريط رقم:

ستين بعد المائة السابعة (760)

من سلسلة الهدى والنور

محتويات الشريط :-

1 – ما علينا فعله شيخنا ونحن نرى الاسلام يحارب من كل جهة والحكومات لا تقيم لذلك بالا فهل نأثم بقعودنا .؟ (00:01:00)

2 – نرجوا توضيح عدم جواز العمليات الانتحارية وهل يجوز للرجل أن يخرج للجهاد بدون إذن والديه.؟ (00:59:10)

3 – هل للمسلم أن يعتزل الفرق والفتن في هذا الزمان ويلزم نفسه فقط.؟ (01:10:25)

4 – قراءة الشيخ لما تيسر من القرآن . (01:16:33)

*****

تم تسجيل هذا المجلس في 26 / شوال / 1423 هـ الموافق 19 / 4 / 1993 م

1 – ما علينا فعله شيخنا ونحن نرى الاسلام يحارب من كل جهة والحكومات لا تقيم لذلك بالا فهل نأثم بقعودنا .؟ (00:01:00)

السائل:

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم.

نعلم –شيخنا– في هذه الأيام الإسلام محارب في جميع الأرض، وبعدم اهتمام من الحكومات، فماذا علينا نحن في هذا الأمر، وهل نأثم بجلوسنا بعدم عمل أي شيء؟ هذا السؤال الأول.

الشيخ:

إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[1].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3].

أَمَّا بَعدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الكَلامِ كَلامُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّم، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

السؤال كأنّه مِن حيث ظاهره وألفاظه، أقل مما يقصده لافظه؛ حين يقول: نقعد، ولا نعمل أي شيء؛ فهو يعني بأي شيء، ليس أي شيء مطلقًا؛ وإنما يعني شيئًا معينًا؛ لأنه لا أحد -إطلاقًا- يقول بأنَّ المسلم عليه أن يعيش كما تعيش الأنعام لا يعمل أي شيء؛ لأنَّه خُلِقَ لشيء عظيم جدًا؛ وهو عبادة الله وحده لا شريك له؛ ولذلك فلا يتبادر لذهن أحد من مثل هذا السؤال أنه يقصد أنه لا يعمل أي شيء؛ وإنما يقصد أن لا يعمل شيئًا يُناسب هذا الواقع الذي أحاط بالمسلمين من كلِّ جانب. هذا هو الظاهر من مقصود السَّائل وليس من ملفوظ السَّائل.

وعلى ذلك نجيبه:

إن وضع المسلمين اليوم لا يختلف كثيرًا ولا قليلاً عمَّا كان عليه وضع الدَّعوة الإسلاميَّة في عهدها الأول؛ وأعني به: العهد المكِّي.

أقول: لا يختلف وضع الدَّعوة الإسلاميّة -اليوم- لا في قليل ولا في كثير- عما كانت

---

[1] [آل عمران: 102].
[2] [النساء: 1].
[3] [الأحزاب: 70-71]

عليه الدَّعوة الإسلامية في عهدها الأول؛ ألا وهو: العهد المكي، وكلنا يعلم أن القائم على الدعوة يومئذٍ هو نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أعني بهذه الكلمة أنَّ الدعوة كانت محاربة مِن القوم الذين بُعِثَ فيهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أنفسهم كما في القرآن الكريم؛ ثمَّ لما بدأت الدعوة تنتشر وتتسع دائرتها بين القبائل العربية؛ حتى أُمِرَ النَّبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالهجرة من مكة إلى المدينة.

طبعًا نحن نأتي -الآن- برؤس أقلام؛ لأن التاريخ الإسلامي الأول، والسيرة النبوية الأولى معروفةٌ معلومةٌ عند كثير من الحاضرين؛ لأنني أقصد بهذا الإيجاز والاختصار، الوصول إلى المقصود من الإجابة على هذا السؤال؛ ولذلك فإني أقول: بعد أن هاجر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتبعه بعض أصحابه إلى المدينة، وبدأ عليه الصَّلاة والسَّلام يضع النَّواة لإقامة الدولة المسلمة هناك في المدينة المنورة. بدأت أيضًا عداوة جديدة بين هذه الدعوة الجديدة -أيضًا- في المدينة؛ حيث اقتربت الدعوة من عقر دار النَّصارى؛ وهي سوريا يومئذٍ، التي كان فيها هرقل ملك الروم؛ فصار هناك عداءٌ جديد للدَّعوة ليس فقط من العرب في الجزيرة العربية؛ بل ومن النَّصارى -أيضًا- في شمال الجزيرة العربية؛ أي: من سوريا؛ ثمَّ -أيضًا- ظهر عدو آخر؛ ألا وهو: فارس.

فصارت الدَّعوة الإسلاميّة محاربةٌ من كلِّ الجهات: من المشركين في الجزيرة العربية، ومن النَّصارى واليهود في بعض أطرافها، ثمَّ من قِبَلِ فارس التي كان العِداءُ بينها وبين النَّصارى شديدًا؛ كما هو معلوم من قوله تبارك وتعالى: ﴿**الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ ..** ﴾[4]

الشاهد هنا: لا نستغربن وضع الدعوة الإسلامية الآن من حيث أنها تُحارب من كل جانب؛ فمن هذه الحيثيّة كانت الدعوة الإسلامية في منطلقها الأول أيضًا كذلك محاربة من كل

---

[4] [الروم: 1-4].

الجهات.

وحينئذٍ يأتي السؤال والجواب: ما هو العمل؟ ماذا عمل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه الذين كانوا أو كان عددهم يومئذ قليلاً بالنسبة لعدد المسلمين اليوم حيث صار عددًا كثيرًا، وكثيرًا جدًّا؟

هنا يبدأ الجواب:

هل حارب المسلمون العرب المعادين لهم؛ أي: قومهم في أول الدعوة؟ هل حارب المسلمون النَّصارى في أول الأمر؟ هل حاربوا فارس في أول الأمر؟

الجواب: لا، لا، كلُّ ذلك الجواب: لا.

إذن ماذا فعل المسلمون؟

نحن الآن يجب أن نفعل ما فعل المسلمون الأولون تمامًا؛ لأن ما يُصيبنا هو الذي أصابهم تمامًا، وما عالجوا به مصيبتهم هو الذي يجب علينا أن نعالج مصيبتنا.

وأظنُّ أنَّ هذه المقدمة توحي للحاضرين جميعًا الجواب إشارة، وستتأيد هذه الإشارة بصريح العبارة؛ **فأقول:**

يبدو من هذا التسلسل التاريخي والمنطقي في آن واحد: أن الله -عزَّ وجلَّ- إنما نصر المؤمنين الأوليين الذين كان عددهم قليلاً جدًا بالنسبة للكافرين والمشركين جميعًا من كل مذاهبهم ومللهم؛ **إنما نصرهم الله -تبارك وتعالى- بإيمانهم.**

إذن ما كان العلاج أو الدواء يومئذٍ لذلك العداء الشديد الذي كان يحيط بالدعوة؛ هو نفس الدواء هو نفس العلاج الذي ينبغي على المسلمين اليوم أن يتعاطوه؛ لتتحقق ثمرة هذه المعالجة؛ كما تحققت ثمرة تلك المعالجة الأولى.

والأمر كما يُقال: "التاريخ يعيد نفسه"؛ بل خيرٌ من هذا القول أن **نقول:** إنَّ لله -عزَّ وجلَّ- في عباده وفي كونه الذي خلقه وأحسن خلقه ونظَّمه وأحسن تنظيمه، له في ذلك كله سننًا أو سننٌ لا تتغير ولا تتبدل، سنة الله ولن تجد لسنة الله تبديلاً، ولن تجد لسنة الله تحويلاً.

هذه السنن لابد للمسلم أن يلاحظها وأن يرعاها حقَّ رعايتها، وبخاصة ما كان منها من السنن الشرعية.

هناك سننٌ شرعية، وهناك سننٌ كونية، وقد يُقال اليوم في العصر الحاضر سننٌ طبيعية، هذه السنن الطبيعية الكونية يشترك في معرفتها المسلم والكافر، والصالح والطالح؛ **بمعنى**: ما الذي يُقوِّم حياة الإنسان البدنية؟ الطعام والشرب والهواء النقي ونحو ذلك. فإذا الإنسان لم يأكل، لم يشرب، لم يتنفس الهواء النقي، فمعنى ذلك أنَّه عرض نفسه للموت موتًا ماديًا.

هل يمكنه أن يعيش إذا ما خرج عن اتخاذه هذه السنن الكونية؟ الجواب: لا، سنة الله ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

هذا كما قلتُ آنفًا: يعرفه معرفة تجربية كلُّ إنسان لا فرق بين المسلم والكافر، والصالح والطالح.

لكن الذي يهمنا الآن: أن نعرف أنَّ هناك سننًا شرعية، يجب أن نعلم أنَّ هناك سنن شرعية، من اتخذها وصل إلى أهدافها، وجنى منها ثمراتها، ومن لم يتخذها فسوف لن يصل إلى الغايات التي وُضِعت تلك السنن الشرعية لها، تمامًا كما قلنا بالنسبة للسنن الكونية، إذا تبناها الإنسان وطبَّقها وصل إلى أهدافها، كذلك السنن الشرعية؛ إذا أخذها المسلم تحقَّقت الغاية التي وضع الله تلك السنن من أجلها، من أجل تحقيقها؛ وإلا فلا.

أظن أن هذا كلام مفهوم؛ ولكن يحتاج إلى شيءٍ من التَّوضيح؛ وهنا بيت القصيد؛ **وهنا يبدأ الجواب عن ذاك السؤال الهام.**

كلنا يقرأ آية من آيات الله -عزَّ وجلَّ-؛ بل إن هذه الآية قد تُزيَّن بها صدور بعض المجالس أو جدر بعض البيوت؛ وهي قوله تعالى: ﴿**إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ**﴾[5]. لافتات توضع وتكتب بخط ذهبي جميل رقعي أو فارسي إلى آخره، وتوضع على الجُدُر، مع الأسف الشديد هذه الآية أصبحت الجدر مُزيَّنة بها، أما قلوب المسلمين فهي منها خاويةٌ على عروشها، لا

---

[5] [محمد: 7].

نكاد نشعر ما هو الهدف الذي ترمي إليه هذه الآية ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾[6]؛ ولذلك أصبح وضع العالم الإسلامي اليوم في بلبلة وقلقلة لا يكاد يجد لها مخرجًا؛ مع أنَّ المخرج مذكور في كثير من الآيات، وهذه الآية من تلك الآيات.

إذا ما ذكَّرنا المسلمين بهذه الآية؛ فأظن أن الأمر لا يحتاج إلى كبير شرح وبيان؛ إنما هو فقط التذكير، والذكرى تنفع المؤمنين.

كلنا يعلم إن شاء الله، أنَّ قوله -تبارك وتعالى-: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ﴾ شرطٌ؛ جوابه: ﴿يَنْصُرْكُمْ﴾. "إن تأكل، إن تشرب، إن، إن،" الجواب: "تحيا".

إن لم تأكل، إن لم تشرب؛ ماذا؟ تموت.

كذلك تمامًا المعنى في هذه الآية: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾.

المفهوم -وكما يقول الأصوليون-: مفهوم المخالفة إن لم تنصروا الله لم ينصركم. هذا هو واقع المسلمين اليوم.

توضيح هذه الآية جاءت في السنة؛ في عديد مِن النُّصوص الشرعية، وبخاصة منها: الأحاديث النبوية.

﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ﴾ معلومٌ -بداهةً- أنَّ الله لا يعني أن ننصره على عدوه بجيوشنا، وأساطيلنا، وقواتنا المادية، لا، إنَّ الله -عزَّ وجلَّ- غالبٌ على أمره؛ فهو ليس بحاجة إلى أن ينصره أحدٌ نصرًا ماديًّا؛ هذا أمرٌ معروفٌ بدهيًا؛ **لذلك كان معنى:** ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ﴾؛ **أي: أن تتبعوا أحكام الله؛ فذلك نصركم لله -تبارك وتعالى-.**

والآن هل المسلمون قد قاموا بهذا الشرط؟ قد قاموا بهذا الواجب أولاً، ثمَّ هو شرطٌ لتحقيق نصر الله للمسلمين ثانيًا؟

الجواب عند كل واحد منكم؛ ما قام المسلمون بنصر الله -عزَّ وجلَّ-.

وأريد أن أذكر هنا كلمة أيضًا من باب التذكير، وليس من باب التعليم -على الأقل

---

[6] [محمد: 7].

بالنسبة لبعض الحاضرين-:

إنَّ عامة المسلمين -اليوم- قد انصرفوا عن معرفتهم أو عن تعرُّفهم على دينهم، عن تعلمهم لأحكام دينهم؛ فأكثرهم لا يعلمون الإسلام. وكثير، أو الأكثرون منهم إذا ما عرفوا من الإسلام شيئًا عرفوه ليس إسلامًا حقيقيًّا، عرفوه إسلامًا منحرفًا عما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه؛ لذلك فنصر الله الموعود به من نصر الله يقوم على معرفة الإسلام أولاً معرفة صحيحة كما جاء في القرآن والسنة، ثمَّ على العمل به ثانيًا؛ وإلا كانت المعرفة وبالاً على صاحبها؛ كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[7] إذن، نحن بحاجة إلى تعلِّم الإسلام، وإلى العمل بالإسلام.

فالذي أريد أن أُذكِّر به -كما قلتُ آنفًا-: هو أن عادة جماهير المسلمين -اليوم- أن يصبوا اللوم -كلَّ اللوم- بسبب ما ران على المسلمين قاطبة من ذلٍّ وهوان على الحكام، أن يصبُّوا اللوم كل اللوم على حكامهم الذين لا ينتصرون لدينهم؛ وهم -مع الأسف- كذلك لا ينتصرون لدينهم، لا ينتصرون للمسلمين المذللين من كبار الكفار مِن اليهود والنصارى وغيرهم.

هكذا العرف القائم اليوم بين المسلمين: صب اللوم كل اللوم على الحكام، ومع ذلك أن المحكومين كأنهم لا يشملهم اللوم الذي يوجهونه إلى الحاكمين، والحقيقة: أنَّ هذا اللوم ينصب على جميع الأمَّة حكامًا ومحكومين، وليس هذا فقط؛ بل هناك طائفةٌ من أولئك اللائمين للحكام المسلمين بسبب عدم قيامهم بتطبيق أحكام دينهم وهم محقون في هذا اللوم؛ ولكن قد خالفوا قوله تعالى: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ﴾؛ **أعني**: **نفس المسلمين اللائمين للحاكمين حينما يخصونهم باللوم قد خالفوا أحكام الإسلام حينما يسلكون سبيل تغيير هذا الوضع المحزن المحيط بالمسلمين بالطريقة التي تخالف طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم.**

---

[7] [الصف: 2-3]

حيث أنهم يعلنون تكفير حكام المسلمين هذا أولاً.

ثمَّ يعلنون وجوب الخروج عليهم ثانيًا.

فتقع هنا فتنة عمياء صمَّاء بكماء بين المسلمين أنفسهم؛ حيث ينشق المسلمون بعضهم على بعض؛ فمنهم -وهم هؤلاء الذين أشرت إليهم- الذين يظنون أن تغيير هذا الوضع الذليل المصيب للمسلمين إنما تغييره بالخروج على الحاكمين؛ ثم لا يقف الأمر عند هذه المشكلة؛ وإنما تتسع وتتسع حتى يصبح الخلاف بين هؤلاء المسلمين أنفسهم، ويصبح الحكام في معزلٍ عن هذا الخلاف.

بدأ الخلاف من غلو بعض الإسلاميين في معالجة هذا الواقع الأليم؛ أنَّه لابد من محاربة الحكام المسلمين لإصلاح الوضع؛ وإذا بالأمر ينقلب إلى أنَّ هؤلاء المسلمين يتخاصمون مع المسلمين الآخرين الذين يرون أنَّ معالجة الواقع الأليم ليس هو بالخروج على الحاكمين؛ وإن كان كثيرون منهم يستحقون الخروج عليهم بسبب أنهم لا يحكمون بما أنزل الله؛ ولكن هل يكون العلاج -كما يزعم هؤلاء الناس- هل يكون إزالة الذل الذي أصاب المسلمين من الكفار، أن نبدأ بمحاكمة الحاكمين في بلاد الإسلام من المسلمين، ولو أنَّ بعضهم نعتبرهم مسلمين جغرافيين -كما يُقال- في العصر الحاضر؟

هنا نحن نقول:

أوردها سعدٌ، وسعد مشتملٌ ... ما هكذا يا سعدُ تورد الإبل

مما لا شك فيه أنَّ موقف أعداء الإسلام -أصالةً-؛ وهم: اليهود، والنَّصارى، والملاحدة من خارج بلاد الإسلام، هم أشد -بلا شك- ضررًا من بعض هؤلاء الحكام الذين لا يتجاوبون مع رغبات المسلمين أن يحكموهم بما أنزل الله، فماذا يستطيع هؤلاء المسلمون -وأعني: طرفًا أو جانبًا منهم؛ وهم الذين يعلنون وجوب محاربة الحاكمين من المسلمين-، ماذا يستطيع أن يفعل هؤلاء لو كان الخروج على الحكام واجبًا قبل البدأ بإصلاح نفوسنا نحن، كما هو العلاج الذي بدأ به الرسول عليه السلام.

إن هؤلاء لا يستطيعون أن يفعلوا شيئًا إطلاقًا، والواقع أكبر دليل على ذلك مع أن

العلاج الذي يبتغونه وهو أن يبدأوا بمحاربة الحكام المسلمين لا يثمر الثمرة المرجوة؛ لأنَّ العلة -كما قلتُ آنفًا- ليست في الحاكمين فقط؛ بل وفي المحكومين أيضًا. فعليهم جميعًا أن يصلحوا أنفسهم؛ والإصلاح هذا له بحثٌ آخر تكلمنا عليه مرارًا وتكرارًا، وقد نتكلم قريبًا -إن شاء الله- عنه.

المهم، الآن المسلمون كلهم متفقون على أن وضعهم أمرٌ لا يحسدون عليه، ولا يغبطون عليه؛ بل هو من الذلِّ والهوان؛ بحيث لا يعرفه الإسلام؛ **فمن أين نبدأ؟ هل يكون البدأ بمحاربة الحاكمين الذين يحاربون المسلمين؟ أو يكون البدأ بمحاربة الكفار أجمعين من كل البلاد؟**

أم يكون البدأ بمحاربة النفس الإمارة بالسوء؟ من هنا يجب البدأ؛ ذلك لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنما بدأ بإصلاح نفوس إفراد من المسلمين المدعوين في أول دعوة الإسلام -كما ذكرنا في أول هذا الكلام- بدأت الدعوة في مكة؛ ثم انتقلت إلى المدينة ثم بدأت المناوشة بين الكفار والمسلمين ثم بين المسلمين والروم، ثم بين المسلمين وفارس، وهكذا -كما قلنا آنفًا-: "التاريخ يعيد نفسه".

فالآن المسلمون عليهم أن ينصروا الله لمعالجة هذا الواقع الأليم، وليس بأن يعالجوا جانبًا لا يثمر الثمرة المرجوة فيها لو استطاعوا القيام بها؛ ما هو هذا الجانب؟

محاربة الحكام الذين يحكمون بغير من أنزل الله. هذا أولاً -كما قلتُ آنفًا- ولابد من وقفة قصيرة.

غير مستطاع اليوم أن يُحارب هؤلاء الحكام؛ ذلك لأن هؤلاء الحكام لو كانوا كفارًا كاليهود والنصارى، فهل المسلمون اليوم يستطيعون محاربة اليهود والنصارى؟

الجواب: لا، الأمر تمامًا كما كان المسلمون الأولون في العهد المكي، كانوا مستضعفين أذلاء محاربين معذبين مقتَّلين لماذا؟ لأنهم **كانوا ضعفاء، لا حول لهم ولا قوة إلا إيمانهم الذي حلَّ في صدورهم بسبب اتباعهم لدعوة نبيهم صلى الله عليه وعلى آله وسلم.**

هذا الاتباع مع الصبر على الأذى هو الذي أثمر الثمرة المرجوة التي نحن ننشدها

اليوم. فما هو السبيل للوصول إلى هذه الثمرة؟

نفس السبيل الذي سلكه الرسول عليه الصلاة والسلام مع أصحابه الكرام.

إذن اليوم لا يستطيع المسلمون محاربة الكفار على اختلاف ضلالاتهم، **فماذا عليهم؟**

عليهم أن يؤمنوا بالله ورسوله حقًّا؛ ولكن المسلمين اليوم؛ كما قال رب العالمين: ﴿**وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾، المسلمون اليوم مسلمون اسمًا، وليسوا مسلمين حقًّا، أظنكم تشعرون معي بالمقصود من هذا النفي؛ ولكني أذكركم بقوله تعالى: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ**﴾[8]؛ أي: الباغون الظالمون.

فإذا أخذنا هذه الخصال فقط، ولم نتعدى هذه الآيات المتضمنة لهذه الخصال إلى آيات أخرى التي فيها ذكر لبعض الصفات والخصال التي لم تذكر في هذه الآية، وهي كلها تدور حول العمل بالإسلام؛ فمن تحققت هذه الصفات المذكورة في هذه الآيات المتلُوَّة آنفًا، وفي آياتٍ أخرى؛ أولئك هم الذين قال الله -عزَّ وجلَّ- في حقهم: ﴿**أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا**﴾[9] فهل نحن مؤمنون حقًّا؟ الجواب: لا.

إذن -يا إخواننا!- لا تضطربوا، ولا تجهلوا، وتذكروا لتعرفوا داءكم فتعرفوا دواءكم.

المسلمون اليوم ليسوا مؤمنين حقًّا؛ لأن الإيمان الحقّ يتطلب العمل بالحقّ؛ فنحن المصلِّين اليوم هذه خصلة: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾ هل نحن خاشعون في صلاتنا؟ أنا ما أتكلم عن فرد اتنين خمسة عشر مائة مائتين ألف ألفين، لا، بتكلم عن المسلمين -على الأقل- الذين يتساءلون: ما هو الحل لما أصاب المسلمين؟ لا أعني أولئك المسلمين اللاهين الفاسقين الذين لا يهمهم آخرتهم؛ وإنما يهمهم شهواتهم وبطونهم، لا، أنا اتكلم عن المسلمين المصلين، فهل هؤلاء المصلون قد اتصفوا بهذه الصفات المذكورة في أول

---

[8] [المؤمنون: 1-7].
[9] [الأنفال: 4].

سورة المؤمنون؟

الجواب: كجماعة، كأمة: لا؛ إذن

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها .. إن السفينة لا تجري على اليبس

فلابد من اتخاذ الأسباب التي هي من تمام السنن الشرعيّة بعد السنن الكونيّة؛ حتى يرفع ربنا -عزَّ وجلَّ- هذا الذلَّ الذي ران علينا جميعًا.

أنا ذكرت هذه الأوصاف من صفات المؤمنين المذكورة في أول هذه السورة؛ لكن هناك في الأحاديث النبوية التي نذكِّرُ بها إخواننا دائمًا ما يُذكِّر بسوء حال المسلمين اليوم، وأنهم لو تذكروا هذا السوء؛ لكان من العار عليهم أن يتساءلوا: لماذا أصابنا هذا الذل؟ لأنهم قد غفلوا عن مخالفتهم لشريعة الله.

من تلك الأحاديث: قوله عليه الصلاة والسلام: ((**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**)).

هذا الحديث تكلمت عليه كثيرًا، وكثيرًا جدًا، وفي مناسبات عديدة؛ وإنما أنا أقف فقط عند قوله: ((**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ**)).

العينة: نوعٌ من الأعمال الربوية، ولا أريد -أيضًا- أن أدخل فيها بالذات.

فهل منكم من يجهل تعامل المسلمين بأنواع مِن الربا، وهذه البنوك الربوية قائمة على ساقٍ وقدم، في كل بلاد الإسلام ومعترف فيها بكل الأنظمة القائمة في بلاد الإسلام.

وأعود لأقول:

ليس فقط من الحكام، بل ومن المحكومين؛ لأن هؤلاء المحكومين هم الذين يتعاملون مع هذه البنوك، وهم الذين إذا نوقشوا وقيل لهم: أنتم تعلمون أن الربا حرام، وأن الأمر كما قال عليه السلام: ((**دِرْهَمُ رِبًا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ أَشَدُّ عِنْدَ اللهِ -عزَّ وجلَّ- مِنْ سِتَّةٍ وَثَلاثِينَ زَنْيَةً**)).

لماذا -يا أخي!- تتعامل بالربا؟

بيقولك: "شو بدنا بنساوي؟! بدنا نعيش!"

إذن، القضية ما لها علاقة بالحكام! لها علاقة قبل الحكام بالمحكومين.

المحكومون هم في حقيقة أمرهم يليق بهم مثل هؤلاء الحكام، وكما يقولون: "دود الخل منه وفيه"، "دود الخل منه وفيه".

هؤلاء الحكام ما نزلوا علينا من المريخ؛ وإنما نبعوا منَّا وفينا، فإذا أردنا صلاح أوضاعنا؛ فلا يكون ذلك بأن نعلن الحرب الشعواء على حكامنا، وأن ننسى أنفسنا.

ونحن من تمام مشكلة الوضع القائم اليوم في العالم الإسلامي؛ لذلك نحن ننصح المسلمين أن يعودوا لدينهم، وأن يطبقوا ما عرفوه من دينهم؛ ويومئذ يفرحُ المؤمنون بنصر الله. كل المشاكل القائمة -اليوم- والتي يتحمس بعض الشباب ويقول: ما العمل؟

سواء قلنا ما هو بجانبنا من المصيبة التي حلت بالعالم الإسلامي، والعالم العربي؛ وهو: احتلال اليهود لفلسطين، أو قلنا مثلاً: محاربة الصليبيين للمسلمين في إرتيريا، في الصومال، في البوسنة والهرسك، في ..، في .. إلى آخر البلاد المعروفة اليوم.

هذه المشاكل كلها لا يمكن أن تُعالج بالعاطفة؛ وإنما تعالج بالعلم والعمل؛ ﴿**وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[10].

﴿**وَقُلِ اعْمَلُوا**﴾ الآن نقف عند هذه النقطة.

العمل للإسلام اليوم في السَّاحة الإسلامية له صور كثيرة وكثيرة جدًا وفي جماعات وأحزاب متعددة، والحقيقة أنَّ هذه الأحزاب من مشكلة العالم الإسلامي التي تكبِّر المشكلة أكثر مما يراها بعضهم، بعضهم يرى أن المشكلة أكثر مما يراها بعضهم، بعضهم يرى أن المشكلة احتلال اليهود لفلسطين، أن المشكلة -ما ذكرناه آنفًا- محاربة الكفار لكثير من البلاد الإسلامية وأهلها.

لا، نحن نقول: المشكلة أكبر؛ وهو: تفرق المسلمين. المسلمون أنفسهم متفرقون شيعًا

---

[10] [التوبة: 105].

وأحزابًا؛ خلافَ قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[11].

الآن الجماعات الإسلامية مختلفون في طريقة معالجة المشكلة التي يشكو منها كل الجماعات الإسلامية؛ وهي: الذل الذي ران على المسلمين، وكيف السبيل للخلاص منه؟

هناك طرق:

الطريقة الأولى؛ وهي الطريقة المثلى التي لا ثاني لها؛ وهي التي ندعو إليها دائمًا أبدًا:

وهي فهم الإسلام فهمًا صحيحًا، وتطبيقه، وتربية المسلمين على هذا الإسلام المصفَّى، تلك هي سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما ذكرنا ونذكر دائمًا وأبدًا.

فرسول الله بدأ بأصحابه أن دعاهم إلى الإيمان بالله ورسوله، أن علمهم بأحكام الإسلام وأمرهم بتطبيقها، وحينما كانوا يشكون إليه ما يصيبهم من ظلم المشركين، وتعذيبهم إياهم؛ كان يأمرهم بالصبر، وأن هكذا سنة الله في خلقه أن يُحارب الحق بالباطل، وأن يُحارب المؤمنون بالمشركين، وهكذا.

فالطريق الأولى لمعالجة هذا الأمر الواقع؛ هو: العلم النافع والعمل الصالح.

هناك حركات ودعوات أخرى كلها تلتقي على خلاف الطريقة الأولى والمثلى والتي لا ثاني لها؛ وهي: اتركوا الإسلام الآن جانبًا من حيث وجوب فهمه، ومن حيث وجوب العمل به؛ الأمر الآن أهم من هذا الأمر؛ وهو أن نتجمع وأن نتوحد على محاربة الكفار.

سبحان الله! كيف يمكن محاربة الكفار بدون سلاح؟! كل إنسان عنده ذرة من عقل أنه إذا لم يكن لديه سلاح مادي فهو لا يستطيع أن يحارب عدوه المسلح ليس بسلاح مادي؛ بل بأسلحة مادية؛ فإذا أراد أن يحارب عدوَّه هذا المسلح، وهو غير مسلح؛ ماذا يُقال له؟

حاربه، حاربه دون أن تتسلح أم تسلح ثم حارِب؟

---

[11] [الروم: 31-32].

لا خلاف في هذه المسألة أنَّ الجواب: تسلَّح ثم حارِب؛ هذا من النَّاحية المادية.

لكن من الناحية المعنوية: الأمر أهم بكثير من هذا.

إذا أردنا أن نحارب الكفار؛ فسوف لا يمكننا أن نحارب الكفار بأن ندع الإسلام جانبًا؛ لأن هذا خلاف ما أمر الله -عزَّ وجلَّ- ورسوله المؤمنين في مثل آيات كثيرة؛ منه قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[12].

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾: نحن الآن بلا شك في خسر لماذا؟ لأننا لم نأخذ بما ذكر الله -عزَّ وجلَّ- من الاستثناء حين قال: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

نحن الآن نقول: آمنا بالله ورسوله؛ لكن حينما ندعو المسلمين المتحزبين المتجمعين المتكتلين على خلاف دعوة الحق، الرجوع إلى الكتاب والسنة؛ يقولون: هذا ندعه الآن جانبًا؛ الأمر الأهم هو محاربة الكفار؛ فنقول: بسلاحٍ أم بدون سلاح؟

لابد من سلاحين:

السلاح الأول: السلاح المعنوي؛ وهم يقولون الآن: دعوا هذا السلاح المعنوي جانبًا، وخذوا **بالسلاح المادي**؛ ثم لا سلاح مادي؛ لأن هذا غير مستطاع بالنسبة للأوضاع التي نُحكَم بها نحن الآن، ليس فقط من الكفار المحيطين بنا من كل جانب؛ بل ومن بعض الحكام الذين يحكموننا.

فنحن لا نستطيع اليوم -رغم أنوفنا- أن نأخذ بالاستعداد بالسلاح المادي، هذا لا نستطيعه؛ فنقول: نريد أن نحارب بالسلاح المادي، وهذا لا سبيل إليه.

والسلاح المعنوي الذي هو بأيدينا ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾[13] العلم؛ ثم العمل في حدود ما نستطيع، هذا نقول -بكل -يعني- بساطة متناهية-: دعوا هذا جانبًا.

---

[12] [العصر: 1-3].
[13] [محمد: 19]

هذا مُستطاع، ونؤمر بتركه جانبًا!

وذاك غير مُستطاع؛ فنقول: يجب أن نحارب، وبماذا نحارب؟

خسرنا السلاحين معًا؛ السلاح المعنوي العلمي؛ نقول نؤجله! لأن هذا ليس وقته وزمانه.

السلاح المادي لا نستطيعه؛ فبقينا خرابًا يبابا ضعفاء في السلاحين؛ المعنوي، والمادي.

إذا رجعنا إلى العهد الأول الأنور، وهو عهد الرسول عليه السلام الأول، هل كان عنده السلاح المادي؟ الجواب: لا.

بماذا -إذن- كان مفتاح النصر؟ آلسلاح المادي أم السلاح المعنوي؟

لاشك أنه كان السلاح المعنوي، وبه بدأت الدعوة في مثل تلك الآية: ﴿**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**﴾[14].

إذن، العلم قبل كل شيء، العلم بالإسلام قبل كل شيء؛ ثم تطبيق هذا الإسلام في حدود ما نستطيع، نستطيع أن نعرف العقيدة الإسلامية الصحيحة -طبعًا-، نستطيع أن نعرف العبادات الإسلامية، نستطيع أن نعرف الأحكام الإسلامية، نستطيع أن نعرف السلوك الإسلامي، هذه الأشياء كلها -مع أنها مستطاعة- فجماهير المسلمين بأحزابهم وتكتلاتهم هم معرضون عنها؛ ثم نرفع أصواتنا عالية نريد الجهاد! أين جهاد؟! مادام السلاح الأول مفقود، والسلاح الثاني غير موجود بأيدينا.

نحن لو وجدنا اليوم جماعة من المسلمين متكتلين حقًا على الإسلام الصحيح، وطبقوه تطبيقًا صحيحًا؛ لكن لا سلاح مادي عندهم، هؤلاء يأتيهم أمره تعالى في الآية المعروفة: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**﴾[15] لو كان عندنا السلاح الأول -المعنوي-؛ فنحن مخاطبون بهذا الإعداد المادي، فهل نحارب إذا لم

---

[14] [محمد: 19]
[15] [الأنفال: 60].

يكن عندنا إعداد مادي؟ الجواب: لا؛ لأننا لم نحقق الآية التي تأمرنا بالإعداد المادي، **فما بالنا كيف نستطيع أن نحارب، ونحن مفلسون من السلاحين: المعنوي والمادي؟!**

المادي الآن لانستطيعه، المعنوي نستطيعه، إذن لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، فاتقوا الله ما استطعتم.

فالذي نستطيعه الآن هو العلم النافع والعمل الصالح.

لعلي أطلت في الجواب أكثر من اللازم؛ لكني ألخص الآن فأقول:

ليست مشكلة المسلمين في فلسطين فقط -يا إخواننا!- لأن -مع الأسف الشديد- من جملة الانحرافات التي تصيب المسلمين اليوم: أنهم يخالفون علمهم عملا، حينما نتكلم عن الإسلام وعن الوطن الإسلامي؛ نقول: كل البلاد الإسلامية هي وطنٌ لكل مسلم، ما فيه فرق بين عربي وعجمي، ما في فرق بين -مثلاً- حجازي، وأردني، ومصري، وإلى آخره؛ لكن هذه الفروق العملية موجودة، هذه الفروق العملية موجودة ليس فقط سياسيًا؛ فهذا غير مستغرب أبدًا؛ لكن موجود حتى عند الإسلاميين؛ مثلاً: تجد بعض الدعاة الإسلاميين يهتمون بفلسطين؛ ثمَّ لا يهمهم ما يصيب المسلمين الآخرين في بلاد أخرى؛ مثلاً: حينما كانت الحرب قائمة بين المسلمين الأفغان، وبين السوفيت وأذنابهم من الشيوعيين، كان هناك حزب أو أحزاب إسلامية لا يهتمون بهذه الحرب القائمة بين المسلمين الأفغان والشيوعيين؛ لأن هؤلاء ليسوا -مثلاً- سوريين أو مصريين أو ما شابه ذلك.

إذن، المشكلة الآن ليست محصورة في فلسطين فقط؛ بل تعدت إلى بلاد إسلامية كثيرة؛ فكيف نعالج هذه المشكلة العامة؟

بالقوتين: المعنوية، والمادية.

بماذا نبدأ؟

نبدأ قبل كل شيء بالأهم فالأهم، وبخاصة إذا كان الأهم ميسورًا؛ وهو السلاح المعنوي: فهم الإسلام فهمًا صحيحًا، وتطبيقه تطبيقًا صحيحًا؛ ثمَّ السلاح المادي إذا كان

ميسورًا.

اليوم -مع الأسف الشديد- الذي وقع في أفغانستان، الأسلحة المادية التي حارب المسلمون بها الشيوعيين، هل كانت أسلحة إسلامية؟ الجواب: لا، كانت أسلحة غربية، إذن، نحن -الآن- من ناحية السلاح المادي مستعبدون، لو أردنا أن نحارب وكنا أقوياء من حيث القوة المعنوية، إذا أردنا أن نحارب بالسلاح المادي، فنحن بحاجة إلى أن نستورد هذا السلاح؛ إما بثمن، وإما بالمنحة، أو شيء مقابل شيء، كما تعلمون السياسة الغربية اليوم على حد المثل العامي: (حكّلي لحكّلك).

يعني: أي دولة الآن حتى بالثمن، لا تبيعك السلاح إلا مقابل تنازلات تتنازل أنت أيها الشعب المسلم مقابل هذا السلاح الذي تدفع ثمنه أيضًا.

فإذن -يا إخواننا!- الأمر ليس كما نتصور عبارة عن حماسات وحرارات الشباب، وثورات كرغوة الصابون؛ تثور ثم تخور بأرضها، لا أثر لها إطلاقًا.

أخيرًا أقول: ﴿**وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ**﴾ إلى آخر الآية؛ لكن أكرر أن العمل لا ينفع إلا إذا كان مقرونًا بالعلم النافع، والعلم النافع؛ إنما هو: (قال الله، قال رسول الله)؛ **كما قال ابن القيّم -رحمه الله-:**

العلم قال الله قال رسوله .. قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة .. بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا، ولا جحد الصفات ونفيها .. حذرًا من التعطيل والتشبيه

مصيبة العالم الإسلامي -اليوم- مصيبة أخطر -وقد يستنكر بعضكم هذا الذي أقوله-، **مصيبة العالم الإسلامي اليوم أخطر من احتلال اليهود لفلسطين، مصيبة العالم الإسلامي اليوم أنهم ضلوا سواء السبيل، أنهم ماعرفوا الإسلام الذي به تتحقق سعادة الدنيا والآخرة معًا، وإذا عاش المسلمون في بعض الظروف أذلاء مضطهدين من الكفار والمشركين وقُتِّلوا وصُلِّبوا ثم ماتوا فلا شك أنهم ماتوا سعداء، ولو عاشوا في الدنيا أذلاء مضطَّهدين.**

أما من عاش عزيزًا في الدنيا، وهو بعيد عن فهم الإسلام كما أراد الله -عزَّ وجلَّ- ورسوله؛ فهو سيموت شقيًا، وإن عاش سعيدًا في الظاهر.

إذن، بارك الله فيكم -ولعلنا نتلقَّى أسئلة أخرى- **العلاج**؛ هو:

(فِرُّوا إلى الله)

العلاج: (فِرُّوا إلى الله).

فِرُّوا إلى الله؛ تعني: افهموا ما قال الله ورسول الله، واعملوا بما قال الله ورسول الله، وبهذا أنهي هذا الجواب.

السائل:

جزاكم الله خيرًا.

الشيخ:

وإياكم.

2 - نرجوا توضيح عدم جواز العمليات الانتحارية وهل يجوز للرجل أن يخرج للجهاد بدون إذن والديه.؟ (00:59:10)

السائل:

ذكرت في جلسة سابقة، ما أجزت العمليات الانتحارية.

الشيخ:

نعم.

السائل:

العمليات الانتحارية ما أجزتها، فنريد توضيح بسيط، بارك الله فيك.

وهل يستطيع الرجل أو المرء أن يخرج للجهاد بعدم سماح والديه له؟

الشيخ:

أنا -في ظني- بالنسبة للعمليات الانتحارية، تكلمت أكثر من مرة بشيء من التفصيل؛

لكن المشكلة أن المجالس تختلف، تارة نوجز، تارة نفصِّل.

من المعلوم عند العلماء جميعًا دون خلاف بينهم: أنه لا يجوز للمسلم أن ينتحر انتحارًا؛ بمعنى: خلاصًا من مصائب: من ضيق ذات اليد، من مرض ألمَّ به؛ حتى صار مرضًا مزمنًا، ونحو ذلك؛ فهذا الانتحار للخلاص من مثل هذه الأمور بلا شك أنه حرام، وأنه هناك أحاديث صحيحة في البخاري ومسلم أن من قتل نفسه بسم أو بنحر نفسه أو نحو ذلك؛ بأنه لا يزال يعذب بتلك الوسيلة يوم القيامة؛ حتى فهم بعض العلماء بأن الذي ينتحر يموت كافرًا؛ لأنه ما يفعل ذلك إلا وقد نقم على ربه -عزَّ وجلَّ- ما فعل به من مصائب لم يصبر عليها.

المسلم -بلا شك- لا يصل به الأمر إلى أن يفكر في الانتحار فضلاً عن أن ينفذ فكرة الانتحار؛ ذلك لأن المسلم، وهنا مثال للموضوع السابق: أن العلم يجب أن يقترن به العمل، وإذا كان ليس هناك علم صحيح فلا عمل صحيح، حينما يعلم المسلم ويُربَّى المسلم على ما جاء في الكتاب والسنة؛ تختلف ثمرات انطلاقاته في الحياة الدنيا، وتختلف أعماله فيها عن أعمال الآخرين الذين لا أقول لم يؤمنوا بالله ورسوله؛ لا، ءامنوا بالله ورسوله؛ ولكن ما عرفوا ما قال اللهُ ورسوله؛ فمما قال الله -عزَّ وجلَّ- على لسان نبيه صلَّى الله عليه وعلى آله وسلم: (عجبٌ أمر المؤمن كله؛ إن أصابته سراء حمد الله، وشكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له).

فأمر المؤمن كله خير، وليس ذلك إلا للمؤمن، فمن أصابه مرضٌ مزمن، من أصابه فقرٌ مقدع؛ فهو مؤمن ما بتفرق معه، إن كان صحيح البنية أو كان عليلها، إن كان غنيَّ المال أو كان فقيره، ما بتفرق معه؛ لأنه كما يُقال في بعض الأمثال العامية: "هو كالمنشار، على الطالع والنازل هو مأجور يأكل حسنات إن أصابته سراء شكر الله -عزَّ وجلَّ- فأثيب خيرًا، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له، فمن الذي -إذن- ينتحر؟ هذا في الغالب لا يكون مؤمنًا؛ لكن ممكن نستطيع أن نتصور أنَّ مسلمًا ما أصابته نوبة فكر انحرف به فانتحر، هذا يمكن أن يقع، لهذا الإمكان، ولهذا الاحتمال ما نقول نحن يقينًا: "هذا ليس مؤمنًا"؛ هذا كتارك الصلاة الجاحد بشرعيتها، إذا مات مسلم اسمه (أحمد بن محمد) أو (محمد بن زيد) أو ما شابه ذلك؛

لكن كان معلومًا بإنكاره للصلاة، بإنكاره لشعيرة الإسلام، هذا إذا مات لا يُدفن في مقابر المسلمين.

كذلك بالنسبة لمن انتحر وعُرِفَ أنَّه انتحر، نقم على الله -عزَّ وجلَّ- ما أحل به من مصائب. أما قلنا بأنه يمكن أنه تصيبه نوبة عصبية فكرية؛ فينتحر؛ لهذا الاحتمال لا نقول -نحن- أن كل ما انتحر فهو كافر ولا يُدفن في مقابر المسلمين.

الآن نأتي إلى العمليات الانتحارية.

هذه عرفناها من اليابانيين وأمثالهم، حينما كان الرجل يهاجم باخرة حربية أمريكية -مثلاً- بطائرته؛ فينفجر مع طائرته؛ ولكن يقضي على هذا الجيش الذي هو في تلك الباخرة الحربية الأمريكية -مثلاً-.

نحن نقول:

العمليات الانتحارية -في الزمن الحاضر الآن- كلها غير مشروعة وكلها محرمة وقد تكون من النوع الذي يُخلَّد صاحبه في النَّار، وقد تكون من النوع الذي لا يُخلَّد صاحبه في النَّار كما أشرت آنفًا.

أما أن يكون عملية الانتحار قربة يُتقرَّبُ بها إلى الله، اليوم إنسان يُقاتل في سبيل أرضه، في سبيل وطنه، هذه العلميات الانتحارية ليست إسلامية إطلاقًا؛ بل أنا أقول اليوم: ما يُمَثِّل الحقيقة الإسلامية وليس الحقيقة التي يريدها بعض المسلمين المتحمسين؛ **أقول:**

اليوم لا جهاد في الأرض الإسلامية إطلاقًا، هناك قتال، هناك قتال في كثير من البلاد، أما جهاد يقوم تحت راية إسلامية، ويقوم على أساس أحكام إسلامية؛ ومن هذه الأحكام أن الجندي لا يتصرف برأيه، لا يتصرف باجتهاد من عنده؛ وإنما هو يأتمر بأمر قائده، وهذا القائد ليس هو الذي نصب نفسه قائدًا؛ وإنما هو الذي نصبه خليفة المسلمين، فأين خليفة المسلمين اليوم؟ أين الخليفة، بل الحاكم الذي رفع راية الإسلام ودعا المسلمين ليلتفوا حوله، وأن يجاهدوا في سبيل الله -عزَّ وجلَّ-؟ هذا لا وجود له.

فمادام أن هذا الجهاد الإسلامي يشترط أن يكون تحت راية إسلامية، هذه الراية

الإسلامية لا وجود لها؛ فإذن جهاد إسلامي لا وجود له، إذن انتحار إسلامي لا وجود له.

أنا أعني انتحارًا قد كان معروفًا من قبل؛ في عهد القتال بالحِراب وبالسيوف وبالسهام، نوع من هذا القتال كان يشبه الانتحار.

مثلاً: حينما يهجم فردٌ من أفراد الجيش بسيفه على [كردوس] على جماعة من الكفار المشركين، فيعمل فيهم ضربًا يمينًا ويسارًا هذا في النادر قلما يسلم. فهل يجوز له أن يفعل ذلك؟

نقول: يجوز ولا يجوز.

إذا كان قائد الجيش المسلم، هو في زمن الرسول هو الرسول عليه السلام، إذا أذِن له جاز له ذلك، أما أن يتصرف بنفسه فلا يجوز له؛ لأنها مخاطرة ومغامرة إن لم نقل مقامرة تكون النتيجة خاسرة، لا يجوز إلا بإذن الحاكم المسلم، أو الخليفة المسلم، لما؟ لأن المفروض في هذا الخليفة المسلم أنه يُقدِّر الأمور حقَّ قدرِها؛ فهو يعرف متى ينبغي أن يهجم–مثلاً– مئة من المسلمين على ألف، أو أقل أو أكثر فيأمرهم بالهجوم، وهو يعلم أنه قد يُقتل منهم عشرات؛ لكن يعرف أن العاقبة هي للمسلمين.

فإذا قائد الجيش المسلم المولَّى لهذه القيادة من الخليفة المسلم أمر جنديًا بطريقة من طرق الانتحار العصرية؛ يكون هذا نوعٌ من الجهاد في سبيل الله –عزَّ وجلَّ–.

أما انتحار باجتهاد شاب متحمس كما نسمع اليوم –مثلاً– أفراد يتسلقون الجبال، ويذهبون إلى جيش من اليهود، ويقتلوا منهم عددًا ثم يُقتلون، ما الفائدة من هذه الأمور؟ هذه تصرفات شخصية لا عاقبة لها لصالح الدعوة الإسلامية إطلاقًا.

لذلك نحن نقول للشباب المسلم: حافظوا على حياتكم بشرط أن تدرسوا دينكم وإسلامكم، وأن تتعرفوا عليه تعرفًا صحيحًا، وأن تعملوا به في حدود استطاعتكم، هذا العمل ولو كان بطيئًا، ولو كان (وئيدًا) فهو الذي سيثمر الثمرة المرجوة التي يطمع فيها كل مسلم اليوم مهما كانت الخلافات الفكرية أو المنهجية قائمة بينهم، كلهم متفقون على أن الإسلام يجب أن يكون حاكمًا؛ لكن يختلفون في الطرق كما ذكرت أولاً. وخير الهدى هدى محمد

صلى الله عليه وآله وسلم.

3 – هل للمسلم أن يعتزل الفرق والفتن في هذا الزمان ويلزم نفسه فقط.؟ (01:10:25)

السائل:

السائل يقول: [تعرف] ما في هذا الزمان من الفتن –وعدَّد الفتن– ثم يقول: هل على المسلم أن يعتزل؟ وماذا تقول في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ**﴾؟ وهل يكون كذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لحذيفة: (فاعتزل تلك الفرق كلها) إلى آخر الحديث؟ هذا السؤال.

الشيخ:

هذا السؤال فيه عدة أسئلة. أبدأ بالسؤال الأول. شو هو؟

السائل:

هل للمسلم أن يعتزل ..

الشيخ:

المسلم يختلف باختلاف –أولاً– إيمانه، وباختلاف زمانه ومكانه، فمن كان قويَّ الإيمان ولا يخشى على نفسه أن يُصاب بانحرافٍ في عقيدته أو في سلوكه؛ فالأفضل له أن يُخالط المسلمين وأن لا يعتزلهم، وهذا نصٌّ صريح في قوله عليه السلام الذي رواه الترمذي وغيره من أهل السنن. عن عبد الله بن عمر بن الخطاب –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**الْمُؤْمِنُ الَّذِى يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الَّذِى لاَ يُخَالِطُهُمْ وَلاَ يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ**)). ((**الْمُؤْمِنُ الَّذِى يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الَّذِى لاَ يُخَالِطُهُمْ وَلاَ يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ**)).

مما يُتمِّم الجواب السابق أنَّ الأمر يختلف باختلاف إيمان المسلم، وباختلاف زمانه ومكانه، أنَّ هناك أحاديث في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما أن خير النَّاس في زمن الفتن،

رجلٌ عنده غنم، فهو يعتزل الناس في شعب من هذه الشعاب، يأكل ويشرب من رزقها، ويكفي الناس من شره، ويكتفي هو من شر الناس، هذا يكون في زمن الفتن.

ولا شك أن زمن الفتن تختلف قلة وكثرة؛ فيعود المسألة إلى ملاحظة إيمان المؤمن، فمن كان -كما قلنا آنفًا- إيمانه قويًا، ولا يخشى على نفسه إنحرافًا في عقيدته، في عبادته، في سلوكه؛ فخيرٌ له أن يبقى مع الناس، ولا شك أن في بقائه معهم سيقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمناصحة ونحو ذلك، فذلك خيرٌ له وأفضل من أن يعتزل الناس، وأن ينجو بنفسه. هذا السؤال الأول. **السؤال الثاني؟**

السائل:

في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾[16].

الشيخ:

هذا ..، الآية هذه جاء تفسيرها أيضًا في السنن، وفي مسند الإمام أحمد، من حديث أبي بكر الصديق -رضي الله تعالى عنه- أنه خطب الناس يومًا؛ فقال لهم: (يا أيها الناس! إنكم تتأولون هذه الآية بغير تأويلها، سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: يا أيها الناس! مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر فإذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر فحينئذ لا يضركم من ضل إذا اهتديتم).

فليس معنى الآية: اعتزلوا الناس، وحطوا رجليكم في ماي باردة!، ولا تأمروا بالمعروف ولا تنهوا عن المنكر! لا، إذا أمرتم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر وما تجاوب النَّاسُ معكم؛ فحينئذ لا يضركم من ضل إذا اهتديتم.

ومن تمام اهتدائكم أنكم إذا رأيتم منكرًا أنكرتموه، وإذا رأيتم أمرًا يستدعي الأمر به أمرتم بالمعروف وهكذا. هذا السؤال الثاني.

---

[16] [المائدة: 105].

السؤال الثالث له علاقة بحديث حذيفة. إي نعم. (فدع تلك الفرق كلها).

السائل: (فاعتزل تلك الفرق كلها)

الشيخ:

هذا الحديث له علاقة بوضعنا الحاضر تمامًا؛ أي: إذا تفرَّق المسلمون شيعًا وأحزابًا وتكتلات، كلٌّ يتعصَّب لجماعته وحزبه؛ فلا يجوز للمسلم -والحالة هذه- أن ينطوي إلى فرقة من هذه الفرق؛ إلا فرقة واحدة إذا وُجِدَت وعليها إمام بويع من المسلمين، فينبغي أن يكون مع هذه الفرقة، ومع هذه الطائفة. أما إذا لم يكن هناك جماعة وعليها إمام قد بويع فيدع الفرق كلها، ولا يعني هذا "يدع الفرق كلها"؛يعني: يعتزل على رأس جبل، لا؛ وإنما معناه أن لا يُتحزَّبُ لطائفة على طائفة. هذا هو المقصود بحديث حذيفة -رضي الله تعالى عنه-.

الكتاب : 784

رأيي في سيد قطب

إن من أخلاق علمائنا المقتبسة من هدي السلف الإنصاف والدفاع عن المُحقّ وإن كانت عليه ملاحظات، وقد تجلى هذا الخلق الرفيع في هذه المادة، حيث تحدث الشيخ عن سيد قطب من خلال أجوبة عن بعض الأسئلة، ظهر فيها رأي الشيخ في سيد قطب بوضوح تام، لا لبس فيه.

تنبيه على بعض مقالات الإخوان المسلمين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

السؤال

فضيلة الشيخ! عندنا كثير من الإخوة عندهم تركيز شديد على الحاكمية، والتهوين من شأن الشرك الأكبر شرك القبور والأضرحة، ويسمونه شركاً ساذجاً بدائياً، وأخذوا هذا عن دعاتهم، فيقولون: (لو كان الأنبياء أو المصلحون إلى يوم القيامة يحاربون من ألوان الشرك المناقض لكلمة (لا إله إلا الله) ما يتعلق بالأوضاع الشعبية فقط لما تعرض لهم أحد، ولما وقف في وجوههم إلا القليل)، ما هو تعليقكم يا شيخ؟

الجواب

تعليقي هو: تعرض الناس للداعية ليس هدفاً وليس غرضاً، وإنما القصد هو تبليغ الدعوة إلى الناس، فإن استجابوا فبها ونعمت، وإن لم يستجيبوا فتلك سنن الذين من قبلهم.

فكلمتهم هذه تشعر السامع لها أن الدين يأمر بأن يتكلف الإنسان أن يكون مصادماً من الآخرين ومعارضاً، فأنت اليوم تدعو -مثلاً- إذا دعوت إلى التوحيد ما أحد يخالفك، أما إذا اشتغلت بالسياسة فسيخالفونك ويعادونك .

إلخ.

هذا أكبر دليل على أن كثيراً من أفراد الإخوان المسلمون يهرفون بما لا يعرفون، ويتلفظون بما لا يعلمون، لقد سئلت أكثر من مرة أن زعيم الإخوان المسلمين في الجزائر يقول: لو كان الرسول عليه الصلاة والسلام اليوم في هذا العصر للبس (الجاكت) و(البنطلون) وعقد (الكرفته).

الإنسان إذا تكلم بجهل فلا يقف أمام جهله شيء، وهذا الكلام من هذا القبيل.
الخلاصة: { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } [النحل:125]، هذا هو المقصود، و: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب:21]، ورسول الله صلى الله عليه وسلم خوطب بقوله تعالى: { فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ } [الأنعام:90]، فالأنبياء كلهم بدءوا بدعوة التوحيد، وأنا أقول: نوح عليه السلام الذي لبث في قومه بنص القرآن ألف سنة إلا خمسين عاماً، ماذا عمل في هذه الألف سنة؟ هؤلاء لو كانوا يعرفون ما يتكلمون به لكفروا وخرجوا عن الملة؛ لأنهم يخطئون الأنبياء بعامة، ونوح عليه السلام بخاصة؛ لأنه تميز على سائر الأنبياء بأن بارك الله عز وجل في عمره فلبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً.
نحن نعلم أن الشرائع التي تقدمت شريعة الإسلام لم يكن فيها هذا الفقه الواسع الذي يشمل شئون الحياة كلها، كان فقهاً مبسطاً، ولذلك نوح عليه السلام عندما أقام هذا العمر الطويل المديد المبارك، إنما كان همه أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت، وهذا الكلام ينافي ذاك الكلام، ولذلك فهم جهلة بالمرة، وهم الآن يسلكون سنن الإخوان الذين سيمضي عليهم قرن من الزمان وهم لم يقدموا للإسلام شيئاً، سوى الهتافات والصياحات، وهم على النظام العسكري (مكانك راوح) لا يتقدمون إطلاقاً.

لذلك لا يبالى بكلام هؤلاء، وأنا أتعجب من بعض إخواننا طلاب العلم، ما يكادون يسمعون ضلالة من أي جاهل من أي إنسان إلا ويقول لك: ما رأيك في كذا؟ السائل: يا شيخ! المشكلة أن هؤلاء يتبعهم كثير جداً يقولون مثل هذا الكلام، كهذا الجزائري الذي قال على الرسول صلى الله عليه وسلم: أنه لو كان في عصرنا هذا لكان كذا وكذا، فهذا الذي قال هذا الكلام داعية معروف جداً ويتبعه كثير جداً، حتى بعض أتباعه إذا قلت لهم؛ فلان أخطأ، هو مستعد أن تقول له: عمر أخطأ الشافعي أخطأ أما فلان –فيقيم عليك الدنيا ولا يقعدها!! الشيخ: ماذا نفعل لهؤلاء؟ السائل: ادع لهم بالهداية.
الشيخ: ما علينا إلا أن ندعو بالتي هي أحسن، والعلم نور، هؤلاء يقعون في هذه الضلالات بسبب جهلهم بالإسلام، ولذلك ما علينا إلا أن نشفق عليهم، ونعتبرهم مرضى، ونعالجهم بما نستطيع من الحكمة والموعظة الحسنة.
قول الشيخ في بعض أصحاب الجمعيات

السؤال

فضيلة الشيخ! جاء إليك عدد من الإخوة اليمنيين يسألونك عن الجمعية، وفي سؤالهم تلبيس، وقالوا: إنهم أصحاب الجمعية الفلانية، وأنهم من طلبة الشيخ مقبل وكذا وكذا رغم أن الشيخ مقبل قد حذر منهم كثيراً، وبح صوته في التحذير منهم، بل وتبرأ منهم، وهم يطعنون في الشيخ مقبل كثيراً جداً، بل إن بعضهم -وهو تلميذ للشيخ- يقول في شريط اسمه: (حوار هادئ مع مقبل بن هادي) قال له: أنت و الغزالي عندي سواء، الغزالي طعن في السنة، وأنت تطعن في السنة باسم الدفاع عن السنة، وأحدهم -وهو أيضاً من تلاميذه لكنه تلميذ عاق- قال لي: أهل الحديث فيهم قسوة وقلة تعبد، أما ترى الشيخ مقبلاً ؟! وأيضاً في الوقت نفسه يثنون على المبتدعة، لا أقول المبتدعة الذين يشك في ابتداعهم، بل المبتدعة القبوريين، رجل صوفي عندنا في حضرموت فيه كل بلية، قبوري، مفوض كل شيء فيه، فيذهبون عنده ويدرسون عنده، بل بعضهم قال: رحبة صدر فلان -الصوفي هذا- خير من ضيق صدر مقبل ، والصوفي هذا يرسل أبناء الذين يسمون بالسادة، يرسلهم إلى السقاف هنا، وأخبرني أبو الحارث علي حسن أن عددهم بلغ أربعين شخصاً، والله نزل علي هذا الخبر كالصاعقة! هو لما رأى الشباب أقبلوا على السنة أخذ أبناء السادة وأرسلهم إلى هنا.

فهؤلاء الحزبيون أصحاب الجمعيات، أو الحزبيون عامة سمعناهم يزهدون الشباب في أن يذهبوا إلى الشيخ مقبل ، في الوقت الذي يثنون فيه على هؤلاء المبتدعة الذين يرسلون أبناءهم إلى السقاف وغيره، فما تعليقكم يا شيخ؟ وقد تعبنا منهم، والله أتعبونا وأشغلونا.

الجواب

أنا أقول: هداك الله، لماذا تهتم بهؤلاء، لا نملك شيئاً -يا أخي- هؤلاء كُثُر غلبوا الدنيا كلها، الباطل هكذا.

السائل: يتبعهم كثير.

الشيخ: من المناسب هنا من الآيات: { فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفاً } [الكهف:6]، خذ -يا أخي- موعظة وعبرة من مواساة رب العالمين لنبيه بمثل هذا الكلام، مع أن أولئك كفرة وضلال ومشركون، وهؤلاء وإن كانوا ضلالاً ولكن على كل حال لا يخرجون عن دائرة الإسلام والمسلمين، ولذلك فأنا أتعجب -والله- كلما رأى أحدكم شخصاً أو أشخاصاً كانوا يزعمون أنهم من السلفيين ثم انحرفوا، يقولون فيه كذا وكذا وكذا، هذا القول ناشئ عن شيئين: إما عن جهل، وإما عن تجاهل، وقد يجتمعان.

يقولون عندنا في الشام عن الصوفية : (فلان مثل الصوفي، لا ينكر ولا يوفي)، فعنده لسان عذب؛ لأنه ليس عنده أمر بمعروف ولا نهي عن منكر ليس عنده حب في الله ليس عنده بغض في الله، بينما من كان على طريقة السلف الصالح فهو يحب في الله ويبغض في الله، يتكلم تارة باللين، وتارة بالشدة؛ لأن هذه سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، لكن الصوفي لا يعرف الشدة؛ لأنه لا تهمه الأحكام الشرعية، يهمه جذب قلوب الناس فقط، يهمه أن الناس تقبّل يده أو يديه كلتيهما معاً.

ولذلك هؤلاء عندما يقولون: مقبل متشدد، أما ذاك الصوفي فهو هين لين؛ ما أوتوا إلا بسبب جهلهم، أو بسبب تجاهلهم وركضهم وراء مصالحهم الشخصية.

ثم أنت تقول: جاءني أناس من هؤلاء اليمنيين، ثم ماذا وراء ذلك؟ السائل: هم أرادوا أن يلبسوا.

الشيخ: ماذا نفعل لهم؟ السائل: الله المستعان، أنا سألت عن هذا؛ لأن كثيراً من الشباب هنا يسمعون كلام الشيخ، فإذا سمعوا هذا -إن شاء الله- يتبين لهم الأمر.

مداخلة: أنا أذكر أن الشيخ ما أجاز لهم وضع أموالهم في البنوك، وأن جمعيتهم لا تجوز إلا بشروط: عدم التحزب و .

أما تذكر يا شيخ؟ الشيخ: كيف لا؟! السائل: يا شيخ! أنتم أجبتم إجابة صحيحة، إن كانت حسب الشروط وكذا، إنما هم هكذا، والله المستعان! الشيخ: يا أخي! ماذا نفعل لهم؟ لا حول ولا قوة إلا بالله.

رأي الشيخ الألباني في سلمان العودة وسيد قطب

السؤال

يا شيخ! ماذا تقولون فيمن خالف أئمة الإسلام في أمر من الأمور التي قد أجمعوا عليها، وقامت عليه الحجة ولم يرجع، بل زاد على ذلك أنه يمدح بعض الصوفية و المفوضة ، ويمدح من يقول بقول جهم في القرآن، ويطعن في الصحابة بل وفي الأنبياء، ويسميهم أئمة ومجددين، بل ويثني على بعض الزنادقة الذين أباحوا الردة، وطعنوا في العقيدة وفي الرسول صلى الله عليه وسلم وفي أهل الحديث، ويقول عنهم: فيهم خير كثير، وسمى زيغهم وضلالهم اجتهاداً، فقال: وإن كنا نتحفظ عن بعض اجتهاداتهم.

فهل يكون هذا مبتدعاً؟ وهل نعينه ونقول: فلان مبتدع، تحذيراً للأمة ونصحاً لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم؟ الشيخ: ذكر هذا في كتاب؟ السائل: في أماكن متفرقة.

الشيخ: ليس في كتاب؟ السائل: أيضاً في بعض الكتب.

الشيخ: حسناً منها؟ السائل: هو الذي مدح هذا الشيخ: لا تحد لا تحد.

السائل: حسناً.

الرجل الذي قال هذا في بعض الكتب، مثلاً في العدالة الاجتماعية ، أو في ظلال القرآن ، لكن

الذي يمدحه وقال عنه: مجتهد، وكذا في شريط أو في بعض الأشرطة، وأيضاً شخص آخر حاله كحال هذا له كتاب اسمه الخلافة والملك ، وله كتب أخرى تكلم فيها عن بعض الأنبياء، عن نوح –مثلاً– فقال عنه لما قال: { إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي } [هود:45] قال: غلبت عليه عاطفة الجاهلية، وعن يوسف لما قال: { اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ } [يوسف:55] قال: هذا دكتاتوري يطلب منصب الدكتاتورية ك (موسوليني) في زماننا.

الشيخ: من هذا الذي يقول هذا؟ السائل: في كتاب الخلافة والملك للمودودي .

الشيخ: المودودي .

ومن الذي يمدح هذا الكلام؟ السائل: أحد الدعاة مدحهم.

الشيخ: لماذا لا تسميه؟ هل تسميته غيبة؟ السائل: لا.

إن شاء الله، هو الشيخ سلمان مدحه.

الشيخ: أنا أقول لك: مدح الكلام أم المتكلم؟ السائل: مدحهم في أشرطة.

الشيخ: اسمع! فهمت سؤالي.

السائل: حسناً أعد علي السؤال.

مداخلة: يقول الشيخ: أمدح هذا الكلام، أم مدح صاحب هذا الكلام؟ السائل: لا.

بل صاحب هذا الكلام، ما مدح الكلام.

الشيخ: إذاً مدح صاحب الكلام! قد أمدحه أنا؛ فهل معنى ذلك أنني أصوب كل ما قال؟

السائل: لا يعني هذا.

(3/1)

الشيخ: إذاً ماذا تعني أنت بهذا السؤال؟ السائل: بلغني أن في بعض الأشرطة لبعض المشائخ أنهم ذهبوا إليه، وقالوا له: إن فلاناً –أي المودودي – فيه كذا وكذا، فقال لهم: والله لو سئلت يوم القيامة، سأقول: إمام ومجدد، فنحن اختلط علينا هذا الأمر، وقلنا: نسأل عنه الشيخ! الشيخ: انظر! –يا أخي– أنا أنصحك أنت والشباب الآخرين الذين يقفون في خط منحرف فيما يبدو لنا والله أعلم: ألا تضيعوا أوقاتكم في نقد بعضكم بعضاً، وتقولوا: فلان قال كذا، وفلان قال كذا؛ لأنه أولاً: هذا ليس من العلم في شيء، وثانياً: هذا الأسلوب يوغر الصدور، ويحقق الأحقاد والبغضاء في القلوب، إنما عليكم بالعلم، فالعلم هو الذي سيكشف هل هذا الكلام في مدح زيد من الناس الذي له أخطاء كثيرة؟ وهل –مثلاً– يحق لنا أن نسميه صاحب بدعة؟ وبالتالي هل هو مبتدع؟ ما لنا ولهذه التعمقات؟ أنا أنصح بألا تتعمقوا هذا التعمق؛ لأننا في

الحقيقة نشكو الآن هذه الفرقة التي طرأت على المنتسبين لدعوة الكتاب والسنة، أو كما نقول نحن: للدعوة السلفية، هذه الفرقة -والله أعلم- السبب الأكبر فيها هو حظ النفس الأمارة بالسوء، وليس هو الخلاف في بعض الآراء الفكرية، هذه نصيحتي.

مداخلة: يا شيخنا! الصورة قاتمة جداً فيما يجري بين الشباب في كثير من بقاع الأرض، ولا نشك أن هناك منحرفين وهناك مخطئين ومبتدعين، لكن أصبحت المواجهة في كثير من الأحايين مواجهة شخصية، ومواجهة للقيل والقال، مما لا يشعر الشباب ما يترتب على ذلك من إضاعة الأوقات، وإثارة كثير من الحقد بينهم، هذه مسألة لا يتنبهون لها، وهم -ولا نشك- معهم الحق، لكن كثيراً من الشباب عندما أسأله: كم تحفظ من القرآن؟ يقول: أحفظ أقل من ثلاثة أجزاء! أسأله: كم لك تناقش هذه القضية؟ يقول: ثلاث سنوات، ثلاث سنوات وهم يجلسون يتناقلون: زيد مبتدع، غير مبتدع، كافر، غير كافر، زنديق، غير زنديق، قال ما قال، منحرف غير منحرف، وقد يكون منحرفاً أو مخطئاً أو ضالاً! وهم يظنون إذا جاءهم الناصح وقال لهم: هذا مضيعة للأوقات، الأغلب يظنون أن الناصح مع أولئك، وهذا أمر عجيب! وهو يريد نصحهم، شاب عمره سبع عشرة سنة لا يحفظ إلا القليل وهو الآن يناقش في مسائل عميقة جداً، قد يتأنى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه ويتريثون فيها، بينما هم يتسرعون إلى مثل هذه القضايا، فنريد توجيهاً لمثل هذا.

الشيخ: أنا كثيراً ما أُسْأَل: ما رأيك بفلان؟ فأفهم أنه متحيز له أو عليه، وقد يكون الذي يسأل عنه من إخواننا، وقد يكون من إخواننا القدامى يقال عنه: إنه انحرف، فأنا أنصح السائل: يا أخي! ماذا تريد بزيد وبكر وعمرو؟ استقم كما أمرت، وتعلم العلم، وهذا العلم سيميز لك الصالح من الطالح، والمخطئ من المصيب .

إلخ، ثم لا تحقد على أخيك المسلم لمجرد أنه لا أقول: أخطأ، بل لمجرد أنه انحرف، لكن انحرف في مسألة أو اثنتين أو ثلاث، والمسائل الأخرى ما انحرف فيها، ونحن نجد في أئمة الحديث من يتقبلون حديثه، ويقولون عنه في ترجمته أنه مرجئ، وأنه خارجي، وأنه ناصبي .

إلخ، فهذه كلها عيوب وكلها ضلالات، لكن عندهم ميزان يتمسكون به، ولا يرجحون كفة سيئة على الحسنات أو سيئتين أو ثلاث على جملة حسنات، ومن أعظمها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

أنا أقول -مثلاً- في سلمان وأمثاله: بعض إخواننا السلفيين يتهمونهم بأنهم من الإخوان المسلمين ، أنا أقول: لا أعلم أنه من الإخوان المسلمين ، لكن ليت الإخوان المسلمين مثله، الإخوان المسلمون يحاربون دعوة التوحيد، ويقولون: إنها تفرق الأمة وتمزق الكلمة، أما هؤلاء -فيما أعتقد وأهل مكة أدرى بشعابها- يدعون إلى التوحيد، ويدرسون التوحيد، أليس كذلك؟ السائل: نعم.

الشيخ: إذاً: ليت الإخوان المسلمين يكونون كذلك، وقد يوجد عندهم عمل سياسي، وعندهم ما يشبه الخروج على الحكام ...إلخ، نعم، الخوارج كانوا كذلك، الخوارج الرسميون الذين لا يشك العلماء أن قول الرسول عليه السلام: (الخوارج كلاب النار) إنما قُصِدُوا هم؛ الذين خرجوا على علي ، وأنهم (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)، كما في الحديث المعروف في الصحيحين ؛ هم المقصودون، مع ذلك يروون الحديث عنهم، ويعتبرونهم مسلمين، فهم يدعون ضلالاتهم ويبينون حسناتهم، وهذا من باب قوله تعالى: { وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } [المائدة:8] .

فهؤلاء إذا كان عندهم انحراف، ولا أعتقد أنه انحراف في العقيدة، إنما هو انحراف في الأسلوب، وعلى كل حال نسأل الله عز وجل أن يجعلنا من الأمة الوسط، التي لا تقع لا في الإفراط ولا في التفريط .

رأي الشيخ الألباني في كلمات للشيخ سلمان العودة

السائل: فضيلة الشيخ! لا أدري السؤال الأول الذي سألتك عنه لا أدري هل هو خطأ في العقيدة؟ الشيخ: ما هو؟ السائل: قولهم: لو كان الأنبياء والمصلحون إلى يوم القيامة يحاربون

الشيخ: ضلالة كبرى، وأنا أجبتك عن نوح عليه السلام.

السائل: هذه هو قالها أيضاً.

الشيخ: من هو؟ السائل: الشيخ سلمان .

الشيخ: أين قالها؟ السائل: في هذا الكتاب.

الشيخ: أرني هذا الكتاب.

السائل: صفحة (170).

الشيخ: يقول: (وأن يعلموا -أي هؤلاء الدعاة- أنه لو كان الأنبياء أو المصلحون إلى يوم القيامة، يحاربون من ألوان الشرك المناقض لكلمة (لا إله إلا الله) ما يتعلق بالأوضاع الشعبية فقط لما تعرض لهم أحد، ولما وقف في وجوههم إلا القليل) كلمة (الشعبية) هنا لها مفهوم من حيث اللغة العربية أم لا؟ السائل: يا شيخ! أنا الذي أفهمه -والله أعلم- وقد أكون مخطئاً فيه.

الشيخ: قد يكون كلنا كذلك.

السائل: الأوضاع الشعبية هي هذه الموجودة عند الناس -مثلاً- جلوس الناس عند القبور،

والطواف بها، والنذور، وتعليق الخرق وكذا، والله أعلم.
الشيخ: نعم، نعم، لكن هل دعوة التوحيد واقفة إلى هنا، أي محاربة الشركيات الشعبية؟ السائل: لا، بل الشرك كاملاً.
الشيخ: حسناً؛ فهو يعني أشخاصاً معينين، يفهم خطأً أو صواباً أنهم يرضون عن الحكام وعن تصرفاتهم المخالفة للشريعة، وإنما يعنون فقط بإصلاح قلوب الشعب وأفراد الشعب، لعلي استطعت أن أبين لك ماذا يعني الرجل، يعني أن دعوة الحق لا تنحصر فقط بإصلاح أفراد الشعب دون الحكام، والرضى عن تصرفات الحكام، وتركهم فيما هم يتصرفون فيه من مخالفات شرعية.
السائل: يا شيخ! الجملة الأخيرة هل هي صحيحة؟ الشيخ: نسمع من أهل مكة .

(5/1)

رجل مكي: أقول: الحقيقة في كثير من القضايا الناس بين إفراط وتفريط، فإما قوم لا يفقهون دعوة التوحيد إلا توحيد الحاكمية فقط، ويتركون الناس في شركهم الأكبر! وكما يسمونه الآن شرك القبور، وإما أناس آخرون لا يحبون بل يتحسسون من الحاء، مجرد ما يقول إنسان: إن التوحيد فيه حاكمية لله عز وجل، يتحسسون من هذه القضية ولا يلتفتون إليها لا من قريب ولا من بعيد، بل عليهم محاربة ما يسمى بشرك القبور، وإذا عدلنا في القضية عُرِفَ الصواب أن دعوة التوحيد هي دعوة توحيد الحاكمية أن تكون الحاكمية لله، وكثير من الكتاب -والحق يقال- أنه أحياناً يعني بالحاكمية من خلال قراءته لها يعني الحاكمية المطلقة أن الأمر كله يرجع إلى الله عز وجل، وأحياناً يعنون بها السياسة التي ظلوا وراءها، فمن العدل والإنصاف أن نقول: إن التوحيد يشمل كلا الجهتين.
فإذا فهم هذا الكلام -يا أخي- على أن الأنبياء لو بقوا فقط على أن يمنعوا الناس من القبور لما اعترضهم معترض، هذا هو فحوى الكلام، لكن هناك نقطة ثانية -يا أخي! ومع الاستئذان من شيخنا وحبيبنا-: الكلام لا يحمل على فهم الرجل الذي فهمه القارئ، وإلا كان ضل كثير من الناس، ولكن يحمل على كلام الرجل الآخر، إما في مواقع أخرى أو من واقعه، فإذا كان الرجل معروفاً بالتوحيد الكلي، وداعية إلى هذا التوحيد، أو أنه من الموحدين، ثم قال لفظة أو قال لفظتين، فلا يحمل على أسوأ محمل؛ لأنه لو حمل على هذا المحمل لكان زنديقاً بكل معنى الكلمة، وكان خارجاً من ملة الإسلام، ثم نحن نرى أن واقعه ليس كذلك، فهذه مسألة جديرة.
وبالمناسبة حمل الكلام على أسوأ محمل هذه قاعدة ليست من قواعد أهل السنة والجماعة .

رأي الشيخ الألباني في كلمات لسيد قطب

أنا أذكر يا شيخنا! بالمناسبة نفس هذا الكلام كيف حمله بعض إخواننا الأفاضل على محمل سيئ، ولعلكم تسددونني فيما أقول.

يقول سيد قطب في بعض كتبه: (إن عبادة الأصنام التي دعا إبراهيم عليه السلام ربه أن يجنبه هو وبنيه إياها، لا تتمثل فقط في تلك الصورة الساذجة التي كان يزاولها العرب في جاهليتهم، أو التي كانت تزاولها شتى الوثنيات في صور شتى مجسمة في أحجار، أو أشجار، أو حيوان، أو طير، أو نجم، أو نار، أو أرواح، أو أشباح .

إن هذه الصورة الساذجة كلها لا تستغرق صور الشرك بالله، ولا تستغرق كل صور العبادة للأصنام من دون الله، والوقوف بمدلول الشرك عند هذه الصورة الساذجة يمنعنا من رؤية صور الشرك الأخرى التي لا نهاية لها، ويمنعنا من الرؤية الصحيحة لحقيقة ما يعتور البشرية من صور الشرك والجاهلية الجديدة، ولا بد من التعمق في إدراك طبيعة الشرك وعلاقة الأصنام بها، كما أنه لا بد من التعمق في معنى الأصنام وتمثل صورها المجردة، المتجددة مع الجاهليات المستحدثة).

نريد تعليق شيخنا، ثم نقرأ تعليق أحد الإخوة الأفاضل على هذا الكلام.

(6/1)

الشيخ: لا يوجد شيء على الكلام، هو كلام سليم (100%)، ويكفي في ذلك قوله تعالى في القرآن الكريم: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ } [التوبة:31] والتفسير الذي جاء في هذه الآية لما نزلت، وهي نزلت في حق النصارى، وكان من العرب الذين تنصروا في الجاهلية –مع قلة المتنصرين– عدي بن حاتم الطائي ، ثم هداه الله عز وجل وأسلم، والقصة مذكورة في مسند الإمام أحمد وغيره، فلما نزلت هذه الآية أشكلت على عدي بن حاتم الطائي ؛ لأنه فهمها بمعنى الشرك الذي ينكر الرجل أن يكون الشرك كله محصوراً في هذا النوع من عبادة الأصنام والوثنيات، فقال له عليه السلام موضحاً المعنى العام الأشمل للشرك بالله عز وجل في اتباع غير شريعته، قال له: (ألستم كنتم إذا حرموا عليكم حلالاً حرمتموه، وإذا حللوا لكم حراماً حللتموه؟ قال: أما هذا فقد كان، قال: فذاك اتخاذكم إياهم أرباباً من دون الله).

الآن هذا النوع من الشرك غير ملاحظ حتى عند الذين يعلنون أن الحاكمية لله عز وجل، وأنا أذكر بمثل هذه المناسبة لما كنت في دمشق في مخيم اليرموك، في مسجد صلاح الدين بالذات، حينما صعد المنبر خطيب من شباب الإخوان المسلمين ، وألقى خطبة نارية في أن الحاكمية لله عز وجل، سبحان الله! ولما صلى وانتهى من الصلاة، لفتُّ نظره إلى خطأ –ونسيت الآن ما هو

هذا الخطأ– قلت له: هذا مخالف للسنة، قال: لكن أنا حنفي! قلت: يا أخي! الله يهديك، أنت الآن خطبتك كلها في أن الحاكمية لله عز وجل، فما معنى الحاكمية؟ فقط أنه إذا جاءك قانون من كافر مخالف للشرع فهذا هو الكفر، وأنه يلزمك أن تتمسك بالشرع، أما إذا جاءك حكم من مسلم كان مخالفاً للشرع، هذا تتبعه مع مخالفة الشرع، أين الحاكمية لله عز وجل إذاً؟! هذا المعنى –في الحقيقة– شامل وجامع، وهو أحسن حينما دفع شبهة من قد يقف، فقال: فقط، أي: ليس الشرك فقط هذا، فوسع المعنى؛ وهذه التوسعة هي الإسلام، ولذلك نحن نقول: إن الوقوف عند محاربة الشركيات في أفراد الشعب، وترك الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله –وهذا لا يعني أن ندخل في خضم التكفير وإخراجهم عن الملة، يكفي أنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، والتفصيل الذي ندين الله به هو أن هناك كفراً دون كفر، كفر عملي وكفر اعتقادي، هذا التفصيل الحق هو الذي يجعلنا معتدلين، ولا نتسارع إلى تكفير الحكام دون أن نفرق بين حاكم يؤمن بما شرع الله، ولكن يتبع هواه في بعض مخالفته لما شرع الله– أقول: إن الوقوف عند محاربة الشركيات في أفراد الشعب، وترك الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله فيه ما فيه، وهذا الجانب من التوحيد يجب أيضاً أن يشتغل به الدعاة.

لكن الحقيقة أنا أقول كلمة صريحة: إن دعاة التوحيد اليوم في امتحان مرير، فكل قرار يصدر تجد الجواب

هذا أمر ولي الأمر! صح يا زين! أم لا؟ وقعنا فيما نحذر منه، لماذا نحن لا نتوجه –إذاً– إلى الدعوة بعامة وليس فقط فيما يتعلق بالشعوب، العبارة هذه تشبه تماماً كلمة (فقط) هناك، فهو قيدها بالوقوف في محاربة الشركيات المتعلقة بالشعوب وترك الحكام دون نصح ودون تحذير، ودون إنكار، ولو مع عدم الخروج، هل الجواب واضح؟ السائل: لا يستلزم هذا مواجهة؟

الشيخ: نعم.

لا يستلزم.

السائل: علق أخ فاضل على هذا الكلام بما يلي، الذي كأني فهمت أنه كلام ابن القيم بأسلوب عصري! قال: في هذا الكلام أولاً تهوين من دعوات الأنبياء.

الشيخ: لا.

هكذا كلام ابن القيم !! السائل: التي ركزت على عبادة الأصنام والأوثان، هل في هذا تهوين؟

الشيخ: بَيِّنٌ.

السائل: يعني: لا.

الشيخ: طبعاً!! السائل: قال! ثانياً: فيه صرف الدعاة عن أعظم وأكبر أنواع الكفر والشرك الذي حاربه كل الأنبياء والمرسلون المصلحون، وأدركوا أنه أكبر خطر على الإنسانية.

هل في هذا الكلام صرف؟ الشيخ: لا يوجد.

السائل: لا يوجد؟ الشيخ: نعم.

السائل: ثالثاً: فيه خلط بين قضايا الشرك الأكبر والأصغر، وبين قضايا المعاصي صغيرها وكبيرها.

الشيخ: أين هذا؟ السائل: والله ما فهمته! لكن سأقول لك: أين؟ الشيخ: بفهم أو بدون فهم؟

السائل: إن شاء الله بفهم.

السائل: بعض الناس يرى أن مسألة الحاكمية والحاكم بصورة عامة هي شرك أصغر، وأما شرك القبور بصورة مطلقة شرك أكبر، ولا يفصلون بين الشرك العملي والشرك الاعتقادي إلا عند الحاكم، ولا يدرجون هذا على الناس الذين يقعون في الشرك المسمى شرك القبور، فيرون أن هذا ليس فيه تفصيل، أي شرك يأتي به الرجل في شرك القبور هو خارج من الملة دون تفصيل، دون جهل، دون إقامة حجة إلى غير ذلك، وأما ذاك ففيه تفصيل، ولعل إن أصبت والتسديد لكم، فهكذا: فيه خلط، مع أنه ذكر كلاماً بديعاً.

ثم النقطة الثانية يقولون: إنه وصف الشرك هذا بأنه ساذج، لا شك أنه ساذج، فلا أدري هم فهموا ما معنى ساذج أم لا، يقول: هؤلاء الذين يعبدون الأصنام شركهم ساذج، ولكن أولئك الذين يعبدون ويطيعون ويفعلون مثل الحديث الجميل الذي ذكرته، فهذا كذلك داخل في الشرك.

الشيخ: إي نعم.

مداخله: هل يحسن أن نقول عن شرك الأوثان أنه بدائي.

الشيخ: يا أخي -بارك الله فيك- كلمة شرك بدائي نزلت في شيءٍ من القرآن أو في السنة؟

السائل: لا.

الشيخ: حسناً من الذي تكلم؟ زيد من الناس، نحن نستوضح منه هل يقصد من كلمة (بدائي) بمعنى أنه لا يخرج من الملة بعد إقامة الحجة؟ فإن كان يقصد هذا ننكر ذلك عليه، إذا كان يريد التهوين من هذا الشرك، إذاً نحن نستوضح منه، ماذا تريد من كلمة (بدائي)؟ والذي أفهمه أنه يعني: أن هؤلاء العرب وثنيون ليس عندهم كتاب كاليهود والنصارى يرشدهم ويدلهم ويهديهم، ولو في بعض النواحي التي بقيت محفوظة عند أهل الكتاب وغير محرفة، فهم وثنيون يعيشون هكذا على الجاهلية، هذا الذي يعنيه بأنه شرك بدائي، ما أفهم أنه يعني أنه شرك لا ينبغي أن يهتم به، وأظن أنك أنت وأمثالك تريدون أن تفهموا هكذا، ولذلك لا تقفوا عند هذه الكلمات، لماذا؟ لأنها: أولاً: ما صدرت من معصوم.

ثانياً: حاولوا أن تفهموا ماذا يعني بهذه الكلمة، كما يروى عن بعض السلف: التمس لأخيك عذراً، هذا إذا كانت العبارة فيها إيحاء بما يخالف الشرع، أما إذا كانت العبارة ما هي واضحة؛ فنحملها على أحسن الاحتمالين.

السائل: لعل هذا -إن شاء الله- فيه هداية للجميع، يقول سيد قطب : إن الاعتقاد بالألوهية الواحدة قاعدة لمنهج حياة متكامل، وليس مجرد عقيدة مستكنة في الضمائر، وحدود العقيدة أبعد كثيراً من مجرد الاعتقاد الساكن -كأنها لفتة إلى المرجئة دون أن يدري، الذين لا يجاوزون الإيمان حدود القلب- يقول: إن حدود الاعتقاد تتسع وتترامى حتى تتناول كل جانب من جوانب الحياة، وقضية الحاكمية كذلك فروعها -أو كلمة خطأ- في الإسلام هي قضية عقيدة، والحاكمية هي قضية عقيدة، كما أن قضية الأخلاق بمجملها هي قضية عقيدة، فمن العقيدة ينبثق منهج الحياة الذي يشمل الأخلاق والقيم، كما يشمل الأوضاع والشرائع سواء بسواء.

الشيخ: صحيح.

السائل: هذا الكلام صحيح؟ الشيخ: نعم.

السائل: يقول أخونا يعلق على هذا الكلام: هذا كلام حق وخطأ! الشيخ: عجيب! السائل: أما العقيدة قاعدة لمنهج حياة متكامل فمسلَّم.

الشيخ: الحمد لله.

السائل: وهذا أقره على كلامه كله.

الشيخ: نعم.

(8/1)

السائل: تابع لكلام الأخ الفاضل: وأما أن حدود العقيدة تتسع وتترامى حتى تتناول كل جانب من جوانب الحياة؛ فهذا لم يدل عليه كتاب ولا سنة ولا قاله علماء الإسلام.

الشيخ: هذا رجل سطحي.

السائل: هذا الكلام غير صحيح؟ الشيخ: نعم، نقدر نفهم مَن هذا؟ السائل: ما أحبه.

الشيخ: ما تحبه! السائل: فهذا من شذوذات سيد قطب ليوسع به دائرة التكفير! ألا ترون أن هذا إلزام بما لا يلزم؟ الشيخ: نعم، ولا شك.

السائل: تابع: لمن يخالف منهجه -أي: لا يكفر الآخرين، مجرد أي واحد يخالف منهجه، فيريد سيد بهذا أن يكفر-.

الشيخ: ما عرفنا ذلك عنه.

أنا أعتقد أن الرجل ليس عالماً.

السائل: لا شك.

الشيخ: لكن له كلمات في الحقيقة! -خاصة في السجن- كأنها من الإلهام.

السائل: تابع لكلام الأخ: وهو مع ذلك يحيد عن ذكر شرك القبور.

السائل: قد وجدت كلاماً لـ ابن القيم في إعلام الموقعين هو نفس الكلام بالتمام، وهو يقول: التوحيد يشمل كذا، ويشمل كذا، وهو ينبثق من القلب إلى الأعضاء إلى غير ذلك، فيشابه هذا الكلام.

فالحقيقة أنهم أتوا من جهة أنهم هم يفسرون كلام الآخرين، مع أن إخوانهم في العقيدة والمنهج وبخاصة من أمثالكم وأمثال سماحة الشيخ عبد العزيز وغيره؛ ترون أن هذا الأمر لا يحتمل مثل هذه الأمور التي حملوا كلام الناس عليها.

الشيخ: هذا صحيح.

مناقشة الشيخ لتحريريين حول شمول العقيدة

أنا بالمناسبة لما كنت أناقش جماعة التحرير في مذهبهم وفي ضلالاتهم أن حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة، وكنت أقول لهم: إن قولكم هذا عقيدة، وأنتم تشترطون في العقيدة الدليل القاطع ثبوتاً ودلالة، فأين الدليل القاطع على أن العقيدة لا تؤخذ إلا من حديث قطعي الثبوت قطعي الدلالة؟ وأثبت لهم بأنهم ليسوا في عقيدة منذ نشأ حزبهم؛ لأنهم تطوروا في هذه المسألة بالذات على ثلاث مراحل وثلاثة أقوال: القول الأول: الذي كان مسطوراً في الطبعة الأولى من كتاب لهم لا أذكر الآن اسمه، لكنَّ فيه فصلاً بعنوان: (طريق الإيمان) يقولون هناك: لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة، هكذا (لا يجوز).

ثم صدرت الطبعة الثانية للكتاب، وإذا هم يستبدلون (لا يجوز) بـ(لا يجب) رفعوا كلمة (لا يجوز) ووضعوا كلمة (لا يجب) فصارت: يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة، ومن قبل كانوا يقولون: (لا يجوز) عدلوها إلى (لا يجب) فقولهم: (لا يجب) أي: يعطيك الحرية، إن شئت ألا تأخذ وإن شئت أن تأخذ، أما من قبل قالوا: (لا يجوز) هذا التطور الثاني.

التطور الثالث: وما أدري إذا كانوا لا يزالون مستقرين عليه، قالوا: يجب الأخذ بحديث الآحاد بمعنى التصديق وليس العقيدة! تلاعب بالألفاظ (التصديق لا العقيدة) وهذا نقاش جرى بيني وبين بعض أبناء بلدك بالذات حينما جمعنا سجن الحسكة، وجدت هناك خمسة عشر حزبياً تحريرياً، وعليهم رئيس واحد حلبي اسمه: مصطفى بكري ، أتعرفون مصطفى بكري ؟ الحضور: لا.

الشيخ: لا تعرفونه! و الحموي الذي كان هو مجادلهم الكبير كان بديناً طويلاً أشقر ذا هيئة -ولا أقول: ذا هيبة- المقصود: قلت له: أنت -يا أخي- تتحمس لعقيدة الحزب وأنت لا تعرفها،

قال: كيف؟ قلت له: ألا تعتقد أن الحزب كان يرى من قبل أنه لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة؟ قال: نعم، وهذه هي عقيدتنا، قلت له: ثم طوروا هذا وقالوا: لا يجب، قال: أين؟ قلت له: الطبعة الثانية، وأخيراً قالوا بجواز الأخذ، ولكن بالتصديق وليس بالإيمان والاعتقاد.

(9/1)

الله أكبر! يتلاعبون بالألفاظ حتى لا يظهروا تراجعهم أمام أفراد حزبهم، المهم هذه مقدمة، وكنت قد احتججت عليهم بأمور لا قبل لهم بردها، قلت لهم: يا جماعة! -وهنا الشاهد بالنسبة للكلام الذي سمعناه آنفاً- الإسلام بكل ما جاء فيه هو لابد من عقيدة، أنت إذا أديت فريضة وجردتها من العقيدة لم تصنع شيئاً، إذا ابتعدت عن محرم لا لأن الله حرمه ما تعبدت الله بهذا الابتعاد ... إلخ، ومن جملة ما قلت: لو كان هناك تفريق بين العقيدة وبين الأحكام لكان القول على العكس هو الأقرب إلى الصواب؛ ذلك لأن كل حكم يتضمن عقيدة، فإذا عري هذا الحكم من العقيدة بَطَلَ.

بينما ليس كل عقيدة يتضمن عملاً، وأنت تستطيع أن تعتقد ولا يلزمك أي عمل بمثل هذه العقيدة، مثلاً: الإيمان بعذاب القبر، وهم يشكون فيه ويقولون: إن عذاب القبر غير ثابت؛ لأنه لا يوجد دليل قطعي الثبوت قطعي الدلالة، ولسنا بصدد إبطال دعواهم هذه أيضاً، المهم أنت اعتقادك أن هناك عذاباً في القبر أو لا يوجد عذاب في القبر، لا يغير هذا الاعتقاد شيئاً من منطلقك في حياتك وفي عملك، وفي العاقبة لها تأثير، ولكن أريد التفريق بين الأحكام الشرعية، فكل حكم يتضمن عقيدة، أنت تقول: هذا حرام، أي: تعتقد أنه حرام، تقول: هذا فرض، أي: تعتقد أنه فرض، وهكذا الأحكام الخمسة كما يقولون، فإذاً: الإسلام كله عقيدة -وهذه حقيقة- وهذه العقيدة حينذاك لا بد أن تحفز صاحبها على التجاوب معها؛ إن كان مجرد إيمان بالغيب آمن بالغيب، وإن كان إيماناً بحكم شرعي فهو يعمل به على ضوء ما تضمنه الحكم الشرعي، وضربت له مثلاً: كان مما ابتليت به هناك في دمشق مجادلة القاديانيين، ومن جملة عقائد القاديانيين الضالين أنهم يعتقدون أن ركعتي الفجر -السنة- واجبة، أنا أتخذ هذا مثلاً وأقول: رجلان بعد أذان الفجر قاما وصليا ركعتين، أحدهما بنية السنة -وهذا هو الصحيح- والآخر بنية الواجب -وهذا غير صحيح-؛ فالعمل واحد لكن اختلفت النية، فنية أبطلت العبادة، ونية صححت العبادة.

إذاً: المدار في كل أحكام الإسلام هو العقيدة، فلا يجوز فصل العقيدة في بعض الإسلام دون بعض إطلاقاً، وهذا نوع من الفقه الذي ينبغي أن نتنبه له.

مداخلة: هنا مسألة: أحياناً إخواننا في مسألة العقيدة وغيرها عندما نقول: منهاج، وعقيدة، وشريعة، مثل بعض الآيات في القرآن التي فصلت مثل هذا، أو العلماء الأقدمون الذين قالوا: عبادات، وعقيدة، ومعاملات؛ لا يفرقون بين الاصطلاح الذي هو للتدريس والتعليم والتدريب وبين أصل الدين ككل، ثم هنا يبدو لي ملاحظتان: أن حزب التحرير وغيرهم، فضلاً عن أنهم لا يفقهون الدين لا يفقهون اللغة العربية، عندما يقولون: تصديق دون عقيدة.

الشيخ: طبعاً هذا خلاف القرآن.

مداخلة من الشخص السابق: نعم.

والملاحظة الثانية هذه من ملاحظات الاصطلاح.

الشيخ: { وَمُبَشِّراً بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ } [الصف:6] قال: مبشراً! مداخلة من الشخص السابق: فعقيدتهم هذه تكذبها السنة، وهي قول الرسول صلى الله عليه وسلم –إن أصبت في الفهم–: (الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها (لا إله إلا الله) وأدناها إماطة الأذى عن الطريق) فيلزم منه الاعتقاد.

السائل: لعل الرجل أراد هنا في المقال لما قال: يريد أن يوسع دائرة التكفير، لعله أراد بهذا أن سيد قطب قال في الأمة الإسلامية الآن في هذا العصر: إنها تعيش جاهلية لا تعيشها الجاهلية الأولى، وقال: إن هذه مساجدها معابد جاهلية، وإن الإسلام يرفض (أَسْلَمَةَ) هذه المجتمعات، أنا قرأته بعيني يا شيخ! الشيخ: هل ذهبت إلى مصر ؟ السائل: لا.

الشيخ: هو مصري، هو يحكي ما يشاهده في مساجد عن الست زينب و البدوي إلخ.

(10/1)

السائل: فتكون كل مساجد مصر هكذا؟ الشيخ: لا، أنا لا أقول بالكلية وهو لا يقول بالكلية، لكن هو يتكلم بصفة عامة.

السائل: لكن هو عم المجتمعات يا شيخ!

خاتمة رأي الشيخ في سيد وكتبه

الشيخ: على كل حال، الرجل مات وانتقل إلى رحمة الله وإلى ظنه، ونحن كما نصحتك آنفاً لا تبحث في الأشخاص، خاصة إذا كانوا انتقلوا إلى رحمة الله.

رجل: ألا يمكن أن نقول: إن قصد بالجاهلية التكفير وتكفير هذه الأمة فهذا ضلال بعيد، وإن قصد أنك ما تمر بالشارع إلا كان على يمينك قمار، والدكان الثاني يبيع الخمر علناً، والثالث مرقص، والرابع سينما، والخامس سفور، ثم أزياء الكفار، ثم سن قوانين غير شرعية، فإن قصد

مثل هذا فهو كما قال فيه جاهلية، فهذا كلام لا ينكر، بل قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب ما هو أشد من هذا في الناس.

وأما إن قصد التكفير فالأمر والحمد لله واضح، فنحن نفصل، ولا يهمنا الرجل بذاته، إن كان قصد التكفير المخرج من الملة فهذا ضلال ونأباه وأمره إلى الله، وإن كان قصده الجاهلية التي نراها فلا تشك معي أن الأمر كذلك.

الشيخ: أنت ماذا ينادونك؟ الرجل: أبو طلحة .

الشيخ: انظر يا أبا طلحة ! يقول الرسول صلى الله عليه وسلم ولو في غير هذه المناسبة : (إنما الأعمال بالخواتيم)، فما هي خاتمة البحث في كلام سيد قطب أو غيره، إن كان قصد كذا أو قصد كذا؟ السائل: الشاهد يا شيخ! الشيخ: لا تحد عن الجواب.

السائل: ما قصدت الحيدة يا شيخ! الشيخ: أنا لا أتكلم قصدت أم لم تقصد، إنما أذكرك وأقول: لا تحد عن الجواب، ما هي ثمرة البحث في أن سيد قطب أو غيره قال كذا وكذا وكذا؟ فما هو المقصود من حكايتنا لكلامه؟ السائل: نحن الآن نريد أن نحذر الناس من كتب هذا الرجل؛ لأن الناس الآن عظموا مؤلفات هذا الرجل، حتى فاقت في طباعتها وانتشارها مؤلفات الأئمة، فيا شيخ! هو عنده أخطاء عقائدية كثيرة، وقد تكلم في عثمان .

الشيخ: هذا هو الجواب.

السائل: لا أقصد أنه لهذا يا شيخ! رجل آخر: لدينا سؤال واحد فقط! الشيخ: تفضل.

السائل: هل قلتم مرة أن معالم على الطريق هو توحيد كتبَ بأسلوب عصري؟ الشيخ: أنا أقول: إن في هذا الكتاب فصلاً قيماً جداً، أظن عنوانه: (لا إله إلا الله منهج حياة) هذا الذي أقوله وقلته آنفاً، ومثل ما يقولون عندنا في الشام : (على غير عباية): الرجل ليس عالماً، لكن له كلمات عليها نور وعليها علم، مثل (.

منهج حياة) أنا أعتقد أن هذا العنوان كثير من إخواننا السلفيين ما تبنوا معناه، أن (لا إله إلا الله منهج حياة) هذا الكلام الذي تكلمت عنه.

الرجل: قلتم لنا هذا الكلام في بيتنا منذ خمسة وعشرين سنة.

الشيخ: ممكن، لكن أنا لا أذكر ما أقول.

لكن الرجل له كتاب العدالة الاجتماعية لا قيمة له، لكن كتاب معالم على الطريق له بحوث قيمة جداً.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

سلسلة الهدى والنور – 786 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: أبو سعد مراد الطنطاوي

محتويات الشريط :-

1/ رجلان أحدهما قارئ والآخر أقرأ ولكنه يلبس البنطال أيهما يقدم للإمامة ؟ (**00:00:54**)

2/ أيهما أولى بالإمامة إمام راتب في مسجده وآخر أقرأ منه ؟ (**00:08:21**)

3/ دخلنا على المسجد وأمرت المؤذن بالإقامة وقد كان في القوم رجل يصلي النافلة في الصف الأول فسويت الصفوف وشرعت في تكبيرة الإحرام بعدما أمرت المصلين بسد الخلل وما زال الرجل الذي يصلي النافلة في صلاته وبدأت في القراءة في الصلاة فأراد ذلك الرجل التسوية في الصف فلم يجد مكانا فجاء إلى جانبي وائتم بي فأشرت بيدي أن أخرج إلى الصفوف الأخرى فخرج وبعد نهاية الصلاة قال أحرجتني فماذا أفعل فبينت له جواز تخطي الصفوف فما تعليقكم (**00:08:48**)

4/ لو كان الإمام مريضا وصلى بالناس جالسا ولكنه يقوى على الوقوف فهل هناك ضابط شرعي يسمح للإمام بالجلوس ؟ (**00:15:00**)

5/ بيان ضرورة تعليم جماهير المسلمين للسنن المهجورة بالطريقة التي تجعلهم لا يستغربون من هذا الحكم الشرعي (00:16:37)

6/ هل يلزم على قيم المسجد أن يوقظ الإمام لصلاة الفجر قبل أن ينزل هو لصلاة تحية المسجد لأن الإمام لا يستيقظ حتى يوقظه (00:18:24)

السائل:

لكن الآن مسائل حول الإمامة، رجلان رجل قارئ ورجل أقرأ ولكنه متبنطل أيهما يقدم للإمامة ؟

الشيخ:

الأقرأ

السائل:

حتى ولو كان ....

الشيخ:

مافي حاجة لحتى لأن هذا سبق

السائل :

طيب سؤال اخر..

الشيخ:

أقول الأقرأ على كل حال. ذلك لأن هناك أمور تتعلق بالصفات الشرعية التي تعتبر مرجحا لشخص على آخر من حيث الإمامة وهناك صفات اخرى تتعلق بكل مسلم ليس في ما يتعلق بذلك الجانب من (..) وهو الإمامة وإنما تتعلق بالشخص ذاته أيهما أقرب عند الله تبارك وتعالى وأيهما أتقى، فهذا الجانب لا ينبغي أن يطغى على الجانب الأول، فقد يكون الإمام أتقى عند الله وهذه حقيقة لا شك ولا ريب فيها، قد يكون الإمام الذي يؤم الناس (وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته) يوجد ممن يصلي خلفه من هو أتقى منه بمراحل لا تعد ولا تحصى، هذا واقع في التاريخ الإسلامي الأول و الأنور والأطهر، هذه الحقيقة لا يمكن لمسلم عالم أو على الأقل هو طالب علم أن يشك فيها أو أن يتردد فيها، فحينئذ نحن أمام منهج بالنسبة لكل من الأمرين، الأول المتعلق بمن هو الأحق بالإمامة، و الآخر المتعلق بمن هو أتقى عند الله عز وجل، أما هذا الجانب الثاني فما هو أولا موضوع حديثنا ولا هو بحاجة للشرح والدخول فيه، لأن المسلم كل ما كان أطوع لله كان أتقى عند الله عز وجل، لكن الأمر الأول هو الذي يعني جاء السؤال من أجله، فأنا أقول الآن هناك قارئ وأتقى وهناك أقرأ وهو دونه في التقوى فهو كما ضربي انفا مثلا متبنطل وقد يكون حليق اللحية وقد يتعامل بالربا وقد وقد إلى آخره...، وقد يكون سفاكا للدماء لكنه هو الأحق بالإمامة فمن يقدم؟ من قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح وكهذا الحديث أحاديث أخرى تعتبر متممة لهذه الناحية الفقهية لكن حسبنا الآن بالنسة لموضوع السؤال الخاص أن نذكر بحديث مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: "يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأكبرهم سنا فإن كانوا في السن سواء فأقدمهم هجرة" إذن قدم الأقرأ على من كان أعلم بالسنة ثم من الأحاديث الأخرى التي لابد من ذكر إحداها على الأقل، لنضرب مثلا من تاريخ الإسلام الأول

"لا يؤم الرجل في سلطانه" أي هذا السلطان وهو الإمام إما الإمام الأول يعني الخليفة وإما نائبه لا يؤم هذا الإمام في سلطانه (عليكم السلام ورحمة الله وبركاته) هذا الحديث –وعليكم السلام– يكون كالمقيد والمخصص للحديث الأول ولذلك وهذا هو بيت القصيد وبه ينتهي الجواب عن سؤالك، كنا نجد كبار الصحابة وفضلائهم يصلون وراء الظالم المبير وهو الحجاج فكان يصلي خلفه عبد الله بن عمر بن الخطاب الذي يضرب به المثل بأنه من فضلاء الصحابة وزهادهم ومن أتقاهم أهلا، كان يصلي خلفه، ترى من هو الأقرأ، من هو الأعلم، هذا الظالم الحجاج المبير هذا، ولا عبد الله بن عمر بن الخطاب، لا شتان ما بينهما، إذن يقدم الأقرأ ولا ينظر إلى صلاحه وتقواه وهنا نختم الجواب بقوله عليه الصلاة والسلام في حق الأئمة: "يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم" من فقه هذا الحديث أننا إذا رجعنا إلى الحديث الأول المتضمن أن الأقرأ يقدم على الأعلم بالسنة فقد يكون أقرأ وقد لا يحسن أحكام الصلاة وما قد يعرض له مما يفسدها أو ينقصها، مع ذلك قدمه عليه السلام، ثم طمأن بال المقتدين خلف هذا الإمام الذي هو أقرأ وليس أعلم بالسنة، يقول فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم، وبهذا ينتهي الجواب.

السائل:

شيخنا في –تابع لهذا السؤال– رجلان، إمام راتب في مسجده ورجل أقرأ منه، من هو أولى بالإمامة؟

الشيخ:

سبق الجواب، لا يأم الرجل في سلطانه .

السائل:

يعني ليس فقط للإمام الأكبر وإنما هذا يندرج تحت.. الأئمة..

الشيخ :

هذا ما قلته .

السائل :الأئمة، أئمة المساجد أيضا، نعم .

شيخنا بارك الله فيكم، صار معي قبل أيام صورة أرجوا أنك تنبهنا على الصواب فيها بارك الله فيكم. دخلنا على المسجد و أمرت أخونا المؤذن بأن يقيم الصلاة وقد كان في القوم رجل يصلي النافلة في الصف الأول فسويت الصفوف وشرعت في تكبيرة الإحرام، بعد أن أمرت المصلين بأنهم يسدوا الخلل، لأنه كان هذا المصلي متقدم على الصف الأول بقليل فأصبح هو أمام الصف الأول، وشرعت في القراءة فجاء الرجل يريد أن يخرج كانه لم يجد مخرجا و ظن أنه لا يجوز، فجاء إلى جانبي وضربني على كتفي هكذا قليلا حتى يأتم بي فأشرت بيدي هكذا يعني أخرج إلى الصفوف الأخرى، فخرج الرجل وبعد ان قضينا الصلاة قال أنت سببت لي حرج، أول شيء أنا جئت أطلع من بين الصفوف الإخوة مسكرين تماما وجئت أءتم فيك، أنت رفضت إيش هذا، فبينت أنه يجب عليه أنك تتخطى الصفوف ولا حرج عليك. فيا شيخنا هل في هذه المسألة في هناك أخطاء معينة؟

الشيخ:

الذي بدا لي هو لما بدأت بذكر هذه القصة أنه كان ينبغي أن تنبه الرجل مادام أنه كما قلت – والعهدة على الراوي– أنه كان يتنفل أكان عليك أن تأمره بقطع الصلاة وأن ينضم إلى الصف قبل أن تحرم أنت بالصلاة وتزول هذه المشكلة من أصلها وجذرها.

السائل: أصنع هذا أحيانا يا شيخ .

الشيخ: –ماعليش نحن عم نحكي في هذا الحين–،كان ينبغي أن نفعل هكذا وهذا يكون يعني سببا قاطعا لأن يقع مثل ما وقع، أما وقد كان ما قد خفت أن يكون إنا إلى الله راجعون فنقول أن الذي فعلته هو الذي لا نجد سبيلا إلا إليه. وليس لهذا الرجل أن ينكر عليك أو أن يعتب عليك مادام أنك أشرت إليه إشارة مفهومة لأن يخرق الصف ويتخذ مكانه في المكان الذي يتيسر له، إما في الصف الأخير أو قد يجد فرجة، وأنا أعتقد أن الصفوف اليوم –مع الأسف الشديد– لا يكون فيها ذلك التراص الذي لا يجد ليس فقط سبيلا للمرور بل قد يجد سبيلا للوقوف في مكان يجد فراغا، فلو فرضنا أن هذه الصفوف كلها متراصة كما أمر الشارع الحكيم فلا بد من أن يخترق الصفوف وأن يصل إلى الصف الأخير وهنا ملاحظة بالنسبة للقائمين في الصف حينما يجدون شخصا كهذا فعليهم أن يتذكروا قول الرسول عليه الصلاة والسلام المتعلق بتسوية الصفوف وأزيد على ذلك وما قد يعترض هذه الصفوف أعني بذلك قوله عليه الصلاة والسلام "لينوا بأيدي إخوانكم" أنا واقف مثلا وضامم رجلي إلى رجل من على يميني وعن يساري وتمام صفي مع هؤلاء كالبنيان المرصوص، فحينما أجد هذا أنزوي وأنضم لأفسح له المجال أن يصل إلى المكان المناسب له، هذا الذي عندي.

السائل:

بارك الله فيكم يا شيخنا، أيضا يا شيخ أمر متعلق بالقصة يا شيخنا كحل لو أنه رضي به عن يمينه هل في هذا مخالفة للسنة شيخنا.

الشيخ:

هذا خلاف الأصل، وهذا ذكره من قبل.

السائل:

يعني في الحديث...

الشيخ:

لو سمحت، هذا إذا لم يتيسر له الوصول إلى الصف، فهذا هو الحل، لكن البحث أنه يتمكن من الوصول أو لا يتمكن .فإن كان يتمكن فالجواب السابق هو الجواب وإن كان لا يتمكن يأتي هذا الكلام.

أحد الإخوة:

أنا فهمت من السؤال أنه هو حاول الإختراق فرفضوه، منعوه.

أحد الإخوة: كأني أفهم من كلامك يا شيخ أنه لو كانوا مثلاً عشر صفوف، ممكن أن يتخذ هذه حجة، إني ما أستطيع إني أخرج.

الشيخ :

يا أخي إذا اتخذ حجة، نحن نقول لا يكلف الله نفسا إلا وسعها. البحث كله لمن يستطيع، وأخونا أبو الحارث لما سأل السؤال يعني كان كوضع النقاط على الحروف كما يقال اليوم. بحثنا السابق لمن يستطيع، الذي لا يستطيع يقف عن يمين الإمام.

السائل: طيب شيخنا هناك أيضا صورة يواجهها الإمام أحيانا مثلا لو كان الإمام مريض يصلي بالناس جالسا ولكن هذا الإمام يعني تعبان ومريض ويقوى على الوقوف، هل هناك ضابط يعني يسمح للإمام أن يجلس.

مرة يعني فعلت هذا وكنت متعبا حتى أعلم الناس ولكني أستطيع القيام يا شيخ، ولكني متعب، ففي هناك ضابط يعني لازم الواحد أن يكون تعبان على الأخر حتى يجلس .

الشيخ:

الضابط في سؤالك .

السائل:

نعم.

الشيخ:

الضابط في سؤالك، جاء في سؤالك إستدراكا على كلامك وهو قولك ولكني أستطيع القيام إذن خالفت قوله عليه الصلاة والسلام: "صلي قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فجالسا فإن لم تستطع فعلى جنب" وعساك أن يأتي يوم تصلي بهم على جنب..

السائل:

صدق يا شيخ أن الإخوة انبسطوا من هذا الفعل، أنكروه في البداية، ولما سمعوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم، المتعلق بهذا فرحوا كثيرا وقالوا بالصلاة جلوس حتى يتعلموا هذه السنة .

الشيخ:

يعني حديث "إنما جعل الإمام ليأتم به".

طيب بس أنا أرى في هذه المناسبة، أنه لا ينبغي مفاجأة الجماهير بأحكام لم تطرق أسماعهم مطلقا فيفاجأهم الإمام عمليا، هذا له أثار سيئة ولذلك فأي إمام يريد أن ينشر السنة وأن يطبقها عمليا، فعليه قبل ذلك أن ينشرها قولا، ولعلكم تجدون في إمامنا أبي مالك خير مثال في هذا الصدد فإنه قبل أن يفاجئ الناس بهدم المنبر مثلا يمهد لهذا الهدم حتى لا يفاجأهم وهذا من سياسة الرسول عليه السلام التي تمثلت في قوله للسيدة عائشة "يا عائشة لولا أن قومك حديثوا عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام، ولجعلت لها بابين مع الأرض بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه" ما فعل ذلك، هذا من السياسة الشرعية التي علينا نحن طلاب العلم أن نلتزمها وأن نتمسك بها.

بارك الله فيكم يا شيخنا.

السائل:

أنا كل ليلة أضطر بأن أنزل أصحي الإمام،كل ليلة (...) فهل يلزمني كل ما أنزل أصحيه وأطلع أصلي تحية المسجد.

الشيخ:

لماذا تصحيه؟

السائل: باوقظه من النوم للصلاة.

الشيخ:

والأذان لا يوقظه ؟

السائل:

لا، هو ينتظر نزولي لأوقظه.

الشيخ: تفاهم معه أن هذه سنة سيئة.

الكتاب : الهدى والنور رقم (790)

بسم الله الرحمن الرحيم

" رد شبهات مدعي الجهاد "

*** سلسلة الهدى والنور رقم (790) ***

تم تسجيل هذا المجلس في 1993/10/17

الطائفة المنصورة ليس هناك نصٌ بأنها تكون في بلد معين ... فلو ادعينا نحن مثلاً أن الطائفة المنصورة هنا في عمّان ... تكون هذه الدعوة كاذبة ... ما الدليل على ذلك ؟؟ .. لكن بلا شك الطائفة المنصورة تكون في بعض الأحيان – وهذا هو الغالب – متفرقة في بلاد الإسلام .. وقد تكون أحياناً في إقليم معين وقد تكون في بلدة على حسب الظروف والفتن .. و.. و.. و ..إلى آخره .. فجر هذه الأحاديث .. لطائفة معينة وادعاء أنها هي المقصود بها .

فهذا في الواقع من باب تأويل الأحاديث على غير تأويلها وجر النصوص إلى تأييد أفكار معينة لا دليل فيها ... وإيش كمان في عندك من الأسئلة حتى نرجع للإجابة عن الأسئلة السابقة ... قد لا نأخذ فكرة .. عن أهمية هذه الأسئلة بالنسبة لموضوع الجماعة الإسلامية ... لأنه أنت بدأت الحقيقة .. بمسألة أعتبرها ثانوية .. مع أنه يدل .. كمسألة ثانية على ضعفهم في فهم النصوص من جهة .. وضعفهم في معرفة الصحيح من الضعيف من النصوص في جهة .. مع ذلك يُأَمِّرون أنفسهم ويعتبرون أنفسهم هي الطائفة المنصورة نحن نعرف الطائفة المنصورة .. من آثارها .. من علومها .. من دعوتها ... دعوة الجهاد الآن كلمة الجهاد .. أين هذا الجهاد ؟ .. أين هذه الطائفة التي تجاهد فعلاً ؟ .. يعني ليس بِالْ .. يعني بالأقلام بل وبالسنان أيضاً .. إدعاء وجود هذه الطائفة مكابرة وجحد للواقع .. ثم . معناها أن الذين يَدَّعون فَهُم يَدَّعون ما ليس لهم .. ففي أسئلة أخرى عندك ؟.

السائل : إي نعم .. – مِنَ الأول – .. إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله .. أما بعد, فهذه بعض الشبهات من كتاب العمدة في إعداد العدة أَعْرِضُها على شيخنا المحدث الفقيه العلامة ناصر الدين الألباني

ليقوم بدوره للرد عليها بأسلوبه العلمي الفريد الذي يستمده من الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح.

الألباني : نعم .. [شو بيقول] ماذا يقول .. ؟.

السائل : يقول حديث غزوة مؤتة .. حيث أمر الصحابة خالداً عليهم .. لمّا قُتِلَ أمراؤهم .. وهم في غيبة عن الإمام الأعظم ورضي النبي صلى الله عليه وسلم صنيعهم هذا .

وحديث عبادة بن الصامت .. دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه فكان في ما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأَثَرَةٍ علينا وأن لا نُنازِعَ الأمر أهله، قال : إلاّ أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان ...

الألباني : نعم.

السائل : ... يقول ونحن نسأل أصحاب هذه الشبة .. كيف يقاتل المسلمون في هذه الحالة حيث لا إمام ؟ .. كيف تكون العُدَّة ؟ .. وهذه الشبة يقول من صميم اعتقاد الشيعة .. – لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج الرضى من آل محمد – ...

الألباني : حتى يخرج أيش ... ؟.

السائل : الرضى ...

الألباني : آه ...

علي حسن : آخر الأئمة ...

الألباني : إي نعم المهدي المنتظر يعني ... [غيره في شِيْ] هل هناك شيء آخر ؟

السائل : يقول الوجه الآخر أنه كما يتضح من نص الحديث أن الفرق التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم باعتزالها هي فرق الضلالة .. المذكورة في قوله دُعاةٌ على أبواب جهنم ويَدُلُّ على هذا .. التعليلين يقول اسم الإشارة تلك عائد على مذكور قبله في النص .. بالألِف وللام في الفرق وتدل على مذكور من قَبْلْ معهود .. ولا يصح أن تكون للجنس .. وإلاّ دخلت الفرقة الناجية في الفرق وهذا باطل بالإجماع .

والوجه الثاني يقول .. إن الاعتزال مخصص في حديثي الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

الألباني : نعم .. غيره في شِيْ.

السائل : ما هذي ال ...

الألباني : طيب يكفيك .. آه .. طيب نرجع للسؤال الأول .. تفضل.

السائل : نعم .. يقول – تَنْبيه – رد على شبهة لا جهاد بلا إمام ...

الألباني : مو هذا السؤال الأول ..

السائل : السؤال .. بداية الحديث – يعني – ... ؟.

الألباني : آها .. إِلّي طرحته، وقلت لك أنه إيش معنى هذا السؤال .. [بِدْنا] أسئلة تكون جذرية.

السائل : حديث عائشة ...

الألباني : آها ...

السائل : إي نعم ، يقول حديث عائشة : " إنَّ ناساً من أمتي يأُمُّون بالبيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خُسِفَ بهم فقلنا : يا رسول الله إن الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم المستبصر والمَجْبور وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتاًّ يبعثهم الله على نياّتهم ...

الألباني : طيب .. كيف يفهمون هذا الحديث ؟

وما علاقَة الحديث بأصل السؤال الذي استدلوا له بهذا الحديث ؟

أصل السؤال المُسْتَدَل له بهذا الحديث .. ما هو .. ؟ وهو القتل غدراً .. أليس كذلك ... ؟ .. وأنه يذهب في هذا القتل ناس أبرياء لا يستحقون هذا القتل .. نحن نقول مع كُلِّ أسف أنَّ هذا الاستدلال وحده يكفي .. ليكون رادعاً لهؤلاء .. أن ينفردوا عن علماء المسلمين بتفسير نصوص الرسول عليه السلام وتأويلها تأويلاً باطلاً .

هذا الحديث يدل مجموع الروايات التي جاءت في صحيح مسلم وفي غيره أنَّ جيشاً يوجه إلى هدم الكعبة وفيهم كما جاء في هذا الحديث المستبصر ، شو معنى المستبصر ؟ يعني [فَهْمان] فاهم الغاية من ذهابه مع هذا الجيش ، وفيهم عابر السبيل ... مش عارف شو الغاية، ... لكن كما يُقال في بعض البلاد : هات إيدَكَ وإمشي، ... وين رايحين .. ؟ .. رايحين يجاهدوا في سبيل الله .. لكن [مو فَهْمانين] لم يفهموا أنه رايحين لهدم بيت الله تبارك وتعالى .

فهؤلاء يخسف الله عز وجل بهم الأرض ويُهْلِكُهُم جميعاً، فالسيدة عائشة استشكلت الأمر وقالت : كيف هذا وفيهم كذا وكذا وكذا .. فأجاب عليه السلام بأنهم يُبْعَثون على نِيّاتِهِم .

كلمة يُبْعَثون على نِيّاتِهِم ليس لها علاقة بالغدر والقتل لمن لا يستحق وإنما لها علاقة بالذي ينضم إلى جيش لا يَعْرِف الغاية أن هذا الجيش قد يمّم شطر ارتكاب محرم كبير فهو يُبْعَثُ على نِيَّتِهِ فالحديث في واد والمُسْتَدَل عليه في واد آخر .. إنما يُبْعَثون على نِيّاتِهِم .

فما علاقة القيام بالغدر بمثل هذا الحديث .. – هذا أولاً – ؟

وثانياً ..هل هو سبيل إقامة الدولة المسلمة بمثل هذه الوسائل التي ابْتُلِيَ بها كثير ممن يَدَّعون العمل للإسلام والجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى ؟، هل هكذا فعل الرسول عليه السلام حينما بدأ لإقامة الدولة المسلمة ؟

كل مسلم يعرف أن مثل هذه لم تقع إلاّ في العهد المدني أي بعد أن أَوْجَدَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فِعْلاً الطائفة المنصورة أَوْجَدَهُم وعلمهم مما علمه الله وربّاهم على عيْنِهِ وبدأ يُجَهِّز هؤلاء .. لملاقاة الكفار، ونحن نعلم أن أول معركة قامت بين المسلمين وبين الكافرين لم تَقُم ابْتِداءاً من الرسول عليه السلام وأصحابه وإنما دفاعاً عن بلاد المسلمين الذي غُزِيَ من الكافرين كما هو معروف في السيرة وفي قصة غزوة بدر المعروفة فلذلك فالجهاد يحتاج إلى مقدمات ومقدمات كثيرة وكثيرة جداً .

وهذا يَرْبِطُنا بِبَعْضِ الأسئلة التي سبق أن تلوتها علينا فنضم الجواب عن ذاك السؤال المتعلق بالجهاد .

فيبدوا أن هؤلاء الناس لا يفرقون بين جهادٍ وجهاد ..

لا يفرقون بين جهاد الدفاع الذي معناه أن المسلمين هوجموا في عقر دارهم فعلى المسلمين كلهم حتى النساء .. أن يقوموا كل فردٍ منهم بما يستطيع من جهاد في دفع صائلة هؤلاء الأعداء المهاجِمين للمسلمين في عُقْرِ دارهم .

هنا لا يَرِدُ موضوع الأمارة والأمير والاستعداد للواجب أن يقوم به المسلمون .. بينما الجهاد الذي نحن نقول لا بد له من إمارة ولا بد له من قيادة ولا بد له من استعداد بالمَعْنَيَيْن المعنوي والمادي .. إلى آخره .. الجهاد المقصود به نقل الدعوة الإسلامية من بلد إسلامي إلى بلد غير إسلامي .. ولذلك فهم في الواقع يخلطون شعبان بِرَمَضان ..

يَخْلِطون الفَرْض العَيْني بالفرض الكِفائي .. فالجهاد الأول الذي ذكرته آنفاً في كلامي وهو الدفاع عن البلد المسلم المهاجَم هذا فرض عين على كل مسلم، أمّا الفرض الآخر الفرض الكِفائي فهو إنما يجب على طائفة من المسلمين دون كل فرد من أفراد المسلمين وإذا عرفت هذا التفصيل سقطت أدلتهم كلها التي يسردونها للرد على من ينكر الجهاد من النوع الذي يُرادُ به نقل الدعوة من بلد مسلم إلى بلد كافر .. الذي يُرادُ به مُقاتَلَة من يلينا من الكفار هذا لا بد له من استعداد ولا بد له من تَنْظيم ولا بد له من كل وسيلة من الوسائل التي في ما يَبْدوا للناس ولا بد، ولا يكلف الله نفساً إلاّ وُسْعَها، أنها من أسباب النصر والغلبة على الكُفاّر .. فالآن بعد هذا البيان الذي أعتبره جواباً عمّا جاء في سؤالٍ يتعلق بالجهاد ..

الآن أُذْكُر الشبهات أو الأدلة في زَعْمِهِم التي ردّوا بها علينا حيث توهموا أننا ننكر الجهاد مطلقاً وأنه نَشْتَرِط له شرط الإمارة بينما نحن نُفَرِّق بين جهادٍ وجهاد ... هات لَنْشوف الأدلة.

السائل : يعني .. لا جهاد بلا إمام .. ؟.

الألباني : نعم.

السائل : الشبهة [بْتاعْ] التي تنضوي تحت لا جهاد بلا إمام ...

الألباني : إي .. والآن قُلْ .. قُلْنا نحن بِجِهاد بِدون إمام ..
السائل : نعم.

الألباني : لكن نحن نقول الجهاد الذي مثلاً .. نفترض أن هناك حكمٌ كافر صراحةً هذا بنص الحديث الذي جاء في سؤالك جائز .. إلى أن تروا كفراً بواحاً .. طيب .. هذا الخروج على هذا الكافر كفراً صريحاً .. ألا يتطلب استعداداً ؟ .. هذه النقطة فيها خلاف بين مسلم ومسلم ؟ .. لا .. طيب .. الآن هم يقولون جماعة الجهاد .. أين جماعة الجهاد ؟ .. وأين استعداداتهم التي تُمَكِّنْ لَهُم من الخروج على الحاكم الكافر كفراً بَواحاً ؟ .. أين هذا .. ؟ .. وأين الخلاف الذي يزعمونه أن الإمارة واجبة ؟ .. نحن نقول الجهاد الذي يراد به الخروج .. هذا لا بد له من إمارة .. ولكن هذا وحده لا يكفي، ألا يتطلب استعداداً معنوياً واستعداداً مادياً .. انطلاقاً من قوله تبارك وتعالى :" وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم " ، فهذا الخطاب .. الآن لا يوجد تحقيقه في أرض إسلامية مع الأسف الشديد ولذلك نحن نقول لابد لهذا .. فهؤلاء الذين تَسَمَّوْا بجماعة الجهاد .. هل قاموا بهذا الواجب ..
السائل : ما قاموا ...
الألباني : طيب .. فإذاً هم يَنْصِبون خلافاً ولا خلاف .. نحن نقول الجهاد نوعان .. جهاد هو فرض عين وقد عرفت صورته .. وجهاد فرض كفائي وقد عرفت صورته .. الجهاد الأول لا يحتاج لا إلى إمارة ولا إلى استعداد .. يشابه هذا الاستعداد الكافر الذي هو أقوى منا ولا يحتاج إلى مثل استعداد الحاكم الذي رأينا منه كفراً بواحاً، لكن لابد من الاستعداد الذي يتمكن منه المسلمون .. اليوم مع الأسف الشديد المسلمون لا يستطيعون أن يُهَيّؤا لأنْفُسِهِم ليس فقط جهاداً مادياً ظاهراً على عيون الأعداء فيمنعونهم من هذا الاستعداد بل وحتى ما استطاعوا للقيام بالجهاد الذي لا يملك الكافر اتخاذ الوسائل ليحول بين المسلمين وبين استعدادهم بهذا الجهاد – يعني الجهاد الإيماني .. فليس هناك طائفة من المسلمين متكتلين متجمعين على فهم الكتاب والسنة فهماً صحيحاً ورُبّوا أيضاً تربيةً صحيحة فأعمالهم كلها على ضوء هذا الكتاب والسنة –
في الأمس القريب نحن كنّا نتكلم في هذا الموضوع لذلك نحن نقول الآن لو أردنا أن نجاهد في بلد ما من أين لنا السلاح هؤلاء الحقيقة جماعة أَغْرار والمثال قد رَأَوْهُ في الجهاد الذي دام أكثر من عشر سنين ألا وهو الجهاد الأفغاني من أين كانوا يأخذون السلاح ؟
هل كان عندهم استعداد لإنتاج السلاح محليًّا ؟
أم كانوا يستوردونه من نفس البلاد التي تحارب الدعوة الإسلامية ؟! .. فكيف يستطيع هؤلاء أن

يجاهدوا .. ؟ .. وليس عندهم مثل هذا الاستعداد.

الحقيقة المؤلمة جداً جداً .. أن المسلمين اليوم كالصبيان .. أغرار لا يعرفون حجم المسؤولية للقيام بجهاد الكفار أو الحكام الذين يُعْتَبَرون أنهم يحكمون حكماً كافراً صريحاً، ما عرفوا حجم هذا الواجب لِيُعِدّوا له عدَّته.

يظنون أن المسألة مسألة نجمع مائة شخص ألف شخص ألفين شخص ونُحَمِّسْهُم على الجهاد في سبيل الله ثم ليس في استطاعتهم أن يصنعوا إِبْرَة لِيُرَتِّقوا الفَتْقَ في ثيابهم .. فضلاً أن يصنعوا سلاحاً يقاتلون عدوَّهم أين هذا الاستعداد المأمور به في القرآن ؟

من واقع هذه الجماعة وغيرها ممن رأينا آثارهم يجاهدون ثم تكون العاقبة خسارة للدعوة المسلمة بِدْأً من جماعة جهيمان في الحرم المكي وتَثْنِيَةً من جماعة – تبع مصر اسطمبولي – ...

الحضور : اسطمبولي ...

الألباني : اسطمبولي .. إي نعم .. آ .. ثالثاً في سوريا خروج الإخوان المسلمين وأخيراً الجزائريون وما يُصيبهم الآن من نكسات ومن ... إلى آخره ... ماذا استفادت الدعوة الإسلامية من هذا الاستعجال في الأمر الذي يحقق حقيقةً بعض الأقوال التي نعتبرها من الحكمة في مكان وذلك قول من قال : من استعجل الشيء قبل أوانه ابْتُلِيَ بحرمانه هذا الذي يصاب المسلمون به اليوم ... طيب غيره إيش عندك.

السائل : جزاك الله خير ....

الألباني : لا إله إلاّ الله ...

السائل : وكما قلت يعني يستدل بوجود الإمام بأن الصحابة أمروا خالداً عليهم لمّا قُتِلَ أمراؤهم وهم في غَيْبَة عن الإمام الأعظم .. إلّي هُوَّ النبي صلى الله عليه وسلم ثم يستدل بمعركة عين جالوت ضد التتار ...

الألباني : دليل، دليل حتى .. ننظر ..

السائل : نعم .. الأول يقول عمدة هذه المسألة هو حديث غزوة مؤتة ..

الألباني : نعم.

السائل : حيث أَمَّرَ الصحابة خالداً عليهم لمّا قتل أمراؤهم وهم في غَيْبَة عن الإمام الأعظم – يعني إلّي هو النبي صلى الله عليه وسلم – فَرَضِيَ النبي صلى الله عليه وسلم صنيعهم هذا ثم كما يقول يورد التِسْآل يعني يقول نحن نسأل أصحاب هذه الشبة كيف يقاتل المسلمون في هذه الحالة حيث لا إمام ؟ وكيف تكون العدة ؟ طبعاً جاوبت عليها الآن يا شيخ ...

الألباني : نحن جاوبنا عن قضية مؤتة هذه ..

أولاً هنا الأمير هو رسول الله صلى الله عليه وسلم موجود وهو الذي جيَّش ذلك الجيش وحينما أَمَّروا عليهم خالداً فذلك اجتهاد منهم، مأذونٌ لهم بأن النبي صلى الله عيه وسلم هو الذي جهز ذلك الجيش فهو مأذونٌ لهم بأن يَتَصَرَّفوا مثل هذا التصرف لأنهم تجاه عدوهم فأشبه هذا الحديث أشبه بالجهاد الذي نحن لا يتطلب استعداداً إذا ما هوجِمَ المسلمون في عقر دارهم فهؤلاء خرجوا من عقر دارهم لمجاهدة الكفار ثم طرأ أن مات الأمير، لابد لهم من خليفة فلو أرادوا أن يرسلوا إلى الرسول عليه السلام وأن يسألوه وهو الأمير الحق لتأخر الجهاد ولربما غُزوا واسْتُأْصِلَت شَأْفَتُهُم من أعدائهم.

هذه الصورة من الصور التي تُعالَجُ بقاعدة الضرورات تُبيحُ المحظورات، فهذا لا يَسْتَدِل بأن هذا ضروري، نحن نَفْرِض أميراً مِن عندنا .. نفرض أميراً من عندنا وهذا يُذَكِّرْني الآن هذه الجماعة التي يريدون لها أميراً .. كيف نَصَّبوه أميراً ؟ .. زيداً من الناس كيف نَصَّبوه أميراً ؟ .. هل هناك أهل العلم ؟ .. هل هناك أهل الحل والربط ؟ .. كيف صار فلاناً أميراً ؟ .. قل لي في ما تعلم.

السائل : في ما نعلم أنه أن يكون من جماعتهم فقط.

الألباني : أنا عارف لكن كيف صار هذا الأمير من جماعتهم ؟ .. من الذي اختاره .. آ العلماء أم الرعاء ؟.

السائل : الرعاء.

الألباني : هاي المشكلة .. فهذا كله يُؤَكِّد أنهم يستعجلون الأمور .. يُنَصِّبُ أحدهم أميراً ثم يقول الإمارة لابد منها فهو مع مخالفته لما ذكرنا من المقدمات يُؤَمِّرُ نفسه ونحن نعلم جميعاً أن الإسلام يُحَرِّمُ على المسلم أن يطلب وظيفةً ما .. ينهى المسلم أن يطلب وظيفةً ما !! .. أما أن يُؤَمِّر الرجل نفسه ثم يُدْل الأدلة كلها التي ظاهرها تدل على أنه لابد من إمارة وفي كل ظرفٍ هذا واللهِ .. يعني جهل كما يقال جهل مركب مع الأسف الشديد.

السائل : يستدل بمعركة عين جالوت ضد التتار .. يقول حدث هذا في توافر أكابر العلماء كالعز الدين بن عبد السلام وغيره .. بل إن قائد المسلمين في هذه المعركة سيف الدين قطز كان قد نصب نفسه بنفسه سلطاناً على مصر.

الألباني : أنا ما أذكر الحادثة .. كيف وقعت .. ؟ فهل عندك أو عند غيرك تفصيل لها ؟ ... في عندك يا أستاذ هنا ولاّ .. تَذْكُرْ شيئاً ..

السائل : إنّي أذكره ...

الألباني : [وبعدين] هذا متى وقع ..

السائل : وقع في سنة 658 هـ.

الألباني : طيب .. ثمّ أليس هذا من باب الضرورات تبيح المحظورت ... تفضل.

علي حسن : شيخنا هنا صار خلع.

الألباني : أيش.

علي حسن : صار هناك خلع وتَوْلِيَة إمامة وهذه مسألة مفصلة في كتب السياسة الشرعية.

الألباني : أيوا.

علي حسن : أنه خلع المنصور وتسلطن مكانه .. صار سلطاناً.

الألباني : أيوا.

علي حسن : فهذه المسألة تختلف والله أعلم .. وهم بيقواوا شيخنا من تولّى غصباً له الولاية .. أما مش أنه فرض نفسه على الناس .. هو خلع ..

الألباني : عفواً أنا بِدّي أتصور الحادثة وأربطها بالسؤال .. وأشوف كيف يفهمونها .. ؟

علي حسن : أقرأ لك شيخنا ترجمة .. جزء من ترجمة قطز .. يعني سطور ...

الألباني : مَعَليش .. بس هذا مربوط بسؤاله.

علي حسن: طبعاً مربوط لأن هو بيقول إيش أنه نصب نفسه من أجل الجهاد .. كلامه مع أن الأمر ليس كذلك ..

الألباني : أه.

علي حسن : هو خلع المنصور وتسلطن مكانه .. صار سلطاناً فحين إذن تجب بيعته.

الألباني : أه .. هو هذا.

السائل : أي نعم.

الألباني : طيب .. هذه لها علاقة بمسألة أن من خرج على الخليفة المبايع .. من .. خرج على الخليفة المبايع من المسلمين .. هذا الخروج من الناحية الشرعية لا يجوز .. لكن في سبيل المحافظة على دماء المسلمين لا يُخْرَجْ على هذا الخارج .. وإنما ما دام ماشياً على أحكام الله وعلى شريعة الله وما دام أنه يرفع راية الجهاد في سبيل الله فالمسلمون عليهم أن يطيعوه .. فما علاقة هذا بما سبق من الكلام ... هذا أيضاً يَدُل أن الجماعة .. يعني حَوّاشين حَطّابين يجمعون من هنا وهنا أموراً يظنون أنها لهم أدلة وليست لهم بأدلة .. بل ولا هي شبهات لهم.

السائل : في اعتراض على الشيخ علي حسن في مسألة إقامة الحدود.

الألباني : نعم.

السائل : يقول الشيخ علي لو اتفق أناس في ما بينهم على إقامة الحدود هو باطل بإجماع الأمة.

الألباني : نعم.

السائل : هو يقول .. بل يجوز للناس أن يتحاكموا إلى رجل مُؤَهَّل للقضاء برضاهم بخلاف قاضي الإمام وتلزمهم أحكامهم والدليل ما روى أبو شُرَيْح أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال

له : " إن الله هو الحكم فلم تُكَنَّ أبا الحكم ؟ قال : إن قومي إذا اختلفوا في شيءٍ أتوني فحكمت بينهم ورضي عَلَيَّ الفريقان .. قال : ما أحسن هذا فمن أكبر ولدك ؟ قال : شُرَيْح قال : قال : فأنت أبو شُرَيْح " أخرجه النسائي .. وقصة تحاكم عمر ...

الألباني : وَقِّفْ عَنْدَكْ اشْوَيْ.

السائل : نعم.

الألباني : يا أخي قبل ما الإنسان يستدل لقضية يجب تصورها تصوراً جيداً .. هل للموضوع التحاكم إلى شخص معين في حالة وجود أشخاص في العراء في الصحراء ليس هناك حاكم وليس هناك نظامٌ قائم ؟ .. أم البحث يدور مع وجود حاكم ونظام قائم ؟ .. أم البحث يدور حول مع وجود نظام قائم وحاكم يحكم – لا أقول الآن بما أنزل الله لأنه الواقع أنه في حكم خليط اليوم – ؟ .. لكن في حاكم يحكم بعضه مواقف للشرع وبعضه مخالفٌ للشرع فنحن نتساءل الآن .. هل نقطة الخلاف بين هؤلاء وبين الأخ الذي أشرت إلي (يعني علي حسن) هو أنه يجوز إقامة شخص يقيم الحدود تحت نظام ذلك الحكم وبدون إذن من هذا الحاكم أم دون وجود مثل هذا الحاكم ؟ هل هنا فيه تفصيل لمثل هذه المسألة ؟ .. الجواب لا.

السائل : لا.

الألباني : طيب .. أذن نحن نتساءل ما علاقة هذا الدليل بما إذا كان هناك حاكم يحكم .. حكمه نقول أنه مخالف للشرع في كثير من أحكامه .. فلو أن رجلاً نصب نفسه ليحكم بين الناس من عند نفسه كما قلنا آنفاً بالنسبة لأمير الجماعة المزعومة نصب نفسه وبدأ يُطَبِّق الأحكام الشرعية هذا الحاكم الذي هو فرد من أفراد شعبه .. ماذا سيفعل مع هذا الإنسان ؟ هل يفسح له المجال ليقيم الحدود الشرعية ؟.

السائل : طبعاً لا.

الألباني : طبعاً لا .. إذاً الموضوع ليس في هذه الصورة التي نحن الآن نتحدث عنها إقامة فرد يحكم ويطبق الحدود الشرعية تحت نظامٍ حاكم متسلط متجبر .. صِفْهُ بما شَئْتَ .. لكن نحن نعلم بالضرورة أنه لا يتمكن من إقامة الحدود الشرعية وواقعنا مع الأسف يعني أوضح من أن نتحدث .. لو رأيت رجلاً يسب الله ورسوله .. ما تستطيع أن تضربه بِعَصا بيدك لأن الحاكم لا ينتصر للحكم الشرعي هنا ولا يدافع عن الأحكام الشرعية ما بالك رجل قتل مسلماً عامداً متعمداً ؟ فيأتي هذا الذي نصب للحكم ويأخذه ويقتله ماذا سَيُفْعَل به ستزداد الفتنة وأنا أظن – وهذا الواقع الرجل [يعني أبو الحارث] الذي يُرَدُّ عليه موجود والحمد لله وبإمكانه أن يُبَيِّن ما عنده مما ذكرت أو مما لم أذكره – .. في عندك شيء.

علي حسن : عندك الخبر اليقين.

الألباني : بارك الله فيك.

أبا الحارث : الله يحفظك.

الألباني : [هدول] هؤلاء الجماعة ما في عَنْدْهُنْ [عندهم] علم ما [بيفصلوا] يفصلون بين حالة وحالة ولو كان هناك جماعة كما قلت آنفاً في العراء وليس هناك حاكم هنا يرد حكم أبي الحكم هذا الذي كُنِيَ بهذه الكنية لأنه مطاعٌ في قومه مطاع في قومه ليس هناك إذا ما حكم بحكمٍ ما من يعارضه ومن يترتب من وراء حكمه فتنة وفساد في الأرض كبير والقواعد الشرعية تعلمنا أن المسلم في بعض الأحيان يضطر لمخالفة الحكم الشرعي من باب دفع المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى .

أبو الحَكَم هذا بعد ما سأله الرسول هذا السؤال وأجاب بما عنده هل كان يقضي بين الناس ويحكم بين الناس – وأظن أنك تفرق معنا بين الحكم وبين تنفيذ الحكم .

السائل : نعم.

الألباني : فأنا أحكم مثلاً بأن فلان .. مادام أنه زنى وهو محصن فهذا يجب رجمه بالحجارة .. هذا حكم وحكم مطابق للشرع .. لكن هل لي تنفيذ هذا الحكم – شرعاً – هل لي تنفيذ هذا الحكم ...

السائل : لا.

الألباني : أم ينفذه من وُلِّيَ تنفيذ الأحكام .. ولذلك كان في كل عصور الإسلام من يعرف بأنه مفتي ومن يعرف بأنه قاضي .. فالقاضي له اختصاصه والمفتي له اختصاصه .. أشبه ما يكون بمدير الشرطة .. رئيس الشرطة ينفذ الحكم الذي يأتيه من الحاكم لكن هو ليس حاكماً إنما هو مُنَفِّذ .. ولذلك فالخلط بين الأحكام هي مصيبة كبرى – أبو الحكم هذا هل كان في عهد الرسول عليه السلام يقضي بين الناس دون أن يُأَمِّره الرسول عليه السلام بأن يحكم بين الناس وأن ينفذ ما يحكم بين الناس ؟

الجواب .. لا إذاً ليس لهذا الحديث علاقة بالموضوع أبداً .. بقي معك شيء .. تفضل.

علي حسن : الأمام الآجرّي في كتاب الشريعة يروي بسنده عن عمر بن يزيد قال سمعت الحسن أيام يزيد بن المهلب يقول وقد أتاه رهطٌ – أيام يزيد بن المهلب فتنة كانت في ذلك الحين – ...

الألباني : إي نعم.

علي حسن : فأمرهم أن يلزموا بيوتهم ويغلقوا عليهم أبوابهم ...

الألباني : الله أكبر.

علي حسن : ثم قال : واللهِ لو أن الناس ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا .. ما لبثوا أن يرفع الله عز وجل ذلك عنهم .. وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فيوكلون إليه ...

الألباني : الله أكبر

علي حسن : و واللهِ ما جاءوا بيوم خيرٍ قط ...

الألباني : صحيح هذا ...

علي حسن : ثم تلا قول الله تعالى : " وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون ".

الألباني : الله أكبر .. إي هذا إنكار صريح للخروج على الحكام ... الله أكبر طيب غيره.

السائل : الأسئلة الثانية نفس الحكم بِتاع الحديث شُرَيْح .. إلي هو قصة تحاكم عمر والأعرابي إلى شُرَيْح ..

الألباني : إي نعم.

السائل : نتلوه عليك.

الألباني : تفضل لَنْشوف نِسْمَع.

السائل : قال علي بن جَعْد أنبأنا شُعْبَة عن سَيّار ..

الألباني : عن ... ؟.

السائل : عن سَيّار.

الألباني : سَيّار .. نعم.

السائل : ... عن الشعبيّ قال أخذ عمر فَلَساً من رجل على سَوْر فحما عليه فغضب فخاصمه الرجل .. فقال : عمر اجعل بيني وبينك رجلاً فقال الرجل : إني أرضى بِشُرَيْح القاضي فقال شُرَيْح : أخذته صحيحاً سليماً فأنت له ضامن حتى تردّه صحيحاً سليماً .. قال : فكأنه أعجبه شفاعته قاضياً .. وقال : ما استبان لك من كتاب الله فلا تسأل عنه فإن لم يَسْتَبِنْ في كتاب الله فمن السنة فإن لم تجده في السنة فاجتهد رأيك.

الألباني : إي هذا نحن نقوله .. هذا يعني أمير المؤمنين عمر بن الخطاب .. طلب منه أن يحكم فرآه مصيباً في حكمه وجده أهلاً لأنْ يكون قاضياً فولّاه القضاء .. أي شيء في هذا .. ؟ .. هل هناك من يقول لا يجوز القضاء في الإسلام ؟ .. لا يجوز أن يَنْصِبَ الإنسان نفسه قاضياً وتحت حُكْمِ حاكمٍ .. ظالم جائر مُغير مسلم عادل .. ! مهما كان شأنه لا يتمكن من أن يقيم حدود الله إلا بإذن من هذا الحاكم وإلا كان حكمه فتنةً على الناس كما قلنا آنفاً .. فهذا استدلال في غير محله .. كشأن أدلتهم كلها .. والله المستعان.

السائل : ... فاعتزل تلك الفرق كلها ...

الألباني : وكن مع الفرقة الناجية .. أليس كذلك ؟.

السائل : نعم

الألباني : طيب .. يعود الكلام في الفرقة الناجية كما قلنا في الطائفة المنصورة هل الفرقة الناجية محصورة بجماعة الجهاد ؟ ..

السائل : نعم. [الذي يظهر أنه ليس جواباً عن سؤال الشيخ ولكن موافقةً لكلامه والله أعلم]

الألباني : فإذاً إيش في هذا دليل .. نحن نفهم الحديث .. أن المسألة .. حين ما قال عليه السلام في ذاك الحديث : دع الفرق كلها ما دام أنه ليس هناك إمام يجمع المسلمين تحت رايته ويريد كل شخص من هذه الفرق أن ينصب نفسه أميراً كما هو واقع المسلمين اليوم وكما قال الشاعر وكل يدعي وصلاً بِلَيلى وليلى لا تقر لهم بذاك .. أنت تعلم أن هناك جماعات وكل جماعة لها إيش .. أمير وكل جماعة تضرب على وتيرة واحدة .. أنه كل واحد يقول لابد من إمارة .. طيب .. صار في عندنا إمارة هنا وإمارة هنا وأمارة هنا .. ما واجب المسلم الذي هو من الفرقة الناجية بدلالة حديث حُذَيْفَة هذا .. ؟ .. ما واجبه .. ؟ .. [بِيْأِلَّك] يقولك دع الفرق كلها أي لا تتعصب لطائفة لفرقة دون فرقة ولو أن تعض على جذع شجرة فالقضية قضية أنه لا تكن عضواً في إمارة من الإمارات كثيرة لأن هذه الإمارات ستتطاحن إلاّ إذا وُجِدَ إمام يحكم المسلمين جميعاً ويجمعهم تحت راية واحدة أنت يجب أن تكون معه وإلاّ فدع الفرق كلها فنحن ما نقول إنه لا يكون من الفرق الناجية .. لا يكن لنفترض أنه هناك فرقة ناجية – فرضية هذه – لكنها أساءت فهماً – كما هو الواقع الآن بالنسبة لهذه الإمارات – أساءت فهماً أنه لابد من إمارة .. فنصب أحدهم أميراً .. ولو نظرت إلى عقيدته لوجدتها عقيدة سلفية .. لو نظرت إلى منطلقه في حياته لوجدته على الكتاب والسنة لكن شذَّ وأخطأ في هذه المسألة .. خطأً فكرياً وعملياً .. فكرياً قال لابد من إمارة ولو تعددت الإمارات .. عملياًَ نصب نفسه أو نصبه رعاء الناس وليس علماء المسلمين .. نصبوه رئيساً وأميراً فكان أميراً هذه الإمارات هي محور حديث حذيفة لا تكن مع طائفة مع فرقة من هذه الفرق ما دام ليس هناك إمام يجمعهم .. الحديث عظيم جداً وهو ضد ما يَدَّعون دلالته لصالحهم .. غيره.

السائل : وفي موضع آخر كأنك قلت للأخ علي يعني يحرم تعدد الجماعات والإمارات في الجهاد بينما يبيحها في غير الجهاد.

الألباني : من هو .. ؟.

السائل : هذا صاحب الكتاب هذا.

الألباني : أيوا

السائل : ... إي

الألباني : ... يحرم ...
السائل : يحرم .. يقول في الجهاد أن تتعدد الإمارات والجماعات لأنها تثير فتنة وانقسامات بينما يبيح التعدد هذا يقول لا بأس به في خارج الجهاد.
الألباني : إي هو هذا .. أنا بقول إمارة إذا كان المقصود بها تنظيم وضع للمسلمين سواءً كان وضعاً دينياً أو كان وضعاً دنيوياً .. رئاسة يعني فهذه الرئاسة لابد منها .. مكتبة صغيرة مثل هذه المكتبة لابد ما يكون فيها مسؤول لكن البحث المهم هو الإمارة الكبرى التي يترتب من ورائها مبايعته وإطاعته في المنشط والمكره ولو جلد ظهرك وأخذ مالك وإلى آخره .. هذا ليس لهؤلاء إطلاقاً بينما هم يجرون هذه الأحكام التي قالها الرسول .. غيره إيش عندك.
السائل : شيء آخر يستدلون يقولون مثلاً إيش الضابط .. مسألة مثلاً الجهاد أو الخروج .. يعني إذا كان بالمدة .. فالرسول بقي ثلاثة عشرة سنة مع الجهاد .. وإذا كان بالعدد فأول معركة [كانوا] ثلاثمائة وكذا ونحن باقي لنا أكثر من عشرين سنة والعدد قد يكون بالآلاف.
الألباني : نحن مافي عندنا سنين .. [عنّا] عندنا تهيأ الجماعة المسلمة للقيام بواجب ما .. للقيام بواجبٍ ما .. نحن الآن نضرب مثلاً سهلاً سمحاً جداً لفهم القضية تُرى الأمر بالمعروف .. الأمر بالمعروف فقط أيسر ولاّ الجهاد في سبيل الله أيهما أيسر ؟.
السائل : الأمر بالمعروف.
الألباني : هاه
السائل : الأمر بالمعروف.

الألباني : الأمر بالمعروف .. والأمر بالمعروف له ثلاث مراتب كما هو معلوم من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ... هذا .. تغيير المنكر بيده هل يستطيعه المسلمون في بلدٍ من بلاد الإسلامية .. ؟ .. هل يستطيعون القيام به ؟.
السائل : لا.
الألباني : كيف يستطيعون الجهاد يا جماعة !!! .. فمتى ... الآن يَرِد السؤال الذي أنت أوردته بالنسبة للجهاد .. متى يتمكن المسلمون من الأمر بالمعروف من المرتبة العليا والأولى ؟ .. هذا لا يُسْأَل هذا السؤال لأنه هذا يتعلق بوضع المسلمين من حيث قوة إيمانهم وصبرهم وعلمهم .. و .. و .. إلى آخره هذا الأمر موكول إلى الله تبارك وتعالى كل ما يمكن أن يقال من أجل وضع تلك الحدود كم سنة نحتاج نقول هذا أمره إلى الله لكن نحن علينا أن نمشي في حدود ما أمر الله عز وجل – ونحن لا نعتقد أن النصر يستحقه المسلمون باستعداداتهم المادية والمعنوية إنما النصر بيد الله تبارك وتعالى حينما نصر الله المسلمين في غزوة بدر وخذلهم في ابتداء الأمر في غزوة حنين

ما كان هناك إلاّ علة واحدة – في غزوة حنين – هو إعجابهم بكثرتهم كما هو مذكور في القرآن الكريم لكن بعد ذلك الله عز وجل امتن عليهم ونصرهم مع أنهم في الحادثة الأولى حيث انهزموا كانوا أكثر عدداً من عددهم في غزوة بدر التي نصرهم الله تبارك وتعالى – فنحن علينا أن نأخذ بالأسباب ثم نتوكل على رب الأرباب أما متى نصر الله .. ؟ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا ونُجِّيَ من نشاء .. فالنصر من عند الله لا يمكن أن يوضع له حدٌ وزمنٌ إطلاقاً .. الأمور الشرعية ليست كالأمور المادية نحن نسمع اليوم من بعض الدول الكبرى أنهم يضعون مثلاً ميزانية خمس سنوات لمعالجة مرضٍ ما أو مشكلة عارضة ما ثم بعدها بسنوات [بيغيروا] يغيروا البرنامج الأمور المادية يمكن تنظيمها إلى حد كبير وإخضاعها لإرادة الحُكّام أما الأمور المعنوية هذه دقيقة ودقيقة جداً ولذلك فمن الخطأ إيراد مثل هذا السؤال متى يكون العدد ... ؟ نحن لسنا مسؤولين عن العدد نحن مسؤولين أن يستمر المسلمون في القيام بواجبهم وحينما يعلم الله عز وجل من هؤلاء يستحقون نصر الله ييسر لهم السبل التي لا تخطر في بالهم سلوكها لأن

الله عز وجل ينصر من يشاء .. والله المستعان .. نعم.

علي حسن : شيخنا ألمحتم في كلامكم قبل قليل إلى غزوة حين والآيات المعروفة فيها قبل قليل التي تمثل بحق منهجاً عظيماً.

الألباني : إي نعم.

علي حسن : هل من الممكن أن نقول كقاعدة بأن النقص في التربية سبب للهزيمة بدلالة هذه الآيات.

الألباني : لا شك.

علي حسن : الله أكبر.

الألباني : لا شك هذا فيه عبره لأنه نحن نعتقد أن الصحابة قد ربوا لكن من زاوية واحدة أُعْجِبوا فكان ذلك سبباً لهزيمتهم ...

علي حسن : الله أكبر.

الألباني : فأن المسلمون اليوم من قيامهم بكل ما يجب عليهم لو درسنا ترجمة أفراد من أي جماعة التي تؤمر عليها أميراً أنا على مثل اليقين لوجدناهم ليسوا مسلمين لا أقول مؤمنين ليسوا مسلمين يعني ليسوا سالكين على الإسلام إلاّ ما شاء الله وقليلٌ ما هم مع ذلك هم هؤلاء الجماعة يريدون أن يقيموا دولة الإسلام ويريدون أن يجاهدوا الكفار والحكام الذين ظهر منهم الكفر الصُّراح ليس هذا أبدا بالمستطاع أنا بهذه المناسبة .. أَذْكُر وبعض إخواننا يذكرون هذا مني جيداً فأنا معجب بكلمة قال رجل جاهلي لصاحبه يدل على أنه كان يعني مفكراً سليم التفكير وهي القصيدة المعروفة لامرئ القيس :

بكى صاحبي لما رأى الدرب ... دونه وأيقن بأنا لاحقين بقيصرا
فقلت له لا تبكي عينك إنما ... نحاول ملكاً أو نموت فنعذرا

هذا الشطر الأخير من البيت هو الذي يعجبني .. هو يحاول ملكاً نحن نحاول إقامة حكم إسلامي .. كيف ... ؟ ..

علينا أن نمشي في هذا الطريق في حدود استطاعتنا فإما أن نصل في إقامة الحكم وإما أن نكون معذورين أما وضع قيود وشروط وعدد يجب أن يتوفر هذا كله ضرب في حديد بارد .. لا قيمة له.

سائل آخر : طيب شيخنا تسمح باستفسار.

الألباني : تفضل.

سائل آخر : قلت قبل قليل أنه هؤلاء ما يستطيعون حتى الأمر بالمعروف تغيير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد ...

الألباني : إي نعم.

السائل آخر : .. فكيف يريدون الجهاد ؟ هم من هذا المنطلق يقولون نحن لعمل هذا الشيء نريد أن نقاتل هؤلاء الحكام الذين إذا حاولنا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. ضربونا وتحاكموا إلى غير ما أنزل الله ...

الألباني : نعم.

السائل آخر : فيريدون أن يضربوا حتى يُوَلّوا من يحكم بظنهم من يحكم بالله حتى يبدؤوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهل من تفصيل في هذا الشيء.

الألباني : إذا كنت معنا بأن الأمر بالمعروف أهون من الجهاد ...

السائل آخر : نعم.

الألباني : فهل نجحوا بالأمر بالمعروف ؟.

السائل آخر : لا طبعاً.

الألباني : طيب ... هل ينجحون بالجهاد.

السائل آخر : بالتأكيد لا.

الألباني : إذاً .. ثم جربوا .. جربوا يعني منطقهم .. العقل تبعهم ما ساعدهم إلى معالجة الموضوع بمثل هذا المنطق يعني أنا بقول أحياناً أنت مثلاً عندك من القوة والنشاط بأن ترفع خمسين كيلومتر [يقصد كيلوجرام] على ظهرك أو يدك ... إلى آخره تريد أن ترفع مائة كيلوجرام .. هل هذا عقل ؟.

السائل آخر : لا طبعاً.

الألباني : هل هذا نتيجته الهلاك والانهزام ولاّ أم هو النهوض والنشاط والقوة .. لا شك أنه هذا سيكون عاقبة أمره خسراً.

السائل آخر : طيب في شيء آخر ...

الألباني : بقول .. كم سنة مضى على هؤلاء الذين جربوا منطقهم المنحرف عن العقل والشرع في آنً واحد ؟ .. كم سنة مضى عليهم ؟ .. ما تُقَدِّ.

السائل آخر : ما أحصيه العدد ...

الألباني : يعني ... سنة.

السائل آخر : لا أكثر.

الألباني : هاه .. إِي قل .. يعني قل العدد الأقل.

السائل آخر : ما عندي علم بالعدد حتى أقدرها.

الألباني : طيب .. المهم الظواهر لا تبشر بخير . لأن الأمر يحتاج إلى اتخاذ الأسباب الشرعية والكونية .. لا هذه ولا هذه قد اتخذوها .. والمبين مكتوب من عنوانه وقادة الجماعات كثيرة في مختلف البلاد الإسلامية وثاروا مثل هذه الثورات ثم رجعوا بخفي حنين بل ولا بخفي حنين.

سائل آخر : طيب في اعتراض آخر إنه .. تكلمت مرة شيخ مع أحد الاخوة قال : ذهبت إلى السويد لدراسة الكمبيوتر...

الألباني : إلى ...

السائل آخر : السويد ...

الألباني : السويد ...

السائل آخر : أه ...

الألباني : أَمْ ...

السائل آخر : إلى دراسة علم الكمبيوتر وكيف استخدام المعامل ... وقد أخبرته بالمفاسد وكان معي فضيلة الشيخ أبو مالك .. فأخبرته بالمفاسد ... ويذهب من الجامعة إلى المسجد وإلى الغرفة التي يسكن بها .. أنت قلت له لا يجوز لك ذلك .. وفي نفس الوقت الآن نوهنا قلت .. هم يريدون الجهاد ولا يملكون حتى إبرةً يعرفون كيف يصنعوها محلياً لإخاطة رقع ثيابهم ؟ .

فهم يقولون الشيخ يقول لا يجوز الخروج حتى نخرج خارج البلاد نتعلم حتى نعرف كيف نصنع بأنفسنا وكذلك يقول عندما نستشهد بالجهاد وكذا يقول لا نملك نحن الأسلحة فكيف نُوَفِّق في بهذا النقيضين أصبح في نظرهم.

الألباني :ماذا فعل الرسول عليه السلام ... ؟ .. ماذا فعل الرسول ؟

كون الرسول هو القدوة أصبحت هذه العقيدة منسوخة عملياً من أذهان المسلمين الرسول صلى الله عليه وسلم ما انتصر على فارس والروم .. هَلّي كانوا هِنّ [الذين كانوا] يومئذٍ أشبه ما يكون بأمريكا وروسيا قبل انهزامها .. كانوا هما الدولتان العظيمتان المسيطران على العالم المعروف يوم إذٍ .. ثم نشأت الطائفة المسلمة .. بقيادة الرسول عليه السلام فهل نُصِرَ الرسول صلى الله عليه وسلم بالسلاح المادي كأساس أم السلاح المعنوي.

السائل الآخر : السلاح المعنوي طبعاً.

الألباني : معنوي .. هذا لا ينافي استعمال السلاح المادي في حدود الإمكانية لكن الأصل في السلاح المعنوي .

الآن هم يعكسون الموضوع يقولون مثلاً كما نقلت أن الشيخ بِيقول ما بِيجوز الذهاب إلى بلاد الكفر ليتعلموا مثلاً العلوم التي تساعدهم للاستعداد المادي هذا مفهوم تماماً لماذا يقول الشيخ هذا ألا يعلمون بأن الشرع لا يريد بالمسلمين أن يورطوا أنفسهم في مفاسد خُلُقِيَّة وربما مفاسد عقدية وفكرية .

هم يعلمون هذه المفاسد إذاً هم يريدون كما يصرح بعض الدعاة الإسلاميين اليوم أن الغاية أن يحققوا أن الغاية تبرر الوسيلة ،أي لنكون نحن أقوياء مادةً يجب أن نكون كالأوربيين استعداداً مادياًَ لا هذا مش وارد وأنا في اعتقادي لا يمكن للمسلمين وللدولة الإسلامية حينما تقوم قائمتها – ونرجو أن يكون ذلك قريباً – لا يمكن أن تكون هذه الدولة من الاستعدادات المادية كالكفار لأن الكفار متفرغون لهذا الجانب من الاستعداد المادي بخلاف المسلمين حاكماً ومحكومين ليسوا متفرغين للاستعداد المادي بل هم متوجهون للاستعداد المعنوي قبل الاستعداد المادي.

فلذلك هؤلاء المشار إليهم من بعض الدعاة يريدون أن يأخذوا سَنَنْ اليهود سَنَنَ الكفار وهذا طبعاً لا يجوز لأن الكفار دمغهم الله عز وجل وطبعهم بقوله في القرآن الكريم :" يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون " .

المسلمون يجب أن يكون وضعهم على العكس تماماً إلاّ ما شاء الله بقدر تطبيق قوله تعالى :" وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ... " قوة مادية لكن القوة الأساسية هي المعنوية الإيمانية ..

ولذلك فهذا الإيراد الذي نقلته عن الجماعة أيضاً يدلنا على انحرافهم عن الفقه الإسلامي الصحيح فنحن إذا قلنا مثلاً لا يجوز للمسلمات أن يدخلْنَ الجامعات المختلطة لأنه في فساد في تعريض البنات وللشباب الفتنة سيقال لنا من أين نأتي بالممرضات وبالطبيبات وإلى آخره هذا يقال فعلاً نقول .. في بعض الأمثال .. لكل ساقطةٍ في الحي لاقطة ليس كل النساء ولا الشباب المسلم والمسلمات ليس كل فرد من أفراد هؤلاء عنده استعداد لتطبيق الأحكام الشرعية بكاملها .

فإذا قال قائلٌ كما سمعتم آنفاً ذلك الشخص الذي تكلم من تايلاند وسأل عن الربا وما الربا إذا قلنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه .. هل كل المسلمين يستجيبون لهذا الأمر ؟

الجواب لا إلاّ القليل منهم هذا مع أنه فيه نص صريح" لعن الله آكل الربا وموكله" وليس هناك نص صريح يفهمه عامة الناس كما يفهمون هذا النص الصريح المتعلق الربا ليس هناك نص صريح في تحريم الاختلاط وبخاصة إذا كان مُؤَوَّلاً لتحصيل علم من العلوم الكفائية .

فإذاً أنا أتصور أنه كل المسلمين والمسلمات راح يخضعوا لهذا الحكم الشرعي ، إذاً وجود طبيبات هذا كمثال سيتحقق بقيام الأفراد المنحرفين ، مش ضروري نحن نكون كبش الفداء بيجوز [يمكن] هذا المنحرف قد يصاب كلاً أو جزءًا في شرفه .. في عرضه .. ومع ذلك في النهاية ستكون طبيبة وتعالج النساء المسلمات بدل ما يعالجهُنَّ الطبيب من الرجال إذاً الغاية لا تبرر الوسيلة والشُبْة التي ألقيتها آنفاً تنطلق من هذه القاعدة اليهودية.

السائل آخر : نقلتها شيخي.

الألباني : ها.

السائل : نقلتها عنهم.

الألباني : جزاك الله خير.

السائل آخر : وإياك.

السائل : نعود شيخ استدلال – قياس – إمارة الجماعات على إمارة السفر ، يقول أنه هو قياس صحيح للعلة المشتركة .. فيقول البحث الآن هو في ما العلة في إمارة السفر والحق في أن العلة ثابتة بالنص – في نفس الحديث – ولكنه مفتقر ...

الألباني : ما هي العلة المنصوص عليها في الحديث ؟.

السائل : العلة إلّي هَيَّ .. آ .. في نهاية البحث بتاعه بأن العدد ليس السفر.

الألباني : أسألك ما هي العلة المنصوص عليها في الحديث في دعواهم ؟.

السائل : في دعواه هو أن العدد وليس السفر.

الألباني : قُلْي قُلْي وين العلة في الحديث ؟.

السائل : إذا كنتم ثلاثة في سفر .. وهو [حَيَأْتي] سيأتي بها إن شاء الله.

الألباني : لا ما أعتقد .. نعم.

السائل : يقول .. قال لتعدد الأوصاف المترتب عليه الحكم في الحديث فيجب تحديد أي هذه الأوصاف هو المؤثرة في الحكم يقول: إن أقل عدد تجب فيه الإمارة هو ثلاثة لحديث أبي ذر

وحديث أسامة بن زيد لرجل بعد أن يكون أميراً على رجلين .

وهذا العدد يقول هو نفسه المذكور في إمارة السفر يقول فهذه الإمارة متعلقة بالعدد لا بالسفر وهذا هو تنقيح المناط ..

الألباني : كيف هذا .. ؟ .. شو نص الحديث.

السائل : نص الحديث إذا كنتم ثلاثة في سفر.

الألباني : في سفر.

السائل : نعم.

الألباني : طيب .. كيف متعلق في العدد .. الصواب أن يقال بالعدد والسفر .. هذا إذا انتفى أحد العلتين انتفى الحكم بمعنى .. إذا كنتم ثلاثة .. هل يجب إذا كانوا اثنين ؟.

السائل : لا.

الألباني : لا .. طيب إذا كانوا ثلاثة ولم يكن في سفر .. هل يجب .. ؟.

السائل : لا.

الألباني : إذاً كلام باطل هذا، في الحديث علتان إذا وجدتا وجد المعلول كما يقول الفقهاء الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً .. العلة هنا العدد والسفر .. فإذا انتفى إحدى العلتين انتفا المعلول وهو الحكم.

السائل : وبالرغم أنه يقر يسميه حديث إمارة السفر.

الألباني : إي هذا هو .. سبحان الله بس لا يفوتني أن ألفت نظرك أن الحديث الذي تلوته في أول الجلسة بلفظ فيه تفصيل وركنوا إليه لأنهم وجدوا فيه ارتياحاً فيما يظنون أنه يؤيد دعواهم اقرأ الآن نص الحديث الثاني.

السائل : يقول:" لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلاّ أمروا عليهم أحدهم".

الألباني : أه .. لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض هذا الحديث:

أولاً : كما قلت في أول الجلسة لا يصح

وثانياً :هو لو صح لكان دليلاً لما قلت لك آنفاً أن من كان .. جماعة أن كانوا في العراء يعيشون ليس عليهم حاكم فهؤلاء ينظموا أمورهم عليهم أن يؤمروا أحدهم كما قلت بالنسبة لأبي الحكم كان إيش مطاع في قومه فكانوا يقبلون حكمه هذا الحديث هذا محله في ما لو كان صحيحاً لكن هذا الحديث ليس صحيحاً إنما الصحيح باللفظ الأول " إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم" أما الحديث الثاني بلفظ لا يحل فهذا في الواقع له قصة معي ومع جماعة حزب التحرير بصورة خاصة.

علي حسن : شو حديث شيخنا.

الألباني : لا يحل .. لثلاثة.

علي حسن : آه .. نفس الحديث لكن بلفظ آخر.

الألباني : بلفظ لا يحل .. إي نعم .. هذا له قصة ربما يعلم الحاضرون شيئاً من أفكار حزب التحرير هؤلاء بلا شك كبعض الجماعات الأخرى لهم أمير ويجب إطاعته في كل ما يقوله .

إلى درجة أنه .. لو أمر الأمير بحكمٍ مخالفٍ للشرع فيجب إطاعته خلاف الحديث المعروف :" لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " قصة طويلة لكن لابد من ذكر خلاصة عنها لما فيها من عبرة وفائدة .. كنت في دكاني في دمشق حينما رنَّ الهاتف لأول مرة يتصل بي أحد رؤوس حزب التحرير من دمشق يسألني عن هذا الحديث يوم إذٍ لم يكن عندي دراسة خاصة حول هذا الحديث .. أجبته أنا ما أدري ما حال هذا الحديث .

المعروف الحديث الأول وهو في سنن أبي داود وغيره لكن سأدرسه إن شاء الله .. بعد أيام اتصل بي ودرست الحديث فتبين بأن في إسناده رجلاً معروفاً بالضعف عند علماء الحديث وهو من أفاضل علماء المصريين والقضاة واسمه عبد الله بن أبي لهيعة .

هذا الرجل هو تفرد بهذا النص فأجبته بأن الحديث بهذا اللفظ ضعيف لكني استغربت لأول مرة سؤال حزبي تحريري لشخص هم يعلمون أنني كنت منتصباً للرد عليهم وبيان أنهم منحرفون عن الكتاب والسنة في كثيرٍ مما يذهبون إليه فبدأت أبحث عن السبب فتبين لي ما يأتي:

رئيس حزب التحرير الذي هو تقي الدين نبهاني رحمه الله انتقل إلى عفو الله إن شاء الله ... عقد جلسة مع أصحابه .. طبعا مع مجلس شوراه .. أرادوا أن ينشروا نشرة وكما تعلمون من عادتهم أنهم يشتغلون بأمورٍ سياسية ويعلنون أراءهم صراحةً في مخالفة بعض الحكام في بعض قراراتهم دار الحديث حول نشر نشرة من هذا القبيل فصار خلاف في المجلس .

الشيخ الرئيس رأى نشر هذه الرسالة على الرغم ما فيها من قسوة الجماعة قالوا لا الآن المصلحة لا تسمح لنشر هذه الرسالة صار خلاف بين الرئيس وبين مرؤوسيه . فاحتج عليهم بما كان طبعهم عليه أنه يجب إطاعة الأمير هذا رأيكم لكن أنا رأي أن هذه النشرة يجب أن تنشر فناقشوه بمنطقه هو .. قالوا له أنت بتقول وتستدل بحديث فليؤمروا أحدهم الحديث الأول ويقولوا أنه الأمر لا يفيد الوجوب .

حزب التحرير هكذا يقول الأمر لا يفيد الوجوب لابد من أنه يكون هناك قرينة .. فقال لهم : القرينة الحديث الثاني حيث صرح وقال : لا يحل ... إذاً حرامٌ عليكم أن تخالفوني ... بُهِتَ أصحابه وقالوا نحن ما نعرف هذا الحديث .. فقالوا في أنفسهم نرجع .. بآ .. لعلم الحديث .. رغم أنوفهم يعترفون بأنه الألباني هو المرجع فاتصل هذا الذي أشرت إليه آنفاً فلما أعطيته

الجواب بأن هذا الحديث لا يصح .. لكن القاعدة يا جماعة تكفيكم الأصل في الأمر الوجوب إلاّ لقرينة .. هذا هو رأي جمهور علماء الأصول فكان هذا الحديث وثبوت الضعف عندهم فيه سبب لمخالفة أميرهم .. سبب لمخالفة أميرهم لأنه فيه التصريح بلا يحل لأمير تشبث به والآخرون قالوا مادام أنه لا يصح إسناده فإذن ليس علينا بالواجب أن نطيعك هذا يستحب ويُسَن أما أنه واجب .. ومن يوم إذٍ صار فُرْقة بين أهل المجلس فبعضهم بقي مع الشيخ رحمه الله وبعضهم انفصلوا عنه ..

الشاهد الذي يريد أن يدخل معركة وينصب نفسه خلاف علماء المسلمين قاطبةً في كل بلاد الدنيا ويقول نحن جماعة الجهاد ويأتون بمثل هذه الأفكار التي لا يدل عليها دليل صحيح وفقه رجيح هذا واللهِ منتهى الخطر من الناحية النفسية التي يمكن الاستدلال عليها ببعض النصوص الشرعية كمثل قوله عليه الصلاة والسلام : " ثلاث مهلكات شُحٌّ مُطاع وهوىً مُتَّبَع وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه " ..

أنا أنصح هذه الجماعة وغيرها أن لا ينفردوا بتأويل حديث وبتفسيره حتى يسألوا أهل العلم الذين يشهد لهم العلماء بأنهم من أهل العلم وحين ذاك يطبقون نصاً في القرآن الكريم وإلاّ فقد خالفوه شاءوا أم أَبَوْ .. أعني بهذا النص قول الله عز وجل :" فاسألوا أهل الذكر أن كنتهم لا تعلمون " .. أنا أعتقد أن الذين أو الذي أَلَّف ذلك الكتاب أعتقد وأنا لا أعرفه شخصياً ولا أعرف مقدرته في العلم أيضاً أنه لا يعتقد في قرارة نفسه أنه صار من العلماء الذين يصح لهم الاجتهاد في فهم نصوص الكتاب والسنة وحين إذٍ عليه أن يطبق الآية المذكورة آنفاً :" فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون " .. هذا ما عندي بالنسبة لهذا الحديث.

السائل : وعلى قولك يعني فاسألوا أهل الذكر .. يأتي بشبهات لهؤلاء الشباب عندما يسألونه يقولون له مثلاً نرجع للشيخ الألباني أو الشيخ عبد العزيز أو غيره .. فيقولون لهم : أن الشيخ الألباني أو الشيخ عبد العزيز لهم فهم في الفقه والحديث وفي المسائل هذه أما المسائل الجهادية والقتالية تحتاج إلى خبرة وكذا ..

فتأخذون مِنْ مَنْ هم في الجبهة ومن منهم يعرفون هذه الأمور.

الألباني : صحيح أنه الألباني ولاّ أبن باز ولاّ غيره يمكن ما بْيَعَرْفوا يَحِمْلوا السلاح .. لكن لا يعرفون أحكام الجهاد ؟!!.

السائل : يعرفونه.

الألباني : إيش معنى الكلام هذا .. الله أكبر.

أحد الحضور : يُنَوِّهون على ...

الألباني : .. هذا من تسويل الشيطان لهم وتَنْزيلهم لفتاواهم المخالفة للكتاب السنة ..
إيش قلت .. ؟.
أحد الحضور : هذا يقولون من تأويلهم يقولون أنه الشيخ الألباني أو الشيخ ابن باز ما علموا بفقه الواقع نحن على الأرض [شنو يقولوا] ماذا يسمونها على الأرض الحية السيخ الألباني مجاور الكتب و ...
الألباني : طيب .. طيب هاتوا فقهاً واقعاً وهاتوا حكمه شرعاً .. هاتوا لنشوف [لنرى] .. سنقول لكم أنتم أعرف بالواقع لكن هذا الواقع لا يعطيكم الحكم .. الحكم يُؤْخَذ من كتاب الله ومن حديث رسول الله .. سبحان الله العظيم مكابرة عجيبة جداً .. الأسئلة حينما ترد إلى علماء المسلمين من كل بلاد الدنيا تأتي عن مسألة وقعت هل يعلم المستفتى هذه المسألة .. لا يعرفها لكن المستفتي يصف هذه المسألة كما وقعت لماذا لا يأخذ الحكم هو من هذا الواقع ويسأل العالم لأنه يعلم أن العالم على الرغم من أنه لا يعرف هذا الواقع لكنه بعرف حكم هذا الواقع .. فمن العجيب أن يبرر فتاواهم .. فتاواهم القائمة على الجهل بالكتاب والسنة بأنهم أعرف من بالواقع ، بارك الله لكم في معرفتكم بهذا الواقع لكن هذه المعرفة لا تعطيكم حكم هذا الواقع فلابد لكم من أن تسألوا أهل الذكر كما هو نص القرآن الكريم ..
أي مسألة يسأل عنها العالم ليس من الضروري يكون عارفاً بها كواقع الأمر طبيعي جداً .. على الحقيقة أنه هذه الكلمة وحدها تكفي لبيان أن هؤلاء الناس مغرر بهم .. يعني يبررون انحرافاتهم العلمية بأنهم يعرفون الواقع أكثر من أهل العلم يا أخي كل من وقعت له مشكلة وهي لا تعد ولا تحصى هو أعرف بها من المستفتى – من العالم – لكن هو لا يستطيع أن يعطي الحكم إلا بسؤال العالم ولذلك نحن نستدل بالآية السابقة عليهم أن يسألوا أهل العلم الآن قامت جماعة الجهاد ماذا تريد .. ؟ .. تريد أن تجاهد في سبيل الله .. طيب ما يعرف العلماء والفقهاء حكم هذا الجهاد ؟ .. وهل هو مستطاع أو غير مستطاع ؟ .. وهل يجب أن يقدم بين يديه الاستعدادات التي أشرنا إليها آنفاً .. وبخاصة منها الاستعدادات المعنوية .. سبحان الله .. الله المستعان .. فتنٌ كقطع الليل المظلم .. بَقِيَ عندك شيء يا أخي.

السائل : هو طبعاً يبين جهلهم وعد فقههم كما قلت يعني في المسائل هذه .. وذكرتها للشيخ علي وذكرته لكم أنه بداية الحديث بأنه هو يحرم يعني تعدد الجماعات في الجهاد ويحلها في خارج الجهاد ويُؤَيِّد الجهاد الأفغاني مع تعدد الإمارات هناك .. نعم.
الألباني : إي نعم .. لماذا لم يجاهد مع الأفغان ؟ .. لماذا لم يجاهد .. ؟.
علي حسن : هو شيخنا يبدوا لمؤلف الكتاب هو هناك أَلَّفَه .. أَلَّفه في الجهاد الأفغاني.

الألباني : لكن جماعته ما جاهدوا هناك.

علي حسن : لا أفراد منهم الذين أَلَّفَهم أَلَّفَ هو هذا الكتاب هناك وهذا الكتاب يعني وليد الصراعات والسياسية والجهادية هناك في بشاور عندما أَلَّفَه لجماعته المقاتلة هناك كان لهم مجلة وكاتب وكذا بما يذكر لنا بعض الاخوة.

الألباني : طيب والجماعة التي قاتلت هناك انتقلت .. ؟

علي حسن : أين شيخنا.

الألباني : التي قاتلت في أفغانستان .. انتقلت.

علي حسن : طبعاً لا إلى الآن وضعهم أفضل من الإخوان يعرفون أكثر.

السائل : بداية الحديث ذكرت لشيخنا هم الآن انتشروا يعني بعد الأحداث إِلّي صارت .. للأفغان بعضهم ذهب لبلاد الشرك هناك والبعض في البلاد العربية والإسلامية.

الألباني : ما لهم علاقة بجماعة الجهاد والهجرة في مصر.

السائل : البعض لهم علاقة والبعض لا ... يعني فقط لوجودهم هناك – يعني – في أفغانستان تأثروا بهذه الأفكار.

الألباني : الله يجمع المسلمين على الفهم الصحيح .. تفضل يا أخ.

أحد الحضور : شيخنا أولاً أقول هؤلاء الذين يتكلمون على العلماء ويقولون أن العلماء لا يوجد عندهم الفقه بالواقع هل هؤلاء خالطوا هؤلاء العلماء حتى يعرفوا أن هؤلاء العلماء لا علم لديهم بفقه الواقع ؟ ثم لبعض هؤلاء شيخنا شبة أيضاً يستدلوا بها على الإمارة هي أن شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله تعالى كان يجاهد وكان يخرج ويقاتل إلى آخره فربما تكون هذه غابت من الأسئلة وربما بعض الناس إذا سمع هذه الأجوبة ثم وردت عليه هذه الشبة أن شيخ الإسلام كان يجاهد لم يأخذ بالأجوبة هذه .. فبارك الله فيكم يعني ...

الألباني : أخي هذه الشبة يعني .. كما يقال يغني حكايتها عن الرد عليها ..

الوضع في زمن ابن تيميه ليس كوضعنا اليوم بل هناك فوارق كثيرة وكثيرة جداً أول ذلك أن الجهاد في سبيل الله كان عقيدة إسلامية بقسْمَي الجهاد الذَيْنِ ذكرتهما آنفاً الكفائي والعيني .. اليوم اسم الجهاد يكفي لإنكاره على الداعين إليه فشتان بين ذلك الوضع والوضع الذي نحن نحياه اليوم .. ثانياً – وهذا مهم أيضاً – أن ابن تيمه كان يجاهد ليس رغم الحاكم المسلم الأعلى بل ذلك من نظام ذلك الحاكم ومما يؤكد حكمه الذي على أساسه نصب حاكماً على المسلمين . الوضع اليوم يختلف عن ذلك الوضع تماماً .. فلو أن هناك دولة مسلمة تأذن حقيقةً لتقوم جماعة من المسلمين يجاهدون في سبيل الله لوجدت لابن تيميه أمثالاً في هذا الزمان .

لكن الوضع الآن يختلف كل الاختلاف كما ذكرت آنفاً عما كان عليه في زمن ابن تيميه رحمه الله يكفيك أن ابن تيميه حين ما كان يجاهد يجد الشعب معه والدولة معه اليوم

أولاً: لا تجد الشعب نفسه ليس عنده استعداد للجهاد في سبيل الله إلا أفراد قليلين منهم ممن لم تشغلهم الدنيا عن الآخرة بينما جماهير المسلمين اليوم شغلهم عن الجهاد في سبيل الله ما جاءت الإشارة إليه في حديث :" ... حب الدنيا وكراهية الموت " ..

ثانياً: الحكام اليوم لو وجدت هذه الطائفة وكانت قليلة سيقفون لها بالمرصاد وهذا هو الواقع ولذلك فهذه الشبة التي ذكرتها الحقيقة لا قيمة لها في ما إذا فكرنا بالفرق سواء من ناحية المجتمع الإسلامي يومئذٍ والمجتمع الإسلامي اليوم والفرق بين الحاكم في ذلك الزمان الذي كان يُؤَيد ذلك الجهاد والحكام الذين أحسنهم اليوم يقف في طريق المجاهدين في سبيل الله.

أحد الحضور : بس شيخنا الذي أذكره أنه جاء ترجمة هذه القصة قصة جهاد ابن تيميه أن الحاكم والشعب جاءوا يطلبون من ابن تيميه أن يحاول أن يُعِد للجهاد والقتال.

الألباني : أن يعدّ ... ؟ ...

أحد الحضور : للجهاد والقتال – لقتال الأعداء – .

الألباني : هذه شبة ولاّ تأييد ... ؟.

أحد الحضور : لا ... هذا يعني تأييد لكلامك يا شيخ.

الألباني : هذا هو .. والحمد لله.

أحد الحضور : جزاك الله خيراً.

الألباني : وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

الشريط 791

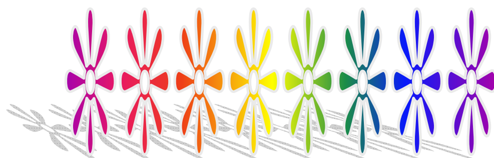

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني –رحمه الله–

محتويات الشريط :-

1 – نبذة عن حالة الدعوة السلفية في اليمن . (00:07:00)

2 – هل يصلح مجهول العين والمبهم والمتقطع في الشواهد والمتابعات وهل يعتضد المرسل بالمرسل .؟ (00:11:55)

3 – هل يَتَقَوَّى حديث فيه مجهول عين بحديث آخر فيه مجهول عين آخر ؟ (00:14:50)

4 – ما الفرق بين ما صححه الحاكم ووافقه عليه الذهبي وبين ما صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي ؟ (00:18:50)

5 – إذا أعل إمام من الأئمة حديثاً ولم يبين علته فهل يسلم له ذلك أم لا بد من البيان لسبب إعلاله.؟ (00:25:21)

6 – ما معنى قولهم هذه مسألة اجتهادية ؟ (00:34:15)

7 – هل من ينكر الإجماع أو القياس يكون مخالفاً لعقيدة أهل السنة والجماعة ؟ (00:39:27)

8 – من هو المجدد وما هي شروطه وهل يشترط أن يكون على رأس القرن وهل يلزم أن يكون سالماً من أي بدعة ؟ (00:46:25)

9 – إذا عملت المرأة بإذن زوجها فلمن يكون ربح عملها ؟ (00:56:35)

10 – ما حكم جمعيات العمال التعاونية ؟ (01:00:25)

11 – ما ذا يفعل المدين إذا كانت العملة المحلية دائماً في انخفاض ؟ (01:08:25)

12 – ما هو الضابط لبقاء الكتابي على دينه الذي يجيز لنا أكل طعامهم ونكاح نسائهم.؟ (01:12:03)

13 – هل لمسلمين اختصما أن يتحاكما إلى محكمة من محاكم الكفار لأجل أن يسترد أحد الخصمين حقه الذي لا سبيل إليه إلا بهذه الطريقة.؟ (01:13:53)

14 – هل يقع الطلاق الصوري احتيالا على القانون الذي يمنع تعدد الزوجات ؟ (01:14:25)

15 – هل يجوز بيع التقسيط .؟ (01:14:51)

16 – ماذا يفعل الجنب الذي لا يستطيع غسل بعض جسده لجرح به ويستطيع غسل بعضه الآخر ؟ (01:15:17)

17 - هل هناك تلازم بين التحزب المذموم والعمل الجماعي المنظم ؟ (01:28:02)

الشريط 791

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – نسأل الله أن ينفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

والان مع الشريط الواحد والتسعين بعد المئة السابعة على واحد تحت عنوان الأسئلة اليمانية حول مسائل حديثية وفقهية

تم تسجيل هذا المجلس فى التاسع من جمادى الأولى ألف وربعمية واربعتاشر هجرى الموافق السادس والعشرين من الشهر العاشر الف وتسعمية تلاتة وتسعين ميلادى

ضيف الشيخ من اليمن: والفترة كانت قصيرة يعنى ، ماكانت تسمح لنا بالإتصال بأكثر من شخص يعنى

الشيخ : نعم

ضيف الشيخ من اليمن: وأما سوريا يعنى فقد زرنا المسجد الأموى ، وزرنا المكتبة الظاهرية كذلك ، ثم قفلنا يعنى منها .

الشيخ : وهل زيارتكم للمسجد كانت كزيارتكم للمكتبة فقط للإطلاع أم إقترن مع الزيارة الصلاة ؟

ضيف الشيخ من اليمن : الحقيقة أن الغرض الإساسى أولا من الزيارة هو المكتبة ، ولكن ذهبنا الى المسجد الأموى فأختلفنا حول الصلاة بسبب وجود القبر ، فمنا من قال نصلى ومنا من قال لا نصلى فى الأخير خرجنا لجانب بعيد فى المسجد ، وكان الوقت يكاد يفوت علينا فصلينا

الشيخ : امممممم، ولماذا إختلفتم ؟

ضيف الشيخ من اليمن : منا من قال أن

الشيخ : لا، ما أسألك كيف إختلفتم ، لماذا إختلفتم ؟

ضيف الشيخ من اليمن: يعنى إختلفنا بسبب وجود القبر يعنى

الشيخ : هو وجود القبر يجعلكم تتفقون ولا تختلفون

ضيف الشيخ من اليمن: لم نحتلف يعنى إختلافا مزموما ، ولكن الاختلاف كان حول مشروعية الصلاة ، يعنى فى ناحية من نواحى المسجد .

الشيخ : ههههه، هذا هو سؤالى ، على ماذا إتفقتم إذن ؟

ضيف الشيخ من اليمن : يعنى أخيرا قلنا ننأى فى جانب بعيد

الشيخ : لا ، لا ، أسأل بصورة عامة

ضيف الشيخ من اليمن: ها ، هذا ربما سيكون من ضمن الأسئلة التى نريد الجواب عليها

الشيخ : ههههه ، خير ان شاء الله ، إذن نحن إستعجلنا من الأول

ضيف الشيخ من اليمن: اى نعم ، هههههه، جزاكم الله خير

الشيخ :واياكم ، طيب ماهى أسئلتكم ؟

ضيف الشيخ من اليمن: عندنا عدة أسئلة يا شيخ حفظك الله منها ماهو فى الفقة ومنها ما هو فى الحديث ، وأسئلة أخرى عامة فيما يتعلق بالدعوة الى الله التى نعيشها نحن هناك ، وقبل قراءة الأسئلة فى الحقيقة نحن نلح فى الطلب الذى قدمناه إليك بإلحاح شديد

الشيخ : لو كان هذا قبل هذا

ضيف الشيخ من اليمن: الله المستعان ، لكن نقول أين حظ اليمن من العمر يا شيخ ؟ الشام يعنى أخذ العمر كله ، وكذلك الحجاز

الشيخ : وأين كنتم من العمر ؟ هههههه ، لكل أجل كتاب

ضيف الشيخ من اليمن: الحمد لله ، نسأل الله أن ينفع بكم أينما حللتم

الشيخ : الله بحفظكم وجزاكم الله خير وتقبل منكم ، لو كانت البلاد الإسلامية بينها شيء من الإتصالات الودية التى لا تفرقهم السياسات الحزبية المختلفة - مع الأسف الشديد - ليس فيها سياسة قائمة على الإسلام ، وإلا لكان المسلم يطوف الشرق والغرب والشمال والجنوب فى أيام معدودات بفضل ما خلق الله لنا من هذه الوسائل التى زللها للناس ثم كفروا بأنعم الله

ضيف الشيخ من اليمن: سبحان الله

الشيخ : فإتخذوا هذه الوسائل وسيلة لمعصية الله وليس لطاعته والتقريب بين المسلمين مهما نأت بهم الديار ، الحقيقة أننى لأول مرة يتاح لى التطواف فى السعودية نوعا ما – أقول نوعا ما – فقد وصلت إلى الرياض والى الخرج والى الدمام و..و..الى اخره ، مع الأسف الشديد أقول لو كان المسلم يخرج من بلده الى بلد أخر يحكمها حكما أخر ، كما هو الشأن فى بعض البلاد الكافرة ، لكان مزللا جدا أن يصل إليكم فى تطوافه هذا الذى خُطط ليكون مثلا فى

الإقليم السعودى ، لكن تعرفون يحتاج الى تقديم طلب بالدخول وانتظر الجواب و..و ..الى اخره ، وكنت يومئذ على شىء من القوة والنشاط ونوع من الفراغ – وهذا قل ما اجده - حتى طفت تلك البلاد ، وأسأل الله عزوجل أن يزيل هذه العقبات من هذه البلاد حتى يكون ميسرا جدا أن يستجيب مثلى لمثل دعوتكم الطيبة.

ضيف الشيخ من اليمن : طيب ، بسم الله الرحمن الرحيم ، الحقيقة لنا رغبة أن نعطيك يا شيخ - حفظك الله - فكرة ميسرة عن وضع الدعوة فى اليمن قبل أن نطرق هذه الأسئلة ، أولا : نحمد الله سبحانه وتعالى الذى أنعم علينا بهذا اللقاء المبارك

الشيخ : الله يحفظكم

ضيف الشيخ من اليمن : ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يزيدنا وإياكم بركة فى العمر

الشيخ : اللهم آمين

ضيف الشيخ من اليمن: لا شك ايها الشيخ أن جميع أخواننا هناك بدون استثناء يكنون لكم الحب والتقدير

الشيخ : جزاهم الله خير

ضيف الشيخ من اليمن: ويتمنون أن يسعدوا برؤيتكم

الشيخ : اسعدكم الله فى الدنيا والاخرى

ضيف الشيخ من اليمن : ونبشركم كذلك بان - ولله الحمد- الدعوة السلفية فى اليمن اصبح لها نشاط وانتشار وذلك بفضل الله تعالى ، وكذلك يعنى تميزت من فضل الله ، ونكرر ما سبق به القول أنه يسعدنا ويثلج صدورنا أن نلتقى بشيخنا الشيخ الفاضل العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا واياه لما يرضى الله سبحانه وتعالى ، وكنا قد بدأنا بإعطينا الشيخ صورة عن وضع الدعوة السلفية فى اليمن ، وقلنا بأنه – ولله سبحانه وتعالى الحمد و الفضل - هناك انتشار طيب وهناك دعوة قائمة لأهل السنة والجماعة فى اليمن ، و امتازت ولله الحمد هذه الدعوة بأنها تقوم فى كثير من توجهاتها وتفكيرها على العلم ، ولاأدل من ذلك أن من أهم الوسائل التى يسلكها الدعاةالى الله عزوجل فى هذا البلد هو المراكز العلمية ، بمعنى أنه يوجد فى كثير من المناطق مراكز علمية ، تقوم هذه المراكز على أساس تفريخ مشايخ وتفريخ كذلك طلاب علم يتلقون العلم ، فهناك مثلا مركز للشيخ مقبل بن هادى الوادعى حفظه الله ، وهناك مركز فى مأرب ، وهناك مركز أخر فى معمر ، وهناك أيضا مركز أخر فى صنعاء ، وتقريبا كثير من المدن تقوم فيها هذه المراكز ، ويتلقى الطلاب التعليم عن طريق هذه المراكز ، فالصحوة قائمة

ولله الحمد ، وإن كان هناك ولا شك كثير من العقبات والمشاكل التى يواجهها الدعاة الى الله عزوجل ، كغيرهم من بقية الدعاة فى سائر البقاع ، نسأل الله عزوجل أن يجمع شمل المسلمين وأن يوحد صفوف الدعاة الى الله سبحانه وتعالى ، وأن يرزقهم جميعا الإخلاص والسداد و الصواب

الشيخ : آمين

ضيف الشيخ من اليمن : ولهذا نستغل الوقت فى طرح بعض الأسئلة على شيخنا – حفظه الله – والتى منها أسئلة حديثية وأسئلة أخرى فقهية ، ومنها أسئلة أخرى تتعلق بالدعوة الى الله سبحانه وتعالى ، فلنبدأ بالأسئلة

الشيخ : تفضل

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، الاسئلة كما ذكر الأخ محمد أسئلة متنوعة ، وإن شاء الله سنطرح سؤالا بسؤال ، سؤالا حديثيا وفقهيا ودعويا

السؤال الأول فى الحديث يا شيخ

ابو الحارث : لو سمحت يا شيخنا ، لو تجعل كل الاسئلة متصلة ورا بعضيها ، يعنى مثلا الدعوية حتى يصير الشريط مستقل

السائل : بس أنا ، طيب ، خير ان شاء الله

ضيف الشيخ من اليمن : قد لا تستوعب

ابو الحارث : هو يختار أهم شىء فيها ، الأهم فالأهم

السائل : طيب

ابو الحارث : الله يجزاك خير

السائل : إذن نبدأ بالأسئلة الحديثية ان شاء الله ، السؤال الأول يافضيلة الشيخ يقول ، هل يصلح مجهول العين والمبهم والمنقطع فى الشواهد والمتابعات ؟ وهل يعتضد المرسل بالمرسل ؟

الشيخ : أما اعتضاد المرسل بالمرسل فلا

ضيف الشيخ من اليمن : مطلقا ؟

الشيخ : مطلقا ، لأنه يحتمل احتمالا كبيرا أن تكون الواسطة بين كل من المرسلين واسطة واحدة ، فلما كانت هذه الواسطة مجهولة كانت هذه الجهالة هى سبب رد الإحتجاج بالحديث المرسل ، فإذا كان هناك مرسل ومرسل بل ومراسيل -جمع منها- ، فمن المحتمل احتمالا كبيرا أن تعود رواية هذه المراسيل الى رواية شخص مجهول ، ولذاك فلا يحتج بمرسل فى تقوية لمرسل اخر ، إلا أن هنا دقيقة لابد من ملاحظتها وهى : إذا كان كل من الشخصين المرسلين مختلفى البلدين وكان ثابت عند الباحثين على أنه لا يُعرف بينهما - إما لقاء أو سفر كل منهما الى بلد الأخر -، فإذا كان ثابتا مثل

هذا الأمر المنفى من اللقاء أو السفر الى بلد كل منهما من الأخر ، إذا كان هذا منفيا فقد تطمئن النفس لتقوية المرسل بالمرسل بهذا الشرط ، لأن هنا – والحالة هذه يضعف إحتمال أن يعود رواية كل من المرسلين الى شخص واحد ، هذا فى الواقع نظرى أكثر من أن يكون عملى ، لكن إن ورد مثل هذا الأمر النظرى عمليا بالنسبة لبعض الباحثين فله أن يقوى ذلك .

بقى الجواب عن تقوية المجهول بالمجهول أو بالمبهم

السائل : مجهول العين

الشيخ : مجهول العين ، نعم ، نقول الجواب تقريبا نحو الجواب عن المرسل بالمرسل ، إذا كانت الجهالة فى طبقة واحدة وفى عصر واحد فلا تقوية ، أما إذا كانت الطبقة مختلفة فيمكن تقوية المجهول بالمجهول بمعنى أن يكون المجهول فى احدى الروايتين هو التابعى مثلا ، وأن يكون المجهول فى الرواية الأخرى من أتباع التابعين أو دون ذلك ، فالطبقة أختلفت تماما ، بحيث أن الناظر فى هاتين الروايتين يغلب على الظن – إن لم نقل نقطع – بأنه لا يمكن أن يكون أحدهما أخذ من الأخر ، كما قيل تماما بالنسبة للمرسلين ، فى هذه الحالة يمكن تقوية احدى الروايتين بالأخرى ولو كان فى كل منهما مجهول العين أو من لم يسمى

ضيف الشيخ من اليمن: بالنسبة للمرسل فكأنما أشرت الى أن المرسبين الأثنين فى عصر واحد

الشيخ :

ضيف الشيخ من اليمن: أما بالنسبة لمجهول العين أو من لم يسم فلا يؤثر فى التقوية

الشيخ : نعم

السائل : يا شيخنا مجهول العين ، إذا جاء من رواية أخرى الحديث مرسلا ولكن فى اسناده ضعف ، ضعيف أو مجهول الحال ولو فى طبقة واحدة ، مثلا عندنا سند فيه مجهول عين فى طبقة اتباع التابعين ، وأخر فى السند لنفس الحديث فيه مجهول عين فهل يعتضد هذا بهذا ؟ لأنه يعنى كأن الصورة الأولى لا تنطبق على مثل هذا السؤال

الشيخ :عفوا الصورةالاولى ماهى ؟

السائل : يعنى كأنها كانت حول المبهم ، أنا اسأل الأن عن مجهول العين ومجهول العين إذا كانا فى طبقة واحدة فهل يعتضد أحدهما بالأخر ؟

الشيخ : فى طبقة واحدة ؟

السائل : نعم

الشيخ :لا ، ما يعتضد

السائل : يعنى هو قد سمى ، ذكر اسمه

الشيخ : ولو سمى ، لأنه المرسل الذى تكلمنا عليه معروف أن المرسل سمى وأنه ثقة ، فلماذا لم نقوى أحدهما بالأخر ؟ لإحتمال أن يكون كل من المرسلين الثقتين أخذا من شخص واحد ، فنفس العلة هنا ترد

السائل :احتمال أن ، لكن هنا مجهول العين فى هذا السند يأخذ عن راو أخر ، عن شيخ أخر

الشيخ : نعم

السائل : وجهول العين فى السند الأخر يأخذ عن شيخ أخر أيضا

الشيخ : : نعم

السائل : والمتن متفق باللفظ أو بالمعنى

الشيخ : لكن يرد أن يكون أحدهما أحذ عن الأخر

السائل : يرد

الشيخ : يرد هذا الإحتمال

السائل : طيب ، خيرا، السؤال الثانى : من المعلوم أن الإمام الذهبى رحمه الله لخص كتاب المستدرك للحاكم ، ولكنه لم يشترط أن ينبه على كل وهم وقع من الحاكم رحمه الله ، فهل يجوز مع هذا أن نقول فى كل حديث صححه الحاكم

وسكت عليه الذهبى إنه وافقه ؟ مع العلم أنه قديكون سكت عليه فى التلخيص وضعفه فى الميزان مثلا

الشيخ : نحن نفرق بين ماسكت فنقول سكت ، وبين ما وافق فنقول وافق ، نفرق بين الأمرين

السائل : وكيف نعرف يعنى أنه سكت أو أنه وافق ؟

الشيخ : بَيَض ، وتارة نعبر بهذا التعبير ، يعنى يكون الحاكم فى الأصل قال صحيح الإسناد أو قال صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما كما هو معلوم ، أم الذهبى فى التلخيص بيض ، لم يقول كما قال الحاكم ، فإذا بيض نقول بيض له الذهبى أو سكت عنه ، ولو بطريقة الرمز وافق الرمز الحاكم فى هذه الحالة نقول وافقه ، أما إذا لم يوافق وإنما بيض فنقول بيَـَّـَّض أو سكت عنه

السائل : يعنى كون الذهبى رحمه الله ، يعنى الحاكم أحيانا يقول صحيح على شرط الشيخين فالذهبى رحمه الله يرمز فى التلخيص بـ خ لو كان على شرط البخارى أو بـ خ/م بو كان على شرط البخارى ومسلم أو م إذا قال على شرط مسلم ، أو صحيح إذا كان صحيح الإسناد ، هل هذا الرمز يعتبر موافقة منه أو هو مجرد إختصار لكلام الحاكم ؟

الشيخ : هو المفروض أنه يكون مجرد اختصار ، ولكن لما رأيناه قد تعقبه فى كثير من الأمور، حينئذ لا يسعنا الأمر إلا أن نقول وافقه ، بخلاف إذا بيض ولم يتعرض للموافقة

السائل : يأتى هنا يا شيخ إعتراض من بعض طلاب العلم ،يقول أن الذهبى رحمه الله نفسه ذكر فى ترجمه الحاكم فى سير أعلام النبلاء أنه اختصر هذا الكتاب أو لخص هذا الكتاب الذى هو المستدرك ، وقال أنه ينقصه تحرير وتنقيح ، فكلام الذهبى هذا يدل على أنه لم يتتبع الحاكم فى كل وهم وقع فيه .

الشيخ : هذا يمكن أن يقال ، لكن ليس معناه أنه إذا وافقه- كما قلت وقلنا من قبل فى الرمز - أنه خالفه ، لأننا نعيد الجواب السابق ، حينما يتعقبه فى عشرات – ان لم نقل - مئات الأحاديث ، فكيف نوفق بين هذا التعقب وبين التبيض وبين الموافقة ؟ فهنا مراتب ثلاث لابد من أن نعطى كل مرتبة من هذه المراتب حقها

السائل :يعنى بعض طلاب العلم أو بعض المشايخ يقول أن الذهبى رحمه الله يعنى تعقب الحاكم فيما أتفق له أن يتعقبه ، وخاصة فى الأحاديث التى يكون لبعض المبتدعة فيها متعلق ، فمثلا يقول أن تعقبات الذهبى رحمه الله للحاكم فى كتاب فضائل الصحابة يعنى فيما يتعلق بفضائل أهل البيت التى أكثر منها الحاكم كان أكثر منه فى غيره من الكتب .

الشيخ : هذا لا يعنى أنه أولا لم يتعقبه فى غير هذا الموضع يقينا ، ثم ما تعقبه فى غير هذا الموضع ليس له علاقة أبدا بالناحية التى أشرت اليها فيما يتعلق بالتعصب لجماعة أو لفرد من الأفراد ، فكثيرا ما يرد الحديث وليس له علاقة إلا بالفقة ، فتبقى النظرية التى ذكرتها عن بعضهم لا تعنى أنه هو إنما دقق فيما يتعلق بجنس معين من الأحاديث ، وهذا شيء كثير وكثير جدا ، وأنا أريد أن ألفت النظر وأوكد القول مرة أخرى ، لا يجوز لنا أن نسوى بين ما سميناه موافقة ، وبين ما سميناه تبيضا ، وبين ما سميناه تعقبا صريحا ، لا يجوز أن نسوى بين هذه الأمور فنقول حينما – حسب تعبيرى – وافقه ، هذا لا قيمة له ، هذا فيه هدر كبير لمثل هذا العمل الذى قام به الإمام الذهبى انا أعرف أن كثير من طلاب العلم اليوم يلاحظون ما نلاحظه من تناقض الذهبى فى تلخيصه وتناقضه فى كتب أخرى مع تلخيصه ، نحن نقول أن هذه الظاهرة لا تلاحظ فقط فى الإمام الذهبى وبين كتاب وكتاب أخر ، بل هذه ملاحظة نلاحظها بين كثير من العلماء البارزين ، من الأمثلة الحديثة التى مرت بى رسالة للحافظ ابن حجر العسقلانى سماها أظن "المبعوث فى خبر البرغوث" ، هذه الرسالة أخذها السيوطى – كما هى عادته – وزاد عليها بعض الروايات وسماها "الترثوث فى خبر البرغوث" الشاهد أن هذه الرسالة حققها أحد الدكاترة فى المغرب وأطلعت أنا عليها قبل أن تطبع ووضعت عليها تعقيبا ، وفى أثناء البحث وصلت الى رسالة الحافظ ابن حجر العسقلانى التى عليها قامت رسالة السيوطى ، فوجدت فرقا كما هو واضح بين الرجلين أن الحافظ

ابن حجر العسقلانى يذهب الى تضعيف هذا الحديث أما السيوطى فيسكت ، والحديث هو ولابد مر بكم وهو أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ سمع رجلا يسب البرغوث وفى رواية لعنه فقال : (لا تلعنوا البرغوث فإنه أحيا نبيا) وهنا فيه إختلاف فى الروايات لسنا الأن فى صددها ، المهم فى نهاية الرسالة ..نعم

ضيف الشيخ من اليمن : أحيا أم أيقظ ؟

الشيخ :لا، أيقظ ، الشاهد أن ابن حجر العسقلانى يختم الرسالة فيقول بعد أن ذكره من رواية أنس ومن رواية على ، فقال وهنا الشاهد : رواية أنس أو حديث أنس متماسك يعمل به فى فضائل الأعمال ، ختم الرسالة على هذا ووكل العلم الى الله فقال: والله أعلم ،الأن أظنكم تذكرون أن الحافظ ابن حجر لايطلق القول بجواز العمل بالحديث الضعيف كما يطلقه الجمهور ، وانما يشترط فى ذلك شروط ثلاثة ، فهنا أنا فكرت كيف أطلق وهناك قيد ، فأنا غلب على ظنى أن شأنه شأن كل طالب علم يبدأ فى طلب العلم بطيئا وئيدا ويتقوى رويدا رويدا ، ثم يصل الى مرتبة من السمو ومن العلو فى العلم ، وهكذا كل طالب علم ، الحافظ ابن حجر فى ظنى – وهنا الشاهد – لما ألف رسالة البرغوث" هذه كان قبل تقويه فى مجاله العلمى الذى أصبح فيما بعد علما من الأعلام ، وفى ظنى أن النساء لم تلد مثله ، قال هذا الكلام مع الجمهور الذى يقول يعمل بالحديث فى فضائل الأعمال ، وعلى رأسهم الإمام النووى ، فحينما نضج علم

الحافظ ابن حجر وضع تلك الشروط الثلاثة ، فنحن نلاحظ مثل هذا فى كثير من الأحاديث ، مثلا نقول الفتح الذى قال فيه بأنه ما سكت فيه من الأحاديث فهى عنده على الأقل فى مرتبة الحدبث الحسن ، مع ذلك تجده قد انتقض كثير من هذه الأحاديث فى بعض كتبه مثل التلخيص الحبير مثلا ، أو العكس يكون قد ضعف حديثا فى الفتح وسكت عنه ومع ذلك – عفوا، أريد أن أقول العكس - وضعفه ومع ذلك قواه بشواهد ، وهذا مما نقع نحن حتى اليوم فى مثل هذا الأمر ، وهذا أمر طبيعى جدا وبعض الجهلة قد يستنكرون ذلك بجهل أو بتجاهل ، فإذن هذا الذى نراه من الإختلاف أو التناقض بين بعض الأحاديث التى جاءت – إما مسكوتا عنها فى المستدرك أو موافقا أو منتقضا – ونرى خلاف ذلك فى الكتب الأخرى فالتعليل ليس هو ذاك التعليل أنه ما توجه لنقض المستدرك فى الأحاديث التى نسميها أنه وافق الحافظ عليها ، لا نقول هذا ، وإنما هذا كان رأيه يوم أن لخص أما فيما بعد تبين له خلاف ذلك فصرح برأيه فيما بعد كما يصرح اى عالم مما ذكرنا نحن بعض الأمثلة أنفا.

ضيف الشيخ من اليمن : طيب شيخ فى الفتح فى المجلد الأول يصحح ثم فى الثامن أو التاسع يضعف ويقول كنت قد صححت

الشيخ : جميل

ضيف الشيخ من اليمن : وأنا واقف على السبع مواطن

الشيخ : جزاك الله خير ، هذا كتاب واحد ، هذا أمر طبيعى بارك الله فيك ، نعم

السائل : السؤال الثالث : إذا أعل إمام من أئمة الحديث حديثا ما، ولم يبين وجة العلةبل اكتفى بقوله هذا حديث معل أو باطل أو لا يصح أو نحو ذلك ، فهل يسلم له ذلك أم لابد من التفسير ؟

الشيخ :هذا بارك الله فيك نحن نقول فى مثل هذا الأمر يختلف بين العالم فى الحديث وغير العالم بالحديث ، غير العالم شأنه شأن المقلد فى المسائل الفقهية ، المقلد فى المسائل الفقهية إما أن يكون مقلدا ولم يصل لمرتبة تمكنه من ترجيح قول على قول، فهو يلتزم قول لإمام الذى يقلده أو يتبعه، أما إذا وصل لمرتبة الترجيح فلا يجوز له أن يظل مقلدا ، بل لا بد من أن يأخذ بما ترجح لديه ، كذلك الشأن فى كل العلوم ومنها علم الحديث والتصحيح والتضعيف والتعليل ، ففى مثل سؤالك المذكور أقول : التعليل الذى لم يظهر المعلل سببا تعليله للحديث إما أن يقف أمام هذا التعليل من ليس عالما فلا بد له أن يسلم ، أما إن كان عالما فهو يبحث ويتحرى فإن لم يبدو له العلة فليس له أن يقلد ، وإلا أتبعه على بصيرة . نعم

السائل : ما معنى قولهم " هذه مسألة إجتهادية " هل يعنون بذلك ما لا دليل فيه البته ، أم يعنون بها ما لانص فيه ، وقد يكون فيها دليل عام أو ظاهرا ؟

الشيخ : أما ما لا دليل فيها أو عليها البتة فهذا لايمكن أن يقصد ، لكن المقصود هو أنه ليس هناك نص صريح يرفع الخلاف وتبقى المسألة مما

يتسع الخلاف ويجوز الخلاف فيه ، بخلاف المسألة الأخرى التى يكون عليها نص فى الشرع فيظل الإختلاف قائما لا لعدم وضوح الحجة المؤيدة لأحد وجهي الخلاف ، وإنما لإستمرار العصبية المذهبية ، فهنا لا يقال المسألة إجتهادية مدام أن عليها نص ، أما ماكانت المسألة من المسائل التى تختلف فيها وجوه النظر فى فهم نص موحد ليس هناك نص أخر يساعد على تحديد المراد من النص الواحد هذا ، هذا الذى نفهمه من العبارة المذكورة . تفضل

السائل : ياشيخ بارك الله فيك ، مثلا بعض الناس يقول مثلا أن ممكن تكون المسائل الإجتهادية أنواع ، منها مثلا - كما قلت أو أشرت اليه - أن يكون فى المسألة نصوص ظاهرها التعارض ، فيميل هذا الى نص وذاك الى نص ، وأحيانا ممكن يكون النص واضح فى التحريم أو المنع ، ولكن يترك النص أحيانا لمصلحة أرجح مثلا ؟

الشيخ : يترك النص لمصلحة أرجخ من ايش ؟

السائل : لو عرض على شخص مثلا الذهاب الى الحج أو العمرة ولكنه لا يمكنه إلا أن يتصور وكذا ، فهو مثلا يرى أن أداء فريضة الحج مثلا أهم فى نظرة ، فيرى أن هذه مسألة إجتهادية كونه يتصور والنصوص فيها واضحة ، هل تصلح هذه أن يكون مثال للمسائل الإجتهادية؟

الشيخ : أولا أخى قضية المسألة الإجتهادية هذه إنما يقال فيها بالنسبة للعلماء ، أما بالنسبة لعامة الناس فلا ترد هذه المسألة ، عامة الناس حكمهم تنفيذ

قول الله تبارك وتعالى {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} ، أما خلينى اسميها فلسفة ، هذه الفلسفة بالنسبة للناس الذين لا يعلمون لا يكلف بها جماهير المسلمين ، إنما هؤلاء عليهم أن يستفتوا العالم الذين يثقون بعلمه وصلاحه وتقواه ، فما أفتاهم به وجب عليهم أن يتبنوه ، أما هذه مسألة إجتهادية فهذه تعود الى العلماء أو طلاب العلم الأقوياء.

السائل : .... 38للعلماء يعنى ، عندما مثلا يختلفون فى الصور فالبعض قد يمنع ، يقول أن لا أستطيع الذهاب الى الحج لوجود هذا المانع الشرعى وهو وجود الصور مثلا

الشيخ : إذا اتقى الله فى ذلك وكان فعلا من أهل العلم ، فماهو بأول من خالف غيره ، قد وقعت مثل هذه المخالفة بين السلف الأول

السائل : طيب فما معنى قول السلفنة الأن هذه أقول فيها برأيى

الشيخ : ليس عنده نص صريح فى ذلك

طالب اخر : هل يجوز أن يقول المسألة برأيى هكذا ؟

الشيخ : هها ، وهل يجوز له غير ذلك ؟

طالب اخر : نعم يقف

الشيخ :كيف يقف ؟

طالب اخر : يقف ، بحيث أنه لا يفتى فى هذا الأمر وهو لا يعلم ويقول الله أعلم

الشيخ : إذن هنا بحث ، هل الرأى قسم واحد أم هو أكثر من قسم واحد ؟ فيما يبدو لك ؟

طالب اخر : يبدو لى أنه أكثر من قسم واحد

الشيخ : حسنا ، وهل هذه الأقسام كلها سواء ؟ ذما أو مدحا ؟

طالب اخر : لا

الشيخ : إذن الجواب فى جوابك

طالب اخر : هههههههه ، كويس

السائل : هل يكون من ينكر حجة الإجماع و القياس مخالفا لأصول أهل السنة والجماعة فى هذا الباب ؟

الشيخ : الإجماع كما تعلمون له تعاريف كثيرة ، والذى نعتقده وندين الله سبحانه وتعالى به أن الإجماع الذى لا يعذر منكره بل قد يكفر جاحده إنما هو المعلوم من الدين بالضرورة كما يقول بن حزم رحمه الله ، أما إجماع طائفة من أهل العلم أو جمهور من اهل العلم مع وجود مخالفين لهم فهذا ليس اجماعا ، وإن كنا نقول أن مثل هذا الإجماع الذى لا يعرف له مخالف ينبغى التزامه وينبغى اتباعه ، إلا بحجة قوية ناهضة تدفع المخالف الى مخالفة الجمهور ،

وإلا ان لم تكن هذه الحجة فعليه أن يتبع هؤلاء ، وهذا من معانى قولـه تبارك وتعالى ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)) فسبيل المؤمنين هو السبيل المعروف انـه مسلوك ومطروق عند جماهير المسلمين ، فإذا كانت المسألة خلافية معروفة الخلاف حينئذ جاء قولـه تبارك وتعالى : ((فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ باللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)) . نعم

السائل : القياس أيضا ، السؤال فيه القياس ، من أنكر مثلا حجية الإجماع والقياس هل يعتبر مخالف لأصل من الأصول ؟

الشيخ : لماذا تخلط الأن الاجماع مع القياس ؟

السائل : هو السؤال كده

الشيخ : وقد أنتهينا من الجواب عن الإجماع

السائل : هو نفس السؤال الإجماع والقياس

الشيخ : القياس فى اعتقادى الناس فى ذلك على ثلاث مذاهب ، مذهبان على طرفى نقيض ، الذين أنكروا القياس كالظاهرية والذين توسعوا فى تطبيق القياس توسع الى درجة أنهم يقدمونه أحيانا على النص ، والحق التوسط بين

هؤلاء وهؤلاء ، وأحسن ما وجدت من عبارات السلف والأئمة هو قول الإمام الشافعى رحمه الله ألا وهو قوله " القياس ضرورة " فلا يلجأ المسلم الى إستعمال القياس إلا للضرورة ، وهذا يوصلنا الى سؤال الأخ أنفا : أنه هل يجوز للمسلم أن يفتى بالرأى ؟ لا بد لإستعمال الرأى فى بعض الأحكام التى لا يجد العالم فيها نصا يركن اليه ويعتمد عليه ، من هنا كان قول الإمام الشافعى " القياس ضرورة " ، والأحكام التى لابد فى الحقيقة من اللجأ الى القياس فيها كثيرة ، وكما يقول بعض العلماء بحق أنه إذا أنكرنا القياس لقد خسرنا أنواعا من الفقة كثير، وإن كان بن حزم رحمه الله يدفع هذه الحجة بقوله : فى النصوص العامة ما يغنى ويكفى عن استعمال القياس ، ولذلك يذكر أحد الرادين عليه وأظن مر بى بعض الأمثلة على ذلك ، أن بن حزم نفسه يقع فى بعض الاحيان فى القياس الذى أنكره ، ذلك مصداق قول الإمام الشافعى " القياس ضرورة " نعم

السائل : هناك بالمناسبة يا شيخ رسالة للصنعانى سماها الإقتباس لمعرفة الحق فى قضايا القياس ، وهذه الرسالة كانت مخطوطة وقد حققت وهى الأن تحت الطبع ، وعما قريب ستخرج ان شاء الله

الشيخ : ان شاء الله

السائل : قال بمثل ما قلت تماما أن الناس فيه بين افراط وتفريط ووسط ، وفصل التفصيل الذى ذكرته .

الشيخ : ما شاء الله ، جزاه الله خير

السائل : هنا سؤال ، وفى الحقيقة نحن قد دخلنا فى باب الأسئلة الدعوية ، من هو المجدد وما هى شروطه ، وهل يشترط أن يكون على رأس القرن ؟ وهل يشترط أن يكون سالما من اى بدعة ؟

الشيخ : عفوا ، اسمنعى سؤالا سؤالا ، أولا

السائل : من هو المجدد وما هى شروطه ، وهل يشترط أن يكون على رأس القرن ؟

الشيخ : قف هنا قليلا ، هذا الشرط لا بد منه لأنه هو نص الحديث ، على رأس كل مائة سنة ، فما أدرى ما وراء السؤال مع كون النص معروفا

السائل : يعنى مثلا قد يكون هناك شخصا ما من العلماء اشتهر بالعلم والخير و الصلاح فى سنة مثلا الف و متين وخمسين هجرية مثلا

الشيخ : ليس على رأس كل مائة سنة

السائل : فهذا لا يقال فى مثله مجدد ؟

الشيخ : ليس على رأس كل مائة سنة ، اعلو خمسين ، ستين سبعين ،تسعين ، إنما لابد أن يصل الى المائة ، وقد يتوفى بعد ذلك بخمس ، بعشر ، الى اخره فيصدق عليه هذا الحديث

طالب اخر : نقطة البداية ايش ؟ التاريخ من متى ؟ قد يكون الخمسين على رأس مائة سنة

الشيخ : بداية ماذا ؟

السائل : بداية التاريخ حتى يكون مئة سنة ؟

الشيخ : رأس مائة سنة متى تكون ؟

ضيف الشيخ من اليمن : الهجرية يقصد أم ماذا ؟

الشيخ : طبعا هجرى هذا ما فيه خلاف

طالب اخر : من البعثة ،من الهجرة

ضيف الشيخ من اليمن: من اخبار النبى بالحديث مثلا ؟

الشيخ : مادام ان المسلمين أتخذوا التاريخ الهجرى هو التاريخ الاسلامى فهذا هو التاريخ الذى لا نستطيع أن نعتمد سواه ، نعم ، اتفضل ، ايش عندك ؟

السائل : الصوت

الشيخ : مادام ان المسلمين أتخذوا التاريخ الهجرى فتابدأ السنة الأولى من الهجرة والثانية والثالثة ، وهذا الحقيقة مثال يصدق للتمثيل به على الآية السابق ذكرها وهى سَبيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وحديث ابن مسعود الذى روى مرفوعا ولم يصح ، وجاء موقوفا وقد ثبت وهو قوله رضى الله عنه " ماراه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسنا" ، فلا يجوز لنا بعد هذا الإتفاق وجريان عمل المسلمين خلفا عن سلف بالتاريخ الهجرى فنشكك متى تبدأ رأس السنة ، لا سبيل لمثل هذا التشكيك لهذا الإتفاق العملى بين المسلمين .

السائل : يعنى مثلا شخص ولد فى سنة الف ومئتين وتسعين أو وثمانين ، وبدأ فى طلب العلم ولكنه ما اشتهر بالعلم والإجتهاد مثلا إلا فى سنة ثلاثمة وأربعين ، فهل فى مثل هذا يقال أنه مجدد ؟

الشيخ : هنا دخلنا الى مسألة أخرى أظن أننا توسعنا كثيرا وابتعدنا قليلا او كثيرا عن أصل السؤال ، قبل المئة إذا مات تسعين أو خمسة وتسعين لا يصدق عليه أنه مجدد على رأس مائة سنة هذه نقطة ينبغى أن ننتفق عليها ، أما سؤالك الأخير فلا يخفاكم أنك هناك كثير من المسائل التى يحتار فيها العالم مثل الماء الفرات الذى ينصب على البحر الأجاج ، فيظل محتفظا بشخصيته ، ثم يبدأ ويضيع ويضيع حتى يذهب بالكلية ، فبين أول انصبابه على البحر المالح وبين انتهائه هنا درجات ، بشك الإنسان يا ترى هنا فى الوسط هذا هو

الماء العذب الفرات ولا ذاك ماء البحر المالح الأجاج ، يشك ، لكن نحن نبدأ من الأول نتفق عليه ، فينبغى أن نتفق الأن أن الحديث لا يصدق على من مات قبل رأس المئة سنة ، لكن الأن نأخذ مثلا ، توفى على رأس الأربعين هنا نذكركم بقاعدة هى قاعدة لغوية وشرعية فى أن واحد ، وهى التى تقول " أن ما قارب الشىء أعطى حكمه " الأن نقول مات على رأس المئة وخمس ، مافى عندنا شك أن هذا يصدق عليه الحديث مئة وخمس ، مئة وعشر ، مئة وعشرين الى اخره ، لما تصل للأربعين ها ، لما جاوزت الخمسين والستين المثال واضح انفا ، على أنى أريد أن أقول كلمة أخيرة ، ماهى فائدة الخوض بالتفصيل فى مثل هذه القضية ؟ نحن نبقى الحديث على ظاهره ، فمن صدق عليه - بدون اختلاف- أنه جدد الدين على رأس المئة سنة – سواء ابتعد بعدها خمس أو عشر الخ فهذه بشارة له ، ولا يفيد غيره ذلك أبدا ، لكن المهم الحقيقة فى أن نعرف بقية الشروط أو الأسئلة التى جاء ذكرها فى سؤالكم ، أما هذا التوسع فأراه أنه كأنه من ترف العلم ، تفضل

السائل : الرسول قال عليه الصلاة والسلام فى الحديث (والذى نفسى بيده لا يأتى على أمتى مائة عام وعلى الأرض نفس منفوسة) أو كما قال عليه الصلاة والسلام ، الحقيقة أن هذا الحديث ربما يستأنس به بهذا الحديث (أ ن الله يبعث على رأس كل مائة عام من يجدد لها أمردينها) ، فأقول ربما لأن الرسول عليه الصلاة والسلام حدد من ذلك

الوقت الذى قال فيه هذا الحديث ، فهل يمكن أن يصدق على هذا الحديث مثل ما يصدق على ذاك ؟

الشيخ : يعنى يعتبر كشاهد تقول ؟

السائل : اى نعم

الشيخ : والله هذا هو الظاهر و هذه لفتة نظر جيدة وجزاك الله خير

السائل : وهل يشترط أن يكون – هذا المجدد - سالما من اى بدعة ؟

الشيخ : ومن الذى يسلم من اى بدعة ؟

السائل : حتى ولو كان ملتتزما منهجا من مناهج أهل البدع ، وجدد فى شىء من الدين أو فن من فنون العلم ؟

الشيخ : أظن مسألة هذه كسابقتها حينما دخلنا فى تفاصيلها ، لكن انا أقول أن التجديد لايكون فى جهة واحدة

طالب اخر : المجدد شرط أنهيكون فردا واحدا ؟

الشيخ : خلينا ننتهى الأن مما خطر فى البال أن نقول واحفظ سؤالك ، لا نرى نحن أن المجدد يكون فى جانب واحد من الدين ، فقد يكون التجديد فى العلم ، والعلم له فروع كثيرة كما تعلمون ، قد يكون التجديد فى التفسير ، قد يكون التجديد فى الحديث ، قد يكون التجديد فى الفقة ، قد يكون التجديد فى النهوض بالمسلمين ودفع صائدة العدو ، وقد لا يكون هو له صلة فى التجديد بنوع من

العلوم التى سبق ذكرها ، اذن اى تجديد فى الدين يترتب من ورائه قوة وعزة ومنعة للمسلمين فهو مجدد ، ولو كان مقصر فى بعض الجوانب . نعم ، تفضل

طالب اخر : المجدد شرط أنهيكون فردا واحدا ؟

الشيخ : لا يشترط أن يكون فردا ، وجوابى أ وتفصيلى السابق هو جواب على هذا السؤال

السائل : هذا السؤال يقول : إذا عملت المرأة بإذن زوجها فلمن يكون محصل عملها ؟

الشيخ : هذا يختلف

طالب من طلاب الشيخ : واحد من اليمن على التليفون بدو يحكى معك

الشيخ : نعم

المتحدث على الهاتف : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله

المتحدث على الهاتف : كيف حالكم ؟

الشيخ :نحمد الله ونشكره ، كيف أنت ؟

المتحدث على الهاتف : الحمد لله رب العالمين ، يسلم عليك اهل اليمن

الشيخ : عليك وعليهم السلام ورحمة الله

المتحدث على الهاتف : نسأل عن صحة الأخوة الذين أتوا ، ان شاء الله بخير ؟

الشيخ :هم بخير جميعا

المتحدث على الهاتف : وان شاء الله يعودون قريبا ؟

الشيخ : بعد غدا ان شاء الله

المتحدث على الهاتف :بعد غدا الى اليمن ؟

الشيخ : ان شاء الله

المتحدث على الهاتف : جزيت خيرا يا شيخ

الشيخ :واياك ان شاء الله

المتحدث على الهاتف : ادعى لنا معك يا شيخ بارك الله فيك

الشيخ : موفقين لكل خير

المتحدث على الهاتف : بارك الله فيكم ياشيخ

الشيخ : وفيك بارك

المتحدث على الهاتف : نأسف لإزعاجكم

الشيخ : لا ازعاج ان شاء الله

المتحدث على الهاتف : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الشيخ : المسألة تختلف ، إذا قام العقد بين الزوجين والزوجة تعمل عملا وتكسب من وراءه كسبا ، ولم يشترط فى العقد شرط أن يكون المال للزوج أو بينهما مناصفة أو ..أو الى اخره ، فيبقى هذا المال لها ، والعكس بالعكس تماما ، والذى يقع اليوم أن رجلا يتزوج إمرأة وهى مثلا معلمة ولها راتب ، فيجرى بعد ذلك الخلاف بينهما لمن يكون هذا الراتب ، فنقول مادام أن الزوج رضى بواقع هذه المرأة قبل أن يعقد عليها ، فليس له ان يشاركها فى مكسبها أو رزقها ، ولكن نحن نلاحظ تماما أن عملها يأخذ من وقت زوجها وراحته ومن خدمتها له فى بيته ومن أولاده فله أن يخيرها بين ،أن تستمر فى عملها ويكون هو شريكا لها فى بعض مالها أن أن تلزم دارها وتدع عملها ، وأظن أنه لا خلاف بين العلماء أن الزوج إذا أمر زوجته بأمر لا يخالف فيه الشرع فيجب على زوجته أن تطيعه وبخاصة إذا كانت بسبب إنشغالها فى عملها بالتقصير فى تدبير شئون بيتها وخدمة زوجها ، هذا الذى يبدو لى جوابا على هذا السؤال .

السائل : هنا سؤال الذى هو الثانى يقول : ما حكم الجمعيات التعاونية ؟ هل هى جائزة ؟ يعنى لعلكم قد سمعتم بها ، هى أن يجتمع مجموعة من الناس ويدفع كل شخص منهم فى كل شهر مثلا ألف ريال ، وكل شهر يستلمها شخص منهم وهكذا .

الشيخ : نعم ، هذا سُئلنا عنه مرارا وتكرارا ، فنحن نقول أنه إذا كان مجرد تعاون ، بمعنى أن يُحَصِل كل فرد من المجتمعين المتعاونين ما أودعه فى هذه الشركة يوما ما ، إذا كان بهذا الشرط فهى أشبه ماتكون بالمقامرة ، ذلك لأنه سيأتى زمن ما او يوم ما على أحد هؤلاء الشركاء لا يتمكن من الإستمرار فى دفع ما اتفقوا عليه كما قلت ألفا او مائة مثلا مشاهرة ، الذى يقع فى هذه الصورة ولنصغر الصورة ، أحدهم دفع مئة أو ألف وأجريت القرعة فى أخر الشهر وحصل له عشرة ألاف مثلا ، ثم بعد ذلك مرض مات إنسحب الى أخره ، لأسباب من الأسباب الطارئة ، فهذا أخذ عشرة ألاف مقابل ألف هذه مقامرة ، لكن إذا وضع فى هذه الشركة التعاونية نص بأن التعاون هذا قائم على المسامحة فيما إذا أحد الشركاء أمتنع لأمر ما ، أو لم يتمكن ، لابد من وضع شروط واضحة جدا حتى تكون العملية من باب التعاون على الخير ، فإذا وضع مثل هذا الشرط جائزة وسليمة بل ومرغب فيها . تفضل

طالب اخر : الشرع يرغب بالدين ، والشرع أحاديث كثيرة واردة فى الدين وفى انذار المعسر ، والسلف سبقونا لكل خير ، وهذا أمر له مقتضى عند الأقدمين ، فلو أن معترضا قال أن مثل هذا يفوت مثل هذا الأجر ومثل هذه

الطاعة التى صارت مهجورة ، ويعين على هجرانها ايضا ، فنفر الناس من هذا ، فما أدرى ما تعليقكم على مثل هذا ؟

الشيخ : نفر الناس من ماذا ؟

طالب اخر : من الجمعيات ، ورغب ان

الشيخ : إذا وضعت القيود مافى ترغيب

طالب اخر : حتى يبقى الدين وانذار المعسر والطاعات ولا تهجر ولا تموت

الشيخ : هذا ليس من باب الدين بارك الله فيك

طالب اخر : هى بدل الدين ، الناس تلجأ اليه .. ، الناس لا يلجأون لمثل هذه الجمعيات إلا عندما يجدون من لا يداينهم

الشيخ : طيب ، بارك الله فيك يا استاذ ، انت لا يخفاك أن اى مسألة يجب أن ينظر اليها من الجانبين الموافق للشرع والمخالف للشرع ، ماهو جواب الصورة التى نحن ذكرناها أنفا ، إذا رجل دفع أول قسط مئة أو ألف ، وكان الشركاء مثلا عشر أشخاص ، وفى أخر الشهر أجريت القرعة وأخذ هذا الذى كان دفع مئة ألفا ، ثم امتنع من أن يشترك ، هذا يقره الشرع ؟

طالب اخر : لا ، قمار

الشيخ : طيب ، اذن لابد من وضع قيود

طالب اخر :أنا بقول عن الصورة التى فيها القيود تقلل من الطاعات تقلل من الدين

الشيخ : إذن بدون قيود ، مافى عندنا الا حالة من حالتين ، إما بقيود شرعية أو بدون قيود ، والحمد لله الأمر واضح أنه بدون قيود كما قلت أو قلنا قمار ، إذن ماهو الحل ؟

طالب اخر : قيود ، لكن هل نرغب الناس فى مثل هذه الجمعيات أم نذكرهم فى مثل هذا الصدد وهذا هو فضل الدين وانذار المعسر وما شابه ، والناس لا يعرفون عن الدين شىء فى الواقع

الشيخ : الان وضح مقصدك بارك الله فيك ، اه ، نحن معك أننا نأمرهم ونذكرهم أن يمد الغنى الفقير بالقرض الحسن وأن نذكر بمثل قوله عليه الصلاة والسلام (قرض دينارين صدقة درهم) ، أى من اقرض أخاه المسلم دينارين فكأنه تصدق بدينار واحد ، هذا من فضائل القرض الحسن الذى – مع الاسف الشديد - قلما نجد له أثرا فى أيامنا هذه ، التى حل محل القرض الحسن القرض الربوى ، هذا الذى ابتليت به البنوك ، وبخاصة بعضها يسمى البنوك الإسلامية ، وأنا بضم صوتى الى صوت ابو عبيدة جزاه الله خيرا – الى حض المسلمين أن يكونوا متعاونين على الخير على الطريقة التى كان عليها سلفنا الصالح ، لكن هذا بطبيعة الحال لا يمنع من تشكيل جمعيات ووضع قيود

وشروط لها لا تخالف الشريعة بجهة من الجهات ، ومع ذلك اننى قلت ولا ازال اقول بأننى لا أرغب بطلاب العلم أن يشغلوا أنفسهم بتأليف أو تشكيل الجمعيات الخيرية ، التى تتطلب منهم جهودا لجمع الأموال وكنزها ووضع المصاريف الشرعية لها ، هذا يحتاج الى جهد جهيد جدا ، ونرغب بطلاب العلم ان يدعوا مثل هذا العمل الخيرى لهؤلاء الذين ليس عنهم استعداد للتفقة والتعلم . هذه كلمة بمثل هذه المناسبة .

طالب اخر : جزاك الله خير

سائل : لو كان العضو المشارك فى هذه الجمعية لا يأخذ بالقرعة وإنما يترك المبلغ حتى يستوفى هو الدفع ، يعنى يكون به عشر حصص ثم بعد ذلك يأخذ ، يعنى لا يأخذ وفى زمنه تسع حصص مثلا ، هل تكون الصورة جائزة ؟

الشيخ : جائزة ، لا أرى فى هذا مانع إذا وضع هذا الشرط . نعم

السائل : هنا سؤال بمناسبة ذكر الدين وان كان متأخرا فى الترتيب ولكن يناسب أن نذكره هنا ، يقول : فى بعض البلدان يكون هناك انحطاط دائم فى العملة المحلية . فماهو الحل فى المداينة بها ؟

الشيخ : الذى نراه - وهذا وقع فى كثير من البلاد فى العصر الحاضر- أن المدين يجب أن يضع نفسه مكان الدائن ، وأن يتذكر قول النبى صلى الله عليه وآله وسلم : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخية ما يحبه لنفسه) ، مثلا حينما جئت هذا

البلد منذ أكثر من عشر سنين أذكر جيدا أن الدينار الأردنى كان يساوى عشر ريالات أو أحدى عشر ريال سعودى ، الأن على النصف تماما ، فإذا فرضنا أن شخصا ما استقرض مئة دينار من شخص أردنى - أ وغير أردنى مش مهم - استقرض مئة دينار حينما كان مفعول الدينار مفعولا كاملا يساوى عشر ريالات مثلا ، ثم دارت السنين وانخفضت قيمة الدنانير الأردنية ، فلا يجوز لهذا المدين أن يقول أنا استقرضت منك مئة هذه مئة ، إنما يوفيه مايساوى قيمة المئة دينار يومئذ ، وهذا بلا شك من معانى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّمَ: (خيركم أحسنكم قضاء ، وأنا أحسنكم قضاء) أو كما قال عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلاَمُ ، وهذا الحديث وأمثاله يفتح للمسلم المدين أن يكرم دائنه حينما يقدم اليه دينه بأن يزيده فى الوفاء ، لأن هذا ليس من الربا بسبيل ، بل هى سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّمَ، مع ملاحظة أن الزيادة فى الوفاء تشرع عند الوفاء وليس قبل ذلك ، كما هو معلوم عند العلماء هذا جوابى عما سألت من السؤال العارض

السائل : لو قدرت يا شيخ تلك العملة بالذهب مثلا أو بعملة أخرى ثابتة ، وكان الدين يعنى على ان يسلم المدين للدائن كذا وكذا من العملة الثابتة ، مع أنه إنما سلم له تلك العملة المحلية ، فلو وضع هذا الشرط مثلا عند الدين ؟

الشيخ : أنا لا أعتقد أن هناك عملة ورقية ثابتة ،فلو اشترط الوفاء بالذهب فيكون هذا أضمن للمستقبل .

السائل : سؤال يقول : ماهو الضابط لبقاء الكتابى على دينه ليجوز لنا الزواج منه وأكل طعامه ؟

الشيخ : الضابط أن يظل منتسبا اليه اسما ، وليس عملا ، لأن هذا لم يكن قائما يوما ، ولا فى يوم نزل قوله تبارك وتعالى {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ } ، فقد قال فيهم {لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ . }هذا جوابى .

السائل : يعنى لو شخصا نصرانيا ينكر البعث أو ينكر وجود الرب سبحانه وتعالى فهل ينطبق عليه هذا هو الحكم ؟

الشيخ : لا ، هذا يكون خرج عن ملة النصرانية

السائل : وهو ينتسب الى النصرانية ؟

الشيخ : نعم ينتسب ، لكن شو معنى الإنتساب ؟ ليس معنى الإنتساب أن لايدين بالنصرانية ، لكن قد يخل بكثير من النصرانية الحق التى جاء بها عيسى عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ ، أما اذا انكر النصرانية جملة وتفصيلا فهو شر بلا شك من المسلم الذى ارتد عن دينه ، ولا يفيده أن يسمى أحمد ابن محمد .

السائل : إذا اختصم شخصان فهل يجوز لأحدهما أن يرفع القضية الى محكمة من محاكم الكفار من اجل أخذ حقه الذى لا يمكن أخذه إلا بذلك ؟

الشيخ : إذل كان يعتقد أن الحكم الذى يرفع القضية اليه فى هذه القضية لا يخالف الشرع جاز له ذلك ، وإلا فلا .

السائل : هل يقع الطلاق السورى إحتيالا على القانون الذى يمنع تعدد الزوجات ؟

الشيخ : إذا كان صريحا فلا يسعنا إلا أن ننفذه ولا ينظر الى النية

السائل : هل بيع بعض الشركات البيوت للعاملين معها بتقسيط الثمن على المشترى لعدة سنوات ، وفى أثناء هذه المدة يدفع إيجارا على البيت حتى تستوفى الشركة منه أخر الثمن ؟

الشيخ : ربا

السائل : ماذا يفعل الجنب الذى لا يستطيع غسل بعض جسده لجرح به مثلا وهو يستطيع غسل بعضه الأخر ؟

الشيخ : يتيمم ولا بد ويغسل مابقى من جسده احتياطا

طالب : الأخ بدو يسأل سؤال ، الأخ من البحرين

الشيخ : تفضل

السائل : بالنسبة للفتيات الى بيقومن بتدريس القرآن ، فى أحدى المرات سمعت شريط مقابلة مع فضيلتكم ، وكانت بعض الأسئلة أظنها فرية من السائل لأنه قال أن هؤلاء النساء لا يتزوجن ، وأنهم متزوجات الله وأنهم وأنهم ، ونحن نعرف عدد كثير من القائمات على مراكز تحفيظ القرآن فى البحرين ، ومنهم من أهلنا ، والشيخ أبو أنس يعرف بعض الأمور عن الناس دول

الشيخ : نعم

السائل : وذاك وصفوا بوصوف كثيرة وبدون تأكيد ، والسؤال موجه لفضيلتكم بأن ما حكم من تقوم بتدريس القرآن ؟ واستشهدوا ببيادر السلام فى الكويت ، واستشهدوا بالصوفية وبدوا يسألوا بما معناه أنهم ما بيتزوجوش ، وكلهم متزوجات الى فى البحرين إلا واحدة أو اتنين مش ملاقين حد يقولك لو بنلاقى بنتزوج زين ؟

الشيخ : نعم

أبو الحارث : أذكر الشريط الى تكلم فيه الأخ

السائل : واحد لبنانى على ما اظن

أبو الحارث :لا ، لا ، معلش ، هو على كل حال مافى إشكال للسائل ، هو شيخنا يخص عن فادية الطباع والأصل فيها بيادر السلام الى هى أصلا أنشئت فى الكويت الى قائم عليها اميرة جبريل والشيخ أحمد كفتار وأصحاب الطريقة النقشبندية ، والأن عندنا أفراخهم هنا موجودين فى عمان الى هى فادية الطباع ومن يتبعها فى لباسها وكذا وكذا ، نعلم شيخنا أنهم يحفظون القرآن – كثير منهم – لكن بداية الكلام فيه يعنى سين من الناس

السائل :أنا بعرف من نعرفهم صائمات قائمات ، نعرف داخل بيوتهم لأنهم من أهلنا ، لانجد أى شائبة فى تعاملهم ، ونجد من الناس من يحاربهم رغم فى البحرين عندهم الأن أكثر من متين وخمسين طالبة ممن يحفظوا القرآن ، منهم من حفظ القرآن فى فترات خيالية ، ونفس الطالبات يقول لك مش عم بنشوف شىء عليهم ، عم بيخوفوهم ...... 1.19بعدين وكذا ، شو الطريقة إما للدفاع عنهم أو محاربتهم ؟

الشيخ : أنت كلامك كلام عام لا يجوز اطلاقه على كل الفتيات اللواتى يتعلمن القرآن أو يعلمن القرآن لا يجوز هذا اطلاقا ، تماما كما هو الواقع فى بعض المجتمعات هالى هى ابعد عن النظافة والطهر من مجتمع دور تحفيظ القرآن مثل الجامعات مثلا هذه ، فلا يجوزاطلاق القول أن كل الفتيات اللاتى يدرسن فى مثل هذه الجامعات أن يزمن زما لأنهن يخالفن الشرع ، قد يكونوا ابتلوا بمثل هذه الدراسة- التى نحن لا نؤيدها - لكن يكن محتشمات و متجلببات و

متسترات ، لكن يقابلهن أخريات هن متبرجات ، ولذلك فلا يصح اطلاق القول فى مثل هذه الجامعات فضلا عن بيوت تدريس القرآن ، لهذا نحن نقول أنه فى كلامك شىء من التعميم الذى لا يجوز أن يقال فيه قولا واحدا، إنما يفصل هذا القول تفصيلا ، بعدما ذكرنا اخونا ابو أحمد بطائفة من مثل هذه الفتيات ، فأنا أريد أن الفت نظرك أن الحكم يا أخى بأن هذات النوع من الفتيات مستقيمات أو غير مستقيمات ما يصح أن يخرج من شخص غير عالم متخصص فى علم الكتاب والسنة ،أليس كذلك ؟

الأن أنت تعرف نوع من هذه الفتيات اللاتى يسمين عندنا فى دمشق بالقبيسيات ، وهنا بالطباعيات ، تعرف عنهم شىء ؟ أو رأيت منه نماذج ؟

السائل : لا

الشيخ : ماتعرف ، طيب ، نحن نعرف هناك فى دمشق ونعرف هنا أن شعار هذه الفتيات اللاتى ينتسبن الى هذه المرأة أو تلك شعارهم أن يكون جلبابهم الى نصف الساقين

السائل : واذا لم يكن كذلك مثلا فى البحرين

الشيخ : يا أخى بارك الله فيك ، نحنا عم نقول خطأ اطلاق الكلام والتعميم ، أنا كنت أودأن أقول لك ، شو بدى أقول أنا ؟ أنا بنتى ، احدى بناتى هى تعلم البنات فى دار من هذه دور هناك فى جدة ، هذا يمكن يغنى عن أى قول بالتفصيل ،لكن لا بد بارك الله فيك من التفصيل ، فنحن نعرف – إذا كنت أنت

لم ترى – نعرف أن القبيسيات عندنا فى دمشق ومثيلاتهن هنا شعارهم شيئان: الزى تبعهم الكحلى هذا من حيث اللون ، ومن حيث الطول خلاف القرآن الكريم ، الى نصف الساقين ، هذا شعار اتخذوه ، هل هذا أولا علم بالشرع ؟ الجواب لا ، هل تطبيق للشرع ؟ الجواب لا ، نحن نشاهد كثيرا من النساء قد يكن غير طالبات علم من الأميات يعنى ، لكن مع ذلك ثيابهم شرعى كما هو فى القرآن الكريم { يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ}

فهذا النوع من الفتيات لو كانوا بيدرسوا القرآن لو كانوا بيحفظوا القرآن ، المهم ليس هو الحفظ بقدر ما هو المهم العمل به ، لذلك جاء فى بعض الأثار السلفية " أننا كنا نتعلم العمل القرأن قبل أن نتعلم القرآن " أو ما سشبه هذا الكلام لأن العلم هو وسيلة ، والغاية هى العمل بهذا العلم ، الأن جمعيات تحفيظ القرآن سواء كان للفتيات أو للشباب هذا عمل جيد ، ولكن الأجود منه هو العمل بما يتلونه ويدرسونه من القرآن الكريم ، فإذا كان مثل هذا النوع تُكلم فيهن فيكون هذا الكلام فى محله ، أما إذا كان هناك جنس أخر حجابهم حجاب شرعى ومتسترات ولا يخالطن الرجال ما أحد يستطيع أن يتكلم عليهن اطلاقا ، و باختصار أقول احدى بناتى أنا تعلمت وهى تعلم الأن القرآن لكنها فى حجابها كما أمر الله وأكثر مما أمر ، لأننا نحن نعتقد أن الذى أمر الله به النساء أن يتجلببن وأن يسترن جميع بدنهن إلا الوجة والكفين ، لم يأمر بذلك ، لكن هذا الستر أفضل ، فأنا بقول : هذه البنت التى أشير اليها هى طبقت

الامر الالهى وزيادة ، ومع ذلك هى تعلم البنات ، تحفظهم القرآن ، فلا شيء فى هذا بارك الله فيك .

السائل : اذن هما

الشيخ : المهم اذن التزام الأحكام الشرعية فى اثناء تدريس القرآن الكريم .

السائل : السؤال ، هادول الى بيحربوهم وهم من النوع التانى الى انت قلت ان هادول على صواب ، كيف نقف على دول الى بيحابوا الى على صواب

طالب : ماهم من بيادر السلف

السائل : مش من الى بيلبسوا قصير مش من جماعة الطباع

الشيخ : لماذا يحاربونهم ؟

السائل : حتى وصلت الحرب انهم كشفين وجههم ، رغم انه وصلنا كتاب من عندكم أن تغطية الوجة غير جازمة ، عشان ما بيتنقبوا حربوا ، واتهموهم بالصوفية وهم ليسوا كذلك ، ويقول لك اثيتوا ، بس هل فيه من كلمة نقدر نقولها للناس دول ؟ أنا اتمنى هذه الكلمة حتى نبلغ الناس .

طالب :

الشيخ : تفضل ، الله المستعان

طالب : والله الحقيقة أنه جزاه الله خير شيخنا انى أنا أتكلم فى حضوره وهذا دائما أقول ليس من الأدب

الشيخ : عفوا

طالب :اى والله لكن هذا تكرمه من شيخنا وتكرما منه ان يجعل لنا حظا من الكلام ، فأقول حقيقة اولا بين لنا النقطة الأولى : أن تتبين الفرق الذى بينه شيخنا فى هذه المسألة بالذات ، وأن يفرق بين هذه الطائفة وهذه الطائفة من هؤلاء الفتيات ، أما الأمر الثاني : فهو أنا أقول بأن إذا كان الأمر متوقف ، هذا الأمر الثانى متوقف على النقاب أن يدنى على الوجة فأنا أقول الحقيقة مافى مانع أنتدتنى هؤلاء الأخوات على وجوههن النقاب ويحتسبن هذا لله عز وجل ، الأمر الثالث : إذا ابين ذلك فلا بأس من أن يخالط رجال هؤلاء النساء – سواء كانوا أزواجا أو أخوانا أو أباء- أن يخالطوا الناقدين وأن يبينوا لهم بيانا شافيا الأمر وأنه ليس كما يظنون ، وكذلك تفعل النساء مع النساء ، وهذا لاشك أنه سبيل من سبل التعاون على الخير وتوضيح المشكلة ، الأمر الرابع : هو أن تألف رسالة علمية فى هذا الموضوع يكتبها مثلا اخونا أبو أنس أوأحد الأخوان يبين هذه المسائل بيانا علميا ، وتنشر هذه الرسالة فى وسط الناس ، وأعتقد أن المسألة ، ولا مش

الشيخ : هاتى بارك الله فيك

السائل : هم اكتفوا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل

طالب : لا لا أبدا ، ما بيصير هذا

السائل : بل وجدنا الدفاع فيه تحزب

أبو الحارث : شيخنا ، أول ماذكر أخونا ذكر السبب أن فيه شريط من كلامكم واحد يسأل بانهم هؤلاء يتزوجون الله، ماهو هذا الكلام ؟

السائل : لايتزوجون اناس

الشيخ : هذا مقصود فيه جنس يا اخى ، جنس معين

أبو الحارث : ايش السبب يعنى ان هؤلاء ذكر منهم الطباعيات او بيادر السلام ، مذكورات بالظبط وبالتحديد

طالب : على كل حال أنا أرى أن هذه المسائل الأربعة كافية مع وضعها فى رسالة ان شاء الله

الشيخ : ان شاء الله

السائل : هل هناك تلازم بين التحزب المذموم والعمل الجماعى المنظم فى الدعوة الى الله ؟

الشيخ : العمل الجماعى المنظم فى الدعوة الى الله قد يكون حزبا وقد لايكون حزبا ، أنا شخصيا ومعى بلا شك ناس أفاضل لا نرى مانعا من تقسيم الأعمال بين أفراد المسلمين بل وجماعاتهم ، فكل جماعة تقوم بواجب على النحو الذى ذكرته أنفا بالنسبة للمجددين ،ولكن كما أننا لا نتصور تعاليا بين أولئك المجددين وإنما يجمعهم دائرة الإسلام الواسعة على ما قد يكون فى كل فرد من هؤلاء الأفراد من نقص كما ألمحت أنفا ، كذلك اقول فى الجماعات التى تنظم امرها للقيام بالدعوة الى الإسلام ، إذا كانت هذه الجماعات ليس بينها تباغض وتدابر وتعالى يصل الأمر الى ان يتحزب الفرد فى هذه الجماعة على الجماعة الأخرى بالباطل

ابو ليلى : اخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى

الشيخ : هذه الجماعات لا بد من وجودها ، لكن لابد من ان تكون مرتبطة بمبدأ ومنهج موحد ، لابد من هذا تماما ، ولهذا أنا اصرح احيانا فأقول : أنا لا أنكر أن يكون فى المسلمين جماعة اسمهم الأخوان المسلمين ، أو جماعة أسمهم جماعة التبليغ ، أو جماعة اسمهم حزب التحرير ، أنا أنكر

هذه الجماعات اليوم ، لكن لا أنكر ان يكون مثل هذه الجماعات إذا كانت تتفق مع دعوة الحق وهى اتباع الكتاب والسنة ، مع من كانت وحيثما كانت ، فلما كانت هذه الجماعات

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

الشريط 795

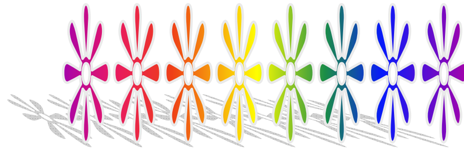

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألباني –رحمه الله–

محتويات الشريط :-

1 - الإسلام عقيدة ومنهج وأخلاق . (00:00:58)

2 - ذكر عدنان عرعور لبعض القواعد في البدعة والابتداع وتعليق الشيخ الألباني على ذلك . (00:04:55)

3 - زعم بعض الناس أن هناك سلفية تجديدية وسلفية تقليدية . (00:35:40)

4 - القول بقدم العالم . (00:40:53)

5 - هل كان من منهج السلف تأويل أو تفويض بعض الصفات . (00:44:17)

6 - رجوع ابن الجوزي إلى عقيدة السلف . ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية . (00:53:14)

7 - هل حديث (إن لله ملائكة سيَّاحين يتتبعون حلق الذكر) دليل على جواز الذكر الجماعي .؟ (00:55:40)

الشريط 795

****

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى– حفظه الله – ونفع بها الجميع .

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

أخوة الإيمان والأن مع الشريط الخامس والتسعين بعد المائة السابعة على واحد ، تحت عنوان قراءة فى كتاب السبيل للشيخ عدنان عرعور ، تم تسجيل هذا المجلس فى اليوم السابع من شعبان14 14هجرى ، الموافق التاسع عشر من الشهر الاول 1994 ميلادى

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، لدينا بعض الأسئلة لعل فضيلة الشيخ ابى عبد الرحمن جزاه الله خيرا يتكرم علينا بالإجابة ،

السؤال الأول : هل يمكن من باب التعليم والتدريس أن نقول أن الإسلام عقيدة وشريعة ومنهج وأخلاق ، استدلالا ببعض النصوص من القران والسنة ، كقول تعالى : (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) ، وقوله صلى الله عليه وسلم **" ثم تكون على منهاج النبوة " عن الخلافة فى أخر الزمان ، وقوله** عليه الصلاة والسلام **" اذا اتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه " فهنا فيه عطف الكل**

على الجزء ، وأحيانا الجزء على الكل ، فهل يمكن من باب التدريس والتفصيل ذكر مثل هذا ؟

الشيخ : هو من المعلوم قول أهل العلم : لكل قوم أن يصطلحوا على ما شاءوا وأنه لا مشاحة فى الإصطلاح ، فإذا إصطلح ناس على بعض التعابير والألفاظ ، وكانت لا تخالف الشريعة فلا نرى من ذلك مانعا إطلاقا ، لعل ذلك من باب كلموا الناس على قدر عقولهم ، وما اصول الفقة وعلوم النحو والصرف ونحو ذلك منما يسمى علوم الألة، إلا من باب الإصطلاح لتيسر وصول العلم الى أذهان الناس ، لاسيما بعد أن ظهرت الغربة فى المسلمين ، فإذا كان الإصطلاح لا يخالف الشرع فذلك من باب التيسير على الناس بالوسائل التى تحدث فى هذا الزمان .

ولكن يجب أن يلاحظ أن بعض الإصطلاحات تخالف الإصطلاح الشرعى ، وحينذاك يجب الإبتعاد عن مثله ، هنا لفت نظر إلى مسألة وهى مثلا لفظة :الكراهة: استعملت فى بعض كتب الفقة بمعنى التنزية ، وهى فى القرآن بمعنى التحريم ، فمثل هذا الإصطلاح ينبغى الإبتعاد عنه ، اما إذا اصطلح على ألفاظ لاتوهم مخالفة الشريعة ، فلا أظن احد من أهل العلم يقول بعدم جوازها ، ياالله يا كريم، طيب ، غيره شو عندك؟

السائل : عندنا بعض القواعد ممكن نسردها سريعا فى ما حدث من الفتنة فى مسالة التبديع ، سنعرضها عليكم

أبو ليلى : طيب شيخنا ، مسألة التبديع إذا توقفنا فيها شوى طبعا عشان

الشيخ : طيب نسمع ليكون فيه عندك أشرطة حول هذا الموضوع ، ممكن نسمع

السائل : نسجلها ولا من غير تسجيل ؟

أبو ليلى : سجل مافى مشكلة

السائل : القاعدة الأولى : أن المبتدع مهما كانت بدعته ما لم يأت بما يخرجه عن الإسلام ، فهومسلم له حق الإسلام من الاخوة والمولاة وغيرها من حقوق الإسلام لأنه مايزال مسلما ، داخلا فى عموم النصوص كقوله تعالى :

(إنما المؤمنون أخوة) ، (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) ، وهذه الموالاة ومنها النصرة مقيدة بشروط شرعية معروفة ، منها ألا يتقوى بهذه الموالاة على أهل السنة ، وألا تكون سببا فى إعانته على بدعته ، إلى غير ذلك من ما هو مفصل فى مظانه .

الشيخ : كويس ، اتسجل هذا ؟

أبو ليلى : نعم

الشيخ : فى الحقيقة أن هذا الكلام لايشك أى عالم فى صحته ، لكن لعله ينبغى أن يضاف إلى القيود المذكورة أنفا أن لا يكون هذا المبتدع من شأنه الإبتداع فى الدين أولا ، ثانيا : أن لا يكون داعيا لبدعته .

السائل : القاعدة الثانية : كما أنه ليس كل من اتى بكفر فهو كافر ، وليس كل من أتى بفسق فهو فاسق ، وليس كل من أتى بجاهلية فهو جاهلى أو جاهل ، وكذلك ليس كل من أتى ببدعة فهو مبتدع ، لأن ثمة فرق عند أهل السنة والجماعة بين من وقع فى البدعة ، وبين من أحدث البدعة وتبناها ودعى اليها ، وهذا أمر متفق عليه وليس هاهنا محل تفصيله .

الشيخ : الجواب هو كذلك لا شك ولا ريب ، لأن كثيرا من أهل العلم والفضل يقعون بسبب إجتهادتهم فى بعض المخالفات فى الشريعة، وهم باتفاق أهل العلم لا يؤاخذون عليها ، وسواء كانت هذه المخالفات ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله يقع فى بدعة مادام أن كل ذلك وقع من هذا العالم بإجتهاد منه ، يقصد به الوصول الى معرفة الحق الذى أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام ، لكنه فى النهاية أخطأ ، فلا شك أنه ليس مأذورا ، بل هو مأجور أجرا واحدا ، كما جاء فى ذلك الحديث الصحيح المروى فى البخارى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر) ، وبعض العلماء يفرقون بين أن يعذر المجتهد فيما إذا أخطأ فى الفروع دون الأصول ، هذا التفريق لا نجد له أصلا ولا دليلا فى الكتاب والسنة ، لأن العلة هو إما أن يقصد الحق فأخطأه فهو مأجور ، أو لا يقصد الحق فهو ماذور ، وإن كان فى الفروع دون الأصول ، هذا كلام صحيح جدا ، ولعل له يحسن أن نُدعم ذلك بالحديث الذى رواه البخارى من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه إن رجلا كان قبلكم لما حضرته الوفاة فجمع أولاده حوله ، فقال لهم: أي أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب. قال : فإني فانى مذنب مع ربى ، فإن قدر الله على ليعذبنى عذابا شديدا ، فإذا مت فخذونى وأحرقوني ثم اسحقوني ثم اذروني نصفى فى الريح ونصفى فى البحر ، فلما مات الرجل زروانصفه فى الريح ونصفه فى البحر ، فقال الله عز وجل لذراته كونى فلانا فكان ،وقال له :اى عبدى ، ما حملك على ذلك ؟ قال : ياربى خشيتك ، قال الله له : قد غفرت لك)

فهذا رجل وقع فى الكفر ومع ذلك غفر له ، ذلك لأنه لم يكن قاصدا الكفر ، لكن من هول تصوره للعذاب الذى سيلقاه بعدل الله عز وجل صدر منه هذا الكفر ، فلما علم الله عز وجل ما فى قلبه قال الله له قد غفرت لك .

من هنا اتفق أهل السنة على أن الكفار الذين ماتوا وهم كفارا ، ولم تبلغهم الدعوة فهم ليسوا معذبين ، لأن الحجة لم تقم عليهم ، ولذلك فإذا كان هناك رجل عالم مسلم أخطأ فى مسألة ما - سواء كانت هذه المسألة أصولية أو

عقدية أو كانت حكما شرعيا فرعيا ـ فالله عز وجل لا يؤاخذه إذا علم منه أنه كان قاصدا معرفة الحق . فهذا هو الجواب إن شاء الله .

السائل : القاعدة الثالثة : ليس كل مبتدع يهجر او يفسق او يضلل أو يكفر ، بل إن له شروطا قد ذكرها اهل التحقيق من أمثال الإمام الشاطبى و الإمام ابن تيمية عليهم رحمه الله . فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : نعم هذا صحيح وقد سبق الجواب عنه .

السائل : القاعدة الرابعة :" ليست البدعة سواء ، فى تبدأ من بدع الوسائل والعادات إلى بدع العبادات والافكار والاعتقادات ، وإن كان كلها بدعا وكلها ضلالة ولكن الضلال يتفاوت كما يتفاوت الفسق والكفر

الشيخ : لا ، ما ينبغى إدخال العادات ، البدع العادية ما ينبغى ادخالها فى هذا المجال .

السائل : إذا قُصد بالعادة تعبدا

الشيخ : هذا قيدته الأن أنت لفظا فقيده كتابة ، وإلا فالعادات كما قال عليه الصلاة والسلام : (أنتم أعلم بأمور دنياكم) ، العادات الأمر فيها واسع جدا، لكن إذا ما قصد بها كما قلت أخيرا التعبد ، فإذن هى صارت عبادة وخرجت عن كونها عادة.

السائل : الإمام الشاطبى قيدها إذا كان يقصد بها ما كان يقصد ما يقصد بالطريقة الشرعية .

الشيخ : إذن ماذا يُقصد ؟ العبادة

السائل : لكن بالنسبة للأصل غير..............................

الشيخ : أنا ما أرى حشر العادة هنا فى العبارة ، أعد علينا العبادة فى الأخير سواء ايش ؟

السائل : "ليست البدع سواء ، فى تبدأ من بدع الوسائل والعادات ، إلى بدع العبادات والافكار والاعتقادات ، وإن كان كلها بدعا وكلها ضلالة ، ولكن الضلال يتفاوت كما يتفاوت الفسق والكفر .

الشيخ : بلا شك فيه تفاوت ، لكن البدعة فى العادات إذا تعبد بها دخلت فى العبادة .

المتكلم : طيب "وأحكام ذلك منوطة بصاحب البدعة وأصولها ، وعلمه ودينه ودعوته اليها ، وخروجه عن سبيل السلف فى الأصول ، ومنوطة أيضا بالبدعة نفسها .

الشيخ : كويس ، قيود صحيحة .

المتكلم :

الخامسة : " أن أحكام هذه المسائل من التميز بين المبتدعين وبين البدع ، وما يلحق بذلك لا ترجع إلى أحداث الأسنان ، بل ترجع الى أهل العلم و التقوى الذين يحكمون فى أهل البدع والمبتدعة ، ذلك لأن معظم أحداث الأسنان لا يفرقون بين أنواع البدع وطبقات المبتدعين ، فهناك البدعة العقدية والبدعة المنهجية ، والبدعة فى العبادة ، والبدعة الإضافية ، والبدعة الإجتهادية ، ولا يدركون المصالح

الشيخ : أضف الى البدعة الاضافية أو قبلها البدعة الحقيقية ، وبعد منها البدعة الإضافية .

المتكلم : نعم ، " والبدعة الإجتهادية ولا يدركون المصالح والمفاسد ، ولا يفهمون مقاصد الشريعة مما هو مفصل فى مواضعه ، بين قوسين معنى البدعة الإجتهادية : هى التى يختلف عليها أصحاب الأصول الصحيحة ومن هم أهل العلم والإجتهاد ، ومناطهم فيها معتبر، كاختلافهم فى صلاة التسابيح ووضع اليدين بعد الرفع من الركوع على الصدر، وهكذا .

نحن الأن نقرأ من كتيب السبيل ، فأردنا أن نراجع بعض النقاط الهامة قبل طباعته ، لأننا نلزمهم إما أن يكون ابن تيمية مبتدع او عبد الله بن المبارك مبتدع ، فى مسألة صلاة التسابيح

الشيخ : اى نعم

المتكلم : فلذا هذه دخلت فى مسمى

الشيخ :هاى واردة

ابو الحارث : شيخنا فى لطيفة ها هنا ، بالنسبة لقضية وضع اليدين على الصدر بعد الركوع ، يعنى فى الاشارة الواردة هنا فى كلام أخونا حازم رد على ما قد يفهم من كلامكم فى الصفة ان هذه بدعة ضلالة ، أنه يلزم منها عند بعض الناس أنه مثلا الشيخ عبد العزيز أو كذا ، وهذا كلام شيخنا اتكلم فيه مرة كان جاء أحد الأخوة اليمنين الى بيت الدكتور باسم فيصل ، وتكلم أستاذنا طويلا فى هذه المسألة أنه لا يلزم الحكم بالبدعة الحكم بالابتداع على صاحبها إذا كان مجتهدا و.. و ..الى أخره

الشيخ :اى نعم ، وهذا مضمن فى بعض الأسئلة السابقة

المتكلم : بالمناسبة اراد بعض الناس سأل سماحة الشيخ عبد العزيز جزاه الله خير فى مثل هذا المقام ، فذكركم على المزياع بكل خير

الشيخ :جزاه الله خير

المتكلم : وذكر أنكم من أنصار السنة ، وما نصرت السنة بمثل ما نصرتموها ، وأنكم من أهل الإجتهاد ولم يعرج على هذه الكللة وقال لكل رأيه وكل يؤخذ من قوله ويترك ، وهذا أن دل يدل على إمامته وصدقه

الشيخ : ما شاء الله

المتكلم : السادسة : " ان مذهب إمام من أئمة السلف أو قولا له لا يعد دينا للأمة ، ولامذهبا لها فضلا على ان يكون عالما ومعاصرا ـ إلا أن يكون عليه دليل قطعى الثبوت واضح الدلالة ، أو عن إجماع متيقن ، وحكاية الرواية

عن إمام فى مبتدع لا تعدو أن تكون حكما عينيا ،لا يطرد ذلك الحكم على كل مبتدع ، كذا قال قامع المبتدعين و الغالين شيخ الإسلام رحمه الله فى الفتاوى .

الشيخ : ما شاء الله

المتكلم: قال " وكثير الإمام أجوبة الإمام أحمد وغيره الأئمة خرج على سؤال سائل قد علم المسئول حاله ، أو خرج خطابا لمعين قد عُلم حاله ، فإن أقواما – سبحان الله هذا الإمام كأنه بين أظهرنا – فإن أقواما جعلوا هذا عاما فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به "

الشيخ : الله اكبر ، ما شاء الله ، امام يا سيدى امام ، رحمه الله

المتكلم :" لكن قال لهم المبدعون وهم طائفة جديدة فى هذه الأمة قالوا تتركون الإمام أحمد وتأتون الى ابن تيمية "

الشيخ :هى اليوم

المتكلم: القاعدة الثامنة : "إن الرفق لا يوضع فى شىء إلا زانه ، ولاينزع من شىء إلا شانه ، إن الرفق مطلوب فى كل شىء حتى مع الحيوانات ، والحكمة مأمورون بها مع كل مدعو وفى كل دعوة ، والكلمة الطيبة ممدوحة مع كل مخاطب ، سواء كان موحدا تقيا ، أو مؤمنا عاصيا ، أو مسلما مبتدعا ، وسواء كان نصرانيا أو يهوديا أو مجوسيا ، لأن ثمة فرق بين الدعوة وبين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وثمة فرق بين الدعوة وبين الجهاد "

الشيخ : هنا.. ما ادرى إذا كان ينبغى وضع إستثناء ولا بد ، ولا أنت تعنى الإستثناء موجود فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؟ ولا هذا الإستثناء ليس كافيا ؟

المتكلم : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

الشيخ : أقصد اللين ! هل هو أمر متطرد مستمر فى كل أمر ؟ ولا هناك أحوال قد تكون الحكمة ترك اللين واستعمال الشدة ؟

المتكلم : يمكن أن نقول لكل مقام مقال

الشيخ : هذا قصدى ، فلا بد الإشارة إلى الإستثناء، يعنى حينما نتذكر بعض الأحاديث والوقائع التى وقعت من الرسول عليه الصلاة والسلام فيها شدة ، ويكفى للتعبير عن ذلك حديث السيدة عائشة المروى فى صحيح البخارى ها الى معناه ..اااه ما اذكر الأن اللفظ ، ولكن ستذكر الحديث ، هذا الى فيه إذا انتهكت محارم الله لم يقف امامه شىء

ابو الحارث : ما انتقم لنفسه قط ، فإذا انتهكت حرمات الله

الشيخ : هذا هو ، فيها شدة فالشدة فى وضعها حكمة، في محلها حكمة ، كذلك مثلا القصة التى رواها الإمام أحمد فى مسنده من حديث عبد الله بن عباس حينما خطب عليه السلام و قام رجل يقول له : ماشاء الله وشئت يارسول الله ن قال : اجعلتنى لله ندا ، قل ما شاء الله وحده) هذا بلا شك النا س الذين يطردون إستعمال اللين والحكمة لا يعجبهم مثل هذه الشدة التى صدرت منه فى مثل هذه الحادثة ، لذلك لا بد من لفت النظر الى مثل هذا الإستثناء ، فلعلك تسودها وتضيفها

المتكلم: نعم ، علقت ، وذكر فى الكتاب نفسه بعض القواعد نقولها سريعا وتعلقون عليها

الشيخ : تفضل

المتكلم:" إن هدف الإسلام هداية الناس ثم سياستهم السياسة الشرعية "

الشيخ : كويس، هو كذلك

المتكلم : قاعدة للشباب تربوية تقول " إذا حكمت حكمت ، وإذا دعوت أجرت ، فمهما كان حكما على الأخرين لابد أن تحاكم عليه وتسئل عنه وأما الدعوة فمأجور على كل حال "

الشيخ : نعم

المتكلم: القاعدة الثانية : " الكلام عن الكفار يكون بالإجمال ، والكلام عن المسلمين وأحوالهم يكون بالتفصيل "

الشيخ :بس هذا فيه نظر

المتكلم: نعم

الشيخ :الكلام عن الكفار يكون بالإجمال ليس دائما

المتكلم : هذه كقاعدة ، لكن لا بأس أن يستثنى أحيانا مرة أو مرتين ، لكن كقاعدة عامة لا يستفصل كل شيء عن الكفار على منابر المسلمين ، كل شيء عنهم وعن أحوالهم بحيث يغلب هذا عن أحوال المسلمين ، فيكون الغالب الإستفصال فى احوال الكفار و ما يفعلونه وما يكيدونه للمسلمين ، وينسى الخطيب الذين يسمعون الخطبة الذين هم أهل

الشيخ :بس يا أستاذ ، أنت عم تضع قيود لا بد منها ، ويشعر كل باحث بضرورتها ، أما حين تضع القاعدة وهى مطلقة ما فيها هذه القيود، فهى قد تفهم السامع خلاف ما تقصد

المتكلم :شرحت هذه القاعدة على الوجة الذى ذكرنا لكن مختصرها

الشيخ :يعنى هى شرحت تحتها

المتكلم :اه طبعا ، ذكرت وشرحت تحتها

الشيخ : خير ان شاء الله

المتكلم : نستعرض إن شاء الله خلال عشر دقائق بعض اصول الطائفة المنصورة ، أو أهل السنة والجماعة أو أصحاب منهج السلف الصالح ، " من أصول هذه الطائفة الأصل الأول : التمسك دون تجزئة بين أصول وفروع وسنن وواجبات أوقشور ولباب و غير ذلك مما نسمعه ، على أن فى الإسلام تدرج ، وهذا الشيء بالنسبة للعمل ، والأخذ بالإسلام جملة شيء أخر .

الشيخ : تقصد التدرج فى الدعوة !

المتكلم : وفى العمل ، إذا دخل الرجل الإسلام أو أردنا – اى نعم - أن ندعو الكفار نبلغهم الإسلام جملة لكن لا بأس بالتدرج معهم على حديث معاذ

الشيخ : فى الدعوة

المتكلم : فى الدعوة ، لكن إذا أراد رجل أراد أن يبدأ هو العمل بعد دعوته من الكفار ، يبدأ دعوته اولا من التوحيد ، فهو بالنسبة له دعوة لكن بالنسبة للداخل للإسلام ندعوه الى الإسلام ، فمن عمله هو يقبل التوحيد ثم من عمله الصلاة وهكذا ، يعنى هما واحد .

الشيخ : إذا دعى الكافر إلى الاسلام بالتدرج

المتكلم : صار العمل بالتدرج تلقائيا

الشيخ : لا ، مو شرط ، يعنى المدعو الذى استجاب لدعوة الإسلام ، ما لازم هو نحن نفرض عليه التدرج ، نحن نفرض على أنفسنا أن تكون دعوتنا على حديث معاذ الذى أشرت إليه ، لكن هذا الذى تقبل دعوة الإسلام و دعوة التوحيد وأراد أن يتوسع فى العمل بالإسلام بين الفرائض وبين مستحبات ومندوبات ، ما بنقول له لا انت خليك أنت فى الفرائض .

المتكلم : طبعا لا

الشيخ : إذن فى الدعوة

المتكلم : نعم " الأصل الثانى الدعوة إلى التوحيد أولا ، والتمسك بالأخلاق ثانيا "

الشيخ : التمسك بالإخلاق ثانيا ! والعبادات ؟

المتكلم : هنا لفتنا النظر إلى بس مسألة مهمة لأن بعض الناس يظنون ، ذكرنا هذا فى التفصيل لا بد من هذا ،وذكرنا قاعدة تحت هذا الأصل وهى : تصحيح عقائد الناس واصلاح عبادتهم وتحسين سلوكهم .

الشيخ : أه ، كويس

المتكلم : طيب " الأصل الثالث : ديننا دين اتباع لا دين فكر وابتداع " وفرقنا بين الفكر الذى يخالف الكتاب والسنة ، والتفكر الذى أمرنا به فى الكتاب والسنة ، هذا شىء وذا شىء أخر .

الشيخ :أكيد

المتكلم :الأصل الرابع " السمع والطاعة ،- وطبعا هناك تفصيل جدا فى مثل هذا المقام لا يخفى على أمثالكم – الأصل الخامس : إذا صح النقل سَلم العقل ، وقلنا أو شهد ، وسلم وجدناها أبلغ من شهد أو وجدناها واحد .

الشيخ : لا ، اصرف عن كلمة شهد

المتكلم : إذا صح النقل سَلم العقل، قلنا هذه القاعدة وسط بين قاعدتين ، الأولى تقول : إذا ورد النقل حكم العقل ، فهم يختلفون معنا فى مسألتين ، الأولى : إذا ورد النقل لا يصححون ولا يضعفون ، والثانية : يجعلون العقل حكما ، وهذه طريقة المعتزلة

الشيخ : اى نعم

المتكلم : والقاعدة الثانية الضالة فى الطرف الأخر هى : إذا ورد النقل بطل العقل ، وهى ما يعتمد عليه الشيعة

الشيخ : بس فيه أحد يقول بطل العقل ؟

المتكلم : هم هكذا

الشيخ : لا ، هم يقولون " إذا ورد الأثر بطل النظر "

المتكلم : ربما أتينا بالكلمة للسياق

الشيخ : اى ، لكن هاى فيها مبالغة

المتكلم : " إذا ورد الأثر- نعم - بطل النظر " هذا قصدى

الشيخ : هذا كلام صحيح

المتكلم : اى نعم

محاور : اعد القول يا شيخ

الشيخ : " إذا ورد الأثر بطل النظر "

محاور : صحيح هذا

الشيخ : أما العقل

المتكلم : لا ، " إذا ورد الأثربطل النظر " هذا عند أهل السنة والجماعة

الشيخ : هذا هو ، لما أقول بناء على قولك أنه فيه قول يقول : إذا جاء النقل بطل العقل . من يقول هذا ؟

المتكلم : أقول الشيعة هذا مذهبهم ، بأنهم يقبلون تلك الروايات دون اعمال عقلهم فى السند ، دون اعمال عقلهم فى الصحة ، دون تشغيل فكرهم ونظرهم .

الشيخ : هنا نلاحظ شىء ، إذا تكلمنا عن انفسنا تكلمنا باى عبارة شئنا ،أما إذا تكلمنا عن غيرنا ليس فيما نفهم منهم ، وإنما فيما ننقل عنهم ، فهل هناك منهم - إن كانوا زيدية ولا شيعة ولا رافضة ولا .. ولا ..اى كان من الفرق الضالة - هل فيهم من يقول بطل العقل ؟

المتكلم : لا استحضر الأن نصا بهذا

الشيخ : هذه لفة نظر لابد من مراعاتها

المتكلم :نعم ، الباب الثانى من صفات الطائفة المنصورة : الإستمرارية ، فالطائفة المنصورة لها صفة الإستمرارية من لدن الرسول الى يومنا هذا

غير مقطوعة ولا مبتورة ، فليس لها مؤسس بعد النبى ولا راعى ولا امام سوى الرسول ، ومن سلك هذا المسلك .

الشيخ : هو كذلك

المتكلم : طيب " الصفة الثانية : الإجتماع على التوحيد والمنهاج والمفارقة عليهما ، فالطائفة المنصورة لا تجتمع إلا على التوحيد والمنهاج ، ولا تفارق الناس إلا إلا عليهما ، وقد ورد من باب الشرح لتتضح هذه الصفة – فهى لا تجتمع على مجرد فقة أو زهد أو سنة أو واجب ، فضلا عن سياسة أو جهاد ، ولا تفترق لخلاف فى سنة أو واجب أو مكروة أو محرم أو نزعات شخصية أو خلافات ادارية أو مواقف سياسية ، والمقصود بالإجتماع هنا أن لا يكون اساس اجتماعها إلا على هذا .

الشيخ : صح

المتكلم : " الصفة الثالثة : الشمولية فى دعوة الناس كافة ، فالطائفة الناجية هى التى تشمل دعوتها كل عباد الله ، فلا تخص طبقة دون طبقة ولا فئة دون فئة ، هكذا كانت دعوة الرسل ، وهكذا كانت دعوة رسولنا تشمل الغنى والفقير والعظيم والصعلوك والشريف والوضيع الى غير ذلك ، تشمل المثقف على تعبير أخواننا المعاصرين والعامى والمتعلم والجاهل والجامع الى غير ذلك من الأمور

الشيخ : هو كذلك ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً ...)

المتكلم : هناك مفاهيم نختصرها ، واعنى بالمفاهيم التى يجب على الطائفة المنصورة أن تسلك سبيلها لتغير هذا المجتمع ، المفهوم الأول " كل ما أصابنا بما كسبت أيدينا وهذا لا يعنى تبرئة الكفار مما يفعلون ، المفهوم الثانى : تغير واقعنا لا يكون إلا بتغير أنفسنا أولا ،المفهوم الثالث : تربية الفرد ووحدة الصف قبل مناجزة العدو .

الشيخ : تلك سنة رسول الله

المتكلم :انتهينا من بعض هذه الفصول التى ذكرناها وان شاء الله سنقيدما ذكرتموه فى تصحيح أو ضبط بعض العبارات

الشيخ : لإن شاء الله

المتكلم : بعض الناس يشيعون أن ثمة سلفية تجديدية وسلفية تقليدية ، ماكات من سلفية عرعورية هههههه ، فهم ، حبذا لو علق الشيخ على مثل هذا ببعض الضوابط

الشيخ : ماذا نقول ، السلفية هى الإسلام بالمفهوم الصحيح الذى كان عليه رسول الله وأصحابه ، فما فيه هنا سلفية قديمة وسلفية حديثة إلا إذا قصد بها طائفة معينة تنتمى إلى شخص أو أشخاص معينين ، ولا ينتهجون منهج السلف الصالح فى فهم الأصول فى الكتاب والسنة على ماكان عليه السلف الأول المشهود لهم بالخيرية فى الحديث الصحيح بل المتواتر ، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم)

ونحن نلاحظ فى العصرالحاضرالتفنن فى استعمال بعض الألفاظ للفت أنظار الناس الى هؤلاء المستعملين لها ، وهى فى الواقع لا تعبر عن منهج علمى صحيح ، الدعوة السلفية تختلف كل الإختلاف عن الدعوات الأخرى الحزبية ، فهى لا تقبل تبديلا ولا تغيرا إلا إن كان الإسلام يقبل تغيرا وتبديلا ، وهذا أمر مستحيل ، ولذلك فالله عز و جل حينما قال (وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) ، نعتقد أنه لا يعنى بهذا الإسلام الذى لا يرضى بديلا اسلاما بمفاهيم شتى ، وإنما يعنى الإسلام الذى أنزله الله على قلب محمد م تولى هوبيانه للناس ، تجاوبا منه مع قوله اياه : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ، هذا الإسلام المبين بكلام الرسول المبين للقرآن هذه هى الدعوة السلفية ، ولذلك هى لا تقبل تغيرا ولا تبديلا ، فمن

كان يتبنى منهجا هو الرجوع إلى هذا الإسلام بهذا المفهوم الصحيح فهو المسلم الذى نستطيع أن نعبر عنه بأنه سلفى حقا ، وقد يخطىء فى بعض الأعمال ، وقد يخطىء فى بعض الأفكار هذا لا ينجو منه إنسان مهما سمى وعلى ، لكن المنهج هو قال الله قال رسول الله كما قال ابن القيم رحمه الله فى بعض أشعاره العلمية الجميلة

العلم قال الله قال رسوله *****قال الصحابة ليس بالتمويهة

مالعلم نصبك للخلاف سفاهة **** بين الرسول وبين رأى فقية

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبية

إذن السلفية لا تقبل تقسيما إطلاقا ، لكن الناس مع الأسف الشديد يتبعون اهوائهم ، و من ذلك أنهم ياتون بمصطلحات جديدة يرمون بها تكثير الناس حولهم . ولعل بهذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين ، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا انت .

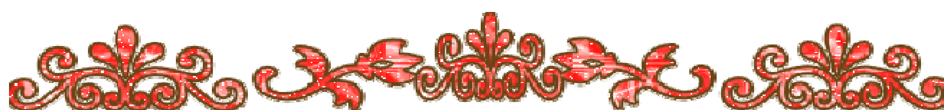

السائل :

الشيخ : رسالة من ليبيا ؟

السائل : نعم

الشيخ : ايضا هذه الرسالة فيهاعدة اسئلة ، تفضل

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، فضيلة الشيخ اتيت أنا ببعض اسئلة من الطلبة هناك – عندنا فى عدن بشكل خاص – وهناك إستفسارات عديدة وانا فاقول

الشيخ : أختر الأهم فالأهم

السائل :إن شاء الله ،أقول فضيلة الشيخ وصلتنا كما تعلم كتب الثقاف ، مما فى بعض هذه الكتب أن شيخ الإسلام رحمه الله ابن تيمية كان يعتقد بقدم العالم ، فهل هذا ثابت عن ابن تيمية ؟ وماحكم من أعتقد هذا المعتقد ؟

وما حكم من يقول أن شيخ الإسلام رحمه الله ابن تيمية وقع فى هذا الأمر العظيم ؟

الشيخ : هذا إفتراء على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، لأن المتبادر إلى الذهن - من كلمة القول بقدم العالم - أن العالم ازلى كالخالق عند المسلمين ، وحاشا لأقل المسلمين علما وإيمانا أن يقول بقدم شيء من المخلوقات ، إنما الله هو الأزلى الأول ، والظاهر والباطن ، وهو خالق كل شيء ، فمن باب اولى أن لا يقول بذلك عالم مسلم ، ومن باب أولى أولى الى ما لا نهاية أن يقول بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، القول بقدم العالم هو قول الفلاسفة الدهريين ، الذين لا يؤمنون بالإلة الرب الخالق ، وابن تيمية رحمه الله - له مجاهدات كبيرة جدا جدا - دون كثير من علماء المسلمين - فى الرد على الفلاسفة الدهريين القائلين بقدم العالم ، فالذى ينسب إلى إبن تيمية القول بقدم العالم هو أحد رجلين : إما كذاب وافاك ، وعدو للإسلام و للمسلمين ، وهذا لا كلام لنا معه اطلاقا ، وإما أن يقرأ كلاما لإبن تيمية يفهم منه بسبب جهلة أولا ، وبسبب الحقد والبغض الذى هو كمين فى قلبه ضد شيخ الإسلام ابن تيمية فيتوهم من بعض كلاماته أنه يقول بقدم العالم ، وابن تيمية أكبر كما أشرنا من أن يقع فى مثل هذه الكفرية .أظن فيه شيء جاء فى سؤالك أيضا لم أجب عنه !

السائل : وماحكم من أعتقد هذا المعتقد ؟

الشيخ : سبق الجواب ، قلت هذا كلام الدهريين والفلاسفة الذين رد عليهم ابن تيمية فى كتبه . فيه شيء أخر فى نفس السؤال ؟

السائل : لا ، لا

الشيخ : طيب نعم ، غيره

السائل : هناك من يزعم أن التأويل والتفويض كان من منهج السلف الصالح فى العقيدة ، هل هذا الأمر صحيح وهل ثبت عن أحد السلف التأويل أو التفويض وما حكم من يؤول أو يفوض ؟

الشيخ : هو يبدو لى أن هناك كثير من الشباب فعلا متأثر بكتب هذا السقاف الذى سماه بعضهم بحق بالسخاف ، فإن هذه الشبهات التى تثار فى هذا الزمان هو اصلها هذا السقاف الذى يعيش فى هذه البلد ، اولا : علماء السلف القاعدة عندهم هو عدم التأويل وعدم التفويض ، وإنماهو تفسير الأيات والأحاديث تفسيرا يدل عليه علمهم باللغة العربية وأدابها ، فهم يفسرون مثلا نزول النزول ولا يؤولونه ، ويفسرون الإستواء بالإستواء وهو الإستعلاء ولا يأولونه ، وإنما يؤول الخلف الذين خالفوا السلف ، ولكن - وهذا طبعا يحتاج إلى بيان وتفصيل فى هذا المجال خضنا فيها الى حد كبير فى ضرب الامثلة - ، ولكنى أقول الأن قد يوجد فى بعض السلف تفسير لبعض النصوص من القرآن أوالسنة ، يتوهم هؤلاء الذين خالفوا السلف بأنه تأويل ، وهو ليس من التأويل بسبيل ، وأريد أن أذكر شيئا هنا حول كلمة التأويل ، التأويل له معنيان : أحدهما لغوى والأخر عرفى ، أما التأويل اللغوى فهو : بمعنى التفسير تماما فهو البيان ، (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ) اى ما يعلم ما يؤل إليه وما يعود إليه فهذا المعنى اللغوى ، أما التأويل الأخر الى هو عرفى أى اصطلاحى فهو بمعنى : اخراج دلالة النص عن الظاهر الى معنى غير متبادل ، هذا التأويل هو الذى يقصد فى كلام علماء الكلام .

على هذا نقول : إذا فسر بعض السلف أية فى القرآن الكريم بخلاف مايفهمه بعض المتأولة ، يقولون ها هاى السلف قد أولوا ، والحقيقة أن هذا الذى يسمونه تاويل - اى اخراج النص عن معناه الظاهر- هو ليس تأويلا ، إنما هو تفسير ، يعنى مثلا ما ذكر فى تفسير ابن كثير وغيره عن ابن عباس فى آية (وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ) قال ابن عباس هو معكم بعلمه ، هذا ليس تاويل هذا تفسير لأنه نظر لسياق الآية من أولها إلى أخرها فانتبه الى ان الله عز وجل يتحدث عن المعية العلمية ، وليس عن المعية الذاتية التى يظهر من هذه

الجملة المقصود اى بذاته ، ليس هذا الذى تبادر بدراسة الاية من أولها إلى أخرها ، وانما المقصود المتبادر انه ربنا عز وجل عنى المعية العلمية ، فهذا ورد عن ابن عباس ، فهم يتشبثون بهذا ويسمونه تأويلا ،وهو ليس من التاويل فى شيء ، ومثله نصوص كثيرة جدا كقوله ايضا ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾هذه ليست معية ذاتية ليست صفتية ، معكما فسرت بما بعدها اسمع وأرى ، هذا ليس تاويلا بمعنى اخراج اللفظ عن ظاهرة ، وهكذا المثلة كثيرة وكثيرة جدا ، الخلاصة هؤلاء الذين يزعمون بأن السلف أولوا ان كانوا يعنون انهم جعلوا مذهبهم التأويل كما هو مذهب الخلف ، فهم يكذبون أنفسهم بأنفسهم ، لأن الخلف يقولون مذهب السلف اسلم ماهو مذهب السلف ؟ هو أنهم لا يؤولون ، ومذهب الخلف – زعموا – أنه أعلم وأحكم ، لماذا ؟ لأنهم يؤولون ، فنفس علماء الخلف يعترفون أن السلف ما كانوا يؤولون ، لكن هؤلاء لتضليل الناس اليوم وإخراجهم عن سبيل المؤمنين الأولين يزعمون أن السلف أولوا ، الحقيقة أنهم ما أولوا والنصوص الكثيرة جدا يجدها المسلم مجموعة فى كتاب الحافظ الذهبى المعروف بالعلو للعلى الغفار ، وكنت أنا اختصرته وحذفت منه بعض الأثار والروايات الواهية الضعيفة ، فتجد هناك عشرات من الصحابة والتابعين واتباعهم والحفاظ من الأئمة كلهم لا يؤولون ،

ويردون على المؤولة .

لذلك فهذا تضليل من السخاف هذا لسبيل المؤمنين من شان يضلوا هؤلاء الناس الذين لا علم لهم بما يدبر هذا الإنسان الذى ابتلى من حوله اليوم ومن وصلت رسائله اليهم باضاليله الكثيرة المدسوسة فى رسائله .

السائل : عندى استفسار لأنى قرات أنا فى المقدمة أنه يقول أن الإمام الذهبى رحمه الله الف كتابه العلو وهو فى العشرينات من عمره ، فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : يا أخى بارك الله فيك أنا قلت لك فى السيارة لا تقم وزنا لهذا الرجل هذا رجل دجال ، إذا كان ألف هذا الكتاب فى أول عمره وهل مات وهو راضى عنه أم منكر له ؟ هذا كله يعنى تركيب كلام من شان توهيم على العوام ، لا تقم لمثل هذا وزنا يا اخى ، هذا رجل كذاب .

السائل :هناك كتاب طبع حديثا " دفع شبة التسبية " هل يصح نسبته لابن الجوزى ؟

الشيخ : مع الاسف النسبة لابن الجوزى صحيحة ، وابن الجوزى من بين جماهير الحنابلة فى الصفات اشعرى ، ثم جاء السخاف هذا وطبع هذ الكتاب على كيقة مثل ما بيقولوا عندنا بالشام وعلق عليه تعليقات زادت الطين بلة والطنبور نغمة ،وكلما جاء ابن الجوزى وبنقل عن بعض الحنابلة المتأخرين وضع هو فى طبعته الجديدة بين هلالين فلان مثلا ابن ابى يعلى المجسم ، فالذى لا يعرف الحقيقة يتوهم ان الصفة من المؤلف ابن الجوزى ، بينما هو الذى وضع هذا الكتاب وهو السقاف حشر عديد من هذه الكلمات فى ترجمة الكثير من الحنابلة تضليلا ايضا للعوام . الكتاب صحيح النسبة لابن الجوزى لكن ابن الجوزى له كلامات فى تفسيرها لمسمى ب زاد المسير يخالف كثيرا مما ذكره فى هذا الكتاب

ابو الحارث : الله يبارك فيك استاذى ، شيخ الإسلام ابن تيمية ينقل فى باب التعارض عن الإمام ابن الجوزى أنه رجع الى عقيدة السلف فى نهاية عمره وذلك فى كتاب له سماه الإنتصار لأصحاب الحديث ، وهناك كتاب شيخنا طبع من حوالى عشر سنوات فى مصر عندى منه نسخة اسمه " مجالس فى الايات المتشابهة "

الشيخ : له ؟

ابو الحارث : لابن الجوزى يثبت فيه عقيدة السلف تماما ، ولعل هذا شيخنا بعد ما كتب له ابواسحق العلفى وهو احد معاصريه ، كما ينقل ابن رجب فى زيل الطبقات ، كتب له رسالة يعاتبه فيها وهى رسالة قوية جدا فى الحقيقة

ويشتد عليه فيها ، يقول له كيف تخالف امامك ، كيف تخالف المنهج الحق وكذا ، فلعل رجوعه أثر عن ذلك الإنكار الذى حصل فى عصره .

الشيخ :هذا الكتاب أولى أن يقال أن ابن الجوزى أنه الفه فى حداثة علمه ، وهذه الفائدة سجلت والحمد لله ، لكنى أنا رأيت له بعض الكلمات فى تفسيره يخالف فيها ماذكره

ابو الحارث : الاستواء ، الرحمن على العرش استوى يرد فيها على من أول الاستواء بانه الاستيلاء ، بينما هناك يثبت الاستواء بالاستيلاء

الشيخ : هو هذا ، وهذا أنا ذكرته فى بعض تعليقاتى التى ستخرج قريبا ان شاء الله

السائل : طيب فضيلة الشيخ ، ما ذكره السقاف فى مقدمة هذا الكتاب من رد خبر الآحاد فى مجال العقيدة ، ما تعليقكم على هذا الأمر ؟

الشيخ : أيضا هذا يعنى

ابو الحارث :أخونا ، شيخنا الأن يتعقب مثل هذا الكلام كله يعنى

الشيخ : نحن لنا رسالتين مطبوعتين من قديم فيها أن حديث الأحاد تثبت به العقيدة والرد على المنكرين لذلك ، فإذا تيسر لكم الإطلاع عليها فيكون القضاء المبرم على مثل هذه الدعوة الباطلة .

السائل : طيب فضيلة الشيخ هناك

طالب أخر : ذكر قصة ....عبد الرحمن ابن مهدى وذكرها الذهبى فيما سبق ذكرها حول السؤال الأول حول التأويل والتشبية

الشيخ :أعد ما قلت على

طالب أخر : فى المقدمة الذهبية فى السياق لعبد الرحمن ابن مهدى قال .... قبل ان توصف الرب فتعالى بنا نطبق الوصف

الشيخ :اى نعم ، هذا صحيح ، مين ؟

طالب من طلبة الشيخ : هذا الأخ جاء له سؤالا 56.20..............................

الشيخ : تفضل ايش عندك ؟

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، الى فضيلة الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألبانى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، طبعا فيه مقدمة قبل السؤال ، فيما يختص بحديث الملائكة السياحة الطويل يوحى لنا معنى الحديث بأنهم كانوا يذكرون الله جماعات بصوت واحد فما هو وجة تفسير هذا المعنى ؟ وهل يؤجر هذا الرجل الجالس معهم ولو جلس لغرض غير ذكر الله ؟

الشيخ :أما أن يؤجر فلا يا أخى ولكن يرجى أن يؤجر حينما يحضر هذا المجلس فيطيب المجلس له فتتغير نيته السابقة التى حضرها غير قاصد العبادة ،فيصبح الحضور بعد ذلك عبادة فيكتب له الجر ، أما إن تصورنا أنه حضر أول الجلسة غلى اخرها هكذا لمصلحة مادية مثلا أو ليرى شخصا من الجالسين فالرسول يقول (إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل مانوى) فليس له أجر، أما فيما يتعلق بأول السؤال وهو أن هؤلاء يبدو كانوا يذكرون جماعة وبصوت واحد ، فهذا يا أخى إنما يأتى من الوهم القائم بسبب وجود مثل هذه المجالس التى يرفع فيها الأصوات بذكر الله عز وجل جماعية ، لكن السلف الصالح لا يعرفون مثل هذا الرفع وبصوت واحد .

نحن نذكر أحاديث صحيحة ان النبى صلى الله عليه وسلم ينكر فى غيرما حديث رفع الصوت بالذكر حتى ولو كان صوتا واحد ، إلا فى مواطن خاصة كالتلبية ونحو ذلك فهذا شىء اخر ، فمن ما صح عن النبى عليه الصلاة والسلام فى موطأ الإمام مالك وغيره أنه قال : (يا أيها الناس كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة- وفى لفظ بالقرآن - فتؤذوا المؤمنين) لذلك ماجرى عرف المتاخرين من الذكر جماعيا فى بعض المواطن مثل مثلا

التهليلات العشر بعد صلاة المغرب وصلاة الفجر جماعيا أولا : رفع الصوت فهذا غير مشروع كما سمعت من الحديث السابق ، ثانيا : الإجتماع على رفع الصوت بصوت واحد هذا مع أنه لم يكن فى زمن السلف يوم قال الرسول عليه الصلاة والسلام **هذا الحديث الطويل ، كانوا سجتمعون لذكر الله تبارك وتعالى إما بتلاوة قرآن ، أحدهم يقرأ والباقون يسمعون على منهج قوله** عليه الصلاة والسلام **حينما قال مرة لأبى ابن كعب وأخرى لعبد الله بن مسعود (أقرأ على القرآن** فقال : **أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال:إني أحب أن أسمعه من غيرى) هكذا كان السلف أحدهم يقرأ والأخرون يسمعون**

تم الشريط بفضل الله ومنه وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم

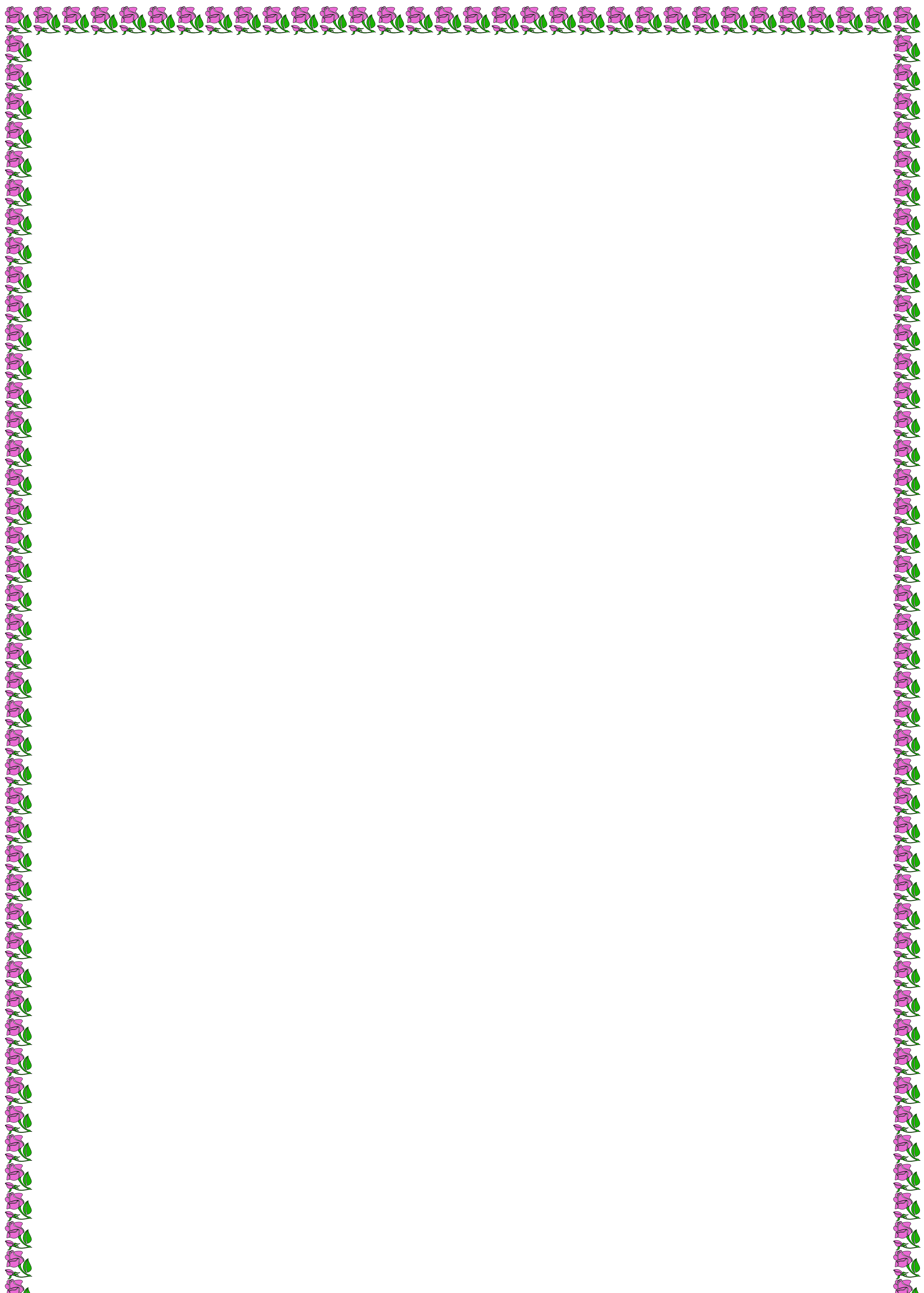

الكتاب : دروس للشيخ الألباني

السؤال

شيخنا! فيما يخص الوضع في الجزائر ، في هذا الفترة الأخيرة! خاصة ما يحدث من كوارث وفتن، وحيث صار الأمر إلى استخدام المتفجرات التي تودي بحياة العشرات من الناس؛ أكثرهم من الأبرياء، وفيهم نساء، وأطفال، ومن تعلمون، وقد سمعنا من بعض الناس الكبار أنهم يندِّدون بسكوت أهل العلم والمفتين من المشايخ الكبار، وعدم إنكارهم مثل هذه التصرفات الغير إسلامية قطعاً، ونحن أخبرناهم برأي أهل العلم ورأيكم في المسألة، ولكنهم ردوا بالجهل بما تقولونه، وعدم وجود الأشرطة المنتشرة لبيان الحق في المسألة، ولهذا نحن طرحنا السؤال بهذا الأسلوب الصريح حتى نكون على بينة من رأيكم ورأي من تنقلون عنهم، فبينوا الحق في القضية، وكيف يعرف الحق فيها عند كل مسلم؟ وهل الشيخ يسمع ما يدور من أحداث، أو يسمح لنا أن نبين له؟ الشيخ: لا يوجد داعٍ لذلك.

الجواب

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } [آل عمران:102] .

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً } [النساء:1] .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } [الأحزاب:70-71] .

أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أنت جزاك الله خيراً أشرت بأننا كنا تكلمنا في هذه المسألة، وذكرت بأنهم يردون بجهل وبغير علم، فإذا كان الكلام يصدر ممن يُظَنُّ فيه العلم، ثم يقابل ممن لا علم عندهم بالرفض والرد فما فائدة الكلام حينئذٍ؟؟ لكن نحن نجيب لمن قد يكون عنده شبهة بأن هذا الذي يفعلونه أمر جائزٌ شرعاً، وليس لإقناع ذوي الأهواء وأهل الجهل، وإنما لإقناع الذين قد يترددون في قبول أن هذا الذي يفعله هؤلاء المعتدون هو أمر غير مشروع.

أهمية تصحيح القاعدة على الكتاب والسنة

لا بد لي قبل الدخول بشيء من التفصيل من أن أذكِّر -والذكرى تنفع المؤمنين- بقول أهل العلم: ما بني على فاسد فهو فاسد، فالصلاة التي تبنى على غير طهارة -مثلاً- ليست بصلاة، لماذا؟ لأنها لم تقم على أساس الشرط الذي نص عليه الشارع الحكيم في نص قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لا صلاة لمن لا وضوء له) فمهما صلى المصلي بدون وضوء فلا تصح؛ لأن ما بني على فاسد فهو فاسد، والأمثلة في الشريعة من هذا القبيل شيء كثير وكثير جداً.

فنحن نذكر دائماً وأبداً أن الخروج على الحكام -ولو كانوا من المقطوع بكفرهم- ليس مشروعاً إطلاقاً؛ ذلك لأن هذا الخروج -إن كان ولا بد- ينبغي أن يكون خروجاً قائماً على الشرع، كالصلاة التي قلنا آنفاً أنها ينبغي أن تكون قائمة على الطهارة وهو الوضوء.

ونحن نحتج في مثل هذه المسألة بمثل قوله تبارك وتعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب:21] إن الدور الذي يمر به المسلمون اليوم من تحكم بعض الحكام، وعلى افتراض أن كفرهم كفر جليٌ واضح ككفر المشركين تماماً، إذا افترضنا هذه الفرضية فنقول: إن الوضع الذي يعيشه المسلمون بأن يكونوا محكومين من هؤلاء الحكام، ولنقل: الكفار؛ مجاراة لـ جماعة التكفير لفظاً لا معنى؛ لأن لنا في ذلك التفصيل المعروف فنقول: إن الحياة التي يحياها المسلمون اليوم تحت حكم هؤلاء الحكام، لا تخرج عن الحياة التي كان يحياها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه الكرام فيما يسمى في عرف أهل العلم بالعصر المكي لقد عاش عليه الصلاة والسلام تحت حكم الطواغيت الكافرة المشركة، والتي كانت تأبى صراحة أن تستجيب لدعوة الرسول عليه الصلاة والسلام، وأن يقولوا كلمة الحق: لا إله إلا الله، حتى إن عمه أبا طالب وهو في آخر رمق من حياته قال له: (لولا أن تعيرني بها قومي لأقررت بها عينك).

(3/1)

أولئك الكفار الصريحون في كفرهم، المعاندون لدعوة نبيهم، كان الرسول عليه الصلاة والسلام يعيش تحت حكمهم ونظامهم، ولم يتكلم معهم إلا أن يعبدوا الله وحده لا شريك له، وجاء العهد المدني، وتتابعت الأحكام الشرعية، وبدأ القتال بين المسلمين وبين المشركين، كما هو معروف في السيرة النبوية أما في العهد الأول العهد المكي فلم يكن هناك خروج، كما يفعل اليوم كثير من المسلمين في غير ما بلد إسلامي، فهذا الخروج ليس على هدي الرسول عليه الصلاة والسلام الذي أمرنا بالاقتداء به، وبخاصة في الآية السابقة: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب:21] .

الآن -كما نسمع- في الجزائر طائفتان، وأنا أَهْتَبِلُها فرصة إذا كنت أنت أو أحد الحاضرين على بينة من الإجابة عن السؤال التالي، أقول: أنا أسمع وأقرأ بأن هناك طائفتين أو أكثر من المسلمين الذين يعادون الحكام هنالك؛ مثلاً جماعة جبهة الإنقاذ ، وأظن أن هناك جماعة تكفير.

مداخلة: جيش الإنقاذ قوات مسلحة غير الجبهة.

الشيخ: أليس له علاقة بالجبهة؟ الرجل: انفصل عنها، وهو متشدد.

الشيخ: إذاً: هذه مصيبة أكبر! وأنا أردت أن أستوثق من وجود أكثر من جماعة مسلمة، ولكلٍ منها سبيلها ومنهجها في الخروج على الحاكم.

ترى لو قضي على هذا الحاكم وانتصرت طائفة من هذه الطوائف التي تعلن إسلامها ومحاربتها للحاكم الكافر بزعمهم، ترى هل ستتفق هاتان الطائفتان فضلاً عما إذا كانت هناك طائفة أخرى، ويقيمون حكم الإسلام الذي يقاتلون من أجله؟ سيقع الخلاف بينهم! الشاهد الآن موجود مع الأسف الشديد في أفغانستان ، يوم قامت أن الحرب في أفغانستان كانت فعلاً في سبيل الإسلام والقضاء على الشيوعية ، فما كادوا يقضون على الشيوعية -والأحزاب كانت قائمة وموجودة أثناء القتال- إلا وينقلب بعضهم عدواً لبعض.

فإذاً: كل من خالف هدي الرسول عليه الصلاة والسلام فلن يكون عاقبة أمره إلا خسراً.

)

(4/1)

التصفية والتربية) هي القاعدة الصحيحة للتغيير

هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في إقامة الحكم الإسلامي، وتأسيس الأرض الإسلامية

الصالحة لإقامة حكم الإسلام عليها إنما يكون بالدعوة أولاً دعوة التوحيد، ثم تربية المسلمين على أساس الكتاب والسنة.

وحينما نقول -إشارة إلى هذا الأصل الهام بكلمتين مختصرتين-: لا بد من التصفية والتربية.

بطبيعة الحال لا نعني بهما أن تصير هذه الملايين المملينة من هؤلاء المسلمين أمة واحدة، وإنما نريد أن نقول: إن من يريد أن يعمل للإسلام حقاً، وأن يتخذ الوسائل التي تمهد له إقامة حكم الله في الأرض؛ لابد أن يقتدي برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حكماً وأسلوباً.

بهذا نحن نقول: إنه ما يقع؛ سواءً في الجزائر أو في مصر ، هذا خلاف الإسلام؛ لأن الإسلام يأمر بالتصفية والتربية.

أقول: (التصفية والتربية) لسبب يعرفه أهل العلم نحن اليوم في القرن الخامس عشر ورثنا هذا الإسلام كما جاءنا طيلة هذه القرون الطويلة، لم نرث الإسلام كما أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام، لذلك فالإسلام الذي آتى أكله وثماره في أول أمره، هو الذي سيؤتي أيضاً أكله وثماره في آخر أمره، كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمتي كالمطر لا يدرى الخير في أوله أم في آخره) فإذا أرادت الأمة المسلمة أن تكون حياتها على هذا الخير الذي أشار إليه الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث المذكور آنفاً، وفي الحديث الآخر، والذي هو منه أشهر: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله).

(5/1)

أقول: لا نريد بهاتين الكلمتين أن تصبح الملايين المملينة من المسلمين قد تبنوا الإسلام مصفىً، وربوا أنفسهم على هذا الإسلام المصفى، لكننا نريد لهؤلاء الذين يهتمون بشئون المسلمين حقاً: أولاً: تربية نفوسهم، ثم تربية ذويهم، ثم ثم فيصل الأمر إلى هذا الحاكم الذي لا يمكن تعديله أو إصلاحه أو القضاء عليه إلا بهذا التسلسل الشرعي المنطقي.

بهذا نحن كنا نجيب بأن هذه الثورات، وهذه الانقلابات التي تقام، حتى الجهاد الأفغاني كنا غير مؤيدين له، أو غير مستبشرين بعواقب أمره حينما وجدناهم خمسة أحزاب، والآن الذي يحكم والذي قاموا ضده معروف بأنه من رجال الصوفية -مثلاً-، فالقصد أن من أدلة القرآن الكريم أن الاختلاف ضعف، حيث أن الله عز وجل ذكر من أسباب الفشل هو التنازع والاختلاف: { وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:31-32] إذاً: إذا كان المسلمون أنفسهم شيعاً لا يمكن أن ينتصروا؛ لأن هذا التشيع وهذا التفرق إنما هو دليل الضعف.

إذاً: على الطائفة المنصورة التي تريد أن تقيم دولة الإسلام بحق، أن تتمثل بكلمة أعتبرها من حِكَمِ العصر الحاضر، قالها أحد الدعاة -ولكن أتباعه لا يتابعونه- ألا وهي قوله: (أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم؛ تقم لكم على أرضكم).

(6/1)

فنحن نشاهد، لا أقول: الجماعات التي تقوم بهذه الثورات؛ بل أستطيع أن أقول: نشاهد كثيراً من رءوس هذه الجماعات لم يطبقوا هذه الحكمة التي تعني ما نقوله نحن بتلك اللفظتين: (التصفية والتربية)، إذ لم يقوموا بعدُ بتصفية الإسلام مما دخل فيه، مما لا يجوز أن ينسب إلى الإسلام في العقيدة، أو في العبادة، أو في السلوك، لم يحققوا هذا، أي: تصفية نفوسهم؛ فضلاً عن أن يحققوا التربية في ذويهم، فمن أين لهم أن يحققوا التصفية والتربية في الجماعة التي هم يقودونها ويثورون معها على هؤلاء الحكام؟! أقول: إذا عرفنا -بشيء من التفصيل- تلك الكلمة وهي (ما بني على فاسد فهو فاسد) فجوابنا واضح جداً أن ما يقع في الجزائر وفي مصر وغيرها هو: أولاً: سابق لأوانه.

ثانياً: مخالف لأحكام الشريعة غايةً وأسلوباً.

لكن لابد من شيء من التفصيل فيما جاء في السؤال.

حكم الاعتداء على الأبرياء بالقتل

نحن نعلم أن الشارع الحكيم بما فيه من عدالة وحكمة، نهى الغزاة المسلمين الأولين أن يتعرضوا في غزوهم للنساء، فنهى عن قتل النساء، وعن قتل الصبيان -الأطفال-، بل ونهى عن قتل الرهبان المنطوين على أنفسهم بعبادة ربهم -زعموا- وهم على شرك وعلى ضلال؛ نهى الشارع الحكيم قواد المسلمين أن يتعرضوا لهؤلاء، تطبيقاً لأصلٍ من أصول الإسلام، ألا وهو قوله تبارك وتعالى في القرآن: { أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى * وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى * أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى * وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى } [النجم:36-39] فهؤلاء الأطفال وهؤلاء النسوة، والرجال الذين ليسوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، قتلهم لا يجوز شرعاً.

(7/1)

وقد جاء في بعض الأحاديث: (أن النبي صلى الله عليه وسلم: رأى ناساً مجتمعين على شيء، فسأل، فقالوا: هذه امرأة قتيلة، قال عليه الصلاة والسلام: ما كانت هذه لتقاتل) وهنا نأخذ

حكمين متقابلين: أحدهما: سبقت الإشارة إليه، ألا وهو أنه لا يجوز قتل النساء لأنها لا تقاتل. الحكم الآخر: إذا وجدنا بعض النسوة يقاتلن المسلمين في جيش المحاربين أو الخارجين، حينئذٍ يجوز للمسلمين أن يقتلوا هذه المرأة التي شاركت في القتال.

فإذا كان السؤال بأن هؤلاء إنما يفخخون -كما يقولون- بعض السيارات، ويفجرونها، فتصيب بشظاياها من ليس عليه المسئولية إطلاقاً في أحكام الشرع، فما يكون هذا من الإسلام في شيء إطلاقاً.

لكني أقول: إن هذه جزئية من كلية أخطر وهي الخروج الذي مضى عليه بضع سنين، ولا يزداد الأمر إلا سوءاً، بهذا نحن نقول: إنما الأعمال بالخواتيم، والخاتمة لا تكون حسنة إلا إذا كانت قائمة على الإسلام، فما بني على خلاف الإسلام فسوف لا يثمر إلا الخراب والدمار.

حول لقاء الشيخ الألباني بعلي بلحاج

السؤال

بالنسبة للشريط الذي سجل فيه لقاؤكم مع الشيخ علي بلحاج ، فإنه لا يعلم عنه شيء في الوقت الحاضر، فيما علمتموه من العهد الذي أخذه الشيخ علي بلحاج في عدم إخراجه للناس، وقد تردد على ألسنة الكثير من الجزائريين التساؤل عما في هذا الشريط، وضرورة إخراجه للناس والأمة حتى يُعرف الحق الذي فيه، وخاصة أنه أمر متعلق بحق وباطل، ومصير شعب وأمة بأكملها، ولقد كلَّمنا الشيخ أبا ليلى عن إخراج الشريط فعلق الأمر بكم، أي: بشيخنا محمد ناصر الدين الألباني ، وبالشيخ أبي مالك محمد إبراهيم شقرة ، أما الشيخ أبو مالك فقد أخبرناه بذلك فأبدى القبول والرضا، وقال عن العهد المذكور: إنه باطل، وفيه كتم للحق، وبقي قولكم، فهل أنت موافق على إخراج الشريط للناس؟

الجواب

أنا قد أوافق وقد لا أوافق، لأني لست مستحضراً ما فيه من المسائل، فهل هو موجود عندك؟ السائل: هل تذكر أن الرجل رفض التسجيل، وجلست أكثر من ربع ساعة في إلحاح بيني وبينه أمامكم؟ أخيراً: أنتَ قلتَ له: لماذا لا تريد أن تسجل؟ قال: أنا لا أحب الشهرة وكذا، وفي النهاية قال له الشيخ أبو مالك : لا يخرج الشريط إلا بإذنك، وهذا الكلام مُسَجَّل، فسألتكم

مرة أنا، وقلت: نجلس أنا والشيخ أبو مالك وإياكم حتى نتباحث في هذا الموضوع.

الشيخ: هل يذكر أبو مالك هذا الكلام؟ وعلى كل حال إن العهد كان مسئولاً.

السائل: كثير من الشعب من هؤلاء الخارجين متبعون لـ علي بلحاج ، ويجعلونه كأنه الشيخ المتبع وقوله هو النافذ.

الشيخ: لكن لو لم يكن مثل هذا العهد كنا نقول فوراً بوجوب الإخراج.

السائل: مع أن الأمر يا شيخ! متعلق بالأمة، والشيخ أبو مالك سألناه فقال: هذا عهد باطل، وقال: فيه كتمٌ للحق.

الشيخ: سألتك آنفاً: هل يتذكر أبو مالك هذه الكلمة التي قالها؟ السائل: أبو مالك حضر الجلسة، لأنني ما سمعت الشريط أنا ولا أحد.

الشيخ: على كل حال ينبغي أن نتدارس الموضوع إن شاء الله.

السائل: لا تنسوا يا شيخ! الشيخ: أيوجد أحد لا يتذكر مثل هذا؟!

حوار حول منهج الخوارج

السؤال

كما قد سئلت من قبل وما زلت تسأل عن خوارج يسمون بخوارج السيف، أو من يدعون إلى مثل هذه الكلمة، وقد جلت وصلت في أناس كتبوا في منهج الخوارج ؛ منهجا، فوجدت من بعد استقراء هذا المنهج أنه على منوال خوارج أهل القرون الأولى كما بدا لي، ورتبت كلاماً لعلي أن أقتصر على الفائدة منه إن شاء الله كالآتي: خوارج العصر ينقلون عن السلف أقوالاً مبتورة مقطوعة ليس لها معنى ذا وحدة موضوعية، فإن أخذ الناقل منهم عن أحدهم أخذ الأول من كلامه دون التالي أو التالي دون الأول.

التقول عليهم بما لم يقولوا، وتحميلهم معاني لكلامهم لم يعنوها، وتقصيدهم ما لم يقصدوه في أقوالهم، أمينهم ينقل معتمداً أقوال السلف اعتضاداً بها ليس اعتماداً عليها! بحيث أن الإجمال سِمَتُهَا، وعدم الإيضاح في فكرتها واضح، وهذه الطريقة الوحيدة المعتضدة عندهم في منهجهم وإعلانه وإشهاره.

الموضوع الذي أحببت أن أظهره أمامك: أن الخروج عن منهج السلف كان بما كتبته هنا، أن من مات مقراً بالتوحيد ولم يعمل بمقتضاه، وأول مقتضى التوحيد هو الصلاة؛ فإنه منافق لم ينفعه هذا

الإقرار.

الشيخ: هذا كلام من؟ السائل: هذا كلام خوارج العصر.

النقطة الثانية: أن أصل الإيمان ابتداءً هو الإقرار والتصديق، فمن لم يأت بمقتضاه نُقض هذا الأصل الذي زعمه صاحبه، وأن من شابه الكافر بفعلته أو بفعله أو بقوله وإن كان ملياً مهما كان متأولاً، ولو كان تأوله غير سائغ، فإنه بمشابهته يكفر بهذا القول أو الفعل.

كذلك النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم نصوصاً أو من كتاب الله مبتورة لا يفهم لها منهج، يتخذه أو اتخذه صاحبه دليلاً يُفْهِم القارئ أو السامع له أنه صاحب حجة.

وكذلك في مسألة العذر بالجهل، أن من كان معذوراً بالجهل هو الذي لم تصله الحجة، سواءً كانت عقلية، أو نقلية، أنا سأورد واحدة .

مداخلة: هذا كله يعرفه شيخنا.

الشيخ: أنت قلت عندك سؤال! وهذه محاضرة! والجلسة لا تتحمل محاضرة، فما سؤالك؟

منزلة العمل من الإيمان

السؤال

هل صحيح أن من مات على التوحيد وإن لم يعمل بمقتضاه –وأول مقتضى التوحيد إقامة الصلاة– يكفر ويخلد مع الخالد الكافر في نار جهنم أم لا؟

الجواب

(10/1)

السلف فرقوا بين الإيمان وبين العمل، فجعلوا العمل شرط كمال في الإيمان، ولم يجعلوه شرط صحة؛ خلافاً للخوراج ، واضح هذا الجواب؟ السؤال: ما قولكم في تأويلهم لقوله صلى الله عليه وسلم أن كلمة (لم يعمل خيراً قط) ليست على ظاهرها؟ الشيخ: ولماذا؟ السائل: لأنها جاءت من باب إفهام القارئ أنها من جملة نفي كمال العمل لا جنسه.

الشيخ: نطيل السؤال فنقول: ما الدليل؟ السائل: الدليل من قوله صلى الله عليه وسلم: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر).

الشيخ: هل الكفر حينما يطلق يراد به الكفر المقارن للردة؟ السائل: لا.

وهم يقولون: لا، لكن الصلاة الشيخ: إذا قالوا: لا، فما هو الحد الفاصل بين كفرٍ في نص ما

فيقال: إنه كفر ردة، وفي نص آخر: ليس بكفر ردة، وكل من الأمرين المذكورين في النصين عمل، ما الفرق بين هذا وهذا؟ السائل: التفريق كثير جداً يطول تفصيله عندهم بتأويلات منها: أن من ترك جزء العمل ليس كمن ترك كل العمل، أو أن من شابه ببعض أعمال الكافرين، ليس كمن يشابه بعض أفعالهم التي نص عليها الشرع أنها كفر تخرج عن الملة.

الشيخ: هل أجبت عن السؤال؟ السائل: هذا جوابهم.

الشيخ: لا.

ما أريد جوابهم.

هل أنت شعرت بأن هذا الذي تقول أنه جوابهم هو جواب سؤالي؟ السائل: لا.

(11/1)

الشيخ: إذاً: ما الفائدة يا أخي؟! أنا أريد أن ينتبه إخواننا الطلاب أنه ليس بمجرد الدعوى تثبت القضية، أنا أقول: ما الفرق بين كفر يُذكر في مثل هذا الحديث وبين كفر يُذكر في حديث آخر، وكل من الأمرين الذي أنيط به الكفر في كل من النصين هو عملي؟ أي: الجامع هو العمل، فلماذا هذا العمل كفر ردة وذاك العمل ليس كفر ردة؟ مثلاً قال عليه الصلاة والسلام: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) هل هذا كفر ردة أم دون ذلك؟ كذلك – مثلاً– قوله عليه الصلاة والسلام، والأحاديث في هذا الصدد كثيرة جداً: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ما هو الفارق بين الكفر في حديث الصلاة والكفر في حديث القتال؟ لا بد أن يكون هناك دليل يعتمد عليه الذي يفرق.

قول أهل السنة والجماعة الذين نقلنا عنهم آنفاً: أن العمل ليس شرط صحةٍ وإنما هو شرط كمال، ولا يفرقون بين عمل وعمل آخر، بشرط أن يكون المؤمن قد آمن بذلك الحكم الذي تساهل في القيام به والعمل به، وما نقلتَه عنهم آنفاً في معنى (لم يعمل خيراً قط) تأويل، وإذا صح التأويل في نص كهذا يمكن أن يصح التأويل في نصهم أيضاً، وأنا أريد الآن أن ألفت النظر بأن هؤلاء الذين يأتون بمفاهيم جديدة تدندن حول تكفير المسلمين؛ بسبب إهمالهم في القيام بعملٍ أَمَرَ الشارع الحكيم به، هؤلاء ينبغي ألا يأتوا بشيء نابع من أهوائهم، أو لِنَقُلْ: من جهلهم، بل لِنَقُلْ: من علمهم؛ لأن علمهم مهما كان صحيحاً ودقيقاً فهو لا يساوي علم السلف .

وجوب التزام فهم السلف

(12/1)

هنا لا بد من أن نذكر بما أذكره دائماً وأبداً حول قوله تعالى: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } [النساء:115] هؤلاء يتبعون غير سبيل المؤمنين، هؤلاء لا يقيمون وزناً لهذا المقطع من هذه الآية الكريمة، وسواءً آمنوا بهذا المقطع ومعناه أو لم يؤمنوا به، لا فرق عندهم بين أن تكون الآية: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى) –لو كانت الآية هكذا– وبين ما هي عليه: { وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } .

فنحن نسألهم: هذه التآويل وهذه التفاسير التي تأتون بها من حيث اللغة العربية الأمر واسع جداً، ولا يستطيع أحد أبداً أن يوقف باب التأويل أمام الناس، وبخاصة إذا كانوا من أهل الأهواء، إذاً: ما هو الأمر الفاصل القاطع في الموضوع؟ هو الرجوع إلى ما كان عليه السلف ، هؤلاء كما أنهم لا يؤمنون بمعنى هذا الجزء من الآية: { وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } هم –أيضاً، وأنا على مثل اليقين– لا يؤمنون بمثل قوله عليه الصلاة والسلام: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي) لا يؤمنون بمثل قوله عليه الصلاة والسلام حينما سئل عن الفرقة الناجية فقال: (هي الجماعة)؛ لأنهم خرجوا عن الجماعة، وفي الرواية الأخرى: (هي ما أنا عليه وأصحابي) لا يقيمون وزناً إطلاقاً لما كان عليه السلف الصالح ،هذا يكفينا في بيان خروجهم عن مفاهيم السلف الصالح ، وبالتالي خروجهم عن الفهم الصحيح لنصوص الكتاب والسنة.

كأن عندك شيئاً؟ السائل: عندي جواب على سؤال الشيخ من وجهة نظرهم هم، أذكره؟

الشيخ: تفضل.

(13/1)

السائل: ينقلون ويتكئون على كلمة لـ شيخ الإسلام رحمه الله في الاقتضاء يقول فيها: إن لفظة (كفر) إذا جاءت منكَّرة تدل على أنها كفر عملي، أما إذا جاءت معرفة بـ(ال) ومصدراً فإنها تدل على الكفر الاعتقادي، كما في الحديث (بينه وبين الكفر ترك الصلاة) فلم يقل: كفراً أو كفر، وإنما قال: الكفر، فهذا هو الكفر الاعتقادي.

الشيخ: المسألة هنا تكون فرعية، والموضوع ليس فرعياً وإنما هو أصل، فنحن نعلم أن بعض الحنابلة لا يزالون إلى اليوم يفتون بأن ترك الصلاة كفر وردة، لكنهم ليسوا خوارج ، ولا يتبنون الخط الذي يمشي عليه الخوارج ، فلو سلمنا لهم جدلاً بمثل هذا الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية ، وغضضنا النظر عن النصوص الأخرى التي نذكرها خاصة في رسالة الصلاة التي تعرضها، فإذا صرفنا النظر عن هذه المسألة بالذات لأن الأدلة فيها متقابلة متشابهة، لكن المهم أنهم إذا وفقوا للصواب في تكفير تارك الصلاة، فذلك لا يعني تكفير المؤمن في أي عمل فرض عليه لا

يقوم به، ههنا المعنى أن القاعدة سليمة، لكن لكل قاعدة شواذ، كما هو مذهب الحنابلة مثلاً، هم لا يقولون بصحة مذهب الخوارج ، بل هم ضد هذا المذهب، لكنهم التقوا مع هؤلاء، أو بعبارة أصح: هؤلاء التقوا مع الحنابلة في القول بتكفير تارك الصلاة، لكنهم خرجوا عن الحنابلة وعن الشافعية والمالكية والحنفية، وعن جماهير المسلمين في قولهم بتكفير التارك للعمل، كما قلتَ أنت: إن الإيمان لا يكفي –نقلاً عنهم– إنما لا يصح إلا بمقتضاه وهو العمل، بينما الأحاديث التي تعرفونها جيداً والتي هي من بعض أجزاء أحاديث الشفاعة، أن الله عز وجل يأمر أن يخراج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، هذا الإيمان هو الذي ينجي من الخلود في النار، وهذا هو من معاني قوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } [النساء:48] .

(14/1)

السائل: بعد إذنك؛ أعطيك مثالاً على بتر هذا النص، أعني: حديث الشفاعة الطويل سئل أحدهم سؤالاً فقال: والدليل على أن العمل لازم للإيمان أن آخر فوج يخرج من النار يعرفون بآثار السجود، فعجبت منه أين بقية النص: (ثم يقول الجبار: قد شَفَّعْتُ الملائكة والنبيين . إلى قوله: فيخرج من النار –برواية مسلم – أقوامٌ لم يعملوا خيراً قط قد امتحشوا فيدخلهم الجنة فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن، أدخلهم الجبار بغير عمل عملوه ولا خير قدموه)

فأجاب بهذا الجواب، ولاحظ أنه وقف عند آثار السجود ولم يكمل.

الشيخ: كيف؟ بعدما سمع الجواب؟ معناه كفر بهذا النص.

السائل: هذا مثال والأمثلة كثيرة.

الضابط في كفر المتأوِّل

السؤال الثاني: ما ضابط كفر المتأول الذي يقول أو يفعل فعل الكافر أو قوله؟

الجواب

الضابط بين البشر مأخوذ، لكن الله يعلم ما في القلوب، علماء السلف –كما تعلمون– يضلِّلون المرجئة ، ويضللون المعتزلة لكنهم لا يكفرونهم، أما عن صحة هذه الرواية من حيث السند، فلم يتح لي الوقوف على السند لكن المعنى صحيح، بمعنى: أنه ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه؛ لأننا نعلم أن المؤاخذة هي كالإيمان، فمن آمن هكذا دون قصد لا يحكم بإيمانه، ومن كفر دون قصد للكفر فلا يحكم بكفره (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)

وهناك أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، ومنها ما له صلة بما نقلتَ -آنفاً- عنهم من الغلو من قولهم أن من فَعَل فِعْل الكفار فهو كافر سبحان الله! ما هو الدليل؟ سيعودون إلى الدعوى التي لا أصل لها، وهي أن الإيمان يستلزم العمل، نحن نقول: الإيمان الكامل يستلزم العمل، لكن ليس شرطاً في كل إيمان، حتى ولو كان ذرة تنجيه من الخلود يوم القيامة في النار.

(15/1)

ومن تلك الأقوال والأحاديث التي تبطل دعواهم: الحديث الذي رواه الإمام أحمد و الترمذي وغيرهما: (أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه في مسيرٍ لهم مروا بشجرة ذات أنواط، فقال بعض أصحابه: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال عليه الصلاة والسلام: الله أكبر! هذه السنن؛ لقد قلتم كما قال قوم موسى لموسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة).

إذاً: مجرد القول بكلمة الكفر لا يستلزم أن يكون قائله كافراً فعلاً.

وتعلمون قصة عمار بن ياسر ونزول قوله تعالى: { إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ } [النحل:106] .

كذلك الرجل الذي أشرتَ إلى حديثه آنفاً، حيث جاء في حديثه: (كان فيمن قبلكم رجل لم يعمل خيراً قط، فلما حضرته الوفاة جمع بنيه حوله فقال لهم: أي أبٍ كنت لكم؟ قالوا: خير أبٍ، قال: لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباَ شديداً، فإذا أنا مت فحرقوني بالنار، ثم ذروا نصفي في البر ونصفي في البحر في يوم عاصف، فلما مات فعلوا ونفذوا وصيته، فقال الله عز وجل لذراته: كوني فلاناً فكان، فقال الله عز وجل: أي عبدي! ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، قال: اذهب فقد غفرت لك) فلو كان قول الكفر كفراً فالكفر لا يغتفر بنص الآية، لكنه ليس كفراً لأنه لم يقصد الكفر، إذاً: هذا من أدلة ضلال هؤلاء، وأنهم: { يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله } [آل عمران:7].

القول في كفر الاستحلال

السؤال

هل يلزم من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل فلان لارتكابه محرماً ما، بأنه قد استحله فأمر بقتله، أي: هل يلزم إذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل فلان لأنه اقترف ذنباً، أن يكون بمجرد اقترافه له مستحلاً، فيكون بهذا الاستحلال كافراً؟

(16/1)

هذه من كذباتهم أيضاً، وحديث التي زنت وقال عليه الصلاة والسلام في حقها: (لقد تابت توبة لو قسمت على أهل المدينة لوسعتهم)، مع أنه أقام الحد عليها، فهذا من أكاذيبهم أيضاً، ومن إعراضهم عن كثير من النصوص التي تخالف أهواءهم، ولذلك ما أرى -يا أخي- فائدة من ذكر شبهات هؤلاء الضلال؛ لأن هذا باب لا ينتهي.

السائل: أَذكرُ الحديث -يا شيخ- عن البراء بن عازب قال: (لقيت عمي أبا بردة بن نيار معه لواء، فقلت: أي عم! أين تريد؟ قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أذهب إلى رجل تزوج بامرأة أبيه فأقتله).

الشيخ: حسناً؛ ماذا في هذا؟ السائل: إن هذا النص دليل على أن من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله لارتكابه هذا المحظور، لزم من هذا أنه استحل ذلك الشيخ: يا أخي! فهمت قصدك، لكن ما الدليل على هذا؟ السائل: أنه تزوج زوجة أبيه؛ وهذا استحلال.

الشيخ: يا أخي! ما اختلفنا، الذي يقتل النفس المؤمنة أليس استحلالاً؟ السائل: نعم.

الشيخ: فهل هو كافر؟ السائل: ليس بكافر.

الشيخ: ما هو الفرق بين هذا وذاك؟ كما قلت لك آنفاً: ما هو الفرق بين كفر في عمل وكفر في عمل؟ السائل: لا فارق.

الشيخ: وهذا من هذا -يا أخي- فيمكن أن يضع الإنسان احتمالات في نصوص الكتاب والسنة، فإن النصارى -ولعلكم تعرفون ذلك- يحتجون ببعض نصوص القرآن على تثليثهم وعلى كفرهم، الأهواء لا يمكن وضع حدود لها، إلا أن نتبع السلف الصالح تماماً، وهذا هو الحكم الفصل بيننا وبينهم، وإلا سيأتونك بكل دليل ويضعون له تأويلاً حتى يتطابق مع أهوائهم، ولذلك قلت لك: هذا باب لا ينتهي.

مداخلة: يبدو أن شيخنا يقصد أن أفراد الشبهات لا تنتهي، فينبغي أن تكون الأسئلة عن أصول كاملة، بمعنى أن كل الكلام الذي تفضلت بالحديث عنه يدل على قضية تحريفهم واستدلالهم وترك أصل الإيمان وما شابهه، فإذا كان هناك أصل آخر دون الإكثار من أمثلتهم فهو أجدر بالبحث.

الشيخ: بلا شك.

(17/1)

ضابط الجهل الذي يمنع وقوع الكفر على فاعله

السؤال

هل مَن تأول عن تقصير ولم يقصد قلنا بأنه لا يكفر؟ الشيخ: نعم؛ لكنه يؤاخذ.

السائل: الجاهل الذي يقصد بجهله الكفر، هذا أظن أنه لا يعذر بجهله، أليس كذلك؟ الشيخ: نعم، لكن ظنك سابقٌ لأوانه إلا بعد أن تتأمل في الكفر الذي قصده هذا الجاهل، هل هو يعلم أنه كفر شرعاً؟ السائل: يعلم نعم.

الشيخ: بهذا القيد ممكن، أما بدون القيد فلا يكفر، وحينئذٍ لا فرق بينه وبين من يكفر بعلم.

إذاً: يكون سؤالك -ولا مؤاخذة- شكلي محض؛ لأنه إن كان يعلم أن هذا العمل كفرٌ شرعاً فهو والعالم سواء، ولذلك أنا خشيت أن تطلق عليه الكفر وهو يجهل، مع أنه قصد هذا الكفر لكنه يجهل أنه كفرٌ شرعاً، فحينئذٍ نقول: هذا لا يكفر، لكن إذا كان عالماً فلا فرق إذاً بينه وقد وصفته بأنه جاهل، وبين غيره وقد وصفته بأنه عالم؛ لأنهما اشتركا كلاهما في معرفة أن هذا العمل كفرٌ شرعاً، فإذاً لا عذر لهذا.

الرد على من لا يعتمد فهم السلف

السؤال

ما الرد على من يتأول قوله تعالى: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } [النساء:115] فسيقول: سبيل المؤمنين هو الكتاب والسنة؟!

الجواب

هذا ما أشرت إليه آنفاً رجع الأمر إلى أنه لا فرق بين واقع الآية وبين ما لو كانت: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى).

هذا لغو يترفع الكلام الإلهي عن أن ينسب إليه، ليس في القرآن كلمة فضلاً عن جملة -كهذه الآية (ويتبع غير سبيل المؤمنين)- إلا وضعت لقصدٍ وغاية عظيمةٍ جداً.

(18/1)

وهذا من جملة التآويل التي لا تنتهي، ولنسمها بالاسم الصحيح: من جملة التعطيل الذي يوصف به المعطلة في الصفات، ثم ماذا يقولون فيما إذا فعل بعض الصحابة فعلاً؟ انظر الآن كيف ينكشف ضلال هؤلاء من جوانب عديدة وكثيرة جداً جداً، ماذا يقولون فيما إذا جاء عن بعض الصحابة قولٌ أو فعل أو فتوى لا تخالف الكتاب والسنة؟ أيأخذون بها، أم يقولون: نحن رجال وهم رجال؟ ماذا تظن فيهم؟ السائل: لا يقولون: نحن رجال وهم رجال، لكنهم يقولون تأدباً: إن الفهم الذي فهمناه هو الفهم المطلوب، والفهم الذي تلزمنا إياه هو فهمك الذي تلزم به نفسك فقط.

الشيخ: حِدتَ عن الجواب! ما موقفهم بالنسبة لما فعله الصحابة من فعل أو ما أصدروه من فتوى، هل يتبنون هذا الفعل أو هذه الفتوى، أم يقولون: نحن رجال وهم رجال؟ السائل: يقولون: واقعنا أو حال المعصية التي بين أيدينا، والظاهر الذي نراه بين أيدينا ليس كما تصوره سلف الأمة الأوائل.

الشيخ: الله أكبر! يعني يؤثرون فهمهم على فهم أولئك؟ السائل: نعم.

الشيخ: وما معنى: (ما أنا عليه وأصحابي) أيضاً لا بد من تحريفه؟ السائل: قال الشيخ سفر : المجتمع الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صحابة مؤمنون كثيرو الإيمان كالبحر، لو أخطأ أحدهم -وإن لم يقصد- فإن هذه القطرة لا تؤثر في البحر، بينما من دونهم قد يتكلم أو يفعل وعنده ماء قليل -يمثل الإيمان بالماء- لو قطرت فيه قطرة نجاسة لوثته ونجسته وأصبح غير قابل للطهارة أو للتصفية.

الجواب: كلام شعري جميل، لكنه حَيْد عن الجواب، وأعيد عليك السؤال، أنا لا أسأل عن الفرق بين خطأ الأولين والآخرين حتى يأتي هذا الجواب بهذا الكلام الشعري الجميل، إنما أنا أسأل: إذا فعل بعض الصحابة فعلاً أو أفتوا بفتوى وليس هناك في الكتاب والسنة ما يخالفهم هل نؤثر فهمنا نحن على فهمهم، أم نتنازل عن فهمنا لفهمهم؛ لأنهم أطهر قلوباً، وأغزر علماً، و و إلى آخره، ما هناك من صفات معروفة جداً؟ لعل السؤال واضح، ولعلي أحظى بالجواب هذه المرة.

السائل: الجواب هو نفس القول في المسألة الثانية: أنهم هم أولى منهجاً وفهماً من غيرهم، لكن التأويل أبى إلا أن يكون الأول، والحق أن هؤلاء أولى منهجاً وفهماً.

الشيخ: أنا لا أسألك عن رأيك وإنما أسألك عن رأيهم هم.

السائل: جوابهم التالي: لكن التأويل يأبى إلا بالتقصيد أو أو أو .

إلخ، يتنزهون ويتأدبون أن يجيبوا عن هذا السؤال بالجملة الأولى.

الشيخ: أسأل عن عملهم؟ السائل: التأويل.

الشيخ: أسألك عن عملهم في المسألة التي يعملها الصحابة، لأنك تقول أنت: إنهم يتأدبون لفظاً، لكن هناك فتوى صدرت منهم، لنضرب مثلاً: أنا قلت آنفاً من باب التدرج وما وصلنا بعد إلى الدرجة الثانية لا نزال في الدرجة الأولى، قلت: بعضهم، بمعنى: يشمل واحداً فأكثر، الآن أضرب مثلاً من الناحية العملية، بحيث لا يمكن أن يقال عنهم وحكاية عنهم: إنهم يتأدبون لفظاً، أنا أسأل الآن: ماذا يفعلون عملاً، مثلاً: هناك حديث في صحيح مسلم : (نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الشرب قائماً) وفي لفظٍ: (زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائماً) قيل لراوي الحديث أنس بن مالك خادم الرسول عليه الصلاة والسلام كما هو معلوم: [والأكل؟ قال: شر] .

(20/1)

نحن الآن الذين نؤثر فهم الصحابي على فهمنا، وبخاصة أننا لا نجد في السنة –وقبل ذلك في القرآن– ما يخالف هذا الجواب من هذا الصحابي الجليل أنس بن مالك ، نحن الآن عملاً لا نفرق بين الشرب قائماً والأكل قائماً، كما أننا لا نشرب قياماً وإنما جلوساً، كذلك لا نأكل قياماً وإنما جلوساً هم ماذا يفعلون؟ السائل: أظن أنهم في هذه الأحكام متبعون مقتفون لطريقة السلف .

الشيخ: ما أظن ذلك؛ لأنهم يحاجّون في ذلك، وأنا أرجو أن تكون حكايتك هذه حكاية صحيحة، وليست من باب إحسان الظن، أنا أرجو أن تكون هذه الحكاية عنهم حكاية مطابقة لواقعهم؛ لأننا حينئذٍ نؤاخذهم من هنا من هذه الجزئية، ونقيم عليهم الحجة لماذا أنتم الآن اتبعتم السلف في هذه الجزئية، بل اتبعتم شخصاً واحداً، بينما أنا كان كلامي في السابق قلت: (بعضهم) يشمل الواحد والاثنين والأكثر من ذلك ؟ أنت أجبت بجواب يخالف هذا الجواب الآن، لماذا؟ لأني طورت السؤال بناءً على تطور إجابتك عنهم، قلت: إنهم يتأدبون باللفظ، فماذا يفعلون في العمل الذي عملوه؟ هذا ما عملوه جميعاً وإنما عمله صحابي واحد، إذا قال: [الأكل شر] إذاً: نحن أتباع السلف إن شاء الله –أيضاً– لا نأكل من قيام، وهم ماذا يفعلون؟ قلت عنهم –وأرجو أن يكون هذا عنهم صواباً–: إنهم يتبعون السلف ، نقول: بأي حجة أنتم اتبعتم السلف في هذه الجزئية؟ أنتم مدينون ومكلفون بأن تتبعوا السلف فيما هو أهم من هذه

الجزئية بكثير، خاصة فيما يتعلق بالعقيدة وبصورة أخص فيما يتعلق بالتكفير.
مداخلة: كلمة في تأييد كلام شيخنا في قضية فهم السلف ، كلمة في سطرين للإمام الشاطبي رائعة جداً، يقول في كتاب الموافقات (ج3 ص 77): يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به؛ فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل.
الشيخ: إي والله! آمنت بالله والذي جاء به رسول الله، وبما اتبعه سلفنا الصالح .

(21/1)

مداخلة: ابن عبد البر في الاستذكار ينقل عبارة وينسبها إلى أبي حنيفة و حماد بن سليم و ربيعة الرأي ، فيقول: كانوا يقولون: رأينا لمن بعدنا خير لهم من رأيهم لأنفسهم.
الشيخ: فما بال رأي الصحابي بالنسبة لمن بعده؟ من باب أولى.
حكم الحاكم بغير ما أنزل الله
السائل: يتأولون تفسير قول ابن عباس رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى: { مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة:44] تأدباً، أن ابن عباس لم يقصد بقوله هذا فيمن ضاهى بتشريعه أحكام وتشريع الله تعالى، وأتى بتشريعات مضاهية لتشريعات الله، بل قصد هذا فيمن غيَّر وبدل في نظام الحكم من شورى أو خلافة إلى ملكي .
إلخ فقط، فأرجو الجواب عن هذا.
الشيخ: لا يفيدهم التأويل الهزيل هذا شيئاً إطلاقاً ، ذلك لأنه: أولاً: كأي تأويل من تأويلاتهم لأننا سنقول لهم: ما دليلكم على هذا التأويل؟ وسوف لا يحيرون جواباً.
ثانياً: الآية التي قال فيها عبد الله بن عباس هذه الكلمة، معروفة:{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة:44] بماذا فسرها علماء التفسير؟ فيعود للمناقشة من أولها.
علماء التفسير اتفقوا على أن الكفر قسمان: كفر اعتقادي، وكفر عملي، وقالوا في هذه الآية بالذات: من لم يعمل بحكمٍ أنزله الله فهو في حالة من حالتين: إما أنه لم يعمل بهذا الحكم كفراً به؛ فهذا من أهل النار خالداً فيها أبداً، وإما اتباعاً لهواه لا عقيدة وإنما عملاً كهؤلاء الكفار الذين لا يؤمنون بالإسلام؛ فلا كلام فيه، هذا بالنسبة للكفر الاعتقادي.
وكهؤلاء المسلمين الذين فيهم المرابي، وفيهم الزاني، وفيهم السارق وو ...إلخ،

(22/1)

هؤلاء لا يطلق عليهم كلمة الكفر بمعنى الردة إذا كانوا يؤمنون بشرعية تحريم هذه المسائل، حينئذٍ علماء التفسير في هذه الآية صرحوا بخلاف ما تأولوا، فقالوا: الحكم الذي أنزله الله إن لم يعمل به اعتقاداً فهو كافر، وإن لم يَعمل به إيماناً بالحكم لكنه تساهل في تطبيقه فهذا كفره كفر عملي.

إذاً: هم خالفوا ليس السلف الأولين بل وأتباعهم من المفسرين والفقهاء والمحدثين، إذاً هم خالفوا الفرقة الناجية .

مداخلة: ذكر أخونا في معرض كلامه تلك الفقرة، ونسألكم ما هو القصد منها؟.

الشيخ: هم يفكرون ويظنون أن كلام سفر له علاقة بموضوعنا، وقد قلت: هذا الكلام شعري وجميل، لكن ليس جواباً لسؤالنا!! وأنا لا أدري ما رمى إليه!.

مداخلة: لدي فائدة لك في أثر علي رضي الله تعالى عنه لما سألوه [أمشركون أو كفار هم؟ قال: لا.بل من الكفر فروا] وجدتها في سنن البيهقي بسندها، ووجدتها كذلك في مصنف ابن أبي شيبة ، لكنها ليست عندي هنا، وممكن إذا اتصلت بك أو أعطيتها للأخ الشيخ علي يفيدك بها.

الشيخ: ما تمت الفائدة إذاً.

مداخلة: شيخنا يتكلم عن الصحة، أما المصادر فأمرها سهل! الشيخ: على كل حالٍ جزاك الله خيراً.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

(23/1)

تفريغ الشريط:

الأول

من سلسلة الدُرر في مصطلح أهل الأثر

الموافق للشريط:

الأربعين بعد المائة الثامنة

مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

محتويات الشريط:-

1- هل يشترط في الراوي المعروف بتدليس التسوية التصريح بالسماع في جميع طبقات السند أم أنه يكتفى في ذلك فيما بينه وبين شيخه وبين شيخه وشيخ شيخه، ومع ذكر من صرح بذلك إن أمكن؟ (**00:00:13**).

2- هل صنيع الحافظ ابن حجر في كتابه: (**النكت على ابن الصلاح**) في كلامه على الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد من التصريح بطبقتين كافي؟ (**00:03:57**).

3- إذا وقف باحث على حديث تكلم فيه أحد الأئمة المتقدمين في صحته أو ضعفه هل يقف عنده أو يحكم بما ظهر له حسب قواعد أهل الحديث؟ (**00:04:25**).

4- إذا انفرد الثقة المعروف بالرواية عن الثقات بالرواية عن راوٍ، فما حكمه من حيث جهالة الحال أو العين أو الاستشهاد أو غير ذلك؟ (**00:11:27**).

5- إذا كان تابعي ممن يرسل عن بعض الصحابة وكان غير مدلس ولم يذكروا عن سماعه من الصحابة شيئاً لا بنفي ولا إثبات والرواية عنه بالعنعنة فما الحكم؟ (**00:12:59**).

6- ما هو الراجح في مسألة الشذوذ وزيادة الثقة؟ (**00:13:35**).

7- هل يجوز الدعاء بإطالة العمر؟ (**00:21:09**).

8- ما الجواب على من يقول أن المتأخرين خالفوا المتقدمين في الحكم على العجلي في التساهل في التوثيق؟ (**00:21:47**).

9- ما هي خلاصة الكلام في تساهل العجلي؟ وهل هو كابن حبان؟ ثم بين الشيخ إستدراكاته عليه في "تيسير الانتفاع". (**00:24:41**).

10- إذا انفرد العجلي بالتوثيق وليس عن هذا الراوي إلا تلميذ واحد فما حكم توثيقه؟ (**00:32:30**).

11- إذا ذكر ابن حبان في الثقات بعض المترجمين؛ وقال: (لست أعرفه، ولا أعرف أباه)، فهل لي أن أقول: "وثَّقة ابن حبان"؟ (**00:33:53**).

12- هل يرد أن يأتي في ثنايا تخريج حديث صحيح وفي سنده راوٍ متروك أو كذاب؟ (**00:34:40**).

13- ذكرتم في الإرواء أن التابعي الذي لم يوثَّق إذا روى أمرًا شاهده فإنه يحتج به كيف ذلك؟ (**00:35:25**).

14- نقل الحافظ في (هدي الساري) عند شرحه لحديث أبي موسى: ((**إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَر** ....)) قول الإمام أحمد إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه، فهل إذا روى الضعيف قصة يكون حفظها؟ (**00:37:50**).

15- هل يستشهد بعطية العوفي المعروف بالتدليس في التفسير وغيره، وهل أخذ عن الكلبي غير التفسير؟ (**00:40:12**).

16- هل يستشهد بتدليس ابن جريج إذا عنعن عن غير عطاء؟ وقد ذكر الدارقطني أنه وحش التدليس. (**00:42:40**).

17- هل يشترط في حجية قول الصحابي وتقديمه على القياس والاجتهاد إشتهاره أم يكتفى بعدم وجود مخالف من الصحابة؟ (**00:46:40**).

18- هل يمكن الاستشهاد بمراسيل بعض التابعين الموصوفة كالريح مع سند آخر ضعيف؟ وهل يرجع في ذلك للقرائن حول نكارة المتن وعدم اشتهاره؟ (**00:49:18**).

19- هل يُستشهد بمرسل عن تابعي ومرسل عن تابعي آخر من خلال كلام الشافعي؟ (**00:49:52**).

20- أما يحتمل أن التابعي المرسل الصحيح أخذ عن التابعي الضعيف إذا جاء حديثه مسندًا من طريق آخر؟ (**00:51:13**).

21- إذا كان التابعي غير مدلس، ولكنه معروف بالإرسال، وقد روى عن بعض الصحابة مرسل، وعن بعضهم متصل، يأتي ويقول: "عن رجل من الصحابة"، فما حكم مثل هذه الروية؟ (**00:51:50**).

22- إذا قال بعض التابعين: "حدثني رجل من الأنصار"، هل يلزم من ذلك أن يكون صحابي؟ (**00:54:17**).

23- مسألة الاستشهاد بالمنقطع ومجهول العين؟ (**00:59:05**).

24- مسألة الجمع المبهم فيمن دون التابعين؟ (**00:59:32**).

25- هل قول التابعي: "من السنة كذا" له حكم الرفع أو الوقف أو الإرسال؟ (**01:00:55**).

26- هل تصحيح بعض الأئمة لبعض الأحاديث التصحيح المجمل يرفع من حال الراوي الذي لم يوثقه أحد؟ (**01:01:38**).

27- أخبار الآحاد التي خارج الصحيحين ولم تحفها قرينه، ما الراجح فيما تفيده؟ (**01:03:07**).

28- إذا حكمنا لقول التابعي: "من السنة كذا" بالوقف، أما يمكن أن يكون هذا شاهدًا للمسند الضعيف الذي ذكر الشافعي أن يشهد له مرسل صحيح أو قول صحابي لم يعرف له مخالف؟ (**01:05:25**).

29- إذا كانت رواية ابن لهيعه من طريق العبادلة، وقد ذكره الحافظ في المدلسين، وصنيعكم الإحتجاج بما عنعنه عن شيخه فهل صنيع الحافظ غير مقبول؟ (**01:10:03**).

30- هل عندكم تعريف جامع للحسن لغيره؟ (**01:11:20**).

31- هل يشترط في النكارة اتحاد المخرج؟ (**01:11:36**).

32- هل الراجح في جابر الجحفي أنه متروك لا يستشهد به؟ وهل الحارث الأعور كذلك؟ (**01:20:02**).

33- من قيل فيه صدوق تغير بآخره هل هو في مراتب الشواهد والاحتجاج؟ إذا قالوا تغير ولم يعلم تلميذ هذا في زمن الاستقامه أم لا فما حكم الحديث؟ ومرتبة صدوق يخطئ؟ (**01:20:52**).

34- ما حكم تدليس عمر بن علي المقدمي تدليس السكوت؟ (**01:22:46**).

تم تسجيل هذا المجلس في اليوم الثاني من رجب 1416 هـ الموافق 24 من الشهر الحادي عشر من عام 1995 م.

سلسلة الدرر في المصطلح والأثر لفضيلة الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، والآن مع الشريط الأول.

المُقدِّم:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ:

فإني في بادىء حديثي –مع شيخنا ومعكم– معي عدد من الأسئلة، وغالبها أسئلة حديثية يحتاج إليها الطلاب وطلبة العلم هنالك، وهناك أسئلة –أيضًا– دعوية يختلف الشباب فيها، وهناك أسئلة أخرى تتصل بالقبائل نظرًا؛ لأني أعيش معهم، ويتحاكمون عندي في قضايا كثيرة احتاج أيضًا أن أعرف حكم الشرع فيها.

1– هل يشترط في الراوي المعروف بتدليس التسوية التصريح بالسماع في جميع طبقات السند أم أنه يكتفى في ذلك فيما بينه وبين شيخه وبين شيخه وشيخ شيخه، ومع ذكر من صرح بذلك إن أمكن؟ (**00:00:13**).

أبدء بالأسئلة الحديثة؛ لأنها أهم ما تكون عندي:

السؤال حول تدليس التسوية: الراوي الذي يُعرَف عنه أنه يدلس تدليس التسوية، هل يُشترَط في حقه أن يروي السند مُصرَّحًا بالسماع في جميع طبقات السند إلى الصحابي، أم أنه يُكتفى في ذلك فيما بينه وبين شيخه، وبين شيخه وشيخ شيخه؟ وياحبذا لو أحلتموني على أحد من العلماء قد صرح بشيء من ذلكم. بارك الله فيكم.

الشيخ:

في حدود ما علمت لا أستحضر شيخًا من علمائنا المتقدمين لأحيلك إليه أو عليه؛ إنما الذي أراه –والله أعلم– أنَّ من كان تدليسه تدليس التسوية فهو موقفنا بالنسبة إليه موقفان:

أحدهما نقطع به ونجزم به: إذا كان تدليسه تدليس التسوية، ومعنى ذلك –ما هو معلوم عند

أكثر الحاضرين-: أنَّه يسقط شيخ شيخه؛ فإذا وجدنا سندًا من هذا القبيل لم يُصرّح شيخ شيخه، أو لم يُصرّح هو عن شيخه أنه صرَّح بالتحديث؛ حينئذٍ لابد من اجتناب هذا الإسناد إذا لم يكن هناك إسناد آخر يقويّ متن ذلك الإسناد. هذا هو الموقف الذي لابد منه.

الموقف الآخر: موقف احتياطي؛ وأُذكِّر بما قلت: أن هذا الذي انطبع في نفسي من هذه الرحلة البعيدة الطويلة من الدراسة؛ يجتنب الإسناد إذا كان معنعنًا في كل طبقة من طبقاته احتياطًا؛ اللهمَّ -بهذا الاستثناء- اللهمَّ- إلاَّ إذا كان الحديث مسندًا من رواية ذاك المدلِّس في أحد الصحيحين؛ ففي هذه الحالة لا نتمسك بهذا الاحتياط الذي ذكرته بخلاف الأمر الأول. لعله واضح.

2- هل صنيع الحافظ ابن حجر في كتابه: (**النكت على ابن الصلاح**) في كلامه على الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد من التصريح بطبقتين كافي؟ (**00:03:57**).

السائل:

شيخنا! قد وقفت على كلام الحافظ ابن حجر في (النكت الظِّراف على تحفة الأشراف) وكذلك (النكت على ابن الصلاح)، تكلَّم في الوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد واكتفى بالتصريح بطبقتين؛ قال: في الطبقة الأولى بينه وبين شيخه فأمِنَّا بذلك تدليسه، وبين شيخه وشيخ شيخه وأمِنَّا بذلك تسويته، مع أن بقية السند معنعن، فهل هو كاف هذا صنيع الحافظ؟

الشيخ:

هذا رأيٌ له.

السائل: طيب، حفظكم الله.

الشيخ: نعم.

3- إذا وقف باحث على حديث تكلم فيه أحد الأئمة المتقدمين في صحته أو ضعفه، هل يقف عنده أو يحكم بما ظهر له حسب قواعد أهل الحديث؟ (**00:04:25**).

السائل:

سؤال آخر: إذا صحَّح أو ضعَّف أحد الأئمة المتقدمين حديثًا؛ كأن يقول: "حديث

منكر"، دون أن يقول سند أو كذا؛ فرأى الباحث في هذا الزمان للحديث هذا، أو أن ظاهره الصحة وليس ما يظهر له فيه علة، أو له متابعات، فهل يقف على كلام المتقدِّم أو يحكم هو بما ظهر له من الطرق الأخرى، أو بظاهر السند كالأمر في التصحيح وفي التضعيف؟

الشيخ:

لا شك أن الأمر الثاني هو الواجب على طالب العلم القوي، ولا يقف هو على قول هذا الحافظ المتقدم من حديث إنه حديث منكر؛ اللهم إلا في حالة واحدة: وهي أن يذكر السند ويذكر العلة. أما مجرد أن ينكر ذلك المتن، أو ذلك الحديث؛ ثمَّ يبدو لبعض المتأخرين المتتبعين لسند الحديث، فيجده صحيحًا أو على الأقل حسنًا؛ وبخاصة إذا ما وجد له شواهد ومتابعات؛ حينئذ لابدَّ من أن يتمسك برأيه واجتهاده، وبالشرط الذي ذكرته آنفًا: وهو أن يكون طالب علم قوي.

أُكرِّر التنبيه على هذا الشرط؛ لأنني أرى كثيرًا من الطلاب المحدَثِين المتمسكين أو المتعلقين بهذا العلم من قرب ولما يتمكنوا فيه، وكما رأيت للحافظ الذهبي أخيرًا عبارة تقابل تلك العبارة التي تقول: (تذبَّب قبل أن يَتحَصْرَم)، وإذا بالحافظ يأتي بعبارة لعلها ألطف من الأولى: (يريد أن يطير ولَمَّا يُرِيِّش).

فأنا وجدت كثيرًا من المبتدئين في هذا العلم ينكرون أحاديث صحيحة لمجرد أن قال فلان العالم بأن الصحيح: أنه مرسل أو أنه منكر أو ما شابه ذلك، وهو قد يقف على الطرق التي تُخرِجِ الحديث من أن يكون منكرًا، وقد ترفعه هذه الطرق أو بعضها على الأقل إلى مصاف الأحاديث الصحيحة.

وأنا أهتبلها فرصة لأذكُر لكم مثلاً وأتوصل من وراء ذلك للتعرف على طالب علم عندكم، حفظت كنيته دون اسمه وهو: (أبو عزيز)، لقد جائني بواسطة الشيخ أبو مالك -حفظه الله- ظرف مختوم طبعًا، فيه رسالة بالخط، والحقيقة أنه خط جميل جدًا؛ لكن فيما يبدو لي أنه ليس خط المؤلف نفسه، هذا الكتاب كنت أتمنى أن أجد فيه فائدة؛ لأصحِّح خطأ لي - وما أكثر أخطائي- وكلما الإنسان توسع في البحث والعلم، كلما تجلت أخطاؤه كما هو أمر معلوم عند المعتنين بالعلوم؛ سواء كان علم حديث، أو فقه، أو غير ذلك؛ مع الأسف لم أجد ولا

واحدة أصاب الصواب فيها.

المهم، وصل به الأمر إلى أن يضعف حديث دعاء الاستفتاح: "بسبحانك اللهمَّ" الذي جاء عن خمسة من الصحابة، وهو ينقد على طريقة بعض ذوي الأهواء هنا في الشام، في الأردن، وعلى كل حال نحن في الشام أيضًا، فما خرجنا من الشام؛ لكن انتقلنا من دمشق إلى عمان. الشاهد ما وجدته أصاب؛ وإنما أخطأ خطأً فاحشًا؛ فذكر لهذا الحديث خمسة أسانيد ينقدها فردًا فردًا.

ثمَّ هنا موضع العجب والاستشهاد على الجهل المسيطر على بعض الشباب –ومع الأسف الشديد– إنه ذكر حديث عمر بن الخطاب (أنه كان يستفتح بسبحانك اللهمَّ! ويرفع صوته يُعلِّم الناس) مع أنه كان مستحضرًا لهذا؛ فضعَّف الحديث، مع أنه لو لم يكن في هذا الميدان أو هذا البحث إلاَّ حديث عمر بن الخطاب هذا، وهو يعلنه على رؤوس الأشهاد، وفي مكان معلوم أن السنة فيه الإسرار؛ فهو يرفع صوته ليُعلِّم الناس من خلفه أن هذا من السُّنة: ((سبحانك اللهمَّ!)) إلي آخره.

فعجبت له! ها أنت ضعفت المفردات، ولم تعبأ بقاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق مع الشرط المعروف لديكم؛ وهو ألا يشتد ضعفها، ها أنت ضعفت هذه المفردات؛ فما بالك لم تقوي ضعفها بهذا الشاهد الذي هو في صحيح مسلم وفي غير صحيح مسلم، وقد صححه الإمام الدارقطني؟!

الشاهد إنه يعتمد على (العلل) لابن أبي حاتم، ويقول: (قال أبو حاتم: كذا)، ولا يلجأ إلى البحث العلمي الذي أنت –الآن– تدنن بسؤالك حوله؛ **حيث كان السؤال:** إذا كان بعض المتقدمين من الحفاظ قال في حديث ما إنه حديث منكر، ووجد الباحث اليوم له إسنادًا قويًا، أو وجد له شواهد ومتابعات، فما هو موقفه؟

موقفه: أن يتبع ما وصل إليه علمه؛ إلاَّ إذا كان هذا الحافظ أدلى بحجته في إنكاره لذلك الحديث، وهناك يُقال: "لكل حادثٍ حديث".

السائل: بارك الله فيك.

الشيخ: وفيك بارك.

4- إذا انفرد الثقة المعروف بالرواية عن الثقات بالرواية عن راوٍ، فما حكمه من حيث جهالة الحال أو العين أو الاستشهاد أو غير ذلك؟ (**00:11:27**).

السائل:

سؤالٌ آخر: إذا انفرَّد بالراوية عن راوٍ أحدٌ ممن وُصِفَ بالانتقاء في المشايخ، أو وصف بأن مشايخه ثقات؛ كحريز بن عثمان، وأبي زرعة، وغيرهما، فماذا يحكم على هذا الشيخ الذي تلميذه واحد وصف بالانتقاء؟ ماذا يحكم عليه من حيث الجهالة عين، أو حال أو توثيق، أو استشهاد، أو غير ذلك؟

الشيخ: يعني هذا الراوي الذي روى عنه؛ مثل: حريز هذا؟

السائل: ايه! مشايخ حريز بن عثمان مثلاً، أو مشايخ أبي زرعة أو شعبة أو يحي بن سعيد القطان، ممن وصف بالانتقاء في مشايخه.

الشيخ: نعم، قضية ينتقي ما أفهم منه توثيقًا؛ لكنه إذا صرَّح كما قيل في حريز هذا إن شيوخه ثقات، فإذا لم نجد ما يخالف هذا التوثيق المجمل والغير مفصل؛ فحينئذ الذي وصل إليه رأيي أن نعتد به، إذا لم يكن له مخالف.

السائل: مخالف في الحديث نفسه؟

الشيخ: في الرَّاوي، في الرَّاوي الذي وُثِّقَ اعتمادًا على الراوي عنه، الذي قيل عنه إنه لا يروي إلا عن ثقات.

السائل: يعني إذا لم يوجد تجريح من إمام من الأئمة؟

الشيخ: نعم.

5- إذا كان تابعي ممن يرسل عن بعض الصحابة وكان غير مدلس ولم يذكروا عن سماعه من الصحابة شيئاً لا بنفي ولا إثبات والرواية عنه بالعنعنة فما الحكم؟ (**00:12:59**).

السائل: إذا كان التابعي ممن يرسل، وذكروا إرساله عن بعض الصحابة دون حصر على سبيل المثال، ولم يذكروا أنه سمع من صحابي بعينه، أو أنه لم يسمع منه، ما قالوا سمع أو ما سمع، وروايته عنه بالعنعنة، والتابعي غير مدلس، فما الحكم؟

الشيخ: يحمل على الوصل، كما هو رأي الجمهور

السائل: على اعتبار على أنه غير مدلس؟

الشيخ: على اعتبار على أنه غير مدلس، ومعاصر،

السائل: واللقاء ممكن؟

الشيخ: ايه! نعم.

6- ما هو الراجح في مسألة الشذوذ وزيادة الثقة؟ (00:13:35).

السائل: طيب -يا شيخنا!- حفظك الله- في مسألة الشذوذ وزيادة الثقة، كثر فيها الكلام من طلبة العلم، وهناك من يقول لا يحكم على الزيادة بالشذوذ إلا إذا تعذر الجمع بينها وبين الأصل، على سبيل المطلق والمقيد، والعموم والخصوص، وهناك من يقول: مجرد أن يزيد الراوي زيادة ما أتى بها من هو أكثر منه أو من هو أحفظ منه، هذه في ذاتها مخالفة ومنافاة يترتب عليها الحكم بالشذوذ، فما هو الراجح في هذه المسألة؟

الشيخ: الذي فهمناه أن الراجح عن أئمة العلم هذا، والذي نحن نجري عليه أن زيادة الثقة مقبولة، إذا كان ليس هناك من هو أرجح منه حفظًا أو كثرةً؛ فزيادة الثقة مقبولة بهذا القيد، وليست على الإطلاق، كما هو مذهب بعض الأصوليين.

وما أشرت إليه من أنه ينبغي الجمع، فهذا إذا تيسر الجمع وكان ممكنًا؛ بحيث أنه لا يلزم منه الغمز في حفظ المخالفين لذاك الثقة؛ فحينذاك يُسار إلى هذا الجمع ولا بأس منه.

ولعله من المفيد أن أذكر مثالاً مما أنتُقِدَ من ذلك المشار إليه -آنفًا-: حديث في سنن أبي داود، وغيره من رواية: (فُلَيْح بن سليمان)، ومع أنه من رواه البخاري، فقد تكلموا فيه من حيث حفظه، هذا من جملة الذين رووا حديث أبي حُمَيْد الساعدي، لما كان في مجلس فيه نحو عشرة من أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام وقال لهم: (ألا أصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: لست بأعلمنا بصلاته. قال لهم: بلى؛ قالوا: فاعرض)؛ فبدء يصف ويسوق صفة الرسول صلى الله عليه وسلم، فلما ذكر أنه ركع عليه السلام؛ فجاء الحديث بروايتين -وهنا الشاهد-: فالرواية نصفها لا يشك الناقد في صحتها؛ وإنما يشك في النصف الثاني منها؛ وهي تقول: (أنَّ الرسول لما ركع مكَّن يديه على ركبتيه وسوى ظهره؛ حتى لو وضع كأس الماء عليه

لاستقر). هو ينكر هذه الزيادة ويُعلُّها بتفرد فُلَيْح، ينتقدها بتفرد (فُلَيْح) بها.

لكن أنا أقول -من الناحية الفقهية قبل الحديثية-: أن هذه الزيادة لا تنافي المزيد؛ بل توضح المعنى لمثل بعض الأعاجم، ولو كانوا اسمًا عَرَبًا، أن هذه الزيادة لا تزيد في المعنى على المزيد عليه؛ فقوله: ((مكَّن يديه عليه السلام في ركبته وسوَّى ظهره))، بلاش يقول: (حتى لو وضع الكأس من ماء لاستقر).

السائل: صُبَّ الماء.

الشيخ: لا، هو فيه روايتين -بارك الله فيك-: (لو صُبَّ الماء بدون كأس) وفيه بالكأس أيضًا، وهذا يعني أقرب إلى المعنى؛ لأن الماء عنده قوة سيلان -يعني-.

فمثل هذه الزيادة لا تنكر على فُلَيْح؛ لأنها لا تنافي المزيد، واضح هذا الكلام؟

لكن الأعجب من هذا أن الحديث جاء في صحيح البخاري بلفظ: (هصر) (هصر ظهره).

ومعنى (هصر ظهره) بالهاء والصاد والراء؛ أي: سواه؛ إذن مثل ما بيقولوا عندنا بالشام: "كل الدروب على الطاحون"! سواء كان بهذا اللفظ أو بهذا اللفظ؛ فالمعنى متفق عليه وصحيح، فمال بال هذا النقد؟!

أنا أقول هذا النقد ناشيء لسببين اثنين:

أولاً: الجهل بعلم الحديث وأصوله وقواعده، وهذا أن أقول -بتجربتي هذه الطويلة-: لا يكفى أيضاً أن يكون طالب العلم قويًّا في علم الحديث؛ بل ينبغي أن يكون أيضًا فقيهًا في علم الحديث نفسه؛ يعني ما يكون كما ينقل عن بعضهم إنه قال: (أنتم الصيادلة، ونحن الأطباء)! لا! يجب أن يكون الصيدلي هو الطبيب نفسه.

يعني الصيدلي هنا هم أهل الحديث، والفقهاء هم الأطباء.

لا، الحقيقة أنه يجب على المشتغل بعلم الحديث أن يكون فقيهًا؛ لأن الفقه هذا يساعده على أن يتفاهم أن هذه الزيادة من أي قبيل؟ هل هي زيادة تنافي المزيد؟ أم هي لا تنافي المزيد؟

لذلك أنا أقول -وأعيد ما قلته في مطلع جوابي هذا-: زيادة الثقة مقبولة إذا لم يكن مخالف له أوثق منه أو أحفظ منه، أكثر منه عددًا، أو إذا كانت الزيادة لا تنافي المزيد، وهذا هو المثال الذي بين يديك.

السائل: حتى استوضح النقطة هذه.

الشيخ: تفضل.

السائل: استوضح هذه النقطة: المقصود إذا كانت الزيادة لا تنافي المزيد؛ بمعنى: إذا كانت الزيادة موضحة للمزيد أو مفسرة له دون زيادة في المعنى، أو إذا كانت الزيادة ممكن الجمع بينها وبين المزيد؛ كما مثلاً زاد مالك رواية في حديث زكاة الفطر: (من المسلمين)؛ فهذه الزيادة لا تنافي منافاة يعني يترتب عليها إزالة أصل؛ لكن تقيد، فهل مثل هذه الزيادة مع أن هناك من أهل العلم من أتى بمتابعات لمالك ودافع عنه في هذه الزيادة؛ لكن هل مثل هذه الزيادة في حديث: (من المسلمين)؟

الشيخ: هو -بارك الله فيك- يعود الأمر إلى ألا تكون في الزيادة زيادة معنى.

السائل: التفسير والتوضيح فقط؟

الشيخ: ايه! نعم.

وأنا أقول بمثل هذه المناسبة: أنا أحيي بدعواتكم؛ إنما تنصرون وترزقون بضعفائكم؛ بدعائهم وإخلاصهم؛ فأنا أحيي بهذا.

7- هل يجوز الدعاء بإطالة العمر؟ (00:21:09).

السائل: هذه الدعوة: (أطال الله عمرك) هي صحيحة بهذا التعبير؟

الشيخ: ايش فيها؟

أحد الحضور: الدعوة بـ: (أطال الله عمرك) الدعوة بزيادة العمر؟

الشيخ: آه! يعني، هل يجوز الدعوة بإطالة العمر؟

السائل: أم يقول: (بارك الله في عمرك)؟

الشيخ: كلاهما يجوز.

8- ما الجواب على من يقول أن المتأخرين خالفوا المتقدمين في الحكم على العجلي في التساهل في التوثيق؟ (00:21:47).

السائل: هنا سؤال يقول: هناك من ينفي تساهل العجلي في التوثيق عند المتقدمين؛ فيقول:

(ما أحد من المتقدمين صرح بأن العجلي متساهل؛ إلا المتأخرون، والعجلي يعتمد توثيقه كتوثيق غيره) فما الجواب على ذلك؟

الشيخ: أولاً: من المقصود في السؤال بالمتقدمين؟ لأن الحفاظ المتأخرين هم الذين يقدِّرون توثيق وجرح المتقدمين، فمن هم المقصودين في كلامهم أن المتقدمين ما سهَّلوا توثيق العجلي؟!

وكذلك يقال بالنسبة لابن حبان: مَنْ مِنَ المتقدمين قال بأن توثيق ابن حبان فيه تساهل؟!

لأن السؤال ليس فيه دقة؛ إلا إذا حدَّد لنا السائل بما هو مقصوده بلفظة: (المتقدمين). نحن نفهم المتقدمين أئمة الجرح والتعديل، وهؤلاء من أئمة الجرح والتعديل ولا شك؛ ولكن الذين يقولون: "هذا معتدل"، و"هذا متشدد"، و"هذا متساهل"، هم المتأخرون؛ فأنا ما فهمت إذن ماذا يعني بالمتقدمين!

السائل: لعله يكون يعني المعاصرين، هو كلام من عند الشباب ومن طلبة العلم؛ مثلاً من المعاصرين ومن المتأخرين ورائهم؛ كالدارقطني، والبيهقي، الذين جاءوا بعده، ويعدوا كلام الحافظ ابن حجر ومن دونه أن هذا من المتأخرين.

الشيخ: طيب، الحافظ ابن حجر من المتأخرين، الحافظ الذهبي من المتقدمين عندهم؟

يعني صارت القضية قضية كيفية ليس لها ضوابط معينة! ثم ما هو المقصود من هذا السؤال؟!

أنا الذي أفهمه أننا لا نعتد أن المقصود هو أننا لا نعتد بقول من يقول بأن ابن حبان متساهل، أو بأن العجلي متساهل، لماذا؟ لأن هذا الكلام لم يقله متقدم، كم ترك المتقدم للمتأخر؟!

وعلى كل حال، فهذا -كما أشرت -بارك الله فيك- هذا- السؤال بعض طلاب العلم والذين لم يمارسوا هذا العلم ممارسة علمية، ولو أنهم فعلوا ذلك لما خطر في بالهم في اعتقادهم مثل هذا السؤال.

أنا لا أشك بأن العجلي فهو كابن حبان من حيث التساهل؛ لكنه ليس متوسِّعًا فيه.

أما بخصوص ابن حبان فأنا بفضل الله -عزَّ وجلَّ -أقطع وأجزم- أنه متساهل جدًا؛ بل ومتناقض فيما وضع لتوثيقه للرِّجال من قواعد، وهو لا يلتزمها. لعلك وقفت في بعض تآليفي أو آثاري في الآونة الأخيرة أنني أذكر كتابًا لي بعنوان: (**مختصر تيسير الانتفاع**) لعلك وقفت على

هذا؟

السائل: الكتاب ما وقفت عليه.

الشيخ: لا، الكتاب ما صدر؛ إنما أحال عليه أحد.

السائل: نعم.

الشيخ: هذا هو (تيسير الانتفاع بكتاب توثيق ابن حبان). المقصود أنني رتبت ثقات ابن حبان على النحو الذي رتبه أحد المعاصرين، لابد رأيتم كتاب بعنوان: (فهارس كتاب الثقات) رأيتم هذا الكتاب؟ مطبوع هو.

السائل: سمعت به أيضًا؛ لكن ما وقفت عليه.

الشيخ: المهم هذا رتب أسماء الرواة على الحروف الهجائية طبعًا، وأفاد أيضًا أنه رتب الأحاديث والآثار؛ القسم الأول من الكتاب: الأحاديث؛ ثم الآثار؛ ثم الرجال.

أما أنا في كتابي المشار إليه -آنفًا- فعنيت عناية خاصة بترتيب الثقات الصَّحابة -طبعًا- لوحدهم؛ ثم رتبت التابعين وأتباعهم وأتباع أتباعهم، دمجت الجميع كلهم ورتبتهم على الحروف الهجائية.

كان القصد الأول -والذي لم يخطر في البال سواه-: هو التيسير عليَّ للمراجعة؛ ذلك لأن ثقات ابن حبان -كما يعلم بعض الحاضرين من المشتغلين بهذا العلم- أنه رتبه على الطبقات: طبقة صحابي، وتابعين، وتابع تابعين، وأتباعهم؛ فلكي يستطيع طالب العلم أن يرجع إلى ثقات ابن حبان حينما يلزمه الأمر؛ ينبغي أن يعرف في أي طبقة، وهذا ما لا يذكره الذين ينقلون من الحفاظ المتأخرين عنه؛ كمثل الحافظ المزي مثلاً في (**تهذيب الكمال**)؛ ثم من جاء من بعده؛ كمثل الحافظ العسقلاني في: (**تهذيب التهذيب**). لا يذكرون الطبقة؛ وإنما يقولون: "ذكره ابن حبان في الثقات" أو "وثقه ابن حبان".

فلكي تعود أنت وترى التوثيق هناك من منبعه، ينبغي أن تعرف الطبقة، وهذا ليس من السهولة؛ وبخاصة -وهذه ظاهرة لمستها منه مراراً وتكرارًا- أنه قد يترجم الرجل الواحد تارة في التابعين، تارة في اتباعهم، أو يترجم الرواي في تابع التابعين، تارة في تبع تبع التابعين؛ يعني إما أن يورده في الطبقة الثانية والثالثة، أو في الثالثة والرابعة مرتين، والرجل واحد! وقد يهم أحيانًا، ويوهم

بأن هذا الرجل الذي أورده في هذه الطبقة هو غير الذي أورده في الطبقة الأخرى، وما ذلك إلا لاختلاف الرواة الذين رروا عن الأول عن الثاني، إلى آخره.

الشاهد الذي تبين لي بالممارسة التساهل الذي لا يمكن رده -أي لا يمكن دفعه- إطلاقًا؛ ذلك لأنه يصرح وهذا منقول.

ولابد رأيتم في بعض المنقولات بأنه يقول عن الرجل الذي يورده في الثقات: "لا أعرفه، ولا أعرف أباه". كيف صار ثقة؟!

هذا انتُقِدَ قديمًا -يعني-؛ لكن الذي رأيته أنا إنه يقول: "روى عنه فلان"، وفلان الرواي عنه هو ذكره في الوضاعين! الراوي عن الموثَّق عنده، الرَّاوي الْمُوثَّق عنده هذا الرواي ذكره في الوضاعين! ما عليش يكون ثقة، من باب أن هذا ثقة روى عن رجل مجهول عندنا، وربما يعطيه شيء من القوة عند بعضهم. أما والرواي عنه هو عند المؤلف مذكور في الوضاعين، له من مثل هذا شيء الكثير والكثير جدًا.

ثم تبين لي شيء ما كنت أعرفه إلا بسبب الاشتغال الآن بالتعليق على هذا الكتاب؛ وإذا به هو حينما يذكر الرواي؛ ويقول: "لا أعرفه" لا يذكره لتوثيقه؛ وإنما ليُعرف، هذه ما كنت أعرفها!

السائل: وإن أدخله في الثقات؟

الشيخ: ايوة! ايوة!

المقصود أن تساهل ابن حبان ملموس لمس اليد. فالذين ما درسوا ابن حبان ولا يعتدون بأقوال الذين درسوا ابن حبان؛ يقولوا: "هؤلاء متأخرون، هذا رأيهم". طيب، من هو المتقدم الذي يمكن أن يُوثَق به، ويُقال أنه وصف ابن حبان بأنه متساهل في التوثيق؟

هذا الحقيقة يعني مثل هذه التساهلات تصدر من ناس لا يعرفون قدر العلم أولاً، ولا يعرفون قدر العلماء ثانيًا.

ولذلك كثير من شباب اليوم -كما لابد أنكم لاحظتم معنا- بأنهم استسهلوا هذا العلم، وأخذوا يؤلفون وينتقدون، وهم -كما ذكرنا -آنفًا- عن الذهبي-: "يريدون أن يطير ولم يُرِيِّش بعد".

9- ما هي خلاصة الكلام في تساهل العجلي؟ وهل هو كابن حبان؟ ثم بين الشيخ

إستدراكاته عليه في "تيسير الانتفاع". (**00:24:41**).

السائل: خلاصة القول في العجلي؟

الشيخ: أنه متساهل؛ ولكن ليس بالكثرة التي يستاهل فيها ابن حبان.

10- إذا انفرد العجلي بالتوثيق وليس عن هذا الراوي إلا تلميذ واحد فما حكم توثيقه؟ (**00:32:30**).

السائل: فإذا انفرد بالرواية عن رجل، فإذا انفرد بالتوثيق، وليس عن هذا الرواي إلا تلميذًا واحد فما حكم روايته؟

الشيخ: كابن حبان؛ لكن أنا من عنايتي في هذا الترتيب لثقات ابن حبان، أنني أتتبع الرواة عن هذا الرجل الذي ذكره ابن حبان في الثقات برواية واحد. فهذا على حسب ما أنا مقتنع ما يكفينا أن نعتد بتوثيق ابن حبان، مع أنه لم يذكر عنه راويًا إلا واحدًا.

هذه تقوية توثيق ابن حبان أتتبع ما وسعني البحث والجهد لعل هذا الْمُوثَّق عند ابن حبان، روى عن أناس آخرون في مصادر أخرى، ويوجد من هذا الشيء الكثير والكثير جدًا، وهذا في الواقع من فوائد هذا الفهرس، أو هذا الترتيب؛ أي هو ليس ترتيبًا فقط؛ بل وفيه تأييد لابن حبان في كثير مما وثَّق ونقد لابن حبان في كثير مما وثق. وهكذا.

11- إذا ذكر ابن حبان في الثقات بعض المترجمين؛ وقال: "لست أعرفه، ولا أعرف أباه"، فهل لي أن أقول: "وثَّقة ابن حبان"؟ (**00:33:53**).

السائل: حول كلام توثيق ابن حبان، ذكرتم أنه -أحيانًا- يذكر في بعض التراجم: "لست أعرفه، ولا أعرف أباه" ويذكره في الثقات، ذكرتم أنه يذكره لمعرفة حاله، لا لأنه يوثقه.

الشيخ: لا، ما نقول: "لا لأنه". يكفينا الكلمة الأولى: "ذكره ليُعرف".

السائل: هل لي أن أقول: "وثَّقه ابن حبَّان" على من هذا حاله؟

الشيخ: بعد وقوفنا على هذه الرواية منه، لا نستطيع أن نقول فيما يقول فيه وثقه ابن حبان؛ وإنما نقول ذكره ابن حبان ليعرف

السائل: ذكره في الثقات؟

الشيخ: نعم.

12- هل يرد أن يأتي في ثنايا تخريج حديث صحيح وفي سنده راوٍ متروك أو كذاب؟ (**00:34:40**).

السائل: في كتاب: (**إرواء الغليل**) رأيت في بعض المواضع ذكرتم حديثًا لرجل الظاهر أنه متروك أو كذاب قلت: "وقد علمنا صحة حديثه" وذكرتموه شاهدًا؛ فهل المتروك والكذاب إذا تأكدنا من صحة حديثه بروايته في أماكن أخرى، هل من الممكن أن نذكر المتروك والكذاب في التحقيق أيضا، في سياق الحديث وكذا؟

الشيخ: ماذا تعني هل يمكن؟ تعني تقرير حديثه يعني؟

السائل: نعم، يُخَرَّج حديثه، ويقال: "وإن كان كذاب إلا أن حديثه صحيح"؟

الشيخ: وما المانع؟! إذا كان الرسول يقول في الحديث الصحيح: ((**صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ**)) فهو مهما كان شأنه فهو خير من ذلك الشيطان الكذوب.

13- ذكرتم في الإرواء أن التابعي الذي لم يوثَّق إذا روى أمرًا شاهده فإنه يحتج به كيف ذلك؟ (**00:35:25**).

السائل: طيب -حفظكم الله- كذلك التابعي إذا روى أمرًا شاهده، وهذا التابعي ما وثَّقه أحد أو ما وثَّقه إلا ابن حبان -الذي نتكلم عنه-. ذكرتم في الإرواء أن التابعي الذي لم يُوثَّق إذا رَوى أمرًا شاهده؛ فإنه يحتج به. شبيه بها كلام الإمام أحمد الذي قال مثلاً الضعيف إذا روى قصة، فأنا سؤالي يعني أردت أن أدخل بكلامكم إلى كلام الإمام أحمد، سؤالي في كلام الإمام أحمد يقول: "إذا روى قصة الضعيف فإنه -يعني- يكون حفظها" هذا إذا كان شاهدها أو كان راويًا لها وإن كان نازلاً.

الشيخ: أولاً: يهمني ما نقلته عني، عن التابعي إذا روى شيئًا شاهده بنفسه، هل هذا التابعي، ما صفته من حيث الرواية؟ هل هو موثق ولو من بعض المتساهلين مذكور هناك أم لا؟

السائل: من المتساهلين. لم يوثقه معتبر.

الشيخ: جيد، إذا كان تابعيًّا فأنا أقول -في علمي وفي صدري-: إذا كان تابعيًّا روى شيئًا

شاهده، ولم يكن مشهورًا بالتوثيق؛ لكن يوجد من روى عنه أكثر من واحد، وأنا أستأنس بهذا، وأستدل بروايته في مرتبة الحديث الحسن.

ولعلي ذكرت تعليلاً لهذا في بعض تعليقاتي وكتاباتي: أن الكذب لم يكن منتشرًا في العهد الأول؛ فإنما يخشى من هؤلاء التابعين سوء الحفظ. فإذا أمِنَا هذا الجانب من سوء الحفظ برواية أكثر من واحد، وبتوثيق ولو واحد من المتساهلين، هذه مجموعة تلقي –أنا– في نفسي الاطمئنان لروايته.

السائل: سواء روى أمرًا شاهده أم لا؟

الشيخ: هو كذلك.

14– نقل الحافظ في (هدي الساري) عند شرحه لحديث أبي موسى: ((**إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَر** ....)) قول الإمام أحمد إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه، فهل إذا روى الضعيف قصة يكون حفظها؟ (**00:37:50**).

السائل: نرجع لبقية كلام الإمام أحمد.

الشيخ: ماذا يعني الإمام أحمد في كلامه بالقصة؛ يعني قصة ليس لها علاقة بحديث الرسول عليه الصلاة والسلام أم ماذا؟

السائل: نقله الحافظ في **(هدي الساري)** في كلامه على العلل، وما أدري –يعني– سياق الكلام الآن، هل فيما أسألتم أم في شيء آخر؟

أحد الحضور: أنا أذكر.

الشيخ مخاطبًا المتحدث: تفضل.

المتحدث: هو يتكلم عن قصة عايشها بنفسه من هو؟

الشيخ: من هو؟

المتحدث: كلام الإمام أحمد الذي نقله الحافظ ابن حجر، عن شيء عايشه بنفسه ليس شيئًا يخبر به أو ينقله.

الشيخ: يعني ذلك الرواي هو يحدث عن شيء له علاقة به.

المتحدث: أو عايشه بنفسه: رأيت فلانًا، جاء فلانًا، كذا ليس رواية فلان قال كذا؛ حتى يصير مظنة الخطأ تكثر عنده هذا هو.

الشيخ: إذن ليس في الحديث يا أستاذ!

المتحدث: وقد قال أحمد بن حنبل: "إذا كان في الحديث قصة دلَّ على أن روايه حفظه – والله أعلم–".

الشيخ: في الحديث؟

المتحدث: في الحديث قصة.

الشيخ: طيب، كمِّل العبارة: (إذا كان)

المتحدث: يقول الحافظ –الحافظ يتكلم عن حديث ثم يقول: "وفي السياق قصة تدل على أن العوَّام حفظه –شيء حصل معه هو– فإن فيه اصطحب يزيد بن أبي كبشة وأبو بردة في سفر؛ فكان يزيد يصوم في السفر؛ فقال له أبو بردة: أفطر فإني سمعت أبا موسى مرارا يقول –فذكر الحديث–: ((**إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ اللهُ لَهُ مِثْلَمَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا**))". قال –بعد ما ذكر هذا الحديث–: "وقد قال أحمد بن حنبل: "إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه –والله أعلم–".

السائل: راويه الآن هو الضعيف أو الضعيف نازل، أنزل من روايه؛ العوَّام نازل عن التابعي، وهذا السؤال: فهذا ضعيف ليس هو الذي شاهد القصة، ونقل كلام الإمام أحمد في هذا الموضوع، هل هذا معتمد؟ ليس عنه، ليس حاضرًا للقصة وإنما راويًا لها.

الشيخ: ما عندي جواب.

15– هل يستشهد بعطية العوفي المعروف بالتدليس في التفسير وغيره، وهل أخذ عن الكلبي غير التفسير؟ (**00:40:12**).

السائل: عطية العوفي، وقد عُرِفَ تدليسه عن محمد بن السامي الكلبي بن أبي سعيد في التفسير، فهل يستشهد به في التفسير، وفي غيره إذا قال عن أبي سعيد؟

الشيخ: لا، لا فرق سواء في الحديث أو في التفسير.

السائل: هو أخذ عن الكلبي غير التفسير؟

الشيخ: نحن ما ندري، ندري أنه كان يُدلِّس؛ يقول: "عن أبي سعيد"؛ فيفهم السَّامع أنه الخدري؛ وهو يعني الكلبي.

السائل: شيخنا أحيانًا نجد -أيضًا- عن أبي سعيد الخدري؟

الشيخ: ولو، قد أجبت عن هذا أيضًا في السلسلة الضعيفة؛ حينما رددت على الكوثري تصحيحه لحديث: (اللهم بحق السائلين عليك، وبحق ممشاى هذا ..) فأجاب الكوثري بأن ما يُرمى به عطية العوفي من أنه كان يدلِّس؛ فيقول: عن أبي سعيد؛ فهو يعني الكلبي المتهم بالكذب؛ يقول هو؛ لكنه هنا قد قال عن أبي سعيد الخدري؛ فنسبه.

فأنا أجبته: بأن هذه النسبة أولاً: ليس عندنا علم بأن هذه النسبة قد قالها عطية العوفي نفسه، ليس عندنا علم؛ وإنما نفس الإيهام الذي كان يوهمه بتدليسه بالكنية فقط، يمكن أن يفهم الذي يقف على عنعنته حينما يقول: عن أبي سعيد، السامع يسمع أنه يعني أبا سعيد الخدري؛ فيقول هو من عنده بيانًا بأنه هو الخدري، فالتلبيس بالتدليس لا يزال قائمًا في الحالتين، سواء كانت الرواية عن عطية عن أبي سعيد غير منسوب، أو عن أبي سعيد الخدري منسوبًا.

السائل: خلاصتها أنها لا يُستشهد بها عن أبي سعيد أو عن أبي سعيد الخدري؟

الشيخ: لا فرق.

16- هل يستشهد بتدليس ابن جريج إذا عنعن عن غير عطاء؟ وقد ذكر الدارقطني أنه وحش التدليس. (**00:42:40**).

السائل: طيب، تدليس ابن جريج، ذكر الدارقطني أنه واحش التدليس؛ فلا يدلس إلا عن مجروح، هل يستشهد بتدليسه إذا عنعن؟ دعك من عطاء الآن عن غير عطاء، وأما عطاء فيه بحث.

الشيخ: أحسنت في القيد، لا يحتج به.

السائل: ما أعني الاحتجاج؛ أعني الاستشهاد. أنتم قلتم: "لا يحتج به".

الشيخ: صح، هو كذلك. أنت تسأل عن الاستشهاد.

السائل: نعم.

الشيخ: والله! هذه تعود إلى الحديث الذي جاء حوله الاستشهاد برواية ابن جريج المعنعنة، أريد أن أقول: أن الاستشهاد بالروايات الضعيفة -لا يخفاكم- أنه لا يمكن أن يُعطى لها قاعدة مضبوطة مجسدة تمامًا؛ وإنما هذا يعود إلى الدراسة الموضوعية للحديث ذاته فقد يحتج وقد لا يحتج. وهذا من المسائل الدقيقة التي تشبه تمامًا الحكم على الحديث بالحُسن وقد ينقدح في نفس الباحث أحيانًا تحسين حديث، وقد ينقدح في نفسه أحيانًا تضعيف هذا الحديث؛ لأن الأمر كما يقول الحافظ الذهبي بحق: "أن الحديث الحسن الحقيقة من دقائق الأمور التي يضطرب فيها رأي الباحث الواحد"، وأنا أقول: ومثله تمامًا الذي يُحسَّن حديثه؛ لأنه -لا يخفى عليكم أن- الذي يحسن حديثه هو المختلف فيه؛ فقد يترجح عند الباحث أن هذا المختلف فيه مرتبته حسن الحديث، أو قد يترجح عنده أن مرتبته أنه ضعيف يستشهد به.

كذلك أريد أن أقول: أن الاستشهاد ببعض الطرق المعللة أو الضعيفة لا يمكن أن يوضع لها قاعدة؛ إلا إذا كانت العلة علة التضعيف متعلقة فقط بسوء الحفظ، فإذا كان هناك سيء الحفظ روى حديثًا وآخر شاركه في هذه الرواية، وكان التواطؤ والالتقاء بينهما بعيد التحقق أو الاتصال؛ ممكن تقييد التقوية بسوء الحفظ ونجعلها قاعدة مضطردة.

أما أن يكون هناك عنعنة، وهناك تدليس، تسوية، أو ما شابه ذلك أو يكون مكثرًا من رواية المناكير، ما أستطيع أن أقول هنا طردًا يستشهد بعنعنة ابن جريج أو لا يستشهد.

السائل: فليس هناك فيها قاعدة مطردة.

الشيخ: نعم.

السائل: الذي جعلني أن أسال هذا السؤال أنني وقفت على كلامكم في حجاب المرأة المسلمة بعدم الاستشهاد بتدليس ابن جريج، فأنا فهمت من ذلك القاعدة العامة؛ لكن الآن الحمد لله فهمت أنه ليس فيه قاعدة مطردة، إنما يعود مع (القرائن).

الشيخ: ما من عام إلا وقد خص.

17- هل يشترط في حجية قول الصحابي وتقديمه على القياس والاجتهاد إشتهاره أم يكتفى بعدم وجود مخالف من الصحابة؟ (**00:46:40**).

السائل: قول الصحابي إذا لم يوجد له مخالف، علمت أنكم ذكرتم أنه بشرط أن يشتهر هذا القول عن الصحابي، هل لابد من شرط الاشتهار، أو لو أن الصحابي قال قولاً ولم نعلم أحدًا خالفه، وليس هناك من يرده لا من كتاب ولا من سنة ولا من إجماع، فهل يقدم هو على القياس والاجتهاد؟

الشيخ: لا شك أن قول الصحابي إذا لم يكن له مخالف، وبالطبع أول ما يدخل في هذا القيد أنه ليس مخالفًا للسنة، فلا شك أن قوله أبرك وأنفع وأصوب من قول من جاء من بعدهم؛ فأنا أقول -لكني لا أستطيع أن ألزم الآخرين بهذا الذي أقوله-: أنا الذي اطمئننت إليه أخيرًا أن قول الصحابي أنا أحتج به لنفسي، بالشرط المذكور آنفًا، فإذا اختلف قول صحابي مع قول إمام من أئمة المسلمين؛ فقول الصحابي أحب إليَّ من قول ذاك الإمام.

لكن هنا أيضًا لابد أن يأتي شيء من التفصيل لابد منه: إذا كان جماعة من أئمة المسلمين خالفوا هذا الصحابي في فتواه، هنا بيضعضع موقفنا الأول، وقد نميل إلى الموقف الآخر، والحقيقة الذي أنا أريد أن أنصح به طلاب العلم: ألا يتصوروا أنه يمكن أن يقطع في كل مسألة برأي؛ لأن لابد أن يبقى باب الاجتهاد مفتوحًا؛ لكن لكل إنسان أن يدلي بدلوه، وأن يقدم برأيه ولو أنه آثره على رأي غيره.

باختصار إذا اختلف قول صحابي مع قول تابعي أو قول إمام من أئمة المسلمين؛ فقول الصحابي عندي هو المعتمد. أما إذا كثرت الأقوال من أئمة معروفين بالفقه والعلم مخالفين لهذا الصحابي؛ فحين هذا قد يكون لنا موقف آخر.

18- هل يمكن الاستشهاد بمراسيل بعض التابعين الموصوفة كالريح مع سند آخر ضعيف؟ وهل يرجع في ذلك للقرائن حول نكارة المتن وعدم اشتهاره؟ (**00:49:18**).

السائل: شيخنا بعض التابعين وصفت مراسيلهم بأنها أضعف المراسيل، أو أنهم يروون عن كل أحد، أو هي كالريح، هل مراسيلهم يمكن أن استشهد بها مع مسند آخر ضعيف إذا كانوا هم وصفوا أن مراسيلهم من أضعف المراسيل؟

الشيخ: إذا مسند واحد بين بين.

السائل: مسند ضعيف مع من وصف بذلك بين بين؟

الشيخ: نعم.

السائل: والرجوع في ذلك للقرائن حول نكارة المتن أو عدمه؟

الشيخ: لابد من هذا. لابد.

19- هل يُستشهد بمرسل عن تابعي ومرسل عن تابعي آخر من خلال كلام الشافعي؟ (**00:49:52**).

السائل: هذا يجرنا أيضًا للكلام حول مرسل ومرسل إن لم يكونوا من مراسيل من وصفوا بهذا الوصف؛ يعني مرسل عن قتادة، مرسل عن تابعي، ومرسل آخر عن تابعي آخر، هل يستشهد بهما؟

الشيخ: نقول لابد من ملاحظة ما قاله الإمام الشافعي؛ وهو أن يكونا مختلفين في السكن، وليس من بلد واحد؛ بحيث أنه يحتمل أن يكون شيخهما شيخًا واحد. إما إذا كانوا مختلفين في السكن، واحتمال أن يكون شيخ كل مرسل هو عين المرسل الآخر، إذا كان هذا بعيد التصور، في هذه الصورة الضيقة؛ يمكن تقوية مرسل بمرسل ما دام أنهما لا يسكنان في مكان واحد.

السائل: بهذا يفسر كلام الإمام الشافعي اختلاف المخرج.

الشيخ: نعم.

20- أما يحتمل أن التابعي المرسل الصحيح أخذ عن التابعي الضعيف إذا جاء حديثه مسندًا من طريق آخر؟ (**00:51:13**).

السائل: طيب -حفظكم الله- لو أن هذا المرسل الصحيح إلى التابعي جاء من طريق آخر نفس المتن مسند من تابعي آخر؛ لكنه ضعيف أما يحتمل أن التابعي الأول المرسل الأول قد أخذه عن التابعي الضعيف هذا الذي هو في المسند، محتمل هذا أيضًا؟

الشيخ: هذا محتمل نظريًا بلا شك؛ لكن أيضًا هنا لابد من إجراء دراسة حول بلدية هذا الضعيف.

21- إذا كان التابعي غير مدلس، ولكنه معروف بالإرسال، وقد روى عن بعض الصحابة

مرسل، وعن بعضهم متصل، يأتي ويقول: "عن رجل من الصحابة"، فما حكم مثل هذه الروية؟ (**00:51:50**).

السائل: مسألة أيضًا وقفت عليها؛ وهي أن بعض التابعين لا يعرفون بالتدليس؛ إنما عرفوا بالإرسال ويأتي ويقول: "عن رجل من الصحابة"، وهو يروي عن بعض الصحابة مرسلاً وعن بعضهم متصلاً؛ ثم يأتي ويقول: "عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"، ونحن ما ندري هذا الرجل المبهم من الصحابة، هل هو ممن سمع منه هذا التابعي أم ممن يرسل عنه، فما حكم مثل هذه الرواية؟

الشيخ: ما الفرق بين هذا السؤال والسؤال السابق في أول الجلسة؟

السائل: الذي هو؟

الشيخ: أنه نحن نعرف أنه روى عن بعض الصحابة سماعًا؛ لكن ما نعرف أنه روى عن بعض الآخرين يسميهم؛ لكن ما نعرف أنه روى عنهم؛ فكان جوابنا بأننا نحتج بروايته بحكم المعاصرة، فما الفرق –الآن– بين هذا السؤال وذاك؟

السائل: في الحالة الأولى كان الصحابي مسمًى.

الشيخ: ما في فرق.

السائل: وفي هذه الحالة الصحابي مبهم؟

الشيخ: بلى.

السائل: ما بينهما فرق؟

الشيخ: لا فرق جوهري؛ بمعنى هذا الفرق يؤثر عند بعض المبتدعة الذين يطعنون في بعض الصحابة، وأما أهل السنة الذين يقولون بأن الصحابة عدول؛ فسواء سُمِّيَ الصحابي أو لم يُسمَّى فهو حجة إذا كان الرواي عنه ثقة وليس معروفًا بالتدليس؛ فمن هذه الحيثية لا فرق بين السؤال الأول والسؤال الأخير هذا؛ سوى أن الشكلية اختلفت: في السؤال الأول سمى الصحابي؛ لكن كان الجواب بأن روايته حجة؛ لأنه غير معروف بالتدليس، وهو معاصر له. وهنا الصحابي الذي لم يسمَّى هو ليس مدلسًا وهو ثقة ويقول رجل من الصحابة؛ فلا علينا بعد ذلك سماه أو ما سماه؛ فالنتيجة واحدة.

22- إذا قال بعض التابعين: "حدثني رجل من الأنصار"، هل يلزم من ذلك أن يكون صحابي؟ (**00:54:17**).

السائل: أيضًا بعض التابعين -أحيانًا- يقول: "حدثني رجل من الأنصار"، هل يلزم من ذلك أن يكون صحابيًا؟

الشيخ: لا يلزم، إلا أن يكون، وأنا عندي مثال على هذا، كنت منذ كنت في دمشق الشام: صححت حديث أبي داود الذي إسناده ضعيف، والذي يقول ما معناه: "من أدرك منكم الإمام ساجدًا فليسجد ولا يعتد بالركعة، وإذا أدركه راكعًا فليعتد بالركعة" إسناد أبي داود ضعيف؛ لكني أوردته منذ ثلاثين سنة أو أكثر في صحيح أبي داود؛ والسبب:

أنني وجدت له شاهدًا في سنن البيهقي: (السنن الكبرى) للبيهقي ومن طريق عبد العزيز بن أبي رفيع قال -هنا الشاهد-: حدثني رجلٌ من الأنصار وذكر الحديث؛ قلت -هنا الشاهد-: هذا الرجل من الأنصار إما أن يكون صحابيًا؛ فحينئذ السند صحيح؛ لأن عبد العزيز بن أبي رفيع ثقة ومن رجال الشيخين، وإما أن يكون تابعيًّا فيكون رجلاً مجهولاً؛ أي: تابعيًا مجهولاً -رجعنا الآن لبعض الأسئلة المتقدمة- فهذا يستشهد به؛ لأنه الرواي عنه ثقة محتج به الشيخين، ويروي عن تابعي ومن الأنصار، هذه الفرضية الثانية.

ومضت أيام هكذا؛ ثمَّ قُدِّر لي أن أخطَّ كتابًا مخطوطًا قديمًا، ويعتبر أثريًّا في مكتبة الظاهرية في دمشق هي: (مسائل إسحاق بن منصور المروزى للإمام أحمد وإسحاق بن راهويه) بخطٍّ قديم جدًا، وإذا هناك يروي هذا الحديث الذي رواه البيهقي ومن طريق عبد العزيز بن أبي رفيع قال: "حدثني رجل من الأنصار؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم". إذن تأكدنا بأن الاحتمال الأول هو الراجح؛ فازددت يقينًا بما كنت صححت به حديث أبي داود الذي هو ضعيف، والذي -مع الأسف الشديد- كثير من إخواننا أهل الحديث لا يزالون حتى اليوم يقولون بأن مدرك الركوع ليس مدركًا للركعة، مع أن هذا الحديث لو لم يكن له أي شاهد، وهذا موضوع آخر؛ لكنه يضاف إلى ما سبق.

حديث أبي داود لو لم يكن له مثل هذا الشاهد؛ لكفى له شهادة عمل السلف الصالح: (أبو بكر، ابن مسعود، زيد بن ثابت، ابن عمر)، كل هؤلاء كانوا يقولون بأن مدرك الركوع مدرك

للركعة؛ حتى أن ابن مسعود صحَّ عنه بأنه دخل المسجد هو ورجل، فأدرك الإمام راكعًا فركع، لما سلم الإمام قام الرجل ليأتي بركعة؛ فجبذه وقال: "قد أدركت الركعة" لو لم يكن ما يشهد للحديث المرفوع إلا عمل الصحابة هذا لاكتفيت أنا بهذه الشهادة فإنها شهادة قوية، وهذا يشبه تمامًا ما نقلناه –آنفًا– عن ذاك اليماني المجهول –لا يزال مجهولاً عندنا– المقصود: أنه ضعف حديث استفتاح الرسول: "سبحانك اللهم"، مع أنه ذكر أن ابن عمر كان يعلم الناس وهو في الصلاة، هذا دعم للحديث الضعيف –وأيما دعم–. هذا ما يصح أن يكون جوابًا عما ذكرته.

23– مسألة الاستشهاد بالمنقطع ومجهول العين؟ (**00:59:05**).

السائل: مسألة الاستشهاد بالمنقطع وبمجهول العين؟

الشيخ: كذلك تارة تارة

السائل: القرائن؟

الشيخ: نعم.

السائل: من الممكن أن يكون طريق منقطع وآخر منقطع أو مجهول العين ومجهول عين؟

الشيخ: نعم ولكن ما يكونوا في طبقة واحدة.

السائل: كي لا يكون المخرج واحدا عن رجل واحد ؟

الشيخ: نعم.

24– مسألة الجمع المبهم فيمن دون التابعين؟ (**00:59:32**).

السائل: مسألة الجمع المبهم، والحافظ ابن حجر يقول: "وهؤلاء جمع تنجبر جهالتهم" وكذلك السخاوي؛ لكن وقفت كثيرًا أن هذا الكلام يكون في طبقة التابعين، ووقفت في قصة الإمام البخاري مع محدثي بغداد في مشايخ ابن عدي، فهل هذه القاعدة حتى وإن كان دون التابعي؛ كمثلاً: إبراهيم عن ابن مسعود، وكلام إبراهيم في ذلك، من دون إبراهيم مثلاً، من دون التابعين، هذه القاعدة معمول بها؟

الشيخ: بالنسبة للتابعين والقريبين عهدهم بهم أنا أطمئن لهذا الذي رأيته وذكرته، أما الذين جاءوا من بعدهم؛ فهنا يأتي موضوع الاجتهاد أيضًا؛ لأنهم ليسوا في الصدق وفي الاعتناء

بالحفظ، كالذين كانوا من قبل فيتوقف بالنسبة للمتأخرين.

السائل: فيمن دون التابعين؟

الشيخ: نعم.

السائل: وكذلك هذا الحكم يشمل قصة البخاري مع محدثي بغداد؟

الشيخ: نعم.

السائل: مع أنه قد قَبِلَها جمع كثير من الذين صنفوا المصطلح وذكروها واستشهدوا بها.

الشيخ: أنا هكذا رأيي.

25- هل قول التابعي: "من السنة كذا" له حكم الرفع أو الوقف أو الإرسال؟ (**01:00:55**).

السائل: قول التابعي: "من السنة كذا"، هل حكم الوقف، أو حكم الرفع وإن كان مرسلاً؟

الشيخ: الوقف، بخلاف قول الصحابي.

السائل: هل بينهما فرق في العمل، لو أن واحدًا آخر قال لها حكم الرفع ويكون مرسلاً في الباب الشواهد والمتابعات، بينهما فرق في العمل؟

الشيخ: طبعًا فيه فرق! كيف لا؟!

السائل: في حالة الإرسال يصلح في الشواهد والمتابعات؟

الشيخ: نعم.

السائل: وفي حالة الوقف، نعم.

26- هل تصحيح بعض الأئمة لبعض الأحاديث التصحيح المجمل يرفع من حال الراوي الذي لم يوثقه أحد؟ (**01:01:38**).

تصحيح بعض الأئمة لبعض الأحاديث، التصحيح المجمل: (وهذا حديث صحيح)؛ كإدخال ابن خزيمة حديثًا في صحيحه، ويكون أحد رواة هذا السند ليس معنا إلا تصحيح ابن خزيمة لهذا الحديث، فهل تصحيح هذا يرفع من حال هذا الراوي الذي لم يوثقه أحد؟

الشيخ: هذا كتصحيح ابن حبان؛ لكن مع النسبة التي ذكرناها بينه وبين العجلي، فأيضًا

ابن خزيمة عنده شيء من هذا التساهل؛ لكن ليس كثيرًا؛ لأننا نجده يخالف تلميذه ابن حبان في كثير من الرواة؛ حيث لا يحتج بحديث من يقول فيه: "لا أعرفه" بعدالة، بينما ابن حبان يقول الأصل في الراوي أو في المسلم العدالة.

أريد أن أقول: أن تصحيح ابن خزيمة أقوى من تصحيح ابن حبان؛ لكن إذا وقفنا على تصحيح له، وفيه رجل لم يوثقه أحد سوى ابن خزيمة أو تلميذه ابن حبان، وليس له من الرواة كثيرون؛ فحينئذ يتوقف في تصحيحهم.

27- أخبار الآحاد التي خارج الصحيحين ولم تحفها قرينه، ما الراجح فيما تفيده؟ (**01:03:07**).

السائل: شيخنا! مسألة أخبار الآحاد، وما يدور بين طلبة العلم في هذه المسألة فمن قائل أخبار الآحاد خارج الصحيحين ولا تحفها قرينة تدل على، فيقولون أن هذه تفيد العلم اليقيني، وآخرون يقولون تفيد غلبة الظن، فما الذي يترجح لديكم في هذا الباب؟

الشيخ: لاشك أن أحاديث الآحاد بغض النظر عن القرائن تفيد غلبة الظن، هذا ما ينبغي أن يشك فيه إنسان، وهذا نعرفه بالتجربة؛ لأننا حينما نقول: هذا حديث صحيح الإسناد؛ فقد يتبين لنا شخصياً بأننا كنا مخطئين، وأنا أعتقد أن كل إنسان من أهل العلم سواء كانوا من المتقدمين أو من المتأخرين يجري عليهم ما يجري على الآخرين؛ يعني من احتمال الخطأ، فإذا روى ثقة ما حديثًا ما هذا لازمه أن الحديث صحيح؛ لكن من حكم بناء على رواية هذا الثقة على الحديث بأنه صحيح فهذا بشر فممكن أن يخطئ، سواء كان خطأه على الحكم بهذا الإسناد بالصحة أو كان الخطأ أن هذه الثقة الذي نحن تمسكنا بثقته أنه كان الواهم في روايته للحديث.

المهم أنا أتعجب -الحقيقة- من بعض الأفاضل سواء كانوا من المتقدمين أو المتأخرين حينما يطلقون أن حديث الآحاد -يعني الصحيح من الثقة- يفيد القطع، هذا خطأ واضح جدًا. أما إذا حفت به القرائن؛ فحينئذ تدرس هذه القرائن، ويعطى لكل دراسة نتيجتها.

28- إذا حكمنا لقول التابعي: "من السنة كذا" بالوقف، أما يمكن أن يكون هذا شاهدًا للمسند الضعيف الذي ذكر الشافعي أن يشهد له مرسل صحيح أو قول صحابي لم يعرف له

مخالف؟ (**01:05:25**).

السائل: بدا لي -يا شيخنا!- في سؤال سبق، وكذلك في جواب سبق عليه، إشكال أريد الجواب عليه؛ وهو في مسألة قول التابعي: "من السنة كذا"؛ فرجحتم أن له حكم الوقف، وذكرتم أن بين قولكم له حكم الوقف وله الحكم المرسل، أن بينهما فرقًا، مع أن الإمام الشافعي لما ذكر في باب الشواهد؛ قال في الحديث هذا المسند الضعيف "أن يشهد له مرسل صحيح، أو يشهد له قول صحابي لم يعرف له مخالف"، فإذا حكمنا أيضًا بأن له حكم الوقف، أما يمكن أيضًا أن يكون هذا شاهدًا للمسند الضعيف الذي معنا؟

الشيخ: ما علاقة الموقوف هذا الذي جاء بلفظ السنة بكلام الشافعي؟

السائل: الشافعي قال إن الحديث المسند الضعيف إذا شهد له مرسل صحيح آخر، أو شهد له قول صحابي

الشيخ: هو ليس قول صحابي.

السائل: نحن جعلنا له حكم الوقف مثل ذاك الذي جعلنا له حكم الإرسال.

الشيخ: قول الوقف بالنسبة للتابعي إذا قال من السنة.

الشيخ: له حكم الوقف يعني موقوف عليه هو يعني

السائل: أي: التابعي؟

الشيخ: واجعلنا نقول بالتعبير العلمي الصحيح له حكم المقطوع.

السائل: نعم، أنا فهمت أن له حكم الوقف؛ أي له حكم قول الصحابي.

الشيخ: لا، لا وقف على التابعي.

السائل: الآن بان لي الفرق.

الشيخ: ثم لعلك تذكر أنت لماذا علماء الحديث فرقوا بين قول الصحابي: "من السنة كذا" وبين قول التابعي: "من السنة كذا"؛ فجعلوا ذلك مرفوعًا، وجعلوا هذا، أعود لأقول: موقفًا على التابعي؛ لأن لسان الحال أنطق من لسان المقال؛ فالبحث في هذا التابعي حينما قال من السنة، ذكروا أن الفرق بين قول الصحابي: "من السنة كذا" أنه يعني السنة التي يعرفونها في عهدهم، بينما التابعي قد يعني السنة التي سنها بعض ولاة أمرهم؛ فهذا لا يكون في حكم ذاك؛ ولذلك أعطوه

حكم للوقف؛ أي: حكم المقطوع.

السائل: وحكم سنة الوالي في زمن التابعي، لا يشترط أن يكون صحابيًا قد يكون تابعيًا.

الشيخ: هو هذا، هو هذا.

الشيخ: هذا صاحبك دخل المجلس ينسل انسلالاً وما بادرنا بالسلام، وأظن أنه أخذ ذلك من بعض الناس الذين يقولون أن السلام لا يُلقى في الدرس، كما أنه لا يُبقى على المصلي، فلعله هو ليس كذلك.

السائل: تُعلِّمه إن شاء الله وتعلمنا.

الشيخ: على كل حال أولاً: نحن قد نكون مخطئين وأنت المصيب؛ لكن إن كانت إصابتك صحيحة فهي على النصف من الصحة؛ ذلك لأنه إن كنت قد سلمت ونحن لم نسمع؛ فقد خالفت قول عمر بن الخطاب الذي يقول: "إذا قلت فأسمِع، وإذا أطعمت فأشبع، وإذا ضربت فأوجِع".

المُخاطب: سلمنا عندما دخلنا من الباب.

الشيخ: أوه! الباب هناك ما فيه أحد يرد.

المُخاطب: وهذا شاهدين.

الشيخ: بس ما يفيدك هذه الشهادة؛ لأن السلام ليس على الجدران؛ وإنما على السكان. أنت إذا دخلت المجلس سلمت إن شاء الله.

المُخاطب: إن شاء الله، السلام عليكم.

الشيخ: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. نعم.

29- إذا كانت رواية ابن لهيعه من طريق العبادلة، وقد ذكره الحافظ في المدلسين، وصنيعكم الإحتجاج بما عنعنه عن شيخه فهل صنيع الحافظ غير مقبول؟ (**01:10:03**).

السائل: من ناحية ابن لهِيعَة ورواية العبادلة عنه، وابن لهيعة قد ذكره الحافظ في طبقات المدلسين في الطبقة الخامسة ممن ضعف مع تدليسه، وانظر إلى صنيعكم في الكتب إذا كانت من رواية العبادلة تمشونها، وإن كان بالعنعنة بينه وبين شيخه، فهل صنيع الحافظ غير مقبول؟

الشيخ: هو هذا الظاهر من صنيعه هو.

السائل: من صنيعه هو؟!

الشيخ: نعم، وليس من قوله؛ يعني ما طبق هذا في

السائل: ما يتوقف في عنعنته.

بعض طلبة العلم زادوا على العبادلة آخرين.

الشيخ: وهذا صحيح؛ لكن ليس من عندهم؛ لأنهم ليسوا مستقصين؛ وإنما نقلاً عن الحُفَّاظ النُّقَّاد؛ كالذهبي وأمثاله، فإن كانت هذه الزيادة من هؤلاء الطلبة من هذا القبيل فعلى الرأس والعين. أما من عند أنفسهم؛ فنحن اليوم ليس لنا إلا العلم بطريق الوجادة.

30- هل عندكم تعريف جامع للحسن لغيره؟ (**01:11:20**).

السائل: تعريف الحسن لغيره ومجالاته واسعة، هل عندكم تعريف جامع له؟

الشيخ: لا.

السائل: ما عندكم تعريف جامع له؟!

الشيخ: لا.

السائل: كما يقول الحافظ الذهبي وأنا على إياس من ذلك.

الشيخ: نعم.

31- هل يشترط في النكارة إتحاد المخرج؟ (**01:11:36**).

السائل: رأيت في كتاب: (الإرواء) حديث جاء من طريق صحابيين، في أحد الطريقين رجل ضعيف خالف حديثًا صحيحًا، خالف في روايته حديثًا صحيحًا، فحكمتم عليه بالنكارة، فهل لا يشترط في النكارة اتحاد المخرج أو وإن اختلف المخرج أيضًا يمكن الحكم بالنكارة؟

الشيخ: ما فهمت! أنت تقول: "حديثًا آخر"!

السائل: نعم، حديثًا آخر؛ يعني حديث جاء من طريق صحابي، وفي سنده ضعيف، وجاء متن هذا يخالف متن حديث صحيح آخر من طريق صحابي آخر، فحكمتم على هذا الضعيف بالنكارة، ما اكتفيتم بأن هذا سند ضعيف، وكنت الذي يظهر لي من قبل أن الحكم بالنكارة أو

الشذوذ إنما هو إذا اتحد المخرج، أما مع اختلاف المخرج كنت أظن أنه يقال: "سنده ضعيف"، وعندنا الصحيح الذي نقبله ونرد هذا، فرأيتكم تصفونه بالنكارة فهل الحكم بالنكارة مع اتحاد المخرج كذلك أيضًا مع اختلاف المخرج؟

الشيخ: هل تستحضر مثالاً؟

السائل: هذا موجود في الإرواء الجزء الرابع، صفحة: 32.

الشيخ: لا، مثال في المتن، متن الحديث؟

السائل: أنا كتبت فقط الموضع الذي في الإرواء.

الشيخ: لأنه أخشى أن أكون لم أستوعب كلامك؛ لكني أدندن حول ما قد أكون فهمت كلامك، أنا مثلاً في أثناء تخريجي للحديث إذا كان الراوي روى متنًا ولم يشاركه فيه غيره؛ سميت الحديث بأنه حديث منكر.

السائل: أي: الرواي الضعيف؟

الشيخ: نعم، فإن كان هذا جواب ما قلت؛ فهذا هو الجواب؛ لكني أخشى أن أكون ما فهمته. هذا هو.

السائل: لو الحديث حديث صحيح من حديث جابر، فجاء من حديث أبي موسى ما يخالف هذا الحديث الصحيح، وفي رواية أبي موسى رجل ضعيف، وفي سند حديث أبي موسى رجل ضعيف، هل يحكم على حديث أبي موسى بالنكارة؛ لأن متنه يخالف متن حديث جابر؟

الشيخ: **أولاً**: حديث أبي موسى هو الذي فيه الضعيف، هو الذي في سنده الضعيف؟

السائل: نعم، ومتنه يخالف حديث جابر الصحيح مثلاً، فيُحكم على حديث أبي موسى بالنكارة؟ أو يكتفي بتضعيفه؟

الشيخ: ما تقول أن فيه زيادة؟

السائل: لا، هو حديث آخر؛ لكن متنه في الجمع، يخالفه في المعنى الفقهي.

الشيخ: كيف يا أخي! حديث آخر؟ تعني سند آخر؟ أم متن آخر؟

السائل: سند آخر ومتن آخر يثبت حكمًا، وحديث جابر ينفيه مثلاً، وإن شئتم أتيت بالإرواء أقرأ المثال.

الشيخ: نعم، يكون أوضح.

السائل: الجزء الرابع من الإرواء موجود؟

حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تزال أمتي بخير ما أخروا السحور وعجلوا الفطر)) منكر بهذا التمام، أخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة، عن سالم بن غيلان، عن سليمان بن أبي عثمان، عن عدي بن حاتم الحمصي، عن أبي ذر به.

قلتم: "قلت: وهذا سند ضعيف، ابن لهيعة ضعيف، وليس الحديث من رواية أحد العبادلة عنه، وسليمان بن أبي عثمان مجهول، وبه أعله الهيثمي؛ فقال في (مجمع الزوائد): وفيه سليمان بن أبي عثمان؛ قال أبو حاتم: مجهول، وسكوته عن ابن لهيعة ليس بجيد؛ وإنما قلت: إن الحديث منكر؛ لأنه قد جاءت أحاديث كثيرة بمعناه، لم يرد فيها تأخير السحور أصحها حديث سهل بن سعد مرفوعًا بلفظ: "لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الإفطار" إلى آخره"؛ فالشاهد: أن حديث أبي ذر.

الشيخ: الجواب الآن مسطور أمامك.

السائل: نعم، ولكن سؤالي الذي سألت هل يحكم عليه بالنكارة مع اختلاف

الشيخ: انظر ماذا قيل هنا؟

السائل: منكر بهذا التمام.

الشيخ: هذا هو.

السائل: يعني الزيادة التي فيه منكرة.

الشيخ: منكرة.

السائل: يحكم عليها بالنكارة مع اختلاف المخرج؟

الشيخ: ما هو الحديث المنكر -بارك الله فيك-؟

السائل: الحديث المنكر رواية الضعيف

الشيخ: ما خالف فيه الثقة

السائل: في فهمي أنا أنه مع اتحاد المخرج، إذا كان عن صحابي واحد أو مخرجه واحد والرجل ضعيف زاد زيادة، والثقات ما يروونها، أو من هو أوثق منه؛ فيقال فيه: منكر.

الشيخ: مع اختلاف المخرج ماذا يقال؟

السائل: أنا كنت أظن أنه يُقال: ضعيف فقط.

الشيخ: يا أستاذ! أنا وأنت؛ يعني كلنا بالهوا سوا -كما يقولون-؛ يعني ممكن أنا أخطئ ممكن أنت تخطئ -كما يقولون-.

المهم أن كلنا نقصد الحق حيثما كان، فالآن بتقول أنك كنت ترى كذا وكذا، ليس مهمًا؛ لكن أنا أعتقد آنفًا-، لما أجبت جواب المتحفظ، ونسبت نفسي أنني ربما ما فهمت عليك، الحقيقة أنا أعطيتك الجواب الآن، وضح لي تمامًا.

ذلك، قلت لك حينما أجبت -بذلك الجواب الاحتياطي-: أنني حينما أخرج الحديث وأجد في إسناده ضعيفًا؛ أصف الحديث بأنه حديث منكر؛ لأنه تفرد به الضعيف. فالآن -بارك الله فيك- إذا تفرد الضعيف بزيادة خالف فيها الطرق كلها، أيهما أقرب إلى الشهادة بأنه منكر.

السائل: الثانية

الشيخ: الثانية، إذن أنا أعطيتك الجواب من باب أولى.

السائل: طيب، حفظكم الله.

الشيخ: وإياكم، لعله واضح إن شاء الله.

السائل: وضح لي كلامكم. نعم.

الشيخ: معلش، والمسألة؟ أفدنا.

السائل: فقط الجديد عندي الذي استفدته

الشيخ: ما تكون أناني.

السائل: لا، إن شاء الله، لو فيه لبس أقوله.

الشيخ: يعني أريد أن أقول: ما تكون شاري تكون بياع كمان.

السائل: إن شاء الله، لو كان عندي شيء سأبيعه؛ لكن ما يباع في سوقكم أنتم هذا.

الشيخ: عفوًا، بارك الله فيك.

السائل: لكن بان لي الآن -حفظكم الله- أن الحكم بالنكارة لا يشترط فيه اتحاد المخرج.

الشيخ: أبدًا بالعكس إذا اختلف المخرج

السائل: مجرد المخالفة أن يخالف الضعيف الثقة أو المقبول بصفة عامة فهو منكر؛ بل هناك ما هو أولى من ذلك عند التفرد؟

الشيخ: هذا هو، وأذكرك لعلك تعلم من مذهب الإمام أحمد أنه يقول عن الحديث الذي تفرد به ضعيف أنه منكر، أذكر مثال على ذلك الحديث المشهور من بركة الطعام الوضوء بين يدي الطعام؛ يقول الإمام أحمد في الحديث: ((من بركة الطعام الوضوء قبله وبعده)) إنه حديث منكر، تفرد به قيس بن الربيع.

32- هل الراجح في جابر الجحفي أنه متروك لا يستشهد به؟ وهل الحارث الأعور كذلك؟ (**01:20:02**).

السائل: من ناحية جابر الجعفي، هل الراجح في حاله أنه متروك لا يستشهد به؛ لأني وقفت في بعض المواضع لكم تستشهدون به، ومواضع أخرى تردونه؟

الشيخ: في الحديث بغض النظر عن رجعيته ما اطمئننت لاتهامه بالكذب؛ وإنما هو ضعيف، قد نستشهد به على ما سبق ذكره في بعض الأجوبة.

السائل: ويكون متروكًا إذا بانت النكارة؟ لكن الأصل فيه الاستشهاد؟

الشيخ: نعم،

السائل: وكذلك الحارث الأعور؟

الشيخ: كذلك الحارث. نعم،

33- من قيل فيه صدوق تغير بآخره هل هو في مراتب الشواهد والاحتجاج؟ إذا قالوا تغير ولم يعلم تلميذ هذا في زمن الإستقامه أم لا فما حكم الحديث؟ ومرتبة صدوق يخطئ؟ (**01:20:52**).

السائل: من قيل فيه صدوق تغير بآخره: في مراتب الشواهد أو الاحتجاج؟

الشيخ: تغير يعني ما اختلط، لا بأس يكون حديثه حسنًا.

السائل: إذا قالوا تغير، والتغير أخف من الاختلاط؟ ولم يعلم تلميذ هذا في زمن الاستقامة أم لا؟

الشيخ: يكون حسنًا.

السائل: حسن، وكذلك صدوق يخطيء وما كان على شاكلته؟

الشيخ: نعم؛ إلا إذا كان يخطيء كثيرًا.

السائل: في بعض الأشرطة سمعتكم تقولون: "صدوق يخطيء"، مرتبة استشهاد لا مرتبة احتجاج، وأذكر أني سألتكم في المدينة -مدينة رسول الله عليه الصلاة والسلام- سنة 1410؛ فقلت لكم: بعض المواضع أراكم تحتجون بمن قيل فيه صدوق يخطيء؛ فقلت لي: "أتظنني حَجَريًا؟! أكل من يقول عنه ابن حجر صدوق يخطئ أنا أقره؟ فربما أزيل كلمة يخطيء؛ فيكون صدوقًا حسنًا؛ لكن لو سلمت للحافظ بأنه صدوق يخطيء استشهد به ولا أحتج به" أذكر جوابكم هذا؛ فالذي فهمت الآن من كلامكم خلاف الأول.

الشيخ: تارة وتارة.

السائل: يعني يرجع إلى القرائن؟

الشيخ: نعم؛ يعني: الأصل فيه إذا اعتمدنا كلام الحافظ ابن حجر أنه صدوق يخطيء، ولم يقل: "يخطيء كثيرًا"؛ فالأصل فيه عندي قبل ما أراجع المصادر التي هو استقى منها هذه الخلاصة؛ أنني أحسن حديثه؛ إلا أن يتبين لي شيء؛ فأحمله على الضعف.

34- ما حكم تدليس عمر بن علي المقدمي تدليس السكوت؟ (01:22:46).

السائل: طيب، تدليس عمر بن على المقدمى، وهو من دلس تدليس السكوت؟

الشيخ: أنا أسقط حديثه ولا أحتج به.

السائل: إذا عنعن؟

الشيخ: نعم.

السائل: وإذا قال حدثنا؟

الشيخ: كذلك.

السائل: ساقط أو يستشهد؟

الشيخ: لا يستشهد به.

**

السائل: مسألة تعارض القول مع الفعل، أعرف اجتهادكم فيها، وما وصلتم إليه؛ بأن القول إذا تعارض مع الفعل؛ فالفعل خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ لكن وقفت على بعض الأحاديث أشكلت عليَّ؛ فأردت أن أذكرها لكم ليظهر لي -إن شاء الله- وجه الحق فيها.

الشيخ: تفضل.

السائل: قصة أم سلمة لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي بعد العصر؛ فأمرت جارية لها بأن تسأله، وتقول له: تنهانا عن الصلاة بعد العصر وتصلي؟ فلو قال قائل: ما فهمت أم سلمة من تعارض القول مع الفعل الخصوصية للرسول عليه السلام والعموم للأمة.

كذلك حديث أنس لما قال للنبي عليه السلام: تنهانا عن الوصال ثم تواصل؟! فقال: ((**إني لست كهيئتكم، إني أبيت أُطعَم وأُسقَى**))، فما فهم أنس من ذلك أن خالف القول الفعل، فكيف الضابط لهذه المسألة؟

أخي الكريم لم تكتمل مادة هذا الشريط، نرجو مواصلة الكلام على الشريط التالي.

تفريغ الشريط:

الثاني

من سلسلة الدُرر في مصطلح أهل الأثر

الموافق للشريط:

الواحد والأربعون بعد المائة الثامنة

مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

محتويات الشريط:-

1- ما هو الضابط في مسألة تعارض القول مع الفعل؟ وهل يعني الخصوصية للنبي صلى الله عليه وسلم؟ (**00:00:26**).

2- صحح الحاكم حديثًا فشنع عليه الذهبي؛ وقال: "قلت: بالدبوس"، ما معنى كلمة الدبوس؟ (**00:03:55**).

3- مسألة محمد بن عجلان لما اختلطت عليه أحاديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وسعيد عن رجل عن أبي هريرة، وسعيد عن أبي هريرة، جعلها كلها عن سعيد عن أبي هريرة. (**00:04:49**).

4- سكوت الذهبي عما يذكره الحاكم في المستدرك على شرط البخاري أو على شرط مسلم، صحيح الإسناد على شرطهما ويلخصه الحاكم في تلخيصه، هل يحمل صنيع الحافظ الذهبي في تلخيصه على أنه إقرار وموافقة للحاكم فيما قال؟ (**00:07:25**).

5- هل يستدل بكلام الحافظ الذهبي عن المستدرك (قد اختصرته ويعزوه عملاً وتحريرًا) على خ م، خ، م، وأن سكوته ليس إقرار إنما هو تلخيص ويحتاج إلى عمل، أم على ماذا يحتمل؟ (**00:13:00**).

6- هل قول الحافظ ابن حجر كما نقله السيوطي، وعنه أحمد شاكر: (إذا قدم ابن خزيمة المتن على السند ففي هذا تضعيف له، وإذا قدم السند على المتن فهو على الجادة ....) صحيح بالتجربة؟ (**00:13:50**).

7- ما هو الضابط فيمن روى حديث خالف فيه جماعة زيادة انفرد بها بعد أن كان موافقًا لهم؟ وأيهم يقدم؟ (**00:16:49**).

8- كثير ما ينقل الحافظ ابن حجر كلام الحاكم ويقول صحيح على شرطهما أو كذا دون أن يتعرض إلى صنيع الحافظ الذهبي. فهل سكوته عن صنيع الذهبي في التلخيص يفهم منه أنه لا يرى ذلك تحقيقًا من الذهبي؟ (**00:21:21**).

9- هل من يقول إن تلخيص الحافظ الذهبي كان مخطوط وحده والمستدرك كان مخطوط وحده وأنهما في زماننا ألحق التلخيص في الذيل حدث هذا الإشكال وإلا من المحتمل أن يكون الحافظ بن

حجر ما طلع على تلخيص الحافظ الذهبي له وجه؟ (**00:23:22**).

10- ما الحكم النهائي في وصف من ينتقي في مشايخه، هل يرفع جهالة عين شيخه أو يرفع جهالة حاله؟ (**00:24:02**).

11- هل يجبر الجمع المبهم فيما دون التابعين وغيرهم؟ (**00:27:04**).

12- ما الراجح في مسألة تدليس ابن جريج عن عطاء بين الرد والقبول؟ (**00:28:06**).

13- ما هو القول الفصل في مسألة الاحتجاج والعمل بالقياس والإجماع؟ (**00:29:35**).

14- هل إذا ذكر في ترجمة أحد الرواة ما يشعر بأنه أدرك شيخه إدراك بيّنًا لكن وقفنا على نص الإمام البخاري أو ابن المديني يقول: "لا أعرف له سماعًا"، فهل يجعلونا نقف فيما ذهب إليه الإمام مسلم؟ وكيف يكون الأمر إذا صرح بنفسي السماع؟ (**00:33:45**).

15- إذا استدل العالم بحديث جازمًا به هل يكون هذا تصحيحًا منه؟ (**00:34:50**).

16- قول الحافظ ابن حجر في النكت وغيره من أن رواية شعبة عن المدلسين تعتبر مزيلة للإشكال فهل هذا الكلام صحيح؟ (**00:37:22**).

17- ما صحة مقولة شعبة: "كفيتكم تدليس ثلاثة"؟ (**00:39:00**).

18- ما صحة قول الحافظ ابن حجر الذي ذهب إليه في مقدمة طبقات المدلسين في مسألة الإرسال والتدليس وتداخل تعاريفه؟ (**00:40:13**).

19- ما هو الراجح في تعريف الحديث الموضوع؟ (**00:44:54**).

20- هل قول الحاكم في المستدرك: "ولم يخرجاه"، من باب الإخبار لا من باب التعقب كما ذكر الصنعاني وعلل له؟ (**00:46:23**).

21- قول الحافظ الهيثمي: "أخرجه الطبراني في الكبير، أو في الأوسط، رجاله رجال الصحيح"، لماذا لم يحمل هذا كاصطلاح له كما حملنا الحالة السابقة اصطلاحًا للحاكم؟ (**00:51:02**).

22- هل شرط البخاري في كتاب الضعفاء الضعف الشديد من أجل قول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: "ذكره البخاري في الضعفاء فيحول من هناك"؟ (**00:52:13**).

23- هل هناك فرق بين "يكتب حديثه ولا يحتج به" و "ضعيف"؟ (**00:53:00**).

24– شرط اللقاء عند البخاري، هو للصحيح أما الحسن فلا. (**00:55:00**).

25– عندما يورد الدارقطني في كتابه: (**العلل**) حديث يخالف فيه ثقة الجماعة ومداره على ضعيف، ثم يوهم ذلك الثقة مع وجود من يستحق هذا الوصف وهو ذلك الضعيف، فلماذا؟ (**00:58:11**).

26– هل يرد الجمع بين رواية الفرد والجماعة، كما عند الدارقطني في حمل الحديث على الوجهين رفعًا ووقفًا؟ (**01:01:37**).

27– ما الصحيح في رواية عروة عن عائشة إذا روى عنها بلفظ: "أن" أو "عن"؟ (**01:07:16**).

28– إذا أدرج الصدوق في رواية الثقة، فهل تعل زيادته رواية الثقة، أم يقال الثقة مقدم على الصدوق؟ (**01:11:43**).

29– متى تعرف المدرج؟ (**00:12:29**).

30– إذا كان لا يروي عن الراوي إلا ابنه فهل وجود الابن دليل على أن الأب ليس مشكوكًا في عينه؟ (**01:12:49**).

31– المجهول والمقبول عند الحافظ هل هما وصف واحد مقارنة بين المقدمة والتقريب؟ (**01:14:22**).

32– إذا لم يرو عن الشيخ إلا تلميذان كلهما يصلح في الشواهد والمتابعات ولا يحتج بهما، فهل هذا يزيل جهالة عينه؟ (**01:14:55**).

33– هل يوجد فرق بين مجهول العين ومجهول الحال من حيث الثمرة؟ (**01:16:02**).

34– ما حكم بعض أئمة الجرح والتعديل من حيث التوسط والتشدد والتساهل؛ مثل: (البيهقي، مسلمة بن القاسم، بن خلفون ....)؟ (**01:19:46**).

35– ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثر عن شيخه المدلس إذا عنعن شيخه؟ وما حكم إذا كان التلميذ مدلسًا وروى عن مشايخ لازمهم وأكثر عنهم؟ (**01:22:25**).

تم تسجيل هذا المجلس في اليوم الثاني من رجب 1416 هـ الموافق 24 من الشهر الحادي

عشر من عام 1995 م.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ:

1- ما هو الضابط في مسألة تعارض القول مع الفعل؟ وهل يعني الخصوصية للنبي صلى الله عليه وسلم؟ (**00:00:26**).

السائل: مسألة تعارض القول مع الفعل، أعرف اجتهادكم فيها، وما وصلتم إليه؛ بأن القول إذا تعارض مع الفعل؛ فالفعل خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ لكن وقفت على بعض الأحاديث أُشكِلت عليَّ؛ فأردت أن أذكرها لكم ليظهر لي -إن شاء الله- وجه الحق فيها.

الشيخ: تفضل.

السائل: قصة أم سلمة لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي بعد العصر؛ فأمرت جارية لها بأن تسأله، وتقول له: تنهانا عن الصلاة بعد العصر وتصلي؟ فلو قال قائل: ما فهِمَتْ أم سلمة من تعارض القول مع الفعل الخصوصية للرسول صلى الله عليه وسلم والعموم للأمة.

كذلك حديث أنس لما قال للنبي عليه السلام: تنهانا عن الوصال ثم تواصل؟! فقال: ((**إني لست كهيئتكم، إني أبيت أُطعَم وأُسقَى**))، فما فهم أنس من ذلك أن إذا خالف القول الفعل، فكيف الضابط لهذه المسألة؟

الشيخ: ما الذي فهمت أنت من هذه الأحاديث؛ لأن الإشكال ما وضح لي جيدًا؟

يعني إما أن نقول إذا خالف القول الفعل ولم يمكن التوفيق بينهما، إما أن نأخذ بالقول وإما أن نأخذ بالفعل، ما الذي أنت فهمت من مثل هذه الشواهد التي تدلي بها؟

السائل:

الذي فهمت منها أن الصحابة أم سلمة وأنس لما رأيا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف قوله ما حملا ذلك على القاعدة "بأن القول لنا والفعل له"، ولو حملاه على ذلك لما كان هناك حاجة للسؤال. فلما سألا فهذا يدل على أنهما يريان الجمع بين القول والفعل هو الأصل

الشيخ: وهذا الذي نقول به؛ ولكن إذا ما أمكن الجمع؟

السائل: إذا ما أمكن الجمع أمر آخر من وجوه الترجيح أن القول أقوى من الفعل.

الشيخ: بارك الله فيك، أنت أخذت من هذه أن الأصل الجمع؟

السائل: نعم.

الشيخ:نحن ما نقول بخلاف هذا؛ لكننا نقول: إذا اختلف ولم يمكن الجمع، هل نأخذ بالفعل ونعرض عن القول، أم العكس؟

السائل: الذي في مثل هذا يقول الفعل ينقل الوجوب إلى الاستحباب، أو ينقل التحريم إلى الكراهة فالجمع في هذه الحالة ما يكون ممكنًا؟

الشيخ:لا، ما يمكن؛ إلا بشرط واحد وهو أن يكون الفعل بعد الأمر، أو أن يكون الفعل بعد النهي.

السائل: قد عُلِم لنا هذا.

الشيخ:نعم، أما أن يكون عندنا أمر مطلق لا نعرف تأريخه، وفعل كذلك، لا نعرف المتقدم من المتأخر؛ فهنا نظرًا لما يقوله أهل العلم والفقه: "أن قول الرسول عليه السلام شريعة عامة موجهة لعامة المسلمين، أما فعله فقد يكون من خصوصياته عليه السلام"؛ ولذلك فلا يكون الترجيح ترجيح ما يدخله تخصيص به -عليه السلام- على القول الذي هو شريعة عامة لأهل الإسلام.

السائل: إذن الفارق الذي ظهر لي الآن: يحمل الوجوب على الاستحباب والتحريم على الكراهة إذا علم تقدم القول.

الشيخ:نعم.

السائل: وأما إذا لم يعلم هذا ولا ذاك؟

الشيخ: يقدم القول.

2- صحح الحاكم حديثًا فشنع عليه الذهبي؛ وقال: "قلت: بالدبوس"، ما معنى كلمة الدبوس؟ (**00:03:55**).

السائل: كلمة أريد أن أسال عنها في الجرح والتعديل: صحح الحاكم حديثًا فذكرتم أنه شنع عليه الذهبي؛ وقال: "قلت: بالدبوس"، هذه الكلمة ما معناها؟

الشيخ:الدبوس يعني العصا يا التي فيها كتلة على الرأس.

السائل: يشير أنه بالجهد يكون صحيحًا؟

الشيخ: لا يستحق الضرب يعني.

السائل: يعني يضرب الحاكم للتصحيح؟! مستنكرًا عليه التصحيح؟!

الشيخ: جدًا.

3- مسألة محمد بن عجلان لما اختلطت عليه أحاديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وسعيد عن رجل عن أبي هريرة، وسعيد عن أبي هريرة، جعلها كلها عن سعيد عن أبي هريرة. **(00:04:49)**.

السائل: مسألة محمد بن عجلان، في ترجمته ذكر يحي بن سعيد القطان بأنه اختلطت عليه أحاديث سعيد بن أبي سعيد المقبوري، عن أبيه عن أبي هريرة، وسعيد عن أبي هريرة، وسعيد عن رجل آخر عن أبي هريرة؛ فلما اختلطت عليه جميعها؛ جعلها عن سعيد عن أبي هريرة؛ فأراكم في الإرواء وفى غيره لا تعرج على مثل هذا.

الشيخ: أقول هذا الذي أمشي عليه فعلاً، وأرى من سبقني من الحفاظ على هذا؛ يعني: الحافظ الذهبي والعسقلاني -فيما علمت- كذلك يفعلون؛ لكني أقول: إذا ضاقت علينا السبل، وهذا كلام أقوله أيضًا في بعض العنعنات التي ترد في الصحيحين؛ مثل: عنعنة الأعمش مثلاً وغيره؛ فنجد أحاديث كثيرة من رواية الأعمش معنعنة في الصحيحين. فأنا اتباعًا لهؤلاء أُسلِّك وأُمشِّي عنعنة الأعمش إذا كان السند إليه صحيحًا، وكذلك ما فوقه كان صحيحًا؛ إلا إذا تبين أن في المتن شيءٌ من الغبش، ويدفعنا إلى البحث عن علة قد تكون كمينة في مثل هذه العنعنة أو في مثل ما قيل في محمد بن عجلان، هنا نتوقف أما إذا كان الحديث على الجادة وليس حوله شئ مما أشرتم إليه آنفًا من الغبش؛ فنحن نُسلِّكه ونُحسِّنُه. هذا الذي تبين لي والله أعلم.

السائل: الأصل تمشيته إلا أن يكون هناك ما يوجب الرجوع إلى مثل هذه العلل التي ذكرها أهل العلم. هذا -يا شيخنا!- يعرف بعدم تعريج الأئمة الحفاظ المخرجين لهذه العلل؟

الشيخ: نعم، الممارسة هذه علم غير مسطور.

السائل: بل هي العلم في الحقيقة.

الشيخ: هو هذا.

4- سكوت الذهبي عما يذكره الحاكم في المستدرك على شرط البخاري أو على شرط مسلم، صحيح الإسناد على شرطهما ويلخصه الحاكم في تلخيصه، هل يحمل صنيع الحافظ الذهبي في تلخيصه على أنه إقرار وموافقة للحاكم فيما قال؟ (**00:07:25**).

السائل: سكوت الذهبي عما يذكره الحاكم في المستدرك: "على شرط البخاري" "على شرط مسلم" "صحيح الإسناد على شرطيهما"، ويلخصه الحاكم في تلخيصه، هل يحمل صنيع الحافظ الذهبي في تلخيصه على أنه إقرار وموافقة للحاكم فيما قال من صحة أو على شرط الشيخين، أو أحدهما، أو يقال إنه قصد التلخيص وما اعتنى بالتحقيق؟

الشيخ: **أولاً**: في ظني أنه لا يخفى عليك أن الواقع في النسخة المطبوعة من المستدرك ظاهرتان اثنتان في التلخيص المطبوع في النصف الأدنى من المستدرك:

الظاهرة الأولى: أن يلحق الحديث حينما يتعقبه بقوله: "قلتم"، هذا ما يحتاج إلى بحث أو مناقشة.

الظاهرة الثانية: أنه يضع خلاصة حكم الحاكم في الأعلى بالنسبة للمطبوعة، إذا كان قال على شرط الشيخين؛ فهو يضع: (خ، م)، وإذا كان على شرط أحدهما يصغ (خ) أو (م).

في مثل هاتين الظاهرتين، هنا نستطيع أن نقول: وافق أو خالف.

هناك شيء آخر، وهو بيَّضه، لم يقل: "لا استدراك: قلت" ولا موافقة (خ، م) أو (خ) أو (م)؛ فهنا ما نستطيع أن ننسب إلى الذهبي شيئًا؛ وإنما نقول الواقع: سكت عليه الذهبي؛ لكن سكوت الذهبي لا نعتبره موافقة كما قلنا في ظاهرة من الظاهرتين السابقتين: إذا قال: (خ . م) هذه موافقة، قال: (خ)، أو قال: (م) هذه موافقة.

إذا قال منتقدًا: "قلت فيه كذا" أو "بالدبوس"؛ فلا شك أن هذه مخالفة.

أما ما سكت عنه فلا موافقة ولا اعتراض، لماذا؟

قد يكون الأمر أنه -وهذا الذي أعتقد- أنه- أصاب الذهبي ما أصاب مؤلف أصله -وهو الحاكم- أنه سوَّد ولم يبيِّض. وهكذا الذهبي -فيما أظن- كان يمر مرًا سريعًا معتمدًا على حافظته وذاكرته؛ فينقد؛ ولذلك نلمس ونأخذ عليه بعض الأوهام التي نقابلها بما يذكره في الميزان وفي غيره من كتبه، أنها تختلف مع نقده المذكور في التلخيص. فهذا الذي أعتقده.

وختامًا أقول –ونستعين بما عندكم من العلم-: أن كتاب المستدرك في حاجة إلى طبعة جديدة ومقابلة بنسخ خطية موثوق بها؛ حتى نتمكن من معرفة حقيقة ما قال الحاكم أولاً؛ ثمَّ حقيقة ما قال الذهبي ثانيًا.

وقد كنا سمعنا منذ سنين بأن هناك أحد الدكاترة كان قد استخرج نسخة من اليمن من مكتبة صنعاء من المستدرك، وأنه كان في صدد تحقيقها، ولعله ينشرها. هل عندكم شيء حول هذا؟

السائل: تعني الشنقيطي الذي كان في مكة؟

الشيخ: لا، أعني الذي كان مدرسًا في الجامعة الإسلاميَّة، السُّوري، الحلبي. الميرة نعم. عندك علم عنه؟

علي الحلبي:

والله! شيخنا، حدثني الشيخ سعد الحُميِّد، وهو تلميذه بأنه انتهى من تحقيق الكتاب كاملاً منذ سنوات؛ لكن –طبعًا– تحقيق النَّص وليس التخريج.

الشيخ: وهذا الذي نكتفي منه.

الحلبي: صحيح، لكن تعلل أنه لا زال أبحث عن (نسخة من تركيا)، وأبحث عن كذا، ولم نرى شيئًا منه!

الشيخ: طيب هو فيما علمت وأخبرت: هل اعتمد على نسخة واحدة؟

الحلبي: أكثر من ثلاث نسخ.

الشيخ: ما شاء الله! نسأل الله أن ييسر له النشر.

5– هل يستدل بكلام الحافظ الذهبي عن المستدرك (قد اختصرته ويعزوه عملاً وتحريرًا) على خ م، خ، م، وأن سكوته ليس إقرار إنما هو تلخيص ويحتاج إلى عمل، أم على ماذا يحتمل؟ (**00:13:00**).

السائل: تابع لهذا السؤال: قول وقفت عليه للحافظ الذهبي في ترجمة الحاكم في: (**سير أعلام النبلاء**)، لما تكلم على المستدرك، وما فيه من أحاديث وقسمه إلى أقسام، في الأخير قال: "وقد عملت له تلخيصًا، وهو يعوز عملاً وتحريرًا"، فهل ممكن أن يستدل بهذه الكلمة على أن سكوت الذهبي، أو مجرد (خ) و (م) أو (خ ، م) ليس إقرارًا؛ إنما هو –فقط– تلخيص ويحتاج إلى عمل، أو

على ماذا يحمل كلام الحافظ الذهبي في ترجمة الحاكم؟

الشيخ: ممكن حمله على الصورة الثالثة التي ذكرتُها: "التبييض".

السائل: ايه! فيما في القسم الذي بيَّض فيه.

الشيخ: نعم.

6- هل قول الحافظ ابن حجر كما نقله السيوطي، وعنه أحمد شاكر: (إذا قدم ابن خزيمة المتن على السند ففي هذا تضعيف له، وإذا قدم السند على المتن فهو على الجادة ....) صحيح بالتجربة؟ (**00:13:50**).

السائل: شيخنا! في مسألة ابن خزيمة، وقفت على كلام هو موجود في كتاب الباعث الحثيث الذي عليه تعليقكم في [الجزء: الثاني، صفحة: 415] يقول: "وإذا قدم ابن خزيمة المتن على السند ففي هذا تضعيف له، وإذا قدم السند على المتن فهو على الجادة في كتابة الصحيح". الظاهر أن هذا كلام أحمد شاكر أو شيء مثل هذا، هل هذا الكلام صحيح؟

الشيخ: هذا المعنى ليس مستقرًا، أو هذه القاعدة ليست مستقرة في ذهني؛ لكن الذي أذكره جيدًا من صنيعه أنه يعقد بابًا؛ ويقول: إن صح الحديث فإن فيه فلانًا ولا أعرفه بعدالة أو جرح أو ما يشبه هذا الكلام؛ ثمَّ يسوق المتن؛ ثمَّ يسوق السند.

السائل: يبدأ بالمتن، ثم يقول أخبرنا فلان؟

الشيخ: نعم.

السائل: لكن هل هذا دائمًا مطرد؟

الشيخ: أنا أجبتك: لا أعرف قاعدة عنه.

علي الحلبي: بين يدي مختصر استدراك الذهبي على الحاكم، لابن الملقن؛ الذي حققه أخونا: سعد الحُميِّد، فعند ذكر هذا النقد: "بالدبوس"؛ قال: قلت: بالدبوس؛ أي: بالقوة؛ لأن الدبوس واحد الدبابيس بالمقامع من حديد وغيره.

الشيخ: هذا هو.

السائل: لعله يعني بالقوة؛ أي: بالجهد يُصحِّح؛ كأنه يُقرُّه، لا أنه يُضرَب.

التفسير الذي قرأه أخونا علي، بخلاف الذي فهمته من كلامكم.

الشيخ: نعم، هو بلا شك خلاف؛ لكن هل الحديث يتحمل التصحيح بالقوة؟

الحلبي: هو ماذا يقول؟ أخونا سعد الحُميِّد؟ يقول: "هذا ولم يفصح الذهبي عن سبب انتقاده للحاكم في تصحيحه للحديث".

الشيخ: هذا انتقاد وبينما التفسير السابق تأييد.

الحلبي: أصل –يا شيخنا!– كتاب ابن الملقن هو الأشياء التي انتقدها. هذا شرطه.

الشيخ: أنا عارف! لكن ما معنى الكلام الأول؟!

لا يلتقي مع الكلام الأخير.

الحلبي: كأنه ممكن يقصد أنه حسن، يعني انتقده من الصحة إلى الحسن ممكن؟

الشيخ: طيب، كمل كلامه.

الحلبي: يقول: "هذا ولم يصفح الذهبي عن سبب انتقاده للحاكم في تصحيحه للحديث؛ لكن في سند الحديث أبو يوسف القاضي، ومحمد بن حسن الشيباني، صاحبا أبو حنيفة –رحمة الله– أما أبو يوسف فاسمه كذا"، وتكلم عن تضعيفهما أو ما قيل فيهما.

الشيخ: يعني تظن الذهبي يصحح محمد بن حسن الشيباني أو يحسن؟

الحلبي: ما أظن.

7– ما هو الضابط فيمن روى حديث خالف فيه جماعة زيادة انفرد بها بعد أن كان موافقًا لهم؟ وأيهم يقدم؟ (**00:16:49**).

السائل: في كتب العلل بعض الأحاديث أجد إذا الراوي وافق جماعة في رواية الحديث، ثم خالفهم بزيادة منفردًا عنهم؛ مرة أجدهم يقولون: "وكونه وافقهم ثم خالفهم دليل على أنه عنده علم ليس عندهم"، ومرة يقولون: "وروايته مع الجماعة أحب إلينا من روايته وحده"، فما هو الضابط الذي مرة يحمل على هذا ومرة يحمل على ذاك؟

الشيخ: أولاً: أريد ألا تجمع وتقول: "يقولون"، وإنما أن تقول: "يقول"؛ لأن قد يكون القائل هنا غير القائل هناك، والمهم في الموضوع، يظهر التناقض إذا كان القائل فردًا. أما إذا قائل يقول قولاً ويخالف الآخر؛ فهذا كالفقه في أقوال متعارضة وو إلي آخره. فما يوجد إشكال حينذاك إذا كان القائل تارة يقول: "هذه زيادة مقبولة"، وتارة يقول: "زيادة مرفوضة". هنا الإشكال. أما إذا كان

قائلين مختلفين ما في إشكال! فأنت ماذا تعني الآن بالضبط؟!

السائل: هذا وذاك أيضًا.

الشيخ: دعنا إذن مما يقولونه؛ لأن ما في إشكال في (يقولون).

من مثلاً تستحضر أنه في المثالين اللذين أتيت بهما؟

السائل: المثال الأول: موجود في العلل السؤال: 825، (العلل للدارقطني) [الجزء: 5/ ص: 210]

الشيخ: طيب. ما يقول؟

السائل: وقال: "تقبل منه المخالفة لأنه علم ما عندهم، وزاد عليهم"

في مثال آخر موجود عندنا في السلسلة الضعيفة لكن ما أدري نقلته أنت ..

الشيخ: إذن صارت (يقولون)، ما هذه هي المشكلة -يأستاذ!- يعني مثل ما قلت: فلان يصحح، فلان يضعف، ما في إشكال.

السائل: لكن سؤالي في ماذا: أيهما يقدم قوله، دليل من الراجح؟ الذي يقول روايته مع الجماعة أولى من روايته مخالفًا .....؟

الشيخ: يا أستاذ! أنا أدري ماذا تعني؛ لكن هذا السؤال يكون مقبولاً إذا اتحد الشخص، أما إذا اختلف ما يكون السؤال هكذا.

السائل: طيب، لو أن الباحث الآن، وقفت على هذا وذاك أقدم كلام من، الذي قبلها ..؟

الشيخ: نستعمل القاعدة التي سبق الكلام عليها التي هي: (زيادة الثقة مقبولة أو لا)؟

تكون تارة مقبولة، وتارة مرفوضة، وهذه خالصين منها، مستريحين منها.

السائل: طيب، من باب أيضاً الاستفادة: لو وقفت على أن العالم نفسه هو الذي يفعل هذا؟

الشيخ: يكون أحد شيئين: أما أن يكون بدا له شيء في الزيادة من نحو ما قلنا آنفًا بأنها لا تخالف المزيد، كما ضربت لك مثلاً آنفًا بموضوع تسوية الظَّهر من الرَّسول عليه السلام، والزيادة التي جاءت من فُلَيْح؛ قلنا: هذه الزيادة لا تخالف المزيد، فيكون هذا الشخص الواحد إذا قال هذه الكلمة، وهو يقول بأن زيادة ثقة تكون مرفوضة إذا خالف الثقات -وهنا الظاهر- أنه أخذ بالزيادة مع مخالفة الثقات يكون انقدح في نفسه أن هذه الزيادة لا تخالف المزيد.

أو إذا ضاق الأمر علينا؛ قلنا: "هذا الإنسان يتناقض كما يتناقض الشيخ الألباني، وقد ألفت في ذلك كتب".

السائل: الكتب هذه ينكرها كثيرًا شيخنا الشيخ مقبل –حفظه الله– وينكر على الطلبة أن يتصدى أحد لهذا الأمر؛ ويقول: أما من كان يفعل في شيء وبدا له في حديث صححه الشيخ الألباني أو غيره وبدا له وجه الصواب في ذلك فليبين قوله بحجة. أما أن يتعنى لهذا الأمر وأن يتصدى له؛ فالشيخ توجه سهام خبيثة حاقدة عليه وعلى دعوته، فلا نعين أعداء الدعوة السلفية على شيخنا، ومجدد هذه الدعوة –حفظه الله– بهذه الأشياء فترجع سهام الأعداء خاسئة لا قيمة لها، ثم يحتجون بسهام أهل السنة؛ ويقولون: بقي معنا هذا.

الشيخ: الله أكبر! جزاه الله خيرًا. الآن أنا استئذنكم، واللقاء يكون قريباً إن شاء الله.

8– كثير ما ينقل الحافظ ابن حجر كلام الحاكم ويقول صحيح على شرطهما أو كذا دون أن يتعرض إلى صنيع الحافظ الذهبي. فهل سكوته عن صنيع الذهبي في التلخيص يفهم منه أنه لا يرى ذلك تحقيقًا من الذهبي؟ (**00:21:21**).

أبو ليلى: إخوة الإيمان! والآن مع المجلس الثاني. تم تسجيل هذا المجلس في اليوم الثاني من رجب 1416 هـ.

السائل: بعض الأسئلة أردت أن أتثبت من الجواب فيها لأشياء طرأت عليَّ بعد ذهابكم –حفظكم الله–:

عندما تكلمتم على، وقسمتم طريقة وصنيع الحافظ الذهبي في تلخيصه على المستدرك على ثلاثة أقسام؛ بدا لي بعد ذلك أن الحافظ ابن حجر كثيرًا ما ينقل كلام الحاكم؛ ويقول: "صحيح على شرطيهما" أو كذا، أو كذا، دون أن يتعرض إلى صنيع الحافظ الذهبي، فهل سكوت الحافظ العسقلاني عن صنيع الحافظ الذهبي في التلخيص، هل يفهم منه أن الحافظ لا يرى ذلك تحقيقًا من الحافظ الذهبي؟

الشيخ: ليس من الضروري أن نؤول عدم نقل الحافظ ابن حجر موافقة الحافظ الذهبي للحاكم أو لا؛ لأن هؤلاء يعتبرون أنفسهم أقرانًا؛ فقد لا يهتمون كما نهتم نحن حينما ننقل عن المتقدمين منا لنؤيد رأينا واجتهادنا تصحيحًا أو تضعيفًا.

فنحن بالنسبة لهؤلاء أقزام في العلم فنحن بحاجة إلى أن نُدعِم رأينا واجتهادنا في التصحيح أو في التضعيف بأمثال هؤلاء الحفاظ، ولا أظن في الحافظ ابن حجر أنَّه ينظر إلى الحافظ الذهبي كنظرتنا نحن إليهما كليهما معًا، هذا الذي يبدو لي -والله أعلم-.

9- هل من يقول إن تلخيص الحافظ الذهبي كان مخطوط وحده والمستدرك كان مخطوط وحده وأنهما في زماننا ألحق التلخيص في الذيل حدث هذا الإشكال وإلا من المحتمل أن يكون الحافظ بن حجر ما طلع على تلخيص الحافظ الذهبي له وجه؟ (**00:23:22**).

السائل: بعض إخواننا لما تكلمنا في هذه المسألة؛ قال: لأن تلخيص الحافظ الذهبي كان مطبوعًا وحده والمستدرك وحده.

الشيخ: تقصد مخطوطًا.

السائل: نعم، كان مخطوطًا وحده، أو مكتوبًا وحده، وأما في زماننا فلما أُلحق التلخيص في الذيل فحدث هذا الإشكال. وإلا من المحتمل أن الحافظ ابن حجر ما أطلع على تلخيص الحافظ الذهبي، هل هذا الكلام له وجه؟

الشيخ: ربما من حيث الإمكان، لا يخفاك باب الإمكان واسع؛ لكننا لا نستطيع أن نجزم بذلك.

10- ما الحكم النهائي في وصف من ينتقي في مشايخه، هل يرفع جهالة عين شيخه أو يرفع جهالة حاله؟ (**00:24:02**).

السائل: كذلك أيضًا من المسائل التي سبق جوابكم عليها؛ وهو: إذا انفرد أحد المشايخ الذي وصفوا بالانتقاء، تكلمتم على من وُصِفَ بأن مشايخه ثقات، ولم يظهر لي الحكم النهائي منكم فيمن وصف فقط بأنه ينتقي في مشايخه، هل يرفع جهالة عين شيخه أو يرفع جهالة حاله؟ أو ماذا؟

الشيخ: طبعًا سؤالك كان: هل ذلك يجعله ثقةً؟

السائل: سؤالي كان: هل يلزم من ذلك أن يكون ثقةً؟

الشيخ: نعم؛ كمثل مشايخ (حَرِيز) الذي قالوا فيه أنه لا يروي إلا عن ثقة، وأنا أجبت بأن من قيل فيه أنه لا يروي إلا عن ثقة؛ فيكون شيوخه ثقات ما لم يخالف كما قلنا أيضًا نصًا.

أما من كان ينتقي هذا لا يعني التوثيق؛ لأنك تعلم -ولعل هذا هو الجواب الذي يزيل الإشكال العارض -إن شاء الله- أن هناك في رجال الصحيحين كثير من الرواة الذين تُكُلِّم فيهم من غير الشيخين؛ فيجيب عن رواية الشيخين عن أمثال هؤلاء الْمُتَكَلَّم فيهم بأنهم ينتقون، فهذا لا يعني أنه ثقة عنده كهؤلاء الثقات الذين يطردون طردًا الاحتجاج بأحاديثهم؛ لأنهم من الثقات عندهم، فهؤلاء ينتقون من أحاديثهم. فالانتقاء لا يعني أنه ثقة عندهم كمن قيل فيه إنه ثقة إما نصًا أو قاعدة.

السائل: في صنيع صاحبي الصحيح هذا انتقاء من حديث الراوي، وسؤالي في الانتقاء في المشايخ لا يرووا عن مجهول، وصفوا بأنهم لا يرووا عن مجهول، لا يروي عن متروك، لا يروي عن كذاب؛ يعني ما يروي عن كل أحد؛ فهذا الذي أعنيه في الرواة لا في الأحاديث.

في سؤالي أنا أعني في الرواة لا في الأحاديث، فهل يكون مثلاً إذا انفرد بالرواية مثلاً شعبة قالوا: إن شعبة ينتقي، ويحيى بن سعيد القطان، عبد الرحمن بن مهدي، أحمد بن حنبل، موصوفون بالانتقاء؛ فهل لو انفرد بالرواية أحد هؤلاء ومن كان على شاكلتهم في هذا الباب عن راو واحد عن شيخه هل يكون مجهول العين أم مجهول الحال أوكما أرى كثيرًا من الحافظ ابن حجر في التقريب يقول: "مقبول"؛ فكيف يكون الحكم عليه؟

الشيخ: والله ما عندي جواب قاطع في هذا إذا كنت تعني هذا.

11- هل يجبر الجمع المبهم فيما دون التابعين وغيرهم؟ (00:27:04).

السائل: ذكرتم بالأمس في مسألة الجمع المبهم الجماعة الذين يجبر إبهامهم عددهم، ذكرتم أن هذا في التابعين. نعم، ومن دون التابعين تقفوا في ذلك، مع أني وقفت على كتاب لكم، أظن في الإرواء، وفي الصحيحة قبلتم من دون التابعين بهذة القاعدة، أنهم تنجبر جهالتهم بالجمع، هذا في الإرواء.

الشيخ: هذا أيضًا -يا أخي!- يدخل في موضوع الانتقاء؛ يعني دراسة كل حديث من هذه النوعية دراسة موضوعية خاصة، ولا يعني أننا جعلناها قاعدة.

السائل: يذكرني هذا بكلامكم البارحة أن كثيرًا من القواعد ما هي قاطعة بل تدور مع القرائن والترجيحات.

الشيخ: هو كذلك.

12- ما الراجح في مسألة تدليس ابن جريج عن عطاء بين الرد والقبول؟ (**00:28:06**).

السائل: كان كذلك أيضًا لما تكلمنا على ابن جُريْج وتدليسه، أرجعنا الكلام على حاله في عطاء، فأجد أيضًا في بعض تصانيفكم تمشونها أحيانًا، وتعلُّون الحديث بعنعنته عن عطاء؛ فهذا أيضًا راجع إلى القرائن؟

الشيخ: نعم.

الحلبي: جرى بحث مع فضيلتكم في هذا الموضوع، فالأشياء التي لا تعل بها ليست دائمًا متعلقة بأنها انتقائية؛ لأن هناك أشياء قديمة، وهذا فيما أفهم من خلال طريقتكم، أن هذه الأشياء إنما اكتسبتموها بالخبرة مع الزمن والميراث؛ كقضية رواية الجمع عن الذي لم يوثقه إلا ابن حبان مثلاً هذه أيضًا يتوهم بعض الناس أن هناك اضطراب فيها مع أنه ليس فيها اضطراب.

الشيخ: أبو الحسن يلاحظ هذا الذي يقوله أبو الحارث؟

أبو الحسن: نعم.

الشيخ: هذا وارد جدًا

أبو الحسن: هذا واضح لديَّ؛ النظر إلى المتن، النظر إلى شهرته أو عدم شهرته أو كذا.

الشيخ: نعم عفواً، إنه يشير إلى شيء آخر وهو ترقي الشيخ في العلم بعد الجهل.

أبو الحسن: هذا تكلمتم فيه بالأمس أن الممارسة علم في ذاته تتقعد فيه القواعد وتتجسد بالممارسة.

الشيخ: نعم.

13- ما هو القول الفصل في مسألة الاحتجاج والعمل بالقياس والإجماع؟ (**00:29:35**).

السائل: كذلك -شيخنا- مسألة القياس والإجماع وقول جمهور أهل العلم بالاحتجاج بهما، ونجد من طلبة العلم من ينفي الاحتجاج والعمل بهما، ونجد في الجهة الأخرى من يتكلم على النافي هذا إما بتبديع أو بتفسيق، أو قد ينقل بعض نصوص أهل العلم القدامى في تكفير منكري الإجماع وغير ذلك، فما القول الفصل في هذه المسألة -حفظكم الله-؟

الشيخ: أنا أقول: الإجماع -الحقيقة- كما هو معلوم من كتب أصول الفقه- فيه خلاف كبير جدًا. فالإجماع الذي نحن نؤمن به ونحتج به ونربط به القول المشهور عند علماء الأصول بأن الذي ينكر الإجماع فهو كافر، ليس هو كل إجماع يُقال؛ وإنما هو ما ذهب إليه أبو محمد بن حزم في كتابه: (**الإحكام في أصول الأحكام**) الإجماع الذي هو يساوى ما هو معلوم من الدين بالضرورة، هذا الإجماع هو الذي يمكن أن يعتبر حجة، وأن يُحكَم على مخالفه بالكفر والردة من الإسلام.

بينما ليس الأمر كذلك بالنسبة لمن يشك في صحة حديث ما، لم تبلغ صحته درجة التواتر؛ أي: لم يصر أيضًا "معلوم من الدين بالضرورة"؛ وإنما هو يُخطأ؛ بل ربما يفسق.

لكن نرى أن ما دون ذلك من الإجماعات التي تُقال فنحن نقول بها بالشرط المعلوم: ألا يكون مخالفًا لنص معصوم.

بل لعلك تعلم -وكثير من الأخوة الحاضرين يعلمون- بأننا نعتبر عمل بعض السلف لا يجوز للمسلمين من الخلف أن يخالفوهم؛ حيث لا ينطبق أي تعريف للإجماع من التعاريف الكثيرة على مثل هذا الاتفاق على مسألة من بعض السلف، هذا لا يسمى إجماعًا؛ لكننا مع ذلك نرى أنه لا ينبغي أن نخالفهم.

فلذلك الذين ينكرون الإجماع أو يؤمنون بالإجماع أكثر مما ينبغي الإيمان به لابد لكل من هؤلاء أو هؤلاء أن يضعوا التعريف للإجماع الذي يعنونه، وبعد ذلك تتبين الحقائق هل هم على صواب أم على خطأ.

ما أدري هل أجبتك عن سؤالك أم لا؟

السائل: عن الإجماع بقِيَ القياس.

الشيخ: القياس أظن أن قد ذكرنا في بعض ما كتبنا أننا مع الإمام الشافعي -رحمه الله-: أن القياس ضرورة لا يسار إليه إلا للضرورة. أما هذا التوسع الذي عليه كثير من فقهاء بعض المذاهب -وبخاصة المتأخرين منهم- فهذا التوسع ليس بالقياس الذي نرضاه ونتخذه دليلاً رابعًا من أدلة الشريعة.

14- هل إذا ذكر في ترجمة أحد الرواة ما يشعر بأنه أدرك شيخه إدراك بيّنًا لكن وقفنا على نص الإمام البخاري أو ابن المديني يقول: "لا أعرف له سماعًا"، فهل يجعلونا نقف فيما ذهب إليه

الإمام مسلم؟ وكيف يكون الأمر إذا صرح بنفسي السماع؟ (**00:33:45**).

السائل: نرجع إلى علم الحديث، معلوم مذهبي الإمام البخاري ومسلم في العنعنة والخلاف الذي في هذا الباب، فلو رأينا أحد الرواة ذكروا في ترجمته من الناحية التاريخية نشعر أنه قد أدرك شيخه إدراكًا بيّنًا وأن اللقاء ممكن؛ لكن نقف على نص الإمام البخاري أو للإمام ابن المديني فيقول: لا أعرف له سماعًا أو لا يُعلَم له سماعًا، هل هذه الكلمة تجعلنا نقف فيما ذهب إليه الإمام مسلم أو ماذا يكون؟

الشيخ: ما تجعلنا، نظل عند القاعدة.

السائل: لكن لو صرح بنفي السماع قال: لم يسمع؟

الشيخ: لو صرح حينئذ نقف مع النافي؛ لأنه لا ينفي إلا عن علم. أما إذا قال: لا أعرف؛ فهذا ليس علمًا.

15- إذا استدل العالم بحديث جازمًا به هل يكون هذا تصحيحًا منه؟ (**00:34:50**).

السائل: سؤال في العالم إذا استدل بحديث جازمًا به، هل يكون هذا تصحيحًا منه للحديث؟

الشيخ: لا، ولو جاز لقلت: كلا، بتكون أقوى يعني [شوي!] لكن ليست في محلها.

لا، لا.

السائل: طيب، أنا وقفت في الإرواء على إستدلالكم بهذا: أحد الأئمة ساق حديثًا واحتج به، وقلتم: "ولو لم يكن صحيحًا عنده لما جزم به" لا أذكر من هو -الآن-؛ لكن عندي الموضع في الإرواء الجزء الرابع.

الشيخ: أظن في بعض الكتابات، ما أدري ما إذا كان الباعث الحثيث فيه شيء من هذا؛ الآن تذكرت ليس تعليقًا، نفس الحافظ ابن كثير يذكر في الباعث الحثيث بأن استدلال إمام من أئمة الفقه بحديث ما لا يعتبر تصحيحًا له، لما؟

لأنه قد يقول بمقتضى الحديث اجتهادًا، والاجتهاد ليس من الضروري أن يكون خطأ دائمًا؛ لكن على كل حال بالنسبة إليه هو صواب. فإذا وافق اجتهاده حديث ما وأتى بالحديث أيضًا الموافق لاجتهاده؛ فهذا كحديث ضعيف السند تقوى بسند آخر ضعيف. فأحدهما يقوي الآخر؛ لكن حينما لا يكون عندنا عند هذا الإمام إلا حديث بإسناد ضعيف عندنا لا نعرف سواه؛ لكننا

عرفنا أنه هو عمل به أو احتج به؛ فهذا لا يعني أن الحديث عنده صحيح لذاته؛ أي: لسنده؛ وإنما لأنه يكون قد اقترن عنده شيء من العلم والفقه والاجتهاد؛ فاستدل به.

لعل هذا أيضًا فيه الجواب؟

السائل: نعم، على أساس أنه ربما ذكر عنده شيء من القياس أو عموميات أو استصحاب أو احتياط أو أو إلى آخره، مما يجعله يقول به، وإن لم يكن؛ لكن كيف في الموضع الذي وقفت عليه في الإرواء هذا؟

الشيخ: ينبغي أن تدلنا عليه.

السائل: الجزء الرابع صفحة: مائة وتسعة وخمسين.

16- قول الحافظ ابن حجر في النكت وغيره من أن رواية شعبة عن المدلسين تعتبر مزيلة للإشكال، فهل هذا الكلام صحيح؟ (**00:37:22**).

السائل: كذلك الحافظ ابن حجر في النكت، وكذلك في بعض المواضع الأخرى في التلخيص وغيره، ذكر أن رواية شعبة عن المدلسين تعتبر مزيلة للإشكال.

الشيخ: كأبي إسحاق مثلاً؟

السائل: لا، غير الثلاثة الذين قال فيهم: كفيتكم تدليس ثلاثة.

أطلق: إذا روى عن المدلسين فإن ذلك يزيل الإشكال، والذي أذكره أيضًا أنه أضاف إلى شعبة عدة أئمة ما هو شعبة وحده، فهل هذا الكلام صحيح؟

الشيخ: لا أدري؛ لكن في ظني أنه حسَّن ظنه في شعبة حينما صرح ذلك التصريح المتعلق بأبي إسحاق وأمثاله، ووسع دائرة الثقة بشعبة، وقال بأنه مثل ما فعل في هؤلاء فينبغي أن يفعل في الآخرين وإلا ما الذي يحمله على أن يكفينا تدليس هؤلاء دون أولئك وهو يعلم؟!

لكن يبقى هنا تساؤل وهو: قد علم من هؤلاء التدليس، فكان يدقق في تحديثهم هل هو بالعنعنة أم بالتحديث؛ لكن هل علِمَ مثل ذلك في الآخرين؟

من هنا يأتي توقفي.

السائل: نعم، يعني محتمل أن شعبه ما عرف تدليس غير الثلاثة؟

الشيخ: نعم.

17- ما صحة مقولة شعبة: "كفيتكم تدليس ثلاثة"؟ (**00:39:00**).

السائل: نفس الكلمة التي ذكرت عن شعبة: "كفيتكم تدليس الثلاثة" هذه الكلمة ما وقفت على إسنادها؛ إلا أنها ذكرها الإمام البيهقي في: (**معرفة السنن والآثار**)؛ بقوله: (روينا عن شعبة أنه قال) وهناك من طلبة العلم عندنا في اليمن من يشكك في صحة هذه المقولة إلى شعبة، فهل وقفتم على ما يثبتها؟

الشيخ: لا؛ ولكن هل ينبغي هذا التشكيك؟

السائل: هو سؤال عندي: المقولات المشهورة عن العلماء ولم يقف لها على أسانيد؟

الشيخ: بلى، أنا أقول: هل ينبغي هذا التشكيك؟

السائل: أنا أعمل بقول الإمام الشعبة؛ لكن ما ينبغي؛ لكني أردت أن أخذ منكم جوابًا ودليلاً للرد عليهم؛ لأنهم لما يقولون هذه الكلمة: "ما صح إسنادها"؛ فقلت كثير من كلام أهل العلم لو وقفنا بهذا المقياس لرددنا أشياء كثيرة من كلام أهل العلم

الشيخ: هو كذلك.

السائل: فأردت أن آخذ منكم مزيد من الأدلة.

الشيخ: ما عندي شيء زائد عن هذا.

18- ما صحة قول الحافظ ابن حجر الذي ذهب إليه في مقدمة طبقات المدلسين في مسألة الإرسال والتدليس وتداخل تعاريفه؟ (**00:40:13**).

السائل: شيخنا! في مسألة الإرسال والتدليس، وتعريف الحافظ ابن حجر في طبقات المدلسين، وتقسيم التدليس إلى قسمين: الإرسال الجلي، والإرسال الخفي. والتدليس، وذكر أن الإرسال الخفي: هو رواية من لقي شيخه ولم يثبت السماع شيئًا، في كثير من كتب المصطلح ..

الشيخ مقاطعًا مستفهمًا: ولم؟

السائل: ولم يثبت ..

ولم يثبت اللقاء سماعًا للراوية؛ يعني لقيه ولم يسمع منه هذا في الإرسال الخفي، لقي ولم يسمع. وأما الإرسال الجلي عاصر دون لقاء. وأما التدليس فهو لقاء وسماع للبعض دون البعض.

الشيخ: نعم.

السائل:

في بعض كتب المصطلح يذكرون التدليس: رواية الراوي عمن عاصره ما لم يسمع منه، وهذا على تعريف الحافظ في مقدمة طبقات المدلسين يكون إرسالاً ما يكون تدليسًا! واستدل الحافظ على هذا في كتابه: (النُّكت) بالمخضرمين؛ قال: "هم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوا منه، وما عدهم أحد أنهم مدلسون"، فما صحة هذا القول الذي ذهب إليه الحافظ في مقدمة الطبقات؟

الشيخ: ما عندي جواب. الأمر مضطرب؛ لكن هل تستطيع حصر نقطة الإشكال في هذا الكلام؟

السائل: الإشكال: تداخل التعاريف. التعاريف تتداخل، لو عرفنا التدليس بأنه راوية الراوي عمن عاصره ما لم يسمع منه؛ دخل ذلك في تعريف الإرسال الخفي؛ فالحافظ يقول لابد من هذا القيد: أن يُقال الإرسال الخفي راوية الراوي عمن لقيه ولم يسمع منه شيء ليخرج الإرسال بقسميه.

وأما التدليس فلابد أن يكون رواية الراوي عمن سمع البعض، والبعض الآخر ما سمعه إلا بواسطة؟

الشيخ: طيب، أنا أقول الآن كلمة أسمعتك شيئًا منها بالأمس القريب: أن لا تكون شاري كن بايع أيضًا، هات نشوف ماذا عندك وأنت حديث عهد بهذه القراءة؟

السائل: الذي عندي في هذا صحة ما ذهب إليه الحافظ في مقدمة (**طبقات المدلسين**)؛ لأننا لو قلنا: الإرسال هو راوية الراوي عمن عاصره ما لم يسمع منه؛ دخل في ذلك المخضرمون؛ كما قال الحافظ -رحمه الله-: بأن المخضرمين عاصروا الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوا منه، وهم بلا شك ما أحد وصفهم بالتدليس بذلك؛ وإنما روايتهم مرسلة، لا من قسم الرواية المدلسة، وكلامه في مقدمة الطبقات أنه لابدَّ من هذا القيد كي تتميز الأنواع، وتنفصل بعضها عن بعض أولى من التعميم فتتداخل الأنواع ولا تتميز.

الشيخ: طيب، التدليس لا يلاحظ فيه القصد؟

السائل: نعم، قصد الإيهام نعم.

الشيخ: طيب في الإرسال هذا وراد؟

السائل: الإيهام؟ لا.

الشيخ: هذا هو الفارق.

السائل: يعني يضاف إلى رواية الراوي عمن عاصره موهمًا.

السائل: هذا الذي يبدو والله اعلم.

الحلبي: هنا نقطة أستاذي، وهي وردت في كلام الأخ أبي الحسن، نقلاً عن الحافظ، وهي أن المدلس سمع شيئًا ولم يسمع شيئًا، فهذا أيضًا شيء يضاف. ويؤكد عليه بالإضافة إلى شرط الإيهام

الشيخ: يدل على القصد نعم.

الحلبي: هذا هو. القضية -إذن- ضابطها أمران

أبو الحسن: لكن مجرد المعاصرة لا تفيد

الحلبي: المعاصرة مع سماع شيء وترك شيء والإيهام

أبو الحسن: ممكن يقع مع المعاصرة والإيهام يكون إرسالاً خفيًا، باعتبار أني لقيت شيخًا فممكن أوهم النَّاس أني سمعت منه شيئًا ولم أسمع منه أصلاً

الشيخ: بقصد؟

أبو الحسن: بقصد أيضًا

الشيخ: هذا يكون مدلسًا.

أبو الحسن: لا لَمَّا أقول: "عن فلان"؛ فهم يفهمون ليس مني أنا القصد؛ ولكن هم يفهمون، يقعون في الوهم.

ولا يشترط أن يكون هذا من المدلس قاصدًا إيقاعهم في اللبس؟

الشيخ: ولا إيش المدلس إذن؟!

أبو الحسن: قاصدًا إيقاعهم في اللبس.

الشيخ: هذا هو. بارك الله فيكم

الحلبي: وإلا لكان كل منقطع مدلس.

الشيخ: هو هذا.

19- ما هو الراجح في تعريف الحديث الموضوع؟ (00:44:54).

السائل: تعريف الحديث الموضوع، من أهل العلم من يقول: مجرد وجود رجل كذاب في الإسناد، فهو كافٍ للحكم بالوضع بتفرد الكذاب، ومنهم من يضم إليه شرطًا آخر؛ وهو: نكارة المتن ومخالفته، مع أننا نجدهم -أحيانًا -بالنسبة للقول الأول- يحكمون على أحاديث بعض الثقات بهذا الحكم؛ فيقولون عليه: "وهذا حديث باطل"، "وهذا موضوع أُدخِلَ على ثقة".

الشيخ: أنت قيدت الآن؛ بقولك: أدخل على ثقة

السائل: يعني: ليس من روايته هو نفسه

الشيخ: نعم.

السائل: ما هو الراجح في تعريف الحديث الموضوع؟

الشيخ: هو ما كان في إسناده كذَّاب أو وضَّاع، هذا من حيث الإسناد؛ لكن قد يكون موضوعًا من حيث المتن، ولا يشترط والحالة هذه أن يكون في إسناده كذَّاب أو وَضَّاع.

السائل: نعم، إذا ظهر نكارة المتن ووضعه، وإن كان في الإسناد ثقات؟

الشيخ: نعم، وفي مثل هذا يقول القائلون؛ كأمثال: ابن عدِّي، والذهبي: "أن هذا حديث باطل"، ويكون الراوي ليس موصوفًا بالوضع أو بالكذب.

20- هل قول الحاكم في المستدرك: "ولم يخرجاه"، من باب الإخبار لا من باب التعقب كما ذكر الصنعاني وعلل له؟ (00:46:23).

السائل: قول الإمام الحاكم في مستدركه: "وهذا حديث على شرط البخاري ومسلم، ولم يخرجاه". ذكر الصنعاني في توضيح الأفكار أن قوله: "ولم يخرجاه" محتمل أنه من باب الإخبار لا من باب التعقب، وربط بين هذا وبين كلامه في مقدمة المستدرك بأن بعض المبتدعة زعموا أن السنة النبوية لم يصح منها إلا كذا وكذا -عشرة آلاف حديث-؛ فأراد أن يقول هذه أحاديث صحيحة، وليست موجودة عند البخاري ومسلم، لم يخرجاها، وهي صحيحة، وأراد أن يرد على بعض المبتدعة، ليس هذا من باب التعقب والاستدراك؛ بل هو من باب الإخبار، هل هذا كلام صحيح؟

الشيخ: صحيح بلا شك؛ لأننا نعلم أن البخاري ومسلم لم يجمعا في كتابيهما كل ما صح

عندهم؛ إذن هذا من باب الإخبار، وليس من باب الاستدراك. كيف يستدرك.

السائل: لماذا سمي كتابه بهذا الاسم؟

الشيخ: استدراك عملي.

السائل: في بعض المواضع، العلماء يعدونه أراد أن يلزم البخاري ومسلم؛

الشيخ: أراد ماذا؟

السائل: هناك من يحمل صنيع الحاكم في قوله: "ولم يخرجاه"، أنه أراد الإلزام، وصنيعه في ذلك شبيه بصنيع الإمام الدارقطني في إلزاماته ليس من باب الإخبار؛ لكن جوابكم أنه أراد فقط الإخبار.

الشيخ: الإخبار.

مداخلة من أحد الحضور لم أتبينها.

الشيخ: أريد أن أذكر بعض الحاضرين: أن الحاكم حينما يقول في حديث ما: "إسناده على شرط الشيخين"، وأحيانًا: "على شرط أحدهما"، هذا تسامح كبير جدًا منه؛ ذلك لأنه من قال في حديث ما: إنه على شرط البخاري ومسلم؛ فينبغي أن يكون الراوي عن شيخ البخاري معاصرًا للإمام البخاري.

وإذا صحح حديثًا على شرط مسلم، وهذا -كما تعلمون- سواء أكان شرط البخاري أو شرط مسلم؛ يعني سلسلة الرجال من شيخ البخاري إلى الصحابي، هم من رجال البخاري؛ فيشترط في هذه الحالة أن يكون الذي يروي عن شيخ البخاري أو عن شيخ مسلم معاصرًا للشيخين، والحاكم ليس كذلك، الحاكم حينما يروي عن شيخ للبخاري أو شيخ لمسلم وبينه واسطتان أو أكثر، وهؤلاء -بلا شك- ليسوا من شيوخ البخاري ومسلم؛ فإذن هو يعني -وهذا تسامح واصطلاح منه- هو على شرط البخاري من عند شيخ البخاري فصاعدًا؛ وليس مما دون شيخ البخاري.

ولذلك فنحن نلاحظ كثيرًا قد يكون شيخ البخاري فصاعدًا حقيقة على شرط البخاري ومسلم؛ لكن إسناد الحاكم إلى شيخ البخاري قد يكون ضعيفًا، وقد يكون ساقطًا؛ فكيف يصح أن يُقال في مثل هذا الإسناد: أنه صحيح على شرط البخاري؟!

هذا اصطلاح له، بالإضافة إلى أنه إذا عرفنا هذه الحقيقة لا نستطيع أن نتوهم، وأن نتخيل أنه

يريد إلزام الإمامين بأن يخرجا هذا الحديث الذي صححه هو عن طريق شيخه عن شيخ شيخه عن شيخ البخاري أو شيخ مسلم.

السائل: اصلاح له.

الشيخ: اصلاح له خاص.

21- قول الحافظ الهيثمي: "أخرجه الطبراني في الكبير، أو في الأوسط، رجاله رجال الصحيح"، لماذا لم يحمل هذا كاصطلاح له كما حملنا الحالة السابقة اصطلاحًا للحاكم؟ (**00:51:02**).

السائل: أيضًا وقفت على تعقبكم للحافظ الهيثمى عندما يقول: أخرجه مثلاً الطبراني في الكبير أو في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. تعقبتم كثيرًا الهيثمى في هذا الباب، عندما يقول -رحمه الله-: وهذا رجاله رجال الصحيح. تذكرون أن هذا شيخ الطبراني يقينًا ليس من رجال الصحيح. والسؤال هنا، فلماذا ما حمل هذا كاصطلاح للهيثمي كما حملتم الحالة التي نحن فيها اصطلاحًا للحاكم؟

الشيخ: هو هذا، لكن هو ما وضع قاعدة أو كتابا للاستدراك؛ حتى نلاحظ هذه الملاحظة وندندن حولها كما فعلنا بالنسبة للحاكم؛ لكن مثل هذا التنبية يكفي يعني.

22- هل شرط البخاري في كتاب الضعفاء الضعف الشديد من أجل قول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: "ذكره البخاري في الضعفاء فيحول من هناك"؟ (**00:52:13**).

السائل: في الجرح والتعديل للرازي، أحيانًا ابن أبي حاتم يسأل أباه عن راوي، ويقول: "ذكره البخاري في الضعفاء؛ فيحوَّل من هناك"، ومع ذلك هو يضعفه، ومع ذلك هو يلين الكلام فيه، فهل شرط البخاري في كتاب الضعفاء: الضعف الشديد من أجل قوله: "يحول من هناك"؛ لأن إن كان مجرد الضعف هو أيضًا يضعفه، ومع ذلك يحول من هناك لماذا؟

الشيخ: عندك مثال لهذا؟

السائل: ما ذكرت أنا مثال هنا.

الشيخ: هذا غريب بالنسبة إلينا، نحن نعرف هذا الكلام، وفي ذهننا هذا المعنى على الأقل. أما

هو يقول: "يحول"، ومع ذلك هو في الوقت نفسه يضعف!

23– هل هناك فرق بين "يكتب حديثه ولا يحتج به" و "ضعيف"؟ (**00:53:00**).

السائل: يذكر حديثه ولا يحتج به مثلاً.

الشيخ: هذا غريب! لا، اختلف

السائل: بينهما فرق في الحديث، ولا يحتج به، ولو ضعفه؟

الشيخ: كيف لا؛ لأن قول أبو حاتم لا يحتج به هو في الحقيقة يساوي أنه حسن الحديث إذا لم يكن هناك من ضعفه تضعيفًا مطلقًا؛ فقول أبو حاتم في بعض الرواة نحن نلاحظ هذا كثيرًا، عشرات الرواة من رواة الصحيحين الموثقين من الأئمة الثقات؛ تجد أبا حاتم يقول: "لا يحتج بحديثه"! وهذا منه يكثر، يكثر جدًا.

أنا ما أفهم تضعيفًا مطلقًا من كلمة أبي حاتم إنه لا يحتج به؛ وإنما لا يحتج به في مصاف الثقات الذين يصحح حديثهم.

–خطر في بالي خاطره في لقاء أمس كان ينبغي أن أذكرها –لا أدري ما المناسبة–؛ فاتت الخاطرة؛ ولكن الآن عادت؛ لكن لعلني أتذكرها بعد أن أتم الجواب عن هذا–.

فأنا استغربت حينما قلت إنه يقول لابنه: "يحول من كتاب الضعفاء"، ومع ذلك يضعفه! فإذا كان تضعيفه –كما قلت أخيرًا– لا يحتج به فهذا ليس تعارضًا لما ذكرته آنفًا.

أما إن كان في ذهنك ولو بعد لأيٍ أنه يقول يحول من كتاب الضعفاء للبخاري وهو ضعيف؛ هذا كأنه لا أتصوره، أما لا يحتج به فمعقول.

24– شرط اللقاء عند البخاري، هو للصحيح أما الحسن فلا. (**00:55:00**).

الخاطرة:

في الأمس القريب كان موضوع –أظن أعيد اليوم– في الخلاف بين الشيخين في الاكتفاء بالمعاصرة أو لابد من شرطية اللقاء، فأنا اللي ذكرنا قضية اصطلاح أبي حاتم أن لا يحتج به، وهذا من توارد الأفكار –سبحان الله!–. تبين لي بأن الشرط الذي وضعه البخاري هو شرط الصحيح ليس شرط الحسن، اللقاء في الحديث الصحيح أما في الحديث الحسن لا يشترط فيه اللقاء؛ لأنه مر

بي بعض الأحاديث ينقل الإمام الترمذي عن إمامه البخاري أنه يحسن إسناده، وشرط اللقاء فيه منفي!

وهذا ذكرته في بعض ردودي على ذاك الحسان يعني ..

فأحببت أن أذكرك بهذا لعلها تمر بك؛ فتحقق قوله تعالى: ((**سنشد عضدك بأخيك**)).

الحلبي: هذه حقيقة تستحق تتبعًا وضبطًا، تتبع الرجال من تاريخ البخاري الكبير ومعرفة الاتصال والسماع، تتبلور الصورة بوضوح.

السائل: بالنسبة للسؤال الأخير الذي كان فيه الكلام حول أبي حاتم الرازي وقوله –مثلاً–: "يكتب حديثه ولا يحتج به"، ذكرتم أن هذه لا تساوي ضعيف؛ ولكن ممكن أن يكون في مرتبة الحسن؛ فهذا لأن أبا حاتم متعنت في التوثيق في حق الناظر في كتاب أبي حاتم، أما عند أبي حاتم هذا الرجل عندما يقول: لا يحتج به، هل يعني أنه ضعيف أم يعني أنه يحتج به على أي وجوه الاحتجاج، سواء أكان الحسن الذي تكلمتم فيه؟

لا يعني ضعيفًا مطلقًا، وأنت تعلم جيدًا –إن شاء الله– بأنه يستعمل التعبيرين، هو يستعمل العبارتين في بعض العبارات: "لا يُحتج به"، وفي بعض العبارات: "ضعيف".

ولابد أن نلاحظ بأن هذا الذي يستعمل العبارتين أن يكون له قصد في المخالفة بين اللفظين، وأنا الذي بدا لي –والله أعلم– مع ملاحظات أخرى طبعًا ذكرت آنفًا بعضها– أنه لا يساوي قوله: "لا يحتج به"، قوله: "ضعيف".

25– عندما يورد الدارقطني في كتابه: (**العلل**) حديث يخالف فيه ثقة الجماعة ومداره على ضعيف، ثم يوهم ذلك الثقة مع وجود من يستحق هذا الوصف وهو ذلك الضعيف، فلماذا؟ (**00:58:11**).

السائل: في دراستي للعلل للإمام الدارقطني: أحيانًا أجد الحديث يدور على رجل ضعيف، والجماعة رووا الحديث عن هذا الضعيف بوجه أو بلفظ معين، والفرد الثقة يخالف الجماعة عن هذا الضعيف فيرويه بلفظ آخر، أو يزيد في الإسناد أو ينقص، يعني مخالف سواء في الإسناد أو في المتن؛ فأحيانا الإمام الدراقطني يُوهِّم هذا الثِّقة؛ يقول: "أخطأ فلان" أو "هي راوية شاذة" مع أن عندنا من يتحمل العهدة قبله، وهو هذا الضعيف الذي يدور عليه هذا الإسناد، فلماذا في مثل هذه الحالة

يوهم الثقة وهناك من يحتمل؟

وفي مواضع أخرى يعيد العهدة على هذا الضعيف؛ ويقول: وهو لاضطرابه حدث الجماعة بهذا الوجه والفرد بوجه آخر.

لكن سؤالي عن الصورة الأولى: لماذا يقال في الثقة: شذ أو وهم مع أن هناك من هو أولى بهذا، مع علمي أن هذا يقوله أحيانًا فيمن صرح هو بضعفه؛ كيزيد بن أبي زياد: ذكر حديثًا، ودار الإسناد عليه؛ فوهَّم من دونه ويزيد تكلم فيه الإمام الدارقطني نفسه؟

الشيخ:

عندي جوابين:

الجواب الأول: نصف العلم لا أدري.

الجواب الآخر يقوم على سؤال: هل في المكان الواحد ضعَّف ذلك الراوي أم هو في ذهنك أنه ضعيف عنده؟

السائل: الآن لا أذكره، ولا أدري أنا الآن.

الشيخ: -فأنا أقول: يحتمل-

أولاً: أستبعد -كل الاستبعاد- أنه في المكان الذي يُضعِّف هذا الرواي يصب الخطأ على الثقة الراوي عن الراوي الضعيف، أستبعد هذا جدًا.

ثانيًا: الذي أتصوره ألا يكون في ذهن الحافظ الدارقطني أن هذا الراوي ضعيف عنده؛ ولذلك يذهب وهله إلى تخطئة الثقة الذي خالف الثقات، وهذا الثقة اشترك مع الثقات في راوية عن ذلك الرجل الذي هو ضعيف عندك، وضعيف عند الدارقطني، مصرح بذلك في غير هذا المكان؛ لكني أتصور بأنه حينما وَهَّم الثقة الذي روى عن هذا الضعيف، لم يكن في ذهنه أن هذا المضعَّف عنده في تلك اللحظة هو ضعيف عنده؛ فأُخِذَ بمخالفة هذا الثقة للثقات؛ فصب المخالفة عليه وهو كما قلت ينبغي أن يصب على هذا الواهي الضعيف، فإن كان وجدت مثالاً بأنه في الوقت الذي صرح بضعف هذا -وهذا استبعده جدًا- بيكون هذا -كما قلته في بعض المناسبات-: إنما هو بشر.

السائل: إذن وهذا النصف الثاني من العلم، بعد لا أدري!

الشيخ ضاحكًا: طيب.

26- هل يرد الجمع بين رواية الفرد والجماعة، كما عند الدارقطني في حمل الحديث على الوجهين رفعًا ووقفًا؟ (**01:01:37**).

السائل: في مسألة الجمع بين رواية الفرد والجماعة، أيضًا بتتبعي لصنيع الإمام الدارقطني في كتابه: (**العلل**)، وجدت أنه يحمل الحديث على الوجهين مع مخالفة الفرد للجماعة، ويقول إن هذا الراوي الذي يدور عليه الإسناد حدَّث الفرد بهذا والجماعة بذاك، والحديث محمول على الوجهين، وجدت ذلك في عدة حالات أريد أن اعرضها عليكم.

الشيخ: قبل الحالات هل هناك تعارض بين الوجه ووجه ومشى هو الوجهان؟

السائل: نعم، كزيادة لفظه فيها زيادة معنى،

الشيخ: ما بيهمنا كما بحثنا هناك.

السائل: ذكرتم أن زيادة المعنى تعتبر من الزيادة التي ينصب عليها البحث بين الشذوذ.

الشيخ: هو هذا؛ لذلك قولك اللفظ ما يهمنا اللفظ.

السائل: نعم، زيادة لفظة فيها زيادة معنى

الشيخ: نعم، في هيك شي يعني. [يوجد هذا].

السائل: فيحمل الحديث على الوجهين، أو أحيانًا مثلاً الوقف والرفع أو إبدال راوي براوي آخر أو بهذا المعنى.

الشيخ: يكون هناك ترجيح بالنسبة للحديث الشاذ سواء سندًا ومتنًا، أم يكون الوجوه متقاربة متقابلة؟

السائل: لا فرد ثقة خالف أربعة أو خمسة من الثقات.

فأحيانًا أنا أعرض عليكم الحالات التي ظهرت لي وتبينوا لي الصواب فيها -إن شاء الله-؛ أحيانًا إذا كان الراوي الفرد المخالف للجماعة أحد الأئمة المشاهير الأثبات؛ فيَحمِل الحديث على الوجهين، هذا كما كان في السؤال: (652) من العلل.

الشيخ: أعطنا مثال.

السائل: المثال ليس موجودًا عندنا، كنت أظن أن البحث سيكون وسط مكتبة.

الشيخ: كيف نجاوبك -يا أبا الحسن!- إذن؟! ما نعتب عليك لكن نعتذر إليك.

السائل: لكني أقول بموجب العمر الطويل في الخير والعلم أكيد قد مر عليكم مثل هذه الأشياء، وظهر لكم فيها إن لم نستحضر مثالاً.

الشيخ: لا، أنا مثل ما عرضت لا أعرف هذا؛ ولكن يمكن أن يكون فيه تقابل بين رواية وبين رواية؛ فيمكن أن يُقال بالوجهين؛ يعني: مثلاً الذي رفع وهو ثقة والذي أوقف وهو ثقة فكل من الوجهين يُقال هنا، وأنا أفعل هذا أحيانًا أقول: أن الرواي أحيانًا -وغيري من فعل كذلك، ومنهم تعلمنا- ينشط أحيانًا فيرفع الحديث ولا ينشط أحيانًا فيوقفه، أو يكون الجو ما يناسب رواية الحديث على طريقة المحدثين؛ فيعلقه. هكذا

هذا شيء أعرفه أما أن يكون هناك جماعة من الثقات رووا الحديث -لنقل مثلاً- موقوفًا، وثقة آخر خالف الثقات ورواه مرفوعًا؛ ثم يُقال: كلٌّ من الوجهين يمشيهم الدارقطني؟! هذا ما أتصوره.

السائل: إذن نرجئ هذا السؤال حتى نكون عند الكتب.

27- ما الصحيح في رواية عروة عن عائشة إذا روى عنها بلفظ: "أن" أو "عن"؟ **(01:07:16)**.

في مسألة قول عروة: أن عائشة.

الشيخ مقاطعًا: عفوًا، إذا أنت تجزم بوجود هذا المثال العجيب الغريب في العلل للدراقطني فعلل أنت.

السائل: ظهر لي أن الإمام الثقة كيحيي بن سعيد القطان هذا المشهور مثله لا يُوهَّم؛ فيقال إنه قد حفظ الحديث من هذا الشيخ على هذا الوجه، والجماعة حفظوه عن هذا الوجه، وإن كان شيء من الأمور فهو من الشيخ الذي فوقهم.

الشيخ: أنت الآن أدخلت عاملاً جديدًا في الموضوع.

لا، ذكر جبل الحفظ.

السائل: نعم، أنا ذكرت -يا شيخنا!- هذا السؤال قلت: أحد أئمة الأثبات المشاهير.

الشيخ: الأئمة يعني سبق من المصنفين؛ لكن يحي بن سعيد.

السائل: لعل المثال الذي أنا سأذكره هو في يحي بن سعيد وسفيان الثوري وفيه مثل هؤلاء.

الشيخ: ايه! هذا يعني لعله بيلطف الجو!

السائل: في قول مثلاً عروة: أن عائشة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذا؛ فقال لها كذا، وتَفْرِقةُ الإمام أحمد بين هذا اللفظ، وبين قولِه: عن عروة عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، وأن الحالة الأولى هي ظاهرها الاتصال وحقيقتها الإرسال، والحالة الثانية متصلة، وكلام العلماء في الفرق بين عن وأن، وإستدلال بعض أهل العلم بالتفرقة وغير ذلك.

في السلسلة الصحيحة في بعض المواضع وجدتكم تجعلون هذه الرواية متصلة عن عروة أن عائشة -رضي الله عنها- قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا، فهل الأمر يكون كذلك؟

الشيخ: ما دام هي قالته.

السائل: لا، هو يقول: أن عائشة؛ لكن هو ما أدرك القصة، ما أدرك كلام الرسول صلى الله عليه وسلم -ولا كلام عائشة له صلى الله عليه وسلم- ولا أخبر أنها أخبرته أنه قال لها أو أنها قالت له صلى الله عليه وسلم.

الشيخ: كل ما ذكرت إلا الأخير يكفي أنها قالته فمن أين، ما الذي يسبق لأول وهله إلى ذهن السامع حينما يقرأ رواية لعروة يتحدث فيها عن خالته عائشة؟

السائل: الذي يتبادر إلى الذهن الاتصال وأنها أخبرته.

الشيخ: وإذا كان هناك ما يمنع نمتنع.

السائل: تصريح مثلاً الإمام أحمد وبعض أهل العلم أن هذا حقيقته الإرسال ما يكون هذا مما يمنع؟

الشيخ: كيف يعني؟

السائل: يعني الإمام أحمد مثَّلَ بعروة لما سئل في الفرق بين "عن" و"أن"؛ مثَّل أن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا كذا، هذا متصل، وعروة أن عائشة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: هذا مرسل؛ فاستدل بعض المتأخرين أن "عن" تفيد الاتصال و"أن" لا تفيد الاتصال؛ فردوا عليهم بأن الإمام أحمد ما يفرّق بين "عن" و "أن" هكذا؛ ولكن "أن" في الحالة الأولى لها معنى بأن عروة حكى شيئًا ما عاصره فنحتمل فيها الإرسال بخلاف "عن".

الشيخ: وهذا هو الأصل؛ يعنى أي راوي يروى عن آخر ليس بينه وبين الراوي عنه مثل هذه الصلة والقرابة التي بين عروة وعائشة هو هذا الأصل التفريق بين "عن" وبين "أن" لأن "أن" تكون

ظاهرة في الإرسال، أما "عن" ليست كذلك. المهم الذي ألاحظه هذه فقط القرابة الوطيدة التي بين عروة وبين عائشة.

السائل: إذن ليست مطردة.

الشيخ: ثم يخطر في بالي أن هناك في صحيح البخاري بعض روايات من هذا النوع؛ لكنها تتميز بأن في آخر القصة بقول عروة؛ قالت عائشة كذا كذا؛ فيقول الحافظ في الفتح: أن هذا يدل على أن قوله أولا في حكم المتصل، وليس في حكم المنقطع. فهذا هو الوجه عندي -والله أعلم-.

السائل: ذكرت كلامًا الآن لابن رجب الحنبلي في (**شرح علل الترمذي**) بعد أن ذكر هذا الكلام على الإمام أحمد قال: "أما في المكثرين مثل: عروة عن عائشة، فلا يتصور الإرسال"، في هذا المثال بعينه، وهذا ما قلتموه الآن. نسأل الله أن يحفظكم.

إذا اختلف الْمُثبت والنَّافي، فالعلماء يقولون: يقدم المثبت على النافي؛ لأن معه زيادة علم ليست مع النَّافي؛ إلا أني وجدت أيضًا في السلسلة الصحيحة موضعًا قدَّمتم فيه النَّافي على المثبِت، وهذا راجع إلى لابد من حضور الكتاب.

28- إذا أدرج الصدوق في رواية الثقة، فهل تعل زيادته رواية الثقة، أم يقال الثقة مقدم على الصدوق؟ (**01:11:43**).

في مسألة الإدراج: بعض الروايات، يرويها الثقات متصلة ليس فيها تمييز أن هذا من قول صحابي أو من قول تابعي؛ فيروي مثلاً -على سبيل المثال- ثقة الحديث مساقًا واحدًا ويأتي رجل دون الثقة كأن يقال فيه: صدوق؛ فيفصِل في بعض جمل هذا الحديث؛ فيقول: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، وزاد أبو هريرة فقال كذا". هل هذا الصدوق روايته تعل الرواية الأولى في الجملة التي فصَلَها أم يقال الثقة مقدم على الصدوق؟

الشيخ: ولو كان ثقة؛ فالثقة الأول مقدم.

السائل: الثقة الأول مقدم مع وجود من ميز؟

الشيخ: نعم.

29- متى تعرف المدرج؟ (**00:12:29**).

السائل: إذن، متى نعرف الْمُدرَج؟

الشيخ: بالمخالفة كما نفعل بالحديث الشاذ

السائل: يعني كأن يكون راوي الرواية الموصولة المميزة أكثر أو أحفظ.

الشيخ: أحفظ إلى آخره. نعم.

30– إذا كان لا يروي عن الراوي إلا ابنه فهل وجود الابن دليل على أن الأب ليس مشكوكًا في عينه؟ (**01:12:49**).

السائل: في مسألة بعض الرواة، أقرأ في (**التهذيب**) لا يروي عنه إلا ابنه أو حفيده، فهل وجود الابن دليل على أن الأب ليس مشكوكًا في عينه فيكون مجهول الحال؟

الشيخ: لا، ليس كافيًا؛ بل لعل العكس؛ إلا أن يكون الابن ثقةً معروفًا.

السائل: ولو كان ثقة آخر غير الابن، فنحن نحكم بجهالة العين، فوجود الابن الثقة يرفع جهالة العين؟

الشيخ: لا.

السائل: أنا فهمت من كلامكم أنه يرفع جهالة العين إذا كان الابن ثقة معروفًا.

الشيخ: لا، قلت لعل العكس هو الأقرب، إذا كان الولد ليس ثقة

السائل: ليس ثقة؟

الشيخ: نعم، أما إذا كان ثقة فحكمه حكم الراوي الذي يروي عنه ثقة واحد.

السائل: يكون مجهول العين أيضًا؟

الشيخ: نعم، لكن الذي يمكن أن يُطرح إذا كان للراوي عديد من الأبناء، وهم يروون عنه، فما حكم هذا الأب؟

أنا لا أزال أقول: حكمه كحكم الثقة الذي يروى عنه جماعة، فإن كانوا ثقات فتعرف القرابة لا تقدم ولا تؤخر.

31– المجهول والمقبول عند الحافظ هل هما وصف واحد مقارنة بين المقدمة والتقريب؟ (**01:14:22**).

السائل: مع أني قد وجدت الحافظ في بعض المواضع مثل هذه يقول مقبول، مع وجود الابن الحفيد.

الشيخ: هو يقول هذا -بارك الله فيك- حتى في غيره.

أردت أن أقول: أن الحافظ يقول في الرجل المقبول في الوقت الذي يخالف نظامه في المقدمة؛ فينبغي أن يقول فيه مجهول؛ فهذا مثال داخل فيه هذا.

السائل: يعني هذا ليس كافيًا من صنيعه؛ لأنه وجد غير ذلك فيما هو محل اتفاق.

الشيخ: هو كذلك.

32- إذا لم يرو عن الشيخ إلا تلميذان كلهما يصلح في الشواهد والمتابعات ولا يحتج بهما، فهل هذا يزيل جهالة عينه؟ (**01:14:55**).

السائل: كذلك لو أن الراوي جاء عنه راويان فقط، الشيخ لم يروي عنه إلا تلميذان، وكل منهما يصلح في الشواهد والمتابعات، ولا يُحتج بهما؛ يعني لا يُحتج بكل منهما على انفراد.

الشيخ: يساويان ثقة.

السائل: فيساويان ثقة؟

الشيخ: نعم.

السائل: فيكون أيضًا مجهول العين؟

الشيخ: نعم.

السائل: لأني لما وجدت صنيع الحافظ أنه يرفع جهالة العين بهذا الأمر.

الشيخ: ما دام كلاهما، كل منهما لا يُحتج به؛ لكن إذا ضُمَّ أحدهما للآخر قويا شأنهما؛ فيساويان ثقةً واحدًا

السائل: أنا أردت أن أخذ من صنيع الحافظ، وأسالكم، فعلمت أنك ستفرق وتقول هذا كلام الحافظ ولذا كان صيغة سؤالي:

لماذا رفعت رواية ضعيفين جهالة العين، ولم ترفعها رواية الثقة مع أن الأول بمجموع الطريقين حسن لغيره والثاني صحيح؛ قلت: ستسألني وتقول: ومن أدراك أنى سأرفعها؛ فغيرت صيغة السؤال.

33- هل يوجد فرق بين مجهول العين ومجهول الحال من حيث الثمرة؟ (**01:16:02**).

أحد الحضور: هنالك سؤال مهم يتعلق بهذه المسألة: السؤالان الأخيران تعلقًا في الفرق بين مجهول العين ومجهول الحال، وليس من صنيعكم -فيما علمنا- الالتفات إلى جهالة العين أو جهالة الحال في التضعيف، فضلاً عن التقوية؛ فالحسن لغيره إذا جاءنا راويان مجهولان كل منهما جهالة عين أو جهالة حال أو أحدهما كذا على القاعدة باختلاف الطبقة بطبيعة الحال؛ فهذا -يا شيخنا!- يقوى -فيما نعلم- من طريقتكم. إذن فالتفريق بين مجهول العين ومجهول الحال في هذا الأمر تفريق إصطلاحي محض، وليس له علاقة بالثمرة في علم الحديث.

الشيخ: لكن أولاً ماذا تعني بقولك يقوي؟

السائل: يعني: يصبح حسنًا لغيره.

الشيخ: تعني المتن؟

السائل: نعم، كلامي في المتن.

الشيخ: البحث الآن في سؤال أبي الحسن عن الراوي.

السائل: صحيح؛ لكن أنا أقصد حول ثمرة البحث في الرواي هي رفعه أو بقاؤه، رفعه إلى درجة الاحتجاج أو الشواهد أو ما شابه ذلك، وهذا في مجهول العين ومجهول الحال على حد سواء عندكم شيخنا.

الشيخ: لا، ليسوا سواء.

السائل: كيف أستاذي؟

الشيخ: لأنه تعرف مجهول الحال حاله أقوى من مجهول العين، فإذا جاءنا حديث مثلاً عن مجهولَيْن عينًا، فقد لا نطمئن لحديثيهما كما نطمئن لحديث جاءنا عن مجهولَيْن حالاً. إذن، ليسوا سواء.

السائل: لكن من حيث الثمرة أنت تحسن؛ إلا إذا -كما تقولون دائمًا- كان في المتن نكارة معينة، أو شيء ينقدح في الذهن فهذا يقوي الرد كونه مجهول حالٍ. أما إذا كان المتن -مثلاً- سليمًا، وليس فيه ما يستنكره الناقد ورأينا مجهولَيْن عيْنًا، فأنا الذي أعلم من صنيعكم -ولعل أخانا أبا الحسن والأخ أبا عبيدة يساعدوننا في ذلك- أنكم تمشون هذا وتقوونه، وشيخنا طبعًا درجة

الحفظ تتفاوت.

الشيخ: نعم، لكن لا يزال الفرق بين مجهول العين ومجهول الحال له ثمرته؛ يعني اجعلنا نقول الآن: مجهولَيْن عينًا ممكن أن نرفع حديثيهما إلى مرتبة الحسن؛ لكن إذا كانا مجهولَيْن حالاً ممكن نرفع حديثيهما إلى مرتبة الصحة.

فالفرق لا يزال موجودًا بين مجهول العين ومجهول الحال، سواء من حيث قوة حديث نوع، وقوة حديث النوع الثاني، أو من حيث كثرة المقوين عددًا وقلة؛ فكلما كثر عدد المجهول العين كلما اطمئننا لصحة الحديث؛ لكن بالنسبة لمجهول الحال ما يضرنا العدد قليلاً كما هو الشأن في مجهول العين.

خلاصة الكلام: أنه لا يزال فرق بين كل من مجهول العين ومجهول الحال من حيث الثمرة.

34- ما حكم بعض أئمة الجرح والتعديل من حيث التوسط والتشدد والتساهل؛ مثل: (البيهقي، مسلمة بن القاسم، بن خلفون ....)؟ (**01:19:46**).

السائل: أئمة الجرح والتعديل الذين عُرِف تشددهم أو تساهلهم أو اعتدالهم -الحمد لله- ما أسال عنهم؛ إنما أسال عن بعض الأئمة الذين يتكلمون في الرواة جرحًا أو تعديلاً وما قد اشتهر حالهم من ناحية التوسط أو الاعتدال أو التشدد، على سبيل المثال: البيهقي، تعرفون عنه الاعتدال أو التشدد أو التساهل؟

الشيخ: ما أعرف عنه إلا التوسط.

السائل: فإذا انفرد بتوثيق أو تضعيف، يُقبَل؟

الشيخ: يُقبَل. نعم.

السائل: مسلمة بن القاسم؟

الشيخ: كذلك

السائل: ابن خلفون؟

الشيخ: ما أعرف عنه.

السائل: ابن سعد، صاحب الطبقات؟

الشيخ: فيه شيء من التساهل.

السائل: أبو نُعيْم؟

الشيخ: ما في ذهني شيء.

السائل: الخطيب؟

الشيخ: وسط.

السائل: البزار؟

الشيخ: متساهل.

السائل: أبو أحمد الحاكم؟

الشيخ: ما هو مشهور عندنا، ما نعرف عنه.

السائل: ابن قانع عبد الباقي؟

الشيخ: هو نفسه متكلم فيه بعض الكلام، ما أذكر عنه شيئًا.

السائل: توثيق الذهبي أحيانًا يذكر في الكاشف يوثق للرجل ما أحد تكلم فيه من الأئمة المتقدمين إلا أن الذهبي ترجم له بقوله: ثقة؟ فمثله يقبل منه مع أنه ما سبقه أحد؟

الشيخ: طبعًا، إذا لم نثق بتوثيق الذهبي فمن نثق؟!

السائل: يقبل يعني؟

الشيخ: نعم.

35– ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثر عن شيخه المدلس إذا عنعن شيخه؟ وما حكم إذا كان التلميذ مدلسًا وروى عن مشايخ لازمهم وأكثر عنهم؟ (**01:22:25**).

السائل: ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثِر عن شيخه المدلس، إذا عنعن شيخه؟

الشيخ: لا فرق، إلا إذا كان عنده عبارة كما يُقال: عن شعبة، .. الثلاثة، هذا شيء آخر، أما مجرد اتصافه بهذه الصفات فلا يكفي.

طيب، كلام الحافظ الذهبي في ترجمة الأعمش في: (ميزان الاعتدال) بأنه يتوقف في عنعنته إلا في مشايخ أكثر عنهم.

نعم، أكثر (..).

أكثر عنهم. السؤال الآن! مقلوب المسالة! إذا كان التلميذ المدلس، وروى عن مشايخ لازمهم

وأكثر عنهم، هذا الآن بان المثال

الشيخ: العكس يعني.

السائل: عكس السؤال.

الشيخ: الأعمش يروي عن شيوخ له مشهورين، وهو يكثر من الرواية عنهم.

السائل: نعم، ويعنعن عنهم.

يقول الحافظ الذهبي: يتوقف في عنعنته إلا في شيوخ أكثر عنهم كأبي صالح السمان، وذكر جماعة، ذكر جماعة .. ذكر ثلاث. هذا موجود في ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي في ترجمة الأعمش.

الشيخ: مر علينا مثل هذه العبارة. أنا رأيي في الأعمش وأمثاله سبق وأن ذكرته في مناسبة أخرى..

أخي الكريم لم تنتهي مادة هذا الشريط، ونرجو مواصلة الاستماع على الشريط التالي.

تفريغ الشريط:

الثَّالث

من سلسلة الدُرر في مصطلح أهل الأثر

الموافق للشريط:

الثاني والأربعون بعد المائة الثامنة

مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ

-رحمه الله-

محتويات الشريط:

1- ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثر عن شيخه المدلس إذا عنعن شيخه؟ وما حكم إذا التلميذ مدلسًا وروى عن مشايخ لازمهم وأكثر عنهم؟ (**00:00:20**).

2- هل يمكن أن تجعل قاعدة: "أن كل مدلس مكثر عن شيوخه يمشي حديثه"؛ كالثوري عن أبي إسحاق، وابن جريج عن عطاء؟ (**00:01:52**).

3- هل قول العلماء بأن "الرَّاوي أدرى بمرويه من غيره في تفسير الرواية" على إطلاقه؟ (**00:03:30**).

4- ما هو المقصود من جهالة العين، هل هي الشك في وجوده أصلاً؟ (**00:05:00**).

5- لماذا أصدرتم التخريج بحديث فيه عمر بن علي المقدمي وهو بمرتبة المتروك؛ ثم ذكرتم له شواهد؟ (**00:09:15**).

6- في قول التابعي من السنة كذا, لماذا نقول إنه موقوف ولا نقول له حكم الوقف؟ (**00:11:06**).

7- سؤال عن مسألة تعارض القول مع الفعل؟ (**00:14:11**).

8- ما هو الفرق بين هذه العبارات: ("يسرق الحديث"، "كذاب"، "وضاع")؟ (**00:25:29**).

9- هل كلام السخاوي في فتح المغيث وابن عدي في الكامل في السارق يفهم أن مختص بالغرائب؟ (**00:30:48**).

10- هل يحكم على حديث السارق بالوضع أو بالضعف؟ وإذا كان الثاني هل يستشهد به؟ (**00:31:45**).

11- ما معنى عبارة الهيثمي في تعليقه على حديث فيه نوح بن عمر، قال ابن حبان: يقال أنه سرق هذا الحديث، قلت: ليس بضعف في الحديث، وفيه بقيَّه؟ (**00:33:57**).

12- هل هناك فرق بين "هذا حديث باطل" و "هذا حديث موضوع"؟ (**00:39:02**).

13- هل انفراد الطبراني بالتوثيق يقبل؟ وهل العقيلي وابن العماد والسمعاني وبحشل والحاكم كذلك؟ (**00:42:09**).

14- ما حكم محمد بن حميد الرازي؟ (**00:44:28**).

15- خطورة الإخلال بالقواعد المشهورة من أفراد ولو كانوا علماء؛ ومن ذلك ما يدور على لسان بعضهم من التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين في الحسن لغيره؟ (**00:45:47**).

16- ما هو القول في انفراد الثِّقة عن الزهري؟ (**00:56:41**).

17- هل يُستشهَد للحديث الضعيف بالقرآن، وهل يُعزَى لفظه للنبي صلى الله عليه وسلم؟ (**00:57:21**).

18- هل قول بعض العلماء فيمن كثر خطأه يكتب حديثه ولا يحتج به يعد تساهل؟ (**01:00:42**).

19- هل قاعدة الزيادة والشذوذ والقبول تجري في جميع المواضع أم تخصص فيما هو مشهور وكثير في استخدام أهل العلم في الرفع والوقف والإرسال؟ (**01:03:36**).

20- الرجاء توضيح ما ورد في الصحيحة من تضعيف إسناد زيادة لفظة: "ومغفرته"؛ ثم تحسينها بالنص القرآني؟ (**01:07:32**).

21- إذا اختلف قول الإمام الواحد في الرَّاوي جرحًا وتعديلاً فما العمل؟ (**01:10:41**).

22- ما هو الأولى عند قراءة الأعداد أيبدأ باليمين أم بالشمال؟ (**01:12:08**).

23- تابع لاختلاف قول الإمام الواحد في الراوي جرحًا وتعديلاً. (**01:12:33**).

24- اصطلاحات الفرق بين صيغة التمريض وصيغة الجزم، وقولهم حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد، متى اشتهرت هذه الاصطلاحات؟ ومن يعرف بالتحرِّي في ذلك والتزامه؟ (**01:14:59**).

25- هل إذا ساق أحد الأئمة الحديث بصيغة التمريض يعد من جملة المضعفين للحديث؟ (**01:17:19**).

تم تسجيل هذا المجلس في اليوم الثاني من رجب 1416 هـ الموافق 24 من الشهر الحادي عشر من عام 1995 م.

1- ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثر عن شيخه المدلس إذا عنعن شيخه؟ وما حكم إذا كان التلميذ مدلسًا وروى عن مشايخ لازمهم وأكثر عنهم؟ (**01:22:25**).

السائل: ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثِر عن شيخه المدلس، إذا عنعن شيخه؟

الشيخ: لا فرق، إلا إذا كان عنده عبارة كما يُقال: عن شعبة -مثلاً- بالنسبة للثلاثة، هذا شيء آخر، أما مجرد اتصافه بهذه الصفات فلا يكفي.

السائل: طيب، كلام الحافظ الذهبي في ترجمة الأعمش في: (**ميزان الاعتدال**) بأنه يتوقف في عنعنته إلا في مشايخ أكثر عنهم.

الشيخ: نعم، أكثروا عنه.

السائل: أكثر عنهم. السؤال الآن! مقلوب المسالة! إذا كان التلميذ المدلس، وروى عن مشايخ لازمهم وأكثر عنهم، هذا الآن بان المثال.

الشيخ: العكس يعني.

السائل: عكس السؤال.

الشيخ: الأعمش يروي عن شيوخ له مشهورين، وهو يكثر من الرواية عنهم.

السائل: نعم، ويعنعن عنهم؛ فيقول الحافظ الذهبي: يتوقف في عنعنته إلا في شيوخ أكثر عنهم كأبي صالح السمان، وذكر جماعة، ذكر ثلاث. هذا موجود في ميزان الاعتدال (ترجمة الأعمش) للحافظ الذهبي.

الشيخ: مر علينا مثل هذه العبارة. أنا رأيي في الأعمش وأمثاله سبق أن ذكرته في مناسبة أخرى: أنني أُسلِّكُ عنعنته إلا عند المضايق.

السائل: ترجع عليه في عنعنته.

الشيخ: نعم.

2- هل يمكن أن تجعل قاعدة: "أن كل مدلس مكثر عن شيوخه يمشي حديثه"؛ كالثوري عن أبي إسحاق، وابن جريج عن عطاء؟ (**00:01:52**).

السائل: كذلك أيضًا مشيتم في رواية الثوري عن أبي إسحاق عن شيخه؛ لأنه مكثر أيضًا،

هذا في الصحيحة، ذكرتم العلة بأنه مكثر.

الشيخ: هناك الاحتجاج برواية سفيان عن أبي إسحاق ولو كان قد عنعن؟!

السائل: نعم، قد عنعن وذكرتم لأنه مكثر، وهذا موجود في الصحيح الجزء الرابع، صفحة: سبعة وسبعين ومائتين، هذا الذي جعلنا أضم كلامكم مع كلام الحافظ الذهبي، وظننت أن تكون قاعدة في من وصف في أنه مكثر.

الشيخ: لا، قاعدة ما في؛ لكن قد يكون لكل حديث أو رواية دراسة خاصة، هذا ولعلك تذكرني به إن شاء الله.

السائل: وقريب منه مسألة ابن جريج عن عطاء، لما مشيتم ابن جريج عن عطاء؛ سواء قال: قال أو قال: عن؛ فأنا قلت أيضًا: لأن ابن جريج مكثر عن عطاء وملازم له، وكلام الشيخ في الثوري مع أبي إسحاق.

الشيخ: لا، لكن هذه العلة غير واردة بالنسبة لأبي جريج عن عطاء، أنت تعلم هذا.

الحلبي: لأن في تصريح منه.

الشيخ: نعم.

السائل: تصريحكم بأنه قال: إذا قلت: قال؛ فأنا قد سمعت، و"عن" و"قال" ما بينهم فرق.

الشيخ: نعم.

السائل -مُحدِّثًا أحد الحضور-: أجاب الشيخ قال: أنها ليست قاعدة مطردة؛ إنما ربما لكل حديث مستقل، لا نستطيع أن نجعلها قاعدة مضطردة.

الحلبي: كلام الذهبي في الأعمش.

السائل: الشيخ قال: أمشيها إلا أن أجد ما يضطرني إلى العنعنة والرجوع وقفت.

3- هل قول العلماء بأن "الراوي أدرى بمرويه من غيره في تفسير الرواية" على إطلاقه؟ (00:03:30).

شيخنا مشهور قول العلماء بأن الراوي أدرى بمرويه من غيره في تفسير الرواية، فهل هذا في كل الطبقات سواء كان الراوي صحابيًا أو تابعيًا أو من دونه، وسواء كان عالمًا بالفقه والتفسير أو لم يكن عالمًا. هذه هي القاعدة؟

الشيخ: هذا الذي نعتقده وندين الله به، أنه لا فرق، طبعًا هذا أيضًا ما يُقال ليس على عمومه، ما من عام إلا وقد خُصَّ، هذا مقيد بطبيعة الحال إذا لم يكن هنالك ما ينفي هذا الكلام؛ يعني ولو كان عالي الطبقة الراوي، نشترط أن لا يكون هنالك ما يخالفه، وهكذا وأنت نازل نفس الشرط. [...]

إخوة الإيمان! والآن مع المجلس الثالث.

أن يخرج عن القاعدة العامة أو السنة المضطردة فيخصُّ من يحب حبًّا جمًّا بسلام خاص؛ فأنا أرى أن هذا غير ما اعتاده الناس، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، ولا بأس أن يكون [أسئلة هيك] متفرقة؛ لأن بحوث الأستاذ يجب أن تكون هادئة ومتسلسلة.

4- ما هو المقصود من جهالة العين، هل هي الشك في وجوده أصلاً؟ (**00:05:00**).

السائل: ذكرتم أنَّ مجهول العين، أن الرجل لو روى عنه راويان، كل منهما ليس في مرتبة الاحتجاج والقبول؛ إنما هو في مرتبة الشواهد؛ فإنهما لا يرفعان الحكم فيه من جهالة العين إلى جهالة الحال؛ وإنما يبقى على جهالة العين. وكذلك ذكرتم من ناحية الابن إذا روى عنه ابنه أو حفيده أنه أيضًا يبقى مجهول العين، ويكون ابنه هذا كرجل ثقة آخر، ومسألة القرابة ليس لها ذكر في هذا.

الإشكال الذي ظهر عندي، والذي أريد أن أستفسر منكم -وأستوضح منكم -بارك الله فيكم-: هو أن مجهول الحال عينه معروفة؛ لكن حاله مجهولة، ومجهول العين الذي أعرفه أنه مشكوك في وجوده أصلاً، هل هو موجود أم لا؟ مجهول العين، مجهول الذات، فهل إذا كان الراوي عنه ابنه، ونحن نعلم أن الابن ما يكون إلا من أب، الابن لابد أن له أباً، فوجود الابن دليل على أنه كان له أب؛ فيكون هذا دليلٌ على وجود العين لا جهالة العين، هل هذا الكلام صحيح -حفظكم الله-؟

الشيخ: ما مر عليَّ مثل هذا الكلام ولا فكرتُ فيه، وإذا جاز لي أن أجيب على الفور فما أرى أن يعني هو القول السابق أن ثمَّة فرقًا بين أن يكون الراوي هو الابن أو أن يكون هو غير الابن، ما دام أن كلاً منهما ثقة، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، أنا لا يتبادر لي حينما يستعملون هذا مجهول العين؛ يعني أنه بحكم معدوم،

ما دام أن الراوي عنه ثقة، فما أظن أن هذا هو قصدهم حينما يقولون أنه هذا مجهول العين، ولو روى عنه ثقة، إنه كالمعدوم؛ لكن من الناحية الحديثية اصطلحوا هذا الاصطلاح.

هنا -بقي- يرد سؤالي أنا هل حقيقة فيما بدا لك من دراستك لهذا العلم الشريف أنهم يحكمون عليه كأنه معدوم يعني مع أن الراوي عنه ثقة؟

السائل: الذي حملني على هذا لما رأيت الحافظ في (**التقريب**) إذا روى عنه ابنه، حفيده، ابن أخيه، في أكثر ما وقفت في التراجم، وأنا بصدد التعليق على (**التقريب**)، وصلت -الحمد لله- الآن إلى ثلثه، إلى نهاية حرف السين منه، رأيت أن أكثر ما يكون من ذلك يقول عليه: مقبول، وفي ترجمتين -فيما أذكر- فقط- قال عنه: مجهول.

الشيخ: هذا -بارك الله فيك- كان يستقيم لو أننا لم نرى -كلانا معًا- أنه يقول -أيضًا-: "مقبول"، في من يكون الراوي عنه ليس الابن، ولا الحفيد، ولا نحو ذلك، كان يستقيم هذا. **هذا أولاً**.

وثانيًا: فأنت -الآن- ذكرت أنه نقض هذه القاعدة التي استقرت في ذهنك بمتابعتك إياه في صنيعه انتقضت هذه في ترجمتين اثنتين. إذن، هاتان الترجمتان كتراجم أخرى كثيرة وكثيرة جدًا حسب منهاجه الذي وضعه في مقدمة تقريبه، هو أخل بهذا المنهاج في عشرات الترجمات الذين يقول في كل منها مقبول، وحقه أن يقول فيه مجهول؛ لأنه يكون الراوي عنده واحد.

السائل: إذن -شيخنا- مسألة مجهول العين ليس معناها الشك في وجوده؟

الشيخ: لا، ليس معناها الشك في وجوده.

السائل: حفظكم الله.

الشيخ: وإياك.

السائل: كذلك -أيضًا- بالنسبة لعمر بن الْمُقدَّمي، وقد ذكرتم أنه وإن صرح بالسماع؛ فهو كذلك ليس في مرتبة الاستشهاد؟

الشيخ: نعم.

5- لماذا أصدرتم التخريج بحديث فيه عمر بن علي المقدمي وهو بمرتبة المتروك؛ ثم ذكرتم له شواهد؟ (**00:09:15**).

السائل: وجدت في: (**السلسلة الصحيحة**)، برقم: (207)، في حديث: ((**كَانَ يُغيِّرُ –عليه الصَّلاة والسَّلام– الِاسْمَ القَبِيحَ بِالِاسْمِ الحَسَنِ**))، رأيتكم صدرتم الكلام به ثم أتيتم له بمتابعات وشواهد، نعم المتابعات هي حجة في ذاتها؛ لكن لو فرضنا –شيخنا– أنه في مرتبة المفروض؟

الشيخ: ما يفيدنا الفرضية، أنا أجيب بجواب إذا افترضنا، يسألني سائل سؤال أقول: هذا وقع؟ قال: ما وقع؛ لكن نفترض أنه وقع؛ أقول له: افترض أن الجواب كذا.

السائل: طيب، أنا اسحب كلمة لو افترضنا –حفظكم الله– الآن– لكن أقول: أنتم شيخنا جعلتموه في أول طرق الحديث، فلو كان متروكًا كيف يعني صدرتم الكلام به؟

الشيخ: هذا قضية تصريف لا يلاحظ فيها فقط هذه الجهة التي أنت الآن تريد أن تقول أن الأصوب هو عكسها، قد يلاحظ –مثلاً– من باب التقريب– أن يكون الراوي لهذا هو الإمام أحمد، ويكون الراوي لتلك المتابعات؛ كالطبراني والبزار وغيرهم ممن هم دون الإمام أحمد في الطبقة؛ بمعنى أن هنا المرجِّحات تقابلت؛ أقول هذا كمثال؛ لكن الواقع لو كان الكتاب عندنا ربما يساعدك عليَّ أو يساعدني عليك؛ ولكن على كل حال هذه مساعدة في معرفة الحق مما نتباحث فيه –إن شاء الله–.

6– في قول التابعي من السنة كذا, لماذا نقول إنه موقوف ولا نقول له حكم الوقف؟ (**00:11:06**).

السائل: طيب، أيضًا بالنسبة لسؤال سابق في مسألة قول التابعين: من السنة كذا، رجحتم أن له حكم الوقف بمعنى أنه مقطوع؛ أي: من قوله، فلماذا نقول له حكم الوقف؛ إذن، نقول: موقوف عليه؛ لأنكم في الإرواء في الجزء الثالث، صفحة: واحد وأربعين؛ قلتم: له حكم الوقف، وواضح منه؛ أي: وقف الصحابي، لا وقف التابعي المقطوع عليه؟

الشيخ: سبق الجواب عن هذا.

السائل: حفظكم الله؛ لكن الجديد عليَّ الآن: أنكم في الإرواء جعلتموه بمثابة الوقف: وقف الصحابي؟

الشيخ: قلنا: وقف الصحابي؟!

السائل: لا، قلتم: له حكم الوقف، لماذا لا يقال: موقوف، ونترك حكم الوقف؟

الشيخ: الآن إذا قيل: "روى فلان بسنده عن سعيد بن المسيب؛ قال: كذا" فقال قائلٌ: "هذا موقوف" (نثبت سماع الأمر)؟

السائل: لا ليس .. ولكن لو قال قائل: "له حكم الوقف"، هنا الإشكال شيخنا.

أحد الحضور: شيخنا! كلام صاحب المنار روى الأشرم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: "إن من السنة أنه إذا كان يوم مطير أن يُجمع بين المغرب والعشاء"؛ فقلتم –شيخنا –حفظكم الله–: "لم أقف على سنده لأنظر فيه، ولا على من تكلم عليه، وأبو سلمة بن عبد الرحمن تابعي، وقول التابعي: "من السنة كذا" في حكم الموقوف لا المرفوع؛ بخلاف قول الصحابي ذلك؛ فإنه في حكم المرفوع"؟

الشيخ: ايش فيه هذا؟! حكم الموقوف على هذا التابعي، ليس على الصحابي، هذا نفس الكلام أعيده. أمس كان نفس الكلام.

السائل: نعم، هو نفس الكلام؛ لكن السياق –شيخنا– جعلني أقول: لماذا قارنتم بينه وبين الصحابي؟

الشيخ: مفهوم، بس يعني أنا قلت: أن لسان الحال أنطق من لسان المقال، نحن نقول هنا: هذا موقوف؛ يعني مقطوع على هذا الإنسان: على أبي سلمة يعني.

أحد الحاضرين: فهمت شيخنا، فيه عندي سؤال إضافي لعله يوضح نوعًا ما.

الشيخ: تفضل.

المتحدث: يعني –شيخنا!– الآن لا فرق بين أن يقول أبو سلمة لعبد الرحمن: يجوز الجمع بين المغرب والعشاء، وبين أن يقول: "إن من السنة .."؟

الشيخ: ما في فرق.

السائل: هو الذي أوقعني في الإشكال –شيخنا– المقابلة هذه؛ قلت أن قول الصحابي له حكم المرفوع؛ أي: إلى النبي عليه الصلاة والسلام، والتابعي له حكم الوقف؛ أي: إلى الصحابي، هذه المقابلة التي جعلتني.

الشيخ: لا، هنا لا يرد هذا.

السائل: يعني –شيخنا!– كأنكم تقولون هذه فتيا منه، وليست هي رواية عن النبي عليه

الصلاة والسلام؟

الشيخ: بلا شك هو كذلك.

7- سؤال عن مسألة تعارض القول مع الفعل؟ (**00:14:11**).

السائل: بارك الله فيكم، في مسألة تعارض القول مع الفعل؛ رجحتم أن الفعل إذا تعارض مع القول فالفعل خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام والقول عام للأمة، وهذه المسألة أنا أريد أن استوضح فيها كثيرًا لأن لي؟

الشيخ: لم يكن هذا الترجيح هكذا.

السائل: أنا سأسوق بقية كلامي؟

الشيخ: تفضل.

السائل: نعم، اهتمامي بهذه المسألة؛ لأن لي مؤلفًا في كتاب: (خصائص النبي صلى الله عليه وسلم) فأحتاج أن أعرف هذه القاعدة بوضوح؛ من أجل إذا ترجحت ألحق الأشياء الأخرى.

الشيخ: نفع الله بك.

السائل: بارك الله فيكم، وجزاكم الله خيرًا.

الشيخ: وإياكم.

السائل: رجحتم -حفظكم الله- أنه إذا تعارض القول والفعل ولم نعلم المتقدم من المتأخر؛ فالفعل الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، والقول عام للأمَّة؟

الشيخ: تمنيت أن يكون هذا القيد في الأول.

السائل: هو هذا الذي أعنيه؛ فبقي عندي -الآن- إشكالان حول هذه:

قول العلماء: أن الخصوصية لا تثبت بالاحتمال، وقول العلماء: إن الأصل أن النبي صلى الله عليه وسلم يشرع لا يفعل للخصوصية: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[1]، وكذلك قولهم: "أن الجمع مقدم على الترجيح"؟

الشيخ: بلى.

[1] [الأحزاب: 21].

السائل: فهل هذه الإشكالات التي ذكرتها الأخيرة تغير شيئًا في القاعدة؟

الشيخ: أبدًا لا تغير، أما أن الأصل هو عدم الخصوصية فهذا الأمر لا يُناقِشْ فيه عالم أو فقيه؛ لكن متى يقولون هذا؟

يقولون هذا إذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل، وبدا لبعضهم أن هذا الفعل خاص به عليه السلام؛ فيُرَد عليه في هذه القاعدة.

أما حينما يكون هناك فعل من الرسول عليه السلام، ويكون هناك قول يعارض الفعل؛ ولنحدد الآن النطاق؛ ولنقل: أن ذلك القول لا يمكن أن نتصور أن يكون قبل الفعل أولاً، أو أن يكون نصًا يمكن الجمع بينه وبين الفعل إذا جهلنا التاريخ.

جاء في الأمس القريب مثال: -مثلاً- في أمر يخالف فعله عليه السلام؛ فيُأوَّل الأمر أنه ليس للوجوب وإنما للاستحباب، أو لعلَّ المثال كان معكوسًا تمامًا: نهيٌّ يخالف فعل الرسول؛ فقيل بأن النهي يأوَّل بالتنزيه، وكان جوابي هذا جمع مقبول في علم الأصول؛ ولكن بشرط معرفة التاريخ.

أما إذا لم نعرف المتقدم من المتأخر، آالقول هو المتقدم أم الفعل؟ جهلنا ذلك؛ رجعنا إلى القاعدة الأخرى أيضًا التي تقابل القاعدة التي ذكرتها، والتي لا خلاف فيها بالقيد التي ذكرته -أنا- آنفًا؛ ألا وهو: أن يكون هناك فعل صدر من الرسول؛ فالقاعدة أن تكون شريعة عامة ولا يسمع قول من يقول: "أن هذا خاص بالرسول أو لعله خاص بالرسول"؛ فنقول له -كما صح عن ابن عمر-: "اجعل (لعل) عند ذاك الكوكب".

يقابل لهذه القاعدة أنه إذا اختلف القول مع الفعل؛ قُدِّم القول على الفعل أيضًا بالقاعدة الذي ذكرت في الأمس القريب: لا يمكن الجمع؛ ففي هذه الحالة ما هو الإشكال الآن بالنسبة لما طرحته الآن؟!

نحن لا ننكر أن الأصل فيما فعله عليه السلام أن نقتدي به؛ لكن البحث هناك فعل ويعارضه قول، ولا يمكن الجمع بين هذا القول وبين هذا الفعل بوجه من وجوه التوفيق، التي أذكر أنا بمثل هذه المناسبة أن علماء الحديث -جزاهم الله خيرًا- ذكروا أكثر من مائة وجه يمكن الجمع بين الأحاديث المتعارضة، فإذا عجز العالم الفقيه عن التوفيق بين قوله عليه السلام وبين فعله؛ لا مناص له -حينذاك- إلا أن يتمسك بالقول، ويضطر أن يقول شيئًا مما يأتي:

إما أن يقول هذا خاص بالرسول عليه السلام، وإما أن يقول هذا كان قبل مجيء النهي أو قبل مجيء الأمر.

وأنا يحضرني مثال -الآن -لعله أن يكون صالحًا فيما نحن في هذا المقام-: هناك أحاديث من فعله صلى الله عليه وسلم ليس حديثًا واحدًا؛ بل أحاديث كثيرة، وكثير منها أحاديث صحيحة الأسانيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلَّم شرِبَ قائمًا؛ وفي المقابل عندنا نواهي عن الرسول عليه السلام أنه نهى عن الشرب قائمًا؛ فاختلف العلماء هنا: فبعضهم سلك سبيل التوفيق؛ وقالوا: "النهي يحمل على التنزيه"، لماذا؟ لكي لا يعطِّلوا دلالة النصوص الفعلية أن الرسول شرب قائمًا، وهذا لا شك فيه؛ لكن أنا وجدت شيئًا يمنع من مثل هذا التأويل: تأويل النهي بحمله على التنزيه ذلك هو: أن الإمام مسلم لما روى حديث أنس بن مالك بلفظ: "**نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائمًا**"، رواه أيضًا بلفظ آخر: "**زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائمًا**".

-قلت:

لا، أنهي حديثي هذا، ونضع نقطة حديثية، تدريها؟ دائرة في وسطها نقطة-.[2]

قلت: يمكن تأويل النهي بالتنزيه؛ لكن زجر أشد، هكذا -أيضًا- لا أنسى أنا عجمتي، فأنا بقول، مستمدًا بكل إخلاص وصدق لعلي واهم أنا أفهم أن زجر أشد من نهى أنتم معي في هذا؟ سنشد عضدك بأخيك.

أحد الحضور: أين العربية أيضًا عندنا؟

الشيخ: فيكم الخير والبركة.

المتحدث: الذي يظهر هذا الذي ذهبتم إليه.

الشيخ: بارك الله فيك، هذا الذي يبدو لي -والله أعلم-.

لكن عندي أخرى لعلها خيرٌ من الأولى: "زجر عن الشرب قائمًا" ما نجد في كلام الفقهاء الذين يجمعون بين النهي والفعل بأن هذا النهي للتنزيه، لا نجد في كلامهم "زجر" للتنزيه، هذا يقين.

يدعم هذا أن هناك حديثًا آخر صحيحًا، في مسند الإمام أحمد -رحمه الله- عن أبي هريرة -

[2] قاله الشيخ لأحد الحاضرين!

رضي الله عنه- أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً يشرب قائمًا قال له: ((**يَا فُلان! أَتَرْضَى أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الهِرُّ؟! قَالَ: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: فَقَدْ شَرِبَ مَعَكَ الشَّيْطَانُ**)).

تُرى يمكن أن يكون هذا أيضًا تأويل للتنزيه؟! أنا هذا لا أفقهه.

لكن أيضًا أمر ثالث وأخير؛ قال له: ((**قِيءْ، قِيءْ**)).

هل هذا في التنزيه؟! هذا فيه إزعاج النفس، وتعريض لها لبعض المشاكل المعوية والمعدية، إلى آخره.

فأنا إجتماع هذه القرائن الثلاثة تمنع من تأويل قوله عليه السلام بسبب فعله الذي لا شك فيه، وبخاصة أن هناك حديث ابن عباس في صحيح البخاري أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم شرب زمزم قائمًا، وهذا في آخر حياته، فهذا يساعد القائلين بالتنزيه أكثر؛ لأنه متأخر؛ ولكن هنا يرد أحد أمرين:

أولاً: إما كما يقول البعض: هذه خصوصية لماء زمزم؛ لأنه ماءٌ مباركٌ مستثنىً عن المياه الأخرى.

وإمَّا أن يكون الأمر -كما أزعمُ -وأعني ما أقوله- أن هذا كان لشده الزحام أيضًا؛ ولأن من تواضع الرسول عليه السلام وكرم خلقه، كما جاء في سيرته، في حجته عليه السلام، عبد الله بن قدامه أو ابن أبي قدامة، صحابي يصف كيف كان الرسول يمشى يقول: "لا طرد ولا إليك إليك"؛ فهو يمشى بين الناس مش مثل الأمراء آخر الزمان —لا طرد، ولا إليك ..-؛ فهو لما جاء ليشرب وسعوا الطريق للأمير خليه يتهنا بشرب ماء زمزم، لا، الزحام مكتظ عليه؛ فأنا أتصور أن شربه لماء زمزم هو أيضًا لعذر.

كما أن ذلك ممكن أن يأول بمثله في بعض الأحاديث التي صحَّت أنه شرب قائمًا -كما هو في سنن الترمذي- أنه جاء إلى قربة معلَّقة أحلَّ وِكَاءها وشرِبَ منها قائمًا؛ قربة تنزيلها فيه شيء من الحرج، فشرب قائمًا.

إذن لو فرضنا أن هذه الأحاديث القولية لا عذر فيها للرسول عليه السلام؛ نقول: أنها خصوصية، ونحن نتبع أمره أو نهيه؛ لكن نرى أن بعض هذه الأمور يمكن تأويلها، فمن اقتنع معنا بتأويلها فبها ونعمت، ومن لا؛ انتهينا معه أخيرًا: القول إذا لم يمكن التوفيق بينه وبين الفعل. فالقول

مقدَّمٌ على الفعل قاعدة؛ كما أن فعل الرسول إذا لم يعارضه، فهو قدوتنا وأسوتنا فيه. هذا هو جوابنا. ونسأل الله لنا ولكم التوفيق.

8- ما هو الفرق بين هذه العبارات: ("يسرق الحديث"، "كذاب"، "وضاع")؟ (**00:25:29**).

السائل: هنا -شيخنا- من ألفاظ الجرح والتعديل -أحيانًا- يقولون في الرَّاوي: "يسرِقُ الحديث"، وأحيانًا يقولون: "كذَّابٌ"، وأحيانًا يقولون: "وضَّاعٌ"؟

الشيخ: الرواي ولا في الرواة؟

السائل: لا، في الرواة؛ يعني: من ألفاظ الجرح والتعديل. أردت أن أعرف الفرق بين هذه العبارات؟

الشيخ: أما قضية سرقة الحديث فهو -بلا شك- فيه نوع سرقة؛ لكن ليس كذلك الوضَّاع الذي يختلق الحديث من عنده؛ كمثل: "غياث بن إبراهيم". هذا عالم فاضل، وكان يجالس الملوك في زمن المأمون بن هارون الرشيد، وكان هذا الخليفة له هواية خاصة في تربية الحمام -الذي يسمونه- الزاجل، هذا كانوا يستعملونه محل البريد السريع اليوم -له تربية خاصة ليس لنا الآن في صددها-، فلما رأى الخليفة مولعًا بتربية هذا النوع من الحمام، أراد أن يتقرب إليه ولو بالافتراء على النبي صلَّى الله عليه وسلَّم؛ فروى حديثًا صحيحًا فيه ثلاثة أنواع من الحيوان، فزاد هو رابعًا الحديث الصحيح قوله عليه السلام: ((**لاَ سَبْقَ إِلاَّ فِي خُفٍّ، أَوْ نَصَلٍ، أَوْ حَافِرٍ**)). هذه ثلاثة؛ فزاد هو: (أو طائر). إرضاءً.

أحد الحضور: (أو جناح)

الشيخ: أو جناح طائر؟

أحد الحضور: يريد الطائر: (أو جناح).

الشيخ: على كل حال ما بنختلف في هذا؛ لأن الزيادة موضوعة.

-الشيخ مع الحضور يضحكون-.

إن كان جناح أو كان طائر. المهم عرف المأمون من كياسته، ومن علمه -وهذا -في الحقيقة- من فضائل الحكام الأوَّلين، ليس كحكامنا المتأخرين، ما يعلمون شيئًا عن أمور الدين إطلاقًا؛ إنما

السياسة، والسياسة الغربية -هذه-. المهم هذا فقيه وعالم، وجلس مجالس أهل العلم والحديث، فلما سمع هذه الزيادة كشفها فورًا، وجمع بين المعرفة والعلم والانتصار لحديث النبي صلى الله عليه وسلم، والغيرة عليه من جهة، وسياسته للشعب من جهة أخرى، فماذا فعل؟

إنه قدم إليه كيس فيه دنانير هدية بالغة، ومن جهة أخرى -طبعًا- قدم إليه بواسطة الغلام أو الحاجب الذي لديه أن أعطوه كذا، فلما خرج قال -مُسمِعًا لمن حوله-: أشهد أن قفاك قفا كذاب؛ لأنه افترى على الرسول عليه السلام. فالقصد هذا مختلق.

أما السارق فيأخذ حديث غيره، ويركب له إسنادًا، وقد يكون الحديث صحيحًا، وهذا يقع كثيرًا. هذا النوع فيه عموم وخصوص بين الأمرين، ليس كل وضَّاعٍ سراقًا؛ لكن السَّارق هو يضع؛ لكن ليس من الضروري أن يكون موضوعه مختلقاً، وإنما رواه غيره ولو بالسند الصحيح، فهو يركب له إسنادًا من عنده، قد يكون الإسناد كله مختلقًا، وقد يكون رواه عن شخص لم يسمعه منه؛ ثم يكون من فوقه من سند آخر صحيح، وهكذا.

فأظن الآن تكلمنا عن السارق الذي يسرق الحديث، وعن الذي يضعه.

[يبقى] الكذاب، كذلك الكذاب لفظه مطلق؛ لكن لا يدخل فيه أنه سارق؛ مثل الوضاع تمامًا لا يدخل فيه أنه سارق؛ يعني السرقة أخص من الكذب والوضع؛ لكنه يشاركهما.

9- هل كلام السخاوي في فتح المغيث وابن عدي في الكامل في السارق يفهم أن مختص بالغرائب؟ (**00:30:48**).

السائل: شيخنا أنا وقفت على كلام لابن عدي في (**الكامل**)، وكذلك للسخاوي في: (**فتح المغيث**). فهمت من كلامهما أن السارق هو الذي يأخذ الحديث الغريب الذي ينفرد به راوي من الرواة، ويرحل الناس إليه من أجل هذا الحديث الغريب أو الفائدة التي ليست عند غيره، فيأتي هذا السارق ويثب على هذا الحديث ويدَّعي سماعه، إما مشاركًا لهذا الذي أنفرد به، أو عاليا عليه، وأما الكذاب هو الذي يدعي سماع من لم يسمع، ولقاء من لم يلقى، وإن لم يكن غريبًا حتى، وإن كان مشهورًا. فهل هذا القول صحيح؟

الشيخ: هو صحيح؛ لكن ليس بمعنى الحصر.

السائل: لا يشترط الحصر في السرقة أن يكون من الغرائب؟

الشيخ: نعم.

10- هل يحكم على حديث السارق بالوضع أو بالضعف؟ وإذا كان الثاني هل يستشهد به؟ (**00:31:45**).

السائل: هل يحكم على حديث السارق بالضعف أم بالوضع. فإذا كان بالضعف فهل يستشهد به؟

الشيخ: يعني إذا كان الحديث فيه يسرق، وليس له شواهد. بداهة أنه يحكم عليه بالضعف بدون أي اجتهاد؛ لكن فيه سؤال: هل يحكم عليه بالوضع؟

أحد الحضور: هل يحكم عليه بالضعف أم بالوضع؟

الشيخ: قلتُ: بالضعف بداهة، أما قد يحكم عليه بالوضع بالنسبة للقرائن؛ لأنه قد يكون الوضع كما ذكر بالنسبة للغريب على شيخ مثلاً، وقد يكون باختلاق سند؛ ولكن ربما المتن لا يصح أن يقال فيه أنه موضوع؛ لكن ابتداء يحكم عليه بالضعف قولاً واحدًا.

السائل: وعلى ضوء هذا لا يستشهد به.

الشيخ: لا يستشهد به.

السائل: هو أصلاً -كما قلنا-: سرقه من غيره.

الشيخ: من غيره نعم.

11- ما معنى عبارة الهيثمي في تعليقه على حديث فيه نوح بن عمر، قال ابن حبان: يقال أنه سرق هذا الحديث، قلت: ليس بضعف في الحديث، وفيه بقيَّه؟ (**00:33:57**).

السائل: حول موضوع السرقة: استوضح منكم عن كلام الهيثمى، الهيثمي يقول في: (مجمع الزوائد: 33) على حديث أبي أمامة قال: أتى رسول الله جبريل وهو بتبوك؛ فقال: يا محمد! أشهد جنازة معاوية بن معاوية المزني؛ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل جبريل في سبعين ألفًا من الملائكة؛ فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت، ووضع جناحه الأيسر على الأرضيين فتواضعن؛ حتى نظر إلى مكة والمدينة؛ فصلى الله عليه وسلم، وجبريل والملائكة؛ فلما فرغ قال: يا جبريل! بما بلغ معاوية بن معاوية المزني هذه المنزلة؟ قال: بقراءة قل هو الله أحد قاعدًا وقائمًا وراكبًا

وماشيًا" الحديث.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط؛ وفيه نوح بن عمر، قال ابن حبان: يُقال أنه سرق هذا الحديث؛ قلت –الهيثمي–: ليس هذا بضعف في الحديث، وفيه: (بقيَّة)، وهو مدلس، وليس فيه عله غير هذه"؛ فأشكل عليَّ فهم عبارة الهيثمي. فأستوضح عن مراده في هذه العبارة؟

الشيخ: أعد عبارته.

السائل: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط؛ وفيه نوح بن عمر، قال ابن حبان: يُقال أنه سرق هذا الحديث؛ قلت –الهيثمي–: ليس هذا بضعف في الحديث، وفيه: (بقيَّة)، وهو مدلس، وليس فيه عله غير هذه"

الشيخ: والله ما يبدو لي الآن جواب؛ لكن كتمهيد للجواب: ينبغي أن ننظر في سند الطبراني، إذا كان ميسرًا عندك؛ فقد يفتح لنا بشيء، قد يكون هو دون (بقيَّة)، وإذا كان هو فوق (بقيَّة) حينئذ ينبغي النظر فيه هذا الكلام.

السائل: شيخنا عبارة ابن حبان لما قال: أنه يسرق الحديث علَّ الهيثمي يعني أن هذه الكلمة (ليس) منها ضعف.

الشيخ: تضعيف.

السائل: (يُقال) أنه سرق الحديث؟

الشيخ: ملاحظتك هذه تفتح لنا سؤالاً آخر أن نراجع ترجمة نوح هذا.

السائل: في المجروحين لابن حبان ننظر لفظه.

الشيخ: نعم، وأيضًا في غيره ليس فقط في (ضعفاء) ابن حبان.

السائل: أو الشيخ علي كتب هنا أيضًا: لعل في النسخة فيها –في مجمع الزوائد– فيها– تصحيف، وأن الصواب: "ليس هذا يُضعِّف الحديث"، بكلمة: "ليس هذا بضعف" "وليس هذا يُضعِّف الحديث"؛ يعني: مع قول ابن حبان هذا، فإن هذا لا يضعِّف الحديث؛ علَّ لأنَّ الحديث – مثلاً– موجود من طريق أخرى، وهذا سرقة وكونه سرقه شيء، وكون الحديث ثابت من جهة أخرى شيء آخر؟

الشيخ: ما الفرق حين ذاك بينه وبين (بقيَّة)؟

السائل: ..

السائل: يقول الطبراني في (الثامن): برقم 7537: حدثنا على بن سعيد الرازي: حدثنا نوح بن عمر بن حرى السكسكي الحمصي: حدثنا بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة؛ قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام الحديث؟

الشيخ: خلاص انتهى الموضوع.

السائل: نعم.

الشيخ: لأن العلة من فوق. واضح الجواب؟

السائل: واضح.

الشيخ: جزاك الله خيرًا.

ومع العلم -يا إخواننا!- أن هذا الحديث ليس له صحة فهو بالأصل غير صحيح، وهذا إسناد من جملة الأسانيد التي رُوِيَ به هذا الحديث المنكر؛ لأنه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى صلاة الغائب إلا على ملك الحبشة النجاشي المسمَّى بأصحمه.

السائل: شيخنا -يعني- لو كان السارق أنزل من الضعيف، أنزل الآن من بقية المدلس؟

الشيخ: ما يكفينا الواقع بلاش فرضيات. -بارك الله فيك-.

السائل: هذا الذي كان في المثال هذا. أتكلم في المثال الذي قرأه الشيخ مشهور؟

الشيخ: المثال سبق الجواب.

السائل: أنا أقول ما وضح لي جوابكم عليه.

الشيخ: لكن أنا وضح لي سؤالك أنك تعكس الواقع؛ ولذلك قلتُ: دعنا من الفرضيات. أما جوابي عن هذا الواقع: فهو أن الذي اتُّهِمَ بسرقة الحديث هو دون العلة المعهودة في أسانيد الأحاديث ألا وهو (بقيَّة). دونه.

السائل: أدري هو إلى الطبراني، أقرب إلى الطبراني من بقيَّة.

الشيخ: نعم، فنحن نبدأ العلة من فوق مش من تحت.

السائل: إذن الذي كنت أفهمه الآن: أنه يُقال هذا أضعف وأشد ضعفًا من (بقيَّة) هو الذي يُحمَّل. ما يُحمَّل (بقيَّة).

الشيخ: أنا ما قلت هذا.

السائل: محتمل –شيخنا– أنه لو فيه وضاع مثلاً. الشيخ الطبراني لو فرضنا أنه وضَّاع ..

الشيخ: ترجع للفرضيات؟!

السائل: هذه المسألة يا شيخ! تقابلنا في ..

الشيخ: معليش! لكل حادثٍ حديث.

السائل: وإذا وقعت يا شيخ! كيف آجي مرة ثانية أسأل عنها؟!

الشيخ: معليش! عندك الهاتف.

السائل: يعني إذا كان الوضاع أنزل، فمحتمل أنه وضع الحديث وسمَّى هذا المدلس.

الشيخ: نفترض الجواب على نفس القاعدة.

السائل: محتمل أنه ما سماه؟

الشيخ: لا، نقول فرضًا يكون هو المتهم وليس من فوق.

السائل: شيخنا وذلك الذي أشرتم إليه سببه لسهولة ورود المتابع لمن تحت السند (في آخر السند).

الشيخ: نعم، هو كذلك.

12– هل هناك فرق بين "هذا حديث باطل" و "هذا حديث موضوع"؟ (**00:39:02**).

السائل: طيب –بارك الله فيكم– هل هناك فرقٌ بين قولهم: (هذا حديث باطل) و (هذا حديث موضوع)؟

الشيخ: بلى، هناك فرق: يشترط في الحديث الذي قيل فيه –غالبًا– أن يكون في إسناده رجل قد رُمي بالوضع، ولا يشترط في هذا الشرط في الحديث الذي قيل فيه أنه باطلٌ؛ لأنهم –في الغالب– يعنون بطلانه من ناحيتين:

الناحية الأولى: أنهم يعنون من حيث معنى الحديث؛ فهو باطل متنًا.

وقد يعنون من ناحية السند أن يكون الذي رَوى هذا الحديث بهذا اللفظ يرويه عن إمام من أئمة الحديث؛ لنفترض كالإمام الزُّهري –مثلاً– والإمام الزهري له من التلاميذ ما لا يُحصى عدده، لا يروي أحدٌ منهم عن الإمام الزهري هذا الحديث، وينفرد عنه بروايته ليس وضاع أو كذاب؛ وإنما

ضعيف أو له مناكير –كما يقولون–، فضلاً عن ما إذا كان منكر الحديث إلى آخره؛ فهنا أيضًا يطلقون لفظ (باطل)؛ لأنه مستبعد جدًّا أن يخفى مثل هذا الحديث وبهذا المتن الزُّهري، سعيد بن المسيِّب، أو المسيَّب عن أبي هريرة، مستنكر جدًا أن يخفى على تلامذة الزُّهري الملازمين له والمكثرين من الرواية عنه ثم ينفرد رجل قمئ ليس له وزن في العلم وفي الاتصال بأئمة الحديث وبالالتصاق أو الاختصاص بالإمام الزُّهري؛ ففي مثل هذا يقولون أنه حديث باطل.

السائل: حتى وإن كان المتن ليس فيه ما يخالف القواعد الأخرى؟

الشيخ: هو كذلك.

السائل: لو توبع شيخنا الضعيف عن الزُّهري نفسه في نفس المثال الذي ذكرتموه لو جاء متابع أيضًا عن ضعيف الآخر لنفس المتن هذا ونفس الإسناد هل تقبل؟

الشيخ: تقبل متابعة ولا الحديث؟

السائل: يعني الحديث يقبل في هذه الحالة إذا الضعيف تابعه ضعيف آخر عن الزُّهري؟

الشيخ: لا.

السائل: ما يقبل؟

الشيخ: لا.

السائل: بنفس العلة الأولى؟

الشيخ: بهذه الحالة لا. أما إذا كان المروي عنه ليس بهذه الشهرة وبكثرة التلامذة؛ يعني ملاحظات أئمة الحديث الفقهاء بحاجة إليها.

مش علماء الأحاديث بحاجة إلى آراءهم؛ لأن عندهم دقة نظر. ما شاء الله!

13– هل انفراد الطبراني بالتوثيق يقبل؟ وهل العقيلي وابن العماد والسمعاني وبحشل والحاكم كذلك؟ (**00:42:09**).

السائل: شيخنا من جملة الأئمة الذين أحيانًا يكون لهم كلام في الجرح والتعديل –سألتكم عن بعضهم البارحة، والليلة –إن شاء الله– أكمل بقية السؤال كان فاتني–

الشيخ: وأنا أقول: معك إن شاء الله

السائل: بارك الله فيك. مثل "الطبراني" أحيانًا يسوق الحديث ويتكلم في الإسناد على رجل؛

يقول: هو ثقة، هل توثيقه في ذلك يقبل؟

الشيخ: نعم يقبل إذا لم يكن له معارض، ما اسمه هذا؟

السائل: "محمود بن عبد الحميد بن حماية".

الشيخ: هذا نحن استفدنا من توثيق "الطبراني" له في المعجم الصغير.

السائل: كذلك لو تلميذ الراوي قال حدثني شيخ فلان وكان ثقة وهذا التلميذ ليس من المعروفين؟

الشيخ: لا، ليس كذلك.

السائل: كذلك -شيخنا- "العقيلي"؟

الشيخ: نعم كيف لا، إذا وثق "العقيلي".

السائل: وإذا جرح، إذا انفرد بالتجريح؟

الشيخ: عكست.

السائل: أنا سؤالي إذا أنفرد بالتجريح؟

الشيخ: إذن عكست الموضوع ما هو متشدد. سبق الجواب.

السائل: وكذلك "ابن العماد" في (شذرات الذهب) أحيانًا ينفرد؟

الشيخ: "ابن العماد" ما عرفناه حافظًا، عرفناه مؤرخًا.

السائل: "السمعاني" في الأنساب؟

الشيخ: "السمعاني" لا بأس به؛ لكنه نقَّال على كل حال.

السائل: لو انفرد؛ مثل الكلام في الترجمة، وما نقل عن أحد؟

الشيخ: وجدناه لم ينفرد راوي عنه، نستأنس بتوثيقه ونوثِّق.

السائل: كذلك "بُحشُل" صاحب (تاريخ واسط)؟

الشيخ: نعم.

السائل: يقبل أم لا يقبل؟

الشيخ: نعم.

السائل: و"الحاكم" و"الترمذي" لو انفردا؟

الشيخ: "الحاكم أبو عبد الله"؟

السائل: "أبو عبد الله الحاكم" صاحب (المستدرك)؟

الشيخ: إذا وثَّق فهو محشور في بحثه بالتساهل مع "ابن خزيمة" و"ابن حبان"؛ فهو يوثِّق كثيرًا من المجهولين؛ بل ولعله يروي ويُصحِّح لهم مع تصريحه بأنهم مجهولون الحال في المستدرك.

السائل: وهما أحسن حالاً منه؟

الشيخ: الحاكم أحسن حالاً من ابن حبان؛ لكن ليس أحسن حالاً من ابن خزيمة.

السائل: إذا ابن خزيمة؛ فالحاكم؛ فابن حبان؟

الشيخ: نعم.

السائل: بارك الله فيك.

الشيخ: وفيك بارك.

14- ما حكم محمد بن حميد الرازي؟ (00:44:28).

السائل: "محمد بن حميد الرَّازي" آخر قول فيه يستشهد أولا يستشهد به؟

الشيخ: "محمد بن حميد الرَّازي" من شيوخ "ابن جرير الطبري" في تفسيره.

السائل: نعم.

الشيخ: ما يحضرني الآن جواب.

السائل: الحافظ ترجم له بالضعف؟

الشيخ: الحافظ [حافظ] كمثال؛ لكن هل هو في منزلة الضعفاء الذين يستشهد بهم، أم هو في منزلة المتروكين المتهمين؟ الآن ما في ذهني شيء.

السائل: الذي جعلني أسأل ..

الشيخ: مين عم يحكي من هون؟

المتحدث: هو اتُّهِمَ بالكذب -يا شيخ!-

الشيخ: اتُّهِم بايش؟ [بماذا]

المتحدث نفسه: بالكذب

الشيخ: بالكذب.

المتحدث: نعم.

متحدث آخر: اتهمه أبو حاتم، وأبو زُرعة، ومحمد بن مسلم بن واره. الرازيون اتهموه، وحسَّن من حاله: الإمام أحمد، ويحيى بن معين، حسَّنا من حاله؟

الشيخ: لكن هو رازي.

السائل: هو رازي بلدِيُّهُم؟

الشيخ: وأهل البلد أعرف ببلديِّهِم.

السائل: الذي لفت نظري إلى هذا، أني وجدت بعض المواضع تمشُّونه، وبعض المواضع تذكرونه بالترك والتهمة؟

الشيخ: يمكن أن هذا محل التمشية يكون لها شواهد.

15- خطورة الإخلال بالقواعد المشهورة من أفراد ولو كانوا علماء؛ ومن ذلك ما يدور على لسان بعضهم من التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين في الحسن لغيره؟ (**00:45:47**).

السائل: شيخنا في هذه الأيام الطلبة يدندنون حول مسألة: "الحسن لغيره"، هذا ليس مذهب المتقدمين؛ وإنما هو مذهب المتأخرين. فأردنا منكم كلمة في هذا الصدد، لا سيما ونحن نعرف كلام الإمام الشافعي، في باب الاستشهاد بالمرسل -متى-، وكلام الإمام الترمذي وهم يجيبون؛ يقولون: الشافعي أصولي، والترمذي متساهل.

الشيخ: الله أكبر!

السائل: والله!

الشيخ: الله أكبر!

السائل: بارك الله فيكم؟

الشيخ: الله أكبر!

السائل: هو هكذا جوابهم إذا (أختل، اعتبر) هذا العالم؛ قال: هذا أصولي، والثاني قال: هذا متساهل؛ قلنا بعض العلماء يقولون: نروي الحديث على ثلاثة أوجه؛ منها: للعمل به، ومنها: للمعرفة والتحذير منه، ومنها: للاستشهاد أو للاعتبار؛ فيقولون: يعتبرون إذا كان هناك رواية

صحيحة أو حسنة لذاتها مع هذا الضعيف، فكلمة منكم إن شاء الله؟

الشيخ: عفوًا الكلمة الأخيرة كيف؟ يقولون؟

السائل: يقولون -مثلاً-: قلنا لهم -مثلاً- الدارقطني يروي كثيرًا عن بعض الرواة؛ يذكرهم في كتبه، ويقول: يعتبر بهم، والإمام أحمد قال في ابن لهيعة: إنما أكتب الحديث لأستدل به، أو لاعتبر به، وغيرهما.

يذكرون الرواة بأنهم على ثلاث أوجه منها الاعتبار؛ فإذا قيل لهم ذلك؛ يقولون: الاعتبار هنا معناه أن هذا الضعيف يشهد له صدوق أو ثقة، أما ضعيف يشهد له ضعيف آخر فلا، هذه كتب -يا شيخ!- أُلِّفت في هذا، لعل الإخوة قد اطلعوا على بعضها؟

الشيخ: هذا اللي قريب من بلدكم الشيخ عبد الله السعد، ولا إيش [ماذا]؟ هذا مو [ليس] ماشي على هذه الطريقة؟

السائل: أنا ما قرأت له كتب، لكن الشيخ علي أخبرني بهذا.

الشيخ: المقصود -بارك الله فيك- هذه الحداثة -في الحقيقة- عم تضر [تضر] الدعوة بعامة، والحديث بخاصة؛ إنهم يريدون أن يضعوا قواعدًا وأصولاً حديثة وجديدة لعلم الحديث، ويكفيهم في هذا أنهم يقعون في مخالفة قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[3].

فهؤلاء يخالفون سبيل المؤمنين. لا يمكن إطلاقًا لأحد من أهل الإسلام -ما نتكلم عن الكفار-. ما يمكن لأحد من أهل الإسلام أن يأتي برأي جديد سواء كان فرعًا أو أصلاً، قاعدة أو فرعًا من قاعدة، لا يمكن لأحد من هؤلاء أن يأتي بشيء يخالف فيه المسلمين؛ لأن الله -عزَّ وجلَّ- يُهدِّد هؤلاء المخالفين بما سمعتم: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[4].

الآن من المعلوم في علم الحديث، وعلم أصول الفقه -أيضًا- أن الحديث: "صحيح أو حسن أو ضعيف"؛ ثم هناك تقسيمات أخرى لسنا الآن في صددها، فلو أن إنسان ما من هؤلاء الشباب

[3] [النساء: 115].
[4] [النساء: 115].

المحَدِّثِين -اليوم -المغرورين بعلمهم والصحيح بجهلهم- لو قالوا: "ما فيه عندنا إلا صحيح وضعيف، ما فيه عندنا حديث وسط، حديث حسن"، وبخاصة إذا ما قسمنا الحسن كالصحيح إلى: "حسن لذاته، وحسن لغيره".

هذه التقسيمات يزعمون -أو يريدون أن يزعموا- أننا لا نعترف بها، تشملهم الآية السابقة: خالفوا سبيل المؤمنين؛ فشاققوا الله ورسوله بذلك. هذا من الجهة الشرعية.

من الجهة الواقعية لا سبيل أبدًا لمخالفة هؤلاء العلماء؛ لأن أي علم يمضي عليه قرون وقرون والعلماء يتتابعون في البحث فيه؛ لا شك أنه يأخذ قوة، ويأخذ دعمًا من المتأخر دعمًا للمتقدم، فإذا ما جاء إنسان يريد أن يضرب هذه الجهود كلها، هذه السنين؛ بل هذه القرون؛ هذا رجل أحمق! هذا رجل كأي،

لو ضربنا مثلاً ماديًا: لو أن رجل أحمق -وهذا لا وجود له في الماديات -ما أدرى ما أقول! مع الأسف أو مع الفرح- لا وجود لمثل هذا النوع؛ لكن -مع الأسف الشديد- له وجود في المعنويات، في العلوم هذه الشرعية-؛ مثل هذا الذي يأتي برأى جديد في هذه العلوم؛ كمثل إنسان أحمق له غرام في الابتكار والإحداث فهو يريد الآن أن يبتكر طائرة لم يسبق إليها؛ فهو لا يعرج على هذه الجهود الجبارة، وقولوا ما شئتم من أمثلة، هذه مسجلات -مثلاً-، وهذا الجهاز الذي يسموه -أخيرًا- بالحاسوب إلى آخره. لا يقيم وزنًا لجهود هؤلاء الذين توفَّروا على خدمة هذا المخترع أو ذاك؛ إنما يريد أن يبتكر جهازًا يسبُق كل هذه الجهود وهذه الخدمات، هذا يكون مجنون! هذا يكون مجنون!

لكن -مع الأسف- أقول: في الماديات ما نرى مثل هذا الإنسان؛ لكننا نراه -مع الأسف الشديد- في العلوم في المعنويات هذه.

أقول: الواقع بعد ما عرفنا من ناحية الشرع أنه ما يجوز لمسلم أن يخالف سبيل المؤمنين في أصول الحديث أو أصول الفقه أو الرواة أو ما شبه ذلك؛ لكن الواقع يكذبهم أيضًا، لا يمكن أن نصنِّف الناس: هذا يؤخذ بقوله، وهذا لا يؤخذ بقوله، وهذا يؤخذ بقوله بتة، وهذا لا يؤخذ بقوله بتة. لا يمكن هذا التصنيف على فرض أننا نريد أن نجعل علم حديث إمَّا صحيح فقط أو ضعيف فقط، لابد فيه هناك ناس مراتب ودرجات، وقد يكون -مثلاً- شخص في منتهى الضعف هذا لا يستشهد به في تعبير علماء الحديث؛ لكن شخص آخر صالح مؤمن صادق كيس عاقل فطن إلى

آخره؛ لكن بسبب انشغاله بعلم ما ضعف حفظه في علم آخر؛ فهذا لا يطرح طرحًا، إذا ما روى في علم آخر يستأنس به، ويستشهد به، وعلى هذا جرى علماء الحديث.

ولذلك أنت -بارك الله فيك- بتذكر هؤلاء: هل يريدون أن يأتوا بمصطلح جديد، أم هم يؤمنون بالمصطلح المقرر في علم الحديث؟

فإن أعلنوا الأمر الأول نفضنا أيدينا منهم، وإن قالوا: لا، نحن مع علم الحديث؛ لكن الآراء الشاذة -مثل ما ذكرت عنهم- أن هذا أصولي وهذا شافعي وهذا أحمد إلى آخره؛ نسألهم الآن: من فصول -أو كما يعبرون في علم المصطلح- من علوم الحديث: المتابعات والشواهد -وقد جاء في كلامك شيء من هذا الكلام- ماذا يقولون في المتابعات والشواهد؟ والمثال الذي نقلته عن الإمام أحمد في ابن لهيعة هو الذي حملهم في وضع هذه القاعدة.

والإمام الترمذي والإمام البخاري، التلميذ يتبع الإمام البخاري في أنه يصف بعض الأحاديث بأنه حسنٌ، وليس يقول أنه صحيح مع أنه يقول في كثير من أحاديثه أنه صحيح. أيضًا يقولون في البخاري هذا بخاري، كمان رمينا به، ضربنا به عرض الحائط!

هؤلاء يجب -الحقيقة- أن يُعلَّموا، وأن يبين لهم خطورة ما إليه ينحرفون، وأنَّ من خالف الجماعة، ومن شذ شذ في النار، وما نحتجُّ نحن إلا بالحديث الصحيح: ((**ما من ثلاثة في بدو تحضرهم الصلاة لا يؤذن فيهم، ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان؛ فعليكم بالجماعة؛ فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية**)). إنما يأكل الذئب من الغنم القاصية.

فهؤلاء معرضون -خاصة في هذا الزمان- إلى ذئاب الكاشر عن أنيابها، اليوم -كما تعلمون يعني- يهاجم الإسلام من أعداء الإسلام، ومن المنافقين المتظاهرين بالإسلام، بأساليب مختلفة جدًا جدًا؛ منها: محاربة السنة بشتى الوسائل والطرق، وقد يستخدمون بعض المسلمين الطيبي القلوب؛ ليقوموا بالهدم الذي يبطنه هؤلاء؛ لكن يوجهون هؤلاء الضعفاء، وهؤلاء الضعفاء لا يشعرون بمكرهم.

السائل: شيخنا دليل -أيضًا- دائمًا نقرأه في كتبكم، ونسمعه في الأشرطة: الاستدلال بآية البقرة: ﴿**أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى**﴾[5]. هذا في موضعه تمامًا، ضعف حفظ مع

[5] [البقرة: 282].

ضعف في حفظ؛ يتقوى الشهادة، وتقوم مقام رجل واحد.

الشيخ: نعم، هو كذلك.

أحد الحضور: حول قولكم –أستاذي– في موضوع: هل يؤمنون بالمصطلح أم لا؟ لبعضهم رسالة بعنوان: (نظرة جديدة في علم مصطلح الحديث)؟

الشيخ: آه! فاحت رائحتها! هذا الذي كنا خائفين منه.

السائل: في نفس السؤال –شيخنا– أيضًا– يقولون: الثقة إذا انفرد عن الإمام ابن الزُّهري هذا ما يقبل هذا الثقة، قالوا: أين تلامذة الزُّهري –يعني وتفرد هذا الثقة الوحيد–.

الشيخ: نعم، هذا بُلينا..

16– ما هو القول في انفراد الثِّقة عن الزُّهري؟ (00:56:41).

السائل: شيخنا، فيه استدلال لهم في بعض المواضع؛ لكن عندما تقرأ بعض كلام –مثلاً– ابن أبي حاتم، أو أبي حاتم في العلل؛ ترى المتن فيه نكارة، فلما كان في المتن نكارة؛ رجع وقال، بعد النكارة التي في المتن، علَّ بعلَّة انفراد هذه الثقة دون بقية الملازمين والمكثرين عن الزُّهري.

الشيخ: آه! يعني مش كونه انفرد الثقة.

السائل: مجرد التفرد فقط –شيخنا–. إما إذا كان في المتن نكارة يرجع إلى هذا الشيء

الشيخ: أحسنت.

السائل: بارك الله فيك.

بسم لله. إخوة الإيمان! والآن مع المجلس الرابع. تم تسجيل هذا المجلس في اليوم الخامس من رجب 1416 هـ.

17– هل يُستشهَد للحديث الضعيف بالقرآن، وهل يُعزَى لفظه للنبي صلى الله عليه وسلم؟ (00:57:21).

السائل: هل يصح الاستشهاد للحديث الضعيف بالقرآن، ويُعزى هذا المتن الضعيف سندًا إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام؛ لأن معناه يوافق ظاهر القرآن أم لا؟

الشيخ: أما اللفظ فلا يُعزى، أما المعنى فبلى، مادام أنَّ المعنى –كما ذكرت– وارد في القرآن

الكريم؛ فلا شك في صحته. أما أنَّ الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم تكلَّم بهذا اللفظ هذا يحتاج إلى دعم آخر. وإذا كان السؤال مفروضًا بأنه لا يوجد إلا شهادة القرآن لمعناه؛ فمعناه إذا صحيح دون لفظه. هذا الذي يبدو لي.

السائل: وهذا موجود في الصحيحة: [الجزء الخامس: 596] ممكن أخونا علي يقرأ الموضع في الصحيحة؟

الشيخ: ممكن. نعم.

القارئ: شيخنا، حديث: ((**من وعده الله على عمل ثوابًا؛ فهو منجزه له، ومن وعده على عمل عقاباً؛ فهو فيه بالخيار**)). طبعًا لم تذكروا -شيخنا- له إلا طريقًا واحدًا، وهو في مسند أبي يعلى، وفي سنده سهيل بن أبي حزم القُطَعِي، - هون جاي القَطِيعي، أنا في ذهني أنه القُطعِي-

الشيخ: الله أعلم. هات.

القارئ: وهذا إسناد ضعيف رجاله كله ثقات، غير سهيل هذا فهو ضعيف وقد ضعفه الجمهور والحديث قال فيه الهيثمي رواه أبو يعلى، الطبراني في الأوسط، وفيه سهيل بن أبي حزم (وقد وثِّق على ضعفه.) وقال ابن معين في روايته: صالح، وضعَّفه الجمهور -كما تقدم-، قلت: "والحديث مع ضعف سنده، فهو ثابت المتن عندي؛ فإن شطره الأول يشهد له آيات كثيرة في القرآن الكريم؛ كقوله تعالى: ﴿**لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ**﴾[6] وقوله: ﴿**وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ**﴾[7]. وأما الشطر الآخر؛ فيشهد له حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا بلفظ: ((**ومن عبَدَ الله وسمِعَ وعَصَى؛ فإنَّ الله تعالى من أمره بالخيار؛ إن شاء رحمه، وإن شاء عذَّبه**))؟

الشيخ: هنا يبدو فيه عامل من تلك العوامل التي تجعل بعض القواعد أو الضوابط ليس على إطلاقها، ووجِد هنا شطران:

الشطر الأول: هو كما ذكرنا شاهده في القرآن.

والشطر الثاني: شاهده في السنة، ولفظه قريب من لفظه، فربما هذا الاقتران هو الذي أوحى –

[6] [الروم: 6].
[7] [الأحقاف: 16].

إذا صحَّ التعبير– لذلك الكاتب أن يقول ما قال. والله أعلم. أما القاعدة هي كما ذكرنا –آنفًا–.

السائل: أن اللفظ لا يُعزَى إلى النبي عليه الصلاة والسلام، وأما المعنى فثابت بالقرآن يُعمل به، بمعنى العمل به.

الشيخ: هو كذلك.

وهذا –أيضًا– هو الذي رجحه شيخنا ابن القطان كما ذكره الحافظ في النكت: العمل بالحديث الضعيف إذا كان يوافق ظاهر القرآن. من جهة العمل.

الشيخ: جميل جدًا.

السائل: بارك الله فيكم.

الشيخ: أحسن الله إليكم.

18– هل قول بعض العلماء فيمن كثر خطأه يكتب حديثه ولا يحتج به يعد تساهل؟ (**01:00:42**).

السائل: وإيَّاكم. شيخنا الراوي إذا كثر خطؤه إلى أن استوعب كل حديثه، أو كان الغالب عليه الخطأ؛ أجد العلماء في كتب الجرح والتعديل يحكمون عليه بالرد؛ إلا أن بعض المواضع مع أنهم يصرحون بأنه ليس له حديث قائم؛ إلا أنه مع وجود تصريحهم بأن كل حديثه ليس بقائم أو ليس له حديث مستوٍ أو مستقيم؛ يقولون: يكتب حديثه ولا يحتج به؛ مثال ذلك: قول ابن عدي في أبي بكر بن أبي مريم؛ قال: "الغالب على حديثه الغرائب، وقلما يوافق عليه الثقات، وهو مما من لا يحتج به؛ ولكن يكتب حديثه". وكذلك أيضًا قال أبو حاتم في مروان بن سالم.

فهل هذا يعد تساهلاً، أو لهذه الحالة ضوابط ممكن أن الرجل يكون كثير الخطأ إلى أن يستوعب كل حديثه أو غالب حديثه، ومع ذلك يصلح أن يستشهد به؟

الشيخ: والله! الذي يبدو لي –والله أعلم– أن هذا يختلف من راوٍ إلى آخر موصوف بمثل هذه الصفة؛ فمثلاً: "أبو بكر بن أبي مريم" هذا أنت تعرف أن سبب طرح حديثه أنما هو أنه كان اختلط، وإذا كان الأمر كذلك فيمكن أن يكون له أحاديث ولو قد تكون قليلة، وأؤكد قد تكون قليلة بالنسبة لبعض الباحثين والسابرين لحديثه؛ ولكن تكون هذه الأحاديث من المحتمل أن يكون قد حدَّثَ بها قبل أن يختلط؛ ففي هذه الحالة ما ينبغي أن يطرح حديثه بالكلية؛ وإنما يمكن أن

يستشهد به، ما دام أن علة التضعيف هي الاختلاط، بخلاف ما لو كانت العلة هو أنه ضعيف الذاكرة والحافظة فطرةً أو طبيعةً؛ فليس له حالة خيرٌ من حالة، هذا يرد عليه ما قيل فيه. فإذن كتابة الحديث لمثل هؤلاء يختلف من راوٍ إلى آخر، ولعل هذا واضح.

السائل: ما شاء الله! يعني المختلط ممكن أن يكون ليس له حديث قائم في زمن الاختلاط

الشيخ: نعم.

السائل: وما قال فيه يكتب حديثه بمعنى ما كان في زمن الاستقامة.

الشيخ: نعم.

19- هل قاعدة الزيادة والشذوذ والقبول تجري في جميع المواضع أم تخصص فيما هو مشهور وكثير في استخدام أهل العلم في الرفع والوقف والإرسال؟ (**01:03:36**).

السائل: شيخنا -أيضًا- مسألة خلاف العلماء في قبول زيادة الثقة والحكم عليها بالشذوذ، هل هذا خاص في باب الوقف والرفع، وباب زيادة راوٍ ونقصه، وباب الإرسال والاتصال، أم أن ذلك يتعدى إلى -مثلاً على سبيل المثال- تصريح مدلس بالسماع، الجماعة رووه عن المدلس بالعنعنة، وفرد أقل منهم عددًا أو حفظًا رواه عنهم بالتصريح بالسماع، كذلك -أيضًا- في إثبات صحبة الصحابي أو أنه ليس بصحابي. كذلك -مثلاً- في إثبات كل ما يزيل العلة الموجودة بالسند، قد يروي الحديث الجماعة أو الأحفظ الحديث فيه علة فيخالفهم آخر ويروي الحديث سالمًا من هذه العلة، هل قاعدة الزيادة والشذوذ والقبول هل تجري -أيضًا- في هذا الموضع أم تُخصَّص بما هو مشهور وكثير في استعمال أهل العلم في الوقف والرفع والوصل والإرسال؟

الشيخ: لا، الذي اعتقده هو أن الأمر شامل لكل هذه النماذج من الاختلافات؛ ولكن لابد من النظر إلى صفة ذاك الراوي الذي نستطيع أن نقول -ابتداءً-: أنه شذ عن الجماعة وخالفهم في الرفع مثلاً، أو في الزيادة في المتن، أو في التصريح بتحديث المدلس، ونحو ذلك مما ذكرت.

السائل: وتعيين المبهم، وغير ذلك.

الشيخ: نعم. لابد من النظر في ترجمة هذا الذي جاء بهذه الزيادة، فإذا كان من الناس العاديين الذين لا يُذكَرون بمزية في الحفظ والضبط -مثلاً-؛ فالقاعدة على شمولها وعمومها، بخلاف ما لو كان هذا الذي خالف الجماعة بشيء من هذه الأمور أو المواضع التي ألمحت إليها، وتوسعت في

ضرب الأمثلة بها؛ فإذا كان من عامة الرواة، وليس هناك في ترجمته ما يميّزه عن أمثالهم؛ فحينئذ تجري القاعدة على عمومها وشمولها.

هذا هو الأصل إذا ما لاحظنا العلة أو السبب الذي من أجله تبنى علماء الحديث رفض زيادة الثقة إلا بالشروط التي تعرفها -وسبق أن ذكرنا بعضها في مناسبات مضت-.

يعني إذا لزم توهيم الثقات من أجل ثقة عادي؛ فهنا القلب يشهد بأن العكس هو الصواب؛ بمعنى بديل أن نُوهِّم جماعة من الثقات؛ فأيسر منه أن نُوهِّم ثقة خالفهم سواء كان زيادة في المتن، أو في السند، أو في غير ذلك من الأمثلة التي أشرت إليها هذا هو الذي يبدو لي -والله أعلم-.

20- الرجاء توضيح ما ورد في الصحيحة من تضعيف إسناد زيادة لفظة: "ومغفرته"؛ ثم تحسينها بالنص القرآني؟ (**01:07:32**).

السائل:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

هنا أخونا أبو الحسن كتب هنا؛ قال: قرأت بخط الشيخ في حاشية على السلسلة الصحيحة: الجزء الثالث تضعيفه إسناد زيادة: (**ومغفرته**) ثم تحسينه لها بعموم النص القرآني؟

الشيخ: يعني هذا شاهد من حيث أنَّ الحديث الضعيف إذا شهد لمعناه نصٌّ قرآني؛ فهو من حيث أن المعنى صحيح؛ ذلك لأن قوله تبارك وتعالى: ﴿**وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا**﴾[8]. فإذا كان لابتداء السلام درجات ثلاث:

السلام عليكم

السلام عليكم ورحمة الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فأحسن درجات إلقاء السلام وابتدائه أن يقول المسلِّم: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" فإذا أراد الْمُسلِمُ أن يطبق الآية الكريمة: ﴿**فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا**﴾ فهو لابد وأن يزيد شيئًا على ما ألقاه

[8] [النساء: 86].

المبتدئ بالسلام وإلا يكون قد طبق شطرًا من الآية دون الشطر الآخر منها الذي هو الأكمل؛ حيث قال: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾.

فالذي ابتدأ السلام سلامًا كاملاً: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)؛ ورد الرادُّ عليه بمثله، هو ما رد أحسن منها؛ إنما رد بمثلها؛ فكيف يكون الرد بأحسن منها؟

هنا نحن نستأنس -أيضًا- بتقوية معنى الحديث؛ حتى ولو لم يكن مثل هذا النص القرآني هو عمل السلف، عمل عبد الله بن عمر بن الخطاب الذي كان يمنع من الزيادة ابتداءً، ويزيد في الجواب على السلام الكامل، فهذا الذي أراده.

السائل: أقول: هذه مع هذا؟

الشيخ: ايش هذا مع هذا؟!

السائل: يعني عموم نص القرآن مع الأثر.

الشيخ: نعم، ونسأل الله يفقهنا في حديث نبينا، وأن يوصلنا إليه.

21- إذا اختلف قول الإمام الواحد في الرَّاوي جرحًا وتعديلاً فما العمل؟ (**01:10:41**).

السائل: شيخنا، الراوي إذا اختلف فيه قول إمام واحد؛ يعني مرة يوثقه ومرة يضعفه، فمرة عدَّله وأخرى جرَّحه، ولم يظهر لنا أي دليل على المتقدم أو المتأخر من القولين. فعلى ما يحمل، هل يُقال: أنه يجرحه ويعتمد التجريح، أو يوثقه أو يُفصَّل بين جرح المجمل والمفسر؟

الشيخ: نقول كما نقول فيما لو كان الجارح غير موثِّق فماذا نقول؟

السائل: ننظر إلى تفسير الجرح والإجمال؟

الشيخ: هو نفس هذا. هو نفس الجواب.

السائل: هكذا يعني العبرة في ذلك باب التفسير والإجمال؟

الشيخ: تفسير الجرح، فإن كان الجرح مفسرًا، وبعد تفسيره تبيَّن أنه جرحٌ حقيقي؛ حينئذ قُدِّم على التوثيق سواء كان الموثِّق والجارح واحدًا أو كانا مختلفين.

السائل: والمواضع التي نجدها في كتبكم -حفظكم الله- بتقديم الجرح، هذا محمول -أيضًا- على هذا التفصيل؟

الشيخ: هو بلا شك بيكون جرح مفسَّر ومؤثِّر.

22– ما هو الأولى عند قراءة الأعداد أيبدأ باليمين أم بالشمال؟ (**01:12:08**).

السائل: الجزء الثاني من الضعيفة.

الأولى –شيخنا– عند قراءة الأعداد أن نبدأ باليمن أو نبدأ بالشمال؟

هذا –يعني– سؤال جانبي حتى يأتي الكتاب.

الشيخ: طبعا نبدأ على السنة.

السائل: باليمين؟

الشيخ: نعم، أما البدء بالشمال هذه طريقة الكفار.

23– تابع لاختلاف قول الإمام الواحد في الراوي جرحًا وتعديلاً. (**01:12:33**).

السائل: قال: قلتم –حفظكم الله– في حديث برقم: [1031]: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ خَيْرًا فِي الطُّهُورِ؟ فَمَا طُهُورُكُمْ هَذَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَتَوَضَّأُ لِلصَّلاَةِ وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَهَلْ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُهُ؟». قَالُوا: لاَ، غَيْرَ أَنَّ أَحَدَنَا إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِالْمَاءِ. قَالَ: «هُوَ ذَاكَ فَعَلَيْكُمُوهُ»**. الحديث.

ذكرتم أنه ضعيف بهذا اللفظ، وذكرتم أحد رواته، ومن وثّقه ومن جرّحه، فلما ذكرتم قائمة الموثِّقين وقائمة المجرِّحِين، ذكرتم –حفظكم الله– فقلتم: "لقد رأينا اسم ابن معين وابن حبان قد ذكرا في كلٍّ من القائمتين: الموثِّقِين والمضعِّفِين، وما ذاك إلا لاختلاف اجتهاد الناقد في الراوي؛ فقد يوثِّقُه؛ ثمَّ يتبيَّن له جرح يستلزم جرحه به فيجرِّحه، وهذا الموقف هو الواجب بالنسبة لكل ناقد عارف ناصح، وحينئذ فهل يُقدَّم قول الإمام الموثِّق أم قوله الجارحِ؟

لاشك أن الثاني هو المقدَّمُ بالنسبة إليه؛ لأنه بالضرورة هو لا يجرّح إلا وقد تبين له أن في الرَّاوي ما يستحق الجرح به؛ فهو بالنسبة إليه جرحٌ مفسَّر فهو إذن مقدَّمٌ على التَّوثيق، وعليه يُعتبر توثيقه قولاً مرجوحًا مرجوعًا عنه، ويسقط –إذن– من القائمة الأولى اسم ابن معين وابن حبان كموثِّقَيْنِ، وينزل عددهم من الثمانية إلى الستة".

ننظر ما قول ابن معين وابن حبان، قول ابن معين في الأول؛ قال مرة: "ضعيف الحديث"،

وقال أخرى: "والله الذي لا إله إلا هو إنه لمنكر الحديث" يكون هذا تفسيرًا؟

الشيخ: طبعًا.

السائل: كذلك -يا شيخ!- قول ابن حبان ..

الشيخ: كدت أن أقول -قبل أن تمدني بمددك-: أن هذا خطأ؛ لكن مدتني بمدك؛ فوصفه بجرح مُفسَّر.

السائل: نعم، قال الأول: "ضعيف الحديث"، وقال أُخرى: "والله الذي لا إله إلا هو! إنه لمنكر الحديث"، وكذا في ابن حبان قال: "يُعتَبَرُ حديثه من غير رواية (بقيَّة) عنه، ولعل هذا من طريق (بَقيَّة)".

السائل: بارك الله فيكم

الشيخ: وفيكم بارك.

24- اصطلاحات الفرق بين صيغة التمريض وصيغة الجزم، وقولهم حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد، متى اشتهرت هذه الاصطلاحات؟ ومن يعرف بالتحرِّي في ذلك والتزامه؟ (**01:14:59**).

السائل: شيخنا، في مسألة صيغة الجزم، وصيغة التمريض، وكلام أهل العلم في الفرق بينهما، وكذلك قول أهل العلم -أيضًا-: "يُفرَّقُ بين قولهم: (حديث صحيح أو حديث حسن) وبين (إسناد صحيح، وإسناد حسن)". ولما يقرأ طالب العلم يجد المتقدمين لا يتحرَّون هذا الفارق؛ بل يجد من الأئمة الذين يذكرون هذا في كتب المصطلح؛ كالحافظ ابن حجر -أيضًا- قد لا يتحرَّاه. فلو تمدنا -حفظكم الله- متى اشتهر هذا الاصطلاح، ومن تعرفون ممن يتحرَّى ذلك ويلتزمه حتى ننسب القول إليه نسبة صحيحة؛ فنقول أنه ساقه بالتمريض، ومعروف اصطلاحه في ذلك؛ لأنه يمكن أن يسوقه بالتمريض وهو مقبول؟

الشيخ: إما متى بدأ هذا الاصطلاح؛ **فجوابي**: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل.

أما مَن مِن العلماء أو الحفَّاظ الذين يستعملون هذا التعبير العلمي الدقيق؟

فيحضرني الإمام النووي، والحافظ الذهبي، ولولا ما ذكرتَ حول الحافظ العسقلاني لضممته إليهما؛ لكن لعل ذلك ليس قاعدة مضطردة منه؛ يعني المفروض في مثله أن يلتزم هذا التعبير العلمي

الدقيق. أما كما قلت بالنسبة للعلماء القُدَامى فمن الصعب أن ننسب إليهم التزامهم لمثل هذا الاصطلاح العلمي الحديثي الدقيق؛ لكن الذي –كما يقولون اليوم بالتعبير العصري سؤال الذي يطرح نفسه– ماذا وراء ذلك؟!

25– هل إذا ساق أحد الأئمة الحديث بصيغة التمريض يعد من جملة المضعفين للحديث؟ (**01:17:19**).

السائل: وراء ذلك –شيخنا– نسبة الأقوال؛ يعني لما أقرأ مثلاً لأحد الأئمة وقد ساق الحديث بالتضعيف، بالتمريض

الشيخ: رُوِيَ.

السائل: رُوِيَ –مثلاً–، هل ممكن أن أعده من جملة الْمُضعِّفِينَ للحديث؟

الشيخ: لا، ولكن لا يمكنك أن تعدَّه من جملة الْمُصحِّحِينَ.

السائل: كذلك للاضطراب؛ لأنه مضطربة؛ لأن صنيعه مضطرب في ذلك، لا أعد هذا ولا ذاك؟

الشيخ: لا، [بس] حينئذ رجع الأمر إلى التضعيف.

السائل: نعم، لكن لو أني نظرت في الإسناد، وكان هناك عدد قائمة بالذين صححوا والذين ضعفوا، ووقفت –مثلاً– في ذكر هذا الحديث؛ إلا إن –مثلاً– الحافظ الذهبي ذكره بصيغة التمريض، هل لي أن أدخله وأضمَّه إلى قائمة الْمُضعِّفِين؛ لأنه أتى بصيغة التمريض. هذا هو الفائدة في نظري أنا من السؤال؟

الشيخ: هذا أظن عرف جوابه مما سبق، من كنَّا نعلم عنه أنه يلتزم هذا الاصطلاح حينئذ ..

السائل: نعم.

الشيخ: لكن أنا قصدي، كان كلامي بالنسبة للمتقدِّمين الذين لا نعرف عنهم مثل هذا الاصطلاح.

السائل: لا نعدهم مُضعِّفِين ولا مُوثِّقِين بهذا، لا مُصحِّحِين ولا مُعلِّين.

الشيخ: بلى، هو كذلك؛ ولكن أردت أن أقول أن النتيجة العملية يعود إلى الاصطلاح.

السائل: يعود إلى الاصطلاح؟

الشيخ: نعم، يعود إلى الاصطلاح تمامًا، لو رأينا عالما أو حافظًا ممن ذكرنا أسماء بعضهم –آنفًا– يقول في حديث ما: (رُوِيَ)، فموقفنا من هذا الحديث مبدئيًا هو أنه ضعيف، إذا رأينا حافظًا من هؤلاء الحفاظ الذين يلتزمون هذا الاصطلاح؛ قال في حديث ما: (رُوِيَ)؛ فنحن نأخذ من هذا تضعيفًا؛ لكننا لسنا مُلزِمين بالاستمرار عليه، فيما إذا وجدنا لهذا الحديث إسنادًا ينافي التضعيف، إما أن يكون حسنًا –على الأقل– لغيره، أو أو مما لا يخفاكم.

أبو ليلى:

أخوة الإيمان! تتمة الكلام في الشريط الثاني ..

الشيخ: فالآن، هذا ندعه جانبًا، وننتقل إلى المتقدمين الذين لا نعرف منهم مثل هذا الاصطلاح؛ فقال في حديث ما: (رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا وكذا). فإذا كنا لا نستطيع أن نفهم منه صحةً؛ فمن باب اللزوم نحن نعتبره ضعيفًا. واضح؟

السائل: نعم، ..

الشيخ: حينئذٍ، سبق الجواب على قولك: (إذا وقفنا على إسناد إلى آخره) لا يختلف الأمر بين هذا وهذا في النتيجة في الثمرة؛ لكن ما هو الفرق الفرق أن هؤلاء المتأخرين صرحوا وأعني الذين التزموا أنهم إذا قالوا: (رُوِيَ)؛ فهو إشارة تضعيف. أولئك لم يصنعوا صنعهم، ولم يفعلوا فعلهم؛ لكن تعبيرهم برُوِيَ من الناحية العربية يساعد هذا الإصطلاح في الواقع.

أخي الكريم! لم تنتهي مادة هذا الشَّريط، ونرجو مواصلة الاستماع على الشريط التالي.

تفريغ الشريط:

الثاني والخمسين بعد المائة الثامنة
مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

محتويات الشريط:

1- من له أن ينتقد المتون؟ (**00:03:03**).

2- هل من العلماء من قال بالتفريق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين؟ (**00:15:02**).

3- لماذا حد الدار قطني الاجتهاد؟ (**00:19:04**).

4- علم الدراية ينقسم إلى قسمين. (**00:24:25**).

5- هل هناك مسألة في علم الحديث أخذ بها المتأخرون ولم يقل بها أحد من المتقدمين؟ (**00:25:15**).

6- مناقشة بعض المسائل التي فرقوا فيها بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين كالتدليس والإختلاط وتحسين الأحاديث والشذوذ والتفرد والنكارة وزيادة الثقة. (**00:26:53**).

7- ما حكم من سَبَرَ مرويات الراوي من أجل الحكم عليه وخاصة الرواة المختلف فيهم؟ (**00:30:26**).

8- هل كلمة الحسن في الحديث الحسن ليست وصف للسند وإنما هو صلاحية العمل بالحديث، نرجوا التفصيل في ذلك؟ (**00:35:28**).

9- كلام علي حسن في بعض مسائل المصطلح (الضعف الشديد، الشذوذ، التصحيح). (**00:43:42**).

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعد:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنُّور؛ مِن الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّة؛ لشيخنا المحدِّث العلاَّمة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ –حفظه الله– ونفع به الجميع–.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثريّ.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: الثاني والخمسين بعد المائة الثامنة على واحد.

تحت عنوان: (من بِدع المحدَثين على المحدِّثين).

تم تسجيل هذا المجلس في الثامن والعشرين من شعبان ألف وأربعمائة وستة عشر هجري (28 / 8 / 1416) هـ الموافق للتاسع عشر من الشهر الأول ألف وتسعمائة وستة وتسعين ميلاديّ (19 / 1 / 1996) م.

1– من له أن ينتقد المتون؟ (00:03:03).

السائل: أقول –يا شيخ!–: طلب منهم أن يكتبوا ليصبح الشباب على بصيرة؛ فقالوا: إن شاء الله غدًا، وإلى أجل غير مُسمَّى، من يقول بمنهج المتقدمين والمتأخرين.

علي حسن: حتى نضبط الموضوع تأكيداً لكلامك –شيخنا– أنا كتبت لعبد الله السعد رسالة، أسأله فيها عن منهجه أول ما –كما يقال– شعَّ شعاعه، قبل حوالي ثمان سنوات.

الشيخ الألباني: ما شاء الله!

علي حسن: رساله طيبة ولطيفة ودودة وتعارف وكذا، فلم يجئني بجواب من ذلك الحين، قبل أربع سنوات باعث لي مع واحد أردني كان يشتغل هناك بالرياض، يقول له: سلم على فلان، وقل له: وصلت الرسالة، وانتظر شرح المنهج في مقدمة كتاب سينزل في رواية أبي الزبير عن جابر، وأيضًا الكتاب إلى الآن ما نزل.

السائل: يا شيخ! شيخنا الشيخ سعد الحُميد هو الذي ندرس عنده علم الحديث، أصبح ضجت عنده هذه المسألة، فطلب من السعد مجالس؛ فيقول: بعد أسبوع، بعد أيام؛ حتى كتب له كتابات: من قال من العلماء السابقين علماء السنة أو علماء البدعة في الحديث، من قال بهذا المنهج وهذا التفريق؟ فأعطاه الأسئلة، ولم يجبه على هذا أبدًا.

الشيخ الألباني: هذا منهجهم، هذا جهلهم!

السائل: والمصيبة -يا شيخ!- إذا كنا نقول هذا الأمر، لا نبالغ فيه، ولا نتصدر فيه؛ إلا لما نعلم أن الشيخ عبد الله السعد يحضر عنده فوق المائة، والمائة والخمسين، فهؤلاء ما ذنبهم أن يسلكوا هذا المنهج الخطر في الحديث؟!

الشيخ الألباني: أنا كنت سمعت له شريطًا يخاطب هؤلاء الطلبة الذين حوله -وهم بلا شك لا يعلمون شيئًا- بأنه يجب الاهتمام والعناية بنقد المتون.

السائل: أيوه! مسجلة -يا شيخ!- أنا جمعت.

علي حسن: أخونا رياض سمع عدة أشرطة من أشرطة السعد؛ ثم اختار -شيخنا- أهم النقاط ليسهل عليك مراجعتها؛ لأن الشريط بيجوز يتعب.

الشيخ الألباني: أنا كنت قرأت شيئًا من هذا. قلت: يا ويله! هذا نقد المتون بالكاد يستطيع أن ينهض به كبار علماء الحديث، وهو يذيع هذا بين الطلبة الذين لا يفقهون شيئًا.

والحقيقة: أنه في هذا الزمان يصدق فيه على كثير من الناشئين من الطُّلاب المثل العربي القديم: "إن البغاث بأرضنا يستنسر".

والبغاث -كما تعلمون-: هو الطير الصغير يعمل ويتشبه بالنسر الكبير، أو كما قيل: "تزبَّب قبل أن يتحصرم"، أو كما يقول الحافظ الذهبي -رحمه الله-: "يريد أن يطير قبل أن يريش".

الله! الله! فتنة ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾[1]. كنا نشكو من الجمود؛ أصبحنا نشكو من الفلتان والانطلاق بدون حدود ولا قيود.

علي حسن: أقول: أذكر لكم كلمة قبل سنوات، كنا في مجلس في مدينة الحصن هذه التي عند إربد، فقلتم: "إن التقليد المنضبط خير من الاجتهاد الأهوج".

الشيخ الألباني: صحيح، والله! صحيح.

---

[1] [الأنبياء: 35].

...[2]

السائل: يا شيخ! بدون ما أقاطع كلامك، هو له طريقه في النقاش، هو يقول: ما سكت عنه النسائي فهو صحيح؛ ويستدل بعبارة ابن حجر في (نتائج الأفكار)؛ يقول ابن حجر: "ذكر هذا الحديث النسائي، ولم يذكر له علة فاقتضى أنه صحيح عنده"؛ قلت للشيخ عبد الله السعد: هذا ما يقتضي كل هذا الأمر؛ فهل أحاديث الطير سكت عنه النسائي، هل هي من هذا الباب؟ فيقول: "ليس الغالب"؛ فيعطينا عبارة مطاطة؛ فيجمع بين هذا وهذا.

الشيخ الألباني: نعم، نعم، اللهمَّ! اهدنا فيمن هديت.

السائل: يا شيخ! في الرياض أصبحوا محتارين، ينظرون إلى الشيخ -الآن- هو يعقد أمالي؛ يقول: حدثنا شيخنا عبد الله بن الصديق الغُمَّاري بسنده؛ ثم يسرد -عنده حفظ يعني عجيب- لكن هذا ما يبرر؛ فيحضر عنده حوالي مائتين؛ أما شيخنا سعد الحُميد ما يحضر عنده إلا عشرة في التأصيل في المصطلح من (ألفية السيوطي) و (تدريب الراوي) أنهاها كلها؛ حتى (فتح المغيث)؛ فأصبحوا محتارين؛ نقول لهم: احضروا المجالس، اقرؤوا السلسلة لا لذات الألباني؛ لكن لما يُقرَّر في السلسلة، واقرؤوا (فتح المغيث)؛ يقولون: ما فيه استقراء، ما فيه منهج المتقدمين، هذا غموض، هذا جمود، وهذه عباراتهم.

الشيخ الألباني: الله المستعان.

علي حسن: شيخنا كلمة دعوى الاستقراء والسبر في هذه الأزمان المتأخرة، التي لا يوجد بين أيدي أهل الحديث المشتغلين به سوى الواحد والاثنين من كتب أهل الحديث؛ إلا النزر اليسير، كيف -يعني- يستطيعون أن يطلقوا ألسنتهم بكلمة الاستقراء والتتبع والسبر؟

الشيخ الألباني: الأهواء تعمي وتصم، الأهواء والجهل. إيه! نعم.

---

[2] حدثت مناقشة بين الشيخ والسائل؛ ليتأكد فيها الشيخ -رحمه الله- أن الكلام الوارد هو كلام السَّعد، ولم يضف السائل عليه شيءٌ مطلقًا، وقد أبدى السائل ملحوظة، وهو أن السعد ضعيف نحويًا، وأن الكلام بتمامه للسعد، ولم يضف هو إلا اسم الشريط أو رقمه.

جائني بعض الشباب من سوريا؛ المشكلة الكبرى: أن الوعي العام غير منتشر بين المسلمين بغض النظر أن يكون عندهم ثقافة شرعية أو حديثية؛ أن كل من تكلم ظنوا أنه عالم؛ هذا معناه: البساطة في التفكير والسذاجة نعم؛ طرح علي هذا الشاب من سوريا سؤالاً يقول: عندنا بعض الناس اليوم؛ أو قبل هذا يقول: نحن نعرف أن من القواعد الأصولية: (أن الأصل في الأشياء الإباحة) شو رأيك؟

قلت له هذا هو المعروف قال: "نبت عندنا نابتة يقولون: لا، الأمر ليس كذلك"؛ والشاهد ليس مجرد هذا النفي؛ وإنما الدعم لهذا النفي؛ قال: واستدل بقوله عليه السلام: ((**كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَلَوْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ**)).

قلت له: هذا لا يؤيد بالعكس هذا يثبت أنه لا يجوز وضع شرط لم يشرعه الشارع؛ قال: هو يقول: بأنه في رواية: ((كل عقد)) بدل ((كل شرط))؛ قلت له: هذه الرواية -أولاً- غير معروفة ومخالفة لرواية الصحيح، ثم مع ذلك هذا لم يثبت عكس القاعدة.

الشاهد من كلامي: قلت: يعني أنتم مشكلتكم أن كل من تكلم ظننتم فيه أنه عالم -يا أخي!- لا تهتموا بكل من يتكلم.

السائل: أثبت الشيخ سعد الحميد أن فكر "المتقدمين والمتأخرين" منطلق من مكة؛ لأن أعطيناه رسائل المليباري "نظرات في علوم الحديث" والحديث إلى آخره، فكل من أتى بهذا المنهج كانت له دراسة مسبقة في مكة.

الآن -يا شيخ!- كتب المليباري في الرياض مجرد ما تنزل تنفذ النسخ خلال أربعة أيام. أنا تتبعت هذا من خلال الاستقراء -كما يقولون-.

حمزة المليباري -الظاهر- عالم من الهند، الآن مقيم في الجزائر، كان مدرس في دار الحديث في مكة، فأقول -يا شيخ!-: مجرد ما نزل (نظرات جديدة في علوم الحديث) حتى تطايروا فيه، وأصبح كأنه كشف ما يكنونه هم من مناهجهم؛ لأنه صرح صراحة.

الشيخ الألباني: وافق شن طبقة! الله المستعان!

السائل **–ردًا على سؤال سُئِلَه من أحد الحضور[3]–**: يعني التفريق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين، يعني بمعنى أصح لا يعتدون بكتب المصطلح و...

الشيخ الألباني: هذه ظاهرة جديدة –يا أستاذ!–

أحد الحضور: هذا كالموجود الآن في السعودية عبد الله السعد.

الشيخ الألباني: هو هذا، مستنسخ الأخ –الله يجزيه الخير– أشرطة أحد الدعاة إلى هذا المنهج المنحرف! الشيخ: عبد الله السعد –لا بد سمعتم عنه شيئًا–.

قلت للأخ:

أنه من انحرافه –أولاً– في هذا العلم.

وعدم وضع الشيء في محله ثانيًا –وهذا طبعًا مما ينافي الحكمة–. يلقن الطلاب الذين يحضرون حلقته بأنه ينبغي ألا نقتصر على نقد الأحاديث بأسانيدها؛ وإنما يجب أن ننقدها بمتونها أيضًا، هذا تخريب للشرع! هذا منهج الماديين والعلمانيين؛ يعني نحن لا نشك أن كبار أئمة الحديث كانوا ينقدون المتون؛ لكن كان عندهم قدرات وعندهم مبررات، فوين [فأين] إن كان هو –ولا غيره– من الناشئين اليوم؟! فكيف يلقن هؤلاء المبتدئون مثل هذا الهدم الصريح للسنة، نقد المتون؟!

هذا الذي يسموه الآن بالإصطلاح الغربي: "النقد الداخلي" وهذا تعبير–يعني حقيقةً– هدم من الداخل.

السائل: يدندن –يا شيخ!– عن قضية نقد المتون هنا.

الشيخ الألباني: وهو أنكر أحاديث صحيحة يعني من الطريقة هذه.

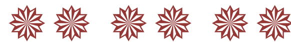

السائل: يا شيخ! عندنا بعض الأسئلة لتوضيح هذه المسألة، خصوصًا الآن في الرياض هم الذين يتبنون هذا المنهج؛ فأصبح جملة من الشباب متذبذب؛ فأوردنا بعض الأسئلة، ومنها

---

3 كأنه يسأله عن الكتاب المذكور للمليباري.

أسئلة الشيخ سعد؛ قال: "أعرضوها على الشيخ ناصر".

السؤال الأول:

2- هل من العلماء من قال بالتفريق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين؟ (**00:15:02**).

لا يخفى على فضيلتكم ما يتردد في أوساط طلبة علم الحديث في هذا الزمن من إثارة لما يسمى: "منهج المتقدمين والمتأخرين".

أولاً: فهل تعلمون -بارك الله فيكم- أحدًا أثار هذه الدعوى من العلماء السابقين؟

الشيخ الألباني: جوابي على ذلك: لا، بل أعتقد أن هذا التفريق هو مما يدخل في عموم قوله -عليه الصلاة والسلام-: ((**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٍ، وَكُلُّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ**))، ولست أعني أنها بدعة مجرد أنه أمر حادث؛ لأن هذا المعنى المحدد ليس هو المقصود من هذا الحديث وأمثاله؛ وإنما المقصود: الْمُحدَثة التي يتقرب بها الْمُحدِث إلى الله -تبارك وتعالى-، فمن هذه الحيثية هذه بدعة ضلالة، وليس هذا فقط بل هم أشبه ما يكونون بالذين يتقربون إلى الله بما حرم الله؛ كالذين يتقربون بالصلاة عند قبور الأولياء والصالحين والأنبياء، فهذه بلا شك معصية فهي معصية لكن التقرب بالمعصية إلى الله هي بدعة؛ فهم حينما يفرقون بين علماء الحديث المتقدمين وعلماء الحديث المتأخرين أحدثوا شيئًا لا يعرفه أهل الحديث إطلاقًا، ولو أنهم وقفوا عند هذا الإحداث فقط لربما كان الخطب سهلاً؛ لكنهم أضافوا إلى ذلك أنهم يتقربون بهذا الإحداث إلى الله؛ ثم زادوا كما يُقال: "في الطين بلة" أنهم يخربون السنة ويقضون عليها بمثل هذا التفريق.

ثم مما لا شك فيه أن هذا التقسيم مجرد خاطرة خطرت في بال أحدهم، وهو الذي سن هذه السنة السيئة؛ فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى ما شاء الله، ولعله يُقضَي عليها قريبًا -بإذن الله تبارك وتعالى-.

فالمقصود: أن هذا التقسيم لا سبيل إلى وضع حدود له، فمن هم علماء الحديث القدامى، ومن هم الْمُحدَثون-منهم من بعدهم-؟!

كنت -أظن- سمعت شريطًا لهذا، فأنت باعتبارك أنك حديث عهد بالاستماع لأشرطته تذكرني إن أصبت أو أخطأت، في ذهني -وهذا من سنين- كنت قرأت شريطاً له أو سمعته، يجعل الإمام الدارقطني -هو كذلك-.

3- لماذا حد الدارقطني الاجتهاد؟(**00:19:04**)

السائل: أوردنا عليه -يا شيخ!- هذا السؤال فقال: أنا لم أقل هكذا.

الشيخ الألباني: إيش قال؟

السائل: قال: أنا أقول: الغالب أن من أتى بعد الدارقطني.

الشيخ الألباني: شوف الكلمات هذه؟!

أحد الحضور: أنا أقول شيخنا: الحد هو بداية القول بهذه الفرية، من قالها هو الذي يبدأ العهد الجديد في هذه المسألة.

السائل: لكن شيخنا فيه مسألة؟

الشيخ الألباني: آه! تفضل!

السائل: المليباري -يا شيخ!- إضافة على التقسيم يفرق؛ يقول: التقسيم الصحيح ليس ثلاثمائة، التقسيم الصحيح: هو أن نقول: هناك مرحلة الرواية، وهناك مرحلة ما بعد الرواية، مرحلة الرواية: هي ما تسمى بالمتقدمين الآن، عصر الإسناد وعصر الرواية تأخذ بالحفظ، أما مرحلة ما بعد الرواية: فهي مرحلة إلى من بعد القرن السادس وهكذا، التي قعدوا ما حفظوا أولئك في المرحلة الأولى.

الشيخ الألباني: لاحول ولاقوة إلا بالله؛ يعني: إيش معنى هذا علم الحديث والمصطلح قُضِيَ عليه؟!

السائل: أقول -يا شيخ!-: هو يجعل فرق -كما أسلفتم في كلامكم- أن المتقدمين والمتأخرين الفرق بينهم أنَّ من أتى بعد الدارقطني -في الغالب- تغير المنهج، ثم هو يقول: أن من الخطيب البغدادي وبعده تغير المنهج الصحيح لعلم الحديث -وهو مكتوب هنا- في

الكفاية، ثم يفرق يقول: منهج الخطيب في الكفاية على منهج المتأخرين، أما في الزيادة وما يتعلق بها -وهذه مخطوطة لم تخرج بعد- أنه سار فيها على طريقة المتقدمين.

الشيخ الألباني: أعوذ بالله! يعني: معنى هذا الكلام أن الرجل أحاط بعلم المتقدمين وعلم المتأخرين في الحديث؛ ثم استطاع أن يميّز المتقدِّم من المتأخر، هو بالكاد أن يحيط علمًا بما سُطِّر في كتب المتأخرين فضلاً عن أن يحيط بعلم المتقدمين المبثوث الموزع في عشرات الكتب. الله المستعان. صدق رسول الله: ((**إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**)).

السائل: الطلبة الصغار يعني قام أحدهم -يقول أحد المدرسين عندنا في قسم الحديث وأصول الدين قال -يا شيخ!-: أن الفرق الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو ما سطره صاحب ميزان الإعتدال -الذهبي- في مقدمة كتابه ألا وهو قوله: الحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر عام ثلاثمائة؛ فهذا يقوله الصغار، وهو يقول: أن من بعد الدارقطني في الغالب تغير المنهج، والمليباري يقول: أن المتقدمين والمتأخرين ليس هذا المصطلح عندنا في التفريق، المصطلح عندنا في التفريق هو أن نقول: هناك مرحلة وهي مرحلة الرواية؛ كالبخاري وأحمد الذين سطروا من حفظهم؛ فهؤلاء قاموا على الرواية، وهناك مرحلة أخرى وهي ما يسمى عندنا بمنهج المتأخرين وهي مرحلة ما بعد الرواية، والمرحلة الأولى: ألا وهي مرحلة الرواية تبدأ من مرحلة من بعد الصحابة إلى نهاية القرن الخامس الهجري، وأما الأخرى -وهي مرحلة ما بعد الرواية- تبدأ من بعد هذا.

الشيخ الألباني: طيب ما ثمرة هذا التفريق لو سُلِّم به جدلاً؟ ما ثمرة هذا التفريق؟

السائل: ثمرته -يا شيخ!- الإحالة على الفهم عندهم.

الشيخ الألباني: ليس في كلام الرجل توضيح أن الذين كانوا في مرحلة الرواية، هل كانوا ينطلقون في الرِّواية تصحيحًا وتضعيفًا وترجيحًا وتعديلاً ونحو ذلك كانوا ينطلقون في أثناء الرواية حول هذه العلوم التي سجلت فيما بعد وسُمِّيت بعلم "مصطلح الحديث"؟

لا يوجد توضيح عن هذه الفكرة، بلا شك أن علم رواية الحديث انقطع في القرون

المتأخرة؛ لكن ما ثمرة هذا التفريق، لعله في مكان آخر يتعرض لبيان ثمرة هذا التفريق؛ يعني: أئمة الحديث الأولين -كأصحاب السنن والصحاح ونحو ذلك-، هؤلاء من علماء الرواية فيما تنقُل، هل يعني أنهم لم يكن عندهم دراية؟

السائل: لا.

الشيخ الألباني: هذه المشكلة، فإذن الكلام، صف كلام ليس تحته ثمرة، وفلسفة ليس لها نهاية، وتوجيه لطلاب العلم، ماذا يستفيدون من هذا التقسيم؟ لا شيء أبدًا.

بينما لابد من الرجوع إلى علم الرواية، وعلم الدراية، وعلم الدراية ينقسم إلى قسمين -كما هو معلوم-: علم مصطلح الحديث، وعلم أصول الفقه.

4- علم الدراية ينقسم إلى قسمين. (**00:24:25**).

ولا شك أن علماء الحديث الأولين كانوا على قسمين -هذا لا يمكن إنكاره-: فمنهم من كان عالمًا بالرواية والدراية معًا، ومنهم من كان حاملاً للعلم وهي رواية في الحقيقة؛ ولذلك أنا أستهجن هذا التقسيم؛ لأن فيه إشعارًا لهضم حقوق أولئك الرواة من حيث أنهم كانوا علماء بما يروون، ويعرفون ما يروون من صحيح وضعيف وما شابه ذلك، الله المستعان.

السائل: الفقرة الثانية من السؤال: هل هناك مسألة علميَّة أخذ بها المتأخر لم يقل بها من المتقدمين أحد؛ أعني: في علم الحديث؟

5- هل هناك مسألة في علم الحديث أخذ بها المتأخرون ولم يقل بها أحد من المتقدمين؟ (**00:25:15**).

الشيخ الألباني: لا أعتقد أنه يوجد شيء من هذا، هذا علمي؛ لكني لا أستبعد أن يكون هناك قولٌ قديمٌ أخذ به بعض المتأخرين مرجحين له على غيره، هذا ممكن.

وهذا في الحقيقة الذي أنا أفهمه أن القول في هذه المسألة الحديثية؛ كالقول في مسألة من المسائل الفقهية؛ أي: أنه كما أنه لا يجوز أن يتبنَّى الفقيه حقًا في هذا الزمان قولاً مُحدَثًا لم يُسبق إليه من أحد الأئمة المتقدمين؛ كذلك لا يجوز لمن كان عالمًا

بعلم الحديث أن يتبنى رأيًا جديدًا لم يسبق إليه من أحد من العلماء المتقدمين،كل ما يجوز لهؤلاء وهؤلاء هو أن يرجِّحوا أو يتبنوا رأيًا من رأيين أو أكثر. أما أن يبتدعوا فلا، وعلى هذا أقول: لا أعتقد أن هناك مسألة لم يقل بها أحد، أو رأي لم يقل به أحد ممن سبقنا.

السائل: الفقرة الثالثة: من القضايا العلمية التي تثار الدعوى فيها على أن فيها فرقًا بين المتقدمين والمتأخرين ما يلي: (التدليس- الاختلاف - تحسين الأحاديث- الشذوذ- النكارة- زيادة الثقه- التفرد- تعليل الأئمة للأحاديث التي ظاهرها الصحة)؛ فمثلاً: يرون أن من وُصِفَ بالتدليس لا يتوقف عن حديث رواه بالعنعنه إلا إذا كان هناك ما يدل على أن المدلِّس أسقط منه الواسطة، ويستدلون بعبارة نُقِلت عن يعقوب بن سفيان ويحيى بن معين في هذا فما رأيكم؟ وشبيه بذلك من وصف بالإختلاط أو التغير كأبي إسحاق السبيعي؟

6- مناقشة بعض المسائل التي فرقوا فيها بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين كالتدليس والإختلاط وتحسين الأحاديث والشذوذ والتفرد والنكارة وزيادة الثقة. (**00:26:53**).

الشيخ الألباني: ليس لنا رأي مُحَدَث -بطبيعة الحال-؛ فنحن مع العلم المسجل في علم المصطلح، ولا أكثر من ذلك.

السائل: هم يقولون -يا شيخ!- أن التدليس، لماذا نرد كل من عنعن؟ ولماذا نقبل كل من تفرد؟

الشيخ الألباني: هل يقولون بالحديث الحسن؟

السائل: إي! نعم -يا شيخ!- يقولون بالحديث الحسن.

الشيخ الألباني: ما معنى الحديث الحسن، هل هو كالحديث الصحيح؟ هو دونه عندنا، وعندهم كذلك؟

السائل: عندهم مُسمَّى بالصحيح.

الشيخ الألباني: لا، بارك الله فيك ما يهمنا الآن التسمية، هو هلا شوف بالاصطلاح

القديم كل حديث يحتج به فهو صحيح ويدخل تحته الحسن؛ لكن من دقة من جاء بعدهم مثل هذا الخلاف قد يكون بين القدامى والمحدثين، أو إختلاف اصطلاحي ما غيَّب الحقيقة الواقعة شيئًا، فليكون تعبيرهم دقيقًا؛ قالوا: صحيح، وقالوا: حسن.

لكن الحديث الحسن في واقعه معرض لأن يحشر في زمرة الحديث الضعيف أكثر من الحديث الصحيح، هنا يقال لهم: لماذا تنقدون الحديث الحسن مع أنه دون الصحيح؟ فالذي يدلس مثلاً فيتتبع حديثه فقد يرد إذا لم يوجد مثلاً له تصريف وتعزيز أو لم يكن له شاهد يقويه، فهم يريدون المسألة تكون جامدة ما فيها مرونة، هذا من جهلهم في الواقع، والله المستعان.

السائل: السؤال الثاني: ما رأيك في سبر أحوال الرواة عن طريق تتبع مروياتهم للحكم عليهم بحكم قد يوافق قول بعض الأئمة في ذلك الرجل وقد يخالفه، وبالذات الرواة المختلف فيهم ونحوهم؛ كشريك القاضي، وإذا ما سُبِرَت مروياته وتُتُبِّعَت ورأينا أنه حسن الحديث وهكذا؟

> **7-** ما حكم من سَبَرَ مرويات الراوي من أجل الحكم عليه وخاصة الرواة المختلف فيهم؟ (**00:30:26**).

الشيخ الألباني: لا أرى مانعًا من هذا التتبع؛ بل هو بلا شك يفيد ما دام منضبطًا ومقيدًا بالقيد المذكور فيه، أي: بشرط ألا يخرج عن قول من أقوال الأئمة المتقدمين؛ فإذا كان المقصود من هذا التتبع لأحاديث الراوي هو أن يساعده على ترجيح قول على آخر فنِعِمَّا هو، أما أن يبتدع قولاً لم يسبق إليه فقد عرفنا جوابه من قبل، وكما نقول في كثير من المناسبات سواء ما كان منها حديثيًا أو فقهيًا: أننا نستدل بعموم قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾[4].

عندنا نصٌّ عن الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- أنه يقول: "ليس لأحد من

[4] [النساء: 115].

المتأخرين أن يأتي بقول يخالف كل أقوال المتقدمين؛ لأنه يكون محدثًا، ويكون مبتدعًا، ويكون مخالفًا لسبيل المؤمنين".

فسبيل المؤمنين في المسألة الفقهية الفلانية مثلاً فيها قولان فلك أن تختار أحدهما، أما أن تأتي بقول آخر لا هو موافق للقول الأول، ولا هو موافق أيضًا للقول الآخر، هذا مخالفة لسبيل المؤمنين.

ضربت مثلاً منذ أمد بعيد: الفقهاء -كما تعلمون- بالنسبة لأكل لحم الجزور هل هو من نواقض الوضوء أم لا، لهم قولان:

أحدهما: ينقض وهذا هو الصحيح -دليلاً أو استدلالاً-.

والآخر: لا ينقض؛ لكن هؤلاء الذين يقولون لا ينقض يستحبون الوضوء من لحم الجزور، وجدنا قولاً لم يقل به أحدٌ ممن سبق أو لحِقَ؛ وإنما تفرد به ذلك الصُّوفي الذي يعرف بمحيي الدين؛ فقد كنت بزماني قرأت كثيرًا من كتبه، وبخاصة كتابه الضخم: (الفتوحات المكية) سبحان الله! هذا الرجل يجمع بين متناقضات فهو في الفقه ظاهري جامد، وفي التصوف ملحد يقول بوحدة الوجود، سبق الظاهرية في الجمود؛ وهنا الشاهد فقال: (من أكل لحم الجزور فعليه أن يتوضأ لكنه إن لم يتوضأ فصلاته صحيحة)! أي: لم يعتبره من النواقض! أمر الرسول بالوضوء من لحم الجزور -إذن- ننفذه؛ لكن لا ارتباط بين هذا وبين الصلاة، حكم مستقل تمامًا.

على هذا نحن نقول دائمًا ننطلق في الفقه وفي الحديث من هذه القاعدة القرآنية: "أن لا يتبع غير سبيل المؤمنين؛ وإنما أن يتبع سبيل المؤمنين".

فإذا كان -إذن- مقصود من هذا الاستقراء والتتبع لحديث الراوي هو أن يتخذ ذلك سبيلاً لترجيح قول من أقوال العلماء المتقدمين في هذا الراوي فنعِمَّا هُو.

السائل: السؤال الثالث: قضية التحسين هناك من يرى أنها ليست حكمًا على السند من حيث النظر في ثقة الرجال واتصاله؛ ولكنها تعني صلاحيته للعمل أو جريان العمل عليه

مع كونه منحطًا عن رتبة الصحيح إلى الضعيف ضعفاً محتملاً، وربما قُصِدَ بالتحسين الغرابة والتفرد، وهناك من يرى أن الحسن لغيره وقبول الحديث بمجموع طرقه إنما نشأ عند المتأخرين، فنرجو التفصيل في هذا؟

الشيخ الألباني: التفصيل الآن لا مجال فيه؛ لكن أقول: هذا الذي يقول هذا الكلام -وأنا لا أدري من هو القائل- إنما يهرف بما لا يعرف.

8- هل كلمة الحسن في الحديث الحسن ليست وصف للسند وإنما هو صلاحية العمل بالحديث، نرجو التفصيل في ذلك؟ (**00:35:28**).

الحديث الحسن عند علماء الحديث معروف: (أنه ما توفر فيه كل شروط الحديث الصحيح إلا أن أحد رواته خفَّ ضبطه)، هذا هو الحديث الحسن، هو خلط -من جملة خلطه الذي أشرت إليه- أنه قد يطلق الحسن على الحديث الغريب، هو العكس هو الصواب، قد يطلق الغريب على الحديث الحسن؛ بل وعلى الحديث الصحيح أيضًا؛ لأن علماء الحديث يقولون: "الغرابة قد تجامع الصحة"؛ ذلك لأن المقصود بالغرابة هو التفرد، فلا فرق بين من يقول: "هذا حديث غريب"، وبين من يشرح فيقول: "تفرَّد بهذا الحديث فلان"؛ حينذاك حينما ننظر في المتفرِّدِ أهو ثقة قلنا: "حديثه صحيح"، أهو دون الثقة ضبطًا قلنا: "حديثه حسن"، قلنا: إنه ضعيف الحفظ؛ الحديث حينذاك ضعيف.

الغرابة تجامع الحسن والصحة، فليس الحسن يطلق ويراد به الغرابة هذا خطأ.

-والمهم أن الحديث-، هذا كلام كله نابع من معين واحد، معين عكر يعني؛ لأنه لا يتعرف على المصطلح؛ فالحديث الصحيح ينقسم لذاته ولغيره، والحسن -أيضاً- لذاته ولغيره؛ فقد يكون الحديث أرادوا يقول: الحسن بمجموع طرقه هذا يكون أحيانًا؛ لكن الحديث الحسن إذا أُطلِقَ؛ فالمقصود حديث حسن لذاته؛ ولذلك فالإمام الترمذي ولعله من القرون التي يطلقون على الجيل الأول من علماء الحديث؛ فإنَّه من تلاميذ الإمام البخاري، ولم يجاوز القرن الثالث؛ فهو قد اصطلح على تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن؛ بل لعلي أطلقت القول بأنه اصطلح؛ لأنَّ الحقيقة بأن الذي اصطلح على هذا هو شيخه البخاري؛ وإنما التلميذ الترمذي

أشاع هذا الإستعمال في كتابه السنن؛ لكنه فرَّق بين الحديث الحسن لذاته والحسن لغيره؛ حيث ذكر في آخر كتابه السنن، في العلل التي تُعرف: بـ(العلل الصغرى) فرَّق بين ما إذا كان الحديث حسنًا لذاته أو حسنًا لغيره عنده؛ فيقول في الحديث الحسن لذاته: "حديث حسن غريب"، أما إذا كان الحديث حسناً لغيره فلا يقول: غريب يقول: "حديث حسن"؛ أي: أنه تقوى بمجموع طرقه، وقد نص على أنه يشترط عنده أن لا يكون في تلك الطرق من هو متهم بالكذب، وبهذا القدر كفاية، والحمد لله رب العالمين.

تفريغ الشريط:

الثمانين بعد المائة الثامنة
مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

محتويات الشريط:-

1- ذكر الشيخ الألباني لقاءه مع أحد السعوديين الضُّبَّاط في الجيش العربي في قتالهم لليهود. (**00:02:11**).

2- ثناء الشيخ الألباني على علماء السعوديَّة في اتِّباعهم للكتاب والسُّنَّة، وأنَّ الخلاف بين أهلِ السُّنَّةِ يُجمِّعُ ولا يُفرِّقُ. (**00:07:40**).

3- ثناء الشيخ السِّندي على الشيخ الألباني، وبيان عذره في الردِّ على الشيخ حول الحجاب. (**00:23:55**).

4- لم لا نجعل فتوى الصَّحابة هي المرجع، ونترك الخلاف الحاصل بين العلماء؟ (**00:27:18**).

5- ما هو الضابط في شهرة قول الصَّحابي؟ (**00:41:11**).

6- هل هناك كتب جمعت آثار الصَّحابة؟ (**00:52:38**).

7- نقل الشيخ العبيلان لفتاوى الشيخ بن إبراهيم في حكم سبِّ الدِّين، وموافقة الشيخ الألباني لهذه الفتاوى. (**00:57:03**).

8- ذكر شروط التَّكفير. (**01:11:35**).

9- نقول وأقوال عن شيخ الإسلام بن تيمية، ومحمد بن عبد الوهَّاب في العذر بالجهل، وردُّ الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب على من يتَّهمه بتكفير المجتمعات، وتعليق الشيخ على النُّقول. (**01:12:14**).

10- ما نُقِلَ عن ابن القيِّم في العذر بالجهل. (**01:24:09**).

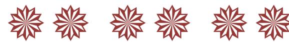

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعد:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنُّور؛ مِن الدروس العلميّةِ والفتاوى الشرعيّةِ؛ لشيخنا المحدِّث العلاَّمة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ –حفظه الله– ونفع به الجميع–.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثريّ.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: الثمانين بعد المائة الثامنة على واحد.

ويتضمَّن ثلاث مسائل مهمة:

الأولى: كلمة حق في علماء الجزيرة.

الثانية: حُجِّيَة قول الصَّحابيّ.

الثالثة: حكم سبِّ الدِّين.

تم تسجيل هذا المجلس في الرابع والعشرين من ربيع الثاني 1417 هجرية / الموافق 1996/9/7م

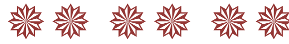

علي حسن: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أمَّا بعد:

فهذا مجلس آخر من مجالس شيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني –سدده الله تعالى–، فيه إجابات على أسئلة وجهها إليه الأخ الشيخ: عبد الله بن صالح العبيلان؛ وهي متضمِّنة لبعض الشبهات أو الإشكالات التي يثيرها بعض المغرضين –أصلحهم الله– تشكيكًا بمنهجية شيخنا وعلمه وفتاويه.

وفَّق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وأصلح نفوسنا وقلوبنا لما فيه هداه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

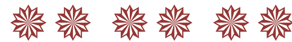

1– ذكر الشيخ الألباني لقاءه مع أحد السعوديين الضُّبَّاط في الجيش العربي في قتالهم لليهود. (00:02:11).

أبو ليلى: عمن تتكلم شيخنا؟

الشيخ الألباني: الشيخ السعدي.

أبو ليلى: عبد الرحمن السعدي يا شيخ!؟

الشيخ الألباني: نعم.

هذا الرجل التاجر أُنسِيت اسمه؛ لكن كان عرفني به رجل كان أرسل هنا يوم وقعت الواقعة بين اليهود والجيوش العربية -وكانت العاقبة -مع الأسف- كما تعلمون- فهذا الرجل اسمه: "فهد المارق" كان قائد الجيش أو الفوج السعودي -لا نستطيع أن نقول الجيش- الفوج السعودي الذي كان يُقاتِل في فلسطين تحت راية الدولة أو الحكومة السُّوريّة.

ولما انتهت القضية على ما لا يسر -مع الأسف-؛ جاء هذا الرجل بفوجه إلى دمشق؛ لأنه كان يعمل تحت راية السوريين؛ ثمَّ فوجئت به وقد جاء إلي وأنا في دكاني -وأنت تعلم أني كنت ساعاتي-.

والحقيقة أن هذا الدكان كان ندوة لإخواننا السلفيين -على قِلَّتِهِم-، وكانت تجري أحاديث كثيرة في مناسبات عديدة بيني وبين الزائرين، سواء كانوا من المعارف أو من الزبائن.

فجاء هذا الرجل وأنا أتكلم في مسألة فقهية أو حديثية -ما عاد أذكر الآن-، فبعدما سلَّم وجلس شارك في الحديث فعجبت؛ لأنه كان لابس البدلة العسكرية السوريَّة -ضابط يعني-.

فبعدما انتهى الحديث، وانصرف الرجل الذي كنت أتحدث معه؛ عرفني بنفسه أنه قائد الفوج السعودي، وأنه الآن على وشك العودة إلى الرياض، وأنه يريد أن يستصحب لهم مرشدًا -والقصة طويلة (وما لنا فيها)- وفعلاً أنا لأول مرة ذهبت إلى الرياض بطريق البر ولقينا فيها الألاقي وما لنا بهذا الحديث.

هذا الرجل عرفني بذاك التاجر، وكان له محل في منطقة اسمها عندنا في سوريا: (**الحريقة**)؛ لأنَّ الفرنسيون حينما ثار السوريون عليهم؛ ضربوها بالمدافع؛ فاحترقت؛ ثمَّ جددوا بنيانها، واتخذ هذا الأخ التاجر السعودي فيها محلاً كمركز لتجارته، هذا "فهد" عرفني به.

ذات يوم هذا يتصل بي هاتفيًا -وكان عندي -الحمد لله- هاتف بالدكان- بيقول: عندنا الشيخ السعدي، وهو يريد أن يلقاك ويتعرف عليك؛ فأنا سارعت إلى الرجل وتعرفت عليه وسُرِرتُ بلقائه جدًا؛ لأني عرفت منه أحسن مما أعرف من سائر النجديين، فنحن نعرف عنهم -الحمد لله- الكلمة الأساس كما يقولون اليوم: (التوحيد)؛ لكن من الجانب الآخر -كما تعلم-. أما هذا فقد جمع الأمرين فكان لقائنا مع بعضنا البعض مسرورًا جدًا من الطرفين، وآنست منه في الحقيقة علمًا ورشدًا وو إلى آخره، فلذلك أنا مسرور منه من يوم لقائه؛ ثم من

تفسيره المعروف اليوم والمتداول، فسمت المنهج الذي ندعو الناس إليه كان واضحًا عليه. إي نعم.

العبيلان: الشيخ -رحمه الله- تأثر كثيرًا بالشيخين، مع شيخه إبراهيم بن جاسر، وبالشيخين: شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم.

الشيخ الألباني: إي بلا شك؛ أنا أقول: كل سلفي على وجه الأرض فله لهذين الشيخين عليه المنة، ولاشك، ونسأل الله أن يجزيهم خير الجزاء.

العبيلان: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

صاحب الفضيلة الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني -سلمه الله-.

2- ثناء الشيخ الألباني على علماء السعوديَّة في اتِّباعهم للكتاب والسُّنَّة، وأنَّ الخلاف بين أهلِ السُّنَّةِ يُجمِّعُ ولا يُفرِّقُ. (**00:07:40**).

الشيخ الألباني: نعم.

العبيلان: هذا الكلام -سلمك الله -يا شيخ!- يجرنا إلى موضوع آخر؛ وهو موضوع قديم، جرى بين الصحابة ومن بعدهم: وهو (خلاف أهل العلم)؛ كما قال الإمام مالك: "كل منا راد ومردود عليه؛ إلا صاحب هذا القبر".

قد يُفسِّر بعض ردود الشيخ ناصر الألباني -سلمه الله- على بعض أهل العلم في المملكة العربية السعودية بأنه ينحى منحى غير المنحى الشرعي المطلوب في الردود وما أشبه ذلك؛ ثم أيضًا هذا قد يجر إلى أمر آخر يفسر بأن الشيخ ناصر الدين الألباني على خلاف مع أهل العلم في المملكة العربية السعودية، وطبعًا هذا ما لا نظنه -ولله الحمد-، فأريد من سماحتكم تعليقًا على مثل هذا.

الشيخ الألباني: نعم.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ:

نحن -والحمد لله- مع كل العلماء حيثما كانوا، وفي أي أرض عاشوا ممن يتبنون منهجنا

القائم على اتباع الكتاب والسنة، وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح.

وأعتقد أنَّ البلاد السعودية إلى الآن لا يزال الكثيرون من أهل العلم فيهم على هذا المنهج، متأثرين بما تأثرنا نحن مثلهم بدعوة شيخ الإسلام -بحقٍّ-: "أحمد ابن تيمية" -رحمه الله-؛ ثمَّ تلميذه: "ابن القيم الجوزية"؛ ثمَّ بمن سار على منهجهم وسلك سبيلهم؛ كالشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي كان له الفضل الأول بإحياء دعوة التوحيد في بلاد نجد أولاً، وبتفصيل دقيق حتى لمسناه في الصغار قبل الكبار هناك.

كما أنه أسس لدعوة اتباع السنة، وعدم إيثار أي مذهب من مذاهب أهل السنة الأربعة على الكتاب والسنة، وإن كنت أعتقد أن ما كان فيه من الاجتهاد لدعوة التوحيد أولاً في تلك البلاد التي كانت تشبه بلاد مصر من حيث انتشار الشركيات والوثنيات فيها، أعتقد أنه لم تتح له الفرصة لتوسيع دائرة الدعوة إلى الكتاب والسنة، وجعل الكتاب والسنة فقهًا يمشي على وجه الأرض، كما وُفِّقَ في مثل ذلك فيما يتعلق بالتوحيد.

ولكن على كل حال كان له الفضل الثالث بعد الشيخين المشار إليهما -ابن تيمية وابن قيم الجوزية -في اعتقادي- بإحيائه منهج الشيخين في العالم النجديِّ أولاً؛ ثمَّ في العالم الإسلامي ثانيًا.

له الفضل في عصره في نشر هذه الدعوة المباركة، وقد التزمها كثير من العلماء -ليس في نجد فقط؛ ثم في الحجاز التي تليها- بل وفي سائر العالم الإسلامي في الهند والباكستان وفي بلاد أخرى، وإن كان -مع الأسف- لا تزال كثير من البلاد الأعجمية لم يشمُّوا بعد رائحة الدعوة السلفية إلا لمامًا في هذا العصر الحاضر، وفي بعض تلك البلاد.

أقول هذا اعترافًا بفضل هؤلاء الشيوخ **أولاً**. وبيانًا لما أدين الله به **ثانيًا**.

وأعتقد أن العلماء في نجد هم غالبهم نشؤوا على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وأجد فرقًا كبيرًا جداً بين هؤلاء العلماء الذين يتبنون المذهب الحنبلي مذهبًا، وبين حنابلة آخرين يعيشون في بلاد أخرى غير البلاد السعودية -لنقلها باللفظ الإصطلاحية المعاصرة-؛ فإنهم لا فرق بين هؤلاء الحنابلة الذين يعيشون خارج البلاد السعودية، وبين أصحاب المذاهب الأخرى من حيث جمودهم على مذهبهم، وعدم خروجهم عنه قيد شعرة، بخلاف العلماء الحنابلة في نجد؛ فهم متأثرون إلى حد كبير بدعوة الشيوخ المشار إليهم آنفًا.

لكني أقول كلمة حقٍّ: هؤلاء الشيوخ ليسوا سواءً؛ فمنهم من يغلب عليهم اتباع الكتاب والسنة، وقلما يفتون بالمذهب إلا إذا لم يتبين له خلافه. أما الجمهور منهم فهم حنابلة؛ لكن لما كان مذهب الإمام أحمد أولاً: أقرب المذاهب إلى السنة، وثانيًا: لما كان هذا المذهب روعي من علماء -قديمًا وحديثًا- يتبنون منهجنا -منهج الكتاب والسنة- خفت وطأة التعصب المذهبي الحنبلي في البلاد السعودية بخلاف البلاد الأخرى التي نحن نعرفها.

فهناك مثلاً في الناحية الشرقية من دمشق بعض القرى كلها حنابلة -مثل: ضبير، ورحيبة، ودير عطية ونحو ذلك- هؤلاء نشؤوا على المذهب الحنبلي؛ لكن هم في التوحيد فضلاً عن غير التوحيد -قبل أن تبلغهم الدعوة السلفية- لا يعرفون شيئًا عن التوحيد؛ إلا ما يعرفه هؤلاء الخلف. أما الحنابلة في نجد ففرق بينهم وبين أولئك تمامًا.

ولذلك فأنا كما أقول في غير هذه المناسبة:

أتمنى أن يكون أصحاب المذاهب الأخرى في البلاد الإسلامية الأخرى على مذهب الإمام أحمد، **لسببين اثنين:**

الأول: أن الإمام هو نفسه إمام السنة.

والسبب الآخر: أن مذهبه الآن يُصان ويُحفظ بالسنة إلى حدٍ كبير، وكبير جدًا.

ثم أعود لأجيب عن خلافي مع بعض المشايخ هناك في السعودية:

أنا لا أجد فرقًا في مثل هذا الخلاف بيني وبين مشايخ هناك أو في أي بلد آخر ولو كانوا من دمشق مثلاً فضلاً عن أن يكونوا ألبانيين مثلي، فلا فرق عندي أن أخالف سعوديًّا نجديًّا حجازيًّا، مصريًّا، دمشقيًّا أو أو إلى آخره.

ذلك **أولاً** -كما كنا تكلمنا في مناسبة أخرى-: أن الخلاف أمر طبيعي جدًا وله أسبابه المعروفة التي شرحها ابن تيمية في رسالته المعروفة بـ: "إعلام" أيش؟

علي حسن: رفع الملام.

الشيخ الألباني: "**رفع الملام عن الأئمة الأعلام**"، فلهذا السبب لا رغبة أن أخالف بعض العلماء من أي بلد كانوا؛ لأن هذا هو الأمر الطبيعي، وكما أشرت في مطلع سؤالك إلى كلمة الإمام مالك -رحمه الله- الذي قال: "**ما منا من أحد إلا رَد ورُد عليه إلا صاحب هذا**

القبر".

لكن أقول كلمة صريحة :

قد يكون أحيانًا مني بعض الكلمات يجدها بعض من يقرأها ولم يقرأ كلام المردود مني عليه ولو قراءة إمعان، يجدها فيها شيء من الشدة أو القسوة، أنا لا أنكر هذه الشدة، ولا أنكر مثل هذه القسوة في بعض كتاباتي؛ لكني أعترف أنني لا أكونه البادئ بها؛ وإنما أكون آخذًا شيئًا من حقي ممن جنى علي، وقال في -ربما- ما لا يعتقده؛ كبعض -مثلاً- الذين نسبوا إلي شيئًا ما أذكر عبارته الآن من الزندقة، أو يخشى أن يؤدي إلى الزندقة، بسبب أنني قلت ما قاله العلماء؛ بل ما قاله جمهور العلماء أن وجه المرأة ليس بعورة.

طيب، فأنا إذا قلت مثل هذه الكلمة، واستدللت ودعمتها بالسنة وبالآثار السلفية الى آخره، مع ذلك نسبني بعضهم إلى أني فتحت باب الفتنة، وباب التبرج للنساء، وربما وصفني بشيء مما ذكرته آنفًا.

فقد يكون في ردي على مثل هذا الذي يتهمني بمثل هذا الكلام شيء من القسوة لا أنكر هذا، لكني ما استطعت لا ابتدأ إنسانًا يرد علي ردًا علميًا بشيء من القسوة.

وأنا أرجو من كل محب مخلص لي إذا رأى مني ابتداءً بالهجوم وبالطعن على أي رجل عالم في أبي بلد من بلاد الدنيا أن يذكرني؛ وأقول له: "**رحم الله امرءًا أهدى إلي عيوبي**".

فإذن: إذا كان الخلاف أمرًا طبيعيًا؛ فيكون أيضًا من الطبيعي جدًا أنا أن أخالف بعض العلماء هناك أو هنا؛ لكني أحمد الله أن الخلاف -كما يقولون، وإن كنت لا أؤيد هذا التعبير- "**الخلاف في الفروع، وليس في الأصول**"؛ يعني: الخلاف في بعض المسائل الفقهية، أما في العقيدة فنحن -والحمد لله- جميعًا متفقون، فلا جرم أننا اُتهمنا زمنًا طويلاً بأننا من الوهابيين، ومضى علينا زمن أننا نعيش بين حجري الرحى، فلا هؤلاء الذين ينسبونا إلى الوهابية راضون عن منهجنا، ولا الذين نُنسب إليهم -بعضهم- أيضًا لا يرضى عنا؛ لكننا نرجو من الله أن يرضى عنا جميعًا. نعم.

العبيلان: يا شيخ! -يعني- لكم منزلتكم الكبيرة عند كبار العلماء هناك؛ كسماحة الشيخ عبد العزيز، والشيخ محمد بن عثيمين.

الشيخ الألباني: وهم كذلك.

العبيلان: بل إن الشيخ محمد بن عثيمين في رمضان لما كان يوزع جوائز على الطلاب لما يسأل الطلاب أسئلة فيجيبون فيوزع عليهم بعض أشرطتكم فقال مرة: ومن الجوائز أشرطة مُحدِّث الشام؛ بل نقول: مُحدِّث العصر الشيخ ناصر الألباني.

الشيخ الألباني: الله يجزاه خير.

العبيلان: والشيخ هكذا الشيخ عبد العزيز بن باز يعرفون فضلكم لا أحد ينكر هذا.

الشيخ الألباني: هذا حسن ظن منهم، جزاهم الله خير.

العبيلان: وهكذا أهل العلم وكل منصف لا شك، وعلى كل الخلاف قد يجري مثلاً بين أهل العلم في البلد الواحد.

الشيخ الألباني: هو كذلك.

العبيلان : في نجد أو في غيرها؛ لكن أنا أقول: ينبغي في مثل هذه الأمور إحسان الظن بالمؤمن والمسلم.

الشيخ الألباني: هذا هو الواجب نسأل الله أن يجعلنا منهم.

العبيلان: آمين، الحقيقة في الختام لا يسعنا إلا أن نشكر سماحتكم على سعة صدركم لنا، وأيضًا حقيقة يعني قلت للأخ علي لما أن الشيخ -سلمه الله- علق على كتابي: (إرشاد القاري) أقول: لو لم أؤلف إلا هذا الكتاب لما أن الشيخ علق عليه؛ لكان هذا منقبة وفضلاً.

الشيخ الألباني: هذا من لطفك، وأدبك، وتواضعك.

العبيلان : فنحن الحقيقة شاكرون ومقدرون، والإخوة هناك يعني حملونا إليكم السلام

الشيخ الألباني: عليك وعليهم السلام.

العبيلان: وعلى كل حال الخلاف -كما يعرف- من قديم موجود الخلاف ليس جديد

الشيخ الألباني: هو كذلك.

العبيلان: لكن كما تقدم ينبغي أن يحسن الظن بالمؤمنين، أسال الله أن يمتع بكم بالإسلام والمسلمين، وأن يبارك في عمركم إلى مزيد من نشر العلم، ونصر سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

الشيخ الألباني: الله يبارك فيكم.

بهذه المناسبة جائني شخص منذ يومين، ثلاثة؛ يحدثني عن رد الشيخ عبد القادر الباكستاني السندي حول الحجاب، وأخذ يثني على خلقه وأدبه، وأنا أعرفه؛ لأنه تلميذي في الجامعة، ويقول: بأنه يثني عليك ثناءً عاطرًا جدًا، وحينما يعني في بعض المناسبات يبكي، ويقول أنه أنا ما يآخذني الشيخ يعني أنا رأيي أبديته، وذكر هذا المعنى، ولما إنصرف الرجل من عندي قلت له وهنا الشاهد: قلت له: سلم على من يسأل، وبخاصة على أخونا الشيخ عبد القادر، وبتذكره أنه خلافنا يجمع ولا يفرِّق، بخلاف خلاف الآخرين.

3- ثناء الشيخ السِّندي على الشيخ الألباني، وبيان عذره في الردِّ على الشيخ حول الحجاب. (**00:23:55**).

فكل إنسان يقول رأيه ما في مانع، إذا كان في حدود الأدب ما في غمز، ما في لمز، إلى آخره، "ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات".

يعني قصدي -يعني- كلمة قلت له: ما في مانع، هو يخالفني وأنا أخالفه؛ فنحن لا نزال على المنهج، هذا هو، وهذا خير مثال لما سألتم يعني.

علي حسن: شيخنا -حفظكم الله- بعد حج هذا العام تفضل علينا أخونا: أبو صهيب الدكتور عاصم القريوتي -جزاه الله خيرًا-.

الشيخ الألباني: الله يجزيه الخير.

علي حسن: بأن زرنا الشيخ عبد القادر حبيب الله السندي.

الشيخ الألباني: ما شاء الله!

علي حسن: وفي الحقيقة أنا أول زيارة أزوره.

الشيخ الألباني: ها ما زرته سابقًا؟

علي حسن: نعم، فكان مريضًا دخلنا إليه في البيت، فلم نجده؛ قالوا: في المستشفى.

الشيخ الألباني: عافاه الله.

علي حسن: فذهبنا إليه في المستشفى، والله! -شيخنا- لما عرف أني من عندكم؛ يعني سبحان الله العظيم! تأثر كثيرًا وبكى؛ وقال: يشهد الله أننا نتقرب إلى الله بحب الشيخ الألباني.

الشيخ الألباني: الله يبارك فيه.

علي حسن: واذكروا هذا له ومحبتنا إياه و و ، تكلم بكلام يعني أضعاف هذا الذي ذكرت؛ بل أنا أخبرني -شيخنا- أخونا الدكتور عاصم القريوتي أبو صهيب -حفظه الله- سماعًا من الشيخ عبد القادر السندي نفسه، قال: بأنني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما كتبت الردود على الشيخ الألباني في مسألة الحجاب، لا للمسألة العلمية؛ ولكن خشية أن يستغلها أهل البدع في ضرب الشيخ ومنهجه، وهو المنهج الذي ندين الله به ونعتقده، كأصل علمي بغض النظر عن هذه المسألة التي هي فيها خلاف بين أهل العلم من قديم الزمان.

الشيخ الألباني: بارك الله فيه, جزاه الله خيرًا.

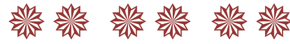

أبو ليلى: إخوة الإيمان! والآن مع مجلسٍ آخر.

العبيلان: السؤال -يا شيخ!- وهذا حقيقة أنا أتمناه من الله -جلَّ جلاله- يعني أن يقوم به فضيلتكم.

الشيخ الألباني: عفوًا.

العبيلان: يعني دعوتم في السنين الكثيرة الماضية إلى لزوم هدي النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم في العقيدة، وفي العبادة، وفي الأخلاق، وفي السلوك. وأيضًا لم تكتفوا بهذا بل دعوتم إلى أنه لا يمكن للمسلمين أن يفهموا كلام الله -سبحانه وتعالى-، وكلام النبي صلى الله عليه وسلم؛ إلا من خلال فهم صحابة النبي صلى الله عليه وسلم، فكما أنهم نقلوا لنا ألفاظ القرآن والسنة، فكذلك نقلوا لنا معاني القرآن والسنة.

> **4-** لم لا نجعل فتوى الصَّحابة هي المرجع، ونترك الخلاف الحاصل بين العلماء؟ (**00:27:18**).

فأقول لم لا يكون هذا في جميع أمور الدين؛ بمعنى -وأنتم دعوتم إلى ذلك نحمد الله ونشكره- بمعنى-: أن كل ما ثبت عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه و آله وسلم قولاً أو فعلاً يكون له حكم ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، على الخلاف المعروف فيما إذا اشتهر قول الصحابي أو لم يشتهر.

فما اشتهر واضح إن كان يدل على الوجوب؛ قلنا أنه واجب، وما لم يشتهر أقل ما يقال إنه هو الأفضل، وهو الأقرب للكتاب والسنة؛ لأن الصحابة علموا من الكتاب والسنة ما لم نعلمه، ويعلمون من اللغة العربية ما لم نعلمه، والقرائن الحالية للخطاب لا يمكن لنا أن نعلمها

من ظاهر الحديث فقط من غير من عاينوا وجلسوا مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ ولذا أضرب على هذا مثالاً واحدًا –بينه فضيلتكم في غير ما كتاب–؛ وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلاَ تَعُدْ)).

هذه الجملة: ((وَلاَ تَعُدْ)) هذه مجملة اختلف العلماء في تفسيرها؛ منهم من حملها على كذا، ومنهم من حملها، فلما عدنا إلى المنبع الأول الأصيل علمنا أنه ليس مراد النبي ((وَلاَ تَعُدْ))؛ أي: لا تعد إلى الركوع قبل الصف؛ لأنَّ الصحابة فعلوه، وهم الذين شاهدوا القرائن الحالية للخطاب.

وأقول من هذا الباب: لم لا يدعى الناس –أهل العلم كلهم– لم لا يدعون إلى الأخذ بما كان عليه الصحابة وسواء قلنا وجوبًا فيما اشتهر عنهم، أو استحبابًا فيما لم يشتهر عنهم؛ وبذلك ينتهي الخلاف وينقطع؟!

لا يبقى، **أولاً**: يتربى الناس على أنه إذا اختلف العلماء في فهم حديث؛ ردوه إلى ما كان عليه الصحابة، هذه ناحية مهمة جدًا.

لماذا إذا قرأنا في كتب الفقه يُجعَل قول الصحابي، أو قول أكثر من صحابي كقول غيره من العلماء، لماذا؟

فالواجب هو ماذا؟

أن يُقال ليس الإمام أحمد أولى من الشافعي، ولا الشافعي أولى من أبي حنيفة، ولا أبو حنيفة أولى من مالك؛ بل يُقال: الفهم الذي يوافق ما كان عليه الصحابة فعلاً أو تركًا أو قولاً هو الموافق لكتاب الله –عزَّ وجلَّ–، ولسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

هذا الأصل تندرج عليه آلآف المسائل، لا أقول: مئات المسائل؛ بل الآف المسائل، ومع الأسف الواقع اليوم يدل على البعد العظيم في طريقة التعليم، ولا زلنا مع أن دعوتكم إلى السنة وإلى لزوم فهم الصحابة قائمة، وحصل فيها خير كثير؛ لكن لازال يربى الطلاب على كتب ألفها رجال، ربما في القرن التاسع أو القرن العاشر، على إختلاف المذاهب، ثم يدور الطالب في فلك هذه الكتب، لا يمكن أن يتعداها، وربما قيل له: إياك! ويحذر من تعدي هذه الكتب إلى ما ورائها.

يعني: أقول أنا –وبعبارة أخرى وأرجو أني ما أطلت على الشيخ– أقول –سلمك الله–: ألا يرى –سماحتكم– أن مثل هذه الكتب حالت بين الطالب المريد للحق وبين ما كان عليه النبي وصحابته –رضي الله عنهم–؛ بحيث أن ما وافق هذا الكتاب وهذا المذهب صارت له الفتوى وما خالف هذا الكتاب وهذا المذهب فإنه وإن لم يشنع على صاحبه؛ لكنه يكون صاحبه في غربة، فما رأي سماحتكم؟

الشيخ الألباني:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ:

لا شك –يا فضيلة الشيخ! عبد الله– أن ما تدندن حوله هو أمر هامٌ جدًا جدًا؛ وهو **أن يعود المسلمون إلى فهم كتاب ربهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وعلى آله وسلم على ما كان عليه سلفنا الصالح؛ وبخاصة منهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم** للسبب الذي ذكرته ولبعض الأمثلة التي ذكرتها.

لكن الذي أراه –والله أعلم– أن القضاء على الخلاف أمر مستحيل؛ ولذلك فالذي ينبغي علينا كطلاب علم –كما يقولون اليوم؛ والصحيح أن نقول: على اعتبارنا من طلاب العلم– **أن نطلب الممكن، وأن نتحاشى طلب المستحيل؛ لأن في طلب المستحيل إضاعة للوقت وللجهود.**

لا يمكن الإتفاق والقضاء على الخلاف لسببين اثنين:

السبب الأول: ما نُصَّ عليه في كتاب الله –عزَّ وجلَّ– في مثل قوله–تبارك وتعالى–: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ**﴾[1].

والشيء الآخر: أن الواقع ينبئنا بأن الاتفاق هذا أمر غير ممكن؛ لأنه لو كان أمرًا ممكنًا لكان السلف الأول أولى بهذا الأمر الممكن، والجميل جدًا جدًا، وإذ لم يكن فلن يكون في ما بعد، وهم القرون المشهود لهم بالخيرية.

---

[1] [هود: 118-119].

إذا كان الأمر كذلك –وهذه في اعتقادي نقطة اتفاق، ليس فيها أي اختلاف– إذن فعلينا **أولاً**: أن نسعى لإتخاذ الوسائل العلمية الممكنة، والتي تساعد على القضاء على هذا الاختلاف.

ولست أشك معك بأن ما أشرت إليه من الكتب، سواءٌ كانت كتبًا في علم أصول الفقه، أو في فروع الفقه أنها صدت الجماهير من طلاب العلم –إن لم أقل من العلماء أنفسهم– عن اتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، لا أشك في هذا أبدًا؛ ولكن ماذا نفعل؟!

قد كان ما قد خفت أن يكونَ .. إنا إلى الله لراجعونَ.

فهذه الكتب موجودة الآن **فعلينا –إذن– أن نحاول صرف الطلاب والعلماء الذين أشرت إليهم بالأدلة الشرعية التي تقنع من كان مخلصًا منهم بوجوب الرجوع إلى فهم الكتاب والسنة، على منهج السلف الصالح.**

وأنا وضعت هنا كلمة: "**من كان مخلصًا منهم**"؛ لأشير أيضًا أنه **وجود هذا الإخلاص وعدمه هو من أسباب استمرار الخلاف**، هو من أسباب استمرار الخلاف؛ فلو كان ذاك المستحيل ممكنًا وجعلناه واقعًا لما خلصنا أيضًا من الخلاف بسبب وجود هذه الآفة، آفة الظهور، وآفة المخالفة و و إلى آخره.

لذلك نحن ما علينا –باختصار– إلا أن نتخذ الأسباب التي تساعد ذوي الإخلاص على الرجوع إلى هذا الأمر الصحيح الذي ألحت إليه ونحن معك فيه.

ولقد لاحظت في كلامك شيئًا مهمًا ودقيقًا: وهو التفريق بين ما كان من أقوال الصحابة مشهورًا بينهم، وبين ما لم يكن كذلك؛ فنعطي للقسم الأول من هذه الأقوال ما لا نعطي للقسم الآخر؛ فنلزم جماهير من هؤلاء المخلصين بالخضوع لقول أولئك الصحابة الذي قالوه واشتهر من بينهم، ولَمَا فصلت من دلالة ذلك القول على الحكم الشرعي وجوبًا، استحبابًا، تحريمًا، كراهةً، إلى آخره.

فإذن بقي عندنا القول الآخر الذي وردنا عن صحابي ولم يشتهر ذلك الاشتهار، هنا الآن ينبغي أن نقف قليلاً، أنا لمحت من تضاعيف كلامك أنك ترى أن لا نعامل هذا النوع من آثار الصحابة معاملتنا للنوع الأول من آثار الصحابة.

وهذا ما كنت ذكرته لك في حديث عارض جرى بيني وبينك في عهد قريب، وضربت لك مثلاً بالنسبة لحديث: "**نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الشُّرْبِ قَائِمًا؛ فَقِيلَ لِأَنَسٍ: فَالْأَكْلُ؟ فَقَالَ: الأَكْلُ شَرٌّ**".

أنا -شخصيًا- ألحق حكم الأكل بالشرب فلا أجيز الأكل قائمًا؛ لكني لا أقطع به؛ بخلاف الشرب قائمًا فأقطع به، ولا أريد أن أعيد البحث الذي لا بد أنك على ذكر منه.

فإذا كان المراد الآن من هذا البحث هو: البقاء عند هذا التفريق الظاهر؛ فأنا لا أرى من الحق سواه.

أما إذا كان المقصود أن نعامل القسم الثاني معاملتنا للقسم الأول؛ فالأمر يحتاج إلى بحث، وإلى دليل يقنعنا نحن قبل أن نحاول أن نقنع غيرنا، فإذا كان عندك شيء حول هذا فنريد أن نستفيده منكم؛ وإلا فالموضوع عندي منتهي تمامًا؛ كما قلتَ: قول الصحابي، رأي الصحابي خير من رأي فلان وعلان، هذا بلا شك؛ لكن هل عندنا في الشرع ما يلزمنا بالأخذ به، ولو لم يكن مشهورًا بين الصحابة؟ هذا هو نقطة البحث، تفضل.

علي حسن: أستاذي -حفظك الله- من باب إتمام أو تكميل ما سبق قبل الإنتقال إلى ما تفضلتم به أخيرًا، قد يسأل سائل أو يقول قائل: ما هو الضابط بين الشهرة وغيرها؟

الشيخ الألباني: بلى، هذا وإن كان لا يمكن وضع ضابط -كما يقال- جامع مانع؛ لكن بلا شك أنه هناك آثار يظهر فيها الشهرة وتُلزِم من يتبنَّى التَّفريق الذي ذكرناه آنفاً بأن يأخذ به وأن لا يحكم مذهبه أو رأيه.

فأنا أستحضر الآن بعض الأمثلة:

5- ما هو الضابط في شهرة قول الصَّحابي؟ (**00:41:11**).

عمر بن الخطاب لما كان يخطب يوم الجمعة، فتلى آية السجدة؛ فنزل وسجد وسجد الناس معه؛ ثم في خطبة أخرى تلى آية سجدة؛ فهمَّ الناس بأن يسجدوا فما سجد؛ فقال قولته الثابتة في صحيح البخاري: "إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء". وما سجد.

هذا مثال يحتاج إلى ضابط! ما يحتاج إلى ضابط، ولا يخفاك أن كثيرًا من المسائل ليس لها ضوابط؛ لكن كل مسألة تدرس على حدة.

فإذا أردنا أن نقول مثلاً: ما حكم سجود التلاوة؛ هو واجب كما يقول المذهب الفلاني أو سنة؟

نجد القائلين بالوجوب يستدلون بآيات عامة وبعضها يخاطب بها المشركون مثلاً، حينئذٍ نحن نعود إلى هذه القاعدة. يا جماعة! هذه الآيات تلاها الرسول على الصحابة أولئك مباشرة، وكما أشار الشيخ آنفاً أنهم نقلوا اللفظ والمعنى معًا، إلى آخره.

وهذا الفاروق عمر بن الخطاب يخطب على ملأ من الناس؛ ويقول: "إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء" وما سجد؛ فإذن دعوا آرائكم هذه وسلِّموا لهؤلاء السلف الصالح.

ولعل من هذا القبيل -أيضًا- إنكاره -أعني عمر -رضي الله عنه- على الرجل الذي قيل إنه عثمان بن عفان حينما دخل المسجد وعمر يخطب؛ فقال: ما بال أحدهم يتأخر عن صلاة الجمعة؛ قال هو: والله! يا أمير المؤمنين ما كان إلا أن سمعت الآذان فجئت قال: والآذان أيضًا؟ ألم تسمع قول النبي صلى الله عليه وسلم -نُبِّهَ الشيخ هنا إلى أنه الوضوء-: ((مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ)) فأنكر تأخره أولاً؛ ثم أنكر عليه الاقتصار على الوضوء دون الغسل.

هنا تأتي تأويلات للذين يقولون بعدم وجوب الغسل، ما نحن بحاجة الآن للخوض فيها، قصدي هذا الإنكار -أيضًا- علنًا يحشر في زمرة -أيضًا- القرائن التي دلت على أن هذا أعلنه على الناس، وأن هذا معروف عندهم أنه لا ينبغي الاقتصار يوم الجمعة على الوضوء؛ وقد قال عليه السلام: ((مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ)).

فإذا لم يمكنا وضع تلك الضابطة التي تسائلت عنها؛ فهذا لا يمنعنا نحن من أن ندرس كل أثرٍ دراسة موضوعية -كما يقولون-؛ وحينئذٍ نلحقه إما بالقسم الأول، أو بالقسم الآخر، هذا ما عندي، والله أعلم.

علي حسن: هذا -شيخنا- واضح؛ لكن في مباحثة بيني وبين الشيخ عبدالله -جزاه الله خيرًا- في الموضوع، ورد ذكر بعض الآثار التي نقلت لا على ملأ -كما تفضلتم- في المثلين؛ ولكن نقل فتوى، ففتيا عن- مثلاً- ابن عمر، فتيا عن أبو هريرة، فتيا عن ابن مسعود، ثلاثة -مثلاً-؛ فهل مثل هذه الفتيا المنقولة عن صحابي اثنين ثلاثة نعدها مشهورة، مع وجود -مثلاً- فتوى عن صحابي فقط مخالف آخر له، فهل نقول بأن هذه الثلاثة يعني لها حظ من

الشهرة المشار إليها، مع وجود واحد يخالف حينًا، أو عدم وجود المخالف حينًا آخر؟

الشيخ الألباني: لا، في فرق طبعًا، في فرق بين وجود المخالف وعدم وجوده.

العبيلان: الكلام في حال عدم وجود المخالف.

الشيخ الألباني: هو هذا يعني لازم نفرق بين الأمرين؛ لأنه أيضًا بُحِثَ هذا الموضوع، وكان اشترط ألا يكون هناك خلاف.

علي حسن: عشرة صحابة يقولون قولاً؛ ثم صحابي يخالفهم، فهل هذا -أيضًا- داخل في حيز الخلاف؟

الشيخ الألباني: نعم، نحن خلينا ننتهي قبل كل شيء من مسألة عدم وجود خلاف، فإذا انتهينا منها ننتقل إلى الأخرى التي أنت تسأل عنها.

أنا بقول: إذا كان هناك عدة أقوال عن عديد من الصحابة، وصدرت منهم في مناسبات مختلفة، ودون أي تواطأ منهم؛ أي: دون -ما أقول: تقليد- دون- اتباع أحدهم للآخر؛ وإنما هو كان بمحض الاجتهاد؛ فأنا ألحق هذا القسم بالنوع الأول.

العبيلان: جميل جدًا، هذا فتح من الله.

الشيخ الألباني: أنا ألحق هذا النوع بالقسم الأول؛ لكن تحقيق الموضوع ليس هو بالأمر السهل؛ أنا أقول هذا وأُدقِّق هذا التدقيق؛ لأني -في حدود ما علمت، وما اطلعت- كنت أرى أنه لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- من بين الصحابة الآخرين، له رهبة في صدور كبار الصحابة فضلاً عمن دونهم من الصحابة.

فقصة -مثلاً- عمار بن ياسر في مسألة التَّيمُّم وأن عمر بلغه بأنه يفتي للجنب أن يتيمم؛ فأرسل خلفه، وكأنه أنكر ذلك عليه؛ فذكَّره بالقصة التي وقعت لهما معًا، وأنهما لم يجدا الماء، وأنهما تمرغا بالتراب، ولما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار: ((**إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ ضَرْبَةٌ لِلْوجَهِ وَالْكَفَّيْنِ**)) ذكره بهذا الحديث فما تذكَّر! لما رأى عمار عمر لم يتذكر قال له: "إن شئت أمسكت"؛ قال: "لا، إنما نوليك ما توليت".

هذا يلفت النظر إلى ضرورة التأكد من أن تكون تلك الأقوال صادرة بدون أن يكون في ارتباط بين الواحد والآخر منهم.

6- هل هناك كتب جمعت آثار الصَّحابة؟ (00:52:38).

كذلك -مثلاً- لما جاء أبو موسى -ما أدري أين كان- ويفتي بمتعة الحج؛ قيل له: هذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ينهى عن متعة الحج، الآن ذهب عن ذاكرتي ماذا أجاب أبو موسى بشيء يلتقي مع قصة عمار بن ياسر، هل تذكروها؟

العبيلان: الذي أذكر أنه امتنع عن الفتوى.

الشيخ الألباني: آه! فيه هيك شي [شيء كهذا] يعني، لماذا؟ لأن أمير المؤمنين يرى، فإذا أَمِنَا هذه الناحية في تلك الآثار المتعددة؛ فأنا ألحقها بالقسم الأول.

بعد هذا نعود إذا كان هناك خلاف؛ حينئذٍ هذا الخلاف يذكرنا بقول ابن تيمية: لنا أن نختار من اختلافهم، وليس لنا أن نحدث قولاً ثالثًا عليهم.

لكن -يا شيخ! عبد الله- هنا أمر مهم جدًا جدًا جدًا، -وفي اعتقادي- لعله أهم من أصل هذه المسألة من الناحية الأصولية الفقهية؛ وهي أن آثار الصحابة حتى اليوم لم تعامل معاملة الأحاديث النبويَّة؛ ولذلك فتجد كتب الخلاف -لا أستثني منها كتابًا- تذكر فلان الصحابي قال كذا، وفلان الصحابي قال كذا، وإذا ما رجعنا -على الأقل- إلى المصادر التي بين أيدينا؛ فنجد كثيرًا من هذه الآثار لا تصحُّ من حيث إسنادها. فما قيمة البحث الفقهي حينذاك؛ والأمر كما قيل: وهل يستقيم الظل والعود أعوج؟!

العبيلان: هو الكلام -سلمك الله- حينما يثبت الإسناد إلى أحد الصحابة.

الشيخ الألباني: لكن الواقع أنه ليس عندنا كتب نعود إليها لنميز الثابت من هذه الآثار من غيرها، ما في عندنا.

العبيلان: ما تصورت ما تريد -سلمك الله-. إن كان-مثلاً- يعني وجود كتب اعتنت بجمع آثار الصحابة، فهذا موجود.

الشيخ الألباني: ليس بالجمع؛ وإنما بالتصحيح والتضعيف؛ يعني: جرى عمل جماهير العلماء على أن يتساهلوا في رواية الآثار؛ بخلاف ما جرى عليه عملهم في الحديث النبوي؛ فنحن حينئذٍ إذا ما أردنا أن نطبق القاعدة وموقفنا الذي أراه معتدلاً في آثار الصحابة؛ فهذا ينبغي أن نعامل آثار الصَّحابة من حيث البحث في صحتها كما نعامل الأحاديث النبوية؛

لكن هذا البحث لا يساعد جماهير العلماء، فضلاً أن يساعد جماهير طلاب العلم مادام أن هؤلاء لا يستطيعون أن يميزوا الصحيح من الآثار من ضعيفها.

يعني: لو نحن أقنعنا الناس بهذا الذي نحن مقتنعون الآن من التفريق بين أثر وأثر؛ لكن من الناحية العملية لا يستطيعون أن يطبقوها؛ لأنهم سيعودون -مثلاً- إلى فتح الباري، سيعودون إلى نيل الأوطار للشوكاني، يحصل هناك أقوال كثيرة وكثيرة جدًا أنه ثبت أو جاء عن الصحابة، أو روي عن الصحابة، إلى آخره؛ لكن جوابنا في كثير من هذه الآثار لما نعود إلى المصنفات التي أشرتم إليها آنفًا نجدها مراسيل، أو معاضيل، أو فيها مجاهيل، أو نحو ذلك؛ بحيث لا يصح حينذاك أن نعتبر مثل هذه الآثار مساعدًا لتأويل النَّص إلى ما ذهب إليه بعض العلماء الذين يحتجون بهذه الآثار.

فإذا ضُمَّ إلى تساؤلك واقتراحك أيضًا العناية بدراسة هذه الآثار؛ يتم الموضوع حينذاك، ويفيد الناس ويوقظهم من إخلالهم بمبدأ الذي اتفقنا عليه بناءً على النصوص الشرعية وهو وجوب الرجوع إلى ما كان عليه سلفنا الصالح.

العبيلان: ألا يتوج سماحتكم هذا المجهود العظيم من خلال النصف قرن أو أكثر من نصف قرن ولو بشيء يسير يعني: نموذج يسير عليه طلاب العلم في هذا الباب.

الشيخ الألباني: يعني أفعل ماذا؟

العبيلان: يعني: لو تحقق جملة ولو ليست كبيرة من آثار الصحابة؛ حتى كما سار طلاب العلم على نهجكم في الحديث، يسيروا كذلك على نهجكم في آثار الصحابة.

الشيخ الألباني: طيب ما في شيء في كتبي في ما تعلم؟

العبيلان: لا، فيه فيه الكثير.

علي حسن: قصده يعني مثلاً باب معين من أبواب الفقه، تحرير أقوال الصحابة فيه ولو في باب واحد؛ حتى يحتذى حذائه.

الشيخ الألباني: على كل حال أسأل الله -عزَّ وجلَّ- أن يوفقني لما تقترحونه ويجعل فيه الخير الكثير إن شاء الله.

أبو ليلى: إخوة الإيمان! والآن مع مجلسٍ آخر.

العبيلان: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -سلمه الله-.

في لقاء سابق معكم قبل ثلاث سنوات، سُئِلتم عن بعض السفهاء الذين يستهزئون بالدين، وربما سبوا الدين؛ فكان جواب سماحتكم: أن مثل هؤلاء يأدبون، ويضربون أسواط؛ ثم بعد ذلك يتركون، ولا يُحكم عليهم بشيء، فهذه المسألة في الحقيقة فهمت من بعض الناس فهمًا لا يريده الشيخ ناصر -سلمه الله-؛ بحيث أنهم ظنُّوا أن الشيخ يطلق الاستهزاء -مثلاً- بالدين، أو سبِّ الدين، أو سبِّ النبي ليس كفرًا.

7- نقل الشيخ العبيلان لفتاوى الشيخ بن إبراهيم في حكم سبِّ الدِّين، وموافقة الشيخ الألباني لهذه الفتاوى. (**00:57:03**).

فأريد من الشيخ -سلمه الله- توضيحُ هذا، وإن أذن لي الشيخ قبل الجواب أن أقرأ شيئًا يسيرًا من فتاوى الشيخ محمد إبراهيم، العلامة الشيخ محمد إبراهيم مفتي الديار السعودية -رحمه الله- سُئِلَ الشيخ حول هذه المسألة فأجاب.

الشيخ الألباني: إذا شئت تفضل.

العبيلان: "بسم الله الرحمن الرحيم.

من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة مساعد قاضي محكمة صامطة:

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته

فقد جرى اطلاعنا على خطابكم رقم وتاريخ كذا وكذا بخصوص مسألة معوض بن فلان، وما صدر منه من لعنه دين محمد بن المهدي، وما قررتموه في حقه من جلده عشرة أسواط تعزيزًا، واستتبابته؛ ثم توبته واستغفاره، وطلبكم منا الإحاطة بذلك.

ونفيدكم أن سبه دين محمد بن المهدي، والحال أن محمد المهدي مسلم هو سب للدين الإسلامي، وسب الدين -كما لا يخفي عليكم- ارتداد -والعياذ بالله-. وعليه فيلزمكم علاوةً على ما أجريتم احضار المذكور، وأمره بالاغتسال؛ ثم النطق بالشهادتين، وتجديد التوبة بعد إخباره بشروطها الثلاثة: من الإقلاع عن موجب الإثم، والندم على صدوره منه، والعزم على

عدم العودة إليه.

ونظرًا لما ذكرته عنه من أنه جاهل بمدلول ما صدر منه؛ فيُكتفَى بما قررتموه عليه تعزيراً.

وفقكم الله. والسلام عليكم.

مفتي الديار السعودية."

إذن إن أذنت لي –أيضًا– فتوىً أخرى.

الشيخ الألباني: تفضل.

العبيلان: أيضًا هنا حكم من سمَّى علم التوحيد: "علم التَّوحيش"، وعلم الفقه: :علم حزاوي العجائز".

الشيخ الألباني: سماه ماذا؟

العبيلان: حزاوي العجائز.

الشيخ الألباني: شو يعني؟ العجائز؟

العبيلان: العجائز.

الشيخ الألباني: حزاوي ايش يعني؟

العبيلان: يعني أحاديث، أحاديث العجائز يعني

الشيخ الألباني: هي لغة نجدية يعني؟

العبيلان: لا أعرف يا شيخ!

الشيخ الألباني: طيب.

العبيلان:

من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة قاضي هرجاب –سلمه الله–:

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته. وبعد:

فقد وصل إلينا كتابك رقم كذا وكذا، وتاريخ كذا وكذا، الذي ذكرت فيه حالة بعض الشباب من تلاميذ المدارس، وأنهم يُسمُّون علم التوحيد: "علم التوحيش"، ويُسمُّون علم الفقه: "علم حزاوي العجائز"، وتسأل عن حكم هؤلاء؟

والجواب: لاشك أن مثل هؤلاء متجنُّون على الشريعة الإسلامية وعلومها، وهذا مما يدلُّ

على استخفافهم بالدِّين، وجرأتهم على رب العالمين.

ومن أطلق هذه المقالة على علم التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب وهو يعلم معناها؛ فلا شك أنه مرتد.

لكن ينبغي معرفة الفرق بين الحكم على شخص بعينه، وبين أن يُقال من فعل كذا وكذا أو قال كذا وكذا فهو كافر؛ لأن الشخص المعين لابد من إثبات صدورها منه باختياره، وكونه مكلفًا بالغًا عاقلاً.

ومن أطلق هذه المقالة على علم الفقه؛ فهو مخطئ ومتجنٍّ على علوم الشريعة؛ لكن لا يبلغ به الحكم عليه بالردة. وعلى كلٍّ فيتعين تعزيز كل من يصدر منه مثل هذه الألفاظ البشعة؛ فان كانوا من الأطفال والسفهاء؛ فهذا أخف، وإن كانوا كبارًا عقلاء؛ فهذا أغلظ -والعياذ بالله-.

والحقيقة إن هذا مما يُستغرَب وقوعه، لا سيما من طلاب المدارس الذين يتلقون هذه العلوم في مدارسهم وهي من أهم مقرراتهم"

إلى هنا المقصود من كلامه -عليه رحمة الله-. تفضل -سلمك الله-.

الشيخ الألباني: الذي أراه، وأدين الله به، وأقول بعد حمد الله والصَّلاة والسَّلام على رسوله: **أن الأمر لا يتعدَّى في عقيدتي ما أسمعتني إياه من كلام الشيخ -رحمه الله- في فتاواه.**

لكني أريد أن أوضح شيئًا تضمنه جواب الشيخ؛ لكن يحتاج إلى شيء من البيان، **فأنا أقول:**

من المعلوم عند كافة العلماء أن الأقوال بمقاصد قائليها، فإذا تكلم المتكلم بكلمة تحتمل أمرًا مخالفًا للشرع، والمخالفة قد تزدوج: فقد تكون كفرًا وردةً، وقد تكون معصيةً، وأوضح مثال في ذلك هو الحلف بغير الله -تبارك وتعالى-؛ فنعلم جميعًا قوله صلى الله عليه وسلم: ((**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**))، وفي اللفظ الآخر: ((**فَقَدْ كَفَرَ**)).

فلا نستطيع أن نقول لكلٍّ من حلف بغير الله أنه كفر كفر ردةً؛ ولكن قد يكون هذا الحالف بغير الله كفر كفر ردة، قد يكون وقد لا يكون؛ ولذلك لتأكيد أحد الإحتمالين ورفع

الإحتمال الآخر فلابدَّ من معرفتنا بطريقة أو بأخرى، ما الذي قصده هذا الحالف؛ فإن كان قصد فعلاً تعظيم المحلوف، وهو غير رب العالمين -عزَّ وجلَّ- تعظيمًا له؛ كتعظيمه لله -عزَّ وجلَّ- وهذا ما لا يفعله فيما أعتقد أي مسلم؛ فيكون والحالة هذه كفر ردة.

ولكن كما قلت آنفًا: هذا ما لا أعتقده، أن فردًا من أفراد المسلمين -وما أكثر هؤلاء الذين يحلفون بغير الله -عزَّ وجلَّ- في بلاد الإسلام- لا أعتقد أن أحدهم؛ يعني تعظيم المحلوف بغير الله -عز وجل-، كحلفه بالله، أو أن يجعله أعظم منه، لا أعتقد هذا؛ ولذلك نرى كثيرًا من هؤلاء المسلمين الذين غلبت عليهم هذه العادة -عادة الحلف بالآباء والأنبياء والرسل؛ بل وبرأس الرجل وبلحيته وشاربه، ونحو ذلك من الأيمان القبيحة- إذا ما ذكر وقيل له: رسول الله! يقول كذا وكذا؛ بادر إلى القول: جزاك الله خيرًا، وأنا ما كنت أعرف هذا ويستغفر الله.

هذا المثال أريد أن أصل إلى موضوع من يسبُّ الله -عزَّ وجلَّ-، أو يسب نبيه -عليه السَّلام-، أو يسبّ الدِّين.

الأمر يعود إلى القصد؛ لأن الإنسان قد يتكلم وقد يفعل فعلاً في حالة غضب شديد يعميه عن الكلام المستقيم الذي ينبغي أن يتكلم به، فإذا ما سمعنا شخصًا من هؤلاء -كما قال الشيخ في بعضهم: "السفهاء"- يسب الشرع أو الدين، أو رب العزة، أو نبيه عليه السلام إلى آخره، فإذا ما ذُكِّر -وهذا يقع كثيرًا منهم، ومن الناصحين والْمُذكِّرين لهم- بيقول: لعنة الله على الشيطان! ساعة شيطانية غضبية، أستغفر الله؛ فهذا يدل على شيء مهم جدًا يضطرنا نحن ألا نتسارع إلى إصدار حكم التكفير بحقه؛ لأنَّه لم يتقصد الكفر، كيف وهو يستغفر الله ويعترف بخطئه فيما بدر منه؟!

لكن هذا لا يعفينا نحن، ولا نبارك له قولته؛ بل ننكر عليه ذلك أشد النكير، ولو كان هناك حكم أو حاكم يحكم بالشرع؛ لاقترحنا بأن يُعزَّر بأن يجلد عشر أسواط، كما جاء في حديث الرسول المعروف؛ لكن مع الأسف الشديد مثل هذا الحكم لا يوجد في أكثر بلاد الإسلام اليوم -آسفين-.

ولعل هذا يسوغ لي أن أقول: لفقدان مثل هذه الأحكام الشرعية التي نصَّ الشارع الحكيم على فائدتها في مثل قوله -تبارك وتعالى- في القرآن الكريم: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي**

الْأَلْبَابِ﴾، عدم قيام الحكام بتنفيذ الأحكام الشرعية؛ هو من أسباب انطلاق ألسنة هؤلاء السفهاء بما لا ينبغي، ولا يجوز شرعًا أن يتفوهوا به.

فخلاصة الكلام أن التكفير أمر صعب جدًا -كما هو معروف عند أهل العلم-، والأحاديث الصحيحة في البخاري وغيره معروفة في هذا المعنى؛ لكني أريد أن أذكر فرعًا بهذه المناسبة، أريد أن أذكر فرعًا فقهيًا جاء في بعض كتب المذاهب، وهذا في الوقع متجاور تماماً مع رهبة تلك الأحاديث التي تحذر المسلم أن يبادر إلى تكفير أخيه المسلم خشية أن لا يكون كافرًا؛ فيعود الكفر على الْمُكفِّر.

لقد ذكروا أنه إذا صدر من مجموعة من العلماء بلغ عددهم تسعةً وتسعين شخصًا بتكفير مسلم؛ لكن عالم واحد قال: لا، ليس بكافر؛ فينبغي أن لا يصدر حكم التكفير بالنسبة لهذا الإنسان، ما دام أن هناك عالم يقول هذا ليس بكفر.

أفهم من هذا أن هؤلاء الذين فرعوا هذا الفرع راعوا خطورة إصدار الكفر بحق الرجل المسلم، لا سيما إذا كان معلومًا بمحافظته على الأركان الإسلامية، ليس فقط على الشهادة؛ بل على الصيام والصلاة و و إلى آخره.

وكثيرًا ما نسمع خلافًا ينشب بين الزوجين؛ فتأتي المرأة وتسأل أنه زوجي سبَّ كذا، نسأل: يصلي؟ بتقول: يصلي. يصوم؟ يصوم، إلى آخره.

إذن كيف هذا؟ والله تخاصمت معه؛ وصاح وصحت إلى آخره.

إذن، هذه السُّبَّة إذا صدرت من إنسان في حالة غضب يُستتاب ويُعزَّر ويُجلد إلى آخره. لكن إذا ما أردنا أن نُصدِر في حقه التَّكفير الذي يلازمه الرِّدَّة لابد أن نسحب اعترافه بما فعل؛ فإن اعترف فهو ردةً ويُقتَل، كما هو معروف في الإسلام من قوله -عليه السلام-: ((**مَنِ ارْتَدَّ عَنْ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**)).

أمَّا إذا اتبع كلامه بالإستغفار والتوبة إلى الله -عزَّ وجلَّ- فهذا دليل أنها ثورة غضبية لا نتسطيع أن نرتب عليها ما نرتب على الكلام الصادر بقصد وإرادة، وإذا كان الرسول عليه السلام يقول: ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيّاتِ**)) وهذا لم تكن النية أن يقصد -مثلاً- ما سبَّه مما ذكر آنفًا، فلا يجوز أن نُدِينه بكلمته، ما دام أن قلبه يخالف كلمته، هذا رأيي في هذا الموضوع.

العبيلان: سلمك الله، هل يمكن أن نحمل هذا ونقول: إن شروط التكفير ثلاثة وموانع التكفير ثلاثة.

شروطها أولاً: **العلم ويقابله الجهل مانعه الجهل.**

الشيخ الألباني: نعم.

العبيلان: **الاختيار، مانعه الإكراه والجبر.**

الشيخ الألباني: وهو كذلك.

8- ذكر شروط التَّكفير. (**01:11:35**).

العبيلان: **التأويل ومانعه عدم التأويل**؛ يعني: لو لم نفتح باب التأويل في مسألة نرى أن التأويل قد يدخل فيها؛ لكفرنا الجهمية، ولكفرنا المعتزلة؛ الذي يقول: "لا أدري الله فوق العرش أو تحت العرش"، والسَّلف لم يفعلوا ذلك.

الشيخ الألباني: هذا صحيح.

العبيلان: هنا -سلمك الله- عبارة أريد أن أقرئها عليك لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -عليه رحمة الله-.

الشيخ الألباني: رحمه الله.

العبيلان: في كتاب الشيخ الفاضل: (صالح العبود)؛ يقول الشيخ[2]: "والشيخ[3] يُكفِّر من كفر بإجماع المسلمين، وهو الذي قامت عليه الحجة، ولا يكفر من لم تقم عليه الحجة".

9- نقول وأقوال عن شيخ الإسلام بن تيمية، ومحمد بن عبد الوهَّاب في العذر بالجهل، وردُّ الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب على من يتَّهمه بتكفير المجتمعات، وتعليق الشيخ على النُّقول. (**01:12:14**).

الشيخ الألباني: تمام.

العبيلان: حتى إن الشيخ[4] قال -عليه رحمة الله-: "إنَّ أوَّل الأركان الخمسة للإسلام: الشهادتان، وقد أجمع العلماء على كفر تاركها ووجوب قتاله، أما الأربعة الباقية فإذا أقر الإنسان بها وتركها تهاونًا، فنحن وإن قاتلناه على

---

[2] أي: الشيخ صالح العبود

[3] أي: الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-.

[4] أي: الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-.

فعلها؛ فلا نكفره بتركها".

الشيخ الألباني: ما شاء الله!

العبيلان: "لأن العلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود".

الشيخ الألباني: ما شاء الله!

العبيلان: أيضًا هنا عبارة أخرى ثم تُعلِّق –سلمك الله– ينقل شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب عن شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: "لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر؛ كقدامة وأصحابه، ظنوا أنها تباح لمن عمل عملاً صالحًا على ما فهموه من آية المائدة، اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال؛ كفروا، وإن أقروا بالتحريم جُلِدُوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة حتى يُبيَّن لهم الحق، فإن أصروا كفروا؛ ولهذا كنت أقول للجهمية –الذين نفوا أن يكون الله فوق العرش–: أنا لو وافقتكم كنت كافرًا، وأنتم عندي لا تكفرون".

الشيخ الألباني: تمام.

العبيلان: "لأنكم جهال".

الشيخ الألباني: ما شاء الله!

العبيلان: "ونحن نعلم بالضرورة –هذا كلام الشيخ الآن لعله كلام الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب– أنَّ الرَّسول صلَّى الله عليه وسلم لم يشرع لأمته –أو لعل هذا كلام شيخ الإسلام– أن يدعو أحدًا من الأحياء ولا الأموات ولا الأنبياء ولاغيرهم، لا بلفظ الإستغاثة، ولا بلفظ الإستعاذة ولا غيرهما، كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت، ولا إلى غير ميت ونحو ذلك؛ بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله، وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله؛ لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة.

الشيخ الألباني: الله أكبر!

العبيلان: في كثير من المتأخرين لم يكن تكفيرهم بذلك؛ حتى يبين لهم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؛ ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل دين الإسلام إلا تفطن له؛ وقال: هذا أصل دين الإسلام، وكان بعض أكابر الشيوخ العارفين من أصحابنا

يقول: هذه أعظم ما بينته لنا".

الشيخ الألباني: الله يجزيه الخير، هذا كلام شيخ الإسلام أكيد.

العبيلان: هذا كلام شيخ الإسلام نعم، عاد هنا كلام لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لو أذنت لي يا شيخ!

الشيخ الألباني: تفضل.

العبيلان: حينما اتُّهِمَ أنَّه يُكفِّرُ المسلمين قال: "وأمَّا الكذب والبهتان؛ فمثل قولهم: إنا نكفِّر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنَّا نُكفِّر من لم يُكفِّر ومن لم يُقاتِل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه -يعني: زعمهم أنه يكفر من لم يقم عليه الحجة ونحو ذلك يقول الشيخ-؛ فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نُكفِّر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما، لأجل جهلهم وعدم من ينبِّهُهم؛ فكيف نُكفِّر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، ولم يُكفِّر ويُقاتِل؟! سبحانك! هذا بهتان عظيم!".

الشيخ الألباني: سبحان الله! هذا كلام عظيم جدًا، وأنا أقول:

«فهذا الحقُّ ما به خفاء .. فدعني عن بنيات الطريق»

لقد قلنا في كثير من المجالس -وإخوانا الحاضرين يعرفون هذا- وخاصة هؤلاء النابتة الجديدة التي ديدنها هو تكفير حكام المسلمين؛ وبالتالي المحكومين، يقولون عنا بأننا نُكفِّر الجماهير، ولا نُكفِّر الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله.

حكمنا بالنسبة للحكم بغير ما أنزل الله معروف ولا حاجة للخوض فيه؛ لكن أنا قصدي أن أقول: أنا لا أُكفِّر هؤلاء العامة الذين يطوفون حول القبور لغلبة الجهل.

بل وقلت -ولعلَّ الأخ أبو الحسن يذكر هذا-: إنني أتعجب من بعض العلماء الذين يقولون بأنه لا يوجد اليوم أهل فترة؛ فأنا أقول: أهل الفترة موجودون خاصة في بلاد الكفر أوروبا وأمريكا إلى آخره.

بل أنا أقول قولةً ما أظن أحد يقولها اليوم؛ أنا أقول: أهل الفترة موجودون بين ظهرانينا؛ وأعني: هؤلاء الجهلة الذين يجدون من يؤيد ضلالهم: استغاثتهم بغير الله، ونذرهم لغير الله،

وذبحهم لغير الله، ويسمُّون هذه الشركيات كلها بتوسل. والتوسل كما تعلمون نوعان.

فهؤلاء من أين لنا أن نُكفِّرهم وهم لم تبلغهم دعوة الكتاب والسنة؛ أعني: هؤلاء العامة والمضللون من بعض الخاصة، والبعض الآخر قد يوجدون في بلد ولا يوجدون في بلد آخر؛ ولذلك فهذا الكلام الذي تلوته عليَّ آنفًا، أنا متأثر به جدًا جدًا؛ حتى قلت هذه الكلمة: أن أهل الفترة اليوم يعيشون بين ظهرانينا، يصلون معنا، ويصومون ويحجون؛ لكنهم ما يفقهون ماذا يقولون، حينما يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، فهو -كما أشرتم في كلامكم وفيما قرأتم- لابد قبل كل شيء من تحققنا من علم هذا المتكلم بأنه عالم بما يقول، ويعني ما يقول، فإذا انتفى أحد الأمرين؛ لم يجز لنا بحقه إلا التعزير.

ومنذ أيام قريبة جرى بحث بيني وبين أحد الإخوان ردًا على هؤلاء الذين يبادرون إلى تكفير الحكام -وكما يقولون عندنا في سوريا: "بالكوم"؛ بالجملة يعني- ينسب إلينا بعض هؤلاء الخارجين (ثم تكلم الشيخ بالهاتف).

بينت له خطورة التكفير -لهذا الذي كنا نتناقش معه- وأشرت إلى هؤلاء الذين يفترون علينا الكذب، كما افتروا على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيره، ولنا أسوة بالأنبياء والرسل كما هو معلوم بالقرآن؛ **قلت:** إذا رأينا مسلمًا -نعرف أنه مسلم-، رأينا مسلمًا داس المصحف بقدمه -لا شك هذا أمر منكر؛ لكن لا يجوز أن نسارع إلى إصدار الحكم بتكفيره؛ حتى نتثبت أنه أولاً: فعل هذا الفعل وهو يريد إهانة المصحف، وهو عارف أن هذا الكتاب الذي يدوسه بقدمه هو القرآن الكريم؛ فإذا كان عارفًا بأنه القرآن الكريم وقاصدًا إهانته؛ فهذا كفره كفر ردة؛ لكن مادام أنه يحتمل ألا يكون هذا القرآن هو كلام الله، أو هذا الكتاب الذي داسه بقدمه يحتمل أنه ليس كتاب الله؛ ثم مع الإحتمال آخر يحتمل أنه كتاب الله، وهو أراد أن يستهزئ به وأن يهينه فهذا ردة، أما إذا فعل ذلك في حالة ثورة غضبية فهو لا يدان؛ وإنما أيضًا يعزر.

وأنا أذكر في مثل هذه المناسبة أنني لا أفرق في النتيجة وفي العاقبة بين أن يأخذ الرجل المصحف ويدوسه أو أن يضرب به الأرض، كلٌ من الصورتين لا بد من تطريق كل من الإحتمالين.

الأول: أنه يدري أنه هذا كلام الله.

وثانيًا: أنه يقصد الإهانة والاستهزاء بكلام الله؛ وإلا فنحن نقرأ في القرآن الكريم بأن كليم الله موسى ضرب الألواح في الأرض؛ فهل هذا يعتبر كفرًا وكفر ردة؟

حاشا، لكن هو لغيرته على التوحيد، ولما رأى قومه قد عبدوا العجل؛ ثارت ثورته غيرة على التوحيد، ووقع منه ما وقع؛ لكن هذا الذي وقع ليس بقصد منه، القصد هو الأساس في المحاسبة والمعاقبة، فإذا لم يوجد هذا القصد مقترنًا مع اللفظ؛ لم يجز المبادرة إلى التكفير؛ وإنما إلى التعزير، نعم.

العبيلان: لعل هناك صورة تبين بوضوح ما أردتم الإشارة إليه

قد نرى رجلين كلاهما يمزق المصحف؛ فنعطي هذا حكمًا، وهذا حكمًا آخر.

الشيخ الألباني: تمام.

العبيلان: فهذا أراد تمزيقه إكرامًا له وحتى لا يهان فله حكمه، وذاك أراد تمزيقه لما علمنا من نيته إهانةً له فله حكمه.

الشيخ الألباني: جميل جدًّا؛ إذن "إنما الأعمال بالنيات". هو هذا. أحسنت.

علي حسن: كلمة ابن القيم وجدناها؛ فلعل أخونا أبو أحمد يضيفها في الشريط بطريقته الخاصَّة.

الشيخ الألباني: جميل.

العبيلان: وأيضًا هذا كلام لابن القيم يدل على ما تقدم من كلام سماحة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم -رحمه الله-: يقول ابن القيّم: "وسأله صلى الله عليه وسلم الحجاج بن علاط؛ فقال: إن لى بمكة مالاً، وإن لي بها أهلاً، وإني أريد أن آتيهم؛ فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئًا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول ما شاء" ذكره أحمد -وإسناده من كتابك يا شيخ!-.

وفيه دليل على أن الكلام إذا لم يرد به قائلة معناه: إما لعدم قصده له، أو لعدم علمه به، أو أنه أراد به غير معناه؛ لم يلزمه ما لم يرده بكلامه.

الشيخ الألباني: الله أكبر!

10- ما نُقِلَ عن ابن القيّم في العذر بالجهل. **(01:24:09)**.

العبيلان: وهذا هو دين الله الذي أرسل به رسوله؛ ولهذا لم يلزم المكره على التكلم بالكفر الكفر، ولم يلزم زائل العقل بجنون أو نوم أو سكر ما تكلم به، ولم يلزم الحجاج بن علاط حكم ما تكلَّم به.

الشيخ الألباني: ما شاء الله!

العبيلان: ولم يلزم الحجاج ابن علاط حكم ما تكلم به؛ لأنه أراد به غير معناه، ولم يعقد قلبه عليه؛ وقد قال تعالى: ﴿**لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ**﴾[5]، وفي الآية الأخرى: ﴿**وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ**﴾[6]؛ فالأحكام في الدنيا والاخرة مرتبة على ماكسبه القلب وعقد عليه، وأراده من معنى كلامه."

الشيخ الألباني: هذا هو الحق، ما شاء الله!

العبيلان: (ص:403 / المجلد: 4) من إعلام الموقعين.

الشيخ الألباني: يعطيكم العافية، وجزاكم الله خيرًا. كلام العلماء -يا سيدي!- ينطبق عليه "خير الكلام ما دخل الأذن بغير إذن". جزاك الله خيرًا.

---

5 [المائدة: 89].

6 [البقرة: 225].

تفريغ الشريط:

المُتَمِّم للمائة التَّاسعة
مِن سلسلة الهُدى والنُّور

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

محتويات الشريط[1]**:-**

1- كلمة الشيخ إبراهيم شقرة بين يدي الشيخ الألباني وطلبه منه وصية لعموم الأمة. (**00:00:55**).

2- وصية الشيخ الألباني طلبة العلم بالاستزادة من العلم والعمل بما علموا. (**00:05:50**).

3- نهي الشيخ الألباني المسلمين عن كل ماله علاقة بالخروج؟ (**00:07:25**).

4- مطالبة الشيخ الألباني الشباب السلفي باللين في الدعوة وترك الشدة وخاصةً مع المخالفين. (**00:08:12**).

5- تعليق إبراهيم شقرة على كلمة الشيخ الألباني. (**00:09:55**).

6- يرى بعض الناس أن هناك شيء في السنة ينبغي أن يصحح وتقويم ما وقع فيها من الخطأ بحجة أن السنة تعرضت لكثير من الإنتقاص لما مرت عليه الأمة فنرجوا منكم توضيح هذا الأمر . (**00:16:00**).

7- الشيعة ليس لهم أصل ولا عندهم مصادر. (**00:20:32**).

8- قراءة الشيخ الألباني (سورة الفاتحة، آيات من آل عمران، سورة القلم، آيات من سورة غافر، سورة الطارق، سورة الشمس، سورة الضحى، سورة الانشراح، آيات من سورة الفرقان) (**00:24:55**).

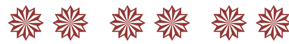

[1] قام بتفريغه: أبو سعد مراد الطنطاوي -جزاه الله خيرًا-.

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم. الحمد لله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله. أمَّا بعد:

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنُّور؛ مِن الدروس العلميّة والفتاوى الشرعيّة؛ لشيخنا المحدِّث العلاَّمة: محمد ناصر الدِّين الألبانيّ -حفظه الله- ونفع به الجميع-.

قام بتسجيلها والتَّأليف بينها: محمد بن أحمد أبو ليلى الأثريّ.

أخوة الإيمان! والآن مع الشريط: المتمِّم للمائة التاسعة على واحد. تحت عنوان: "وصيّةُ إمام السُّنَّةِ إلى عموم الأُمَّة". تم تسجيل هذا المجلس في 13 جمادي الآخرة 1419 هجري، الموافق 1998/10/3 ميلادي.

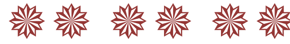

1- كلمة الشيخ إبراهيم شقرة بين يدي الشيخ الألباني، وطلبه منه وصية لعموم الأمة. (00:00:55).

إبراهيم شقرة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ:

فيا شيخنا! -يا أبا عبد الرحمن!- إنَّ الزمان يسابق بعضه بعضًا، وليس في وسع الإنسان أن يستبق الزمان؛ لأن الزمان طويل طويل، والناس والكون كله شيء يجري في سلف الزمان، وكما يكون اللقاء يكون الفراق، وإذا كان اللقاء يقع في لحظة من لحظات الزمان؛ فإن الفراق مثله، كذلك يقع في لحظة من لحظاته، ولا ندري متى يكون الفراق كما علمنا متى كان اللقاء، وإذا كانت الأرض تكون كفاة للناس أحياءً وأمواتًا؛ فنحن الآن فيها على ظهرها تكفتنا في جوفها -أو سوف تكفتنا- يومًا، ولا ندري متى يكون ذلك اليوم.

ولقد عهدناكم -يا شيخنا! -حفظكم الله- لا تبخلون يومًا وما بخلتم، وستظلون كذلك تقدمون للناس -وللأمة الإسلامية بخاصة- تقدمون لها حظًّا وافرًا من العلم الذي عرفته القرون الغوابر، والتي ستعرفها القرون اللواحق.

ويذكرنا علمكم -ويشهد الله- وذلك لا نقوله لكم مجاملة ولا دهانًا؛ ولكن إذ الناس كلهم فوق الأرض وفي أرجاءها كلها يعرفون هذا الذي نقوله.

قدمتم للناس علمًا ما عرِفتْهُ الدُّنيا إلا في القرون التي خلت، وفي قليل منها؛ فكان منكم

التجديد والعودة بالأمة إلى أسناف الماضي تستنهض نفسها بنفسها مما تسمع من كلامكم العظيم، الذي يهدي الناس الحيارى، ويرد الضلال إلى السواء، ويرفع من أقدار الضعفاء في العلم؛ ليجعل منهم دعاة بناة أقوياء أشداء؛ لذلك فإن ما في هذا المجلس الذي يضم هؤلاء الإخوة، وما جئنا إلا لنعودكم في مرضكم داعين لكم أن يطيل الله في عمركم، وأن يُقوِّي من عزمكم، ويشد من عضدكم؛ لتظلوا كما أنتم.

وها نحن نراك -والحمد لله- جالسًا في شيء من العافية، التي نرجو الله أن تزداد يومًا بعد يوم، وساعة بعد ساعة، ودقيقة بعد دقيقة.

فهلا أتحفتنا -يا شيخنا! -حفظك الله- بموعظة تفيد منها الأمة كلها ومن كان على منهج الكتاب والسنة بخاصة منها؛ لتبقى مسطورة في سجل الزمن كلمات مسموعة وحروف مكتوبة ومعاني متلاحقة، لا يكون إلا لمثلها -إن كان هناك مثلها- وقع على قلوب الناس وجزاك الله خيرًا.

2- وصية الشيخ الألباني طلبة العلم بالاستزادة من العلم والعمل بما علموا. **(00:05:50)**.

الشيخ الألباني:

إنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ:

فوصيتي لكلِّ مسلم على وجه الأرض، وبخاصة إخواننا الذين يشاركوننا في الإنتماء إلى الدعوة المباركة: دعوة الكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح:

أوصيهم -ونفسي- بتقوى الله -تبارك وتعالى- أولاً.

ثمَّ بالإستزادة من العلم النَّافع؛ كما قال تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ**﴾[2].

وأن يقرنُوا علمهم الصَّالح الذي هو عندنا -جميعًا- لا يخرج عن كونه كتابًا وسنة وعلى منهج السلف الصالح، أن يقرنوا مع علمهم هذا، والإستزادة منه ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً: **العمل بهذا العلم**؛ حتى لا يكون حجة عليهم؛ وإنما يكون حجة لهم ﴿**يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا**

[2] [البقرة: 282].

بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[3].

3- نهي الشيخ الألباني المسلمين عن كل ماله علاقة بالخروج؟ (00:07:25).

ثمَّ أحذِّرهم من مشاركة كثيرين ممن خرجوا عن خط السَّلف بأمور كثيرة، وكثيرة جدًّا، يجمعها كلمة الخروج على المسلمين وعلى جماعتهم؛ وإنما نأمرهم بأن يكونوا كما قال عليه الصلاة والسَّلام في الحديث الصحيح: ((وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا)) كما أمركم الله -تبارك وتعالى-.

4- مطالبة الشيخ الألباني الشباب السلفي باللين في الدعوة وترك الشدة وخاصةً مع المخالفين. (00:08:12).

وعلينا -كما قلت في جلسة سابقة، وأعيد ذلك مرة أخرى، وفي الإعادة إفادة-، **وعلينا أن نترفَّقَ في دعوتنا المخالفين إليها**، وأن نكون مع قوله تبارك وتعالى -دائمًا وأبدًا-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[4].

وأحقُّ من يكون باستعمالنا له أو معه هذه الحكمة هو من كان أشد خصومة لنا في مبدأنا وفي عقيدتنا؛ حتى لا نجمع بين ثِقَلِ دعوة الحقِّ التي امتنَّ الله -عزَّ وجلَّ- بها علينا، وبين ثِقَلِ سوء أسلوب الدعوة إلى الله -عزَّ وجلَّ-.

فأرجو من إخواننا جميعًا في كل بلاد الإسلام أن يتأدَّبوا بهذه الآداب الإسلامية؛ ثمَّ أن يبتغوا من وراء ذلك وجه الله -عزَّ وجلَّ-، لا يريدون جزاءً ولا شكورًا.

ولعل في هذا القدر كفاية، والحمد لله رب العالمين.

5- تعليق إبراهيم شقرة على كلمة الشيخ الألباني. (00:09:55).

إبراهيم:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحابته ومن والاه.

جزاك الله خيرًا -يا شيخنا!- على هذه التُّحفة الكريمة التي أتحفت بها المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها.

وأنتم في هذا المجلس الذي نراكم فيه وهو مجلس العافية والشفاء. نسأل الله -تبارك وتعالى- أن يبارك لنا في عمرك، وأن يمد لنا في أجلك، وأن يجعلك إمامًا كما كنت وستظل كذلك.

[3] [الشعراء: 88-89].
[4] [النحل: 125].

وأنا حقيقة وأنا أسمع هذه الكلمات في هذا المجلس الذي نراك فيه، وأنت على مثل ما أنت عليه من الجهد والمشقة في إخراج الكلمات وتنظيمها وتنسيقها، والله ولكأني أراك وقد عرفتك منذ أكثر من ثلاثين عامًا! الكلمات هي الكلمات، والألفاظ هي الألفاظ، والعزيمة هي العزيمة؛ لكنها وإن وهن الجسم بها؛ لكن عافية القلب -والحمد لله- لا زالت منطلقة وستظل.

... (**بكاء الشيخ إبراهيم**) ...

لكأني -والله!- أسمعها منكم لأول مرة، وقد سمعت ذلك أو قريبًا منها؛ بحيث لا يخرج عن معناها العام مرارًا وتكرارًا، ولكأنها كلمات تتقاطر عذوبة من وحي السماء، تلتقى على لسانك، وتتحرك بها شفتاك؛ لكنها عزيمة وثَّابة عرفناها من إمام السنة في هذا الزمان: الشيخ محمد ناصر الدين الألبانيّ شيخنا أحسن الله إليه.

كأنما نسمعها ونحس ببركتها وهي تخرج من بين شفتيه وستظل -إن شاء الله- من وراءه ومن أمامه في حياته وبعد عمره، وبعد أن يبقى فينا عمرًا مديدًا، وأن يقدم للأمة من جهده الذي سيظل موصولاً.

ونرجو الله -عزَّ وجلَّ- أن يمدَّ في أجلك، وأن يعافيك وأن يجعلك دائمًا وأبدًا العمود الذي نلتقي عنده، والأسطوانة القوية التي نلتف من حولها.

ولسوف تعلم -يا شيخنا!- بأن هذا الرجل الذي أتاك ليزورك من ليبيا هو وإخوان له هم أولئك الذين سيظلون الرفدة الباقية لكم بدعائهم وإخلاصهم وحبهم والتفافهم من حولك وذكرهم لك دائمًا وأبدًا في حلهم وترحالهم، وفي شهودهم وفي غيبتهم، وفي بلادهم وفي غربتهم، هم هم أحبابك الذين عرفوك قبل أن يروك، وسمعوا حديثك على الأشرطة، وقرؤوا علمك في بطون الكتب؛ فما زادتهم رؤياك -والله!- إلا بصيرة، وإلا حبًّا وإخلاصًا لك، ما فتئوا وسيظلون كذلك، أبناءك وأحبائك والمخلصين الذين يمشون من وراءك على منهج كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى فهم السلف الصالح في تصفية لعقيدتهم وفي تربيتهم على أحكام الكتاب والسنة، وهي مقتضى العقيدة الصحيحة التي نقرأها آيات مسطرة وأحاديث بينة.

وأخيرًا أقول: جزاك الله خيرًا -يا شيخنا!- وجعلك إمامًا دائمًا وأبدًا، تقود من ورائك من يحب الحق والخير والعدل، وترى فيهم الجند البصراء العقلاء، الذين يقرأون قول الله تبارك وتعالى:

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

فجزاك الله خيرًا، وأحسن إليك، وبارك في عمرك، وشفاك وعفاك.

والسلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ الألباني:

وأنت جزاك الله خيرًا، وبارك في الجميع الذين يسمعون موعظة فضيلة الشيخ محمد شقرة، جزاه الله خيرًا، والذين ستسمعونها إيَّاهم ويستفيدون منها، زادًا يكون لهم ذخيرة يوم القيامة؛ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[5] وشكر الله لكم

(هذه القعدة نادرة جدًا، وهي تذكرنا بقعدة الآباء والأجداد).

6- يرى بعض الناس أن هناك شيء في السنة ينبغي أن يصحح وتقويم ما وقع فيها من الخطأ بحجة أن السنة تعرضت لكثير من الإنتقاص لما مرت عليه الأمة فنرجوا منكم توضيح هذا الأمر . (**00:16:00**).

إبراهيم:

شيخنا -حفظكم الله- لابد وأنكم تعلمون وهي مسألة قديمة جديدة كسائر المسائل التي تعرض لها العلم، أن كثيرًا أو بعضًا من الناس يرون في السنة النبوية شيئًا ينبغي أن يصحح، وأن يلجأ إلى تقويم ما وقع من الخطأ فيها من طريق يظنه هؤلاء أنه طريق ليس بالغريب، أن ينكروا على السائرين عليها وذلكم؛ لأن السنة النبوية تعرضت -في ظنهم- إلى كثير من الانتقاص بسبب العوامل التي مرت بها الأمة؛ ولذلك هم يصرفون أنظارهم عن جزء كبير من السنة النبوية، ويتمسكون بالقليل أو ببعضها؛ لأنهم يظنون أن هذه هي الطريقة المثلى في العمل والإلتزام بالسنة.

فنرجو منكم توضيح هذا الأمر، وبيانه بيانًا شافيًا، كما عهدناكم في إجاباتكم الكثيرة على الأسئلة التي تعرض عليكم. وبارك الله فيكم.

الشيخ الألباني:

(أئمة) رواية السنة سواء كانت قولاً أو عملاً أو تقريرًا، لهم جهود وأتعاب لا يشاركهم فيها أمة أخرى أو جماعة أخرى على وجه الأرض قاطبة؛ حتى في المسلمين.

---

[5] [الشعراء: 88-89].

فإذا قلنا: "علينا أن نتمسك بالمذهب". المذهب لم يخدم كما خدم الحديث من حيث النقل؛ أعني: الأئمة الأربعة -رحمهم الله، ورضي عنهم- لهم أقوال؛ لكن هذه الأقوال لم يعتني أصحابهم بروايتها كما اعتنى أئمة الحديث برواية السنة بصورة عامة؛ ولذلك الذي يريد أن يدع السنة القولية، ودعنا من السنة العملية التي هو يؤمن بها وزاده الله إيمانًا وتصديقًا.

السنة القولية والفعلية والتقريرية هذه حينما نقلها أئمة الحديث، نقلوها بقواعد وضوابط، ومعرفة الرواة، وتراجم حياتهم من أول مبدأ طلبهم للعلم إلى وفاتهم؛ ثم هل هو صدوق أم كذوب؟ هل هو حافظ؟ هل هو..؟ لا يوجد شيء من هذا أبدًا في كتب الفقه، وفي الآثار التي تروى من أتباع المذاهب عن أئمتهم؛ ولذلك فالذي يدع السنة هذه بمعناها العام بشبهة إنه في شك في الرواة، ويظل يتمسك بأقوال الذين رووا أقوال الأئمة؛ هو مثله كمثل من يبني قصرًا ويهدم مصرًا.

ولذلك فهذا الحقيقة يأتي من شيئين -أو من أحد شيئين على الأقل-:

أحدهما: من الجهل بجهود الأئمة؛ أئمة السنة؛ أي: البخاري ومسلم، وأمثالهما ممن هم معروفون.

أو من أعداء السنة، أعداء أهل السنة والجماعة كما أشرت آنفًا من أمثال الشيعة والرافضة، فهؤلاء يصدق على الأكثرين منهم قوله تبارك وتعالى: ﴿**وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ**﴾.

هم يعرفون يقينًا أن خدمة أهل السنة للسنة لا يدانيها ولا يوازيها خدمة الشيعة لكتابهم المقدس عندهم الذي اسمه: "**الكافي**".

هذا الكافي عندهم بمنزلة البخاري فيه ويلات، وفيه طامات، مع ذلك ليس له رواة، ليس له تراجم معروفة لكل راو، وبعضهم من الشيعة أنفسهم -وهذه حقيقة مهمة جدًا- قدموا للكتاب واعترفوا بما فيه من إنحرافات.

7- الشيعة ليس لهم أصل ولا عندهم مصادر. (00:20:32).

لذلك أنا أقول: أن عدم الإعتداد بالسنة بصورة عامة يأتي إما من الجهل بجهود أئمة السنة وخدمتهم.

الآن يوجد كتب في التراجم فيها الألوف المؤلفة، عشرات الألوف المؤلفة من تراجم الرجال، اطلب كتابًا من الشيعة فضلاً عن المذاهب الأخرى؛ كالإباضية -وهم بجواركم هناك- وغيرهم

من الطوائف، اطلب كتابا صغيرًا في التراجم لا تجد عندهم إلا عن جزء صغير، بينما عندنا: (**تهذيب الكمال**) للحافظ المزِّي الدمشقي، خمس وثلاثون مجلد، خمس وثلاثون مجلد؛ ثم قلنا مثل ذلك عن الكتب الأخرى التي تعتبر أصول في مثل كتاب تهذيب الكمال هذا، فأهل السنة الحمد لله أغنياء بالثقافة البصيرية العقلية الحقة. اه نعم. بينما الجماهير الأخرى هم فقراء بالمرة؛ ولذلك الأمر هنا كما قيل:

حسدو الفتى إن لم ينالوا سعيه .. فالكل أعداءٌ له وخصوم

كضرائر الحسناء قلنا لوجهها .. حسدًا وبغيًا إنه لدميم

هم يعرفون هذه الحقيقة؛ لكنهم كما قال تعالى: ﴿**وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ**﴾ وأنا أرجو للوالد -ولكل مسلم أصيب بشيء من الإنحراف عن السنة الصحيحة- أن يبصره الله -عزَّ وجلَّ- بهذه السنة، وأن يعود إليها تائبًا إلى الله -تبارك وتعالى-.

إبراهيم:

جزاكم الله خيرًا -شيخنا- وبارك الله فيكم. ولا تؤاخذونا على الإثقال عليكم.

لكنها -والله- هذه الفقرة الأخيرة التي سمعناها الآن لقد جمعت لا أقول كتابًا واحدًا؛ وإنما جمعت كتبًا سطرت على مد الدهر.

فجزاكم الله خيرًا على هذه الخلاصة التي هي منهاج عملي حقيقي علمي لعلم السنة والكتاب، والعلم الذي اصطلحت عليه الأمة من قديم؛ علم: (مصطلح الحديث). فجزاكم الله خيرًا على هذه الفقرة العظيمة.

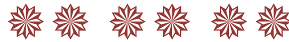

8- قراءة الشيخ الألباني (سورة الفاتحة، آيات من آل عمران، سورة القلم، آيات من سورة غافر، سورة الطارق، سورة الشمس، سورة الضحى، سورة الانشراح، آيات من سورة الفرقان) (**00:24:55**).